(٥) سورة المائدة مدنية
وآياتها عشرون ومائة

سورة المائدة من السور المدنية التي تناولت جانب التشريع بتفصيلٍ وإسهاب ، كسائر السور المدنيّة كالبقرة والنساء والأنفال ، إلى جانب بعض أمور العقيدة وقصص أهل الكتاب ، **قال أبو مَيْسرة** : المائدة من آخر ما نزل من القرآن ، ليس فيها منسوخ ، وفيها ثمانِ عشرةَ فريضة ، سميت بهذا الاسم « المائدة » لورود تلك الآية الباهرة التي كانت إحدى معجزات السيد المسيح عيسى ابن مريم صلوات الله عليه ، فقد طلب منه « الحواريون » وهم تلامذته الأخيار ، أن يريهم آيةً عظيمة ، تكون له معجزة باهرة ، تدل الناس على صدق نبوته ، وتكون لهم فرحة وعيداً ، وطلبوا منه مائدةً من السماء ، يأكل منها من حضرها من البشر ﴿ إذْ قال الحواريون يا عيسَى ابن مريمَ هل يستطيعُ ربُّك أن يُنزِّلَ علينا مائدةً من السماءِ ، قال اتَّقُوا اللهَ إن كُنتُمْ مؤمنينَ ، قالوا نُريد أنْ نأكلَ منها وتطمئنَّ قلُوبنَا ونعلَمَ أن قد صَدَقْتَنَا ونكونَ عليها من الشَّاهدين . قال عيسَى ابن مريمَ اللهمَّ ربَّنا أنزِلْ علينا مائدةً من السماء تكونُ لنا عيداً لأولنا وآخرنا ، وآيةً منكَ ، وارزقْنا وأنتَ خير الرازقين﴾ ولهذه الحادثة وما اشتملت عليه من دلائل باهرة ، ولطفٍ عظيم من الله العلي الكبير ، سميت سورة المائدة . نزلت هذه السورة على رسول الله ﷺ منصرفَه من الحديبية ، وهو في طريقه إلى المدينة المنورة ، وقد روى الإمام أحمد عن عبد الله بن عَمْر و بن العاص رضي الله

عنه قال : « أُنزلتْ على رسول الله ﷺ سورةُ المائدةِ وهو راكبٌ على راحلتِه ، فلم تستطعْ أن تحملَه فنزلَ عنها » وجِماعُ هذه السورة يتناول الأحكام التشريعية ، وفيها بعض الإشارات إلى عقائد أهل الكتاب ، أما الأحكام التي تناولتها هذه السورة فهي كما يلي « أحكام العقود ، أحكام الصيد ، حالة الاحرام ، ما يحل ويحرم من الأطعمة نكاحُ الكتابيات ، أحكام الرِدَّة ، أحكام الوضوء والتيمُّم ، حدُّ السرقة ، حدُّ البغي والإفسادِ في الأرض ، كفارةُ اليمين ، تحريمُ الخمر والميسر ، منعُ المشركين من دخول المسجد الحرام ، أحكامُ الصيد ، أحكامُ الوصية عند الموتِ ، حكمُ من تركَ العمل بشريعة الله ، أحكام الوصية » إلى آخر ما هنالك من الأحكام التشريعية .

وإلى جانب التشريع قصَّ الله تعالى علينا في هذه السورة بعض القَصَص للعظة والاعتبار ، فذكرَ قصةَ « بني إسرائيل » مع نبيِّهم موسى عليه السلام ، وهي قصةٌ ترمز إلى التمرد والطغيان ، والتكبر على أوامر الله ، ممثَّلةً في هذه الشرذمة الباغية من « اليهود » حين دعاهم موسى إلى دخول الأرض المقدسة فأجابوه بكلمتهم الغليظة ﴿ قالوا يا موسى إنَّا لن ندخُلَها أبداً ما دامُوا فيها فاذهبْ أنتَ وربُّكَ فقاتِلا إنّا هَهُنا قَاعِدون﴾ ثم ما حدث لهم بعد ذلك من التشردِ والضَّيَاع ، بسبب معصيتهم وفسقهم ، إذ وقعوا في أرض التيه أربعين سنة ﴿ قال فإنها محرمةٌ عليهم أربعين سنةً يتيهون في الأرض ، فلا تأْسَ على القوم الفاسقين﴾ ثم قصَّ علينا قصة ابْنَيْ آدم ﴿ قابيل وهابيل » وهي قصة ترمز إلى الصِراع العنيف بين الخير والشر ، وتتحدث عن نموذجين من المخلوقات البشرية : نموذجِ النفس الشرّيرةِ الأثيمة ، التي تحبُّ الاستعلاء والطغيان ، ونموذجِ النفسِ الخيِّرةِ الكريمة ، التي تميل نحو الفضيلة والإيمان ، وكان من نتيجة الصراع أن أُريق الدمُ البريءُ الطاهر

على جنباتِ الأرض ، بيد الظلم والطغيان فأقدم « قابيلُ » على قتل أخيه الوديع « هابيل » وكانت هذه أول جريمة نكراء تحدث على سطح البسيطة ، وتنقل إلينا صورة الإثم والعدوان ﴿ فطوَّعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين . فبعث اللهُ غُراباً يبحثُ في الأرض ليريه كيف يواري سَوْأَةَ أخيه ، قال يا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أن أكونَ مثل هذا الغراب فأواريَ سوأةَ أخي ؟ فأصبح من النادمين) .

وبعد هذا العَرْض لقصة ابنيْ آدم ، عرضت السورة الكريمة لضلالات أهل الكتاب « اليهود والنصارى » فتحدثت عن عقائدهم الزائفة ، وأفكارهم الباطلة ، في الله جلَّ وعلا ، وصفاتِه ، والنبييّن ، فقد نسبوا إلى الله تعالى ما لا يليقُ من الذرية والبنين ، وحرَّفوا أحكام التوراة والإنجيل ، وكذبوا برسالة محمد عليه السلام ، إلى آخر ما هنالك من جرائمَ وقبائح وأباطيل ﴿ لقد كفر الذين قالوا إنَّ اللهَ هو المسيحُ ابن مريم ، قل فمن يملكُ من الله شيئاً إن أراد أن يُهْلك المسيحَ ابن مريمَ وأمَّه ومَنْ في الأرض جميعاً ولله ملكُ السمواتِ والأرضِ وما بينهما يخلُقُ ما يشاء ، والله على كل شيء قدير﴾ وقد حذَّرت الآياتُ الكريمة المؤمنين من موالاة ومصاحبة اليهود والنصارى ، بعد افترائهم على الله ومعاداتهم وتكذيبهم لرسولِ الله فإن ذلك دليلُ ظلمةِ العقلِ ، ومرضِ القلب ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهودَ والنَّصارى أولياء بعضُهْم أولياءُ بعض ، ومن يتولَّهم منكم فإنه منهم ، إن الله لا يهدي القوم الظالمين . فترى الذين في قلوبهم مرضٌ يسارعون فيهم ، يقولون نخشى أن تُصِيبَنا دائرةٌ ، فعسى اللهُ أن يأتي بالفتح أو أمرٍ من عنده فيصبحوا على ما أَسَرُّوا في أنفسهم نادمين﴾ وقد صوَّرت الآياتُ الكريمة، حالة بني إسرائيل في انتهاكهم لحرمات الله ، وسكوتهم على المظالم والمعاصي ، حتى فشت المنكرات ، فاستحقوا اللعنة والغضب والدمار ﴿ لُعِنَ

الذينَ كفَروا من بني إسرائيلَ على لسانِ داودَ وعيسي ابنِ مريم ، ذلكَ بما عَصَوْا وكانوا يعتدون. كانوا لا يتناهون عن منكرٍ فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون﴾ وقد ختمت السورة الكريمة بذكر الموقف الرهيب ، يوم الحشر الأكبر ، يوم يقوم الناسُ لرب العالمين ، حيث تكونُ الفضيحةُ العظمى لأولئك الضالين ، الذين عبدوا المسيحَ ابن مريم من دون الله ، وهناك يكون السؤال والجواب على رءوس الإشهاد ﴿ وإذْ قال الله يا عيسي ابن مريمَ أأنتَ قلتَ للناس اتخذوني وأُمّيَ إلهينِ من دون الله ؟ قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحقٍّ ، إن كنتُ قلتُه فقد علِمتَه ، تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسكَ إنك أنت علاّم الغيوب . ما قلتُ لهم إلا ما أمرتني به : أن اعبدوا اللهَ ربي وربَّكم ، وكنتُ عليهم شهيداً ما دمتُ فيهم ، فلما توفيتني كنت أنت الرقيبَ عليهم وأنتَ على كل شيء شهيد﴾ ويا له من موقفٍ مخزٍ لأعداء الله ، تشيب لهوله الرءوس ، وتتفطر من فزعه النفوس .

سورة المائدة

قوله تعالى: ﴿لَا تُحِلُّوا۟ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ [المائدة: ٢] الآية.

[٣٣٧] أخرج ابن جرير عن عكرمة قال: قدم الحطيم بن هند البكري[(١)] المدينة في عير له يحمل طعاماً فباعه، ثم دخل على النبي ﷺ فبايعه وأسلم، فلما ولى خارجاً نظر إليه فقال لمن عنده «**لقد دخل علي بوجه فاجر وولى بقفا غادر**»، فلما قدم اليمامة ارتدّ عن الإسلام، وخرج في عير له يحمل الطعام في ذي القعدة يريد مكة، فلما سمع به أصحاب النبي ﷺ تهيأ للخروج إليه نفر من المهاجرين والأنصار ليقتطعوه في عيره، فأنزل الله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾[(٢)] الآية. فانتهى القوم[(٣)]. وأخرج عن السدي نحوه.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ [المائدة: ٢] الآية.

[٣٣٨] أخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم قال: كان رسول الله [ﷺ] بالحديبية وأصحابه حين صدهم المشركون عن البيت، وقد اشتد ذلك عليهم فمر بهم أناس من المشركين من أهل المشرق يريدون العمرة، فقال أصحاب النبي ﷺ نصد هؤلاء كما صد أصحابنا، فأنزل الله: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾[(٤)] الآية.

قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣] الآية.

[٣٣٩] أخرج ابن منده في كتاب الصحابة من طريق عبدالله بن جبلة بن حبان بن حجر عن أبيه عن جده حبان قال: كنا مع رسول الله ﷺ وأنا أوقد تحت قدر فيها لحم ميتة، فأنزل تحريم الميتة أكفأت القدر.

قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٤] الآية.

---

[٣٣٧] (١) كذا والذي في أسباب النزول للواحدي: عن ابن عباس: نزلت في الخطيم واسمه شريح بن ضبيع الكندي... إلخ.

(٢) سورة المائدة: الآية (٢).

(٣) تفسير الطبري (٦/٣٨).

[٣٣٨] (٤) سورة المائدة: الآية (٢).

[٣٤٠] روى الطبراني والحاكم والبيهقي[(١)] وغيرهم عن أبي رافع قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ، فاستأذن عليه فأذن له فأبطأ، فأخذ رداءه، فخرج إليه وهو قائم بالباب، فقال: **«قد أذنا لك»** قال أجل، ولكنا لا ندخل بيتاً فيه صورة ولا كلب، فنظروا فإذا في بعض بيوتهم جرو، فأمر أبا رافع: **«لا تدع كلباً بالمدينة إلا قتلته»** فأتاه الناس، فقالوا يا رسول الله ماذا يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها، فنزلت: ﴿**يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ**﴾[(٢)] الآية.

[٣٤١] وروى ابن جرير عن عكرمة أن الرسول ﷺ بعث أبا رافع في قتل الكلاب حتى بلغ العوالي، فدخل عاصم بن عدي، وسعد بن حثمة، وعويمر بن ساعدة، فقالوا ماذا أحل لنا يا رسول الله: فنزلت ﴿**يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ**﴾[(٣)] الآية.

[٣٤٢] وأخرج عن محمد بن كعب القرظي قال: لما أمر النبي ﷺ بقتل الكلاب قالوا: يا رسول الله ماذا يحل لنا من هذه الأمة فنزلت.

[٣٤٣] وأخرج من طريق الشعبي أن عدي بن حاتم الطائي قال: أتى رجل رسول الله [ﷺ] يسأله عن صيد الكلاب، فلم يدر ما يقول له حتى نزلت هذه الآية ﴿**تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ**﴾[(٤)].

[٣٤٤] وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير أن عدي بن حاتم وزيد بن المهلهل الطائيين سألا رسول الله [ﷺ]، فقالا: يا رسول الله إنا قوم نصيد بالكلاب والبزاة، وإن كلاب آل ذريح تصيد البقر والحمير والظباء، وقد حرم الله الميتة، فماذا يحل لنا منها، فنزلت: ﴿**يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ**﴾[(٥)].

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: ٦] الآية.

[٣٤٥] روى البخاري من طريق عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن

---

[٣٤٠] (١) وكذا أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٨/ ٢٩١). والواحدي في أسباب النزول ص (١٠٩).
(٢) سورة المائدة: الآية (٤).
[٣٤١] (٣) سورة المائدة: الآية (٤).
[٣٤٣] (٤) سورة المائدة: الآية (٤).
[٣٤٤] (٥) سورة المائدة: الآية (٤).

القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: سقطت قلادة لي بالبيداء ونحن داخلون المدينة، فأناخ رسول الله [ﷺ]، ونزل فثنى رأسه في حجري راقداً وأقبل أبو بكر فلكزني لكزة شديدة، وقال: حبست الناس في قلادة، ثم أن النبي [ﷺ] استيقظ وحضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد، فنزلت ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ إلى قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾(1) فقال: أسيد بن حضير: لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر.

[٣٤٦] وروى الطبراني من طريق عباد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة قالت: لما كان من أمر عقدي ما كان، وقال أهل الإفك ما قالوا خرجت مع رسول الله [ﷺ] في غزوة أخرى فسقط أيضاً عقدي حتى حبس الناس على التماسه، فقال لي أبو بكر: بنية في كل سفرتكونين عناء وبلاء على الناس، فأنزل الله الرخصة في التيمم، فقال أبو بكر: إنك لمباركة.

تنبيهان ـ الأول

ساق البخاري هذا الحديث من رواية عمرو بن الحارث، وفيه التصريح بأن آية التيمم المذكورة في رواية غيره هي آية المائدة، وأكثر الرواة قالوا: فنزلت آية التيمم ولم يبينوها، وقد قال ابن عبد البر: هذه معضلة ما وجدت لدائها دواء، لأنا لا نعلم أيّ الآيتين عنت عائشة، وقد قال ابن بطال: هي آية النساء، ووجهه بأن آية المائدة تسمى آية الوضوء، وآية النساء لا ذكر للوضوء بها، فيتجه تخصيصها بآية التيمم، وأورد الواحدي هذا الحديث في أسباب النزول عند ذكر آية النساء، ولا شك أن الذي مال إليه البخاري من أنها آية المائدة هو الصواب للتصريح بها في الطريق المذكور.

الثاني دل الحديث على أن الوضوء كان واجباً عليهم قبل نزول الآية، ولهذا استعظموا نزولهم على غير ماء، ووقع من أبي بكر في حق عائشة ما وقع. قال ابن عبد البر: معلوم عند جميع أهل المغازي أنه [ﷺ] لم يصلِّ منذ فرضت عليه الصلاة إلا بوضوء ولا يدفع ذلك إلا جاهل أو معاند قال: والحكمة في نزول آية الوضوء مع تقدم العمل به ليكون فرضه متلواً بالتنزيل. وقال غيره: يحتمل أن يكون أول الآية نزل مقدماً مع فرض الوضوء، ثم نزل بقيتها وهو ذكر التيمم في هذه القصة.

---

[٣٤٥] (١) سورة المائدة: الآية (٦).

قلت: الأول أصوب فإن فرض الوضوء كان مع فرض الصلاة بمكة، والآية مدنية.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾ [المائدة: ١١] الآية.

[٣٤٧] أخرج ابن جرير عن عكرمة ويزيد بن أبي زياد واللفظ له: أن النبي [ﷺ] خرج ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وعبد الرحمن بن عوف حتى دخلوا على كعب بن الأشرف ويهود بني النضير يستعينهم في حقل أصابه فقالوا نعم اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذي تسألنا، فجلس، فقال حيي بن أخطب لأصحابه: لا ترونه أقرب منه الآن، اطرحوا عليه حجارة فاقتلوه ولا ترون شراً أبداً. فجاؤا إلى رحى عظيمة ليطرحوها عليه، فأمسك الله عنها أيديهم حتى جاءه جبريل فأقامه من ثمَّت، فأنزل الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ﴾ الآية. وأخرج نحوه عن عبدالله بن أبي بكر وعاصم بن عمر(١) بن قتادة ومجاهد وعبدالله بن كثير وأبي مالك.

[٣٤٨] وأخرج عن قتادة قال: ذكر لنا أن هذه الآية أنزلت على رسول الله وهو ببطن نخل في الغزوة السابعة، فأراد بنو ثعلبة وبنو محارب أن يفتكوا بالنبي ﷺ فأرسلوا إليه الأعرابي يعني الذي جاءه وهو نائم في بعض المنازل، فأخذ سلاحه وقال من يحول بيني وبينك؟ فقال له ﴿ٱللَّهِ﴾ فثام السيف ولم يعاقبه(٢).

[٣٤٩] أخرج أبو نعيم في دلائل النبوة من طريق الحسن عن جابر بن عبدالله أن رجلاً من محارب يقال له: غورث بن الحارث قال لقومه: أقتل لكم محمداً، فأقبل إلى رسول الله [ﷺ] وهو جالس وسيفه في حجره، فقال: يا محمد أنظر إلى سيفك هذا؟ قال: «نعم» فأخذه فاستله وجعل يهزه ويهم به فيكبته الله تعالى. فقال يا محمد: أما تخافني؟ قال: «لا»، قال: أما تخافني والسيف في يدي؟ قال: «لا يمنعني الله منك»، ثم أغمد السيف ورده إلى رسول الله، فأنزل الله الآية(٣).

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ [المائدة: ١٥] الآية.

---

[٣٤٧] (١) بالأصل (عمير).

[٣٤٨] (٢) يراجع دلائل النبوة (٣/١٦٨) وسنن سعيد بن منصور (٢٥٠٤)، ومصنف ابن أبي شيبة (١١/٨)، وصحيح مسلم (٤٢).

[٣٤٩] (٣) راجع التعليق السابق والحديث رواه الواحدي في أسباب النزول من طريقين الأول عن عمر بن عبيد عن الحسن البصري عنه والثاني عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عنه.

[٣٥٠] أخرج ابن جرير عن عكرمة قال: إن نبي الله [ﷺ] أتاه اليهود يسألونه عن الرجم، فقال: «أيكم أعلم؟» فأشاروا إلى ابن صوريا، فناشده بالذي أنزل التوراة على موسى، والذي رفع الطور والمواثيق التي أخذت عليهم حتى أخذه أفكل، فقال: أنه لما كثر فينا جلدنا مائة وحلقنا الرؤوس فحكم عليهم بالرجم، فأنزل الله: ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾(١) إلى قوله: ﴿صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾(٢).

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ﴾ [المائدة: ١٨] الآيات.

[٣٥١] روى ابن إسحاق عن ابن عباس قال: أتى رسول الله ﷺ نعمان بن قصي وبحر بن عدي وشاس بن عدي، فكلموه وكلمهم، ودعاهم إلى الله وحذرهم نقمته، فقالوا: ما تخوفنا يا محمد نحن والله أبناء الله وأحباؤه كقول النصارى، فأنزل الله فيهم: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ﴾(٣) الآية.

[٣٥٢] وروى عنه قال: دعا رسول الله [ﷺ] يهود إلى الإسلام ورغبهم فيه فأبوا عليه، فقال لهم معاذ بن جبل وسعد بن عبادة: يا معشر يهود اتقوا الله، فوالله إنكم لتعلمون أنه رسول الله لقد كنتم تذكرونه لنا قبل مبعثه وتصفونه لنا بصفته، فقال رافع بن حريملة ووهب بن يهوذا ما قلنا لكم هذا وما أنزل الله من كتاب من بعد موسى، ولا أرسل بشيراً ولا نذيراً بعده فأنزل الله: ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾(٤) الآية.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ﴾ [المائدة: ٣٣] الآية.

[٣٥٣] أخرج ابن جرير عن يزيد بن أبي حبيب أن عبد الملك بن مروان كتب إلى أنس يسأله عن هذه الآية: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾(٥) فكتب إليه أنس يخبره أن هذه الآية نزلت في العرنيين ارتدوا عن الإسلام وقتلوا الراعي واستاقوا الإبل الحديث(٦). ثم أخرج عن جرير مثله وأخرج عبد الرزاق نحوه عن أبي هريرة.

---

[٣٥٠] (١) سورة المائدة: الآية (١٥).
(٢) سورة المائدة: الآية (١٥).
[٣٥١] (٣) سورة المائدة: الآية (١٨).
[٣٥٢] (٤) سورة المائدة: الآية (١٩).
[٣٥٣] (٥) سورة المائدة: الآية (٣٣).
(٦) ورواه الواحدي في أسباب النزول ص (١١١) ومسلم في صحيحه عن عبيد الأعلى عن سعيد إلى قول قتادة.

قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ [المائدة: ٣٨] الآية.

[٣٥٤] ك. . أخرج أحمد وغيره عن عبدالله بن عمرو أن امرأة سرقت على عهد رسول الله [ﷺ] فقطعت يدها اليمنى فقالت: هل لي من توبة يا رسول الله؟ فأنزل الله في سورة المائدة ﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ﴾[١] الآية.

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ﴾ [المائدة: ٤١] الآية.

[٣٥٥] ك. . روى أحمد وأبو داود عن ابن عباس قال: أنزلها الله في طائفتين من اليهود قهرت إحداهما الأخرى في الجاهلية حتى ارتضوا، فاصطلحوا على أن كل قتيل قتلته العزيزة من الذليلة فديته خمسون وسقاً، وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق. فكانوا على ذلك حتى قدم الرسول [ﷺ] فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلاً، فأرسلت العزيزة أن ابعثوا إلينا بمائة وسق، فقالت الذليلة وهل كان ذلك في حيين قط دينهما واحد ونسبتهما واحدة وبلدهما واحد دية بعضهم نصف دية بعض؟ إنا أعطيناكم هذا ضيماً منكم لنا وخوفاً وفرَقاً، فأما إذ قدم محمد فلا نعطيكم فكادت الحرب تهيج بينهما، ثم ارتضوا على أن جعلوا رسول الله [ﷺ] بينهما، فأرسلوا إليه ناساً من المنافقين ليختبروا رأيه، فأنزل الله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾[٢] الآية.

[٣٥٦] وروى أحمد ومسلم[٣] وغيرهما عن البراء بن عازب قال: مُرَّ على رسول الله [ﷺ] بيهودي محمم مجلود فدعاهم فقال: **«هكذا تجدون حدَّ الزاني في كتابكم؟»** فقالوا: نعم، فدعا رجلاً من علمائهم فقال: **«أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حدَّ الزاني في كتابكم؟»** فقال: لا والله ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك نجد حد الزاني في كتابنا الرجم، ولكنه كثر في أشرافنا، فكنا إذا زنى الشريف تركناه، وإذا زنى الضعيف أقمنا عليه الحد، فقلنا تعالوا حتى نجعل شيئاً نقيمه على الشريف والوضيع، فاجتمعنا على التحميم والجلد، فقال النبي [ﷺ]:

---

[٣٥٤] (١) سورة المائدة: الآية (٣٩).

[٣٥٥] (٢) سورة المائدة: الآية (٤١).

[٣٥٦] (٣) رواه أحمد في مسنده (٢٨٦/٤)، ومسلم في صحيحه كتاب الحدود (٢٨)، وابن ماجة في سننه (٢٥٥٥ و ٢٥٥٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٤٦/٨)، وأبو داود في سننه (٤٤٤٦) والواحدي في أسباب النزول ص (١١١) من طريقين ووجهين مختلفين عنه ـ البراء بن عازب.

«اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه»، فأمر به فرجم، فأنزل الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾[1] إلى قوله: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ﴾ يقولون ائتوا محمداً، فإن أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا إلى قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[3].

[٣٥٧] ك.. وأخرج الحميدي في مسنده عن جابر بن عبدالله قال: زنى رجل من أهل فدك، فكتب أهل فدك إلى ناس من اليهود بالمدينة أن اسألوا محمداً عن ذلك. فإن أمركم بالجلد فخذوه عنه، وإن أمركم بالرجم فلا تأخذوه عنه، فسألوه عن ذلك، فذكر نحو ما تقدم، فأمر به فرجم، فنزلت: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ﴾[4] الآية.

وأخرج البيهقي في الدلائل من حديث أبي هريرة نحوه.

قوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩].

[٣٥٨] روى ابن إسحاق عن ابن عباس قال: قال كعب بن أسيد وعبدالله بن صوريا وشاس بن قيس اذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتنه عن دينه، فجاؤوه فقالوا يا محمد: إنك قد عرفت إنّا أحبار يهود وأشرافهم وساداتهم، وإنا إن اتبعناك اتبعتنا يهود ولم يخالفونا، وإن بيننا وبين قومنا خصومة فنحاكمهم إليك فتقضي لنا عليهم ونؤمن بك فأبى ذلك، وأنزل الله فيهم: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾[5] إلى قوله: ﴿لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾[6].

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟﴾ [المائدة: ٥١] الآية.

[٣٥٩] أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي عن عبادة بن الصامت قال: لما حاربت بنو قينقاع تشبث بأمرهم عبدالله بن أبي ابن سلول وقام دونهم ومشى عبادة بن الصامت إلى رسول الله [ﷺ] وتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم، وكان أحد بني عوف بن الخزرج وله من حلفهم مثل الذي لهم من

---

(١) سورة المائدة: الآية (٤١).
(٢) سورة المائدة: الآية (٤١).
(٣) سورة المائدة: الآية (٤٥).
[٣٥٧] (٤) سورة المائدة: الآية (٤٢).
[٣٥٨] (٥) سورة المائدة: الآية (٤٩).
(٦) سورة المائدة: الآية (٥٠).

عبدالله بن أبي فحالفهم إلى رسول الله [ﷺ] وتبرأ من حلف الكفار وولايتهم، قال فيه وفي عبدالله بن أبي نزلت القصة في المائدة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾(١) الآية.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٥٥] الآية.

[٣٦٠] أخرج الطبراني في الأوسط بسند فيه مجاهيل عن عمار بن ياسر قال: وقف على علي بن أبي طالب سائل وهو راكع في تطوع فنزع خاتمه فأعطاه السائل، فنزلت: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾(٢) الآية.

[٣٦١] وله شاهد قال عبد الرزاق: حدثنا عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس في قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾(٣) الآية، قال نزلت في علي بن أبي طالب وروى ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس مثله، وأخرج أيضاً عن علي مثله. وأخرج ابن جرير عن مجاهد وابن أبي حاتم عن سلمة بن كهيل مثله، فهذه شواهد يقوي بعضها بعضاً(٤).

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٥٧] الآية.

[٣٦٢] روى أبو الشيخ وابن حبان عن ابن عباس قال: كان رفاعة بن زيد بن التابوت وسويد بن الحارث قد أظهرا الإسلام ونافقا، وكان رجل من المسلمين يوادهما، فأنزل الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ﴾(٥) إلى

---

[٣٥٩] (١) سورة المائدة: الآية (٥١).

[٣٦٠] (٢) سورة المائدة: الآية (٥٥).

[٣٦١] (٣) سورة المائدة: الآية (٥٥).

(٤) قلت وروى الواحدي في أسباب النزول ص (١١٤)، من طريق محمد بن السائب عن أبي صالح عن ابن عباس قال: أقبل عبدالله بن سلام ومعه نفر من قومه قد آمنوا فقالوا يا رسول الله إن منازلنا بعيدة وليس لنا مجلس ولا متحدث وإن قومنا لما رأونا آمنا بالله ورسوله وصدقناه رفضونا وآلوا على أنفسهم أن لا يجالسونا ولا يناكحونا ولا يكلمونا فشق ذلك علينا فقال لهم النبي ﷺ: **﴿إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا﴾** الآية ثم إن النبي ﷺ خرج إلى المسجد والناس بين قائم وراكع فنظر سائلاً فقال: **«هل أعطاك أحد شيئاً؟»** قال: نعم خاتم من ذهب قال: **«من أعطاكه»**؟ قال: ذلك القائم ـ وأومأ بيده إلى علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) فقال: **«على أي حال أعطاك»**؟ قال: أعطاني وهو راكع فكبر النبي ﷺ ثم قرأ **﴿ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون﴾**.

[٣٦٢] (٥) سورة المائدة: الآية (٥٧).

قوله: ﴿بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ﴾[1] وبه قال أتى النبي [ﷺ] نفر من يهود فيهم أبو ياسر بن أخطب، ونافع بن أبي نافع، وغازي بن عمرو فسألوه عمن يؤمن به من الرسل قال ﷺ: «أؤمن بالله وما أنزل على إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون» الآية. فلما ذكر عيسى جحدوا نبوَّته وقالوا لا نؤمن بعيسى ولا بمن آمن به، فأنزل الله فيهم: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ﴾[2] الآية.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ﴾ [المائدة: ٦٤] الآية.

[٣٦٣] أخرج الطبراني عن ابن عباس قال: قال رجل من اليهود يقال له النباش بن قيس إن ربك بخيل لا ينفق فأنزل الله: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾[3] الآية.

[٣٦٤] وأخرج أبو الشيخ من وجه آخر عنه قال: نزلت ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾[4] في فنحاص رأس يهود قينقاع.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ﴾ [المائدة: ٦٧] الآية.

[٣٦٥] أخرج أبو الشيخ عن الحسن أن رسول الله [ﷺ] قال: «إن الله بعثني برسالة فضقت بها ذرعاً، وعرفت أن الناس مكذّبي فوعدني لأبلغنَّ أو ليعذبني» فأنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾[5].

[٣٦٦] وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: لما أنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾[6] قال: «يا رب كيف أصنع وأنا وحدي يجتمعون علي»؟ فنزلت: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾[7].

[٣٦٧] وأخرج الحاكم والترمذي عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يحرس حتى نزلت هذه الآية: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾[8] فأخرج رأسه من القبة فقال:

---

(١) سورة المائدة: الآية (٦١).
(٢) سورة المائدة: الآية (٥٩).
[٣٦٣] (٣) سورة المائدة: الآية (٦٤).
[٣٦٤] (٤) سورة المائدة: الآية (٦٤).
[٣٦٥] (٥) سورة المائدة: الآية (٦٧).
[٣٦٦] (٦) سورة المائدة: الآية (٦٧).
(٧) سورة المائدة: الآية (٦٧) ـ انظر زاد المسير (٢/٣٩٩).
[٣٦٧] (٨) سورة المائدة: الآية (٦٧).

«يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله»[1] في هذا الحديث إنها ليلية فراشية.

[٣٦٨] وأخرج الطبراني عن أبي سعيد الخدري قال: كان العباس عم رسول الله [ﷺ] فيمن يحرسه، فلما نزلت: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾[2] ترك الحرس.

[٣٦٩] ك.. وأخرج أيضاً عن عصمة بن مالك الحطمي قال: كنا نحرس رسول الله [ﷺ] بالليل، حتى نزلت: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾[3] فترك الحرس.

[٣٧٠] ك.. وأخرج ابن حبان في صحيحه[4] عن أبي هريرة قال: كنا إذا أصبحنا ورسول الله [ﷺ] في سفر تركنا له أعظم شجرة وأظلها، فينزل تحتها، فنزل ذات يوم تحت شجرة وعلق سيفه فيها، فجاء رجل فأخذه وقال يا محمد من يمنعك مني، فقال رسول الله [ﷺ]: **«الله يمنعني منك، ضع السيف»** فوضعه فنزلت: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾[5].

[٣٧١] ك.. وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر بن عبدالله قال: لما غزا رسول الله [ﷺ] بني أنمار نزل ذات الرقيع بأعلى نخل فبينما هو جالس على رأس بئر قد أدلى رجليه، فقال الوارث من بني النجار لأقتلنَّ محمداً، فقال له أصحابه كيف تقتله؟ قال: أقول له أعطني سيفك فإذا أعطانيه قتلته، فأتاه فقال له يا محمد: أعطني سيفك أشمه، فأعطاه إياه فرعدت يده، فقال رسول الله [ﷺ] **«أحال الله بينك وبين ما تريد»**، فأنزل الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ﴾[6] الآية.

[٣٧٢] ك.. ومن غريب ما ورد في سبب نزولها ما أخرجه ابن مردويه والطبراني عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يحرس، وكان يرسل معه أبو طالب كل يوم رجالاً من بني هاشم يحرسونه حتى نزلت هذه الآية: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾[7] فأراد أن يرسل معه من يحرسه فقال: **«يا عمّ: إن الله عصمني من الجن**

---

(١) سنن الترمذي (٣٠٤٦) والسنن الكبرى للبيهقي (٨/٩).
[٣٦٨] (٢) سورة المائدة: الآية (٦٧).
[٣٦٩] (٣) سورة المائدة: الآية (٦٧).
[٣٧٠] (٤) رواه ابن سعد في الطبقات (٢/٤٤٨)، وأحمد في مسنده (٣/٣٦٤) و (٣٧٥).
(٥) سورة المائدة: الآية (٦٧).
[٣٧١] (٦) سورة المائدة: الآية (٦٧).
[٣٧٢] (٧) سورة المائدة: الآية (٦٧).

والإنس»[1] وأخرج ابن مردويه عن جابر بن عبدالله نحوه، وهذا يقتضي أن الآية مكية؛ والظاهر خلافه.

ك.. **قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾** [المائدة: ٦٨] الآية.

[٣٧٣] روى ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: جاء رافع وسلام بن مشكم، ومالك بن الصيف، فقالوا يا محمد: ألست تزعم أنك على ملة إبراهيم ودينه، وتؤمن بما عندنا قال: «**بلى ولكنكم أحدثتم وجحدتم بما فيها، وكتمتم ما أمرتم أن تبينوه للناس**» قالوا فإنا نأخذ بما في أيدينا، فإنا على الهدى والحق فأنزل الله ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾[2] الآية[3].

قوله تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً﴾ [المائدة: ٨٢] الآية.

[٣٧٤] أخرج ابن أبي حاتم[4] عن سعيد بن المسيب وأبي بكر بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير قالوا: بعث رسول الله [ﷺ] عمرو بن أمية الضمري، وكتب معه كتاباً إلى النجاشي، فقدم على النجاشي، فقرأ كتاب رسول الله [ﷺ] ثم دعا جعفر بن أبي طالب والمهاجرين معه، وأرسل إلى الرهبان والقسيسين، ثم أمر جعفر بن أبي طالب فقرأ عليهم سورة مريم، فآمنوا بالقرآن وفاضت أعينهم من الدمع، فهم الذين أنزل الله فيهم: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً﴾ إلى قوله: ﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾[5].

[٣٧٥] وروى ابن أبي حاتم[6] عن سعيد بن جبير قال: بعث النجاشي

---

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني (١/٢٥٧)، والواحدي في أسباب النزول (ص: ١٣٥).

[٣٧٣] (٢) سورة المائدة: الآية (٦٨).

(٣) انظر الدر المنثور (٢/٢٩٩).

[٣٧٤] (٤) ورواه الواحدي في أسباب النزول (١١٦) فقال أخبرنا الحسن بن محمد الفارسي حدثنا محمد بن عبدالله بن حمدون بن الفضل قال حدثنا أحمد بن محمد بن الحسن قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا أبو صالح كاتب الليث قال حدثني الليث قال حدثني يونس بن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن عروة بن الزبير وغيرهما قال: بعث رسول الله ﷺ.. الحديث.

(٥) سورة المائدة: الآية (٨٣).

[٣٧٥] (٦) رواه الواحدي في أسباب النزول ص (١١٧) من طريق علي بن الجعد حدثنا شريك بن سالم عن سعيد بن جبير مثله.

ثلاثين رجلاً من خيار أصحابه إلى رسول الله [ﷺ]، فقرأ عليهم سورة يّس فبكوا، فنزلت فيهم الآية.

[٣٧٦] وأخرج النسائي عن عبدالله بن الزبير قال: نزلت هذه الآية في النجاشي وأصحابه: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾(١). وروى الطبراني عن ابن عباس نحوه أبسط منه.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا﴾ [المائدة: ٨٧] الآية.

[٣٧٧] روى الترمذي وغيره(٢) عن ابن عباس: أن رجلاً أتى النبي [ﷺ] فقال: يا رسول الله إني إذا أصبت اللحم انتشرت للنساء وأخذتني شهوتي، فحرمت عليّ اللحم، فأنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾(٣) الآية.

[٣٧٨] وأخرج ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس: أن رجالاً من الصحابة منهم: عثمان بن مظعون حرَّموا النساء واللحم على أنفسهم، وأخذوا الشفار ليقطعوا مذاكيرهم، لكي تنقطع الشهوة عنهم ويتفرغوا للعبادة، فنزلت. وأخرج نحو ذلك من مرسل عكرمة وأبي قلابة ومجاهد وأبي مالك والنخعي والسدي وغيرهم، وفي رواية السدي: أنهم كانوا عشرة، منهم: ابن مظعون وعلي بن أبي طالب، وفي رواية عكرمة منهم: ابن مظعون وعلي وابن مسعود والمقداد بن الأسود وسالم مولى أبي حذيفة، وفي رواية مجاهد: منهم ابن مظعون وعبدالله بن عمر.

[٣٧٩] وأخرج ابن عساكر في تاريخه من طريق السدي الصغير عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في رهط من الصحابة منهم أبو بكر وعمر وعلي وابن مسعود وعثمان بن مظعون والمقداد بن الأسود وسالم مولى أبي حذيفة، توافقوا أن يجبوا أنفسهم، ويعتزلوا النساء ولا يأكلوا لحماً ولا دسماً ويلبسوا المسوح ولا يأكلوا من الطعام إلا قوتاً وأن يسيحوا في الأرض كهيئة الرهبان فنزلت.

---

[٣٧٦] (١) سورة المائدة: الآية (٨٣).

[٣٧٧] (٢) ورواه الواحدي في أسباب النزول ص (١١٧) من طريق عثمان بن سعد أخبرني عكرمة عن ابن عباس مثله.

(٣) سورة المائدة: الآية (٨٧).

[٣٨٠] وروى ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم أن عبدالله بن رواحة أضافه ضيف من أهله وهو عند النبي [ﷺ] ثم رجع إلى أهله فوجدهم لم يطعموا ضيفه انتظاراً له فقال لامرأته: حبست ضيفي من أجلي هو حرام عليَّ، فقالت امرأته هو عليَّ حرام، فقال الضيف: هو عليَّ حرام، فلما رأى ذلك وضع يده وقال كلوا بسم الله ثم ذهب إلى النبي [ﷺ] فذكر الذي كان منهم، ثم أنزل الله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾(١).

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ﴾ [المائدة: ٩٠] الآية.

[٣٨١] وروى أحمد عن أبي هريرة قال: قدم رسول الله [ﷺ] المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر فسألوا رسول الله [ﷺ] عنهما، فأنزل الله ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِۖ﴾(٢) الآية فقال الناس: ما حرَّم علينا إنما قال إثم كبير وكانوا يشربون الخمر حتى كان يوم من الأيام صلى رجل من المهاجرين أمَّ أصحابه في المغرب فخلط في قراءته، فأنزل الله آية أغلظ منها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾(٣) ثم نزلت آية أغلظ من ذلك: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾(٤). قالوا: انتهينا ربنا، فقال الناس: يا رسول الله ناس قتلوا في سبيل الله وماتوا على فراشهم، وكانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر، وقد جعله الله رجساً من عمل الشيطان فأنزل الله: ﴿لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٞ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾(٥) إلى آخر الآية.

[٣٨٢] وروى النسائي والبيهقي عن ابن عباس قال: إنما نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الأنصار شربوا، فلما أن ثمل القوم عبث بعضهم ببعض، فلما صحوا جعل الرجل يرى الأثر في وجهه ورأسه ولحيته، فيقول: صنع بي هذا أخي فلان، وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن، فيقول: والله لو كان بي رؤوفاً رحيماً ما صنع بي هذا حتى وقعت الضغائن في قلوبهم، فأنزل الله هذه

---

[٣٨٠] (١) سورة المائدة: الآية (٨٧).
[٣٨١] (٢) سورة البقرة: الآية (٢١٩).
(٣) سورة النساء: الآية (٤٣).
(٤) سورة المائدة: الآية (٩٠).
(٥) سورة المائدة: الآية (٩٣).

الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ﴾(١) الآية. فقال ناس من المتكلفين: هي رجس، وهي في بطن فلان. وقد قتل يوم أحد، فأنزل الله: ﴿لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾(٢) الآية.

قوله تعالى: ﴿قُل لَّا يَسۡتَوِي﴾ [المائدة: ١٠٠] الآية.

[٣٨٣] أخرج الواحدي والأصبهاني في الترغيب عن جابر أن النبي [ﷺ] ذكر تحريم الخمر، فقام أعرابي فقال: إني كنت رجلاً كانت هذه تجارتي فاعتقبت منها مالاً فهل ينفع ذلك المال إن عملت فيه بطاعة الله تعالى؟ فقال النبي [ﷺ] «**إن الله لا يقبل إلا الطيب**»، فأنزل الله تعالى تصديقاً لرسوله [ﷺ]: ﴿قُل لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ﴾(٣) الآية.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ﴾ [المائدة: ١٠١] الآية.

[٣٨٤] ك. . روى البخاري عن أنس بن مالك قال: خطب النبي [ﷺ] خطبة فقال رجل: من أبي؟ قال: «**فلان**» فنزلت هذه الآية: ﴿لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ﴾(٤) الآية.

[٣٨٥] وروي أيضاً(٥) عن ابن عباس قال: كان قوم يسألون رسول الله [ﷺ] استهزاء، فيقول الرجل من أبي؟ ويقول الرجل تضل ناقته أين ناقتي؟ فأنزل الله فيهم هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ﴾(٦) حتى فرغ من الآية

---

[٣٨٢] (١) سورة المائدة: الآية (٩٠).

(٢) سورة المائدة: الآية (٩٣) ـ قلت: وروى الواحدي في أسباب النزول ص (١١٨) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة عن عمر بن الخطاب قال: اللّهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت الآية التي في البقرة **﴿يسألونك عن الخمر والميسر﴾** فدعى عمر فقرئت عليه فقال: اللّهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت الآية التي في النساء **﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾** فكان منادي رسول الله ﷺ إذا أقام الصلاة ينادي «لا يقربن الصلاة سكران» فدعى عمر فقرئت عليه فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت هذه الآية **﴿إنما الخمر والميسر﴾** فدعى عمر فقرئت عليه فلما بلغ **﴿فهل أنتم منتهون﴾** قال عمر: انتهينا.

[٣٨٣] (٣) سورة المائدة: الآية (١٠٠).

[٣٨٤] (٤) سورة المائدة: الآية (١٠١).

[٣٨٥] (٥) أي البخاري في صحيحه.

(٦) سورة المائدة: الآية (١٠١).

كلها(1). وأخرج ابن جرير مثله من حديث أبي هريرة.

[٣٨٦] وروى أحمد والترمذي والحاكم(2) عن علي قال: لما نزلت: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾(3) قالوا يا رسول الله في كل عام؟ فسكت قالوا يا رسول الله في كل عام؟ قال: «**لا، ولو قلت نعم لوجبت**»، فأنزل الله: ﴿**لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ**﴾(4). وأخرج ابن جرير مثله من حديث أبي هريرة وأبي أمامة وابن عباس قال الحافظ ابن حجر لا مانع أن تكون نزلت في الأمرين وحديث ابن عباس في ذلك أصح إسناداً.

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَـٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦] الآية.

[٣٨٧] روى الترمذي وضعفه وغيره عن ابن عباس عن تميم الداري في هذه الآية: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَـٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾(5) قال: بريء الناس منها غيري وغير عدي بن بداء، وكانا نصرانيين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام فأتيا الشام لتجارتهما، وقدم عليهما مولى لبني سهم يقال له بديل بن أبي مريم بتجارة ومعه جام من فضة، فمرض فأوصى إليهما، وأمرهما أن يبلغا ما ترك أهله. قال تميم: فلما مات أخذنا ذلك الجام فبعناه بألف درهم، ثم اقتسمناه أنا وعدي بن بداء، فلما قدمنا إلى أهله دفعنا إليهم ما كان معنا وفقدوا الجام فسألونا عنه فقلنا: ما ترك غير هذا وما دفع إلينا غيره فلما أسلمت تأثمت من ذلك فأتيت أهله فخبرتهم الخبر ودفعت إليهم خمسمائة درهم وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلها، فأتوا به رسول الله [ﷺ] فسألهم البينة فلم يجدوا، فأمرهم أن يستحلفوه فحلف فأنزل الله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَـٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿أَن تُرَدَّ أَيْمَـٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ﴾(6) فقام عمرو بن العاص ورجل آخر فحلفا، فنزعت الخمسمائة درهم من عدي بن

---

(١) والحديث رواه أيضاً الواحدي في أسباب النزول ص (١٢٠) من طريق البخاري ثنا الفضل بن سهل ثنا أبو النضر ثنا أبو خيثمة ثنا أبو جويرية عن ابن عباس مثله.

[٣٨٦] (٢) رواه الترمذي في سننه (٨١٤) و (٣٠٥٥)، وابن ماجة في سننه (٢٨٨٤)، والحاكم في المستدرك (٢٩٣٨) والخطيب في تاريخ بغداد (٣/ ٦٥) والواحدي في أسباب النزول ص (١٢١).

(٣) سورة آل عمران: الآية (٩٧).

(٤) سورة المائدة: الآية (١٠١).

[٣٨٧] (٥) سورة المائدة: الآية (١٠٦).

(٦) سورة المائدة: الآية (١٠٦و ١٠٨).

بداء. «تنبيه» جزم الذهبي بأن تميماً النازل فيه غير تميم الداري، وعزاه لمقاتل بن حيان قال الحافظ ابن حجر وليس بجيد للتصريح في هذا الحديث بأنه الداري[1].

* * *

---

(١) قلت وصرّح الواحدي بأنه الداري في أسباب النزول فأخرج من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال حدثنا محمد بن القاسم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس قال: كان تميم الداري وعدي بن زيد يختلفان إلى مكة فصحبهما رجل من قريش من بني فهم فمات بأرض ليس بها أحد من المسلمين فأوصى إليهما بتركته فلما قدما دفعاها إلى أهله وكتما جاماً كان معه من فضة كان مخوصاً بالذهب فقالا: لم نره فأتى بهما إلى النبي ﷺ فاستحلفهما بالله ما كتما ولا اطلعا وخلى سبيلهما ثم إن الجام وجد عند قوم من أهل مكة فقالوا: ابتعناه من تميم الداري وعدي بن زيد فقام أولياء السهمي فأخذوا الجام وحلف رجلان منهم بالله إن هذا الجام جام صاحبنا وشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا فنزلت هاتان الآيتان.

سورة المائدة

مدنية إلا آية ٣ فنزلت بعرفات في حجة الوداه وآياتها ١٢٠ نزلت بعد الفتح

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِۚ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ①﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: يقال: وفى بالعهد وأوفى به، ومنه ﴿وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ﴾ [البقرة: ١٧٧] والعقد هو وصل الشيء بالشيء على سبيل الاستيثاق والإحكام، والعهد إلزام، والعقد التزام على سبيل الإحكام، ولما كان الإيمان عبارة عن معرفة الله تعالى بذاته وصفاته وأحكامه وأفعاله، وكان من جملة أحكامه أنه يجب على جميع الخلق إظهار الانقياد لله تعالى في جميع تكاليفه وأوامره ونواهيه، فكان هذا العقد أحد الأمور المعتبرة في تحقق ماهية الإيمان؛ فلهذا قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِۚ﴾ يعني يا أيها الذين التزمتم بإيمانكم أنواع العقود والعهود في إظهار طاعة الله، أوفوا بتلك العقود، وإنما سمى الله تعالى هذه التكاليف عقودًا كما في هذه الآية لأنه تعالى ربطها بعباده كما يُربط الشيء بالشيء بالحبل الموثق.

واعلم أنه تعالى تارة يسمي هذه التكاليف عقودًا كما في هذه الآية، وكما في قوله: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَۖ﴾ [المائدة: ٨٩] وتارة عهودًا، قال تعالى: ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِىٓ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠] وقال: ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ [النحل: ٩١] وحاصل الكلام في هذه الآية أنه أمر بأداء التكاليف فعلاً وتركًا.

المسألة الثانية: قال الشافعي رحمه الله: إذا نذر صوم يوم العيد أو نذر ذبح الولد، لغا. وقال أبو حنيفة رحمه الله: بل يصح.

حجة أبي حنيفة أنه نذر الصوم والذبح فيلزمه الصوم والذبح، بيان الأول أنه نذر صوم يوم العيد، ونذر ذبح الولد، وصوم يوم العيد ماهية مركبة من الصوم ومن وقوعه في يوم العيد، وكذلك ذبح الولد ماهية مركبة من الذبح ومن وقوعه في الولد، والآتي بالمركب يكون آتيًا بكل واحد من مفرديه، فملتزم صوم يوم العيد وذبح الولد يكون لا محالة ملتزمًا للصوم والذبح.

إذا ثبت هذا فنقول: وجب أن يجب عليه الصوم والذبح لقوله تعالى: ﴿أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِۚ﴾ ولقوله تعالى: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢] ولقوله: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧] ولقوله عليه

الصلاة والسلام: «فِ بِنَذْرِكَ» أقصى ما في الباب أنه لغا هذا النذر في خصوص كون الصوم واقعًا في يوم العيد، وفي خصوص كون الذبح واقعًا في الولد، إلاّ أن العام بعد التخصيص حجة.

وحجة الشافعي رحمه الله: أن هذا نذر في المعصية فيكون لغوًا؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «لاَ نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّه».

المسألة الثالثة: قال أبو حنيفة رحمه الله: خيار المجلس غير ثابت. وقال الشافعي رحمه الله: ثابت. حجة أبي حنيفة أنه لما انعقد البيع والشراء وجب أن يحرم الفسخ، لقوله تعالى: ﴿أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِۚ﴾ وحجة الشافعي تخصيص هذا العموم بالخبر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «الْمُتَبَايِعَانِ بِالْخِيَارِ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»[1].

المسألة الرابعة: قال أبو حنيفة رحمه الله: الجمع بين الطلقات حرام. وقال الشافعي رحمه الله: ليس بحرام. حجة أبي حنيفة أن النكاح عقد من العقود لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْزِمُواْ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٥] فوجب أن يحرم رفعه لقوله تعالى: ﴿أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِۚ﴾ ترك العمل به في الطلقة الواحدة بالإجماع فيبقى فيما عداها على الأصل. والشافعي رحمه الله خصص هذا العموم بالقياس، وهو أنه لو حرم الجمع لما نفذ وقد نفذ فلا يحرم.

قوله تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾

اعلم أنه تعالى لما قرر بالآية الأولى على جميع المكلفين أنه يلزمهم الانقياد لجميع تكاليف الله تعالى، وذلك كالأصل الكلي والقاعدة الجملية، شَرَع بعد ذلك في ذكر التكاليف المفصلة، فبدأ بذكر ما يحل وما يحرم من المطعومات فقال: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قالوا: كل حي لا عقل له فهو بهيمة، من قولهم: استبهم الأمر على فلان إذا أشكل، وهذا باب مبهم، أي مسدود الطريق، ثم اختص هذا الاسم بكل ذات أربع في البر والبحر، والأنعام هي الإبل والبقر والغنم، قال تعالى: ﴿وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَاۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ﴾ [النحل: ٥ - ٨] ففَرّق تعالى بين الأنعام وبين الخيل والبغال والحمير. وقال تعالى: ﴿مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَٰمًا فَهُمْ لَهَا مَٰلِكُونَ ﴿٧١﴾ وَذَلَّلْنَٰهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴿٧٢﴾﴾ [يس: ٧١-٧٢] وقال: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًاۚ كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ إلى قوله: ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍۖ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِۗ﴾ وإلى قوله: ﴿وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِۗ﴾ [الأنعام: ١٤٢ - ١٤٤] قال الواحدي رحمه الله: ولا يدخل في اسم الأنعام الحافر؛ لأنه مأخوذ من نعومة الوطء.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (البيوع)، باب: (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا) (٤/ ٣٨٥)، حديث رقم (٢١١١)، ومسلم في كتاب (البيوع)، باب: (ثبوت خيار المجلس للمتبايعين) (٥/ ٤٣) (٤٣٥/ نووي)، كلاهما من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر... به.

إذا عرفت هذا فنقول: في لفظ الآية سؤالات: **الأول:** أن البهيمة اسم الجنس، والأنعام اسم النوع، فقوله ﴿بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ يجري مجرى قول القائل: (حيوان الإنسان) وهو مستدرك. **الثاني:** أنه تعالى لو قال: (أحلت لكم الأنعام)، لكان الكلام تامًا بدليل أنه تعالى قال في آية أخرى: ﴿وَأُحِلَّتْ لَكُمُ ٱلْأَنْعَٰمُ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [الحج: ٣٠] فأي فائدة في زيادة لفظ البهيمة في هذه الآية؟!

الثالث: أنه ذكر لفظ البهيمة بلفظ الوحدان، ولفظ الأنعام بلفظ الجمع، فما الفائدة فيه؟

والجواب عن السؤال الأول من وجهين: الأول: أن المراد بالبهيمة وبالأنعام شيء واحد، وإضافة البهيمة إلى الأنعام للبيان، وهذه الإضافة بمعنى (مِن) كخاتم فضة، ومعناه البهيمة من الأنعام أو للتأكيد، كقولنا: نفس الشيء وذاته وعينه. **الثاني:** أن المراد بالبهيمة شيء، وبالأنعام شيء آخر، وعلى هذا التقدير ففيه وجهان: الأول: أن المراد من بهيمة الأنعام الظباء وبقر الوحش ونحوها، كأنهم أرادوا ما يماثل الأنعام ويدانيها من جنس البهائم في الاجترار وعدم الأنياب، فأضيفت إلى الأنعام لحصول المشابهة. الثاني: أن المراد ببهيمة الأنعام أجنة الأنعام. روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن بقرة ذُبحت فوُجد في بطنها جنين، فأخذ ابن عباس بذنَبها وقال: هذا من بهيمة الأنعام. وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنها أجنة الأنعام، وذكاته ذكاة أمه.

واعلم أن هذا الوجد يدل على صحة مذهب الشافعي رحمه الله في أن الجنين مذكى بذكاة الأم.

المسألة الثانية: قالت الثنوية: ذبح الحيوانات إيلام، والإيلام قبيح، والقبيح لا يرضى به الإله الرحيم الحكيم، فيمتنع أن يكون الذبح حلالاً مباحًا بحكم الله. قالوا: والذي يحقق ذلك أن هذه الحيوانات ليس لها قدرة عن الدفع عن أنفسها، ولا لها لسان تحتج على من قصد إيلامها، والإيلام قبيح إلاّ أن إيلام من بلغ في العجز والحيرة إلى هذا الحد أقبح!!

واعلم أن فِرق المسلمين افترقوا فرقًا كثيرة بسبب هذه الشبهة: فقالت المكرمية: لا نسلِّم أن هذه الحيوانات تتألم عند الذبح، بل لعلّ الله تعالى يرفع ألم الذبح عنها. وهذا كالمكابرة في الضروريات. وقالت المعتزلة: لا نسلِّم أن الإيلام قبيح مطلقًا، بل إنما يقبح إذا لم يكن مسبوقًا بجناية ولا ملحقًا بعوض. وهاهنا الله سبحانه يعوض هذه الحيوانات في الآخرة بأعواض شريفة، وحينئذٍ يخرج هذا الذبح عن أن يكون ظلمًا. قالوا: والذي يدل على صحة ما قلناه ما تقرر في العقول أنه يحسن تحمل ألم الفصد والحجامة لطلب الصحة، فإذا حسن تحمل الألم القليل لأجل المنفعة العظيمة، فكذلك القول في الذبح. وقال أصحابنا: إن الإذن في ذبح الحيوانات تصَرُّف من الله تعالى في ملكه، والمالك لا اعتراض عليه إذا تصرف في ملك نفسه، والمسألة طويلة مذكورة في علم الأصول، والله أعلم.

المسألة الثالثة: قال بعضهم: قوله: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ مجمل؛ لأن الإحلال إنما يضاف إلى الأفعال، وهاهنا أضيف إلى الذات فتعذَّر إجراؤه على ظاهره، فلا بدّ من إضمار فعل، وليس إضمار بعض الأفعال أولى من بعض، فيحتمل أن يكون المراد إحلال الانتفاع بجلدها أو عظمها أو صوفها أو لحمها. أو المراد إحلال الانتفاع بالأكل، ولا شك أن اللفظ محتمل للكل فصارت الآية مجملة، إلاّ أن قوله تعالى: ﴿وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ [النحل: ٥] دل على أن المراد بقوله ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ إباحة الانتفاع بها من كل هذه الوجوه.

قال تعالى: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾.

واعلم أنه تعالى لما ذكر قوله ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ ألحق به نوعين من الاستثناء: الأول: قوله ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ واعلم أن ظاهر هذا الاستثناء مجمل، واستثناء الكلام المجمل من الكلام المفصل يجعل ما بقي بعد الاستثناء مجملاً أيضًا، إلاّ أن المفسرين أجمعوا على أن المراد من هذا الاستثناء هو المذكور بعد هده الآية وهو قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣] ووجه هذا أن قوله: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ يقتضي إحلالها لهم على جميع الوجوه، فبيّن الله تعالى أنها إن كانت ميتة، أو موقوذة أو متردية أو نطيحة أو افترسها السبع أو ذبحت على غير اسم الله تعالى، فهي محرمة.

النوع الثاني: من الاستثناء: قوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: أنه تعالى لما أحل بهيمة الأنعام ذكر الفرق بين صيدها وغير صيدها، فعرفنا أن ما كان منها صيدًا، فإنه حلال في الإحلال دون الإحرام، وما لم يكن صيدًا فإنه حلال في الحالين جميعًا، والله أعلم.

المسألة الثانية: قوله: ﴿وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ أي مُحْرمون أي داخلون في الإحرام بالحج والعمرة أو أحدهما، يقال: أحرم بالحج والعمرة فهو مُحْرم وحُرُم، كما يقال: أجنب فهو مُجْنب وجُنُب، ويستوي فيه الواحد والجمع، يقال: قوم حُرُم كما يقال: قوم جُنُب، قال تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟﴾ [المائدة: ٦٥].

وأعلم أنا إذا قلنا: أحرم الرجل فله معنيان: الأول: هذا، والثاني: أنه دخل الحرم. فقوله: ﴿وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ يشتمل على الوجهين، فيحرم الصيد على من كان في الحرم كما يحرم على من كان محرمًا بالحج أو العمرة، وهو قول الفقهاء.

المسألة الثالثة: اعلم أن ظاهر الآية يقتضي أن الصيد حرام على المُحْرم، ونظير هذه الآية

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟ۚ﴾ فإن (إذا) للشرط، والمعلق بكلمة الشرط على الشيء عدم عند عدم ذلك الشيء، إلا أنه تعالى بيّن في آية أخرى أن المُحَرم على المُحْرِم إنما هو صيد البر لا صيد البحر، قال تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًاۗ﴾ [المائدة: ٩٦] فصارت هذه الآية بيانًا لتلك الآيات المطلقة.

المسألة الرابعة: انتصب (غير) على الحال من قوله: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم﴾ كما تقول: أحل لكم الطعام غير معتدين فيه. قال الفرّاء: هو مثل قولك: أحل لك الشيء لا مفرطًا فيه ولا متعديًا. والمعنى: أُحلت لكم بهيمة الأنعام إلا أن تحلوا الصيد في حال الإحرام، فإنه لا يحل لكم ذلك إذا كنتم محرمين.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ والمعنى أنه تعالى أباح الأنعام في جميع الأحوال، وأباح الصيد في بعض الأحوال دون بعض، فلو قال قائل: ما السبب في هذا التفصيل والتخصيص؟ كان جوابه أن يقال: إنه تعالى مالك الأشياء وخالقها، فلم يكن على حكمه اعتراض بوجه من الوجوه، وهذا هو الذي يقوله أصحابنا أن علة حسن التكليف هي الربوبية والعبودية، لا ما يقوله المعتزلة من رعاية المصالح.

قول تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًاۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا۟ۘ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٢﴾

اعلم أنه تعالى لما حرم الصيد على المحرم في الآية الأولى، أكد ذلك بالنهي في هذه الآية عن مخالفة تكاليف الله تعالى فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾.

وأعلم أن الشعائر جمع، والأكثرون على أنها جمع شعيرة. وقال ابن فارس: واحدها شعارة، والشعيرة فعيلة بمعنى مُفْعَلة، والمُشْعَرة المُعْلَمة، والإشعار الإعلام، وكل شيء أشعر فقد أُعلم، وكل شيء جُعل عَلَمًا على شيء أو عُلم بعلامة، جاز أن يسمى شعيرة، فالهدي الذي يهدى إلى مكة يسمى شعائر لأنها معلمة بعلامات دالة على كونها هديًا.

واختلف المفسرون في المراد بشعائر الله، وفيه قولان: الأول: قوله: ﴿لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ أي: لا تُخلوا بشيء من شعائر الله وفرائضه التي حدها لعباده وأوجبها عليهم. وعلى هذا القول فشعائر الله عام في جميع تكاليفه غير مخصوص بشيء معين، ويقرب منه قول الحسن: شعائر الله: دين الله. والثاني: أن المراد منه شيء خاص من التكاليف، وعلى هذا القول

فذكروا وجوهًا: الأول: المراد: لا تُحلوا ما حرّم الله عليكم في حال إحرامكم من الصيد. والثاني: قال ابن عباس: إن المشركين كانوا يحجون البيت ويهدون الهدايا ويعظّمون المشاعر وينحرون، فأراد المسلمون أن يُغِيروا عليهم، فأنزل الله تعالى: ﴿لَا تُحِلُّوا۟ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ الثالث: قال الفراء: كانت عامة العرب لا يرون الصفا والمروة من شعائر الحج ولا يطوفون بهما، فأنزل الله تعالى: لا تستحلوا ترك شيء من مناسك الحج وائتوا بجميعها على سبيل الكمال والتمام. الرابع: قال بعضهم: الشعائر هي الهدايا تُطعن في أسنامها وتقلد ليعلم أنها هدي، وهو قول أبي عبيدة، قال: ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَـٰهَا لَكُم مِّن شَعَـٰٓئِرِ ٱللَّهِ﴾ [الحج: ٣٦] وهذا عندي ضعيف لأنه تعالى ذكر شعائر الله ثم عطف عليها الهدى، والمعطوف يجب أن يكون مغايرًا للمعطوف عليه.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾ أي: لا تُحلوا الشهر الحرام بالقتال فيه.

واعلم أن الشهر الحرام هو الشهر الذي كانت العرب تعظمه وتحرم القتال فيه، قال تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَـٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [التوبة: ٣٦] فقيل: هي ذو العقدة وذو الحجة والمحرم ورجب، فقوله: ﴿وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾ يجوز أن يكون إشارة إلى جميع هذه الأشهر، كما يطلق اسم الواحد على الجنس، ويجوز أن يكون المراد هو رجب لأنه أكمل الأشهر الأربعة في هده الصفة.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَا ٱلْهَدْىَ﴾ قال الواحدي: الهدي ما أهدي إلى بيت الله من ناقة أو بقرة أو شاة، واحدها هَدْية بتسكين الدال، ويقال أيضًا هدية، وجمعها هَدِي. قال الشاعر:

حَلَفْتُ بِرَبِّ مَكَّةَ وَالْمُصَلَّى ... وَأَعْنَاقِ الْهَدِيِّ مُقَلَّدَاتِ[1]

ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿هَدْيًۢا بَـٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥] وقوله: ﴿وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ﴾ [الفتح: ٢٥].

ثم قال تعالى: ﴿وَلَا ٱلْقَلَـٰٓئِدَ﴾ والقلائد جمع قلادة وهي التي تُشد على عنق العبير وغيره، وهي مشهورة. وفي التفسير وجوه: الأول: المراد منه الهدي ذوات القلائد، وعطفت على الهدي مبالغة في التوصية بها لأنها أشرف الهدي كقوله: ﴿وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة: ٩٨] كأنه قيل: والقلائد منها خصوصًا. الثاني: أنه نهى عن التعرض لقلائد الهدي مبالغة في النهي عن التعرض للهدي على معنى: ولا تحلوا قلائدها فضلاً عن أن تحلوها، كما قال: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ [النور: ٣١] فنهى عن إبداء الزينة مبالغة في النهي عن إبداء مواضعها. الثالث: قال بعضهم: كانت العرب في الجاهلية مواظبين على المحاربة إلا في الأشهر الحرم، فمن وجُد في غير هذه الأشهر الحرم أصيب منه، إلا أن يكون مُشعرًا بدنة أو بقرة من لحاء شجر الحرم، أو محرمًا بعمرة إلى البيت، فحينئذٍ لا يتعرض له، فأمر الله المسلمين بتقرير هذا المعنى.

---

(١) البيت للفرزدق، وقد تقدمت ترجمته.

ثم قال: ﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ أي قومًا قاصدين المسجد الحرام، وقرأ عبد الله: (ولا آمي البيتِ الحرام) على الإضافة.

ثم قال تعالى: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ حميد بن قيس الأعرج: (تبتغون) بالتاء على خطاب المؤمنين.

المسألة الثانية: في تفسير الفضل والرضوان وجهان: الأول: يبتغون فضلاً من ربهم بالتجارة المباحة لهم في حجهم، كقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] قالوا: نزلت في تجاراتهم أيام الموسم، والمعنى: لا تمنعوهم فإنما قصدوا البيت لإصلاح معاشهم ومعادهم، فابتغاء الفضل للدنيا، وابتغاء الرضوان للآخرة. قال أهل العلم: إن المشركين كانوا يقصدون بحجهم ابتغاء رضوان الله وإن كانوا لا ينالون ذلك، فلا يبعد أن يحصل لهم بسبب هذا القصد نوع من الحرمة.

والوجه الثاني: أن المراد بفضل الله: الثواب، وبالرضوان: أن يرضى عنهم، وذلك لأن الكافر وإن كان لا ينال الفضل والرضوان لكنه يظن أنه بفعله طالب لهما، فيجوز أن يوصف بذلك بناءً على ظنه، قال تعالى: ﴿وَٱنظُرْ إِلَىٰٓ إِلَٰهِكَ﴾ [طه: ٩٧] وقال: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩].

المسألة الثالثة: اختلف الناس: فقال بعضهم: هذه الآية منسوخة؛ لأن قوله: ﴿لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾ يقتضي حرمة القتال في الشهر الحرام، وذلك منسوخ بقوله: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥] وقوله: ﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ يقتضي حرمة منع المشركين عن المسجد الحرام، وذلك منسوخ بقوله: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [البقرة: ٢٨] وهذا قول كثير من المفسرين كابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة. وقال الشعبي: لم ينسخ من سورة المائدة إلا هذه الآية. وقال قوم آخرون من المفسرين: هذه الآية غير منسوخة. وهؤلاء لهم طريقان: الأول: أن الله تعالى أمَرنا في هذه الآية أن لا نخيف من يقصد بيته من المسلمين، وَحَرم علينا أخذ الهدي من المُهْدين إذا كانوا مسلمين، والدليل عليه أول الآية وآخرها، أما أول الآية فهو قوله: ﴿لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ وشعائر الله إنما تليق بنسك المسلمين وطاعاتهم لا بنسك الكفار، وأما آخر الآية فهو قوله: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا﴾ وهذا إنما يليق بالمسلم لا بالكافر. الثاني: قال أبو مسلم الأصفهاني: المراد بالآية: الكفار الذين كانوا في عهد النبي ﷺ، فلما زال العهد بسورة براءة زال ذلك الحظر ولزم المراد بقوله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة: ٢٨].

ثم قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرئ: (وإذا أحللتم) يقال: حل المحرم وأحل، وقرئ بكسر الفاء وقيل: هو بدل من كسر الهمزة عند الابتداء.

المسألة الثانية: هذه الآية متعلقة بقوله: ﴿غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾[المائدة: ١] يعني لما كان المانع من حل الاصطياد هو الإحرام، فإذا زال الإحرام وجب أن يزول المنع.

المسألة الثالثة: ظاهر الأمر وإن كان للوجوب إلا أنه لا يفيد هاهنا إلا الإباحة. وكذا في قوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[الجمعة: ١٠] ونظيره قول القائل: لا تدخلن هذه الدار حتى تؤدي ثمنها، فإذا أديت فادخلها. أي فإذا أديت فقد أبيح لك دخولها، وحاصل الكلام أنا إنما عرفنا أن الأمر هاهنا لم يفد الوجوب بدليل منفصل، والله أعلم.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ ۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال القفال رحمه الله: هذا معطوف على قوله: ﴿لَا تُحِلُّواْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ يعني: ولا تحملنكم عداوتكم لقوم من أجل أنهم صدوكم عن المسجد الحرام على أن تعتدوا فتمنعوهم عن المسجد الحرام، فإن الباطل لا يجوز أن يعتدى به. وليس للناس أن يعين بعضهم بعضًا على العدوان حتى إذا تعدى واحد منهم على الآخر تعدى ذلك الآخر عليه، لكن الواجب أن يعين بعضهم بعضًا على ما فيه البر والتقوى، فهذا هو المقصود من الآية.

المسألة الثانية: قال صاحب (الكشاف): (جرم) يجري مجرى كسب في تعديه تارة إلى مفعول واحد، وتارة إلى اثنين، تقول: جرم ذنبًا نحو كسبه، وجرمته ذنبًا نحو كسبته إياه، ويقال: أجرمته ذنبًا على نقل المتعدي إلى مفعول بالهمزة إلى مفعولين، كقولهم: أكسبته ذنبًا، وعليه قراءة عبد الله: (ولا يجرمنكم) بضم الياء، وأول المفعولين على القراءتين ضمير المخاطبين. والثاني: أن تعتدوا، والمعنى: لا يكسبنكم بغض قوم لأن صدوكم الاعتداء ولا يحملنكم عليه.

المسألة الثالثة: الشنآن: البغض، يقال: شنأت الرجل أشنؤه شنأ ومشنأ ومشنأة وشنآنًا بفتح الشين وكسرها، ويقال: رجل شنآن وامرأة شنآنة، مصروفان، ويقال: شنآن بغير صرف، وفعلان قد جاء وصفًا وقد جاء مصدرًا.

المسألة الرابعة: قرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم وإسماعيل عن نافع بجزم النون الأولى، والباقون بالفتح. قالوا: والفتح أجود لكثرة نظائرها في المصادر كالضربان والسيلان والغليان والغَشَيان، وأما بالسكون فقد جاء في الأكثر وصفًا. قال الواحدي: ومما جاء مصدرًا قولهم: لويته حقه ليانًا، وشنان في قول أبي عبيدة. وأنشد للأحوص.

وَإِنْ عَابَ فِيهِ ذُو الشَّنَانِ وَفَنَّدَا

فقوله: (ذو الشنان) على التخفيف كقولهم: إني ظمان، وفلان ظمان، بحذف الهمزة وإلقاء حركتها على ما قبلها.

المسألة الخامسة: قرأ ابن كثير وأبو عمرو: (إن صدوكم) بكسر الألف على الشرط والجزاء، والباقون بفتح الألف، يعني لأن صدوكم. قال محمد بن جرير الطبري: وهذه القراءة هي الاختيار لأن معنى صدهم إياهم عن المسجد الحرام مَنْع أهل مكة رسول الله ﷺ والمؤمنين يوم الحديبية عن العمرة، وهذه السورة نزلت بعد الحديبية، وكان هذا الصد متقدمًا لا محالة على نزول هذه الآية.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ والمراد منه التهديد والوعيد، يعني اتقوا الله ولا تستحلوا شيئًا من محارمه؛ إن الله شديد العقاب، لا يطيق أحد عقابه.

قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحۡمُ ٱلۡخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلۡمُنۡخَنِقَةُ وَٱلۡمَوۡقُوذَةُ وَٱلۡمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيۡتُمۡ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسۡتَقۡسِمُواْ بِٱلۡأَزۡلَٰمِۚ ذَٰلِكُمۡ فِسۡقٌۗ ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِۚ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ فِي مَخۡمَصَةٍ غَيۡرَ مُتَجَانِفٖ لِّإِثۡمٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝٣﴾

اعلم أنه تعالى قال في أول السورة: ﴿أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾ [المائدة: ١] ثم ذكر فيه استثناء أشياء تتلى عليكم، فهاهنا ذكر الله تعالى تلك الصور المستثناة من ذلك العموم، وهي أحد عشر نوعًا: الأول: الميتة: وكانوا يقولون: إنكم تأكلون ما قتلتم ولا تأكلون ما قتل الله.

واعلم أن تحريم الميتة موافق لما في العقول؛ لأن الدم جوهر لطيف جدًّا، فإذا مات الحيوان حتف أنفه، احتبس الدم في عروقه وتعفن وفسد وحصل من أكله مضار عظيمة. والثاني: الدم: قال صاحب (الكشاف): كانوا يملؤون المعي من الدم ويشوونه ويطعمونه الضيف، فالله تعالى حرم ذلك عليهم. والثالث: لحم الخنزير، قال أهل العلم: الغذاء يصير جزءًا من جوهر المغتذي، فلا بدّ أن يحصل للمغتذي أخلاق وصفات من جنس ما كان حاصلاً في الغذاء، والخنزير مطبوع على حرص عظيم ورغبة شديدة في المشتهيات، فحرم أكله على الإنسان لئلا يتكيف بتلك الكيفية، وأما الشاة فإنها حيوان في غاية السلامة، فكأنها ذاتٌ عارية عن جميع الأخلاق؛ فلذلك لا يحصل للإنسان بسبب أكل لحمها كيفية أجنبية عن أحوال الإنسان. الرابع: ما أُهل لغير الله به، والإهلال: رفع الصوت، ومنه يقال: أَهَلَّ فلان بالحج، إذا لبى به، ومنه استهل الصبي، وهو صراخه إذا وُلد، وكانوا يقولون عند الذبح: (باسم اللات والعزى)

فحرم الله تعالى ذلك. والخامس: المنخنقة، يقال: خنقه فاختنق، والخنق والاختناق؛ انعصار الحلق.

واعلم أن المنخنقة على وجوه: منها أن أهل الجاهلية كانوا يخنقون الشاة، فإذا ماتت أكلوها، ومنها ما يخنق بحبل الصائد، ومنها ما يدخل رأسها بين عودين في شجرة فتختنق فتموت، وبالجملة فبأي وجه اختنقت فهي حرام.

واعلم أن هذه المنخنقة من جنس الميتة؛ لأنها لما ماتت وما سال دمها كانت كالميت حتف أنفه. والسادس: الموقوذة، وهي التي ضُربت إلى أن ماتت، يقال: وقذها وأوقذها، إذا ضربها إلى أن ماتت، ويدخل في الموقوذة ما رمي بالبندق فمات، وهي أيضًا في معنى الميتة وفي معنى المنخنقة، فإنها ماتت ولم يسل دمها. السابع: المتردية، والمتردي هو الواقع في الردى وهو الهلاك. قال تعالى: ﴿وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُۥٓ إِذَا تَرَدَّىٰٓ﴾ [الليل: ١١] أي وقع في النار، ويقال: فلان تردى من السطح، فالمتردية هي التي تسقط من جبل أو موضع مشرف فتموت، وهذا أيضًا من الميتة لأنها ماتت وما سال منها الدم، ويدخل فيه ما إذا أصابه سهم وهو في الجبل فسقط على الأرض، فإنه يحرم أكله؛ لأنه لا يُعلم أنه مات بالتردي أو بالسهم. والثامن: النطيحة، وهي المنطوحة إلى أن ماتت، وذلك مثل شاتين تناطحا إلى أن ماتا أو مات أحدهما، وهذا أيضًا داخل في الميتة لأنها ماتت من غير سيلان الدم.

واعلم أن دخول الهاء في هذه الكلمات الأربع، أعني: المنخنقة، والموقوذة، والمتردية، والنطيحة، إنما كان لأنها صفات لموصوف مؤنث وهو الشاة، كأنه قيل: حرمت عليكم الشاة المنخنقة والموقوذة، وخُصت الشاة لأنها من أعم ما يأكله الناس، والكلام يخرج على الأعم الأغلب، ويكون المراد هو الكل.

فإن قيل: لمَ أثبت الهاء في النطيحة مع أنها كانت في الأصل منطوحة فعدل بها إلى النطيحة، وفي مثل هذا الموضع تكون الهاء محذوفة، كقولهم: كف خضيب، ولحية دهين، وعين كحيل؟

قلنا: إنما تُحذف الهاء من الفعيلة إذا كانت صفة لموصوف يتقدمها، فإذا لم يُذكر الموصوف وذكرت الصفة وضعتها موضع الموصوف، تقول: (رأيت قتيلة بني فلان) بالهاء لأنك إن لم تُدخل الهاء لم يُعرف أرجل هو أو امرأة، فعلى هذا إنما دخلت الهاء في النطيحة لأنها صفة لمؤنث غير مذكور وهو الشاة. والتاسع: قوله ﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: السبع: اسم يقع على ما له ناب ويعدو على الإنسان والدواب ويفترسها، مثل الأسد وما دونه، ويجوز التخفيف في سبع فيقال: سبع وسبعة، وفي رواية عن أبي عمرو: السبع بسكون الباء، وقرأ ابن عباس: وأكيل السبع.

المسألة الثانية: قال قتادة: كان أهل الجاهلية إذا جرح السبع شيئًا فقتله وأكل بعضه، أكلوا ما ١

بقي، فحرمه الله تعالى. وفي الآية محذوف تقديره: وما أكل منه السبع لأن ما أكله السبع فقد نَفِد ولا حكم له، وإنما الحكم للباقي.

المسألة الثالثة: أصل الذكاء في اللغة إتمام الشيء، ومنه الذكاء في الفهم وهو تمامه، ومنه الذكاء في السن، وقيل: جري المذكيات غلاب، أي جري المسنات التي قد أسنت، وتأويل تمام السن: النهاية في الشباب، فإذا نقص عن ذلك أو زاد فلا يقال له الذكاء في السن، ويقال: ذكيت النار، أي أتممت إشعالها.

إذا عرفت هذا الأصل فنقول: الاستثناء المذكور في قوله: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ فيه أقوال: الأول: أنه استثناء من جميع ما تقدم من قوله: ﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾ وهو قول علي وابن عباس والحسن وقتادة، فعلى هذا: إنك إن أدركت ذكاته بأن وجدت له عينًا تطرف أو ذنبًا يتحرك أو رِجلًا تركض، فاذبح فإنه حلال، فإنه لولا بقاء الحياة فيه لما حصلت هذه الأحوال، فلما وجدتها مع هذه الأحوال دل على أن الحياة بتمامها حاصلة فيه.

والقول الثاني: أن هذا الاستثناء مختص بقوله: ﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾ .

والقول الثالث: أنه استثناء منقطع، كأنه قيل: لكن ما ذكيتم من غير هذا فهو حلال.

والقول الرابع: أنه استثناء من التحريم لا من المحرمات، يعني حرم عليكم ما مضى إلا ما ذكيتم فإنه لكم حلال. وعلى هذا التقدير يكون الاستثناء منقطعًا أيضًا. **العاشر من المحرمات المذكورة في هذه الآية**: قوله تعالى: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: النُّصُب يحتمل أن يكون جمعًا وأن يكون واحدًا:

فإن قلنا: إنه جمع ففي واحده ثلاثة أوجه: الأول: أن واحده نصاب، فقولنا: نصاب ونُصُب كقولنا: حمار وحُمُر. الثاني: أن واحده النَّصْب، فقولنا نَصْب ونُصُب كقولنا: سَقْف وسُقُف ورَهْن ورُهُن، وهو قول ابن الأنباري. والثالث: أن واحدة النصبة. قال الليث: النصب جمع النصبة، وهي علامة تُنصب للقوم.

أما إن قلنا: أن النصب واحد فجمعه أنصاب، فقولنا: نُصُب وأنصاب كقولنا: طنب وأطناب. قال الأزهري: وقد جعل الأعشى النُّصب واحدًا فقال:

وَلاَ النُّصُبَ الْمَنْصُوبَ لاَ تُنسِكَنَّهُ لِعَاقِبَةٍ واللَّه رَبَّكَ فَاعْبُدَا(١)

المسألة الثانية: من الناس من قال: النُّصب هي الأوثان. وهذا بعيد لأن هذا معطوف على قوله: ﴿وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ وذلك هو الذبح على اسم الأوثان، ومن حق المعطوف أن يكون مغايرًا للمعطوف عليه. وقال ابن جريج: النصب ليس بأصنام فإن الأصنام أحجار مصورة منقوشة، وهذه النصب أحجار كانوا ينصبونها حول الكعبة، وكانوا يذبحون عندها للأصنام،

---

(١) البيت للأعشى، وقد تقدمت ترجمته.

وكانوا يلطخونها بتلك الدماء ويضعون اللحوم عليها، فقال المسلمون: يا رسول الله كان أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم، فنحن أحق أن نعظمه. وكان النبي ﷺ لم ينكره، فأنزل الله تعالى: ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا﴾ [الحج: ٣٧]. واعلم أن (ما) في قوله: ﴿وَمَا ذُبِحَ﴾ في محل الرفع لأنه عطف على قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾.

واعلم أن قوله ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ فيه وجهانُ أحدهما: وما ذُبح على اعتقاد تعظيم النصب. والثاني: وما ذُبح للنصب، و (اللام) و (على) يتعاقبان، قال تعالى: ﴿فَسَلَٰمٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ﴾ [الواقعة: ٩١] أي فسلام عليك منهم، وقال: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧] أي فعليها.

النوع الحادي عشر: قوله تعالى: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ قال القفال رحمه الله: ذكر هذا في جملة المطاعم لأنه مما أبدعه أهل الجاهلية، وكان موافقًا لما كانوا فعلوه في المطاعم، وذلك أن الذبح على النصب إنما كان يقع عند البيت، وكذا الاستقسام بالأزلام كانوا يوقعونه عند البيت إذا كانوا هناك. وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: في الآية قولان: الأول: كان أحدهم إذا أراد سفرًا أو غزوًا أو تجارة أو نكاحًا أو أمرًا آخر من معاظم الأمور، ضَرَب بالقداح، وكانوا قد كتبوا على بعضها: أمرني ربي، وعلى بعضها: نهاني ربي، وتركوا بعضها خاليًا عن الكتابة، فإن خرج الأمر أقدم على الفعل، وإن خرج النهي أمسك، وإن خرج الغفل أعاد العمل مرة أخرى، فمعنى الاستقسام بالأزلام طلب معرفة الخير والشر بواسطة ضرب القداح. الثاني: قال المؤرج وكثير من أهل اللغة: الاستقسام هنا هو الميسر المنهي عنه، والأزلام: قداح الميسر. والقول الأول اختيار الجمهور.

المسألة الثانية: الأزلام القداح واحدها زلم، ذكره الأخفش. وإنما سميت القداح بالأزلام لأنها زُلمت أي سُويت. ويقال: رجل مزلم وامرأة مزلمة، إذا كان خفيفًا قليل العلائق، ويقال: قدح مزلم وزلم، إذا ظرُف وأجيد قده وصنعته، وما أحسن ما زلم سهمه! أي سواه، ويقال لقوائم البقر أزلام، شُبهت بالقداح للطافتها.

ثم قال تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ﴾ وفيه وجهان: الأول: أن يكون راجعًا إلى الاستقسام بالأزلام فقط ومقتصرًا عليه. والثاني: أن يكون راجعًا إلى جميع ما تقدم ذكره من التحليل والتحريم، فمن خالف فيه رادًا على الله تعالى كَفَر.

فإن قيل: على القول الأول لم صار الاستقسام بالأزلام فسقًا؟ أليس أنه ﷺ كَانَ يُحِبُّ الْفَأْلَ (١)، وهذا أيضًا من جملة الفأل فلمَ صار فسقًا؟

---

(١) قوله: (وكان يحب الفأل) قد جاء في الصحيحين بلفظ (ويعجبني الفأل).

متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الطب)، باب: (الفأل) (١٠/ ٢٢٥)، حديث رقم (٥٧٥٦)، ومسلم في كتاب (السلام)، باب: (الطيرة والفأل) (٤/ ١٧٤٦/ ١١١)، كلاهما من طريق قتادة عن أنس أن النبي ﷺ قال: «ثم لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل الصالح» والفأل الصالح: الكلمة الحسنة.

قلنا: قال الواحدي: إنما يحرم ذلك لأنه طلب لمعرفة الغيب، وذلك حرام لقوله تعالى: ﴿وَمَا تَدۡرِي نَفۡسٞ مَّاذَا تَكۡسِبُ غَدٗاۖ﴾ [لقمان: ٣٤] وقال: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ﴾ [النمل: ٦٥] وروى أبو الدرداء عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**مَنْ تَكَهَّنَ أَوِ اسْتَقْسَمَ أَوْ تَطَيَّرَ طِيَرَةً تَرُدُّهُ عَنْ سَفَرِهِ؛ لَمْ يَنْظُرْ إِلَى الدَّرَجَاتِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» (١).

ولقائل أن يقول: لو كان طلب الظن بناء على الأمارات المتعارفة طلبًا لمعرفة الغيب، لزم أن يكون علم التعبير غيبًا أو كفرًا؛ لأنه طلب للغيب، ويلزم أن يكون التمسك بالفأل كفرًا لأنه طلب للغيب، ويتعين أن يكون أصحاب الكرامات المدعون للإلهامات كفارًا، ومعلوم أن ذلك كله باطل، وأيضًا: فالآيات إنما وردت في العلم، والمستقسم بالأزلام نسلِّم أنه لا يستفيد من ذلك علمًا وإنما يستفيد من ذلك ظنًّا ضعيفًا، فلم يكن ذلك داخلاً تحت هذه الآيات.

وقال قوم آخرون: إنهم كانوا يحملون تلك الأزلام عند الأصنام ويعتقدون أن ما يخرج من الأمر والنهي على تلك الأزلام فبإرشاد الأصنام وإعانتهم؛ فلهذا السبب كان ذلك فسقًا وكفرًا. وهذا القول عندي أولى وأقرب

قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِۚ﴾.

اعلم أنه تعالى لما عَدَّد فيما مضى ما حرّمه من بهيمة الأنعام وما أحله منها، ختم الكلام فيها بقوله: ﴿ذَٰلِكُمۡ فِسۡقٌۗ﴾ [المائدة: ٣] والغرض منه تحذير المكلفين عن مثل تلك الأعمال، ثم حرَّضهم على التمسك بما شَرَع لهم بأكمل ما يكون فقال: ﴿ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ﴾ أي فلا تخافوا المشركين في خلافكم إياهم في الشرائع والأديان؛ فإني أنعمت عليكم بالدولة القاهرة والقوة العظيمة، وصاروا مقهورين لكم ذليلين عندكم، وحصل لهم اليأس من أن يصيروا قاهرين لكم مستولين عليكم، فإذا صار الأمر كذلك فيجب عليكم أن لا تلتفتوا إليهم، وأن تُقبلوا على طاعة الله تعالى والعمل بشرائعه وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قوله ﴿ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ﴾ فيه قولان: **الأول:** أنه ليس المراد

---

(١) **ضعيف**: أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٣/ ١١٨)، حديث رقم (٢٦٦٣) من طريق محمد بن الحسن بن أبي يزيد عن سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير عن رجاء بن حيوة عن أبي الدرداء... به، وقال: لم يرو بعد الحديث عن سفيان إلا محمد بن الحسن. والبيهقي في (شعب الإيمان) (٧/ ٣٩٨)، حديث رقم (١٠٧٣٩) من طريق عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير... به. والطبراني في (مسند الشاميين) (٣/ ٢٠٩)، حديث رقم (٢١٠٣) من طريق سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير... به. والخرائطي في (مساوئ الأخلاق) (٢/ ٢٩٢)، حديث رقم (٧٣٦) من طريق سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير... به. وفي إسناده محمد بن الحسن بن أبي زيد اتهمه يحيى بن معين بالكذب وقال النسائي: متروك ورواه ابن الجوزي في (العلل المتناهية) (٢/ ٧١١)، حديث رقم (١١٨٤) من طريق محمد بن الحسن الهمداني قال: نا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن رجاء بن حيوة عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ... فذكره.

قال المؤلف: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ والمتهم به محمد بن الحسن، قال أحمد بن حنبل: ما أراه يساوي شيئًا. وقال يحيى وأبو داود: كان يكذب. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال الدارقطني: لا شيء.

هو ذلك اليوم بعينه حتى يقال: إنهم ما يئسوا قبله بيوم أو يومين، وإنما هو كلام خارج على عادة أهل اللسان، معناه: لا حاجة بكم الآن إلى مداهنة هؤلاء الكفار؛ لأنكم الآن صرتم بحيث لا يطمع أحد من أعدائكم في توهين أمركم. ونظيره قوله: كنت بالأمس شابًّا واليوم قد صرت شيخًا، ولا يريد بالأمس اليوم الذي قبل يومك، ولا باليوم يومك الذي أنت فيه.

والقول الثاني: أن المراد به يوم نزول هذه الآية، وقد نزلت يوم الجمعة، وكان يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع سنة عشر والنبي ﷺ واقف بعرفات على ناقته العضباء.

المسألة الثانية: قوله: ﴿يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ﴾ فيه قولان: **الأول**: يئسوا من أن تحللوا هذه الخبائث بعد أن جعلها الله محرمة. **والثاني**: يئسوا من أن يغلبوكم على دينكم؛ وذلك لأنه تعالى كان قد وعد بإعلاء هذا الدين على كل الأديان، وهو قوله تعالى: ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ [التوبة: ٣٣] [الفتح: ٢٨] [الصف: ٩] فحقق تلك النصرة وأزال الخوف بالكلية، وجعل الكفار مغلوبين بعد أن كانوا غالبين، ومقهورين بعد أن كانوا قاهرين. وهذا القول أَوْلى.

المسألة الثالثة: قال قوم: الآية دالة على أن التقية جائزة عند الخوف، قالوا: لأنه تعالى أَمَرهم بإظهار هذه الشرائع وإظهار العمل بها، وعَلَّل ذلك بزوال الخوف من جهة الكفار، وهذا يدل على أن قيام الخوف يجوز تركها.

ثم قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: **في الآية سؤال**: وهو أن قوله ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ يقتضي أن الدين كان ناقصًا قبل ذلك، وذلك يوجب أن الدين الذي كان ﷺ مواظبًا عليه أكثر عمره كان ناقصًا، وأنه إنما وُجد الدين الكامل في آخر عمره مدة قليلة.

واعلم أن المفسرين لأجل الاحتراز عن هذا الإشكال، ذكروا وجوهًا:

الأول: أن المراد من قوله: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ هو إزالة الخوف عنهم وإظهار القدرة لهم على أعدائهم، وهذا كما يقول الملك عندما يستولي على عدوه ويقهره قهرًا كليًّا: اليوم كمل ملكنا، وهذا الجواب ضعيف لأن ملك ذلك الملك كان قبل قهر العدو ناقصًا.

الثاني: أن المراد: إني أكملت لكم ما تحتاجون إليه في تكاليفكم من تعلم الحلال والحرام، وهذا أيضًا ضعيف؛ لأنه لو لم يكمل لهم قبل هذا اليوم ما كانوا محتاجين إليه من الشرائع، كان ذلك تأخيرًا للبيان عن وقت الحاجة، وأنه لا يجوز.

الثالث: -وهو الذي ذكره القفال وهو المختار- أن الدين ما كان ناقصًا، البتة، بل كان أبدًا كاملًا، يعني كانت الشرائع النازلة من عند الله في كل وقت كافية في ذلك الوقت، إلا أنه تعالى كان عالمًا في أول وقت المبعث بأن ما هو كامل في هذا اليوم ليس بكامل في الغد ولا صلاح فيه، فلا جرم كان ينسخ بعد الثبوت وكان يزيد بعد العدم، وأما في آخر زمان المبعث فأنزل الله شريعة كاملة وحَكَم ببقائها إلى يوم القيامة، فالشرع أبدًا كان كاملًا، إلا أن الأول كمال إلى زمان

مخصوص، والثاني كمال إلى يوم القيامة؛ فلأجل هذا المعنى قال: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ .

المسألة الثانية: قال نفاة القياس: دلت الآية على أن القياس باطل، وذلك لأن الآية دلت على أنه تعالى قد نص على الحكم في جميع الوقائع؛ إذ لو بقي بعضها غير مبين الحكم لم يكن الدين كاملاً، وإذا حصل النص في جميع الوقائع فالقياس إن كان على وَفق ذلك النص كان عبثًا، وإن كان على خلافه كان باطلاً.

أجاب مثبتو القياس بأن المراد بإكمال الدين أنه تعالى بيّن حكم جميع الوقائع بعضها بالنص وبعضها بأن بيَّن طريق معرفة الحكم فيها على سبيل القياس، فإنه تعالى لما جعل الوقائع قسمين أحدهما التي نص على أحكامها، والقسم الثاني أنواع يمكن استنباط الحكم فيها بواسطة قياسها على القسم الأول، ثم إنه تعالى لما أمر بالقياس وتعَبَّد المكلفين به، كان ذلك في الحقيقة بيانًا لكل الأحكام، وإذا كان كذلك كان ذلك إكمالاً للدين.

قال نفاة القياس: الطريق المقتضية لإلحاق غير المنصوص بالمنصوص إما أن تكون دلائل قاطعة أو غير قاطعة، فإن كان القسم الأول فلا نزاع في صحته، فإنا نسلِّم أن القياس المبني على المقدمات اليقينية حجة، إلا أن مثل هذا القياس يكون المصيب فيه واحدًا، والمخالف يكون مستحقًّا للعقاب، وينقض قضاء القاضي فيه وأنتم لا تقولون بذلك، وإن كان الحق هو القسم الثاني كان ذلك تمكينًا لكل أحد أن يحكم بما غلب على ظنه من غير أن يعلم أنه هل هو دين الله أم لا، وهل هو الحكم الذي حَكَم به الله أم لا، ومعلوم أن مثل هذا لا يكون إكمالاً للدين، بل يكون ذلك إلقاء للخلق في ورطة الظنون والجهالات.

قال مثبتو القياس: إذا كان تكليف كل مجتهد أن يعمل بمقتضى ظنه كان ذلك إكمالاً للدين، ويكون كل مكلف قاطعًا بأنه عامل بحكم الله، فزال السؤال.

المسألة الثالثة: قال أصحابنا: هذه الآية دالة على بطلان قول الرافضة، وذلك لأنه تعالى بيّن أن الذين كفروا يئسوا من تبديل الدين، وأكد ذلك بقوله: ﴿فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِۚ﴾ فلو كانت إمامة علي بن أبي طالب رضي الله عنه منصوصًا عليها من قِبل الله تعالى وقِبل رسوله ﷺ نصًّا واجب الطاعة، لكان من أراد إخفاءه وتغييره آيسًا من ذلك بمقتضى هذه الآية، فكان يلزم أن لا يقدر أحد من الصحابة على إنكار ذلك النص وعلى تغييره وإخفائه، ولما لم يكن الأمر كذلك، بل لم يجر لهذا النص ذِكر، ولا ظهر منه خبر ولا أثر، عَلِمنا أن ادعاء هذا النص كذب، وأن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ما كان منصوصًا عليه بالإمامة.

المسألة الرابعة: قال أصحاب الآثار: إنه لما نزلت هذه الآية على النبي ﷺ لم يُعَمَّر بعد نزولها إلا أحدًا وثمانين يومًا، أو اثنين وثمانين يومًا، ولم يحصل في الشريعة بعدها زيادة ولا نسخ ولا تبديل ألبتة، وكان ذلك جاريًا مجرى أخبار النبي ﷺ عن قرب وفاته، وذلك إخبار عن الغيب فيكون معجزًا، ومما يؤكد ذلك ما روي أنه ﷺ لما قرأ هذه الآية على الصحابة فرحوا

جدًا وأظهروا السرور العظيم، إلا أبا بكر رضي الله عنه فإنه بكى فسئل عنه فقال: هذه الآية تدل على قرب وفاة رسول الله ﷺ فإنه ليس بعد الكمال إلا الزوال (١)، فكان ذلك دليلاً على كمال علم الصِّديق حيث وقف من هذه الآية على سر لم يقف عليه غيره.

المسألة الخامسة: قال أصحابنا: دلت الآية على أن الدين لا يحصل إلا بخلق الله تعالى وإيجاده، والدليل عليه أنه أضاف إكمال الدين إلى نفسه فقال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ولن يكون إكمال الدين منه إلا وأصله أيضًا منه.

واعلم أنا سواء قلنا: الدين عبارة عن العمل، أو قلنا: إنه عبارة عن المعرفة، أو قلنا: إنه عبارة عن مجموع الاعتقاد والإقرار والفعل، فالاستدلال ظاهر.

وأما المعتزلة فإنهم يحملون ذلك على إكمال بيان الدين وإظهار شرائعه. ولا شك أن الذي ذكروه عدول عن الحقيقة إلى المجاز.

ثم قال تعالى: ﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾ ومعنى أتممت عليكم نعمتي بإكمال أمر الدين والشريعة، كأنه قال: اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي بسبب ذلك الإكمال لأنه لا نعمة أتم من نعمة الإسلام.

واعلم أن هذه الآية أيضًا دالة على أن خالق الإيمان هو الله تعالى؛ وذلك لأنا نقول: الدين الذي هو الإسلام نعمة، وكل نعمة فمن الله، فيلزم أن يكون دين الإسلام من الله.

إنما قلنا: إن الإسلام نعمة لوجهين: **الأول**: الكلمة المشهورة على لسان الأمة وهي قولهم: الحمد لله على نعمة الإسلام.

والوجه الثاني: أنه تعالى قال في هذه الآية: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾ ذكر لفظ النعمة مبهمة، والظاهر أن المراد بهذه النعمة ما تقدم ذكره وهو الدين.

فإن قيل: لِمَ لا يجوز أن يكون المراد بإتمام النعمة جَعْلهم قاهرين لأعدائهم، أو المراد به جعل هذا الشرع بحيث لا يتطرق إليه نسخ.

قلنا: أما الأول فقد عُرف بقوله: ﴿ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ﴾ فحَمْل هذه الآية عليه أيضًا يكون تكريرًا.

وأما الثاني فلأن إبقاء هذا الدين لما كان إتمامًا للنعمة، وجب أن يكون أصل هذا الدين نعمة لا محالة، فثبت أن دين الإسلام نعمة.

---

(١) هذا غريب وهو مخالف لما جاء في الصحيحين من رواية أبي سعيد رضي الله عنه، أخرجه البخاري في (صحيحه) (٣/ ١٤٧)، حديث رقم (٣٦٩١)، ومسلم في (صحيحه) (٧/ ١٠٨/ ٦٣٢٠)، كلاهما من طريق عُبيد بن حُنين عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ جلس على المنبر فقال: «عبد خيَّره الله بين أن يؤتيه زهرة الدنيا وبين ما عنده، فاختار ما عنده». فبكى أبو بكر وبكى فقال: فديناك بآبائنا وأمهاتنا. قال: فكان رسول الله ﷺ هو المخير، وكان أبو بكر أعلمنا به.

وإذا ثبت هذا فنقول: كل نعمة فهي من الله تعالى، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣] وإذا ثبت هاتان المقدمتان، لزم القطع بأن دين الإسلام إنما حصل بتخليق الله تعالى وتكوينه وإيجاده.

ثم قال تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] والمعنى أن هذا هو الدين المَرضي عند الله تعالى ويؤكده قوله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

ثم قال تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾

وهذا من تمام ما تقدم ذكره في المطاعم التي حَرَّمها الله تعالى، يعني أنها وإن كانت محرمة إلا أنها تحل في حالة الاضطرار، ومن قوله: ﴿ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ﴾ إلى هاهنا اعتراض وقع في البين، والغرض منه تأكيد ما ذُكر من معنى التحريم، فإن تحريم هذه الخبائث من جملة الدين الكامل والنعمة التامة والإسلام الذي هو الدين المَرضي عند الله تعالى، ومعنى اضطر: أصيب بالضر الذي لا يمكنه الامتناع معه من الميتة، والمخمصة: المجاعة. قال أهل اللغة: الخمص والمخمصة: خلو البطن من الطعام عند الجوع، وأصله من الخمص الذي هو ضمور البطن، يقال: رجل خميص وخمصان، وامرأة خميصة وخمصانة، والجمع خمائص وخمصانات.

وقوله: ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ﴾ أي غير متعمد، وأصله في اللغة من الجنف الذي هو الميل، قال تعالى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا﴾ [البقرة: ١٨٢] أي مَيلاً، فقوله: ﴿مُتَجَانِفٍ﴾ أي: غير مائل وغير منحرف، ويجوز أن ينتصب ﴿غَيْرَ﴾ بمحذوف مقدر على معنى فتناول غير متجانف، ويجوز أن ينتصب (غير) بمحذوف مقدر على معنى: فتناول غير متجانف، ويجوز أن ينصب بقوله (اضطر) ويكون المقدر متأخرًا على معنى: فمن اضطر غير متجانف لاثم فتناول، فإن الله غفور رحيم. ومعنى الإثم هاهنا في قول أهل العراق أن يأكل فوق الشبع تلذذًا. وفي قول أهل الحجاز أن يكون عاصيًا بسفره، وقد استقصينا الكلام في هذه المسألة في تفسير سورة البقرة في قوله: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ [البقرة: ١٧٣].

وقوله: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ يعني يغفر لهم أكل المحرم عندما اضطر إلى أكله، ورحيم بعباده حيث أحل لهم ذلك المحرم عند احتياجهم إلى أكله.

قال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ وهذا أيضًا متصل بما تقدم من ذكر المطاعم والمآكل.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال صاحب (الكشاف): في السؤال معنى القول؛ فلذلك وقع بعده ﴿مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ﴾ كأنه قيل: يقولون لك: ماذا أحل لهم، وإنما لم يقل: (ماذا أحل لنا) حكاية لما قالوه.

واعلم أن هذا ضعيف لأنه لو كان هذا حكاية لكلامهم لكانوا قد قالوا: (ماذا أُحل لهم) ومعلوم أن هذا باطل لأنهم لا يقولون ذلك، بل إنما يقولون: (ماذا أُحل لنا) بل الصحيح أن هذا ليس حكاية لكلامهم بعبارتهم، بل هو بيان لكيفية الواقعة.

المسألة الثانية: قال الواحدي: (ماذا) إن جعلته اسمًا واحدًا فهو رفع بالابتداء، وخبره (أُحل) وإن شئت جعلت (ما) وحدها اسمًا، ويكون خبرها (ذا) و (أُحل) من صلة (ذا) لأنه بمعنى: ما الذي أُحل لهم.

المسألة الثالثة: أن العرب في الجاهلية كانوا يحرمون أشياء من الطيبات كالبحيرة والسائبة والوصيلة والحام. فهم كانوا يحكمون بكونها طيبة إلا أنهم كانوا يحرمون أكلها لشبهات ضعيفة، فذكر تعالى أن كل ما يستطاب فهو حلال، وأكد هذه الآية بقوله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢] وبقوله: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

واعلم أن الطيب في اللغة هو المستلذ، والحلال المأذون فيه يسمى أيضًا طيبًا تشبيهًا بما هو مستلذ؛ لأنهما اجتمعا في انتفاء المضرة، فلا يمكن أن يكون المراد بالطيبات هاهنا المحللات، وإلا لصار تقدير الآية: (قل أحل لكم المحلللات)، ومعلوم أن هذا ركيك، فوجب حمل الطيبات على المستلذ المشتهى، فصار التقدير: أُحل لكم كل ما يستلذ ويشتهى.

ثم اعلم أن العبرة في الاستلذاذ والاستطابة بأهل المروءة والأخلاق الجميلة، فإن أهل البادية يستطيبون أكل جميع الحيوانات، ويتأكد دلالة هذه الآيات بقوله تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩] فهذا يقتضي التمكن من الانتفاع بكل ما في الأرض، إلا أنه أدخل التخصيص في ذلك العموم فقال: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧] ونص في هذه الآيات الكثيرة على إباحة المستلذات والطيبات، فصار هذا أصلاً كبيرًا، وقانونًا مرجوعًا إليه في معرفة ما يحل ويحرم من الأطعمة، منها أن لحم الخيل مباح عند الشافعي رحمه الله. وقال أبو حنيفة رحمه الله: ليس بمباح. حجة الشافعي رحمه الله أنه مستلذ مستطاب، والعلم به ضروري، وإذا كان كذلك وجب أن يكون حلالاً لقوله: ﴿أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ ومنها أن متروك التسمية عند الشافعي رحمه الله مباح، وعند أبي حنيفة حرام، حجة الشافعي رحمه الله أنه مستطاب مستلذ، فوجب أن يحل لقوله: ﴿أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ ويدل أيضًا على صحة قول الشافعي رحمه الله في هاتين المسألتين قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ استثنى المذكاة ثم فسَّر الذكاة بما بين اللبة والصدر، وقد حصل ذلك في الخيل، فوجب أن تكون مذكاة، فوجب أن تحل لعموم قوله:

﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣] وأما في متروك التسمية فالذكاة أيضًا حاصلة لأنا أجمعنا على أنه لو ترك التسمية ناسيًا فهي مذكاة، وذلك يدل على أن ذكر الله تعالى باللسان ليس جزءًا من ماهية الذكاة، وإذا كان كذلك كان الإتيان بالذكاة بدون الإتيان بالتسمية ممكنًا، فنحن مثلكم فيما إذا وُجد ذلك، وإذا حصلت الذكاة دخل تحت قوله: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾. ومنها أن لحم الحُمُر الأهلية مباح عند مالك وعند بشر المريسي، وقد احتجا بهايتن الآيتين، إلا أنا نعتمد في تحريم ذلك على ما روي عن الرسول ﷺ أنه حَرَّمَ لُحُومَ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ يَوْمَ خَيْبَرَ(١).

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: في هذه الآية قولان:

الأول: أن فيها إضمارًا، والتقدير: أُحل لكم الطيبات وصيد ما عُلِّمتم من الجوارح مكلبين، فحذف الصيد وهو مراد في الكلام لدلالة الباقي عليه، وهو قوله: ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾.

الثاني: أن يقال: إن قوله: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ ابتداء كلام، وخبره هو قوله: ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ وعلى هذا التقدير يصح الكلام من غير حذف وإضمار.

المسألة الثانية: في الجوارح قولان: **أحدهما**: أنها الكواسب من الطير والسباع، واحدها جارحة، سميت جوارح لأنها كواسب، مِن جَرَح واجترح، إذا اكتسب، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ﴾ [الجاثية: ٢١] أي اكتسبوا، وقال: ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٦٠] أي ما كسبتم. **والثاني**: أن الجوارح هي التي تجرح، وقالوا: إن ما أخذ من الصيد فلم يَسِل منه دم، لم يحل.

المسألة الثالثة: نُقل عن ابن عمر والضحاك والسدي أن ما صاده غير الكلاب فلم يدرك ذكاته، لم يجز أكله. وتمسكوا بقوله تعالى: ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ قالوا: لأن التخصيص يدل على كون هذا الحكم مخصوصًا به. وزعم الجمهور أن قوله: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ﴾ يدخل فيه كل ما يمكن الاصطياد به، كالفهد والسباع من الطير؛ مثل الشاهين والباشق والعقاب، قال الليث: سئل مجاهد عن الصقر والبازي والعُقاب والفهد وما يُصطاد به من السباع، فقال: هذه كلها جوارح. وأجابوا عن التمسك بقوله تعالى: ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ من وجوه: **الأول**: أن المكلب هو مؤدب الجوارح ومعلمها أن تصطاد لصاحبها، وإنما اشتق هذا الاسم من الكلب لأن التأديب أكثر ما يكون في الكلاب، فاشتق منه هذا اللفظ لكثرته في جنسه. **الثاني**: أن كل سبع فإنه يسمى كلبًا، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: «**اللَّهُمَّ سَلِّطْ عَلَيْهِ كَلْبًا مِنْ كِلَابِكَ**» فَأَكَلَهُ الأَسَدُ. الثالث: أنه

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب (الذبائح والصيد)، باب: (لحوم الحمر الإنسية) (٩/ ٥٧٠)، حديث رقم (٥٥٢٣) من طريق عبد الله بن يوسف... به، ومسلم في كتاب (الصيد والذبائح)، باب: (تحريم أكل لحوم الحمر الإنسية) (٣/ ٢٢/ ١٥٣٧) من طريق يحيى بن يحيى... به، جميعًا عن مالك... به.

مأخوذ من الكلب الذي هو بمعنى الضراوة، يقال: فلان كلب بكذا، إذا كان حريصًا عليه.
والرابع: هب أن المذكور في هذه الآية إباحة الصيد بالكلب، لكن تخصيصه بالذكر لا ينفي حل غيره، بدليل أن الاصطياد بالرمي ووضع الشبكة جائز، وهو غير مذكور في الآية، والله أعلم.

المسألة الرابعة: دلت الآية على أن الاصطياد بالجوارح إنما يحل إذا كانت الجوارح معلمة؛ لأنه تعالى قال: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ وقال ﷺ لعدي بن حاتم: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ، فَكُلْ»(١)، قال الشافعي رحمه الله: والكلب لا يصير معلمًا إلاّ عند أمور، وهي إذا أُرسل استرسل، وإذا أخذ حبس ولا يأكل، وإذا دعاه أجابه، وإذا أراده لم يفر منه، فإذا فعل ذلك مرات فهو معلَّم. ولم يذكر رحمه الله فيه حدًّا معينًا، بل قال: إنه متى غلب على الظن أنه تعلم حكم به. قال: لأن الاسم إذا لم يكن معلومًا من النص أو الإجماع وجب الرجوع فيه إلى العرف، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله في أظهر الروايات.
وقال الحسن البصري رحمه الله: يصير معلمًا بمرة واحدة، وعن أبي حنيفة رحمه الله في رواية أخرى أنه يصير معلَّمًا بتكرير ذلك مرتين، وهو قول أحمد رحمه الله، وعن أبي يوسف ومحمد رحمهما الله: إنه يصير معلمًا بثلاث مرات.

المسألة الخامسة: الكَلَّاب والمُكلِّب هو الذي يعلم الكلاب الصيد، فمُكلِّب: صاحب التكليب كمُعلِّم: صاحب التعليم، ومُؤدِّب صاحب التأديب. قال صاحب (الكشاف): وقرئ (مُكْلِبين) بالتخفيف، وأفعل وفَعَّل يشتركان كثيرًا.

المسألة السادسة: انتصاب (مكلبين) على الحال من (عَلَّمتم).

فإن قيل: ما فائدة هذه الحال وقد استغنى عنها بعلَّمتم؟

قلنا: فائدتها أن يكون مَن يعلم الجوارح نحريرًا في علمه مدربًا فيه، موصوفًا بالتكليب (وتعلمونهن) حال ثانية أو استئناف، والمقصود منه المبالغة في اشتراط التعليم.

ثم قال تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: اعلم أنه إذا كان الكلب معلمًا، ثم صاد صيدًا وجرحه وقتله، وأدركه الصائد ميتًا؛ فهو حلال، وجرح الجارحة كالذبح، وكذا الحكم في سائر الجوارح المعلّمة. وكذا في السهم والرمح، أما إذا صاده الكلب فجثم عليه وقتله بالفم من غير جرح، فقال بعضهم: لا يجوز أكله لأنه ميتة. وقال آخرون: يحل لدخوله تحت قوله: ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾.
وهذا كله إذا لم يأكل، فإن أكل منه فقد اختلف فيه العلماء: فعند ابن عباس وطاوس

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الوضوء)، باب: (الماء الذي يغسل به شعر الإنسان) (١/ ٧٦)، حديث رقم (١٧٣)، ومسلم في (صحيحه) (٣/ ١٥٢٩/ ١٩٢٩)، كلاهما من طريق الشعبي عن عدي بن حاتم... به.

والشعبي وعطاء والسدي أنه لا يحل، وهو أظهر أقوال الشافعي، قالوا: لأنه أمسك الصيد على نفسه، والآية دلت على أنه إنما يحل إذا أمسكه على صاحبه، ويدل عليه أيضًا ما روي أن النبي ﷺ قال لعَدي بن حاتم: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللَّه، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُ وَلَمْ يَقْتُلْ، فَاذْبَحْ وَاذْكُرِ اسْمَ اللَّه عَلَيْهِ، وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ وَقَدْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ، فَكُلْ فَقَدْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ، وَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ أَكَلَ فَلَا تَطْعَمْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ». وقال سلمان الفارسي وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وأبو هريرة رضي الله عنهم: إنه يحل وإن أكل، وهو القول الثاني للشافعي رحمه الله.

واختلفوا في البازي إذا أكل: فقال قائلون: إنه لا فرق بينه وبين الكلب، فإن أكل شيئًا من الصيد لم يؤكل ذلك الصيد. وهو مروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه. وقال سعيد بن جبير وأبو حنيفة والمُزَني: يؤكل ما بقي من جوارح الطير ولا يؤكل ما بقي من الكلب، الفرق أنه يمكن أن يؤدب الكلب على الأكل بالضرب، ولا يمكن أن يؤدب البازي على الأكل.

المسألة الثانية: (مِنْ) في قولهك ﴿مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ﴾ فيه وجهان: **الأول**: أنه صلة زائدة، كقوله: ﴿كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثۡمَرَ﴾ [الأنعام: ١٤١]. **والثاني**: أنه للتبعيض، وعلى هذا التقدير ففيه وجهان: الأول: أن الصيد كله لا يؤكل فإن لحمه يؤكل، أما عَظْمه ودمه وريشه فلا يؤكل. الثاني: أن المعنى: كلوا مما تُبقى لكم الجوارح بعد أكلها منه، قالوا: فالآية دالة على أن الكلب إذا أكل من الصيد كانت البقية حلالاً. قالوا: وإنّ أكْله من الصيد لا يقدح في أنه أمسكه على صاحبه لأن صفة الإمساك هو أن يأخذ الصيد ولا يتركه حتى يذهب، وهذا المعنى حاصل، سواء أكل منه أو لم يأكل منه.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِۖ﴾ وفيه أقوال:

الأول: أن المعنى: سَمِّ الله إذا أرسلت كلبك. وروي أن النبي صلى الله عليه وسلّم قال: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّه، فَكُلْ» وعلى هذا التقدير فالضمير في قوله: ﴿عَلَيۡهِۖ﴾ عائد إلى ﴿وَمَا عَلَّمۡتُم مِّنَ ٱلۡجَوَارِحِ﴾ أي سموا عليه عند إرساله.

القول الثاني: الضمير عائد إلى ما أمسكن، يعني سموا عليه إذا أدركتم ذكاته.

الثالث: أن يكون الضمير عائدًا إلى الأكل، يعني واذكروا اسم الله على الأكل. روي أنه صلى الله عليه وسلم قال لعمر بن أبي سلمة: «سَمِّ اللَّه، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»[(١)].

واعلم أن مذهب الشافعي رحمه الله أن متروك التسمية عامدًا يحل أكله، فإن حملنا هذه الآية على الوجه الثالث فلا كلام، وإن حملناه على الأول والثاني كان المراد من الأمر الندب توفيقًا بينه وبين النصوص الدالة على حِله، وسنذكر هذه المسألة إن شاء الله تعالى في تفسير قوله:

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب (الأطعمة)، باب: (الأكل مما يليك) (٩/ ٤٣٤)، حديث رقم (٥٣٧٨) من طريق مالك... به، ومسلم في كتاب (الأشربة)، باب: (آداب الطعام والشراب وأحكامهما) (٣/ ١٠٨/ ١٥٩٩) من طريق الوليد بن كثير... به، كلاهما عن وهب بن كيسان... به.

﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١].

ثم قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ أي واحذروا مخالفة أمر الله في تحليل ما أحله، وتحريم ما حرمه.

قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ۝٥﴾

اعلم أنه تعالى أخبر في هذه الآية المتقدمة أنه أحل الطيبات، وكان المقصود من ذكره الإخبار عن هذا الحكم، ثم أعاد ذكره في هذه الآية، والغرض من ذكره أنه قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ فبيَّن أنه كما أكمل الدين وأتم النعمة في كل ما يتعلق بالدين، فكذلك أتم النعمة في كل ما يتعلق بالدنيا، ومنها إحلال الطيبات، والغرض من الإعادة رعاية هذه النكتة.

ثم قال تعالى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾ وفي المراد بالطعام هاهنا وجوه ثلاثة:

الأول: أنه الذبائح، يعني أنه يحل لنا أكل ذبائح أهل الكتاب، وأما المجوس فقد سن فيهم سنة أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم، وعن علي رضي الله عنه أنه استثنى نصارى بني تغلب، وقال: ليسوا على النصرانية ولم يأخذوا منها إلاّ شرب الخمر، وبه أخذ الشافعي رحمه الله. وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال: لا بأس به. وبه أخذوا أبو حنيفة رحمه الله.

والوجه الثاني: أن المراد هو الخبز والفاكهة وما لا يُحتاج فيه إلى الذكاة، وهو منقول عن بعض أئمة الزيدية. **والثالث**: أن المراد جميع المطعومات. والأكثرون على القول الأول، ورجحوا ذلك من وجوه: أحدها: أن الذبائح هي التي تصير طعامًا بفعل الذابح، فحمل قوله ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ على الذبائح أَوْلى. وثانيها: أن ما سوى الذبائح فهي محللة قبل أن كانت لأهل الكتاب وبعد أن صارت لهم، فلا يبقى لتخصيصها بأهل الكتاب فائدة. وثالثها: ما قبل هذه الآية في بيان الصيد والذبائح، فحَمْل هذه الآية على الذبائح أَوْلى.

ثم قال تعالى: ﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾ أي: ويحل لكم أن تطعموهم من طعامكم؛ لأنه لا يمتنع أن يحرم الله أن نطعمهم من ذبائحنا، وأيضًا: فالفائدة في ذكر ذلك أن إباحة المناكحة غير حاصلة في الجانبين، وإباحة الذبائح كانت حاصلة في الجانبين، لا جرم ذكر الله تعالى ذلك تنبيهًا على التمييز بين النوعين.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ وفي المحصنات قولان: أحدهما: أنها الحرائر، والثاني: أنها العفائف، وعلى التقدير الثاني يدخل فيه نكاح الأمَة. والقول الأول أَوْلى لوجوه: أحدها: أنه تعالى قال بعد هذه الآية: ﴿إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ ومهر الأمَة لا يُدفع إليها بل إلى سيدها. وثانيها: أنا بينا في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥] أن نكاح الأمة إنما يحل بشرطين: عدم طول الحرة، وحصول الخوف من العنت. وثالثها: أن تخصيص العفائف بالحل يدل ظاهرًا على تحريم نكاح الزانية، وقد ثبت أنه غير محرم، أما لو حملنا المحصنات على الحرائر يلزم تحريم نكاح الأمَة، ونحن نقول به على بعض التقديرات. ورابعها: أنا بينا أن اشتقاق الإحصان من التحصن، ووَصْف التحصن في حق الحرة أكثر ثبوتًا منه في حق الأمَة لما بينا أن الأمة وإن كانت عفيفة إلاّ أنها لا تخلو من الخروج والبروز والمخالطة مع الناس، بخلاف الحرة، فثبت أن تفسير المحصنات بالحرائر أَوْلى من تفسيرها بغيرها.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: ذهب أكثر الفقهاء إلى أنه يحل التزوج بالذمية من اليهود والنصارى، وتمسكوا فيه بهذه الآية، وكان ابن عمر رضي الله عنهما لا يرى ذلك، ويحتج بقوله: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢١] ويقول: لا أعلم شركًا أعظم من قولها: إن ربها عيسى. ومن قال بهذا القول أجابوا عن التمسك بقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ بوجوه: الأول: أن المراد الذين آمنوا منهم، فإنه كان يحتمل أن يخطر ببال بعضهم أن اليهودية إذا آمنت فهل يجوز للمسلم أن يتزوج بها أم لا؟ فبيّن تعالى بهذه الآية جواز ذلك. والثاني: روي عن عطاء أنه قال: إنما رخص الله تعالى في التزوج بالكتابية في ذلك الوقت لأنه كان في المسلمات قلة، وأما الآن ففيهن الكثرة العظيمة، فزالت الحاجة، فلا جرم زالت الرخصة، والثالث: الآيات الدالة على وجوب المباعدة عن الكفار، كقوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [الممتحنة: ١] و قوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾ [آل عمران: ١١٨] ولأن عند حصول الزوجية ربما قويت المحبة، ويصير ذلك سببًا لميل الزوج إلى دينها، وعند حدوث الولد فربما مال الولد إلى دينها، وكل ذلك إلقاء للنفس في الضرر من غير حاجة. الرابع: قوله تعالى في خاتمة هذه الآية: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ وهذا من أعظم المنفرات عن التزوج بالكافرة، فلو كان المراد بقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ إباحة التزوج بالكتابية، لكان ذكر هذه الآية عقيبها كالتناقض، وهو غير جائز.

المسألة الثانية: إن قلنا: المراد بالمحصنات: الحرائر، لم تدخل الأَمَة الكتابية تحت الآية،

وإن قلنا: المراد بالمحصنات: العفائف، دخلت.

وعلى هذا البحث وقع الخلاف بين الشافعي وأبي حنيفة: فعند الشافعي لا يجوز التزوج بالأمَة الكاتبية. قال: لأنه اجتمع في حقها نوعان من النقصان: الكفر والرق، وعند أبي حنيفة رحمه الله يجوز، وتمسك بهذه الآية بناء على أن المراد بالمحصنات: العفائف، وقد سبق الكلام فيه.

المسألة الثالثة: قال سعيد بن المسيب والحسن ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ يدخل فيه الذميات والحربيات، فيجوز التزوج بكلهن، وأكثر الفقهاء على أن ذلك مخصوص بالذمية فقط، وهذا قول ابن عباس، فإنه قال: من نساء أهل الكتاب من يحل لنا، ومنهن من لا يحل لنا. وقرأ: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ﴾ [التوبة: ٢٩] فمن أعطى الجزية حل، ومن لم يعط لم يحل.

المسألة الرابعة: اتفقوا على أن المجوس قد سن بهم سنة أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم، وروي عن ابن المسيب أنه قال: إذا كان المسلم مريضًا فأمر المجوسي أن يذكر الله ويذبح، فلا بأس. وقال أبو ثور: وإن أمرة بذلك في الصحة فلا بأس.

المسألة الخامسة: قال الكثير من الفقهاء: إنما يحل نكاح الكتابية التي دانت بالتوراة والإنجيل قبل نزول القرآن. قالوا: والدليل عليه قوله: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ فقوله: ﴿مِن قَبْلِكُمْ﴾ يدل على أن من دان الكتاب بعد نزول الفرقان خرج عن حكم الكتاب.

ثم قال تعالى: ﴿إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ وتقييد التحليل بإيتاء الأجور يدل على تأكد وجوبها، وأن من تزوج امرأة وعزم على أن لا يعطيها صداقها، كان في صورة الزاني، وتسمية المهر بالأجر يدل على أن الصداق لا يتقدر، كما أن أقل الأجر لا يتقدر في الإجارات.

ثم قال تعالى: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ﴾ قال الشعبي: الزنا ضربان: السفاح وهو الزنا على سبيل الإعلان، واتخاذ الخدن وهو الزنا في السر، والله تعالى حرّمهما في هذه الآية، وأباح التمتع بالمرأة على جهة الإحصان وهو التزوج.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: في تعلق هذه الآية بما قبلها وجهان:

الأول: أن المقصود منه الترغيب فيما تقدم من التكاليف والأحكام، يعني ومن يكفر بشرائع الله وبتكاليفه فقد خاب وخسر في الدنيا والآخرة.

والثاني: قال القفال: المعنى أن أهل الكتاب وإن حصلت لهم في الدنيا فضيلة المناكحة وإباحة الذبائح في الدنيا، إلاّ أن ذلك لا يفرق بينهم وبين المشركين في أحوال الآخرة وفي الثواب والعقاب، بل كل من كفر بالله فقد حبط عمله في الدنيا، ولم يصل إلى شيء من السعادات في الآخرة ألبتة.

المسألة الثانية: قوله: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾ فيه إشكال، وهو أن الكفر إنما يعقل بالله ورسوله، فأما الكفر بالإيمان فهو محال؛ فلهذا السبب اختلف المفسرون على وجوه: الأول: قال ابن عباس ومجاهد ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ أي: ومن يكفر بالله، وإنما حَسُن هذا المجاز لأنه تعالى رب الإيمان، ورب الشيء قد يسمى باسم ذلك الشيء على سبيل المجاز. والثاني: قال الكلبي: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ أي بشهادة أن لا إله إلاّ الله، فجعل كلمة التوحيد إيمانًا، فإن الإيمان بها لما كان واجبًا، كان الإيمان من لوازمها بحسب أمر الشرع، وإطلاق اسم الشيء على لازمه مجاز مشهور. والثالث: قال قتادة: إن ناسًا من المسلمين قالوا: كيف نتزوج نساءهم مع كونهم على غير ديننا؟! فأنزل الله تعالى هذه الآية، أي: ومن يكفر بما نزل في القرآن فهو كذا وكذا، فسمى القرآن إيمانًا لأنه هو المشتمل على بيان كل ما لا بدّ منه في الإيمان.

المسألة الثالثة: القائلون بالإحباط قالوا: المراد بقوله: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾ أي عقاب كفره يزيل ما كان حاصلاً له من ثواب إيمانه، والذين ينكرون القول بالإحباط قالوا: معناه أن عمله الذي أتى به بعد ذلك الإيمان فقد هلك وضاع؛ فإنه إنما يأتي بتلك الأعمال بعد الإيمان لاعتقاده أنها خير من الإيمان، فإذا لم يكن الأمر كذلك بل كان ضائعًا باطلاً، كانت تلك الأعمال باطلة في أنفسها، فهذا هو المراد من قوله: ﴿فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾ .

المسألة الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ مشروط بشرط غير مذكور في الآية، وهو أن يموت على ذلك الكفر؛ إذ لو تاب عن الكفر لم يكن في الآخرة من الخاسرين، والدليل على أنه لا بدّ من هذا الشرط قوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ الآية[البقرة: ٢١٧] .

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾﴾

اعلم أنه تعالى افتتح السورة بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ﴾[المائدة: ١] وذلك لأنه حصل بين الرب وبين العبد عهد الربوبية وعهد العبودية، فقوله: ﴿أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ﴾ طلب تعالى من عباده أن يفوا بعهد العبودية، فكأنه قيل: إلهنا، العهد نوعان: عهد الربوبية منك، وعهد

العبودية منا، فأنت أَوْلى بأن تقدم الوفاء بعهد الربوبية والإحسان. فقال تعالى: نعم أنا أوفي أولاً بعهد الربوبية والكرم، ومعلوم أن منافع الدنيا محصورة في نوعين: لذات المطعم، ولذات المنكح، فاستقصى سبحانه في بيان ما يحل ويحرم من المطاعم والمناكح، ولما كانت الحاجة إلى المطعوم فوق الحاجة إلى المنكوح، لا جرم قَدَّم بيان المطعوم على المنكوح، وعند تمام هذا البيان كأنه يقول: قد وفيت بعهد الربوبية فيما يُطلب في الدنيا من المنافع واللذات، فاشتغِلْ أنت في الدنيا بالوفاء بعهد العبودية، ولما كان أعظم الطاعات بعد الإيمان الصلاة، وكانت الصلاة لا يمكن إقامتها إلاّ بالطهارة، لا جرم بدأ تعالى بذكر شرائط الوضوء فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ .

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن المراد بقوله: ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ ليس نفس القيام، ويدل عليه وجهان: الأول: أنه لو كان المراد ذلك لزم تأخير الوضوء عن الصلاة، وأنه باطل بالإجماع. الثاني: أنهم أجمعوا على أنه لو غسل الأعضاء قبل الصلاة قاعدًا أو مضطجعًا، لكان قد خرج عن العهدة، بل المراد منه: إذا شمرتم للقيام إلى الصلاة وأردتم ذلك، وهذا وإن كان مجازًا إلا أنه مشهور متعارف، ويدل عليه وجهان: الأول: أن الإرادة الجازمة سبب لحصول الفعل، وإطلاق اسم السبب على المسبب مجاز مشهور. الثاني: قوله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ٣٤]وليس المراد منه القيام الذي هو الانتصاب، يقال: فلان قائم بذلك الأمر، قال تعالى: ﴿قَآئِمَۢا بِٱلْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨]وليس المراد منه ألبتة الانتصاب، بل المراد كونه مريدًا لذلك الفعل متهيئًا له مستعدًّا لإدخاله في الوجود، فكذا هاهنا قوله ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ معناه: إذا أردتم أداء الصلاة والاشتغال بإقامتها.

المسألة الثانية: قال قوم: الأمر بالوضوء تبع للأمر بالصلاة، وليس ذلك تكليفًا مستقلاًّ بنفسه، واحتجوا بأن قوله: ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ﴾ جملة شرطية، الشرط فيها القيام إلى الصلاة، والجزاء الأمر بالغسل، والمعلق على الشيء بحرف الشرط عدم عند عدم الشرط، فهذا يقتضي أن الأمر بالوضوء تبع للأمر بالصلاة. وقال آخرون: المقصود من الوضوء الطهارة، والطهارة مقصودة بذاتها بدليل القرآن والخبر، أما القرآن فقوله تعالى في آخر الآية: ﴿ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ وأما الحديث فقوله عليه الصلاة والسلام: «بُنِيَ الدِّينُ عَلَى النَّظَافَةِ» (١) وقال: «أُمَّتِي

---

(١) ضعيف: أخرجه القزويني في (التدوين) (١/ ١٧٦) من طريق محمد بن يعلى الكوفي، حدثنا عمر بن صبيح عن أبي سهل عن الحسن عن أبي هريرة. . . به، وأورده الهروي في (المصنوع) (١/ ٧٧)، حديث رقم (٨٦). وقال: قال العراقي: لم أجده هكذا وفي الضعفاء لابن حبان من حديث عائشة (تنظفوا فإن الإسلام نظيف) وللطبراني في الأوسط بسند ضعيف جدًا من حديث ابن مسعود (النظافة تدعو إلى الإيمان) وأورده العجلوني في (كشف الخفا) (١/ ٣٤١)، وقال مثل قول الهروي وزاد: وخرجه ابن حبان في الضعفاء عن عائشة بلفظ (تنظفوا فإن الإسلام نظيف)

غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(١) ولأن الأخبار الكثيرة واردة في كون الوضوء سببًا لغفران الذنوب، والله أعلم.

المسألة الثالثة: قال داود: يجب الوضوء لكل صلاة. وقال أكثر الفقهاء: لا يجب. احتج داود بهذه الآية من وجهين: **الأول**: أن ظاهر لفظ الآية يدل على ذلك، فإن قوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ إما أن يكون المراد منه قيامًا واحدًا وصلاة واحدة، فيكون المراد منه الخصوص، أو يكون المراد منه العموم، والأول باطل لوجوه: الأول: أن على هذا التقدير تصير الآية مجملة؛ لأن تعيين تلك المرة غير مذكور في الآية، وحَمْل الآية على الإجمال إخراج لها عن الفائدة، وذلك خلاف الأصل، وثانيها: أنه يصح إدخال الاستثناء عليه، ومن شأنه إخراج ما لولاه لدخل، وذلك يوجب العموم، وثالثها: أن الأمة مجمعة على أن الأمر بالوضوء غير مقصور في هذه الآية على مرة واحدة ولا على شخص واحد، وإذا بطل هذا وجب حمله على العموم عند كل قيام إلى الصلاة، إذ لو لم تُحمل هذه الآية على هذا المحمل لزم احتياج هذه الآية في دلالتها على ما هو مراد لله تعالى إلى سائر الدلائل، فتصير هذه الآية وحدها مجملة، وقد بينا أنه خلاف الأصل، فثبت بما ذكرنا أن ظاهر هذه الآية يدل على وجوب الوضوء عند كل قيام إلى الصلاة.

والطبراني في الأوسط والدارقطني في الأفراد بلفظ (الإسلام نظيف فتنظفوا؛ فإنه لا يدخل الجنة إلا نظيف) وعزاه الديلمي إلى الطبراني عن ابن مسعود رفعه بزيادة (والنظافة تدعو إلى الإيمان) قال العراقي: وسنده ضعيف جدًا. ورواه الترمذي بسند فيه خالد بن إياس أو إلياس، ضعيف عن سعد بن أبي وقاص بلفظ (إن الله نظيف يحب النظافة) قال: وهو غريب. وقال في الدرر وأقرب منه ما أخرجه الترمذي عن ابن أبي وقاص مرفوعًا إن الله نظيف يحب النظافة فنظفوا أفنيتكم انتهى، وروى الطبراني وأبو نعيم عن ابن عمر مرفوعًا (إن من كرامة المؤمن على الله عز وجل نقاء ثوبه ورضاه باليسير) ولأبي نعيم عن جابر أن النبي ﷺ رأى رجلاً وسخة ثيابه فقال: «أما وجد هذا شيئًا ينقي به ثيابه؟» ورأى رجلاً أشعث الرأس فقال: «أما وجد هذا شيئًا يسكن به شعره؟» وفي لفظ «رأسه» وروى في المرفوع «نظفوا أفنيتكم ولا تشبهوا باليهود، تجمع الأكباء -أي الكناسة- في دورها وروى؟» الديلمي عن أنس رفعه نظفوا أفواهكم فإنها طرق القرآن وأخرجه الرافعي عن أبي هريرة بلفظ «تنظفوا بكل ما استطعتم فإن الله بنى الإسلام على النظافة ولن يدخل الجنة إلا نظيف» ورواه الترمذي عن سعد بن أبي وقاص أن الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكريم، جواد يحب الجود، قال: (أفنيتكم) وفي رواية (أخبيتكم) ولا تشبهوا باليهود، وفي رواية الدارقطني عن جابر أن الله يحب الناسك النظيف.

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه ابن ماجه في كتاب (الطهارة)، باب: (ثواب الطهور) (١/ ١٠٤)، حديث رقم (٢٨٤) من طريق هشام بن عبد الملك حدثنا حماد... به، وأحمد في (مسنده) (١/ ٤٠٣)، حديث رقم (٣٨٢٠)، قال: حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد... به، وأيضًا في (١/ ٤٥١)، حديث رقم (٤٣١٧)، قال: حدثنا يزيد أخبرنا حماد بن سلمة... به، وأبو داود الطيالسي في (مسنده) (١/ ٤٨)، حديث رقم (٣٦١)، قال: حدثنا حماد بن سلمة... به، وأبو يعلى في (مسنده) (٨/ ٤٦٢)، حديث رقم (٥٠٤٨)، قال حدثنا كامل بن طلحة حدثنا حماد بن سلمة... به، وابن حبان في (صحيحه) (٣/ ٣٢٣)، حديث رقم (١٠٤٧) من طريق كامل بن طلحة حدثنا حماد بن سلمة... به، وابن أبي شيبة في مصنفه (١/ ٦)، حديث رقم (٤٠)، جميعًا من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله، قال: قلت: يا رسول الله، كيف تعرف من لم تر من أمتك؟ قال: «هم غر محجلون، بُلق من آثار الوضوء».

الوجه الثاني: أنا نستفيد هذا العموم من إيماء اللفظ، وذلك لأن الصلاة اشتغال بخدمة المعبود، والاشتغال بالخدمة يجب أن يكون مقرونًا بأقصى ما يقدر العبد عليه من التعظيم، ومن وجوه التعظيم كونه آتيًا بالخدمة حال كونه في غاية النظافة، ولا شك أن تجديد الوضوء عند كل قيام إلى الصلاة مبالغة في النظافة، ومعلوم أن ذكر الحكم عقيب الوصف يدل على كون ذلك الحكم معللاً بذلك الوصف المناسب، وذلك يقتضي عموم الحكم لعمومه، فيلزم وجوب الوضوء عند كل قيام إلى الصلاة. ثم قال داود: ولا يجوز أن يقال ورد في القراءة الشاذة: (إذا قمتم إلى الصلاة وأنتم مُحْدثون)، أو يقال: إنا نترك ظاهر هذه الآية لورود خبر الواحد على خلافه. قال: أما القراءة الشاذة فمردودة قطعًا؛ لأنا إن جوزنا ثبوت قرآن غير منقول بالتواتر لزم الطعن في كل القرآن، وهو أن يقال: إن القرآن كان أكثر مما هو الآن بكثير إلا أنه لم يُنقل، وأيضًا: فلأن معرفة أحوال الوضوء من أعظم ما عم به البلوى، ومن أشد الأمور التي يحتاج كل أحد إلى معرفتها، فلو كان ذلك قرآنًا لامتنع بقاؤه في حيز الشذوذ. وأما التمسك بخبر الواحد فقال: هذا يقتضي نسخ القرآن بالخبر، وذلك لا يجوز.

قال الفقهاء: إن كلمة (إذا) لا تفيد العموم، بدليل أنه لو قال لامرأته: (إذا دخلت الدار فأنت طالق، فدخلت مرة طُلقت، ثم لو دخلت ثانيًا لم تطلق ثانيًا، وذلك يدل على أن كلمة (إذا) لا تفيد العموم، وأيضًا: إن السيد إذا قال لعبده: إذا دخلت السوق فادخل على فلان وقل له كذا وكذا، فهذا لا يفيد الأمر بالفعل إلا مرة واحدة.

واعلم أن مذهب داود في مسألة الطلاق غير معلوم، فلعله يلتزم العموم، وأيضًا: فله أن يقول: إنا قد دللنا على أن كلمة (إذا) في هذه الآية تفيد العموم؛ لأن التكاليف الواردة في القرآن مبناها على التكرير، وليس الأمر كذلك في الصور التي ذكرتم، فإن القرائن الظاهرة دلت على أنه ليس مبنى الأمر فيها على التكرير. وأما الفقهاء فإنهم استدلوا على صحة قولهم بما روي أن النبي ﷺ كان يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاَةٍ إِلاَّ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَإِنَّهُ صَلَّى الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ[1]. قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَقُلْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: «عَمْدًا فَعَلْتُ ذَلِكَ يَا عُمَرُ».

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب (الطهارة)، باب: (جواز الصلوات كلها بوضوء واحد) (١/ ٨٦/ ٢٣٢) من طريق علقمة بن مرثد. . . به، وأبو داود في كتاب (الطهارة)، باب: (الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد) (١/ ٤٤)، حديث رقم (١٧٢)، من طريق علقمة بن مرثد. . . به، والترمذي في كتاب (أبواب الطهارة)، باب: (أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد) (١/ ٨٩)، حديث رقم (٦١) من طريق علقمة بن مرثد. . . به، والنسائي في كتاب (الطهارة)، باب: (الوضوء لكل صلاة) (١/ ١٢)، حديث رقم (١٣٣) من طريق علقمة بن مرثد. . . به، وابن ماجه في كتاب (الطهارة)، باب: (الوضوء لكل صلاة) (١/ ١٧٠)، حديث رقم (٥١٠) من طريق محارب بن دثار. . . به، وأحمد في (مسنده) (٥/ ٣٥٠) من طريق علقمة بن مرثد. . . به، والدارمي في كتاب (الطهارة)، باب: (قوله: إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم. . .) (١/ ١٥٧)، حديث رقم (٦٥٩) من طريق علقمة بن مرتد به، كلاهما (علقمة، محارب) عن سليمان بن بريدة. . . به، وقال أبو عيسى: حديث حسن صحيح.

أجاب داود بأنا ذكرنا أن خبر الواحد لا ينسخ القرآن، وأيضًا: فهذا الخبر يدل على أنه ﷺ كان مواظبًا على تجديد الوضوء لكل صلاة، وهذا يقتضي وجوب ذلك علينا لقوله تعالى: ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾[سبا: ٢٠] بقي أن يقال: قد جاء في هذا الخبر أنه ترك ذلك يوم الفتح، فنقول: لما وقع التعارض فالترجيح معنا من وجوه: الأول: هب أن التجديد لكل صلاة ليس بواجب لكنه مندوب، والظاهر أن الرسول ﷺ كان يزيد في يوم الفتح في الطاعات ولا ينقص منها؛ لأن ذلك اليوم هو يوم إتمام النعمة عليه، وزيادة النعمة من الله تناسب زيادة الطاعات لا نقصانها. والثاني: أن الاحتياط لا شك أنه من جانبنا، فيكون راجحًا لقوله عليه الصلاة والسلام: «دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يُرِيبُكَ». الثالث: أن ظاهر القرآن أولى من خبر الواحد. والرابع: أن دلالة القرآن على قولنا لفظية، ودلالة الخبر الذي رويتم على قولكم فعلية، والدلالة القولية أقوى من الدلالة الفعلية؛ لأن الدلالة القولية غنية عن الفعلية ولا ينعكس. فهذا ما في هذه المسألة، والله أعلم.

والأقوى في إثبات المذهب المشهور أن يقال: لو وجب الوضوء لكل صلاة لكان الموجب للوضوء هو القيام إلى الصلاة ولم يكن لغيره تأثير في إيجاب الوضوء، لكن ذلك باطل لأنه تعالى قال في آخر هذه الآية: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟﴾[النساء: ٤٣] أوجب التيمم على المتغوط والمجامع إذا لم يجد الماء، وذلك يدل على كون كل واحد منهما سببًا لوجوب الطهارة عند وجود الماء، وذلك يقتضي أن يكون وجوب الوضوء قد يكون بسبب آخر سوى القيام إلى الصلاة، وذلك يدل على ما قلناه.

المسألة الرابعة: اختلفوا في أن هذه الآية هل تدل على كون الوضوء شرطًا لصحة الصلاة؟ والأصح أنها تدل عليه من وجهين: الأول: أنه تعالى عَلّق فعل الصلاة على الطهور بالماء، ثم بيَّن أنه متى عُدم لا تصح إلا بالتيمم، ولو لم يكن شرطًا لما صح ذلك. الثاني: أنه تعالى إنما أمر بالصلاة مع الوضوء، فالآتي بالصلاة بدون الوضوء تارك للمأمور به، وتارك المأمور به يستحق العقاب، ولا معنى للبقاء في عهدة التكليف إلا ذلك، فإذا ثبت هذا ظهر كون الوضوء شرطًا لصحة الصلاة بمقتضى هذه الآية.

المسألة الخامسة: قال الشافعي رحمه الله: النيّة شرط لصحة الوضوء والغسل. وقال أبو حنيفة رحمه الله: ليس كذلك.

واعلم أن كل واحد منهما يستدل لذلك بظاهر هذه الآية.

أما الشافعي رحمه الله فإنه قال: الوضوء مأمور به، وكل مأمور به فإنه يجب أن يكون منويًا، فالوضوء يجب أن يكون منويًا، وإذا ثبت هذا وجب أن يكون شرطًا لأنه لا قائل بالفرق، وإنما قلنا: إن الوضوء مأمور به لقوله: ﴿فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾[المائدة: ٦] ولا شك أن قوله: ﴿فَٱغْسِلُوا۟﴾ ﴿وَٱمْسَحُوا۟﴾ أمر، وإنما قلنا: إن كل مأمور به يجب أن يكون منويًا لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾[البينة:

٥] واللام في قوله: ﴿لِيَعْبُدُوا﴾ ظاهر للتعليل، لكن تعليل أحكام الله تعالى محال، فوجب حمله على الباء لِما عُرف من جواز إقامة حروف الجر بعضها مقام بعض، فيصير التقدير: وما أُمروا إلا بأن يعبدوا الله مخلصين له الدين، والإخلاص عبارة عن النية الخالصة، ومتى كانت النية الخالصة معتبرة كان أصل النية معتبرًا. وقد حققنا الكلام في هذا الدليل في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥] فليرجع إليه في طلب زيادة الإتقان، فثبت بما ذكرنا أن كل وضوء مأمور به، وثبت أن كل مأمور به يجب أن يكون منويًا، فلزم القطع بأن كل وضوء يجب أن يكون منويًا، أقصى ما في الباب أن قولنا: كل مأمور به يجب أن يكون منويًا مخصوص في بعض الصور، لكنا إنما أثبتنا هذه المقدمة بعموم النص، والعام حجة في غير محل التخصيص.

وأما أبو حنيفة رحمه الله فإنه احتج بهذه الآية على أن النية ليست شرطًا لصحة الوضوء، فقال: إنه تعالى أوجب غسل الأعضاء الأربعة في هذه الآية، ولم يوجب النية فيها، فإيجاب النية زيادة على النص، والزيادة على النص نسخ، ونسخ القرآن بخبر الواحد وبالقياس لا يجوز.

وجوابنا: أنا بينا أنه إنما أوجبنا النية في الوضوء بدلالة القرآن.

المسألة السادسة: قال الشافعي رحمه الله: الترتيب شرط لصحة الوضوء. وقال مالك وأبو حنيفة رحمهما الله: ليس كذلك. احتج الشافعي رحمه الله بهذه الآية على قوله من وجوه: الأول: أن قوله: ﴿إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ﴾ يقتضي وجوب الابتداء بغسل الوجه لأن الفاء للتعقيب، وإذا وجب الترتيب في هذا العضو وجب في غيره لأنه لا قائل بالفرق.

فإن قالوا: فاء التعقيب إنما دخلت في جملة هذه الأعمال، فجرى الكلام مجرى أن يقال: إذا قمتم إلى الصلاة فأتوا بمجموع هذه الأفعال.

قلنا: فاء التعقيب إنما دخلت على الوجه لأن هذه الفاء ملتصقة بذكر الوجه، ثم إن هذه الفاء بواسطة دخولها على الوجه دخلت على سائر الأعمال، وعلى هذا دخول الفاء في غسل الوجه أصل، ودخولها على مجموع هذه الأفعال تبع لدخولها على غسل الوجه، ولا منافاة بين إيجاب تقديم غسل الوجه وبين إيجاب مجموع هذه الأفعال، فنحن اعتبرنا دلالة هذه الفاء في الأصل والتبع، وأنتم ألغيتموها في الأصل واعتبرتموها في التبع، فكان قولنا أَوْلى.

والوجه الثاني: أن نقول: وقعت البداءة في الذكر بالوجه، فوجب أن تقع البداءة به في العمل لقوله ﴿فَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَ﴾ [هود: ١١٢] ولقوله عليه الصلاة والسلام: «**ابْدَءُوا بِمَا بَدَأَ اللَّه بِهِ**» وهذا الخبر وإن ورد في قصة الصفا والمروة إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، أقصى ما في الباب أنه مخصوص في بعض الصور لكن العام حجة في غير محل التخصيص. **والثالث:** أنه تعالى ذكر هذه الأعضاء لا على وَفق الترتيب المعتبر في الحس، ولا على وفق الترتيب المعتبر في الشرع، وذلك يدل على أن الترتيب واجب. بيان المقدمة الأولى أن الترتيب المعتبر في

الحس أن يبدأ من الرأس نازلاً إلى القدم، أو من القدم صاعدًا إلى الرأس، والترتيب المذكور في الآية ليس كذلك. وأما الترتيب المعتبر في الشرع فهو أن يجمع بين الأعضاء المغسولة، ويفرد الممسوحة عنها، والآية ليست كذلك، فإنه تعالى أدرج الممسوح في أثناء المغسولات. إذ ثبت هذا فنقول: هذا يدل على أن الترتيب واجب، والدليل عليه أن إهمال الترتيب في الكلام مستقبح، فوجب تنزيه كلام الله تعالى عنه، ترك العمل به فيما إذا صار ذلك محتملاً للتنبيه على أن ذلك الترتيب واجب، فيبقى في غير هذه الصورة على وَفق الأصل. الرابع: أن إيجاب الوضوء غير معقول المعنى، وذلك يقتضي وجوب الإتيان به على الوجه الذي ورد في النص، بيان المقام الأول من وجوه: أحدها: أن الحدث يخرج من موضع والغسل يجب من موضع آخر، وهو خلاف المعقول، وثانيها: أن أعضاء المحدث طاهرة لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨] وكلمة (إنما) للحصر، وقوله عليه الصلاة والسلام: «الْمُؤْمِنُ لاَ يَنْجَسُ حَيًّا وَلاَ مَيِّتًا» وتطهير الطاهر محال. وثالثها: أن الشرع أقام التيمم مقام الوضوء، ولا شك أنه ضد النظافة والوضاءة. ورابعها: أن الشرع أقام المسح على الخفين مقام الغسل، ومعلوم أنه لا يفيد ألبتة في نفس العضو نظافة. وخامسها: أن الماء الكدر العفن يفيد الطهارة، وماء الورد لا يفيدها، فثبت بهذا أن الوضوء غير معقول المعنى، وإذ ثبت هذا وجب الاعتماد فيه على مورد النص؛ لاحتمال أن يكون الترتيب المذكور معتبرًا إما لمحض التعبد أو لحِكَم خفية لا نعرفها؛ فلهذا السبب أوجبنا رعاية الترتيب المعتبر المذكور في أركان الصلاة، بل هاهنا أولى؛ لأنه تعالى لما ذكر أركان الصلاة في كتابه مرتبة وذكر أعضاء الوضوء في هذه الآية مرتبة، فلما وجب الترتيب هناك فهاهنا أولى.

واحتج أبو حنيفة رحمه الله بهذه الآية على قوله فقال: الواو لا توجب الترتيب، فكانت الآية خالية عن إيجاب الترتيب، فلو قلنا بوجوب الترتيب كان ذلك زيادة على النص، وهو نسخ، وهو غير جائز.

وجوابنا: أنا بينا دلالة الآية على وجوب الترتيب من جهات أُخر غير التمسك بأن الواو توجب الترتيب، والله أعلم.

المسألة السابعة: موالاة أفعال الوضوء ليست شرطًا لصحته في القول الجديد للشافعي رحمه الله، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله، وقال مالك رحمه الله: إنه شرط. لنا أنه تعالى أوجب هذه الأعمال، ولا شك أن إيجابها قدر مشترك بين إيجابها على سبيل الموالاة وإيجابها على سبيل التراخي ثم إنه تعالى حكم في آخر هذه الآية بأن هذا القدر يفيد حصول الطهارة،

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود في كتاب (الطهارة)، باب: (فرض الوضوء) (١/ ١٧)، حديث رقم (٦١) من طريق وكيع... به، والترمذي في كتاب (الطهارة)، باب: (مفتاح الصلاة الطهور) (١/ ٨)، حديث رقم (٣) من طريق وكيع... به.

المسألة الثامنة: قال أبو حنيفة رحمه الله: الخارج من غير السبيلين ينقض الوضوء. وقال الشافعي رحمه الله: لا ينقض. **احتج أبو حنيفة رحمه الله بهذه الآية فقال**: ظاهرها يقتضي الإتيان بالوضوء لكل صلاة على ما بينا ذلك فيما تقدم، ترك العمل به عندما لم يخرج الخارج النجس من البدن فيبقى معمولاً به عند خروج الخارج النجس. والشافعي رحمه الله عَوَّل على ما روي أن النبي ﷺ احتجم وصلى، ولم يزد على غسل أثر محاجمه(١).

المسألة التاسعة: قال مالك رحمه الله: لا وضوء في الخارج من السبيلين إذا كان غير معتاد وسلم في دم الاستحاضة. وقال ربيعة: لا وضوء أيضًا في دم الاستحضاة. لنا التمسك بعموم الآية.

المسألة العاشرة: قال أبو حنيفة رحمه الله: القهقهة في الصلاة المشتملة على الركوع والسجود تنقض الوضوء. وقال الباقون: لا تنقض. ولأبي حنيفة رحمه الله التمسك بعموم الآية على ما قررناه.

المسألة الحادية عشرة: قال الشافعي رحمه الله: لمس المرأة ينقض الوضوء. وقال أبو حنيفة رحمه الله: لا ينقضه، للشافعي أن يتمسك بعموم الآية، قال: وهذا العموم متأكد بظاهر قوله تعالى: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ وحجة الخصم خبر واحد، أو قياس، فلا يصير معارضًا له.

المسألة الثانية عشرة: مس الفرج ينقض الوضوء عند الشافعي رحمه الله، وقال أبو حنيفة رحمه الله لا ينقضه، للشافعي رحمه الله أن يتمسك بعموم الآية، وهذا العموم متأكد بقوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»(٢) والخبر الذي يتمسك به الخصم على خلاف عموم

= وقال أبو عيسى: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم والحميدي يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل، قال محمد: وهو مقارب الحديث. وابن ماجه في كتاب (الطهارة)، باب: (مفتاح الصلاة الطهور) (١/ ١٠١)، حديث رقم (٢٧٥) من طريق وكيع... به، وأحمد في (مسنده) (١/ ١٢٣)، حديث رقم (١٠٠٦) من طريق وكيع... به، وكذلك (١/ ١٢٩) من طريق عبد الرحمن... به، والدارمي في كتاب (الطهارة)، باب: (مفتاح الصلاة الطهور) (١/ ١٦٦)، حديث رقم (٦٨٧)، جميعًا عن سفيان الثوري... به.

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه الدارقطني في (سننه) (١/ ١٥١/ ٢)، والبيهقي في (سننه الكبرى) (١/ ١٤١)، حديث رقم (٦٤٨) كلاهما من طريق صالح بن مقاتل، حدثنا أبي حدثنا سليمان بن داود أبو أيوب عن حميد عن أنس... به، وأورده ابن حجر في (تلخيص الحبير) (١/ ١١٣)، حديث رقم (١٥٢)، وقال: احتجم وصلى ولم يتوضأ ولم يزد على غسل محاجمه. الدارقطني بلفظه إلا أنه قال: قال فصلى. رواه البيهقي، وفي إسناده صالح بن مقاتل وهو ضعيف وادعى ابن العربي أن الدارقطني صححه، وليس كذلك بل قال عقبه في السنن: صالح بن مقاتل ليس بالقوي. وذكره النووي في فصل الضعيف: فصل: وأما ما رواه الدارقطني من حديث أبي هريرة مرفوعًا: «ليس في القطرة ولا في القطرتين من الدم وضوء إلا أن يكون دمًا سائلاً» فإسناده ضعيف جدًا، فيه محمد بن الفضل بن عطية وهو متروك قوله ورو مثل مذهبنا عن ابن عمر وابن عباس.

(٢) **صحيح**: أخرجه أبو داود في كتاب (الطهارة)، باب: (الوضوء من مس الذكر) (١/ ٨٩/ ٩٠)، حديث رقم (١٨١)، والنسائي في كتاب (الطهارة)، باب: (الوضوء من مس الذكر) (١/ ١٠٨)، حديث رقم (١٦٣)، ومالك في (الموطأ) من كتاب (الطهارة)، باب: (الوضوء من مس الفرج) (١/ ٤٢/ ١٥)، وأحمد في (مسنده) (٦/ ٤٠٦=

الآية فكان الترجيح معنا.

المسألة الثالثة عشرة: لو كان على بدنه أو وجهه نجاسة فغسلها ونوى الطهارة عن الحدث بذلك الغسل، هل يصح وضوؤه؟ ما رأيت هذه المسألة موضوعة في كتب أصحابنا. والذي أقوله: إنه يكفي لأنه أمر بالغسل في قوله: ﴿فَٱغْسِلُوا۟﴾ وقد أتى به، فيخرج عن العهدة لأنه عند احتياجه إلى التبرد والتنظف لو نوى فإنه يصح وضوؤه، كذا هاهنا. وأيضًا: قال عليه الصلاة والسلام: «لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»(١) وهذا الإنسان نوى فيجب أن يحصل له المنوي، والله أعلم.

المسألة الرابعة عشرة: لو وقف تحت ميزاب حتى سال عليه الماء ونوى رفع الحدث، هل يصح وضوؤه أم لا؟ يمكن أن يقال: لا يصح؛ لأنه أمر بالغسل، والغسل عمل، وهو لم يأتِ بالعمل، ويمكن أن يقال: يصح لأن الغسل عبارة عن الفعل المفضي إلى الانغسال، والوقوف تحت الميزاب يفضي إلى الانغسال فكان ذلك الوقوف غسلاً.

المسألة الخامسة عشرة: إذا غسل هذه الأعضاء ثم بعد ذلك تقشرت الجلدة عنها، فلا شك أن ما ظهر تحت الجلدة غير مغسول، إنما المغسول هو تلك الجلدة، وقد تقلصت وسقطت.

المسألة السادسة عشرة: الغسل عبارة عن إمرار الماء على العضو، فلو رطَّب هذه الأعضاء، ولكن ما سال الماء عليها لم يَكْفِ، لأن الله تعالى أمَر بإمرار الماء على العضو، وفي غسل الجنابة احتمال أن يكفي ذلك، والفرق أن المأمور به في الوضوء الغسل، وذلك لا يحصل إلا عند إمرار الماء، وفي الجنابة المأمور به الطهر، وهو قوله: ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ وذلك حاصل بمجرد الترطيب.

المسألة السابعة عشرة: لو أخذ الثلج وأَمَرَّه على وجهه، فإن كان الهواء حارًّا يذيب الثلج ويسيل، جاز، وإن كان بخلافه لم يجز، خلافًا لمالك والأوزاعي. لنا أن قوله ﴿فَٱغْسِلُوا۟﴾ يقتضي كونه مأمورًا بالغسل، وهذا لا يسمى غسلاً، فوجب أن لا يجزئ.

المسألة الثامنة عشرة: التثليث في أعمال الوضوء سُنة لا واجب، إنما الواجب هو المرة

=/ ٤٠٧)، والدارمي في كتاب (الطهارة)، باب: (الوضوء من مس الذكر) (١/ ١٩٩)، حديث رقم (٧٢٥)، والحميدي في (مسنده) (٣٥٢)، جميعًا من طريق عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم بالإسناد المذكور... به، وأخرجه الترمذي في كتاب (الطهارة)، باب: (الوضوء من مس الذكر) (١/ ١٢٦)، حديث رقم (٨٢)، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه في كتاب (الطهارة)، باب: (الوضوء من مس الذكر) (١/ ١٦١)، حديث رقم (٤٧٩)، وأحمد في (مسنده) (٦/ ٤٠٦)، وابن خزيمة في (صحيحه) من كتاب (الطهارة)، حديث رقم (٣٣) من طريق عن هشام... به.

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب (الأيمان والنذور)، باب: (النية في الأيمان) (١١/ ٥٨٠)، حديث رقم (٦٦٨٩)، ومسلم في كتاب (الإمارة)، باب: (قوله ﷺ: إنما الأعمال بالنيات) (٣/ ١٥٥/ ١٥١٥)، جميعًا من طريق يحيى بن سعيد... به.

الواحدة، والدليل عليه أنه تعالى أمر بالغسل فقال: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾ وماهية الغسل تدخل في الوجود بالمرة الواحدة، ثم إنه تعالى رتب على هذا القدر حصول الطهارة فقال: ﴿وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ فثبت أن المرة الواحدة كافية في صحة الوضوء، ثم تأكد هذا بما روي أنه ﷺ توضأ مرة مرة ثم قال: «هَذَا وُضوءٌ لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ الصَّلاَةَ إِلاَّ بِهِ»[(١)].

المسألة التاسعة عشرة: السواك سُنة، وقال داود: واجب، ولكن تركه لا يقدح في الصلاة. لنا أن السواك غير مذكور في الآية، ثم حَكَم بحصول الطهارة بقوله: ﴿وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ وإذا حصلت الطهارة حصل جواز الصلاة؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «مِفْتَاحُ الصَّلاَةِ الطَّهَارَةُ».

المسألة العشرون: التسمية في أول الوضوءُ سنة، وقال أحمد وإسحاق: واجبة، وإن تركها عامدًا بطلت الطهارة، لنا أن التسمية غير مذكورة في الآية، ثم حَكَم بحصول الطهارة، وقد سبق تقرير هذه الدلالة، ثم تأكد هذا بما روي أنه ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ فَذَكَرَ اسْمَ اللَّه عَلَيْهِ، كَانَ طَهُورًا لِجَمِيعِ بَدَنِهِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ وَلَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّه عَلَيْهِ، كَانَ طَهُورًا لِأَعْضَاءِ وُضُوئِهِ»[(٢)].

المسألة الحادية والعشرون: قال بعض الفقهاء: تقديم غسل اليدين على الوضوء واجب، وعندنا أنه سُنة وليس بواجب، والاستدلال بالآية كما قررناه في السواك وفي التسمية.

المسألة الثانية والعشرون: حَدُّ الوجه من مبدأ سطح الجبهة إلى منتهى الذقن طولاً، ومن الأذن إلى الأذن عرضًا، ولفظ الوجه مأخوذ من المواجهة، فيجب غسل كل ذلك.

المسألة الثالثة والعشرون: قال ابن عباس رضي الله عنهما: يجب إيصال الماء إلى داخل العين، وقال الباقون: لا يجب. حجة ابن عباس أنه وجب غسل كل الوجه لقوله: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ والعين جزء من الوجه، فوجب أن يجب غسله. حجة الفقهاء أنه تعالى قال في آخر الآية: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ ولا شك أن في إدخال الماء في العين حرجًا. والله أعلم.

المسألة الرابعة والعشرون: المضمضة والاستنشاق لا يجبان في الوضوء والغسل عند الشافعي رحمه الله، وعند أحمد وإسحاق رحمهما الله واجبان فيهما، وعند أبي حنيفة

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو يعلى في (مسنده) (٩/ ٤٤٨)، حديث رقم (٥٥٩٨)، والبيهقي في (السنن الكبرى) (١/ ٨٠)، حديث رقم (٣٨٤)، كلاهما من طريق معاوية بن قُرة المزني عن ابن عمر . . . به، وأورده الهيثمي في (المجمع) (١/ ٥٤٦) من رواية معاوية، فذكره عن ابن عن جده وضعفه، ورواه الطبراني في (الأوسط) (٤/ ٧٨)، حديث رقم (٣٦٦١) من طريق ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن ابن بريدة عن أبيه . . . به، وفي إسناده ابن لهيعة سيئ الحفظ وكان يدلس، وأورده ابن حجر في (الفتح) (١/ ٢٣٣)، وقال: رواه ابن ماجه من رواية أُبي بن كعب وضعَّفه.

(٢) ضعيف: وأورده الكتاني في (نظم المتناثر) (١/ ٥٢)، وقال: أخرجه الدارقطني والبيهقي وأبو الشيخ بسند ضعيف من حديث أبي هريرة، وكذلك أورده ابن حجر في (التلخيص) (١/ ١٣٦)، وقال: رواه الدارقطني والبيهقي من حديث ابن عمر، وفيه أبو بكر الداهري وهو متروك، ورواه الدارقطني من حديث أبي هريرة بلفظ (لم يطهر إلا موضع الوضوء منه) وفيه مرداس بن محمد ومحمد بن أبان، ثم جاء من طرق وألفاظ مختلفة وضَعَّفها كلها.

رحمه الله واجب في الغسل، غير واجب في الوضوء. لنا أنه تعالى أوجب غسل الوجه، والوجه هو الذي يكون مواجهًا وداخل الأنف والفم غير مواجه، فلا يكون من الوجه.

إذ ثبت هذا فنقول: إيصال الماء إلى الأعضاء الأربعة يفيد الطهارة لقوله ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ والطهارة تفيد جواز الصلاة كما بيناه.

المسألة الخامسة والعشرون: غسل البياض الذي بين العذار والأذن واجب عند أبي حنيفة ومحمد والشافعي رحمهم الله، وقال أبو يوسف رحمه الله: لا يجب لنا أنه من الوجه، والوجه يجب غسله بالآية، ولأنا أجمعنا على أنه يجب غسله قبل نبات الشعر، فحيلولة الشعر بينه وبين الوجه لا تسقط، كالجبهة، لما وجب غسلها قبل نبات شعر الحاجب وجب أيضًا بعده.

المسألة السادسة والعشرون: قال الشافعي رحمه الله: يجب إيصال الماء إلى ما تحت اللحية الخفيفة. وقال أبو حنيفة رحمه الله: لا يجب. لنا أن قوله تعالى: ﴿فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ يوجب غسل الوجه، والوجه اسم للجلدة الممتدة من الجبهة إلى الذقن، ترك العمل به عند كثافة اللحية عملًا بقوله ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨] وعند خفة اللحية لم يحصل هذا الحرج، فكانت الآية دالة على وجوب غسله.

المسألة السابعة والعشرون: هل يجب إمرار الماء على ما نزل من اللحية عن حد الوجه وعلى الخارج منها إلى الأذنين عرضًا؟ للشافعي رحمه الله فيه قولان: أحدهما: أنه يجب. والثاني: أنه لا يجب. وهو قول مالك وأبي حنيفة والمزني. حجة الشافعي رحمه الله أنا توافقنا على أن في اللحية الكثيفة لا يجب إيصال الماء إلى منابت الشعور وهي الجلد، وإنما أسقطنا هذا التكليف لأنا أقمنا ظاهر اللحية مقام جلدة الوجه في كونه وجهًا، وإذا كان ظاهر اللحية يسمى وجهًا والوجه يجب غسله بالتمام بدليل قوله: ﴿فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ لزم بحكم هذا الدليل إيصال الماء إلى ظاهر جميع اللحية.

المسألة الثامنة والعشرون: لو نبت للمرأة لحية يجب إيصال الماء إلى جلدة الوجه وإن كانت تلك اللحية كثيفة؛ وذلك لأن ظاهر الآية يدل على وجوب غسل الوجه، والوجه عبارة عن الجلدة الممتدة من مبدأ الجبهة إلى منتهى الذقن، تركنا العمل به في حق الرجال دفعًا للحرج، ولحية المرأة نادرة فتبقى على الأصل.

واعلم أنه يجب إيصال الماء إلى ما تحت الشعر الكثيف في خمسة مواضع: العنفقة، والحاجبان، والشاربان، والعذاران، وأهداب العين؛ لأن قوله: ﴿فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ يدل على وجوب غسل كل جلد الوجه، ترك العمل به في اللحية الكثيفة دفعًا للحرج، وهذه الشعور خفيفة فلا حرج في إيصال الماء إلى الجلدة، فوجب أن تبقى على الأصل.

المسألة التاسعة والعشرون: قال الشعبي: ما أقبل من الأذن معدود من الوجه فيجب غسله مع الوجه، وما أدبر منه فهو معدود من الرأس فيمسح. وعندنا الأذن ليست البتة من الوجه إذ الوجه

ما به المواجهة، والأذن ليست كذلك.

المسألة الثلاثون: قال الجمهور: غسل اليدين إلى المرفقين واجب معهما. وقال مالك وزفر رحمهما الله: لا يجب غسل المرفقين. وهذا الخلاف حاصل أيضًا في قوله ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾. حجة زفر أن كلمة ﴿إِلَى﴾ لانتهاء الغاية، وما يُجعل غاية للحكم يكون خارجًا عنه كما في قوله: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧] فوجب أن لا يجب غسل المرفقين.

والجواب من وجهين: الأول: أن حد الشيء قد يكون منفصلاً عن المحدود بمقطع محسوس، وهاهنا يكون الحد خارجًا عن المحدود، وهو كقوله: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧] فإن النهار منفصل عن الليل انفصالاً محسوسًا لأن انفصال النور عن الظلمة محسوس، وقد لا يكون كذلك كقولك: (بعتك هذا الثوب من هذا الطرف إلى ذلك الطرف)، فإن طرف الثوب غير منفصل عن الثوب بمقطع محسوس.

إذا عرفت هذا فنقول: لا شك أن امتياز المرفق عن الساعد ليس له مفصل معين، وإذا كان كذلك فليس إيجاب الغسل إلى جزء أَوْلى من إيجابه إلى جزء آخر، فوجب القول بإيجاب غسل كل المرفق.

الوجه الثاني من الجواب: سَلَّمنا أن المرفق لا يجب غسله، لكن المرفق اسم لما جاوز طرف العظم، فإنه هو المكان الذي يُرتفق به، أي يُتكأ عليه، ولا نزاع في أن ما وراء طرف العظم لا يجب غسله، وهذا الجواب اختيار الزجاج، والله أعلم.

المسألة الحادية والثلاثون: الرجل إن كان أقطع، فإن كان أقطع مما دون المرفق وجب عليه غسل ما بقي من المرفق؛ لأن قوله: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ يقتضي وجوب غسل اليدين إلى المرفقين، فإذا سقط بعضه بالقطع وجب غسل الباقي بحكم الآية، وأما إن كان أقطع مما فوق المرفقين لم يجب شيء؛ لأن محل هذا التكليف لم يبق أصلاً، وأما إذا كان أقطع من المرفق قال الشافعي رحمه الله: يجب إمساس الماء لطرف العظم؛ وذلك لأن غسل المرفق لما كان واجبًا والمرفق عبارة عن ملتقى العظمين، فإذا وجب إمساس الماء لملتقى العظمين وجب إمساس الماء لطرف العظم الثاني لا محالة.

المسألة الثانية والثلاثون: تقديم اليمنى على اليسرى مندوب وليس بواجب، وقال أحمد: هو واجب. لنا أنه تعالى ذكَر الأيدي والأرجل ولم يذكر فيه تقديم اليمنى على اليسرى، وذلك يدل على أن الواجب هو غسل اليدين بأي صفة كان، والله أعلم.

المسألة الثالثة والثلاثون: السُّنة أن يصب الماء على الكف بحيث يسيل الماء من الكف إلى المرفق، فإن صب الماء على المرفق حتى سال الماء إلى الكف، فقال بعضهم: هذا لا يجوز لأنه تعالى قال: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ فجعَل المرافق غاية الغسل، فجَعْله مبدأ الغسل خلاف الآية فوجب أن لا يجوز. وقال جمهور الفقهاء: إنه لا يُخل بصحة الوضوء إلا أنه يكون تركًا للسنة.

المسألة الرابعة والثلاثون: لو نبت من المرفق ساعدان وكفان وجب غسل الكل؛ لعموم قوله: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ كما أنه لو نبت على الكف أصبع زائدة، فإنه يجب غسلها بحكم هذه الآية.

المسألة الخامسة والثلاثون: قوله تعالى: ﴿إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ يقتضي تحديد الأمر لا تحديد المأمور به، يعني أن قوله: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ أمر بغسل اليدين إلى المرفقين، فإيجاب الغسل محدود بهذا الحد، فبقي الواجب هو هذا القدر فقط، أما نفس الغسل فغير محدود بهذا الحد؛ لأنه ثبت بالأخبار أن تطويل الغرة سنة مؤكدة.

المسألة السادسة والثلاثون: قال الشافعي رحمه الله: الواجب في مسح الرأس أقل شيء يسمى مسحًا للرأس. وقال مالك: يجب مسح الكل، وقال أبو حنيفة رحمه الله: الواجب مسح ربع الرأس.

حجة الشافعي أنه لو قال: (مسحت المنديل) فهذا لا يصدق إلا عند مسحه بالكلية، أما لو قال: (مسحت يدي بالمنديل) فهذا يكفي في صدقه مسح اليدين بجزء من أجزاء ذلك المنديل.

إذا ثبت هذا فنقول: قوله: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ يكفي في العمل به مسح اليد بجزء من أجزاء الرأس، ثم ذلك الجزء غير مقدر في الآية، فإن أوجبنا تقديره بمقدار معين لم يمكن تعيين ذلك المقدار إلا بدليل مغاير لهذه الآية، فيلزم صيرورة الآية مجملة، وهو خلاف الأصل، وإن قلنا: إنه يكفي فيه إيقاع المسح على أي جزء كان من أجزاء الرأس، كانت الآية مبينة مفيدة، ومعلوم أن حمل الآية على محمل تبقى الآية معه مفيدة أَوْلى من حملها على محمل تبقى الآية معه مجملة، فكان المصير إلى ما قلناه أَوْلى. وهذا استنباط حسن من الآية.

المسألة السابعة والثلاثون: لا يجوز الاكتفاء بالمسح على العمامة، وقال الأوزاعي والثوري وأحمد: يجوز. لنا أن الآية دالة على أنه يجب المسح على الرأس، ومسح العمامة ليس مسحًا للرأس واحتجبوا بما روي أنه عليه الصلاة والسلام مسح على العمامة.

جوابنا: لعله مسح قدر الفرض على الرأس، والبقية على العمامة.

المسألة الثامنة والثلاثون: اختلف الناس في مسح الرجلين وفي غسلهما: فنقل القفال في تفسيره عن ابن عباس وأنس بن مالك وعكرمة والشعبي وأبي جعفر محمد بن علي الباقر: أن الواجب فيهما المسح. وهو مذهب الإمامية من الشيعة. وقال جمهور الفقهاء والمفسرين: فرضهما الغسل، وقال داود الأصفهاني: يجب الجمع بينهما. وهو قول الناصر للحق من أئمة الزيدية. وقال الحسن البصري ومحمد بن جرير الطبري: المكلف مخير بين المسح والغسل.

حجة من قال بوجوب المسح مبني على القراءتين المشهورتين في قوله: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ فقرأ ابن كثير وحمزة وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر عنه بالجر، وقرأ نافع وابن عامر وعاصم في رواية حفص عنه بالنصب. فنقول: **أما القراءة بالجر** فهي تقتضي كون الأرجل معطوفة على

الرؤوس، فكما وجب المسح في الرأس فكذلك في الأرجل.

فإن قيل: لم لا يجوز أن يقال: هذا كسر على الجوار، كما في قوله: (جحر ضب خربٍ)، وقوله:

كَبِيرُ أُنَاسٍ فِي بِجَادٍ مُزَمَّلِ[1]

قلنا: هذا باطل من وجوه: الأول: أن الكسر على الجوار معدود في اللَّحن الذي قد يُتحمل لأجل الضرورة في الشعر، وكلام الله يجب تنزيهه عنه. وثانيهما: أن الكسر إنما يصار إليه حيث يحصل الأمن من الالتباس كما في قوله: (جحر ضب خربٍ) فإن من المعلوم بالضرورة أن الخرب لا يكون نعتًا للضب بل للجحر، وفي هذه الآية الأمن من الالتباس غير حاصل. وثالثها: أن الكسر بالجوار إنما يكون بدون حرف العطف، وأما مع حرف العطف فلم تتكلم به العرب. **وأما القراءة بالنصب فقالوا أيضًا:** إنها توجب المسح، وذلك لأن قوله: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ فرؤوسكم في النصب، ولكنها مجرورة بالباء، فإذا عطفت الأرجل على الرؤوس جاز في الأرجل النصب عطفًا على محل الرؤوس، والجر عطفًا على الظاهر، وهذا مذهب مشهور للنحاة.

إذا ثبت هذا فنقول: ظهر أنه يجوز أن يكون عامل النصب في قوله: ﴿وَأَرۡجُلَكُمۡ﴾ هو قوله: ﴿وَٱمۡسَحُواْ﴾ ويجوز أن يكون هو قوله: ﴿فَٱغۡسِلُواْ﴾ لكن العاملان إذا اجتمعا على معمول واحد كان إعمال الأقرب أَوْلى، فوجب أن يكون عامل النصب في قوله: ﴿وَأَرۡجُلَكُمۡ﴾ هو قوله: ﴿وَٱمۡسَحُواْ﴾ فثبت أن قراءة (وَأَرْجُلَكُمْ) بنصب اللام توجب المسح أيضًا. فهذا وجه الاستدلال بهذه الآية على وجوب المسح، ثم قالوا: ولا يجوز دفع ذلك بالأخبار؛ لأنها بأسرها من باب الآحاد، ونَسْخ القرآن بخبر الواحد لا يجوز.

واعلم أنه لا يمكن الجواب عن هذا إلا من وجهين: الأول: أن الأخبار الكثيرة وردت بإيجاب الغسل، والغسل مشتمل على المسح ولا ينعكس، فكان الغسل أقرب إلى الاحتياط فوجب المصير إليه، وعلى هذا الوجه يجب القطع بأن غسل الرجل يقوم مقام مسحها. **والثاني:** أن فرض الرجلين محدود إلى الكعبين، والتحديد إنما جاء في الغسل لا في المسح. والقوم أجابوا عنه بوجهين: الأول: أن الكعب عبارة عن العظم الذي تحت مفصل القدم، وعلى هذا التقدير فيجب المسح على ظهر القدمين. والثاني: أنهم سَلَّموا أن الكعبين عبارة عن العظمين الناتئين من جانبي الساق، إلا أنهم التزموا أنه يجب أن يمسح ظهور القدمين إلى هذين الموضعين، وحينئذٍ لا يبقى هذا السؤال.

---

(١) هذا عجز بيت للشاعر ابن نباتة المصري وقد تقدمت ترجمته، وهو هكذا:

ويأبى جلوسي من مراتبه إلى ... كبير أناسٍ في بجادٍ مزمَّل

المسألة التاسعة والثلاثون: مذهب جمهور الفقهاء أن الكعبين عبارة عن العظمين الناتئين من جانبي الساق. وقالت الإمامية وكل من ذهب إلى وجوب المسح: إن الكعب عبارة عن عظم مستدير مثل كعب البقر والغنم موضوع تحت عظم الساق حيث يكون مفصل الساق والقدم، وهو قول محمد بن الحسن رحمه الله. وكان الأصمعي يختار هذا القول ويقول: الطرفان الناتئان يسميان المنجمين. هكذا رواه القفال في تفسيره.

حجة الجمهور وجوه: الأول: أنه لو كان الكعب ما ذكره الإمامية لكان الحاصل في كل رجل كعبًا واحدًا، فكان ينبغي أن يقال: وأرجلكم إلى الكعاب، كما أنه لما كان الحاصل في كل يد مرفقًا واحدًا لا جرم قال: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾. والثاني: أن العظم المستدير الموضوع في المفصل شيء خفي لا يعرفه إلا المشرحون، والعظمان الناتئان في طرفي الساق محسوسان معلومان لكل أحد، ومناط التكاليف العامة يجب أن يكون أمرًا ظاهرًا، لا أمرًا خفيًا. الثالث: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «أَلْصِقوا الكَعْبَ بِالْكِعَابِ»(١) ولا شك أن المراد ما ذكرناه. الرابع: أن الكعب مأخوذ من الشرف والارتفاع، ومنه (جارية كاعب) إذا نتأ ثدياها، ومنه الكعب لكل ما له ارتفاع.

حجة الإمامية: أن اسم الكعب واقع على العظم المخصوص الموجود في أرجل جميع الحيوانات، فوجب أن يكون في حق الإنسان كذلك، وأيضًا: المفصل يسمى كعبًا، ومنه كعوب الرمح لمفاصله، وفي وسط القدم مفصل، فوجب أن يكون الكعب هو هو.

والجواب: أن مناط التكاليف الظاهرة يجب أن يكون شيئًا ظاهرًا، والذي ذكرناه أظهر، فوجب أن يكون الكعب هو هو.

المسألة الأربعون: أثبت جمهور الفقهاء جواز المسح على الخفين. وأطبقت الشيعة والخوارج على إنكاره. واحتجوا بأن ظاهر قوله تعالى: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ يقتضي إما غسل الرجلين أو مسحهما، والمسح على الخفين ليس مسحًا للرجلين ولا غسلاً لهما، فوجب أن لا يجوز بحكم نص هذه الآية، ثم قالوا: إن القائلين بجواز المسح على الخفين إنما يعولون على الخبر، لكن الرجوع إلى القرآن أَوْلى من الرجوع إلى هذا الخبر، ويدل عليه وجوه: الأول: أن نسخ القرآن بخبر الواحد لا يجوز، والثاني: أن هذه الآية في سورة المائدة، وأجمع المفسرون على أن هذه السورة لا منسوخ فيها ألبتة إلا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٢] فإن بعضهم قال: هذه الآية منسوخة، وإذا كان كذلك امتنع

---

(١) صحيح: وأخرجه البخاري في (صحيحه) معلقًا (١/ ٢٥٤)، قال، وقال النعمان بن بشير: رأيت الرجل منا يلزق كعبه بكعب صاحبه. وجاء هنا بصيغة الجزم، والبيهقي في (سننه الكبرى) (١/ ٧٦)، حديث رقم (٣٦٢)، وابن حبان في (صحيحه) (٥/ ٥٤٩)، حديث رقم (٢١٧٦)، وابن خزيمة في (صحيحه) (١/ ٨٢)، حديث رقم (١٦٠)، جميعًا من طريق زكريا عن حسين بن الحارث أبي القاسم أنه سمع النعمان بن بشير. . . فذكره.

القول بأن وجوب غسل الرجلين منسوخ. والثالث: أن خبر المسح على الخفين بتقدير أنه كان متقدمًا على نزول الآية، كان خبر الواحد منسوخًا بالقرآن، ولو كان بالعكس كان خبر الواحد ناسخًا للقرآن. ولا شك أن الأول أَوْلى لوجوه: الأول: أن ترجيح القرآن المتواتر على خبر الواحد أَوْلى من العكس. وثانيها: أن العمل بالآية أقرب إلى الاحتياط. وثالثها: أنه قد روي عنه ﷺ أنه قال: «إِذَا رُوِيَ لَكُمْ عَنِّي حَدِيثٌ فَاعْرِضُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّه، فَإِنْ وَافَقَهُ فَاقْبَلُوهُ، وَإِلاَّ فَرُدُّوهُ»[1] وذلك يقتضي تقديم القرآن على الخبر. ورابعها: أن قصة معاذ تقتضي تقديم القرآن على الخبر.

الوجه الرابع: في بيان ضعف هذا الخبر: أن العلماء اختلفوا فيه: فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لأَنْ تُقْطَعَ قَدَمَايَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: لأَنْ أَمْسَحَ عَلَى جِلْدِ حِمَارٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ. وأما مالك فإحدى الروايتين عنه أنه أنكر جواز المسح على الخفين، ولا نزاع أنه كان في علم الحديث كالشمس الطالعة، فلولا أنه عرف فيه ضعفًا وإلا لما قال ذلك، والرواية الثانية عن مالك أنه ما أباح المسح على الخفين للمقيم، وأباحه للمسافر مهما شاء من غير تقدير فيه.

وأما الشافعي وأبو حنيفة وأكثر الفقهاء فإنهم جوزوه للمسافر ثلاثة أيام بلياليها من وقت الحدث بعد اللبس. وقال الحسن البصري: ابتداؤه من وقت لبس الخفين. وقال الأوزاعي وأحمد: يعتبر وقت المسح بعد الحدث. **قالوا:** فهذا الاختلاف الشديد بين الفقهاء يدل على أن الخبر ما بلغ مبلغ الظهور والشهرة، وإذا كان كذلك وجب القول بأن هذه الأقوال لما تعارضت تساقطت، وعند ذلك يجب الرجوع إلى ظاهر كتاب الله تعالى.

الخامس: أن الحاجة إلى معرفة جواز المسح على الخفين حاجة عامة في حق كل المكلفين، فلو كان ذلك مشروعًا لعرفه الكل، ولبلغ مبلغ التواتر، ولما لم يكن الأمر كذلك ظهر ضعفه. **فهذا جملة كلام من أنكر المسح على الخفين.**

وأما الفقهاء فقالوا: ظهر عن بعض الصحابة القول به ولم يظهر من الباقين إنكار، فكان ذلك إجماعًا من الصحابة، فهذا أقوى ما يقال فيه. وقال الحسن البصري: حدّثني سبعون من أصحاب الرسول ﷺ أنه مسح على الخفين، وأما إنكار ابن عباس رضي الله عنهما فروي أن عكرمة روى ذلك عنه، فلما سئل ابن عباس عنه فقال: كذب عليَّ. وقال عطاء: كان ابن عمر يخالف الناس في المسح على الخفين لكنه لم يمت حتى وافقهم، وأما عائشة رضي الله عنها فروي أن شريح بن هانئ قال: سألتها عن مسح الخفين فقالت: اذهب إلى عليٍّ فاسأله فإنه كان مع الرسول ﷺ في أسفاره. قال: فسألته فقال: امسح. وهذا يدل على أن عائشة تركت ذلك الإنكار.

---

(١) تقدم.

المسألة الحادية والأربعون: رجل مقطوع اليدين والرجلين سقط عنه هذان الفرضان، وبقي عليه غسل الوجه ومسح الرأس. فإن لم يكن معه من يوضئه أو ييممه يسقط عنه ذلك أيضًا؛ لأن قوله تعالى: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ﴾ مشروط بالقدرة عليه لا محالة، فإذا فاتت القدرة سقط التكليف.

فهذا جملة ما يتعلق من المسائل بآية الوضوء.

قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ﴾ قال الزجاج: معناه فتطهروا، إلا أن التاء تدغم في الطاء لأنهما من مكان واحد، فإذا أدغمت التاء في الطاء سكن أول الكلمة فزيد فيها ألف الوصل ليبتدأ بها، فقيل: اطهروا.

واعلم أنه تعالى لما ذكر كيفية الطهارة الصغرى ذكر بعدها كيفية الطهارة الكبرى، وهي الغسل من الجنابة.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: لحصول الجنابة سببان: الأول: نزول المني، قال عليه الصلاة والسلام: «**إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ**»(١) والثاني: التقاء الختانين، وقال زيد بن ثابت ومعاذ وأبو سعيد الخدري: لا يجب الغسل إلا عند نزول الماء. لنا قوله عليه الصلاة والسلام: «**إِذَا الْتَقَى الْخِتَانَانِ وَجَبَ الْغُسْلُ**»(٢).

واعلم أن ختان الرجل هو الموضع الذي يقطع منه جلدة القلفة، وأما ختان المرأة فاعلم أن

---

(١) هذا الحديث جاء من رواية أبي أيوب الأنصاري وقد أخرجه.

صحيح: أخرجه النسائي في كتاب (الطهارة)، باب: (الذي يحتلم ولا يرى الماء) (١/ ١٢٤)، حديث رقم (١٩٩) من طريق سفيان... به، وابن ماجه في كتاب (الطهارة)، باب: (الماء من الماء) (١/ ١٩٩)، حديث رقم (٦٠٧) من طريق سفيان... به، وأحمد في (مسنده) (٥/ ٤١٦)، والدارمي في كتاب (الطهارة)، باب: (الماء من الماء) (١/ ١٩٣)، حديث رقم (٧٥٩)، جميعًا من طريق عبد الرحمن بن سعاد عن أبي أيوب الأنصاري... به، وجاء أيضًا من رواية سهل بن سعد الساعدي، أخرجه الترمذي في كتاب (الطهارة)، باب: (ما جاء أن الماء من الماء) (١/ ١٨٤)، حديث رقم (١١١) من طريق عمر... به، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه في كتاب (الطهارة)، باب: (في وجوب الغسل إذا التقى الختانان) (١/ ٢٠٠)، حديث رقم (٦٠٩) من طريق يونس... به، وأحمد في (مسنده) (٥/ ١١٥) من طريق يونس... به، وفي (٥/ ١١٦) من طريق ابن جريج... به، وابن خزيمة في (صحيحه)، حديث رقم (٢٢٥)، والدارمي في كتاب (الطهارة)، باب: (الماء من الماء) (١/ ١٩٣)، حديث رقم (٧٥٩)، جميعًا من طريق الزهري عن سهل بن سعد الساعدي... به.

(٢) **إسناده حسن**: أخرجه ابن ماجه في كتاب (الطهارة)، باب: (ما جاء في وجوب الغسل) (١/ ٢٠٠)، حديث رقم (٦١١)، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة... به، وأحمد في (مسنده) (٢/ ١٧٨)، حديث رقم (٦٦٧٠) من طريق حجاج عن عمرو بن شعيب... به، وأبو يوسف في (الآثار) (١/ ١٢)، حديث رقم (٥٦) من طريق محمد بن عبيد الله العرزمي عن أبيه عن جده... به، والطبراني في (الأوسط) (٤/ ٣٨٠)، حديث رقم (٤٤٨٩) من طريق عبد الله بن بزيع عن أبي حنيفة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده... به.

شفريها محيطان بثلاثة أشياء: ثقبة في أسفل الفرج وهو مدخل الذكَر ومخرج الحيض والولد، وثقبة أخرى فوق هذه مثل إحليل الذكَر وهي مخرج البول لا غير، والثالث: فوق ثقبة البول موضع ختانها، وهناك جلدة رقيقة قائمة مثل عرف الديك، وقَطْع هذه الجلدة هو ختانها، فإذا غابت الحشفة حاذى ختانها ختانه.

المسألة الثانية: قوله: ﴿فَاطَّهَّرُوا۟﴾ أمْر على الاطلاق بحيث لم يكن مخصوصًا بعضو معين دون عضو، فكان ذلك أمرًا بتحصيل الطهارة في كل البدن على الإطلاق، ولأن الطهارة الصغرى لما كانت مخصوصة ببعض الأعضاء، لا جرم ذكَر الله تعالى تلك الأعضاء على التعيين، فهاهنا لما لم يذكر شيئًا من الأعضاء على التعيين عُلم أن هذا الأمر أمر بطهارة كل البدن.

واعلم أن هذا التطهير هو الاغتسال، كما قال في موضع آخر: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟﴾ [النساء: ٤٣].

المسألة الثالثة: الدلك غير واجب في الغسل، وقال مالك رحمه الله: واجب. لنا أن قوله: ﴿فَاطَّهَّرُوا۟﴾ أمْر بتطهير البدن، وتطهير البدن لا يعتبر فيه الدلك؛ بدليل أن النبي ﷺ لما سئل عن الاغتسال من الجنابة قال: «أَمَّا أَنَا فَأَحْثِي عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ حَثَيَاتٍ خَفِيفَاتٍ مِنَ الْمَاءِ، فَإِذَا أَنَا قَدْ طَهُرْتُ»(١) أثبت حصول الطهارة بدون الدلك، فدل على أن التطهير لا يتوقف على الدلك.

المسألة الربعة: لا يجوز للجنب مس المصحف. وقال داود: يجوز. لنا قوله: ﴿فَاطَّهَّرُوا۟﴾ فدل على أنه ليس بطاهر، وإلا لكان ذلك أمرًا بتطهير الطاهر وإنه غير جائز، وإذا لم يكن طاهرًا لم يجز له مس المصحف لقوله تعالى: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩].

المسألة الخامسة: لا يجب تقديم الوضوء على الغسل، وقال أبو ثور وداود: يجب. لنا أن قوله: ﴿فَاطَّهَّرُوا۟﴾ أمر بالتطهير، والتطهير حاصل بمجرد الاغتسال، ولا يتوقف على الوضوء؛ بدليل قوله عليه الصلاة والسلام: «أَمَّا أَنَا فَأَحْثِي عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ حَثَيَاتٍ، فَإِذَا أَنَا قَدْ طَهُرْتُ».

المسألة السادسة: قال الشافعي رحمه الله: المضمضة والاستنشاق غير واجبين في الغسل. وقال أبو حنيفة رحمه الله: هما واجبان. حجة الشافعي قوله عليه الصلاة والسلام: «أَمَّا أَنَا فَأَحْثِي عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ حَثَيَاتٍ، فَإِذَا أَنَا قَدْ طَهُرْتُ»(٢).

وحجة أبي حنيفة الآية والخبر: أما الآية فقوله تعالى: ﴿فَاطَّهَّرُوا۟﴾ وهذا أمر بأن يطهروا أنفسهم، وتطهير النفس لا يحصل إلا بتطهير جميع أجزاء النفس، ترك العمل به في الأجزاء

(١) أورده ابن حجر في (تلخيص الحبير) (١/ ٥٩)، حديث رقم (٦١)، وقال: أحمد من حديث جبير بن مطعم دون قوله: «فإذا أنا قد طهرت» وهو في المتفق عليه باختصار عن هذا، وقوله: «فإذا أنا قد طهرت» لا أصل له من حديث صحيح ولا ضعيف، نعم وقع هذا في حديث أم سلمة في سؤالها للنبي ﷺ عن نفض الرأس لغسل الجنابة فقال لها: «إنما يكفيكِ أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليكِ الماء، فإذا أنت قد طهرتِ» وأصله في صحيح مسلم.
(٢) انظر سابقه.

الباطنة التي يتعذر تطهيرها، وداخل الفم والأنف يمكن تطهيرهما، فوجب بقاؤهما تحت النص. وأما الخبر فقوله عليه الصلاة والسلام: «بُلُّوا الشَّعَرَ وَأَنْقُوا الْبَشَرَةَ، فَإِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةً»(١) فقوله: «بُلُّوا الشَّعَرَ» يدخل فيه الأنف لأن في داخله شعرًا، وقوله: «وَأَنْقُوا الْبَشَرَةَ» يدخل فيه جلدة داخل الفم.

المسألة الرابعة: شعر الرأس إن كان مفتولاً لا مشدودًا بعضه ببعض، نُظر، فإن كان ذلك يمنع من وصول الماء إلى جلدة الرأس وجب نقضه، وقال مالك لا يجب. وإن كان لا يمنع لم يجب، وقال النخعي: يجب. لنا أن قوله: ﴿فَٱطَّهَّرُواْ﴾ عبارة عن إيصال الماء إلى جميع أجزاء البدن، فإن كان شد بعض الشعور بالبعض مانعًا منه، وجب إزالة ذلك الشد ليزول ذلك المانع، فإن لم يكن مانعًا منه لم يجب إزالته؛ لأن ما هو المقصود قد حصل فلا حاجة إليه.

المسألة الثامنة: قال الأكثرون: لا ترتيب في الغسل. وقال إسحاق: تجب البداءة بأعلى البدن لنا أن قوله: ﴿فَٱطَّهَّرُواْ﴾ أَمْر بالتطهير المطلق، وذلك حاصل بإيصال الماء إلى كل البدن، فإذا حصل التطهير وجب أن يكون كافيًا في الخروج عن العهدة.

قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: يجوز للمريض أن يتيمم لقوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ ولا يجوز أن يقال: إنه شرط فيه عدم الماء، لأن عدم الماء يبيح التيمم، فلا معنى لضمه إلى المرض، وإنما يرجع قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً﴾ إلى المسافر.

المسألة الثانية: المرض على ثلاثة أقسام: أحدها: أن يخاف الضرر والتلف، فهاهنا يجوز التيمم بالاتفاق. الثاني: أن لا يخاف الضرر ولا التلف، فهاهنا قال الشافعي: لا يجوز التيمم، وقال مالك وداود يجوز، وحجتهما أن قوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ يتناول جميع أنواع المرض. الثالث: أن يخاف الزيادة في العلة وبطء المرض، فهاهنا يجوز له التيمم على أصح قولي الشافعي رحمه الله. وبه قال مالك وأبو حنيفة رحمهما الله، والدليل عليه عموم قوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾. الرابع: أن يخاف بقاء شين على شيء من أعضائه، قال في (الجديد): لا يتيمم. وقال في (القديم): يتيمم وهو الأصح لأنه هو المطابق للآية.

المسألة الثالثة: إن كان المرض المانع من استعمال الماء حاصلاً في بعض جسده دون

---

(١) **ضعيف:** أخرجه أبو داود في كتاب (الطهارة)، باب: (في الغسل من الجنابة) (١/ ١٢٧)، حديث رقم (٢٤٨)، والترمذي في كتاب (الطهارة)، باب: (الغسل من الجنابة) (١/ ١٧٨)، حديث رقم (١٠٦)، وقال: حديث الحارث بن وجيه حديث غريب لا نعرفه إلا من حديثه وهو شيخ ليس بذاك، وابن ماجه في كتاب (الطهارة)، باب: (تحت كل شعرة جنابة) (١/ ١٩٦)، حديث رقم (٥٩٧)، والبيهقي في (السنن الكبرى) (١/ ١٧٥)، وفي إسناده الحارث بن وجيه قال الحافظ في التقريب: ضعيف.

بعض، فقال الشافعي رحمه الله: إنه يغسل ما لا ضرر عليه ثم يتيمم. وقال أبو حنيفة رحمه الله: إن كان أكثر البدن صحيحًا غسل الصحيح دون التيمم، وإن كان أكثره جريحًا يكفيه التيمم.

حجة الشافعي رحمه الله الأخذ بالاحتياط، وحجة أبي حنيفة رحمه الله أن الله تعالى جعل المرض أحد أسباب جواز التيمم، والمرض إذا كان حالاً في بعض أعضائه فهو مريض فكان داخلاً تحت الآية.

المسألة الرابعة: لو ألصق على موضع التيمم لصوقًا يمنع وصول الماء إلى البشرة ولا يخاف من نزع ذلك اللصوق التلف، قال الشافعي رحمه الله: يلزمه نزع اللصوق عند التيمم حتى يصل التراب إليه. وقال الأكثرون: لا يجب.

حجة الشافعي رعاية الاحتياط، وحجة الجمهور أن مدار الأمر في التيمم على التخفيف وإزالة الحرج على ما قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨] فإيجاب نزعا للصوق حرج، فوجب أن لا يجب.

المسألة الخامسة: يجوز التيمم في السفر القصير، وقال بعض المتأخرين من أصحابنا: لا يجوز. لنا أن قوله تعالى: ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ مطلق وليس فيه تفصيل أن السفر هل هو طويل أو قصير، ولقائل أن يقول: إنا إذا قلنا: السفر الطويل والقصير سببان للرخصة لكون لفظ السفر مطلقًا، وجب أن نقول: المرض الخفيف والشديد سببان للرخصة لكون لفظ المرض مطلقًا، ويدل أيضًا على أن السفر القصير يبيح التيمم ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه انصرف من قومه فبلغ موضعًا مشرفًا على المدينة، فدخل وقت العصر، فطلب الماء للوضوء فلم يجد فجعل يتيمم، فقال له مولاه: أتتيمم وها هي تنظر إليك جدران المدينة! فقال: أو أعيش حتى أبلغها؟! وتيمم وصلّى، ودخل المدينة والشمس حية بيضاء، وما أعاد الصلاة.

المسألة السادسة: المسافر إذا كان معه ماء ويخاف العطش جاز له أن يتيمم؛ لقوله تعالى في آخر الآية: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ ولأن فرض الوضوء سقط عنه إذا أضر بماله، بدليل أنه إذا لم يجد الماء إلا بثمن كثير، لم يجب عليه الوضوء، فإذا أضر بنفسه كان أَوْلى.

المسألة السابعة: إذا كان معه ماء وكان حيوان آخر عطشانًا مشرفًا على الهلاك، يجوز له التيمم؛ لأن ذلك الماء واجب الصرف إلى ذلك الحيوان؛ لأن حق الحيوان مقدم على الصلاة، ألا ترى أنه يجوز له قطع الصلاة عند إشراف صبي أو أعمى على غرق أو حرق؟ فإذا كان كذلك كان ذلك الماء كالمعدوم، فدخل حينئذٍ تحت قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ﴾.

المسألة الثامنة: إذ لم يكن معه ماء ولكن كان مع غيره ماء، ولا يمكنه أن يشتري إلا بالغبن الفاحش، جاز التيمم له؛ لأن قوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨] رفع عنه تحمل

الغبن الفاحش، وحينئذٍ يكون كالفاقد للماء فيدخل تحت قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ وكذا القول إذا كان يباع الماء بثمن المِثل، لكنه لا يجد ذلك الثمن، أو كان معه الثمن لكنه يحتاج إليه حاجة ضرورية، فأما إذا كان واجدًا لثمن المِثل ولم يكن به إليه حاجة ضرورية فهنا يجب شراء الماء.

المسألة التاسعة: إذا وهب منه ذلك الماء هل يجوز له التيمم؟ قال أصحابنا: يجوز له التيمم ولا يجب عليه قَبول ذلك الماء؛ لأن المنة في قَبول الهبة شاقة. وأنا أتعجب منهم فإنهم لما جعلوا هذا القدر من الحرج سببًا لجواز التيمم فلمَ لم يجدوا خوف زيادة الألم في المرض سببًا لجواز التيمم؟!

المسألة العاشرة: إذا أعير منه الدلو والرشاء، فهاهنا الأكثرون قالوا: لا يجوز له التيمم؛ لأن المنة في هذه الإعارة قليلة، وكان هذا الإنسان واجدًا للماء من غير حرج فلم يجز له التيمم؛ لأن قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ دليل على أنه يشترط لجواز التيمم عدم وجدان الماء.

المسألة الحادية عشرة: قوله: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾ كناية عن قضاء الحاجة، وأكثر العلماء ألحقوا به كل ما يخرج من السبيلين، سواء كان معتادًا أو نادرًا لدلالة الأحاديث عليه.

المسألة الثانية عشرة: قال الشافعي رحمه الله: الاستنجاء واجب إما بالماء وإما بالأحجار. وقال أبو حنيفة رحمه الله: غير واجب.

حجة الشافعي قوله: «**فليستنج بثلاثة أحجار**»، وحجة أبي حنيفة أنه تعالى قال: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ أوجب عند المجيء من الغائط الوضوء أو التيمم، ولم يوجب غسل موضع الحد، وذلك يدل على أنه غير واحب.

المسألة الثالثة عشرة: لمس المرأة ينقض الوضوء عند الشافعي رحمه الله، ولا ينقض عند أبي حنيفة رحمه الله.

المسألة الرابعة عشرة: ظاهر قوله: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ يدل على انتقاض وضوء اللامس، أما انتقاض وضوء الملموس فغير مأخوذ من الآية، بل إنما أخذ من الخبر، أو من القياس الجلي.

قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ **وفيه مسائل**، وهي محصورة في نوعين: أحدهما: الكلام في أن الماء المطهر ما هو؟ **والثاني**: الكلام في أن التيمم كيف هو؟

أما النوع الأول ففيه مسائل:

المسألة الأولى: الوضوء بالماء المسخن جائز ولا يُكره، وقال مجاهد: يُكره. لنا وجهان: الأول: قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ والغسل عبارة عن إمرار الماء على العضو وقد أتى به، فيخرج عن العهدة. الثاني: أنه قال: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ عَلَّق جواز التيمم بفقدان الماء، وهاهنا لم يحصل فقدان الماء، فوجب أن لا يجوز التيمم.

المسألة الثانية: قال أصحابنا: الماء إذا قُصد تشميسه في الإناء كُره الوضوء به. وقال أبو

حنيفة وأحمد رحمهما الله: لا يُكره. حجة أصحابنا ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «مَنِ اغْتَسَلَ بِمَاءٍ مُشَمَّسٍ فَأَصَابَهُ وَضحٌ فَلا يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ»(١) ومن أصحابنا من قال: لا يُكره ذلك من جهة الشرع، بل من جهة الطب. وحجة أبي حنيفة رحمه الله أنه أمر بالغسل في قوله: ﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ﴾ وهذا غسل فيكون كافيًا، الثاني أنه واجد للماء فلم يجز له التيمم.

المسألة الثالثة: لا يُكره الوضوء بما فضل عن وضوء المشرك، وكذا لا يُكره الوضوء بالماء الذي يكون في أواني المشركين. وقال أحمد وإسحاق: لا يجوز. لنا أنه أمر بالغسل وقد أتى به، ولأنه واجد للماء فلا يتيمم. وروى أنه عليه الصلاة والسلام تَوَضَّأَ مِنْ مَزَادَةِ مُشْرِكَةٍ(٢)، وَتَوَضَّأَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ مِنْ مَاءٍ فِي جَرَّةٍ نَصْرَانِيَّةٍ(٣).

المسألة الرابعة: يجوز الوضوء بماء البحر. وقال عبد الله بن عمرو بن العاص: لا يجوز. لنا أنه أمُر بالغسل وقد أتى به، ولأن شرط جواز التيمم عدم الماء، ومن وجد ماء البحر فقد وجد الماء.

المسألة الخامسة: قال الشافعي رحمه الله: لا يجوز الوضوء بنبيذ التمر. وقال أبو حنيفة رحمه الله: يجوز ذلك في السفر. حجة الشافعي قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ﴾ أوجب الشارع عند عدم الماء التيمم، وعند الخصم يجوز له الترك للتيمم بل يجب، وذلك بأن يتوضأ بنبيذ التمر، فكان ذلك على خلاف الآية. فإن تمسكوا بقصة الجن قلنا: قيل: إن ذلك كان ماء نُبذت فيه تميرات لإزالة الملوحة، وأيضًا: فقصة الجن كانت بمكة وسورة المائدة آخر ما نزل من

---

(١) أورده ابن الملقن في (خلاصة البدر المنير) (١/ ٩)، حديث رقم (٦)، وقال: غريب جدًّا وليس في الكتب المشهورة، وهو في مشيخة قاضي المرستان بسند منقطع واهٍ، قال الحافظ أبو جعفر: إذنه لا يصح في الماء المشمس، حديث مسند إنما يروى فيه شيء عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قلت: أثر عمر هذا رواه الشافعي في الأم عن إبراهيم بن أبي يحيى صدقة بن عبد الله عن أبي الزبير عن جابر عن عمر، وإبراهيم هذا ضَعَّفه الجم الغفير، ووثقه الشافعي وابن جريج وحمدان بن محمد الأصفهاني وابن عقدة الحافظ، وقال ابن عدي: لم أجد له حديثًا.

(٢) لم أجده بهذا اللفظ، ولكن النبي ﷺ توضأ هو وأصحابه من مزادتين لمشركة في واقعة، وهو في الصحيحين.

متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (التيمم)، باب: (الصعيد الطيب) (١/ ١٣٠)، حديث رقم (٣٣٧)، قال: حدثنا مسدد قال: حدثني يحيى بن سعيد قال: حدثنا عوف. . . به، وفي كتاب (المناقب)، باب: (علامات النبوة في الإسلام) (٣/ ١٣٠٨)، حديث رقم (٣٣٧٨)، قال: حدثنا أبو الوليد سليم بن زرير سمعت أبا رجاء قال حدثنا عمران. . . به، ومسلم في كتاب (المساجد)، باب: (قضاء الصلاة الفائتة) (١/ ٤٧٤-٤٧٦/ ٦٨٢). وقال: وحدثني أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي، حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد، حدثنا سليم بن زرير العطاردي قال: سمعت أبا رجاء العطاردي عن عمران بن حصين قال. . . به، وقال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا النضر بن شميل حدثنا عوف بن أبي جميلة الأعرابي عن أبي رجاء العطاردي عن عمران بن الحصين قال. . . فذكره.

(٣) أخرجه البيهقي في (سننه الكبرى) (١/ ٣٢)، حديث رقم (١٢٧) من طريق سفيان عن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر. . . به، وأورده ابن حجر في (الفتح) (١/ ٢٩٩)، وقال: ولم يسمعه ابن عيينة من زيد بن أسلم.

القرآن، فجَعْل هذا ناسخًا لذلك أَوْلى.

المسألة السادسة: ذهب الأوزاعي والأصم إلى أنه يجوز الوضوء والغسل بجميع المائعات الطاهرة. وقال الأكثرون: لا يجوز. لنا أن عند عدم الماء أوجب الله التيمم، وتجويز الوضوء بسائر المائعات يُبطل ذلك. احتجوا بأن قوله تعالى: ﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ﴾ أمر بمطلق الغسل، وإمرار المائع على العضو يسمى غسلاً، كقول الشاعر:

فَيَا حُسْنَهَا إِذْ يَغْسِلُ الدَّمْعُ كُحْلَهَا[1]

وإذا كان الغسل اسمًا للقدر المشترك بين ما يحصل بالماء وبين ما يحصل بسائر المائعات، كان قوله: ﴿فَٱغْسِلُواْ﴾ إذنًا في الوضوء بكل المائعات.

قلنا: هذا مطلق، والدليل الذي ذكرناه مقيد، وحَمْل المطلق على المقيد هو الواجب.

المسألة السابعة: قال الشافعي رحمه الله: الماء المتغير بالزعفران تغيرًا فاحشًا لا يجوز الوضوء به. وقال أبو حنيفة رحمه الله يجوز. حجة الشافعي أن مثل هذا الماء لا يسمى ماء على الإطلاق، فواجده غير واجد للماء، فوجب أن يجب عليه التيمم. وحجة أبي حنيفة رحمه الله أن واجده واجد للماء لأن الماء المتغير بالزعفران ماء موصوف بصفة معينة، فكان أصل الماء موجودًا لا محالة، فواجده يكون واجدًا للماء، فوجب أن لا يجوز التيمم لقوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ﴾ علق جواز التيمم بعدم الماء.

المسألة الثامنة: الماء الذي تغير وتعفن بطول المكث طاهر طهور، بدليل قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ﴾ علق جواز التيمم على عدم الماء وهذا الماءو المتعفن ماء، فوجب أن لا يجوز التيمم عند وجوده.

المسألة التاسعة: قال مالك وداود: الماء المتسعمل في الوضوء يبقى طاهرًا طهورًا، وهو قول قديم للشافعي رحمه الله، والقول الجديد للشافعي أنه لم يبق طهورًا ولكنه طاهر، وهو قول محمد بن الحسن. وقال أبو حنيفة رحمه الله في أكثر الروايات: إنه نجس. حجة مالك أن جواز التيمم معلق على عدم وجدان الماء. وهو قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ﴾ وواجد الماء المستعمل واجد للماء، فوجب أن لا يجوز التيمم، وإذا لم يجز التيمم جاز له التوضوء؛ لأنه لا قائل بالفرق. وأيضًا: قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا﴾ [الفرقان: ٤٨] والطهور هو الذي يتكرر منه هذا الفعل؛ كالضَّحوك والقَتول والأَكول والشَّروب، والتكرار إنما يحصل إذا كان

---

(١) هذا شطر البيت الأول لشاعر اللواح، والبيت هكذا:

فيا حسنها إذ يغسل الدمع كحلها وقد مسحته بالبنان المخضب

واللواح: هو سالم بن غسان بن راشد بن عبد الله بن علي اللواح الخروصي (٨٦٢ - ٩٢٠هـ/ ١٤٥٧ - ١٥١٤م)، وُلد في قرية ثقب، بالقرب من وادي بني خروص على سفح الجبل الأخضر. نشأ على يدي والده في قريته، وقرأ القرآن بقرية الهجار من وادي الخروص، ثم رحل في طلب العلم إلى نزوى وأخذ الفقه والأدب.

المستعمل في الطهارة يجوز استعماله فيها مرة أخرى.

المسألة العاشرة: قال مالك: الماء إذا وقعت فيه نجاسة ولم يتغير الماء بتلك النجاسة، بقي طاهرًا طهورًا، سواء كان قليلاً أو كثيرًا، وهو قول أكثر الصحابة والتابعين. وقال الشافعي رحمه الله: إن كان أقل من القلتين ينجس. وقال أبو حنيفة: إن كان أقل من عشرة في عشرة ينجس. حجة مالك أن الله جعل في هذه الآية عدم الماء شرطًا لجواز التيمم، وواجد هذا الماء الذي فيه النزاع واجد للماء، فوجب أن لا يجوز له التيمم، أقصى ما في الباب أن يقال: هذا المعنى موجود عند صيرورة الماء القليل متغيرًا، إلا أنا نقول: العام حجة في غير محل التخصيص، وأيضًا: قوله تعالى: ﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ﴾ أمر بمطلق الغسل، ترك العمل به في سائر المائعات وفي الماء القليل الذي تغير بالنجاسة، فيبقى حجة في الباقي. وقال مالك رحمه الله: ثم تأيد التمسك بهذه الآية بقوله عليه الصلاة والسلام: «**خُلِقَ الْمَاءُ طَهُورًا، لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ إلاَّ مَا غَيَّرَ طَعْمَهُ أَوْ رِيحَهُ أَوْ لَوْنَهُ**»[(١)] ولا يعارض هذا بقوله عليه الصلاة والسلام: «**إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلْ خَبَثًا**»[(٢)] لأن القرآن أَوْلى من خبر الواحد، والمنطوق أَوْلى من المفهوم.

المسألة الحادية عشرة: يجوز الوضوء بفضل ماء الجنب. وقال أحمد وإسحاق: لا يجوز بفضل ماء المرأة إذا خلت به، وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب.

لنا قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ﴾ وواجد هذا الماء واجد للماء، فلم يجز له التيمم، وإذا لم يجز له ذلك جاز له الوضوء لأنه لا قائل بالفرق.

المسألة الثانية عشرة: أسآر السباع طاهرة مطهرة، وكذا سؤر الحمار. وقال أبو حنيفة رحمه الله: نجسة. لنا أن واجد هذا السؤر واجد للماء، فلم يجز له التيمم، ولأن قوله: ﴿فَٱغْسِلُواْ﴾ يتناول جميع أنواع الماء على ما تقدم تقرير هذين الوجهين.

المسألة الثالثة عشرة: الماء إذا بلغ قلتين ووقعت فيه نجاسة غير مغيرة، بقي طاهرًا طهورًا عند الشافعي رحمه الله. وقال أبو حنيفة رحمه الله ينجس. لنا أنه واجد للماء فلم يجز له

---

(١) **صحيح**: أخرجه أبو داود في كتاب (الطهارة)، باب: (ما جاء في بئر بضاعة) (١/ ١٨)، حديث رقم (٦٦) من طريق أبي أسامة... به، والترمذي في كتاب (الطهارة)، باب: (الماء لا يجنبه شيء) (١/ ٩٥)، حديث رقم (٦٦). وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن من طريق أبي أسامة... به، والنسائي في كتاب (المياه)، باب: (ذكر بئر بضاعة) (١/ ٢٧٢)، حديث رقم (٣٢٥)، جميعًا من طريق أبي أسامة... به، قلت: والحديث: «الماء طهور...» الحديث، وليس فيه (خلق) ولم أجده بهذا اللفظ.

(٢) **صحيح**: أخرجه أبو داود في كتاب (الطهارة)، باب: (ما ينجس الماء) (١/ ١٧)، حديث رقم (٦٤)، والترمذي في كتاب (الطهارة)، باب: (٥٠) (١/ ٩٧)، حديث رقم (٦٧)، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه في كتاب (الطهارة)، باب: (مقدار الماء الذي لا ينجس) (١/ ١٧٢) حديث رقم (٥١٧) وأحمد في مسنده (٢/ ١٢) حديث رقم (٤٦٠٥) وفي (٢/ ٣٨) حديث رقم (٤٩٦١) والدارمي في كتاب (الطهارة)، باب (قدر الماء الذي لا يتنجس) (١/ ١٨٢/ ١٨٣)، حديث رقم (٧٣١)، جميعًا من طريق أبي إسحاق... به، وابن خزيمة في (صحيحه)، حديث رقم (٩٢) من طريق الوليد بن كثير... به، كلاهما عن محمد بن جعفر بن الزبير... به.

التيمم، ولأنه أمر بالغسل وقد أتى به، فخرج عن العهدة.

المسألة الرابعة عشرة: الماء الذي تفتتت الأوراق فيه، للناس فيه تفاصيل، لكن هذه الآية دالة على كونه طاهرًا مطهرًا ما لم يَزُل عنه اسم الماء المطلق، وبالجملة فهذه الآية دالة على أنه كلما بقي اسم الماء المطلق كان طاهرًا طهورًا.

النوع الثاني من المسائل المستخرجة من هذه الآية من مسائل التيمم:

المسألة الأولى: قال الشافعي وأبو حنيفة والأكثرون رحمهم الله: لا بدّ في التيمم من النية. وقال زفر رحمه الله: لا يجب. لنا قوله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا﴾ والتيمم عبارة عن القصد، فدل على أنه لا بدّ من النية.

المسألة الثانية: قال الشافعي وأبو حنيفة: يجب تيمم اليدين إلى المرفقين، وعن علي وابن عباس: إلى الرسغين. وعن مالك: إلى الكوعين. وعن الزهري: إلى الآباط.

لنا: اليد اسم لهذا العضو إلى الإبط فقوله: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ يقتضي المسح إلى الإبطين، تركنا العمل بهذا النص في العضدين لأنا نعلم أن التيمم بدل عن الوضوء. ومبناه على التخفيف بدليل أن الواجب تطهير أعضاء أربعة في الوضوء، وفي التيمم الواجب تطهير عضوين، وتأكد هذا المعنى بقوله تعالى في آية التيمم: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ فإذا كان العضدان غير معتبرين في الوضوء، فبأن لا يكونا معتبرين في التيمم أوْلى، وإذا خرج العضدان عن ظاهر النص بهذا الدليل، بقي اليدان إلى المرفقين فيه، فالحاصل أنه تعالى إنما ترك تقييد التيمم في اليدين بالمرفقين لأنه بدل عن الوضوء، فتقييده بهما في الوضوء يغني عن ذكر هذا التقييد في التيمم.

المسألة الثالثة: يجب استيعاب العضوين في التيمم. ونقل الحسن بن زياد عن أبي حنيفة أنه إذا يمم الأكثر جاز.

لنا: قوله: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ والوجه واليد اسم لجملة هذين العضوين، وذلك لا يحصل إلا بالاستيعاب، ولقائل أن يقول: قد ذكرتم في قوله تعالى: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ أن الباء تفيد التبعيض فكذا هاهنا.

المسألة الرابعة: قال الشافعي رحمه الله: إذا وضع يده على الأرض فما لم يعلق بيده شيء من الغبار لم يجزه. وهو قول أبي يوسف رحمه الله. وقال أبو حنيفة ومالك رحمهما الله: يجزئه.

لنا: قوله تعالى: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ وكلمة (منه) تدل على التمسح بشيء من ذلك التراب، كما أن من قال: (فلان يمسح من الدهن) أفاد هذا المعنى، وقد بالغنا في تقرير هذا في تفسير آية التيمم من سورة النساء، والله أعلم.

المسألة الخامسة: قال الشافعي رحمه الله: لا يجوز التيمم إلا بالتراب الخالص. وهو قول أبي يوسف رحمه الله. وقال أبو حنيفة رحمه الله: يجوز بالتراب وبالرمل وبالخزف المدقوق

والجص والنورة والزرنيخ .

لنا: ما روي أن ابن عباس قال : الصعيد هو التراب ، وأيضًا : التيمم طهارة غير معقولة المعنى ، فوجب الاقتصار فيه على مورد النص ، والنص المفصل إنما ورد في التراب . قال عليه الصلاة والسلام : «التُّرَابُ طَهُورُ الْمُسْلِمِ وَلَوْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ حِجَجٍ» (١) وقال : «جُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا ، وَتُرَابُهَا طَهُورًا» (٢) والله أعلم .

المسألة السادسة : لو وقف على مهب الرياح فسفت الرياح التراب عليه فأَمَرَّ يده عليه ، أو لم يُمر : ظاهر مذهب الشافعي رحمه الله أنه لا يكفي . وقال بعض المحققين : يكفي ؛ لأنه لما وصل الغبار إلى أعضائه ثم أَمَرَّ الغبار على تلك الأعضاء فقد قصد إلى استعمال الصعيد الطيب في أعضائه فكان كافيًا .

المسألة السابعة : المذهب أنه إذا يممه غيره صح ، وقيل : لا يصح ؛ لأن قوله : ﴿ فَتَيَمَّمُوا ﴾ أمر له بالفعل ولم يوجد .

المسألة الثامنة : قال الشافعي رحمه الله : لا يجوز التيمم إلا بعد دخول وقت الصلاة . وقال أبو حنيفة رحمه الله . يجوز .

لنا: قوله تعالى: ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَآءً فَتَيَمَّمُوا ﴾ والقيام إلى الصلاة إنما يكون بعد دخول وقتها .

المسألة التاسعة: إذا ضرب رجله حتى ارتفع عنه غبار قال أبو حنيفة رحمه الله : يجوز له أن يتيمم . وقال أبو يوسف رحمه الله : لا يجوز . حجة أبي يوسف قوله تعالى : ﴿ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ والغبار المنفصل عن التراب لا يقال إنه صعيد طيب ، فوجب أن لا يجزى .

المسألة العاشرة : لا يجوز التيمم بتراب نجس ؛ لقوله تعالى : ﴿ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ والنجس لا يكون طيبًا .

المسألة الحادية عشرة : قال الشافعي رحمه الله : المسافر إذا لم يجد الماء بقربه لم يجز له التيمم إلا بعد الطلب عن اليمين واليسار ، وإن كان هناك وادٍ هبط إليه ، وإن كان جبل صعده . وقال أبو حنيفة رحمه الله : إذا غلب على ظنه عدم الماء لم يجب طلبه .

لنا: قوله تعالى: ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَآءً فَتَيَمَّمُوا ﴾ جعل عدم وجدان الماء شرطًا لجواز التيمم ، وعدم

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب (الطهارة)، باب : (الجنب يتيمم) (١/ ١٧٥)، حديث رقم (٣٣٣) من طريق حماد عن أيوب . . . به ، وفيه قصة ، والترمذي في كتاب (الطهارة)، باب : (ما جاء في التيمم للجنب) (١/ ٢١١)، حديث رقم (١٢٤) من طريق خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر . . . به ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، والنسائي في (سننه) (١/ ١٧١)، حديث رقم (٣٢٢) من طريق أيوب عن أبي قلابة . . . به ، وأحمد في (مسنده) (٥/ ١٥٥)، حديث رقم (٢١٤٠٨) من طريق سفيان عن أيوب السختياني وخالد الحذاء عن أبي قلابة . . . به .

(٢) تقدم .

الوجدان مشروط بتقديم الطلب، فدل هذا على أنه لا بدّ من تقديم الطلب.

المسألة الثانية عشرة: لا يصح الطلب إلاّ بعد دخول وقت الصلاة، فإن طلب قبله يلزمه الطلب ثانيًا بعد دخول الوقت، إلاّ أن يحصل عنده يقين أن الأمر بقي كما كان ولم يتغير.

لنا: قوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟﴾ فقوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ عبارة عن دخول الوقت، فوجب أن يكون قوله ﴿فَلَمْ تَجِدُوا۟﴾ عبارة عن عدم الوجدان بعد دخول الوقت، وعدم الوجدان بعد دخول الوقت مشروط بحصول الطلب بعد دخول الوقت، فعَلِمنا أنه لا بدّ من الطلب بعد دخول الوقت.

المسألة الثالثة عشرة: لا خلاف في جواز التيمم بدلاً عن الوضوء. وأما التيمم بدلاً عن الغسل في حق الجنب فعن علي وابن عباس جوازه، وهو قول أكثر الفقهاء. وعن عمر وابن مسعود أنه لا يجوز.

لنا: أن قوله: إما أن يكون مختصًا بالجماع أو يدخل فيه الجماع، فوجب جواز التيمم بدلاً عن الغسل لقوله: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾.

المسألة الرابعة عشرة: قال الشافعي رحمه الله: لا يجمع بالتيمم بين فرضين وإن لم يُحْدث كما في الوضوء. وقال أحمد: يجمع بين الفوائت، ولا يجمع بين صلاتي وقتين.

حجة الشافعي: قوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟﴾ إلى قوله ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟﴾.

وجه الاستدلال به أن ظاهره يقتضي الأمر بكل وضوء عند كل صلاة إن وجد الماء، وبالتيمم إن فقد الماء، ترك العمل به في الوضوء لفعل رسول الله ﷺ، فيبقى في التيمم على مقتضى ظاهر الآية.

المسألة الخامسة عشرة: قال الشافعي رحمه الله: إذا لم يجد الماء في أول الوقت ويتوقع وجدانه في آخر الوقت، جاز له التيمم في أول الوقت. وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: بل يؤخر الصلاة إلى آخر الوقت.

حجة الشافعي: قوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً﴾ وقوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ ليس المراد منه القيام إلى الصلاة، بل المراد دخول وقت الصلاة. وهذا يدل على أن عند دخول الوقت إذا لم يجد الماء جاز له التيمم.

المسألة السادسة عشرة: إذا وجد الماء بعد التيمم وقبل الشروع في الصلاة، بطل تيممه. وقال أبو موسى الأشعري والشعبي: لا يبطل.

لنا قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟﴾ شرط عدم وجدان الماء بجواز الشروع في الصلاة بالتيمم، ومن وجد الماء بعد التيمم وقبل

الشروع في الصلاة، فقد فاته هذا الشرط، فوجب أن لا يجوز له الشروع في الصلاة بذلك التيمم.

المسألة السابعة عشرة: لو فرغ من الصلاة ثم وجد الماء، لا يلزمه إعادة الصلاة. قال طاوس: يلزمه.

لنا قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ﴾ جوّز له الشروع في الصلاة بالتيمم عند عدم وجدان الماء، وقد حصل ذلك، فوجب أن يكون سببًا لخروجه عن عهدة التكليف؛ لأن الإتيان بالمأمور به سبب للإجزاء.

المسألة الثامنة عشرة: لو وجد الماء في أثناء الصلاة لا يلزمه الخروج منها، وبه قال مالك وأحمد، خلافًا لأبي حنيفة والثوري، وهو اختيار المُزَني وابن شُريح.

لنا: أن عدم وجدان الماء يقتضي جواز الشروع في الصلاة بحكم التيمم على ما دلّت الآية عليه، فقد انعقدت عليه صلاته صحيحة، فإذا وجد الماء في أثناء الصلاة فنقول: ما لم يبطل صلاته لا يصير قادرًا على استعمال الماء، وما لم يَصِر قادرًا على استعمال الماء لا تبطل صلاته، فيتوقف كل واحد منهما على الآخر، فيكون دَوْرًا وهو باطل. والله أعلم.

المسألة التاسعة عشرة: لو نسي الماء في رحله وتيمم وصلّى ثم عَلِم وجود الماء، لزمه الإعادة على أحد قولي الشافعي رحمه الله، وهو قول أحمد وأبي يوسف، والقول الثاني أنه لا يلزمه، وهو قول مالك وأبي حنيفة.

حجة القول الثاني أنه عاجز عن الماء لأن عدم الماء كما أنه سبب للعجز عن استعمال الماء، فكذلك النسيان سبب للعجز، فثبت أنه عند النسيان عاجز فيه، فيدخل تحت قوله: ﴿فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ﴾ وحجة القول الأول أنه غير معذور في ذلك النسيان.

المسألة العشرون: إذا ضل رحله في الرحال ففيه الخلاف المذكور، والأَوْلى أن لا تجب الإعادة.

المسألة الحادية والعشرون: إذا نسي كون الماء في رحله ولكنه استقصى في الطلب فلم يجده وتيمم وصلّى ثم وجده، فالأكثرون على أنه تجب الإعادة لأن العذر ضعيف. وقال قوم: لا تجب الإعادة؛ لأنه لما استقصى في الطلب صار عاجزًا عن استعمال الماء، فدخل تحت قوله: ﴿فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا﴾.

المسألة الثانية والعشرون: لو صلّى بالتيمم ثم وجد ماء في بئر بجنبه يمكن استعمال ذلك الماء، فإن كان قد علمه أولاً ثم نسيه، فهو كما لو نسي الماء في رحله، وإن لم يكن عالمًا بها قط، فإن كان عليها علامة ظاهرة لزمه الإعادة، وإن لم يكن عليها علامة فلا إعادة لأنه عاجز عن استعمال الماء، فدخل تحت قوله: ﴿فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا﴾. فهذا جملة الكلام في المسائل الفقهية المستنبطة من هذه الآية، وهي مائة مسألة، وقد كتبناها في موضع ما كان معنا

شيء من الكتب الفقهية المعتبرة، وكان القلب مشوشًا بسبب استيلاء الكفار على بلاد المسلمين. فنسأل الله تعالى أن يكفينا شرهم، وأن يجعل كدنا في استنباط أحكام الله من نص الله سببًا لرجحان الحسنات على السيئات، إنه أعز مأمول وأكرم مسؤول.

قوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: دلّت الآية على أنه تعالى مريد، وهذا متفق عليه بين الأئمة، إلاّ أنهم اختلفوا في تفسير كونه مُرِيْدًا: فقال الحسن النجار: إنه مريد بمعنى أنه غير مغلوب ولا مُكْرَه، وعلى هذا التقدير فكونه تعالى (مريدًا) صفة سلبية. ومنهم من قال: إنه صفة ثبوتية. ثم اختلفوا: فقال بعضهم: معنى كونه مريدًا لأفعال نفسه أنه دعاه الداعي إلى إيجادها، ومعنى كونه مريدًا لأفعال غيره أنه دعاه الداعي إلى الأمر بها، وهو قول الجاحظ وأبي قاسم الكعبي وأبي الحسين البصري من المعتزلة. وقال الباقون: كونه مريدًا صفة زائدة على العلم، وهو الذي سميناه بالداعي. ثم منهم من قال: إنه مريد لذاته. وهذه هي الرواية الثانية عن الحسن النجار. وقال آخرون: إنه مريد بإرادة، ثم قال أصحابنا: مريد بإرادة قديمة. قالت المعتزلة البصرية: مريد بإرادة محدثة لا في محله. وقالت الكرامية: مريد بإرادة محدثة قائمة بذاته. والله أعلم.

المسألة الثانية: قالت المعتزلة: دلت الآية على أن تكليف ما لا يطاق لا يوجد؛ لأنه تعالى أخبر أنه ما جعل عليكم في الدين من حرج، ومعلوم أن تكليف ما لا يطاق أشد أنواع الحرج. قال أصحابنا: لما كان خلاف المعلوم محال الوقوع، فقد لزمكم ما ألزمتموه علينا.

المسألة الثالثة: اعلم أن هذه الآية أصل كبير معتبر في الشرع، وهو أن الأصل في المضار أن لا تكون مشروعة، ويدل عليه هذه الآية فإنه تعالى قال: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨] ويدل عليه أيضًا قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] ويدل عليه من الأحاديث قوله عليه السلام: «لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ فِي الإِسْلَامِ» ويدل عليه أيضًا أن دفع الضرر مستحسن في العقول، فوجب أن يكون الأمر كذلك في الشرع لقوله عليه السلام: «مَا رَآهُ الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّه حَسَنٌ» وأما بيان أن الأصل في المنافع الإباحة فوجوه: **أحدها**: قوله تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]. **ثانيها**: قوله: ﴿أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ [المائدة: ٤] وقد بينا أن المراد من الطيبات المستلذات والأشياء التي يُنتفع بها. وإذا ثبت هذان الأصلان فعند هذا قال نفاة القياس: لا حاجة ألبتة أصلاً إلى القياس في الشرع؛ لأن كل حادثة تقع فحكمها المفصل إن كان مذكورًا في الكتاب والسنة فذاك هو المراد، وإن لم يكن كذلك، فإن كان من باب المضار حرمناه بالدلائل الدالة على أن الأصل في المضار الحرمة، وإن

كان من باب المنافع أبحناه بالدلائل الدالة على إباحة المنافع، وليس لأحد أن يقدح في هذين الأصلين بشيء من الأقيسة؛ لأن القياس المعارض لهذين الأصلين يكون قياسًا واقعًا في مقابلة النص، وأنه مردود، فكان باطلاً.

المسألة الرابعة: قوله: ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ اختلفوا في تفسير هذا التطهير: **فقال جمهور أهل النظر من أصحاب أبي حنيفة رحمه الله**: إن عند خروج الحدث تنجس الأعضاء نجاسة حكمية، فالمقصود من هذا التطهير إزالة تلك النجاسة الحكمية، وهذا الكلام عندنا بعيد جدًّا، ويدل عليه وجوه: **الأول**: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨] وكلمة ﴿إِنَّمَا﴾ للحصر، وهذا يدل على أن المؤمن لا تنجس أعضاؤه ألبتة. **الثاني**: قوله عليه السلام: «**الْمُؤْمِنَ لاَ يَنْجُسُ حيًا وَلاَ مَيْتًا**»[1] فهذا الحديث مع تلك الآية كالنص الدال على بطلان ما قالوه. **الثالث**: أجمعت الأمة على أن بدن المحدث لو كان رطبًا فأصابه ثوب، لم يتنجس، ولو حمله إنسان وصلّى لم تفسد صلاته، وذلك يدل على أنه لا نجاسة في أعضاء المحدث. **الرابع**: أن الحدث لو كان يوجب نجاسة الأعضاء الأربعة ثم كان تطهير الأعضاء الأربعة يوجب طهارة كل الأعضاء لوجب أن لا يختلف ذلك باختلاف الشرائع، ومعلوم أنه ليس الأمر كذلك. **الخامس**: أن خروج النجاسة من موضع كيف يوجب تنجس موضع آخر؟! **السادس**: أن قوله: ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ مذكور عقيب التيمم، ومن المعلوم بالضرورة أن التيمم زيادة في التقذير وإزالة الوضاءة والنظافة، وأنه لا يزيل شيئًا من النجاسات أصلاً. **السابع**: أن المسح على الخفين قائم مقام غسل الرجلين، ومعلوم أن هذا المسح لا يزيل شيئًا البتة عن الرجلين. **الثامن**: أن الذي يراد زواله إن كان من جملة الأجسام فالحس يشهد ببطلان ذلك، وإن كان من جملة الأعراض فهو محال؛ لأن انتقال الأعراض محال، فثبت بهذه الوجوه أن الذي يقوله هؤلاء الفقهاء بعيد.

الوجه الثاني: في تفسير هذا التطهير: أن يكون المراد منه طهارة القلب عن صفة التمرد عن طاعة الله تعالى؛ وذلك لأن الكفر والمعاصي نجاسة للأرواح، فإن النجاسة إنما كانت نجاسة لأنها شيء يراد نفيه وإزالته وتبعيده، والكفر المعاصي كذلك، فكانت نجاسات روحانية، وكما أن إزالة النجاسات الجسمانية تسمى طهارة، فكذلك إزالة هذه العقائد الفاسدة والأخلاق الباطلة تسمى طهارة؛ ولهذا التأويل قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ فجعل رأيهم نجاسة، وقال

---

(١) **صحيح**: بهذا اللفظ جاء موقوفًا على ابن عباس كما أخرجه البخاري في (صحيحه) معلقًا (٢/ ٩٣)، قال: وقال ابن عباس... فذكره، وهذا بصيغة الجزم، ووصله الحاكم في (المستدرك) (١/ ٥٤٢)، حديث رقم (١٤٢٢) من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس... بلفظ المسلم. وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وجاء الحديث بلفظ (أن المسلم لا ينجس) صحيح أخرجه مسلم في كتاب (الحيض)، باب: (الدليل على أن المسلم لا ينجس) (١/ ١١٦/ ٢٨٢)، وأبو داود في كتاب (الطهارة)، باب: (في الجنب يصافح) (١/ ١١٦)، حديث رقم (٢٣٠)، والنسائي في كتاب (الطهارة)، باب: (مماسة الجُنُب ومجالسته) (١/ ١٥٩)، حديث رقم (٢٦٨)، وابن ماجه في كتاب (الطهارة)، باب: (مصافحة الجُنب) (١/ ١٧٨)، حديث رقم (٥٣٥)، وأحمد في (مسنده) (٥/ ٣٨٤/ ٤٠٢)، جميعًا من طريق مسعر... به.

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] فجعل براءتهم عن المعاصي طهارة لهم. وقال في حق عيسى عليه السلام: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [آل عمران: ٥٥] فجعل خلاصه عن طعنهم وعن تصرفهم فيه تطهيرًا له.

وإذا عرفت هذا فنقول: إنه تعالى لما أمر العبد بإيصال الماء إلى هذه الأعضاء المخصوصة وكانت هذه الأعضاء طاهرة، لم يعرف العبد في هذا التكليف فائدة معقولة، فلما انقاد لهذا التكليف كان ذلك الانقياد لمحض إظهار العبودية والانقياد للربوبية، فكان هذا الانقياد قد أزال عن قلبه آثار التمرد فكان ذلك طهارة، فهذا هو الوجه الصحيح في تسمية هذه الأعمال طهارة، وتأكد هذا بالأخبار الكثيرة الواردة في أن المؤمن إذا غسل وجهه خرت خطاياه من وجهه، وكذا القول في يديه ورأسه ورجليه.

واعلم أن هذه القاعدة التي قررناها أصل معتبر في مذهب الشافعي رحمه الله، وعليه يخرج كثير من المسائل الخلافية في أبواب الطهارة، والله أعلم.

أما قوله ﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾ ففيه وجهان: الأول: أن الكلام متعلق بما ذكر من أول السورة إلى هنا، وذلك لأنه تعالى أنعم في أول السورة بإباحة الطيبات من المطاعم والمناكح، ثم إنه تعالى ذكر بعده كيفية فرض الوضوء، فكأنه قال: إنما ذكرت ذلك لتتم النعمة المذكورة أولاً وهي نعمة الدنيا، والنعمة المذكورة ثانيًا وهي نعمة الدين. الثاني: أن المراد: وليتم نعمته عليكم، أي بالترخص في التيمم والتخفيف في حال السفر والمرض، فاستدلوا بذلك على أنه تعالى يخفف عنكم يوم القيامة بأن يعفو عن ذنوبكم ويتجاوز عن سيئاتكم.

ثم قال تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ والكلام في (لعل) مذكور في أول سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١]، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوا نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ۝٧﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر هذا التكليف أردفه بما يوجب عليهم القَبول والانقياد، وذلك من وجهين: الأول: كثرة نعمة الله عليهم، وهو المراد من قوله: ﴿وَٱذْكُرُوا نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ ومعلوم أن كثرة النعم توجب على المُنعِم عليه الاشتغال بخدمة المُنعِم والانقياد لأوامره ونواهيه.

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: إنما قال: ﴿وَٱذْكُرُوا نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ ولم يقل: (نعم الله عليكم) لأنه ليس المقصود منه التأمل في إعداد نعم الله، بل المقصود منه التأمل في جنس نعم الله لأن هذا الجنس جنس لا يَقْدر غير الله عليه، فمن الذي يقدر على إعطاء نعمة الحياة والصحة والعقل والهداية والصون عن الآفات والإيصال إلى جميع الخيرات في الدنيا والآخرة، فجنس نعمة الله

جنس لا يَقْدر عليه غير الله، فقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾ المراد التأمل في هذا النوع من حيث أنه ممتاز عن نعمة غيْره، وذلك الامتياز هو أنه لا يقدر عليه غيره، ومعلوم أن النعمة متى كانت على هذا الوجه كان وجوب الاشتغال بشكرها أتم وأكمل.

المسألة الثانية: قوله: ﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾ مُشعر بسبق النسيان، فكيف يعقل نسيانها مع أنها متواترة متوالية علينا في جميع الساعات والأوقات؟! إلاّ أن الجواب عنه أنها لكثرتها وتعاقبها صارت كالأمر المعتاد، فصارت غلبة ظهورها وكثرتها سببًا لوقوعها في محل النسيان؛ ولهذا المعنى قال المحققون: إنه تعالى إنما كان باطنًا لكونه ظاهرًا، وهو المراد من قولهم: سبحان من احتجب عن العقول بشدة ظهوره، واختفى عنها بكمال نوره.

السبب الثاني: من الأسباب التي توجب عليهم كونهم منقادين لتكاليف الله تعالى: هو الميثاق الذي واثقهم به، والمواثقة: المعاهدة التي قد أحكمت بالعقد على نفسه، وهذه الآية مشابهة لقوله في أول السورة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١].

وللمفسرين في تفسير هذا الميثاق وجوه:

الأول: أن المراد هو المواثيق التي جرت بين رسول الله ﷺ وبينهم في أن يكونوا على السمع والطاعة في المحبوب والمكروه، مثل مبايعته مع الأنصار في أول الأمر، ومبايعته عامة المؤمنين تحت الشجرة وغيرهما، ثم إنه تعالى أضاف الميثاق الصادر عن الرسول إلى نفسه كما قال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠] وقال: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] ثم إنه تعالى أكد ذلك بأن ذكَّرهم أنهم التزموا ذلك وقبلوا تلك التكاليف وقالوا: سمعنا وأطعنا، ثم حَذَّرهم من نقض تلك العهود والمواثيق فقال: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ يعني لا تنقضوا تلك العهود ولا تعزموا بقلوبكم على نقضها، فإنه إن خطر ذلك ببالكم فالله يعلم بذلك وكفى به مجازيًا.

والثاني: قال ابن عباس رضي الله عنهما: هو الميثاق الذي أخذه الله تعالى على بني إسرائيل حين قالوا: آمنا بالتوراة وبكل ما فيها، فلما كان من جملة ما في التوراة البشارة بمقدم محمد ﷺ لزمهم الإقرار بمحمد عليه الصلاة والسلام.

والثالث: قال مجاهد والكلبي ومقاتل: هو الميثاق الذي أخذه الله تعالى منهم حين أخرجهم من ظهر آدم عليه السلام وأشهدهم على أنفسهم: ألست بربكم؟

فإن قيل: على هذا القول أن بني آدم لا يذكرون هذا العهد والميثاق فكيف يؤمرون بحفظه؟

قلنا: لما أخبر الله تعالى بأنه كان ذلك حاصلاً حصل القطع بحصوله، وحينئذٍ يحسن أن يأمرهم بالوفاء بذلك العهد.

الرابع: قال السُّدي: المراد بالميثاق الدلائل العقلية والشرعية التي نصبها الله تعالى على التوحيد والشرائع. وهو اختيار أكثر المتكلمين.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ۝٨﴾

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ﴾ هذا أيضًا متصل بما قبله، والمراد حثهم على الانقياد لتكاليف الله تعالى.

واعلم أن التكاليف وإن كثرت إلاّ أنها محصورة في نوعين: التعظيم لأمر الله تعالى، والشفقة على خلق الله، فقوله: ﴿كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ﴾ إشارة إلى النوع الأول وهو التعظيم لأمر الله، ومعنى القيام لله هو أن يقوم لله بالحق في كل ما يلزمه القيام به من إظهار العبودية وتعظيم الربوبية، وقوله: ﴿شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ﴾ إشارة إلى الشفقة على خلق الله، وفيه قولان: الأول: قال عطاء: يقول: لا تُحابِ في شهادتك أهل ودك وقرابتك، ولا تمنع شهادتك أعداءك وأضدادك. الثاني: قال الزجاج: المعنى: تبينون عن دين الله؛ لأن الشاهد يبين ما يشهد عليه.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟﴾ أي لا يحملنكم بغض قوم على أن لا تعدلوا. وأراد (أن لا تعدلوا فيهم) لكنه حذف للعلم، وفي الآية قولان: الأول: أنها عامة، والمعنى: لا يحملنكم بغض قوم على أن تجوروا عليهم وتجاوزوا الحد فيهم، بل اعدلوا فيهم وإن أساءوا عليكم، وأحسنوا إليهم وإن بالغوا في إيحاشكم. فهذا خطاب عام، ومعناه أمر الله تعالى جميع الخلق بأن لا يعاملوا أحدًا إلاّ على سبيل العدل والإنصاف، وتَرْك الميل والظلم والاعتساف. والثاني: أنها مختصة بالكفار، فإنها نزلت في قريش لما صدوا المسلمين عن المسجد الحرام.

فإن قيل: فعلى هذا القول كيف يُعقل ظلم المشركين مع أن المسلمين أُمروا بقتلهم وسبي ذراريهم وأخذ أموالهم؟

قلنا: يمكن ظلمهم أيضًا من وجوه كثيرة: منها أنهم إذا أظهروا الإسلام لا يقبلونه منهم، ومنها قتل أولادهم الأطفال لاغتمام الآباء، ومنها إيقاع المثلة بهم، ومنها نقض عهودهم، والقول الأول أَوْلى.

ثم قال تعالى: ﴿ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ فنهاهم أولاً عن أن يحملهم البغضاء على ترك العدل ثم استأنف فصرح لهم بالأمر بالعدل تأكيدًا وتشديدًا، ثم ذكر لهم علة الأمر بالعدل وهو قوله: ﴿هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ ونظيره قوله: ﴿وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٧] أي هو أقرب للتقوى، وفيه وجهان: الأول: هو أقرب إلى الاتقاء من معاصي الله تعالى. والثاني: هو أقرب إلى الاتقاء من عذاب الله. وفيه تنبيه عظيم على وجوب العدل مع الكفار الذين هم أعداء الله

تعالى، فما الظن بوجوبه مع المؤمنين الذين هم أولياؤه وأحباؤه؟!

ثم ذكر الكلام الذي يكون وعدًا مع المطيعين ووعيدًا للمذنبين، وهو قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ يعني أنه عالم بجميع المعلومات، فلا يخفى عليه شيء من أحوالكم.

قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١٠﴾﴾

ثم ذكر وعد المؤمنين فقال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ فالمغفرة إسقاط السيئات كما قال: ﴿فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠] والأجر العظيم إيصال الثواب، وقوله: ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ فيه وجوه: الأول: أنه قال أولاً: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ فكأنه قيل: وأي شيء وعدهم؟ فقال: ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ الثاني: التقدير كأنه قال: وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقال لهم مغفرة وأجر عظيم، والثالث: أجرى قوله: ﴿وَعَدَ﴾ مجرى (قال)، والتقدير: قال الله في الذين آمنوا وعملوا الصالحات: لهم مغفرة وأجر عظيم، والرابع: أن يكون (وَعَد) واقعًا على جملة ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ أي وعدهم بهذا المجموع.

فإن قيل: لمَ أخبر عن هذا الوعد مع أنه لو أخبر بالموعود به كان ذلك أقوى؟

قلنا: بل الإخبار عن كون هذا الوعد وعد الله أقوى؛ وذلك لأنه أضاف هذا الوعد إلى الله تعالى فقال ﴿وَعَدَ اللَّهُ﴾ والإله هو الذي يكون قادرًا على جميع المقدورات عالـمًا بجميع المعلومات غنيًّا عن كل الحاجات، وهذا يمتنع الخلف في وعده؛ لأن دخول الخلف إنما يكون إما للجهل حيث ينسى وعده، وإما للعجز حيث لا يقدر على الوفاء بوعده، وإما للبخل حيث يمنعه البخل عن الوفاء بالوعد، وإما للحاجة، فإذا كان الإله هو الذي يكون منزّهًا عن كل هذه الوجوه كان دخول الخلف في وعده محالاً، فكان الإخبار عن هذا الوعد أوكد وأقوى من نفس الأخبار عن الموعود به، وأيضًا: فلأن هذا الوعد يصل إليه قبل الموت فيفيده السرور عن سكرات الموت فتسهل بسببه تلك الشدائد، وبعد الموت يسهل عليه بسببه البقاء في ظلمة القبر وفي عرصة القيامة عند مشاهدة تلك الأهوال.

ثم ذكر بعد ذلك وعيد الكفار فقال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾.

هذه الآية نص قاطع في أن الخلود ليس إلا للكفار؛ لأن قوله: ﴿أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ يفيد الحصر، والمصاحبة تقتضي الملازمة، كما يقال: أصحاب الصحراء، أي الملازمون لها.

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: في سبب نزول هذه الآية وجهان: **الأول**: أن المشركين في أول الأمر كانوا غالبين، والمسلمين كانوا مقهورين مغلوبين، ولقد كان المشركون أبدًا يريدون إيقاع البلاء والقتل والنهب بالمسلمين، والله تعالى كان يمنعهم عن مطلوبهم إلى أن قوي الإسلام وعظمت شوكة المسلمين فقال تعالى: ﴿ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ﴾ وهم المشركون ﴿أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ بالقتل والنهب والنفي، فكف الله تعالى بلطفه ورحمته أيدي الكفار عنكم أيها المسلمون، ومثل هذا الإنعام العظيم يوجب عليكم أن تتقوا معاصيه ومخالفته.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ أي كونوا مواظبين على طاعة الله تعالى، ولا تخافوا أحدًا في إقامة طاعات الله تعالى.

الوجه الثاني: أن هذه الآية نزلت في واقعة خاصة ثم فيه وجوه: الأول: قال ابن عباس والكلبي ومقاتل: كان النبي ﷺ بعث سرية إلى بني عامر فقُتلوا ببئر معونة إلا ثلاثة نفر، أحدهم عمرو بن أُمية الضمري، وانصرف هو وآخر معه إلى النبي ﷺ ليخبراه خبر القوم، فلقيا رجلين من بني سليم معهما أمان من النبي ﷺ فقتلاهما ولم يعلما أن معهما أمانًا، فجاء قومهما يطلبون الدية، فخرج النبي ﷺ ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي حتى دخلوا على بني النضير، وقد كانوا عاهدوا النبي ﷺ على ترك القتال وعلى أن يعينوه في الديات. فقال النبي ﷺ: «رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَصَابَ رَجُلَيْنِ مَعَهُمَا أَمَانٌ مِنِّي فَلَزِمَنِي دِيَتُهُمَا، فَأُرِيدُ أَنْ تُعِينُونِي»، فَقَالُوا: اجْلِسْ حَتَّى نُطْعِمَكَ وَنُعْطِيكَ مَا تُرِيدُ. ثُمَّ هَمُّوا بِالْفَتْكِ بِرَسُولِ اللَّه وَبِأَصْحَابِهِ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ وَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّه ﷺ فِي الْحَالِ مَعَ أَصْحَابِهِ وَخَرَجُوا، فَقَالَ الْيَهُودُ: إِنَّ قُدُورَنَا تَغْلِي!! فَأَعْلَمَهُمُ الرَّسُولُ أَنَّهُ قَدْ نَزَلَ عَلَيْهِ الوحي بما عزموا عليه [(١)]. قال عطاء: توامروا على أن يطرحوا عليه رحًا أو حجرًا، وقيل: بل ألقوا فأخذه جبريل عليه السلام. والثاني: قال آخرون: إِنَّ الرَّسُولَ نَزَلَ مَنْزِلاً وَتَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ، وَعَلَّقَ رَسُولُ اللَّه ﷺ سِلاَحَهُ بِشَجَرَةٍ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ وَسَلَّ سَيْفَ رَسُولِ اللَّه ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ وَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قال: «اللَّهُ»، قالها ثلاثًا، فَأَسْقَطَهُ جِبْرِيلُ مِنْ يَدِهِ فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟» فَقَالَ: لاَ أَحَدَ. ثُمَّ صَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) ذكره السيوطي في (الدر المنثور) (٣/ ٣٨)، من طريق العوفي عن ابن عباس. . . بنحوه، والعوفي ضعيف.

بِأَصْحَابِهِ فَأَخْبَرَهُمْ وَأَبَى أَنْ يُعَاقِبَهُ[(١)] . وعلى هذين القولين فالمراد من قوله: ﴿اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ تذكير نعمة الله عليهم بدفع الشر والمكروه عن نبيّهم، فإنه لو حصل ذلك لكان من أعظم المحن. والثالث: روي أن المسلمين قاموا إلى صلاة الظهر بالجماعة وذلك بعسفان، فلما صلوا ندم المشركون وقالوا: ليتنا أوقعنا بهم في أثناء صلاتهم!! فقيل لهم: إن للمسلمين بعدها صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وآبائهم. يعنون صلاة العصر، فهموا بأن يوقعوا بهم إذا قاموا إليها، فنزل جبريل عليه السلام بصلاة الخوف.

المسألة الثانية: يقال: بسط إليه لسانه، إذا شتمه، وبسط إليه يده، إذا بطش به. ومعنى بسط اليد مده إلى المبطوش به، ألا ترى أن قولهم: فلان بسيط الباع ومديد الباع بمعنى واحد؟ ﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾ أي منعها أن تصل إليكم.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٢﴾﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن في اتصال هذه الآية بما قبلها وجوهًا: الأول: أنه تعالى خاطب المؤمنين فيما تقدم فقال: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُم بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [المائدة: ٧] ثم ذكر الآن أنه أخذ الميثاق من بني إسرائيل لكنهم نقضوه وتركوا الوفاء به، فلا تكونوا أيها المؤمنون مثل أولئك اليهود في هذا الخُلق الذميم لئلا تصيروا مثلهم فيما نزل بهم من اللعن والذلة والمسكنة. والثاني: أنه لما ذكر قوله: ﴿اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ [المائدة: ١١] وقد ذكرنا في بعض الروايات أن هذه الآية نزلت في اليهود، وأنهم أرادوا إيقاع الشر برسول الله ﷺ، فلما ذكر الله تعالى ذلك أتبعه بذكر فضائحهم وبيان أنهم أبدًا كانوا مواظبين على نقض العهود والمواثيق. الثالث: أن الغرض من الآيات المتقدمة ترغيب المكلفين في قبول التكاليف وترك التمرد والعصيان، فذكر تعالى أنه كلف من كان قبل المسلمين كما كلفهم؛ ليعلموا أن عادة الله في التكليف والإلزام غير مخصوصة بهم، بل هي عادة جارية له مع جميع عباده.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (المغازي)، باب: (غزوة ذات الرقاع) (٤/ ١٥١٥)، حديث رقم (٣٩٠٥)، ومسلم في (صحيحه) (٤/ ١٧٨٦/ ٨٤٣)، كلاهما من طريق ابن شهاب عن سنان بن أبي سنان الدؤلي عن جابر بن عبد الله... به.

المسألة الثانية: قال الزجاج: النقيب: فعيل أصله من النقب وهو الثقب الواسع، يقال: فلان نقيب القوم لأنه ينقب عن أحوالهم كما ينقب عن الأسرار، ومنه المناقب وهي الفضائل لأنها لا تظهر إلا بالتنقيب عنها، ونقبت الحائط، أي بلغت في النقب إلى آخره، ومنه النقبة من الجرب لأنه داء شديد الدخول، وذلك لأنه يطلي البعير بالهناء فيوجد طعم القطران في لحمه، والنقبة: السراويل بغير رجلين لأنه قد بولغ في فتحها ونقبها، ويقال: كلب نقيب، وهو أن ينقب حنجرته لئلا يرتفع صوت نباحه، وإنما يفعل ذلك البخلاء من العرب لئلا يطرقهم ضيف.

إذا عرفت هذا فنقول: النقيب فعيل، والفعيل يحتمل الفاعل والمفعول: فإن كان بمعنى الفاعل فهو الناقب عن أحوال القوم المفتش عنها، وقال أبو مسلم: النقيب هاهنا فعيل بمعنى مفعول يعني اختارهم على علم بهم، ونظيره أنه يقال للمضروب: ضريب، وللمقتول قتيل. وقال الأصم: هم المنظور إليهم والمسند إليهم أمور القوم وتدبير مصالحهم.

المسألة الثالثة: أن بني إسرائيل كانوا اثنى عشر سبطًا، فاختار الله تعالى من كل سبط رجلاً يكون نقيبًا لهم وحاكمًا فيهم. وقال مجاهد والكلبي والسدي: إن النقباء بُعثوا إلى مدينة الجبارين الذين أُمر موسى عليه السلام بالقتال معهم ليقفوا على أحوالهم ويرجعوا بذلك إلى نبيهم موسى عليه السلام، فلما ذهبوا إليهم رأوا أجزامًا عظيمة وقوة وشوكة، فهابوا ورجعوا فحدثوا قومهم وقد نهاهم موسى عليه السلام أن يحدثوهم، فنكثوا الميثاق إلا كالب بن يوفنا من سبط يهوذا، ويوشع بن نون من سبط إفرائيم ابن يوسف، وهما اللذان قال الله تعالى فيهما: ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ الآية [المائدة: ٢٣].

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: في الآية حذف، والتقدير: (وقال الله لهم: إني معكم) إلا أنه حذف ذلك لاتصال الكلام بذكرهم.

المسألة الثانية: قوله: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾ خطاب لمن؟ فيه قولان: الأول: أنه خطاب للنقباء، أي وقال الله للنقباء إني معكم. والثاني: أنه خطاب لكل بني إسرائيل. وكلاهما محتمل إلا أن الأول أَوْلى؛ لأن الضمير يكون عائدًا إلى أقرب المذكورات، وأقرب المذكور هنا النقباء والله أعلم.

المسألة الثالثة: أن الكلام قد تم عند قوله: ﴿وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ﴾ والمعنى إني معكم بالعلم والقدرة، فأسمع كلامكم وأرى أفعالكم وأعلم ضمائركم وأقدر على إيصال الجزاء إليكم، فقوله: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾ مقدمة معتبرة جدًا في الترغيب والترهيب، ثم لما وضع الله تعالى هذه المقدمة الكلية ذكر بعدها جملة شرطية، والشرط فيها مركب من أمور خمسة، وهي

قوله: ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ الزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ والجزاء هو قوله: ﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ وذلك إشارة إلى إزالة العقاب. وقوله ﴿وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَٰرُ﴾ وهو إشارة إلى إيصال الثواب. **وفي الآية سؤالات:**

السؤال الأول: لَمَ أخر الإيمان بالرسل عن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة مع أنه مقدم عليها؟

والجواب: أن اليهود كانوا مقرين بأنه لا بدّ في حصول النجاة من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، إلا أنهم كانوا مصرين على تكذيب بعض الرسل، فذكر بعد إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة أنه لا بدّ من الإيمان بجميع الرسل حتى يحصل المقصود، وإلا لم يكن لإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة تأثير في حصول النجاة بدون الإيمان بجميع الرسل.

والسؤال الثاني: ما معنى التعزير؟

الجواب: قال الزجاج: العزر في اللغة: الرد، وتأويل عزرت فلانًا، أي فعلت به ما يرده عن القبيح ويزجره عنه؛ ولهذا قال الأكثرون: معنى قوله: ﴿وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾ أي نصرتموهم، وذلك لأن مَن نَصَر إنسانًا فقد رد عنه أعداءه. قال: ولو كان التعزير هو التوقير لكان قوله: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٩] تكرارًا.

والسؤال الثالث: قوله: ﴿وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ دخل تحت إيتاء الزكاة، فما الفائدة في الإعادة؟

والجواب: المراد بإيتاء الزكاة الواجبات. وبهذا الإقراض الصدقات المندوبة، وخصها بالذكر تنبيهًا على شرفها وعلو مرتبتها. قال الفرّاء: ولو قال: (وأقرضتم الله إقراضًا حسنًا) لكان صوابًا أيضًا إلا أنه قد يقام الاسم مقام المصدر، ومثله قوله: ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ﴾ [آل عمران: ٣٧] ولم يقل يتقبل، وقوله: ﴿وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ ولم يقل إنباتًا.

ثم قال تعالى: ﴿فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ السَّبِيلِ﴾ أي أخطأ الطريق المستقيم الذي هو الدين الذي شرعه الله تعالى لهم.

فإن قيل: من كفر قبل ذلك أيضًا فقد ضل سواء السبيل.

قلنا: أجل، ولكن الضلال بعده أظهر وأعظم؛ لأن الكفر إنما عظم قبحه لعظم النعمة المكفورة، فإذا زادت النعمة زاد قبح الكفر وبلغ النهاية القصوى.

قال تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾﴾

ثم قال تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ﴾ وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: في نقضهم الميثاق وجوه: الأول: بتكذيب الرسل وقتل الأنبياء. الثاني:

بكتمانهم صفة محمد ﷺ. الثالث: مجموع هذه الأمور.

المسألة الثانية: في تفسير (اللعن) وجوه: الأول: قال عطاء: لعناهم، أي أخرجناهم من رحمتنا. الثاني: قال الحسن ومقاتل: مسخناهم حتى صاروا قردة وخنازير. الثالث: قال ابن عباس: ضربنا الجزية عليهم.

ثم قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ حمزة والكسائي: (قسية) بتشديد الياء بغير ألف على وزن فعيلة، والباقون بالألف والتخفيف، وفي قوله: (قسية) وجهان: أحدهما: أن تكون القسية بمعنى القاسية إلا أن القَسِي أبلغ من القاسي، كما يقال: قادر وقدير، وعالم وعليم، وشاهد وشهيد، فكما أن القدير أبلغ من القادر فكذلك القسي أبلغ من القاسي. والثاني: أنه مأخوذ من قولهم: (درهم قَسِي) على وزن شقي، أي فاسد رديء. قال صاحب (الكشاف): وهو أيضًا من القسوة لأن الذهب والفضة الخالصين فيهما لين، والمغشوش فيه يبس وصلابة، وقرئ (قِسِية) بكسر القاف للإتباع.

المسألة الثانية: قال أصحابنا: ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَسِيَةً﴾ أي جعلناها نائية عن قبول الحق منصرفة عن الانقياد للدلائل. وقالت المعتزلة: ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَسِيَةً﴾: أي أخبرنا عنها بأنها صارت قاسية، كما يقال: فلان جعل فلانًا فاسقًا وعدلاً.

ثم إنه تعالى ذكر بعض ما هو من نتائج تلك القسوة فقال: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ وهذا التحريف يحتمل التأويل الباطل، ويحتمل تغيير اللفظ، وقد بينا فيما تقدم أن الأول أولى لأن الكتاب المنقول بالتواتر لا يتأتى فيه تغيير اللفظ.

ثم قال تعالى: ﴿وَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ قال ابن عباس: تركوا نصيبًا مما أُمروا به في كتابهم وهو الإيمان بمحمد ﷺ.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَائِنَةٍ مِّنْهُمْ﴾ وفي الخائنة وجهان: الأول: أن الخائنة بمعنى المصدر، ونظيره كثير، كالكافية والعافية، وقال تعالى: ﴿فَأُهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ﴾ [الحاقة: ٥] أي بالطغيان. وقال: ﴿لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ﴾ [الواقعة: ٢] أي كذب. وقال: ﴿لَّا تَسْمَعُ فِيهَا لَاغِيَةً﴾ [الغاشية: ١١] أي لغوًا. وتقول العرب: سمعت راغية الإبل. وثاغية الشاء، يعنون رُغاءها وثُغاءها. وقال الزجاج: ويقال: عافاه الله عافية، والثاني: أن يقال: الخائنة صفة، والمعنى: تطلع على فرقة خائنة أو نفس خائنة أو على فعلة ذات خيانة. وقيل: أراد الخائن، والهاء للمبالغة كعَلَّامة ونسَّابة. قال صاحب (الكشاف): وقرئ على خيانة منهم.

ثم قال تعالى: ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ وهم الذين آمنوا كعبد الله بن سَلَام وأصحابه. وقيل: يحتمل أن يكون هذا القليل من الذين بقوا على العهد ولم يخونوا فيه.

ثم قال: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ﴾ وفيه قولان: الأول: أنه منسوخ بآية السيف؛ وذلك لأنه عفو

وصفح عن الكفار، ولا شك أنه منسوخ بآية السيف.

والقول الثاني: أنه غير منسوخ، وعلى هذا القول ففي الآية وجهان: أحدهما: المعنى: فاعف عن مذنبهم ولا تؤاخذهم بما سلف منهم. والثاني: أنا إذا حملنا القليل عن الكفار منهم الذين بقوا على الكفر، فسرنا هذه الآية بأن المراد منها أمر الله رسوله بأن يعفو عنهم ويصفح عن صغائر زلاتهم ما داموا باقين على العهد. وهو قول أبي مسلم.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ وفيه وجهان:

الأول: قال ابن عباس: إذا عفوت فأنت محسن، وإذا كنت محسنًا فقد أحبك الله.

والثاني: أن المراد بهؤلاء المحسنين هم المعنيون بقوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ وهم الذين نقضوا عهد الله. والقول الأول أَوْلى لأن صرف قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ على القول الأول إلى الرسول ﷺ لأنه هو المأمور في هذه الآية بالعفو والصفح، وعلى القول الثاني إلى غير الرسول، ولا شك أن الأول أَوْلى.

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾﴾

المراد أن سبيل النصارى مثل سبيل اليهود في نقض المواثيق من عند الله، وإنما قال: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ﴾ ولم يقل: ومن النصارى، وذلك لأنهم إنما سموا أنفسهم بهذا الاسم ادعاء لنصرة الله تعالى، وهم الذين قالوا لعيسى: ﴿نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٥٢] فكان هذا الاسم في الحقيقة اسم مدح، فبيّن الله تعالى أنهم يَدّعون هذه الصفة ولكنهم ليسوا موصوفين بها عند الله تعالى. وقوله: ﴿أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ﴾ أي مكتوب في الإنجيل أن يؤمنوا بمحمد ﷺ، وتنكير ﴿حَظًّا﴾ في الآية يدل على أن المراد به حظ واحد، وهو الذي ذكرناه من الإيمان بمحمد ﷺ، وإنما خص هذا الواحد بالذِّكر مع أنهم تركوا الكثير مما أمرهم الله تعالى به لأن هذا هو المعظم والمهم. وقوله ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ أي ألصقنا العداوة والبغضاء بهم، يقال: أغرى فلان بفلان، إذا ولع به كأنه ألصق به، ويقال لما التصق به الشيء: الغراء، وفي قوله: ﴿بَيْنَهُمُ﴾ وجهان: أحدهما: بين اليهود والنصارى. والثاني: بين فِرق النصارى، فإن بعضهم يكفر بعضًا إلى يوم القيامة، ونظيره قوله: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥]. وقوله: ﴿وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ وعيد لهم.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ۚ قَدْ جَآءَكُم

مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾ .

واعلم أنه تعالى لما حكى عن اليهود وعن النصارى نقضهم العهد وتركهم ما أُمروا به، دعاهم عقيب ذلك إلى الإيمان بمحمد ﷺ فقال: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ والمراد بأهل الكتاب اليهود والنصارى، وإنما وحَّد الكتاب لأنه خرج مخرج الجنس، ثم وصف الرسول بأمرين: الأول: أنه يبين لهم كثيرًا مما كانوا يخفون. قال ابن عباس: أخفوا صفة محمد ﷺ، وأخفوا أمر الرجم، ثم إن الرسول ﷺ بيّن ذلك لهم، وهذا معجز لأنه عليه الصلاة والسلام لم يقرأ كتابًا ولم يتعلم علمًا من أحد، فلما أخبرهم بأسرار ما في كتابهم كان ذلك إخبارًا عن الغيب، فيكون معجزًا.

والوصف الثاني للرسول: قوله: ﴿وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾ أي لا يُظهر كثيرًا مما تكتمونه أنتم، وإنما لم يُظهره لأنه لا حاجة إلى إظهاره في الدين، والفائدة في ذكر ذلك أنهم يعلمون كون الرسول عالمًا بكل ما يخفونه، فيصير ذلك داعيًا لهم إلى ترك الإخفاء لئلا يفتضحوا.

ثم قال تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ﴾ وفيه أقوال: الأول: أن المراد بالنور محمد، وبالكتاب القرآن، والثاني: أن المراد بالنور الإسلام، وبالكتاب القرآن. الثالث: النور والكتاب هو القرآن. وهذا ضعيف لأن العطف يوجب المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه، وتسمية محمد والإسلام والقرآن بالنور ظاهرة؛ لأن النور الظاهر هو الذي يتقوى به البصر على إدراك الأشياء الظاهرة، والنور الباطن أيضًا هو الذي تتقوى به البصيرة على إدراك الحقائق والمعقولات.

ثم قال تعالى: ﴿يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ﴾ أي بالكتاب المبين ﴿مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ﴾ مَن كان مطلوبه مِن طلب الدين اتباع الدين الذي يرتضيه الله تعالى، فأما مَن كان مطلوبه مِن دينه تقرير ما ألفه ونشأ عليه وأخذه من أسلافه مع ترك النظر والاستدلال، فمن كان كذلك فهو غير متبع رضوان الله تعالى.

ثم قال تعالى: ﴿سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ أي طرق السلامة، ويجوز أن يكون على حذف المضاف، أي سبل دار السلام، ونظيره قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ﴿٤﴾ سَيَهْدِيهِمْ﴾ [محمد: ٤، ٥] ومعلوم أنه ليس المراد هداية الإسلام، بل الهداية إلى طريق الجنة.

ثم قال: ﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ﴾ أي من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان؛ وذلك أن الكفر يتحير فيه صاحبه كما يتحير في الظلام، ويهتدي بالإيمان إلى طرق الجنة كما

يهتدي بالنور، وقوله: ﴿بِإِذْنِهِۦ﴾ أي بتوفيقه، والباء تتعلق بالاتباع، أي اتبع رضوانه بإذنه، ولا يجوز أن تتعلق بالهداية ولا بالإخراج لأنه لا معنى له، فدل ذلك على أنه لا يتبع رضوان الله إلاّ من أراد الله منه ذلك.

وقوله تعالى: ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ وهو الدين الحق؛ لأن الحق واحد لذاته، ومتفق من جميع جهاته، وأما الباطل ففيه كثرة، وكلها معوجة.

قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ﴾ في الآية سؤال، وهو أن أحدًا من النصارى لا يقول: (إن الله هو المسيح ابن مريم) فكيف حكى الله عنهم ذلك مع أنهم لا يقولون به؟

وجوابه: أن كثيرًا من الحلولية يقولون: إن الله تعالى قد يحل في بدن إنسان معين، أو في روحه. وإذا كان كذلك فلا يبعد أن يقال: إن قومًا من النصارى ذهبوا إلى هذا القول، بل هذا أقرب مما يذهب إليه النصارى، وذلك لأنهم يقولون: إن أقنوم الكلمة اتحد بعيسى عليه السلام، فأقنوم الكلمة إما أن يكون ذاتًا أو صفة: فإن كان ذاتًا فذات الله تعالى قد حلت في عيسى واتحدت بعيسى، فيكون عيسى هو الإله على هذا القول. وإن قلنا: إن الأقنوم عبارة عن الصفة، فانتقال الصفة من ذات إلى ذات أخرى غير معقول، ثم بتقدير انتقال أقنوم العلم عن ذات الله تعالى إلى عيسى يلزم خلو ذات الله عن العلم، ومن لم يكن عالمًا لم يكن إلهًا، فحينئذٍ يكون الإله هو عيسى على قولهم، فثبت أن النصارى وإن كانوا لا يصرحون بهذا القول إلاّ أن حاصل مذهبهم ليس إلاّ ذلك.

ثم إنه سبحانه احتج على فساد هذا المذهب بقوله: ﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ﴾ وهذه جملة شرطية قدم فيها الجزاء على الشرط. والتقدير: إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعًا، فمن الذي يقدر على أن يدفعه عن مراده ومقدوره؟ وقوله: ﴿فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ أي فمن يملك من أفعال الله شيئًا، والملك هو القدرة، يعني فمن الذي يقدر على دفع شيء من أفعال الله تعالى ومنع شيء من مراده.

وقوله: ﴿وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ﴾ يعني أن عيسى مشاكل لمن في الأرض في الصورة

والخلقة والجسمية والتركيب وتغيير الصفات والأحوال، فلما سلمتم كونه تعالى خالقًا للكل، مدبرًا للكل وجب أن يكون أيضًا خالقًا لعيسى.

ثم قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ إنما قال: ﴿وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ بعد ذكر السموات والأرض، ولم يقل: (بينهن) لأنه ذهب بذلك مذهب الصنفين والنوعين.

ثم قال: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ وفيه وجهان: الأول: يعني يخلق ما يشاء، فتارة يخلق الإنسان من الذكر والأنثى كما هو معتاد، وتارة لا من الأب والأم كما في خلق آدم عليه السلام، وتارة من الأم لا من الأب كما في حق عيسى عليه السلام. والثاني: يخلق ما يشاء، يعني أن عيسى إذا قدر صورة الطير من الطين فالله تعالى يخلق فيه اللحمية والحياة والقدرة معجزة لعيسى، وتارة يحيي الموتى ويبرئ الأكمه والأبرص معجزة له، ولا اعتراض على الله تعالى في شيء من أفعاله.

قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ وفيه سؤال: وهو أن اليهود لا يقولون ذلك البتة، فكيف نقل هذا القول عنهم؟ وأما النصارى فإنهم يقولون ذلك في حق عيسى لا في حق أنفسهم، فكيف يجوز هذا النقل عنهم؟

أجاب المفسرون عنه من وجوه: الأول: أن هذا من باب حذف المضاف، والتقدير: نحن أبناء رسل الله، فأضيف إلى الله ما هو في الحقيقة مضاف إلى رسل الله، ونظيره قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠]. والثاني: أن لفظ الابن كما يطلق على ابن الصلب فقد يطلق أيضًا على من يتخذ ابنًا، واتخاذه ابنًا بمعنى تخصيصه بمزيد الشفقة والمحبة، فالقوم لما ادعوا أن عناية الله بهم أشد وأكمل من عنايته بكل ما سواهم، لا جرم عَبَّر الله تعالى عن دعواهم كمال عناية الله بهم بأنهم ادعوا أنهم أبناء الله. الثالث: أن اليهود لما زعموا أن عزيرًا ابن الله، والنصارى زعموا أن المسيح ابن الله، ثم زعموا أن عزيرًا والمسيح كانا منهم، صار ذلك كأنهم قالوا: نحن أبناء الله، ألا ترى أن أقارب المَلِك إذا فاخروا إنسانًا آخر فقد يقولون: نحن ملوك الدنيا، ونحن سلاطين العالم. وغرضهم منه كونهم مختصين بذلك الشخص الذي هو المَلِك والسلطان فكذا هاهنا. والرابع: قال ابن عباس: إن النبي ﷺ دعا جماعة من اليهود إلى دين الإسلام وخَوَّفهم بعقاب الله تعالى فقالوا: كيف تخوفنا بعقاب الله ونحن أبناء الله وأحباؤه؟! فهذه الرواية إنما وقعت عن تلك الطائفة، وأما النصارى فإنهم يتلون في الإنجيل الذي لهم أن المسيح قال لهم: (اذهب إلى أبي وأبيكم). وجملة الكلام أن اليهود والنصارى

كانوا يرون لأنفسهم فضلاً على سائر الخلق بسبب أسلافهم الأفاضل من الأنبياء حتى انتهوا في تعظيم أنفسهم إلى أن قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه.

ثم انه تعالى أبطل عليهم دعواهم وقال: ﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾ وفيه سؤال، وهو أن حاصل هذا الكلام أنهم لو كانوا أبناء الله وأحباءه، لمَا عذبهم لكنه عذبهم، فهم ليسوا أبناء الله ولا أحباءه. والإشكال عليه أن يقال: إما أن تدعوا أن الله عذبهم في الدنيا أو تدعوا أنه سيعذبهم في الآخرة: فإن كان موضع الإلزام عذاب الدنيا فهذا لا يقدح في ادعائهم كونهم أحباء الله لأن محمدًا ﷺ كان يدعي أنه هو وأمته أحباء الله، ثم إنهم ما خلوا عن محن الدنيا. انظروا إلى وقعة أُحد، وإلى قتل الحسن والحسين، وإن كان موضع الإلزام هو أنه تعالى سيعذبهم في الآخرة فالقوم ينكرون ذلك، ومجرد إخبار محمد ﷺ ليس بكافٍ في هذا الباب، إذ لو كان كافيًا لكان مجرد إخباره بأنهم كذبوا في ادعائهم أنهم أحباء الله كافيًا، وحينئذٍ يصير هذا الاستدلال ضائعًا.

والجواب من وجوه: الأول: أن موضع الإلزام هو عذاب الدنيا، والمعارضة بيوم أُحد غير لازمة لأنه يقول: لو كانوا أبناء الله وأحباءه لما عذبهم الله في الدنيا، ومحمد عليه الصلاة والسلام ادعى أنه من أحباء الله ولم يَدَّع أنه من أبناء الله، فزال السؤال. الثاني: أن موضع الإلزام هو عذاب الآخرة، واليهود والنصارى كانوا معترفين بعذاب الآخرة كما أخبر الله تعالى عنهم أنهم قالوا: ﴿لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠]. والثالث: المراد بقوله: ﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾ فلمَ مَسَخكم؟ فالمعذب في الحقيقة اليهود الذين كانوا قبل اليهود المخاطبين بهذا الخطاب في زمان الرسول عليه الصلاة والسلام، إلاّ أنهم لما كانوا من جنس أولئك المتقدمين حسنت هذه الإضافة. وهذا الجواب أَوْلى لأنه تعالى لم يكن ليأمر رسوله عليه الصلاة والسلام أن يحتج عليهم بشيء لم يدخل بعدُ في الوجود فإنهم يقولون: لا نسلِّم أنه تعالى يعذبنا، بل الأَوْلى أن يحتج عليهم بشيء قد وجد وحصل حتى يكون الاستدلال به قويًّا متينًا.

ثم قال تعالى: ﴿بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ يعني أنه ليس لأحد عليه حق يوجب عليه أن يغفر له، وليس لأحد عليه حق يمنعه من أن يعذبه، بل الملك له يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد.

واعلم أنا بينا أن مراد القوم من قولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا اللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُ﴾ كمال رحمته عليهم وكمال عنايته بهم.

وإذا عرفت هذا فمذهب المعتزلة أن كل من أطاع الله واحترز عن الكبائر، فإنه يجب على الله عقلاً إيصال الرحمة والنعمة إليه أبد الآباد، ولو قطع عنه بعد ألوف سنة في الآخرة تلك النعم لحظة واحدة، لبطلت إلهيته ولخرج عن صفة الحكمة. وهذا أعظم من قول اليهود

والنصارى: (نحن أبناء الله وأحباؤه)، وكما أن قوله: ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ إبطال لقول اليهود. فبأن يكون إبطالاً لقول المعتزلة أَوْلى وأكمل.

ثم قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ بمعنى من كان ملكه هكذا وقدرته هكذا، فكيف يستحق البشر الضعيف عليه حقًّا واجبًا؟ وكيف يملك الإنسان الجاهل بعبادته الناقصة ومعرفته القليلة عليه دينًا؟! إنها كَبُرت كلمة تخرج من أفواههم أن يقولون إلا كذبًا.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ أي وإليه يؤول أمر الخلق في الآخرة لأنه لا يملك الضر والنفع هناك إلا هو كما قال ﴿وَٱلْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ﴾ [الانفطار: ١٩].

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُوا۟ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: في قوله ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾ وجهان: الأول: أن يقدر المبين، وعلى هذا التقدير ففيه وجهان: أحدهما: أن يكون ذلك المبين هو الدين والشرائع، وإنما حَسُن حذفه لأن كل أحد يعلم أن الرسول إنما أُرسل لبيان الشرائع. وثانيها: أن يكون التقدير. (يبين لكم ما كنتم تخفون)، وإنما حَسُن حذفه لتقدم ذكره.

الوجه الثاني: أن لا يُقَدر المبين ويكون المعنى (يبين لكم البيان)، وحَذْف المفعول أكمل لأن على هذا التقدير يصير أعم فائدة.

المسألة الثانية: قوله: ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾ في محل النصب على الحال، أي مبينًا لكم.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ قال ابن عباس: يريد: على انقطاع من الأنبياء، يقال: فتر الشيء يفتر فتورًا، إذا سكنت حدته وصار أقل مما كان عليه، وسميت المدة التي بين الأنبياء فترة لفتور الدواعي في العمل بتلك الشرائع.

واعلم أن قوله: ﴿عَلَىٰ فَتْرَةٍ﴾ متعلق بقوله ﴿جَآءَكُمْ﴾ أي جاءكم على حين فتور من إرسال الرسل. قيل: كان بين عيسى ومحمد عليهما السلام ستمائة سنة أو أقل أو أكثر. وعن الكلبي: كان بين موسى وعيسى عليهما السلام ألف وسبعمائة سنة، وألفا نبي، وبين عيسى ومحمد عليهما السلام أربعة من الأنبياء: ثلاثة من بني إسرائيل، وواحد من العرب وهو خالد بن سنان العبسي.

المسألة الرابعة: الفائدة في بعثة محمد عليه الصلاة والسلام عند فترة من الرسل هي أن التغيير والتحريف قد تطرق إلى الشرائع المتقدمة؛ لتقادم عهدها وطول زمانها، وبسبب ذلك

اختلط الحق بالباطل والصدق بالكذب، وصار ذلك عذرًا ظاهرًا في إعراض الخلق عن العبادات؛ لأن لهم أن يقولوا: يا إلهنا عرفنا أنه لا بدّ من عبادتك، ولكنا ما عرفنا كيف نعبد!! فبعث الله تعالى في هذا الوقت محمدًا عليه الصلاة والسلام إزالة لهذا العذر، وهو ﴿أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾ يعني إنما بعثنا إليكم الرسول في وقت الفترة كراهة أن تقولوا: ما جاءنا في هذا الوقت من بشير ولا نذير.

ثم قال تعالى: ﴿فَقَدۡ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾ فزالت هذه العلة، وارتفع هذا العذر.

ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٍ قَدِيرٌ﴾ والمعنى أن حصول الفترة يوجب احتياج الخلق إلى بعثة الرسل، والله تعالى قادر على كل شيء، فكان قادرًا على البعثة، ولما كان الخلق محتاجين إلى البعثة، والرحيم الكريم قادرًا على البعثة، وجب في كرمه ورحمته أن يبعث الرسل إليهم، فالمراد بقوله: ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٍ قَدِيرٌ﴾ الإشارة إلى الدلالة التي قررناها.

قال تعالى: ﴿وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ جَعَلَ فِيكُمۡ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمۡ يُؤۡتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَٰقَوۡمِ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡأَرۡضَ ٱلۡمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَارِكُمۡ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ جَعَلَ فِيكُمۡ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمۡ يُؤۡتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾

واعلم أن وجه الاتصال هو أن الواو في قوله: ﴿وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦ﴾ واو عطف، وهو متصل بقوله: ﴿وَلَقَدۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ [المائدة: ١٢] كأنه قيل: أخذ عليهم الميثاق وذكّرهم موسى نعم الله تعالى وأمَرهم بمحاربة الجبارين، فخالفوا في القول في الميثاق، وخالفوه في محاربة الجبارين. وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: أنه تعالى منّ عليهم بأمور ثلاثة: **أولها:** قوله: ﴿إِذۡ جَعَلَ فِيكُمۡ أَنۢبِيَآءَ﴾ لأنه لم يبعث في أمة ما بعث في بني إسرائيل من الأنبياء، فمنهم السبعون الذين اختارهم موسى من قومه فانطلقوا معه إلى الجبل، وأيضًا: كانوا من أولاد يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، وهؤلاء الثلاثة بالاتفاق كانوا من أكابر الأنبياء، وأولاد يعقوب أيضًا كانوا على قول الأكثرين أنبياء، والله تعالى أعلَمَ موسى أنه لا يبعث الأنبياء إلاّ من ولد يعقوب ومن ولد إسماعيل، فهذا الشرف حصل بمن مضى من الأنبياء، وبالذين كانوا حاضرين مع موسى، وبالذين أخبر الله موسى أنه سيبعثهم من ولد يعقوب وإسماعيل بعد ذلك، ولا شك أنه شرف عظيم. **وثانيها:** قوله: ﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾ وفيه وجوه: أحدها: قال السدي: يعني وجعلكم أحرارًا تملكون أنفسكم بعد

ما كنتم في أيدي القبط بمنزلة أهل الجزية فينا، ولا يغلبكم على أنفسكم غالب. وثانيها: أن كل من كان رسولاً ونبيًّا كان ملكًا لأنه يملك أمر أمته ويملك التصرف فيهم، وكان نافذ الحكم عليهم فكان ملكًا؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤] وثالثها: أنه كان في أسلافهم وأخلافهم ملوك وعظماء، وقد يقال فيمن حصل فيهم ملوك: (أنتم ملوك) على سبيل الاستعارة، ورابعها: أن كل من كان مستقلاً بأمر نفسه ومعيشته ولم يكن محتاجًا في مصالحه إلى أحد، فهو ملك. قال الزجاج: المَلِك من لا يدخل عليه أحد إلاّ بإذنه. وقال الضحاك: كانت منازلهم واسعة وفيها مياه جارية، وكانت لهم أموال كثيرة وخدم يقومون بأمرهم، ومن كان كذلك كان ملكًا.

والنوع الثالث: من النعم التي ذكرها الله تعالى في هذه الآية: قوله: ﴿وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ وذلك لأنه تعالى خصهم بأنواع عظيمة من الإكرام: أحدها: أنه تعالى فلق البحر لهم. وثانيها: أنه أهلك عدوهم وأورثهم أموالهم. وثالثها: أنه أنزل عليهم المن والسلوى. ورابعها: أنه أخرج لهم المياه العذبة من الحجر. وخامسها: أنه تعالى أظل فوقهم الغمام، وسادسها: أنه لم يجتمع لقوم الملك والنبوّة كما جمع لهم. وسابعها: أنهم في تلك الأيام كانوا هم العلماء بالله وهم أحباب الله وأنصار دينه.

واعلم أن موسى عليه السلام لما ذكَّرهم هذه النعمة وَشَرحها لهم، أَمَرهم بعد ذلك بمجاهدة العدو، قال: ﴿يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: روي أن إبراهيم عليه السلام لما صعد جبل لبنان قال له الله تعالى: انظر فما أدركه بصرك فهو مقدس، وهو ميراث لذريتك. وقيل: لما خرج قوم موسى عليه السلام من مصر، وعَدَهم الله تعالى إسكان أرض الشام، وكان بنو إسرائيل يسمون أرض الشام أرض المواعيد، ثم بعث موسى عليه السلام اثنى عشر نقيبًا من الأمناء ليتجسسوا لهم عن أحوال تلك الأراضي، فلما دخلوا تلك البلاد رأوا أجسامًا عظيمة هائلة. قال المفسرون: لما بعث موسى عليه السلام النقباء لأجل التجسس رآهم واحد من أولئك الجبارين فأخَذَهم وجَعَلهم في كمه مع فاكهة كان قد حملها من بستانه وأتى بهم المَلِك، فنثرهم بين يديه وقال متعجبًا للملك: هؤلاء يريدون قتالنا، فقال الملك: ارجعوا إلى صاحبكم وأخبروه بما شاهدتم. ثم انصرف أولئك النقباء إلى موسى عليه السلام فأخبروه بالواقعة، فأمَرهم أن يكتموا ما عاهدوه فلم يقبلوا قوله، إلا رجلان منهم، وهما يوشع بن نون وكالب بن يوفنا، فإنهما سهلا الأمر وقالا: هي بلاد طيبة كثيرة النعم، والأقوام وإن كانت أجسادهم عظيمة إلا أن قلوبهم ضعيفة، وأما العشرة الباقية فقد

أوقعوا الجبن في قلوب الناس حتى أظهروا الامتناع من غزوهم، فقالوا لموسى عليه السلام: ﴿إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَـٰتِلَآ إِنَّا هَـٰهُنَا قَـٰعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤] فدعا موسى عليه السلام عليهم فعاقبهم الله تعالى بأن أبقاهم في التيه أربعين سنة. قالوا: وكانت مدة غيبة النقباء للتجسس أربعين يومًا فعوقبوا بالتيه أربعين سنة، ومات أولئك العصاة في التيه، وأهلك النقباء العشرة في التيه بعقوبات غليظة. ومن الناس من قال: إن موسى وهارون عليهما السلام ماتا أيضًا في التيه: ومنهم من قال: إن موسى عليه السلام بقي وخرج معه يوشع وكالب وقاتلوا الجبارين وغلبوهم ودخلوا تلك البلاد، فهذه هي القصة والله أعلم بكيفية الأمور.

المسألة الثانية: الأرض المقدسة هي الأرض المطهرة، طهرت من الآفات. قال المفسرون: طهرت من الشرك وجعلت مسكنًا وقرارًا للأنبياء. وهذا فيه نظر؛ لأن تلك الأرض لما قال موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ﴾ ما كانت مقدسة عن الشرك، وما كانت مقرًا للأنبياء، ويمكن أن يجاب بأنها كانت كذلك فيما قبل.

المسألة الثالثة: اختلفوا في تلك الأرض: فقال عكرمة والسدي وابن زيد: هي أريحا. وقال الكلبي: دمشق وفلسطين وبعض الأردن، وقيل: الطور.

المسألة الرابعة: في قوله: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ وجوه: أحدها: كتب في اللوح المحفوظ أنها لكم وثانيها: وهبها الله لكم. وثالثها: أمركم بدخولها.

فإن قيل: لمَ قال: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ ثم قال: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ٢٦]؟

والجواب: قال ابن عباس: كانت هبة ثم حرمها عليهم بشؤم تمردهم وعصيانهم. وقيل: اللفظ وإن كان عامًّا لكن المراد هو الخصوص، فصار كأنه مكتوب لبعضهم وحرام على بعضهم. وقيل: إن الوعد بقوله: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ مشروط بقيد الطاعة، فلما لم يوجد الشرط لا جرم لم يوجد المشروط، وقيل: إنها محرمة عليهم أربعين سنة، فلما مضى الأربعون حصل ما كتب.

المسألة الخامسة: في قوله: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ فائدة عظيمة، وهي أن القوم وإن كانوا جبارين إلا أن الله تعالى لما وعد هؤلاء الضعفاء بأن تلك الأرض لهم، فإن كانوا مؤمنين مقرين بصدق موسى عليه السلام، علموا قطعًا أن الله ينصرهم عليهم ويسلطهم عليهم، فلا بدّ وأن يُقْدموا على قتالهم من غير جبن ولا خوف ولا هلع، فهذه هي الفائدة من هذه الكلمة.

ثم قال: ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ﴾ وفيه وجهان: **الأول**: لا ترجعوا عن الدين الصحيح إلى الشك في نبوّة موسى عليه السلام، وذلك لأنه عليه السلام لما أخبر أن الله تعالى جعل تلك الأرض لهم، كان هذا وعدًا بأن الله تعالى ينصرهم عليهم، فلو لم يقطعوا بهذه النصرة صاروا شاكّين في صدق موسى عليه السلام، فيصيروا كافرين بالإلهية والنبوّة.

والوجه الثاني: المراد: لا ترجعوا عن الأرض التي أُمرتم بدخولها إلى الأرض التي خرجتم

عنها. يروى أن القوم كانوا قد عزموا على الرجوع إلى مصر. وقوله: ﴿فَتَنقَلِبُوا۟ خَـٰسِرِينَ﴾ فيه وجوه: أحدها: خاسرين في الآخرة فإنه يفوتكم الثواب ويلحقكم العقاب. وثانيها: ترجعون إلى الذل. وثالثها: تموتون في التيه ولا تَصِلون إلى شيء من مطالب الدنيا ومنافع الآخرة.

قال تعالى: ﴿قَالُوا۟ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَـٰلِبُونَ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾﴾

ثم أخبر الله تعالى عنهم أنهم ﴿قَالُوا۟ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ وفي تفسير الجبارين وجهان: الأول: الجبار: فَعَّال، مِن جَبَره على الأمر بمعنى أجبره عليه، وهو العاتي الذي يجبر الناس على ما يريد، وهذا هو اختيار الفرّاء والزجاج. قال الفرّاء: لم أسمع فَعَّالاً من أفعل إلا في حرفين وهما: جَبَّار من أجبر، ودَرَّاك من أدرك. والثاني: أنه مأخوذ من قولهم: (نخلة جبارة) إذا كانت طويلة مرتفعة لا تصل الأيدي إليها، ويقال: (رجل جبار) إذا كان طويلاً عظيمًا قويًا، تشبيهًا بالجبار من النخل والقوم، كانوا في غاية القوة وعظم الأجسام بحيث كانت أيدي قوم موسى ما كانت تصل إليهم، فسموهم جبارين لهذا المعنى.

ثم قال القوم: ﴿وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ﴾ وإنما قالوا هذا على سبيل الاستبعاد، كقوله تعالى: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠].

ثم قال تعالى: ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَـٰلِبُونَ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: هذا الرجلان هما يوشع بن نون، وكالب بن يوفنا، وكانا من الذين يخافون الله وأنعم الله عليهما بالهداية والثقة بعون الله تعالى والاعتماد على نصرة الله. قال القفال: ويجوز أن يكون التقدير: قال رجلان من الذين يخافهم بنو إسرائيل وهم الجبارون، وهما رجلان منهم أنعم الله عليهما بالإيمان فآمنا، وقالا هذا القول لقوم موسى تشجيعًا لهم على قتالهم، وقراءة من قرأ: (يُخافون) بالضم شاهدة لهذا الوجه.

المسألة الثانية: في قوله: ﴿أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ وجهان: الأول: أنه صفة لقوله: ﴿رَجُلَانِ﴾، والثاني: أنه اعتراض وقع في البين يؤكد ما هو المقصود من الكلام.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ﴾ مبالغة في الوعد بالنصر والظفر، كأنه قال:

متى دخلتم باب بلدهم انهزموا ولا يبقى منهم نافخ نار ولا ساكن دار، فلا تخافوهم. والله أعلم.

المسألة الرابعة: إنما جزم هذان الرجلان في قولهما: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ﴾ لأنهما كانا جازمين بنبوّة موسى عليه السلام، فلما أخبرهم موسى عليه السلام بأن الله قال: ﴿ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٢١] لا جرم قطعا بأن النصرة لهم والغلبة حاصلة في جانبهم، ولذلك ختموا كلامهم بقولهم: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ يعني لما وعدكم الله تعالى النصر فلا ينبغي أن تصيروا خائفين من شدة قوتهم وعظم أجسامهم، بل توكلوا على الله في حصول هذا النصر لكم إن كنتم مؤمنين مقرين بوجود الإله القادر ومؤمنين بصحة نبوّة موسى عليه السلام.

قال تعالى: ﴿قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا أَبَدًا مَّا دَامُوا فِيهَا ۖ فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي ۖ فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ ۛ أَرْبَعِينَ سَنَةً ۛ يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ ۚ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾﴾

ثم قال تعالى: ﴿قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا أَبَدًا مَّا دَامُوا فِيهَا ۖ فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ وفي قوله: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ﴾ وجوه: الأول: لعلّ القوم كانوا مجسمة، وكانوا يجوزون الذهاب والمجيء على الله تعالى. الثاني: يحتمل أن لا يكون المراد حقيقة الذهاب بل هو كما يقال: (كلمته فذهب يجيبني)، يعني يريد أن يجيبني، فكأنهم قالوا: كن أنت وربك مريدين لقتالهم. والثالث: التقدير: (اذهب أنت وربك معين لك بزعمك) فأضمر خبر الابتداء.

فإن قيل: إذا أضمرنا الخبر فكيف يجعل قوله: ﴿فَقَاتِلَا﴾ خبرًا أيضًا؟

قلنا: لا يمتنع خبر بعد خبر. والرابع: المراد بقوله: ﴿وَرَبُّكَ﴾ أخوه هارون، وسموه ربًا لأنه كان أكبر من موسى. قال المفسرون: قولهم: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ﴾ إن قالوه على وجه الذهاب من مكان إلى مكان فهو كفر، وإن قالوه على وجه التمرد عن الطاعة فهو فسق، ولقد فسقوا بهذا الكلام بدليل قوله تعالى في هذه القصة: ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ٢٦] والمقصود من هذه القصة شرح خلاف هؤلاء اليهود، وشدة بغضهم، وغلوهم في المنازعة مع أنبياء الله تعالى منذ كانوا.

ثم إنه تعالى حكى عن موسى عليه السلام أنه لما سمع منهم هذا الكلام ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي﴾ ذكر الزجاج في إعراب قوله: ﴿وَأَخِي﴾ وجهين: الرفع والنصب، أما الرفع فمن وجهين: أحدهما: أن يكون نسقًا على موضع ﴿إِنِّي﴾ والمعنى: أنا لا أملك إلا نفسي، وأخي

كذلك. ومثله قوله: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ﴾ [التوبة: ٣] والثاني: أن يكون عطفًا على الضمير في (أملك) وهو (أنا) والمعنى: (لا أملك أنا وأخي إلا أنفسنا) وأما النصب فمن وجهين: أحدهما أن يكون نسقًا على الياء، والتقدير: إني وأخي لا نملك إلا أنفسنا، والثاني: أن يكون (أخي) معطوفًا على (نفسي) فيكون المعنى: (لا أملك إلا نفسي، ولا أملك إلا أخي)، لأن أخاه إذا كان مطيعًا له فهو مالك طاعته.

فإن قيل: لمَ قال: لا أملك إلا نفسي وأخي. وكان معه الرجلان المذكوران؟

قلنا: كأنه لم يثق بهما كل الوثوق لما رأى من إطباق الأكثرين على التمرد، وأيضًا لعلّه إنما قال ذلك تقليلاً لمن يوافقه، وأيضًا يجوز أن يكون المراد بالأخ من يواخيه في الدين، وعلى هذا التقدير فكانا داخلين في قوله: ﴿وَأَخِيۖ﴾ .

ثم قال: ﴿فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ يعني فافصل بيننا وبينهم بأن تحكم لنا بما نستحق وتحكم عليهم بما يستحقون، وهو في معنى الدعاء عليهم، ويحتمل أن يكون المراد: خلِّصنا من صحبتهم، وهو كقوله ﴿وَنَجِّنِي مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [القصص: ٢١].

ثم إنه تعالى قال: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡۛ أَرۡبَعِينَ سَنَةٗۛ يَتِيهُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قوله ﴿فَإِنَّهَا﴾ أي الأرض المقدسة محرمة عليهم. وفي قوله: ﴿أَرۡبَعِينَ سَنَةٗۛ﴾ قولان: أحدهما: أنها منصوبة بالتحريم، أي الأرض المقدسة محرمة عليهم أربعين سنة، ثم فتح الله تعالى تلك الأرض لهم من غير محاربة، هكذا ذكره الربيع بن أنس.

والقول الثاني: أنها منصوبة بقوله: ﴿يَتِيهُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ أي بقوا في تلك الحالة أربعين سنة، وأما الحرمة فقد بقيت عليهم وماتوا، ثم إن أولادهم دخلوا تلك البلدة.

المسألة الثانية: يحتمل أن موسى عليه السلام لما قال في دعائه على القوم: ﴿فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ [المائدة: ٢٥] لم يقصد بدعائه هذا الجنس من العذاب، بل أخف منه. فلما أخبره الله تعالى بالتيه، علم أنه يحزن بسبب ذلك، فعزّاه وهوّن أمرهم عليه، فقال: ﴿فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ قال مقاتل: إن موسى لما دعا عليهم أخبره الله تعالى بأحوال التيه، ثم إن موسى عليه السلام أخبر قومه بذلك، فقالوا له: لمَ دعوت علينا؟! وندم موسى على ما عمل، فأوحى الله تعالى إليه ﴿فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ وجائز أن يكون ذلك خطابًا لمحمد ﷺ، أي لا تحزن على قوم لم يزل شأنهم المعاصي ومخالفة الرسل. والله أعلم.

المسألة الثالثة: اختلف الناس في أن موسى وهارون عليهما السلام هل بقيا في التيه أم لا؟

فقال قوم: إنهما ما كانا في التيه. قالوا: ويدل عليه وجوه: الأول: أنه عليه السلام دعا الله يفرق بينه وبين القوم الفاسقين، ودعوات الأنبياء عليهم الصلاة والسلام مجابة، وهذا يدل على

أنه عليه السلام ما كان معهم في ذلك الموضع. والثاني: أن ذلك التيه كان عذابًا والأنبياء لا يعذبون. والثالث: أن القوم إنما عُذبوا بسبب أنهم تمردوا وموسى وهارون ما كانا كذلك، فكيف يجوز أن يكونا مع أولئك الفاسقين في ذلك العذاب؟!

وقال آخرون: إنهما كانا مع القوم في ذلك التيه إلا أنه تعالى سهل عليهما ذلك العذاب، كما سَهَّل النار على إبراهيم فجعلها بردًا وسلامًا. **ثم القائلون بهذا القول** اختلفوا في أنهما هل ماتا في التيه أو خرجا منه؟ **فقال قوم:** إن هارون مات في التيه ثم مات موسى بعده بسنة، وبقي يوشع بن نون وكان ابن أخت موسى ووصيه بعد موته، وهو الذي فتح الأرض المقدسة. وقيل: إنه ملك الشأم بعد ذلك.

وقال آخرون: بل بقي موسى بعد ذلك، وخرج من التيه، وحارب الجبارين وقهرهم، وأَخَذ الأرض المقدسة، والله أعلم.

المسألة الرابعة: قوله: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ الأكثرون على أنه تحريم مَنْع لا تحريم تَعَبُّد، وقيل: يجوز أيضًا أن يكون تحريم تعبد، فأمَرهم بأن يمكثوا في تلك المفازة في الشدة والبلية عقابًا لهم على سوء صنيعهم.

المسألة الخامسة: اختلفوا في التيه: فقال الربيع: مقدار ستة فراسخ، وقيل: تسعة فراسخ في ثلاثين فرسخًا. وقيل: ستة في اثني عشر فرسخًا، وقيل: كانوا ستمائة ألف فارس.

فإن قيل: كيف يُعقل بقاء هذا الجمع العظيم في هذا القدر الصغير من المفازة أربعين سنة بحيث لا يتفق لأحد منهم أن يجد طريقًا إلى الخروج عنها، ولو أنهم وضعوا أعينهم على حركة الشمس أو الكواكب لخرجوا منها ولو كانوا في البحر العظيم، فكيف في المفازة الصغيرة؟!

قلنا: فيه وجهان: الأول: أن انخراق العادات في زمان الأنبياء غير مستبعد، إذ لو فتحنا باب الاستبعاد لزم الطعن في جميع المعجزات، وإنه باطل. الثاني: إذا فسرنا ذلك التحريم بتحريم التعبد فقد زال السؤال؛ لاحتمال أن الله تعالى حرّم عليهم الرجوع إلى أوطانهم، بل أمَرهم بالمكث في تلك المفازة أربعين سنة مع المشقة والمحنة، جزاءً لهم على سوء صنيعهم، وعلى هذا التقدير فقد زال الإشكال.

المسألة السادسة: يقال: تاه يتيه تَيهًا وتِيهًا وتوهًا، والتيه أعمها، والتيهاء: الأرض التي لا يُهتدى فيها. قال الحسن: كانوا يصبحون حيث أمسوا، ويمسون حيث أصبحوا، وكانت حركتهم في تلك المفازة على سبيل الاستدارة، وهذا مشكل فإنهم إذا وضعوا أعينهم على مسير الشمس ولم ينعطفوا ولم يرجعوا، فإنهم لا بدّ وأن يخرجوا عن المفازة، بل الأَوْلى حَمْل الكلام على تحريم التعبد على ما قررناه، والله أعلم.

قال تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْءَاخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِنۢ

بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ
إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: في تعلق هذه الآية بما قبلها وجوه: **الأول**: أنه تعالى قال فيما تقدم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾ [المائدة: ١١] فذكر تعالى أن الأعداء يريدون إيقاع البلاء والمحنة بهم، لكنه تعالى يحفظهم بفضله ويمنع أعداءهم من إيصال الشر إليهم، ثم إنه تعالى لأجل التسلية وتخفيف هذه الأحوال على القلب، ذكَر قصصًا كثيرة في أن كل من خصه الله تعالى بالنعم العظيمة في الدين والدنيا فإن الناس ينازعونه حسدًا وبغيًا، فذكَر أولاً قصة النقباء الاثني عشر وأخْذَ الله تعالى الميثاق منهم، ثم إن اليهود نقضوا ذلك الميثاق حتى وقعوا في اللعن والقساوة، وذكر بعده شدة إصرار النصارى على كفرهم وقولهم بالتثليث بعد ظهور الدلائل القاطعة على فساد ما هم عليه، وما ذاك إلا لحسدهم لمحمد ﷺ فيما آتاه الله من الدين الحق، ثم ذكَر بعده قصة موسى في محاربة الجبارين وإصرار قومه على التمرد والعصيان، ثم ذكَر بعده قصة ابنَيْ آدم وأن أحدهما قَتَل الآخر حسدًا منه على أن الله تعالى قَبِل قربانه، وكل هذه القصص دالة على أن كل ذي نعمة محسود، فلما كانت نعم الله على محمد ﷺ أعظم النعم، لا جرم لم يبعد اتفاق الأعداء على استخراج أنواع المكر والكيد في حقه، فكان ذِكْر هذه القصص تسلية من الله تعالى لرسوله ﷺ لمَّا هَمَّ قوم من اليهود أن يمكروا به وأن يوقعوا به آفة ومحنة. **والثاني**: أن هذا متعلق بقوله: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾ [المائدة: ١٥] وهذه القصة وكيفية إيجاب القصاص عليها من أسرار التوراة. **والثالث**: أن هذه القصة متعلقة بما قبلها، وهي قصة محاربة الجبارين، أي اذكر لليهود حديث ابني آدم ليعلموا أن سبيل أسلافهم في الندامة والحسرة الحاصلة بسبب إقدامهم على المعصية كان مثل سبيل ابني آدم في إقدام أحدهما على قتل الآخر. **والرابع**: قيل: هذا متصل بقوله حكاية عن اليهود والنصارى: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ [المائدة: ١٨] أي لا ينفعهم كونهم من أولاد الأنبياء مع كفرهم، كما لم ينتفع ولد آدم عند معصيته بكون أبيه نبيًا معظمًا عند الله تعالى. **الخامس**: لما كفر أهل الكتاب بمحمد ﷺ حسدًا، أخبرهم الله تعالى بخبر ابن آدم وأن الحسد أوقعه في سوء العاقبة، والمقصود منه التحذير عن الحسد.

المسألة الثانية: قوله: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ﴾ فيه قولان: أحدهما: واتل على الناس. والثاني: واتل على أهل الكتاب. وفي قوله: ﴿ٱبْنَىْ ءَادَمَ﴾ قولان: **الأول**: أنهما ابنا آدم من صلبه، وهما هابيل

وقابيل. وفي سبب وقوع المنازعة بينهما قولان: أحدهما: أن هابيل كان صاحب غنم، وقابيل كان صاحب زرع، فقَرَّب كل واحد منهما قربانًا، فطلب هابيل أحسن شاة كانت في غنمه وجعلها قربانًا، وطلب قابيل شر حنطة في زرعه فجعلها قربانًا، ثم تقرب كل واحد بقربانه إلى الله، فنزلت نار من السماء فاحتملت قربان هابيل ولم تحمل قربان قابيل، فعلم قابيل أن الله تعالى قَبِل قربان أخيه ولم يقبل قربانه فَحَسده وقَصَد قتله. وثانيهما: ما روي أن آدم عليه السلام كان يولد له في كل بطن غلام وجارية، وكان يزوج البنت من بطن بالغلام من بطن آخر، فولد له قابيل وتوأمته، وبعدهما هابيل وتوأمته، وكانت توأمة قابيل أحسن الناس وجهًا، فأراد آدم أن يزوجها من هابيل، فأبى قابيل ذلك وقال: أنا أحق بها، وهو أحق بأخته، وليس هذا من الله تعالى، وإنما هو رأيك، فقال آدم عليه السلام لهما: قَربا قربانًا، فأيكما قُبِل قربانه زوجتها منه، فقبل الله تعالى قربان هابيل بأن أنزل الله تعالى على قربانه نارًا، فقتله قابيل حسدًا له.

والقول الثاني: وهو قول الحسن والضحاك: أن ابنى آدم اللذين قربا قربانًا ما كان ابني آدم لصلبه، وإنما كانا رجلين من بني إسرائيل. قالا: والدليل عليه قوله تعالى في آخر القصة: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢] إذ من الظاهر أن صدور هذا الذنب من أحد ابنى آدم لا يصلح أن يكون سببًا لإيجاب القصاص على بني إسرائيل، أما لما أقدم رجل من بني إسرائيل على مثل هذه المعصية، أمكن جَعْل ذلك سببًا لإيجاب القصاص عليهم زجرًا لهم عن المعاودة إلى مثل هذا الذنب. ومما يدل على ذلك أيضًا أن المقصود من هذه القصة بيان إصرار اليهود أبدًا من قديم الدهر على التمرد والحسد، حتى بلغ بهم شدة الحسد إلى أن أحدهما لما قَبِل الله قربانه حسده الآخر وأقدم على قتله، ولا شك أنها رتبة عظيمة في الحسد، فإنه لما شاهد أن قربان صاحبه مقبول عند الله تعالى فذلك مما يدعوه إلى حسن الاعتقاد فيه والمبالغة في تعظيمه، فلما أقدم على قتله وقَتَله مع هذه الحالة دل ذلك على أنه كان قد بلغ في الحسد إلى أقصى الغايات، وإذا كان المراد من ذكر هذه القصة بيان أن الحسد دأب قديم في بني إسرائيل، وجب أن يقال: هذان الرجلان كانا من بني إسرائيل.

واعلم أن **القول الأول** هو الذي اختاره أكثر أصحاب الأخبار، وفي الآية أيضًا ما يدل عليه؛ لأن الآية تدل على أن القاتل جهل ما يصنع بالمقتول حتى تعلَّم ذلك من عمل الغراب، ولو كان من بني إسرائيل لما خفي عليه هذا الأمر، وهو الحق، والله أعلم.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ فيه وجوه: الأول: بالحق، أي تلاوة متلبسة بالحق والصحة من عند الله تعالى. والثاني: أي تلاوة متلبسة بالصدق والحق موافقة لما في التوراة والإنجيل. الثالث: بالحق، أي بالغرض الصحيح وهو تقبيح الحسد؛ لأن المشركين وأهل

الكتاب كانوا يحسدون رسول الله ﷺ ويبغون عليه. الرابع: بالحق، أي ليعتبروا به لا ليحملوه على اللعب والباطل مثل كثير من الأقاصيص التي لا فائدة فيها، وإنما هي لهو الحديث، وهذا يدل على أن المقصود بالذكر من الأقاصيص والقصص في القرآن العبرة لا مجرد الحكاية، ونظيره قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١].

ثم قال تعالى: ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: إذ: نُصب بماذا؟ فيه قولان: الأول: أنه نُصب بالنبأ، أي قصتهم في ذلك الوقت. الثاني: يجوز أن يكون بدلاً من النبأ، أي: واتل عليهم من النبأ نبأ ذلك الوقت، على تقدير حذف المضاف.

المسألة الثانية: القربان: اسم لما يُتقرب به إلى الله تعالى من ذبيحة أو صدقة، ومضى الكلام على القربان في سورة آل عمران.

المسألة الثالثة: تقدير الكلام وهو قوله: ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾ قَرَّب كل واحد منهما قربانًا إلا أنه جمعهما في الفعل وأفرد الاسم؛ لأنه يستدل بفعلهما على أن لكل واحد قربانًا. وقيل: إن القربان اسم جنس فهو يصلح للواحد والعدد، وأيضًا فالقربان مصدر كالرجحان والعدوان والكفران، والمصدر لا يثنى ولا يجمع.

ثم قال تعالى: ﴿فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قيل: كانت علامة القبول أن تأكله النار. وهو قول أكثر المفسرين. وقال مجاهد: علامة الرد أن تأكله النار. والأول أَوْلى لاتفاق أكثر المفسرين عليه. وقيل: ما كان في ذلك الوقت فقير يُدفع إليه ما يتقرب به إلى الله تعالى، فكانت النار تنزل من السماء فتأكله.

المسألة الثانية: إنما صار أحد القربانين مقبولاً والآخر مردودًا لأن حصول التقوى شرط في قبول الأعمال. قال تعالى هاهنا حكاية عن المُحق: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ وقال فيما أمرنا به من القربان بالبدن: ﴿لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾ [الحج: ٣٧] فأخبر أن الذي يصل إلى حضرة الله ليس إلا التقوى، والتقوى من صفات القلوب، قال عليه الصلاة والسلام: «التقوى هاهنا» وأشار إلى القلب، وحقيقة التقوى أمور: أحدها: أن يكون على خوف ووجل من تقصير نفسه في تلك الطاعة، فيتقي بأقصى ما يقدر عليه عن جهات التقصير، وثانيها: أن يكون في غاية الاتقاء من أن يأتي بتلك الطاعة لغرض سوى طلب مرضاة الله تعالى. وثالثها: أن يتقي أن يكون لغير الله فيه شركة، وما أصعبَ رعايةَ هذه الشرائط! وقيل في هذه القصة: إن أحدهما جعل قربانه أحسن ما كان معه، والآخر جعل قربانه أردأ ما كان معه. وقيل: إنه أضمر أنه لا يبالي، سواء قُبل أو لم يقبل، ولا يزوج أخته من هابيل. وقيل: كان قابيل ليس من أهل التقوى والطاعة؛ فلذلك لم يقبل الله قربانه.

ثم حكى الله تعالى عن قابيل أنه قال لهابيل: ﴿لَأَقْتُلَنَّكَ﴾ فقال هابيل: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ وفي الكلام حذف، والتقدير: كأن هابيل قال: لِمَ تقتلني؟ قال: لأن قربانك صار مقبولاً. فقال هابيل: وما ذنبي؟ إنما يتقبل الله من المتقين. وقيل: هذا من كلام الله تعالى لنبيّه محمد ﷺ اعتراضًا بين القصة؛ كأنه تعالى بيّن لمحمد ﷺ أنه إنما لم يقبل قربانه لأنه لم يكن متقيًا.

ثم حكى تعالى عن الأخ المظلوم أنه قال: ﴿لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾.

السؤال الأول: وهو أنه لِمَ لم يدفع القاتل عن نفسه مع أن الدفع عن النفس واجب؟ وهَبْ أنه ليس بواجب فلا أقل من أنه ليس بحرام، فلِمَ قال: ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾؟

والجواب من وجوه: الأول: يحتمل أن يقال: لاح للمقتول بأمارات تغلب على الظن أنه يريد قتله، فذكر له هذا الكلام على سبيل الوعظ والنصيحة، يعني أنا لا أُجوز من نفسي أن أبدأك بالقتل الظلم العدوان، وإنما لا أفعله خوفًا من الله تعالى. وإنما ذكر له هذا الكلام قبل إقدام القاتل على قتله، وكان غرضه منه تقبيح القتل العمد في قلبه، ولهذا يروى أن قابيل صبر حتى نام هابيل فضرب رأسه بحجر كبير فقتله.

والوجه الثاني في الجواب: أن المذكور في الآية قوله: ﴿مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾ يعني لا أبسط يدي إليك لغرض قتلك، وإنما أبسط يدي إليك لغرض الدفع. وقال أهل العلم: الدافع عن نفسه يجب عليه أن يدفع بالأيسر فالأيسر، وليس له أن يقصد القتل بل يجل عليه أن يقصد الدفع، ثم إن لم يندفع إلا بالقتل جاز له ذلك.

الوجه الثالث: قال بعضهم: المقصود بالقتل: إن أراد أن يستسلم جاز له ذلك، وهكذا فَعَل عثمان رضي الله تعالى عنه. وقال النبي عليه الصلاة والسلام لمحمد بن مسلمة: «**أَلْقِ كُمَّكَ عَلَى وَجْهِكَ، وَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْمَقْتُولَ، وَلاَ تَكُنْ عَبْدَ اللَّهِ الْقَاتِلَ**»(١).

الوجه الرابع: وجوب الدفع عن النفس أمر يجوز أن يختلف باختلاف الشرائع. وقال

---

(١) لم أجده وليس له إسناد، وأما قوله: «كن عبد الله المقتول» فقد جاء عند أبي داود وغيره.

صحيح: أخرجه أبو داود في كتاب (الفتن)، باب: (النهي عن السعي في الفتنة) (٤/ ٩٩)، حديث رقم (٤٢٥٨) من طريق القاسم بن زدان عن إسحاق بن راشد... به، وأحمد في (مسنده) (١/ ٤٤٨)، حديث رقم (٤٢٨٦) من طريق معمر عن رجل عن عمرو بن وابصة الأسدي... به، وهذا الإسناد عند أحمد فيه الرجل لم يسم وهو شيخ معمر، فقال: معمر عن إسحاق بن راشد... به، فصار الإسناد صحيحًا، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٥/ ١٢١)، حديث رقم (٣٨٥٨٤) من طريق عن إسحاق بن راشد، عن عمرو بن وابصة الأسدي، عن أبيه، قال: إني بالكوفة في داري إذ سمعت على باب الدار: السلام عليكم، ألج؟ فقلت: وعليكم السلام، فلِجْ. فإذا هو عبد الله بن مسعود.

والبزار في (مسنده) (٤/ ٢٧٦)، حديث رقم (١٤٤٤) من طريق معمر... به، والطبراني في (الكبير) (١٠/ ٨)، حديث رقم (٩٧٧٤) من طريق عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن إسحاق بن راشد... به، ونعيم بن حماد في

مجاهد: إن الدفع عن النفس ما كان مباحًا في ذلك الوقت.

السؤال الثاني: لمَ جاء الشرط بلفظ الفعل، والجزاء بلفظ اسم الفاعل، وهو قوله: ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقۡتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٖ﴾؟

والجواب: ليفيد أنه لا يفعل ما يكتسب به هذا الوصف الشنيع؛ ولذلك أكده بالباء المؤكد للنفي.

قال تعالى: ﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ فَتَكُونَ مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلنَّارِۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ ٢٩ فَطَوَّعَتۡ لَهُۥ نَفۡسُهُۥ قَتۡلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٣٠﴾

ثم قال تعالى: ﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ فَتَكُونَ مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلنَّارِۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾

وفيه سؤالان:

الأول: كيف يُعقل أن يبوء القاتل بإثم المقتول مع أنه تعالى قال: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۚ﴾ [فاطر: ١٨]؟

والجواب من وجهين: الأول: قال ابن عباس رضي الله عنهما وابن مسعود والحسن وقتادة رضي الله عنهم: معناه تحمل إثم قتلي وإثمك الذي كان منك قبل قتلي. وهذا بحذف المضاف. والثاني: قال الزجاج: معناه: ترجع إلى الله بإثم قتلي وإثمك الذي من أجله لم يتقبل قربانك.

السؤال الثاني: كما لايجوز للإنسان أن يريد من نفسه أن يعصي الله تعالى، فكذلك لا يجوز أن يريد من غيره أن يعصي الله، فلمَ قال: ﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ﴾؟

والجواب من وجوه: الأول: قد ذكرنا أن هذا الكلام إنما دار بينهما عندما غلب على ظن المقتول أنه يريد قتله، وكان ذلك قبل إقدام القاتل على إيقاع القتل به، وكأنه لما وعظه ونصحه قال له: وإن كنت لا تنزجر عن هذه الكبيرة بسبب هذه النصيحة، فلا بدّ وأن تترصد قتلي في وقت أكون غافلاً عنك وعاجزًا عن دفعك، فحينئذٍ لا يمكنني أن أدفعك عن قتلي إلا إذا قتلتك ابتداءً بمجرد الظن والحسبان، وهذا مني كبيرة ومعصية، وإذا دار الأمر بين أن يكون فاعل هذه المعصية أنا وبين أن يكون أنت، فأنا أحب أن تحصل هذه الكبيرة لك لا لي، ومن المعلوم أن إرادة صدور الذنب من الغير في هذه الحالة وعلى هذا الشرط لا يكون حرامًا، بل هو عين الطاعة ومحض الإخلاص.

(الفتن) (١/ ١٣٩)، حديث رقم (٣٤٢)، قال: حدثنا ابن المبارك عن معمر عن إسحاق بن راشد... به، وأورده الهيثمي في (المجمع) (٧/ ٣٠٢)، وقال: رواه أبو داود باختصار، ورواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات، وأورده الألباني في (السلسلة الصحيحة) (٩/ ٣٤)، حديث رقم (٣٢٥٤).

والوجه الثاني في الجواب: أن المراد: إني أريد أن تبوء بعقوبة قتلي. ولا شك أنه يجوز للمظلوم أن يريد من الله عقاب ظالمه. والثالث: روي أن الظالم إذا لم يجد يوم القيامة ما يرضي خصمه أُخذ من سيئات المظلوم وحُمل على الظالم (١)، فعلى هذا يجوز أن يقال: إني أريد أن تبوأ بإثمي في أنه يُحمل عليك يوم القيامة إذا لم تجد ما يرضيني، وبإثمك في قتلك إياي. وهذا يصلح جوابًا عن السؤال الأول، والله أعلم.

ثم قال تعالى: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ ثم قال المفسرون: سَهَّلت له نفسه قتل أخيه. ومنهم من قال: شجعته، وتحقيق الكلام أن الإنسان إذا تصور من القتل العمد العدوان كونه من أعظم الكبائر، فهذا الاعتقاد يصير صارفًا له عن فعله، فيكون هذا الفعل كالشيء العاصي المتمرد عليه الذي لا يعطيه بوجه ألبتة، فإذا أوردت النفس أنواع وساوسها صار هذا الفعل سهلاً عليه، فكأن النفس جعلت بوساوسها العجيبة هذا الفعل كالمطيع له بعد أن كان كالعاصي المتمرد عليه. فهذا هو المراد بقوله: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ﴾ **قالت المعتزلة:** لو كان خالق الكل هو الله تعالى، لكان ذلك التزيين والتطويع مضافًا إلى الله تعالى لا إلى النفس.

وجوابه: أنه لما أسندت الأفعال إلى الدواعي، وكان فاعل تلك الدواعي هو الله تعالى، فكان فاعل الأفعال كلها هو الله تعالى.

ثم قال تعالى: ﴿فَقَتَلَهُۥ﴾ قيل: لم يدر قابيل كيف يقتل هابيل، فظهر له إبليس وأخذ طيرًا وضرب رأسه بحجر، فتعلَّم قابيل ذلك منه، ثم إنه وجد هابيل نائمًا يومًا فضرب رأسه بحجر فمات. وعن عبد الله عن النبي ﷺ أنه قال: «**لاَ تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلاَّ كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا**» (٢) وذلك أنه أول من سن القتل.

ثم قال تعالى: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ قال ابن عباس: خسر دنياه وآخرته، أما الدنيا فهو أنه أسخط والديه وبقي مذمومًا إلى يوم القيامة، وأما الآخرة فهو العقاب العظيم. قيل: إن قابيل لما قتل أخاه، هرب إلى عدن من أرض اليمن، فأتاه إبليس وقال: إنما أكلت النار قربان هابيل لأنه

---

(١) جاء بهذا المعنى حديث سلمان وهو صحيح.

صحيح: أخرجه الطبراني في (الكبير) (٦/ ٢٥٨)، حديث رقم (٦١٥٣) من طريق عبد الله بن إسحاق العطار... به، والبزار في مسنده (٦/ ٤٩٠)، حديث رقم (٢٥٢٤) من طريق خالد بن حمزة العطار، قال: أخبرنا عثمان بن غياث قال: أخبرنا أبو عثمان عن سلمان رضي الله عنه أن رسول الله قال: «يجيء الرجل يوم القيامة من الحسنات ما يظن أن ينجو بها، فلا يزال يقوم رجل قد ظلمه مظلمة فيؤخذ من حسناته، فيعطى المظلوم حتى لا يبقى له حسنة، ثم يجيء من قد ظلمه ولم يبق من حسناته شيء، فيؤخذ من سيئات المظلوم فتوضع على سيئاته...» به، وأورده الهيثمي في (المجمع) (١٠/ ٢٥٣)، وقال: رواه الطبراني والبزار عن عبد الله بن إسحاق العطار عن خالد بن ضمرة ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الاعتصام بالسنة)، باب: (إثم من دعا إلى ضلالة) (١٣/ ٣١٤)، حديث رقم (٧٣٢١) من طريق الحميدي... به، ومسلم في كتاب (القسامة)، باب: (إثم من سن القتل) (٣/ ٢٧/ ١٣٠٤) من طريق ابن أبي عمر... به، جميعًا (الحميدي، ابن أبي عمر، عبد الرحمن) عن سفيان... به.

كان يخدم النار ويعبدها، فإن عبدت النار أيضًا حصل مقصودك. فبنى بيت نار وهو أول من عبد النار. وروي أن هابيل قُتل وهو ابن عشرين سنة، وكان قَتْله عند عقبة حراء، وقيل: بالبصرة في موضع المسجد الأعظم، وروي أنه لما قتله اسود جسده وكان أبيض، فسأله آدم عن أخيه، فقال: ما كنت عليه وكيلاً. فقال: بل قتلته، ولذلك اسود جسدك. ومكث آدم بعده مائة سنة لم يضحك قط. قال صاحب (الكشاف): يروى أنه رثاه بشعر. قال: وهو كذب بحت، وما الشعر إلا منحول ملحون، والأنبياء معصومون عن الشعر. وصَدَق صاحب (الكشاف) فيما قال. فإن ذلك الشعر في غاية الركاكة لا يليق بالحمقى من المعلمين، فكيف ينسب إلى من جعل الله علمه حجة على الملائكة؟!

قال تعالى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾﴾

ثم قال تعالى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قيل: لما قتله تركه لا يدري ما يصنع به، ثم خاف عليه السباع فحمله في جراب على ظهره سنة حتى تغير، فبعث الله غرابًا، وفيه وجوه: الأول: بعث الله غرابين فاقتتلا، فقتل أحدهما الآخر، فحفر له بمنقاره ورجليه ثم ألقاه في الحفرة، فتعلم قابيل ذلك من الغراب. الثاني: قال الأصم: لما قتله وتركه، بعث الله غرابًا يحثو التراب على المقتول، فلما رأى القاتل أن الله كيف يكرمه بعد موته ندم وقال: يا ويلتى. الثالث: قال أبو مسلم: عادة الغراب دفن الأشياء، فجاء غراب فدفن شيئًا فتعلم ذلك منه.

المسألة الثانية: (ليريه) فيه وجهان: الأول: ليريه الله أو ليريه الغراب، أي ليعلمه؛ لأنه لما كان سبب تعلمه فكأنه قصد تعليمه على سبيل المجاز.

المسألة الثالثة: (سوأة أخيه) عورة أخيه، وهو ما لا يجوز أن ينكشف من جسده، والسوأة: الفضيحة لقبحها. وقيل: سوأة أخيه، أي جيفة أخيه.

ثم قال تعالى: ﴿قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: لا شك أن قوله: ﴿يَا وَيْلَتَا﴾ كلمة تحسر وتلهف، وفي الآية احتمالان: الأول: أنه ما كان يعلم كيف يدفن المقتول، فلما تعلم ذلك من الغراب، عَلِم أن الغراب أكثر علمًا منه، وعَلِم أنه إنما أقدم على قتل أخيه بسبب جهله وقلة معرفته، فندم وتلهف وتحسر على

فعله. الثاني: أنه كان عالمًا بكيفية دفنه، فإنه يبعد في الإنسان أن لا يهتدي إلى هذا القدر من العمل، إلا أنه لما قتله تركه بالعراء استخفافًا به، ولما رأى الغراب يدفن الغراب الآخر رق قلبه وقال: إن هذا الغراب لما قتل ذلك الآخر فبعد أن قتله أخفاه تحت الأرض، أفأكون أقل شفقة من هذا الغراب؟! وقيل: إن الغراب جاء وكان يحثي التراب على المقتول، فلما رأى أن الله أكرمه حال حياته بقبول قربانه. وأكرمه بعد مماته بأن بعث هذا الغراب ليدفنه تحت الأرض علم أنه عظيم الدرجة عند الله، فتلهف على فعله، وعَلِم أنه لا قدرة له على التقرب إلى أخيه إلا بأن يدفنه في الأرض، فلا جرم قال: يا ويلتى أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب.

المسألة الثانية: قوله: ﴿يَٰوَيۡلَتَىٰٓ﴾ اعتراف على نفسه باستحقاق العذاب، وهي كلمة تستعمل عند وقوع الداهية العظيمة، ولفظها لفظ النداء، كأن الويل غير حاضر له فناداه ليحضره، أي أيها الويل احضر، فهذا أوان حضورك، وذكر (يا) زيادة بيان كما في قوله: ﴿يَٰوَيۡلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ﴾ [هود: ٧٢] والله أعلم.

المسألة الثالثة: لفظ الندم وُضع للزوم، ومنه سمي النديم نديمًا لأنه يلازم المجلس. وفيه سؤال: وهو أنه ﷺ قال: «**النَّدَمُ تَوْبَةٌ**»(١) فلما كان من النادمين كان من التائبين، فلمَ لم تُقبل توبته؟

أجابوا عنه من وجوه: أحدها: أنه لما لم يعلم الدفن إلا من الغراب، صار من النادمين على

---

(١) صحيح: أخرجه ابن ماجه في كتاب (الزهد)، باب: (ذكر التوبة) (٢/ ١٤٢٠)، حديث رقم (٤٢٥٢)، قال: حدثنا هشام بن عمارة حدثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري... به، وأحمد في (مسنده) (١/ ٣٧٦)، حديث رقم (٣٥٦٨)، قال: حدثنا سفيان عن عبد الكريم... به، والحاكم في (المستدرك) (٤/ ٢٧١)، حديث رقم (٧٦١٢) من طريق سفيان... به، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٤/ ٢٩١) من طريق يونس قال: حدثنا شعبة... به، والشاشي في (مسنده) (١/ ٣٠٩)، حديث رقم (٢٦٩) من طريق علي بن الجعد أخبرنا سفيان بن سعيد وشريك بن عبد الله عن عبد الكريم الجزري... به، والحميدي في (مسنده) (١/ ٥٨)، حديث رقم (١٠٥)، قال: حدثنا سفيان... به، والطبراني في مسند الشاميين (١/ ١٤٨) حديث رقم (٢٣٧) من طريق عبد الرحمن بن ثابت وسفيان الثوري عن عبد الكريم الجزري... به، وأبو داود الطيالسي في (مسنده) (١/ ٥٠)، حديث رقم (٣٨١)، قال: حدثنا زهير بن معاوية عن عبد الكريم الجزري عن زياد وليس بابن أبي مريم عن عبد الله بن معقول... به، وأبو يعلى في (مسنده) (٨/ ٣٨٠)، حديث رقم (٤٩٦٩) من طريق سفيان... به، ورواه أيضًا في (٩/ ١٣)، حديث رقم (٤٩٦٩) من طريق سفيان... به، ورواه أيضًا في (٩/ ١٣)، حديث رقم (٥٠٨١) من طريق شريك عن عبد الكريم... به، وابن الجعد في (مسنده) (١/ ٢٦٤)، حديث رقم (١٧٣٨/ ١٧٣٩) من طريق سفيان وشريك عن عبد الكريم... به، والقضاعي في (مسند الشهاب) (١/ ٤٣/ ١٤) من طريق سفيان... به، والدارقطني في (العلل) (٥/ ١٩٠)، حديث رقم (٨١٣).

وقال: فقال يرويه عبد الكريم بن مالك الجزري وخصيف بن عبد الرحمن وأبو سعد البقال، فأما عبد الكريم فاختلف عنه فرواه مالك بن أنس عن عبد الكريم عن رجل لم يسمه عن أبيه عن عبد الله عن النبي ﷺ تفرد به بن وهب عن مالك وخالفه عمر بن سعيد بن مسروق وفرات بن سلمان وزهير بن معاوية وعبيد الله بن عمرو الرقي وشريك بن عبد الله وسفيان الثوري، فرووه عن عبد الكريم عن زياد بن الجراح ومنهم من قال: زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن معقل أنه سمع مع أبيه عن ابن مسعود وقال: حصيف بن عبد الرحمن عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن معقل عن أبيه عن ابن مسعود، واختلف عن أبي سعد البقال: فرواه الحسن بن صالح عن أبي سعد عن عبد الله بن

حمله على ظهره سنة؛ والثاني: أنه صار من النادمين على قتل أخيه؛ لأنه لم ينتفع بقتله، وسَخِط عليه بسببه أبواه وإخوته، فكان ندمه لأجل هذه الأسباب لا لكونه معصية، والثالث: أن ندمه كان لأجل أنه تركه بالعراء استخفافًا به بعد قتله، فلما رأى أن الغراب لما قتل الغراب دفنه، ندم على قساوة قلبه وقال: هذا أخي وشقيقي ولحمه مختلط بلحمي ودمه مختلط بدمي، فإذا ظهرت الشفقة من الغراب على الغراب ولم تظهر مني على أخي، كنت دون الغراب في الرحمة والأخلاق الحميدة!! فكان ندمه لهذه الأسباب، لا لأجل الخوف من الله تعالى، فلا جرم لم ينفعه ذلك الندم.

قال تعالى: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ ﴾ أي بسبب فعلته.

فإن قيل عليه سؤالان: الأول: أن قوله: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ ﴾ أي من أجل ما مرّ من قصة قابيل وهابيل، كتبنا على بني إسرائيل القصاص. وذاك مشكل فإنه لا مناسبة بين واقعة قابيل وهابيل وبين وجوب القصاص على بني إسرائيل. **الثاني**: أن وجوب القصاص حكم ثابت في جميع الأمم فما فائدة تخصيصه ببني إسرائيل؟

والجواب عن الأول من وجهين: **أحدهما**: قال الحسن: هذا القتل إنما وقع في بني إسرائيل لا بين ولدي آدم من صلبه، وقد ذكرنا هذه المسألة فيما تقدم. **والثاني**: أنا نسلِّم أن هذا القتل

معقل عن ابن مسعود مرفوعًا به، وتابعه ابن عيينة وعلي بن يزيد الصدائي وخالفهم وكيع ويحيى بن يمان وأبو معاوية الضرير فرووه عن أبي سعد عن ابن معقل عن ابن مسعود موقوفًا عدا الجماعة أبو يحيى الحماني من رواية ابنه يحيى عنه، فرواه عن أبي سعد عن أبي عمرو الشيباني عن عبد الله موقوفًا، ولم يصح شيء في ذكر أبي عمرو الشيباني، وقد خالفه غيره ممن رواه عن الحماني عن أبي سعد عن ابن معقل عن عبد الله موقوفًا أيضًا، وروى هذا الحديث معمر بن راشد عن عبد الكريم الجزري بإسناد آخر حدث به وهيب عن معمر عن عبد الكريم الجزري عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ لم يتابع على هذا القول عبد الكريم، والصحيح ما رواه الثوري وأخوه عمر بن سعيد ومن تابعهما عن عبد الكريم عن زياد عن ابن معقل أنه كان مع أبيه ثم ابن مسعود فسمعه يقول عن النبي ﷺ مرفوعًا، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا الفضل بن سهل الأعرج ثنا قراد أبو نوح ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبيه إسرائيل عن رجل عن عبد الله بن معقل عن أبيه أنه سمع ابن مسعود يقول: والله ما أعلم التوبة إلا الندم. كذا رواه يونس بن أبي إسحاق عن أبيه إسرائيل عن رجل عن أبيه، ويروى عن إسرائيل عن عبد الكريم عن زياد عن ابن معقل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ وهو الصواب، وصححه الألباني في (صحيح الجامع) (١١٧٤٨) وقال: صحيح.

وقع بين ولدي آدم من صلبه، ولكن قوله: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ﴾ ليس إشارة إلى قصة قابيل وهابيل، بل هو إشارة إلى ما مر ذكره في هذه القصة من أنواع المفاسد الحاصلة بسبب القتل الحرام، منها قوله: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [المائدة: ٣٠]ومنها قوله: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ﴾ [المائدة: ٣١]فقوله: ﴿ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ إشارة إلى أنه حصلت له خسارة الدين والدنيا، وقوله: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ﴾ إشارة إلى أنه حصل في قلبه أنواع الندم والحسرة والحزن مع أنه لا دَفْع له ألبتة، فقوله: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ أي من أجل ذلك الذي ذكرنا في أثناء القصة من أنواع المفاسد المتولدة من القتل العمد العدوان شرعنا القصاص من حق القاتل، وهذا جواب حسن، والله أعلم.

وأما السؤال الثاني: فالجواب عنه أن وجوب القصاص في حق القاتل وإن كان عامًّا في جميع الأديان والملل، إلا أن التشديد المذكور هاهنا في حق بني إسرائيل غير ثابت في جميع الأديان؛ لأنه تعالى حَكَم هاهنا بأن قتل النفس الواحدة جارٍ مجرى قتل جميع الناس، ولا شك في أن المقصود منه المبالغة في شرح عقاب القتل العمد العدوان، والمقصود من شرح هذه المبالغة أن اليهود مع علمهم بهذه المبالغة العظيمة، أقدموا على قتل الأنبياء والرسل. وذلك يدل على غاية قساوة قلوبهم ونهاية بُعدهم عن طاعة الله تعالى، ولما كان الغرض من ذكر هذه القصص تسلية الرسول عليه الصلاة والسلام في الواقعة التي ذكرنا أنهم عزموا على الفتك برسول الله ﷺ وبأكابر أصحابه، كان تخصيص بني إسرائيل في هذه القصة بهذه المبالغة العظيمة مناسبًا للكلام ومؤكدًا للمقصود.

المسألة الثانية: قرئ (مِنَ اجْلِ ذَٰلِكَ) بحذف الهمزة وفتح النون لإلقاء حركتها عليها، وقرأ أبو جعفر: (مِن إِجْلِ ذَٰلِكَ) بكسر الهمزة، وهي لغة، فإذا خفف، كسر النون ملقيًا لكسر الهمزة عليها.

المسألة الثالثة: قال القائلون بالقياس: دلت الآية على أن أحكام الله تعالى قد تكون معللة بالعلل، وذلك لأنه تعالى قال: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ كذا وكذا، وهذا تصريح بأن كتبة تلك الأحكام معللة بتلك المعاني المشار إليها بقوله: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ﴾.

والمعتزلة أيضًا قالوا: دلت هذه الآية على أن أحكام الله تعالى معللة بمصالح العباد، ومتى ثبت ذلك امتنع كونه تعالى خالقًا للكفر والقبائح فيهم مريدًا وقوعها منهم؛ لأن خلق القبائح وإرادتها تمنع من كونه تعالى مراعيًا للمصالح. وذلك يبطل التعليل المذكور في هذه الآية.

قال أصحابنا: القول بتعليل أحكام الله تعالى محال لوجوه: أحدها: أن العلة إن كانت قديمة لزم قِدم المعلول، وإن كانت محدثة وجب تعليلها بعلة أخرى ولزم التسلسل، وثانيها: لو كان معللاً بعلة فوجود تلك العلة وعدمها بالنسبة إلى الله تعالى إن كان على السوية امتنع كونه علة، وإن لم يكن على السوية فأحدهما به أَوْلى، وذلك يقتضي كونه مستفيدًا تلك الأولوية من ذلك

الفعل، فيكون ناقصًا لذاته مستكملاً بغيره، وهو محال. وثالثها: أنه قد ثبت توقف الفعل على الدواعي، ويمتنع وقوع التسلسل في الدواعي، بل يجب انتهاؤها إلى الداعية الأولى التي حدثت في العبد لا من العبد بل من الله، وثبت أن عند حدوث الداعية يجب الفعل، وعلى هذا التقدير فالكل من الله، وهذا يمنع من تعليل أفعال الله تعالى وأحكامه، فثبت أن ظاهر هذه الآية من المتشابهات لا من المحكمات. والذي يؤكد ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ١٧] وذلك نص صريح في أنه يحسن من الله كل شيء، ولا يتوقف خلقه وحكمه على رعاية المصالح.

المسألة الرابعة: قوله ﴿أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ قال الزجاج: إنه معطوف على قوله ﴿نَفْسٍ﴾ والتقدير: من قتل نفسًا بغير نفس أو بغير فساد في الأرض. وإنما قال تعالى ذلك لأن القتل يحل لأسباب كثيرة، منها القصاص وهو المراد بقوله: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ ومنها الكفر مع الحراب، ومنها الكفر بعد الإيمان، ومنها قطع الطريق وهو المراد بقوله تعالى بعد هذه الآية: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المائدة: ٣٣] فجمع تعالى كل هذه الوجوه في قوله: ﴿أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ﴾.

المسألة الخامسة: قوله: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ وفيه إشكال، وهو أن قتل النفس الواحدة كيف يكون مساويًا لقتل جميع الناس؟ فإن من الممتنع أن يكون الجزء مساويًا للكل. وذكر المفسرون بسبب هذا السؤال وجوهًا من الجواب، وهي بأسرها مبنية على مقدمة واحدة وهي أن تشبيه أحد الشيئين بالآخر لا يقتضي الحكم بمشابهتهما من كل الوجوه؛ لأن قولنا: (هذا يشبه ذاك) أعم من قولنا: (إنه يشبهه من كل الوجوه، أو من بعض الوجوه) وإذا ظهرت صحة هذه المقدمة فنقول: الجواب من وجوه: الأول: المقصود من تشبيه قتل النفس الواحدة بقتل النفوس: المبالغة في تعظيم أمر القتل العمد العدوان وتفخيم شأنه، يعني كما أن قتل كل الخلق أمر مستعظم عند كل أحد، فكذلك يجب أن يكون قتل الإنسان الواحد مستعظمًا مهيبًا، فالمقصود مشاركتهما في الاستعظام، لا بيان مشاركتهما في مقدار الاستعظام، وكيف لا يكون مستعظمًا وقد قال تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

الوجه الثاني في الجواب: هو أن جميع الناس لو علموا من إنسان واحد أنه يقصد قتلهم بأجمعهم، فلا شك أنهم يدفعونه دفعًا لا يمكنه تحصيل مقصوده، فكذلك إذا علموا منه أنه يقصد قتل إنسان واحد معين، يجب أن يكون جدهم واجتهادهم في منعه عن قتل ذلك الإنسان مثل جدهم واجتهادهم في الصورة الأولى.

الوجه الثالث في الجواب: وهو أنه لما أقدم على القتل العمد العدوان، فقد رجّح داعية الشهوة والغضب على داعية الطاعة، ومتى كان الأمر كذلك كان هذا الترجيح حاصلاً بالنسبة إلى

كل واحد، فكان في قلبه أن كل أحد نازعه في شيء من مطالبه فإنه لو قدر عليه لقتله، ونيّة المؤمن في الخيرات خير من عمله، فكذلك نيّة المؤمن في الشرور شر من عمله، فيصير المعنى: ومَن يقتل إنسانًا قتلاً عمدًا عدوانًا فكأنما قتل جميع الناس، وهذه الأجوبة الثلاثة حسنة. **المسألة السادسة**: قوله ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ المراد من إحياء النفس تخليصها عن المهلكات: مثل الحرق والغرق والجوع المفرط والبرد والحر المفرطين، والكلام في أن إحياء النفس الواحدة مثل إحياء النفوس على قياس ما قررناه في أن قتل النفس الواحدة مثل قتل النفوس.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾.

والمعنى أن كثيرًا من اليهود بعد ذلك، أي بعد مجيء الرسل، وبعد ما كتبنا عليهم تحريم القتل - لمسرفون، يعني في القتل لا يبالون بعظمته.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٣٣)﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر في الآية الأولى تغليظ الإثم في قتل النفس بغير قتل نفس ولا فساد في الأرض، أتبعه ببيان أن الفساد في الأرض الذي يوجب القتل ما هو، فإن بعض ما يكون فسادًا في الأرض لا يوجب القتل فقال ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: في أول الآية سؤال، وهو أن المحاربة مع الله تعالى غير ممكنة فيجب حمله على المحاربة مع أولياء الله، والمحاربة مع الرسل ممكنة، فلفظة المحاربة إذا نُسبت إلى الله تعالى كان مجازًا؛ لأن المراد منه المحاربة مع أولياء الله، وإذا نُسبت إلى الرسول كانت حقيقة، فلفظ يحاربون في قوله: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ يلزم أن يكون محمولاً على المجاز والحقيقة معًا، وذلك ممتنع، فهذا تقرير السؤال.

وجوابه من وجهين: الأول: أنا نحمل المحاربة على مخالفة الأمر والتكليف، والتقدير: إنما جزاء الذين يخالفون أحكام الله وأحكام رسوله ويسعون في الأرض فسادًا - كذا وكذا، **والثاني**: تقدير الكلام: إنما جزاء الذين يحاربون أولياء الله تعالى وأولياء رسوله- كذا وكذا. وفي الخبر أن الله تعالى قال: «مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ».

المسألة الثانية: من الناس من قال: هذا الوعيد مختص بالكفار. ومنهم من قال: إنه في

فُساق المؤمنين. أما الأولون فقد ذكروا وجوهًا: الأول: أَنَّهَا نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مِنْ عُرَيْنَةَ نَزَلُوا الْمَدِينَةَ مُظْهِرِينَ لِلْإِسْلَامِ، فَمَرِضَتْ أَبْدَانُهُمْ وَاصْفَرَّتْ أَلْوَانُهُمْ، فَبَعَثَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ لِيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَيَصِحُّوا، فَلَمَّا وَصَلُوا إِلَى ذَلِكَ الْمَوْضِعِ وَشَرِبُوا وَصَحُّوا، قَتَلُوا الرُّعَاةَ وَسَاقُوا الْإِبِلَ وَارْتَدُّوا، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَثَرِهِمْ وَأَمَرَ بِهِمْ فَقُطِعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ، وَتُرِكُوا هُنَاكَ حَتَّى مَاتُوا(١). فنزلت هذه الآية نسخًا لما فعله الرسول، فصارت تلك السنة منسوخة بهذا القرآن، وعند الشافعي رحمه الله لما لم يجز نسخ السنة بالقرآن، كان الناسخ لتلك السُّنة سُنة أخرى، ونزل هذا القرآن مطابقًا للسنة الناسخة. والثاني: أن الآية نَزَلَتْ فِي قَوْمِ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، وَكَانَ قَدْ عَاهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَمَرَّ قَوْمٌ مِنْ كِنَانَةَ يُرِيدُونَ الْإِسْلَامَ وَأَبُو بَرْزَةَ غَائِبٌ، فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ. الثالث: أن هذه الآية في هؤلاء الذين حكى الله تعالى عنهم من بني إسرائيل أنهم بعد أن غلظ الله عليهم عقاب القتل العمد العدوان، فهم مسرفون في القتل مفسدون في الأرض، فمن أتى منهم بالقتل والفساد في الأرض، فجزاؤهم كذا وكذا.

والوجه الرابع: أن هذه الآية نزلت في قُطاع الطريق من المسلمينَ وهذا قول أكثر الفقهاء، قالوا: والذي يدل على أنه لا يجوز حمل الآية على المرتدين وجوه: أحدها: أن قطع المرتد لا يتوقف على المحاربة ولا على إظهار الفساد في دار الإسلام، والآية تقتضي ذلك. وثانيها: لا يجوز الاقتصار في المرتد على قطع اليد ولا على النفي، والآية تقتضي ذلك. وثالثها: أن الآية تقتضي سقوط الحد بالتوبة قبل القدرة وهو قوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ٣٤] والمرتد يسقط حده بالتوبة قبل القدرة وبعدها، فدل ذلك على أن الآية لا تعلق لها بالمرتدين. ورابعها: أن الصلب غير مشروع في حق المرتد وهو مشروع هاهنا، فوجب أن لا تكون الآية مختصة بالمرتد. وخامسها: أن قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا﴾ يتناول كل من كان موصوفًا بهذه الصفة، سواء كان كافرًا أو مسلمًا، أقصى ما في الباب أن يقال: الآية نزلت في الكفار لكنك تعلم أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

المسألة الثالثة: المحاربون المذكورون في هذه الآية هم القوم الذين يجتمعون ولهم منعة ممن أرادهم بسبب أنهم يحمي بعضهم بعضًا، ويقصدون المسلمين في أرواحهم ودمائهم، وإنما اعتبرنا القوة والشوكة لأن قاطع الطريق إنما يمتاز عن السارق بهذا القيد، واتفقوا على أن هذه الحالة إذا حصلت في الصحراء كانوا قطاع الطريق، فأما لو حصلت في نفس البلدة فقال

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الديات)، باب: (القسامة) (١٢/ ٢٣٩)، حديث رقم (٦٨٩٩) من طريق قتيبة بن سعيد عن إسماعيل ابن علية . . . به، ومسلم في كتاب (القسامة)، باب: (حكم المحاربين والمرتدين) (٣/ ١٠/ ١٢٩٦) من طريق أبي جعفر بن أبي الصباح وأبي بكر بن أبي شيبة عن إسماعيل ابن عُلية. كلاهما (ابن عُلية، يزيد) عن حجاج بن أبي عثمان . . . به.

الشافعي رحمه الله: إنه يكون أيضًا ساعيًا في الأرض بالفساد ويقام عليه هذا الحد. قال: وأراهم في المصر إنهم يكونوا أعظم ذنبًا فلا أقل من المساواة. وقال أبو حنيفة ومحمد رحمهما الله: إذا حصل ذلك في المصر فإنه لا يقام عليه الحد. وجه قول الشافعي رحمه الله النص والقياس: أما النص فعموم قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا﴾ ومعلوم أنه إذا حصل هذا المعنى في البلد كان لا محالة داخلاً تحت عموم هذا النص، وأما القياس فهو أن هذا حد فلا يختلف في المصر وغير المصر كسائر الحدود. وجه قول أبي حنيفة رحمه الله أن الداخل في المصر يلحقه الغوث في الغالب فلا يتمكن من المقاتلة، فصار في حكم السارق.

المسألة الرابعة: قوله: ﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ للعلماء في لفظ ﴿أَوۡ﴾ في هذه الآية قولان: الأول: أنها للتخيير، وهو قول ابن عباس في رواية علي بن أبي طلحة وقول الحسن وسعيد بن المسيب ومجاهد، والمعنى أن الإمام إن شاء قتل وإن شاء صلب، وإن شاء قطع الأيدي والأرجل، وإن شاء نفى، أي واحد من هذه الأقسام شاء فعل. وقال ابن عباس في رواية عطاء: كلمة (أو) هاهنا ليست للتخيير، بل هي لبيان أن الأحكام تختلف باختلاف الجنايات: فمن اقتصر على القتل قُتل، ومَن قَتل وأَخذ المال قُتل وصُلب، ومن اقتصر على أخذ المال قطع يده ورجله من خلاف. ومن أخاف السبل ولم يأخذ المال نُفي من الأرض، وهذا قول الأكثرين من العلماء، وهو مذهب الشافعي رحمه الله. والذي يدل على ضعف القول الأول وجهان: الأول: أنه لو كان المراد من الآية التخيير لوجب أن يمكن الإمام من الاقتصار على النفي، ولما أجمعوا على أنه ليس له ذلك علمنا أنه ليس المراد من الآية التخيير. والثاني: أن هذا المحارب إذا لم يقتل ولم يأخذ المال فقد همّ بالمعصية ولم يفعل، وذلك لا يوجب القتل كالعزم على سائر المعاصي، فثبت أنه لا يجوز حمل الآية على التخيير، فيجب أن يضمر في كل فعل على حدة فعلاً على حدة، فصار التقدير: أن يُقتلوا إن قَتلوا، أو يُصلبوا إن جمعوا بين أخذ المال والقتل، أو تُقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف إن اقتصروا على أخذ المال أو يُنفوا من الأرض إن أخافوا السبل، والقياس الجلي أيضًا يدل على صحة ما ذكرناه؛ لأن القتل العمد العدوان يوجب القتل، فغلظ ذلك في قاطع الطريق، وصار القتل حتمًا لا يجوز العفو عنه، وأَخْذ المال يتعلق به القطع في غير قاطع الطريق، فغلظ ذلك في قاطع الطريق بقطع الطرفين، وإن جمعوا بين القتل وبين أخذ المال جُمع في حقهم بين القتل وبين الصلب؛ لأن بقاءه مصلوبًا في ممر الطريق يكون سببًا لاشتهار إيقاع هذه العقوبة، فيصير ذلك زاجرًا لغيره عن الإقدام على مثل هذه المعصية، وأما إن اقتصر على مجرد الإخافة اقتصر الشرع منه على عقوبة خفيفة وهي النفي من الأرض.

المسألة الخامسة: قال أبو حنيفة رحمه الله: إذا قَتل وأَخذ المال فالإمام مخير فيه بين ثلاثة

أشياء: أن يقتلهم فقط، أو يقتلهم ويقطع أيديهم وأرجلهم قبل القتل، أو يقتلهم ويصلبهم. وعند الشافعي رحمه الله: لا بدّ من الصلب، وهو قول أبي يوسف رحمه الله.

حجة الشافعي رحمه الله: أنه تعالى نص على الصلب كما نص على القتل، فلم يجز إسقاط الصلب كما لم يجز إسقاط القتل. ثم اختلفوا في كيفية الصلب، فقيل: يُصلب حيًّا ثم يزج بطنه برمح حتى يموت، وقال الشافعي رحمه الله: يُقتل ويصلى عليه ثم يُصلب.

المسألة السادسة: اختلفوا في تفسير النفي من الأرض: قال الشافعي رحمه الله: معناه إن وجد هؤلاء المحاربين قَتَلهم وصَلَبهم وقَطَع أيديهم وأرجلهم من خلاف، وإن لم يجدهم طلبهم أبدًا حتى إذا قدر عليهم فعل بهم ما ذكرناه، وبه قال أحمد وإسحاق رحمهما الله. وقال أبو حنيفة رحمه الله: النفي من الأرض هو الحبس. وهو اختيار أكثر أهل اللغة، قالوا: ويدل عليه أن قوله: ﴿أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ إما أن يكون المراد النفي من جميع الأرض، وذلك غير ممكن مع بقاء الحياة، وإما أن يكون إخراجه من تلك البلدة إلى بلدة أخرى، وهو أيضًا غير جائز؛ لأن الغرض من هذا النفي دفع شره عن المسلمين، فلو أخرجناه إلى بلد آخر لاستضر به من كان هناك من المسلمين، وإما أن يكون المراد إخراجه إلى دار الكفر وهو أيضًا غير جائز؛ لأن إخراج المسلم إلى دار الكفر تعريض له بالردة وهو غير جائز، ولما بطل الكل لم يبق إلاّ أن يكون المراد من النفي نفيه عن جميع الأرض إلاّ مكان الحبس. قالوا: والمحبوس قد يسمى منفيًا من الأرض لأنه لا ينتفع بشيء من طيبات الدنيا ولذاتها، ولا يرى أحدًا من أحبابه، فصار منفيًا عن جميع اللذات والشهوات والطيبات، فكان كالمنفي في الحقيقة. ولما حبسوا صالح بن عبد القدوس على تهمة الزندقة في حبس ضيق وطال لبثه هناك ذكر شعرًا، منه قوله:

خَرَجْنَا عَنِ الدُّنْيَا وعن وصل أهلها فلسنا من الأحيا وَلَسْنَا مِنَ الْمَوْتَى(١)
إِذَا جَاءَنَا السَّجَّانُ يَوْمًا لِحَاجَةٍ عَجِبْنَا وَقُلْنَا جَاءَ هَذَا مِنَ الدُّنْيَا

قال الشافعي رحمه الله: هذا النفي المذكور في الآية محمول على وجهين: الأول: أن هؤلاء المحاربين إذا قتلوا وأخذوا المال فالإمام إن أخذهم أقام عليهم الحد، وإن لم يأخذهم طلبهم أبدًا، فكونهم خائفين من الإمام هاربين من بلد إلى بلد هو المراد من النفي. الثاني: القوم الذين يحضرون الواقعة ويُكثرون جَمْع هؤلاء المحاربين ويخيفون المسلمين ولكنهم ما قتلوا وما أخذوا المال، فالإمام إن أخذهم أقام عليهم الحد، وإن لم يأخذهم طلبهم أبدًا. فيقول الشافعي هاهنا: إن الإمام يأخذهم ويعزرهم ويحبسهم، فالمراد بنفيهم عن الأرض هو هذا الحبس لا غير، والله أعلم.

---

(١) هذه الأبيات لعلي بن الجهم وهو علي بن الجهم بن بدر، أبو الحسن، من بني سلمة، من لؤي بن غالب. ١٨٨ - ٢٤٩هـ/ ٨٠٣ - ٨٦٣م، شاعر، رقيق الشعر، أديب، من أهل بغداد، كان معاصرًا لأبي تمام، وخص بالمتوكل العباسي، ثم غضب عليه فنفاه إلى خراسان، فأقام مدة، وانتقل إلى حلب، ثم خرج منها بجماعة يريد الغزو، فاعترضه فرسان بني كلب، فقاتلهم وجرح ومات.

ثم قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَا﴾ أي فضيحة وهوان ﴿وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ قالت المعتزلة: الآية دالة على القطع بوعيد الفساق من أهل الصلاة، ودالة على أن قتلهم قد أحبط ثوابهم؛ لأنه تعالى حَكَم بأن ذلك لهم خزي في الدنيا والآخرة، وذلك يدل على كونهم مستحقين للذم، وكونهم مستحقين للذم في الحال يمنع من بقاء استحقاقهم للمدح والتعظيم لما أن ذلك جمع بين الضدين، وإذا كان الأمر كذلك ثبت القول بالقطع بوعيد الفساق، وثبت القول بالإحباط.

والجواب: لا نزاع بيننا وبينكم في أن هذا الحد إنما يكون واقعًا على جهة الخزي والاستخفاف إذا لم تحصل التوبة، فأما عند حصول التوبة فإن هذا الحد لا يكون على جهة الخزي والاستخفاف، بل يكون على جهة الامتحان، فإذا جاز لكم أن تشترطوا هذا الحكم بعدم التوبة لدليل دل على اعتبار هذا الشرط، فنحن أيضًا نشرط هذا الحكم بشرط عدم العفو، وحينئذٍ لا يبقى الكلام إلاّ في أنه هل دلّ هذا الدليل على أنه تعالى يعفو عن الفساق أم لا؟ وقد ذكرنا هذه المسألة بالاستقصاء في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: ٨١].

ثم قال تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ ۖ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾

قال الشافعي رحمه الله تعالى: لما شرح ما يجب على هؤلاء المحاربين من الحدود والعقوبات، استثنى عنه ما إذا تابوا قبل القدرة عليهم. وضَبْط هذا الكلام أن ما يتعلق من تلك الأحكام بحقوق الله تعالى فإنه يسقط بعد هذه التوبة، وما يتعلق منها بحقوق الآدميين فإنه لا يسقط، فهؤلاء المحاربون إن قتلوا إنسانًا ثم تابوا قبل القدرة عليهم، كان ولي الدم على حقه في القصاص والعفو، إلا أنه يزول حتم القتل بسبب هذه التوبة، وإن أخذ مالاً وجب عليه رده ولم يكن عليه قطع اليد أو الرجل، وأما إذا تاب بعد القدرة فظاهر الآية أن التوبة لا تنفعه، وتقام الحدود عليه.

قال الشافعي رحمه الله تعالى: ويحتمل أن يسقط كل حد لله بالتوبة؛ لأن ماعزًا لما رُجم أظهر توبته، فلما تمموا رجمه ذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «هلا تركتموه» أو لفظ هذا معناه، وذلك يدل على أن التوبة تُسقط عن المكلف كل ما يتعلق بحق الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُوا۟ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: في النظم وجهان: الأول: اعلم أنا قد بينا أنه تعالى لما أخبر رسوله أن قومًا

من اليهود هَمُّوا أن يبسطوا أيديهم إلى الرسول وإلى إخوانه من المؤمنين وأصحابه - بالغدر والمكر ومَنَعهم الله تعالى عن مرادهم، فعند ذلك شرح للرسول شدة عتيهم على الأنبياء وكمال إصرارهم على إيذائهم، وامتد الكلام إلى هذا الموضع، فعند هذا رجع الكلام إلى المقصود الأول وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ كأنه قيل: قد عرفتم كمال جسارة اليهود على المعاصي والذنوب وبُعدهم عن الطاعات التي هي الوسائل للعبد إلى الرب، فكونوا يا أيها المؤمنون بالضد من ذلك، وكونوا متقين عن معاصي الله، متوسلين إلى الله بطاعات الله.

الوجه الثاني في النظم: أنه تعالى حكى عنهم أنهم قالوا: ﴿نَحۡنُ أَبۡنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾[المائدة: ١٨] أي نحن أبناء أنبياء الله، فكان افتخارهم بأعمال آبائهم، فقال تعالى: يا أيها الذين آمنوا ليكن مفاخرتكم بأعمالكم لا بشرف آبائكم وأسلافكم، فاتقوا وابتغوا إليه الوسيلة. والله أعلم.

المسألة الثانية: اعلم أن مجامع التكليف محصورة في نوعين لا ثالث لهما: أحدهما: ترك المنهيات وإليه الإشارة بقوله: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ وثانيهما: فعل المأمورات، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ ولما كان ترك المنهيات مقدمًا على فعل المأمورات بالذات، لا جرم قدمه تعالى عليه في الذكر. وإنما قلنا: إن الترك مقدم على الفعل لأن الترك عبارة عن بقاء الشيء على عدمه الأصلي، والفعل هو الإيقاع والتحصيل، ولا شك أن عدم جميع المحدثات سابق على وجودها؛ فكان الترك قبل الفعل لا محالة.

فإن قيل: ولِمَ جُعلت الوسيلة مخصوصة بالفعل مع أنا نعلم أن ترك المعاصي قد يُتوسل به إلى الله تعالى؟

قلنا: الترك إبقاء الشيء على عدمه الأصلي، وذلك العدم المستمر لا يمكن التوسل به إلى شيء البتة، فثبت أن الترك لا يمكن أن يكون وسيلة، بل من دعاه داعي الشهوة إلى فعل قبيح، ثم تركه لطلب مرضاة الله تعالى، فهاهنا يحصل الوسل بذلك الامتناع إلى الله تعالى، إلا أن ذلك الامتناع من باب الأفعال؛ ولهذا قال المحققون: ترك الشيء عبارة عن فعل ضده.

إذا عرفت هذا فنقول: إن الترك والفعل أمران معتبران في ظاهر الأفعال، فالذي يجب تركه هو المحرمات، والذي يجب فعله هو الواجبات، ومعتبران أيضًا في الأخلاق، فالذي يجب حصوله هو الأخلاق الفاضلة، والذي يجب تركه هو الأخلاق الذميمة، ومعتبران أيضًا في الأفكار، فالذي يجب فعله هو التفكر في الدلائل الدالة على التوحيد والنبوّة والمعاد، والذي يجب تركه هو الالتفات إلى الشبهات، ومعتبران أيضًا في مقام التجلي، فالفعل هو الاستغراق في الله تعالى، والترك هو الالتفات إلى غير الله تعالى، وأهل الرياضة يسمون الفعل والترك بالتحلية والتخلية، وبالمحو والصحو، وبالنفي والإثبات، وبالفناء والبقاء، وفي جميع المقامات النفي مقدم على الإثبات؛ ولذلك كان قولنا: (لا إله إلاّ الله) النفي مقدم فيه على الإثبات.

المسألة الثالثة: الوسيلة فعيلة، من وسل إليه، إذا تقرب إليه. قال لبيد الشاعر:

أَرَى النَّاسَ لاَ يَدْرُونَ مَا قَدْرُ أَمْرِهِمْ ... أَلاَ كُلُّ ذِي لُبٍّ إِلَى اللَّه وَاسِلُ[١]

أي: متوسل، فالوسيلة هي التي يُتوسل بها إلى المقصود.

قالت التعليمية: دلت الآية على أنه لا سبيل إلى الله تعالى إلا بمعلِّم يعلمنا معرفته، ومرشد يرشدنا إلى العلم به، وذلك لأنه أمر بطلب الوسيلة إليه مطلقًا، والإيمان به من أعظم المطالب وأشرف المقاصد، فلا بدّ فيه من الوسيلة.

وجوابنا: أنه تعالى إنما أمر بابتغاء الوسيلة إليه بعد الإيمان به، والإيمان به عبارة عن المعرفة به، فكان هذا أمرًا بابتغاء الوسيلة إليه بعد الإيمان وبعد معرفته، فيمتنع أن يكون هذا أمرًا بطلب الوسيلة إليه في معرفته، فكان المراد طلب الوسيلة إليه في تحصيل مرضاته، وذلك بالعبادات والطاعات.

ثم قال تعالى: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ واعلم أنه تعالى لما أمر بترك ما لا ينبغي بقوله: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ وبفعل ما ينبغي بقوله: ﴿وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ وكل واحد منهما شاق ثقيل على النفس والشهوة، فإن النفس لا تدعو إلا إلى الدنيا واللذات المحسوسة، والعقل لا يدعو إلا إلى خدمة الله وطاعته والإعراض عن المحسوسات، وكان بين الحالتين تضاد وتناف؛ ولذلك فإن العلماء ضربوا المثل في مظان تطلب الدنيا والآخرة بالضرتين وبالضدين، وبالمشرق والمغرب، وبالليل والنهار، وإذا كان كذلك كان الانقياد لقوله تعالى: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ من أشق الأشياء على النفس وأشدها ثقلاً على الطبع؛ فلهذا السبب أردف ذلك التكليف بقوله: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ وهذه الآية آية شريفة مشتملة على أسرار روحانية، ونحن نشير هاهنا إلى واحد منها، وهو أن من يعبد الله تعالى فريقان، منهم من يعبد الله لا لغرض سوى الله، ومنهم من يعبده لغرض آخر.

والمقام الأول: هو المقام الشريف العالي، وإليه الإشارة بقوله: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ﴾ أي في سبيل عبوديته وطريق الإخلاص في معرفته وخدمته.

والمقام الثاني: دون الأول، وإليه الإشارة بقوله ﴿لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ والفلاح اسم جامع للخلاص عن المكروه والفوز بالمحبوب.

واعلم أنه تعالى لما أرشد المؤمنين في هذه الآية إلى معاقد جميع الخيرات، ومفاتح كل السعادات، أتبعه بشرح حال الكفار، وبوصف عاقبة من لم يعرف حياة ولا سعادة إلا في هذه الدار، وذكر من جملة تلك الأمور الفظيعة نوعين:

---

(١) لبيد بن ربيعة تقدمت ترجمته.

قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾ يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾ ﴾

أحدهما: قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: الجملة المذكورة مع كلمة (لو) خبر (إن)

فإن قيل: لمَ وحد الراجع في قوله: ﴿ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ ﴾ مع أن المذكور السابق بيان ما في الأرض جميعًا ومثله؟

قلنا: التقدير كأنه قيل: ليفتدوا بذلك المذكور.

المسألة الثانية: قوله ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ يحتمل أن يكون في موضع الحال، ويحتمل أن يكون عطفًا على الخبر.

المسألة الثالثة: المقصود من هذا الكلام التمثيل للزوم العذاب لهم، فإنه لا سبيل لهم إلى الخلاص منه. وعن النبي ﷺ: «**يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ فَأَبَيْتَ**».

النوع الثاني: من الوعيد المذكور في هذه الآية:

قوله: ﴿ يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴾

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: إرادتهم الخروج تحتمل وجهين: **الأول**: أنهم قصدوا ذلك وطلبوا المخرج منها كما قال تعالى: ﴿ كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخْرُجُواْ مِنْهَآ أُعِيدُواْ فِيهَا ﴾ [السجدة: ٢].

قيل: إذا رفعهم لهب النار إلى فوق فهناك يتمنون الخروج. وقيل: يكادون يخرجون من النار لقوة النار ودفعها للمعذبين، **والثاني**: أنهم تمنوا ذلك وأرادوه بقلوبهم، كقوله تعالى في موضع آخر ﴿ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْهَا ﴾ [المؤمنون: ١٠٧] ويؤكد هذا الوجه قراءة من قرأ (يريدون أن يُحرجوا من النار) بضم الياء.

المسألة الثانية: احتج أصحابنا بهذه الآية على أنه تعالى يُخرج من النار من قال: (لا إله إلا الله) على سبيل الإخلاص. قالوا: لأنه تعالى جعل هذا المعنى من تهديدات الكفار، وأنواع ما خوَّفهم به من الوعيد الشديد، ولولا أن هذا المعنى مختص بالكفار وإلا لم يكن لتخصيص الكفار به معنى، والله أعلم. ومما يؤيد هذا الذي قلناه قوله: ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴾ وهذا يفيد

الحصر، فكان المعنى: ولهم عذاب مقيم لا لغيرهم، كما أن قوله: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ﴾ [المائدة: ٣] أي لكم لا لغيركم. فكذا هاهنا.

قال تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾

في اتصال الآية بما قبلها وجهان: الأول: أنه تعالى لما أوجب في الآية المتقدمة قطع الأيدي والأرجل عند أخذ المال على سبيل المحاربة، بيّن في هذه الآية أن أخذ المال على سبيل السرقة يوجب قطع الأيدي والأرجل أيضًا. **والثاني:** أنه لما ذكر تعظيم أمر القتل حيث قال: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ﴾ [المائدة: ٣٢] ذكر بعد هذا الجنايات التي تبيح القتل والإيلام، فذكر أولاً: قطع الطريق، وثانيًا: أمر السرقة.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اختلف النحويون في الرفع في قوله: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ على وجوه: الأول -وهو قول سيبويه والأخفش-: أن قوله: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ مرفوعان بالابتداء، والخبر محذوف والتقدير: فيما يتلى عليكم السارق والسارقة، أي حكمهما كذا، وكذا القول في قوله: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا﴾ [النور: ٢] وفي قوله: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ۖ﴾ [النساء: ١٦] وقرأ عيسى بن عمر: (والسارق والسارقة) بالنصب، ومثله (الزانية والزاني) والاختيار عند سيبويه النصب في هذا، قال: لأن قول القائل: (زيدًا فاضربه) أحسن من قولك: (زيد فاضربه)، وأيضًا لا يجوز أن يكون ﴿فَٱقْطَعُوٓاْ﴾ خبر المبتدأ؛ لأن خبر المبتدأ لا يدخل عليه الفاء.

والقول الثاني: -وهو اختيار الفراء-: أن الرفع أولى من النصب؛ لأن الألف واللام في قوله: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ يقومان مقام (الذي) فصار التقدير: الذي سرق فاقطعوا يده، وعلى هذا التقدير حَسُن إدخال حرف الفاء على الخبر لأنه صار جزاء، وأيضًا النصب إنما يحسن إذا أردت سارقًا بعينه أو سارقة بعينها، فأما إذا أردت توجيه هذا الجزاء على كل من أتى بهذا الفعل، فالرفع أولى، وهذا القول اختاره الزجاج، وهو المعتمد.

ومما يدل على أن المراد من الآية الشرط والجزاء وجوه: الأول: أن الله تعالى صرّح بذلك وهو قوله: ﴿جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا﴾ وهذا دليل على أن القطع شُرع جزاء على فعل السرقة، فوجب أن

يعم الجزاء لعموم الشرط، والثاني: أن السرقة جناية، والقطع عقوبة، وربط العقوبة بالجناية مناسب، وذكْر الحكم عقيب الوصف المناسب يدل على أن الوصف علة لذلك الحكم، والثالث: أنا لو حملنا الآية على هذا الوجه كانت الآية مفيدة، ولو حملناها على سارق معين صارت مجملة غير مفيدة، فكان الأول أَوْلى.

وأما القول الذي ذهب إليه سيبويه فليس بشيء، ويدل عليه وجوه: الأول: أنه طعن في القرآن المنقول بالتواتر عن الرسول عليه الصلاة والسلام وعن جميع الأمة، وذلك باطل قطعًا، فإن قال: لا أقول: إن القراءة بالرفع غير جائزة، ولكني أقول: القراءة بالنصب أَوْلى. فنقول: وهذا أيضًا رديء لأن ترجيح القراءة التي لم يقرأ بها إلا عيسى بن عمر على قراءة الرسول وجميع الأمة في عهد الصحابة والتابعين – أمر منكر وكلام مردود. والثاني: أن القراءة بالنصب لو كانت أَوْلى لوجب أن يكون في القراء من قرأ: (وَاللَّذَيْنِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ) بالنصب، ولما لم يوجد في القراء أحد قرأ كذلك، عَلِمنا سقوط هذا القول.

الوجه الثالث: أنا إذا قلنا: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ مبتدأ، وخبره هو الذي نضمره، وهو قولنا (فيما يتلى عليكم)، فحينئذٍ قد تمت هذه الجملة بمبتداها وخبرها، فبأي شيء تتعلق الفاء في قوله ﴿فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾؟ فإن قال: الفاء تتعلق بالفعل الذي دلّ عليه قوله: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ يعني أنه إذا أتى بالسرقة فاقطعوا يديه. فنقول: إذا احتجت في آخر الأمر إلى أن تقول: السارق والسارقة تقديره: (من سرق)، فاذكر هذا أولاً حتى لا تحتاج إلى الإضمار الذي ذكرته. والرابع: أنا إذا اخترنا القراءة بالنصب لم يدل ذلك على كون السرقة علة لوجوب القطع، وإذا اخترنا القراءة بالرفع أفادت الآية هذا المعنى، ثم هذا المعنى متأكد بقوله: ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا﴾ فثبت أن القراءة بالرفع أَوْلى. الخامس: أن سيبويه قال: هم يقدمون الأهم فالأهم، والذي هم بشأنه أعنى، فالقراءة بالرفع تقتضي تقديم ذكر كونه سارقًا على ذكر وجوب القطع، وهذا يقتضي أن يكون أكبر العناية مصروفًا إلى شرح ما يتلعق بحال السارق من حيث إنه سارق، وأما القراءة بالنصب فإنها تقتضي أن تكون العناية ببيان القطع أتم من العناية بكونه سارقًا، ومعلوم أنه ليس كذلك، فإن المقصود في هذه الآية بيان تقبيح السرقة والمبالغة في الزجر عنها، فثبت أن القراءة بالرفع هي المتعينة قطعًا، والله أعلم.

المسألة الثانية: قال كثير من المفسرين الأصوليين: هذه الآية مجملة من وجوه: أحدها: أن الحكم معلق على السرقة، ومطلق السرقة غير موجب للقطع، بل لا بدّ وأن تكون هذه السرقة سرقة لمقدار مخصوص من المال، وذلك القدر غير مذكور في الآية، فكانت مجملة، وثانيها: أنه تعالى أوجب قطع الأيدي، وليس فيه بيان أن الواجب قطع الأيدي الأيمان والشمائل، وبالإجماع لا يجب قطعهما معًا، فكانت الآية مجملة، وثالثها: أن اليد اسم يتناول الأصابع فقط، ألا ترى أنه لو حلف لا يمس فلانًا بيده فمسه بأصابعه فإنه يحنث في يمينه، فاليد اسم يقع

على الأصابع وحدها، ويقع على الأصابع مع الكف، ويقع على الأصابع والكف والساعدين إلى المرفقين، ويقع على كل ذلك إلى المنكبين، وإذا كان لفظ اليد محتملاً لكل هذه الأقسام، والتعيين غير مذكور في هذه الآية، فكانت مجملة، ورابعها: أن قوله: ﴿فَاقْطَعُوا﴾ خطاب مع قوم، فيحتمل أن يكون هذا التكليف واقعًا على مجموع الأمة، وأن يكون واقعًا على طائفة مخصوصة منهم، وأن يكون واقعًا على شخص معين منهم، وهو إمام الزمان، كما يذهب إليه الأكثرون، ولما لم يكن التعيين مذكورًا في الآية كانت الآية مجملة، فثبت بهذه الوجوه أن هذه الآية مجملة على الإطلاق، هذا تقرير هذا المذهب.

وقال قوم من المحققين: الآية ليست مجملة ألبتة؛ وذلك لأنا بينا أن الألف واللام في قوله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ قائم مقام (الذي) والفاء في قوله: ﴿فَاقْطَعُوا﴾ للجزاء، فكان التقدير: الذي سرق فاقطعوا يده، ثم تأكد هذا بقوله تعالى: ﴿جَزَاءً بِمَا كَسَبَا﴾ وذلك الكسب لا بدّ وأن يكون المراد به ما تقدم ذكره وهو السرقة، فصار هذا دليلاً على أن مناط الحكم ومتعلقه هو ماهية السرقة، ومقتضاه أن يعم الجزاء فيما حصل هذا الشرط، اللهم إلا إذا قام دليل منفصل يقتضي تخصيص هذا العام. **وأما قوله:** (الأيدي) عامة فنقول: مقتضاه قطع الأيدي لكنه لما انعقد الإجماع على أنه لا يجب قطعهما معًا، ولا الابتداء باليد اليسرى أخرجناه عن العموم.

وأما قوله: (لفظ اليد دائر بين أشياء) فنقول: لا نسلِّم، بل اليد اسم لهذا العضو إلى المنكب؛ ولهذا السبب قال تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦] فلولا دخول العضدين في هذا الاسم وإلا لما احتيج إلى التقييد بقوله: ﴿إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ فظاهر الآية يوجب قطع اليدين من المنكبين كما هو قول الخوارج، إلا أنا تركنا ذلك لدليل منفصل.

وأما قوله: رابعًا: يحتمل أن يكون الخطاب مع كل واحد، وأن يكون مع واحد معين.

قلنا: ظاهره أنه خطاب مع كل أحد، ترك العمل به فيما صار مخصوصًا بدليل منفصل، فيبقى معمولاً به في الباقي.

والحاصل أنا نقول: الآية عامة، فصارت مخصوصة بدلائل منفصلة في بعض الصور، فتبقى حجة فيما عداها، ومعلوم أن هذا القول أولى من قول من قال: إنها مجملة فلا تفيد فائدة أصلاً.

المسألة الثالثة: قال جمهور الفقهاء: القطع لا يجب إلا عند شرطين: قدر النصاب، وأن تكون السرقة من الحرز. وقال ابن عباس وابن الزبير والحسن البصري: القدر غير معتبر، فالقطع واجب في سرقة القليل والكثير، والحرز أيضًا غير معتبر. وهو قول داود الأصفهاني، وقول الخوارج، وتمسكوا في المسألة بعموم الآية كما قررناه، فإن قوله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ يتناول السرقة سواء كانت قليلة أو كثيرة، وسواء سُرقت من الحرز أو من غير الحرز.

إذا ثبت هذا فنقول: لو ذهبنا إلى التخصيص لكان ذلك إما بخبر الواحد، أو بالقياس، وتخصيص عموم القرآن بخبر الواحد وبالقياس غير جائز، وحجة جمهور الفقهاء أنه لا حاجة بنا

إلى القول بالتخصيص، بل نقول: إن لفظ السرقة لفظة عربية، ونحن بالضرورة نعلم أن أهل اللغة لا يقولون لمن أخذ حبة من حنطة الغير، أو تبنة واحدة، أو كسرة صغيرة من خبز: إنه سرق ماله، فعَلِمنا أن أخذ مال الغير كيفما كان لا يسمى سرقة، وأيضًا: السرقة مشتقة من مسارقة عين المالك، وإنما يحتاج إلى مسارقة عين المالك لو كان المسروق أمرًا يكون متعلق الرغبة في محل الشح والضنة حتى يرغب السارق في أخذه ويتضايق المسروق منه في دفعه إلى الغير، ولهذا الطريق اعتبرنا في وجوب القطع أخذ المال من حرز المثل؛ لأن ما لا يكون موضوعًا في الحرز لا يحتاج في أخذه إلى مسارقة الأعين فلا يسمى أخذه سرقة. وقال داود: نحن لا نوجب القطع في سرقة الحبة الواحدة، ولا في سرقة التبنة الواحدة، بل في أقل شيء يجري فيه الشح والضنة، وذلك مقادير القلة والكثرة غير مضبوطة، فربما استحقر الملك الكبير آلافًا مؤلفة، وربما استعظم الفقير طسوجًا؛ ولهذا قال الشافعي رحمه الله: لو قال: لفلان عليَّ مال عظيم، ثم فسر بالحبة يُقبل قوله فيه لاحتمال أنه كان عظيمًا عنده لغاية فقره وشدة احتياجه إليه، ولما كانت مقادير القلة والكثرة غير مضبوطة وجب بناء الحكم على أقل ما يسمى مالاً، وليس لقائل أن يستبعد ويقول: كيف يجوز قطع اليد في سرقة الطسوجة الواحدة؛ لأن الملحدة قد جعلوا هذا طعنًا في الشريعة، فقالوا: اليد لما كانت قيمتها خمسمائة دينار من الذهب، فكيف تُقطع لأجل القليل من المال؟! ثم إنا أجبنا عن هذا الطعن بأن الشرع إنما قطع يده بسبب أنه تحمل الدناءة والخساسة في سرقة ذلك القدر القليل، فلا يبعد أن يعاقبه الشرع بسبب تلك الدناءة بهذه العقوبة العظيمة، وإذا كان هذا الجواب مقبولاً من الكل فليكن أيضًا مقبولاً منا في إيجاب القطع في القليل والكثير. قال: ومما يدل على أنه لا يجوز تخصيص عموم القرآن هاهنا خبر الواحد، وذلك لأن القائلين بتخصيص هذا العموم اختلفوا على وجوه: فقال الشافعي رحمه لله: يجب القطع في ربع دينار. وروي فيه قوله عليه الصلاة والسلام: «لا قَطْعَ إلا فِي رُبْعِ دِينَارٍ» وقال أبو حنيفة رحمه الله: لا يجوز القطع إلا في عشرة دراهم مضروبة. وروي فيه قوله عليه الصلاة والسلام: «لاَ قَطْعَ إِلاَّ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ» والظاهر أن ثمن المِجن لا يكون أقل من عشرة دراهم. وقال مالك وأحمد وإسحاق: إنه مقدر بثلاثة دراهم أو ربع دينار. وقال ابن أبي ليلى: مقدر بخمسة دراهم. وكل واحد من هؤلاء المجتهدين يطعن في الخبر الذي يرويه الآخر، وعلى هذا التقدير فهذه المخصصات صارت متعارضة، فوجب أن لا يُلتفت إلى شيء منها، ويُرجع في معرفة حكم الله تعالى إلى ظاهر القرآن. قال: وليس لأحد أن يقول: إن الصحابة رضي الله عنهم أجمعوا على أنه لا يجب القطع إلا في مقدار معين. قال: لأن الحسن البصري كان يوجب القطع بمطلق السرقة، وكان يقول: (احذر من قطع يدك بدرهم)، ولو كان الإجماع منعقدًا لما خالف الحسن البصري فيه مع قربه من زمان الصحابة وشدة احتياطه فيما يتعلق بالدين، فهذا تقرير مذهب الحسن البصري وداود الأصفهاني.

وأما الفقهاء فإنهم اتفقوا على أنه لا بدّ في وجوب القطع من القدر، ثم قال الشافعي رحمه الله: القطع في ربع دينار فصاعدًا وهو نصاب السرقة، وسائر الأشياء تُقوم به. وقال أبو حنيفة والثوري: لا يجب القطع في أقل من عشرة دارهم مضروبة، ويُقوم غيرها بها. وقال مالك رحمه الله: ربع دينار أو ثلاثة دراهم. وقال ابن أبي ليلى: خمسة دراهم.

حجة الشافعي رحمه الله أن ظاهر قوله: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ يوجب القطع في القليل والكثير، إلا أن الفقهاء توافقوا فيما بينهم على أنه لا يجب القطع فيما دون ربع دينار، فوجب أن يبقى في ربع دينار فصاعدًا على ظاهر النص. ثم أكد هذا بما روي أنه عليه الصلاة والسلام قال: «**لا قَطْعَ إلا فِي رُبْعِ دِينَارٍ**».

وأما الذي تمسك به أبو حنيفة رحمه الله من قوله عليه الصلاة والسلام: «**لاَ قَطْعَ إِلاَّ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ**»[١] فهو ضعيف لوجهين: الأول: أن ثمن المجن مجهول، فتخصيص عموم القرآن بخبر واحد مجمل مجهول المعنى - لا يجوز. الثاني: أنه إن كان ثمن المجن مقدرًا بعشرة دراهم كان التخصيص الحاصل بسببه في عموم قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ أكثر من التخصيص الحاصل في عموم هذه الآية بقوله عليه الصلاة والسلام: «**لا قَطْعَ إلا فِي رُبْعِ دِينَارٍ**» فكان الترجيح لهذا الجانب.

المسألة الرابعة: قال الشافعي رحمه الله: الرجل إذا سرق أولاً قُطعت يده اليمنى، وفي الثانية رجله اليسرى، وفي الثالثة يده اليسرى، وفي الرابعة رجله اليمنى. وقال أبو حنيفة والثوري: لا يُقطع في المرة الثالثة والرابعة.

واحتج الشافعي رحمه الله بهذه الآية من وجهين: الأول: أن السرقة علة لوجوب القطع، وقد وُجدت في المرة الثالثة، فوجب القطع في المرة الثالثة أيضًا، إنما قلنا: إن السرقة علة لوجوب القطع لقوله: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ وقد بيّنا أن المعنى: الذي سرق فاقطعوا يده، وأيضًا الفاء في قوله: ﴿فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ يدل على أن القطع وجب جزاءً على تلك السرقة، فالسرقة علة لوجوب القطع، ولا شك أن السرقة حصلت في المرة الثالثة، فما هو الموجب للقطع حاصل في المرة الثالثة، فلا بدّ وأن يترتب عليه موجبه، ولا يجوز أن يكون موجبه هو القطع في المرة الأولى لأن الحكم لا يسبق العلة، وذلك لأن القطع وجب بالسرقة الأولى، فلم يبق إلا أن تكون السرقة في المرة الثالثة توجب قطعًا آخر وهو المطلوب. والثاني: أنه تعالى قال: ﴿فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ ولفظ الأيدي لفظ جمع، وأقله ثلاثة، والظاهر يقتضي

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الحدود)، باب: (قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾) (١٢/ ٩٩)، حديث رقم (٦٧٩٢) من طريق عثمان بن أبي شيبة عن عبدة. . . به، ومسلم في كتاب (الحدود)، باب: (حد السرقة ونصابها) (٣/ ٥/ ١٣١٣) من طريق عبد الله عن حميد بن عبد الرحمن. . . به، كلاهما (عبدة، حميد) عن هشام بن عروة عن أبيه. . . به.

وجوب قطع ثلاثة من الأيدي في السارق والسارقة، ترك العمل به ابتداء فيبقى معمولاً به عند السرقة الثالثة.

فإن قالوا: إن ابن مسعود قرأ: (فاقطعوا أيمانهما)، فكان هذا الحكم مختصًا باليمين لا في مطلق الأيدي، والقراءة الشاذة جارية مجرى خبر الواحد.

قلنا: القراءة الشاذة لا تُبطل القراءة المتواترة، فنحن نتمسك بالقراءة المتواترة في إثبات مذهبنا، وأيضًا: القراءة الشاذة ليست بحجة عندنا؛ لأنا نقطع أنها ليست قرآنًا، إذ لو كانت قرآنًا لكانت متواترة؛ فإنا لو جوزنا أن لا ينقل شيء من القرآن إلينا على سبيل التواتر انفتح باب طعن الروافض والملاحدة في القرآن، ولعلّه كان في القرآن آيات دالة على إمامة علي بن أبي طالب رضي الله عنه نصًا، وما نُقلت إلينا، ولعلّه كان فيه آيات دالة على نسخ أكثر هذه الشرائع وما نُقلت إلينا، ولما كان ذلك باطلاً بأنه لو كان قرآنًا لكان متواترًا، فلما لم يكن متواترًا قطعنا أنه ليس بقرآن، فثبت أن القراءة الشاذة ليست بحجة ألبتة.

المسألة الخامسة: قال الشافعي رحمه الله: أُغرم السارق ما سرق. وقال أبو حنيفة والثوري وأحمد وإسحاق: لا يُجمع بين القطع والغرم، فإن غُرم فلا قطع، وإن قُطع فلا غرم. وقال مالك رحمه لله: يقطع بكل حال، وأما الغرم فليزمه إن كان غنيًا، ولا يلزمه إن كان فقيرًا.

حجة الشافعي رحمه الله أن الآية دلت على أن السرقة توجب القطع، وقوله عليه الصلاة والسلام: «عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ» يوجب الضمان، وقد اجتمع الأمران في هذه السرقة فوجب أن يجب القطع والضمان، فلو ادعى مدعٍ أن الجمع ممتنع كان ذلك معارضة، وعليه الدليل، على أنا نقول: إن حد الله لا يمنع حقَّ العباد، بدليل أنه يجتمع الجزاء والقيمة في الصيد المملوك، وبدليل أنه لو كان المسروق باقيًا وجب رده بالإجماع، ويدل عليه أيضًا أن المسروق كان باقيًا على ملك المالك إلى وقت قطع يد السارق بالاتفاق، فعند حصول القطع إما أن يحصل الملك فيه مقتصرًا على وقت القطع، أو مسندًا إلى أول زمان السرقة، والأول: لا يقول به الخصم، والثاني: يقتضي أن يقال: إنه حدث الملك فيه من وقت القطع في الزمان الذي كان سابقًا على ذلك الوقت، وهذا يقتضي وقوع الفعل في الزمان الماضي. وهذا محال.

حجة أبي حنيفة رحمه الله أنه تعالى حَكَم بكون هذا القطع جزاء، والجزاء هو الكافي، فدل ذلك على أن هذا القطع كافٍ في جناية السرقة، وإذا كان كافيًا وجب أن لا يُضم الغرم إليه.

والجواب: لو كان الأمر كما قلتم لوجب أن لا يلزم رد المسروق عند كونه قائمًا، والله أعلم بالصواب.

المسألة السادسة: قال الشافعي رحمه الله: السيد يملك إقامة الحد على المماليك. وقال أبو حنيفة رحمه الله: لا يملك.

حجة الشافعي أن قوله: ﴿فَاقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا﴾ عام في حق الكل؛ لأن هذا الخطاب ليس فيه ما يدل على كونه مخصوصًا بالبعض دون البعض، ولما عم الكل دخل فيه المولى أيضًا، ترك العمل به في حق غير الإمام والمولى، فوجب أن يبقى معمولاً به في حق الإمام والمولى.

المسألة السابعة: احتج المتكلمون بهذه الآية في أنه يجب على الأمة أن يُنصبوا لأنفسهم إمامًا معينًا، والدليل عليه أنه تعالى أوجب بهذه الآية إقامة الحد على السُّراق والزناة، فلا بدّ من شخص يكون مخاطبًا بهذا الخطاب، وأجمعت الأمة على أنه ليس لآحاد الرعية إقامة الحدود على الجناة، بل أجمعوا على أنه لا يجوز إقامة الحدود على الأحرار الجناة إلا للإمام، فلما كان هذا التكليف تكليفًا جازمًا ولا يمكن الخروج عن عهدة هذا التكليف إلا عند وجود الإمام، وما لا يتأتى الواجب إلا به، وكان مقدورًا للمكلف، فهو واجب، فلزم القطع بوجوب نصب الإمام حينئذٍ.

المسألة الثامنة: قال المعتزلة: قوله ﴿نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ﴾ يدل على أنه إنما أقيم عليه هذا الحد على سبيل الاستخفاف والإهانة، وإذا كان الأمر كذلك لزم القطع بكونه مستحقًّا للاستخفاف والذم والإهانة، ومتى كان لأمر كذلك امتنع أن يقال: إنه بقي مستحقًّا للمدح والتعظيم؛ لأنهما ضدان والجمع بينهما محال، وذلك يدل على أن عقاب الكبير يحبط ثواب الطاعات.

واعلم أنا قد ذكرنا الدلائل الكثيرة في بطلان القول بالإحباط في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾[البقرة: ٢٦٤] فلا نعيدها هاهنا.

ثم الجواب عن كلام المعتزلة أنا أجمعنا على أن كون الحد واقعًا على سبيل التنكيل مشروط بعدم التوبة، فبتقدير أن يدل دليل على حصول العفو من الله تعالى لزم القطع بأن إقامة الحد لا تكون أيضًا على سبيل التنكيل، بل تكون على سبيل الامتحان، لكنا ذكرنا الدلائل الكثيرة على العفو.

المسألة التاسعة: قالت المعتزلة: قوله: ﴿جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ﴾ يدل على تعليل أحكام الله، فإن الباء في قوله: ﴿بِمَا كَسَبَا﴾ صريح في أن القطع إنما وجب معللاً بالسرقة.

وجوابه ما ذكرناه في هذه السورة في قوله: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾[المائدة: ٣٢].

المسألة العاشرة: قوله: ﴿جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا﴾ قال الزجاج: (جزاء) نصب لأنه مفعول له، والتقدير: فاقطعوهم لجزاء فعلهم، وكذلك ﴿نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ﴾ فإن شئت كانا منصوبين على المصدر الذي دلّ عليه ﴿فَاقْطَعُوٓا۟﴾ والتقدير: جازوهم ونكّلوا بهم جزاء بما كسبا نكالاً من الله.

أما قوله: ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ فالمعنى: عزيز في انتقامه، حكيم في شرائعه وتكاليفه. قال الأصمعي: كنت أقرأ سورة المائدة ومعي أعرابي، فقرأت هذه الآية فقلت: (والله غفور رحيم)

سهوًا، فقال الأعرابي: كلام مَن هذا؟ فقلت: كلام الله. قال: أعِدْ، فأعدت: والله غفور رحيم، ثم تنبهت فقلت ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ فقال: الآن أصبت، فقلت كيف عرفت؟ قال: يا هذا، عزيز حكيم فأمر بالقطع، فلو غفر ورحم لما أمَر بالقطع.

ثم قال تعالى: ﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: دلّت الآية على أن من تاب فإن الله يقبل توبته،

فإن قيل: قوله: ﴿وَأَصْلَحَ﴾ يدل على أن مجرّد التوبة غير مقبول.

قلنا: المراد من قوله: ﴿وَأَصْلَحَ﴾ أي يتوب بنية صالحة صادقة وعزيمة صحيحة خالية عن سائر الأغراض.

المسألة الثانية: إذا تاب قبل القطع تاب الله عليه، وهل يسقط عنه الحد؟ قال بعض العلماء التابعين: يسقط عنه الحد؛ لأن ذكر الغفور الرحيم في آخر هذه الآية يدل على سقوط العقوبة عِنه، والعقوبة المذكورة في هذه الآية هي الحد، فظاهر الآية يقتضي سقوطها. وقال الجمهور: لا يسقط عنه هذا الحد، بل يقام عليه على سبيل الامتحان.

المسألة الثالثة: دلّت الآية على أن قبول التوبة غير واجب على الله تعالى؛ لأنه تعالى تمَدَّح بقبول التوبة، والتمدح إنما يكون بفعل التفضل والإحسان، لا بأداء الواجبات.

ثم قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾

واعلم أنه تعالى لما أوجب قطع اليد وعقاب الآخرة على السارق قبل التوبة، ثم ذكر أنه يقبل توبته إن تاب، أردفه ببيان أن له أن يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، فيعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء، وإنما قدم التعذيب على المغفرة لأنه في مقابلة تقدم السرقة على التوبة. قال الواحدي: الآية واضحة للقدرية في التعديل والتجويز، وقولهم بوجوب الرحمة للمطيع، ووجوب العذاب للعاصي على الله، وذلك لأن الآية دالة على أن الرحمة مفوضة إلى المشيئة، والوجوب ينافي ذلك.

وأقول: فيه وجه آخر يُبطل قولهم، وذلك لأنه تعالى ذكر أولاً قوله: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ ثم رتب عليه قوله: ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ وهذا يدل على أنه إنما حسُن منه التعذيب تارة، والمغفرة أخرى؛ لأنه مالك الخلق وربهم وإلههم، وهذا هو مذهب أصحابنا فإنهم يقولون: إنه تعالى يحسن منه كل ما يشاء ويريد؛ لأجل كونه مالكًا لجميع المحدثات، والمالك له أنه يتصرف في ملكه كيف شاء وأراد، أما المعتزلة فإنهم يقولون: حسن هذه الأفعال من الله تعالى ليس لأجل كونه إلها للخلق ومالكًا لهم، بل لأجل رعاية المصالح والمفاسد. وذلك يبطله صريح هذه الآية كما قررناه.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ۛ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا ۛ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ۖ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِن بَعْدِ مَوَاضِعِهِ ۖ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا ۚ وَمَن يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ۚ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ۚ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ ۖ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ۚ فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئًا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ .

اعلم أنه تعالى لما بيّن بعض التكاليف والشرائع، وكان قد علم من بعض الناس كونهم متسارعين إلى الكفر، لا جرم صَبَّر رسوله على تحمل ذلك، وأمَره بأن لا يحزن لأجل ذلك، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى خاطب محمدًا ﷺ بقوله: (يا أيها النبي) في مواضع كثيرة، وما خاطبه بقوله: (يا أيها الرسول) إلا في موضعين: أحدهما: هاهنا، والثاني: قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧] وهذا الخطاب لا شك أنه خطاب تشريف وتعظيم.

المسألة الثانية: قرئ (لا يُحزنك) بضم الياء، و(يسرعون)، والمعنى لا تهتم ولا تبال بمسارعة المنافقين في الكفر، وذلك بسبب احتيالهم في استخراج وجوه الكيد والمكر في حق المسلمين وفي مبالغتهم في موالاة المشركين؛ فإني ناصرك عليهم وكافيك شرهم. يقال: أسرع فيه الشيب وأسرع فيه الفساد بمعنى وقع فيه سريعًا، فكذلك مسارعتهم في الكفر عبارة عن إلقائهم أنفسهم فيه على أسرع الوجوه متى وجدوا فيه فرصة.

وقوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ فيه تقديم وتأخير، والتقدير: من الذين قالوا بأفواههم آمنا ولم تؤمن قلوبهم. ولا شك أن هؤلاء هم المنافقون.

ثم قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: ذكر الفرّاء والزجاج هاهنا وجهين: **الأول:** أن الكلام إنما يتم عند قوله: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ ثم يبتدأ الكلام من قوله: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ﴾ وتقدير الكلام: لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من المنافقين ومن اليهود. ثم بعد ذلك وَصَف الكل بكونهم سماعين لقوم آخرين.

الوجه الثاني: أن الكلام تمّ عند قوله: ﴿وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ ثم ابتدأ من قوله: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ وعلى هذا التقدير فقوله: ﴿سَمَّٰعُونَ﴾ صفة محذوف، والتقدير: ومن الذين هادوا قوم سماعون. وقيل: خبر مبتدأ محذوف، يعني: هم سماعون.

المسألة الثانية: ذكر الزجاج في قوله: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ وجهين: **الأول:** أن معناه قابلون للكذب، والسمع يستعمل ويراد منه القبول، كما يقال: (لا تسمع من فلان) أي لا تقبل منه: ومنه (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ)، وذلك الكذب الذي يقبلونه هو ما يقوله رؤساؤهم من الأكاذيب في دين الله تعالى في تحريف التوراة، وفي الطعن في محمد ﷺ.

والوجه الثاني: أن المراد من قوله: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ نفس السماع، واللام في قوله: ﴿لِلْكَذِبِ﴾ لام كي، أي يسمعون منك لكي يكذبوا عليك. وأما قوله: ﴿سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾ فالمعنى أنهم أعينٌ وجواسيس لقوم آخرين لم يأتوك ولم يحضروا عندك لينقلوا إليهم أخبارك، فعلى هذا التقدير قوله: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ أي سماعون إلى رسول الله ﷺ لأجل أن يكذبوا عليه بأن يمزجوا ما سمعوا منه بالزيادة والنقصان والتبديل والتغيير، سماعون من رسول الله لأجل قوم آخرين من اليهود، وهم عيون ليبلغوهم ما سمعوا منه.

ثم إنه تعالى وَصَف هؤلاء اليهود بصفة أخرى فقال: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾ أي من بعد أن وضعه الله مواضعه، أي فَرَض فروضه وأحل حلاله وحرّم حرامه. قال المفسرون: إِنَّ رَجُلاً وَامْرَأَةً مِنْ أَشْرَافِ أَهْلِ خَيْبَرَ زَنَيَا، وَكَانَ حَدُّ الزِّنَا فِي التَّوْرَاةِ الرَّجْمَ، فَكَرِهَتِ الْيَهُودُ رَجْمَهُمَا لِشَرَفِهِمَا، فَأَرْسَلُوا قَوْمًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَسْأَلُوهُ عَنْ حُكْمِهِ فِي الزَّانِيَيْنِ إِذَا أُحْصِنَا، وَقَالُوا: إِنْ أَمَرَكُمْ بِالْجَلْدِ فَاقْبَلُوا، وَإِنْ أَمَرَكُمْ بِالرَّجْمِ فَاحْذَرُوا وَلاَ تَقْبَلُوا. فَلَمَّا سَأَلُوا الرَّسُولَ ﷺ عَنْ ذَلِكَ نَزَلَ جِبْرِيلُ بِالرَّجْمِ فَأَبَوْا أَنْ يَأْخُذُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: اجْعَلْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمْ (ابْنَ صُورِيَا) فَقَالَ الرَّسُولُ: «**هَلْ تَعْرِفُونَ شَابًا أَمْرَدَ أَبْيَضَ أَعْوَرَ يَسْكُنُ فَدَكَ يُقَالُ لَهُ: ابْنُ صُورِيَا؟**» قَالُوا: نَعَمْ وَهُوَ أَعْلَمُ يَهُودِيٍّ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ. فَرَضُوا بِهِ حَكَمًا، فَقَالَ لَهُ الرَّسُولُ ﷺ: «**أَنْشُدُكَ اللَّهَ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الَّذِي فَلَقَ الْبَحْرَ لِمُوسَى وَرَفَعَ فَوْقَكُمُ الطُّورَ وَأَنْجَاكُمْ وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ، وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ كِتَابَهُ وَحَلاَلَهُ وَحَرَامَهُ، هَلْ تَجِدُونَ فِيهِ الرَّجْمَ عَلَى مَنْ أُحْصِنَ؟**» قَالَ ابْنُ صُورِيَا: نَعَمْ، فَوَثَبَتْ عَلَيْهِ سَفَلَةُ الْيَهُودِ، فَقَالَ: خِفْتُ إِنْ كَذَّبْتُهُ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْنَا

الْعَذَابُ!! ثُمَّ سَأَلَ رَسُولَ اللَّه عَنْ أَشْيَاءَ كَانَ يَعْرِفُهَا مِنْ عَلاَمَاتِهِ، فَقَالَ ابْنُ صُورِيَا: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّه وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّه النَّبِيُّ الأُمِّيُّ الْعَرَبِيُّ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ الْمُرْسَلُونَ!! ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّه ﷺ بِالزَّانِيَيْنِ فَرُجِمَا عِنْدَ بَابِ مَسْجِدِهِ(١).

إذا عرفت القصة فنقول: قوله: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾ أي وضعوا الجلد مكان الرجم.

وقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟﴾ أي إنْ أَمَركم محمد بالجلد فاقبلوا، وإنْ أَمَركم بالرجم فلا تقبلوا.

واعلم أن مذهب الشافعي رحمه الله أن الثيب الذمي يُرجم. قال: لأنه صح عن رسول الله ﷺ أنه أمَر برجمه، فإن كان الأمر برجم الثيب الذمي من دين الرسول فقد ثبت المقصود، وإن كان إنما أمر بذلك بناء على ما ثبت في شريعة موسى عليه السلام وجب أن يكون ذلك مشروعًا في ديننا، ويدل عليه وجهان: الأول: أن رسول الله ﷺ لما أفتى على وَفق شريعة التوراة في هذه المسألة كان الاقتداء به في ذلك واجبًا؛ لقوله: ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣]. والثاني: أن ما كان ثابتًا في شرع موسى عليه السلام فالأصل بقاؤه إلى طريان الناسخ، ولم يوجد في شرعنا ما يدل على نسخ هذا الحكم، فوجب أن يكون باقيًا، وبهذا الطريق أجمع العلماء على أن قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥] حكمه باقٍ في شرعنا.

ولما شَرَح الله تعالى فضائح هؤلاء اليهود قال: ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾.

واعلم أن لفظ الفتنة محتمل لجميع أنواع المفاسد، إلا أنه لما كان هذا اللفظ مذكورًا عقيب أنواع كفرهم التي شرحها الله تعالى، وجب أن يكون المراد من هذه الفتنة تلك الكفريات التي تقدم ذكرها، وعلى هذا التقدير فالمراد: ومن يرد الله كفره وضلالته فلن يقدر أحد على دفع ذلك عنه.

---

(١) قصة رجم اليهوديين في الزنا في الصحيحين وغيرهما من طرق متعددة وروايات مختلفة ونثبت هنا في الصحيحين.

متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الحدود)، باب: (أحكام أهل الذمة وإحصانهم) (١٢/ ١٧٢)، حديث رقم (٦٨٤١)، ومسلم في كتاب (الحدود)، باب: (رجم اليهود أهل الذمة في الزنى) (٣/ ٢٦/ ١٣٢٦) من طريق نافع أن عبد الله بن عمر أخبره ثم إن رسول الله ﷺ أتي بيهودي ويهودية قد زنيا، فانطلق رسول الله ﷺ حتى جاء زفر فقال: ما تجدون في التوراة على من زنى؟ قالوا: نسود وجوههما ونحملهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما!! قال فأتوا بالتوراة إن كنتم صادقين فجاؤوا بها فقرأوها حتى إذا مروا بآية الرجم، وضع الفتى الذي يقرأ يده على آية الرجم وقرأ ما بين يديها وما وراءها فقال له عبد الله بن سلام وهو مع رسول الله ﷺ: مره فليرفع يده. فرفعها فإذا تحتها آية الرجم فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما، قال عبد الله بن عمر: كنت فيمن رجمهما، فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه. وهذا رواية مسلم في صحيحه.

ثم أكد تعالى هذا فقال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ﴾ .

قال أصحابنا: دلّت هذه الآية على أن الله تعالى غير مريد إسلام الكافر، وأنه لم يطهر قلبه من الشك والشرك، ولو فَعَل ذلك لآمَن، وهذه الآية من أشد الآيات على القدرية. أما المعتزلة فإنهم ذكروا في تفسير الفتنة وجوهًا: أحدها: أن الفتنة هي العذاب، قال تعالى: ﴿عَلَى ٱلنَّارِ يُفۡتَنُونَ﴾ [الذاريات: ١٣] أي يعذبون، فالمراد هاهنا: أنه يريد عذابه لكفره ونفاقه. وثانيها: الفتنة الفضيحة، يعني: ومن يرد الله فضيحته. الثالث: فتنته: إضلاله، والمراد من الإضلال: الحكم بضلاله وتسميته ضالاً، ورابعها: الفتنة الاختبار، يعني من يرد الله اختباره فيما يبتليه من التكاليف، ثم إنه يتركّها ولا يقوم بأدائها، فلن تملك له من الله ثوابًا ولا نفعًا.

وأما قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ﴾ فذكروا فيه وجوهًا: أحدها: لم يرد الله أن يمد قلوبهم بالألطاف؛ لأنه تعالى عَلِم أنه لا فائدة في تلك الألطاف لأنها لا تنجع في قلوبهم. وثانيها: لم يرد الله أن يطهر قلوبهم عن الحرج والغم والوحشة الدالة على كفرهم، وثالثها: أن هذا استعارة عن سقوط وقعه عند الله تعالى، وأنه غير ملتفت إليه بسبب قبح أفعاله وسوء أعماله. والكلام عن هذه الوجوه قد تقدم مرارًا.

ثم قال تعالى: ﴿لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ﴾ وخزي المنافقين: هَتْك سترهم بإطلاع الرسول ﷺ على كذبهم وخوفهم من القتل، وخزي اليهود: فضيحتهم بظهور كذبهم في كتمان نص الله تعالى في إيجاب الرجم وأخذ الجزية منهم.

﴿وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ وهو الخلود في النار.

ثم قال تعالى: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِۚ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي: (السُّحُت) بضم السين والحاء حيث كان، وقرأ ابن عامر ونافع وعاصم وحمزة برفع السين وسكون الحاء على لفظ المصدر من: سحته، ونقل صاحب (الكشاف): (السَّحَت) بفتحتين، والسِّحْت بكسر السين وسكون الحاء، وكلها لغات.

المسألة الثانية: ذكروا في لفظ السحت وجوهًا: الأول: قال الزجاج: أصله من سحته: إذا استأصله، قال تعالى: ﴿فَيُسۡحِتَكُم بِعَذَابٖۖ﴾ [طه: ٦١] وسميت الرشا التي كانوا يأخذونها بالسحت إما لأن الله تعالى يسحتهم بعذاب، أي يستأصلهم، أو لأنه مسحوت البركة، قال تعالى: ﴿يَمۡحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٦]. الثاني: قال الليث: إنه حرام يحصل منه العار، وهذا قريب من الوجه الأول لأن مثل هذا الشيء يسحت فضيلة الإنسان ويستأصلها. والثالث: قال الفرّاء: أصل السحت شدة الجوع، يقال: رجل مسحوت المعدة، إذا كان أكولاً لا يُلْقَى إلا جائعًا أبدًا، فالسحت حرام يحمل عليه شدة الشره كشَرَه من كان مسحوت المعدة. وهذا أيضًا قريب من الأول، لأن من كان شديد

الجوع شديد، الشره فكأنه يستأصل كل ما يصل إليه من الطعام ويشتهيه.

إذا عرفت هذا فنقول: السحت: الرشوة في الحكم ومهر البغي وعسب الفحل وكسب الحجام وثمن الكلب وثمن الخمر وثمن الميتة وحلوان الكاهن والاستئجار في المعصية، روي ذاك عن عمر وعثمان وعلي وابن عباس وأبي هريرة ومجاهد، وزاد بعضهم، ونقص بعضهم، وأصله يرجع إلى الحرام الخسيس الذي لا يكون فيه بركة، ويكون في حصوله عار بحيث يخفيه صاحبه لا محالة، ومعلوم أن أخذ الرشوة كذلك، فكان سحتًا لا محالة.

المسألة الثالثة: في قوله: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ وجوه: الأول: قال الحسن: كان الحاكم في بني إسرائيل إذا أتاه من كان مبطلاً في دعواه برشوة، سمع كلامه ولا يلتفت إلى خصمه، فكان يسمع الكذب ويأكل السحت. الثاني: قال بعضهم: كان فقراؤهم يأخذون من أغنيائهم مالاً ليقيموا على ما هم عليه من اليهودية، فالفقراء كانوا يسمعون أكاذيب الأغنياء ويأكلون السحت الذي يأخذونه منهم. الثالث: سماعون للأكاذيب التي كانوا ينسبونها إلى التوراة، أكالون للربا لقوله تعالى: ﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [النساء: ١٦١].

ثم قال تعالى: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ ثم إنه تعالى خيّره بين الحكم فيهم والإعراض عنهم، واختلفوا فيه على قولين: **الأول**: أنه في أمر خاص، ثم اختلف هؤلاء، فقال ابن عباس والحسن ومجاهد والزهري: إنه في زنا المحصن وإن حده هو الجلد والرجم. الثاني: أَنَّهُ فِي قَتِيلٍ قُتِلَ مِنَ الْيَهُودِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ، وَكَانَ فِي بَنِي النَّضِيرِ شَرَفٌ وَكَانَتْ دِيَتُهُمْ دِيَةً كَامِلَةً، وَفِي قُرَيْظَةَ نِصْفَ دِيَةٍ، فَتَحَاكَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ الدِّيَةَ سَوَاءً(١). الثالث: أن هذا التخيير مختص بالمعاهدين الذين لا ذمة لهم، فإن شاء حكم فيهم، وإن شاء أعرض عنهم.

القول الثاني: أن الآية عامة في كل من جاءه من الكفار، ثم اختلفوا: فمنهم من قال: الحكم ثابت في سائر الأحكام غير منسوخ. وهو قول النخعي والشعبي وقتادة وعطاء وأبي بكر الأصم وأبي مسلم، ومنهم من قال: إنه منسوخ بقوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩] وهو قول ابن عباس والحسن ومجاهد وعكرمة. ومذهب الشافعي أنه يجب على حاكم المسلمين أن يحكم بين أهل الذمة إذا تحاكموا إليه؛ لأن في إمضاء حكم الإسلام عليهم صغارًا لهم، فأما المعاهدون الذين لهم مع المسلمين عهد إلى مدة، فليس بواجب على الحاكم أن يحكم بينهم بل يتخير في ذلك، وهذا التخيير الذي في هذه الآية مخصوص بالمعاهدين.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا﴾ والمعنى: أنهم كانوا لا يتحاكمون إليه

---

(١) حسن: أخرجه أبو داود في كتاب (الأقضية)، باب: (الحكم بين أهل الذمة) (٣/ ١٥٥٣)، حديث رقم (٣٥٩١)، والنسائي في كتاب (القسامة)، باب: (تأويل قول الله: وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) (٨/ ٣٨٣)، حديث رقم (٤٧٤٧)، وأحمد في (مسنده) (١/ ٣٦٣)، جميعًا من طريق محمد بن إسحاق... به.

إلا لطلب الأسهل والأخف، كالجَلْد مكان الرجم، فإذا أعرض عنهم وأبى الحكومة لهم، شق عليهم إعراضه عنهم وصاروا أعداء له، فبيّن الله تعالى أنه لا تضره عداوتهم له.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ .

أي فاحكم بينهم بالعدل والاحتياط كما حكمت بالرجم.

ثم قال تعالى: ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ .

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: هذا تعجيب من الله تعالى لنبيّه عليه الصلاة والسلام بتحكيم اليهود إياه بعد علمهم بما في التوراة من حد الزاني، ثم تَرْكُهم قَبول ذلك الحكم، فعدلوا عما يعتقدونه حكمًا حقًّا إلى ما يعتقدونه باطلاً طلبًا للرخصة، فلا جرم ظهر جهلهم وعنادهم في هذه الواقعة من وجوه: أحدها: عدولهم عن حكم كتابهم، والثاني: رجوعهم إلى حكم من كانوا يعتقدون فيه أنه مبطل، والثالث: إعراضهم عن حكمه بعد أن حكّموه، فبيّن الله تعالى حال جهلهم وعنادهم لئلا يغتر بهم مغتر أنهم أهل كتاب الله ومن المحافظين على أمر الله، **وهاهنا سؤالان**:

السؤال الأول: قوله ﴿فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ ما موضعه من الإعراب؟

الجواب: إما أن ينصب حالاً من التوراة، وهي مبتدأ خبرها ﴿وَعِندَهُمُ﴾ وإما أن يرتفع خبرًا عنها كقولك: وعندهم التوراة ناطقة بحكم الله تعالى، وإما أن لا يكون له محل ويكون المقصود أن عندهم ما يغنيهم عن التحكيم، كما تقول: عندك زيد ينصحك ويشير عليك بالصواب فما تصنع بغيره؟

السؤال الثاني: لمَ أنث التوراة؟ **والجواب**: الأمر فيه مبني على ظاهر اللفظ.

المسألة الثانية: احتج جماعة من الحنفية بهذه الآية على أن حكم التوراة وشرائع من قبلنا لازم علينا ما لم يُنسخ. وهو ضعيف، ولو كان كذلك لكان حكم التوراة كحكم القرآن في وجوب طلب الحكم منه، لكن الشرع نهى عن النظر فيها. بل المراد هذا الأمر الخاص وهو الرجم؛ لأنهم طلبوا الرخصة بالتحكيم.

ثم قال تعالى: ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ قوله: ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ﴾ معطوف على قوله: ﴿يُحَكِّمُونَكَ﴾ وقوله: ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى حكم الله الذي في التوراة، ويجوز أن يعود إلى التحكيم. **وقوله**: ﴿وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ فيه وجوه: الأول: أي وما هم بالمؤمنين بالتوراة وإن كانوا يُظهرون الإيمان بها. والثاني: ما أولئك بالمؤمنين: إخبار بأنهم لا يؤمنون أبدًا، وهو خبر عن المستأنف لا عن الماضي. الثالث: أنهم وإن طلبوا الحكم منك فما هم بمؤمنين بك ولا بمعتقدين في صحة حكمك، وذلك يدل على أنه لا إيمان لهم بشيء وأن كل مقصودهم تحصيل مصالح الدنيا فقط.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾

اعلم أن هذا تنبيه من الله تعالى لليهود المنكرين لوجوب الرجم، وترغيب لهم في أن يكونوا كمتقدميهم من مسلمي أحبارهم والأنبياء المبعوثين إليهم.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: العطف يقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه، فوجب حصول الفرق بين الهدى والنور، فالهدى محمول على بيان الأحكام والشرائع والتكاليف، والنور بيان للتوحيد والنبوة والمعاد. قال الزجاج ﴿فِيهَا هُدًى﴾ أي: بيان الحكم الذي جاءوا يستفتون فيه النبي ﷺ ﴿وَنُورٌ﴾ بيان أن أمر النبي ﷺ حق.

المسألة الثانية: احتج القائلون بأن شرع من قبلنا لازم علينا إلا إذا قام الدليل على صيرورته منسوخًا بهذه الآية؛ وتقريره أنه تعالى قال: إن في التوراة هدى ونورًا. والمراد كونه هدى ونورًا في أصول الشرع وفروعه، ولو كان منسوخًا غير معتبر الحكم بالكلية لما كان فيه هدى ونور، ولا يمكن أن يحمل الهدى والنور على ما يتعلق بأصول الدين فقط، لأنه ذكر الهدى والنور، ولو كان المراد منهما معًا هو ما يتعلق بأصول الدين لزم التكرار، وأيضًا أن هذه الآية إنما نزلت في مسألة الرجم، فلا بدّ وأن تكون الأحكام الشرعية داخلة في الآية، لأنا وإن اختلفنا في أن غير سبب نزول الآية هل يدخل فيها أم لا، لكنا توافقنا على أن سبب نزول الآية يجب أن يكون داخلاً فيها.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ يريد: النبيّين الذين كانوا بعد موسى وذلك أن الله تعالى بعث في بني إسرائيل ألوفًا من الأنبياء ليس معهم كتاب، إنما بعثهم بإقامة التوراة حتى يحُدوا حدودها ويقوموا بفرائضها ويُحلوا حلالها ويحرموا حرامها.

فإن قيل: كل نبي لا بدّ وأن يكون مسلمًا، فما الفائدة في قوله: ﴿ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟﴾؟

قلنا فيه وجوه: الأول: المراد بقوله: ﴿أَسْلَمُوا۟﴾ أي: انقادوا لحكم التوراة، فإن من الأنبياء من لم تكن شريعته شريعة التوراة، والذين كانوا منقادين لحكم التوراة هم الذين كانوا من مبعث موسى إلى مبعث عيسى عليهما السلام.

الثاني: قال الحسن والزهري وعكرمة وقتادة والسدي: يحتمل أن يكون المراد بالنبيين الذين

أسلموا هو محمد عليه الصلاة والسلام؛ وذلك لأنه ﷺ حكم على اليهوديين بالرجم[1]، وكان هذا حكم التوراة، وإنما ذكر بلفظ الجمع تعظيمًا له، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠] وقوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ [النساء: ٤٥] وذلك لأنه كان قد اجتمع فيه من خصال الخير ما كان حاصلاً لأكثر الأنبياء. الثالث: قال ابن الأنباري: هذا رد على اليهود والنصارى؛ لأن بعضهم كانوا يقولون: الأنبياء كلهم يهود أو نصارى، فقال تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ يعني: الأنبياء ما كانوا موصوفين باليهودية والنصرانية، بل كانوا مسلمين لله منقادين لتكاليفه. الرابع: المراد بقوله: ﴿النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ يعني: الذين كان مقصودهم من الحكم بالتوراة الإيمان والإسلام وإظهار أحكام الله تعالى والانقياد لتكاليفه، والغرض من التنبيه على قبح طريقة هؤلاء اليهود المتأخرين؛ فإن غرضهم من ادعاء الحكم بالتوراة أخذ الرشوة واستتباع العوام.

المسألة الرابعة: قوله: ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ فيه وجهان: الأول: المعنى أن النبيين إنما يحكمون بالتوراة للذين هادوا، أي: لأجلهم وفيما بينهم. والثاني: يجوز أن يكون المعنى على التقديم والتأخير على معنى: إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور للذين هادوا يحكم بها النبيون الذين أسلموا.

المسألة الخامسة: أما الربانيون فقد تقدم تفسيره، وأما الأحبار فقال ابن عباس: هم الفقهاء، واختلف أهل اللغة في واحده، قال الفرّاء: إنما هو (حبر) بكسر الحاء، يقال ذلك للعالم؛ وإنما سمي بهذا الاسم لمكان الحِبر الذي يكتب به، وذلك أنه يكون صاحب كتب، وكان أبو عبيدة يقول: حبر بفتح الحاء. قال الليث: هو حبر وحبر بكسر الحاء وفتحها. وقال الأصمعي: لا أدري أهو الحبر أو الحبر، وأما اشتقاقه فقال قوم: أصله من التحبير وهو التحسين، وفي الحديث «يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنَ النَّارِ ذَهَبَ حَبْرُهُ وَسَبْرُهُ» أي: جماله وبهاؤه، والمُحَبَّر للشيء المزين، ولما كان العلم أكمل أقسام الفضيلة والجمال والمنقبة؛ لا جرم سمي العالم به. وقال آخرون اشتقاقه من الحِبر الذي يكتب به، وهو قول الفرّاء والكسائي وأبي عبيدة، والله أعلم.

المسألة السادسة: دلّت الآية على أنه يحكم بالتوراة النبيون والربانيون والأحبار، وهذا يقتضي كون الربانيين أعلى حالاً من الأحبار، فثبت أن يكون الربانيون كالمجتهدين، والأحبار كآحاد العلماء.

ثم قال: ﴿بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِن كِتَابِ اللَّهِ﴾ وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: حفظ كتاب الله على وجهين: الأول: أن يحفظ فلا ينسى. الثاني: أن يحفظ فلا يضيع، وقد أخذ الله على العلماء حفظ كتابه من هذين الوجهين: أحدهما: أن

---

(١) حكمه على اليهوديين بالرجم تقدم في آخر الجزء السابع.

يحفظون في صدورهم ويدرسوه بألسنتهم. والثاني: أن لا يضيعوا أحكامه ولا يهملوا شرائعه.

المسألة الثانية: الباء في قوله: ﴿بِمَا ٱسۡتُحۡفِظُواْ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ فيه وجهان: الأول: أن يكون صلة الأحبار على معنى العلماء بما استحفظوا. الثاني: أن يكون المعنى يحكمون بما استحفظوا، وهو قول الزجاج.

ثم قال تعالى: ﴿وَكَانُواْ عَلَيۡهِ شُهَدَآءَۚ﴾ أي: هؤلاء النبيون والربانيون والأحبار كانوا شهداء على أن كل ما في التوراة حق وصدق ومن عند الله، فلا جرم كانوا يمضون أحكام التوراة ويحفظونها عن التحريف والتغيير.

ثم قال تعالى: ﴿فَلَا تَخۡشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخۡشَوۡنِ﴾.

واعلم أنه تعالى لما قرر أن النبيين والربانيين والأحبار كانوا قائمين بإمضاء أحكام التوراة من غير مبالاة، خاطب اليهود الذين كانوا في عصر رسول الله ﷺ، ومنعهم من التحريف والتغيير.

واعلم أن إقدام القوم على التحريف لا بدّ وأن يكون لخوف ورهبة، أو لطمع ورغبة، ولما كان الخوف أقوى تأثيرًا من الطمع قدم تعالى ذكره، فقال: ﴿فَلَا تَخۡشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخۡشَوۡنِ﴾ والمعنى: إياكم وأن تحرفوا كتابي للخوف من الناس والملوك والأشراف، فتسقطوا عنهم الحدود الواجبة عليهم وتستخرجوا الحيل في سقوط تكاليف الله تعالى عنهم، فلا تكونوا خائفين من الناس، بل كونوا خائفين مني ومن عقابي.

ولما ذكر أمر الرهبة أتبعه بأمر الرغبة، فقال: ﴿وَلَا تَشۡتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا قَلِيلٗاۚ﴾ أي: كما نهيتكم عن تغيير أحكامي لأجل الخوف والرهبة، فكذلك أنهاكم عن التغيير والتبديل لأجل الطمع في المال والجاه وأخذ الرشوة؛ فإن كل متاع الدنيا قليل، والرشوة التي تأخذونها منهم في غاية القلة، والرشوة لكونها سحتًا تكون قليلة البركة والبقاء والمنفعة، فكذلك المال الذي تكتسبونه قليل من قليل، ثم أنتم تضيعون بسببه الدين والثواب المؤبد، والسعادات التي لا نهاية لها.

ويحتمل أيضًا أن يكون إقدامهم على التحريف والتبديل لمجموع الأمرين، للخوف من الرؤساء ولأخذ الرشوة من العامة. ولما منعهم الله من الأمرين على ما في كل واحد منهما من الدناءة والسقوط كان ذلك برهانًا قاطعًا في المنع من التحريف والتبديل.

ثم إنه أتبع هذا البرهان الباهر بالوعيد الشديد.

فقال: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ **وفيه مسألتان**:

المسألة الأولى: المقصود من هذا الكلام تهديد اليهود في إقدامهم على تحريف حكم الله تعالى في حد الزاني المحصن، يعني أنهم لما أنكروا حكم الله المنصوص عليه في التوراة وقالوا: إنه غير واجب، فهم كافرون على الاطلاق، لا يستحقون اسم الإيمان لا بموسى والتوراة ولا بمحمد والقرآن.

المسألة الثانية: قالت الخوارج: كل من عصى الله فهو كافر. وقال جمهور الأئمة: ليس

الأمر كذلك. أما الخوارج فقد احتجوا بهذه الآية وقالوا: إنها نص في أن كل من حكم بغير ما أنزل الله فهو كافر، وكل من أذنب فقد حكم بغير ما أنزل الله، فوجب أن يكون كافرًا.

وذكر المتكلمون والمفسرون أجوبة عن هذه الشبهة: الأول: أن هذه الآية نزلت في اليهود فتكون مختصة بهم، وهذا ضعيف؛ لأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، ومنهم من حاول دفع هذا السؤال فقال: المراد ومن لم يحكم من هؤلاء الذين سبق ذكرهم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون، وهذا أيضًا ضعيف؛ لأن قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ كلام أدخل فيه كلمة (من) في معرض الشرط، فيكون للعموم. وقول من يقول: المراد ومن لم يحكم بما أنزل الله من الذين سبق ذكرهم فهو زيادة في النص وذلك غير جائز. الثاني: قال عطاء: هو كفر دون كفر. وقال طاوس: ليس بكفر ينقل عن الملة كمن يكفر بالله واليوم الآخر، فكأنهم حملوا الآية على كفر النعمة لا على كفر الدين، وهو أيضًا ضعيف؛ لأن لفظ الكفر إذا أطلق انصرف إلى الكفر في الدين. والثالث: قال ابن الأنباري: يجوز أن يكون المعنى: ومن لم يحكم بما أنزل الله فقد فعل فعلاً يضاهي أفعال الكفار، ويشبه من أجل ذلك الكافرين، وهذا ضعيف أيضًا؛ لأنه عدول عن الظاهر. والرابع: قال عبد العزيز بن يحيى الكناني: قوله: ﴿بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ صيغة عموم، فقوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ معناه: من أتى بضد حكم الله تعالى في كل ما أنزل الله فأولئك هم الكافرون، وهذا حق؛ لأن الكافر هو الذي أتى بضد حكم الله تعالى في كل ما أنزل الله، أما الفاسق فإنه لم يأت بضد حكم الله إلاّ في القليل، وهو العمل، أما في الاعتقاد والإقرار فهو موافق، وهذا أيضًا ضعيف؛ لأنه لو كانت هذه الآية وعيدًا مخصوصًا بمن خالف حكم الله تعالى في كل ما أنزل الله تعالى لم يتناول هذا الوعيد اليهود بسبب مخالفتهم حكم الله في الرجم، وأجمع المفسرون على أن هذا الوعيد يتناول اليهود بسبب مخالفتهم حكم الله تعالى في واقعة الرجم، فيدل على سقوط هذا الجواب. والخامس: قال عكرمة: قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ إنما يتناول من أنكر بقلبه وجحد بلسانه، أما من عرف بقلبه كونه حكم الله وأقر بلسانه كونه حكم الله، إلا أنه أتى بما يضاده فهو حاكم بما أنزل الله تعالى، ولكنه تارك له، فلا يلزم دخوله تحت هذه الآية، وهذا هو الجواب الصحيح، والله أعلم.

قال تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾

والمعنى أنه تعالى بين في التوراة أن حكم الزاني المحصن هو الرجم، واليهود غيروه وبدلوه، وبين في هذه الآية أيضًا أنه تعالى بين في التوراة أن النفس بالنفس، وهؤلاء اليهود

غيروا هذا الحكم أيضًا، ففضلوا بني النضير على بني قريظة، وخصصوا إيجاب القَوَد ببني قريظة دون بني النضير، فهذا هو وجه النظم من الآية.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قرأ الكسائي: العين والأنف والأذن والسن والجروح كلها بالرفع، وفيه وجوه:

أحدها: العطف على محل: ﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ﴾؛ لأن المعنى: وكتبنا عليهم فيها النفس بالنفس؛ لأن معنى كتبنا قلنا.

وثانيها: أن الكتابة تقع على مثل هذه الجمل تقول: كتبت (الحمد لله) وقرأت (سورة أنزلناها).

وثالثها: أنها ترتفع على الاستئناف، وتقديره: أن النفس مقتولة بالنفس والعين مفقوءة بالعين، ونظيره قوله تعالى في هذه السورة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ [البقرة: ٦٢].

وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو بنصب الكل سوى ﴿وَٱلْجُرُوحَ﴾ فإنه بالرفع، فالعين والأنف والأذن نصب عطفًا على النفس، ثم ﴿وَٱلْجُرُوحَ﴾ مبتدأ، و ﴿قِصَاصٌ﴾ خبره، وقرأ نافع وعاصم وحمزة كلها بالنصب عطفًا لبعض ذلك على بعض، وخبر الجميع قصاص، وقرأ نافع (الأُذْنَ) بسكون الذال حيث وقع، والباقون بالضم مثقّلة، وهما لغتان.

المسألة الثانية: قال ابن عباس: يريد وفرضنا عليهم في التوراة أن النفس بالنفس، يريد من قتل نفسًا بغير قَوَد قِيدَ منه، ولم يجعل الله له دية في نفس ولا جرح، إنما هو العفو أو القصاص. وعن ابن عباس: كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة فنزلت هذه الآية، وأما الأطراف فكل شخصين جرى القصاص بينهما في النفس جرى القصاص بينهما في جميع الأطراف إذا تماثلا في السلامة، وإذا امتنع القصاص في النفس امتنع أيضًا في الأطراف، ولما ذكر الله تعالى بعض الأعضاء عمم الحكم في كلها فقال: ﴿وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ وهو كل ما يمكن أن يقتص منه، مثل الشفتين والذكر والأنثيين والأنف والقدمين واليدين وغيرها، فأما ما لا يمكن القصاص فيه من رض في لحم، أو كسر في عظم، أو جراحة في بطن يخاف منه التلف ففيه أرش وحكومة.

واعلم أن هذه الآية دالة على أن هذا كان شرعًا في التوراة، فمن قال: شرع من قبلنا يلزمنا إلا ما نسخ بالتفصيل قال: هذه الآية حجة في شرعنا، ومن أنكر ذلك قال: إنها ليست بحجة علينا.

المسألة الثالثة: (قصاص) هاهنا مصدر يراد به المفعول، أي: والجروح متقاصة بعضها ببعض.

ثم قال تعالى: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ الضمير في قوله: ﴿لَّهُۥ﴾ يحتمل أن يكون عائدًا إلى العافي أو إلى المعفو عنه، أما الأول فالتقدير: أن المجروح أو ولي المقتول إذا عفا كان ذلك كفارة له، أي: للعافي، ويتأكد هذا بقوله تعالى في آية القصاص. الثالث: في سورة

البقرة ﴿وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٧] ويقرب منه قوله ﷺ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ كَأَبِي ضَمْضَم، كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ تَصَدَّقَ بِعِرْضِهِ عَلَى النَّاسِ» (١)، وروى عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَصَدَّقَ مِنْ جَسَدِهِ بِشَيْءٍ كَفَّرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِقَدْرِهِ مِنْ ذُنُوبِهِ» (٢) وهذا قول أكثر المفسرين.

والقول الثاني: أن الضمير في قوله: ﴿فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ عائد إلى القاتل والجارح، يعني أن المجنى عليه إذا عفا عن الجاني صار ذلك العفو كفارة للجاني، يعني: لا يؤاخذه الله تعالى بعد ذلك العفو، وأما المجنى عليه الذي عفا فأجره على الله تعالى.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ وفيه سؤال، وهو أنه تعالى قال أولاً: ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] وثانيًا: ﴿هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ والكفر أعظم من الظلم، فلما ذكر أعظم التهديدات أولاً، فأي فائدة في ذكر الأخف بعده؟

وجوابه: أن الكفر من حيث أنه إنكار لنعمة المولى وجحود لها فهو كفر، ومن حيث إنه يقتضي إبقاء النفس في العقاب الدائم الشديد فهو ظلم على النفس، ففي الآية الأولى ذكر الله ما يتعلق بتقصيره في حق الخالق سبحانه، وفي هذه الآية ذكر ما يتعلق بالتقصير في حق نفسه.

قوله تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾﴾

قفيته: مثل: عقبته إذا اتبعته، ثم يقال: عقبته بفلان وقفيته به، فتعديه إلى الثاني بزيادة الباء.

فإن قيل: فأين المفعول الأول في الآية؟

قلنا: هو محذوف، والظرف وهو قوله: ﴿عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم﴾ كالسادِّ مسده؛ لأنه إذا قفى به على أثره

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه أبو داود في كتاب: (الأدب)، باب: (ما جاء في الرجل يُحِل الرجل قد اغتابه) (٤/ ٢٠٨٤)، حديث رقم (٤٨٨٧)، وفيه عبد الرحمن بن عجلان تابعي مجهول الحال، كذا قاله الحافظ في التقريب، وجاء الحديث موقوفًا عن قتادة صحيحًا، أخرجه أبو داود في كتاب: (الأدب)، باب: (ما جاء في الرجل يُحِل الرجل قد اغتابه) (٤/ ٢٠٨٣)، حديث رقم (٤٨٨٦)، وأورده الألباني في (الإرواء) (٨/ ٣٣)، وقال: إسناده صحيح.

(٢) **صحيح لغيره:** أخرجه النسائي في (السنن الكبرى) (٦/ ٣٣٥)، حديث رقم (١١١٤٦)، والشاشي في (مسنده) (٤/ ٢٦)، حديث رقم (١٢٥٠)، والضياء في (الأحاديث المختارة) (٣/ ٣٢٥)، جميعًا من طريق جرير عن مغيرة عن الشعبي عن ابن الصامت... به، وعبد الله بن أحمد في (زوائد مسند أبيه) (٥/ ٣٢٩)، حديث رقم (٢٣١٧٨) من طريق هشيم عن المغيرة عن الشعبي... بنحوه، والبغوي في (تفسيره) (٣/ ٦٤) من طريق عمر بن الخطاب أخبرنا عبد الله بن الفضل أخبرنا أبو خيثمة أخبرنا جرير عن مغيرة عن الشعبي عن عبادة بن الصامت... به، وأورده الهيثمي في (المجمع) (٦/ ٤٧٣)، حديث رقم (١٠٧٩٧)، وقال: رواه عبد الله بن أحمد والطبراني، ورجال المسند رجال الصحيح، وأورده الألباني في (الصحيحة) (٢٢٧٣)، وقال: صحيح.

فقد قفى به إياه، والضمير في ﴿ءَاثَٰرِهِم﴾ للنبيين في قوله: ﴿يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ [المائدة: ٤٤].

وهاهنا سؤالات:

السؤال الأول: أنه تعالى وصف عيسى ابن مريم بكونه مصدقًا لما بين يديه من التوراة، وإنما يكون كذلك إذا كان عمله على شريعة التوراة، ومعلوم أنه لم يكن كذلك، فإن شريعة عيسى عليه السلام كانت مغايرة لشريعة موسى عليه السلام، فلذلك قال في آخر هذه الآية: ﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ﴾ [المائدة: ٤٧] فكيف طريق الجمع بين هذين الأمرين؟

والجواب: معنى كون عيسى مصدقًا للتوراة أنه أقر بأنه كتاب منزّل من عند الله، وأنه كان حقًّا واجب العمل به قبل ورود النسخ.

السؤال الثاني: لم كرر قوله: ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾؟

والجواب: ليس فيه تكرار؛ لأن في الأول: أن المسيح يصدق التوراة، وفي الثاني: الإنجيل يصدق التوراة.

السؤال الثالث: أنه تعالى وصف الإنجيل بصفات خمسة فقال: ﴿فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ وفيه مباحثات ثلاثة:

أحدها: ما الفرق بين هذه الصفات الخمسة؟

وثانيها: لم ذكر الهدى مرتين؟

وثالثها: لم خصصه بكونه موعظة للمتقين؟

والجواب على الأول: أن الإنجيل هدى بمعنى أنه اشتمل على الدلائل الدالة على التوحيد والتنزيه، وبراءة الله تعالى عن الصاحبة والولد والمثل والضد، وعلى النبوّة وعلى المعاد، فهذا هو المراد بكونه هدى، وأما كونه نورًا، فالمراد به كونه بيانًا للأحكام الشرعية ولتفاصيل التكاليف، وأما كونه مصدقًا لما بين يديه، فيمكن حمله على كونه مبشرًا بمبعث محمد ﷺ وبمقدمه، وأما كونه هدىً مرة أخرى فلأن اشتماله على البشارة بمجيء محمد ﷺ سبب لاهتداء الناس إلى نبوّة محمد ﷺ، ولما كان أشد وجوه المنازعة بين المسلمين وبين اليهود والنصارى في ذلك لا جرم أعاده الله تعالى مرة أخرى تنبيهًا على أن الإنجيل يدل دلالة ظاهرة على نبوّة محمد ﷺ، فكان هدى في هذه المسألة التي هي أشد المسائل احتياجًا إلى البيان والتقرير، وأما كونه موعظة فلاشتمال الإنجيل على النصائح والمواعظ والزواجر البليغة المتأكدة وإنما خصها بالمتقين لأنهم هم الذين ينتفعون بها، كما في قوله ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢].

السؤال الرابع: قوله في صفة الإنجيل: ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ عطف على ماذا؟

الجواب: أنه عطف على محل ﴿فِيهِ هُدًى﴾ ومحله النصب على الحال، والتقدير: وآتيناه الإنجيل حال كونه هدىً ونورًا ومصدقًا لما بين يديه.

قال تعالى: ﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾

ثم قال تعالى: ﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ ۚ ﴾ قرأ حمزة (وَلِيَحْكُمَ) بكسر اللام وفتح الميم، جعل اللام متعلقة بقوله: ﴿وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ﴾ [المائدة: ٤٦]؛ لأن إيتاء الإنجيل إنزال ذلك عليه، فكان المعنى آتيناه الإنجيل ليحكم، وأما الباقون فقرؤا بجزم اللام والميم على سبيل الأمر، وفيه وجهان: الأول: أن يكون التقدير: وقلنا ليحكم أهل الإنجيل، فيكون هذا إخبارًا عما فرض عليهم في ذلك الوقت من الحكم بما تضمنه الإنجيل، ثم حذف القول؛ لأن ما قبله من قوله ﴿ وَكَتَبْنَا ﴾ ﴿ وَقَفَّيْنَا ﴾ يدل عليه، وحذف القول كثير كقوله تعالى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَامٌ عَلَيْكُم ﴾ [الرعد: ٢٣، ٢٤]أي: يقولون سلام عليكم. والثاني: أن يكون قوله: ﴿ وَلْيَحْكُمْ ﴾ ابتداء أمر للنصارى بالحكم في الإنجيل.

فإن قيل: كيف جاز أن يؤمروا بالحكم بما في الإنجيل بعد نزول القرآن؟

قلنا: الجواب عنه من وجوه:

الأول: أن المراد ليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه من الدلائل الدالة على نبوة محمد ﷺ وهو قول الأصم.

والثاني: وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه، مما لم يصر منسوخًا بالقرآن.

والثالث: المراد من قوله: ﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ ۚ ﴾ زجرهم عن تحريف ما في الإنجيل وتغييره مثل ما فعله اليهود من إخفاء أحكام التوراة، فالمعنى بقوله: ﴿ وَلْيَحْكُمْ ﴾ أي: وليقر أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه على الوجه الذي أنزله الله فيه من غير تحريف ولا تبديل.

ثم قال تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ واختلف المفسرون، فمنهم من جعل هذه الثلاثة، أعني قوله: (الْكَافِرُونَ، الظَّالِمُونَ، الْفَاسِقُونَ) صفات لموصوف واحد. قال القفال: وليس في إفراد كل واحد من هذه الثلاثة بلفظ ما يوجب القدح في المعنى، بل هو كما يقال: من أطاع الله فهو المؤمن، من أطاع الله فهو البر، من أطاع الله فهو المتقي؛ لأن كل ذلك صفات مختلفة حاصلة لموصوف واحد.

وقال آخرون: الأول: في الجاحد، والثاني والثالث: في المقر التارك. وقال الأصم: الأول والثاني: في اليهود، والثالث: في النصارى.

قال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن

﴿لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَآ ءَاتَىٰكُمْ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ۝٤٨﴾

ثم قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ وهذا خطاب مع محمد ﷺ، فقوله: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ﴾ أي: القرآن، وقوله ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي: كل كتاب نزل من السماء سوى القرآن.

وقوله: ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ **فيه مسائل:**

المسألة الأولى: في المهيمن قولان: الأول: قال الخليل وأبو عبيدة: يقال: قد هيمن الرجل يهيمن: إذا كان رقيبًا على الشيء وشاهدًا عليه حافظًا، قال حسّان:

إنَّ الكِتَابَ مُهَيمِنٌ لِنَبِيِّنَا ... والحَقُّ يَعْرِفُهُ ذَوُو الأَلْبَابِ (١)

والثاني: قالوا: الأصل في قولنا: آمن يؤمن فهو مؤمن، أأمن يؤامن فهو مؤأمن بهمزتين، ثم قلبت الأولى هاء كما في: هرقت وأرقت، وهياك وإياك، وقلبت الثانية ياء فصار مهيمنًا فلهذا قال المفسرون ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ أي: أمينًا على الكتب التي قبله.

المسألة الثانية: إنما كان القرآن مهيمنًا على الكتب لأنه الكتاب الذي لا يصير مسنوخًا ألبتة، ولا يتطرق إليه التبديل والتحريف على ما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وإذا كان كذلك كانت شهادة القرآن على أن التوراة والإنجيل والزبور حق صدق باقية أبدًا، فكانت حقيقة هذه الكتب معلومة أبدًا.

المسألة الثالثة: قال صاحب (الكشاف) قرىء: (ومُهيمَنا عليه) بفتح الميم؛ لأنه مشهود عليه من عند الله تعالى: بأن يصونه عن التحريف والتبديل لما قررنا من الآيات، ولقوله: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ﴾ [فصلت: ٤٢] والمهيمن عليه هو الله تعالى.

ثم قال تعالى: ﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ يعني: فاحكم بين اليهود بالقرآن والوحي الذي نزله الله تعالى عليك.

﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ﴾ يريد: ولا تنحرف، ولذلك عدّاه بعن، كأنه قيل: ولا تنحرف عما جاءك من الحق متبعًا أهواءهم.

المسألة الثانية: روي أن جماعة من اليهود قالوا: تعالوا نذهب إلى محمد ﷺ لعلنا نفتنه عن دينه، ثم دخلوا عليه وقالوا: يا محمد، قد عرفت أنا أحبار اليهود وأشرافهم، وإنا إن اتبعناك

(١) الصحابي الجليل المشهور حسان بن ثابت شاعر الرسول ﷺ.

اتبعك كل اليهود، وإن بيننا وبين خصومنا حكومة فنحاكمهم إليك، فاقض لنا ونحن نؤمن بك، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

المسألة الثالثة: تمسك من طعن في عصمة الأنبياء بهذه الآية وقال: لولا جواز المعصية عليهم وإلا لما قال: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾.

والجواب: أن ذلك مقدور له ولكن لا يفعله لمكان النهي. وقيل: الخطاب له والمراد غيره.

ثم قال تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾**وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: لفظ (الشرعة): في اشتقاقه وجهان: الأول: معنى شرع: بين وأوضح. قال ابن السكيت: لفظ الشرع مصدر: شرعت الإهاب: إذا شققته وسلخته. الثاني: شرع مأخوذ من الشروع في الشيء وهو الدخول فيه، والشريعة في كلام العرب المشرعة التي يشرعها الناس فيشربون منها، فالشريعة فعيلة بمعنى المفعولة، وهي الأشياء التي أوجب الله تعالى على المكلفين أن يشرعوا فيها، وأما المنهاج فهو الطريق الواضح، يقال: نهجت لك الطريق وأنهجت لغتان.

المسألة الثانية: احتج أكثر العلماء بهذه الآية على أن شرع من قبلنا لا يلزمنا؛ لأن قوله: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ يدل على أنه يجب أن يكون كل رسول مستقلاً بشريعة خاصة، وذلك ينفي كون أمة أحد الرسل مكلفة بشريعة الرسول الآخر.

المسألة الثالثة: وردت آيات دالة على عدم التباين في طريقة الأنبياء والرسل، وآيات دالة على حصول التباين فيها.

أما النوع الأول: فقوله: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا﴾[الشورى: ١٣] إلى قوله: ﴿أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾[الشورى: ١٣]، وقال: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾[الأنعام: ٩٠].

وأما النوع الثاني: فهو هذه الآية، وطريق الجمع أن نقول: النوع الأول من الآيات مصروف إلى ما يتعلق بأصول الدين، والنوع الثاني مصروف إلى ما يتعلق بفروع الدين.

المسألة الرابعة: الخطاب في قوله: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ خطاب للأمم الثلاث: أمة موسى، وأمة عيسى، وأمة محمد عليهم السلام؛ بدليل أن ذكر هؤلاء الثلاثة قد تقدم في قوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾[المائدة: ٤٤] ثم قال: ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾[المائدة: ٤٦] ثم قال: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾[المائدة: ٤٨].

ثم قال: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ يعني: شرائع مختلفة: للتوراة شريعة، وللإنجيل شريعة، وللقرآن شريعة.

المسألة الخامسة: قال بعضهم: الشرعة والمنهاج عبارتان عن معنى واحد، والتكرير للتأكيد والمراد بهما الدين. وقال آخرون: بينهما فرق، فالشرعة عبارة عن مطلق الشريعة، والطريقة عبارة عن مكارم الشريعة، وهي المراد بالمنهاج، فالشريعة أول، والطريقة آخر. وقال المبرد:

الشريعة ابتداء الطريقة، والطريقة المنهاج المستمر، وهذا تقرير ما قلناه، والله أعلم بأسرار كلامه.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾:

أي: جماعة متفقة على شريعة واحدة، أو ذوي أمة واحدة، أي: دين واحد لا اختلاف فيه. قال الأصحاب: هذا يدل على أن الكل بمشيئة الله تعالى، والمعتزلة حملوه على مشيئة الإلجاء.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ من الشرائع المختلفة، هل تعملون بها منقادين لله خاضعين لتكاليف الله، أم تتبعون الشبه وتقصرون في العمل.

ثم قال تعالى: ﴿فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ أي: فابتدروها وسابقوا نحوها.

﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ استئناف في معنى التعليل لاستباق الخيرات.

﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ فيخبركم بما لا تشكون معه من الجزاء الفاصل بين محقكم ومبطلكم، وموفيكم ومقصركم في العمل، والمراد أن الأمر سيؤول إلى ما يزول معه الكشوك ويحصل مع اليقين، وذلك عند مجازاة المحسن بإحسانه والمسيء بإساءته.

ثم قال تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: فإن قيل: قوله: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم﴾ معطوف على ماذا؟ قلنا: على الكتاب في قوله: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [المائدة: ٤٨] كأنه قيل: وأنزلنا إليك أن أحكم ﴿وَأَنِ﴾ وصلت بالأمر لأنه فعل كسائر الأفعال، ويجوز أن يكون معطوفًا على قوله: ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ [المائدة: ٤٨] أي: أنزلناه بالحق وبأن أحكم، وقوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ﴾ قد ذكرنا أن اليهود اجتمعوا وأرادوا إيقاعه في تحريف دينه فعصمه الله تعالى عن ذلك.

المسألة الثانية: قالوا: هذه الآية ناسخة للتخيير في قوله: ﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ٤٢].

المسألة الثالثة: أعيد ذكر الأمر بالحكم بعد ذكره في الآية الأولى إما للتأكيد، وإما لأنهما حكمان أمر بهما جميعًا؛ لأنهم احتكموا إليه في زنا المحصن، ثم احتكموا في قتيل كان فيهم.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾.

قال ابن عباس: يريد به يردوك إلى أهوائهم، فإن كل من صرف من الحق إلى الباطل فقد فتن،

ومنه قوله: ﴿وَإِن كَادُواْ لَيَفْتِنُونَكَ﴾ [الإسراء: ٧٣] والفتنة ههنا في كلامهم التي تميل عن الحق وتلقى في الباطل وكان ﷺ يقول: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا»(١) قال: هو أن يعدل عن الطريق. قال أهل العلم: هذه الآية تدل على أن الخطأ والنسيان جائزان على الرسول؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ والتعمد في مثل هذا غير جائز على الرسول، فلم يبق إلا الخطأ والنسيان.

ثم قال تعالى: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾ أي: فإن لم يقبلوا حكمك ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: المراد يبتليهم بجزاء بعض ذنوبهم في الدنيا، وهو أن يسلطك عليهم، ويعذبهم في الدنيا بالقتل والجلاء، وإنما خصّ الله تعالى بعض الذنوب لأن القوم جُوزُوا في الدنيا ببعض ذنوبهم، وكان مجازاتهم بالبعض كافيًا في إهلاكهم والتدمير عليهم، والله أعلم.

المسألة الثانية: دلت الآية على أن الكل بإرادة الله تعالى؛ لأنه لا يريد أن يصيبهم ببعض ذنوبهم إلا وقد أراد ذنوبهم، وذلك يدل على أنه تعالى مريد للخير والشر.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ﴾ لمتمردون في الكفر معتدون فيه، يعني أن التولي عن حكم الله تعالى من التمرد العظيم والاعتداء في الكفر.

قال تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾

ثم قال تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ ابن عامر (تبغون) بالتاء على الخطاب، والباقون بالياء على المغايبة، وقرأ السلمي (أفحكم الجاهلية) برفع الحكم على الابتداء، وإيقاع ﴿يَبْغُونَ﴾ خبرًا وإسقاط الراجع عنه لظهوره، وقرأ قتادة (أبحكم الجاهلية) والمراد أن هذا الحكم الذي يبغونه إنما يحكم به حكام بالجاهلية، فأرادوا بشهيتهم أن يكون محمدًا خاتم النبيّين حكمًا كأولئك الحكام.

المسألة الثانية: في الآية وجهان: الأول: قال مقاتل: كانت بين قريظة والنضير دماء قبل أن يبعث الله محمدا عليه الصلاة والسلام، فلما بعث تحاكموا إليه، فقالت بنو قريظة: بنو النضير إخواننا، أبونا واحد، وديننا واحد، وكتابنا واحد، فإن قتل بنو النضير منا قتيلا أعطونا سبعين وسقا من تمر، وإن قتلنا منهم واحدا أخذوا منا مائة وأربعين وسقا من تمر، وأروش جراحاتنا على النصف من أروش جراحاتهم، فاقض بيننا وبينهم، فقال عليه السلام: «فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنَّ دَمَ

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب: (الأذان)، باب: (الدعاء قبل السلام) (٢/ ٣٦٩)، حديث رقم (٨٣٢) من طريق أبي اليمان... به، ومسلم في كتاب: (المساجد)، باب: (ما يستعاذ منه في الصلاة) (١/ ١٢٩/ ٤١٢) من طريق أبي اليمان... به، كلاهما (أبو اليمان، عثمان) عن شعيب... به.

الْقُرَظِيِّ وَفَاءٌ مِنْ دَم النَّضِرِيِّ، وَدَمَ النَّضِرِيِّ وَفَاءٌ مِنْ دَم الْقُرَظِيِّ، لَيْسَ لِأَحَدِهِمَا فَضْلٌ عَلَى الْآخَرِ فِي دَم وَلاَ عَقْلٍ، وَلاَ جِرَاحَةٍ»، فغضب بنو النضير وقالوا: لا نرضى بحكمك فإنك عدو لنا، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ يعني: حكمهم الأول. وقيل: إنهم كانوا إذا وجب الحكم على ضعفائهم ألزموهم إياه، وإذا وجب على أقويائهم لم يأخذوهم به، فمنعهم الله تعالى منه بهذه الآية. الثاني: أن المراد بهذه الآية أن يكون تعييرًا لليهود بأنهم أهل كتاب وعلم مع أنهم يبغون حكم الجاهلية التي هي محض الجهل وصريح الهوى.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ اللام في قوله: ﴿لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ للبيان كاللام في ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣]أي: هذا الخطاب وهذا الاستفهام لقوم يوقنون، فإنهم هم الذين يعرفون أنه لا أحد أعدل من الله حكمًا، ولا أحسن منه بيانًا.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾﴾

أعلم أنه تمّ الكلام عند قوله: ﴿أَوْلِيَاءَ﴾ ثم ابتدأ فقال: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ وروي أن عبادة بن الصامت جاء إلى رسول الله ﷺفتبرأ عنده من موالاة اليهود، فقال عبد الله بن أبي: لكني لا أتبرأ منهم لأني أخاف الدوائر، فنزلت هذه الآية، ومعنى لا تتخذوهم أولياء، أي: لا تعتمدوا على الاستنصار بهم، ولا تتوددوا إليهم.

ثم قال: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ قال ابن عباس: يريد كأنه مثلهم، وهذا تغليظ من الله وتشديد في وجوب مجانبة المخالف في الدين، ونظيره قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ [البقرة: ٢٤٩].

ثم قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ روي عن أبي موسى الأشعري أنه قال: قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: إن لي كاتبًا نصرانيًا، فقال: مالك قاتلك الله، ألا اتخذت حنيفًا؟! أما سمعت قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾ قلت: له دينه ولي كتابته، فقال: لا أكرمهم إذ أهانهم الله، ولا أعزهم إذ أذلهم الله، ولا أدنيهم إذ أبعدهم الله، قلت: لا يتم أمر البصرة إلا به، فقال: مات النصراني والسلام، يعني هب أنه قد مات فما تصنع بعده، فما تعمله بعد موته فاعمله الآن واستغن عنه بغيره.

ثم قال تعالى: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسَرُّوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾

واعلم أن المراد بقوله: ﴿الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ المنافقون: مثل عبد الله بن أُبي وأصحابه، وقوله: ﴿يُسَارِعُونَ فِيهِمْ﴾ أي: يسارعون في مودة اليهود ونصارى نجران؛ لأنهم كانوا أهل ثروة

وكانوا يعينونهم على مهماتهم ويقرضونهم، ويقول المنافقون: إنما نخالطهم لأنا نخشى أن تصيبنا دائرة. قال الواحدي رحمه الله: الدائرة من دوائر الدهر كالدولة، وهي التي تدور من قوم إلى قوم، والدائرة هي التي تخشى، كالهزيمة والحوادث المخوِّفة، فالدوائر تدور، والدوائل تدول. قال الزجاج: أي: نخشى أن لا يتم الأمر لمحمد ﷺ فيدور الأمر كما كان قبل ذلك.

ثم قال تعالى: ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَـٰدِمِينَ﴾

قال المفسرون: (عسى) من الله واجب؛ لأن الكريم إذا أطمع في خير فعله، فهو بمنزلة الوعد لتعلق النفس به ورجائها له، والمعنى: فعسى الله أن يأتي بالفتح لرسول الله على أعدائه وإظهار المسلمين على أعدائهم، أو أمر من عنده يقطع أصل اليهود أو يخرجهم عن بلادهم فيصبح المنافقون نادمين على ما حدثوا به أنفسهم؛ وذلك لأنهم كانوا يشكون في أمر الرسول ويقولون: لا نظن أنه يتم له أمره، والأظهر أن تصير الدولة والغلبة لأعدائه. وقيل: أو أمر من عنده، يعني: أن يؤمر النبي ﷺ بإظهار أسرار المنافقين وقتلهم فيندموا على فعالهم.

فإن قيل: شرط صحة التقسيم أن يكون ذلك بين قسمين متنافيين، وقوله ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ﴾ ليس كذلك؛ لأن الإتيان بالفتح داخل في قوله: ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ﴾.

قلنا: قوله: ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ﴾ معناه: أو أمر من عنده لا يكون للناس فيه فعل ألبتة، كبني النضير الذين طرح الله في قلوبهم الرعب فأعطوا بأيديهم من غير محاربة ولا عسكر.

ثم قال تعالى: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَهَـٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ ۙ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ ۚ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فَأَصْبَحُوا۟ خَـٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾

فيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر ﴿وَيَقُولُ﴾ بغير واو، وكذلك هي في مصاحف أهل الحجاز والشام، والباقون بالواو، وكذلك هي في مصاحف أهل العراق. قال الواحدي رحمه الله: وحذف الواو ههنا كإثباتها، وذلك لأن في الجملة المعطوفة ذكرًا من المعطوف عليها، فإن الموصوف بقوله: ﴿يُسَـٰرِعُونَ فِيهِمْ﴾[المائدة: ٥٢] هم الذين قال فيهم المؤمنون ﴿أَهَـٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ﴾ فلما حصل في كل واحدة من الجملتين ذكر من الأخرى حسن العطف بالواو وبغير الواو، ونظيره قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَـٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ لما كان في كل واحدة من الجملتين ذكر ما تقدم أغنى ذلك عن ذكر الواو، ثم قال: ﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾[الكهف: ٢٢] فأدخل الواو، فدل ذلك على أن حذف الواو وذكرها جائز. وقال صاحب (الكشاف): حذف الواو على تقدير أنه جواب قائل يقول: فماذا يقول المؤمنون

حينئذٍ؟ فقيل: يقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا. واختلفوا في قراءة هذه الآية من وجه آخر، فقرأ أبو عمرو ﴿وَيَقُولَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا﴾ نصبًا على معنى: وعسى أن يقول الذين آمنوا، وأما من رفع فإنه جعل الواو لعطف جملة على جملة، ويدل على قراءة الرفع قراءة من حذف الواو.

المسألة الثانية: الفائدة في أن المؤمنين يقولون هذا القول هو أنهم يتعجبون من حال المنافقين عندما أظهروا الميل إلى موالاة اليهود والنصارى، وقالوا: إنهم يقسمون بالله جهد أيمانهم أنهم معنا ومن أنصارنا، فالآن كيف صاروا موالين لأعدائنا محبين للاختلاط بهم والاعتضاد بهم؟

المسألة الثالثة: قوله: ﴿حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ يحتمل أن يكون من كلام المؤمنين، ويحتمل أن يكون من كلام الله تعالى، والمعنى: ذهب ما أظهروه من الإيمان، وبطُل كل خير عملوه لأجل أنهم الآن أظهروا موالاة اليهود والنصارى، فأصبحوا خاسرين في الدنيا والآخرة، فإنه لما بطلت أعمالهم بقيت عليهم المشقة في الإتيان بتلك الأعمال، ولم يحصل لهم شيء من ثمراتها ومنافعها، بل استحقوا اللعن في الدنيا والعقاب في الآخرة.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾

فيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ ابن عامر ونافع (يَرْتَدِدْ) بدالين، والباقون بدال واحدة مشددة، والأولى: لإظهار التضعيف، والثاني: للإدغام. قال الزجاج: إظهار الدالين هو الأصل؛ لأن الثاني من المضاعف إذا سكن ظهر التضعيف، نحو قوله: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ﴾ [آل عمران: ١٤٠] ويجوز في اللغة: إن يمسكم.

المسألة الثانية: روى صاحب (الكشاف) أنه كان أهل الردة إحدى عشرة فرقة: ثلاث في عهد رسول الله ﷺ:

بنو مدلج: ورئيسهم ذو الحمار، وهو الأسود العنسي، وكان كاهنًا ادعى النبوّة في اليمن واستولى على بلادها، وأخرج عمال رسول الله، فكتب رسول اللَّه ﷺ إلى معاذ بن جبل وسادات اليمن، فأهلكه اللَّه على يد فيروز الديلمي، بيته فقتله [١]، وأخبر رسول اللَّه بقتله ليلة قتل، فسر المسلمون، وقبض رسول اللَّه من الغد وأتي خبره في آخرِ شهر ربيع الأول.

وبنو حنيفة قوم مسيلمة، ادعى النبوة وكتب إلى رسُولِ اللَّه: من مسيلمة رَسُولِ اللَّه إلى

(١) لم أجده إلا في كتب التفاسير بغير إسناد.

محمد رَسُولِ اللّه أما بعد فإنَّ الأرض نصفها لي ونصفها لك، فأجابه الرسُولُ: «مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّه إِلَى مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الْأَرْضَ للَّه يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ»، فحاربه أبو بكر بجنود المسلمين، وقتل على يدي وحشي قاتل حمزة، وكان يقول: قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الإسلام، أراد في جاهليتي وفي إسلامي.

وبنو أسد قوم طليحة بن خويلد: ادعى النبوّة، فبعث إليه رسول الله خالدًا، فانهزم بعد القتال إلى الشام ثم أسلم وحسن إسلامه.

وسبع في عهد أبي بكر: فزارة قوم عيينة بن حصن، وغطفان قوم قرة بن سلمة القشيري، وبنو سليم قوم الفجاءة بن عبد يا ليل، وبنو يربوع قوم مالك بن نويرة، وبعض بني تميم قوم سجاح بنت المنذر التي ادعت النبوّة وزوجت نفسها من مسيلمة الكذاب، وكندة قوم الأشعث بن قيس، وبنو بكر ابن وائل بالبحرين قوم الحطم بن زيد، وكفى الله أمرهم على يد أبي بكر. وفرقة واحدة في عهد عمر: غسان قوم جبلة بن الأيهم، وذلك أن جبلة أسلم على يد عمر، وكان يطوف ذات يوم جارًا رداءه، فوطىء رجل طرف ردائه فغضب فلطمه، فتظلم إلى عمر فقضى له بالقصاص عليه، إلا أن يعفو عنه، فقال: أنا أشتريها بألف، فأبى الرجل، فلم يزل يزيد في الفداء إلى أن بلغ عشرة آلاف، فأبى الرجل إلا القصاص، فاستنظر عمر فأنظره عمر، فهرب إلى الروم وارتد.

المسألة الثالثة: معنى الآية: يا أيها الذين آمنوا من يتول منكم الكفار فيرتد عن دينه فليعلم أن الله تعالى يأتي بأقوام آخرين ينصرون هذا الدين على أبلغ الوجوه. وقال الحسن رحمه الله: علم الله أن قومًا يرجعون عن الإسلام بعد موت نبيّهم، فأخبرهم أنه سيأتي بقوم يحبهم ويحبونه، وعلى هذا التقدير تكون هذه الآية إخبارًا عن الغيب، وقد وقع المخبر على وفقه فيكون معجزًا.

المسألة الرابعة: اختلفوا في أن أولئك القوم من هم؟ فقال علي بن أبي طالب والحسن وقتادة والضحاك وابن جريح: هم أبو بكر وأصحابه؛ لأنهم هم الذين قاتلوا أهل الردة. وقالت عائشة رضي الله عنها: مات رسول الله ﷺ وارتدت العرب، واشتهر النفاق، ونزل بأبي ما لو نزل بالجبال الراسيات لهاضها. وقال السدي: نزلت الآية في الأنصار؛ لأنهم هم الذين نصروا الرسول وأعانوه على إظهار الدين. وقال مجاهد: نزلت في أهل اليمن. وروي مرفوعًا أن النبي ﷺ لما نزلت هذه الآية أشار إلى أبي موسى الأشعري وقال: «هُمْ قَوْمُ هَذَا»(١)، وقال

(١) **صحيح**: أخرجه الطبري في (تفسيره) (٦/ ٢٨٤) من طريق شعبة... به، والشيباني في (الآحاد والمثاني) (٤/ ٤٦٠)، حديث رقم (٢٥١٥)، قال: حدثنا أبو بكر... به، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/ ١٢٣)، حديث رقم (٣٢٩٢٧)، والطبراني في (الكبير) (١٧/ ٣٧١)، حديث رقم (١٠١٦) من طريق شعبة... به، وابن سعد في (الطبقات الكبرى) (٤/ ١٠٧)، جميعًا من طريق شعبة، عن سماك، عن عياض الأشعري أن النبي ﷺ قال: لأبي موسى... به، رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

آخرون: هم الفرس؛ لأنه روي أن النبي ﷺ لما سئل عن هذه الآية ضرب بيده على عاتق سلمان وقال: «هَذَا وَذَوُوهُ»، ثم قال: «لَوْ كَانَ الدِّينُ مُعَلَّقًا بِالثُّرَيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ»(١). وقال قوم: إنها نزلت في علي عليه السلام، ويدل عليه وجهان: الأول: أنه عليه السلام لما دفع الراية إلى علي عليه السلام يوم خيبر قال: «لَأَدْفَعَنَّ الرَّايَةَ غَدًا إِلَى رَجُلٍ يُحِبُّ اللَّه وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّه وَرَسُولُهُ»(٢)، وهذا هو الصفة المذكورة في الآية.

والوجه الثاني: أنه تعالى ذكر بعد هذه الآية قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾[المائدة: ٥٥] وهذه الآية في حق علي، فكان الأولى جعل ما قبلها أيضًا في حقه، فهذه جملة الأقوال في هذه الآية.

ولنا في هذه الآية مقامات:

المقام الأول: أن هذه الآية من أدل الدلائل على فساد مذهب الإمامية من الروافض، وتقرير مذهبهم أن الذين أقروا بخلافة أبي بكر وإمامته كلهم كفروا وصاروا مرتدين؛ لأنهم أنكروا النص الجلي على إمامة علي عليه السلام، فنقول: (لو كان كذلك لجاء الله تعالى بقوم يحاربهم ويقهرهم ويردهم إلى الدين الحق) بدليل قوله: ﴿مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ﴾ إلى آخر الآيه وكلمة [من] في معرض الشرط للعموم، فهي تدل على أن كل من صار مرتدًا عن دين الإسلام فإن الله يأتي بقوم يقهرهم ويردهم ويبطل شوكتهم، فلو كان الذين نصبوا أبا بكر للخلافة كذلك لوجب بحكم الآية أن يأتي الله بقوم يقهرهم ويبطل مذهبهم، ولما لم يكن الأمر كذلك بل الأمر بالضد فإن الروافض هم المقهورون الممنوعون عن إظهار مقالاتهم الباطلة أبدًا منذ كانوا علمنا فساد مقالتهم ومذهبهم، وهذا كلام ظاهر لمن أنصف.

المقام الثاني: أنا ندعي أن هذه الآية يجب أن يقال: إنها نزلت في حق أبي بكر رضي الله عنه، والدليل عليه وجهان: الأول: أن هذه الآية مختصة بمحاربة المرتدين، وأبو بكر هو الذي تولى محاربة المرتدين على ما شرحنا، ولا يمكن أن يكون المراد هو الرسول عليه السلام؛ لأنه لم يتفق له محاربة المرتدين، ولأنه تعالى قال ﴿فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ﴾ وهذا للاستقبال لا للحال، فوجب أن يكون هؤلاء القوم غير موجودين في وقت نزول هذا الخطاب.

---

(١) **صحيح**: أخرجه مسلم في (صحيحه) (٤/ ١٩٧٢/ ٢٥٤٦) من طريق جعفر الجزري عن يزيد عن أبي هريرة... به، وأحمد في (مسنده) (٢/ ٢٩٦)، حديث رقم (٧٩٣٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/ ٢٠٧)، حديث رقم (٣٣١٨٣)، عوف، عن شهر، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره، والحارث في (مسنده) (٢/ ٩٤٣)، حديث رقم (١٤٠)، كلاهما من طريق عوف عن شهر عن أبي هريرة... به.

(٢) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب: (الجهاد)، باب: (دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام) (٣/ ١٠٧٧)، حديث رقم (٢٧٨٣)، ومسلم في (صحيحه) (٤/ ١٨٧٢/ ٢٤٠٦)، كلاهما من طريق أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد... به.

فإن قيل: هذا لازم عليكم؛ لأن أبا بكر رضي الله عنه كان موجودًا في ذلك الوقت.

قلنا: الجواب من وجهين: الأول: أن القوم الذين قاتل بهم أبو بكر أهل الردة ما كانوا موجودين في الحال. والثاني: أن معنى الآية أن الله تعالى قال: فسوف يأتي الله بقوم قادرين متمكنين من هذا الحراب، وأبو بكر وإن كان موجودًا في ذلك الوقت إلا أنه ما كان مستقلاً في ذلك الوقت بالحراب والأمر والنهي، فزال السؤال، فثبت أنه لا يمكن أن يكون المراد هو الرسول عليه الصلاة والسلام، ولا يمكن أيضًا أن يكون المراد هو علي عليه السلام؛ لأن عليًا لم يتفق له قتال مع أهل الردة، فكيف تحمل هذه الآية عليه.

فإن قالوا: بل كان قتاله مع أهل الردة؛ لأن كل من نازعه في الإمامة كان مرتدًا.

قلنا: هذا باطل من وجهين: الأول: أن اسم المرتد إنما يتناول من كان تاركًا للشرائع الإسلامية، والقوم الذين نازعوا عليًا ما كانوا كذلك في الظاهر، وما كان أحد يقول: إنه إنما يحاربهم لأجل أنهم خرجوا عن الإسلام، وعلي عليه السلام لم يسمهم ألبتة بالمرتدين، فهذا الذي يقوله هؤلاء الروافض لعنهم الله بُهت على جميع المسلمين وعلى علي أيضًا. الثاني: أنه لو كان كل من نازعه في الإمامة كان مرتدًا لزم في أبي بكر وفي قومه أن يكونوا مرتدين، ولو كان كذلك لوجب بحكم ظاهر الآية أن يأتي الله بقوم يقهرونهم ويردونهم إلى الدين الصحيح، ولما لم يوجد ذلك ألبتة علمنا أن منازعة علي في الإمامة لا تكون ردة، وإذا لم تكن ردة لم يمكن حمل الآية على علي؛ لأنها نازلة فيمن يحارب المرتدين، ولا يمكن أيضًا أن يقال: إنها نازلة في أهل اليمن أو في أهل فارس؛ لأنه لم يتفق لهم محاربة مع المرتدين، وبتقدير أن يقال: اتفقت لهم هذه المحاربة ولكنهم كانوا رعية وأتباعًا وأذنابًا، وكان الرئيس المطاع الأمر في تلك الواقعة هو أبو بكر. ومعلوم أن حمل الآية على من كان أصلاً في هذه العبادة ورئيسًا مطاعًا فيها أولى من حملها على الرعية والأتباع والأذناب، فظهر بما ذكرنا من الدليل الظاهر أن هذه الآية مختصة بأبي بكر.

والوجه الثاني: في بيان أن هذه الآية مختصة بأبي بكر: هو أنا نقول: هب أن عليًا كان قد حارب المرتدين، ولكن محاربة أبي بكر مع المرتدين كانت أعلى حالاً وأكثر موقعًا في الإسلام من محاربة علي مع من خالفه في الإمامة، وذلك لأنه علم بالتواتر أنه ﷺ لما توفي اضطربت الأعراب وتمردوا، وأن أبا بكر هو الذي قهر مسيلمة وطليحة، وهو الذي حارب الطوائف السبعة المرتدين، وهو الذي حارب مانعي الزكاة، ولما فعل ذلك استقر الإسلام وعظمت شوكته وانبسطت دولته. أما لما انتهى الأمر إلى علي عليه السلام فكان الإسلام قد انبسط في الشرق والغرب، وصار ملوك الدنيا مقهورين، وصار الإسلام مستوليًا على جميع الأديان والملل، فثبت أن محاربة أبي بكر رضي الله عنه أعظم تأثيرًا في نصرة الإسلام وتقويته من محاربة علي عليه السلام، ومعلوم أن المقصود من هذه الآية تعظيم قوم يسعون في تقوية الدين

ونصرة الإسلام، ولما كان أبو بكر هو المتولي لذلك وجب أن يكون هو المراد بالآية.

المقام الثالث في هذه الآية: وهو أنا ندعي دلالة هذه الآية على صحة إمامة أبي بكر، وذلك لأنه لما ثبت بما ذكرنا أن هذه الآية مختصة به فنقول: إنه تعالى وصف الذين أرادهم بهذه الآية بصفات: أولها: أنه يحبهم ويحبونه.

فلما ثبت أن المراد بهذه الآية هو أبو بكر ثبت أن قوله: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ وصف لأبي بكر، ومن وصفه الله تعالى بذلك يمتنع أن يكون ظالمًا، وذلك يدل على أنه كان محقًّا في إمامته. وثانيها: قوله: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ وهو صفة أبي بكر أيضًا للدليل الذي ذكرناه، ويؤكده ما روي في الخبر المستفيض أنه عليه الصلاة والسلام قال: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ» فكان موصوفًا بالرحمة والشفقة على المؤمنين وبالشدة مع الكفار، ألا ترى أن في أول الأمر حين كان الرسول ﷺ في مكة وكان في غاية الضعف كيف كان يذب عن الرسول عليه الصلاة والسلام، وكيف كان يلازمه ويخدمه، وما كان يبالي بأحد من جبابرة الكفار وشياطينهم، وفي آخر الأمر أعني وقت خلافته كيف لم يلتفت إلى قول أحد، وأصر على أنه لا بدّ من المحاربة مع مانعي الزكاة حتى آل الأمر إلى أن خرج إلى قتال القوم وحده، حتى جاء أكابر الصحابة وتضرعوا إليه ومنعوه من الذهاب، ثم لما بلغ بعث العسكر إليهم انهزموا وجعل الله تعالى ذلك مبدأ لدولة الإسلام، فكان قوله ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ لا يليق إلا به. وثالثها: قوله ﴿يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍۚ﴾ فهذا مشترك فيه بين أبي بكر وعلي، إلا أن حظ أبي بكر فيه أتم وأكمل، وذلك لأن مجاهدة أبي بكر مع الكفار كانت في أول البعث، وهناك الإسلام كان في غاية الضعف، والكفر كان في غاية القوة، وكان يجاهد الكفار بمقدار قدرته، ويذب عن رسول الله بغاية وسعه، وأما علي عليه السلام فإنه إنما شرع في الجهاد يوم بدر وأُحد، وفي ذلك الوقت كان الإسلام قويًا وكانت العساكر مجتمعة، فثبت أن جهاد أبي بكر كان أكمل من جهاد علي من وجهين: الأول: أنه كان متقدمًا عليه في الزمان، فكان أفضل لقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَۚ﴾[الحديد: ١٠]. والثاني: أن جهاد أبي بكر كان في وقت ضعف الرسول ﷺ، وجهاد علي كان في وقت القوة. ورابعها: قوله: ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُۚ﴾ وهذا لائق بأبي بكر؛ لأنه متأكد بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُو۟لُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ﴾[النور: ٢٢] وقد بينا أن هذه الآية في أبي بكر، ومما يدل على أن جميع هذه الصفات لأبي بكر أنا بينا بالدليل أن هذه الآية لا بدّ وأن تكون في أبي بكر، ومتى كان الأمر كذلك كانت هذه الصفات لا بدّ وأن تكون لأبي بكر، وإذا ثبت هذا وجب القطع بصحة إمامته، إذ لو كانت إمامته باطلة لما كانت هذه الصفات لائقة به.

فإن قيل: لم لا يجوز أن يقال: إنه كان موصوفًا بهذه الصفات حال حياة الرسول ﷺ، ثم بعد وفاته لما شرع في الإمامة زالت هذه الصفات وبطلت.

قلنا: هذا باطل قطعًا؛ لأنه تعالى قال: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ فأثبت كونهم موصوفين بهذه الصفة حال إتيان الله بهم في المستقبل، وذلك يدل على شهادة الله له بكونه موصوفًا بهذه الصفات حال محاربته مع أهل الردة، وذلك هو حال إمامته، فثبت بما ذكرنا دلالة هذه الآية على صحة إمامته، أما قول الروافض لعنهم الله: إن هذه الآية في حق علي رضي الله عنه بدليل أنه ﷺ قال يوم خيبر: «لأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلاً يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» (١) وكان ذلك هو علي عليه السلام، فنقول: هذا الخبر من باب الآحاد، وعندهم لا يجوز التمسك به في العمل، فكيف يجوز التمسك به في العلم، وأيضًا إن إثبات هذه الصفة لعلي لا يوجب انتفاءها عن أبي بكر، وبتقدير أن يدل على ذلك لكنه لا يدل على انتفاء ذلك المجموع عن أبي بكر، ومن جملة تلك الصفات كونه كرارًا غير فرار، فلما انتفى ذلك عن أبي بكر لم يحصل مجموع تلك الصفات له، فكفى هذا في العمل بدليل الخطاب، فأما انتفاء جميع تلك الصفات فلا دلالة في اللفظ عليه، فهو تعالى إنما أثبت هذه الصفة المذكورة في هذه الآية حال اشتغاله بمحاربة المرتدين بعد ذلك، فهب أن تلك الصفة ما كانت حاصلة في ذلك الوقت، فلم يمنع ذلك من حصولها في الزمان المستقبل، ولأن ما ذكرناه تمسك بظاهر القرآن، وما ذكروه تمسك بالخبر المذكور المنقول بالآحاد، ولأنه معارض بالأحاديث الدالة على كون أبي بكر محبًّا لله ولرسوله. وكون الله محبًّا له وراضيًا عنه. قال تعالى في حق أبي بكر: ﴿وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ﴾ [الليل: ٢١] وقال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ يَتَجَلَّى لِلنَّاسِ عَامَّةً وَيَتَجَلَّى لِأَبِي بَكْرٍ خَاصَّةً» (٢) وقال: «مَا صَبَّ اللَّهُ شَيْئًا فِي صَدْرِي إِلاَّ وَصَبَّهُ فِي صَدْرِ أَبِي بَكْرٍ» وكل ذلك يدل على أنه كان يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله.

وأما الوجه الثاني: وهو قولهم: الآية التي بعد هذه الآية دالة على إمامة علي فوجب أن تكون هذه الآية نازلة في علي، فجوابنا: أنا لا نسلم دلالة الآية التي بعد هذه الآية على إمامة علي، وسنذكر الكلام فيه إن شاء الله تعالى، فهذا ما في هذا الموضع من البحث، والله أعلم.

أما قوله تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ فتحقيق الكلام في المحبة ذكرناه في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥] فلا فائدة في الإعادة. وفيه دقيقة وهي أنه تعالى قدم محبته لهم على محبتهم له، وهذا حق؛ لأنه لولا أن الله أحبهم وإلا لما وفقهم حتى صاروا محبين له.

ثم قال تعالى: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ وهو كقوله: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾

---

(١) انظر سابقه.

(٢) إسناده ضعيف جدًا، أخرجه ابن عدي في (ضعفاء الرجال) (٥/ ٢١٦)، والخطيب في (تاريخ بغداد) (١٢/ ١٩)، كلاهما من طريق علي بن عبدة المكتب عن يحيى بن سعيد القطان عن ابن أبي ذئب قال: حدثني محمد بن المنكدر عن جابر.... به. وفي إسناده علي بن عبدة المكتب، وكان يسرق الحديث.

[الفتح: ٢٩] قال صاحب (الكشاف) أذلة جمع ذليل، وأما ذلول فجمعه ذلل، وليس المراد بكونهم أذلة هو أنهم مهانون، بل المراد المبالغة في وصفهم بالرفق ولين الجانب، فإن من كان ذليلاً عند إنسان فإنه ألبتة لا يظهر شيئًا من التكبر والترفع، بل لا يظهر إلا الرفق واللين فكذا ههنا، فقوله: ﴿أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أي: يظهرون الغلظة والترفع على الكافرين. وقيل: يُعازُّونهم أي: يغالبونهم من قولهم: عزه يعزه إذا غلبه، كأنهم مشددون عليهم بالقهر والغلبة.

فإن قيل: هلا قيل: أذلة للمؤمنين أعزة على الكافرين.

قلنا: فيه وجهان: أحدهما: أن يضمن الذل معنى الرحمة والشفقة، كأنه قيل: راحمين عليهم مشفقين عليهم على وجه التذلل والتواضع. والثاني: أنه تعالى ذكر كلمة ﴿عَلَى﴾ حتى يدل على علو منصبهم وفضلهم وشرفهم، فيفيد أن كونهم أذلة ليس لأجل كونهم ذليلين في أنفسهم، بل ذاك التذلل إنما كان لأجل أنهم أرادوا أن يضموا إلى علو منصبهم فضيلة التواضع. وقرىء (أذلة وأعزة) بالنصب على الحال.

ثم قال تعالى: ﴿يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: لنصرة دين الله ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ وفيه وجهان: الأول: أن تكون هذه الواو للحال، فإن المنافقين كانوا يراقبون الكفار ويخافون لومهم، فبيّن الله تعالى في هذه الآية أن من كان قويًا في الدين فإنه لا يخاف في نصرة دين الله بيده ولسانه لومة لائم. الثاني: أن تكون هذه الواو للعطف، والمعنى: أن من شأنهم أن يجاهدوا في سبيل الله لا لغرض آخر، ومن شأنهم أنهم صلاب في نصرة الدين لا يبالون بلومة اللائمين، واللومة المرة الواحدة من اللوم، والتنكير فيها وفي اللائم مبالغة، كأنه قيل: لا يخافون شيئًا قط من لوم أحد من اللائمين.

ثم قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾ فقوله: ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما تقدم ذكره من وصف القوم بالمحبة والذلة والعزة والمجاهدة وانتفاء خوف اللومة الواحدة، فبيّن تعالى أن كل ذلك بفضله وإحسانه، وذلك صريح في أن طاعات العباد مخلوقة لله تعالى، والمعتزلة يحملون اللفظ على فعل الألطاف، وهو بعيد؛ لأن فعل الألطاف عام في حق الكل، فلا بدّ في التخصيص من فائدة زائدة.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ فالواسع إشارة إلى كمال القدرة، والعليم إشارة إلى كمال العلم، ولما أخبر الله تعالى أنه سيجيء بأقوام هذا شأنهم وصفتهم أكد ذلك بأنه كامل القدرة فلا يعجز عن هذا الموعود، كامل العلم فيمتنع دخول الخلف في أخباره ومواعيده.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾﴾

وجه النظم أنه تعالى لما نهى في الآيات المتقدمة عن موالاة الكفار أمر في هذه الآية بموالاة

من يجب موالاته، وقال: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ أي: المؤمنون الموصوفون بالصفات المذكورة، وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ قولان:

الأول: أن المراد عامة المؤمنين، وذلك لأن عبادة بن الصامت لما تبرأ من اليهود وقال: أنا بريء إلى الله من حلف قريظة والنضير، وأتولى الله ورسوله نزلت هذه الآية على وفق قوله. وروي أيضًا أن عبد الله بن سلام قال: يا رسول الله إن قومنا قد هجرونا وأقسموا أن لا يجالسونا، ولا نستطيع مجالسة أصحابك لبعد المنازل، فنزلت هذه الآية، فقال رضينا بالله ورسوله وبالمؤمنين أولياء، فعلى هذا: الآية عامة في حق كل المؤمنين، فكل من كان مؤمنًا فهو ولي كل المؤمنين، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١] وعلى هذا فقوله: ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ صفة لكل المؤمنين، والمراد بذكر هذه الصفات تمييز المؤمنين عن المنافقين؛ لأنهم كانوا يدعون الإيمان، إلا أنهم ما كانوا مداومين على الصلوات والزكوات، قال تعالى في صفة صلاتهم: ﴿وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ﴾ [التوبة: ٥٤] وقال: ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢] وقال في صفة زكاتهم: ﴿أَشِحَّةً عَلَى ٱلْخَيْرِ﴾ [الأحزاب: ١٩] وأما قوله: ﴿وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ ففيه على هذا القول وجوه:

الأول: قال أبو مسلم: المراد من الركوع الخضوع، يعني: أنهم يصلون ويزكون وهم منقادون خاضعون لجميع أوامر الله ونواهيه.

والثاني: أن يكون المراد: من شأنهم إقامة الصلاة، وخص الركوع بالذكر تشريفًا له كما في قوله ﴿وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣].

والثالث: قال بعضهم: إن أصحابه كانوا عند نزول هذه الآية مختلفون في هذه الصفات، منهم من قد أتم الصلاة، ومنهم من دفع المال إلى الفقير، ومنهم من كان يعد في الصلاة وكان راكعًا، فلما كانوا مختلفين في هذه الصفات، لا جرم ذكر الله تعالى كل هذه الصفات.

القول الثاني: أن المراد من هذه الآية شخص معين، وعلى هذا ففيه أقوال: روى عكرمة أن هذه الآية نزلت في أبي بكر رضي الله عنه. والثاني: روى عطاء عن ابن عباس أنها نزلت في علي بن أبي طالب عليه السلام. روي أن عبدالله بن سلام قال: لما نزلت هذه الآية قلت: يا رسول أنا رأيت عليًّا تصدق بخاتمه على محتاج وهو راكع، فنحن نتولاه. وروي عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال: صليت مع رسول الله ﷺ يومًا صلاة الظهر، فسأل سائل في المسجد فلم يعطه أحد، فرفع السائل يده إلى السماء وقال: اللهم أشهد أني سألت في مسجد الرسول ﷺ فما أعطاني أحد شيئًا، وعلي عليه السلام كان راكعًا، فأومأ إليه بخنصره اليمنى وكان فيها خاتم، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم بمرأى النبي ﷺ، فقال: «**اللَّهُمَّ إِنَّ أَخِي مُوسَى سَأَلَكَ فقال**: ﴿رَبِّ ٱشْرَحْ لِى صَدْرِى﴾» إلى قوله: «﴿وَأَشْرِكْهُ فِىٓ أَمْرِى﴾ [طه: ٢٥ - ٣٢] **فَأَنْزَلْتَ قُرْآنًا نَاطِقًا**

﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا﴾ [القصص: ٣٥] **اللَّهُمَّ وَأَنَا مُحَمَّدٌ نَبِيُّكَ وَصَفِيُّكَ فَاشْرَحْ لِي صَدْرِي وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي عَلِيًّا اشْدُدْ بِهِ ظَهْرِي»** (١). قال أبو ذر: فوالله ما أتم رسول الله هذه الكلمة حتى نزل جبريل فقال: يا محمد اقرأ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ إلى آخرها، فهذا مجموع مع يتعلق بالروايات في هذه المسألة.

المسألة الثانية: قالت الشيعة: هذه الآية دالة على أن الإمام بعد رسول الله ﷺ هو علي بن أبي طالب، وتقريره أن نقول: هذه الآية دالة على أن المراد بهذه الآية إمام، ومتى كان الأمر كذلك وجب أن يكون ذلك الإمام هو علي بن أبي طالب.

بيان المقام الأول: أن الولي في اللغة قد جاء بمعنى الناصر والمحب، كما في قوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١] وجاء بمعنى المتصرف. قال عليه الصلاة والسلام: **«أَيُّمَا امْرَأَةٍ نُكِحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا»** (٢)، فنقول: ههنا وجهان: الأول: أن لفظ الولي جاء بهذين المعنيين ولم يعين الله مراده، ولا منافاة بين المعنيين، فوجب حمله عليهما، فوجب دلالة الآية على أن المؤمنين المذكورين في الآية متصرفون في الأمة. الثاني: أن نقول: الولي في هذه الآية لا يجوز أن يكون بمعنى الناصر، فوجب أن يكون بمعنى المتصرف، وإنما قلنا: إنه لا يجوز أن يكون بمعنى الناصر؛ لأن الولاية المذكورة في هذه الآية غير عامة في كل المؤمنين، بدليل أنه تعالى ذكر بكلمة (إنما) وكلمة (إنما) للحصر، كقوله: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾ [النساء: ١٧١] والولاية بمعنى النصرة عامة لقوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١] وهذا يوجب القطع بأن الولاية المذكورة في هذه الآية ليست بمعنى النصرة، وإذا لم تكن بمعنى النصرة كانت بمعنى التصرف؛ لأنه ليس للولي معنى سوى هذين، فصار تقدير الآية: إنما المتصرف فيكم أيها المؤمنون هو الله ورسوله والمؤمنون الموصوفون بالصفة الفلانية، وهذا يقتضي أن المؤمنين الموصوفين بالصفات المذكورة في هذه الآية متصرفون في جميع الأمة، ولا معنى للإمام إلا الإنسان الذي يكون متصرفًا في كل الأمة، فثبت بما ذكرنا دلالة هذه الآية على أن الشخص المذكور فيها يجب أن يكون إمام الأمة.

أما بيان المقام الثاني: وهو أنه لما ثبت ما ذكرنا وجب أن يكون ذلك الإنسان هو علي بن أبي طالب، وبيانه من وجوه: الأول: أن كل من أثبت بهذه الآية إمامة شخص قال: إن ذلك

---

(١) أورده الألباني في (الضعيفة) (١٠/ ٤٦٢)، حديث رقم (٤٩٥٨) وقال: موضوع.

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود في كتاب: (النكاح)، باب: (في الولي) (٢/ ٢٣٥)، حديث رقم (٢٠٨٣)، والترمذي في كتاب: (النكاح)، باب: (لا نكاح إلا بولي) (٣/ ٣٩٨)، حديث رقم (١١٠٢) من طريق سفيان بن عيينة... به، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن، وابن ماجه في كتاب: (النكاح)، باب: (لا نكاح إلا بولي) (١/ ٦٠٥)، حديث رقم (١٨٨١) من طريق أبي عوانة... به، وأحمد في (مسنده) (٤/ ٣٩٤) من طريق إسرائيل... به، والدارمي في كتاب: (النكاح)، باب: (النهي عن النكاح بغير ولي) (١/ ٦٢٠)، حديث رقم (٢١٨٤)، وابن حبان في (الموارد) (٤/ ١٦٥)، حديث رقم (١٢٤٣) من طريق إسرائيل... به، جميعًا عن أبي إسحاق... به.

الشخص هو علي، وقد ثبت بما قدمنا دلالة هذه الآية على إمامة شخص، فوجب أن يكون ذلك الشخص هو علي، ضرورة أنه لا قائل بالفرق. الثاني: تظاهرت الروايات على أن هذه الآية نزلت في حق علي، ولا يمكن المصير إلى قول من يقول: إنها نزلت في أبي بكر رضي الله عنه؛ لأنها لو نزلت في حقه لدلت على إمامته، وأجمعت الأمة على أن هذه الآية لا تدل على إمامته، فبطل هذا القول. والثالث: أن قوله: ﴿وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ لا يجوز جعله عطفًا على ما تقدم؛ لأن الصلاة قد تقدمت، والصلاة مشتملة على الركوع، فكانت إعادة ذكر الركوع تكرارًا، فوجب جعله حالاً أي: يؤتون الزكاة حال كونهم راكعين، وأجمعوا على أن إيتاء الزكاة حال الركوع لم يكن إلا في حق علي، فكانت الآية مخصوصة به ودالة على إمامته من الوجه الذي قررناه، وهذا حاصل استدلال القوم بهذه الآية على إمامة علي عليه السلام.

والجواب: أما حمل لفظ الولي على الناصر وعلى المتصرف معًا فغير جائز، لما ثبت في أصول الفقه أنه لا يجوز حمل اللفظ المشترك على مفهوميه معًا.

أما الوجه الثاني: فنقول: لم لا يجوز أن يكون المراد من لفظ الولي في هذه الآية الناصر والمحب، ونحن نقيم الدلالة على أن حمل لفظ الولي على هذا المعنى أولى من حمله على معنى المتصرف. ثم نجيب عما قالوه فنقول: الذي يدل على أن حمله على الناصر أولى وجوه: الأول: أن اللائق بما قبل هذه الآية وبما بعدها ليس إلا هذا المعنى، أما ما قبل هذه الآية فلأنه تعالى قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾ [المائدة: ٥١] وليس المراد لا تتخذوا اليهود والنصارى أئمة متصرفين في أرواحكم وأموالكم؛ لأن بطلان هذا كالمعلوم بالضرورة، بل المراد لا تتخذوا اليهود والنصارى أحبابًا وأنصارًا، ولا تخالطوهم ولا تعاضدوهم، ثم لما بالغ في النهي عن ذلك قال: إنما وليكم الله ورسوله والمؤمنون والموصوفون، والظاهر أن الولاية المأمور بها ههنا هي المنهي عنها فيما قبل، ولما كانت الولاية المنهي عنها فيما قبل هي الولاية بمعنى النصرة كانت الولاية المأمور بها هي الولاية بمعنى النصرة، وأما ما بعد هذه الآية فهي قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٥٧] فأعاد النهي عن اتخاذ اليهود والنصارى والكفار أولياء، ولا شك أن الولاية المنهي عنها هي الولاية بمعنى النصرة، فكذلك الولاية في قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ﴾ يجب أن تكون هي بمعنى النصرة، وكل من أنصف وترك التعصب وتأمل في مقدمة الآية وفي مؤخرها قطع بأن الولي في قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ﴾ ليس إلا بمعنى الناصر والمحب، ولا يمكن أن يكون بمعنى الإمام؛ لأن ذلك يكون إلقاء كلام أجنبي فيما بين كلامين مسوقين لغرض واحد، وذلك يكون في غاية الركاكة والسقوط، ويجب تنزيه كلام الله تعالى عنه.

الحجة الثانية: أنا لو حملنا الولاية على التصرف والإمامة لما كان المؤمنون المذكورين في الآية موصوفين بالولاية حال نزول الآية؛ لأن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ما كان نافذ

التصرف حال حياة الرسول، والآية تقتضي كون هؤلاء المؤمنين موصوفين بالولاية في الحال، أما لو حملنا الولاية على المحبة والنصرة كانت الولاية حاصلة في الحال، فثبت أن حمل الولاية على المحبة أولى من حملها على التصرف، والذي يؤكد ما قلناه أنه تعالى منع المؤمنين من اتخاذ اليهود والنصارى أولياء، ثم أمرهم بموالاة هؤلاء المؤمنين، فلا بدّ وأن تكون موالاة هؤلاء المؤمنين حاصلة في الحال حتى يكون النفي والإثبات متواردين على شيء واحد، ولما كانت الولاية بمعنى التصرف غير حاصلة في الحال امتنع حمل الآية عليها.

الحجة الثالثة: أنه تعالى ذكر المؤمنين الموصوفين في هذه الآية بصيغة الجمع في سبعة مواضع، وهي قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ وحمل ألفاظ الجمع وإن جاز على الواحد على سبيل التعظم لكنه مجاز لا حقيقة، والأصل حمل الكلام على الحقيقة.

الحجة الرابعة: أنا قد بينا بالبرهان البين أن الآية المتقدمة، وهي قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ﴾[المائدة: ٥٤] إلى آخر الآية من أقوى الدلائل على صحة إمامة أبي بكر، فلو دلّت هذه الآية على صحة إمامة علي بعد الرسول لزم التناقض بين الآيتين، وذلك باطل، فوجب القطع بأن هذه الآية لا دلالة فيها على أن عليًّا هو الإمام بعد الرسول.

الحجة الخامسة: أن علي بن أبي طالب كان أعرف بتفسير القرآن من هؤلاء الروافض، فلو كانت هذه الآية دالة على إمامته لاحتج بها في محفل من المحافل، وليس للقوم أن يقولوا: إنه تركه للتُّقيَة فإنهم ينقلون عنه أنه تمسك يوم الشورى بخبر الغدير، وخبر المباهلة، وجميع فضائله ومناقبه، ولم يتمسك ألبتة بهذه الآية في إثبات إمامته، وذلك يوجب القطع بسقوط قول هؤلاء الروافض لعنهم الله.

الحجة السادسة: هب أنها دالة على إمامة علي، لكنا توافقنا على أنها عند نزولها ما دلت على حصول الإمامة في الحال؛ لأن عليًّا ما كان نافذ التصرف في الأمة حال حياة الرسول عليه الصلاة والسلام، فلم يبق إلا أن تحمل الآية على أنها تدل على أن عليًّا سيصير إمامًا بعد ذلك، ومتى قالوا ذلك فنحن نقول بموجبه ونحمله على إمامته بعد أبي بكر وعمر وعثمان؛ إذ ليس في الآية ما يدل على تعيين الوقت، فإن قالوا: الأمة في هذه الآية على قولين: منهم من قال: إنها لا تدل على إمامة علي، ومنهم من قال: إنها تدل على إمامته، وكل من قال بذلك قال: إنها تدل على إمامته بعد الرسول من غير فصل، فالقول بدلالة الآية على إمامة علي لا على هذا الوجه، قول ثالث، وهو باطل؛ لأنا نجيب عنه فنقول: ومن الذي أخبركم أنه ما كان أحد في الأمة قال هذا القول، فإن من المحتمل، بل من الظاهر أنه منذ استدل مستدل بهذه الآية على إمامة علي، فإن السائل يورد على ذلك الاستدلال هذا السؤال، فكان ذكر هذا الاحتمال وهذا السؤال مقرونًا بذكر هذا الاستدلال.

الحجة السابعة: أن قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ لا شك أنه خطاب مع الأمة، وهم كانوا

قاطعين بأن المتصرف فيهم هو الله ورسوله، وإنما ذكر الله تعالى هذا الكلام تطييبًا لقلوب المؤمنين وتعريفًا لهم بأنه لا حاجة بهم إلى اتخاذ الأحباب والأنصار من الكفار، وذلك لأن من كان الله ورسوله ناصرًا له ومعينًا له فأي حاجة به إلى طلب النصرة والمحبة من اليهود والنصارى وإذا كان كذلك كان المراد بقوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ هو الولاية بمعنى النصرة والمحبة، ولا شك أن لفظ الولي مذكور مرة واحدة، فلما أريد به ههنا معنى النصرة امتنع أن يراد به معنى التصرف لما ثبت أنه لا يجوز استعمال اللفظ المشترك في مفهوميه معًا.

الحجة الثامنة: أنه تعالى مدح المؤمنين في الآية المتقدمة بقوله: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]فإذا حملنا قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ على معنى المحبة والنصرة كان قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ يفيد فائدة قوله: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ وقوله: ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٥٤] يفيد فائدة قوله: ﴿يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥]فكانت هذه الآية مطابقة لما قبلها مؤكدة لمعناها فكان ذلك أولى، فثبت بهذه الوجوه أن الولاية المذكورة في هذه الآية يجب أن تكون بمعنى النصرة لا بمعنى التصرف.

أما الوجه الذي عولوا عليه وهو أن الولاية المذكورة في الآية غير عامة، والولاية بمعنى النصرة عامة، فجوابه من وجهين:

الأول: لا نسلم أن الولاية المذكورة في الآية غير عامة، ولا نسلم أن كلمة ﴿إِنَّمَا﴾ للحصر، والدليل عليه قوله: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ﴾ [يونس: ٢٤]ولا شك أن الحياة الدنيا لها أمثال أخرى سوى هذا المثل، وقال: ﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ [محمد: ٣٦]ولا شك أن اللعب واللهو قد يحصل في غيرها. الثاني: لا نسلم أن الولاية بمعنى النصرة عامة في كل المؤمنين، وبيانه أنه تعالى قسم المؤمنين قسمين: أحدهما: الذين جعلهم موليًا عليهم وهم المخاطبون بقوله ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾. والثاني: الأولياء، وهم المؤمنون الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون، فإذا فسرنا الولاية ههنا بمعنى النصرة كان المعنى أنه تعالى جعل أحد القسمين أنصارًا للقسم الثاني. ونصرة القسم الثاني غير حاصلة لجميع المؤمنين، ولو كان كذلك لزم في القسم الذي هم المنصورون أن يكونوا ناصرين لأنفسهم، وذلك محال، فثبت أن نصرة أحد قسمي الأمة غير ثابتة لكل الأمة، بل مخصوصة بالقسم الثاني من الأمة، فلم يلزم من كون الولاية المذكورة في هذه الآية خاصة أن لا تكون بمعنى النصرة، وهذا جواب حسن دقيق لا بدّ من التأمل فيه.

وأما استدلالهم بأن هذه الآية نزلت في حق علي فهو ممنوع؛ فقد بينا أن أكثر المفسرين زعموا أنه في حق الأمة، والمراد أن الله تعالى أمر المسلم أن لا يتخذ الحبيب والناصر إلا من المسلمين، ومنهم من يقول: إنها نزلت في حق أبي بكر.

وأما استدلالهم بأن الآية مختصة بمن أدى الزكاة في الركوع حال كونه في الركوع، وذلك هو

علي بن أبي طالب فنقول: هذا أيضًا ضعيف من وجوه: الأول: أن الزكاة اسم للواجب لا للمندوب بدليل قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾[البقرة: ٤٣] فلو أنه أدى الزكاة الواجبة في حال كونه في الركوع لكان قد أخر أداء الزكاة الواجب عن أول أوقات الوجوب، وذلك عند أكثر العلماء معصية، وأنه لا يجوز إسناده إلى علي عليه السلام، وحمل الزكاة على الصدقة النافلة خلاف الأصل لما بينا أن قوله: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ ظاهره يدل على أن كل ما كان زكاة فهو واجب. الثاني: وهو أن اللائق بعلي عليه السلام أن يكون مستغرق القلب بذكر الله حال ما يكون في الصلاة، والظاهر أن من كان كذلك فإنه لا يتفرغ لاستماع كلام الغير ولفهمه، ولهذا قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[آل عمران: ١٩١] ومن كان قلبه مستغرقًا في الفكر كيف يتفرغ لاستماع كلام الغير. الثالث: أن دفع الخاتم في الصلاة للفقيرعمل كثير، واللائق بحال علي عليه السلام أن لا يفعل ذلك. الرابع: أن المشهور أنه عليه السلام كان فقيرًا ولم يكن له مال تجب الزكاة فيه، ولذلك فإنهم يقولون: إنه لما أعطى ثلاثة أقراص نزل فيه سورة ﴿هَلْ أَتَىٰ﴾[الإنسان: ١] وذلك لا يمكن إلا إذا كان فقيرًا، فأما من كان له مال تجب فيه الزكاة يمتنع أن يستحق المدح العظيم المذكور في تلك السورة على إعطاء ثلاثة أقراص، وإذا لم يكن له مال تجب فيه الزكاة امتنع حمل قوله: ﴿وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ عليه.

الوجه الخامس: هب أن المراد بهذه الآية هو علي بن أبي طالب لكنه لم يتم الاستدلال بالآية إلا إذا تم أن المراد بالولي هو المتصرف لا الناصر والمحب، وقد سبق الكلام فيه.

المسألة الثالثة: اعلم أن الذين يقولون: المراد من قوله: ﴿وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ هو أنهم يؤتون الزكاة حال كونهم راكعين احتجوا بالآية على أن العمل القليل لا يقطع الصلاة، فإنه دفع الزكاة إلى السائل وهو في الصلاة، ولا شك أنه نوى إيتاء الزكاة وهو في الصلاة، فدل ذلك على أن هذه الأعمال لا تقطع الصلاة، وبقي في الآية سؤالان:

السؤال الأول: المذكور في الآية هو الله تعالى ورسوله والمؤمنون، فلم لم يقل: إنما أولياؤكم؟

والجواب: أصل الكلام إنما وليكم الله، فجعلت الولاية لله على طريق الأصالة، ثم نظم في سلك إثباتها له إثباتها لرسول الله والمؤمنين على سبيل التبع، ولو قيل: إنما أولياؤكم الله ورسوله والذين آمنوا لم يكن في الكلام أصل وتبع، وفي قراءة عبد الله: (إنما مولاكم الله).

السؤال الثاني: ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ﴾ ما محله؟

الجواب: الرفع على البدل من ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ أو يقال: التقدير: هم الذين يقيمون، أو النصب على المدح، والغرض من ذكره تمييز المؤمن المخلص عمن يدعي الإيمان ويكون منافقًا؛ لأن ذلك الإخلاص إنما يعرف بكونه مواظبًا على الصلاة في حال الركوع، أي: في حال الخضوع والخشوع والإخبات لله تعالى.

ثم قال تعالى: ﴿ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: الحزب في اللغة أصحاب الرجل الذين يكونون معه على رأيه، وهم القوم الذين يجتمعون لأمر حَزَبَهم، وللمفسرين عبارات. قال الحسن: جند الله. وقال أبو روق: أولياء الله. وقال أبو العالية: شيعة الله. وقال بعضهم: أنصار الله. وقال الأخفش: حزب الله الذين يدينون بدينه ويطيعونه فينصرهم.

المسألة الثانية: قوله: ﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ جملة واقعة موقع خبر المبتدأ، والعائد، غير مذكور لكونه معلومًا، والتقدير فهو غالب لكونه من جند الله وأنصاره.

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ ﴾

أعلم أنه تعالى نهى في الآية المتقدمة عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء وساق الكلام في تقريره، ثم ذكر ههنا النهي العام عن موالاة جميع الكفار وهو هذه الآية.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ أبو عمرو والكسائي (الكُفَّارِ) بالجر عطفًا على قوله: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ ومن الكفار، والباقون بالنصب عطفًا على قوله: ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ﴾ بتقدير: ولا الكفار.

المسألة الثانية: قيل: كان رفاعة بن زيد وسويد بن الحرث أظهرا الإيمان ثم نافقا، وكان رجال من المسلمين يوادونهما، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية.

المسألة الثالثة: هذه الآية تقتضي امتياز أهل الكتاب عن الكفار؛ لأن العطف يقتضي المغايرة، وقوله: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [البينة: ١] صريح في كونهم كفارًا، وطريق التوفيق بينهما أن كفر المشركين أعظم وأغلظ، فنحن لهذا السبب نخصصهم باسم الكفر، والله أعلم.

المسألة الرابعة: معنى تلاعبهم بالدين واستهزائهم إظهارهم ذلك باللسان مع الإصرار على الكفر في القلب، ونظيره قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓاْ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤] والمعنى أن القوم لما اتخذوا دينكم هزوًا وسخرية فلا تتخذوهم أولياء وأنصارًا وأحبابًا، فإن ذلك كالأمر الخارج عن العقل والمروءة.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ۝٥٨ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ۝٥٩﴾

لما حكى في الآية الأولى عنهم أنهم اتخذوا دين المسلمين هزوًا ولعبًا ذكر ههنا بعض ما يتخذونه من هذا الدين هزوًا ولعبًا، فقال: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا﴾، **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: الضمير في قوله: ﴿ٱتَّخَذُوهَا﴾ للصلاة أو المناداة.

قيل: كان رجل من النصارى بالمدينة إذا سمع المؤذن بالمدينة يقول: أشهد أن محمدًا رسول الله يقول: احرق الكاذب، فدخلت خادمته بنار ذات ليلة فتطايرت منها شرارة في البيت فاحترق البيت واحترق هو وأهله.

وقيل: كان منادي رسول الله ﷺ ينادي للصلاة وقام المسلمون إليها، فقالت اليهود: قاموا لا قاموا، صلوا لا صلوا على طريق الاستهزاء، فنزلت الآية.

وقيل: كان المنافقون يتضاحكون عند القيام إلى الصلاة تنفيرا للناس عنها.

وقيل: قالوا: يا محمد لقد أبدعت شيئًا لم يسمع فيما مضى، فإن كنت نبيًّا فقد خالفت فيما أحدثت جميع الأنبياء، فمن أين لك صياح كصياح العير، فأنزل الله هذه الآية.

المسألة الثانية: قالوا: دلت الآية على ثبوت الأذان بنص الكتاب لا بالمنام وحده.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ أمران، وذلك لأنهم عند إقامة الصلاة يقولون: هذه الأعمال التي أتينا بها استهزاءً بالمسلمين وسخرية منهم، فإنهم يظنون أنا على دينهم مع أنا لسنا كذلك. ولما اعتقدوا أنه ليس فيها فائدة ومنفعة في الدين والدنيا قالوا إنها لعب.

ثم قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾ أي: لو كان لهم عقل كامل لعلموا أن تعظيم الخالق المنعم وخدمته مقرونة بغاية التعظيم لا يكون هزوًا ولعبًا، بل هو أحسن أعمال العباد وأشرف أفعالهم، ولذلك قال بعض الحكماء: أشرف الحركات الصلاة، وأنفع السكنات الصيام.

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ﴾

اعلم أن وجه النظم أنه تعالى لما حكى عنهم أنهم اتخذوا دين الإسلام هزوًا ولعبًا قال لهم: ما الذين تنقمون من هذا الدين، وما الذي تجدون فيه مما يوجب اتخاذه هزوًا ولعبًا؟! **وفي الآية مسائل:**

المسألة الأولى: قرأ الحسن (هَلْ تَنْقَمُونَ) بفتح القاف، والفصيح كسرها. يقال: نقمت الشيء ونقمته بكسر القاف وفتحها إذا أنكرته. وللمفسرين عبارات: هل تنقمون منا: هل تعيبون هل تنكرون، هل تكرهون. قال بعضهم: سمي العقاب نقمة لأنه يجب على ما ينكر من الفعل.

وقال آخرون: الكراهة التي يتبعها سخط من الكاره تسمى نقمة؛ لأنها تتبعها النقمة التي هي العذاب، فعلى القول الأول لفظ النقمة موضوع أولاً للمكروه، ثم سمي العذاب نقمة لكونه مكروهًا، وعلى القول الثاني لفظ النقمة موضوع للعذاب، ثم سمي المنكر والمكروه نقمة لأنه يتبعه العذاب.

المسألة الثانية: معنى الآية أنه يقول لأهل الكتاب: لم اتخذتم هذا الدين هزوًا ولعبًا، ثم قال على سبيل التعجب: هل تجدون في هذا الدين إلا الإيمان بالله والإيمان بما أنزل على محمد ﷺ، والإيمان بجميع الأنبياء الذين كانوا قبل محمد؟! يعني أن هذا ليس مما ينقم، أما الإيمان بالله فهو رأس جميع الطاعات، وأما الإيمان بمحمد وبجميع الأنبياء فهو الحق والصدق؛ لأنه إذا كان الطريق إلى تصديق بعض الأنبياء في ادعاء الرسالة والنبوّة هو المعجز، ثم رأينا أن المعجز حصل على يد محمد عليه الصلاة والسلام وجب الإقرار بكونه رسولاً، فأما الإقرار بالبعض وإنكار البعض فذلك كلام متناقض، ومذهب باطل، فثبت أن الذي نحن عليه هو الدين الحق والطريق المستقيم، فلم تنقموه علينا؟! قال ابن عباس: إن نفرًا من اليهود أتوا رسول الله ﷺ فسألوه عمن يؤمن به من الرسل، فقال: أؤمن بالله وما أنزل علينا وما أنزل على إبراهيم وإسماعيل إلى قوله ونحن له مسلمون، فلما ذكر عيسى جحدوا نبوّته، وقالوا: والله ما نعلم أهل دين أقل حظًا في الدنيا والآخرة منكم ولا دينًا شرًا من دينكم، فأنزل الله تعالى هذه الآية وما بعدها.

وأما قوله: ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ﴾ فالقراءة العامة (أن) بفتح الألف، وقرأ نعيم بن ميسرة (إن) بالكسر، وفي الآية سؤالات:

السؤال الأول: كيف ينقم اليهود على المسلمين مع كون أكثر اليهود فاسقين؟

والجواب من وجوه: الأول: قوله: ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ﴾ تخصيص لهم بالفسق، فيدل على سبيل التعريض أنهم لم يتبعوهم على فسقهم، فكان المعنى: وما تنقمون منا إلا أن آمنا. وما فسقنا مثلكم. الثاني: لما ذكر تعالى ما ينقم اليهود عليهم من الإيمان بجميع الرسل وليس ذلك مما ينقم ذكر في مقابله فسقهم، وهو مما ينقم، ومثل هذا حسن في الازدواج. يقول القائل: هل تنقم مني إلا أني عفيف وأنك فاجر، وأني غني وأنت فقير، فيحسن ذلك لإتمام المعنى على سبيل المقابلة. والثالث: أن يكون الواو بمعنى (مع) أي: وما تنقمون منا إلا الإيمان بالله مع أن أكثركم فاسقون، فإن أحد الخصمين إذا كان موصوفًا بالصفات الذميمة واكتسب الثاني شيئًا كثيرًا من الصفات الحميدة كان اكتسابه للصفات الحميدة مع كون خصمه مكتسبًا للصفات الذميمة أشد تأثيرًا في وقوع البغض والحسد في قلب الخصم. والرابع: أن يكون على تقدير حذف المضاف، أي واعتقاد أنكم فاسقون. الخامس: أن يكون التقدير: وما تنقمون منا إلا بأن آمنا بالله وبأن أكثركم فاسقون، يعني: بسبب فسقكم نقمتم الإيمان علينا. السادس: يجوز أن

يكون تعليلاً معطوفًا على تعليل محذوف، كأنه قيل: وما تنقمون منا إلا الإيمان لقلة إنصافكم، ولأجل أن أكثركم فاسقون.

السؤال الثاني: اليهود كلهم فساق وكفار، فلم خص الأكثر بوصف الفسق؟

والجواب من وجهين: الأول: يعني أن أكثركم إنما يقولون ما يقولون، ويفعلون ما يفعلون طلبًا للرياسة والجاه وأخذ الرشوة والتقرب إلى الملوك، فأنتم في دينكم فساق لا عدول، فإن الكافر والمبتدع قد يكون عدل دينه، وقد يكون فاسق دينه، ومعلوم أن كلهم ما كانوا كذلك فلذلك خصّ أكثرهم بهذا الحكم. والثاني: ذكر أكثرهم لئلا يظن أن من آمن منهم داخل في ذلك.

ثم قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿مِن ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى المَنْقَم، ولا بدّ من حذف المضاف، وتقديره: بشر من أهل ذلك؛ لأنه قال: ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ ولا يقال الملعون شر من ذلك الدين، بل يقال: إنه شر ممن له ذلك الدين.

فإن قيل: فهذا يقتضي كون الموصوفين بذلك الدين محكومًا عليهم بالشر، ومعلوم أنه ليس كذلك.

قلنا: إنما خرج الكلام على حسب قولهم واعتقادهم، فإنهم حكموا بأن اعتقاد ذلك الدين شر، فقيل لهم: هب أن الأمر كذلك ولكن لعنة الله وغضبه ومسخ الصور شر من ذلك.

المسألة الثانية: (مثوبة) نصب على التمييز، ووزنها مَفُعْلة كقولك: مَقوْلَة ومَجوْزَة، وهو بمعنى المصدر، وقد جاءت مصادر على مفعول كالمعقول والميسور.

فإن قيل: المثوبة مختصة بالإحسان، فكيف جاءت في الإساءة؟

قلنا: هذا على طريقة قوله ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[آل عمران: ٢١] وقول الشاعر:

تَحِيَّةُ بَيْنِهِمْ ضَرْبٌ وَجِيعُ

المسألة الثالثة: (مَن) في قوله: ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ يحتمل وجهين:

الأول: أنه في محل الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف، فإنه لما قال: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾ فكأن قائلاً قال: مَن ذلك؟ فقيل: هو من لعنه الله، ونظيره قوله تعالى: ﴿قُلْ أَفَأُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكُمُ ۗ ٱلنَّارُ﴾[الحج: ٧٢] كأنه قال: هو النار.

الثاني: يجوز أن يكون في موضع خفض بدلاً من (شر) والمعنى: أنبئكم بمن لعنه الله.

المسألة الرابعة: اعلم أنه تعالى ذكر من صفاتهم أنواعًا: أولها: أنه تعالى لعنهم. وثانيها: أنه غضب عليهم. وثالثها: أنه جعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت. قال أهل التفسير: عنى بالقردة أصحاب السبت، وبالخنازير كفار مائدة عيسى. وروي أيضًا أن المسخين كانا في أصحاب السبت؛ لأن شبانهم مسخوا قردة، ومشايخهم مسخوا خنازير.

المسألة الخامسة: ذكر صاحب (الكشاف) في قوله: ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ﴾ أنواعًا من القراآت: أحدها: قرأ أُبي: (وعبدوا الطاغوت). وثانيها: قرأ ابن مسعود: (ومَن عبدوا). وثالثها: (وعابدَ الطاغوت) عطفًا على القردة. ورابعها: (وعابدي). وخامسها: (وعِباد). وسادسها: (وعبْد)، وسابعها: (وعَبّد)، بوزن حطَّم. وثامنها: (وعبيد). وتاسعها: (وعُبُد) بضمتين جميع عبيد. وعاشرها: (وعَبَدة) بوزن كَفَرة. والحادي عشر: (وعَبَد)، وأصله: عَبَدَة، فحذفت التاء للإضافة، أو هو كخَدَم في جمع خادم. والثاني عشر: (عَبْد)، والثالث عشر: (عِبادَ)، والرابع عشر: (وأعبَد). والخامس عشر: (وعُبِدَ الطاغوت) على البناء للمفعول، وحذف الراجع، بمعنى: وعُبِدَ الطاغوتُ فيهم أو بينهم. والسادس عشر: (وعُبِّد الطاغوت)، بمعنى: صار الطاغوت معبودًا من دون الله تعالى، كقولك: أُمِّر إذا صار أميرًا. والسابع عشر: قرأ حمزة: (عَبُدَ الطاغوتِ) بفتح العين وضم الباء ونصب الدال وجر الطاغوت، وعابوا هذه القراءة على حمزة ولحَّنوه ونسبوه إلى ما لا يجوز ذكره. وقال قوم: إنها ليست بلحن ولا خطأ، وذكروا فيها وجوهًا: الأول: أن العَبْد هو العَبُد إلا أنهم ضموا الباء للمبالغة، كقولهم: رجل حذِر وفطِن للبليغ في الحذَر والفطنة، فتأويل عَبُدَ الطاغوت أنه بلغ الغاية في طاعة الشيطان، وهذا أحسن الوجوه. الثاني: أن العَبْد، والعَبُد لغتان كقولهم: سَبْع وسَبُع. والثالث: أن العبد جمعه عِباد، والعباد جمعه عُبُد، كثِمار وثُمُر. ثم استثقلوا ضمتين متواليتين فأبدلت الأولى بالفتحة. الرابع: يحتمل أنه أراد أعبد الطاغوت، فيكون مثل فَلَس وأفْلَس، ثم حذفت الهمزة ونقلت حركتها إلى العين. الخامس: يحتمل أنه أراد: وعبدة الطاغوت كما قرئ، ثم حذف الهاء وضم الباء لئلا يشتبه بالفعل.

المسألة السادسة: قوله: ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ﴾ قال الفرّاء: تأويله: وجعل منهم القردة ومَن عبد الطاغوت، فعلى هذا: الموصول محذوف.

المسألة السابعة: احتج أصحابنا بهذه الآية على أن الكفر بقضاء الله. قالوا: لأن تقدير الآية: وجعل الله منهم من عبد الطاغوت، وإنما يعقل معنى هذا الجعل إذا كان هو الذي جعل فيهم تلك العبادة؛ إذ لو كان جعل تلك العبادة منهم لكان الله تعالى ما جعلهم عبدة الطاغوت، بل كانوا هم الذين جعلوا أنفسهم كذلك، وذلك على خلاف الآية. قالت المعتزلة: معناه أنه تعالى حكم عليهم بذلك ووصفهم به كقوله: ﴿وَجَعَلُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًاۚ﴾ [الزخرف: ١٩]، والكلام فيه قد تقدم مرارًا.

المسألة الثامنة: قيل: الطاغوت العجل، وقيل: الطاغوت الأحبار، وكل من أطاع أحدًا في معصية الله فقد عبده.

ثم قال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانٗا﴾ أي: أولئك الملعونون الممسوخون شر مكانًا من المؤمنين، وفي لفظ المكان وجهان:

الأول: قال ابن عباس رضي الله عنهما: لأن مكانهم سقر، ولا مكان أشد شرًا منه.

والثاني: أنه أضيف الشر في اللفظ إلى المكان وهو في الحقيقة لأهله، وهو من باب الكناية، كقولهم: فلان طويل النجاد كثير الرماد، ويرجع حاصله إلى الإشارة إلى الشيء بذكر لوازمه وتوابعه.

ثم قال: ﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ أي: عن قصد السبيل والدين الحق. قال المفسرون: لما نزلت هذه الآية عيَر المسلمون أهل الكتاب وقالوا: يا إخوان القردة والخنازير، فافتضحوا ونكسوا رؤوسهم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءُوكُمۡ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلۡكُفۡرِ وَهُمۡ قَدۡ خَرَجُواْ بِهِۦۚ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكۡتُمُونَ ٦١﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قالوا: نزلت هذه الآية في ناس من اليهود كانوا يدخلون على الرسول عليه الصلاة والسلام ويظهرون له الإيمان نفاقًا، فأخبره الله عزّ وجلّ بشأنهم وأنهم يخرجون من مجلسك كما دخلوا لم يتعلق بقلبهم شيء من دلائلك وتقريراتك ونصائحك وتذكيراتك.

المسألة الثانية: الباء في قوله: ﴿دَّخَلُواْ بِٱلۡكُفۡرِ وَهُمۡ قَدۡ خَرَجُواْ بِهِۦۚ﴾ يفيد بقاء الكفر معهم حالتي الدخول والخروج من غير نقصان ولا تغيير فيه ألبتة، كما تقول: دخل زيد بثوبه وخرج به، أي: بقي ثوبه حال الخروج كما كان حال الدخول.

المسألة الثالثة: ذكر عند الدخول كلمة (قد) فقال: ﴿دَّخَلُواْ بِٱلۡكُفۡرِ﴾ وذكر عند الخروج كلمة (هم) فقال: ﴿وَهُمۡ قَدۡ خَرَجُواْ بِهِۦۚ﴾ قالوا: الفائدة في ذكر كلمة (قد) تقريب الماضي من الحال، والفائدة في ذكر كلمة (هم) التأكيد في إضافة الكفر إليهم، ونفى أن يكون من النبي ﷺ في ذلك فعل، أي: لم يسمعوا منك يا محمد عند جلوسهم معك ما يوجب كفرًا، فتكون أنت الذي ألقيتهم في الكفر، بل هم الذين خرجوا بالكفر باختيار أنفسهم.

المسألة الرابعة: قالت المعتزلة: إنه تعالى أضاف الكفر إليهم حالتي الدخول والخروج على سبيل الذم، وبالغ في تقرير تلك الإضافة بقوله: ﴿وَهُمۡ قَدۡ خَرَجُواْ بِهِۦۚ﴾ فدل هذا على أنه من العبد لا من الله.

والجواب: المعارضة بالعلم والداعي.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا۟ يَكْتُمُونَ﴾ والغرض منه المبالغة فيما في قلوبهم من الجد والاجتهاد في المكر بالمسلمين والكيد بهم والبغض والعداوة لهم.

ثم قال تعالى: ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾﴾

المسارعة في الشيء الشروع فيه بسرعة. قيل: الإثم الكذب، والعدوان الظلم. وقيل: الإثم ما يختص بهم، والعدوان ما يتعداهم إلى غيرهم، وأما أكل السحت فهو أخذ الرشوة، وقد تقدم الاستقصاء في تفسير السحت، وفي الآية فوائد:

الفائدة الأولى: أنه تعالى قال: ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾ والسبب أن كلهم ما كان يفعل ذلك، بل كان بعضهم يستحيي فيترك.

الفائدة الثانية: أن لفظ المسارعة إنما يستعمل في أكثر الأمر في الخير. قال تعالى: ﴿يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [آل عمران: ١١٤] وقال تعالى: ﴿نُسَارِعُ لَهُمْ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [المؤمنون: ٥٦] فكان اللائق بهذا الموضع لفظ العجلة، إلا أنه تعالى ذكر لفظ المسارعة لفائدة، وهي أنهم كانوا يقدمون على هذه المنكرات كأنهم محقون فيه.

الفائدة الثالثة: لفظ الإثم يتناول جميع المعاصي والمنهيات، فلما ذكر الله تعالى بعده العدوان وأكل السحت دلّ هذا على أن هذين النوعين أعظم أنواع المعصية والإثم.

ثم قال تعالى: ﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾

معنى (لولا) هاهنا التحضيض والتوبيخ، وهو بمعنى هلا، والكلام في تفسير الربانيين والأحبار قد تقدم. قال الحسن: الربانيون علماء أهل الإنجيل، والأحبار علماء أهل التوراة. وقال غيره: كله في اليهود؛ لأنه متصل بذكرهم، والمعنى أن الله تعالى استبعد من علماء أهل الكتاب أنهم ما نهوا سَفَلتهم وعوامَّهم عن المعاصي، وذلك يدل على أن تارك النهي عن المنكر بمنزلة مرتكبه؛ لأنه تعالى ذم الفريقين في هذه الآية على لفظ واحد، بل نقول: إن ذم تارك النهي عن المنكر أقوى؛ لأنه تعالى قال في المقدمين على الإثم والعدوان وأكل السحت: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٦٢]، وقال في العلماء التاركين للنهي عن المنكر: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ والصنع أقوى من العمل؛ لأن العمل إنما يسمى صناعة إذا صار مستقرًا راسخًا متمكنًا، فجعل جرم العاملين ذنبًا غير راسخ، وذنب التاركين للنهي عن المنكر ذنبًا راسخًا، والأمر في الحقيقة كذلك؛ لأن المعصية مرض الروح، وعلاجه العلم بالله وبصفاته وبأحكامه، فإذا حصل هذا العلم وما زالت المعصية كان مثل المرض الذي شرب صاحبه الدواء فما زال، فكما أن هناك يحصل العلم بأن المرض صعب شديد لا يكاد يزول، فكذلك العالم إذا أقدم على المعصية دلّ

على أن مرض القلب في غاية القوة والشدة، وعن ابن عباس: هي أشد آية في القرآن، وعن الضحاك: ما في القرآن آية أخوف عندي منها، والله أعلم.

قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟﴾.

اعلم أن في الآية مسائل:

المسألة الأولى: في هذا الموضع إشكال، وهو أن الله تعالى حكى عن اليهود أنهم قالوا ذلك، ولا شك في أن الله تعالى صادق في كل ما أخبر عنه، ونرى اليهود مطبقين متفقين على أنا لا نقول ذلك ولا نعتقده ألبتة، وأيضًا المذهب الذي يحكى عن العقلاء لا بدّ وأن يكون معلوم البطلان بضرورة العقل، والقول بأن يد الله مغلولة قول باطل ببديهة العقل؛ لأن قولنا: (الله) اسم لموجود قديم، وقادر على خلق العالم وإيجاده وتكوينه، وهذا الموجود يمتنع أن تكون يده مغلولة وقدرته مقيدة وقاصرة، وإلا فكيف يمكنه مع القدرة الناقصة حفظ العالم وتدبيره.

إذا ثبت هذا فنقول: حصل الإشكال الشديد في كيفية تصحيح هذا النقل وهذه الرواية فنقول: عندنا فيه وجوه: الأول: لعلّ القوم إنما قالوا هذا على سبيل الإلزام، فإنهم لما سمعوا قوله تعالى: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥] قالوا: لو احتاج إلى القرض لكان فقيرًا عاجزًا، فلما حكموا بأن الإله الذي يستقرض شيئًا من عباده فقير مغلول اليدين، لا جرم حكى الله عنهم هذا الكلام. الثاني: لعلّ القوم لما رأوا أصحاب الرسول ﷺ في غاية الشدة والفقر والحاجة قالوا على سبيل السخرية والاستهزاء: إن إله محمد فقير مغلول اليد، فلما قالوا ذلك حكى الله عنهم هذا الكلام. الثالث: قال المفسرون: اليهود كانوا أكثر الناس مالاً وثروة، فلما بعث الله محمدًا وكذبوا به ضيق الله عليهم المعيشة فعند ذلك قالت اليهود: يد الله مغلولة، أي: مقبوضة عن العطاء على جهة الصفة بالبخل، والجاهل إذا وقع في البلاء والشدة والمحنة يقول مثل هذه الألفاظ. الرابع: لعلّه كان فيهم من كان على مذهب الفلسفة، وهو أنه تعالى موجب لذاته، وأن حدوث الحوادث عنه لا يمكن إلا على نهج واحد وسنن واحد، وأنه تعالى غير قادر على إحداث الحوادث على غير الوجوه التي عليها تقع، فعبروا عن عدم الاقتدار على التغيير والتبديل بغَل اليد. الخامس: قال بعضهم: المراد هو قول اليهود: إن الله لا يعذبنا إلا بقدر الأيام التي عبدنا العجل فيها، إلا أنهم عبروا عن كونه تعالى غير معذب لهم إلا في هذا

القدر من الزمان بهذه العبارة الفاسدة، واستوجبوا اللعن بسبب فساد العبارة وعدم رعاية الأدب، وهذا قول الحسن فثبت أن هذه الحكاية صحيحة على كل هذه الوجوه، والله أعلم.

المسألة الثانية: غل اليد وبسطها مجاز مشهور عن البخل والجود، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ﴾ [الإسراء: ٢٩] قالوا: والسبب فيه أن اليد آلة لأكثر الأعمال لا سيما لدفع المال ولإنفاقه، فأطلقوا اسم السبب على المسبب، وأسندوا الجود والبخل إلى اليد والبَنان والكف والأنامل، فقيل للجواد: فياض الكف مبسوط اليد، وبسط البنان، تَرِه الأنامل. ويقال للبخيل: كز الأصابع، مقبوض الكف، جعد الأنامل.

فإن قيل: فلما كان قوله: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ المراد منه البخل وجب أن يكون قوله: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ المراد منه أيضًا البخل لتصح المطابقة، والبخل من الصفات المذمومة التي نهى الله تعالى عنها، فكيف يجوز أن يدعو عليهم بذلك؟

قلنا: قوله: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ عبارة عن عدم المُكْنة من البذل والإعطاء، ثم إن عدم المكنة من الإعطاء تارة يكون لأجل البخل وتارة يكون لأجل الفقر، وتارة يكون لأجل العجز، فكذلك قوله: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ دعاء عليهم بعدم القدرة والمُكْنة؛ سواء حصل ذلك بسبب العجز أو الفقر أو البخل، وعلى هذا التقدير فإنه يزول الإشكال.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟﴾ فيه وجهان: الأول: أنه دعاء عليهم، والمعنى أنه تعالى يعلمنا أن ندعو عليهم بهذا الدعاء كما علمنا الاستثناء في قوله: ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧] وكما علمنا الدعاء على المنافقين في قوله: ﴿فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠] وعلى أبي لهب في قوله: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ﴾ [المسد: ١]. الثاني: أنه إخبار. قال الحسن: غلت أيديهم في نار جهنم على الحقيقة، أي: شدت إلى أعناقهم جزاءً لهم على هذا القول.

فإن قيل: فإذا كان هذا الغَل إنما حكم به جزاءً لهم على هذا القول، فكان ينبغي أن يقال: فغلت أيديهم.

قلنا: حذف العطف وإن كان مضمرًا إلا أنه حذف لفائدة، وهي أنه لما حذف كان قوله: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ كالكلام المبتدأ به، وكون الكلام مبتدأ به يزيده قوة ووثاقة؛ لأن الابتداء بالشيء يدل على شدة الاهتمام به وقوة الاعتناء بتقريره، ونظير هذا الموضع في حذف فاء التعقيب قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ۖ﴾ [البقرة: ٦٧] ولم يقل: فقالوا أتتخذنا هزوًا. وأما قوله: ﴿وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟﴾ قال الحسن: عذبوا في الدنيا بالجزية وفي الآخرة بالنار.

ثم قال تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾.

واعلم أن الكلام في هذه الآية من المهمات، فإن الآيات الكثيرة من القرآن ناطقة بإثبات

اليد، فتارة المذكور هو اليد من غير بيان العدد. قال تعالى: ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠] وتارة بإثبات اليدين لله تعالى: منها هذه الآية، ومنها قوله تعالى لإبليس الملعون: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] وتارة بإثبات الأيدي. قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَـٰمًا﴾ [ياس: ٧١].

إذا عرفت هذا فنقول: اختلفت الأمة في تفسير يد الله تعالى، فقالت المجسمة: إنها عضو جسماني كما في حق كل أحد، واحتجوا عليه بقوله تعالى: ﴿أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٩٥] وجه الاستدلال أنه تعالى قدح في إلهية الأصنام لأجل أنها ليس لها شيء من هذه الأعضاء، فلو لم تحصل لله هذه الأعضاء لزم القدح في كونه إلها، ولما بطل ذلك وجب إثبات هذه الأعضاء له، قالوا: وأيضًا اسم اليد موضوع لهذا العضو، فحمله على شيء آخر ترك للغة، وإنه لا يجوز.

واعلم أن الكلام في إبطال هذا القول مبني على أنه تعالى ليس بجسم، والدليل عليه أن الجسم لا ينفك عن الحركة والسكون، وهما محدثان، وما لا ينفك عن المحدث فهو محدث، ولأن كل جسم فهو متناه في المقدار، وكل ما كان متناهيًا في المقدار فهو محدث، ولأن كل جسم فهو مؤلف من الأجزاء، وكل ما كان كذلك كان قابلاً للتركيب والانحلال، وكل ما كان كذلك افتقر إلى ما يركّبه ويؤلفه، وكل ما كان كذلك فهو محدث، فثبت بهذه الوجوه أنه يمتنع كونه تعالى جسمًا، فيمتنع أن تكون يده عضوًا جسمانيًا.

وأما جمهور الموحدين فلهم في لفظ اليد قولان: الأول: قول من يقول: القرآن لما دلّ على إثبات اليد لله تعالى آمنا به، والعقل لما دل على أنه يمتنع أن تكون يد الله عبارة عن جسم مخصوص وعضو مركب من الأجزاء والأبعاض آمنا به، فأما أن اليد ما هي وما حقيقتها فقد فوضنا معرفتها إلى الله تعالى، وهذا هو طريقة السلف.

وأما المتكلمون فقالوا: اليد تذكر في اللغة على وجوه: أحدها: الجارحة وهو معلوم. وثانيها: النعمة، تقول: لفلان عندي يد أشكره عليها. وثالثها: القوة، قال تعالى: ﴿أُوْلِى ٱلْأَيْدِى وَٱلْأَبْصَـٰرِ﴾ [ص: ٤٥] فسروه بذوي القوى والعقول، وحكى سيبويه أنهم قالوا: لا يد لك بهذا، والمعنى سلب كمال القدرة. ورابعها: الملك، يقال: هذه الضيعة في يد فلان، أي: في ملكه. قال تعالى: ﴿ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧] أي: يملك ذلك. وخامسها: شدة العناية والاختصاص. قال تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] والمراد تخصيص آدم عليه السلام بهذا التشريف، فإنه تعالى هو الخالق لجميع المخلوقات. ويقال: يدي لك رهن بالوفاء: إذا ضمن له شيئًا.

إذا عرفت هذا فنقول: اليد في حق الله يمتنع أن تكون بمعنى الجارحة، وأما سائر المعاني فكلها حاصلة. وههنا قول آخر، وهو أن أبا الحسن الأشعري رحمه الله زعم في بعض أقواله أن اليد صفة قائمة بذات الله تعالى، وهي صفة سوى القدرة من شأنها التكوين على سبيل

الاصطفاء، قال: والذي يدل عليه أنه تعالى جعل وقوع خلق آدم بيديه علة لكرامة آدم واصطفائه، فلو كانت اليد عبارة عن القدرة لامتنع كونه علة للاصطفاء؛ لأن ذلك حاصل في جميع المخلوقات، فلا بدّ من إثبات صفة أخرى وراء القدرة يقع بها الخلق والتكوين على سبيل الاصطفاء، وأكثر العلماء زعموا أن اليد في حق الله تعالى عبارة عن القدرة وعن النعمة.

فإن قيل: إن فسرتم اليد في حق الله تعالى بالقدرة فهذا مشكل؛ لأن قدرة الله تعالى واحدة ونص القرآن ناطق بإثبات اليدين تارة، وبإثبات الأيدي أخرى، وإن فسرتموها بالنعمة فنص القرآن ناطق بإثبات اليدين، ونعم الله غير محدودة كما قال تعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ [إبراهيم: ٣٤] [النحل: ١٨].

والجواب: إن اخترنا تفسير اليد بالقدرة كان الجواب عن الإشكال المذكور أن القوم جعلوا قولهم ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ كناية عن البخل، فأجيبوا على وفقِ كلامهم، فقيل ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ أي ليس الأمر على ما وصفتموه به من البخل، بل هو جواد على سبيل الكمال. فإن من أعطى بيده أعطى على أكمل الوجوه، وأما إن اخترنا تفسير اليد بالنعمة كان الجواب عن الاشكال المذكور من وجهين: الأول: أنه نسبة بحسب الجنس، ثم يدخل تحت كل واحد من الجنسين أنواع لا نهاية لها، فقيل: نعمتاه نعمة الدين ونعمة الدنيا، أو نعمة الظاهر ونعمة الباطن، أو نعمة النفع ونعمة الدفع، أو نعمة الشدة ونعمة الرخاء. الثاني: أن المراد بالنسبة المبالغة في وصف النعمة، ألا ترى أن قولهم: (لبيك) معناه: إقامة على طاعتك بعد إقامة، وكذلك (سعديك) معناه مساعدة بعد مساعدة، وليس المراد منه طاعتين ولا مساعدتين. فكذلك الآية: المعنى فيها أن النعمة متظاهرة متتابعة ليست كما ادعى من أنها مقبوضة ممتنعة.

ثم قال تعالى: ﴿يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ أي: يرزق ويخلق كيف يشاء، إن شاء قتَّر، وإن شاء وسَّع. وقال: ﴿وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْاْ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ﴾ [الشورى: ٢٧]، وقال: ﴿يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾ [الرعد: ٢٦]، وقال: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ﴾ إلى قوله: ﴿وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ﴾ [آل عمران: ٢٦].

واعلم أن هذه الآية رد على المعتزلة؛ وذلك لأنهم قالوا: يجب على الله تعالى إعطاء الثواب للمطيع، ويجب عليه أن لا يعاقبه، ويجب عليه أن لا يدخل العاصي الجنة، ويجب عليه عند بعضهم أن يعاقبه، فهذا المنع والحجر والقيد يجري مجرى الغل، فهم في الحقيقة قائلون بأن يد الله مغلولة وأما أهل السنة فهم القائلون بأن الملك ملكه، وليس لأحد عليه استحقاق، ولا لأحد عليه اعتراض، كما قال: ﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ١٧] فقوله سبحانه: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ لا يستقيم إلا على المذهب والمقالة. والحمد لله على الدين القويم والصراط المستقيم.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾ **وفيه مسألتان:**

المسألة الأولى: المراد بالكثير علماء اليهود، يعني ازدادوا عند نزول ما أنزل إليك من ربك من القرآن والحجج شدة في الكفر وغلوًا في الإنكار، كما يقال: ما زادتك موعظتي إلا شرًّا. وقيل: إقامتهم على الكفر زيادة منهم في الكفر.

المسألة الثانية: قال أصحابنا: دلّت الآية على أنه تعالى لا يراعي مصالح الدين والدنيا لأنه تعالى لما علم أنهم يزدادون عند إنزال تلك الآيات كفرًا وضلالاً، فلو كانت أفعاله معللة برعاية المصالح للعباد لامتنع عليه إنزال تلك الآيات، فلما أنزلها علمنا أنه تعالى لا يراعي مصالح العباد، ونظيره قوله: ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥].

فإن قالوا: علم الله تعالى من حالهم أنهم سواء أنزلها أو لم ينزلها فإنهم يأتون بتلك الزيادة من الكفر، فلهذا حسن منه تعالى إنزالها.

قلنا: فعلى هذا التقدير لم يكن ذلك الازدياد لأجل إنزال تلك الآيات، وهذا يقتضي أن تكون إضافة ازدياد الكفر إلى إنزال تلك الآيات باطلاً، وذلك تكذيب لنص القرآن.

ثم قال تعالى: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾.

واعلم أن اتصال هذه الآية بما قبلها هو أنه تعالى بيّن أنهم إنما ينكرون نبوته بعد ظهور الدلائل على صحتها لأجل الحسد ولأجل حب الجاه والتبع والمال والسيادة.

ثم إنه تعالى بيّن أنهم لما رجحوا الدنيا على الآخرة، لا جرم أن الله تعالى كما حرمهم سعادة الدين، فكذلك حرمهم سعادة الدنيا؛ لأن كل فريق منهم بقي مصرًّا على مذهبه ومقالته، يبالغ في نصرته ويطعن في كل ما سواه من المذاهب والمقالات تعظيمًا لنفسه وترويجًا لمذهبه، فصار ذلك سببًا لوقوع الخصومة الشديدة بين فرقهم وطوائفهم، وانتهى الأمر فيه إلى أن بعضهم يكفر بعضًا ويغزو بعضهم بعضًا.

وفي قوله: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ **قولان:**

الأول: المراد منه ما بين اليهود والنصارى من العداوة، لأنه جرى ذكرهم في قوله ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ﴾ [المائدة: ٥١] وهو قول الحسن ومجاهد.

الثاني: أن المراد وقوع العداوة بين فرق اليهود، فإن بعضهم جبرية، وبعضهم قَدَرية، وبعضهم موحِّدة، وبعضهم مُشبِّهة، وكذلك بين فرق النصارى: كالمَلْكانية والنَّسْطورية واليعقوبية.

فإن قيل: فهذا المعنى حاصل بتمامه بين فرق المسلمين، فكيف يمكن جعله عيبًا على اليهود والنصارى؟

قلنا: هذه البدع إنما حدثت بعد عصر الصحابة والتابعين، أما في ذلك الزمان فلم يك شيء من ذلك حاصلاً، فلا جرم حَسُن من الرسول ومن أصحابه جعل ذلك عيبًا على اليهود والنصارى.

ثم قال تعالى: ﴿ كُلَّمَآ أَوْقَدُواْ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ﴾ .

وهذا شرح نوع آخر من أنواع المِحَن عن اليهود، وهو أنهم كلما هموا بأمر من الأمور رجعوا خائبين خاسرين مقهورين ملعونين، كما قال تعالى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓاْ﴾ [آل عمران: ١١٢]قال قتادة: لا تلقى اليهود ببلدة إلا وجدتهم من أذل الناس.

ثم قال تعالى: ﴿ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ﴾ أي: ليس يحصل في أمرهم قوة من العزة والمنعة، إلا أنهم يسعون في الأرض فسادًا، وذلك بأن يخدعوا ضعيفًا، ويستخرجوا نوعًا من المكر والكيد على سبيل الخفية. وقيل: إنهم لما خالفوا حكم التوراة سلّط عليهم بُخْتنصر، ثم أفسدوا فسلّط عليهم بطرس الرومي، ثم أفسدوا فسلّط عليهم المجوس، ثم أفسدوا فسلّط عليهم المسلمين.

ثم قال تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ وذلك يدل على أن الساعي في الأرض بالفساد ممقوت عند الله تعالى.

ثم قال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم ۚ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾ ﴾

واعلم أنه تعالى لما بالغ في ذمهم وفي تهجين طريقتهم بين أنهم لو آمنوا واتقوا لوجدوا سعادات الآخرة والدنيا، أما سعادات الآخرة فهي محصورة في نوعين: أحدهما: رفع العقاب. والثاني: إيصال الثواب، أما رفع العقاب فهو المراد بقوله: ﴿ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ ﴾ وأما إيصال الثواب فهو المراد بقوله: ﴿ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴾.

فإن قيل: الإيمان وحده سبب مستقل باقتضاء تكفير السيئات وإعطاء الحسنات، فلم ضم إليه شرط التقوى؟

قلنا: المراد كونه آتيًا بالإيمان لغرض التقوى والطاعة، لا لغرض آخر من الأغراض العاجلة مثل ما يفعله المنافقون، ثم قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم ۚ ﴾.

واعلم أنه تعالى لما بيّن في الآية الأولى أنهم لو آمنوا لفازوا بسعادات الآخرة، بيّن في هذه الآية أيضًا أنهم لو آمنوا لفازوا بسعادات الدنيا ووجدوا طيباتها وخيراتها، وفي إقامة التوراة والإنجيل ثلاثة أوجه: أحدها: أن يعملوا بما فيها من الوفاء بعهود الله فيها، ومن الإقرار باشتمالها في الدلائل الدالة على بعثة محمد ﷺ، وثانيها: إقامة التوراة إقامة أحكامها وحدودها كما يقال: أقام الصلاة إذا قام بحقوقها، ولا يقال لمن لم يوف بشرائطها: أنه أقامها. وثالثها:

أقاموها نصب أعينهم لئلا يزلوا في شيء من حدودها، وهذه الوجوه كلها حسنة لكن الأول أحسن.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم﴾ ففيه قولان: الأول: أنه القرآن. والثاني: أنه كتب سائر الأنبياء: مثل كتاب شعياء ومثل كتاب حيقوق، وكتاب دانيال، فإن هذه الكتب مملوءة من البشارة بمبعث محمد عليه الصلاة والسلام.

وأما قوله تعالى: ﴿لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم﴾ فاعلم أن اليهود لما أصروا على تكذيب محمد عليه الصلاة والسلام أصابهم القحط والشدة، وبلغوا إلى حيث قالوا: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ فالله تعالى بيّن أنهم لو تركوا ذلك الكفر لانقلب الأمر وحصل الخصب والسعة، وفي قوله: ﴿لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم﴾ وجوه: الأول: أن المراد منه المبالغة في شرح السعة والخصب، لا أن هناك فوقًا وتحتًا، والمعنى: لأكلوا أكلاً متصلاً كثيرًا، وهو كما تقول: فلان في الخير من فرقه إلى قَدَمِه، تريد تكاثف الخير وكثرته عنده. الثاني: أن الأكل من فوق نزول القطر، ومن تحت الأرجل حصول النبات، كما قال تعالى في سورة الأعراف: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦]. الثالث: الأكل من فوق كثرة الأشجار المثمرة، ومن تحت الأرجل الزروع المغلة. والرابع: المراد أن يرزقهم الجنان اليانعة الثمار، فيجتنون ما تهدل من رؤوس الشجر، ويلتقطون ما تساقط على الأرض من تحت أرجلهم. والخامس: يشبه أن يكون هذا إشارة إلى ما جرى على اليهود من بني قريظة وبني النضير من قطع نخيلهم وإفساد زروعهم وإجلائهم عن أوطانهم.

ثم قال تعالى: ﴿مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ﴾ معنى الاقتصاد في اللغة الاعتدال في العمل من غير غلو ولا تقصير، وأصله القصد، وذلك لأن من عرف مطلوبه فإنه يكون قاصدًا له على الطريق المستقيم من غير انحراف ولا اضطراب، أما من لم يعرف موضع مقصوده فإنه يكون متحيرًا، تارة يذهب يمينًا وأخرى يسارًا، فلهذا السبب جعل الاقتصاد عبارة عن العمل المؤدي إلى الغرض، ثم في هذه الأمة المقتصدة قولان: أحدهما: أن المراد منها الذين آمنوا من أهل الكتاب: كعبد الله ابن سلام من اليهود، والنجاشي من النصارى، فهم على القصد من دينهم، وعلى المنهج المستقيم منه، ولم يميلوا إلى طرفي الإفراط والتفريط. والثاني: المراد منها الكفار من أهل الكتاب الذين يكونون عدولاً في دينهم، ولا يكون فيهم عناد شديد ولا غلظة كاملة، كما قال: ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ﴾ [آل عمران: ٧٥].

ثم قال تعالى: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ وفيه معنى التعجب، كأنه قيل: وكثير منهم ما أسوأ عملهم، والمراد: منهم الأجلاف المذمومون المبغضون الذين لا يؤثر فيهم الدليل ولا ينجع فيهم القول.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ أمر الرسول بأن لا ينظر إلى قلة المقتصدين وكثرة الفاسقين ولا يخشى مكروههم فقال: ﴿بَلِّغْ﴾ أي: واصبر على تبليغ ما أنزلته إليك من كشف أسرارهم وفضائح أفعالهم، فإن الله يعصمك من كيدهم ويصونك من مكرهم.

وروى الحسن عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّه بَعَثَنِي بِرِسَالَتِهِ فَضِقْتُ بِهَا ذَرْعًا وَعَرَفْتُ أَنَّ النَّاسَ يُكَذِّبُونِي وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى وَقُرَيْشٌ يُخَوِّفُونِي، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّه هَذِهِ الْآيَةَ زَالَ الْخَوْفُ بِالْكُلِّيَّةِ»(١)

وروي أن النبي ﷺ كان أيام إقامته بمكة يجاهر ببعض القرآن ويخفي بعضه إشفاقًا على نفسه من تسرع المشركين إليه وإلى أصحابه، فلما أعز الله الإسلام وأيده بالمؤمنين قال له: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ أي: لا تراقبن أحدًا، ولا تترك شيئًا مما أنزل إليك خوفًا من أن ينالك مكروه.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: قرأ نافع (رسالاته) في هذه الآية وفي الأنعام [١٢٤] (حَيْثُ يَجْعَلُ رسالاته) على الجمع، وفي الأعراف [١٤٤] (بِرِسَالتي) على الواحد، وقرأ حفص عن عاصم على الضد، ففي المائدة والأنعام على الواحد، وفي الأعراف على الجمع، وقرأ ابن كثير في الجميع على الواحد، وقرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم كله على الجمع.

حجة من جمع أن الرسل يبعثون بضروب من الرسالات وأحكام مختلفة في الشريعة، وكل آية أنزلها الله تعالى على رسوله ﷺ فهي رسالة، فحسن لفظ الجمع. وأما من أفرد فقال: القرآن كله رسالة واحدة، وأيضًا فإن لفظ الواحد قد يدل على الكثرة وإن لم يجمع، كقوله: ﴿وَٱدْعُواْ ثُبُورًا كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ١٤] فوقع الاسم الواحد على الجمع، وكذا ههنا لفظ الرسالة وإن كان واحدًا إلا أن المراد هو الجمع.

المسألة الثانية: لقائل أن يقول: إن قوله: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ معناه: فإن لم تبلغ رسالته فما بلغت رسالته، فأي فائدة في هذا الكلام؟

أجاب جمهور المفسرين بأن المراد: أنك إن لم تبلِّغ واحدًا منها كنت كمن لم يبلغ شيئًا منها، وهذا الجواب عندي ضعيف؛ لأن من أتى بالبعض وترك البعض لو قيل: إنه ترك الكل لكان كذبًا.

---

(١) أخرجه إسحاق بن راهويه في (مسنده) (١/ ٤٠٢)، حديث رقم (٤٤٣)، وأبو نعيم في (حلية الأولياء) (٥/ ٢٠٢)، كلاهما من طريق عطاء بن أبي مسلم الخراساني عن أبي هريرة. . . بنحوه.

ولو قيل أيضًا: إن مقدار الجرم في ترك البعض مثل مقدار الجرم في ترك الكل فهو أيضًا محال ممتنع، فسقط هذا الجواب.

والأصح عندي أن يقال: إن هذا خرج على قانون قوله:

أَنَا أَبُو النَّجْمِ وَشِعْرِي شِعْرِي[(١)]

ومعناه أن شعري قد بلغ في الكمال والفصاحة إلى حيث متى قيل فيه: إنه شعري فقد انتهى مدحه إلى الغاية التي لا يمكن أن يزاد عليها، فهذا الكلام يفيد المبالغة التامة من هذا الوجه، فكذا ههنا: فإن لم تبلغ رسالته فما بلغت رسالته، يعني أنه لا يمكن أن يوصف ترك التبليغ بتهديد أعظم من أنه ترك التبليغ، فكان ذلك تنبيهًا على غاية التهديد والوعيد، والله أعلم.

المسألة الثالثة: ذكر المفسرون في سبب نزول الآية وجوهًا: الأول: أنها نزلت في قصة الرجم والقصاص على ما تقدم في قصة اليهود. الثاني: نزلت في عيب اليهود واستهزائهم بالدين والنبي سكت عنهم، فنزلت هذه الآية. الثالث: لما نزلت آية التخيير، وهو قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ﴾ [الأحزاب: ٢٨] فلم يعرضها عليهن خوفًا من اختيارهن الدنيا فنزلت. الرابع: نزلت في أمر زيد وزينب بنت جحش، قالت عائشة رضي الله عنها: مَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ عَلَى اللَّه[(٢)]، والله تعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ﴾ وَلَوْ كَتَمَ رَسُولُ اللَّه شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ لَكَتَمَ قَوْلَهُ: ﴿وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧]. الخامس: نزلت في الجهاد، فإن المنافقين كانوا يكرهونه، فكان يمسك أحيانًا عن حثهم على الجهاد. السادس: لما نزل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨] سكت الرسول عن عيب آلهتهم فنزلت هذه الآية، وقال: ﴿بَلِّغْ﴾ يعني: معايب آلهتهم ولا تخفها عنهم، والله يعصمك منهم. السابع: نزلت في حقوق المسلمين؛ وذلك لأنه قال في حجة الوداع لما بيّن الشرائع والمناسك: «هَلْ بَلَّغْتُ» قالوا: نعم، قال عليه الصلاة والسلام: «اللَّهُمَّ فَاشْهَدْ»[(٣)]. الثامن: روي أنه ﷺ نزل تحت شجرة في بعض أسفاره

---

(١) الشاعر هو الفضل بن قدامة العجلي، أبو النجم، من بني بكر بن وائل.

؟ - ١٣٠هـ/ ؟ - ٧٤٧م، من أكابر الرجّاز ومن أحسن الناس إنشادًا للشعر، نبغ في العصر الأموي، وكان يحضر مجالس عبد الملك بن مروان وولده هشام. قال أبو عمرو بن العلاء: كان ينزل سواد الكوفة، وهو أبلغ من العجاج في النعت.

(٢) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب: (التفسير)، باب: (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك) (٤/ ١٦٨٦)، حديث رقم (٤٣٣٦)، ومسلم في (صحيحه) (١/ ١٥٩/ ١٧٧)، كلاهما من طريق الشعبي عن مسروق عن عائشة... به.

(٣) **صحيح**: أخرجه مسلم في كتاب: (الحج)، باب: (حجة النبي ﷺ) (٢/ ١٤٧/ ٨٨٦) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم... به، وأبو داود في كتاب: (المناسك)، باب: (صفة حج النبي ﷺ) (٢/ ١٨٩)، حديث رقم (١٩٠٥) من طريق عبد الله بن محمد النفيلي وعثمان ابن أبي شيبة... به، وابن ماجه في كتاب:

وعلق سيفه عليها، فأتاه أعرابي وهو نائم فأخذ سيفه واخترطه وقالَ: يا محمد من يمنعك مني؟ فقال: «اللَّه»(١) فرعدت يد الأعرابي وسقط السيف من يده وضرب برأسه الشجرة حتى انتثر دماغه، فأنزلَ اللَّه هذه الآية وبيَّن أنه يعصمه من الناس. التاسع: كان يهاب قريشًا واليهود والنصارى، فأزال الله عن قلبه تلك الهيبة بهذه الآية. العاشر: نزلت الآية في فضل علي بن أبي طالب عليه السلام، ولما نزلت هذه الآية أخذ بيده وقال: «مَنْ كُنْتُ مَوْلاَهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاَهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاَهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ»(٢) فلقيه عمر رضي اللَّه عنه فقال: هنيئًا لك يا ابن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنةٍ، وهو قول ابن عباس والبراء بن عازب ومحمد بن علي.

واعلم أن هذه الروايات وإن كثرت إلا أن الأولى حمله على أنه تعالى آمنه من مكر اليهود والنصارى، وأمره بإظهار التبليغ من غير مبالاة منه بهم، وذلك لأن ما قبل هذه الآية بكثير وما بعدها بكثير لما كان كلامًا مع اليهود والنصارى امتنع إلقاء هذه الآية الواحدة في البين على وجه تكون أجنبية عما قبلها وما بعدها.

المسألة الرابعة: في قوله: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ سؤال، وهو أنه كيف يجمع بين ذلك وبين ما روي أنه عليه الصلاة والسلام شُجَّ وجهه يوم أحد وكسرت رباعيته؟

والجواب من وجهين: أحدهما: أن المراد يعصمه من القتل، وفيه التنبيه على أنه يجب عليه أن يحتمل كل ما دون النفس من أنواع البلاء، فما أشد تكليف الأنبياء عليهم الصلاة والسلام! وثانيها: أنها نزلت بعد يوم أحد.

(المناسك)، باب: (حجة النبي ﷺ) (٢/ ١٠٢٢)، حديث رقم (٣٠٧٤) من طريق هشام بن عمار... به، والدارمي في كتاب: (المناسك)، باب: (في سنة الحج) (١/ ٤٩٩/ ٥٠٠)، حديث رقم (١٨٥٠)، وابن خزيمة في (صحيحه)، حديث رقم (٢٦٨٧/ ٢٨٠٢/ ٢٨١٢) من طريق عبد الله بن محمد النفيلي... به، جميعًا عن حاتم بن إسماعيل... به.

(١) تقدم في (ص١٤٥) رقم (١).

(٢) حسن: أخرجه ابن ماجه في (سننه) (١/ ٤٣)، حديث رقم (١١٦) من طريق حماد بن سلمة... به، وأحمد في (مسنده) (٤/ ٢٨١)، قال: حدثنا عفان... به، ورواه ابن أبي عاصم في (السنة) (٢/ ٦٠٥)، حديث رقم (١٣٦٣) من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد وأبي هارون عن عدي بن ثابت... به، وفي الإسناد علي بن يزيد بن جدعان ضعيف، ومتابعة أبو هارون العبدي ابن أبي عاصم لا تفيد حيث إنه متروك، ولكن هنا متابعة أخرى عند النسائي في السنن الكبرى، رواه النسائي في (سننه الكبرى) (٥/ ١٣٢)، حديث رقم (٨٤٧٣) من طريق شريك قال: حدثنا أبو إسحاق عن زيد بن ينبع قال: سمعت عليا... فذكره بنحوه، والحديث بطرقه وشواهده يرتقي إلى درجة الحسن، وجاء من رواية أخرى بإسناد صحيح، أخرجه أحمد في (مسنده) (٥/ ٣٤٧)، حديث رقم (٢٢٩٩٥)، قال: حدثنا الفضل بن دكين... به، والنسائي في (سننه الكبرى) (٥/ ٤٥)، حديث رقم (٨١٤٥) من طريق أبي نعيم... به، والحاكم في (المستدرك) (٣/ ١١٩)، حديث رقم (٤٥٧٨) من طريق أبي نعيم... به، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/ ٨٣)، حديث رقم (٣٢٧٩٥) من طريق عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن بريدة... بنحوه، والشيباني في (الآحاد والمثاني) (٤/ ٣٢٥)، حديث رقم (٢٣٥٧)، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة... به.

واعلم أن المراد من (الناس) ههنا الكفار، بدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِى ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾.

ومعناه أنه تعالى لا يمكِّنهم مما يريدون، وعن أنس رضي الله عنه: كانَ رسولُ اللَّه ﷺ يحرسه سعدٌ وحذيفة حتى نزلت هذه الآية، فأخرج رأسه من قبة أدم وقال: «انْصَرِفُوا يَا أَيُّهَا النَّاسُ فَقَدْ عَصَمَنِي اللَّه من الناس»(١).

قوله تعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗاۖ فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ۝٦٨﴾

واعلم أنه تعالى لما أمره بالتبليغ سواء طاب للسامع أو ثقل عليه أمر بأن يقول لأهل الكتاب هذا الكلام وإن كان مما يشق عليهم جدًّا فقال: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ من اليهود والنصارى ﴿لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ﴾ من الدين ولا في أيديكم شيء من الحق والصواب، كما تقول: هذا ليس بشيء إذا أردت تحقيره وتصغير شأنه.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗاۖ﴾.

وهذا مذكور فيما قبل، والتكرير للتأكيد.

ثم قال تعالى: ﴿فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ وفيه وجهان: الأول: لا تأسف عليهم بسبب زيادة طغيانهم وكفرهم، فإن ضرر ذلك راجع إليهم لا إليك ولا إلى المؤمنين. الثاني: لا تتأسف بسبب نزول اللعن والعذاب عليهم، فإنهم من الكافرين المستحقين لذلك، روى ابن عباس أنه جاء جماعة من اليهود وقالوا: يا محمد، ألست تقر أن التوراة حق من الله تعالى؟ قال: بلى، قالوا: فإنا مؤمنون بها ولا نؤمن بغيرها، فنزلت هذه الآية.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ۝٦٩﴾

قد تقدم تفسير هذه الآية في سورة البقرة.

---

(١) حسن: أخرجه الترمذي في كتاب: (تفسير القرآن)، باب: (من سورة المائدة) (٥/ ٢٥١)، حديث رقم (٣٠٤٦)، والحاكم في (المستدرك) (٢/ ٣٤٢)، حديث رقم (٣٢٢١)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، والبيهقي في (السنن الكبرى) (٩/ ٨)، وابن سعد في (الطبقات) (١/ ١٧١)، واللالكائي في (اعتقاد أهل السنة والجماعة) (١/ ٤٩٠)، حديث رقم (١٤١٧)، جميعًا من طريق الحارث بن عبيد عن سعيد بن إياس عن عبد الله بن شقيق عن عائشة... به.

وبقي ههنا مسائل:

المسألة الأولى: ظاهر الإعراب يقتضي أن يقال: والصابئين، وهكذا قرأ أبي بن كعب وابن مسعود وابن كثير، وللنحويين في علة القراءة المشهورة وجوه: الأول: وهو مذهب الخليل وسيبويه ارتفع الصائبون بالابتداء على نية التأخير، كأنه قيل: إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحًا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون، والصائبون كذلك، فحذف خبره، والفائدة في عدم عطفهم على من قبلهم هو أن الصابئين أشد الفرق المذكورين في هذه الآية ضلالاً، فكأنه قيل: كل هؤلاء الفرق إن آمنوا بالعمل الصالح قبل الله توبتهم وأزال ذنبهم، حتى الصابئين فإنهم إن آمنوا كانوا أيضًا كذلك.

الوجه الثاني: وهو قول الفراء أن كلمة (إن) ضعيفة في العمل ههنا، وبيانه من وجوه: الأول: أن كلمة (إن) إنما تعمل لكونها مشابهة للفعل، ومعلوم أن المشابهة بين الفعل وبين الحرف ضعيفة. الثاني: أنها وإن كانت تعمل لكن إنما تعمل في الاسم فقط، أما الخبر فإنه بقي مرفوعًا بكونه خبر المبتدأ، وليس لهذا الحرف في رفع الخبر تأثير، وهذا مذهب الكوفيين، وقد بيناه بالدليل في سورة البقرة في تفسير قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ﴾ [البقرة: ٦]. الثالث: أنها إنما يظهر أثرها في بعض الأسماء، أما الأسماء التي لا يتغير حالها عند اختلاف العوامل فلا يظهر أثر هذا الحرف فيها، والأمر ههنا كذلك؛ لأن الاسم ههنا هو قوله: ﴿ٱلَّذِينَ﴾ وهذه الكلمة لا يظهر فيها أثر الرفع والنصب والخفض.

إذا ثبت هذا فنقول: إنه إذا كان اسم (إن) بحيث لا يظهر فيه أثر الإعراب، فالذي يعطف عليه يجوز النصب على إعمال هذا الحرف، والرفع على إسقاط عمله، فلا يجوز أن يقال: إن زيدًا وعمرو قائمان؛ لأن زيدًا ظهر فيه أثر الإعراب، لكن إنما يجوز أن يقال: إن هؤلاء وإخوتك يكرموننا، وإن هذا نفسه شجاع، وإن قطام وهند عندنا، والسبب في جواز ذلك أن كلمة (إن) كانت في الأصل ضعيفة العمل، وإذا صارت بحيث لا يظهر لها أثر في اسمها صارت في غاية الضعف، فجاز الرفع بمقتضى الحكم الثابت قبل دخول هذا الحرف عليه، وهو كونه مبتدأ، فهذا تقرير قول الفراء، وهو مذهب حسنٌ وأولى من مذهب البصريين؛ لأن الذي قالوه يقتضي أن كلام الله على الترتيب الذي ورد عليه ليس بصحيح، وإنما تحصل الصحة عند تفكيك هذا النظم، وأما على قول الفراء فلا حاجة إليه، فكان ذلك أولى.

المسألة الثانية: قال بعض النحويين: لا شك أن كلمة (إن) من العوامل الداخلة على المبتدأ والخبر، وكون المبتدأ مبتدأ والخبر خبرًا وصف حقيقي ثابت حال دخول هذا الحرف وقبله، وكونه مبتدأ يقتضي الرفع.

إذا ثبت هذا فنقول: المعطوف على اسم (إن) يجوز انتصابه بناء على إعمال هذا الحرف، ويجوز ارتفاعه أيضًا لكونه في الحقيقة مبتدأ محدثًا عنه ومخبرًا عنه.

طعن صاحب (الكشاف) فيه وقال: إنما يجوز ارتفاعه على العطف على محل (إن) واسمها بعد ذكر الخبر، تقول: إن زيدًا منطلق وعمرًا وعمرو بالنصب على اللفظ، والرفع على موضع (إن) واسمها؛ لأن الخبر قد تقدم، وأما قبل ذلك الخبر فهو غير جائز؛ لأنا لو رفعناه على محل (إن) واسمها لكان العامل في خبرهما هو المبتدأ، ولو كان كذلك لكان العامل في خبرهما هو الابتداء؛ لأن الابتداء هو المؤثر في المبتدأ والخبر معًا، وحينئذٍ يلزم في الخبر المتأخر أن يكون مرفوعًا بحرف (إن) وبمعنى الابتداء فيجتمع على المرفوع الواحد رافعان مختلفان، وأنه محال.

واعلم أن هذا الكلام ضعيف، وبيانه من وجوه: الأول: أن هذه الأشياء التي تسميها النحويون: رافعة وناصبة ليس معناها أنها كذلك لذواتها أو لأعيانها، فإن هذا لا يقوله عاقل، بل المراد أنها معرِّفات بحسب الوضع والاصطلاح لهذه الحركات، واجتماع المعرفات الكثيرة على الشيء الواحد غير محال، ألا ترى أن جميع أجزاء المحدثات دالة على وجود الله تعالى.

والوجه الثاني: في ضعف هذا الجواب أنه بناه على أن كلمة (أن) مؤثرة في نصب الاسم ورفع الخبر، والكوفيون ينكرون ذلك ويقولون: لا تأثير لهذا الحرف في رفع الخبر ألبتة، وقد أحكمنا هذه المسألة في سورة البقرة.

والوجه الثالث: وهو أن الأشياء الكثيرة إذا عطف بعضها على البعض فالخبر الواحد لا يكون خبرًا عنها؛ لأن الخبر عن الشيء عبارة عن تعريف حاله وبيان صفته، ومن المحال أن يكون حال الشيء وصفته عين حال الآخر وصفته، لامتناع قيام الصفة الواحدة بالذوات المختلفة.

وإذا ثبت هذا ظهر أن الخبر وإن كان في اللفظ واحدًا إلا أنه في التقدير متعدد، وهو لا محالة موجود بحسب التقدير والنية، وإذا حصل التعدد في الحقيقة لم يمتنع كون البعض مرتفعًا بالحرف والبعض بالابتداء، وبهذا التقدير لم يلزم اجتماع الرافعين على مرفوع واحد. والذي يحقق ذلك أنه سلم أن بعد ذكر الاسم وخبره جاز الرفع والنصب في المعطوف عليه، ولا شك أن هذا المعطوف إنما جاز ذلك فيه لأنا نضمر له خبرًا، وحكمنا بأن ذلك الخبر المضمر مرتفع بالابتداء.

وإذا ثبت هذا فنقول: إن قَبْل ذكر الخبر إذا عطفنا اسمًا على اسم حَكَم صريحُ العقل أنه لا بدّ من الحكم بتقدير الخبر، وذلك إنما يحصل بإضمار الأخبار الكثيرة، وعلى هذا التقدير يسقط ما ذكر من الالتزام، والله أعلم.

المسألة الثالثة: أنه تعالى لما بيّن أن أهل الكتاب ليسوا على شيء ما لم يؤمنوا، بين أن هذا الحكم عام في الكل، وأنه لا يحصل لأحد فضيلة ولا منقبة إلا إذا آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحًا، وذلك لأن الإنسان له قوتان: القوة النظرية، والقوة العملية، أما كمال القوة النظرية فليس إلا بأن يعرف الحق، وأما كمال القوة العملية فليس إلا بأن يعمل الخير، وأعظم المعارف شرفًا معرفة أشرف الموجودات وهو الله سبحانه وتعالى، وكمال معرفته إنما يحصل بكونه قادرًا

على الحشر والنشر، فلا جرم كان أفضل المعارف هو الإيمان بالله واليوم الآخر، وأفضل الخيرات في الأعمال أمران: المواظبة على الأعمال المشعرة بتعظيم المعبود، والسعي في إيصال النفع إلى الخلق، كما قال عليه الصلاة والسلام: «التَّعْظِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ وَالشَّفَقَةُ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ». ثم بيّن تعالى أن كل من أتى بهذا الإيمان وبهذا العمل فإنه يرد القيامة من غير خوف ولا حزن. والفائدة في ذكرهما أن الخوف يتعلق بالمستقبل، والحزن بالماضي، فقال: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ بسبب ما يشاهدون من أهوال القيامة ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ بسبب ما فاتهم من طيبات الدنيا؛ لأنهم وجدوا أمورًا أعظم وأشرف وأطيب مما كانت لهم حاصلة في الدنيا، ومن كان كذلك فإنه لا يحزن بسبب طيبات الدنيا.

فإن قيل: كيف يمكن خلو المكلف الذي لا يكون معصومًا عن أهوال القيامة؟

والجواب من وجهين: الأول: أنه تعالى شرط ذلك بالعمل الصالح، ولا يكون آتيًا بالعمل الصالح إلا إذا كان تاركًا لجميع المعاصي، والثاني: أنه إن حصل خوف فذلك عارض قليل لا يعتد به.

المسألة الرابعة: قالت المعتزلة: إنه تعالى شرط عدم الخوف وعدم الحزن بالإيمان والعمل الصالح، والمشروط بشيء عُدِم عند عَدَم الشرط، فلزم أن من لم يأت مع الإيمان بالعمل الصالح فإنه يحصل له الخوف والحزن، وذلك يمنع من العفو عن صاحب الكبيرة.

والجواب: أن صاحب الكبيرة لا يقطع بأن الله يعفو عنه لا محالة، فكان الخوف والحزن حاصلاً قبل إظهار العفو.

المسألة الخامسة: أنه تعالى قال في أول الآية: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ ثم قال في آخر الآية: ﴿مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾ وفي هذا التكرير فائدتان: الأولى: أن المنافقين كانوا يزعمون أنهم مؤمنون، فالفائدة في هذا التكرير إخراجهم عن وعد عدم الخوف وعدم الحزن.

الفائدة الثانية: أنه تعالى أطلق لفظ الإيمان، والإيمان يدخل تحته أقسام، وأشرفها الإيمان بالله واليوم الآخر، فكانت الفائدة في الإعادة التنبيه على أن هذين القسمين أشرف أقسام الإيمان، وقد ذكرنا وجوهًا كثيرة في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾ وكلها صالحة لهذا الموضع.

المسألة السادسة: الراجع إلى اسم (إن) محذوف، والتقدير: من آمن منهم، إلا أنه حسن الحذف لكونه معلومًا، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾﴾

اعلم أن المقصود بيان عتو بني إسرائيل وشدة تمردهم عن الوفاء بعهد الله، وهو متعلق بما افتتح الله به السورة، وهو قوله: ﴿أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١] فقال: ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ

إِسۡرَٰٓءِيلَ ﴾ يعني: خلقنا الدلائل وخلقنا العقل الهادي إلى كيفية الاستدلال، وأرسلنا إليهم رسلاً بتعريف الشرائع والأحكام.

وقوله: ﴿كُلَّمَا جَآءَهُمۡ رَسُولُۢ بِمَا لَا تَهۡوَىٰٓ أَنفُسُهُمۡ﴾ جملة شرطية وقعت صفة لقوله: ﴿رُسُلًاۖ﴾ والراجع محذوف، والتقدير: كلما جاءهم رسول منهم بما لا تهوى أنفسهم، أي: بما يخالف أهواءهم وما يضاد شهواتهم من مشاقّ التكليف.

وههنا سؤالات:

الأول: أين جواب الشرط؟ فإن قوله: ﴿فَرِيقٗا كَذَّبُواْ وَفَرِيقٗا يَقۡتُلُونَ﴾ لا يصلح أن يكون جوابًا لهذا الشرط؛ لأن الرسول الواحد لا يكون فريقين.

والجواب: أن جواب الشرط محذوف، وإنما جاز حذفه لأن الكلام المذكور دليل عليه، والتقدير: كلما جاءهم رسول ناصبوه، ثم إنه قيل: فكيف ناصبوه؟ فقيل: فريقًا كذبوا وفريقًا يقتلون. وقوله: الرسول الواحد لا يكون فريقين. فنقول: إن قوله: ﴿كُلَّمَا جَآءَهُمۡ رَسُولُۢ﴾ يدل على كثرة الرسل، فلا جرم جعلهم فريقين.

السؤال الثاني: لم ذكر أحد الفعلين ماضيًا، والآخر مضارعًا؟

والجواب: أنه تعالى بيّن أنهم كيف كانوا يكذبون عيسى وموسى في كل مقام، وكيف كانوا يتمردون على أوامره وتكاليفه، وأنه عليه السلام إنما توفي في التيه على قول بعضهم لشؤم تمردهم عن قبول قوله في مقاتلة الجبارين.

وأما القتل فهو ما اتفق لهم في حق زكريا ويحيى عليهما السلام، وكانوا قد قصدوا أيضًا قتل عيسى وإن كان الله منعهم عن مرادهم وهم يزعمون أنهم قتلوه، فذكر التكذيب بلفظ الماضي هنا إشارة إلى معاملتهم مع موسى عليه السلام؛ لأنه قد انقضى من ذلك الزمان أدوار كثيرة، وذكر القتل بلفظ المضارع إشارة إلى معاملتهم مع زكريا ويحيى وعيسى عليهم السلام لكون ذلك الزمان قريبًا فكان كالحاضر.

السؤال الثالث: ما الفائدة في تقديم المفعول في قوله تعالى: ﴿فَرِيقٗا كَذَّبُواْ وَفَرِيقٗا يَقۡتُلُونَ﴾.

والجواب: قد عرفت أن التقديم إنما يكون لشدة العناية، فالتكذيب والقتل وإن كانا منكرين إلا أن تكذيب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وقتلهم أقبح، فكان التقديم لهذه الفائدة.

قال تعالى: ﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتۡنَةٞ فَعَمُواْ وَصَمُّواْ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٞ مِّنۡهُمۡۚ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا يَعۡمَلُونَ ٧١﴾

ثم قال تعالى: ﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾ في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قرأ حمزة والكسائي وأبو عمرو (أَن لاَ تَكُونُ فِتْنَةٌ) برفع نون (تكونُ)

والباقون بالنصب، وذكر الواحدي لهذا تقريرًا حسنًا فقال: الأفعال على ثلاثة أضرب: فعل يدل على ثبات الشيء واستقراره نحو: العلم والتيقن والتبين، فما كان مثل هذا يقع بعده (أن) الثقيلة ولم يقع بعده (أن) الخفيفة الناصبة للفعل؛ وذلك لأن الثقيلة تدل على ثبات الشيء، واستقراره، فإذا كان العلم يدل على الاستقرار والثبات و(أن) الثقيلة تفيد هذا المعنى حصلت بينهما موافقة ومجانسة، ومثاله من القرآن قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ ٱلْمُبِينُ﴾ [النور: ٢٥]، ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ [التوبة: ١٠٤]، ﴿أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ﴾ [العلق: ١٤] والباء زائدة.

والضرب الثاني: فعل يدل على خلاف الثبات والاستقرار، نحو: أطمع وأخاف وأرجو، فهذا لا يستعمل فيه إلا الخفيفة الناصبة للفعل، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِىٓ أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِى خَطِيٓـَٔتِى﴾ [الشعراء: ٨٢]، ﴿تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ﴾ [الأنفال: ٢٦]، ﴿فَخَشِينَآ أَن يُرْهِقَهُمَا﴾ [الكهف: ٨٠].

والضرب الثالث: فعل يحذو مرة إلى هذا القبيل ومرة أخرى إلى ذلك القبيل نحو: حسب وأخواتها، فتارة تستعمل بمعنى أطمع وأرجو فيما لا يكون ثابتًا ومستقرًا، وتارة بمعنى العلم فيما يكون مستقرًا.

إذا عرفت هذا فنقول: يمكن إجراء الحسبان ههنا بحيث يفيد الثبات والاستقرار؛ لأن القوم كانوا جازمين بأنهم لا يقعون بسبب ذلك التكذيب والقتل في الفتنة والعذاب، ويمكن إجراؤه بحيث لا يفيد هذا الثبات من حيث إنهم كانوا يكذبون ويقتلون بسبب حفظ الجاه والتبع، فكانوا بقلوبهم عارفين بأن ذلك خطأ ومعصية، وإذا كان اللفظ محتملاً لكل واحد من هذين المعنيين، لا جرم ظهر الوجه في صحة كل واحدة من هاتين القراءتين، فمن رفع قوله: ﴿أَلَّا تَكُونَ﴾ كان المعنى: أنه لا تكون، ثم خففت المشددة وجعلت (لا) عوضًا من حذف الضمير، فلو قلت: علمت أن يقول: بالرفع لم يحسن حتى تأتي بما يكون عوضًا من حذف الضمير: نحو السين وسوف وقد، كقوله: ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ﴾ [المزمل: ٢٠] ووجه النصب ظاهر.

ثم قال الواحدي: وكلا الوجهين قد جاء به القرآن، فمثل قراءة من نصب وأوقع بعده الخفيفة قوله: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَسْبِقُونَا﴾ [العنكبوت: ٤]، ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ﴾ [الجاثية: ٢١]، ﴿الٓمٓ ۝ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ﴾ [العنكبوت: ١، ٢]، ومثل قراءة من رفع ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُم﴾ [الزخرف: ٨٠]، ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ﴾ [المؤمنون: ٥٥]، ﴿أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَلَّن نَّجْمَعَ﴾ [القيامة: ٣] فهذه مخففة من الثقيلة لأن الناصبة للفعل لا يقع بعدها (لن) ومثل المذهبين في الظن قوله: ﴿تَظُنُّ أَن يُفْعَلَ﴾ [القيامة: ٢٥]، ﴿إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا﴾ [البقرة: ٢٣٠]، ومن الرفع قوله: ﴿وَأَنَّا ظَنَنَّآ أَن لَّن تَقُولَ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ۝﴾ [الجن: ٥] ﴿وَأَنَّا ظَنَنَّآ أَن لَّن نُّعْجِزَ ٱللَّهَ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَن نُّعْجِزَهُۥ هَرَبًا﴾ [الجن: ٧] فأن ههنا الخفيفة من الشديدة كقوله: ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ﴾ [المزمل: ٢٠]؛ لأن (أن) الناصبة للفعل لا تجتمع مع لن؛ لأن (لن) تفيد التأكيد، و(أن) الناصبة تفيد عدم الثبات كما قررناه.

المسألة الثانية: أن باب (حسب) من الأفعال التي لا بدّ لها من مفعولين، إلا أن قوله: ﴿أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ جملة قامت مقام مفعولي حسب؛ لأن معناه: وحسبوا الفتنة غير نازلة بهم.

المسألة الثالثة: ذكر المفسرون في (الفتنة) وجوهًا، وهي محصورة في عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، ثم عذاب الدنيا أقسام: منها القحط، ومنها الوباء، ومنها القتل، ومنها العداوة، ومنها البغضاء فيما بينهم، ومنها الإدبار والنحوسة، وكل ذلك قد وقع بهم، وكل واحد من المفسرين حمل الفتنة على واحد من هذه الوجوه.

واعلم أن حسبانهم أن لا تقع فتنة يحتمل وجهين: الأول: أنهم كانوا يعتقدون أن النسخ ممتنع على شرع موسى عليه السلام، وكانوا يعتقدون أن الواجب عليهم في كل رسول جاء بشرع آخر أنه يجب عليهم تكذيبه وقتله. والثاني: أنهم وإن اعتقدوا في أنفسهم كونهم مخطئين في ذلك التكذيب والقتل إلا أنهم كانوا يقولون: نحن أبناء الله وأحباؤه، وكانوا يعتقدون أن نبوّة أسلافهم وآبائهم تدفع عنهم العقاب الذي يستحقونه بسبب ذلك القتل والتكذيب.

ثم قال تعالى: ﴿فَعَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ ۚ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: الآية دالة على أن عماهم وصممهم عن الهداية إلى الحق حصل مرتين.

واختلف المفسرون في المراد بهاتين المرتين على وجوه: الأول: المراد أنهم عموا وصموا في زمان زكريا ويحيى وعيسى عليهم السلام، ثم تاب الله على بعضهم حيث وفق بعضهم للإيمان به، ثم عموا وصموا كثير منهم في زمان محمد عليه الصلاة والسلام بأن أنكروا نبوّته ورسالته، وإنما قال: ﴿كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ لأن أكثر اليهود وإن أصروا على الكفر بمحمد عليه الصلاة والسلام إلا أن جمعًا منهم آمنوا به: مثل عبد الله ابن سلام وأصحابه. الثاني: عموا وصموا حين عبدوا العجل، ثم تابوا عنه فتاب الله عليهم، ثم عموا وصموا كثير منهم بالتعنت، وهو طلبهم رؤية الله جهرة ونزول الملائكة. الثالث: قال القفال رحمه الله تعالى: ذكر الله تعالى في سورة بني إسرائيل ما يجوز أن يكون تفسيرًا لهذه الآية فقال: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَتُفْسِدُنَّ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ۝ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ أُولَىٰهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَآ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا۟ خِلَٰلَ ٱلدِّيَارِ ۚ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ۝ ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ ٱلْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَٰكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَٰكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾ [الإسراء: ٤ - ٦] فهذا في معنى ﴿فَعَمُوا۟ وَصَمُّوا۟﴾، ثم قال: ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ ٱلْءَاخِرَةِ لِيَسُۥٓـُٔوا۟ وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا۟ مَا عَلَوْا۟ تَتْبِيرًا﴾ [الإسراء: ٧] فهذا في معنى قوله: ﴿ثُمَّ عَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾. الرابع: أن قوله: ﴿عَمُوا۟ وَصَمُّوا۟﴾ إنما كان برسول أرسل إليهم مثل داود وسليمان وغيرهما فآمنوا به فتاب الله عليهم، ثم وقعت فترة فعموا وصموا مرة أخرى.

المسألة الثانية: قرئ: (عُمُوا وَصُمُّوا) بالضم على تقدير: عماهم الله وصممهم الله، أي: رماهم وضربهم بالعمى والصمم، كما تقول: نزكته إذا ضربته بالنزك، وهو رمح قصير، وركَبْته إذا ضربته بركبتك.

المسألة الثالثة: في قوله: ﴿ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ وجوه: الأول: على مذهب من يقول من العرب: (أكلوني البراغيث). والثاني: أن يكون ﴿كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ بدلاً عن الضمير في قوله: ﴿ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ﴾ والإبدال كثير في القرآن قال تعالى: ﴿ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ﴾ [السجدة: ٧] وقال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧] وهذا الإبدال ههنا في غاية الحسن؛ لأنه لو قال: عموا وصموا لأوهم ذلك أن كلهم صاروا كذلك، فلما قال ﴿كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ دل على أن ذلك حاصل للأكثر لا للكل. الثالث: أن قوله: ﴿كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: هم كثير منهم.

المسألة الرابعة: لا شك أن المراد بهذا العمى والصمم الجهل والكفر، فنقول: إن فاعل هذا الجهل هو الله تعالى أو العبد، والأول: يبطل قوله المعتزلة، والثاني باطل؛ لأن الإنسان لا يختار ألبتة تحصيل الجهل والكفر لنفسه.

فإن قالوا: إنما اختاروا ذلك لأنهم ظنوا أنه علم.

قلنا: حاصل هذا أنهم إنما اختاروا هذا الجهل لسبق جهل آخر، إلا أن الجهالات لا تتسلسل بل لا بدّ من انتهائها إلى الجهل الأول، ولا يجوز أن يكون فاعله هو العبد لما ذكرناه، فوجب أن يكون فاعله هو الله تعالى.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ أي: من قتل الأنبياء وتكذيب الرسل، والمقصود منه التهديد.

قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾.

اعلم أنه تعالى لما استقصى الكلام مع اليهود شرع هاهنا في الكلام مع النصارى فحكى عن فريق منهم أنهم قالوا: إن الله هو المسيح ابن مريم، وهذا هو قول اليعقوبية؛ لأنهم يقولون: إن

مريم ولدت إلها، ولعلّ معنى هذا المذهب أنهم يقولون: إن الله تعالى حل في ذات عيسى واتحد بذات عيسى، ثم حكى تعالى عن المسيح أنه قال. وهذا تنبيه على ما هو الحجة القاطعة على فساد قول النصارى، وذلك لأنه عليه الصلاة والسلام لم يفرق بين نفسه وبين غيره في أن دلائل الحدوث ظاهرة عليه.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ ومعناه ظاهر. واحتج أصحابنا على أن عقاب الفساق لا يكون مخلدًا، قالوا: وذلك لأنه تعالى جعل أعظم أنواع الوعيد والتهديد في حق المشركين، هو أن الله حرم عليهم الجنة وجعل مأواهم النار، وأنه ليس لهم ناصر ينصرهم ولا شافع يشفع لهم، فلو كان حال الفساق من المؤمنين كذلك لما بقي لتهديد المشركين على شركهم بهذا الوعيد فائدة.

ثم قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ **وفيه مسألتان:**

المسألة الأولى: (ثلاثة) كسرت بالإضافة، ولا يجوز نصبها؛ لأن معناه: واحد ثلاثة. أما إذا قلت: رابع ثلاثة فههنا يجوز الجر والنصب؛ لأن معناه الذي صير الثلاثة أربعة بكونه فيهم.

المسألة الثانية: في تفسير قول النصارى: ﴿ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ طريقان: الأول: قول بعض المفسرين، وهو أنهم أرادوا بذلك أن الله ومريم وعيسى آلهة ثلاثة، والذي يؤكد ذلك قوله تعالى للمسيح: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦] فقوله: ﴿ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ أي: أحد ثلاثة آلهة، أو واحد من ثلاثة آلهة، والدليل على أن المراد ذلك قوله تعالى في الرد عليهم: ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ وعلى هذا التقدير ففي الآية إضمار، إلا أنه حذف ذكر الآلهة؛ لأن ذلك معلوم من مذاهبهم. قال الواحدي: ولا يكفر من يقول: إن الله ثالث ثلاثة إذا لم يرد به ثالث ثلاثة آلهة، فإنه ما من شيئين إلا والله ثالثهما بالعلم؛ لقوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧].

والطريق الثاني: أن المتكلمين حكوا عن النصارى أنهم يقولون: جوهر واحد، ثلاثة أقانيم أب، وابن، وروح القدس، وهذه الثلاثة إله واحد، كما أن الشمس اسم يتناول القرص والشعاع والحرارة، وعنوا بالأب الذات، وبالابن الكلمة، وبالروح الحياة، وأثبتوا الذات والكلمة والحياة، وقالوا: إن الكلمة التي هي كلام الله اختلطت بجسد عيسى اختلاط الماء بالخمر، واختلاط الماء باللبن، وزعموا أن الأب إله، والابن إله، والروح إله، والكل إله واحد.

واعلم أن هذا معلوم البطلان ببديهة العقل؛ فإن الثلاثة لا تكون واحدًا، والواحد لا يكون ثلاثة، ولا يرى في الدنيا مقالة أشد فسادًا وأظهر بطلانًا من مقالة النصارى.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ في (من) قولان: أحدهما: أنها صلة زائدة والتقدير: وما إله إلا إله واحد، والثاني: أنها تفيد معنى الاستغراق، والتقدير: وما في الوجود من هذه الحقيقة إلا فرد واحد.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ قال الزجاج: معناه: ليمسن الذين أقاموا على هذا الدين؛ لأن كثيرًا منهم تابوا عن النصرانية.

قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْءَايَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾﴾

قال الفراء: هذا أمر في لفظ الاستفهام، كقوله: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] في آية تحريم الخمر.

ثم قال تعالى: ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ﴾ أي: ما هو إلا رسول من جنس الرسل الذين خلوا من قبله جاء بآيات من الله كما أتوا بأمثالها، فإن كان الله أبرأ الأكمه والأبرص وأحيا الموتى على يده فقد أحيا العصا وجعلها حية تسعى وفلق البحر على يد موسى، وإن كان خلقه من غير ذكر فقد خلق آدم من غير ذكر ولا أنثى. ﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ﴾ وفي تفسير ذلك وجوه: أحدها: أنها صدقت بآيات ربها وبكل ما أخبر عنه ولدها. قال تعالى في صفتها: ﴿وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ﴾ [التحريم: ١٢]. وثانيها: أنه تعالى قال: ﴿فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ [مريم: ١٧] فلما كلمها جبريل وصدقته وقع عليها اسم الصديقة. وثالثها: أن المراد بكونها صديقة غاية بعدها عن المعاصي وشدة جدها واجتهادها في إقامة مراسم العبودية، فإن الكامل في هذه الصفة يسمى صديقًا، قال تعالى: ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّۦنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ﴾ [النساء: ٦٩].

ثم قال تعالى: ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾.

واعلم أن المقصود من ذلك: الاستدلال على فساد قول النصارى، وبيانه من وجوه: الأول: أن كل من كان له أم فقد حدث بعد أن لم يكن، وكل من كان كذلك كان مخلوقًا لا إلهًا. والثاني: أنهما كانا محتاجين، لأنهما كانا محتاجين إلى الطعام أشد الحاجة، والإله هو الذي يكون غنيًّا عن جميع الأشياء، فكيف يعقل أن يكون إلهًا. الثالث: قال بعضهم: إن قوله: ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ كناية عن الحدث؛ لأن من أكل الطعام فإنه لا بدّ وأن يحدث، وهذا عندي ضعيف من وجوه: الأول: أنه ليس كل من أكل أحدث، فإن أهل الجنة يأكلون ولا يحدثون. الثاني: أن الأكل عبارة عن الحاجة إلى الطعام، وهذه الحاجة من أقوى الدلائل على أنه ليس بإله، فأي حاجة بنا إلى جعله كناية عن شيء آخر. الثالث: أن الإله هو القادر على

الخلق والإيجاد، فلو كان إلهًا لقدر على دفع ألم الجوع عن نفسه بغير الطعام والشراب، فما لم يقدر على دفع الضرر عن نفسه كيف يعقل أن يكون إلهًا للعالمين، وبالجملة ففساد قول النصارى أظهر من أن يحتاج فيه إلى دليل.

ثم قال تعالى: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ يقال: أفكه يأفكه إفكًا إذا صرفه، والإفك الكذب لأنه صرف عن الحق، وكل مصروف عن الشيء مأفوك عنه، وقد أفكت الأرض إذا صُرف عنها المطر، ومعنى قوله: ﴿أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ أنى يصرفون عن الحق. قال أصحابنا: الآية دلت على أنهم مصروفون عن تأمل الحق، والإنسان يمتنع أن يصرف نفسه عن الحق والصدق إلى الباطل والجهل والكذب؛ لأن العاقل لا يختار لنفسه ذلك، فعلمنا أن الله سبحانه وتعالى هو الذي صرفهم عن ذلك.

ثم قال تعالى: ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ وهذا دليل آخر على فساد قول النصارى، وهو يحتمل أنواعًا من الحجة: الأول: أن اليهود كانوا يعادونه ويقصدونه بالسوء، فما قدر على الإضرار بهم، وكان أنصاره وصحابته يحبونه فما قدر على إيصال نفع من منافع الدنيا إليهم، والعاجز عن الإضرار والنفع كيف يعقل أن يكون إلهًا. الثاني: أن مذهب النصارى أن اليهود صلبوه ومزقوا أضلاعه، ولما عطش وطلب الماء منهم صبوا الخل في منخريه، ومن كان في الضعف هكذا كيف يعقل أن يكون إلهًا. الثالث: أن إله العالم يجب أن يكون غنيًّا عن كل ما سواه، ويكون كل ما سواه محتاجًا إليه، فلو كان عيسى كذلك لامتنع كونه مشغولاً بعبادة الله تعالى؛ لأن الإله لا يعبد شيئًا، إنما العبد هو الذي يعبد الإله، ولما عرف بالتواتر كونه كان مواظبًا على الطاعات والعبادات علمنا أنه إنما كان يفعلها لكونه محتاجًا في تحصيل المنافع ودفع المضار إلى غيره، ومن كان كذلك كيف يقدر على إيصال المنافع إلى العباد ودفع المضار عنهم، وإذا كان كذلك كان عبدًا كسائر العبيد، وهذا هو عين الدليل الذي حكاه الله تعالى عن إبراهيم عليه السلام، حيث قال لأبيه: ﴿لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِى عَنكَ شَيْـًٔا﴾ [مريم: ٤٢].

ثم قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ والمراد منه التهديد، يعني: سميع بكفرهم عليم بضمائرهم.

قال تعالى: ﴿قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾.

اعلم أنه تعالى لما تكلم أولاً على أباطيل اليهود، ثم تكلم ثانيًا على أباطيل النصارى وأقام

الدليل القاهر على بطلانها وفسادها، فعند ذلك خاطب مجموع الفريقين بهذا الخطاب، فقال: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ﴾ والغلو: نقيض التقصير. ومعناه الخروج عن الحد، وذلك لأن الحق بين طرفي الإفراط والتفريط، ودين الله بين الغلو والتقصير. وقوله: ﴿غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ﴾ صفة المصدر، أي: لا تغلوا في دينكم غلوًّا غير الحق، أي: غلوًّا باطلاً؛ لأن الغلو في الدين نوعان: غلو حق، وهو أن يبالغ في تقريره وتأكيده، وغلو باطل وهو أن يتكلف في تقرير الشبه وإخفاء الدلائل، وذلك الغلو هو أن اليهود لعنهم الله نسبوه إلى الزنا. وإلى أنه كذاب، والنصارى ادعوا فيه الإلهية.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: الأهواء ههنا المذاهب التي تدعو إليها الشهوة دون الحجة. قال الشعبي: ما ذكر الله لفظ الهوى في القرآن إلا ذمه. قال: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾[ص: ٢٦]، ﴿وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ فَتَرۡدَىٰ﴾[طه: ١٦]، ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ﴾[النجم: ٣]، ﴿أَفَرَءَيۡتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾[الجاثية: ٢٣]. قال أبو عبيدة: لم نجد الهوى يوضع إلا في موضع الشر. لا يقال: فلان يهوى الخير، إنما يقال: يريد الخير ويحبه.

وقال بعضهم: الهوى إله يعبد من دون الله. وقيل: سمي الهوى هوى لأنه يهوي بصاحبه في النار، وأنشد في ذم الهوى:

إنَّ الـهـوَى لَـهُـوَ الـهَـوَانُ بِـعَـيْـنِـهِ ... فَـإذَا هَـوَيْـتَ فَـقَـدْ لـقـيـتَ هـوانـا

وقال رجل لابن عباس: الحمد لله الذي جعل هواي على هواك، فقال ابن عباس: كل هوى ضلالة(١).

المسألة الثانية: أنه تعالى وصفهم بثلاث درجات في الضلال، فبين أنهم كانوا ضالين من قبل، ثم ذكر أنهم كانوا مضلين لغيرهم، ثم ذكر أنهم استمروا على تلك الحالة حتى أنهم الآن ضالون كما كانوا، ولا نجد حالة أقرب إلى البعد من الله والقرب من عقاب الله تعالى من هذه الحالة. نعوذُ بالله منها، ويحتمل أن يكون المراد أنهم ضلوا وأضلوا، ثم ضلوا بسبب اعتقادهم في ذلك الإضلال أنه إرشاد إلى الحق، ويحتمل أن يكون المراد بالضلال الأول الضلال عن الدين، وبالضلال الثاني الضلال عن طريق الجنة.

واعلم أنه تعالى لما خاطب أهل الكتاب بهذا الخطاب وصف أسلافهم فقال تعالى:

---

(١) أخرجه اللالكائي في (اعتقاد أهل السنة والجماعة) (١/ ١٣٠)، حديث رقم (٢٢٥) من طريق بشر بن موسى، قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا سفيان بن معمر عن ابن طاوس عن أبيه... فذكره.

﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ٧٩ تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَفِي ٱلۡعَذَابِ هُمۡ خَٰلِدُونَ ٨٠ وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ ٨١﴾

﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ﴾ قال أكثر المفسرين: يعني: أصحاب السبت، وأصحاب المائدة. أما أصحاب السبت فهو أن قوم داود، وهم أهل (ايلة) لما اعتدوا في السبت بأخذ الحيتان على ما ذكر الله تعالى هذه القصة في سورة الأعراف قال داود: اللّهم العنهم واجعلهم آية، فمسخوا قردة. وأما أصحاب المائدة فإنهم لما أكلوا من المائدة ولم يؤمنوا قال عيسى: اللّهم العنهم كما لعنت أصحاب السبت فأصبحوا خنازير، وكانوا خمسة آلاف رجل ما فيهم امرأة ولا صبي. قال بعض العلماء: إن اليهود كانوا يفتخرون بأنا من أولاد الأنبياء، فذكر الله تعالى هذه الآية لتدل على أنهم ملعونون على ألسنة الأنبياء. وقيل: إن داود وعيسى عليهما السلام بشرا بمحمد ﷺ، ولعنا من يكذبه وهو قول الأصم.

ثم قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ﴾ والمعنى أن ذلك اللعن كان بسبب أنهم يعصون ويبالغون في ذلك العصيان.

ثم إنه تعالى فسّر المعصية والاعتداء بقوله: ﴿كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ﴾ وللتناهي ههنا معنيان: أحدهما: وهو الذي عليه الجمهور أنه تفاعل من النهي، أي: كانوا لا ينهى بعضهم بعضًا، روى ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «**مَنْ رَضِيَ عَمَلَ قَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ، وَمَنْ كَثَّرَ سَوَادَ قَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**».

والمعنى الثاني في التناهي: أنه بمعنى الانتهاء. يقال: انتهى عن الأمر، وتناهى عنه إذا كف عنه.

ثم قال تعالى: ﴿لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ اللام في ﴿لَبِئۡسَ﴾ لام القسم، كأنه قال: أقسم لبئس ما كانوا يفعلون، وهو ارتكاب المعاصي والعدوان، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فإن قيل: الانتهاء عن الشيء بعد أن صار مفعولاً غير ممكن فلم ذمهم عليه؟

قلنا: الجواب عنه من وجوه: الأول: أن يكون المراد لا يتناهون عن معاودة منكر فعلوه. الثاني: لا يتناهون عن منكر أرادوا فعله وأحضروا آلاته وأدواته. الثالث: لا يتناهون عن الإصرار على منكر فعلوه.

ثم قال تعالى: ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾.

اعلم أنه تعالى لما وصف أسلافهم بما تقدم وصف الحاضرين منهم بأنهم يتولون الكفار وعبدة الأوثان، والمراد منهم كعب بن الأشرف وأصحابه حين استجاشوا المشركين على الرسول ﷺ، وذكرنا في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١].

ثم قال تعالى: ﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ أي: بئس ما قدموا من العمل لمعادهم في دار الآخرة.

وقوله تعالى: ﴿أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ﴾ محل (أن) رفع، كما تقول: بئس رجلا زيد، ورفعه كرفع زيد، وفي زيد وجهان: الأول: أن يكون مبتدأ، ويكون (بئس) وما عملت فيه خبره. والثاني: أن يكون خبر مبتدأ محذوف، كأنه لما قال: بئس رجلا، قيل: ما هو؟ فقال: زيد، أي: هو زيد.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ والمعنى: لو كانوا يؤمنون بالله والنبي وهو موسى وما أنزل إليه في التوراة كما يدعون ما اتخذوا المشركين أولياء؛ لأن تحريم ذلك متأكد في التوراة وفي شرع موسى عليه السلام، فلما فعلوا ذلك ظهر أنه ليس مرادهم تقرير دين موسى عليه السلام، بل مرادهم الرياسة والجاه فيسعون في تحصيله بأي طريق قدروا عليه، فلهذا وصفهم الله تعالى بالفسق، فقال: ﴿وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ﴾. وفيه وجه آخر ذكره القفال، وهو أن يكون المعنى: ولو كان هؤلاء المتولون من المشركين يؤمنون بالله وبمحمد ﷺ ما اتخذهم هؤلاء اليهود أولياء، وهذا الوجه حسن ليس في الكلام ما يدفعه.

قوله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۝٨٢﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر من أحوال أهل الكتاب من اليهود والنصارى ما ذكره ذكر في هذه الآية أن اليهود في غاية العدواة مع المسلمين، ولذلك جعلهم قرناء للمشركين في شدة العداوة، بل نبه على أنهم أشد في العداوة من المشركين من جهة أنه قدم ذكرهم على ذكر المشركين. ولعمري إنهم كذلك. وعن النبي ﷺ أنه قال: «مَا خَلاَ يَهُودِيَّانِ بِمُسْلِمٍ إِلاَّ هَمَّا بِقَتْلِهِ»[1] وذكر الله تعالى أن النصارى ألين عريكة من اليهود وأقرب إلى المسلمين منهم.

---

(١) أورده العجلوني في (كشف الخفا) (٢/ ٢٤٤)، حديث رقم (٢٢١٠)، وقال: رواه الثعلبي وابن مردويه وابن حبان في الضعفاء عن أبي هريرة مرفوعًا، وفي رواية ابن حبان زفر وهم بالأفراد وأخرجه الديلمي بلفظ: (ما خلا قط يهودي بمسلم إلا حدث نفسه بقتله) وقد أطال الكلام عليه السخاوي في بعض الحوادث، فأقول ويؤيد ذلك ما ذكره

وههنا مسألتان:

الأولى: قال ابن عباس وسعيد بن جبير وعطاء والسدي: المراد به النجاشي وقومه الذين قدموا من الحبشة على الرسول ﷺ وآمنوا به، ولم يرد جميع النصارى مع ظهور عداوتهم للمسلمين. وقال آخرون: مذهب اليهود أنه يجب عليهم إيصال الشر إلى من يخالفهم في الدين بأي طريق كان، فإن قدروا على القتل فذاك، وإلا فبغصب المال أو بالسرقة أو بنوع من المكر والكيد والحيلة، وأما النصارى فليس مذهبهم ذاك بل الإيذاء في دينهم حرام، فهذا هو وجه التفاوت.

المسألة الثانية: المقصود من بيان هذا التفاوت تخفيف أمر اليهود على الرسول ﷺ، واللام في قوله: (لتجدن) لام القسم، والتقدير: قسما إنك تجد اليهود والمشركين أشد الناس عدواة مع المؤمنين، وقد شرحت لك أن هذا التمرد والمعصية عادة قديمة لهم، ففرغ خاطرك عنهم ولا تبال بمكرهم وكيدهم.

ثم ذكر تعالى سبب هذا التفاوت فقال: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾

وفي الآية مسألتان:

الأولى: علة هذا التفاوت أن اليهود مخصوصون بالحرص الشديد على الدنيا والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَىٰ حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ [البقرة: ٩٦] فقرنهم في الحرص بالمشركين المنكرين للمعاد، والحرص معدن الأخلاق الذميمة؛ لأن من كان حريصًا على الدنيا طرح دينه في طلب الدنيا وأقدم على كل محظور ومنكر بطلب الدنيا، فلا جرم تشتد عداوته مع كل من نال مالاً أو جاهًا، وأما النصارى فإنهم في أكثر الأمر معرضون عن الدنيا مقبلون على العبادة وترك طلب الرياسة والتكبر والترفع، وكل من كان كذلك فإنه لا يحسد الناس ولا يؤذيهم ولا يخاصمهم بل يكون لين العريكة في طلب الحق سهل الانقياد له، فهذا هو الفرق بين هذين الفريقين في هذا الباب، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾.

وههنا دقيقة نافعة في طلب الدين، وهو أن كفر النصارى أغلظ من كفر اليهود؛ لأن النصارى ينازعون في الإلهيات وفي النبوّات، واليهود لا ينازعون إلا في النبوات، ولا شك في أن الأول أغلظ، ثم إن النصارى مع غلظ كفرهم لما لم يشتد حرصهم على طلب الدنيا بل كان في قلبهم شيء من الميل إلى الآخرة شرّفهم الله بقوله: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا

شيخنا المرحوم يونس المصري أنه كان يقرأ على يهودي يومًا في المنطق، فقال له وقد انفرد به: لا تأتي إلا ومعك سكين أو نحوها؛ لأن اليهودي إذا خلا بمسلم ولم يكن معه سلاح لزمه التعرض لقتله وقال النجم واشتهر كلام الناس: إنه ما خلا قط رافضي بسني إلا حدثته نفسه بقتله، وهي من الخصال التي شاركت الرافضة فيها اليهود.

﴿إِنَّا نَصَـٰرَىٰٓ﴾ وأما اليهود مع أن كفرهم أخف في جنب كفر النصارى طردهم وخصهم الله بمزيد اللعن، وما ذاك إلا بسبب حرصهم على الدنيا، وذلك ينبهك على صحة قوله ﷺ: «حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ»(١).

المسألة الثانية: القس والقسيس اسم لرئيس النصارى، والجمع القسيسون. وقال عروة بن الزبير: صنعت النصارى الإنجيل وأدخلت فيه ما ليس منه وبقي واحد من علمائهم على الحق والدين، وكان اسمه قسيسًا، فمن كان على هديه ودينه فهو قسيس. قال قطرب: القس والقسيس العالم بلغة الروم، وهذا مما وقع الوفاق فيه بين اللغتين، وأما الرهبان فهو جمع راهب كركبان وراكب، وفُرسان وفارس، وقال بعضهم: الرهبان واحد، وجمعه رهابين كقربان وقرابين، وأصله من الرهبة بمعنى المخافة.

فإن قيل: كيف مدحهم الله تعالى بذلك مع قوله: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا﴾ [الحديد: ٢٧] وقوله عليه الصلاة والسلام: «لاَ رَهْبَانِيَّةَ فِي الإِسْلَامِ»؟

قلنا: إن ذلك صار ممدوحًا في مقابلة طريقة اليهود في القساوة والغلظة، ولا يلزم من هذا القدر كونه ممدوحًا على الإطلاق.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّـٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَـٰبَهُمُ ٱللَّهُ

---

(١) ضعيف جدًا: أخرجه ابن أبي الدنيا في (ذم الدنيا) (١/ ١٥)، حديث رقم (٩) من طريق هشام أو عوف عن الحسن... به مرفوعًا، وأورده العجلوني في (كشف الخفا والألباس) (١/ ٤١٢)، حديث رقم (١٠٩٩).

وقال: رواه البيهقي في الشعب بإسناد حسن إلى الحسن البصري رفعه مرسلا، وذكره الديلمي في الفردوس وتبعه ولده بلا سند عن علي رفعه، وقال ابن الغرس: الحديث ضعيف، ورواه البيهقي أيضًا في الزهد وأبو نعيم من قول عيسى ابن مريم، وفي رواية لولد أحمد بلفظ رأس الخطيئة حب الدنيا، والنساء حبالة الشيطان، والخمر مفتاح كل شر، ولأحمد في الزهد عن سفيان، قال: كان عيسى بن مريم يقول: حب الدنيا أصل كل خطيئة، والمال فيه داء كثير، قالوا: وما داؤه؟ قال: لا يسلم صاحبه من الفخر والخيلاء، قالوا: فإن سلم قال: شغله إصلاحه عن ذكر الله تعالى، وعند ابن أبي الدنيا في مكايد الشيطان له أنه من قول مالك بن دينار، وعند ابن يونس في تاريخ مصر له من قول سعيد بن مسعود، وجزم ابن تيمية بأنه من قول جندب البجلي، قال في المقاصد وبالأول يرد عليه وعلى غيره ممن صرح بالحكم عليه بالوضع أي: كالصغاني لقول ابن المديني مرسلات الحسن إذا رواها عنه الثقات صحاح ما أقل ما يسقط منها، وقال أبو زرعة: كل شيء يقول الحسن فيه قال رسول الله ﷺ وجدت له أصلا ثابتًا، ما خلا أربعة أحاديث وليته ذكرها، وقال في الدرر قد عد الحديث في الموضوعات، وتعقبه شيخ الإسلام ابن حجر بأنه أثنى على مراسيل الحسن انتهى، لكن في اللآلئ للحافظ المذكور مراسيل الحسن عندهم تشبه الريح انتهى. وقال الدارقطني: في مراسيله ضعف، وللديلمي عن أبي هريرة رفعه أعظم الآفات تصيب أمتي حبهم الدنيا وجمعهم الدنانير والدراهم، لا خير في كثير ممن جمعها إلا من سلطه الله على هلكتها في الحق، وفي تاريخ ابن عساكر عن سعيد بن مسعود الصدفي التابعي بلفظ حب الدنيا رأس الخطايا.

بِمَا قَالُوا۟ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾
وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾ ﴾

ثم قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ﴾ الضمير في قوله: ﴿سَمِعُوا۟﴾ يرجع إلى القسيسين والرهبان الذين آمنوا منهم ﴿مَآ أُنزِلَ﴾ يعني: القرآن إلى الرسول يعني: محمدًا عليه الصلاة والسلام، قال ابن عباس: يريد النجاشي وأصحابه، وذلك لأن جعفر الطيار قرأ عليهم سورة مريم، فأخذ النجاشي تِبْنة من الأرض وقال: والله ما زاد على ما قال الله في الإنجيل مثل هذا، وما زالوا يبكون حتى فرغ جعفر من القراءة، وأما قوله ﴿تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ﴾ ففيه وجهان: الأول: المراد أن أعينهم تمتلىء من الدمع حتى تفيض؛ لأن الفيض أن يمتلىء الإناء وغيره حتى يطلع ما فيه من جوانبه. الثاني: أن يكون المراد المبالغة في وصفهم بالبكاء فجعلت أعينهم كأنها تفيض بأنفسها.

وأما قوله تعالى: ﴿مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ أي: مما نزل على محمد وهو الحق.

فإن قيل: أي فرق بين (مِن) وبين (مِن) في قوله: ﴿مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾.

قلنا: الأولى: لابتداء الغاية، والتقدير: أن فيض الدمع إنما ابتدئ من معرفة الحق، وكان من أجله وبسببه. والثانية: للتبعيض، يعني أنهم عرفوا بعض الحق وهو القرآن فأبكاهم الله، فكيف لو عرفوا كله.

وأما قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا﴾ أي: بما سمعنا وشهدنا أنه حق ﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ وفيه وجهان: الأول: يريد أمة محمد عليه الصلاة والسلام الذين يشهدون بالحق، وهو مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]. والثاني: أي: مع كل من شهد من أنبيائك ومؤمني عبادك بأنك لا إله غيرك.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾

ففيه مسألتان:

الأولى: قال صاحب (الكشاف) محل ﴿لَا نُؤْمِنُ﴾ النصب على الحال بمعنى غير مؤمنين، كقولك: قائمًا، والواو في قوله: ﴿وَنَطْمَعُ﴾ واو الحال.

فإن قيل: فما العامل في الحال الأولى والثانية.

قلنا: العامل في الأولى ما في اللام من معنى الفعل، كأنه قيل: أي شيء حصل لنا حال كوننا غير مؤمنين، وفي الثاني معنى هذا الفعل ولكن مقيدًا بالحال الأولى، لأنك لو أزلتها وقلت: وما لنا ونطمع لم يكن كلامًا، ويجوز أن يكون (ونطمع) حالاً من ﴿لَا نُؤْمِنُ﴾ على أنهم أنكروا على أنفسهم أنهم لا يوحدون الله ويطمعون مع ذلك أن يصحبوا الصالحين، وأن يكون معطوفًا على قوله: ﴿لَا نُؤْمِنُ﴾ على معنى: وما لنا نجمع بين التثليث وبين الطمع في صحبة الصالحين.

المسألة الثانية: تقدير الآية: ويدخلنا ربنا مع القوم الصالحين جنته ودار رضوانه، قال تعالى: ﴿لَيُدْخِلَنَّهُم مُّدْخَلًا يَرْضَوْنَهُۥ﴾ [الحج: ٥٩] إلا أنه حسن الحذف لكونه معلومًا.

ثم قال تعالى: ﴿فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: ظاهر الآية يدل على أنهم إنما استحقوا ذلك الثواب بمجرد القول؛ لأنه تعالى قال: ﴿فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ﴾ وذلك غير ممكن؛ لأن مجرد القول لا يفيد الثواب.

وأجابوا عنه من وجهين: الأول: أنه قد سبق من وصفهم ما يدل على إخلاصهم فيما قالوا، وهو المعرفة، وذلك هو قوله: ﴿مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [المائدة: ٨٣] فلما حصلت المعرفة والإخلاص وكمال الانقياد ثم انضاف إليه القول، لا جرم كمُل الإيمان. الثاني: روى عطاء عن ابن عباس أنه قال: قوله: ﴿بِمَا قَالُواْ﴾ يريد: بما سألوا، يعني قولهم: ﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [المائدة: ٨٣].

المسألة الثانية: الآية دالة على أن المؤمن الفاسق لا يبقى مخلدًا في النار، وبيانه من وجهين: الأول: أنه تعالى قال: ﴿وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ وهذا الإحسان لا بدّ وأن يكون هو الذي تقدم ذكره من المعرفة، وهو قوله: ﴿مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [المائدة: ٨٣] ومن الإقرار به، وهو قوله: ﴿فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ﴾ وإذا كان كذلك، فهذه الآية دالة على أن هذه المعرفة، وهذا الإقرار يوجب أن يحصل له هذا الثواب، وصاحب الكبيرة له هذه المعرفة وهذا الإقرار، فوجب أن يحصل له هذا الثواب، فإما أن ينقل من الجنة إلى النار وهو باطل بالإجماع، أو يقال: يعاقب على ذنبه ثم ينقل إلى الجنة وذلك هو المطلوب. الثاني: هو أنه تعالى قال: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ فقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ يفيد الحصر، أي: أولئك أصحاب الجحيم لا غيرهم، والمصاحب للشيء هو الملازم له الذي لا ينفك عنه، فهذا يقتضي تخصيص هذا الدوام بالكفار، فصارت هذه الآية من هذين الوجهين من أقوى الدلائل على أن الخلود في النار لا يحصل للمؤمن الفاسق.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾﴾

اعلم أن الله تعالى لما استقصى في المناظرة مع اليهود والنصارى عاد بعده إلى بيان الأحكام وذكر جملة منها.

النوع الأول: ما يتعلق بحل المطاعم والمشارب واللذات فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: الطيبات: اللذيذات التي تشتهيها النفوس، وتميل إليها القلوب، وفي الآية قولان: الأول: روي أنه ﷺ وصف يوم القيامة لأصحابه في بيت عثمان بن مظعون وبالغ وأشبع الكلام في الإنذار والتحذير، فعزموا على أن يرفضوا الدنيا ويحرموا على أنفسهم المطاعم الطيبة والمشارب اللذيذة، وأن يصوموا النهار ويقوموا الليل، وأن لا يناموا على الفرش، ويخصوا أنفسهم ويلبسوا المسوح ويسيحوا في الأرض، فأخبر النبي ﷺ بذلك، فقال لهم: «**إِنِّي لَمْ أُومَرْ بِذَلِكَ، إِنَّ لِأَنْفُسِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَصُومُوا وَأَفْطِرُوا، وَقُومُوا وَنَامُوا؛ فَإِنِّي أقوم وأنام، وأصوم وأفطر؛ آكل اللَّحْمَ وَالدَّسَمَ، وَآتِي النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**»[١]. وبهذا الكلام ظهر وجه النظم بين هذه الآية وبين ما قبلها، وذلك لأنه تعالى مدح النصارى بأن منهم قسيسين ورهبانًا، وعادتهم الاحتراز عن طيبات الدنيا ولذاتها، فلما مدحهم أوهم ذلك المدح ترغيب المسلمين في مثل تلك الطريقة، فذكر تعالى عقيب هذه الآية إزالة لذلك الوهم، ليظهر للمسلمين أنهم ليسوا مأمورين بذلك.

فإن قيل: ما الحكمة في هذا النهي، فإن من المعلوم أن حب الدنيا مستولٍ على الطباع والقلوب، فإذا توسع الإنسان في اللذات والطيبات اشتد ميله إليها وعظمت رغبته فيها، وكلما كانت تلك النعم أكثر وأدوم كان ذلك الميل أقوى وأعظم، وكلما ازداد الميل قوة ورغبة ازداد حرصه في طلب الدنيا واستغراقه في تحصيلها، وذلك يمنعه عن الاستغراق في معرفة الله وفي طاعته ويمنعه عن طلب سعادات الآخرة، وأما إذا أعرض عن لذات الدنيا وطيباتها، فكلما كان ذلك الإعراض أتم وأدوم كان ذلك الميل أضعف والرغبة أقل، وحينئذٍ تتفرغ النفس لطلب معرفة الله تعالى والاستغراق في خدمته، وإذا كان الأمر كذلك فما الحكمة في نهي الله تعالى عن الرهبانية؟

والجواب: عنه من وجوه: الأول: أن الرهبانية المفرطة والاحتراز التام عن الطيبات واللذات مما يوقع الضعف في الأعضاء الرئيسة التي هي القلب والدماغ، وإذا وقع الضعف فيهما اختلت الفكرة وتشوش العقل. ولا شك أن أكمل السعادات وأعظم القربات إنما هو معرفة الله تعالى، فإذا كانت الرهبانية الشديدة مما يوقع الخلل في ذلك بالطريق الذي بيناه، لا جرم وقع النهي عنها. والثاني: وهو أن حاصل ما ذكرتم أن اشتغال النفس بطلب اللذات الحسية يمنعها عن الاستكمال بالسعادات العقلية، وهذا مسلم لكن في حق النفوس الضعيفة، أما النفوس

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب: (النكاح)، باب: (استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه) (٢/ ٥/ ١٠٢٠) من طريق بهز... به، والنسائي في كتاب: (النكاح)، باب: (النهي عن التبتل) (٣/ ٣٧٠/ ٣٧١)، حديث رقم (٣٢١٧)، وأحمد في (مسنده) (٣/ ٢٤١)، قال: حدثنا مؤمل. وفي (٣/ ٢٥٩) قال: حدثنا أسود بن عامر، وفي (٣/ ٢٨٥) قال: حدثنا عفان، جميعًا (بهز، مؤمل، أسود، عفان) عن حماد بن سلمة... به.

المستعلية الكاملة فإنها لا يكون استعمالها في الأعمال الحسية مانعًا لها من الاستكمال بالسعادات العقلية، فإنا نشاهد النفوس قد تكون ضعيفة بحيث متى اشتغلت بمهم امتنع عليها الاشتغال بمهم آخر، وكلما كانت النفس أقوى كانت هذه الحالة أكمل، وإذا كان كذلك كانت الرهبانية الخالصة دليلاً على نوع من الضعف والقصور، وإنما الكمال في الوفاء بالجهتين والاستكمال في الناس. الثالث: وهو أن من استوفى اللذات الحسية، كان غرضه منها الاستعانة بها على استيفاء اللذات العقلية، فإن رياضته ومجاهدته أتم من رياضة من أعرض عن اللذات الحسية؛ لأن صرف حصة النفس إلى جانب الطاعة أشق وأشد من الإعراض عن حصة النفس بالكلية، فكان الكمال في هذا أتم. الرابع: وهو أن الرهبانية التامة توجب خراب الدنيا وانقطاع الحرث والنسل. وأما ترك الرهبانية مع المواظبة على المعرفة والمحبة والطاعات فإنه يفيد عمارة الدنيا والآخرة، فكانت هذه الحالة أكمل، فهذا جملة الكلام في هذا الوجه.

القول الثاني: في تفسير هذه الآية ما ذكره القفال، وهو أنه تعالى قال في أول السورة: ﴿أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١] فبيّن أنه كما لا يجوز استحلال المحرم كذلك لا يجوز تحريم المحلل، وكانت العرب تحرم من الطيبات ما لم يحرمه الله تعالى، وهي البحيرة والسائبة والوصيلة والحام. وقد حكى الله تعالى ذلك في هذه السورة وفي سورة الأنعام، وكانوا يحللون الميتة والدم وغيرهما، فأمر الله تعالى أن لا يحرموا ما أحل الله ولا يحللوا ما حرمه الله تعالى حتى يدخلوا تحت قوله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١].

المسألة الثانية: قوله: ﴿لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَـٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ يحتمل وجوهًا: أحدها: لا تعتقدوا تحريم ما أحل الله تعالى لكم. وثانيها: لا تظهروا باللسان تحريم ما أحله الله لكم. وثالثها: لا تجتنبوا عنها اجتنابًا شبيه الاجتناب من المحرمات، فهذه الوجوه الثلاثة محمولة على الاعتقاد والقول والعمل. ورابعها: لا تحرموا على غيركم بالفتوى. وخامسها: لا تلتزموا تحريمها بنذر أو يمين، ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١]. وسادسها: أن يخلط المغصوب بالمملوك خلطًا لا يمكنه التمييز، وحينئذٍ يحرم الكل، فذلك الخلط سبب لتحريم ما كان حلالاً له، وكذلك القول فيما إذا خلط النجس بالطاهر، والآية محتملة لكل هذه الوجوه، ولا يبعد حملها على الكل، والله أعلم.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠] فيه وجوه: الأول: أنه تعالى جعل تحريم الطيبات اعتداءً وظلمًا فنهى عن الاعتداء ليدخل تحته النهي عن تحريمها. والثاني: أنه لما أباح الطيبات حرم الإسراف فيها بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْتَدُوٓا۟﴾ ونظيره قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾ [الأعراف: ٣١]. الثالث: يعني: لما أحل لكم الطيبات فاكتفوا بهذه المحللات ولا تتعدوها إلى ما حرم عليكم.

ثم قال تعالى: ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنتُم بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿وَكُلُوا﴾ صيغة أمر، وظاهرها للوجوب لا أن المراد ههنا الإباحة والتحليل. واحتج أصحاب الشافعي به في أن التطوع لا يلزم بالشروع، وقالوا: ظاهر هذه الآية يقتضي إباحة الأكل على الإطلاق، فيتناول ما بعد الشروع في الصوم، غايته أنه خص في بعض الصور إلا أن العام حجة في غير محل التخصيص.

المسألة الثانية: قوله: ﴿حَلَالًا طَيِّبًا﴾ يحتمل أن يكون متعلقًا بالأكل، وأن يكون متعلقًا بالمأكول، فعلى الأول يكون التقدير: كلوا حلالاً طيبًا مما رزقكم الله، وعلى التقدير الثاني: كلوا من الرزق الذي يكون حلالاً طيبًا، أما على التقدير الأول فإنه حجة المعتزلة على أن الرزق لا يكون إلا حلالاً، وذلك لأن الآية على هذا التقدير دالة على الإذن في أكل كل ما رزق الله تعالى وإنما يأذن الله تعالى في أكل الحلال، فيلزم أن يكون كل ما كان رزقًا كان حلالاً، وأما على التقدير الثاني فإنه حجة لأصحابنا على أن الرزق قد يكون حرامًا؛ لأنه تعالى خصص إذن الأكل بالرزق الذي يكون حلالاً طيبًا ولولا أن الرزق قد لا يكون حلالاً وإلا لم يكن لهذا التخصيص والتقييد فائدة.

المسألة الثالثة: لم يقل تعالى: كلوا ما رزقكم، لكن قال: ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ وكلمة (من) للتبعيض، فكأنه قال: اقتصروا في الأكل على البعض واصرفوا البقية إلى الصدقات والخيرات؛ لأنه إرشاد إلى ترك الإسراف، كما قال: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأنعام: ١٤١] [الأعراف: ٣١].

المسألة الرابعة: ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ يدل على أنه تعالى قد تكفل برزق كل أحد. فإنه لو لم يتكفل برزقه لما قال: ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ وإذا تكفل الله برزقه وجب أن لا يبالغ في الطلب، وأن يعوّل على وعد الله تعالى وإحسانه، فإنه أكرم من أن يخلف الوعد، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: «**أَلاَ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ**» أما قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ فهو تأكيد للتوصية بما أمر به، زاده توكيدًا بقوله تعالى: ﴿أَنتُم بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾؛ لأن الإيمان به يوجب التقوى في الانتهاء إلى ما أمر به وعما نهى عنه.

قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ ۖ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ

كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾

النوع الثاني: من الأحكام المذكورة في هذا الموضع قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾.

قد ذكرنا أنه تعالى بيّن في هذا الموضع أنواعًا من الشرائع والأحكام. بقي أن يقال: أي مناسبة بين هذا الحكم وبين ما قبله حتى يحسن ذكره عقيبه؟ فنقول: قد ذكرنا أن سبب نزول الآية الأولى أن قومًا من الصحابة حرّموا على أنفسهم المطاعم والملابس واختاروا الرهبانية وحلفوا على ذلك، فلما نهاهم الله تعالى عنها قالوا: يا رسول الله فكيف نصنع بأيماننا أنزل الله هذه الآية.

واعلم أن الكلام في أن يمين اللغو ما هو قد سبق على الاستقصاء في سورة البقرة في تفسير قوله: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥] فلا وجه للاعادة.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وحفص عن عاصم ﴿عَقَّدتُّمُ﴾ بتشديد القاف بغير ألف، وقرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم (عَقَدْتُمْ) بتخفيف القاف بغير ألف، وقرأ ابن عامر (عَاقَدْتُمْ) بالألف والتخفيف. قال الواحدي: يقال: عقد فلان اليمين والعهد والحبل عقدًا إذا وكده وأحكمه، ومثل ذلك أيضًا عقد بالتشديد إذا وكد، ومثله أيضًا عاقد بالألف.

إذا عرفت هذا فنقول: أما من قرأ بالتخفيف فإنه صالح للقليل والكثير، يقال: عقد زيد يمينه، وعقدوا أيمانهم، وأما من قرأ بالتشديد فاعلم أن أبا عبيدة زيف هذه القراءة وقال: التشديد للتكرير مرة بعد مرة، فالقراءة بالتشديد توجب سقوط الكفارة عن اليمين الواحدة لأنها لم تتكرر.

وأجاب الواحدي رحمه الله عنه من وجهين: الأول: أن بعضهم قال: عقد بالتخفيف والتشديد واحد في المعنى. الثاني: هب أنها تفيد التكرير كما في قوله: ﴿وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ﴾ [يوسف: ٢٣] إلا أن هذا التكرير يحصل بأن يعقدها بقلبه ولسانه، ومتى جمع بين القلب واللسان فقد حصل التكرير، أما لو عقد اليمين بأحدهما دون الآخر لم يكن معقدًا، وأما من قرأ بالألف فإنه من المفاعلة التي تختص بالواحد مثل عافاه الله وطارقت النعل وعاقبت اللص، فتكون هذه القراءة كقراءة من خفف.

المسألة الثانية: (ما) مع الفعل بمنزلة المصدر، والتقدير: ولكن يؤاخذكم بعقدكم أو بتعقيدكم أو بمعاقدتكم الأيمان.

المسألة الثالثة: في الآية محذوف، والتقدير: ولكن يؤاخذكم بما عقدتم إذا حنثتم، فحذف

وقت المؤاخذة؛ لأنه كان معلومًا عندهم أو بنكث ما عقدتم، فحذف المضاف. وأما كيفية استدلال الشافعي بهذه الآية على أن اليمين الغموس توجب الكفارة فقد ذكرناها في سورة البقرة.

ثم قال تعالى: ﴿فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾.

واعلم أن الآية دالة على أن الواجب في كفارة اليمين أحد الأمور الثلاثة على التخيير، فإن عجز عنها جميعًا فالواجب شيء آخر، وهو الصوم.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: معنى الواجب المخير أنه لا يجب عليه الإتيان بكل واحد من هذه الثلاثة، ولا يجوز له تركها جميعًا، ومتى أتى بأي واحد شاء من هذه الثلاثة، فإنه يخرج عن العهدة، فإذا اجتمعت هذه القيود الثلاثة فذاك هو الواجب المخير، ومن الفقهاء من قال: الواحد لا بعينه، وهذا الكلام يحتمل وجهين: الأول: أن يقال: الواجب عليه أن يدخل في الوجود واحدًا من هذه الثلاثة لا بعينه. وهذا محال في العقول؛ لأن الشيء الذي لا يكون معينًا في نفسه يكون ممتنع الوجود لذاته، وما كان كذلك فإنه لا يراد به التكليف. الثاني: أن يقال: الواجب عليه واحد معين في نفسه وفي علم الله تعالى، إلا أنه مجهول العين عند الفاعل، وذلك أيضًا محال؛ لأن كون ذلك الشيء واجبًا بعينه في علم الله تعالى هو أنه لا يجوز تركه بحال، وأجمعت الأمة على أنه يجوز له تركه بتقدير الإتيان بغيره، والجمع بين هذين القولين جمع بين النفي والإثبات وهو محال، وتمام الكلام فيه مذكور في أصول الفقه.

المسألة الثانية: قال الشافعي رحمه الله: نصيب كل مسكين مُدّ، وهو ثلثا مَنٍّ، وهو قول ابن عباس وزيد بن ثابت وسعيد بن المسيب والحسن والقاسم، وقال أبو حنيفة رحمه الله الواجب نصف صاع من الحنطة، وصاع من غير الحنطة.

حجة الشافعي أنه تعالى لم يذكر في الإطعام إلا قوله: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ وهذا الوسط إما أن يكون المراد منه ما كان متوسطًا في العرف، أو ما كان متوسطًا في الشرع، فإن كان المراد ما كان متوسطًا في العرف فثلثا مَنٍّ مِن الحنطة إذا جعل دقيقًا أو جعل خبزًا فإنه يصير قريبًا من المَنِّ، وذلك كاف في قوت اليوم الواحد ظاهرًا، وإن كان المراد ما كان متوسطًا في الشرع فلم يَرِد في الشرع له مقدار إلا في موضع واحد، وهو ما روي في خبر المفطر في نهار رمضان أَنَّ النبي ﷺ أمره بإطعام ستين مسكينا من غير ذكر مقدار، فقال الرجل: ما أجد فأتي النبي ﷺ بعرق فيه خمسة عشر صاعًا، فَقال له النبي ﷺ: «أَطْعِمْ هَذَا»(١)، وذلك يدل على تقدير طعام

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب: (الصيام)، باب: (تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم) (٢/ ٨٣/ ٧٨٢)، وأبو داود في كتاب: (الصوم)، باب: (كفارة من أتى أهله في رمضان) (٢/ ١٠٣٢)، حديث رقم (٢٣٩٢)، ومالك في (الموطأ) (١/ ٢٩٦)، حديث رقم (٢٨)، وأخرجه ابن خزيمة (٣/ ٢٢٣)، حديث رقم (١٩٥٤)، وقال: حديث صحيح. وأبو داود في كتاب: (الصوم)، باب: (كفارة من أتى أهله في رمضان)

المسكين بربع الصاع، وهو مد، ولا يلزم كفارة الحلف؛ لأنها شرعت بلفظ الصدقة مطلقة عن التقدير بإطعام الأهل، فكان قدرها معتبرًا بصدقة الفطر، وقد ثبت بالنص تقديرها بالصاع لا بالمُد.

وحجة أبي حنيفة رحمه الله أنه تعالى قال: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ والأوسط هو الأعدل، والذي ذكره الشافعي رحمه الله هو أدنى ما يكفي، فأما الأعدل فيكون بإدام، وهكذا روي عن ابن عباس رحمهما الله: مد معه إدامه، والإدام يبلغ قيمته قيمة مد آخر أو يزيد في الأغلب.

أجاب الشافعي رحمه الله بأن قوله: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ يحتمل أن يكون المراد التوسط في القدر، فإن الإنسان ربما كان قليل الأكل جدًا يكفيه الرغيف الواحد، وربما كان كثير الأكل فلا يكفيه المَنَوان، إلا أن المتوسط الغالب أنه يكفيه من الخبز ما يقرب من المَنِّ، ويحتمل أن يكون المراد التوسط في القيمة لا يكون غاليًا كالسكر، ولا يكون خسيس الثمن كالنخالة والذرة، والأوسط هو الحنطة والتمر والزبيب والخبز، ويحتمل أن يكون المراد الأوسط في الطيب واللذاذة، ولما كان اللفظ محتملاً لكل واحد من الأمرين فنقول: يجب حمل اللفظ على ما ذكرناه لوجهين: الأول: أن الإدام غير واجب بالإجماع فلم يبق إلا حمل اللفظ على التوسط في قدر الطعام. الثاني: أن هذا القدر واجب بيقين، والباقي مشكوك فيه؛ لأن اللفظ لا دلالة فيه عليه فأوجبنا اليقين وطرحنا الشك، والله أعلم.

المسألة الثانية: قال الشافعي رحمه الله: الواجب تمليك الطعام. وقال أبو حنيفة رحمه الله: إذا غدى أو عشى عشرة مساكين جاز.

حجة الشافعي: أن الواجب في هذه الكفارة أحد الأمور الثلاثة، إما الإطعام، أو الكسوة، أو الإعتاق، ثم أجمعنا على أن الواجب في الكسوة التمليك، فوجب أن يكون الواجب في الإطعام هو التمليك.

حجة أبي حنيفة: أن الآية دلّت على أن الواجب هو الإطعام، والتغدية والتعشية هما إطعام؛ بدليل قوله تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾ [الإنسان: ٨] وقال: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ وإطعام الأهل يكون بالتمكين لا بالتمليك، ويقال في العرف: فلان يطعم الفقراء إذا كان يقدم الطعام إليهم ويمكنهم من أكله. وإذا ثبت أنه أمر بالإطعام وجب أن يكون كافيًا.

أجاب الشافعي رضي الله عنه: أن الواجب إما المد أو الأزيد، والتغدية والتعشية قد تكون أقل من ذلك فلا يخرج عن العهدة إلا باليقين، والله أعلم.

المسألة الرابعة: قال الشافعي رحمه الله: لا يجزئه إلا طعام عشرة. وقال أبو حنيفة رحمه الله لو أطعم مسكينًا واحدًا عشرة أيام جاز.

(٢/ ١٠٣٢)، حديث رقم (٢٣٩٣)، والبيهقي في كتاب: (الصيام)، باب: (الأمر بقضاء يوم مكانه) (٤/ ٢٢٦/ ٢٢٧) من طرق هشام بن سعد... به.

حجة الشافعي رحمه الله: أن مدار هذا الباب على التعبد الذي لا يعقل معناه، وما كان كذلك فإنه يجب الاعتماد فيه على مورد النص.

المسألة الخامسة: الكسوة في اللغة معناها اللباس، وهو كل ما يكتسى به، فأما التي تجزى في الكفارة فهو أقل ما يقع عليه اسم الكسوة؛ إزار أو رداء أو قميص أو سراويل أو عمامة أو مقنعة ثوب واحد لكل مسكين، وهو قول ابن عباس والحسن ومجاهد وهو مذهب الشافعي رحمه الله.

المسألة السادسة: المراد بالرقبة الجُمْلة، وقيل: الأصل في هذا المجاز أن الأسير في العرب كان يجمع يداه إلى رقبته بحبل، فإذا أطلق حل ذلك الحبل فسمي الإطلاق من الرقبة فك الرقبة، ثم جرى ذلك على العتق، ومذهب أهل الظاهر أن جميع الرقبات تجزيه. وقال الشافعي رحمه الله: الرقبة المجزية في الكفارة كل رقبة سليمة من عيب يمنع من العمل، صغيرة كانت أو كبيرة، ذكرًا أو أنثى، بعد أن تكون مؤمنة، ولا يجوز إعتاق الكافرة في شيء من الكفارات، ولا إعتاق المكاتب، ولا شرء القريب، وهذه المسائل قد ذكرناها في آية الظهار.

المسألة السابعة: لقائل أن يقول: أي فائدة لتقديم الإطعام على العتق مع أن العتق أفضل لا محالة؟ قلنا له: وجوه: أحدها: أن المقصود منه التنبيه على أن هذه الكفارة وجبت على التخيير لا على الترتيب؛ لأنها لو وجبت على الترتيب لوجبت البداءة بالأغلظ. وثانيها: قدم الإطعام لأنه أسهل لكون الطعام أعم وجودًا، والمقصود منه التنبيه على أنه تعالى يراعي التخفيف والتسهيل في التكاليف. وثالثها: أن الاطعام أفضل؛ لأن الحر الفقير قد لا يجد الطعام، ولا يكون هناك من يعطيه الطعام فيقع في الضر، أما العبد فإنه يجب على مولاه إطعامه وكسوته.

ثم قال تعالى: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قال الشافعي رحمه الله: إذا كان عنده قوته وقوت عياله يومه وليلته ومن الفضل ما يطعم عشرة مساكين لزمته الكفارة بالإطعام، وإن لم يكن عنده هذا القدر جاز له الصيام، وعند أبي حنيفة رحمه الله، يجوز له الصيام إذا كان عنده من المال ما لا يجب فيه الزكاة، فجعل من لا زكاة عليه عادمًا.

حجة الشافعي رحمه الله: أنه تعالى علق جواز الصيام على عدم وجدان هذه الثلاثة، والمعلق على الشرط عدم عند عدم الشرط، فعند عدم وجدان هذه الثلاثة وجب أن لا يجوز الصوم، تركنا العمل به عند وجدان قوت نفسه وقوت عياله يومًا وليلة؛ لأن ذلك كالأمر المضطر إليه، وقد رأينا في الشرع أنه متى وقع التعارض في حق النفس وحق الغير كان تقديم حق النفس واجبًا، فوجب أن تبقى الآية معمولاً بها في غير هذه الصورة.

المسألة الثانية: قال الشافعي رحمه الله في أصح قوليه: أنه يصوم ثلاثة أيام إن شاء متتابعة وإن شاء متفرقة.

وقال أبو حنيفة: يجب التتابع .

حجة الشافعي: أنه تعالى أوجب صيام ثلاثة أيام، والآتي بصوم ثلاثة أيام على التفرق آت بصوم ثلاثة أيام، فوجب أن يخرج عن العهدة .

حجة أبي حنيفة رحمه الله، ما روي في قراءة أُبي بن كعب وابن مسعود: فصوم ثلاثة أيام متتابعات، وقراءتهما لا تختلف عن روايتهما .

والجواب: أن القراءة الشاذة مردودة؛ لأنها لو كانت قرآنًا لنقلت نقلاً متواترًا، إذ لو جوزنا في القرآن أن لا ينقل على التواتر لزم طعن الروافض والملاحدة في القرآن وذلك باطل، فعلمنا أن القراءة الشاذة مردودة، فلا تصلح لأن تكون حجة . وأيضًا نقل في قراءة أُبي بن كعب أنه قرأ (فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ مُتَتَابِعَاتٍ) مع أن التتابع هناك ما كان شرطًا، وأجابوا عنه بأنه روي عن النبي ﷺ أن رجلاً قال له: عليَّ أيام من رمضان، أفأقضيها متفرقات؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ دَيْنٌ فَقَضَيْتَ الدِّرْهَمَ فَالدِّرْهَمَ أَمَا كَانَ يُجْزِيكَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فاللَّه أَحَقُّ أَنْ يَعْفُوَ وَأَنْ يَصْفَحَ» (١).

قلنا: فهذا الحديث وإن وقع جوابًا عن هذا السؤال في صوم رمضان إلا أن لفظه عام، وتعليله عام في جميع الصيامات، وقد ثبت في الأصول أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فكان ذلك من أقوى الدلائل على جواز التفريق ههنا أيضًا .

المسألة الثالثة: من صام ستة أيام عن يمينين أجزأه سواء عين إحدى الثلاثتين لإحدى اليمينين أو لا، والدليل عليه أنه تعالى أوجب صيام ثلاثة أيام عليه، وقد أتى بها، فوجب أن يخرج عن العهدة .

ثم قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ قوله: ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما تقدم ذكره من الطعام والكسوة وتحرير الرقبة، أي: ذلك المذكور كفارة أيمانكم إذا حلفتم وحنثتم؛ لأن الكفارة لا تجب بمجرد الحلف، إلا أنه حذف ذكر الحنث لكونه معلومًا، كما قال: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤] أي: فأفطر .

احتج الشافعي بهذه الآية على أن التكفير قبل الحنث جائز، فقال: الآية دلّت على أن كل واحد من الأشياء الثلاثة كفارة لليمين عند وجود الحلف، فإذا أداها بعد الحلف قبل الحنث فقد أدى الكفارة عن ذلك اليمين، وإذا كان كذلك وجب أن يخرج عن العهدة . قال: وقوله: ﴿إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ فيه دقيقة، وهي التنبيه على أن تقديم الكفارة قبل اليمين لا يجوز، وأما بعد اليمين وقبل الحنث فإنه يجوز .

ثم قال تعالى: ﴿وَاحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ﴾ وفيه وجهان: الأول: المراد منه قللوا الأيمان ولا تكثروا

---

(١) لم أجده .

منها، قال كثير:

قَلِيلُ الأَلَايَا حَافِظٌ لِيَمِينِهِ   وَإِنْ سَبَقَتْ مِنْهُ الأَلِيَّةُ بَرَّتِ[1]

فدل قوله: (وَإِنْ سَبَقَتْ مِنْهُ الأَلِيَّةُ) على أن قوله: (حَافِظٌ لِيَمِينِهِ) وصف منه له بأنه لا يحلف. الثاني: واحفظوا أيمانكم إذا حلفتم عن الحنث لئلا تحتاجوا إلى التفكير، واللفظ محتمل للوجهين، إلا أن على هذا التقدير يكون مخصوصًا بقوله عليه السلام: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ثُمَّ لْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ».

ثم قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ والمعنى ظاهر، والكلام في لفظ لعلّ تقدم مرارًا.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٩٠﴾

اعلم أن هذا هو النوع الثالث من الأحكام المذكورة في هذا الموضع، ووجه اتصاله بما قبله أنه تعالى قال فيما تقدم: ﴿لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٨٧، ٨٨]، ثم لما كان من جملة الأمور المستطابة الخمر والميسر، لا جرم أنه تعالى بيّن أنهما غير داخلين في المحللات، بل في المحرمات.

واعلم أنا قد ذكرنا في سورة البقرة معنى الخمر والميسر وذكرنا معنى الأنصاب والأزلام في أول هذه السورة عند قوله: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ [المائدة: ٣] فمن أراد الاستقصاء فعليه بهذه المواضع.

وفي اشتقاق لفظ الخمر وجهان: الأول: سميت الخمر خمرًا لأنها خامرت العقل، أي: خالطته فسترته. والثاني: قال ابن الأعرابي: تركت فاختمرت، أي: تغير ريحها، والميسر هو قمارهم في الجزور، والأنصاب هي آلهتهم التي نصبوها يعبدونها، والأزلام سهام مكتوب عليها خير وشر.

واعلم أنه تعالى وصف هذه الأقسام الأربعة بوصفين: الأول: قوله: ﴿رِجْسٌ﴾ والرجس في اللغة كل ما استقذر من عمل. يقال: رجس الرجل رجسًا ورجس إذا عمل عملاً قبيحًا، وأصله من الرجس بفتح الراء، وهو شدة الصوت. يقال: سحاب رجاس إذا كان شديد الصوت بالرعد فكان الرجس هو العمل الذي يكون قوي الدرجة كامل الرتبة في القبح.

الوصف الثاني: قوله: ﴿مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ وهذا أيضًا مكمل لكونه رجسًا؛ لأن الشيطان نجس خبيث؛ لأنه كافر، والكافر نجس لقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨] والخبيث لا يدعو إلا إلى الخبيث لقوله: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ﴾ [النور: ٢٦] وأيضًا كل ما أضيف إلى الشيطان فالمراد من تلك الإضافة المبالغة في كمال قبحه. قال تعالى: ﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ

---

(١) كثير عزة تقدمت ترجمته.

ٱلشَّيۡطَٰنِۖ﴾ [القصص: ١٥] ثم إنه تعالى لما وصف هذه الأربعة بهذين الوصفين قال: ﴿فَٱجۡتَنِبُوهُ﴾ أي: كونوا جانبًا منه، والهاء عائدة إلى ماذا فيه وجهان: الأول: أنها عائدة إلى الرجس، والرجس واقع على الأربعة المذكورة، فكان الأمر بالاجتناب متناولاً للكل. الثاني: أنها عائدة إلى المضاف المحذوف، كأنه قيل: إنما شأن الخمر والميسر أو تعاطيهما أو ما أشبه ذلك، ولذلك قال: ﴿رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١﴾

واعلم أنه تعالى لما أمر باجتناب هذه الأشياء ذكر فيها نوعين من المفسدة: فالأول ما يتعلق بالدنيا وهو قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ﴾.

واعلم أنا نشرح وجه العداوة والبغضاء أولا في الخمر ثم في الميسر: أما الخمر فاعلم أن الظاهر فيمن يشرب الخمر أنه يشربها مع جماعة، ويكون غرضه من ذلك الشرب أن يستأنس برفقائه ويفرح بمحادثتهم ومكالمتهم، فكان غرضه من ذلك الاجتماع تأكيد الألفة والمحبة إلا أن ذلك في الأغلب ينقلب إلى الضد؛ لأن الخمر يزيل العقل، وإذا زال العقل استولت الشهوة والغضب من غير مدافعة العقل، وعند استيلائهما تحصل المنازعة بين أولئك الأصحاب، وتلك المنازعة ربما أدت إلى الضرب والقتل والمشافهة بالفحش، وذلك يورث أشد العداوة والبغضاء، فالشيطان يسول أن الاجتماع على الشرب يوجب تأكيد الألفة والمحبة، وبالآخرة انقلب الأمر وحصلت نهاية العداوة والبغضاء.

وأما الميسر ففيه بإزاء التوسعة على المحتاجين الإجحاف بأرباب الأموال؛ لأن من صار مغلوبًا في القمار مرة دعاه ذلك إلى اللجاج فيه عن رجاء أنه ربما صار غالبًا فيه، وقد يتفق أن لا يحصل له ذلك إلى أن لا يبقى له شيء من المال، وإلى أن يقامر على لحيته وأهله وولده، ولا شك أنه بعد ذلك يبقى فقيرًا مسكينًا ويصير من أعدى الأعداء لأولئك الذين كانوا غالبين له فظهر من هذا الوجه أن الخمر والميسر سببان عظيمان في إثارة العداوة والبغضاء بين الناس، ولا شك أن شدة العداوة والبغضاء تفضي إلى أحوال مذمومة من الهرج والمرج والفتن، وكل ذلك مضاد لمصالح العالم.

فإن قيل: لم جمع الخمر والميسر مع الأنصاب والأزلام ثم أفردهما في آخر الآية.

قلنا: لأن هذه الآية خطاب مع المؤمنين بدليل أنه تعالى قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ﴾ [المائدة: ٩٠] والمقصود نهيهم عن الخمر والميسر وإظهار أن هذه الأربعة متقاربة في القبح والمفسدة، فلما كان المقصود من هذه الآية النهي عن الخمر والميسر، وإنما ضم الأنصاب والأزلام إلى الخمر والميسر تأكيدًا لقبح الخمر والميسر، لا جرم أفردهما في آخر الآية بالذكر.

أما النوع الثاني: من المفاسد الموجودة في الخمر والميسر: المفاسد المتعلقة بالدين، وهو قوله تعالى: ﴿وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ فنقول: إما أن شرب الخمر يمنع عن ذكر الله فظاهر؛ لأن شرب الخمور يورث الطرب واللذة الجسمانية، والنفس إذا استغرقت في اللذات الجسمانية غفلت عن ذكر الله تعالى، وإما أن الميسر مانع عن ذكر الله وعن الصلاة فكذلك؛ لأنه إن كان غالبًا صار استغراقه في لذة الغلبة مانعًا من أن يخطر بباله شيء سواه، ولا شك أن هذه الحالة مما تصد عن ذكر الله وعن الصلاة.

فإن قيل: الآية صريحة في أن علة تحريم الخمر هي هذه المعاني، ثم إن هذه المعاني كانت حاصلة قبل تحريم الخمر مع أن التحريم ما كان حاصلاً، وهذا يقدح في صحة هذا التعليل.

قلنا: هذا هو أحد الدلائل على أن تخلف الحكم عن العلة المنصوصة لا يقدح في كونها علة.

ولما بيّن تعالى اشتمال شرب الخمر واللعب بالميسر على هذه المفاسد العظيمة في الدين.

قال تعالى: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ روي أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا، فلما نزلت هذه الآية قال عمر: انتهينا يا رب[١].

واعلم أن هذا وإن كان استفهامًا في الظاهر إلا أن المراد منه هو النهي في الحقيقة، وإنما حسن هذا المجاز لأنه تعالى ذم هذه الأفعال وأظهر قبحها للمخاطب، فلما استفهم بعد ذلك عن تركها لم يقدر المخاطب إلا على الإقرار بالترك، فكأنه قيل له: أتفعله بعد ما قد ظهر من قبحه ما قد ظهر، فصار قوله: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ جاريًا مجرى تنصيص الله تعالى على وجوب الانتهاء مقرونًا بإقرار المكلف بوجوب الانتهاء.

واعلم أن هذه الآية دالة على تحريم شرب الخمر من وجوه: أحدها: تصدير الجملة بإنما، وذلك لأن هذه الكلمة للحصر، فكأنه تعالى قال: لا رجس ولا شيء من عمل الشيطان إلا هذه الأربعة. وثانيها: أنه تعالى قرن الخمر والميسر بعبادة الأوثان، ومنه قوله ﷺ: «**شَارِبُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْوَثَنِ**»[٢]. وثالثها: أنه تعالى أمر بالاجتناب، وظاهر الأمر للوجوب. ورابعها: أنه قال: ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ جعل الاجتناب من الفلاح، وإذا كان الاجتناب فلاحًا كان الارتكاب

---

(١) **صحيح**: أخرجه أبو داود في كتاب: (الأشربة)، باب: (في تحريم الخمر) (٣/ ٣٢٣)، حديث رقم (٣٦٧٠) من طريق إسماعيل بن جعفر... به، والترمذي في كتاب: (تفسير القرآن)، باب: (من سورة المائدة) (٥/ ٢٣٦)، حديث رقم (٣٠٤٩)، وقال أبو عيسى: وقد روي عن إسرائيل هذا الحديث مرسلاً من طريق محمد بن يوسف... به، والنسائي في كتاب: (الأشربة)، باب: (تحريم الخمر) (٤/ ٢٨٦)، حديث رقم (٥٥٥٥)، وأحمد في (مسنده) (١/ ٥٣)، حديث رقم (٣٧٨)، قال: حدثنا خلف الوليد... به، أربعتهم (إسماعيل، محمد بن يوسف، خلف، عبيد الله) عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل... به.

(٢) **إسناده حسن**: أخرجه ابن ماجه في (سننه) (٢/ ١١٢٠)، حديث رقم (٣٣٧٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٨/ ٥)، حديث رقم (٢٤٥٤٥)، كلاهما من طريق سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال... فذكره.

خيبة . وخامسها : أنه شرح أنواع المفاسد المتولدة منها في الدنيا والدين ، وهي وقوع التعادي والتباغض بين الخلق وحصول الإعراض عن ذكر الله تعالى وعن الصلاة . وسادسها : قوله : ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ وهو من أبلغ ما ينتهى به ، كأنه قيل : قد تُلي عليكم ما فيها من أنواع المفاسد والقبائح فهل أنتم منتهون مع هذه الصوارف؟ أم أنتم على ما كنتم عليه حين لم توعظوا بهذه المواعظ . وسابعها : أنه تعالى قال بعد ذلك :

قال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟ ۚ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾﴾

﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟﴾ فظاهره أن المراد وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول فيما تقدم ذكره من أمرهما بالاجتناب عن الخمر والميسر ، وقوله : ﴿وَٱحْذَرُوا۟﴾ أي : احذروا عن مخالفتها في هذه التكاليف . وثامنها : قوله : ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ وهذا تهديد عظيم ووعيد شديد في حق من خالف في هذا التكليف وأعرض فيه عن حكم الله ، وبيانه : يعني أنكم إن توليتم فالحجة قد قامت عليكم والرسول قد خرج عن عُهدة التبليغ والإعذار والإنذار ، فأما ما وراء ذلك من عقاب مَن خالف هذا التكليف وأعرض عنه فذاك إلى الله تعالى ، ولا شك أنه تهديد شديد ، فصار كل واحد من هذه الوجوه الثمانية دليلاً قاهرًا وبرهانًا باهرًا في تحريم الخمر .

واعلم أن من أنصف وترك الاعتساف علم أن هذه الآية نص صريح في أن كل مسكر حرام ، وذلك لأنه تعالى لما ذكر قوله : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: ٩١] قال بعده : ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ فرتب النهي عن شرب الخمر على كون الخمر مشتملة على تلك المفاسد ، ومن المعلوم في بدائه العقول أن تلك المفاسد إنما تولدت من كونها مؤثرة في السكر ، وهذا يفيد القطع بأن علة قوله : ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ هي كون الخمر مؤثرًا في الإسكار ، وإذا ثبت هذا وجب القطع بأن كل مسكر حرام ، ومن أحاط عقله بهذا التقدير وبقي مصِرًّا على قوله فليس لعناده علاج ، والله أعلم .

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى : روي أنه لما نزلت آية تحريم الخمر قالت الصحابة : إن إخواننا كانوا قد شربوا الخمر يوم أحد ثم قتلوا فكيف حالهم؟ فنزلت هذه الآية ، والمعنى : لا إثم عليهم في ذلك

لأنهم شربوها حال ما كانت محللة، وهذه الآية مشابهة لقوله تعالى في نسخ القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْۚ﴾ [البقرة: ١٤٣]أي: إنكم حين استقبلتم بيت المقدس فقد استقبلتموه بأمري فلا أضيع ذلك، كما قال: ﴿فَٱسۡتَجَابَ لَهُمۡ رَبُّهُمۡ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ﴾ [آل عمران: ١٩٥].

المسألة الثانية: الطعام في الأغلب من اللغة خلاف الشراب، فكذلك يجب أن يكون الطُّعْم خلاف الشرب، إلا أن اسم الطعام قد يقع على المشروبات، كما قال تعالى: ﴿وَمَن لَّمۡ يَطۡعَمۡهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ﴾ [البقرة: ٢٤٩]وعلى هذا يجوز أن يكون قوله: ﴿جُنَاحٞ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾ أي: شربوا الخمر، ويجوز أن يكون معنى الطُّعْم راجعًا إلى التلذذ بما يؤكل ويشرب، وقد تقول العرب: تطعم تطعم أي: ذق حتى تشتهي. وإذا كان معنى الكلمة راجعًا إلى الذوق صلح للمأكول والمشروب معًا.

المسألة الثالثة: زعم بعض الجهال أنه تعالى لما بيّن في الخمر أنها محرّمة عندما تكون موقعة للعداوة والبغضاء وصادة عن ذكر الله وعن الصلاة، بيّن في هذه الآية أنه لا جناح على من طعمها إذا لم يحصل معه شيء من تلك المفاسد، بل حصل معه أنواع المصالح من الطاعة والتقوى، والإحسان إلى الخلق. قالوا: ولا يمكن حمله على أحوال من شرب الخمر قبل نزول آية التحريم، لأنه لو كان المراد ذلك لقال: ما كان جناح على الذين طعموا، كما ذكر مثل ذلك في آية تحويل القبلة فقال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ﴾ [البقرة: ١٤٣]ولكنه لم يقل ذلك، بل قال: ﴿لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٞ﴾ إلى قوله: ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ﴾ ولا شك أن إذا للمستقبل لا للماضي.

واعلم أن هذا القول مردود بإجماع كل الأمة.

وقولهم: إن كلمة إذا للمستقبل لا للماضي.

فجوابه: ما روى أبو بكر الأصم أنه لما نزل تحريم الخمر، قال أبو بكر: يا رسول الله كيف بإخواننا الذين ماتوا وقد شربوا الخمر وفعلوا القمار وكيف بالغائبين عنا في البلدان لا يشعرون أن الله حرّم الخمر وهم يطعمونها، فأنزل الله هذه الآيات [1]، وعلى هذا التقدير فالحل قد ثبت في الزمان المستقبل عن وقت نزول هذه الآية لكن في حق الغائبين الذين لم يبلغهم هذا النص.

المسألة الرابعة: أنه تعالى شرط لنفي الجناح حصول التقوى والإيمان مرتين وفي المرة الثالثة حصول التقوى والإحسان. واختلفوا في تفسير هذه المراتب الثلاث على وجوه: الأول: قال الأكثرون: الأول: عمل الاتقاء. والثاني: دوام الاتقاء والثبات عليه. والثالث: اتقاء ظلم العباد مع ضم الإحسان إليه. القول الثاني: أن الأول اتقاء جميع المعاصي قبل نزول هذه الآية.

---

(١) ذكره أهل التفسير كابن عادل النيسابوري في تفسيرهما قالا: روى أبو بكر الأصم... فذكروه بدون إسناد.

والثاني: اتقاء الخمر والميسر وما في هذه الآية. والثالث: اتقاء ما يحدث تحريمه بعد هذه الآية، وهذا قول الأصم. القول الثالث: اتقاء الكفر ثم الكبائر ثم الصغائر. القول الرابع: ما ذكره القفال رحمه الله تعالى قال: التقوى الأولى عبارة عن الاتقاء من القدح في صحة النسخ؛ وذلك لأن اليهود يقولون النسخ يدل على البداء، فأوجب على المؤمنين عند سماع تحريم الخمر بعد أن كانت مباحة أن يتقوا عن هذه الشبهة الفاسدة، والتقوى الثانية الإتيان بالعمل المطابق لهذه الآية وهي الاحتراز عن شرب الخمر، والتقوى الثالثة عبارة عن المداومة على التقوى المذكورة في الأولى والثانية ثم يضم إلى هذه التقوى الإحسان إلى الخلق. والقول الخامس: أن المقصود من هذا التكرير التأكيد والمبالغة في الحث على الإيمان والتقوى. فإن قيل: لم شرط رفع الجناح عن تناول المطعومات بشرط الإيمان والتقوى مع أن المعلوم أن من لم يؤمن ومن لم يتق ثم تناول شيئًا من المباحات فإنه لا جناح عليه في ذلك التناول، بل عليه جناح في ترك الإيمان وفي ترك التقوى، إلا أن ذلك لا تعلق له بتناول ذلك المباح، فذكر هذا الشرط في هذا المعرض غير جائز.

قلنا: ليس هذا للاشتراط بل لبيان أن أولئك الأقوام الذين نزلت فيهم هذه الآية كانوا على هذه الصفة ثناء عليهم وحمدًا لأحوالهم في الإيمان والتقوى والإحسان، ومثاله أن يقال لك: هل على زيد فيما فعل جناح؟ وقد علمت أن ذلك الأمر مباح، فتقول: ليس على أحد جناح في المباح إذا اتقى المحارم وكان مؤمنًا محسنًا تريد أن زيدًا إن بقي مؤمنًا محسنًا فإنه غير مؤاخذ بما فعل.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ والمعنى أنه تعالى لما جعل الإحسان شرطًا في نفي الجناح بيّن أن تأثير الإحسان ليس في نفي الجناح فقط، بل وفي أن يحبه الله، ولا شك أن هذه الدرجة أشرف الدرجات وأعلى المقامات، وقد تقدم تفسير محبة الله تعالى لعباده.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾﴾

اعلم أن هذا نوع آخر من الأحكام، ووجه النظم أنه تعالى كما قال: ﴿لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧] ثم استثنى الخمر والميسر عن ذلك، فكذلك استثنى هذا النوع من الصيد عن المحللات، وبين دخوله في المحرمات.

وههنا مسائل:

المسألة الأولى: اللام في قوله: ﴿لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ﴾ لام القسم؛ لأن اللام والنون قد يكونان جوابًا للقسم، وإذا ترك القسم جيء بهما دليلاً على القسم.

المسألة الثانية: الواو في قوله: ﴿لَيَبْلُوَنَّكُمُ﴾ مفتوحة لالتقاء الساكنين.

المسألة الثالثة: ليبلونكم: أي ليختبرن طاعتكم من معصيتكم، أي: ليعاملنَّكم معاملة المختبر.

المسألة الرابعة: قال مقاتل بن حيّان: ابتلاهم الله بالصيد وهم مُحرِمون عام الحديبية؛ حتى كانت الوحش والطير تغشاهم في رحالهم، فيقدرون على أخذها بالأيدي، وصيدها بالرماح، وما رأوا مثل ذلك قط، فنهاهم الله عنها ابتلاءً. قال الواحدي: الذي تناله الأيدي من الصيد، الفراخ والبيض وصغار الوحش، والذي تناله الرماح الكبار.

وقال بعضهم: هذا غير جائز؛ لأن الصيد اسم للمتوحش الممتنع دون ما لم يمتنع.

المسألة الخامسة: معنى التقليل والتصغير في قوله: ﴿بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ﴾ أن يعلم أنه ليس بفتنة من الفتن العظام التي يكون التكليف فيها صعبًا شاقًّا، كالابتلاء ببذل الأرواح والأموال، وإنما هو ابتلاء سهل، فإن الله تعالى امتحن أمة محمد ﷺ بصيد البر كما امتحن بني إسرائيل بصيد البحر، وهو صيد السمك.

المسألة السادسة: (مِن) في قوله: ﴿مِّنَ الصَّيْدِ﴾ للتبعيض من وجهين: أحدهما: المراد صيد البر دون البحر. والثاني: صيد الإحرام دون صيد الإحلال. وقال الزجاج: يحتمل أن تكون للتبيين كقوله: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠].

المسألة السابعة: أراد بالصيد المفعول، بدليل قوله تعالى: ﴿تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ والصيد إذا كان بمعنى المصدر يكون حدثًا، وإنما يوصف بنيل اليد والرماح ما كان عينًا.

ثم قال تعالى: ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: أن هذا مجاز؛ لأنه تعالى عالم لم يزل ولا يزال. واختلفوا في معناه فقيل: نعاملكم معاملة من يطلب أن يعلم وقيل: ليظهر المعلوم وهو خوف الخائف وقيل هذا على حذف المضاف، والتقدير: ليعلم أولياء الله من يخافه بالغيب.

المسألة الثانية: قوله: ﴿بِالْغَيْبِ﴾ فيه وجهان: الأول: من يخافه حال إيمانه بالغيب كما ذكر ذلك في أول كتابه، وهو قوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣]. الثاني: من يخاف بالغيب أي: يخافه بإخلاص وتحقيق، ولا يختلف الحال بسبب حضور أحد أو غيبته كما في حق المنافقين الذين إذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم.

المسألة الثالثة: الباء في قوله: ﴿بِالْغَيْبِ﴾ في محل النصب بالحال، والمعنى: من يخافه حال كونه غائبًا عن رؤيته، ومثل هذا قوله: ﴿مَّنْ خَشِيَ الرَّحْمَٰنَ بِالْغَيْبِ﴾ [ق: ٣٣]، ﴿يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ﴾ [الأنبياء: ٤٩]، وأما معنى الغيب فقد ذكرناه في قوله: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣].

ثم قال تعالى: ﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ والمراد عذاب الآخرة، والتعزير في الدنيا. قال ابن عباس: هذا العذاب هو أن يضرب بطنه وظهره ضربًا وجيعًا وينزع ثيابه. قال القفال: وهذا جائز؛ لأن اسم العذاب قد يقع على الضرب كما سمي جلد الزانيين عذابًا فقال:

﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ﴾[النور: ٢] وقال: ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾[النساء: ٢٥] وقال حاكيًا عن سليمان في الهدهد: ﴿لَأُعَذِّبَنَّهُۥ عَذَابًا شَدِيدًا﴾[النمل: ٢١].

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ ۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ۚ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: المراد بالصيد قولان: الأول: أنه الذي توحش سواء كان مأكولاً أو لم يكن، فعلى هذا، المحرم إذا قتل سبعًا لا يؤكل لحمه ضمن ولا يجب به قيمة شاة، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله. وقال زفر: يجب بالغًا ما بلغ.

والقول الثاني: أن الصيد هو ما يؤكل لحمه، فعلى هذا لا يجب الضمان البتة في قتل السبع، وهو قول الشافعي رحمه الله، وسلّم أبو حنيفة رحمه الله أنه لا يجب الضمان في قتل الفواسق الخمس وفي قتل الذئب. حجة الشافعي رحمه الله القرآن والخبر، أما القرآن فهو أن الذي يحرم أكله ليس بصيد، فوجب أن لا يضمن، إنما قلنا إنه ليس بصيد لأن الصيد ما يحل أكله؛ لقوله تعالى بعد هذه الآية: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾[المائدة: ٩٦] فهذا يقتضي حل صيد البحر بالكلية، وحل صيد البر خارج وقت الإحرام، فثبت أن الصيد ما يحل أكله والسبع لا يحل أكله، فوجب أن لا يكون صيدًا، وإذا ثبت أنه ليس بصيد وجب أن لا يكون مضمونًا؛ لأن الأصل عدم الضمان، تركنا العمل به في ضمان الصيد بحكم هذه الآية، فبقي فيما ليس بصيد على وفق الأصل. وأما الخبر فهو الحديث المشهور وهو قوله عليه السلام: «خَمْسُ فَوَاسِقَ لاَ جُنَاحَ عَلَى الْمُحْرِمِ أَنْ يَقْتُلَهُنَّ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْغُرَابُ، وَالْحِدَأَةُ، وَالْحَيَّةُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ». وفي رواية أخرى: والسبع الضاري، والاستدلال به من وجوه: أحدها: أن قوله: والسبع الضاري نص في المسألة. وثانيها: أنه عليه السلام وصفها بكونها فواسق ثم حكى بحل قتلها، والحكم المذكور عقيب الوصف المناسب مشعر بكون الحكم معللاً بذلك الوصف، وهذا يدل على أن كونها فواسق علة لحل قتلها، ولا معنى لكونها فواسق إلا كونها مؤذية، وصفة الإيذاء في السباع أقوى فوجب جواز قتلها. وثالثها: أن الشارع خصها بإباحة القتل، وإنما خصها بهذا الحكم لاختصاصها بمزيد الإيذاء، وصفة الإيذاء في السباع أتم، فوجب القول بجواز قتلها. وإذا ثبت جواز قتلها وجب أن لا تكون مضمونة لما بيناه في الدليل الأول.

حجة أبي حنيفة رحمه الله: أن السبع صيد، فيدخل تحت قوله: ﴿لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ وإنما قلنا إنه صيد لقول الشاعر:

لَيْثٌ تَرَبَّى رُبْيَةً فَاصْطِيدَا

ولقول علي عليه السلام:

صَيْدُ الْمُلُوكِ أَرَانِبٌ وَثَعَالِبٌ ... وَإِذَا رَكِبْتُ فَصَيْدِيَ الْأَبْطَالُ

والجواب: قد بينا بدلالة الآية أن ما يحرم أكله ليس بصيد، وذلك لا يعارضه شعر مجهول، وأما شعر علي عليه السلام فغير وارد؛ لأن عندنا الثعلب حلال.

المسألة الثانية: حرم جمع حرام، وفيه ثلاثة أقوال: الأول: قيل: حرم أي: محرمون بالحج، وقيل: وقد دخلتم الحرم، وقيل: هما مرادان بالآية، وهل يدخل فيه المحرم بالعمرة فيه خلاف.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿لَا تَقْتُلُوا۟﴾ يفيد المنع من القتل ابتداء، والمنع منه تسببًا، فليس له أن يتعرض إلى الصيد ما دام محرمًا لا بالسلاح ولا بالجوارح من الكلاب والطيور، سواء كان الصيد صيد الحل أو صيد الحرم، وأما الحلال فله أن يتصيد في الحل وليس له أن يتصيد في الحرم، وإذا قلنا: ﴿وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ يتناول الأمرين أعني من كان محرمًا ومن كان داخلاً في الحرم، كانت الآية دالة على كل هذه الأحكام.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: قرأ عاصم وحمزة والكسائي فجزاء بالتنوين؛ ومثل بالرفع، والمعنى فعليه جزاء مماثل للمقتول من الصيد، فمثل مرفوع لأنه صفة لقوله: ﴿فَجَزَآءٌ﴾ قال: ولا ينبغي إضافة جزاء إلى المثل. ألا ترى أنه ليس عليه جزاء مثل ما قتل، في الحقيقة إنما عليه جزاء المقتول لا جزاء مثل المقتول الذي لم يقتله.

وقوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ يجوز أن يكون صفة للنكرة التي هي جزاء؛ والمعنى: فجزاء من النعم مثل ما قتل، وأما سائر القراء فهم قرءوا ﴿فَجَزَآءُ مِثْلِ﴾ على إضافة الجزاء إلى المثل، وقالوا: إنه وإن كان الواجب عليه جزاء المقتول لا جزاء مثله فإنهم يقولون: أنا أكرم مثلك، يريدون: أنا أكرمك، ونظيره قوله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، والتقدير: ليس هو كشيء، وقال: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ [الأنعام: ١٢٢] والتقدير: كمن هو في الظلمات. وفيه وجه آخر، وهو أن يكون المعنى: فجزاء مثل ما قتل من النعم، كقولك: خاتم فضة أي خاتم من فضة.

المسألة الثانية: قال سعيد بن جبير: المحرم إذا قتل الصيد خطأ لا يلزمه شيء وهو قول داود، وقال جمهور الفقهاء: يلزمه الضمان سواء قتل عمدًا أو خطأ. حجة داود أن قوله تعالى: ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا﴾ مذكور في معرض الشرط، وعند عدم الشرط يلزم عدم المشروط، فوجب أن لا يجب الجزاء عند فقدان العَمْدية، قال: والذي يؤكد هذا أنه تعالى قال في آخر

الآية: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾ والانتقام إنما يكون في العمد دون الخطأ، وقوله: ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ المراد منه: ومن عاد إلى ما تقدم ذكره، وهذا يقتضي أن الذي تقدم ذكره من القتل الموجب للجزاء هو العمد لا الخطأ، وحجة الجمهور قوله تعالى: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة: ٩٦] ولما كان ذلك حرامًا بالإحرام صار فعله محظورًا بالإحرام فلا يسقط حكمه بالخطأ والجهل كما في حلق الرأس وكما في ضمان مال المسلم، فإنه لما ثبتت الحرمة لحق المالك لم يتبدل ذلك بكونه خطأ أو عمدًا فكذا ههنا وأيضًا يحتجون بقوله عليه السلام في الضبع كبش إذا قتله المحرم، وقول الصحابة في الظبي شاة، وليس فيه ذكر العمد.

أجاب داود بأن نص القرآن خير من خبر الواحد وقول الصحابي والقياس.

المسألة الثالثة: ظاهر الآية يدل على أنه يجب أن يكون جزاء الصيد مثل المقتول، إلا أنهم اختلفوا في المثل، فقال الشافعي ومحمد بن الحسن: الصيد ضربان: منه ما له مِثل، ومنه ما لا مِثل له، فما له مِثل يضمن بمثله من النَّعم، وما لا مثل له يضمن بالقيمة. وقال أبو حنيفة وأبو يوسف: المثل الواجب هو القيمة.

وحجة الشافعي: القرآن، والخبر، والإجماع، والقياس. أما القرآن فقوله تعالى: ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ والاستدلال به من وجوه أربعة: الأول: أن جماعة من القراء قرءوا ﴿فَجَزَآءٌ﴾ بالتنوين، ومعناه: فجزاء من النعم مماثل لما قتل، فمن قال إنه مثله في القيمة فقد خالف النص. وثانيها: أن قومًا آخرين قرءوا (فجزاءُ مثلِ ما قتل) بالإضافة، والتقدير: فجزاء ما قتل من النعم، أي: فجزاء مثل ما قتل يجب أن يكون من النعم، فمن لم يوجبه فقد خالف النص، ثالثها: قراءة ابن مسعود (فجزاؤه مثل ما قتل من النعم) وذلك صريح فيما قلناه. ورابعها: أن قوله تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ صريح في أن ذلك الجزاء الذي يحكم به ذوا عدل منهم، يجب أن يكون هديًا بالغ الكعبة.

فإن قيل: إنه يشري بتلك القيمة هذا الهدي.

قلنا: النص صريح في أن ذلك الشيء الذي يحكم به ذوا عدل يجب أن يكون هديًا وأنتم تقولون: الواجب هو القيمة، ثم إنه يكون بالخيار إن شاء اشترى بها هديًا يهدى إلى الكعبة، وإن شاء لم يفعل، فكان ذلك على خلاف النص، وأما الخبر: فما روى جابر بن عبد الله أنه سأل رسول الله ﷺ عن الضبع، أصيدٌ هو؟ فقال: «نَعَمْ»(١)، وفيه كبش إذا أخذه المحرم، وهذا نص

---

(١) **صحيح**: أخرجه أبو داود في كتاب: (الأطعمة)، باب: (في أكل الضبع) (٣/ ١٦٣٨)، حديث رقم (٣٨٠١)، والترمذي في كتاب: (الأطعمة): (في أكل الضبع) (٤/ ٢٢٢)، حديث رقم (١٧٩١)، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي في كتاب: (الصيد)، باب: (الضبع) (٧/ ٢٢٧)، حديث رقم (٤٣٣٤)، وابن ماجه في كتاب: (الصيد)، باب: (الضبع) (٢/ ١٠٧٨)، حديث رقم (٣٢٣٦)، والحاكم في (المستدرك) (١/ ٤٥٢)، وأحمد في (مسنده) (٥/ ١٨٣)، جميعًا من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير... به.

صريح . وأما الاجماع : فهو أن الشافعي رحمه الله قال : تظاهرت الروايات عن علي وعمر وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وابن عباس وابن عمر في بلدان مختلفة وأزمان شتى : أنهم حكموا في جزاء الصيد بالمثل من النعم ، فحكموا في النعامة ببدنة ، وفي حمار الوحش ببقرة ، وفي الضبع بكبش ، وفي الغزال بعنز ، وفي الظبي بشاة ، وفي الأرنب بجفرة ، وفي رواية بعناق ، وفي الضب بسخلة ، وفي اليربوع بجفرة وهذا يدل على أنهم نظروا إلى أقرب الأشياء شبهًا بالصيد من النعم لا بالقيمة ، ولو حكموا بالقيمة لاختلف باختلاف الأسعار والظبي هو الغزال الكبير الذكر والغزال هو الأنثى واليربوع هو الفأرة الكبيرة تكون في الصحراء ، والجفرة الأنثى من أولاد المعز إذا انفصلت عن أمها والذكر جفر والعناق الأنثى من أولاد المعز إذا قويت قبل تمام الحول . وأما القياس فهو أن المقصود من الضمان جزاء الهالك ولا شك أن المماثلة كلما كانت أتم كان الجزاء أتم ، فكان الإيجاب أولى . حجة أبي حنيفة رحمه الله تعالى : لا نزاع أن الصيد المقتول إذا لم يكن له مثل فإنه يضمن بالقيمة ، فكان المراد بالمثل في قوله : ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ هو القيمة في هذه الصورة ، فوجب أن يكون في سائر الصور كذلك ؛ لأن اللفظ الواحد لا يجوز حمله إلا على المعنى الواحد .

والجواب : أن حقيقة المماثلة أمر معلوم والشارع أوجب رعاية المماثلة فوجب رعايتها بأقصى الإمكان فإن أمكنت رعايتها في الصورة وجب ذلك وإن لم يكن رعايتها إلا بالقيمة وجب الاكتفاء بها للضرورة .

المسألة الرابعة : جماعة محرمون قتلوا صيدًا . قال الشافعي رحمه الله : لا يجب عليهم إلا جزاء واحدًا ، وهو قول أحمد وإسحاق ، وقال أبو حنيفة ومالك والثوري رحمهم الله : يجب على كل واحد منهم جزاء واحد . حجة الشافعي رحمه الله : أن الآية دلت على وجوب المثل ، ومثل الواحد واحد ، وأكد هذا بما روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال بمثل قولنا . حجة أبي حنيفة رحمه الله أن كل واحد منهم قاتل ، فوجب أن يجب على كل واحد منهم جزاء كامل ، بيان الأول أن جماعة لو حلف كل واحد منهم أن لا يقتل صيدًا فقتلوا صيدًا واحدًا لزم كل واحد منهم كفارة ، وكذلك القصاص المتعلق بالقتل يجب على جماعة يقتلون واحدًا ، وإذا ثبت أن كل واحد منهم قاتل وجب أن يجب على كل واحد منهم جزاء كامل ؛ لقوله تعالى : ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ فقوله : ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا﴾ صيغة عموم فيتناول كل القاتلين . أجاب الشافعي رحمه الله : بأن القتل شيء واحد فيمتنع حصوله بتمامه بأكثر من فاعل واحد ، فإذا اجتمعوا حصل بمجموع أفعالهم قتل واحد ، وإذا كان كذلك امتنع كون كل واحد منهم قاتلًا في الحقيقة ، وإذا ثبت أن كل واحد منهم ليس بقاتل لم يدخل تحت هذه الآية ، وأما قتل الجماعة بالواحد فذاك ثبت على سبيل التعبد ، وكذا القول في إيجاب الكفارات المتعددة .

المسألة الخامسة : قال الشافعي رحمه الله : المحرم إذا دل غيره على صيد ، فقتله المدلول

عليه لم يضمن الدال الجزاء، وقال أبو حنيفة رحمه الله: يضمن. حجة الشافعي أن وجوب الجزاء معلق بالقتل في هذه الآية، والدلالة ليست بقتل، فوجب أن لا يجب الضمان، ولأنه بدل المتلف فلا يجب بالدلالة ككفارة القتل والدية، وكالدلالة على مال المسلم. حجة أبي حنيفة رحمه الله أنه سئل عمر عن هذه المسألة فشاور عبد الرحمن بن عوف فأجمعا على أن عليه الجزاء، وعن ابن عباس أنه أوجب الجزاء على الدال، أجاب الشافعي رحمه الله: بأن نص القرآن خير من أثر بعض الصحابة.

المسألة السادسة: قال الشافعي رحمه الله: إن جرح ظبيًا فنقص من قيمته العُشر فعليه عُشر قيمة الشاة، وقال داود: لا يضمن ألبتة سوى القتل، وقال المزني عليه شاة. حجة داود أن الآية دالة على أن شرط وجوب الجزاء هو القتل، فإذا لم يوجد القتل: وجب أن لا يجب الجزاء ألبتة، وجوابه: أن المعلق على القتل، وجوب مثل المقتول، وعندنا أن هذا لا يجب عند عدم القتل فسقط قوله.

المسألة السابعة: إذا رمى من الحل والصيد في الحل، فمر في السهم طائفة من الحرم، قال الشافعي رحمه الله: يحرم وعليه والجزاء، وقال أبو حنيفة: لا يحرم. حجة الشافعي: أن سبب الذبح مركب من أجزاء، بعضها مباح وبعضها محرم، وهو المرور في الحرم، وما اجتمع الحرام والحلال إلا وغلب الحرام الحلال، لا سيما في الذبح الذي الأصل فيه الحرمة. وحجة أبي حنيفة رضي الله عنه: أن قوله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌۚ﴾ نهى له عن الاصطياد حال كونه في الحرم، فلما لم يوجد واحد من هذين الأمرين وجب أن لا تحصل الحرمة.

المسألة الثامنة: الحلال إذا اصطاد صيدًا وأدخله الحرم لزمه الإرسال وإن ذبحه حرم ولزمه الجزاء، وهذا قول أبي حنيفة رحمه الله. وقال الشافعي رحمه الله: يحل، وليس عليه ضمان. حجة الشافعي: قوله تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَـٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌۗ﴾ [المائدة: ١] وحجة أبي حنيفة قوله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌۚ﴾ نهى عن قتل الصيد حال كونه محرمًا، وهذا يتناول الصيد الذي اصطاده في الحل، والذي اصطاده في الحرم.

المسألة التاسعة: إذا قتل المحرم صيدًا وأدى جزاءه، ثم قتل صيدًا آخر لزمة جزاء آخر، وقال داود: لا يجب. حجة الجمهور: أن قوله تعالى: ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ ظاهره يقتضي أن علة وجوب الجزاء هو القتل، فوجب أن يتكرر الحكم عند تكرر العلة.

فإن قيل: إذا قال الرجل لنسائه، من دخل منكن الدار فهي طالق، فدخلت واحدة مرتين لم يقع إلا طلاق واحد.

قلنا: الفرق أن القتل علة لوجوب الجزاء، فيلزم تكرر الحكم عند تكرر العلة. أما ههنا: دخول الدار شرط لوقوع الطلاق، فلم يلزم تكرر الحكم عند تكرر الشرط. حجة داود: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُۚ﴾ جعل جزاء العائد الانتقام لا الكفارة.

المسألة العاشرة: قال الشافعي رحمه الله: إذا أصاب صيدًا أعور أو مكسور اليد أو الرجل فداه بمثله، والصحيح أحب إليّ، وعلى هذا الكبير أولى من الصغير، ويفدى الذكر بالذكر، والأنثى بالأنثى، والأولى أن لا يغير؛ لأن نص القرآن إيجاب المثل، والأنثى وإن كانت أفضل من الذكر من حيث إنها تلد، فالذكر أفضل من الأنثى؛ لأن لحمه أطيب وصورته أحسن.

ثم قال تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قال ابن عباس: يريد يحكم في جزاء الصيد رجلان صالحان ذوا عدل منكم، أي: من أهل ملتكم ودينكم فقيهان عدلان، فينظران إلى أشبه الأشباه به من النعم فيحكمان به، واحتج به من نصر قول أبي حنيفة رحمه الله في إيجاب القيمة، فقال: التقويم هو المحتاج إلى النظر والاجتهاد، وأما الخلقة والصورة، فظاهرة مشاهدة لا يحتاج فيها إلى الاجتهاد.

وجوابه: أن وجوه المشابهة بين النعم وبين الصيد مختلفة وكثيرة، فلا بد من الاجتهاد في تمييز الأقوى من الأضعف، والذي يدل على صحة ما ذكرنا أنه قال ميمون بن مهران: جاء أعرابي إلى أبي بكر رضي الله عنه، فقال: إني أصبت من الصيد كذا وكذا، فسأل أبو بكر رضي الله عنه أبي بن كعب، فقال الأعرابي: أتيتك أسألك، وأنت تسأل غيرك، فقال أبو بكر رضي الله عنه: وما أنكرت من ذلك؟! قال الله تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ فشاورت صاحبي، فإذا اتفقنا على شيء أمرناك به. وعن قبيصة بن جابر: أنه حين كان محرمًا ضرب ظبيًا فمات، فسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكان بجنبه عبد الرحمن بن عوف، فقال عمر لعبد الرحمن: ما ترى؟ قال: عليه شاة. قال: وأنا أرى ذلك، فقال: اذهب فاهد شاة. قال قبيصة: فخرجت إلى صاحبي وقلت له إن أمير المؤمنين لم يدر ما يقول حتى سأل غيره. قال: ففاجأني عمر وعلاني بالدِّرة، وقال: أتقتل في الحرم وتسفه الحكم! قال الله تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ فأنا عمر وهذا عبد الرحمن بن عوف.

المسألة الثانية: قال الشافعي رحمه الله: الذي له مِثل ضربان: فما حكمت فيه الصحابة بحكم لا يعدل عنه إلى غيره؛ لأنهم شاهدوا التنزيل، وحضروا التأويل. وما لم يحكم فيه الصحابة يرجع فيه إلى اجتهاد عدلين، فينظر إلى الأجناس الثلاثة من الأنعام فكل ما كان أقرب شبهًا به يوجبانه. وقال مالك: يجب التحكيم فيما حكمت به الصحابة، وفيما لم تحكم به. حجة الشافعي رحمه الله: الآية دلت على أنه يجب أن يحكم به ذوا عدل، فإذا حكم به إثنان من الصحابة، فقد دخل تحت الآية، ثم ذاك أولى لما ذكرنا أنهم شاهدوا التنزيل، وحضروا التأويل.

المسألة الثالثة: قال الشافعي رحمه الله: يجوز أن يكون القاتل أحد العدلين إذا كان أخطأ فيه، فإن تعمد لا يجوز؛ لأنه يفسق به، وقال مالك: لا يجوز كما في تقويم المتلفات. حجة

الشافعي رحمه الله: أنه تعالى أوجب أن يحكم به ذوا عدل، وإذا صدر عنه القتل خطأ كان عدلاً، فإذا حكم به هو وغيره فقد حكم به ذوا عدل، وأيضًا روي أن بعض الصحابة أوطأ فرسه ظبيًا، فسأل عمر عنه، فقال عمر: احكم، فقال: أنت عدل يا أمير المؤمنين فاحكم، فقال عمر رضي الله عنه: إنما أمرتك أن تحكم وما أمرتك أن تزكيني، فقال: أرى فيه جديًا جمع الماء والشجر، فقال: افعل ما ترى، وعلى هذا التقدير قال أصحابنا: يجوز أن يكونا قاتلين.

المسألة الرابعة: لو حكم عدلان بمثل، وحكم عدلان آخران بمثل آخر، فيه وجهان: أحدهما: يتخير. والثاني: يأخذ بالأغلظ.

المسألة الخامسة: قال بعض مثبتي القياس: دلت الآية على أن العمل بالقياس والاجتهاد جائز؛ لأنه تعالى فوّض تعيين المثل إلى اجتهاد الناس وظنونهم وهذا ضعيف؛ لأنه لا شك أن الشارع تعبدنا بالعمل بالظن في صور كثيرة. منها: الاجتهاد في القبلة، ومنها: العمل بشهادة الشاهدين، ومنها: العمل بتقويم المقومين في قيم المتلفات وأروش الجنايات، ومنها: العمل بتحكيم الحكام في تعيين مثل المصيد المقتول، كما في هذه الآية، ومنها: عمل العامي بالفتوى. ومنها: العمل بالظن في مصالح الدنيا. إلا أنا نقول: إن ادعيتم أن تشبيه صورة شرعية بصورة شرعية في الحكم الشرعي هو عين هذه المسائل التي عددناها فذلك باطل في بديهة العقل، وإن سلمتم المغايرة لم يلزم، من كون الظن حجة في تلك الصور، كونه حجة في مسألة القياس، إلا إذا قسنا هذه المسألة على تلك المسائل وذلك يقتضي إثبات القياس بالقياس، وهو باطل. وأيضًا فالفرق ظاهر بين البابين، لأن في جميع الصور المذكورة الحكم إنما ثبت في حق شخص واحد في زمان واحد في واقعة واحدة. وأما الحكم الثابت بالقياس فإنه شرع عام في حق جميع المكلفين باق على وجه الدهر والتنصيص على أحكام الأشخاص الجزئية متعذر. وأما التنصيص على الأحكام الكلية والشرائع العامة الباقية إلى آخر الدهر غير متعذر، فظهر الفرق والله أعلم.

ثم قال تعالى: ﴿هَدْيًا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: في الآية وجهان: الأول: أن المعنى يحكمان به هديًا يساق إلى الكعبة فينحر هناك، وهذا يؤكد قول من أوجب المثل من طريق الخلقة؛ لأنه تعالى لم يقل يحكمان به شيئًا يشتري به هدي، وإنما قال: يحكمان به هديًا، وهذا صريح في أنهما يحكمان بالهدي لا غير. الثاني: أن يكون المعنى يحكمان به شيئًا يشترى به ما يكون هديًا، وهذا بعيد عن ظاهر اللفظ، والحق هو الأول. وقوله: (هديا) نصب على الحال من الكناية في قوله: (به) والتقدير: يحكم بذلك المثل شاة أو بقرة أو بدنة، فالضمير في قوله: (به) عائد إلى المثل والهدي حال منه، وعند التفطن لهذين الاعتبارين فمن الذي يرتاب في أن الواجب هو المثل من طريق الخلقة؛ والله أعلم.

المسألة الثانية: قوله: ﴿بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ﴾ صفة لقوله: ﴿هَدۡيَۢا﴾؛ لأن إضافته غير حقيقية، تقديره: بالغًا الكعبة، لكن التنوين قد حذف استخفافًا ومثله ﴿عَارِضٞ مُّمۡطِرُنَاۚ﴾ [الأحقاف: ٢٤].

المسألة الثالثة: سميت الكعبة كعبة لارتفاعها وتربعها، والعرب تسمي كل بيت مربع كعبة. والكعبة إنما أريد بها كل الحرم؛ لأن الذبح والنحر لا يقعان في الكعبة ولا عندها ملازقًا لها؛ ونظير هذه الآية قوله: ﴿ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلۡبَيۡتِ ٱلۡعَتِيقِ﴾ [الحج: ٣٣].

المسألة الرابعة: معنى بلوغه الكعبة، أن يذبح بالحرم، فإن دفع مثل الصيد المقتول إلى الفقراء حيًّا لم يجز، بل يجب عليه ذبحه في الحرم، وإذا ذبحه في الحرم. قال الشافعي رحمه الله: يجب عليه أن يتصدق به في الحرم أيضًا.

وقال أبو حنيفة رحمه الله: له أن يتصدق به حيث شاء، وسلم الشافعي أن له أن يصوم حيث شاء، لأنه لا منفعة فيه لمساكين الحرم.

حجة الشافعي: أن نفس الذبح إيلام، فلا يجوز أن يكون قربة، بل القربة هي إيصال اللحم إلى الفقراء، فقوله: ﴿هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ﴾ يوجب إيصال تلك الهدية إلى أهل الحرم والكعبة.

وحجة أبي حنيفة رحمه الله: أنها لما وصلت إلى الكعبة فقد صارت هديًا بالغ الكعبة، فوجب أن يخرج عن العهدة.

ثم قال تعالى: ﴿أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: قرأ نافع وابن عامر (أو كفارةُ طعام) على إضافة الكفارة إلى الطعام، والباقون ﴿أَوۡ كَفَّٰرَةٞ﴾ بالرفع والتنوين طعام بالرفع من غير التنوين. أما وجه القراءة الأولى: فهي أنه تعالى لما خير المكلف بين ثلاثة أشياء: الهدي، والصيام، والطعام حسنت الإضافة، فكأنه قيل: كفارة طعام لا كفارة هدي، ولا كفارة صيام، فاستقامت الإضافة لكون الكفارة من هذه الأشياء. وأما وجه قراءة من قرأ (أو كفارةٌ) بالتنوين، فهو أنه عطف على قوله: ﴿فَجَزَآءٞ﴾ و﴿طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾ عطف بيان، لأن الطعام هو الكفارة ولم تضف الكفارة إلى الطعام؛ لأن الكفارة ليست للطعام، وإنما الكفارة لقتل الصيد.

المسألة الثانية: قال الشافعي ومالك وأبو حنيفة رحمهم الله: كلمة (أو) في هذه الآية للتخيير، وقال أحمد وزفر: إنها للترتيب.

حجة الأولين أن كلمة (أو) في أصل اللغة للتخيير، والقول بأنها للترتيب ترك للظاهر.

حجة الباقين: أن كلمة (أو) قد تجيء لا لمعنى التخيير، كما في قوله تعالى: ﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ﴾ [المائدة: ٣٣] فإن المراد منه تخصيص كل واحد من هذه الأحكام بحالة معينة، فثبت أن هذا اللفظ يحتمل الترتيب، فنقول: والدليل دل على أن المراد هو الترتيب؛ لأن الواجب ههنا شرع على سبيل التغليظ؛ بدليل قوله: ﴿لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۚ﴾ والتخيير ينافي التغليظ.

والجواب: أن إخراج المثل ليس أقوى عقوبة من إخراج الطعام، فالتخيير لا يقدح في القدر الحاصل من العقوبة في إيجاب المثل.

المسألة الثالثة: إذا قتل صيدًا له مثل. قال الشافعي رحمه الله: هو مخير بين ثلاثة أشياء: إن شاء أخرج المِثل، وإن شاء قوَّم المِثل بدراهم، ويشتري بها طعامًا ويتصدق به، وإن شاء صام. وأما الصيد الذي لا مثل له، فهو مخير فيه بين شيئين، بين أن يقوم الصيد بالدراهم ويشتري بتلك الدراهم طعامًا ويتصدق به، وبين أن يصوم، فعلى ما ذكرنا الصيد الذي له مثل إنما يشتري الطعام بقيمة مثله.

وقال أبو حنيفة ومالك رحمهما الله: إنما يشتري الطعام بقيمته: حجة الشافعي أن المثل من النعم هو الجزاء، والطعام بناء عليه، فيعدل به كما يعدل عن الصوم بالطعام، وأيضًا تقويم مثل الصيد أدخل في الضبط من تقويم نفس الصيد، وحجة أبي حنيفة رحمه الله: أن مثل المتلف إذا وجب اعتبر بالمتلف لا بغيره ما أمكن، والطعام إنما وجب مثلاً للمتلف فوجب أن يقدر به.

المسألة الرابعة: اختلفوا في موضع التقويم: فقال أكثر الفقهاء: إنما يقوم في المكان الذي قتل الصيد فيه. وقال الشعبي: يقوم بمكة بثمن مكة لأنه يكفر بها.

المسألة الخامسة: قال الفراء: العِدْل ما عادل الشيء من غير جنسه، والعِدْل: المِثْل، تقول: عندي عِدْل غلامك أو شاتك: إذا كان عندك غلام يعدِل غلامًا أو شاة تعدل شاة، أما إذا أردت قيمته من غير جنسه نصبت العين فقلت: عَدل. وقال أبو الهيثم: العِدل المثل، والعَدل القيمة، والعِدْل اسم حِمْل معدول بحِمْل آخر مسوًّى به، والعَدل تقويمك الشيء بالشيء من غير جنسه. وقال الزجاج وابن الأعرابي: العِدل والعَدل سواء. وقوله: (صيامًا) نصب على التمييز، كما تقول عندي رطلان عسلا، وملء بيت قتًا، والأصل فيه إدخال حرف (مِنْ) فيه، فإن لم يذكر نصبته. تقول: رطلان من العسل وعَدل ذلك من الصيام.

المسألة السادسة: مذهب الشافعي رضي الله عنه: أنه يصوم لكل مُدٍّ يومًا، وهو قول عطاء. ومذهب أبي حنيفة رحمه الله أنه يصوم لكل نصف صاع يومًا، والأصل في هذه المسألة أنهما توافقا على أن الصوم مقدر بطعام يوم، إلا أن طعام اليوم عند الشافعي مقدر بالمد، وعند أبي حنيفة رحمه الله مقدر بنصف صاع على ما ذكرناه في كفارة اليمين.

المسألة السابعة: زعم جمهور الفقهاء أن الخيار في تعيين أحد هذه الثلاثة إلى قاتل الصيد. وقال محمد بن الحسن رحمه الله إلى الحكمين: حجة الجمهور أنه تعالى أوجب على قاتل الصيد أحد هذه الثلاثة على التخيير، فوجب أن يكون قاتل الصيد مخيرًا بين أيها شاء، وحجة محمد رحمه الله أنه تعالى جعل الخيار إلى الحكمين فقال: ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا﴾ أي: كذا وكذا.

وجوابنا: أن تأويل الآية ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ ﴿أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا﴾ وأما الذي يحكم به ذوا عدل فهو تعيين المثل، إما في القيمة أو في الخلقة.

ثم قال تعالى: ﴿لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ﴾ وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: الوبال في اللغة: عبارة عما فيه من الثقل والمكروه. يقال: مرعى وبيل إذا كان فيه وخامة، وماء وبيل إذا لم يستمر، أو الطعام الوبيل الذي يثقل على المعدة فلا ينهضم، قال تعالى: ﴿فَأَخَذْنَٰهُ أَخْذًا وَبِيلًا﴾ [المزمل: ١٦] أي: ثقيلا.

المسألة الثانية: إنما سمى الله تعالى ذلك وبالا لأنه خيره بين ثلاثة أشياء: اثنان منها توجب تنقيص المال، وهو ثقيل على الطبع، وهما الجزاء بالمثل والإطعام، والثالث: يوجب إيلام البدن وهو الصوم، وذلك أيضًا ثقيل على الطبع، والمعنى: أنه تعالى أوجب على قاتل الصيد أحد هذه الأشياء التي كل واحد منها ثقيل على الطبع حتى يحترز عن قتل الصيد في الحرم وفي حال الإحرام.

ثم قال تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ۚ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ﴾ وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: في الآية وجهان: الأول: عفا الله عما مضى في الجاهلية وعما سلف قبل التحريم في الإسلام.

القول الثاني: وهو قول من لا يوجب الجزاء إلا في المرة الأولى، أما في المرة الثانية فإنه لا يوجب الجزاء عليه، ويقول إنه أعظم من أن يكفره التصدق بالجزاء، فعلى هذا المراد: عفا الله عما سلف في المرة الأولى بسبب أداء الجزاء، ومن عاد إليه مرة ثانية فلا كفارة لجرمه بل ينتقم الله منه.

وحجة هذا القول: أن الفاء في قوله: ﴿فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾ فاء الجزاء، والجزاء هو الكافي، فهذا يقتضي أن هذا الانتقام كاف في هذا الذنب، وكونه كافيًا يمنع من وجوب شيء آخر، وذلك يقتضي أن لا يجب الجزاء عليه.

المسألة الثانية: قال سيبويه في قوله: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾ وفي قوله: ﴿وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا﴾ [البقرة: ١٢٦] وفي قوله: ﴿فَمَن يُؤْمِنۢ بِرَبِّهِۦ فَلَا يَخَافُ﴾ [الجن: ١٣] إن في هذه الآيات إضمارًا مقدرًا.

والتقدير: ومن عاد فهو ينتقم الله منه، ومن كفر فأنا أمتعه، ومن يؤمن بربه فهو لا يخاف، وبالجملة فلا بدّ من إضمار مبتدأ يصير ذلك الفعل خبرًا عنه، والدليل عليه: أن الفعل يصير بنفسه جزاء، فلا حاجة إلى إدخال حرف الجزاء عليه، فيصير إدخال حرف الفاء على الفعل لغوًا أما إذا أضمرنا المبتدأ احتجنا إلى إدخال حرف الفاء عليه ليرتبط بالشرط فلا تصير الفاء لغوًا، والله أعلم.

قال تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: المراد بالصيد المَصيد، وجملة ما يصاد من البحر ثلاثة أجناس، الحيتان وجميع أنواعها حلال، والضفادع وجميع أنواعها حرام، واختلفوا فيما سوى هذين، فقال أبو حنيفة رحمه الله: إنه حرام.

وقال ابن أبي ليلى والأكثرون إنه حلال، وتمسكوا فيه بعموم هذه الآية، والمراد بالبحر جميع المياه والأنهار.

المسألة الثانية: أنه تعالى عطف طعام البحر على صيده، والعطف يقتضي المغايرة، وذكروا فيه وجوهًا:

الأول: وهو الأحسن ما ذكره أبو بكر الصديق رضي الله عنه: أن الصيد ما صيد بالحيلة حال حياته، والطعام ما يوجد مما لفَظَه البحر أو نضب عنه الماء من غير معالجة في أخذه، هذا هو الأصح مما قيل في هذا الموضع.

والوجه الثاني: أن صيد البحر هو الطري، وأما طعام البحر فهو الذي جعل مملحًا، لأنه لما صار عتيقًا سقط اسم الصيد عنه، وهو قول سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب ومقاتل والنخعي وهو ضعيف؛ لأن الذي صار مالحًا فقد كان طريًّا وصيدًا في أول الأمر فيلزم التكرار. والثالث: أن الاصطياد قد يكون للأكل وقد يكون لغيره، مثل اصطياد الصدف لأجل اللؤلؤ، واصطياد بعض الحيوانات البحرية لأجل عظامها وأسنانها فقد حصل التغاير بين الاصطياد من البحر وبين الأكل من طعام البحر، والله أعلم.

المسألة الثالثة: قال الشافعي رحمه الله: السمكة الطافية في البحر محللة. وقال أبو حنيفة رحمه الله محرّمة: حجة الشافعي القرآن والخبر، أما القرآن فهو أنه يمكن أكله فيكون طعامًا فوجب أن يحل لقوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ﴾ وأما الخبر فقوله عليه السلام في البحر: «**هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ**»(١).

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود في كتاب: (الطهارة)، باب: (الوضوء بماء البحر) (١/ ٤٦/ ٤٧)، حديث رقم (٨٣)، والترمذي في كتاب: (الطهارة)، باب: (ما جاء في ماء البحر أنه طهور) (١/ ١٠٠/ ١٠١)، حديث رقم (٦٩)، والنسائي في كتاب: (الطهارة)، باب: (في ماء البحر) (١/ ٥٣)، حديث رقم (٥٩)، وفي كتاب: (المياه)، باب: (الوضوء بماء البحر) (١/ ١٩٢)، حديث رقم (٣٣١)، وابن ماجه في كتاب: (الطهارة)، باب: (الوضوء بماء البحر) (١/ ١٣٦)، حديث رقم (٣٨٦)، ومالك في (الموطأ) (١/ ٢٢)، حديث رقم (١٢)، والشافعي في (الأم) من كتاب: (الطهارة) (١/ ٣)، والدارمي في كتاب: (الوضوء)، باب: (الوضوء من ماء البحر) (١/ ٢٠١)،

المسألة الرابعة: قوله: (وللسيارة) يعني: أحلّ لكم صيد البحر للمقيم والمسافر، فالطري للمقيم، والمالح للمسافر.

المسألة الخامسة: في انتصاب قوله: ﴿مَتَـٰعًا لَّكُمْ﴾ وجهان: الأول: قال الزجاج: انتصب لكونه مصدرًا مؤكدًا، إلا أنه لما قيل: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ﴾ كان دليلاً على أنه منعم به، كما أنه لما قيل ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] كان دليلاً على أنه كتب عليهم ذلك، فقال: ﴿كِتَـٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]. الثاني: قال صاحب (الكشاف): انتصب لكونه مفعولاً له، أي: أحل لكم تمتيعًا لكم.

ثم قال تعالى: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: أنه تعالى ذكر تحريم الصيد على المحرم في ثلاثة مواضع من هذه السورة من قوله: ﴿غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟﴾ [المائدة: ١، ٢] ومن قوله: ﴿لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة: ٩٥، ٩٦].

المسألة الثانية: صيد البحر هو الذي لا يعيش إلا في الماء، أما الذي لا يعيش إلا في البر والذي يمكنه أن يعيش في البر تارة وفي البحر أخرى فذاك كله صيد البر، فعلى هذا السلحفاة، والسرطان، والضفدع، وطير الماء، كل ذلك من صيد البر، ويجب على قاتله الجزاء.

المسألة الثالثة: اتفق المسلمون على أن المحرم يحرم عليه الصيد، واختلفوا في الصيد الذي يصيده الحلال، هل يحل للمحرم فيه أربعة أقوال: الأول: وهو قول علي وابن عباس وابن عمر وسعيد بن جبير وطاوس، وذكره الثوري وإسحاق أنه يحرم عليه بكل حال، وعولوا فيه على قوله: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ وذلك لأن صيد البر يدخل فيه ما اصطاده المحرم وما اصطاده الحلال، وكل ذلك صيد البر.

وروى أبو داود في (سننه) عن حميد الطويل عن إسحاق بن عبدالله بن الحرث عن أبيه قال: كان الحرث خليفة عثمان على الطائف، فصنع لعثمان طعامًا وصنع فيه الحجل واليعاقيب ولحوم الوحش، فبعث إلى علي بن أبي طالب عليه السلام فجاءه الرسول، فجاء فقالوا له: كُل، فقال علي: أطعمونا قوتًا حلالاً فإنا حرم، ثم قال علي عليه السلام: أنشد الله مَن كان ههنا من أشجع، أتعلمون أن رسول الله أهدى إليه رجل حمار وحش وهو مُحرم فأبى أن يأكله؟ فقالوا: نعم.

والقول الثاني: أن لحم الصيد مباح للمحرم بشرط أن لا يصطاده المحرم ولا يصطاد له، وهو قول الشافعي رحمه الله، والحجة فيه ما روى أبو داود في (سننه) عن جابر قال: سمعت

حديث رقم (٧٢٩)، وأحمد في (مسنده) (٢/ ٢٣٧/ ٣٦١/ ٣٩٣)، وابن خزيمة في (صحيحه) (٥٩)، حديث رقم (١١١)، وابن حبان في (صحيحه) موارد (١/ ٢٢٢/ ٢٢٥)، حديث رقم (١١٩/ ١٢٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

رسول الله ﷺ يقول: «صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ مَا لم تصيدوه أو يصاد لَكُمْ»[(١)].

والقول الثالث: أنه إذا صيد للمحرم بغير إعانته وإشارته حل له، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله، روي عن أبي قتادة أنه اصطاد حمار وحش وهو حلال في أصحاب محرمين له، فسألوا الرسول ﷺ عنه فقال: «هَلْ أَشَرْتُمْ، هَلْ أَعَنْتُمْ؟» فقالوا: لا. فقال: «هَلْ بَقِيَ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ؟»[(٢)] أوجب الإباحة عند عدم الإشارة والاعانة من غير تفصيل.

واعلم أن هذين القولين مفرعان على تخصيص عموم القرآن بخبر الواحد، والثاني في غاية الضعف.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ والمقصود منه التهديد ليكون المرء مواظبًا على الطاعة محترزًا عن المعصية.

قال تعالى: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾.

اعلم أن اتصال هذه الآية بما قبلها، هو أن الله تعالى حرّم في الآية المتقدمة الاصطياد على المحرم، فبين أن الحرم كما أنه سبب لأمن الوحش والطير، فكذلك هو سبب لأمن الناس عن الآفات والمخافات، وسبب لحصول الخيرات والسعادات في الدنيا والآخرة.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ ابن عامر (قيما) بغير ألف، ومعناه المبالغة في كونه قائمًا بإصلاح مهمات الناس، كقوله تعالى: ﴿دِينًا قِيَمًا﴾ [الأنعام: ١٦١] والباقون بالألف، وقد استقصينا ذلك في سورة النساء.

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه أبو داود في كتاب: (المناسك)، باب: (لحم الصيد للمحرم) (٢/ ٧٩٨)، حديث رقم (١٨٥١)، والترمذي في كتاب: (الحج)، باب: (ما جاء في أكل الصيد للمحرم) (٣/ ٢٠٣)، حديث رقم (٨٤٦).
وقال أبو عيسى: حديث جابر حديث مفسر والمطلب لا نعرف له سماعًا عن جابر، والنسائي في كتاب: (المناسك)، باب: (إذا أشار المحرم إلى الصيد فقتله الحلال) (٥/ ٢٠٥/ ٢٠٦)، حديث رقم (٢٨٢٧)، وقال أبو عبد الرحمن عمر بن أبي عمرو: ليس بالقوي في الحديث وإن كان قد روى عنه مالك وأحمد في (مسنده) (٣/ ٣٦٢)، جميعًا من طريق عمرو... به.

(٢) **متفق عليه:** أخرجه البخاري في كتاب: (جزاء الصيد)، باب: (لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده) (٤/ ٣٥)، حديث رقم (١٨٢٤)، حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة... به، ومسلم في كتاب: (الحج)، باب: (تحريم الصيد للمحرم) (٢/ ٦٠/ ٦١/ ٨٥٣) من طريق أبي عوانة وشعبة... به، جميعًا (أبو عوانة، شعبة، عبيد الله) عن سفيان عن عثمان بن عبد الله بن موهب بهذا الإسناد... به.

المسألة الثانية: (جعل) فيه قولان: الأول: أنه بين وحكم. الثاني: أنه صير، فالأول بالأمر والتعريف، والثاني بخلق الدواعي في قلوب الناس لتعظيمه والتقرب إليه.

المسألة الثالثة: سميت الكعبة كعبة لارتفاعها، يقال للجارية إذا نتأ ثديها وخرج: كاعب وكِعاب، وكَعْب الإنسان يسمى كعبًا لنتوه من الساق، فالكعبة لما ارتفع ذكرها في الدنيا واشتهر أمرها في العالم سميت بهذا الاسم، ولذلك فإنهم يقولون لمن عظم أمره: فلان علا كعبه.

المسألة الرابعة: قوله: ﴿قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ أصله قوام لأنه من قام يقوم، وهو ما يستقيم به الأمر ويصلح، ثم ذكروا ههنا في كون الكعبة سببًا لقوام مصالح الناس وجوهًا: الأول: أن أهل مكة كانوا محتاجين إلى حضور أهل الآفاق عندهم ليشتروا منهم ما يحتاجون إليه طول السنة، فإن مكة بلدة ضيقة لا ضرع فيها ولا زرع، وقلما يوجد فيها ما يحتاجون إليه، فالله تعالى جعل الكعبة معظمة في القلوب حتى صار أهل الدنيا راغبين في زيارتها، فيسافرون إليها من كل فج عميق لأجل التجارة ويأتون بجميع المطالب والمشتهيات، فصار ذلك سببًا لإسباغ النعم على أهل مكة. الثاني: أن العرب كانوا يتقاتلون ويغيرون إلا في الحرم، فكان أهل الحرم آمنين على أنفسهم وعلى أموالهم حتى لو لقي الرجل قاتل أبيه أو ابنه في الحرم لم يتعرض له، ولو جنى الرجل أعظم الجنايات ثم التجأ إلى الحرم لم يتعرض له، ولهذا قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾[العنكبوت: ٦٧]. الثالث: أن أهل مكة صاروا بسبب الكعبة أهل الله وخاصته وسادة الخلق إلى يوم القيامة وكل أحد يتقرب إليهم ويعظمهم. والرابع: أنه تعالى جعل الكعبة قوامًا للناس في دينهم بسبب ما جعل فيها من المناسك العظيمة والطاعات الشريفة، وجعل تلك المناسك سببًا لحط الخطيآت، ورفع الدرجات وكثرة الكرامات.

واعلم أنه لا يبعد حمل الآية على جميع هذه الوجوه، وذلك لأن قوام المعيشة إما بكثرة المنافع وهو الوجه الأول الذي ذكرناه، وإما بدفع المضار وهو الوجه الثاني، وإما بحصول الجاه والرياسة وهو الوجه الثالث، وإما بحصول الدين وهو الوجه الرابع، فلما كانت الكعبة سببًا لحصول هذه الأقسام الأربعة، وثبت أن قوام المعيشة ليس إلا بهذه الأربعة ثبت أن الكعبة سبب لقوام الناس.

المسألة الخامسة: المراد بقوله: ﴿قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ أي: لبعض الناس وهم العرب، وإنما حسن هذا المجاز لأن أهل كل بلد إذا قالوا: الناس فعلوا كذا وصنعوا كذا فإنهم لا يريدون إلا أهل بلدتهم، فلهذا السبب خوطبوا بهذا الخطاب على وفق عادتهم.

المسألة السادسة: اعلم أن الآية دالة على أنه تعالى جعل أربعة أشياء سببًا لقيام الناس وقوامهم: الأول: الكعبة وقد بينا معنى كونها سببًا لقيام الناس. وأما الثاني: فهو الشهر الحرام ومعنى كونه سببًا لقيام الناس هو أن العرب كان يقتل بعضهم بعضًا في سائر الأشهر، ويغير بعضهم على بعض، فإذا دخل الشهر الحرام زال الخوف وقدروا على الأسفار والتجارات

وصاروا آمنين على أنفسهم وأموالهم، وكانوا يحصلون في الشهر الحرام من الأقوات ما كان يكفيهم طول السنة، فلولا حرمة الشهر الحرام لهلكوا وتفانوا من الجوع والشدة، فكان الشهر الحرام سببًا لقوام معيشتهم في الدنيا أيضًا. فهو سبب لاكتساب الثواب العظيم بسبب إقامة مناسك الحج.

واعلم أنه تعالى أراد بالشهر الحرام الأشهر الحرم الأربعة إلا أنه عبّر عنها بلفظ الواحد لأنه ذهب به مذهب الجنس. وأما الثالث: فهو الهدي، وهو إنما كان سببًا لقيام الناس، لأن الهدي ما يهدى إلى البيت ويذبح هناك ويفرق لحمه على الفقراء فيكون ذلك نسكًا للمهدي وقوامًا لمعيشة الفقراء. وأما الرابع: فهو القلائد، والوجه في كونها قيامًا للناس أن من قصد البيت في الشهر الحرام لم يتعرض له أحد، ومن قصده في غير الشهر الحرام ومعه هدي، وقد قلده وقلد نفسه من لحاء شجرة الحرم لم يتعرض له أحد، حتى أن الواحد من العرب يلقى الهدي مقلدًا، ويموت من الجوع فلا يتعرض له ألبتة، ولم يتعرض لها صاحبها أيضًا، وكل ذلك إنما كان لأن الله تعالى أوقع في قلوبهم تعظيم البيت الحرام، فكل من قصده أو تقرب إليه صار آمنًا من جميع الآفات والمخافات، فلما ذكر الله تعالى أنه جعل الكعبة البيت الحرام قيامًا للناس ذكر بعده هذه الثلاثة، وهي الشهر الحرام والهدي والقلائد، لأن هذه الثلاثة إنما صارت سببًا لقوام المعيشة لانتسابها إلى البيت الحرام، فكان ذلك دليلاً على عظمة هذا البيت وغاية شرفه.

ثم قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِتَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ﴾.

والمعنى: أنه تعالى لما علم في الأزل أن مقتضى طباع العرب الحرص الشديد على القتل والغارة، وعلم أنه لو دامت بهم هذه الحالة لعجزوا عن تحصيل ما يحتاجون إليه من منافع المعيشة، ولأدى ذلك إلى فنائهم وانقطاعهم بالكلية، دبر في ذلك تدبيرًا لطيفًا، وهو أنه ألقى في قلوبهم اعتقادًا قويًا في تعظيم البيت الحرام وتعظيم مناسكه، فصار ذلك سببًا لحصول الأمن في البلد الحرام، وفي الشهر الحرام، فلما حصل الأمن في هذا المكان وفي هذا الزمان، قدروا على تحصيل ما يحتاجون إليه في هذا الزمان وفي هذا المكان، فاستقامت مصالح معاشهم، ومن المعلوم أن مثل هذا التدبير لا يمكن إلا إذا كان تعالى في الأزل عالمًا بجميع المعلومات من الكليات والجزئيات حتى يعلم أن الشر غالب على طباعهم، وأن ذلك يفضي بهم إلى الفناء وانقطاع النسل، وأنه لا يمكن دفع ذلك إلا بهذا الطريق اللطيف، وهو إلقاء تعظيم الكعبة في قلوبهم حتى يصير ذلك سببًا لحصول الأمان في بعض الأمكنة، وفي بعض الأزمنة، فحينئذ تستقيم مصالح معاشهم في ذلك المكان، وفي ذلك الزمان، وهذا هو بعينه الدليل الذي تمسك به المتكلمون على كونه تعالى عالمًا، فإنهم يقولون: إن أفعاله محكمة متقنة مطابقة للمصالح، وكل من كان كذلك كان عالمًا، ومن المعلوم أن إلقاء تعظيم الكعبة في قلوب العرب لأجل أن يصير ذلك سببًا لحصول الأمن في بعض الأمكنة، وفي بعض الأزمنة، ليصير ذلك سبب

اقتدارهم على تحصيل مصالح المعيشة، فعل في غاية الإتقان والإحكام، فيكون ذلك دليلاً قاهرًا وبرهانًا باهرًا، على أن صانع العالم سبحانه وتعالى عالم بجميع المعلومات، فلا جرم قال: ﴿ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓاْ﴾ أي: ذلك التدبير اللطيف لأجل أن تتفكروا فيه، فتعلموا أنه تدبير لطيف وفعل محكم متقن، فتعلموا ﴿أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ ثم إذا عرفتم ذلك، عرفتم أن علمه سبحانه وتعالى صفة قديمة أزلية واجبة الوجود، وما كان كذلك امتنع أن يكون مخصوصًا بالبعض دون البعض، فوجب كونه متعلقًا بجميع المعلومات، وإذا كان كذلك، كان الله سبحانه عالمًا بجميع المعلومات، فلذلك قال: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ فما أحسن هذا الترتيب في هذا التقدير، والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

قوله تعالى: ﴿ٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٨﴾﴾

لما ذكر الله تعالى أنواع رحمته بعباده، ذكر بعده أنه شديد العقاب؛ لأن الإيمان لا يتم إلا بالرجاء والخوف، كما قال عليه الصلاة والسلام: «لَوْ وُزِنَ خَوْفُ الْمُؤْمِنِ وَرَجَاؤُهُ لاَعْتَدَلاَ» ثم ذكر عقيبه ما يدل على الرحمة، وهو كونه غفورًا رحيمًا وذلك يدل على أن جانب الرحمة أغلب؛ لأنه تعالى ذكر فيما قبل أنواع رحمته وكرمه، ثم ذكر أنه شديد العقاب ثم ذكر عقيبه وصفين من أوصاف الرحمة وهو كونه غفورًا رحيمًا، وهذا تنبيه على دقيقة، وهي أن ابتداء الخلق والإيجاد كان لأجل الرحمة، والظاهر أن الختم لا يكون إلا على الرحمة.

ثم قال تعالى: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾ قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ ۚ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ يَٰٓأُوْلِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾﴾

واعلم أنه تعالى لما قدم الترهيب والترغيب بقوله: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٨] أتبعه بالتكليف بقوله: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ يعني أنه كان مكلفًا بالتبليغ فلما بلغ خرج عن العهدة وبقي الأمر من جانبكم، وأنا عالم بما تبدون وبما تكتمون، فإن خالفتم فاعلموا أن الله شديد العقاب، وإن أطعتم فاعلموا أن الله غفور رحيم.

ثم قال تعالى: ﴿قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ﴾.

اعلم أنه تعالى لما زجر عن المعصية ورغب في الطاعة بقوله: ﴿ٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٨] ثم أتبعه بالتكليف بقوله: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ [المائدة: ٩٩] ثم أتبعه بالترغيب في الطاعة والتنفير عن المعصية بقوله: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ [المائدة: ٩٩] أتبعه بنوع آخر من الترغيب في الطاعة والتنفير عن المعصية، فقال: ﴿قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ﴾ وذلك لأن الخبيث والطيب قسمان: أحدهما: الذي يكون جسمانيًا، وهو ظاهر لكل

أحد. والثاني: الذي يكون روحانيًا، وأخبث الخبائث الروحانية الجهل والمعصية، وأطيب الطيبات الروحانية معرفة الله تعالى وطاعة الله تعالى؛ وذلك لأن الجسم الذي يلتصق به شيء من النجاسات يصير مستقذرًا عند أرباب الطباع السليمة، فكذلك الأرواح الموصوفة بالجهل بالله والإعراض عن طاعة الله تعالى تصير مستقذرة عند الأرواح الكاملة المقدسة. وأما الأرواح العارفة بالله تعالى المواظبة على خدمة الله تعالى، فإنها تصير مشرقة بأنوار المعارف الإلهية مبتهجة بالقرب من الأرواح المقدسة الطاهرة، وكما أن الخبيث والطيب في عالم الجسمانيات لا يستويان، فكذلك في عالم الروحانيات لا يستويان، بل المباينة بينهما في عالم الروحانيات أشد؛ لأن مضرة خبث الخبيث الجسماني شيء قليل، ومنفعته طيبة مختصرة، وأما خبث الخبيث الروحاني فمضرته عظيمة دائمة أبدية، وطيب الطيب الروحاني فمنفعته عظيمة دائمة أبدية، وهو القرب من جوار رب العالمين، والانخراط في زمرة الملائكة المقربين، والمرافقة من النبيّين والصدّيقين والشهداء الصالحين، فكان هذا من أعظم وجوه الترغيب في الطاعة والتنفير عن المعصية.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ﴾ يعني: أن الذي يكون خبيثًا في عالم الروحانيات، قد يكون طيبًا في عالم الجسمانيات، ويكون كثير المقدار، وعظيم اللذة، إلا أنه مع كثرة مقداره ولذاذة متناوله وقرب وجدانه، سبب للحرمان من السعادات الباقية الأبدية السرمدية، التي إليها الإشارة بقوله: ﴿وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ﴾ [الكهف: ٤٦] وإذا كان الأمر كذلك فالخبيث ولو أعجبك كثرته، يمتنع أن يكون مساويًا للطيب الذي هو المعرفة والمحبة والطاعة والابتهاج بالسعادات الروحانية والكرامات الربانية.

ولما ذكر تعالى هذه الترغيبات الكثيرة في الطاعة، والتحذيرات من المعصية، أتبعها بوجه آخر يؤكدها، فقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أي: فاتقوا الله بعد هذه البيانات الجلية، والتعريفات القوية، ولا تقدموا على مخالفته لعلّكم تصيرون فائزين بالمطالب الدنيوية والدينية العاجلة والآجلة.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: في اتصال هذه الآية بما قبلها وجوه: الأول: أنه تعالى لما قال: ﴿مَّا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [المائدة: ٩٩] صار التقدير كأنه قال: ما بلغه الرسول إليكم فخذوه، وكونوا منقادين له، وما لم يبلغه الرسول إليك فلا تسألوا عنه، ولا تخوضوا فيه، فإنكم إن خضتم فيما لا تكليف فيه عليكم فربما جاءكم بسبب ذلك الخوض الفاسد من التكاليف ما يثقل عليكم ويشق

عليكم. الثاني: أنه تعالى لما قال: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ وهذا ادعاء منه للرسالة، ثم إن الكفار كانوا يطالبونه بعد ظهور المعجزات، بمعجزات أخر على سبيل التعنت، كما قال تعالى حاكيًا عنهم: ﴿وَقَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا﴾ إلى قوله: ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّى هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٠ - ٩٣] والمعنى: إني رسول أمرت بتبليغ الرسالة والشرائع والأحكام إليكم، والله تعالى قد أقام الدلالة على صحة دعواي في الرسالة بإظهار أنواع كثيرة من المعجزات، فبعد ذلك طلب الزيادة من باب التحكم، وذلك ليس في وسعي ولعل إظهارها يوجب ما يسوءكم، مثل أنها لو ظهرت فكل من خالف بعد ذلك استوجب العقاب في الدنيا، ثم إن المسلمين لما سمعوا الكفار يطالبون الرسول ﷺ بهذه المعجزات، وقع في قلوبهم ميل إلى ظهورها فعرفوا في هذه الآية أنهم لا ينبغي أن يطلبوا ذلك، فربما كان ظهورها يوجب ما يسوءهم.

الوجه الثالث: أن هذا متصل بقوله: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ [المائدة: ٩٩] فاتركوا الأمور على ظواهرها ولا تسألوا عن أحوال مخفية إن تبد لكم تسؤكم.

المسألة الثانية: أشياء جمع شيء، وأنها غير متصرفة. وللنحويين في سبب امتناع الصرف وجوه: الأول: قال الخليل وسيبويه: قولنا: شيء جمعه في الأصل شيآء على وزن فعلاء فاستثقلوا اجتماع الهمزتين في آخره، فنقلوا الهمزة الأولى التي هي لام الفعل إلى أول الكلمة فجاءت لفعاء، وذلك يوجب منع الصرف لثلاثة أوجه، واحد منها مذكور، وإثنان خطرا ببالي.

أما الأول: وهو المذكور فهو أن الكلمة لما كانت في الأصل على وزن فعلاء، مثل حمراء، لا جرم لم تنصرف كما لم ينصرف حمراء. والثاني: أنها لما كانت في الأصل شيآء ثم جعلت أشياء كان ذلك تشبيهًا بالمعدول كما في عامر وعمر، وزافر وزفر، والعدل أحد أسباب منع الصرف. الثالث: وهو إنا لما قطعنا الحرف الأخير منه وجعلناه أوله، والكلمة من حيث إنها قطع منها الحرف الأخير صارت كنصف الكلمة، ونصف الكلمة لا يقبل الإعراب، ومن حيث إن ذلك الحرف الذي قطعناه منها ما حذفناه بالكلية، بل ألصقناه بأولها، كانت الكلمة كأنها باقية بتمامها، فلا جرم منعناه بعض وجوه الإعراب دون البعض، تنبيهًا على هذه الحالة، فهذا ما خطر بالبال في هذا المقام.

الوجه الثاني: في بيان السبب في منع الصرف ما ذكره الأخفش والفراء: وهو أن أشياء وزنه أفعلاء، كقوله: أصدقاء وأصفياء، ثم إنهم استثقلوا اجتماع الياء والهمزتين فقدموا الهمزة، فلما كان أشياء في الأصل أشيياء على وزن أصدقاء وأفعلاء، وكان ذلك مما لا يجري فيه الصرف، فكذا ههنا.

الوجه الثالث: ما ذكره الكسائي: وهو أن أشياء على وزن أفعال، إلا أنهم لم يصرفوه لكونه شبيهًا في الظاهر بحمراء وصفراء، وألزمه الزجاج أن لا ينصرف أسماء وأبناء. وعندي أن سؤال

الزجاج ليس بشيء، لأن للكسائي أن يقول: القياس يقتضي ذلك في أبناء وأسماء، إلا أنه ترك العمل به للنص؛ لأن النص أقوى من القياس، ولم يوجد النص في لفظ أشياء فوجب الجري فيه على القياس، ولأن المحققين من النحويين اتفقوا على أن العلل النحوية لا توجب الاطراد، ألا ترى أنا إذا قلنا الفاعلية توجب الرفع، لزمنا أن نحكم بحصول الرفع في جميع المواضع، كقولنا: جاءني هؤلاء وضربني هذا، بل نقول: القياس ذلك فيعمل به، إلا إذا عارضه نص، فكذا القول فيما أورده الزجاج على الكسائي.

المسألة الثالثة: روى أنس أنهم سألوا النبي ﷺ فأكثروا المسألة، فقام على المنبر فقال: «سَلونِي، فواللّه لاَ تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا إِلاَّ حَدَّثْتُكُمْ بِهِ» فقام عبد اللّه بن حذافة السهمي وكان يطعن في نسبهِ، فقال: يا نبي اللّه، من أبي؟ فقال: «أبوك حُذَافَةُ بْنُ قَيْسٍ» وقال سراقة بن مالك ويروي عكاشة بن محصن: يا رسول الله، الحج علينا في كل عام فأعرض عنه رسول الله ﷺ حتى أعاد مرتين أو ثلاثة، فقال عليه الصلاة والسلام: «وَيْحَكَ، وَمَا يُؤَمِّنُكَ أَنْ أَقُولَ نَعَمْ؟! واللّه لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَوْ وَجَبَتْ لَتَرَكْتُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ لَكَفَرْتُمْ، فَاتْرُكُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَائْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ» وقام آخر فقال: يا رسول اللّه أين أبي فقال: «فِي النَّارِ»، ولما اشتد غضب الرسول ﷺ قام عمر وقال: رضينا باللّه ربا وبالإسلام دينًا وبمحمد نبيا، فأنزل اللّه تعالى هذه الآية(١).

واعلم أن السؤال عن الأشياء ربما يؤدي إلى ظهور أحوال مكتومة يكره ظهورها، وربما ترتبت عليه تكاليف شاقة صعبة، فالأولى بالعاقل أن يسكت عما لا تكليف عليه فيه، ألا ترى أن الذي سأل عن أبيه فإنه لم يأمن أن يلحقه الرسول عليه الصلاة والسلام بغير أبيه فيفتضح، وأما السائل عن الحج فقد كاد أن يكون ممن قال النبي ﷺ فيه: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ كَانَ سَبَبًا لِتَحْرِيمِ حَلاَلٍ»(٢) إذ لم يؤمَن أن يقول في الحج إيجاب في كل عام، وكان عبيد بن عمير يقول: إن اللّه أحل وحرم فما أحل فاستحلوه، وما حرم فاجتنبوه، وترك بين ذلك أشياء لم يحللها ولم يحرمها، فذلك عفو من الله تعالى، ثم يتلو هذه الآية، وقال أبو ثعلبة الخشني: إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها، ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها، وحدَّ حدودًا فلا

---

(١) **صحيح**: أخرجه أبو يعلى في (مسنده) (٦/ ٣٦١)، حديث رقم (٣٦٩٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١١/ ٤٩٦)، حديث رقم (٣٢٤٢٢)، كلاهما من طريق أبي سفيان، عن أنس بن مالك به، والحديث أصله في الصحيحين من رواية أنس، أخرجه البخاري في (صحيحه) (١/ ٢٠٠)، حديث رقم (٥١٥)، ومسلم في (صحيحه) (٤/ ١٨٣٢/ ٢٣٥٩)، كلاهما من طريق ابن شهاب أخبرني أنس... به مطولا.

(٢) **صحيح**: أخرجه البخاري في كتاب: (الاعتصام)، باب: (ما يكره من كثرة السؤال) (٦/ ٢٦٥٨)، حديث رقم (٦٨٥٩) من طريق عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه... به.

تعتدوها، وعفا عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ﴾ وفيه وجوه: الأول: أنه بيّن بالآية الأولى أن تلك الأشياء التي سألوا عنها إن أبديت لهم ساءتهم، ثم بين بهذه الآية أنهم إن سألوا عنها أبديت لهم، فكان حاصل الكلام أنهم إن سألوا عنها أبديت لهم، وإن أبديت لهم ساءتهم، فيلزم من مجموع المقدمتين أنهم إن سألوا عنها ظهر لهم ما يسوءهم ولا يسرهم. والوجه الثاني: في تأويل الآية أن السؤال على قسمين: أحدهما: السؤال عن شيء لم يجر ذكره في الكتاب والسنة بوجه من الوجوه، فهذا السؤال منهى عنه بقوله: ﴿لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾.

والنوع الثاني من السؤال: السؤال عن شيء نزل به القرآن لكن السامع لم يفهمه كما ينبغي، فههنا السؤال واجب، وهو المراد بقوله: ﴿وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ﴾ والفائدة في ذكر هذا القسم أنه لما منع في الآية الأولى من السؤال أوهم أن جميع أنواع السؤال ممنوع منه، فذكر ذلك تمييزًا لهذا القسم عن ذلك القسم.

فإن قيل: قوله: ﴿وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا﴾ هذا الضمير عائد إلى الأشياء المذكورة في قوله: ﴿لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ﴾ فكيف يعقل في (أشياء) بأعيانها أن يكون السؤال عنها ممنوعًا وجائزًا معًا.

قلنا: الجواب عنه من وجهين: الأول: جائز أن يكون السؤال عنها ممنوعًا قبل نزول القرآن بها ومأمورًا به بعد نزول القرآن بها. والثاني: أنهما وإن كانا نوعين مختلفين، إلا أنهما في كون كل واحد منهما مسؤولاً عنه شيء واحد، فلهذا الوجه حسن اتحاد الضمير وإن كانا في الحقيقة نوعين مختلفين.

الوجه الثالث في تأويل الآية: إن قوله: ﴿لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ﴾ دل على سؤالاتهم عن تلك الأشياء، فقوله: ﴿وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا﴾ أي: وإن تسألوا عن تلك السؤالات حين ينزل القرآن يبين لكم أن تلك السؤالات هل هي جائزة أم لا، والحاصل أن المراد من هذه الآية أنه يجب السؤال أولاً، وأنه هل يجوز السؤال عن كذا وكذا أم لا.

ثم قال تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا﴾ وفيه وجوه: الأول: عفا الله عما سلف من مسائلكم وإغضابكم للرسول بسببها، فلا تعودوا إلى مثلها. الثاني: أنه تعالى ذكر أن تلك الأشياء التي سألوا عنها إن أبديت لهم ساءتهم، فقال: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا﴾ يعني: عما ظهر عند تلك السؤالات مما يسوءكم ويثقل ويشق في التكليف عليكم. الثالث: في الآية تقديم وتأخير، والتقدير: لا تسألوا عن أشياء عفا الله عنها في الآية ﴿إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ وهذا ضعيف؛ لأن الكلام إذا استقام من غير تغيير النظم لم يجز المصير إلى التقديم والتأخير، وعلى هذا الوجه فقوله: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا﴾ أي: أمسك عنها وكف عن ذكرها ولم يكلف فيها بشيء، وهذا كقوله عليه الصلاة والسلام: «عَفَوْتُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ» أي: خففت عنكم بإسقاطها.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ وهذه الآية تدل على أن المراد من قوله عفا الله عنها ما ذكرناه في الوجه الأول.

قال تعالى: ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا۟ بِهَا كَٰفِرِينَ ﴿١٠٢﴾﴾

ثم قال تعالى: ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا۟ بِهَا كَٰفِرِينَ﴾ قال المفسرون: يعني قوم صالح سألوا الناقة ثم عقروها، وقوم موسى قالوا: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣] فصار ذلك وبالاً عليهم، وبنو إسرائيل ﴿قَالُوا۟ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٦] قال تعالى: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْا۟ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٦] و﴿قَالُوٓا۟ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ﴾ [البقرة: ٢٤٧] فسألوها ثم كفروا بها، وقوم عيسى سألوا المائدة ثم كفروا بها، فكأنه تعالى يقول: أولئك سألوا فلما أعطوا سؤلهم، ساءهم ذلك فلا تسألوا عن أشياء فلعلكم إن أعطيتم سؤلكم ساءكم ذلك، فإن قيل: إنه تعالى قال أولا: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ﴾ [المائدة: ١٠١] ثم قال ههنا: ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ﴾ وكان الأولى أن يقول: قد سأل عنها قوم فما السبب في ذلك.

قلنا الجواب من وجهين: الأول: أن السؤال عن الشيء عبارة عن السؤال عن حالة من أحواله، وصفة من صفاته، وسؤال الشيء عبارة عن طلب ذلك الشيء في نفسه، يقال: سألته درهمًا أي: طلبت منه الدرهم، ويقال: سألته عن الدرهم أي: سألته عن صفة الدرهم وعن نعته، فالمتقدمون إنما سألوا من الله إخراج الناقة من الصخرة، وإنزال المائدة من السماء، فهم سألوا نفس الشيء، وأما أصحاب محمد ﷺ فهم ما سألوا ذلك، وإنما سألوا عن أحوال الأشياء وصفاتها، فلما اختلف السؤالان في النوع، اختلفت العبارة أيضًا، إلا أن كلا القسمين يشتركان في وصف واحد، وهو أنه خوض في الفضول، وشروع فيما لا حاجة إليه، وفيه خطر المفسدة، والشيء الذي لا يحتاج إليه ويكون فيه خطر المفسدة، يجب على العاقل الاحتراز عنه، فبيّن تعالى أن قوم محمد عليه السلام في السؤال عن أحوال الأشياء مشابهون لأولئك المتقدمين في سؤال تلك الأشياء في كون كل واحد منهما فضولاً وخوضًا فيما لا فائدة فيه.

والوجه الثاني: في الجواب أن الهاء في قوله: ﴿قَدْ سَأَلَهَا﴾ غير عائدة إلى الأشياء التي سألوا عنها، بل عائدة إلى سؤالاتهم عن تلك الأشياء، والتقدير: قد سأل تلك السؤالات الفاسدة التي ذكرتموها قوم من قبلكم، فلما أجيبوا عنها أصبحوا بها كافرين.

قال تعالى: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما منع الناس من البحث عن أمور ما كلفوا بالبحث عنها

كذلك منعهم عن التزام أمور ما كلفوا التزامها، ولما كان الكفار يحرمون على أنفسهم الانتفاع بهذه الحيوانات وإن كانوا في غاية الاحتياج إلى الانتفاع بها، بيّن تعالى أن ذلك باطل فقال: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٖ وَلَا سَآئِبَةٖ وَلَا وَصِيلَةٖ وَلَا حَامٖ﴾.

المسألة الثانية: اعلم أنه يقال: فعَل وعمِل وطفِق وجعَل وأنشأ وأقبل، وبعضها أعم من بعض، وأكثرها عمومًا فعل، لأنه واقع على أعمال الجوارح وأعمال القلوب، أما إنه واقع على أعمال الجوارح فظاهر، وأما إنه واقع على أعمال القلوب، فالدليل عليه قوله تعالى: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَيْءٖ نَّحْنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ إلى قوله: ﴿كَذَٰلِكَ فَعَلَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْۚ﴾ [النحل: ٣٥] وأما عمل فإنه أخص من فعل، لأنه لا يقع إلا على أعمال الجوارح، ولا يقع على الهم والعزم والقصد، والدليل عليه قوله عليه السلام: «**نية المؤمن خير من عمله**» جعل النية خيرًا من العمل، فلو كانت النية عملًا، لزم كون النية خيرًا من نفسها. وأما جعل فله وجوه: أحدها: الحكم، ومنه قوله: ﴿وَجَعَلُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًاۚ﴾ [الزخرف: ١٩]. وثانيها: الخلق، ومنه قوله: ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَۖ﴾ [الانعام: ١]. وثالثها: بمعنى التصيير، ومنه قوله ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣].

إذا عرفت هذا فنقول: قوله: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ﴾ أي: ما حكم الله بذلك ولا شرع ولا أمر به.

المسألة الثالثة: أنه تعالى ذكر ههنا أربعة أشياء: أولها: البحيرة: وهي فعيلة من البحر وهو الشق، يقال: بحر ناقته إذا شق أذنها، وهي بمعنى المفعول، قال أبو عبيدة والزجاج: الناقة إذا نتجت خمسة أبطن، وكان آخرها ذكرًا شقوا أذن الناقة وامتنعوا من ركوبها وذبحها وسيبوها لآلهتهم، ولا يُجز لها وبر، ولا يحمل على ظهرها، ولا تطرد عن ماء، ولا تمنع عن مرعى، ولا ينتفع بها وإذا لقيها المعيي لم يركبها تحريجًا.

وأما السائبة: فهي فاعلة من ساب إذا جرى على وجه الأرض، يقال: ساب الماء وسابت الحية، فالسائبة هي التي تركت حتى تسيب إلى حيث شاءت، وهي المسيبة كعيشة راضية بمعنى مرضية، وذكروا فيها وجوهًا: أحدها: ما ذكره أبو عبيدة، وهو أن الرجل كان إذا مرض أو قدم من سفر أو نذر نذرًا أو شكر نعمة سيب بعيرًا، فكان بمنزلة البحيرة في جميع ما حكموا لها. وثانيها: قال الفراء: إذا ولدت الناقة عشرة أبطن كلهن إناث، سيبت فلم تركب ولم تحلب ولم يجز لها وبر، ولم يشرب لبنها إلا ولد أو ضيف. وثالثها: قال ابن عباس: السائبة هي التي تسيب للأصنام أي: تعتق لها، وكان الرجل يسيب من ماله ما يشاء، فيجيء به إلى السدنة وهم خدم آلهتهم فيطعمون من لبنها أبناء السبيل. ورابعها: السائبة هو العبد يعتق على أن لا يكون عليه ولاء ولا عقل ولا ميراث.

وأما الوصيلة: فقال المفسرون: إذا ولدت الشاة أنثى فهي لهم، وإن ولدت ذكرًا فهو لآلهتهم، وإن ولدت ذكرًا وأنثى قالوا: وصلت أخاها، فلم يذبحوا الذكر لآلهتهم، فالوصيلة بمعنى

الموصولة كأنها وصلت بغيرها، ويجوز أن تكون بمعنى الواصلة؛ لأنها وصلت أخاها، وأما الحام فيقال: حماه يحميه إذا حفظه، وفيه وجوه: أحدها: الفحل إذا ركب ولد ولده. قيل: حمى ظهره أي: حفظه عن الركوب فلا يركب ولا يحمل عليه ولا يمنع من ماء ولا مرعى إلى أن يموت، فحينئذٍ تأكله الرجال والنساء. وثانيها: إذا نتجت الناقة عشرة أبطن قالوا: حمت ظهرها، حكاه أبو مسلم. وثالثها: الحام هو الفحل الذي يضرب في الإبل عشر سنين فيخلى، وهو من الأنعام التي حرمت ظهورها، وهو قول السدي.

فإن قيل: إذا جاز إعتاق العبيد والإماء فلم لا يجوزإعتاق هذه البهائم من الذبح والإتعاب والإيلام.

قلنا: الإنسان مخلوق لخدمة الله تعالى وعبوديته، فإذا تمرد عن طاعة الله تعالى عوقب بضرب الرق عليه، فإذا أزيل الرق عنه تفرغ لعبادة الله تعالى، فكان ذلك عبادة مستحسنة، وأما هذه الحيوانات فإنها مخلوقة لمنافع المكلفين، فتركها وإهمالها يقتضي فوات منفعة على مالكها من غير أن يحصل في مقابلتها فائدة، فظهر الفرق، وأيضًا الإنسان إذا كان عبدًا فأعتق قدر على تحصيل مصالح نفسه، وأما البهيمة إذا أعتقت وتركت لم تقدر على رعاية مصالح نفسها فوقعت في أنواع من المحنة أشد وأشق مما كانت فيها حال ما كانت مملوكة فظهر الفرق.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۖ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾:

قال المفسرون: إن عمرو بن لحي الخزاعي كان قد ملك مكة وكان أول من غير دين إسماعيل، فاتخذ الأصنام، ونصب الأوثان، وشرع البحيرة والسائبة والوصيلة والحام. قال النبي ﷺ: **«فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ يُؤْذِي أَهْلَ النار بريح قصبه»** (١) والقصب المِعا، وجمعه: الأقصاب، ويروى يجر قصبه في النار. قال ابن عباس: قوله: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ يريد عمرو بن لحي وأصحابه يقولون على الله هذه الأكاذيب والأباطيل في تحريمهم هذه الأنعام، والمعنى: أن الرؤساء يفترون على الله على الكذب، فأما الأتباع والعوام فأكثرهم لا يعقلون، فلا جرم يفترون على الله هذه الأكاذيب من أولئك الرؤساء.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾﴾

والمعنى معلوم وهو رد على أصحاب التقليد وقد استقصينا الكلام فيه في مواضع كثيرة.

---

(١) مرسل: أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه) (١٤/ ٩٢)، حديث رقم (٣٦٩٨٠)، والطبري في (تفسيره) (٧/ ٨٦)، كلاهما من طريق هشام بن سعد عن زيد ابن أسلم... به، وقد جاء في الصحيحين من رواية أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ (رأيت عمر بن عامر أن لحي الخزاعي يجر قصبه في النار...) أخرجه البخاري في (صحيحه) (٣/ ١٢٩٧)، حديث رقم (٣٣٣٣)، ومسلم في (صحيحه) (٤/ ٢١٩٢/ ٢٨٥٦).

واعلم أن الواو في قوله: ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ﴾ واو الحال قد دخلت عليها همزة الإنكار، وتقديره أحسبهم ذلك ولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئًا ولا يهتدون.

واعلم أن الاقتداء إنما يجوز بالعالم المهتدي، وإنما يكون عالمًا مهتديًا إذا بنى قوله على الحجة والدليل، فإذا لم يكن كذلك لم يكن عالمًا مهتديًا، فوجب أن لا يجوز الاقتداء به.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾ **في الآية مسائل:**

المسألة الأولى: لما بين أنواع التكاليف والشرائع والأحكام ثم قال: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ﴾ [المائدة: ٩٩ - ١٠٤] فكأنه تعالى قال: إن هؤلاء الجهال مع ما تقدم من أنواع المبالغة في الإعذار والإنذار والترغيب والترهيب لم ينتفعوا بشيء منه، بل بقوا مصرين على جهلهم مجدين على جهالاتهم وضلالتهم، فلا تبالوا أيها المؤمنون بجهالتهم وضلالتهم، بل كونوا منقادين لتكاليف الله مطيعين لأوامره ونواهيه، فلا يضركم ضلالتهم وجهالتهم، فلهذا قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ﴾.

المسألة الثانية: قوله ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ﴾ أي: احفظوا أنفسكم من ملابسة المعاصي والإصرار على الذنوب، قال النحويون: عليك وعندك ودونك من جملة أسماء الأفعال. تقول العرب: عليك وعندك ودونك، فيعدُّونها إلى المفعول ويقيمونها مقام الفعل، وينصبون بها، فيقال: عليك زيدًا كأنه قال: خذ زيدًا فقد علاك، أي: أشرف عليك، وعندك زيدًا، أي: حضرك فخذه ودونك، أي: قرب منك فخذه، فهذه الأحرف الثلاثة لا اختلاف بين النحويين في إجازة النصب بها ونقل صاحب (الكشاف) (عليكم أنفسُكم) بالرفع عن نافع.

المسألة الثالثة: ذكروا في سبب النزول وجوها: أحدها: ما روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أن النبي ﷺ لما قبل من أهل الكتاب الجزية ولم يقبل من العرب إلا الإسلام أو السيف، عير المنافقون المؤمنين بقبول الجزية من بعض الكفار دون البعض، فنزلت هذه الآية أي: لا يضركم ملامة اللائمين إذا كنتم على الهدى. وثانيها: أن المؤمنين كان يشتد عليهم بقاء الكفار في كفرهم وضلالتهم. فقيل لهم: عليكم أنفسكم، وما كلفتم من إصلاحها والمشي بها في طريق الهدى لا يضركم ضلال الضالين ولا جهل الجاهلين. وثالثها: أنهم كانوا يغتمون لعشائرهم لما ماتوا على الكفر فنهوا عن ذلك، والأقرب عندي أنه لما حكى عن بعضهم أنه إذا قيل لهم: ﴿تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ﴾ [المائدة: ١٠٤] ذكر تعالى هذه الآية، والمقصود منها بيان أنه لا ينبغي للمؤمنين أن يتشبهوا بهم في هذه الطريقة

الفاسدة، بل ينبغي أن يكونوا مصرين على دينهم، وأن يعلموا أنه لا يضرهم جهل أولئك الجاهلين إذا كانوا راسخين في دينهم ثابتين فيه.

المسألة الرابعة: فإن قيل: ظاهر هذه الآية يوهم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر غير واجب.

قلنا: الجواب عنه من وجوه: الأول: وهو الذي عليه أكثر الناس، إن الآية لا تدل على ذلك بل توجب أن المطيع لربه لا يكون مؤاخذًا بذنوب العاصي، فأما وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فثابت بالدلائل، خطب الصديق رضي الله عنه فقال: إنكم تقرؤن هذه الآية ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ وتضعونها غير موضعها، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُنْكِرُوهُ يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّه بِعِقَابٍ**» (١).

والوجه الثاني في تأول الآية: ما روي عن ابن مسعود وابن عمر أنهما قالا: قوله: ﴿ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ يكون هذا في آخر الزمان: قال ابن مسعود لما قرئت عليه هذه الآية ليس هذا بزمانها، ما دامت قلوبكم واحدة ولم تلبسوا شيعًا ولم يذق بعضكم بأس بعض، فأمروا وانهوا فإذا اختلفت القلوب والأهواء وألبستم شيعًا ووكل كل امرئ ونفسه، فعند ذلك جاء تأويل هذه الآية، وهذا القول عندي ضعيف؛ لأن قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ خطاب عام، وهو أيضًا خطاب مع الحاضرين فكيف يخرج الحاضر ويخص الغائب.

والوجه الثالث في تأويل الآية: ما ذهب إليه عبد الله بن المبارك فقال: هذه أوكد آية في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإنه قال: ﴿ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ يعني: عليكم أهل دينكم ولا يضركم من ضل من الكفار، وهذا كقوله: ﴿فَٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤] يعني: أهل دينكم، فقوله ﴿ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ يعني: بأن يعظ بعضكم بعضًا ويرغب بعضكم بعضًا في الخيرات، وينفره عن القبائح والسيئات، والذي يؤكد ذلك ما بينا أن قوله: ﴿ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ معناه: احفظوا أنفسكم، فكان ذلك أمرًا بأن نحفظ أنفسنا، فإن لم يكن ذلك الحفظ إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان ذلك واجبًا.

والوجه الرابع: أن الآية مخصوصة بالكفار الذين علم أنه لا ينفعهم الوعظ، ولا يتركون الكفر بسبب الأمر بالمعروف، فهنا لا يجب على الإنسان أن يأمرهم بالمعروف، والذي يؤكد هذا القول ما ذكرنا في سبب النزول أن الآية نازلة في المنافقين، حيث عَيَّروا المسلمين بأخذ

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود في كتاب: (الملاحم)، باب: (الأمر والنهي) (٤/ ١٨٥٤)، حديث رقم (٤٣٣٨)، والترمذي في كتاب: (الفتن)، باب: (ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر) (٤/ ٤٠٦)، حديث رقم (٢١٦٨)، وابن ماجه في كتاب: (الفتن)، باب: (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) (٢/ ١٣٢٧)، حديث رقم (٤٠٠٥)، وأحمد في (مسنده) (١/ ٥/ ٧)، جميعًا من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم، قال: قام أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال... فذكره.

الجزية من أهل الكتاب دون المشركين .

الوجه الخامس : أن الآية مخصوصة بما إذا خاف الإنسان عند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على نفسه أو على عرضه أو على ماله ، فههنا عليه نفسه لا تضره ضلالة من ضل ولا جهالة من جهل ، وكان ابن شبرمة يقول : من فر من اثنين فقد فر ، ومن فر من ثلاثة فلم يفر .

الوجه السادس : لا يضركم إذا اهتديتم فأمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر ضلال من ضل فلم يقبل ذلك .

الوجه السابع : ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ من أداء الواجبات التي من جملتها الأمر بالمعروف عند القدرة ، فإن لم يقبلوا ذلك فلا ينبغي أن تستوحشوا من ذلك فإنكم خرجتم عن عهدة تكليفكم فلا يضركم ضلال غيركم .

والوجه الثامن : أنه تعالى قال لرسوله : ﴿فَقَٰتِلْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ [النساء: ٨٤] وذلك لا يدل على سقوط الأمر بالمعروف عن الرسول فكذا ههنا .

المسألة الخامسة : قرئ لا يضرَّكم بفتح الراء مجزومًا على جواب قوله : ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ وقريء بضم الراء ، وفيه وجهان : أحدهما : على وجه الخبر أي : ليس يضركم من ضل . والثاني : أن حقها الفتح على الجواب ولكن ضمت الراء إتباعًا لضمة الضاد .

ثم قال تعالى: ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ يريد : مصيركم ومصير من خالفكم ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ يعني : يجازيكم بأعمالكم .

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْءَاثِمِينَ ﴿١٠٦﴾﴾

اعلم أنه تعالى : لما أمر بحفظ النفس في قوله : ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] أمر بحفظ المال في قوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ .

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى : اتفقوا على أن سبب نزول هذه الآية أن تميمًا الداري وأخاه عديًا كانا نصرانيين خرجا إلى الشام ومعهما بديل مولى عمرو بن العاص وكان مسلمًا مهاجرًا ، خرجوا للتجارة فلما قدموا الشام مرض بديل ، فكتب كتابًا فيه نسخة جميع ما معه وألقاه فيما بين الأقمشة ولم يخبر صاحبه بذلك ، ثم أوصى إليهما وأمرهما أن يدفعا متاعه إذا رجعا إلى أهله ، ومات بديل فأخذا من متاعه إناء من فضة منقوشًا بالذهب ثلثمائة مثقال ، ودفعا باقي المتاع إلى

أهله لما قدما، ففتشوا فوجدوا الصحيفة، وفيها ذكر الإناء، فقالوا لتميم وعدي: أين الإناء؟ فقالا: لا ندري، والذي رُفع إلينا دفعناه إليكم، فرفعوا الواقعة إلى رسول الله ﷺفأنزل الله تعالى هذه الآية.

المسألة الثانية: قوله: ﴿ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾ يعني: شهادة ما بينكم، وما بينكم كناية عن التنازع والتشاجر، وإنما أضاف الشهادة إلى التنازع لأن الشهود إنما يحتاج إليهم عند وقوع التنازع، وحذف (ما) من قوله: ﴿ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾ جائز لظهوره.

ونظيره قوله: ﴿هَٰذَا فِرَاقُ بَيۡنِي وَبَيۡنِكَۚ﴾ [الكهف: ٧٨]أي: ما بيني وبينك، وقوله: ﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيۡنَكُمۡ﴾ [الأنعام: ٩٤]وفي قراءة نصب. وقوله: ﴿ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ﴾ يعني: الشهادة المحتاج إليها عند حضور الموت، وحين الوصية بدل من قوله ﴿ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ﴾ لأن زمان حضور الموت هو زمان حضور الوصية، فعرف ذلك الزمان بهذين الأمرين الواقعين فيه، كما يقال: ائتني إذا زالت الشمس حين صلاة الظهر، والمراد بحضور الموت مشارفته وظهور أمارات وقوعه، كقوله: ﴿ كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ إِن تَرَكَ خَيۡرًا ٱلۡوَصِيَّةُ﴾ [البقرة: ١٨٠] قالوا: وقوله: ﴿ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ﴾ دليل على وجوب الوصية؛ لأنه تعالى جعل زمان حضور الموت غير زمان الوصية، وهذا إنما يكون إذا كانا متلازمين، وإنما تحصل هذه الملازمة عند وجوب الوصية.

ثم قال تعالى: ﴿ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾ وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: في الآية حذف، والمراد أن يشهد ذوا عدل منكم، وتقدير الآية: شهادة ما بينكم عند الموت الموصوف، هي أن يشهد اثنان ذوا عدل منكم، وإنما حسن هذا الحذف لكونه معلومًا.

المسألة الثانية: اختلف المفسرون في قوله: (منكم) على قولين: الأول: وهو قول عامة المفسرين أن المراد: اثنان ذوا عدل منكم يا معشر المؤمنين، أي: من أهل دينكم وملتكم، وقوله: ﴿ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ يعني: أو شهادة آخرين من غير أهل دينكم وملتكم إذا كنتم في السفر، فالعدلان المسلمان صالحان للشهادة في الحضر والسفر، وهذا قول ابن عباس، وأبي موسى الأشعري، وسعيد بن جبير، وسعيد بن المسيب، وشريح ومجاهد وابن سيرين وابن جريج.

قالوا: إذا كان الإنسان في الغربة، ولم يجد مسلمًا يشهده على وصيته، جاز له أن يشهد اليهودي أو النصراني أو المجوسي أو عابد الوثن أو أي كافر كان وشهادتهم مقبولة، ولا يجوز شهادة الكافرين على المسلمين إلا في هذه الصورة. قال الشعبي رحمه الله: مرض رجل من المسلمين في الغربة، فلم يجد أحدًا من المسلمين يشهده على وصيته، فأشهد رجلين من أهل الكتاب، فقدما الكوفة وأتيا أبا موسى الأشعري، وكان واليًا عليها فأخبراه بالواقعة وقدما تركته

ووصيته. فقال أبو موسى: هذا أمر لم يكن بعد لذي كان في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام، ثم حلفهما في مسجد الكوفة بعد العصر، بالله أنهما ما كذبا ولا بدلا وأجاز شهادتهما، ثم إن القائلين بهذا القول، منهم من قال هذا الحكم بقي محكمًا ومنهم من قال صار منسوخًا.

القول الثاني: وهو قول الحسن والزهري وجمهور الفقهاء: أن قوله: ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ أي: من أقاربكم، وقوله: ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ أي: من الأجانب ﴿إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: إن توقع الموت في السفر، ولم يكن معكم أحد من أقاربكم، فاستشهدوا أجنبيين على الوصية. وجعل الأقارب أولاً لأنهم أعلم بأحوال الميت وهم به أشفق، وبورثته أرحم وأرأف، واحتج الذاهبون إلى القول الأول على صحة قولهم بوجوه.

الحجة الأولى: أنه تعالى قال في أول الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فعم بهذا الخطاب جميع المؤمنين، فلما قال بعده ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ كان المراد أو آخران من جميع المؤمنين لا محالة.

الحجة الثانية: أنه قال تعالى: ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ وهذ يدل على أن جواز الاستشهاد بهذين الآخرين مشروط بكون المستشهد في السفر، فلو كان هذان الشاهدان مسلمين لما كان جواز الاستشهاد بهما مشروطًا بالسفر؛ لأن استشهاد المسلم جائز في السفر والحضر.

الحجة الثالثة: الآية دالة على وجوب الحلف على هذين الشاهدين من بعد الصلاة، وأجمع المسلمون على أن الشاهد المسلم لا يجب عليه الحلف، فعلمنا أن هذين الشاهدين ليسا من المسلمين.

الحجة الرابعة: أن سبب نزول هذه الآية ما ذكرناه من شهادة النصرانيين على بديل وكان مسلمًا.

الحجة الخامسة: ما روينا أن أبا موسى الأشعري قضى بشهادة اليهوديين بعد أن حلفهما، وما أنكر عليه أحد من الصحابة، فكان ذلك إجماعًا.

الحجة السادسة: أنا إنما نجيز إشهاد الكافرين إذا لم نجد أحدًا من المسلمين، والضرورات قد تبيح المحظورات، ألا ترى أنه تعالى أجاز التيمم والقصر في الصلاة، والافطار في رمضان، وأكل الميتة في حال الضرورة، والضرورة حاصلة في هذه المسألة؛ لأن المسلم إذا قرب أجله في الغربة ولم يجد مسلمًا يشهده على نفسه، ولم تكن شهادة الكفار مقبولة فإنه يضيع أكثر مهماته، فإنه ربما وجبت عليه زكوات وكفارات وما أداها. وربما كان عنده ودائع أو ديون كانت في ذمته، وكما تجوز شهادة النساء فيما يتعلق بأحوال النساء، كالحيض والحبل والولادة؛ والاستهلال لأجل أنه لا يمكن وقوف الرجال على هذه الأحوال، فاكتفينا فيها بشهادة النساء لأجل الضرورة، فكذا ههنا.

وأما قول من يقول: بأن هذا الحكم صار منسوخًا فبعيد؛ لاتفاق أكثر الأمة على أن سورة المائدة من آخر ما نزل من القرآن، وليس فيها منسوخ، واحتج القائلون بالقول الثاني بقوله ﴿وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢] والكافر لا يكون عدلاً.

أجاب الأولون عنه: لم لا يجوز أن يكون المراد بالعدل من كان عدلاً في الاحتراز عن الكذب، لا من كان عدلاً في الدين والاعتقاد، والدليل عليه: أنا أجمعنا على قبول شهادة أهل الأهواء والبدع، مع أنهم ليسوا عدولاً في مذاهبهم، ولكنهم لما كانوا عدولاً في الاحتراز عن الكذب قبلنا شهاداتهم، فكذا ههنا سلمنا أن الكافر ليس بعدل، إلا أن قوله: ﴿وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢] عام، وقوله في هذه الآية: ﴿ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ خاص فإنه أوجب شهادة العدل الذي يكون منا في الحضر، واكتفى بشهادة من لا يكون منا في السفر، فهذه الآية خاصة، والآية التي ذكرتموها عامة، والخاص مقدم على العام، لا سيما إذا كان الخاص متأخرًا في النزول، ولا شك أن سورة المائدة متأخرة، فكان تقديم هذه الآية الخاصة على الآية العامة التي ذكرتموها واجبًا بالاتفاق، والله أعلم.

ثم قال تعالى: ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ **وفيه مسألتان:**

المسألة الأولى: قوله: ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ﴾ عطف على قوله: ﴿ٱثْنَانِ﴾ والتقدير: شهادة بينكم أن يشهد اثنان منكم أو آخران من غيركم.

المسألة الثانية: قوله: ﴿إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ المقصود منه بيان أن جواز الاستشهاد بآخرين من غيركم مشروط بما إذا كان المستشهد مسافرًا ضاربًا في الأرض وحضرت علامات نزول الموت به.

ثم قال تعالى: ﴿تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: تحبسونهما، أي: توقفونهما كما يقول الرجل: مرَّ بي فلان على فرس فحبس عليَّ دابته أي: أوقفها، وحبست الرجل في الطريق أكلمه، أي: أوقفته.

فإن قيل: ما موقع تحبسونهما.

قلنا: هو استئناف، كأنه قيل: كيف نعمل إن حصلت الريبة فيهما؟ فقيل: تحبسونهما.

المسألة الثانية: قوله: ﴿مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ فيه أقوال:

الأول: قال ابن عباس من بعد صلاة أهل دينهما.

والثاني: قال عامة المفسرين: من بعد صلاة العصر.

فإن قيل: كيف عرف أن المراد هو صلاة العصر، مع أن المذكور هو الصلاة المطلقة.

قلنا: إنما عرف هذا التعيين بوجوه:

أحدها: أن هذا الوقت كان معروفًا عندهم بالتحليف بعدها، فالتقييد بالمعروف المشهور أغنى عن التقييد باللفظ.

وثانيها: ما روي أنه لما نزلت هذه الآية صلّى النبي ﷺ صلاة العصر، ودعا بعَدي وتميم، فاستحلفهما عند المنبر، فصار فعل الرسول دليلاً على التقييد.

وثالثها: أن جميع أهل الأديان يعظمون هذا الوقت ويذكرون الله فيه ويحترزون عن الحلف الكاذب، وأهل الكتاب يصلون لطلوع الشمس وغروبها.

والقول الثالث: قال الحسن: المراد بعد الظهر أو بعد العصر. لأن أهل الحجاز كانوا يقعدون للحكومة بعدهما.

والقول الرابع: أن المراد بعد أداء الصلاة، أي صلاةٍ كانت. والغرض من التحليف بعد إقامة الصلاة هو أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، فكان احتراز الحالف عن الكذب في ذلك الوقت أتم وأكمل، والله أعلم.

المسألة الثالثة: قال الشافعي رحمه الله: الأيمان تغلظ في الدماء والطلاق والعتاق، والمال إذا بلغ مائتي درهم في الزمان والمكان، فيحلف بعد العصر بمكة بين الركن والمقام، وبالمدينة عند المنبر، وفي بيت المقدس عند الصخرة، وفي سائر البلدان في أشرف المساجد. وقال أبو حنيفة رحمه الله: يحلف من غير أن يختص الحلف بزمان أو مكان، وهذا على خلاف الآية، ولأن المقصود منه التهويل والتعظيم، ولا شك أن الذي ذكره الشافعي رضي الله عنه أقوى.

ثم قال تعالى: ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: الفاء في قوله: ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾ للجزاء، يعني: تحبسونهما فَيُقدِمان لأجل ذلك الحبس على القسم.

المسألة الثانية: قوله: ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾ اعتراض بين القسم والمقسم عليه. والمعنى: ان ارتبتم في شأنهما واتهمتموهما فحلفوهما، وبهذا يحتج من يقول الآية نازلة في إشهاد الكفار، لأن تحليف الشاهد المسلم غير مشروع، ومن قال: الآية نازلة في حق المسلم قال: إنها منسوخة. وعن علي عليه السلام أنه كان يحلف الشاهد والرواي عند التهمة.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا﴾ يعني يقسمان بالله أنا لا نبيع عهد الله بشيء من الدنيا قائلين لا نشتري به ثمنًا، وهو كقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] أي: لا نأخذ ولا نستبدل، ومن باع شيئًا فقد اشترى ثمنه، وقوله: ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ أي: لا نبيع عهد الله بشيء من الدنيا، ولو كان ذلك الشيء حبوة ذي قربى أو نفسه، وخص ذا القربى بالذكر لأن الميل إليهم أتم والمداهنة بسببهم أعظم، وهو كقوله: ﴿كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥]

ثم قال تعالى: ﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ﴾ **وفيه مسألتان:**

الأولى: هذا عطف على قوله: ﴿لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا﴾ يعني: أنهما يقسمان حال ما يقولان لا نشتري به ثمنًا، ولا نكتم شهادة الله أي: الشهادة التي أمر الله بحفظها وإظهارها.

المسألة الثانية: نقل عن الشعبي أنه وقف على قوله: ﴿شَهَـٰدَةَ﴾ ثم ابتدأ الله بالمد على طرح حرف القسم. وتعويض حرف الاستفهام منه، وروي عنه بغير مد على ما ذكره سيبويه أن منهم من يقول: الله لقد كان كذا، والمعنى: تالله.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْـَٔاثِمِينَ﴾ يعني إذا كتمناها كنا من الآثمين.

قال تعالى: ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَـٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَـٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَـٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَـٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ أَوْ يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَـٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾﴾

ثم قال تعالى: ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا﴾ قال الليث رحمه الله: عثر الرجل يعثر عثورًا إذا هجم على أمر لم يهجم عليه غيره. وأعثرت فلانًا على أمري، أي: أطلعته عليه، وعثر الرجل يعثر عثرة إذا وقع على شيء. قال أهل اللغة: وأصل عثر بمعنى اطلع من العثرة التي هي الوقوع؛ وذلك لأن العاثر إنما يعثر بشيء كان لا يراه، فلما عثر به اطلع عليه ونظر ما هو، فقيل لكل من اطلع على أمر كان خفيًّا عليه قد عثر عليه، وأعثر غيره إذا أطلعه عليه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ﴾ [الكهف: ٢١] أي: اطلعنا، ومعنى الآية فإن حصل العثور والوقوف على أنهما أتيا بخيانة واستحقا الإثم بسبب اليمين الكاذبة.

ثم قال تعالى: ﴿فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَـٰنِ﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: اعلم أن معنى الآية فإن عثر بعدما حلف الوصيان على أنهما استحقا إثمًا أي: حِنثًا في اليمين بكذب في قول أو خيانة في مال قام في اليمين مقامهما رجلان من قرابة الميت، فيحلفان بالله لقد ظهرنا على خيانة الذميين وكذبهما وتبديلهما وما اعتدينا في ذلك وما كذبنا.

وروي أنه لما نزلت الآية الأولى صلّى رسول الله ﷺ العصر ودعا بتميم وعدي فاستحلفهما عند المنبر بالله الذي لا إله إلا هو أنه لم يوجد منّا خيانة في هذا المال، ولما حلفا خلى رسول الله ﷺ سبيلهما وكتما الإناء مدة ثم ظهروا، واختلفوا فقيل: وجد بمكة.

وقيل: لما طالت المدة أظهرا الإناء فبلغ ذلك بني سهم فطالبوهما فقالا: كنا قد اشتريناه منه فقالوا: ألم نقل لكم هل باع صاحبنا شيئًا فقلتما لا؟ فقالا: لم يكن عندنا بينة فكرهنا أن نعثر كتمنا فرفعوا القصة إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى: ﴿فَإِنْ عُثِرَ﴾ الآية فقام عمرو بن عاص والمطلب بن أبي رفاعة السهميان فحلفا بالله بعد العصر فدفع الرسول ﷺ الإناء إليهما ى أولياء الميت. وكان تميم الداري يقول بعدما أسلم: صدق الله ورسوله أنا أخذت الإناء

فأتوب إلى الله تعالى[(١)]، وعن ابن عباس أنه بقيت تلك الواقعة مخفية إلى أن أسلم تميم الداري، فلما أسلم أخبر بذلك وقال: حلفت كاذبًا، وأنا وصاحبي بعنا الإناء بألف وقسمنا الثمن. ثم دفع خمسمائة درهم من نفسه ونزع من صاحبه خمسمائة أخرى ودفع الألف إلى موالي الميت.

المسألة الثانية: قوله: ﴿فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾ أي: مقام الشاهدين اللذين هما من غير ملتهما. وقوله: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَـٰنِ﴾ المراد به موالي الميت، وقد أكثر الناس في أنه لِمَ وُصف موالي الميت بهذا الوصف، والأصح عندي فيه وجه واحد، وهو أنهم إنما وصفوا بذلك لأنه لما أخذ مالهم فقد استحق عليهم مالهم؛ فإن من أخذ مال غيره فقد حاول أن يكون تعلقه بذلك المال مستعليًا على تعلق مالكه به فصح أن يوصف المالك بأنه قد استحق عليه ذلك المال.

المسألة الثالثة: أما قوله: ﴿ٱلْأَوْلَيَـٰنِ﴾ ففيه وجوه: الأول: أن يكون خبرا لمبتدأ محذوف والتقدير: هما الأوليان؛ وذلك لأنه لما قال: ﴿فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾ فكأنه قيل: ومن هما؟ فقيل: الأوليان. والثاني: أن يكون بدلاً من الضمير الذي في يقومان، والتقدير: فيقوم الأوليان. والثالث: أجاز الأخفش أن يكون قوله: ﴿ٱلْأَوْلَيَـٰنِ﴾ صفة لقوله: ﴿فَـَٔاخَرَانِ﴾ وذلك لأن النكرة إذا تقدم ذكرها ثم أعيد عليها الذكر صارت معرفة، كقوله تعالى: ﴿كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ [النور: ٣٥] فمصباح نكرة، ثم قال: ﴿ٱلْمِصْبَاحُ﴾ ثم قال في ﴿زُجَاجَةٍ﴾ ثم قال ﴿ٱلزُّجَاجَةُ﴾، وهذا مثل قولك رأيت رجلاً، ثم يقول إنسان مَن الرجل؟ فصار بالعود إلى ذكره معرفة. الرابع: يجوز أن يكون قوله: ﴿ٱلْأَوْلَيَـٰنِ﴾ بدلاً من قوله آخران، وإبدال المعرفة من النكرة كثير.

المسألة الرابعة: إنما وصفهما بأنهما أوليان لوجهين: الأول: معنى الأوليان الأقربان إلى الميت. الثاني: يجوز أن يكون المعنى الأوليان باليمين، والسبب فيه أن الوصيين قد ادعيا أن الميت باع الإناء الفضة فانتقل اليمين إلى موالي الميت، لأن الوصيين قد ادعيا أن مورثهما باع الإناء وهما أنكرا ذلك، فكان اليمين حقًّا لهما، وهذا كما أن إنسانًا أقر لآخر بدين ثم ادعى أنه قضاه حكم برد اليمين إلى الذي ادعى الدين أولاً لأنه صار مدعى عليه أنه قد استوفاه.

المسألة الخامسة: القراءة المشهورة للجمهور (استحق) بضم التاء وكسر الحاء، والأوليان تثنية الأولى، وقد ذكرنا وجهه وقراءة حمزة وعاصم في رواية أبي بكر الأولين بالجمع، وهو نعت لجميع الورثة المذكورين في قوله: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ﴾ وتقديره: من الأولين الذين

---

(١) **مرسل**: أخرجه الطبري في (تفسيره) (١١/ ١٨٧)، حديث رقم (١٢٩٦٨) من طريق أبي سفيان عن معمر عن قتادة وابن سيرين وغيره قال: حدثنا الحجاج عن ابن جريج عن عكرمة دخل حديث بعضهم في بعض... الحديث، والقاسم بن سلام في (الناسخ والمنسوخ) (١/ ٢٤٨)، حديث رقم (٢٣٨)، من طريق حجاج عن ابن جريج عن عكرمة... به.

استحق عليهم مالهم. وإنما قيل لهم الأولين من حيث كانوا أولين في الذكر، ألا ترى أنه قد تقدم ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾[المائدة: ١٠٦] وكذلك ﴿ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ﴾[المائدة: ١٠٦] ذكرا في اللفظ قبل قوله: ﴿أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ﴾ وقرأ حفص وحده بفتح التاء والحاء الأوليان على التثنية، ووجهه أن الوصيين اللذين ظهرت خيانتهما هما أولى من غيرهما بسبب أن الميت عينهما للوصاية ولما خانا في مال الورثة صح أن يقال: إن الورثة قد استحق عليهم الأوليان أي خان في مالهم الأوليان، وقرأ الحسن الأولان، ووجهه ظاهر مما تقدم.

ثم قال تعالى: ﴿فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعۡتَدَيۡنَآ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

والمعنى ظاهر، أي: وما اعتدينا في طلب هذا المال، وفي نسبتهم إلى الخيانة. وقوله: ﴿إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي: إنا إذا حلفنا موقنين بالكذب معتقدين الزور والباطل.

ثم قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يَأۡتُواْ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجۡهِهَآ أَوۡ يَخَافُوٓاْ أَن تُرَدَّ أَيۡمَٰنُۢ بَعۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡۗ﴾.

والمعنى ذلك الحكم الذي ذكرناه والطريق الذي شرعناه أقرب إلى أن يأتوا بالشهادة على وجهها، وأن يأتوا بالشهادة لا على وجهها، ولكنهم يخافون أن يحلفوا على ما ذكروه لخوفهم من أن ترد أيمان على الورثة بعد أيمانهم، فيظهر كذبهم ويفتضحون فيما بين الناس.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡمَعُواْۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾

والمعنى اتقوا الله أن تخونوا في الأمانات واسمعوا مواعظ الله أي: اعملوا بها وأطيعوا الله فيها والله لا يهدي القوم الفاسقين، وهو تهديد ووعيد لمن خالف حكم الله وأوامره، فهذا هو القول في تفسير هذه الآية التي اتفق المفسرون على أنها في غاية الصعوبة إعرابًا ونظمًا وحكمًا. وروى الواحدي رحمه الله في (البسيط) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: هذه الآية أعضل ما في هذه السورة من الأحكام. والحكم الذي ذكرناه في هذه الآية منسوخ عند أكثر الفقهاء، والله أعلم بأسرار كلامه.

قوله تعالى: ﴿يَوۡمَ يَجۡمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبۡتُمۡۖ قَالُواْ لَا عِلۡمَ لَنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ ۝١٠٩﴾

اعلم أن عادة الله تعالى جارية في هذا الكتاب الكريم أنه إذا ذكر أنواعًا كثيرة من الشرائع والتكاليف والأحكام، أتبعها إما بالإلهيات، وإما بشرح أحوال الأنبياء، أو بشرح أحوال القيامة ليصير ذلك مؤكدًا لما تقدم ذكره من التكاليف والشرائع فلا جرم لما ذكر فيما تقدم أنواعًا كثيرة من الشرائع أتبعها بوصف أحوال القيامة أولاً، ثم ذكر أحوال عيسى. أما وصف أحوال القيامة فهو قوله ﴿يَوۡمَ يَجۡمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: في هذه الآية قولان: أحدهما: أنها متصلة بما قبلها وعلى هذا التقدير ففيه

وجهان: الأول: قال الزجاج: تقديره: واتقوا الله يوم يجمع الله الرسل، ولا يجوز أن ينصب على الظرف لهذا الفعل لأنهم لم يؤمروا بالتقوى في ذلك اليوم، ولكن على المفعول له. الثاني: قال القفال رحمه الله: يجوز أن يكون التقدير: والله لا يهدي القوم الفاسقين يوم يجمع الله الرسل، أي: لا يهديهم إلى الجنة، كما قال: ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ۝ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾ [النساء: ١٦٨، ١٦٩].

والقول الثاني: أنها منقطعة عما قبلها، وعلى هذا التقدير ففيه أيضًا وجهان: الأول: أن التقدير: اذكر يوم يجمع الله الرسل. والثاني: أن يكون التقدير: يوم يجمع الله الرسل كان كيت وكيت.

المسألة الثانية: قال صاحب (الكشاف) قوله: ماذا منتصب بأجبتم انتصاب مصدره على معنى أي أجابه أجبتم، إجابة إنكار أم إجابة إقرار؟ ولو أريد الجواب لقيل بماذا أجبتم. فإن قيل: وأي فائدة في هذا السؤال؟ قلنا: توبيخ قومهم، كما أن قوله: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ۝ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨، ٩] المقصود منه توبيخ من فعل ذلك الفعل.

المسألة الثالثة: ظاهر قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ يدل على أن الأنبياء لا يشهدون لأممهم. والجمع بين هذا وبين قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] مشكل. وأيضًا قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣] فإذا كانت أمتنا تشهد لسائر الناس فالأنبياء أولى بأن يشهدوا لأممهم بذلك.

والجواب عنه من وجوه: الأول: قال جمع من المفسرين: إن للقيامة زلازل وأهوالاً بحيث تزول القلوب عن مواضعها عند مشاهدتها. فالأنبياء عليهم الصلاة والسلام عند مشاهدة تلك الأهوال ينسون أكثر الأمور، فهنالك يقولون: لا علم لنا، فإذا عادت قلوبهم إليهم فعند ذلك يشهدون للأمم. وهذا الجواب وإن ذهب إليه جمع عظيم من الأكابر فهو عندي ضعيف، لأنه تعالى قال في صفة أهل الثواب: ﴿لَا يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣] وقال أيضًا: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُسْفِرَةٌ ۝ ضَاحِكَةٌ مُسْتَبْشِرَةٌ﴾ [عبس: ٣٨، ٣٩] بل إنه تعالى قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَىٰ وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢] فكيف يكون حال الأنبياء والرسل أقل من ذلك، ومعلوم أنهم لو خافوا لكانوا أقل منزلة من هؤلاء الذين أخبر الله تعالى عنهم أنهم لا يخافون ألبتة. والوجه الثاني: أن المراد منه المبالغة في تحقيق فضيحتهم كمن يقول لغيره ما تقول في فلان؟ فيقول: أنت أعلم به مني، كأنه قيل: لا يُحتاج فيه إلى الشهادة لظهوره، وهذا أيضًا ليس بقوي؛ لأن السؤال إنما وقع عن كل الأمة وكل الأمة ما كانوا كافرين حتى تريد الرسل بالنفي تبكيتهم وفضيحتهم.

والوجه الثالث: في الجواب وهو الأصح، وهو الذي اختاره ابن عباس: أنهم إنما قالوا لا

علم لنا لأنك تعلم ما أظهروا وما أضمروا ونحن لا نعلم إلا ما أظهروا، فعلمك فيهم أنفذ من علمنا. فلهذا المعنى نفوا العلم عن أنفسهم لأن علمهم عند الله كلا علم.

والوجه الرابع في الجواب: أنهم قالوا: لا علم لنا، إلا أن علمنا جوابهم لنا وقت حياتنا، ولا نعلم ما كان منهم بعد وفاتنا. والجزاء والثواب إنما يحصلان على الخاتمة وذلك غير معلوم لنا. فلهذا المعنى قالوا لا علم لنا، وقوله: ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ يشهد بصحة هذين الجوابين.

الوجه الخامس: وهو الذي خطر ببالي وقت الكتابة، أنه قد ثبت في علم الأصول أن العلم غير والظن غير، والحاصل عند كل أحد من حال الغير إنما هو الظن لا العلم، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «**نَحْنُ نَحْكُمُ بِالظَّاهِرِ واللَّه يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ**» وقال عليه الصلاة والسلام: «**إِنَّكُمْ لَتَخْتَصِمُونَ لَدَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ، فَمَنْ حَكَمْتُ لَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ فَكَأَنَّمَا قَطَعْتُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ**»[1] أو لفظ هذا معناه. فالأنبياء قالوا: لا علم لنا ألبتة بأحوالهم، إنما الحاصل عندنا من أحوالهم هو الظن، والظن كان معتبرًا في الدنيا؛ لأن الأحكام في الدنيا كانت مبنية على الظن، وأما الآخرة فلا التفات فيها إلى الظن؛ لأن الأحكام في الآخرة مبنية على حقائق الأشياء، وبواطن الأمور. فلهذا السبب قالوا: ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ﴾ [البقرة: ٣٢] ولم يذكروا ألبتة ما معهم من الظن؛ لأن الظن لا عبرة به في القيامة.

الوجه السادس: أنهم لما علموا أنه سبحانه وتعالى عالم لا يجهل، حكيم لا يسفه، عادل لا يظلم، علموا أن قولهم لا يفيد خيرًا، ولا يدفع شرًا فرأوا أن الأدب في السكوت، وفي تفويض الأمر إلى عدل الحي القيوم الذي لا يموت.

المسألة الرابعة: قرئ (علامَ الغيوب) بالنصب. قال صاحب (الكشاف): والتقدير أن الكلام قد تمّ بقوله: ﴿إِنَّكَ أَنتَ﴾ أي: أنت الموصوف بأوصافك المعروفة، من العلم وغيره. ثم نصب ﴿عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ على الاختصاص، أو على النداء، أو وصفًا لاسم إن.

المسألة الخامسة: دلّت الآية على جواز إطلاق لفظ العلام عليه، كما جاز إطلاق لفظ الخَلّاق عليه. أما العلاّمة فإنهم أجمعوا على أنه لا يجوز إطلاقها في حقه، ولعل السبب ما فيه من لفظ التأنيث.

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِى فَتَنفُخُ فِيهَا

(١) **متفق عليه:** أخرجه البخاري في كتاب: (الأحكام)، باب: (موعظة الإمام للخصوم) (١٣/ ١٦٨)، حديث رقم (٧١٦٩)، ومسلم في كتاب: (الأقضية)، باب: (الحكم بالظاهر) (٣/ ٤/ ١٣٣٧)، كلاهما من طريق هشام بن عروة... به.

فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنا بينا أن الغرض من قوله تعالى للرسل: ﴿مَاذَآ أُجِبْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٩] توبيخ من تمرد من أممهم، وأشد الأمم افتقارًا إلى التوبيخ والملامة النصارى الذين يزعمون أنهم أتباع عيسى عليه السلام؛ لأن طعن سائر الأمم كان مقصورًا على الأنبياء، وطعن هؤلاء الملاعين تعدى إلى جلال الله وكبريائه، حيث وصفوه بما لا يليق بعاقل أن يصف الإله به، وهو اتخاذ الزوجة والولد، فلا جرَم ذكر الله تعالى أنه يعدد أنواع نعمه على عيسى بحضرة الرسل واحدة فواحدة، والمقصود منه توبيخ النصارى وتقريعهم على سوء مقالتهم؛ فإن كل واحدة من تلك النعم المعدودة على عيسى تدل على أنه عبد وليس بإله. والفائدة في هذه الحكاية تنبيه النصارى الذين كانوا في وقت نزول هذه الآية على قبح مقالتهم وركاكة مذهبهم واعتقادهم.

المسألة الثانية: موضع (إذ) يجوز أن يكون رفعًا بالابتداء على معنى ذاك إذ قال الله، ويجوز أن يكون المعنى اذكر إذ قال الله.

المسألة الثالثة: خرج قوله: ﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ﴾ على لفظ الماضي دون المستقبل، وفيه وجوه: الأول: الدلالة على قرب القيامة حتى كأنها قد قامت ووقعت وكل آت قريب، ويقال: الجيش قد أتى، إذا قرب إتيانهم. قال الله تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ١]. الثاني: أنه ورد على حكاية الحال، ونظيرُه قولُ الرجل لصاحبه كأنك بنا وقد دخلنا بلدة كذا، فصنعنا فيها كذا، إذ صاح صائح فتركتني وأجبته. ونظيره من القرآن قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ فَزِعُواْ فَلَا فَوْتَ﴾ [سبأ: ٥١]، ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [الأنفال: ٥٠]، ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [سبأ: ٣١] والوجه في كل هذه الآيات ما ذكرناه، من أنه خرج على سبيل الحكاية عن الحال.

المسألة الرابعة: ﴿يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ يجوز أن يكون (عيسى) في محل الرفع لأنه منادى مفرد وصف بمضاف ويجوز أن يكون في محل النصب لأنه في نية الإضافة، ثم جعل الابن توكيدًا وكل ما كان مثل هذا جاز فيه وجهان، نحو: يا زيد بن عمرو، ويا زيد بن عمرو، وأنشد النحويون:

يَا حَكَم بْنَ الْمُنْذِرِ بْنِ الْجَارُودِ[1]

برفع الأول ونصبه على ما بيناه

---

(١) هذا البيت لرؤبة بن الحجاج وهو كالآتي:

يا حَكَم بْنَ المُنْذِرِ بْنِ الجارُودْ   أَنْتَ الجَوادُ ابْنُ الجَوادِ المَجْمُودْ

المسألة الخامسة: قوله: ﴿نِعۡمَتِي عَلَيۡكَ﴾ أراد الجمع كقوله: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآ﴾ [النحل: ١٨] وإنما جاز ذلك لأن مضاف يصلح للجنس.

واعلم أن الله تعالى فسّر نعمته عليه بأمور: أولها: قوله: ﴿إِذۡ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِ﴾ وفيه وجهان: الأول: روح القدس هو جبريل عليه السلام، الروح جبريل، والقدس هو الله تعالى، كأنه أضافه إلى نفسه تعظيمًا له. الثاني: أن الأرواح مختلفة بالماهية، فمنها طاهرة نورانية ومنها خبيثة ظلمانية، ومنها مشرقة، ومنها كَدِرة، ومنها خيرة، ومنها نذلة، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «**الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ**» (١) فالله تعالى خصّ عيسى بالروح الطاهرة النورانية المُشْرِقة العلوية الخَيِّرة. ولقائل أن يقول: لما دلّت هذه الآية على أن تأييد عيسى إنما حصل من جبريل أو بسبب روحه المختص به، قدح هذا في دلالة المعجزات على صدق الرسل، لأنا قبل العلم بعصمة جبريل نُجوِّز أنه أعان عيسى عليه السلام على ذلك، على سبيل إغواء الخلق وإضلالهم، فما لم تُعرف عصمة جبريل لا يندفع هذا، وما لم تعرف نبوّة عيسى عليه السلام لا تعرف عصمة جبريل، فيلزم الدور. وجوابه: ما ثبت من أصلنا أن الخالق ليس إلا الله، وبه يندفع هذا السؤال.

وثانيها: قوله تعالى: ﴿تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلۡمَهۡدِ وَكَهۡلٗاۖ﴾ أما كلام عيسى في المهد فهو قوله: ﴿إِنِّي عَبۡدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ [مريم: ٣٠].

وقوله: ﴿تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلۡمَهۡدِ وَكَهۡلٗاۖ﴾ في موضع الحال. والمعنى: يكلمهم طفلاً وكهلاً من غير أن يتفاوت كلامه في هذين الوقتين وهذه خاصية شريفة كانت حاصلة له وما حصلت لأحد من الأنبياء قبله ولا بعده.

وثالثها: قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ عَلَّمۡتُكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَۖ﴾.

وفي (الكتاب) قولان: أحدهما: المراد به الكتابة وهي الخط. والثاني: المراد منه جنس الكتب. فإن الإنسان يتعلم أولاً كتبًا سهلة مختصرة، ثم يترقى منها إلى الكتب الشريفة. وأما الحكمة فهي عبارة عن العلوم النظرية، والعلوم العملية. ثم ذكر بعده ﴿وَٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ﴾ وفيه وجهان: الأول: أنهما خصا بالذكر بعد ذكر الكتب على سبيل التشريف كقوله: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، وقوله: ﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمۡ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٖ﴾

رؤبة بن عبد الله العجاج بن رؤبة التميمي السعدي أبو الجحّاف أو أبو محمد.

؟ - ١٤٥هـ/ ؟ - ٧٦٢م. راجز، من الفصحاء المشهورين، من مخضرمي الدولتين الأموية والعباسية. كان أكثر مقامه في البصرة، وأخذ عنه أعيان أهل اللغة وكانوا يحتجون بشعره ويقولون بإمامته في اللغة، مات في البادية، وقد أسنّ. وفي الوفيات: لما مات رؤبة قال الخليل: دفنا الشعر واللغة والفصاحة.

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب: (الأنبياء)، باب: (الأرواح جنود مجندة) (٦/ ٤٢٦)، حديث رقم (٣٣٣٦)، والبخاري في كتاب: (الأدب المفرد) (٢/ ٣٤٤)، حديث رقم (٩٠٠)، ومسلم في كتاب: (البر والصلة)، باب: (الأرواح جنود مجندة) (٤/ ٢٠٣١)، حديث رقم (١٥٩)، كلاهما من طريق سهيل... به.

[الأحزاب: ٧] ، والثاني: وهو الأقوى أن الاطلاع على أسرار الكتب الإلهية، لا يحصل إلا لمن صار بانيًا في أصناف العلوم الشرعية والعقلية الظاهرة التي يبحث عنها العلماء، فقوله ﴿وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ﴾ إشارة إلى الأسرار التي لا يطلع عليها أحد إلا أكابر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

ورابعها: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: قرأ نافع (فتكون طائرًا) والباقون (طيرًا) بغير ألف وطير جمع طائر كضأن وضائن، وركب وراكب.

المسألة الثانية: أنه تعالى ذكر ههنا ﴿فَتَنفُخُ فِيهَا﴾ وذكر في آل عمران ﴿فَأَنفُخُ فِيهِ﴾[آل عمران: ٤٩].

والجواب: أن قوله: ﴿كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾ أي: هيئة مثل هيئة الطير، فقوله ﴿فَتَنفُخُ فِيهَا﴾ الضمير للكاف، لأنها صفة الهيئة التي كان يخلقها عيسى وينفخ فيها ولا يرجع إلى الهيئة المضاف إليها لأنها ليست من خلقه ولا نفخه في شيء.

إذا عرفت هذا فنقول: الكاف تؤنث بحسب المعنى لدلالتها على الهيئة التي هي مثل هيئة الطير وتذكّر بحسب الظاهر. وإذا كان كذلك جاز أن يقع الضمير عنها تارة على وجه التذكير وأخرى على وجه التأنيث.

المسألة الثالثة: أنه تعالى اعتبر الإذن في خلق الطين كهيئة الطير، وفي صيرورته ذلك الشيء طيرًا. وإنما أعاد قوله: ﴿بِإِذْنِي﴾ تأكيدًا لكون ذلك واقعًا بقدرة الله تعالى وتخليقه لا بقدرة عيسى وإيجاده.

وخامسها: قوله تعالى: ﴿وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي﴾ وإبراء الأكمه والأبرص معروف، وقال الخليلي: الأكمه من ولد أعمى، والأعمى من ولد بصيرًا ثم عمي.

وسادسها: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي﴾ أي: وإذ تخرج الموتى من قبورهم أحياء بإذني، أي: بفعلي ذلك عند دعائك، وعند قولك للميت: أخرج بإذن الله من قبرك، وذكر الإذن في هذه الأفاعيل إنما هو على معنى إضافة حقيقة الفعل إلى الله تعالى كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾[آل عمران: ١٤٥] أي: إلا بخلق الله الموت فيها.

وسابعها: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾ **وفيه مسألتان:**

المسألة الأولى: قوله: ﴿إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾ يحتمل أن يكون المراد منه هذه البيّنات التي تقدم ذكرها، وعلى هذا التقدير فالألف واللام للعهد. ويحتمل أن يكون المراد منه جنس البينات.

المسألة الثانية: روي أنه عليه الصلاة والسلام لما أظهر هذه المعجزات العجيبة قصد اليهودُ قتلَه فخلصه الله تعالى منهم حيث رفعه إلى السماء.

ثم قال تعالى: ﴿فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ **وفيه مسألتان:**

المسألة الأولى: قرأ حمزة والكسائي (ساحر) بالألف وكذلك في يونس وهود والصّف، وقرأ ابن عامر وعاصم في يونس بالألف فقط والباقون (سحر) فمن قرأ (ساحر) أشار إلى الرجل ومن قرأ (سحر) أشار به إلى ما جاء به. وكلاهما حَسَن؛ لأن كل واحد منهما قد تقدم ذكره. قال الواحديّ رحمه الله: والاختيار (سحر) لجواز وقوعه على الحدث والشخص، أما وقوعه على الحدث فظاهر وأما وقوعه على الشخص، فتقول: هذا سحر وتريد به ذو سحر، كما قال تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ﴾ [البقرة: ١٧٧] أي: ذا البر قال الشاعر:

فَــإِنَّــمَــا هِــيَ إِقْـبَــالٌ وَإِدْبَــارُ

المسألة الثانية: فإن قيل: إنه تعالى شرع ههنا في تعديد نعمه على عيسى عليه السلام وقول الكفار في حقه ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ ليس من النعم، فكيف ذكره ههنا؟

والجواب: أن من الأمثال المشهورة أن كل ذي نعمة محسود، وطعن الكفار في عيسى عليه السلام بهذا الكلام، يدل على أن نعم الله في حقه كانت عظيمة فَحُسن ذكره عند تعديد النعم للوجه الذي ذكرناه.

﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُواْ بِى وَبِرَسُولِى قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾﴾

وثامنها: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُواْ بِى وَبِرَسُولِى﴾ وقد تقدم تفسير الوَحْي. فمن قال إنهم كانوا أنبياء قال ذلك الوحي هو الوحي الذي يوحى إلى الأنبياء. ومن قال إنهم ما كانوا أنبياء، قال: المراد بذلك الوحي الإلهام والإلقاء في القلب، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ [القصص: ٧]، وقوله: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ﴾ [النحل: ٦٨] وإنما ذكر هذا في معرض تعديد النعم لأن صيرورة الإنسان مقبول القول عند الناس محبوبًا في قلوبهم من أعظم نعم الله على الإنسان. وذكر تعالى أنه لما ألقى ذلك الوحي في قلوبهم، آمنوا وأسلموا وإنما قدم ذكر الإيمان على الإسلام، لأن الإيمان صفة القلب، والإسلام عبارة عن الانقياد والخضوع في الظاهر، يعني آمنوا بقلوبهم وانقادوا بظواهرهم.

فإن قيل: إنه تعالى قال في أول الآية: ﴿ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ﴾ [المائدة: ١١٠] ثم إن جميع ما ذكره تعالى من النعم مختص بعيسى عليه السلام، وليس لأمه بشيء منها تعلق.

قلنا: كل ما حصل للولد من النعم الجليلة والدرجات العالية فهو حاصل على سبيل الضمن والتبع للأم، ولذلك قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥٓ ءَايَةً﴾ [المؤمنون: ٥٠] فجعلهما معا آية واحدة لشدة اتصال كل واحد منهما بالآخر. وروي أنه تعالى لما قال لعيسى ﴿ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ﴾

[المائدة: ١١٠] كان يلبس الشعر ويأكل الشجر، ولا يدخر شيئًا لغد ويقول: مع كل يوم رزقه، ومن لم يكن له بيت فيخرب، ولا ولد فيموت، أينما أمسى بات.

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ قَالَ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾

فيه مسائل:

المسألة الأولى: في قوله: ﴿إِذْ قَالَ﴾ وجهان: الأول: أوحيت إلى الحواريين إذ قال الحواريون. الثاني: اذكر إذ قال الحواريون.

المسألة الثانية: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ قرأ الكسائي (هل تستطيع) بالتاء (ربك) بالنصب وبإدغام اللام في التاء، وسبب الإدغام أن اللام قريب المخرج من التاء لأنهما من حروف طرف اللسان وأصول الثنايا وبحسب قرب الحرف من الحرف يحسن الإدغام، وهذه القراءة مروية عن علي وابن عباس. وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كانوا أعلم بالله من أن يقولوا هل يستطيع، وإنما قالوا: هل تستطيع أن تسأل ربك. وعن معاذ بن جبل: أقرأني رسول الله ﷺ (هل تستطيع) بالتاء (ربك) بالنصب والباقون يستطيع بالياء ربك برفع الباء وبالإظهار، فأما القراءة الأولى فمعناها: هل تستطيع سؤال ربك؟ قالوا: وهذه القراءة أولى من الثانية؛ لأن هذه القراءة توجب شكهم في استطاعة عيسى، والثانية توجب شكهم في استطاعة الله، ولا شك أن الأولى أولى، وأما القراءة الثانية ففيها إشكال، وهو أنه تعالى حكى عنهم أنهم ﴿قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾ [المائدة: ١١١] وبعد الإيمان كيف يجوز أن يقال إنهم بقوا شاكين في اقتدار الله تعالى على ذلك؟

والجواب عنه من وجوه: الأول: أنه تعالى ما وصفهم بالإيمان والإسلام بل حكى عنهم ادعاءهم لهما، ثم أتبع ذلك بقوله حكاية عنهم: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ فدل ذلك على أنهم كانوا شاكين متوقفين؛ فإن هذا القول لا يصدر عمن كان كاملاً في الإيمان وقالوا: ونعلم أن قد صدقتنا وهذا يدل على مرض في القلب، وكذلك قول عيسى عليه السلام لهم (اتقوا الله إن كنتم مؤمنين) يدل على أنهم ما كانوا كاملين في الإيمان.

والوجه الثاني في الجواب: أنهم كانوا مؤمنين إلا أنهم طلبوا هذه الآية ليحصل لهم مزيد الطُّمأنينة، كما قال إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ [البقرة: ٢٦٠] فإن مشاهدة مثل هذه الآية لا شك أنها تورث الطمأنينة، ولهذا السبب قالوا: وتطمئن قلوبنا.

والوجه الثالث: في الجواب أن المراد من هذا الكلام استفهام أن ذلك هل هو جائز في الحكمة أم لا، وذلك لأن أفعال الله تعالى لما كانت موقوفة على رعاية وجوه الحكمة ففي الموضع الذي لا يحصل فيه شيء من وجوه الحكمة يكون الفعل ممتنعًا؛ فإن المنافي من جهة

الحكمة كالمنافي من جهة القدرة، وهذا الجواب يتمشى على قول المعتزلة، وأما على قولنا فهو محمول على أن الله تعالى هل قضى بذلك وهل علم وقوعه؛ فإنه إن لم يقض به ولم يعلم وقوعه كان ذلك محالاً غير مقدور؛ لأن خلاف المعلوم غير مقدور.

الوجه الرابع: قال السدي: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ أي: هل يطيعك ربك إن سألته، وهذا تفريع على أن استطاع بمعنى أطاع والسين زائدة.

الوجه الخامس: لعلّ المراد بالرب: هو جبريل عليه السلام، لأنه كان يربيه ويخصه بأنواع الإعانة، ولذلك قال تعالى في أول الآية: ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾[المائدة: ١١٠] يعني: أنك تدعي أنه يربيك ويخصك بأنواع الكرامة، فهل يقدر على إنزال مائدة من السماء عليك.

والوجه السادس: أنه ليس المقصود من هذا السؤال كونهم شاكين فيه، بل المقصود تقرير أن ذلك في غاية الظهور كمن يأخذ بيد ضعيف، ويقول: هل يقدر السلطان على إشباع هذا ويكون غرضه منه أن ذلك أمر جلي واضح، لا يجوز لعاقل أن يشك فيه، فكذا ههنا.

المسألة الثالثة: قال الزجاج: المائدة فاعلة من ماد يميد، إذا تحرك فكأنها تميد بما عليها. وقال ابن الأنباري سميت مائدة لأنها عطية من قول العرب: ماد فلان فلانًا يميده ميدًا إذا أحسن إليه، فالمائدة على هذا القول، فاعلة من الميد بمعنى معطية، وقال أبو عبيدة: المائدة فاعلة بمعنى مفعولة مثل عيشة راضية، وأصلها مميدة ميد بها صاحبها، أي: أعطيها وتفضل عليه بها، والعرب تقول مادني فلان يميدني إذا أحسن إليه.

ثم قال تعالى: ﴿قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ وفيه وجهان: الأول: قال عيسى اتقوا الله في تعيين المعجزة، فإنه جارٍ مجرى التعنت والتحكم، وهذا من العبد في حضرة الرب جرم عظيم، ولأنه أيضًا اقتراح معجزة بعد تقدم معجزات كثيرة، وهو جرم عظيم. الثاني: أنه أمرهم بالتقوى لتصير التقوى سببًا لحصول هذا المطلوب، كما قال: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾[الطلاق: ٢، ٣]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾[المائدة: ٣٥]، وقوله: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ يعني: إن كنتم مؤمنين بكونه سبحانه وتعالى قادرًا على إنزال المائدة فاتقوا الله لتصير تقواكم وسيلة إلى حصول هذا المطلوب.

قال تعالى: ﴿قَالُوا نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ۝ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِّنكَ وَارْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ۝﴾

والمعنى كأنهم لما طلبوا ذلك قال عيسى لهم: إنه قد تقدمت المعجزات الكثيرة فاتقوا الله في طلب هذه المعجزة بعد تقدم تلك المعجزات القاهرة، فأجابوا وقالوا: إنا لا نطلب هذه المائدة لمجرد أن تكون معجزة بل لمجموع أمور كثيرة: أحدها: أنا نريد أن نأكل منها؛ فإن

الجوع قد غلبنا ولا نجد طعامًا آخر . وثانيها : أنا وإن علمنا قدرة الله تعالى بالدليل ، ولكنا إذا شاهدنا نزول هذه المائدة ازداد اليقين وقويت الطمأنينة . وثالثها : أنا وإن علمنا بسائر المعجزات صدقك ، ولكن إذا شاهدنا هذه المعجزة ازداد اليقين والعرفان وتأكدت الطمأنينة . ورابعها : أن جميع تلك المعجزات التي أوردتها كانت معجزات أرضية ، وهذه معجزة سماوية وهي أعجب وأعظم ، فإذا شاهدناها كنا عليها من الشاهدين ، نشهد عليها عند الذين لم يحضروها من بني إسرائيل ، ونكون عليها من الشاهدين لله بكمال القدرة ولك بالنبوة ، ثم قال تعالى :

ثم قال تعالى: ﴿قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى : أما الكلام في (اللهم) فقد تقدم بالاستقصاء في سورة آل عمران في قوله : ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ﴾ [آل عمران: ٢٦]فقوله : (اللهم) نداء ، وقوله : (ربنا) نداء ثان وأما قوله : (تكون لنا) صفة للمائدة وليس بجواب للأمر ، وفي قراءة عبد الله (تكن) لأنه جعله جواب الأمر . قال الفراء : وما كان من نكرة قد وقع عليها أمر جاز في الفعل بعده الجزم والرفع ، ومثاله قوله تعالى : ﴿فَهَبْ لِى مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِى﴾ [مريم: ٥، ٦]بالجزم والرفع ﴿فَأَرْسِلْهُ مَعِىَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِىٓ﴾ [القصص: ٣٤]بالجزم والرفع ، وأما قوله : ﴿عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا﴾ أي : نتخذ اليوم الذي تنزل فيه المائدة عيدًا نعظمه نحن ومن يأتي بعدنا ، ونزلت يوم الأحد فاتخذه النصارى عيدًا ، والعيد في اللغة اسم لما عاد إليك في وقت معلوم ، واشتقاقه من عاد يعود ، فأصله هو العَود ، فسمي العيد عيدًا لأنه يعود كل سنة بفرح جديد ، وقوله : ﴿وَءَايَةً مِّنكَ﴾ أي : دلالة على توحيدك وصحة نبوة رسولك ﴿وَٱرْزُقْنَا﴾ أي : وارزقنا طعامًا نأكله ﴿وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ .

المسألة الثانية : تأمل في هذا الترتيب ، فإن الحواريين لما سألوا المائدة ذكروا في طلبها أغراضًا ، فقدموا ذكر الأكل فقالوا : ﴿نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا﴾ [المائدة: ١١٣]وأخروا الأغراض الدينية الروحانية ، فأما عيسى فإنه لما طلب المائدة وذكر أغراضه فيها قدم الأغراض الدينية وأخر غرض الأكل ، حيث قال : ﴿وَٱرْزُقْنَا﴾ وعند هذا يلوح لك مراتب درجات الأرواح في كون بعضها روحانية وبعضها جسمانية ، ثم إن عيسى عليه السلام لشدة صفاء دينه وإشراق روحه لما ذكر الرزق بقوله : ﴿وَٱرْزُقْنَا﴾ لم يقف عليه بل انتقل من الرزق إلى الرازق فقال : ﴿وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ فقوله : ﴿رَبَّنَآ﴾ ابتداء منه بذكر الحق سبحانه وتعالى ، وقوله : ﴿أَنزِلْ عَلَيْنَا﴾ انتقال من الذات إلى الصفات .

وقوله : ﴿تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا﴾ إشارة إلى ابتهاج الروح بالنعمة لا من حيث إنها نعمة ، بل من حيث إنها صادرة عن المنعم ، وقوله : ﴿وَءَايَةً مِّنكَ﴾ إشارة إلى كون هذه المائدة دليلًا لأصحاب النظر والاستدلال ، وقوله : ﴿وَٱرْزُقْنَا﴾ إشارة إلى حصة النفس وكل ذلك نزول

من حضرة الجلال. فانظر كيف ابتدأ بالأشرف فالأشرف نازلاً إلى الأدون فالأدون. ثم قال: ﴿وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ وهو عروج مرة أخرى من الخلق إلى الخالق، ومن غير الله إلى الله ومن الأخس إلى الأشرف، وعند ذلك تلوح لك شمة من كيفية عروج الأرواح المشرقة النورانية الإلهية ونزولها، اللهم اجعلنا من أهله.

المسألة الثالثة: في قراءة زيد ﴿تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا﴾ والتأنيث بمعنى الآية.

ثم قال تعالى: ﴿قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١١٥﴾﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ ابن عامر وعاصم ونافع (منزّلها) بالتشديد، والباقون بالتخفيف وهما لغتان نزل وأنزل، وقيل: بالتشديد أي: منزّلها مرة بعد أخرى، وبالتخفيف مرة واحدة.

المسألة الثانية: قوله: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ﴾ أي: بعد إنزال المائدة ﴿فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قال ابن عباس: يعني: مسخهم خنازير. وقيل: قردة. وقيل: جنسًا من العذاب لا يعذب به غيرهم. قال الزجاج: ويجوز أن يكون ذلك العذاب معجلاً لهم في الدنيا، ويجوز أن يكون مؤخرًا إلى الآخرة، وقوله: ﴿مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ يعني: عالمي زمانهم.

المسألة الثالثة: قيل: إنهم سألوا عيسى عليه السلام هذا السؤال عند نزولهم في مفازة على غير ماء ولا طعام، ولذلك قالا: نريد أن نأكل منها.

المسألة الرابعة: اختلفوا في أن عيسى عليه السلام هل سأل المائدة لنفسه أو سألها لقومه، وإن كان قد أضافها إلى نفسه في الظاهر وكلاهما محتمل، والله أعلم.

المسألة الخامسة: اختلفوا في أنه هل نزلت المائدة. فقال الحسن ومجاهد: ما نزلت، واحتجوا عليه بوجهين: الأول: أن القوم لما سمعوا قوله: ﴿أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ استغفروا وقالوا: لا نريدها. الثاني: أنه وصف المائدة بكونها عيدًا لأولهم وآخرهم فلو نزلت لبقي ذلك العيد إلى يوم القيامة. وقال الجمهور الأعظم من المفسرين: إنها نزلت؛ لأنه تعالى قال: ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ وهذا وعد بالإنزال جزمًا من غير تعليق على شرط، فوجب حصول هذا النزول.

والجواب عن الأول: أن قوله: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ﴾ شرط وجزاء لا تعلق له بقوله: ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾.

والجواب عن الثاني: أن يوم نزولها كان عيدًا لهم ولمن بعدهم ممن كان على شرعهم.

المسألة السادسة: روي أن عيسى عليه السلام لما أراد الدعاء لبس صوفًا، ثم قال: «اللهم أنزل علينا» فنزلت سفرة حمراء بين غمامتين غمامة فوقها وأخرى تحتها، وهم ينظرون إليها حتى

سقطت بين أيديهم فبكى عليه السلام وقال: اللهم اجعلني من الشاكرين اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها مُثْلة وعقوبة، وقال لهم: ليقم أحسنكم عملاً يكشف عنها ويذكر اسم الله عليها ويأكل منها. فقال شمعون رأس الحواريين: أنت أولى بذلك، فقام عيسى وتوضأ وصلى وبكى ثم كشف المنديل. وقال: بسم الله خير الرازقين، فإذا سمكة مشوية بلا شوك ولا فلوس تسيل دسمًا. وعند رأسها ملح وعند ذَنَبها خل، وحولها من ألوان البقول ما خلا الكراث وإذا خمسة أرغفة على واحد منها زيتون، وعلى الثاني عسل، وعلى الثالث سمن، وعلى الرابع جبن، وعلى الخامس قديد، فقال شمعون: يا روح الله، أمِن طعام الدنيا أمِّن طعام الآخرة؟ فقال: ليس منهما ولكنه شيء اخترعه الله بالقدرة العالية، كلوا ما سألتم واشكروا يمددكم الله ويزدكم من فضله، فقال الحواريون: يا روح الله، لو أريتنا من هذه الآية آية أخرى فقال: يا سمكة احيي بإذن الله فاضطربت، ثم قال لها عودي كما كنت فعادت مشوية، ثم طارت المائدة ثم عصوا من بعدها، فمُسِخوا قردةً وخنازير.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَـٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَـٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّـٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: هذا معطوف على قوله: ﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ﴾ [المائدة: ١١٠] وعلى هذا القول فهذا الكلام إنما يذكره لعيسى يوم القيامة، ومنهم من قال: إنه تعالى قال هذا الكلام لعيسى عليه السلام حين رفعه إليه، وتعلق بظاهر قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ﴾ و(إذ) تستعمل للماضي، والقول الأول أصح؛ لأن الله تعالى عقب هذه القصة بقوله: ﴿هَـٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّـٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ [المائدة: ١١٩] والمراد به يوم القيامة، وأما التمسك بكلمة (إذ) فقد سبق الجواب عنه.

المسألة الثانية: في قوله: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَـٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ **سؤالان:**

أحدهما: أن الاستفهام كيف يليق بعلام الغيوب.

وثانيهما: أنه كان عالمًا بأن عيسى عليه السلام لم يقل ذلك فلم خاطبه به؟ فإن قلتم الغرض منه توبيخ النصارى وتقريعهم فنقول: إن أحدًا من النصارى لم يذهب إلى القول بإلهية عيسى ومريم مع القول بنفي إلهية الله تعالى، فكيف يجوز أن ينسب هذا القول إليهم مع أن أحدًا منهم لم يقل به.

والجواب: عن السؤال الأول أنه استفهام على سبيل الإنكار.

والجواب: عن السؤال الثاني أن الإله هو الخالق والنصارى يعتقدون أن خالق المعجزات التي ظهرت على يد عيسى ومريم هو عيسى عليه السلام ومريم والله تعالى ما خلقها ألبتة وإذا كان كذلك فالنصارى قد قالوا: إن خالق تلك المعجزات هو عيسى ومريم والله تعالى ليس خالقها، فصح أنهم أثبتوا في حق بعض الأشياء كون عيسى ومريم إلهين له مع أن الله تعالى ليس إلهًا له فصح بهذا التأويل هذه الحكاية والرواية.

ثم قال تعالى: ﴿ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ﴾ أما قوله: ﴿ سُبْحَٰنَكَ ﴾ فقد فسرناه في قوله: ﴿سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ﴾ [البقرة: ٣٢].

وأعلم أن الله تعالى لما سأل عيسى أنك هل قلت كذا، لم يقل عيسى بأني قلت أو ما قلت، بل قال: ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق، وهذا ليس بحق ينتج أنه ما يكون لي أن أقول هذا الكلام.

ولما بيّن أنه ليس له أن يقول هذا الكلام شرع في بيان أنه هل وقع هذا القول منه أم لا فلم يقل بأني ما قلت هذا الكلام؛ لأن هذا يجري مجرى دعوى الطهارة والنزاهة، والمقام مقام الخضوع والتواضع، ولم يقل بأني قلته بل فوض ذلك إلى علمه المحيط بالكل.

فقال: ﴿ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ﴾ وهذا مبالغة في الأدب وفي إظهار الذل والمسكنة في حضرة الجلال وتفويض الأمور بالكلية إلى الحق سبحانه.

ثم قال تعالى: ﴿ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ﴾ **وفيه مسألتان:**

المسألة الأولى: المفسرون ذكروا فيه عبارات تعلم ما أخفي ولا أعلم ما تخفي، وقيل: تعلم ما عندي ولا أعلم ما عندك، وقيل: تعلم ما في غيبي ولا أعلم ما في غيبك، وقيل: تعلم ما كان مني في الدنيا ولا أعلم ما كان منك في الآخرة، وقيل: تعلم ما أقول وأفعل، ولا أعلم ما تقول وتفعل.

المسألة الثانية: تمسكت المجسِّمة بهذه الآية، وقالوا: النفس هو الشخص، وذلك يقتضي كونه تعالى جسمًا.

والجواب من وجهين:

الأول: أن النفس عبارة عن الذات، يقال: نفس الشيء وذاته بمعنى واحد.

والثاني: أن المراد تعلم معلومي ولا أعلم معلومك، ولكنه ذكر هذا الكلام على طريق المطابقة والمشاكلة، وهو من فصيح الكلام.

ثم قال تعالى: ﴿ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴾ وهذا تأكيد للجملتين المتقدمتين، أعني قوله: ﴿ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ﴾، وقوله: ﴿ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ﴾.

قال تعالى: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾

ثم قال تعالى حكاية عن عيسى: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ﴾ (أن) مفسِّرة والمفسَّر هو الهاء في (به) الراجع إلى القول المأمور به، والمعنى: ما قلت لهم إلا قولاً أمرتني به، وذلك القول هو أن أقول لهم: اعبدوا الله ربي وربكم. واعلم أنه كان الأصل أن يقال: ما أمرتهم إلا بما أمرتني به إلا أنه وضع القول موضع الأمر، نزولاً على موجب الأدب الحسن، لئلا يجعل نفسه وربه أمرين معًا، ودلّ على الأصل بذكر أن المفسِّرة.

ثم قال تعالى: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ﴾ أي: كنت أشهد على ما يفعلون ما دمت مقيمًا فيهم.

﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى﴾ والمراد منه، وفاة الرفع إلى السماء، من قوله: ﴿إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ﴾ [آل عمران: ٥٥].

﴿كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ﴾ قال الزجاج: الحافظ عليهم المراقب لأحوالهم.

﴿وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ﴾ يعني أنت الشهيد لي حين كنت فيهم وأنت الشهيد عليهم بعد مفارقتي لهم، فالشهيد الشاهد، ويجوز حمله على الرؤية، ويجوز حمله على العلم، ويجوز حمله على الكلام بمعنى الشهادة، فالشهيد من أسماء الصفات الحقيقية على جميع التقديرات.

ثم قال تعالى: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ **فيه مسائل:**

المسألة الأولى: معنى الآية ظاهر، وفيه سؤال: وهو أنه كيف جاز لعيسى عليه السلام أن يقول: ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ والله لا يغفر الشرك.

والجواب عنه من وجوه: الأول: أنه تعالى لما قال لعيسى عليه السلام: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ﴾[المائدة: ١١٦] علم أن قومًا من النصارى حكوا هذا الكلام عنه، والحاكي لهذا الكفر عنه لا يكون كافرًا، بل يكون مذنبًا حيث كذب في هذه الحكاية، وغفران الذنب جائز، فلهذا المعنى: طلب المغفرة من الله تعالى، والثاني: أنه يجوز على مذهبنا من الله تعالى أن يدخل الكفار الجنة وأن يدخل الزُّهّاد والعُبّاد النار؛ لأن الملك مُلكه ولا اعتراض لأحد عليه، فذكر عيسى هذا الكلام ومقصوده منه تفويض الأمور كلها إلى الله، وترك التعرض والاعتراض بالكلية، ولذلك ختم الكلام بقوله: ﴿فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ يعني أنت قادر على ما تريد، حكيم في كل ما تفعل لا اعتراض لأحد عليك، فمن أنا والخوض في أحوال الربوبية!! وقول: إن الله لا يغفر الشرك، فنقول: غفرانه جائز عندنا، وعند جمهور البصريين

من المعتزلة قالوا: لأن العقاب حق الله على المذنب وفي إسقاطه منفعة للمذنب، وليس في إسقاطه على الله مضرة، فوجب أن يكون حسنًا بل دلّ الدليل السمعي في شرعنا على أنه لا يقع، فلعل هذا الدليل السمعي ما كان موجودًا في شرع عيسى عليه السلام.

الوجه الثالث: في الجواب أن القوم قالوا هذا الكفر، فعيسى عليه السلام جوّز أن يكون بعضهم قد تاب عنه، فقال: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ﴾ علمت أن أولئك المعذبين ماتوا على الكفر، فلك أن تعذبهم بسبب أنهم عبادك، وأنت قد حكمت على كل من كفر من عبادك بالعقوبة، وإن تغفر لهم علمت أنهم تابوا عن الكفر، وأنت حكمت على من تاب عن الكفر بالمغفرة.

الوجه الرابع: أنا ذكرنا أن من الناس من قال: إن قول الله تعالى لعيسى: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦] إنما كان عند رفعه إلى السماء لا في يوم القيامة، وعلى هذا القول فالجواب سهل؛ لأن قوله: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ يعني: إن توفيتهم على هذا الكفر وعذبتهم فإنهم عبادك فلك ذاك، وإن أخرجتهم بتوفيقك من ظلمة الكفر إلى نور الايمان، وغفرت لهم ما سلف منهم فلك أيضًا ذاك، وعلى هذا التقدير فلا إشكال.

المسألة الثانية: احتج بعض الأصحاب بهذه الآية على شفاعة محمد ﷺ في حق الفساق، قالوا: لأن قول عيسى عليه السلام: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ ليس في حق أهل الثواب لأن التعذيب لا يليق بهم، وليس أيضًا في حق الكفار؛ لأن قوله: ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ لا يليق بهم، فدل على أن ذلك ليس إلا في حق الفساق من أهل الايمان، وإذا ثبت شفاعة الفسّاق في حق عيسى عليه السلام ثبت في حق محمد ﷺ بطريق الأولى؛ لأنه لا قائل بالفصل.

المسألة الثالثة: روى الواحدي رحمه الله أن في مصحف عبد الله (وإن تغفر لهم فإنك أنت الغفور الرحيم) سمعت شيخي ووالدي رحمه الله يقول: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ههنا أولى من الغفور الرحيم؛ لأن كونه غفورًا رحيمًا يشبه الحالة الموجبة للمغفرة والرحمة لكل محتاج، وأما العزة والحكمة فهما لا يوجبان المغفرة، فإن كونه عزيزًا يقتضي أنه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، وأنه لا اعتراض عليه لأحد فإذا كان عزيزًا متعاليًا عن جميع جهات الاستحقاق، ثم حكم بالمغفرة كان الكرم ههنا أتم مما إذا كان كونه غفورًا رحيمًا يوجب المغفرة والرحمة، فكانت عبارته رحمه الله أن يقول: عز عن الكل. ثم حكم بالرحمة فكان هذا أكمل. وقال قوم آخرون: إنه لو قال: فإنك أنت الغفور الرحيم، أشعر ذلك بكونه شفيعًا لهم، فلما قال: ﴿فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ دل ذلك على أن غرضه تفويض الأمر بالكلية إلى الله تعالى، وترك التعرض لهذا الباب من جميع الوجوه.

قال تعالى: ﴿قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌۢ ﴿١٢٠﴾﴾

ثم قال تعالى: ﴿قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: أجمعوا على أن المراد بهذا اليوم يوم القيامة، والمعنى: أن صدقهم في الدنيا ينفعهم في القيامة، والدليل على أن المراد ما ذكرنا: أن صدق الكفار في القيامة لا ينفعهم؛ ألا ترى أن إبليس قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ﴾ [إبراهيم: ٢٢] فلم ينفعه هذا الصدق، وهذا الكلام تصديق من الله تعالى لعيسى في قوله: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ﴾ [المائدة: ١١٧].

المسألة الثانية: قرأ جمهور القرّاء ﴿يَوْمُ﴾ بالرفع، وقرأ نافع بالنصب، واختاره أبو عبيدة. فمن قرأ بالرفع، قال الزجاج: التقدير: هذا اليوم يوم منفعة الصادقين، وأما النصب ففيه وجوه: الأول: على أنه ظرف لقال، والتقدير: قال الله هذا القول لعيسى يوم ينفع. الثاني: أن يكون التقدير: هذا الصدق واقع يوم ينفع الصادقين صدقهم، ويجوز أن تجعل ظروف الزمان أخبارًا عن الأحداث بهذا التأويل، كقولك: القتال يوم السبت، والحج يوم عرفة، أي: واقع في ذلك اليوم. والثالث: قال الفرّاء: ﴿يَوْمُ﴾ أضيف إلى ما ليس باسم فبني على الفتح كما في يومئذ. قال البصريون: هذا خطأ؛ لأن الظرف إنما يبنى إذا أضيف إلى المبنى، كقول النابغة

عَلَى حِينَ عَاتَبْتُ الْمَشِيبَ عَلَى الصِّبَا (١)

بنى (حين) لإضافته إلى المبنيّ، وهو الفعل الماضي، وكذلك قوله: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ﴾ [الإنفطار: ١٩] بني لإضافته إلى (لا) وهي مبنية، أما هنا فالإضافة إلى معرب لأن ينفع فعل مستقبل، والفعل المستقبل معرب فالإضافة إليه لا توجب البناء، والله أعلم.

ثم قال تعالى: ﴿لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾.

اعلم أنه تعالى لما أخبر أن صدق الصادقين في الدنيا ينفعهم في القيامة، شرح كيفية ذلك النفع وهو الثواب، وحقيقة الثواب: أنها منفعة خالصة دائمة مقرونة بالتعظيم. فقوله: ﴿لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ إشارة إلى المنفعة الخالصة عن الغموم والهموم، وقوله: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ إشارة إلى الدوام واعتبر هذه الدقيقة، فإنه أينما ذكر الثواب قال: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ وأينما

---

(١) تقدمت ترجمة النابغة.

ذكر عقاب الفساق من أهل الايمان ذكر لفظ الخلود ولم يذكر معه التأبيد، وأما قوله تعالى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ فهو إشارة إلى التعظيم. هذا ظاهر قول المتكلمين، وأما عند أصحاب الأرواح المشرقة بأنوار جلال الله تعالى، فتحت قوله: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ أسرار عجيبة لا تسمح الأقلام بمثلها جعلنا الله من أهلها، وقوله: ﴿ذَٰلِكَ الْفَوْزُ﴾ الجمهور على أن قوله: ﴿ذَٰلِكَ﴾ عائد إلى جملة ما تقدم من قوله: ﴿لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي﴾ إلى قوله: ﴿وَرَضُوا عَنْهُ﴾ وعندي أنه يحتمل أن يكون ذلك مختصًا بقوله: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ فإنه ثبت عند أرباب الألباب أن جملة الجنة بما فيها بالنسبة إلى رضوان الله كالعدم بالنسبة إلى الوجود، وكيف والجنة مرغوب الشهوة، والرضوان صفة الحق وأي مناسبة بينهما، وهذا الكلام يشمئز منه طبع المتكلم الظاهريّ، ولكن كل ميسّر لما خلق له.

ثم قال تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

قيل: إن هذا جواب عن سؤال مقدر، كأنه قيل: من يعطيهم ذلك الفوز العظيم؟ فقيل: الذي له ملك السموات والأرض. وفي هذه الخاتمة الشريفة أسرار كثيرة ونحن نذكر القليل منها. فالأول: أنه تعالى قال: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ﴾ ولم يقل: ومن فيهن فغلب غير العقلاء على العقلاء، والسبب فيه التنبيه على أن كل المخلوقات مسخرون في قبضة قهره وقدرته وقضائه وقدره، وهم في ذلك التسخير كالجمادات التي لا قدرة لها وكالبهائم التي لا عقل لها، فعلم الكل بالنسبة إلى علمه كلا علم، وقدرة الكل بالنسبة إلى قدرته كلا قدرة. والثاني: أن مفتتح السورة كان بذكر العهد المنعقد بين الربوبية والعبودية، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١] وكمال حال المؤمن في أن يشرع في العبودية وينتهي إلى الفناء المحض عن نفسه بالكلية. فالأول هو الشريعة وهو البداية والآخر هو الحقيقة وهو النهاية. فمفتتح السورة من الشريعة ومختتمها بذكر كبرياء الله وجلاله وعزته وقدرته وعلوه، وذلك هو الوصول إلى مقام الحقيقة، فما أحسن المناسبة بين ذلك المفتتح، وهذا المختتم! والثالث: أن السورة اشتملت على أنواع كثيرة من العلوم. فمنها: بيان الشرائع والأحكام والتكاليف، ومنها المناظرة مع اليهود في إنكارهم شريعة محمد عليه الصلاة والسلام، ومنها المناظرة مع النصارى في قولهم بالتثليث، فختم السورة بهذه النكتة الوافية بإثبات كل هذه المطالب. فإنه قال: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ﴾ ومعناه أن كل ما سوى الحق سبحانه فإنه ممكن لذاته موجود بإيجاده تعالى. وإذا كان الأمر كذلك كان مالكًا لجميع الممكنات والكائنات موجدًا لجميع الأرواح والأجساد، وإذا ثبت هذا لزم منه ثبوت كل المطالب المذكورة في هذه السورة. وأما حسن التكليف كيف شاء وأراد، فذاك ثابت، لأنه سبحانه لما كان مالكًا للكل، كان له أن يتصرف في الكل بالأمر والنهي والثواب والعقاب كيف شاء وأراد. فصح القول بالتكليف على أي وجه أراده الحق سبحانه وتعالى. وأما الرد على اليهود فلأنه سبحانه لما كان مالك الملك فله بحكم

المالكية أن ينسخ شرع موسى ويضع شرع محمد عليهما الصلاة والسلام. وأما الرد على النصارى فلأن عيسى ومريم داخلان فيما سوى الله؛ لأنا بينا أن الموجد إما أن يكون هو الله تعالى أو غيره، وعيسى ومريم لا شك في كونهما داخلين في هذا القسم. فإذا دللنا على أن كل ما سوى الله تعالى ممكن لذاته موجود بإيجاد الله كائن بتكوين الله كان عيسى ومريم عليهما السلام كذلك. ولا معنى للعبودية إلا ذلك. فثبت كونهما عبدين مخلوقين فظهر بالتقرير الذي ذكرناه أن هذه الآية التي جعلها الله خاتمة لهذه السورة برهان قاطع في صحة جميع العلوم التي اشتملت هذه السورة عليها، والله أعلم بأسرار كلامه.

تم تفسير هذه السورة بحمد لله ومَنِّه وصلاته على خير خلقه سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبِّ يَسِّرْ

تفسير سورة المائدة

بحول الله تعالى وقوّته

وهي مَدَنيّةٌ بإجماع، ورُوي أنها نزلَتْ مُنْصَرفَ رسولِ الله ﷺ من الحُدَيبية.

وذكر النقَّاش عن أبي سلمةَ أنه قال: لمَّا رَجَعَ رسولُ الله ﷺ من الحديبية قال: «يا عليُّ، أشعرتَ أنه نزلَتْ عليَّ سورةُ المائدة ونعمتِ الفائدة»[1].

قال ابن العربي[2]: هذا حديثٌ موضوعٌ، لا يَحِلُّ لمسلم اعتقادُه؛ أما إنَّا نقول: سورةُ المائدة، ونعمت الفائدة. ولا نَأْثُره[3] عن أحد، ولكنه كلامٌ حَسَنٌ.

وقال ابن عطية: وهذا عندي لا يُشبه كلامَ النبيّ ﷺ. ورُوي عنه ﷺ أنه قال: «سورةُ المائدة تُدعَى في مَلَكوت الله المُنْقِذَةَ[4]؛ تُنقِذُ صاحبَها من أيدي ملائكة العذاب».

ومن هذه السورة ما نَزَلَ في حِجَّةِ الوداع، ومنها ما نَزَلَ[5] عامَ الفتح، وهو قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ﴾ الآية [٢].

وكلُّ ما نَزَلَ من القرآن بعد هجرة النبيِّ ﷺ فهو مَدَنيٌّ؛ سواء نزلَ بالمدينة أو في

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ١٤٣ .

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٥٢٣ .

(٣) في (م): فلا نأثره، وفي أحكام القرآن: فلا نؤثره.

(٤) في (ظ): المبعثرة، وقال في البحر ٣/ ٤١١ : تسمى المائدة والعقود والمنقذة والمبعثرة.

(٥) في (م): أنزل (في الموضعين).

سَفَرٍ من الأسفار. وإنما يُرسَم بالمكيِّ ما نزل قبل الهجرة[١].

وقال أبو مَيْسرةَ[٢]: «المائدة» مِن آخر ما نزلَ، ليس فيها منسوخٌ، وفيها ثمانِ عشرةَ فريضةً ليست في غيرها، وهي: ﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾، ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ [الآية: ٣]، ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ [الآية: ٤]، ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾، ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [الآية: ٥] وتمامُ الطَّهور؛ ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [الآية: ٦]، ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ [الآية: ٣٨]، و﴿لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ إلى قوله: ﴿عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ﴾ [الآية: ٩٥] و﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ [الآية: ١٠٣]. وقوله تعالى: ﴿شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ الآية [١٠٦][٣].

قلت: وفريضةٌ تاسعةَ عَشْرةَ، وهي قوله جلَّ وعزَّ: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [الآية: ٥٨] ليس للأذان ذِكْرٌ في القرآن إلا في هذه السورة؛ أمَّا ما جاء في سورة «الجمعة» فمخصوصٌ[٤] بالجمعة، وهو في هذه السورةِ عامٌّ لجميع الصَّلوات.

ورُويَ عن النبيِّ ﷺ أنه قرأ سورةَ المائدة في حِجَّة الوداع وقال: «يا أيها الناس، إنَّ سورةَ المائدة من آخرِ ما نزلَ، فأَحِلُّوا حلالَها، وحرِّموا حَرامَها»[٥]، ونحوه عن عائشةَ رضي الله عنها موقوفاً؛ قال جُبير بن نُفير: دخلتُ على عائشةَ رضي الله عنها فقالت: هل تقرأُ سورةَ المائدة؟ فقلت: نعم، قالت: فإنها مِن آخرِ ما أنزلَ اللهُ، فما وجدتُم فيها من حلالٍ فأَحِلُّوه، وما وجدتُم فيها من حرام فَحرِّموه[٦].

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ١٤٣.

(٢) عمرو بن شُرحبيل الهَمْداني، الكوفي. مات في ولاية عبد الله بن زياد. السير ٤/ ١٣٥.

(٣) أخرجه أبو عُبيد في فضائل القرآن ص١٢٩، وفي الناسخ والمنسوخ (٢٥٠) مختصراً على قوله: «في المائدة ثماني عشرة فريضة، وليس فيها منسوخ»، وأورده بتمامه ـ مع اختلاف يسير ـ البغوي في تفسيره ٢/ ٥، والسيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٥٢، ونسبه لأبي عُبيد وعبد بن حُميد وابن المنذر وأبي الشيخ.

(٤) في النسخ: أما إنه جاء في سورة الجمعة مخصوص، والمثبت من (م).

(٥) أخرجه بنحوه أبو عبيد في فضائل القرآن ص١٢٨ عن عطية بن قيس مرسلاً.

(٦) أخرجه أحمد (٢٥٥٤٧)، والنسائي في الكبرى (١١٠٧٣). وجُبير بن نُفير: أبو عبد الرحمن الحضرمي، الحمصي، الإمام الكبير، أدرك حياة النبي ﷺ.. مات سنة (٧٥ هـ). السير ٤/ ٧٦.

وقال الشعبيّ: لم يُنسَخْ من هذه السورة إلا قولُه: ﴿وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَلَا ٱلۡهَدۡىَ﴾ الآية [٢](١). وقال بعضُهم: نُسِخَ منها ﴿أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ﴾ [الآية: ١٠٦](٢).

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ۝١﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ قال علقمةُ: كلُّ ما في القرآن ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ فهو مَدَنيٌّ، و﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ فهو مَكّيٌّ، وهذا خرج على الأكثر، وقد تقدَّم(٣).

وهذه الآيةُ مما تلوحُ فصاحتُها وكَثْرةُ معانيها على قِلَّة ألفاظها لكلِّ ذي بَصيرة بالكلام، فإنها تضمَّنتْ خمسةَ أحكام:

الأوّل: الأمرُ بالوفاء بالعقود.

الثاني: تحليلُ بهيمة الأنعام.

الثالث: استثناءُ ما يَلي بعدَ ذلك.

الرابع: استثناءُ حالِ الإحرام فيما يُصاد.

الخامس: ما تَقتضيه الآيةُ من إباحةِ الصيد لمن ليس بِمُحْرِم.

وحكَى النَّقاش أن أصحابَ الكِنْدِيّ(٤) قالوا له: أيها الحكيم، اعملْ لنا مِثْلَ هذا

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ١/ ١٨١ ، وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٢٤٨) والنحاس في الناسخ والمنسوخ (٤٠١).

(٢) تفسير أبي الليث ١/ ٤١١ . وقال بهذا القول زيدُ بن أسلم ومالك بن أنس والشافعي وأبو حنيفة. كما في الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣٠٤ .

(٣) ١/ ٣٣٩ ، وينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٤٣ .

(٤) هو يعقوب بن إسحاق، أبو يوسف، فيلسوف العرب والإسلام في عصره، وأحد أبناء الملوك من كِنْدة. نشأ بالبصرة وانتقل إلى بغداد، فتعلم، واشتهر بالطب والفلسفة والموسيقى والهندسة. ألّف وترجم الكثير. توفي سنة (٢٦٠هـ). الأعلام ٨/ ١٩٥ .

القرآن، فقال: نعم، أَعْمَلُ مِثْلَ بعضه، فاحتجب أياماً كثيرةً، ثم خرج فقال: والله ما أقدر، ولا يُطيق هذا أحدٌ، إني فتحتُ المصحفَ، فخرجَتْ سورةُ المائدة، فنظرتُ، فإذا هو قد نَطَقَ بالوفاء، ونهى عن النَّكْث، وحلَّلَ تحليلاً عامًّا، ثم استثنى استثناءً بعد استثناء، ثم أخبرَ عن قُدرته وحِكْمته في سطرين، ولا يَقْدِرُ أحدٌ أنْ يأتيَ بهذا إلا في أجلاد[1].

الثانية: قوله تعالى: ﴿أَوْفُوا﴾ يقال: وَفَّى وأوفى؛ لغتان[2]، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ﴾[3] [التوبة:١١١] وقال تعالى: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ﴾ [النجم:٣٧] وقال الشاعر:

أَمّـا ابـنُ طَـوْق فـقـد أَوْفَـى بِـذِمّـتِـهِ كـمـا وَفَـى بِقِلاصِ النَّجْمِ حَادِيها[4]

فجمع بين اللُّغتين[5].

﴿بِالْعُقُودِ﴾ العقود: الرُّبوط[6]، واحدها عَقْد، يقال: عقدتُ العهدَ والحَبْل، وعَقَّدتُ العَسَلَ[7]، فهو يستعمل في المعاني والأجسام؛ قال الحطيئة:

قَـوْمٌ إذا عـقـدوا عـقـداً لِـجـارِهـمُ شَدُّوا العِنَاجَ وشَدُّوا فوقَه الكَرَبا[8]

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ١٤٥ ، وقوله: أجلاد: جمع جِلْد.

(٢) ولغة ثالثة، وهي وَفَى، كما ذكر أبو حيان في النهر الماد بهامش البحر ٣/ ٤١١ ، والسمين الحلبي في عمدة الحفاظ ٤/ ٢٨٧٧ . وسترد في البيت الآتي.

(٣) كذا أورد المصنف رحمه الله هذه الآية، لكن لفظة «أوفى» فيها هي أفعل التفضيل من «وَفَى». ولعله أراد قوله تعالى: ﴿ومن أوفى بما عاهد عليه الله﴾ [الفتح: ١٠].

(٤) قائله طُفيل الغنوي، وهو في ديوانه ص١١٣ . وقلاص النجم: هو العشرون نجماً التي ساقها الدَّبَران في خِطْبة الثُّريا كما تزعم العرب. ينظر اللسان (قلص). والدَّبَران: نجمٌ بين الثُّريا والجوزاء.

(٥) يعني بين «أوفى» و «وَفَى» كما في الكامل للمبرّد ٢/ ٧١٨ ، وليس بين «أوفى» و«وفَّى» اللتين أوردهما المصنف.

(٦) يعني جمع رِباط، وكذا ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ١٤٣ ، وفي المعاجم: جمع رِباط: رُبُط ورُبْط.

(٧) جاء في اللسان: عقدَ العسلُ والرُّبُّ، يَعقِدُ، وانعقد، وأعقدتُه، فهو مُنعَقِدٌ، وعَقيدٌ: غَلُظَ، وروى بعضهم: عقَّدتُ العسلَ والكلامُ أعقدتُ.

(٨) ديوان الحطيئة ص١٢٨ ، قال شارحه ص١٣٤ : العِناج: حَبْل يُؤخَذ فيصير صُرَّةً في أسفل الدَّلو، =

فأمرَ الله سبحانه بالوفاء بالعقود، قال الحسن: يعني بذلك عقودَ الدَّيْن[١]، وهو[٢] ما عَقَده المرءُ على نفسه؛ من بيعٍ، وشراءٍ، وإجارةٍ، وكِراءٍ، ومُناكحةٍ، وطلاقٍ، ومزارعةٍ، ومُصالحةٍ، وتَمْليكٍ، وتخييرٍ، وعتقٍ، وتدبيرٍ، وغيرِ ذلك من الأمور، ما كان ذلك غيرَ خارج عن[٣] الشريعة، وكذلك ما عَقَدَه على نفسه لِله من الطاعات؛ كالحجِّ، والصِّيام، والاعتكاف، والقيام، والنَّذر، وما أشْبهَ ذلك من طاعات مِلَّة الإسلام.

وأمَّا نَذْرُ المباح؛ فلا يَلزم بإجماعٍ من الأمة، قاله ابن العربي[٤].

ثم قيل: إنَّ الآيةَ نزلت في أهل الكتاب؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ ميثاق ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ ليُبَيِّنُنَّه لِلنَّاسِ وَلَا يَكْتُمُونَهُ﴾[٥] [آل عمران: ١٨٧].

قال ابن جُريج: هو خاصٌّ بأهل الكتاب، وفيهم نزلتْ. وقيل: هي عامَّةٌ، وهو الصحيح؛ فإنّ لفظَ المؤمنين يعمُّ مؤمني أهل الكتاب؛ لأنّ بينهم وبين الله عَقْداً في أداء الأمانة فيما في كتابهم من أَمْرِ محمد ﷺ؛ فإنهم مأمورون بذلك في قوله: ﴿أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ﴾ وغير موضع. قال ابن عباس: ﴿أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ﴾ معناه: بما أحلَّ وبما حرَّم، وبما فرضَ وبما حدَّ في جميع الأشياء، وكذلك قال مجاهد وغيره[٦].

وقال ابن شهاب: قرأتُ كتابَ رسول الله ﷺ الذي كتبه لعمرو بن حَزْم حين بعثَه إلى نَجْران، وفي صَدْره: «هذا بيانٌ[٧] من الله ورسوله، ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟

= يُشَدُّ ذلك الحبل إلى تلك الصُّرَّة، والكَرَب: الحبل الذي يُشَدُّ في وسط عَرَاقي الدّلو، ثم يُثنّى ويُثلّث ليكون هو الذي يلي الماء، فلا يَعْفَنُ الحبلُ الكبير. (والعَرَاقي جمع عُرقُوة، وهي خشبة الدلو).

(١) أورده الماوردي في النكت والعيون ٢/ ٦ ، وابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ٢٦٨ .

(٢) في (م): وهي.

(٣) في النسخ: في، والمثبت من (م).

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٥٢٨ .

(٥) هي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم في رواية أبي بكر (بالياء فيهما)، وقرأ نافع وابن عامر وحمزة والكسائي وعاصم في رواية حفص بالتاء فيهما. ينظر السبعة ص٢٢١ . وسلف ٥/ ٤٥٨ - ٤٥٩ .

(٦) أخرجه الطبري ٨/ ٩ .

(٧) بعدها في (د) و(ز) و(م): للناس، والمثبت من (ظ) والمصادر.

﴿بِٱلۡعُقُودِۚ﴾» فكتبَ الآياتِ فيها إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾ [الآية: ٣](١).

وقال الزجاج(٢): المعنى: أوفوا بعقد الله عليكم وبِعَقْدكم بعضِكم على بعض.

وهذا كلُّه راجعٌ إلى القول بالعموم، وهو الصحيح في الباب؛ قال ﷺ: «المؤمنون عند شروطهم»(٣)، وقال: «كلُّ شرطٍ ليس في كتاب الله فهو باطلٌ، وإنْ كان مئةَ شرط»(٤) فبيَّن أن الشرطَ أو العقدَ الذي يجب الوفاءُ به ما وافَقَ كتابَ الله، أي: دِينَ الله، فإنْ ظهرَ فيها ما يُخالف؛ رُدَّ، كما قال ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عملاً ليس عليه أمرُنا فهو رَدٌّ»(٥).

ذكر ابن إسحاق قال: اجتمعتْ قبائلُ من قريش في دار عبد الله بن جُدْعان ـ لِشرَفِه ونَسَبه ـ فتعاقدوا وتعاهدوا على ألَّا يجدوا بمكةَ مظلوماً من أهلها أو غيرهم إلا قاموا معه حتى تُردَّ عليه مَظْلِمتُه، فسَمَّتْ قريشٌ ذلك الحِلْفَ حِلْفَ الفُضُول، وهو الذي قال فيه الرسول ﷺ: «لقد شَهِدتُ في دار عبد الله بن جُدعان حِلْفاً ما أُحِبُّ أنَّ لي به حُمْرَ النَّعَم؛ ولو أُدْعَى به في الإسلام لَأَجَبْتُ»(٦).

وهذا الحِلْفُ هو المعنى المُراد في قوله عليه الصلاة والسلام: «وأيُّما حِلْفٍ كان في الجاهلية لم يَزِدْه الإسلامُ إلا شِدَّةً»(٧) لأنه مُوافِقٌ للشرع إذْ أمرَ بالانتصاف من الظالم؛ فأما ما كان من عُهودهم الفاسدةِ وعُقودهم الباطلةِ على الظُّلم والغارات، فقد هَدَمه الإسلامُ، والحمد لله.

---

(١) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٤٤ ، وقول ابن شهاب أخرجه النسائي ٨/ ٥٩ ، والطبري ٨/ ١١ .

(٢) في معاني القرآن له ٢/ ١٣٩ .

(٣) سلف ٣/ ٤١٠ .

(٤) قطعة من حديث عائشة رضي الله عنها في خبر مكاتبة بريرة أخرجه أحمد (٢٤٥٢٢) و(٢٥٧٨٦)، والبخاري (٤٥٦) و(٢١٥٥)، ومسلم (١٥٠٤)، وسلف قطعة منه ٦/ ٤٧ .

(٥) سلف ٢/ ٤٦ .

(٦) سيرة ابن هشام ١/ ١٣٣ - ١٣٤ . وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/ ٣٦٧ عن طلحة بن عبد الله بن عوف الزهري مرسلاً، وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (١٢٦) (ملحق) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٧) أخرجه أحمد (١٦٧٦١)، ومسلم (٢٥٣٠) من حديث جُبير بن مُطعِم ﷺ، وفي الباب عن ابن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ عند أحمد (٢٩٠٩) و(٦٦٩٢).

قال ابن إسحاق[١]: تحاملَ الوليدُ بن عُتبة على الحسين بن عليّ في مال له لسلطان الوليد ـ فإنه كان أميراً على المدينة ـ فقال له الحسين: أَحْلِفُ بالله، لَتُنصفَنّي من حقِّي، أو لآخُذَنَّ بسيفي، ثم لأقومنَّ في مسجد رسول الله ﷺ، ثم لَأَدْعُونَّ بحِلف الفضول. قال عبد الله بن الزبير: وأنا أَحْلِفُ بالله، لئن دعاني لآخذنَّ سيفي[٢]، ثم لأقومنَّ معه حتى ينتصفَ من حَقِّه، أو نموتَ جميعاً؛ وبلغتْ المِسْوَرَ بن مَخْرَمَةَ، فقال مِثْلَ ذلك؛ وبلغتْ عبدَ الرحمن بن عثمان بن عُبيد الله التَّيْميّ، فقال مثلَ ذلك؛ فلما بلغ ذلك الوليدَ أنصفَه.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ الخِطابُ لكلِّ من التزم الإيمانَ على وَجْهه وكماله؛ وكانت للعرب سُنَنٌ في الأنعام من البَحِيرة والسائبة والوَصيلة والحام، يأتي بيانُها[٣]؛ فنزلتْ هذه الآيةُ رافعةً لتلك الأوهامِ الخيالية والآراءِ الفاسدة الباطلة[٤].

واختلف في معنى «بهيمة الأنعام»، والبهيمة اسمٌ لكلِّ ذي أربع؛ سمِّيتْ بذلك لإبهامها من جهةِ نقص نُطْقِها وفَهْمها وعَدَمِ تمييزها وعَقْلها، ومنه: بابٌ مُبْهَم، أي: مُغلق، وليلٌ بَهِيم، وبُهْمَة للشُّجاع الذي لا يُدرَى من أين يُؤتَى له[٥].

و«الأنعام»: الإبل والبقر والغنم، سُميّت بذلك لِلِيْن مَشْيها؛ قال الله تعالى: ﴿وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ﴾ إلى قوله: ﴿وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ﴾ [النحل: ٥-٧]، وقال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ﴾ [الأنعام: ١٤٢] يعني كباراً وصغاراً، ثم بيَّنها فقال: ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۖ﴾ إلى قوله: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ﴾ [الأنعام: ١٤٣-١٤٤] وقال تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ ٱلْأَنْعَٰمِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ ۙ وَمِنْ أَصْوَافِهَا﴾ يعني الغنم

(١) سيرة ابن هشام ١/ ١٣٤ - ١٣٥ .
(٢) في (م): بسيفي.
(٣) عند تفسير الآية (١٠٣) من هذه السورة.
(٤) في (د) و(م): الباطلية، والمثبت من (ز) و(ظ).
(٥) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٤٤ - ١٤٥ .

﴿وَأَوْبَارِهَا﴾ يعني الإبل ﴿وَأَشْعَارِهَآ﴾ [النحل:٨] يعني المَعْز، فهذه ثلاثةُ أدِلّة تُنبئ عن تضمُّن اسمِ الأنعام لهذه الأجناس؛ الإبل والبقر والغنم؛ وهو قولُ ابن عباس والحسن[١]. قال الهرويّ: وإذا قيل: النَّعَم، فهو الإبل خاصّةً[٢].

وقال الطبريّ[٣]: وقال قوم: «بَهيمة الأنعام»: وَحْشِيُّها، كالظِّباء، وبقر الوحش، والحُمُر، وغير ذلك. وذكره غير الطبريّ عن السدّي والربيع وقتادة والضحاك، كأنه قال: أُحِلَّت لكم الأنعام، فأضيف الجنس إلى أخَصَّ منه.

قال ابن عطية[٤]: وهذا قولٌ حسن؛ وذلك أنّ الأنعامَ هي الثمانيةُ الأزواج، وما انضاف إليها من سائر الحيوان يقال له: أنعام؛ بمجموعه معها، وكأن المُفترِسَ ـ كالأسد وكلِّ ذي ناب ـ خارجٌ عن حدِّ الأنعام، فبهيمةُ الأنعام هي الرَّاعي من ذوات الأربع.

قلت: فعلى هذا يدخلُ فيها ذواتُ الحوافر؛ لأنها راعيةٌ غير مُفترِسة، وليس كذلك؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَاۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ﴾ [النحل:٥] ثم عطفَ عليها قوله: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ﴾ [النحل:٨]، فلما استأنف ذِكرها وعَطَفها على الأنعام، دَلَّ على أنها ليست منها، والله أعلم.

وقيل: «بَهيمة الأنعام»: ما لم يكن صيداً؛ لأنَّ الصيدَ يُسمَّى وحشاً لا بهيمةً، وهذا راجعٌ إلى القول الأوّل.

ورُوي عن عبد الله بن عمر أنه قال: «بهيمة الأنعام» الأجِنَّةُ التي تخرجُ عند الذبح من بطون الأمهات، فهي تُؤكَلُ دون ذَكاة، وقاله ابن عباس[٥]، وفيه بُعْدٌ؛ لأن

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٢٩ . وقول ابن عباس ﷺ أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٥٣ ونسبه للطستي في مسائله، وقول الحسن أخرجه الطبري ٨/ ١٢ - ١٣ .

(٢) ينظر تهذيب اللغة ٣/ ١٣ .

(٣) في تفسيره ٨/ ١٥ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ١٤٤ - ١٤٥ ، وما قبله منه.

(٥) أخرجهما الطبري ٨/ ١٣ - ١٤ .

الله تعالى قال: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ وليس في الأجِنّة ما يُستثنى؛ قال مالك: وذَكاةُ الذّبيحة ذكاةٌ لجنينها إذا لم يُدرَكْ حيًّا وكان قد نبتَ شعرُه، وتَمَّ خَلْقُه؛ فإن لَم يتِمَّ خَلْقُه، ولم يَنْبُتْ شَعرُه لم يُؤكَلْ إلّا أن يُدرَكَ حيًّا فيُذكّى؛ وإنْ بادروا إلى تذكيته فمات بنفسه، فقيل: هو ذَكِيٌّ. وقيل: ليس بذَكيٍّ[1]؛ وسيأتي لهذا مزيدُ بيان إن شاء الله تعالى[2].

الرابعة: قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ أي: يُقرأ عليكم في القرآن والسُّنَّة من قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣] وقوله عليه الصلاة والسلام: «وكلُّ ذي نابٍ من السِّباع حرامٌ»[3]. فإنْ قيل: الذي يُتلى علينا الكتابُ ليس السُّنَّة؛ قلنا: كلُّ سُنّة لرسول الله ﷺ فهي من كتاب الله؛ والدّليلُ عليه أمران:

أحدهما: حديثُ العَسِيف: «لأقْضِيَنَّ بينكما بكتاب الله»[4] والرَّجمُ ليس منصوصاً في كتاب الله.

الثاني: حديث ابن مسعود: وما لي لا ألْعنُ مَن لَعَن رسولُ الله ﷺ، وهو في كتاب الله؛ الحديث[5]. وسيأتي في سورة الحشر[6].

ويَحتَمِل «إلّا ما يتلى عليكم» الآن، أو «ما يتلى عليكم» فيما بعدُ مِن مُستقبَل الزمان على لسان رسول الله ﷺ، فيكون فيه دليلٌ على جواز تأخير البيان عن وقتٍ لا يُفتقَرُ فيه إلى تعجيل الحاجة[7].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ﴾ أي: ما كان صيداً فهو حلالٌ في الإحلال دون الإحرام، وما لم يكن صيداً فهو حلالٌ في الحالين.

---

(١) ينظر النوادر والزيادات ٤/ ٣٦٣ .
(٢) ص٢٧٥ من هذا الجزء وما بعدها.
(٣) أخرجه أحمد (٧٢٢٤)، ومسلم (١٩٣٣) من حديث أبي هريرة ﷺ، وهو عند البخاري (٥٥٣٠) من حديث أبي ثعلبة الخشني بنحوه.
(٤) سلف ٦/ ١٤٥ .
(٥) أخرجه أحمد (٤١٢٩)، والبخاري (٥٩٤٨) ومسلم (٢١٢٥) وسلفت قطعة منه ص١٤٢ من هذا الجزء.
(٦) في تفسير الآية (٧) منها.
(٧) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٣٠ - ٥٣١ .

واختلف النُّحاة في «إِلَّا مَا يُتْلَى» هل هو استثناءٌ أَوْ لا؟ فقال البصريون: هو استثناءٌ من «بَهيمة الأنعام»، و«غَيْرَ مُحِلّي الصَّيد» استثناءٌ آخرُ أيضاً منه، فالاستثناءان جميعاً من قوله: «بَهيمةُ الأنعام» وهي المستثنَى منها؛ التقدير: إلّا مَا يُتْلَى عليكم إلَّا الصَّيدَ وأنتم مُحرِمون؛ بخلاف قوله: ﴿إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ﴾ [الحجر:٥٧-٥٨] على ما يأتي.

وقيل: هو مستثنى مما يَليه من الاستثناء؛ فيصير بمنزلةِ قوله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ﴾ ولو كان كذلك لوجبَ إباحةُ الصَّيد في الإحرام؛ لأنه مستثنًى من المحظور إذْ كان قولُه تعالى: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ مُستثنًى من الإباحة؛ وهذا وجهٌ ساقطٌ. فإذاً معناه: أُحِلَّتْ لكم بهيمةُ الأنعام غيرَ مُحِلّي الصيد وأنتم حُرُمٌ، إلَّا مَا يُتلى عليكم سِوى الصّيد. ويجوزُ أن يكون معناه أيضاً: أوفوا بالعُقود غيرَ مُحلّي الصّيد، وأُحِلّتْ لكم بهيمةُ الأنعام إلّا ما يُتلى عليكم(١).

وأجاز الفرّاء أن يكون «إِلَّا مَا يُتلى عليكم» في موضع رفع على البدل على أن يُعطَفَ بإلَّا كما يُعطَفَ بلا، ولا يُجيزه البصريون إلا في النكرة أو ما قارَبها من [أسماء] الأجناس، نحو: جاء القومُ إلّا زيدٌ. والنصب عنده بأنّ «غيرَ مُحِلّي الصّيد» نصب على الحال مما في «أوفوا».

قال الأخفش: يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود غيرَ مُحِلّي الصّيد. وقال غيره: حالٌ من الكاف والميم في «لكم»، والتقدير: أُحِلَّتْ لكم بهيمةُ الأنعام غيرَ محلّي الصّيد(٢).

ثم قيل: يجوز أن يرجعَ الإحلالُ إلى الناس، أي: لا تُحِلُّوا الصّيد في حال الإحرام، ويجوز أن يرجعَ إلى الله تعالى، أي: أَحْللتُ لكم البهيمةَ إلا ما كان صيداً في وقت الإحرام؛ كما تقول: أحللتُ لك كذا غيرَ مُبيحٍ لك يومَ الجمعة. فإذا قلتَ:

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢/ ٢٩٩ .

(٢) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣ - ٤ ، ومعاني القرآن للفراء ١/ ٢٩٨ ، ومعاني القرآن للأخفش ٢/ ٤٥٩ ، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ١٤١ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٤٥ . وما سلف بين حاصرتين منه.

يرجعُ إلى الناس، فالمعنى: غير مُحلِّين الصيدَ، فَحُذِفت النّون تخفيفاً.

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ يعني الإحرامَ بالحجّ والعُمرة؛ يقال: رجلٌ حرامٌ، وقومٌ حُرُمٌ: إذا أحرموا بالحجّ، ومنه قول الشاعر:

فقلتُ لها فِيئي إليكِ فإنّني حرامٌ وإنّي بعد ذاك لَبِيبُ[(١)]

أي: مُلَبٍّ. وسُمّي ذلك إحراماً لما يُحرِّمه مَن دخلَ فيه على نفسه من النساء والطِّيب وغيرهما. ويقال: أحرمَ: دخلَ في الحَرَم؛ فيحرمُ صَيْدُ الحَرَم أيضاً. وقرأ الحسنُ وإبراهيمُ ويحيى بن وَثّاب: «حُرْم» بسكون الرّاء، وهي لغةٌ تميميّةٌ، يقولون في رُسُل: رُسْل، وفي كُتُب: كُتْب، ونحوه[(٢)].

السابعة: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ تقويةٌ لهذه الأحكامِ الشّرعية المُخالفة لمعهودِ أحكام العرب أي: فأنت يا محمدُ السامع لِنَسْخ تلك التي عَهِدْتَ من أحكامهم تَنبَّهْ، فإنَّ الذي هو مالكُ الكُلّ «يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ»، لَا مُعقِّبَ لِحُكْمِهِ، يُشرِّع ما يشاء كما يشاء[(٣)].

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا ۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟ ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا۟ ۘ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٢﴾

فيه ثلاث عشرة مسألة:

---

(١) قائله المُضَرَّب بن كعب بن زهير بن أبي سُلمى، وهو في مجاز القرآن ١/ ١٤٥ ، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ١٤٢ وأمالي أبي علي القالي ٢/ ١٧١ ، والاقتضاب ص٤٧٥ ، وأمالي ابن الشجري ١/ ٢٥١ ، وخزانة الأدب ٢/ ٩٦ . ونُسب في شروح سقط الزند ٣/ ١١٤٣ للمُخبَّل السعدي.

(٢) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٤٥ ، وقراءة الحسن وإبراهيم ويحيى بن وثّاب ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣١ ـ دون ذكر إبراهيم ـ وابن جني في المحتسب ١/ ٢٠٥ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٤٥ .

الأولى: قوله تعالى: ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ خطابٌ للمؤمنين حقّاً؛ أي: لا تَتَعدَّوا حدودَ الله في أمرٍ من الأمور. والشَّعائرُ جمع شَعيرة[١]، على وزن فَعِيلة.

وقال ابن فارس[٢]: ويقال للواحدة: شِعَارة، وهو أحسن. والشعيرة: البَدَنةُ تُهْدَى، وإشعارُها أنْ يُحَزَّ سَنامُها حتى يسيلَ منه الدَّمُ، فيُعلَمَ أنها هَدْيٌ.

والإشعار: الإعلامُ من طريق الإحساس، يقال: أَشعرَ هَدْيَهُ؛ أي: جعل له علامةً ليُعرفَ أنه هَدْيٌ.

ومنه المشاعر: المعالم، واحدها مَشْعَر، وهي المواضع التي قد أُشعِرت بالعلامات. ومنه الشِّعر؛ لأنه يكون بحيث يقع الشُّعور. ومنه الشَّاعر؛ لأنه يَشْعر بفطنته لِما لا يَفطن له غيره. ومنه الشَّعير؛ لشَعرته التي في رأسه.

فالشَّعائر على قولٍ: ما أُشعر من الحيوانات لتُهْدَى إلى بيت الله. وعلى قولٍ: جميع مناسك الحجِّ، قاله ابنُ عباس[٣]. وقال مجاهد: الصَّفا والمَرْوةُ والهَدْيُ والبُدْنُ كلُّ ذلك منَ الشعائر[٤].

وقال الشاعر:

نُقَتِّلُهم جِيلاً فجِيلاً تراهُمُ   شَعَائِرَ قُرْبانٍ بِهِم[٥] يُتَقَرَّبُ

وكان المشركون يَحجُّون ويَعتمرون ويُهدون، فأراد المسلمون أنْ يُغِيرُوا عليهم؛ فقال[٦] الله تعالى: ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾. وقال عطاء بن أبي رباح: شعائر الله: جميع ما أمر الله به ونهى عنه[٧].

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ١٤٥ - ١٤٦ .

(٢) في مجمل اللغة ١/ ٥٠٥ .

(٣) أخرجه الطبري ٨/ ٢٢.

(٤) أخرجه الطبري ٨/ ٢٣ .

(٥) في (م): بها . والشاعر هو الكميت بن زيد الأسدي، والبيت في شرح الهاشميات ص٦٧ ، وسلف ٢/ ٤٧٣ .

(٦) في (م): فأنزل.

(٧) المحرر الوجيز ٢/ ١٤٦ . والقول الأول أخرجه الطبري ٨/ ٢٢ - ٢٣ عن ابن عباس . وأخرج أيضاً قول عطاء ٨/ ٢١ - ٢٢ .

وقال الحسن: دِين الله كلُّه، كقوله: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢] أي: دِينَ الله(١).

قلت: وهذا القول هو الراجح الذي يُقدَّم على غيره لعمومه(٢).

وقد اختلفَ العلماءُ في إشعار الهَدْي وهي:

الثانية: فأجازه الجمهور، ثم اختلفوا في أيِّ جهة يُشعَر، فقال الشافعي وأحمد وأبو ثَوْر: يكون في الجانب الأيمن؛ ورُوي عن ابن عمر(٣). وثبت عن ابن عباس أنَّ النبيَّ ﷺ أَشْعَرَ ناقتَه في صَفْحةِ سَنامِها الأيمن؛ أخرجه مسلم وغيره(٤)، وهو الصحيح. ورُوي أنه أَشْعَرَ بُدْنَه منَ الجانبِ الأيسر؛ قال أبو عمر بنُ عبد البرِّ: هذا عندي حديث منكرٌ من حديثِ ابنِ عباس؛ والصحيحُ - يعني(٥) - حديثُ مسلم عن ابن عباس، قال: ولا يصحُّ عنه غيره(٦).

وصَفْحَةُ السَّنام جانبه، والسَّنام: أعلى الظهر. وقالت طائفة: يكون في الجانب الأيسر، وهو قول مالك، وقال: لا بأس به في الجانب الأيمن. وقال مجاهد: من أيِّ الجانبين شاء؛ وبه قال أحمد في أحد قوليه. ومنع من هذا كلِّه أبو حنيفة، وقال: إنه تعذيب للحيوان، والحديثُ يَردُّ عليه؛ وأيضاً فذلك يجري مجرَى الوَسْم الذي

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٢/ ٢٩٩ .

(٢) رجح الطبري ٨/ ٢٤ ، وابن عطية في المحرر ٢/ ١٤٦ قول عطاء .

(٣) أخرج ابن عبد البر في التمهيد ١٧/ ٢٣١ - ٢٣٢ عن ابن عمر أنه كان يشعر في الشق الأيمن حين يريد أن يحرم . وأخرج أيضاً ١٧/ ٢٣٢ عن نافع قال: كان ابن عمر يشعر من الجانب الأيسر، وربما أشعر من الجانب الأيمن . وأخرج مالك في الموطأ ١/ ٣٧٩ : ... ويشعره من الشق الأيسر. وأخرج مالك (رواية محمد بن الحسن) (٤٠١) - ومن طريقه البيهقي ٥/ ٢٣٢ - عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان يشعر بدنته في الشق الأيسر، إلا أن تكون صعاباً مقرنه، فإذا لم يستطع أن يدخل بينها أشعر من الشق الأيمن . قال ابن حجر في فتح الباري ٣/ ٥٤٣ : وتبين بهذا أن ابن عمر كان يطعن في الأيمن تارة، وفي الأيسر أخرى، بحسب ما يتهيأ له ذلك .

(٤) صحيح مسلم (١٢٤٣). وأخرجه أيضاً أحمد (١٨٥٥)، وأبو داود (١٧٥٢)، والنسائي ٥/ ١٧٠ .

(٥) ليست في (م) .

(٦) التمهيد ١٧/ ٢٣١ . وما قبله منه. وذكرالزيلعي في نصب الراية ٣/ ١١٦ : أن رواية الطعن في الأيسر، رواها أبو يعلى الموصلي في مسنده عن ابن عباس.

يُعرف به المِلْكُ[١] كما تقدَّم؛ وقد أَوْغَل ابن العربي[٢] على أبي حنيفة في الردِّ والإنكار حين لم يَرَ الإشعارَ، فقال: كأنَّه لم يسمعْ بهذه الشَّعيرة في الشّريعة، لَهِي أشهرُ منه في العلماء.

قلت: والذي رأيتُه منصوصاً في كتب علماء الحنفية: الإشعارُ مكروهٌ من قول أبي حنيفة، وعند أبي يوسف ومحمد ليس بمكروه ولا سُنَّة، بل هو مباح؛ لأنَّ الإشعارَ لمَّا كان إعلاماً؛ كان سُنَّة بمنزلة التّقليد[٣]، ومن حيث أنه جُرح ومُثْلَة؛ كان حراماً، فكان مشتملاً على السُّنة والبدعة؛ فُجعلَ مباحاً. ولأبي حنيفة أنَّ الإشعارَ مُثْلَة، وأنه حرام من حيث إنه تعذيب الحيوان؛ فكان مكروهاً؛ وما رُوي عن رسول الله ﷺ إنَّما كان في أوَّل الابتداء حين كانت العرب تنتهب كلَّ مالٍ إلَّا ما جُعل هَدْياً، وكانوا لا يعرفون الهَدْيَ إلا بالإشعار، ثم زال لزوال العذر؛ هكذا رُوي عن ابن عباس.

وحُكي عن الشيخ الإمام أبي منصور الماتُريديِّ رحمه الله تعالى أنه قال: يحتمل أنَّ أبا حنيفة كَرِهَ إشعارَ أهلِ زمانه، وهو المبالغة في البَضْع[٤] على وجه يخاف منه السِّراية[٥]، أمَّا ما لم يجاوز الحدَّ فُعِل، كما كان يُفعَل في عهد رسول الله ﷺ فهو حسن، وهكذا ذكر أبو جعفر الطَّحاويُّ[٦]. فهذا اعتذارُ علماءِ الحنفية لأبي حنيفةَ عن الحديث الذي ورد في الإشعار، فقد سمعوه ووصل إليهم وعَلِموه، قالوا: وعلى القول بأنه مكروه لا يصير به أحدٌ مُحْرِماً؛ لأنَّ مباشرة المكروه لا تُعدُّ من المناسك[٧].

---

(١) المفهم ٣/ ٣٦٤ - ٣٦٥

(٢) في أحكام القرآن ٣/ ١٢٧٧ .

(٣) يعني تقليد الهَدْي، وهو أن يُعلَّق بعنق البعير قطعة من جلد؛ ليُعلم أنه هَدْيٌ، فيكفَّ الناس عنه. المصباح المنير (قلد).

(٤) البَضْع: الشق. مختار الصحاح (بضع).

(٥) قال المطرّزي في المُغرب (سرى): سرى الجرح إلى النفس، أي: أثرّ فيها حتى هلكت، لفظة جارية على ألسنة الفقهاء، إلا أن كتب اللغة لم تنطق بها.

(٦) ينظر مختصر اختلاف العلماء ٢/ ٧٢ - ٧٤ .

(٧) ينظر مختصر اختلاف العلماء ٢/ ٧٩ .

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ﴾ اسم مفرد يدلُّ على الجنس في جميع الأشهر الحُرُم، وهي أربعة: واحدٌ فردٌ، وثلاثةٌ سَرْدٌ[1]، يأتي بيانها في «براءة»[2]، والمعنى: لا تستحلُّوها للقتال ولا للغارة، ولا تبدِّلوها؛ فإنَّ استبدالَها استحلالٌ، وذلك ما كانوا يفعلونه من النَّسيء، وكذلك قوله: ﴿وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ﴾ أي: لا تستحلُّوه، وهو على حذف مضاف، أي: ولا ذوات القلائد؛ جمع قِلَادة. فنهَى سبحانه عن استحلال الهَدْي جملة، ثم ذَكَر المقلَّدَ منه تأكيداً ومبالغةً في التنبيه على الحرمة في التقليد[3].

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ﴾ الهَدْيُ: ما أُهديَ إلى بيت الله تعالى من ناقة أو بقرة أو شاة، الواحدة: هَدْيَةٌ وهَديَّة وهَدْيٌ. فمَن قال: أراد بالشَّعائر المناسك؛ قال: ذَكَر الهَدْيَ تنبيهاً على تخصيصها. ومَن قال: الشَّعائرُ الهَدْيُ؛ قال: إنَّ الشَّعائر ما كان مُشعَراً، أي: مُعْلَماً بإسالة الدَّم من سَنامه، والهَدْيُ ما لم يُشعَر، اكتُفِي فيه بالتقليد. وقيل: الفرقُ أنَّ الشعائر هي البُدْن من الأنعام، والهَدْي: البقر والغنم والثِّياب وكلُّ ما يُهدَى.

وقال الجمهور: الهَدْيُ عامٌّ في جميع ما يتقرَّب به منَ الذَّبائح والصَّدقات؛ ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: «المُبَكِّرُ إلى الجمعة كالمُهْدِي بَدَنة» إلى أن قال: «كَالمُهدِي بَيْضة»[4] فسمَّاها هَدْياً، وتسميةُ البيضة هَدْياً لا مَحْمَل له إلاَّ أنه أراد به الصَّدقة، ولذلك[5] قال العلماء: إذا قال: جعلتُ ثوبي هَدْياً؛ فعليه أنْ يتصدَّقَ به، إلاَّ أنَّ الإطلاق إنما ينصرف إلى أحد الأصناف الثلاثة من الإبل والبقر والغنم،

---

(١) سَرْد: متتابعة. وقد ذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ١٤٦ . وعنه نقل المصنف. وهي: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم. والفرد هو رجب.

(٢) عند تفسير الآية (٥) منها.

(٣) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٤٦ - ١٤٧ .

(٤) أخرجه أحمد (٧٢٥٩)، والبخاري (٩٢٩)، ومسلم (٨٥٠) (٢٤) ص٥٨٧ ، من حديث أبي هريرة ﷺ. ولفظه عند أحمد: «المهجر إلى الجمعة». ولم نقف عليه بلفظ: المبكر. والمهجر هو المبكِّر. النهاية (هجر). وانظر نصب الراية ٣/ ٩٨ - ٩٩ .

(٥) في (د) و(م): وكذلك.

وسَوْقها إلى الحرم وذبحها فيه، وهذا إنما تُلقِّي من عُرف الشَّرع في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ [البقرة:١٩٦] وأراد به الشَّاةَ، وقال تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ [المائدة:٩٥]، وقال تعالى: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ [البقرة:١٩٦] وأقلُّه شاةٌ عند الفقهاء[١].

وقال مالك: إذا قال: ثوبي هَدْيٌ؛ يجعل ثمنه في هَدْي[٢].

﴿وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾ ما كان الناس يتقلَّدونه أَمَنَةً لهم؛ فهو على حذف مضاف، أي: ولا أصحاب القلائد، ثم نُسخ.

قال ابن عبَّاس: آيتان نُسختا من «المائدة»: آية القلائد، وقوله: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [الآية:٤٢]، فأمَّا القلائدُ فنسخَها الأمرُ بقتل المشركين حيث كانوا، وفي أيِّ شهرٍ كانوا. وأمَّا الأُخرى فنسخَها قولُه تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾[٣] [الآية:٤٩] على ما يأتي.

---

(١) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٤ .

(٢) ينظر المدونة ٢/ ٩١ و٩٢ .

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٦٣٣٦)، والنحاس في الناسخ والمنسوخ (٤٥٤)، والطبراني في المعجم الكبير ١١/ (١١٠٥٤)، والحاكم ٢/ ٣١٢ وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي ٨/ ٢٤٨ - ٢٤٩ ، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٤٠٢ . وأخرجه أبو داود (٣٥٩٠)، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٤٠٤ دون آية القلائد. قال النحاس: وهذا إسناد مستقيم، وأهل الحديث يدخلونه في المسند، وهو مع هذا قول جماعة من العلماء.

قال ابن عبد البر ١٤/ ٤٠٣ : هذا خبر إنما يرويه سفيان بن حسين وليس بالقوي، وقد اختلف عليه فيه، فروي عنه موقوفاً على مجاهد، وهو الصحيح من قول مجاهد، لا من قول ابن عباس.

قلنا: أخرجه من قول مجاهد: أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٢٤٧)، والطبري ٨/ ٣٩ ، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٤٠٣ . وأخرجه أيضاً النحاس في الناسخ والمنسوخ (٤٥٥)، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٤٠٣ ، دون آية القلائد. قال النحاس: وهذا أيضاً إسناد صحيح .

قال الجصاص في أحكام القرآن ٢/ ٣٠١ : يريد به نسخ تحريم القتال في الشهر الحرام، ونسخ القلائد التي كانوا يقلدون بها أنفسهم وبهائمهم من لحاء شجر الحرم ليأمنوا به، ولا يجوز أن يريد نسخ قلائد الهدي؛ لأن ذلك حكم ثابت بالنقل المتواتر عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين بعدهم.

وقيل: أراد بالقلائد نفسَ القلائد، فهو نهيٌ عن أَخذِ لِحاء شجر الحَرَم حتى يُتَقَلَّد به طَلَباً للأمن؛ قاله مجاهد وعطاء ومُطَرِّف بن الشِّخِّير(١). والله أعلم.

وحقيقةُ الهَدْي كلُّ مُعطًى لم يذكر معه عِوَضٌ. واتفق الفقهاء على أنَّ مَن قال: لِله عليَّ هَدْيٌ أنه يبعث بثمنه إلى مكَّة. وأما القلائد: فهي كل ما عُلِّق على أسنمة الهدايا وأعناقها علامةً أنه لِله سبحانه؛ مِن نَعْلٍ أو غيرِه، وهي سُنَّةٌ إبراهيميَّة بقيت في الجاهلية، وأقرَّها الإسلامُ(٢). وهي سنَّة البقر والغنم؛ قالت عائشة رضي الله عنها: أَهْدَى رسول الله ﷺ مرَّة إلى البيت غَنَماً فقلَّدها، أخرجه البخاري ومسلم(٣). وإلى هذا صار جماعةٌ من العلماء: الشافعيُّ وأحمدُ وإسحاق وأبو ثور وابنُ حبيب، وأنكره مالك وأصحاب الرَّأي؛ وكأنهم لم يبلغهم هذا الحديث في تقليد الغنم، أو بَلَغ لكنَّهم ردُّوه لانفراد الأسودَ به عن عائشة رضي الله عنها؛ فالقول به أولَى. والله أعلم. وأما البقر فإن كانت لها أسنمة أُشعرت كالبُدن؛ قاله ابن عمر، وبه قال مالك. وقال الشافعيُّ: تُقلَّد وتُشعر مطلقاً، ولم يفرِّقوا. وقال سعيد بن جُبَير: تُقلَّد ولا تُشعر(٤). وهذا القول أصحُّ؛ إذ ليس لها سَنام، وهي أشبه بالغنم منها بالإبل. والله أعلم.

الخامسة: واتَّفقوا فيمَن قلَّد بَدَنةً على نيّة الإحرام وساقها أنه يصير مُحرماً؛ قال الله تعالى: ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ إلى أن قال: ﴿فَٱصۡطَادُواْۚ﴾ ولم يذكر الإحرامَ، لكنْ لمَّا ذَكَر التّقليدَ؛ عُرِف أنه بمنزلة الإحرام.

السادسة: فإن بعث بالهَدْي ولم يَسُقْ بنفسه لم يكن محرماً؛ لحديث عائشة قالت: أنا فتلتُ قلائدَ هَدْي رسولِ الله ﷺ بيديَّ، ثم قَلَّدها [رسول الله ﷺ] بيديه، ثم بعثَ بها مع أبي، فلم يَحْرُمْ على رسول الله ﷺ شيءٌ أحلَّه الله له حتى نُحِرَ الهديُ؛

(١) أخرج هذه الأقوال الطبري في تفسيره ٨/٢٨ - ٢٩ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٣٥ .

(٣) صحيح البخاري (١٧٠١)، ومسلم (١٣٢١): (٣٦٧) واللفظ له. وأخرجه أحمد (٢٤١٥٥).

(٤) ينظر المفهم ٣/ ٣٦٥ .

أخرجه البخاريُّ[١]، وهذا مذهب مالك والشافعيّ وأحمد وإسحاق وجمهور العلماء. ورُوي عن ابن عباس أنه قال: يصير مُحرِماً؛ قال ابن عباس: مَنْ أهدَى هَدْياً حَرُمَ عليه ما يَحْرُم على الحاجِّ حتى يُنحر الهديُ؛ رواه البخاريُّ[٢]؛ وهذا مذهب ابنِ عمرَ وعطاء ومجاهد وسعيد بن جُبير، وحكاه الخطَّابي عن أصحاب الرأي[٣]؛ واحتجُّوا بحديث جابر بن عبد الله قال: كنت عند النبيِّ ﷺ جالساً، فقدَّ قميصَه من جيبه، ثم أخرجه من رجليه، فنظر القومُ إلى النبيِّ ﷺ فقال: «إنِّي أَمَرْتُ ببُدْنِي التي بَعَثْتُ بها أنْ تُقلَّدَ وتُشْعَرَ على مكان كذا وكذا، فلبستُ قميصي ونسيتُ، فلم أكُنْ لأُخرجَ قَميصي مِنْ رَأْسي» وكان بعث ببُدْنِهِ وأقام بالمدينة[٤]. في إسناده عبد الرحمن بن عطاء بن أبي لبيبة، وهو ضعيف.

فإن قلَّد شاةً وتوجَّه معها؛ فقال الكوفيون: لا يصير محرماً؛ لأنَّ تقليدَ الشَّاةِ ليس بمسنون ولا منَ الشَّعائر؛ لأنه يُخاف عليها الذئبُ؛ فلا تَصِلُ إلى الحَرَمَ، بخلاف البُدْن؛ فإنها تُتْرك حتى تَرِدَ الماءَ وتَرعَى الشَّجر وتصلَ إلى الحرم[٥]. وفي صحيح البخاريِّ: عن عائشة أم المؤمنين قالت: فَتلتُ قلائدها من عِهْنٍ كان عندي[٦]. العِهْن: الصُّوفُ المصبوغ[٧]؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَتَكُونُ ٱلْجِبَالُ كَٱلْعِهْنِ ٱلْمَنفُوشِ﴾ [القارعة: ٥].

---

(١) صحيح البخاري (١٧٠٠)، وما بين حاصرتين منه. وأخرجه أيضاً أحمد (٢٤٠٢٠)، ومسلم (١٣٢١): (٣٦٩).

(٢) صحيح البخاري (١٧٠٠). وهو قطعة من حديث عائشة رضي الله عنها السابق. وأخرجه أيضاً مسلم (١٣٢١): (٣٦٩).

(٣) معالم السنن ٢/ ١٥٥ . وينظر المفهم ٣/ ٤٢١ ، وإكمال المعلم ٤/ ٤٠٨ . والتمهيد ١٧/ ٢٢٨ .

(٤) أخرجه أحمد (١٥٢٩٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/ ١٣٨ و٢٦٤ ، وابن عبد البر في التمهيد ١٧/ ٢٢٣ .

(٥) ينظر الاستذكار ١١/ ١٨٠ .

(٦) صحيح البخاري (١٧٠٥). وأخرجه مسلم (١٣٢١): (٣٦٤).

(٧) معالم السنن ٢/ ١٥٥ .

السابعة: ولا يجوز بيعُ الهَدْي ولا هبتُه إذا قُلِّد أو أُشعر؛ لأنه قد وجب، وإنْ مات مُوجِبهُ لم يُورَثْ عنه، ونَفَذ لوجهه، بخلاف الأُضحِيَّة، فإنها لا تجب إلا بالذَّبح خاصَّة عند مالك، إلاّ أنْ يوجبَها بالقول؛ فإنْ أوجبَها بالقول قبل الذَّبح فقال: جعلتُ هذه الشاةَ أضْحِيَّة؛ تعيَّنت، وعليه؛ إنْ تَلِفتْ ثم وجدها أيامَ الذَّبح أو بعدَها، ذَبَحها، ولم يَجُزْ له بيعُها؛ فإنْ كان اشترَى أُضحِيَّة غيرها ذبحهما جميعاً في قول أحمد وإسحاق. وقال الشافعي: لا بَدَل عليه إذا ضلَّت أو سُرِقت، إنما الإبدال في الواجب. ورُوي عن ابن عبَّاس أنه قال: إذا ضلَّت فقد أجزأت.

ومَن مات يوم النَّحر قبل أن يُضحِّيَ كانت ضحيَّتُه موروثةً عنه، كسائر مالِهِ، بخلاف الهَدْي. وقال أحمد وأبو ثور: تُذبح بكلِّ حال. وقال الأوزاعيُّ: تُذبح إلا أن يكون عليه دينٌ لا وفاءَ له إلا من تلك الأضْحِيَّة، فتُباع في دَيْنه. ولو مات بعد ذبحها لم يرثها عنه ورثتُه، وصنعوا بها من الأكل والصدقة ما كان له أن يَصنعَ بها، ولا يقتسمون لحمها على سبيل الميراث. وما أصاب الأضحيَّةَ قبل الذَّبح من العيوب كان على صاحبها بدلُها، بخلاف الهَدْي؛ هذا تحصيل مذهب مالك. وقد قيل في الهدي: على صاحبه البدلُ، والأوَّلُ أصوب. والله أعلم.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ يعين القاصدين له؛ من قولهم: أمَّمْتُ كذا؛ أي: قصدتُه. وقرأ الأعمش: «ولا آمِّي البيتِ الحرامِ[1]» بالإضافة كقوله: ﴿غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ﴾.

والمعنى: لا تمنعوا الكفارَ القاصدين البيتَ الحرام على جهة التعبُّد والقُربة، وعليه فقيل: ما في هذه الآيات من نهيٍ عن مشرك، أو مراعاةِ حرمةٍ له بِقلادة، أو أمِّ البيت؛ فهو كلُّه منسوخ بآية السيف في قوله: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة:٥] وقوله: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة:٢٨]، فلا

(١) ذكرها النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٤ ، وابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٠ وزاد نسبتها لابن مسعود. ونسبها في المحرر الوجيز ٢/ ١٤٧ لابن مسعود وأصحابه.

يُمكَّنُ المشركُ من الحج، ولا يؤمَّنُ في الأشهر الحُرُم، وإن أَهدَى وقلَّدَ وحجَّ؛ رُوي عن ابن عباس، وقاله ابنُ زيد على ما يأتي ذكره[١].

وقال قوم: الآية مُحْكَمَة لم تنسخ، وهي في المسلمين، وقد نهَى اللهُ عن إخافة مَن يقصد بيتَه من المسلمين. والنهيُ عامٌّ في الشهر الحرام وغيرِه، ولكنه خصَّ الشهرَ الحرام بالذكر تعظيماً وتفضيلاً، وهذا يتمشَّى على قول عطاء[٢]؛ فإنَّ المعنى: لا تُحِلُّوا معالم الله؛ وهي أمرُه ونهيُه، وما أعلمه الناسُ فلا تُحِلُّوه؛ ولذلك قال أبو ميسرة[٣]: هي محكمةٌ. وقال مجاهد: لم ينسخ منها إلا «القَلَائِدَ»، وكان الرجل يتقلَّد بشيء من لِحاء الحَرَم فلا يُقرب، فنُسخ ذلك[٤].

وقال ابن جُريج: هذه الآية نهيٌ عن الحُجَّاج أن تُقطع سُبُلُهم.

وقال ابن زيد: نزلت الآيةُ عامَ الفتح ورسولُ الله ﷺ بمكة؛ جاء أناس من المشركين يحجُّون ويعتمرون، فقال المسلمون: يا رسول الله، إنما هؤلاء مشركون، فلن ندعَهم إلَّا أن نُغِيرَ عليهم؛ فنزل القرآن: ﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾[٥].

وقيل: كان هذا لأمر شُرَيح بن ضُبَيْعَة البَكْريِّ ـ ويلقَّب بالحُطَم ـ أخذته جندُ رسول الله ﷺ وهو في عُمْرته، فنزلت هذه الآية، ثم نسخ هذا الحكم كما ذكرنا. وأدرك الحُطَم هذا رِدَّة اليَمَامة، فقُتِل مرتدّاً.

وقد رُوي من خبره أنه أتَى النبيَّ ﷺ بالمدينة، وخلَّف خيلَه خارجَ المدينة، فقال: إلَامَ تدعو الناس؟ فقال: «إلى شهادةِ أن لا إله إلا الله، وإقامِ الصلاة، وإيتاءِ الزكاة»

---

(١) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٤٧ ، وتفسير البغوي ٢/ ٧ - ٨ .

(٢) تقدم ص٢٥٤ من هذا الجزء .

(٣) هو عمرو بن شُرحبيل الهمداني الكوفي. وقد أخرج قولَه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٢٥٠)، والنحاس في الناسخ والمنسوخ (٣٩٧).

(٤) أخرجه الطبري ٨/ ٣٩ . وقال: وأولى الأقوال في ذلك بالصحة قول من قال: نسخ الله من هذه الآية قوله: ﴿وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ لإجماع الجميع على أن الله جلَّ ثناؤه قد أحل قتال أهل الشرك في الأشهر الحرم وغيرها من شهور السنة كلها.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ١٤٧ . وأخرج الطبري ٨/ ٣٣ و ٣٤ قول ابن جريج وابن زيد.

فقال: حسن، إلَّا أنَّ لي أمراءَ لا أقطعُ أمراً دونَهم، ولعلِّي أُسْلِمُ وآتي بهم، وقد كان النبيُّ ﷺ قال لأصحابه: «يَدخلُ عليكم رجلٌ يتكلَّمُ بلسانِ شيطان». ثم خرجَ من عنده فقال عليه الصلاة والسلام: «لقد دَخَلَ بوجهِ كافرٍ، وخَرَجَ بقفا غادرٍ، وما الرجلُ بمسلم». فمرَّ بسَرْح المدينة فاستاقه، فطلبوه، فعجزوا عنه، فانطلق وهو يقول:

قد لفَّها الليلُ بسَوَّاقٍ حُطَمْ ليس براعي إبلٍ ولا غَنَمْ
ولا بجزَّارٍ على ظَهْرِ وَضَمْ باتُوا نِياماً وابنُ هندٍ لم يَنَمْ
باتَ يُقاسِيها غلامٌ كالزُّلَمْ خَدَلَّجُ السَّاقينِ خفَّاقُ القَدَمْ

فلما خرجَ النبيُّ ﷺ عامَ القضِيَّة سمع تلبية حُجَّاج اليمامة، فقال: «هذا الحُطَمُ وأصحابُه». وكان قد قلَّد ما نَهَبَ من سَرْح المدينة، وأهداه إلى مكة، فتوجهوا في طلبه، فنزلت الآيةُ، أي: لا تُحِلُّوا ما أُشعرَ للهِ وإن كانوا مشركين؛ ذكره ابن عباس[1].

التاسعة: وعلى أن الآية محكمة؛ قوله تعالى: ﴿لَا تُحِلُّوا۟ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ يوجب إتمام أمور المناسك، ولهذا قال العلماء: إنَّ الرجلَ إذا دخل في الحجِّ ثم أفسده؛ فعليه أن يأتيَ بجميع أفعال الحجّ، ولا يجوز أن يتركَ شيئاً منها وإنْ فَسد حجُّه، ثم عليه القضاء في السنة الثانية. قال أبو الليث السَّمرقنديُّ[2]: وقوله تعالى: ﴿وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾ منسوخ بقوله: ﴿وَقَـٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ [التوبة:٣٦]، وقولُه: ﴿وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا

---

(١) ذكره الواحدي في أسباب النزول ص١٨١ ، وابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ٢٧٠ عن ابن عباس دون ذكر الرجز. وأخرجه الطبري ٨/ ٣١ - ٣٢ ، وأورده ابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ٢٧٠ عن السدي، وأورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ١٤٧ دون نسبة. وأخرجه أيضاً الطبري ٨/ ٣٣ عن عكرمة دون ذكر الرجز.

قوله: السَّرْح: المال السائم. والحُطَم: الراعي الظلوم للماشية يهشم بعضها ببعض. والوَضَم: ما وقيتَ به اللحم عن الأرض من خشب وحصير. والزُّلَم: سهام كانوا يستقسمون بها في الجاهلية. والخَدَلَّج: الممتلئ. وخفَّاق القدم: صدرُ قدمِه عريض. القاموس المحيط (سرح - حطم - وضم - زلم - خدج - خفق).

(٢) في تفسيره ١/ ٤١٣ ، وما قبله منه.

﴿ٱلۡقَلَٰٓئِدَ﴾ محكمٌ لم ينسخ؛ فكلُّ مَنْ قَلَّدَ الهَدْيَ ونوَى الإحرامَ صار مُحْرِماً؛ لا يجوز له أن يَحِلَّ بدليل هذه الآية؛ فهذه الأحكام معطوفٌ بعضُها على بعض، بعضُها منسوخٌ، وبعضُها غيرُ منسوخ.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ وَرِضۡوَٰنٗاۚ﴾ قال فيه جمهور المفسِّرين: معناه: يبتغون الفضلَ والأرباحَ في التجارة، ويبتغون مع ذلك رضوانَه في ظنِّهم وطمعهم[١]. وقيل: كان منهم مَن يبتغي التجارة، ومنهم مَن يطلب بالحجِّ رضوان الله؛ وإنْ كان لا ينالُه. وكان من العرب مَن يعتقد جزاءً بعد الموت، وأنه يبعث، ولا يبعد أن يَحصُلَ له نوعُ تخفيف في النار. قال ابن عطية[٢]: هذه الآية استئلافٌ من الله تعالى للعرب ولطفٌ بهم؛ لتنبسطَ النفوسُ، ويتداخلَ[٣] الناس، ويرِدون الموسمَ فيستمعون[٤] القرآن، ويدخل الإيمان في قلوبهم، وتقوم عندهم الحجة كالذي كان. وهذه الآية نزلت عامَ الفتح، فنسخ الله ذلك كلَّه بعد عامٍ؛ سنةَ تسع، إذْ حَجَّ أبو بكرٍ، ونودِيَ الناسُ بسورة براءة.

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْۚ﴾ أمرُ إباحةٍ بإجماع الناس، رَفَعَ ما كان محظوراً بالإحرام، حكاه كثيرٌ من العلماء، وليس بصحيح، بل صيغة «افعل» الواردةُ بعد الحظر على أصلها من الوجوب، وهو مذهب القاضي ابن الطَّيِّب[٥] وغيره؛ لأن المقتضِي للوجوب قائم، وتقدُّمُ الحظرِ لا يصلح مانعاً؛ دليله قوله تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ فهذه «افعل» على الوجوب؛ لأنَّ المرادَ بها الجهاد، وإنما فُهمت الإباحةُ هناك وما كان مثله من قوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ﴾ [الجمعة: ١٠] ﴿فَإِذَا تَطَهَّرۡنَ فَأۡتُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٢] من النظر إلى المعنى

---

(١) المحرر الوجيز ٢/١٤٧ .

(٢) المحرر الوجيز ٢/١٤٨ .

(٣) في النسخ: وتتداخل، والمثبت من المحرر الوجيز.

(٤) كذا في النسخ والمحرر: ويردون... فيسمعون، والوجه: ويردوا... فيسمعوا.

(٥) في (د) و(م): أبي الطيب، وهو خطأ. وابن الطيب هو الباقلاني، وينظر التقريب والإرشاد له ٢/٩٣ - ٩٦.

والإجماع، لا من صيغة الأمر. والله أعلم.

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ أي: لا يحملنَّكم؛ عن ابن عباس وقتادة[(١)]، وهو قول الكِسائي وأبي العبّاس[(٢)]. وهو يتعدَّى إلى مفعولين؛ يقال: جَرَمني كذا على بُغْضك؛ أي: حَمَلني عليه؛ قال الشاعر:

ولقد طَعَنْتَ أبا عُيَيْنةَ طَعْنةً جَرَمَتْ فَزارَةَ بَعْدَها أن يَغْضَبُوا[(٣)]

وقال الأخفش: أي: ولا يُحِقَّنَّكم[(٤)]. وقال أبو عبيدة والفرَّاء: معنى «لَا يَجْرِمَنَّكُمْ» أي: لا يَكسِبنَّكم بغضُ قومٍ أن تعتدوا الحقَّ إلى الباطل، والعدلَ إلى الظلم[(٥)]، قال عليه الصلاة والسلام: «أَدِّ الأمانةَ إلى مَنِ ائتمنكَ، ولا تَخُنْ مَنْ خَانكَ»[(٦)] وقد مضى القول في هذا. ونظير هذه الآية ﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]. وقد تقدَّم مستوفًى[(٧)].

ويقال: فلان جَرِيمة أهله، أي: كاسبُهم؛ فالجرِيمة والجارم بمعنى الكاسب. وأجرم فلان، أي: اكتسب الإثم؛ ومنه قول الشاعر:

جَرِيمةُ ناهِضٍ في رَأْسِ نِيقٍ تَرَى لِعظامِ ما جَمَعتْ صَلِيبا[(٨)]

---

(١) أخرجه الطبري ٨/ ٤٤.

(٢) نقله عن أبي العباس (وهو المبرّد) الأزهري في تهذيب اللغة ١١/ ٦٥. والذي في المقتضب ٢/ ٣٥٢ للمبرد: لا يُحِقَّنَّكُم.

(٣) النكت والعيون ٢/ ٨، وما قبله منه. والبيت لأبي أسماء بن الضريبة، أو عطية بن عفيف، كما في اللسان (جرم).

(٤) معاني القرآن للأخفش ٢/ ٤٥٩. وفيه: ولا يُحِقَّنَّ لكم. وكذا نسبه الأزهري في تهذيب اللغة ١/ ٦٥ لأبي العباس عن الأخفش.

(٥) مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ١٤٧، ومعاني القرآن للفراء ١/ ٢٩٩، وتهذيب اللغة ١١/ ٦٤.

(٦) تقدم ٣/ ٢٤٨، و ٦/ ٤٢٥.

(٧) ٣/ ٢٤٨.

(٨) قائله أبو خراش الهذلي، كما في مجمل اللغة ١/ ١٨٤، والصحاح (جرم)، وتهذيب اللغة ١١/ ٦٧. =

معناه: كاسب قوتٍ، والصلِيب: الوَدَك، وهذا هو الأصل في بناء (ج ر م).

قال ابن فارس[(١)]: يقال: جَرَم وأجْرَم، ولا جَرَم بمنزلة قولك: لا بدَّ ولا محالة، وأصلُها من جَرَم ، أي: اكتسب، قال:

جَـرَمـتْ فَـزَارةَ بـعـدهـا أن يَـغْـضـبُـوا

وقال آخر:

يا أيها المشتكِي عُكْلاً وما جَرَمتْ إلَـى الـقـبـائِـلِ مـن قـتْـلٍ وإبْـآسُ[(٢)]

ويقال: جَرَم يَجْرِم جَرْماً: إذا قطع؛ قال الرُّمَّاني عليُّ بنُ عيسى: وهو الأصل، فَجَرم بمعنى: حَمَلَ على الشيء، لقَطْعِهِ من غيره، وجَرَم بمعنى: كَسَب؛ لانقطاعه إلى الكسب، وجَرَم بمعنى: حقَّ؛ لأن الحقَّ يقطع عليه. وقال الخليل[(٣)]: ﴿لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ ٱلنَّارَ﴾ [النحل: ٦٢]: لقد حقَّ أنَّ لهم العذاب.

وقال الكِسائي: جَرَم وأجْرَم لغتان بمعنًى واحد، أي: اكتسب[(٤)].

= والبيت في ديوان الهذليين ٢/ ١٣٣ ، قال شارحه: جريمة ناهض؛ أي: كاسبة فرخ، وهو الناهض. ا.هـ. والنِّيق: أرفع موضع في الجبل. قال في تهذيب اللغة: يصف عُقاباً تُطعم فرخَها الناهض ما تأكله من صيد صادته لتأكل لحمه، وبقي عظامُه يسيل منها الودك. اهـ. والوَدَك: دسم اللحم.

(١) في مجمل اللغة ١/ ١٨٤ .

(٢) ذكره الطبري ٨/ ٤٦ ، وابن الأنباري في الأضداد ص١٠١ دون نسبة. ونسبه ثعلب في مجالسه ص٤٠ للفرزدق. والبيت الذي بعده:

إنَّـا كـذاك إذا كـانـت هَـمَـرَّجَـةٌ نَسْبِي ونقتلُ حتى يُسْلِمَ الناسُ

قال: قلت له: لم قلت: «من قتلٍ وإبآسُ». فقال: ويحك فكيف أصنع وقد قلت: «حتى يُسلم الناسُ». قال: قلت: فبمَ رفعته؟ قال: بما يسوؤك وينوؤك. قال أبو العباس: وإنما رفعَه لأن الفعل لم يظهر بعده، كما تقول: ضربتُ زيداً وعمرٌو، لم يظهر الفعل فرفعت، وكما تقول: ضربت زيداً وعمرو مضروب. وقال ابن الأنباري: أراد: وإبآس كذاك.

وقوله: عُكْلاً؛ قال في القاموس (عكل): عُكْل بالضم، أبو قبيلة فيهم غباوة، اسمه عوف بن عبد مناة، حضنته أَمَةٌ تدعى عُكل، فلُقِّب به.

(٣) ينظر كتاب العين ٦/ ١١٩ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٤٨ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ١٤٨ .

وقرأ ابن مسعود: «يُجْرِمَنَّكُمْ» بضم الياء، والمعنى أيضاً: لا يكسبنَّكم، ولا يعرف البصريون الضَّمَّ، وإنما يقولون: جَرَم لا غير[١]. والشَّنآنُ: البغضُ. وقُرِئ بفتح النون وإسكانها[٢]؛ يقال: شَنِئْتُ الرجلَ أَشْنَؤُه شَنْأً وشَنْأَةً وشَنَآناً وشَنْآناً، بجزم النون، كل ذلك: إذا أبغضتَه[٣]، أي: لا يكسبنَّكم بغضُ قوم بصدِّهم إياكم أن تعتدوا؛ والمراد: بغضكم قوماً، فأضاف المصدر إلى المفعول.

قال ابن زيد: لما صُدَّ المسلمون عن البيت عامَ الحديبية؛ مَرَّ بهم ناسٌ من المشركين يريدون العمرة، فقال المسلمون: نصدُّهم كما صدَّنا أصحابُهم، فنزلت هذه الآية، أي: لا تعتدوا على هؤلاء ولا تصدُّوهم ﴿أَن صَدُّوكُمْ﴾: أصحابهم[٤]، بفتح الهمزة مفعول من أجله؛ أي: لأن صدُّوكم.

وقرأ أبو عمرو وابن كثير بكسر الهمزة: «إن صدُّوكم» وهو اختيار أبي عبيد[٥]. وروي عن الأعمش: «إنْ يصدّوكم»[٦].

قال ابن عطية[٧]: فإنْ للجزاء، أي: إنْ وقعَ مثلُ هذا الفعل في المستقبل. والقراءة الأولى أمكن في المعنى.

وقال النحاس[٨]: وأما «إنْ صدوكم» بكسر «إنْ» فالعلماء الجِلَّة بالنحو والحديث

---

(١) ينظر المحرر الوجيز ٢/١٤٨ - ١٤٩، وإعراب القرآن للنحاس ٢/٤. ونسب القراءة ليحيى بن وثاب والأعمش، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣١ لابن مسعود والأعمش، ونسبها ابن جني في المحتسب ١/٢٠٦ لابن مسعود.

(٢) قرأ أبو عمرو وابن عامر بإسكان النون، والباقون بفتحها. السبعة ص٢٤٢، والتيسير ص٩٨.

(٣) ينظر المحرر الوجيز ٢/١٤٩.

(٤) ينظر أسباب النزول للواحدي ص١٨١-١٨٢. وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٥٤ ونسبه لابن أبي حاتم.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/٥. وانظر السبعة ص٢٤٢، والتيسير ص٩٨.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/٥. ونسبها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/١٥٠، وابن جني في المحتسب ١/٢٠٦ لابن مسعود وقال: في هذه القراءة ضعف.

(٧) ينظر المحرر الوجيز ٢/١٥٠.

(٨) في إعراب القرآن ٢/٥.

والنظر يمنعون القراءة بها لأشياء: منها أنَّ الآية نزلت عامَ الفتح سنة ثمانٍ، وكان المشركون صدُّوا المسلمين عام الحديبية سنة سِتٍّ، فالصدُّ كان قبل الآية، وإذا قُرِئ بالكسر لم يجزْ أن يكون إلا بَعْدَه؛ كما تقول: لا تُعْطِ فلاناً شيئاً إنْ قاتَلَكَ؛ فهذا لا يكون إلا للمستقبل، وإنْ فتحتَ كان للماضي، فوجب على هذا ألا يجوز إلا «أَنْ صَدُّوكُمْ». وأيضاً فلو لم يصحَّ هذا الحديث لكان الفتح واجباً؛ لأنَّ قولَه: ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ إلى آخر الآية يدلُّ على أنَّ مَكَّة كانت في أيديهم، وأنهم لا يُنْهَون عن هذا إلا وهم قادرون على الصَّدِّ عن البيت الحرام، فوجب من هذا فتحُ «أَنْ»؛ لأنه لِما مَضَى. ﴿أَن تَعْتَدُوا۟﴾ في موضع نصب؛ لأنه مفعول به، أي: لا يَجْرِمنَّكم شَنَآنُ قوم الاعتداءَ. وأنكر أبو حاتم وأبو عبيد «شَنْآن» بإسكان النون؛ لأن المصادر إنما تأتي في مثل هذا متحركة، وخالفهما غيرهما وقال: ليس هذا مصدراً، ولكنه اسم الفاعل على وزن كَسْلان وغضْبان.

الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ قال الأخفش: هو مقطوع من أوَّل الكلام، وهو أمرٌ لجميع الخلق بالتعاون على البرِّ والتقوى، أي: لِيُعِنْ بعضُكم بعضاً، وتحاثُّوا على ما أَمَر اللهُ تعالى واعملوا به، وانتهوا عما نهى الله عنه وامتنعوا منه، وهذا موافق لما رُوي عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «الدَّالُّ على الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ»[1]. وقد قيل: الدَّالُّ على الشَّرِّ كصانعه[2].

ثم قيل: البِرُّ والتقوى لفظان بمعنًى واحد، وكُرِّر باختلاف اللفظ تأكيداً ومبالغة؛

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٠٨٤)، ومسلم (١٨٩٣)، وأبو داود (٥١٢٩)، والترمذي (٢٦٧١) من حديث أبي مسعود الأنصاري ﷺ بلفظ: «من دل على خير فله مثل أجر فاعله».

وأخرجه الترمذي (٢٦٧٠) من حديث أنس ﷺ بلفظ: «إن الدال على خير كفاعله» وقال: حديث غريب من هذا الوجه من حديث أنس عن النبي ﷺ.

(٢) أخرجه الإسماعيلي في معجم الشيوخ ١/ ٤٦٥ من حديث أنس مرفوعاً، وفي إسناده زياد بن ميمون، ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال وقال: قال يحيى بن معين: ليس بشيء. وقال يزيد بن هارون: كان كذّاباً. وقال البخاري: تركوه. ونقل الذهبي عن زياد بن ميمون قولَه: لم أسمع من أنس شيئاً.

إذ كلُّ بِرٍّ تقوى، وكلُّ تقوى بِرٌّ. قال ابن عطية[1]: وفي هذا تسامح ما، والعُرف في دلالة هذين اللفظين أنَّ البِرَّ يتناول الواجبَ والمندوب إليه، والتقوى رعاية الواجب، فإنْ جُعل أحدُهما بدلَ الآخر فبتجوُّز. وقال الماورديُّ[2]: ندب الله سبحانه إلى التعاون بالبِرِّ، وقرنه بالتقوى له؛ لأنَّ في التقوى رضا الله تعالى، وفي البِرِّ رضا الناس، ومَن جمع بين رضا الله تعالى ورضا الناس؛ فقد تمَّتْ سعادتُه، وعمَّتْ نعمتُه.

وقال ابن خُويزِمَنداد في أحكامه: والتعاون على البرِّ والتقوى يكون بوجوه[3]؛ فواجب على العالِم أن يعِينَ الناسَ بعِلمه، فيعلِّمُهم ويعينُهم، والغنِيُّ بماله، والشجاعُ بشجاعته في سبيل الله، وأن يكون المسلمون متظاهرين باليد[4] الواحدة، «المؤمنون تَتَكافَأُ دماؤهم، ويَسْعَى بذِمَّتِهم أدناهم، وهم يَدٌ على مَنْ سِواهم»[5]. ويجب الإعراضُ عن المتعدِّي، وتركُ النصرة له، وردُّه عما هو عليه.

ثم نهى فقال: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ[6]﴾ وهو الحكم اللاحق عن الجرائم، وعن «الْعُدْوَانِ»: وهو ظلم الناس. ثم أمر بالتقوى، وتوعَّدَ توعُّداً مُجملاً فقال: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾.

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٠ . وما قبله منه.

(٢) أدب الدنيا والدين، فصل البرّ ص١٦٨ .

(٣) في (ظ): بوجوده.

(٤) في (م): كاليد.

(٥) قطعة من حديث علي ﷺ، أخرجه أحمد (٩٥٩)، وأبو داود (٤٥٣٠)، والنسائي في المجتبى ٨/ ١٩ و٢٠ و٢٤ ، وفي الكبرى (٦٩١٠) و(٨٦٢٨). وهو بنحوه عند البخاري (١٨٧٠)، ومسلم (١٣٧٠).
وأخرجه من حديث عبد الله بن عمرو: أحمد (٦٦٩٢)، وأبو داود (٢٧٥١) و(٤٥٣١)، وابن ماجه (٢٦٨٥)، بلفظ: المسلمون. وأخرجه ابن ماجه (٢٦٨٣) من حديث ابن عباس، و(٢٦٨٤) من حديث معقل بن يسار. بلفظ: المسلمون.

(٦) بعدها في النسخ: «والعدوان» والأنسب حذفها لسياق الكلام، وهو في المحرر الوجيز ٢/ ١٥٠ .

قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٣﴾

فيه ستٌّ وعشرون مسألة(١):

الأولى: قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ تقدَّم القولُ فيه في البقرة(٢).

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ﴾ هي التي تموتُ خَنْقاً، وهو حَبْسُ النَّفَس؛ سواء فعل بها ذلك آدميٌّ، أو اتَّفق لها ذلك في حَبْلٍ أو بين عودَيْن أو نحوه.

وذكر قتادة: أن أهلَ الجاهليَّة كانوا يخنُقون الشاةَ وغيرها، فإذا ماتت أكلوها. وذكر نحوَه ابن عباس(٣).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَٱلْمَوْقُوذَةُ﴾ الموقوذة: هي التي تُرمى أو تُضرَب بحجر أو عصا حتى تموتَ من غير تَذْكية، عن ابن عباس والحسن وقتادة والضحاك والسديّ(٤)، يُقال منه: وَقَذَهُ يَقِذُه وَقْذًا، وهو وَقيذٌ. والوَقْذُ: شِدَّةُ الضَّربِ، وفلانٌ وَقيذٌ، أي: مُثْخَنٌ ضَرْباً.

قال قتادة: كان أهل الجاهليّة يفعلون ذلك ويأكلونه(٥).

وقال الضحاك: كانوا يضربون الأنعامَ بالخشب لآلهتهم حتى يقتلوها

---

(١) كذا في النسخ، وهي في العدّ سبع وعشرون مسألة.

(٢) ٣/ ٢٢.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٠ - ١٥١، وأخرج القولين الطبري ٨/ ٥٦.

(٤) أخرجه عنهم الطبري ٨/ ٥٧ - ٥٨.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ١٥١.

فيأكلوها(١)، ومنه المقتولةُ بقَوْسِ البُنْدُق(٢). وقال الفرزدق:

شَغَّارةٍ تَقِذُ الفصيلَ برِجْلِها فَطَّارةٍ لقَوادِمِ الأبكارِ(٣)

وفي صحيح مسلم عن عديِّ بن حاتم قال: قلتُ: يا رسول الله، فإني أرمي بالمِعْراض الصيدَ فأصيبُ، فقال: «إذا رميتَ بالمِعْراض فَخَزَقَ، فكُلْه، وإن أصابه بعَرْضِه فلا تأكلْه» وفي رواية: «فإنه وَقيذ»(٤).

قال أبو عمر(٥): اختلف العلماء قديماً وحديثاً في الصَّيد بالبُنْدُق والحجر والمِعْراض، فمَن ذهب إلى أنه وَقِيذ لم يُجِزْه؛ إلا ما أُدرِكَ ذكاتُه، على ما رُوي عن ابن عمر(٦)، وهو قول مالك وأبي حنيفة وأصحابِه والثوريِّ والشافعيِّ. وخالفهم الشاميُّون في ذلك؛ قال الأوزاعيُّ في المعراض: كُلْه، خَزَقَ أو لم يَخزِق؛ فقد كان

(١) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٥٦ ، وأخرج الطبري ٨/ ٥٧ - ٥٨ قول قتادة والضحاك.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٣٦ . والبُنْدق: كرةٌ في حجم البُنْدقة؛ يُرمى بها في القتال والصيد. (المعجم الوسيط).

(٣) في النسخ الخطية: الأظفار، والمثبت من (م)، والبيت في ديوانه١/ ٣٦١ ، وتفسير الطبري ٨/ ٥٧ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٥١ ، وهو من قصيدة يهجو بها جريراً، ويصف عمّته وخالته بأقبح وصف، ثم يزعم أنها إذا قامت تحلب الناقة، ودنا ولد هذه الناقة من أمه شَغَرَتْ برجلها أي: رفعتها كما يرفع الكلب رجله وهو يبول إلى خَلْف؛ فضربَتْه ضربة يشرف بها على الهلاك، كأن ساقها رمح أو هراوة، وقوله: فطارة لقوادم الأبكار؛ فالأبكار: جمع بِكْر، وهي الناقة التي ولدت بطناً واحداً فأخلافها صغار قصار، لا يستمكن الحالب أن يحلبها ضَبًّا، وهو الحَلْبُ بالكفِّ كلها، بل تُحلب فطراً؛ أي: بالسبابة والوسطى ويُستعان بطرف الإبهام، والقوادم من النُّوق لكل ناقة قادمان، وهما خِلْفَا الضَّرع المقدَّمان. قاله الشيخ محمود شاكر رحمه الله في تعليقه على تفسير الطبري ٩/ ٤٩٦ .

(٤) صحيح مسلم (١٩٢٩): (١) (٢)، وأخرجه أحمد (١٨٢٤٥)، والبخاري (٥٤٧٥).

قوله: المعراض: سهم لا ريش فيه ولا نَصْل، وقيل: خشبة ثقيلة، أو عصا غليظة في طرفها حديدة، وقد تكون بغير حديدة؛ غير أنها محدَّدٌ طرفُها. وخزق: خرق ونفذ. بعرضه: العَرْض خلاف الطول. المفهم ٥/ ٢٠٩ .

(٥) في الاستذكار ٥/ ٤٨٥ - ٤٨٦ (ط مؤسسة النداء).

(٦) فيما أخرجه مالك في الموطأ ١/ ٤٩١ عن نافع أنه قال: رميتُ طائرَيْن بحجرَيْن وأنا بالجُرْف، فأصبتُهما؛ فأما أحدهما فمات، فطرحه عبد الله بن عمر، وأما الآخر فذهب عبد الله بن عمر يُذَكِّيه بقَدوم فمات قبل أن يذكيه، فطرحه عبد الله أيضاً.

أبو الدَّرداء، وفَضالةُ بن عبيد، وعبد الله بن عمر، ومكحول، لا يَرون به بأساً.

قال أبو عمر[(١)]: هكذا ذكر الأوزاعيُّ عن عبد الله بن عمر، والمعروف عن ابن عمر ما ذكره مالك، عن نافع، عنه. والأصلُ في هذا الباب، والذي عليه العملُ، وفيه الحجة لمن لَجَأ إليه [على مَن خالفه] حديثُ عديٍّ بن حاتم وفيه: «وما أصاب بعَرْضِه فلا تأكل[(٢)]، فإنما هو وَقِيذ».

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ﴾ المتردِّيةُ: هي التي تَتَردَّى من العُلْوِ إلى السُّفْلِ فتموت، كان ذلك من جبل، أو في بئرٍ، ونحوه، وهي مُتَفَعِّلة من الرَّدى، وهو الهلاك[(٣)]، وسواء تَرَدَّت بنفسها أو رَدَّاها غيرُها.

وإذا أصاب السهمُ الصيدَ، فتردَّى من جبل إلى الأرض؛ حَرُم أيضاً؛ لأنه ربما مات بالصَّدمةِ والتردِّي لا بالسهم، ومنه الحديث «وإن وجدْتَه غريقاً في الماء فلا تأكله؛ فإنك لا تدري؛ الماءُ قتله أو سهمُك» أخرجه مسلم[(٤)].

وكانت الجاهليَّةُ تأكل المتردِّيَ، ولم تكن [العرب] تعتقد مِيتةً إلا ما مات بالوَجع ونحوه دون سببٍ يُعرف، فأما هذه الأسباب فكانت عندها كالذَّكاة، فحَصر الشَّرعُ الذَّكاة في[(٥)] صفةٍ مخصوصة على ما يأتي بيانُها، وبقيت هذه كلُّها مَيتةً، وهذا كلُّه من المُحْكَم المتَّفَقِ عليه. وكذلك النَّطيحةُ وأكيلَةُ السَّبُع التي فات نَفَسها بالنَّطح والأكل.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَٱلنَّطِيحَةُ﴾ النَّطيحةُ: فَعِيلَةٌ بمعنى مَفعولة، وهي الشَّاةُ تَنطَحها أخرى أو غير ذلك؛ فتموت قبل أن تُذَكَّى. وتأوَّل قومٌ النَّطيحة بمعنى النَّاطحة؛ لأن الشاتين قد تتناطحان فتموتان[(٦)].

---

(١) الاستذكار ٥/ ٤٨٧ وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٢) في (د) و(م): فلا تأكله، وسلف حديث عدي قريباً.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٥١ .

(٤) برقم (١٩٢٩): (٦) (٧) من حديث عدي بن حاتم، وأخرجه أحمد (١٩٣٨٨)، والبخاري (٥٤٨٤).

(٥) في النسخ: إلى، والمثبت من(م).

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ١٥١ وما سلف قبل المسألة الخامسة منه وينظر تفسير الطبري ٨/ ٦٠ .

وقال[١]: نَطِيحة ولم يقل: نطِيح، وحَقُّ فَعِيل لا يُذكر فيه الهاء، كما يقال: كفٌّ خَضِيب، ولحيةٌ دَهِين، لكن ذَكَر الهاء ههنا؛ لأن الهاء إنما تُحذف من الفَعِيلة إذا كانت صفةً لموصوف مَنطوقٍ به، يقال: شاةٌ نطيح، وامرأةٌ قَتِيل، فإن لم تَذكر الموصوفَ أثبَتَّ الهاء فتقول: رأيت قتِيلَة بني فلان، وهذه نَطيحَةُ الغنم؛ لأنك لو لم تَذكُر الهاء فقلت: رأيت قَتيلَ بني فلان لم يُعرف أرجلٌ هو أم امرأة.

وقرأ أبو مَيْسرة: «والمَنْطوحة»[٢].

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾ يريد كلّ ما افترَسَه ذو نابٍ وأظفارٍ من الحيوان، كالأسد والنّمر والثّعلب والذئب والضَّبُع ونحوها، هذه كلُّها سِباع[٣]. يقال: سَبَع فلانٌ فلاناً، أي: عَضَّه بسِنّه، وسَبَعه، أي: عابَه ووقع فيه[٤]. وفي الكلام إضمارٌ، أي: وما أكل منه السَّبُع؛ لأن ما أكله السَّبُع فقد فَنِي.

ومن العرب من يُوقِفُ اسمَ السَّبُع على الأسد، وكانت العرب إذا أخذ السَّبُع شاةً، ثم خَلَصت منه أكلوها، وكذلك إن أَكَل بعضَها. قاله قتادة وغيره[٥].

وقرأ الحسن وأبو حَيْوة: «السَّبْع» بسكون الباء، وهي لغةٌ لأهل نَجْد[٦]. وقال حسان في عُتْبَةَ بن أبي لَهَب:

مَن يَرجِعِ العامَ إلى أهلِهِ ... فما أَكِيلُ السَّبْع بالرَّاجِعِ[٧]

وقرأ ابن مسعود: «وأكيلَةُ السَّبُع»، وقرأ عبد الله بن عباس: «وأكِيلُ السَّبُع»[٨].

---

(١) في (د) و(ز) و(م): وقيل.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ١٥١، وذكرها ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٥٣٧.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٥١.

(٤) تهذيب اللغة ٢/ ١١٨.

(٥) أخرجه الطبري ٨/ ٦٢.

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ١٥١، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧، والبحر المحيط ٣/ ٤٢٣.

(٧) ديوان حسان ١/ ٤٢٩ (ط. عرفات).

(٨) المحرر الوجيز ٢/ ١٥١، وذكر قراءة ابن عباس الطبري ٨/ ٦٣، وابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣١، وابن جني في المحتسب ١/ ٢٠٧.

السابعة: قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ نصب على الاستثناء المتَّصل عند الجمهور من العلماء والفقهاء، وهو راجعٌ على كلِّ ما أُدرك ذكاتُه من المذكورات وفيه حياة؛ فإن الذَّكاةَ عاملةٌ فيه؛ لأن حقَّ الاستثناء أن يكون مَصروفاً إلى ما تقدَّم من الكلام، ولا يُجعلُ مُنقطِعاً إلا بدليلٍ يجب التسليمُ له.

روى ابنُ عيينة، وشريك، وجرير، عن الرُّكَين بن الرَّبيع، عن أبي طلحةَ الأسديِّ قال: سألتُ ابنَ عباس عن ذئبٍ عدا على شاة، فشقَّ بطنَها حتى انتثرَ قُصْبُها[1]، فأدركْتُ ذكاتَها فذَكَّيتُها، فقال: كُلْ، وما انتثر من قُصْبِها فلا تأكل[2].

قال إسحاق بن راهويه: السُّنةُ في الشاة على ما وصف ابنُ عباس، فإنها وإنْ خرجت مَصارينُها فإنها حيَّةٌ بعدُ، ومَوضعُ الذَّكاة منها سالمٌ، وإنما يُنظَر عند الذَّبح أحيَّةٌ هي أم مَيتة، ولا يُنظَر هل[3] يَعيشُ مثلُها؟ وكذلك المريضة. قال إسحاق: ومن خالف هذا فقد خالف السنَّة من جمهور الصحابة وعامة العلماء.

قلت: وإليه ذهب ابنُ حبيب، وذكرَه عن أصحاب مالك، وهو قولُ ابنِ وهب، والأشهر من مذهب الشافعيِّ؛ قال المُزَنيُّ: وأحفظ للشافعيِّ قولاً آخر؛ أنها لا تُؤكل إذا بلغ منها السَّبُع أو التردِّي إلى ما لا حياةَ معه، وهو قولُ المدنيِّين[4]، والمشهورُ من قول مالك، وهو الذي ذكره عبد الوهَّاب في «تلقينه»، ورُوي عن زيد بن ثابت؛ ذكره مالك في موطَّئه[5]، وإليه ذهب إسماعيل القاضي، وجماعةُ المالكيِّين البغداديين. والاستثناء على هذا القول منقَطعٌ؛ أي: حُرِّمت عليكم هذه الأشياء، لكن

(١) القصب بالضم: المِعَى، وقيل: اسم للأمعاء كلها. النهاية (قصب).

(٢) التمهيد ٥/ ١٤٠ - ١٤١ وعنه نقل المصنف من بداية المسألة السابعة، والاستذكار ٥/ ٤٦٥ (ط. النداء)، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٨٦١٣).

(٣) في (ظ) و(ف) والتمهيد ٥/ ١٥٠: ولا ينظر إلى هل، وفي (م): إلى فعل هل، والمثبت من (د) و(ز) والاستذكار ٥/ ٤٧٥ (ط. النداء)، ١٥/ ٢٤٨ (ط. الرسالة).

(٤) التمهيد ٥/ ١٤١ - ١٤٢، والاستذكار ١٥/ ٢٢٩ و٢٢٧ - ٢٢٨.

(٥) ٢/ ٤٩٠.

ما ذَكَّيتُم فهو الذي لم يُحرَّم.

قال ابن العربي[١]: اختلف قولُ مالك في هذه الأشياء؛ فرُوِيَ عنه أنه لا يُؤكَل إلا ما ذُكِّيَ بذكاة صحيحة، والذي في «الموطَّأ»[٢] أنه إن كان ذَبَحها ونَفَسُها يَجري وهي تضطرب[٣] فليأكل. وهو الصحيح من قوله الذي كتبه بيده، وقرأه على الناس من كل بلد طولَ عمره، فهو أولى من الروايات النَّادرة.

وقد أطلق علماؤنا على المريضة أن المذهبَ جوازُ تذكيتِها ولو أشرفت على الموت إذا كانت فيها بقِيَّةُ حياة. وليت شِعري، أيُّ فرقٍ بين بقيَّةِ حياةٍ من مرض، وبقيَّةِ حياةٍ من سَبُع لو اتَّسق النَّظر، وسلمت من الشُّبهة الفِكَر!.

وقال أبو عمر[٤]: قد أجمعوا في المريضة التي لا تُرجى حياتُها؛ أن ذبحَها ذكاةٌ لها إذا كانت فيها الحياةُ في حين ذبحِها، وعُلِم ذلك منها بما ذكروا من حركة يدِها أو رجلِها أو ذَنبِها، أو نحو ذلك، وأجمعوا أنها إذا صارت في حال النَّزْعِ ولم تُحرِّك يداً ولا رِجلاً أنه لا ذكاةَ فيها، وكذلك ينبغي في القياس أن يكون حكمُ المتردِّيةِ وما ذُكر معها في الآية. والله أعلم.

الثامنة: قوله تعالى: «ذَكَّيْتُمْ»؛ الذَّكاة في كلام العرب الذَّبحُ، قاله قُطْرُب[٥].

وقال ابن سِيده في «المُحكَم»: والعرب تقول: ذَكاةُ الجنين ذكاةُ أُمِّه، قال ابن عطية: وهذا إنما هو حديث. وذَكَّى الحيوان: ذَبَحَه[٦]، ومنه قول الشاعر: يذَكِّيها الأَسَل[٧].

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٥٣٩ .

(٢) ٢/ ٤٩٠ .

(٣) في الموطأ وأحكام القرآن: تطرف.

(٤) في الاستذكار ١٥/ ٢٤٩ - ٢٥٠ .

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٢ وفيه: قاله ثعلب. وينظر لسان العرب (ذكا).

(٦) في اللسان (ذكى) عن ابن سيده: وذكاةُ الحيوان ذَبْحُه.

(٧) كذا في النسخ والمحرر الوجيز، ولم نقف عليه. وجاء في اللسان (ذكى): «ومنه قوله: يذكيها =

قلت: الحديث الذي أشار إليه أخرجه الدَّارقطنيُّ من حديث أبي سعيد وأبي هريرة وعليّ وعبد الله عن النبيِّ ﷺ قال: «ذكاةُ الجنين ذكاةُ أمِّه»(١). وبه يقول جماعة أهل العلم، إلا ما رُويَ عن أبي حنيفة أنه قال: إذا خرج الجنين من بطن أُمِّه ميتاً لم يحلَّ أكلُه؛ لأنَّ ذكاة نفس لا تكون ذكاة نفسين(٢).

قال ابن المُنذر: وفي قول النبيِّ ﷺ: «ذكاةُ الجنين ذكاةُ أُمِّه» دليلٌ على أنَّ الجنين غيرُ الأم، وهو يقول: لو أُعتقت أَمَةٌ حامل؛ أنَّ عتقَه عتقُ أُمِّه، وهذا يلزمه أنَّ ذكاتَه ذكاةُ أُمِّه، لأنه إذا جاز(٣) أن يكون عِتْقُ واحد عِتْقَ اثنين؛ جاز أن يكون ذكاةُ واحد ذكاةَ اثنين، على أنَّ الخبر عن النبي ﷺ، وما جاء عن أصحابه، وما عليه جلُّ(٤) الناس مستغنًى به عن كل قول(٥).

وأجمع أهل العلم على أن الجنين إذا خرج حيًّا أنَّ ذكاةَ أُمِّه ليست بذكاة له.

واختلفوا إذا ذُكِّيت الأمُّ وفي بطنها جنين؛ فقال مالك وجميع أصحابه: ذكاتُه ذكاةُ أمِّه إذا كان قد تمَّ خَلْقُه، ونبتَ شعرُه، وذلك إذا خرج ميتاً، أو خرج به رَمَقٌ من الحياة، غير أنه يستحبُّ أنْ يُذبحَ إنْ خَرج يتحرَّك، فإنْ سبقهم بنفسه أُكِلَ(٦).

= الأسَل» دون لفظة «الشاعر». وجاء في مجالس ثعلب ص٨٣: وفي الحديث: يذكّيها بالأَسَل، أي: يذبحها بالحديد. وقد أخرج عبد الرزاق في المصنف (٨٦٣١)، عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: لا ذكاة إلا في الأَسَل.

(١) سنن الدارقطني ٤/ ٢٧٣ - ٢٧٤، وأخرج حديث أبي سعيد الخدري ﷺ الإمام أحمد (١١٢٦٠).
وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير ٤/ ١٥٧: وأما حديث أبي هريرة [ففيه] عمر بن قيس ضعيف، وهو المعروف بسندل. وأما حديث علي ففيه الحارث الأعور، والراوي عنه أيضاً ضعيف. وأما حديث ابن مسعود فرواه الدارقطني بسند رجاله ثقات إلا أحمد بن الحجاج بن الصلت، فإنه ضعيف جداً، وهو علّته.

(٢) ينظر مختصر اختلاف العلماء ٣/ ٢٢٦، والاستذكار ١٥/ ٢٥٧.

(٣) في (د) و(م): أجاز.

(٤) في النسخ: حمل.

(٥) في (م): عن قول كل قائل.

(٦) ينظر الاستذكار ١٥/ ٢٥٣، والنوادر والزيادات ٤/ ٣٦٣، والبيان والتحصيل ٣/ ٢٩١. وسلف قول مالك ص٢٥١ من هذا الجزء.

وقال ابن القاسم: ضحَّيتُ بنعجة، فلما ذبحتُها جعل يركض ولدُها في بطنها، فأمرتُهم أن يتركوها حتى يموتَ في بطنها، ثم أمرتُهم فشقُّوا جوفَها، فأُخرج منها[١]، فذبحته فسال منه دم، فأمرتُ أهلي أن يشووه.

وقال عبد الله بن كعب بن مالك: كان أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: إذا أشعر الجنين فذكاته ذكاة أمّه[٢].

قال ابن المنذر: وممن قال: ذكاتُه ذكاةُ أمِّه؛ ولم يذكر أَشْعَر أَوْ لم يُشعر عليُّ بنُ أبي طالب ﷺ وسعيدُ بنُ المسيِّب والشافعي وأحمد وإسحاق[٣].

قال القاضي أبو الوليد الباجي: وقد رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «ذَكاةُ الجنينِ ذَكاةُ أُمِّهِ؛ أَشْعَرَ أو لم يُشْعِر»[٤] إلا أنه حديث ضعيف. فمذهب مالك هو الصحيح من الأقوال، الذي عليه عامَّة فقهاء الأمصار. وبالله التوفيق.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿ذَكَّيْتُمْ﴾ الذَّكاةُ في اللغة أصلُها التَّمام، ومنه تمام السِّنّ. والفرس المُذكِّي الذي يأتي بعد تمام القُرُوح[٥] بسنة، وذلك تمامُ استكمالِ القوَّة. ويقال: ذَكَّى يُذَكِّي. والعرب تقول: جَرْيُ الْمُذَكِّياتِ غِلَاب[٦].

---

(١) في (م): منه.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٨٦٤١)، وابن عبد البر في الاستذكار ١٥/ ٢٥٣ - ٢٥٤.
وأخرجه ابن حزم في المحلى ٧/ ٤١٩ ولم يذكر الإشعار. وانظر التلخيص الحبير ٤/ ١٥٨، ونصب الراية ٤/ ١٩١.

(٣) ينظر الاستذكار ١٥/ ٢٥٣.

(٤) أخرجه الدارقطني (٤٧٣١)، والبيهقي ٩/ ٣٣٥ و٣٣٦، وابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف (١٩٤٨) من حديث ابن عمر مرفوعاً. قال البيهقي: ورفعه عنه ضعيف، والصحيح موقوف. وقال ابن الجوزي: قال الدارقطني: الصواب أنه من قول ابن عمر. وأخرجه عبد الرزاق (٨٦٤٩) من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى مرفوعاً. وأورده أيضاً المباركفوري في تحفة الأحوزي ٥/ ٥٢ وقال: فيه ضعف.

(٥) قال الجوهري في الصحاح (قرح): قرح الحافر قروحاً، إذا انتهت أسنانه، وإنما تنتهي في خمس سنين، لأنه في السنة الأولى حَوْليّ، ثم جذع، ثم ثَنِيّ، ثم رَباع، ثم قارح.

(٦) ذكره العسكري في جمهرة الأمثال ١/ ٢٩٩ وقال: أراد أن المَسانَّ تؤخذ بالمغالبة والقوة، والصغار =

والذَّكاء: حِدَّة القلب؛ قال الشاعر[(١)]:

يُفَضِّلُه إذا اجتهدوا عليه تَمَامُ السِّنِّ منه والذَّكَاءُ

والذَّكاء: سرعة الفِطنة، والفعل منه: ذَكِيَ يَذْكَى ذَكاً، والذَّكْوَةُ ما تذكُو به النار، وأَذْكَيتُ الحربَ والنارَ: أوقدتُهما. وذُكاء: اسم الشمس؛ وذلك أنها تذكو كالنار، والصُّبْح: ابنُ ذُكاء؛ لأنه من ضوئها[(٢)].

فمعنى «ذَكَّيْتُم»: أدركتم ذكاتَه على التَّمَام؛ ذكَّيت الذبيحةَ أُذكِّيها؛ مشتقة من التَّطَيُّب؛ يقال: رائحة ذكِية؛ فالحيوان إذا أُسيل دمه فقد طُيِّب، لأنه يتسارع إليه التجفيف، وفي حديث محمد بن عليٍّ رضي الله عنهما: «ذَكاةُ الأرضِ يَبَسُها»[(٣)] يريد طهارتَها من النجاسة، فالذكاة في الذبيحة تطهيرٌ لها، وإباحةٌ لأكلها، فجعل يَبَسَ الأرض بعد النجاسة تطهيراً لها، وإباحةَ الصلاة فيها بمنزلة الذكاة للذبيحة، وهو قول أهل العراق.

وإذا تقرَّر هذا فاعلم أنها في الشرع عبارة عن إنهار الدَّم، وفَرْيِ الأَوْدَاج في المذبوح، والنحر في المنحور، والعَقْر في غير المقدور، مقروناً بنية القَصْد لله، وذِكرِه عليه، على ما يأتي بيانه[(٤)].

العاشرة: واختلف العلماء فيما يقع به الذَّكاة؛ فالذي عليه الجمهور من العلماء أنَّ كلَّ ما فَرَى[(٥)] الأوداج وأنهر الدَّم فهو من آلات الذكاة، ماخلا السِّنَّ والعَظْم؛

= تدارى ولا تحمل على غلظ ومشقة. وروي: «غلاء»، يراد أنها تتغالى في الجري، أي تتباعد... والمثل لقيس بن زهير العبسي، وذلك أنه راهن حذيفة بن بدر الفزاري على داحس والغبراء. وهما فرسان. وراهنه حذيفة على الخَطَّار والحَنْفاء (وهما فرسان أيضاً)، والخَطَر (يعني الرَّهْن) بينهما عشرون من الإبل. وينظر اللسان (حنف) (خطر).

(١) هو زهير بن أبي سلمى، والبيت في شرح ديوانه ص٦٩ .

(٢) مجمل اللغة ١/ ٣٥٩ ، وما قبله منه.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٥٧ . قال الزيلعي في نصب الراية ١/ ٢١١ : غريب. وقال ابن حجر في تلخيص الحبير ١/ ٣٧ : لا أصل له في المرفوع.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٤٠ .

(٥) في (م): أفرى.

على هذا تواترت الآثار، وقال به فقهاء الأمصار.

والسنُّ والظُّفْر المنهيُّ عنهما في التذكية هما غير المنزوعين؛ لأنَّ ذلك يصير خَنْقاً؛ وكذلك قال ابن عباس: ذلك الخَنق[1]؛ فأما المنزوعان فإذا فَرَيا الأوداجَ؛ فجائز الذكاةُ بهما عندهم. وقد كره قوم السنَّ والظُّفرَ والعظمَ على كلِّ حال؛ منزوعةً أو غير منزوعة؛ منهم إبراهيم والحسن[2] والليث بن سعد، ورُوي عن الشافعيِّ؛ وحجتهم ظاهرُ حديثِ رافعِ بن خَدِيج قال: قلتُ: يا رسول الله، إنا لاقو العَدُوِّ غداً، وليست معنا مُدًى - في رواية - فنذكِّي باللِّيط[3]؟.

وفي موطأ مالك: عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن معاذ بن سعد، أو سعد بن معاذ: أنَّ جاريةً لكعب بن مالك كانت ترعَى غنماً له بسَلْع، فأُصيبت شاةٌ منها، فأدْرَكَتْها فذَكَّتْها بحجر، فسئل رسولُ الله ﷺ عن ذلك، فقال: «لا بأسَ بها، وكُلُوها»[4].

وفي مصنف أبي داود: أفنذبح[5] بالمَرْوَة وشِقَّة العصا؟ قال: «أَعْجِلْ أو أرِنْ، ما أَنهرَ الدَّمَ وذُكر اسمُ الله عليه فكُلْ، ليس السِّنَّ والظفر، وسأُحَدِّثُك: أمّا السِّنُّ فعَظْم، وأمّا الظُّفرُ فَمُدَى الحَبَشَة» الحديث، أخرجه مسلم[6].

---

(١) أخرج نحوه عبد الرزاق في مصنفه (٨٦١٧).

(٢) إبراهيم هو النخعي، والحسن هو ابن حي، كما في الاستذكار ١٥/ ٢٣٢ - ٢٣٣ . والتمهيد ٥/ ١٥٣ . والكلام منه.

(٣) أخرجه أحمد (١٥٨٠٦)، والبخاري (٢٤٨٨)، ومسلم (١٩٦٨): (٢٢) واللفظ له. قوله: «اللِّيط» يعني: قشر القصب والقناة، وكل شيء كانت له صلابة ومتانة، والقطعة منه لِيطة. النهاية (ليط).

(٤) موطأ مالك ٢/ ٤٨٩ . وأخرجه من طريقه البخاري (٥٥٠٥).

وسَلْع: جبل بالمدينة. القاموس (سلع).

(٥) في النسخ: فنذبح، وفي (م): أنذبح، والمثبت من سنن أبي داود.

(٦) صحيح مسلم (١٩٦٨): (٢٠)، وسنن أبي داود (٢٨٢١) من حديث رافع بن خديج، وتقدم. قوله: «المروة»: حجر أبيض برّاق. النهاية (مرو). وقوله: أعْجِلْ أو أرن؛ قال النووي في شرح صحيح مسلم ١٣/ ١٢٢ - ١٢٣ : أما أعْجِلْ فهو بكسر الجيم، وأما أرِنْ، فبفتح الهمزة وكسر الراء إسكان النون، =

ورُوي عن سعيد بن المسيب أنه قال: ما ذُبح باللِّيطة والشَّطِير والظُّرَر فحِلٌّ ذكيٌّ[١]. الليطة: فِلقة القَصَبة، ويمكن بها الذبحُ والنحر. والشَّطِير: فِلقة العود، وقد يمكن بها الذبح؛ لأنَّ لها جانباً دقيقاً. والظُّرَر: فِلقة الحجر، يمكن الذَّكاة بها ولا يمكن النحر؛ وعكسه الشِّظاظ[٢] يُنْحَر به؛ لأنه كطرف السِّنان[٣]، ولا يمكن به الذبح.

الحادية عشرة: قال مالك وجماعة: لا تصحُّ الذَّكاة إلا بقطع الحُلقوم والوَدَجينْ. وقال الشافعي: يصحُّ بقطع الحُلقوم والمَريء، ولا يحتاج إلى الوَدَجَيْن؛ لأنهما مجرَى الطعام والشراب الذي لا يكون معهما حياة، وهو الغَرَض من الموت. ومالك وغيره اعتبروا الموتَ على وجهٍ يطيب معه اللحم، ويفترقُ فيه الحلالُ، وهو اللحم ، من الحرام [وهو الدم] الذي يخرج بقطع الأوداج، وهو مذهب أبي حنيفة؛ وعليه يدلُّ حديث رافع بن خَدِيج في قوله: «ما أَنْهَرَ الدَّمَ»[٤]. وحكَى البغداديون عن مالك أنه يشترط قطع أربع: الحلقوم والوَدَجَيْن والمَريء، وهو قول أبي ثور، والمشهور ما تقدَّم، وهو قول الليث.

ثم اختلف أصحابنا[٥] في قطع أحد الوَدَجَيْن والحُلقوم، هل هو ذكاةٌ أو لا؟ على قولين.

= ورُوي بإسكان الراء وكسر النون، ورُوي: أرْني، بإسكان الراء وزيادة ياء... قال الخطابي [في معالم السنن ٤/ ٢٧٨]: صوابه: أَأْرِنْ، على وزن أعجل، وهو بمعناه من النشاط والخفة، أي: أعجل ذبحها لئلا تموت خنقاً. قال: وقد يكون: أرِنْ، على وزن: أطِعْ، أي: أهلكها ذبحاً، من: أرانَ القوم: إذا هلكت مواشيهم. قال: وقد يكون أرْنِ، على وزن: أعْطِ، بمعنى: أدم الحزَّ ولا تفتر، من قولهم: رنوت: إذا أدمت النظر.

(١) أورده ابن عبد البر في التمهيد ٥/ ١٣٩ ، والاستذكار ١٥/ ٢٣١ .

(٢) الشِّظاظ: خشبة محددة الطرف، تدخل في عروتي الجُوَالِقَيْن (والجُوالق: وعاء من الخيش ونحوه) لتجمع بينهما عند حملها على البعير، والجمع أشِظَّة. النهاية (شظظ).

(٣) أي: سِنان الرُّمح.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٤٠ - ٥٤١ . وما بين حاصرتين منه. وحديث رافع تقدم.

(٥) في النسخ: أصحابه، وفي المفهم ٥/ ٣٧٠ ـ والكلام منه ـ: أصحاب مالك.

الثانية عشرة: وأجمع العلماء على أنَّ الذَّبحَ مهما كان في الحلق تحت الغَلْصَمَة[١] فقد تمَّت الذكاة.

واختلف فيما إذا ذُبح فوقَها وجازَها إلى البدن؛ هل ذلك ذكاة أم لا؟ على قولين، وقد رُوي عن مالك أنها لا تؤكل[٢].

وكذلك لو ذبَحَها منَ القَفا، واستوفَى القطع، وأنْهَرَ الدَّمَ، وقطعَ الحُلقومَ والوَدَجَيْن؛ لم تؤكل. وقال الشافعي: تؤكل؛ لأن المقصودَ قد حصل. وهذا ينبني على أصل، وهو أنَّ الذَّكاةَ وإن كان المقصودُ منها إنهارَ الدَّم؛ ففيها ضربٌ من التعبُّد؛ وقد ذَبح ﷺ في الحلق ونَحَر في اللَّبَّة، وقال: «إنَّما الذَّكاةُ في الحَلْقِ واللَّبَّة»[٣]. فبيَّنَ محلَّها، وعيَّن موضعها، وقال مبيِّناً لفائدتها: «ما أَنْهَرَ الدَّمَ وذُكِرِ اسمُ الله عليه فكُلْ»[٤]. فإذا أُهمل ذلك ولم تقع بِنيَّة، ولا بشرط، ولا بصفة مخصوصة؛ زال منها حَظُّ التعبُّد، فلم تؤكلْ لذلك. والله أعلم[٥].

الثالثة عشرة: واختلفوا فيمَن رفعَ يدَه قبل تمام الذَّكاة، ثم رجعَ في الفور وأكملَ الذَّكاة؛ فقيل: يُجزئه، وقيل: لا يُجزئه، والأوّل أصحُّ؛ لأنه جرحها، ثم ذكَّاها بعدُ

---

(١) هي رأس الحلقوم.

(٢) المفهم ٥/ ٣٧٠.

(٣) أخرجه الدارقطني (٤٧٥٤)، ومن طريقه ابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف (١٩٣٩) من حديث أبي هريرة مرفوعاً، وفي إسناده سعيد بن سلّام العطار. قال الزيلعي في نصب الراية ٤/ ١٨٥: قال في التنقيح: هذا إسناد ضعيف بمرة، وسعيد بن سلام أجمع الأئمة على ترك الاحتجاج به، وكذّبه ابن نمير، وقال البخاري: يذكر بوضع الحديث، وقال الدارقطني: يحدث الأباطيل، متروك. انتهى. وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه موقوفاً على ابن عباس [٨٦١٥]، وعلى عمر [٨٦١٤].

قلنا: وقول ابن عباس علقه البخاري قبل الحديث (٥٥١٠)، ووصله البيهقي ٩/ ٢٧٨. وأورده ابن حجر في فتح الباري ٩/ ٦٤١ وقال: هذا إسناد صحيح، وجاء مرفوعاً من وجه واه. قوله: اللَّبّة، بفتح اللام وتشديد الموحدة: هي موضع القلادة من الصدر، وهي المنحر.

وأما قول عمر فأخرجه البيهقي ٩/ ٢٧٨.

(٤) تقدم من حديث رافع بن خديج.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٤١.

وحياتها مستجمعة فيها[١].

الرابعة عشرة: ويستحبُّ ألَّا يَذبحَ إلا مَن تُرضَى حالُه. وكلُّ مَن أطاقَه، وجاءَ به على سُنّته مِن ذَكَر أو أنثى، بالغٍ أو غير بالغ؛ جازَ ذبحُه إذا كان مسلماً أو كتابيًّا، وذبحُ المسلمِ أفضلُ من ذبْح الكتابيِّ، ولا يذبح نُسكاً إلا مسلم؛ فإنْ ذَبح النُّسكَ كتابيٌّ فقد اختلف فيه؛ ولا يجوز في تحصيل المذهب، وقد أجازه أشهب[٢].

الخامسة عشرة: وما استوحش من الإنسيِّ لم يَجُزْ في ذكاته إلَّا ما يجوز في ذكاة الإنسيِّ؛ في قول مالك وأصحابه وربيعة والليث بن سعد؛ وكذلك المتردِّي في البئر لا تكون الذَّكاة فيه إلا فيما بين الحَلْق واللَّبَّة على سنَّة الذَّكاة. وقد خالف في هاتين المسألتين بعضُ أهلِ المدينة وغيرهم[٣]. وفي الباب حديث رافع بن خَدِيج وقد تقدَّم، وتمامُه بعد قوله: «فَمُدَى الحَبَشَة»؛ قال: وأصبنا نَهْبَ إبلٍ وغَنَم، فَندَّ منها بعيرٌ، فرماه رجل بسَهْم فحبسه، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ لهذه الإبلِ أَوَابِدَ[٤] كأَوَابِدَ الوَحْشِ، فإذا غَلَبَكُم منها شيءٌ فافْعَلُوا به هكذا». وفي رواية: «وكُلُوه»[٥]. وبه قال أبو حنيفة والشَّافعيُّ؛ قال الشافعي: تسليطُ النبي ﷺ على هذا الفعل دليلٌ على أنه ذكاة؛ واحتجَّ بما رواه أبو داود والترمذيُّ عن أبي العُشَرَاء، عن أبيه قال: قلتُ: يا رسول الله، أَمَا تكونُ الذَّكاةُ إلَّا في الحَلْق واللَّبَّة؟ قال: «لو طَعَنْتَ في فَخِذِها لأجزأَ عنكَ»[٦].

---

(١) الكافي لابن عبد البر ١/ ٤٢٧ .

(٢) الكافي لابن عبد البر ١/ ٤٣٠ .

(٣) ينظر الكافي ١/ ٤٢٨ .

(٤) جمع آبدة، وهي التي تأبَّدت، أي: توحشت ونفرت من الإنس. النهاية (أبد).

(٥) في (م): «فكلوه». وهذه الرواية عند الحميدي في مسنده (٤١١)، والطبراني في المعجم الكبير (٤٣٩١).

(٦) سنن أبي داود (٢٨٢٥)، وسنن الترمذي (١٤٨١) وقال: هذا حديث غريب. وأخرجه أيضاً أحمد (١٨٩٤٧)، والنسائي في المجتبى ٧/ ٢٢٨ ، وفي السنن الكبرى (٤٤٨٢)، وابن ماجه (٣١٨٤). قال البخاري في التاريخ الكبير ٢/ ٢٢ : في حديثه (أي: أبي العشراء) واسمه وسماعه من أبيه نظر. قال =

قال يزيد بن هارون: [هذا في الضرورة][١]. وهو حديثٌ صحيح أعجبَ أحمدَ ابن حنبل، ورواه عن أبي داود[٢]، وأشارَ على مَن دخلَ عليه من الحفَّاظ أن يكتبَه.

قال أبو داود[٣]: لا يصلح هذا إلا في المتردِّية والمستوحش.

وقد حمل ابن حبيب هذا الحديث على ما سقط في مَهْواة، فلا يُوصَل إلى ذكاته إلا بالطَّعن في غير موضع الذَّكاة؛ وهو قولٌ انفردَ به عن مالك وأصحابه[٤].

قال أبو عمر[٥]: قول الشافعيِّ أظهر في أهل العلم، وأنه يؤكل بما يؤكل به الوحشيُّ؛ لحديث رافع بن خَدِيج، وهو قول ابن عباس وابن مسعود، ومن جهة القياس لَمَّا كان الوحشيُّ إذا قُدِر عليه لم يَحِلَّ إلا بما يَحِلُّ به الإنسيُّ؛ لأنه صار مقدوراً عليه؛ فكذلك ينبغي في القياس إذا توحَّش، أو صار في معنى الوحشيِّ من الامتناع، أن يَحِلَّ بما يَحِلُّ به الوحشيُّ.

قلت: أجاب علماؤنا عن حديث رافع بن خَدِيج بأنْ قالوا: تسليطُ النبيِّ ﷺ إنما هو على حبسه لا على ذكاته، وهو مقتضَى الحديث وظاهرُه؛ لقوله: «فحَبَسَه» ولم يقل: إنَّ السَّهم قتله؛ وأيضاً فإنه مقدورٌ عليه في غالب الأحوال، فلا يراعَى النَّادرُ منه، وإنما يكون ذلك في الصَّيد[٦]. وقد صرَّح الحديث بأنَّ السَّهمَ حبسه، وبعد أن

= ابن حجر في تهذيب التهذيب ٤/ ٥٥٦ : قال الميموني: سألت أحمد عن حديث أبي العشراء في الذكاة، قال: هو عندي غلط، ولا يعجبني، ولا أذهب إليه إلا في موضع الضرورة. قال ابن حجر: قال أبو داود في موضع آخر: سمعه مني أحمد بن حنبل فاستحسنه جداً.

(١) ما بين حاصرتين هو قول يزيد بن هارون، وما بعده ليس من قوله، إنما هو لابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٥٣٧ . فوهم المصنف رحمه الله، ونسبه ليزيد، وسيكرر نسبته إليه فيما يأتي. وقد ذكر الترمذي قول يزيد بإثر الحديث المذكور.

(٢) رواية الإمام أحمد عن أبي داود هي من رواية الأكابر عن الأصاغر، فالإمام أحمد من شيوخ أبي داود.

(٣) بإثر الحديث (٢٨٢٥).

(٤) المفهم ٥/ ٣٧٤ .

(٥) في الاستذكار ١٥/ ٢٧٠ - ٢٧٢ .

(٦) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٣٧ .

صار محبوساً صار مقدوراً عليه؛ فلا يؤكل إلا بالذَّبح والنَّحر[١]. والله أعلم.

وأما حديث أبي العُشَراء فقد قال فيه التِّرمذيُّ: حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلَّا من حديث حمَّاد بن سَلَمة، ولا نعرف لأبي العُشَرَاء عن أبيه غير هذا الحديث. واختلفوا في اسم أبي العشراء؛ فقال بعضهم: اسمه أسامة بن قِهْطِم، ويقال: اسمه يَسار بن بَرْز ـ ويقال: بَلْز ـ ويقال: اسمه عُطَارِد؛ نُسِب إلى جدّه. فهذا سند مجهول لا حجَّة فيه؛ ولو سُلِّمت صحته ـ كما قال يزيد بن هارون ـ لَمَا كان فيه حُجَّة؛ إذ مقتضاه جواز الذَّكاة في أيِّ عضوٍ كان مطلقاً؛ في المقدور وغيره، ولا قائل به في المقدور؛ فظاهره ليس بمراد قطعاً. وتأويل أبي داود وابن حبيب له غير متفق عليه؛ فلا يكون فيه حُجَّة، والله أعلم[٢].

قال أبو عمر[٣]: وحُجَّة مالك أنهم قد أجمعوا أنه لو لم ينِدَّ الإنسيُّ أنه لا يُذكَّى إلا بما يُذكَّى به المقدور عليه، ثم اختلفوا، فهو على أصله حتى يتَّفِقوا. وهذا لا حُجَّة فيه؛ لأن إجماعهم إنما انعقد على مقدور عليه، وهذا غير مقدور عليه.

السادسة عشرة: ومن تمام هذا الباب قوله عليه الصلاة والسلام: «إنَّ اللهَ كَتَبَ الإحسانَ على كلِّ شيء، فإذا قَتَلتُم فأحْسِنوا القِتْلَة، وإذا ذَبَحتُم فأحسِنوا الذِّبح، ولْيُحِدَّ أحدُكم شَفْرَتَه، ولْيُرِحْ ذبيحتَه» رواه مسلم[٤] عن شدّاد بن أوس قال: ثِنتان حفظتُهما عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ كَتَبَ» فذكره.

قال علماؤنا: إحسانُ الذَّبح في البهائم: الرِّفق بها؛ فلا يَصْرَعها بعُنْف، ولا يَجرُّها من موضع إلى آخر، وإحدادُ الآلة، وإحضارُ نيَّة الإباحة والقُرْبة، وتوجيهُها إلى القبلة، والإجْهَاز وقَطْع الوَدَجَيْن والحُلقُوم، وإراحتُها وتركُها إلى أن تبرد،

---

(١) ينظر المفهم ٥/ ٣٧٣ .

(٢) المفهم ٥/ ٣٧٤ . دون قوله: كما قال يزيد بن هارون، فقد زاده المصنف، وهو وهم منه رحمه الله، كما سلف ذكره. وقول الترمذي أورده عقب الحديث (١٤٨١) ونقله المصنف عنه بواسطة المفهم.

(٣) في الاستذكار ١٥/ ٢٧٢ .

(٤) صحيح مسلم (١٩٥٥). وهو في مسند أحمد (١٧١١٣).

والاعترافُ لله بالمِنَّة، والشكرُ له بالنعمة؛ بأنه سخَّر لنا ما لو شاء لسلَّطه علينا، وأباح لنا ما لو شاء لحرَّمه علينا. وقال ربيعة: مِن إحسان الذَّبح ألَّا يذبح بهيمة وأخرى تنظرُ إليها؛ وحُكِيَ جوازُه عن مالك، والأوَّل أحسن.

وأما حُسْنُ القِتْلة فعامٌّ في كل شيءٍ منَ التَّذكية والقِصاص والحدود وغيرها[(١)].

وقد رَوَى أبو داود عن ابن عباس وأبي هُريرة قالا: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن شَرِيطة الشيطان. زاد ابنُ عيسى في حديثه: وهي التي تُذبح فتُقطع ولا تُفْرَى الأوداجُ، ثم تُترك فتموت[(٢)].

السابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ قال ابن فارس[(٣)]: النُّصُب: حَجَر كان يُنْصَب فيُعبد، وتُصبُّ عليه دماء الذَّبائح، وهو النَّصْب أيضاً. والنَّصَائِب: حِجارة تُنصَب حَوَالي شَفير البئر فتُجعل عَضَائِدَ. وغُبار مُنتَصب: مرتفع. وقيل: «النُّصُب» جمع، واحدُه نِصاب، كحِمار وحُمُر. وقيل: هو اسم مفرد، والجمع أنصاب؛ وكانت ثلاث مئة وستِّين حَجَراً[(٤)].

وقرأ طلحة: «النُّصْبِ» بجزم الصَّاد[(٥)]. ورُوِي عن أبي عمرو[(٦)]: «النَّصْبِ» بفتح

---

(١) المفهم ٥/ ٢٤١ - ٢٤٢ . وما قبله منه.

(٢) سنن أبي داود (٢٨٢٦). وأخرجه أحمد (٢٦١٨) بنحوه. وابن عيسى هو الحسن بن عيسى مولى ابن المبارك، أحد رجال الإسناد. وفي إسناده عمرو بن عبد الله اليماني؛ قال المنذري في مختصر السنن ٤/ ١١٨ : قد تكلم فيه غير واحد. قال الخطابي في معالم السنن ٤/ ٢٨١ : إنما سمي هذا شريطة الشيطان؛ من أجل أن الشيطان هو الذي يحملهم على ذلك، ويُحَسِّن هذا الفعل عندهم. وأخذت الشريطة من الشرط؛ وهو شقُّ الجلد بالمبضع ونحوه، كأنه قد اقتصر على شرطه بالحديد دون ذبحِه والإتيانِ بالقطع على حَلْقِه.

(٣) مجمل اللغة ٤/ ٨٧٠ .

(٤) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٥٢ .

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٣ ، والقراءات الشاذة ص٣١ .

(٦) في (م): ابن عمر. وهو خطأ. والمثبت من النسخ. وذكر هذه القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣١ من رواية أبي عبيدة عن أبي عمرو.

النون وجزم الصَّاد. الجَحْدرِيّ: بفتح النون والصاد[١]، جعله اسماً موحَّداً؛ كالجبل والجمل، والجمع أنصاب؛ كالأجمال والأجبال.

قال مجاهد: هي حجارةٌ كانت حوالي مكة يذبحون عليها[٢].

قال ابن جُرَيج: كانت العربُ تَذبحُ بمكةَ، وتَنضح بالدَّم ما أقبل من البيت، ويشرّحون اللَّحم ويضعونه على الحجارة، فلما جاء الإسلامُ قال المسلمون للنبيِّ ﷺ: نحنُ أحقُّ أن نعظِّم هذا البيت بهذه الأفعال، فكأنَّه عليه الصلاة والسلام لم يكره ذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا﴾ [الحج:٣٧]، ونزلت: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ المعنى: والنيَّة فيها تعظيم النُّصب[٣]، لا أنَّ الذَّبح عليها غير جائز، وقال الأعشى:

وَذَا النُّصُبَ المنصوبَ لا تَنْسُكَنَّهُ لِعاقبةٍ[٤] واللهَ رَبَّكَ فاعْبُدا

وقيل: «على» بمعنى اللام، أي: لأجلها؛ قاله[٥] قُطْرُب.

قال ابن زيد: ما ذُبح على النُّصب وما أُهِلَّ به لغير الله شيءٌ واحد[٦]. قال ابن عطية[٧]: ما ذُبح على النُّصب جزءٌ مما أُهِلَّ به لغير الله، ولكن خُصَّ بالذِّكرِ بعد جنسه؛ لشُهْرة الأمر، وشَرَف الموضع، وتعظيم النفوس له.

الثامنة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ معطوف على ما قبله، و«أنْ» في محل رفع، أي: وحُرِّم عليكم الاستقسامُ[٨].

---

(١) نسبها في المحرر الوجيز ٢/ ١٥٣ لعيسى بن عمر.

(٢) تفسير مجاهد: ١٨٥ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٢ - ١٥٣ . وأخرج قوليهما الطبري ٨/ ٧٠ - ٧١ .

(٤) في (م) واللسان (نصب): لعافية. والمثبت من النسخ موافق للصحاح (نصب) والكشاف ١/ ٥٩٣ . والبيت في ديوان الأعشى ص١٨٧ في مدح النبي ﷺ، وفيه: «ولا تعبد الأوثان واللهَ فاعبدا». قال في اللسان: وذا النصبَ؛ بمعنى: إياك وذا النصبَ.

(٥) في (م): قال. وهو خطأ. وينظر تفسير البغوي ٢/ ٩ .

(٦) أخرجه الطبري ٨/ ٧٢ .

(٧) في المحرر الوجيز ٢/ ١٥٣ .

(٨) ينظر معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٢/ ١٤٦ .

والأزلام: قِداح المَيْسِر، واحدها زَلَم وزُلَم؛ قال:

بـاتَ يُـقَـاسِـيـهـا غـلامٌ كـالـزَّلَـمْ[١]

وقال آخر فجمع:

فَـلَـئِـنْ جَـذِيـمـة قَـتَّـلـت سَـرَواتِـهـا   فـنـسـاؤهـا يَـضْـرِبـن بـالأزلامِ[٢]

وذكر محمد بن جرير[٣]: أن ابن وَكِيع حدَّثهم، عن أبيه، عن شَرَيك، عن أبي حُصَين، عن سَعِيد بن جُبير: أنَّ الأزلام حَصًى بِيضٌ كانوا يضربون بها. قال محمد بن جرير: قال لنا سفيان بن وكيع: هي الشِّطْرَنْج.

فأما قول لَبِيد:

تَـــزِلُّ عـــن الـــثَّـــرَى أزلامُـــهـــا

فقالوا: أراد أظلافَ البقرة الوحشيَّة[٤].

والأزلام للعرب ثلاثة أنواع:

منها الثلاثة التي كان يتخذها كل إنسان لنفسه، على أحدها: افْعَلْ، وعلى الثاني: لا تفعل، والثالث مُهْمَل لا شيءَ عليه، فيجعلها في خَريطة[٥] معه، فإذا أراد فِعْلَ شيء أدخل يده - وهي متشابهة - فإذا خَرَج أحدُها؛ ائْتَمَر وانتهَى بحسب ما يخرج له، وإن خرج القِدْحُ الذي لا شيءَ عليه أعاد الضَّرب. وهذه هي التي ضَرَب بها سُرَاقَة بن مالك بن جُعْشُم حين اتَّبع النبيَّ ﷺ وأبا بكر وقت الهجرة[٦].

وإنما قيل لهذا الفعل: استقسام؛ لأنهم كانوا يستقسمون به الرزق وما يريدون،

---

(١) ينظر تهذيب اللغة ١٣/ ٢١٩ ، والصحاح (زلم). والرجز سلف ص٤٣ .

(٢) لم نقف عليه.

(٣) هو الطبري، والكلام في تفسيره ٨/ ٧٣ .

(٤) مجمل اللغة ١/ ٤٣٨ . وقول لبيد في ديوانه ص١٧٢ ، والبيت بتمامه:

حتى إذا انحسرَ الظلامُ وأسفرَتْ   بَكَرَتْ تزلُّ عن الثَّرى أزلامُها

(٥) الخريطة: وعاء من جلد أو نحوه يُشَدُّ على ما فيه. المعجم الوسيط (خرط).

(٦) ذكر خبره ابن هشام في السيرة ١/ ٤٩١ .

كما يقال: الاستسقاء؛ في الاستدعاء للسَّقي.

ونظير هذا الذي حرَّمه الله تعالى قول المُنَجِّم: لا تخرج من أجل نَجْم كذا، واخرج من أجل نَجم كذا. وقال جلَّ وعزَّ: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ [لقمان: ٣٤] الآية. وسيأتي بيان هذا مستوفًى إن شاء الله.

والنوع الثاني: سبعة قِداح كانت عند هُبَل في جوف الكعبة؛ مكتوبٌ عليها ما يدور بين الناس من النَّوازِل، كل قِدْح منها فيه كتاب؛ قِدح فيه العَقْل[١] من أمر الدِّيات، وفي آخر: «منكم»، وفي آخر: «من غيرِكم»، وفي آخر: «مُلْصَق»[٢]، وفي سائرها أحكام المياه[٣] وغير ذلك، وهي التي ضَرَب بها عبد المطَّلب على بَنِيه؛ إذ كان نَذرَ نَحْرَ أحدِهم إذا كملوا عشرة؛ الخبر المشهور ذكره ابن إسحاق[٤]. وهذه السبعة أيضاً كانت عند كل كاهِن من كُهَّان العرب وحُكَّامهم؛ على نحو ما كانت في الكعبة عند هُبَل.

والنوع الثالث: هو قِداح المَيْسِر، وهي عشرة؛ سبعة منها فيها خُطُوظ[٥] [لها بعددها حظوظ]، وثلاثة أغفال[٦]، وكانوا يضربون بها مقامرةً لَهْواً ولَعِباً، وكان

---

(١) العَقْل: الدية. قال ابن هشام في السيرة ١/ ١٥٢: إذا اختلفوا في العقل مَن يحمله منهم، ضربوا بالقداح السبعة، فإن خرج العقل؛ فعلى مَن خرج حمله.

(٢) قال ابن هشام في السيرة ١/ ١٥٢: كانوا إذا أرادوا أن يختتنوا غلاماً، أو ينكحوا منكحاً، أو يدفنوا ميتاً، أو شَكُّوا في نسب أحدهم؛ ذهبوا إلى هبل وبمئة درهم وجَزور، فأعطوها صاحب القِداح الذي يضرب بها، ثم قربوا صاحبهم الذي يريدون به ما يريدون، ثم قالوا: يا إلهنا، هذا فلان بن فلان قد أردنا به كذا وكذا، فأخرِج الحقَّ فيه. ثم يقولون لصاحب القداح: اضرب، فإن خرج عليه: «منكم»؛ كان منهم وسيطاً [أي خالص النسب فيهم]، وإن خرج عليه: «من غيركم»؛ كان حليفاً، وإن خرج عليه: «ملصق»؛ كان على منزلته فيهم، لا نسب له ولا حلف.

(٣) قال ابن هشام في السيرة ١/ ١٥٢: إذا أرادوا أن يحفروا للماء ضربوا بالقداح، وفيها ذلك القِدح، فحيثما خرج عملوا به.

(٤) نقله عنه ابن هشام في السيرة ١/ ١٥٣.

(٥) في (م): حظوظ. والمثبت موافق للمحرر الوجيز ٢/ ١٥٣، وما قبله وما بين حاصرتين منه.

(٦) أغفال: جمع غُفْل وهو ما لا علامة فيه من قداح الميسر، فلا غُنْم له ولا غُرْم عليه. المعجم الوسيط (غفل). وانظر ما سلف عن الميسر ٣/ ٤٤٢ - ٤٤٤.

عقلاؤهم يقصدون بها إطعامَ المساكين والمُعْدِم في زمن الشِّتاء وكَلَبِ[1] البَرْد وتعذُّر التَّحرُّف[2].

وقال مجاهد: الأزلام هي كِعاب فارس والرُّوم التي يتقامرون بها[3].

وقال سفيان بن وكِيع[4]: هي الشِّطْرَنْج.

فالاستقسام بهذا كله هو طلب القَسْم والنَّصِيب كما بيَّنَّا، وهو من أكل المال بالباطل، وهو حرام. وكلُّ مُقَامَرة بحَمَام، أو بنَرْد، أو شِطْرنج، أو بغير ذلك من هذه الألعاب؛ فهو استقسام كما[5] هو في معنى الأزلام، حرامٌ كلُّه[6]؛ وهو ضربٌ من التَّكهُّن والتعرُّض لدعوَى عِلْم الغَيْب.

قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد: ولهذا نَهَى أصحابُنا عن الأمور التي يفعلها المُنَجِّمون على الطرقات من السهام التي معهم، ورِقاع الفأل في أشباه ذلك.

وقال الكِيَا الطبريُّ[7]: وإنما نَهَى الله عنها فيما يتعلَّق بأمور الغيب؛ فإنه لا تدري نفسٌ ماذا يُصِيبُها غدًا، فليس للأزلام في تعريف المغيَّبات أثر. فاستنبط بعضُ الجاهلين من هذا الردَّ على الشافعي في الإقراع بين المماليك في العِتْق، ولم يعلم هذا الجاهلُ أن الذي قاله الشافعيُّ بُني على الأخبار الصحيحة، وليس مما يُعْتَرض عليه بالنهي عن الاستقسام بالأزلام، فإنَّ العِتقَ حكم شرعيٌّ، يجوز أن يجعل الشَّرعُ خروجَ القُرْعَة عَلَماً على إثبات حكم العِتق؛ قَطْعاً للخصومة، أو لمصلحة يراها، ولا يساوي ذلك قولَ القائل: إذا فَعَلت كذا، أو قُلْت كذا؛ فذلك يَدلُّك في المستقبل على

(١) الكَلَب: الشدة. القاموس (كلب).

(٢) أي: التكسُّب. معجم متن اللغة (حرف).

(٣) تفسير الطبري ٨/ ٧٤ . والكِعاب: فصوص النَّرد، واحدها: كعب وكعبة. النهاية (كعب).

(٤) في النسخ: سفيان ووكيع، وهو خطأ. والقول في تفسير الطبري ٨/ ٧٣ ، وسلف أول هذه المسألة.

(٥) في (م): بما.

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٣ .

(٧) في أحكام القرآن له ٢/ ٢١ .

أمر من الأمور، فلا يجوز أن يُجعَل خروجُ القِدَاح عَلَماً على شيء يتجدَّدُ في المستقبل، ويجوز أن يُجعَل خروجُ القُرْعَة عَلَماً على العتْق قَطْعاً، فظهرَ افتراقُ البابَيْن.

التاسعة عشرة: وليس من هذا الباب طلب الفأل، وكان عليه الصلاة والسلام يُعجبه أن يسمع: يا راشد، يا نَجيح؛ أخرجه الترمذيُّ، وقال: حديث [حسن] صحيح غريب[(١)]؛ وإنما كان يعجبه الفأل؛ لأنه تنشرح له النَّفْس، وتستبشر بقضاء الحاجة وبلوغ الأمل؛ فيُحسن الظنَّ بالله عزَّ وجلَّ، وقد قال: «أنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بي»[(٢)].

وكان عليه الصلاة والسلام يكره الطِّيَرَةَ[(٣)]؛ لأنها من أعمال أهل الشِّرْك، ولأنها تجلب ظنَّ السّوء بالله عزَّ وجلَّ.

قال الخطَّابي[(٤)]: الفرق بين الفَأْل والطِّيَرَة؛ أنَّ الفأل إنما هو من طريق حُسن الظَّنِّ بالله، والطِّيَرَة إنما هي من طريق الاتِّكال على شيء سواه. وقال الأصمعيُّ: سألتُ ابنَ عَوْن عن الفأل فقال: هو أن يكون مريضاً؛ فيسمع: يا سالم، أو يَكون باغِياً[(٥)]؛ فيسمع: يا واجد؛ وهذا معنى حديث الترمذيّ.

وفي صحيح مسلم[(٦)]: عن أبي هريرة قال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «لا طِيَرَةَ،

---

(١) سنن الترمذي (١٦١٦) من حديث أنس بن مالك ﷺ. وما بين حاصرتين منه ومن تحفة الأحوذي ٥/ ٢٤٢، وتحفة الأشراف ١/ ١٨٢.

(٢) قطعة من حديث قدسي أخرجه أحمد (٧٤٢٢)، والبخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) أخرجه أحمد (٨٣٩٣)، وابن ماجه (٣٥٣٦) من حديث أبي هريرة ﷺ بلفظ: كان رسول الله ﷺ يحبُّ الفأل الحسن، ويكره الطِّيَرَة.

(٤) ينظر معالم السنن ٤/ ٢٣٥.

(٥) في معالم السنن: طالباً. وهما بمعنًى واحد.

(٦) رقم (٢٢٢٣). وأخرجه أيضاً أحمد (٧٦١٨)، والبخاري (٥٧٥٤).

وخَيْرُها الفَأْلُ». قيل: يا رسول الله، وما الفَأْلُ؟ قال: «الكَلِمَةُ الصَّالحةُ يَسْمَعُها أَحَدُكم».

وسيأتي لمعنى الطِّيرة مزيد بيان إن شاء الله تعالى[١].

رُوِيَ عن أبي الدَّرداء ﷺ أنه قال: إنما العِلْمُ بالتَّعَلُّم، والحِلْمُ بالتَّحَلُّم، ومَنْ يَتحرَّ الخيرَ يُعْطَهُ، ومَنْ يَتَوَقَّ الشَّرَّ يُوْقَهُ، وثلاثةٌ لا يَنالون الدرجاتِ العُلا: مَنْ تَكَهَّنَ، أو اسْتَقْسَمَ، أو رَجَعَ مِن سَفَرٍ مِن طِيَرَة[٢].

الموفية عشرين: قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ﴾ إشارة إلى الاستقسام بالأزلام. والفِسْقُ: الخروج[٣]، وقد تقدّم[٤]. وقيل: يرجع إلى جميع ما ذُكر من الاستحلال لجميع[٥] هذه المحرَّمات، وكلُّ شيء منها فِسقٌ وخروجٌ من الحلال إلى الحرام، والانكفافُ عن هذه المحرَّمات من الوفاء بالعقود؛ إذ قال: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾.

الحادية والعشرون: قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ﴾ يعني أن ترجعوا إلى دينهم كفَّاراً. قال الضَّحاك: نزلت هذه الآية حين فتح مكة؛ وذلك أنَّ رسول الله ﷺ فَتحَ مكة لثمانٍ بَقين من رمضان سنة تِسع، ويقال: سنة ثمان، ودخلها ونادَى منادي رسول الله ﷺ: «ألَا مَنْ قال: لا إله إلَّا الله؛ فهو آمِن، ومَنْ وضَع

---

(١) في الأعراف عند تفسير الآية (١٣١).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٤٣ ، وهنّاد في الزهد (١٢٩٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٧٣٩)، وفي المدخل إلى السنن الكبرى (٣٨٥) موقوفاً على أبي الدرداء. قال الدارقطني في العلل ٦/ ٢١٩ : وهو المحفوظ.

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٦٨٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٥/ ١٧٤ ، والخطيب البغدادي في تاريخه ٥/ ٢٠١ ، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١١٨٤) عن أبي الدرداء وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، والمتهم به محمد بن الحسن. وقال الخطيب: غريب من حديث الثوري عن عبد الملك، تفرد به محمد بن الحسن.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٣ .

(٤) ١/ ٣٦٧ .

(٥) قوله: لجميع، من (م).

السِّلاح؛ فهو آمِن، ومَنْ أغلق بابه؛ فهو آمِن»[١].

وفي «يَئس» لغتان: يَئِس يَيْئَس يأساً، وأَيِس يَأْيَس إِياساً وإِياسَةً؛ قاله النضر بن شُمَيْل.

﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ﴾ أي: لا تخافوهم وخافوني، فإني أنا القادر على نصركم.

الثانية والعشرون: قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ وذلك أنَّ النبيَّ ﷺ حين كان بمكة لم تكن إلا فريضةُ الصلاة وحدَها، فلما قَدِم المدينة؛ أنزل الله الحلالَ والحرامَ إلى أنْ حجَّ؛ فلما حجَّ وكَمُل الدينُ؛ نزلت هذه الآية: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الآية؛ على مانبيِّنُه[٢]:

رَوَى الأئمة: عن طارق بن شهاب قال: جاء رجل من اليهود إلى عمر فقال: يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تقرؤونها، لو علينا أُنزلت معشرَ اليهود؛ لاتَّخذنا ذلك اليومَ عيداً؛ قال: وأيُّ آية؟ قال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ فقال عمر: إني لأعلم اليوم الذي أُنزلت فيه، والمكان الذي أنزلت فيه؛ نزلت على رسول الله ﷺ بعَرَفَة في يوم جُمعة. لفظ مسلم. وعند النسائي: ليلة جمعة[٣].

ورُوِيَ أنها لما نزلت في يوم الحجِّ الأكبر، وقرأها رسول الله ﷺ؛ بكَى عمر، فقال له رسول الله ﷺ: «ما يُبْكِيك»؟ فقال: أبكاني أنَّا كنَّا في زيادة من ديننا، فأمَّا إذْ[٤] كَمُلَ؛ فإنه لم يكمل شيءٌ إلا نَقَص. فقال له النبي ﷺ: «صَدَقْتَ»[٥].

---

(١) تفسير أبي الليث ١/ ٤١٥.

(٢) تفسير أبي الليث ١/ ٤١٥.

(٣) صحيح مسلم (٣٠١٧)، وسنن النسائي في المجتبى ٥/ ٢٥١ و ٨/ ١١٤، وفي الكبرى (٣٩٨٣). وهو عند أحمد (١٨٨)، والبخاري (٤٥)، والترمذي (٣٠٤٣).

(٤) في النسخ: إذا، والمثبت من (م).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٥٠ - ٢٥١، والفاكهي في أخبار مكة (٧٨٠)، والطبري ٨/ ٨١، والواحدي ٢/ ١٥٤. من طريق هارون بن أبي وكيع عن أبيه، وهو عنترة بن عبد الرحمن الكوفي. =

ورَوَى مجاهد أنَّ هذه الآية نزلت يومَ فتحِ مكةَ.

قلت: القول الأوَّل أصحُّ، أنها نزلت في يوم جُمعة، وكان يوم عَرَفة بعد العصر في حجَّة الوداع سنة عشر؛ ورسول الله ﷺ واقف بعَرَفَة على ناقته العَضْبَاء، فكاد[1] عضُد الناقة يَنْقَدُّ من ثقلها، فبركت[2].

و«اليوم» قد يُعبَّر بجزء منه عن جميعه، وكذلك عن الشهر ببعضه؛ تقول: فعلنا في شهر كذا كذا، وفي سنة كذا كذا، ومعلوم أنك لم تستوعب الشهرَ ولا السَّنَة؛ وذلك مستعمل في لسان العرب والعَجَم. والدِّين عبارة عن الشرائع التي[3] شرع وفتح لنا؛ فإنها نزلت نُجُوماً، وآخر ما نَزَل منها هذه الآية، ولم ينزل بعدها حُكْم، قاله ابن عباس والسُّدِّي[4].

وقال الجمهور: المراد معظم الفرائض والتحليل والتحريم، قالوا: وقد نزل بعد ذلك قرآن كثير، ونزلت آيةُ الرِّبا، ونزلت آية الكَلَالة، إلى غير ذلك، وإنما كمل معظم الدين وأمرُ الحجّ، إذ لم يَطُف معهم في هذه السَّنَة مُشرك، ولا طاف بالبيت عُريان، ووقف الناس كلّهم بعرفة[5].

وقيل: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ بأن أهلكتُ عدوَّكم، وأظهرتُ دينكم على الدين كلِّه؛ كما تقول: قد تمَّ لنا ما نريد: إذا كُفِيتَ عدوَّك[6].

الثالثة والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ أي: بإكمالِ الشرائعِ

= والخبر مرسل، لأن عنترة هذا تابعي؛ قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: وَهِمَ من زعمَ أن له صحبة.

(١) في النسخ الخطية: فكادت، والمثبت من (م).

(٢) ينظر الوسيط للواحدي ٢/ ١٥٣ . والخبر أخرجه أحمد (٢٧٥٧٥) من حديث أسماء بنت يزيد، ولفظه: إني لآخذة بزمام العضباء ـ ناقة رسول الله ﷺ ـ إذ أنزلت عليه المائدة كلها، فكادت من ثقلها تدقُّ بعضد الناقة. وأخرج نحوه (٦٦٤٣) من حديث عبد الله بن عمرو. قوله: (ينقدُّ)؛ من الانقداد، وهو القطع المستطيل. لسان العرب (قدد).

(٣) في النسخ: الذي. والمثبت من (م).

(٤) ينظر تفسير الطبري ٨/ ٨٠ .

(٥) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٥٤ .

(٦) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٦١ .

والأحكام، وإظهارِ دين الإسلام كما وَعَدتُكم؛ إذ قلت: ﴿وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِى عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٠]، وهي دخول مكة آمنين مطمئنين، وغير ذلك مما انتظمته هذه الملَّة الحنيفيَّة إلى دخول الجنة في رحمة الله تعالى.

الرابعة والعشرون: لعلَّ قائلاً يقول: قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ يدلُّ على أنَّ الدين كان غيرَ كامل في وقت من الأوقات، وذلك يوجب أن يكون جميعُ مَن مات من المهاجرين والأنصار، والذين شَهدوا بَدْراً والحُدَيبية، وبايعوا رسول الله ﷺ البيعتين جميعاً، وبَذَلوا أنفسَهم لِله مع عظيم ما حَلَّ بهم من أنواع المِحَن؛ ماتوا على دين ناقص، وأنَّ رسولَ الله ﷺ في ذلك كان يدعو الناس إلى دِين ناقص، ومعلوم أن النَّقْص عَيْب، ودينُ الله تعالى قِيَم، كما قال تعالى: ﴿دِينًا قِيَمًا﴾ [الأنعام: ١٦١].

فالجواب أن يقال له: لِمَ قلتَ: إنَّ كلَّ نقصٍ فهو عَيْب؟ وما دليلُك عليه؟ ثم يقال له: أرأيت نقصانَ الشهر؛ هل يكون عَيْباً؟ ونقصان صلاة المسافر؛ أهو عَيْب لها؟ ونقصان العمر الذي أراده الله بقوله: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِۦٓ﴾ [فاطر: ١١]، أهو عَيْب له؟ ونُقصان أيام الحيض عن المعهود، ونُقْصان أيام الحمل، ونقصان المال بسَرِقة أو حرِيق أو غَرَق؛ إذا لم يَفْتقر صاحبه، فما أنكرتَ أنَّ نقصان أجزاء الدِّين في الشرع قبل أن تلحق به الأجزاءُ الباقية في علم الله تعالى هذه ليست بشَيْن ولا عيب. وما أنكرتَ أنَّ معنى قولِ الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ يُخَرَّج على وجهين:

أحدهما: أن يكون المراد: بلغتُه أقصى الحدِّ الذي كان له عندي فيما قضيتُه وقدَّرتُه، وذلك لا يوجب أن يكون ما قبل ذلك ناقصاً نُقْصان عيب، لكنه يُوصف بنقصانٍ مُقَيَّدٍ فيقال: إنه كان ناقصاً عمَّا كان عند الله تعالى أنه مُلْحِقُه به وضَامُّه إليه، كالرجل يُبلغه اللهُ مئةَ سنة فيقال: أكمل اللهُ عمرَه؛ ولا يجب عن ذلك أن يكون عُمره حين كان ابنَ ستين كان ناقصاً نقص قصور وخلل، فإن النبيَّ ﷺ[1] يقول: «مَنْ عَمَّرَهُ

(١) بعدها في (م): كان.

اللهُ سِتِّينَ سنةً؛ فقد أعْذَرَ إليه في العُمُر»[1]. ولكنَّه يجوز أن يوصفَ بنقصانٍ مقيَّد فيقال: كان ناقصاً عمَّا كان عند الله تعالى أنه مُبلغه إياه ومُعَمِّره إليه. وقد بلغ الله بالظهر والعصر والعشاء أربع ركعات، فلو قيل عند ذلك: أكملها؛ لكان الكلام صحيحاً، ولا يجب عن ذلك أنها كانت ـ حين كانت ركعتين ـ ناقصةً نقصَ قصور وخلَلَ، ولو قيل: كانت ناقصة عمَّا عند الله أنه ضَامُّه إليها وزائدُه عليها؛ لكان ذلك صحيحاً، فهكذا هذا في شرائع الإسلام وما كان شُرع منها شيئاً فشيئاً إلى أن أنهَى اللهُ الدِّينَ منتهاه الذي كان له عنده. والله أعلم.

والوجه الآخر: أنه أراد بقوله: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ أنه وفَّقهم للحجِّ الذي لم يكن بقيَ عليهم من أركان الدِّين غيرُه، فَحجُّوا، فاستجمع لهم الدِّين؛ أداءً لأركانه، وقياماً بفرائضه، فإنه يقول عليه الصلاة والسلام: «بُنِيَ الإسلامُ على خَمْس» الحديثَ[2]. وقد كانوا تشهَّدوا وصلَّوا وزكَّوا وصاموا وجاهدوا واعتمروا، ولم يكونوا حجّوا؛ فلمّا حجّوا ذلك اليوم مع النبيِّ ﷺ أنزلَ اللهُ تعالى وهم بالموقف عَشِيَّة عرفة: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ فإنَّما أرادَ: أكملَ وَضْعَه لهم، وفي ذلك دلالة على أنَّ الطاعات كلَّها دِينٌ وإيمانٌ وإسلام.

الخامسة والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ﴾ أي: أعلمتُكم برضاي به لكم ديناً، فإنه تعالى لم يزلْ راضياً بالإسلام لنا ديناً، فلا يكون لاختصاص الرِّضا بذلك اليوم فائدة إنْ حملناه على ظاهره. و«دِيناً» نُصِب على التمييز، وإن شئت على مفعول ثان.

وقيل: المعنى: ورضيت عنكم إذا انقدتم لي بالدين الذي شَرعتُه لكم.

ويحتمل أن يريد: ﴿رَضِيتُ لكم الإسلامَ ديناً﴾ أي: رَضِيت إسلامَكم الذي أنتم

---

(١) أخرجه أحمد (٩٣٩٤)، والبخاري (٦٤١٩) من حديث أبي هريرة ﷺ، واللفظ لأحمد.

(٢) أخرجه أحمد (٤٧٩٨)، والبخاري (٨)، ومسلم (١٦) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. وسلف ٣/ ١٢١ .

عليه اليوم ديناً باقياً بكماله، إلى آخر الأبد(١)، لا أنسخ منه شيئاً. والله أعلم.

و«الإسلام» في هذه الآية هو الذي في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران:١٩] وهو الذي يفسَّر في سؤال جبريل للنبي عليهما الصلاة والسلام، وهو الإيمان والأعمال والشُّعَب(٢).

السادسة والعشرون: قوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ﴾ يعني مَنْ دَعَتْه ضرورةٌ إلى أكل المَيتة وسائر المحرَّمات في هذه الآية(٣).

والمَخْمَصة: الجوع، وخَلَاءُ البَطْن من الطعام. والخَمْصُ: ضمورُ البطن. ورَجُلٌ خَمِيصٌ وخُمْصَان، وامرأةٌ خَمِيصَةٌ وخُمْصَانة، ومنه أَخْمص القدم، ويستعمل كثيراً في الجُوعِ والغَرَث(٤)، قال الأعشى(٥):

تَبِيتون في المَشْتَى مِلاءً بُطُونُكُم ... وجاراتُكم غَرْثَى يَبِتْنَ خَمَائِصا

أي: منطويات على الجوع قد أضمَر بطونَهنَّ(٦).

وقال النابغة في خَمْص البطن من جهة ضُمْره:

والبطنُ ذو عُكَنٍ خَمِيصٌ لَيِّنٌ ... والنَّحْرُ تَنْفُجُهُ بِثَدْيٍ مُقْعَدِ(٧)

---

(١) في النسخ: الآية، والمثبت من البحر المحيط ٣/ ٤٢٧ .

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٥ . وسؤال جبريل للنبي عليهما الصلاة والسلام الذي أشار إليه المصنف أخرجه أحمد (١٨٤)، ومسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ. وأخرجه أحمد (٩٥٠١)، والبخاري (٥٠)، ومسلم (٩) من حديث أبي هريرة ﷺ. وقد سأله جبريل عليه السلام عن الإيمان والإسلام والساعة والإحسان؛ ليعلّم الناس دينهم. وسلف قطعة منه ١/ ٢١١ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٥ .

(٤) أي: الجوع؛ قال في القاموس (غرث): غرث: جاع، فهو غرثانُ من غَرْثَى وغَراثَى وغِراث، وهي غَرْثَى من غراث.

(٥) ديوانه ص١٩٩ .

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٥ .

(٧) ديوان النابغة الذبياني ص٣٩ ، وفيه:

والبطن ذو عُكَنٍ لطيفٌ طيّه ... والإتب تنفجه بثدي مقعد

وقوله: عُكَن؛ جمع عكنة، وهي الطيُّ الذي في البطن من السِّمَن. مختار الصحاح (عكن). وقوله: تنفجه؛ يعني: ترفعه. القاموس (نفج).

وفي الحديث: خِمَاصُ البُطُونِ خِفافُ الظُّهُور[١]. الخِمَاص: جمع الخميص البطن، وهو الضَّامر. أخبر أنهم أعِفَّاءُ عن أموال الناس؛ ومنه الحديث: «إنَّ الطَّيْرَ تَغْدُو خِمَاصاً، وتَرُوحُ بِطاناً»[٢].

والخَمِيصة أيضاً ثوب؛ قال الأصمعيُّ: الخَمَائِص ثياب خَزٍّ أو صوفٍ مُعْلَمَة، وهي سوداء، كانت من لباس الناس[٣]. وقد تقدَّم معنى الاضطرار وحكمه في البقرة[٤].

السابعة والعشرون: قوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾ أي: غير مائل لحرام، وهو بمعنى ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ [البقرة: ١٧٣] وقد تقدَّم. والجَنَف: الميل، والإثم: الحرام، ومنه قول عمر ﷺ: ما تَجَانَفْنَا فيه لإثم[٥]؛ أي: مَا مِلْنا ولا تعمَّدنا ونحن نعلمه. وكل مائل فهو مُتَجَانِف وجَنِف.

وقرأ النَّخَعيُّ ويحيى بن وَثَّاب والسُّلَمي: «مُتَجَنِّف» دون ألف[٦]، وهو أبلغ في

(١) قطعة من حديث أبي برزة الأسلمي ﷺ، أخرجه الحاكم ٤/ ٤٧٠ - ٤٧١، وأبو نعيم في الحلية ٢/ ٣٢ - ٣٣، والبيهقي ٨/ ١٩٣ موقوفاً بلفظ: خماص البطون من أموال الناس، خفاف الظهور من دمائهم.

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٥)، والترمذي (٢٣٤٤)، وابن ماجه (٤١٦٤) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ، بلفظ: «لو أنكم تَوَكَّلون على الله حق توكله؛ لرزقكم كما يرزق الطير، تغدو خماصاً، وتروح بطاناً». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٣) غريب الحديث لأبي عبيد ١/ ٢٢٦.

(٤) ٣/ ٣٥.

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٧٣٩٥)، وابن أبي شيبة ٣/ ٢٤، والبيهقي ٤/ ٢١٧، من حديث زيد بن وهب. ولفظه عند عبد الرزاق: أفطر الناس في زمان عمر، قال: فرأيت عِساساً أُخرجت من بيت حفصة، فشربوا في رمضان، ثم طلعت الشمس من سحاب، فكأن ذلك شقَّ على الناس، وقالوا: نقضي هذا اليوم، فقال عمر: ولِمَ؟ فوالله ما تجنّفنا لإثم. وفي حديث عمر الآخر: أمر بقضائه. العِساس: جمع العُسّ، وهو القَدَح الكبير. النهاية (عسس).

قال البيهقي: وفي تظاهر هذه الروايات عن عمر بن الخطاب ﷺ في القضاء دليل على خطأ رواية زيد بن وهب في ترك القضاء... ثم قال: وزيد ثقة إلا أن الخطأ غير مأمون.

(٦) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣١، وابن جني في المحتسب ١/ ٢٠٧ ليحيى وإبراهيم، وزاد نسبتها للسلمي ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ١٥٥ والكلام منه.

المعنى؛ لأن شَدَّ العينِ يقتضي مبالغةً وتوغُّلاً في المعنى وثبوتاً لحُكْمه؛ وتفاعلَ إنما هو محاكاةُ الشيء والتَّقرُّب منه، ألا ترى أنك إذا قلت: تمايلَ الغُصْنُ؛ فإنَّ ذلك يقتضي تأوُّدًا[١] ومقاربةَ مَيْل، وإذا قلت: تمَيَّل؛ فقد ثبت حكم المَيْل، وكذلك تَصاون الرَّجلُ وتَصوَّن، وتعاقل وتعقَّل.

فالمعنى: غير متعمِّد لمعصية في مقصده؛ قاله قتادة والشافعي[٢].

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أي: فإن الله له غفور رحيم؛ فحذف، وأنشد سيبويه:

قد أصْبَحَتْ أمُّ الخِيارِ تَدَّعي   عَلَيَّ ذَنْباً كُلُّهُ لم أصْنَعِ[٣]

أراد: لم أصنعه؛ فحذف. والله أعلم

قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُۖ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤﴾﴾

فيه ثماني عشرة مسألة[٤]:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾ الآية نزلتْ بسبب عَدِيّ بن حاتِم وزيد بن مُهَلْهِل ـ وهو زيدُ الخيل الذي سمَّاه رسولُ الله ﷺ زيدَ الخير[٥] ـ قالا: يا رسولَ الله، إنَّا قومٌ نَصيدُ بالكلاب والبُزاة، وإنَّ الكلابَ تأخذُ البقرَ والحُمُر والظِّباء، فمنه ما نُدرِكُ ذكاتَه، ومنه ما تَقتله فلا نُدرِكُ ذكاتَه، وقد حرَّم اللهُ الميتةَ، فماذا يَحِلُّ لنا؟ فنزلت الآية[٦].

---

(١) أي: تعوُّجاً.

(٢) ذكر البغوي ٢/ ١١ قول قتادة.

(٣) كتاب سيبويه ١/ ٨٥، والبيت لأبي نجم العِجْلي، وهو في ديوانه ص١٣٢. وأم الخيار زوجته.

(٤) كذا في النسخ، غير (ظ) فليس فيها ذلك، وقد بلغ العدد تسع عشرة مسألة.

(٥) ذكره ابن حجر في الإصابة ٤/ ٦٨ ونقل عن أبي حاتم قوله فيه: ليس يروى عنه حديث.

(٦) أورده الواحدي في أسباب النزول ص١٨٤ - ١٨٥، والبغوي في تفسيره ٢/ ١١، وابن الجوزي في =

الثانية: قوله تعالى: ﴿مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۙ﴾ «ما» في موضع رَفْعٍ بالابتداء، والخبرُ: «أُحِلَّ لهم»، و«ذا» زائدة، وإنْ شئتَ كانت بمعنى الذي، ويكون الخبرُ: «قُلْ أُحِلَّ لكم الطَّيِّباتُ»، وهو الحلالُ، وكلُّ حرام فليس بطيِّب. وقيل: ما التذَّ آكِلُه وشارِبُه، ولم يكن عليه فيه ضررٌ في الدنيا ولا في الآخرة[1]. وقيل: الطّيِّبات الذبائح، لأنها طابتْ بالتذكية.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم﴾ أي: وصَيْدُ ما علَّمتم؛ ففي الكلام إضمارٌ لابدَّ منه، ولولاه لكان المعنى يَقتضي أن يكون الحِلُّ المسؤولُ عنه مُتناوِلاً للمعلَّم من الجوارح المُكلَّبين، وذلك ليس مذهباً لأحد؛ فإنَّ الذي يُبيح لحمَ الكلب فلا يُخصِّص الإباحة بالمُعلَّم[2]، وسيأتي ما للعلماء في أكل الكلب في «الأنعام»[3] إن شاء الله تعالى.

وقد ذكَر بعضُ مَن صنَّف في أحكام القرآن أن الآيةَ تدلُّ على أن الإباحةَ تناولتْ ما علَّمنا[4] من الجوارح، وهو ينتظمُ الكلبَ وسائرَ جوارحِ الطير، وذلك يُوجب إباحةَ سائر وجوه الانتفاع، فدلَّ على جواز بيع الكلب والجوارح والانتفاعِ بها بسائر وجوه المنافع إلا ما خصَّه الدليلُ، وهو الأكلُ من الجوارح[5] أي: الكَواسِب من الكلاب وسِباع الطير.

وكان لِعَدِيٍّ كلابٌ خمسةٌ قد سمَّاها بأسماء أعلام، وكان أسماءُ أَكْلُبِه: سلهب،

= زاد المسير ٢/ ٢٩١ ، ونسبوه لسعيد بن جُبير. وقيل: إن سبب نزولها أن النبي ﷺ لما أمر أبا رافع ﷺ بقتل الكلاب، قال الناس: يا رسول الله، ما أُحِلَّ لنا من هذه الأُمّة التي أمرت بقتلها؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية، أخرجه الطبري ٨/ ١٠٠ - ١٠١ ، والحاكم ٢/ ٣١١ ، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٢٣٥ والواحدي في أسباب النزول ص١٨٣ . قال البغوي: والأول أصحُّ في سبب نزول الآية.

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨ .

(٢) أحكام القرآن للكياالهراسي ٣/ ٢٤ .

(٣) في تفسير الآية (١٤٥) منها.

(٤) في (م): تتناول ما علَّمناه.

(٥) أحكام القرآن ٣/ ٢٤ للكيا الهراسي، وينظر أحكام القرآن للجصاص ٢/ ٣١٢ .

وغلاب، والمُختلِس، والمُتناعس؛ قال السُّهيلي[(١)]: وخامسٌ أشكُّ، أقال[(٢)] فيه: أخطَب، أو قال: فيه وَثَّاب.

الرابعة: أجمعتِ الأُمَّةُ على أن الكلبَ إذا لم يكن أسودَ، وعلَّمه مسلمٌ، فيَنْشَلي إذا أُشْلي[(٣)]، ويُجيب إذا دُعي، وينزجر بعد ظَفَرِه بالصيد إذا زُجِرَ، وأن يكون لا يأكلُ من صيده الذي صاده وأثَّر فيه بجرح أو تَنْيِيبٍ، وصاد به مسلمٌ، وذكرَ اسمَ الله عند إرساله، أن صيدَه صحيحٌ يُؤكَل بلا خِلاف؛ فإن انخرم شرطٌ من هذه الشروط دخل الخِلاف.

فإنْ كان الذي يُصاد به غيرَ كلب، كالفَهْد وما أشبهه، وكالبازِي والصَّقْر ونحوهما من الطير؛ فجمهور الأمَّة على أن كلَّ ما صاد بعد التعليم فهو جارحٌ كاسب. يقال: جَرَح فلانٌ واجترح: إذا اكتسب، ومنه الجارحة، لأنها يُكتَسب بها؛ ومنه اجتراحُ السَّيِّئات[(٤)]. وقال الأعشى:

ذا جُبَارٍ مُنْضِجاً مِيسَمُهُ يُذْكِر الجارمَ[(٥)] ما كان اجتَرحْ[(٦)]

وفي التنزيل: ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٦٠] وقال: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [الجاثية: ٢١].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ معنى «مُكلِّبين»: أصحاب الكلاب، وهو

---

(١) في التعريف والإعلام ص٤٧، وفيه: سلهاب، بدل: سلهب.

(٢) في (د): أو قال، وفي (م): قال، والمثبت من (ز) و(ظ) والتعريف والإعلام.

(٣) في اللسان (شلو): أشليت الكلب، وأشلى الشاة والكلب واستشلاهما: دعاهما بأسمائهما، وقيل: أشليت الكلب على الصيد بمعنى أغريتُه.

(٤) ينظر المحرر الوجيز ٢/١٥٦.

(٥) في (م): الجارح.

(٦) ديوان الأعشى ص٢٩٥، والشطر الأول في النسخ: ذات جد منضج ميسمها، والمثبت من الديوان وقوله: جُبار، أي: هَدَر، يقال: ذهب دمُه جُباراً، أي: هدراً. مختار الصحاح (جبر). والمِيسَم: المكواة أو الشيء الذي يُوسَم به الدوابّ. والجارم: الجاني. اللسان (وسم) و(جرم).

كالمُؤدِّب: صاحب التأديب. وقيل: معناه: مُضَرِّين على الصيد كما تُضَرَّى الكلاب[١]؛ قال الرُّمَّاني: وكلا القولين مُحتمِل.

وليس في «مكلِّبين» دليلٌ على أنه إنما أُبيح صيدُ الكلاب خاصةً؛ لأنه بمنزلة قوله: «مؤمنين»، وإنْ كان قد تمسَّك به مَن قَصَر الإباحةَ على الكلاب خاصةً.

رُوي عن ابن عمرَ ـ فيما حكى ابنُ المنذر عنه ـ قال: وأما ما يُصاد به من البُزَاة وغيرها من الطير؛ فما أدركتَ ذكاتَه فَذَكِّه، فهو لك حلالٌ، وإلا فلا تَطْعَمْهُ[٢].

قال ابن المنذر: وسُئل أبو جعفر عن البازي يَحِلُّ صيدُه؟ قال: لا؛ إلا أن تُدرك ذكاتَه. وقال الضحاك والسّدي: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ هي الكلابُ خاصة[٣].

فإن كان الكلبُ أسودَ بَهِيماً، فكَرِهَ صيدَه الحسنُ وقتادة والنَّخَعيُّ. وقال أحمد: ما أَعرِفُ أحداً يُرخِّصُ فيه إذا كان بَهِيماً؛ وبه قال إسحاقُ بن راهويه. فأما عوامُّ أهل العلم بالمدينة والكوفة؛ فيرون جوازَ صيد كلِّ كلب مُعلَّم[٤]. أما من مَنَع صيدَ الكلب الأسودِ فلقوله ﷺ: «الكلبُ الأسودُ شيطان» أخرجه مسلم[٥].

احتجَّ الجمهور بعموم الآية، واحتجُّوا أيضاً في جواز صيد البازي بما ذُكر من سبب النزول، وبما خرَّجه الترمذي عن عَدِيِّ بن حاتم قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صيد البازي فقال: «ما أمسكَ عليك فَكُلْ»[٦]. في إسناده مُجَالِد، ولا يُعرف إلا من جِهته، وهو ضعيفٌ[٧]. وبالمعنى؛ وهو أن كلَّ ما يتأتَّى من الكلب يتأتَّى من الفَهْد

---

(١) ينظر أحكام القرآن للكياالهراسي ٣/ ٢٥ .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٨٥١٩)، والطبري ٨/ ١٠٥ .

(٣) أخرجه الطبري ٨/ ١٠٥ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/١٥٦ ، وعنه نقل المصنف قولي ابن المنذر السالفين.

(٥) رقم (٥١٠) وهو من حديث أبي ذر ﷺ، وفي مسند أحمد (٢١٣٢٣).

(٦) سنن الترمذي (١٤٦٧).

(٧) وهو مجالد بن سعيد بن عُمير. قال البخاري: كان يحيى بن سعيد يضعّفه، وكان ابن مهدي لا يروي عنه، وقال أحمد: يرفع كثيراً مما لا يرفعه الناس، وقال الدارقطني: ضعيف. ميزان الاعتدال ٣/ ٤٣٨ .

مثلاً، فلا فارق إلا فيما لا مَدْخَل له في التأثير؛ وهذا هو القياسُ في معنى الأصل، كقياس السيف على المُدْيةِ، والأَمَة على العبد[١]، وقد تقدَّم.

السادسة: وإذا تقرَّر هذا فاعلَمْ أنه لابدَّ للصائد أن يَقصِدَ عند الإرسال التذكيةَ والإباحة. وهذا لا يُختلَف فيه؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «إذا أرسلتَ كلبَك، وذكرتَ اسمَ الله عليه، فَكُلْ»[٢] وهذا يَقتضي النيةَ والتسمية، فلو قَصَد مع ذلك اللَّهْوَ، فكَرِهَه مالكٌ، وأجازه ابنُ عبد الحكم، وهو ظاهرُ قول اللَّيث: ما رأيتُ حقًّا أشبهَ بباطل منه؛ يعني الصَّيد؛ فأما لو فعله بغير نيةِ التذكية، فهو حرامٌ؛ لأنه من بابِ الفساد وإتلاف حيوانٍ لغير مَنْفعة، وقد نهى رسولُ الله ﷺ عن قَتْل الحيوان إلا لِمَأْكَلة[٣].

وذهب[٤] الجمهورُ من العلماء إلى أنَّ التسميةَ لابدَّ منها بالقول عند الإرسال؛ لقوله: «وذكرتَ اسمَ الله»، فلو لم تُوجَدْ على أيِّ وجهٍ كان؛ لم يُؤكَلِ الصيدُ، وهو مذهبُ أهلِ الظاهر وجماعةِ أهل الحديث.

وذهب[٥] جماعةٌ من أصحابنا وغيرهم إلى أنه يجوزُ أكلُ ما صادَه المسلم وذبَحه وإنْ تركَ التسميةَ عَمْداً، وحَمَلوا الأمرَ بالتَّسمية على النَّدْب. وذهب مالكٌ في المشهور إلى الفَرْق بين ترك التسمية عَمْداً أو سَهْواً، فقال: لا تُؤكَلُ مع العَمْد، وتُؤكَلُ مع السهو، وهو قولُ فقهاء الأمصار، وأحدُ قولي الشافعي، وستأتي هذه المسألةُ في «الأنعام»[٦] إن شاء الله تعالى.

ثم لابدَّ أن يكون انبعاثُ الكلب بإرسالٍ من يدِ الصائدِ بحيث يكون زِمامُه بيده،

---

(١) ينظر المفهم ٥/ ٢٠٥ .

(٢) أخرجه أحمد (١٨٢٤٥)، والبخاري (٥٤٧٦)، ومسلم (١٩٢٩) من حديث عدي بن حاتم ﷺ.

(٣) لم نقف عليه، لكن أخرج مالك في الموطأ ٢/ ٤٤٧ - ٤٤٨ عن يحيى بن سعيد، أن أبا بكر الصديق ﷺ بعث جيوشاً إلى الشام، فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان، وكان أمير ربع من تلك الأرباع ثم قال له أبو بكر: إني مُوصيك بعشرٍ، منها: ولا تعقرن شاة ولا بعيراً إلا لمأكلة.

(٤) في (م): وقد ذهب.

(٥) في (م): وذهبت.

(٦) في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الآية: ١٢١].

فَيُخلِّي عنه، ويُغريه[1] عليه فينبعث، أو يكون الجارحُ ساكناً مع رؤيته الصيدَ، فلا يتحرَّكُ له إلا بالإغراء من الصائد، فهذا بمنزلة ما زِمامُه بيده، فأطلقه مُغرياً له على أحد القولين؛ فأما لو انبعثَ الجارحُ من تِلقاء نفسه من غير إرسالٍ ولا إغراءٍ، فلا يجوزُ صيدُه، ولا يَحِلُّ أكلُه عند الجمهور ومالك والشافعي وأبي ثور وأصحاب الرأي؛ لأنه إنما صادَ لنفسه من غير إرسالٍ، وأمسكَ عليها، ولا صُنْعَ للصائد فيه، فلا يُنسَب إرسالُه إليه؛ لأنه لا يَصْدقُ عليه قولُه عليه الصلاة والسلام: «إذا أرسلتَ كلبكَ المُعلَّم». وقال عطاءُ بن أبي رَبَاح والأوزاعيُّ: يُؤكَلُ صيدُه إذا كان أخرجه للصيد[2].

السابعة: قرأ الجمهورُ: «عَلَّمْتُمْ» بفتح العين واللام. وابنُ عباس ومحمدُ ابن الحنفية: بضمِّ العين وكَسْر اللام[3]، أي: من أمر الجوارح والصيدِ بها.

والجوارحُ: الكواسِب، وسُمِّيتْ أعضاءُ الإنسان جوارِحَ؛ لأنها تَكْتسب[4] وتتصرَّف. وقيل: سُمِّيتْ جوارحَ لأنها تَجرح وتُسيل الدَّم، فهو مأخوذٌ من الجِراح؛ وهذا ضعيفٌ، وأهلُ اللغة على خِلافه، وحكاه ابنُ المنذر عن قوم.

و«مُكَلِّبِينَ» قراءةُ الجمهور بفتح الكاف وشدِّ اللام، والمُكلِّبُ: مُعلِّمُ الكِلاب ومُضْرِيها. ويقال لمن يُعلِّم غيرَ الكلب: مُكلِّب؛ لأنه يردُّ ذلك الحيوانَ كالكلب. حكاه بعضُهم. ويقال للصائد: مُكَلِّب، فعلى هذا معناه: صائِدين. وقيل: المُكلِّب صاحبُ الكِلاب؛ يقال: كَلَّبَ، فهو مُكلِّب وكَلَّاب.

وقرأ الحسنُ: «مُكْلِبِينَ» بسكون الكاف وتخفيف اللام، ومعناه: أصحاب كِلاب؛ يقال: أَمْشَى الرجلُ: كَثُرتْ ماشيتُه، وأَكْلَب: كَثُرتْ كلابُه[5]؛ وأنشد

---

(١) أغريتُ الكلبَ بالصيد، وغَرِيَ به، أي: أُولع. مختار الصحاح (غرى).

(٢) ينظر المفهم ٥/ ٢٠٦ - ٢٠٧ .

(٣) البحر المحيط ٣/ ٤٢٩ .

(٤) في (م): تكسب.

(٥) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٥٧ ، وعنه نقل المصنف قولَ ابن المنذر السابق. وقراءة «مُكْلِبين» ذكرها ابن جني في المحتسب ١/ ٢٠٨ ، وابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣١ .

الأصمعيُّ:

وكلُّ فَتًى وإن أَمْشَى فأثرى ستَخْلُجُه عن الدنيا مَنُونُ[١]

الثامنة: قوله تعالى: ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ﴾ أنَّثَ الضميرَ مُراعاةً للفظ الجوارح؛ إذ هو جمعُ جارحة.

ولا خِلاف بين العلماء في شرطين في التعليم، وهما: أنْ يأتمرَ إذا أُمِرَ، ويَنزجِرَ إذا زُجِر، لا خِلاف في هذين الشرطين في الكلاب، وما في معناها من سِباع الوُحُوش.

واختُلف فيما يُصاد به من الطير، فالمشهورُ أن ذلك مُشترَطٌ فيها عند الجمهور. وذكر ابنُ حبيب أنه لا يُشترط فيها أن تنزجرَ إذا زُجِرتْ، فإنه لا يتأتَّى ذلك فيها غالباً، فيكفي أنها إذا أُمرت أطاعَتْ[٢].

وقال ربيعة: ما أجابَ منها إذا دُعي؛ فهو المُعلَّم الضَّارِي؛ لأن أكثرَ الحيوان بطبعه يَنْشَلي[٣].

وقد شرطَ الشافعيُّ وجمهورٌ من العلماء في التعليم أنْ يُمسِكَ على صاحبه، ولم يَشترِطْه مالكٌ في المشهور عنه[٤].

وقال الشافعيُّ: المُعلَّم هو الذي إذا أَشْلَاه صاحبُه انْشَلَى؛ وإذا دعاه إلى الرجوع رَجَعَ إليه، ويُمسِكُ الصيدَ على صاحبه ولا يأكلُ منه؛ فإذا فعل هذا مِراراً وقال أهلُ العُرْف: صار مُعَلَّماً، فهو المُعَلَّم.

وعن الشافعي أيضاً والكوفيين: إذا أُشْلي فانْشَلَى[٥]، وإذا أَخَذَ حَبَس، وفَعَل

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٢/٢٦٣ - ٢٦٤ ، والبيت في اللسان (مشى)، ونسبه ابن منظور للنابغة الذبياني، ولم نقف عليه في المطبوع من ديوانه. وقوله: ستخلجه، أي: ستنتزعه. اللسان (خلج).

(٢) المفهم ٢/٢٠٥ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٥٧ .

(٤) المفهم ٢/٢٠٥ .

(٥) في الاستذكار ١٥/٢٨٨ (والكلام منه): استشلى.

ذلك مرَّة بعد مرة، أُكِل صَيْدُه في الثالثة. ومن العلماء مَن قال: يفعلُ ذلك ثلاثَ مرات، ويُؤكل صيدُه في الرابعة. ومنهم مَن قال: إذا فَعَلَ ذلك مرةً فهو مُعَلَّم، ويُؤكَل صيدُه في الثانية.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ أي: حَبَسْنَ لكم.

واختلف العلماءُ في تأويله؛ فقال ابنُ عباس وأبو هريرة، والنَّخَعيُّ وقتادة وابن جُبير، وعطاء بن أبي رباح وعِكرمة، والشافعيّ وأحمد، وإسحاق وأبو ثور، والنُّعمان وأصحابه: المعنى: ولم يَأكُل؛ فإن أكلَ لم يُؤكَلْ ما بقي، لأنه أمسكَ على نفسه، ولم يُمْسِكْ على رَبِّه[1].

والفَهْدُ عند أبي حنيفة وأصحابه كالكلب، ولم يشترطوا ذلك في الطيور، بل يُؤكَل ما أكلتْ منه[2].

وقال سعدُ بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر وسلمان الفارسيّ وأبو هريرة أيضاً: المعنى: وإنْ أكَل؛ فإذا أكَل الجارحُ - كلباً كان أو فَهْداً أو طيراً - أُكِلَ ما بقيَ من الصيد وإنْ لم يبقَ إلا بَضْعةٌ. وهذا قولُ مالك وجميعِ أصحابه[3]، وهو القولُ الثاني للشافعي[4]، وهو القياس.

وفي الباب حديثان بمعنى ما ذكرنا:

أحدهما: حديثُ عَدِيٍّ في الكلب المُعلَّم: «وإذا أكَل فلا تأكُلْ، فإنما أمسكَ على نفسه» أخرجه مسلم[5].

---

(١) أي: صاحبه الصائد، وينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٥٦ ، وقول ابن عباس أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٥١٣)، والطبري ٨/ ١٠٩ .

(٢) ينظر أحكام القرآن للكيا الهراسي ٣/ ٢٦ .

(٣) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٥٦ ، وقول سعد وابن عمر ﷺ أخرجه مالك في الموطأ ٢/ ٤٩٣ - ٤٩٤ ، وقول سلمان ﷺ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٨٥١٨)، وقول أبي هريرة ﷺ أخرجه الطبري ٨/ ١١٨ .

(٤) ذكره ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٥٤٦ .

(٥) الحديث (١٩٢٩)، وسلف قطعة أخرى منه أول المسألة السادسة.

الثاني: حديثُ أبي ثعلبةَ الخشَنيّ قال: قال رسولُ الله ﷺ في صيد الكلب: «إذا أرسلتَ كلبَك وذكرتَ اسمَ اللهِ عليه، فَكُلْ وإنْ أكَلَ منه، وكُلْ ما رَدَّتْ عليك يَدُكَ» أخرجه أبو داود[1] ورُوِي عن عَدِيٍّ، ولا يصحّ، والصحيحُ عنه حديثُ مسلم.

ولمّا تعارضَتِ الروايتان رَامَ بعضُ أصحابنا وغيرُهم الجمعَ بينهما، فحملوا حديثَ النهي على التنزيه والوَرَع، وحديثَ الإباحةِ على الجواز، وقالوا: إنّ عَدِيًّا كان مُوَسَّعاً عليه، فأفتاه النبيُّ ﷺ بالكَفّ وَرَعاً، وأبا ثعلبة كان محتاجاً فأفتاه بالجواز، والله أعلم. وقد دَلّ على صحةِ هذا التأويل قولُه عليه الصلاة والسلام في حديث عدِيّ: «فإني أخافُ أن يكونَ إنما أمسكَ على نفسه». هذا تأويلُ علمائنا[2].

وقال أبو عمر في كتاب «الاستذكار»[3]: قد عارضَ حديثُ عديٍّ هذا حديثَ أبي ثعلبة، والظاهرُ أن حديثَ أبي ثعلبةَ ناسخٌ له؛ لقوله[4]: وإنْ أكلَ يا رسولَ الله؟ قال: «وإنْ أكلَ»[5].

قلت: هذا فيه نَظَرٌ؛ لأن التاريخَ مجهولٌ، والجمعُ بين الحديثين أولى ما لم يُعْلَم التاريخ، والله أعلم.

وأما أصحابُ الشافعي فقالوا: إنْ كان الأكلُ عن فَرْط جُوع من الكلب أُكِلَ، وإلا لم يُؤكَلْ، فإنَّ ذلك من سُوء تعليمه.

وقد رُوي عن قومٍ من السلف التفرقةُ بين ما أكلَ منه الكلبُ والفَهْدُ فمنعوه، وبين ما أكلَ منه البازي فأجازوه، قاله النَّخعِيُّ والثوريُّ وأصحابُ الرأي وحمَّادُ بن أبي سليمان، وحُكي عن ابن عباس[6]، وقالوا: الكلبُ والفهدُ يمكن ضربُه وزَجْره،

---

(١) في سننه (٢٨٥٢).

(٢) المفهم ٥/ ٢١١ - ٢١٢ .

(٣) ١٥/ ٢٨٧ .

(٤) في النسخ: فقوله، والمثبت من الاستذكار.

(٥) هي رواية أخرى لحديث أبي ثعلبة الخشني أخرجه أحمد (٦٧٢٥)، أبو داود (٢٨٥٧).

(٦) المفهم ٥/ ٢١٢ ، وقال أبو العباس القرطبي في هذه التفرقة: وفيها ضعفٌ وبُعْدٌ.

والطيرُ لا يمكن ذلك فيه، وحدُّ تعليمه أن يُدعى فَيُجيب، وأن يُشْلَى فَيَنْشَلي؛ لا يُمكن فيه أكثرُ من ذلك، والضربُ يُؤذيه[(١)].

العاشرة: والجمهورُ من العلماء على أنّ الجارحَ إذا شَرِبَ من دمِ الصيد أنّ الصيدَ يُؤكلَ. قال عطاءٌ: ليس شربُ الدَّم بأكلٍ، وكَرِهَ أكلَ ذلك الصيدِ الشعبيُّ وسفيانُ الثوريّ[(٢)].

ولا خِلافَ بينهم أن سببَ إباحة الصيد الذي هو عَقْرُ الجارح له لابدَّ أن يكونَ مُتحقّقاً غيرَ مشكوكٍ فيه، ومع الشكّ لا يجوز الأكلُ، وهي:

الحادية عشرة: فإنْ وَجَدَ الصائدُ مع كلبه كلباً آخرَ، فهو محمولٌ على أنه غيرُ مُرسَلٍ من صائد آخرَ، وأنه إنما انبعثَ في طلب الصيد بطبعهِ ونَفْسه، ولا يُختلف في هذا؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «وإنْ خالَطَها كِلابٌ من غيرها فلا تَأكُلْ» في رواية: «فإنما سمَّيتَ على كلبك، ولم تُسَمِّ على غيره». فأمَّا لو أرسلَه صائدٌ آخرُ، فاشتركَ الكلبان فيه، فإنه للصَّائِدَيْن؛ يكونان شريكين[(٣)]. فلو أنفذَ أحدُ الكَلْبين مَقَاتِلَه، ثم جاء الآخرُ، فهو للذي أنفذ مَقَاتِلَه؛ وكذلك لا يُؤكَل ما رُمِيَ بسهم فتردَّى من جَبَل، أو غَرِقَ في ماء؛ لقوله عليه الصلاة والسلام لِعَدِيٍّ: «وإنْ رَميْتَ بِسَهْمك فاذكُرِ اسمَ الله، فإنْ غابَ عنك يوماً، فلم تَجِدْ فيه إلا أثَرَ سَهْمكَ فَكُلْ، وإنْ وجدتَه غَرِيقاً في الماء فلا تأكُلْ، فإنك لا تَدري؛ الماءُ قَتَله أو سَهْمُكَ». وهذا نصٌّ[(٤)].

الثانية عشرة: لو ماتَ الصيدُ في أفواهِ الكلاب من غير بَضْع لم يُؤكَلْ؛ لأنه مات

---

(١) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٥٦ .

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٧ ، وينظر الاستذكار ١٥/ ٢٨٨ ، وقول عطاء علقه البخاري قبل الحديث (٥٤٨٣) بنحوه.

(٣) بعدها في (م): فيه.

(٤) ينظر المفهم ٥/ ٢٠٩ و ٢١٣ ، وحديث عديّ هو رواية أخرى لحديثه المذكور أول المسألة السادسة، وينظر حديث أحمد (١٩٣٨٨)، وحديث البخاري (٥٤٨٤).

خَنْقاً، فأشبهَ أن يُذبح بسكِّين كَالَّةٍ[١] فيموتَ في الذَّبح قبل أن يُفرَى حَلْقُه. ولو أمكنه أَخْذُه من الجوارح وذَبْحُه فلم يَفعلْ حتى مات، لم يُؤكَلْ، وكان مُقصِّراً في الذّكاة؛ لأنه قد صار مَقْدوراً على ذَبْحه، وذكاةُ المَقْدور عليه تُخالف ذكاةَ غير المَقْدور عليه. ولو أخذَه ثم ماتَ قبل أن يُخرِجَ السِّكِّين، أو تناولها وهي معه، جاز أَكْلُه؛ ولو لم تكن السِّكِّينُ معه؛ فتشاغلَ بطلبها؛ لم تُؤكَلْ[٢].

وقال الشافعي: فيما نالَتْه الجوارحُ ولم تُدْمِه قولان:

أحدهما: ألّا يُؤكلَ حتى يجرح؛ لقوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ﴾، وهو قولُ ابن القاسم.

والآخر: أنه حِلٌّ، وهو قولُ أشهبَ؛ قال أشهبُ: إنْ مات من صَدْمةِ الكلب أُكِلَ[٣].

الثالثة عشرة: قوله[٤]: «فإنْ غابَ عنك يوماً، فلم تَجِدْ فيه إلا أثَرَ سَهْمك فَكُلْ» ونحوه في حديث أبي ثعلبةَ ـ الذي خرَّجه أبو داود، غير أنه زاد: «فَكُلْهُ بعد ثلاثٍ ما لم يُنْتِنْ»[٥] ـ يُعارِضُه قولُه عليه الصلاة والسلام: «كُلْ ما أَصْمَيْتَ، ودَعْ ما أَنْمَيْتَ»[٦].

---

(١) في اللسان (كلل): كَلَّ السيفُ وغيره: لم يقطع.

(٢) ينظر الاستذكار ١٥/ ٢٩٢ - ٢٩٣ ، والمنتقى ٣/ ١٢٧ .

(٣) ينظر الاستذكار ١٥/ ٢٦٥ ، والمفهم ٥/ ٢٠٨ .

(٤) يعني في حديث عدي بن حاتم ﷺ، وهو عند مسلم (١٩٢٩): (٦). وسلفت قطعة منه أول المسألة السادسة.

(٥) المفهم ٥/ ٢١٠ دون قوله: الذي خرَّجه أبو داود، وهذه الزيادة: «فَكُلْه بعد ثلاثٍ ما لم يُنْتِنْ» عند مسلم (١٩٣١). وعند أبي داود (٢٨٥٧): قال (يعني أبا ثعلبة): وإن تغيَّب عني، قال: «وإن تغيَّب عنك، ما لم يَصِلَّ ..»، أي: يُنتن.

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢٣٧٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً، وفي إسناده عثمان ابن عبد الرحمن القرشي الوقّاصي، قال فيه البخاري: تركوه، وقال ابن معين: ليس بشيء، فيما ذكره الذهبي في ميزانه ٣/ ٤٣ . وقال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير ٤/ ١٣٦ - ١٣٧ : ورواه أبو نعيم في المعرفة من حديث عمرو بن تميم، عن أبيه، عن جده مرفوعاً، وفيه محمد بن سليمان بن مسمول، وقد ضعَّفوه. ا.هـ. وأورده ابن حزم في المحلى ٧/ ٤٦٣ وقال: محمد بن سليمان بن مسمول ـ وهو منكر الحديث ـ عن عمرو بن تميم، عن أبيه ـ وهو منكر الحديث ـ وأبوه مجهول. =

فالإِصْماء: ما قَتَل مُسرعاً وأنت تراهُ، والإنماءُ: أن ترميَ الصيدَ فيغيبَ عنك، فيموت وأنت لا تراه؛ يقال: قد أَنْمَيْتُ الرَّمِيَّة فَنَمتْ، تَنْمي: إذا غابَتْ، ثم ماتَتْ، قال امرؤ القيس:

فَـهْـوَ لا تَـنْـمِـي رَمِـيَّـتُـهُ ... مـالَـهُ لا عُـدَّ مِـن نَـفَـرِهْ[1]

وقد اختلف العلماءُ في أكل الصَّيد الغائبِ على ثلاثة أقوال: يُؤكل، وسواء قَتَله السَّهْم أو الكلبُ. الثاني: لا يُؤكل شيء من ذلك إذا غاب؛ لقوله: «كُلْ ما أصميتَ، ودَعْ ما أَنْمَيْت»، وإنما لم يُؤكلْ مخافةَ أن يكون قد أعانَ على قَتْله غيرُ السهم من الهوامّ. الثالث: الفرقُ بين السَّهْم فيؤكل، وبين الكلب فلا يُؤكل؛ ووجهُه أن السَّهْمَ يقتل على جِهَةٍ واحدة فلا يُشْكِل، والجارح على جِهات مُتعدِّدة فَيُشْكِل، والثلاثةُ الأقوالِ لعلمائنا[2].

وقال مالك في غير «الموطّأ»: إذا باتَ الصيدُ، ثم أصابه مَيْتاً لم يُنفذ البازي أو الكلبُ أو السهمُ مَقَاتِلَه لم يأكُله؛ قال أبو عمر[3]: فهذا يَدُلُّك على أنه إذا بلغ مَقاتِلَه كان حلالاً عنده أكلُه وإنْ بات، إلا أنه يكرهه إذا بات؛ لِما جاء عن ابن عباس: وإنْ غابَ عنك ليلةً فلا تأكُلْ[4]. ونحوه عن الثوريّ قال: إذا غابَ عنك[5] يوماً[6] كَرِهتُ أَكلَه. وقال الشافعي: القياسُ ألّا يأكُلَه إذا غاب عنه مَصْرعُه.

وقال الأوزاعيّ: إنْ وجده من الغدِ ميتاً، ووجدَ فيه سهمَه أو أثراً من كلبه

= وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٤٥٣) و(٨٤٥٥)، وابن أبي شيبة في المصنف ٥/ ٣٧١ بنحوه، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٢٤١ موقوفاً على ابن عباس رضي الله عنهما.

(١) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٤٨، والبيت في ديوان امرئ القيس ص١٢٥. قال شارحه: فهو لا تنمي رميَّته، أي: لا تنهض بالسهم، وتغيب عنه، بل تسقط مكانها لإصابته مقتلها.

(٢) ينظر المفهم ٥/ ٢١٠.

(٣) في الاستذكار ١٥/ ٢٧٥ - ٢٧٦، والكلام الذي قبله منه.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٤٥٣).

(٥) في النسخ: عنه، والمثبت من (م).

(٦) في الاستذكار: ليلة ويوماً.

فَلْيأكُلْه؛ ونحوه قال أشهبُ وعبد الملك وأَصْبَغُ؛ قالوا: جائزٌ أكلُ الصّيد وإنْ بات إذا نَفَذَت مَقَاتِلُه،

وقوله في الحديث: «ما لم يُنْتن» تعليلٌ؛ لأنه إذا أنتن لَحِقَ بالمُستقذَرات التي تَمُجُّها الطِّباعُ، فَيُكرَهُ أكلُها؛ فلو أكلها لجاز، كما أكلَ النبيُّ ﷺ الإهَالَةَ السَّنِخَةَ، وهي المُنْتِنة[1].

وقيل: هو مُعلَّلٌ بما يُخاف منه الضَّرَرُ على آكله؛ وعلى هذا التعليل يكون أكلُه محرَّماً إن كان الخوفُ مُحقَّقاً، والله أعلم[2].

الرابعة عشرة: واختلف العلماء من هذا الباب في الصيد بكلب اليهوديّ والنصرانيّ إذا كان مُعلَّماً، فكرهه الحسنُ البصري. وأما كلبُ المجوسيّ وبَازُه وصَقْره، فكره الصيدَ بها جابر بن عبد الله[3] والحسن وعطاء ومجاهد والنخعيّ والثوريّ وإسحاق. وأجاز الصيدَ بكلابهم مالكٌ والشافعي وأبو حنيفة إذا كان الصّائدُ مسلماً؛ قالوا: وذلك مثلُ شَفْرته.

وأما إنْ كان الصّائدُ من أهل الكتاب؛ فجمهورُ الأمّة على جواز صيدِه غيرَ مالك، وفرَّق بين ذلك وبين ذَبيحته، وتَلَا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ﴾ [المائدة: ٩٤]، قال: فلم يَذكُرِ اللهُ في هذا اليهودَ ولا النصارى.

وقال ابن وَهْب وأَشهبُ: صيدُ اليهوديّ والنصرانيّ حلالٌ كذبيحته. وفي كتاب

---

(١) أخرجه أحمد (١٢٣٦٠)، والبخاري (٢٥٠٨) ولفظه: عن أنس بن مالك ﷺ قال: ولقد رهن رسول الله ﷺ درعه بشعير، ومَشَيْتُ إلى النبي ﷺ بخبز شعير وإهالةٍ سَنِخَة ... وأخرج أحمد أيضاً (١٣٨٦٠) عن أنس ﷺ، أن يهودياً دعا رسول الله ﷺ إلى خبز شعير وإهالة سَنِخَة فأجابه.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٥/ ١٤١ : الإهالة، بكسر الهمزة وتخفيف الهاء: ما أُذيب من الشحم والألْية، وقيل: هو كل دسم جامد. وقوله: سَنِخة، أي: المتغيرة الريح، ويقال فيها بالزاي أيضاً.

(٢) المفهم ٥/ ٢١٠ .

(٣) أخرج الترمذي (١٤٦٦) عن جابر بن عبد الله قال: نُهينا عن صيد كلب المجوس، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

محمد[١]: لا يجوز صيدُ الصَّابِئ ولا ذَبْحُه، وهم قومٌ بين اليهود والنصارى ولا دِيْنَ لهم.

وأما إنْ كان الصَّائدُ مَجُوسيًا؛ فمنع مِن أكْله مالكٌ والشافعي وأبو حنيفة وأصحابُهم وجمهورُ الناس. وقال أبو ثور فيها قولين[٢]: أحدهما كقول هؤلاء، والآخر: أن المجوسَ من أهل الكتاب وأن صَيْدَهم جائز[٣].

ولو اصطادَ السَّكرانُ أو ذَبَح لم يُؤكَلْ صيدُه ولا ذبيحتُه؛ لأن الذَّكاةَ تحتاجُ إلى قَصْد، والسَّكران لا قَصْدَ له[٤].

الخامسة عشرة: واختلف النُّحاةُ في «مِنْ» في قوله تعالى: ﴿مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ عَلَيۡكُمۡ﴾ فقال الأخفش[٥]: هي زائدة كقوله: ﴿كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ﴾ [الأنعام: ١٤١]. وخطَّأه البصريون فقالوا: «مِنْ» لا تُزاد في الإثبات، وإنما تُزاد في النَّفي والاستفهام، وقوله: ﴿مِن ثَمَرِهِۦٓ﴾. ﴿وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمۡۗ﴾ [البقرة: ٢٧١] و﴿يَغۡفِرۡ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمۡ﴾ [نوح: ٤] للتبعيض؛ أجاب فقال: قد قال: ﴿يَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ﴾ [الصف: ١٢] بإسقاط «مِنْ» فدلَّ على زيادتها في الإيجاب؛ أُجيب بأنَّ «مِنْ» هاهنا للتبعيض؛ لأنه إنما يَحِلُّ من الصيد اللَّحمُ دون الفَرْث والدَّم[٦].

قلت: هذا ليس بمرادٍ ولا مَعْهود في الأكل فَيُعكِّر على ما قال. ويَحتمِلُ أن يريدَ «مِمَّا أمسكن» أي: ممّا أبقَتْه الجوارحُ لكم؛ وهذا على قول مَن قال: لو أكَلَ الكلبُ الفَرِيسةَ لم يَضُرَّ. وبسبب هذا الاحتمال اختلفَ العلماءُ في جوازِ أكل الصيد إذا أكَل

---

(١) يعني محمد بن الموَّاز، ينظر النوادر والزيادات ٤/ ٣٥٢ .

(٢) في النسخ: قولان، والمثبت من المحرر الوجيز.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٧ ، وينظر الاستذكار ١٥/ ٢٩٣ وما بعدها.

(٤) ينظر المنتقى ٣/ ١٢٨ .

(٥) معاني القرآن له ٢/ ٤٦٤ .

(٦) ينظر تفسير الطبري ٨/ ١٢٥ - ١٢٧ .

الجارحُ منه على ما تقدَّم[١].

السادسة عشرة: ودَلَّت الآيةُ على جواز اتِّخاذِ الكلاب واقتنائها للصيد، وثبتَ ذلك في صحيح السُّنَّة، وزادت الحَرْثَ والماشية؛ وقد كان أوّلَ الإسلام أمرٌ بقتل الكلاب حتى كان يُقتل كلبُ المُرَيَّة من البادية يتبعُها[٢]؛ رَوى مسلم عن ابن عمَر، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن اقتنَى كلباً إلّا كلبَ صَيْدٍ أو ماشيةٍ؛ نَقَصَ مِن أجْرِه كلَّ يوم قِيراطان»[٣]. ورَوَى أيضاً عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن اتَّخذَ كلباً إلا كلبَ ماشيةٍ، أو صَيْدٍ، أو زَرْعٍ؛ انتقصَ مِن أجْرِه كلَّ يوم قِيْراطٌ». قال الزهريُّ: وذُكِرَ لابن عمر قولُ أبي هريرة فقال: يرحَمُ اللهُ أبا هريرة، كان صاحبَ زَرْع[٤].

فقد دلَّت السُّنَّة على ما ذَكَرنا. وجُعِلَ النَّقْصُ من أجْرِ مَن اقتناها على غير ذلك من المَنْفعة؛ إما لِتَرويعِ الكلبِ المسلمين وتَشْويشهِ عليهم بنُبَاحه، كما قال بعضُ شعراءِ البصرة، وقد نزلَ بعمّار، فَسَمِعَ لِكلابه نُباحاً فأنشأ يقول:

نَزَلْنا بعمّارٍ فأشْلى كِلابَه ... علينا فَكِدْنا بين بَيْتيه نُؤكَلُ
فقلتُ لأصحابي أُسِرُّ إليهمُ ... أذا اليومُ أمْ يومُ القيامةِ أطولُ[٥]

---

(١) في المسألة التاسعة.

(٢) أخرجه أحمد (٤٧٤٤)، ومسلم (١٥٧٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ يأمر بقتل الكلاب، فننبعث في المدينة وأطرافها، فلا ندع كلباً إلا قتلناه، حتى إنَّا لنقتل كلبَ المُرَيَّة من أهل البادية يتبعها. وقوله: المُرَيَّة: هو مصغَّر المرأة.

(٣) صحيح مسلم (١٥٧٤): (٥١) وهو في مسند أحمد (٤٥٤٩)، وصحيح البخاري (٥٤٠٨).

(٤) صحيح مسلم (١٥٧٥)، وأخرجه أحمد (٧٦٢١)، والبخاري (٢٣٢٢) دون قول الزهري.
وفي الباب عن سفيان بن أبي زهير ﷺ عند البخاري (٢٣٢٣)، ومسلم (١٥٧٦).
وقول ابن عمر رضي الله عنهما: يرحم الله أبا هريرة كان صاحب زرع. قال النووي في شرح مسلم ١٠/ ٢٣٦ : قال العلماء: ليس هذا توهيناً لرواية أبي هريرة ولا شكًّا فيها، بل معناه: أنه لما كان صاحب زرع وحرث اعتنى بذلك وحَفِظه وأتقنه، والعادة أن المُبتلى بشيء يُتقنه ما لا يُتقنه غيره، ويتعرَّف من أحكامه ما لا يَعرِفه غيره.

(٥) لم نقف عليهما، والبيت الأول في ديوان زياد الأعجم ص٥٠ ، وأوله: أتينا أبا عمرو ... وزياد الأعجم أصله ومولده بأصبهان، ثم انتقل إلى خراسان، فلم يزل بها حتى مات. ينظر الأغاني ١٥/ ٣٨٠ .

أو لمنع دخولِ الملائكة البيتَ، أو لِنجاسته على ما يَراه الشافعيّ، أو لاقتحام النهي عن اتِّخاذ مالا مَنْفعةَ فيه، والله أعلم.

وقال في إحدى الروايتين: «قيراطان» وفي الأخرى: «قيراط»، وذلك يَحتمِلُ أن يكون في نوعين من الكلاب؛ أحدُهما أشدُّ أذًى من الآخر؛ كالأسودِ الذي أَمَرَ عليه الصلاة والسلام بِقَتْله، ولم يُدخِلْه في الاستثناء حين نهى عن قتلها، فقال: «عليكم بالأسودِ البَهِيم ذِي النُّقطتين، فإنه شيطانٌ» أخرجه مسلم[١]. ويَحتمِلُ أن يكون ذلك لاختلافِ المواضع، فيكون مُمْسِكُه بالمدينة مَثَلاً أو بمكةَ ينقصُ قِيراطان، وبغيرهما قِيراط؛ والله أعلم.

وأما المباحُ اتِّخاذُه فلا ينقصُ أَجْرُ مُتَّخِذه، كالفرس والهِرِّ، ويجوز بيعُه وشراؤه، حتى قال سحنون: ويحجُّ بثمنه[٢].

وكلبُ الماشية المباحُ اتِّخاذُه عند مالك هو الذي يَسْرَحُ معها، لا الذي يَحفَظُها في الدار من السُّرَّاق. وكلبُ الزَّرع هو الذي يَحفَظُه من الوحوش بالليل والنهار لا من السُّرَّاق. وقد أجاز غيرُ مالك اتِّخاذَها لِسُرَّاق الماشيةِ والزَّرع والدار في البادية[٣].

السابعة عشرة: وفي هذه الآية دليلٌ على أنَّ العالِمَ له من الفضيلة ما ليس للجاهل؛ لأن الكلبَ إذا عُلِّم يكون له فضيلةٌ على سائر الكلاب، فالإنسانُ إذا كان له عِلْمٌ أولى أن يكون له فضلٌ على سائر الناس، لا سِيَّما إذا عَمِل بما عَلِم؛ وهذا كما رُوي عن عليِّ بن أبي طالب كرَّم الله وجهه أنه قال: لكلِّ شيء قيمةٌ، وقيمةُ المرءِ ما يُحْسِنُه[٤].

---

(١) برقم (١٥٧٢) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وهو في مسند أحمد (١٤٥٧٥). قال السندي كما في حاشية المسند: «الأسود البهيم»: الأسود الخالص، و«ذي النقطتين» أي: نقطتين من البياض، ومثله من شرار الكلاب.

(٢) ينظر المنتقى ٥/ ٢٨ .

(٣) ينظر المفهم ٤/ ٤٥٠ - ٤٥٢ .

(٤) تفسير أبي الليث ١/ ٤١٧ . وقول علي ﷺ أورده المُناوي في فيض القدير ٤/ ١١٠ بنحوه وعزاه للراغب.

الثامنة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِۖ﴾ أمرٌ بالتَّسمية؛ قيل: عند الإرسال على الصيد، وفِقْهُ الصيد والذَّبح في معنى التسمية واحدٌ، يأتي بيانُه في «الأنعام»[١].

وقيل: المرادُ بالتسمية هنا التسميةُ عند الأكل[٢]، وهو الأظهرُ. وفي «صحيح» مسلم أن النبيَّ ﷺ قال لِعمرَ بن أبي سَلَمَةَ: «يا غلامُ، سَمِّ اللهَ، وكُلْ بيمينك، وكُلْ ممَّا يَليك». ورَوَى من حديث حُذَيفةَ، قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الشيطانَ لَيَستحِلُّ الطعامَ ألّا يُذكرَ اسمُ اللهِ عليه» الحديث[٣]. فإنْ نَسِيَ التسميةَ أوَّلَ الأكل؛ فَلْيُسَمِّ آخرَه؛ وروى النسائيّ عن أُمَيَّةَ بن مَخْشِيّ ـ وكان من أصحاب رسول الله ﷺ ـ أنّ رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً يأكلُ ولم يُسَمِّ اللهَ، فلما كان في آخر لُقْمَةٍ قال: بسم الله أوّلَه وآخِرَه؛ فقال رسولُ الله ﷺ: «مازال الشيطانُ يأكلُ معه، فلما سَمَّى قَاءَ ما أكَله»[٤].

التاسعة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾ أمْرٌ بالتقوى على الجُملة، والإشارةُ القريبةُ هي ما تَضمَّنته هذه الآياتُ من الأوامر.

وسُرْعةُ الحسابِ هي من حيث كونُه تعالى قد أحاطَ بكلِّ شيء عِلْماً، وأحصَى كلَّ شيء عَدَداً؛ فلا يَحتاج إلى محاولة عَدٍّ[٥] ولا عقدٍ كما يَفعله الحُسَّاب؛ ولهذا قال: ﴿وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾ [الأنبياء:٤٧]. فهو سبحانه يُحاسِبُ الخلائقَ دَفْعةً واحدةً. ويَحتمِلُ أن يكون وعيداً بيوم القيامة؛ كأنه قال: إنَّ حسابَ الله لكم سريعٌ إتيانُه؛ إذ يومُ القيامة قريبٌ. ويَحتمِلُ أن يريدَ بالحساب المُجازاةَ؛ فكأنه توعَّد في الدنيا بمجازاةٍ

---

(١) في تفسير الآية (١٢١) منها.

(٢) ينظر المحرر الوجيز ٢/١٥٨ .

(٣) سلف هذان الحديثان ١/١٥١ - ١٥٢ .

(٤) سنن النسائي الكبرى (٦٧٢٥)، وأخرجه أحمد (١٨٩٦٣)، وأبو داود (٣٧٦٨)، وفي إسناده المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي، قال الذهبي: لا يعرف، وقال ابن المديني: مجهول. ميزان الاعتدال ٣/ ٤٣٥ .

(٥) في النسخ: عدد، والمثبت من (م).

سريعةٍ قريبةٍ إنْ لم يتَّقُوا اللهَ[١].

قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٥﴾﴾

فيه عشر مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ أي: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ و﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾. فأعادَ تأكيداً، أي: أُحِلَّ لكم الطَّيِّباتُ التي سألتُم عنها. وكانت الطَّيِّبات أُبيحتْ للمسلمين قبل نزولِ هذه الآية، فهذا جوابُ سؤالهم إذْ قالوا: ماذا أُحِلَّ لنا. وقيل: أشار بِذِكْر اليوم إلى وقت محمد ﷺ كما يُقال: هذه أيامُ فلان، أي: هذا أوانُ ظُهوركم وشيوعِ الإسلام؛ فقد أكملتُ بهذا دينَكم، وأحللتُ لكم الطَّيِّبات. وقد تقدَّم ذِكْرُ الطَّيِّبات في الآية قبلَ هذا[٢].

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾ ابتداءٌ وخبرٌ. والطعامُ اسمٌ لما يُؤكَلُ، والذبائحُ منه، وهو هنا خاصٌّ بالذبائح عند كثير من أهل العلم بالتأويل[٣].

وأما ما حُرِّم علينا من طعامهم فليس بداخلٍ تحت عُموم الخِطاب؛ قال ابنُ عباس: قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام:١٢١]، ثم استثنَى فقال: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾[٤] يعني ذبيحةَ اليهوديّ والنصرانيّ، وإن كان النصرانيُّ يقول عند الذبح: باسم المسيح، واليهوديُّ يقول: باسم عُزَيْر؛ وذلك لأنهم يَذبحون على المِلَّة.

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٨.

(٢) في المسألة الثانية في الآية قبلها.

(٣) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٥٨.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٨١٧)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٢٨٢.

وقال عطاء: كُلْ مِن ذبيحة النصرانيّ وإنْ قال: باسم المَسِيح؛ لأن الله جلَّ وعزَّ قد أباح ذبائحهم، وقد عَلِمَ ما يقولون[١]. وقال القاسمُ بن مُخَيْمِرةَ: كُلْ من ذبيحته وإن قال: باسم جرجس[٢] ـ اسم كنيسة لهم ـ وهو قولُ الزهريّ وربيعةَ والشعبيّ ومكحول؛ ورُوي عن صحابيّين: عن أبي الدرداء وعُبادةَ بن الصّامت.

وقالت طائفة: إذا سمعتَ الكتابيَّ يُسَمِّي غيرَ اسم الله عزَّ وجلَّ فلا تأكُلْ؛ وقال بهذا من الصحابة عليٌّ وعائشةُ وابنُ عمر، وهو قول طاوس والحسن مُتَمسِّكين بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾. وقال مالك: أكرهُ ذلك، ولم يُحرِّمه.

قلت: العَجَبُ من الكيا الطبريّ[٣] الذي حكَى الاتِّفاقَ على جواز ذبيحة أهل الكتاب، ثم أخذَ يستدلُّ بذلك على أن التسميةَ على الذبيحة ليست بشرط، فقال: ولا شكَّ أنهم لا يُسمُّون على الذبيحةِ إلا الإلهَ الذي ليس معبوداً حقيقةً، مثل المَسِيح وعُزَيْر، ولو سَمَّوا الإلهَ حقيقةً لم تكن تسميتُهم بطريق[٤] العبادة، وإنما تكون[٥] على طريقٍ آخرَ، واشتراطُ التسميةِ لا على وجهِ العبادة لا يُعقل، ووجودُ التسمية من الكافر وعَدَمُها بمثابةٍ واحدة إذا[٦] لم تُتصوَّر منه العبادة، ولأن النصرانيَّ إنما يَذبح على اسمِ المسيح، وقد حكم اللهُ بحِلِّ ذبائحهم مطلقاً؛ وفي ذلك دليلٌ على أن التسميةَ لا تُشترط أصلاً كما يقول الشافعي، وسيأتي ما في هذا للعلماء في «الأنعام» إن شاء الله تعالى[٧].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠١٨٠) و(١٠١٨٤) بنحوه.

(٢) في النسخ: سرجس، والمثبت من الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/٢٤٣ - ٢٤٤ و ٣٥١ - ٣٥٢، والكلام منه، وينظر تفسير الطبري ٨/١٣٨، والاستذكار ١٥/٢٣٨ - ٢٤٠.

(٣) في أحكام القرآن له ٣/٢٨.

(٤) في (م): على طريق.

(٥) في النسخ: كان، والمثبت من أحكام القرآن للكيا.

(٦) في (د): إذ.

(٧) في تفسير الآية (١٢١) منها.

الثالثة: ولا خلافَ بين العلماء أنَّ ما لا يَحتاج إلى ذَكاةٍ ـ كالطعام الذي لا مُحاولةَ فيه؛ كالفاكهةِ والبُرِّ ـ جائزٌ أكلُه؛ إذْ لا يضرُّ فيه تملُّكُ أحد، والطعامُ الذي تقعُ فيه محاولةٌ على ضَرْبين:

أحدهما: ما فيه محاولةُ صَنْعةٍ لا تَعَلُّقَ للدِّين بها؛ كخبْز الدقيق، وعَصْر الزيت ونحوه؛ فهذا إنْ تُجُنِّبَ من الذِّمّيّ فعلى وجهِ التَّقزُّز.

والضَّرْب الثاني: هي التَّذْكيةُ التي ذكرنا أنها هي التي تحتاجُ إلى الدِّين والنّيّة؛ فلما كان القياسُ ألا تجوزَ ذبائحُهم ـ كما تقول[1]: إنهم لا صلاةَ لهم ولا عبادةَ مقبولةٌ ـ رخَّصَ اللهُ تعالى في ذبائحهم على هذه الأُمَّة، وأخرجها النصُّ عن القياس[2] على ما ذكرناه من قول ابنِ عباس[3]، والله أعلم.

الرابعة: واختلف العلماءُ أيضاً فيما ذَكَّوه؛ هل تعملُ الذَّكاةُ فيما حُرِّمَ عليهم، أو لا؟ على قولين؛ فالجمهورُ على أنها عاملةٌ في كُلِّ الذبيحة؛ ما حَلَّ له منها وما حَرُمَ عليه، لأنه مُذَكًّى. وقال جماعةٌ من أهل العلم: إنما أحلَّ لنا من ذبيحتهم ما حَلَّ لهم؛ لأن ما لا يَحِلُّ لهم لا تعملُ فيه تَذْكِيتُهم؛ فمنعت هذه الطائفةُ الطَّرِيفَ[4] والشُّحومَ المَحْضَةَ من ذبائح أهل الكتاب، وقَصَرَتْ لفظَ الطعام على البعض، وحَمَلَته الأُولى على العموم في جميع ما يؤكل. وهذا الخلافُ موجودٌ في مذهب مالك[5].

قال أبو عمر[6]: وكره مالكٌ شُحُومَ اليهود وأكلَ ما نَحَروا من الإبل، وأكثرُ أهل

---

(١) في (م): كما نقول.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٨ .

(٣) سلف في المسألة الثانية.

(٤) قال الخرشي في شرح مختصر سيدي خليل ٣/ ٦ : الطريفة: هي أن توجد الذبيحة فاسدة الرئة، أي: ملتصقة بظهر الحيوان .. وإنما كانت الطريفة عندهم (أهل الكتاب) محرمة؛ لأن ذلك علامةٌ على أنها لا تعيش من ذلك، فلا تعمل فيها الذكاة عندهم، بمنزلة منفوذة المَقَاتل عندنا.

(٥) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٥٨ .

(٦) في الكافي ١/ ٤٣٨ .

العلم لا يَرَوْنَ بذلك بأساً. وسيأتي هذا في «الأنعام» إن شاء الله تعالى[١]. وكان مالكٌ رحمه الله يكره ما ذبحوه إذا وجدَ ما ذَبَحه المسلم، وكره أن يكونَ لهم أسواقٌ يبيعون فيها ما يذبحون؛ وهذا منه رحمه الله تَنَزُّهٌ.

الخامسة: وأما المَجُوسُ فالعلماء مجمعون ـ إلا من شَذَّ منهم ـ على أنَّ ذبائحهم لا تُؤكل، ولا يُتزوَّجُ منهم؛ لأنهم ليسوا أهلَ كتاب على المشهور عند العلماء.

ولا بأسَ بأكل طعام من لا كتابَ له، كالمشركين وعَبَدةِ الأوثان؛ ما لم يكُنْ من ذبائحهم ولم يَحْتَجْ إلى ذَكاة؛ إلا الجُبن؛ لما فيه من إنْفَحَةِ الميتة[٢]. فإنْ كان أبو الصبيّ مجوسيًّا وأُمُّه كتابيَّةً؛ فَحُكمه حُكْمُ أبيه عند مالك، وعند غيره لا تُؤكَلُ ذبيحةُ الصبيّ إذا كان أحدُ أبويه ممن لا تُؤكَلُ ذبيحته[٣].

السادسة: وأما ذبيحةُ نصارى بني تَغْلِبَ، وذبائحُ كلِّ دَخيل في اليهوديَّة والنَّصرانيَّةِ؛ فكان عليٌّ ﷺ ينهى عن ذبائح بني تَغْلب؛ لأنهم عَرَبٌ، ويقول: إنهم لم يتمسَّكوا بشيء من النصرانيَّة إلا بِشُرب الخمر. وهو قولُ الشافعي، وعلى هذا فليس يَنْهى عن ذبائح النصارى المُحقِّقين منهم. وقال جمهورُ الأُمَّة: إنَّ ذبيحةَ كلِّ نصرانيٍّ حلالٌ، سواء كان من بني تَغْلِب أو غيرهم، وكذلك اليهوديّ[٤].

واحتجَّ ابنُ عباس بقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١][٥]. فلو لم تكن بنو تَغْلِبَ من النصارى إلا بتولِّيهم إيَّاهم لأُكِلَتْ ذبائحُهم.

السابعة: ولا بأسَ بالأكل والشُّرب والطَّبخ في آنية الكفار كلِّهم، ما لم تكن ذهباً

---

(١) في تفسير الآية (١٤٢) منها.

(٢) الإنفحة: شيء يستخرج من بطن ذي الكرش، أصفرُ يُعصَر في صوفةٍ مُبتلَّةٍ في اللبن، فيغلُظ كالجبن. اللسان (نفح).

(٣) الكافي ١/ ٤٣٨ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ١٥٩ ، وينظر الاستذكار ١٥/ ٢٣٩ ، وقول علي ﷺ أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٥٧٠).

(٥) أخرجه الطبري ٨/ ١٣٠ ، وأورده ابن عبد البر في الاستذكار ١٥/ ٢٣٨ .

أو فِضَّةً أو جِلْدَ خِنزير، بعد أن تُغسَلَ وتُغلى[١]؛ لأنهم لا يَتَوقَّون النجاساتِ، ويأكلون المِيتاتِ، فإذا طَبَخوا في تلك القُدور تَنجَّستْ، وربما سَرَت النجاساتُ في أجزاء قُدور الفَخَّار؛ فإذا طُبخ فيها بعد ذلك تُوقِّع مُخالطةُ تلك الأجزاءِ النَّجِسة للمطبوخ في القِدْر ثانيةً؛ فاقتضى الوَرَعُ الكفَّ عنها. ورُوي عن ابن عباس أنه قال: إنْ كان الإناءُ من نُحاس أو حديد غُسِل، وإنْ كان من فَخَّار أُغليَ فيه الماء ثم غُسِل، هذا إذا احتيجَ إليه. وقاله مالك.

فأما ما يستعملونه لغير الطَّبخ؛ فلا بأسَ باستعماله من غير غسل؛ لِما رَوى الدارقطنيُّ عن عمرَ أنه توضَّأ من بيت نصرانيٍّ في حُقٍّ نَصْرانيَّة، وهو صحيحٌ[٢]، وسيأتي في «الفرقان» بكماله[٣].

وفي «صحيح» مسلم من حديث أبي ثَعْلَبةَ الخُشَنيِّ قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلت: يا رسولَ الله، إنَّا بأرضِ قومٍ أهلِ[٤] كتاب نأكُلُ في آنيتهم، وأرضِ صَيْدٍ؛ أَصِيدُ بقوسي وأَصِيدُ بكلبي المُعَلَّم، أو بكلبي[٥] الذي ليس بمعلَّم، فأَخبِرني: ما الذي يَحِلُّ لنا من ذلك؟ قال: «أما ما ذَكَرْتَ أنَّكم بأرضِ قومٍ أهلِ[٦] كتاب تأكلون

---

(١) ينظر الكافي ١/ ٤٣٩ .

(٢) ينظر المفهم ٥/ ٢١٧ - ٢١٨ ، وأثر عمر ﷺ في سنن الدارقطني (٦٤) من طريق سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، وعلقه البخاري في صحيحه (قبل الحديث ١٩٣) بلفظ: توضأ عمر بالحميم ومن بيت نصرانية. قال الحافظ ابن حجر في تغليق التعليق ٢/ ١٣١ : وهذا إسناد ظاهره الصحة، وهو منقطع. وقال في الفتح ١/ ٢٩٩ : وهذا الأثر وصله الشافعي، وعبد الرزاق، وغيرهما عن ابن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، به.. ولم يسمعه ابنُ عيينة من زيد بن أسلم، فقد رواه البيهقي من طريق سعدان بن نصر عنه قال: حدثونا عن زيد بن أسلم، عن أبيه، به .. ورواه الإسماعيلي من وجه آخر بإثبات الواسطة فقال: عن ابن زيد بن أسلم، عن أبيه، به، وأولاد زيد عبدُ الله وأسامة وعبد الرحمن، وأوثقهم وأكبرهم عبد الله، وأظنه هو الذي سمع ابن عيينة منه ذلك ولهذا جزم به البخاري.

(٣) في تفسير الآية (٤٨) منها، المسألة الخامسة.

(٤) في (م) من أهل.

(٥) في (د) و(ز) و(م): وأصيد بكلبي، والمثبت من (ظ) وصحيح مسلم.

(٦) في (م): من أهل.

في آنيتهم؛ فإنْ وَجَدتُم غيرَ آنيتهم فلا تأْكلوا فيها، وإنْ لم تَجِدوا فاغْسِلوها، ثم كُلوا فيها» وذكَر[١] الحديث[٢].

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ دليلٌ على أنهم مُخاطَبون بتفاصيل شَرْعنا؛ أي: إذا اشْتَرَوا مِنَّا اللَّحم يَحِلُّ لهم اللَّحمُ، ويَحِلُّ لنا الثمنُ المأخوذُ منهم.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ الآية. قد تقدَّم معناها في «البقرة» و«النساء»[٣] والحمد لله.

ورُوي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾: هو على[٤] العَهْد دون دار الحَرْب، فيكون خاصًّا[٥]. وقال غيره: يجوز نكاحُ الذِّمِّيةِ والحربيَّةِ لعموم الآية[٦].

ورُوي عن ابن عباس أنه قال: «المحصَناتُ»: العفيفاتُ العاقلات[٧]. وقال الشَّعبيُّ: هو أن تُحصِنَ فَرْجَها فلا تَزني، وتغتسلَ من الجنابة.

وقرأ الشَّعبيّ: «والمُحصِنَات» بكسر الصاد، وبه قرأ الكسائيُّ[٨]. وقال مجاهد: «المُحصَنَات» الحرائر[٩]. قال أبو عُبيد: يذهب[١٠] إلى أنه لا يَحِلُّ نكاحُ إماء أهل الكتاب؛ لقوله تعالى: ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥]

---

(١) في (م): ثم ذكر.

(٢) صحيح مسلم (١٩٣٠)، وأخرجه أحمد (١٧٧٥٢)، والبخاري (٥٤٨٨).

(٣) ٣/ ٦٧ وما بعدها، و ٦/ ١٩٨ .

(٤) لفظة «على» ليست في (ظ).

(٥) أخرجه الطبري ٨/ ١٤٦ بنحوه.

(٦) المصدر السابق ٨/ ١٤٥ .

(٧) أخرجه الطبري ٨/ ١٤٢ من قول مجاهد.

(٨) السبعة ص٢٣٠ ، والتيسير ص٩٥ .

(٩) أخرج الطبري قولي الشعبي ومجاهد ٨/ ١٣٩ و١٤٣ .

(١٠) في النسخ الخطية: نذهب، والمثبت من (م).

وهذا القولُ الذي عليه جِلَّةُ العلماء[١].

العاشرة: قوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَٰنِ﴾ قيل: لمَّا قال تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَٰتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَٰبَ﴾ قال نساءُ أهل الكتاب: لولا أن الله تعالى رَضِيَ ديننا لم يُبِحْ لكم نكاحَنا؛ فنزلت: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَٰنِ﴾[٢] أي: بما أُنزل على محمد.

وقال أبو الهيثم[٣]: الباء صِلة، أي: ومَن يَكفُرِ الإيمانَ[٤]، أي: يَجْحَدْه ﴿فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾.

وقرأ ابنُ السَّمَيْفَع: «فَقَدْ حَبَط» بفتح الباء[٥].

وقيل: لمَّا ذُكِرتْ فرائضُ وأحكامٌ يَلزم القيامُ بها، ذُكر الوعيدُ على مُخالفتها؛ لِمَا في ذلك من تأكيد الزَّجْر عن تَضييعها. ورُوي عن ابن عباس ومجاهد أنَّ المعنى: ومَن يَكفُرْ بالله[٦]؛ قال الحسين[٧] بن الفضل: إنْ صحَّتْ هذه الروايةُ فمعناها: بربِّ الإيمان. وقال الشيخ أبو الحسن الأشعريّ: ولا يجوز أن يُسمَّى اللهُ إيماناً، خِلافاً للحشَوية والسّالميّة؛ لأن الإيمانَ مصدرُ آمَنَ يُؤمِن إيماناً، واسمُ الفاعل منه مُؤمِن؛ والإيمانُ التصديق، والتصديقُ لا يكون إلا كلاماً، ولا يجوز أنْ يكون الباري تعالى كلاماً[٨].

(١) معاني القرآن للنحاس ٢/٢٦٦ - ٢٦٧.

(٢) أورده ابن الجوزي في زاد المسير ٢/٢٩٧، وقال: رواه أبو صالح عن ابن عباس ﷺ.

(٣) لعله أبو الهيثم الرازي، وسلفت ترجمته ٥/١٣٦.

(٤) في النسخ: بالإيمان، والمثبت من (م).

(٥) أوردها أبو حيان في البحر ٣/٤٣٣.

(٦) أخرج قول مجاهد الطبري ٨/ ١٥٠.

(٧) في النسخ: الحسن، وهو خطأ، وسلفت ترجمته ٥/٣٢٧.

(٨) وقع في هامش (ز) ما نصُّه: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾. قال العلماء: أي: أجر عمله وثوابه؛ لأن الكفر إن وقع ـ نعوذ بالله منه ـ وأحبط ما تقدَّم من إيمانه، فلا ينقلب الموجود منه معدوماً من أصله، وإنما يحبط أجره، ويبطل ثوابه، وفي إجماع المسلمين على إثبات الردة ما دلَّ على ثبوت =

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝٦﴾

فيه اثنتان وثلاثون[١] مسألةً:

الأولى: ذكر القشيريُّ وابنُ عطية[٢] أنَّ هذه الآيةَ نزلت في قصَّة عائشةَ حين فَقدتْ العِقدَ في غزوة المُرَيْسِيع، وهي آيةُ الوضوء[٣].

قال ابن عطية: لكن من حيثُ كان الوضوءُ متقرّراً عندهم مستعمَلاً، فكأنَّ الآيةَ لم تزدْهم فيه إلا تلاوتَه، وإنما أعطتهم الفائدةَ والرُّخصةَ في التَّيمّم. وقد ذكرنا في آية النساء[٤] خلافَ هذا، والله أعلم.

= الإيمان قبله، فبان بهذا أن الكفر إذا طرأ على الإيمان قطعه من حين وُجد، إلا أن أجر ما مضى حبط أجره، لا أن عينه تحبط فيصير كأن لم يكن، وينقلب الموجودُ منه حقيقة معدوماً. وُجد هذا بخط المصنف، ولم يُنبَّه على موضعها، والله أعلم.

(١) في النسخ: فيه ثلاثون، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما سيذكره المصنف.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/ ١٦٠ .

(٣) خبر فقدِ عائشةَ رضي الله عنها عِقدَها في غزوة المريسيع أخرجه أحمد (٢٤٢٩٩) والبخاري (٤١٤١)، ومسلم (٢٧٧٠) من حديثها رضي الله عنها، وليس عند البخاري ومسلم أن آية الوضوءِ نزلت في هذه الغزوة، وعند أحمد: فأنزل الله عزَّ وجلَّ التيمم، وسلف نحوه ٥/ ٢١٤ - ٢١٦ .

وأخرج البخاري (٤٦٠٨)، واللفظ له ومسلم (٣٦٧) عن عائشة قالت: سقطت قلادةٌ لي بالبيداء ... الحديثَ، وفيه: فالتُمس الماءُ، فلم يوجد، فنزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾، وقوله: المُرَيسيع اسم ماء في ناحية قديد إلى الساحل، وبه سُميت هذه الغزوة، وفيها كان حديث الإفك. وينظر معجم البلدان ٥/ ١١٨ .

(٤) ٥/ ٢٣٣ .

ومضمونُ هذه الآيةِ داخلٌ فيما أَمَر به من الوَفَاء بالعقود وأحكامِ الشَّرع، وفيما ذَكَر من إتمام النِّعمة؛ فإنَّ هذه الرّخصةَ من إتمام النِّعم.

الثانية: واختَلف العلماء في المعنى المرادِ بقوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ على أقوال:

فقالت طائفة: هذا لفظٌ عامٌّ في كلِّ قيامٍ إلى الصلاة، سواء كان القائم متطهِّراً أو مُحْدِثاً؛ فإنه ينبغي له إذا قام إلى الصلاة أنْ يتوضَّأ، وكان عليٌّ يفعلُه ويتلو هذه الآيةَ؛ ذكره أبو محمد الدّارِميُّ في مسنده[١]، ورُوي نحوه[٢] عن عِكْرِمة. وقال ابن سِيرين: كان الخلفاء يتوضَّؤون لكلِّ صلاة[٣].

قلت: فالآية على هذا محكمةٌ لا نسخَ فيها[٤].

وقالت طائفة: الخطاب خاصٌّ بالنبيِّ ﷺ؛ قال عبد الله بنُ حَنْظَلةَ بن أبي عامرٍ الغَسِيلِ: إنَّ النَّبي ﷺ أُمِر بالوضوء عند كلِّ صلاةٍ، فشَقَّ ذلك عليه؛ فأُمِر بالسِّواك، ورُفع عنه الوضوءُ إلا من حَدَث[٥].

وقال عَلْقَمة بنُ الفَغْواء عن أبيه ـ وهو من الصحابة، وكان دليلَ رسولِ الله ﷺ إلى تَبُوك ـ: نزلت هذه الآيةُ رخصةً لرسول الله ﷺ؛ لأنه كان لا يعملُ عَمَلاً إلا وهو على وضوء، ولا يكَلِّم أحداً، ولا يردُّ سلاماً إلى غير ذلك؛ فأعلمه الله بهذه الآيةِ أن الوضوءَ إنما هو للقيام إلى الصلاة فقط دونَ سائرِ الأعمال[٦].

---

(١) برقم (٦٥٧).

(٢) في (د) و(م): مثله، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للمحرر الوجيز ٢/ ١٦٠ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٦٠ ، وقول عكرمة أخرجه الطبري ٨/ ١٥٧ ، وأورده النحاس في ناسخه ٢/ ٢٥٠ ، وقول ابن سيرين أخرجه أبو عبيد في الطهور (٤٦)، وابن أبي شيبة ١/ ٢٩ ، والطبري ٨/ ١٥٨ .

(٤) ينظر الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٢٥٠ .

(٥) أخرجه أحمد (٢١٩٦٠)، والبخاري في التاريخ الكبير ٥/ ٦٨ ، وأبو داود (٤٨). قال الحافظ ابن كثير في تفسير الآية (٦) من المائدة: إسناده صحيح.

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ١٦٠ ، والحديث أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٧٠٢)، والطحاوي =

وقالت طائفة: المراد بالآية الوضوءُ لكلِّ صلاةٍ طلباً للفضل؛ وحَمَلُوا الأمرَ على النَّدْب، وكان كثيرٌ من الصحابة - منهم ابنُ عمر[(١)] - يتوضؤون لكلِّ صلاةٍ طلباً للفضل[(٢)]، وكان عليه الصلاة والسلام يفعلُ ذلك إلى أنْ جَمعَ يومَ الفتحِ بين الصلواتِ الخمسِ بوضوءٍ واحدٍ[(٣)]، إرادةَ البيانِ لأُمته ﷺ[(٤)].

قلت: وظاهرُ هذا القولِ أنَّ الوضوءَ لكلِّ صلاةٍ قبلَ ورودِ الناسخِ كان مستحَبّاً لا إيجاباً، وليس كذلك؛ فإنَّ الأمرَ إذا ورد؛ مقتضاه الوجوبُ؛ لا سيّما عند الصحابةِ رضوانُ الله عليهم، على ما هو معروفٌ من سيرتهم.

وقال آخرون: إنَّ الفرضَ في كل وضوءٍ كان لكلِّ صلاةٍ، ثم نُسخ في فتح مكةَ[(٥)]؛ وهذا غَلَطٌ لحديث أنسٍ قال: كان النبيُّ ﷺ يتوضأ لكلِّ صلاة، وأنَّ أمّتَه كانت على خلاف ذلك، وسيأتي[(٦)]، ولحديث سُوَيد بنِ النعمان أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى وهو بالصَّهْباء العصرَ والمغربَ بوُضوءٍ واحد؛ وذلك في غزوة خيبر، وهي سنةَ ستٍّ، وقيل: سنة سبعٍ، وفتحُ مكةَ كان في سنة ثمان، وهو حديثٌ صحيح رواه مالك في موطّئه، وأخرجه البخاريُّ ومسلم[(٧)]؛ فبان بهذين الحديثينِ أنَّ الفرضَ لم يكنْ قبلَ

= في شرح معاني الآثار ١/ ٨٨ ، والطبري في تفسيره ٨/ ١٦٤ ، والطبراني في الكبير ١٨/ ٦ ، وفي إسناده جابر بنُ يزيد الجعفي، قال الحافظ ابن كثير في التفسير: ضعفوه، وهذا حديث غريب جدًّا.

(١) أخرجه أبو داود (٦٢)، والترمذي (٥٩)، وابن ماجه (٥١٢). قال الحافظ في التلخيص ١/ ١٤٣ : إسناده ضعيف.

(٢) في النسخ الخطية: طلب الفضل، والمثبت من (م).

(٣) سيذكره المصنف قريباً.

(٤) ينظر الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٢٥١ - ٢٥٤ .

(٥) وذلك في حديث بريدةَ الذي سيذكره المصنف قريباً، وانظر الناسخ والمنسوخ ٢/ ٢٥٣ .

(٦) سيذكره المصنف قريباً.

(٧) الموطأ ١/ ٢٦ ، والبخاري (٢٠٩)، ولم نقف عليه عند مسلم، وقوله الصَّهباء: اسمُ موضع بينه وبين خيبر روحة. معجم البلدان ٣/ ٤٣٥ .

وسُوَيد بنُ النعمان يُكْنى أبا عقبةَ، شهد أحداً، قيل: استُشهد بالقادسية. انظر الإصابة ٤/ ٣٠٣ - ٣٠٤ .

الفتحِ لكلِّ صلاة.

فإن قيل: فقد رَوى مسلم عن بُرَيدةَ بنِ الحُصَيب[١] أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يتوضأُ لكلِّ صلاة، فلما كان يومُ الفتحِ؛ صلَّى الصَّلواتِ بوُضوءٍ واحدٍ، ومَسح على خُفَّيه، فقال عمر ﷺ: لقد صَنعتَ اليومَ شيئاً لم تكن تَصنَعُه؛ فقال: «عَمْداً صنعتُه يا عمرُ»[٢]. فلِمَ سأله عمرُ واستفهمه؟

قيل له: إنَّما سأله لمخالفته عادتَه منذُ صلاتِه بخَيبر؛ والله أعلم.

ورَوى الترمذيُّ عن أنس أنَّ النبيَّ ﷺ كان يتوضأُ لكلِ صلاةٍ طاهراً وغيرَ[٣] طاهر. قال حُمَيد: قلتُ لأنس: وكيف كنتم تصنعون أنتم؟ قال: كنَّا نتوضأ وضوءاً واحداً، قال: حديثٌ حسنٌ صحيح[٤].

ورُوي عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «الوضوءُ على الوضوء نورٌ»[٥]. فكان عليه الصلاة والسَّلام يتوضَّأُ مجدّداً لكل صلاة. وقد سلَّم عليه رجلٌ وهو يبولُ، فلم يَردَّ عليه حتى تَيمَّم، ثم ردَّ السَّلامَ، وقال: «إنِّي كَرِهتُ أنْ أذكرَ اللهَ إلّا على طُهْر» رواه الدَّارقُطْني[٦].

وقال السدِّيُّ وزيد بنُ أسلم: معنى الآية: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ يريدُ من

(١) في النسخ: الخصيب، والمثبت من (م)، ومصادر التخريج، وبريدةُ أسلم حين مرَّ به النبي ﷺ مهاجراً بالغميم، وأقام في موضعه حتى مضت بدر وأحد، ثم قدم بعد ذلك، وغزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوةً، مات سنة (٦٣هـ). الإصابة ١/ ٢٤١.

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٠٢٩)، ومسلم (٢٧٧).

(٣) في (د): أو غير.

(٤) كذا قال المصنف رحمه الله، لكن الترمذي قال في سننه في رواية حُميد هذه (٥٨): حديثُ حُميد عن أنس حديث حسن غريب من هذا الوجه، والمشهور عند أهل الحديث حديث عمرو بن عامر عن أنس. ثم رواه من طريقه (٦٠)، وقال: حديث حسن صحيح. وهو عند أحمد (١٢٣٤٦)، والبخاري (٢١٤).

(٥) أورده المنذري في الترغيب ١/ ٢٢٣، وقال: لا يحضرني له أصلٌ من حديث النبي ﷺ، ولعله من كلام بعض السلف، وقال الحافظ في الفتح ١/ ٢٣٤: حديث ضعيف.

(٦) في سننه برقم (٦٧٦)، وفي الباب عن أبي جهيم عند البخاري (٣٣٧)، وسلفا ٦/ ٣٦٤ - ٣٦٥.

المَضَاجِع، يعني النَّومَ[١]، والقصدُ[٢] بهذا التأويلِ أنْ يعمَّ الأحداثَ بالذِّكر، ولا سيّما النوم الذي هو مختلفٌ فيه؛ هل هو حَدَثٌ في نفسه أم لا؟ وفي الآية على هذا التأويلِ تقديمٌ وتأخيرٌ؛ التقدير: يأيها الذين آمنوا إذا قمتُم إلى الصلاة من النَّوم، أو جاء أَحَدٌ منكم من الغائط؛ أو لامَسْتُمُ النساء - يعني الملامسةَ الصُّغرى - فاغسلوا. فتمَّت أحكامُ المُحدِثِ حدثاً أصغرَ، ثم قال: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا۟﴾ فهذا حكمُ نوعٍ آخرَ، ثم قال للنَّوعين جميعاً: «وإن كنتم مرضى أو على سفر فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً» وقال بهذا التأويلِ محمد بنُ مَسْلَمةَ من أصحاب مالك - رحمه الله - وغيرُه[٣].

وقال جمهورُ أهلِ العلم: معنى الآية: إذا قمتم إلى الصلاة مُحْدِثين. وليس في الآية على هذا تقديمٌ ولا تأخيرٌ[٤]، بل ترتب في الآية حكمُ واجِدِ الماء إلى قوله: ﴿فَاطَّهَّرُوا﴾، ودخلت الملامسةُ الصغرى في قوله: مُحدِثين[٥]. ثم ذكر بعدَ قولِه: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا۟﴾ حكمَ عادمِ الماءِ من النوعين جميعاً، وكانت الملامسةُ هي الجماع ولابدّ[٦]؛ لِيذكُرَ الجُنُبَ العادِمَ للماء[٧] كما ذَكر الواجِدَ. وهذا تأويلُ الشَّافعيِّ وغيرِه، وعليه تجيءُ أقوالُ الصحابةِ؛ كسعد بنِ أبي وقَّاص وابنِ عباس وأبي موسى الأشعريِّ وغيرِهم[٨].

قلت: وهذان التأويلانِ أحسنُ ما قيل في الآية؛ والله أعلم.

---

(١) أخرجه الطبري ٨/١٥٦ - ١٥٧ .

(٢) في النسخ: والمقصد، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمحرر الوجيز ٢/١٦١ ، والكلام منه.

(٣) المحرر الوجيز ٢/١٦١ ، وينظر أحكام القرآن للكيا ٣/٤٨ .

(٤) في (ظ) و(م): تقديم وتأخير، والمثبت من (د)، وهو الموافق للمحرر الوجيز.

(٥) يعني في قول جمهور أهل العلم السالف ذكره.

(٦) في النسخ: لابد، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمحرر الوجيز.

(٧) في (د) و(م): أن يذكر الجنب العادم الماء، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للمحرر الوجيز.

(٨) المحرر الوجيز ٢/١٦٢ ، وانظر تفسير الطبري ٨/١٥٣ .

ومعنى «إِذَا قُمْتُمْ»: إذا أردتم، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ﴾ [النحل:٩٨]، أي: إذا أردت؛ لأنَّ الوضوءَ حالةَ القيامِ إلى الصلاة لا يُمكن[١].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ﴾ [ذكر تعالى أربعةَ أعضاء: الوجه وفرضُه الغسل، واليدينِ كذلك، والرأس وفرضُه المسح اتفاقاً، واختُلف في الرجلين على ما يأتي، لم يذكر سواها، فدلَّ ذلك على أنَّ ما عداها آدابٌ وسُننٌ، والله أعلم][٢].

ولابدَّ في غَسْل الوجهِ في الوضوء[٣] من نَقْلِ الماءِ إليه، وإمرارِ اليدِ عليه؛ وهذه حقيقةُ الغَسلِ عندَنا[٤]، وقد بَيَّنّاه في «النساء»[٥].

وقال غيرنا: إنما عليه إجراءُ الماءِ، وليس عليه دَلْكٌ بيده؛ ولا شكَّ أنه إذا انغَمس الرجلُ في الماء، وغمَس وجهَه أو يدَه ولم يُدَلِّك؛ يقال: غَسَل وجهَه ويدَه، ومعلومٌ أنه لا يُعتبرُ في ذلك غيرُ حصولِ الاسمِ، فإذا حَصَل كَفى[٦].

والوجه في اللغة مأخوذٌ من المواجهة، وهو عضوٌ مشتمِلٌ على أعضاءٍ، وله طولٌ وعَرْضٌ؛ فحدُّه في الطول من مبتدَأ سطحِ الجبهةِ إلى منتهى اللَّحْيَيْنِ، ومن الأذن إلى الأذن في العرْض، وهذا في الأمرد؛ وأما المُلْتَحي؛ فإذا اكتسى الذَّقنُ بالشَّعر، فلا يخلو أنْ يكونَ خفيفاً أو كثِيفاً؛ فإن كان الأوّلُ بحيثُ تَبِينُ منه[٧] البَشَرةُ؛ فلابدَّ من إيصال الماءِ إليها، وإن كان كثيفاً؛ فقد انتقل الفرضُ إليه كشَعر الرأسِ[٨]؛ ثم ما زاد

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٥٧ .

(٢) ما بين حاصرتين من (م).

(٣) قوله: في الوضوء، ليس في (م).

(٤) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٦٠ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٦٠ .

(٥) ٦/ ٣٤٦ .

(٦) أحكام القرآن للكيا ٣/ ٣١ - ٣٢ .

(٧) في النسخ: معه، والمثبت من (م).

(٨) ينظر شرح التلقين ١/ ١٤٠ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٦٠ .

على الذَّقنِ من الشَّعر واسترسل من اللحية؛ فقال سُحنون عن ابن القاسم: سمعت مالكاً سئل: هل سمعتَ بعضَ أهلِ العلم يقول: إنَّ اللحيةَ من الوجه، فليُمِرَّ عليها الماء؟ قال: نعم، وتخليلُها في الوضوء ليس من أَمْرِ الناس، وعاب ذلك على من فَعَلَه.

وذكر ابن القاسم أيضاً عن مالك قال: يحرِّك المتوضِّئُ ظاهرَ لحيتِه من غير أنْ يُدخِلَ يدَه فيها؛ قال: وهي مثلُ أصابعِ الرِّجلين.

قال ابنُ عبدِ الحكم: تخليلُ اللِّحيةِ واجبٌ في الوضوء والغُسْل.

قال أبو عمر[(١)]: رُويَ عن النبيِّ ﷺ أنه خَلَّل لحيتَه في الوضوء من وجوه، كلُّها ضعيفة[(٢)]. وذكر ابنُ خُوَيْزِمَنْدَاد أنَّ الفقهاءَ اتفقوا على أنَّ تخليلَ اللحيةِ ليس بواجب في الوضوء، إلا شيءٌ رُوي عن سعيد بنِ جُبير[(٣)] قوله: ما بالُ الرجلِ يغسِل لِحيتَه، قبل أنْ تَنبُتَ، فإذا نَبتتْ لم يغسِلْها، وما بالُ الأَمْرَدِ يَغسِل ذقنَه، ولا يغسِلُه[(٤)] ذو اللحيةِ؟.

قال الطحاويُّ: التَّيمُّم واجبٌ فيه مَسْحُ البَشَرةِ قبلَ نباتِ الشَّعر في الوجه، ثم سقط بعدَه عندَ جميعِهم، فكذلك الوضوء.

قال أبو عمر[(٥)]: من جَعَل غسلَ اللّحيةِ كلِّها واجباً جَعَلَهَا وَجْهاً؛ لأنَّ الوجهَ مأخوذٌ من المواجهة، والله قد أمَر بغسل الوجهِ أمْراً مطلقاً، لم يَخُصَّ صاحبَ لحيةٍ من أمردَ؛ فوجب غَسْلُها بظاهر القرآنِ؛ لأنها بدلٌ من البَشَرة.

قلت: واختار هذا القولَ ابنُ العربيِّ، وقال[(٦)]: وبه أقولُ؛ لِما رُويَ أنَّ النبيَّ ﷺ

---

(١) في التمهيد ٢٠/ ١٢٠، وما قبله منه، وينظر الاستذكار ٢/ ١٧ - ١٩.

(٢) انظر الروايات في ذلك في تفسير الطبري ٨/ ١٧٦ - ١٧٨ ونصب الراية ١/ ٢٧، قال الإمام أحمد: قد رُوي فيه [يعني في تخليل اللحية] أحاديث ليس يثبت فيه حديث. مسائل أبي داود لأحمد ص٧.

(٣) أخرجه الطبري ٨/ ١٧٥.

(٤) في (د) و(ظ): يغسل، والمثبت من (م)، وهو الموافق للتمهيد ٢٠/ ١٢٠، والاستذكار ٢/ ١٨.

(٥) في التمهيد ٢٠/ ٢١ بنحوه، وقول الطحاوي منه، وينظر الاستذكار ٢/ ١٩.

(٦) في أحكام القرآن ٢/ ٥٦١.

كان يَغسِلُ لحيتَه، خرّجه الترمذيُّ[١] وغيره؛ فعيَّنَ المحتملَ بالفعل.

وحكى ابن المُنْذِر عن إسحاق أنَّ من تَركَ تخليلَ لحيتِه عَامِداً أعاد[٢].

ورَوى الترمذيُّ عن عثمانَ بنِ عفَّانَ أنَّ النبيَّ ﷺ كان يخلِّلُ لحيتَه؛ قال: هذا حديثٌ حسن صحيح[٣].

قال أبو عمر[٤]: ومن لم يوجبْ غسلَ ما انسدلَ من اللِّحيةِ؛ ذهب إلى أنَّ الأصلَ المأمورَ بغَسْله البَشَرةُ، فوجب غَسْلُ ما ظهر فوقَ البَشَرةِ، وما انسَدَلَ من اللّحية ليس تحتَه ما يلزمُ غَسْلُه، فيكونُ غَسْلُ اللّحية بدلاً منه.

واختلفوا أيضاً في غَسْل ما وراء العِذارِ إلى الأذن؛ فرَوى ابن وَهْب عن مالك قال: ليس ما خَلْفَ الصُّدْغِ الذي من وراء شعرِ اللحيةِ إلى الأذن[٥] من الوجه.

قال أبو عمر[٦]: لا أعلم أحداً من فقهاء الأمصارِ قال بما رواه ابن وَهْب عن مالك.

وقال أبو حنيفة وأصحابه: البياضُ بين العِذارِ والأذنِ من الوجه، وغَسْله واجبٌ؛ ونحوُه قال الشافعيُّ وأحمدُ[٧].

وقيل: يَغسِل البياضَ استحباباً[٨].

---

(١) سيذكره المصنف لاحقاً.

(٢) الأوسط ١/ ٣٨٤، وقول إسحاق ذكره أيضاً الترمذي في سننه ١/ ٤٤.

(٣) سنن الترمذي (٣١)، وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٤٣٠)، ونقل الترمذي عن البخاري قوله: أصح شيء في هذا الباب حديث عثمان، وقال ابن المنذر في الأوسط ١/ ٣٨٥: الأخبار التي رُويت عن النبي ﷺ أنه خلل لحيته قد تُكلم في أسانيدها، وأحسنها حديث عثمان.

(٤) في التمهيد ٢٠/ ١٢١ بنحوه، وينظر الاستذكار ٢/ ١٩ - ٢٠.

(٥) في النسخ: الذقن، والمثبت من التمهيد ٢٠/ ١١٨، والاستذكار ٢/ ١٥، والنوادر والزيادات ١/ ٣٣.

(٦) في التمهيد ٢٠/ ١١٨.

(٧) ينظر التمهيد ٢٠/ ١١٨، والاستذكار ٢/ ١٥ - ١٦.

(٨) المحرر الوجيز ٢/ ١٦١.

قال ابن العربي[١]: والصحيحُ عندي أنه لا يلزم غَسْلُه؛ لا للأمرد ولا للمُعَذِّر[٢].

قلت: وهو اختيارُ القاضي عبد الوهَّاب؛ وسببُ الخلافِ هل تقع عليه المواجهةُ أم لا؟ والله أعلم[٣].

وبسبب هذا الاحتمالِ اختلفوا؛ هل يتناولُ الأمرُ بغسل الوجهِ باطنَ الأنفِ والفمِ أم لا؟ فذهب أحمد بنُ حنبل وإسحاق وغيرُهما إلى وجوب ذلك في الوضوء والغُسل، إلا أنَّ أحمدَ قال: يُعيدُ من تَرَكَ الاستنشاقَ في وضوئه، ولا يعيدُ مَن ترك المضمضةَ.

وقال عامّة الفقهاء: هما سنَّتان في الوضوء والغُسل؛ لأنَّ الأمرَ إنما يتناول الظاهرَ دونَ الباطن، والعربُ لا تُسَمِّي وجهاً إلا ما وقعت به المواجهة، ثم إنَّ الله تعالى لم يذكرهما في كتابه، ولا أوجبَهما المسلمون، ولا اتفق الجميعُ عليه؛ والفرائضُ لا تثبتُ إلا من هذه الوجوه[٤]. وقد مضى هذا المعنى في «النساء»[٥].

وأما العينانِ؛ فالناسُ كلُّهم مُجمعون على أنَّ داخلَ العينين لا يلزمُ غَسْلُه، إلا ما رُوي عن عبد الله بنِ عمرَ أنه كان يَنضَح الماءَ في عينيه[٦]؛ وإنما سَقَط غَسْلُهما للتأذِّي بذلك والحرجِ به؛ قال ابنُ العربي[٧]: ولذلك كان عبد الله بنُ عمر لمّا عَمِيَ يَغسِل عينيه؛ إذْ كان لا يتأذّى بذلك. وإذا تقرّر هذا من حكم الوجهِ، فلابدَّ من غَسْل

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٥٦١ .

(٢) في (د) و(ز) و(م): غسله إلا للأمرد ولا للمعذِّر، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لأحكام القرآن، وقوله: المعذر، من عذَّرَ الغلام إذا نبت شعرُ عذارِه. القاموس (عذر).

(٣) ينظر شرح التلقين ١/ ١٤٠ ، والاستذكار ٢/ ١٥ ، وعقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٨ .

(٤) ينظر الأوسط لابن المنذر ١/ ٣٧٧ - ٣٧٨ ، والتمهيد ٤/ ٣٤ - ٣٥ ، والقبس شرح الموطأ ١/ ١٢٠ .

(٥) ٦/ ٣٥١ .

(٦) أخرج عبد الرزاق في المصنف ١/ ٢٥٨ عن نافع قال: ... لم يكن عبد الله بن عمر ينضح في عينيه الماء إلا في غسل الجنابة، فأما الوضوء للصلاة، فلا.

(٧) في أحكام القرآن ٢/ ٥٦١ .

جُزْءٍ من الرأس مع الوجهِ من غير تحديدٍ، كما لابدَّ على القول بوجوب عمومِ الرأسِ من مَسْح جُزءٍ معه من الوجه لا يَتقدر؛ وهذا ينبني على أصلٍ من أصول الفقهِ، وهو: أنَّ ما لا يتمُّ الواجبُ إلا به واجبٌ مثلُه، والله أعلم.

الرابعة: وجمهورُ العلماءِ على أنَّ الوضوءَ لابدَّ فيه من نيَّة؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «إنما الأعمالُ بالنِّياتِ»[1].

قال البخاريُّ[2]: فدخلَ فيه الإيمانُ والوضوءُ والصلاةُ والزكاة والحجّ والصوم والأحكامُ؛ وقال الله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾ [الإسراء: ٨٤]، يعني على نِيَّته، وقال النبيُّ ﷺ: «ولكِن جِهَادٌ ونِيَّة»[3].

وقال كثيرٌ من الشَّافعية: لا حاجةَ إلى نيّة؛ وهو قولُ الحنفية[4]؛ قالوا: لا تجب النِّيةُ إلا في الفروض التي هي مقصودةٌ لأعيانها، ولم تُجعلْ سبباً لغيرها، فأمّا ما كان شرطاً لصحّة فعلٍ آخرَ، فليس يجبُ ذلك فيه بنفس ورودِ الأمرِ إلا بدلالةٍ تُقارنُه، والطهارة شرطٌ، فإنَّ من لا صلاةَ عليه لا يجبُ عليه فرضُ الطهارةِ، كالحائض والنُّفساء[5].

احتج علماؤنا وبعضُ الشافعيةِ بقوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾، فلما وَجَب فعلُ الغسلِ كانت النِّيةُ شرطاً في صحَّة الفعلِ؛ لأنَّ الفرضَ من قِبَل اللهِ تعالى، فينبغي أنْ يجبَ فِعلُ ما أمر الله به، فإذا قلنا: إنَّ النيةَ لا تجبُ عليه؛ لم يجبْ عليه القصدُ إلى فعل ما أمره الله تعالى، ومعلومٌ أنَّ الذي اغتسل تَبَرُّدًا

---

(١) سلف ٢/ ٣٠٧.

(٢) في صحيحه باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحِسبة، قبل حديث (٥٤).

(٣) قطعة من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه أحمد (١٩٩١)، والبخاري (٢٧٨٢)، ومسلم (١٣٥٣).

(٤) ينظر الأوسط لابن المنذر ١/ ٣٦٩ - ٣٧٠، وبدائع الصنائع ١/ ١٩١. ونسبةُ عدم الحاجة إلى نية في الوضوء إلى كثير من الشافعية، لم نقف عليه، وفيه نظر. فالنية عندهم من فرائض الوضوء.

(٥) أحكام القرآن للكيا ٣/ ٣٣.

أو لغرضٍ، ما قَصَدَ أداءَ الواجبِ(١)؛ وصحَّ في الحديث: أنَّ الوضوءَ يُكفِّر(٢)؛ فلو صحَّ بغير نيَّةٍ لمَا كفَّر. وقال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥].

الخامسة: قال ابن العربي: قال بعضُ علمائنا: إنَّ من خَرَج إلى النهر بنيّة الغُسْلِ أجزأه وإنْ عَزَبت نيَّتُه في الطريق، ولو خرج إلى الحمَّام، فعزبتْ في أثناء الطريقِ، بَطَلت النيَّة(٣).

قال القاضي أبو بكر بنُ العربي ﷺ: فركَّبَ على هذا سفاسفةُ المُفْتِين أنَّ نيَّةَ الصلاةِ تتخرَّجُ على القولين، وأوردوا فيها نصًّا عمَّن لا يُفرِّقُ بين الظَّنِّ واليقينِ بأنه قال: يجوزُ أنْ تتقدَّمَ فيها النيَّةُ على التكبير؛ ويا لَلهِ ويا لَلْعالمينَ من أُمَّةٍ أرادتْ أنْ تكونَ مُفْتِيةً مجتهدةً، فما وفَّقها الله ولا سدَّدها! اعلموا رَحمكم الله أنَّ النيّةَ في الوضوء مختلَفٌ في وجوبها بين العلماء، وقد اختلف فيها قولُ مالكٍ؛ فلمّا نزلت عن مرتبة الاتفاقِ سُومِح في تقديمها في بعض المواضعِ، فأما الصلاةُ فلم يَختلِفْ أحدٌ من الأئمة فيها، وهي أصلٌ مقصودٌ، فكيف يُحملُ الأصلُ المقصودُ المتَّفَقُ عليه على الفَرْعِ التَّابعِ المختلَفِ فيه؟! هل هذا إلا غايةُ الغباوة؟ وأما الصومُ فإنَّ الشرعَ رَفَع الحَرَجَ فيه لمّا كان ابتداؤه في وقت الغَفْلةِ بتقديم النّيةِ عليه(٤).

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾، واختلف الناس في دخول المَرَافِقِ في التحديد، فقال قوم: نعم؛ لأنَّ ما بعد «إلى» إذا كان من نوعِ ما قبلَها

---

(١) أحكام القرآن للكيا ٣/ ٣٢.

(٢) أخرج أحمد (٤٧٦)، ومسلم (٢٤٥) عن عثمان بن عفان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء، خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره». وأخرج أيضاً أحمد (٨٠٢٠)، ومسلم (٢٤٤) عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا توضأ العبد المسلم، فغسل وجهه، خرجت من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء، فإذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطش بها مع الماء حتى يخرج نقيًّا من الذنوب».

(٣) أحكام القرآن ٢/ ٥٦٣.

(٤) أحكام القرآن ٢/ ٥٦٣ - ٥٦٤.

دخلَ فيه؛ قاله[١] سيبويه[٢] وغيره، وقد مضى هذا في «البقرة» مبيَّناً[٣].

وقيل: لا يدخلُ المَرْفِقانِ في الغسل؛ والرّوايتانِ مرويَّتانِ عن مالك؛ الثانيةُ لأشهبَ؛ والأُولى عليها أكثرُ العلماء، وهو الصَّحيحُ[٤]، لما رواه الدّارقُطْنيُّ عن جابر أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا توضأ أدار الماءَ على مَرْفِقَيْه[٥].

وقد قال بعضهم: إنَّ «إلى» بمعنى مع[٦]، كقولهم: الذَّوْدُ إلى الذَّوْدِ إبلٌ[٧]، أي: مع الذَّوْدْ. وهذا لا يُحتاجُ إليه كما بيَّناه في «النساء»[٨]، ولأنَّ اليدَ عندَ العربِ تقعُ على أطراف الأصابعِ إلى الكَتِف، وكذلك الرِّجْلُ تقعُ على الأصابع إلى أصل الفَخِذِ؛ فالمَرْفِقُ داخلٌ تحت اسمِ اليد، فلو كان المعنى: مع المَرَافق؛ لم يُفِدْ، فلما قال: «إلى»؛ اقتطع من حدِّ المَرافِقِ عن الغسل، وبقِيت المرافقُ مغسولةً إلى الظُّفر، وهذا كلام صحيحٌ يجري على الأصول لغةً ومعنًى[٩].

قال ابنُ العربي[١٠]: وما فَهِم أحدٌ مقطعَ المسألةِ إلا القاضي أبو محمد، فإنه

(١) في النسخ: قال، والمثبت من (م).

(٢) لم نقف على قول سيبويه، وينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٦١ - ١٦٢ .

(٣) ٣/ ٢٠٧ .

(٤) ينظر الأوسط لابن المنذر ١/ ٣٩٠ ، والنوادر والزيادات ١/ ٣٤ - ٣٥ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٦٥ .

(٥) سنن الدارقطني ١/ ٨٣ ، قال الحافظ في التلخيص ١/ ٥٧ : قد صرح بضعف هذا الحديث ابن الجوزي والمنذري وابن الصلاح والنووي وغيرهم، ويغني عنه ما رواه مسلم (٢٤٦) من حديث أبي هريرة: أنه توضأ حتى أشرع في العضد.

(٦) ينظر الأوسط ١/ ٣٩١ ، والنوادر والزيادات ١/ ٣٥ .

(٧) هذا مثل قاله أحيحة بن الجلاح في استصلاح المال وتركِ إضاعته، قال ابن الأعرابي: الذود لا يوحَّد، وقد يجمع أذواداً، وهو اسم مؤنث يقع على قليل الإبل ولا يقع على الكثير، وهو ما بين الثلاث إلى العشر. مجمع الأمثال ١/ ٢٧٧ ، وفصل المقال ص٢٨٢ .

(٨) ٥/ ١٠ .

(٩) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٦٥ .

(١٠) في القبس ١/ ١٢١ ، وينظر أحكام القرآن له ٢/ ٥٦٥ ، والمعونة للقاضي أبي محمد عبد الوهّاب ١/ ١٢٣ .

قال: إنَّ قولَه: «إلى المرافِق» حدٌّ للمتروك من اليدين لا للمغسولِ فيهما؛ ولذلك تدخلُ المَرافِق في الغَسْل.

قلت: ولما كان اليدُ والرِّجْلُ تنطلقُ في اللغة على ما ذكرنا، كان أبو هريرةَ يبْلغُ بالوضوءِ إبطَه وساقَه، ويقول: سمعتُ خَلِيلي ﷺ يقول: «تَبْلُغُ الحِلْيةُ من المؤمن حيثُ يَبْلغُ الوضوء»[١].

قال القاضي عياض[٢]: والناسُ مجمِعون على خلاف هذا، وألا يتعدَّى بالوضوء حدودَه؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «فمن زاد فقد تعدَّى وظَلَم»[٣].

وقال غيره[٤]: كان هذا الفعلُ مذهباً له ومما انفرد به، ولم يَحْكِه عن النبيِّ ﷺ، وإنما استنبطه من قوله عليه الصلاة والسلام: «أنتم الغُرُّ المُحَجَّلُون»[٥]، ومن قوله: «تبلغُ الحِليةُ»، كما ذكر.

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ تقدّم في «النساء»[٦] أنَّ المسحَ لفظٌ مشتركٌ.

وأما الرّأسُ فهو عبارةٌ عن الجملة التي يَعْلَمها الناسُ ضرورةً؛ ومنها الوجهُ، فلما

---

(١) أخرجه أحمد (٨٨٤٠)، ومسلم (٢٥٠).

(٢) في إكمال المعلم ٢/ ٤٤ .

(٣) أخرجه أحمد (٦٦٨٤)، وأبو داود (١٣٥)، والنسائي ١/ ٨٨ ، وابن ماجه (٤٢٢) من حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ: «... فقد أساء وتعدى وظلم».

(٤) هو أبو العباس في المفهم ١/ ٤٩٩ .

(٥) قطعة من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه مسلم (٢٤٦)، وهو عند أحمد (٩١٩٥)، والبخاري (١٣٦) بنحوه، وقوله: الغُرُّ، أصل الغُرة لمعة بيضاء في جبهة الفرس، ثم قد استُعمل في الجَمال والشهرة وطيبِ الذِّكر، وقوله: المحجَّلون، من التحجيل، وهو بياض في اليدين والرجلين من الفرس، وأصله من الحجل، وهو الخلخال، وهو في هذا الحديث مستعار. عبارة عن النور الذي يعلو أعضاء الوضوءِ يوم القيامة. المفهم ١/ ٤٩٩ - ٥٠٠ .

(٦) ٦/ ٣٩٤ .

ذَكَره الله عزَّ وجلَّ في الوضوء؛ وعيَّن الوجهَ للغسل؛ بقي باقيه[١] للمسح، ولو لم يذكرِ الغسلَ لَلَزِمَ مسحُ جميعِه؛ ما عليه شعرٌ من الرأس، وما فيه العينان والأنفُ والفم؛ وقد أشار مالك في وجوب مسحِ الرأسِ إلى ما ذكرناه؛ فإنه سُئل عن الذي يتركُ بعضَ رأسِه في الوضوء، فقال: أرأيتَ إنْ تركَ غَسْلَ بعضِ وجهِه، أكان يُجزئه؟

ووضَحَ بهذا الذي ذكرناه أنَّ الأذنين من الرأس[٢]، وأنَّ حكمَهما حكمُ الرأسِ خلافاً للزهريِّ حيثُ قال: هما من الوجه يُغسَلان معه، وخلافاً للشَّعبيِّ حيثُ قال: ما أَقبلَ منهما من الوجه، وظاهرُهما من الرّأس؛ وهو قولُ الحسنِ وإسحاقَ، وحكاه ابنُ أبي هريرةَ عن الشافعيِّ[٣]، وسيأتي بيانُ حجَّتِهما.

وإنما سُمِّي الرأس رأساً لعُلوّه، ونباتِ الشَّعر فيه، ومنه رأسُ الجبلِ؛ وإنما قلنا: إنَّ الرأسَ اسمٌ لجملة أعضاءٍ؛ لقول الشاعر:

إذا احتَملُوا رأسي وفي الرأس أكْثَري وغُودِرَ عندَ المُلْتَقَى ثَمَّ سَائِرِي[٤]

الثامنة: واختلف العلماءُ في تقدير مَسْحِهِ على أحدَ عشرَ قولاً؛ ثلاثةٌ لأبي حنيفةَ، وقولان للشافعي، وستةُ أقوالٍ لعلمائنا؛ والصحيحُ منها واحدٌ، وهو وجوبُ التَّعميم[٥] لِما ذكرناه.

وأجمع العلماءُ على أنَّ من مَسَحَ رأسَه كلَّه، فقد أحسنَ وفعلَ ما يلزَمُه؛ والباءُ مؤكِّدة زائدةٌ؛ ليست للتبعيض: والمعنى: وامسحوا رؤوسَكم[٦].

وقيل: دخولُها هنا كدخولها في التيمُّم في قوله: ﴿فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ﴾، فلو كان

---

(١) في النسخ: ما فيه، والمثبت من (م)، وهو الموافق لأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٦٦ ، والكلام منه.

(٢) ينظر المدونة ١/ ١٦ .

(٣) ينظر الأوسط ١/ ٤٠٢ - ٤٠٣ ، والتمهيد ٤/ ٣٧ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٧٣ - ٥٧٤ .

(٤) قائله الشنفرى، وهو في الحماسة البصرية ١/ ٩٤ ، والأغاني ٢١/ ١٨٢ ، وفي خزانة الأدب ٣/ ٣٤٧ ، وفيها: احتُملت، بدل: احتَملوا.

(٥) القبس شرح الموطأ ١/ ١٢١ - ١٢٢ .

(٦) ينظر الاستذكار ٢/ ٢٥ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٦٣ .

معناها التبعيض، لأفادته في ذلك الموضع، وهذا قاطعٌ.

وقيل: إنما دخلت لتُفيدَ معنًى بديعاً، وهو أنَّ الغَسْلَ ـ لغةً ـ يقتضي مغسولاً به، والمسحَ ـ لغةً ـ لا يقتضي ممسوحاً به؛ فلو قال: وامسحوا رؤُوسَكم؛ لأجزأ المسحُ باليد إمراراً من غير شيءٍ على الرّأس؛ فدخلت الباءُ لتفيدَ ممسوحاً به؛ وهو الماءُ، فكأنه قال: وامسحوا برؤوسكم الماءَ؛ وذلك فصيحٌ في اللغة على وجهين؛ إما على القَلْب، كما أنشد سيبويه(١):

كَنَوَاحِ رِيشِ حَمَامَةٍ نَجْدِيَّةٍ(٢) وَمَسَحْتِ باللِّثَتَيْنِ عَصْفَ الإثْمِدِ(٣)

واللِّثَةُ هي الممسوحةُ بعَصْفِ الإثْمِدِ، فقَلَبَ. وإمَّا على الاشتراكِ في الفعل والتساوي في نسبته، كقول الشاعر:

مِثْلِ القَنَافِذِ هَدَّاجون قد بَلَغتْ نَجرانَ أو بَلَغَتْ سَوْءاتِهم هَجَرُ(٤)

فهذا ما لعلمائنا في معنى الباء(٥).

وقال الشافعيُّ: احتمل قولُ اللهِ تعالى: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ بعض الرأسِ ومسحَ جميعِه، فدلّت السُّنّةُ أنَّ مسحَ بعضِه يُجزئ، وهو أنَّ النبيَّ ﷺ مَسحَ بناصِيته(٦).

---

(١) في الكتاب ١/ ٢٧.

(٢) في (ظ): تحدية، وفي (م): بخدية، والمثبت من (د) و(ز)، ومصادر التخريج.

(٣) قائله خُفاف بن نُدبة، وهو في اللسان (تيز)، وفي البيت يصف الشاعر شفتي امرأة، فشبَّهها بنواحي ريش الحمامةِ في رِقَّتهما ولطافتهما، وأراد أن لثاتها تضرب إلى السمرة، فكأنها مُسحت بالإثمد، وعَصْفُ الإثمد ما سُحق منه. تحصيل عين الذهب ص٥٩ .

(٤) قائله الأخطل، وهو في ديوانه ص١١٠ ، وفيه: على العِيَارات، بدل: مثل القنافذ، وحُدِّثت بدل: بُلِّغَت؛ وقوله: قَنافذ: جمع قُنفذ، وهو حيوان معروف يضرب به المثل في سرى الليل، وقوله: هدَّاجون من الهدج، وهو السَّير السريع، والمعنى: أن رهط جرير كالقنافذ، لمشيهم في الليل للسرقة والفجور. خزانة الأدب ٩/ ٢٧٠ - ٢٧١ ، وقوله في رواية الديوان: على العِيارت: جمع عَيْر، وهو الحمار. ينظر القاموس (عير).

(٥) القبس شرح الموطأ ١/ ١٢٢ . وينظر أحكام القرآن ٢/ ٥٦٩ - ٥٧٠ كلاهما لابن العربي.

(٦) أخرجه أحمد (١٨١٣٤)، ومسلم (٢٧٤): (٨١) من حديث المغيرة بن شعبة ﷺ مطولاً، وسيرد قريباً.

وقال في موضعٍ آخرَ: فإنْ قيلَ: قد قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ﴾ في التيّمّم، أيُجزِئُ بعضُ الوجهِ فيه؟ قيل له: مسحُ الوجهِ في التيمم بدلٌ من غسله؛ فلابدَّ أنْ يأتيَ بالمسح على جميع موضعِ الغَسْلِ منه، ومسحُ الرأسِ أصلٌ؛ فهذا فرقُ ما بينهما[١].

أجاب علماؤنا عن الحديث بأنْ قالوا: لعلَّ النبيَّ ﷺ فعل ذلك لعذرٍ؛ لاسيّما وكان هذا الفعلُ منه ﷺ في السَّفر، وهو مَظِنَّةُ الأعذارِ، وموضعُ الاستعجالِ والاختصارِ، وحَذْفِ كثيرٍ من الفرائضِ لأجل المشَقَّاتِ والأخطارِ[٢]، ثم هو لم يكتفِ بالناصية حتى مَسحَ على العِمامة؛ أخرجه مسلم[٣] من حديث المُغِيرة بنِ شُعْبَةَ؛ فلو لم يكنْ مسحُ جميعِ الرأسِ واجباً؛ لَمَا مَسَحَ على العِمامة[٤]؛ والله أعلم.

التاسعة: وجمهورُ العلماءِ على أنَّ مَسْحةً واحدةً مُوعِبةً كاملةً تُجزِئُ.

وقال الشافعيُّ: يمسحُ رأسَه ثلاثاً، ورُوي عن أنسٍ وسعيد بنِ جبير وعطاء. وكان ابنُ سِيرين يَمسح مرَّتين[٥].

قال أبو داود: أحاديثُ عثمانَ الصِّحاحُ كلُّها تدلُّ على أنَّ مَسْحَ الرأسِ مرَّةً؛ فإنهم ذكروا الوضوءَ ثلاثاً، قالوا فيها: ومَسَحَ برأسِه، ولم يذكروا عدداً[٦].

العاشرة: واختلفوا من أين يَبدأُ بمسحه؛ فقال مالك: يبدأ بمقدَّم رأسِه، ثم يذهبُ بيديه إلى مؤخَّره، ثم يردُّهما إلى مقدَّمه؛ على حديث عبد الله بنِ زيدٍ. أخرجه مسلم[٧]؛ وبه يقول الشافعيُّ وابن حنبل.

---

(١) الأم ١/ ٢٢ ، ٤٢ ، والتمهيد ٢٠/ ١٢٧ ، وعنه نقل المصنف.

(٢) القبس ١/ ١٢٢ - ١٢٣ .

(٣) برقم (٢٧٤): (٨١)، وسلف قريباً.

(٤) ينظر إكمال المعلم ٢/ ٩٠ . والمفهم ١/ ٥٣٣ .

(٥) ينظر التمهيد ٢٠/ ١٢٤ ، والاستذكار ٢/ ٢٦ - ٢٧ .

(٦) سنن أبي داود ١/ ٧٥ ، وحديث عثمان ﷺ أخرجه أحمد (٤١٥)، والبخاري (١٦٤)، ومسلم (٢٢٦).

(٧) برقم (٢٣٥)، وأخرجه أيضاً أحمد (١٦٤٣١)، والبخاري (١٨٥).

وكان الحسن بنُ حيّ يقول: يبدأُ بمؤخَّر الرأس؛ على حديث الرُّبَيِّع بنتِ مُعَوِّذ بنِ عَفْرَاء، وهو حديثٌ مختلَفٌ[١] في ألفاظه، وهو يدورُ على عبد اللهِ بنِ محمد بن عَقِيل، وليس بالحافظ عندَهم؛ أخرجه أبو داود من رواية بِشْر بنِ المُفَضَّل عن عبد الله، عن الرُّبَيِّع[٢].

ورَوى ابن عَجْلانَ عنه، عن الرُّبَيِّع: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ توضَّأ عندها[٣]، فمسَحَ الرأسَ كلَّه من قَرْن الشَّعرِ، كلُّ ناحيةٍ بمُنْصَبِّ الشَّعر، لا يحرِّك الشَّعر عن هيئته[٤]؛ ورُويت هذه الصفةُ عن ابن عمرَ، وأنه كان يبدأ من وسط رأسِه[٥].

وأصَحُّ ما في هذا البابِ حديثُ عبدِ اللهِ بنِ زيد؛ وكلُّ من أجاز بعضَ الرأس، فإنما يرى ذلك البعضَ في مقدَّم الرأس.

ورُوي عن إبراهيم والشعبيِّ أنهما[٦] قالا: أيُّ نَواحِي رأسِكَ مسحتَ؛ أجزأَ عنك. ومسح ابنُ عمر اليافُوخَ[٧] فقط.

والإجماع منعقِدٌ على استحسان المسحِ باليدين معاً، وعلى الإجزاءِ إنْ مسح بيدٍ واحدة.

---

(١) في (د) و(ز) و(م): يختلف، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للتمهيد ٢٠/ ١٢٥، والكلام منه.

(٢) سنن أبي داود (١٢٦)، وهو عند أحمد (٢٧٠١٦)، من طريق ابن عقيل به. وابن عَقيل هذا قال عنه أبو حاتم: لين الحديث، وقال ابن معين: ضعيف، وقال الترمذي: صدوق، وتكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، وقال ابن حبان: رديء الحفظ، وقال البخاري: كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجون بحديثه. ميزان الاعتدال ٢/ ٤٨٤. والرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ إحدى المبايعات تحت الشجرة، كانت تغزو مع النبي ﷺ، وكان ﷺ يزورها في بيتها. ينظر الإصابة ١٢/ ٢٥١.

(٣) في النسخ: عندنا، والمثبت من المصادر.

(٤) أخرجه أحمد (٢٧٠٢٤)، وأبو داود (١٢٨). قوله: قرن الشعر؛ ذكر صاحب بذل المجهود ١/ ٣١٧ أنه وقع في بعض النسخ بدل قرن: فوق، وفي بعضها: فرق، وقال: أي يبدأ من أعلى الرأس إلى كل ناحية. وقوله: مُنْصَبّ: هو بضم الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة وتشديد الباء الموحدة، أي: محلّ انصبابه وانحداره، وهو أسفل رأسه.

(٥) ينظر التمهيد ٢/ ١٢٤ - ١٢٥، والاستذكار ٢/ ٢٦ - ٢٩.

(٦) لفظة: أنهما، من (م).

(٧) هو مُلتقى عظمِ مقدمِ الرأس ومؤخَّره. انظر القاموس (أفخ).

واختُلف فيمن مَسح بإصبعٍ واحدةٍ حتى عمَّ ما يَرى أنه يُجزئه من الرأس؛ فالمشهورُ أنَّ ذلك يُجزئ، وهو قولُ سفيانَ الثوريِّ؛ قال سفيان: إنْ مسحَ رأسَه بإصبعٍ واحدةٍ أجزأه.

وقيل: إنَّ ذلك لا يُجزِئ؛ لأنه خروجٌ عن سُنَّة المسحِ، وكأنه لَعِبٌ؛ إلا أنْ يكون ذلك عن ضرورةِ مرضٍ، فينبغي ألَّا يُختلفَ في الإجزاء.

قال أبو حنيفةَ وأبو يوسف ومحمد: لا يُجزِئُ مسحُ الرأسِ بأقلَّ من ثلاثِ أصابعَ.

واختلفوا في ردِّ اليدين على شعر الرأسِ: هل هو فرضٌ أو سنةٌ؟ - بعد الإجماع على أنَّ المسحةَ الأولى فرضٌ بالقرآن - فالجمهور على أنه سنةٌ، وقيل: هو فرضٌ[(١)].

الحادية عشرة: فلو غَسَل متوضِّئٌ رأسَه بدلَ المسح، فقال ابن العربي[(٢)]: لا نعلم خلافاً أنَّ ذلك يُجزئه، إلا ما أخبرنا الإمام فخرُ الإسلامِ الشَّاشِيُّ في الدرس عن أبي العباس بن القاصِّ[(٣)] من أصحابهم قال: لا يُجزئه. وهذا تَوَلُّجٌ[(٤)] في مذهب الدَّاوديَّةِ الفاسدِ من اتِّباع الظاهرِ المبطلِ للشريعة الذي ذمَّه[(٥)] الله في قوله: ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا﴾ [الروم:٧]، وقال تعالى: ﴿أَم بِظَـٰهِرٍ مِّنَ الْقَوْلِ﴾ [الرعد:٣٣]، وإلا فقد جاء هذا الغاسلُ بما أُمِر وزيادة.

فإن قيل: هذه زيادةٌ خَرجت عن اللفظ المتعبَّدِ به. قلنا: ولم تخرج[(٦)] عن[(٧)]

---

(١) ينظر الأوسط ١/ ٣٩٧ - ٣٩٩، والتمهيد ٢٠/ ١٢٧ - ١٢٨، والاستذكار ٢/ ٣٤ - ٣٥، والمحرر الوجيز ٢/ ١٦٢ - ١٦٣، وأخرج الأقوال الطبري ٨/ ١٨٦.

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٥٧٠ - ٥٧١.

(٣) هو أحمد بن أبي أحمد الطبري شيخ الشافعية، صنف كتاب المفتاح وكتاب أدب القاضي والمواقيت، توفي بطرسُوس مرابطاً سنة (٣٣٥هـ). السير ١٥/ ٣٧١.

(٤) أي: دخول، ولم تجود الكلمة في النسخ، والمثبت من (م)، وهو الموافق لأحكام القرآن ٢/ ٥٧٠.

(٥) في النسخ: التي ذم، والمثبت من (م)، وهو الموافق لأحكام القرآن.

(٦) في (د) و(ز) و(م): يخرج، والمثبت من (ظ).

(٧) في النسخ: من، والمثبت من (م)، وهو الموافق لأحكام القرآن.

معناه في إيصالِ الفعلِ إلى المحلِّ، وكذلك لو مسح رأسَه، ثم حَلَقَه؛ لم يكن عليه إعادةُ المسح.

الثانية عشرة: وأما الأذنانِ؛ فهما من الرأس عند مالكٍ وأحمدَ والثوريِّ وأبي حنيفةَ وغيرهم، ثم اختلفوا في تجديد الماء؛ فقال مالك وأحمد: يَستأنفُ لهما ماءً جديداً سوى الماءِ الذي مَسَحَ به الرأسَ، على ما فَعَل ابنُ عمر[(١)]. وهكذا قال الشافعيُّ في تجديد الماء، وقال: هما سُنّةٌ على حيالهما[(٢)]؛ لا من الوجه ولا من الرأس؛ لاتفاق العلماءِ على أنه لا يَحلقُ ما عليهما من الشَّعر في الحجّ؛ وقولُ أبي ثور في هذا كقول الشافعيِّ.

وقال الثوريُّ وأبو حنيفة: يُمْسَحان مع الرأس بماء واحدٍ؛ ورُوي عن جماعة من السَّلَف مثلُ هذا القولِ من الصحابة والتابعين.

وقال داود: إنْ مسح أذنيه فحسنٌ، وإلا فلا شيءَ عليه[(٣)]؛ إذ ليستا مذكورتين في القرآن. قيل له: اسمُ الرأسِ تضمَّنهما كما بيَّناه.

وقد جاءت أحاديثُ صحيحةٌ[(٤)] في كتاب النَّسائيِّ وأبي داودَ وغيرهما: أن[(٥)] النبيَّ ﷺ مسح ظاهرَهما وباطنَهما، وأدخلَ أصابعَه في صِمَاخَيه[(٦)]، وإنما يدلُّ عدمُ ذكرِهما من الكتاب على أنهما ليستا بفرضٍ كغَسْل الوجهِ واليدين، وثبتت سُنّةُ مسحِهما بالسنة.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢٦).

(٢) في (م): حالهما.

(٣) ينظر الأوسط ١/ ٣٠٢ - ٣٠٤، والتمهيد ٤/ ٣٦ - ٣٧.

(٤) في (د) و(ز) و(م): الأحاديث الصحيحة، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للمفهم ١/ ٤٨٩. والكلام منه.

(٥) في (ظ) و(م): بأن، والمثبت من (د) و(ز)، وهو الموافق للمفهم.

(٦) رواه أبو داود (١٢١) (١٢٣) من حديث المقدام بن معدي كرب ﷺ وهو عند أحمد (١٧١٨٨) والنسائي في المجتبى ١/ ٧٤، والكبرى (١٠٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. بنحوه. وانظر تخريج الأحاديث في ذلك آخر هذه المسألة.

وأهلُ العلمِ يكرهون للمتوضِّئ تركَ مسحِ أذنيه، ويجعلونه تاركَ سُنةٍ من سننِ النبيِّ ﷺ، ولا يُوجبون عليه إعادةً إلا إسحاق؛ فإنه قال: إنْ تركَ مَسْحَ أذنيه لم يجزه.

وقال أحمد: إنْ ترَكَهما عمداً أحببتُ أنْ يُعيدَ.

ورُوي عن عليّ بنِ زيادٍ من أصحاب مالكٍ أنه قال: من تَرك سنةً من سنن الوضوءِ أو الصلاةِ عامداً؛ أعاد؛ وهذا عند الفقهاءِ ضعيفٌ، وليس لقائله سلفٌ، ولا له حظٌّ من النَّظرَ، ولو كان كذلك لم يُعرفْ الفرضُ الواجبُ من غيره؛ والله أعلم[١].

احتجَّ من قال: هما من الوجه بما ثبت عن النبيِّ ﷺ أنه كان يقول في سجوده: «سَجَدَ وجهي للذي خَلَقَه وصوَّرَه، وشَقَّ سَمْعَه وبَصَرَه»[٢]، فأضافَ السَّمعَ إلى الوجه، فثبَتَ أنْ يكونَ لهما حكمُ الوجه.

وفي مصنَّف أبي داود من حديث عثمانَ[٣]: فغسل بطونَهما وظهورَهما مرَّةً واحدةً، ثم غسل رجليه، ثم قال: أين السائلونَ عن الوضوء؟ هكذا رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يتوضأ.

احتجَّ من قال: يُغسل[٤] ظاهرُهما مع الوجه، وباطنُهما يُمسحُ مع الرأسِ؛ بأنَّ[٥] اللهَ عزَّ وجلَّ قد أمرَ بغسل الوجهِ، وأَمر بمسح الرأسِ، فما واجَهَكَ من الأذنين وجَبَ غسلُه؛ لأنه من الوجه، وما لم يواجهْك وجبَ مسحُه؛ لأنه من الرأس، وهذا تردُّه الآثارُ بأنَّ النبيَّ ﷺ كان يَمسحُ ظاهرَ أذنيه وباطنَهما من حديث عليٍّ وعثمانَ وابنِ عباس والرُّبَيِّع وغيرِهم[٦].

---

(١) التمهيد ٤/ ٣٧ - ٣٨ .

(٢) أخرجه أحمد (٧٢٩)، ومسلم (٧٧١) من حديث علي بن أبي طالب ﷺ مطولاً، وأخرجه أيضاً أحمد (٢٤٠٢٢)، وأبو داود (١٤١٤)، والترمذي (٥٨٠)، والنسائي في المجتبى ٢/ ٢٢٢ ، وفي الكبرى (٧١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) سنن أبي داود (١٠٨).

(٤) في (ظ): بغسلِ، وسقطت هذه الكلمة من (ز)، والمثبت من (د) و(م).

(٥) في النسخ: أن، والمثبت من (م).

(٦) ينظر التمهيد ٤/ ٣٩ - ٤٠ . وحديث علي ﷺ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٢ ، وحديث عثمان ﷺ سلف قريباً، وحديث ابن عباس أخرجه الترمذي (٣٦)، والنسائي ١/ ٧٤ ، وابن ماجه =

احتجَّ من قال: هما من الرأس، بقوله ﷺ من حديث الصُّنَابِحِيّ: «فإذا مسح رأسَه خرجت الخطايا من رأسه حتَّى تخرجَ من أذنيه» الحديث. أخرجه مالك[١].

الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ قرأ نافع وابنُ عامر والكسائيُّ: «وَأَرْجُلَكُمْ» بالنصب، ورَوى الوليد بنُ مسلم عن نافعٍ أنه قرأ: «وَأَرْجُلُكُمْ» بالرّفع، وهي قراءةُ الحسنِ والأعمشِ سليمانَ[٢]، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزةُ: «وَأَرْجُلِكُمْ» بالخفض[٣]، وبحسب هذه القراءاتِ اختلَف الصحابةُ والتابعون؛ فمن قرأ بالنصب جَعل العاملَ: «اغْسِلُوا»، وبَنَى على أنَّ الفرضَ في الرِّجلَيْن الغَسلُ دون المسحِ، وهذا مذهبُ الجمهورِ والكافَّةِ من العلماء، وهو الثابتُ من فِعل النَّبيِّ ﷺ، واللازمُ من قوله في غير ما حديث، وقد رأى قوماً يتوضؤون وأعقابُهم تَلُوح، فنادى بأعلى صوتِه: «ويلٌ للأعقاب من النار، أَسبِغوا الوُضوءَ»[٤].

ثم إنَّ اللهَ حدَّهما، فقال: «إلى الكَعْبَيْنِ»، كما قال في اليدين: «إلى المَرَافِقِ»،

= (٤٣٩)، وحديث الرُّبَيِّع أخرجه أحمد (٢٧٠٢٢)، وسلف في المسألة العاشرة. وفي الباب عن البراء ابن عازب ﷺ أخرجه أحمد (١٨٥٣٧).

(١) في الموطأ ١/ ٣١. وأخرجه أيضاً أحمد (١٩٠٦٨)، والنسائي في المجتبى ١/ ٧٤، وفي الكبرى (١٠٧)، وابن ماجه (٢٨٢). ووقع اسمُ الصُّنابحي في الحديث: عبد الله، وسيذكر المصنف في المسألة الحادية والثلاثين أن الصواب فيه هو أبو عبد الله الصُّنابحي واسمه عبد الرحمن بن عُسيلة، وينظر بسط الكلام على ذلك في مسند أحمد قبل الحديث (١٩٠٦٣).

(٢) القراءات الشاذة ص٣١، والمحتسب ١/ ٢٠٨، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٧٤، وعنه نقل المصنف. قال ابن جني: ورفعه بالابتداء، والخبر محذوف، أي: وأرجلُكم واجبٌ غسلها.

(٣) ووافقهم عاصم في رواية شعبة، وقرأ حفص بالنصب. السبعة ص٢٤٢ - ٢٤٣. والتيسير ص٩٨.

(٤) أخرجه أحمد (٦٨٠٩)، والبخاري (٦٠)، ومسلم (٢٤١) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما. وأخرجه أحمد (٧١٢٢)، والبخاري (١٦٥)، ومسلم (٢٤٢) عن أبي هريرة ﷺ قال: أسبغوا الوضوء، فإن أبا القاسم ﷺ قال: «ويل للأعقاب من النار». وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها عند أحمد (٢٤١٢٣)، ومسلم (٢٤٠)، وعن علي ﷺ عند أحمد (٥٨٢) وأبي يعلى (٤٨٤)، وعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما عند أحمد (١٤٣٩٢) وابن أبي شيبة ١/ ٢٦، وعن خالد بن الوليد ﷺ عند ابن ماجه (٤٥٥)، وعن أبي أمامة ﷺ عند الطبراني في الكبير (٨١٠٩) وهو من الأحاديث المتواترة، ينظر قطف الأزهار المتناثرة للسيوطي (١٦).

فدلَّ على وجوب غَسلِهما؛ والله أعلم.

ومن قرأ بالخفض جَعل العاملَ الباءَ[(١)].

قال ابن العربي[(٢)]: اتفقت الأمة[(٣)] على وجوب غسلِهما، وما عَلمتُ من رَدَّ ذلك سوى الطبَريِّ[(٤)] من فقهاء المسلمين، والرّافضةِ من غيرهم، وتعلَّق الطبريُّ بقراءة الخفضِ.

قلت: قد رُوي عن ابن عباس أنه قال: الوضوءُ غسلتانِ ومسحتانِ.

ورُوي أنَّ الحَجَّاج خَطب بالأهْوَازِ، فذكر الوضوءَ، فقال: اغسِلُوا وجوهَكم وأيديَكم، وامسَحوا برؤوسكم وأرجلَكم، فإنه ليس شيءٌ من ابن آدمَ أقرب من خبثه[(٥)] من قدميه، فاغسلوا بطونَهما وظهورَهما وعَراقيبَهما. فسمع ذلك أنس بنُ مالك، فقال: صدَق الله، وكذَبَ الحجَّاجُ؛ قال الله تعالى: ﴿وامسحوا برؤوسكم وأرجلِكم﴾. قال: وكان إذا مسح رجليه بلَّهما، ورُوي عن أنس أيضاً أنه قال: نزل القرآنُ بالمسح والسُّنةُ بالغَسْل.

وكان عِكرمةُ يمسحُ رجليه، وقال: ليس في الرجلين غَسْلٌ، إنما نزل فيهما المسح.

وقال عامر الشَّعبيُّ: نزل جبريلُ بالمسح؛ ألا[(٦)] ترى أنَّ التيممَ يُمسحُ فيه ما كان غَسْلاً، ويُلغى ما كان مَسْحاً.

وقال قتادةُ: افترض الله غَسلتين ومَسحتين.

---

(١) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٦٣.

(٢) في القبس ١/ ١٢٣، وينظر أحكام القرآن له ٢/ ٥٧٥.

(٣) في (د) و(م): العلماء، والمثبت من (ز) و(ظ)، وهو الموافق للقبس.

(٤) في تفسيره ٨/ ١٩٨ - ٢٠٠.

(٥) في (د) و(ز): جثته، وفي (ظ): جنبه، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر.

(٦) في (د) و(ز): ألم، والمثبت من (ظ) و(م)، وهو الموافق للمحرر الوجيز ٢/ ١٦٣، والكلام منه، وأخرج هذه الأقوال الطبري ٨/ ١٩٥ - ١٩٦.

وذهب ابن جرير الطبريُّ[١] إلى أنَّ فرضَهما التخييرُ بين الغسلِ والمسحِ، وجَعلَ القراءتين كالروايتين

قال النحاس[٢]: ومن أحسنِ ما قيل فيه: إنَّ المسحَ والغسلَ واجبان جميعاً، فالمسح واجبٌ على قراءة مَن قرأ بالخفض، والغسلُ واجبٌ على قراءة من قرأ بالنصب، والقراءتان بمنزلة آيتين.

قال ابن عطية[٣]: وذهب قومٌ ممن يقرأ بالكسر إلى أنَّ المسحَ في الرّجلين هو الغَسْلُ.

قلت: وهو الصحيحُ؛ فإنَّ لفظَ المسحِ مُشتركٌ، يُطلَق بمعنى المسح، ويُطلَق بمعنى الغَسْلِ.

قال الهرويُّ: أخبرنا الأزهريُّ: أخبرنا أبو بكر محمد بنُ عثمانَ بنِ سعيد الدَّارِيُّ، عن أبي حاتمٍ، عن أبي زيد الأنصاريِّ قال: المسحُ في كلام العربِ يكون غَسْلاً، ويكونُ مَسْحاً، ومنه يقال للرجل إذا توضَّأ، فغَسل أعضاءه: قد تَمَسَّح[٤]؛ ويقال: مَسَحَ اللهُ ما بك: إذا غسلَك وطهَّركَ من الذنوب.

فإذا ثبت بالنقل عن العرب أنَّ المسحَ يكونُ بمعنى الغسلِ، فترجَّحَ قولُ من قال: إنَّ المرادَ بقراءة الخفضِ الغَسلُ؛ بقراءة النصبِ التي لا احتمالَ فيها، وبكثرة الأحاديثِ الثَّابتةِ بِالغَسل، والتوعُّد على ترك غَسلِها في أخبارٍ صحاحٍ لا تُحصى كثرةً أخرجها الأئمة[٥].

ثم إنَّ المسحَ في الرأس إنما دخل بين ما يُغسَل لبيان التَّرتيبِ على أنه مفعولٌ قبلَ

(١) في تفسيره ٨/ ١٩٨ - ٢٠٠ ، وانظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٧٥ .
(٢) في إعراب القرآن ٢/ ٩ .
(٣) في المحرر الوجيز ٢/ ١٦٣ .
(٤) ينظر معاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٧٢ ، وتهذيب اللغة ٤/ ٣٥١ - ٣٥٢ ، والإيضاح لمكي ص٢٦٦ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٦٣ .
(٥) سلف تخريجها أول هذه المسألة.

الرّجْلين؛ التقدير: فاغسلوا وجوهكم وأيدَيكم إلى المرافق وأرجلَكم إلى الكعبين، وامسحوا برؤوسكم؛ فلما كان الرأسُ مفعولاً قبلَ الرِّجلين قُدِّم عليهما[١] في التِّلاوة ـ والله أعلم ـ لا[٢] أنهما مشتركانِ مع الرأسِ لتقدُّمه عليهما في صفة التطهيرِ[٣].

وقد رَوى عاصم بنُ كُلَيبٍ عن أبي عبد الرحمن السُّلَميِّ قال: قرأ الحسن والحسينُ ـ رحمةُ اللهِ عليهما ـ عليَّ: «وَأَرْجُلِكُمْ»، فسمِع عليٌّ ذلك، وكان يقضي بين الناس، فقال: «وَأَرْجُلَكُمْ» هذا من المقدَّم والمؤخَّرِ من الكلام.

ورَوى أبو إسحاقَ عن الحارث، عن عليٍّ ﷺ قال: اغسِلوا الأقدامَ إلى الكعبين.

وكذا رُوي عن ابن مسعودٍ وابنِ عباس أنهما قرآ: «وَأَرْجُلَكُمْ» بالنصب[٤].

وقد قيل: إنَّ الخفضَ في الرجلين إنما جاء مقيَّداً لمسحهما، لكن إذا كان عليهما خُفَّان، وتلقَّينا هذا القيدَ من رسولِ اللهِ ﷺ، إذْ لم يصحَّ عنه أنه مسَح رجليه إلا وعليهما خُفّان، فبيَّن ﷺ بفعله الحالَ التي تُغسل[٥] فيه الرِّجلُ، والحالَ التي تُمسح فيه[٦]، وهذا حسنٌ[٧].

فإن قيل: إنَّ المسحَ على الخفين منسوخٌ بسورة المائدةِ، وقد قاله ابنُ عباس، وردَّ المسحَ أبو هريرة وعائشة[٨]، وأنكره مالكٌ[٩] في رواية عنه[١٠].

---

(١) في النسخ: عليها، والمثبت من (م).

(٢) في النسخ: إلا، والمثبت من (م).

(٣) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٧٥ .

(٤) معاني القرآن للنحاس ٢/٢٧٣ - ٢٧٤ ، وأخرج هذه الآثار الطبري ٨/ ١٩١ - ١٩٣ ، وانظر الأوسط ١/ ٤١٠ - ٤١١ .

(٥) في (د) و(ز): يغسل.

(٦) المفهم ١/ ٤٩٦ .

(٧) في (د) و(ز): أحسن.

(٨) أخرج هذه الآثار ابن أبي شيبة ١/ ١٨٥ - ١٨٦ .

(٩) ينظر النوادر والزيادات ١/ ٩٣ ، والمفهم ١/ ٥٢٧ .

(١٠) قوله: في رواية عنه، من (م).

فالجوابُ أنَّ من نَفَى شيئاً، وأثبتَه غيرُه، فلا حجةَ للنافي، وقد أَثبت المسحَ على الخُفّين عددٌ كثيرٌ من الصحابة وغيرِهم[١]، وقد قال الحسن: حدَّثني سبعون رجلاً من أصحاب النَّبيِّ ﷺ أنهم مسحوا على الخفين[٢].

وقد ثبت بالنقل الصَّحيح عن همَّام قال: بَالَ جَريرٌ، ثم توضَّأ ومسح على خُفَّيه؛ قال[٣]: وإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بال، ثم توضأ ومسح على خُفَّيه. قال إبراهيم النَّخعيُّ: كان يُعجِبهم هذا الحديثُ؛ لأنَّ إسلامَ جريرٍ كان بعد نزولِ «المائدة» وهذا نصٌّ يردُّ ما ذكروه وما احتجُّوا به من رواية الواقديِّ عن عبد الحميد بنِ جعفر، عن أبيه أنَّ جريراً أسلمَ في سنةِ[٤] عشر من شهر رمضانَ، وأنَّ «المائدةَ» نزلت في ذي الحجة يومَ عرفات، وهذا حديثٌ لا يثبتُ لوهاه[٥]، وإنما نزل منها يومَ عرفةَ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ على ما تقدّم[٦].

قال أحمد بنُ حنبل: أنا أستحسِنُ حديثَ جَريرٍ في المسح على الخفين؛ لأنَّ إسلامَه كان بعدَ نزولِ «المائدة»، وأما ما رُوي عن أبي هريرةَ وعائشةَ رضي الله عنهما، فلا يصحُّ[٧]، أما عائشةُ فلم[٨] يكن عندَها بذلك عِلْمٌ؛ ولذلك رَدَّت السَّائلَ إلى عليٍّ رضي الله عنه، وأحالته عليه، فقالت: سَلْه؛ فإنه كان يسافرُ مع رسولِ الله ﷺ؛ الحديث[٩].

---

(١) ينظر الناسخ والمنسوخ ٢/ ٢٦٤ - ٢٦٦ .

(٢) أخرجه ابن المنذر في الأوسط ١/ ٤٣٠ .

(٣) أي: جرير، ووقع في (د) و(ظ) و(م): قال إبراهيم النخعي، وهو خطأ، والمثبت موافق لمصادر الحديث كما عند أحمد (١٩١٦٨)، والبخاري (٣٨٧)، ومسلم (٢٧٢)، وسقط من هذا الموضع إلى قوله: ومسح على خفيه من (ز) وسيرد قول إبراهيم النخعي.

(٤) في (ظ) و(م): ستة، والمثبت من (د) و(ز)، وهو الموافق للناسخ والمنسوخ ٢/ ٢٧٠ - ٢٧١ ، والكلام منه.

(٥) في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٢٧١ : لوهائه.

(٦) ص٢٩٢ من هذا الجزء .

(٧) ينظر التمهيد ١١/ ١٣٨ ، ١٤١ .

(٨) في النسخ: لم، والمثبت من (م).

(٩) أخرجه أحمد (٩٦٦)، ومسلم (٢٧٦) وسيذكره المصنف في المسألة العشرين.

وأمّا مالكٌ فما رُوي عنه من الإنكارِ، فهو مُنْكَرٌ لا يصِحُّ، والصحيحُ ما قاله عندَ موتِه لابن نافع؛ قال: [المسح على الخفين في الحضر والسفر صحيح يقين،] إلا أني كنتُ آخذُ في خاصَّة نفسي بالطهور، ولا أَرى مَن مَسح مُقَصِّراً فيما يجبُ عليه. وعلى هذا حَمل أحمد بنُ حنبل ما رواه ابنُ وهب عنه أنه قال: لا أَمسحُ في حضرٍ ولا سفرٍ.

قال أحمد[1]: كما رُوي عن عمر[2] أنه أمرهم أنْ يمسحوا خِفافَهم، وخَلع هو، وتوضأ وقال: حُبِّب إليَّ الوضوءُ؛ ونحوُه عن أبي أيوبَ[3].

وقال أحمد ﷺ: فمن تَرك ذلك على نحو ما تركه ابنُ عمر وأبو أيوبَ ومالكٌ لم أُنكره عليه، وصلَّينا خلفَه، ولم نَعِبْه، إلا أنْ يَتركَ ذلك ولا يراه، كما صَنع أهلُ البدعِ، فلا يُصلَّى خلفَه[4]، والله أعلم.

وقد قيل: إنَّ قولَه: «وَأَرْجُلِكُمْ» معطوفٌ على اللفظ دونَ المعنى، وهذا أيضاً يدلُّ على الغَسْل، فإنَّ المراعى المعنى لا اللفظُ، وإنما خُفضَ للجوار كما تفعلُه[5] العربُ؛ وقد جاء هذا في القرآن وغيرِه؛ قال الله تعالى: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِنْ نَارٍ وَنُحَاسٍ﴾ [الرحمن: ٣٥] بالجرّ[6]، لأنَّ النُّحاسَ الدُّخانُ. وقال: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ، فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾ [البروج: ١١-١٢] بالجرّ[7]. قال امرؤ القيس:

---

(١) هو ابنُ عمر، أبو العباس القرطبي، وكلامه في المفهم ١/ ٥٢٧ ، وما قبله وبين حاصرتين منه. وينظر البيان والتحصيل ١/ ٨٢ - ٨٤ .

(٢) في النسخ: ابن عمر، والمثبت من المفهم ١/٥٢٨ ، وقد روي نحوه عن ابن عمر كما في التعليق التالي.

(٣) أخرج قول عمر وأبي أيوب رضي الله عنهما ابن المنذر في الأوسط ١/ ٤٣٩ ، وأخرج أيضاً ١/ ٤٤٠ عن ابن عمر قال: إني لمولعٌ بغسل قدميَّ، فلا تقتدوا بي.

(٤) ينظر النوادر والزيادات ١/ ٩٣ - ٩٤ ، والتمهيد ١١/ ١٣٩ - ١٤١ ، والمفهم ١/ ٥٢٧ - ٥٢٨ .

(٥) في (ظ): يفعله، وفي (م): تفعل.

(٦) هي قراءة ابن كثير وأبي عمرو من السبعة، وقرأ الباقون: «ونحاسٌ» بالرفع، ينظر السبعة ص٦٢١ ، والتيسير ص٢٠٦ .

(٧) قرأ نافع: «محفوظٌ» بالرفع، وقرأ الباقون من السبعة: «محفوظٍ» بالجر، السبعة ص٦٧٨ ، والتيسير ص٢٢١ .

كبيرُ أُناسٍ في بِجَادٍ[١] مُزَمَّلِ

فخفَضَ «مُزَمَّل» بالجوار، وأنَّ المزمَّلَ الرجلُ، وإعرابه الرّفعُ؛ قال زهير:

لَعِبَ الزَّمانُ بها وغَيَّرها ... بَعدي سَوَافِي المُورِ والقَطْرِ[٢]

قال أبو حاتم[٣]: كان الوجهُ: القطرُ؛ بالرَّفع، ولكنه جرَّه على جوارِ المُورِ؛ كما قالت العرب: هذا جُحرُ ضَبٍّ خَرِبٍ؛ فجرّه[٤]، وإنما هو رفعٌ. وهذا مذهبُ الأخفشِ وأبي عبيدة، وردَّه النحاس، وقال: هذا القولُ غلطٌ عظيمٌ؛ لأنَّ الجوارَ لا يكونُ في الكلام[٥] أنْ يقاسَ عليه، وإنما هو غلطٌ، ونظيرُه الإقواءُ[٦].

قلت: والقاطعُ في الباب من أنَّ فرضَ الرِّجلين الغَسْلُ ما قدَّمناه، وما ثبت من قوله عليه الصَّلاة والسَّلام: «ويلٌ للأعقاب وبُطونِ الأقدامِ[٧] من النَّار»[٨]، فخوَّفَنا

(١) في (د) و(ز): نجاد، والمثبت من (ظ) و(م)، وهو الموافق للديوان ص٢٥، وصدر البيت: كأنَّ أباناً في أفانين وَدْقِه، ومعنى البيت أن الشاعر شبه الجبل حين غشيه المطر وعمَّه الخصبُ بشيخ ضعيف في بجاد، وهو كساء مخطط، والودق: المطر، والأفانين: الأنواع. شرح الديوان ص٢٥.

(٢) ديوان زهير ص٨٧، ومعنى البيت أن الرياح والأمطار تردَّدت على هذه الديار حتى عفت رسومها بما سفت الرياح عليها من التراب، وقوله: السوافي، جمع سافية: الريح الشديدة التي تسفي التراب، أي: تطيره. الديوان بشرح الشنتمري ص١١٤ - ١١٥.

(٣) التمهيد ٢٤/ ٢٥٤ - ٢٥٥، والاستذكار ٢/ ٤٨ - ٤٩.

(٤) في (م): فجرّوه.

(٥) في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩: لأن الجوار لا يجوز في الكلام، وينظر كلام أبي عبيد في مجاز القرآن ١/ ١٥٥، وكلامَ الأخفشِ في معاني القرآن ٢/ ٤٦٦.

(٦) قوله: الإقواء، أي: اختلاف حركة الرَّوِيّ في قصيدة واحدة، وهو أن يجيء بيت مرفوعاً وآخر مجروراً، وهو من عيوب الشعر، ذكره التبريزي في الكافي في العروض ص١٦٠، ومثَّل له ببيت للنابغة عجزه:

... عجلانَ ذا زادٍ وغيرَ مزوَّدِ

وبعده:

... وبذاك خبَّرنا الغرابُ الأسودُ

(٧) قوله: وبطون الأقدام، من (ظ) و(م).

(٨) أخرجه بهذا اللفظ أحمد (١٧٧١٠)، وابن خزيمة في صحيحه ١٦٣ من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء ﷺ، وفي إسناده عبد الله بن لهيعة، وهو ضعيف، وقد تفرّد بقوله: «وبطون الأقدام» والحديث في الصحيحين دون هذه الزيادة، وسلف أول هذه المسألة.

بذكر النارِ من[١] مخالفةِ مرادِ اللهِ عزَّ وجلَّ، ومعلومٌ أنَّ النارَ لا يُعذَّب بها إلا مَن تَركَ الواجبَ، ومعلومٌ أنَّ المسحَ ليس شأنُه الاستيعابَ، ولا خلافَ بين القائلينَ بالمسح على الرِّجلَيْن أنَّ ذلك على ظهورهما لا على بطونهما، فتبيَّن بهذا الحديثِ بطلانُ قولِ من قال بالمسح؛ إذ لا مدخلَ لمسح بطونِهما عندَهم، وإنما ذلك يُدرَك بالغَسْل لا بالمسح.

ودليلٌ آخرُ من جهة الإجماع؛ وذلك أنهم اتفقوا على أنَّ من غسلَ قدميه، فقد أدَّى الواجبَ عليه، واختلفوا فيمن مسح قدميه؛ فاليقينُ ما أجمعوا عليه دونَ ما اختلفوا فيه.

ونقل الجمهورُ كافَّةً عن كافَّةٍ عن نبيِّهم ﷺ أنه كان يَغسِل رجلَيه في وضوئه مرةً وثنتين وثلاثاً حتى يُنقيَهما[٢]؛ وحسبُك بهذا حجةً في الغَسل مع ما بيَّناه، فقد وضَح وظَهر أنَّ قراءةَ الخفضِ المعنى فيها: الغَسلُ لا المسحُ كما ذكرنا، وأنَّ العاملَ في قوله: «وأرجلكم» قولُه: «فاغْسِلُوا» والعربُ قد تعطِفُ الشَّيءَ على الشَّيء بفعلٍ يَنفردُ به أحدُهما؛ تقول: أكلتُ الخبزَ واللَّبنَ؛ أي: وشربتُ اللَّبنَ؛ ومنه قولُ الشَّاعر:

عَلَفْتُها[٣] تِبْناً ومَاءً بارِدا[٤]

وقال آخر:

ورأيتُ زوجَكِ في الوغى ... مُتَقَلِّداً سَيْفاً ورُمْحا[٥]

وقال آخر:

---

(١) في (م): على.

(٢) التمهيد ٢٤/ ٢٥٥ - ٢٥٧، وينظر الاستذكار ٢/ ٥١.

(٣) في النسخ: أعلفتُها، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر.

(٤) خزانة الأدب ٣/ ١٤٠، وسلف ١/ ٢٩١.

(٥) قائله عبد الله بن الزِّبَعْرى، وهو في ديوانه ص٣٢: ورواية الشطر الأول فيه: يا ليت زوجَك قد غدا، وقد سلف ١/ ٢٩١، وأورده بلفظ المصنف ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٥٧٦.

.... وأَطْفَلَتْ بِالجَلْهَتَيْنِ ظِباؤُها ونَعامُها[1]

وقال آخر:

شَرَّابُ أَلْبانٍ وتَمْرٍ وأَقِط[2]

التقدير: علفتُها[3] تِبناً وسَقيتُها ماءً، ومتقلِّداً سيفاً وحامِلاً رُمْحاً، وأطْفَلَتْ بالجَلْهَتَيْنِ ظباؤها، وفرَّخَتْ نَعامُها؛ والنَّعامُ لا يُطفِلُ إنما يُفرِّخُ، وأطفلتْ: كان لها أطفالٌ، والجَلْهَتَانِ: جنبتا[4] الوادي، وشَرَّابُ ألبانٍ وآكلُ تمرٍ[5]؛ فيكونُ قولُه: ﴿وامسحوا برؤوسكم وأرجلِكم﴾ عطف بالغَسل على المسح حَمْلاً على المعنى، والمرادُ الغَسلُ؛ والله أعلم.

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾. روى البخاريُّ: حدَّثني موسى قال: حدثنا وُهَيْبٌ، عن عمرو ـ هو ابنُ يحيى ـ عن أبيه قال: شهدتُ عمرو بنَ أبي حَسَن سأل عبدَ الله بنَ زيدٍ عن وُضوء النبيِّ ﷺ، فدعا بِتَوْر من ماء، فتوضَّأ لهم وُضوءَ النَّبيِّ ﷺ، فأكفأ على يده من التَّوْر، فغسل يديه ثلاثاً، ثم أدخل يدَه في التَّوْر، فمضمض واستَنشق، واستنثر ثلاثَ غَرَفاتٍ، ثم أدخل يدَه، فغسل وجهَه ثلاثاً، ثم أدخل يديه، فغسل يديه إلى المِرفَقين مرَّتين[6]، ثم أَدخل يدَه، فمسح رأسَه، فأَقبلَ بهما وأَدبر مرَّةً واحدةً، ثم غسل رجليه إلى الكعبين[7].

---

(١) قائله لَبيد، وهو في ديوانه ص١٦٤ ، وتمام شطره الأول:
فعلا فروع الأيهُقَان وأطْفَلَتْ...، وقوله: الأيهقان: الجرجير البرّي. النهاية (أيهق).

(٢) الرجز في الكامل ١/ ٤٣٢ ، والمقتضب ١/ ٥١ ، والإنصاف ٢/ ٦١٣ من غير نسبة والأَقِط: لبن محمّض، يجمّد حتى يستحجر، ويطبخ، أو يُطبخ به. المعجم الوسيط.

(٣) في النسخ الخطية: أعلفتها، والمثبت من (م).

(٤) في (ظ): جنبا.

(٥) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٧٦ .

(٦) في (د) و(م): ثلاثاً، والمثبت من صحيح البخاري، ولم ترد هذه الكلمة في (ز) و(ظ).

(٧) صحيح البخاري (١٨٦) بنحوه، وأخرجه أيضاً أحمد (١٦٤٣١)، ومسلم (٢٣٥)، وقد سلف قطعة منه ص٣٣٧ من هذا الجزء .

ففي هذا[١] الحديثِ دليلٌ على أنَّ الباءَ في قوله: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ زائدةٌ لقوله: فمسح رأسَه، ولم يقل: برأسه، وأنَّ مسحَ الرأسِ مرة، وقد جاء مبيَّناً في كتاب مسلمٍ[٢] من حديث عبد اللهِ بنِ زيدٍ في تفسير قولِه: فأقبل بهما وأدبر؛ بدأ[٣] بمقدَّم رأسِه، ثم ذَهب بهما إلى قفاه، ثم ردَّهما حتى رجَع إلى المكان الذي بدأ منه.

واختَلف العلماء في الكعبين؛ فالجمهورُ على أنهما العظمانِ الناتئانِ في جَنْبَي الرِّجْل[٤].

وأنكر الأصمعيُّ قولَ الناس: إنَّ الكَعْبَ في ظَهْر القدم؛ قاله في الصحاح[٥]، ورُوي عن ابن القاسم، وبه قال محمد بنُ الحسن[٦].

قال ابنُ عطيَّةَ: ولا أعلم أحداً جَعل حدَّ الوضوءِ إلى هذا، ولكنَّ عبدَ الوهَّاب في التلقين[٧] جاء في ذلك بلفظٍ فيه تخليطٌ وإبهام[٨].

وقال الشافعيُّ رحمه الله[٩]: لم أعلمْ مخالِفاً في أنَّ الكعبينِ هما العظمانِ في مَجْمع مَفْصِل السَّاق.

ورَوى الطبريُّ[١٠] عن يونس، عن أشهبَ، عن مالك قال: الكعبانِ اللذانِ يجبُ الوضوءُ إليهما هما العظمانِ الملتصقانِ بالسَّاق المحاذيانِ للعقب، وليس [الكعبُ]

---

(١) في (م): فهذا.

(٢) برقم (٢٣٥).

(٣) في (م): وبدأ.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ١٦٤ .

(٥) مادة (كعب).

(٦) ينظر الاستيعاب ٢/ ٥١ ، وأحكام القرآن للكيا ٣/ ٤٢ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٧٧ ، والمفهم ١/ ٤٨٩ .

(٧) شرح التلقين للمازري ١/ ١٤٩ .

(٨) في (د) و(ظ) و(م): إيهام، والمثبت من (ز)، وهو الموافق للمحرر الوجيز ٢/ ١٦٤ .

(٩) في الأم ١/ ٢٣ .

(١٠) في تفسيره ٨/ ٢١٢ ونقله المصنف عنه بواسطة المحرر الوجيز ٢/ ١٦٤ ، وما بين حاصرتين منه.

بالظاهر في وجه القدم.

قلت: هذا هو الصحيحُ لغةً وسُنَّةً؛ فإنَّ الكَعْبَ في كلام العربِ مأخوذٌ من العُلُوّ، ومنه[١] سُميت الكعبة؛ وكَعَبَتِ المرأة: إذا فَلَك ثديُها، وكَعْبُ القناةِ أنْبُوبُها، وأُنبوبُ ما بينَ كلِّ عُقدتينِ كَعْبٌ. وقد يُستعمل في الشَّرف والمجدِ تشبيهاً[٢]؛ ومنه الحديثُ: واللهِ لا يزالُ كَعْبُكِ عالياً[٣]. وأما السُّنةُ فقولُه ﷺ فيما رواه أبو داودَ عن النعمانِ بنِ بشير: «واللهِ لتُقيمُنَّ صفوفَكم أو ليخالِفَنَّ اللهُ بينَ قلوبِكم». قال: فرأيتُ الرَّجلَ يُلصِقُ مَنْكِبَه بمَنْكِب صاحبِه، وركبتَه بركبة صاحبِه، وكعبَه بكعبِه[٤].

والعقبُ هو مؤخَّرُ الرِّجْلِ تحتَ العُرْقوبِ، والعُرْقوبُ هو مَجمعُ مَفْصِل السَّاقِ والقدم[٥]؛ ومنه الحديثُ «وَيْلٌ للعراقيب من النار»[٦]، يعني إذا لم تُغسَلْ؛ كما قال: «وَيْلٌ للأعقاب وبطونِ الأقدام من النَّار»[٧].

الخامسة عشرة: قال ابن وهب عن مالك: ليس على أحدٍ تخليلُ أصابعِ رجلَيه في الوُضوء ولا في الغُسل، ولا خيرَ في الجفاء والغُلوّ. قال ابنُ وهب: تخليلُ أصابعِ الرِّجلين مُرَغَّب فيه، ولابدَّ من ذلك في أصابع اليدين.

وقال ابنُ القاسم عن مالك: من لم يُخلّلْ أصابعَ رجليه، فلا شيءَ عليه.

---

(١) في النسخ: وبه، والمثبت من (م).

(٢) انظر تهذيب اللغة ١/ ٣٢٤ - ٣٢٥ .

(٣) هو من كلام جُويريةٍ لقَيْلَةَ بنت مَخْرَمة في حديث مطوَّل لقيلة أخرجه ابن سعد ١/ ٣١٧ - ٣٢٠ ، والطبراني في الكبير ٢٥/ ٧-١٠ مطولاً، قال الهيثمي في المجمع ٦/ ١٢ : رجاله ثقات، وينظر الإصابة ١٣/ ٩٨ - ١٠٠ .

(٤) سنن أبي داود (٦٦٢)، وهو عن أحمد (١٨٤٣٠)، وأخرج المرفوعَ منه مسلم (٤٣٦)، وعلق البخاري قول النعمان مختصراً قبل الحديث (٧٢٥).

(٥) التمهيد ٢٤/ ٢٥٧ ، والاستذكار ٢/ ٥٢ .

(٦) أخرجه بهذا اللفظ أحمد (١٠٠٩٢)، ومسلم (٢٤٢): (٢٩) من حديث أبي هريرة ﷺ، وسلف بنحوه ٦/ ٩١ .

(٧) سلف ص٣٤٨ من هذا الجزء .

وقال محمد بنُ خالد عن ابن القاسم، عن مالك فيمن توضأ على نهر، فحرَّك رجليه: إنه لا يُجزئه حتى يَغسلَهما بيديه؛ قال ابن القاسم: وإنْ قدَر على غَسل إحداهما بالأخرى أجزأه[١].

قلت: الصحيحُ أنه لا يجزئ[٢] فيهما إلا غَسلُ ما بينهما كسائر الرِّجْلِ؛ إذ ذلك من الرِّجل، كما أنَّ ما بين أصابعِ اليدِ من اليد، ولا اعتبارَ بانفراج أصابعِ اليدين وانضمامِ أصابعِ الرِّجْلَين؛ فإنَّ الإنسانَ مأمورٌ بغَسل الرِّجلِ جميعِها كما هو مأمورٌ بغسل يدِه[٣] جميعِها.

وقد رُويَ عن النبيِّ ﷺ أنه كان إذا توضأ يَدْلُك أصابعَ رجلَيه بخِنصره[٤]، مع ما ثبت أنه عليه الصلاة والسلام كان يَغسِلُ رجليه؛ وهذا يقتضي العمومَ.

وقد كان مالكٌ رحمه الله في آخر عمرِه يَدْلُك أصابعَ رِجلَيه بخِنصره أو ببعض أصابِعه؛ لحديثٍ حدَّثه به ابنُ وَهْب عن ابن لَهِيعَة واللَّيث بنِ سعد، عن يزيدَ بنِ عمرو الغِفَاريِّ، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلِيِّ، عن المُسْتَوْرِد بن شدَّاد القُرشيِّ قال: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يتوضأ، فيُخلِّلُ بخِنصره ما بينَ أصابعِ رجليه. قال ابن وَهْب: فقال لي مالك: إنَّ هذا لَحَسنٌ، وما سمعتُه قطُّ إلا السَّاعةَ؛ قال ابن وَهْب: وسمعتُه يُسأَلُ[٥] بعدَ ذلك عن تخليل الأصابعِ في الوضوء، فأَمر به[٦].

وقد رَوى حُذَيفةُ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «خَلِّلُوا بين الأصابع لا تُخَلِّلُها النَّارُ»[٧]

---

(١) التمهيد ٢٤/ ٢٥٧ - ٢٥٨ والاستذكار ٢/ ٥٢ .

(٢) في (م): يجزئه.

(٣) في (م): اليد.

(٤) سيورده المصنف لاحقاً.

(٥) في (م): سئل.

(٦) أخرجه بتمامه ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل ١/ ٣١ - ٣٢ ، والبيهقي ١/ ٧٦ - ٧٧ . وأخرجه أيضاً دون قول ابن وهب آخره: أحمد (١٨٠١٠) أبو داود (١٤٨)، والترمذي (٤٠).

(٧) أخرجه الدارقطني ١/ ٩٥ من حديث عائشة وأبي هريرة رضي الله عنهما، بنحوه، قال الحافظ في =

وهذا نصٌّ في الوعيد على ترك التَّخليلِ؛ فثبت ما قلناه. والله الموفق.

السادسة عشرة: ألفاظُ الآيةِ تقتضي الموالاةَ بين الأعضاء، وهي إتباعُ المتوضِّئِ الفِعْلَ الفِعْلَ إلى آخره من غير تراخٍ بينَ أبعاضِه، ولا فصلٍ بفعلٍ ليس منه. واختلف العلماء في ذلك؛ فقال ابنُ أبي سَلَمة وابنُ وهب: ذلك من فروض الوُضوءِ في الذّكر والنِّسيانِ، فمن فرَّق بين أعضاءِ وضوئه متعمِّداً أو ناسياً؛ لم يَجزه.

وقال ابنُ عبدِ الحكم: يُجزئُه ناسياً ومتعمِّداً.

وقال مالك في «المدوَّنة» وكتابِ محمد: إنَّ الموالاةَ ساقطةٌ، وبه قال الشَّافعيُّ.

وقال مالك وابنُ القاسم: إنْ فرَّقه متعمِّداً لم يُجْزه، ويُجزئُه ناسياً؛ وقال مالكٌ في رواية ابنِ حبيب: يُجزئُه في المغسول، ولا يُجزئُه في الممسوح(١)؛ فهذه خمسةُ أقوالٍ أُثبتت(٢) على أصلين:

الأوّل: أنَّ اللهَ سبحانه تعالى أَمَرَ أَمْراً مطلقاً فوالِ أو فرِّقْ(٣)، وإنما(٤) المقصودُ وجودُ الغَسْلِ في جميع الأعضاءِ عندَ القيامِ إلى الصَّلاة.

الثاني: أنها عباداتٌ ذاتُ أركانٍ مختلفةٍ، فوجبَ فيها التوالي كالصَّلاة، وهذا أصحُّ. والله أعلم.

= الدراية ١/ ٢٤ : حديث عائشة إسناده ضعيف، وحديث أبي هريرة إسناده واه جدًّا.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٤٠٠) من حديث واثلة ﷺ، قال الهيثمي في المجمع ١/ ١٣٦ : فيه العلاء بن كثير، وهو مجمع على ضعفه.

وورد الأمر بتخليل الأصابع من حديث لقيط ابن صبرة ﷺ أخرجه أحمد (١٦٣٨١)، وأبو داود (١٤٢)، والترمذي (٣٨)، والنسائي في المجتبى ١/ ٧٩ ، والكبرى (١١٦)، وابن ماجه (٤٤٨)، وصححه النووي في خلاصة الأحكام ١/ ٩٩ ، والمجموع ١/ ٤٦٤ .

(١) انظر المدونة ١/ ١٥ - ١٦ ، والنوادر والزيادات ١/ ٤٢ - ٤٣ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٦٤ .

(٢) في (د): ثبتت، وفي (م): ابتنيت.

(٣) في (د): توال افرق، وفي (ز): فوال افرق، والمثبت من (ظ) و(م)، وهو الموافق لأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٧٩ .

(٤) في النسخ: إنما، والمثبت من (م).

السابعة عشرة: وتتضمَّنُ ألفاظُ الآيةِ أيضاً الترتيبَ، وقد اختلف فيه:

فقال الأَبْهَريُّ: الترتيب سُنّةٌ، وظاهرُ المذهبِ أنَّ التَّنكيسَ للناسي يُجزئ، واختُلف في العامد؛ فقيل: يُجزئُ، ويُرتِّبُ في المستقبل.

وقال أبو بكر القاضي وغيرُه: لا يجزئ؛ لأنه عابثٌ[1]، وإلى هذا ذهب الشافعيُّ وسائرُ أصحابِه، وبه يقول أحمد بنُ حنبل وأبو عُبيد القاسمُ بنُ سلَّام وإسحاقُ وأبو ثورٍ، وإليه ذهب أبو مُصْعَب صاحبُ مالك، وذكره في مختصَره، وحكاه عن أهل المدينةِ ومالكٍ معهم في أنَّ من قدَّمَ في الوضوء يديه على وجهه، ولم يتوضأْ على ترتيب الآيةِ، فعليه الإعادةُ لما صلَّى بذلك الوُضوء[2].

وذهب مالكٌ في أكثر الرواياتِ عنه وأشهرِها أنَّ «الواو» لا توجبُ التَّعقيبَ، ولا تُعطي رُتْبةً، وبذلك قال أصحابُه، وهو قولُ أبي حنيفةَ وأصحابِه والثَّوريِّ والأوزاعيِّ والليث بنِ سعد والمُزَنيِّ وداودَ بنِ عليٍّ[3].

قال الكِيا الطَّبَريُّ: ظاهرُ قولِه تعالى: ﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾ يقتضي الإجزاءَ؛ فَرَّق أو جَمَع أو وَالَى[4] على ما هو الصحيحُ من مذهب الشَّافعيِّ، وهو مذهبُ الأكثرينَ من العلماء.

قال أبو عمر[5]: إلّا أنَّ مالكاً يَستحبُّ له استئنافَ الوُضوءِ على النَّسق لِمَا يستقبلُ من الصَّلاة، ولا يَرى ذلك واجباً عليه؛ هذا تحصيلُ مذهبِه.

وقد رَوى عليُّ بنُ زياد عن مالك قال: من غَسَلَ ذراعَيْه، ثم وجهَه، ثم ذكر مكانَه؛ أعاد غَسْلَ ذراعيه، وإنْ لم يَذكرْ حتى صلَّى؛ أعادَ الوضوءَ والصَّلاةَ؛ قال

(١) المحرر الوجيز ٢/ ١٦٤.

(٢) التمهيد ٢/ ٨١ - ٨٢، وينظر الأوسط ١/ ٤٢٣.

(٣) التمهيد ٢/ ٨٠، وينظر الاستذكار ٢/ ٥٦ - ٥٧، والمفهم ١/ ٤٩٠.

(٤) كذا في النسخ، والذي في أحكام القرآن للكيا ٣/ ٤٣: ووالى.

(٥) في التمهيد ٢/ ٨٠.

عليٌّ: ثم قال بعدَ ذلك: لا يعيدُ الصلاةَ، ويعيدُ الوضوءَ لِمَا يستأنف[١].

وسببُ الخلافِ ما قال بعضهم: إنَّ «الفاء» تُوجبُ التعقيبَ في قوله: «فَاغْسِلُوا»، فإنها لما كانت جواباً للشَّرط؛ ربطت المشروطَ به، فاقتضت الترتيبَ في الجميع[٢].

وأُجيبَ بأنه إنما اقتضت البداءةَ[٣] في الوجه إذ هو جزاءُ الشَّرطِ وجوابُه، وإنما كانت تقتضي الترتيبَ في الجميع لو كان جوابُ الشرطِ معنًى واحداً، فإذا كانت جُملاً كلّها جواباً؛ لم تُبال بأيِّها بدأت، إذ المطلوبُ تحصيلُها.

قيل: إنَّ الترتيبَ إنما جاء من قِبل الواو؛ وليس كذلك؛ لأنك تقول: تقاتلَ زيدٌ وعمرو، وتخاصم بكر وخالدٌ، فدُخولُها في باب المفاعلةِ يُخرجُها عن الترتيب[٤].

والصحيحُ أنْ يقالَ: إنَّ الترتيبَ مُتَلَقًّى من وجوهٍ أربعة:

الأوّل: أنْ يبدأَ بما بدأ الله به، كما قال عليه الصَّلاة والسَّلام حينَ حجَّ: «نَبدأُ بما بدأ اللهُ به»[٥].

الثاني: من إجماع السَّلفِ، فإنهم كانوا يُرتِّبون.

الثالث: من تشبيه الوضوءِ بالصَّلاة.

الرابع: من مواظبة رسولِ الله ﷺ على ذلك[٦].

احتجَّ من أجاز ذلك بالإجماع على أنْ لا ترتيبَ في غَسل أعضاءِ الجنابة، فكذلك غَسلُ أعضاءِ الوضوء؛ لأنَّ المعنيَّ في ذلك الغَسلُ لا التَّبدية[٧].

---

(١) عبارة ابن عبد البر في التمهيد: لما يستقبل.

(٢) ينظر التمهيد ٢/ ٨٥ .

(٣) في النسخ: البداية، والمثبت من (م).

(٤) ينظر المفهم ١/ ٤٩٠ .

(٥) قطعة من حديث جابر الطويل سلف ٢/ ٤٧٧ .

(٦) ينظر التمهيد ٢/ ٨٥ - ٨٦ .

(٧) ينظر التمهيد ٢/ ٨٠ .

ورُوي عن عليٍّ أنه قال: ما أُبالي إذا أتممتُ وضوئي بأيِّ أعضائي بدأتُ[(١)].

وعن عبد الله بنِ مسعود قال: لا بأسَ أنْ تبدأ برجليك قبلَ يديك؛ قال الدَّارَقُطْنيُّ: هذا مُرسَلٌ ولا يَثْبُتُ[(٢)]، والأَوْلى وجوبُ التَّرتيب. والله أعلم.

الثامنة عشرة: إذا كان في الاشتغال بالوضوء فواتُ الوقتِ لم يَتيمَّمْ عندَ أكثرِ العلماء، ومالك يُجوِّزُ التَّيمُّمَ في مثل ذلك؛ لأنَّ التَّيممَ إنما جاز[(٣)] في الأصل لحفظِ وقتِ الصَّلاة، ولولا ذلك لوجب تأخيرُ الصَّلاةِ إلى حين وجودِ الماء. احتجَّ الجمهورُ بقوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟﴾ وهذا واجدٌ، فقد عَدِمَ شرطَ صِحَّةِ التيمُّم، فلا يَتيمَّمُ[(٤)].

التاسعة عشرة: وقد استدل بعضُ العلماءِ بهذه الآيةِ على أنَّ إزالةَ النَّجاسةِ ليست بواجبة؛ لأنه قال: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾، ولم يذكر الاستنجاءَ، وذكر الوضوءَ، فلو كانت إزالتُها واجبةً لكانت أوَّلَ مبدُوءٍ به، وهو قولُ أصحابِ أبي حنيفةَ[(٥)]، وهي روايةُ أشهبَ عن مالك.

وقال ابنُ وهب عن مالك: إزالتُها واجبةٌ في الذِّكْر والنسيان؛ وهو قولُ الشافعيِّ.

وقال ابن القاسم: تجبُ إزالتُها مع الذِّكر، وتَسقُط مع النِّسيان.

وقال أبو حنيفةَ: تجبُ إزالةُ النجاسةِ إذا زادت على قَدْر الدِّرهمِ البَغْليِّ[(٦)] - يريدُ الكبيرَ الذي هو على هيئة المثقال - قياساً على فم المخرَجِ المعتادِ الذي عُفي عنه.

والصحيح روايةُ ابنِ وهب؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ قال في صاحبَي القبْرين: «إنهما لَيُعذَّبان، وما يُعذَّبان في كبير؛ أمّا أحدُهما فكان يمشي بالنَّميمة، وأما الآخرُ فكان لا

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٩ ، وفي إسناده انقطاع، ينظر التمهيد ٢/ ٨٩ .

(٢) سنن الدارقطني (٢٩٦)، وينظر سنن البيهقي ١/ ٨٧ .

(٣) في (م): جاء.

(٤) ينظر أحكام القرآن للكيا ٣/ ٥٣ .

(٥) ينظر أحكام القرآن للكيا ٣/ ٤٤ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٧٨ .

(٦) قوله: الدرهم البغلي، نسبة لملك يقال له: رأس البغل، وزنته أربعة دوانيق، وقيل: ثمانية دوانيق، ينظر الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان لابن الرِّفعة ص٢٩ - ٣٠ .

يَستنْزِهُ[(١)] من بوله»[(٢)]؛ ولا يُعذِّبُ إلا على ترك الواجبِ؛ ولا حجةَ في ظاهر القرآن؛ لأنَّ الله سبحانه وتعالى إنما بيَّنَ من آية الوضوءِ صفةَ الوضوءِ خاصَّةً، ولم يتعرَّضْ لإزالة النجاسةِ ولا غيرِها[(٣)].

الموفية عشرين: ودلت الآية أيضاً على المسح على الخفين كما بينًا، ولمالكٍ في ذلك ثلاثُ رواياتٍ:

الإنكارُ مطلقاً كما يقوله الخوارجُ، وهذه الروايةُ منكَرةٌ، وليست بصحيحة. وقد تقدّم[(٤)].

الثانية: يَمسح في السفر دونَ الحَضَرِ؛ لأنَّ أكثرَ الأحاديثِ بالمسح إنما هي في السفر[(٥)]؛ وحديثُ السُّبَاطةِ يدلُّ على جواز المسحِ في الحضر، أخرجه مسلم من حديث حُذَيفةَ قال: فلقد رأيتُني أنا ورسولُ اللهِ ﷺ نتماشَى؛ فأتى سُبَاطةَ قومٍ خلْفَ حائطٍ، فقام كما يقومُ أحدُكُم، فبال، فانتَبَذْتُ منه، فأشار إليَّ، فجئتُ، فقمتُ عندَ عقبه حتى فَرَغَ[(٦)]. زاد في رواية[(٧)]: فتوضَّأ ومَسحَ على خفيه.

ومثله حديثُ شُرَيح بنِ هانئٍ قال: أتيتُ عائشةَ أسألُها عن المسح على الخفين، فقالت: عليك بابن أبي طالبٍ فَسَلْه؛ فإنه كان يسافرُ مع رسولِ اللهِ ﷺ؛ فسألناه فقال: جَعلَ رسولُ اللهِ ﷺ للمسافر ثلاثةَ أيامٍ ولياليَهنَّ، وللمقيم يوماً وليلةً[(٨)]؛

---

(١) في (ظ): يستنثر، وفي (م): يستبرئ، والمثبت من (د) و(ز).

(٢) قطعة من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه أحمد (١٩٨٠)، والبخاري (٢١٨)، ومسلم (٢٩٢).

(٣) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٧٨ .

(٤) ص٣٤٥ من هذا الجزء .

(٥) ينظر النوادر والزيادات ١/ ٩٣ ، والمعونة ١/ ١٣٥ ، والاستذكار ٢/ ٢٤٧ .

(٦) صحيح مسلم (٢٧٣): (٧٤)، وأخرجه أيضاً أحمد (٢٣٢٤٨)، والبخاري (٢٢٥)، وقوله: سُباطة: موضع يُرمى فيه التراب والأوساخ. النهاية (سبط).

(٧) برقم (٢٧٣): (٧٣)، وأخرج أيضاً هذه الرواية أحمد (٢٣٢٤١).

(٨) أخرجه أحمد (٩٦٦) ومسلم (٢٧٦)، وسلفت الإشارة إليه ص٣٤٦ من هذا الجزء .

وهذه[١] الروايةُ الثالثةُ: يَمسَحُ حضراً وسفراً، وقد تقدَّم ذكرها[٢].

الحادية والعشرون: ويَمسح المسافر عند مالكٍ على الخفَّين بغير توقيتٍ[٣]، وهو قولُ الليثِ بن سعد؛ قال ابن وهب: سمعت مالكاً يقول: ليس عند أهلِ بلدِنا في ذلك وقتٌ.

ورَوى أبو داود من حديث أُبيّ بنِ عِمارةَ أنه قال: يا رسولَ الله، أمسَحُ على الخفين؟ قال: «نعم»، قال: يوماً؟ قال: «يوماً»، قال: ويومين؟ قال: «ويومين»، قال: وثلاثةً؟ قال: «نعم وما شئتَ»، في رواية: «نعم وما بَدا لك».

قال أبو داود: وقد اختُلفَ في إسناده، وليس بالقويّ[٤].

وقال الشافعيُّ وأحمد بنُ حنبل والنعمانُ والطبريُّ: يمسح المقيمُ يوماً وليلةً، والمسافرُ ثلاثةَ أيام على حديث شُرَيح[٥] وما كان مثله؛ وروي عن مالك في رسالته إلى هارونَ أو بعضِ الخلفاء، وأَنكره[٦] أصحابُه[٧].

الثانية والعشرون: والمسحُ عندَ جميعِهم لمن لَبِس خفيه على وُضوء[٨]؛ لحديث المغيرةِ بنِ شُعْبةَ أنه قال: كنتُ مع النَّبيِّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ في مسير. الحديث. وفيه: فأهويتُ لأَنْزِعَ خُفَّيه، فقال: «دعْهما؛ فإني أدخلتُهما طاهرتين». ومسح عليهما[٩].

---

(١) في (ظ) و(م): وهي.

(٢) ٦/ ٩٤ .

(٣) المدونة ١/ ٤١ .

(٤) سنن أبي داود (١٥٨). وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٥٥٧)، قال أحمد: حديث أُبيّ بن عمارة ليس بمعروف الإسناد، وقال الدارقطني: إسناده لا يثبت. نصب الراية ١/ ١٧٧ - ١٧٨ ، وقال ابن عبد البر في الاستذكار ٢/ ٢٤٨ : هذا حديث لا يثبت، وليس له إسناد قائم، وأبي بن عمارة بكسر العين وقيل: بضمها، قال ابن حبان: صلَّى إلى القبلتين. ينظر الإصابة ١/ ٢٥ .

(٥) سلف في المسألة قبلها.

(٦) في (م): وأنكرها.

(٧) ينظر التمهيد ١١/ ١٥١ - ١٥٢ ، والاستذكار ٢/ ٢٤٧ - ٢٤٩ .

(٨) ينظر الاستذكار ٢/ ٢٥٦ .

(٩) أخرجه أحمد (١٨١٩٦)، والبخاري (٥٧٩٩)، ومسلم (٢٧٤).

ورأى أَصْبَغُ أنَّ هذه طهارةُ التَّيمُّم، وهذا بناءٌ منه على أنَّ التيمُّم يَرفعُ الحَدَثَ. وشذَّ داود، فقال: المرادُ بالطهارة هاهنا هي الطهارةُ من النجسِ فقط، فإذا كانت رجلاه طاهرتين من النجاسة؛ جاز المسحُ على الخفَّين. وسببُ الخلافِ الاشتراكُ في اسم الطهارة.

الثالثة والعشرون: ويجوز عندَ مالكٍ المسحُ على الخُفِّ؛ وإنْ كان فيه خَرْقٌ يسير.

قال ابن خُوَيزِمَنداد: معناه أنْ يكونَ الخَرْقُ لا يمنعُ من الانتفاع به ومن لُبْسِه، ويكونَ مثلُه يُمشَى فيه. وبمثل قولِ مالكٍ هذا قال الليثُ والثوريُّ والشافعيُّ والطبريُّ؛ وقد رُوي عن الثوريِّ والطبريّ إجازةُ المسحِ على الخُفِّ المخرَّقِ جملةً.

وقال الأوزاعيُّ: يَمسح على الخفِّ وعلى ما ظَهرَ من القدم؛ وهو قولُ الطبريِّ.

وقال أبو حنيفة: إذا كان ما ظَهر من الرِّجْل أقلَّ من ثلاثة[1] أصابع مَسَحَ، ولا يَمسحُ إذا ظهر ثلاث[2]؛ وهذا تحديدٌ يَحتاجُ إلى توقيف[3]. ومعلومٌ أنَّ أخفافَ الصَّحابةِ ﷺ وغيرِهم من التابعين كانت لا تَسْلَمُ من الخَرْق اليسيرِ، وذلك متجاوزٌ عندَ الجمهورِ منهم.

ورُويَ عن الشَّافعي: إذا كان الخَرْقُ في مقدَّم الرِّجلِ أنه لا يجوز المسحُ عليه.

وقال الحسن بنُ حيّ: يَمسح على الخُفِّ إذا كان ما ظَهر منه يُغطِّيه الجَوْربُ، فإنْ ظهر شيءٌ من القدَم لم يمسحْ؛ قال أبو عمر[4]: هذا على مذهبه في المسح على الجَوْربين إذا كانا ثَخينين؛ وهو قولُ الثَّوريِّ وأبي يوسفَ ومحمد، وهي:

الرابعةُ والعشرون: ولا يجوزُ المسح على الجَوْربين عندَ أبي حنيفةَ والشافعيِّ إلا أنْ يكونا مجلَّدَين؛ وهو أحدُ قولَي مالكٍ. وله قولٌ آخرُ: أنه لا يجوزُ المسحُ على

---

(١) في (م): ثلاث.

(٢) ينظر التمهيد ١١/ ١٥٥ - ١٥٦ ، والاستذكار ٢/ ٢٥١ .

(٣) في (ز) و(ظ): توقيت.

(٤) في التمهيد ١١/ ١٥٦ ، وما قبله منه بنحوه، وينظر الاستذكار ٢/ ٢٥٢ - ٢٥٣ .

الجَوْربين وإنْ كانا مُجلَّدين[١].

وفي كتاب أبي داودَ عن المغِيرة بن شُعْبَةَ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ توضأ، ومسح على الجَوْربَيْن والنَّعلَيْن[٢]؛ قال أبو داود: وكان عبد الرحمن بنُ مهديّ لا يحدِّثُ بهذا الحديث؛ لأنَّ المعروفَ عن المغيرة أنَّ النَّبيَّ ﷺ مسحَ على الخُفَّين؛ ورُويَ هذا الحديثُ عن أبي موسى الأشعريّ عن النبيِّ ﷺ، وليس بالقويّ ولا بالمتَّصل[٣]. قال أبو داود: ومَسح على الجَوْربَيْن عليّ بنُ أبي طالب وابنُ مسعود[٤] والبَرَاء بنُ عازِب وأَنَس بنُ مالك وأبو أُمامةَ وسهل بنُ سعد وعمرو بنُ حُرَيث؛ ورُوي ذلك عن عمرَ بنِ الخطاب وابن عباس؛ ﷺ أجمعين.

قلت: وأما المسحُ على النَّعْلين؛ فروى أبو محمد الدّارِميُّ في مسنده: حدَّثنا أبو نعيم، أخبرنا يونس، عن أبي إسحاقَ، عن عبدِ خيرٍ قال: رأيت عليًّا توضأ ومسحَ على النعلين، فوسَّع ثم قال: لولا أني رأيتُ رسول اللهِ ﷺ فَعَل كما رأيتموني فعلتُ لرأيتُ أنَّ باطنَ القدمينِ أحقُّ بالمسحِ من ظاهرِهما[٥]. قال أبو محمد الدَّارميُّ رحمه الله: هذا الحديثُ منسوخٌ بقوله تعالى: ﴿وامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾.

قلت: وقولُ عليٍّ ﷺ: لرأيتُ أنَّ باطن القدمينِ أحقُّ بالمسح من ظاهرهما؛ مثلُه قال في المسح على الخُفَّين، أخرجه أبو داود عنه قال: لو كان الدِّينُ بالرأي لكان باطنُ الخفِّ أولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَمسحُ على ظاهر خُفَّيْه[٦].

---

(١) التمهيد ١١/ ١٥٦ - ١٥٧ ، والاستذكار ٢/ ٢٥٣ .

(٢) سنن أبي داود (١٥٩)، وأخرجه أيضاً أحمد (١٨٢٠٦) الترمذي (٩٩) وصححه، والنسائي في الكبرى (١٢٩)، وابن ماجه (٥٥٩). وضعفه النووي في المجموع ١/ ٥٤١ ، وينظر التلخيص الحبير ١/ ١٥٩ .

(٣) أخرجه ابن ماجه (٥٦٠)، وضعفه ابن حجر في التلخيص ١/ ٨٢ .

(٤) وقع في بعض نسخ أبي داود (كما في نسخة محمد عوامة): أبو مسعود، ومثله في الدراية ١/ ٨٢ ، وكلاهما صواب، إذ قد رُوي المسحُ على الجوربين عنهما كما في مصنف عبد الرزاق (٧٧٤) (٧٨١).

(٥) سنن الدارمي (٧١٥)، وأخرجه أيضاً أحمد (١٢٦٤).

(٦) سنن أبي داود (١٦٢). قال الحافظ في التلخيص ١/ ١٦٠ : إسناده صحيح.

قال مالك والشافعيُّ فيمن مسح ظهورَ خُفَّيه دونَ بطونِهما: إنَّ ذلك يُجزئه؛ إلا أنَّ مالكاً قال: من فعل ذلك أعاد في الوقت؛ ومن مَسح على باطن الخفينِ دونَ ظاهرِهما لم يَجزه، وكان عليه الإعادةُ في الوقت وبعدَه؛ وكذلك قال جميعُ أصحابِ مالكٍ إلا شيءٌ رُوي عن أشهبَ أنه قال: باطنُ الخفينِ وظاهرُهما سواءٌ، ومن مسح باطنَهما دونَ ظاهرِهما[١] لم يُعِدْ إلا في الوقت. ورُوي عن الشافعي أنه قال: يُجزئه مسحُ بطونِهما دونَ ظهورِهما؛ والمشهورُ من مذهبه أنه من مسح بطونَهما دون ظهورِهما، واقتصر[٢] عليهما[٣]، لم يجزه، وليس بماسح. وقال أبو حنيفة والثَّوريُّ: يمسح ظاهرَ[٤] الخفين دونَ باطنِهما؛ وبه قال أحمد بنُ حنبل وإسحاقُ وجماعةٌ. والمختارُ عندَ مالك والشافعيِّ وأصحابِهما مسحُ الأعلى والأسفلِ، وهو قولُ ابنِ عمرَ وابنِ شهاب؛ لما رواه أبو داود والدّارقطنيُّ عن المُغيرة بنِ شُعْبةَ قال: وضَّأتُ رسولَ اللهِ ﷺ في غزوة تَبُوك، فمسَحَ أعلى الخفّ وأسفلَه[٥]؛ قال أبو داود: يُروَى أنَّ ثوراً لم يسمعْ هذا الحديثَ من رجاء بنِ حَيْوَةَ.

الخامسة والعشرون: واختلفوا فيمن نَزع خُفَّيه وقد مسح عليهما على أقوال ثلاثة: الأوّل[٦]: يَغسِلُ رجليه مكانَه وإنْ أَخَّر استأنفَ الوضوء؛ قاله مالكٌ والليث، وكذلك قال الشافعيُّ وأبو حنيفةَ وأصحابُهما، ورُوي عن الأوزاعيِّ والنَّخعيِّ، ولم يذكروا مكانَه.

الثاني: يَستأنفُ الوضوءَ؛ قاله الحسن بنُ حيّ، ورُويَ عن الأوزاعيِّ والنَّخعيِّ.

---

(١) في النسخ الخطية: ظهورهما، والمثبت من (م)، وهو الموافق للتمهيد ١١/ ١٤٦ .

(٢) في (ظ) و(م): بطونهما واقتصر، والمثبت من (د) و(ز)، وهو الموافق للتمهيد ١١/ ١٤٧ .

(٣) في (د) و(ز): عليه.

(٤) في (م): ظاهري.

(٥) سنن أبي داود (١٦٥)، وسنن الدارقطني (٧٥٢)، وأخرجه أيضاً الترمذي (٩٧)، وابن ماجه (٥٥٠)، وهو عند أحمد (١٨١٩٧)، قال ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود ١/ ١٢٥ - ١٢٦ : ضعفه البخاري وأبو زرعة والترمذي وأبو داود والشافعي وابن حزم.

(٦) في النسخ: الأولى، والمثبت من (م).

الثالث: ليس عليه شيءٌ، ويصلِّي كما هو؛ قاله ابنُ أبي ليلى والحسنُ البصريُّ، وهي روايةٌ عن إبراهيمَ النَّخعيِّ ﷺ[١].

السادسة والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا۟﴾ وقد مضى في «النساء» معنى الجنب[٢].

و«اطَّهَّرُوا» أمر بالاغتسال بالماء؛ ولذلك رأى عمرُ وابنُ مسعود ـ رضي الله عنهما ـ أنَّ الجُنُبَ لا يتيمَّمُ البتَّةَ بلَ يَدعُ الصَّلاةَ حتى يجدَ الماء.

وقال الجمهورُ من الناس: بل هذه العبارةُ هي لواجد الماءِ، وقد ذكر الجنب بعد في أحكام عادمِ الماءِ بقولِه: ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾، والملامسةُ ههنا الجماع[٣]؛ وقد صحَّ عن عمرَ وابنِ مسعود أنهما رجعا إلى ما عليه الناسُ، وأنَّ الجنبَ يَتَيَمَّم[٤]. وحديثُ عِمرانَ بنِ حُصَينٍ نصٌّ في ذلك، وهو أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ رأى رجلاً معتزِلاً لم يصلِّ في القوم، فقال: «يا فلانُ، ما منعك أنْ تُصلِّيَ في القوم»، فقال: يا رسولَ اللهِ أصابتني جنابةٌ ولا ماءَ. قال: «عليكَ بالصَّعيد، فإنه يكفيك». أخرجه البخاريُّ[٥].

السابعة والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ تقدم في «النساء» مستوفى[٦]، ونزيدُ هنا مسألةً أصوليةً أغفلناها هناك، وهي تخصيصُ العمومِ بالعادة الغالبة؛ فإنَّ الغائطَ كنايةٌ عن الأحداث الخارجةِ من المخرجَين كما بيَّنَّاه في «النساء»، فهو عامٌّ، غير أنَّ جُلَّ علمائِنا خصَّصوا ذلك بالأحداث المعتادةِ الخارجةِ على الوجه المعتادِ، فلو خَرج غيرُ المعتادِ كالحصى والدُّود، أو خرج المعتادُ على وجه السَّلَسِ والمرضِ، لم يكن شيءٌ من ذلك ناقضاً[٧].

---

(١) ينظر التمهيد ١١/ ١٥٧ ، والاستذكار ٢/ ٢٥٣ - ٢٥٤ .

(٢) ٦/ ٣٣٧ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٦٤ .

(٤) ينظر مصنف عبد الرزاق ١/ ٢٤٢ ، والمجموع ٢/ ٢٢٦ ، والمفهم ١/ ٦١٤ .

(٥) أخرجه مطولاً أحمد (١٩٨٩٨)، والبخاري (٣٤٤)، ومسلم (٦٨٢).

(٦) ٦/ ٣٥٤ .

(٧) ينظر الاستذكار ٢/ ٩٢ ، وعقد الجواهر الثمينة ١/ ٥٣ .

وإنما صاروا إلى اللفظ؛ لأنَّ اللفظ مهما تقرَّرَ لمدلوله عُرفٌ غالبٌ في الاستعمال؛ سَبَقَ ذلك الغالبُ لفهم السامعِ حالةَ الإطلاق، وصار غيرُه مما وُضع له اللفظُ بعيداً عن الذِّهن، فصار غيرَ مدلولٍ له، وصار الحالُ فيه كالحال في الدَّابة؛ فإنها إذا أُطلقت سبَقَ منها الذهنُ إلى ذوات الأربعِ، ولم تَخطُر النملةُ ببال السَّامع، فصارت غيرَ مرادةٍ ولا مدلولة لذلك اللفظِ ظاهراً.

والمخالفُ يقول: لا يلزمُ من سبقية الغالبِ أنْ يكونَ النادرُ غيرَ مرادٍ؛ فإنَّ تناوُلَ اللفظِ لهما واحدٌ وضْعاً، وذلك يدلُّ على شعور المتكلِّمِ بهما قصداً. والأوّلُ أصحُّ، وتتمتُه في كُتُب الأصول.

الثامنة والعشرون: قوله تعالى: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾؛ روى أبو عُبيدةَ(١) عن عبد الله بنِ مسعود أنه قال: القُبلةُ من اللمس، وكلُّ ما دونَ الجماعِ لَمْسٌ؛ وكذلك قال ابن عمر، واختاره محمد بنُ يزيد قال: لأنه قد ذكر في أوَّلِ الآيةِ ما يجبُ على مَنْ جامعَ في قوله: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟﴾. وقال عبد الله بنُ عبَّاس: اللمسُ والمسُّ والغشيانُ: الجماعُ(٤)، ولكنه عزَّ وجلَّ يَكْني.

وقال مجاهدٌ في قول اللهِ عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذَا مَرُّوا۟ بِٱللَّغْوِ مَرُّوا۟ كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢]. قال: إذا ذَكروا النكاحَ كَنَوا عنه(٥)؛ وقد مضى في «النساء» القولُ في هذا البابِ مستوفًى والحمدُ لله(٦).

---

(١) في النسخ: روى عبيدة، ومثله في معاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٧٥ ، والكلام منه، وهو خطأ، والمثبت من مصادر التخريج.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٥٠٠)، وسعيد بن منصور (٦٣٩)، والطبري ٧/ ٦٩ ، وابن المنذر ١/ ١١٨ ، والطبراني في الكبير (٩٢٢٦)، والدارقطني ١/ ١٤٥ ، والبيهقي ١/ ١٢٣ .

(٣) أخرجه الطبري ٧/ ٧١ .

(٤) في النسخ: والجماع، والمثبت من (م)، وهو الموافق لمعاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٧٥ ، وأخرج قول ابن عباس ابن منصور في التفسير (٦٤٠)، والطبري ٧/ ٦٣ - ٦٤ بنحوه.

(٥) أخرجه الطبري ١٧/ ٥٢٤ .

(٦) ٦/ ٣٦٩ وما بعدها.

التاسعة والعشرون: قولُه تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَآءً﴾ قد تقدَّم في «النساء»[(١)] أنَّ عدمَه يترتبُ للصَّحيح الحاضرِ؛ بأنْ يُسجنَ أو يُربطَ، وهو الذي يقالُ فيه: إنه إنْ لم يجد ماءً ولا تراباً، وخشيَ خروجَ الوقت؛ اختلف الفقهاء في حكمه على أربعة أقوال:

الأوّل: قال ابن خُوَيزِمنداد: الصحيحُ من مذهب مالكٍ أنه[(٢)] لا يُصلي ولا شَيءَ عليه؛ قال: ورواه المدنيُّون عن مالك؛ قال: وهو الصحيحُ من المذهب.

وقال ابن القاسم: يُصلِّي ويُعيدُ، وهو قولُ الشافعيِّ. وقال أشهبُ: يُصلي ولا يُعيد. وقال أَصْبَغ: لا يُصلِّي ولا يَقضِي؛ وبه قال أبو حنيفة[(٣)].

قال أبو عمرَ بنُ عبدِ البَرّ[(٤)]: ما أعرفُ كيف أَقْدَمَ ابنُ خُوَيْزِمنداد على أنْ جَعَلَ الصَّحيحَ من المذهب ما ذَكر، وعلى خلافه جمهورُ السَّلفِ وعامةُ الفقهاءِ وجماعةُ المالكيين، وأظنُّه ذهب إلى ظاهر حديثِ مالكٍ[(٥)] في قوله: وليسوا على ماءٍ - الحديثَ - ولم يذكرْ أنهم صلَّوا؛ وهذا لا حجةَ فيه[(٦)].

وقد ذكر هشام بنُ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ في هذا الحديثِ أنهم صلَّوا بغير وضوءٍ[(٧)]، ولم يذكر إعادةً؛ وقد ذهب إلى هذا طائفةٌ من الفقهاء، قال أبو ثور: وهو القياس.

قلت: وقد احتج المُزَنيُّ - فيما ذَكر الكَيا الطَّبَريُّ[(٨)] - بما ذكر في قصة قلادةِ

---

(١) ٦/ ٣٧٧.

(٢) في (م): على مذهب مالك بأنه.

(٣) ينظر التمهيد ١٩/ ٢٧٦، والاستذكار ٣/ ١٥٠ - ١٥٣، وأحكام القرآن للجصاص ٢/ ٣٨٠ - ٣٨١، والنوادر والزيادات ١/ ١٠٨ - ١٠٩، وأحكام القرآن للكيا ٣/ ٤٥، وعارضة الأحوذي لابن العربي ١/ ٩، ولم تذكر المصادر عن أصبغَ القولَ بعدم القضاء.

(٤) في التمهيد ١٩/ ٢٧٥، وينظر الاستذكار ٣/ ١٥١.

(٥) في الموطأ ١/ ٥٣ - ٥٤، وأخرجه أيضاً أحمد (٢٥٤٥٥)، والبخاري (٣٣٤)، ومسلم (٣٦٧).

(٦) التمهيد ١٩/ ٢٧٥.

(٧) سلف ٦/ ٣٥٤.

(٨) في أحكام القرآن ٣/ ٥٥.

عائشة رضي الله عنها حينَ ضَلَّتْ، وأنَّ أصحابَ النَّبيِّ ﷺ الذين بعثهم لطلب القِلادةِ صلَّوا بغير تيممٍ ولا وضوء، وأخبروه بذلك، ثم نزلت آيةُ التيمم، ولم يُنكرْ عليهم فعلَها بلا وُضوءٍ ولا تيممٍ، والتيممُّ متى لم يكنْ مشروعاً، فقد صلَّوا بلا طهارةٍ أصلاً. ومنه قال المُزَني: لا إعادةَ؛ وهو نصٌّ في جواز الصَّلاةِ مع عدمِ الطهارةِ مطلقاً عندَ تعذُّرِ الوصولِ إليها.

قال أبو عمر[(١)]: ولا ينبغي حملُه على المغمَى عليه؛ لأنَّ المغمَى عليه مغلوبٌ على عقله، وهذا معه عقلُه. وقال ابنُ القاسم وسائرُ العلماء: الصلاةُ عليه واجبةٌ إذا كان معه عقلُه، فإذا زال المانعُ له توضَّأ أو تيمَّمَ وصلَّى.

وعن الشافعيِّ روايتانِ؛ المشهورُ عنه يُصلِّي كما هو ويُعيد؛ قال المُزَنيُّ: إذا كان محبوساً لا يقدرُ على ترابٍ نظيفٍ صلَّى وأعاد؛ وهو قولُ أبي يوسفَ ومحمدٍ والثوريِّ والطَّبَريِّ. وقال زُفر بنُ الهُذَيل: المحبوسُ في الحضر لا يُصلِّي وإنْ وَجد تراباً نظيفاً. وهذا على أصله، فإنه لا يُتيمَّمُ عندَه في الحضَر كما تقدّم[(٢)].

وقال أبو عمر: من قال: يُصلِّي كما هو ويُعيدُ إذا قَدر على الطهارة، فإنهم احتاطوا للصلاة بغير طهورٍ؛ قالوا: وقولُه عليه الصلاة والسَّلام: «لا يقبلُ اللهُ صلاةً بغير طَهور»[(٣)] لمن قَدر على طَهورٍ، فأمّا من لم يَقدرْ فليس كذلك؛ لأنَّ[(٤)] الوقتَ فرضٌ وهو قادرٌ عليه، فيصلِّي كما قَدر في الوقت، ثم يُعيدُ، فيكون قدأخذ بالاحتياط في الوقت والطهارةِ جميعاً. وذهب الذين قالوا: لا يُصلِّي. لظاهر هذا الحديثِ[(٥)]؛ وهو قولُ مالكٍ وابنِ نافعٍ وأَصْبَغَ؛ قالوا: من عَدِمَ الماءَ والصَّعيدَ لم يصلِّ ولم يقضِ إنْ خرج وقتُ الصَّلاة؛ لأنَّ عدمَ قبولِها لعدم شروطِها يدلُّ على أنه غيرُ مخاطَبٍ بها

(١) في التمهيد ١٩/ ٢٧٦ .
(٢) ٥/ ٢١٨ ، وينظر التمهيد ١٩/ ٢٧٦ - ٢٧٧ ، والاستذكار ٣/ ١٥٣ .
(٣) أخرجه أحمد (٤٧٠٠)، ومسلم (٢٢٤) من حديث ابن عمر ﷺ.
(٤) في النسخ: فإن، والمثبت من (م)، وهو الموافق للتمهيد ١٩/ ٢٧٨ .
(٥) ينظر التمهيد ١٩/ ٢٧٧ - ٢٧٨ ، والاستذكار ٣/ ١٥٤ .

حالةَ عدمِ شروطِها، فلا يترتَّبُ شيءٌ في الذِّمَّة، فلا يَقضي؛ قاله غيرُ أبي عمرَ، وعلى هذا تكونُ الطهارةُ من شروط الوجوب[١].

الموفية ثلاثين: قوله تعالى: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ قد مضى في «النساء» اختلافُهم في الصَّعيد[٢]، وحديثُ عِمرانَ بنِ حُصَينٍ[٣] نصّ على ما يقوله مالك؛ إذْ لو كان الصَّعيدُ الترابَ لقال عليه الصَّلاة والسَّلامُ للرجل[٤]: عليك بالتراب، فإنه يكفيك، فلما قال: «عليك بالصَّعيد» أحاله على وجه الأرض، والله أعلم.

﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ تقدَّم في «النساء» الكلامُ فيه، فتأمَّلْه هناك[٥].

الحادية والثلاثون: وإذا انتهى القولُ بنا في الآي إلى هنا، فاعلمْ أنَّ العلماءَ تكلَّموا في فضل الوضوءِ والطهارةِ، وهي خاتمةُ البابِ: قال ﷺ: «الطُّهورُ شَطْرُ الإيمانِ» الحديث. أخرجه مسلم[٦] من حديث أبي مالكٍ الأشعريِّ، وقد تقدَّم في «البقرة» الكلامُ فيه.

قال ابن العربي: والوضوءُ أصلٌ في الدِّين، وطهارةُ المسلمين، وخصوصاً[٧] لهذه الأمةِ في العالمين. وقد رُوي أنَّ النَّبيَّ ﷺ توضأ، وقال: «هذا وُضوئي ووضوءُ الأنبياءِ من قَبْلي، ووُضوءُ خليلي[٨] إبراهيمَ»، وذلك لا يصحُّ[٩].

---

(١) المفهم ١/ ٤٧٨ وينظر التمهيد ١٩/ ٢٧٦ ، والاستذكار ٣/ ١٥٢ ، وأحكام القرآن للكيا ٣/ ٥٤ ، وعقد الجواهر الثمينة ١/ ٨٢ ، وينظر الكلام على قول أصبغ قريباً.

(٢) ٦/ ٣٩٠ .

(٣) سلف في المسألة السادسة والعشرين.

(٤) في (ز) و(ظ): لرجل، والمثبت من (د) و(م).

(٥) ٦/ ٣٩٤ .

(٦) برقم (٢٢٣)، وسلف ١/ ٢٠٤ و ٢/ ٤٤٣ .

(٧) عبارة ابن العربي في القبس ١/ ١١٦ : وخصيصة.

(٨) في (م): أبي.

(٩) القبس ١/ ١١٥ - ١١٦ ، والحديث أخرجه ابن ماجه (٤١٩) من حديث ابن عمر ﷺ، وهو عند أحمد (٥٧٣٥) دون قوله: «ووضوء خليلي إبراهيم». قال أبو حاتم: لا يصح هذا الحديث، وقال أبو زرعة: حديث واه، العلل لابن أبي حاتم ١/ ٤٥ ، وقال ابن عبد البر في التمهيد ٢٠/ ٢٦٠ : لا أصل له.

قال غيره: ليس هذا بمعارِضٍ لقوله عليه الصَّلاة والسلام: «لكم سِيما ليست لغيركم»(١)، فإنهم كانوا يتوضؤون، وإنما الذي خصَّ به هذه الأمة الغُرَّة والتَّحجيل لا بالوضوء(٢)، وهما تفضُّلٌ من الله تعالى اختص بهما هذه الأمة شرفاً لها ولنبيِّها ﷺ كسائر فضائِلها على سائر الأممِ، كما فُضِّل نبيُّها ﷺ بالمقام المحمودِ وغيرِه على سائر الأنبياء، والله أعلم(٣).

قال أبو عمر(٤): وقد يجوزُ أنْ يكونَ الأنبياءُ يتوضؤون، فيكتسِبون بذلك الغُرَّة والتَّحجيلَ، ولا يتوضأُ أتباعُهم كما جاء عن موسى عليه السَّلامُ قال: يا ربِّ، أجِدُ أمّةً كلُّهم كالأنبياء، فاجعلْها(٥) أمّتي، فقال: تلكَ أمّةُ محمدٍ. في حديثٍ فيه طولٌ(٦).

وقد رَوى سالم بنُ عبد الله بنِ عمرَ عن كعب الأحبار أنه سمع رجلاً يحدِّثُ أنه رأى رؤيا في المنام أنَّ الناس قد جُمِعوا للحساب؛ ثم دُعي الأنبياءُ؛ مع كلِّ نبيٍّ أُمتُه، وأنه رأى لكل نبيٍّ نُورينِ يمشي بينهما، ولمن اتبعَه من أمته نوراً واحداً يمشي به، حتى دُعي بمحمدٍ ﷺ، فإذا شَعْرُ رأسِه ووجهُه نُورٌ كلُّه؛ يراه كلُّ من نَظر إليه، وإذا لمن اتبعه من أمته نُورانِ كنُور الأنبياءِ. فقال كعب(٧) وهو لا يَشعُر أنها رؤيا:

---

(١) قطعة من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه مسلم (٢٤٧). وقوله: سيما: العلامة، يمد ويهمز، ويقصر ويترك همزه. المفهم ١/ ٥٠٦ .

(٢) في المفهم ١/ ٥٠٦ : لأن الخصوصية بالغرة والتحجيل، لا بالوضوء.

(٣) ينظر التمهيد ٢٠/ ٢٥٨ ، والمفهم ١/ ٥٠٦ .

(٤) في التمهيد ٢٠/ ٢٥٨ .

(٥) في (د) و(ز): فاجعلهم، والمثبت من (ظ) و(م)، وهو الموافق للتمهيد.

(٦) كذا ابن عبد البر في التمهيد. وأخرجه الطبري ١٠/ ٤٥٢ - ٤٥٤ ، وابن أبي حاتم ٥/ ١٥٦٤ عن قتادة في قوله: ﴿وأخذ الألواح﴾ قال: ربِّ إني أجد في الألواح أمة خير أمة أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، اجعلهم أمتي. قال: تلك أمة أحمد. . . في حديث طويل، وليس فيه لفظ ابن عبد البر، ولعله ذكره بالمعنى. قال ابن كثير عند تفسير الآية (١٥٠) من الأعراف: لا يصح إسناده، وقد رده ابن عطية [في المحرر الوجيز ٢/ ٤٥٧] وغير واحد من العلماء، وهو جدير بالرد وكأنه تلقاه قتادة عن بعض أهل الكتاب، وفيهم كذابون ...

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/ ٣٨٥ - ٣٨٦ من قول كعب دون هذه اللفظة.

(٧) في (د) و(م): فقال له كعب، والمثبت من (ز) و(ظ)، وهو الموافق للتمهيد ٢٠/ ٢٥٩ .

من حدَّثك بهذا الحديثِ، وما علمك[1] به؟ فأخبره أنها رؤيا؛ فأنشَدَه كعبٌ باللهِ[2] الذي لا إلهَ إلا هو: لقد رأيتَ ما تقولُ في منامك؟ فقال: نعم واللهِ، لقد رأيتُ ذلك؛ فقال كعبٌ: والذي نفسي بيده ـ أو قال: والذي بعثَ محمداً بالحقِّ ـ إنَّ هذه لصفةُ أحمدَ وأُمَّتِه، وصفةُ الأنبياءِ في كتاب الله، لكأنَّ ما تقولُه من التوراة. أسنده في كتاب التمهيد.

قال أبو عمر[3]: وقد قيل: إنَّ سائرَ الأممِ كانوا يتوضؤون، واللهُ أعلم؛ وهذا لا أعرفُه من وجهٍ صحيحٍ.

وخرَّج مسلم عن أبي هُرَيرة أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إذا توضأ العبدُ المسلمُ أو المؤمنُ، فغسلَ وجهَه، خرج من وجهه كلُّ خطيئةٍ نظرَ إليها بعينيه مع الماءِ، أو آخرِ قَطْرِ الماء، فإذا غَسَل يديه خَرج من يديه كلُّ خطيئةٍ كان بطشتْها يداه مع الماءِ، أو مع آخرِ قَطْرِ الماء، فإذا غَسل رجلَيه خَرجتْ[4] كلُّ خطيئةٍ كانَ مشتْها رجلاه مع الماءِ، أو مع آخرِ قَطْرِ الماء حتى يَخرجَ نقِيًّا من الذنوب»[5].

وحديثُ مالك[6] عن عبد اللهِ الصُّنَابِحيِّ أكملُ.

والصوابُ[7] أبو عبدِ اللهِ لا عبدُ الله، وهو مما وَهِمَ فيه مالكٌ، واسمه عبدُ الرحمن بنُ عُسَيْلَةَ، تابعيٌّ شاميٌّ كبيرٌ لإدراكه أوَّلَ خلافةِ أبي بكر[8]؛ قال أبو عبد الله

(١) في (ظ): ومن علمك، وعبارة ابن عبد البر في التمهيد ٢٠/ ٢٥٩، والكلام منه: وما أعلمك.

(٢) في (د) و(ز) و(م): اللهِ، وفي (ظ): والله، والمثبت من التمهيد.

(٣) في التمهيد ٢٠/ ٢٥٩، وما قبله فيه.

(٤) في النسخ: خرج، والمثبت من (م)، وهو الموافق لصحيح مسلم (٢٤٤).

(٥) صحيح مسلم (٢٤٤)، وهو عند أحمد (٨٠٢٠).

(٦) في الموطأ ١/ ٣١، وأوله: «إذا توضأ العبد المؤمن، فتمضمضَ، خرجت الخطايا من فيه...» وسلفت قطعة منه ص٣٤٢ من هذا الجزء.

(٧) قوله: والصواب... الخ استطراد من المصنف لتصحيح اسم راوي الحديث ليس إلا.

(٨) ينظر التمهيد ٤/ ٣ - ٥، وفيه: دفنَّا رسول الله ﷺ منذ خمس، وفي صحيح البخاري (٤٤٧٠): خمسة أيام.

الصُّنَابِحيُّ: قدمتُ مهاجراً إلى النَّبيِّ ﷺ من اليمن، فلما وصلْنا الجُحْفَةَ؛ إذا براكبٍ قلنا له: ما الخبرُ؟ قال: دفَنَّا رسولَ اللهِ ﷺ منذُ ثلاثةِ أيامٍ.

وهذه الأحاديثُ وما كان في معناها من حديث عمر بنِ عَبَسَة[(١)] وغيره تفيدُك أنَّ المرادَ بها كون الوضوءِ مشروعاً عبادة لدحض الآثامِ؛ وذلك يقتضي افتقاره إلى نيَّةٍ شرعيةٍ[(٢)]؛ لأنه شُرِع لمحو الإثمِ، ورفعِ الدَّرجاتِ عند الله تعالى.

الثانية والثلاثون: قوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾، أي: من ضِيقٍ في الدِّين؛ دليلُه قولُه تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾. و«مِن» صلةٌ، أي: ليجعلَ عليكم حرجاً. ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾، أي: من الذنوب كما ذكرنا من حديث أبي هُريرةَ والصُّنَابِحِيِّ. وقيل: من الحدث والجنابةِ[(٣)]. وقيل: لتَستحقُّوا الوصفَ بالطهارة التي يُوصفُ بها أهلُ الطاعة.

وقرأ سعيد بنُ المسيَّب: «لِيُطْهِركم»[(٤)] والمعنى واحدٌ، كما يقال: نجَّاه وأنجاه. ﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ﴾، أي: بالترخُّص[(٥)] في التيمم عند المرَضِ والسَّفرِ، وقيل: بتِبْيَانِ الشَّرائعِ، وقيل: بغفرانِ الذنوبِ[(٦)]؛ وفي الخبر: «تمامُ النِّعمةِ دخولُ الجنَّةِ، والنجاةُ من النَّار»[(٧)]. ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، أي لتشكروا نعمتَه، فتُقبِلوا على طاعته.

قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ۝٧﴾

قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ﴾. قيل: هو

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٠١٩)، ومسلم (٨٣٢) مطولاً.

(٢) لفظة: شرعية، من (م).

(٣) ينظر تفسير أبي الليث ١/ ٤٢٠ ، والوسيط ٢/ ١٦٣ .

(٤) القراءات الشاذة ص٣١ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٦٤ .

(٥) في (م): بالترخيص.

(٦) ينظر زاد المسير ٢/ ٣٠٦ .

(٧) قطعة من حديث معاذ ﷺ أخرجه أحمد (٢٢٠١٧)، والترمذي (٣٥٢٧).

الميثاقُ الذي في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ﴾؛ قاله[١] مجاهدٌ وغيره. ونحن وإنْ لم نذكرْه فقد أخبرَنا الصَّادقُ به، فيجوزُ أنْ نؤمرَ بالوفاء به.

وقيل: هو خطابٌ لليهود بحفظ ما أُخِذَ عليهم في التَّوراة، والذي عليه الجمهورُ من المفسِّرين كابن عباسٍ والسُّدِّيِّ: هو العهدُ والميثاق الذي جرى لهم مع النبيِّ ﷺ على السَّمع والطَّاعةِ في المَنْشَط والمَكْرَه إذ قالوا: سمعنا وأطعنا[٢]، كما جرى ليلةَ العقبة وتحتَ الشجرة[٣]، وأضافه تعالى إلى نفسه كما قال: ﴿إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠]، فبايعوا رسولَ اللهِ ﷺ عند العَقَبة على أنْ يمنعوه مما يمنعون منه أنفسَهم ونساءهم وأبناءهم، وأنْ يرحلَ إليهم هو وأصحابُه، وكان أوّلَ من بايعه البَرَاءُ بنُ مَعْرور، وكان له في تلك الليلةِ المقامُ المحمود في التَوثُّق لرسول الله ﷺ، والشدِّ لعقد أمرِه، وهو القائل: والذي بعثك بالحقِّ لنَمنعنَّك مما نمنعُ منه أُزُرَنا[٤]، فبايِعْنا يا رسولَ الله، فنحن واللهِ أبناءُ الحروبِ وأهلُ الحلْقةِ[٥]؛ ورِثْناها كابراً عن كابر. الخبر المشهور في سيرة ابن إسحاق[٦]. ويأتي ذكر بيعةِ الرّضوانِ[٧] في موضعها[٨]. وقد اتصل هذا بقوله تعالى: ﴿أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ﴾، فوفَّوْا بما قالوا؛ جزاهم الله تعالى عن نبيِّهم وعن الإسلام خيراً، ورضي الله عنهم وأرضاهم.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾، أي: في مخالفته، إنه عالمٌ بكل شيء.

---

(١) في النسخ: قال، والمثبت من (م)، وقول مجاهد في تفسيره: ١٨٧، وأخرجه الطبري ٨/ ٢٢٠ .

(٢) تفسير الطبري ٨/ ٢٢٠ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٦٥ .

(٣) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٤٤٠ - ٤٤٢ و ٢/ ٣١٥ ، والدرر في اختصار المغازي والسير ص٦١ .

(٤) قوله: أُزُرنا، أي: نساءنا وأهلَنا، كنى عنهنَّ بالأُزر، وقيل: أراد أنفسنا. النهاية (أزر).

(٥) أي: السلاح.

(٦) السيرة النبوية ١/ ٤٤٢ لابن هشام، والدرر في اختصار المغازي والسير ص٦٢ .

(٧) في (ز) و(ظ): الشجرة، والمثبت من (د) و(م).

(٨) عند تفسير الآية (١٠ و١٨) من سورة الفتح.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ۙ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ﴾ الآية تقدَّم معناها في «النساء»[(١)]. والمعنى: أتممتُ عليكم نعمتي، فكونوا قوّامين لله، أي: لأجل ثوابِ الله؛ فقوموا بحقِّه، واشهدوا بالحقّ من غير مَيْلٍ إلى أقاربكم، وحَيْفٍ على أعدائكم، ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ﴾ على تَرْك العدل وإيثار العدوان على الحقّ.

وفي هذا دليلٌ على نُفوذ حكم العدوّ على عدوِّه في الله تعالى ونُفوذ شهادته عليه؛ لأنه أُمِرَ بالعدل وإنْ أبغضه، ولو كان حكمه عليه وشهادتُه لا تجوز فيه مع البُغض له لما كان لأمره بالعدل فيه وَجْهٌ[(٢)].

ودلَّت الآيةُ أيضاً على أنّ كفرَ الكافر لا يمنع من العَدْل عليه، وأن يقتصرَ بهم على المستحقّ من القتال والاسترقاق[(٣)]، وأنّ المُثْلةَ بهم غيرُ جائزة وإنْ قتلوا نساءنا وأطفالنا وغَمُّونا بذلك؛ فليس لنا أن نقتلَهم بمُثْلةٍ قصداً لإيصال الغمِّ والحزن إليهم؛ وإليه أشار عبدُ الله بن رواحة بقوله في القصة المشهورة: [حُبِّي له وبُغضي لكم لا يمنعني من أنْ أعدِلَ فيكم][(٤)]؛ هذا معنى الآية. وتقدّم في صدر هذه السورة معنى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ﴾[(٥)].

وقرِئ: «وَلَا يُجْرِمَنَّكُمْ» قال الكسائي: هما لغتان. وقال الزَّجاج: معنى «لَا

(١) في تفسير الآية (١٣٥) منها.
(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٨٣.
(٣) في أحكام القرآن للكيا الهراسي ٣/ ٦٠ (والكلام منه): من القتل والأسر. وما سيأتي بين حاصرتين منه.
(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٥١٩٩)، والبيهقي في السنن الكبرى ٦/ ١١٤ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مطولاً.
(٥) ص٢٦٥ من هذا الجزء.

يُجْرِمَنَّكُمْ»: لا يُدخِلَنَّكُم في الجُرْم؛ كما تقول: آثمني، أي: أدخلني في الإثم[١].

ومعنى ﴿هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ أي: لِأَنْ تتقوا الله. وقيل: لِأَنْ تتقوا النار.

ومعنى ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ أي: قال اللهُ في حقِّ المؤمنين: ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ أي: لا يعرفُ[٢] كُنهَه أفهامُ الخَلْق، كما قال: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة:١٧]، وإذا قال الله تعالى: ﴿أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ و﴿أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ و﴿أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ فمن ذا الذي يقدر قَدْرَه؟.

ولما كان الوعدُ من قَبيل القول حَسُنَ إِدخالُ اللام في قوله: ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ﴾ وهو في موضع نصب؛ لأنه وقع موقعَ الموعود به، على معنى وعدَهم أنّ لهم مغفرةً، أو وعدَهم مغفرةً إلا أن الجملةَ وقعتْ موقعَ المفرد؛ كما قال الشاعر:

وَجَدْنا الصَّالحين لهم جزاءٌ وجَنَّاتٍ وعيناً سلسبيلا[٣]

وموضع الجملة نصب، ولذلك عطفَ عليها بالنصب.

وقيل: هو في موضع رَفْع على أن يكون الموعودُ به محذوفاً؛ على تقدير: لهم مغفرةٌ وأجرٌ عظيم فيما وعدَهم به[٤]. وهذا المعنى عن الحسن.

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ نزلت في بني النَّضِير. وقيل: في جميع الكفار.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٥٦. ونقله المصنف عنه بواسطة معاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٧٧. وقراءة: «ولا يُجرمنَّكم» بضم الياء لابن مسعود، وهي قراءة شاذة، وسلفت هي وقول الكسائي ص٢٦٦-٢٦٧ من هذا الجزء.

(٢) في (م): لا تعرف.

(٣) أورده سيبويه في كتابه ١/ ٢٨٨. ونسبه لعبد العزيز الكلابي. والمبرد في المقتضب ٣/ ٢٨٤.

(٤) ينظر مجمع البيان ٦/ ٤٥.

يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾.

قال جماعةٌ: نزلتْ بسبب فِعْل الأعرابيّ في غزوة ذات الرِّقَاع حين اخترط[١] سيفَ النبيِّ ﷺ وقال: مَنْ يَعصِمُكَ مني يا محمد؟؛ كما تقدَّم في «النساء»[٢].

وفي البخاري: أنَّ النبيَّ ﷺ دعا الناسَ فاجتمعوا وهو جالسٌ عند النبي ﷺ ولم يُعاقبه[٣]. وذكر الواقديّ وابن أبي حاتم [عن أبيه] أنه أسلم. وذكر قومٌ أنه ضربَ برأسه في ساق الشجرة حتى مات. وفي البخاري في غزوة ذاتِ الرِّقاع أنَّ اسمَ الرجل غَوْرَث بن الحارث[٤]؛ بالغين منقوطة مفتوحة وسكون الواو بعدها [راء و] ثاء مثلثة، وقد ضمَّ بعضُهم الغين، والأوّل أصحُّ[٥]. وذكر أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي وأبو عبد الله محمدُ بن عمر الواقديّ أن اسمه دُعْثُور بن الحارث، وذكَر أنه أسلم كما تقدّم[٦].

وذكر محمدُ بن إسحاق أنَّ اسمه عمرو بن جَحَّاش، وهو أخو بني النَّضِير[٧]. وذكر بعضُهم أن قصةَ عمرو بن جَحَّاش في غير هذه القصة[٨]. والله أعلم.

---

(١) أي: سله من غمده. النهاية (خرط).

(٢) ٥/ ٣٧٢ .

(٣) صحيح البخاري (٤١٣٥) من حديث جابر ﷺ، وهو في مسند أحمد (١٤٣٣٥)، وصحيح مسلم ص١٧٨٦(١٣) كتاب الفضائل، باب توكّله ﷺ على الله تعالى.

(٤) صحيح البخاري إثر الحديث (٤١٣٦)، وينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٦٧ ، وما بين حاصرتين منه.

(٥) ينظر إكمال المعلم ٧/ ٢٤٧ .

(٦) ينظر مغازي الواقدي ١/ ١٩٤ - ١٩٥ ، والجرح والتعديل ٣/ ٤٤١ .

(٧) السيرة النبوية ٢/ ٢٠٦ ، وفيها: أن ابن إسحاق حدَّث عن يزيد بن رومان أن الآية أنزلت في عمرو بن جحَّاش وما همَّ به. وقصته غير قصة غورث بن الحارث، وانظر التعليق التالي.

(٨) ينظر السيرة النبوية ١/ ٥٦٣ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٦٦ ، وقصة عمرو بن جحَّاش ـ كما في السيرة النبوية ـ أن رسول الله ﷺ خرج إلى بني النضير يستعينهم في دِيَة العامريَّين اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمري، فلما خلا بعضهم ببعض قالوا: لن تجدوا محمداً أقربَ منه الآن، فمن رجل يظهر على هذا البيت، فيطرح عليه صخرة فيريحنا منه؟ فقال عمرو بن جحَّاش بن كعب: أنا، فأتى رسول الله ﷺ الخبر، فانصرف عنهم، فأنزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ الآية.

وقال قَتَادة ومجاهد وغيرهما: نزلتْ في قوم من اليهود جاءهم النبيُّ ﷺ يَستعينهم في دِيَةٍ، فَهمُّوا بقتله ﷺ فمنعه اللهُ منهم(١). قال القُشَيري: وقد تنزل الآيةُ في قصة، ثم ينزلُ ذِكْرها مرةً أخرى لادِّكار ما سبق.

﴿أَن يَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ أي: بالسوء ﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾ أي: مَنَعَهم.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾

فيه ثلاثُ مسائل:

الأولى: قال ابن عطية: هذه الآياتُ المتضمنةُ الخبرَ عن نَقْضهم مواثيقَ الله تعالى تقوِّي أن الآيةَ المتقدِّمة في كفِّ الأيدي إنما كانت في بني النَّضِير. واختلف أهلُ التأويل في كيفية بعثه(٢) هؤلاء النقباءَ بعد الإجماع على أن النَّقيبَ كبيرُ القوم، القائمُ بأمورهم، الذي يُنَقِّب عنها وعن مصالحهم فيها. والنِّقاب: الرجلُ العظيم الذي هو في الناس على هذه الطريقة؛ ومنه قيل في عمر ﷺ: إنه كان لَنِقاباً(٣).

---

(١) قول مجاهد في تفسيره: ١٨٧ - ١٨٨، وأخرجه الطبري ٨/ ٢٢٨ و ٢٢٩، وقول قتادة أخرجه الطبري أيضاً ٨/ ٢٣٢، بنحو قصة الأعرابي السالفة دون ذكر اسمه. وذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ١٦٧ مختصراً.

(٢) في (م): بعث.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٦٧ - ١٦٨، والأثر الذي في عمر ﷺ لم نقف عليه، وأخرج البيهقي في السنن الكبرى ٦/ ٢٥٢، وأورد الميداني في مجمع الأمثال ١/ ١٩ وابن الأثير في النهاية ٥/ ١٢٣ من كلام الحجاج بن يوسف في ابن عباس رضي الله عنهما لما سأل الشعبيَّ عن فريضة أم وأخت وجدّ، فأخبره باختلاف الصحابة فيها حتى ذكر ابنَ عباس رضي الله عنهما، فقال الحجاج: إنْ كان ابنُ عباس لَنِقاباً. ورواية البيهقي: لَمِنْقباً.

فالنُّقباء: الضُّمَّان، واحدُهم نقيب، وهو شاهدُ القوم وضَمِينُهم؛ يقال: نَقَب عليهم، وهو حَسَنُ النُّقْبَة[١]، أي: حَسَنُ الخَليقة. والنَّقْب والنُّقْب: الطريق في الجبل. وإنما قيل: نقيب؛ لأنه يعلم دخيلةَ أمر القوم، ويعرِف مناقِبَهم، وهو الطريقُ إلى معرفة أمورهم. وقال قومٌ: النُّقباء: الأُمَناء على قومهم. وهذا كلُّه قريبٌ بعضُه من بعض. والنَّقيب أكبرُ مكانةً من العَريف[٢]. قال عطاء بن يَسار: حَمَلةُ القرآن عُرفاءُ أهل الجنة. ذكره الدَّارميّ في «مسنده»[٣].

قال قَتَادة رحمه الله وغيره: هؤلاء النُّقباء قومٌ كِبار من كل سِبْط، تكفَّل كلُّ واحد بسِبْطه[٤] بأنْ يؤمنوا ويتَّقوا الله. ونحو هذا كان النُّقباء ليلةَ العَقَبة؛ بايع فيها سبعون رجلاً وامرأتان، فاختار رسولُ الله ﷺ من السبعين اثني عشر رجلاً، وسمَّاهم النُّقباءَ اقتداءً بموسى ﷺ[٥].

وقال الربيع والسُّدِّيّ[٦] وغيرهما: إنما بُعِثَ النُّقباءُ من بني إسرائيل أُمناءَ على الاطّلاع على الجبَّارين والسَّبْر لقوَّتهم ومَنَعَتهم، فساروا لِيختبروا حالَ من بها، ويُعلِموه بما اطَّلعوا عليه فيها حتى ينظرَ في الغزو إليهم، فاطَّلعوا من الجبّارين على قوَّة عظيمة ـ على ما يأتي[٧] ـ وظنُّوا أنهم لا قِبَلَ لهم بها؛ فتعاقدوا بينهم على أن

---

(١) في (م): النقيبة.

(٢) ينظر تهذيب اللغة ٩/ ١٩٧ ، ومجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ١٥٦ ، وتفسير الطبري ٨/ ٢٣٥ .

(٣) الحديث (٣٤٨٥). وفي إسناده إبراهيم بن مهاجر بن مسمار، وهو ضعيف، كما في تهذيب التهذيب ١/ ٨٨ . وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٨٩٩) وابن الجوزي في الموضوعات ١/ ١٨٤ من حديث الحسين بن علي رضي الله عنهما مرفوعاً، وفي إسناده إسحاق بن إبراهيم بن سعيد المدني، قال فيه أبو زرعة: منكر الحديث، ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: لَيِّن. انظر ميزان الاعتدال ١/ ١٧٦ . وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصحّ. ثم أخرجه عن أنس ﷺ وقال: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ.

(٤) في (د) و(ظ): يكفل كل واحد سِبْطَه، وفي (ز): فكفل كل واحد سبطه، والمثبت من (م)، والمحرر الوجيز ٢/ ١٦٨ والكلام منه إلى آخر هذه المسألة.

(٥) ينظر السيرة النبوية ١/ ٤٤٢ وما بعدها.

(٦) أخرج قولهما الطبري ٨/ ٢٤٢ و ٢٣٧ .

(٧) انظر ص٣٩٦-٣٩٧ من هذا الجزء .

يُخفوا ذلك عن بني إسرائيل، وأنْ يُعلموا به موسى عليه السلام، فلما انصرفوا إلى بني إسرائيل خان منهم عشرةٌ، فعرَّفوا قراباتِهم ومن وَثِقوه على سِرِّهم، ففشا الخبرُ حتى اعوجَّ أمرُ بني إسرائيل فقالوا: ﴿ٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤].

الثانية: ففي الآية دليلٌ على قَبول خبر الواحد فيما يَفتقر إليه المرء، ويحتاج إلى اطِّلاعه من حاجاته الدِّينية والدُّنيوية، فتُركَّب عليه الأحكام، ويرتبط به الحلالُ والحرام؛ وقد جاء أيضاً مثله في الإسلام، قال ﷺ لهَوَازِن: «ارجِعوا حتى يَرفع إلينا عُرفاؤكم أمرَكم» أخرجه البخاري(١).

الثالثة: وفيها أيضاً دليلٌ على اتِّخاذ الجاسوس. والتَّجسُّسُ: التَّبحُّث. وقد بعثَ رسولُ الله ﷺ بُسَيْسَةَ عيناً؛ أخرجه مسلم(٢). وسيأتي حكمُ الجاسوس في «الممتحنة» إن شاء الله تعالى(٣).

وأما أسماءُ نُقَباء بني إسرائيل؛ فقد ذكَر أسماءَهم محمدُ ابن حبيب(٤) في «المُحبَّر»(٥)، فقال: من سِبط روبيل: شموع بن زكّور، ومن سبط شمعون: شوقوط

---

(١) الحديث (٢٣٠٧) و(٢٣٠٨) من حديث مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة رضي الله عنهما. وهو في مسند أحمد (١٨٩١٤). والمسألة في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٨٤.

(٢) الحديث (١٩٠١)، وهو في مسند أحمد (١٢٣٩٨). وقوله: بُسيسة، وقع في (ظ): وسيسة، وهو تحريف، وفي (م) والإصابة ١/ ٢٤٢ : بَسْبَسَة، ولم تجوَّد في (ز)، والمثبت من (د) وصحيح مسلم. قال القاضي عياض في إكمال المعلم ٦/ ٣٢٢ : كذا في جميع النسخ بباء باثنتين تحتها بين السينين، مصغَّراً، وكذا ذكره أبو داود [٢٦١٨] وأصحاب الحديث، والمعلوم في كتب السير: بسبس، بباء واحدة غير مصغَّر، وهو بسبس بن عمرو، ويقال: ابن بشر من الأنصار من الخزرج. وقال الإمام النووي في شرح مسلم ١٣/ ٤٤ : يجوز أن يكون أحد اللفظين اسماً له والآخر لقباً.

(٣) في تفسير الآية الأولى منها.

(٤) عالم بالنسب وأخبار العرب، مُكثِرٌ من رواية اللغة، موثّقاً في روايته، وحبيب اسم أمه. توفي سنة (٢٤٥هـ). إنباه الرواة ٣/ ١١٩ .

(٥) ص٤٦٤ .

ابن حوري، ومن سبط يهوذا كالب بن يوقنّا، ومن سبط الساحر[١]: يغوول بن يوسف، ومن سبط أفرائيم بن يوسف: يوشع بن نون، ومن سبط بنيامين: يلطى بن روقو، ومن سبط ربالون: كرابيل بن سودا، ومن سبط منشا بن يوسف: كدى بن سوشا، ومن سبط دان: عمائيل بن كسل، ومن سبط شير: ستور بن ميخائيل، ومن سبط نفتال: يوحنا بن وقوشا، ومن سبط كاذ: كوال بن موخى. فالمؤمنان منهم يوشع وكالب، ودعا موسى عليه السلام على الآخرين فهلكوا مَسخوطاً عليهم؛ قاله الماورديّ[٢].

وأما نُقباءُ ليلة العَقَبة فمذكورون في سيرة ابن إسحاق فَلْيُنظَرْ هناك[٣].

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ الآية. قال الربيع بن أنس: قال ذلك للنُّقباء. وقال غيره: قال ذلك لجميع بني إسرائيل[٤].

وكُسِرتْ «إنّ» لأنها مُبتدأة. «معكم» منصوبٌ لأنه ظرف، أي: بالنصر والعَوْن.

ثم ابتدأ فقال: ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ إلى أن قال: ﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ أي: إنْ فعلتُم ذلك ﴿وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ﴾. واللام في «لَئِنْ» لامُ توكيد، ومعناها القَسم؛ وكذا ﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ﴾، ﴿وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ﴾[٥].

وقيل: المعنى لئِن أقمتم الصلاة لأكفرن عنكم سيئاتكم، وتضمن شرطاً آخر لقوله: «لَأُكَفِّرَنَّ»، أي: إنْ فعلتُم ذلك لأكفرنَّ. وقيل: قوله: «لَئِن أَقمتُم الصلاةَ» جزاءٌ لقوله: «إنِّي معكم» وشرطٌ لقوله: «لَأُكَفِّرَنَّ».

---

(١) في المحبَّر: إساخر. قال أبو حيان في البحر المحيط ٣/ ٤٤٤ : ذكر محمد بن حبيب في المحبر أسماء هؤلاء النقباء الذين اختارهم موسى في هذه القصة بألفاظ لا تنضبط حروفها ولا شكلها، وذكرها غيره مخالفة في أكثرها لما ذكره ابن حبيب، لا تنضبط أيضاً. اهـ. وينظر تفسير الطبري ١٠/ ١١٤ - ١١٦ (تحقيق الشيخ محمود شاكر رحمه الله).

(٢) نقله عنه المصنف بواسطة السهيلي في التعريف والإعلام ص٤٨ ، وينظر النكت والعيون ٢/ ٢٦ .

(٣) السيرة النبوية ١/ ٤٤٣ .

(٤) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٦٨ ، وقول الربيع أخرجه الطبري ٨/ ٢٤٢ .

(٥) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١ .

والتَّعْزير: التَّعظيم والتوقير؛ وأنشد أبو عُبيدة:

وكـم مـن مـاجِـد لـهـمُ كـريـم ومـن لـيـثٍ يُـعَـزَّرُ فـي الـنَّـديّ(١)

أي: يُعظَّم ويُوقَّر. والتّعزير: الضربُ دون الحدّ، والرّدُّ؛ تقول: عَزَّرتُ فلاناً إذا أدَّبته وردَدْتَه عن القبيح. فقوله: «عَزَّرتُموهم» أي: رَدَدْتُم عنهم أعداءَهم.

﴿وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ يعني الصَّدقات؛ ولم يقل: إقراضاً، وهذا مما جاء من المصدر بخلاف الصدر(٢) كقوله: ﴿وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ [نوح:١٧]، ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ﴾ [آل عمران:٣٧] وقد تقدَّم(٣).

ثم قيل: «حسناً» أي: طيّبة بها نفوسُكم. وقيل: يبتغون بها وجهَ الله. وقيل: حلالاً. وقيل: «قرضاً» اسم لا مصدر(٤). ﴿فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ﴾ أي: بعد الميثاق. ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ أي: أخطأ قَصْدَ الطريق. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ۙ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ﴾ أي: فبنقضهم ميثاقهم، «ما» زائدة للتوكيد، عن قتادة(٥) وسائر أهل العلم؛ وذلك أنها تُؤكِّد الكلام؛ بمعنى تُمكّنه في النفس من جهة حُسْنِ النَّظْم، ومن جِهة تكثيره للتوكيد، كما قال:

لِـشـيء مـا يُـسَـوَّدُ مَـنْ يَـسـودُ(٦)

---

(١) مجاز القرآن ١/ ١٥٧ . وقوله: النَّديّ: هو مجلس القوم ومتحدَّثُهم، ومثله النادي والمُنْتدى والنَّدوة. مختار الصحاح (ندا).

(٢) في (م): المصدر.

(٣) ٥/ ١٠٤ ، وينظر تفسير الطبري ٨/ ٢٤٥ ، وتفسير الرازي ١١/ ١٨٦ .

(٤) ينظر معاني القرآن للزجاج ١/ ٣٢٥ ، وتفسير الرازي ٦/ ١٧٩ .

(٥) أخرجه الطبري ٨/ ٢٤٩ .

(٦) قائله أنس بن مدرك الخثعمي، وصدره: عزمت على إقامة ذي صباح. وهو في كتاب سيبويه ١/ ٢٢٧ ، والبيان والتبيين ٢/ ٣٥٢ ، وخزانة الأدب ٣/ ٩١ . ووقع عند بعضهم: لأمرٍ ما، بدل: لشيء ما.

فالتأكيدُ بعلامةٍ موضوعة كالتأكيد بالتكرير.

﴿لَعَنَّٰهُمْ﴾ قال ابن عباس: عَذَّبناهم بالجِزية. وقال الحسن ومقاتل: بالمَسخ. عطاء: بَعَّدْناهم[(١)]، واللَّعْنُ: الإبعادُ والطَّرد من الرحمة.

﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾ أي: صُلبة لا تعِي خيراً ولا تفعلُه، والقاسية والعاتية بمعنًى واحد.

وقرأ الكِسائي وحمزة: «قَسِيَّة» بتشديد الياء من غير ألف[(٢)]؛ وهي قراءةُ ابن مسعود والنَّخَعِيّ ويحيى بن وثّاب[(٣)]. والعامُ القَسِيّ: الشديدُ الذي لا مطرَ فيه. وقيل: هو من الدَّراهم القَسِيّات، أي: الفاسدة الرديئة؛ فمعنى «قَسِيَّة» على هذا: ليست بخالصةِ الإيمان، أي: فيها نِفاق[(٤)].

قال النحاس[(٥)]: وهذا قولٌ حسن؛ لأنه يقال: درهم قَسِيٌّ: إذا كان مغشوشاً بنُحاس أو غيره. يقال: درهم قَسِيّ مخفَّف السين مشدَّد الياء، مثال شَقِيّ، أي: زائف؛ ذكَر ذلك أبو عُبيد وأنشد:

لها صَوَاهِلُ[(٦)] في صُمِّ السِّلامِ كما   صاحَ القَسِيَّاتُ في أيدِي الصَّيارِيفِ

يَصِفُ وَقْعَ المَساحي[(٧)] في الحجارة. وقال الأصمعيّ وأبو عُبيد: درهمٌ قَسِيٌّ كأنه مُعرَّب قاشيّ[(٨)].

قال القُشَيريّ: وهذا بعيدٌ؛ لأنه ليس في القرآن ما ليس من لغة العرب، بل

(١) في (م): أبعدناهم، وتنظر هذه الأقوال في الوسيط ٢/ ١٦٧ ، وتفسير الرازي ١١/ ١٨٦ .

(٢) السبعة ص٢٤٣ ، والتيسير ص٩٩ .

(٣) الكشاف ١/ ٦٠٠ ، البحر ٣/ ٤٤٥ .

(٤) ينظر تفسير الطبري ٨/ ٢٥٠ .

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٢٨١ .

(٦) جمع صاهلة، مصدر على فاعلة، بمعنى الصهيل. اللسان (صهل).

(٧) جمع مِسْحاة، وهي المجرفة من الحديد.

(٨) ينظر غريب الحديث ٤/ ٦٨ . والبيت لأبي زُبَيد الطائي في قصيدة يرثي بها أمير المؤمنين عثمان عفان ﷺ، وهو في أمالي أبي علي القالي ١/ ٢٨ ، وتفسير الطبري ٨/ ٢٥٠ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٦٩

الدرهمُ القَسِيّ من القسوة والشدَّة أيضاً؛ لأن ما قلَّ نقرته[1] يقسو ويصلُبُ. وقرأ الأعمش: «قَسِيَة» بتخفيف الياء على وزن فَعِلة، نحو: عَمِيَة وشَجِيَة[2]؛ مِن قَسِيَ يَقْسَى، لا مِن قسا يقسو.

وقرأ الباقون على وزن فاعِلة[3]؛ وهو اختيارُ أبي عُبيد[4]؛ وهما لغتان، مثل العَلِيّة والعالية، والزَّكِيَّة والزاكية.

قال أبو جعفر النّحاس[5]: أولى ما فيه أن تكون قَسِيّة بمعنى قاسية، إلا أن فَعِيلة أبلغُ من فاعلة. فالمعنى: جعلنا قلوبَهم غليظةً نابيةً عن الإيمان والتوفيق لطاعتي؛ لأن القومَ لم يُوصفوا بشيء من الإيمان فتكونَ قلوبُهم موصوفةً بأنَّ إيمانَها خالَطه كُفر، كالدراهم القَسِيّة التي خالطها غِشٌّ.

قال الراجز:

وقد قسوتُ وقسا[6] لِداتي[7]

﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ أي: يتأوّلونه على غير تأويله، ويُلقون ذلك إلى العوامّ. وقيل: معناه: يُبدّلون حروفَه. و«يُحَرِّفُونَ» في موضع نصب، أي: جعلنا

(١) في (م): قلت نقرته، والنُّقرة من الذهب والفضة: القطعة المذابة، وقيل: هو ما سُبك مجتمعاً منها. اللسان (نقر).

(٢) لم نقف على قراءة الأعمش هذه، وذكر الشيخ الدمياطي في إتحاف فضلاء البشر ص٢٥١ أن الأعمش قرأ: «قَسِيَّة» كقراءة حمزة والكسائي، وقُرئ: «قُسِيَّة» بضم القاف وتشديد الياء، نسبها ابن خالويه للضبي عن يحيى، ونسبها أبو حيان للهيصم بن شداخ، وقرئ: «قِسِيّة» بكسر القاف اتباعاً. القراءات الشاذة ص٣١، والبحر المحيط ٣/ ٤٤٥.

(٣) السبعة ص٢٤٣، والتيسير ص٩٩.

(٤) في (ظ): أبي عبيدة.

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٢٨١.

(٦) في (م): قَسَتْ.

(٧) لم نهتد إلى قائله، وهو في مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ١٥٨، وتفسير الطبري ٢/ ١٢٩ و٨/ ٢٤٩. وقوله: لِداتي: جمع لِدَة، وهو التِّرب الذي يُولد معك في وقت واحد. تاج العروس (ولد).

قلوبَهم قاسيةً محرِّفين(١). وقرأ السُّلَمِيّ والنَّخَعِيّ: «الكلام» بالألف(٢)؛ وذلك أنهم غيَّروا صِفةَ محمد ﷺ وآيةَ الرجم.

﴿وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾ أي: نَسُوا عهدَ الله الذي أخذه الأنبياءُ عليهم من الإيمان بمحمد ﷺ وبيانِ نَعْته(٣).

﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ﴾ أي: وأنت يا محمدُ، لا تزالُ الآن تَقِفُ ﴿عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ﴾، والخائنةُ: الخيانة؛ قاله قتادة. وهذا جائزٌ في اللغة، ويكون مثلَ قولهم: قائلة بمعنى قيلولة. وقيل: هو نعتٌ لمحذوف، والتقدير: فرقة خائنة(٤). وقد تقع «خائنة» للواحد كما يقال: رجلٌ نسَّابة وعلَّامة؛ فـ «خائنة» على هذا للمبالغة؛ يقال: رجلٌ خائنة: إذا بالغتَ في وصفه بالخيانة. قال الشاعر:

حَدَّثتَ نَفْسَك بالوفاءِ ولم تكن لِلغَدْرِ خائِنةً مُغِلَّ(٥) الإِصْبَعِ(٦)

قال ابن عباس: «على خائِنةٍ» أي: معصية. وقيل(٧): كذب وفجور. وكانت خيانتُهم نَقْضَهم العهدَ بينهم وبين رسول الله ﷺ، ومظاهَرتَهم المشركين على حرب رسول الله ﷺ، كيوم الأحزاب وغير ذلك من هَمِّهم بقتله وسَبِّه(٨).

﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ لم يَخونوا؛ فهو استثناءٌ متصلٌ من الهاء والميم اللَّتين في «خائنةٍ منهم».

﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ﴾ في معناه قولان: فاعفُ عنهم واصفَحْ ما دام بينك وبينهم

---

(١) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١، ومعاني القرآن له ٢/ ٢٨١.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ١٦٩، والبحر المحيط ٣/ ٤٤٦.

(٣) في (د): بعثه.

(٤) انظر معاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٨٢، وقول قتادة أخرجه الطبري ٨/ ٢٥٣.

(٥) في النسخ الخطية: بغلّ، والمثبت من (م) والمصادر.

(٦) البيت للكلابي، وهو في مجاز القرآن ١/ ١٥٨، والكامل ١/ ٤٦٣، وتفسير الطبري ٨/ ٢٥٤، والمحرر الوجيز ٢/ ١٧٠.

(٧) في النسخ: إيمان بدل من: «وقيل»، والمثبت من (م).

(٨) ينظر مجمع البيان ٦/ ٥٣.

عهدٌ وهم أهلُ ذِمَّة. والقول الآخر: إنه منسوخٌ بآية السيف. وقيل: بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً﴾(١) [الأنفال: ٥٨].

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ ۚ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ﴾ أي: في التوحيد والإيمان بمحمد ﷺ؛ إذْ هو مكتوبٌ في الإنجيل(٢).

﴿فَنَسُواْ حَظًّا﴾ وهو الإيمانُ بمحمد عليه الصلاة والسلام؛ أي: لم يَعملوا بما أُمِروا به، وجَعلوا ذلك الهوى والتحريفَ سبباً للكفر بمحمد ﷺ.

ومعنى [«ومن الذين قالوا إنّا نصارى] أَخَذْنا مِيثاقَهم» هو كقولك: من زيد أخذت(٣) ثوبَه ودِرْهمَه؛ قاله الأخفش. ورتبةُ «الذين» أن تكون بعد «أَخَذْنا» وقبل المِيثاق، فيكون التقدير: أَخَذْنا من الذين قالوا إنَّا نصارى مِيثاقَهم؛ لأنه في موضع المفعولِ الثاني لـ «أخذنا» وتقديرُه عند الكوفيين: ومِن الذين قالوا إنَّا نصارى مَنْ أَخَذْنا مِيثاقَهم، فالهاء والميم يعودان على «مَن» المحذوفة، وعلى القول الأوّل

(١) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١ ، والقول بأن الآية منسوخة بآية السيف أخرجه الطبري ٨/ ٢٥٥ عن قتادة.

(٢) ينظر تفسير الرازي ١١/ ١٨٨ .

(٣) في النسخ: أخذت من زيد، والمثبت من معاني القرآن للأخفش ٢/ ٤٦٧ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١ .

يعودان على «الذين»[(١)].

ولا يُجيز النحويون أخَذْنا مِيثاقهم من الذين قالوا إنَّا نصارى، ولا أَلْيَنَها لَبِستُ من الثِّياب؛ لئلا يتقدَّمَ مضمرٌ على ظاهر[(٢)]. وفي قولهم: «إِنَّا نَصَارى» ـ ولم يقل: من النصارى ـ دليلٌ على أنهم ابتدَعوا النصرانيةَ وتسمَّوا بها؛ رُوي معناه عن الحسن[(٣)].

قوله تعالى: ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ أي: هيَّجنا. وقيل: ألصَقْنا بهم؛ مأخوذٌ من الغِراء، وهو ما يُلصق الشيء بالشيء، كالصَّمْغ وشِبهه. يقال: غَرِيَ بالشيء يَغْرَى غَراً «بفتح الغين» مقصوراً، وغِرَاء «بكسر الغين» ممدوداً: إذا أُولع به كأنه التصق به.

وحكى الرُّمَّاني: الإغراءُ تسليطُ بعضهم على بعض. وقيل: الإغراء التحريش، وأصلُه اللُّصوق؛ يقال: غَريتُ بالرَّجل غَرًا ـ مقصور وممدود مفتوح الأول ـ إذا لَصِقت به. وقال كُثَيِّر:

إذا قِيل مَهْلاً قالت العين بالبكا غِرَاءً ومدَّتْها حوافِلُ نُهَّلُ[(٤)]

وأغْرَيْتُ زيداً بكذا حتى غَرِيَ به، ومنه الغِراء الذي يُغرى به لِلُصوقه؛ فالإغراء بالشيء الإلصاقُ به من جهة التَّسليط عليه. وأغْرَيْتُ الكلبَ، أي: أَوْلعتُه بالصيد[(٥)].

«بَيْنَهُمُ» ظرفٌ للعداوة. «والبغضاءَ» البغض. أشار بهذا إلى اليهود والنصارى لِتقدُّم ذِكْرهما. عن السُّدّيّ وقتادة: بعضُهم لبعض عدوٌّ. وقيل: أشار إلى افتراقِ النصارى خاصّةً؛ قاله الربيع بن أنس؛ لأنهم أقربُ مذكور؛ وذلك أنهم افترقوا إلى اليعاقِبةِ

---

(١) ينظر مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٢١ - ٢٢٢.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١.

(٣) أورده ابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ٣١٥، والطبرسي في مجمع البيان ٦/ ٥٤.

(٤) في (د) و(ز): بُهَّل، وفي (ظ): تهمل، والمثبت من (م)، والبيت في ديوان كُثَيِّر عزَّة ص٢٤٨، وروايته فيه:

إذا قلت أسلو غارت العين بالبكا غراءً ومَدَّتْها مدامعُ حُفَّلُ

(٥) انظر الصحاح (غري).

والنّسطورية والملكانية؛ أي: كفَّر بعضُهم بعضاً[١].

قال النحاس[٢]: ومِن أحسنِ ما قيل في معنى ﴿أغرينا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ أنَّ الله عزَّ وجلَّ أمَرَ بعداوة الكفار وإبغاضِهم، فكلُّ فرقةٍ مأمورةٌ بعداوة صاحبتها وإبغاضها[٣] لأنهم كُفَّار.

وقوله: ﴿وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ﴾ تهديدٌ لهم؛ أي: سيَلْقَوْن جزاءَ نَقْضِ الميثاق.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ الكتاب اسمُ جنس بمعنى الكُتب؛ فجميعهم مُخاطَبون. ﴿قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ محمدٌ ﷺ. ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي: من كُتبكم؛ من الإيمان به، ومن آيةِ الرجم[٤]، ومن قِصَّة أصحابِ السبت الذين مُسِخُوا قِردةً؛ فإنهم كانوا يُخفونها. ﴿وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾ أي: يتركُه ولا يُبيِّنه، وإنما يُبيِّن ما فيه حُجَّةٌ على نُبوَّتِه، ودلالةٌ على صِدْقه، وشهادةٌ برسالته، ويتركُ ما لم يكن به حاجةٌ إلى تَبْيينه. وقيل: ﴿وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾ يعني يتجاوز عن كثير فلا يُخبركم به[٥].

وذكر أنَّ رجلاً من أحبارهم جاء إلى النبيِّ ﷺ فقال: ما هذا[٦] [الذي] عفوتَ عنا؟ فأعرضَ عنه رسولُ الله ﷺ ولم يُبيِّن؛ وإنما أراد اليهوديُّ أن يُظهِرَ مُناقضةَ

---

(١) قال أبو الليث في تفسيره ١/ ٤٢٤ : وهم (يعني النصارى) ثلاث فرق: فرقة بينهم النسطورية، قالوا: المسيح ابن الله، وصنف منهم يقال لهم: الماريعقوبية، قالوا: إن الله هو المسيح، وصنف يقال لهم: الملكانية، قالوا: إن الله ثالث ثلاثة، المسيح وأمه والله.

(٢) في إعراب القرآن ٢/ ١٢ ، وما قبله منه ومن معاني القرآن له ٢/ ٢٨٣ ، والأقوال السالفة أخرجها الطبري ٨/ ٢٥٩ - ٢٦٠ .

(٣) في النسخ الخطية: صاحبها وإبغاضه، والمثبت من (م)، وهو الموافق لإعراب القرآن للنحاس.

(٤) أخرج النسائي في الكبرى (١١٠٧٤)، والطبري في تفسيره ٨/ ٢٦٢ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب، وذلك قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ . .﴾ فكان مما أخفوا الرجم.

(٥) ينظر مجمع البيان ٦/ ٥٦ .

(٦) في (م): يا هذا.

كلامه، فلما لم يُبيِّنْ له رسول الله ﷺ قام من عنده، فذهب وقال لأصحابه: أرى أنه صادقٌ فيما يقول؛ لأنه كان وَجَدَ في كتابه أنه لا يُبيِّن له ما سأله عنه(١).

﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ﴾ أي: ضياءٌ؛ قيل: الإسلام. وقيل: محمد عليه الصلاة والسلام؛ عن الزجاج(٢). ﴿وَكِتَابٌ مُّبِينٌ﴾ أي: القرآن، فإنه يُبيِّن الأحكامَ، وقد تقدَّم(٣). ﴿يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَانَهُۥ﴾ أي: ما رَضِيَه اللهُ. ﴿سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾: طُرُقَ السلامة المُوصِلةَ إلى دار السلام(٤) المُنزَّهة عن كلِّ آفة، والمُؤَمّنة من كل مَخَافة، وهي الجنة. وقال الحسن والسُّدّيّ: «السلام»: الله عزَّ وجلَّ؛ فالمعنى: دين الله ـ وهو الإسلام ـ كما قال: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩]. ﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ أي: من ظُلمات الكفر والجَهالات إلى نور الإسلام والهِدايات. ﴿بِإِذْنِهِۦ﴾: بتوفيقه وإرادته(٥).

قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ تقدَّم في آخر «النساء»(٦) بيانُه والقولُ فيه.

وكُفْرُ النصارى في دلالة هذا الكلام إنما كان بقولهم: إنَّ اللهَ هو المسيحُ ابن

---

(١) تفسير أبي الليث ١/ ٤٢٤، وما بين حاصرتين منه.

(٢) معاني القرآن له ٢/ ١٦١.

(٣) ينظر ص٢٣٨ من هذا الجزء.

(٤) في النسخ: السلامة، والمثبت من (م).

(٥) ينظر تفسير الرازي ١١/ ١٨٩ - ١٩٠، ومجمع البيان ٦/ ٥٦ - ٥٧، وقول السدي أخرجه الطبري ٨/ ٢٦٥.

(٦) ص٢٣٠ من هذا الجزء وما بعدها.

مريم على جِهة الدَّينونة به؛ لأنهم لو قالوه على جِهة الحِكاية مُنكرين له لم يكفروا[(١)].

﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ أي: من أمر الله. و«يَمْلِكُ» بمعنى يقدِر؛ من قولهم: ملكتُ على فلان أمره، أي: اقتدرتُ عليه. أي: فمن يقدِر أن يمنعَ من ذلك شيئاً؟ فأعْلمَ اللهُ تعالى أن المسيحَ لو كان إلهاً لقَدَرَ على دَفْع ما ينزل به أو بغيره، وقد أمات أُمَّه ولم يتمكَّنْ من دَفْع الموت عنها، فلو أهلكَه هو أيضاً فمن يدفعه عن ذلك أو يردُّه؟

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ والمسيحُ وأُمُّه بينهما مخلوقان محدودان محصوران، وما أحاط به الحَدُّ والنهاية لا يصلحُ للإلهيّة. وقال: «وما بَيْنَهما»، ولم يَقُلْ: وما بينهنَّ؛ لأنه أراد النوعين والصِّنفين كما قال الراعي:

طَرَقا فتلك هَمَاهِمي أَقْرِيهما قُلُصاً لَواقِحَ كالقِسِيّ وحُولا[(٢)]

فقال: «طَرَقا» ثم قال: «فتلك هماهِمي»[(٣)].

﴿يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ﴾ عيسى من أم بلا أب آيةً لعباده.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَـٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّـٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَـٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّـٰٓؤُهُۥ﴾ قال ابن عباس:

---

(١) ينظر مجمع البيان ٦/ ٥٨.

(٢) ديوان الراعي النميري ص٢١٦، والبيت الذي قبله:

أَخُلَيْدَ إنّ أباكِ ضافَ وِسادَهُ هَمَّانِ باتا جَنْبةً ودخيلا

قوله: هماهمي: بمعنى الهموم. وقُلُصاً: جمع قَلوص، وهي الفتية من الإبل. ولواقح: حوامل، جمع لاقح. وحُولا: جمع حائل، وهي الناقة التي لم تحمل سنة أو سنتين أو سنوات، وكذلك كل حامل ينقطع عنها الحمل. اللسان (همم) و(قلص) و(لقح). و(حول).

(٣) ينظر مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ١١٨ و ١٦٠، وتفسير الطبري ٨/ ٢٦٨.

خَوَّفَ رسولُ الله ﷺ قوماً من اليهود العقابَ، فقالوا: لا نخافُ؛ فإنَّا أبناءُ الله وأَحِبَّاؤه. فنزلت الآية[١].

قال ابن إسحاق: أتَى رسولَ الله ﷺ نعمانُ بن أضَا وبَحْرِيُّ بن عَمرو وشَأسُ بن عَدِيّ، فكلَّموه وكلَّمهم، ودعاهم إلى الله عزَّ وجلَّ وحَذَّرهم نِقْمَتَه، فقالوا: ما تُخوِّفنا يا محمد؟؛ نحن أبناءُ الله وأحِبَّاؤه. كقول النصارى، فأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ فيهم: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾ إلى آخر الآية. قال لهم معاذُ بن جبل وسعدُ بن عُبَادة وعُقبةُ بن وهب: يا معشرَ يهود، اتَّقوا الله، فوالله إنكم لَتعلمون أنه رسولُ الله، ولقد كنتم تذكُرونه لنا قبلَ مَبْعثه، وتَصِفُونه لنا بِصِفته؛ فقال رافعُ بن حُرَيْملة ووهبُ بن يهوذا: ما قلنا هذا لكم، ولا أنزلَ اللهُ من كتابٍ بعد موسى، ولا أرسلَ بشيراً ولا نذيراً من بعده، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾[٢].

السُّدِّيّ: زعمتِ اليهودُ أنَّ الله عزَّ وجلَّ أوحى إلى إسرائيل عليه السلام أنَّ ولدَك بِكري من الولد. قال غيره: والنصارى قالت: نحن أبناءُ الله؛ لأنَّ في الإنجيل حكايةً عن عيسى[٣]: أذهبُ إلى أبي وأبيكم. وقيل: المعنى: نحن أبناءُ رسل الله[٤]، فهو على حَذْفِ مضاف.

وبالجملة؛ فإنهم رَأَوا لأنفسهم فضلاً، فردَّ عليهم قولَهم فقال: ﴿فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾ فلم يكونوا يَخْلون من أحدِ وجهين؛ إما أنْ يقولوا: هو يُعذِّبنا، فيقال لهم:

---

(١) هو مختصر الخبر التالي.

(٢) السيرة النبوية ١/ ٥٦٣ - ٥٦٤ ، وأخرجه الطبري ٨/ ٢٦٩ و ٢٧٣ عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق ابن إسحاق، وفي إسناده محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت رضي الله عنهما، وهو مجهول، تفرَّد عنه ابن إسحاق. تقريب التهذيب ص٤٣٩ .

(٣) قوله: عن عيسى، من (م).

(٤) ينظر النكت والعيون ٢/ ٢٣ ، وتفسير البغوي ٢/ ٢٣ .

فلستُم إذاً أبناءَه وأحباءَه، فإنَّ الحبيبَ لا يُعذِّب حبيبَه، وأنتم تُقِرُّون بعذابه؛ فذلك دليلٌ على كَذِبكم. وهذا هو المسمَّى عند الجَدَليين ببرهان الخَلْف[(١)].

أو يقولوا: لا يُعذِّبُنا فيُكذِّبوا ما في كُتبهم، وما جاءت به رسلُهم، ويُبيحوا المعاصي وهم معترفون بعذاب العُصاة منهم؛ ولهذا يلتزمون أحكامَ كُتبهم[(٢)].

وقيل: معنى «يُعَذِّبُكُمْ»: عَذَّبَكم، فهو بمعنى المُضِيِّ، أي: فَلِمَ مَسَخَكم قردةً وخنازيرَ؟ ولِمَ عذَّبَ مَنْ قبلَكم من اليهود والنصارى بأنواع العذاب وهم أمثالكم[(٣)]؟ لأن الله سبحانه لا يحتجُّ عليهم بشيء لم يكن بعدُ؛ لأنهم ربما يقولون: لا نُعذَّبُ غداً، بل يحتجُّ عليهم بما عَرَفوه. ثم قال: ﴿بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ﴾ أي: كسائر خَلْقه؛ يُحاسبكم على الطاعةِ والمعصية، ويُجازي كلًّا بما عَمِلَ. ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ أي: لمن تابَ من اليهود. ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ لمن ماتَ عليها. ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ فلا شريكَ له يُعارضه. ﴿وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ أي: يؤول أمرُ العِباد إليه في الآخرة.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ يعني محمداً ﷺ؛ يُبَيِّنُ لكم انقطاعَ حُجَّتهم حتى لا يقولوا غداً: ما جاءنا رسولٌ. ﴿عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ أي: سكون؛ يقال: فَتَر الشيء: سَكَن. وقيل: «على فَتْرَةٍ»: على انقطاع ما بين النَّبيِّين؛ عن أبي عليٍّ وجماعةِ أهل العلم، حكاه الرُّمَّاني؛ قال: والأصلُ فيها انقطاعُ العمل

---

(١) هو إثبات المطلوب بإبطال نقيضه. ينظر الكليات لأبي البقاء ص٧١٥، وكشاف اصطلاحات الفنون ١/ ٧٦٠.

(٢) ينظر تفسير الطبري ٨/ ٢٧١، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢ - ١٣.

(٣) ينظر مجمع البيان ٦/ ٦٠.

عما كان عليه من الجِدِّ فيه، من قولهم: فَتَر عن عَمَلِهِ وفَتَّرته عنه. ومنه: فَتَر الماءُ: إذا انقطع عما كان عليه[١] من البَرْد إلى السُّخونة[٢]، وامرأةٌ فاتِرةُ الطَّرف، أي: مُنقطعة عن حِدَّة النظر[٣]. وفتورُ البَدَن كفتور الماء. والفِتْرُ: ما بين السَّبَّابة والإبهام إذا فتحتَهما[٤]. والمعنى؛ أي: مَضَتْ للرسل مدَّةٌ قبلَه.

واختُلِف في قَدْر مدَّة تلك الفترة، فذكر محمد بن سعد في كتاب «الطبقات»[٥] عن ابن عباس قال: كان بين موسى بن عِمران وعيسى ابن مريم عليهما السلام ألف سنة وتسع مئة[٦] سنة، ولم يَكُنْ بينهما فترةٌ، وأنه أُرسل بينهما ألفُ نبيٍّ من بني إسرائيل سوى مَن أُرسل من غيرهم. وكان بين ميلادِ عيسى والنبيِّ ﷺ خمسُ مئة سنة وتسعٌ وستون سنة، بُعث في أوَّلها ثلاثةُ أنبياء؛ وهو قوله تعالى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس: ١٤] والذي عُزِّز به شمعون، وكان من الحواريّين. وكانت الفترةُ التي لم يَبعث اللهُ فيها رسولاً أربعَ مئة سنة وأربعاً وثلاثين سنة.

وذكر الكلبيُّ أن بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام خمسَ مئة سنة وتسعاً وستين، وبينهما أربعة أنبياء؛ واحدٌ من العرب من بني عَبْس، وهو خالد بن سِنان[٧].

قال القُشيريُّ: ومثلُ هذا مما لا يُعلم إلا بخبر صِدْق.

وقال قتادة: كان بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ستُّ مئة سنة، وقاله

---

(١) لفظ: عليه، من (ظ).

(٢) في (م): من السخونة إلى البرد.

(٣) ينظر مجمع البيان ٦/ ٦١ .

(٤) في النسخ: فتحها، والمثبت من (م) وهو الموافق للصحاح (فتر).

(٥) ١/ ٥٣ ، وفي إسناده محمد بن السائب الكلبي، وهو متكلَّم فيه. تقريب التهذيب ص٤١٥ .

(٦) في (م): ألف وسبع مئة، والمثبت من النسخ الخطية، وهو الموافق لطبقات ابن سعد.

(٧) سلف ضمن رواية ابن عباس من طريق الكلبي، وينظر زاد المسير ٢/ ٣٢٠ ، وفيه أن الكلبي قال: إن بين عيسى ونبينا محمد عليهما السلام خمس مئة وأربعين سنة، وكذا ذكره أبو الليث في تفسيره ١/ ٤٢٦ ، والبغوي في تفسيره ٢/ ٢٣ .

مقاتل والضحَّاك ووَهْب بن مُنَبِّه، إلا أن وهباً زاد عشرين سنة. وعن الضحَّاك أيضاً: أربع مئة وبِضْع وثلاثون سنة[١].

وذكر ابنُ سعد عن عِكرمة قال: بين آدمَ ونوحٍ عَشَرَةُ قرون، كلُّهم على الإسلام. قال ابن سعد: أخبرنا محمد بن عمر[٢] بن واقد الأسلميُّ عن غير واحد قالوا: كان بين آدمَ ونوحٍ عَشَرَةُ قرون، والقَرْنُ مئة سنة، وبين نوح وإبراهيم عَشَرَةُ قرون، والقَرْنُ مئةُ سنة، وبين إبراهيمَ وموسى بن عِمران عَشَرَةُ قرون، والقَرْنُ مئةُ سنة[٣]. فهذا ما بين آدمَ ومحمدٍ عليهما الصلاة والسلام من القرون والسِّنين. والله أعلم.

﴿أَن تَقُولُوا﴾ أي: لئلا؛ أو كراهيةَ أن تقولوا، فهو في موضع نصب. ﴿مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ﴾ أي: مُبَشِّر. ﴿وَلَا نَذِيرٍ﴾ أي: مُنذِر. ويجوز: «مِن بشيرٍ وَلَا نذيرٌ» على الموضع[٤].

قال ابن عباس: قال معاذُ بن جبل وسعدُ بن عُبادة وعقبةُ بن وهب لليهود: يا معشرَ يهود، اتَّقوا الله، فوالله، إنكم لَتعلمون أنَّ محمداً رسولُ الله، ولقد كنتم تذكُرونه لنا قبلَ مَبْعثه وتَصِفُونه بصِفته؛ فقالوا: ما أنزل اللهُ من كتاب بعدَ موسى ولا أرسلَ بعدَه من بَشيرٍ ولا نذير؛ فنزلت الآية[٥].

﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ على إرسالِ مَن شاء من خَلْقه. وقيل: قديرٌ على إنجاز ما بَشَّر به وأنذر منه.

---

(١) أخرج قول قتادة وقول الضحاك الثاني الطبري ٨/ ٢٧٥، وأورد الأقوال الأخرى أبو الليث في تفسيره ١/ ٤٢٦. وقد أخرج البخاري (٣٩٤٨) عن سلمان ﷺ قال: فترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم ست مئة سنة.

(٢) في النسخ: محمد بن عمرو، وهو خطأ، ومحمد بن عمر ـ وهو الواقدي ـ، متروك مع سعة علمه. ينظر ميزان الاعتدال ٣/ ٦٦٢.

(٣) طبقات ابن سعد ١/ ٥٣.

(٤) يعني يجوز في اللغة، لا في التلاوة، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣، والإملاء ٢/ ٤٠٧.

(٥) سلف ص٣٨٨ من هذا الجزء.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا ۖ فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِى وَأَخِى ۖ فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ ۛ أَرْبَعِينَ سَنَةً ۛ يَتِيهُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾، الآياتُ.

تبيينٌ من الله تعالى أنَّ أسلافَهم تمرَّدوا على موسى وعصَوه؛ فكذلك هؤلاء مع[1] محمدٍ عليه الصَّلاة والسلام، وهو تسليةٌ له، أي: يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمةَ اللهِ عليكم، واذكروا قصةَ موسى[2].

ورُوي عن عبد الله بنِ كَثير أنه قرأ: «يَا قَوْمُ اذْكُرُوا» بضم الميم، وكذلك ما أشبهه؛ وتقديره: يا أيها القوم[3].

﴿إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ﴾ لم ينصرف؛ لأنَّ فيه ألفَ التأنيث.

﴿وَجَعَلَكُمْ مُلُوكاً﴾، أي: تَملِكون أمرَكم لا يغلبُكم عليه غالبٌ بعدَ أنْ كنتم مملوكين[4] لفرعونَ مقهورين، فأنقذكم منه بالغرق؛ فهم ملوكٌ بهذا الوجه. وبنحوه

(١) في (م): على.

(٢) ينظر تفسير الطبري ٨/ ٢٧٦ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣ ، وما بعده منه، وذكر قراءة ابن كثير ابنُ عطية في المحرر الوجيز ٢/ ١٧٣ ، والقراءة المتواترة عنه (وهو من السبعة) كقراءة الجماعة.

(٤) في (د) و(ظ): مملكين، وفي (ز): متملكين، والمثبت من (م).

فَسر السُّدِّيُّ والحسن وغيرُهما[١].

قال السُّدِّيُّ: مَلَكَ كلُّ واحدٍ منهم نفسَه وأهلَه ومالَه[٢].

وقال قَتَادة: إنما قال: ﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾؛ لأنَّا كنَّا نتحدَّثُ أنهم أوّلُ من خُدِم من بني آدمَ.

قال ابن عطية[٣]: وهذا ضعيفٌ؛ لأنَّ القِبْطَ كانوا[٤] يَستخدمون بني إسرائيل، وظاهرُ أمرِ بني آدمَ أنَّ بعضَهم كان يُسخِّر بعضاً مذ تناسلوا وكثُروا، وإنما اختلفت الأممُ في معنى التمليكِ فقط.

وقيل: جعلكم ذوي منازل لا يُدخَل عليكم إلا بإذن؛ رُوي معناه عن جماعة من أهل العلمِ[٥].

قال ابن عباس: إنَّ الرجلَ إذا لم يَدخل أحدٌ بيتَه إلا بإذنه فهو ملِكٌ. وعن الحسن أيضاً وزيد بنِ أسلم: أنَّ من كانت له دارٌ وزوجةٌ وخادمٌ فهو ملِكٌ[٦]، وهو قولُ عبدِ الله بنِ عمرو كما في صحيح مسلم[٧] عن أبي عبد الرحمنِ الحُبُلِيّ قال: سمعت عبد الله بنَ عمرو بنِ العاص وسأله رجلٌ، فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال له عبد الله: ألك امرأةٌ تأوي إليها؟ قال: نعم، قال: ألك مَسْكنٌ[٨] تسكُنُه؟ قال: نعم، قال: فأنت من الأغنياء، قال: فإنَّ لي خادماً، قال: فأنت من الملوك.

قال ابن العربي[٩]: وفائدةُ هذا أنَّ الرجلَ إذا وجبت عليه كفَّارةٌ، ومَلَكَ داراً

---

(١) ينظر النكت والعيون ٢/ ٢٤، والمحرر الوجيز ٢/ ١٧٣.

(٢) أخرجه الطبري ٨/ ٢٨١.

(٣) في المحرر الوجيز ٢/ ١٧٣، وقول قتادة منه، وأخرجه الطبري ٨/ ٢٨٠.

(٤) في (ز) و(ظ) و(م): قد كانوا، والمثبت من (د)، وهو الموافق للمحرر الوجيز.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣.

(٦) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٧٣، وأخرج الأقوال الطبري ٨/ ٢٧٩ - ٢٨٠.

(٧) برقم (٢٩٧٩).

(٨) في (د) و(ز) و(م): منزل، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لصحيح مسلم.

(٩) في أحكام القرآن ٢/ ٥٨٦.

وخادماً باعهما في الكفَّارة، ولم يَجُزْ له الصيام؛ لأنه قادرٌ على الرقبة، والملوكُ لا يُكفِّرون بالصيام، ولا يُوصفون بالعجز عن الإعتاق.

وقال ابن عباس ومجاهد: جَعلهم ملوكاً بالمَنِّ والسَّلوى والحَجَرِ[١] والغَمَامِ، أي: هم مَخدومون[٢] كالملوك.

وعن ابن عباس أيضاً: يعني الخادمَ والمنزلَ، وقاله مجاهدٌ وعِكرمةُ والحكم بنُ عُتَيْبة[٣]، وزادوا: الزوجةَ، وكذا قال زيدُ بن أسلم ـ إلا أنه قال: فيما يعلم عن النبيِّ ﷺ ـ: «من كان له بيتٌ ـ أو قال: منزلٌ ـ يأوي إليه، وزوجةٌ، وخادمٌ يخدُمُه، فهو مِلِك»؛ ذكره النحاس[٤].

ويقال: من استغنى عن غيره فهو مِلِك؛ وهذا كما قال ﷺ: «من أصبح آمناً في سِرْبه؛ معافى في بدنه، وله قوتُ يومِه، فكأنما حِيزَتْ له الدنيا بحذافِيرها»[٥].

قوله تعالى: ﴿وَءَاتَىٰكُم﴾، أي: أعطاكم ﴿مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾. والخطاب من موسى لقومه في قول جمهورِ المفسِّرين، وهو وجهُ الكلام.

مجاهدٌ: والمرادُ بالإيتاء المنُّ والسَّلْوى والحَجَرُ والغمام. وقيل: كثرة الأنبياءِ فيهم، والآيات التي جاءتهم[٦]. وقيل: قلوباً سليمةً من الغِلِّ والغِشِّ. وقيل: إحلال الغنائمِ والانتفاع بها.

قلت: وهذا القولُ مردودٌ؛ فإنَّ الغنائمَ لم تَحِلَّ لأحدٍ إلا لهذه الأمَّةِ على ما ثبت

---

(١) يعني إخراج الماء منه.

(٢) في (د) و(ز): مخدمون.

(٣) في النسخ: عيينة، وهو خطأ.

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٢٨٧، وأخرج الأقوال الطبري ٨/ ٢٧٩ - ٢٨٠، والحديث أخرجه أبو داود في المراسيل (٢٠٤) مختصراً. قال الحافظ ابن كثير عند تفسير الآية: (٢٠) من المائدة: مرسل غريب.

(٥) تفسير أبي الليث ١/ ٤٢٦ - ٤٢٧، والحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٠٠)، والترمذي (٢٣٤٦)، وابن ماجه (٤١٤١) من حديث عبد الله بن محصن ﷺ.

(٦) ينظر النكت والعيون ٢/ ٢٥، والمحرر الوجيز ٢/ ١٧٣، وقول مجاهد في تفسيره: ١٩١، وأخرجه الطبري ٨/ ٢٨٢.

في الصحيح[١]، وسيأتي بيانُه إنْ شاء الله تعالى[٢].

وهذه المقالةُ من موسى توطئةٌ لنفوسهم[٣] حتى تُعَزَّزَ وتأخذَ[٤] الأمرَ بدخول أرضِ الجبَّارين بقوة، وتنفُذَ في ذلك نفوذَ من أعزَّه الله، ورفع شأنه[٥].

ومعنى «مِنَ العَالَمِينَ»، أي: عالَمي زمانِكم؛ عن الحسن[٦].

وقال ابن جُبير وأبو مالك: الخطابُ لأمة محمدٍ ﷺ[٧]. وهذا عدولٌ عن ظاهر الكلامِ بما لا يحسُنُ مثلُه.

وتظاهرت الأخبارُ أنَّ دِمشقَ قاعدةُ الجبَّارين[٨].

و﴿ٱلْمُقَدَّسَةَ﴾ معناه المطهَّرة. مجاهد: المباركة؛ والبركةُ: التطهيرُ من القحوط والجوعِ ونحوه. قَتَادة: هي الشَّام. مجاهد: الطُّورُ وما حولَه. ابن عباس والسُّدِّيُّ وابن زيد: هي أريحاء[٩]. قال الزّجاج: دِمشقُ وفلسطِينُ وبعضُ الأُرْدُنّ[١٠]. وقولُ قَتَادةَ يجمع هذا كلَّه.

﴿ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾، أي: فَرَضَ دخولَها عليكم، ووعدكم دخولَها وسُكناها

(١) سلف ٤/ ٢٥٨.

(٢) ص٤٠٣-٤٠٤ من هذا الجزء، وسيأتي أيضاً عند تفسير الآية (١) من سورة الأنفال.

(٣) في النسخ: توطئة لهم ولنفوسهم، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمحرر الوجيز ٢/ ١٧٤، والكلام منه.

(٤) لم تجود الكلمتان في (د) و(ز)، وفي (ظ): يعزر ويأخذ، وفي المحرر الوجيز ٢/ ١٧٤: يتعزز ويأخذ، والمثبت من (م).

(٥) في (د) و(ز) و(م): من شأنه، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للمحرر الوجيز.

(٦) أورده الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ٦٣.

(٧) أخرجه الطبري ٨/ ٢٨١.

(٨) لم نقف على هذا الكلام. وذكر نحو ذلك ياقوت في معجم البلدان ١/ ٤٨٩ في البلقاء، وهي كورة من أعمال دمشق بين الشام ووادي القرى، قصبتها عمان. والله أعلم. وانظر أيضاً فيه ٤/ ٢١٧ (غور)، وسيأتي في الصفحة ٤٠٥ أن أريحاء هي بلدة الجبارين.

(٩) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٧٤، وأخرج هذه الأقوال الطبري ٨/ ٢٨٤ - ٢٨٦.

(١٠) معاني القرآن ٢/ ١٦٢.

لكم[١].

ولما خرجت بنو إسرائيلَ من مصرَ؛ أمرهم بجهاد أهلِ أرِيحاءَ من بلاد فلسطِين، فقالوا: لا عِلمَ لنا بتلك الدِّيار، فبعث بأمر اللهِ اثني عَشَرَ نقيباً، من كلِّ سِبط رَجُلاً[٢] يتجسَّسون الأخبارَ على ما تقدم[٣]، فرأوا سكانَها الجبابرةَ[٤] من العمالقة، وهم ذوو أجسامٍ هائلةٍ؛ حتى قيل: إنَّ بعضَهم رأى هؤلاء النقباءَ، فأخذهم في كُمِّه مع فاكهة كان قد حملَها من بستانه، وجاء بهم إلى الملِك، فنثرهم بين يديه، وقال: إنَّ هؤلاءِ يريدون قِتالَنا؛ فقال لهم الملِك: ارجِعوا إلى صاحبكم، فأخبِروه خبرَنا؛ على ما تقدَّم.

وقيل: إنهم لما رجعوا؛ أخذوا من عِنب تلك الأرضِ عنقوداً، فحملَه[٥] رجلٌ واحدٌ، وقيل: حمله النقباءُ الاثنا عشر.

قلت: وهذا أشبهُ؛ فإنه يقال: إنهم لما وصلوا إلى الجبَّارين وجدوهم يَدخُل في كُمّ أحدِهم رجلان منهم، ولا يَحملُ عنقودَ عنبِهم إلا خمسةٌ منهم في خشبة، ويَدْخلُ في شطر الرمانةِ إذا نُزِع حبُّه خمسةُ أنفسٍ أو أربعة.

قلت: ولا تعارضَ بين هذا والأولِ؛ فإنَّ ذلك الجبارَ الذي أخذهم في كُمّه ـ ويقال: في حِجْره ـ هو عُوج بنُ عناق، وكان أطولَهم قامةً وأعظمَهم خَلْقاً[٦]؛ على

(١) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤ .

(٢) في (م): رجل.

(٣) ٦/ ١١٢ .

(٤) في (د) و(م): الجبارين.

(٥) في (م): فقيل: حمله.

(٦) كان من الأَولى بالمصنِّف رحمه الله أن يضرب على هذه الأخبار المصنوعة، وينزِّه كتابه عنها، بدلاً من أن يرجِّح أو أن يجمع بينها. وقد أخرج هذه الأخبار الطبري ٨/ ٢٩٠ - ٢٩٢ ، ورَدَّها ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث ص٢٧٨ - ٢٨٦ ، وقال ابن كثير في تفسير الآية: هي من وضع بني إسرائيل، ونقل أبو شهبة في كتابه الإسرائيليات ص١٨٤ - ١٨٦ عن ابن القيم قوله: وليس العجب من جرأة مَن وضَع هذا الحديث وكذب على الله، وإنما العجب ممن يُدخل هذا في كتب العلم من التفسير، فكل ذلك من وضع زنادقة أهل الكتاب. وينظر المنار المنيف ص٧٧ لابن قَيِّم الجوزية.

ما يأتي من ذكرِه إنْ شاء الله تعالى[١].

وكان طولُ سائرِهم ستةَ أذرعٍ ونصفٍ في قول مقاتلٍ.

وقال الكَلْبيُّ: كان طولُ كلِّ رجلٍ منهم ثمانينَ ذراعاً[٢]، والله أعلم.

فلما أذاعوا الخبرَ ما عدا يوشعَ وكالب بنَ يوقنا، وامتنعت بنو إسرائيلَ من الجهاد؛ عوقبوا بالتِّيه أربعينَ سنةً إلى أنْ مات أولئك العصاةُ، ونشأ أولادهم، فقاتَلوا الجبَّارين وغلَبوهم[٣].

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ﴾، أي: لا ترجِعوا عن طاعتي وما أمرتُكم به من قتال الجبَّارين. وقيل: لا ترجِعوا عن طاعة اللهِ إلى معصيته، والمعنى واحدٌ[٤].

قوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾، أي: عظام الأجسامِ طوالٌ، وقد تقدّم، يقال: نخلةٌ جَبَّارةٌ، أي: طويلةٌ. والجبَّارُ: المتعظِّمُ الممتنعُ من الذلِّ والفقرِ[٥].

وقال الزجَّاج[٦]: الجبَّارُ من الآدميين العاتي، وهو الذي يُجبِر النَّاسَ على ما يريد؛ وأصلُه على هذا من الإجبار، وهو الإكراهُ؛ فإنه يُجبِر غيرَه على ما يريدُه؛ وأجبره، أي: أكرهه.

وقيل: هو مأخوذٌ من جَبْر العظم؛ فأصلُ الجبَّارِ على هذا: المصلحُ أمرَ نفسِه، ثم استُعمل في كلِّ من جرَّ لنفسه نفعاً بحقٍّ أو باطلٍ. وقيل: إنَّ جبرَ العظمِ راجعٌ إلى معنى الإكراه[٧].

---

(١) سيذكره المصنف قريباً.

(٢) أورده أبو الليث في تفسيره ١/ ٤٢٧، وهو قول مردودٌ شرعاً وعقلاً. والكلبيُّ متَّهم. وقد روى البخاري (٣٣٢٦) عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «خلَقَ الله آدم وطوله ستون ذراعاً...» وفي آخره: «فلم يزل الخلقُ ينقص حتى الآن».

(٣) ينظر تفسير الطبري ٢/ ٢٤ – ٢٦، وتفسير الرازي ١١/ ١٩٦.

(٤) ينظر النكت والعيون ٢/ ٢٥.

(٥) ينظر معاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٨٨، وتفسير البغوي ٢/ ٢٥.

(٦) في معاني القرآن ٢/ ١٦٣.

(٧) ينظر تفسير الطبري ٨/ ٢٨٩، والنكت والعيون ٢/ ٢٥ – ٢٦.

قال الفرّاء(١): لم أسمعْ فعّالاً من أفعلَ إلا في حرفين؛ جَبَّار من أجبر، ودرَّاك من أدرك.

ثم قيل: كان هؤلاء من بقايا عاد. وقيل: هم من ولد عِيص بنِ إسحاقَ، وكانوا من الروم، وكان معهم عُوج الأعنقُ، وكان طولُه ثلاثةَ آلافِ ذراعٍ وثلثمائة وثلاثة وثلاثينَ ذراعاً؛ قاله ابن عمر(٢)، وكان يَحتجِنُ السَّحابَ، أي: يَجذِبُه بِمحجنه، ويشربُ منه، ويتناولُ الحوتَ من قاع البحرِ، فيشويه بعين الشَّمسِ؛ يرفعُه إليها، ثم يأكلُه. وحضَر طوفانَ نوحٍ عليه السَّلام، ولم يجاوِزْ ركبتَيه، وكان عمرُه ثلاثةَ آلاف وستمائة سنة، وأنه قَلع صخرةً على قَدَر عسكرِ موسى ليرضخَهم بها، فبعث الله طائراً، فنقرَها ووقعت في عُنقه، فصَرَعتْه. وأقبل موسى عليه السلام وطولُه عشرةُ أذرعٍ؛ وعصاه عشرةُ أذرعٍ، وترقَّى في السماء عشرةَ أذرعٍ، فما أصاب إلا كعبَه وهو مصروعٌ، فقتلَه. وقيل: بل ضربه في العِرق الذي تحتَ كعبِه، فصرعه فمات، ووقع على نيل مصرَ، فجسَرَهم سنةً(٣). ذكر هذا المعنى باختلافِ ألفاظِ محمد بنُ إسحقَ والطَّبريُّ ومكيٌّ وغيرُهم(٤).

وقال الكَلْبيُّ: عوج من ولد هاروتَ وماروتَ حيث وقعا بالمرأة، فحمَلت(٥). والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا﴾ يعني البلدةَ إيلياء، ويقال: أرِيحاء ﴿حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا﴾، أي: حتى يُسلموها لنا من غير قتال. وقيل: قالوا ذلك خوفاً من الجبَّارين، ولم يقصِدوا العِصيانَ، فإنهم قالوا: ﴿فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ﴾.

---

(١) نقله عنه الرازي في تفسيره ١١/١٩٨ .

(٢) لعله محمد بن عمر الواقدي، وأورده الثعلبي في عرائس المجالس ص٢٤٣ - ٢٤٤ . وثمة فروق نسخ أهملناها في هذا الخبر؛ لانعدام قيمته.

(٣) أي: كان جسراً لأهل النيل سنة!! كما في رواية الطبري ٨/ ٣١٥ .

(٤) الخبر من الإسرائيليات التالفة كما سلف ذكره، وهو في تفسير الطبري ٨/ ٣١٥ ، وتاريخه ١/ ٤٣١ ، وعرائس المجالس ص٢٤٣ - ٢٤٤ ، وتفسير البغوي ٢/ ٢٠ !

(٥) سلف خبر هاروت وماروت ٢/ ٢٨٤ .

قوله تعالى: ﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ قال ابن عباس وغيره: هما يوشع وكالب بنُ يوقنا، ويقال: ابن قانيا، وكانا من الاثني عشرَ نقيباً. و«يَخافُونَ»، أي: من الجبَّارين. قَتادَة: يخافون اللهَ تعالى.

وقال الضحاك: هما رجلانِ كانا في مدينة الجبَّارينَ على دين موسى[1]، فمعنى «يَخَافُونَ» على هذا، أي: من العمالقة من حيثُ الطبعُ؛ لئلا يَطَّلعوا على إيمانهم، فيفتنوهم، ولكن وثِقًا بالله. وقيل: يخافون ضعفَ بني إسرائيلَ وجُبنَهم.

وقرأ مجاهدٌ وابن جُبير: «يُخَافُونَ» بضم الياء[2]، وهذا يُقوِّي أنهما من غير قومِ موسى.

﴿أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾، أي: بالإسلام، أو باليقينِ والصَّلاحِ.

﴿ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ﴾ قالا لبني إسرائيل: لا يَهولَنَّكم عِظَمُ[3] أجسامِهم، فقلوبُهم مُلئتْ رُعْباً منكم، فأجسامهم عظيمةٌ، وقلوبُهم ضعيفةٌ، وكانوا قد عَلِموا أنهم إذا دَخلوا من ذلك البابِ كان لهم الغَلَبُ.

ويحتمل أنْ يكونا قالا ذلك ثقةً بوعد اللهِ، ثم قالا: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾: مصدِّقين به، فإنه ينصرُكم. ثم قيل على القول الأوّل: لما قالا هذا أرادَ بنو إسرائيلَ رجمَهما بالحجارة، وقالوا: نُصدِّقُكما ونَدَعُ قولَ عشرة[4]! ثم قالوا لموسى: ﴿إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا﴾. وهذا عِنادٌ وحَيْدٌ عن القتال، وإياسٌ من النَّصر. ثم جهلوا صفةَ الربِّ تبارك وتعالى، فقالوا: ﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ﴾ وصفوه بالذَّهاب والانتقالِ، واللهُ متعالٍ عن ذلك. وهذا يدلُّ على أنهم كانوا مُشَبِّهةً؛ وهو معنى قولِ الحسن؛ لأنه قال: هو كفرٌ منهم بالله[5]، وهو الأظهرُ في معنى هذا

(١) أخرج قول الضحاك وابن عباس الطبري ٨/٢٩٦ - ٢٩٧.

(٢) القراءات الشاذة ص٣١، والمحتسب ١/٢٠٨.

(٣) في النسخ: عظام، والمثبت من (م).

(٤) ينظر تفسير الطبري ٨/٣٠١، والوسيط ٢/١٧٣، وتفسير الرازي ١١/١٩٩.

(٥) أورده الواحدي في الوسيط ٢/١٧٣، وينظر تفسير الرازي ١١/١٩٩.

الكلامِ. وقيل: إنَّ[١] نصرةَ ربِّك لك أحقُّ من نُصرتنا، وقتالَه معك ـ إنْ كنت رسولَه ـ أولى من قتالِنا؛ فعلى هذا يكونُ ذلك منهم كفراً[٢]؛ لأنهم شَكُّوا في رسالته.

وقيل المعنى: اذهبْ أنت، فقاتِل ولْيُعِنْك ربُّك.

وقيل: أرادوا بالربِّ هارونَ؛ وكان أكبرَ من موسى، وكان موسى يُطيعه. وبالجملة؛ فقد فسَقُوا بقولهم؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾ أي: لا تحزنْ عليهم[٣].

﴿إِنَّا هَـٰهُنَا قَـٰعِدُونَ﴾، أي: لا نبرحُ ولا نقاتِلُ. ويجوز: «قاعدينَ»[٤] على الحال؛ لأنَّ الكلامَ قد تمَّ قبلَه.

قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِيۖ﴾ لأنه كان يُطيعه. وقيل المعنى: إني لا أملِكُ إلا نفسي، ثم ابتدأ فقال: «وَأَخِي»، أي: وأخي أيضاً لا يملِكُ إلا نفسَه؛ فأخي على القول الأوّلِ في موضع نصب عطفاً على «نفسي»، وعلى الثاني في موضع رفع، وإنْ شئتَ عطفتَ على اسم إنَّ، وهي الياءُ، أي: إني وأخي لا نَملِكُ إلا أنفسَنا. وإنْ شئتَ عطفتَ على المضمر في «أملِك»، كأنه قال: لا أملك أنا وأخي إلا أنفسَنا[٥].

﴿فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾، يقال: بأيِّ وجهٍ سأل[٦] الفرقَ بينَه وبينَ هؤلاءِ القوم؟ ففيه أجوبةٌ:

الأوّل: بما يدلُّ على بُعدِهم عن الحقِّ، وذهابِهم عن الصَّواب فيما ارتكبوا من العصيان، ولذلك أُلقُوا في التِّيه.

(١) في (م): أي إن.

(٢) في (د) و(ظ) و(م): كفر، والمثبت من (ز).

(٣) ينظر مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ١٦٠، وتفسير الرازي ١١/ ٢٠٠، والمحرر الوجيز ٢/ ١٧٥.

(٤) أي: في اللغة، لا في القراءة، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥.

(٥) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٦٤ - ١٦٥، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥.

(٦) في (م): سأله.

الثاني: بطلَب التمييز، أي: مَيِّزْنا عن جُملتِهم[١]، ولا تُلْحِقْنا بهم في العقاب، وقيل: المعنى: فاقضِ بيننا وبينَهم بعصمتِك إيَّانا من العصيان الذي ابتليتَهم به. ومنه قولُه تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٤]، أي: يُقضَى. وقد فعل لمَّا أماتَهم في التِّيه. وقيل: إنما أرادَ في الآخرة، أي: اجعلْنا في الجنة، ولا تجعلْنا معهم في النار[٢]؛ والشاهدُ على الفَرْق الذي يدلُّ على المباعدة في الأحوال قولُ الشاعر:

يا ربِّ فافرُقْ بينَه وبيني ... أشدَّ ما فرَّقتَ[٣] بين اثنينِ[٤]

ورَوى ابنُ عُيَيْنةَ عن عمرو بنِ دِينار، عن عُبيد بن عُمَير أنه قرأ: «فافرِقْ» بكسر الراء[٥].

قوله تعالى: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ استجاب الله دعاءه، وعاقبَهم في التِّيه أربعينَ سنةً.

وأصلُ التِّيهِ في اللغة: الحَيْرةُ، يقال منه: تَاهَ يتِيه تَيْهاً وتَوْهاً: إذا تَحيَّر. وتَيَّهتُه وتَوَّهْتُه، بالياء والواو، والياءُ أكثر. والأرضُ التَّيْهاءُ: التي لا يُهتدى فيها؛ وأرض تِيهٌ وتَيْهاء[٦]، ومنها قال:

تِيهٍ أتَاوِيهِ على السُّقَّاطِ[٧]

---

(١) في (م): عن جماعتهم وجملتهم.

(٢) ينظر مجمع البيان ٦/ ٧٠، وزاد المسير ٢/ ٣٢٨.

(٣) في النسخ: فرق، والمثبت من (م)؛ وهو الموافق للمصادر.

(٤) البيت في مجاز القرآن ١/ ١٦٠، وتفسير الطبري ٨/ ٣٠٥، والبحر المحيط ٣/ ٤٥٧ دون نسبة.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥، وذكر القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣١ - ٣٢.

(٦) قوله: وتيهاء، من (ظ) و(م)، وينظر الصحاح (تيه)، وتهذيب اللغة (تاه)، والوسيط ٢/ ١٧٥.

(٧) الرجز للعجّاج، وهو في ديوانه ص٢٤٦، وقبله:

وبلدةٍ بعيدةِ النِّياطِ ... مجهولةٍ تغتالُ خَطْو الخاطي

وبَسْطَةٍ بسَعَةِ البَسَاطِ ... تيهِ أتاويهِ على السُّقَّاطِ

المجهولة: الأرضُ التي ليس بها علاماتٌ يُهتَدَى بها، تغتالُ: لا يَستبينُ فيها المَشْيُ، يقول: تغتال =

وقال آخر:

بِتَيْهَاءَ قَفْرٍ والمَطِيُّ كأنَّها قَطَا الحَزْنِ قد كانت فِراخاً بُيُوضُها[١]

فكانوا يسيرون في فراسخَ قليلةٍ ـ قيل: في قَدْر ستَّةِ فراسخ ـ يومهم وليلتهم، فيُصبحون حيث أمسَوا، ويُمسون حيث أصبحوا؛ وكانوا سَيَّارَةً لا قرارَ لهم[٢].

واختُلف هل كان معهم موسى وهارون؟ فقيل: لا؛ لأنَّ التِّيهَ عقوبةٌ، وكانت سِنو[٣] التّيهِ بعدد أيامِ العجل، فقوبلوا على كلِّ يومٍ سنة، وقد قال: ﴿فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾.

وقيل: كانا معهم، لكنْ سهَّلَ الله الأمرَ عليهما كما جَعل النارَ برداً وسلاماً على إبراهيم[٤].

ومعنى «مُحَرَّمَةٌ»، أي: إنهم ممنوعون من دخولها، كما يقال: حرَّم الله وجهَك على النار، وحَرَّمتُ عليك دخولَ الدار؛ فهو تحريمُ منعٍ لا تحريمُ شرعٍ؛ عن أكثر أهلِ التفسيرِ[٥]؛ كما قال الشاعر[٦]:

جَالَتْ لتَصرعني فقلتُ لها: اقصرِي إنّي امرؤٌ صَرْعِي عليكِ حرامُ

أي: أنا فارسٌ فلا يمكنُكِ صرعي.

وقال أبو عليّ[٧]: يجوزُ أنْ يكونَ تحريمَ تعبُّدٍ.

= بَسْطَهُ بسَعَتها والبَساط: هو سَعَتُها، تيهِ أتاويهِ؛ التِّيه: الضلال، يقال: أرض تِيهٌ أي: مَضِلَّة، وأتاويه: أفاعيل من تيهٍ، والسُّقَّاط: هم الذين لا يصبرون ولا يجدُّون، الواحد ساقط. من شرح الديوان للأصمعي.

(١) البيت لابن أحمر، وهو في الحيوان ٥/ ٥٧٥، والمعاني الكبير ١/ ٣١٣، وشرح المفصل ٧/ ١٠٢، وخزانة الأدب ٩/ ٢٠١.

(٢) ينظر الوسيط ٢/ ١٧٥.

(٣) في النسخ الخطية: سنون، والمثبت من (م).

(٤) ينظر تفسير أبي الليث ١/ ٤٢٨، وتفسير البغوي ٢/ ٢٦.

(٥) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٦٥، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥، وتفسير البغوي ٢/ ٢٦.

(٦) هو امرؤ القيس، والبيت في ديوانه ص١١٦.

(٧) هو الجُبَّائي، ونقل قوله الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ٧٠.

ويقال: كيف يجوزُ على جماعةٍ كثيرةٍ من العقلاء أنْ يسيروا في فراسخَ يسيرةٍ، فلا يهتدُوا للخروج منها؟

الجواب: قال أبو عليّ: قد يكونُ ذلك بأنْ يُحوِّلَ الله الأرضَ التي هم عليها إذا ناموا، فيردَّهم إلى المكان الذي ابتدؤوا منه. وقد يكونُ بغير ذلك من الاشتباه والأسبابِ المانعةِ من الخروج عنها على طريق المعجزةِ الخارجةِ عن العادة[1].

«أَرْبَعِينَ» ظرفُ زمانٍ للتِّيه؛ في قول الحسنِ وقَتَادةَ؛ قالا: ولم يدخلْها أحدٌ منهم، فالوقفُ على هذا على: «عَلَيْهِم».

وقال الرّبيع بنُ أنس وغيره: إنَّ «أَرْبَعِينَ سَنَةً» ظرفٌ للتحريم[2]، فالوقفُ على هذا على: «أَرْبَعِينَ سَنَةً»، فعلى الأوّلِ: إنما دخلها أولادُهم. وقاله ابنُ عباس[3]، ولم يبقَ منهم إلا يوشع وكالب، فخرج يوشع[4] بذُرِّياتهم إلى تلك المدينةِ، وفتحوها.

وعلى الثاني: فمن بقي منهم بعدَ أربعينَ سنة دخلوها.

ورُوي عن ابن عباس أنَّ موسى وهارونَ ماتا في التِّيه[5].

قال غيره: ونَبَّأَ الله يوشع، وأمرَه بقتال الجبَّارين، وفيها حُبِستْ عليه الشَّمسُ حتى دَخل المدينة، وفيها أحرق الذي وُجد الغُلُولُ عندَه، وكانت تنزلُ من السماء ـ إذا غَنِموا ـ نارٌ بيضاءُ، فتأكلُ الغنائمَ؛ وكان ذلك دليلاً على قبولها، فإنْ كان فيها غُلولٌ لم تأكلْه، وجاءت السِّباع والوحوشُ، فأكلته. فنزلت النارُ، فلم تأكلْ ما غنِموا، فقال: إنَّ فيكم الغُلُولَ، فلتبايعني كلُّ قبيلةٍ، فبايعتْه، فلصِقتْ يدُ رجلٍ منهم بيده، فقال: فيكم الغُلُولُ، فليبايعني كلُّ رجلٍ منكم، فبايعوه رجلاً رجلاً حتى لصقت

(١) ينظر مجمع البيان ٦/ ٧١.

(٢) أخرج قول الربيع وقتادة الطبري ٨/ ٣٠٧ - ٣٠٨.

(٣) أورده أبو الليث في تفسيره ١/ ٤٢٨.

(٤) في (م): فخرج منهم يوشع.

(٥) أخرجه الطبري ٨/ ٣١٠.

يدُ رجلٍ منهم بيده، فقال: عندَكَ الغُلُولُ، فأخرج مثلَ رأسِ البقرةِ من ذهب، فنزلت النار، فأكلت الغنائمَ. وكانت ناراً بيضاءَ مثلَ الفضَّةِ لها حفيفٌ، أي: صوتٌ مثلُ صوتِ الشجرِ وجناح الطائر فيما يَذكرون؛ فذكروا أنه أحرقَ الغَالَّ ومتاعَه بغَوْرٍ يقالُ له الآن: غَوْر عاجر[1]، عُرِف باسم الغالِّ؛ وكان اسمُه عاجراً.

قلت: ويستفادُ من هذا عقوبةُ الغالِّ قبلَنَا، وقد تقدَّم حكمُه في مِلَّتنا[2]، وبيانُ ما انبهم من اسم النَّبيِّ والغالِّ في الحديث الصحيحِ عن أبي هُرَيرةَ عن رسول الله ﷺ قال: «غزا نبيٌّ من الأنبياء» الحديث، أخرجه مسلم، وفيه قال: «فغزا فأدنى للقرية[3] حينَ صلاةِ العصرِ، أو قريباً من ذلك، فقال للشَّمس: أنتِ مأمورةٌ، وأنا مأمورٌ، اللهم احبِسْها عليَّ شيئاً، فحُبِست عليه حتى فَتح الله عليه. قال: فجمَعوا ما غنِموا، فأقبلت النار لتأكلَه، فأبتْ أنْ تَطعَمَه، فقال: فيكم غُلُولٌ، فليبايعني من كلِّ قبيلةٍ رجلٌ، فبايَعوه [فلصقت يدُ رَجُلٍ بيده، فقال: فيكم الغُلُول، فلتُبايعني قبيلتُك، فبايَعَتْه] قال: فلَصِقَ بيد[4] رجلين أو ثلاثة، فقال: فيكم الغُلُولُ»[5] وذكر نحوَ ما تقدَّم.

قال علماؤنا: والحكمة في حَبْس الشَّمسِ على يوشع عندَ قتالِه أهلَ أَرِيحاء وإشرافِه على فتحها عَشِيَّ يومِ الجمعة، وإشفاقِه من أنْ تغرُبَ الشَّمسُ قبلَ الفتحِ؛ أنه

---

(١) في (د) و(ز) و(م): عاجز، ومثله في الموضع الآتي، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لتاريخ الطبري ١/ ٤٤١، والتعريف والإعلام للسهيلي ص٤٩، والكلام منه دون قوله: وجاءت السباع والوحوش فأكلته. ودون قوله: صوت مثل صوت الشجر وجناح الطائر.

(٢) ٤/ ٢٥٩.

(٣) في النسخ: بأدنى القرية، والمثبت من (م)، وهو الموافق لصحيح مسلم، ولفظ البخاري: «فدنا من القرية» قال القاضي عياض في إكمال المعلم ٦/ ٥٣: قوله: أدنى للقرية: هكذا في جميع النسخ رباعي، فإما أن يكون تعدية دنا، أي: قرب، فمعناه أدنى جيوشه لها، أو يكون أدنى هنا بمعنى حان؛ أي: قرب وحان وقتها.

(٤) في (م) فلصقت يده بيد، والمثبت من النسخ الخطية، وهو موافق للمفهم ٣/ ٥٣٣.

(٥) صحيح مسلم (١٧٤٧) وما بين حاصرتين منه. وأخرجه أيضاً أحمد (٨٢٣٨)، والبخاري (٣١٢٤).

لو لم تُحبَسْ عليه، حَرُمَ عليه القتالُ لأجل السَّبتِ، ويَعلم به عدوُّهم، فيُعْمِل فيهم السَّيفَ ويَجتاحهم؛ فكان ذلك آيةً له خُصَّ بها بعد أنْ كانت نبوّتُه ثابتةً بخبر موسى عليه الصَّلاة والسَّلام، على ما يقال. والله أعلم.

وفي هذا الحديثِ يقول عليه الصلاة والسلام: «فلم تحِلَّ الغنائمُ لأحدٍ من قبلنا؛ ذلك بأنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ رأى ضعفَنا وعجزَنا فطيَّبها لنا».

وهذا يردُّ قولَ مَن قال في تأويل قوله تعالى: ﴿وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: إنه تحليلُ الغنائمِ والانتفاع بها.

وممن قال إنَّ موسى عليه الصَّلاة والسَّلام مات بالتِّيهِ عمرو بنُ ميمون الأَوْدِيُّ[١]، وزاد: وهارون؛ وكانا خرجَا في التِّيه إلى بعض الكهوف؟، فمات هارون، فدفنه موسى، وانصرف إلى بني إسرائيلَ، فقالوا: ما فعل هارون؟ فقال: مات. قالوا: كذَبتَ، ولكنك قتلتَه لحبِّنا له، وكان مُحَبًّا في بني إسرائيلَ، فأوحى الله تعالى إليه أن انطلِقْ بهم إلى قبره، فإني باعثُه حتى يُخبِرَهم أنه مات موتاً، ولم تقتُلْه. فانطلقَ بهم إلى قبره، فنادى: يا هارونُ، فخرج من قبره ينفُضُ رأسَه، فقال: أنا قاتلُك؟ قال: لا؛ ولكنِّي متُّ؛ قال: فعُدْ إلى مَضْجَعِك. وانصرَف[٢].

وقال الحسن: إنَّ موسى لم يمتْ بالتِّيه[٣].

وقال غيره: وإنَّ موسى فَتح أرِيحاء، وكان يوشع على مقدّمته، فقاتلَ الجبابرةَ الذين كانوا بها، ثم دخلها موسى ببني إسرائيلَ، فأقام فيها ما شاء الله أنْ يُقيمَ، ثم قبضَه الله تعالى إليه لا يَعلمُ بقبره أحدٌ من الخلائق. قال الثعلبيّ[٤]: وهو أصحُّ الأقاويلِ.

---

(١) أورده الثعلبي في العرائس ص٢٤٩، والبغوي في تفسيره ٢/ ٢٦ - ٢٧.

(٢) العرائس ص٢٤٩ ولم نقف على إسناده.

(٣) مجمع البيان ٦/ ٧١.

(٤) في العرائس ص٢٤٨.

قلت: قد رَوى مسلمٌ[١] عن أبي هُرَيرةَ قال: أُرْسِل ملَكُ الموتِ إلى موسى عليه الصلاة والسلام، فلما جاءه صَكَّه، وفقأ عينَه، فرجع إلى ربِّه، فقال: أرسلتني إلى عبدٍ لا يريدُ الموتَ. قال: فردَّ الله إليه عينَه، وقال: ارجعْ إليه، فقلْ له: يضعُ يدَه على مَتْن ثورٍ، فلهُ بما غطَّت يدُه بكل شعرةٍ سنة، قال: أيْ ربِّ، ثم مَهْ؟ قال: ثم الموتُ، قال: فالآنَ؛ فسأل اللهَ أنْ يُدْنيَهُ من الأرض المقدَّسةِ رميةً بحجرٍ. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «فلو كنتُ ثَمَّ لأريتُكم قبرَه إلى جانب الطَّريقِ تحتَ الكثيبِ الأحمرِ».

فهذا نبيُّنا ﷺ قد عَلِم قبرَه، ووصف موضعَه، ورآه فيه قائماً يُصلِّي كما في حديث الإسراء[٢]، إلا أنه يَحتملُ أنْ يكونَ أخفاه الله عن الخلق سواه، ولم يجعلْه مشهوراً عندَهم؛ ولعلَّ ذلك لئلَّا يُعبدَ، والله أعلم، ويعني بالطريق طريقَ بيتِ المقْدِس، ووقع في بعض الرواياتِ: «إلى جانب الطُّورِ» مكان: «الطريق»[٣].

واختلف العلماء في تأويل لَطْمِ موسى عينَ مَلكِ الموتِ وفَقْئِها على أقوال منها:

أنها كانت عيناً متخيّلةً لا حقيقةً. وهذا باطلٌ؛ لأنه يؤدِّي إلى أنَّ ما يراه الأنبياءُ من صور الملائكةِ لا حقيقةَ له.

ومنها: أنها كانت عيناً[٤] معنويَّةً، وإنما فقأها بالحجة، وهذا مجازٌ لا حقيقةٌ.

ومنها: أنه عليه السلام لم يعرفْ مَلَكَ الموتِ، وأنه رأى رجلاً دخل منزلَه بغير إذنِه يريدُ نفسَه، فدافع عن نفسِه، فلطم عينَه ففقأها، وتجبُ المدافعةُ في هذا بكلِّ ممكنٍ. وهذا وجهٌ حسنٌ؛ لأنه حقيقةٌ في العين والصَّكِّ. قاله الإمام أبو بكر بنُ خزيمةَ[٥]، غيرَ أنه اعتُرِضَ عليه بما في الحديث؛ وهو أنَّ مَلَكَ الموتِ لما رجع إلى الله تعالى، قال: يا ربِّ، أرسلتني إلى عبدٍ لا يريدُ الموت، فلو لم يعرفْه موسى لَمَا

---

(١) برقم (٢٣٧٢)، وأخرجه أيضاً أحمد (٧٦٤٦)، والبخاري (١٣٣٩).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٢١٠)، ومسلم (٢٣٧٥): (١٦٤) من حديث أنس ﷺ.

(٣) المفهم ٦/ ٢٢٢، والرواية التي أشار إليها المصنف أخرجها ابن حبان (٦٢٢٣).

(٤) من قوله: متخيلة إلى هذا الموضع سقط من (د) و(ز).

(٥) نقله عنه القاضي عياض في إكمال المعلم ٧/ ٢٥٣، والحافظ في الفتح ٦/ ٤٤٢.

صَدَق هذا القولُ من مَلَكِ الموت[١]؛ وأيضاً قولُه في الرواية الأخرى: أَجِبْ ربَّك يدلُّ على تعريفه بنفسِه. والله أعلم.

ومنها: أنَّ موسى عليه الصَّلاة والسَّلام كان سريعَ الغضبِ، إذا غضِب طلعَ الدُّخانُ من قَلَنْسُوته، ورفَعَ شعرُ بدنِه جُبَّتَه[٢]، وسرعةُ غضبِه كانت سبباً لصَكِّه مَلَكَ الموتِ.

قال ابن العربيّ: وهذا كما ترى، فإنَّ الأنبياءَ معصومون أنْ يقعَ منهم ابتداءُ مثلِ هذا في الرِّضا والغضب.

ومنها: وهو الصَّحيحُ من هذه الأقوالِ: أنَّ موسى عليه الصَّلاة والسَّلام عَرَفَ ملَكَ الموتِ، وأنه جاء ليقبِضَ روحَه، لكنه جاء مجيءَ الجازمِ بأنه قد أُمِر بِقبض روحِه من غير تخييرٍ، وعندَ موسى ما قدْ نصَّ عليه نبيُّنا محمدٌ ﷺ من أنَّ الله لا يَقبِضُ رُوحَ نبيٍّ حتى يُخيِّرَه[٣]، فلما جاءه على غير الوجهِ الذي أُعلِم؛ بادرَ بشهامته وقوّة نفسِه إلى أدبه، فلَطمَه، ففقأ عينَه امتحاناً لمَلكِ الموتِ؛ إذ لم يُصرِّحْ له بالتَّخيير.

ومما يدلُّ على صحة هذا أنه لما رجَع إليه مَلَكُ الموتِ، فخيَّره بينَ الحياةِ والموتِ، اختار الموتَ واستسلم[٤]. والله بغيبه أحكمُ وأعلمُ. هذا أصحُّ ما قيلَ في وفاة موسى عليه السلام.

وقد ذكر المفسرون في ذلك قَصَصاً وأخباراً؛ اللهُ أعلمُ بصحَّتها؛ وفي الصحيح غُنْيَةٌ عنها[٥].

---

(١) المفهم ٦/ ٢٢١.

(٢) أورده الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ص٧، وابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٧٨٣، والمناوي في فيض القدير ٣/ ٤٦٣ مختصراً، ولم نقف على إسناده، وهو من الإسرائيليات.

(٣) أخرجه أحمد (٢٦٣٤٦)، والبخاري (٤٤٦٣)، ومسلم (٢٤٤٤): (٨٧) من حديث عائشة رضي الله عنها بلفظ: «إنه لم يُقبض نبيٌّ قطُّ حتى يَرَى مقعدَه في الجنة، ثم يُخيَّر».

(٤) المفهم ٦/ ٢٢١.

(٥) منه حديث أبي هريرة السالف قريباً.

وكان عمر موسى مئةً وعشرينَ سنة؛ فيُروى أنَّ يوشع رآه بعدَ موتِه في المنام، فقال له: كيف وجدتَ الموتَ؟ فقال: كشاةٍ تُسلخُ وهي حيَّة[١]. وهذا صحيحٌ معنى؛ قال ﷺ في الحديث الصحيح: «إنَّ للموتِ سَكَراتٍ»[٢] على ما بيَّنَّاه في كتاب التذكرة[٣].

وقوله: ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾، أي: لا تحزَنْ، والأسى: الحزْنُ؛ أَسِيَ يَأْسَى أَسًى، أي: حزِن؛ قال:

يقولون لا تَهْلِكْ أَسًى وتَجمَّلِ[٤]

قوله تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَيْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْءَاخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَيْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ﴾ الآية. وجه اتصالِ هذه الآيةِ بما قبلَها التَّنبيهُ من الله تعالى على أنَّ ظُلْمَ اليهودِ ونقضَهم المواثيقَ والعهودَ كظلم ابنِ آدمَ لأخيه. المعنى: إنْ هَمَّ هؤلاءِ اليهودُ بالفَتْك بك يا محمَّدُ، فقد قَتلوا قبلَك الأنبياءَ، وقَتل قابيلُ هابيل، والشَّرُّ قديمٌ، أي: ذكِّرهم هذه القصَّةَ؛ فهي قصَّةُ صِدقٍ، لا كالأحاديث الموضوعة. وفي ذلك تَبْكِيتٌ لمن خالف الإسلامَ، وتسليةٌ للنبيِّ ﷺ[٥].

واختُلِف في ابنَيْ آدمَ؛ فقال الحسن البصريُّ: ليسَا لصُلْبه، كانَا رجلَين من بني

---

(١) أورده المناوي في فيض القدير ٥/ ٣٠٠.

(٢) قطعة من حديث عائشة رضي الله عنها أخرجه البخاري (٤٤٤٩)، وهو عند أحمد (٢٤٣٥٦) بنحوه.

(٣) ص١٧ - ٢٦.

(٤) عجز بيت لامرئ القيس، وصدره: وقوفاً بها صَحبي عليَّ مطيّهم، وهو في ديوانه ص٩، ووقع في النسخ: وتحمَّلِ، والمثبت من الديوان. ونسبه النحاس في شرح المعلقات ص٥٤، لطرفة، وهو في ديوانه ص١٩، وفيه: وتجلَّد بدل: وتَجمَّل.

(٥) ينظر مجمع البيان ٦/ ٧٣، وتفسير الرازي ١١/ ٢٠٢ - ٢٠٣.

إسرائيلَ ـ ضَرب الله بهما المثلَ في إبانة حسدِ اليهودِ ـ وكان بينهما خصومةٌ، فتقرَّبَا بقُربانَيْن، ولم تكن القرابينُ إلا في بني إسرائيلَ. قال ابن عطية[1]: وهذا وَهْمٌ، وكيف يَجهَلُ صورةَ الدَّفْنِ أحدٌ من بني إسرائيلَ حتى يَقتديَ بالغراب؟ والصحيحُ أنهما ابناه لصلبه؛ هذا قولُ الجمهورِ من المفسرين، وقاله ابن عباس وابن عمر وغيرُهما[2]؛ وهما قابيل وهابيل، وكان قربانُ قابيلَ حُزمةً من سُنْبلٍ ـ لأنه كان صاحبَ زرعٍ ـ واختارها من أَردأ زرعِه، ثم إنه وَجدَ فيها سُنبلةً طيِّبةً، ففركها[3] وأكلَها. وكان قربانُ هابيلَ كبشاً ـ لأنه كان صاحبَ غنمٍ ـ أخذَه من أجودِ غنمِه. ﴿فَتُقُبِّلَ﴾: فرُفِع إلى الجنّة، فلم يزلْ يَرعَى فيها إلى أنْ فُدِيَ به الذَّبيحُ عليه السلام[4]؛ قاله سعيد بنُ جُبَير وغيره[5].

فلما تُقبِّلَ قربانُ هابيل ـ لأنه كان مؤمناً ـ قال له قابيلُ حسداً ـ لأنه كان كافراً ـ: تمشي على الأرض يراك الناسُ أفضلَ مني؟! ﴿لَأَقْتُلَنَّكَ﴾.

وقيل: سببُ هذا القُرْبانِ أنَّ حوّاءَ عليها السلام كانت تلدُ في كلِّ بطنٍ ذكراً وأنثى ـ إلَّا شِيثاً عليه السَّلام، فإنها وَلَدَتْه منفرِداً عِوضاً من هابيلَ على ما يأتي[6]، واسمُه هبةُ الله؛ لأنَّ جبريلَ عليه السَّلام قال لحوّاء لمَّا وَلَدَتْه: هذا هبةُ اللهِ لكِ بدلُ هابيل، وكان آدمُ يومَ وُلد شِيث ابنَ ثلاثين ومئة سنة ـ وكان يزوِّجُ الذَّكر من هذا البطنِ الأنثى من البطن الآخرِ، ولا تحلُّ له أختُه تَوْأمته؛ فولَدت مع قابيلَ أختاً جميلةً؛ واسمُها إقليمياء، ومع هابيل أختاً ليست كذلك، واسمُها ليودا؛ فلما أراد آدمُ تزويجَهما، قال قابيل: أنا أحقُّ بأختي، فأمره آدمُ، فلم يأتمرْ، وزجَرهُ فلم ينزجِرْ؛ فاتفقوا على

---

(١) في المحرر الوجيز ٢/ ١٧٨، وما قبله منه، وقول الحسن أخرجه الطبري ٨/ ٣٢٤.

(٢) أورده عنهما أبو الليث في تفسيره ٢/ ٢٧.

(٣) في (د): فنزعها، وفي (ظ): فعزلها، والمثبت من (ز) و(م).

(٤) ينظر تفسير البغوي ٢/ ٢٩، والمحرر الوجيز ٢/ ١٧٨.

(٥) أخرجه الطبري ٨/ ٣٣٩ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ﷺ.

(٦) ص٤١٨ من هذا الجزء.

التقريب. قاله جماعةٌ من المفسِّرين؛ منهم ابنُ مسعود. ورُوي أنَّ آدمَ حَضَر ذلك[1]. والله أعلم.

وقد رُوي في هذا البابِ عن جعفر الصَّادقِ: أنَّ آدمَ لم يكنْ يزوِّجُ ابنتَه من ابنه؛ ولو فعلَ ذلك آدمُ لَمَا[2] رغِب عنه النَّبيُّ ﷺ، ولا كان دينُ آدمَ إلا دين النبيِّ ﷺ، وأنَّ اللهَ تعالى لما أَهبط آدمَ وحوّاءَ إلى الأرض، وجَمع بينهما، ولدت حوّاءُ بنتاً فسماها عناقاً فبغتْ، وهي أوّلُ من بَغَى على وجه الأرضِ؛ فسَلَّط اللهُ عليها من قتلَها، ثم وَلَدت لآدمَ قابيلَ، ثم ولدت له هابيل؛ فلما أدرك قابيلُ أَظهر الله له جِنّيّةً من ولد الجنِّ، يقال لها: جمالة في صورة إنسيَّةٍ؛ وأوحى الله إلى آدمَ: أنْ زوِّجْها من قابيل، فزوَّجَها منه. فلما أدرك هابيل أهبط الله إلى آدمَ حوراءَ[3] في صورة[4] إنسيَّةٍ، وخَلق لها رَحماً، وكان اسمُها بزلة، فلما نَظر إليها هابيل أحبَّها، فأوحى الله إلى آدم: أنْ زوِّجْ بزلةَ من هابيل، ففعل. فقال قابيل: يا أبتِ، ألستُ أكبرَ من أخي؟ قال: نعم. قال: فكنتُ أحقَّ بما فعلتَ به منه! فقال له آدم: يا بنيّ، إنَّ اللهَ أمرني بذلك، وإنَّ الفضلَ بيد اللهِ يؤتيه من يشاء؛ فقال: لا واللهِ، ولكنك آثرتَه عليَّ، قال آدم: فقرِّبا قُرباناً، فأيُّكما يُقبَلُ قربانُه فهو أحقُّ بالفضل[5].

قلت: هذه القصةُ عن جعفر ما أظنُّها تصحُّ، وأنَّ القولَ ما ذكرناه من أنه كان يزوِّجُ غلامَ هذا البطنِ لجارية تلك البطنِ. والدَّليلُ على هذا من الكتاب قولُه الحقّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً﴾ [النساء: ١] وهذا كالنصِّ، ثم نُسِخَ ذلك، حسبما تقدَّم بيانه في سورة البقرة[6].

---

(١) ينظر تفسير البغوي ٢/ ٢٨، والمحرر الوجيز ٢/ ١٧٨، وقول ابن مسعود أخرجه الطبري ٨/ ٣٢٢.

(٢) في النسخ: ما، والمثبت من (م)، وهو الموافق لعرائس المجالس ص٤٥. والكلام منه.

(٣) في (م): حورية.

(٤) في (د) و(ز) و(م): صفة، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لعرائس المجالس ص٤٥.

(٥) أورده الثعلبي في عرائس المجالس ص٤٥ وذكر الحافظ ابن حجر في الفتح ٦/ ٣٦٩ أنه ليس لهذا الخبر أصل ولا شاهد.

(٦) ٢/ ٣٠٣.

وكان جميعُ ما ولدتْه حواءُ أربعينَ من ذكرٍ وأنثى في عشرين بطناً؛ أولُهم قابيل وتوأمته إقليمياء، وآخرُهم عبدُ المغيثِ، ثم باركَ الله في نسل آدمَ. قال ابن عباس: لم يمتْ آدمُ حتى بلغَ ولدُه وولدُ ولدِه أربعينَ ألفاً[١].

وما رُوي عن جعفر قوله: فولدت بنتاً وأنها بغتْ، فيقال: مع من بغتْ؟ أمع جِنّيٍّ تسوَّلَ لها! ومثلُ هذا يَحتاجُ إلى نقل صحيحٍ يَقطعُ العذرَ، وذلك معدومٌ. والله أعلم.

الثانية: وفي قول هابيلَ: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ كلامٌ قبلَه محذوفٌ؛ لأنه لما قال له قابيل: «لأَقْتُلَنَّكَ»، قال له: ولِمَ تَقتُلُني وأنا لم أَجْنِ شيئاً؟، ولا ذَنبَ لي في قبول اللهِ قُرباني، أما إني اتَّقيتُه، وكنتُ على لاحِبِ الحقِّ[٢]، وإنما يتقبَّلُ اللهُ من المتَّقين.

قال ابن عطية: المرادُ بالتقوى هنا اتقاءُ الشِّركِ بإجماع أهلِ السُّنَّة؛ فمن اتقاه وهو موحِّدٌ فأعمالُه التي تَصدُقُ فيها نيتُه مقبولةٌ؛ وأما المتَّقي الشِّرك والمعاصي فله الدَّرجةُ العليا من القبول والحتمِ بالرحمة؛ عُلِم ذلك بإخبار اللهِ تعالى، لا أنَّ ذلك يجبُ على الله تعالى عقلاً. وقال عديُّ بن ثابت وغيرُه: قربانُ متَّقي هذه الأمةِ الصَّلاةُ[٣].

قلت: وهذا خاصٌّ في نوعٍ من العبادات.

وقد رَوى البخاريُّ عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ اللهَ تبارك وتعالى قال: من عادَى لي وليًّا فقد آذنتُه بالحرب، وما تقرَّبَ إليَّ عبدي بشيءٍ أحبّ إليَّ مما افترضتُ[٤] عليه، وما زال[٥] عبدي يتقرَّبُ إليَّ بالنوافل حتى أُحبَّه، فإذا أحببتُه

---

(١) عرائس المجالس ص٤٤، وتفسير البغوي ٢/ ٢٨.

(٢) في (د): وكنت لاحب الحق، وفي (ظ): وكنت على الحق، وسقط هذه الجملة من (ز)، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمحرر الوجيز ٢/ ١٧٨، والكلام منه، وقوله: لاحِب؛ أي: واضح، يقال: لَحَبَ الطريقُ لُحوباً: وَضَحَ. القاموس (لحب).

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٧٨ - ١٧٩.

(٤) في (د) و(ز): أحبّ إلي من أداء ما افترضت، والمثبت من (ظ) و(م)، وهو الموافق لصحيح البخاري (٦٥٠٢).

(٥) في (م): يزال.

كنتُ[١] سمعَه الذي يسمعُ به، وبصرَه الذي يُبصِرُ به، ويدَه التي يبطِشُ بها، ورِجلَه التي يمشي بها، ولئن سألني لأُعطينَّه، ولئن استعاذني لأُعيذنَّه، وما تردَّدتُ عن شيءٍ أنا فاعلُه تردُّدِي عن نفس المؤمنِ؛ يَكره الموتَ، وأنا أكره مَسَاءتَه»[٢].

قوله تعالى: ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ﴾ الآية. أي: لئن قصدتَ قتلي فأنا لا أقصِدُ قتلَك؛ فهذا استسلامٌ منه.

وفي الخبر: «إذا كانت الفتنةُ؛ فكن كخير[٣] ابنَي آدمَ»[٤]. وروى أبو داودَ عن سعد بنِ أبي وقاص قال: قلتُ يا رسولَ الله: إنْ دخل عليَّ بيتي، وبسطَ يده إليَّ ليقتلني؟ قال: فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «كن كخير ابنَي آدمَ»، وتلا هذه الآيةَ: ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى﴾[٥].

قال مجاهد: كان الفرضُ عليهم حينئذ ألَّا يَسُلَّ[٦] أحدٌ سيفاً، وألا يمتنعَ ممن يريدُ قتلَه[٧].

---

(١) في (د) و(ز): حتى أحببته، فكنتُ، والمثبت من (ظ) و(م)، وهو الموافق لصحيح البخاري.

(٢) في النسخ: إساءته، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر.

(٣) في النسخ: خير، والمثبت من (م).

(٤) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وأخرج نحوه أحمد (١٩٧٣٠)، وأبو داود (٤٢٥٩)، وابن ماجه (٣٩٦١) من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ.

(٥) سنن أبي داود (٤٢٥٧)، وأخرجه أيضاً الترمذي (٢١٩٤)، وهو عند أحمد (١٦٠٩)، دون ذكر للآية.

(٦) في (م): يستلَّ.

(٧) أخرجه الطبري ٨/ ٣٢٩ بنحوه.

قال علماؤنا: وذلك مما يجوزُ ورودُ التعبُّدِ به، إلا أنَّ في شرعنا يجوزُ دفعُه إجماعاً. وفي وجوب ذلك عليه خلافٌ، والأصحُّ وجوبُ ذلك؛ لِما فيه من النهي عن المنكر. وفي الحشويَّة قومٌ لا يجوِّزُون للمَصول عليه الدفعَ؛ واحتجُّوا بحديث أبي ذرٍّ[1]، وحملَه العلماءُ على ترك القتالِ في الفتنة، وكفِّ اليدِ عندَ الشبهةِ[2]؛ على ما بيَّنَّاه في كتاب التذكرة[3].

وقال عبد الله بنُ عمرو[4] وجمهورُ الناس: كان هابيلُ أشدَّ قوّةً من قابيلَ، ولكنه تحرَّجَ.

قال ابن عطية[5]: وهذا هو الأظهرُ، ومن هاهنا يَقوى أنَّ قابيلَ إنما هو عاصٍ لا كافرٌ؛ لأنه لو كان كافراً لم يكن للتحرُّج هنا وجهٌ، وإنما وجهُ التحرُّجِ في هذا أنَّ المتحرِّجَ يأبى أنْ يقاتلَ موحِّداً، ويرضى بأنْ يُظلمَ ليُجازَى في الآخرة؛ ونحو هذا فَعَل عثمانُ ﷺ.

وقيل: المعنى: لا أقصِدُ قتلكَ، بل أقصِدُ الدفعَ عن نفسي، وعلى هذا قيل: كان نائماً، فجاء قابيلُ ورضَخَ رأسَه بحجرٍ على ما يأتي، ومدافعةُ الإنسانِ عمن يريدُ ظلْمَه جائزةٌ؛ وإنْ أتى على نفس العادي.

وقيل: أراد: لئن بدأتَ بقتلي فلا أبدأُ بالقتل.

وقيل: أراد: لئن بسطتَ إليَّ يدَك ظلماً فما أنا بظالم؛ إني أخافُ الله ربَّ العالمين[6].

---

(١) أخرجه أحمد (٢١٣٢٥)، وأبو داود (٤٢٦١)، وابن ماجه (٣٩٥٨). وفيه يقول ﷺ: «.. كيف أنت إذا رأيت أحجار الزيت قد غرقت بالدم» ... قلت: فما تأمرني، قال: «تلزم بيتك»، قلت: فإن دخل علي بيتي؟ قال: «فإن خشيت أن يبهرك شعاع السيف فألق ثوبك على وجهك يبؤ بإثمك وإثمه».

(٢) أحكام القرآن للكيا ٣/ ٦١ .

(٣) ص٥٧٥ - ٥٧٦ .

(٤) في (د) و(ظ): عمر، والمثبت من (ز) و(م)، وهو الموافق لتفسير الطبري ٨/ ٣٢٩ .

(٥) في المحرر الوجيز ٢/ ١٧٩ .

(٦) ينظر مجمع البيان ٦/ ٧٥ ، والوسيط ٢/ ١٧٦ ، وتفسير الرازي ١١/ ٢٠٦ .

الثانية: قولُه تعالى: ﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ﴾ قيل: معناه: معنى قولِ النَّبيِّ ﷺ: «إذا التقى المسلمانِ بسيفيهما؛ فالقاتلُ والمقتولُ في النار»، قيل: يا رسولَ اللهِ، هذا القاتلُ، فما بالُ المقتولِ؟ قال: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبِه»[1]، فكأنَّ هابيلَ أراد أنِّي لستُ بحريصٍ على قتلك؛ فالإثمُ الذي كان يلحَقُني لو كنتُ حريصاً على قتلك أريدُ أنْ تحمِلَه أنت مع إثمِك في قتلي.

وقيل: المعنى «بإثمي» الذي يَختصُّ بي فيما فرَطَ لي[2]، أي: يؤخَذُ من سيئاتي، فتُطرحُ عليك بسبب ظُلمِك لي، وتبوء بإثمك في قتلك؛ وهذا يعضُدُه قولُه عليه الصلاة والسلام: «يؤتى يومَ القيامةِ بالظالم والمظلومِ، فيؤخَذُ من حسنات الظالمِ، فتزادُ في حسنات المظلومِ حتى ينتصفَ، فإنْ لم تكنْ له حسناتٌ أخذ من سيئات المظلومِ، فتُطرحُ عليه». أخرجه مسلم بمعناه، وقد تقدَّم[3]؛ ويعضُدُه قولُه تعالى: ﴿وَلَيَحۡمِلُنَّ أَثۡقَالَهُمۡ وَأَثۡقَالٗا مَّعَ أَثۡقَالِهِمۡۖ﴾ [العنكبوت: ١٣]، وهذا بيِّنٌ لا إشكالَ فيه.

وقيل: المعنى إني أريدُ ألّا تبوءَ بإثمي وإثمِك، كما قال تعالى: ﴿وَأَلۡقَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمۡ﴾ [لقمان: ١٠]، أي: أن لا[4] تميدَ بكم. وقولُه تعالى: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْۗ﴾ [النساء: ١٧٦]، أي: أن لا تضِلوا، فحذف «لا»[5].

قلتُ: وهذا ضعيفٌ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «لا تُقتلُ نفسٌ ظلماً إلا كان على ابن آدمَ الأوّلِ كِفْلٌ من دمها؛ لأنه أوّلُ من سَنَّ القتلَ»[6]. فثبت بهذا أنَّ إثم

---

(١) سلف ٥/ ٣٣١.

(٢) في (د) فرض لي، وفي (ظ): فرط، وفي (م) فرطت، والمثبت من (ز)، وهو الموافق للمحرر الوجيز ٢/ ١٧٩.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٧٩، والحديث في صحيح مسلم (٢٥٨١) عن أبي هريرة ﷺ بلفظ: «أتدرون ما المفلس؟» قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع.. وسلف ٥/ ٤١٤.

(٤) في (د) و(م): لئلا، ومثله في الموضع الآتي، والمثبت من (ز) و(ظ).

(٥) لفظة: لا، من (م)، وينظر زاد المسير ٢/ ٣٣٦.

(٦) أخرجه أحمد (٣٦٣٠)، والبخاري (٣٣٣٥)، ومسلم (١٦٧٧) من حديث ابن مسعود ﷺ، وسلفت الإشارة إليه ٦/ ٤١٧.

القتلِ حاصلٌ، ولهذا قال أكثرُ العلماء: إنَّ المعنى: تَرجع بإثم قتلي وإثمِك الذي عملتَه قبلَ قتلي، قال الثعلبيُّ: هذا قولُ عامةِ أكثرِ المفسِّرين(١).

وقيل: هو استفهامٌ، أي: أَوَ إني أريدُ؟ على جهة الإنكار؛ كقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ﴾ [الشعراء:٢٢]، أي: أَوَ تلك نعمةٌ؟ وهذا لأنَّ إرادةَ القتلِ معصيةٌ، حكاه القشيريُّ.

وسئل أبو الحسن بنُ كَيْسانَ: كيف يريدُ المؤمنُ أنْ يأْثَمَ أخوه وأنْ يدخلَ النارَ؟ فقال: إنما وقعت الإرادةُ بعدَ ما بسط يدَه إليه بالقتل، والمعنى: لئن بسطتَ إليَّ يدَك لتقتلني لأمتَنِعنَّ من ذلك مريداً الثواب، فقيل له: فكيف قال: بإثمي وإثمِك، وأيُّ إثمٍ له إذا قُتِل؟ فقال: فيه ثلاثةُ أجوبة:

أحدها: أنْ تبوءَ بإثم قتلي وإثمِ ذنبِك الذي من أجلِه لم يُتقبَّلْ قربانُك، ويُروى هذا القولُ عن مجاهد(٢).

والوجه الآخر: أنْ تبوءَ بإثم قتلي وإثمِ اعتدائِك عليَّ؛ لأنه قد يأثمُ في الاعتداءِ(٣) وإنْ لم يَقْتُلْ.

والوجه الثالثُ: أنه لو بسَط يدَه إليه أَثِم، فرأى أنه إذا أمسَكَ عن ذلك، فإثمُه يرجعُ على صاحبه. فصار هذا مثلَ قولِك: المالُ بينه وبينَ زيدٍ، أي: المالُ بينهما، فالمعنى أنْ تبوءَ بإثمنا(٤).

وأصل باءَ: رجعَ إلى المَبَاءة، وهي المنزلُ. ﴿وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾، أي: رَجَعوا، وقد مضى في «البقرة» مستوفًى(٥). وقال الشاعر:

---

(١) ينظر تفسير البغوي ٢/ ٢٩، وزاد المسير ٢/ ٣٣٤.

(٢) أخرجه الطبري ٨/ ٣٣١.

(٣) في (م): بالاعتداء.

(٤) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٩٥ - ٢٩٦.

(٥) ٢/ ١٥٥.

أَلَا تَنْتَهِي عَنَّا مُلُوكٌ وتَتَّقِي مَحارِمَنا لا يَبُوءِ الدَّمُ بالدَّمِ[(١)]

أي: لا يرجعُ الدّمُ بالدَّم في القَوَد.

﴿فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِۚ﴾ دليلٌ على أنهم كانوا في ذلك الوقتِ مكلَّفين قد لَحِقَهم الوعدُ والوعيد.

وقد استُدِلَّ بقول هابيل لأخيه قابيل: ﴿فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِۚ﴾ على أنه كان كافراً؛ لأنَّ لفظَ أصحابِ النارِ إنما وَرد في الكفار حيثُ وقعَ في القرآن. وهذا مردودٌ هنا بما ذكرناه عن أهل العلمِ في تأويل الآيةِ. ومعنى «مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»: مدّة كونِك فيها، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ٣٠﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: «فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ»، أي: سهَّلت[(٢)] نفسُه عليه الأمرَ وشجَّعته، وصوَّرتْ له أنَّ قتلَ أخيه طوعٌ سهلٌ له[(٣)]. يقال: طاعَ الشيءُ يطوعُ[(٤)]، أي: سهُل وانقاد. وطوَّعه فلانٌ له، أي: سهَّلَه.

قال الهَرَويُّ: طوَّعت وطاوعت[(٥)] واحدٌ؛ يقال: طاع له كذا: إذا أتاه طوعاً.

وقيل: طاوَعَتْه نفسُه في قتل أخيه؛ فنزع الخافض، فانتصب[(٦)].

رُوي أنه جَهِل كيف يقتُلُه، فجاء إبليس بطائر - أو حيوانٍ غيرِه - فجعلَ يَشْدَخُ رأسَه بينَ حجرينِ ليقتديَ به قابيلُ ففعلَ. قاله ابن جُرَيْج ومجاهدٌ وغيرُهما.

---

(١) قائله جابر بن حُنَي التغلبي، وقد سلف ٢/ ١٥٥ .

(٢) في (م): أي سولت وسهلت.

(٣) عبارة البغوي في تفسيره ٢/ ٢٩ ، والواحدي في الوسيط ٢/ ١٧٧ : طوْعٌ له سهلٌ عليه.

(٤) في النسخ الخطية: يقال: الشيءُ تطوّع، وكذا في فتح القدير ٢/ ٣١ ، والمثبت من (م).

(٥) في (د) و(ز) و(م): أطاعت، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لفتح القدير ٢/ ١١ .

(٦) ينظر تهذيب اللغة ٣/ ١٠٥ .

وقال ابن عباس وابن مسعود: وجَدَه نائماً، فشدَخ رأسَه بحجرٍ[١]، وكان ذلك في ثَوْر ـ جبلٍ بمكةَ ـ قاله ابن عباس[٢].

وقيل: عندَ عَقَبةِ حِراء. حكاه محمد بنُ جرير الطَّبَريُّ[٣].

وقال جعفر الصَّادقُ: بالبصرة في موضع المسجدِ الأعظمِ[٤]. وكان لهابيل يومَ قتله قابيل عشرونَ سنة[٥].

ويقال: إنَّ قابيلَ كان يَعرِفُ القتلَ بطبعه؛ لأنَّ الإنسانَ وإنْ لم ير القتلَ، فإنه يَعلمُ بطبعه أنَّ النفسَ فانيةٌ، ويمكن إتلافُها؛ فأخذ حجراً، فقتَلَه بأرض الهندِ. والله أعلم[٦].

ولما قتله نَدِم، فقعَد يبكي عندَ رأسِه؛ إذْ أقبل غرابانِ فاقتتلا، فقَتَلَ أحدُهما الآخرَ، ثم حَفَر له حُفرةً، فدفَنه؛ ففعل القاتلُ بأخيه كذلك.

والسَّوءةُ يرادُ بها العورةُ، وقيل: يرادُ بها جِيفةُ المقتول[٧]؛ ثم إنه هرَب إلى أرض عَدَنٍ من اليمن، فأتاه إبليس، وقال: إنما أَكَلَت النارُ قُرْبانَ أخيك؛ لأنه كان يَعبدُ النار، فانصِبْ أنت أيضاً ناراً تكونُ لك ولعقبك، فبنى بيتَ نارٍ؛ فهو أوَّلُ من عَبدَ النارَ فيما قيل. والله أعلم[٨].

ورُوِيَ عن ابن عباس أنه لما قتلَه وآدمُ بمكةَ؛ اشتاك الشَّجرُ، وتغيَّرت الأطعمةُ،

---

(١) أخرج هذه الأقوال الطبري ٨/ ٢٣٧ - ٢٣٨ .

(٢) أورده البغوي في تفسيره ٢/ ٣٠ .

(٣) لم نقف عليه في تفسيره، ونقله عنه ابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ٣٣٨ .

(٤) عرائس المجالس للثعلبي ص٤٦ . وأورده ابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ٣٣٨ دون قوله: المسجد الأعظم.

(٥) عرائس المجالس ص٤٦ ، وتفسير البغوي ٢/ ٣٠ .

(٦) تفسير أبي الليث ١/ ٤٢٩ .

(٧) ينظر زاد المسير ٢/ ٣٣٨ .

(٨) العرائس ص٤٨ ، وتفسير البغوي ٢/ ٣١ .

وحَمُضَت الفواكهُ، ومَلَحت المياهُ، واغبرَّت الأرضُ؛ فقال آدم عليه السَّلام: قد حَدث في الأرض حَدَثٌ، فأتى الهندَ، فإذا قابيلُ قد قَتل هابيل[١].

وقيل: إنَّ قابيلَ هو الذي انصرف إلى آدمَ، فلما وصل إليه قال له: أين هابيلُ؟ قال: لا أدري كأنك وكَّلْتني بحفظِه. فقال له آدم: أفعلتَها؟! والله إنَّ دمَه لينادِي؛ اللهم العنْ أرضاً شرِبتْ دمَ هابيل. فرُوي أنه من حينئذ ما شربت أرضٌ دماً.

ثم إنَّ آدمَ بقي مئةَ سنة لم يضحَكْ، حتى جاءه مَلكٌ، فقال له: حَيَّاك الله يا آدمُ وبَيَّاك. قال: ما بَيَّاك؟ قال: أضحكَكَ[٢]؛ قاله سالم[٣] بنُ أبي الجَعْد[٤].

ولما مضى من عمرِ آدمَ مئةٌ وثلاثونَ سنة ـ وذلك بعدَ قتلِ هابيلَ بخمسِ سنين ـ ولَدتْ له شِيثاً[٥]، وتفسيرُه هبةُ الله، أي: خَلَفاً من هابيل[٦].

وقال مقاتل: كان قبلَ قتلِ قابيلَ هابيلَ السِّباعُ والطيورُ تَستأنِسُ بآدم، فلما قَتل قابيلُ هابيلَ هرَبوا؛ فلحقتْ الطيورُ بالهواء، والوحوشُ بالبرِّيَّة، والسباعُ[٧] بالغِياض.

ورُوي أنَّ آدمَ لما تغيَّرت الحالُ قال:

تَغيَّرتِ البلادُ ومَنْ عليها فوجهُ الأرضِ مُغْبَرٌّ قَبِيحُ
تَغَيَّرَ كُلُّ ذي طعْمٍ ولونٍ وقلَّ بشاشةَ الوجهُ المَليحُ

في أبياتٍ كثيرةٍ ذكرها الثعلبيُّ وغيرُه[٩].

---

(١) العرائس ص٤٧، وتفسير البغوي ٢/ ٣٠.
(٢) المحرر الوجيز ٢/ ١٨٠.
(٣) في (م): قاله مجاهد وسالم.
(٤) أخرجه الطبري ٨/ ٣٢٥.
(٥) في (م): شيثاً.
(٦) العرائس ص٤٨، وتفسير البغوي ٢/ ٣١.
(٧) في (م): ولحقت السباع.
(٨) أورده أبو الليث في تفسيره ١/ ٤٣٠.
(٩) في العرائس ص٤٧، ورواها الطبري ٨/ ٣٢٥ عن علي ﷺ وفي إسناده غياث بن إبراهيم، قال =

قال ابنُ عطية[١]: هكذا هو الشعر بنصب «بشاشةَ» وكفِّ التنوين.

قال القُشيريُّ وغيرُه: قال ابن عباس: ما قال آدمُ الشِّعرَ، وإنَّ محمداً والأنبياءَ كلهم في النهي عن الشِّعرِ سواءٌ؛ لكن لما قُتل هابيلُ رثاه آدمُ وهو سُريانيٌّ، فهي مَرْثيَّةٌ بلسان السُّريانيةِ؛ أوصى بها إلى ابنه شيث، وقال: إنك وصيِّي، فاحفظْ مني هذا الكلامَ ليُتَوارثَ؛ فحُفِظتْ منه إلى زمان يَعْرُبَ بنِ قحطانَ، فتَرجَم عنه يَعْربُ بالعربيَّة، وجعلَه شعراً[٢].

الثانية: رُوي من حديث أنسٍ قال: سُئل النبيُّ ﷺ عن يوم الثلاثاءِ، فقال: «يومُ الدَّمِ، فيه حاضت حوّاءُ، وفيه قَتلَ ابنُ آدم أخاه»[٣].

وثبت في صحيح مسلمٍ وغيرِه عن عبد الله قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تُقتَلُ نفسٌ ظلْماً إلا كان على ابن آدمَ الأوّلِ كِفْلٌ من دمها؛ لأنه كان أوّلَ من سَنَّ القتلَ»[٤].

وهذا نصٌّ على التعليل؛ وبهذا الاعتبارِ يكونُ على إبليسَ كِفلٌ من معصية كلِّ مَن عصى بالسجود؛ لأنه أوّلُ من عصى به، وكذلك كلُّ من أَحدثَ في دين اللهِ ما لا يجوزُ من البِدع والأهواءِ؛ قال ﷺ: «من سَنَّ في الإسلام سُنَّةً حسنةً؛ كان له أجرُها وأجرُ مَنْ عَمِلَ بها إلى يوم القيامةِ، ومن سَنَّ في الإسلام سُنَّةً سيئةً؛ كان عليه وِزرُها

= البخاري: تركوه، الميزان ٣/ ٣٣٧ . وقال الزمخشري في الكشاف ١/ ٦٠٨ عن هذه الأبيات: هو كذب بحت، وما الشعر إلا منحول ملحون، وقد صح أن الأنبياء عليهم السلام معصومون من الشعر، وقال الرازي في تفسيره ١١/ ٢٠٨ : صدق صاحب الكشاف فيما قال، فإن ذلك الشعر في غاية الركاكة لا يليق بالحمقى من المعلمين، فكيف يُنسبِ إلى من جعل الله علمه حجة على الملائكة.

(١) في المحرر الوجيز ٢/ ١٨٠ .

(٢) العرائس ص٤٧ ، وتفسير البغوي ٢/ ٣٠ .

(٣) لم نقف عليه من حديث أنس بهذا التمام، وأخرج أبو داود (٣٨٦٢) عن أبي بكرة أنه كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء، ويزعم عن رسول الله ﷺ أن: «يوم الثلاثاء يوم الدم..». قال المناوي في فيض القدير ٢/ ٥٤٩ : قال الذهبي في إسناده لين، وأما زعم ابن الجوزي وضعه فلم يوافقوه.

وأخرج أبو يعلى (٢٦١٢) عن ابن عباس قال: ... ويوم الثلاثاء يوم الدم. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٢٨٥ : فيه يحيى بن العلاء وهو متروك.

(٤) ص٤١٤ من هذا الجزء .

ووِزرُ من عمل بها إلى يوم القيامةِ». وهذا نصٌّ في الخير والشرّ[١]. وقال ﷺ: «إنَّ أخوفَ ما أخافُ على أمتي الأئمةُ المضِلُّون»[٢].

وهذا كلُّه صريحٌ، ونصٌّ صحيحٌ في معنى الآيةِ، وهذا ما لم يَتُب الفاعلُ من تلك المعصيةِ؛ لأنَّ آدمَ عليه السلام كان أوّلَ من خالفَ في أكل ما نُهي عنه، ولا يكونُ عليه شيءٌ من أوزار مَن عصى بأكلِ ما نُهي عنه ولا شُربِه ممَّن بعدَه بالإجماع؛ لأنَّ آدمَ تاب من ذلك، وتاب الله عليه، فصار كمن لم يَجْنِ[٣].

ووجهٌ آخرُ: فإنه أَكل ناسياً على الصَّحيح من الأقوال، كما بيَّنَّاه في البقرة[٤]، والناسي غيرُ آثمٍ ولا مؤاخَذٍ.

الثالثة: تضمَّنتْ هذه الآيةُ البيانَ عن حال الحاسدِ، حتى إنه قد يحملُه حسدُه على إهلاك نفسِه بقتلِ أقربِ الناسِ إليه قرابةً، وأمسِّهم[٥] به رحِماً، وأولاهم بالحُنوِّ عليه ودفعِ الأذيَّةِ عنه.

الرابعة: قولُه تعالى: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾، أي: ممن خَسِرَ حسناتِه.

وقال مجاهد[٦]: عُلِّقتْ إحدى رجلَي القاتلِ بساقها إلى فخذِها من يومئذٍ إلى يوم القيامةِ، ووجْهُه إلى الشمس حيثما دارت، عليه في الصَّيف حظيرةٌ من نار، وعليه في الشتاء حظيرةٌ من ثلج.

قال ابن عطية[٧]: فإنْ صحَّ هذا، فهو من خسرانه الذي تضمَّنَه قولُه تعالى:

---

(١) ينظر المفهم ٥/ ٤١ ، والحديث سلف ٢/ ٣٣٦ .

(٢) في النسخ: المضلين، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر، والحديث أخرجه الطيالسي (٩٧٥)، وأحمد (٢٧٤٨٥)، والدارمي (٢١١) من حديث أبي الدرداء ﷺ.
وفي الباب من حديث أبي ذر وعمر وشداد بن أوس عند أحمد (٢١٢٩٦)، (٢٩٣)، (١٧١١٥).

(٣) المفهم ٥/ ٤١ .

(٤) ١/ ٤٥٦ .

(٥) في (ظ): أسنهم، وفي (م): أمسه، والمثبت من (د) و(ز).

(٦) أخرجه الطبري ٨/ ٣٣٣ - ٣٣٤ .

(٧) في المحرر الوجيز ٢/ ١٨٠ .

﴿فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾، وإلّا فالخسرانُ يعُمُّ خسرانَ الدُّنيا والآخرة.

قلت: ولعلَّ هذا يكونُ عقوبته على القول بأنه عاصٍ لا كافرٌ، فيكون المعنى: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾، أي: في الدنيا. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ﴾ قال مجاهد: بعث اللهُ غرابين فاقتتلا حتى قَتل أحدُهما صاحبَه، ثم حفر فدفنه. وكان ابنُ آدم هذا أوَّلَ مَن قُتِل[١].

وقيل: إنَّ الغراب بحث الأرض على طُعْمِه ليخفيَه إلى وقت الحاجة إليه؛ لأنه من عادة الغراب فعل ذلك؛ فتنبه قابيل بذلك على مواراة أخيه.

ورُوي أن قابيل لما قتل هابيل؛ جعله في جراب، ومشَى به يحمله في عنقه مئة سنة؛ قاله مجاهد[٢].

ورَوى ابن القاسم عن مالك أنه حمله سنة واحدة[٣]؛ وقاله ابن عباس[٤].

وقيل: حتى أَرْوَح ولا يدري ما يصنع به إلى أن اقتدى بالغراب[٥]، كما تقدَّم.

وفي الخبر عن أنس قال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «امتنَّ اللهُ على ابنِ آدمَ بثلاث بعد ثلاث: بالرِّيح بعد الرُّوح؛ فلولا أنَّ الرِّيح يقع بعد الرُّوح ما دَفن حميمٌ حميماً،

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٩٨ . وأخرج الطبري ٨/ ٣٤٢ قول مجاهد.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ١٨٠ ، وأخرجه الطبري ٨/ ٣٤٣ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٨٧ .

(٤) أخرجه الطبري ٨/ ٣٤١ .

(٥) أخرج نحوه الطبري ٨/ ٣٤٢ عن ابن عباس. وقوله: أروح؛ أي: تغيرت ريحه. مختار الصحاح (روح).

وبالدُّود في الجُثَّة؛ فلولا أنَّ الدُّودَ يقع في الجُثَّة لاكتنزها الملوك، وكان[١] خيراً لهم من الدَّراهم والدنانير، وبالموت بعد الكِبَر، وإنَّ الرجلَ لَيَكْبَرَ حتى يَمَلَّ نفسَه، ويملَّه أهلُه وولده وأقرباؤه، فكان الموت أسترَ له»[٢].

وقال قوم: كان قابيل يَعلمُ الدفنَ، ولكن ترك أخاه بالعراء استخفافاً به، فبعث الله غراباً يبحث التراب على هابيل ليدفنه، فقال عند ذلك: ﴿يَٰوَيۡلَتَىٰٓ أَعَجَزۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِثۡلَ هَٰذَا ٱلۡغُرَابِ فَأُوَٰرِيَ سَوۡءَةَ أَخِيۖ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ﴾ حيث رأى إكرامَ اللهِ لهابيل بأنْ قيَّض اللهُ له الغرابَ حتى واراه، ولم يكن ذلك ندم توبة[٣].

وقيل: إنما ندمه كان على فقده، لا على قتله، وإن كان[٤]؛ فلم يكن موفياً شروطه. أو ندم ولم يستمر ندمه[٥]؛ فقال ابن عباس: ولو كانت ندامته على قتله لكانت الندامة توبة منه. ويقال: إنَّ آدمَ وحوَّاء أتيا قبره، وبكيا[٦] أيَّاماً عليه. ثم إنَّ قابيل كان على ذِروة جبل فنطحه ثورٌ فوقع إلى السفح وقد تفرَّقت عروقُه. ويقال: دعا عليه آدمُ فانخسفت به الأرض.

ويقال: إنَّ قابيلَ استوحش بعد قتل هابيل ولزم البرِّيَّة، وكان لا يقدر على ما يأكله إلَّا من الوحش، فكان إذا ظفر به وقَذَه[٧] حتى يموت، ثم يأكله.

قال ابن عباس: فكانت الموقوذة حراماً من لدن قابيل بن آدم، وهو أوَّل مَن يُساق من الآدميين إلى النار؛ وذلك قوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ أَرِنَا ٱلَّذَيۡنِ أَضَلَّانَا مِنَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ﴾ الآية [فصلت: ٢٩]. فإبليسُ رأسُ الكافرين من الجنِّ، وقابيل رأس الخطيئة

(١) في (م): لاكتنزتها الملول وكانت.
(٢) لم نقف عليه.
(٣) ينظر تفسير الرازي ١١/ ٢٠٩.
(٤) لفظة: كان، من (م).
(٥) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٨٨.
(٦) في النسخ الخطية: ومكثا. والمثبت من (م) وهو الموافق لتفسير أبي الليث ١/ ٤٣٠ والكلام منه.
(٧) وقذه: ضربه حتى استرخى وأشرف على الموت. مختار الصحاح (وقذ).

من الإنس؛ على ما يأتي بيانه في «حم فصلت» إن شاء الله تعالى.

وقد قيل: إنَّ الندم في ذلك الوقت لم يكن توبة، والله بكل ذلك أعلم وأحكم.

وظاهر الآية أنَّ هابيلَ هو أوَّلُ ميت من بني آدم؛ ولذلك جُهِلت سُنَّة المواراة، وكذلك حكَى الطبريُّ عن [ابن] إسحاق عن بعض أهل العلم بما في كتب الأوائل[(١)].

و«يَبْحَثُ» معناه: يُفتِّشُ الترابَ بمنقاره ويثيرُه. ومن هذا سُميت سورة «براءة»: البُحوث؛ لأنها فتَّشت عن المنافقين؛ ومن ذلك قول الشاعر:

إنِ الناسُ غَطَّوني تغطَّيتُ عنهمُ وإنْ بحثوني كان[(٢)] فيهم مَباحِثُ

وفي المثل: لا تكن كالباحث على الشَّفْرة[(٣)]، قال الشاعر:

فكانت كعَنْزِ السُّوء قامت برِجلِها إلى مُدْيةٍ مدفونةٍ تَسْتَثيرُها[(٤)]

الثانية: بعث الله الغراب حكمة؛ ليرى ابنُ آدم كيفية المواراة، وهو معنى قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ﴾ [عبس:٢١]، فصار فِعْلُ الغرابِ في المواراة سنَّةً باقيةً في الخلق، فرضاً على جميع الناس على الكفاية، مَنْ فَعَله منهم سقط فرضُه عن الباقين.

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ١٨٠، وما بين حاصرتين منه. وهو عند الطبري ٨/ ٣٤٤.

(٢) في النسخ: كنت، والمثبت من المحرر الوجيز ٢/ ١٨١ والكلام منه. والبيت لأبي دُلامة زند بن الجون. وذكره المبرد في الكامل ٢/ ٥٦٠ كالمصنف. وذكره ابن قتيبة في عيون الأخبار ١/ ٦٩، والأصبهاني في الأغاني ١٠/ ٢٣٩، والخطيب البغدادي في تاريخه ٨/ ٤٩٠، وعجزه: وإن بحثوا عني ففيهم مباحث.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٨١. وذكره أبو هلال العسكري في جمهرة الأمثال ١/ ٣٦٣ و ٢/ ٣٩٩، والزمخشري في المستقصى ٢/ ٢٠٧، والبكري في فصل المقال ص٣٦٢. قال العسكري: يراد به الرجل يبحث عما يكره، فيستخرجه على نفسه، قالوا: والمثل لحريث بن حسان الشيباني. وأصله أن رجلاً غيَّب شفرة له في الأرض، ثم طلبها ليذبح بها كبشاً فلم يجدها، فبينا الكبش ينزو ضرب بيده فأثارها، فذبحه بها الرجل، والشفرة: السكّين العريض، وكذلك المدية.

(٤) أورده العسكري في مجمع الأمثال ١/ ٣٦٤، والبكري في فصل المقال ص٣٦٢ وابن عبد البر في التمهيد ٤/ ٢٩٨ باختلاف يسير عن رواية المصنف ونسبوه للفرزدق.

ونسبه ابن سلّام في طبقات فحول الشعراء ٢/ ٣٥٧ للنميري في جوابه للفرزدق.

وأخصُّ الناس به الأقربون الذين يلونه، ثم الجِيرة، ثم سائر المسلمين. وأمَّا الكفَّارُ فقد رَوَى أبو داود عن عليٍّ قال: قلت للنبيِّ ﷺ: إنَّ عمَّكَ الشيخَ الضالَّ قد مات؛ قال: «اذْهَبْ فَوَارِ أباكَ التراب، ثم لا تُحدِثَنَّ شيئاً حتى تأتيَني». فذهبت[1] فواريتُه، وجئتُه، فأمرني فاغتسلتُ، ودعا لي[2].

الثالثة: ويستحب في القبر سعته وإحسانه؛ لما رواه ابن ماجه: عن هشام بن عامر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «اِحفِروا وأوسعوا وأحسنوا»[3].

ورَوَى عن الأَدْرَع السُّلَمِيّ[4] قال: جئتُ ليلةً أحرسُ النبيَّ ﷺ، فإذا رجلٌ قراءته عالية، فخرج النبيُّ ﷺ، فقلت: يا رسول الله: هذا مُرَاءٍ. قال: فمات بالمدينة، ففرغوا من جِهازه، فحملوا نعشَه، فقال رسول الله ﷺ: «اُرْفُقُوا بِهِ، رَفَقَ اللهُ به، إنَّه كان يحبُّ اللهَ ورسولَه». قال: وحضَر حفرتَه فقال: «أَوْسِعُوا له، وَسَّعَ اللهُ عليه». فقال بعض أصحابه: [يا رسول الله] لقد حزنتَ عليه؟ فقال: «أَجَلْ، إنَّه كان يُحِبُّ اللهَ ورسولَه». أخرجه عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن زيد بن الحُبَاب، عن موسى بن عبيدة، عن سعيد بن أبي سعيد[5].

---

(١) قوله: فذهبت، من (م) وسنن أبي داود.

(٢) سنن أبي داود (٣٢١٤). وهو أيضاً في مسند أحمد (٧٥٩) و(١٠٩٣)، والسنن الكبرى للنسائي (١٩٣) و(٢١٤٤)، والمجتبى ١/ ١١٠ و ٤/ ٧٩ . وفي إسناده ناجية بن كعب الأسدي؛ وهو مجهول. قال ابن حجر في التلخيص الحبير ٢/ ١١٤ : ومدار كلام البيهقي على أنه ضعيف، ولا يتبين وجه ضعفه، وقد قال الرافعي: إنه حديث ثابت مشهور ... ليس في شيء من طرق هذا الحديث التصريح بأنه غسله، إلا أن يؤخذ ذلك من قوله: فأمرني فاغتسلت، فإن الاغتسال شُرع من غسل الميت، ولم يشرع من دفنه.

(٣) سنن ابن ماجه (١٥٦٠). وأخرجه أيضاً أحمد (١٦٢٥١)، وأبو داود (٣٢١٥)، والترمذي (١٧١٣)، والنسائي في المجتبى ٤/ ٨٠ - ٨١ و ٨٣ - ٨٤ ، وفي الكبرى (٢١٤٨). قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٤) في النسخ الخطية: الأسلمي، والمثبت من (م) وسنن ابن ماجه، وكتب الرجال.

(٥) سنن ابن ماجه (١٥٥٩) وما بين حاصرتين منه. وأخرجه أيضاً ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٣٨٢) بهذا الإسناد. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان ١/ ٤١٧ من طريق سليمان بن بلال، عن =

قال أبو عمر بن عبد البر: أَدْرَع السُّلَميّ[١] رَوَى عن النبيِّ ﷺ حديثاً واحداً، رَوَى عنه سعيد بن أبي سعيد المَقْبُرِي.

وأما هشام بن عامر بن أمية بن الحَسْحَاس بن عامر بن غَنْم بن عديٍّ بن النَّجّار الأنصاريّ، كان يُسمَّى في الجاهلية شِهاباً، فَغيَّر النبيُّ ﷺ اسمه؛ فسمَّاه هشاماً، واستشهد أبوه عامر يوم أُحُد. سكن هشام البصرةَ ومات بها؛ ذُكر هذا في كتاب الصحابة[٢].

الرابعة: ثم قيل: اللَّحدُ أفضلُ من الشَّقِّ؛ فإنه الذي اختاره اللهُ لرسوله ﷺ؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ لما تُوفِّي؛ كان بالمدينة رجلان؛ أحدُهما يَلْحَد، والآخر لا يَلْحَد، فقالوا: أيُّهما جاء أوَّلَ؛ عَمِلَ عَمَلَه، فجاء الذي يَلْحَد، فَلَحَد لرسول الله ﷺ. ذكره مالك في الموطأ عن هشام بن عُروة عن أبيه، وأخرجه ابن ماجه عن أنس بن مالك وعائشة رضي الله عنهما[٣]. والرجلان هما أبو طلحة وأبو عبيدة، وكان أبو طلحة يلحد وأبو عبيدة يشقّ[٤].

واللَّحْدُ: هو أن يحفر في جانب القبر إن كانت تربة صلبة، يوضع فيه الميت، ثم يوضع عليه اللَّبِن، ثم يُهال الترابُ؛ قال سعد بن أبي وَقَّاص في مرضه الذي هلك فيه: اِلْحَدُوا لي لَحْداً، وانصِبُوا عليَّ اللَّبِن نَصْباً؛ كما صُنِعَ برسولِ الله ﷺ. أخرجه مسلم[٥].

= أبي عبد العزيز الربذي - وهو موسى بن عبيدة - به. وذكر أن الرجل هو عبد الله ذو البجادين. قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٥٦٤): ليس لأدرع السلمي هذا عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له شيء في الخمسة الأصول، وإسناد حديثه ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة الربذي ... وله شاهد من حديث هشام بن عامر رواه أصحاب السنن الأربعة. ا.هـ. يعني المذكور قبله.

(١) في النسخ الخطية: الأسلمي، وكذلك في الاستيعاب ١/ ١٤١ ؛ وعنه نقل المصنف. والمثبت من (م).

(٢) الاستيعاب ١٠/ ٤٠٠ .

(٣) الموطأ ١/ ٢٣١ ، وسنن ابن ماجه (١٥٥٨) و(١٥٥٧). وأخرجه أحمد مختصراً (٤٧٦٢) عن ابن عمر وعائشة، وأخرجه أيضاً (١٢٤١٥) عن أنس.

(٤) ينظر الاستذكار ٨/ ٢٨٩ ، والتمهيد ٢٢/ ٢٩٧ .

(٥) في صحيحه (٩٦٦). وهو عند أحمد (١٤٥٠).

وروَى ابنُ ماجه وغيرُه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّحدُ لنا، والشَّقُّ لغيرنا»[(١)].

الخامسة: رَوَى ابنُ ماجه عن سعيد بن المسيّب قال: حضرتُ ابنَ عمر في جِنازة، فلما وضعها في اللَّحد قال: بسم الله، وفي سبيل الله، وعلى مِلَّة رسولِ الله ﷺ، فلما أخذ في تسوية [اللَّبِن على] اللَّحد قال: اللَّهم أَجِرها من الشيطان ومن عذاب القبر، اللَّهم جافِ الأرضَ عن جنبيها، وصعِّدْ رُوحَها، ولَقِّها منكَ رضواناً. قلت: يا ابنَ عمر، أشيءٌ سمعتَه من رسول الله ﷺ، أم قلتَه برأيكَ؟ قال: إني إذا لقادرٌ على القول! بل شيءٌ سمعتُه من رسول الله ﷺ[(٢)].

وروَى عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى على جِنازة، ثم أَتَى قبرَ الميتِ، فحثا عليه من قِبَلِ رأسه ثلاثاً[(٣)].

فهذا ما تعلَّق في معنى الآية من الأحكام.

والأصل في «يَا وَيْلَتَى»: يا ويلتي، ثم أُبدل من الياء ألف. وقرأ الحسن على

---

(١) سنن ابن ماجه (١٥٥٤). وهو عند أبي داود (٣٢٠٨)، والترمذي (١٠٤٥)، والنسائي في المجتبى ٤/ ٨٠، وفي الكبرى (٢١٤٧). قال الترمذي: حديث حسن غريب من هذا الوجه. قال ابن حجر في التلخيص الحبير ٢/ ١٢٧: في إسناده عبد الأعلى بن عامر، وهو ضعيف. اهـ. ويشهد له حديث جرير بن عبد الله البجلي؛ أخرجه أحمد (١٩١٥٨).

(٢) سنن ابن ماجه (١٥٥٣)، وما بين حاصرتين منه. قال ابن حجر في التلخيص الحبير ٢/ ١٢٩: في إسناده حماد بن عبد الرحمن الكلبي، وهو مجهول. قال ابن أبي حاتم في العلل ١/ ٣٦٣: الحديث منكر. وأخرجه مختصراً أحمد (٤٨١٢)، وأبو داود (٣٢١٣)، والترمذي (١٠٤٦)، والنسائي (١٠٨٦٠). وابن ماجه (١٥٥٠). قال الترمذي: حديث حسن غريب من هذا الوجه.

(٣) سنن ابن ماجه (١٥٦٥). وأخرجه ابن أبي حاتم في العلل ١/ ١٦٩ وقال: قال أبي: هذا حديث باطل. قال ابن حجر في التلخيص الحبير ٢/ ١٣١: إسناده ظاهره الصحة ... ليس لسلمة بن كلثوم - أحد رواة الحديث - في سنن ابن ماجه وغيرها إلا هذا الحديث الواحد، ورجاله ثقات ... لكن أبو حاتم إمام، لم يحكم عليه بالبطلان إلا بعد أن تبين له، وأظن أن العلة فيه عنعنة الأوزاعي وعنعنة شيخه.

الأصل بالياء[١]، والأوَّل أفصح؛ لأن حذف الياء في النداء أكثر. وهي كلمةٌ تدعو بها العرب عند الهلاك؛ قاله سيبويه[٢]. وقال الأصمعي: «وَيْلٌ»؛ بُعْدٌ.

وقرأ الحسن: «أَعَجِزْتُ» بكسر الجيم[٣]. قال النحاس[٤]: وهي لغة شاذة؛ إنما يقال: عَجِزَت المرأةُ: إذا عظُمت عجِيزتُها[٥]، وعَجَزتُ عن الشيء عَجْزاً ومَعْجِزَةً ومَعْجَزَةً. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ﴾ أي: من جَرَّاء ذلك القاتل وجَرِيرته. وقال الزجاج[٦]: أي: من جنايته؛ يقال: أَجَلَ الرجلُ على أهله شرًّا، يأجُلُ أَجْلًا: إذا جَنَى، مثل: أخذ يأخذ أخذاً. قال الخِنَّوْت[٧]:

وأهلِ خباءٍ صالحٍ كنتُ[٨] بَيْنَهُمْ ... قد احتربُوا في عاجلٍ أنا آجِلُه

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٢، وزاد نسبتها لابن أبي إسحاق.

(٢) ينظر الكتاب ١/ ٣٣١، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧. وما قبله منه.

(٣) القراءات الشاذة ص٣٢ ونسبها للحسن بن عمارة وأبي واقد.

(٤) في إعراب القرآن ٢/ ١٧. وما قبله منه.

(٥) قال في مختار الصحاح (عجز): العَجُز، بضم الجيم: مؤخر الشيء، يذكّر ويؤنث، وهو للرجل والمرأة جميعاً، وجمعه أعجاز. والعجيزة للمرأة خاصة.

(٦) معاني القرآن وإعرابه ٢/ ١٦٨.

(٧) في هامش (ز) ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ١٦٨، والمحرر الوجيز ٢/ ١٨١، والصحاح (أجل)، واللسان (أجل): خوَّات بن جُبير. وفي مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ١٦٣: الخِنَّوْت، وهو توبة بن مُضَرِّس، والخِنَّوْتُ لقب له، يعني المتكبّر. ونُسب البيت أيضاً لزهير، كما في شرح ديوانه للشنتمري ص٣٣ وقال: ويلحق بالقصيدة البيتان اللذان بعده، وهما لخوات بن جبير الأنصاري... كان من فسَّاق العرب في الجاهلية، ثم أسلم وحسن إسلامه، وشهد بدراً.

(٨) في (د) و(ز) وبعض المصادر المذكورة: ذات.

أي: جانيه، وقيل: أنا جارُّه عليهم.

وقال عديُّ بن زيد:

أَجْلَ إنَّ اللهَ قد فَضَّلَكُمْ فَوقَ مَنْ أَحْكَأَ صُلْباً بإزارِ[١]

وأصلُه الجرُّ، ومنه الأَجَل؛ لأنه وقتٌ يُجرُّ إليه العقدُ الأوَّل. ومنه الآجل: نقيض العاجل، وهو بمعنى يُجَرُّ إليه أمرٌ مُتقدِّم. ومنه أَجَلْ بمعنى: نَعَمْ؛ لأنه انقيادٌ إلى ما جُرَّ إليه. ومنه الآجال[٢] للقطيع من بقر الوحش؛ لأن بعضَه يَنجرُّ إلى بعض. قاله الرُّمَّانيّ.

وقرأ يزيد بن القَعْقَاع أبو جعفر: «مِنِ اجْلِ ذلك» بكسر النون وحذف الهمزة[٣]، وهي لغة، والأصل: «مِنْ إجلِ ذلك»، فأُلقيتْ كسرةُ الهمزة على النون، وحُذفت الهمزة.

ثم قيل: يجوز أن يكون قوله: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ﴾ متعلقاً بقوله: ﴿مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ﴾، فالوقف على قوله: «مِنْ أَجْلِ ذلك».

ويجوز أن يكون متعلقاً بما بعده، وهو ﴿كَتَبْنَا﴾. فـ«مِنْ أَجْلِ» ابتداءُ كلام، والتمام: «مِنَ النَّادِمِينَ»؛ وعلى هذا أكثر الناس، أي: من سبب هذه النازلة كتبنا.

وخَصَّ بني إسرائيل بالذكر ـ وقد تقدمتهم أمم قبلهم كان قتلُ النفس فيهم محظوراً ـ لأنهم أوَّل أمَّة نزل الوعيد عليهم في قتل الأنفس مكتوباً، وكان قبل ذلك قولاً مطلقاً؛ فغَلَّظ الأمرَ على بني إسرائيل بالكتاب؛ بحسب طغيانهم وسفكهم الدماء.

ومعنى ﴿بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ أي: بغير أن يقتلَ نفساً فيستَحقَّ القتل. وقد حَرَّم الله القتلَ

(١) هو في غريب الحديث لأبي عبيد ٤/ ٧٤ ، ومجالس ثعلب ص١٩٩ ، وتهذيب اللغة ١١/ ١٩٤ . بلفظ: ...فوق ما أحكى بصلب وإزار. قال أبو عبيد: يقال: أَجْل وإِجْل، أراد: من أجل. وأراد بالصُّلْب الحَسَب، وبالإزار العفَّة. ويروى أيضاً: فوق من أحكأ صُلباً بإزار؛ يقال: أحكأت العقدة: إذا أحكمتها عقداً.

(٢) في (م): الإجْل: وهي مفرد الآجال. ينظر تهذيب اللغة ١١/ ١٩٣ ، ومجمل اللغة ١/ ٨٨ .

(٣) النشر ٢/ ٢٥٤ . وأبو جعفر من العشرة.

في جميع الشرائع إلا بثلاث خصال: كُفْرٍ بعد إيمان، أو زنًى بعد إحصان، أو قتلِ نفسٍ ظلماً وتعدِياً[١]. ﴿أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أي: شرك، وقيل: قطع طريق.

وقرأ الحسن: «أَوْ فَسَاداً» بالنصب[٢] على تقدير حذف فعل يدلُّ عليه أوَّلُ الكلام، تقديره: أو أحدث فساداً، والدليل عليه قوله: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ لأنه من أعظم الفساد[٣].

وقرأ العامة: «فَسَادٍ» بالجرّ، على معنى: أو بغير فساد.

﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ اضطرب لفظ المفسرين في ترتيب هذا التشبيه؛ لأجل أنَّ عقابَ مَنْ قَتَل جميعاً أكثرُ مِن عقاب مَنْ قَتَل واحداً.

فرُوي عن ابن عباس أنه قال: المعنى: مَنْ قَتَلَ نبيًّا أو إمامَ عدلٍ؛ فكأنما قَتَلَ الناسَ جميعاً، ومَنْ أحياه بأن شدَّ عضده ونصره؛ فكأنما أحيا الناس جميعاً.

وعنه أيضاً أنه قال: المعنى: مَنْ قتل نفساً واحدةً وانتهك حرمتها؛ فهو مثل مَنْ قتل الناس جميعاً، ومَنْ ترك قَتْل نفسٍ واحدة وصان حرمتها واستحياها خوفاً من الله؛ فهو كمَنْ أحيا الناس جميعاً.

وعنه أيضاً: المعنى: فكأنما قتل الناس جميعاً عند المقتول، ومَنْ أحياها واستنقذها من هَلَكَة؛ فكأنما أحيا الناس جميعاً عند المستنقذ.

وقال مجاهد: المعنى: أنَّ الذي يقتل النفس المؤمنة متعمِّداً؛ جعل اللهُ جزاءه جهنم، وغضب عليه، ولعنه، وأعدَّ له عذاباً عظيماً؛ يقول: لو قتل الناس جميعاً لم يُزَد على ذلك، ومن لم يقتل فقد حَيِيَ الناسُ منه.

وقال ابن زيد: المعنى: أنَّ مَن قتل نفساً فيلزمُه من القَوَد والقصاص ما يلزم مَنْ قتل الناس جميعاً، قال: ومَنْ أحياها؛ أي: مَنْ عفا عمن وجب له قتله. وقاله

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ١٨٢ ، وسلف حديث: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث» ٢/ ٢٧٩ .

(٢) القراءات الشاذة لابن خالويه ص٣٢ ،وذكر أن معناه: من قتل نفساً ظلماً أو فساداً.

(٣) ينظر المحتسب لابن جني ١/ ٢١٠ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٨٢ .

الحسن أيضاً، أي: هو العفو بعد المقدرة.

وقيل: المعنى أنَّ مَنْ قتل نفساً فالمؤمنون كلُّهم خُصَماؤه؛ لأنه قد وَتَر الجميع، ومَنْ أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً، أي: يجب على الكلِّ شُكره.

وقيل: جَعَل إثمَ قاتلِ الواحد إثمَ قاتلِ الجميع، وله أن يحكم بما يريد.

وقيل: كان هذا مختصًّا ببني إسرائيل تغليظاً عليهم.

قال ابن عطية[١]: وعلى الجملة فالتشبيه على ما قيل واقعٌ كلُّه، والمنتهك في واحد ملحوظ بعين منتهك الجميع، ومثاله: رجلان حلفا على شجرتين ألَّا يَطْعَمَا من ثمرهما شيئاً، فطَعِم أحدُهما واحدة من ثمر شجرته، وطَعِم الآخر ثمر شجرته كلها، فقد استويا في الحِنْث.

وقيل: المعنى: أنَّ مَن استحلَّ واحداً فقد استحلَّ الجميع؛ لأنه أنكر الشرع.

وفي قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ تجوُّز، فإنه عبارة عن الترك والإنقاذ من هَلَكَة، وإلا فالإحياء حقيقة - الذي هو الاختراع - إنما هو لله تعالى، وإنما هذا الإحياء بمنزلة قول نمروذ اللعين: «أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ» فسمَّى التَّركَ إحياء.

ثم أخبر الله عن بني إسرائيل أنهم جاءتهم الرسلُ بالبينات، وأنَّ أكثرهم مجاوزون الحدَّ، وتاركون أمر الله.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْ ۖ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾

فيه أربع[٢] عشرة مسألة:

---

(١) في المحرر الوجيز ٢/ ١٨٢ - ١٨٣، وما قبله منه. وأخرج الأقوال الطبري ٨/ ٣٤٨ ...

(٢) في (م): خمس.

الأولى: اختلف الناسُ في سبب نزولِ[١] هذه الآيةِ، فالذي عليه الجمهورُ أنها نزلت في العُرَنيِّين. روى الأئمة ـ واللفظُ لأبي داودَ ـ عن أنس بنِ مالك: أنَّ قوماً من عُكْل ـ أو قال: من عُرَيْنةَ ـ قَدِموا على رسول اللهِ ﷺ، فاجْتَوَوُا المدينةَ، فأمر لهم رسولُ اللهِ ﷺ بلِقاحٍ، وأمرهم أنْ يشرَبوا من أبوالها وألبانِها؛ فانطَلقوا، فلما صَحُّوا؛ قَتَلوا راعيَ النَّبيِّ ﷺ واستاقُوا النَّعَم، فبلغ[٢] النبيَّ ﷺ خبرُهم من أوَّل النهارِ، فأرسل في آثارهم، فما ارتفع النهارُ حتى جِيءَ بهم، فأمر بهم، فقُطِعتْ أيديهم وأرجلُهم، وسَمَر أعينَهم، وأُلقُوا في الحَرَّة يَستسقُون، فلا يُسقَون.

قال أبو قِلابةَ: فهؤلاء قومٌ سَرَقُوا وقَتلوا وكفروا بعد إيمانِهم، وحارَبوا اللهَ ورسولَه[٣].

في رواية: فأمر بمساميرَ، فأُحميتْ، فكَحَلهم، وقطع أيديَهم وأرجلَهم، وما حَسَمهم[٤].

في رواية: فبعث رسولُ اللهِ ﷺ في طلبهم قَافَةً، فأُتيَ بهم. قال: فأنزل الله تبارك وتعالى في ذلك: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِى ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا﴾ الآية[٥].

في رواية: قال أنس: فلقد رأيتُ أحدَهم يَكْدِمُ الأرضَ بفيه عطشاً حتى ماتوا[٦].

---

(١) لفظة: نزول، من (م).

(٢) في النسخ: فلما بلغ، والمثبت من (م)، وهو الموافق لسنن أبي داود (٤٣٦٤).

(٣) أخرجه أحمد (١٢٦٦٨)، والبخاري (٤١٩٢)، ومسلم (١٦٧١)، وأبو داود (٤٣٦٤)، والترمذي (١٨٤٥)، والنسائي ١/ ١٥٨ - ١٦٠، وابن ماجه (٢٥٧٨). وقوله: عُكْل: اسم قبيلة، ينظر الصحاح (عكل)، وقوله: اجْتَوَوا، أي أصابهم الجوى، وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول. وقوله: سمر، أي: أحمى لهم مسامير الحديد، ثم كحلهم بها. وقوله: الحرة: هي الأرض ذات الحجارة السود. النهاية (جوا) (سمر) (حرر).

(٤) أخرج هذه الرواية البخاري (٦٨٠٤)، وأبو داود (٤٣٦٥)، وقوله: حسمهم؛ من حَسَم، أي: قطع الدم عنه بالكي. النهاية (حسم).

(٥) هي رواية أبي داود (٤٣٦٦)، وقوله: قافة هو جمع قائف، وهو الذي يتتبع الآثار. النهاية (قوف).

(٦) هي رواية أحمد (١٤٠٦١)، وأبو داود (٤٣٦٧)، والترمذي (٧٢)، والنسائي ٧/ ٩٧، وقوله: =

وفي البخاريِّ: قال جَرير بنُ عبدِ اللهِ في حديثه: فبعثني رسولُ اللهِ ﷺ في نفر من المسلمينَ حتى أدركناهم وقد أشرَفُوا على بلادهم، فجئنا بهم إلى رسول اللهِ ﷺ. قال جَرير: فكانوا يقولون: الماء، ويقولُ رسولُ اللهِ ﷺ: «النار»[(١)].

وقد حكى أهل التّواريخ والسِّيَرِ: أنهم قطعوا يدَي الرَّاعي ورجلَيه، وغَرَزُوا الشَّوكَ في عينيه حتى مات، وأُدخل المدينةَ ميتاً، وكان اسمه يَسار، وكان نُوبيًّا. وكان هذا الفعلُ من المرتدِّين سنةَ ستٍّ من الهجرة[(٢)].

وفي بعض الرواياتِ عن أنس: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أحرقهم بالنار بعد ما قتلهم[(٣)].

ورُوي عن ابن عباس والضَّحاك: أنها نزلتْ بسبب قومٍ من أهل الكتابِ كان بينَهم وبينَ رسولِ الله ﷺ عهدٌ، فنقَضوا العهدَ، وقطَعوا السَّبيل، وأفسَدوا في الأرض[(٤)].

وفي مصنَّف أبي داودَ عن ابن عباسٍ قال: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ إلى قوله: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: نزلت هذه الآيةُ في المشركين، فمن أُخِذ منهم قبلَ أنْ يُقدَرَ عليه لم يمنعْه ذلك أنْ يُقامَ عليه الحدُّ الذي أصابه[(٥)]. وممن قال: إنَّ الآيَةَ نزلتْ في المشركين عِكرمةُ والحسن، وهذا ضعيفٌ[(٦)] يردُّه قولُه تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال:٣٨]، وقولُه عليه الصَّلاة والسَّلام: «الإسلامُ يَهدِمُ ما قبلَه» أخرجه مسلم[(٧)]؛ والصَّحيحُ الأولُ لنصوص

= يكدم، أي: يقبض على الأرض ويعضها. النهاية (كدم).

(١) كذا قال المصنف رحمه الله، ولم يروه البخاري، وإنما رواه الطبري ٨/ ٣٦٤ . قال الحافظ في الفتح ١/ ٣٤٠ : إسناده ضعيف، والمعروف أن جريراً تأخر إسلامه عن هذا الوقت بمدة.

(٢) ينظر السيرة النبوية ٢/ ٦٤٠ - ٦٤١ ، والمفهم ٥/ ١٩ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٨٣ ، وذكر هذه الرواية الطبري ٨/ ٣٦٣ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ١٨٣ ، وقول ابن عباس والضحاك أخرجه الطبري ٨/ ٣٦٠ .

(٥) سنن أبي داود (٤٣٧٢)، وأخرجه أيضاً النسائي في المجتبى ٧/ ١٠٧ ، وفي الكبرى (٣٤٩٥) وفي المصادر: فمن تاب، بدل: فمن أُخذ.

(٦) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٨٣ ، وأخرج قول عكرمة والحسن الطبريُّ ٨/ ٣٦١ .

(٧) برقم (١٢١) من حديث عمرو بن العاص ﷺ مطولاً، وهو عند أحمد (١٧٧٧٧) بلفظ: «فإن الإسلام يجُبُّ ما كان قبله».

الأحاديثِ الثَّابتةِ في ذلك.

وقال مالكٌ والشَّافعيُّ وأبو ثورٍ وأصحابُ الرأي: الآيةُ نزلتْ فيمن خَرج من المسلمين يَقطعُ السَّبيلَ، ويَسعى في الأرض بالفساد.

قال ابن المنذِر[1]: قولُ مالكٍ صحيحٌ، قال أبو ثور محتجًّا لهذا القولِ: وفي الآية دليلٌ على أنها نزلتْ في غير أهلِ الشِّرك؛ وهو قولُه جلَّ ثناؤه: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ﴾، وقد أَجمعوا على أنَّ أهلَ الشِّركِ إذا وقَعوا في أيدينا، فأسلموا أنَّ دِماءَهم تحرُم؛ فدلَّ ذلك على أنَّ الآيةَ نزلتْ في أهل الإسلامِ.

وحكى الطبريُّ[2] عن بعض أهلِ العلم: أنَّ هذه الآيةَ نَسخَت فعلَ النَّبيِّ ﷺ في العُرَنيين، ووقف الأمرُ على هذه الحدودِ.

ورَوى محمد بنُ سِيرين قال: كان هذا قبلَ أنْ تَنزِل الحدودُ؛ يعني حديثَ أنسٍ؛ ذكره أبو داود[3].

وقال قومٌ منهم الليثُ بنُ سعد: ما فعلَه النَّبيُّ ﷺ بوفد عُرَيْنَةَ نُسِخ[4]؛ إذْ لا يجوزُ التمثيلُ بالمرتدِّ[5].

قال أبو الزِّنَاد: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لما قَطَع الذين سَرَقوا لِقاحَه، وسَمَل أعينَهم بالنار، عاتبه الله عزَّ وجلَّ في ذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ﴾ الآية. أخرجه أبو داود[6]. قال أبو الزِّنَاد: فلما وُعِظَ ونُهي عن المُثْلة لم يَعُد[7].

(١) في الإشراف ١/ ٥٢٩ - ٥٣٠، وما قبله منه.

(٢) في تفسيره ٨/ ٣٦٨ - ٣٦٩، ونقله المصنف عنه بواسطة المحرر الوجيز ٢/ ١٨٣ - ١٨٤.

(٣) برقم (٤٣٧١). وأخرجه أيضاً أحمد (١٤٠٨٦)، والبخاري (٥٦٨٦).

(٤) في النسخ: لم يجز، بدل: نُسخ، والمثبت من (م).

(٥) أخرجه الطبري ٨/ ٣٦٨ - ٣٦٩ بنحوه، وينظر البغوي ٢/ ٣٢ - ٣٣.

(٦) برقم (٤٣٧٠)، وأخرجه أيضاً النسائي ٧/ ١٠٠.

(٧) أورده النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٢٧٧.

وحُكيَ عن جماعةٍ أنَّ هذه الآيةَ ليستْ بناسخةٍ لذلك الفعلِ؛ لأنَّ ذلك وقع في مرتدِّين، لاسيما وقد ثبت في صحيحِ مسلمٍ وكتابِ النَّسائيِّ وغيرِهما قال: إنما سَمَل النَّبي ﷺ أعينَ أولئك؛ لأنهم سَمَلوا أعينَ الرُّعاة[1]؛ فكان هذا قِصاصاً، وهذه الآيةُ في المحارِب المؤمن[2].

قلت: وهذا قولٌ حسنٌ، وهو معنى ما ذهب إليه مالكٌ والشَّافعيُّ؛ ولذلك قال الله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُوا۟ عَلَيۡهِمۡۖ﴾، ومعلومٌ أنَّ الكفارَ لا تختلف أحكامُهم في زوال العقوبةِ عنهم بالتوبة بعدَ القدرةِ كما تسقُطُ قبلَ القدرة. والمرتدُّ يَستحِقُّ القتلَ بنفس الردَّة؛ دونَ المحاربةِ، ولا يُنفى، ولا تُقطعُ يدُه ولا[3] رجلُه، ولا يُخلَّى سبيلُه، بل يقتلُ إنْ لم يُسلِم، ولا يُصلبُ أيضاً، فدلَّ أنَّ ما اشتملت عليه الآيةُ ما عنى به المرتدّ.

وقال تعالى في حقِّ الكفار: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾، وقال في المحاربين: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟﴾ الآية؛ وهذا بيِّنٌ[4]. وعلى ما قرّرناه في أوّل البابِ لا إشكالَ ولا لومَ ولا عتابَ، إذْ هو مقتضى الكتابِ؛ قال الله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُوا۟ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [البقرة: ١٩٤]، فَمَثَّلُوا، فمُثِّل بهم، إلّا أنه يَحتمِلُ أنْ يكونَ العتابُ إنْ صحَّ على الزيادة في القتل، وذلك تكحيلُهم بمسامير مُحْماةٍ، وتركُهم عَطاشى حتى ماتوا، والله أعلم[5].

وحكى الطبريُّ عن السُّدّيِّ: أنَّ النبيَّ ﷺ لم يَسْمُلْ أعينَ العُرَنيِّينَ، وإنما أراد ذلك، فنزلت الآيةُ ناهيةً عن ذلك[6]. وهذا ضعيفٌ جدًّا، فإنَّ الأخبارَ الثابتةَ وردتْ

(١) صحيح مسلم (١٦٧١): (١٤)، والمجتبى ٧/ ١٠٠ ، والكبرى (٣٤٩٢) وهو قول أنس ﷺ. وينظر حديثه السالف أولَ المسألة.

(٢) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٨٤ .

(٣) لفظة: لا، من (م).

(٤) ينظر الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٢٨٢ ، والمفهم ٥/ ٢١ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٩٢ .

(٥) ينظر المفهم ٥/ ٢٠ .

(٦) تفسير الطبري ٨/ ٣٦٩ و ٣٧٥ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٨٤ ، وعنه نقل المصنف.

بالسَّمْل؛ في صحيح البخاريّ[١]: فأمر بمساميرَ فأُحميتْ فَكَحلَهم. ولا خلافَ بين أهل العلمِ أنَّ حكمَ هذه الآيةِ مترتبٌ[٢] في المحاربينَ من أهل الإسلامِ وإنْ كانت نزلت في المرتدينَ أو اليهودِ.

وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ استعارةٌ ومجازٌ؛ إذ اللهُ سبحانه وتعالى لا يُحَارَب، ولا يُغالَب لِما هو عليه من صفاتِ الكمالِ، ولِما وَجب له من التنزُّهِ[٣] عن الأضداد والأندادِ. والمعنى: يحاربون أولياءَ اللهِ؛ فعبَّر بنفسه العزيزةِ عن أوليائه إكباراً لإذايتهم، كما عبَّر بنفسه عن الفقراء الضعفاءِ في قوله: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥] حَثًّا على الاستعطاف عليهم؛ ومثلُه في صحيح السُّنةِ: «استطعمتُك فلم تُطْعِمني». الحديثُ أخرجه مسلم[٤]، وقد تقدَّم في «البقرة».

الثانية: واختلف العلماءُ فيمن يَستحقُّ اسمَ المحارَبة، فقال مالك: المحارِبُ عندَنا من حَمَل على النَّاس في مصرٍ أو في بَرِّيَّةٍ، وكابرَهم عن أنفسهم وأموالِهم دونَ نَائِرةٍ ولا ذَحْلٍ[٥] ولا عداوةٍ[٦]؛ قال ابن المنذر[٧]: اختُلف عن مالكٍ في هذه المسألةِ، فأثبت المحارَبةَ في المِصْر مرَّةً، ونَفى ذلك مرَّةً.

وقالت طائفة: حكمُ ذلك في المصر أو في المنازل والطُّرُقِ وديارِ أهلِ الباديةِ والقُرى سواءٌ، وحدودُهم واحدةٌ؛ وهذا قولُ الشَّافعي وأبي ثورٍ؛ قال ابنُ المنذر: كذلك هو؛ لأنَّ كلًّا يقع عليه اسمُ المحارَبة، والكتابُ على العموم، وليس لأحدٍ أنْ

(١) برقم (٣٠١٨)، (٦٨٠٤) من حديث أنس ﷺ.

(٢) في (د) و(ز): مرتب، والمثبت من (ظ) و(م)، وهو الموافق للمحرر الوجيز ٢/ ١٨٤ .

(٣) في (د) و(م): التنزيه، والمثبت من (ظ) و(ز)، وهو الموافق لأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٩١ ، والكلام منه.

(٤) برقم (٢٥٦٩)، وقد سلف ٤/ ٢٢٤ .

(٥) النائرة: الحقد والعداوة؛ نأرت نائرة، أي: هاجت هائجة، والذَّحْل: الثأر. اللسان (نأر) (ذحل).

(٦) تفسير الطبري ٨/ ٣٧٠ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٨٤ .

(٧) في الإشراف ١/ ٥٣٧ .

يُخْرِجَ من جملة الآيةِ قوماً بغير حُجَّة.

وقالت طائفة: لا تكونُ المحارَبةُ في المصر إنما تكونُ خارجاً من[1] المصر. هذا قولُ سُفيانَ الثَّوريِّ وإسحاق والنُّعمان.

والمغتالُ كالمحارِب، وهو أنْ[2] يحتالَ في قتل إنسانٍ على أخذ مالِه، وإنْ لم يُشْهِر السِّلاحَ، لكن دَخل عليه بيتَه أو صحِبَه في سفر، فأطعمه سُمًّا، فقتلَه، فيُقتَلُ حدًّا لا قَوَداً[3].

الثالثة: واختَلفوا في حكم المحارِب؛ فقالت طائفة: يُقام عليه بقَدْر فعلِه؛ فمن أَخَاف السَّبيلَ وأخذ المالَ؛ قُطعت يدُه ورجلُه من خِلاف، وإنْ أَخَذ المالَ وقَتَل؛ قُطعتْ يدُه ورجلُه ثم صُلب، فإذا قَتَل ولم يأخذ المالَ؛ قُتِل، وإنْ هو لم يأخذ المالَ ولم يَقتل؛ نُفِي. قاله ابن عباس، ورُوي عن أبي مِجْلَزٍ والنَّخَعيِّ وعطاء الخُرَاسانيِّ وغيرِهم.

وقال أبو يوسف: إذا أَخَذ المالَ وقَتَلَ؛ صُلِبَ وقُتل على الخشَبة؛ قال الليث: بالحربة مصلوباً.

وقال أبو حنيفة: إذا قَتَل قُتِل، وإذا أَخَذ المال ولم يَقتل؛ قُطعت يدُه ورجلُه من خِلاف، وإذا أَخَذ المالَ وقَتَل، فالسلطانُ مخيَّرٌ فيه، إنْ شاء قَطع يدَه ورجلَه وإنْ شاء لم يَقطعْ، وقَتلَه وصلبَه. قال أبو يوسف: القتلُ يأتي على كلِّ شيء. ونحوُه قولُ الأوزاعيِّ[4].

وقال الشَّافعيُّ: إذا أَخَذ المالَ، قُطعت يدُه اليمنى وحُسِمت، ثم قُطعت رجلُه

---

(١) في (د) و(ز) و(م): عن، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للإشراف. ١/ ٥٣٧ .

(٢) في (م): الذي.

(٣) ينظر الكافي ٢/١٠٨٨ - ١٠٨٩ ، والمنتقى ٧/ ١٦٩ .

(٤) ينظر الإشراف ١/ ٥٣١ ، والناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٢٨٠ - ٢٨٩ ، وأحكام القرآن للكيا ٣/ ٦٥ - ٦٦ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٨٤ .

اليسرى وحُسِمت، وخُلِّيَ؛ لأنَّ هذه الجنايةَ زادتْ على السَّرقة بالحرابة، وإذا قَتَل قُتل، وإذا أَخَذ المال وقَتَل، قُتِل وصُلِب؛ ورُويَ عنه أنه قال: يُصلبُ ثلاثةَ أيامٍ؛ قال: وإنْ حَضَر[1] وكَثَّر وهيَّبَ وكان رِدْءاً[2] للعدوّ حُبس.

وقال أحمد: إنْ قَتل قُتل، وإنْ أخذ المالَ قُطعتْ يدُه ورجلُه كقول الشَّافعيّ.

وقال قومٌ: لا ينبغي أنْ يُصلب قبلَ القتلِ، فيُحالَ بينَه وبينَ الصَّلاةِ والأكلِ والشُّرب؛ وحُكي عن الشافعي: أكْرَهُ أنْ يُقتلَ مصلوباً لنهي رسولِ الله ﷺ عن المُثْلةِ[3]. وقال أبو ثور: الإمامُ مخيَّر على ظاهر الآية[4]، وكذلك قال مالكٌ، وهو مَرْويٌّ عن ابن عباس، وهو قولُ سعيد بنِ المسيّب، وعمرَ بنِ عبد العزيزِ، ومجاهدٍ، والضحَّاكِ، والنَّخعيّ، كلهم قال: الإمامُ مخيَّرٌ في الحكم على المحاربين، يَحكمُ عليهم بأيِّ الأحكامِ التي أوجبها الله تعالى من القتل والصَّلبِ، أو القطعِ، أو النَّفي بظاهر الآيةِ؛ قال ابن عباس: ما كان في القرآن: «أو ،[أو]، فصاحبُه بالخيار[5]. وهذا القولُ أشعرُ[6] بظاهر الآية، فإنَّ أهلَ القولِ الأوَّلِ الذين قالوا: إنَّ «أو» للترتيب ـ وإن اختلفوا ـ فإنك تجدُ أقوالَهم أنهم يَجمعون عليه حدَّين، فيقولون: يُقتلُ ويُصلبُ، ويقول بعضُهم: يُصلبُ ويُقتلُ، ويقول بعضُهم: تُقطع يدُه ورجلُه ويُنفى؛ وليس كذلك الآية ولا معنى «أو» في اللغة. قاله النحاس[7].

---

(١) في (د) و(ظ): حصر، والمثبت من (ز) و(م)، وهو الموافق للإشراف ١/ ٥٣١ ، والناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٢٨٩ .

(٢) في (د) و(ز) و(ظ): رداءًا، ومثله في الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٢٨٩ والكلام منه، والمثبت من (م) وهو الموافق للإشراف ١/ ٥٣١ .

(٣) سلف ١/ ٤٦٧ .

(٤) الناسخ والمنسوخ ٢/ ٢٨٩ - ٢٩١ .

(٥) الإشراف ١/ ٥٣٢ - ٥٣٣ ، وينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٨٤ ، وما بين حاصرتين منهما.

(٦) في (ز) و(ظ): أسعد.

(٧) في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٢٩١ .

واحتج الأولون بما ذكره الطبريُّ[١] عن أنس بنِ مالك أنه قال: سأل رسولُ الله ﷺ جبريلَ عليه السَّلامُ عن الحُكم في المحارِب، فقال: «من أخافَ السَّبيلَ، وأخذَ المال، فاقطعْ يدَه للأخذ، ورجلَه للإخافةِ، ومن قَتَل فاقتُله، ومن جمع ذلك فاصلبه».

قال ابنُ عطية[٢]: وبقي النَّفيُ للمخيف فقط، والمخيفُ في حكم القاتلِ، ومع ذلك فمالكٌ يَرى فيه الأخذَ بأيسر العقابِ[٣] استحساناً[٤].

الرابعة: قوله تعالى: ﴿أَوْ يُنفَوْا مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾ اختُلف في معناه، فقال السُّدِّيّ[٥]: هو أنْ يُطلبَ أبداً بالخيل والرِّجلِ حتى يُؤخَذَ، فيقامَ عليه حدُّ اللهِ. أو يَخرُجَ من دار الإسلامِ هرباً ممن يَطلبُه[٦]؛ عن ابن عباس وأنس بنِ مالك، ومالك ابنِ أنس والحسنِ، والسّديّ والضَّحاكِ، وقتادةَ وسعيد بنِ جُبير، والرَّبيع بنِ أنس والزُّهريّ. حكاه الرُّمَّاني في كتابه، وحُكيَ عن الشَّافعيِّ أنهم يُخرَجون من بلد إلى بلد، ويُطلَبون لتقامَ عليهِم الحدودُ، وقاله الليثُ بنُ سعد والزهريُّ أيضاً.

وقال مالكٌ أيضاً: يُنفَى من البلد الذي أَحدث فيه هذا[٧] إلى غيره، ويُحبسُ فيه كالزاني.

وقال الكوفيون[٨]: نفيُهم سَجْنُهم؛ فيُنفى من سَعَةِ الدُّنيا إلى ضيقِها، فصار كأنه إذا سُجِن فقد نُفِي من الأرض إلا من موضع استقرارِه[٩]؛ واحتجوا بقول بعضِ أهلِ

---

(١) في تفسيره ٨/ ٣٨٣. وقال: في إسناده نظر.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/ ١٨٤ - ١٨٥ وما قبله منه.

(٣) في (م): بأيسر العذاب والعقاب.

(٤) في (د) و(ز): استحبابا، والمثبت من (ظ) و(م)، وهو الموافق للمحرر الوجيز.

(٥) أخرجه الطبري ٨/ ٣٨٤.

(٦) في النسخ: يطلبهم، والمثبت من (م). وينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٨٥، وتفسير الطبري ٨/ ٣٨٤ - ٣٨٥.

(٧) في النسخ: أحدث هذا فيه، والمثبت من (م)، وهو الموافق للناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٢٩١.

(٨) في (م): وقال مالك أيضاً والكوفيون.

(٩) ينظر الإشراف ١/ ٥٣٤ - ٥٣٥، والناسخ والمنسوخ ٢/ ٢٩١ - ٢٩٢، وتفسير البغوي ٢/ ٣٣، والنكت والعيون ٢/ ٣٤، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٩٨، والمحرر الوجيز ٢/ ١٨٥.

السُّجُون في ذلك:

خَرجْنا من الدنيا ونحنُ مِنَ اهْلِها فلسنا من الأحياءِ فيها ولا الموتى[(١)]

إذا جاءنا السَّجَّانُ يوماً لحاجةٍ عَجِبْنا وقُلْنا جاء هذا من الدُّنيَا[(٢)]

حَكى مَكْحولٌ أنَّ عمرَ بنَ الخطاب ﷺ أوّلُ من حَبَس في السجون، وقال: أَحبِسُه حتى أعلمَ منه التَّوْبَة، ولا أنفيه من بلدٍ إلى بلد، فيؤذيهم[(٣)].

والظاهرُ أنَّ الأرضَ في الآية هي أرضُ النَّازِلة، وقد تَجنَّبَ الناسُ قديماً الأرضَ التي أصابوا فيها الذُنوبَ؛ ومنه الحديثُ: «الذي نَاءَ[(٤)] بصَدْره نحوَ الأرضِ المقدَّسة»[(٥)].

وينبغي للإمام ـ إنْ كان هذا المحارِبُ مَخُوفَ الجانبِ يظنُّ أنه يعود إلى حرابةٍ و[(٦)] إفسادٍ ـ أنْ يسجنَه في البلد الذي يُغَرَّبُ إليه، وإنْ كان غيرَ مَخُوفِ الجانبِ، سُرِّح[(٧)]. قال ابن عطية[(٨)]: وهذا صريحُ مذهبِ مالكٍ: أنْ يُغَرَّبَ ويُسجَنَ حيثُ

(١) في (م): فلسنا من الأموات فيها ولا الأحيا.

(٢) قائل البيتين صالح بن عبد القدوس لما حُبس على تهمة الزندقة في حبس ضيق وطال لبثه فذكر شعراً منه هذان البيتان، وهما في عيون الأخبار لابن قتيبة ١/ ٨١ - ٨٢ ، والوسيط ٢/ ١٨١ - ١٨٢ ، وتفسير الرازي ١١/ ٢١٧ : والرواية فيه: فلسنا من الأحيا ولسنا من الموتى، وذكرهما أبو الليث في تفسيره ١/ ٤٣٢ ، وأبو حيان في البحر المحيط ٣/ ٤٧١ برواية: فلسنا من الأموات فيها ولا الأحيا.

(٣) أورده البغوي ٢/ ٣٣ .

(٤) في (د) و(ز): نأى، والمثبت من (ظ) و(م)، وهو الموافق للمحرر الوجيز ٢/ ١٨٥ والكلام منه.

(٥) قطعة من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أخرجه أحمد (١١١٥٤)، وليس عنده هذه القطعة، والبخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٦٧٧)، قال الحافظ في الفتح ٦/ ٥١٧ : قوله: ناء، بمد، أي: بعد أو المعنى: مال أو نهض مع تثاقل إلى الأرض التي طلبها. هذا هو المعروف في هذا الحديث، وحكى بعضهم فيه: فنأى، بغير مد قبل الهمز بوزن سعى تقول: نأى ينأى نأياً، أي: بعد، وعلى هذا فالمعنى: فبعد على الأرض التي خرج منها.

(٦) في (م): أو.

(٧) في (م): فظن أنه لا يعود إلى جناية سُرِّح.

(٨) في المحرر الوجيز ٢/ ١٨٥ ، وما قبله منه.

يُغرَّبُ، وهذا على الأغلب في أنه مَخُوفٌ، ورجَّحه الطَّبَريُّ[١]، وهو الواضحُ؛ لأنَّ نفيَه من أرض النَّازلةِ هو نصُّ الآية، وسَجْنُه بعدُ بحَسَب[٢] الخوفِ منه، فإذا تاب وفُهِمت حالُه سُرِّح.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾؛ النَّفْيُ أصلُه الإهلاكُ؛ ومنه: الإثباتُ والنفيُ، فالنَّفيُ: الإهلاكُ بالإعدام، ومنه: النُّفايةُ لرَدِيِّ المتاعِ؛ ومنه: النَّفِيُّ لِمَا تطايرَ من الماء عن الدَّلو[٣].

قال الراجز:

كَأَنَّ مَتْنَيْهِ من النَّفِيِّ   مَوَاقِعُ الطَّيْرِ على الصُّفِيِّ[٤]

السادسة: قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد: ولا يُراعَى في[٥] المالِ الذي يأخذُه المحارِبُ نِصَاباً[٦] كما يُراعى في السَّارق[٧].

وقد قيل: يُراعَى في ذلك النصاب ربع دينار.

قال ابنُ العربي: قال الشَّافعيُّ وأصحابُ الرأي: لا يُقطعُ من قُطاع الطَّريقِ إلا مَن أخَذَ قَدْرَ ما تُقطع فيه يدُ السَّارقِ، وقال مالك: يُحكمُ عليه بحكم المحارِب. وهو الصَّحيحُ؛ فإنَّ اللهَ تعالى وَقَّتَ على لسان نبيِّه عليه الصَّلاة والسلام القَطْعَ في السرقة في رُبع دينارٍ، ولم يُوقِّتْ في الحرابة شيئاً، بل ذَكر جزاءَ المحارِب[٨]، فاقتضى ذلك

---

(١) في تفسيره ٨/ ٣٨٩ .

(٢) في (ظ): بعد تحسب.

(٣) ينظر تفسير الطبري ٨/ ٣٩٠ .

(٤) قائله الأخيل الطائي وسلف ٢/ ٤٧٢ .

(٥) لفظة: في، ليست في (م).

(٦) كذا في النسخ، والوجه: نصاب.

(٧) ينظر المنتقى ٧/ ١٦٩ - ١٧٠ .

(٨) لم نقف على هذا الكلامِ لابن العربي، والكلامُ بعده له في أحكام القرآن ٢/ ٥٩٨ ، وينظر الإشراف ١/ ٥٣٨ .

توفيةَ الجزاءِ لهم على المحارَبة عن حَبَّةٍ[١]؛ ثم إنَّ هذا قياسُ أصلٍ على أصل، وهو مختلَفٌ فيه، وقياسُ الأعلى بالأدنى، والأرفع[٢] بالأسفلِ، وذلك عكسُ القياس. وكيف يصحُّ أنْ يقاسَ المحارِبُ [وهو يريد النفسَ إن وَقَى المالَ بها] على السَّارق وهو يطلبُ خَطْفَ المالِ، فإنْ شُعِر به فَرَّ؛ حتى إنَّ السارقَ إذا دَخل بالسِّلاح يَطلبُ المالَ؛ فإن مُنع منه، أو صِيحَ عليه؛ حاربَ[٣] عليه، فهو محارِبٌ يُحكَمُ عليه بحكم المحارِب.

قال القاضي ابنُ العربي[٤]: كنتُ في أيام حُكمي بينَ الناسِ إذا جاءني أحدٌ بسارق، وقد دَخل الدارَ بسكِّينٍ يَحْبسُه على قلب صاحبِ الدار وهو نائمٌ، وأصحابُه يأخذون مالَ الرَّجلِ، حَكمتُ فيهم بحكم المحارِبين، فافهموا هذا من أصل الدِّين، وارتفِعوا إلى يَفَاع العلمِ عن حَضِيض الجاهلينَ.

قلت: اليَفَعُ أعلى الجبلِ، ومنه: غلامٌ يَفَعَةٌ: إذا ارتفع إلى البلوغ؛ والحَضيضُ: الحفرةُ في أسفل الوادي. كذا قال أهلُ اللغة.

السابعة: ولا خلافَ في أنَّ الحرابَةَ يُقتلُ فيها من قَتل وإنْ لم يكن المقتولُ مكافئاً للقاتل، وللشافعيِّ قولانِ: أحدهما: أنها تُعتبر المكافأةُ؛ لأنه قَتلَ، فاعتُبِر فيه المكافأةُ كالقصاص، وهذا ضعيفٌ؛ لأنَّ القتلَ هنا ليس على مجرَّد القتلِ، وإنما هو على الفساد العامّ من التَّخويفِ وسلبِ المال[٥]؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ﴾، فأمر تعالى بإقامة الحدودِ

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٥٩٨ : حقه.

(٢) في النسخ: والأدنى، والصواب ما أثبتناه، وينظر أحكام القرآن لابن العربي.

(٣) في النسخ: وحارب، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي.

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٥٩٨ - ٥٩٩ . وما قبله وبين حاصرتين منه.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٩٩ .

على المحارِب إذا جمعَ شيئين محاربةً وسعياً في الأرض بالفساد، ولم يَخُصَّ شريفاً من وَضِيع، ولا رفيعاً من دنيء.

وإذا خرج المحارِبون[١]، فاقتتلوا مع القافلة، فقَتل بعضُ المحارِبين ولم يَقتُل بعضٌ؛ قُتل الجميعُ. وقال الشَّافعيُّ: لا يُقتلُ إلا من قَتل؛ وهذا أيضاً ضعيفٌ؛ فإنَّ مَن حَضَر الوقعةَ[٢] شركاءُ في الغنيمة وإنْ لم يَقتل جميعهم؛ وقد اتفق معنا على قتل الرِّدْءِ، وهو الطليعةُ، فالمحارِب أولى[٣].

الثامنة: وإذا أخاف المحارِبون السَّبيلَ، وقَطَعوا الطَّريقَ؛ وجب على الإمام قتالُهم من غير أنْ يدعوَهم، ووجب على المسلمين التعاونُ على قتالهم وكَفُّهم عن أذى المسلمينَ، فإن انهزموا لَم يَتبعْ منهم مدبِراً إلّا أنْ يكونَ قد قتلَ وأَخَذ مالاً، فإنْ كان ذلك أتبع؛ ليؤخذَ ويقامَ عليه ما وجب لجنايته؛ ولا يُدَفَّفُ منهم على جريح[٤] إلا أنْ يكونَ قد قتلَ؛ فإنْ أُخِذوا ووُجدَ في أيديهم مالٌ لأحدٍ بعينه؛ رُدَّ إليه أو إلى ورثته، وإنْ لم يوجدْ له صاحبٌ جُعلَ في بيت المالِ؛ وما أتلفوه من مال لأحدٍ غرِموه؛ ولا ديةَ لمن قتلوا إذا قُدِر عليهم قبلَ التَّوبة[٥]، فإنْ تابوا وجاؤوا تائبينَ وهي:

التاسعة: لم يكن للإمام عليهم سبيلٌ، وسقَط عنهم ما كان حدًّا لله، وأُخِذوا بحقوق الآدميينَ، فاقتصَّ منهم من النَّفْس والجراحِ، وكان عليهم ما أتلفوه من مالٍ ودمٍ لأولياء ذلك[٦]، ويجوزُ لهم العفوُ والهبةُ كسائر الجُناةِ من غير

(١) في (د) و(ز) و(م): الثامنة: وإذا خرج المحاربون...، والمثبت في التعداد (بدءًا من هذا الموضع) ما في (ظ) وهو الموافق لعدد المسائل المذكور أولاً.

(٢) في (م): الوقيعة.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٥٩٩ .

(٤) أي: لا يُجهز عليه. معجم متن اللغة.

(٥) الكافي ١/ ٤٨٦ - ٤٨٧ .

(٦) في (م): لأوليائه في ذلك.

المحارِبينَ[١]. هذا مذهبُ مالكٍ والشَّافعيِّ وأبي ثورٍ وأصحابِ الرأي.

وإنما أُخذ ما بأيديهم من الأموال، وضَمِنوا قيمةَ ما استَهلكوا؛ لأنَّ ذلك غَصبٌ، فلا يجوزُ مِلكُه لهم، ويُصرفُ إلى أربابه أو يوقِفُه الإمامُ عندَه حتى يُعلمَ صاحبُه[٢]. وقال قومٌ من الصحابة والتابعينَ: لا يُطلَبُ من المال إلا بما وُجد عندَه، وأما ما استهلكه فلا يُطلَبُ به، وذكر الطَّبَريُّ[٣] ذلك عن مالك من رواية الوليدِ بنِ مسلم عنه، وهو الظاهرُ من فعل عليٍّ بنِ أبي طالبٍ ﷺ بحارثةَ بنِ بدرٍ الغُدَانيِّ، فإنه كان محارِباً، ثم تاب قبلَ القدرةِ عليه، فكَتبَ له بسقوط الأموالِ والدَّمِ عنه كتاباً منشوراً[٤].

قال ابن خُوَيْزمَنداد: واختلفت الروايةُ عن مالك في المحارِب إذا أُقيم عليه الحدُّ، ولم يوجدْ له مالٌ؛ هل يُتبعُ دَيْناً بما أخذ، أو يُسقطُ عنه كما يُسقط عن السارقِ[٥]؟ والمسلمُ والذمِّيُّ في ذلك سواءٌ.

العاشرة: وأجمع أهلُ العلمِ على أنَّ السلطانَ وليُّ من حارب؛ فإنْ قَتل محارِبٌ أخا امرئٍ أو أباه في حال المحارَبة، فليس إلى طالب الدَّمِ من أمر المحارِبِ شيءٌ، ولا يجوزُ عفوُ وليِّ الدَّمِ، والقائمُ بذلك الإمامُ؛ جعلوا ذلك بمنزلة حدٍّ من حدود اللهِ تعالى[٦].

---

(١) الكافي ٤٨٧ - ٤٨٨ .

(٢) ينظر الكافي ٢/ ١٠٨٨ ، وتفسير البغوي ٢/ ٣٣ - ٣٤ .

(٣) في تفسيره ٨/ ٣٩٦ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ١٨٦ . وحارثةُ بن بدر الغُدَاني ـ بضم المعجمة وتخفيف الدال وبنون ـ قيل: إنه أدرك النبي ﷺ وله أخبار في الفتوح، مات غرقاً مع أصحابه عند قتاله الخوارج سنة(٦٤هـ). ينظر الإصابة ٢/ ٣١٧ ، وأثر علي ﷺ أخرجه الطبري ٨/ ٣٩٣ .

(٥) ينظر المنتقى ٧/ ١٧٥ .

(٦) الإشراف ١/ ٥٣٥ .

قلت: فهذه جملةٌ من أحكام المحارِبينَ جَمعْنا غُررَها، واجتلبنا دُرَرَها؛ ومن أغرب ما قيلَ في تفسيرها، وهي:

الحادية عشرة: تفسيرُ مجاهدٍ لها؛ قال مجاهد: المرادُ بالمحارَبة في هذه الآيةِ الزنى والسَّرقةُ، وليس بصحيح، فإنَ اللهَ سبحانه بيَّن في كتابه وعلى لسان نبيِّه أنَّ السَّارقَ تُقطَع يدُه، وأنَّ الزانيَ يُجلَدُ ويغرَّبُ إنْ كان بكراً، ويُرجمُ إنْ كان ثَيِّباً مُحْصناً.

وأحكامُ المحارِبِ في هذه الآيةِ مخالفٌ لذلك، اللهم إلا أنْ يريدَ إخافةَ الطريقِ بإظهار السِّلاحِ قصداً للغَلَبة على الفروج، فهذا أفحشُ المحاربةِ، وأقبحُ من أخذ الأموالِ، وقد دَخل هذا في معنى قولِه تعالى: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا﴾[١].

الثانية عشرة: قال علماؤنا: ويُناشَدُ اللصُّ بالله تعالى، فإن كَفَّ تُرِك، وإن أَبَى قوتل، فإنْ أنت قتلتَه فشرُّ قتيلٍ، ودمُه هَدْرٌ[٢]. روى النسائيُّ عن أبي هُرَيرة أنَّ رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسولَ اللهِ أرأيتَ إنْ عُدِيَ على مالي؟ قال: «فانشُدْ بالله»، قال: فإن أَبَوْا عليَّ، قال: «فانشُدْ بالله»، قال: فإن أَبَوْا عليَّ، قال: «فانشُدْ بالله»، قال: فإنْ أَبَوْا عليَّ، قال: «فقاتِلْ؛ فإن قُتلتَ ففي الجنة، وإنْ قَتلتَ ففي النار»[٣].

وأخرجه البخاريُّ ومسلمٌ ـ وليس فيه ذكرُ المناشدةِ ـ عن أبي هريرة قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ إنْ جاء رجلٌ يريدُ أخذَ مالي؟ قال: «فلا تُعطِه مالَك»، قال: أرأيتَ إنْ قاتلني؟ قال: «فقاتِلْه»، قال: أرأيتَ إنْ قتلني؟ قال: «فأنت شهيدٌ»، قال: فإنْ قتلتُه؟ قال: «هو في النار»[٤].

---

(١) المفهم ٥/ ٢٢.

(٢) ينظر الكافي ٢/ ١٠٨٩ ، وعقد الجواهر الثمينة ٣/ ٣٤٢ .

(٣) المجتبى ٧/ ١١٤ ، والكبرى (٣٥٣١)، وهو عند أحمد (٨٤٧٥). قوله: ففي النار، أي: فمقتولك في النار. قاله السندي، كما في حاشية المسند.

(٤) لم نقف عليه عند البخاري، وهو في صحيح مسلم (١٤٠).

قال ابن المنذر(١) : ورَوَينا عن جماعةٍ من أهل العلمِ أنهم رأَوا قتالَ اللصوصِ ودَفْعَهم عن أنفسِهم وأموالِهم. هذا مذهبُ ابنِ عمرَ والحسنِ البصريِّ، وإبراهيمَ النَّخَعيِّ وقَتادةَ، ومالكٍ والشَّافعيِّ، وأحمدَ وإسحاقَ والنعمانَ، وبهذا يقولُ عوامُّ أهلِ العلمِ؛ إنَّ للرجل أنْ يقاتلَ عن نفسه وأهلِه ومالِه إذا أُريدَ ظلماً؛ للأخبار التي جاءت عن رسول الله ﷺ(٢) لم يَخُصَّ وقتاً دون وقتٍ، ولا حالاً دون حالٍ، إلا السلطان؛ فإنَّ جماعةَ أهلِ الحديثِ كالمُجْمعين(٣) على أنَّ من لم يمكنْه أنْ يمنَع عَن نفسه ومالِه إلا بالخروج على السُّلطان ومحاربتِه أنه لا يحاربُه ولا يَخْرجُ عليه؛ للأخبار الدَّالةِ عن رسولِ الله ﷺ، التي فيها الأمرُ بالصَّبر على ما يكونُ منهم، من الجَوْر والظُّلمِ، وتركِ قتالِهم، والخروجِ عليهم ما أقاموا الصَّلاةَ(٤).

قلت: وقد اختلف مذهبُنا إذا طُلِب الشَّيءُ الخفيفُ، كالثَّوب والطَّعامِ، هل يُعطَونه أو يُقاتَلون؟ وهذا الخلاف مبنيٌّ على أصل، وهو هل الأمرُ بقتالهم لأنه تغييرُ منكَرٍ، أو هو من باب دفعِ الضَّررِ؟ وعلى هذا أيضاً ينبني الخلافُ في دعوتهم قبلَ القتالِ(٥). والله أعلم.

الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا﴾ لِشَناعة المحاربةِ

(١) في الإشراف ١/ ٥٣٩ - ٥٤٠ .

(٢) منها حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: «من قُتل دونَ ماله فهو شهيد» وقد سلف ٤/ ٤٨٥ ، وحديث أبي هريرة السالف.

(٣) في (م): كالمجتمعين.

(٤) الإشراف ١/ ٥٣٩ ، ومن الأخبار التي أشار إليها المصنف ما أخرجه أحمد (٢٨٢٥)، والبخاري (٧٠٥٣)، ومسلم (١٨٤٩) عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً: «من رأى من أميره شيئاً فليصبرْ، فإنه من فارق الجماعة شبراً، فمات، فميتة جاهلية». وأخرج نحوه أحمد (٧٩٤٤) ومسلم (١٨٤٨) عن أبي هريرة ﷺ وأخرج نحوه أيضاً أحمد (٥٣٨٦)، ومسلم (١٨٥١) عن ابن عمر رضي الله عنهما. وأخرج أحمد (٢٦٥٢٨)، ومسلم (١٨٥٤) عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «ستكون أمراء، فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برىء، ومن أنكر سَلِمَ، ولكن مَنْ رضيَ وتابع». قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا، ما صَلَّوا».

(٥) المفهم ١/ ٣٥٣ .

وعِظَمِ ضَررِها، وإنما كانت المحارَبةُ عظيمةَ الضَّررِ؛ لأنَّ فيها سدَّ سبيلِ الكسبِ على الناس؛ لأنَّ أكثرَ المَكاسِبِ وأعظمَها التِّجاراتُ، ورُكنُها وعمادُها الضَّربُ في الأرض؛ كما قال عزَّ وجلَّ: ﴿وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [المزمل: ٢٠]، فإذا أُخيف الطريقُ؛ انقطع الناسُ عن السَّفر، واحتاجوا إلى لزوم البيوتِ، فانسدَّ بابُ التجارةِ عليهم، وانقطعت أكسابُهم؛ فشَرعَ الله على قُطَّاع الطَّريقِ الحدودَ المغلَّظةَ ـ وذلك الخِزي في الدنيا ـ رَدْعاً لهم عن سوء فعلِهم، وفتحاً لباب التجارةِ التي أباحها لعباده لمن أرادها منهم، ووعدَ فيها بالعذاب العظيمِ في الآخرة. وتكونُ هذه المعصيةُ خارجةً عن المعاصي، ومستثناةً من حديث عُبادةَ في قول النَّبيِّ ﷺ: «فمن أصاب من ذلك شيئاً فعوقِبَ به في الدُّنيا فهو [له] كفارةٌ»، والله أعلم[(١)].

ويحتملُ أنْ يكونَ الخِزيُ لمن عوقب، وعذابُ الآخرةِ لمن سَلِمَ في الدّنيا، ويَجري هذا الذَّنْبُ مَجرَى غيرِه، ولا خلودَ لمؤمن في النار على ما تقدَّم[(٢)]، ولكن يعظم[(٣)] عقابُه لعظم الذَّنْبِ، ثم يَخرجُ إما بالشَّفاعة وإمَّا بالقَبْضَة، ثم إنَّ هذا الوعيدَ مشروطُ الإنفاذِ بالمشيئة؛ لقوله[(٤)] تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، أما إنَّ الخوفَ يَغلِبُ عليهم بحسب الوعيدِ وكِبَرِ المعصيةِ[(٥)].

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ استثنى جلَّ وعَزَّ التائبينَ قبلَ أنْ يُقدَرَ عليهم، وأَخبرَ بسقوط حقِّه عنهم بقوله: ﴿فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[(٦)].

أمّا القِصاصُ وحقوقُ الآدميينَ فلا تَسقُطُ. ومن تاب بعدَ القدرةِ؛ فظاهرُ الآيةِ أنَّ التَّوبةَ لا تَنفعُ، وتُقامُ الحدودُ عليه كما تقدَّم. وللشَّافعيِّ قولٌ: أنه يَسقُطُ كلُّ حدٍّ

---

(١) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٨٥، وما بين حاصرتين منه، والحديث سلف ٥/ ٣٣٤.
(٢) ٢/ ٧٧.
(٣) في (ظ): تعظيم.
(٤) في (د) و(ز) و(م): كقوله.
(٥) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ١٨٥.
(٦) المحرر الوجيز ٢/ ١٨٦.

بالتَّوبة، والصَّحيحُ من مذهبه أنَّ ما تعلَّق بحقِّ[1] الآدميِّ قِصاصاً كان أو غيرَه؛ فإنه لا يسقطُ بالتوبة قبلَ القدرةِ عليه. وقيل: أراد بالاستثناء المشركَ إذا تابَ وآمنَ[2] قبلَ القدرةِ عليه، فإنه تَسقطُ عنه الحدودُ. وهذا ضعيفٌ؛ لأنه إنْ آمنَ بعدَ القدرةِ عليه لم يُقتَلْ أيضاً بالإجماع[3].

وقيل: إنما لم[4] يَسقط الحدُّ عن المحاربينَ بعدَ القدرةِ عليهم ـ والله أعلم ـ لأنهم متَّهَمون بالكذب في توبتهم والتَّصَنُّعِ فيها إذا نالتهم يدُ الإمام، أو لأنه لمَّا قدر عليهم صاروا بمعرض[5] أنْ يُنَكِّلَ بهم، فلم تُقبلْ توبتُهم؛ كالمتلَبِّس بالعذاب من الأمم قبلَنا، أو من صار إلى حال الغَرْغَرةِ فتاب، فأما إذا تقدَّمت توبتُهم القدرةَ عليهم؛ فلا تُهَمَةَ، وهي نافعةٌ على ما يأتي بيانه في سورة يونس[6].

فأما الشُّرَّابُ والزُّناةُ والسُّرَّاقُ إذا تابوا وأصلَحوا، وعُرِفَ ذلك منهم، ثم رُفعوا إلى الإمام؛ فلا ينبغي له أنْ يَحُدَّهم، وإنْ رُفعوا إليه فقالوا: تُبنا؛ لم يُتركوا، وهم في هذه الحالِ كالمحارِبينَ إذا غُلِبوا، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا وَمِثۡلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفۡتَدُواْ بِهِۦ مِنۡ عَذَابِ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنۡهُمۡۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٣٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾. الوسيلة: هي القُربة. عن أبي وائل، والحسن، ومجاهد، وقَتادة، وعطاء، والسُّديّ، وابن

(١) في (م): تعلق به حق.
(٢) في النسخ: إذا آمن، والمثبت من (م).
(٣) ينظر الإشراف ١/ ٥٣٦، وبداية المجتهد ٤/ ٣٠٣، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٠٠.
(٤) في (م): إنما لا.
(٥) في (ز) و(ظ): معرض، والمثبت من (د) و(م).
(٦) عند تفسير الآية (٩٨) منها.

زيد، وعبد الله بن كثير، وهي فَعِيلة، من توسَّلتُ إليه، أي: تقرَّبتُ[(١)]؛ قال عنترة[(٢)]:

إنَّ الرجالَ لهم إليكِ وسيلةٌ إنْ يأخذوكِ تَكَحَّلي وتَخضَّبي

والجمعُ الوسائلُ؛ قال:

إذا غَفَلَ الواشون عُدْنا لِوَصْلِنا وعَادَ التَّصافِي بيننا والوَسَائِلُ[(٣)]

ويقال منه: سِلْتُ أَسَالُ أي: طلبتُ، وهما يَتَساوَلان[(٤)]، أي: يطلبُ كلُّ واحدٍ من صاحبه؛ فالأصلُ الطلب؛ والوسيلةُ القُرْبةُ التي ينبغي أن يُطلَبَ بها، والوسيلةُ درجةٌ في الجنة، وهي التي جاء الحديثُ الصحيح بها في قوله عليه الصلاة والسلام: «فمن سَأَلَ لي الوسِيلةَ حلَّتْ له الشفاعةُ»[(٥)].

قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾﴾

قال يزيدُ الفقير: قيل لجابر بن عبد الله: إنكم ـ يا أصحابَ محمد ـ تقولون: إنَّ قوماً يخرجُون من النار، والله تعالى يقول: ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ﴾ فقال جابر: إنكم تجعلون العامَّ خاصًّا والخاصَّ عامًّا، إنما هذا في الكفار خاصّةً. فقرأتُ الآيةَ كلَّها من أوّلها إلى آخرها، فإذا هي في الكفار خاصّةً[(٦)].

---

(١) أخرجه الطبري ٨/ ٤٠٣ - ٤٠٤.

(٢) في ديوانه ص٣٣.

(٣) أورده أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/ ١٦٤، والطبري في تفسيره ٨/ ٤٠٣ دون نسبة، والبيت في الحماسة البصرية ٢/ ٨٩ ضمن أبيات لجميل بن عبد الله بن قميئة العذري لكن فيه: والتراسل، بدل: والوسائل.

(٤) كذا قال المصنف رحمه الله، وهو من مادة (سول)، أما الوسيلة؛ فمن: «وسل». والله أعلم.

(٥) قطعة من حديث أخرجه أحمد (٦٥٦٨)، ومسلم (٣٨٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وفي الباب عن جابر ﷺ عند البخاري (٤٧١٩).

(٦) أخرجه الواحدي في الوسيط ٢/ ١٨٤ بنحوه، وأخرج الطبري ٨/ ٤٠٧ عن يزيد النحوي، عن =

و﴿مُّقِيمٌ﴾ معناه: دائمٌ ثابتٌ لا يَزولُ ولا يحولُ؛ قال الشاعر:

فإنَّ لكم بيومِ الشِّعْبِ منِّي عذاباً دائماً لَكُمُ مُقيما[1]

قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾﴾

فيه سبع وعشرون مسألة[2]:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ الآية. لمَّا ذكَر تعالى أَخْذَ الأموال بطريق السَّعي في الأرض والفَساد، ذكَر حُكم السارق من غيرِ حِراب على ما يأتي بيانُه أثناءَ الباب.

وبدأَ سبحانه بالسارق قبلَ السارقةِ عَكْسَ الزِّنى على ما نُبيِّنه آخرَ الباب[3].

وقد قُطِع السارقُ في الجاهلية، وأوّل مَن حَكَمَ بقطعه في الجاهلية الوليدُ بن المُغيرة، فأمر اللهُ بِقَطْعه في الإسلام[4]، فكان أوَّلَ سارق قَطَعَه رسولُ الله ﷺ في الإسلام من الرجال الخِيَارُ بن عَديّ بن نوفل بن عبد مناف[5]، ومن النساء مُرَّةَ بنت

= عكرمة، أن نافع بن الأزرق قال لابن عباس .. وذكر نحوه. ويزيد الفقير: هو يزيد بن صُهيب، أبو عثمان الكوفي، حدَّث عن ابن عمر وجابر ﷺ، وثَّقه ابن معين وأبو زرعة، ولُقِّب بالفقير، لأنه اشتكا فَقَار ظهره. السير ٥/ ٢٢٧.

(١) لم نهتد إلى قائله، وهو في مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ١٦٥، وتفسير الطبري ٨/ ٤٠٦.

(٢) كذا في النسخ: سبع وعشرون مسألة، والذي فيها ست وعشرون مسألة، ليس فيها المسألة الثالثة عشرة، كما سيأتي.

(٣) ص٤٧٣.

(٤) أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٠٤٠)، وإسناده ضعيف.

(٥) النكت والعيون ٢/ ٣٥ - ٣٦، وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة ٩/ ١٤٤ أن الذي قطعه رسول الله ﷺ هو المختار بن عدي أخو الخيار بن عدي.

سفيان بن عبد الأسد من بني مخزوم[١]، وقَطَع أبو بكر يَدَ اليَمنيّ الذي سَرَقَ العِقْدَ[٢]؛ وقَطَعَ عمرُ يَدَ ابن سَمُرَةَ أخي عبد الرحمن بن سَمُرَةَ[٣]، ولا خلافَ فيه.

وظاهرُ الآية العمومُ في كلِّ سارق، وليس كذلك؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «لا تُقطَعُ يَدُ السارقِ إلا في رُبْعِ دينارٍ فصاعداً»[٤] فبيَّن أنه إنما أراد بقوله: «والسارِقُ والسارِقةُ» بعضَ السُّرَّاق دون بعض، فلا تُقْطَع يدُ السارق إلا في ربع دينار، أو فيما قيمتُه ربعُ دينار. هذا قولُ عمرَ بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعليّ ﷺ، وبه قال عمرُ بن عبد العزيز، واللَّيث، والشافعيُّ، وأبو ثور.

وقال مالك: تُقطَع اليدُ في ربع دينار أو في ثلاثة دراهم، فإنْ سَرَقَ درهمين ـ وهو ربعُ دينار لانحطاط الصَّرف ـ لم تُقطَعْ يدُه فيهما. والعُروضُ لا تُقطَعُ فيها إلا أن تبلغَ ثلاثةَ دراهم؛ قَلَّ الصَّرفُ أو كَثُر، فجعل مالكٌ الذهبَ والوَرِقَ كلَّ واحدٍ منهما أصلاً بنفسه، وجعلَ تقويمَ العُروض بالدراهم في المشهور.

وقال أحمد وإسحاق: إنْ سَرَقَ ذهباً فربع دينار، وإنْ سَرَقَ غيرَ الذهب والفضة فكانت قيمتُه رُبْعَ دينار أو ثلاثةَ دراهم من الوَرِق [قُطع]. وهذا نحو ما صار إليه مالكٌ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧٨٨)، ومسلم (١٦٨٨) من حديث عائشة رضي الله عنها، وهو حديث المرأة المخزومية المشهور التي شفع فيها أسامة بن زيد رضي الله عنهما. واسمها فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد ـ على الصحيح ـ فيما ذكره الحافظ ابن حجر، وقيل: هي أم عمرو بنت سفيان بن عبد الأسد بنت عم فاطمة، وردَّ الحافظ ابن حجر هذا القول. ولم نقف على من سمَّاها مُرَّة. وينظر طبقات ابن سعد ٨/ ٢٦٣ ، وفتح الباري ١٢/ ٨٨ - ٨٩ .

(٢) أخرجه مالك ٢/ ٨٣٥ . والعقد الذي سرقه هو لأسماء بنت عُميس امرأةِ أبي بكر رضي الله عنهما.

(٣) كذا قال المصنف رحمه الله. وإنما قطعَ يدَ ابنِ سَمُرة رسولُ الله ﷺ ، واسمه عمرو. أخرجه ابن ماجه (٢٥٨٨). وقد ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ٨/ ٣١٢ (بهامش الإصابة)، والذهبي في تجريد الصحابة ص٤٠٩ بهذا الاسم. وخبر عمرو هذا أورده الماوردي في النكت والعيون ٢/ ٣٦ معطوفاً على خبر قطع رسول الله ﷺ للخِيار بن عديّ ومُرَّة بنت سفيان (ونقله عنه المصنف)، ولفظه فيه: وقطعَ عمرَ (كذا، وهو محرّف عن عمرو) بنَ سمرة أخا عبد الرحمن بن سمرة. فذهب وهم المصنف إلى أن الخبر عن عمر بن الخطاب، فقال: وقطع عمرُ يدَ ابنِ سمرة أخي عبد الرحمن . . .

(٤) أخرجه أحمد (٢٤٠٧٨)، والبخاري (٦٧٨٩)، ومسلم (١٦٨٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

في القول الآخر، والحُجَّة للأوَّل حديثُ ابن عمر أنَّ رجلاً سَرَقَ حَجَفَةً[١]، فأُتي به النبي ﷺ، فأمرَ بها، فَقُوِّمتْ بثلاثة دراهم[٢].

وجعل الشافعيُّ حديثَ عائشة رضي الله عنها[٣] في الربع دينار أصلاً ردَّ إليه تقويمَ العُروض، لا بالثلاثةِ دراهم على غلاءِ الذَّهب ورُخْصه، وترك حديثَ ابنِ عمر لِمَا رآه ـ والله أعلم ـ من اختلافِ الصحابة في المِجَنّ الذي قَطَعَ فيه رسولُ الله ﷺ؛ فابنُ عمر يقول: ثلاثةُ دراهم، وابنُ عباس يقول: عشرةُ دراهم، وأنس يقول: خمسةُ دراهم، وحديثُ عائشةَ في الربع دينار حديثٌ صحيحٌ ثابتٌ؛ لم يُختلف فيه عن عائشة؛ إلا أنَّ بعضَهم وَقَفه، ورَفَعه من يَجِب العملُ بقوله؛ لحفظه وعدالته. قاله أبو عمر[٤] وغيره.

وعلى هذا؛ فإنْ بَلَغَ العَرَضُ المسروقُ ربعَ دينار بالتقويم؛ قُطِعَ سارِقُه. وهو قولُ إسحاق، فَقِفْ على هذين الأصلين؛ فهما عُمدةُ الباب، وهما أصحُّ ما قيل فيه.

وقال أبو حنيفة وصاحباه والثَّوريّ: لا تُقطَع يدُ السارق إلا في عشرةِ دراهم كيلاً، أو دينار ذهباً عيناً أو وزناً؛ ولا يُقطَع حتى يَخرجَ بالمتاع من مِلْك الرجل. وحُجَّتهم حديثُ ابن عباس؛ قال: قُوِّم المِجَنُّ الذي قَطَع فيه النبيُّ ﷺ بعشرة دراهم. ورواه عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جَدِّه قال: كان ثمنُ المِجَنِّ يومئذٍ عشرةَ دراهم. أخرجهما الدَّارَقُطْنيّ وغيره[٥].

---

(١) الحَجَفَة: التُّرس. النهاية (حجف).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٣٧٦ - ٣٧٧ ، وأخرج مالك في الموطأ ٢/ ٨٣١ ، ومن طريقه البخاري (٦٧٩٥)، ومسلم (١٦٨٦) عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قطع في مِجَنّ ثمنه ثلاثة دراهم. وينظر التمهيد ١٤/ ٣٧٦ ، والاستذكار ٢٤/ ١٥١ - ١٥٦ . وما بين حاصرتين لضرورة السياق.

(٣) هو الحديث السالف قريباً: «لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً».

(٤) في التمهيد ١٤/ ٣٨١ - ٣٨٢ .

(٥) حديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه أبو داود (٤٣٨٧)، والنسائي ٨/ ٨٣ ، والدارقطني (٣٤٢٥)، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٣٨٠ . وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أخرجه أحمد (٦٦٨٧)، والدارقطني (٣٤٢٢). وينظر بسط الكلام على هذا الحديث في فتح الباري ١٢/ ١٠٣ .

وفي المسألة قولٌ رابع، وهو ما رواه الدارقطنيّ عن عمر قال: لا تُقطَع الخَمْسُ إلا في خَمْس[١]. وبه قال سليمانُ بن يَسار، وابن أبي ليلى، وابن شُبرمة؛ وقال أنس ابن مالك: قَطَعَ أبو بكر ـ رحمه الله ـ في مِجَنٍّ قيمتُه خمسةُ دراهم[٢].

وقول خامس: وهو أنَّ اليدَ تُقطَع في أربعةِ دراهمَ فصاعداً؛ رُوِيَ عن أبي هُريرة وأبي سعيد الخُدْريّ[٣].

وقول سادس: وهو أنّ اليدَ تُقطَع في درهم فما فوقَه؛ قاله عثمانُ البَتّيّ. وذكَر الطَّبَريّ[٤] أنَّ عبد الله بن الزُّبَير قَطَع في درهم.

وقول سابع: وهو أنَّ اليدَ تُقطَع في كلِّ ما لَه قيمةٌ على ظاهر الآية. هذا قولُ الخوارج، ورُوي عن الحسن البصريّ، وهي إحدى الرواياتِ الثلاث عنه، والثانيةُ كما رُوي عن عمر، والثالثةُ حكاها قَتَادةُ عنه أنه قال: تَذاكَرْنا القَطْع في كَمْ يكونُ على عهد زياد؟ فاتفقَ رأيُنا على درهمين. وهذه أقوالٌ متكافئةٌ، والصحيحُ منها ما قدَّمناه لك[٥].

فإن قيل: قد رَوى البخاريُّ ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَعَن اللهُ السارقَ يَسْرِقُ البيضةَ فَتقطَعُ يَدُه، ويَسْرِقُ الحَبْلَ فتُقطَعُ يَدُه»[٦]، وهذا موافقٌ لظاهر الآية في القطع في القليل والكثير.

فالجوابُ أن هذا خرجَ مخرجَ التحذير بالقليل عن الكثير، كما جاء في مَعْرِض

---

(١) سنن الدارقطني (٣٤٠٨).

(٢) أخرجه النسائي ٨/ ٧٧ .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٤٧١ .

(٤) في تفسيره ٨/ ٤٠٩ .

(٥) ينظر أقوال العلماء السالفة في الإشراف ١/ ٤٨٥ - ٤٨٧ ، والتمهيد ١٤/ ٣٧٥-٣٨٢ ، والاستذكار ٢٤/ ١٥١-١٦٧ ، والمفهم ٥/ ٧٢-٧٤ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٨٨-١٨٩ ، وفتح الباري ١٢/ ١٠٦-١٠٧ ، وقد عدَّ الحافظ ابن حجر في القَدْر الذي يُقطَع السارق فيه عشرين مذهباً.

(٦) صحيح البخاري (٦٧٨٣)، وصحيح مسلم (١٦٨٧)، وهو في مسند أحمد (٧٤٣٦).

التّرغيب بالقليل مجرى[(١)] الكثير في قوله عليه الصلاة والسلام: «مَن بَنى لله مسجداً ولو مِثْلَ مَفْحَصِ قَطَاةٍ، بَنَى اللهُ له بيتاً في الجنة»[(٢)]. وقيل: إنَّ ذلك مَجازٌ من وجهٍ آخر، وذلك أنه إذا ضَرِيَ بسرقة القليل سَرَقَ الكثيرَ؛ فَقُطِعَتْ يدُه.

وأحسنُ من هذا ما قاله الأعمشُ، ذكره البخاريُّ في آخر الحديث كالتفسير قال: كانوا يَرون أنه بَيْضُ الحديد، والحَبْلُ كانوا يَرون أنه منها ما يُساوي دراهمَ[(٣)].

قلت: كحبال السفينة وشِبه ذلك. والله أعلم.

الثانية: اتّفق جمهورُ الناس على أن القَطْع لا يكون إلا على من أخرجَ من حِرْزٍ ما يجب فيه القَطْع. وقال الحسنُ بن أبي الحسن: إذا جمعَ الثيابَ في البيت قُطِع. وقال الحسن بن أبي الحسن أيضاً في قول آخرَ مثلَ قول سائر أهل العلم، فصار اتّفاقاً صحيحاً[(٤)]. والحمد لله.

الثالثة: الحِرْزُ: هو ما نُصِب عادةً لحِفْظ أموال الناس، وهو يختلف في كل شيء بحسب حاله على ما يأتي بيانه.

قال ابن المنذر[(٥)]: ليس في هذا الباب خبرٌ ثابت لا مَقال فيه لأهل العلم، وإنما ذلك كالإجماع من أهل العلم. وحُكي عن الحسن وأهل الظاهر أنهم لم يَشترطوا الحِرْزَ[(٦)].

وفي «الموطأ» لمالك، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين المَكيّ؛ أنّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا قَطْعَ في ثَمَرٍ مُعَلَّق، ولا في حَرِيسَةِ جَبَل، فإذا آواه المُرَاحُ

(١) في أحكام القرآن لابن العربي (والكلام منه) ٢/ ٦٠٥ : عن، بدل: مجرى.

(٢) سلف ٦/ ١٦٥ .

(٣) صحيح البخاري بعد الحديث (٦٧٨٣)، وقد رد الخطابي وابن عبد البر تأويل الأعمش هذا، ينظر أعلام الحديث له ٤/ ٢٢٩١ ، والاستذكار ٢٤/ ١٦٦ - ١٦٧ .

(٤) ينظر الإشراف ١/ ٤٩٩ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٨٨ .

(٥) في الإشراف ١/ ٤٩٩ .

(٦) ذكره أبو العباس القرطبي في المفهم ٥/ ٧٦ .

أو الجَرِينُ؛ فالقَطْع فيما بَلَغَ ثمنَ المِجَنّ»[١].

قال أبو عمر[٢]: وهذا حديثٌ يتصلُ معناه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره، وعبدُ الله هذا ثقةٌ عند الجميع، وكان أحمدُ يُثْني عليه.

وعن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ أنه سُئل عن الثَّمَر المُعَلَّق فقال: «مَنْ أصابَ منه من ذي حاجةٍ غيرَ مُتَّخِذٍ خُبْنَةً فلا شيءَ عليه، ومن خَرَج بشيء منه فعليه [غرامةُ مِثْلَيه والعقوبةُ، ومَن سَرَقَ منه شيئاً بعد أن يُؤْويه الجَرِين، فبلغَ ثمنَ المِجَنِّ، فعليه] القَطْعُ، ومَنْ سَرَق دون ذلك فعليه غَرامةُ مِثْلَيه والعقوبةُ» وفي رواية: «وجَلَدات نَكَال» بدل «والعقوبة»[٣]. قال العلماء: ثم نُسِخ الجَلْد وجُعِل مكانه القطع.

قال أبو عمر[٤]: قوله «غرامة مِثْلَيه» منسوخٌ لا أعلمُ أحداً من الفقهاء قال به إلا ما جاء عن عمرَ في رقيق[٥] حاطِب بن أبي بَلْتَعَة ـ خرّجه مالك[٦] ـ وروايةً عن أحمد ابن حنبل. والذي عليه الناسُ [العقوبةُ] في الغُرْم بالمِثْل؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤].

---

(١) الموطأ ٢/ ٨٣١ ، وهو مرسل، قوله: ثمر مُعلَّق: هو ما كان في رؤوس الأشجار من ضروب الثمار. وحريسة الجبل: لها تفسيران، فبعضهم يجعلها السرقة نفسها، تقول منه: حرست أحرس حرساً، إذا سرقت. والتفسير الآخر: أن تكون الحريسة هي المحروسة، فيقول: ليس فيما يُحرس بالجبل قطع لأنه ليس بموضع حرز وإن حُرس. و«المُراح»: هو موضع مبيت الغنم. ينظر التمهيد ١٩/ ٢١٢ - ٢١٣ . و«الجرين»: هو موضع تجفيف التمر. النهاية (جرن).

(٢) في التمهيد ١٩/ ٢١٠ - ٢١١ .

(٣) أخرجه أبو داود (١٧١٠)، والنسائي ٨/ ٨٥ ، وابن عبد البر في التمهيد ١٩/ ٢١١ وما بين حاصرتين منها، وهو في مسند أحمد (٦٦٨٣) بنحوه، وسلفت قطعة منه ٣/ ٣٨ ، ورواية: «وجَلَدات نكال» هي عند النسائي ٨/ ٨٦ . وقوله: «خُبنة»: هو معطف الإزار وطرف الثوب، أي: لا يأخذ منه في ثوبه. النهاية (خبن).

(٤) في التمهيد ١٩/ ٢١٢ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٥) في (د): رفيق، وفي (م): دقيق، وهو تحريف، والمثبت من (ز) و(ظ).

(٦) الموطأ ٢/ ٧٤٨ عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب.

وروى أبو داود عن صفوانَ بن أُمَيَّة قال: كنتُ نائماً في المسجد على خَمِيصةٍ لي ثمنَ ثلاثين درهماً، فجاء رجلٌ فاختلسها منّي، فأُخِذَ الرجلُ، فأُتي به النبيّ ﷺ، فأمر به لِيُقطع، قال: فأتيتُه فقلت: أتقطعُه من أجلِ ثلاثين درهماً؟! أنا أبيعُه وأُنسِئُه[١] ثمنَها. قال: «فَهَلّا كان هذا قبلَ أنْ تأتيَني به[٢]؟».

ومن جِهة النَّظَر؛ إن الأموال خُلقت مُهَيَّأة للانتفاع[٣] للخلق أجمعين، ثم الحكمةُ الأوّلية حَكَمتْ فيها بالاختصاصِ الذي هو المِلْكُ شَرْعاً، وبقيت الأطماعُ متعلِّقةً بها، والآمالُ مُحوّمةً عليها؛ فَتَكُفُّها المروءةُ والدِّيانة في أقلِّ الخَلْق، ويَكفُّها الصَّوْنُ والحِرْز عن أكثرهم، فإذا أحرزَها مالكُها فقد اجتمع فيها الصَّوْن والحِرْز الذي هو غايةُ الإمكان للإنسان، فإذا هُتِكا فَحُشت الجريمةُ، فَعظُمت العقوبة، وإذا هُتِك أحدُ الصَّوْنَين ـ وهو المِلْك ـ وجَب الضَّمان والأدَب.

الرابعة: فإذا اجتمع جماعةٌ فاشتركوا في إخراج نِصابٍ من حِرْزه، فلا يخلو، إمّا أن يكونَ بعضُهم ممن يقدرُ على إخراجه، أوْ لا إلّا بتعاونهم، فإذا كان الأوّلُ فاختلف فيه علماؤنا على قولين: أحدُهما: يُقطَع فيه، والثاني: لا يُقطَع[٤]، وبه قال أبو حنيفة والشافعيّ؛ قالا: لا يُقطَع في السرقة المشتركون إلا بشرط أن يجبَ لكلِّ واحد من حِصَّته نِصاب؛ لقوله ﷺ: «لا تُقطَعُ يَدُ السارقِ إلا في ربع دينار فصاعداً»[٥]، وكلُّ واحد من هؤلاء لم يَسْرِق نِصاباً، فلا قَطْع عليهم. ووجهُ القَطْع في إحدى الروايتين أنَّ الاشتراكَ في الجناية لا يُسقط عقوبتَها، كالاشتراك في القتل.

قال ابن العربيّ[٦]: وما أقربَ ما بينهما؛ فإنَّا إنما قتلنا الجماعةَ بالواحد صيانةً

(١) في (ظ): وأواسيه.

(٢) سنن أبي داود (٤٣٩٤)، وهو في مسند أحمد (١٥٣٠٣).

(٣) في (م): للانتفاع بها. والمثبت من النسخ الخطية موافق لأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٠٧ (والكلام منه إلى آخر المسألة).

(٤) في (م): لا يقطع فيه.

(٥) سلف ص٤٥٠ من هذا الجزء.

(٦) في أحكام القرآن ٢/ ٦٠٧ - ٦٠٨، وما قبله منه.

للدماء؛ لئلا يتعاونَ على سَفْكها الأعداء، فكذلك في الأموال مثله؛ لا سيما وقد ساعدَنا الشافعيّ على أن الجماعةَ إذا اشتركوا في قَطْع يدِ رجل قُطِعوا، ولا فرقَ بينهما.

وإنْ كان الثاني ـ وهو مما لا يُمكن إخراجُه إلا بالتعاون ـ فإنه يُقطَع جميعُهم بالاتفاق من العلماء. ذكره ابن العربي.

الخامسة: فإن اشتركوا في السَّرقة بأنْ نَقَبَ واحدٌ الحِرْزَ، وأخرج آخرُ، فإن كانا متعاونَين قُطِعا. وإن انفردَ كلٌّ واحدٍ منهما بِفِعْله دون اتِّفاق بينهما؛ بأنْ يجيء آخرُ فيُخْرِج؛ فلا قَطْعَ على واحدٍ منهما. وإنْ تعاونا في النَّقْب وانفردَ أحدُهما بالإخراج فالقطعُ عليه خاصَّة. وقال الشافعيّ: لا قَطْعَ؛ لأن هذا نَقَبَ ولم يَسرِقْ، والآخرَ سَرَق من حِرْز مَهْتوكِ الحُرْمة. وقال أبو حنيفة: إنْ شارك في النَّقب ودخل وأخذَ؛ قُطِعَ. ولا يُشترط في الاشتراك في النقب التحاملُ على آلةٍ واحدة، بل التعاقبُ في الضَّرب تحصلُ به الشركة[١].

السادسة: ولو دخلَ أحدُهما فأخرجَ المتاعَ إلى باب الحِرْز؛ فأدخلَ الآخرُ يدَه فأخذه؛ فعليه القطعُ، ويُعاقَبُ الأوّل. وقال أشهبُ: يُقطَعان. وإنْ وضعَه خارجَ الحِرْز فعليه القطعُ لا على الآخذِ، وإنْ وَضَعَه في وسط النَّقْب؛ فأخذَه الآخرُ والتقتْ أيديهما في النَّقْبِ؛ قُطِعا جميعاً[٢].

السابعة: والقبرُ والمسجدُ حِرْزٌ، فيُقطَع النَّبَّاش عند الأكثر، وقال أبو حنيفة: لا قَطْعَ عليه؛ لأنه سرقَ من غير حِرْز مالاً مُعرَّضاً للتلف لا مالِكَ له؛ لأنّ الميتَ لا يَمْلِكُ. ومنهم من يُنكر السرقةَ؛ لأنه ليس فيه ساكنٌ، وإنما تكون السرقةُ بحيث تُتَّقى الأعينُ، ويُتَحفَّظ من الناس؛ وعلى نَفْي السرقة عوَّل أهلُ ما وراء النهر.

وقال الجمهور: هو سارقٌ، لأنه تدرَّع الليلَ لباساً، واتَّقى الأعينَ، وقَصَد وقتاً

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/٦٠٨ ، وعقد الجواهر الثمينة ٣/ ٣٣٥ .

(٢) عقد الجواهر الثمينة ٣/ ٣٣٥ .

لا ناظرَ فيه ولا مارَّ عليه، فكان بمنزلة ما لو سرقَ في وقت بُروز الناس للعيد، وخُلُوِّ البلدِ من جميعهم.

وأما قولُهم: إنَّ القبرَ غيرُ حِرْز؛ فباطلٌ؛ لأن حِرْزَ كلِّ شيء بحسب حاله المُمكنة فيه.

وأما قولهم: إنَّ الميتَ لا يَمْلِكُ؛ فباطلٌ أيضاً؛ لأنه لا يجوزُ تركُ الميتِ عارياً، فصارتْ هذه الحاجةُ[1] قاضيةً بأنَّ القبرَ حِرْزُه[2]. وقد نبَّه الله تعالى عليه بقوله: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ كِفَاتًا أَحْيَآءً وَأَمْوَٰتًا﴾ [المرسلات: ٢٥-٢٦] لِيَسْكُنَ فيها حيًّا، ويُدفَنَ فيها ميتاً.

وأما قولهم: إنه عُرْضةٌ للتلف؛ فكلُّ ما يَلْبَسه الحيُّ أيضاً مُعرَّضٌ للتَّلَفِ والإِخْلاق بلباسه، إلا أنَّ أحدَ الأمرين أعجلُ من الثاني[3].

وقد رَوى أبو داود عن أبي ذَرّ قال: دعاني رسولُ الله ﷺ فقال: «كيف أنتَ إذا أصابَ الناسَ موتٌ يكون البيتُ فيه بالوَصيف»، يعني القبر[4]. قلت: اللهُ ورسولُه أعلم. قال: «عليك بالصَّبر». قال حمادٌ: فبهذا قال مَنْ قال: تُقطَعُ يدُ السارق؛ لأنه دخلَ على الميتِ بيتَه[5].

وأما المسجدُ، فمن سَرَقَ حُصُرَه قُطِعَ؛ رواه عيسى عن ابن القاسم، وإنْ لم يكن للمسجدِ بابٌ؛ ورآها مُحْرَزَةً. وإنْ سرقَ الأبوابَ قُطِعَ أيضاً؛ ورُوي عن ابن القاسم أيضاً إنْ كانت سَرِقَتُه للحُصُر نهاراً لم يُقطَع، وإنْ كان تسوَّر عليها ليلاً قُطِع؛ وذُكِرَ

(١) في (ز) و(د): الخاصة.

(٢) في (م): حرز.

(٣) الكلام بنحوه في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٠٨.

(٤) قوله: يعني القبر، عائد على البيت، أي: يكون القبر فيه بالوصيف، وهو العبد.

(٥) سنن أبي داود (٤٤٠٩)، وأخرجه أحمد (٢١٤٤٥)، وابن ماجه (٣٩٥٨) مطولاً. وحماد: هو ابن أبي سليمان، ولفظ قوله عند أبي داود: يقطع النباش، لأنه دخل على الميت بيته. قال الخطابي في معالم السنن ٣/ ٣١٣: الوصيف: العبد، يريد أن الفضاء من الأرض يضيق عن القبور، ويشتغل الناس بأنفسهم عن الحفر لموتاهم حتى تبلغ قيمةُ القبر قيمةَ العبد.

عن سُحْنُون: إنْ كانت حُصُره خِيطَ بعضُها إلى بعض قُطِع، وإلّا لم يُقطَع. قال أَصْبَغُ: يُقطع سارقُ حُصُر المسجد وقناديلِهِ وبلاطِهِ، كما لو سَرقَ بابَه مُسْتَسِرًّا أو خشبةً من سَقْفه أو مِن جَوَائزه[١]. وقال أشهبُ في كتاب محمد: لا قَطْعَ في شيء من حُصُر المسجد وقناديلِهِ وبلاطه[٢].

الثامنة: واختلف العلماء؛ هل يكون غُرمٌ مع القَطْع أَمْ لا؟ فقال أبو حنيفة: لا يَجتمع القَطْعُ مع الغُرم[٣] بحال؛ لأن الله سبحانه قال: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ ولم يَذكُرْ غُرْماً[٤].

وقال الشافعي: يُغَرَّمُ قيمةَ السرقة؛ مُوسِراً كان أو مُعْسِراً، وتكون دَيْناً عليه؛ إذا أيسرَ أدَّاه، وهو قولُ أحمد وإسحاق. وأما علماؤنا؛ مالك وأصحابه فقالوا: إنْ كانت العينُ قائمةً ردَّها، وإنْ تَلِفتْ؛ فإن كان موسراً غُرِّمَ، وإن كان مُعْسِراً لم يُتْبع به دَيْناً ولم يكن عليه شيء؛ وروى مالك[٥] مثل ذلك عن الزُّهْري.

قال الشيخ أبو إسحاق: وقد قيل: إنه يُتْبع بها دَيْناً مع القَطْع؛ مُوسراً كان أو مُعْسِراً. قال: وهو قولُ غير واحد[٦] من أهل المدينة، واستُدِلَّ على صحته بأنهما حقَّان لمستحِقَّين فلا يُسْقِط أحدُهما الآخرَ، كالدِّيَة والكفَّارة. ثم قال: وبهذا أقول. واستدلَّ القاضي أبو الحسن للمشهور بقوله ﷺ: «إذا أُقيمَ على السارقِ الحدُّ فلا ضمانَ عليه. وأسنده في كتابه[٧].

---

(١) جمع جائز، وهو الخشبة التي توضع عليها أطراف العوارض في سقف البيت. النهاية (جوز).

(٢) النوادر والزيادات ١٤/ ٤١٣ ، والمنتقى ٧/ ١٦٣ ، وعقد الجواهر الثمينة ٣/ ٣٣١ - ٣٣٢ .

(٣) في (م): لا يجتمع الغرم مع القطع.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٠٩ .

(٥) لفظ: مالك، ليس في (ظ) والتمهيد ١٤/ ٣٨٤ (والكلام منه).

(٦) بعدها في (م): من علمائنا.

(٧) عقد الجواهر الثمينة ٣/ ٣٣٧ - ٣٣٨ وسيرد تخريج الحديث. أبو إسحاق: هو محمد بن القاسم بن شعبان، وأبو الحسن: هو علي بن عمر بن القصار.

وقال بعضُهم: إنَّ الإتباعَ بالغُرم عقوبة، والقَطْعُ عقوبة، ولا تجتمع عقوبتان؛ وعليه عوَّلَ القاضي عبد الوهَّاب[١]. والصحيحُ قولُ الشافعي ومَنْ وافقَه.

قال الشافعي: يُغَرَّمَ السارقُ ما سَرقَ؛ مُوسراً كان أو مُعسراً؛ قُطِع أو لم يُقطَع، وكذلك إذا قَطَع الطريق؛ قال: ولا يُسقِط الحدُّ لله ما أتلف للعباد.

وأما ما احتجَّ به علماؤنا من الحديث ـ إذا كان مُعْسِراً ـ فبه احتجَّ الكوفيون، وهو قولُ الطَّبَريّ، ولا حُجَّةَ فيه؛ رواه النَّسائي والدارقطنيّ عن عبد الرحمن بن عوف[٢]. قال أبو عمر: هذا حديثٌ ليس بالقويّ ولا تقومُ به حُجَّة، وقال ابن العربي: وهذا حديثٌ باطل.

وقال الطَّبَريّ: القياسُ أن عليه غُرْمَ ما استهلك، ولكن تركنا ذلك اتباعاً للأَثَر في ذلك. قال أبو عمر: تركُ القياس لضعيفِ[٣] الأثر غيرُ جائز؛ لأن الضعيفَ لا يُوجب حُكْماً[٤].

التاسعة: واختُلف في قَطْع يَدِ من سَرق المالَ من الذي سرقَه؛ فقال علماؤنا: يُقْطع. وقال الشافعي: لا يقطع؛ لأنه سَرق من غيرِ مالكٍ ومن غير حِرْز. وقال علماؤنا: حُرمة المالك عليه باقيةٌ لم تنقطع عنه، ويدُ السارق كَلَا يد، كالغاصب لو سُرِق منه المالُ المغصوب قُطِع. فإن قيل: اجعلوا حِرْزَه كَلَا حِرْز؛ قلنا: الحِرْزُ قائمٌ، والملك قائم، ولم يَبطُلِ المِلْكُ فيه فيقولوا لنا: أَبْطلوا الحِرْز[٥].

العاشرة: واختلفوا إذا كَرَّرَ السرقة بعد القَطْع في العين المسروقة؛ فقال الأكثر:

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٠٩ .

(٢) سنن النسائي ٨/ ٩٣ ، وسنن الدارقطني (٣٣٩٧) من طريق سعد بن إبراهيم، عن أخيه المسور، عن عبد الرحمن بن عوف ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «لا يُغرَّم السارق إذا أُقيم عليه الحدُّ». وهو منقطع، فإن المسور بن إبراهيم لم يُدرك جدَّه عبد الرحمن بن عوف ﷺ، وينظر بيان الوهم والإيهام ٣/ ٧١ .

(٣) في (د): لضعف.

(٤) التمهيد ١٤/ ٣٨٣ - ٣٨٤ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٠٩ .

(٥) الكلام في هذه المسألة والتي تليها في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦١٠ بنحوه.

يُقطَع. وقال أبو حنيفة: لا قَطْع عليه. وعمومُ القرآن يوجب عليه القَطْع، وهو يردُّ قوله. وقال أبو حنيفة أيضاً في السارق يملك الشيء المسروقَ بشراءٍ أو هبة قبل القَطْع: فإنه لا يُقطَع، والله تعالى يقول: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ فإذا وجبَ القَطْع حقًّا لله تعالى لم يُسقِطْه شيء.

الحادية عشرة: قرأ الجمهور: «والسَّارِقُ» بالرفع. قال سيبويه[1]: المعنى: وفيما فُرِضَ عليكم السارقُ والسارقة. وقيل: الرفعُ فيهما على الابتداء، والخبر: «فاقْطَعُوا أَيْدِيَهما». وليس القَصْدُ إلى مُعَيَّن؛ إذْ لو قصد مُعيَّناً لوجب النَّصب؛ تقول: زيداً اِضْربه؛ بل هو كقولك: من سرقَ فاقطع يدَه. قال الزجاج[2]: وهذا القولُ هو المختار.

وقُرِئ: «والسَّارِقَ» بالنصب فيهما[3] على تقدير: اقطَعوا السارقَ والسارقةَ؛ وهو اختيارُ سيبويه[4]؛ لأنّ الفعلَ بالأمر أولى؛ قال سيبويه رحمه الله تعالى: الوجهُ في كلامِ العرب النصب؛ كما تقول: زيداً اِضْرِبه؛ ولكن العامَّة أبتْ إلا الرفع؛ يعني عامَّةَ القُرَّاء وجُلَّهم، فأنزل سيبويه النوعَ السارق منزلةَ الشخص المُعَيَّن. وقرأ ابن مسعود: «والسَّارقون والسَّارِقاتُ فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُم»[5] وهو يُقوِّي قراءةَ الجماعة.

والسَّرِق والسَّرِقةُ ـ بكسر الراء فيهما ـ هو اسمُ الشيء المسروق، والمصدرُ مِن سَرَقَ يَسرِق سَرَقاً؛ بفتح الراء. قاله الجوهري[6].

---

(١) الكتاب ١/ ١٤٣ - ١٤٤ .

(٢) في معاني القرآن له ٢/ ١٧٢ .

(٣) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٢ لعيسى بن عمر، وزاد ابن عطية ٢/ ١٨٧ نسبتها لإبراهيم ابن أبي عبلة.

(٤) في الكتاب ١/ ١٤٤ .

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ١٨٧ - ١٨٨ ، وعنه نقل المصنف كلام سيبويه والزجاج. وقراءةُ ابن مسعود ﷺ أخرجها الطبري ٨/ ٤٠٧ ، وأوردها الفراء في معاني القرآن ١/ ٣٠٦ ، وعندهما: «فاقطعوا أيمانهما».

(٦) في الصحاح (سرق).

وأصلُ هذا اللَّفظ إنما هو أَخْذُ الشيء في خُفْيةٍ من الأعين، ومنه: استرقَ السمع، وسارقَه النَّظر. قال ابن عَرَفة: السارقُ عند العرب هو من جاء مستتراً إلى حِرْز، فأخذَ منه ما ليس له، فإنْ أخذَ من ظاهر فهو مُختلِسٌ، ومُستلِبٌ، ومُنتهِبٌ، ومُحترِسٌ[١]، فإنْ مَنَعَ مما في يدِه[٢] فهو غاصب.

قلت: وفي الخبر عن رسول الله ﷺ: «وأسوأ السَّرقةِ الذي يَسرِقُ صلاتَه»، قالوا: وكيف يَسرِقُ صلاتَه؟ قال: «لا يُتِمُّ ركوعَها ولا سجودَها». خرجه «الموطأ» وغيره[٣]، فسمَّاه سارقاً وإنْ كان ليس سارقاً من حيث موضع[٤] الاشتقاق، فإنه ليس فيه مسارقةُ الأعين غالباً.

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿فَٱقۡطَعُوٓاْ﴾ القَطْع معناه الإبانةُ والإزالةُ، ولا يجب إلا بجمع أوصافٍ تُعتبر في السارق[٥] وفي الشيء المسروق، وفي الموضع المسروق منه، وفي صفته.

فأما ما يُعتبر في السارق؛ فخمسةُ أوصاف؛ وهي البلوغُ والعقل، وأن يكون غيرَ مالك للمسروق منه، وألا يكون له عليه وِلاية، فلا يُقطع العبدُ إن سَرَقَ من مال سيِّده، وكذلك السيِّد إنْ أخذَ مالَ عبده لا قَطْعَ بحال؛ لأن العبدَ ومالَه لسيده، ولم يُقطَع أحدٌ بأخذ مال عبده لأنه آخذٌ لماله، وسقطَ قَطْعُ العبد بإجماع الصحابة وبقول

(١) المُحتَرِس: هو الذي يسرق الشاة من المرعى أو من الجبل. ينظر اللسان (حرس)، ومنه حريسة الجبل، وسلف شرحها ص٤٥٤ .

(٢) في (م): فإن تمنع بما في يده، والمثبت من النسخ الخطية، وهو موافق للمفهم ٥/ ٧٠ - ٧١ والكلام منه، وابن عرفة هو ابراهيم بن محمد المعروف بنفطويه.

(٣) الموطأ ١/ ١٦٧ عن النعمان بن مرة، عن النبي ﷺ، وهو مرسل. قال ابن عبد البر في التمهيد ٢٣/ ٤٠٩ : هو حديث صحيح يستند من وجوه من حديث أبي هريرة وأبي سعيد . اهـ. وحديث أبي هريرة ﷺ أخرجه ابن حبان (١٨٨٨)، وحديث أبي سعيد ﷺ أخرجه أحمد (١١٥٣٢).

(٤) في (م): من حيث هو موضع. وينظر أحكام القرآن للكيا الهراسي ٣/ ٧٠ .

(٥) في النسخ: السرقة، والمثبت من (م).

الخليفة: غلامُكم سَرَقَ مَتاعَكم(١).

وذكر الدَّارَقُطْنيُّ عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس على العبدِ الآبقِ إذا سَرَقَ قَطْعٌ، ولا على الذِّميّ». قال: لم يَرفَعْه غيرُ فهد بن سليمان، والصواب موقوف(٢).

وذكر ابنُ ماجه عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَرقَ العبد فبيعوه ولو بِنَشٍّ»(٣). أخرجه عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدّثنا أبو أسامة، عن أبي عَوَانة، عن عمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه، عن أبي هريرة(٤).

قال ابن ماجه(٥): وحدّثنا جُبَارَةُ بن المُغَلِّس، حدّثنا حَجَّاج بن تميم، عن ميمون ابن مِهران، عن ابن عباس؛ أن عبداً من رقيق الخُمس سَرَقَ من الخُمس، فَرُفِعَ إلى النبيِّ ﷺ فلم يَقطَعْه، وقال: «مالُ اللهِ سَرَق بعضُه بعضاً». وجُبَارةُ بن المُغَلِّس متروك؛ قاله أبو زُرْعَة الرَّازِيّ(٦). ولا قَطْعَ على صبيّ ولا مجنون. ويجب على الذميّ والمُعاهد، والحربيّ إذا دخَل بأمان.

وأما ما يُعتبر في الشيء المسروق؛ فأربعةُ أوصاف، وهي: النِّصابُ، وقد مضى القولُ فيه(٧)، وأن يكون مما يُتموَّل ويُتملَّك ويَحِلُّ بيعُه، وإن كان مما لا يُتموَّل ولا

---

(١) أخرجه مالك ٢/ ٨٣٩ - ٨٤٠ وهو قول عمر ﷺ. وينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٠٦.

(٢) سنن الدارقطني (٣١٠٥).

(٣) في (د) و(ظ) و(م): بفلس، والمثبت من (ز) وهو الموافق لمصادر الحديث.

(٤) سنن ابن ماجه (٢٥٨٩). وأخرجه أحمد (٨٤٣٩)، وأبو داود (٤٤١٢)، والنسائي ٨/ ٩١. وعمر بن أبي سلمة ضعيف كما في ميزان الاعتدال ٣/ ٢٠١. والنشّ: قال ابن الأثير في النهاية (نشش): هو نصف الأوقية، وهو عشرون درهماً، وقيل: النشّ يطلق على النصف من كل شيء.

(٥) في سننه (٢٥٩٠). وانظر التعليق التالي.

(٦) أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢/ ٥٥٠، وقال البخاري في جبارة أيضاً: حديثه مضطرب، وكذّبه ابن معين، كما في ميزان الاعتدال ١/ ٣٨٧. وأبو زرعة الرازي: هو عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ، سيد الحُفَّاظ، توفي سنة (٢٦٤هـ). السير ١٣/ ٦٥.

(٧) في المسألة الأولى.

يَحِلُّ بيعه كالخمر والخنزير؛ فلا يُقطع فيه باتّفاق؛ حاشا الحُرّ الصغير عند مالك وابن القاسم، وقيل: لا قَطْعَ عليه؛ وبه قال الشافعي وأبو حنيفة؛ لأنه ليس بمال. وقال علماؤنا(١): هو من أعظم المالِ؛ ولم يُقطَع السارقُ في المال لعينه، وإنما قُطِعَ لِتعلُّقِ النُّفوس به، وتَعلُّقُها بالحُرِّ أكثر من تَعلُّقِها بالعبد.

وإن كان مما يجوز تملُّكه ولا يجوز بيعُه ـ كالكلب المأذونِ في اتِّخاذه ولحوم الضحايا ـ ففي ذلك اختلافٌ بين ابن القاسم وأشهبَ؛ قال ابن القاسم: ولا يُقطع سارقُ الكلب؛ وقال أشهبُ: ذلك في المَنهيِّ عن اتِّخاذه، فأما المأذون في اتِّخاذه فيقطع سارقُه. قال: ومَن سرقَ لحم أُضحِيَّة أو جِلْدَها قُطِعَ إذا كان قيمةُ ذلك ثلاثةَ دراهم. وقال ابن حبيب: قال أَصْبَغ: إنْ سرقَ الأُضحِيَّة قبل الذَّبح قُطِعَ، وأما إن سرقَها بعد الذبح فلا يُقطع.

وإن كان مما يجوزُ اتِّخاذُ أصله وبَيْعُه، فصُنِعَ منه ما لا يجوز استعمالُه كالطُّنْبُور والملاهي من المزمار والعود وشِبهه من آلات اللَّهو؛ فينظر؛ فإنْ كان يبقى منها بعد فَسادِ صُوَرِها وإذهابِ المنفعةِ المقصودة بها ربُع دينار فأكثر؛ قُطِعَ. وكذلك الحكمُ في أواني الذهب والفضة التي لا يجوزُ استعمالها ويُؤمَرُ بكسرها، فإنما يُقوَّم ما فيها من ذهب أو فضة دون صَنْعة. وكذلك الصليبُ من ذهب أو فضة، والزيتُ النجس إنْ كانت قيمتُه على نجاسته نصاباً قُطِعَ فيه(٢).

الوصف الثالث: وألا يكون للسارق فيه مِلْكٌ، كمن سرقَ ما رَهنه أو استأجره، ولا شُبْهة مِلك؛ على اختلاف بين علمائنا وغيرهم في(٣) مراعاة شُبْهة ملك؛ كالذي يَسرِقُ من المَغْنَمِ أو مِن بيت المال؛ لأنَّ له فيه نصيباً. ورُوي عن عليّ ﷺ أنه أُتي برجل

(١) هو ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٦٠٥ ـ ٦٠٦، وينظر الكلام الذي قبله فيه.

(٢) ينظر عقد الجواهر الثمينة ٣/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩.

(٣) في النسخ: من، والمثبت من (م).

سَرَقَ مِغْفَراً من الخُمْس، فلم يَرَ عليه قَطْعاً، وقال: له فيه نصيبٌ[١]. وعلى هذا مذهبُ الجماعة في بيت المال. وقيل: يجب عليه القَطْع تعلُّقاً بعموم لفظ آية[٢] السرقة.

وأن يكون مما تَصِحُّ سرقتُه كالعبد الصغير والأعجمي الكبير؛ لأن ما لا تصحُّ سرقتُه؛ كالعبد الفصيح؛ فإنه لا يُقطع فيه.

وأما ما يُعتبر في الموضع المسروقِ منه؛ فوصفٌ واحد، وهو الحِرْزُ لمثل ذلك الشيء المسروق.

وجُملة القول فيه أنَّ كلَّ شيء له مكانٌ معروف فمكانه[٣] حِرْزُه، وكل شيء معه حافظٌ فحافظُه حِرْزُه، فالدُّور والمنازلُ والحوانيت حِرْزٌ لما فيها، غابَ عنها أهلُها أو حضَروا[٤]، وكذلك بيتُ المال حِرْزٌ لجماعة المسلمين، والسارقُ لا يستحقُّ فيه شيئاً؛ وإنْ كان قبلَ السرقة ممن يجوز أن يُعطيَه الإمام، وإنما يتعيَّنُ حقُّ كلِّ مسلم بالعَطِيَّة؛ ألا ترى أن الإمامَ قد يجوز أن يصرفَ جميعَ المال إلى وجهٍ من وجوه المصالح ولا يُفرِّقه في الناس، أو يُفرِّقه في بلد دون بلد آخرَ، ويمنعُ منه قوماً دون قوم؟ ففي التقدير أن هذا السارقَ ممن لا حقَّ له فيه.

وكذلك المغانم لا تخلو: أن تتعيَّن بالقِسمة؛ فهو ما ذكرناه في بيت المال؛ أو تتعيَّن بنفس التناول لمن شَهِدَ الوقعة؛ فيجبُ أن يُراعَى قدر ما سرق، فإنْ كان فوقَ حقِّه قُطِعَ وإلا لم يُقطَع.

الرابعة عشرة: وظُهور الدوابِّ حِرْزٌ لما حَملتْ، وأفنيةُ الحوانيت حِرْزٌ لما وُضِعَ فيها في موقف البيع؛ وإنْ لم يكن هناك حانوتٌ، كان معه أهلُه أَمْ لا؛ سُرقت بليل أو نهار. وكذلك موقفُ الشاة في السوق مربوطةً أو غير مربوطة، والدوابُّ على مرابطها

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٨٨٧١)، والدارقطني في المؤتلف والمختلف ٣/ ١٤٩٩ عن ابن عَبِيد بن الأبرص.

(٢) قوله: آية، من (م). وينظر أحكام القرآن للكيا الهراسي ٣/ ٧٣.

(٣) في النسخ: فكأنه، والمثبت من (م).

(٤) عقد الجواهر الثمينة ٣/ ٣٣١.

مُحْرَزةٌ، كان معها أهلُها أَمْ لا؛ فإنْ كانت الدابةُ بباب المسجد أو في السوق؛ لم تكن مُحْرَزةً إلا أن يكون معها حافظٌ، ومن رَبَطها بفِنائه أو اتَّخذ موضعاً مَرْبِطاً لدوابِّه؛ فإنه حِرْزٌ لها.

والسفينةُ حِرْزٌ لما فيها، وسواء كانت سائبةً أو مربوطةً، فإنْ سُرقت السفينةُ نفسُها فهي كالدابَّة؛ إنْ كانت سائبةً فليست بمُحْرَزة، وإنْ كان صاحبُها رَبطَها في موضع وأرساها فيه؛ فَرَبْطها[1] حِرْزٌ. وهكذا إنْ كان معها أحدٌ حيثما كانت فهي مُحْرَزةٌ، كالدابة ببابِ المسجد معها حافظٌ؛ إلا أن يَنزِلوا بالسفينة في سفرهم منزلاً فيربطوها، فهو حِرْزٌ لها كان صاحبُها معها أَمْ لا[2].

الخامسة عشرة: ولا خلافَ أن الساكنين في دار واحدة ـ كالفنادق التي يسكنُ كلُّ رجلٍ بيته على حِدَة ـ يُقطع من سَرَق منهم من بيت صاحبه؛ إذا أخذَ وقد خرج بسرقته إلى قاعة الدار؛ وإنْ لم يدخُلْ بها بيته ولا خرجَ بها من الدار. ولا خلافَ في أنه لا يُقطع مَن سرقَ منهم من قاعة الدار شيئاً وإنْ أدخله بيتَه أو أخرجَه من الدار؛ لأنَّ قاعتَها مباحةٌ للجميع للبيعِ[3] والشراء، إلا أن تكون دابَّةٌ في مَرْبِطها أو ما يُشبهها من المَتاع.

السادسة عشرة: ولا يُقطع الأبَوانِ بسرقة مال ابنهما؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «أنتَ ومالُكَ لأبيك»[4]. ويُقطع في سرقة مالهما؛ لأنه لا شُبهةَ له فيه. وقيل: لا يُقطع، وهو قولُ ابن وهب وأشهبَ؛ لأنَّ الابنَ ينبسِطُ في مال أبيه في العادة؛ ألا ترى أن العبدَ لا يُقطع في مال سيده، فلأَنْ لا يُقطع ابنُه في ماله أولى.

واختلفوا في الجَدِّ؛ فقال مالك وابن القاسم: لا يُقطع. وقال أشهب: يقطع.

---

(١) في (د): فمربطها.

(٢) المسألة بتمامها في عقد الجواهر الثمينة ٣/ ٣٣١.

(٣) في (د): في البيع.

(٤) سلف ص١٧٥ من هذا الجزء.

وقولُ مالك أصحُّ؛ لأنه أبٌ؛ قال مالك: أحبُّ إليَّ ألا يُقطع الأجدادُ من قِبَل الأبِ والأم وإنْ لم تجبْ لهم نفقةٌ. قال ابن القاسم وأشهبُ: ويُقطع من سواهما من القَرابات. قال ابن القاسم: ولا يُقطع من سرقَ من جُوعٍ أصابه[١].

وقال أبو حنيفة: لا قَطْعَ على أحدٍ من ذوي المحارم؛ مِثْل العَمَّةِ والخالة والأُخت وغيرهم، وهو قولُ الثوريِّ. وقال مالك والشافعيُّ وأحمد وإسحاق: يُقطع من سرقَ من هؤلاء. وقال أبو ثور: يُقطع كلُّ سارق سرقَ ما تُقطع فيه اليدُ؛ إلا أن يُجمعوا[٢] على شيء، فيسلم للإجماع، والله أعلم.

السابعة عشرة: واختلفوا في سارقِ المصحف؛ فقال الشافعي وأبو يوسف وأبو ثور: يُقطع إذا كانت قيمتُه ما تُقطع فيه اليدُ، وبه قال ابنُ القاسم. وقال النعمان: لا يُقطع من سرقَ مصحفاً. قال ابن المنذر[٣]: يُقطع سارقُ المصحف.

واختلفوا في الطَّرَّار[٤] يَطُرُّ النفقةَ من الكُمِّ، فقالت طائفة: يُقطع؛ مِنْ داخل الكُمِّ طَرَّ أو مِنْ خارج[٥]؛ وهو قولُ مالك والأوزاعيّ وأبي ثور ويعقوب. وقال أبو حنيفة ومحمد بن الحسن وإسحاق: إنْ كانت الدراهمُ مَصْرورةً في ظاهر كُمِّه فَطَرَّها فسرقَها؛ لم يُقطع، وإنْ كانت مَصْرورة إلى داخل الكُمِّ، فأدخل يدَه فسرقها؛ قُطِعَ. وقال الحسن: يُقطع. قال ابن المنذر[٦]: يُقطَع على أي جهةٍ طَرَّ.

الثامنة عشرة: واختلفوا في قَطْع اليدِ في السفر، وإقامةِ الحدود في أرض الحرب؛ فقال مالكٌ والليثُ بن سعد: تُقام الحدود في أرض الحرب، ولا فرقَ بين

---

(١) الكلام بنحوه في عقد الجواهر الثمينة ٣/ ٣٢٩ - ٣٣٠ .

(٢) في النسخ: يجتمعوا، والمثبت من (م) وهو موافق للإشراف ١/ ٥٠٦ ، والكلام فيه بنحوه.

(٣) في الإشراف ١/ ٤٩٨ ، وما قبله منه.

(٤) الطَّرَّار: هو الذي يشقُّ كُمَّ الرجل ويسلُّ ما فيه، من الطرّ: القطع والشق. النهاية (طرر).

(٥) العبارة في (م): يقطع من طرَّ من داخل الكم أو من خارج.

(٦) في الإشراف ١/ ٥٠٤ ، وما قبله وما بعده منه.

دار الحرب والإسلام. وقال الأوزاعيُّ: يُقيم مَن غزا على جيش ـ وإن لم يكن أميرَ مِصْرٍ من الأمصار ـ الحدودَ في عَسْكره غيرَ القَطْع. وقال أبو حنيفة: إذا غزا الجندُ أرضَ الحرب وعليهم أميرٌ؛ فإنه لا يُقيم الحدودَ في عسكره، إلا أن يكون إمامَ مِصْرَ، أو الشامِ، أو العراق[1]، أو ما أشبهه، فَيُقيم الحدودَ في عسكره.

استدلَّ الأوزاعيُّ ومن قال بقوله بحديث جُنادة بن أبي أمية قال: كنَّا مع بُسْر بن أَرْطاة في البحر، فأُتي بسارق يقال له: مِصدَر قد سرق بُخْتِيَّة، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُقطَعُ الأيدي في الغزو». ولولا ذلك لَقطعتُه[2]. بُسْرٌ هذا؛ يقال: وُلِد في زمن النبيِّ ﷺ، وكانت له أخبارُ سوء في جانب عليٍّ وأصحابه، وهو الذي ذبح طفلين لِعُبيد الله بن العباس[3] ففقدتْ أُمُّهما عَقْلَها فهامَتْ على وجهها، فدعا عليه عليٌّ ﷺ أن يُطيل الله عمره ويُذهب عَقْلَه، فكان كذلك. قال يحيى بن مَعِين: كان بُسْر بن أَرْطاة رجلَ سوء[4].

استدلَّ من قال بالقَطْع بعموم القرآن، وهو الصحيحُ إن شاء الله تعالى. وأولى ما يُحتجُّ به لمن منَع القطع في أرض الحرب والحدود: مخافة أن يلحقَ ذلك بالشِّرك. والله أعلم.

التاسعة عشرة: فإذا قُطعت اليدُ أو الرجل؛ فإلى أين تقطع؟ فقال الكافَّة: تقطع [اليد] من الرُّسغ، والرِّجل من المَفْصِل، ويُحسم الساقُ إذا قُطِع. وقال بعضهم: يُقطع

(١) يعني أن يكون الإمام واسع المملكة، كما ذكر الخطابي في معالم السنن ٣/ ٣١٢.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٤٠٨). وقوَّى ابن حجر في الإصابة ١/ ٢٤٣ إسنادَه. وأحمد (١٧٦٢٧) بنحوه، وأخرج المرفوع منه الترمذي (١٤٥٠) والنسائي ٨/ ٩١، وعند بعضهم: «بالسفر» بدل «بالغزو». قال الترمذي: هذا حديث غريب. وقوله: بُختيَّة: هي الأنثى من الجمال البُخت، وهي جِمال طوال الأعناق. النهاية (بخت).

(٣) في النسخ: عبد الله بن العباس، وهو خطأ، وعبيد الله بن عباس: ابنُ عمِّ رسول الله ﷺ، وأخو عبد الله، وُلد في حياته ﷺ، كان أميراً شريفاً جواداً. بقي إلى دولة يزيد. وطفلاه المذكوران: قُثَم وعبد الرحمن. السير ٣/ ٤١٠ و ٥١٢.

(٤) ينظر الاستيعاب (بهامش الإصابة) ١/ ٢٩١، وقال الذهبي في السير ٣/ ٤١٠: في صحبته تردُّد.

إلى المِرفق. وقيل: إلى المَنْكِب؛ لأن اسمَ اليدِ يتناول ذلك. وقال عليٌّ ﷺ: تُقطع الرِّجل من شَطْر القدم، ويُترك له العَقِب، وبه قال أحمد وأبو ثور[1].

قال ابن المنذر[2]: وقد روينا عن النبيِّ ﷺ أنه أمر بقطع يدِ رَجُل فقال: «إحْسِموها». وفي إسناده مَقَال[3]؛ واستحبَّ ذلك جماعةٌ؛ منهم الشافعيّ وأبو ثور وغيرهما، وهذا أحسنُ، وهو أقربُ إلى البُرْء، وأبعدُ من التَّلَف.

الموفية عشرين: لا خِلافَ أنَّ اليمين[4] هي التي تُقطع أولاً، ثم اختلفوا إنْ سرقَ ثانيةً؛ فقال مالك وأهلُ المدينة والشافعيّ وأبو ثور وغيرهم: تُقطع رِجْلُه اليُسرى، ثم في الثالثة يدُه اليُسرى، ثم في الرابعة رِجْلُه اليُمنى، ثم إنْ سرقَ خامسةً يُعزَّر ويُحبس.

وقال أبو مُصْعَب من علمائنا: يُقتل بعدَ الرابعة. واحتجَّ بحديثٍ خرَّجه النسائيّ[5] عن الحارث بن حاطب أن رسولَ الله ﷺ أُتيَ بلصٍّ، فقال: «اقتلوه». فقالوا: يا رسولَ الله، إنما سرقَ. قال: [«اقتلوه». قالوا: يا رسولَ الله، إنما سرقَ، قال]: «اقطَعوا يدَه». قال: ثم سرقَ، فقُطِعَتْ رِجْلُه، ثم سرقَ على عهد أبي بكر ﷺ حتى قُطِعتْ قوائمه كلُّها، ثم سرقَ أيضاً الخامسةَ، فقال أبو بكر ﷺ: كان رسولُ الله ﷺ أعلمَ بهذا حين قال: «اقتلوه». ثم دفَعه[6] إلى فِتيةٍ من قريش لِيقتلوه؛ منهم عبدُ الله بن

---

(١) ينظر أحكام القرآن للجصاص ٢/ ٤٢٠ - ٤٢١ ، والمفهم ٥/ ٧٦ ، وما بين حاصرتين منه، وفي قول بعضهم: تقطع اليد إلى المرفق، أو إلى المنكب، قال أبو العباس القرطبي: هما شاذَّان.

(٢) في الإشراف ١/ ٥١١ . وفيه أيضاً قول علي ﷺ السالف.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٨٩٢٣) وأبو عبيد في غريب الحديث ٢/ ٢٥٨ ، وأبو داود في مراسيله (٢٤٤)، والدارقطني في سننه (٣١٦٤) عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان مرسلاً. ووصله الدارقطني في سننه (٣١٦٣) والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٨١ ، والبيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٢٧١ بذكر أبي هريرة ﷺ فيه. قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير ٤/ ٦٦ : ورجَّح ابن خزيمة وابن المديني وغير واحد إرساله، وصحَّح ابن القطان الموصول. وقوله: «احسموها» أي: اكووها لينقطع الدم. النهاية (حسم).

(٤) في (ز) و(م): اليمنى، والكلام في المفهم ٥/ ٧٥ . وينظر الإشراف ١/ ٥١٠ .

(٥) في المجتبى ٨/ ٩٠ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٦) في النسخ: دفع، والمثبت من (م)، وهو موافق للمجتبى.

الزبير ـ وكان يُحِبُّ الإمارة ـ فقال: أَمِّروني عليكم، فأَمَّروه عليهم، فكان إذا ضربَ ضربوه حتى قتلوه. وبحديثِ جابر أنَّ النبيَّ ﷺ أمر بسارق في الخامسة فقال: «اقتلوه». قال جابرٌ: فانطلقنا به، فقتلناه، ثم اجتررناه، فرمَيْناه في بئر، ورمَيْنا عليه الحجارة. رواه أبو داود وخرَّجه النسائيّ وقال: هذا حديثٌ مُنكرٌ، وأحدُ رُواته ليس بالقويِّ، ولا أعلمُ في هذا الباب حديثاً صحيحاً[١].

قال ابن المنذر: ثبتَ عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أنهما قَطعا اليدَ بعد اليدِ، والرِّجْلَ بعد الرِّجل[٢]. وقيل: تُقطع في الثانية رِجْلُه اليُسرى، ثم لا قَطْع في غيرها، فإنْ[٣] عاد عُزِّر وحُبِس، ورُوي عن عليٍّ بن أبي طالب، وبه قال الزُّهْرِيّ، وحمَّاد بن أبي سليمان، وأحمد بن حنبل[٤].

قال الزهريّ: لم يَبْلُغنا في السُّنَّة إلا قَطْعُ اليَدِ والرِّجل[٥]. وقال عطاء: تُقطع يدُه اليُمنى خاصَّةً، ولا يعودُ عليه القَطْع. ذكَره ابنُ العربي[٦]، وقال: أما قولُ عطاء فإنَّ الصحابةَ قالوا قبلَه خلافَه.

الحادية والعشرون: واختلفوا في الحاكم يأمرُ بِقَطْع يدِ السارق اليُمنى فَتُقطَع يسارُه، فقال قَتَادة: قد أُقيم عليه الحدُّ، ولا يُزاد عليه؛ وبه قال مالك: إذا أخطأَ القاطعُ فقطع شِمالَه. وبه قال أصحابُ الرأي استحساناً. وقال أبو ثور: على الحَزَّاز[٧] الدِّيَةُ؛ لأنه أخطأ، وتُقطع يمينُه إلا أن يمنع بإجماع[٨].

---

(١) سنن أبي داود (٤٤١٠)، والمجتبى ٨/ ٩٠ - ٩١ ، والراوي الضعيف هو مصعب بن ثابت.

(٢) الإشراف ١/ ٥١٠ ، والمفهم ٥/ ٧٥ وعنه نقل المصنف، والذي في الإشراف أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما قطعا في السرقة اليد بعد اليد والرجل. وهو ما جاء في الأخبار عنهما. ينظر الموطأ ٢/ ٥٣٥ وسنن البيهقي ٨/ ٢٧٤ ، والاستذكار ٢٤/ ١٨٩ .

(٣) في (م): ثم إذا.

(٤) المفهم ٥/ ٧٥ . وقول علي ﷺ أخرجه عبد الرزاق (١٨٧٦٧)، والبيهقي ٨/ ٢٧٥ .

(٥) الإشراف ١/ ٥١٠ ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٧٧٠).

(٦) في أحكام القرآن ٢/ ٦١٣ .

(٧) في (ز): الجزار، وفي (د): الجذّاد، وفي (ظ): الجلاد، والمثبت من (م).

(٨) في (ظ): إلا أن يمنع منه إجماعاً، وفي الإشراف ١/ ٥١٣ : إلا أن يمنع منه إجماع.

قال ابن المنذر[١]: ليس يخلو قَطْعُ يسارِ السارق من أحدِ معنيين؛ إما أن يكونَ القاطعُ عَمَدَ ذلك، فعليه القَوَدُ، أو يكونَ أخطأ؛ فدِيَتُه على عاقلةِ القاطع؛ وقَطْعُ يمينِ السارق يجب، ولا يجوزُ إزالةُ ما أوجب اللهُ سبحانه بتعدِّي مُعْتدٍ أو خَطَأ مُخطئ. وقال الثوريّ في الذي يُقْتَصُّ منه في يمينه، فيُقدِّم شمالَه فتُقطَع، قال: تُقطع يمينُه أيضاً.

قال ابن المنذر: وهذا صحيحٌ. وقالت طائفةٌ: تُقطَع يمينُه إذا بَرِئ؛ وذلك أنه هو أتلفَ يسارَه، ولا شيء على القاطع في قول أصحابِ الرأي وقياسِ قول الشافعي. وتُقطَع يمينُه إذا بَرِئَتْ. وقال قَتادة والشعبيّ: لا شيء على القاطع وحَسْبه ما قُطِعَ منه.

الثانية والعشرون: وتُعلَّقُ يدُ السارق في عُنقه، قال عبد الرحمن[٢] بن مُحَيْرِيز: سألتُ فَضَالةَ عن تعليقِ يدِ السارق في عُنقه: أَمِنَ السُّنة هو؟ فقال: جيء رسولُ الله ﷺ بسارق فَقُطِعَتْ يدُه، ثم أَمَر بها فَعُلِّقتْ في عُنقه. أخرجه الترمذيّ - وقال: حديثٌ حسنٌ غريب - وأبو داود والنسائي[٣].

الثالثة والعشرون: إذا وجبَ حدُّ السرقة فقتَلَ السارقُ رجلاً؛ فقال مالكٌ: يُقتَلُ، ويدخلُ القَطْعُ فيه. وقال الشافعي: يُقطَع ويُقتَل[٤]؛ لأنهما حقَّان لمستحقَّين، فوجبَ أن يُوفى لكلِّ واحدٍ منهما حقُّه. وهذا هو الصحيحُ إن شاء الله تعالى، وهو اختيارُ ابن العربي[٥].

الرابعة والعشرون: قوله تعالى: ﴿أَيْدِيَهُمَا﴾ لمَّا قال: «أَيْدِيَهُمَا»[٦] ولم يقل:

---

(١) في الإشراف ١/٥١٣ - ٥١٤، وما قبله وبعده إلى آخر هذه المسألة منه.

(٢) في النسخ: عبد الله، وهو خطأ، وعبد الرحمن هو أخو عبد الله.

(٣) سنن الترمذي (١٤٤٧)، وسنن أبي داود (٤٤١١)، والمجتبى ٨/ ٩٢. قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير ٤/ ٦٩: لا يبلغ درجة الصحيح ولا يقاربها.

(٤) قوله: ويقتل، من (م).

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٦١٤ - ٦١٥.

(٦) قوله: لما قال: «أيديهما»، من (م).

يَدَيْهما؛ تكلَّم علماءُ اللِّسان في ذلك ـ قال ابن العربي[(١)]: وتابعهم الفقهاءُ على ما ذكَروه حُسْنَ ظَنٍّ بهم ـ فقال الخليلُ بن أحمد والفرّاء: كلُّ شيء موحَّد[(٢)] من خَلْق الإنسان إذا أُضيف إلى اثنين جُمِعَ؛ تقول: هشمتُ رؤوسَهما، وأشبعتُ بطونَهما، و﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤] ولهذا قال: ﴿فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا﴾ ولم يَقُلْ: يَدَيْهما. والمرادُ: فاقطَعوا يميناً من هذا ويميناً من هذا. ويجوزُ في اللغة: فاقطعوا يَدَيْهما، وهو الأصلُ؛ وقد قال الشاعر فجمع بين اللغتين:

ومَهْمَهَيْنِ قَذَفَيْنِ مَرْتَيْنِ ظَهراهما مِثلُ ظُهورِ التُّرْسَينِ[(٣)]

وقيل: فعل هذا لأنه لا يشكل[(٤)]. وقال سيبويه[(٥)]: إذا كان مفرداً قد يُجمع إذا أردتَ به التثنيةَ، وحكى عن العرب: وضعا رِحالَهما. يُريد به[(٦)]: رَحْلَيْ راحِلتيهما؛ قال ابن العربي[(٧)]: وهذا بناءٌ على أن اليمينَ وحدَها هي التي تُقطَع، وليس كذلك، بل تُقطَع الأيدي والأرجلُ، فيعود قولُه: «أيديَهما» إلى أربعةٍ، وهي جمعٌ في الاثنين، وهما تثنيةٌ، فيأتي الكلامُ على فصاحته، ولو قال: فاقطَعوا أيديَهم لكان وجهاً؛ لأنَّ السارقَ والسارقةَ لم يُرِدْ بهما شخصين خاصَّة، وإنما هما اسما جِنْس يَعُمَّان ما لا

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٦١٢ .

(٢) في النسخ: يوجد، وهو تحريف، والمثبت من معاني القرآن للفراء ١/ ٣٠٦ ، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٧٢ - ١٧٣ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩ - ٢٠ .

(٣) أمالي ابن الشجري ١/ ١٦ ، وشرح المفصل ٤/ ١٥٦ ، وخزانة الأدب ٢/ ٣١٤ ، والكتاب ٢/ ٤٨ ، ومعاني القرآن للزجَّاج ٢/ ١٧٣ . نسبه ابن الشجري لهميان بن قحافة، ونسبه الباقون لخِطام المجاشعي. وقوله: مَهْمَهَيْن، قال الجوهري في الصحاح (مهه): المَهْمَهُ: المَفازة البعيدة الأطراف. وقوله: قَذَفين مَرْتين، قال البغدادي في الخزانة ٢/ ٣١٧ : القَذَف: البعيد من الأرض. والمَرْت: الأرض التي لا ماء بها ولا نبات.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠ .

(٥) ينظر الكتاب ٢/ ٤٨ - ٤٩ .

(٦) لفظ: به، من (م).

(٧) في أحكام القرآن ٢/ ٦١٢ ، ومنه نقل المصنف قول سيبويه السالف.

يُحصَى.

الخامسة والعشرون: قوله تعالى: ﴿جَزَآءً بِمَا كَسَبَا﴾ مفعولٌ من أجله، وإنْ شئتَ كان مصدراً، وكذا ﴿نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ﴾[1]، يقال: نكلتُ به: إذا فعلتَ به ما يُوجب أن يَنْكُل به عن ذلك الفعل. ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ لا يُغالَب ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما يَفعله؛ وقد تقدَّم[2].

السادسة والعشرون: قوله تعالى: ﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ﴾ شرطٌ، وجوابُه ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ﴾. ومعنى «مِنْ بعدِ ظُلْمِهِ»: من بعدِ السَّرقة؛ فإنَّ الله يتجاوزُ عنه.

والقَطْع لا يَسْقُط بالتوبة. وقال عطاء وجماعة: يسقطُ بالتوبة قبل القُدرة على السارق. وقاله بعضُ الشافعية وعزاه إلى الشافعي قولاً. وتعلَّقوا بقول الله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ٣٤]، وذلك استثناءٌ من الوجوب، فوجبَ حَمْلُ جميع الحدود عليه.

وقال علماؤنا: هذا بعينه دليلُنا؛ لأن الله سبحانه وتعالى لمَّا ذكَر حدَّ المُحارب قال: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ وعطفَ عليه حدَّ السارق، وقال فيه: ﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٣٩]، فلو كان مثلَه في الحكم ما غايرَ الحُكْمَ بينهما.

قال ابن العربي[3]: ويا معشرَ الشافعية، سبحان الله! أين الدقائقُ الفِقْهية والحِكَمُ الشرعية التي تَستنبطونها من[4] غوامضِ المسائل؟! ألم تَرَوْا إلى المُحارِب المُستبدِّ بنفسه، المُعتدي بسلاحه، الذي يفتقرُ الإمامُ معه إلى الإيجافِ بالخيل

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠.

(٢) ٣/ ٤٥٣ و ٤/ ٥٤.

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٦١٠ - ٦١١، وما قبله منه.

(٤) في النسخ الخطية وأحكام القرآن: في، والمثبت من (م).

والرِّكاب؛ كيف أسقطَ جزاءَه بالتوبة استنزالاً عن تلك الحالة، كما فَعَلَ بالكافر في مغفرةِ جميع ما سلفَ استئلافاً على الإسلام؛ فأما السارقُ والزاني وهما في قبضةِ المسلمين، وتحت حُكم الإمام، فما الذي يُسقط عنهم حُكْمَ ما وجبَ عليهم؟ أو كيف يجوز أن يقال: يقاسُ على المحارب، وقد فرَّقَتْ بينهما الحِكمة والحالة؟ هذا ما لا يليقُ بمثلكم يا معشر المُحقِّقين.

وإذا ثبتَ أن الحدَّ لا يَسقطُ بالتوبة، فالتوبةُ مقبولةٌ، والقَطْعُ كفارةٌ له.

«وَأَصْلَحَ» أي: كما تابَ عن السرقةِ تابَ عن كل ذَنْب. وقيل: «وَأَصْلَحَ»: تركَ[1] المعصيةَ بالكُلِّية، فأما مَن تركَ السرقةَ بالزِّنى، أو التهوُّدَ بالتنصُّر، فهذا ليس توبةً[2]، وتوبةُ الله على العبد أن يُوفِّقَه للتوبة. وقيل: أن يقبَل منه التوبةَ.

السابعة والعشرون: يقال: بدأ اللهُ بالسارق في هذه الآية قبلَ السارقة، وفي الزِّنى بالزانية قبلَ الزَّاني، ما الحِكْمةُ في ذلك؟

فالجوابُ أن يقال: لمَّا كان حبُّ المال على الرجال أغلبَ، وشهوةُ الاستمتاع على النساء أغلبَ بدأ بهما في الموضعين؛ هذا أحدُ الوجوه في المرأة على ما يأتي بيانُه في سورة النور من البداية بها على الزاني إن شاء الله.

ثم جعلَ اللهُ حدَّ السَّرقة قَطْعَ اليد لِتناول المال، ولم يجعلْ حدَّ الزِّنى قَطْعَ الذَّكَر مع مُواقعة الفاحشة به لثلاثة معانٍ: أحدها: أن للسارقِ مِثْلَ يدِه التي قُطعت، فإن انزجرَ بها؛ اعتاضَ بالثانية، وليس للزاني مِثْلُ ذَكَره إذا قُطِعَ، فلم يعتضْ بغيره لو انزجَرَ بِقَطْعه. الثاني: أن الحدَّ زَجْرٌ للمحدود وغيره، وقَطْعُ اليد في السرقة ظاهرٌ، وقَطْعُ الذَّكَر في الزِّنى باطنٌ. الثالث: أن قَطْع الذَّكَر فيه إبطالٌ للنسل، وليس في قَطْع اليد إبطالُه[3]. والله أعلم.

---

(١) في (م): أي: ترك.

(٢) في (م): بتوبة.

(٣) النكت والعيون ٢/ ٣٥ .

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۝٤٠﴾

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ الآيةَ. خطابٌ للنبيِّ ﷺ وغيره، أي: لا قرابةَ بين الله تعالى وبين أحدٍ توجب المحاباةَ، حتى يقولَ قائل: نحن أبناءُ الله وأحباؤه، والحدودُ تُقام على كلِّ مَن يُقارف موجِبَ[1] الحدِّ. وقيل: أي: له أن يحكم بما يُريد؛ فلهذا فرَّق بين المحارِب وبين السارق غيرِ[2] المحارب. وقد تقدَّم نظائرُ هذه الآيةِ[3] والكلامُ فيها، فلا معنى لإعادتها. واللهُ الموفِّق. هذا ما يتعلق بآية السرقة من بعض أحكام السرقة. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ ۛ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ ۖ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟ ۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝٤١﴾

فيه ثمانِ مسائلَ:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ﴾ الآية. في سبب نزولها ثلاثةُ أقوال:

قيل: نزلت في بني قُرَيْظة والنَّضِير؛ قَتَل قُرَظيٌّ نَضِيريًا، وكان بنو النَّضِير إذا قَتلوا من بني قُرَيظة لم يُقِيدُوهم، وإنما يُعطونهم الدِّيَةَ، على ما يأتي بيانُه[4]، فتحاكموا إلى

(١) قوله: موجب، ليس في (ظ).

(٢) في النسخ الخطية: وغير، والمثبت من (م).

(٣) ٢/ ٣١١.

(٤) عند تفسير الآية (٤٥) من هذه السورة.

النبيِّ ﷺ، فحكم بالتسوية[١] بين القُرَظيِّ والنَّضيريِّ، فساءَهم ذلك ولم يقبلوا[٢].

وقيل: إنها نزلت في شأنِ أبي لُبابةَ حين أرسلَه النبيُّ ﷺ إلى بني قُرَيظة، فخانَه حين أشارَ إليهم[٣] أنه الذبحُ[٤].

وقيل: إنها نزلت في زنى اليهوديَّين وقصةِ الرجم. وهذا أصحُّ الأقوال، رواه الأئمةُ: مالكٌ والبخاريُّ ومسلمٌ والترمذيُّ وأبو داود[٥].

قال أبو داود: عن جابر بنِ عبد الله، أنَّ النبيَّ ﷺ قال لهم: «ائتوني بأعلمِ رجلينِ منكم» فجاؤوا بابنَيْ صُورِيَا، فنَشَدَهما اللهَ تعالى: «كيف تجدانِ أمرَ هذينِ في التوراة؟» ؟قالا: نجدُ في التوراةِ: إذا شهد أربعةٌ أنهم رأَوا ذَكَرَه في فَرْجِها كالمِرودِ في المُكْحُلةِ، رُجِما. قال: «فما يمنعُكما أن ترجموهما؟» قالا: ذهب سلطانُنا، فكرهنا القتل. فدعا النبيُّ ﷺ بالشهود[٦]، فجاؤوا، فشهدوا أنَّهم رأَوا ذَكَرَه في فرجها مثلَ المِيلِ في المُكْحُلة، فأمر النبيُّ ﷺ برجمهما[٧].

---

(١) في (د) و(ز): بالسوية.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٤٩٤)، والنسائي ٨/ ١٨ ، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وينظر مسند أحمد (٢٢١٢) و(٣٤٣٤).

(٣) في النسخ الخطية: عليهم، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في المصادر على ما يأتي.

(٤) أخرجه الطبري ٨/ ٤١٣ ، وابن أبي حاتم (٦٣٥٣) عن السُّدي. وضعف هذا القول ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٦١٧ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ١٩١ .

(٥) موطأ مالك ٢/ ٨١٩ ، وصحيح البخاري (٦٨١٩)، وصحيح مسلم (١٦٩٩)، وسنن الترمذي (١٤٣٦)، وسنن أبي داود (٤٤٤٦)، وهو من حديث ابن عمر رضي الله عنهما بذكر قصة اليهوديين وقصة الرجم دون ذكر الآية، قال أبو العباس في المفهم ٥/ ١٠٩ بإثر الحديث: وعليه يدل مساق قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ إلى آخر الآيات. اهـ. وسيذكره المصنف رحمه الله من حديث البراء ـ وهو عند مسلم ـ وفيه ذكر الآية.

(٦) في النسخ الخطية: باليهود، وهو تصحيف ذكره الزيلعي في نصب الراية ٤/ ٨٥ .

(٧) سنن أبي داود (٤٤٥٢)، وهو من طريق مجالد، عن الشعبي، عن جابر به. قال الزيلعي في نصب الراية ٤/ ٨٥ : وقال في التنقيح: قوله في الحديث: فدعا بالشهود فشهدوا، زيادة في الحديث تفرد بها مجالد، ولا يحتج بما ينفرد به. وسلف الحديث ٦/ ١٣٨ .

وفي غير «الصحيحينِ»: عن الشعبيِّ، عن جابرِ بنِ عبد الله قال: زنى رجلٌ من أهل فَدَكَ، فكتب أهلُ فَدَكَ إلى ناسٍ من اليهود بالمدينة أنْ سَلُوا محمَّداً عن ذلك، فإنْ أمرَكم بالجَلْد، فخذوه، وإنْ أمركم بالرجم فلا تأخذوه، فسألوه، فدعا بابن صُورِيَا، وكان عالِمَهم وكان أعورَ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَنْشُدُكَ اللهَ، كيف تجدون حدَّ الزاني في كتابِكم؟» فقال ابن صُورِيَا: فأمَّا إذ ناشَدْتَني الله، فإنَّا نجدُ في التوراة أنَّ النظرَ زَنْيةٌ، والاعتناقَ زَنْيةٌ، والقُبلةَ زَنْيةٌ، فإن شهد أربعةٌ بأنهم رأوا ذكَره في فرجِها[1] كالميل[2] في المُكْحُلة؛ فقد وجبَ الرَّجمُ. فقال النبيُّ ﷺ: «هو ذاك»[3].

وفي «صحيح» مسلمٍ[4] عن البراءِ بنِ عازِب قال: مُرَّ على النبيِّ ﷺ بيهوديٍّ مُحمَّماً[5] مَجلوداً، فدعاهم فقال: «هكذا تجدون حدَّ الزاني في كتابكم؟» قالوا: نعم. فدعا رجلاً من علمائهم، فقال: «أَنشُدك بالله الذي[6] أنزلَ التوراةَ على موسى أهكذا[7] تجدونَ حدَّ الزاني في كتابكم؟» قال: لا، ولولا أنَّك نَشدتَني بهذا لم أُخبرك، نَجِدُه الرجمَ، ولكنه كَثُر في أشرافنا، فكنَّا إذا أخَذْنا الشريفَ تَرَكْناه، وإذا أخَذْنا الضعيفَ أقمنا عليه الحدَّ، قُلنا: تَعالَوا فلنجتمعْ على شيءٍ نُقيمُه على الشريف والوضيع، فجعلنا التَّحمِيمَ والجَلْدَ مكانَ الرجم، فقال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ إني أوَّلُ مَنْ أحيا أمرَك إذْ أماتُوه». فأمَرَ به فرُجِمَ، فأنزلَ الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ﴾. يقول: ائتوا محمداً، فإنْ أمَرَكم بالتحميمِ والجَلْدِ، فخذوه، وإن أفتاكم بالرجم فاحْذَرُوا،

(١) في (ظ): رأوه، بدل: رأوا ذكره في فرجها.

(٢) في (م): مثل الميل.

(٣) أخرجه الحميدي (١٢٩٤).

(٤) برقم (١٧٠٠).

(٥) محمماً: أي: مسود الوجه من الحُمَمَة: الفَحْمة. النهاية (حمم).

(٦) في (ظ): أنشدك بالذي.

(٧) في النسخ الخطية: هكذا، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في صحيح مسلم.

فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٤و٤٥و٤٧] في الكفار كُلُّها(١). هكذا في هذه الرواية: مُرَّ على النبيِّ ﷺ.

وفي حديثِ ابن عمر: أُتِي بيهوديٍّ ويهوديةٍ قد زنيا، فانطلقَ رسول الله ﷺ حتى جاء يهودَ، قال: «ما تَجِدُون في التوراة على مَنْ زَنَى؟» الحديثَ(٢). وفي رواية: أن اليهودَ جاؤوا إلى رسول الله ﷺ برجل وامرأةٍ قد زَنَيا(٣).

وفي «كتاب» أبي داود(٤) من حديث ابن عمر قال: أَتَى نفرٌ من يهودَ، فدَعَوْا رسولَ الله ﷺ إلى القُفِّ(٥)، فأتاهم في بيت المِدْراس(٦)، فقالوا: يا أبا القاسم، إن رجلاً مِنَّا زَنَى بامرأة، فاحكم بينهم(٧).

ولا تَعارُضَ في شيءٍ من هذا كلِّه، وهي كلُّها قصةٌ واحدة، وقد ساقَها أبو داود من حديث أبي هريرة سِياقةً حسنةً(٨)، فقال: زنى رجلٌ من اليهود وامرأة، فقال بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى هذا النبيِّ، فإنه نبيٌّ بُعث بالتخفيفات(٩)، فإنْ أفتى بالفُتيا دون الرجم؛ قبلناها واحتَجَجنا بها عند الله، وقلنا: فُتيا نبيٍّ من أنبيائك. قال: فأَتَوُا النبيَّ ﷺ وهو جالسٌ في المسجد في أصحابه، فقالوا: يا أبا القاسم، ما ترى

(١) قوله: كلها، من (م)، وليس في باقي النسخ.

(٢) أخرجه البخاري (٦٨١٩) ومسلم (١٦٩٩): (٢٦) وسلف بداية المسألة.

(٣) أخرج رواية ابن عمر هذه مالك في الموطأ (١٧٥٥) برواية أبي مصعب الزهري، والبخاري (١٣٢٩)، ومسلم (١٦٩٩): (٢٧).

(٤) برقم (٤٤٤٩).

(٥) بياض في (د)، والقُفُّ عَلَمٌ لِوادٍ من أودية المدينة، عليه مالٌ لأهلها. معجم البلدان ٤/ ٣٨٣ .

(٦) هي كنيسة اليهود، والجمع: مداريس، مثل: مفتاح ومفاتيح. المصباح المنير (درس).

(٧) في (م): بيننا.

(٨) سنن أبي داود (٤٤٥٠). وأخرجه أحمد مختصراً (٧٧٦١)، وهو من طريق رجل من مزينة عن أبي هريرة ﷺ. قال المنذري في مختصر السنن ٦/ ٢٦٥ : فيه رجل من مزينة، وهو مجهول.

(٩) في سنن أبي داود: بالتخفيف.

في رجل وامرأةٍ زَنَيا[١]؟ فلم يكلِّمهم النبيُّ ﷺ حتى أتى بيتَ مِدْرَاسهم، فقام على الباب، فقال: «أَنْشُدُكُمْ بالله الذي أنزل التوراةَ على موسى، ما تجدون في التوراة على مَن زنى إذا أُحصِن؟» قالوا: يُحَمَّم ويُجَبَّهُ ويُجْلد[٢] - والتَّجْبِيهُ أن يُحمل الزانيان على حمارٍ، وتُقابَلَ أقفيتُهما، ويطافَ بهما - قال: وسكت شابٌّ منهم، فلما رآه النبيُّ ﷺ سكتَ، أَلَظَّ به النَّشْدَةَ[٣]؛ فقال: اللهمَّ إذْ نَشَدْتَنا، فإنا نجدُ في التوراة الرَّجْمَ. وساق الحديث إلى أن قال: قال النبيُّ ﷺ: «فإني أحكُمُ بما في التوراة». فأَمَرَ بهما فرُجِما[٤].

الثانية: والحاصل من هذه الرواياتِ أن اليهودَ حَكَّمت النبيَّ ﷺ، فَحكَم عليهم بمقتضى ما في التوراة، واستند في ذلك إلى قول ابنَي صُورِيَا، وأنه سمع شهادةَ اليهود وعمل بها، وأن الإسلام ليس شرطاً في الإحصانِ. فهذه مسائلُ أربع.

فإذا تَرافَعَ أهلُ الذِّمَّة إلى الإمام؛ فإن كان ما رفعوه ظلماً كالقتل والعدوانِ والغصبِ؛ حَكَم بينهم، ومَنعهم منه بلا خلاف، وأمَّا إذا لم يكن كذلك، فالإمامُ مخيَّر في الحكم بينهم وتركِه عند مالك والشافعي، غيرَ أن مالكاً رأى الإعراضَ عنهم أَوْلى، فإن حَكَم؛ حَكَم بحكم الإسلام[٥].

وقال الشافعيُّ: لا يَحكم بينهم في الحدود. وقال أبو حنيفة: يَحكم بينهم على كلِّ حال. وهو قول الزُّهْريِّ وعمرَ بنِ عبد العزيز والحَكَم، وروي عن ابن عباس، وهو أحدُ قولَي الشافعي؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩] على ما يأتي بيانه بعدُ[٦]. احتجَّ مالك بقوله تعالى: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ

---

(١) في (م): منهم زنيا.

(٢) في (ظ) و(د): يحمم وجهه ويجلد، وفي (م): يحمم وجهه ويجبه ويجلد، والمثبت من (ز) وسنن أبي داود، وقد سقط هذا القسم من (خ).

(٣) ألظ به النشدة: معناه القسم، وألح عليه في ذلك. معالم السنن ٣/٣٢٨.

(٤) في (ظ) و(د): فرجمهما.

(٥) المفهم ٥/ ١١٠.

(٦) ص٤٨٨ من هذا الجزء.

عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ٤٢]، وهي نصٌّ في التخيير[١].

قال ابن القاسم: إذا جاء الأساقفةُ والزانيان؛ فالحاكم مخيَّر؛ لأنَّ إنفاذ الحُكم حقٌّ للأساقفة. والمخالفُ يقول: [إذا حكَّم الزانيان الإمام جاز إنفاذُه الحكمَ، و] لا يلتفت إلى الأساقفة. قال ابن العربي[٢]: وهو الأصحُّ؛ لأنَّ مسلِمَين لو حَكَّما بينهما رجلاً لنفذَ [حكمه]، ولم يُعتبر رضا الحاكم، فالكتابيُّون بذلك أولى.

وقال عيسى عن ابن القاسم: لم يكونوا أهلَ ذمةٍ؛ إنما كانوا أهل حرب. قال ابن العربي: وهذا الذي قاله عيسى عنه إنما نَزَع به لِمَا رواه الطَّبَريُّ وغيره؛ أنَّ الزانيَين كانا من أهل خَيْبَر أو فَدَك. وكانوا حرباً لرسول الله ﷺ. واسمُ المرأة الزانية بُسْرة[٣]، وكانوا بعثوا إلى يهود المدينة يقولون لهم: اسألوا محمداً عن هذا، فإن أفتاكم بغير الرجم فخذوه منه واقبلوه، وإن أفتى[٤] به فاحذروه. الحديث[٥].

قال ابن العربي: وهذا لو كان صحيحاً؛ لكان مجيئُهم بالزانيَين وسؤالُهم عهداً وأماناً، وإن لم يكن عهدَ ذمة ودارٍ[٦]؛ لكان له حُكمُ الكفِّ عنهم والعدل[٧] فيهم، فلا حجةَ لرواية عيسى في هذا، وعنهم أخبرَ الله تعالى بقوله: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾.

ولمَّا حكَّموا النبيَّ ﷺ نَفَذَ الحكمُ عليهم، ولم يكن لهم الرجوعُ، فكلُّ مَن حكَّم رجلاً في الدين وهي:

الثالثةُ: فأصلُه هذه الآيةُ. قال مالكٌ: إذا حكَّم رجلٌ رجلاً فحكمُه ماضٍ، وإن

---

(١) المفهم ٥/ ١١٠ .

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٦١٨ ، وما قبله وبين حاصرتين منه، وكذلك ما سيأتي.

(٣) تفسير الطبري ٨/ ٤٢١ ، وقد أخرج هذا الخبر مطولاً عن السدي.

(٤) في (د) و(ز) و(م): أفتاكم، والمثبت من (ظ) وهو الموافق لما في أحكام القرآن.

(٥) سلف نحوه ٦/ ١٧٧ من حديث جابر ﷺ.

(٦) في (د) و(م): وإن لم يكن عهد وذمة ودار، وفي (ز) و(ظ): وإن لم يكن عهد وذمة ودان، والمثبت من أحكام القرآن.

(٧) في (ظ): والعذاب.

رُفع إلى قاضٍ أمضاهُ، إلَّا أن يكون جَوْراً بَيِّناً. وقال سُحْنون: يُمضيه إن رآه[١].

قال ابن العربي: وذلك في الأموال والحقوق التي تختصُّ بالطالب، فأما الحدودُ فلا يَحكم فيها إلا السلطانُ، والضابطُ أنَّ كلَّ حقٍّ اختصَّ به الخصمان جاز التحكيم[٢] فيه، ونَفَذَ تحكيم المحكَّم فيه.

وتحقيقُه: أن التحكيم بين الناس إنما هو حقُّهم لا حقُّ الحاكم، بَيْدَ أنَّ الاسترسال على التحكيم خَرْمٌ لقاعدة الولاية، ومُؤدٍّ[٣] إلى تَهَارُج الناس تَهارُجَ الحُمُرِ، فلابدَّ من فاصِلٍ، فأمَر الشرع بنَصْب الوالي ليحسم قاعدة الهَرْج، وأَذِن في التحكيم تخفيفاً عنه وعنهم في مشقةِ التَّرافُع؛ لتتمَّ المصلحتان وتحصلَ الفائدة. وقال الشافعيُّ وغيره: التحكيم جائز، وإنما هو فتوى.

وقال بعض العلماء: إنما كان حُكْمُ النبيِّ ﷺ على اليهود بالرجم إقامةً لحُكم كتابهم؛ لمَّا حرَّفوه وأخفَوْه وتركوا العملَ به، ألا ترى أنه قال: «اللهمَّ إنِّي أولُ مَن أحيا أمرَك إذ أماتوه»[٤] [وأيضاً فإن النبيَّ ﷺ لم يكن بعدُ نزل عليه حكمُ الزاني، ولذلك جاء في بعض طرق هذا الحديث] أنَّ[٥] ذلك كان حين قدم المدينة[٦]، ولذلك استَثْبَتَ ابنَيْ صُورِيَا عن حكم التوراة، واستحلفهما على ذلك. وأقوالُ الكفار في الحدود وفي شهادتهم عليها غيرُ مقبولة بالإجماع، لكنْ فَعَلَ ذلك على طريق إلزامهم ما التزموه وعملوا به.

---

(١) في (م): يمضيه إن رآه صواباً، وقوله: إن رآه، ليس في (ظ)، والمثبت من (د) و(ز) وهو الموافق لما في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦١٩ وقوله بعده فيه.

(٢) في النسخ الخطية: التحكم، والمثبت من (م) وأحكام القرآن.

(٣) في النسخ الخطية: ومورد، والمثبت من (م) وأحكام القرآن.

(٤) سلف ص٤٧٦ من هذا الجزء.

(٥) في النسخ: وأن، والمثبت من المفهم ٥/ ١١١، وما بين حاصرتين منه.

(٦) أخرجه أبو داود (٤٤٥١) من حديث أبي هريرة، وقد سلف براوية أخرى ص٤٧٧ من هذا الجزء.

وقد يَحتَمِلُ أن يكون طريق حصول[١] العلم بذلك الوحي، أو ما ألقى الله في رُوعه[٢] من تصديق ابنَي صُورِيَا فيما قالاه من ذلك، لا قولهما مجرَّداً، فبين له النبيُّ ﷺ، وأخبر بمشروعية الرجم، ومبدؤه ذلك الوقت، فيكون أفاد بما فَعله إقامةَ حكم التوراة، وبيَّن أنَّ ذلك حكمُ شريعته، وأن التوراة حكمُ الله سبحانه[٣]؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟﴾ [المائدة: ٤٤] وهو من الأنبياء. وقد قال عنه أبو هريرة: «فإني أحكم بما في التوراة»[٤] والله أعلم.

الرابعة: والجمهورُ على ردِّ شهادة الذِّمِّي[٥]؛ لأنه ليس من أهلها، فلا تُقبل على مسلمٍ ولا على كافر، وقد قَبِل شهادتَهم جماعةٌ من التابعين وغيرِهم إذا لم يوجد مُسلمٌ، على ما يأتي بيانُه آخِرَ السورة[٦].

فإن قيل: فقد حَكَم بشهادتهم ورَجَم الزانِيَين.

فالجوابُ: أنه إنما نَفَّذ عليهم ما عَلِم أنه حكمُ التوراةِ، وألزمهم العملَ به على نحو ما عملت به بنو إسرائيل، إلزاماً للحجة عليهم، وإظهاراً لتحريفهم وتغييرهم، فكان مُنفِّذاً لا حاكماً. وهذا على التأويلِ الأول[٧]. وعلى ما ذُكر من الاحتمال: فيكون ذلك خاصًّا بتلك الواقعةِ؛ إذ لم يُسمع في الصدرِ الأوَّل مَنْ قَبِلَ شهادتَهم في مثل ذلك. والله أعلم.

---

(١) في النسخ: حصول طريق...، والمثبت من المفهم.

(٢) وجزم بذلك أبو العباس في المفهم ٥/ ١١١ ، قال: لا يلزم أن يكون طريق حصول العلم بذلك له قول ابني صوريا، بل الوحي، أو ما ألقى الله تعالى في روعه...

(٣) العبارة في المفهم: ... وأن التوراة يحكم بما صح وثبت فيها أنه حكم الله سبحانه ...

(٤) المفهم ٥/ ١١١ - ١١٢ ، وسلف حديث أبي هريرة ص٤٧٨ من هذا الجزء.

(٥) في المفهم ٥/ ١١٢ : الكافر، بدل: الذمي.

(٦) عند تفسير الآية (١٠٦) منها.

(٧) يعني ما سلف في المسألة الثالثة من قول بعض العلماء: إنما كان حُكم النبيِّ ﷺ على اليهود بالرجم إقامةً لحكم كتابهم. المفهم ٥/ ١١٣ . وما بعده منه.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿لَا يَحْزُنكَ﴾ قرأ نافعٌ بضمِّ الياء وكسر الزاي، والباقون بفتح الياء وضمِّ الزاي(١).

والحُزْنُ والحَزَن خلافُ السرور، وحَزِن الرجلُ ـ بالكسر ـ فهو حَزِنٌ وحَزِين، وأَحْزَنَه غيرُه وحَزَنَه أيضاً، مثل أَسْلَكُه وسَلَكه، ومحزونٌ بُنيَ عليه. قال اليزيديُّ: حَزَنَه لغةُ قريش، وأَحْزَنَه لغة تميم، وقد قُرئ بهما. واحْتَزَن وتَحَزَّن بمعنًى(٢).

والمعنى في الآية: تأنيسُ النبيِّ ﷺ، أي: لا يَحزُنك مسارعتُهم إلى الكفر، فإنَّ الله قد وعدَك النصرَ عليهم(٣).

السادسة: قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ وهم المنافقون ﴿وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْۛ﴾ أي: لم يُضمروا في قلوبهم الإيمانَ كما نطقت به ألسنتهم ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ﴾ يعني يهود المدينة، ويكون هذا تمامَ الكلام. ثم ابتدأ فقال: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ أي: هم سمَّاعون، ومثلُه: ﴿طَوَّٰفُونَ عَلَيْكُم﴾ [النور:٥٨]. وقيل: الابتداءُ من قوله: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ﴾ أي: ومن الذين هادوا قومٌ سمَّاعون للكذب(٤)، أي قابِلون لكذب رؤسائهم(٥) من تحريفِ التوراة. وقيل: أي: يسمعون كلامَك يا محمد ليكذبوا عليك، فكان فيهم مَن يحضر النبيَّ ﷺ ثم يكذبُ عليه عند عامَّتهم، ويُقبِّح صورتَه في أعينهم؛ وهو معنى قولِه: ﴿سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَۖ﴾، وكان في المنافقين مَن يفعل هذا.

---

(١) السبعة ص٢١٩ ، والتيسير ص٩١-٩٢ .

(٢) الصحاح (حزن). واليزيدي هو يحيى بن المبارك.

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٧٤ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠ ، وذكر هذين الوجهين أيضاً الفراء في معاني القرآن ١/ ٣٠٨ - ٣٠٩ ، وابن الأنباري في إيضاح الوقف والابتداء ٢/ ٦١٩ .

(٥) في النسخ الخطية: قائلون لكذب رؤسائهم، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما ورد في كتب التفسير. ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٧٤ ، وتفسير أبي الليث ١/ ٤٣٦ ، وتفسير البغوي ٢/ ٣٧ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٩٢ . قال الزجاج: يقال: لا تسمع من فلان قوله، أي: لا تقبل قوله، ومنه: سمع الله لمن حمده، أي: تقبَّل الله حمده.

قال الفرَّاء[(١)]: ويجوز: سمَّاعين، وطوَّافين[(٢)]، كما قال: ﴿مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوٓاْ﴾ [الأحزاب: ٦١] وكما قال: ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِي جَنَّٰتٍ وَنَعِيمٍ﴾ ثم قال: ﴿فَٰكِهِينَ﴾ [الطور: ١٧-١٨]. ﴿ءَاخِذِينَ﴾ [الذاريات: ١٦].

وقال سفيان بنُ عُيَينَة: إنَّ الله سبحانه ذكر الجاسوس في القرآن بقوله: ﴿سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾[(٣)] ولم يَعرِضِ النبيُّ ﷺ لهم مع علمه بهم؛ لأنه لم يكن حينئذٍ تقرَّرتِ الأحكامُ، ولا تمكَّنَ الإسلامُ. وسيأتي حكمُ الجاسوسِ في «الممتحنة»[(٤)] إن شاء الله تعالى.

السابعة: قوله تعالى: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾ أي: يتأوَّلونه على غير تأويله بعد أن فهموه عنك، وعرفوا مَوَاضِعَه[(٥)] التي أرادها الله عزَّ وجلَّ، وبَيَّن أحكامه؛ فقالوا: شرعُه تركُ الرجم. وجَعْلُهم بدلَ رَجْم المحصَن جَلْدَ أربعين، تغييراً لحُكم الله عزَّ وجلّ[(٦)].

و﴿يُحَرِّفُونَ﴾ في موضع الصفة لقوله: ﴿سَمَّٰعُونَ﴾ وليس بحالٍ من الضمير الذي في ﴿يَأْتُوكَ﴾ لأنهم إذا لم يأتوا لم يسمعوا[(٧)]، والتحريفُ إنَّما هو ممَّن يشهدُ ويسمعُ فيُحرِّف. والمحرِّفون من اليهود بعضُهم لا كُلُّهم، ولذلك كان حملُ المعنى على: مِنَ الَّذِينَ هَادُوا فريقٌ سمَّاعون، أَشْبَهَ.

﴿يَقُولُونَ﴾ في موضع الحال من المضمَر في «يُحَرِّفُونَ»[(٨)] ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا

---

(١) في معاني القرآن له ١/ ٣٠٩، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٢٠.

(٢) يعني يجوز في العربية، لا في القراءة.

(٣) أورده ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٦١٨، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ١٩٢.

(٤) عند تفسير الآية الأولى منها.

(٥) في النسخ الخطية: مواضعها، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ١/ ٢١، والكلام منه.

(٦) أخرجه الطبري ٨/ ٤٢١ عن السُّدِّيّ.

(٧) قال العكبري في الإملاء ٢/ ٤٤٢: ويجوز أن يكون حالاً من الضمير في «سماعون»، ويجوز أن يكون صفة أخرى لقوم، أي: محرِّفين.

(٨) مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٢٦، وقال مكي: فيقف على «قلوبهم» في هذا القول، ويبتدئ: «ومن الذين هادوا...».

﴿فَخُذُوهُ﴾ أي: إن أتاكم محمدٌ ﷺ بالجَلْد فاقبلوا، وإلَّا فلا.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ﴾ أي: ضلالَته في الدنيا، وعقوبتَه في الآخرة ﴿فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ أي: فلن تنفعه. ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ﴾ بيانٌ منه عزَّ وجلَّ أنه قضى عليهم بالكفر. ودلَّت الآيةُ على أنَّ الضلالة بمشيئة الله تعالى ردًّا على مَن قال خلافَ ذلك، على ما تقدَّم[١]. أي: لم يُرِدِ الله أن يطهِّر قلوبَهم من الطبعِ عليها والختم، كما طهَّر قلوبَ المؤمنين ثواباً لهم[٢].

﴿لَهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ قيل: هو فضيحتُهم حين أنكروا الرجمَ، ثم أُحضِرت التوراةُ فوُجِد فيها الرجمُ. وقيل: خِزْيُهم في الدنيا أخذُ الجِزيةِ والذلُّ[٣]. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ كرَّره تأكيداً لقبحه[٤]، وقد تقدَّم في البقرة[٥].

الثانية: قولُه تعالى: ﴿أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ على التكثير. والسُّحْتُ في اللغة أصلُه الهلاكُ والشدَّة؛ قال الله تعالى: ﴿فَيُسْحِتَكُم بِعَذَابٍ﴾ [طه: ٦١][٦]. وقال الفرزدق:

وعَضُّ زمانٍ يا ابنَ مَرْوان لم يَدَعْ   من المال إلّا مُسْحَتاً[٧] أو مُجَلَّفُ[٨]

---

(١) ١/ ٢٨٥ و٣٦٧ و ٥/ ٣١ ، وينظر تفسير البغوي ٢/ ٣٨ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١ .

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٧٧ .

(٤) في (د) و(ز) و(م): كرره تأكيداً وتفخيماً، والمثبت من (ظ).

(٥) ٤/ ٣٨٢ .

(٦) تفسير البغوي ٢/ ٣٩ .

(٧) في (ظ): مسحت، وقيل: هي رواية في البيت على ما يأتي.

(٨) معاني القرآن للفراء ٢/ ١٨٢ ، والشعر والشعراء ص٨٩ ، والاشتقاق لابن دريد ٢/ ٥٠٩ ، وتهذيب =

كذا الروايةُ: أو مُجلَّفُ، بالرفع عطفاً على المعنى؛ لأنَّ معنى لم يَدَعْ: لم يُبق[١].

ويقالُ للحالِق: أَسْحِتْ، أي: اسْتأصِلْ. وسُمِّي المالُ الحرامُ سُحْتاً؛ لأنه يَسْحَت الطاعاتِ، أي: يُذْهبها ويستأصلها. وقال الفرَّاءُ: أصلُه كَلَبُ الجوع؛ يُقال: رجلٌ مسحوتُ المعدةِ، أي: أكُول، فكأنَّ بالمسترشي وآكِلِ الحرام من الشَّرَه إلى ما يُعطَى مثلَ الذي بالمسحوتِ المعدةِ من النَّهَم[٢].

وقيل: سُمِّيَ الحرام سُحْتاً؛ لأنه يَسْحَتُ مروءةَ الإنسان.

قلت: والقولُ الأول أولى؛ لأنَّ بذهاب الدِّين تذهبُ المروءةُ، ولا مروءةَ لمن لا دينَ له.

قال ابنُ مسعود وغيره: السُّحْتُ: الرُّشا[٣]. وقال عمرُ بن الخطاب ﷺ: رِشوةُ الحاكمِ من السُّحت[٤].

وعن النبيِّ ﷺ أنه قال: «كلُّ لحم نَبَتَ بالسُّحت، فالنارُ أَوْلى به». قالوا: يا

= اللغة ٤/ ٢٨٥ ، والإنصاف ١/ ١٨٨ ، والخزانة ٥/ ١٤٤ .

قال الأزهري: ويروى إلا مسحتٌ أو مجلَّفُ. وذكره بهذه الرواية ابن جني في الخصائص ١/ ٩٩ وذلك بكسر الدال في: يدع، من وَدَع الشيءُ يَدِع: إذا سكن فاتَّدع، قال ابن جني: فمعنى لم يَدِع ـ بكسر الدال ـ أي: لم يتَّدِعْ ولم يثبت، والجملة بعد «زمان» في موضع جر لكونها صفة له، والعائد منها إليه محذوف للعلم بموضعه، وتقديره: لم يَدِع فيه أو لأجله من المال إلا مسحت أو مجلف. وقوله أو مجلف، أي: الذي قد بقيت منه بقية. قاله ابن دُريد.

(١) وهذا قول الخليل، كما في الخزانة ٥/ ١٤٦ ، وللعلماء في رفع «أو مجلف» أقوال أخرى ذكر البغدادي في الخزانة ٥/ ١٤٦ - ١٤٧ بعضها وقال: وهذا البيت صعب الإعراب، قال الزمخشري: هذا بيت لا تزال الركب تصطكُّ في تسوية إعرابه. وقال ابن قتيبة في الشعر والشعراء ص٨٩ : رفع الفرزدق آخر البيت ضرورةً، وأتعب أهل الإعراب في طلب العلة، فقالوا وأكثروا، ولم يأتوا فيه بشيء يرضى... وقد سأل بعضهم الفرزدق عن رفعه إياه، فشتمه وقال: عليَّ أن أقول، وعليكم أن تحتجوا.

(٢) ينظر تفسير الطبري ٨/ ٤٣٥ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٩٣ .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٥٨٨ ، والطبري ٨/ ٤٢٩ و ٤٣٠ و ٤٣٢ .

(٤) أخرج ابن أبي شيبة ٦/ ٥٤٥ ، والطبري ٨/ ٤٣١ عن عمر قال: بابان من السحت: الرُّشا ومهر الزانية.

رسول الله، وما السُّحتُ؟ قال: «الرَّشوةُ في الحكم»(١).

وعن ابنِ مسعودٍ أيضاً أنه قال: السُّحتُ أن يقضيَ الرجلُ لأخيه حاجةً، فيُهدي إليه هديةً، فيقبلها(٢).

وقال ابن خُوَيزمَنداد: من السُّحت أن يأكلَ الرجل بجاهِه، وذلك أن يكونَ له جاهٌ عند السلطان، فيسأله إنسانٌ حاجةً، فلا يقضيها إلا برشوةٍ يأخذُها. ولا خلافَ بين السَّلف أنَّ أَخذَ الرشوةِ على إبطال حقٍّ، أو ما لا يجوز، سُحْتٌ حرامٌ.

وقال أبو حنيفة: إذا ارتشى الحاكمُ؛ انعزلَ في الوقت وإن لم يُعزل، وبَطَلَ كلُّ حُكمٍ حَكَم به بعد ذلك(٣).

قلت: وهذا لا يجوزُ أن يُختلَف فيه إن شاء الله؛ لأن أخذَ الرشوةِ منه فسقٌ، والفاسق لا يجوز حكمُه. والله أعلم.

وقال عليه الصلاة والسلام: «لعن الله الرَّاشيَ والمرتشي»(٤). وعن عليٍّ ﷺ أنه قال: السُّحت: الرَّشوة، وحُلوانُ الكاهن، والاستجعالُ في القضية(٥).

ورُويَ عن وَهْب بن مُنَبِّه أنه قيل له: الرَّشوةُ حرام في كل شيءٍ؟ فقال: لا، إنما يُكره من الرَّشوة أن تَرشيَ لتُعطَى ما ليس لك، أو تدفعَ حقًّا قد لزمك، فأما أن تَرشيَ لتدفعَ عن دِينك ودمك ومالك؛ فليس بحرام.

---

(١) أخرجه الطبري ٨/ ٤٣٤ من طريق عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ. قال الحافظ في تغليق التعليق ٣/ ٢٨٦ : رجاله ثقات مع إرساله. وأخرج نحوه الترمذي (٦١٤) من حديث كعب بن عجرة مرفوعاً وقال: حديث حسن غريب.

(٢) أخرجه الطبري ٨/ ٤٣٠ .

(٣) قال الكاساني في بدائع الصنائع ٩/ ١٣٨ - ١٣٩ : وهل ينعزل بأخذ الرشوة في الحكم؟ عندنا: لا ينعزل، لكنه يستحق العزل، فيعزله الإمام ويعزره، وقال مشايخ العراق من أصحابنا: إنه ينعزل.

(٤) أخرجه أحمد (٦٥٣٢)، وأبو داود (٣٥٨٠)، والترمذي (١٣٣٧)، وابن ماجه (٢٣١٣) من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وأخرجه أحمد (٩٠٢٣) والترمذي (١٣٣٦) من حديث أبي هريرة ﷺ. وأخرجه أحمد (٢٢٣٩٩) من حديث ثوبان ﷺ.

(٥) في النسخ الخطية: المعصية، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في تفسير الطبري ٨/ ٤٣٣ - ٤٣٤ .

قال أبو الليث السَّمَرْقَنْديُّ الفقيه[١]: وبهذا نأخذ، لا بأسَ بأن يدفع الرجل عن نفسه وماله بالرَّشوة. وهذا كما رُويَ عن عبد الله بن مسعود: أنه كان بالحبشة، فَرَشا بدينارين[٢] وقال: إنما الإثمُ على القابِض دون الدافع.

قال المهدوي[٣]: ومَن جعل كَسْبَ الحجَّام ومَن ذُكر معه سُحتاً، فمعناه أنه يَسحَت مروءةَ آخِذِه.

قلت: الصحيحُ في كسب الحجام أنه طيِّب، ومَن أخذ طيِّباً لا تسقط مروءتُه، ولا تنحطُّ مرتبتُه. وقد روى مالكٌ عن حُمَيدٍ الطَّويل عن أنسٍ أنه قال: احتَجَم رسولُ الله ﷺ، حَجَمَه أبو طَيْبَة[٤]، فأمر له رسول الله ﷺ بصاعٍ من تمر، وأمر أهلَه أن يخفِّفوا عنه من خَراجه[٥].

قال ابنُ عبد البرِّ[٦]: هذا يدلُّ على أنَّ كَسْبَ الحجَّام طيِّب؛ لأنَّ رسول الله ﷺ لا يجعل ثمناً ولا جُعْلاً ولا عِوَضاً لشيءٍ من الباطل، وحديثُ أنسٍ هذا ناسخٌ لِمَا حَرَّمه النبيُّ ﷺ من ثمن الدم، وناسخٌ لمَا كَرِهه من إجارةِ الحجَّام.

وروى البخاريُّ وأبو داود عن ابن عباس قال: احتجمَ رسول الله ﷺ، وأعطى الحجَّامَ أَجْرَه. ولو كان سُحْتاً لم يُعطه[٧].

والسُّحُت والسُّحْت لغتان قُرِئ بهما؛ قرأ أبو عمرو وابن كثِير والكسائيُّ

(١) في تفسيره ١/ ٤٣٨، وما قبله منه.

(٢) المثبت من (ظ)، وفي غيرها: دينارين. وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٥٠ بنحوه.

(٣) هو بنحوه في المحرر الوجيز ٢/ ١٩٣.

(٤) مولى الأنصار، من بني حارثة، وقيل: من بني بياضة، قيل: اسمه دينار، وقيل: ميسرة، وقيل: نافع، وثبت ذكره في الصحيحين أنه حجم النبي ﷺ من حديث أنس وجابر وغيرهما. الإصابة ١١/ ٢١٨.

(٥) الموطأ ٢/ ٩٧٤، وأخرجه أحمد (١٢٨٨٣)، والبخاري (١٩٩٦)، ومسلم (١٥٧٧).

(٦) في التمهيد ٢/ ٢٢٤.

(٧) صحيح البخاري (٢١٠٣)، وسنن أبي داود (٣٤٢٣)، وهو عند أحمد (٣٤٥٧)، ومسلم (١٢٠٢).

بضمَّتين، والباقون بضم السين وحدَها[١]. وروى العباسُ بن الفضل، عن خارجة بنِ مُصْعَب، عن نافع: «أكّالونَ للسَّحْت» بفتح السين وإسكان الحاء[٢]، وهذا مصدرٌ من سَحَته؛ يقال: أَسْحَتَ وسَحتَ، بمعنى واحد. وقال الزَّجاجُ[٣]: سَحتَه: ذهب به قليلاً قليلاً.

قوله تعالى: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ هذا تخييرٌ من الله تعالى؛ ذكره القشيريُّ، وتقدَّم معناه أنهم كانوا أهل مُوادَعةٍ لا أهلَ ذمةٍ؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ لمَّا قدمَ المدينةَ وَادَعَ اليهودَ[٤].

ولا يجبُ علينا الحكمُ بين الكفار إذا لم يكونوا أهلَ ذمةٍ، بل يجوزُ الحكم إن أردنا. فأمَّا أهلُ الذِّمَّة؛ فهل يجبُ علينا الحكمُ بينهم إذا تَرافعوا إلينا؟ قولان للشافعي[٥].

وإنِ ارتبطت الخصومةُ بمسلم يجب الحكم؛ قال المهدويُّ: أجمع العلماءُ على أنَّ على الحاكم أنْ يحكمَ بين المسلم والذمِّيِّ.

واختلفوا في الذِّمِّيِّين، فذهب بعضُهم إلى أنَّ الآية محكَمةٌ، وأنَّ الحاكم مخيَّر؛ رُوي ذلك عن النَّخَعيِّ والشَّعْبيِّ وغيرِهما[٦]، وهو مذهبُ مالك والشافعيِّ

---

(١) السبعة ص٢٤٣، والتيسير ص٩٩.

(٢) القراءات الشاذة ص٣٢، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١. وقرئ أيضاً: «السِّحْت» بكسر السين كما ذكر ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٢، ونسب هذه القراءة أبو حيان في البحر ٣/ ٤٨٩ لعبيد بن عمير، وقرئ أيضاً: «السَّحَت» بفتحتين كما ذكر ابن خالويه أيضاً.

(٣) في معاني القرآن له ٢/ ١٧٧، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١، وما قبله منه.

(٤) قال الشافعي في الأم ٤/ ١٢٩: لم أعلم مخالفاً من أهل العلم بالسِّيَر أن رسول الله ﷺ لما نزل بالمدينة وادع يهود كافة على غير جزية.

(٥) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٧٥.

(٦) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٢٩٣، وأخرج قول النخعي والشعبي عبد الرزاق (١٠٠٠٨)، وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٢٤٢)، والطبري ٨/ ٤٤٠.

وغيرهما[١]، سوى ما رُوي عن مالكٍ في ترك إقامة الحدِّ على أهل الكتاب في الزنى؛ فإنه إن زنى المسلمُ بالكتابية حُدَّ، ولا حَدَّ عليها، فإن كان الزانيان ذِمِّيَّين؛ فلا حدَّ عليهما، وهو مذهبُ أبي حنيفة ومحمد بنِ الحسن وغيرِهما. وقد رُوي عن أبي حنيفة أيضاً أنه قال: يُجلدان ولا يُرجمان. وقال الشافعيُّ وأبو يوسف وأبو ثور وغيرُهم: عليهما الحدُّ إن أتَيا راضيَيْن بحكمنا[٢].

قال ابن خُوَيْزمَنداد: ولا يُرسِلُ الإمامُ إليهم إذا استعدى بعضُهم على بعض، ولا يُحضِر الخصمَ مجلسَه إلا أن يكون فيما يتعلَّقُ بالمظالم التي ينتشر منها الفساد، كالقتلِ ونهبِ المنازل وأشباهِ ذلك، فأمَّا الديونُ والطلاقُ وسائرُ المعاملات؛ فلا يَحكم بينهم إلا بعد التراضي، والاختيارُ له ألَّا يحكم ويردَّهم إلى حُكَّامِهم. فإن حَكَم بينهم؛ حكَمَ بحكم الإسلام[٣].

وأما إجبارُهم على حكم المسلمين فيما ينتشرُ؛ منه الفساد فليس على الفساد عاهدناهم، وواجبٌ قطعُ الفساد عنهم؛ منهم ومن غيرهم؛ لأنَّ في ذلك حفظَ أموالهم ودمائِهم، ولعل في دينهم استباحةَ ذلك، فينتشر منه الفساد بيننا؛ ولذلك منعناهم أن يبيعوا الخمرَ جِهاراً، وأن يُظهروا الزنى، وغير ذلك من القاذوراتِ؛ لئلا يَفسدَ بهم سفهاءُ المسلمين.

وأما الحكمُ فيما يختصُّ به دينُهم من الطلاق والرِّبا[٤] وغيرِه، فليس يَلْزمُهم أن يتديَّنوا بديننا، وفي الحكم بينهم بذلك[٥] إضرارٌ بحُكَّامِهم، وتغييرُ ملَّتِهم، وليس كذلك الديونُ والمعاملاتُ؛ لأن فيها وجهاً من المظالمِ وقطع الفساد. والله أعلم.

(١) الاستذكار ٢٤/ ١٢، والتمهيد ١٤/ ٢٨٩، والمفهم ٥/ ١١٠.

(٢) ينظر الإشراف ٢/ ٢٠.

(٣) ينظر التمهيد ١٤/ ٣٨٩، والمفهم ٥/ ١١٠.

(٤) في (م): والزنى.

(٥) قوله: بذلك، من (م) وليس في باقي النسخ.

وفي الآية قولٌ ثانٍ، وهو ما رُوِيَ عن عمرَ بن عبد العزيز والنَّخَعيِّ أيضاً: أنَّ التخييرَ المذكور في الآيةِ منسوخٌ بقوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ وأنَّ على الحاكم أن يحكم بينهم، وهو مذهبُ عطاء الخُرَاسانيِّ وأبي حنيفةَ وأصحابِهِ وغيرِهم[١].

ورُوِيَ عن عِكرمةَ أنه قال: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ نسختها آيةٌ أخرى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩][٢].

وقال مجاهدٌ: لم يُنسَخ من «المائدة» إلا آيتان[٣]؛ قولُه: ﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ نسختها: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾، وقولُه: ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ [المائدة: ٢] نسختها: ﴿فَٱقْتُلُوا ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥][٤].

وقال الزُّهْريُّ: مضتِ السُّنة أن يُردَّ أهلُ الكتاب في حقوقهم ومواريثهم إلى أهل دينهم، إلا أن يأتوا راغبين في حكم الله، فيُحكَم بينهم بكتاب الله[٥].

قال السَّمَرْقَنْديُّ[٦]: وهذا القولُ يوافق قولَ أبي حنيفة: أنه لا يحكم بينهم ما لم يتراضَوْا بحكمنا.

(١) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٢٩٥ - ٢٩٦ ، والاستذكار ٢٤/ ١٤ - ١٥ ، والتمهيد ١٤/ ٣٩١ ، وخبر عمر بن عبد العزيز أخرجه عبد الرزاق (١٠٠٠٩)، والطبري ٨/ ٤٤٣ . وخبر عطاء الخراساني لم نقف عليه من قوله، إنما أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٢٤٣) عن عطاء الخراساني عن ابن عباس رضي الله عنهما، ولم نقف على خبر النخعي.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٠٠١٠)، وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٢٤٥)، وابن أبي شيبة ٦/ ٤٩٩-٥٠٠ ، والطبري ٨/ ٤٤٢ عن عكرمة من قوله كما ذكر المصنف. وأخرجه أبو داود (٣٥٩٠) من طريق عكرمة عن ابن عباس. وفي إسناده علي بن الحسين بن واقد، قال المنذري في مختصر السنن ٥/ ٢١١ : فيه مقال.

(٣) في النسخ الخطية: آيتين.

(٤) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٢٤٧) ، والطبري ٨/ ٤٤٢ ، وابن عبد البر في التمهيد ١٤/ ٤٠٣ عن مجاهد من قوله كما ذكر المصنف. وسلف عن ابن عباس ص٢٥٨ من هذا الجزء .

(٥) أخرجه عبد الرزاق (١٠٠٠٧)، والطبري ٨/ ٤٤٣ - ٤٤٤ .

(٦) في تفسيره ١/ ٤٣٨ .

وقال النَّحاس في «الناسخِ والمنسوخ»[١] له: قولُه تعالى: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ منسوخ؛ لأنه إنما نزل أولَ ما قَدِمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ، واليهودُ فيها يومئذٍ كثيرٌ، وكان الأدعى لهم والأصلحُ أن يُردُّوا إلى حكَّامهم[٢]، فلما قويَ الإسلامُ؛ أنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾. وقاله ابنُ عباس[٣] ومجاهد وعِكرمة والزُّهريُّ وعمر بن عبد العزيز والسُّديُّ[٤]، وهو الصحيحُ من قول الشافعيِّ؛ قال في كتاب الجزية[٥]: ولا خيارَ له إذا تحاكموا إليه؛ لقوله عزَّ وجلَّ: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

قال النحاس: وهذا من أصحِّ الاحتجاجات؛ لأنه إذا كان معنى قوله: ﴿وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ أن تجريَ عليهم أحكام المسلمين؛ وجب ألا يُرَدُّوا إلى حكَّامهم[٦]، فإذا وجب هذا فالآيةُ منسوخةٌ.

وهو أيضاً قول الكوفيين: أبي حنيفة وزُفَرَ وأبي يوسف ومحمد، لا اختلافَ بينهم إذا تحاكم أهلُ الكتاب إلى الإمام أنه ليس له أن يُعرِض عنهم، غير أنَّ أبا حنيفة قال: إذا جاءت المرأة والزوجُ فعليه أن يحكم بينهما بالعدل، وإن جاءت المرأةُ وحدَها ولم يرضَ الزوج، لم يحكم. وقال الباقون: يحكم.

فثبت أن قولَ أكثرِ العلماء: أنَّ الآية منسوخةٌ، مع ما ثبت فيها من توقيف ابنِ عباس. ولو لم يأتِ الحديث عن ابن عباس؛ لكان النظرُ يوجب أنها منسوخةٌ؛ لأنهم قد أجمعوا أنَّ أهل الكتاب إذا تحاكموا إلى الإمام فله أن ينظرَ بينهم، وأنه إذا نظر

(١) ٢/ ٢٩٤ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٢) في (د) و(ز) و(م): أحكامهم، والمثبت من (ظ) وهو الموافق لما في الناسخ والمنسوخ.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٥٩٠)، وأبو عبيد (٢٤٣) والنحاس ٢/ ٢٩٤ كلاهما في الناسخ والمنسوخ، والحاكم ٢/ ٣١٢ . وسلف ذكر طرقه عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه عن السديِّ: الطبريُّ ٨/ ٤٤٤ ، وقد سلف تخريج باقي الآثار.

(٥) الأم ٤/ ١٣٠ .

(٦) في النسخ: أحكامهم، والمثبت من الناسخ والمنسوخ للنحاس.

بينهم مصيبٌ [ثم اختلفوا في الإعراض عنهم على ما ذكرنا، فالواجب أن ينظر بينهم؛ لأنه مصيب] عند الجماعة، وألا يُعْرِضَ عنهم، فيكونَ عند بعض العلماء تاركاً فرضاً، فاعلاً ما لا يَحِلُّ له، ولا يَسَعُه.

قال النحاس: ولمن قال: إنها[1] منسوخةٌ من الكوفيين؛ قولٌ آخر؛ منهم مَن يقول: على الإمام إذا عَلم من أهل الكتاب حدًّا من حدود الله عزَّ وجلَّ أن يقيمَه وإن لم يَتحاكموا إليه، ويحتجُّ بأنَّ قولَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم﴾ يحتملُ أمرين: أحدهما: وأنِ احكم بينهم إذا تحاكموا إليك. والآخر: وأن احكم بينهم وإن لم يتحاكموا إليك، إذا علمت ذلك منهم.

قالوا: فوجدنا في كتابِ الله تعالى وسنةِ رسوله ﷺ ما يوجبُ إقامةَ الحقِّ عليهم وإن لم يتحاكموا إلينا؛ فأما ما في كتاب الله فقولُه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٣٥]. وأما ما في السُّنةِ فحديثُ البَرَاء بن عازب قال: مُرَّ على رسولِ الله ﷺ بيهوديٍّ قد جُلِد وحُمِّم، فقال: أهكذا حدُّ الزاني عندكم؟» فقالوا: نعم. فدعا رجلاً من علمائهم فقال: «سألتُكَ بالله أهكذا حدُّ الزاني فيكم؟» فقال: لا. الحديثَ، وقد تقدم[2].

قال النحاس: فاحتجُّوا بأنَّ النبيَّ ﷺ حكم بينهم ولم يَتحاكموا إليه في هذا الحديث.

فإن قال قائل: ففي حديث مالك عن نافعٍ عن ابن عمر، أنَّ اليهود أتَوا النبيَّ ﷺ[3].

قيل له: ليس في حديث مالك أيضاً أن اللَّذَيْن زَنَيا رَضِيا بالحكم، وقد رجمهما النبيُّ ﷺ.

قال أبو عمر بنُ عبد البر[4]: لو تَدَبَّر مَن احتجَّ بحديث البَرَاء؛ لم يَحتجَّ؛ لأن في

(١) في (ز) و(ظ) و(م): بأنها.

(٢) ص٤٧٦ من هذا الجزء.

(٣) تقدم في الصفحة ٤٧٧.

(٤) في التمهيد ١٤/ ٣٩٦، وما سيرد بين حاصرتين منه.

دَرْجِ الحديث تفسيرَ قولِه عزَّ وجلَّ: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا﴾ يقول: إن أفتاكم بالجَلْدِ والتَّحْميمِ فخذوه، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا، [وذلك] دليلٌ على أنهم حكَّموه، وذلك بَيِّنٌ في حديث ابنِ عمر وغيرِه.

فإن قال قائل: ليس في حديث ابنِ عمر أنَّ الزانِيَين حَكَّما رسولَ الله ﷺ، ولا رضيا بحكمِه.

قيل له: حدُّ الزاني حقٌّ من حقوقِ الله تعالى؛ على الحاكم إقامتُه، ومعلومٌ أنَّ اليهود كان لهم حاكمٌ يحكم بينهم، ويقيم حدودَهم عليهم، وهو الذي حَكَّم رسولَ الله ﷺ. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ روى النَّسائيُّ[1] عن ابن عباس قال: كان قُرَيْظةُ والنَّضِير، وكان النَّضِيرُ أشرفَ من قُرَيظةَ، وكان إذا قَتَل رجلٌ من قُرَيظةَ رجلاً من النَّضير قُتِل به، وإذا قَتل رجلٌ من النَّضير رجلاً من قُرَيظة ودَى مئة وَسْقٍ من تمر، فلما بُعث رسولُ الله ﷺ، قَتلَ رجلٌ من النَّضير رجلاً من قُرَيظة فقالوا: ادفعوه إلينا لنقتله، فقالوا: بيننا وبينكم النبيُّ ﷺ، فنزلت: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ النفسُ بالنفسِ، ونزلت: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (٤٣)﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ قال الحسن: هو الرَّجْم. وقال قتادة: هو القَوَد[2].

ويقال: هل يدلُّ قوله تعالى: ﴿فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ على أنه لم يُنسخ؟

الجواب: قال أبو عليٍّ[3]: نعم؛ لأنه لو نُسخ لم يُطلَقْ عليه بعد النسخ أنه حُكم

---

(١) في المجتبى ١٨/٨، وقد سلف ص٤٧٤ من هذا الجزء بنحوه.

(٢) ذكر القولين الجصاص في أحكام القرآن ٤٣٨/٢، وابن الجوزي في زاد المسير ٣٦٢/٢.

(٣) مجمع البيان ١٠٠/٦.

الله، كما لا يطلقُ أنَّ حكم اللهِ تحليلُ الخمر، أو تحريمُ السبت(١).

وقوله: ﴿وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: بحكمك أنه من عند الله. وقال أبو عليٍّ: إنَّ مَن طلب غيرَ حكم الله من حيثُ لم يرضَ به فهو كافر، وهذه حالةُ اليهود.

قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾ أي: بيانٌ وضياءٌ، وتعريف أنَّ محمداً ﷺ حقٌّ. «هُدًى» في موضع رفعٍ بالابتداء، «وَنُورٌ» عطفٌ عليه(٢).

﴿يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ قيل: المراد بالنبيين محمدٌ ﷺ، وعُبِّر عنه بلفظِ الجمع. وقيل: كلُّ مَن بُعِث من بعد موسى بإقامةِ التوراة(٣). وأنَّ اليهودَ قالت: إن الأنبياء كانوا يهوداً. وقالت النصارى: كانوا نصارى. فبيَّن الله عزَّ وجلَّ كذبهم(٤).

ومعنى ﴿أَسْلَمُوا۟﴾: صدَّقوا بالتوراة من لَدُنْ موسى إلى عيسى عليهما السلام، وبينهما ألفُ نبيٍّ، ويقال: أربعةُ آلاف. ويقال: أكثرُ من ذلك، كانوا يحكمون بما في التوراةِ(٥).

وقيل: معنى «أَسْلَمُوا»: خضعوا وانقادوا لأمرِ الله فيما بُعِثوا به. وقيل: أي

(١) وذكر مثل هذا القول الجصاص في أحكام القرآن ٢/ ٤٣٨، والكيا الطبري في أحكام القرآن ٣/ ٧٩.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١.

(٣) تفسير الطبري ٨/ ٤٤٩ و ٤٥١، وتفسير البغوي ٢/ ٤٠، وزاد المسير ٢/ ٣٦٤ وتفسير الرازي ١٢/ ٣.

(٤) ذكر الرازي في تفسيره ١٢/ ٣ هذا القول عن ابن الأنباري ضمن عدة أقوال في فائدة وصف النبيين بقوله: «الذين أسلموا» إذ إن كلَّ نبيٍّ لابدّ وأن يكون مسلماً.

(٥) تفسير أبي الليث ١/ ٤٣٩.

يحكم بها النبيون الذين هم على دين إبراهيمَ ﷺ . والمعنى واحدٌ.

ومعنى ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ : على الذين هادوا ، فاللامُ بمعنى «على». وقيل : المعنى يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا وعليهم ، فحذفَ «عليهم». و«الذِينَ أَسْلَمُوا» ههنا نعتٌ فيه معنى المدحِ ؛ مثل : «بسم الله الرحمن الرحيم»[١].

﴿هَادُوا﴾ أي : تابوا من الكفرِ. وقيل : فيه تقديمٌ وتأخيرٌ ، أي : إنا أنزلنا التوراة فيها هدًى ونورٌ للذين هادوا ، يحكم بها النبيون[٢].

«والرَّبانيون والأحبار» أي : ويحكم بها الرَّبَّانيُّون ، وهم الذين يَسُوسون الناس بالعلم ، ويربُّونهم بصغارِه قبل كبارِه ؛ عن ابن عباس وغيره. وقد تقدَّم في آل عمران[٣].

وقال أبو رَزِين : الرَّبَّانيُّون : العلماءُ الحكماء[٤]. «والأحبار» قال ابنُ عباس : هم الفقهاءُ[٥].

والحِبْر والحَبْر : الرجلُ العالِم ، وهو مأخوذ من التَّحبير ، وهو التحسين ، فهم يُحبِّرون العلمَ ، أي : يُبيِّنونه ويُزيِّنونه ، وهو مُحبَّر في صدورهم. قال مجاهد : الرَّبَّانيُّون فوق الأحبار[٦]. والألفُ والنون للمبالغة[٧].

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣١٢ - ٣١٣ ، وسلف قولُ قتادة ١/ ١٦١ في «بسم الله الرحمن الرحيم» قال : مدحَ نفسَه. وقولُ ثعلب : النعت قد يقع للمدح كقولهم : قال جرير الشاعر.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٧٨ ، وتفسير البغوي ٢/ ٤٠ .

(٣) ٥/ ١٨٤ .

(٤) أخرجه الطبري ٥/ ٥٢٦ ، وسلف ٥/ ١٨٥ . وأبو رزين هو الأسدي ، واسمه مسعود.

(٥) أخرجه الطبري ٥/ ٥٢٨ .

(٦) في النسخ : العلماء ، بدل : الأحبار ، والمثبت من تفسير الطبري ٥/ ٥٢٨ ، ومعاني القرآن للنحاس ٢/ ٣١٤ ، وهو موافق لما سلف ٥/ ١٨٥ .

(٧) وقع في النسخ : والألف واللام للمبالغة ، والمثبت هو الصحيح. ينظر معاني القرآن للزجاج ١/ ٤٣٥ ، وتفسير البغوي ١/ ٣٢١ ، وقد سلف الكلام في هذه المسألة ٥/ ١٨٥ .

قال الجوهريُّ[(١)]: والحِبرُ والحَبر: واحدُ أحبارِ اليهود، وبالكسر أفصح؛ لأنه يُجمع على أفعال دون الفُعول. قال الفراء: هو حِبر بالكسر، يقال ذلك للعالم.

وقال الثوريُّ: سألت الفرَّاءَ: لِمَ سُمِّيَ الحبرُ حبراً؟ فقال: يقال للعالم: حِبْر وحَبْر، فالمعنى: مِدَادُ حِبر، ثم حذفَ كما قال: ﴿وَسْئَلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف:٨٢] أي: أهل القرية. قال: فسألت الأصمعيَّ فقال: ليس هذا بشيء؛ إنما سُمِّيَ حِبراً لتأثيره، يقال: على أسنانه حبرة[(٢)]، أي: صُفرة أو سواد.

وقال أبو العباس: سُمِّي الحِبر الذي يُكتب به حِبراً لأنه يحبَّر به، أي: يحقَّق[(٣)] به.

وقال أبو عبيد: والذي عندي في واحد الأحبار: الحَبر بالفتح، ومعناه: العالمُ بتحبيرِ الكلام والعلمِ وتحسينه. قال: وهكذا يرويه المُحدِّثون كلُّهم بالفتح. والحِبرُ: الذي يُكتب به، وموضعُه المِحْبرة بالكسر. والحِبرُ أيضاً: الأثر، والجمعُ حُبُور. عن يعقوب[(٤)].

﴿بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ أي: استُوْدِعوا من علمه. والباء متعلِّقة بـ «الربانيين والأحبار» كأنه قال: والعلماءُ بما استُحفظوا. أو تكون متعلِّقةً بـ «يَحْكم» أي: يحكمون بما استُحفظوا[(٥)].

﴿وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ﴾ أي: على الكتاب بأنه من عند الله. ابن عباس: شهداء على حكم النبيِّ ﷺ أنه في التوراة[(٦)].

---

(١) في الصحاح (حبر).

(٢) في (د) و(ز) و(م): حبر، والمثبت من (ظ) وهو الموافق لما في معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣١٤ والكلام منه. وقال صاحب اللسان: الحِبْر والحَبْر والحَبْرة والحُبْرة والحِبِر والحِبِرة، كل ذلك صفرة تشوب بياض الأسنان.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣١٤ . وفيه: ابن عباس.

(٤) هو ابن السكّيت، والكلام في الصحاح (حبر).

(٥) أجاز أبو البقاء في الإملاء ٢/ ٤٢٤ أن يكون «بما استحفظوا» بدلاً من «بها» في قوله: «يحكم بها»، أو يكون متعلقاً بفعل محذوف، أي: ويحكم الربانيون والأحبار بما استحفظوا. وينظر الدر المصون ٤/ ٢٧٢ .

(٦) أخرجه الطبري ٨/ ٤٥٤ .

﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ﴾ أي: في إظهارِ صفة محمدٍ ﷺ، وإظهارِ الرَّجْم. ﴿وَاخْشَوْنِ﴾ أي: في كتمان ذلك، فالخطابُ لعلماء اليهود. وقد يدخلُ بالمعنى كلُّ مَن كتم حقًّا وجب عليه ولم يُظهِره. وتقدَّم معنى ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ مستوفًى[١].

قوله[٢] تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ و«الظَّالِمُونَ» و«الفَاسِقُونَ»: نزلت كلُّها في الكفار؛ ثبت ذلك في «صحيح» مسلم من حديث البراء، وقد تقدّم[٣]. وعلى هذا المُعظَمُ. فأما المسلمُ فلا يكفر وإن ارتكب كبيرةً.

وقيل: فيه إضمارٌ، أي: ومَن لم يحكم بما أنزل الله ردًّا للقرآن، وجَحْداً لقولِ الرسولِ عليه الصلاة والسلام، فهو كافر. قاله ابنُ عباس[٤] ومجاهدٌ، فالآيةُ عامةٌ على هذا.

قال ابنُ مسعود والحسن: هي عامةٌ في كلِّ مَن لم يحكم بما أنزل الله من المسلمين واليهود والكفار[٥]، أي: معتقداً ذلك ومستحِلًّا له، فأمَّا مَن فعل ذلك وهو معتقدٌ أنه راكبُ محرَّمٍ، فهو من فُسَّاق المسلمين، وأَمرُه إلى اللهِ تعالى إن شاء عذَّبه، وإن شاء غفر له.

وقال ابنُ عباس في رواية: ومَن لم يحكم بما أنزل الله فقد فعل فعلاً يضاهي أفعالَ الكفار[٦].

وقيل: أي: ومَن لم يحكم بجميع ما أنزل الله فهو كافر[٧]، فأما مَن حكم بالتوحيد ولم يحكم ببعضِ الشرائع؛ فلا يدخل في هذه الآية.

---

(١) ٢/ ١١.

(٢) من هذا الموضع إلى قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ سقط من (د).

(٣) ص٤٧٦ من هذا الجزء.

(٤) أخرجه بنحوه الطبري ٨/ ٤٦٨، وابن أبي حاتم (٦٤٢٦) و(٦٤٥٠).

(٥) أخرج معنى هذا القول عنهما الطبريُّ ٨/ ٤٦٧.

(٦) أخرج الطبري ٨/ ٤٦٥ نحوه.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢.

والصحيحُ الأول، إلا أنَّ الشَّعبيَّ قال: هي في اليهود خاصة، واختاره النحاس[١]؛ قال: ويدل على ذلك ثلاثةُ أشياء:

منها أن اليهود قد ذُكِروا قبلَ هذا في قوله: ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾، فعاد الضميرُ عليهم.

ومنها أن سياقَ الكلام يدل على ذلك، ألا ترى أنَّ بعده: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾. فهذا الضميرُ لليهود بإجماع.

وأيضاً فإن اليهودَ هم الذين أنكروا الرَّجم والقِصاصَ.

فإن قال قائل: «مَن» إذا كانت للمجازاة فهي عامةٌ، إلَّا أن يقع دليلٌ على تخصيصها.

قيل له: «مَن» هنا بمعنى الذي مع ما ذكرناه من الأدلةِ، والتقدير: واليهودُ الذين لم يحكموا بما أنزلَ الله فأولئك هم الكافرون.

فهذا من أحسن ما قيل في هذا.

ويُروى أن حُذَيفةَ سئل عن هذه الآياتِ: أهي في بني إسرائيل؟ قال: نعم، هي فيهم، ولتسلُكُنَّ سبيلَهم حَذوَ النعلِ بالنعل[٢].

وقيل: «الكافرون» للمسلمين، و«الظالمون» لليهود، و«الفاسقون» للنصارى، وهذا اختيارُ أبي بكر بن العربي[٣]. قال: لأنه ظاهرُ الآيات، وهو اختيارُ ابنِ عباس، وجابرِ بن زيد، وابنِ أبي زائدة، وابنِ شُبْرُمة، والشعبيِّ أيضاً[٤].

قال طاوسٌ وغيره: ليس بكفرٍ يَنقُل عن المِلَّة، ولكنه كفرٌ دون كفر، وهذا يختلفُ إن حَكم بما عندَه على أنه من عند الله، فهو تبديلٌ له يوجبُ الكفرَ، وإن حَكم به

---

(١) في إعراب القرآن ٢/ ٢١ - ٢٢.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣١٥، وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في التفسير ١/ ١٩١، والطبري ٨/ ٤٥٩.

(٣) في أحكام القرآن له ٢/ ٦٢١.

(٤) أخرجه الطبري ٨/ ٤٦٣ - ٤٦٤ من طريق جابر بن زيد وابن أبي زائدة وابن شبرمة وغيرهم عن الشعبي.

هوًى ومعصيةً؛ فهو ذنبٌ تُدركه المغفرةُ على أصل أهلِ السنةِ في الغفران للمذنبين(١).

قال القُشَيريُّ: ومذهبُ الخوارج: أنَّ مِن ارتشى وحَكم بغير حكمِ الله فهو كافر، وعُزِيَ هذا إلى الحسن والسُّدِّيِّ(٢).

وقال الحسن أيضاً: أخذَ اللهُ عزَّ وجلَّ على الحكام ثلاثةَ أشياء: ألَّا يتَّبعوا الهوى، وألَّا يخشَوا الناسَ ويخشَوه، وألَّا يشترُوا بآياته ثمناً قليلاً(٣).

وأوله تفسير قوله تعالى من سورة المائدة

﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ﴾

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٢١ ، وأخرج خبر طاوس عبد الرزاق في تفسيره ١/ ١٩١ ، والطبري ٨/ ٤٦٥ ، ٤٦٦ .

(٢) ينظر المفهم ١/ ١٩٩ - ٢٠٠ و٢٩٢ و٢٩٩ - ٣٠٠ ، وأخرج هذا القول الطبريُّ ٨/ ٤٦٧ .

(٣) علقه البخاري بصيغة الجزم في كتاب الأحكام، باب متى يستوجب الرجل القضاء . وسلف ص١٧٨ من هذا الجزء من قول الشعبي.

قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾

فيه ثلاثون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ بيَّن تعالى أنه سوّى بين النفسِ والنفسِ في التوراة، فخالفُوا ذلك، فضلُّوا؛ فكانت دِيَةُ النَّضِيريِّ أكثرَ، وكان النَّضِيريُّ لا يُقتلُ بالقُرَظِيِّ، ويُقتلُ به القُرَظيُّ، فلما جاء الإسلامُ راجعَ بنو قُرَيظةَ رسولَ الله ﷺ فيه، فحكَم بالاستواء، فقالت بنو النَّضِير: قد حططتَ منَّا. فنزلت هذه الآيةُ[1]. و«كتبنا» بمعنى فرضنا، وقد تقدَّم[2].

وكان شرعُهم القصاصَ أو العفوَ، وما كان فيهم الدِّيَةُ، كما تقدّم في «البقرة» بيانُه[3].

وتعلّق أبو حنيفةَ وغيرُه بهذه الآيةِ فقال: يُقتل المسلمُ بالذِّمِّيِّ؛ لأنَّه نفسٌ بنفس[4]. وقد تقدَّم في «البقرة» بيانُ هذا[5].

وقد روى أبو داود والترمذيُّ والنَّسائيُّ عن عليٍّ ﷺ أنه سُئل: هل خَصَّك

(١) أخرجه الطبري ٨/ ٤٦٩ - ٤٧٠ عن ابن جُريج بنحوه.

(٢) ٣/ ٦٤.

(٣) ٣/ ٦٤، ٦٦.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٢٢.

(٥) ٣/ ٦٧.

رسولُ اللهِ ﷺ بشيءٍ؟ قال: لا، إلا ما في هذا. وأخرج كتاباً من قِراب سيفِه، وإذا فيه: «المؤمنون تتكافأ دماؤُهم، وهم يدٌ على مَنْ سِواهُم، ولا يُقتل مسلمٌ بكافرٍ، ولا ذو عهدٍ في عَهده»[١].

وأيضاً؛ فإنَّ الآية إنَّما جاءت للردِّ على اليهود في المفاضلة بين القبائل، وأخْذِهم من قبيلةٍ رجلاً برجل، ومن قبيلةٍ أخرى رجلاً برجلين.

وقال[٢] الشافعيةُ: هذا خبرٌ عن شرع مَن قبلَنا. وشرعُ مَن قبلَنا ليس شرعاً لنا[٣]، وقد مضى في «البقرةِ» في الردِّ عليهم ما يكفي، فتأمله هناك[٤].

ووجهٌ رابعٌ: وهو أنه تعالى قال: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾، وكان ذلك مكتوباً على أهل التوراةِ، وهم مِلَّةٌ واحدةٌ، ولم يكن لهم أهلُ ذِمَّةٍ كما للمسلمين أهلُ ذِمَّة؛ لأنَّ الجزيةَ فيءٌ وغنيمةٌ أفاءها الله على المؤمنين، ولم يحلَّ[٥] الفيءُ لأحد قبلَ هذه الأمةِ، ولم يكن نبيٌّ فيما مضى مبعوثاً إلا إلى قومه، فأوجبت الآيةُ الحكمَ على بني إسرائيلَ؛ إذ كانت دماؤُهم تتكافأ؛ فهو مثلُ قولِ الواحدِ منَّا: في دماءِ[٦] سوى المسلمين النفس بالنفس، إذ يشيرُ إلى قوم معيَّنين، ويقول: الحكم[٧] في هؤلاء أنَّ النفسَ منهم بالنفس، فالذي يجبُ بحكم هذه الآيةِ على أهل القرآنِ أنْ يقالَ لهم[٨]

(١) سنن أبي داود (٤٥٣٠)، سنن الترمذي (١٤١٢)، والمجتبى ٨/ ١٩ - ٢٠، والكبرى (٦٩١٠)، وهو عند أحمد (٩٥٩)، وقوله: «لا يقتل مسلم بكافر» أخرجه البخاري (١١١).

(٢) في (م): وقالت.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٢٢.

(٤) ٣/ ٦٤.

(٥) في (د) و(ز) و(م): يجعل، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لأحكام القرآن للكيا ٣/ ٨٠، والكلام منه.

(٦) في النسخ الخطية: في ذمي، وفي أحكام القرآن للكيا: وما في الدنيا، بدل: في دماء. والمثبت من (م).

(٧) في (م): إن الحكم.

(٨) في أحكام القرآن للكيا: إنهم، بدل: لهم.

فيما بينهم على هذا الوجهِ: النفسُ بالنفس، وليس في كتاب اللهِ ما يدلُّ على أنَّ النفسَ بالنفس مع اختلاف المِلَّة.

الثانية: قال أصحاب الشافعيّ وأبي[1] حنيفةَ: إذا جَرح أو قَطع الأذنَ أو اليدَ[2]، ثم قَتل، فُعِل ذلك به؛ لأنَّ الله تعالى قال: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ﴾، فيؤخذُ منه ما أخذ، ويُفعلُ به كما فَعل.

وقال علماؤنا: إنْ قصد به المُثلةَ فُعِل به مِثلُه، وإنْ كان ذلك في أثناء مضاربتِه ومدافعتِه قُتِل بالسيف[3]، وإنما قالوا ذلك في المُثلة يجبُ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ سَمَلَ أعينَ العُرنِيِّين، حسبما تقدّم بيانه في هذه السورة[4].

الثالثة: قولُه تعالى: ﴿وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ﴾؛ قرأ نافع وعاصم والأعمش وحمزةُ بالنصب في جميعها على العطف، ويجوزُ تخفيفُ «أن»، ورفعُ الكلِّ بالابتداء والعطف[5]، وقرأ ابن كثير وابنُ عامر وأبو عمرو وأبو جعفرٍ بنصب الكل إلا «الجروح»[6]، وكان الكِسائيُّ وأبو عبيد يقرءان: «والعَيْنُ بِالعَيْنِ وَالأَنْفُ بِالأَنْفِ وَالأُذُنُ بِالأُذُنِ وَالسِّنُّ بِالسِّنِّ وَالجُرُوحُ» بالرفع فيها كلِّها[7].

---

(١) في (د) و(ز) و(م): وأبو، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٢٤، والكلام منه.

(٢) في النسخ: واليد، والمثبت من (م)، وهو الموافق لأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٢٤.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي بنحوه.

(٤) ٧/ ٤٣١.

(٥) لم يقرأ بتخفيف «أن» أحد من العشرة، وذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ١٩٧ عن أنس ﷺ، وهي إحدى روايتين عنه، وسيذكر المصنف الرواية الأخرى عنه، وذكرهما السمين الحلبي في الدّر المصون ٤/ ٢٧٧، وقال في قراءة التخفيف: فيها تأويلان: أحدهما أن تكون «أن» مخففة من الثقيلة؛ واسمها ضمير الأمر والشأن محذوف، و«النفس بالنفس» مبتدأ وخبر، في محل رفع خبر لـ «أنْ» المخففة، كقوله: «أنِ الحمد لله رب العالمين». فيكون المعنى كمعنى المشدَّدة. والثاني: أنها «أن» المفسِّرة.. والتقدير: أي: النفس بالنفس.

(٦) السبعة ص٢٤٤، والتيسير ٩٩، والنشر ٢/ ٢٥٤، وقراءة الأعمش ذكرها ابن المنذر في الإشراف ٢/ ١٥٥.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢، وتنظر المصادر في الحاشية قبلها.

قال أبو عبيد: حدّثنا حجاجٌ، عن هارون، عن عبَّاد بنِ كثير، عن عُقيل، عن الزُّهريّ، عن أنس، أنَّ رسولَ الله ﷺ قرأ: «وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ والعَيْنُ بِالعَيْنِ وَالأَنْفُ بِالأَنْفِ وَالأُذُنُ بِالأُذُنِ وَالسِّنُّ بِالسِّنِّ وَالجُرُوحُ قِصَاصٌ»[١].

والرفع من ثلاث[٢] جهات، بالابتداء والخبر، وعلى المعنى على موضع «أَنَّ النَّفْسَ»؛ لأنَّ المعنى قلنا لهم: النفس بالنفس.

والوجه الثالثُ ـ قاله الزجاجُ ـ: يكون عطفاً على المضمر في النفس؛ لأنَّ المضمرَ[٣] في النفس في موضع رفع؛ لأنَّ التقدير: أنَّ النفسَ مأخوذةٌ هي[٤] بالنفس، فالأسماء معطوفةٌ على «هي».

قال ابن المنذر[٥]: ومن قرأ بالرفع، جعل ذلك ابتداءَ كلام حُكْم في المسلمين، وهذا أصحُّ القولين، وذلك أنها قراءةُ رسولِ الله ﷺ: «وَالعَيْنُ بِالعَيْنِ»، وكذا ما بعده، والخطابُ للمسلمين أُمِروا بهذا.

ومن خصَّ الجروحَ بالرفع، فعلى القطعِ مما قبلها والاستئنافِ بها، كأنَّ المسلمين أُمِروا بهذا خاصَّة، وما قبله لم يواجَهوا به[٦].

الرابعة: هذه الآيةُ تدلُّ على جريان القِصاصِ فيما ذُكر، وقد تعلَّق ابن شُبْرُمَة بعموم قولِه: ﴿وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ﴾ على أنَّ اليمنى تُفقأُ باليسرى، وكذلك على العكس، وأجرى ذلك في اليد اليمنى واليسرى، وقال: تؤخذ الثَّنيَّةُ بالضِّرس

---

(١) أخرجه النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٢٢، وأخرج الفراء في معاني القرآن ١/ ٣١٠ من طريق أبان بن أبي عياش عن أنس أن رسول الله ﷺ قرأ: «والعينُ بالعين» رفعاً.

(٢) في النسخ: الرفع هن ثلاث، والمثبت من (م)، وهو الموافق لإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢، والكلام منه.

(٣) في (د) و(ز) و(م): الضمير، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لمعاني القرآن للزجاج ٢/ ١٧٩.

(٤) في النسخ: هي مأخوذة، والمثبت من معاني القرآن للزجاج.

(٥) في الإشراف ٢/ ١٥٥.

(٦) ينظر الحجة للفارسي ٣/ ٢٢٦، والكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٠٩ - ٤١٠.

والضِّرسُ بالثَّنِيَّة؛ لعموم قولِه تعالى: ﴿وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ﴾ . والذين خالفوه - وهم علماء الأمة - قالوا: العينُ اليُمنى هي المأخوذةُ باليُمْنى عندَ وجودِها، ولا يتجاوز ذلك إلى اليسرى مع الرِّضا[1]، وذلك يبيِّنُ لنا أنَّ المرادَ بقوله: ﴿وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ﴾ استيفاءُ ما يماثلُه من الجاني، فلا يجوز له أنْ يتعدَّى إلى غيره، كما لا يتعدَّى من الرِّجْل إلى اليد في الأحوال كلِّها، وهذا لا ريبَ فيه.

الخامسة: وأجمع العلماء على أنَّ العينين إذا أُصيبتا خطأً؛ ففيهما الدِّيَةُ، وفي العين الواحدةِ نصفُ الدِّيَة[2].

وفي عين الأعورِ إذا فُقِئت: الدِّيَةُ كاملة، رُوي ذلك عن عمر وعثمان، وبه قال عبد الملك بنُ مروان والزُّهْريُّ، وقَتَادةُ ومالك، والليث بنُ سعد وأحمد وإسحاق. وقيل: نصفُ الدِّيَة؛ روي ذلك[3] عن عبد الله بن المُغَفَّل[4] ومسروقٍ والنَّخَعيِّ، وبه قال الثَّوريُّ والشافعي والنعمان.

قال ابن المنذِر: وبه نقول؛ لأنَّ في الحديث: «في العينين الدِّيَة». ومعقول إذا كان كذلك أنَّ في إحداهما نصفَ الدِّيَة[5].

---

(١) يعني: ولو مع الرِّضا. والكلام في أحكام القرآن للكيا ٣/ ٨١ . وينظر أحكام القرآن للجصَّاص ٢/ ٤٤١ ، والاستذكار ٢٥/ ٢٦٥ .

(٢) الإشراف ٢/ ١٥٢ - ١٥٣ .

(٣) قوله: ذلك، من (م).

(٤) كذا في النسخ، ومثله في المحلى ١٠/ ٤١٩ ، والذي في الإشراف ٢/ ١٥٣ ، والكلام منه: ابن معقل، ومثله في الاستذكار ٢٥/ ١٠٧ ، وأخرج أثره عبد الرزاق في المصنف (١٧٤٣٥). وابن مغفل هو ابن عبد نهم المزني الصحابي، سكن المدينة ثم البصرة بعثه إليها عمر بن الخطاب مع أصحابه يفقِّه الناس، توفي سنة (٦٠هـ). ينظر السير ٢/ ٤٨٣ . وابن معقل هو أبو الوليد المزني الكوفي، من خيار التابعين، لأبيه صحبة، توفي سنة (٨٨هـ). السير ٤/ ٢٠٦ .

(٥) الإشراف ٢/ ١٥٣ ، وقوله: «في العينين الدية» قطعة من حديث عمرو بن حزم عن أبيه، عن جده، أخرجه النسائي في المجتبى ٨/ ٥٧ - ٥٨ ، وفي الكبرى (٧٠٢٩) مطولاً، وأخرجه أيضاً أحمد (٧٠٣٣) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما بنحوه.

قال ابن العربي[١]: وهو القياسُ الظاهرُ، ولكنْ علماؤنا قالوا: إنَّ منفعةَ الأعورِ ببصره كمنفعة السالمِ أو قريبٍ من ذلك، فوجبَ عليه مثلُ ديته.

السادسة: واختلفوا في الأعور يَفقأ عينَ صحيح، فرُويَ عن عمر وعثمان وعلي أنه لا قَوَدَ عليه، وعليه الدِّيَةُ كاملةً، وبه قال عطاء وسعيدُ بن المسيّبِ وأحمدُ بن حنبل.

وقال مالك: إن شاء اقتصَّ فتركه أعمى، وإن شاء أخذ الدِّيَةَ كاملةً؛ دِيَةَ عينِ الأعور.

وقال النَّخَعيُّ: إن شاء اقتصَّ، وإنْ شاء أخذ نصفَ الدِّيَةِ[٢].

وقال الشافعيُّ وأبو حنيفة والثوريُّ: عليه القِصاصُ، ورُويَ ذلك عن عليٍّ أيضاً، وهو قولُ مسروقٍ وابن سِيرين وابن مَعْقِل، واختاره ابن المنذر وابن العربيّ[٣]؛ لأنَّ اللهَ تعالى قال: ﴿وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ﴾، وجعل النبيُّ ﷺ في العينين الدِّيَةَ، ففي العين نصفُ الدِّيَة، والقِصاصُ بينَ صحيح العينِ والأعور كهيئته بينَ سائرِ الناس[٤].

ومتعلقُ أحمد بنِ حنبل: أنَّ في القصاص منه أَخْذَ جميعِ البصرِ ببعضه، وذلك ليس بمساواة، وبما رُوي عن عمر وعثمان وعليّ في ذلك.

ومتمسكُ مالك أنَّ الأدلةَ لما تعارضت خُيِّر المجنيُّ عليه؛ قال ابن العربيّ[٥]: والأخذُ بعموم القرآنِ أولى؛ فإنه أسلم عندَ الله تعالى.

السابعة: واختلفوا في عين الأعور التي لا يُبصر بها، فرُوي عن زيدِ بنِ ثابت أنه قال: فيها مئةُ دينار. وعن عمرَ بنِ الخطاب أنه قال: فيها ثلثُ دِيتها. وبه قال إسحاق.

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٦٢٥ .

(٢) الذي في الإشراف ٢/ ١٥٣ : إن شاء اقتص منه، وأعطاه نصف الدية.

(٣) الإشراف ٢/ ١٥٣ - ١٥٤ ، وأحكام القرآن ٢/ ٦٢٥ ، وما قبله منهما بنحوه، وليس عندهما قول عليّ الأول.

(٤) الإشراف ٢/ ١٥٤ .

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٦٢٥ ، وما قبله منه، وليس عنده قول علي ﷺ.

وقال مجاهد: فيها نصفُ ديتها. وقال مسروق والزُّهريُّ ومالك والشافعيُّ وأبو ثور والنعمان: فيها حكومةٌ. قال ابن المنذر[١]: وبه نقول؛ لأنه الأقلُّ مما قيل.

الثامنة: وفي إبطال البصرِ من العينين مع بقاء الحَدَقتين كمالُ الدِّيَةِ، ويستوي فيه الأعمش والأخفشُ، وفي إبطاله من إحداهما مع بقائها النصفُ[٢].

قال ابن المنذر: وأحسنُ ما قيل في ذلك ما قاله عليُّ بنُ أبي طالب ﷺ[٣]: أنه أمر بعينه الصحيحةِ فغطِّيت، وأُعطِيَ رجلٌ بيضةً، فانطلق بها وهو ينظر حتى انتهى نظرُه، ثم أَمَر بخطٍّ عند ذلك، ثم أمر بعينه الأخرى فغطِّيت، وفُتحت الصحيحةُ، وأُعطِيَ رجلٌ بيضةً، فانطلق بها وهو ينظر حتى انتهى نظرُه، ثم خَطَّ عند ذلك، ثم أمر به فحُوِّل إلى مكانٍ آخرَ، ففعل به مثلَ ذلك فوجده سواء، فأعطى ما نقص من بصره من مال الآخرِ. وهذا على مذهب الشافعيّ، وهو قولُ علمائنا. وهي:

التاسعة: ولا خلافَ بين أهل العلمِ على أنْ لا قَوَد من بعض البصرِ؛ إذ غيرُ ممكنٍ الوصولُ إليه.

وكيفيةُ القَوَد في العين: أنْ تُحمى مرآةٌ، ثم تُوضعَ على العين الأخرى قُطْنةٌ، ثم تُقربَ المرآةُ من عينه حتى يَسيل إنسانُها؛ رُوِيَ عن عليٍّ ﷺ. ذكره المهدويّ وابن العربي[٤].

واختُلِف في جَفْن العينِ؛ فقال زيد بنُ ثابت: فيه ربعُ الدِّيَةِ، وهو قولُ الشعبيِّ،

---

(١) في الإشراف ٢/ ١٥٤ ، وما قبله منه.

(٢) عقد الجواهر الثمينة ٣/ ٢٦٦ . قوله: الأعمش؛ من العمش، وهو ضعف في العين مع سيلان دمعها في أكثر أوقاتها. وقوله: الأخفش؛ من الخفش: صغر في العين وضعف في البصر خلقةً. الصحاح (عمش) (خفش).

(٣) يعني ما قاله في ذهاب بعض البصر وبقاء بعضه، ولم يذكر ذلك المصنف بعد، وسيذكره أول المسألة التاسعة. فحقُّ كلامِ ابن المنذر هذا أن يُذكر ثمة، كما هو في الإشراف ٢/ ١٥٦ ، والأثر عن علي ﷺ أخرجه البيهقي ٨/ ٨٧ . وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (١٧٤١٢).

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٦٢٥ . وذكره أيضاً ابن المنذر في الإشراف ٢/ ١٥٦ ، وأخرج نحوه عبد الرزاق (١٧٤١٤). وقوله: إنسانُها: هو المثال الذي يُرى في سواد العين. الصحاح (أنس).

والحسن وقتادةَ، وأبي هاشم والثّوريِّ، والشافعيِّ وأصحابِ الرأي.

ورُوِيَ عن الشَّعْبيِّ أنه قال: في الجَفْن الأعلى ثلثُ الدية، وفي الجَفْن الأسفلِ ثلثا الديةِ، وبه قال مالك[١].

العاشرة: قوله تعالى: ﴿وَٱلۡأَنفَ بِٱلۡأَنفِ﴾ جاء الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «وفي الأنف إذا أُوعِبَ جَدْعاً[٢] الدِّيةُ».

قال ابن المنذِر: وأجمع كلُّ من يُحفظ عنه من أهلِ العلم على القول به، والقِصاص من الأنف إذا كانت الجناية عمداً كالقِصاص من سائر الأعضاء على [ظاهر] كتاب اللهِ تعالى.

واختلفوا في كسر الأنفِ، فكان مالك يرى في العمد منه القَوَدَ، وفي الخطأ الاجتهادَ[٣].

ورَوَى ابن نافع أنه لا دِيَةَ في الأنف[٤] حتى يستأصِلَه من أصله. قال أبو إسحاق التونسيُّ[٥]: وهذا شاذٌّ، والمعروف الأوّلُ. وإذا فرّعنا على المعروف، ففي بعض المارِنِ من الدّية بحسابه من المارِن[٦]. قال ابن المنذِر[٧]: وما قُطع من الأنف فبحسابه، رُوي ذلك عن عمر بن عبد العزيز والشَّعْبيِّ، وبه قال الشافعيّ. قال أبو

(١) كذا حكى المصنف رحمه الله عن مالك، والذي في الموطأ ٢/ ٨٥٨ ، والإشراف ٢/ ١٥٤ - ١٥٥ والكلام منه بنحوه: قال مالك: في شَتر العين [أي: جفنها الأسفل] وحِجاج العين: ليس فيه إلا الاجتهادُ.

(٢) في النسخ: جذعاً، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر، والحديث أخرجه أحمد (٧٠٣٣)، وأبو داود (٤٥٦٤) من حديث عمر بن حزم، عن أبيه، عن جده، وسلفت قطعة منه في المسألة الخامسة.

(٣) الإشراف ٢/ ١٥٧ ، وما بين حاصرتين منه.

(٤) في (م): لا دية للأنف.

(٥) هو إبراهيم بن الحسن بن إسحاق، له شروح حسنة، وتعاليق متنافس فيها على كتاب ابن المواز والمدونة، توفي مبتدأ الفتنة بالقيروان سنة (٤٤٣). الديباج المذهب ١/ ٢٦٩ .

(٦) عقد الجواهر الثمينة ٢/ ٢٦٢ .

(٧) في الإشراف ٢/ ١٥٧ .

عمر[١]: واختلفوا في المارِن إذا قُطِع، ولم يستأصل الأنف، فذهب مالك والشافعيُّ وأبو حنيفة وأصحابهم إلى أنَّ في ذلك الدّيةَ كاملةً، ثم إنْ قُطِع منه شيءٌ بعد ذلك، ففيه حكومةٌ.

قال مالك: الذي فيه الدّيَةُ من الأنف أنْ يُقطعَ المارِن؛ وهو دونَ العظم.

قال ابن القاسم: وسواءٌ قُطِع المارِنُ من العظم، أو استؤصِل الأنفُ من العظم من تحت العينين إنما فيه الدّيةُ، كالحَشَفة؛ فيها الدّيَةُ، وفي استئصال الذكرِ الدّيَة.

الحادية عشرة: قال ابن القاسم: وإذا خُرِم[٢] الأنفُ، أو كُسِر، فبرِئ على عَثْم[٣]، ففيه الاجتهادُ، وليس فيه دِيَةٌ معلومةٌ. وإنْ برِئ على غير عَثْم، فلا شيءَ فيه.

قال: وليس الأنفُ إذا خُرِم فبرِئ على غير عَثْم كالمُوْضِحة[٤] تبرَأُ على غير عَثْمٍ، فيكونُ فيها ديتُها؛ لأنَّ تلك جاءت بها السُّنةُ، وليس في خَرْم الأنفِ أثرٌ.

قال: والأنفُ عظمٌ منفردٍ، ليس فيه مُوضِحَةٌ[٥]. واتفق مالك والشافعيّ [وأبو حنيفة] وأصحابُهم[٦] على أنْ لا جائفةَ فيه، ولا جائفةَ عندهم إلا فيما كان في الجوف.

والمارنُ: ما لَانَ من الأنف، وكذلك قال الخليل وغيره.

قال أبو عمر[٧]: وأظنُّ رَوْثَته مارِنه، وأرنبته طرفه؛ وقد قيل: الأرنبةُ والرَّوْثة والعَرْتَمة طَرَفُ الأنف. والذي عليه الفقهاءُ؛ مالك والشافعيُّ والكوفيون ومن تَبِعهم: في الشمِّ إذا نقص أو فُقِد حكومةٌ.

---

(١) في التمهيد ١٧/ ٣٦٢ .

(٢) في التمهيد ١٧/ ٣٦٢ ، والكلام منه: خُزِم، بالزاي، وكذا ما بعدها.

(٣) أي: جُبر على غير استواء. الصحاح (عثم).

(٤) أي: الشجة التي تصل إلى العظم. الصحاح (وضح).

(٥) التمهيد ١٧/ ٣٦٢ - ٣٦٣ .

(٦) في (م): أصحابهما.

(٧) في التمهيد ١٧/ ٣٦٤ - ٣٦٥ ، وما قبله، وبين حاصرتين منه.

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ﴾ قال علماؤنا رحمةُ الله عليهم في الذي يقطع أُذنَي رجل: عليه حكومةٌ، وإنما تكون عليه الدِّيةُ في السمع، ويقاسُ في نقصانه كما يقاس البصر[١].

وفي إبطاله من إحداهما نصفُ الدِّية، ولو لم يكنْ يَسمعُ إلا بها، بخلاف العينِ العوراءِ فيها الدِّيَةُ كاملة، على ما تقدم[٢].

وقال أشهب: إنْ كان السمع إذا سئِل عنه قيل: إنَّ أحدَ السمعين يسمع ما يسمع السمعان، فهو عندي كالبصر، وإذا شك في السمع جُرِّبَ بأنْ يُصاحَ به من مواضعَ عدّةٍ، [و] يقاسُ ذلك، فإنْ تساوت أو تقاربت[٣] أُعطيَ بقدر ما ذهب من سمعه، ويَحلفُ على ذلك.

قال أشهب: ويُحسبُ له ذلك على سَمْعِ وسطٍ من الرجال مثلِه، فإن اختبر فاختلَف قولُه، لم يكن له شيءٌ.

وقال عيسى بنُ دينار: إذا اختلف قولُه؛ عُقِل له الأقل مع يمينه[٤].

الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ﴾ قال ابن المنذر: وثبت عن رسول الله ﷺ أنَّه أقاد من سِنٍّ، وقال: «كتابُ اللهِ القصاصُ»[٥]. وجاء الحديث عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «في السِّنِّ خمسٌ من الإبل»[٦].

---

(١) في (د) و(ز) و(م): في البصر، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٢٦-٦٢٧، والكلام منه.

(٢) ص٩ من هذا الجزء.

(٣) في النسخ: تفاوتت، والمثبت من (م)، وهو الموافق لعقد الجواهر الثمينة، وما بين حاصرتين منه.

(٤) عقد الجواهر الثمينة ٣/ ٢٦٦.

(٥) الإشراف ٢/ ١٥٩، والحديث سلف ٣/ ٧٨.

(٦) قطعة من حديث عبد الله بن عمرو أخرجه أحمد (٧٠٣٣)، وأبو داود (٤٥٦٣)، والنسائي في المجتبى ٨/ ٥٥، والكبرى (٧٠١٦)، وسلفت قطعة أخرى منه في المسألة الخامسة، وأخرجه أيضاً النسائي في المجتبى ٨/ ٥٨، والكبرى (٧٠٢٩) من حديث عمرو بن حزم مطولاً، وأخرجه ابن ماجه (٢٦٥١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

قال ابن المنذر[١]: فبظاهر هذا الحديثِ نقول، لا فضلَ للثنايا منها على الأنياب والأضراسِ والرَّباعِيات[٢]؛ لدخولها كلِّها في ظاهر الحديث، وبه يقول الأكثرُ من أهل العلم.

وممن قال بظاهر الحديثِ ولم يفضِّلْ شيئاً منها على شيء: عُروةُ بن الزّبير وطاوس، والزُّهريُّ وقَتَادة، ومالك والثوريُّ، والشافعيّ وأحمد، وإسحاق والنعمان، وابن الحسن، ورُوِيَ ذلك عن عليّ بن أبي طالب وابن عباس ومعاوية[٣].

وفيه قولٌ ثان رويناه عن عمر بن الخطاب[٤]: أنه قضى فيما أقبل من الفم بخمسِ فرائضَ خمسِ فرائضَ، وذلك خمسون ديناراً؛ قيمةُ كلِّ فريضةٍ عشرةُ دنانير. وفي الأضراس ببعير بعير.

وكان عطاء يقول: في السنِّ[٥] والرَّبَاعِيتَن والنَّابين خمسٌ خمسٌ، وفيما بقي بعيرانِ بعيران، أعلى الفم وأسفلُه سواءٌ، والأضراسُ سواء.

قال أبو عمر: أما ما رواه مالك في موطئه[٦] عن يحيى بنِ سعيد، عن سعيد بن المسيّب: أنَّ عمرَ قضى في الأضراس ببعير بعيرٍ [وأنَّ معاويةَ قضى فيها بخمسة أبعرة خمسةِ أبعرة، وأن سعيد بن المسيِّب قال: لو كنتُ أنا لجعلتُ في الأضراس بعيرَيْنِ بعيرَيْن = فتلك الدية سواء،] فإنَّ المعنى في ذلك: أنَّ الأضراسَ عشرون ضِرساً، والأسنانَ اثنا عشر سِنًّا: أربعُ ثنايا، وأربعُ رَباعِيات، وأربعُ أنياب؛ فعلى قول عمرَ تصيرُ الدّيةُ ثمانين بعيراً؛ في الأسنان: خمسة خمسة، وفي الأضراس: بعير بعير.

(١) في الإشراف ٢/ ١٥٩ .

(٢) جمع رَباعية، كثمانية، وهي السنُّ التي بين الثنيَّة والنابِ. القاموس (ربع).

(٣) الإشراف ٢/ ١٥٩ ، وليس فيه ذكر عليٍّ ﷺ، وأخرج قوله وقول ابن عباس ومعاوية عبد الرزاق في مصنفه (١٧٤٩٢) (١٧٤٩٥) (١٧٥٠٣).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٧٥٠٧).

(٥) في الإشراف: في الثنيتين...

(٦) ٢/ ٨٦١ .

وعلى قول معاويةَ في الأضراس والأسنان: خمسةُ أبعِرة خمسة أبعِرة، تصير الدِّيةُ ستين ومئةَ بعير. وعلى قول سعيد بن المسيب: بعيرين بعيرين في الأضراس؛ وهي عشرون ضرساً، يجب لها أربعون. وفي الأسنان خمسة أبعِرة خمسة أبعرة، فذلك ستون، وهي تتمةُ المئة بعير، وهي الدِّيَة كاملةً من الإبل. والاختلاف بينهم إنما هو في الأضراس لا في الأسنان[1].

قال أبو عمر: واختلافُ العلماءِ من الصحابة والتابعين في دِيات الأسنانِ وتفضيلِ بعضِها على بعض كثيرٌ جداً، والحجة قائمةٌ لما ذهب إليه الفقهاء؛ مالك [والشافعي] وأبو حنيفةَ والثوريُّ؛ بظاهر قول رسولِ الله ﷺ: «وفي السنّ خمسٌ من الإبل». والضّرس سِنّ من الأسنان[2].

روى ابن عباسٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الأصابعُ سواءٌ، والأسنانُ سواء، الثَّنِيةُ والضّرسُ سواء، هذه وهذه سواءٌ»، وهذا نصٌّ أخرجه أبو داود[3].

وروى أبو داود أيضاً عن ابن عباس قال: جَعَل رسول الله ﷺ أصابعَ اليدين والرِّجلين سواءً[4].

قال أبو عمر: على هذه الآثارِ جماعةُ فقهاءِ الأمصارِ وجمهورُ أهلِ العلمِ؛ أنَّ الأصابعَ في الدّية كلّها سواء، وأنَّ الأسنانَ في الدّية كلّها سواءٌ، الثنايا والأضراس والأنياب، لا يُفضَّل شيءٌ منها على شيء، على ما في كتاب عمرو بن حزم[5].

ذكر الثوريُّ عن أزهر بن محارب قال: اختَصم إلى شُرَيح رجلان؛ ضَرب

(١) التمهيد ١٧/ ٣٧٣ - ٣٧٤ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) التمهيد ١٧/ ٣٧٤ ، وما بين حاصرتين منه، والحديث سلف قريباً.

(٣) برقم (٤٥٥٩)، وأخرجه أيضاً أحمد (٢٦٢٤)، وابن ماجه (٢٦٥٠).

(٤) سنن أبي داود (٤٥٦١)، وأخرجه أيضاً الترمذي (١٣٩١)، وفي الباب عن أبي موسى الأشعري عند أحمد (١٩٥٥٠)، وأبي داود (٤٥٥٦)، والنسائي في المجتبى ٨/ ٥٦ ، والكبرى (٧٠١٩)، وابن ماجه (٢٦٥٤).

(٥) التمهيد ١٧/ ٣٧٩ - ٣٨٠ ، والحديث سلف أول المسألة.

أحدهما ثَنِيّةَ الآخر، وأصاب الآخرُ ضِرسَه، فقال شريح: الثَّنيةُ وجمالُها؛ والضرسُ ومنفعتُه؛ سِنٌّ بسنٍّ. قُوما.

قال أبو عمر[1]: على هذا العملُ اليومَ في جميع الأمصار. والله أعلم.

الرابعة عشرة: فإنْ ضرب سِنَّه فاسودَّت؛ ففيها دِيتُها كاملةً عندَ مالكٍ والليثِ بن سعد، وبه قال أبو حنيفةَ، ورُوي عن زيد بن ثابت، وهو قولُ سعيد بن المسيّب والزهريّ والحسن وابن سِيرين وشُرَيْح.

ورُوي عن عمرَ بنِ الخطاب ﷺ أنَّ فيها ثلثَ دِيَتِها، وبه قال أحمد وإسحاق.

وقال الشافعي وأبو ثور: فيها حكومةٌ[2].

قال ابن العربيّ: وهذا عندي خلافٌ يَؤول إلى وِفاق؛ فإنه إنْ كان سوادُها أذهبَ منفعتَها، وإنما بقيتْ صورتُها كاليد الشَّلَّاء والعين العمياء، فلا خلافَ في وجوب الدّيَة، ثم إنْ كان بقي من منفعتها شيءٌ أو جميعُها، لم يجب إلا بمقدار ما نقص من المنفعة حكومة، وما رُوِي عن عمرَ ﷺ: فيها ثلثُ دِيتها، لم يصحَّ عنه سنداً ولا فِقهاً[3].

الخامسة عشرة: واختلفوا في سنّ الصبيّ يُقلَع قبلَ أنْ يُثْغَر[4]، فكان مالك والشافعيُّ وأصحابُ الرأي يقولون: إذا قُلِعت سِنُّ الصبيّ فنبتت، فلا شيءَ على القالع، إلا أنَّ مالكاً والشافعيَّ قالا: إذا نبتت ناقصةَ الطول عن التي تُقاربها[5]، أخذ له من أَرْشها بقدْر نقصِها. وقالت طائفة: فيها حكومةٌ، ورُوي ذلك عن الشعبيّ، وبه قال النعمان.

---

(١) في التمهيد ١٧/ ٣٨١ ، وما قبله منه، وأثر شريح أخرجه عبد الرزاق (١٧٥٠٨) من طريق الثوري به.

(٢) ينظر الإشراف ٢/ ١٦٠ ، وأثر عمر أخرجه عبد الرزاق (١٧٥٢١).

(٣) أحكام القرآن ٢/ ٦٢٥ - ٦٢٦ .

(٤) يقال للصبيّ إذا سقطت رواضعه: ثُغر. الصحاح (ثغر).

(٥) في النسخ: تقارنها، والمثبت من (م).

قال ابن المنذِر[١]: يُسْتأْنى بها إلى الوقت الذي يقولُ أهلُ المعرفة: إنها لا تنبت. فإذا كان ذلك، كان فيها قدْرها تاماً على ظاهر الحديث، وإنْ نبتت رُدَّ الأرش. وأكثرُ من يُحفَظ عنه من أهل العلمِ يقولون: يُسْتأنى بها سنةً، رُوِيَ ذلك عن عليٍّ وزيدٍ، وعمرَ بن عبد العزيز وشُرَيح، والنَّخَعيِّ وقَتَادَة، ومالكٍ وأصحابِ الرأي. ولم يَجعل الشافعيّ لهذا مدةً معلومة.

السادسة عشرة: إذا قُلِع سنّ الكبير فأخذ دِيَتَها، ثم نبتت، فقال مالك: لا يردُّ ما أخذ. وقال الكوفيون: يردُّ إذا نبتت. وللشافعي قولان: يردُّ ولا يردُّ؛ لأنَّ هذا نباتٌ لم تجرِ به عادةٌ، ولا يثبتُ الحكمُ بالنادر. هذا قولُ علمائنا؛ تمسك الكوفيون بأنَّ عِوَضَها قد نبت فيردُّ؛ أصلُه سِنُّ الصغير[٢].

قال الشافعي: ولو جنى عليها جانٍ آخرُ وقد نبتت صحيحةً، كان فيها أرشُها تامّاً. قال ابن المنذر: هذا أصحُّ القولين؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما قالعُ سِنّ، وقد جعل النبيُّ ﷺ في السِنّ خمساً من الإبل[٣].

السابعة عشرة: فلو قلع رجل سِنَّ رجلٍ؛ فردَّها صاحبُها فالتحمت، فلا شيءَ فيها عندنا. وقال الشافعي: ليس له أنْ يردَّها من قِبل أنها نجسةٌ. وقال[٤] ابن المسيّب وعطاء: ولو ردَّها أعاد كلَّ صلاة صلاها؛ لأنَّها مَيْتةٌ، وكذلك لو قُطعت أذنُه، فردّها بحرارة الدمِ، فالتزقت، مثله. وقال عطاء: يُجبره السلطان على قلعها؛ لأنها مَيْتةٌ ألصقَها.

قال ابن العربيّ: وهذا غلطٌ، وقد جَهِلَ من خَفِيَ عليه أنَّ ردَّها وعَوْدَها بصورتها

---

(١) في الإشراف ٢/ ١٦٠ - ١٦١ ، وما قبله منه.

(٢) ينظر الإشراف ٢/ ١٦١ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٢٦ .

(٣) الإشراف ٢/ ١٦١ ، وقول الشافعي فيه، وسلف الحديث في المسألة الثالثة عشرة.

(٤) في (د) و(ز) و(م): وقاله، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لأحكام القرآن لابن العربي، والكلام منه، وقول الشافعي في الإشراف ٢/ ١٦٢ .

مُوجبٌ عَوْدَها لحكمها[١]، لأنَّ النجاسةَ كانت فيها للانفصال، وقد عادت متصلةً، وأحكامُ الشَّريعة ليست صفاتٍ للأعيان، وإنما هي أحكامٌ تعود إلى قول اللهِ سبحانه فيها وإخبارِه عنها.

قلت: ما حكاه ابن العربيّ عن عطاء خلاف ما حكاه ابن المنذر عنه؛ قال ابن المنذر: واختلفوا في السنّ تُقلعُ قَوَداً، ثمَّ تردُّ مكانها فتثبت[٢]، فقال عطاء الخراسانيُّ وعطاء بنُ أبي رَبَاح[٣]: لا بأسَ بذلك. وقال الثوريّ وأحمد وإسحاق: تقلع؛ لأنَّ القصاص للشَّيْن. وقال الشافعي: ليس له أنْ يَرُدَّها من قِبل أنَّها نجسةٌ، ويُجبرُه السلطان على القلع[٤].

الثامنة عشرة: فلو كانت له سنٌّ زائدةٌ فقُلعت، ففيها حكومةٌ، وبه قال فقهاءُ الأمصار. وقال زيد بنُ ثابت: فيها ثلثُ الدِّيَة[٥].

قال ابن العربيّ: وليس في التقدير دليلٌ، فالحكومة أعدلُ.

قال ابن المنذر: ولا يصحُّ ما رُويَ عن زيد، وقد رويَ عن عليٍّ أنه قال في السنِّ إذا كُسِر بعضُها: أعطي صاحبُها بحساب ما نَقص منه. وهذا قولُ مالكٍ والشافعيِّ وغيرِهما[٦].

قلت: وهنا انتهى ما نصَّ الله عزَّ وجلَّ عليه من الأعضاء، ولم يذكر الشَّفتين واللّسان، وهي:

التاسعة عشرة: فقال الجمهور: وفي الشفتين الدِّيَةُ، وفي كلِّ واحدةٍ منهما نصفُ

---

(١) في النسخ: لا يوجب عَوْدَها بحكمها، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٢٦ .

(٢) في (د) و(ز) و(م): فتنبت، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للإشراف ٢/ ١٦١ .

(٣) أخرج قولهما عبد الرزاق (١٧٥٤١) (١٧٥٤٤).

(٤) الإشراف ٢/ ١٦١ - ١٦٢ .

(٥) كذا في النسخ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٢٦ ، والكلام منه، ويعني بذلك ثلثَ دية السّنّ، وهو في مصنف عبد الرزاق (١٧٥٣٠)، والإشراف ٢/ ١٦٢ ، بلفظ: في السن الزائدة ثلث السن.

(٦) الإشراف ٢/ ١٦٢ ، وأثر علي أخرجه البيهقي ٨/ ٩١ .

الدِّيَة، لا فضلَ للعليا منهما على السفلى.

وروي عن زيد بن ثابت وسعيد بن المسيّب والزُّهْريّ: في الشَّفة العليا ثلثُ الدِّيَة، وفي الشَّفة[١] السفلى ثلثا الدِّيَة.

وقال ابن المنذر: وبالقول الأولِ أقول؛ للحديث المرفوعِ عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «وفي الشَّفتين الدِّيَة»، ولأنَّ في اليدين الدِّيَة، ومنافعهما مختلِفةٌ. وما قُطع من الشّفتين، فبحساب ذلك[٢].

وأما اللّسان فجاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «في اللّسان الدية»؛ وأجمع أهل العلم من أهل المدينةِ وأهلِ الكُوفة وأصحابِ الحديث وأهلِ الرأي على القول به. قاله ابن المنذر[٣].

الموفية عشرين: واختلفوا في الرجل يَجني على لسان الرجلِ، فيَقطعُ من اللسان شيئاً، ويذهبُ من الكلام بعضُه، فقال أكثرُ أهلِ العلم: يُنظر إلى مقدارِ ما ذهبَ من الكلام من ثمانية وعشرينَ حرفاً، فيكونُ عليه من الدِّيَة بقدر ما ذَهب من كلامه، وإنْ ذهب الكلامُ كلُّه، ففيه الدِّيَةُ. هذا قولُ مالكٍ والشافعيِّ وأحمدَ وإسحاقَ وأصحابِ الرأي. وقال مالك: ليس في اللسان قَوَدٌ؛ لعدم الإحاطةِ باستيفاء القَوَدِ، فإنْ أمكن فالقَوَدُ هو الأصل[٤].

الحادية والعشرون: واختلفوا في لسان الأخرسِ يُقطع، فقال الشَّعبيُّ ومالك وأهلُ المدينة والثوريُّ وأهلُ العراق والشافعيُّ وأبو ثور والنعمانُ وصاحباه: فيه حكومةٌ.

قال ابن المنذر[٥]: وفيه قولان شاذّان: أحدهما: قولُ النَّخعيّ: أنَّ فيه الدِّيَةَ.

---

(١) لفظة: الشفة، من (م)، والإشراف ٢/ ١٥٨ .

(٢) الإشراف ٢/ ١٥٨ - ١٥٩ ، وقوله: «وفي الشفتين الدية» قطعة من حديث عمرو بن حزم أخرجه النسائي في المجتبى ٨/ ٥٨ ، وفي الكبرى (٧٠٢٩)، وسلف بعضه في المسألة الخامسة، والمسألة الثالثة عشرة.

(٣) في الإشراف ٢/ ١٦٣ ، وقوله: «في اللسان الدية» قطعة من حديث عمرو بن حزم المذكور.

(٤) الإشراف ٢/ ١٦٣ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٢٧ .

(٥) في الإشراف ٢/ ١٦٣ - ١٦٤ ، وما قبله منه.

والآخرُ: قولُ قتادة: أنَّ فيه ثلثَ الدِّيَة.

قال ابن المنذر: القول الأوّلُ أصحُّ؛ لأنه الأقلُّ مما قيل.

قال ابن العربيّ[١]: نصَّ الله سبحانه على أُمَّهات الأعضاءِ، وتركَ باقيَها للقياس عليها، فكلُّ عضوٍ فيه القصاصُ إذا أمكن ولم يُخشَ عليه الموتُ، وكذلك كلُّ عضوٍ بطلت منفعتُه وبقيت صورتُه، فلا قَوَدَ فيه، وفيه الدِّيةُ؛ لعدم إمكانِ القَوَدِ فيه.

الثانية والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌۚ﴾؛ أي: مقاصَّةٌ، وقد تقدّم في «البقرة»[٢].

ولا قصاصَ في كلِّ مَخُوفٍ، ولا فيما لا يُوصَل إلى القصاص فيه إلّا بأنْ يُخطئَ الضارب أو يزيدَ أو ينقصَ. ويقادُ من جراح العمدِ إذا كان مما يمكنُ القَوَدُ منه. وهذا كلُّه في العمد[٣]، فأما الخطأ؛ فالدِّيَةُ، وإذا كانت الديةُ في قتل الخطأ؛ فكذلك في الجراح.

وفي صحيح مسلم عن أنس أنَّ أختَ الرُّبَيِّع أمّ حارثة[٤] جَرحت إنساناً، فاختصموا إلى النبيِّ ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «القِصاصَ القِصاصَ». فقالت أم الرَّبيع[٥]: يا رسول الله، أيُقتَصُّ من فلانة؟! والله لا يُقتصُّ منها. فقال النبيُّ ﷺ:

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٦٢٧.

(٢) ٣/ ٦٣ وما بعدها.

(٣) ينظر الإشراف ٢/ ١٨٠، وعقد الجواهر الثمينة ٣/ ٢٤٠.

(٤) الرُّبَيِّعُ بنت النَّضْر، أختُ أنس بن النَّضْر، وعمة أنس بن مالك، رضي الله عنهم، وهي والدة حارثة بن سُراقة الذي استُشهد يومَ بدر، فجاءت إلى رسول الله ﷺ وقالت له: أخبرني عن حارثة، فإن يكن في الجنة صبرت... الحديث. ينظر الإصابة ١٢/ ٢٥٢.

(٥) قيَّد النوويُّ في شرح صحيح مسلم ١١/ ١٦٣ أمّ الرَّبيع في هذه الرواية: بفتح الراء وكسر الباء وتخفيف الياء، وقيَّد الرُّبيع (أخت الجارحة): بضمّ الراء وفتح الباء وتشديد الياء. وقد وقع في حديث البخاري (٢٨٠٩) أن أمَّ الرُّبيع (بالتخفيف، كما قيدها الحافظ ابن حجر في الفتح ٧/ ٣٠٥) بنت البراء، وهي أمُّ حارثة بن سراقة، أتت النبيَّ ﷺ... الحديث.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٦/ ٢٦: قوله (يعني قول البخاري): أمّ الرُّبيع بنت البراء، وهمٌ، نبَّه عليه غيرُ واحد، من آخرهم الدمياطي، وقال: إنما هي الرُّبَيِّع بنت النَّضْر، عمة أنس. وينظر الإصابة ١٣/ ٢٠٦ (ترجمة أم الربيع بنت البراء).

«سبحانَ اللهِ يا أمَّ الرَّبيع؛ القِصاصُ كتابُ الله» قالت: لا، واللهِ لا يُقتَصُّ منها أبداً. قال: فما زالت حتى قَبِلُوا الدِّيَةَ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ من عباد الله مَنْ لو أقسم على الله لأَبَرَّه»(١).

قلت: المجروحُ في هذا الحديث جاريةٌ، والجرحُ كسرُ ثَنِيّتها، أخرجه النسائيّ عن أنس أيضاً: أن عمَّته كَسرت ثَنِيّةَ جاريةٍ، فَقضَى نبيُّ الله ﷺ بالقِصاص، فقال أخوها أنسُ بن النَّضر: أتُكسَر ثَنِيَّةُ فلانة؟ لا والذي بعثك بالحقِّ لا تُكسَرُ ثَنِيَّتُها. قال: وكانوا قبلَ ذلك سألوا أهلَها العفوَ والأرشَ، فلما حَلَف أخوها ـ وهو عمُّ أنسٍ، وهو الشَّهيدُ يومَ أُحد ـ رَضِيَ القوم بالعفو، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ مِن عباد اللهِ مَن لو أقسم على الله لأبَرَّه»(٢). خرَّجه أبو داود أيضاً(٣)، وقال: سمعت أحمد بنَ حنبل قيل له: كيف يُقتصُّ من السِّنِّ؟ قال: تُبْرَدُ.

قلت: ولا تعارضَ بين الحديثَين، فإنه يَحتملُ أنْ يكونَ كلُّ واحدٍ منهما حلف، فَبَرَّ اللهُ قسَمَهما. وفي هذا ما يدلُّ على كرامات الأولياء على ما يأتي بيانه في قصة الخَضِر إنْ شاء الله تعالى(٤).

الثالثة والعشرون: أجمع العلماء على أنَّ قوله تعالى: ﴿وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ﴾ أنه في العمد، فمن أصاب سِنَّ أحدٍ عمداً، ففيه القِصاصُ على حديث أنس.

واختلفوا في سائرِ عظامِ الجسدِ إذا كُسرتْ عمداً، فقال مالك(٥): عظامُ الجسد

---

(١) صحيح مسلم (١٦٧٥)، وأخرجه أيضاً أحمد (١٤٠٢٨)، وذكره البخاري معلقاً مختصراً قبل الحديث (٦٨٨٦)، وسلف ٣/ ٧٨، وانظر ما بعده.

(٢) المجتبى ٨/ ٢٧ - ٢٨، والكبرى (٦٩٣٢)، وأخرجه أيضاً البخاري (٤٥٠٠) و(٤٦١١). وفيه أن الرُّبيِّع (وهي عمة أنس ﷺ) كسرت ثَنِيَّة جارية... يعني ليس فيه لفظة «أخت» كما ورد في حديث مسلم السالف، الذي فيه: أن أخت الرُّبَيِّع... فذكر النووي في شرح صحيح مسلم ١١/ ١٦٣ أنهما قصتان، وبذلك جزم ابن حزم فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر في الفتح ١٢/ ٢١٥. وينظر إكمال المعلم ٥/ ٤٧٤ - ٤٧٥، والمفهم ٥/ ٣٦.

(٣) برقم (٤٥٩٥).

(٤) عند تفسير الآية (٦٥) من سورة الكهف.

(٥) في المدونة ٦/ ٣١٢.

كلُّها فيها القَوَدُ إلا ما كان مَخُوفاً(١) مثلَ الفخذِ، والصُّلب، والمأمُومةِ، والمُنَقِّلةِ، والهاشِمةِ، ففي ذلك الدِّيَةُ.

وقال الكوفيون: لا قصاصَ في عظمٍ يُكسَر ما خلا السنَّ؛ لقوله تعالى: ﴿وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ﴾، وهو قولُ الليثِ والشافعيِّ(٢). قال الشافعيُّ(٣): لا يكون كَسْرٌ ككسرٍ أبداً، فهو ممنوعٌ.

قال الطَّحاويُّ(٤): اتفقوا على أنه لا قصاصَ في عظم الرأسِ؛ فكذلك سائرُ العِظام. والحجةُ لمالك حديثُ أنسٍ في السنّ، وهي عظمٌ؛ فكذلك سائرُ العِظام إلا عظماً أجمعوا على أنه لا قصاصَ فيه؛ لخوف ذهابِ النفسِ منه.

قال ابن المنذر: ومن قال: لا قصاصَ في عظم فهو مخالفٌ للحديث، والخروج إلى النظر غيرُ جائزٍ مع وجودِ الخبر(٥).

قلت: ويدلُّ على هذا أيضاً قولُه تعالى: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤] وقوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ [النحل: ١٢٦]، وما أجمعوا عليه فغيرُ داخلٍ في الآي(٦)، وبالله التوفيق.

الرابعة والعشرون: قال أبو عبيد(٧) في حديثِ النبيِّ ﷺ في المُوضِحَة(٨)، وما

---

(١) في (ظ): مجوفاً.

(٢) ينظر أحكام القرآن للجصاص ٢/ ٤٤١، ومختصر اختلاف العلماء للجصاص ٥/ ١١٢ - ١١٣، والمفهم ٥/ ٣٧.

(٣) في الأم ٧/ ٣٠٣.

(٤) في مختصر اختلاف العلماء للجصاص ٥/ ١١٣، وينظر مختصر الطحاوي ص٢٣٧.

(٥) ينظر الإشراف ٢/ ١٧٩.

(٦) ينظر المفهم ٥/ ٣٧.

(٧) في غريب الحديث ٣/ ٧٤ - ٧٦.

(٨) هو قوله ﷺ: «وفي الموضحة خمس من الإبل»، أخرجه النسائي في المجتبى ٨/ ٥٧ - ٥٨، والكبرى (٧٠١٦) من حديث عمرو بن حزم مطولاً، وسلفت قطع منه ص٩، ١٢، ١٤ من هذا الجزء وأخرجه أيضاً الترمذي (١٣٩٠)، والنسائي في المجتبى ٨/ ٥٧، وابن ماجه (٢٦٥٥) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

جاء عن غيره في الشِّجَاج: قال الأصمعيّ وغيره - دخل كلامُ بعضِهم في بعض -: أوَّلُ الشِّجَاجِ: الحَارِصةُ، وهي التي تَحْرِصُ الجلدَ - يعني التي تَشقُّه قليلاً - ومنه قيل: حَرَص القصّارُ الثوبَ إذا شقَّه، وقد يقال لها: الحَرْصَةُ أيضاً.

ثم الباضِعةُ، وهي التي تَشُقُّ اللحم؛ تَبْضَعُه بعدَ الجِلد.

ثم المتلاحِمةُ، وهي التي أخذت في الجلد[١]، ولم تبلغ السِّمْحاقَ. والسِّمْحاق: جلدةٌ أو قشرةٌ رقيقةٌ بين اللَّحمِ والعظم. وقال الواقِديّ: هي عندنا المِلْطَى. وقال غيره: هي المِلْطَاةُ، قال[٢]: وهي التي جاء فيها الحديث: «يُقضَى في المِلْطَاة بِدمها»[٣].

ثم المُوضِحة، وهي التي تَكشِطُ عنها ذلك القِشر، أو تشقُّ حتى يبدوَ وَضَحُ[٤] العظمِ، فتلك المُوضِحةُ.

قال أبو عبيد: وليس في شيء من الشِّجَاج قِصاصٌ إلا في المُوضِحة خاصةً؛ لأنه ليس منها شيءٌ له حدٌّ [معلوم] ينتهي إليه سواها، وأما غيرُها من الشِّجَاج ففيها دِيَتُها.

ثم الهاشِمة، وهي التي تَهشِم العظمَ[٥].

ثم المُنَقِّلةُ - بكسر القاف حكاه الجوهريُّ - وهي التي تَنقُلُ العظمَ، أي: تكسِره حتى يخرجَ منها فَرَاشُ العظامِ[٦] مع الدواء[٧]. ثم الآمَّةُ، ويقالُ لها: المأمومةُ،

---

(١) في غريب الحديث: في اللحم.

(٢) يعني أبا عُبيد كما في غريب الحديث ٣/ ٧٦ .

(٣) أورده أبو عبيد في الغريب ٤/ ٧٦ ، والزمخشري في الفائق ٣/ ٣٨٨ ، وابن الأثير في النهاية (ملط). قال في اللسان (ملط): ومعناه أنه حين يُشَجُّ صاحبها يؤخذ مقدارها تلك الساعةَ، ثم يقضى فيها بالقصاص أو الأرش، ولا يُنظر ما يحدث فيها بعد ذلك من زيادة أو نقصان.

(٤) في النسخ: واضح، والمثبت من (م)، وهو الموافق لغريب الحديث، وقوله: وضح العظم: بياضه، ينظر القاموس (وضح).

(٥) غريب الحديث ٤/ ٧٦ ، وما بين حاصرتين منه.

(٦) قوله: فَراش العظام؛ هي قشرة تكون على العظم دون اللحم. اللسان (فرش).

(٧) الصحاح (نقل)، وينظر النوادر والزيادات ١٣/ ٣٩٨ .

وهي: التي تَبلغُ أمَّ الرأسِ، يعني الدّماغَ.

قال أبو عبيد: ويقال في قوله: «ويُقضَى في المِلْطَاة[١] بدمها»: إنه إذا شَجَّ الشَّاجُّ، حُكِم عليه للمشجوج بمبلغ الشَّجَّةِ ساعةَ شَجَّ، ولا يُستَأنى بها. قال: وسائر الشِّجَاج يُستَأنى[٢] بها حتى ينظرَ إلى ما يصيرُ أمرُها، ثم يُحكمُ فيها حينئذٍ.

قال أبو عبيد: والأمر عندنا في الشّجاج كلِّها والجِراحاتِ كلِّها أنه يُستَأنى بها؛ حدثنا هُشَيْم، عن حُصَيْن قال: قال عمر بنُ عبد العزيز: ما دون المُوضِحة خُدُوش فيها[٣] صُلْحٌ. وقال الحسن البصريّ: ليس فيما دون المُوضِحة قصاصٌ. وقال مالك: القِصاصُ فيما دون المُوضِحة؛ المِلْطَى والدامِية والباضِعة وما أشبهَ ذلك، وكذلك قال الكوفيون وزادوا السِّمْحاقَ، حكاه ابن المنذر[٤].

وقال أبو عبيد: الدّامِيةُ التي تَدْمَى[٥] من غير أنْ يَسيلَ منها دمٌ. والدّامِعة[٦]: أنْ يَسيلَ منها دمٌ. وليس فيما دون المُوضِحةِ قصاصٌ. وقال الجوهريُّ[٧]: والدّاميةُ: الشَّجَّةُ التي تَدْمَى ولا تَسيل.

وقال علماؤنا: الدّاميةُ هي التي تُسيلُ الدَّمَ، ولا قصاصَ فيما بعدَ المُوضِحةِ، من الهاشِمة للعظم، والمُنَقِّلةِ على خلافٍ فيها خاصَّةً، والآمّة، وهي[٨] البالغةُ إلى أمّ

(١) في (ظ): المِلْطا.

(٢) في (م): الشجاج عندنا يُستأنى.

(٣) في (م): وفيها.

(٤) في الإشراف ٢/ ١٤٥ - ١٤٦ .

(٥) في النسخ: تدمل، والمثبت من (م)، وهو الموافق لغريب الحديث ٤/ ٧٧ .

(٦) في النسخ، ومثله في غريب الحديث ٤/ ٧٧ : الدامغة، وهو خطأ، والمثبت من (م)، وهو الموافق لتهذيب اللغة ٢/ ٢٥٧ .

(٧) في الصحاح (دما).

(٨) في النسخ: هي، والمثبت من عقد الجواهر الثمينة ٣/ ٢٤٠ ، والكلام منه.

الرأسِ، والدّامِغة الخارقة لخريطة[١] الدِّماغِ. وفي هاشِمة الجسدِ القصاصُ، إلا ما هو مَخُوفٌ[٢] كالفخذ وشبهِه. وأما هاشمةُ الرأسِ؛ فقال ابن القاسم: لا قَوَدَ فيها؛ لأنها لابد تَعودُ مُنَقِّلةً. وقال أشهب: فيها القِصاصُ إلا أنْ تنتقلَ[٣]، فتصيرَ مُنَقِّلةً لا قَوَدَ فيها.

وأما الأطرافُ؛ فيجب القِصاصُ في جميع المفاصلِ إلا المخوفَ منها، وفي معنى المفاصلِ أبعاضُ المارِنِ والأذنين والذكر والأجفان والشّفتين [والشَّفْرين]؛ لأنها تَقبل التقديرَ. وفي اللسان روايتان.

والقِصاصُ في كسر العظام، إلا ما كان مُتْلِفاً، كعظام الصَّدرِ والعُنُقِ والصُّلْب والفخِذ وشبهه. وفي كسر عظامِ العضُدِ القِصاصُ[٤].

وقضى أبو بكر بن محمد بنِ عمرو بن حزم في رجل كَسر فخذَ رجلٍ أنْ يُكسَر فخذُه[٥]، وفعل ذلك عبدُ العزيز بنُ عبد الله بنِ خالد بن أسيد[٦] بمكةَ.

ورُويَ عن عمرَ بنِ عبد العزيز أنه فعله، وهذا مذهبُ مالكٍ على ما ذكرنا، وقال: إنه الأمرُ المجتمع عليه عندَهم، والمعمولُ به في بلادنا في الرجل يضربُ الرجلَ، فيتَّقيه بيده، فيكسرُها، يقادُ منه[٧].

---

(١) في عقد الجواهر الثمينة: والدامغة البالغة إلى خريطة.

(٢) في (ظ): مجوف (في الموضعين).

(٣) في (م): تنقل.

(٤) عقد الجواهر الثمينة ٣/ ٢٤٠، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٥) أخرجه مالك في الموطأ ٢/ ٨٧٥، وأبو بكر بن محمد هو أمير المدينة وقاضيها، كان أعلم أهل زمانه بالقضاء، مات سنة (١٢٠هـ). السير ٥/ ٣١٣.

(٦) هو أمير مكة، استعمله عليها عبد الملك بن مروان، مات سنة (٩٨هـ). تهذيب التهذيب ٢/ ٥٨٧.

(٧) الإشراف ٢/ ١٨٠، وينظر الموطأ ٢/ ٨٧٥.

الخامسة والعشرون: قال العلماء: الشِّجَاجُ في الرأس، والجِراحُ في البدن. وأجمع أهلُ العلم على أنَّ فيما دون المُوضِحة أرْشٌ[١] فيما ذكر ابن المنذر[٢]، واختلفوا في ذلك الأرش.

وما دون المُوضِحة شِجاجٌ خمسٌ: الدَّامِيَةُ، والدّامِعةُ، والباضِعةُ، والمتلاحِمةُ، والسِّمْحاقُ؛ فقال مالك والشافعيُّ وأحمد وإسحاق وأصحابُ الرأي: في الدّامِية حكومةٌ، وفي الباضِعة حكومةٌ، وفي المتلاحِمة حكومةٌ.

وذكر عبد الرزاق، عن زيد بن ثابت قال: في الدّامِية بعِيرٌ، وفي الباضِعة بعِيران، وفي المتلاحمة ثلاثةُ أبعِرة من الإبل، وفي السِّمْحَاق أربعٌ، وفي المُوضِحة خمسٌ، وفي الهاشِمة عشرٌ، وفي المُنَقِّلة خمسَ عشرة، وفي المأمومة ثلثُ الدّيةِ، وفي الرجل يُضرَبُ حتى يذهبَ عقلُه: الدّيةُ كاملةً، أو يُضْربُ حتى يَغُنَّ ولا يُفْهِم: الدّيةُ كاملةً، أو حتى يَبَحَّ ولا يُفْهِم: الدّيةُ كاملةً، وفي جَفْن العين ربعُ الدّية. وفي حَلَمة الثدي ربعُ الدّية[٣].

قال ابن المنذر: ورُوِيَ عن عليّ في السِّمْحاق مثلُ قولِ زيدٍ. ورُوي عن عمر وعثمانَ أنهما قالا: فيها نصفُ المُوضِحة. وقال الحسن البصريُّ وعمر بنُ عبدِ العزيز والنَّخَعيّ: فيها حكومةٌ؛ وكذلك قال مالك والشافعيّ وأحمد[٤].

ولا يختلف العلماء أنَّ المُوضِحَة فيها خمسٌ من الإبل؛ على ما في حديث عمرو ابن حزم، وفيه: «وفي المُوضِحة خمس»[٥].

وأجمع أهل العلم على أنَّ المُوضِحةَ تكون في الرأس والوجهِ. واختلفوا في

(١) كذا في النسخ، وفي الإشراف ٢/ ١٤٢ : أرشاً.

(٢) في الإشراف ٢/ ١٤٢ ، وما بعده منه.

(٣) مصنف عبد الرزاق (١٧٣٢١)، وقوله: يغُنُّ؛ أي: يتكلم من قبل خياشيمه ينظر الصحاح (غنن).

(٤) الإشراف ٢/ ١٤٥ .

(٥) سلف أول المسألة الرابعة والعشرين.

تفضيل مُوضِحة الوجهِ على مُوضِحة الرأسِ، فرُوِيَ عن أبي بكر وعمر: هما[١] سواء. وقال بقولهما جماعة من التابعين، وبه يقول الشافعيُّ وإسحاق.

ورُوِيَ عن سعيد بن المسيّب: تُضَعَّفُ[٢] مُوضِحةُ الوجهِ على مُوضِحة الرأس.

وقال أحمد: مُوضِحةُ الوجه أَحْرَى أنْ يزادَ فيها. وقال مالك: المأمومةُ والمنقِّلة والمُوضِحة لا تكونُ إلا في الرأس والوجه، ولا تكونُ المأمومةُ إلا في الرأس خاصَّةً إذا وصل إلى الدّماغ؛ قال: والمُوضِحة ما تكون في جُمْجُمة الرأس، وما دونها فهو من العنق ليس فيه مُوضِحةٌ. قال مالكٌ: والأنف ليس من الرأس، وليس فيه[٣] مُوضحةٌ، وكذلك اللَّحْيُ الأسفلُ ليس فيه مُوضِحةٌ.

وقد اختلفوا في المُوضِحة في غير الرأسِ والوجه، فقال أشهب وابن القاسم: ليس في مُوضِحة الجسد ومنقِّلتِه ومأمومتِه إلا الاجتهادُ، وليس فيها أَرْشٌ معلوم[٤]. قال ابن المنذِر: هذا قولُ مالكٍ والثوريِّ والشافعيِّ وأحمدَ وإسحاقَ، وبه نقول.

ورُوِيَ عن عطاء الخراسانيِّ: أنَّ المُوضِحةَ إذا كانت في جسد الإنسانِ: فيها خمسٌ وعشرون ديناراً[٥].

قال أبو عمر[٦]: واتفق مالكٌ والشافعيُّ وأصحابُهما أنَّ من شَجَّ رجلاً مأمومتين، أو مُوضِحتين، أو ثلاثَ مأموماتٍ، أو مُوضِحات، أو أكثرَ في ضربةٍ واحدةٍ: أنَّ فيهن كلِّهن ـ وإن انخرقت، فصارت واحدةً ـ دِيَةً كاملةً.

وأما الهاشِمة فلا دِيَةَ فيها عندنا، بل حكومةٌ[٧].

---

(١) في (م): أنهما.

(٢) في (ز) و(م): تضعيف، وفي (ظ): بضعف، والمثبت من (د)، وهو الموافق للإشراف ٢/ ١٤٦، والكلام منه، وأخرجه عبد الرزاق (١٧٣٣٨).

(٣) في النسخ: فيها، والمثبت من (م)، وهو الموافق للتمهيد ١٧/ ٣٦٧ - ٣٦٨. والكلام منه.

(٤) ينظر الإشراف ٢/ ١٤٧، والتمهيد ١٧/ ٣٦٩.

(٥) الإشراف ٢/ ١٤٧.

(٦) في التمهيد ١٧/ ٣٦٩.

(٧) عقد الجواهر الثمينة ٣/ ٢٥٩.

قال ابن المنذِر[١]: ولم أجِد في كتب المدنيين ذِكرَ الهاشِمة، بل قد قال مالك فيمن كسر أنفَ رجلٍ: إن كان خطأً ففيه الاجتهادُ. وكان الحسن البصريُّ لا يوقِّتُ في الهاشِمة شيئاً. وقال أبو ثور: إن اختلفوا فيه ففيها حكومةٌ. قال ابن المنذر: النظر يدل على هذا؛ إذا لا سُنةَ فيها ولا إجماعَ.

وقال القاضي أبو الوليد الباجِي: فيها ما في المُوضِحة، فإنْ صارت مُنَقِّلةً؛ فخمسةَ عشر، وإنْ صارت مأمومةً فثلثُ الدّية[٢].

قال ابن المنذر[٣]: ووجدنا أكثرَ من لقيناه وبلغَنا عنه من أهل العلمِ يجعلون في الهاشِمة عشراً من الإبل؛ روينا هذا القولَ عن زيد بن ثابت، وبه قال قَتَادةُ وعبيدُ الله ابنُ الحسن والشافعيُّ.

وقال الثوريُّ وأصحاب الرأي: فيها ألفُ دِرهم، ومرادُهم عُشْرُ الدّية.

وأما المنقِّلة؛ فقال ابن المنذر: جاء الحديث عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «في المنَقِّلة خمسَ عشرةَ من الإبل»[٤]. وأجمع أهل العلم على القول به.

قال ابن المنذِر: وقال كلُّ من يُحفظ عنه من أهل العلمِ: إنَّ المنقِّلةَ هي التي تنقلُ منها العظام.

وقال مالك والشافعيّ وأحمد وأصحاب الرأي ـ وهو قولُ [عطاء و] قَتَادة وابن شُبْرُمة ـ: إنّ المنَقِّلة لا قَوَد فيها. وروينا عن ابن الزبير ـ وليس بثابت عنه ـ أنَّه أقاد من المنقِّلة. قال ابن المنذر[٥]: والأوّل أولى؛ لأنِي لا أعلم أحداً خالف في ذلك.

وأمَّا المأمومة؛ فقال ابن المنذر: جاء الحديث عن النبي ﷺ أنَّه قال: «في

---

(١) في الإشراف ٢/١٤٨.

(٢) المنتقى ٧/٨٩، وعقد الجواهر الثمينة ٣/٢٥٩، وعنه نقل المصنف.

(٣) في الإشراف ٢/١٤٧ - ١٤٨.

(٤) قطعة من حديث عمرو بن حزم سلف ذكره ص٩، ١٢، ١٤، ٢٣ من هذا الجزء.

(٥) في الإشراف ٢/١٤٨ - ١٤٩، وما قبله، وما بين حاصرتين منه.

المأمومة ثلثُ الدِّيَة»[١]. وأجمع عوامُّ أهل العلمِ على القول به، ولا نعلم أحداً خالف ذلك إلا مكحولاً؛ فإنه قال: إذا كانت المأمومة عمداً ففيها ثلثا الدّية، وإذا كانت خطأً ففيها ثلثُ الدّية. وهذا قول شاذٌّ، وبالقول الأول أقول.

واختلفوا في القَوَد من المأمومة، فقال كثيرٌ من أهل العلم: لا قَوَد فيها، ورُوِيَ عن ابن الزبير: أنه أَقَصَّ من المأمومة، فأنكر ذلك الناسُ. وقال عطاء: ما علمنا أحداً أقاد منها قبْلَ ابنِ الزبير[٢].

وأما الجائِفةُ؛ ففيها ثلثُ الدِّية على حديث عمرو بن حزم، ولا خلافَ في ذلك إلا ما رُوِيَ عن مكحولِ أنَّه قال: إذا كانت عمداً ففيها ثلثا الدّية، وإن كانت خطأً ففيها ثلثُ الدّية. والجائِفة: كلُّ ما خرق إلى الجوف ولو مدخل إبرة، فإنْ نفَذَت من جهتين فهي عندهم جائفتان، وفيها من الدّية الثلثان[٣].

قال أشهب: وقد قضى أبو بكر[٤] الصِّدِّيقُ ﷺ في جائفةٍ نافذةٍ من الجنب الآخر بدِية جائفتين.

وقال عطاء ومالك والشافعيُ وأصحابُ الرأي؛ كلُّهم[٥] يقولون: لا قِصاصَ في الجائِفة. قال ابن المنذر[٦]: وبه نقول.

السادسة والعشرون: واختلفوا في القَوَد من اللَّطْمة وشبهها، فذكر البخاريُّ عن أبي بكر وعليّ وابن الزبير وسُوَيْد بن مُقَرِّن ﷺ أنَّهم أقادوا من اللَّطْمة وشبهها[٧].

---

(١) قطعة من حديث عمرو بن حزم السالف ذكره.

(٢) الإشراف ٢/ ١٤٩ - ١٥٠، وأثر ابن الزبير أخرجه عبد الرزاق (١٨٠١٢).

(٣) ينظر الإشراف ٢/ ١٧٤، والتمهيد ١٧/ ٣٦٥ - ٣٦٦، وحديث عمرو بن حزم سلفت قطع منه ص٩، ١٢، ١٤، ٢٣، ٢٩ من هذا الجزء.

(٤) لفظة: أبو بكر من (م)، وقول أشهب في النوادر والزيادات ١٣/ ٤١٩، وقضاء أبي بكر أخرجه عبد الرزاق (١٧٦٢٣).

(٥) لفظة: كلهم، من (م).

(٦) في الإشراف ٢/ ١٧٤.

(٧) ذكره البخاري تعليقاً إثر الحديث (٦٨٩٦)، وأخرج هذه الآثار ابن أبي شيبة ٩/ ٤٤٥ - ٤٤٦ عدا أثر سُويد بن مقرن فقد أخرجه مسلم (١٦٥٨) (٣١).

ورُوي عن عثمانَ وخالدِ بن الوليد مثلُ ذلك، وهو قولُ الشَّعْبيِّ وجماعةٍ من أهل الحديث.

وقال الليث: إنْ كانت اللَّطمةُ في العين، فلا قصاص[١] فيها للخوف على العين، ويعاقِبُه السلطان. وإن كانت على الخدِّ، ففيها القَود.

وقالت طائفة: لا قِصاصَ في اللَّطمة، رُوي هذا عن الحسن وقَتادة، وهو قولُ مالكٍ والكوفيين والشافعيّ[٢]، واحتج مالك في ذلك فقال: ليس لَطْمَةُ المريض الضعيفِ مثلَ لطمةِ القويّ، وليس العبدُ الأسودُ يُلطَم مثلَ الرجلِ ذي الحالة والهيئة؛ وإنَّما في ذلك كلِّه الاجتهادُ؛ لجهلنا بِمقدار اللَّطمة.

السابعة والعشرون: واختلفوا في القَوَد من ضَرْب السَّوطِ، فقال اللَّيث والحسن[٣]: يقادُ منه، ويزادُ عليه للتعدي. وقال ابن القاسم: يُقادُ منه. ولا يقادُ منه عند الكوفيين والشافعيِّ إلَّا أنْ يَجرحَ؛ قال الشافعيُّ: إن جرح السَّوطُ ففيه حكومةٌ[٤].

وقال ابن المنذِر[٥]: وما أُصيب به من سوطٍ أو عصًا أو حجرٍ؛ فكان دونَ النفس، فهو عمدٌ، وفيه القَوَدُ، وهذا قولُ جماعةٍ من أصحاب الحديث.

وفي البخاريّ: وأقاد عمر من ضربةٍ بالدِّرَّة، وأقاد عليُّ بنُ أبي طالب من ثلاثةِ أسواطٍ، واقتص شُرَيْح من سوط وخُمُوش[٦].

---

(١) في (م): فلا قود.

(٢) ينظر الإشراف ٢/ ١٨١ ، ومختصر اختلاف العلماء ٥/ ١٢٦ - ١٢٨ .

(٣) قوله: والحسن، من (م).

(٤) ينظر مختصر اختلاف العلماء ٥/ ١٢٦ .

(٥) في الإشراف ٢/ ١٨١ .

(٦) ذكره البخاري تعليقاً إثر الحديث (٦٨٩٦)، ووصل أثر عمر وشريح عبد الرزاق (١٨٠٣٥)، (١٨٠٢٦)، ووصل أثر علي ابنُ أبي شيبة ٩/ ٤٤٧ .

قال ابن بَطَّال: وحديثُ لدِّ النبيِّ ﷺ لأهل البيتِ[(١)]، حجةٌ لمن جَعَلَ القَوَدَ في كلِّ أَلمٍ وإنْ لم يكن جرح[(٢)].

الثامنة والعشرون: واختلفوا في عَقْل جراحاتِ النساء، ففي موطأ مالكٍ: عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيّب أنه كان يقول: تُعاقِل المرأةُ الرجلَ إلى ثلث الدِّيَة[(٣)]، إصبعُها كإصبعِه، وسِنُّها كسِنِّه، ومُوضِحتُها كموضِحته، ومُنَقِّلتُها كمنقِّلته.

قال ابن بُكَير: قال مالك: فإذا بلغت ثلثَ دية الرجل، كانت على النصف من دِية الرجل[(٤)].

قال ابن المنذر: روينا هذا القولَ عن عمرَ وزيدِ بن ثابت، وبه قال سعيدُ بن المسيّب وعمر بن عبد العزيز، وعُرْوةُ بن الزبير، والزهريُّ وقَتَادةُ، وابن هُرْمُز ومالكٌ وأحمدُ بن حَنْبل وعبدُ الملك بن الماجِشُون.

وقالت طائفةٌ: دِية المرأة على النّصف من دية الرجل فيما قلَّ أو كثُرَ؛ روينا هذا القولَ عن عليّ بن أبي طالب، وبه قال الثوريُّ والشافعيُّ وأبو ثور والنعمانُ وصاحباه؛ واحتجُّوا بأنَّهم لمَّا أجمعوا على الكثير وهو الدّيةُ، كان القليلُ مثلَه، وبه نقول[(٥)].

التاسعة والعشرون: قال القاضي عبدُ الوهَّاب: وكلُّ ما فيه جمالٌ منفردٌ عن منفعة أصلاً ففيه حكومةٌ، كالحاجبين، وذهابِ شعر اللِّحية وشعر الرأس، وثدي الرَّجل،

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤٢٦٣)، والبخاري (٦٨٨٦)، ومسلم (٢٢١٣) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: لَدَدْنا النبيَّ ﷺ في مرضه، فقال: لا تُلِدُّوني». فقلنا: كراهية المريض للدواء، فلما أفاق قال: «لا يبقى أحد منكم إلا لُدَّ غير العباس، فإنه لم يشهدْكم» وقوله: لُدَّ، من اللدِّ، وهو أن يؤخذ بلسان الصبي، فيمد إلى أحد شقيه، ويوجر [أي: يُصبُّ] في الآخر الدواء... بين اللسان وبين الشدق. لسان العرب (لدد).

(٢) ينظر فتح الباري ١٢/ ٢٢٩ .

(٣) في (م): ثلث دية الرجل.

(٤) المدونة ٦/ ٣١٨ - ٣١٩ ، ومختصر اختلاف العلماء ٥/ ١٠٥ .

(٥) الإشراف ٢/ ١٤٠، وليس فيه ابن الماجشون.

وأليتِه[١].

وصفة الحكومة: أنْ يُقوَّم المجنيُّ عليه لو كان عبداً سليماً، ثم يُقوَّم مع الجناية؛ فما نَقص من ثمنه، جعل جزءاً من دِيَته بالغاً ما بلغَ، وحكاه ابن المنذر[٢] عن كلِّ من يُحفظ عنه من أهل العلم، قال: ويُقبلُ فيه قولُ رجلين ثقتين من أهل المعرفة.

وقيل: بل يُقبل قولُ عدل واحد. والله سبحانه أعلم.

فهذه جُمَلٌ من أحكام الجراحاتِ والأعضاءِ تضمنتها هذه الآيةُ، فيها لمن اقتصر عليها كفايةٌ، والله الموفِّقُ للهداية بمنِّه وكرمِه.

الموفية ثلاثين: قوله تعالى: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ شرط وجوابه، أي: تصدَّق بالقصاص فعفا، فهو كفَّارةٌ له، أي: لذلك المتصدِّق.

وقيل: هو كفَّارةٌ للجارح، فلا يؤاخذُ بجنايته في الآخرة؛ لأنه يَقوم مَقام أخْذِ الحقِّ منه، وأجر المتصدِّق عليه.

وقد ذكر ابن عباس القولين، وعلى الأوّل أكثرُ الصحابةِ ومن بعدَهم، ورُوي الثاني عن ابن عباس ومجاهد، وعن إبراهيم النَّخَعيِّ والشَّعْبيّ بخلافٍ عنهما، والأوّل أظهرُ؛ لأن العائدَ فيه يَرجع إلى مذكور، وهو «مَنْ»[٣].

وعن أبي الدَّرْدَاء عن النبيِّ ﷺ: «ما من مسلم يُصاب بشيء من جسده؛ فيهبُه، إلّا رفعه الله به درجةً، وحَطَّ عنه به خطيئةً»[٤].

قال ابن العربي[٥]: والذي يقول: إنَّه إذا عفا عنه المجروحُ عفا الله عنه، لم يقم عليه دليلٌ، فلا معنى له.

---

(١) بنحوه في المعونة ٣/ ١٣٢٨ - ١٣٢٩ .

(٢) في الإشراف ٢/ ١٨١ - ١٨٢ ، وينظر عقد الجواهر الثمينة ٣/ ٢٦١ .

(٣) ينظر تفسير البغوي ٢/ ٤١ - ٤٢ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٩٨ ، وأخرج الأقوال الطبري ٨/ ٤٧٣ - ٤٧٧ .

(٤) أخرجه أحمد (٢٧٥٣٤)، والترمذي (١٣٩٣)، وابن ماجه (٢٦٩٣) من طريق أبي السَّفَر عنه، قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ولا أعرف لأبي السَّفَر سماعاً من أبي الدرداء. اهـ. وفي الباب عن عبادة بن الصامت عند أحمد (٢٢٧٠١)، والنسائي في الكبرى (١١٠٨١).

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٦٢٨ .

قوله تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾، أي: جعلنا عيسى يقفُو آثارَهم، أي: آثارَ النَّبيِّين الذين أسلموا.

﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾، يعني التوراةَ، فإنه رأى التوراة حقًّا، ورأى وجوبَ العمل بها إلى أنْ يأتيَ ناسخٌ. «مُصدِّقاً» نصب على الحال من عيسى[1].

﴿فِيهِ هُدًى﴾ في موضع رفع بالابتداء. ﴿وَنُورٌ﴾ عطفٌ عليه. ﴿وَمُصَدِّقًا﴾ فيه وجهان؛ يجوز أنْ يكون لعيسى، وتعطفه على «مصدقاً» الأوّل، ويجوزُ أنْ يكونَ حالاً من الإنجيل، ويكون التقدير: وآتيناه الإنجيل مستقِرًّا فيه هدًى ونورٌ ومصدِّقاً. ﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةً﴾ عطف[2] على «مُصدِّقاً»، أي: هادياً وواعظاً ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾، وخصَّهم؛ لأنهم المنتفِعون بهما[3]. ويجوز رفعهما على العطف على قوله: «فِيهِ هُدًى وَنُورٌ».

قوله تعالى: ﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ﴾ قرأ الأعمش وحمزةُ بنصب الفعل على أنْ تكونَ اللَّامُ لامَ كي. والباقون بالجزم على الأمر[4]، فعلى الأوَّل تكونُ اللَّام متعلقةً بقوله: «وَآتَيْنَاهُ»، فلا يجوز الوقف، أي: وآتيناه الإنجيل؛ ليَحكمَ أهلُه بما أنزلَ الله فيه. ومن قرأه على الأمر فهو كقوله: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم﴾ [المائدة: ٤٩]. فهو إلزام مستأنفٌ يبتدأ به، أي: لِيَحكمْ أهلُ الإنجيل، أي: في ذلك الوقت، فأما

(١) ينظر مجمع البيان ٢/ ١٠٩، والوسيط ٢/ ١٩٣.
(٢) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣.
(٣) ينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٣١٢، ومشكل إعراب القرآن ١/ ٢٢٨.
(٤) السبعة ص٢٤٤، والتيسير ص٩٩.

الآن فهو منسوخٌ[١].

وقيل: هذا أمرٌ للنَّصارى الآن بالإيمان بمحمد ﷺ، فإنَّ في الإنجيل وجوبَ الإيمانِ به، والنسخُ إنما يُتصور في الفروع؛ لا في الأصول[٢].

قال مكيّ[٣]: والاختيار الجزمُ؛ لأنَّ الجماعةَ عليه، ولأنَّ ما بعده من الوعيد والتهديد يدلُّ على أنَّه إلزامٌ من الله تعالى لأهل الإنجيل.

قال النحاس[٤]: والصواب عندي أنهما قراءتان حسنتان؛ لأن الله عزَّ وجلَّ لم يُنزل كتاباً إلا ليُعملَ بما فيه، وأمر بالعمل بما فيه؛ فصَحَّتا جميعاً.

قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ الخطابُ لمحمدٍ ﷺ. و«الكتاب»: القرآن. ﴿بِٱلْحَقِّ﴾، أي: بالأمر[٥] الحقِّ ﴿مُصَدِّقًا﴾ حالٌ ﴿لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾، أي: من جنس الكُتُب[٦].

﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾، أي: عالياً[٧] عليها ومرتفعاً. وهذا يدلُّ على تأويل من يقول

---

(١) ينظر الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤١١ .

(٢) ينظر الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٢٩٤ – ٢٩٥ ، وتفسير الرازي ١٢/ ١٠ .

(٣) في الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤١١ .

(٤) في إعراب القرآن ٢/ ٢٣ .

(٥) في (م): أي هو بالأمر.

(٦) ينظر تفسير الطبري ٨/ ٤٨٥ – ٤٨٦ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٩٩ .

(٧) في (ظ): غالباً.

بالتفضيل، أي: في كَثرة الثواب، على ما تقدَّمت إليه الإشارةُ في «الفاتحة»[١]، وهو اختيارُ ابنِ الحصَّار في كتاب شرح السُّنَّة له. وقد ذكرنا ما ذكره في كتابنا في شرح الأسماء الحسنى[٢]، والحمدُ لله.

وقال قَتَادة: المُهيمِن معناه الشَّاهد[٣]. وقيل: الحافظ[٤]. وقال[٥] الحسن: المصدِّقُ؛ ومنه قولُ الشاعر:

إنَّ الكتابَ مُهيمِنٌ لنبيِّنا والحقُّ يعرفُه ذوو الألبابِ[٦]

وقال ابن عباس: «وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ»، أي: مؤتَمناً عليه.

قال سعيد بن جُبَير: القرآن مؤتَمَنٌ على ما قبلَه من الكتب. وعن ابن عباس والحسنِ أيضاً: المهيمن: الأمين[٧].

قال المبرِّد: أصله مُؤَيْمن[٨]، أُبدل من الهمزة هاء؛ كما قيل في «أَرَقْتُ الماءَ»: هَرَقْت، وقاله الزجَّاج[٩] أيضاً وأبو عليّ. وقد صُرف، فقيل: هَيْمَنَ يُهيمِن هَيْمَنةً[١٠]،

---

(١) ١/ ١٦٨ - ١٧١ .

(٢) لم نقف عليه في المطبوع منه.

(٣) أخرجه الطبري ٨/ ٤٨٦ - ٤٨٧ بنحوه.

(٤) ينظر الوسيط ٢/ ١٩٥ .

(٥) لفظة: وقال، من (م)، وأخرج القول الطبري ٨/ ٤٨٩ .

(٦) ذكره الواحدي في الوسيط ٢/ ١٩٥ ، والبغوي في تفسيره ٢/ ٤٢ ، والرازي في تفسيره ١٢/ ١١ ، وأبو حيان في البحر المحيط ٣/ ٥٠١ . وجاء الشطر الثاني في بيت لحسان في ديوانه ص٣٥ ؛ يهجو فيه الحارث بن هشام، ولفظه:

أخواتُ أُمكَ قد علمتَ مكانَها والحق يفهمه ذوو الألباب

(٧) أخرج هذه الآثار الطبري ٨/ ٤٨٧ - ٤٨٩ .

(٨) في النسخ الخطية، ومثله في معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٨٠ : مؤتمن، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمحرر الوجيز ٢/ ٢٠٠ ، ومعاني القرآن للنحاس ٢/ ٣١٨ ، وتهذيب اللغة ٦/ ٣٣٣ ، وزاد المسير ٢/ ٣٧٠ .

(٩) في معاني القرآن ٢/ ١٨٠ .

(١٠) ينظر تهذيب اللغة ٦/ ٣٣٤ .

وهو مُهَيْمِنٌ، بمعنى: كان أميناً.

الجوهريّ: هو من: آمَنَ غيرَه من الخوف؛ وأصله: أأْمَنَ، فهو مُؤَأْمِنٌ، بهمزتين، قُلبت الهمزةُ الثانية ياءً كراهةً لاجتماعهما فصار: مُؤَيْمن، ثم صيِّرت الأولى هاءً كما قالوا: هَرَاقَ الماءَ وأرَاقه[(١)]؛ يقال منه: هيْمن على الشيء يُهيمِن: إذا كان له حافظاً، فهو مُهيمن؛ عن أبي عُبيد[(٢)].

وقرأ مجاهدٌ وابن مُحيصِن: «وَمُهَيْمَناً عَلَيْهِ» بفتح الميم[(٣)]؛ قال مجاهد: أي: محمد ﷺ مؤتمَنٌ على القرآن[(٤)].

قوله تعالى: ﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ يوجِبُ الحكم؛ فقيل: هذا نسخٌ للتخيير في قوله: ﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة:٤٢]، وقيل: ليس هذا وجوباً، والمعنى: فاحكم بينهم إنْ شئت؛ إذ لا يجب علينا الحكمُ بينهم إذا لم يكونوا من أهل الذِّمَّة. وفي أهل الذِّمَّة تردُّدٌ، وقد مضى الكلامُ فيه[(٥)].

وقيل: أراد: فاحكم بين الخلق؛ فهذا كان واجباً عليه.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ﴾ فيه مسألتان[(٦)]:

الأولى: قوله تعالى: «وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ»؛ يعني: لا تعملْ بأهوائهم ومرادِهم. «عما جاءك[(٧)] من الحق»؛ يعني: لا تترك الحكمَ بما بيَّن اللهُ تعالى من[(٨)] القرآن من بيان الحقِّ وبيانِ الأحكام.

---

(١) الصحاح (همن)، وفيه: وهراقه بدل: وأراقه.

(٢) ينظر معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣١٨، والوسيط ٢/ ١٩٥، وتفسير الرازي ١٢/ ١١ .

(٣) القراءات الشاذة ص٣٢ .

(٤) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣١٨، وقول مجاهد أخرجه الطبري ٨/ ٤٩٠ - ٤٩١، وقال: وهذا التأويل بعيد من المفهوم في كلام العرب، بل هو خطأ.

(٥) ينظر الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٢٩٣ - ٢٩٤، وسلف الكلام فيه ٧/ ٤٧٨ .

(٦) كذا في النسخ، وذكر المصنف هنا مسألة واحدة.

(٧) في النسخ الخطية و(م): ومرادهم على ما جاءك، والمثبت من تفسير أبي الليث ١/ ٤٤١، والكلام منه.

(٨) في تفسير أبي الليث: في.

والأهواءُ جمع هوًى؛ ولا يجمع أَهْوِية؛ وقد تقدَّم في «البقرة»[(١)]. فنهاه عن أنْ يتَّبعَهم فيما يريدونه. وهو يدلُّ على بُطلان قول من قَوَّم[(٢)] الخمرَ على من أتلفها عليهم؛ لأنها ليست مالاً لهم فتكونَ مضمونةً على مُتلِفها؛ لأنَّ إيجابَ ضمانِها على مُتلفها حكمٌ بموجب أهواء اليهود؛ وقد أُمرنا بخلاف ذلك[(٣)].

ومعنى ﴿عَمَّا جَآءَكَ﴾ على ما جاءك.

﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ يدلُّ على عدم التعلُّقِ بشرائع الأوَّلين[(٤)].

والشِّرْعةُ والشَّرِيعة: الطَّريقةُ الظاهرةُ التي يُتوصَّل بها إلى النجاة. والشَّريعة في اللغة: الطريقُ الذي يُتوصل منه[(٥)] إلى الماء. والشَّريعة ما شرع اللهُ لعباده من الدِّين، وقد شَرَع لهم يَشْرَع شَرْعاً، أي: سَنَّ. والشَّارعُ: الطريقُ الأعظم. والشِّرْعة أيضاً: الوَتَر، والجمع شِرَعٌ وشِرْعٌ، وشِرَاعٌ جمع الجمع؛ عن أبي عُبيد[(٦)]؛ فهو مشترك.

والمِنهاجُ: الطريق المستمِرّ، وهو النَّهْجُ والمَنْهَج، أي: البيِّن[(٧)]؛ قال الراجز:

مَـن يـكُ ذا شَـكٍّ فـهـذا فَـلْـجُ[(٨)] مـاءٌ رَوَاءٌ وطـريـقٌ نَـهْـجُ[(٩)]

---

(١) ٢/ ٢٤٥.

(٢) في (م): من قال تقوم الخمر.

(٣) ينظر أحكام القرآن للكيا ٣/ ٨١.

(٤) أحكام القرآن للكيا ٣/ ٨١

(٥) في (ظ): به، وينظر أحكام القرآن للجصاص ٢/ ٤٤٢، والنكت والعيون ٢/ ٤٥.

(٦) نقله عنه الجوهري في الصحاح (شرع).

(٧) ينظر تفسير الطبري ٨/ ٤٩٣.

(٨) في النسخ: يلج، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر.

(٩) هو في مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ١٦٨، والمقتضب ٣/ ٣٥٩، وتفسير الطبري ٨/ ٤٩٣، ومعجم ما استعجم ٣/ ١٠٢٧ دون نسبة. قال الشيخ محمود شاكر في تعليقاته على تفسير الطبري ١٠/ ٣٨٤: كأنه راجز من بني العنبر بن عمرو بن تميم، وقال: فَلْج: بفتح فسكون: ماء لبني العنبر بن عمرو بن تميم... وماء رَواء: بفتح الراء: الماء العذب الذي فيه للواردين ري.

وقال أبو العباس محمد بنُ يزيد: الشَّريعة ابتداءُ الطريق؛ والمنهاجُ الطريقُ المستمر[١].

ورُويَ عن ابن عباس والحسنِ وغيرهما: «شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً»: سُنَّةً وسبيلاً[٢].

ومعنى الآيةِ: أنه جعل التوراةَ لأهلها؛ والإنجيلَ لأهله، والقرآنَ لأهله، وهذا في الشَّرائع والعبادات، والأصل التوحِيدُ لا اختلافَ فيه؛ رُوي معنى ذلك عن قَتادة.

وقال مجاهد: الشِّرْعةُ والمِنهاج دينُ محمد عليه الصلاة والسلام؛ وقد نُسخ به كلُّ ما سواه[٣].

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾، أي: لَجعل شريعتكم واحدةً فكنتم على الحقّ؛ فبيَّن أنه أراد بالاختلاف[٤] إيمانَ قومٍ وكفرَ قوم.

﴿وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ في الكلام حذفٌ تتعلَّق به لامُ كي، أي: ولكِنْ جعل شرائعَكم مختلفةً ليختبرَكم. والابتلاءُ: الاختبار[٥].

قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾، أي: سارعوا إلى الطاعات. وهذا يدلُّ على أنَّ تقديمَ الواجباتِ أفضلُ من تأخيرها، وذلك لا خلاف[٦] فيه في العبادات كلِّها إلا في الصلاة في أوَّل الوقت؛ فإنَّ أبا حنيفة يرى أنَّ الأولى تأخيرُها، وعمومُ الآية دليلٌ عليه. قاله الكيا[٧].

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٢/٣١٩، وتهذيب اللغة ١/ ٤٢٤ وزاد المسير ٢/ ٣٧٢، وفيهما: شرعة بدل: الشريعة.

(٢) تفسير الطبري ٨/٤٩٦ - ٤٩٨.

(٣) ينظر زاد المسير ٢/ ٣٧٢، وأخرج الأقوال الطبري ٨/ ٤٩٣ - ٤٩٨.

(٤) في النسخ: الاختلاف، والمثبت من (م).

(٥) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٤.

(٦) في (م): اختلاف.

(٧) في أحكام القرآن ٣/ ٨١ - ٨٢، وما بعده منه.

وفيه دليلٌ على أنَّ الصوم في السفر أولى من الفِطر، وقد تقدَّم جميعُ هذا في «البقرة»(١).

﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾، أي: بما اختلفتم فيه، وتزولُ الشُّكوك.

قوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ تقدَّم الكلام فيها، وأنها ناسخةٌ للتخيير(٢). قال ابن العربي(٣): وهذه دعوى عريضةٌ؛ فإنَّ شروطَ النسخِ أربعة؛ منها معرفةُ التاريخِ بتحصيل المتقدِّمِ والمتأخِّر، وهذا مجهولٌ من هاتين الآيتين؛ فامتنع أن يُدَّعى أنَّ واحدةً منهما ناسخةٌ للأخرى، وبقي الأمرُ على حاله.

قلت: قد ذكرنا عن أبي جعفر النحَّاسِ(٤) أنَّ هذه الآيةَ متأخِّرةٌ في النزول؛ فتكونُ ناسخةً إلَّا أنْ يُقدَّرَ في الكلام: وَأن احْكُمْ بيْنَهُمْ بما أَنْزَلَ اللهُ إنْ شئتَ؛ لأنه قد تقدَّم ذِكرُ التخيير له، فآخِرُ الكلام حُذِف التخييرُ منه؛ لدلالة الأوَّلِ عليه؛ لأنه معطوفٌ عليه، فحكمه في(٥) التخييرِ كحكم المعطوف عليه، فهما شريكان، وليس الآخرُ بمنقطع مما قبلَه؛ إذ لا معنى لذلك، ولا يصحّ، فلابدَّ من أنْ يكونَ قولُه: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ معطوفاً على ما قبله من قوله: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ﴾ [المائدة: ٤٢]، ومن قوله: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾

---

(١) ٢/ ٤٥٠ - ٤٥٤ و ٣/ ١٣٤ .

(٢) ٧/ ٤٨٨ - ٤٩٣ .

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٦٢٩ .

(٤) ٧/ ٤٩١ ، وهو في الناسخ والمنسوخ له ٢/ ٢٩٤ .

(٥) في (د) و(ز) و(م): فحكم التخيير، وفي (ظ): فحكمه التخيير، والمثبت من الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي ص٢٧٢ ، والكلام منه.

[المائدة: ٤٢]، فمعنى ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾، أي: احكم [بينهم] بذلك إنْ حكمتَ واخترتَ الحكمَ. فهو كلُّه مُحْكَم غيرُ منسوخٍ؛ لأنَّ الناسخَ لا يكونُ مرتبطاً بالمنسوخ [و] معطوفاً عليه، فالتخييرُ للنبيِّ ﷺ في ذلك محكَمٌ غيرُ منسوخ. قاله مكيٌّ رحمه الله[(١)].

﴿وَأَنِ ٱحْكُم﴾ في موضع نصبٍ عطفاً على «الكتاب»، أي: وأنزلنا إليك أنِ احكمْ بينهم بما أنزل الله، أي: بحكم الله الذي أنزله إليك في كتابه[(٢)].

﴿وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ﴾؛ «أنْ» بدلٌ من الهاء والميم في «وَاحْذَرْهُمْ»، وهو بدلُ الاشتمال[(٣)]، أو مفعولٌ من أجله؛ أي: من أجل أنْ يفتِنوك.

وعن ابن إسحاق قال ابن عباس: اجتمع قومٌ من الأحبار، منهم ابنُ صُورِيَا، وكعب بن أسد، وابن صَلُوبَا، وشَأْس بن قيس[(٤)]، وقالوا: اذهبوا بنا إلى محمد، فلعلَّنا نفتِنُه عن دينه، فإنما هو بَشَرٌ. فأتَوه فقالوا: قد عرفتَ يا محمدُ أنَّا أحبارُ اليهود، وإن اتبعناك لم يخالفنا أحدٌ من اليهود، وإنَّ بيننا وبين قومٍ خصومةً فنحاكمُهم إليك، فاقضِ لنا عليهم حتى نؤمِنَ بك. فأبى رسولُ الله ﷺ، ونزلت هذه الآية[(٥)].

وأصلُ الفتنةِ الاختبارُ؛ حسبما تقدَّم[(٦)]، ثم يختلفُ معناها؛ فقوله[(٧)] تعالى هنا:

---

(١) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص٢٧٢ - ٢٧٣ ، وما بين حاصرتين منه.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٤ .

(٣) في (د) و(ز) و(م): اشتمال، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لمشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٢٢٨ ، والكلام منه، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٥ ، والبيان لابن الأنباري ١/ ٢٩٥ .

(٤) في النسخ الخطية و(م): عدي، والمثبت من المصادر.

(٥) أخرجه الطبري ٧/ ٥٠٢ ، والبيهقي ٢/ ٥٣٦ من طريق ابن إسحاق عن محمد مولى زيد بن ثابت، عن سعيد بن جبير وعكرمة، عن ابن عباس، به، وهو في سيرة ابن هشام ١/ ٥٦٧ ، وأسباب النزول للواحدي ص١٩١ .

(٦) ٣/ ٢٤٧ .

(٧) في النسخ: بقوله: والمثبت من (م).

﴿يَفْتِنُوكَ﴾ معناه: يَصدُّوك ويَردُّوك. وتكونُ الفِتنة بمعنى الشِّرْك؛ ومنه قوله: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة:٢١٧]، وقوله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة:١٩٣]. وتكون الفِتنة بمعنى العِبرة؛ كقوله: ﴿لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الممتحنة:٥]، و﴿لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس:٨٥]. وتكون الفتنة الصدَّ عن السبيل، كما في هذه الآية[١].

وتكريرُ ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ للتأكيد، أو هي أحوالٌ وأحكام؛ أمره أنْ يَحكمَ في كلٍّ واحدٍ بما أنزل الله.

وفي الآية دليلٌ عل جواز النِّسيان على النبيِّ ﷺ؛ لأنه قال: «أَنْ يَفْتِنُوكَ» وإنما يكون ذلك عن نسيان، لا عن تعمُّد[٢].

وقيل: الخطاب له والمرادُ غيره. وسيأتي بيانُ هذا في «الأنعام» إن شاء الله تعالى[٣].

ومعنى ﴿عَن بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾: عن كلِّ ما أنزل الله إليك[٤]. والبعضُ يستعمل بمعنى الكلّ؛ قال الشاعر:

أو يَعْتَبِطْ[٥] بعضَ النُّفوسِ حِمامُها[٦]

ويُروى: أو يرتبِطْ[٧]. أراد: كلَّ النفوس؛ وعليه حملوا قولَه تعالى: ﴿وَلِأُبَيِّنَ لَكُم

(١) ينظر تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ص٣٦٢ - ٣٦٣، وتفسير أبي الليث ١/ ٤٤٢.

(٢) ينظر تفسير الرازي ١٢/ ١٤.

(٣) عند تفسير الآية (٥٣) منها.

(٤) قوله: إليك، من (م)، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٢٩.

(٥) في النسخ: تغتبط، وفي أحكام القرآن لابن العربي، والكلام منه: يختبط، والمثبت من (م).

(٦) عجز بيت للبيد، وهو في ديوانه ص١٧٥، وفيه: أو يعتلق، بدل: أو يعتبط، وصدره: ترَّاكُ أمكنةٍ إذا لم أرضَها، وقوله: يعتبط، من عَبَط فلان بنفسه في الحرب إذا ألقاها فيها غير مكره. ينظر اللسان (عبط). وسلف ٥/ ١٤٧ برواية: أو يرتبطْ. وسلف ثمة الكلام على البيت.

(٧) في النسخ: ترتبط، والمثبت من (م)، وذكر هذه الرواية ابن جني في الخصائص ١/ ٧٤.

بَعْضَ ٱلَّذِى تَخْتَلِفُونَ فِيهِ﴾ [الزخرف: ٦٣].

قال ابن العربيّ[١]: والصحيحُ أنَّ «بعض» على حالها في هذه الآية، وأنَّ المرادَ به الرجمُ، أو الحكم الذي كانوا أرادوه، ولم يقصدوا أنْ يفتِنوه عن الكلّ. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾، أي: فإن أبَوا حكمَك وأعرَضوا عنه ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾، أي: يعذِّبهم بالجلاء والجِزية والقتل، وكذلك كان. وإنما قال: «ببعض»؛ لأنَّ المجازاةَ بالبعض كانت كافيةً في التدمير عليهم. ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ﴾ يعني اليهود[٢].

قوله تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ «أفحُكمَ»[٣] نصب بـ «يَبْغُونَ» والمعنى: أنَّ الجاهليةَ كانوا يجعلون حكمَ الشَّريفِ خلافَ حكمِ الوضيع؛ كما تقدَّم في غير موضع[٤]، وكانت اليهود تُقيم الحدودَ على الضعفاء الفقراء، ولا يقيمونها على الأقوياء الأغنياء؛ فضارَعوا الجاهليةَ في هذا الفعل[٥].

الثانية: روى سفيان بنُ عُيينةَ عن ابن أبي نَجيحٍ، عن طاوس قال: كان إذا سألوه عن الرجل يفضِّلُ بعضَ ولده على بعضٍ، يقرأ هذه الآية: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾[٦]، فكان طاوس يقول: ليس لأحدٍ أنْ يفضِّلَ بعضَ ولده على بعض، فإنْ فعل لم يَنْفُذ

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٦٢٩.

(٢) ينظر تفسير البغوي ٢/ ٤٣، والوسيط للواحدي ٢/ ١٩٦، وتفسير الرازي ١٢/ ١٤.

(٣) قوله: أفحكم، من (م).

(٤) ٧/ ٤٧٦، ص٥ من هذا الجزء.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٥.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٢٢٠ - ٢٢١، وابن عبد البر في التمهيد ٧/ ٢٢٩.

وفُسِخ. وبه قال أهلُ الظاهر. ورُويَ عن أحمد بنِ حنبل مثلُه. وكرهه الثوريُّ وابنُ المبارك وإسحاق؛ فإن فعل ذلك أحدٌ نَفَذ ولم يُرَدّ[١].

وأجاز ذلك مالكٌ والثوريُّ والليث والشافعيُّ وأصحاب الرأي؛ واستدلُّوا بفعل الصِّدِّيق في نَحْله عائشةَ دون سائرِ ولده[٢]، وبقوله عليه الصلاة والسلام: «فارْجِعه»[٣]، وقولِه: «فأَشْهِد على هذا غيري»[٤].

واحتجَّ الأوَّلون بقوله عليه الصلاة والسلام لبشير: «ألك ولدٌ سوى هذا؟» قال: نعم، فقال: «أكلَّهم وهبتَ له مثلَ هذا؟» قال: لا، قال: «فلا تُشهِدني إذاً، فإني لا أشهدُ على جَوْر»[٥]، في رواية: «وإني لا أشهد إلَّا على حقٍّ»[٦]. قالوا: وما كان جَوْراً وغيرَ حقٍّ فهو باطلٌ لا يجوز[٧]. وقولُه: «أَشْهِدْ على هذا غيري» ليس إذناً في الشهادة، وإنما هو زجرٌ عنها؛ لأنه عليه الصلاة والسلام قد سمَّاه جَوْراً، وامتنع من الشهادة فيه؛ فلا يمكن أنْ يَشهدَ أحدٌ من المسلمين في ذلك بوجه.

وأما فعلُ أبي بكرٍ فلا يُعارَضُ به قولُ النبيِّ ﷺ، ولعله قد كان نَحَلَ أولادَه نُحْلاً يعادلُ ذلك[٨].

---

(١) التمهيد ٧/ ٢٢٧ .

(٢) أخرجه مالك ٢/ ٧٥٢ من حديث عائشة رضي الله عنها. وينظر التمهيد ١٧/ ٢٢٥ .

(٣) قطعة من حديث النعمان بن بشير ﷺ أخرجه أحمد (١٨٣٥٨)، والبخاري (٢٥٨٦)، ومسلم (١٦٢٣)، وسيرد بألفاظ متقاربة.

(٤) قطعة من الحديث السالف، وأخرجه بهذا اللفظ أحمد (١٨٣٧٨)، ومسلم (١٦٢٣): (١٧). ووجه استدلال المصنف بهذين الحديثين لمن أجاز ذلك؛ أن قوله ﷺ: «فارْجِعْه» محمولٌ على الندب، وقولَه: «فأشهِدْ على هذا غيري» يدلُّ على صحة الهبة؛ لأنه لم يأمره بردّها، وإنما أمره بتأكيدها بإشهاد غيره عليها. ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٧/ ٢٢٦ عن مالك والشافعي رضي الله عنهما، وعنه أخذ المصنف.

(٥) أخرج هذه الرواية أحمد (١٨٣٦٣)، ومسلم (١٦٢٣) (١٤)، وأخرجه البخاري (٢٦٥٠) بنحوه.

(٦) هي عند أحمد (١٤٤٩٢) ومسلم (١٦٢٤) من حديث جابر ﷺ.

(٧) ينظر التمهيد ٧/ ٢٢٥ - ٢٢٩ ، والاستذكار ٢٢/ ٢٩٣ - ٢٩٤ .

(٨) المفهم ٤/ ٥٨٧ .

فإن قيل: الأصلُ تصرُّفُ الإنسانِ في ماله مطلقاً. قيل له: الأصل الكُليُّ والواقعة المعيَّنةُ المخالِفةُ لذلك الأصلِ [في حكمه] لا تَعَارُض بينهما، كالعموم والخصوص. وفي الأصول: أنَّ الصحيح بناءُ العامِّ على الخاصّ. ثم إنه ينشأ عن ذلك العقوقُ الذي هو أكبرُ الكبائر، وذلك محرَّم، وما يؤدِّي إلى المحرَّم فهو ممنوعٌ؛ ولذلك قال ﷺ: «اتقوا الله، واعدِلوا بين أولادِكم». قال النُّعمان: فرجع أبي فردَّ تلك الصدقة[1]. والصدقةُ لا يَعتصِرها[2] الأب بالاتفاق[3]. وقولُه: «فارجعه» محمولٌ على معنى: فارْدُدْه، والردُّ ظاهرٌ في الفسخ؛ كما قال عليه الصلاة والسلام: «مَن عَمِلَ عملاً ليس عليه أمرُنا فهو رَدٌّ»[4]، أي: مردودٌ مفسوخٌ. وهذا كلُّه ظاهرٌ قويٌّ، وترجيحٌ جليٌّ في المنع[5].

الثالثة: قرأ ابن وثَّاب والنَّخَعيّ: «أَفَحُكْمُ» بالرفع على معنى يبغونه[6]؛ فحذفَ الهاءَ كما حذفها أبو النجم في قوله[7]:

قد أصبحَتْ أمُّ الخِيارِ تَدَّعي ... عليَّ ذنباً كلُّه لم أَصْنعِ

فيمن روى «كلُّه» بالرفع.

ويجوز أنْ يكونَ التقدير: أفحكمُ الجاهلية حكمٌ يبغونه، فحذف الموصوف[8].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٨٧) ومسلم (١٦٢٣): (١٣) من حديث النعمان ﷺ، وأخرجه أيضاً أحمد (١٨٤١٩) مختصراً. النعمان: هو ابنُ بشير، راوي الحديث.

(٢) في النسخ: يقتصرها، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمفهم ٤/ ٥٨٧، والكلام وما بين حاصرتين منه، وقوله: يعتصرها، من الاعتصار، وهو الرجوع في الهبة. الاستذكار ٢٢/ ٢٩٧.

(٣) في النسخ الخطية و(م): بالإنفاق، والمثبت من المفهم ٤/ ٥٨٧.

(٤) سلف ٤/ ٣٩٣.

(٥) ينظر المفهم ٤/ ٥٨٧.

(٦) القراءات الشاذة ص٣٢، والمحتسب ١/ ٢١٠.

(٧) في ديوانه ص١٣٢، والكتاب ١/ ٨٥، وسلف ٧/ ٢٩٨.

(٨) ينظر المحتسب ١/ ٢١١، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٠٢ - ٢٠٣.

وقرأ الحسن وقَتَادةُ والأعرج والأعمش: «أفَحَكَمَ» بنصب الحاء والكاف وفتحِ الميم[(١)]؛ وهي راجعةٌ إلى معنى قراءةِ الجماعة، إذ ليس المرادُ نفْسَ الحَكَم، وإنما المراد الحُكْمُ، فكأنه قال: أفحُكْمَ حَكَمِ الجاهليةِ يبغون. وقد يكون الحَكَمُ والحاكمُ في اللغة واحداً[(٢)]، وكأنهم يريدون الكاهنَ وما أشبهه من حُكَّام الجاهلية؛ فيكون المرادُ بالحكم الشيوعَ[(٣)] والجنسَ؛ إذ لا يراد به حاكمٌ بعينه. وجاز وقوعُ المضافِ جنساً كما جاز في قولهم: منعتْ مِصرُ إرْدَبَّها، وشبهِه[(٤)].

وقرأ ابن عامر: «تبغون» بالتاء، الباقون: بالياء[(٥)].

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ هذا استفهامٌ على جهة الإنكار، بمعنى: لا أحَدَ أحسن، فهو[(٦)] ابتداءٌ وخبر، و«حُكماً» نصبٌ على البيان[(٧)]. «لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ»؛ أي: عندَ قومٍ يوقنون.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٥١)﴾

فيه مسألتان:

الأولى: ﴿الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾ مفعولان لِـ «تَتَّخِذُوا»[(٨)]؛ وهذا يدلُّ على قطع

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٢، والمحتسب ١/ ٢١١. و«الحَكَم» اسم جنس، كما في المحرر الوجيز ٢/ ٢٠٣.

(٢) في النسخ: واحد، والمثبت من (م).

(٣) في النسخ: الشياع، والمثبت من (م).

(٤) ينظر معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٢٠، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٠٣. وقوله: جنساً، يعني اسم جنس، وقوله: «منعت مصر إردبَّها» قطعة من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه أحمد (٧٥٦٥)، ومسلم (٢٨٩٦)، الإرْدَبّ: هو مكيال لأهل مصر يسع أربعة وعشرين صاعاً، والهمزة فيه زائدة. النهاية (اردب).

(٥) السبعة ص٢٤٤، والتيسير ص٩٩.

(٦) في (د) و(ز) و(م): فهذا، والمثبت من (ظ)، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٥.

(٧) بعدها في (م): لقوله.

(٨) قوله: لتتخذوا، من (م).

الموالاةِ شرعاً[١]، وقد مضى في «آل عمران» بيانُ ذلك[٢].

ثم قيل: المراد به المنافقون؛ المعنى: يا أيها الذين آمنوا بظاهرهم[٣]، وكانوا يوالون المشركين ويُخبرونهم بأسرار المسلمين.

وقيل: نزلت في أبي لبابةَ، عن عِكرِمة[٤].

قال السُّدِّيّ: نزلت في قصة يوم أُحُد، حين خاف المسلمون، حتى همَّ قومٌ منهم أنْ يوالوا اليهودَ والنصارى.

وقيل: نزلت في عُبَادةَ بنِ الصَّامت وعبد الله بنِ أُبَيٍّ بنِ سَلُول؛ فتبرأ عبادة ﷺ من موالاة اليهود، وتمسَّك بها ابنُ أُبَيٍّ، وقال: إني أخاف أنْ تدورَ الدوائر[٥].

﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ مبتدأ وخبره، وهو يدلُّ على إثبات الشرعِ الموالاةَ فيما بينهم، حتى يتوارث اليهودُ والنصارى بعضُهم من بعض[٦].

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ﴾، أي: يعضُدهم على المسلمين ﴿فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ بيَّن تعالى أنَّ حُكمَه حكمهم[٧]؛ وهو يمنع إثباتَ الميراثِ للمسلم من المرتد[٨]، وكان الذي تولَّاهم ابنُ أُبيٍّ. ثم هذا الحُكمُ باقٍ إلى يوم القيامةِ في قطع الموالاة؛ وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ [هود: ١١٣]، وقال تعالى في «آل عمران»: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾

---

(١) أحكام القرآن للكيا ٣/ ٨٢ .

(٢) ٥/ ٢٧٢ - ٢٧٥ .

(٣) في النسخ: بظاهركم والمثبت من (م).

(٤) تفسير الطبري ٨/ ٥٠٦ - ٥٠٧ .

(٥) أخرج هذه الآثار الطبري ٨/ ٥٠٤ - ٥٠٧ ، والأثر الأخير أخرجه أيضاً ابن أبي شيبة ١٢/ ١٣٧ مختصراً، وذكره ابن هشام في السيرة ٣/ ٤٩ ، والواحدي في أسباب النزول ص١٩١ .

(٦) أحكام القرآن للكيا ٣/ ٨٢ - ٨٣ .

(٧) في (م): كحكمهم.

(٨) أحكام القرآن للكيا ٣/ ٨٣ .

[الآية:٢٨]، وقال تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾ [آل عمران:١١٨]. وقد مضى القولُ فيه[(١)]. وقيل: إنَّ معنى «بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ»، أي: في النُّصْرة[(٢)].

﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ شرطٌ وجوابه؛ أي: لأنه قد خالف اللهَ تعالى ورسولَه كما خالفوا، ووجبت معاداتُه كما وجبت معاداتُهم، ووجبت له النارُ كما وجبت لهم، فصار منهم، أي: من أصحابهم[(٣)].

قوله تعالى: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ (٥٢) وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ (٥٣)﴾

قوله تعالى: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ شكٌّ ونفاق، وقد تقدَّم في «البقرة»[(٤)]. والمراد ابنُ أُبَيٍّ وأصحابُه. ﴿يُسَارِعُونَ فِيهِمْ﴾، أي: في موالاتهم ومعاونتهم. ﴿يَقُولُونَ نَخْشَى أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾، أي: يدور الدهرُ علينا، إمَّا بقحطٍ فلا يَميرُوننا[(٥)]، ولا يُفْضِلوا علينا، وإمَّا أنْ يَظفرَ اليهودُ بالمسلمين، فلا يدومُ الأمرُ لمحمدٍ ﷺ[(٦)]. وهذا القول أشبهُ بالمعنى؛ كأنه من دارت تدورُ، أي: نخشى أنْ يدورَ الأمرُ، ويدلُّ عليه قولُه عزَّ وجلَّ: ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ﴾[(٧)]؛ وقال الشاعر:

يَردُّ عنك القَدَرَ المقدورا ... ودائراتِ الدهرِ أنْ تدورا[(٨)]

---

(١) ٥/ ٢٧٢ - ٢٧٥

(٢) تفسير البغوي ٢/ ٤٤ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٥ .

(٤) ١/ ٢٩٩ - ٣٠٠ .

(٥) قوله: لا يميروننا، أي: لا يجلبون لنا الطعام، والميَّارُ: جالب الميرة. ينظر القاموس (مير).

(٦) ينظر تفسير البغوي ٢/ ٤٤ .

(٧) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٢٢ .

(٨) قائله حميد الأرقط، وهو في مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ١٦٩ ، وتفسير الطبري ٨/ ٥١٣ ، والنكت والعيون ٢/ ٤٧ ، ومجمع البيان ٦/ ١١٨ والمحرر الوجيز ٢/ ٢٠٥ .

يعني دُوَلَ الدهرِ الدائرةَ من قومٍ إلى قوم.

واختُلف في معنى الفتح؛ فقيل: الفتح: الفَصْلُ[١] والحُكم. عن قَتَادة وغيره.

قال ابن عباس: أتى الله بالفتح، فقُتِلت مُقاتِلةُ بني قُرَيظةَ، وسُبيت ذراريهم، وأُجْليَ بنو النَّضِير.

وقال أبو عليّ: هو فتحُ بلادِ المشركين على المسلمين.

وقال السُّدِّيّ: يعني بالفتح فتحَ مكةَ[٢].

﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ﴾؛ قال السُّدِّيّ: هو الجزيةُ. الحسن: إظهارُ أمر المنافقين، والإخبارُ بأسمائهم، والأمرُ بقتلهم. وقيل: الخِصبُ والسَّعَة للمسلمين[٣].

﴿فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ﴾، أي: فيصبِحوا نادمين على تولِّيهم الكفارَ إذا رأوا نصرَ الله المؤمنين[٤]، وإذا عاينوا عندَ الموت، فبُشِّروا بالعذاب[٥].

قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا﴾؛ قرأ أهلُ المدينة وأهلُ الشّام: «يَقُولُ» بغير واو[٦]. وقرأ أبو عمرٍو وابنُ أبي إسحاق: «وَيَقُولَ» بالواو والنصب عطفاً على «أَنْ يَأْتِيَ» عند أكثر النحويين[٧]؛ التقدير: فعسى اللهُ أن يأتيَ بالفتح وأنْ يقولَ. وقيل: هو عطفٌ على المعنى؛ لأن معنى «عَسَى اللهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ»: وعسى أنْ يأتيَ اللهُ بالفتح؛ إذ لا يجوزُ: عسى زيدٌ أنْ يأتيَ ويقومَ عمرو؛ لأنه لا يصحُّ المعنى إذا قلت: وعسى زيدٌ أنْ يقومَ عمرو، ولكن لو قلتَ: عسى أنْ يقومَ زيدٌ ويأتيَ عمرٌو؛ كان

(١) في النسخ: الفصل الفتح، والمثبت من (م).

(٢) أخرج أثر قتادة والسدي الطبري ٨/ ٥١٣ – ٥١٤ ، وقولُ ابن عباس وأبي علي ـ وهو الجبائي ـ في مجمع البيان ٦/ ١٢٠ ، وينظر النكت والعيون ٢/ ٤٧ ، وزاد المسير ٢/ ٣٧٩ .

(٣) قول السدي أخرجه الطبري ٨/ ٥١٤ ، وقول الحسن أورده الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ١٢٠ ، وينظر الوسيط للواحدي ٢/ ١٩٨ ، وزاد المسير ٢/ ٣٧٩ .

(٤) في (م): للمؤمنين.

(٥) ينظر مجمع البيان ٦/ ١٢٠ .

(٦) هي قراءة نافع وابن عامر ووافقهما ابن كثير المكي. السبعة ص٢٤٥ ، والتيسير ص٩٩ .

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٦ ،وقراءة أبي عمرو من السبعة.

جيِّداً[١]. فإذا قدَّرت التقديمَ في «أنْ يأتيَ» إلى جنب «عسى» حَسُن؛ لأنه يصير التقدير: عسى أنْ يأتيَ وعسى أنْ يقول[٢]، ويكونُ من باب قوله:

ورأيـتُ زوجَـكِ فـي الـوغَـى   مُـتـقـلِّـداً سـيـفـاً ورُمـحـا[٣]

وفيه قولٌ ثالث: وهو أنْ تَعطِفه على «الفتح»؛ كما قال الشاعر:

لَـلُـبْـسُ عَـبـاءةٍ وَتَـقـرَّ عـيـنـي[٤]

ويجوز أنْ يُجعلَ «أنْ يَأْتِيَ» بدلاً من اسم اللهِ جلَّ ذِكرُه؛ فيصير التقديرُ: عسى أنْ يأتيَ اللهُ ويقولَ الذين آمنوا[٥].

وقرأ الكوفيون: «وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا» بالرفع على القطع من الأوَّل[٦].

﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ﴾ إشارةٌ إلى المنافقين. ﴿أَقْسَمُوا بِاللَّهِ﴾: حلَفوا واجتهدوا في الأيمان[٧].

﴿إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ﴾، أي: قالوا: إنهم، ويجوزُ «أنهم» نصب[٨] بـ «أقسموا»[٩]، أي: قال المؤمنون لليهود على جهة التوبيخ: أهؤلاء الذين أقسموا بالله جَهْدَ أيمانِهم أنهم يعينونكم على محمد.

ويحتمل أنْ يكونَ من المؤمنين بعضهم لبعض؛ أي: هؤلاء الذين كانوا يحلِفون

---

(١) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٦، ومشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٢٢٨ - ٢٢٩.

(٢) في (د) و(ز) و(م): يقوم، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤١٢.

(٣) سلف ١/ ٢٩١.

(٤) صدر بيت لميسون بنت بَحْدل الكلبية، وعجزه: أحبُّ إليَّ من لُبس الشفوف. وهو في الكتاب ٣/ ٤٥، والمقتضب ٢/ ٢٧، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٧، والخزانة ٨/ ٥٠٣. قال في الخزانة: على أنَّ «تقرَّ» منصوب بأنْ مضمرة بعد الواو.

(٥) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤١٢، وينظر إملاء ما منَّ به الرحمن للعكبري ٢/ ٤٣٤ على هامش الفتوحات الإلهية.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٧، وينظر السبعة ص٢٤٥ والتيسير ص٩٩.

(٧) ينظر الوسيط للواحدي ٢/ ١٩٨.

(٨) قوله: نصب، من (م).

(٩) إعراب القرآن النحاس ٢/ ٢٧.

أنهم مؤمنون، فقد انهتك اليومَ(١) سِترُهم(٢).

﴿حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾: بطلت(٣) بِنفاقهم. ﴿فَأَصْبَحُواْ خَٰسِرِينَ﴾، أي: خاسرين الثوابَ. وقيل: خسِروا في موالاة اليهود، فلم تحصُل لهم ثمرةٌ بعدَ قتلِ اليهودِ وإجلائهم(٤).

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ﴾ شرطٌ، وجوابه: «فَسَوْفَ».

وقراءةُ أهلِ المدينةِ والشَّام: «مَنْ يَرْتَدِدْ» بدالين. الباقون: «مَنْ يَرْتَدَّ»(٥).

وهذا من إعجاز القرآنِ والنبيِّ ﷺ؛ إذْ أخبر عن ارتدادهم، ولم يكنْ ذلك في عهده، وكان ذلك غيباً، فكان على ما أخبر بعدَ مدَّة، وأهلُ الرِّدة كانوا بعدَ موتِه ﷺ(٦).

قال ابن إسحاق: لما قُبِض رسولُ الله ﷺ ارتدَّت العربُ إلَّا ثلاثةَ مساجد؛ مسجد المدينة، ومسجد مكة، ومسجد جُؤَاثى(٧). وكانوا في رِدَّتهم على قِسمين:

---

(١) في (م): فقد هتك الله اليوم.

(٢) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٨١ - ١٨٢ ، والمحرر الوجيز ٢/٢٠٦ - ٢٠٧ .

(٣) بعدها في النسخ: أي: والمثبت من (م).

(٤) ينظر تفسير الرازي ١٢/ ١٨ .

(٥) قرأ ابن كثير وعاصم وأبو عمرو وحمزة والكسائي: «يرتدَّ» بدال واحدة مشددة، وقرأ نافع وابن عامر: «يرتدِدْ» بدالين؛ الثانية ساكنة. السبعة ص٢٤٥ ، والتيسير ص٩٩ .

(٦) ينظر تفسير الرازي ١٢/ ١٩ .

(٧) في النسخ: جُواثى، والمثبت من (م)، وكلاهما صحيح، كما في اللسان (جأث) و(جوث). وهو اسم حصن لعبد القيس بالبحرين فتحه العلاء بن الحضرمي في أيام أبي بكر ﷺ سنة (١٢هـ) عنوة، وهو أول موضع جمعت فيه الجمعة بعد المدينة. معجم البلدان ٢/ ١٧٤ .

قِسمٌ نَبذَ الشَّريعةَ كلَّها، وخرج عنها، وقِسمٌ نبذ وجوبَ الزكاةِ، واعترف بوجوب غيرِها؛ قالوا: نصومُ ونصلِّي، ولا نزكِّي؛ فقاتل الصِّدِّيقُ جميعَهم، وبعث خالد بنَ الوليد إليهم بالجيوش، فقاتلهم وسَبَاهم؛ على ما هو مشهورٌ من أخبارهم[١].

الثانية: قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ في موضع النعت. قال الحسن وقَتَادةُ وغيرهما: نزلت في أبي بكرِ الصِّدِّيقِ وأصحابه. وقال السُّدِّيّ: نزلت في الأنصار[٢].

وقيل: هي[٣] إشارةٌ إلى قومٍ لم يكونوا موجودين في ذلك الوقت، وأنَّ أبا بكر قاتل أهلَ الرِّدَّةِ بقومٍ لم يكونوا وقتَ نزول الآية، وهم أحياءٌ من اليَمَن؛ من كِنْدَة وبَجِيلة ومن أشجع[٤].

وقيل: إنها نزلت في الأشعريين؛ ففي الخبر: أنها لمَّا نزلت؛ قدِم بعد ذلك بيسيرٍ سفائنُ الأشعريين وقبائلُ اليمن من طريق البحرِ، فكان لهم بلاءٌ في الإسلام في زمن رسولِ الله ﷺ، وكانت عامَّةُ فتوحِ العِراقِ في زمن عمرَ ﷺ على يدَي قبائلِ اليمن[٥]. هذا أصحُّ ما قيل في نزولها[٦]. والله علم.

وروى الحاكمُ أبو عبدِ الله في «المستدرَك» بإسناده: أنَّ النبيَّ ﷺ أشار إلى أبي موسى الأشعريِّ لما نزلت هذه الآيةُ فقال: «هم قومُ هذا»[٧].

قال القُشَيريُّ: فأتباعُ أبي الحسن[٨] من قومه؛ لأنَّ كلَّ موضعٍ أُضيف فيه قومٌ إلى

(١) أخرجه الطبري ٨/ ٥٢٠، والبيهقي ٨/ ١٧٧ - ١٧٨ عن قتادة بنحوه.

(٢) أخرج هذه الآثار الطبري ٨/ ٥١٨ - ٥٢١، و٥٢٤.

(٣) في النسخ: هو، والمثبت من (م).

(٤) ينظر تفسير البغوي ٢/ ٤٦، وتفسير الطبري ٨/ ٥٢٥ - ٥٢٦.

(٥) نوادر الأصول ص٢٥٣، وينظر الوسيط ٢/ ٢٠٠.

(٦) ينظر تفسير الطبري ٨/ ٥٢٥.

(٧) المستدرك ٢/ ٣١٣، وهو من حديث عياض الأشعري. قال المزي في تهذيب الكمال ٢٢/ ٥٧١ في عياض: مختلف في صحبته. وقال أبو حاتم كما في المراسيل ص١٢٥: هو تابعي.

(٨) هو أبو الحسن الأشعري.

نبيٍّ أُريدَ به الأَتباعُ.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾؛ «أَذِلَّةٍ» نعتٌ لقوم، وكذلك ﴿أَعِزَّةٍ﴾، أي: يرأفون بالمؤمنين ويرحمونهم ويَلينون لهم؛ من قولهم: دابَّةٌ ذَلولٌ، أي: تنقاد سهلةٌ، وليس من الذُّلِّ في شيء، ويُغْلِظون على الكافرين ويعادونهم[(١)].

قال ابن عباس: هم للمؤمنين كالوالد لِلولد، والسيِّدِ للعبد، وهم في الغلظة على الكفار كالسَّبُع عل فريسته؛ قال الله تعالى: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾[(٢)] [الفتح: ٢٩].

ويجوز: «أَذِلَّةً»[(٣)] بالنصب على الحال؛ أي: يُحبُّهم ويحبونه في هذا الحال. وقد تقدَّمت معنى محبةِ الله تعالى لعباده ومحبتِهم له[(٤)].

الرابعة: قوله تعالى: ﴿يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ في موضع الصفة أيضاً. ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ بخلاف المنافقين يخافون الدَّوائر؛ فدلَّ بهذا على تثبيت إمامةِ أبي بكر وعمرَ وعثمانَ وعليٍّ ﷺ؛ لأنهم جاهدوا في الله عزَّ وجلَّ في حياة رسولِ الله ﷺ، وقاتلوا المرتدِّين بعده[(٥)]؛ ومعلومٌ أنَّ مَن كانت فيه هذه الصِّفاتُ فهو وليٌّ لله تعالى.

وقيل: الآية عامَّةٌ في كلِّ مَن يجاهد الكفارَ إلى قيام الساعة. والله أعلم[(٦)]. ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾ ابتداءٌ وخبر. ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾، أي: واسعُ الفضل، عليمٌ بمصالح خلقِه[(٧)].

---

(١) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٧، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ١٨٣، والوسيط ٢/ ٢٠٠.

(٢) أورده الواحدي في الوسيط ٢/ ٢٠٠، وذكره البغوي في تفسيره ٢/ ٤٧ عن عطاء.

(٣) يعني في اللغة، لا في القراءة، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٧.

(٤) ٥/ ٩٢ - ٩٣.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٧.

(٦) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ٢٠٧.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٧.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾؛ قال جابر بنُ عبد الله: قال عبدالله بن سَلَام للنبي ﷺ: إنَّ قوماً[١] من قُرَيظةَ والنَّضير قد هجرونا، وأقسموا ألّا يجالسونا، ولا نستطيعُ مجالسةَ أصحابك لبُعد المنازل. فنزلت هذه الآية، فقال: رضينا بالله وبرسوله وبالمؤمنين أولياءَ[٢].

«والَّذِينَ» عامٌّ في جميع المؤمنين؛ وقد سُئِل أبو جعفر محمد بنُ علي بن الحسين ابن علي بن أبي طالب[٣] ﷺ عن معنى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾: هل هو عليُّ بن أبي طالب؟ فقال: عليٌّ من المؤمنين؛ يذهب إلى أنَّ هذا لجميع المؤمنين. قال النحاس[٤]: وهذا قول بَيِّن؛ لأنَّ «الذين» لجماعة.

وقال ابن عباس: نزلت في أبي بكر ﷺ[٥]. وقال في رواية أخرى: نزلت في علي ابن أبي طالب ﷺ[٦]. وقاله[٧] مجاهد والسُّدي[٨]. وحمَلهم على ذلك قولُه تعالى:

---

(١) في (م): قومنا.

(٢) أسباب النزول للواحدي ص ١٩٢، وتفسير البغوي ٢/ ٤٧.

(٣) في (د) و(ز): محمد بن علي بن أبي طالب، وهو خطأ، وفي (ظ): محمد بن علي.

(٤) إعراب القرآن ٢/ ٢٨ وما قبله منه، وأخرج قول أبي جعفر الطبريُّ في التفسير ٨/ ٥٣١.

(٥) ذكر هذا القول الرازي في تفسيره ١٢/ ٢٦، وابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ٣٨٣ ونسباه لعكرمة.

(٦) أخرجه الواحدي في أسباب النزول ص١٩٢ - ١٩٣، وفيه أن الآية التي نزلت في ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ...﴾، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٩٣ لعبد الرزاق والخطيب في المتفق، قال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ١١/ ٩٤: ولم ينزل في علي شيء من القرآن بخصوصه، وكل ما يوردونه من الآيات والأحاديث في أنها نزلت في علي لا يصح شيء منها، وإنما هذا من غلوِّ الرافضة.

(٧) في النسخ: وقال، والمثبت من (م).

(٨) أخرجه الطبري ٨/ ٥٣٠ - ٥٣١.

﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ وهي:

المسألة الثانية: وذلك أنَّ سائلاً سأل في مسجد رسولِ الله ﷺ، فلم يعطه أحدٌ شيئاً، وكان علي في الصلاة في الركوع، وفي يمينه خاتمٌ، فأشار إلى السائل به[١] حتى أخذه[٢].

قال الكيا الطبريُّ: وهذا يدلُّ على أنَّ العملَ القليلَ لا يُبطل الصلاةَ، فإنَّ التصدُّقَ بالخاتم[٣] في الركوع عملٌ جاء به في الصلاة، ولم تبطل به الصلاة.

وقوله: ﴿وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ يدلُّ على أنَّ صدقةَ التطوعِ تُسمَّى زكاةً، فإنَّ عليًّا تصدَّق بخاتمه [تطوُّعاً] في الركوع، وهو نظيرُ قولِه تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ﴾ [الروم: ٣٩]، وقد انتظم الفرضَ والنَّفلَ، فصار اسمُ الزكاة شاملاً للفرض والنَّفل، كاسم الصَّدقةِ وكاسم الصَّلاةِ ينتظم الأمرين[٤].

قلت: فالمراد على هذا بالزكاة التصدُّقُ بالخاتم. وحَمْلُ لفظ الزكاةِ على التصدُّق بالخاتم فيه بُعدٌ؛ لأنَّ الزكاةَ لا تأتي إلا بلفظها المختصِّ بها، وهو الزكاة المفروضةُ، على ما تقدَّم بيانه في أول سورة البقرة[٥]. وأيضاً؛ فإنَّ قبلَه: ﴿يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾، ومعنى يقيمون الصلاة: يأتون بها في أوقاتها بجميع حقوقِها[٦]، والمراد صلاةُ الفرض، ثم قال: ﴿وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾، أي: النفل. وقيل: أفرد الركوع بالذِّكر تشريفاً. وقيل: المؤمنون وقتَ نزولِ الآيةِ كانوا بين مُتِمٍّ للصلاة وبين راكع[٧].

---

(١) في (م): بيده. وينظر تفسير أبي الليث ١/ ٤٤٥.

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٢٢٨) من حديث عمار بن ياسر ﷺ بنحوه. قال الهيثمي في المجمع ٧/ ١٧: فيه من لم أعرفهم. وأخرجه الواحدي في أسباب النزول ص١٩٢ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مطولاً.

(٣) في أحكام القرآن للكيا: فإن التصرف بالخاتم.

(٤) أحكام القرآن للكيا ٣/ ٨٤، وما بين حاصرتين منه.

(٥) ١/ ٢٧٢ - ٢٧٤.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٧.

(٧) ينظر أحكام القرآن للجصاص ٢/ ٤٤٦.

وقال ابن خُوَيزِمَنداد: قوله تعالى: ﴿وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ تضمَّنت جوازَ العملِ اليسيرِ في الصلاة، وذلك أنَّ هذا خرج مَخرجَ المدْح، وأقلُّ ما في باب المدحِ أنْ يكونَ مباحاً[(١)]، وقد رُوي أنَّ عليَّ بن أبي طالب ﷺ أعطى السائل شيئاً وهو في الصلاة، وقد يجوزُ أنْ تكونَ هذه صلاةَ تطوّع؛ وذلك أنه مكروهٌ في الفرض[(٢)]. ويحتملُ أنْ يكونَ المدحُ متوجِّهاً على اجتماع حالتين، كأنه وصَفَ مَنْ يعتقد وجوبَ الصلاةِ والزكاة، فعبَّر عن الصلاة بالركوع، وعن الاعتقاد للوجوب بالفعل؛ كما تقول: المسلمون هم المصلُّون، ولا تريد أنهم في تلك الحالِ مُصَلُّون، ولا توجِّه[(٣)] المدحَ حالَ الصَّلاة؛ فإنما تريد مَنْ يفعلُ هذا الفعلَ، ويعتقدُه.

قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ۝٥٦﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾، أي: مَنْ فوَّض أمره إلى الله، وامتثل أمرَ رسولِه، ووالَى المسلمين، فهو من حزب الله.

وقيل: أي: ومَنْ يتولَّى القيامَ بطاعة الله ونُصرة رسولِه والمؤمنين ﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾. قال الحسن: حِزبُ الله: جندُ الله. وقال غيره: أنصارُ الله[(٤)]، قال الشاعر:

وكيف أَضْوَى وبلالٌ حِزْبي[(٥)]

---

(١) ينظر أحكام القرآن للجصاص ٢/ ٤٤٦ .

(٢) ينظر إكمال المعلم ٢/ ٤٧٤ - ٤٧٥ ، والمفهم ٢/ ١٥٢ - ١٥٣ .

(٣) في (د): يوجد، وفي (م): يوجه، والمثبت من (ظ).

(٤) ينظر مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ١٦٩ ، وتفسير البغوي ٢/ ٤٧ ، وقول الحسن أورده الواحدي في الوسيط ٢/ ٢٠٢ .

(٥) قائله رؤبة بن العجاج، وهو في ديوانه ص١٦ برواية: ولستُ أَضْوى.

وذكره بمثل رواية المصنف أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/ ١٦٩ ، وقال: قوله: أضوى، أي: أنتقص وأستضعف؛ من الضَّوى. وبلال المذكور في البيت هو ابنُ أبي بردة كما ذكر العلامة محمود شاكر في تعليقه على تفسير الطبري ١٠/ ٤٢٨ ، وذَكر أن رواية: وكيف أضوى، تصحيف.

أي: ناصري. والمؤمنون حِزْبُ الله، فلا جَرَم غلبوا اليهودَ بالسَّبْي والقتلِ والإجلاء وضَرْبِ الجزية(١).

والحِزْبُ: الصِّنفُ من الناس، وأصلُه من النائبة؛ من قولهم: حَزَبه كذا، أي: نَابَه، فكأنَّ المحتزبين مجتمِعون كاجتماع أهل النائبةِ عليها. وحِزْبُ الرجلِ: أصحابُه. والحِزب: الوِرْدُ؛ ومنه الحديث: «فمَنْ فاته حِزْبُه من الليل»(٢). وقد حَزَّبْتُ القرآنَ. والحِزب: الطائفةُ. وتحزَّبوا: اجتمعوا. والأحزاب: الطوائفُ التي تجتمع على محاربة الأنبياء. وحَزَبه أمرٌ، أي: أصابه(٣).

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: رُوِيَ عن ابن عباس ﷺ أنَّ قوماً من اليهود والمشركين ضحكوا من المسلمين وقتَ سجودهم، فأنزلَ الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ إلى آخر الآيات(٤). وتقدَّم معنى الهُزُؤ في «البقرة»(٥).

﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ﴾؛ قرأه أبو عمرو والكسائيُّ

---

(١) ينظر الوسيط ٢/ ٢٠٢.

(٢) هو بهذا اللفظ قطعة من حديث عمر بن الخطاب موقوفاً؛ أخرجه النسائي في الكبرى (١٤٦٩) وأخرجه مسلم (٧٤٧) وأبو داود (١٣١٣) والترمذي (٥٨١) والنسائي في الكبرى (١٤٦٦) وابن ماجه (١٣٤٣) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ مرفوعاً بلفظ: «من نام عن حزبه، أو عن شيء منه، فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر، كُتب له كأنما قرأه من الليل.

(٣) ينظر الصحاح (حزب)، وتهذيب اللغة ٤/ ٣٧٣ – ٣٧٥.

(٤) كذا نقل المصنف عن معاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٦، والذي ذكره غيره في سبب نزولها أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رفاعة بن زيد بن التابوت وسويد بن الحارث قد أظهرا الإسلام ثم نافقا، وكان رجال من المسلمين يوادونهما فأنزل الله هذه الآية؛ أخرجه الطبري ٨/ ٥٣٣ – ٥٣٤، وذكره أبو الليث في تفسيره ١/ ٤٤٥، والواحدي في أسباب النزول ص١٩٣، والبغوي في تفسيره ٢/ ٤٨، وابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ٣٨٥.

(٥) ٢/ ١٧٩.

بالخفض[١] بمعنى: ومن الكفار. قال الكسائيُّ: وفي حرف أُبيّ رحمه الله: «ومِنَ الكفارِ». و«مِن» ههنا لبيان الجنسِ، والنصبُ أوضحُ وأبيَنُ. قاله النحاس[٢].

وقيل: هو معطوفٌ على أقرب العاملَيْن منه، وهو قوله: «مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ»؛ فنهاهم الله أنْ يَتَّخذوا اليهودَ والمشركين أولياءَ، وأعلَمَهم أنَّ الفريقين اتخذوا دينَ المؤمنين هُزواً ولَعِباً.

ومَنْ نَصَب عَطَف على «الذين» الأوَّلِ في قوله: «لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَلَعِباً.. وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ»، أي: لا تتخذوا هؤلاءِ وهؤلاءِ أولياءَ؛ فالموصوف بالهزُؤ واللعب في هذه القراءة اليهودُ لا غير، والمَنهيُّ عن اتخاذهم[٣] أولياءَ اليهودُ والمشركون، وكلاهما في القراءة بالخفض موصوفٌ بالهُزُؤ واللعب.

قال مكيٌّ[٤]: ولولا اتفاقُ الجماعةِ على النصب لاخترتُ الخفضَ؛ لقوَّته في الإعراب وفي المعنى والتفسيرِ، والقربِ من المعطوف عليه.

وقيل: المعنى: لا تتخذوا المشركين والمنافقين أولياءَ؛ بدليل قولهم: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤]، والمشركون كلُّهم كفارٌ، لكن يُطلق في الغالب لفظُ الكفار على المشركين؛ فلهذا فَصَل ذِكرَ أهلِ الكتاب من الكافرين[٥].

الثانية: قال ابن خُوَيزِمَنداد: هذه الآية مثلُ قوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [المائدة: ٥١]، و﴿لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾ [آل عمران: ١١٨]

---

(١) السبعة ص٢٤٥ ، والتيسير ص١٠٠ .

(٢) في معاني القرآن ٢/ ٢٢٦ ، وإعراب القرآن ٢/ ٢٩ ، وقراءة أُبي في القراءات الشاذة ص٣٣ ، وتفسير الطبري ٨/ ٥٣٥ .

(٣) في النسخ: اتخاذه، والمثبت من (م)، وهو الموافق للكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤١٣-٤١٤ ، والكلام منه.

(٤) في الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤١٤ .

(٥) ينظر الكشاف ١/ ٦٢٤ والمحرر الوجيز ٢/ ٢٠٩ .

تضمنت المنعَ من التأيد[(١)] والانتصار بالمشركين ونحوِ ذلك[(٢)].

وروى جابر أنَّ النبي ﷺ لما أراد الخروجَ إلى أحد؛ جاءه قومٌ من اليهود، فقالوا: نسيرُ معك، فقال عليه الصلاة والسلام: «إنَّا لا نستعينُ على أمرِنا بالمشركين»[(٣)].

وهذا هو الصحيح من مذهب الشافعي. وأبو حنيفةَ جوَّز الانتصارَ بهم على المشركين للمسلمين، وكتابُ الله تعالى يدلُّ على خلاف ما قالوه، مع ما جاء من السُّنة في ذلك، والله أعلم[(٤)].

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾﴾

فيه اثنتا عشرة مسألة:

الأولى: قال الكلبيّ: كان إذا أذَّن المؤذِّن وقام المسلمون إلى الصلاة، قالت اليهود: قد قاموا لا قاموا، وكانوا يضحكون إذا ركع المسلمون وسجدوا. وقالوا في حق الأذان: لقد ابتدعت شيئاً لم نسمع به فيما مضى من الأمم، فمِن أين لك صِياحٌ كصِياح[(٥)] العير؟ فما أقبحه من صوت، وما أسْمجه من أمر[(٦)].

---

(١) في (م): التأييد.

(٢) ينظر أحكام القرآن للكيا ٣/ ٨٤ .

(٣) لم نقف عليه من حديث جابر ﷺ، وأخرجه ابن سعد ٢/ ٤٨ والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٥٨٠) والحاكم ٢/ ١٢٢ من حديث أبي حُميد الساعدي رضي الله عنه بلفظ: «فإنا لا نستعين بالمشركين على المشركين». وأخرج أحمد (٢٥١٥٨) ومسلم (١٨١٧) من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: خرج رسول الله ﷺ قِبَلَ بدر، فلما كان بحرَّة الوَبَرَة أدركه رجلٌ... قال لرسول الله ﷺ: جئت لأتَّبعك... قال له رسول الله ﷺ: تؤمن بالله ورسوله؟ قال: لا. قال: «فارجع فلن أستعين بمشرك».

(٤) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٨٥ .

(٥) في (م): مثل صياح، والمثبت من (د) و(ز) و(ظ) وهو الموافق لما في المصادر.

(٦) أورده الواحدي في أسباب النزول ص١٩٣ - ١٩٤ ، والبغوي في تفسيره ٢/ ٤٨ بنحوه مفرقاً.

وقيل: إنهم كانوا إذا أذَّن المؤذن للصلاة، تضاحكوا فيما بينهم، وتغامزوا على طريق السُّخف والمجُون؛ تجهيلاً لأهلها، وتنفيراً للناس عنها وعن الداعي إليها[1].

وقيل: إنهم كانوا يرَون المنادي إليها بمنزلة اللاعبِ الهازِئِ بفعلها، جهلاً منهم بمنزلتها؛ فنزلت هذه الآية، ونزل قولُه سبحانه: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾[2] [فصلت: ٣٣].

والنداء: الدُّعاء برفع الصوت[3]، وقد يُضم مثل: الدُّعاء والرُّغاء. وناداه مناداةً ونِداءً، أي: صاح به. وتنادَوا، أي: نادى بعضهم بعضاً. وتَنَادَوا، أي: جلسوا في النادي، وناداه: جالسَه في النادي.

وليس في كتاب الله تعالى ذكرُ الأذانِ إلا في هذه الآية، أمَا إنه ذُكر في الجمعة على الاختصاص[4].

الثانية: قال العلماء: ولم يكن الأذان بمكةَ قَبل الهجرة، وإنما كانوا ينادون: الصلاة جامِعة، فلما هاجر النبي ﷺ، وصُرِفت القِبلة إلى الكعبة، أَمَر بالأذان، وبقي: الصلاة جامِعة؛ للأمْر يَعْرِض[5].

وكان النبيّ ﷺ قد أهمَّه أمر الأذانِ حتى أُرِيَه عبدُ الله بنُ زيد، وعمرُ بنُ الخطاب، وأبو بكرِ الصدِّيقُ ﷺ.

وقد كان النبيُّ ﷺ سمع الأذان ليلةَ الإسراء في السماء[6].

---

(١) الوسيط ٢/ ٢٠٣ .

(٢) مجمع البيان ٦/ ١٣٣ ، وأسباب النزول للواحدي ص١٩٣ - ١٩٤ .

(٣) في الصحاح (ندا): النداء الصوت.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٣٠ ، وفيه: ذكرت الجمعة بدل: ذكر في الجمعة.

(٥) ينظر الأوسط ٣/ ١١ .

(٦) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٢٤٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال الحافظ في الفتح ٢/ ٧٨ : في إسناده طلحة بن زيد، وهو متروك.
وأخرجه أيضاً البزار (٣٥٢ كشف الأستار) من حديث علي ﷺ مطولاً، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٣٢٩ : فيه زياد بن المنذر، وهو مجمع على ضعفه. وقال الحافظ في الفتح ٢/ ٧٨ بعد أن ساق هذين الحديثين وضعَّفهما: والحق أنه لا يصح شيء من هذه الأحاديث.

وأمَّا رؤيا عبدِ الله بنِ زيدٍ الخزرجيّ الأنصاريّ وعمرَ بنِ الخطاب رضي الله عنهما فمشهورة، وأنَّ عبد الله بنَ زيد أخبر النبي ﷺ بذلك ليلاً طرَقه به، وأنَّ عمر ﷺ قال: إذا أصبحتُ أخبرتُ النبيَّ ﷺ، فأمر النبي ﷺ بلالاً فأذَّن بالصلاة أذانَ الناسِ اليومَ. وزاد بلال في الصبح: الصلاة خيرٌ من النوم، فأقرَّها رسول الله ﷺ، وليست فيما أُرِي الأنصاريّ. ذكره ابن سعد عن ابن عمر(١).

وذكر الدَّارَقُطْنيُّ رحمه الله أنَّ الصدّيق ﷺ أُرِيَ الأذانَ، وأنه أخبر النبيَّ ﷺ بذلك، وأن النبيَّ ﷺ أمر بلالاً بالأذان قبلَ أنْ يُخبِرَه الأنصاريّ؛ ذكره في كتاب «المدَبّج» له في حديث النبيِّ ﷺ عن أبي بكر الصدّيق وحديثِ أبي بكر عنه(٢).

الثالثة: واختلف العلماء في وجوب الأذان والإقامة؛ فأمَّا مالك وأصحابُه: فإنَّ الأذانَ عندهم إنما يجب في المساجد للجماعات حيث يجتمع الناس، وقد نصَّ على ذلك في موطَّئه(٣).

واختلف المتأخرون من أصحابه على قولين: أحدهما: أنه(٤) سنة مؤكدة واجبةٌ على الكفاية في المِصر، وما جرى مَجرى مِصرٍ من القرى. وقال بعضهم: هو فرض على الكِفاية. وكذلك اختلف أصحاب الشافعيّ.

وحكى الطَّبَريّ عن مالك قال: إن تَركَ أهل مصرٍ الأذانَ عامدِين، أعادوا الصلاة.

---

(١) في الطبقات الكبرى ١/ ٢٤٧ - ٢٤٨ ، وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٧٠٧)، قال الحافظ في التلخيص ١/ ٢٠١ : إسناد ابن ماجه ضعيف جداً.

وأخرجه أحمد (١٦٤٧٨)، وأبو داود (٤٩٩)، والترمذي (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦) من حديث عبد الله بن زيد الأنصاري ﷺ بنحوه. وخبر أمر النبي ﷺ بلالاً بالأذان أخرجه أحمد (٦٣٥٧)، والبخاري (٦٠٤)، ومسلم (٣٧٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وليس فيه خبر الرؤيا.

(٢) وأخرجه الطبراني في الأوسط (٢٠٤١) من حديث بريدة بن الحصيب بنحوه، وفيه أن النبي ﷺ أمر بلالاً بالأذان بعد أن أخبره الأنصاري ﷺ. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٣٢٩ : في إسناده من تكلم فيه، وهو ثقة.

(٣) ١/ ٧١ .

(٤) لفظة: أنه، من (ز) و(ظ)، وهو الموافق للاستذكار ٤/ ١٧ ، والكلام منه.

قال أبو عمر(١): ولا أعلم خلافاً(٢) في وجوب الأذانِ جملةً على أهل المِصر؛ لأنَّ الأذان هو العلامة الدَّالةُ المفرِّقة بين دار الإسلامِ ودارِ الكفر، وكان رسول الله ﷺ إذا بعث سَرِيَّة قال لهم: «إذا سمعتم الأذان فأمسِكوا وكُفُّوا، وإن لم تسمعوا الأذان فأغيروا(٣). أو قال: «فشنُّوا الغارةَ»(٤). وفي صحيح مسلم قال: كان رسول الله ﷺ يُغِير إذا طلع الفجر، فإن سمع أذاناً أمسك، وإلا أغار. الحديث(٥).

وقال عطاء ومجاهد والأوزاعيّ وداود: الأذان فرض، ولم يقولوا: على الكفاية.

وقال الطَّبَريّ: الأذان سنةٌ وليس بواجب. وذَكَر عن أشهبَ عن مالك: إن ترك الأذان مسافرٌ عمداً، فعليه إعادةُ الصلاة.

وكره الكوفيون أنْ يصلّيَ المسافر بغير أذان ولا إقامة، قالوا: وأمَّا في المِصر(٦)، فيستحب له أنْ يؤذِّنَ ويقيم، فإن استجزأ بأذان الناس وإقامتهم، أجزأه.

وقال الثوريّ: تُجزئه الإقامة عن الأذان في السفر، وإن شئت أذّنت وأقمتَ.

وقال أحمد بنُ حنبل: يؤذِّن المسافر على حديث مالك بنِ الحُوَيرِث(٧).

وقال داود: الأذان واجبٌ على كل مسافرٍ في خاصَّته والإقامةُ؛ لقول رسول الله ﷺ لمالك بنِ الحُوَيرِث ولصاحبه: «إذا كنتما في سفر فأذِّنا وأقِيما، وليؤمَّكما أكبرُكما».

---

(١) في الاستذكار ٤/١٧ - ١٩، وما قبله منه، وينظر التمهيد ١٣/٢٧٧ - ٢٧٨.

(٢) في (ز) و(ظ) و(م): اختلافا، والمثبت من (د)، وهو الموافق للاستذكار.

(٣) في النسخ: فغيروا، والمثبت من (م).

(٤) لم نقف عليه بهذا اللفظ عند غير ابن عبد البر في الاستذكار، وهو بنحوه في الصحيحين كما في الحديث الآتي.

(٥) صحيح مسلم (٣٨٢) من حديث أنس ﷺ، وأخرجه أيضاً أحمد (١٢٣٥١)، والبخاري (٢٩٤٣).

(٦) في (م): وأما ساكن المصر، وفي (د) و(ز)، وأما المصر، والمثبت من(ظ)، وهو الموافق للتمهيد ١٣/٢٧٨، والكلام منه، ومن الاستذكار ٤/١٨، و ٧٩ - ٨٠ بنحوه.

(٧) الاستذكار ٤/ ٨٠، وسيرد حديث مالك بن الحويرث.

خرجه البخاريّ، وهو قولُ أهلِ الظاهر[١].

قال ابن المنذِر[٢]: ثبت أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لمالك بنِ الحويرث ولابن عم له: «إذا سافرتما فأذِّنا وأقِيما، وليؤمَّكما أكبرُكما». قال ابن المنذِر: فالأذان والإقامةُ واجبان على كل جماعةٍ في الحضر والسفر؛ لأن النبي ﷺ أمر بالأذان، وأمرُه على الفرض[٣].

قال أبو عمر[٤]: واتفق الشافعيّ وأبو حنيفة وأصحابهما والثوريّ وأحمدُ وإسحاقُ وأبو ثورٍ والطَّبَريُّ على أنَّ المسافرَ إذا ترك الأذان عامداً أو ناسياً، أجزأته صلاته، وكذلك لو ترك الإقامة عندهم، وهم أشدُّ كراهةً لتركه الإقامة. واحتج الشافعيّ في أنَّ الأذان غيرُ واجب فرضاً[٥] من فروض الصلاة بسقوط الأذانِ للواحد عند الجميعِ[٦] بعَرَفة والمزدلفة. وتحصيلُ مذهبِ مالك في الأذان في السفر كالشافعيّ سواء.

الرابعة: واتفق مالك والشافعيّ وأصحابُهما على أنَّ الأذانَ مَثنى [مثنى]، والإقامةَ مرَّةً مرَّةً، إلا أنَّ الشافعيَّ يُربِّع التكبير الأولَ، وذلك محفوظٌ من روايات الثقات في حديث أبي محذورة[٧]، وفي حديث عبد الله بنِ زيد، قال: وهي زيادةٌ

---

(١) الاستذكار ٤/ ٨٠، والتمهيد ١٣/ ٢٧٩، والحديث في صحيح البخاري (٦٣٠)، وأخرجه أيضاً أحمد (١٥٦٠١)، ومسلم (٦٧٤): (٢٩٣)، ومالك بن الحويرث، ويقال: ابن الحويرثه، يكنى أبا سليمان، ليثي، سكن البصرة، ومات بها سنة (٦٤هـ). الإصابة ٩/ ٤٣ - ٤٤.

(٢) في الأوسط ٣/ ٢٤.

(٣) في (د) و(ز) و(م): الوجوب، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للأوسط.

(٤) في الاستذكار ٤/ ٨١ - ٨٢.

(٥) في (م): واجب وليس فرضاً.

(٦) في (ظ) و(م): الجمع، والمثبت من (د) و(ز)، وهو الموافق للاستذكار.

(٧) سيورده المصنف بتمامه في المسألة الحادية عشرة.

يجب قَبولها[١].

وزعم الشافعي أنَّ أذانَ أهلِ مكةَ لم يَزَل في آل أبي مَحْذُورة كذلك إلى وقته وعصره. قال أصحابه: وكذلك هو الآن عندهم، وما ذهب إليه مالك موجودٌ أيضاً في أحاديث صحاحٍ في أذان أبي مَحْذُورة[٢]، وفي أذان عبد الله بن زيد[٣]، والعمل عندهم بالمدينة على ذلك في آل سعد القَرَظ[٤] إلى زمانهم.

واتفق مالك والشافعي على الترجيع في الأذان؛ وذلك رجوعُ المؤذِّنِ إذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله؛ مرتين، أشهد أن محمداً رسول الله؛ مرتين، رَجَّع؛ فمدّ من صوته جهده[٥] [بالشهادتين مرَّتين].

ولا خلاف بين مالك والشافعي في الإقامة إلا [في] قوله: قد قامت الصلاة، فإنَّ مالكاً يقولها مرة، والشافعيُّ مرتين، وأكثر العلماء على ما قال الشافعي، وبه جاءت الآثار[٦].

وقال أبو حنيفة وأصحابُه والثوريّ والحسنُ بنُ حيّ: الأذان والإقامة جميعاً مَثنى مَثنى، والتكبير عندهم في أول الأذان وأوّلِ الإقامة: الله أكبر، أربع مرات، ولا

---

(١) الاستذكار ٤/ ١٢ ، وما بين حاصرتين منه، وحديث عبد الله بن زيد أخرجه أحمد (١٦٤٧٧)، (١٦٤٧٨)، وأبو داود (٤٩٩)، والترمذي (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦). ونقل البيهقي في معرفة السنن والآثار ٢/ ٢٦٠ عن البخاري قوله: هو عندي حديث صحيح.

(٢) هي رواية أحمد (١٥٣٧٩) (١٥٣٨١)، ومسلم (٣٧٩)، وسيرد بتمامه في المسألة الحادية عشرة برواية التكبير أربعاً.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٧٤) ، والبيهقي ١/ ٤١٤ عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

(٤) في (د) و(م): القرظي، والمثبت من (ز) و(ظ)، وهو الموافق للمصادر، وهو ابن عائذ المؤذن، مولى عمار بن ياسر، كان يتجر في القَرَظ، فقيل له: سعد القَرَظ، نقله أبو بكر من قباءِ إلى المسجد النبوي، فأذن فيه بعد بلال، وتوارث عنه بنوه الأذان. الإصابة ٤/ ١٥١ . وقوله: القَرَظ: شجر يدبغ به، وقيل: ورق السَّلَم يدبغ به الأدم. اللسان (قرظ).

(٥) في الاستذكار ٤/ ١٣ : جهرة.

(٦) الاستذكار ٤/ ١٢ ، وما بين حاصرتين منه، وينظر التمهيد ٢٤/ ٢٨ ، وسترد هذه الآثار قريباً.

ترجيعَ عندهم في الأذان، وحجتُهم في ذلك حديثُ عبد الرحمن بنِ أبي ليلى؛ قال: حدَّثَنا أصحاب محمد ﷺ أنَّ عبد الله بنَ زيد جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، رأيت في المنام كأنَّ رجلاً قام وعليه بُردان أخضران على جِذْمِ حائط، فأذّن مَثْنَى؛ وأقام مَثْنَى؛ وقعد بينهما قَعدة. فسمع بِلال بذلك، فقام، وأذّن مَثْنَى، وقعد قَعدةً، وأقام مَثْنَى. رواه الأعمش وغيرُه عن عمرو بنِ مُرَّة عن ابن أبي ليلى، وهو قولُ جماعةِ التابعين والفقهاءِ بالعراق[١].

قال أبو إسحاق السَّبِيعيّ: كان أصحاب عليّ وعبد الله يَشْفَعون الأذان والإقامة[٢]. فهذا أذان الكوفيين متوارَث عندهم به العملُ قرناً بعد قرن أيضاً كما يتوارث الحجازيون، فأذانهم[٣] تربيعُ التكبير مثلُ المكيين. ثم الشهادةُ بأن لا إله إلا الله، مرّةً واحدة، وأشهد أن محمداً رسولُ الله، مرَّةً واحدة، ثم حيَّ على الصلاة، مرَّة، ثم حيَّ على الفلاح، مرَّةً، ثم يرجع المؤذِّن، فيمدُّ صوته، ويقول: أشهد أن لا إله إلا الله ـ الأذانَ كلَّه ـ مرتين مرتين إلى آخره.

قال أبو عمر: ذهب أحمد بنُ حنبل وإسحاق بنُ رَاهُوْيَه وداود بنُ عليّ ومحمد ابنُ جريرٍ الطَّبَريّ إلى إجازة القولِ بكل ما رُوي عن رسول الله ﷺ، وحملوه على الإباحة والتخيير؛ قالوا: كلٌّ ذلك جائز؛ لأنه قد ثبت عن رسول الله ﷺ جميعُ ذلك، وعَمِل به أصحابه، فمن شاء قال: الله أكبر [الله أكبر] مرتين في أول الأذان، ومن

---

(١) الاستذكار ٤/ ١٣ - ١٤ ، وينظر التمهيد ٢٤/ ٢٩ ، وحديث ابن أبي ليلى أخرجه ابن حزم في المحلى ٣/ ١٥٧ - ١٥٨ مختصراً، والبيهقي ١/ ٤٢٠ من طريق الأعمش به. قال ابن حزم: هذا إسناد في غاية الصحة. وقال ابن التركماني في الجوهر النقي: رجاله على شرط الصحيح، وقد صرح فيه ابن أبي ليلى بأن أصحاب محمد ﷺ حدثوه.

وأخرجه أحمد (٢٢٠٢٧)، والدارقطني (٩٣٧) من طريق عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى عن معاذ بن جبل. وقوله: جذم حائط؛ الجذم: الأصل؛ أراد بقية حائط أو قطعة منه. النهاية (جذم).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٠٦ .

(٣) في الاستذكار ٤/ ١٤ (والكلام منه): كما توارث الحجازيون في الأذان زمناً بعد زمن على ما وصفنا، وأما البصريون، فأذانهم. . .

شاء قال ذلك أربعاً، ومن شاء رجَّع في أذانه، ومن شاء لم يرجِّع، ومن شاء ثَنَّى الإقامة، ومن شاء أفردها، إلا قولَه: قد قامت الصلاة، فإنَّ ذلك مرتان مرتان على كل حال[1].

الخامسة: واختلفوا في التَّثْويب لصلاة الصبح ـ وهو قول المؤذِّن: الصلاة خيرٌ من النوم ـ فقال مالك والثوريّ والليث: يقول المؤذِّن في صلاة الصبح بعد قوله: حيّ على الفلاح مرتين: الصلاة خير من النوم؛ مرتين، وهو قول الشافعيّ بالعراق، وقال بمصر: لا يقول ذلك.

وقال أبو حنيفة وأصحابه: يقوله بعدَ الفراغِ من الأذان إن شاء، وقد رُوي عنهم أن ذلك [جائز] في نفس الأذان، وعليه الناسُ في صلاة الفجر[2].

قال أبو عمر[3]: رُوي عن النبي ﷺ من حديث أبي مَحْذُورةَ أنه أمره أنْ يقول في أذان الصبح: الصلاة خير من النوم. ورُوي عنه أيضاً ذلك من حديث عبد الله بنِ زيد[4]. ورويَ عن أنس أنه قال: من السنة أنْ يقالَ في الفجر: الصلاة خيرٌ من النوم. ورُويَ عن ابن عمر أنه كان يقوله[5].

وأمَّا قول مالك في «الموطَّأ»: إنه بلغه أن المؤذِّن جاء إلى عمر بنِ الخطاب يُؤْذِنه بصلاة الصبح فوجده نائماً، فقال: الصلاة خير من النوم، فأمره [عمر] أنْ يجعلَها في

---

(١) الاستذكار ٤/ ١٦ ، وما بين حاصرتين منه، والتمهيد ٢٤/ ٣١ .

(٢) التمهيد ٢٤/ ٢٩ ، وما بين حاصرتين منه.

(٣) في التمهيد ٢٤/ ٣٠ .

(٤) حديث أبي محذورة أخرجه أحمد (١٥٣٧٨)، وأبو داود (٥٠٠)، والنسائي في المجتبى ٢/ ١٤ وفي الكبرى (١٦٢٣)، وصححه ابن حزم كما في التلخيص الحبير ١/ ٢٠٢ ، وسيرد بتمامه في المسألة الحادية عشرة، وليس فيه ذكر التثويب. وسلف حديث عبد الله بن زيد في المسألة السابقة.

(٥) أخرجه عن أنس ﷺ ابن خزيمة في صحيحه (٣٨٦)، والدارقطني (٩٤٤)، والبيهقي ١/ ٤٢٣ قال: وهو إسناد صحيح. و أخرجه عن ابن عمر عبد الرزاق ١/ ٤٧٣ ، والبيهقي ١/ ٤٢٣ ، والدارقطني ١/ ٢٤٣ ، قال الحافظ في التلخيص الحبير ١/ ١١٢ : سنده حسن.

نداء الصبح[(١)]، فلا أعلم أنه رُوي هذا[(٢)] عن عمر من جهةٍ يُحتج بها وتُعلمُ صحتها، وإنما فيه حديثُ هشام بنِ عروة، عن رجل يقال له: إسماعيل؛ لا أعرفه[(٣)]. ذكر ابن أبي شيبة[(٤)]: حدّثنا عَبْدة بنُ سليمان، عن هشام بنِ عروة عن رجل يقال له: إسماعيل، قال: جاء المؤذّن يُؤْذِن عمر بصلاة الصبحِ، فقال: الصلاة خير من النوم، فأُعجِب به عمر، وقال للمؤذّن: أقرَّها في أذانك.

قال أبو عمر[(٥)]: والمعنى فيه عندي أنه قال له: نداء الصبح موضعُ القولِ بها لا ههنا، كأنه كرِه أنْ يكونَ منه نداء آخرُ عندَ باب الأميرِ كما أحدثه الأمراء بعده[(٦)].

قال أبو عمر: وإنما حملني على هذا التأويلِ وإن كان الظاهر من الخبر خلافَه؛ لأن التثويبَ في صلاة الصبح أشهرُ عند العلماءِ والعامَّة مِن أن يُظنَّ بعمرَ ﷺ أنه جَهِل ما[(٧)] سنَّه رسولُ اللهِ ﷺ وأمر به مؤذّنَيه: بالمدينة بِلالاً، وبمكةَ أبا مَحْذُورة، فهو محفوظٌ معروف في تأذين بلال[(٨)]، وأذانُ أبي مَحْذورة في صلاة الصبحِ للنبي ﷺ[(٩)] مشهورٌ عندَ العلماء.

---

(١) في الموطأ ١/ ٧٢، والاستذكار ٤/ ٧٤، وعنه نقل المصنف، وما بين حاصرتين منه.

(٢) في (م): أن هذا روي، والمثبت من (د) و(ز) و(ظ) وهو الموافق لما في الاستذكار ٤/ ٧٤.

(٣) في (د) و(ز) و(م): فاعرفه، وسقط في (ظ)، من قوله: إسماعيل، إلى قوله: قال جاء المؤذن يؤذن، والمثبت من الاستذكار ٤/ ٧٤، وتنوير الحوالك للسيوطي ١/ ٩٣.

(٤) في المصنف ١/ ٢٠٨.

(٥) في الاستذكار ٤/ ٧٥ - ٧٦.

(٦) في (ظ) و(م): بعد، والمثبت من (د) و(ز)، وهو الموافق للاستذكار.

(٧) في (م): جهل شيئاً، والمثبت من (د) و(ز) و(ظ)، وهو الموافق للاستذكار.

(٨) فيما أخرجه أحمد (١٦٤٧٧) عن عبد الله بن زيد، وفيه: فكان بلال مولى أبي بكر يؤذن بذلك، ويدعو رسول الله ﷺ إلى الصلاة، قال: فجاءه فدعاه ذات غداة إلى الفجر، فقيل له: إن رسول الله ﷺ نائم، قال: فصرخ بلال بأعلى صوته: الصلاة خير من النوم. قال سعيد بن المسيب: فأدخلت هذه الكلمة في التأذين إلى صلاة الفجر. وسلف تخريج الحديث أول المسألة الرابعة، وفي الباب عن بلال ﷺ عند أحمد (٢٣٩١٢).

(٩) سلف تخريجه قريباً في هذه المسألة.

روى وَكِيع عن سفيان، عن عِمران بنِ مسلم، عن سُوَيد بنِ غَفَلَة أنه أرسل إلى مؤذّنه: إذا بلغتَ حيّ على الفلاح، فقل: الصلاة خيرٌ من النوم، فإنه أذان بلالٍ[١]. ومعلوم أنَّ بلالاً لم يؤذِّنْ قطُّ لعمر، ولا سمِعه بعدَ رسولِ الله ﷺ إلا مرَّةً بالشام إذْ دخلها[٢].

السادسة: وأجمع أهلُ العلمِ على أنَّ من السنة ألا يؤذَّن للصلاة إلا بعدَ دخولِ وقتها إلا الفجر[٣]، فإنه يؤذَّن لها قبلَ طلوعِ الفجر في قول مالك والشافعي وأحمدَ وإسحاقَ وأبي ثور، وحجتهم قولُ رسولِ الله ﷺ: «إن بلالا يؤذِّن بليل، فكُلُوا واشربوا حتى ينادِيَ ابنُ أمِّ مَكتوم»[٤].

وقال أبو حنيفة والثوريّ ومحمد بنُ الحسن: لا يؤذَّن لصلاة الصبحِ حتى يدخلَ وقتُها؛ لقول رسول الله ﷺ لمالك بنِ الحُويرث وصاحبه: «إذا حضرت الصلاة فأذّنا، ثم أقِيما، وليؤمَّكما أكبرُكما»[٥]، وقياساً على سائر الصلوات.

وقالت طائفة من أهل الحديث: إذا كان للمسجد مؤذّنان؛ أذّن أحدُهما قبلَ طلوعِ الفجر، والآخرُ بعدَ طلوعِ الفجر[٦].

السابعة: واختلفوا في المؤذِّن يؤذِّن، ويقيم غيرُه؛ فذهب مالك وأبو حنيفة وأصحابُهما إلى أنه لا بأسَ بذلك؛ لحديث محمد بن عبد الله بن زيد، عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ أمره إذ رأى النداءَ في النوم أنْ يُلقِيَه على بلال، فأذّن بلالٌ، ثم أمر

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٠٨ ، وابن حزم في المحلى ٣/ ١٥١ .

(٢) الاستذكار ٤/ ٧٥ - ٧٦ .

(٣) الأوسط ٣/ ٢٩ .

(٤) أخرجه أحمد (٤٥٥١)، والبخاري (٦١٧)، ومسلم (١٠٩٢): (٣٦) (٣٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وأخرجه البخاري (٦٢٢) و(٦٢٣)، ومسلم (١٠٩٢): (٣٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٥) سلف في المسألة الثالثة.

(٦) ينظر الأوسط ٣/ ٣٠ ، والتمهيد ١٠/ ٥٨ - ٥٩ ، والاستذكار ٤/ ٧١ .

عبدَ الله بنَ زيد، فأقام(١).

وقال الثوريّ والليث والشافعيّ: مَن أَذّن فهو يقِيم؛ لحديث عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم، عن زياد بن نُعَيم، عن زياد(٢) بن الحارث الصُّدَائيّ قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فلما كان أول الصبحِ أمرني فأذّنتُ، ثم قام إلى الصلاة، فجاء بلال ليقيمَ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ أخا صُدَاءٍ أذّن، ومن أذَّن فهو يُقِيم»(٣).

قال أبو عمر(٤): عبد الرحمن بنُ زياد هو الإفريقيُّ، وأكثرُهم يضعِّفونه، وليس يروي هذا الحديثَ غيرُه، والأول أحسنُ إسناداً إن شاء الله تعالى. وإنْ صحَّ حديثُ الإفريقي ـ فإنَ مِن أهل العلم مَن يوثِّقه ويُثني عليه ـ فالقولُ به أولى؛ لأنه نصٌّ في موضع الخلافِ، وهو متأخرٌ عن قصة عبد اللهِ بنِ زيد مع بلال والآخِر؛ فالآخِر من أمرِ رسول الله ﷺ أَولى أنْ يُتَّبعَ، ومع هذا فإني أَستحبُّ إذا كان المؤذِّن واحداً راتباً أنْ يتولَّى الإقامة؛ فإنْ أقامها غيرُه فالصلاة ماضيةٌ بإجماع، والحمد لله.

الثامنة: وحكمُ المؤذنِ أنْ يَترسَّلَ في أذانه، ولا يُطَرِّبَ(٥) به كما يفعلُه اليومَ كثيرٌ من الجُهَّال، بل وقد أخرجه كثيرٌ من الطَّغَام(٦) والعوامّ عن حدّ الإطراب؛ فيُرَجِّعون فيه التّرجيعات، ويُكثرون فيه التقطيعاتِ حتى لا يُفهَم ما يقول، ولا بما به يصول.

رَوى الدَّارَقُطْنيّ(٧) من حديث ابن جُرَيج عن عطاء عن ابن عباس قال: كان لرسول الله ﷺ مؤذّن يُطَرِّب، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الأذانَ سهلٌ سمح، فإن كان

---

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١٤٢ ، والبيهقي في السنن الكبرى ١/ ٣٩٩ ، وسلف في المسألة الرابعة، وليس فيه أنه أمر عبد الله بن زيد بالإقامة.

(٢) في (د) و(ز) و(ظ): عبد الله، والمثبت من المصادر.

(٣) أخرجه أحمد (١٧٥٣٧)، وأبو داود (٥١٤)، والترمذي (١٩٩)، وابن ماجه (٧١٧).

(٤) في التمهيد ٢٤/ ٣٢ . وما قبله منه.

(٥) قوله: يُطرِّب؛ من التطريب، وهو مدّ الصوت وتحسينه. ينظر الصحاح (طرب).

(٦) هم أوغاد الناس. القاموس (طغم).

(٧) في سننه (٩١٧) وسلف ١/ ٣١ .

أذانك سمحاً سهلاً[1]، وإلا فلا تؤذِّنْ».

ويستقبل في أذانه القبلة عند جماعةٍ من[2] العلماء، ويَلوي رأسه يميناً وشِمالاً في حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح عندَ كثير من أهل العلم.

قال أحمد: لا يَدُور إلا أنْ يكون في منارة يريدُ أنْ يُسمِعَ الناسَ، وبه قال إسحاق، والأفضل أنْ يكونَ متطهِّراً[3].

التاسعة: ويستحب لسامع الأذان أنْ يَحكيَه إلى آخِر التشهُّدين، وإنْ أتمَّه جاز؛ لحديث أبي سعيد[4].

وفي صحيح مسلم[5] عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قال المؤذِّن: الله أكبر الله أكبر، فقال أحدكم: الله أكبر الله أكبر، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله، قال: أشهد أن لا إله إلا الله، ثم قال: أشهد أن محمداً رسول الله، قال: أشهد أن محمداً رسول الله، ثم قال: حيّ على الصلاة، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال: حيّ على الفلاح، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال: الله أكبر الله أكبر، قال: الله أكبر الله أكبر، ثم قال: لا إله إلا الله، قال: لا إله إلا الله مِن قلْبِه دخلَ الجنة».

وفيه عن سعد بن أبي وقّاص عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قال حين يسمع المؤذِّن: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، رضيت بالله ربّاً، وبمحمد رسولاً، وبالإسلام ديناً، غُفِر له ما تقدَّم من ذنبه»[6].

---

(١) في (م): سهلاً سمحاً، والمثبت من (د) و(ز) و(ظ)، وهو الموافق لسنن الدارقطني.

(٢) لفظة: من ، من (م).

(٣) ينظر الأوسط ٣/٢٦ - ٢٨ ، ٣٧ .

(٤) ينظر الاستذكار ٤/١٩ ، والتمهيد ١٠/١٣٥ وحديث أبي سعيد أخرجه أحمد (١١٠٢٠)، والبخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣).

(٥) برقم (٣٨٥).

(٦) صحيح مسلم (٣٨٦)، وهو في مسند أحمد (١٥٦٥).

العاشرة: وأمَّا فضل الأذانِ والمؤذِّن؛ فقد جاءت فيه أيضاً آثارٌ صحاح؛ منها ما رواه مسلم عن أبي هريرة أنَّ النبيّ ﷺ: قال: «إذا نُودي للصلاة، أدبر الشيطان له ضُرَاطٌ حتى لا يَسمع التَّأذينَ»(١) الحديث.

وحسبك أنه شِعارُ الإسلامِ، وعَلَمٌ على الإيمان كما تقدَّم.

وأما المؤذِّن؛ فروى مسلم عن معاويةَ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المؤذِّنون أطولُ الناس أعناقاً يومَ القيامة»(٢). وهذه إشارةٌ إلى الأمن من هَول ذلك اليومِ، والله أعلم. والعرب تَكْني بطول العُنُقِ عن أشراف القومِ وساداتِهم، كما قال قائلهم:

طِوال أنْضِيَةِ الأعْناق واللِّمَمِ(٣)

وفي الموطَّأ عن أبي سعيد الخُدْريّ؛ سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يَسمعُ مَدَى صوتِ المؤذِّن جِنٌّ ولا إنس ولا شيءٌ إلّا شَهِدَ له يومَ القيامةِ»(٤).

وفي سنن ابنِ ماجه عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أذَّنَ مُحتسِباً سبعَ سنين، كُتبت له براءةٌ من النار»(٥).

وفيه عن ابن عمر أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «من أَذَّن ثِنتي عشرةَ سنة، وجبت له

---

(١) صحيح مسلم (٣٨٩): (١٩)، وأخرجه أيضاً أحمد (٨١٣٩)، والبخاري (٦٠٨).

(٢) صحيح مسلم (٣٨٧)، وهو في مسند أحمد (١٦٨٦١).

(٣) ينظر المفهم ٢/ ١٥ ، والبيت لليلى الأخيلية، وهو في ديوانها ص١١٨ ، وفيه وفي المصادر: وطول، بدل: طوال، وصدره: يُشبَّهون ملوكاً في تجِلَّتهم. ونسبه الجاحظ في كتاب الحيوان٣/ ٩٢ للشمردل، وفيه: والأمم، بدل: واللمم. وقوله: أنضية؛ جمع نضي، وهو العنُق أو أعلاه أو عظمه أو ما بين العاتق إلى الأذن، وقوله: اللِّمم؛ جمع لِمَّة، وهي الشَعر المجاوز شحمة الأذن. القاموس (نضي، لمم).

(٤) الموطأ ١/ ٦٩ ، وأخرجه أيضاً أحمد (١١٣٠٥)، والبخاري (٦٠٩).

(٥) سنن ابن ماجه (٧٢٧). وأخرجه أيضاً الترمذي (٢٠٦) وقال: حديث غريب، وفيه جابر بن يزيد الجُعْفي ضعفوه. وضعفه النووي في خلاصة الأحكام ١/ ٢٧٧ .

الجنة، وكُتب له بتأذينه في كلِّ يوم سِتون حسنةً، ولكل إقامةٍ ثلاثون حسنة»[١]. قال أبو حاتم: هذا الإسناد منكر. والحديث صحيح[٢].

وعن عثمان بن أبي العاص قال: كان آخرُ ما عَهِد إليَّ النبي ﷺ: ألَّا أتَّخِذَ مؤذِّناً يأخذ على أذانه أجراً[٣]. حديث ثابتٌ.

الحادية عشرة: واختلفوا في أخذ[٤] الأجرةِ على الأذان؛ فكره ذلك القاسم بنُ عبد الرحمن وأصحاب الرأي، ورخَّص فيه مالك، وقال[٥]: لا بأس به.

وقال الأوزاعيّ: ذلك مكروه، ولا بأس بأخذ الرزقِ على ذلك من بيت المال.

وقال الشافعيّ[٦]: لا يُرزق المؤذّن إلا من خُمس الخُمْسِ سهمِ النبيّ ﷺ.

قال ابن المنذِر[٧]: لا يجوز أخذ الأجرة على الأذان.

وقد استدل علماؤنا بأخذ الأجرةِ بحديث أبي محذورة، وفيه نظرٌ؛ أخرجه النسائي وابن ماجه وغيرُهما، قال: خرجت في نفر، فكنّا ببعض الطريق، فأذَّن مؤذِّنُ

(١) سنن ابن ماجه (٧٢٨)، وهو من طريق عبد الله بن صالح، عن يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر. قال الحافظ في التلخيص الحبير ١/ ٢٠٨ : هذا الحديث أحد ما أُنكر على عبد الله ابن صالح، قال: ورواه البخاري في التاريخ من حديث يحيى بن المتوكل، عن ابن جريج، عن صدقة، عن نافع، وقال: هذا أشبه.

(٢) علل ابن أبي حاتم بإثر الحديث (٣٦٦) وفيه: هذا منكر جداً، وليس فيه قوله: والحديث صحيح. ولعله من كلام المصنف، وانظر التعليق قبله.

(٣) سنن ابن ماجه (٧١٤). وأخرجه أيضاً الترمذي (٢٠٩)، وفي إسناده أشعث بن سوار ضعفه الحافظ في التقريب. وله طريق أخرى، رجالها ثقاتٌ أخرجها أحمد (١٦٢٧٠)، وأبو داود (٥٣١)، والنسائي ٢/ ٢٣ . بنحوه، وفيه زيادة.

(٤) لفظة: أخذ، من (م)، والأوسط ٣/ ٦٣ ، والكلام منه بنحوه.

(٥) في المدونة ١/ ٢٦ .

(٦) في الأم ١/ ٧٢ .

(٧) في الأوسط ٣/ ٦٣ - ٦٤ وما قبله منه.

رسول الله ﷺ بالصلاة عندَ رسول الله ﷺ، فسمعنا صوتَ المؤذِّن ونحن عنه مُتَنكّبون، فصرخنا نحكيه، نهزأ به، فسمع رسول الله ﷺ، فأرسل إلينا قوماً فأقعدونا بين يديه، فقال: «أيُّكم الذي سمعتُ صوته قد ارتفع؟» فأشار إليَّ القوم كلُّهم وصدقوا. فأرسل كلَّهم وحبسني، وقال لي: «قم فأذن». فقمت ولا شيءَ أكره إليَّ من رسول الله[١] ﷺ ولا مما يأمُرني به، فقمت بين يدي رسولِ الله ﷺ، فألقى عليَّ رسولُ الله ﷺ التأذينَ هو بنفسه، فقال: «قل: الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسولُ الله، أشهد أن محمداً رسول الله». ثم قال لي: «ارفع فمُدَّ صوتك، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حيَّ على الصلاة، حيّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح، حيّ على الفلاح، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله». ثم دعاني حين قضيتُ التأذينَ، فأعطاني صُرَّة فيها شيءٌ من فضَّة، ثم وضع يده على ناصية أبي مَحْذُورة، ثم أَمَرَّها على وجهه، ثم على ثَدْيَيه[٢]، ثم على كبده ثم بلغت يدُ رسول الله ﷺ سُرَّةَ أبي مَحْذُورةَ، ثم قال رسول الله ﷺ: «بارك الله لك وبارك عليك»، فقلت: يا رسول الله، مُرني بالتّأذين بمكةَ، قال: «قد أمرتُك». فذهب كلُّ شيء كان لرسول الله ﷺ من كراهيَة، وعاد ذلك كلُّه محبةً لرسول الله ﷺ. فقدِمتُ على عَتّاب بنِ أَسِيد عاملِ رسول الله ﷺ بمكةَ، فأذّنت معه بالصلاة عن أمر رسول الله ﷺ. لفظ ابن ماجه[٣].

(١) في النسخ: من أمر رسول الله، والمثبت من المصادر.

(٢) في (د) و(ز) و(ظ): بين وعند أحمد (١٥٣٨٠): بين يديه.

(٣) برقم (٧٠٨)، وسنن النسائي ٢/ ٥، وأخرجه أيضاً أبو داود (٥٠٠)، (٥٠٣)، والترمذي (١٩١) مختصراً وليس عندهما أن النبي ﷺ أعطاه صُرَّةً من فضّة، وهو عند أحمد (١٥٣٨٠) مطول، وسلفت الإشارة إليه في المسألة الرابعة والخامسة وقوله: متنكبون؛ يقال: نكّب عن الطريق وعن الشيء: إذا عدل عنه، وتنكّب فلان عنا تنكُباً، أي: مال عنّا. ينظر اللسان (نكب).

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾، أي: إنهم بمنزلة مَن لا عقلَ له يمنعُه من القبائح(١).

رُوي أنَّ رجلاً من النّصارى وكان بالمدينة إذا سمع المؤذن يقول: أشهد أن محمداً رسول الله، قال: حُرِق الكاذبُ، فسقطت في بيته شَرَرَةٌ(٢) من نار وهو نائم، فتعلقت [النار] بالبيت فأحرقته، وأحرقت ذلك الكافرَ معه؛ فكانت عِبرةً للخلق، والبلاءُ مُوَكَّلٌ بالمنطِق. وقد كانوا يُمهَلون مع النبي ﷺ حتى يَستفتحوا، فلا يُؤخَّروا بعد ذلك. ذكره ابن العربي(٣).

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٥٩﴾ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنه: جاء نَفَر من اليهود - فيهم أبو ياسر بنُ أخطب ورافِعُ بنُ أبي رافع - إلى النبيّ ﷺ، فسألوه عمَّن يؤمِنُ به من الرسل عليهم السلام، فقال: «نؤمنُ بالله وما أُنزل إلينا وما أُنزل إلى إبراهيمَ وإسماعيلَ» إلى قوله: «وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ»(٤). فلمَّا ذَكرَ عيسى عليه السلام، جحدوا نبوَّتَه وقالوا: واللهِ ما نعلم أهلَ دين أقلَّ حظًّا في الدنيا والآخرة منكم، ولا دِيناً شرًّا من دِينكم، فنزلتْ هذه الآيةُ وما بعدها(٥)، وهي متصلةٌ بما سبقها من

(١) مجمع البيان ٦/١٣٣.

(٢) في (م): شرارة.

(٣) في أحكام القرآن له ٢/ ٦٣٠ - ٦٣١، وما بين حاصرتين منه.

(٤) يعني من الآية (١٣٦) من سورة البقرة، وأولها: قولوا آمنا بالله...

(٥) أخرجه الطبري ٨/ ٥٣٧ - ٥٣٨ بنحوه، وأورده البغوي في تفسيره ٢/ ٤٨، والواحدي في أسباب النزول ص١٩٤.

إنكارهم الأذانَ، فهو جامعٌ للشهادة[١] لله بالتوحيد، ولمحمد بالنبوَّة، والمتناقضُ دِينُ مَن فرَّق بين أنبياءِ الله، لا دِينُ مَن يؤمِن بالكُل[٢].

ويجوز إدغام اللَّام في التاء لقربها منها[٣].

و«تَنقِمُونَ» معناه: تَسخَطون. وقيل: تكرهون. وقيل: تُنكِرون. والمعنى متقارب، يقال: نَقَم مِن كذا يَنْقِم، ونَقِم يَنْقَم، والأول أكثرُ[٤]؛ قال عبد الله بنُ قيس[٥] الرُّقَيَّات:

مـا نَـقَـمُـوا مِـن بـنـي أُمَـيَّـةَ إلَّا ... أنَّـهـم يَـحـلـمُـون إنْ غَـضِـبُـوا[٦]

وفي التنزيل: ﴿وَمَا نَقَمُوا۟ مِنْهُمْ﴾ [البروج:٨]، ويقال: نَقَمتُ على الرجل [أنقِم] بالكسر، فأنا ناقِمٌ: إذا عتبت عليه؛ يقال: ما نَقِمْتُ عَلَيْه الإحسان[٧]. قال الكسائي: نَقِمت بالكسر لغةٌ، ونَقَمتُ الأمر أيضاً، ونَقِمته إذا كرِهته، وانتقم الله منه، أي: عاقبه، والاسمُ منه النَّقِمة، والجمع نَقِماتٌ ونَقِمٌ[٨]؛ مثلُ: كلمة وكَلِمات وكَلِم، وإنْ شئت سكَّنت القاف، ونقلتَ حركتها إلى النون، فقلت: نِقْمة، والجمع نِقَمٌ، مثل: نِعْمة ونِعَم.

---

(١) في النسخ: بالشهادة، والمثبت من (م).

(٢) ينظر تفسير الرازي ١٢/ ٣٤ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٩ . وقرأ بالإدغام هشام وحمزة والكسائي، السبعة ص١٢٢ - ١٢٤ ، والتيسير ص٤٣ .

(٤) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٨٦ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢١٠ .

(٥) لفظة: قيس، من (م).

(٦) ديوانه ص٤ وذكر الشيخ محمود شاكر رحمه الله في تعليقه على طبقات فحول الشعراء ٢/ ٦٤٧ أن الذي عليه إجماع أصحاب نسب قريش وكتب النسب اسمه: عُبيد الله.

(٧) في الصحاح (نقم)، والكلام وما بين حاصرتين منه: ما نقمت منه إلا الإحسان.

(٨) لفظة: ونقم، من (م)، والصحاح.

﴿إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾ في موضع نصب بـ «تنقِمون»، و«تَنْقِمُونَ» بمعنى تَعِيبون، أي: هل تنقِمون مِنا إلّا إيمانَنا بالله، وقد علمتم أنَّا على الحق[١].

﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَـٰسِقُونَ﴾، أي: في ترككم الإيمانَ، وخروجِكم عن امتثال أمرِ الله؛ فقيل: هو مِثلُ قولِ القائل: هل تنقمُ منّي إلا أنّي عفيفٌ وأنَّك فاجر. وقيل: أي: لأنَّ أكثَركم فاسقون تنقِمون منَّا ذلك[٢].

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾، أي: بشرٌّ مِن نقمكم علينا. وقيل: بشرّ ممَّا[٣] تريدون لنا من المكروه، وهذا جوابُ قولِهم: ما نعرف ديناً شرًّا من دينكم.

﴿مَثُوبَةً﴾ نصب على البيان، وأصلُها مفعولة، فأُلقيتْ حركة الواو على الثاء، فسكَنت الواو وبعدها واوٌ ساكنةٌ، فحذِفتْ إحداهما لذلك[٤]، ومثله: مَقُولة ومَجُوزة ومَضُوفة على معنى المصدر[٥]، كما قال الشاعر:

وكـنـتُ إذا جـارِي دَعَـا لِـمَـضُـوفـةٍ أُشَمِّرُ حتى يَنْصُفَ السَّاقَ مِئْزَرِي[٦]

وقيل: مَفْعُلة كقولك[٧]: مَكْرُمة وَمَعْقُلة.

﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ «مَـنْ» فـي مـوضـع رفـع؛ كـمـا قـال: ﴿بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكُمُ ۗ ٱلنَّارُ﴾ [الحج: ٧٢]، والتقدير: هو لعنُ مَن لعنه الله، ويجوز أنْ يكونَ في موضع نصب؛ بمعنى: قل هل أنبئكم بِشرٍّ مِن ذلك مَن لعنه الله[٨]، ويجوز أنْ يكونَ في موضع

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٩، وينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٣١٣.

(٢) ينظر تفسير الرازي ١٢/ ٣٤ - ٣٥، والمحرر الوجيز ٢/ ٢١٠.

(٣) في (د) و(ز) و(م): ما.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٩.

(٥) ينظر مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ١٧٠، وتفسير الطبري ٨/ ٥٣٨، وتفسير الرازي ١٢/ ٣٦.

(٦) قائله أبو جندب بن مُرَّة، والبيت في ديوان الهذليين ٣/ ٩٢، والمعاني الكبير ٢/ ٧٠٠، وقوله: لمضوفة، أي: الأمر الذي يحذر منه ويخاف. اللسان. (ضيف).

(٧) في النسخ: كقوله، والمثبت من (م)، وينظر المحتسب ١/ ٢١٣ - ٢١٤.

(٨) في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٩. قال الطبري ٨/ ٥٤٠: فيجعل «أنبئكم» عاملاً في «من».

خفضٍ على البدل مِن «شر» والتقدير: هل أُنبئكم بمَن لعنه الله؛ والمراد اليهودُ[١]، وقد تقدَّم القول في الطَّاغوت[٢]، أي: وجعل منهم مَن عَبَد الطاغوتَ. والموصول محذوفٌ عند الفراء[٣].

وقال البصريون: لا يجوز حذفُ الموصول، والمعنى: من لعنه الله وعَبَد الطاغوتَ[٤].

وقرأ ابن وثّاب والنَّخعيُّ: «أُنْبِئُكُمْ» بالتخفيف[٥].

وقرأ حمزة: «عَبُدَ الطَّاغُوت» بضم الباء وكسر التاء؛ جعله اسماً على فَعُل، كعَضُد، فهو بناءٌ للمبالغة والكثرة، كيَقُظ ونَدُس[٦] وحَذُر، وأصله الصِّفةُ[٧]، ومنه قولُ النابغة:

مِـن وَحْـشِ وَجْـرةَ مَـوْشِـيٍّ أَكَـارِعُـهُ طَاوِي المَصِيرِ كَسيفِ الصَّيْقَل الفَرُدِ[٨]

بضم الراء.

ونصبه بـ«جعل»، أي: جعل منهم عَبُداً للطاغوتِ، وأضاف عَبُد إلى الطاغوت، فخفضه. وجَعَل بمعنى خلق، والمعنى: وجَعَل منهم مَن يبالغ في عِبادة الطاغوت[٩].

---

(١) تفسير البغوي ٢/ ٤٩ .

(٢) ٤/ ٢٨٣ - ٢٨٤ .

(٣) في معاني القرآن له ١/ ٣١٤ .

(٤) ينظر البيان في غريب إعراب القرآن ١/ ٢٩٩ لأبي البركات ابن الأنباري، ومجمع البيان ٦/ ١٣٨ .

(٥) القراءات الشاذة ص٣٣ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢١٠ ، والبحر المحيط ٣/ ٥١٨ .

(٦) قوله: ندُس؛ يقال: رجلٌ نَدْس ونَدِسٌ ونَدُس؛ أي: فَهِمٌ سريعُ السمع فَطِنٌ. اللسان (ندس).

(٧) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤١٤ ، وقراءة حمزة في السبعة ص٢٤٦ ، والتيسير ص١٠٠ .

(٨) ديوان النابغة الذبياني ص٣١ ، وفيه شبه الشاعر ناقته بثور وحشي موصوف بهذه الصفات الآتية، وخصَّ وحش وجرة لأنها فلاة بين مَرَّان وذات عِرْق، والوحش يكثر فيها، ومَوشي أكارعه: أي في قوائمه نقط سود، وفي وجهه سُفْعة. وطاوي المصير، أي: ضامره، والمصير المِعَى، وجمعه مُصْران. وكسيف الصَّيقل أي: يلمع. والفرد، بكسر الراء، وفتحها، وسكونها: الثور المنفرد عن أنثاه. ولم نقف على ضبطه بضم الراء كما سيذكر المصنف وينظر خزانة الأدب ٣/ ١٨٨ .

(٩) الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي ١/ ٤١٤ .

وقرأ الباقون بفتح الباء والتاء؛ جعلوه فعلاً ماضياً، وعَطفوه[١] على فعلٍ ماضٍ، وهو غَضِب ولَعَن، والمعنى عندهم: من لَعَنه الله ومن عَبَد الطاغوتَ، أو منصوباً بـ «جعل»، أي: جَعَل منهم القِردة والخنازيرَ وعَبَد الطاغوتَ. ووحَّد الضمير في «عَبَد» حملاً على لفظ «مَنْ» دون معناها[٢].

وقرأ أبيّ وابنُ مسعود: «وعَبَدُوا الطاغوتَ» على المَعنى[٣].

ابن عباس: «وعُبُدَ الطَّاغُوتِ»[٤]؛ فيجوز أنْ يكون جمعَ عَبْد؛ كما يقال: رَهْن ورُهُن، وسَقْف وسُقُف، ويجوز أنْ يكونَ جمعَ عِباد؛ كما يقال: مِثَال ومُثُل، ويجوز أنْ يكونَ جمعَ عَبِيد؛ كرَغِيف ورُغُف، ويجوز أنْ يكونَ جمع عَابد، كبازِل وبُزُل، والمعنى: وخَدَمَ الطَّاغوتِ[٥].

وعن ابن عباس أيضاً: «وعُبَّدَ الطَّاغُوتِ»؛ جعله جمعَ عابد؛ كما يقال: شَاهِد وشُهَّد، وغَائب وغُيَّب[٦].

وعن أبي واقد: «وعُبَّادَ الطاغوتِ» للمبالغة، جمع عابد أيضاً؛ كعامل وعُمّال، وضارب وضُرَّاب[٧].

وذكر محبوبٌ[٨] أنَّ البصريين قرؤوا: «وعِبَادَ الطاغوتِ»، جمع عابد أيضاً، كقائم وقيام، ويجوز أنْ يكونَ جمعَ عَبْد[٩].

---

(١) في النسخ: عطفه، والمثبت من (م).

(٢) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤١٤ - ٤١٥ بنحوه.

(٣) القراءات الشاذة ص٣٣ - ٣٤ ، والمحتسب ص٢١٥ .

(٤) المحتسب ١/ ٢١٤ .

(٥) ينظر معاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٠ - ٢٣١ ، والمحتسب ١/ ٢١٤ - ٢١٥ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢١٣ .

(٦) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٣٠ ، وقراءة ابن عباس في المحتسب ١/ ٢١٤ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢١٣ .

(٧) القراءات الشاذة ٣٣ ، والمحتسب ١/ ٢١٥ ، ومعاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٣١ ، وينظر المحرر الوجيز ٢/ ٣١٢ .

(٨) هو محمد بن الحسن النحوي المشهور.

(٩) المحتسب ١/ ٢١٥ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢١٢ .

وقرأ أبو جعفر الرؤاسي: «وعُبِدَ الطّاغوتُ»[١] على المفعول، والتقدير: وعُبِدَ الطاغوتُ فيهم. وقرأ عون العُقَيْليّ وابن بُرَيدة: «وعَابِدَ الطَّاغُوتِ»[٢] على التوحيد، وهو يؤدّي عن جماعة. وقرأ ابن مسعود أيضاً: «وعُبَدَ الطَّاغُوتِ»[٣]. وعنه أيضاً وأبيّ: «وعُبِدَتِ الطَّاغُوتُ»؛ على تأنيث الجماعة، كما قال تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ﴾[٤] [الحجرات:١٤]. وقرأ عُبيد بنُ عمير: «وَأَعْبُدَ الطَّاغُوتِ» مثل: كلب وأَكْلُب[٥]. فهذه اثنا عشرَ وجهاً.

قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ شَرّٞ مَّكَانٗا﴾ لأنَّ مكانَهم النار، وأمَّا المؤمنون فلا شَرَّ في مكانهم. وقال الزجَّاج: أولئك شرٌّ مكاناً على قولكم.

النحاس[٦]: ومِن أحسن ما قيل فيه: أولئك الذين لعنهم الله شرٌّ مكاناً في الآخرة مِن مكانكم في الدنيا؛ لِما لَحِقكم مِن الشرّ.

وقيل: أولئك الذين لعنهم الله شرٌّ مكاناً مِن الذين نقَموا عليكم.

وقيل: أولئك الذين نقموا عليكم شرٌّ مكاناً من الذين لعنهم الله.

ولمَّا نزلت هذه الآية قال المسلمون لهم: يا إخوةَ القِردةِ والخنازير، فنكَّسوا رؤوسَهم افتضاحاً[٧]، وفيهم يقول الشاعر:

---

(١) ذكرها الطبري ٨/ ٥٤٣ ، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٣ للنخعي، وذكرها ابن جني في المحتسب ١/ ٢١٥ دون نسبة، ونسبها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢١٣ ، وأبو حيان في البحر المحيط ٣/ ٥١٩ لأبي جعفر والأعمش، وقراءة أبي جعفر المشهورة كقراءة الجماعة.

(٢) المحتسب ١/ ٢١٥ ، ووقع في القراءات الشاذة ص٣٤ ، ومعاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٠ ، وتفسير الطبري ٨/ ٥٤٣ : بريدة بدل: ابن بريدة، وعون العقيلي، له اختيار في القراءة أخذ القراءة عرضاً عن نصر بن عاصم، وروى عنه القراءة المعلى بن عيسى. طبقات القراء ١/ ٦٠٦ .

(٣) القراءات الشاذة ص٣٤ ، والمحتسب ١/ ٢١٥ .

(٤) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٠ ، وذكر قراءة ابن مسعود أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢١٣ ، وأبو حيان في البحر المحيط ٣/ ٥١٩ .

(٥) تفسير الرازي ١٢/ ٣٦ ، والبحر المحيط ٣/ ٥١٩ .

(٦) في إعراب القرآن ٢/ ٣٠ وقول الزجاج منه.

(٧) ينظر تفسير أبي الليث ١/ ٤٤٦ ، والكشاف ١/ ٦٢٦ .

فلعنةُ اللهِ على اليهودِ إنَّ اليهودَ إخوةُ القرودِ[(١)]

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾ وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾﴾

قولُه تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ الآية؛ هذه صفةُ المنافقين، والمعنى: أنهم لم ينتفعوا بشيء مما سمِعوه، بل دخلوا كافرين وخرجوا كافرين[(٢)].

﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ﴾، أي: مِن نفاقهم. وقيل: المرادُ اليهودُ الذين قالوا: آمِنوا بالذي أُنزِل على الذين آمَنوا وجهَ النهار إذا دخلتم المدينة، واكفروا آخرَه إذا رجعتم إلى بيوتكم[(٣)]، يدلُّ عليه ما قبله من ذكرهم وما يأتي.

قولُه تعالى: ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾ يعني مِن اليهود ﴿يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ أي: يسابقون في المعاصي والظلم[(٤)] ﴿وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ﴾ «لولا» بمعنى أفلا. «ينهاهم»: يزجرهم. «الرَّبَّانِيُّون»: علماء النصارى. «والأحبار»: علماء اليهود. قاله الحسن[(٥)]. وقيل: الكُلُّ في اليهود؛ لأنَّ هذه الآياتِ فيهم[(٦)]. ثم وبّخ علماءَهم في تركهم نهيَهم، فقال: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾، كما وبّخ مَن يسارعُ في الإثم بقوله: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾.

---

(١) لم نقف عليه.

(٢) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ٢١٤ .

(٣) ينظر تفسير البغوي ٢/ ٤٩ .

(٤) ينظر تفسير أبي الليث ١/ ٤٤٧ ، وتفسير البغوي ٢/ ٤٩ .

(٥) أورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢١٤ بنحوه، وينظر تفسير البغوي ٢/ ٤٩ .

(٦) ينظر تفسير الفخر الرازي ١٢/ ٣٩ .

ودلت الآية على أنَّ تاركَ النهي عن المنكَر كمرتكِب المنكرِ، فالآية توبيخٌ للعلماء في ترك الأمر بالمعروف والنهيِ عن المنكر. وقد مضى القولُ في هذا المعنى في «البقرة» و«آل عمران»(١).

وروى سفيانُ بنُ عُيينة قال: حدّثني سفيان بنُ سعيد، عن مِسعَر قال: بلغني أنَّ مَلَكاً أُمِر أنْ يَخسِفَ بقرية، فقال: يا ربِّ؛ فيها فلانٌ العابد، فأوحى الله تعالى إليه: أنْ به فابدأْ، فإنه لم يَتَمَعَّرْ وجهُه فيَّ ساعةً قطُّ(٢).

وفي صحيح التّرمذيّ: «إنَّ الناس إذا رأَوا الظالمَ، ولم يأخذوا على يديه، أوشك أنْ يَعمَّهم الله بعقاب مِن عنده». وسيأتي(٣).

والصُّنع بمعنى العمل؛ إلّا أنّه يقتضي الجودةَ يقال: سيف صنيعٌ: إذا جُوِّد عملُه.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾. قال عِكْرمة: إنما قال هذا فنحاص بنُ عازوراء ـ لعنه الله ـ وأصحابُه، وكان لهم أموالٌ، فلمَّا كفروا بمحمد ﷺ، قَلَّ مالُهم، فقالوا: إنَّ الله بخيلٌ، ويدُ الله مقبوضةٌ عنّا في العطاء(٤). فالآية خاصّةٌ في بعضهم.

وقيل: لمّا قال قوم هذا، ولم ينكِر الباقون، صاروا كأنّهم بأجمعهم قالوا هذا(٥).

---

(١) ٢/ ٥٦، و ٥/ ٧٣.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في العقوبات (١٦). ورواه الطبراني في الأوسط (٧٦٥٧) من حديث جابر ﷺ، وإسناده ضعيف. قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ٢/ ٣١٠: المحفوظ من قول مالك بن دينار.

(٣) سنن الترمذي (٢١٦٨) و(٣٠٥٧) من حديث أبي بكر الصديق ﷺ، وهو في مسند أحمد (٣٠)، وسلف تخريجه ٣/ ١٧، وسيأتي عند تفسير الآية (٢٥) من الأنفال.

(٤) أخرجه الطبري ٨/ ٥٥٥ مختصراً.

(٥) ينظر تفسير البغوي ٢/ ٥٠، وزاد المسير ٢/ ٣٩٢.

وقال الحسن: المعنى: يدُ اللهِ مقبوضةٌ عن عذابنا[1].

وقيل: إنهم لمّا رأوا النبيَّ ﷺ في فَقْر وقلَّةِ مال، وسمعوا: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥]، ورأوا أنّ النبيَّ ﷺ قد كان يستعينُ بهم في الدِّيات، قالوا: إنَّ إلهَ محمدٍ فقيرٌ، وربّما قالوا: بخيلٌ، وهذا معنى قولهم: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾، فهو على التمثيل كقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾[2] [الإسراء: ٢٩].

ويقال للبخيل: جَعْدُ الأناملِ، ومقبوضُ الكفّ، وكَزُّ الأصابع، ومغلولُ اليدِ[3]؛ قال الشاعر:

كانت خُراسانُ أرضاً إذْ يَزيدُ بها ... وكلُّ باب من الخيرات مفتوحُ
فاستبدلتْ بعدَه جَعْداً أناملُه ... كأنّما وجهُه بالخلِّ مَنضوحُ[4]

واليد في كلام العرب تكونُ [بمعنى] الجارحة؛ كقوله تعالى: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا﴾ [ص: ٤٤]، وهذا مُحالٌ على الله تعالى.

وتكونُ [بمعنى] النعمة، تقول العرب: كم يدٍ لي عندَ فلان؛ أي: كم مِن نعمة لي قد أسديتُها له.

وتكونُ [بمعنى] القوّة؛ قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُۥدَ ذَا ٱلْأَيْدِ﴾ [ص: ١٧]، أي: ذا القوّة.

وتكونُ [بمعنى] المُلك[5] والقدرةِ؛ قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾ [آل عمران: ٧٣].

---

(١) أورده الماوردي في النكت والعيون ٢/ ٥١، والبغوي في تفسيره ٢/ ٥٠، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢١٥.

(٢) زاد المسير ٢/ ٣٩٢، والمحرر الوجيز ٢/ ٢١٤.

(٣) تفسير الرازي ١٢/ ٤١.

(٤) نسبهما البلاذري في فتوح البلدان ص٤٠٢ لمالك بن الريب، وقال: ويقال: إنها لنهار بنِ تَوسعة، ونسبهما ابن قتيبة في الشعر والشعراء ١/ ٥٣٧، وعيون الأخبار ٣/ ١٥٥، والميداني في مجمع الأمثال لنهار بن توسعة، ورواية الشطر الأول من البيت الثاني فيها: فبُدِّلتْ بعده قِرداً نُطيفُ به.

(٥) في (م): للملك. وكذلك وقع فيها قبلها: تكون للجارحة.. للنعمة.. للقوة.

وتكونُ بمعنى الصِّلة؛ قال الله تعالى: ﴿مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَـٰمًا﴾ [يس: ٧١]، أي: مما عملنا نحن، وقال: ﴿أَوْ يَعْفُوَاْ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، أي: الذي له عقدةُ النكاح[١].

وتكونُ بمعنى التأييد والنُّصرة، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: «يدُ اللهِ مع القاضي حتى يَقضِيَ، والقاسم حتى يَقسِمَ»[٢].

وتكونُ لإضافة الفعل إلى المخبَر عنه تشريفاً له وتكريماً، قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓإِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ﴾ [ص: ٧٥]، فلا يجوز أنْ يُحمَلَ على الجارحة؛ لأن البارئ جلَّ وتعالى واحدٌ لا يجوز عليه التَّبعيضُ، ولا على القوّة والمُلك، والنعمة والصّلة، لأنَّ الاشتراكَ يقع حينئذٍ بين وَليِّه آدمَ وعدوّه إبليسَ، ويَبطُلُ ما ذُكر من تفضيله عليه؛ لبطلان معنى التخصيص، فلم يبقَ إلا أنْ يُحملَا[٣] على صفتين تعلّقتا بخلق آدمَ تشريفاً له دون خلقِ إبليسَ تَعلُّقَ القدرةِ بالمقدور، لا من طريق المباشَرة ولا من حيث المماسَّةُ، ومثلُه ما رُوي أنه ـ عزَّ اسمُه وتعالى علاه وجدُّه[٤] ـ كَتَب التَّوراةَ بيده، وغَرَس دارَ الكرامة[٥] لأهل الجنة[٦]، وغير ذلك، تعلق الصفة بمقتضاها[٧].

---

(١) الأسماء والصفات للبيهقي ٢/ ١٢٧ ، وما بين حاصرتين منه.

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٥١١) من حديث أبي أيوب الأنصاري ﷺ وفيه: حين يقضي... حين يقسم. وفي إسناده عبد الله بن لهيعة، قال الهيثمي في المجمع ٤/ ١٩٣ : حديثه حسن، وفيه ضعف.

(٣) في (د): يحمل، وفي (ز) و(م): تحمل، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للأسماء والصفات للبيهقي ٢/ ١٢٧ ، والكلام منه.

(٤) قوله: أنه عزَّ اسمه وتعالى علاه وجده، من (م).

(٥) بعدها في (م): بيده.

(٦) أخرجه الدارقطني في الصفات (٢٨)، وأبو نعيم في صفة الجنة (٢٣)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٦٩٢) من حديث عبد الله بن الحارث؛ قال البيهقي: حديث مرسل.

(٧) الأسماء والصفات ٢/ ١٢٧ . والسلفُ ﷺ يثبتون صفة اليد لله تعالى حقيقة، من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تكييف ولا تمثيل.

قوله تعالى: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾ حُذفت الضّمة من الياء لثقلها، أي: غُلّت في الآخرة، ويجوز أنْ يكونَ دعاءً عليهم، وكذا: ﴿وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾[1]. والمقصودُ تعليمُنا؛ كما قال: ﴿لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاءَ اللَّهُ﴾ [الفتح: ٢٧]؛ علَّمنا الاستثناءَ، وكما علّمنا الدعاء على أبي لهب بقوله: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١].

وقيل: المراد أنهم أبخلُ الخلقِ، فلا ترى يهودياً غيرَ لئيم؛ وفي الكلام على هذا القول إضمارُ الواو، أي: قالوا: يدُ الله مغلولةٌ، وغُلَّت أيديهم[2]. واللعنُ: الإبعاد، وقد تقدّم[3].

قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ ابتداء وخبر، أي: بل نعمتُه مبسوطةٌ، فاليد بمعنى النعمة. قال بعضهم: هذا غلطٌ؛ لقوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾؛ فنِعَمُ الله تعالى أكثرُ من أنْ تُحصى، فكيف تكون: بل نعمتاه مبسوطتان[4]؟ وأُجيب: بأنه يجوزُ أنْ يكون هذا تثنيةَ جنس لا تثنيةَ واحدٍ مفرد، فيكون مثلَ قولِه عليه الصلاة والسلام: «مَثَلُ المنافِق كالشاة العائرة بين الغنمين»[5]. فأحدُ الجنسين: نعمةُ الدنيا، والثاني: نعمةُ الآخرة. وقيل: نعمة[6] الدنيا: النعمةُ الظاهرةُ والنعمةُ الباطنة، كما قال: ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾[7] [لقمان: ٢٠].

وروى ابن عباس عن النبيّ ﷺ أنه قال فيه: «النِّعمة الظاهرةُ ما حسَّنَ من خلقك، والباطنةُ ما سَتَر عليك مِن سيِّئ عملِك»[8].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٠ .

(٢) ينظر تفسير الرازي ١٢/ ٤١ - ٤٢ ، وزاد المسير ٢/ ٣٩٢ .

(٣) ٢/ ٢٤٧ .

(٤) ينظر معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٣٤ .

(٥) قطعة من حديث ابن عمر رضي الله عنهما سلف ٥/ ٤٢٤ .

(٦) في (م): نعمتا، وينظر معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٣٥ .

(٧) ينظر تفسير الرازي ١٢/ ٤٣ - ٤٤ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢١٥ .

(٨) أورده الديلمي في مسند الفردوس (٧١٦٧)، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٥٠٤) بنحوه.

وقيل: نعمتاه: المطرُ والنباتُ اللتان النعمةُ بهما ومنهما. وقيل: إنَّ النعمةَ للمبالغة، كقول العرب: لبيك وسعديك، وليس يريد الاقتصارَ على مرتين، وقد يقول القائل: مالي بهذا الأمر يدٌ، أي: قوّةٌ[١]. قال السُّدّيّ: معنى قوله: «يداه»: قوّتاه بالثواب والعقاب[٢]، بخلاف ما قالت اليهود: إنَّ يدَه مقبوضةٌ عن عذابهم.

وفي صحيح مسلم عن أبي هُريرةَ ﷺ عن النبيّ ﷺ، قال: «إنَّ الله تعالى قال لي: أنفِقْ أُنفِقْ عليك»[٣].

وقال رسول الله ﷺ: «يَمينُ الله مَلْأَى لا يَغِيضُها سَحَّاءُ الليلَ والنهارَ، أرأيتم ما أنفقَ مُذ خَلَقَ السماءَ[٤] والأرضَ؛ فإنه لم يَغِضْ ما في يمينَه ـ قال ـ: وعَرشُه على الماء، وبِيده الأخرى القَبْضُ[٥]، يرفعُ ويَخْفِض»[٦]؛ السَّحُّ: الصَّبُّ الكثير. ويَغِيضُ: ينقصُ، ونظيرُ هذا الحديثِ قولُه جلَّ ذِكرُه: ﴿وَٱللَّهُ يَقۡبِضُ وَيَبۡصُۜطُ﴾[٧] [البقرة: ٢٤٥].

وأمّا هذه الآيةُ ففي قراءة ابنِ مسعود: «بَلْ يَدَاهُ بُسُطَانِ» حكاه الأخفش، وقال يقال: يد بُسُطَةٌ[٨]، أي: منطلِقة منبسِطة[٩].

---

(١) ينظر النكت والعيون ٢/ ٥١، وتفسير الرازي ١٢/ ٤٣ - ٤٤، والمحرر الوجيز ٢/ ٢١٥.

(٢) أورده الماوردي في النكت والعيون ٢/ ٥١ دون نسبة.

(٣) صحيح مسلم (٩٩٣): (٣٧)، وهو قطعة من الحديث الآتي.

(٤) في (د) و(ز) و(م): السموات، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للمصادر.

(٥) في (د) و(ز): الفيض، وهي إحدى روايات البخاري (٧٤١٩): «وبيده الأخرى الفيضُ أو القبض»، وسقط الكلام في هذا الموضع من (خ)، ووقع في (ظ) بياض، والمثبت من (م)، وهو الموافق لسائر المصادر.

(٦) أخرجه أحمد (٨١٤٠) (٨١٥٣)، والبخاري (٤٦٨٤)، ومسلم (٩٩٣): (٣٧) من حديث أبي هريرة ﷺ، وسلف مختصراً ١/ ٣٨٠.

(٧) ينظر المفهم ٣/ ٣٨ - ٣٩.

(٨) بضم السين وسكونها، كما في القاموس(بسط).

(٩) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٠، وقول الأخفش منه، ولم نقف عليه في معاني القرآن له، وقراءة ابن مسعود في القراءات الشاذة ص٣٤، ومعاني القرآن للفراء ١/ ٣١٥. وقيَّد السمين الحلبي هذه القراءة في الدر المصون ٤/ ٣٤٤ بضم الباء والسين، وذكر صاحب القاموس (بسط) أنها بضم الباء وكسرها.

﴿يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾، أي: يرزقُ كما يريد. ويجوز أنْ تكونَ اليدُ في هذه الآية بمعنى القدرة؛ أي: قدرته شاملةٌ، فإنْ شاء وسَّع، وإنْ شاء قَتَر[(١)].

﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم﴾؛ اللام[(٢)] لامُ قسم. ﴿مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾، أي: بالذي أنزِل إليك. ﴿طُغْيَنًا وَكُفْرًا﴾، أي: إذا نزل شيءٌ مِن القرآن فكفَروا، ازداد كفرُهم[(٣)]. ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ﴾؛ قال مجاهد: أي بين اليهود والنصارى[(٤)]؛ لأنه قال قبل هذا: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾.

وقيل: أي ألقينا بين طوائف اليهود، كما قال: ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ﴾؛ فهم متباغضون غيرُ متفقين، فهم أبغضُ خلق اللهِ إلى الناس[(٥)].

﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ﴾ يريد: اليهود. و«كلّما» ظرف، أي: كلما جمعوا وأعدّوا شَتَّت الله جمعَهم[(٦)].

وقيل: إنَّ اليهود لمّا أفسدوا وخالفوا كتاب الله ـ التوراة ـ، أرسل الله عليهم بُخْتَنصَّر، ثم أفسدوا، فأرسل عليهم بُطرسَ الروميّ، ثم أفسدوا، فأرسل الله[(٧)] عليهم المجوسَ، ثم أفسدوا، فبعث الله عليهم المسلمين؛ فكانوا كلّما استقام أمرُهم شتَّتهم الله، فكلَّما أوقدوا ناراً، أي: أهاجوا شرًّا، وأجمعوا أمرَهم على حرب النبيِّ ﷺ ﴿أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾، وقَهرَهم ووهَّن أمرَهم؛ فذِكْرُ النار مستعارٌ[(٨)].

---

(١) ينظر تفسير الرازي ١٢/ ٤٥ .

(٢) لفظة: اللام، من (ظ).

(٣) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٩٠ .

(٤) أخرجه الطبري ٨/ ٥٥٨ .

(٥) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٥ .

(٦) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٠ .

(٧) لفظة: الله، ليست في (م).

(٨) ينظر تفسير البغوي ٢/ ٥٠ ، والكشاف ١/ ٦٢٩ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢١٦ .

قال قتادة: أذلهم الله جلَّ وعزَّ، فلقد بَعث الله النبيَّ ﷺ وهم تحت أيدي المجوسِ[١]. ثم قال جلَّ وعزَّ: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا﴾، أي: يسعَون في إبطال الإسلام، وذلك من أعظم الفساد، والله أعلم.

وقيل: المراد بالنار هنا نارُ الغضب، أي: كلَّما أوقدوا نار الغضبِ في أنفسهم، وتَجمعوا بأبدانهم وقوةِ النفوس منهم باحتِدامِ نار الغضب، أطفأها الله حتى يضعُفوا، وذلك بما جعله من الرُّعب نُصرةً بين يدي نبيه ﷺ[٢].

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم ۚ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾؛ «أنَّ» في موضع رفع، وكذا: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ﴾[٣]. ﴿ءَامَنُوا۟﴾: صدَّقوا. ﴿وَٱتَّقَوْا۟﴾، أي: الشِّركَ والمعاصي[٤]. ﴿لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ﴾؛ اللام جواب «لو». وكفَّرنا: غطَّينا، وقد تقدم[٥].

وإقامةُ التوراة والإنجيل العملُ بمقتضاهما وعدمُ تحريفهما، وقد تقدَّم هذا المعنى في «البقرة» مستوفى[٦]. ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ﴾، أي: القرآن. وقيل: كتب أنبيائهم[٧]. ﴿لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم﴾ قال ابنُ عباس وغيرُه: يعني المطر

---

(١) أخرجه الطبري ٥/ ٥٦٠ .

(٢) ينظر تفسير الطبري ٥/ ٥٦١ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣١ .

(٤) تفسير أبي الليث ٢/ ٤٤٨ .

(٥) ١/ ٢٨٠ .

(٦) ٢/ ١٦٥ .

(٧) ينظر تفسير البغوي ٢/ ٥١ .

والنبات، وهذا يدلُّ على أنَّهم كانوا في جَدْب.

وقيل: المعنى: لوسَّعنا عليهم في أرزاقهم، وأكلوا أكلاً متواصلاً[١]، وذكرُ «فوق» و«تحت» للمبالغة فيما يُفتح عليهم من الدنيا؛ ونظير هذه الآية: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣]، ﴿وَأَلَّوِ ٱسْتَقَٰمُوا۟ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَٰهُم مَّآءً غَدَقًا﴾ [الجن: ١٦]، ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦]، فجعل تعالى التُّقَى من أسباب[٢] الرزقِ كما في هذه الآيات، ووعد بالمزيد لمن شَكَر، فقال: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾[٣] [إبراهيم: ٧].

ثم أخبر تعالى أنَّ منهم مقتصِداً ـ وهم المؤمنون منهم؛ كالنجاشيّ وسَلْمانَ وعبدِ الله بنِ سلَام ـ اقتصدوا، فلم يقولوا في عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام إلا ما يليقُ بهما[٤].

وقيل: أراد بالاقتصاد قوماً لم يؤمنوا، ولكنهم لم يكونوا من المؤذين المستهزِئين، والله أعلم[٥].

والاقتصاد الاعتدال في العمل[٦]، وهو من القصد، والقصد إتيانُ الشيء، تقول: قصدته، وقصدتُ له، وقصدتُ إليه، بمعنى[٧]. ﴿سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾، أي: بئس شيءٌ عَمِلوه[٨]، كذَّبوا الرسل، وحَرَّفوا الكتب، وأكَلوا السُّحت.

---

(١) ينظر معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٣٧ والكشاف ١/ ٦٣١، وأخرج أثر ابن عباس الطبري ٨/ ٥٦٣ بنحوه.

(٢) في (ظ): أبواب.

(٣) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٩١، وتفسير الرازي ١٢/ ٤٧، وزاد المسير ٢/ ٣٩٥.

(٤) ينظر تفسير البغوي ٢/ ٥١، وتفسير الرازي ١٢/ ٤٧.

(٥) رد هذا القولَ الزجاجُ في معاني القرآن له ٢/ ١٩٢، وقال: والذي أظنه أنه لا يُسمي الله من كان على شيءٍ من الكفر مقتصداً.

(٦) ينظر الوسيط ٢/ ٢٠٨، وتفسير البغوي ٢/ ٥١.

(٧) الصحاح (قصد).

(٨) في (ظ) عملهم، وينظر الوسيط ٢/ ٢٠٨، وتفسير البغوي ٢/ ٥١.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾. قيل: معناه: أظهِر التبليغ؛ لأنه كان في أوّل الإسلام يُخفيه خوفاً مِن المشركين، ثم أُمر بإظهاره في هذه الآية، وأعلمه الله أنه يَعصِمُه من الناس(١).

وكان عمرُ ﷺ أوّلَ مَن أظهر إسلامه، وقال: لا نَعبدُ(٢) اللهَ سِرًّا، وفي ذلك نزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾(٣) [الأنفال: ٦٤].

فدلت الآية على ردِّ قول مَن قال: إنّ النبيَّ ﷺ كتم شيئاً من أمر الدينِ تَقِيَّةً، وعلى(٤) بطلانه، وهم الرَّافضةُ، ودلَّت على أنه ﷺ لم يُسِرَّ إلى أحدٍ شيئاً من أمر الدِّين؛ لأن المعنى: بَلِّغ جميع ما أُنزل إليك ظاهراً، ولولا هذا ما كان في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ فائدةٌ(٥).

وقيل: بلِّغ ما أُنزل إليك من ربك في أمر زينبَ بنتِ جحش الأَسَدية رضي الله عنها(٦). وقيل غيرُ هذا، والصحيح القولُ بالعموم.

قال ابن عباس: المعنى: بَلِّغ جميع ما أُنزل إليك من ربك، فإنْ كتمتَ شيئاً منه فما بلَّغتَ رِسالته(٧). وهذا تأديبٌ للنبيِّ ﷺ، وتأديبٌ لحملة العِلمِ من أمته ألَّا يكتموا

---

(١) ينظر البغوي ٢/ ٥٢ .

(٢) في النسخ: يعبد، والمثبت من (م).

(٣) لم نقف عليه.

(٤) لفظة: على، من (م).

(٥) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣١ .

(٦) تفسير البغوي ٢/ ٥١ - ٥٢ ، وتفسير الرازي ١٢/ ٤٩ .

(٧) أخرجه الطبري ٨/ ٥٦٨ .

شيئاً من أمر شريعتِه[(١)]، وقد علِم الله تعالى من أمرِ نبيه[(٢)] أنه لا يكتمُ شيئاً من وَحْيه. وفي صحيح مسلم عن مسروق عن عائشة أنها قالت: مَن حدَّثك أنَّ محمداً ﷺ كتم شيئاً مِن الوحي، فقد كذَب، والله تعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾[(٣)]. وقبَّح اللهُ الروافضَ حيث قالوا: إنه ﷺ كتم شيئاً مما أوحى الله إليه كان بالناس حاجةٌ إليه[(٤)].

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ دليلٌ على نبوّته؛ لأنَّ الله عزَّ وجلَّ أخبر أنه معصومٌ، ومَن ضمِن سبحانه له العِصمةَ فلا يجوز أنْ يكونَ قد ترك شيئاً مما أَمَره الله به[(٥)].

وسبب نزولِ هذه الآيةِ أنَّ النبيَّ ﷺ كان نازلاً تحت شجرة، فجاء أعرابيّ، فاخْتَرَطَ سيفه، وقال للنبيّ ﷺ: مَن يمنعُك مِنّي؟ فقال: «الله» فذُعِرت يدُ الأعرابيّ، وسقط السيف من يدِه، وضَرب برأسه الشجرة حتى انتثر دِماغه، ذكره المهدويّ[(٦)].

وذكره القاضي عِياض في كتاب الشِّفا[(٧)]، قال: وقد رُوِيت هذه القصةُ في الصحيح، وأنَّ غَوْرَث بنَ الحارث صاحبُ القصة، وأنَّ النبيّ ﷺ عفا عنه، فرجع إلى قومه، وقال: جئتكم مِن عند خيرِ الناس. وقد تقدّم الكلام في هذا المعنى في هذه السورة عند قوله: ﴿إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ [المائدة: ١١] مستوفًى[(٨)]،

---

(١) في (ظ): أمر الشريعة.

(٢) في (ظ): من نبيه.

(٣) صحيح مسلم (١٧٧): (٢٨٧)، وأخرجه أيضاً أحمد (٢٤٢٢٧) مطولاً، والبخاري (٤٦١٢).

(٤) ينظر أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٨٥.

(٥) ينظر أحكام القرآن للكيا ٣/ ٨٥.

(٦) وأخرجه الطبري في تفسيره ٨/ ٥٧٠ عن محمد بن كعب القرظي وذكره البغوي في تفسيره ٢/ ٥٢ عن محمد بن كعب عن أبي هريرة ﷺ، ويغني عنه الحديث الصحيح الذي سيذكره المصنف قريباً، وقوله: اخترط سيفه؛ أي: سلَّه من غمده. النهاية (خرط).

(٧) ١/ ٣٤٧.

(٨) ٧/ ٣٧٤.

وفي «النساء» أيضاً في ذِكر صلاةِ الخوف[١].

وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله قال: غزونا مع رسول الله ﷺ غزوةً قِبلَ نَجْدٍ، فأدركَنَا رسولُ الله ﷺ في وادٍ كثير العِضَاهِ، فنزل رسول الله ﷺ تحت شجرة، فعلَّق سيفه بغصن من أغصانها، قال: وتَفرّق الناس في الوادي يَستظِلّون بالشجر، قال: فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ رجلاً أتاني وأنا نائم، فأخذ السيف، فاستيقظت وهو قائم على رأسي، فلم أشعر إلا والسيفُ صَلْتاً في يده، فقال لي: مَن يمنعُك مِنّي؟ ـ قال ـ قلت: الله. ثم قال في الثانية: مَن يمنعك مِني؟ ـ قال ـ قلت: الله. قال: فشَامَ السيفَ، فها[٢] هو ذا جالِسٌ»، ثم لَمْ يعرِضْ له رسول الله ﷺ[٣].

وقال ابن عباس: قال النبيّ ﷺ: «لمّا بعثني الله برسالته ضِقتُ بها ذَرْعاً، وعرفت أنَّ من الناس مَن يكذّبُني، فأنزل الله هذه الآية»[٤].

وكان أبو طالب يُرسِلُ كلَّ يوم مع رسولِ الله ﷺ رجالاً من بني هاشم يحرُسونه حتى نزل: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾، فقال النبي ﷺ: «يا عماه، إنَّ الله قد عَصَمني من الجنّ والإنس، فلا أحتاج إلى مَن يَحرُسني»[٥].

---

(١) ٧/ ١٠٨ - ١٠٩.

(٢) في النسخ: ها، والمثبت من (م)، والمصادر.

(٣) صحيح مسلم ٢/ ١٧٨٦ (٨٤٣) (١٣)، وأخرجه أيضاً أحمد (١٤٣٣٥)، والبخاري (٤١٣٥)، وسلف بنحوه مختصراً ٧/ ١٠٨ - ١٠٩ ، ٣٧٤ . وقوله: العِضَاه: كل شجر عظيم له شوك. وقوله: إلا والسيف صلتاً، أي: مجرداً، يقال: أصلت السيف إذا جرده من غمده. وقوله: فشام السيف، أي: أغمده، والشَّيم من الأضداد، يكون سلًّا وإغماداً. النهاية (عضه، صلت، شيم).

(٤) لم نقف عليه من قول ابن عباس ﷺ، وأورده الواحدي في أسباب النزول ص١٩٤ - ١٩٥ ، والوسيط ٢/ ٢٠٨ ، والبغوي في تفسيره ٢/ ٥١ ، وابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ٣٩٦ عن الحسن مرسلاً. وأخرج نحوه أبو نعيم في الحلية ٥/ ٥٠٢ من حديث أبي هريرة ﷺ دون ذكر الآية.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٦٦٣) والواحدي في الوسيط ٢/ ٢٠٩ عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال الهيثمي في المجمع ٧/ ١٧ : في إسناده النضر بن عبد الرحمن، وهو ضعيف، وقال الحافظ ابن كثير عند تفسير هذه الآية: هذا حديث غريب، والصحيح أنه هذه الآية مدنية.

قلت: وهذا يقتضي أنَّ ذلك كان بمكةَ، وأنّ الآية مكيةٌ، وليس كذلك، وقد تقدّم أنَّ هذه السورةَ مدنية بإجماع[١]، ومما يدل على أنَّ هذه الآية مدنيةٌ ما رواه مسلم في الصحيح عن عائشةَ قالت: سهِر رسول الله ﷺ مَقْدَمَه المدينةَ ليلةً، فقال: «ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يحرُسني الليلةَ»، قالت: فبينا نحن كذلك سمعنا خَشْخَشَةَ سِلاح، فقال: «من هذا؟»، قال: سعدُ بنُ أبي وقاص. فقال له رسول الله ﷺ: «ما جاء بك»؟. فقال: وقع في نفسي خوفٌ على رسول الله ﷺ؛ فجئت أحرُسه، فدعا له رسول الله ﷺ، ثم نام[٢].

وفي غير الصحيح قالت: فبينما نحن كذلك سمعتُ صوتَ السلاح، فقال: «من هذا»؟ فقالوا: سعدٌ وحُذَيْفة جئنا نحرُسك، فنام ﷺ حتى سمعتُ غَطِيطَه، ونزلت هذه الآية، فأخرج رسول الله ﷺ رأسه من قُبَّة أَدَم، وقال: «انصرفوا أيها الناس، فقد عَصَمني الله»[٣].

وقرأ أهل المدينة: «رِسَالَاتِهِ» على الجمع. وأبو عمرو وأهل الكوفة: «رِسَالَتَهُ» على التوحيد[٤]؛ قال النحاس: والقراءتان حسنتان، والجمع أبْيَن؛ لأنَّ رسولَ الله ﷺ كان ينزِل عليه الوحي شيئاً فشيئاً، ثم يبيِّنه[٥].

والإفراد يدلُّ على الكثرة، فهي كالمصدر؛ والمصدرُ في أكثر الكلام لا يُجمع ولا يُثنَّى؛ لدلالته على نوعه بلفظه، كقوله: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾[٦]

---

(١) ٧/ ٢٤٣.

(٢) صحيح مسلم برقم (٢٤١٠): (٤٠)، وأخرجه أيضاً أحمد (٢٥٠٩٣)، والبخاري (٢٨٨٥)، وقوله: خشخشة سلاح: صوت ضرب بعضه في بعض. المفهم ٦/ ٢٨٠.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٠٤٦)، وحسن إسناده الحافظ في الفتح ٦/ ٨٢، وذكره الواحدي في أسباب النزول ص١٩٧ - ١٩٨، وقوله: غطيطه؛ الغطيط هو الصوت الذي يخرج مع نفس النائم. النهاية (غطط).

(٤) قرأ نافع وابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر: «رسالاته» بالجمع وكسر التاء، وقرأ باقي السبعة: «رسالته» بالتوحيد ونصب التاء. السبعة ص٢٤٦، والتيسير ص١٠٠.

(٥) إعراب القرآن ٢/ ٣١.

(٦) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤١٥.

[النحل: ١٨].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾، أي: لا يُرشدُهم، وقد تقدم(١). وقيل: أَبْلِغ أنت، فأمّا الهِدايةُ فإلينا؛ نظيره: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ [المائدة: ٩٩]، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۖ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قال ابن عباس: جاء جماعةٌ من اليهود إلى النبيِّ ﷺ، فقالوا: ألست تُقِرُّ أنَّ التوراة حقٌّ من عند الله؟ قال: «بلى». فقالوا: فإنا نؤمن بها، ولا نؤمن بما عَدَاها، فنزلت الآية، أي: لستم على شيء من الدِّين حتى تعملوا بما في الكتابين من الإيمان بمحمد عليه الصلاة والسلام، والعملِ بما يوجبُه ذلك منهما(٢).

وقال أبو عليّ(٣): ويجوزُ أنْ يكون ذلك قبلَ النَّسخ لهما.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾، أي: يكفرون به، فيزدادون كفراً على كفرهم.

والطغيان: تجاوزُ الحدِّ في الظلم والغُلوّ فيه(٤)؛ وذلك أنَّ الظلم منه صغيرةٌ ومنه كبيرة، فمن تجاوز منزلةَ الصغيرةِ فقد طغى، ومنه قولُه تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ﴾ [العلق: ٦]، أي: يتجاوزُ الحدَّ في الخروج عن الحقّ.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾، أي: لا تحزن عليهم. أَسِيَ

(١) ٧/ ١٨٢.

(٢) ينظر الوسيط ٢/ ٢١٠، وأخرج الخبر الطبري ٨/ ٥٧٣، وهو في السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٥٦٧-٥٦٨.

(٣) هو الجبائي، ونقله عنه الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ١٥٤.

(٤) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٩٠.

يَأْسَى أَسًى إذا حزِن. قال:

وَانْحَلبتْ عيناه من فَرْطِ الأَسَى[(١)]

وهذه تسليةٌ للنبيِّ ﷺ[(٢)]، وليس بنهي عن الحُزن؛ لأنه لا يقدرُ عليه، ولكنه تسليةٌ ونهيٌ عن التّعرض للحزن. وقد مضى هذا المعنى في آخر «آل عمران» مستوفًى[(٣)].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾﴾

تقدم الكلام في ذلك كلِّه[(٤)]، فلا معنى لإعادته. ﴿وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ معطوف، وكذا ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ معطوفٌ على المضمر في: «هَادُوا» في قول الكسائيِّ والأخفش.

قال النحاسُ[(٥)]: سمعت الزجاجَ يقول[(٦)] - وقد ذُكِر له قولُ الأخفشِ والكسائيِّ -: هذا خطأٌ من جهتين؛ إحداهما: أنَّ المضمَر المرفوعَ يقبُح العطف عليه حتى يؤكَّد. والجهة الأخرى: أنَّ المعطوفَ شريكُ المعطوف عليه، فيصيرُ المعنى أنَّ الصابئين قد دخلوا في اليهودية، وهذا محالٌ.

وقال الفرّاء[(٧)]: إنما جاز رفع: «وَالصَّابِئُونَ»[(٨)]؛ لأنَّ «إنّ» ضعيفةٌ، فلا تؤثر إلا

(١) قائله العجاج، وهو في ديوانه ص١٥٦، وقوله: انحلبت: سالت، اللسان (حلب)، وقوله: فَرْط الأسى؛ الفرطُ ما سبق من شيء. شرح الديوان وينظر تفسير الطبري ٨/ ٥٧٤.

(٢) الوسيط للواحدي ٢/ ١١٠.

(٣) ٥/ ٤٢٩.

(٤) ٢/ ١٥٨.

(٥) في إعراب القرآن ٢/ ٣٢، وما قبله منه، وذكر قول الكسائي أيضاً الزجاج في معاني القرآن ٢/ ١٩٤، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢١٩.

(٦) في معاني القرآن ٢/ ١٩٤.

(٧) في معاني القرآن له ١/ ٣١٠ - ٣١١، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٢.

(٨) في (م): جاز الرفع في: «والصابئون».

في الاسم دون الخبر، و«الَّذِينَ» هنا لا يتبين فيه الإعرابُ، فجرى على جهة واحدةٍ الأمران؛ فجاز رفع الصابئين؛ رجوعاً إلى أصل الكلام.

قال الزّجاج[1]: وسبيلُ ما يتبين فيه الإعراب وما لا يتبين فيه الإعراب واحدٌ.

وقال الخليل وسيبويه[2]: الرفع محمولٌ على التقديم والتأخير، والتقدير: إن الذين آمنوا والذين هادوا مَن آمن بالله واليوم الآخر، وعمل صالحاً، فلا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون، والصابئون والنصارى كذلك. وأنشد سيبويه وهو نظيره:

وإلّا فاعلموا أنّا وأنتم بُغاةٌ ما بَقِينَا في شِقَاقِ[3]

وقال ضَابِئ البُرْجُمِيّ:

فمن يكُ أمسى بالمدينةِ رَحْلُهُ فإنّي وَقَيَّارٌ بِها لَغَرِيبُ[4]

وقيل: «إنّ» بمعنى «نَعَم»؛ فالصابئون مرتفعٌ بالابتداء، وحذف الخبر لدلالة الثاني عليه، فالعطف يكون على هذا التقدير بعد تمامِ الكلامِ وانقضاء الاسم والخبر[5].

وقال [عبيد الله بن] قيس الرُّقيّات[6]:

بكَرَ العَواذِلُ في الصَّبا حِ يَلُمْنَنِي وأَلُومُهُنَّهْ

(١) نقله عنه النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٣٢.

(٢) في الكتاب ٢/ ١٥٥ - ١٥٦، وينظر مشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٢٣٣، وتفسير الرازي ١٢/ ٥١، والمحرر الوجيز ٢/ ٢١٩.

(٣) قائله بشر بن خازم، وسلف ٢/ ٤١٩.

(٤) سلف ٢/ ٦٩ دون نسبة، وهذا البيت قاله ضابىء بنُ الحارث يهجو بني جَرول، وكانت بينه وبينهم خصومةٌ، فاستعْدوا عليه عثمان بنَ عفان فحبسه في السجن إلى أن مات. الشعر والشعراء ١/ ٣٥٠.

(٥) ينظر مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٣٢، والمحرر الوجيز ٢/ ٢١٩. وقد ردَّ السمين الحلبي في الدر المصون ٤/ ٣٥٥ هذا القول، وقال: كونها بمعنى نعم، قول مرجوح.

(٦) في النسخ: قيس الرقيات، وما بين حاصرتين من المصادر.

ويَـقُـلْـنَ شَـيْـبٌ قـد عَـلَا كَ وقـد كَـبِـرتَ فـقـلـت إِنَّـهْ[١]

قال الأخفش[٢]: «إنَّه» بمعنى «نَعَم»، وهذه الهاء أدخلت للسكت.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا﴾. قد تقدّم في «البقرة»[٣] معنى الميثاق، وهو ألا يعبدوا إلا الله، وما يتصل به.

والمعنى في هذه الآية: لا تأس على القوم الكافرين، فإنَّا قد أعذَرنا إليهم، وأرسلنا الرسلَ، فنقضوا العهودَ. وكل هذا يرجع إلى ما افتتِحت به السورة، وهو قولُه: ﴿أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ﴾.

﴿كُلَّمَا جَآءَهُمْ﴾، أي: اليهود ﴿رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ﴾: لا يوافق هواهم.

﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾، أي: كذبوا فريقاً، وقتلوا فريقاً؛ فممن[٤] كذَّبوه عيسى ومن مثله من الأنبياء، وقتلوا زكريا ويحيى وغيرَهما من الأنبياء[٥].

وإنما قال: «يقتلون» لمراعاة رأس الآية[٦].

وقيل: أراد فريقاً كذبوا، وفريقاً قتلوا، وفريقاً يكذبون، وفريقاً يقتلون، فهذا

---

(١) ديوان ابن قيس الرقيات ص٦٦، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٦٥ برواية: بكرتْ عليَّ عواذلي يَلحَينَني ... وأورده بمثل رواية المصنف أبو الفرج في الأغاني ٤/ ٢٩٤، والنحاس في إعراب القرآن ٣/ ٤٥.

(٢) هو الصغير أبو الحسن علي بنُ سليمان، وذكر قولَه هذا النحاس في إعراب القرآن ٣/ ٤٤ عند تفسير الآية (٦٩) من سورة طه، والجوهري في الصحاح (أنن)، وينظر معاني القرآن للزجاج ٣/ ٣٦٣، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٦٥.

(٣) ١/ ٣٧٠.

(٤) في (ز) و(ظ) و(م): فمن، والمثبت من (د).

(٥) ينظر تفسير أبي الليث ١/ ٣٥٠.

(٦) ينظر مجمع البيان ٦/ ١٦٠.

دأبهم وعادتُهم، فاختصر. وقيل: فريقاً كذبوا لم يقتلوهم، وفريقاً قتلوهم فكذَّبوا.

و«يقتلون» نعت لفريق. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُواْ وَصَمُّواْ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾؛ المعنى: ظنَّ هؤلاء الذين أُخذ عليهم الميثاقُ أنه لا يقع من الله عزَّ وجلَّ ابتلاءٌ واختبار بالشدائد، اغترارأ[1] بقولهم: نحن أبناء الله وأحباؤه[2]، وإنما اغترّوا بطول الإمهال.

وقرأ أبو عمرو وحمزةُ والكسائيُّ: «تَكُونُ» بالرفع[3]، ونصب الباقون؛ فالرفع على أنَّ «حَسِب» بمعنى: عَلِم وتيقَّن، و«أنْ» مخففّة من الثقيلة، ودخول «لا» عوضٌ من التخفيف، وحذف الضمير[4]؛ لأنهم كرهوا أنْ يليهَا الفعل، وليس من حكمها أنْ تدخُلَ عليه؛ ففصلوا بينهما بـ «لا».

ومن نصب جعل «أنْ» ناصبةً للفعل، وبقي «حَسِب» على بابه من الشك وغيره[5].

قال سيبويه: حسبتُ ألَّا يقولُ ذاك؛ أي: حسبتُ أنه. قال[6]: وإنْ شئت نصبت.

قال النحاس: والرفع عند النحويين في حَسِب وأخواتها أجودُ كما قال[7]:

---

(١) في النسخ: اغترار، والمثبت من (م).

(٢) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٩٥، وتفسير الطبري ٨/ ٥٧٦.

(٣) السبعة ص٢٤٧، والتيسير ص١٠٠.

(٤) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٢٠: حَسُنَ دخولها لأن «لا» قد وطأت أن يليها الفعل، وقامت مقام الضمير المحذوف عوضاً منه.

(٥) ينظر مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٣٣، والكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤١٦.

(٦) في النسخ: حسبت أنه قال ذلك، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٢، وعنه نقل المصنف، وكلام سيبويه في الكتاب ٣/ ١٦٦.

(٧) هو امرؤ القيس، والبيت في ديوانه ص٢٨، وفيه: يُحسن، بدل: يشهد. وقد سلف ٤/ ١٤٩.

أَلَا زعمتْ بَسْبَاسَةُ اليومَ أنَّني كَبِرتُ وألّا يَشْهَدُ اللَّهْوَ أمثالي

وإنما صار الرفع أجودَ؛ لأنَّ «حسِب» وأخواتها بمنزلة العلم في أنه[1] شيء ثابتٌ.

قوله تعالى: ﴿فَعَمُوا﴾ أي: عن الهدى .﴿وَصَمُّوا﴾، أي: عن سماع الحقِّ؛ لأنهم لم ينتفعوا بما رأوه ولا سمعوه .﴿ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ في الكلام إضمارٌ، أي: وقعت[2] بهم الفتنةَ فتابوا، فتاب اللهُ عليهم بكشف القحط، أو بإرسال محمدٍ ﷺ يخبرهم بأنَّ اللهَ يتوبُ عليهم إن آمنوا؛ فهذا بيان «تَابَ اللهُ عَلَيْهِمْ»، أي: يتوبُ عليهم إنْ آمنوا وصدّقوا، لا أنهم تابوا على الحقيقة[3].

﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾، أي: عَمِيَ كثيرٌ منهم وصَمَّ بعدَ تبيُّنِ الحقِّ لهم بمحمدٍ عليه الصلاة والسلام، فارتفع «كثير» على البدل من الواو، وقال الأخفش سعيد: كما تقول رأيت قَوْمَكَ ثُلُثَيْهِم[4].

وإنْ شئت كان على إضمار مبتدأ، أي: العُمْيُ والصُّمُّ كثيرٌ منهم. وإنْ شئت كان التقدير: العُمْيُ والصُّمُّ منهم كثيرٌ.

وجوابٌ رابع: أنْ يكونَ على لغة من قال: «أكلوني البراغيثُ»، وعليه قولُ الشَّاعر:

ولكِنْ دِيَافِيٌّ أبوه وأُمُّهُ بِحَوْرَانَ يَعْصِرْنَ[5] السَّلِيطَ أقارِبُهْ[6]

---

(١) في (د) و(ز) و(م): العلم لأنه، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٣ .

(٢) في (ز) و(ظ) و(م): أوقعت.

(٣) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٩٥ ، وزاد المسير ٢/ ٤٠١ .

(٤) في النسخ: ثلاثتهم، والمثبت من (م)، وهو الموافق لمعاني القرآن للأخفش ٢/ ٤٧٤ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٣ ، وعنه نقل المصنف.

(٥) في النسخ: يعصون، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر.

(٦) قائله الفرزدق، وهو في ديوانه ص٤٦ ، وقوله: ديافي، نسبة إلى دِياف؛ قرية من قرى الشام، تُنسبَ إليها الإبل والسيوف، وكانوا إذا عرَّضوا برجل نسبوه إليها، وقوله: السَّليط: الزيت، وقيل: دهن السمسم. وإنما قال: يعصرن السليط أقاربُه؛ لأنه شبَّههم بالنساء؛ لأنهم لا شجاعة لهم، وسبب هذا =

ومن هذا المعنى قوله: ﴿وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ [الأنبياء:٣]. ويجوز في غير القرآن «كثيراً» بالنصب؛ يكون نعتاً لمصدر محذوفٍ[١].

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾. هذا قولُ اليعقوبية، فردَّ اللهُ عليهم ذلك بحجةٍ قاطعةٍ مما يقرّون به، فقال: ﴿وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾، أي: إذا كان المسيحُ يقول: يا ربّ، ويا الله، فكيف يدعو نفسَه، أم كيف يسألُها؟ هذا محالٌ[٢].

﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ﴾؛ قيل: هو من قول عيسى. وقيل: ابتداء كلامٍ من الله تعالى[٣]. والإشراك أنْ يعتقد معه موجِداً. وقد مضى في «آل عمران» القولُ في اشتقاق المسيح[٤]، فلا معنى لإعادته. ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾؛ أي: أحدُ ثلاثة. ولا يجوز فيه التنوين؛ عن الزجاج وغيره[٥].

= البيت أن الفرزدق مدح عمرو بن مسلم، فأمَر له بعطاء، فاستكثر ذلك عمرو بنُ عفراء، فبلغ ذلك الفرزدق، فهجاه بهذا البيت. ينظر خزانة الأدب ٥/ ٣٣٤ - ٣٣٩ .

(١) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٣ ، ومعاني القرآن للأخفش ٢/ ٤٧٤ - ٤٧٥ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٤ ، واليعقوبية فرقة من النصارى سلف ذكرها ٥/ ١٥٤ .

(٣) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ٢٢١ .

(٤) ٥/ ١٣٥ .

(٥) معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٩٦ ، وذكره أيضاً الفراء في معاني القرآن له ١/ ٣١٧ ، والنحاس في إعراب القرآن ٢/ ٣٤ .

وفيه للعرب مذهبٌ آخرُ؛ يقولون: رابعُ ثلاثة، فعلى هذا يجوز الجرُّ والنصب؛ لأنَّ معناه: الذي صَيَّرَ الثلاثةَ أربعةً بكونه منهم[١]. وكذلك إذا قلتَ: ثالث اثنين؛ جاز التنوين[٢].

وهذا قولُ فرقِ النصارى من المَلْكِية والنُّسْطُوريّة واليعقوبية[٣]؛ لأنهم يقولون: أبٌ، وابن، وروحُ القدس[٤] إلهٌ واحدٌ؛ ولا يقولون: ثلاثة آلهة، وهو معنى مذهبهم، وإنما يمتنعون من العبارة، وهي لازمةٌ لهم؛ وما كان هكذا صَحَّ أنْ يحكى بالعبارة اللازمة؛ وذلك أنهم يقولون: إنَّ الابنَ إلهٌ، والأبَ إله، وروحَ القدس إله[٥]. وقد تقدّم القولُ في هذا في «النساء»[٦]، فأكفرهم اللهُ بقولهم هذا، وقال: ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾، أي: إنّ الإلهَ لا يتعدّد، وهم يلزمهم القولُ بثلاثة آلهة ـ كما تقدم[٧] ـ وإنْ لم يُصرِّحوا بذلك لفظاً؛ وقد مضى في «البقرة» معنى الواحد[٨].

و«مِن» زائدة. ويجوز في غير القرآن: «إلهاً واحداً» على الاستثناء. وأجاز الكسائيُّ الخفضَ على البدل[٩].

قوله تعالى: ﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟﴾، أي: يكفُّوا عن القول بالتثليث لَيَمَسَّنَّهم عذابٌ أليمٌ في الدنيا والآخرة. ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ﴾ تقريرٌ وتوبيخ؛ أي: فليتوبوا إليه وليسألوه

(١) ينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٣١٧ ، وتفسير الرازي ١٢/ ٥٩ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٤ .

(٣) سلف ذكر هذه الفرق ٧/ ٢١١ .

(٤) في النسخ: وروح قدس، والمثبت من (م).

(٥) ينظر تفسير الطبري ٨/ ٥٨٠ ، ومجمع البيان ٦/ ١٦٤ .

(٦) ٧/ ٢٣٣ .

(٧) قريباً.

(٨) ٢/ ٤٨٨ .

(٩) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٤ ، وردَّ قول الكسائي الفراء في معاني القرآن ١/ ٣١٧ ، ومكي في مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٣٤ - ٢٣٥ .

سَتْرَ ذنوبِهم، والمراد الكفرةُ منهم. وإنما خصَّ الكفَرةَ بالذكر؛ لأنهم القائلون بذلك دونَ المؤمنين.

قوله تعالى: ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْءَايَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ۝٧٥﴾

قوله تعالى: ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ ابتداءٌ وخبر، أي: ما المسيحُ وإن ظهرت الآياتُ على يديه، فإنما جاء بها كما جاءت بها الرسل؛ فإن كان إلهاً فليكن كلُّ رسول إلهاً؛ فهذا ردٌّ لقولهم، واحتجاجٌ عليهم. ثم بَالَغَ في الحجة، فقال: ﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ﴾ ابتداء وخبر ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ۗ﴾، أي: إنه مولودٌ مربوبٌ، ومَن ولدته النساءُ وكان يأكل الطعامَ مخلوقٌ مُحْدَثٌ كسائر المخلوقين[1]؛ ولم يَدفع هذا أحدٌ منهم، فمتى يصلح المربوبُ لأنْ يكون ربًّا؟! وقولهم: كان يأكل بناسوتِه لا بِلاهوته، فهذا منهم مصيرٌ إلى الاختلاط، ولا يتصورُ اختلاطُ إلهٍ بغير إله، ولو جاز اختلاط القديم بالمُحْدَث لجاز أنْ يصير القديمُ مُحْدَثاً، ولو صح هذا في حقِّ عيسى، لصح في حقِّ غيرِهِ حتى يقال: اللاهوتُ مخالطٌ لكل مُحْدَث.

وقال بعض المفسرين في قوله: «كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ»: إنه كنايةٌ عن الغائط والبول؛ وفي هذا دلالةٌ على أنهما بشَران[2]. وقد استدل من قال: إنَّ مريم عليها السلام لم تكن نبيَّةً بقوله تعالى: ﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ﴾[3].

---

(١) ينظر معاني الزجاج ٢/ ١٩٦ - ١٩٧ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٤ .

(٢) ينظر تفسير غريب القرآن ص١٤٥ ، وإعراب القرآن ٢/ ٣٤ ، وقد ردّ هذا القول ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٢٢ ، والرازي في تفسيره ١٢/ ٦١ .

(٣) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ٢٢٢ .

قلت[١]: وفيه نظر، فإنه يجوز أنْ تكونَ صِدِّيقة مع كونها نبيَّةً؛ كإدريسَ عليه السلام[٢]؛ وقد مضى في «آل عمران» ما يدلُّ على هذا[٣]، والله أعلم.

وإنما قيل لها: صدِّيقةٌ؛ لكثرة تصديقِها بآيات ربِّها وتصديقها ولدَها فيما أخبرها به. عن الحسن[٤] وغيره. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ﴾ أي: الدلالات. ﴿ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾، أي: كيف يُصرفون عن الحقِّ بعد هذا البيان؛ يقال: أَفَكَهُ يأفِكُهُ: إذا صرفه[٥]. وفي هذا ردٌّ على القَدَريّة والمعتزلة.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ۝٧٦﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ زيادة في البيان وإقامة حجة عليهم؛ أي: أنتم مقرّون أنَّ عيسى كان جَنيناً في بطن أمِّه، لا يملك لأحدٍ ضَرًّا ولا نفعاً، وإذ قد أقررتم[٦] أنَّ عيسى كان في حال من الأحوال لا يسمع ولا يبصر ولا يعلم ولا ينفع ولا يضر، فكيف اتخذتموه إلهاً؟ ﴿وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾، أي: لم يزل سميعاً عليماً يملكُ الضرَّ والنّفع[٧]؛ ومن كانت هذه صفتَه؛ فهو الإلهُ على الحقيقة. والله أعلم.

---

(١) لفظة: قلت: بدلها في (د): قال الشيخ المؤلف، وليست في (ز) و(ظ)، والمثبت من (م).

(٢) ينظر المفهم ٦/ ٣١٥ و ٣٣٢ .

(٣) ٥/ ١٢٧ .

(٤) أورده الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ١٦٧ ، والماوردي في النكت والعيون ٢/ ٥٦ .

(٥) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٤ - ٣٥ ، وتفسير الطبري ٨/ ٥٨٣ ، والوسيط ٢/ ٢١٤ .

(٦) في (د): وقد أقررتم، وفي (ز) و(م): وإذ أقررتم، والمثبت من (ظ).

(٧) ينظر إعراب القرآن ٢/ ٣٥ .

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾، أي: لا تُفْرِطوا كما أفرطت اليهودُ والنصارى في عيسى؛ غُلُوُّ اليهودِ قولُهم في عيسى: ليس ولدَ رَشْدَة[١]، وغلوُّ النصارى قولُهم: إنه إله[٢]. والغلُوُّ: مجاوزةُ الحدّ، وقد تقدم في «النساء» بيانه[٣].

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ﴾، الأهواء جمع هوًى، وقد تقدّم في «البقرة»[٤]. وسمي الهوى هوًى؛ لأنه يَهْوِي بصاحبه في النار[٥]. ﴿قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ﴾ قال مجاهد[٦] والحسن: يعني اليهود. ﴿وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا﴾، أي: أضلوا كثيراً من الناس. ﴿وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ أي: عن قصد طريقِ محمدٍ ﷺ. وتكرير «ضلوا» على معنى أنهم ضَلُّوا من قبل، وضلُّوا من بعد؛ والمراد الأسلافُ الذين سَنُّوا الضَّلالَة وعملوا بها من رؤساء اليهودِ والنصارى[٧].

قوله تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ

---

(١) يقال: هذا ولد رِشْدَةٍ؛ إذا كان لنكاح صحيح، كما يقال في ضدّه: ولد زِنْيَةٍ بالكسر فيهما، والفتح أفصح اللغتين. النهاية (رشد).

(٢) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٥ ، وتفسير الطبري ٨/ ٥٨٥ .

(٣) ٧/ ٢٢٩ .

(٤) ٢/ ٢٤٥ .

(٥) تفسير الرازي ١٢/ ٦٣ .

(٦) أخرجه الطبري ٨/ ٥٨٥ .

(٧) ينظر الوسيط ٢/ ٢١٤ ، وتفسير الرازي ١٢/ ٦٣ .

مَرْيَمَۚ﴾ فيه مسألة واحدةٌ: وهي جوازُ لعنِ الكافرين وإنْ كانوا من أولادِ الأنبياء، وأنَّ شرفَ النسبِ لا يمنع إطلاقَ اللعنةِ في حقِّهم[١].

ومعنى ﴿عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَۚ﴾، أي: لُعنوا في الزَّبور والإنجيل؛ فإنَّ الزبورَ لسانُ داود، والإنجيلَ لسانُ عيسى، أي: لعنهم الله في الكتابَين[٢]. وقد تقدّم اشتقاقهما[٣].

قال مجاهدُ وقَتَادة وغيرهما: لعنهم: مسخهم قردةً وخنازيرَ.

قال أبو مالك: الذين لُعنوا على لسان داود مُسِخوا قردةً، والذين لُعنوا على لسان عيسى مُسِخوا خنازيرَ[٤].

وقال ابن عباس: الذين لُعنوا على لسان داود أصحابُ السَّبت، والذين لُعنوا على لسان عيسى الذين كفروا بالمائدة بعدَ نزولها[٥]. ورُوي نحوه عن النبيّ ﷺ[٦].

وقيل: لُعِنَ الأسلافُ والأخلافُ ممن كفر بمحمدٍ ﷺ على لسان داودَ وعيسى؛ لأنهما أَعلما أنَّ محمداً ﷺ نبيٌّ مبعوثٌ، فلَعَنَا مَن يكفرُ به[٧].

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟﴾. ذلك في موضع رفع بالابتداء، أي: ذلك اللعنُ بما عصوا، أي: بعصيانهم. ويجوز أنْ يكونَ على إضمار مبتدأ، أي: الأمرُ ذلك. ويجوز أنْ يكونَ في موضع نصب، أي: فعلنا ذلك بهم بعصيانهم[٨] واعتدائهم[٩].

---

(١) أحكام القرآن للكيا ٣/ ٨٦ .

(٢) ينظر تفسير الطبري ٨/ ٥٨٦ .

(٣) ٥/ ١١ - ١٣ .

(٤) أخرج هذه الأقوال الطبري ٨/ ٥٨٧ - ٥٨٩ .

(٥) أورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٢٤ ، وأورده الواحدي في الوسيط ٢/ ٢١٥ - ٢١٦ من قول الحسن وقتادة ومجاهد.

(٦) لم نقف عليه.

(٧) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٩٨ ، وتفسير الرازي ١٢/ ٦٤ .

(٨) في (م): لعصيانهم.

(٩) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٥ .

قوله تعالى: ﴿كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ۝٧٩﴾

قوله تعالى: ﴿كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ﴾، أي: لا ينهى بعضُهم بعضاً.

﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ ذمٌّ لتركهم النهيَ، وكذا من بعدهم يُذَمُّ من فعلَ فعلَهم. خرَّج أبو داود[١] عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أوّلَ ما دخلَ النقصُ على بني إسرائيلَ؛ كان الرجلُ يلقى[٢] الرجلَ، فيقولُ: يا هذا اتّقِ اللهَ ودعْ ما تصنعُ؛ فإنه لا يحلُّ لك، ثم يلقاه من الغدِ، فلا يمنعُهُ ذلك أنْ يكونَ أكِيلَه وشرِيبَه وقَعِيدَه، فلما فعلوا ذلك ضَرب اللهُ قلوبَ بعضِهم ببعض» ثم قال: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ﴾ إلى قوله: ﴿فَٰسِقُونَ﴾، ثم قال: «كلّا، واللهِ لتأمرُنَّ بالمعروف، ولَتَنْهَوُنَّ عن المنكر، ولَتأخُذُنَّ على يدي الظالم، ولَتأطُرُنّه على الحقِّ أطْراً[٣]، ولَتقْصُرنَّه على الحق قصْراً، أو لَيَضربنَّ الله بقلوب بعضِكم على بعض، ولَيلعنَنَّكم كما لعنَهم». خرجه الترمذيُّ أيضاً[٤]. ومعنى لتأطُرنه: لتردُّنّه.

الثانية: قال ابن عطية[٥]: والإجماعُ منعقدٌ على أنَّ النهي عن المنكر فرضٌ لمن أطاقه [ونَهى بمعروف] وأمِنَ الضررَ على نفسه وعلى المسلمين؛ فإن خاف، فَيُنْكِرُ

---

(١) في سننه (٤٣٣٦) (٤٣٣٧).

(٢) في (م): الرجل أول ما يلقى.

(٣) لفظة: أطراً، من (ظ)، وسنن أبي داود.

(٤) برقم (٣٠٣٧) بنحوه دون قوله: «ولتقصرنه على الحق...»، وأخرجه أيضاً ابن ماجه عقب الحديث (٤٠٠٦)، وهو عند أحمد (٣٧١٣)، وفي إسناده أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، ولم يسمع من أبيه كما في المراسيل لابن أبي حاتم ص١٩٦ . وله شاهد من حديث أبي موسى ﷺ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٦٩ ، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٢٤ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

بقلبه، ويهجرُ ذا المنكر، ولا يخالطُه.

وقال حذّاقُ أهلِ العلم: ليس من شرط الناهي أنْ يكون سليماً عن معصية[(١)] بل ينهى العصاةُ بعضُهم بعضاً.

وقال بعض الأصوليين: فرضٌ على الذين يتعاطَون الكؤوسَ أنْ ينهى بعضُهم بعضاً؛ واستدل[(٢)] بهذه الآية؛ قال[(٣)]: لأنَّ قوله: ﴿كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ يقتضي اشتراكَهم في الفعل، وذمّهم على ترك التناهي[(٤)].

وفي الآية دليلٌ على النهي عن مجالسة المجرمين وأمرٌ بتركهم وهجرانهم. وأكّد ذلك بقوله في الإنكار على اليهود: ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾[(٥)].

«وما» من قوله: «ما كانوا» يجوز أنْ تكون في موضع نصب، وما بعدها نعتٌ لها؛ التقدير: لبئس شيئاً كانوا يفعلونه. أو تكون في موضع رفع، وهي بمعنى الذي[(٦)].

قوله تعالى: ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾، أي: من اليهود؛ قيل: كعب بنُ الأشرف وأصحابُه. وقال مجاهد: يعني المنافقين ﴿يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ أي: المشركين؛ وليسوا على دينهم. ﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾، أي: سوَّلت وزيَّنت.

وقيل: المعنى: لبئس ما قدَّموا لأنفسهم ومعادِهم[(٧)].

---

(١) في المحرر الوجيز: سليماً من المعصية.

(٢) في (د) و(ز) و(م): واستدلوا، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للمحرر الوجيز.

(٣) في (د) و(ز) و(م): قالوا، والمثبت من (ظ).

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٢٤ بنحوه.

(٥) أحكام القرآن للكيا ٣/ ٨٧.

(٦) ينظر مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٣٥.

(٧) ينظر تفسير البغوي ٢/ ٥٦، وتفسير الرازي ١٢/ ٦٥، وزاد المسير ٢/ ٤٠٧.

﴿أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ﴾ «أنْ» في موضع رفع على إضمار مبتدأ، كقولك: بئس رجلاً زيدٌ. وقيل: بدل من«ما» في[1] «لبِئس [ما]» على أنْ تكون «ما» نكرةً، فتكون رفعاً أيضاً. ويجوز أنْ تكونَ في موضع نصب؛ بمعنى: لأن سخط الله عليهم، ﴿وَفِي ٱلۡعَذَابِ هُمۡ خَٰلِدُونَ﴾ ابتداء وخبر[2].

قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ ٨١﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ﴾ يدلُّ بهذا على أنَّ من اتخذَ كافراً وليًّا فليس بمؤمن[3] إذا اعتقد اعتقادَه ورضي أفعالَه. ﴿وَلَٰكِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ﴾، أي: خارجون عن الإيمان بنبيهم؛ لتحريفهم، أو عن الإيمان بمحمدٍ ﷺ؛ لنفاقهم.

قوله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةٗ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقۡرَبَهُم مَّوَدَّةٗ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنۡهُمۡ قِسِّيسِينَ وَرُهۡبَانٗا وَأَنَّهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ ٨٢﴾

قوله تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةٗ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلۡيَهُودَ﴾ اللامُ لامُ قسم، ودخلت النونُ على قول الخليل وسيبويه فَرْقاً بين الحال والمستقبل. «عَدَٰوَةٗ» نصب على البيان، وكذا: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقۡرَبَهُم مَّوَدَّةٗ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰ﴾[4].

وهذه الآيةُ نزلت في النجاشيِّ وأصحابه؛ لمَّا قدم عليهم المسلمون في الهجرة

---

(١) بعدها في (م): قوله.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٦ بنحوه، وما بين حاصرتين منه، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٩٩، ومشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٢٣٥، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٢٥.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٦، وينظر الكشاف ١/ ٦٣٧.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٦.

الأولى - حَسْبَ ما هو مشهورٌ في سيرة ابن إسحاقَ وغيرِه[(١)] - خوفاً من المشركين وفتنتِهم، وكانوا ذَوَي عدد، ثم هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة بعد ذلك، فلم يقدروا على الوصول إليه؛ حالت بينَهم وبين رسول الله ﷺ الحربُ، فلمَّا كانت وَقْعةُ بدرٍ وقَتَلَ اللهُ فيها صناديدَ الكفار؛ قال كفار قريش: إنَّ ثأركم بأرض الحبشة، فأهْدُوا إلى النجاشيِّ، وابعثوا إليه رجلين من ذوي رأيكم لعله يعطيكم مَن عندَه فتقتلونهم[(٢)] بمن قُتِل منكم ببدر.

فبعث كُفار قريش عمرو بنَ العاص وعبدَ الله بن أبي ربيعة بهدايا، فسمع النبيُّ ﷺ بذلك، فبعث رسولُ الله ﷺ عمرو بنَ أُمَيَّة الضَّمْريَّ، وكتب معه إلى النجاشيِّ، فقَدِمَ على النجاشيِّ، فقرأ كتابَ رسولِ الله ﷺ، ثم دعا جعفر بنَ أبي طالب والمهاجرين، وأرسل إلى الرهبان والقِسِّيسين، فجمعهم، ثم أمر جعفر أن يقرأ عليهم القرآن، فقرأ سورة مريم، وقاموا تفيضُ أعينُهم من الدمع، فهم الذين أنزلَ الله فيهم: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَـٰرَىٰ﴾ وقرأ إلى: ﴿ٱلشَّـٰهِدِينَ﴾ [المائدة: ٨٣]. رواه أبو داود قال: حدَّثنا محمد بنُ سلمة المُراديُّ قال: حدثنا ابنُ وَهْب قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بنِ عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام، وعن سعيد بن المسيِّب، وعن عروةَ بن الزبير، أنَّ الهجرةَ الأولى هجرةُ المسلمين إلى أرض الحبشة، وساق الحديث بطوله[(٣)].

وذكر البيهقيُّ عن ابن إسحاق[(٤)] قال: قدم على النبيِّ ﷺ عشرون رجلاً وهو بمكةَ

---

(١) ينظر السير والمغازي لابن إسحاق ص٢١٨، وتفسير الطبري ٨/ ٥٩٥، وأسباب النزول للواحدي ص١٩٦ - ١٩٧.

(٢) في (ظ): فتقتلونه.

(٣) أخرجه ابن عبد البر في الدرر في اختصار المغازي والسير ص١٣٤ من طريق أبي داود، به، وليس هو في سنن أبي داود كما يوهم كلام المصنف. وأخرجه بنحوه ابن أبي حاتم (٦٦٧٨)، والواحدي في أسباب النزول ص١٩٧ من طريق الزهري، به.

(٤) دلائل النبوة ٢/ ٣٠٦، وهو في السير والمغازي لابن إسحاق ص٢١٨، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية ٤/ ٢٠٣.

ـ أو قريبٌ من ذلك ـ من النصارى ـ حين ظهر خبره ـ من الحبشة، فوجدوه في المجلس[١]، فكلَّموه وساءَلوه[٢]، ورجالٌ من قريش في أنديتهم حولَ الكعبة، فلما فَرغوا من مسألتهم رسولَ الله ﷺ عمَّا أرادوا؛ دعاهم رسولُ الله ﷺ إلى الله عزَّ وجلَّ، وتلا عليهم القرآن، فلمَّا سمعوه فاضت أعينُهم من الدمع، ثم استجابوا له وآمنوا به وصَدَّقوه، وعرفوا منه ما كان يوصَف لهم في كتابهم من أمره، فلما قاموا من عنده؛ اعترضَهم أبو جهل في نفر من قريش فقالوا: خَيَّبَكم اللهُ من رَكْب! بعثكم مَنْ وراءَكم من أهل دينكم ترتادون لهم فتأتونهم بخبر الرجل، فلم تطمئنَّ مجالسُكم[٣] عنده حتى فارقتُم دينَكم وصدَّقتموه بما قال لكم! ما نعلم ركباً أحمقَ منكم. أو كما قالوا[٤] لهم. فقالوا: سلامٌ عليكم لا نُجاهلُكم، لنا أعمالُنا ولكم أعمالُكم، لا نألُوا أنفسنا خيراً. فيقال: إنَّ النَّفَر النصارى من أهل نَجْران. ويقال: إنَّ فيهم نزلت هؤلاءِ الآياتُ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِهِۦ هُم بِهِۦ يُؤۡمِنُونَ﴾ إلى قوله: ﴿لَا نَبۡتَغِي ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ [القصص: ٥٢-٥٥].

وقيل: إن جعفراً وأصحابَه قدم على النبيِّ ﷺ في سبعين رجلاً عليهم ثيابُ الصوف، فيهم اثنان وسِتُّون من الحبشة، وثمانيةٌ من أهل الشام، وهم: بُحَيْراء[٥] الراهب، وإدريسُ، وأشرفُ، وأبرهةُ، وتمَّام، وقثيم[٦]، ودُريدٌ، وأيمنُ، فقرأ عليهم رسولُ الله ﷺ سورةَ يس، إلى آخرها، فبكَوا حين سمعوا القرآنَ وآمنوا، وقالوا: ما

(١) في (د) و(م) والسير والمغازي: المسجد، والمثبت من (ظ) و(ز) وهو الموافق لما في دلائل النبوة والبداية والنهاية.

(٢) في (م): وسألوه.

(٣) في النسخ: فلم تظهر مجالستكم، والمثبت من المصادر.

(٤) في النسخ: قال، والمثبت من المصادر.

(٥) قال صاحب تحفة الأحوذي ١٠/ ٩٠ : بُحَيراء؛ بضم الباء وفتح الحاء ممدوداً على المشهور، وضبطها الشيخ الجزري بفتح الباء وكسر الحاء وألف مقصورة.

(٦) في النسخ الخطية: وتمام وثمام ونسيم بدل: أبرهة وتمام وقثيم. وفي (م): ثمامة وقثم، بدل تمام وقثيم، والمثبت من أسباب النزول للواحدي ص١٩٧ ، والكلام منه.

أَشْبهَ هذا بما كان ينزلُ على عيسى، فنزلت فيهم: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَـٰرَىٰ﴾ يعني وفد النجاشيِّ وكانوا أصحابَ الصَّوامع.

وقال سعيد بن جبير: وأنزلَ الله فيهم أيضاً: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَـٰهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِهِۦ هُم بِهِۦ يُؤْمِنُونَ﴾ إلى قوله: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ﴾ [القصص: ٥٢-٥٣] إلى آخر الآية[١].

وقال مقاتلٌ والكلبيُّ: كانوا أربعين رجلاً من أهل نَجْران من بني الحارث بن كعب، واثنان وثلاثون من الحبشة، وثمانيةٌ روميون[٢] من أهل الشام.

وقال قتَادةُ: نزلت في ناسٍ من أهل الكتاب كانوا على شريعةٍ من الحقِّ مما جاء به عيسى، فلما بعثَ الله محمداً ﷺ آمنوا به، فأثنى اللهُ عليهم[٣].

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا﴾ واحدُ «القِسِّيسين»: قَسٌّ وقِسِّيس. قال قُطْرُب[٤]: والقِسِّيسُ العالمُ [بلغة الروم]، وأصلُه مِن قَسَّ: إذا تتبعَ الشيءَ فطلبَه؛ قال الراجزُ[٥]:

يُصْبِحْنَ عن قَسِّ الأذى غَوَافِلاً

وتَقَسَّسْتُ أصواتَهم بالليل: تَسمَّعتها. والقَسُّ: النَّميمةُ. والقَسُّ أيضاً: رئيسٌ من رؤساء النَّصارى في الدين والعلم[٦]، وجمعه قُسُوس، وكذلك القِسِّيسُ، مثل الشَّر

---

(١) أخرجه الطبري ٨/ ٦٠٠، وابن أبي حاتم (١٦٩٧٧).

(٢) في النسخ: وثمانية وستون، والمثبت من تفسير البغوي ٢/ ٨، ومجمع البيان للطبرسي ٦/ ١٧٥ حيث ذكرا هذا الخبر عن قتادة، أما خبر مقاتل والكلبي فقد وقع عندهما بلفظ: كانوا أربعين رجلاً: اثنان وثلاثون من الحبشة، وثمانية من أهل الشام. وقال الحافظ ابن كثير عند تفسير هذه الآية: اختلف في عدة هذا الوفد؛ فقيل: اثنا عشر، وقيل: خمسون، وقيل: بضع وستون، وقيل: سبعون رجلاً. فالله أعلم.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٥٨، وأخرجه الطبري ٨/ ٥٩٧.

(٤) في النسخ: قاله قطرب، والصواب ما أثبتناه، وقد ورد قوله هذا في تفسير البغوي ٢/ ٥٨، والوسيط للواحدي ٢/ ٢١٧، وزاد المسير ٢/ ٨-٤، وتفسير الرازي ١٢/ ٦٧، وما بين حاصرتين منها.

(٥) هو رؤبة بن العجاج، والبيت في ديوانه ص١٢١، وتهذيب اللغة ٨/ ٢٥٨، والصحاح (قسس).

(٦) الصحاح (قسس).

والشِّرير، فالقِسِّيسون هم الذين يُتَّبعون؛ العلماءُ والعبَّادُ. ويقال في جمع قسِّيس مُكَسَّراً: قَساوِسَة، أُبدل من إحدى السينين واو[1]، وقَساوسة أيضاً كمَهَالبة. والأصلُ قَسَاسِسَة، فأبدلوا إحدى السينات واواً لكثرتها[2].

ولفظُ القِسِّيس إما أن يكون عربيًّا، وإما أن يكون بلُغةِ الروم، ولكنْ خَلَطته العربُ بكلامهم، فصارَ من لغتهم، إذ ليس في الكتاب ما ليس من لغة العرب كما تقدَّم[3].

وقال أبو بكر الأنباريُّ: حدَّثنا أبي، حدَّثنا نصر بنُ داود، حدَّثنا أبو عبيد، قال: حُدِّثت عن معاويةَ بنِ هشام، عن نُصَيْر الطائيِّ، عن الصَّلْت، عن حامية بن رِئاب[4] قال: قلت لسلمانَ: ﴿بِأَنَّ مِنۡهُمۡ قِسِّيسِينَ وَرُهۡبَانٗا﴾ فقال: دَعِ القِسِّيسينَ[5] في الصَّوامعِ والخِرَب[6]، أقرأنيها رسولُ الله ﷺ: «بأنَّ منهم صِدِّيقِينَ ورُهْباناً»[7].

وقال عُروةُ بنُ الزبير: ضَيَّعتِ النصارى الإنجيلَ، وأدخلوا فيه ما ليس منه، وكانوا أربعةَ نَفَرٍ الذين غيَّروه: لوقاس ومرقوس ويُحنَّس[8] ومقبوس، وبقي قسِّيس على الحقِّ وعلى الاستقامة، فمَن كان على دينه وهَدْيِه فهو قِسِّيس.

قوله تعالى: ﴿وَرُهۡبَانٗا﴾ الرُّهبان جمعُ راهب، كرُكْبان وراكب. قال النابغة:

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٧.

(٢) تهذيب اللغة ٨/ ٢٦٠.

(٣) ١/ ١١٠، وقال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٢٦: هو اسم أعجمي عُرِّب.

(٤) في (م): رباب، وفي (ظ): ديات. والمثبت من باقي النسخ، وينظر الإكمال ٤/ ٣، ٥.

(٥) في النسخ الخطية: القسيس، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(٦) في (م): والمحراب، وفي (ز): والحارث.

(٧) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٨/ ١١٦ وابن أبي حاتم (٦٦٧١) و(٦٦٧٢)، والطبراني في الكبير (٦١٧٥) من طريق نصير بن زياد الطائي به. ونصير بن زياد، قال فيه الأزدي: منكر الحديث. الميزان ٤/ ٢٦٤. وقد ذكره الذهبي نُضير، بالضاد المعجمة، وقال ابن ماكولا في الإكمال ١/ ٣٢٧ - ٣٢٨: ذكره البخاري بصاد مهملة ووهم فيه؛ قاله الدارقطني. وينظر توضيح المشتبه ٩/ ٨٧ - ٨٩.

(٨) في (ظ): مخليس.

لو أنَّها عَرَضَتْ لِأشْمَط راهِبٍ عَبَدَ الإلهَ صَرُورَةٍ متعبِّدِ
لَرَنا[١] لِرؤيتها وحُسنِ حديثِها ولَخالَه[٢] رَشَداً وإن لم يَرْشُدِ[٣]

والفعل منه: رَهِبَ اللهَ يَرْهَبُه، أي: خافه، رُهْباً[٤] ورَهَباً ورَهْبَةً. والرَّهبانيةُ والترَهُّبُ: التَّعبُّد في صومعة؛ قال أبو عبيد: وقد يكون «رُهْبان» للواحد والجمع؛ قال الفرَّاء: ويجمع «رُهْبان» إذا كان للمفرد: رَهَابِنة ورَهَابِين[٥]، كقُرْبان وقَرَابين؛ قال جرير في الجمع:

رُهْبَانُ مَدْيَنَ لو رأوكِ تَنَزَّلُوا والعُصْمُ من شَعَفِ العُقُولِ الفَادِرِ[٦]

الفَادِرُ: المُسِنُّ من الوُعُول. ويقال: العظيم، وكذلك الفَدُور، والجمع: فُدْر وفُدُر[٧]، ومَوْضِعُها: المَفْدَرة؛ قاله الجوهري[٨]. وقال آخرُ في التوحيد:

لو أبْصَرَتْ رُهْبانَ دَيْرٍ في الجَبَلْ لانْحدَرَ الرُّهبانُ يَسعى ويُصَلّ[٩]

من الصلاة. والرَّهابة على وزن السَّحابة: عَظْمٌ في الصدر مُشرِفٌ على البطن مثلُ اللسان[١٠].

---

(١) في (ظ): لدنا.

(٢) في (ظ): ويخاله.

(٣) ديوان النابغة الذبياني ص٢٠ ، وفيه: لرنا لبهجتها...، والشَّمَط في الرجل: شيب اللحية. تهذيب اللغة ٣١٩/١١ . والصَّرُورة: الذي لم يأت النساء، كأنه أصر على تركهن. اللسان (صرر).

(٤) وقع في إعراب القرآن للنحاس ٣٧/٢ (والكلام منه): رُهْباناً، بدل: رُهباً، وكلاهما صحيح. ينظر مفردات الراغب (رهب) ومتن اللغة (رهب).

(٥) إعراب القرآن ٣٧/٢ ، وعنه نقل المصنف قول أبي عبيد والفراء، وينظر تهذيب اللغة ٢٩٠/٦ - ٢٩١ .

(٦) ديوان جرير ٣٠٨/١ . قال محمد بن حبيب شارح الديوان: العصم: الوُعول، وإنما سميت عُصْماً لبياضٍ في أيديها. والعقول: المتحرِّزة في شَعَف الجبال، وشَعَف كلِّ شيءٍ أعلاه.

(٧) في (م): فدور، وهو صحيح أيضاً، كما في اللسان والقاموس (فدر) وسقطت من (ظ)، والمثبت من (د) و(ز)، وهو الموافق لما في الصحاح (فدر).

(٨) الصحاح (فدر).

(٩) أنشده ثعلب كما في غريب الحديث للخطابي ٤٩٨/١ ، وذكره الطبري ٥٩٨/٨-٥٩٩ ، والأزهري في تهذيب اللغة ٢٩٠/٦ برواية: لو عاينت رهبان دير في القلل...

(١٠) الصحاح (رهب).

وهذا المدحُ لمن آمن منهم بمحمد ﷺ دون مَن أصرَّ على كُفْره[١]، ولهذا قال: ﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ أي: عن الانقيادِ إلى الحقِّ.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾ أي: بالدمع، وهو في موضع الحال، وكذا ﴿يَقُولُونَ﴾[٢]. وقال امرؤ القيس:

ففاضت دموعُ العين منِّي صَبابةً ... على النَّحْرِ حتى بَلَّ دَمْعيَ مِحْمَلي[٣]

وخبرٌ مستفيضٌ: إذا كَثُر وانتشر؛ كفيض الماء عن الكثرة. وهذه أحوالُ العلماء يبكون ولا يُصعَقون، ويَسألون ولا يَصيحون، ويَتحازَنون ولا يَتموَّتون، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]، وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢]. وفي «الأنفال» يأتي بيانُ هذا المعنى إن شاء الله تعالى.

وبيَّن الله سبحانه في هذه الآيات أنَّ أشدَّ الكفار تمرُّداً وعُتوًّا وعداوةً للمسلمين اليهودُ، ويُضاهيهم المشركون، وبيَّن أنَّ أقربهم مودَّة النصارى. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ أي: مع أمةِ محمدٍ ﷺ الذين يشهدون بالحقِّ من[٤] قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾

---

(١) وقال البغوي ٢/ ٥٦ أيضاً: لم يُرد به جميع النصارى؛ لأنهم في عداوتهم المسلمين كاليهود في قتلهم المسلمين، وأسرهم وتخريب بلادهم، وهدم مساجدهم، وإحراق مصاحفهم، بل الآية فيمن أسلم منهم مثل النجاشي وأصحابه.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٧ .

(٣) ديوان امرئ القيس ص٩ ، والمِحمل: عِلاقة السيف. اللسان (حمل).

(٤) في (ظ): في.

[البقرة:١٤٣] عن ابنِ عباسٍ وابن جُرَيج[١]. وقال الحسن: الذين يشهدون بالإيمان[٢].

وقال أبو علي: الذين يشهدون بتصديق نبيِّك وكتابك. ومعنى ﴿فَٱكۡتُبۡنَا﴾: اجعلنا، فيكون بمنزلةِ ما قد كُتب ودُوِّن[٣].

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلۡحَقِّ وَنَطۡمَعُ أَن يُدۡخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ۝٨٤﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلۡحَقِّ﴾ بيَّن استبصارَهم في الدين، أي: يقولون: وما لنا لا نؤمن؟ أي: وما لنا تاركينَ الإيمان؟ فـ «نُؤۡمِنُ» في موضع نصبٍ على الحال[٤].

﴿وَنَطۡمَعُ أَن يُدۡخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ أي: مع أمة محمدٍ ﷺ[٥]، بدليل قوله: ﴿أَنَّ ٱلۡأَرۡضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ ٱلصَّٰلِحُونَ﴾ [الأنبياء:١٠٥] يريد أمةَ محمدٍ ﷺ.

وفي الكلام إضمارٌ، أي: نطمع أن يدخلَنا ربُّنا الجنةَ. وقيل: «مع» بمعنى «في»[٦] كما تُذْكَر «في» بمعنى «مع»؛ تقول: كنتُ فيمَن لقي الأمير؛ أي: مع مَن لقي الأمير.

والطمعُ يكون مخفَّفاً وغيرَ مخفَّف[٧]؛ يقال: طَمِع فيه طَمَعاً وطَمَاعةً وطَمَاعِيَةً مخفَّف، فهو طَمِع[٨].

---

(١) أخرجه عنهما الطبري ٨/ ٦٠٣، وأخرجه عن ابن عباس أيضاً الحاكم ٢/ ٣١٣ وصححه.

(٢) النكت والعيون ٢/ ٥٨.

(٣) مجمع البيان ٦/ ١٧٦، وأبو علي هو الجبّائي.

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٠٠.

(٥) الوسيط للواحدي ٢/ ٢١٩، وتفسير البغوي ٢/ ٥٨.

(٦) قال السمين في الدر المصون ٤/ ٤٠٢: ولا حاجة إليه؛ لاستقلال المعنى مع بقاء الكلمة على موضوعها.

(٧) في (د): محققاً وغير محقق.

(٨) الصحاح (طمع). وذكر صاحب اللسان (طمع): طماعيَّة (مشددة)، قال: وأنكر بعضهم التشديد.

قوله تعالى: ﴿فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٨٥ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ٨٦﴾

قوله تعالى: ﴿فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٖ﴾ دليلٌ على إخلاص إيمانهم وصدقِ مَقالهم، فأجاب الله سؤالَهم وحَقَّق طَمَعَهُم، وهكذا مَن خَلَص إيمانُه وصَدَق يقينه؛ يكون ثوابُه الجنة.

ثم قال: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ من اليهود والنَّصارى ومن المشركين ﴿وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ﴾ والجحيم: النار الشديدةُ الاتِّقادِ. يقال: جَحَم فلانٌ النارَ: إذا شدَّد إيقادَها. ويقال أيضاً لِعَيْنِ الأسدِ: جَحْمَة؛ لشدَّة اتِّقادِها[١]. ويقالُ ذلك للحرب[٢]، قال الشاعر:

والحربُ لا يَبقى لجا ... حِمها التَّخيُّلُ والمِراحْ
إلّا الفتى الصَّبَّارُ في النَّـ ... ـجدات والفرسُ الوَقاحْ[٣]

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٨٧﴾

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ﴾.

فيه خمسُ مسائلَ:

---

(١) في النسخ الخطية: إيقادها، وفي معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٠٠ (والكلام منه): توقدها، والمثبت من (م).

(٢) في معاني القرآن للزجاج وغيره أنه يقال لوقود الحرب وهو شدة القتال فيها: جاحم.

(٣) البيتان لسعد بن مالك بن ضبيعة بن ثعلبة، أحد سادات بكر بن وائل، كما في الأغاني ٥/ ٤٦، والمؤتلف والمختلف للآمدي ص١٩٨، والحلل للبَطَلْيَوْسي ص٢٤٦، والخزانة ١/ ٤٦٨. ونسبهما سيبويه في الكتاب ٢/ ٣٢٤ للحارث بن عُباد، وهما في معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٠١ بلا نسبة. قال البغدادي: التخيُّل: الكبر، من الخُيَلاء. والمراح بكسر الميم: النشاط. والنجدة: الشدة والبأس في الحرب. والوقاح بفتح الواو: الفرس الذي حافره صلْبٌ شديد، ومنه الوقاحة.

الأولى: أسندَ الطَّبريُّ إلى ابن عباس، أنَّ الآية نزلت بسبب رجلٍ أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني إذا أَصَبْتُ من اللحمِ انتَشَرْتُ وأخذتني شَهوتي، فَحرَّمتُ اللحم. فأنزل الله هذه الآية[١].

وقيل: إنها نزلت بسبب جماعةٍ من أصحاب رسول الله ﷺ ـ منهم أبو بكر، وعليٌّ، وعبد الله بنُ مسعود، وعبد الله بن عمرو[٢]، وأبو ذَرٍّ الغِفَاريُّ، وسالمٌ مولى أبي حُذَيفة، والمِقْدَادُ بن الأسود، وسَلْمانُ الفارسيُّ، ومَعْقِل بن مُقَرِّن ﷺ ـ اجتمعوا في دار عثمان بن مَظْعُون، واتفقوا على أن يصوموا النهار، ويقوموا الليل، ولا يناموا على الفُرُش، ولا يأكلوا اللحم ولا الوَدَك[٣]، ولا يَقْرَبوا النساء والطِّيب، ويلبسوا المُسُوح[٤] ويَرفضوا الدنيا، ويَسيحوا في الأرض، ويترهَّبوا ويَجُبُّوا المَذَاكِير، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

والأخبارُ بهذا المعنى كثيرةٌ وإن لم يكن فيها ذكرُ النزول، وهي:

الثانية: خَرَّج مسلم[٥] عن أنس، أنَّ نفراً من أصحاب النبيِّ ﷺ سألوا أزواجَ النبيِّ ﷺ عن عمله في السِّرِّ، فقال بعضُهم: لا أتزوَّج النساء، وقال بعضُهم: لا آكلُ اللحمَ، وقال بعضُهم: لا أنامُ على فِراش. فحمدَ الله وأثنى عليه فقال: «ما بَالُ أقوامٍ قالوا كذا وكذا؟ لكنِّي أُصلِّي وأنام، وأصومُ وأُفطِر، وأتزوَّج النساءَ، فَمن رَغِب عن سُنَّتي فليس منِّي».

وخرَّجه البخاريُّ[٦] عن أنسٍ أيضاً، ولفظُه قال: جاء ثلاثةُ رَهْطٍ إلى بيوتِ أزواج

(١) تفسير الطبري ٨/ ٦١٣ ، وأخرجه أيضاً الترمذي (٣٠٥٤) وقال: حسن غريب.

(٢) في (م): عمر، والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في أسباب النزول للواحدي ص١٩٩ . والكلام منه، وذكر البغوي الخبر ٢/ ٥٩ ، ووقع فيه: عبد الله بن عمر.

(٣) أي: الدسم. اللسان (ودك).

(٤) جمع مِسْح، وهو الكساء من الشَّعر، والجمع القليل: أمساح، والكثير: مسوح. اللسان (مسح).

(٥) في صحيحه (١٤٠١)، وهو عند أحمد (١٣٥٣٤).

(٦) في صحيحه (٥٠٦٣).

النبيَّ ﷺ يسألون عن عبادته، فلما أُخبِروا؛ كأنهم تَقَالُّوها، فقالوا: وأين نحنُ من النبي ﷺ؟ قد غَفر الله له من ذنبه ما تقدَّم وما تأخَّر؟! فقال أحدهم: أمَّا أنا فإني أُصلِّي الليل أبداً. وقال آخرُ(١): أمَّا أنا فأصومُ الدهر(٢) ولا أُفطر. وقال آخرُ: وأنا فأعتزلُ(٣) النساءَ ولا أتزوَّج أبداً. فجاء رسولُ الله ﷺ فقال: «أنتُم الذين قُلتم(٤) كذا وكذا؟ أمَا والله إنِّي لأخشاكُم للهِ وأتقاكم له، لكنِّي أصومُ وأُفطر، وأُصلِّي وأَرقُدُ، وأتزوَّج النساء، فمَن رَغِب عن سُنَّتي فليس مني».

وخَرَّجا(٥) عن سعد بن أبي وقَّاص قال: أراد عثمانُ بن مظعونٍ أن يتَبتَّل، فَنهاه النبيُّ ﷺ، ولو أجازَ له ذلك لاختَصَينا.

وخرَّج الإمامُ أحمدُ بن حنبل ﷺ في «مسنده» قال: حدَّثنا أبو المغيرة قال: حدَّثنا مُعَانُ بنُ رِفاعة، قال: حدَّثني عليُّ بنُ يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمامةَ الباهليِّ ﷺ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سَرِيَّةٍ من سراياه، قال: فمرَّ رجلٌ بغارٍ فيه شيءٌ من الماء، فحدَّث نفسَه بأن يُقيمَ في ذلك الغار، فيَقوتُه ما كان فيه من ماءٍ، ويصيبُ ما حولَه من البَقْلِ، ويَتخلَّى من(٦) الدنيا، قال: لو أنِّي أتيتُ إلى النبيِّ ﷺ فذكرتُ له ذلك، فإنْ أذِن لي فَعلتُ، وإلَّا لم أفعلْ. فأتاه فقال: يا نبيَّ الله، إني مَررتُ بغارٍ فيه ما يَقُوتُني من الماء والبَقْل، فحدَّثتني نفسي بأن أُقيم فيه وأتخلَّى عن(٧) الدنيا، قال: فقال النبيُّ(٨) ﷺ: «إنِّي لم أُبْعَثْ باليهوديةِ ولا النَّصْرانية، ولكنِّي بُعثتُ بالحَنِيفيَّة

---

(١) في النسخ الخطية: الآخر، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في صحيح البخاري.

(٢) قوله: الدهر، من (م)، وهو الموافق لما في صحيح البخاري.

(٣) في (م): أما أنا فأعتزل، وعند البخاري: أنا أعتزل.

(٤) في النسخ الخطية: أنتم القائلون، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في صحيح البخاري.

(٥) صحيح البخاري (٥٠٧٣)، وصحيح مسلم (١٤٠٢).

(٦) في (م): عن.

(٧) في المسند: من.

(٨) في (م): فقال له النبي.

السَّمْحة، والذي نفسُ محمدٍ بيده، لَغَدْوةٌ أو رَوْحةٌ في سبيلِ الله خيرٌ من الدنيا وما فيها، ولَمُقامُ أحدِكم في الصفّ خيرٌ من صلاتِه ستِّين سنة»[١].

الثالثة: قال علماؤنا رحمةُ الله عليهم: في هذه الآيةِ وما شابَهها، والأحاديثِ الواردة في معناها رَدٌّ على غُلاةِ المتزهّدين، وعلى أهل البَطَالة من المتصوِّفين؛ إذ كلٌّ فريقٍ منهم قد عدلَ عن طريقِه، وحادَ عن تحقيقه[٢].

قال الطَّبريُّ: لا يجوزُ لأحدٍ من المسلمين تحريمُ شيء مما أحلَّ الله لعباده المؤمنين على نفسِه من طيبات المطاعمِ والملابس والمناكح؛ إذا خافَ على نفسه بإحلالِ ذلك لها[٣] بعضَ العَنَتِ والمشقة، ولذلك ردَّ النبيُّ ﷺ التبتُّلَ على ابن مَظْعون، فثبتَ أنه لا فضلَ في ترك شيءٍ مما أحلَّه الله لعباده، وأنَّ الفضلَ والبِرَّ إنما هو في فعلِ ما نَدَب عبادَه إليه، وعَمِلَ به رسولُ الله ﷺ وسَنَّهُ لأمَّته، واتَّبعه على منهاجه الأئمةُ الراشدون؛ إذ كان خيرَ الهَدْي هَدْيُ نبيِّنا محمدٍ ﷺ، فإذا كان كذلك؛ تَبيَّن خطأُ مَن آثَرَ لباسَ الشَّعرِ والصُّوفِ على لباس القطنِ والكتَّان - إذا قدَرَ على لباسِ ذلك من حِلِّه - وآثَرَ أكْلَ الخَشِنِ من الطعامِ، وتركَ اللحم وغيره حَذَراً مِن عَارضِ الحاجة إلى النِّساء.

قال الطَّبَريُّ: فإن ظنَّ ظانٌّ أنَّ الفضل[٤] في غير الذي قلنا - لِمَا في لباس الخَشِنِ وأكلِه من المَشقَّةِ على النفس، وصَرفِ ما فَضَلَ بينهما من القيمة إلى أهل الحاجة - فقد ظنَّ خطأً؛ وذلك أنَّ الأَوْلى بالإنسان صلاحُ نفسِه، وعونُه لها على طاعة ربِّها،

(١) مسند أحمد (٢٢٢٩١). علي بن يزيد هو الألهاني؛ قال الحافظ في التقريب: ضعيف. وأبو المغيرة هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني. وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه أحمد (٩٧٦٢).

(٢) المفهم ٤/ ٨٧.

(٣) في (ز) و(م): بها، وليست في (د)، والمثبت من (ظ).

(٤) في (م) الخير. والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في فتح القدير ٢/ ٦٩ - ٧٠، وفيه قول الطبري.

ولا شيء أضرُّ للجسم من المطاعم الرديئة؛ لأنَّها مُفسِدةٌ لعقله، ومُضعِفةٌ لأدواتِه التي جعلها الله سبباً إلى طاعته.

وقد جاء رجلٌ إلى الحسن البَصْريِّ فقال: إنَّ لي جاراً لا يأكلُ الفَالُوذَجَ! فقال: ولِمَ؟ قال: يقولُ: لا يؤدِّي شُكرَه. فقال الحسن: أفيشربُ الماءَ البارد؟ فقال: نعم. فقال: إنَّ جارَك جاهل، فإنَّ نعمةَ الله عليه في الماء الباردِ أكثرُ من نعمته عليه في الفالوذج[1].

قال ابن العربي[2]: قال علماؤنا: هذا إذا كان الدِّينُ قَواماً، ولم يكن المال حراماً، فأمَّا إذا فَسَدَ الدِّينُ عند الناس، وعَمَّ الحرامُ، فالتبتُّلُ أفضلُ، وتَركُ اللذَّاتِ أَوْلى، وإذا وُجِد الحلالُ فحالُ النبيِّ ﷺ أفضلُ وأعلى.

قال المهلَّبُ: إنما نَهى ﷺ عن التبتُّل والترهُّب من أجلِ أنه مُكَاثِرٌ بأمته الأممَ يوم القيامة، وأنه في الدنيا مقاتلٌ بهم طوائفَ الكفَّار، وفي آخِر الزمان يقاتلون الدَّجَّالَ، فأراد النبيُّ ﷺ أن يَكثُرَ النَّسل.

الرابعة: قولُه تعالى: ﴿وَلَا تَعْتَدُوٓا۟﴾ قيل: المعنى: لا تَعتدوا فتُحِلُّوا ما حرَّم اللهُ، فالنَّهيانِ على هذا تَضمَّنا الطَّرَفين، أي: لا تَشَدَّدوا فتحرِّموا حلالاً، ولا تَترخَّصوا فتُحِلُّوا حراماً. قاله الحسن البصريُّ[3].

وقيل: معناهُ: التأكيدُ لقوله: «تُحَرِّمُوا»؛ قاله السُّدِّيُّ وعِكرمةُ[4] وغيرُهما، أي: لا تُحرِّموا ما أحلَّ الله وشَرَع. والأوَّل أولى. والله أعلم.

الخامسة: مَن حرَّم على نفسه طعاماً أو شراباً، أو أَمَةً له، أو شيئاً ممَّا أحلَّ الله، فلا شيءَ عليه، ولا كَفَّارةَ في شيءٍ من ذلك عند مالكٍ، إلَّا أنَّه إنْ نَوى بتحريم الأمَةِ

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في الشكر (٧١)، والبيهقي في الشعب (٤٥٨٣). والفالوذج: حلوى تسوَّى من لبِّ الحنطة، معرَّب: بالوزة، وتسمى: فالوذق وفالوذ، جمعها: فواليذ. معجم متن اللغة (فلذ).

(٢) في أحكام القرآن له ٢/ ٦٣٤ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٢٢٨ ، وقول الحسن أخرجه الطبري ٨/ ٦١٤ - ٦١٥ .

(٤) أخرج قولهما الطبري ٨/ ٦١٣ - ٦١٤ .

عِتقَها، صارت حرةً، وحَرُم عليه وَطؤُها إلا بنكاحٍ جديد بعد عِتقِها، وكذلك إذا قال لامرأته: أنتِ عليَّ حرامٌ، فإنَّه تَطلقُ عليه ثلاثاً، وذلك أنَّ الله تعالى قد أباح له أن يحرِّم امرأتَه عليه بالطلاق صريحاً وكنايةً، و«حرامٌ» من كناياتِ الطلاق[١]. وسيأتي ما للعلماءِ فيه في سورةِ «التحريم»[٢] إن شاء الله تعالى.

وقال أبو حنيفة: إنَّ مَن حرَّم شيئاً صار محرَّماً عليه، وإذا تَناوله لَزِمته الكفارةُ، وهذا بعيدٌ[٣]، والآيةُ تردُّ عليه.

وقال سعيدُ بن جبير: لغوُ اليمينِ تحريمُ الحلالِ[٤]. وهو معنى قولِ الشافعي على ما يأتي[٥].

قوله تعالى: ﴿وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًاۚ وَاتَّقُواْ اللَّهَ الَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًاۚ﴾ فيه مسألةٌ واحدةٌ: الأكلُ في هذه الآيةِ عبارةٌ عن التمتُّع[٦] بالأكلِ والشرب واللباس والركوب ونحوِ ذلك. وخَصَّ الأكلَ بالذكر؛ لأنه أعظمُ المقصود، وأخصُّ الانتفاعات بالإنسان. وسيأتي بيانُ حكم الأكل والشرب واللباس في «الأعراف»[٧] إن شاء الله تعالى.

وأما شهوةُ الأشياء الملذَّة[٨]، ومنازعةُ النفس إلى طلبِ الأنواعِ الشهية،

---

(١) ينظر إكمال المعلم ٥/ ٢٦ - ٢٧، والمفهم ٤/ ٢٥٠، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٣٤.

(٢) عند تفسير الآية الأولى منها.

(٣) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٨٧.

(٤) أخرجه بنحوه ابن أبي حاتم (٦٧١١).

(٥) ص١٢٢ من هذا الجزء.

(٦) في النسخ الخطية: تمتعوا، والمثبت من (م)، ووقعت العبارة في المحرر الوجيز ٢/ ٢٢٩ (والكلام منه): كلوا في هذه الآية عبارة عن تمتعوا...

(٧) عند تفسير الآية: ٣١ منها.

(٨) في (د) و(ز) و(م): الملذة.

فمذاهبُ الناسِ في تمكينِ النفس منها مختلفةٌ. فمنهم مَن يرى صَرْفَ النفسِ عنها وقَهْرَها عن اتِّباع شهواتها أُخرى؛ ليَذِلَّ له قيادُها، ويَهُونَ عليه عِنادُها؛ فإنَّه إذا أعطاها المرادَ يصيرُ أسيرَ شهواتِها، ومنقاداً بانقيادِها.

حُكي أنَّ أبا حازم كان يَمرُّ على الفاكهةِ فيشتهيها، فيقولُ: مَوعدُكِ الجنةُ[1].

وقال آخرون: تمكينُ النفسِ من لذَّاتِها أَوْلى؛ لِمَا فيه من ارتياحِها ونشاطِها بإدراك إرادتِها.

وقال آخرون: بل التوسُّطُ في ذلك أولى؛ لأنَّ إعطاءَها[2] ذلك مرةً، ومنعَها أُخرى، جَمْعٌ بينَ الأمرين، وذلك النَّصَفُ من غيرِ شَيْن. وتقدَّم معنى الاعتداءِ والرزقِ في «البقرة»[3] والحمدُ لله.

قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ ۖ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٨٩)﴾

فيه سبعٌ وأربعون مسألةً:

الأولى: قولُه تعالى: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ تقدَّم معنى اللَّغوِ في «البقرة»[4].

ومعنى ﴿فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ أي: مِن أيمانِكم[5]، والأيمانُ جمعُ يمينٍ. وقيل: يَمين

---

(١) العقد الفريد ٣/ ١٦٨ ، وأبو حازم هو سلمة بن دينار، المخزومي مولاهم، شيخ المدينة المنورة، التمار القاصّ الزاهد، ولد في أيام ابن الزبير وابن عمر، وتوفي سنة (١٤٠هـ). وقيل غير ذلك. السير ٦/ ٩٦ .

(٢) في (د) و(ز) و(م): لأن في إعطائها.

(٣) ١/ ٢٧٢ و ٢/ ١٥٨ .

(٤) ٤/ ١٧ .

(٥) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٨٩ ، وقال الكيا: فكأن الأيمان منقسمة إلى ما يتعلق به مؤاخذة، وإلى ما لا يتعلق به مؤاخذة.

فَعِيل، من اليُمْن: وهو البركةُ، سمَّاها الله تعالى بذلك؛ لأنها تحفظُ الحقوق[١]. ويَمين تُذكَّر وتؤنَّث، وتجمع: أَيْمَان وأَيْمُنٌ؛ قال زهير:

فتُجمَعُ أيْمُنٌ مِنَّا ومِنكم[٢]

الثانية: واختُلِف في سببِ نزولِ هذه الآية؛ فقال ابن عباس: سببُ نزولها القوم الذين حَرَّموا طيباتِ المطاعمِ والملابسِ والمناكحِ على أنفسهم، حَلَفوا على ذلك، فلما نَزلت: ﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة:٨٧] قالوا: كيف نصنعُ بأيماننا؟ فنزلت هذه الآيةُ[٣].

والمعنى على هذا القول: إذا أتيتُم باليمينِ ثم ألغيتُموها ـ أي: أسقطتُم حُكْمَها بالتكفيرِ وكَفَّرتم ـ فلا يُؤاخذُكم اللهُ بذلك، وإنما يُؤاخِذكم بما أقمتم عليه فلم تُلْغوه، أي: فلم تُكفِّروا[٤]. فبانَ بهذا أنَّ الحَلِفَ لا يُحرِّم شيئاً، وهو دليلُ الشَّافعيِّ على أنَّ اليمين لا يتعلَّقُ بها تحريمُ الحلالِ، وأنَّ تحريمَ الحلالِ لَغْوٌ، كما أنَّ تحليل الحرامِ لَغو، مثل قولِ القائل: استحللتُ شربَ الخمر، فتقتضي الآيةُ على هذا القولِ أنَّ الله تعالى جعل تحريم الحلالِ لَغْواً في أنَّه لا يُحرِّم، فقال: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ أي: بتحريم الحلال[٥].

ورُوي أنَّ عبد الله بنَ رَوَاحة كان له أيتامٌ وضيفٌ، فانقلب من شُغْلِه بعد ساعةٍ من الليل، فقال: أعشَّيتُم ضَيفي؟ فقالوا: انتظرناك، فقال: لا واللهِ لا آكُلُه الليلةَ، فقال ضيفُه: وما أنا بالذي يأكل، وقال أيتامُه: ونحن لا نأكل. فلما رأى ذلك أكَلَ

---

(١) وقال الجوهري في الصحاح (يمن): سمي بذلك لأنهم كانوا إذا تحالفوا ضرب كل امرئ منهم يمينه على يمين صاحبه. وقال الأزهري في تهذيب اللغة ١٥/٥٢٦ : قيل للحَلف: يمين، باسم اليد، وكانوا يبسطون أيمانهم إذا حلفوا، أو تحالفوا وتعاقدوا وتبايعوا.

(٢) ديوان زهير بشرح ثعلب ص٧٨ ، وقد تقدم ٤/٢١ .

(٣) أخرجه الطبري ٨/٦١٦ .

(٤) ينظر المحرر الوجيز ١/٣٠١ ، وذكر ابن عطية هذا القول عن ابن عباس والضحاك، وقد سلف ٤/١٩ .

(٥) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/٨٩ .

وأكَلوا. ثم أتى النبيَّ ﷺ فأخبره، فقال له: «أطَعْتَ الرحمن وعَصيتَ الشيطان» فنزلت الآيةُ(١).

الثالثة: الأيمانُ في الشريعة على أربعة أقسام: قسمان فيهما الكفَّارةُ، وقسمان لا كفَّارةَ فيهما. خرَّج الدارَقُطْنيُّ في «سننه»(٢): حدَّثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، حدَّثنا خلف بن هشام، حدثنا عَبْثَر، عن ليثٍ، عن حمادٍ، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة، عن عبدِ الله قال: الأيمانُ أربعةٌ: يمينان يُكفَّران، ويمينان لا يُكفَّران، فاليمينان اللَّذان يُكفَّران(٣): فالرجلُ يحلف(٤): واللهِ لا أفعلُ كذا وكذا، فيفعل، والرجلُ يقول: والله لأفعلنَّ كذا وكذا، فلا يفعلُ، واليمينان اللَّذان لا يُكفَّران: فالرجلُ يحلفُ: ما فعلتُ(٥) كذا كذا، وقد فعل، والرجلُ يحلف: لقد فعلت كذا وكذا، ولم يفعله(٦).

قال ابن عبد البر(٧): وذكر سفيانُ الثوريُّ في «جامعِه» ـ وذكره المَرْوَزِيُّ(٨) عنه أيضاً ـ قال سفيانُ: الأيمانُ أربعةٌ: يمينان يُكفَّران: وهو أن يقول الرجلُ: واللهِ لا أفعلُ، فيفعل، أو يقولَ: واللهِ لأفعلنَّ، ثم لا يفعل، ويمينانِ لا يُكفَّران: وهو أن يقول الرجلُ: والله ما فعلتُ، وقد فعل، أو يقولَ: واللهِ لقد فعلتُ، وما فعلَ.

---

(١) أخرجه الطبري ٨/ ٦١٣ عن زيد بن أسلم، وهو مرسل. وأخرجه عبد الرزاق (١٦٠٤٥) عن مجاهد قال: نزل رجل على رجل من الأنصار...، وذكر القصة.

(٢) برقم (٤٣٢٨)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ٣٨ .

(٣) قوله: فاليمينان اللذان يكفران، ليس في سنن الدارقطني والبيهقي.

(٤) في (م): فالرجل الذي يحلف.

(٥) في (م): والله ما فعلت.

(٦) قال البيهقي ١٠/ ٣٨ : هكذا رواه عبثر بن القاسم عن ليث بن أبي سليم، وخالفه سفيان الثوري فرواه عن ليث، عن زياد بن كليب أبي معشر، عن إبراهيم من قوله، وهو أشبه . اهـ ثم أخرجه من طريق سفيان المذكور.

(٧) في التمهيد ٢١/ ٢٥٠ .

(٨) هو محمد بن نصر، والكلام في كتابه اختلاف العلماء ص٢١١ .

قال المروزيُّ[(١)]: أمَّا اليمينان الأُوْليان، فلا اختلافَ فيهما بين العلماء [أنه] على ما قال سفيان. وأمَّا اليمينان الأُخْريان، فقدِ اختلف أهلُ العلم فيهما؛ فإن كان الحالفُ[(٢)] على أنه لم يفعلْ كذا وكذا ـ أو أنه قد فعلَ كذا وكذا ـ عند نفسِه صادقاً يَرَى أنَّه على ما حلفَ عليه، فلا إثمَ عليه ولا كفَّارةَ عليه[(٣)] في قولِ مالكٍ وسفيانَ الثوريِّ وأصحابِ الرأي، وكذلك قال أحمدُ وأبو عبيد [وأبو ثور]. وقال الشافعيُّ: لا إثمَ عليه وعليه الكفَّارةُ.

قال المروزيُّ: وليس قولُ الشافعي في هذا بالقوي. قال: وإن كان الحالفُ على أنه لم يفعلْ كذا ـ وقد فَعَلَ ـ متعمِّداً للكذب، فهو آثمٌ، ولا كفَّارةَ عليه في قولِ عامةِ العلماء: مالكٍ وسفيانَ الثوريِّ وأصحابِ الرأي وأحمدَ بن حنبل وأبي ثورٍ وأبي عبيد. وكان الشافعيُّ يقول: يُكَفِّر. قال: وقد رُوي عن بعضِ التابعين مثلُ قولِ الشافعي.

قال المروزيُّ: أَميلُ إلى قول مالكٍ وأحمدَ[(٤)].

قال: فأمَّا يمينُ اللغو الذي اتفقَ عامَّةُ العلماء على أنها لَغْوٌ؛ فهو قولُ الرجل: لا واللهِ، وبلى واللهِ، في حديثه وكلامِه؛ غيرَ معتقدٍ[(٥)] لليمين ولا مُريدها. قال الشافعي[(٦)]: وذلك عند اللَّجاجِ والغضبِ والعَجَلة.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ولكنْ يُؤَاخِذُكُمْ بما عَقَدْتُم الأَيْمان﴾ مخَفَّف القاف[(٧)]؛

---

(١) في اختلاف العلماء ص٢١١ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عبد البر في التمهيد ٢١/ ٢٥٠ ، وما سيرد بين حاصرتين منهما.

(٢) بعدها في (د) و(ز) و(م): حلف، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لما في المصدرين المذكورين.

(٣) قوله: ولا كفارة عليه، ليس في (ظ) ولا التمهيد.

(٤) في اختلاف العلماء: أميل إلى قول سفيان وأحمد، وفي التمهيد: أميل إلى قول مالك وسفيان وأحمد.

(٥) في (م): منعقد.

(٦) في الأم ٧/ ٥٧ .

(٧) وهي قراءة حمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر. السبعة ص٢٤٧ ، والتيسير ص١٠٠ .

من العَقد، والعَقدُ على ضَرْبَيْن: حِسِّيّ، كعَقْد الحَبْل، وحُكْميّ، كعَقْد البيع[١]؛ قال الشاعر[٢]:

قومٌ[٣] إذا عَقَدوا عَقْداً لجارِهِمُ ... شَدُّوا العِنَاجَ وشَدُّوا فوقه الكَرَبَا

فاليمينُ المنعقدةُ مُنْفَعِلة من العَقْد[٤]، وهي عقدُ القلب في المستقبل ألَّا يفعلَ، ففعل؛ أو ليفعلنَّ، فلا يفعل، كما تقدَّم. فهذه التي يحلُّها الاستثناءُ والكفَّارة، على ما يأتي[٥].

وقُرئ: «عَاقَدْتُمْ» بألفٍ بعد العين على وزنِ فاعَلَ[٦]، وذلك لا يكونُ إلَّا من اثنين في الأكثر. وقد يكون الثاني مَن حُلِف لأجلِه في كلامٍ وَقَع معه[٧].

أو يكون المعنى: بما عاقدتم عليه الأيمانَ؛ لأنَّ عاقدَ قريبٌ من معنى عاهَد، فعُدِّيَ بحرف الجر لمَّا كان في معنى عاهد، وعاهدَ يتعدَّى إلى مفعولين الثاني منهما بحرفِ جر؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠] وهذا كما عدِّيتْ: ﴿نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة: ٥٨] بإلى، وبابُها أن تقول: ناديتُ زيداً ﴿وَنَٰدَيْنَٰهُ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ ٱلْأَيْمَنِ﴾ [مريم: ٥٢]، لكنْ لمَّا كانت بمعنى «دعوت» عدِّيَ بإلى؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [فصلت: ٣٣]. ثم اتسعَ في قوله تعالى: «عَاقَدْتُمْ[٨] الأيمانَ» فحذفَ حرف الجر، فوصل الفعل إلى المفعول فصار: عاقدتموه [الأيمانَ]، ثم حُذِفت الهاء كما حُذفت من قولِه تعالى: ﴿فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ [الحجر: ٩٤].

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٣٥ .

(٢) هو الحطيئة، والبيت في ديوانه ص١٢٨ ، وقد سلف ٧/ ٢٤٦ .

(٣) قوله: قوم، من (م)، وليس في باقي النسخ، وهو الموافق لما في الديوان.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٣٥ .

(٥) في المسألة السادسة عشرة.

(٦) وهي قراءة ابن عامر في رواية ابن ذكوان. السبعة ص٢٤٧ ، والتيسير ص١٠٠ .

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٣٩ .

(٨) بعدها في (د) و(ز) و(م): عليه.

أو يكون «فَاعلَ» بمعنى: «فَعلَ» كما قال تعالى: ﴿قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ٣٠] أي: قَتَلهم. وقد تأتي المفاعلةُ في كلامِ العربِ من واحدٍ بغيرِ معنى «فاعلْتُ»، كقولهم: سافرتُ وظاهرتُ[١].

وقرئ: ﴿عَقَّدتُّمُ﴾ بتشديد القاف[٢]. قال مجاهدٌ: معناهُ: تعمَّدتم[٣]، أي: قَصدتُم. ورُوي عن ابن عمر أنَّ التشديدَ يقتضي التكرارَ، فلا تجبُ عليه الكفَّارةُ إلَّا إذا كَرَّر[٤]. وهذا يَردُّه ما رُوي أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنِّي واللهِ - إن شاء الله - لا أحلفُ على يمينٍ؛ فَأرَى غيرَها خيراً منها، إلَّا أتيتُ الذي هو خيرٌ، وكَفَّرتُ عن يميني» فذكَرَ وجوبَ الكفَّارة في اليمين التي لم تَتكرر[٥].

قال أبو عُبيد: التشديدُ يقتضي التكريرَ[٦] مرةً بعدَ مرةٍ، ولستُ آمَنُ أن يَلْزمَ مَن قرأ بتلك القراءةِ ألَّا يُوجِبَ[٧] عليه كفَّارة في اليمينِ الواحدةِ حتى يُردِّدَها مِراراً، وهذا قولٌ خلافُ الإجماع[٨].

روى نافعٌ أنَّ ابن عمر كان إذا حَنِثَ من غيرِ أن يؤكدَ اليمينَ؛ أطعم عشرة مساكين، فإذا وَكَّد اليمينَ أعتقَ رقبةً. قيل لنافعٍ: ما معنى وَكَّد اليمينَ؟ قال: أن

---

(١) ينظر الحجة للفارسي ٣/ ٢٥٢ - ٢٥٣ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٢٩ ، وما بين حاصرتين منه، وينظر ما سلف ١/ ٢٨ و٦/ ٣٧٣ .

(٢) وهي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو وابن عامر في رواية هشام، وعاصم في رواية حفص. السبعة ص٢٤٧ ، والتيسير ص١٠٠ .

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٥٣)، والطبري ٨/ ٦١٧ - ٦١٨ .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٣٩ .

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٣٩ ، وأخرجه أحمد (١٩٥٥٨)، والبخاري (٦٦٢٣)، ومسلم (١٦٤٩) من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ، وينظر ما سيأتي ص١٣٩ من هذا الجزء.

(٦) في النسخ الخطية: تكرير. والمثبت من (م).

(٧) في (م): توجب، والكلام في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٨ .

(٨) في إعراب القرآن للنحاس: وهذا خارجٌ من قول الناس.

يحلف على الشيء مراراً[(١)].

الخامسة: اختُلِف في اليمين الغَمُوسِ؛ هل هي يمينٌ منعقدةٌ أم لا؟ فالذي عليه الجمهورُ أنَّها يمينُ مكرٍ وخَدِيعةٍ وكذبٍ، فلا تنعقد ولا كفَّارةَ فيها. وقال الشافعي: هي يمينٌ منعقدةٌ؛ لأنها مُكتَسَبةٌ بالقلبِ، معقودةٌ بخبرٍ، مقرونةٌ باسم الله تعالى، وفيها الكفَّارةُ. والصحيحُ الأوَّل[(٢)]؛ قال ابنُ المنذر[(٣)]: وهذا قولُ مالكِ بن أنس ومَن تبعه من أهل المدينة، وبه قال الأوزاعيُّ ومَن وافقه من أهل الشام، وهو قولُ الثوريِّ وأهلِ العراق، وبه قال أحمدُ وإسحاقُ وأبو ثور وأبو عُبيد، وأصحابُ الحديث، وأصحابُ الرأي من أهلِ الكوفة.

قال أبو بكر: وقولُ النبيِّ ﷺ: «مَن حَلَفَ على يمينٍ فرأى غيرَها خيراً منها، فلْيأتِ الذي هو خيرٌ، ولْيُكَفِّرْ عن يمينه»، وقولُه: «فلْيُكفِّر عن يمينه ويأتي الذي هو خير»[(٤)] يدلُّ على أنَّ الكفَّارة إنما تجبُ فيمَن حلف على فعلٍ يفعلُه فيما[(٥)] يُستَقبل فلا يَفعلُه، أو على فعلٍ ألَّا يفعلَه فيما يُستقبل فيفعله.

وفي المسألة قولٌ ثانٍ: وهو أن يكفِّر وإن أَثِم وعَمَدَ الحَلِفَ بالله كاذباً؛ هذا قولُ الشافعي. قال أبو بكر: ولا نعلم خبراً يدلُّ على هذا القولِ، والكتابُ والسنَّةُ دالَّان على القول الأوَّل؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَـٰنِكُمْ أَن تَبَرُّوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَتُصْلِحُوا۟ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢٢٤]. قال ابن عباس: هو الرجلُ يحلفُ ألَّا يَصِلَ قرابتَه، فجعلَ الله له مخرجاً في التكفير، وأَمَره ألَّا يعتلَّ بالله، ولْيكفِّر عن يمينِه [ولْيَبْرُر].

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٢/ ٤٧٩، وذكره النحاس في معاني القرآن ٢/ ٣٥٢، وابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٦٤١.

(٢) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٣٧.

(٣) في الإشراف ١/ ٤٢٢. وأبو بكر الذي سيرد ذكره هو ابن المنذر.

(٤) أخرجه مسلم (١٦٥٠): (١٣) و(١٤) من حديث أبي هريرة ﷺ، وتنظر أحاديث الباب ص١٣٩-١٤٠ من هذا الجزء.

(٥) في النسخ: مما، والمثبت من الإشراف.

والأخبارُ دالةٌ على أنَّ اليمينَ التي يَحلِفُ بها الرجلُ يقتطعُ بها مالاً حراماً؛ هي أعظمُ مِن أن يكفِّرها ما يكفِّرُ اليمين[١].

قال ابن العربي[٢]: الآيةُ وردت بقسمين: لَغْو ومنعقدة، وخرجتْ على الغالب في أَيْمان الناس، فدعْ ما بعدها يكونُ مئةَ قسم؛ فإنه لم تُعلَّق عليه كفَّارةٌ.

قلتُ: خرَّجَ البخاريّ عن عبد الله بن عمرو قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسول الله، ما الكبائرُ؟ قال: «الإشراكُ بالله» قال: ثم ماذا؟ قال: «عقوقُ الوالدين» قال: ثم ماذا؟ قال: اليمينُ الغَمُوسُ». قلت: وما اليمينُ الغَمُوس؟ قال: الذي يقتطعُ مالَ[٣] امرئٍ مسلم هو فيها كاذبٌ[٤].

وخرَّج مسلم عن أبي أُمامة، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَن اقتطعَ حقَّ امرئٍ مسلم بيمينه، فقد أوجبَ اللهُ له النار، وحَرَّم عليه الجنة» فقال رجلٌ: وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله؟ قال: «وإنْ قضِيباً من أَراكٍ»[٥].

ومن حديث عبد الله بن مسعود، فقال رسول الله ﷺ: «مَن حَلَفَ على يمينِ صَبْرٍ يَقتطعُ بها مال امرئٍ مسلمٍ هو فيها فاجرٌ، لقيَ الله وهو عليه غضبانُ». فنزلت: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] إلى آخر الآية[٦]، ولم يذكر

---

(١) الإشراف ١/ ٤٢٣ ، وما بين حاصرتين منه، وأخرج الطبري ٤/ ٦ قول ابن عباس.

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٦٣٧ .

(٣) في (د) و(م): التي يقتطع بها مال، وفي (ظ) و(ز): الذي . . . والمثبت من صحيح البخاري.

(٤) صحيح البخاري (٦٩٢٠) وهو من طريق فراس بن يحيى الهمداني، عن عامر الشعبي، عن عبد الله بن عمرو، به. والقائل: قلت، هو فراس، والمسؤول هو الشعبي، كما في رواية ابن حبان (٥٦٢). وقد ذكر ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله في فتح الباري ١١/ ٥٥٦ .

(٥) في (ظ) و(م): وإن كان قضيباً من أراك، والحديث في صحيح مسلم (١٣٧)، وسلف ٥/ ١٨٢ .

(٦) صحيح مسلم (١٣٨)، وهو عند أحمد (٤٢١٢)، والبخاري (٦٦٧٦). وقوله: «على يمين صبر» قال القاضي عياض في إكمال المعلم ١/ ٣٩٢ : يمين الصبر هي التي يُصبَر صاحبها، أي: يُحبس ويُكْرَه حتى يحلفها، وقد يكون في معنى الجرأة والإقدام عليها، وقال النووي في شرح مسلم ٢/ ١٦٠ : هي التي يحبسُ الحالف نفسه عليها.

كفَّارةً، فلو أوجبنا عليه كفَّارةً لسَقطَ جُرْمُه، ولقيَ اللهَ وهو عنه راضٍ، ولم يستحقَّ الوعيدَ المتوعَّدَ عليه. وكيف لا يكونُ ذلك وقد جمعَ هذا الحالفُ الكذبَ؟، واستحلالَ مالِ الغير، والاستخفافَ باليمينِ بالله تعالى، والتهاونَ بها، وتعظيمَ الدنيا؟ فأهانَ ما عَظَّمه اللهُ، وعَظَّم ما حقَّره الله، وحَسبُك، ولهذا قيل: إنَّما سُميتِ اليمينُ الغَمُوسُ غَمُوساً؛ لأنها تَغمِسُ صاحبها في النار[1].

السادسة: الحالفُ بألَّا يفعلَ على برٍّ ما لم يَفعل، فإن فعلَ حَنِث ولزمته الكفَّارةُ؛ لوجودِ المخالفةِ منه، وكذلك إذا قال: إن فعلتُ. وإذا حلفَ بأن ليفعلنَّ، فإنه في الحالِ على حِنْثٍ لوجودِ المخالفة، فإن فَعَلَ بَرَّ، وكذلك إذا[2] قال: إن لم أفعل[3].

السابعةُ: قولُ الحالِف: لأفعلنَّ، و: إن لم أفعل، بمنزلةِ الأمر. وقولُه: لا أفعلُ، و: إن فعلتُ، بمنزلةِ النهي. ففي الأوَّلِ لا يَبَرُّ حتى يفعلَ جميع المحلوف عليه؛ مثالُه: لآكلنَّ هذا الرغيفَ، فأكَل بعضَه، لا يبرُّ حتى يأكل جميعَه؛ لأنَّ كلَّ جزءٍ منه محلوفٌ عليه. فإن قال: والله لآكلنَّ ـ مطلقاً ـ فإنه يَبَرُّ بأقلِّ جزءٍ مما[4] يقعُ عليه الاسمُ؛ لإدخالِ ماهيةِ الأكل في الوجود.

وأما في النهي فإنه يَحنَثُ بأقلِّ ما ينطلقُ عليه الاسم؛ لأنَّ مقتضاه ألَّا يدخلَ فردٌ من أفراد المنهيِّ عنه في الوجود، فلو[5] حلفَ ألَّا يدخلَ داراً، فأدخلَ إحدى رجليه، حَنِث. والدليلُ عليه: أنَّا وجدنا الشارعَ غَلَّظ جهةَ التحريمِ بأول الاسمِ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم﴾ [النساء: ٢٢]، فمَن عَقَدَ على امرأةٍ ولم يدخلْ بها، حَرُمت على أبيه وابنه، ولم يكتفِ في جهةِ التحليل بأول الاسم فقال: «لا،

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٤/ ٦٣ .

(٢) في (م): إن.

(٣) المعونة ١/ ٦٣٤ ، قال القاضي عبد الوهَّاب: لأنه إذا قال: إن لم أضرب عبدي، فهو في الحال غير ضارب، فهذا حنث؛ إذ الحنث ليس أكثر من المخالفة، والبِرُّ مترقَّب فيما بعد.

(٤) في النسخ الخطية: ما، والمثبت من (م).

(٥) في (م): فإن.

حتى تَذوقي عُسَيْلَتَه»[١].

الثامنة: المحلوفُ به هو الله سبحانه، وأسماؤه الحسنى، كالرحمن، والرحيم، والسميع، والعليم، والحليم، ونحو ذلك من أسمائه وصفاتِه العليا، كعزَّته، وقدرته، وعلمِه، وإرادته، وكبريائه، وعظمته، وعهدِه، وميثاقه، وسائرِ صفاتِ ذاته؛ لأنها يمينٌ بقديمٍ غيرِ مخلوق، فكان الحالفُ بها كالحالف بالذات[٢].

روى الترمذيُّ والنَّسائيُّ وغيرُهما: أنَّ جبريلَ عليه السلام لمَّا نظر إلى الجنة ورجع إلى الله تعالى، قال: وعِزَّتِك لا يسمعُ بها أحدٌ إلا دخلَها، وكذلك قال في النار: وعِزتِك لا يسمعُ بها أحدٌ فيدخلَها[٣].

وخرَّجا أيضاً وغيرُهما عن ابن عمر قال: كانت يمينُ النبيِّ ﷺ: «لا ومُقلِّبِ القلوبِ»[٤] وفي روايةٍ: «لا ومُصرِّفِ القلوب»[٥].

وأجمعَ أهلُ العلمِ على أنَّ مَن حلفَ فقال: واللهِ، أو: باللهِ، أو: تاللهِ، فَحنِثَ، أنَّ عليه الكفَّارةَ. قال ابنُ المنذر[٦]: وكان مالكٌ والشافعيُّ وأبو عبيد وأبو ثور وإسحاق وأصحابُ الرأي يقولون: مَن حلف باسمٍ من أسماءِ الله، فحنِث، فعليه الكفَّارةُ. وبه نقول، ولا أعلم في ذلك خلافاً.

قلت: قد نَقَل في بابِ ذكرِ الحَلِف بالقرآن: وقال يعقوبُ: مَن حلفَ بالرحمن

(١) سلف ٢/ ٤٧٦ . قال صاحب النهاية (عسل): شبَّه لذة الجماع بذوق العسل.

(٢) المعونة ١/ ٦٣٠ ، وينظر الكافي ١/ ٤٤٧ ، والمفهم ٤/ ٦٢٣ .

(٣) سنن الترمذي (٢٥٦٠)، وسنن النسائي (المجتبى) ٧/ ٣ - ٤ ، وهو عند أحمد (٨٣٩٨). قال الترمذي: حسن صحيح.

(٤) سنن الترمذي (١٥٤٠)، وسنن النسائي (المجتبى) ٧/ ٢ ، وهو عند أحمد (٤٧٨٨)، والبخاري (٦٦٢٨). قال الحافظ في الفتح ١١/ ٥٢٧ : قوله: «لا» نفي للكلام السابق، ومقلب القلوب هو المُقسَم به، والمراد بتقليب القلوب تقليب أعراضها وأحوالها، لا تقليب ذات القلب.

(٥) أخرجه النسائي في المجتبى ٧/ ٢ ، وابن ماجه (٢٠٩٢).

(٦) في الإشراف ١/ ٤٠٩ ، وما قبله منه.

[فحنث؛ إن أراد بالرحمن اللهَ تعالى، فعليه كفارةُ يمينٍ، وإن أراد سورةَ الرحمن] فحنث، فلا كفارةَ عليه. قلتُ: والرحمنُ من أسمائه سبحانه مُجْمَعٌ عليه، ولا خلافَ فيه[(١)].

التاسعة: واختلفوا في: وحَقِّ الله، وعَظَمةِ الله، وقُدْرةِ الله، وعِلْمِ الله، ولعَمْرُ الله، وايمُ الله؛ فقال مالكٌ: كلُّها أيمانٌ تجبُ فيها الكفَّارة. وقال الشافعيُّ في وحقِّ الله وجلالِ الله وعظمةِ الله وقدرة الله: يمينٌ إن نوى بها اليمينَ، وإن لم يُرِدِ اليمينَ فليست بيمينٍ؛ لأنه يَحتملُ: وحقُّ الله واجبٌ، وقدرتهُ ماضيةٌ. وقال في أمانةِ الله: ليست بيمينٍ، ولَعَمْرُ اللهِ وايمُ الله: إن لم يُرد بها اليمينَ فليست بيمينٍ[(٢)].

وقال أصحابُ الرأي: إذا قال: وعظمةِ الله وعزةِ الله وجلالِ الله وكبرياءِ الله وأمانةِ الله، فحنِثَ، فعليه الكفَّارة[(٣)].

وقال [محمد بن] الحسن في وحقِّ الله: ليست بيمينٍ، ولا كفَّارةَ فيها. وهو قولُ أبي حنيفة؛ حكاه عنه الرازيُّ، وكذلك: عهد اللهِ وميثاقه وأمانته؛ ليست بيمينٍ. [وقال أبو حنيفة في قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ﴾ [الأحزاب: ٧٢] هي الإيمان والشرائع]. وقال بعضُ أصحابِه: هي يمينٌ[(٤)]. وقال الطحاويُّ: ليست بيمين[(٥)].

وكذا إذا قال: وعِلمِ الله، لم يكن يميناً في قول أبي حنيفة. وخالَفَه صاحبُه أبو يوسف فقال: يكون يميناً. قال ابن العربي[(٦)]: والذي أوقعه[(٧)] في ذلك أن العِلم قد

---

(١) كلام ابن المنذر في الإشراف ١/ ٤١١ ، وما بين حاصرتين منه، وعلى هذا، فكلامه متسق منسجم، ووهم المصنف رحمه الله في استدراكه عليه.

(٢) التمهيد ١٤/ ٣٧٢ .

(٣) الإشراف ١/ ٤١٠ .

(٤) يعني في قوله: وأمانة الله، وينظر التعليق التالي.

(٥) التمهيد ١٤/ ٣٧٢ ، وما سلف بين حاصرتين منه، قال الطحاوي كما في مختصر اختلاف العلماء ٣/ ٢٤٠ : لا يختلفون في قوله: وعهد الله وميثاقه أنه يمين. وينظر مختصر الطحاوي ص٣٠٥ - ٣٠٦ ، واختلاف العلماء للمروزي ص٢١٧ ، والمبسوط للسرخسي ٨/ ١٣٣ ، وبدائع الصنائع ٤/ ١٦ - ١٨ .

(٦) في أحكام القرآن له ٢/ ٦٣٨ .

(٧) يعني أبا حنيفة رحمه الله.

ينطلق على المعلوم، وهو المحدَثُ، فلا يكون يميناً، وذهلَ عن أنَّ القدرةَ تنطلق على المقدور، فكلُّ كلامٍ له في المقدور فهو حجَّتُنا في المعلوم.

قال ابنُ المنذر[١]: وثبت أن رسول الله ﷺ قال: «وايمُ اللهِ، إنْ كان لَخليقاً للإمارة» في قصةِ أسامة بن زيد وأبيه زيد[٢]. وكان ابنُ عباس يقول: وايمُ اللهِ. وكذلك قال ابن عمر[٣]. وقال إسحاقُ: إذا أراد بأيم الله يميناً، كانت يميناً بالإرادةِ وعَقْدِ القلب.

العاشرة: واختلفوا في الحَلِفِ بالقرآن؛ فقال ابن مسعودٍ: عليه بكلِّ آيةٍ يمينٌ، وبه قال الحسنُ البصريُّ[٤] وابنُ المبارك. وقال أحمد: ما أعلمُ شيئاً يدفعُه. وقال أبو عبيد: يكون يميناً واحدة. وقال أبو حنيفة: لا كفَّارةَ عليه. وكان قَتَادةُ [يكره أن] يحلفَ بالمصحف. وقال أحمدُ وإسحاقُ: لا نكرهُ ذلك[٥].

الحادية عشرة: لا تنعقدُ اليمينُ بغير الله تعالى وأسمائِه وصفاتِه. وقال أحمد ابن حنبل: إذا حلف بالنبيِّ ﷺ انعقدت يمينُه؛ لأنه حلفَ بما لا يتمُّ الإيمانُ إلَّا به، فتلزمُه الكفَّارةُ كما لو حلفَ بالله[٦]. وهذا يردُّه ما ثبت في «الصحيحين» وغيرِهما عن رسول الله ﷺ، أنَّه أدركَ عمرَ بن الخطاب في رَكْبٍ وعُمرُ يحلف بأبيه، فناداهم رسولُ الله ﷺ: «ألَا إنَّ الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائِكم، فَمن كان حالفاً فلْيحلِفْ بالله أو لِيصمُتْ»[٧]. وهذا حَصْرٌ في عدمِ الحَلِفِ بكلِّ شيءٍ سوى اللهِ

---

(١) في الإشراف ١/ ٤١٠ .

(٢) في (د) و(ز) و(م): في قصة زيد وابنه أسامة، والحديث أخرجه أحمد (٥٨٨٨)، والبخاري (٦٦٢٧)، ومسلم (٢٤٢٦) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه عنهما عبد الرزاق (١٥٩٤١) و(١٥٩٤٢).

(٤) أخرجه عنهما عبد الرزاق (١٥٩٤٦) و(١٥٩٤٧) و(١٥٩٤٩).

(٥) الإشراف ١/ ٤١١ ، وما سلف بين حاصرتين منه، وخبر قتادة أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٣٢)، وذكره ابن عبد البر في الاستذكار ٥/ ٩٦ .

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٣٨ .

(٧) صحيح البخاري (٦٦٤٦)، وصحيح مسلم (١٦٤٦)، وهو عند أحمد (١١٢).

تعالى وأسمائِه وصفاتِه كما ذكرنا.

وممَّا يحقِّقُ ذلك ما رواه أبو داود والنَّسَائيُّ وغيرُهما[(١)]، عن أبي هريرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحلفوا بآبائِكم، ولا بأمَّهاتِكم، ولا بالأندادِ، ولا تحلفوا إلَّا بالله، ولا تحلفوا بالله إلَّا وأنتم صادقون».

ثم ينتقضُ عليه بمَن قال: وآدمَ، وإبراهيمَ؛ فإنَّه لا كفَّارةَ عليه، وقد حلفَ بما لا يتمُّ الإيمانُ إلَّا به[(٢)].

الثانية عشرة: روى الأئمةُ ـ واللفظُ لمسلمٍ ـ عن أبي هُريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حَلَفَ منكم، فقال في حَلِفِه: باللَّاتِ، فلْيَقُل: لا إله إلا الله. ومَن قال لصاحبه: تعالَ أُقامِرْك، فلْيتصدَّقْ»[(٣)].

وخرَّج النَّسائيُّ عن مُصْعَب بنِ سعد، عن أبيه قال: كنَّا نذكُر بعضَ الأمر وأنا حديثُ عهدٍ بالجاهلية، فحلفتُ باللات والعُزَّى، فقال لي بعضُ أصحابِ رسول الله ﷺ: بئسَ ما قلتَ، وفي روايةٍ: قلتَ هُجْراً. فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «قل: لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريك له، له الملكُ وله الحمدُ وهو على كل شيءٍ قدير، وانفثْ عن يسارِك ثلاثاً، وتَعوَّذْ بالله من الشيطان، ثم لا تَعُدْ»[(٤)].

قال العلماءُ: فأمرَ رسولُ الله ﷺ مَن نَطَقَ بذلك أن يقول بعده: لا إله إلا الله، تكفيراً لتلك اللفظة، وتذكيراً من الغَفْلة، وإتماماً للنعمة. وخَصَّ اللاتَ بالذكر؛ لأنَّها أكثرُ ما كانت تجري على ألسنتهم، وحُكْمُ غيرِها من أسماء آلهتهم حُكْمُها؛ إذ لا فرقَ بينها[(٥)]، وكذا: «مَن قال لصاحبه: تعالَ أُقامِرْك، فلْيتصدَّقْ» القولُ فيهِ كالقول

---

(١) سنن أبي داود (٣٢٤٨)، وسنن النسائي (المجتبى) ٧/ ٥ . وأخرجه أيضاً ابن حبان (٤٣٥٧).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٣٨ .

(٣) أخرجه أحمد (٨٠٨٧)، والبخاري (٦١٠٧)، ومسلم (١٦٤٧).

(٤) سنن النسائي (المجتبى) ٧/ ٧ - ٨ . قال ابن العربي كما في الفتح ٨/ ٦١٢ : من حلف بها جادًّا فهو كافر، ومن قالها جاهلاً أو ذاهلاً، يقول: لا إله إلا الله، يكفر الله عنه، ويرد قلبه عن السهو إلى الذكر.

(٥) في النسخ الخطية: بينهما، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في المفهم ٤/ ٦٢٥ ، والكلام منه.

في اللاتِ؛ لأنهم كانوا اعتادوا المقامرةَ، وهي من أكلِ المال بالباطل.

الثالثة عشرة: قال أبو حنيفةَ في الرجل يقول: هو يهوديٌّ، أو نصراني، أو بريءٌ من الإسلام، أو من النبيِّ، أو من القرآن، أو أَشْرَكَ بالله، أو كَفَرَ[(١)] بالله: إنها يمينٌ تلزمُ فيها الكفَّارةُ، ولا تلزمُ فيما إذا قال: واليهوديةِ، والنصرانيةِ، والنبيِّ، والكعبةِ، وإن كانت على صيغة الأَيْمان[(٢)]. ومُتَمسَّكُه ما رواه الدارقطنيُّ[(٣)] عن أبي رافعٍ؛ أنَّ مولاتَه أرادت أن تُفرِّقَ بينه وبين امرأتِه، فقالت: هي يوماً يهوديةٌ، ويوماً نصرانيةٌ، وكلُّ مملوكٍ لها حُرٌّ؛ وكلُّ مالٍ لها في سبيل الله، وعليها المشيُ[(٤)] إلى بيت الله، إنْ لم تُفرِّق بينهما. فسألتُ عائشةَ وحفصةَ وابن عمر وابن عباس وأمَّ سلمة، فكلُّهم قال لها: أتريدين أن تكوني مثلَ هاروت وماروت؟ وأمروها أن تُكفِّر يمينَها[(٥)] وتُخلِّيَ بينهما.

وخَرَّج أيضاً عنه[(٦)] قال: قالت مولاتي: لأُفرِّقنَّ بينك وبين امرأتك، وكلُّ مالٍ لها في رِتاجِ الكَعْبةِ، وهي يوماً يهوديةٌ، ويوماً نصرانيةٌ، ويوماً مجوسيةٌ، إنْ لم يُفرَّق[(٧)] بينك وبين امرأتك. قال: فانطلقتُ إلى أم المؤمنين أمِّ سلمةَ فقلت: إنَّ مولاتي تريدُ أن تُفرِّق بيني وبين امرأتي! فقالت: انطلقْ إلى مولاتِك فقل لها: إنَّ هذا لا يَحِلُّ لكِ. قال: فرجعتُ إليها. قال: ثم أتيتُ ابنَ عمر فأخبرتُه، فجاء حتى انتهى إلى الباب فقال: ها هنا هاروتُ وماروتُ؟ فقالت: إني جعلتُ كلَّ مالٍ لي في رِتاجِ الكعبةِ. قال: فما[(٨)] تأكلينَ؟ قالت: وقلت: أنا يوماً يهوديةٌ، ويوماً نصرانيةٌ، ويوماً

---

(١) في (م): أكفر.

(٢) المفهم ٤/٦٢٤ - ٦٢٥ ، وينظر الإشراف ١/٤٢٤ ، والاستذكار ١٥/٧٢ .

(٣) في سننه (٤٣٣١)، ومن طريقه البيهقي ١٠/٦٦ .

(٤) في النسخ: مشي، والمثبت من سنن الدارقطني وسنن البيهقي.

(٥) في (م): عن يمينها.

(٦) سنن الدارقطني (٤٣٣٢)، ومن طريقه البيهقي ١٠/٦٦ .

(٧) في النسخ الخطية: تفرق، وفي (م): أفرق، والمثبت من سنن الدارقطني.

(٨) في (م): فمم.

مجوسيةٌ. فقال: إن تَهوَّدتِ قُتلتِ، وإن تَنصَّرْتِ قُتلتِ، وإن تَمجَّسْتِ قُتلتِ، قالت: فما تأمُرني؟ قال: تُكفِّرين عن يمينِك[1]، وتَجمعين بين فتاكِ وفتاتِك.

وأجمع العلماءُ على أن الحالف إذا قال: أُقسم بالله، أنها يمينٌ. واختلفوا إذا قال: أقسمُ أو أشهدُ ليكوننَّ كذا وكذا، ولم يقل: بالله، فإنها تكون أيماناً عند مالك إذا أراد بالله، وإن لم يُرد بالله لم تكن أيماناً تُكفَّر. وقال أبو حنيفة والأوزاعيُّ والحسنُ والنَّخَعيُّ: هي أيمانٌ في الموضعين. وقال الشافعيُّ: لا تكون أيماناً حتى يذكرَ اسمَ الله تعالى. هذه روايةُ المُزَنيِّ عنه. وروى عنه الرَّبيعُ مثلَ قولِ مالك[2].

الرابعة عشرة: إذا قال: أقسمتُ عليك لتفعلنَّ. فإن أراد سؤالَه فلا كفَّارةَ فيه، وليست بيمينٍ، وإن أرادَ اليمينَ كان ما ذكرناه آنفاً.

الخامسة عشرة: مَن حَلَفَ بما يُضاف إلى الله تعالى مما ليس بصفةٍ، كقوله: وخَلْقِ اللهِ ورزقِه وبيتِه، لا شيءَ عليه؛ لأنها أيمانٌ غيرُ جائزة، وحَلِفٌ بغير الله تعالى[3].

السادسة عشرة: إذا انعقدت اليمينُ حَلَّتها الكفارةُ أو الاستثناءُ. وقال ابن الماجِشُون: الاستثناءُ بَدَلٌ عن الكفارةِ، وليست حِلًّا لليمين. قال ابنُ القاسم: هي حِلٌّ لليمين؛ وقال ابنُ العربي[4]: وهو مذهبُ فقهاءِ الأمصار، وهو الصحيح؛ وشرطُه أن يكون متَّصلاً منطوقاً به لفظاً؛ لِمَا رواه النَّسائيُّ وأبو داود[5] عن ابن عمرَ عن النبي ﷺ قال: «مَن حلفَ فاستثنى، فإن شاءَ مضى، وإن شاء تَركَ غيرَ[6] حَنِثٍ».

---

(١) في النسخ: تكفِّري عن يمينك، والوجه ما أثبتناه، وفي سنن الدارقطني: تكفِّرين يمينَك.

(٢) التمهيد ١٤/ ٣٧١ ، وينظر الإشراف ١/ ٤١٢ ، ومختصر اختلاف العلماء ٣/ ٢٣٧ - ٢٣٩ .

(٣) المفهم ٤/ ٦٢٣ .

(٤) نقله عنه ابن شاس في عقد الجواهر الثمينة ١/ ٥١٩ ، ووقع فيه قولا ابن الماجشون وابن القاسم السالفان عكس ما نقله المصنف عنهما.

(٥) سنن النسائي (المجتبى) ٧/ ١٢ ، وسنن أبي داود (٣٢٦٢)، وهو عند أحمد (٥٣٦٢).

(٦) في (م): ترك عن غير.

فإن نواهُ من غيرِ نُطْق، أو قَطعه من غيرِ عذرٍ، لم ينفعه.

وقال محمد بن الموَّاز[١]: يكونُ الاستثناء مقترناً باليمين اعتقاداً ولو بآخِرِ[٢] حرفٍ. قال: فإن فرغَ منها واستثنى لم يَنفعْه ذلك؛ لأن اليمينَ فَرغتْ عاريةً من الاستثناءِ، فوُرودُها بعده لا يؤثِّر، كالتراخي.

وهذا يردُّه الحديثُ: «مَن حلف فاستثنى» والفاءُ للتعقيبِ، وعليه جمهورُ أهلِ العلم. وأيضاً فإنَّ ذلك يؤدِّي إلى ألَّا تَنحلَّ يمينٌ ابتُدِئ عَقْدُها، وذلك باطلٌ.

وقال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد: واختلفَ أصحابُنا متى استثنى في نفسه تخصيصَ ما حَلف عليه، فقال بعضُ أصحابنا: يصحُّ استثناؤه وقد ظلَمَ المحلوفَ له. وقال بعضُهم: لا يصحُّ حتى يسمعَ المحلوف له. وقال بعضهم: يصحُّ إذا حرَّكَ به لسانَه وشفتيه، وإن لم يسمعِ المحلوف له.

قال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد: وإنَّما قلنا: يصحُّ استثناؤه في نفسه؛ فلأنَّ الأيمانَ تُعتبر بالنِّياتِ. وإنَّما قلنا: لا يصحُّ ذلك حتى يُحرِّكَ به لسانَه وشفتيه؛ فإنَّ مَن لم يحرِّكْ به لسانَه وشفتيه[٣]، لم يكن متكلِّماً، والاستثناءُ من الكلامِ يقعُ بالكلام دون غيره. وإنما قلنا: لا يصحُّ بحالٍ؛ فلأنَّ ذلك حقٌّ للمحلوف له، وإنما يقعُ على حَسَب ما يستوفيه له الحاكمُ، فلما لم تكنِ اليمينُ على اختيار الحالِفِ، بل كانت مستوفاةً منه، وجبَ ألَّا يكونَ له فيها حكم[٤].

وقال ابن عباس: يُدرِكُ الاستثناءُ اليمينَ بعد سنة[٥]، وتابَعَه على ذلك أبو العالية

---

(١) قوله في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٤١ ، وعقد الجواهر الثمينة ١/ ٥١٩ .

(٢) في النسخ الخطية وعقد الجواهر: لآخر، والمثبت من (م) وأحكام القرآن لابن العربي.

(٣) قوله: وشفتيه، من (م).

(٤) ذكر أبو العباس في المفهم ٤/ ٦٤١ : أن قول كافة العلماء وأئمة الفتيا أن الاستثناء لا يصح إلا بالقول، ولا يصح بالنية المجردة. قال: وقال بعض متأخري شيوخنا: إنه يصح بالنية.

(٥) أخرجه الطبري ١٥/ ٢٢٥ ، والبغوي في الجعديات (٨١٣)، والطبراني في الكبير (١١٠٦٩). من طريق الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس به. ووقع في رواية البغوي: سنتين، بدل: سنة. قال أبو العباس في المفهم: وقد أنكرت هذه الرواية وضعِّفت، وتأوَّلها بعضهم: بأن له أن يستثني امتثالاً لأمر الله: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْيۡءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣-٢٤] لا لحِلِّ اليمين.

والحسنُ[(١)]، وتعلّق بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨] الآية، فلما كان بعد عامٍ نزل ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾[(٢)] [الفرقان: ٧٠].

وقال مجاهد: مَن قال بعد سنتين: إن شاء اللهُ، أجزأه. وقال سعيد بن جُبير: إن استثنى بعد أربعةِ أشهرٍ أجزأه. وقال طاوسٌ: له أن يستثنيَ ما دام في مجلسه. وقال قَتادةُ: إن استثنى قبل أن يقوم أو يتكلّمَ؛ فله ثُنياهُ. وقال أحمد بنُ حنبل وإسحاقُ: يستثني ما دام في ذلك الأمر. وقال عطاء: له ذلك قَدْرَ حَلْبِ الناقة الغزِيرة[(٣)].

السابعة عشرة: قال ابنُ العربي[(٤)]: أمَّا ما تَعَلَّقَ به ابنُ عباس من الآية؛ فلا مُتعلَّقَ له فيها؛ لأن الآيتين كانتا متَّصلتين في عِلم الله تعالى وفي لوحه، وإنما تأخّر نزولُها لحكمةٍ عَلِمَ الله ذلك فيها، أَمَا إنه يتركَّبُ عليها فرعٌ حسن، وهو أنَّ الحالف إذا قال: والله لا دخلت الدار، أو أنتِ[(٥)] طالقٌ إن دخلتِ الدار، واستثنى في يمينه الأوَّل: إن شاء الله في قلبه، واستثنى في اليمين الثانية في قلبه أيضاً ما يَصْلح للاستثناء الذي يرفع اليمين لمدَّةٍ أو سببٍ أو مشيئةِ أحدٍ، ولم يُظْهر شيئاً من الاستثناء إرهاباً على المحلوف [له]، فإنَّ ذلك ينفعُه، ولا ينعقدُ اليمينان عليه، وهذا في الطلاق ما لم تَحضُرْه البينة؛ فإن حَضرته بينةٌ لم تُقبلْ منه دعواه الاستثناءَ، وإنما يكون ذلك نافعاً له إذا جاء مستفتياً.

قلت: وجهُ الاستثناءِ أنَّ الله تعالى أظهرَ الآيةَ الأولى وأخفى الثانية، فكذلك الحالفُ إذا حلف إرهاباً وأخفى الاستثناء. والله أعلم.

---

(١) أخرج قوليهما الطبري ٢٥/ ٢٢٥ - ٢٢٦ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٤١ .

(٣) الإشراف ١/ ٤٢٦ - ٤٢٧ ، وينظر الاستذكار ١٥/ ٧١ ، والمفهم ٤/ ٦٣٩ . وقال ابن المنذر: إن اليمين إذا انقضت وصار بينها وبين الاستثناء فصل، أن ذلك (يعني الاستثناء) لا ينفع، ولو جاز ما قاله مَن خالف هذا القول، ما وجبت كفارة على حالف أبداً؛ لأنه يستثنى إذا ذكرها، فتسقط الكفارة عنه.

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٦٤١ - ٦٤٢ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٥) في (م): وأنت.

قال ابن العربي[(١)]: كان أبو الفضل المَرَاغيُّ[(٢)] يقرأ بمدينة السلامِ[(٣)]، وكانت الكتبُ تأتي إليه من بلده، فيضعُها في صندوقٍ ولا يقرأُ منها واحداً، مخافةَ أن يطَّلع فيها على ما يُزعجه ويقطعُ[(٤)] به عن طلبه، فلما كان بعد خمسة أعوام، وقضى غَرَضاً من الطَّلَب، وعزم على الرحيل، شدَّ رَحْلَه، وأبرزَ كتبه وأخرج تلك الرسائل، فقرأ فيها ما لو أنَّ واحدةً منها قرأها في وقتِ وصولها[(٥)] ما تمكَّنَ بعده من تحصيل حرفٍ من العلم، فحمِد الله ورَحَّلَ على دابةٍ قُمَاشَهُ[(٦)]، وخرج إلى باب الحَلْبة[(٧)] طريق خُرَاسان، وتقدَّمه الكَرِيُّ[(٨)] بالدَّابة، وأقام هو على فامِيٍّ[(٩)] يبتاعُ منه سُفرتَه[(١٠)]، فبينما هو يحاولُ ذلك معه إذ سمعه يقول لفاميٍّ آخر: أمَا سمعتَ العالمَ يقولُ - يعني الواعظ - أنَّ ابن عباس يُجوِّز الاستثناءَ ولو بعد سنة، لقد اشتغل بذلك بالي منذ سمعتُه، فظَلِلْتُ فيه متفكِّراً، ولو كان ذلك صحيحاً لَمَا قال الله تعالى لأيوبَ: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَٱضْرِب بِّهِۦ وَلَا تَحْنَثْ﴾ [ص: ٤٤]. وما الذي يمنعه من أن يقول: قل إن شاء الله؟! فلما سَمِعَه يقول ذلك قال: بلدٌ يكون فيه الفامِيُّون بهذا الحظِّ من العلم وهذه المرتبة أخرجُ عنه إلى المَرَاغةِ! لا أفعلُه أبداً. واقتفَى أثر الكَرِيِّ وحَلَّله من الكِراء،

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٦٤٢ .

(٢) لعله الذي ذكره ابن ماكولا في الإكمال ٧/ ١٩٩ وقال: أبو الفضل كناز المراغي. والمراغي نسبة إلى: مَرَاغَة، بلدة عظيمة مشهورة أعظم وأشهر بلاد أذربيجان. معجم البلدان ٥/ ٩٣ .

(٣) مدينة السلام بغداد، ودار السلام الجنة، ويجوز أن تكون سميت بذلك على التشبيه أو التفاؤل، وقيل: سميت بذلك لقربها من دجلة، وكانت دجلة تسمى: نهر السلام. معجم البلدان ٣/ ٢٣٤ .

(٤) في أحكام القرآن: أو يقطع.

(٥) في النسخ: ما لو أن واحداً منها يقرؤه بعد وصوله، والمثبت من أحكام القرآن.

(٦) أي: متاعه، وقماش البيت: متاعه. ينظر الصحاح (قمش).

(٧) الحلبة: محلة كبيرة واسعة في شرقي بغداد. معجم البلدان ٢/ ٢٩٠ .

(٨) الكَرِي بوزن الصبي: الذي يُكري دابته. اللسان (كرا).

(٩) الفامي: بائع الفوم، والفوم: الحنطة وسائر الحبوب التي تُخْتَبَز. معجم متن اللغة (فوم).

(١٠) السفرة: طعام يتخذ للمسافر. اللسان (سفر).

وأقام بها حتى مات.

الثامنة عشرة: الاستثناءُ إنما يَرفع اليمين بالله تعالى؛ إذ هي رُخصةٌ من الله تعالى، ولا خلافَ في هذا. واختلفوا في الاستثناء في اليمين بغير الله؛ فقال الشافعي وأبو حنيفة: الاستثناءُ يقع في كلِّ يمينٍ، كالطلاق والعتاق وغيرِ ذلك، كاليمين بالله تعالى[(١)].

قال أبو عمر[(٢)]: ما أجمعوا عليه فهو الحقُّ، وإنَّما ورد التوقيفُ بالاستثناء في اليمين بالله عزَّ وجلَّ لا في غيرِ ذلك.

التاسعة عشرة: قوله تعالى: ﴿فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ﴾ اختلف العلماءُ في تقديم الكفارة على الحِنْث؛ هل تجزئُ أم لا؟ ـ بعد إجماعِهم على أنَّ الحِنْثَ قبل الكفَّارة مباحٌ حسن، وهو عندهم أَوْلى[(٣)] ـ على ثلاثةِ أقوالٍ:

أحدها: يُجزئُ مطلَقاً، وهو مذهبُ أربعةَ عشرَ من الصحابة وجمهورِ الفقهاء، وهو مشهورُ مذهبِ مالك. وقال أبو حنيفة وأصحابُه: لا تُجزئُ بوجهٍ، وهي روايةُ أشهبَ عن مالك[(٤)].

وجهُ الجوازِ: ما رواه أبو موسى الأشعريُّ قال: قال رسول الله ﷺ: «وإنِّي واللهِ ـ إن شاء اللهُ ـ لا أحلفُ على يمينٍ فأَرَى غيرَها خيراً منها، إلَّا كفَّرتُ عن يميني، وأتيتُ الذي هو خيرٌ». خرَّجه أبو داود[(٥)].

---

(١) الإشراف ١/ ٤٢٧ ، والمفهم ٤/ ٦٤٠ .

(٢) في التمهيد ١٤/ ٣٧٣ .

(٣) التمهيد ٢١/ ٢٤٤ .

(٤) المفهم ٤/ ٦٢٩ ، وينظر الإشراف ١/ ٤٥٥ .

(٥) في سننه (٣٢٧٦)، وقد جاء فيه على الشك من الراوي فذكر: «...إلا كفَّرت عن يميني وأتيت الذي هو خير» أو قال: «إلا أتيت الذي هو خير، وكفرت عن يميني» وأخرجه أيضاً هكذا على التردد في تقديم الكفارة وتأخيرها، أحمد (١٩٥٥٨)، والبخاري (٦٦٢٣).
وأخرجه مسلم (١٦٤٩): (٧) بتقديم الكفارة دون تردد.
ووقع في رواية البخاري (٦٧١٨): «إلا كفرت عن يميني، وأتيت الذي هو خير، وكفرت» قال =

ومن جهة المعنى: أنَّ اليمين سببُ الكفَّارة؛ لقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ فأضاف الكفَّارة إلى اليمين، والمعاني تُضافُ إلى أسبابها[١]. وأيضاً فإن الكفَّارة بدلٌ عن البِرِّ، فيجوز تقديمُها قبل الحِنث[٢].

ووجهُ المنع: ما رواه مسلمٌ عن عديٍّ بن حاتم، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن حلفَ على يمينٍ، ثم رأى غيرها خيراً منها، فليأتِ الذي هو خيرٌ»[٣]. زاد النسائي: «وليكفِّرْ عن يمينه»[٤].

ومن جهةِ المعنى: أنَّ الكفَّارة إنما هي لرفع الإثم، وما لم يَحْنَث لم يكن هناك ما يُرفَعُ، فلا معنى لفعلها، وكان معنى قولِه تعالى: ﴿إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ أي: إذا حلفتُم وحَنِثتم[٥]. وأيضاً فإنَّ كلَّ عبادةٍ فُعلت قبل وجوبِها لم تصحَّ، اعتباراً بالصلوات وسائرِ العبادات.

وقال الشافعي: تجزئ بالإطعام والعتق والكسوة، ولا تجزئ بالصوم[٦]؛ لأنَّ عمل البدنِ لا يقدَّم قبل وقته، ويجزئ في غير ذلك تقديمُ الكفَّارة، وهو القولُ الثالث.

الموفية عشرين: ذكر الله سبحانه في الكفَّارة الخِلالَ الثلاث، فخيَّر فيها، وعَقَّب عند عَدَمها بالصيام. وبدأ بالطعام لأنه كان الأفضلَ في بلاد الحجاز؛ لغَلَبة الحاجة

= الحافظ في الفتح ١١/ ٦٠٥ : كذا وقع لفظ: «وكفرت» مكرَّراً في رواية السَّرخسي.

وأخرجه أحمد (١٩٥٩١)، والبخاري (٣١٣٣)، ومسلم (١٦٤٩): (٩) بلفظ: «...إلا أتيت الذي هو خير وتحلَّلْتها».

وقد جاء تقديم الحنث على الكفارة في حديث عدي بن حاتم عند مسلم (١٦٥١): (١٧)، ومن حديث عبد الرحمن بن سمرة عند البخاري (٦٦٢٢)، ومسلم (١٦٥٢)، وتقدم من حديث أبي هريرة ص١٢٧ من هذا الجزء.

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٤٣ .

(٢) القبس ٢/ ٦٧١ .

(٣) صحيح مسلم (١٦٥١): (١٨).

(٤) سنن النسائي (المجتبى) ٧/ ١٠ - ١١ . وأخرج مسلم (١٦٥٠): (١٣) تقديم الحنث على الكفارة من حديث أبي هريرة ﷺ. وينظر التمهيد ٢١/ ٢٤٤ .

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٤٣ .

(٦) المفهم ٤/ ٦٢٩ .

إليه وعدمِ شِبَعهم، ولا خلافَ في أن كفَّارة اليمين على التخيير؛ قال ابن العربيّ[١]: والذي عندي أنها تكون بحَسب الحال، فإن علمتَ محتاجاً فالطعامُ أفضلُ؛ لأنك إذا أعتقت لم ترفع[٢] حاجتهم، وزِدتَ محتاجاً حاديَ عشرَ إليهم، وكذلك الكِسوةُ تليه، ولمَّا علمَ الله الحاجةَ بدأ بالمقدَّمِ المهم.

الحادية والعشرون: قولُه تعالى: ﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾ لابدَّ عندنا وعند الشافعي من تمليك المساكين ما يُخرَج لهم، ودفعِه إليهم حتى يتملَّكوه ويتصرَّفوا فيه؛ لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [الأنعام:١٤]، وفي الحديث: أَطعمَ رسول الله ﷺ الجدَّة[٣] السُّدس. ولأنه أحدُ نوعي الكفارة فلم يَجُزْ فيها إلَّا التمليكُ، أَصلُه الكِسوةُ.

وقال أبو حنيفة: لو غَدَّاهم وعشَّاهم جاز. وهو اختيارُ ابنِ الماجِشُون من علمائنا؛ قال ابن الماجِشُون: إنَّ التمكين من الطعام إطعامٌ؛ قال اللهُ تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان:٨]، فبأيِّ وجهٍ أطعمه دخل في الآية.

الثانية والعشرون: قوله تعالى: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ قد تقدَّم في «البقرة»[٤] أنَّ الوسط بمعنى الأعلى والخِيَارِ، وهو هنا منزلةٌ بين منزلتين، ونِصْفٌ[٥] بين طَرَفين، ومنه الحديثُ: «خيرُ الأمورِ أوسطُها»[٦]. وخرَّج ابن ماجه[٧]: حدَّثنا محمد بن يحيى، حدَّثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدَّثنا سفيان بن عُيَينة، عن سليمان ابن أبي المغيرة، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس قال: كان الرجل يَقُوتُ أهلَه قُوتاً

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٦٤٤ ، وما قبله منه.

(٢) في (ظ) و(م): تدفع وسقطت من (خ) و(ز)، والمثبت من (د) وهو الموافق لما في أحكام القرآن.

(٣) في النسخ: الجد، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٤٦ ، والكلام منه، وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٣٠٤) من حديث بريدة ﷺ.

(٤) ٢/ ٤٣٣ .

(٥) في النسخ: ونصفاً، والجادة ما أثبتناه.

(٦) في (د) و(ز): أوساطها، وقد سلف ٢/ ٤٣٤ .

(٧) في سننه (٢١١٣).

فيه سَعَةٌ، وكان الرجل يَقُوتُ أهلَه قُوتاً فيه شدَّة، فنزلت: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾. وهذا يدلُّ على أنَّ الوسط ما ذكرناه، وهو ما كان بينَ شيئين.

الثالثة والعشرون: الإطعامُ عند مالكٍ مُدٌّ لكلِّ واحدٍ من المساكين العشرة، إن كان بمدينةِ النبيِّ ﷺ[1]، وبه قال الشافعيُّ وأهلُ المدينة. قال سليمان بنُ يَسَار: أدركتُ الناس وهم إذا أعطَوْا في كفارة اليمين، أعطَوْا مُدًّا من حِنْطةٍ بالمدِّ الأصغر، ورأوا ذلك مُجزِئاً عنهم. وهو قول ابنِ عمر وابنِ عباس وزيدِ بن ثابتٍ، وبه قال عطاء ابنُ أبي رباح[2].

واختُلِف إذا كان بغيرها؛ فقال ابنُ القاسم: يُجزئه المدُّ بكلِّ مكان. وقال ابن الموَّاز: أفتى ابنُ وهب بمصرَ بمدٍّ ونصف، وأشهبُ بمدٍّ وثلث؛ قال: وإنَّ مدًّا وثلثاً لوسطٌ من عيش الأمصار في الغداء والعَشاء[3].

وقال أبو حنيفة: يُخرج من البُرِّ نصفَ صاع، ومن التمر والشعير صاعاً؛ على حديث عبد الله بن ثعلبة بن صُعَيْر، عن أبيه[4] قال: قام رسول الله ﷺ خطيباً، فأمر بصدقة الفطرِ؛ صاعِ تمرٍ، أو صاعِ شعيرٍ[5] عن كلِّ رأس، أو صاعِ بُرٍّ بين اثنين. وبه أخذ سفيان وابنُ المبارك[6]، وروي عن عليٍّ وعمرَ وابنِ عمرَ وعائشةَ ﵃، وبه قال

---

(١) المعونة ١/ ٦٤١ ، وعقد الجواهر الثمينة ١/ ٥٢٢ .

(٢) الاستذكار ١٥/ ٨٨ ، وينظر الإشراف ١/ ٤٣٢ . وخبر سليمان بن يسار أخرجه مالك في الموطأ ٢/ ٤٧٩-٤٨٠ ، وأخرج الآثار جميعاً ابن أبي شيبة (نشرة العمروي) ٤/ ٨-٩، والطبري ٨/ ٦٣١-٦٣٣ .
قوله: بالمد الأصغر، قال الباجي في المنتقى ٣/ ٢٥٦ : عندهم بالحجاز مدَّان؛ مدُّ النبي ﷺ وهو أصغرهما، ومد هشام وهو أكبرهما؛ وقد اختلف أصحابنا في مقداره بمد النبي ﷺ، والصحيح أنه مدَّان.

(٣) النوادر والزيادات ٤/ ٢٠ ، وعقد الجواهر الثمينة ١/ ٥٢٢ .

(٤) هو ثعلبة بن صُعَيْر القضاعي العُذري، حليف بني زهرة، قال الدارقطني: له صحبة، ولابنه عبد الله رؤية. الإصابة ٢/ ٢٢ .

(٥) في (م): صاع من تمر أو صاع من شعير.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٤٥ ، وأخرج الحديث أبو داود (١٦٢٠).

سعيدُ بن المسيِّب، وهو قولُ عامةِ فقهاء العراق[١]؛ لِمَا رواهُ ابن عباس قال: كَفَّر رسول الله ﷺ بصاعٍ من تمرٍ، وأمَر الناسَ بذلك، فَمن لم يجد فنصفُ صاعٍ من برٍّ مِن أوسط ما تطعمون أهليكم. خرَّجه ابنُ ماجه في «سننه»[٢].

الرابعة والعشرون: لا يجوز أن يُطعِم غنيًّا، ولا ذا رَحِمٍ تلزمه نفقتُه. وإن كان ممَّن لا تلزمه نفقتُه، فقد قال مالك: لا يُعجبني أن يُطعمَه، ولكن إن فعل وكان فقيراً أجزأه. فإن أطعم غنيًّا جاهلاً بغناه، ففي «المدوَّنةِ» وغيرِ كتاب: لا يُجزئ، وفي «الأَسَديَّة»: أنَّه يُجزئ[٣].

الخامسة والعشرون: ويُخرجُ الرجل مما يأكل؛ قال ابن العربي[٤]: وقد زلَّت هنا جماعةٌ من العلماء فقالوا: إنه إذا كان يأكل الشَّعير، ويأكلُ الناسُ البرَّ، فلْيُخرج مما يأكل الناس. وهذا سَهْوٌ بَيِّنٌ، فإنَّ المكفِّرَ إذا لم يستطع في خاصَّة نفسه إلَّا الشعير، لم يكلَّف أن يُعطيَ لغيره سواه، وقد قال ﷺ: «صاعاً من طعامٍ، صاعاً من شعير» ففصَل ذِكْرَهما ليُخرِجَ كلُّ أحدٍ فرضَه مما يأكلُ، وهذا ممَّا لا خَفاءَ فيه.

السادسة والعشرون: قال مالك: إن غدَّى عَشَرةَ مساكينَ وعشَّاهم أجزأه. وقال الشافعي: لا يجوزُ أن يطعمهم جملةً واحدة؛ لأنهم يختلفون في الأكل، ولكن يُعطي كلَّ مسكينٍ مُدًّا. ورُوي عن عليِّ بنِ أبي طالب رضي الله عنه: لا يُجزئ إطعامُ العشرة وجبةً واحدةً - يعني غداءً دون عشاءٍ، أو عشاءً دون غداءٍ - حتى يُغدِّيَهم ويُعشِّيَهم. قال

---

(١) الاستذكار ١٥/ ٨٩ ، وينظر الإشراف ١/ ٤٣٢ ، والمحلى ٨/ ٧٣ ، وليس في هذه المصادر ذكر ابن عمر رضي الله عنهما، وسلف ذكره قريباً فيمن أعطى مدًّا. وأخرج الأقوال المذكورة عدا قول ابن عمر ابنُ أبي شيبة (نشرة العمروي) ٤/ ٧ ، وأخرج قول عمر وعلي عبد الرزاق (١٦٠٧٥) و(١٦٠٧٧)، والطبري ٨/ ٦٢٨ .

(٢) برقم (٢١١٢)، وهو في الكامل لابن عدي ٥/ ١٦٩٢ ، وفي إسناده عمر بن عبد الله بن يعلى الثقفي، قال ابن كثير عند تفسير هذه الآية: لا يصح هذا الحديث لحال عمر بن عبد الله هذا؛ فإنه مجمَع على ضعفه، وقال الدارقطني: متروك.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٠ ، وينظر المدونة ٢/ ١٢٠ .

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٦٤٥ .

أبو عمر[١]: وهو قولُ أئمةِ الفتوى بالأمصار.

السابعة والعشرون: قال ابنُ حبيب[٢]: ولا يُجزئ الخبزُ قَفاراً، بل يُعطَى معه إدامُه زيتاً، أو كَشْكاً، أو كامَخاً، أو ما تَيَسَّر؛ قال ابنُ العربي[٣]: هذه زيادةٌ ما أراها واجبةً، أمَّا أنه يُستحبُّ له أن يُطعِمَ مع الخبزِ السُّكَّرَ، نَعَمْ واللحمَ، وأمَّا تعيينُ الإدام للطعام فلا سبيلَ إليه؛ لأن اللفظَ لا يتضمَّنه.

قلت: نزولُ الآية في الوسط يقتضي الخبز والزيت أو الخَلَّ، وما كان في معناه من الجُبْن والكَشْك كما قال ابنُ حبيب، والله أعلم. قال رسولُ الله ﷺ: «نِعمَ الإدامُ الخَلُّ»[٤]. وقال الحسن البصري: إنْ أطعمَهم خبزاً ولحماً، أو خبزاً وزيتاً، مرَّة واحدة في اليوم حتى يَشبَعوا أجزأه؛ وهو قولُ ابن سيرين وجابر بن زيد ومكحول، ورويَ ذلك عن أنس بن مالك[٥].

الثامنة والعشرون: لا يجوزُ عندنا دفعُ الكفَّارة إلى مسكينٍ واحد، وبه قال الشافعي[٦]. وأصحابُ أبي حنيفة يمنعون صَرْفَ الجميع إلى واحدٍ دفعةً واحدة، ويختلفون فيما إذا صَرف الجميعَ في يوم واحد بدفعاتٍ مختلفة، فمنهم مَن أجاز

---

(١) في الاستذكار ١٥/ ٩٠ ، وما قبله منه، وخبر علي ﷺ أخرجه سعيد بن منصور (٧٩٥ ـ تفسير)، والطبري ٨/ ٦٢٦ و ٦٣٤ .

(٢) قوله في النوادر والزيادات ٤/ ٢١ .

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٦٤٩ . والقَفار: غير المأدوم. القاموس (قفر). والكَشْك: ما يعمل من الحنطة، وربما عمل من الشعير، قال المطرزي: هو فارسي معرب. المصباح المنير (كشك). والكامِخ (والفتح أشهر): معرَّب كامَه، وهو إدام، أو خاصٌّ بالمخلَّلات المشهِّيات للطعام، جمعها: كوامخ. معجم متن اللغة (كمخ).

(٤) أخرجه أحمد (١٤٢٢٥)، ومسلم (٢٠٥٢) من حديث جابر ﷺ، وأخرجه مسلم (٢٠٥١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٥) الاستذكار ١٥/ ٩٠ ، وأخرج الآثار المذكورة ابن أبي شيبة (نشرة العمروي) ٤/ ٩ - ١٠ ، وقول الحسن أخرجه أيضاً عبد الرزاق (١٦٠٧٨).

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٤٦ .

ذلك، وأنه إذا تعدَّد الفعل حَسُنَ أن يقال في الفعل الثاني: لا يمنَع من الذي دُفِعت إليه أوّلاً؛ فإنَّ اسم المسكين يتناوله. وقال آخرون: يجوز دفعُ ذلك إليه في أيام، وإنَّ تعدُّد الأيام يقوم مقامَ أعداد المساكين[١]. وقال أبو حنيفة: يجزئه ذلك[٢]؛ لأنَّ المقصود من الآية التعريفُ بقَدْرِ ما يُطعِم، فلو دَفَع ذلك القَدْرَ لواحد أجزأه.

ودليلُنا نصُّ الله تعالى على العَشَرة، فلا يجوزُ العدول عنهم، وأيضاً فإنَّ فيه إحياءَ جماعةٍ من المسلمين وكفايتَهم يوماً واحداً، فيتفرَّغون فيه لعبادة الله تبارك وتعالى ولدعائه، فيغفَر للمُكفِّر بسبب ذلك. والله أعلم.

التاسعة والعشرون: قولُه تعالى: ﴿فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ﴾ الضميرُ على الصناعة النَّحْوية عائدٌ على «ما»، ويحتمل في هذا الموضع أن تكون بمعنى الذي، ويحتمل أن تكون مصدريةً. أو يعودُ على إثم الحِنث وإن لم يَجْرِ له ذكرٌ صريح، ولكنَّ المعنى يقتضيه[٣].

الموفية ثلاثين: قوله تعالى: ﴿أَهْلِيكُمْ﴾ هو جمع «أهل» على السلامة. وقرأ جعفر بن محمد الصادق: «أَهَالِيكُمْ» وهذا جمعٌ مُكسَّر؛ قال أبو الفتح[٤]: أهالٍ بمنزلة ليالٍ، واحدها: أَهْلَات ولَيْلات، والعرب تقول: أَهْلٌ وأَهْلَةٌ. قال الشاعر:

وَأَهْـلَـةِ وُدٍّ قـد تَـبَـرَّيْـتُ وُدَّهُـمْ وأبليتُهُمْ في الحَمْدِ جهدي ونَائِلي[٥]

(١) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٩٧ .

(٢) ينظر اختلاف العلماء للمروزي ص٢١٥ ، والمعونة ١/ ٦٤٤ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٢٢٩ .

(٤) في المحتسب ١/ ٢١٧ - ٢١٨ وفيه قراءة جعفر بن محمد، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٠ .

(٥) في (ظ) و(م): وأبليتهم في الجهد حمدي ونائلي، وفي (د): وأصليتهم في الحمد جهدي ونائلي، وقائل البيت أبو الطَّمَحان القَيْني حنظلة بن الشَّرْقي، كما في الخزانة ٨/ ٩٢ ، واللسان (أهل)، وهو بلا نسبة في إصلاح المنطق ص١٧٤ ، والمحتسب ١/ ٢١٧ ، والصحاح (أهل). قوله: أبليتهم، قال البغدادي: أوصلتهم ومنحتهم، أي: رُبَّ أهلِ ودٌّ قد تعرَّضتُ لأن يعلموا أني أَوَدُّهم، وبذلت لهم مالي في العسر واليسر، يصف نفسه بالوفاء والبذل.

يقول: تعرَّضتُ لودِّهم؛ قاله ابن السكيت[١].

الحادية والثلاثون: قوله تعالى: ﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾ قرئ بكسر الكاف وضمِّها، وهما لغتان، مثل: إسوة وأُسوة[٢].

وقرأ سعيد بن جبير ومحمد بن السَّمَيْفَع اليمانيُّ: «أَوْ كَإِسْوَتِهِم» يعني كإسوة أهلِك[٣].

والكِسوة في حقِّ الرجال الثوبُ الواحد الساتر لجميع الجسد، وأما في حقِّ النساء فأقلُّ ما يُجزئهنَّ فيه الصلاة، وهو الدِّرْعُ والخمار. وهكذا حُكْمُ الصغار[٤]؛ قال ابن القاسم في «العُتْبِيَّة»: تُكسى الصغيرة كسوةَ كبيرة، والصغيرُ كسوةَ كبير[٥]؛ قياساً على الطعام.

وقال الشافعيُّ وأبو حنيفة والثوريُّ والأوزاعيُّ: أقلُّ ما يقع عليه الاسم، وذلك ثوبٌ واحد[٦]. وفي رواية أبي الفرج عن مالك، وبه قال إبراهيم النَّخَعيُّ ومغيرةُ: ما يستر جميعَ البدن، بناءً على أن الصلاة لا تُجزئ في أقلَّ من ذلك[٧].

ورُوي عن سلمانَ ﷺ أنه قال: نِعْمَ الثوبُ التُّبَّان؛ أسنده الطبريُّ[٨].

---

(١) في إصلاح المنطق ص١٧٤ .

(٢) قرأ الجمهور بكسر الكاف، والقراءة بضم الكاف نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٤ لأبي عبد الرحمن السلمي ويحيى، ونسبها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٠ لسعيد بن المسيب والسلمي والنخعي.

(٣) المحتسب ١/ ٢١٨ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٣٠ ، والبحر المحيط ٤/ ١١ ، ونسب ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٤ لسعيد بن المسيب واليماني قراءتها بفتح الهمزة وبكسرها، أي: «كإسوتهم» و«كأسوتهم».

(٤) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٥٢٢ .

(٥) البيان والتحصيل ٣/ ١٦٧ ، والنوادر والزيادات ٤/ ٢١ .

(٦) الإشراف ١/ ٤٣٦ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٤٧ .

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٤٧ .

(٨) في تفسيره ٨/ ٦٤٥ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٣١ ، وهو عند ابن أبي شيبة ٨/ ٤٠٢ . والتُّبَّان: سراويل صغير يستر العورة المغلظة فقط، ويُكثر لُبْسَه الملَّاحون. النهاية (تبن).

وقال الحَكَم بن عُتَيبَةَ: تجزئ عِمامةٌ يلفُّ بها رأسه[١]، وهو قول الثوري[٢].

قال ابن العربيّ[٣]: وما كان أَحْرَصَني على أن يقال: إنَّه لا يجزئ إلَّا كسوةٌ تسترُ عن[٤] أذَى الحرِّ والبرد، كما أن عليه طعاماً يشبعه من الجوع، فأقولَ به، وأمَّا القولُ بمئزرٍ واحد فلا أدريه، والله يفتح لي ولكم في المعرفة بعونه.

قلت: قد راعى قوم معهودَ الزِّيِّ والكِسوةَ المتعارَفة، فقال بعضهم: لا يجزئُ الثوبُ الواحد إلَّا إذا كان جامعاً ممَّا قد يُتَزَيَّا[٥] به، كالكساء والمِلْحَفة.

وقال أبو حنيفة وأصحابُه: الكِسوة في كفَّارة اليمين لكلِّ مسكين ثوبٌ: إزارٌ[٦]، أو رداء، أو قميص، أو قَبَاء[٧]، أو كِسَاء.

وروي عن أبي موسى الأشعريِّ: أنه أمر أن يُكسَى عنه ثوبين ثوبين، وبه قال الحسن وابن سيرين[٨]، وهذا معنى ما اختاره ابن العربيّ. والله أعلم.

الثانية والثلاثون: لا تُجزئ القيمة عن الطَّعام والكِسوة، وبه قال الشافعيُّ. وقال أبو حنيفة: تجزئ، وهو يقول: تجزئ القيمة في الزكاة، فكيف في الكفَّارة؟! قال ابن العربيّ[٩]: وعُمدتُه: أنَّ الغرض سدُّ الْخَلَّة ورفعُ الحاجة، فالقيمة تجزئُ فيه. قلنا: إن نظرتُم إلى سدِّ الخَلَّة، فأين العبادة؟ [وأين] نصُّ القرآن على الأعيان الثلاثة،

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٠ ، وأخرجه الطبري ٨/ ٦٤٥ .

(٢) ذكره عنه ابن عبد البر في الاستذكار ١٥/ ٩١ .

(٣) في أحكام القرآن له ٢/ ٦٤٧ .

(٤) في (ظ): عنده، بدل: عن.

(٥) في (د) و(ز): يتزر، وفي (ظ) و(خ): يتردى، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في المحرر الوجيز ٢/ ٢٣١ . والكلام منه.

(٦) في النسخ الخطية: ثوب وإزار، والمثبت من الاستذكار ١٥/ ٩١ ، والكلام منه، ومختصر اختلاف العلماء ٣/ ٢٤٦ .

(٧) القباء: يمد ويقصر ويذكّر: ثوب يلبس فوق الثياب أو القميص. ينظر معجم متن اللغة والوسيط (قبا).

(٨) الإشراف ١/ ٤٣٧ ، وأخرج الآثار المذكورة عبد الرزاق (١٦٠٩١-١٦٠٩٤) والطبري ٨/ ٦٤١-٦٤٢ .

(٩) في أحكام القرآن ٢/ ٦٤٧ ، وما قبله وما سيرد بين حاصرتين منه.

والانتقالُ بالبيان من نوع إلى نوع؟

الثالثة والثلاثون: إذا دفع الكِسوةَ إلى ذمّيٍّ أو الطعامَ[(١)]، لم يَجْزِه. وقال أبو حنيفة: يُجزئه؛ لأنَّه مسكينٌ يتناوله لفظُ المسكنة، ويشتمل عليه عمومُ الآية.

قلنا: هذا يخصُّه بأن نقول[(٢)]: جزءٌ من المال يجب إخراجه للمساكين، فلا يجوز دفعه للكافر، أصلُه الزكاة، وقد اتفقنا [معه] على أنه لا يجوز دفعه للمرتدّ، فكلُّ دليلٍ خُصَّ به المرتدُّ فهو دليلُنا[(٣)] في الذميّ.

والعبدُ ليس بمسكين لاستغنائه بنفقة سيده، فلا تُدفع إليه؛ كالغنيّ[(٤)].

الرابعة والثلاثون: قوله تعالى: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ التحرير: الإخراج من الرِّقّ، ويستعمل في الأَسْر والمَشَقَّات وتعبِ الدنيا ونحوها. ومنه قولُ أمِّ مريم: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾ [آل عمران: ٣٥] أي: من شُغُوب الدنيا ونحوها. ومن ذلك قولُ الفَرَزدق بن غالب:

أَبَـنـي غُـدَانـةَ إنَّـنـي حَـرَّرْتُـكـم ... فـوهـبـتُـكـم لـعـطـيـةَ بـن جِـعَـالِ[(٥)]

أي: حرَّرتكم من الهجاء.

وخصَّ الرقبة من الإنسان؛ إذ هو العضو الذي يكون فيه الغُلُّ والتَّوَثُّق غالباً من الحيوان، فهو موضع المِلك، فأضيف التحرير إليها[(٦)].

الخامسة والثلاثون: لا يجوز عندنا إلا إعتاقُ رقبةٍ مؤمنة كاملة، ليس فيها شِرْكٌ

---

(١) في (م): إلى ذمي أو إلى عبد، وفي باقي النسخ: إلى ذمي أو عبد (دون ذكر الطعام) والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٤٧، والكلام منه، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٢) في النسخ: يقول، والمثبت من أحكام القرآن.

(٣) في النسخ الخطية: دليل، والمثبت من (م) وأحكام القرآن.

(٤) وهو قول مالك والشافعي وأبي ثور وغيرهم؛ قالوا: لا يعطى العبد من الكفارة. الإشراف ١/ ٤٣٥.

(٥) طبقات فحول الشعراء ١/ ٤٩٢، والأغاني ٨/ ٢٩٥، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٣١، والكلام منه.

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣١.

لغيره، ولا عَتَاقةُ بعضِها، ولا عِتْقٌ إلى أجل، ولا كِتابةٌ، ولا تدبيرٌ، ولا تكون أمَّ ولد، ولا مَن يَعتقُ عليه إذا مَلَكَه، ولا يكون بها من الهَرم والزَّمانة ما يَضُرُّ بها في الاكتساب[١]، سليمةٍ غيرِ معيبةٍ؛ خلافاً لداود في تَجْويزه إعتاقَ المَعِيبة[٢].

وقال أبو حنيفة: يجوز عتقُ الكافرة؛ لأنَّ مُطْلَقَ اللَّفظ يقتضيها[٣]. ودليلُنا: أنَّها قُربة واجبة، فلا يكون الكافر محلًّا لها، كالزكاة، وأيضاً فكلٌّ مطلَقٍ في القرآن من هذا فهو راجع إلى المقيَّد في عتق الرقبة في قتل الخطأ.

وإنَّما قلنا: لا يكون فيها شِركٌ؛ لقوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾، وبعضُ الرَّقبة ليس برقبة.

وإنَّما قلنا: لا يكون فيها عَقْدُ عِتقٍ[٤]؛ لأنَّ التحرير يقتضي ابتداءَ عِتقٍ دون تَنْجيزِ عِتقٍ مقدَّم.

وإنَّما قلنا: سليمة؛ لقوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ والإطلاقُ يقتضي تحريرَ رقبة كاملة، [والقطعاءُ] والعمياءُ ناقصة[٥]. وفي الصحيح عن النبيِّ ﷺ: ما مِنْ مسلمٍ يُعتِقُ امْرَءاً مسلماً، إلَّا كان فكَاكَهُ[٦] من النَّار، عضوٌ منه بعضوٍ منها، حتى الفرجُ بالفرجِ»[٧] وهذا نصٌّ.

وقد رُوي في الأعور قولان في المذهب، وكذلك في الأصمِّ والخَصِيِّ[٨].

---

(١) الكافي ١/ ٤٥٣.

(٢) المعونة ١/ ٦٤٥.

(٣) وقاله أيضاً عطاء وأبو ثور. ينظر الإشراف ١/ ٤٣٨.

(٤) يعني: لا يكون فيها عقد عتق من تدبير، أو كتابة، أو استيلاد، أو عتق إلى أجل، أو من الأقارب وكل مَن يستحق عتقه بغير الكفارة. المعونة ١/ ٦٤٢.

(٥) المعونة ١/ ٦٤٥، وما بين حاصرتين منه.

(٦) في (ظ): إلا كان فيه فكاكه.

(٧) أخرجه بنحوه أحمد (٩٤٤١)، والبخاري (٦٧١٥)، ومسلم (١٥٠٩) من حديث أبي هريرة ﷺ. وأخرجه بنحوه أيضاً الترمذي (١٥٤٧) من حديث أبي أمامة ﷺ، وقال: حديث حسن صحيح.

(٨) ينظر تفصيل هذه الأقوال في المنتقى للباجي ٣/ ٣٥٥.

السادسة والثلاثون: مَن أخرج مالاً ليُعتق رقبةً في كفَّارة فتلِف، كانت الكفَّارةُ باقيةً عليه، بخلاف مُخرِجِ المال في الزكاة ليدفعه إلى الفقراء، أو ليشتريَ به رقبةً، فتلِف، لم يكن عليه غيرُه؛ لامتثال الأمر.

السابعة والثلاثون: اختلفوا في الكفَّارة إذا مات الحالف؛ فقال الشافعيُّ وأبو ثور: كفَّاراتُ الأيمان تُخرَج من رأس مال الميت. وقال أبو حنيفةَ: تكون في الثُّلث. وكذلك قال مالك إن أوصَى بها[١].

الثامنة والثلاثون: مَن حَنِث[٢] وهو موسرٌ فلم يُكفِّر حتى أعْسَرَ، أو حَنِث وهو مُعْسرٌ فلم يُكفِّر حتى أيْسَرَ، أو حَنِث وهو عبدٌ فلم يُكفِّر حتى عَتَقَ، فالمراعاةُ في ذلك كلِّه وقتَ تكفيره لا وقتَ حِنْثِه[٣].

التاسعة والثلاثون: روى مسلم[٤] عن أبي هُريرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «واللهِ لأَنْ يَلَجَّ أحدُكم بيمينه في أهلِه، آثَمُ له عند الله من أن يعطِيَ كفَّارته التي فرض الله». اللَّجَاجُ في اليمين: هو المضيُّ على مقتضاه وإن لزم[٥] من ذلك حرجٌ ومشقَّة، أو تركُ[٦] ما فيه منفعةٌ عاجلة أو آجلة؛ فإن كان شيءٌ من ذلك، فالأولى به تحنيثُ نفسه وفِعْلُ الكفَّارة، ولا يعتلّ باليمين كما ذكرناه في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾، وقال عليه الصلاة والسلام: «مَن حَلَفَ على يمينٍ فرأى غيرها خيراً منها، فلْيُكفِّرْ عن يمينه، وليفعل الذي هو خير»[٧] أي: الذي هو أكثرُ خيراً.

---

(١) التمهيد ٢١/ ٢٥٢.

(٢) في النسخ: من حلف، والمثبت من الكافي ١/ ٤٥٤، والكلام منه.

(٣) في (د) و(ز) و(م): بوقت التكفير لا وقت الحنث، والمثبت من (خ) و(ظ) وهو الموافق لما في الكافي.

(٤) في صحيحه (١٦٥٥)، وهو عند أحمد (٧٧٤٣)، والبخاري (٦٦٢٥).

(٥) في (ظ): لزمه.

(٦) في النسخ: وترك، والمثبت من المفهم ٤/ ٦٤٣، والكلام منه.

(٧) سلف ص١٢٧ و١٤٠.

الموفية أربعين: روى مسلم[١] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اليمينُ على نيَّة المستَحْلِف»، قال العلماء: معناه: أنَّ مَن وجبت عليه يمينٌ في حقٍّ وجب عليه[٢]، فحلف وهو ينوي غيره، لم تنفعه نِيَّتُه، ولا يخرج بها عن إثم تلك اليمين، وهو معنى قوله في الحديث الآخَر: «يَمينُك على ما يُصدِّقكَ عليه صاحبُك» ورُوي: «يُصدِّقك به صاحبك» خرَّجه مسلم أيضاً[٣].

قال مالك: مَن حلف لطالبه في حقٍّ له عليه، واستثنى في نفسه[٤]، أو حرَّك لسانه أو شفتيه، أو تكلَّم به، لم ينفعه استثناؤه ذلك؛ لأنَّ النية نيَّةُ المحلوف له؛ لأنَّ اليمين حقٌّ له، وإنَّما تقع على حَسَب ما يستوفيه له الحاكم، لا على اختيار الحالفِ؛ لأنَّها مستوفاةٌ منه. هذا تحصيلُ مذهبِه وقوله.

الحادية والأربعون: قوله تعالى: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ معناه: لم يجد في مِلكه أحدَ هذه الثلاثة؛ من الإطعام أو الكسوة أو عتقِ الرقبة بإجماعٍ[٥]، فإذا عَدِم هذه الثلاثةَ الأشياء، صام. والعُدْمُ يكون بوجهين؛ إمَّا: بمغيب المال عنه، أو عُدْمِه.

فالأول: أن يكون في بلدٍ غيرِ بلده، فإن وَجَد مَن يُسْلفُه، لم يَجْزِه الصومُ، وإن لم يجد مَن يُسلفه، فقد اختُلف فيه؛ فقيل: ينتظر إلى بلده؛ قال ابن العربيّ[٦]: وذلك لا يلزمه، بل يكفِّرُ بالصيام؛ لأنَّ الوجوب قد تقرَّر في الذِّمَّة، و[الشرطُ من] العُدْم قد تحقَّق، فلا وجْهَ لتأخير الأمر، فلْيكفِّرْ مكانَه لعجزه عن الأنواع الثلاثة؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾.

وقيل: مَن لم يكن له فضلٌ عن رأس ماله الذي يعيش به، فهو الذي لم يجد.

---

(١) في صحيحه (١٦٥٣): (٢١).

(٢) في المفهم ٤/ ٦٣٤ (والكلام منه): في حق ادُّعيَ عليه به.

(٣) في صحيحه (١٦٥٣): (٢٠)، وأخرج الرواية الثانية أحمد (٧١١٩).

(٤) في النسخ: في يمينه، والمثبت من الكافي ١/ ٤٤٩ ، والكلام منه.

(٥) الإشراف ١/ ٤٤٢ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٣٢ .

(٦) في أحكام القرآن ٢/ ٦٤٨ ، وما قبله، وما سيرد بين حاصرتين منه.

وقيل: هو مَن لم يكن له إلّا قُوتُ يومِه وليلته، وليس عنده فضلٌ يَطْعَمُه. وبه قال الشافعيُّ، واختاره الطَّبَريُّ[(١)]، وهو مذهبُ مالك وأصحابه.

ورُويَ عن ابن القاسم: أنَّ مَن تَفضُلُ عنه نفقةُ يومه فإنه لا يصوم؛ قال ابن القاسم في كتاب ابن مزيِّن[(٢)]: إنَّه إن كان للحانث فضلٌ عن قُوت يومه أَطْعَم، إلّا أن يخاف الجوعَ، أو يكونَ في بلد لا يُعطَف عليه فيه[(٣)].

وقال أبو حنيفة: إذا لم يكن عنده نِصابٌ؛ فهو غير واجد.

وقال أحمد وإسحاق: إذا كان عنده قُوتُ يومه وليلته[(٤)]، أطعم ما فَضَل عنه. وقال أبو عبيد: إذا كان عنده قوتُ يومه وليلته [لنفسه] وعياله، وكسوةٌ تكون لكفايتهم، ثم يكون بعد ذلك مالكاً لقَدْر الكفَّارة، فهو عندنا واجِدٌ. قال ابن المنذر[(٥)]: قول أبي عُبيد حَسنٌ.

الثانية والأربعون: قوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾ قرأها ابنُ مسعود: ﴿متتابعات﴾[(٦)] فيُقيَّد بها المطلَقُ، وبه قال أبو حنيفة والثوريُّ[(٧)]، وهو أحدُ قولَيِ الشافعيِّ، واختاره المُزَنيُّ قياساً على الصوم في كفَّارة الظِّهار، واعتباراً بقراءة عبد الله[(٨)].

---

(١) في تفسيره ٨/ ٦٥١، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٦٤٨.

(٢) يحيى بن زكريا بن إبراهيم بن مزين، أصله من طُليطلة، وانتقل إلى قرطبة، ورحل إلى المشرق، فروى الموطأ عن مطرِّف بن عبد الله، وعن حبيب كاتب مالك، توفي سنة (٢٥٩هـ). الديباج المذهب ٢/ ٣٦١.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٢.

(٤) في (د) و(ز) و(م): قوت يوم وليلة، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق لما في الإشراف ١/ ٤٤٢، والكلام منه، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٥) في الإشراف ١/ ٤٤٣.

(٦) أخرجها الطبري ٨/ ٦٥٢ - ٦٥٣ عن ابن مسعود وأبيٍّ رضي الله عنهما.

(٧) وقاله أيضاً أحمد وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور، وروي عن عطاء ومجاهد وعكرمة والنخعي. الإشراف ١/ ٤٤٤.

(٨) مختصر المزني على هامش الأم ٥/ ٢٢٩ - ٢٣٠، إلا أن المزني رحمه الله اقتصر في اختياره التتابعَ على القياس على كفارة الظهار، ولم يذكر قراءة عبد الله.

وقال مالك والشافعيُّ في قوله الآخَر: يُجزئه التفريقُ؛ لأنَّ التتابعَ صفةٌ لا تجب إلا بنصٍّ، أو قياسٍ على منصوصٍ، وقد عُدِما[(١)].

الثالثة والأربعون: مَن أفطر في يوم من أيام الصيام ناسياً؛ فقال مالك: عليه القضاءُ. وقال الشافعيُّ: لا قضاءَ عليه[(٢)]. على ما تقدَّم بيانه في الصيام في «البقرة»[(٣)].

الرابعة والأربعون: هذه الكفَّارة التي نصَّ الله عليها لازمةٌ للحرِّ المسلم باتِّفاق، واختلفوا فيما يجب منها على العبد إذا حَنِث، فكان سفيان الثوريُّ والشافعيُّ وأصحابُ الرأي يقولون: ليس عليه إلَّا الصومُ، لا يُجزئُه غيرُ ذلك.

واختُلِفَ فيه عن مالك[(٤)]؛ فحكى عنه ابنُ نافع أنَّه قال: لا يُكفِّر العبد بالعتق؛ لأنَّه لا يكون له الولاء، ولكنْ يُكفِّر بالصَّدَقة إن أَذِن له سيده؛ وأَصْوبُ ذلك أن يصوم. وحَكَى ابن القاسم عنه أنَّه قال: إن أطعم أو كسا بإذن السَّيِّد فما هو بالبيِّن، وفي قلبي منه شيء[(٥)].

الخامسة والأربعون: قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ أي: تغطيةُ أَيْمانِكم؛ وكَفَّرتُ الشيءَ: غطَّيتُه وسترتُه، وقد تقدَّم[(٦)].

ولا خلافَ أنَّ هذه الكفَّارةَ في اليمين بالله تعالى، وقد ذهب بعض التَّابعين إلى أنَّ كفَّارة اليمين فعلُ الخير الذي حلف على تركه. وتَرْجَم ابن ماجه في سننه: مَن قال: كفَّارتُها تَرْكُها: حدَّثنا عليّ بن محمد، حدَّثنا عبد الله بن نُمَير، عن حارثةَ بن أبي الرِّجال، عن عَمْرةَ، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَن حلفَ في[(٧)]

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٤٩ .

(٢) وقاله أيضاً أبو ثور وأصحاب الرأي وابن المنذر. الإشراف ١/ ٤٤٥ .

(٣) ٣/ ١٩٩ .

(٤) في (م): واختلف فيه قول مالك.

(٥) الإشراف ١/ ٤٤٦ - ٤٤٧ ، ورواية ابن القاسم عن مالك في المدونة ٢/ ١١٨ .

(٦) ١/ ٢٨٠ .

(٧) في النسخ الخطية: على، والمثبت من (م) وهو الموافق لما في سنن ابن ماجه.

قطيعة رَحِم، أو فيما لا يَصْلُحُ، فبِرُّه ألَّا يَتمَّ على ذلك»[١].

وأسنَد عن عمرِو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن حَلَفَ على يمينٍ، فرأى غيرَها خيراً منها، فلْيترُكْها؛ فإنَّ تركَها كفَّارتُها»[٢].

قلت: ويَعْتَضِدُ هذا بقصة الصِّدِّيق رضي الله عنه حين حَلف ألَّا يَطْعَم الطعام، وحلَفت امرأته ألَّا تَطعمه حتى يَطعمَه، وحلف الضيف - أو الأضيافُ - ألَّا يَطعمَه - أو لا يَطعَموه - حتى يَطعمه، فقال أبو بكر: كان هذا من الشيطان، فدعا بالطعام فأكل وأكلوا. خرَّجه البخاريُّ[٣]. وزاد مسلم قال: فلمَّا أصبح، غدا على النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، بَرُّوا وحَنِثتُ. قال: فأخبَره؛ قال: «بل أنت أبَرُّهم وأخْيَرُهم». قال: ولم تبلغني كفَّارة[٤].

السادسة والأربعون: واختلفوا في كفَّارة غيرِ اليمين بالله عزَّ وجلَّ، فقال مالك: من حلف بصدقةِ ماله أخرجَ ثُلُثه. وقال الشافعيُّ: عليه كفَّارةُ يمين. وبه قال إسحاقُ وأبو ثور، ورُوي عن عمر وعائشةَ رضي الله عنهما. وقال الشعبيُّ وعطاء وطاوس: لا شيءَ عليه[٥].

---

(١) سنن ابن ماجه (٢١١٠)، قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١/ ٣٦١ : هذا إسناد ضعيف لضعف حارثة بن أبي الرجال، متفق على ضعفه. وقال الذهبي في الميزان ١/ ٤٤٦ : ضعفه أحمد وابن معين، وقال النسائي: متروك. وقال البخاري: منكر الحديث، لم يُعْتدَّ به أحد.

(٢) سنن ابن ماجه (٢١١١). وهو عند أحمد (٦٧٣٦)، وأبي داود (٣٢٧٤)، والبيهقي ١٠/ ٣٣ . وذكر البيهقي أن قوله: «فتركها كفارتها» زيادة تخالف الروايات الصحيحة. قال الحافظ في الفتح ١١/ ٦١٧ : أشار أبو داود إلى ضعفه وقال: الأحاديث كلها: «فليكفِّر عن يمينه» إلا شيئاً لا يُعبأ به... وينظر تتمة كلام الحافظ ثمة. وقال الخطابي في معالم السنن ٤/ ٤٩ : قد نطقت الأخبار الثابتة عن رسول الله ﷺ بأن الكفارة لازمة لمن حنث في يمينه، وهو حديث عبد الرحمن بن سمرة، وحديث أبي موسى الأشعري، وحديث أبي هريرة.

(٣) في صحيحه (٦١٤٠)، وهو عند أحمد (١٧٠٢)، ومسلم (٢٠٥٧).

(٤) صحيح مسلم (٢٠٥٧): (١٧٧). قال النووي في شرحه لصحيح مسلم ١٤/ ٢٢ : قوله: «ولم تبلغني كفارة» يعني: لم يبلغني أنه كفَّر قبل الحنث، فأما وجوب الكفارة فلا خلاف فيه.

(٥) ينظر بسط هذه المسألة وأقوال الأئمة فيها في الإشراف ١/ ٤١٢ - ٤١٥ ، والاستذكار ١٥/ ١٠٣ .

وأمَّا اليمينُ بالمشي إلى مكَّة، فعليه أن يَفِيَ به عند مالك وأبي حنيفة. وتُجزئه كفَّارةُ يمينٍ عند الشافعيّ وأحمد بن حنبل وأبي ثور. وقال ابن المسيِّب والقاسم بن محمد: لا شيءَ عليه[١].

قال ابن عبد البرّ[٢]: أكثرُ أهلِ العلم بالمدينة وغيرِها يوجبون في اليمين بالمشي إلى مكَّة كفَّارةً مثل كفَّارة اليمين بالله عزَّ وجلَّ، وهو قولُ جماعةٍ من الصحابة والتابعين وجمهورِ فقهاء المسلمين؛ وقد أفتى به ابنُ القاسم ابنَه عبدَ الصمد، وذَكر له أنه قولُ الليث بنِ سعد. والمشهورُ عن ابن القاسم: أنَّه لا كفَّارةَ عنده في المشي إلى مكَّة إلَّا بالمشي لمن قدر عليه؛ وهو قولُ مالك.

وأمَّا الحالفُ بالعتق؛ فعليه عتقُ مَن حلف عليه بعتقه في قول مالك والشافعيّ وغيرِهما. ورُوي عن ابن عمر وابن عباس وعائشةَ أنَّه يُكفِّر كفَّارةَ يمينٍ، ولا يلزمه العتق[٣]. وقال عطاء: يتصدق بشيء.

قال المهدويُّ: وأجمع مَن يُعتمد على قوله من العلماء على أنَّ الطلاق لازمٌ لمن حلف به وحَنِث[٤].

السابعة والأربعون: قوله تعالى: ﴿وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ﴾ أي: بالبِدَار إلى ما لزمكم من الكفَّارة إذا حَنِثتم. وقيل: أي بترك الحَلِف؛ فإنكم إذا لم تحلفوا لم تتوجَّه عليكم هذه التكليفات. ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ تقدَّم معنى الشكر و«لعل» في «البقرة»، والحمد لله[٥].

---

(١) الإشراف ١/ ٤١٥ .

(٢) في الكافي ١/ ٤٥٦ - ٤٥٧ .

(٣) الإشراف ١/ ٤٢٠ ، وقول الصحابة المذكورين وغيرهم سلف في حديث أبي رافع ٦/ ٢٧١ - ٢٧٢ ، وينظر الاستذكار ١٥/ ١١٠ - ١١١ .

(٤) ينظر الإجماع ص١٢٦ ، والإشراف ١/ ٤٢١ كلاهما لابن المنذر.

(٥) ١/ ٣٤٢ في معنى «العل»، و ٢/ ١٠٤ في معنى الشكر.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾﴾

فيه سبع عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ خطابٌ لجميع المؤمنين بترك هذه الأشياء؛ إذ كانت شهواتٍ وعاداتٍ تَلَبَّسوا بها في الجاهلية، وغلبت على النفوس، فكان بقي[1] منها في نفوس كثير من المؤمنين. قال ابن عطية[2]: ومن هذا القبيل هَوَى الزَّجْرِ بالطَّير، وأخذِ الفأل في الكتب، ونحوِه مما يصنعه الناس اليوم.

وأما الخمر؛ فكانت لم تُحرَّم بعد، وإنما نزل تحريمها في سنة ثلاثٍ بعد وقعة أُحُد، وكانت وقعة أُحد في شوَّال سنة ثلاث من الهجرة[3]. وتقدَّم اشتقاقُها[4].

وأما الميسر؛ فقد مضَى في «البقرة» القول فيه[5].

وأما الأنصاب؛ فقيل: هي الأصنام. وقيل: هي النَّرْد والشِّطْرَنْج؛ ويأتي بيانهما في سورة يونس [الآية: ٣٢] عند قوله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾.

---

(١) في (م): نفيَ.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٣، وما قبله منه.

(٣) أخرج البخاري (٤٦١٨) من حديث جابر قال: صبَّح أناسٌ غداةَ أُحدٍ الخمرَ، فقُتلوا من يومهم جميعاً شهداء، وذلك قبل تحريمها. قال ابن حجر في فتح الباري ٨/ ٢٧٨: ويستفاد منه أنها كانت مباحة قبل التحريم. وقال أيضاً ٨/ ٢٧٩: والذي يظهر أن تحريمها كان عام الفتح سنة ثمان. وقال أيضاً ١٠/ ٣١: ثم رأيت الدمياطي في سيرته جزم بأن تحريم الخمر كان سنة الحديبية، والحديبية كانت سنة ست. وذكر ابن إسحاق أنه كان في واقعة بني النضير، وهي بعد وقعة أحد، وذلك سنة أربع على الراجح، وفيه نظر.

(٤) ٣/ ٤٣٣.

(٥) ٣/ ٤٣٥ - ٤٣٧.

وأما الأزلام؛ فهي القِداح، وقد مضى في أوَّل السورة القول فيها[١]. ويقال: كانت في البيت عند سَدَنة البيت وخُدَّام الأصنام، يأتي الرجلُ إذا أراد حاجةً فيقبض منها شيئاً، فإن كان عليه: أمرني ربي؛ خرج لحاجته[٢] على ما أحبَّ أو كَرِه.

الثانية: تحريم الخمر كان بتدريج ونوازلَ كثيرة؛ لأنهم[٣] كانوا مولَعين بشربها، وأوَّلُ ما نزل في شأنها: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة:٢١٩] أي: في تجارتهم، فلما نزلت هذه الآية تركها[٤] بعض الناس وقالوا: لا حاجة لنا فيما فيه إثم كبير، ولم يتركها بعض الناس وقالوا: نأخذ منفعتَها ونترك إثمَها، فنزلت هذه الآية: ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء:٤٣]، فتركها بعض الناس وقالوا: لا حاجة لنا فيما يشغلنا عن الصلاة، وشربها بعض الناس في غير أوقات الصلاة حتى نزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ﴾ الآية، فصارت حراماً عليهم، حتى كان[٥] يقول بعضهم: ما حَرَّم الله شيئاً أشدَّ من الخمر.

وقال أبو مَيْسرة: نزلت بسبب عمر بن الخطاب؛ فإنه ذكر للنبيِّ ﷺ عيوبَ الخمر، وما ينزل بالناس من أجلها، ودعا اللهَ في تحريمها وقال: اللهم بيِّن لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت هذه الآيات، فقال عمر: انتهينا انتهينا[٦]. وقد مضَى في «البقرة» و«النساء»[٧].

---

(١) ٧/ ٢٨٦ - ٢٨٧ .

(٢) في (م): إلى حاجته.

(٣) في (خ) و(د) و(ز) و(م): فإنهم. والمثبت من (ظ).

(٤) في النسخ الخطية: ترك. والمثبت من (م).

(٥) في (م): صار.

(٦) أخرجه أحمد (٣٧٨)، وأبو داود (٣٦٧٠)، والترمذي (٣٠٤٩)، والنسائي في المجتبى ٨/ ٢٨٦-٢٨٧ ، وفي الكبرى (٥٠٣١). وأبو ميسرة هو عمرو بن شرحبيل الهمداني.

(٧) البقرة: ٣/ ٤٣٥، والنساء: ٦/ ٣٢٩ .

وروى أبو داود عن ابن عباس قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ و﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِۖ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ نسختها[1] التي في المائدة: ﴿إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ﴾[2].

وفي صحيح مسلم: عن سعد بن أبي وقَّاص أنه قال: نَزَلَتْ فيَّ آياتٌ منَ القرآن؛ وفيه قال: وأتيتُ على نَفرٍ منَ الأنصار [والمهاجرين]، فقالوا: تَعالَ نُطعمْكَ ونسقيكَ خمراً، وذلك قبل أن تُحرَّم الخمر. قال: فأتيتهم في حَشٍّ ـ والحَشُّ: البُسْتان ـ فإذا رأس جَزُور مشويٌّ [عندهم]، وزِقٌّ من خمر. قال: فأكلتُ وشربتُ معهم. قال: فَذُكِرتِ الأنصارُ والمهاجرون[3] عندهم. فقلت: المهاجرون خيرٌ من الأنصار. قال: فأخذ رجل [أَحَدَ] لَحْيَي جمل[4] فضربني به، فَجرح أنفي ـ وفي رواية: فَفَزَره، وكان أنفُ سعدٍ مَفْزُوراً ـ فأتيتُ رسولَ الله ﷺ فأخبرته، فأنزل الله تعالى فيَّ ـ يعني نفسَه ـ شأنَ الخمر: ﴿إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ﴾[5].

الثالثة: هذه الأحاديث تدلُّ على أنَّ شربَ الخمر كان إذ ذاك مباحاً، معمولاً به، معروفاً عندهم؛ بحيث لا يُنكَر ولا يُغيَّر، وأنَّ النبيَّ ﷺ أقرَّ عليه، وهذا ما لا خلاف فيه؛ يدل عليه آية النساء: ﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ [الآية: ٤٣] على ما تقدَّم.

وهل كان يباح لهم شرب القَدْر الذي يُسكر؟ حديثُ حمزة[6] ظاهر فيه حين بَقَر

---

(١) في سنن أبي داود: نسختهما.

(٢) سنن أبي داود (٣٦٧٢). وأخرجه من طريقه البيهقي ٨/ ٢٨٥ . قال الشوكاني في نيل الأوطار ٨/ ١٧٨ : في إسناده علي بن الحسين بن واقد، وفيه مقال.

وأخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٤٥٠) من طريق عطاء الخراساني عن ابن عباس.

(٣) في (م): والمهاجرين.

(٤) في صحيح مسلم: الرأس.

(٥) صحيح مسلم (١٧٤٨): (٤٣) و(٤٤) ٤/ ١٨٧٧ - ١٨٧٨ ، وما بين حاصرتين منه. وهو في مسند أحمد (١٥٦٧). وقوله: فزره؛ أي: شقَّه. النهاية (فزر). والزِّق: السِّقاء، أو جلد يُجزُّ ولا ينتف، للشراب وغيره. القاموس (زقق).

(٦) أخرجه أحمد (١٢٠١)، والبخاري (٢٣٧٥)، ومسلم (١٩٧٩) من حديث علي رضي الله عنه.

خواصرَ ناقَتَي عليٍّ رضي الله عنهما وجَبَّ[١] أسنمتَهما، فأخبر عليٌّ بذلك النبيَّ ﷺ، فجاء إلى حمزة، فصدر عن حمزةَ للنبيِّ ﷺ من القول الجافي المخالف لِمَا يجب عليه من احترام النبيِّ ﷺ وتوقيره وتعزيره[٢] ما يدلُّ على أنَّ حمزةَ كان قد ذهب عقلُه بما يُسكر، ولذلك قال الراوي: فعرف رسولُ الله ﷺ أنه ثَمِلٌ[٣]. ثمَّ إنَّ النبيَّ ﷺ لم يُنكر على حمزةَ ولا عنَّفه؛ لا في حال سُكْرِه، ولا بعدَ ذلك، بل رجع ـ لَمَّا قال حمزة: وهل أنتم إلا عبيدٌ لأبي ـ على عقبيه القَهْقَرى[٤]، وخرج عنه.

وهذا خلاف ما قاله الأصوليون وحَكَوه، فإنهم قالوا: إنَّ السُّكر حرامٌ في كلِّ شريعة؛ لأنَّ الشرائعَ مصالحُ العباد، لا مفاسدهم، وأصلُ المصالح العقلُ، كما أنَّ أصلَ المفاسد ذهابُه، فيجب المنع من كلِّ ما يذهبه أو يشوِّشه، إلَّا أنه يحتمل حديث حمزة أنه لم يقصد بشربه السُّكر، لكنه أسرع فيه فغلبه. والله أعلم[٥].

الرابعة: قوله تعالى: ﴿رِجْسٌ﴾ قال ابن عباس في هذه الآية: «رِجْسٌ»: سُخْط[٦]. وقد يقال للنَّتْن والعَذِرة والأقذار: رجسٌ. والرِّجز؛ بالزاي: العذاب، لا غير. والرِّكْسُ: العَذِرة، لا غير. والرِّجسُ يقال للأمرين[٧].

ومعنى ﴿مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ أي: يحمله[٨] عليه ويزيِّنُه[٩]. وقيل: هو الذي كان عَمِل مبادئ هذه الأمور بنفسه حتى اقتُدِي به فيها.

---

(١) في (د): وأجب. وفي (ظ): وجبت. والمثبت من (ز) و(م). والجَبُّ: القطع. النهاية (جبب).

(٢) التعزير: الإعانة والتوقير والنصر مرّة بعد مرّة. النهاية (عزر).

(٣) الثمل: الذي أخذ منه الشراب والسُّكر. النهاية (ثمل).

(٤) القهقرى: هو المشي إلى خلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه. النهاية (قهقر).

(٥) المفهم ٥/ ٢٤٩ . وما قبله منه.

(٦) أخرجه الطبري ٨/ ٦٥٦ ، وابن أبي حاتم ٤/ ١١٩٨ .

(٧) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٣ .

(٨) في (م): بحمله.

(٩) في (ز) و(ظ) و(م): وتزيينه. والمثبت من (د)، وهو الموافق للمفهم ٥/ ٢٥٥ ، وعنه نقل المصنف.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿فَٱجۡتَنِبُوهُ﴾ يريد: أبعدوه واجعلوه ناحية، فأمر الله تعالى باجتناب هذه الأمور، واقترنت بصيغة الأمر مع نصوص الأحاديث وإجماع الأمة، فحصل الاجتناب في جهة التحريم، فبهذا حُرمت الخمر(١).

ولا خلاف بين علماء المسلمين أن سورة المائدة نزلت بتحريم الخمر، وهي مَدَنيَّة من آخر ما نزل، وورد التحريمُ في الميتة والدَّم ولحمِ الخنزير في قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ﴾ [الأنعام:١٤٥] وغيرها من الآي خَبَراً، وفي الخمر نَهْياً وزَجْراً، وهو أقوى التحريم وأوكده. رَوَى ابن عباس قال: لمَّا نزل تحريم الخمر، مشَى أصحابُ رسولِ الله ﷺ بعضهم إلى بعض، وقالوا: حُرِّمت الخمر، وجعلت عِدْلاً(٢) للشِّرك. يعني أنه قرنها بالذبح للأنصاب، وذلك شِرْكٌ(٣). ثم علَّق ﴿لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ فعلَّق الفلاحَ بالأمر، وذلك يدلُّ على تأكيد الوجوب. والله أعلم.

السادسة: فَهِمَ الجمهورُ من تحريم الخمر، واستخباثِ الشرع لها، وإطلاقِ الرِّجس عليها، والأمرِ باجتنابها؛ الحكمَ بنجاستها. وخالفهم في ذلك ربيعة والليث ابن سعد والمُزَنيُّ صاحب الشافعي، وبعضُ المتأخرين من البغداديين والقرويين، فرأوا أنها طاهرة، وأنَّ المحرَّمَ إنما هو شربُها. وقد استدلَّ سعيد بن الحداد القرويُّ على طهارتها بسفكها في طرق المدينة؛ قال: ولو كانت نجسةً لَمَا فعل ذلك الصحابةُ رضوان الله عليهم، ولَنَهَى رسولُ الله ﷺ عنه؛ كما نَهَى عن التخلِّي في الطرق(٤). والجواب: أن الصحابة فعلَتْ ذلك؛ لأنه لم يكن لهم سُرُوب(٥) ولا آبار يريقونها

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٣.

(٢) العِدْل: المثل. مختار الصحاح (عدل).

(٣) ينظر التمهيد ١/ ٢٤٦ - ٢٤٧. وأخرجه أيضاً الطبراني في المعجم الكبير ١٢/ (١٢٣٩٩)، والحاكم ٤/ ١٤٤، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٥٢ وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) بقوله: «اتقوا اللَّعَّانَين» قالوا: وما اللَّعَّانان يا رسول الله؟ قال: «الذي يتخلى في طريق الناس، أو في ظلهم». أخرجه أحمد (٨٨٥٣)، ومسلم (٢٦٩) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٥) جمع سَرَب، وهو حفير تحت الأرض. لسان العرب (سرب).

فيها، إذ الغالبُ من أحوالهم أنهم لم يكن لهم كُنُف[(١)] في بيوتهم، وقالت عائشة رضي الله عنها: إنهم كانوا يتقذَّرون من اتخاذ الكُنُف في البيوت؛ ونقلُها إلى خارج المدينة فيه كلفةٌ ومشقَّة، ويلزم منه تأخيرُ ما وَجَب على الفور. وأيضاً فإنه يمكن التحرُّز منها؛ فإنَّ طرقَ المدينة كانت واسعة، ولم تكن الخمر من الكثرة بحيث تصير نهراً يعمُّ الطريقَ كلَّها، بل إنما جرت في مواضع يسيرة يمكن التحرُّز عنها. هذا مع ما يحصل في ذلك من فائدة شهرة إراقتها في طُرق المدينة، ليشيع العملُ على مقتضَى تحريمها من إتلافها، وأنه لا يُنتفع بها، ويتتابع الناسُ ويتوافقوا[(٢)] على ذلك. والله أعلم.

فإن قيل: التَّنجِيس حكم شرعيٌّ؛ ولا نصَّ فيه، ولا يلزم من كون الشيء محرَّماً أن يكون نجساً؛ فكم من محرَّم في الشرع ليس بنجس.

قلنا: قوله تعالى: ﴿رِجۡسٞ﴾ يدلُّ على نجاستها، فإنَّ الرِّجس في اللسان: النجاسة، ثم لو التزمنا ألَّا نحكم بحكمٍ إلَّا حتى نجدَ فيه نصّاً؛ لتعطَّلت الشريعة؛ فإنَّ النصوص فيها قليلة، فأيُّ نصٍّ يوجد على تنجيس البول والعَذِرة والدَّم والميتة وغير ذلك؟ وإنما هي الظواهر والعمومات والأقيسة. وسيأتي في سورة الحج [الآية: ٣٠] ما يوضح هذا المعنى إن شاء الله تعالى.

السابعة: قوله: «فَاجْتَنِبُوهُ» يقتضي الاجتناب المطلق الذي لا يُنتفع معه بشيء بوجه من الوجوه؛ لا بشرب، ولا بيع، ولا تخلِيل، ولا مداواة، ولا غير ذلك، وعلى هذا تدلُّ الأحاديث الواردة في الباب.

رَوى مسلم عن ابن عباس: أنَّ رجلاً أهدَى لرسول الله ﷺ رَاوِيةَ خمر، فقال له رسول الله ﷺ: «هَلْ عَلِمتَ أنَّ الله حَرَّمَهَا؟» قال: لا. قال: فسَارَّ إنساناً[(٣)]، فقال له

(١) جمع كنيف، وهو الخلاء. لسان العرب (كنف).

(٢) في (م): وتتابع... وتوافقوا.

(٣) في (م): رجلاً.

رسول الله ﷺ: «بِمَ سَارَرْتَه؟» قال: أمرتُه ببيعها، فقال: «إنَّ الذي حَرَّمَ شُرْبَها حَرَّمَ بَيْعَها». قال: ففتح المزادةَ حتى ذهب ما فيها[1]. فهذا حديث يدلُّ على ما ذكرناه؛ إذ لو كان فيها منفعة من المنافع الجائزة لبيَّنه رسولُ الله ﷺ، كما قال في الشَّاة الميتة: «هَلَّا أَخَذْتُم إهابَها فَدَبَغْتُمُوه فَانْتَفَعْتُم بِهِ» الحديث[2].

الثامنة: أجمع المسلمون على تحريم بيع الخمر والدَّم، وفي ذلك دليلٌ على تحريم بيعِ العَذِرات وسائر النجاسات وما لا يحلُّ أكلُه؛ ولذلك ـ والله أعلم ـ كَرِهَ مالكٌ بيعَ زِبل الدوابِّ، ورخَّص فيه ابنُ القاسم لِمَا فيه من المنفعة؛ والقياس ما قاله مالك، وهو مذهب الشافعي، وهذا الحديث شاهد بصحة ذلك[3].

التاسعة: ذهب جمهور الفقهاء إلى أنَّ الخمرَ لا يجوز تخليلُها لأحد، ولو جاز تخليلُها ما كان رسول الله ﷺ ليدعَ الرجلَ أن يفتح المزادتين[4] حتى يذهب ما فيهما[5]؛ لأنَّ الخلَّ مالٌ، وقد نَهى عن إضاعة المال[6]، ولا يقول أحدٌ فيمَن أراق خمراً على مسلم: إنه أتلف له مالاً. وقد أراق عثمان بن أبي العاص خمراً ليتيم[7]. واستُؤذن ﷺ في تخليلها، فقال: «لا»، ونَهَى عن ذلك[8]. ذهب إلى هذا طائفةٌ من

---

(١) صحيح مسلم (١٥٧٩). وهو في مسند أحمد (٢٠٤١). والراوية: هي المزادة.

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٦٩)، والبخاري (١٤٩٢)، ومسلم (٣٦٣) من حديث ابن عباس ﷺ. وسلف ٣/ ٢٥ .

(٣) التمهيد ٤/ ١٤٤ .

(٤) في (م): المزادة. والمثبت من الأصول الخطية، وهو الموافق للتمهيد ٤/ ١٤٥ - ١٤٦ . والكلام منه.

(٥) في (ز) و(ظ) و(م): فيها. والمثبت من (د)، وهو الموافق للتمهيد.

(٦) ورد النهي عن إضاعة المال في حديث المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله كره لكم ثلاثاً: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال...» أخرجه أحمد (١٨١٤٧)، والبخاري (٢٤٠٨)، ومسلم ٣/ ١٣٤١ (٥٩٣).

(٧) في النسخ الخطية والتمهيد ١/ ٢٥٩ ـ وعنه نقل المصنف ـ: عثمان بن أبي العاصي. والمثبت من (م). وهو أبو عبد الله نزيل البصرة، أسلم في وفد ثقيف، فاستعمله النبي ﷺ على الطائف، وأقرّه أبو بكر، ثم عمر، ثم استعمله عمر على عُمان والبحرين سنة خمس عشرة، ثم سكن البصرة حتى مات بها في خلافة معاوية رضي الله عنهم أجمعين. الإصابة ٦/ ٣٨٨ .

(٨) أخرج أحمد (١٢١٨٩)، ومسلم (١٩٨٣) عن أنس بن مالك، أن أبا طلحة سأل النبي ﷺ عن أيتام ورثوا خمراً، قال: «أهرقها». قال: أفلا أجعلها خلًّا؟ قال: «لا».

العلماء من أهل الحديث والرأي، وإليه مال سُحْنُون بن سعيد. وقال آخرون: لا بأسَ بتخليل الخمر، ولا بأس بأكلِ ما تخلَّلَ منها بمعالجة آدميٍّ أو غيرها، وهو قول الثوريِّ والأوزاعيِّ والليث بن سعد والكوفيين(١).

وقال أبو حنيفة: إنْ طُرِح فيها السمكُ(٢) والملحُ، فصارت مُرِّيّاً(٣) وتحوَّلت عن حال الخمر؛ جاز. وخالفه محمد بن الحسن في المُرِّيِّ، وقال: لا تُعالَج الخمر بغير تحويلها إلى الخلِّ وحده.

قال أبو عمر(٤): احتجَّ العراقيون في تخليل الخمر بأبي الدرداء؛ وهو يُروى عن أبي إدريس الخولانيّ، عن أبي الدرداء من وجه ليس بالقويِّ أنه كان يأكل المُرِّيَّ منه، ويقول: دبغته(٥) الشمس والملح.

وخالفه عمر بن الخطاب(٦) وعثمان بن أبي العاص في تخليل الخمر، وليس في رأي أحدٍ حجة مع السُّنَّة، وبالله التوفيق.

---

(١) التمهيد ١/ ٢٦٠ . وما قبله منه.

(٢) في الأصول الخطية و(م): المسك، وهو خطأ. والمثبت من التمهيد ٤/ ١٤٧ ، وعنه نقل المصنف. وينظر الحجة للشيباني ٣/ ١٣ ، والمبسوط ٢٤/ ٢٤ ، ومختصر اختلاف العلماء ٤/ ٣٥٩ .

(٣) في (م): مربًّى وهو خطأ. والمُرِّيّ؛ بالضم وتشديد الراء: الذي يؤتدم به، كأنه منسوب إلى المرارة، والعامة تخففه. النهاية (مرر). وينظر فيه أيضاً مادة (ذبح).

(٤) في التمهيد ٤/ ١٥٠ .

(٥) كذا في النسخ الخطية و(م) والتمهيد ونسخة في مصنف عبد الرزاق (كما في هامشه). والحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٧١٠٩) وفيه: ذبحت خمرها...، وأخرجه أيضاً أبو عبيد في الأموال (٢٩٤) من طريق جبير بن نفير؛ وفيه: ذبحته الشمس... وأورده ابن الأثير في النهاية (ذبح)؛ وفيه: ذَبْحُ الخمرِ الملحُ والشمسُ... وقال: كما أن الميتة حرام، والمذبوحة حلال، فكذلك هذه الأشياء ذَبَحتِ الخمرَ فحلَّت، فاستعار الذبح للإحلال، والذبح في الأصل: الشق.

(٦) ذكر ابن عبد البر في التمهيد ٤/ ١٥١ عن عمر ﷺ قوله: لا يحلُّ خلٌّ من خمر أفسدت، حتى يكون الله هو الذي أفسدها. وأخرجه عبد الرزاق (١٧١١٠)، وأبو عبيد في الأموال (٢٨٨)، وذكر ابن عبد البر أيضاً عن عثمان بن أبي العاص أن تاجراً اشترى خمراً، فأمره أن يصبَّها في دجلة، فقالوا: ألا تأمره أن يجعلها خلًّا؟ فنهاه عن ذلك.

وقد يحتمل أن يكون المنع من تخليلها كان في بدء الإسلام عند نزول تحريمها؛ لئلا يستدام حبسُها؛ لقرب العهدِ بشربها، إرادةً لقطعِ العادة في ذلك. وإذا كان هذا هكذا[(١)] لم يكن في النهي عن تخليلها حينئذٍ والأمرِ بإراقتها ما يمنع من أكلها إذا خُلِّلت.

ورَوَى أشهب عن مالك قال: إذا خَلَّل النصرانيُّ خمراً فلا بأسَ بأكله، وكذلك إن خَلَّلها مسلم واستغفرَ اللهَ؛ وهذه الرواية ذكرها ابنُ عبد الحكَم في كتابه.

والصحيح ما قالَه مالكٌ في رواية ابن القاسم وابن وهب: إنه لا يحلُّ لمسلم أن يعالجَ الخمرَ حتى يجعلَها خَلًّا، ولا يبيعها، ولكن ليُهرِيقها[(٢)].

العاشرة: لم يختلف قول مالك وأصحابه أنَّ الخمرَ إذا تَخَلَّلت بذاتها أنَّ أكلَ ذلك الخلِّ حلالٌ. وهو قول عمر بن الخطاب وقَبِيصة وابن شهاب وربيعة، وأحدُ قولَي الشافعيّ، وهو تحصيل مذهبه عند أكثر أصحابه[(٣)].

الحادية عشرة: ذكر ابنُ خُوَيْزِمَنْدَاد أنَّها تُملك، ونزع إلى ذلك بأنه يمكن أنْ يُزالَ بها الغَصَصُ، ويطفأُ بها حريقٌ. وهذا نقلٌ لا يُعرف لمالك، بل يُخرَّج هذا على قول مَن يَرى أنها طاهرة. ولو جاز مِلكُها لَمَا أَمَرَ النبيُّ ﷺ بإراقتها. وأيضاً فإنَّ المِلكَ نوعُ نفع، وقد بَطَلَ بإراقتها. والحمد لله.

الثانية عشرة: هذه الآية تدلُّ على تحريم اللَّعب بالنَّرد والشِّطْرَنج قماراً وغير[(٤)] قمار؛ لأنَّ الله تعالى لَمَّا حَرَّم الخمرَ؛ أخبر بالمعنى الذي فيها فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ الآيــة. ثــم قــال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ

(١) في (د) و(ز): وإذا كان هكذا. وفي (ظ): وإذا كان هذا. وفي (م): وإذا كان كذلك. والمثبت من التمهيد ٤/ ١٥١ والكلام منه.
(٢) التمهيد ٤/ ١٤٦ و١٤٧ .
(٣) التمهيد ١/ ٢٦١.
(٤) في (م): أو غير.

﴿وَالْبَغْضَآءَ﴾ الآية. فكلُّ لَهْوٍ دعا قليلُه إلى كثيره[١]، وأوقع العداوةَ والبغضاءَ بين العاكفين عليه، وصَدَّ عن ذكر الله وعن الصلاة؛ فهو كشرب الخمر، وأوجب أن يكون حراماً مثله.

فإن قيل: إنَّ شربَ الخمر يُورث السُّكر؛ فلا يقدر معه على الصلاة، وليس في اللَّعب بالنَّرد والشِّطْرَنج هذا المعنى. قيل له: قد جمع الله تعالى بين الخمر والميسر في التحريم، ووصفهما جميعاً بأنهما يوقعان العداوة والبغضاء بين الناس، ويصدَّان عن ذكر الله وعن الصلاة، ومعلوم أنَّ الخمرَ إنْ أسكرت، فالميسر لا يُسكر، ثم لم يكن عند الله افتراقهما في ذلك يمنع من التسوية بينهما في التحريم؛ لأجل ما اشتركا فيه من المعاني. وأيضاً فإنَّ قليلَ الخمر لا يُسكر، كما أنَّ اللَّعب بالنَّرد والشِّطْرَنج لا يُسكر، ثم كان حراماً مثل الكثير، فلا ينكر أن يكون اللَّعب بالنَّرد والشِّطْرَنج حراماً مثل الخمر وإن كان لا يُسكر. وأيضاً فإنَّ ابتداء اللَّعب يورث الغَفْلَةَ، فتقوم تلك الغَفْلَةُ المستوليةُ على القلب مقام[٢] السكر، فإنْ كانت الخمرُ إنَّما حُرِّمت لأنها تُسكر، فتصدُّ بالإسكار عن الصلاة، فليحرَّم اللَّعبُ بالنَّرد والشِّطْرَنج لأنه يُغفِل ويُلهي، فيصدُّ بذلك عن الصلاة. والله أعلم.

الثالثة عشرة: مُهدي الراوية[٣] يدلُّ على أنه كان لم يبلغه الناسخ، وكان متمسِّكاً بالإباحة المتقدِّمة، فكان ذلك دليلاً على أنَّ الحكمَ لا يرتفع بوجود الناسخ كما يقوله بعضُ الأصوليين، بل ببلوغه كما دلَّ عليه هذا الحديث، وهو الصحيح؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ لم يوبِّخه، بل بيَّن له الحكم، ولأنه مخاطبٌ بالعمل بالأوَّل، بحيث لو تركه عصى بلا خلاف؛ وإن كان الناسخُ قد حصلَ في الوجود. وذلك كما وقع لأهل قُبَاء؛ إذْ كانوا يُصَلُّون إلى بيت المقدس إلى أن أتاهم الآتي فأخبرهم بالناسخ، فمالوا نحو الكعبة.

---

(١) في (م): كثير.

(٢) في (م): مكان.

(٣) يعني في حديث ابن عباس، وسلف في المسألة السابعة.

وقد تقدَّم في سورة البقرة [الآية: ١٤٤][(١)] والحمد لله، وتقدَّم فيها ذكر الخمر واشتقاقها والميسر. وقد مضى في صدر هذه السورة القولُ في الأنصاب والأزلام. والله أعلم.

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾ الآية. أعلم الله تعالى عبادَه أنَّ الشيطانَ إنما يريد أن تقعَ[(٢)] العداوةُ[(٣)] بيننا بسبب الخمر وغيره، فحذَّرنا منها، ونهانا عنها.

رُوي أنَّ قبيلتين منَ الأنصار شربوا الخمرَ وانتَشَوا، فعَبَثَ بعضُهم ببعض، فلما صَحَوا رَأى بعضُهم في وجه بعضٍ آثارَ ما فعلوا، وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن، فجعل بعضهم[(٤)] يقول: لو كان أخي بي رحيماً[(٥)] ما فعل بي[(٦)] هذا، فحدثت بينهم الضغائن، فأنزل الله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ الآية[(٧)].

الخامسة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ يقول: إذا سكِرتُم لم تذكروا الله ولم تُصلُّوا، وإنْ صَلَّيتُم خلَّط عليكم، كما فُعل بعليٍّ، ورُوي بعبد الرحمن، كما تقدَّم في «النساء»[(٨)].

وقال عبيد الله بن عمر: سُئل القاسم بن محمد عن الشِّطْرَنج: أهي ميسر؟ وعن

(١) ٢/ ٤٤١.

(٢) في (ظ) و(م): يوقع. والمثبت من (د) و(ز) وهو الموافق للمحرر الوجيز ٢/ ٢٣٤، وعنه نقل المصنف.

(٣) بعدها في (م): والبغضاء.

(٤) في (ظ): الرجل.

(٥) في مصادر الخبر الآتية: رؤوفاً رحيماً.

(٦) لفظة: بي، من (م) ومصادر التخريج.

(٧) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١١٠٨٦)، والحاكم ٤/ ١٤١ - ١٤٢، والبيهقي ٨/ ٢٨٥ - ٢٨٦ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وصحح إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح ١٠/ ٣١.

(٨) ٦/ ٣٣٠.

النَّرد: أهو ميسر؟ فقال: كلُّ ما صَدَّ عن ذِكر الله وعن الصلاة فهو ميسر[١]. قال أبو عبيد: تأوَّل قول الله تعالى[٢]: ﴿وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾.

السادسة عشرة: قوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ لَمَّا عَلم عمرُ ﷺ أنَّ هذا وعيدٌ شديدٌ زائدٌ على معنى: انتهُوا؛ قال: انتهينا. وأمَر النبيُّ ﷺ مناديَه أن ينادِيَ في سِكك المدينة: ألَا إنَّ الخمرَ قد حُرِّمت. فكُسِرتِ الدِّنانُ، وأُريقت الخمرُ حتى جَرت في سِكك المدينة[٣].

السابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟﴾ تأكيدٌ للتحريم، وتشديدٌ في الوعيد، وامتثالٌ للأمر، وكفٌّ عن المنهيِّ عنه.

وحَسُن عطف ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ﴾ لَمَّا كان في الكلام المتقدِّم معنى: انتهوا. وكرَّر: «وَأَطِيعُوا» في ذكر الرسول تأكيداً، ثم حَذَّر من مخالفة الأمر، وتوعَّدَ مَن تولَّى بعذاب الآخرة، فقال: ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ﴾ أي: خالفتم ﴿فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ في تحريم ما أُمِر بتحريمه، وعلى المرسِل أن يعاقبَ أو يثيبَ بحسب ما يُعصَى أو يُطاع[٤].

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾

فيه تسع مسائل:

الأولى: قال ابنُ عباس والبَرَاءُ بنُ عازب وأنسُ بنُ مالك: إنه لَمَّا نَزل تحريمُ الخمر قال قومٌ من الصحابة: كيف بمن[٥] مات مِنَّا وهو يشربُها ويأكلُ الميسر؟ ونحو

---

(١) أخرجه الطبري ٣/ ٦٧٣ ، والبيهقي في السنن ١٠/ ٢١٧ - ٢١٨ ، وفي شعب الإيمان (٦٥١٩).

(٢) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٥٥ ، وما قبله منه.

(٣) سيذكر المصنف نحوه عن أنس ﷺ في المسألة الأولى في تفسير الآية بعدها. وسلف خبر عمر في المسألة الثانية.

(٤) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٤ .

(٥) في النسخ الخطية: من. والمثبت من (م)، وهو الموافق للمحرر الوجيز ٢/ ٢٣٤ ، وعنه نقل المصنف.

هذا، فنزلت الآية[١].

رَوَى البخاريُّ عن أنس قال: كنتُ ساقيَ القومِ في منزلِ أبي طلحة، فنزلَ تحريمُ الخمر، فأَمَرَ منادياً ينادي، فقال أبو طلحة: اخرج، فانظر ما هذا الصوت؟ قال: فخرجت، فقلتُ: هذا منادٍ ينادي: أَلَا إنَّ الخمرَ قد حُرِّمت، فقال: اذهبْ فأَهْرِقها - وكان الخمر من الفَضِيخ - قال: فَجَرَتْ في سِكك المدينة، فقال بعض القوم: قُتِل قومٌ وهي في بطونهم، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ الآية[٢].

الثانية: هذه الآية وهذا الحديث نظيرُ سؤالهم عَمَّن مات إلى القبلة الأُولى، فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ [البقرة:١٤٣][٣].

ومَن فَعَلَ ما أُبيح له حتى مات على فعله؛ لم يكن له ولا عليه شيء، لا إثمٌ ولا مؤاخذةٌ ولا ذمٌّ، ولا أجرٌ ولا مدحٌ؛ لأنَّ المباحَ مستوي الطَّرَفين بالنسبة إلى الشرع. وعلى هذا فما كان ينبغي أنْ يُتَخوَّفَ ولا يُسأَلَ عن حال مَن مات والخمرُ في بطنه وقتَ إباحتها، فإمّا أن يكون ذلك القائلُ غَفَل عن دليل الإباحة؛ فلم يخطر له، أو يكون لغلبةِ خوفِه من الله تعالى وشفقتِه على إخوانه المؤمنين تَوهَّم مؤاخذةً ومعاقبةً لأجل شربِ الخمر المتقدِّم، فَرَفع اللهُ ذلك التوهُّم بقوله: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ الآية[٤].

---

(١) حديث ابن عباس أخرجه الترمذي (٣٠٥٢)، والطبري ٨/ ٦٦٨ و ٦٦٩ ، والحاكم ٤/ ١٤٣ . قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وحديث البراء أخرجه الترمذي (٣٠٥٠)، والطيالسي (٧١٥)، وأبو يعلى (١٧١٩)، والطبري ٨/ ٦٦٧ ، وابن حبان (٥٣٥٠) . وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
وحديث أنس بن مالك ذكره المصنف بعده.

(٢) صحيح البخاري (٤٦٢٠). وأخرجه أيضاً أحمد (١٣٣٧٦)، ومسلم (١٩٨٠). والفضيخ: شراب يتخذ من البسر.. النهاية (فضخ).

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٤ .

(٤) المفهم ٥/ ٢٥٦ .

الثالثة: هذا الحديث في نزول الآية فيه دليلٌ واضحٌ على أنَّ نبيذَ التمر إذا أسكر خَمْرٌ، وهو نصٌّ، ولا يجوز الاعتراض عليه؛ لأن الصحابةَ رحمهم الله هم أهلُ اللسان، وقد عَقَلوا أنَّ شرابهم ذلك خمرٌ، لم[1] يكن لهم شرابٌ ذلك الوقت بالمدينة غيره، وقال الحَكَميُّ[2]:

لـنـا خَـمـرٌ ولـيـسـت خـمـرَ كَـرْمٍ ... ولـكـن مِـن نِـتـاجِ الـبـاسِـقـاتِ
كِـرامٌ فـي الـسـمـاءِ ذهـبـن طُـولاً ... وفـات ثِـمـارهـا أيـدِي الـجـنـاةِ[3]

ومن الدليل الواضح على ذلك ما رواه النَّسائيُّ: أخبرنا القاسم بن زكريا، أخبرنا عبيد الله، عن شيبان، عن الأعمش، عن مُحارِب بن دِثار، عن جابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «الزَّبِيْبُ والتَّمْرُ هُوَ الخَمْرُ»[4].

وثَبَتَ بالنَّقل الصحيح أنَّ عمرَ بنَ الخطاب ﵁ - وحسبُك به عالِماً باللسان والشرع - خَطَبَ على مِنبر النبيِّ ﷺ فقال: يا أيها الناس، ألَا إنه قد نَزَل تحريمُ الخمر يومَ نَزَل، وهي من خمسة: مِنَ العِنَبِ، والتَّمْرِ، والعَسَلِ، والحِنْطَةِ، والشَّعِيْرِ. والخَمْرُ ما خَامَرَ العَقْل[5].

وهذا أَبْيَنُ ما يكون في معنى الخمر، يخطب به عمرُ بالمدينة على المنبر بمَحضر جماعةِ الصحابة، وهم أهلُ اللِّسان، ولم يفهموا من الخمر إلا ما ذكرناه[6].

وإذا ثبت هذا بَطَلَ مذهبُ أبي حنيفة والكوفيين القائلين بأنَّ الخمرَ لا تكونُ إلا

---

(١) في (م): إذ لم. وفي التمهيد ١/ ٢٤٣ ؛ وعنه نقل المصنف: بل لم.

(٢) هو أبو نواس، والبيتان في ديوانه ص١١٨ .

(٣) في ديوان أبي نواس: كرائم في السماء زهين طولاً ففات.

(٤) سنن النسائي المجتبى ٨/ ٢٨٨ ، والكبرى (٥٠٣٦). وأخرجه أيضاً الحاكم ٤/ ١٤٠ وزاد: يعني إذا انتبذا جميعاً. وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٠/ ٣٦ : سنده صحيح، وظاهره الحصر، لكن المراد المبالغة، وهو بالنسبة إلى ما كان حينئذ بالمدينة موجوداً.

(٥) أخرجه البخاري (٤٦١٩)، ومسلم (٣٠٣٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٦) التمهيد ١/ ٢٥١ .

منَ العِنَب، وما كان من غيره لا يُسَمَّى خمراً، ولا يتناولُه اسمُ الخمر، وإنما يُسَمَّى نبيذاً"[١].

وقال الشاعر:

تركتُ النَّبيذَ لأهلِ النبيذِ وصِرتُ حليفاً لِمن عابَهُ
شَرابٌ يُدنِّس عِرْضَ الفَتَى ويَفتحُ للشَّرِّ أبوابَهُ[٢]

الرابعة: قال الإمامُ أبو عبد الله المازَرِيُّ: ذهب جمهور العلماء من السلف وغيرهم إلى أنَّ كلَّ ما يُسكر نوعُه حَرُمَ شربُه، قليلاً كان أو كثيراً، نِيئاً كان أو مطبوخاً، ولا فرقَ بين المستخرج من العنب أو غيره، وأنَّ مَن شرب شيئاً من ذلك حُدَّ. فأما المستخرجُ من العنب المسكر النِّيء، فهو الذي انعقد الإجماعُ على تحريم قليله وكثيره، ولو نقطة[٣] منه. وأما ما عدا ذلك فالجمهور على تحريمه.

وخالف الكوفيون في القليل مما عدا ما ذُكر، وهو الذي لا يبلغُ الإسكار، وفي المطبوخ المستخرج من العنب، فذهب قومٌ من أهل البصرة إلى قصر التحريم على عصير العنب، ونقيعِ الزَّبيب النِّيء، فأما المطبوخ منهما، والنِّيء والمطبوخ مما سواهما فحلالٌ ما لم يقع الإسكار.

وذهب أبو حنيفة إلى قصر التحريم على المعتصَر من ثمرات النخيل والأعناب على تفصيل؛ فيرى أن سُلَافة العنب[٤] يحرم قليلُها وكثيرُها، إلَّا أن تطبخَ حتى ينقص ثلثاها، وأما نقيعُ الزَّبيب والتَّمر فيحلُّ مطبوخهما؛ وإنْ مسَّته النار مسًّا قليلاً من غير اعتبار بحد. وأما النِّيءُ منه فحرامٌ، ولكنَّه مع تحريمه إيَّاه لا يوجب الحدَّ فيه؛ وهذا كلُّه ما لم يقع الإسكار، فإنْ وقعَ الإسكارُ استوى الجميع.

---

(١) المفهم ٥/ ٢٥٢ .

(٢) شعب الإيمان (٥٦١١)، والعقد الفريد ٦/ ٣٣٧ .

(٣) المفهم ٥/ ٢٥٣ .

(٤) في الصحاح (سلف): سُلافة كلِّ شيءٍ عصرتُه: أولُه.

قال شيخنا الفقيه الإمام أبو العباس ﷺ[١]: العَجبُ من المخالفين في هذه المسألة، فإنهم قالوا: إنَّ القليلَ من الخمر المعتصَر من العنب حرامٌ ككثيره، وهو مُجمعٌ عليه؛ فإذا قيل لهم: فلمَ حُرِّم القليلُ من الخمر، وليس مُذْهِباً للعقل؟ فلابدَّ أن يقال: لأنه داعيةٌ إلى الكثير، أو للتعبُّد، فحينئذ يقال لهم: كلُّ ما قدَّرتموه في قليل الخمر هو بعينه موجودٌ في قليل النبيذ، فيحرم أيضاً، إذ لا فارقَ بينهما إلَّا مجرَّد الاسم إذا سُلِّم ذلك. وهذا القياسُ أرفع[٢] أنواع القياس؛ لأنَّ الفرعَ فيه مساوٍ للأصل في جميع أوصافه، وهذا كما تقوله[٣] في قياس الأمَة على العبد في سراية العتق.

ثم العجب من أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله؛ فإنهم يتوغَّلون في القياس ويرجحونه على أخبار الآحاد، ومع ذلك فقد تركوا هذا القياسَ الجليَّ المعضودَ بالكتاب والسُّنَّةِ، وإجماعِ صدور الأمة، لأحاديث لا يصحُّ شيءٌ منها على ما قد بيَّنَ عِلَلَها المحدِّثون في كتبهم، وليس في الصحاح شيءٌ منها. وسيأتي في سورة النحل[٤] تمام هذه المسألة إن شاء الله تعالى.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿طَعِمُوٓاْ﴾ أصل هذه اللَّفظة في الأكل؛ يقال: طَعِمَ الطَّعامَ، وشَرِبَ الشَّرَاب، لكن قد تُجوِّز في ذلك فيقال: لم أطعم خُبزاً ولا ماءً ولا نوماً؛ قال الشاعر[٥]:

نَعاماً بِوَجْرَةَ صُفْر[٦] الخُدو دِ ما[٧] تَطْعَمُ النَّومَ إلَّا صِياما

وقد تقدَّم القول في «البقرة» في قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ﴾ [الآية: ٢٤٩] بما

(١) في المفهم ٥/ ٢٥٣ ، وما قبله منه.
(٢) في (م): هو أرفع.
(٣) في (م): يقوله. وفي المفهم: نقوله.
(٤) الآية ٦٧ .
(٥) هو بشر بن أبي خازم، وسلف البيت ٢/ ٤٤ .
(٦) في (ز) و(م): صعر.
(٧) في (م): لا.

فيه الكفاية.

السادسة: قال ابنُ خُوَيْزِمَنداد: تضمَّنت هذه الآية تناولَ المباح والشهوات، والانتفاعَ بكلِّ لذيذ من مَطْعَم ومَشْرَب ومَنْكَح؛ وإن بولغ فيه وتنوهي في ثمنه. وهذه الآية نظير قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧]، ونظير قوله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢].

السابعة: قوله تعالى: ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَوا وَّءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا وَّءَامَنُوا ثُمَّ ٱتَّقَوا وَّأَحْسَنُوا وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾. فيه أربعة أقوال:

الأوَّل: أنه ليس في ذكر التقوى تكرار، والمعنى: اتَّقوا شربَها، وآمنوا بتحريمها. ومعنى[1] الثاني: دام اتِّقاؤهم وإيمانُهم. والثالثُ على معنى الإحسان إلى الاتِّقاء.

الثاني: اتَّقوا قبلَ التحريم في غيرها من المحرَّمات، ثم اتَّقوا بعد تحريمها شُربَها، ثم اتَّقوا فيما بقيَ من أعمارهم[2]، وأحسنوا العمل.

الثالث: اتَّقَوا الشركَ، وآمنوا بالله ورسوله. ومعنى الثاني: ثم اتَّقَوا الكبائرَ، وازدادوا إيماناً. ومعنى الثالث: ثم اتَّقَوا الصغائرَ، وأحسنوا، أي: تَنَفَّلُوا.

وقال محمد بن جرير[3]: الاتِّقاء الأوَّل: هو الاتِّقاء بتلقِّي أمرِ الله بالقَبول، والتصديق، والدينونة به، والعمل. والاتِّقاء الثاني: الاتِّقاء بالثَّباتِ على التصديق. والثالث: الاتِّقاء بالإحسان، والتقرُّب بالنَّوافل.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱتَّقَوا وَّأَحْسَنُوا وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ دليلٌ على أنَّ المتَّقي المحسنَ أفضلُ من المتَّقي المؤمن الذي عمل الصالحات؛ فَضَلَه بأجر الإحسان[4].

التاسعة: قد تأوَّل هذه الآية قُدامةُ بنُ مَظْعون الجُمَحِيُّ من الصحابة ﷺ، وهو

---

(١) في (م): والمعنى (وكذلك في الموضع الآتي).

(٢) في (م): أعمالهم.

(٣) في تفسيره ٨/ ٦٦٥، وهو القول الرابع.

(٤) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٥.

ممَّن هاجر إلى أرض الحبشة مع أخويه عثمان وعبد الله، ثم هاجر إلى المدينة، وشهد بَدْراً، وعُمِّرَ. وكان خَتَنَ[١] عمرَ بنِ الخطاب، خالَ عبدِ الله وحفصةَ، وولَّاهُ عمرُ بن الخطاب على البَحْرَين، ثم عَزَله بشهادة الجَارُود[٢] ـ سيِّد عبد القيس ـ عليه بشرب الخمر[٣].

روى الدَّارَقُطْنيُّ قال: حدَّثنا أبو الحسن عليُّ بنُ محمد المصريّ، حدَّثنا يحيى ابن أيوب العلَّاف، حدَّثني سعيد بن عُفَير، حدَّثني يحيى بنُ فُلَيْح بنِ سليمان قال: حدَّثني ثَوْرُ بن زيد، عن عِكْرمة، عن ابن عباس: أنَّ الشُّرَّاب كانوا يُضربون في عهد رسول الله ﷺ بالأيدي والنِّعال والعِصِيّ، حتى تُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ، فكان[٤] في خلافة أبي بكر أكثر منهم في عهد رسول الله ﷺ، فكان أبو بكر يجلدهم أربعين حتى تُوفِّي، ثم كان عمر من بعده فجلدهم[٥] كذلك أربعينَ، حتى أُتي برجل من المهاجرين الأوَّلين وقد شَرِب، فأمر به أن يُجلَد، فقال: لِمَ تجلدُني؟ بيني وبينكَ كتابُ الله، فقال عمر: وأيِّ[٦] كتاب الله تجدُ ألَّا أجلدَكَ؟ فقال له: إن الله تعالى يقول في كتابه: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ الآية. فأنا من الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ثم اتَّقَوا وآمنوا، ثم اتَّقَوا وأحسنوا، شهدتُ مع رسولِ الله ﷺ بدْراً وأُحداً والخَندقَ والمشاهدَ[٧]، فقال عمر: ألَا تردُّون عليه ما

---

(١) الخَتَن: الصِّهر، أو كلُّ من كان من قِبَل المرأة؛ كالأب والأخ. القاموس (ختن).

(٢) ابن المُعلَّى، ويقال: ابن عمرو بن المُعلَّى. كان نصرانياً، وقدم سنة عشر في وفد عبد القيس الأخير، وسُرَّ النبي ﷺ بإسلامه. وكان صهر أبي هريرة، وكان معه بالبحرين لمّا أرسله عمر. وقُتل بأرض فارس بعقبة الطين سنة (٢١هـ) فصارت يقال لها: عقبة الجارود. الإصابة ٢/ ٥٠ – ٥١ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٥ .

(٤) في (م): فكانوا.

(٥) في (م): يجلدهم.

(٦) في (د): أي. وفي (م): وفي أي. وفي أحكام القرآن: أفي .

(٧) بعدها في (د) و(ز) و(م) وأحكام القرآن: كلها. والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لسنن الدارقطني.

يقول؟ فقال ابن عباس: إنَّ هؤلاء الآيات[(١)] أُنزلنَ عُذراً لمن غَبَر[(٢)]، وحُجَّة على الناس؛ لأنَّ الله تعالى يقول: ﴿يَتَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ الآية، ثم قرأ حتى أنفذ الآيةَ الأخرى، فإنْ كان من الذين آمنوا وعملوا الصالحات الآية؛ فإنَّ الله قد نهاه أن يشربَ الخمر. فقال عمر: صدقتَ، ماذا تَرَوْن؟ قال عليٌّ ﷺ: إنه إذا شَرِبَ سَكِرَ، وإذا سَكِر هَذَى، وإذا هَذَى افترَى، وعلى المفتري ثمانون جلدةً. فأمر به عمرُ، فَجُلِدَ ثمانين[(٣)].

وذكر الحميديُّ[(٤)] عن أبي بكر البَرْقَاني عن عبد الله بن عامر بن ربيعة[(٥)] قال: قَدِم الجارُودُ من البحرين فقال[(٦)]: يا أميرَ المؤمنين، إنَّ قُدَامةَ بنَ مَظْعون قد شَرِب مُسْكِراً، وإني إذا رأيت حقًّا من حقوق الله[(٧)] حقٌّ عليَّ أن أرفعَه إليك، فقال [له] عمر: مَنْ يَشهدُ على ما تقول؟ فقال: أبو هريرة. فدعا عمرُ أبا هريرة فقال: عَلَامَ تشهدُ يا أبا هريرة؟ فقال: لَمْ أَرَهُ حين شرب، و[قد] رأيتُه سكرانَ يَقيءُ، فقال عمر: لقد تَنَطَّعتَ في الشهادة. ثم كتبَ عمرُ إلى قُدَامة وهو بالبَحْرَين يأمرُه بالقدوم عليه،

---

(١) أثبتت من (م)، وهو الموافق لسنن الدارقطني وأحكام القرآن.

(٢) أي: مضى، ووقع في (ظ): صبر.

(٣) بعدها في (م) وأحكام القرآن: جلدة. وهو في سنن الدارقطني (٣٣٤٤). وأخرجه أيضاً النسائي في السنن الكبرى (٥٢٦٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٤٤٤١)، والحاكم ٤/ ٣٧٥ - ٣٧٦، والبيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٣٢٠ - ٣٢١ . قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وينظر التلخيص الحبير ٤/ ٧٥ .

(٤) هو محمد بن فتوح، والخبر في الجمع بين الصحيحين (٦٤)، ونقل المصنف عنه بواسطة أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٥٤ ، وما بين حاصرتين منه. وأخرجه البخاري (٤٠١١) مختصراً، وبتمامه عبد الرزاق (١٧٠٧٥).

(٥) في النسخ: ابن عباس بدل عبد الله بن عامر بن ربيعة، وهو خطأ. وفي أحكام القرآن: عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة. والمثبت من مصادر الحديث، وهو عبد الله بن عامر بن ربيعة العَنْزي الأكبر، حليف بني عدي، ثم الخطاب والد عمر، وأبوه من كبار الصحابة. استشهد بالطائف. الإصابة ٦/ ١٢٧ .

(٦) في (د) و(ز) و(م): لمّا قدم... قال.

(٧) في أحكام القرآن لابن العربي والجمع بين الصحيحين: حدّاً من حدود الله.

فلمَّا قَدِم قُدَامةُ والجَارُودُ بالمدينة كلَّمَ الجارودُ عمرَ، فقال [له]: أَقِمْ على هذا كتابَ الله، فقال عمرُ للجارود: أشهيدٌ أنتَ أم خَصْمٌ؟ فقال الجارود: أنا شهيدٌ. قال: قد كنتَ أدَّيتَ الشهادة. [فسكت الجارود] ثم قال لعمر: إني أَنْشُدُكَ اللهَ. فقال عمر: أَمَا واللهِ لَتملكَنَّ لسانَكَ أو لأَسوءَنَّك، فقال الجارود: أَمَا واللهِ ما ذلك بالحقِّ، أنْ يَشربَ ابنُ عمِّكَ وتَسوءَني. فأوعده عمر، فقال أبو هريرة وهو جالس: يا أميرَ المؤمنين، إنْ كنتَ تَشكُّ في شهادتِنا[1]؛ فَسَلْ بنتَ الوليد امرأةَ ابنِ مَظْعون، فأرسلَ عمرُ إلى هندٍ يَنْشدُها بالله، فأقامت هندٌ على زوجها [قدامة] الشهادةَ، فقال عمر: يا قُدامةُ، إنِّي جالدُكَ، فقال قُدامة: واللهِ لو شَرِبتُ ـ كما يقولون ـ ما كان لكَ أن تجلدَني يا عمرُ. قال: ولِمَ يا قُدامة؟ قال: لأنَّ اللهَ سبحانه يقول: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلِحَتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا﴾ الآية إلى ﴿الْمُحْسِنِينَ﴾. فقال عمر: أخطأتَ التأويلَ يا قُدَامة، إذا اتقيتَ اللهَ اجتنبتَ ما حَرَّم اللهُ، ثم أقبل عمرُ على القوم فقال: ما تَرَوْن في جلد قُدامة؟ فقال القوم: لا نَرَى أنْ تجلدَه ما دام وَجِعاً، فسكتَ عمرُ عن جَلْدِه [أياماً]، ثم أصبح يوماً [وقد عزم على جَلْدِه]، فقال لأصحابه: ما تَرون في جَلْدِ قُدَامة؟ فقالوا[2]: لا نَرَى أنْ تجلدَه ما دامَ وَجِعاً، فقال عمر: إنه والله لأنْ يلقَى اللهَ تحت السَّوْط، أحب إليَّ من[3] أنْ ألقَى اللهَ وهي[4] في عُنقي، واللهِ لأَجلدنَّه، ائتوني بسَوْط، فجاءه مولاه أَسْلَمُ بسَوْطٍ رقيق صغير، فأخذه عمرُ، فمسح بيده، ثم قال لأَسْلَم: [قد] أخذَتْك دِقْرارةُ[5] أهلِكَ، ائتوني بسَوْط غيرِ هذا، قال: فجاءه أَسْلَم بسَوْط تامٍّ، فأَمَرَ عمرُ بقُدَامةَ فجُلِدَ، فغاضبَ قُدامةُ عمرَ وهجرَه، فحجَّا؛ وقُدَامة

---

(١) في (م): إن كنت في شك من شهادتنا.

(٢) في (د) و(ز) و(م): فقال القوم.

(٣) لفظة: من، ليست في (م).

(٤) في (د) و(ز) و(م): وهو.

(٥) في أحكام القرآن: بإقرار. والدِّقرارة: واحدة الدَّقارير، وهي الأباطيل وعادات السوء، أراد أنَّ عادة السوء التي هي عادة قومك ـ وهي العدول عن الحق والعمل بالباطل ـ قد نزعتك، وعرضت لك، فعملت بها. النهاية (دقر).

مهاجِرٌ لعمرَ، حتى قَفَلوا من[١] حَجِّهم، ونزل عمرُ بالسُّقْيَا[٢] ونام بها، فلما استيقظ عمرُ قال: عجِّلوا عليَّ بقُدَامة، انطلِقوا فأْتوني به، فوالله [إني] لأرَى في النوم أنه جاءني آتٍ فقال: سَالِمْ قُدامةَ؛ فإنه أخوك، فلمَّا جاؤوا قُدامةَ أَبَى أنْ يأتيَه، فأمر عمرُ بقُدامةَ أنْ يُجَرَّ إليه جرًّا، حتى كَلَّمه عمرُ واستغفرَ له، فكان أوَّلَ صُلْحِهما.

قال أيوب بن أبي تميمة: لم يُحدَّ أحدٌ من أهل بدر في الخمر غيرُه[٣].

قال ابن العربي[٤]: فهذا يدلُّك على تأويلِ الآية، وما ذُكِر فيه عن ابنِ عباس في حديث الدَّارقطنيِّ، وعمرَ في حديث البَرْقَانيِّ؛ وهو صحيح؛ وبَسْطُه: أنه لو كان مَن شَرِبَ الخمرَ واتَّقى اللهَ في غيره لا يُحَدُّ على الخمر؛ ما حُدَّ على الخمر أحدٌ. فكان هذا مِن أفسد تأويل، وقد خَفِيَ على قُدامةَ، وعَرَفه مَن وفَّقه الله [له]، كعمرَ وابنِ عباس رضي الله عنهما، قال الشاعر[٥]:

وإنَّ حراماً لا أرَى الدهرَ باكيا على شَجْوِهِ إلَّا بكيتُ على عُمر

ورُوي عن عليٍّ ﷺ: أنَّ قوماً شربوا بالشام، وقالوا: هي لنا حلالٌ، وتأوَّلوا هذه الآية، فأجْمعَ علي وعمرُ على أن يُستتابوا، فإنْ تابوا؛ وإلا قُتلوا. ذكره الكِيَا الطَّبَري[٦].

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾﴾

فيه ثمان مسائل:

---

(١) في النسخ الخطية و(م): عن. والمثبت من أحكام القرآن والجمع بين الصحيحين.

(٢) السقيا: منزل بين مكة والمدينة، قيل: هو على يومين من المدينة، ومنه الحديث: أنه كان يُستعذب له الماء من بيوت السقيا. النهاية (سقى).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٧٠٧٥) عن ابن جريج، عنه. وأخرجه من طريقه ابن عبد البر في الاستيعاب ٩/ ١٥٠ (هامش الإصابة).

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٦٥٥ . وما بين حاصرتين منه.

(٥) لم نقف عليه.

(٦) في أحكام القرآن ٣/ ١٠٣ .

الأولى: قوله تعالى: ﴿لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ﴾ أي: لَيَخْتَبِرَنَّكم، والابتلاءُ: الاختبار. وكان الصيد أحدَ معايشِ العرب العارِبة، وشائعاً عند الجميع منهم، مستعمَلاً جدًّا، فابتلاهم اللهُ فيه مع الإحرام والحرم، كما ابتلَى بني إسرائيل في ألَّا يعتدوا في السبت[1].

وقيل: إنها نزلت عامَ الحديبية؛ أحرم بعضُ الناس مع النبيِّ ﷺ، ولم يُحرِم بعضهم، فكان إذا عَرَضَ صيدٌ اختلفت فيه أحوالُهم وأفعالهم، واشتبهت أحكامُه عليهم، فأنزل اللهُ هذه الآيةَ بياناً لأحكام أحوالِهم وأفعالهم، ومحظوراتِ حجِّهم وعُمرتهم[2].

الثانية: اختلف العلماءُ من المخاطَبُ بهذه الآية على قولين؛ أحدهما: أنهم المُحِلُّون؛ قاله مالك.

الثاني: أنهم المُحْرِمون؛ قاله ابنُ عباس، وتعلَّق بقوله تعالى: «لَيَبْلُوَنَّكُمْ»؛ فإنَّ تكليف الامتناع الذي يتحقَّق به الابتلاءُ هو مع الإحرام. قال ابن العربي[3]: وهذا لا يلزم؛ فإنَّ التكليف يتحقَّق في المُحِلِّ بما شُرط له من أمور الصيد، وما شُرع له مِن وَصْفه[4] في كيفيَّة الاصطياد. والصحيح أنَّ الخطاب في الآية لجميع الناس مُحِلِّهم ومُحْرِمهم؛ لقوله تعالى: «لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللهُ» أي: لَيُكلِّفنَّكم، والتكليفُ كلُّه ابتلاءٌ وإن تَفاضَلَ في الكثرة والقِلَّة، وتباينَ في الضَّعف والشِّدَّة.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ﴾ يريد: ببعض الصيد، فـ «مِن» للتبعيض، وهو صيد البَرِّ خاصَّة؛ ولم يعمَّ الصيدَ كلَّه؛ لأنَّ للبحر صيداً، قاله الطَّبَريُّ[5] وغيرُه.

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٥ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٥٦ .

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٦٥٦ و ٦٥٨ ، وما قبله منه.

(٤) في أحكام القرآن: من وظيفة.

(٥) في التفسير ٨/ ٦٧٠ .

وأراد بالصيد المَصِيدَ؛ لقوله: ﴿تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ﴾.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ﴾ بيانٌ لحكم صغارِ الصيد وكبارِه[١]. وقرأ ابن وثّابٍ والنَّخَعيّ: «يناله» بالياء منقوطةً من تحت[٢].

قال مجاهد: الأيدي تَنال الفِراخَ والبَيضَ وما لا يستطيع أن يَفِرّ، والرِّماحُ تنال كبارَ الصيد[٣].

وقال ابن وهب: قال مالك: قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ﴾، فكلُّ شيءٍ يناله الإنسانُ بيده أو برمحه أو بشيءٍ من سلاحه فقتَلَه، فهو صيدٌ كما قال الله تعالى[٤].

الخامسة: خصَّ اللهُ تعالى الأيديَ بالذِّكر؛ لأنها عُظْمُ[٥] المتصرِّفِ[٦] في الاصطياد؛ وفيها تدخل الجوارحُ والحِبالاتُ، وما عُمل باليد من فِخَاخٍ وشِباك، وخَصَّ الرِّماحَ بالذكر؛ لأنها عُظْمُ[٧] ما يُجرح به الصيد، وفيها يدخل السهمُ ونحوُه[٨]. وقد مضى القولُ فيما يُصاد به من الجوارح والسِّهامِ في أوّل السورة[٩] بما فيه الكفايةُ، والحمد لله.

السادسة: ما وقع في الفخِّ والحِبالةِ فلِربِّها، فإنْ ألجأ الصيدَ إليها أحدٌ، ولولاها

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٥٧ .

(٢) القراءات الشاذة ص٣٥ .

(٣) تفسير مجاهد ١/ ٢٠٤ ، وأخرجه عبد الرزاق (٨١٧٢)، والطبري ٨/ ٦٧٠ - ٦٧١ .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٥٧ .

(٥) في (د): أعظم.

(٦) في (م): التصرف.

(٧) في (ظ): أعظم.

(٨) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٦ .

(٩) ٧/ ٢٩٨ وما بعدها.

لم يتهيَّأ له أَخْذُه، فربُّها فيه شريكه. وما وقع في الجَبْح[1] المنصوب في الجبل من ذُباب النَّحلِ، فهو كالحِبالة والفخِّ، وحَمَامُ الأَبْرِجةِ تُردُّ على أربابها إن استُطِيع على[2] ذلك، وكذلك نحلُ الجِباح؛ وقد رُوِي عن مالك. وقال بعض أصحابه: إنه ليس على مَن حَصَلَ الحمامُ أو النحلُ عنده أن يردَّه. ولو ألجأت الكلابُ صيداً فدخل في بيت أحدٍ أو دارِه، فهو للصائد مرسِلِ الكلاب دون صاحبِ البيت، ولو دخل في البيت من غير اضطرارِ الكلاب له، فهو لربِّ البيت.

السابعة: احتجَّ بعض الناس على أنَّ الصيد للآخِذ لا للمُثير بهذه[3] الآية؛ لأنَّ المثير لم تنل يدُه ولا رُمحُه بعدُ شيئاً[4]، وهو قول أبي حنيفة.

الثامنة: كره مالكٌ صيدَ أهل الكتاب ولم يحرِّمه؛ لقوله تعالى: ﴿تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ يعني أهل الإيمان؛ لقوله تعالى في صدر الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ فخرج عنهم أهلُ الكتاب. وخالفه جمهورُ أهل العلم؛ لقوله تعالى: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾ [المائدة: ٥] وهو عندهم مثلُ ذبائحهم[5].

وأجاب علماؤنا: بأنَّ الآيةَ إنما تضمَّنت أكلَ طعامهم، والصيدُ بابٌ آخَرُ، فلا يدخل في عموم الطعام، ولا يتناولُه مطْلَقُ لفظِه[6].

قلت: هذا بناء على أنَّ الصيد ليس مشروعاً عندهم، فلا يكون من طعامهم، فيسقط عنَّا هذا الإلزام؛ فأما إنْ كان مشروعاً عندهم في دينهم[7]، فيلزمنا أكلُه؛ لتناوُلِ اللفظِ له، فإنه من طعامهم. والله أعلم.

---

(١) الجبح بتثليث الجيم: خلية العسل، ويجمع على: أجبُح وجِباح وأجباح. تاج العروس (جبح).
(٢) قوله: على، من (ظ)، والكلام في الكافي ١/ ٤٣٥ .
(٣) في (د): لهذه.
(٤) في النسخ الخطية: لأن المثير لا يده ولا رمحه يعد شيئاً، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٨ ، والكلام منه.
(٥) الكافي ١/ ٤٣٣ .
(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٥٧ .
(٧) في (ظ): فمن دينهم، بدل: في دينهم.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۚ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٍ ٩٥﴾

فيه ثلاثون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ هذا خطابٌ عامٌّ لكلِّ مسلمٍ ذكرٍ وأنثى. وهذا النهيُ هو الابتلاءُ المذكورُ في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ﴾ الآية [المائدة: ٩٤](١).

ورُوي أنَّ أبا اليَسَر ـ واسمه عمرو بنُ مالكٍ الأنصاريُّ(٢) ـ كان مُحْرِماً عامَ الحديبية بعُمْرة، فقتل حمارَ وحشٍ، فنزلت فيه: ﴿لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ﴾(٣).

الثانية: قوله تعالى: ﴿لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ﴾ القتلُ هو كلُّ فعلٍ يُفِيتُ الروح، وهو أنواع: منها النَّحْر، والذبح، والخنق، والرَّضْخ، وشِبْهُه؛ فحرَّم اللهُ تعالى على المحرِمِ في الصيد كلَّ فعلٍ يكون مُفِيتاً للروح(٤).

الثالثة: مَن قتل صيداً أو ذَبَحه فأكل منه، فعليه جزاءٌ واحد لقتله دون أكله، وبه قال الشافعي. وقال أبو حنيفة: عليه جزاءُ ما أكل، يعني قيمته، وخالفه صاحباه فقالا: لا شيءَ عليه سوى الاستغفارِ؛ لأنه تناوَلَ المَيْتةَ، كما لو تناول ميتةً أخرى؛ ولهذا لو أكلها مُحرِمٌ آخرُ لا يلزمه إلَّا الاستغفار(٥).

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٦ .

(٢) كذا ذكر المصنف رحمه الله، والصحيح أن اسم أبي اليسر هو كعب بن عمرو بن عبَّاد، كما في كتب الرجال، وينظر الإصابة ١٢/ ٩٩ . ووقع في الاستيعاب (بهامش الإصابة طبعة مطبعة السعادة بمصر ٤/ ٢١٩) ويقال: كعب بن عمرو بن مالك.

(٣) أورده البغوي ٢/ ٦٤ ، وعزاه الحافظ في الفتح ٤/ ٢١ لمقاتل في تفسيره، ولم يذكر اسم أبي اليسر.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٥٨ وقوله: يُفيت، أي: يُذهب.

(٥) ينظر مختصر اختلاف العلماء ٢/ ٢٠٧ ، والاستذكار ١١/ ٣١٠ و ٣١٢ .

وحجَّة أبي حنيفة أنه تناوَلَ محظورَ إحرامه؛ لأنَّ قَتْله كان من محظورات الإحرام، ومعلومٌ أنَّ المقصود من القتل هو التناوُلُ، فإذا كان ما يُتوصَّل به إلى المقصود ـ محظورِ إحرامه ـ موجباً عليه الجزاءَ، فما هو المقصودُ كان أَولى.

الرابعة: لا يجوز عندنا ذبحُ المحرِمِ للصيد؛ لنهي اللهِ سبحانه المُحْرِمَ عن قتله، وبه قال أبو حنيفة.

وقال الشافعي: ذبحُ المحرم للصيد ذكاةٌ. وتعلَّق[1] بأنه ذبحٌ صَدَر من أهله، وهو المسلِمُ، مضافٌ إلى مَحَلِّه، وهو الأنعام، فأفاد مقصودَه من حِلِّ الأكل، أصلُه ذبحُ الحلال.

قلنا: قولُكم: ذبحٌ صدر من أهله. فالمحرمُ ليس بأهلٍ لذبح الصيد؛ إذ الأهليَّةُ لا تُستفاد عقلاً، وإنما يفيدها الشرع، وذلك بإذنه في الذبح، أو ينفيها[2]، وذلك بنهيه عن الذبح، والمحرمُ منهيٌّ عن ذبح الصيد بقوله[3] تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ﴾ فقد انتفت الأهليةُ بالنهي.

وقولُكم: أفاد مقصوده. فقد اتفقنا على أنَّ المحرِمَ إذا ذبح الصيدَ لا يحلُّ له أكله، وإنما يأكل منه غيرُه عندكم، فإذا كان الذبحُ لا يفيد الحِلَّ للذابح، فأَوْلى وأَحْرى ألَّا يفيدَه[4] لغيره؛ لأنَّ الفرع تَبَعٌ للأصل في أحكامه، فلا يصِحُّ أن يثبتَ له ما لا يثبتُ لأصله.

الخامسة: قوله تعالى: «الصَّيْدَ» مصدرٌ عُومِل معاملةَ الأسماء، فأوقع على الحيوان المَصِيد[5]، ولفظُ الصيد هنا عامٌّ في كلِّ صيدٍ بريٍّ وبحريٍّ، حتى جاء قوله

---

(١) في (ظ): فإن تعلق.

(٢) في النسخ: بنفيها، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٥٩ ، والكلام منه.

(٣) في (د) و(ز) و(م): لقوله، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق لما في أحكام القرآن.

(٤) في النسخ الخطية: يفيد، والمثبت من (م) وأحكام القرآن.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٦ .

تعالى: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة:٩٦] فأباحَ صيدَ البحر إباحةً مطلقَة[١]، على ما يأتي بيانه في الآية بعدَ هذا إن شاء الله تعالى.

السادسة: اختلف العلماء في خروج السِّباعِ من صيد البَرِّ وتخصيصِها منه، فقال مالك: كلُّ شيءٍ لا يعدو من السباع، مثلُ الهِرِّ والثعلب والضَّبُع وما أشبهها، فلا يقتله المحرم، وإن قتله فَدَاه. قال: وصغار الذئاب لا أرى أنْ يقتلَها المحرِم، فإنْ قَتَلها فَدَاها، وهي مثلُ فِراخِ الغِربان[٢]. ولا بأس بقتل كلِّ ما عدا على الناس في الأغلب، مثلِ الأسد والذئب والنَّمِرِ والفَهْد. وكذلك لا بأس عليه بقتل الحيَّاتِ والعقارب والفأرة والغراب والحِدَأة[٣].

قال إسماعيل: إنما ذلك لقوله عليه الصلاة والسلام: «خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقتلْنَ في الحِلِّ والحَرَم» الحديث[٤]، فسمَّاهنَّ فُسَّاقاً، ووصفهنَّ بأفعالهن؛ لأنَّ الفاسق فاعل[٥]، والصِّغارُ لا فِعلَ لهن، ووصَفَ الكلبَ بالعَقُور، وأولادُه لا تَعقِر، فلا تدخلُ في هذا النعت.

قال القاضي إسماعيل: الكلب العَقُور مما يعظُم ضررُه على الناس. قال: ومن ذلك الحيةُ والعقرب؛ لأنه يُخاف منهما، وكذلك الحِدَأةُ والغراب؛ لأنهما يختَطفان اللحمَ من أيدي الناس[٦].

قال ابن بُكَير: إنما أُذن في قتل العقرب؛ لأنها ذاتُ حُمَة[٧]، وفي الفأرة لقَرْضها

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦٠ .

(٢) التمهيد ١٥/ ١٥٩ .

(٣) الاستذكار ١٢/ ٢٦ و ٣٠ ، وقال ابن عبد البر في الاستذكار ١٢/ ٣٣ : العلماء مجمعون على قتل الحية والعقرب في الحِلِّ والحَرَم، للحَلَال والمُحْرِم.

(٤) تقدم ١/ ٣٦٨ ، وسيأتي ص١٨٥ من هذا الجزء.

(٥) بعدها في (م): للفسق.

(٦) التمهيد ١٥/ ١٦٠ .

(٧) حُمة العقرب: سُمُّها وضرُّها.

السِّقاءَ والحِذاءَ اللذَيْنِ بهما قِوَامُ المسافر، وفي الغراب لوقوعه على الظَّهْر ونَقْبِه عن لحومها. وقد روي عن مالكٍ أنه قال: لا يُقتل الغرابُ ولا الحِدَأة إلَّا أنْ يضرًا[١].

قال القاضي إسماعيلُ: واختُلف في الزُّنْبُور؛ فشبَّهه بعضُهم بالحية والعقرب، قال: ولولا أنَّ الزُّنْبُورَ لا يَبتدئُ[٢] لكان أَغلظَ على الناس من الحية والعقرب، ولكنه ليس في طبعه من العَدَاء ما في الحيَّة والعقرب، وإنما يَحْمي الزُّنْبُورُ إذا أُوذِي. قال: فإن عَرَض الزُّنْبُور لأحدٍ فدفعه عن نفسه، لم يكن عليه شيءٌ في قتله[٣].

وثبت عن عمر بنِ الخطاب إباحةُ قتلِ الزُّنْبور. وقال مالك: يُطعِم قاتلُه شيئاً. وكذلك قال مالكٌ فيمن قتل البُرْغُوثَ والذُّباب والنَّمل ونحوه. وقال أصحاب الرأي: لا شيءَ على قاتل هذه كلِّها[٤].

وقال أبو حنيفة: لا يَقتل المحرمُ من السِّباع إلا الكلبَ[٥] والذئبَ خاصَّة، سواءٌ ابتدآه أو ابتدأهما، وإن قَتل غيرَهما[٦] من السباع فَدَاه. قال: فإن ابتدأه غيرُهما من السباع فقتله، فلا شيءَ عليه. قال: ولا شيء عليه في قتل الحيةِ والعقرب والغراب والحِدَأة. هذه جملةُ قولِ أبي حنيفة وأصحابِه إلا زُفَر، وبه قال الأوزاعيُّ والثَّوريُّ والحسن [بن حيٍّ]. واحتجُّوا بأنَّ النبيَّ ﷺ خصَّ دوابَّ بأعيانها، وأَرْخَصَ للمحرِمِ في قتلها من أجل ضررها، فلا وجهَ أن يُزاد عليها، إلَّا أن يُجمعوا على شيءٍ فيدخل في معناها[٧].

---

(١) التمهيد ١٥/ ١٥٨، والاستذكار ١٢/ ٣٠، وقوله في الغراب: لوقوعه على الظهر، يعني به: ظهر البعير. وينظر شرح الزرقاني على موطأ مالك ٢/ ٢٨٦.

(٢) في (د): لا يعتدي.

(٣) التمهيد ١٥/ ١٦٠، والاستذكار ١٢/ ٣٧.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٧، وأثر عمر ﷺ أخرجه عبد الرزاق (٨٣٨٠)، وابن أبي شيبة ٤/ ٤٠٠ (نشرة العمروي).

(٥) بعدها في النسخ: العقور، والمثبت من التمهيد ١٥/ ١٦٥ والكلام منه، والاستذكار ١٢/ ٢٩، ومختصر اختلاف العلماء ٢/ ١٢١.

(٦) في (م): غيره.

(٧) التمهيد ١٥/ ١٦٥ - ١٦٧، وما سلف بين حاصرتين منه.

قلت: العجبُ من أبي حنيفة رحمه الله يَحملُ الترابَ على البُرِّ بِعلَّة الكيل، ولا يحمل السباعَ العادِيَةَ على الكلب [العقور] بعلَّةِ الفِسْقِ والعَقْر[١]، كما فعل مالكٌ والشافعيُّ رحمهما الله.

وقال زُفَرُ بنُ الهُذَيل: لا يَقتلُ إلا الذئبَ وحده، ومَن قتل غيرَه وهو مُحرِمٌ فعليه الفِديةُ، سواءٌ ابتدأه أو لم يبتدِئْه[٢]؛ لأنه عجماءُ فكان فِعلُه هَدَراً. وهذا ردٌّ للحديث ومخالَفةٌ[٣] له.

وقال الشافعي: كلُّ ما لا يؤكلُ لحمُه فللمُحْرِم أن يقتله، وصِغارُ ذلك وكِبارُه سواء[٤]، إلا السِّمْعَ وهو المتولِّد بين الذئبِ والضَّبُع[٥]. قال: وليس في الرَّخَمَة والخنافسِ والقِرْدَان والحَلَم[٦] وما لا يؤكلُ لحمه شيءٌ؛ لأنَّ هذا ليس من الصيد؛ لقوله تعالى: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًاۗ﴾ [المائدة: ٩٦]. فدلَّ أنَّ الصيد الذي حُرِّم عليهم ما كان لهم قبل الإحرام حلالاً؛ حكى عنه هذه الجملةَ المُزَنيُّ والرَّبيع[٧].

فإن قيل: فلِمَ تُفدَى القملةُ وهي تؤذي ولا تؤكَل؟ قيل له: ليس تُفدَى إلَّا على ما يُفدَى به الشَّعرُ والظُّفر، ولُبس ما ليس له لُبْسه؛ لأنَّ في طرح القملةِ إماطةَ الأذى عن نفسه إذا كانت في رأسه ولحيته، فكأنه أماط بعضَ شعره، فأما إذا ظَهرت فقُتلت،

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦١ ، وما بين حاصرتين منه.

(٢) التمهيد ١٥/ ١٦٥ - ١٦٦ ، والاستذكار ١٢/ ٢٩ ، ومختصر اختلاف العلماء ٢/ ١٢٢ .

(٣) في (ظ): ومخالف. وقوله: عجماء، أي: بهيمة.

(٤) التمهيد ١٥/ ١٦٧ .

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٦٠ .

(٦) الرَّخَمة: طائر أبقع يشبه النسر في الخلقة. مختار الصحاح (رخم)... والقردان: جمع القراد: وهو دويبة متطفلة ذات أرجل كثيرة تعيش على الدواب والطيور. المعجم الوسيط (قرد). والحَلَم جمع حَلَمة: القراد العظيم. مختار الصحاح (حلم).

(٧) التمهيد ١٥/ ١٦٧ - ١٦٨ .

فإنها لا تُفدى(١). وقولُ أبي ثورٍ في هذا البابِ كقول الشافعي؛ قاله أبو عمر(٢).

السابعة: روى الأئمةُ عن ابن عمرَ، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «خَمسٌ من الدوابِّ ليس على المحرِمِ في قتلهنَّ جُناح: الغرابُ، والحِدَأةُ، والعقرب، والفأرة، والكلب العَقُور»(٣). اللفظُ للبخاريِّ، وبه قال أحمدُ وإسحاق.

وفي كتاب مسلمٍ، عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «خمسٌ فَواسِقُ يُقتلْن في الحِلِّ والحَرَم: الحيةُ، والغراب الأبقعُ، والفأرة، والكلب العَقُور، والحُدَيَّا»(٤). وبه قالت طائفةٌ من أهل العلم؛ قالوا: لا يُقتل من الغربان إلا الأبقعُ خاصَّةً؛ لأنه تقييدُ مطلَقٍ(٥). وفي كتاب أبي داود، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، عن النبيِّ ﷺ: «ويَرمي الغرابَ ولا يقتله»(٦). وبه قال مجاهد. وجمهورُ العلماء على القول بحديث ابنِ عمر(٧)، والله أعلم.

وعند أبي داود والتِّرمذيِّ: والسَّبُع العادي(٨)؛ وهذا تنبيهٌ على العِلَّة(٩).

---

(١) في (ظ) و(م): لا تؤذي، وفي (د): لا يفدى، وفي (خ) والتمهيد ١٥/ ١٦٩ (والكلام منه): لا تودى، والمثبت من (ز) وهو الموافق لما في الأم ٢/ ١٧٠ .

(٢) في التمهيد ١٥/ ١٦٩ .

(٣) مسند أحمد (٥١٣٢)، وصحيح البخاري (١٨٢٦) و(٣٣١٥)، وصحيح مسلم (١١٩٩): (٧٦)، واللفظ له وليس للبخاري كما سيذكر المصنف.

(٤) في (ظ): والحداة، والحديث في صحيح مسلم (١١٩٨): (٦٧)، وسلف ١/ ٣٦٨ و ص١٨٢ من هذا الجزء.

(٥) المفهم ٣/ ٢٨٥ . وهذا قول شاذ كما ذكر ابن عبد البر في الاستذكار ١٢/ ٤٠ ، وقال أبو العباس: وغير هذه الطائفة رأوا جواز قتل الأبقع وغيره من الغربان، ورأوا أن ذِكْر الأبقع إنما جرى لأنه الأغلب عندهم، والأبقع الذي في بطنه وظهره بياض.

(٦) سنن أبي داود (١٨٤٨)، وهو عند أحمد (١٠٩٩٠). قال الحافظ في التلخيص الحبير ٢/ ٢٧٤ : فيه يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف، وفيه لفظة منكرة، وهي قوله: «ويرمي الغراب ولا يقتله». وقال ابن عبد البر في الاستذكار ١٢/ ٤٠ : ويزيد بن أبي زياد ليس بحجة فيما انفرد به.

(٧) التمهيد ١٥/ ١٧٢ - ١٧٤ .

(٨) هو قطعة من حديث أبي سعيد السالف، وهو في سنن الترمذي (٨٣٨).

(٩) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦١ .

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ عامٌّ في النوعين من الرجال والنساء؛ الأحرارِ والعبيد؛ يقال: رجلٌ حَرَام، وامرأةٌ حرام. وجمعُ ذلك: حُرُم، كقولهم: قَذَال وقُذُل[١]. وأحرمَ الرجلُ: دخل في الحَرَم، كما يقال: أَسْهَلَ: دخل في السهل. وهذا اللفظُ يتناول الزمانَ والمكانَ وحالةَ الإحرام بالاشتراك لا بالعموم؛ يقال: رجلٌ حرام، إذا دخل في الأشهر الحُرُم، أو في الحَرَم، أو تلبَّس بالإحرام. إلَّا أنَّ تحريم الزمان خرج بالإجماع عن أن يكون معتبَراً، وبقي تحريمُ المكان وحالةُ الإحرام على أصل التكليف؛ قاله ابنُ العربي[٢].

التاسعة: حَرَمُ المكان حَرَمان: حَرَمُ المدينة وحَرَمُ مكة، وزاد الشافعيُّ الطائفَ، فلا يجوز عنده قطعُ شجره، ولا صيدُ صيدِه، ومَن فعل ذلك فلا جزاءَ عليه.

فأما حَرَمُ المدينة، فلا يجوز فيه الاصطيادُ لأحد، ولا قطعُ الشجر، كحرم مكة، فإن فعل أَثِمَ، ولا جزاءَ عليه عند مالكٍ والشافعيِّ وأصحابهما[٣]. وقال ابن أبي ذئب: عليه الجزاء. وقال سعد: جزاؤه أخذُ سَلَبِه[٤]، ورُوي عن الشافعيِّ[٥].

وقال أبو حنيفة: صيد المدينة غيرُ محرَّم، وكذلك قطعُ شجرها. واحتجَّ له بعضُ مَن ذهب مذهبَه بحديث سعد بنِ أبي وقاص، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «مَن وجدتموه يصيد في حدود المدينةِ، أو يقطع شجرَها، فخُذُوا سَلَبَه». وأخذ سعدٌ سَلَبَ مَن فَعَل ذلك[٦]؛ قال: وقد اتفق الفقهاءُ على أنه لا يؤخذ سَلَبُ مَن صاد في المدينة، فدلَّ

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦٢ ، والقَذَال: جِماع مؤخَّر الرأس.

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٦٦٠ ، وينظر القبس ٢/ ٥٦٨ .

(٣) التمهيد ٦/ ٣٠٩ ، والاستذكار ٢٦/ ٣٩ .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٨٣ ، وسيأتي خبر سعد ﷺ. والسَّلَب: ما يُسلَب، وهو ما يأخذه أحد القِرْنين (والقِرْن: الكُفْء في الشجاعة) في الحرب من قِرْنه مما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب ودابّة وغيرها، وهو فَعَل بمعنى مفعول، أي: مسلوب. النهاية (سلب).

(٥) وهو مذهبه في القديم كما في إكمال المعلم ٤/ ٤٨٥ .

(٦) التمهيد ٦/ ٣١٠ ، وحديث سعد أخرجه بنحوه أحمد (١٤٦٠)، وأبو داود (٢٠٣٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٩١ .

ذلك على أنه منسوخ[١].

واحتجَّ لهم الطَّحاويُّ أيضاً بحديث أنس: «ما فَعَلَ النُّغَيْر؟» فلم يُنكر صيدَه وإمساكه[٢].

وهذا كلُّه لا حُجَّة فيه؛ أما الحديثُ الأوَّل فليس بالقويّ، ولو صحَّ لم يكن في نسخ أَخْذِ السَّلَب ما يُسقِطُ ما صحَّ من تحريم المدينة[٣]، فكم مِن محرَّم ليس عليه عقوبة في الدنيا.

وأما الحديث الثاني: فيجوز أن يكونَ صِيدَ في غير الحرم. وكذلك حديثُ عائشة، أنه كان لرسول اللهِ ﷺ وَحْشٌ، فإذا خرج لَعِب واشتدَّ وأقبل وأدبر، فإذا أَحسَّ برسول اللهِ ﷺ رَبَض فلم يَتَرَمْرم؛ كراهيةَ أنْ يؤذيَه[٤].

ودليلُنا عليهم ما رواه مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيِّب، أنَّ أبا هُريرة قال: لو رأيتُ الظِّباءَ تَرتعُ بالمدينة ما ذَعَرتُها؛ قال رسولُ الله ﷺ: «ما بين لابَتَيْها حرام»[٥] فقولُ أبي هريرة: ما ذَعَرْتُها، دليلٌ على أنه لا يجوز ترويعُ الصيد في

(١) التمهيد ٦/ ٣١٠، وهذا قول الطحاوي في شرح مشكل الآثار ١٢/ ٢٨٨.

(٢) التمهيد ٦/ ٣١٣ والاستذكار ٢٦/ ٤٣، وحديث أنس أخرجه أحمد (١٢١٩٩)، والبخاري (٦٢٠٣)، ومسلم (٢١٥٠). والنغير تصغير: النُّغَر، وهو طائر يشبه العصفور، أحمر المنقار، ويجمع على: نِغْران. النهاية (نغر). وأبو عمير هو ابن أبي طلحة الأنصاري، وهو أخو أنس بن مالك لأمه؛ أمهما أم سليم، مات على عهد النبي ﷺ. الاستيعاب على هامش الإصابة ١٢/ ٦٨. وكلام الطحاوي واحتجاجه في شرح معاني الآثار ٤/ ١٩٤ - ١٩٥.

(٣) التمهيد ٦/ ٣١٠.

(٤) التمهيد ٦/ ٣١٤، وحديث عائشة أخرجه أحمد (٢٤٨١٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ١٩٥، وفيهما: كان لآل رسول الله ﷺ وحش...، وقولها: ربض فلم يترمرم، أي: سكن ولم يتحرك. النهاية (رمرم).

(٥) الموطأ ٢/ ٨٨٩، ومن طريق مالك أخرجه أحمد (٧٢١٨)، والبخاري (١٨٧٣)، ومسلم (١٣٧٢). واللابة: الحَرَّة، وهي الأرض ذات الحجارة السوداء التي قد ألبستها لكثرتها... والمدينة ما بين حَرَّتين عظيمتين. النهاية (لوب).

حرم المدينة، كما لا يجوز ترويعُه في حرم مكة(١).

وكذلك نَزْعُ زيد بنِ ثابت النُّهَسَ ـ وهو طائر ـ من يد شُرَحْبيل بنِ سعد؛ كان صاده بالمدينة، دليلٌ على أنَّ الصحابة فهموا مُرادَ رسولِ الله ﷺ في تحريم صيدِ المدينة، فلم يُجيزوا فيها الاصطيادَ، ولا تملُّكَ ما يُصطاد(٢).

ومتعلَّقُ ابنِ أبي ذئب: قولُه ﷺ في الصحيح: «اللهم إنَّ إبراهيمَ حرَّم مكةَ، وإنِّي أُحرِّم(٣) المدينةَ بمثل(٤) ما حَرَّم به مكةَ ومثله معه، لا يُخْتلى خَلَاها، ولا يُعضَدُ شجرُها، ولا يُنفَّرُ صيدُها» ولأنه حَرَمٌ مُنِع الاصطيادُ فيه، فتعلَّقَ الجزاءُ به، كحَرَم مكة(٥).

قال القاضي عبدُ الوهَّاب(٦): وهذا القول أَقيسُ عندي على أصولنا، لا سيَّما مع أنَّ المدينة عند أصحابنا أفضلُ(٧) من مكة، وأنَّ الصلاة فيها أفضلُ(٨) من الصلاة في

---

(١) التمهيد ٦/ ٣١١.

(٢) التمهيد ٦/ ٣١١، والحديث أخرجه مالك في الموطأ ٢/ ٨٩٠ عن رجل قال: دخل عليَّ زيد بن ثابت...، وذكر الحديث. قال ابن عبد البر في الاستذكار ٢٦/ ٤٠: والرجل الذي لم يسمه مالك، يقولون: هو شرحبيل بن سعد، كان مالك لا يرضاه، فلم يسمِّه، والحديث محفوظ لشرحبيل بن سعد من وجوه. ثم ذكرها.

وشرحبيل بن سعد هو أبو سعد الخَطْمي المدني، مولى الأنصار، ذكره ابن حبان في الثقات، وضعفه غيره، وحكى مضر بن محمد عن يحيى بن معين أنه وثقه، توفي سنة (١٢٣هـ). تهذيب التهذيب ٢/ ١٥٧ - ١٥٨.

(٣) في (ظ): وأنا حرمت.

(٤) في (د) و(ز) و(م): مثل.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٨٣، والحديث أخرجه بنحوه مسلم (١٣٦٢) عن جابر ﷺ، وأخرج شطره الأول أحمد (١٢٦١٦)، والبخاري (٢٨٨٩)، ومسلم (١٣٦٥) عن أنس ﷺ، وأخرجه مسلم (١٣٦٠) و(١٣٦١) عن عبد الله بن زيد بن عاصم ورافع بن خديج. قوله: لا يختلى خلاها، الخلا مقصور: النبات الرطب الرقيق ما دام رطباً، واختلاؤه قطعه. النهاية (خلا).

(٦) في المعونة ١/ ٥٣٥.

(٧) لفظة: مع، ليست في (م)، وفي المعونة: لا سيما مع قول أصحابنا إن المدينة أفضل...

(٨) في المعونة: وأن الصلاة في مسجدها أفضل...

المسجد الحرام.

ومن حجة مالكٍ والشافعيِّ في ألَّا يُحكمَ عليه بجزاءٍ ولا أخذِ سَلَب - في المشهور من قول الشافعيِّ - عمومُ قولِه ﷺ في الصحيح: «المدينة حَرَمٌ[(١)] ما بين عَيْرٍ إلى ثَوْر، فمن أَحدثَ فيها حَدَثاً، أو آوى مُحدِثاً، فعليه لعنةُ اللهِ والملائكة والناسِ أجمعين، لا يَقْبَلُ اللهُ منه يومَ القيامة صَرْفاً ولا عَدْلاً». فأرسل ﷺ الوعيدَ الشَّديدَ، ولم يَذكُر كفَّارة[(٢)].

وأما ما ذُكر عن سعد؛ فذلك مذهبٌ له مخصوصٌ به؛ لِمَا رُوِيَ عنه في الصحيح: أنه ركب إلى قصره بالعَقِيق، فوجد عبداً يقطع شجراً - أو يخبِطُه - فسلَبه، فلما رجع سعد، جاءه أهلُ العبد فكلَّموه أنْ يَردَّ على غلامهم، أو عليهم ما أخذ من غلامهم، فقال: مَعاذَ اللهِ أنْ أردَّ شيئاً نَفَّلَنِيْهِ رسولُ الله ﷺ. وأبى أنْ يردَّ عليهم[(٣)]. فقولُه: نَفَّلَنيه، ظاهرُه الخصوص. والله أعلم.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا﴾ ذكر اللهُ سبحانه المتعمِّدَ، ولم يذكر المخطئَ والناسي. والمتعمِّدُ: هو القاصد للصيد[(٤)] مع العلم بالإحرام.

---

(١) في النسخ الخطية: حرام، والمثبت من (م) وهما روايتان في الحديث.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٨٣ ، والحديث أخرجه أحمد (٦١٥)، والبخاري (٣١٧٩) و(٦٧٥٥)، ومسلم (١٣٧٠) من حديث علي ﷺ وعير وثور جبلان. النهاية (ثور). وقال السندي كما في حاشية المسند: ذكر المتقدمون أن ثوراً غير معلوم بالمدينة، فقيل: هذا غلط، وقيل غير ذلك، وكأنه لذلك لم يقل بعض العلماء بحرم المدينة، لكن المتأخرون كالطبري (يعني المحبّ الطبري) وغيره قالوا: هو جبل صغير يدور خلف أحد، وقالوا إنهم حققوا ذلك من العرب العارفين بتلك الأراضي، وإنما خفي عن أكابر العلماء لعدم شهرته وعدم بحثهم عنه. وينظر إكمال المعلم ٤/ ٤٨٩ ، والمفهم ٣/ ٤٨٦ ، وشرح النووي لصحيح مسلم ٩/ ١٤٣ ، وفتح الباري ٤/ ٨٢ - ٨٣ . وينظر ما حققه الأستاذ عبد الباقي رحمه الله في تعليقه على الحديث في صحيح مسلم.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٨٣ ، وحديث سعد أخرجه أحمد (١٤٤٣)، ومسلم (١٣٦٤). والعقيق: موضع بينه وبين المدينة عشرة أميال، وبه مات سعد ﷺ. المفهم ٣/ ٤٨٣ .

(٤) في (ز) و(ظ) و(م): والمتعمد هنا هو القاصد للشيء، وفي (خ) و(د): والمتعمد هو القاصد للشيء، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦٢ ، والكلام منه.

والمخطئ: هو الذي يقصد شيئاً فيصيبُ صيداً. والناسي: هو الذي يتعمَّد الصيدَ ولا يذكر إحرامه.

واختلف العلماء في ذلك على خمسة أقوال[١]:

الأوَّل: ما أسنده الدَّارَقُطْنيُّ[٢] عن ابن عباس قال: إنما التكفيرُ في العَمْد، وإنما غَلَّظوا في الخطأ لئلَّا يعودوا.

الثاني: أنَّ قوله: «مُتَعَمِّداً» خَرجَ على الغالب، فأُلحق به النادرُ، كأصول الشريعة[٣].

الثالث: أنه لا شيءَ على المخطئ والناسي، وبه قال الطَّبريُّ[٤]، وأحمد بنُ حنبل في إحدى روايتَيه، ورُوي عن ابن عباس وسعيد بنِ جُبَير، وبه قال طاوسٌ وأبو ثور، وهو قول داود[٥].

وتعلَّق أحمد بأنْ قال: لمَّا خَصَّ اللهُ سبحانه المتعمِّدَ بالذِّكر، دلَّ على أنَّ غيره بخلافه، وزاد بأن قال: الأصلُ براءة الذِّمَّة، فَمَن ادَّعى شُغْلَها فعليه الدليل.

الرابع: أنه يُحكم عليه في العمد والخطأ والنِّسيان؛ قاله ابن عباس، ورُوي عن

(١) وقع في أحكام القرآن: على ثلاثة أقوال، وذَكَر الثالث وما بعده، أما القولان الأولان فقد ذكرهما ابن العربي في توجيه قول أصحاب القول الرابع.

(٢) في سننه (٢٥٣٨).

(٣) في أحكام القرآن: كسائر أصول الشريعة.

(٤) كذا ذكر ابن العربي عن الطبري ونقله عنه المصنف، والذي ذكره الطبري في تفسيره ٨/ ٦٧٩ أن عليه الجزاء، سواء في العمد والخطأ والنسيان. وهو القول الرابع على ما يأتي.

(٥) ينظر المغني ٥/ ٣٩٧، وذكره عن ابن عباس أيضاً ابن المنذر في الإقناع ١/ ٢١٥ واختاره. وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٦. وأخرج قول طاوس عبد الرزاق في المصنف (٨١٨١)، وفي التفسير ١/ ١٩٤، وابن أبي شيبة ٤/ ٢٥، والطبري ٨/ ٦٧٧، ولفظه عند عبد الرزاق: عن طاوس قال: يحكم عليه في العمد، وليس عليه في الخطأ شيء، قال: والله ما قال الله إلا: ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا﴾. وأخرج خبر سعيد بن جبير النحاس في معاني القرآن ٢/ ٣٦٠.

عمرَ وعطاءٍ[١] والحسنِ وإبراهيمَ والزُّهريِّ، وبه قال مالكٌ والشافعيُّ وأبو حنيفة وأصحابهم[٢]. قال الزُّهريّ: وجب الجزاءُ في العمد بالقرآن، وفي الخطأ والنسيان بالسُّنة[٣].

قال ابن العربي[٤]: إن كان يريد بالسُّنة الآثارَ التي وردت عن ابن عباس وعمر، فنعمَّا هي، وما أحسنَها أسوةً!

الخامس: أن يقتله متعمِّداً لقتله ناسياً لإحرامه، وهو قول مجاهد[٥]؛ لقوله تعالى بعد ذلك: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُۚ﴾؛ قال: ولو كان ذاكراً لإحرامه لوجبت عليه العقوبةُ لأوَّل مرة[٦]، قال: فدلَّ على أنه أراد متعمِّداً لقتله ناسياً لإحرامه. قال مجاهد: فإن كان ذاكراً لإحرامه فقد حلَّ ولا حجَّ له؛ لارتكابه محظورَ إحرامه، فبطل عليه كما لو تكلَّم في الصلاة، أو أحدثَ فيها، قال: ومَن أخطأ فذلك الذي يَجزي[٧].

ودليلُنا على مجاهدٍ أنَّ الله سبحانه أوجبَ الجزاءَ ولم يذكر الفساد، ولا فرق بين أن يكون ذاكراً للإحرام أو ناسياً له، ولا يصحُّ اعتبارُ الحجِّ بالصلاة، فإنهما مختلفان[٨]. وقد روي عنه أنه لا حكمَ عليه في قتله متعمِّداً[٩]، ويستغفرُ الله، وحجُّه تامٌّ، وبه قال

(١) في النسخ: وطاوس، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي، وقد سلف قول طاوس في القول الثالث، وأخرج قول عطاء عبد الرزاق (٨١٧٥)، وابن أبي شيبة ٤/ ٢٤ و ٢٦، والطبري ٨/ ٦٧٧.
وقول ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه الطبري ٨/ ٦٧٨، وقول عمر ﷺ أخرجه عبد الرزاق (٨١٨٣)، وابن أبي شيبة ٤/ ٢٥، وذكره البيهقي ٥/ ١٨٠.

(٢) مختصر اختلاف العلماء ٢/ ٢١٨، والمغني ٥/ ٢٩٦ - ٢٩٧.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٨١٧٨)، والطبري ٨/ ٦٧٨.

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٦٦٣.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في التفسير ١/ ١٩٣، والطبري ٨/ ٦٧٤.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦٣.

(٧) في (م): يجزئه، وفي باقي النسخ: يجزيه، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦٢ و ٦٧٦-٦٧٧.

(٨) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٧٧.

(٩) أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٥.

ابنُ زيد[١].

ودليلُنا على داود: أنَّ النبيَّ ﷺ سئل عن الضَّبُع فقال: «هي صيد»، وجعل فيها إذا أصابها المحرِمُ كَبْشاً[٢]، ولم يقل عمداً ولا خطأ.

وقال ابن بُكير من علمائنا: قوله سبحانه: «مُتَعَمِّداً» لم يُرِدْ به التجاوزَ عن الخطأ، وإنما أراد «متعمِّداً» ليبيِّنَ أنه ليس كابن آدم الذي لم يَجعل في قتله متعمِّداً كفارةً، وأنَّ الصيد فيه كفَّارةٌ، ولم يُرِد به إسقاطَ الجزاء في قتل الخطأ. والله أعلم.

الحادية عشرة: فإنْ قتله في إحرامه مرةً بعد مرة، حُكم عليه كلَّما قتله في قول مالكٍ والشافعيِّ وأبي حنيفة وغيرهم[٣]؛ لقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ فالنهيُ دائم مستمِرٌّ عليه ما دام مُحْرِماً، فمتى قتله فالجزاءُ لأجْل ذلك لازمٌ له[٤].

ورُوي عن ابن عباس قال: لا يُحكمُ عليه مرَّتين في الإسلام، ولا يُحكم عليه إلا مرةً واحدة، فإن عاد ثانيةً فلا يُحكم عليه، ويقال له: يَنتقم اللهُ منك؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُۚ﴾[٥]. وبه قال الحسن وإبراهيم ومجاهدٌ وشُرَيْح. ودليلُنا عليهم ما ذكرناه: من تَمادي التحريمِ في الإحرام، وتوجُّهِ الخطاب عليه في دين الإسلام[٦].

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ فيه أربعُ قراءات:

«فَجَزَاءٌ مِثْلُ» برفع «جزاء» وتنوينِه، و«مِثْلُ» على الصفة[٧]، والخبرُ مضمَر،

---

(١) أخرجه بمعناه الطبري ٨/ ٦٧٧ .

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٠١)، وابن ماجه (٣٠٨٥).

(٣) المغني ٥/ ٤١٩ .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٧٦ .

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٨١٨٤)، وابن أبي شيبة ٤/ ٩٩ ، والطبري ٨/ ٧١٦ .

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٧٦ ، وأخرج قول الأئمة المذكورين الطبري ٨/ ٧١٦ - ٧١٩ .

(٧) وهي قراءة عاصم وحمزة والكسائي. السبعة ص٢٤٩ ، والتيسير ص١٠٠ .

التقدير: فعليه جزاءٌ مماثلٌ واجب أو لازم من النَّعَم[١]. وهذه القراءة تقتضي أنْ يكون المِثلُ هو الجزاءَ بعينه[٢].

و«جَزَاءُ» بالرفع غير منوَّن، و«مِثْلِ» بالإضافة[٣]، أي: فعليه جزاءُ ما قَتل[٤]، و«مثل» مقحمةٌ، كقولك: أنا أُكرِم مثلَك، وأنت تقصد: أنا أُكرمك. ونظيرُ هذا قولُه تعالى: ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِي بِهِۦ فِي ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ [الأنعام: ١٢٢] التقدير: كمن هو في الظلمات[٥]؛ وقولُه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] أي: ليس كهو شيء[٦].

وهذه القراءة تقتضي أن يكونَ الجزاءُ غيرَ المِثل؛ إذ الشيءُ لا يُضافُ إلى نفسه[٧]. وقال أبو علي: إنما يجب عليه جزاءُ المقتول، لا جزاءُ مِثلِ المقتول، والإضافةُ توجبُ جزاءَ المثل لا جزاءَ المقتول[٨]. وهو قول الشافعيِّ على ما يأتي[٩]. وقولُه: «مِنَ النَّعَمِ» صفةٌ لجزاء على القراءتين جميعاً[١٠].

وقرأ الحسن: «مِن النَّعْمِ» بإسكان العين وهي لغة[١١].

وقرأ [أبو] عبد الرحمن: «فَجَزَاءٌ» بالرفع والتنوين، «مِثْلَ» بالنصب؛ قال أبو

---

(١) الحجة للفارسي ٣/ ٢٥٤ ، والكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤١٨ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦٤ .

(٣) وهي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو وابن عامر. السبعة ص٢٤٨ ، والتيسير ص١٠٠ .

(٤) في (ز) و(م): فعليه جزاء مثل ما قتل، وفي (ظ): فعليه جزاء فمثل، والمثبت من (خ) و(د) وهو الموافق لما ورد في الحجة للفارسي ٣/ ٢٥٦ ، والبحر ٤/ ١٩ .

(٥) الحجة ٣/ ٢٥٦ - ٢٥٧ ، والكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤١٨ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٣٧ .

(٦) في (د): ليس هو كشيء.

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦٤ .

(٨) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦٧ . وينظر الحجة لأبي علي ٣/ ٢٥٥ - ٢٥٦ .

(٩) في المسألة الرابعة عشرة، وينظر المعونة ١/ ٥٤٤ - ٥٤٥ .

(١٠) الحجة ٣/ ٢٥٥ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٣٧ .

(١١) القراءات الشاذة ص٣٥ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٣٨ ، والبحر ٤/ ١٩ .

الفتح[١]: «مِثْلَ» منصوبةٌ بنفس الجزاء، والمعنى: فعليه[٢] أن يَجزيَ مثلَ ما قَتل.

وقرأ ابنُ مسعود والأعمش: «فجزاؤه مِثلُ» بإظهارِ هاءٍ، ويَحتَمِل أن يعود على الصيد، أو على الصائد القاتل[٣].

الثالثة عشرة: الجزاءُ إنما يجب بقتل الصيد لا بنفس أَخْذِه، كما قال تعالى. وفي «المدوَّنة»: من اصطاد طائراً فنتف ريشَه، ثم حبسه حتى نَسَل ريشُه، فطار، قال: لا جزاءَ عليه[٤].

وكذلك[٥] لو قطع يدَ صيدٍ أو رِجْلَه أو شيئاً من أعضائه، وسلِمتْ نفسُه، وصحَّ ولَحِقَ بالصيد، فلا شيءَ عليه. وقيل: عليه من الجزاء بقَدْر ما نَقَصه [والأولُ قول مالك]. ولو ذهب، فلم[٦] يدرِ ما فَعَل، فعليه جزاؤه. ولو زَمِنَ الصيدُ[٧] ولم يلحق بالصيد، أو تركه تَخوُّفاً[٨] عليه، فعليه جزاؤه كاملاً.

الرابعة عشرة: ما يُجزَى من الصيد شيئان: دوابُّ وطيرٌ. فيُجزَى ما كان من الدوابِّ بنظيره في الخِلقة والصُّورة، ففي النَّعامة بَدَنةٌ، وفي حمار الوحش وبقرِ[٩] الوحش بقرة، وفي الظَّبْي شاة، وبه قال الشافعي[١٠].

---

(١) في المحتسب ١/ ٢١٨ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٧ ، وما سلف بين حاصرتين منهما، وأبو عبد الرحمن هو السلمي.

(٢) قوله: فعليه، ليس في (م).

(٣) تفسير الطبري ٨/ ٦٧٩ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٤٠ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٣٧ ، وتفسير الرازي ١٢/ ٨٩ ، والبحر ٤/ ١٩ ، جميعهم عن عبد الله بن مسعود ﷺ، ولم نقف عليها عن الأعمش.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٨ ، والكلام في المدونة ١/ ٤٤٦ . وقوله: نسل، أي: نبت، ويقال أيضاً: نسل الشعر: إذا سقط. الأضداد لابن الأنباري ص٢٧١ .

(٥) قبلها في (م): قال. والكلام في الكافي لابن عبد البر ١/ ٣٩٤ ، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٦) في (م): ولم.

(٧) أي: مرض مرضاً يدوم زماناً طويلاً.

(٨) في (م): محوفاً، وفي النسخ الخطية: مخوفاً، والمثبت من الكافي.

(٩) في النسخ: وبقرة، والمثبت من الكافي ١/ ٣٩٣ ، والكلام منه.

(١٠) ذكره عنه الكيا الطبري في أحكام القرآن ٣/ ١٠٩ .

وأقلُّ ما يُجزِئ عند مالكٍ ما استيسر من الهَدْي وكان ضحيَّة[(١)]، وذلك الجَذَع[(٢)] من الضَّأن، والثَّنِيُّ ممَّا سواه، وما لم يبلغْ جزاؤه ذلك ففيه إطعامٌ أو صيام. وفي الحمام كلِّه قيمتُه إلَّا حمامَ مكة، فإنَّ في الحمامة منه شاةً[(٣)] اتِّباعاً للسَّلف في ذلك. والدُّبْسيُّ، والفَوَاخِتُ، والقُمْريُّ، وذواتُ الأطواق كلُّه حمام[(٤)]. وحكى ابنُ عبد الحكم عن مالكٍ: أنَّ في حمام مكةَ وفراخِها شاةً؛ قال: وكذلك حمامُ الحرم، قال: وفي حمام الحِلِّ حكومةٌ.

وقال أبو حنيفة: إنما يُعتبر المِثْلُ[(٥)] في القيمة دون الخِلْقة، فيقوِّم الصيدُ دراهمَ في المكان الذي قتله فيه، أو في أقرب موضعٍ إليه إن كان لا يباع الصيدُ في موضع قتله، فيشتري بتلك القيمةِ هدياً إن شاء، أو يشتري بها طعاماً ويُطعم المساكين، كلَّ مسكين نصفَ صاعٍ من بُرٍّ، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر[(٦)].

وأما الشافعيُّ؛ فإنه يرى المِثْلَ من النَّعَم، ثم يقوِّم المِثْلُ كما في المتلَفات يقوَّم المِثل، وتؤخذ قيمةُ المثل كقيمة الشيء؛ فإنَّ المثلَ هو الأصلُ في الوجوب[(٧)]، وهذا بيِّنٌ، وعليه تُخرَّج قراءةُ الإضافة: «فَجَزَاءُ مِثْلِ».

احتجَّ أبو حنيفة فقال: لو كان الشَّبَه من طريق الخِلقة معتَبراً، في النَّعامة بَدَنة، وفي الحمار بقرة، وفي الظبي شاة، لَمَا أوقفه على عَدلين يحكمان به، لأنَّ ذلك قد

(١) في (م): أضحية، وهما بمعنى.

(٢) في (م): كالجذع.

(٣) في (ظ): فإن الحمامة منه بشاة.

(٤) الدُّبْسي: طائر أدكن يقرقر. والفواخت جمع فاختة: هي ضرب من الحمام المطوَّق. والقُمْري: ضرب من الحمام. القاموس: (دبس) و(قمر)، واللسان (فخت). ووقع في (ظ): الدُّرَّاج، بدل الدُّبسي، والدُّرَّاج (وزن: رُمَّان) طائر أيضاً القاموس (درج).

(٥) في (ظ): بالمثل، وفي (خ): في المثل.

(٦) أحكام القرآن للجصاص ٢/ ٤٧١، والاستذكار ١٢/ ١٧، وأحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٠٩ و١١٣، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦٥.

(٧) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١١٣.

عُلم فلا يحتاج إلى الارتياء والنظر. وإنما يفتقرُ إلى العدول والنظرِ[١] ما تُشْكِلُ الحالُ فيه، ويضطرب وجهُ النظر عليه.

ودليلُنا عليه: قولُ الله تعالى: ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ الآية. فالمثلُ يقتضي بظاهره المثلَ الخِلْقيَّ الصُّوريَّ دون المعنى، ثم قال: ﴿مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ فبيَّن جنسَ المثل، ثم قال: ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ وهذا ضميرٌ راجع إلى مِثْلٍ من النعم؛ لأنه لم يتقدم ذِكرٌ لسواه يرجع الضميرُ عليه، ثم قال: ﴿هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ والذي يُتصوَّر فيه الهديُ مِثْلُ المقتول من النَّعم، فأما القيمةُ فلا يتصوَّر أن تكون هدياً[٢]، ولا جرى لها ذِكرٌ في نَفْس الآية، فصحَّ ما ذكرناه. والحمد لله.

وقولهم: لو كان الشَّبَهُ معتبراً لَمَا أوقفه على عَدْلين. فالجواب: أنَّ اعتبار العدلين إنما وجب للنظر في حال الصيد من صِغَر وكِبَر، وما لا جنسَ له ممَّا له جنسٌ، وإلحاقِ ما لم يقع عليه نصٌّ بما وقع عليه النص[٣].

الخامسة عشرة: مَن أحرمَ من مكةَ، فأغلق بابَ بيته على فراخِ حمامٍ فماتت، فعليه في كلِّ فرخٍ شاةٌ.

قال مالك: وفي صغار الصيد مِثلُ ما في كباره، وهو قولُ عطاء[٤]. ولا يُفْدَى عند مالك شيءٌ بعَنَاقٍ ولا جَفْرة[٥]؛ قال مالك: وذلك مثلُ الدية، الصغيرُ والكبير فيها سواءٌ. وفي الضَّبِّ عنده واليَرْبُوعِ[٦] قيمتُهما طعاماً. ومن أهل المدينة مَن يخالفه

---

(١) في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦٦ (والكلام منه): والحكم، بدل: والنظر.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦٥ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦٦ .

(٤) أخرجه الطبري ٨/ ٦٨٢ .

(٥) العناق: الأنثى من أولاد المعز ما لم يتم له سنة، والجفرة: من أولاد المعز إذا بلغت أربعة أشهر، وفصلت عن أمها وأخذت في الرعي. النهاية (عنق) و(جفر).

(٦) اليربوع: دُويبة فوق الجرذ، طويل الرجلين قصير اليدين جدًّا، وذيله كذيل الجرذ. معجم متن اللغة (ربع).

في صغار الصيد، وفي اعتبار الجَذَعِ والثَّنيِّ، ويقولُ بقول عمر: في الأرنب عَنَاقٌ وفي اليَرْبوع جَفْرة[١]؛ رواه مالكٌ موقوفاً[٢].

وروى أبو الزبير عن جابر عن النبيِّ ﷺ قال: «في الضَّبُع إذا أصابه المحرمُ كَبْشٌ، وفي الظَّبْيِ شاة، وفي الأرنب عَنَاق، وفي اليَرْبوع جَفْرة». قال: والجَفرة التي قد أرْتَعتْ. وفي طريقٍ آخَرَ: قلتُ لأبي الزبير: وما الجَفْرةُ؟ قال: التي قد فُطِمَت ورَعَت. خرَّجه الدَّارَقُطْنيّ[٣].

وقال الشافعي: في النعامة بَدَنة، وفي فرخها فَصِيلٌ، وفي حمار الوحش بقرة، وفي سَخْلِه عِجْل[٤]؛ لأن الله تعالى حكم بالمِثْليَّة في الخِلْقة، والصِّغَرُ والكِبَر متفاوتان، فيجب اعتبارُ الصغير فيه والكبيرِ كسائر المتلَفات، قال ابن العربيِّ[٥]: وهذا صحيح، وهو اختيارُ علمائنا.

قلت: قولُه: وهو اختيار علمائنا، يُشعر أنه المشهور المختار، وليس كذلك، وإنما هو صريح مذهب الشافعيِّ ﷺ[٦].

قالوا: ولو كان الصيدُ أعورَ أو أعرج أو كسِيراً، لكان المِثْلُ على صفته؛ لتحقُّق[٧] المِثلية، فلا يلزم المتلِف فوق ما أتلف.

ودليلُنا: قوله تعالى: ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ ولم يَفْصِل بين صغيرٍ وكبير. وقولُه: «هَدْياً» يقتضي ما يتناوله اسمُ الهدي؛ لحقِّ[٨] الإطلاق، وذلك يقتضي الهديَ

(١) الكافي ١/ ٣٩٣ - ٣٩٤.

(٢) في الموطأ ١/ ٤١٤.

(٣) في سننه (٢٥٤٦) و(٢٥٤٩)، وأخرجه الشافعي في الأم ٢/ ١٧٥، والبيهقي ٥/ ١٨٣ من طريق أبي الزبير عن جابر عن عمر ﷺ موقوفاً. قال البيهقي: والصحيح أنه موقوف على عمر.

(٤) المعونة ١/ ٥٤٨، والفصيل: ولد الناقة إذا فصل عن أمه. القاموس (فصل).

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٦٦٨، وما قبله منه.

(٦) من قوله: قلت، إلى هذا الموضع من (خ)، ومن قوله: يشعر، في (د) أيضاً.

(٧) في خ) و(ز) و(ظ) و(م): لتتحقق، والمثبت من (د)، وهو الموافق لما في أحكام القرآن.

(٨) في (خ) و(ظ): بحق، وفي (د) و(ز) والمعونة ١/ ٥٤٨ (والكلام منه): نحو، والمثبت من (م).

التام[(١)]. والله أعلم.

السادسة عشرة: في بيض النَّعامة عُشْرُ ثَمن البَدَنةِ عند مالك، وفي بيض الحمامة المكِّيةِ عنده عُشْرُ ثمن الشَّاة[(٢)]. قال ابن القاسم: وسواءٌ كان فيها فرخٌ أو لم يكن، ما لم يستهلَّ الفرخُ [صارخاً] بعد الكسر، فإن استهلَّ فعليه الجزاءُ كاملاً كجزاء كبيرِ ذلك الطير[(٣)]. قال ابن الموَّاز: بحكومة عَدلين[(٤)].

وأكثر العلماء يرون في بيض كلِّ طائرٍ القيمةَ؛ روى عِكرمةُ عن ابن عباس، عن كعب بن عُجْرةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ قضى في بيض نَعامٍ أصابه مُحرِمٌ بقَدْر ثمنه. خرَّجه الدَّارَقُطْنيّ[(٥)].

ورَوى عن أبي هُريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «في كلِّ بيضةِ نَعامٍ صيامُ يومٍ، أو إطعامُ مسكين»[(٦)].

السابعة عشرة: وأمَّا ما لا مِثْلَ له كالعصافير والفِيَلة، فقيمةُ لحمِه أو عَدلُه من

---

(١) ينظر المعونة ١/٥٤٨ - ٥٤٩، والمنتقى ٢/ ٢٥٥.

(٢) الكافي ١/ ٣٩٤.

(٣) في (د) و(ز) و(م): كجزاء الكبير من ذلك الطير، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق لما في المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٨، والكلام منه، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٤) النوادر والزيادات ٢/ ٤٧٧، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٣٨.

(٥) في سننه (٢٥٥٠) وهو من طريق إبراهيم بن أبي يحيى، عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن عكرمة به. وأعله عبد الحق في الأحكام الوسطى ٢/ ٣٣١ بحسين بن عبد الله، وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام ٣/ ١١٨: ابن أبي يحيى كذاب، وقد قيل فيه ما هو شر من الكذب.

وفي الباب عن أبي هريرة ﷺ أخرجه الدارقطني (٢٥٦٢) من طريق أبي المهزِّم عنه، وأعله عبد الحق بأبي المهزم. وذكر ابن القطان علة ثانية، وهي أن علي بن غراب يرويه عن أبي المهزِّم بلفظة «عن» ولم يقل: حدثنا، قال ابن القطان: وهو مشهور التدليس وإن كان صدوقاً.

(٦) سنن الدارقطني (٢٥٥٧) وهو من طريق ابن جريج، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، به. قال أبو حاتم كما في العلل لابنه ١/ ٢٧٠: ليس بصحيح عندي، ولم يسمع ابن جريج من أبي الزناد شيئاً، يشبه أن يكون ابن جريج أخذه من إبراهيم بن أبي يحيى. وقال عبد الحق في الأحكام الوسطى ٢/ ٣٣١: لا يُسند من وجه صحيح.

الطعام دون ما يُراد له من الأغراض[(١)]؛ لأنَّ المُراعَى فيما له مِثلٌ وجوبُ مثلِه، فإن عُدم المثلُ فالقيمة قائمةٌ مقامَه، كالغصب وغيره. ولأن الناسَ قائلان ـ أي: على مذهبين ـ معتبِرٌ للقيمة في جميع الصيد، ومقتصِرٌ بها على ما لا مِثْلَ له من النَّعم؛ فقد تضمَّن ذلك الإجماعَ على اعتبار القيمةِ فيما لا مثل له[(٢)].

وأما الفيل، فقيل: فيه بَدَنةٌ من الهِجان العظامِ التي لها سَنامان؛ وهي بِيضٌ خُراسانية، فإن لم يوجد شيءٌ من هذه الإبل، فينظرُ إلى قيمته طعاماً، فيكون عليه ذلك[(٣)]. والعملُ فيه: أن يُجعلَ الفيلُ في مَرْكب، وينظرَ إلى منتهى ما ينزل المركَبُ في الماء، ثم يُخرج الفيلُ، ويُجعل في المركب الطعامُ[(٤)]، حتى ينزلَ إلى الحدِّ الذي نزل والفيلُ فيه، وهذا عَدْلُه من الطعام. وأمَّا أن يُنظرَ إلى قيمته، فهو يكون له ثمنٌ عظيم لأجل عظامه وأنيابه، فيكثُرُ الطعامُ، وذلك ضرر.

الثامنة عشرة: قوله تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ روى مالكٌ عن عبد الملك ابن قُرَيْر[(٥)]، عن محمد بن سيرين: أنَّ رجلاً جاء إلى عمر بنِ الخطاب فقال: إني أجريتُ أنا وصاحبٌ لي فرسين نستبق إلى ثَغْرة ثَنِيَّة[(٦)]، فأصبنا ظبياً ونحن مُحرِمان، فماذا ترى؟ فقال عمرُ لرجلٍ إلى جنبه: تعال حتى أَحكُمَ أنا وأنت، قال: فحكما عليه بعَنْزٍ؛ فولَّى الرجلُ وهو يقول: هذا أميرُ المؤمنين لا يستطيع أن يحكمَ في ظَبْيٍ حتى

---

(١) في النسخ الخطية: من الأعراض، والمثبت من (م).

(٢) المعونة ١/ ٥٤٢ .

(٣) في (د): فيكون عليه مثل ذلك.

(٤) في (د) و(ز) و(م): طعام، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق لما في عقد الجواهر الثمينة ١/ ٤٣٦ ، والكلام منه.

(٥) في (م) قريب، والمثبت من النسخ الخطية وهو الموافق لما في المصادر. وقد وهَّم بعض العلماء مالكاً في اسمه، منهم الشافعي قال: هو عبد العزيز بن قرير. قال ابن عبد البر: الرجل مجهول، والحديث معروف محفوظ من رواية البصريين والكوفيين. ينظر التاريخ الكبير ٥/ ٤٢٨ ، والاستذكار ١٣/ ٢٧٦ ، ومعرفة السنن والآثار ٧/ ٤٥٠-٤٥١ .

(٦) الثنية: الطريقة في الجبل. اللسان (ثني).

دعا رجلاً يحكم معه! فسمع عمر بنُ الخطاب قولَ الرجل، فدعاه فسأله: هل تقرأ سورةَ المائدة؟ فقال: لا، قال: فهل تعرفُ [هذا] الرجلَ الذي حكم معي؟ فقال: لا، فقال عمر ﷺ: لو أخبرتني أنك تقرأ سورةَ المائدة لأوجعتك ضرباً، ثم قال: إن الله سبحانه يقول في كتابه: ﴿يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ﴾ وهذا عبد الرحمن بنُ عوف[1].

التاسعة عشرة: إذا اتفق الحَكَمان لَزِمَ الحُكْم، وبه قال الحسن والشافعي. وإن اختلفا نَظَر في غيرهما. وقال محمد بنُ الموَّاز: لا يأخذ بأرفعِ قولهما[2]. [يريد] لأنه عملٌ بغير تحكيم. وكذلك لا ينتقل عن المِثل الخِلْقيِّ إذا حكما به إلى الطعام؛ لأنه أمرٌ قد لزم. قاله ابنُ شعبان.

وقال ابن القاسم: إنْ أمرَهما أن يَحكُما بالجزاء من المِثل ففعلا، فأراد أن ينتقلَ إلى الطعام جاز.

وقال ابن وهبٍ رحمه الله في «العُتبية»: من السُّنَّة أن يُخيِّرَ الحَكَمان مَن أصاب الصيد، كما خيَّره الله في أن يُخرِجَ ﴿هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا﴾ فإن اختار الهديَ؛ حَكَما عليه بما يَريانِه نظيراً لِمَا أصاب؛ ما بينه وبين[3] أن يكونَ عَدْلُ ذلك شاةً، لأنها أدنى الهدي؛ وما لم يبلغ شاةً حَكَما فيه بالطعام، ثم خُيِّر في أن يُطعمَه، أو يصومَ مكان كلِّ مُدٍّ يوماً، وكذلك قال مالك في

(١) الموطأ ١/ ٤١٤ وما سلف بين حاصرتين منه، ومن طريق مالك أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥/ ٢٠٣ قال ابن التركماني في الجوهر النقي على هامش السنن الكبرى: هذا الأثر منقطع؛ ابن سيرين لم يدرك عمر. اهـ. ووصله ابن عبد البر في الاستذكار من طرق أخرى ١٣/ ٢٧٧ - ٢٨١ .

(٢) في (م): بأرفع من قوليهما، وفي النسخ الخطية: بأرفع من قولهما، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦٩ ، والكلام منه، وكذلك ما سيرد بين حاصرتين منه. وسئل مالك كما في المدونة ١/ ٤٤١ عن الحكمين إذا اختلفا، أيؤخذ بأرفقهما؟ فقال: يبتدئ الحُكْمَ فيه غيرُهما حتى يجتمعا.

(٣) في النسخ والمحرر الوجيز ٢/ ٢٣٨ (والكلام منه): ما بينهما وبين، والمثبت من البيان والتحصيل ٤/ ٦٦ ، وهو الصواب إن شاء الله تعالى، والعبارة في البيان والتحصيل: فإن اختار الهدي حكما من الهدي بما يريانه نظيراً لما أصاب من الصيد ما بينه وبين ...

«المدوَّنة»(١).

الموفية عشرين: ويستأنف الحكمَ في كلِّ ما مضت فيه حكومةٌ أو لم تمض، ولو اجتزأ بحكومة الصحابةِ ﷺ فيما حكموا به من جزاء الصيدِ كان حسناً. وقد روي عن مالكٍ أنه ما عدا حمامَ مكةَ وحمارَ الوحش والظَّبيَ والنَّعامةَ لابدَّ فيه من الحكومة، ويجتزئ(٢) في هذه الأربعة بحكومةِ مَن مضى من السلف ﷺ.

الحادية والعشرون: لا يجوز أن يكون الجاني أحدَ الحكَمين؛ وبه قال أبو حنيفة. وقال الشافعيُّ في أحد قولَيه: يكون الجاني أحدَ الحكمين. وهذا تسامحٌ منه؛ فإنَّ ظاهر الآية يقتضي جانياً وحَكَمين، فحَذْفُ بعضِ العدد إسقاطٌ للظاهر، وإفسادٌ للمعنى؛ لأنَّ حُكم المرءِ لنفسه لا يجوز، ولو كان ذلك جائزاً لاستغنى بنفسه عن غيره؛ لأنه حكمٌ بينه وبين الله تعالى، فزيادةُ ثانٍ إليه دليلٌ على استئناف الحكمِ برجلين [سواه](٣).

الثانية والعشرون: إذا اشترك جماعةٌ مُحرِمون في قتل صيد، فقال مالك وأبو حنيفة: على كلِّ واحدٍ جزاءٌ كامل. وقال الشافعيُّ: عليهم كلِّهم كفَّارةٌ واحدة؛ لقضاء عمرَ وعبدِ الرحمن(٤). وروى الدَّارَقُطْنيُّ(٥): أنَّ مواليَ لابن الزبير أحرموا، إذ مرَّت بهم ضَبُع، فحذفوها بعصِيِّهم فأصابوها، فوقع في أنفسهم، فأتَوا ابنَ عمر، فذكروا [ذلك] له، فقال: عليكم كبش(٦)، قالوا: أوَ على كلِّ واحدٍ منَّا كبش؟ قال: إنكم لَمُعَزَّزٌ بكم، عليكم كلِّكم كبش. قال اللغويون: لَمُعَزَّزٌ بكم، أي: لمشدَّدٌ عليكم.

ورَوى عن ابن عباسٍ في قومٍ أصابوا ضَبُعاً، قال: عليهم كبشٌ يتخارَجونه

---

(١) ١/ ٤٣٤.

(٢) في (م) ويجتزأ، وفي النسخ الخطية: ويستجزأ، والمثبت من الكافي ١/ ٣٩٥، والكلام منه.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٧٧، وما بين حاصرتين منه.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٧١ - ٦٧٢، وخبر عمر وعبد الرحمن سلف في المسألة الثامنة عشرة.

(٥) في سننه (٢٥٦٤)، وما سيرد بين حاصرتين منه، وأخرجه أيضاً عبد الرزاق (٨٣٥٧).

(٦) في النسخ: عليكم كلكم كبش، والمثبت من سنن الدارقطني.

بينهم[1].

ودليلُنا قولُ الله سبحانه: ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ وهذا خطابٌ لكلِّ قاتل[2]. وكلُّ واحدٍ من القاتِلين للصيد قاتلٌ نفساً على التمام والكمال، بدليل قتل الجماعةِ بالواحد، ولولا ذلك ما وجب عليهم القصاص، وقد قلنا بوجوبه إجماعاً منَّا ومنهم؛ فثبت ما قلناه[3].

الثالثة والعشرون: قال أبو حنيفة: إذا قتل جماعةٌ صيداً في الحرم وهم[4] مُحِلُّون، عليهم جزاءٌ واحد، بخلاف ما لو قتله المحرِمون في الحِلِّ والحرم؛ فإنَّ ذلك لا يختلف.

وقال مالك[5]: على كلِّ واحدٍ منهم جزاءٌ كامل، بناءً على أنَّ الرجل يكون مُحرِماً بدخوله الحرم، كما يكون محرماً بتلبيته بالإحرام، وكلُّ واحدٍ من الفعلين قد أكسبه صفةً تعلَّقَ بها نهيٌ، فهو هاتِكٌ لها في الحالتين.

وحجَّة أبي حنيفة ما ذكره القاضي أبو زيدٍ الدَّبُوسيُّ[6] قال: السِّرُّ فيه أنَّ الجناية في الإحرام على العبادة، وقد ارتكب كلُّ واحدٍ منهم محظورَ إحرامه، وإذا قتل المحِلُّون [صيداً] في الحرم، فإنما أتلفوا دابَّةً محرَّمة[7]، بمنزلة ما لو أتلف جماعةٌ دابة؛ فإنَّ كلَّ واحدٍ منهم قاتل دابة، ويشتركون في القيمة.

---

(١) سنن الدارقطني (٢٥٦٣). وتخارج القوم: أخرج كل واحد منهم نفقة على قدر نفقة صاحبه. المعجم الوسيط (خرج).

(٢) المعونة ١/ ٥٣٩ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٧٢ .

(٤) في (م): وكلهم.

(٥) في الموطأ ١/ ٤٢٠ .

(٦) عبد الله بن عمر بن عيسى، أبو زيد البخاري القاضي، شيخ الحنفية، وأول من وضع علم الخلاف وأبرزه، من كتبه: الأسرار، وتقويم الأدلة، توفي سنة (٤٣٠ هـ). السير ١٧/ ٥٢١ .

(٧) في أحكام القرآن ٢/ ٦٧٣ (والكلام منه): محترمة.

قال ابن العربي[١]: وأبو حنيفة أقوى منّا، وهذا الدليلُ يستهين به علماؤنا، وهو عسير الانفصالِ علينا.

الرابعة والعشرون: قوله تعالى: ﴿هَدْيَاۢ بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ المعنى: إذا[٢] حكما بالهدي[٣]، فإنه يُفعل به ما يُفعلُ بالهدي من الإشعار والتقليد، ويُرسَل من الحِلِّ إلى مكة، ويُنحر ويُتصدَّق به فيها؛ لقوله: ﴿هَدْيَاۢ بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾. ولم يُرِد الكعبةَ بعينها، فإنَّ الهدْيَ لا يبلُغها؛ إذ هي في المسجد، وإنما أراد الحرمَ، ولا خلافَ في هذا.

وقال الشافعي: لا يحتاج الهديُ إلى الحِلِّ؛ بناءً على أنَّ الصغير من الهدي يجب في الصغير من الصيد، فإنه يبتاعه في الحرم ويُهديه فيه[٤].

الخامسة والعشرون: قوله تعالى: ﴿أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾ الكفارةُ إنما هي عن الصيد لا عن الهَدي[٥]. قال ابن وهب: قال مالك: أحسنُ ما سمعت في الذي يقتل الصيد فيُحكم عليه فيه، أنه يقوِّم الصيدُ الذي أصاب، فيُنظر كم ثمنُه من الطعام، فيُطعِم لكلِّ مسكينٍ مُدًّا، أو يصوم مكانَ كلِّ مُدٍّ يوماً. وقال ابن القاسم عنه: إن قوَّم الصيدَ دراهم، ثم قوَّمها طعاماً، أجزأه. والصوابُ الأوّل. وقال عبد الله بنُ عبد الحكم مثلَه؛ قال عنه: وهو في هذه الثلاثة بالخيار؛ أيَّ ذلك فَعَل أجزأه، موسِراً كان أو معسِراً. وبه قال عطاءٌ وجمهور الفقهاء؛ لأن «أو» للتخيير[٦]؛ قال مالك: كلُّ

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٦٧٣ ، والكلام من بداية المسألة منه، وما سلف بين حاصرتين منه، وكلام الدبوسي بنحوه في كتاب المناسك من كتابه الأسرار ص٢٦٥ .

(٢) في (م): المعنى أنهما إذا.

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٦٧٠ (والكلام منه): بالمثل، بدل: بالهدي.

(٤) في (م): فإنه يبتاع من الحرم ويهدي فيه، وفي باقي النسخ: فإنه يبتاع من الحرم ويهديه فيه، والمثبت من أحكام القرآن.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٧٠ .

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٦٨ ، وقول عطاء أخرجه الطبري ٨/ ٧٠٠-٧٠١ ، وأخرجه أيضاً عن ابن عباس وإبراهيم وعكرمة ومجاهد والحسن والضحاك.

شيءٍ في كتاب الله في الكفَّارات: كذا أو كذا، فصاحبه مخيَّرٌ في ذلك، أيَّ ذلك أحبَّ أن يَفعلَ فعل[١].

ورُوي عن ابن عباسٍ أنه قال: إذا قتل المحرم ظَبياً أو نحوَه، فعليه شاةٌ تذبح بمكة، فإن لم يجد فإطعامُ ستةِ مساكين، فإن لم يجد فعليه صيامُ ثلاثةِ أيام. وإن قتل إيَّلاً[٢] أو نحوَه فعليه بقرة، فإن لم يجد أَطعمَ عشرين مسكيناً، فإن لم يجد صام عشرين يوماً. وإن قتل نعامةً أو حماراً فعليه بَدَنة، فإن لم يجد فإطعامُ ثلاثين مسكيناً[٣]، فإن لم يجد فصيامُ ثلاثين يوماً. والطعامُ مُدٌّ مُدٌّ لشبعهم[٤]. وقاله إبراهيم النَّخَعيُّ وحماد بنُ سلمة[٥]؛ قالوا: والمعنى: «أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ» إن لم يجد الهدْي.

وحكى الطبريُّ[٦] عن ابن عباسٍ أنه قال: إذا أصاب المحرمُ الصيدَ حُكم عليه بجزائه، فإن وَجدَ جزاءه ذبحه وتصدَّق به، وإن لم يكن عنده جزاؤه قُوِّم جزاؤه بدراهم، ثم قوِّمت الدراهمُ حِنطة، ثم صام مكانَ كلِّ نصفِ صاعٍ يوماً؛ وقال: إنما أُريدَ بالطعام تبيينُ أمرِ الصيام، فمن يجد طعاماً[٧]، فإنه يجد جزاءه. وأسنده أيضاً عن السُّدِّيِّ[٨]. ويُعترض هذا القولُ بظاهر الآية، فإنه يُنافِره[٩].

---

(١) الموطأ ١/ ٤١٩ .

(٢) الأيل كقِنَّب وخُلَّب وسَيِّد: الوَعِل. القاموس (أول).

(٣) في النسخ الخطية: وإن قتل نعامة أو حماراً فعليه بدله من الطعام ثلاثين مسكيناً، والمثبت من (م) والمصادر.

(٤) في (ظ): ليشبعهم.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٧٠ - ٦٧١ ، وخبر ابن عباس أخرجه ابن أبي حاتم (٦٨١٤)، وبنحوه الطبري ٨/ ٦٨٥ ، وأخرجه عن حماد وإبراهيم الطبريُّ ٨/ ٦٩٨ - ٦٩٩ .

(٦) في تفسيره ٨/ ٦٨٢ - ٦٨٣ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٩ ، وأخرجه أيضاً سعيد بن منصور (٨٣٢ ـ تفسير).

(٧) في النسخ: فمن لم يجد طعاماً، والمثبت من المصادر.

(٨) تفسير الطبري ٨/ ٦٩٩ .

(٩) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٩ .

السادسة والعشرون: اختلف العلماء في الوقت الذي يُعتبر فيه [قيمة] المُتلَف؛ فقال قوم: يومَ الإتلاف. وقال آخرون: يوم القضاء. وقال آخرون: يلزم المتلِفَ أكثرُ القيمتين، من يوم الإتلاف إلى يوم الحُكم. قال ابن العربي[١]: واختلف علماؤنا كاختلافهم، والصحيحُ أنه تلزمه القيمةُ يومَ الإتلاف؛ والدليل عل ذلك أنَّ الوجود[٢] كان حقًّا للمتلَف عليه، فإذا أعدمه المتلِفُ لَزِمه إيجادُه بمثله، وذلك في وقت العُدْم.

السابعة والعشرون: أما الهَدْيُ فلا خلافَ أنه لابُدَّ له من مكة؛ لقوله تعالى: ﴿هَدْيًا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾.

وأما الإطعامُ فاختَلف فيه قولُ مالك؛ هل يكون بمكةَ أو بموضع الإصابة[٣]؟ وإلى كونه بمكة ذهب الشافعي[٤].

وقال عطاء: ما كان من دمٍ أو طعام فبمكة، ويصوم حيث يشاء، وهو قولُ مالكٍ في الصوم، ولا خلافَ فيه[٥].

قال القاضي أبو محمدٍ عبدُ الوهَّاب[٦]: ولا يجوز إخراجُ شيءٍ من جزاء الصيد بغير الحرم إلَّا الصِّيام.

وقال حمَّادٌ وأبو حنيفة: يُكفِّر بموضع الإصابةِ مطلقاً. وقال الطَّبَريّ[٧]: يُكفِّر حيث شاء مطلقاً.

فأما قول أبي حنيفة فلا وجهَ له في النظر ولا أثرَ فيه، وأمَّا مَن قال: يصوم حيث

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٦٧٤ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) في أحكام القرآن: الوجوب.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٧٤ .

(٤) الأم ٢/ ١٥٧ .

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٧٤ ، وقول عطاء أخرجه الطبري ٨/ ٧٠٦ .

(٦) قوله في عقد الجواهر الثمينة ١/ ٤٣٥ .

(٧) في تفسيره ٨/ ٧٠٥ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٦٧٤ ، وكذلك قول أبي حنيفة وحماد، وهو ابنُ أبي سليمان.

شاء؛ فلأنَّ الصوم عبادةٌ تختصُّ بالصائم، فتكون في كلِّ موضعٍ كصيام سائرِ الكفارات وغيرها. وأما وجهُ القولِ بأن الطعامَ يكون بمكة؛ فلأنه بدلٌ عن الهَدْي أو نظيرٌ له، والهَدْيُ حقٌّ لمساكينِ مكة، فلذلك[1] يكون بمكةَ بدلُه أو نظيرُه[2]. وأما مَن قال: إنه يكون بكلِّ موضع؛ فاعتبارٌ بكلِّ طعامٍ وفدية، فإنها تجوز بكلِّ موضع. والله أعلم.

الثامنة والعشرون: قوله تعالى: ﴿أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا﴾ العَدْل والعِدْل ـ بفتح العين وكسرِها ـ لغتان، وهما: المِثل؛ قاله الكِسائيّ. وقال الفرَّاء: عِدْلُ الشيء بكسر العين: مِثْلُه من جنسه، وبفتح العين: مثلُه من غير جنسه، ويؤثَرُ هذا القولُ عن الكِسائيِّ، تقول: عندي عِدْلُ دراهمِك من الدراهم، وعندي عَدْلُ دراهمك من الثياب، والصحيحُ عن الكسائيِّ أنهما لغتان، وهو قولُ البصريين[3].

[وأراد: أو يصوم صوماً مماثلاً للطعام] ولا يصحُّ أن يُماثِلَ الصيامُ الطعامَ في وجهٍ أقربَ من العدد[4].

قال مالك: يصوم عن كل مُدٍّ يوماً وإن زاد على شهرين أو ثلاثة، وبه قال الشافعيّ[5].

وقال يحيى بنُ عمرَ من أصحابنا: إنما يقال: كم من رجلٍ يشبع من هذا الصيد، فيُعرف العدد، ثم يقال: كم من الطعام يُشبع هذا العدد، فإن شاء أخرج ذلك الطعامَ، وإن شاء صام عددَ أمداده. وهذا قولٌ حسن احتاط فيه؛ لأنه قد تكون قيمةُ الصيد من الطعام قليلة، فبهذا النظرِ[6] يكثُر الإطعام. ومن أهل العلم مَن يرى أن لا يُتجاوزَ[7]

---

(١) في (ظ): فكذلك.

(٢) في النسخ الخطية: ونظيره، والمثبت من (م)، وأحكام القرآن.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٦٢، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٤٠، وقول الفراء في معاني القرآن له ١/ ٣٢٠.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٧٤، وما بين حاصرتين منه.

(٥) المدونة ١/ ٤٣٤، والأم ٢/ ١٥٨.

(٦) في (ظ): النظير.

(٧) في (د) و (ز) و (م): من لا يرى أن يتجاوز، وفي (خ) و (ظ): من لا يرى أن لا يتجاوز، والمثبت من المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩، والكلام منه.

في صيام الجزاءِ شهران[١]؛ قالوا: لأنها أعلى الكفَّارات. واختاره ابنُ العربيِّ.

وقال أبو حنيفة رحمه الله: يصوم عن كلِّ مُدَّين يوماً؛ اعتباراً بفدية الأذى[٢].

التاسعة والعشرون: قوله تعالى: ﴿لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ﴾ الذوقُ هنا مستعار، كقوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ﴾ [الدخان:٤٩]. وقال: ﴿فَأَذَاقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ﴾ [النحل:١١٢]. وحقيقةُ الذوق إنما هي في حاسَّة اللسان، وهي في هذا كلِّه مستعارة[٣]. ومنه الحديث: «ذاق طَعْمَ الإيمانِ مَن رَضِيَ بالله ربًّا» الحديث[٤]. والوَبالُ: سوءُ العاقبة. والمرعى الوبيل: هو الذي يُتأذَّى به بعد أكله[٥]. وطعامٌ وَبِيل: إذا كان ثقيلاً، ومنه قولُه:

عـقِـيـلـةُ شـيـخٍ كـالـوَبِـيـلِ يَـلَـنْـدَدِ[٦]

وعبَّر بأمره عن جميع حاله[٧].

الموفية ثلاثين: قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ يعني: في جاهليتكم مِن قتلكم الصيدَ. قاله عطاء بنُ أبي رَباحٍ وجماعةٌ معه[٨]. وقيل: قبل نزولِ الكفَّارة. ﴿وَمَنْ

---

(١) في (م): شهرين.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٧٥ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٢٤٠ .

(٤) أخرجه أحمد (١٧٧٨)، ومسلم (٣٤) عن العباس ﷺ، ولفظه بتمامه: «ذاقَ طعم الإيمان من رضيَ بالله رَبًّا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً».

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٢٤٠ .

(٦) في (د) و (ز) و (ظ): يتلذذ، وهو تصحيف، والكلام في معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٦٣ ، وهذا عجز بيت لطَرَفَة، وهو في ديوانه ص٣٨ ، وصدره: فمرَّتْ كَهَاةٌ ذاتُ خَيْفٍ جُلَالَةٌ. والكَهَاة: الناقة المُسِنَّة، والخيف: جلد الضرع، والجلالة: الضخمة، والعقيلة: خير ماله، والوبيل: العصا، وكلُّ ثقيل وبيلٌ، واليلندد: الشديد الخصومة. شرح القصائد السبع لأبي بكر بن القاسم الأنباري ص٢١٩ ، وشرح القصائد التسع لأبي جعفر النحاس ١/ ٢٨٧ .

(٧) قوله: وعبر بأمره عن جميع حاله، ليس في (د).

(٨) أخرجه عن عطاء عبد الرزاق (٨١٧٥)، وأخرجه الطبري ٨/ ٧١٣ - ٧١٦ عنه وعن سعيد بن جبير.

عَادَ﴾ يعني للمنهيِّ[(١)] ﴿فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۚ﴾ أي: بالكفَّارة.

وقيل: المعنى «فينتقِم الله مِنه» يعني في الآخرة إن كان مستحِلًّا، ويُكفِّرُ في ظاهر الحكم.

وقال شُرَيْح وسعيد بنُ جُبَير: يُحكم عليه في أوَّلِ مرَّة، فإذا عاد لم يُحكم عليه، وقيل له: اذهب ينتقمُ الله منك. أي: ذنبُك أعظمُ من أن يُكفَّر، كما أنَّ اليمين الفاجرة لا كفَّارةَ لها عند أكثرِ أهل العلم لعِظَم إثمِها[(٢)]. والمتورِّعون يتَّقون النِّقمةَ بالتكفير.

وقد رُوي عن ابنِ عباس: يُملأ ظهره سَوْطاً حتى يموت[(٣)].

وروي عن زيدِ أبي المُعَلَّى[(٤)]: أنَّ رجلاً أصاب صيداً وهو مُحرِم، فتُجُوِّز عنه، ثم عاد، فأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ ناراً من السماء فأحرقته؛ وهذه عِبرةٌ للأمَّة، وكفٌّ للمعتدين عن المعصية.

قوله سبحانه: ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٍ﴾ «عَزِيزٌ» أي: منيعٌ في ملكه، ولا يمتنعُ عليه ما يريده. «ذُو انْتِقَامٍ» ممَّن عصاه إن شاء.

قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَحۡرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعٗا لَّكُمۡ وَلِلسَّيَّارَةِۖ وَحُرِّمَ عَلَيۡكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَرِّ مَا دُمۡتُمۡ حُرُمٗاۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ٩٦﴾

فيه ثلاث عشرة مسألة:

---

(١) في (خ) و (ظ): للنهي.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٦٣ ، وسلف الأثر عن شريح وغيره ص١٩٢ من هذا الجزء.

(٣) كذا قال، وأورده البغوي ٢/ ٦٥ . بلفظ: يُملأ ظهره وصدره ضرباً وجيعاً. ولم نقف على من قال: حتى يموت، وفيه نظر.

(٤) في (خ) و (م): زيد بن أبي المعلى، وفي (د): زيد بن المعلى، والمثبت من (ز) و (ظ) وهو الموافق لما في المصادر. قال البخاري في التاريخ الكبير ٣/ ٤٠٥ : زيد بن مرة، هو زيد بن أبي ليلى، أبو المعلى، مولى بني العدوية، البصري، سمع الحسن ورأى أنساً.

والأثر أخرجه الطبري ٨/ ٧١٩ ، وعزاه ابن كثير في تفسير هذه الآية لابن أبي حاتم عن زيد بن أبي المعلى عن الحسن البصري. وهو في تفسير ابن أبي حاتم (٦٨٢٣) وينظر البحر المحيط ٤/ ٢٢ .

الأولى: قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾ هذا حكمٌ بتحليل صيد البحر، وهو كلُّ ما صِيد من حِيتانه. والصيدُ هنا يراد به المَصِيدَ، وأُضيف إلى البحر لمَّا كان منه بسبب[١]. وقد مضى القول في البحر في «البقرة»[٢] والحمد لله. و﴿مَتَٰعًا﴾ نصب على المصدر، أي: مُتِّعتُم به متاعاً[٣].

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَطَعَامُهُۥ﴾ الطعام لفظٌ مشتَرك يُطلق[٤] على كل ما يُتطعَّم[٥]، ويُطلق[٦] على مطعوم خاصٍّ كالماء وحدَه، والبُرِّ وحده، والتمر وحده، واللَّبن وحده، وقد يُطلَق على النوم كما تقدم[٧].

وهو هنا عبارةٌ عمَّا قذف به البحر وطَفَا عليه؛ أسند الدَّارَقُطْنيّ[٨] عن ابن عباس في قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ الآيةَ: صيدُه ما صِيد، وطعامُه ما لَفَظ. ورَوى عن أبي هريرة مثلَه[٩]، وهو قول جماعة كثيرةٍ من الصحابة والتابعين، وروي عن ابن عباس: طعامُه مِيتَتُه[١٠]. وهو في ذلك المعنى.

ورُوي عنه أنه قال: طعامه ما مَلُحَ منه وبقي. وقال معه جماعة[١١].

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٤١ .

(٢) ٢/ ٩٠ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٤٢ .

(٤) في (خ) و (د) و (ز): ينطلق.

(٥) في (م): يطعم.

(٦) في (خ) و (ظ): وينطلق.

(٧) ٢/ ١٤٣ - ١٤٤ ، وذلك كقولهم: فلان ما يطعم النوم إلا قائماً.

(٨) في سننه (٤٧٢٨)، وأخرجه أيضاً سعيد بن منصور (٨٣٥ ـ تفسير)، والطبري ٨/ ٧٢٣ - ٧٢٧ .

(٩) سنن الدارقطني (٤٧٢٧).

(١٠) ينظر تخريج آثارهم في تفسير الطبري ٨/ ٧٢٢ - ٧٣٠ ، وعلق البخاري بعضها في صحيحه قبل الحديث (٥٤٩٣).

(١١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٤١ ، وأخرجه عن ابن عباس وغيره من الأئمة الطبري ٨/ ٧٣١ - ٧٣٣ .

وقال قوم: طعامه: مِلحُه الذي ينعقد من مائه، وسائرُ ما فيه من نبات وغيره(١).

الثالثة: قال أبو حنيفة: لا يؤكل السمك الطافي، ويؤكل ما سواه من السمك، ولا يؤكل شيءٌ من حيوان البحر إلا السمكُ، وهو قول الثوريِّ في رواية أبي إسحاق الفَزَاريِّ عنه. وكره الحسن [بن حيٍّ] أكل الطافي من السمك(٢).

ورُوي عن عليّ بنِ أبي طالب ﷺ أنه كرهه، ورُوي عنه أيضاً أنه كره أكلَ الجِرِّيّ [من وجه لا يثبت](٣).

ورُوي عنه أكلُ ذلك كلِّه، وهو أصح؛ ذكره عبد الرزاق، عن الثوريّ، عن جعفر ابن محمد [عن أبيه] عن عليٍّ قال: الجراد والحِيتان ذَكِيٌّ [كلُّه]. فعليٌّ مختلَف عنه في أكل الطافي من السمك(٤).

ولم يُختلف عن جابر أنه كرهه، وهو قول طاوسٍ ومحمد بنِ سيرين وجابر بن زيد(٥)، واحتجوا بعموم قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾. وبما رواه أبو داود والدَّارَقُطْنيّ(٦)، عن جابر بن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «كُلُوا ما حَسَر عنه(٧) البحر وما ألقاه، وما وجدتُموه ميتاً أو طافياً فوق الماء، فلا تأكلوه». قال الدَّارَقُطْنيُّ: تفرَّد به عبد العزيز بنُ عُبيد الله، عن وَهْب بنِ كَيْسان، عن جابر، وعبدُ العزيز ضعيف لا

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٤١.

(٢) التمهيد ١٦/ ٢٢٣، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٣) التمهيد ١٦/ ٢٢٥، وما بين حاصرتين منه، وأخرج الخبر الأول عن علي ﷺ الطحاوي في شرح مشكل الآثار ١٠/ ٢٠٠. والجِرِّي: ضرب من السمك. اللسان (جرا)، وينظر الفتح ٩/ ٦١٥.

(٤) التمهيد ١٦/ ٢٢٥، وما سلف بين حاصرتين منه ومن مصادر التخريج، وخبر علي ﷺ عند عبد الرزاق (٨٦٦٣)، وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة ٥/ ٣٧٩، والبيهقي ٩/ ٢٥٤.

(٥) التمهيد ١٦/ ٢٢٥، وأخرج الآثار المذكورة عدا أثر ابن سيرين عبد الرزاق (٨٦٦٠) و(٨٦٦١) و(٨٦٦٢)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٧٧ - ٣٧٨، وأخرجه الطبري ٨/ ٧٣٣ عن جابر بن زيد. وسيأتي الكلام عن أثر جابر بن عبد الله ﷺ.

(٦) سنن أبي داود (٣٨١٥)، وسنن الدارقطني (٤٧١٢) واللفظ له.

(٧) في النسخ: عن، والمثبت من (م) وسنن الدارقطني.

يُحتجُّ به.

وروى سفيان الثوريُّ، عن أبي الزُّبير، عن جابر، عن النبيِّ ﷺ نحوَه(١). قال الدَّارَقُطْنيّ: لم يُسنده عن الثوريِّ غيرُ أبي أحمد الزُّبيريِّ، وخالفه وكيع والعَدَنيَّان(٢) وعبد الرزاق ومُؤَمَّلٌ وأبو عاصم(٣) وغيرُهم، رَوَوْه عن الثوريِّ موقوفاً، وهو الصواب. وكذلك رواه أيوب السَّخْتِيانيُّ وعُبيد الله بنُ عمر وابنُ جُرَيْج وزُهيرٌ وحمَّاد ابنُ سَلَمة وغيرُهم عن أبي الزبير موقوفاً.

قال أبو داود: وقد أُسند هذا الحديث مِن وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبيِّ ﷺ(٤).

قال الدَّارَقُطْنيّ(٥): ورُوي عن إسماعيل بنِ أمية وابن أبي ذئب عن أبي الزبير مرفوعاً، ولا يصحُّ رَفْعُه، رَفَعَه يحيى بنُ سُليم عن إسماعيل بن أُمية(٦)، ووَقَفَه غيره(٧).

وقال مالك والشافعيُّ وابن أبي ليلى والأوزاعيُّ، والثوري في رواية الأشجعيِّ: يؤكل ما في البحر(٨) من السمك والدَّوابِّ، وسائرُ ما في البحر من الحيوان، وسواءٌ

---

(١) أخرجه الدارقطني (٤٧١٤)، والبيهقي ٩/ ٢٥٥ .

(٢) في (ظ): والعرنيان، وسقط من (د) و (ز)، والمثبت من (خ) و (م) وسنن الدارقطني. والعَدَنيان هما عبد الله بن الوليد ويزيد بن أبي حكيم. ينظر تهذيب الكمال ١١/ ١٦٣ - ١٦٤ .

(٣) مؤمل هو ابن إسماعيل، وأبو عاصم هو الضحاك بن مَخْلَد.

(٤) سنن أبي داود، إثر الحديث (٣٨١٥)، وأخرجه بهذا الإسناد الترمذي في العلل ٢/ ٦٣٦ وقال: سألت محمداً (يعني البخاري) عن هذا الحديث فقال: ليس هذا بمحفوظ...

(٥) في سننه، إثر الحديث (٤٧١٤).

(٦) عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ، وهو عند أبي داود (٣٨١٥) وقد سلف.

(٧) كما في سنن الدارقطني (٤٧١٦) و(٤٧١٧) و(٤٧١٨). وقال: وهو الصحيح، وقال أبو زرعة كما في علل ابن أبي حاتم ٢/ ٤٩: الصحيح هو موقوف.

(٨) في (خ) و(م): يؤكل كل ما في البحر، والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في التمهيد ١٦/ ٢٢٣ ، والكلام منه، وكذلك ما سيرد بين حاصرتين.

اصطِيد أو وُجِد ميتاً [طافياً وغيرَ طافٍ، وليس شيءٌ من ذلك يحتاج إلى ذكاة].
واحتج مالك ومَن تابعه بقوله عليه الصلاة والسلام في البحر: «هو الطَّهور ماؤُه الحِلُّ ميتته»[(١)].

وأصحُّ ما في هذا الباب من جهة الإسناد حديثُ جابر في الحُوت الذي يقال له: «العَنْبَر»، وهو من أثبت الأحاديث؛ خَرَّجه الصحيحان[(٢)]. وفيه: فلما قدِمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له، فقال: «هو رزقٌ أخرجه الله لكم، فهل معكم مِن لحمه شيءٌ فتُطعمونا» فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه فأكله. لفظ مسلم.

وأسند الدَّارَقُطنيّ عن ابن عباس أنه قال: أَشهد على أبي بكر أنه قال: السمكةُ الطافيةُ حلالٌ لمن أراد أَكْلَها[(٣)].

وأسند عنه أيضاً أنه قال: أَشهد على أبي بكر أنه أكل السمك الطافيَ على الماء[(٤)].

وأَسند عن أبي أيوب: أنه ركب البحر في رَهْط من أصحابه، فوجدوا سمكةً طافيةً على الماء، فسألوه عنها، فقال: أطيِّبةٌ هي لم تَغيَّر[(٥)]؟ قالوا: نعم، قال: فكلُوها وارفعوا نصيبي منها، وكان صائماً[(٦)].

وأَسند عن جَبَلَةَ بنِ عطيَّةَ[(٧)]: أنَّ أصحاب أبي طلحة أصابوا سمكة طافية،

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ ١/ ٢٢ ، وأحمد (٧٢٣٣)، وأبو داود (٨٣)، وابن ماجه (٣٨٦)، والترمذي (٦٩)، والنسائي في المجتبى ١/ ٥٠ و ١٧٦ من حديث أبي هريرة ﷺ. قال الترمذي: حديث حسن صحيح وأخرجه أحمد (١٥٠١٢)، وابن ماجه (٣٨٨) من حديث جابر ﷺ.

(٢) صحيح البخاري (٤٣٦١)، وصحيح مسلم (١٩٣٥)، وهو عند أحمد (١٤٣٣٦).

(٣) سنن الدارقطني (٤٧٢١)، وأخرجه أيضاً عبد الرزاق (٤٦٥٤)، وذكره البخاري معلقاً كما في الفتح ٩/ ٦١٤ بلفظ: الطافي حلال.

(٤) سنن الدارقطني (٤٧٢٤).

(٥) في (م): تتغير.

(٦) سنن الدارقطني (٤٧٢٩)، وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٨٠ مختصراً.

(٧) الفلسطيني، من رجال التهذيب ١/ ٢٩١ ، والخبر في سنن الدارقطني (٤٧٣٠).

فسألوا عنها أبا طلحة، فقال: اهدوها لي[١].

وقال عمر بن الخطاب: الحُوت ذكِيٌّ، والجراد ذكِيٌّ كلُّه. رواه عنه الدَّارَقُطْنيُّ[٢].

فهذه الآثار تردُّ قولَ مَن كره ذلك، وتُخصِّص عموم الآية، وهو حجةٌ للجمهور، إلا أنَّ مالكاً كان يكره خنزير الماء من جهة اسمه ولم يحرِّمه، وقال: أنتم تقولون خنزيراً!. وقال الشافعيُّ: لا بأس بخنزير الماء. وقال الليث: ليس بميتة البحر بأسٌ، قال: وكذلك كلبُ الماء وفرسُ الماء[٣]. قال: ولا يؤكل إنسانُ الماء، ولا خنزيرُ الماء.

الرابعة: اختلف العلماء في الحيوان الذي يكون في البرِّ والبحر؛ هل يَحِلُّ صيده للمُحْرِم أم لا؟ فقال مالك وأبو مِجلَز وعطاء وسعيد بنُ جُبَير وغيرُهم: كلُّ ما يعيش في البرِّ وله فيه حياة فهو [من] صيد البَرّ، إنْ قتله المُحْرِم وَدَاه، وزاد أبو مِجْلَز في ذلك: الضفادعَ والسلاحفَ والسَّرَطان[٤].

الضّفادعُ وأجناسُها حرامٌ عند أبي حنيفةَ[٥]. ولا خلافَ عن الشافعيِّ في أنه لا يجوز أكل الضِّفدِع، واختلَف قوله فيما له شَبَهٌ في البَرّ مما لا يؤكل، كالخنزير والكلب وغيرِ ذلك. والصحيح أكلُ ذلك كلِّه؛ لأنه نصَّ على الخنزير في جواز أكله، وهو له شَبَه في البر مما لا يؤكل. ولا يؤكل عنده التمساح ولا القِرْشُ والدُّلفين، وكلُّ ما له ناب؛ لنهيه عليه الصلاة والسلام عن أكل كلِّ ذي ناب[٦].

---

(١) في (م): اهدوها إلي.

(٢) في سننه (٤٧٢٦)، وهو عند ابن أبي شيبة ٥/ ٣٧٩.

(٣) في النسخ الخطية والتمهيد ١٦/ ٢٢٤ (والكلام منه): وترس الماء؟ والمثبت من (م) وأحكام القرآن للجصاص ٢/ ٤٧٩ وفيه خبر الليث.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٢٤٢، وما سلف بين حاصرتين منه، وخبر أبي مجلز وعطاء أخرجه الطبري ٨/ ٧٤٨ - ٧٤٩، وأخرجه عن أبي مجلز أيضاً ابن أبي شيبة ٤/ ١٢٤، وابن أبي حاتم (٦٨٤٩)، والزيادة الأخيرة هي في خبر عطاء، ولم نقف عليها عن أبي مجلز.

(٥) ينظر أحكام القرآن للجصاص ٢/ ٤٧٩، وبدائع الصنائع ٦/ ١٧٧.

(٦) من قوله: الضفادع وأجناسها، إلى هذا الموضع، ليس في (خ) و(ظ). والحديث أخرجه أحمد (١٧٧٣٨)، والبخاري (٥٧٨٠)، ومسلم (١٩٣٢) من حديث أبي ثعلبة الخشني ﷺ، وأخرجه أحمد =

قال ابن عطية[1]: ومن هذه أنواعٌ لا زوالَ لها من الماء، فهي لا مَحالةَ من صيد البحر، وعلى هذا خرج جواب مالك في الضّفادع في «المدوَّنة»[2]؛ فإنه قال: الضفادع من صيد البحر. ورُوي عن عطاء بن أبي رَبَاح خلافُ ما ذكرناه، وهو أنه يُراعَى أكثرُ عيشِ الحيوان؛ سئل عن ابن الماء: أصيدُ بَرٍّ هو أم صيدُ بحر؟ فقال: حيث يكون أكثرَ فهو منه، وحيث يفرِّخُ فهو منه[3]. وهو قول أبي حنيفة. والصواب في ابن الماء أنه صيدُ بَرٍّ [طائر] يَرعى ويأكل الحب.

قال ابن العربي[4]: الصحيح في الحيوان الذي يكون في البرّ والبحر منعُه؛ لأنه تعارَضَ فيه دليلان، دليلُ تحليلٍ ودليلُ تحريم، فيُغلَّبُ[5] دليل التحريم احتياطاً. والله أعلم.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ فيه قولان: أحدهما للمقيم والمسافر، كما جاء في حديث أبي عُبيدةَ أنهم أكلوه وهم مسافرون، وأكلَ النبيُّ ﷺ وهو مقيم[6]، فبيَّن الله تعالى أنه حلال لمن أقام، كما أحلَّه لمن سافر.

الثاني: أن السيَّارة هم الذين يَركبونه، كما جاء في حديث مالك والنَّسائيِّ[7]: أنَّ رجلاً سأل النبيَّ ﷺ فقال: إنا نركب البحر ونحملُ معنا القليلَ من الماء، فإنْ توضأنا به عطِشنا، أفنتوضأ بماء البحر؟ فقال النبيُّ ﷺ: «هو الطَّهورُ ماؤُه الحِلُّ ميتته».

قال ابن العربي[8]: قال علماؤنا: فلو قال له النبيُّ ﷺ: «نعم»، لَمَا جاز الوضوء

= (٢١٩٢) ومسلم (١٩٣٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وينظر المجموع ٩/ ١٢ و ٢٩-٣١.

(١) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٤٣، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٢) ١/ ٤٤٥.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٨٤٢٢)، والطبري ٨/ ٧٤٩.

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٦٨٤.

(٥) في (ظ): فغلب، وفي أحكام القرآن: فغلبنا.

(٦) سلف ص٢١٢ من هذا الجزء من حديث جابر ﷺ في الحديث عن الحوت الذي يقال له العنبر.

(٧) الموطأ ١/ ٢٢، والمجتبى ١/ ٥٠ و ١٧٦، وسلف ص٢١٢ من هذا الجزء.

(٨) في أحكام القرآن ٢/ ٦٨٠، وما قبله منه.

به إلا عند خوف العطش؛ لأن الجواب مرتبط بالسؤال، فكان يكون مُحالاً عليه، ولكنَّ النبيَّ ﷺ ابتدأ تأسيسَ القاعدة[١]، وبيانَ الشرع، فقال: «هو الطَّهور ماؤُه، الحِلُّ ميتته».

قلت: وكان يكون الجواب مقصوراً عليهم لا يتعدى لغيرهم، لولا ما تقرَّر من حكم الشريعة أنَّ حكمَه على الواحد حكمُه على الجميع، إلا ما نصَّ بالتخصيص عليه، كقوله لأبي بُرْدَةَ في العَنَاق: «ضَحِّ بها، ولن تُجزئ عن أحد غيرِك»[٢].

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ التحريم ليس صفةً للأعيان، وإنما يتعلَّق بالأفعال، فمعنى قوله: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ﴾ أي: فعلُ الصيد، وهو المنع من الاصطياد[٣]. أو يكون الصيد بمعنى المَصِيد، على معنى تسمية المفعول بالفعل كما تقدَّم[٤]، وهو الأظهر؛ لإجماع العلماء على أنه لا يجوز للمُحْرِم قَبولُ صيدٍ وُهِبَ له، ولا يجوز له شراؤه ولا اصطيادُه، ولا استِحْداثُ مِلكه بوجهٍ من الوجوه، ولا خلافَ بين علماء المسلمين في ذلك؛ لعموم قوله تعالى: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ ولحديث الصَّعْب بنِ جَثَّامة على ما يأتي[٥].

السابعة: اختلف العلماء فيما يأكله المُحرِم من الصَّيد، فقال مالك والشافعيُّ وأصحابُهما وأحمدُ، ورُوي عن إسحاق، وهو الصحيح عن عثمان بنِ عفان: إنه لا بأس بأكل المُحرِم الصيدَ إذا لم يُصَد له، ولا من أجله[٦]؛ لِمَا رواه الترمذيّ والنَّسائيُ والدَّارَقُطْنيُ[٧] عن جابرٍ، أنَّ النبيّ ﷺ قال: «صيدُ البَرِّ لكم حلالٌ، ما لم

(١) في أحكام القرآن، ابتدأ بتأسيس الحكم.

(٢) أخرجه أحمد (١٦٤٨٥)، والبخاري (٩٥٥)، ومسلم (١٩٦١).

(٣) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٥٨ - ٦٥٩ و ٦٨٠ .

(٤) ص١٧٨ من هذا الجزء .

(٥) التمهيد ٩/ ٥٨ ، والاستذكار ١١/ ٢٩٩ ، وسيأتي الحديث قريباً.

(٦) ينظر الاستذكار ١١/ ٢٧٧ و ٣٠٤ ، وخبر عثمان أخرجه مالك في الموطأ ١/ ٣٥٤ ، وعبد الرزاق (٨٣٤٥ - ٨٣٤٧)، والطبري ٨/ ٧٤٤ - ٧٤٥ .

(٧) سنن الترمذي (٨٤٦) وما سيرد بين حاصرتين منه، والمجتبى ٥/ ١٨٧ ، وسنن الدارقطني (٢٧٤٤)، وهو عند أحمد (١٤٨٩٤)، وأبي داود (١٨٥١).

تَصِيدوه أو يُصَدْ لكم» قال أبو عيسى: [قال الشافعي:] هذا أحسنُ حديث في الباب. وقال النّسائيّ: عَمرو بنُ أبي عَمرو ليس بالقويّ في الحديث، وإن كان قد رَوَى عنه مالك.

فإنْ أكل من صيدٍ صِيد من أجله فَداه، وبه قال الحسن بنُ صالح والأوزاعيُّ.

واختلف قول مالك فيما صِيد لمحرم بعينه، والمشهورُ من مذهبه عند أصحابه أنَّ المُحرِمِ لا يأكل مما صِيدَ لمُحرِمٍ معيَّن أو غيرِ معيَّن، ولم يأخذ بقول عثمانَ لأصحابه حين أُتيَ بلحمِ صيد وهو مُحرِم: كُلُوا فلستم مثلي؛ لأنه صِيد من أجلي[١]. وبه قالت طائفة من أهل المدينة، ورُوي عن مالك.

وقال أبو حنيفةَ وأصحابُه: أكْلُ الصيد للمُحرِمِ جائزٌ على كلِّ حال إذا اصطاده الحلال، سواءٌ صِيد من أجله أو لم يُصَد؛ لظاهر قوله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌۚ﴾ فحرَّم صيده وقتْلَه على المُحْرِمينَ، دون ما صاده غيرُهم.

واحتجوا بحديث البَهْزِيِّ ـ واسمه زيد بنُ كعب ـ عن النبيِّ ﷺ في حمار الوحش العَقِير، أنه أمر أبا بكر فقسَّمه في الرِّفاق؛ من حديث مالك وغيره[٢]. وبحديث أبي قتادةَ عن النبيِّ ﷺ وفيه: «إنما هي طُعْمةٌ أَطْعَمَكُموها الله»[٣]. وهو قول عمرَ بنِ الخطاب، وعثمانَ بنِ عفانَ في رواية عنه، وأبي هريرةَ والزُّبيرِ بنِ العوّام ومجاهد وعطاء وسعيد بنِ جُبير[٤].

ورُوي عن عليّ بنِ أبي طالب وابن عباس وابن عمر أنه لا يجوز للمُحرِمِ أكلُ صيدٍ على حالٍ من الأحوال، سواءٌ صِيدَ من أجله أو لم يُصَد؛ لعموم قوله تعالى:

(١) التمهيد ٩/ ٥٩ - ٦٠ ، وسلف خبر عثمان في بداية المسألة.

(٢) التمهيد ٩/ ٦٠ - ٦١ ، وحديث البهزي في الموطأ ١/ ٣٥١ ، والمجتبى ٥/ ١٨٣ .

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٥٦٧)، والبخاري (٢٩١٤)، ومسلم (١١٩٦): (٥٧).

(٤) التمهيد ٩/ ٦٠ - ٦١، والاستذكار ١١/ ٣٠٣ ، وينظر تخريج الآثار عن الصحابة المذكورين في الموطأ ١/ ٣٥٠ - ٣٥٢ ، ومصنف عبد الرزاق (٨٣٤٠ - ٨٣٤٤) وتفسير الطبري ٨/ ٧٣٨ - ٧٤٥ .

﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًاۗ﴾؛ قال ابن عباس: هي مبهمة. وبه قال طاوس وجابر بنُ زيد أبو الشَّعْثاء، ورُوي ذلك عن الثَّوريِّ، وبه قال إسحاق[١].

واحتجوا بحديث الصَّعْب بنِ جَثَّامة الليثيِّ، أنه أَهْدى إلى رسول الله ﷺ حماراً وحشياً، وهو بالأَبْوَاء، أو بوَدَّان، فردَّه عليه رسول الله ﷺ. قال: فلمّا أنْ رأى رسول الله ﷺ ما في وجهي، قال: «إنَّا لم نردَّه عليك إلا أنَّا حُرُم». خرَّجه الأئمةُ واللفظ لمالك[٢].

قال أبو عمر[٣]: رَوَى ابنُ عباس من حديث سعيد بن جُبير ومِقْسَم وعطاء وطاوس عنه، أنَّ الصَّعْب بنَ جَثَّامة أهدى لرسول الله ﷺ لحم حمار وحشٍ؛ قال سعيد بنُ جُبَير في حديثه: عَجُز حمار وحشٍ، فردّه يقطر دماً، كأنه صِيد في ذلك الوقت[٤]. وقال مِقْسَم في حديثه: رِجْل حمار وحشٍ[٥]. وقال عطاء في حديثه: أُهديَ له عَضُدُ صيدٍ فلم يقبله، وقال: «إنَّا حُرُم»[٦]. وقال طاوس في حديثه: عضواً[٧]

---

(١) التمهيد ٩/ ٦٠ ، والاستذكار ١١/ ٣٠١ - ٣٠٢ ، وأخرج الآثار عبد الرزاق (٨٣٢٧ - ٨٣٣٢)، والطبري ٨/ ٧٣٨ - ٧٤١ و ٧٤٥ .

(٢) الموطأ ١/ ٣٥٣ ، ومسند أحمد (١٦٤٢٣) ، و صحيح البخاري (١٨٢٥)، وصحيح مسلم (١١٩٣) والأبواء: قرية من أعمال الفُرْع من المدينة، بينها وبين الجحفة ثلاثة وعشرون ميلاً، وودان: قرية من نواحي الفُرْع بين مكة والمدينة بينها وبين الأبواء فوق ثمانية أميال قريبة من الجحفة. معجم البلدان ١/ ٧٩ و ٥/ ٣٦٥ .

(٣) في التمهيد ٩/ ٥٦ - ٥٧ ، والاستذكار ١١/ ٢٩٧ - ٢٩٨ .

(٤) أخرجه أحمد (٢٥٣٠)، ومسلم (١١٩٤): (٥٤) من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس، دون قوله: كأنه صيد في ذلك الوقت، ولم نقف على هذه العبارة عند غير ابن عبد البر.

(٥) رواية مِقْسم عن ابن عباس عند أحمد (١٨٥٦)، وهو بهذا اللفظ أيضاً رواية أخرى لسعيد بن جُبير عن ابن عباس في حديث مسلم المذكور في التعليق قبله.

(٦) أخرجه أبو داود (١٨٥٠)، من طريق عطاء، عن ابن عباس عن زيد بن أرقم، باللفظ الذي ذكره المصنف وأخرجه أيضاً أحمد (١٩٢٩٤) والنسائي في المجتبى ٥/ ١٨٤ من طريق عطاء عن ابن عباس، عن زيد بن أرقم، وعندهما: عضو صيد.

(٧) في النسخ: عضداً، والمثبت من المصادر.

من لحم صيد؛ حدَّث به إسماعيل عن عليّ بنِ المَدِينيّ، عن يحيى بن سعيد، عن ابن جُرَيْج، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن ابن عباس[١]. إلا أنَّ منهم مَن يجعله: عن ابن عباس عن زيد بن أرقم[٢].

قال إسماعيل: سمعت سليمان بنَ حرب يتأوّل هذا الحديث على أنه صِيدَ من أجل النبيِّ ﷺ، ولولا ذلك كان أكلُه جائزاً؛ قال سليمان: ومما يدل على أنه صِيد من أجله[٣]، قولُهم في الحديث: فردَّه يقطر دماً كأنّه صِيد في ذلك الوقت.

قال إسماعيل: إنما تأوَّل سليمانُ هذا الحديثَ؛ لأنه يحتاج إلى تأويل، وأما[٤] روايةُ مالك فلا تحتاج إلى التأويل؛ لأن المحرم لا يجوز له أن يُمسك صيداً حيًّا ولا يُذكّيَه. قال إسماعيل: وعلى تأويل سليمان بن حربٍ تكون الأحاديث المرفوعة كلُّها غيرَ مختلفة[٥] إن شاء الله تعالى.

الثامنة: إذا أحرم وبيده صيد، أو في بيته عند أهله؛ فقال مالك: إن كان في يده فعليه إرسالُه، وإن كان في أهله فليس عليه إرسالُه. وهو قول أبي حنيفة وأحمد بنِ حنبل.

وقال الشافعيُّ في أحد قوليه: سواءٌ كان في يده أو في بيته، ليس عليه أن يرسلَه. وبه قال أبو ثور، وعن[٦] مجاهد وعبد الله بنِ الحارث مثلُه، ورُوي عن مالك. وقال ابن أبي ليلى والثوريُّ والشافعيُّ في القول الآخر: عليه أن يرسلَه، سواءٌ كان في بيته

---

(١) أخرجه أحمد (١٩٢٧١)، ومسلم (١١٩٥) من طريق يحيى بن سعيد... عن ابن عباس عن زيد بن أرقم. وإسماعيل المذكور هو ابن إسحاق القاضي.

(٢) كما في روايتي طاوس وعطاء المذكورتين آنفاً.

(٣) في (م): من أجل النبي ﷺ.

(٤) في (د) و(ز) و(م): فأما.

(٥) بعدها في (م): فيها.

(٦) في (م): وروي عن مجاهد. والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في التمهيد ٩/ ٥٩ والكلام منه، وبنحوه في الاستذكار ١١/ ٢٩٣ - ٢٩٥ .

أو في يده، فإن لم يرسله ضَمِن.

وجهُ القول بإرساله قوله تعالى: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًاۗ﴾ وهذا عامٌّ في [منع] المِلك والتصرُّفِ كلِّه. ووجهُ القول بإمساكه: أنه معنًى يمتنع[1] من ابتداء الإحرام، فلا يمنع من استِدامة مِلكه؛ أصلُه النكاح.

التاسعة: فإن صاده الحلال في الحِلِّ فأدخله الحرمَ، جاز له التصرُّفُ فيه بكلِّ نوع، من ذبحه، وأكل لحمه. وقال أبو حنيفة: لا يجوز. ودليلنا أنه معنًى يُفعل في الصيد، فجاز في الحرم للحلال، كالإمساك والشراء ولا خلافَ فيهما[2].

العاشرة: إذا دلَّ الحرام حلالاً[3] على صيد، فقتله الحلال، اختُلِف فيه؛ فقال مالك والشافعيُّ وأبو ثور: لا شيءَ عليه. وهو قول ابن الماجِشُون. وقال الكوفيون وأحمدُ وإسحاقُ وجماعة من الصحابة والتابعين: عليه الجزاء[4]؛ لأنَّ المُحْرِم التزم بإحرامه ترك التعرُّض، فيضمنُ بالدَّلالة كالمودَع إذا دلَّ سارقاً على سرقة.

الحادية عشرة: واختلفوا في المُحرِم إذا دلَّ مُحرِماً آخرَ؛ فذهب الكوفيون وأشهبُ من أصحابنا إلى أنَّ على كلِّ واحد منهما جزاءً.

وقال مالك والشافعيُّ وأبو ثور: الجزاء على المُحرِم القاتل[5]؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا﴾ فعلَّق وجوب الجزاء بالقتل، فدلَّ على انتفائه بغيره؛ ولأنه دالٌّ فلم يلزمه بدلالته غُرْم، كما لو دلَّ الحلالُ في الحرم على صيد في الحرم[6].

---

(١) في النسخ: أنه معنى لا يمنع، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٨٣ ، والكلام منه، وكذلك ما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) في (ظ) و (م): فيها، والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٨٣ .

(٣) في (م): إذا دل المحرم حِلًّا، وفي (خ) و (ظ): إذا دل الحرام حلا، والمثبت من (د) و (ز)، وهو الموافق لما في أحكام القرآن ٢/ ٦٨٤ .

(٤) التمهيد ٢١/ ١٥٥ ، والاستذكار ١١/ ٢٧٨ - ٢٧٩ ، وإكمال المعلم ٤/ ٢٠٠ ، والمفهم ٣/ ٢٨١ .

(٥) إكمال المعلم ٤/ ٢٠٠ ، والمفهم ٣/ ٢٨١ ، والكلام بنحوه في التمهيد ٢١/ ١٥٥ ، والاستذكار ١١/ ٢٧٩ .

(٦) المعونة ١/ ٥٣٨ .

وتعلَّق الكوفيون وأشهبُ بقوله عليه الصلاة والسلام في حديث أبي قَتَادةَ: «هل أشرتُم أو أعنتم»؟. وهذا يدلّ على وجوب الجزاء[1]. والأوّل أصح. والله أعلم.

الثانية عشرة: إذا كانت شجرةٌ نابتة في الحِلّ، وفرعُها في الحَرَم، فأُصيب ما عليه من الصيد، ففيه الجزاء؛ لأنه أُخِذ في الحرم. وإن كان أصلها في الحرم، وفرُعها في الحِلّ، فاختلف علماؤنا فيما أُخذ عليه على قولين: الجزاء نظراً إلى الأصل، ونفيُه نظراً إلى الفرع[2].

الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ تشديدٌ وتنبيهٌ عقِبَ هذا التحليل والتحريم، ثم ذكَّر بأمر الحشر والقيامة مبالغةً في التحذير[3]. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾﴾

فيه خمسُ مسائلَ:

الأولى: قوله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ﴾ «جعل» هنا بمعنى خَلَقَ. وقد تقدَّم[4].

وسُمِّيت[5] الكَعْبة كعبةً؛ لأنها مربّعةٌ[6] وأكثرُ بيوت العرب مُدوَّرة. وقيل: إنما سُمِّيت كعبة لنُتوئها وبروزها، فكلُّ ناتئٍ بارزٍ كَعْبٌ، مستديراً كان أو غيرَ مستدير. ومنه

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٨٤ ، والحديث أخرجه أحمد (٢٢٥٧٤)، ومسلم (١١٩٦): (٦١). وسلف قطعة منه في المسألة السابعة.

(٢) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٤٤٠ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٢٤٣ .

(٤) ١/ ٣٤٣ .

(٥) في (م): وقد سميت.

(٦) وهو قول مجاهد وعكرمة، وأخرجه عنهما الطبري ٩/ ٥ - ٦ .

كَعْبُ القَدَم وكُعُوبُ القناة. وكَعَبَ ثديُ المرأة: إذا ظهر في صدرها[١].

والبيت سُمِّي بذلك؛ لأنها ذاتُ سَقْف وجدار، وهي حقيقة البيتية، وإن لم يكن بها ساكن. وسمَّاه سبحانه حراماً بتحريمه إياها[٢]. قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ مكةَ حَرَّمها الله، ولم يُحرِّمها الناس»[٣] وقد تقدم أكثرُ هذا مستوفًى[٤] والحمد لله.

الثانية: قوله تعالى: ﴿قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ أي: صلاحاً ومعاشاً؛ لأمن الناس بها، وعلى هذا يكون «قِياماً» بمعنى: يقومون بها [ويأْمَنون]. وقيل: «قِيَاماً» أي: يقومون بشرائعها[٥].

وقرأ ابن عامر وعاصم [الجَحْدَرِيُّ]: «قِيَماً»، وهما من ذوات الواو، فقُلبت الواو ياءً لكسرةِ ما قبلها[٦]. وقد قيل: «قِوَام»[٧].

قال العلماء: والحكمة في جَعْلِ الله تعالى هذه الأشياء قياماً للناس، أنَّ الله سبحانه خلق الخلق على سليقة الآدمية من التحاسُد والتنافس، والتقاطع والتدابر، والسلبِ والغارة، والقتلِ والثأر، فلم يكن بُدٌّ في الحكمة الإلهية، والمشيئةِ الأوَّلية، مِن كافٍّ يدوم مع[٨] الحال، ووازعٍ[٩] يُحمَد معه المآل؛ قال الله تعالى: ﴿إِنِّي

(١) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٨٥ ، والنكت والعيون ٢/ ٦٩ ، وتفسير البغوي ٢/ ٦٨ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٤٣ ومجمع البيان ٧/ ٢٠١ - ٢٠٢ . والقول الثاني هو قول الجمهور كما ذكر الماوردي، وقال ابن العربي: هذا هو الأصح.

(٢) في (م): إياه، والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٨٦ ، والكلام منه.

(٣) أخرجه أحمد (١٦٣٧٣)، والبخاري (١٠٤)، ومسلم (١٣٥٤).

(٤) ٢/ ٣٨٣ - ٢٨٤ .

(٥) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٦٦ ، وما بين حاصرتين منه.

(٦) في (ظ): قلبت الواو ياء للكسرة أي لما قبلها.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٤٢ وما سلف بين حاصرتين منه، وقراءة ابن عامر في السبعة ص٢٤٨ ، والتيسير ص١٠٠ ، وقراءة عاصم الجحدري في القراءات الشاذة ص٣٥ .

(٨) في (م): معه.

(٩) في (ز) و (ظ): وفازع، وفي أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٨٧ - ٦٨٨ ، والكلام منه: ورادع، وما سيرد بين حاصرتين منه .

﴿جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]. فأمرهم الله سبحانه بالخلافة، وجعل أمورهم إلى واحد يَزَعُهم عن التنازع، ويحملُهم على التآلف من التقاطع، ويردُّ الظالم عن المظلوم، ويقرِّر كلَّ يد على ما تستولي عليه[1] [حقًّا]. روى ابن القاسم قال: حدثنا مالك أن عثمان بنَ عفان ﷺ كان يقول: ما يَزَع الإمامُ أكثرُ مما يَزَع القرآن؛ ذكره أبو عمر رحمه الله[2].

وجَوْر السلطان عاماً واحداً أقلُّ إذايةً من كون الناس فوضى لحظةً واحدة، فأنشأ الله سبحانه الخليفة لهذه الفائدة، لتجريَ على رأيه الأمور، ويكُفَّ الله سبحانه به عاديةَ الجمهور[3]. فعظَّم الله سبحانه في قلوبهم البيتَ الحرام، وأوقع في نفوسهم هيبتَه، وعظَّم بينهم حُرمته، فكانَ من لجأ إليه معصوماً به، وكان مَن اضطُهِد محميًّا بالكون فيه. قال الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٦٧].

قال العلماء: فلمَّا كان موضعاً مخصوصاً لا يُدركه كلُّ مظلوم، ولا يناله كلُّ خائف، جعل الله الشهر الحرام ملجأً آخرَ وهي:

الثالثة[4]: وهو اسم جنس[5]، والمراد الأشهُرُ الثلاثةُ بإجماع من العرب [وشهرُ مُضَرَ وهو رجبُ الأصمُّ][6]. فقرَّر الله في قلوبهم حُرمتها، فكانوا لا يُروِّعون فيها سِرْباً - أي: نفساً - ولا يطلبون فيها دماً[7]، ولا يتوقعون فيها ثأراً، حتى كان الرجل

---

(١) في (ظ): ويقرر كل مدعي على ما يستولي عليه.

(٢) في التمهيد ١/١١٨ ، وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٤/١٠٨ عن عمر ﷺ قال: لَمَا يَزَعُ الله بالسلطان أعظم مما يزع بالقرآن.

(٣) في النسخ الخطية: الأمور، والمثبت من (م) وهو الموافق لما في أحكام القرآن ٢/٦٨٧ لابن العربي.

(٤) في (خ) و (د) و (ز): جعل الله الشهر الحرام وهي الثالثة ملجأ آخر، وكذلك وقع في أحكام القرآن ٢/٦٨٨ غير أن فيه المسألة السابعة على حسب ترتيبه.

(٥) يعني «الشهر» ينظر المحرر الوجيز ٢/٢٤٣ .

(٦) المحرر الوجيز ٢/٢٤٣ ، وما بين حاصرتين منه.

(٧) في أحكام القرآن ٢/٦٨٨ (والكلام منه): ولا يطلبون فيها ذنباً.

يَلقى قاتل أبيه وابنِه وأخيه فلا يؤذيه. واقتطعوا فيها ثُلُثَ الزمان، ووصلوا منها ثلاثةً متوالية؛ فُسحةً وراحة، ومجالاً للسياحة في الأمن والاستراحة، وجعلوا منها واحداً منفرداً في نصف العام دَرَكاً للاحترام[(١)]، وهو شهر رجبِ الأصَمِّ، ويسمَّى مُضَر، وإنما قيل له: رجبٌ الأصَمُّ؛ لأنه كان لا يُسمع فيه صوتُ الحديد، ويسمَّى مُنْصِل الأَسِنَّة؛ لأنهم كانوا ينزِعون فيه الأسِنَّة من الرماح، وهو شهر قريش، وله يقول عوف ابنُ الأَحْوَص:

وشهرِ بني أُميَّةَ والهَدَايا ... إذا سِيقت مُضرِّجَها الدماءُ[(٢)]

وسماه النبيُّ ﷺ شهرَ الله[(٣)]، أي: شهر آلِ الله، وكان يقال لأهل الحرم: آلُ الله. ويحتمل أن يريد شهر الله؛ لأنَّ الله سَنَّه[(٤)] وشدَّده؛ إذ كان كثير من العرب لا يراه. وسيأتي في «براءة»[(٥)] أسماءُ الشهور إن شاء الله.

ثم يَسَّر لهم الإلهامُ ـ أو شَرْعاً[(٦)] على ألسنة الرسل الكرام ـ الهدْيَ والقلائد، وهي:

الرابعة: فكانوا إذا أخذوا بعيراً وأشعروه[(٧)] دماً، أو علَّقوا عليه نعلاً، أو فَعَل ذلك الرجلُ بنفسه من التقليد ـ على ما تقدَّم بيانه أولَ السورة[(٨)] ـ لم يُروِّعه أحد حيث

---

(١) إلى هذا الموضع الكلام من أحكام القرآن ٢/ ٦٨٨، وما بعده من المحرر الوجيز ٢/ ٢٤٣.

(٢) المفضليات ص١٧٤، ومنتهى الطلب ٣/ ٣٨٤. وشرح اختيارات المفضل ٢/ ٨٠٥. وفيها: حُبست، بدل سيقت. قال التبريزي في شرح الاختيارات: مضرجها، أي: يصيبها الدم كما يُضَرَّج الثوب بالصبغ، ونُصب «مضرجها» على الحال. ونقل عن أبي عبيدة قوله: خصَّ بني أمية لتقدمها في فخرها على سائر قريش في الجاهلية. اهـ. وعوف بن الأحوص الكلابي ابن جعفر بن كلاب، ويكنى أبا يزيد، شاعر جاهلي. سمط اللآلى ١/ ٣٧٧.

(٣) قطعة من حديث طويل أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (١٠٠٨) من حديث أنس ﷺ، و(١١٤٧) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، وقال إثر كل من الحديثين: هذا حديث موضوع.

(٤) في (م) متنه، وفي (د) و (ز): سننه، والمثبت من (خ) و (ظ) والمحرر الوجيز.

(٥) الآية: ٣٦.

(٦) في (م) وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٨٨ (والكلام منه): ثم يسر لهم الإلهام وشرع...

(٧) في (م) وأحكام القرآن: أشعروه، دون واو.

(٨) ٦/ ٣٧ وما بعدها.

لقيه، وكان الفَيْصلَ بينه وبين مَن طلبه أو ظلمه؛ حتى جاء الله بالإسلام، وبيَّن الحقَّ بمحمد[١] عليه الصلاة والسلام، فانتظم الدين في سِلْكِه[٢]، وعاد الحقُّ إلى نصابه، فأُسندت الإمامةُ إليه، وانبنى وجوبها على الخلق عليه[٣]، وهو قوله سبحانه: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [النور: ٥٥] الآية. وقد مضى في «البقرة»[٤] أحكامُ الإمامة، فلا معنى لإعادتها.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓا۟﴾ «ذَلِكَ» إشارةٌ إلى جَعْلِ الله هذه الأمورَ قياماً، والمعنى: فَعَلَ الله ذلك لتعلموا أنَّ الله يعلم تفاصيل أمور السماوات والأرض، ويعلمُ مصالحكم أيها الناس قبلُ وبعدُ، فانظروا لُطْفَه بالعباد على حال كفرهم[٥].

قوله تعالى: ﴿ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٩٨﴾

قوله تعالى: ﴿ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ تخويف ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ تَرْجِية. وقد تقدَّم هذا المعنى[٦].

قوله تعالى: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ۝٩٩﴾

قوله تعالى: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾: أي: ليس له الهدايةُ والتوفيق ولا الثوابُ، وإنّما عليه البلاغ. وفي هذا ردٌّ على القَدَرية كما تقدم[٧].

---

(١) في النسخ الخطية، لمحمد، والمثبت من (م) وأحكام القرآن.

(٢) في (ظ): نسكه.

(٣) في النسخ الخطية: فأسندت الأمانة إليه، وانبنى وجوبها للخلق عليه، والمثبت من (م) وأحكام القرآن ٢/ ٦٨٨.

(٤) ١/ ٣٩٥ - ٣٩٦.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٢٤٤.

(٦) ١/ ٢١٥.

(٧) ١/ ٢٣٠، و٦/ ٥٠٥ - ٥٠٦.

وأصل البلاغ البلوغ، وهو الوصول؛ بَلَغ يَبلُغ بُلوغاً، وأبلَغه إبلاغاً، وتَبلَّغ تبلُّغاً، وبَالغَه مبالغةً، وبَلَّغه تَبليغاً[١]، ومنه البلاغةُ؛ لأنها إيصال المعنى إلى النفس في أحسن[٢] صورة من اللفظ[٣]. وتَبالَغ الرجلُ: إذا تعاطى البلاغةَ وليس ببليغ[٤]. وفي هذا بلاغٌ، أي: كفاية؛ لأنه يبلغ مقدار الحاجة.

﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ﴾ أي: تُظهرونه؛ يقال: بدا السِّرُّ[٥]، وأبداه صاحبه يُبديه. ﴿وَمَا تَكۡتُمُونَ﴾ أي: ما تُسِرّونه وتخفونه في قلوبكم من الكفر والنفاق.

قوله تعالى: ﴿قُل لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ كَثۡرَةُ ٱلۡخَبِيثِۚ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ١٠٠﴾

قوله تعالى: ﴿قُل لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ﴾ **فيه ثلاث مسائل**[٦]:

الأولى: قال الحسن: الحلال والحرام. وقال السُّدّيُّ: المؤمن والكافر[٧]. وقيل: المطيع والعاصي[٨]. وقيل: الرديء والجيد[٩]؛ وهذا على ضرب المثال.

والصحيح أنَّ اللفظ عامٌّ في جميع الأمور، يُتصوَّر في المكاسِب والأعمال والناس، والمعارف من العلوم وغيرِها؛ فالخبيثُ من هذا كلِّه لا يُفلِح ولا يُنْجِب،

---

(١) تهذيب اللغة ٨/ ١٣٨ .

(٢) في النسخ: في حسن، والمثبت من المصادر على ما يأتي.

(٣) زهر الآداب ١/ ١١٨ ، وغرر الخصائص الواضحة ص١٤٨ ، وللبلاغة تعريفات أخرى تنظر فيما ذكرنا من المصادر.

(٤) أساس البلاغة (بلغ).

(٥) في (ظ): الشر.

(٦) كذا وقع في النسخ، وما سيذكره المصنف أربع مسائل.

(٧) النكت والعيون ٢/ ٧٠ وقول الحسن ذكره أيضاً الواحدي في الوسيط ٢/ ٢٣٣ عنه وعن عطاء. وقول السدي أخرجه الطبري ٩/ ١٢ - ١٣ .

(٨) زاد المسير ١٢/ ٤٣٣ .

(٩) النكت والعيون ٢/ ٧٠ .

ولا تَحسُن له عاقبة وإن كثُر، والطيِّب ـ وإن قلَّ ـ نافعٌ جميلُ العاقبة؛ قال الله تعالى: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًاۚ﴾[1] [الأعراف:٥٨]. ونظير هذه الآية قولُه تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ﴾ [ص:٢٨]، وقولُه: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [الجاثية:٢١]، فالخبيث لا يُساوي الطيِّب مقداراً ولا إنْفاقاً، ولا مَكاناً ولا ذَهَاباً، فالطيِّبُ يأخذ جهة اليمين، والخبيثُ يأخذ جهة الشِّمال، والطيِّب في الجنة، والخبيثُ في النار. وهذا بيِّن.

وحقيقة الاستواء: الاستمرار في جهة[2] واحدة، ومثلُه الاستقامة، وضدُّها الاعوجاج. ولمَّا كان هذا وهي:

الثانية: قال بعض علمائنا: إنّ البيع الفاسد يُفسَخُ، ولا يُمضَى بحَوالةِ سُوق ولا بتغيُّر بَدَن فيستويَ في إمضائه مع البيع الصحيح، بل يُفسخُ أبداً[3]، ويُردُّ الثمن على المبتاع إن كان قَبَضَه، وإن تلِف في يده ضمِنه؛ لأنه لم يقبضه على الأمانة، وإنما قبضه بشبهة عقد.

وقيل: لا يُفسَخ؛ نظراً إلى أنَّ البيع إذا فُسخ ورُدَّ بعد الفَوْت، يكون فيه ضررٌ وغَبْن على البائع، فتكون السلعة تساوي مئةً، وتُردُّ عليه وهي تساوي عشرين، ولا عقوبةَ في الأموال[4].

والأوَّل أصحّ؛ لعموم الآية، ولقوله عليه الصلاة والسلام: «مَن عَمِل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رَدٌّ»[5].

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٤٤.

(٢) في النسخ الخطية: في حرمة، والمثبت من (م) وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٩١.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٩٠.

(٤) الكلام بنحوه في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٩٠.

(٥) سلف ٢/ ٤٦.

قلت: وإذا تُتبع هذا المعنى في عدم الاستواء في مسائل الفقه، تعدَّدت وكثرت، فمِن ذلك الغاصب وهي:

الثالثة: إذا بنى في البقعة المغصوبة، أو غَرَس، فإنه يلزمه قَلْعُ ذلك البناء والغرس؛ لأنه خبيث، وردُّها، خلافاً لأبي حنيفةَ في قوله: لا يقلع، ويأخذ صاحبُها القيمة(١). وهذا يَردُّه قوله عليه الصلاة والسلام: «ليس لِعرْقٍ ظالمٍ حقٌّ»(٢).

قال هشام(٣): العرق الظَّالم: أن يَغْرِس الرجل في أرض غيره ليستحقَّها بذلك. قال مالك: العِرْق الظالم: كلُّ ما أُخذ واحتُفِر وغُرس في غير حق.

قال مالك: مَن غَصَب أرضاً فزرعَها أو أكراها(٤)، أو داراً فسكنها أو أكراها، ثم استحقَّها ربُّها، أنَّ على الغاصب كراءَ ما سكن، وردَّ ما أخذ في الكِراء.

واختلف قولُه إذا لم يسكنها، أو لم يزرع الأرض وعطَّلها، فالمشهورُ من مذهبه: أنه ليس عليه فيه شيء، وقد رُوي عنه أنه عليه كِراءُ ذلك كلِّه. واختاره الوَقَار، وهو مذهب الشافعيِّ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «ليس لِعرقٍ ظالمٍ حقٌّ»(٥).

وروى أبو داود عن عروة بن الزُّبير(٦): أنَّ رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ؛

---

(١) المعونة ٢/ ١٢١٩.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٠٧٣)، والترمذي (١٣٧٨)، والنسائي في الكبرى (٥٧٢٩) من طريق عروة بن الزبير عن سعيد بن زيد مرفوعاً، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقد رواه بعضهم مرسلاً. اهـ وأخرج المرسل أبو داود (٣٠٧٣)، والنسائي في الكبرى (٥٧٣٠) من طريق عروة بن الزبير عن النبي ﷺ. قال الدارقطني في العلل ٤/ ٤١٦ : والمرسل عن عروة أصح. وللحديث شواهد ذكرها الزيلعي في نصب الراية ٤/ ١٧٠ - ١٧١ ، وابن حجر في الفتح ٥/ ١٩ وقال: وفي أسانيدها مقال لكن يتقوى بعضها ببعض.

(٣) هو هشام بن عروة، وأخرج قوله مع قول مالك الذي سيأتي أبو داود (٣٠٧٨)، وابن عبد البر في التمهيد ٢٢/ ٢٨٤ ، والكلام منه.

(٤) في (د) والتمهيد: أو اكتراها.

(٥) التمهيد ٢٢/ ٢٨٥ ، والوَقَار: هو أبو بكر محمد بن زكريا بن يحيى المصري.

(٦) في النسخ: عن أبي الزبير، والمثبت من المصادر.

غَرَس أحدهما نخلاً في أرض الآخر، فقضى لصاحب الأرض بأرضه، وأمر صاحب النخل أن يُخرِج نخله منها. قال: فلقد رأيتها، وإنها لَتُضرَب أصولها بالفُؤوس حتى أُخرجت منها، وإنها لَنخلٌ عُمٌّ[(١)]. وهذا نص.

قال ابن حبيب: والحكم فيه أن يكون صاحب الأرض مخيَّراً على الظالم؛ إن شاء حَبَس ذلك في أرضه بقيمته مقلوعاً، وإن شاء نزعه من أرضه، وأجرُ النزع على الغاصب.

وروى الدَّارَقُطْنِيُّ عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَن بَنَى في رِباع قومٍ بإذنهم، فله القيمةُ، ومَن بنى بغيرِ إذنهم، فله النَّقْضُ»[(٢)].

قال علماؤنا: إنما تكون له القيمة؛ لأنه بنى في موضعٍ يملك منفعته. وذلك كمَن بنى أو غرسَ بشُبهة، فله حقٌّ؛ إن شاء ربُّ المال أن يدفع إليه قيمته قائماً، وإن أبى قيل للذي بنى أو غرس: ادفع إليه قيمة أرضه بَرَاحاً[(٣)]، فإن أبى كانا شريكين.

قال ابن الماجِشون: وتفسير اشتراكهما أن تُقوَّم الأرض بَرَاحاً، ثم تُقوَّم بعمارتها، فما زادت قيمتها بالعمارة على قيمتها بَرَاحاً، كان العامل شريكاً لربِّ الأرض فيها، إن أَحبَّا[(٤)] قَسَما، أو حَبَسا.

قال ابن الجَهْم: فإذا دفع رب الأرض قيمة العمارة وأخذ أرضه، كان له كِراؤها فيما مضى من السنين.

وقد رُوي عن ابن القاسم وغيره أنه إذا بنى رجل في أرض رجل بإذنه، ثم وجب له

(١) سنن أبي داود (٣٠٧٤)، وأخرجه أيضاً البيهقي ٦/ ٩٩، وابن عبد البر في التمهيد ٢٢/ ٢٨٢، والاستذكار ٢٢/ ٢٠٨. وقوله: عُمّ، أي: كاملة في طولها والتفافها، واحدتها عميمة. النهاية (عمم).

(٢) سنن الدارقطني (٤٥٩٩)، وأخرجه أيضاً البيهقي ٦/ ٩١. وفي إسناده عمر بن قيس المكي، قال البيهقي: ضعيف لا يحتج به، ومَن دونه أيضاً ضعيف. وقال الذهبي في الميزان ٣/ ٢١٨: عمر بن قيس تركه أحمد والنسائي والدارقطني، وقال يحيى: ليس بثقة، وقال البخاري: منكر الحديث. والرِّباع جمع رَبْع: وهو المنزل ودار الإقامة، وربع القوم مَحِلَّتهم. النهاية (ربع).

(٣) البَرَاح بالفتح: المتَّسَع من الأرض لا زرع فيه ولا شجر. الصحاح (برح).

(٤) في (ظ): إن اختار.

إخراجه، فإنه يعطيه قيمة بنائه مقلوعاً[١]. والأوّل أصحّ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «فله القيمة». وعليه أكثر الفقهاء.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ﴾ قيل: الخطاب للنبيّ ﷺ والمرادُ أمّتُه؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ لا يعجبه الخبيث. وقيل: المراد به النبيُّ ﷺ نفسُه، وإعجابُه له أنه صار عنده عَجَباً مما يشاهده من كثرة الكفار والمالِ الحرام، وقلَّةِ المؤمنين والمالِ الحلال[٢].

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ تقدّم معناه[٣].

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴿١٠٢﴾﴾

فيه عشرُ مسائل:

الأولى: روى البخاريّ ومسلم[٤] وغيرهما ـ واللفظ للبخاريِّ ـ عن أنس قال: قال رجل: يا نبيَّ الله، مَن أبي؟ قال: «أبوك فلان». قال: ونزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ الآيةَ.

وخرَّج أيضاً عن أنس، عن النبيِّ ﷺ، وفيه: «فواللهِ لا تسألوني عن شيءٍ إلّا أخبرتكم به ما دمت في مَقامي هذا» فقام إليه رجل فقال: أين مَدْخلي يا رسول الله؟ قال: «النار». فقام عبد الله بنُ حذافة فقال: مَن أبي يا رسول الله، فقال: «أبوك حُذَافة». وذَكَر الحديث[٥].

---

(١) تنظر أقوال مالك وأئمة المذهب في هذه المسألة في النوادر والزيادات ١٠/ ٣٣٨ و ٤٠٦ و ٥٠٧ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٨٩ .

(٣) ٥/ ٤٩١ .

(٤) صحيح البخاري (٧٢٩٥)، وصحيح مسلم (٢٣٥٩) : (١٣٥)، وهو عند أحمد (١٣١٤٧).

(٥) صحيح البخاري (٧٢٩٤)، وهو عند أحمد (١٢٦٥٩).

قال ابن عبد البر[١]: عبد الله بنُ حذافةَ أسلم قديماً، وهاجر إلى أرض الحبشة الهجرةَ الثانية، وشهد بَدْراً، وكانت فيه دُعَابة، وكان رسولَ رسولِ الله ﷺ، إلى كسرى[٢] بكتاب رسول الله ﷺ، ولمَّا قال: مَن أبي يا رسول الله، قال: «أبوك حُذافة» قالت له أمُّه: ما سمعتُ بابنٍ أعقَّ منك! أمِنْتَ أن تكون أمُّك قارَفَتْ ما يُقارِفُ نساءُ الجاهلية، فتفضحَها على أعيُن الناس؟ فقال: والله لو ألحقني بعبدٍ أسودَ للحقتُ به[٣].

وروى الترمذيُّ والدَّارَقُطْنِيُّ عن عليٍّ ﷺ قال: لمَّا نزلت هذه الآية: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران:٩٧] قالوا: يا رسول الله، أفي كلِّ عام؟ فسكت، فقالوا: أفي كلِّ عام؟ قال: «لا، ولو قلتُ: نعم؛ لَوَجَبَت» فأنزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ إلى آخر الآية، واللفظُ للدَّارَقُطْنِيّ. سئل البخاريّ عن هذا الحديث فقال: هو حديث حسن إلا أنه مرسَل؛ أبو البَخْتريّ لم يُدرك عليّاً، واسمه سعيد[٤].

وأخرجه الدَّارَقُطْنِيُّ أيضاً عن أبي عِياضٍ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: يا أيها الناس، كُتب عليكم الحجّ»، فقام رجل فقال: في كلِّ عامٍ يا رسول الله؟ فأعرض عنه، ثم عاد فقال: في كلِّ عام يا رسول الله؟ فقال: «مَن[٥] القائل»؟ قالوا:

---

(١) في الاستيعاب (على هامش الإصابة) ٦/ ١٥٠ -١٥٢ .

(٢) في (د) و (ز): وكان رسول الله ﷺ أرسله إلى كسرى، وفي (م): وكان رسولَ رسولِ الله ﷺ أرسله إلى كسرى، والمثبت من (خ) و (ظ) والاستيعاب.

(٣) صحيح مسلم (٢٣٥٩) : (١٣٦).

(٤) سنن الترمذي (٨١٤) و (٣٠٥٥)، وسنن الدارقطني (٢٧٠٣)، وهو عند أحمد (٩٠٥)، وهو من طريق أبي البَخْتَرِيّ عن عليٍّ ﷺ. ولم نقف من كلام البخاري الذي نقله عنه المصنف إلا على قوله: أبو البَخْتَرِيّ لم يدرك عليّاً، كما في العلل الكبير للترمذي ٢/ ٦٩٤ ، وسننه ٢/ ١٢٠ (بإثر الحديث ١٥٤٨)، وتحفة الأشراف ٣٧٨/٧ . ولعل تحسين الحديث وتسمية أبي البختري من كلام الترمذي، كما هو بإثر الحديثين المذكورين في سننه.

(٥) في (م): ومن.

فلان، قال: «والذي نفسي بيده، لو قلتُ: نَعَم؛ لوَجَبت، ولو وَجَبت ما أَطَقْتُموها، ولو لم تُطيقوها لكَفَرتم». فأنزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ الآية[١].

وقال الحسن البصريُّ في هذه الآية[٢]: سألوا النبي ﷺ عن أمور الجاهلية التي عفا الله عنها، ولا وجهَ للسؤال عما عفا الله عنه.

وروى مجاهد عن ابن عباس: أنها نزلت في قوم سألوا رسول الله ﷺ عن البَحِيرة والسَّائبة والوَصِيلة والحَامِ ـ وهو قولُ سعيد بنِ جُبَير ـ وقال: ألا ترى أن بعده: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾[٣].

قلت: وفي الصحيح والمسنَدِ كفايةٌ. ويَحتمِل أن تكون الآية نزلت جواباً للجميع، فيكون السؤالُ قريباً بعضُه من بعض. والله أعلم.

و«أشياء» وزنه أفعال، ولم يُصرَف لأنه مشبَّه بحمراء، قاله الكسائي[٤]. وقيل: وزنه أَفْعِلَاء، كقولك: هَيْن وأَهْوِناء، عن الفرَّاء والأخفش، ويُصغَّر فيقال: أُشَيَّاء[٥]. قال المازِنيُّ: يجب أن يُصغَّر شُيَيْآت[٦]، كما يُصغَّر أصدقاء؛ في المؤنث:

---

(١) سنن الدارقطني (٢٧٠٧). وأخرجه أيضاً المروزي في السنة (١٢٥)، والطبري ٩/ ١٩، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٤٧٣)، وأصله عند أحمد (١٠٦٠٧)، ومسلم (١٣٣٧) دون ذكر الآية.

(٢) قوله: الآية، من (م).

(٣) أخرجه عن ابن عباس وسعيد بن جبير الطبريُّ ٩/ ٢٢، وأخرج أثر ابن عباس أيضاً سعيد بن منصور (٨٣٩ ـ تفسير).

(٤) قوله في معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢١٢، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٤٢، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٤٦، قال الزجاج: وقد أجمع البصريون وأكثر الكوفيين على أن قول الكسائي خطأ في هذا، وألزموه ألا يصرف أبناء وأسماء.

(٥) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢١٢، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٤٢ - ٤٣، وقول الفراء في معاني القرآن له ١/ ٣٢١.

(٦) قال المازني هذا الكلام في رده على الأخفش، أراد: لو كانت أفعلاء، لرُدَّت في التصغير إلى واحدها، ثم تجمع بالألف والتاء، فيقال: شُيَيْئات. ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢١٢، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٤٣، ومشكل إعراب القرآن ١/ ٢٣٨ - ٢٤١، والإنصاف في مسائل الخلاف ٢/ ٨١٢ - ٨٢٠، والدر المصون ٤/ ٤٣٧. ونقل النحاس ومكي عن المازني والأخفش وسيبويه أنهم قالوا في أشياء: أصلها فَعْلاء (شَيْئاء) فاستثقلت همزتان بينهما ألف، فنقلت الأولى فصارت لفعاء.

صُدَيِّقات، وفي المذكر: صُدَيِّقون.

الثانية: قال ابن عون: سألت نافعاً عن قوله تعالى: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ فقال: لم تزل المسائل منذ قط تُكره[١]. روى مسلم عن المغيرة بنِ شُعْبَةَ، عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله حرَّم عليكم عُقوقَ الأمهات، وَوَأْد البنات، وَمَنْعاً وهاتِ، وكرِه لكم ثلاثاً: قِيلَ وقالَ، وكثرةَ السؤالِ، وإضاعةَ المالِ[٢]».

قال كثير من العلماء: المراد بقوله: «وكثرةَ السؤال»: التكثيرُ من السؤال في المسائل الفقهية تَنطُّعاً، وتكلُّفاً فيما لم ينزل، والأغلوطاتُ، وتشقيقُ المولَّدات، وقد كان السَّلف يكرهون ذلك، ويرونه من التكلف[٣]، ويقولون: إذا نزلت النازلة وُفِّق المسؤولُ لها.

قال مالك: أدركتُ أهل هذا البلد، وما عندهم علمٌ غيرُ الكتاب والسنَّة، فإذا نزلت نازلةٌ جمع الأمير لها مَن حَضَر من العلماء، فما اتفقوا عليه أنفذه، وأنتم تكثرون المسائل، وقد كرهها رسول الله ﷺ[٤].

وقيل: المراد بكثرة المسائل: كثرةُ سؤال الناس الأموالَ والحوائجَ إلحاحاً واستكثاراً، وقاله أيضاً مالك. وقيل: المراد بكثرة المسائل: السؤال عما لا يَعني[٥] من أحوال الناس، بحيث يؤدِّي ذلك إلى كشف عوراتهم، والاطلاعِ على مساوئهم.

---

(١) في (ظ): لم يزل السائل منذ قط يكره. ولم نقف على هذا الأثر.

(٢) صحيح مسلم (٥٩٣): (١٢) في كتاب الأقضية، وهو عند أحمد (١٨١٤٧)، والبخاري (٢٤٠٨) وقوله: منعاً وهات، قال أبو العباس في المفهم ٥/ ١٦٦: هو أن يمنع ما يجب عليه بذله ويطلب شيئاً يحرُم عليه طلَبُه، وكره هنا بمعنى حرَّم.

(٣) في (م): التكليف، والكلام في المفهم ٥/ ١٦٤، وينظر التمهيد ٢١/ ٢٨٩. والأغلوطات: صعاب المسائل. جامع بيان العلم ٢/ ١٠٥٦ . والمسائل المولَّدات: هي التي لا تقع. المدخل لابن بدران ١/ ١٢٢ .

(٤) ذكره ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٠٦١) بنحوه عن ابن هرمز، وذكر (٢٠٦٢) عن مالك قوله: أدركت أهل هذه البلاد وإنهم ليكرهون هذا الإكثار الذي في الناس اليوم.

(٥) في المفهم ٥/ ١٦٤ (والكلام منه): عما لا يعنيه.

وهذا مثلُ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢].

قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد: ولذلك قال أصحابنا[١]: متى قُدِّم إليه طعامٌ؛ لم يَسْأل عنه: مِن أين هذا؟ أو عُرض عليه شيء يشتريه؛ لم يسأل: من أين هو؟ وحَمَل أمورَ المسلمين على السلامة والصحة.

قلت: والوجهُ حَمْلُ الحديث على عمومه، فيتناول جميع تلك الوجوه كلِّها[٢]. والله أعلم.

الثالثة: قال ابن العربي[٣]: اعتقد قوم من الغافلين تحريمَ أسئلة النوازل حتى تقع، تعلُّقاً بهذه الآية، وليس كذلك؛ لأنَّ هذه الآية مصرِّحةٌ بأن السؤال المنهيَّ عنه إنما كان فيما تقع المَسَاءةُ في جوابه، ولا مَسَاءَة في جواب نوازل الوقت، فافترقا.

قلت: قوله: اعتقد قوم من الغافلين؛ فيه قُبْح، وإنما كان الأَوْلى به أن يقول: ذهب قوم إلى تحريم أسئلة النوازل، لكنه جرى على عادته.

وإنما قلنا: كان الأَوْلى به؛ لأنه قد كان قوم من السلف يكرهها. وكان عمر بن الخطاب ﷺ يلعن مَن سأل عما لم يكن، ذكره الدَّارِمِيّ في مسنده[٤]. وذَكر عن الزهريِّ قال: بلغَنا أنَّ زيد بنَ ثابت الأنصاريَّ كان يقول إذا سئل عن الأمر: أكان هذا؟ فإن قالوا: نعم قد كان، حدَّث فيه بالذي يَعلم [والذي يرى]، وإن قالوا: لم يكن، قال: فذروه حتى يكون[٥]. وأسند عن عَمّار بن يَاسِر[٦] ـ وقد سئل عن

(١) في (م): قال بعض أصحابنا.

(٢) المفهم ٥/ ١٦٤.

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٦٩٣ .

(٤) برقم (١٢١).

(٥) مسند الدارمي (١٢٢)، وما سيرد بين حاصرتين منه، ووصله أبو خيثمه في العلم (٧٥)، والخطيب في الفقيه والمتفقه ٢/ ٨ ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٠٥٨) و (٢٠٦٨) من طريق آخر عن زيد.

(٦) برقم (١٢٣).

مسألة ـ فقال: هل كان هذا بعدُ؟ قالوا: لا، قال: دعونا حتى يكون، فإذا كان تجشَّمْناها لكم.

قال الدارِمِيُّ: حدثنا عبد الله بنُ محمد بنِ أبي شيبة، قال: حدثنا ابن فُضَيل، عن عطاء، عن ابن عباس قال: ما رأيت قوماً كانوا خيراً من أصحاب رسول الله ﷺ، ما سألوه إلَّا عن ثلاثَ عَشْرةَ مسألةً حتى قُبض، كلُّهن في القرآن؛ منهن: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧] ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ما[1] كانوا يسألون إلا عمَّا ينفعهم[2].

الرابعة: قال ابن عبد البر: السؤال اليومَ لا يُخاف منه أن يَنزِل تحريمٌ ولا تحليل من أجله، فَمَن سأل مستفهِماً راغباً في العلم ونَفيِ الجهل عن نفسه، باحثاً عن معنًى يجب الوقوف في الديانة عليه، فلا بأس به، فشفاء العِيِّ السؤال، ومَن سأل متعنِّتاً غيرَ متفقِّهٍ ولا متعلِّم، فهو الذي لا يَحلُّ قليلُ سؤاله ولا كثيرُه.

قال ابن العربي[3]: الذي ينبغي للعالم أن يشتغل به هو بسط الأدلة، وإيضاحُ سُبُل[4] النَّظر، وتحصيلُ مقدِّمات الاجتهاد، وإعدادُ الآلة المُعِينة على الاستمداد، فإذا عَرَضَتْ نازلة؛ أُتيتْ من بابها، ونُشدت في مَظانِّها، والله يفتح في صوابها.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ﴾ فيه غموض، وذلك أنَّ في أول الآية النهيَ عن السؤال، ثم قال: ﴿وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ﴾ فأباحه لهم؛ فقيل: المعنى: وإن تسألوا عن غيرها مما[5] مسَّت الحاجة

(١) قبلها في (م): وشبهه.

(٢) مسند الدارمي (١٢٥)، وأخرجه أيضاً الطبراني في الكبير (١٢٢٨٨)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٠٥٣). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٥٩ : وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة ولكنه اختلط، وبقية رجاله ثقات.

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٦٩٣ .

(٤) في (ظ): سبيل.

(٥) في (ظ) و(م): فيما، والمثبت من باقي النسخ.

إليه، فحذف المضاف، ولا يصحُّ حملُه على غير الحذف.

قال الجُرْجانيُّ: الكناية في «عنها» ترجع إلى أشياءَ أُخر، كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢]، يعني آدم، ثم قال: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً﴾ [المؤمنون: ١٣]، أي: ابنَ آدم؛ لأن آدم لم يُجعل نطفةً في قرار مَكين، لكنْ لمَّا ذَكَر الإنسان وهو آدم، دلَّ على إنسان مثلِه، وعُرف ذلك بقرينة الحال.

فالمعنى: وإن تسألوا عن أشياءَ حين يُنزَّل القرآن، من تحليل أو تحريم أوحُكْم، أو مسَّت حاجتكم إلى التفسير، فإذا سألتم فحينئذٍ تُبْدَ لكم، فقد أباح هذا النوعَ من السؤال. ومثالُه: أنه بيَّن عِدَّة المطلَّقة والمتوفَّى عنها زوجُها والحاملِ، ولم يَجْرِ ذكر عِدَّةِ التي ليست بذاتِ قُرْء ولا حامل، فسألوا عنها فنزل: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ﴾. فالنهي إذاً في شيء لم يكن بهم حاجةٌ إلى السؤال فيه، فأما ما مسَّت الحاجة إليه فلا.

السادسة: قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا﴾ أي: عن المسألة التي سلفت منهم. وقيل: عن الأشياء التي سألوا عنها من أمور الجاهلية، وما جرى مجراها. وقيل: العفوُ بمعنى الترك، أي: تَرَكَها ولم يُعرِّف بها في حلال ولا حرام، فهو معفُوٌّ عنها؛ فلا تبحثوا عنه، فلعلَّه إنْ ظهر لكم حكمه ساءَكُم.

وكان عُبيد بن عُمير يقول: إن الله أَحَلَّ وحرَّم، فما أحلَّ فاستحِلُّوه، وما حرَّم فاجتنبوه، وتَرَكَ بين ذلك أشياءَ، لم يحلِّلها ولم يحرِّمها، فذلك عفوٌ من الله. ثم يتلو هذه الآية[1].

وخرَّج الدَّارَقُطْنيُّ عن أبي ثَعْلبةَ الخُشَنيِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله تعالى فَرَضَ فرائضَ فلا تُضيِّعوها، وحَرَّم حُرُماتٍ فلا تَنتَهِكوها، وحَدّ[2] حدوداً فلا تعتدوها، وسكت عن أشياءَ من غيرِ نِسْيانٍ، فلا تبحثوا عنها»[3].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٤٤٢، والطبري ٩/ ٢٥.

(٢) في (خ) و(ظ) و(م): وحدد، والمثبت من (د) و(ز)، والمصادر.

(٣) سنن الدارقطني (٤٣٩٦)، وهو عند الطبراني في المعجم الكبير ٢٢/(٥٨٩)، والحاكم ٤/ ١١٥، وأخرجه الطبري ٩/ ٢٤ عن أبي ثعلبة قوله. قال الدارقطني في العلل ٦/ ٣٢٤: الأشبه بالصواب =

والكلامُ على هذا التقدير فيه تقديم وتأخير، أي: لا تسألوا عن أشياءَ عفا الله عنها، إن تُبْدَ لكم تَسُؤْكم، أي: أمسكَ عن ذكرها، فلم يوجب فيها حُكماً.

وقيل: ليس فيه تقديمٌ ولا تأخير، بل المعنى: قد عفا الله عن مسألتكم التي سلفت، وإن كرهها النبيُّ ﷺ فلا تعودوا لأمثالها. فقوله: «عنها»، أي: عن المسألة، أو عن السؤالات كما ذكرنا(١).

السابعة: قوله تعالى: ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا۟ بِهَا كَٰفِرِينَ﴾ أخبر تعالى أن قوماً مِن قَبْلِنا قد سألوا آياتٍ مثلَها، فلما أُعطوها وفُرضت عليهم كفروا بها، وقالوا: ليست من عند الله، وذلك كسؤال قومِ صالحٍ الناقةَ، وأصحابِ عيسى المائدةَ، وهذا تحذيرٌ مما وقع فيه مَن سَبَقَ من الأمم(٢). والله أعلم.

الثامنة: إن قال قائل: ما ذَكَرتُم من كراهية السؤال والنَّهيِ عنه يعارضه قولُه تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

فالجواب: أنَّ هذا الذي أمر الله به عباده، هو ما تَقَرَّر وثبت وجوبهُ مما يجب عليهم العملُ به، والذي جاء فيه النهي هو ما لم يَتعبَّد الله عباده به، ولم يذكره في كتابه. والله أعلم.

التاسعة: روى مسلم(٣) عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أعظم المسلمين في المسلمين جُرْماً، مَن سأل عن شيءٍ لم يُحرَّم على المسلمين، فحُرِّم عليهم من أجل مسألته».

قال القُشَيْريُّ أبو نصر: ولو لم يَسأل العَجْلانيُّ عن الزِّنى، لَمَا ثبت اللِّعان(٤).

= مرفوعاً، وهو أشهر، وينظر جامع العلوم والحكم ٢/ ١٥٠ .

(١) الكلام بنحوه في تفسير الرازي ١٢/ ١٠٧ .

(٢) تفسير الطبري ٩/ ٢٦ .

(٣) في صحيحه (٢٣٥٨)، وهو عند أحمد (١٥٤٥)، والبخاري (٧٢٨٩).

(٤) يشير إلى ما أخرجه أحمد (٢٢٨٥١)، والبخاري (٤٧٤٥)، ومسلم (١٤٩٢) عن سهل بن سعد الساعدي، وفيه أن عويمراً العجلانيَّ سأل رسول الله ﷺ: أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً، أيقتله فتقتلونه؟ أم كيف يفعل؟ فقال رسول الله ﷺ: «قد نزل فيك وفي صاحبتك، فاذهب فأتِ بها».

قال أبو الفرج الجَوْزِيّ: هذا محمولٌ على مَن سأل عن الشيء عَنَتاً وعبثاً، فعوقب لسوءِ[(١)] قَصْده بتحريم ما سأل عنه، والتحريمُ يَعمّ.

العاشرة: قال علماؤنا: لا تعلُّقَ للقَدَرية بهذا الحديث في أنَّ الله تعالى يفعل شيئاً من أجل شيءٍ وبسببه، تعالى الله عن ذلك، فإنَّ الله على كلِّ شيء قديرٌ، وبكل[(٢)] شيء عليم، بل السببُ والداعي فعلٌ من أفعاله، لكن سبق القضاء والقدر أن يُحرَّم الشيء المسؤول عنه، إذا وقع السؤال فيه، لا أنَّ السؤال موجِبٌ للتحريم، وعلَّةٌ له. ومِثْلُه كثير ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ﴾ «جعل» هنا بمعنى: سَمَّى، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف:٣] أي: سمَّيناه[(٣)]. والمعنى في هذه الآية: ما سَمَّى الله، ولا سَنَّ ذلك حكماً، ولا تَعبَّد به شرعاً[(٤)]، بيدَ أنَّه قَضَى به علماً، وأوجده بقدرته وإرادته خَلْقاً؛ فإنَّ الله خالقُ كلِّ شيءٍ من خيرٍ وشرّ، ونفعٍ وضرّ، وطاعةٍ ومعصية.

الثانية: قوله تعالى: ﴿مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ﴾ «من» زائدة.

والبَحيرةُ فَعِيلةٌ بمعنى مفعولة، وهي على وزن النَّطِيحة والذَّبيحة[(٥)]. وفي

---

(١) في (د) و(ز) و(م): بسوء، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق لما في المفهم ٦/ ١٦٦ ، والكلام منه.

(٢) في (م): وهو بكل.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٨٥ .

(٤) في المطبوع من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٩٤ (والكلام منه): ولا يعتد به شرعاً، وفي نسخة منه ذكرت في حاشيته: ولا يتعبد به شرعاً.

(٥) مجمع البيان ٧/ ٢١١ .

الصحيح[١] عن سعيد بن المسيِّب: البحِيرةُ هي التي يُمْنَع دَرُّها للطَّواغيت[٢]، فلا يَحتلبُها أحدٌ من الناس. وأمَّا السَّائبةُ فهي التي كانوا يُسيِّبونها لآلهتهم [فلا يُحْمَل عليها شيء].

وقيل: البَحِيرةُ لغةً: هي الناقةُ المشقوقةُ الأُذن؛ يقال: بَحَرتُ أُذُنَ الناقة، أي: شققتُها شقًّا واسعاً[٣]، والناقةُ بَحِيرةٌ ومبحورة، وكان البحرُ علامةَ التَّخْلية.

قال ابن سِيده: يقالُ: البَحِيرة هي التي خُلِّيَتْ بلا راعٍ، ويقالُ للناقةِ الغَزِيرةِ: بَحِيرة[٤].

قال ابن إسحاق: البِحيرةُ هي ابنةُ السائبة، والسائبةُ هي الناقةُ إذا تابعت بين عشرِ إناثٍ ليسَ بينهنَّ ذَكَر، لم يُرْكَب ظهرُها، ولم يُجزَّ وَبَرُها، ولم يَشْرَبْ لبنَها إلا ضيفٌ، فما نُتِجت بعد ذلك من أنثى شُقَّت أذنُها، وخُلِّي سبيلُها مع أمها، فلم يُركَب ظهرُها، ولم يُجزَّ وَبَرُها، ولم يَشرب لبنَها إلا ضيفٌ؛ كما فُعِل بأمها، فهي البحيرةُ ابنةُ السَّائبة[٥].

وقال الشافعيُّ: إذا نُتِجت الناقة خمسةَ أبطنٍ إناثاً، بُحِرتْ أُذنها فحرِّمت[٦].

قال:

محرَّمة لا يَطعمُ الناسُ لَحْمَها ولا نحن في شيءٍ كذاك البحائرُ[٧]

(١) صحيح البخاري (٣٥٢١)، وصحيح مسلم (٢٨٥٦): (٥١)، وما سيرد بين حاصرتين منهما.

(٢) أي: الأصنام. الفتح ٨/ ٢٨٤ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٩٤ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٢٤٧ .

(٥) سيرة ابن هشام ١/ ٨٩ ونقله المصنف بواسطة ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٦٩٥ . وقوله: نُتِجت، أي: وَلَدت.

(٦) الأم ٦/ ١٨١ . قال الحافظ في الفتح ٨/ ٨٤ بعد أن أورد بعض معاني البحيرة: ونقل أهل اللغة في تفسير البحيرة هيئات أخرى تزيد بما ذكرت على العشر.

(٧) مجمع البيان ٧/ ٢١١ ، والدر المصون ٤/ ٤٤٩ ، ولم نقف على قائله.

وقال ابن عُزيز[١]: البحيرةُ: الناقة إذا نُتِجت[٢] خمسةَ أبطنٍ، فإن كان الخامس ذكراً، نحروه، فأكله الرجال والنساء، وإنْ كان الخامسُ أنثى؛ بَحَروا أُذنها ـ أي: شقُّوها[٣]ـ وكانت حراماً على النساء لحمُها ولبنُها ـ وقاله عِكْرِمة[٤] ـ فإذا ماتت حلَّت للنساء.

والسائبةُ: البعيرُ يُسيَّب بنَذْرٍ يكونُ على الرجل إن سلَّمه الله من مرضٍ، أو بلَّغه منزلهُ، أن يفعل ذلك، فلا يُحبَس عن رعيٍ ولا ماءٍ، ولا يركبها أحدٌ؛ وقاله أبو عبيدة[٥]؛ قال الشاعر:

وسائبةٍ للهِ تَنْمِي تَشَكُّرا ... إنِ اللهُ عافى عامراً أو مُجاشِعا[٦]

وقد يُسيِّبون غيرَ الناقة، وكانوا إذا سيَّبوا العبدَ لم يكن عليه وَلَاء[٧].

وقيل: السائبةُ: هي المخلَّاةُ لا قيدَ عليها، ولا راعيَ لها، فاعلٌ بمعنى مفعول، نحو: عيشة راضية، أي: مَرْضِيَّة[٨]. من سابتِ الحيةُ وانسابت؛ قال الشاعر:

عقرتُمْ ناقةً كانت لربِّي ... وسائبةً فقوموا للعِقاب[٩]

---

(١) هو محمد بن عُزيز ـ بزايين كما رجح الحافظ ابن حجر في تبصير المنتبه ٣/ ٩٤٨ - ٩٥٠ خلافاً للذهبي حيث رجحه: بزاي وراء ـ أبو بكر السجستاني المفسر، عاش إلى حدود سنة (٣٣٠هـ). السير ١٥/ ٢١٦ . وكلامه في كتابه نزهة القلوب في تفسير غريب القرآن ص١٣٩ .

(٢) في (ظ): أنتجت.

(٣) في (خ) و(د) و(ز) و(م): أي شقوه، والمثبت من (ظ) وهو الموافق لما في تفسير الغريب.

(٤) ذكره عن عكرمة ابنُ كثير في تفسير الآية (١٣٩) من سورة الأنعام، وأخرجه الطبري ٩/ ٥٨٤ - ٥٨٥ عن قتادة والشعبي.

(٥) في النسخ: أبو عبيد، وكلام أبي عبيدة في مجاز القرآن ١/ ١٧٩ ، ونقله عنه البغوي ٢/ ٧٠ ، والماوردي في النكت والعيون ٢/ ٧٣ - ٧٤ ، والفخر الرازي ١٢/ ١٠٩ ، وأبو حيان في البحر ٤/ ٢٩ .

(٦) في (ظ): ومجاشعا، والبيت في مجمع البيان ٧/ ٢١١ ، والدر المصون ٤/ ٤٤٩ ، ووقع بدل «تنمي» في مجمع البيان: أملي، وفي الدر: ما لي. والنامية من الإبل: السمينة، يقال: نمت الناقة، إذا سمنت. اللسان (نما).

(٧) الأم ٦/ ١٨١ ، وسيأتي الكلام في عتق السائبة في المسألة السابعة.

(٨) تفسير البغوي ٢/ ٧١ .

(٩) النكت والعيون ٢/ ٧٣ .

وأمَّا الوصيلةُ والحام؛ فقال ابن وهب: قال مالك: كان أهلُ الجاهلية يُعْتقون الإبلَ والغنم يُسيِّبونَها، فأمَّا الحام فمن الإبل؛ كان الفحلُ إذا انقضى ضِرابه جعلوا عليه من ريش الطواويس وسيَّبوه. وأمَّا الوصِيلةُ فمن الغنم، إذا وَلدت أنثى بعد أنثى سيَّبوها[١].

وقال ابنُ عُزيز[٢]: الوصِيلة في الغنم؛ كانوا إذا وَلدت الشاةُ سبعةَ أَبْطُنٍ نظروا، فإذا كان السابعُ ذكراً؛ ذُبح فأكلَ منه الرجالُ والنساء، وإن كان أنثى تُركت في الغنم. وإن كان ذكراً وأنثى قالوا: وَصَلَتْ أخاها، فلم يُذبح[٣] لمكانها، وكان لحمها حراماً على النساء، ولبنُ الأنثى حراماً على النساء، إلا أن يموت منها[٤] شيءٌ، فيأكله الرجال والنساء.

والحامي: الفحلُ إذا رُكب ولدُ ولدِه؛ قال:

حَماها أبو قابُوسَ في عزِّ مُلْكِه كما قد حَمَى أولادَ أولادِه الفحلُ[٥]

ويقال: إذا نُتِج من صُلْبه عشرة أبطنٍ قالوا: قد حمى ظهَره، فلا يُركب، ولا يُمنع من كَلأ ولا ماء.

وقال ابنُ إسحاق: الوصيلةُ: الشاةُ إذا أتْأمَتْ[٦] عشرَ إناثٍ متتابعات في خمسة أبطنٍ ليس بينهن ذكر، قالوا: وَصَلَتْ، فكان ما وَلَدت بعد ذلك للذكور منهم دون

(١) في (د) و(ز) و(ظ): يسيبونها، وفي (خ): يسيبوها، والمثبت من (م) وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٩٥، والكلام منه.

(٢) في تفسير الغريب ص١٤٠ .

(٣) في النسخ: تذبح، والمثبت من تفسير الغريب، وهو الصواب. ينظر تفسير الطبري ٩/ ٣٠ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٤٨ .

(٤) في (خ) و(م): منهما.

(٥) مجمع البيان ٧/ ٢١٢ ، والدر المصون ٤/ ٤٤٩ ، ووقع في مجمع البيان: في غير كنهه، بدل: في عز ملكه.

(٦) في (ظ): أنتجت. ومعنى أتأمت: ولدت اثنين في بطن واحد. اللسان (تأم).

الإناث، إلا أن يموت شيءٌ منها، فيشترك في أكله ذكورُهم وإناثهم[(١)].

الثالثة: روى مسلمٌ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيتُ عمرو بن عامرٍ الخُزاعِيَّ يَجرُّ قُصْبَه في النار، وكان أوّلَ من سَيَّب السوائب»[(٢)] وفي رواية: «عمرو بن لُحَيِّ بنِ قَمَعَة بنِ خِندِفٍ أخا بني كعب هؤلاء يجرُّ قُصْبَه في النار»[(٣)].

وروى أبو هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول لأكثَم بن الجَوْن[(٤)]: «رأيتُ عمرو بن لُحَيِّ بنِ قَمَعَة بنِ خِندِفٍ يجرُّ قُصْبَه في النار، فما رأيتُ رجلاً أشبهَ برجلٍ منك به، ولا به منك» فقال أكثمُ: أخشى أن يضرَّني شَبَهُه يا رسول الله، قال: «لا، إنك مؤمنٌ وهو كافرٌ، إنه أولُ مَن غيَّر دينَ إسماعيلَ، وبَحَر البَحِيرة، وسيَّب السائبةَ، وحَمى الحامي»[(٥)] وفي رواية: «رأيتُه رجلاً قصيراً أشْعَرَ، له وَفْرةٌ، يَجرُّ قُصْبَه في النار»[(٦)].

وفي رواية ابنِ القاسم وغيره عن مالكٍ، عن زيدِ بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنه يؤذي أهلَ النار بريحه» مرسلٌ، ذكره ابن العربي[(٧)].

---

(١) سيرة ابن هشام ١/ ٨٩ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٩٥ .

(٢) صحيح مسلم (٢٨٥٦): (٥١)، وهو عند أحمد (٨٧٨٧)، والبخاري (٣٥٢١)، والقُصْب: المِعَى، وجمعه أقصاب. النهاية (قصب). ووقع في صحيح مسلم: «السُّيوب» بدل: «السوائب». ورواية المصنف موافقة لما في المفهم ٧/ ٣٤١ .

(٣) صحيح مسلم (٢٨٥٦): (٥٠)، ووقع فيه: أبا بني كعب، ورواية المصنف موافقة لما في المفهم ٧/ ٣٤١ .

(٤) أو ابن أبي الجون، واسمه عبد العُزَّى بن منقذ بن ربيعة الخزاعي، وذكر الحافظ في الإصابة ١/ ٩٥-٩٦ أنه شهد خيبر مع النبي ﷺ.

(٥) أخرجه ابن هشام من طريق ابن إسحاق في السيرة ١/ ٧٦ ، وابن أبي شيبة ١٤/ ٧٠ ، وابن حبان (٧٤٩٠)، والطبري ٩/ ٢٧ - ٢٨ .

(٦) لم نقف على هذا اللفظ، وذكر ياقوت في معجم البلدان ٥/ ٣٦٨ عن ابن عباس مرفوعاً: «. . .رأيت عمرو بنَ لحيّ رجلاً أحمر أزرق قصيراً يجرُّ. . .».

(٧) في أحكام القرآن ٢/ ٦٩٥ ، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٩٢ ، والطبري ٩/ ٢٧ من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، ولم يذكر عطاء.

وقيل: إنَّ أول مَن ابتدع ذلك جنادةُ بن عوف[١]. والله أعلم. وفي الصحيح كفاية.

وروى ابن إسحاق[٢]: أنَّ سبب نصبِ الأوثان، وتغييرِ دينِ إبراهيمَ ـ عليه السلام ـ عمرو بن لُحَيٍّ؛ خرج من مكة إلى الشام، فلمَّا قدم مآبَ[٣] من أرض البلقاء، وبها يومئذٍ العماليقُ أولادُ عِمْلِيق ـ ويقال: عِملاق ـ بنِ لاوذ بن سام بن نوح، رآهم يعبدون الأصنامَ، فقال لهم: ما هذه الأصنام التي أراكم تعبدون؟ قالوا: هذه أصنامٌ نستمطرُ بها فنمطَر، ونستنصرُ بها فنُنصَر، فقال لهم: أفلا تُعطوني منها صنماً أسيرُ به إلى أرض العرب فيعبدونه؟ فأعطَوْه صنماً يقال له: هُبَل، فقدم به مكةَ فنصبه، وأَخذ[٤] الناسَ بعبادته وتعظيمه.

فلما بعثَ الله محمداً ﷺ، أنزل عليه: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ يعني من قريش وخزاعة ومشركي العرب ﴿يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ بقولهم: إن الله أمر بتحريمها، ويزعمون أنهم يفعلون ذلك لرضى ربِّهم وفي طاعته[٥]، وطاعةُ الله إنَّما تُعلَم من قوله، ولم يكن عندهم من الله بذلك قولٌ، فكان ذلك مما يفترونه على الله؛ وقالوا: ﴿مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا﴾ يعني من الولدِ والألبان ﴿وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا وَإِن يَكُن مَّيْتَةً﴾ يعني إن وضعته ميتاً اشترك فيه الرجال والنساء، فذلك قوله عزَّ وجلَّ: ﴿فَهُمْ فِيهِ شُرَكَآءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ﴾ ـ أي: بكذبهم ـ العذابَ في الآخرة ﴿إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٣٩]

---

(١) لم نقف على هذا الخبر، وأخرج الطبري ١١/ ٤٥١ - ٤٥٢ عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن جنادة ابن عوف بن أمية الكناني كان يوافي الموسم كل عام، وكان يُكنَى أبا ثمامة، فينادي: ألا إن أبا ثمامة لا يُحاب ولا يُعاب، ألا وإنَّ صَفَر العامِ الأولِ العامَ حَلَالٌ، فيُحلُّه الناس... وذكر ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام ١/ ٤٤ ، والكلبي كما في أخبار مكة للفاكهي ٥/ ٢٠٥ أنه كان آخر من نسأ الشهور.

(٢) سيرة ابن هشام ١/ ٧٧ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٦٩٦ .

(٣) وقع في النسخ الخطية والمطبوع من أحكام القرآن: مأرب، والمثبت من (م) والسيرة، وهو الصحيح، ومآب: مدينة في طرف الشام من نواحي البلقاء. معجم البلدان ٥/ ٣١ .

(٤) في السيرة: وأمر.

(٥) في النسخ: لرضا ربهم في طاعة الله، والمثبت من أحكام القرآن.

أي: بالتحريم والتحليل. وأنزل عليه: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [يونس:٥٩] وأنزل عليه: ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ﴾ الآية [الأنعام:١٤٣]، وأنزل عليه: ﴿وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ﴾ الآية [الأنعام:١٣٨].

الرابعة: تعلَّق أبو حنيفة ﷺ في منعه الأحباسَ، وردِّه الأوقافَ؛ بأنَّ الله تعالى عاب على العرب ما كانت تفعلُ من تَسْيِيب البهائم وحمايتها وحَبْسِ أنفاسها[1] عنها، وقاس على البحيرة والسائبة، والفرقُ بيِّنٌ.

ولو عَمَد رجلٌ إلى ضيعةٍ له فقال: هذه تكون حَبْساً، لا يُجْتَنى ثمرُها، ولا تُزرَع أرضُها، ولا يُنتفعُ منها بنفعٍ، لجاز أن يشبَّه هذا بالبحيرةِ والسائبة[2]. وقد قال علقمةُ لمن سأله عنْ هذه الأشياء: ما تريدُ إلى شيءٍ كان من عملِ أهل الجاهلية وقد ذهب. وقال نحوه ابنُ زيد[3].

وجمهورُ العلماءِ على القول بجواز الأحباسِ والأوقاف ما عدا أبا حنيفة وأبا يوسف وزُفَر، وهو قول شُرَيح.

إلاَّ أنَّ أبا يوسفَ رجعَ عن قول أبي حنيفة في ذلك لما حدَّثه ابن عُلَيّة، عن ابن عون، عن نافعٍ، عن ابن عمر [عن عمر]: أنَّه استأذن رسولَ الله ﷺ في أن يتصدَّقَ بسهمه بخيبر، فقال له رسول الله ﷺ: «احبِسْ الأصل وسبِّل الثمرة». وبه يحتجُّ كلُّ مَن أجاز الأحباس، وهو حديثٌ صحيح، قاله أبو عمر[4].

وأيضاً فإنَّ المسألة إجماعٌ من الصحابة، وذلك أنَّ أبا بكر وعمرَ وعثمانَ وعليًّا

---

(١) في أحكام القرآن لابن العربي ٢/٦٩٨ (والكلام منه): أنفسها.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٢٤٨.

(٣) أخرجهما الطبري ٩/٣٢ و ٣٨.

(٤) في التمهيد ١/٢١٣ وما سلف بين حاصرتين منه، والحديث أخرجه بنحوه أحمد (٤٦٠٨)، والبخاري (٢٧٣٧)، ومسلم (١٦٣٢): (١٥). وذكر الطحاوي كما في مختصر اختلاف العلماء ٤/١٥٨ أن أبا يوسف قال بعد أن سمع الحديث: هذا لا يسع أحداً خلافه، ولو بلغ أبا حنيفة لقال به، ولما خالفه.

وعائشةَ وفاطمة وعمرو بنَ العاص وابن الزبير وجابراً كلَّهم وَقَفوا الأوقاف، وأوقافُهم بمكةَ والمدينة معروفةٌ مشهورة[١].

ورُوي أن أبا يوسفَ قال لمالكٍ بحضرة الرشيد: إنَّ الحبس لا يجوز؛ فقال له مالك: هذه الأحباسُ أحباسُ رسول الله ﷺ بخيبرَ وفَدَك، وأحباسُ أصحابه[٢]!

وأما ما احتجَّ به أبو حنيفةَ من الآيةِ فلا حجَّة فيه؛ لأنَّ الله سبحانه إنَّما عاب عليهم أن تَصَرَّفوا بعقولهم بغيرِ شرعٍ توَجَّه إليهم، أو تكليفٍ فُرِض عليهم، في قطع طريقِ الانتفاع، وإذهابِ نعمةِ الله تعالى، وإزالةِ المصلحةِ التي للعباد في تلك الإبل، وبهذا فارقت هذه الأمورُ الأحباسَ والأوقاف[٣].

ومما احتجَّ به أبو حنيفة وزُفَر ما رواه عطاءُ بن السائب[٤] قال: سألتُ شُرَيحاً عن رجلٍ جعل داره حبساً على الآخِر [فالآخِر] مِن ولده، فقال: لا حَبْسَ عن فرائض الله. قالوا: فهذا شُرَيحٌ قاضي عمر وعثمان وعليٍّ الخلفاءِ الراشدين حَكَمَ بذلك[٥].

واحتجَّ أيضاً بما رواه ابنُ لهيعةَ، عن أخيه عيسى، عن عِكرمةَ، عن ابن عباس، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ بعدما[٦] أُنزلت سورة النساء، وأَنزل الله فيها الفرائض، ينهى عن الحبس[٧].

قال الطبريُّ: الصدقةُ التي يُمضيها المتصدِّق في حياته على ما أَذِن الله به على

---

(١) المحلى ٩/ ١٨٠ ، و المعونة ٣/ ١٥٩٢ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٩٨ ، والمفهم ٤/ ٦٠٠ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٩٨ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٩٨ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٤٨ .

(٤) في النسخ: ما رواه عطاء عن ابن المسيب، والمثبت من المصادر.

(٥) شرح معاني الآثار ٤/ ٩٦ وما بين حاصرتين منه، وأخرج أثر شريح محمد بن الحسن في الحجة ٣/ ٦٠ ، وعبد الرزاق (١٦٩٢١)، والبيهقي ٦/ ١٦٢ .

(٦) قبلها في النسخ: يقول، والمثبت من شرح معاني الآثار ٤/ ٩٧ .

(٧) شرح معاني الآثار ٤/ ٩٦ - ٩٧ ، وأخرجه أيضاً محمد بن الحسن في الحجة ٣/ ٦٠ - ٦٢ ، والطبراني في المعجم الأوسط (٨٩٩٧)، والبيهقي ٦/ ١٦٢ وقال: لم يسنده غير ابن لهيعة عن أخيه وهما ضعيفان، وهذا القول إنما يعرف من قول شريح القاضي.

لسان نبيِّه، وعَمِلَ به الأئمةُ الراشدون ﷺ، ليس من الحبس عن فرائض الله، ولا حجَّةَ في قول شُريح، ولا في قول أحدٍ يُخَالف السنَّة وعَمَلَ الصحابة الذين هم الحجةُ على جميع الخلق، وأمَّا حديثُ ابن عباس فرواه ابن لَهِيعةَ، وهو رجلٌ اختَلَطَ عقلُه في آخِر عمره، وأخوه غيرُ معروف فلا حُجَّة فيه؛ قالهُ ابن القصَّار.

فإن قيل: كيف يجوز أن تَخْرج الأرض بالوقف عن ملك أربابِها لا إلى ملكِ مالكٍ؟ قال الطحاويُّ[١]: يُقال لهم: وما تُنكِر من هذا؟ وقد اتفقْتَ أنت وخصمُك على الأرض يجعلُها صاحبُها مسجداً للمسلمين، ويخلِّي بينهم وبينها، وقد خرجتْ بذلك من مِلْكٍ إلى غير مالكٍ، ولكنْ إلى الله تعالى، وكذلك السِّقايات والجسورُ والقناطِرُ، فما ألْزمْتَ مخالفَك في حجَّتك عليه يلزمكَ في هذا كلِّه. والله أعلم.

الخامسة: اختلف المجيزون للحُبُس فيما للمُحْبِس من التصرُّف؛ فقال الشافعيُّ: ويحرُم على المُوقِف مَلْكُه كما يحرمُ عليه مَلْكُ رقبة العبد [إذا أعتقه]، إلا أنَّه جائزٌ له أن يتولَّى صدقتَه، وتكون بيده ليفرِّقها ويُسبِّلَها فيما أخرجها فيه؛ لأنَّ عمرَ بن الخطابِ ﷺ لم يَزَلْ يَلي صَدَقتَه ـ فيما بلغنا ـ حتى قَبضَه الله عزَّ وجلَّ. قال: وكذلك عليٌّ وفاطمةُ رضي الله عنهما كانا يَليان صدقاتِهما[٢]. وبه قال أبو يوسف[٣].

وقال مالك: مَن حبَّسَ أرضاً أو نخلاً أو داراً على المساكين، وكانت بيده يقومُ بها، ويُكرِيها، ويَقسِمُها في المساكين، حتى مات والحَبْسُ في يديه؛ أنَّه ليس بحبسٍ ما لم يَحُزْه[٤] غيرُه، وهو ميراث، والرَّبْع عنده والحوائطُ والأرضُ لا ينفذُ حَبْسُها،

(١) في شرح معاني الآثار ٤/ ٩٧ .

(٢) التمهيد ١/ ٢١١ ، وما سلف بين حاصرتين منه، وقول الشافعي في الأم ٣/ ٢٧٦ . وقال الشافعي: ولقد حفظنا الصدقات عن عدد كثير من المهاجرين والأنصار، لقد حكى لي عدد كثير من أولادهم وأهليهم أنهم لم يزالوا يلُون صدقاتهم حتى ماتوا، ينقل ذلك العامة منهم عن العامة. . . وإنَّ نَقْلَ الحديث فيها كالتكلُّف.

(٣) قوله في مختصر اختلاف العلماء ٤/ ١٥٧ .

(٤) في (د) و(ز) و(م): يجزه ، وفي (ظ): يجره، والمثبت من (خ)، وهو الموافق لما في التمهيد ١/ ٢١٢ ، والكلام منه.

ولا يتمُّ حَوْزُها، حتى يتولَّاه غيرُ مَن حبَّسه، بخلافِ الخيلِ والسلاح؛ هذا تحصيل[١] مذهبه عند جماعةِ أصحابه، وبه قال ابن أبي ليلى.

السادسة: لا يجوزُ للواقف أنْ ينتفعَ بوَقْفِه؛ لأنه أخرجه لله وقطَعه عن مَلْكِه، فانتفاعُه بشيءٍ منه رجوعٌ في صدقته، وإنَّما يجوزُ له الانتفاعُ إنْ شَرَطَ ذلك في الوقف، أو أنْ يفتقرَ المحبِّسُ أو ورثتُه، فيجوز لهم الأكلُ منه.

ذكر ابن حبيبٍ عن مالك قال: مَن حَبَّس أصلاً تجري غلَّتُه على المساكين، فإنَّ ولدَه يُعْطَوْنَ منه إذا افتقروا ـ كانوا يوم حُبِّس أغنياءَ أو فقراء ـ غيرَ أنَّهم لا يُعْطَون جميعَ الغلَّة؛ مخافةَ أنْ يندرس الحبسُ، ولكنْ يبقى منه سهمٌ للمساكين ليبقى عليه اسمُ الحبس، ويُكتب على الولد كتابٌ أنهم إنما يُعطَون منه ما أُعطوا على سبيل المسكنة، وليس على حقٍّ لهم دون المساكين.

السابعة: عِتْقُ السائبةِ جائزٌ؛ وهو أنْ يقولَ السيد لعبده: أنتَ سائبة[٢] وينوي العتق، أو يقول: أعتقتُك سائبةً. فالمشهورُ من مذهب مالك عند جماعةِ أصحابه: أنَّ ولاءَه لجماعة المسلمين، وعتقه نافذ؛ هكذا روى عنه ابن القاسم وابن عبد الحكم وأشهبُ وغيرهم، وبه قال ابنُ وهب.

وروى ابنُ وهبٍ عن مالك قال: لا يُعتَقُ أحدٌ سائبةً؛ لأنَّ رسول الله ﷺ نهى عن بيعِ الولاء وعن هِبَتِه؛ قال ابن عبد البر[٣]: وهذا عند كلِّ مَن ذهب مذهبه إنَّما هو محمولٌ على كراهةِ عتق السائبة لا غير، فإنْ وقعَ نفذ، وكان الحكم فيه ما ذكرناه.

وروى ابن وهب أيضاً وابنُ القاسم عن مالكٍ أنَّه قال: أنا أكره عتقَ السائبة وأنهى عنه، فإن وقع نفذ، وكان ميراثاً لجماعة المسلمين، وعَقْلُه عليهم.

---

(١) في (م) محصل.

(٢) في النسخ: أنت حر، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٦٩٩ ، والكلام منه، وكذلك ذكرها الحافظ ابن حجر في الفتح ١٢/ ٤١ .

(٣) في التمهيد ٣/ ٧٣ وما قبله منه.

وقال أَصْبَغُ: لا بأسَ بعتقِ السائبةِ ابتداءً؛ ذهب إلى المشهور من مذهبِ مالك، وله احتجَّ إسماعيلُ القاضي ابنُ إسحاقَ، وإيَّاه تَقَلَّد. ومن حجَّته في ذلك: أنَّ عِتق السائبة مستفيضٌ بالمدينة لا ينكرهُ عالم، وأنَّ عبد الله بنَ عمر، وغيرَه من السلف أَعتقوا سائبةً. ورُوي عن ابن شهاب وربيعةَ وأبي الزِّناد، وهو قولُ عمرَ بن عبد العزيز وأبي العالية وعطاءٍ وعمرو بن دينار وغيرِهم[(١)].

قلت: أبو العالية الرِّياحيُّ البَصْريُّ التميميُّ[(٢)] ﷺ ممن أُعتِق سائبةً؛ أعتقَته مولاةٌ له من بني رِياح سائبةً لوجهِ الله تعالى، وطافت به على حِلَق المسجد، واسمه رُفيع ابن مِهْران[(٣)].

وقال ابن نافع: لا سائبةَ اليوم في الإسلام، ومَن أعتقَ سائبةً، كان ولاؤه له[(٤)]، وبه قال الشافعيُّ وأبو حنيفةَ وابنُ الماجِشون، ومال إليه ابن العربيّ[(٥)].

واحتجُّوا بقوله ﷺ: «إنَّما الولاءُ لمن أَعْتَقَ»[(٦)]. فنفَى أن يكون الولاء لغير مُعْتِق.

واحتجوا بقوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ﴾، وبالحديث: «لا سائبةَ في الإسلام»[(٧)]، وبما رواه أبو قيسٍ عن هُزَيْل بن شُرَحْبِيل قال: قال رجلٌ لعبد الله:

(١) التمهيد ٣/ ٧٦، وأخرجه عبد الرزاق (١٦٢٢٧) و(١٦٢٢٨) و(١٦٢٣٠) و(١٦٢٣٤) و(١٦٢٣٦) عن ابن عمر وعمر بن عبد العزيز والزهري وأبي العالية وعطاء.

(٢) في النسخ: التيمي، والصواب ما أثبتناه. ينظر الجرح والتعديل ٣/ ٥١٠، وطبقات ابن خياط ١/ ٢٠٢، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٢٠٧.

(٣) المقرئ الحافظ المفسر، أدرك زمان النبي ﷺ وهو شاب، وأسلم في خلافة الصديق، توفي سنة (٩٣هـ) في قول البخاري، وقيل غير ذلك. السير ٤/ ٢٠٧. وأخرج الخبر ابن سعد ٧/ ١١٢.

(٤) التمهيد ٣/ ٧٤.

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٧٠٠، وفيه قول الأئمة المذكورين.

(٦) في النسخ: واحتجوا بقوله ﷺ: من أعتق سائبة فولاؤه له وبقوله: إنما الولاء لمن أعتق، والصواب ما أثبتناه، فالقول الأول قد سلف من كلام ابن نافع وغيره، والمثبت موافق لما في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٠٠.
وقوله ﷺ: «إنما الولاء لمن أعتق» أخرجه أحمد (٥٧٦١)، والبخاري (٢١٦٩)، ومسلم (١٥٠٤): (٥).

(٧) التمهيد ٣/ ٧٩، ولم نقف على الحديث عند غير ابن عبد البر.

إني أعتقتُ غلاماً لي سائبةً، فماذا ترى فيه؟ فقال عبد الله: إنَّ أهل الإسلام لا يُسَيِّبون، إنما كانت تسيِّب الجاهليةُ؛ أنت وارثُه ووليُّ نعمته[١].

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ الآيةَ، تقدَّم معناها والكلامُ عليها في «البقرة»[٢]، فلا معنى لإعادتها.

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قال علماؤنا: وجهُ اتصالِ هذه الآية بما قبلها التحذيرُ مما يجبُ أنْ يُحذَر منه، وهو حالُ مَن تقدَّمت صفتُه ممن رَكَن في دينه إلى تقليدِ آبائه وأسلافه.

وظاهرُ هذه الآية يدلُّ على أنَّ الأمر بالمعروف والنهيَ عن المنكر ليس القيامُ به بواجبٍ إذا استقام الإنسان، وأنَّه لا يؤاخَذُ أحدٌ بذنبِ غيره، لولا ما ورد من تفسيرها في السنَّة، وأقاويلِ الصحابةِ التابعين، على ما نذكره بحول الله تعالى.

الثانية: قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ معناه: احفظوا أنفسكم من المعاصي[٣]؛ تقول: عليكَ زيداً، بمعنى: الزمْ زيداً، ولا يجوزُ: عليه زيداً، بل إنَّما يجري هذا في المخاطبةِ في ثلاثة ألفاظٍ: عليكَ زيداً، أي: خذ زيداً، وعندك زيداً[٤]، أي: حضَرك [فخذه]، ودونَكَ زيداً، أي: قَرُب منك [فخذه][٥]، وأنشد:

---

(١) التمهيد ٣/ ٧٩، وعبد الله: هو ابن مسعود ﷺ. وأخرج البخاري (٦٧٥٣) قول عبد الله ﷺ، ولم يذكر القصة، وأخرجه بتمامه عبد الرزاق (١٦٢٢٣)، وابن أبي شيبة ١١/ ٣٦٧. وأبو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان الأودي.

(٢) ٣/ ١٥.

(٣) الوسيط للواحدي ٢/ ٢٣٧، والبيان لأبي البركات الأنباري ١/ ٣٠٧.

(٤) في (م): عمراً.

(٥) تفسير الرازي ١٢/ ١١١ وما بين حاصرتين منه.

يـا أيُّـهـا الـمَـائِـحُ دَلْـوِي دُونَـكَـا[١]

وأما قوله: عليه رجلاً لَيَسَني، فشاذٌّ[٢].

الثالثة: روى أبو داود والترمذيُّ[٣] وغيرُهما عن قيس[٤] قال: خطَبنا أبو بكرٍ الصدِّيقُ ﷺ فقال: إنَّكم تقرؤون هذه الآيةَ، وتتأوَّلونها على غير تأويلِها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ وإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الناسَ إذا رأَوا الظالمَ فلم يأخذوا على يديه، أَوْشَكَ أنْ يعمَّهم الله بعذابٍ من عنده». قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيح.

قال إسحاق بنُ إبراهيم: سمعتُ عمرو بنَ عليٍّ يقول: سمعتُ وَكِيعاً يقول: لا يصحُّ عن أبي بكرٍ عن النبيِّ ﷺ ولا حديثٌ واحد[٥]، قلتُ: ولا إسماعيل عن قيس؟ قال: إنَّ إسماعيلَ روى عن قيسٍ موقوفاً. قال النقَّاش: وهذا إفراطٌ من وَكِيع؛ رواه شعبةُ عن سفيان[٦]، والخلقُ[٧] عن إسماعيلَ مرفوعاً[٨].

---

(١) نسبه ابن هشام في السيرة ٢/ ٣١١ لجارية من الأنصار، ونسبه ابن الشجري في أماليه ٣/ ١٤٠ لرؤبة، ونسبه البغدادي في الخزانة ٦/ ٢٠٧ لراجز جاهلي من بني أسيِّد بن عمرو بن تميم، وبعده: إني رأيت الناس يَحْمَدونكا. والمائح؛ قال الجوهري في الصحاح (ميح): المائح الذي ينزل البئر فيملأ الدلو، وذلك إذا قل ماؤها.

(٢) إكمال المعلم ٤/ ٥٢٤ ، وينظر فيه بسط الكلام في مسألة إغراء الغائب.

(٣) سنن أبي داود (٤٣٣٨)، وسنن الترمذي (٢١٦٨) و(٣٠٥٧)، وهو عند أحمد (٣٠) و(٥٣)، وابن ماجه (٤٠٠٥).

(٤) هو قيس بن أبي حازم، أبو عبد الله البجلي الكوفي، أسلم وأتى النبيَّ ﷺ ليبايعه، فقُبض النبيُّ ﷺ وقيسٌ في الطريق، وكان من علماء زمانه، توفي سنة (٩٧هـ). السير ٤/ ١٩٨ .

(٥) في النسخ الخطية: ولا حديثاً واحداً، والمثبت من (م).

(٦) في قول المصنف: شعبة عن سفيان. . . الخ. نظر. فإن كلاًّ منهما روى الحديث عن إسماعيل ـ وهو ابن أبي خالد ـ رفعه شعبة؛ كما في مسند أحمد (٥٣)، ووقفه سفيان ـ ولعله ابن عينية ـ كما في السنن الواردة في الفتن لأبي عمرو الداني (٣٣٧).

(٧) في (د) و(م): وإسحاق، بدل: والخلق، والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ). وقد ذكر الدارقطني في العلل ١/ ٢٥٠ رواة هذا الحديث عن إسماعيل بن أبي خالد، ولم يذكر منهم إسحاق.

(٨) قال الدارقطني في العلل ١/ ٢٥٠ : هو حديث رواه إسماعيل بن أبي خالد عن قيس، فرواه عنه جماعة من الثقات، فاختلفوا عليه فيه، فمنهم من أسنده إلى النبي ﷺ ومنهم من أوقفه على أبي بكر... وجميع =

وروى أبو داود والترمذيُّ وغيرهما[١]، عن أبي أميَّة الشَّعْبانيِّ قال: أتيتُ أبا ثعلبةَ الخُشَنيَّ فقلتُ له: كيف تصنعُ[٢] بهذه الآية؟ فقال: أيَّةُ آيةٍ؟ قلتُ: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ قال: أمَا واللهِ لقد سألتَ عنها خبيراً؛ سألتُ عنها رسولَ الله ﷺ، فقال: «ائتمرُوا بالمعروف، وتَناهَوْا عن المنكر، حتى إذا رأيتَ شُحًّا مُطاعاً، وهَوًى مُتَّبعاً، ودنيا مُؤثَرةً، وإعجابَ كلِّ ذي رأيٍ برأيه، فعليك بخاصَّة نفسِك، ودعْ عنك أمرَ العامَّة، فإنَّ من ورائِكم أياماً، الصبرُ فيهنَّ مثلُ القبضِ على الجمر، للعاملِ فيهنَّ مثلُ أجرِ خمسينَ رجلاً يعملون مثلَ عملِكم». وفي روايةٍ: قيل: يا رسول الله، أجرُ خمسين منَّا أو منهم؟ قال: «بل أجرُ خمسين منكم» قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ غريب.

قال ابن عبد البر[٣]: قوله: «بل منكم»؛ هذه اللفظةُ قد سكتَ[٤] عنها بعضُ الرواة فلم يذكُرها. وقد تقدم[٥].

وروى الترمذيُّ عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّكم في زمانٍ مَن تَركَ منكم عُشْرَ ما أُمِر به هَلَكَ، ثم يأتي زمانٌ مَن عَمِلَ منهم[٦] بعُشْر ما أُمِر به نجا». قال: هذا حديثٌ غريب[٧].

= رواة هذا الحديث ثقات، ويشبه أن يكون قيس بن أبي حازم كان ينشط في الرواية مرة فيسنده، ومرة يجبن فيقفه على أبي بكر.

(١) سنن أبي داود (٤٣٤١)، وسنن الترمذي (٣٠٥٨)، وهو عند ابن ماجه (٤٠١٤).

(٢) في (ظ): نصنع.

(٣) في التمهيد ٢٠/ ٢٥٠ .

(٤) في (ظ): سألت.

(٥) تقدمت قطعة من حديث أبي ثعلبة، وقول ابن عبد البر ٥/ ٢٦٢ - ٢٦٣ .

(٦) في سنن الترمذي: منكم.

(٧) سنن الترمذي (٢٢٦٧)، وأخرجه أيضاً ابن عدي في الكامل ٧/ ٢٤٨٣ ، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١٤٢٥) وقال: قال النسائي: هذا حديث منكر، رواه نعيم بن حماد وليس بثقة.

وقال أبو حاتم كما في العلل لابنه ٢/ ٤٢٩ : هذا عندي خطأ، رواه جرير وموسى بن أعين، عن ليث، عن معروف، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسل.

ورُوي عن ابن مسعود أنَّه قال: ليس هذا بزمانِ هذه الآية؛ قولوا الحقَّ ما قُبِلَ منكم، فإذا رُدَّ عليكم، فعليكم أنفسَكم[(١)].

وقيل لابن عمر في بعض أوقات الفتن: لو تركتَ القول في هذه الأيام؛ فلم تأمرْ ولم تَنهَ؟ فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قال لنا[(٢)]: «لِيُبلِّغِ الشاهدُ الغائبَ» ونحن شهدنا، فيلزمُنا أن نبلِّغكم، وسيأتي زمان إذا قيل فيه الحقُّ لم يُقبل[(٣)].

وفي روايةٍ عن ابن عمر بعد قوله: «ليبلِّغ الشاهدُ الغائب»: فكنا نحن الشهودَ وأنتم الغُيَّب، ولكنَّ هذه الآية لأقوام يجيئون من بعدنا، إن قالوا لم يُقبل منهم[(٤)].

وقال ابن المبارك: قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ خطابٌ لجميع المؤمنين، أي: عليكم أهلَ دينكم، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾، فكأنَّه قال: ليأمرْ بعضُكم بعضاً، ولْيَنْهَ بعضُكم بعضاً، فهو دليلٌ على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[(٥)]، ولا يضرُّكم ضلالُ المشركين والمنافقين وأهلِ الكتاب. وهذا لأنَّ الأمرَ بالمعروف يجري مع المسلمين من أهل العصيان كما تقدَّم[(٦)]. ورُوي معنى هذا عن سعيد بن جبير[(٧)].

وقال سعيدُ بن المسيِّب: معنى الآية: لا يضرُّكم مَن ضلَّ إذا اهتدَيتُم بعد الأمر

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور (٨٤٣ و ٨٤٩ - تفسير) والطبري ٩/ ٤٣ - ٤٤، والطبراني في الكبير (٩٠٧٢)، وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في التفسير ١/ ١٩٩، وهو عندهم من طريق الحسن عن ابن مسعود ولم يذكر للحسن سماع من ابن مسعود ﷺ. ينظر المراسيل لابن أبي حاتم ص٣٦.

(٢) قوله: لنا، ليس في (ظ).

(٣) خبر ابن عمر ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٤٩، وقوله عليه الصلاة والسلام: «ليبلغ الشاهد الغائب» قطعة من خطبة النبي ﷺ في حجه، أخرجه أحمد (٢٠٣٨٦)، والبخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة ﷺ.

(٤) أخرجه الطبري ٩/ ٤٤.

(٥) أورده الرازي في التفسير ١٢/ ١١٢ -١١٣.

(٦) ٥/ ٧٣ وما بعدها.

(٧) أخرجه الطبري ٩/ ٥٣.

بالمعروف والنهيِ عن المنكر[١].

وقال ابن خُوَيزِمَنْدَاد: تضمَّنت الآيةُ اشتغالَ الإنسان بخاصَّةِ نفسه، وتركَه التعرُّضَ لمعايبِ الناس والبحثَ عن أحوالهم؛ فإنَّهم لا يُسألون عن حاله، فلا يُسأل عن حالهم، وهذا كقوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفۡسِۭ بِمَا كَسَبَتۡ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر:٣٨]، و﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰ﴾ [فاطر:١٨]. وقولِ النبيِّ ﷺ: «كن جليسَ بيتِكَ وعليكَ بخاصَّةِ نفسك»[٢].

ويجوزُ أن يكونَ أُرِيد به الزمانُ الذي يتعذَّرُ فيه الأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر؛ فينكِر بقلبه، ويشتغل بإصلاح نفسه.

قلت: قد جاء حديثٌ غريبٌ رواه ابن لَهِيعة: قال: حدَّثنا بكر بن سَوَادَةَ الجُذاميُّ، عن عقبةَ بنِ عامر[٣] قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان رأسُ مئتين، فلا تأمر بمعروف، ولا تَنْهَ عن منكر، وعليكَ بخاصةِ نفسك». قال علماؤنا: إنَّما قال عليه الصلاة والسلام ذلك لتغيُّرِ الزمان، وفسادِ الأحوال، وقلةِ المُعِينين.

وقال جابرُ بن زيد: معنى الآية: يا أيّها الذين آمنوا من أبناء أولئك الذين بَحَروا البَحِيرةَ، وسيَّبوا السوائبَ، عليكم أنفسَكم في الاستقامة على الدِّين، لا يضرُّكم ضلالُ الأسلافِ إذا اهتديتُم. قال: وكان الرجل إذا أسلم قال له الكفار: سفَّهْتَ آباءَك وضلَّلتَهم وفعلتَ وفعلتَ، فأنزل الله الآيةَ بسبب ذلك[٤].

وقيل: الآيةُ في أهل الأهواء الذين لا ينفعهم الوعظُ؛ فإذا علمتَ من قومٍ أنَّهم لا

(١) أخرجه الطبري ٩/ ٥٠ .

(٢) أخرجه مطولاً أحمد (٦٩٨٧)، وأبو داود (٤٣٤٣)، والنسائي في الكبرى (٩٩٦٢) من حديث عبد الله ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٣) الجهني، صاحب النبي ﷺ، كان عالماً مقرئاً فقيهاً شاعراً كبير الشأن، ولاه معاوية على مصر، ثم عزله وأغزاه البحر، توفي سنة (٥٨هـ). السير ٢/ ٤٦٧ . ولم نقف على هذا الحديث.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٢٤٩ ، وأخرجه الطبري ٩/ ٥٤ .

يقبلون، بل يستخفُّون ويظهرون[١]، فاسكت عنهم.

وقيل: نزلت في الأسارى الذين عذَّبهم المشركون حتى ارتدَّ بعضُهم، فقيل لمن بقي على الإسلام: عليكم أنفسَكم لا يضرُّكم ارتدادُ أصحابكم.

وقال سعيد بن جبير: هي في أهل الكتاب. وقال مجاهد: في اليهود والنصارى ومَن كان مثلَهم. يذهبان إلى أنَّ المعنى: لا يضركم كفرُ أهل الكتاب إذا أدَّوُا الجِزية[٢].

وقيل: هي منسوخةٌ بالأمرِ بالمعروف والنهيِ عن المنكر. قاله المهدويُّ. قال ابن عطية[٣]: وهذا ضعيفٌ، ولا يُعلم قائلُه.

قلت: قد جاء عن أبي عبيد القاسمِ بن سلَّام[٤] أنه قال: ليس في كتاب الله تعالى آيةٌ جمعت الناسخَ والمنسوخ غيرُ هذه الآية. قال غيره: الناسخُ منها قوله: ﴿إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾، والهدى هنا هو الأمرُ بالمعروفِ والنهيُ عن المنكر[٥]، والله أعلم.

الرابعة: الأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر متعيِّنٌ متى رُجيَ القبولُ، أو رُجيَ ردُّ الظالم ولو بعنف، ما لم يخَفِ الآمرُ ضرراً يلحقُه في خاصَّته، أو فتنةً يُدْخلُها على المسلمين؛ إمَّا بشقِّ عصاً، وإمَّا بضررٍ يلحقُ طائفةً من الناس؛ فإذا خيفَ هذا؛ فـ «عليكم أنفسكم» مُحْكَم واجبٌ أن يوقفَ عنده[٦]. ولا يُشترط في الناهي أن يكون

(١) ظهر بحاجته وظهَّرها وأظهرها واظَّهَرها: جعلها وراء ظهره استخفافاً بها. متن اللغة (ظهر).

(٢) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٧٤، وخبر سعيد بن جبير أخرجه الطبري ٩/ ٥٣، وخبر مجاهد أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٥٢٩).

(٣) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٤٩.

(٤) في الناسخ والمنسوخ له قبل الحديث (٥٢٤).

(٥) هذا الكلام لابن الجوزي في نواسخ القرآن ص١٤٩، قاله في شرحه لقول أبي عبيد، ثم قال: وهذا الكلام إذا حُقِّق لم يَثْبُت.

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٢٤٩.

عدلاً كما تقدم[١]؛ وعلى هذا جماعةُ أهل العلم؛ فاعلمه.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ ۚ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۙ وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْءَاثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ أَوْ يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾﴾

فيه سبع وعشرون مسألة:

الأولى: قال مكّي[٢] رحمه الله: هذه الآياتُ الثلاث عند أهل المعاني من أشْكَلِ ما في القرآن إعراباً ومعنًى وحُكماً؛ قال ابن عطية[٣]: هذا كلامُ مَن لم يقع له الثَّلَجُ[٤] في تفسيرها؛ وذلك بيِّنٌ من كتابه رحمه الله.

قلت: ما ذكره مكيٌّ رحمهُ الله ذكره أبو جعفر النحاس قبلَه أيضاً[٥]، ولا أعلم خلافاً أنَّ هذه الآيات نزلت بسببِ تميمِ الداريِّ وعدِيّ بن بَدَّاء[٦]. روى البخاريُّ

(١) ٥/ ٧٣.

(٢) في مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٤٣، والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص٢٧٧.

(٣) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٥٠.

(٤) يقال: ثلجت النفس بالشيء أي: رضيت به وارتاحت واطمأنت إليه، أو عرفته وسُرَّت به.

(٥) في إعراب القرآن ٢/ ٤٤.

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٢٥٠، وعدي بن بدَّاء ذكره ابن حبان في الثقات ٣/ ٣١٨ وقال: له صحبة. وقال ابن عطية: لم يصح لعدي صحبة فيما علمت، ولا ثبت إسلامه. قال الحافظ في الإصابة ٦/ ٤٠٠: وقوَّى ذلك ابنُ الأثير بأن في السياق عند ابن إسحاق: فأمرهم رسول الله ﷺ أن يستحلفوا عديًّا بما يعظِّم على أهل دينه. ثم ذكر الحافظ خبراً عن مقاتل أن عديًّا مات نصرانياً، في حين أسلم تميم وحسن إسلامه.

والدارقطني[١] وغيرهما عن ابن عباس قال: كان تميمٌ الداريُّ وعَدِيّ بن بدَّاء يختلفان إلى مكة، فخرج معهما فتًى من بني سَهْم، فتُوفِّي بأرضٍ ليس بها مُسلم، فأوصى إليهما، فدفعا تركتَه إلى أهله، وحبسا جاماً من فضةٍ مخوَّصاً بالذهب[٢]، فاستحلفَهُما رسولُ الله ﷺ: «ما كتمتُما ولا اطَّلعْتُما». ثم وُجِد الجامُ بمكَّة، فقالوا: اشتريناه من عَدِيٍّ وتَميم، فجاء رجلان من ورثة السهميِّ، فحلفا أنَّ هذا الجامَ للسهميِّ، ولَشهادتُنا أحقُّ من شهادتهما وما اعتدينا، قال: فأخذوا الجام، وفيهم نزلت هذه الآية. لفظُ الدارقُطني.

وروى الترمذيُّ[٣] عن تميم الداريِّ في هذه الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ بَرِئَ منها الناسُ غيري وغيرَ عديٍّ بن بَدَّاء، وكانا نصرانيَّين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام، فأتيَا الشام بتجارتهما، وقدم عليهما مولًى لبني سهم يقال له: بُدَيل بنُ أبي مريم[٤] بتجارةٍ، ومعه جَامٌ من فضة يريد به المَلِكَ، وهو عُظْم تجارته، فمرض، فأوصى إليهما، وأمرَهُما أنْ يُبلِّغا ما تركَ أهلَه. قال تميم: فلما مات أخَذْنا ذلك الجامَ فبعناه بألف درهم، ثم اقتسمناها أنا وعديّ بنُ بدَّاء، فلما قَدِمْنا إلى أهله دفعنا إليهم ما كان معنا، وفقدوا الجام، فسألونا عنه فقلنا: ما تركَ غيرَ هذا، وما دَفَع إلينا غيرَه، قال تميم: فلما أسلمتُ بعد قدوم رسول الله ﷺ المدينةَ، تأثَّمتُ من ذلك، فأتيتُ أهلَه وأخبرتُهم الخبرَ، وأدَّيتُ إليهم خمسَ مئة درهم، وأخبرتُهم أنَّ عند صاحبي مثلَها، فأتَوْا به إلى رسول الله ﷺ، فسألهم البينةَ فلم يجدوا، فأمرهم أن

(١) صحيح البخاري (٢٧٨٠)، وسنن الدارقطني (٤٣٤٩).

(٢) أي: عليه صفائح الذهب مثل خُوص النخل، وهو ورقُه. النهاية (خوص). والجام: إناء من فضة. القاموس (جوم).

(٣) في سننه (٣٠٥٩)، وأخرجه أيضاً الطبري ٩/ ٨٧ - ٨٨، والنحاس في إعراب القرآن ٢/ ٤٦، وابن أبي حاتم (٦٩٤١)، وذكره ابن كثير في تفسير هذه الآية، وابن حجر في الإصابة ١/ ٢٣٢ والفتح ٥/ ٤١١.

(٤) ويقال: بريل، ويقال: برير، وقيل غير ذلك، وقيل: ابن أبي مارية، السهمي، مولى عمرو بن العاص، وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة ١/ ٢٣١ عن ابن بريرة في تفسيره أنه لا خلاف بين المفسرين أنه كان مسلماً من المهاجرين.

يستحلفوه بما يُقْطَع به على أهل دينه، فحلَف، فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ فقام عمرو بن العاص ورجلٌ آخرُ منهم، فحلفا، فنُزعت الخمس مئة من يَدَيْ عدِيّ بن بدَّاء. قال أبو عيسى: هذا حديثٌ غريب، وليس إسنادُه بصحيح.

وذكر الواقديُّ أنَّ الآياتِ الثلاث نزلت في تميمٍ وأخيه عَديٍّ، وكانا نصرانيَّين، وكان مَتْجرُهُما إلى مكة، فلما هاجر النبيُّ ﷺ إلى المدينة؛ قَدِم ابن أبي مارية[1] مولى عمرو بن العاص المدينةَ، وهو يريدُ الشامَ تاجراً، فخرج مع تميمٍ وأخيه عديٍّ؛ وذكر الحديث.

وذكر النقَّاش قال: نزلت في بُدَيل بن أبي مارية[2] مولى العاص بن وائل السهمي، كان خرج مسافراً في البحر إلى أرض النجاشيِّ، ومعه رجلان نصرانيان، أحدُهما يسمَّى تميماً، وكان من لَخْم، وعدِيُّ بن بدَّاء، فمات بُدَيلٌ وهم في السفينة، فرُمي به في البحر، وكان كتب وصيتَه ثم جعلها في المتاع فقال: أَبلِغا هذا المتاعَ أهلي، فلما مات بُديل قَبَضَا المال، فأخذا منه ما أعجبهُما، فكان فيما أخذا إناءٌ من فضةٍ فيه ثلاثُ مئةِ مثقالٍ، منقوشاً مموَّهاً بالذهب، وذكر الحديث.

وذكره سُنَيد وقال: فلما قدموا الشامَ مرض بُدَيل وكان مسلماً، الحديث[3].

الثانية: قوله تعالى: ﴿شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ ورد «شهد» في كتاب الله تعالى بأنواعٍ مختلفة؛ منها قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢] قيل: معناه: أحضروا. ومنها «شَهِد» بمعنى قضى، أي: أَعْلَم؛ قاله أبو عبيدة[4]، كقوله تعالى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: ١٨]. ومنها «شَهِد» بمعنى أقرَّ،

---

(١) في (م): ابن أبي مريم، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٠٩.

(٢) في (م): ابن أبي مريم.

(٣) ذكره بتمامه عن سنيد ابنُ العربي في أحكام القرآن ٢/ ٧٠٩.

(٤) في مجاز القرآن ١/ ٨٩.

كقوله تعالى: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَۚ﴾ [النساء:١٦٦]. ومنها «شَهِد» بمعنى حَكَم؛ قال الله تعالى: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ﴾ [يوسف:٢٦]. ومنها «شَهِد» بمعنى حَلَف، كما في اللِّعان. «وشَهِد» بمعنى وَصَّى، كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾[1].

وقيل: معناها هنا: الحضورُ للوصية؛ يقال: شَهِدتُ وصيةَ فلان، أي: حضرتُها[2].

وذهب الطبريّ[3] إلى أنَّ الشهادة بمعنى اليمين؛ فيكونُ المعنى: يمينُ ما بينَكم أنْ يحلفَ اثنان، واستدلَّ على أنَّ ذلك غيرُ الشهادة التي تؤدَّى للمشهود له بأنَّه لا يُعلم لله حكمٌ يجب فيه على الشاهد يمينٌ. واختار هذا القولَ القَفَّال. وسُميت اليمينُ شهادةً؛ لأنه يَثْبُتُ بها الحكمُ كما يثبتُ بالشهادة.

واختار ابن عطية[4] أنَّ الشهادةَ هنا هي الشهادةُ التي تُحفَظُ فتؤدَّى، وضعَّف كونَها بمعنى الحضورِ واليمين.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿بَيْنِكُمْ﴾ قيل: معناه: ما بينَكم، فحذفت «ما»، وأضيفت الشهادةُ إلى الظرف، واستُعمل [البين] اسماً على الحقيقة[5]، وهو المسمَّى عند النحويين بالمفعول على السعة[6]؛ كما قال:

ويوماً شهدناه سُلَيماً وعامرا[7]

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧١٠ - ٧١١ ، وزاد معنًى آخَرَ وهو: شهد بمعنى: علم، كما قال تعالى: ﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ﴾ أي: علم الله.

(٢) تفسير البغوي ٢/ ٧٣ .

(٣) في تفسيره ٩/ ٥٨ - ٥٩ .

(٤) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٥٢ .

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧١١ وما بين حاصرتين منه. وذكر السمين الحلبي في الدر المصون ٤/ ٤٦٠ عن أبي علي الجرجاني قوله: وما بينكم: كناية عن التنازع والتشاجر.

(٦) وهو أن يعامل الظرف معاملة الأسماء. المحرر الوجيز ٢/ ٢٥٢ ، وينظر بسط الكلام في هذه المسألة في أمالي ابن الشجري ٢/ ٥٩١ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧١٢ ، والدر المصون ٤/ ٤٥٩ - ٤٦٠ .

(٧) هو صدر بيت عجزه: قليلاً سوى الطعن النِّهال نوافِلُه وجاء في بعض رواياته: ويومٍ... قليل... ونسبه سيبويه في الكتاب ١/ ١٧٨ لرجل من بني عامر، وهو بلا نسبة في الكامل ١/ ٤٩ ، وأمالي ابن =

أراد: شهِدْنا فيه[(١)]. وقال تعالى: ﴿بَلْ مَكْرُ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ [سبأ: ٣٣] أي: مكركم فيهما. وأنشد:

تُصافِحُ مَن لاقيتَ لي ذا عداوةٍ صِفَاحاً وعنّي بينُ عَيْنَيْك مُنْزَوِي[(٢)]

أراد: ما بين عينيك، فحذف. ومنه قوله تعالى: ﴿هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِى وَبَيْنِكَ﴾ [الكهف: ٧٨] أي: ما بيني وبينَك.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿إِذَا حَضَرَ﴾ معناه: إذا قارَبَ الحضورَ، وإلَّا فإذا حضر الموتُ لم يشهد ميت، وهذا كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ [النحل: ٩٨]، وكقوله: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ﴾ [الطلاق: ١]، ومِثْلُه كثير. والعاملُ في «إذا» المصدر الذي هو «شَهَادَةُ»[(٣)].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ﴾ «حين» ظرفُ زمان، والعاملُ فيه «حَضَرَ»[(٤)].

وقوله: «اثنان» يقتضي بمطْلَقِه شخصين، ويحتمل رجلين، إلَّا أنَّه لمَّا قال بعد ذلك: ﴿ذَوَا عَدْلٍ﴾ بيَّن أنَّه أراد رجلين؛ لأنَّه لفظٌ لا يصلُح إلا للمذكَّر، كما أنَّ «ذواتا» لا يصلح إلا للمؤنث[(٥)].

وارتفع «اثنان» على أنَّه خبرُ المبتدأ الذي هو «شَهَادَةُ»؛ قال أبو عليّ[(٦)]: «شَهَادَةُ» رفع بالابتداء، والخبرُ في قوله: «اثنان»؛ التقديرُ: شهادةُ بينِكم في وصاياكُم شهادةُ

= الشجري ١/٧ وشرح أبيات مغني اللبيب ٧/ ٨٤ .

(١) أي: أنه نصب ضمير اليوم بالفعل تشبيهاً بالمفعول به اتساعاً ومجازاً. تحصيل عين الذهب ص١٤٧ .

(٢) قائله يزيد بن الحكم الثقفي، كما في الأغاني ١٢/ ٢٩٥، والخزانة ٣/ ١٣٢ . قال البغدادي: بينُ مرفوع بالابتداء لأنه اسم لا ظرف، ومنزوي خبره، وعنّي متعلق به، وزوى ما بين عينيْه أي: قبضها.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٢٥٢ .

(٤) المصدر السابق.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧١٤ .

(٦) في الحجة ٣/ ٢٦٤ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٥٢ .

اثنين، فحذفَ المضافَ وأقام المضافَ إليه مقامه، كما قال تعالى: ﴿وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب:٦] أي: مِثْلُ أمهاتهم.

ويجوزُ أن يرتفع «اثنان» بـ «شهادة»؛ التقديرُ: وفيما أُنزِلَ عليكم ـ أو ليكن منكم ـ أنْ يشهدَ اثنان[١]، أو ليُقِم الشهادةَ اثنان[٢].

السادسة: قوله تعالى: ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ «ذوا عدلٍ»: صفة لقوله: «اثنان»، و«منكم» صفةٌ بعد صفة. وقوله: ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ أي: أو شهادةُ آخرَيْن من غيركم؛ فمن غيرِكم صفةٌ لآخرَين[٣]. وهذا الفصلُ هو المشكلُ في هذه الآية، والتحقيقُ فيه أن يُقال: اختلف العلماءُ فيه على ثلاثة أقوال:

الأوّل: أنَّ الكاف والميم في قوله: «مِنْكُمْ» ضميرٌ للمسلمين و«آخرانِ مِنْ غَيْرِكُمْ» للكافرين[٤]، فعلى هذا تكونُ شهادةُ أهل الكتاب على المسلمين جائزةً في السفر إذا كانت وصيةٌ[٥]، وهو الأَشبهُ بسياق الآية، مع ما تقرَّر من الأحاديث، وهو قولُ ثلاثةٍ من الصحابة الذين شاهدوا التنزيل؛ أبو موسى الأشعريُّ، وعبد الله بن قيس[٦]، وعبد الله بن عباس[٧].

---

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢١٥ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٤٦ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧١٤ ، والكشاف للزمخشري ١/ ٦٥٠ .

(٢) كذا ذكر المصنف رحمه الله، و«اثنان» في هذا المثال الذي ذكره مرفوع بالفعل «يُقم»، و«شهادة» مفعول به، وقد ذكر ابن جني هذا المثال في المحتسب ١/ ٢٢٠ لتقدير قراءة الأعرج: «شهادةً بينَكم» بالنصب والتنوين. ولعل المصنف أراد: ليشهد اثنان من باب نيابة المصدر عن فعل الطلب، وهو قول الفراء. ينظر معاني القرآن له ١/ ٣٢٣ ، والدر المصون ٤/ ٤٥٦ .

(٣) الحجة للفارسي ٣/ ٢٦٤ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٥٢ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٢٥١ .

(٥) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣٠١ .

(٦) كذا ذكر المصنف رحمه الله وعبد بن قيس هو أبو موسى الأشعري، فهذا القول مروي ـ كما قال النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣٠١ ـ عن رجلين من الصحابة عبد الله بن قيس وعبد الله بن عباس. وأثر أبي موسى الأشعري أخرجه أبو داود (٣٦٠٥)، وعبد الرزاق (١٥٥٣٩)، وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٢٩٠) و(٢٩١)، والطبري ٩/ ٦٦ و ٧٦ ، وسيأتي ٦/ ٣٥٦ .

(٧) أخرجه عنه الطبري ٩/ ٧٣ ، ٧٥ ، والنحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣٠٢ .

فمعنى الآية مِن أوَّلها إلى آخِرها على هذا القول: أنَّ الله تعالى أخبر أنَّ حُكمه في الشهادة على الموصي إذا حضره[1] الموتُ، أنْ تكون شهادةَ عدلين، فإنْ كان في سفرٍ، وهو الضَّربُ في الأرض، ولم يكنْ معه أحدٌ من المؤمنين، فليُشهدْ شاهدين ممن حضَره من أهل الكفر، فإذا قدما وأدَّيا الشهادةَ على وصيَّته؛ حلفا بعد الصلاة أنَّهما ما كذَبا ولا بَدَّلا[2]، وأنَّ ما شهِدا به حقٌّ، ما كتما فيه شهادةَ [الله]، وحُكِم بشهادتهما، فإن عُثِرَ بعد ذلك على أنَّهما كَذَبا أو خانا، ونحو هذا ممَّا هو إثمٌ، حلَف رجلان من أولياء المُوْصِي في السفر، وغَرِم الشاهدان ما ظهرَ عليهما.

هذا معنى الآيةِ على مذهب أبي موسى الأشعريِّ، وسعيد بن المسيب، ويحيى ابن يَعْمُر، وسعيد بن جبير، وأبي مِجْلَز وإبراهيمَ وشُريحٍ وعَبِيدةَ السلمانيِّ، وابن سِيرين ومجاهد وقتادةَ والسديِّ وابن عباس وغيرهم[3].

وقال به من الفقهاء سفيانُ الثوريُّ، ومال إليه أبو عبيد القاسم بنُ سلَّام لكثرةِ من قال به[4].

واختاره أحمدُ بنُ حنبل، وقال: شهادةُ أهلِ الذمَّة جائزةٌ على المسلمين في السفر عند عَدَم المسلمين[5]؛ كلُّهم يقولون: «مِنكم» من المؤمنين، ومعنى «مِن غيرِكم»: من[6] الكفار.

قال بعضهم: وذلك أنَّ الآية نزلت ولا مؤمنَ إلَّا بالمدينة، وكانوا يسافرون

(١) في النسخ: حضر، والمثبت من المحرر الوجيز ٢/ ٢٥١، والكلام منه، وكذلك ما سيرد بين حاصرتين منه.

(٢) في (م): وما بدلا.

(٣) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣٠٣، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٥١، وأخرج قول الأئمة المذكورين الطبري ٩/ ٦١ - ٦٧ و ٧٢ - ٧٣.

(٤) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣٠٤، وقول أبي عبيد في الناسخ والمنسوخ له إثر الحديث (٣٠٧).

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧١٥.

(٦) في (م): يعني.

بالتجارة صُحْبةَ أهلِ الكتاب وعَبَدةِ الأوثان وأنواعِ الكَفَرة. والآيةُ محكمةٌ على مذهب أبي موسى وشُرَيْح وغيرهما[(١)].

القول الثاني: أنَّ قولَه سبحانه: ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ منسوخٌ؛ هذا قولُ زيدِ بن أسلم ومالكٍ[(٢)] والشافعيِّ، وأبي حنيفة وغيرِهم من الفقهاء، إلَّا أنَّ أبا حنيفةَ خالفَهُم فقال: تجوزُ شهادةُ الكفار بعضِهم على بعض، ولا تجوزُ على المسلمين.

واحتجُّوا بقوله تعالى: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة:٢٨٢] وقوله: ﴿وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق:٢]، فهؤلاء زعموا أنَّ آية الدَّيْن من آخرِ ما نزل، وأنَّ فيها: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ فهو ناسخٌ لذلك[(٣)]، ولم يكن الإسلامُ يومئذٍ إلَّا بالمدينة، فجازت شهادةُ أهلِ الكتاب، وهو اليومَ طبَّقَ الأرض، فسقطت شهادةُ الكفار[(٤)]. وقد أجمعَ المسلمون على أنَّ شهادةَ الفُسَّاق لا تجوز، والكفارُ فسَّاقٌ فلا تجوزُ شهادتهم[(٥)].

قلت: ما ذكرتُموه صحيحٌ، إلا أنَّا نقول بموجبه، وأنَّ ذلك جائزٌ في شهادة أهل الذمَّةِ على المسلمين في الوصية في السفر خاصةً للضرورة بحيث لا يوجد مسلم، وأمَّا مع وجودِ مسلمٍ فلا[(٦)].

ولم يأتِ ما ادَّعيتُموه من النَّسخ عن أحدٍ ممن شَهِدَ التنزيل، وقد قال بالأول

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٥١.

(٢) قبلها في النسخ: والنخعي، والمثبت من الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣٠٤ والكلام منه، وقد سلف مذهب النخعي ـ وهو إبراهيم ـ في القول الأول.

(٣) الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (٣٠٤)، والناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣٠٤ والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي ص٢٧٧، وأحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٣٢٠، ونقل أبو عبيد عن أصحاب هذا القول قولهم: ولا يكون أهل الشرك عدولاً أبداً، ولا ممن تُرضى شهادتُه.

(٤) النكت والعيون ٢/ ٧٧، ذكره الماوردي عن ابن زيد، وأخرجه عنه الطبري ٩/ ٦٧.

(٥) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣٠٥.

(٦) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص٢٧٦ و ٢٧٨.

ثلاثةٌ من الصحابة، وليس ذلك في غيره، ومخالفةُ الصحابةِ إلى غيرهم ينفرُ عنه أهلُ العلم[(١)].

ويقوِّي هذا أنَّ سورة المائدة من آخرِ القرآنِ نزولاً، حتى قال ابنُ عباس والحسنُ وغيرُهما: إنَّه لا منسوخَ فيها[(٢)]. وما ادَّعَوْه من النَّسخِ لا يصح؛ فإنَّ النَّاسخ لابدَّ من إثباته[(٣)] على وجهٍ يتنافى الجمعُ بينهما مع تراخي الناسخ، فما ذكروه لا يصحُّ أنْ يكون ناسخاً؛ فإنَّه في قصةٍ غيرِ قصة الوصية [وأَمْكَنَ تخصيصُ الوصية به] لمكانِ الحاجةِ والضرورة، ولا يَمتنعُ اختلافُ الحكم عند الضرورات، ولأنَّه ربما كان الكافرُ ثقةً عند المسلم، ويرتضيه عند الضرورة، فليس فيما قالوه ناسخ.

القول الثالث: أنَّ الآية لا نَسْخَ فيها؛ قاله الزهريّ والحسنُ وعِكرِمة[(٤)]، ويكون معنى قوله: «منكم» أي: من عشيرتكُم وقَرابتكم؛ لأنَّهم أحفظُ وأضبطُ وأبعدُ عن النسيان. ومعنى قوله: «أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ» أي: من غير القرابةِ والعشيرة[(٥)]؛ قال النحاس[(٦)]: وهذا ينبني على معنًى غامضٍ في العربية، وذلك أنَّ معنى «آخَر» في العربية: [آخَرُ] مِنْ جنسِ الأوَّل؛ تقول: مررتُ بكريمٍ وكريمٍ آخَرَ، فقولُه: آخَر، يدلُّ

(١) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣٠٦ ، غير أن قوله: وقد قال بالأول ثلاثة من الصحابة...، وقع بدله عند النحاس: وقد قاله صحابيان...، وسلف الكلام فيه أول هذه المسألة، وينظر أحكام القرآن للجصاص ٢/ ٤٩٠ .

(٢) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١١٨ ، وأثر الحسن أخرجه أبو عبيد (٣٠٤)، أما أثر ابن عباس فلم نقف عليه، وقد روي عنه أنه قال: نُسخت من هذه السورة آيتان؛ آية القلائد، وقوله تعالى: ﴿فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾...، وسلف ٧/ ٢٥٨ .

(٣) في (م): فإن النسخ لابد فيه من إثبات الناسخ، والكلام في أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٢٠ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٤) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣٠٤ ، وأخرج قولهم الطبري ٩/ ٦٨ . وأخرجه عن الزهري أيضاً أبو عبيد (٣٠٧).

(٥) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١١٨ .

(٦) في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣٠٦ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

على أنه من جنس الأول، ولا يجوزُ عند أهل العربية: مررتُ بكريمٍ وخسيسٍ آخَر، ولا مررتُ برجلٍ وحمارٍ آخر؛ فوجبَ من هذا أن يكون معنى قوله: «أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ» أي: عدلان، والكفارُ لا يكونون عدولاً؛ فيصحُّ على هذا قولُ مَن قال: «مِنْ غَيْرِكُمْ»: من غيرِ عشيرتكم من المسلمين.

وهذا معنًى حسنٌ من جهة اللِّسان، وقد يُحتجُّ به لمالكٍ ومَن قال بقوله؛ لأنَّ المعنى عندهم: «من غيركم»: من غير قبيلتكم[1]؛ على أنه قد عورض هذا القول بأنَّ في أول الآية: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ فخوطب الجماعة من المؤمنين[2].

السابعة: استدلَّ أبو حنيفةَ بهذه الآية على جواز شهادة الكفار من أهل الذِّمة فيما بينَهم[3]؛ قال: ومعنى: ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ أي: من غير أهل دينكم؛ فدلَّ على جواز شهادة بعضِهم على بعض.

فيقال له: أنت لا تقول بمقتضَى هذه الآية؛ لأنَّها نزلت في قبول شهادة أهل الذمة على المسلمين، وأنت لا تقول بها، فلا يصحُّ احتجاجُك بها.

فإن قيل: هذه الآيةُ دلَّت على جواز قبول شهادة أهل الذِّمة على المسلمين من طريق النطق، ودلَّت على قبول شهادتهم على أهل الذِّمة من طريق التنبيه؛ وذلك أنَّه إذا قُبلت شهادتُهم على المسلمين، فَلأَنْ تُقبلَ على أهل الذِّمة أَوْلى، ثم دلَّ الدليل على بطلان شهادتهم على المسلمين، فبقي شهادتُهم على أهل الذِّمة على ما كان عليه.

وهذا ليس بشيء؛ لأنَّ قبولَ شهادة أهل الذِّمة على أهل الذِّمة فرعٌ لقَبولِ شهادتهم

---

(١) لم نقف على هذا القول لمالك، وذكر مكي في الإيضاح ص٢٧٨، عن مالك أن معنى «من غيركم» أي: من أهل الكتاب، وهو منسوخ. اهـ. وهذا يوافق ما سلف من قول مالك في نسخ قوله تعالى: «أو آخران من غيركم».

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣٠٦.

(٣) مختصر اختلاف العلماء ٣/ ٣٤٠.

على المسلمين، فإذا بطَلَت شهادتُهم على المسلمين وهي الأصل، فَلَأنْ تَبْطُلَ شهادتُهم على أهل الذِّمة ـ وهي فرعُها ـ أحرى وأولى. والله أعلم.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي: سافرتم، وفي الكلام حذفٌ تقديره: ﴿إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ﴾ فأوصيتُم إلى اثنين عدلين في ظنِّكم، ودفعتُم إليهما ما معكم من المال، ثم متُّم، وذهبا إلى ورثتكم بالتركة، فارتابوا في أمرهما؛ وادَّعوا عليهما خيانة، فالحكم أن ﴿تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ أي: تستوثقوا منهما(١).

وسمَّى الله تعالى الموت في هذه الآية مصيبةً؛ قال علماؤنا: والموتُ وإنْ كان مصيبةً عُظمى، ورَزِيَّةً كبرى؛ فأعظمُ منه الغفلةُ عنه، والإعراضُ عن ذكره، وتركُ التَّفكُّر فيه، وتركُ العملِ له، وإنَّ فيه وحدَه لعبرةً لمن اعتبر، وفكرةً لمن تفكَّر. ورُوي عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لو أنَّ البهائم تعلمُ مِن الموت ما تعلمون ما أَكَلْتم منها سميناً»(٢).

ويُروَى أنَّ أعرابيًّا كان يسيرُ على جملٍ له، فخرَّ الجملُ ميتاً؛ فنزل الأعرابيُّ عنه، وجعل يطوفُ به ويتفكَّر فيه، ويقول: ما لَكَ لا تقوم؟! ما لَكَ لا تنبعث؟! هذه أعضاؤُكَ كاملةً، وجوارحُكَ سالمةً، ما شأنُك؟! ما الذي كان يحملُك؟! ما الذي كان يبعثُك؟! ما الذي صَرَعَك؟! ما الذي عن الحركة مَنَعَك؟! ثم تركه وانصرف متفكِّراً في شأنه، متعجِّباً من أمره.

---

(١) الكلام بنحوه في الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣١١، وتفسير البغوي ٢/ ٧٤، وفيه: تستوقفونهما، بدل: تستوثقوا منهما.

(٢) أخرجه القضاعي في الشهاب (١٤٣٤)، والبيهقي في الشعب (١٠٥٥٧) من حديث أم صُبَيَّة الجهنية، وفي إسناده عبد الله بن سلمة بن أسلم، ضعفه الدارقطني وغيره، وقال أبو نعيم: متروك. الميزان ٢/ ٤٣١.

وأخرجه ابن المبارك في الزهد (١٥٣ - زوائد نعيم) عن الحسن بن صالح بلاغاً عن النبي ﷺ.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٩٢ من كلام سفيان الثوري.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿تَحْبِسُونَهُمَا﴾ قال أبو عليٍّ[١]: «تحبِسونهما» صفةٌ لـ: «آخَران». واعترض بين الصفةِ والموصوف بقوله: «إنْ أنتم».

وهذه الآيةُ أصلٌ في حَبْس مَن وَجَبَ عليه حقٌّ. والحقوق على قسمين: منها ما يصلُحُ استيفاؤه معجَّلاً، ومنها ما لا يمكن استيفاؤه إلّا مؤجَّلاً، فإنْ خُلِّي مَن عليه الحق[٢]، وغاب واختفى، بَطل الحَقُّ وتوِيَ[٣]، فلم يكن بدٌّ من التوثُّق منه؛ فإمَّا بعِوضٍ عن الحقِّ؛ وهو المسمَّى رهناً، وإمَّا بشخصٍ ينوبُ مَنَابَه في المطالبة والذِّمة، وهو الحَمِيل[٤]، وهو دون الأوَّل؛ لأنَّه يجوزُ أن يغيبَ كمَغِيبه، ويتعذَّرَ وجودُه كتعذُّره، ولكن لا يمكنُ أكثرُ من هذا، فإنْ تعذَّرا جميعاً؛ لم يبقَ إلَّا التوثُّقُ بحبسه حتَّى تقعَ منه التوفيةُ لِمَا كان عليه من حقٍّ، أو تَبين[٥] عسرته.

العاشرة: فإن كان الحقُّ بدنيًّا لا يقبل البَدَلَ ـ كالحدود والقصاص ـ ولم يتَّفق استيفاؤه معجَّلاً؛ لم يكن فيه إلا التوثُّقُ بسَجْنه، ولأجْل هذه الحكمة شُرِع السجن[٦]؛ روى أبو داود والترمذيُّ وغيرُهما، عن بَهْزِ بن حكِيم، عن أبيه، عن جدِّه: أنَّ النبيَّ ﷺ حبسَ رجلاً في تهمةٍ[٧].

وروى أبو داود عن عمرو بن الشَّرِيد، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «لَيُّ

---

(١) في الحجة ٣/ ٢٦٤ - ٢٦٥، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٥٢.

(٢) قوله: الحق، من (م)، وهو الموافق لما في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧١٦، والكلام منه، وكذلك ما سيرد بين حاصرتين.

(٣) في النسخ: غاب واختفى وبطل الحق وتوي، والمثبت من أحكام القرآن. وتوي المال: ذهب فلم يُرْجَ. اللسان (توا).

(٤) أي الوكيل. مجمل اللغة ١/ ٢٥٢.

(٥) في (خ) و(د): أو تبيين.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧١٦.

(٧) سنن أبي داود (٣٦٣٠)، وسنن الترمذي (١٤١٧)، وهو عند النسائي في المجتبى ٨/ ٦٧ وزاد الترمذي والنسائي: ثم خلَّى عنه. قال الترمذي: حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده حسن.

الوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَه وعُقوبتَه». قال ابن المبارك: يُحِلُّ عِرضَه: يُغلظ له، وعقوبته: يُحبَس له[(١)].

قال الخطَّابيُّ[(٢)]: الحبسُ على ضَرْبَين؛ حبسُ عقوبة، وحبسُ استظهار، فالعقوبةُ لا تكون إلَّا في واجب، وأمَّا ما كان في تهمةٍ فإنَّما يُستظهرُ[(٣)] بذلك ليُستكْشَف به ما وراءه، وقد رُوي أنه حَبَس رجلاً في تهمةٍ ساعةً من نهار، ثم خَلَّى عنه[(٤)].

وروى مَعْمَر، عن أيوب، عن ابن سِيرين قال: كان شُرَيح إذا قَضَى على رجل بحقٍّ، أَمَرَ بحبسه في المسجد إلى أن يقوم، فإن أعطاه حقَّه، وإلَّا أمرَ به إلى السجن[(٥)].

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ يريدُ صلاةَ العصر، قاله الأكثر من العلماء؛ لأنَّ أهل الأديان يُعظِّمون ذلك الوقت، ويتجنَّبون فيه الكذب واليمين الكاذبة[(٦)].

وقال الحسن: صلاة الظهر. وقيل: أيّ صلاةٍ كانت. وقيل: من بعد صلاتهما على أنَّهما كافران[(٧)]؛ قاله السُّدِّي[(٨)].

وقيل: إنَّ فائدة اشتراطِه بعد الصلاة تعظيماً للوقت، وإرهاباً به؛ لشهودِ الملائكة

---

(١) سنن أبي داود (٣٦٢٨)، وسلف ٤/ ١٧٩ .

(٢) في معالم السنن ٤/ ١٧٩ .

(٣) استظهر: احتاط واستوثق. متن اللغة (ظهر).

(٤) سلف من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وأخرجه بهذا اللفظ البيهقي ٦/ ٥٣ .

(٥) أخرجه عبد الرزاق (١٥٣١٠).

(٦) تفسير البغوي ٢/ ٧٤ ، وأخرج الطبري ٩/ ٧٦ - ٧٧ هذا القول عن سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وقتادة.

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧١٦ - ٧١٧ .

(٨) أخرجه الطبري ٩/ ٧٨ . وذكره النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣١١ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٥٣ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

ذلك الوقت؛ وفي الصحيح: «مَن حَلَفَ على يمينٍ كاذبةٍ بعد العصر، لقي الله وهو عليه غضبان»[١].

الثانية عشرة: هذه الآية أصلٌ في التغليظ في الأيمان، والتغليظُ يكون بأربعة أشياء:

أحدها: الزمانُ كما ذكرنا.

الثاني: المكان، كالمسجد والمنبر[٢]، خلافاً لأبي حنيفة وأصحابه حيث يقولون: لا يجب استحلافُ أحدٍ عند منبر النبيِّ ﷺ، ولا بين الركن والمقام، لا في قليل الأشياء ولا في كثيرها[٣]، وإلى هذا القول ذهب البخاريُّ رحمه الله حيث ترجم: باب يَحلِف المدَّعَى عليه حيثُما وجَبَت عليه اليمينُ، ولا يُصرَف من موضعٍ إلى غيره[٤].

وقال مالك والشافعيُّ: ويُجلبُ في أيمان القَسامة إلى مكة مَنْ كان من أعمالها، فيحلفُ بين الرُّكن والمقام، ويُجلبُ إلى المدينة مَن كان من أعمالها، فيحلف عند المنبر[٥].

الثالث: الحال؛ روى مُطَرِّفٌ وابنُ الماجِشون، وبعضُ أصحاب الشافعيِّ: أَنَّه يحلف قائماً مستقبِلَ القبلة؛ لأنَّ ذلك أبلغُ في الردع والزجر. وقال ابنُ كنانة [عن مالك]: يحلفُ جالساً.

---

(١) ذكر الحديث بهذا اللفظ ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٧١٧، وأخرجه بنحوه أحمد (١٠٢٢٦)، والبخاري (٢٣٦٩)، ومسلم (١٠٨) من حديث أبي هريرة ﷺ ولفظه عند البخاري: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم... ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم...».

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧١٧.

(٣) الاستذكار ٢٢/ ٩٢.

(٤) فتح الباري ٥/ ٢٨٤.

(٥) الاستذكار ٢٢/ ٨٨.

قال ابن العربيّ[١]: والذي عندي أنَّه يحلفُ كما يُحْكم عليه بها، إن قائماً[٢] فقائماً، وإن جالساً فجالساً؛ إذ لم يثبت في أثرٍ ولا نظرٍ اعتبارُ ذلك من قيامٍ أو جلوسٍ.

قلت: قد استنبط بعضُ العلماء من قوله في حديث عَلْقَمة بن وائل عن أبيه: «فانطلَقَ ليحلفَ» القيامَ ـ والله أعلم ـ خرَّجه مسلم[٣].

الرابع: التغليظُ باللفظ؛ فذهبت طائفةٌ إلى الحلف بالله لا يزيدُ عليه؛ لقوله تعالى: ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾، وقوله: ﴿قُلْ إِى وَرَبِّىٓ﴾ [يونس:٥٣]، وقال: ﴿وَتَٱللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَٰمَكُم﴾ [الأنبياء:٥٧]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «مَن كان حالفاً فليحلفْ بالله أو لِيَصْمُتْ»[٤] وقول الرجل: واللهِ لا أزيدُ عليهن[٥].

وقال مالك: يحلفُ بالله الذي لا إله إلا هو ما له عندي حقٌّ، وما ادَّعاه عليَّ باطلٌ. والحجةُ له: ما رواه أبو داود[٦]: حدثنا مسدَّد قال: حدثنا أبو الأحوص[٧] قال: حدثنا عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس: أنَّ النبيَّ ﷺ قال ـ يعني لرجل حلَّفه ـ: «احْلِفْ بالله الذي لا إله إلَّا هو ما له عندك[٨] شيء» يعني

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٧١٩، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) في (م): إن كان قائماً.

(٣) في صحيحه (١٣٩): (٢٢٣). وفي رواية أخرى عند مسلم (١٣٩): (٢٢٤) فلما قام ليحلف، وهذه الرواية الثانية هي التي استدل بها القاضي عياض في إكمال المعلم ١/ ٤٣٩ على أن الحالف يكون قائماً. أما الرواية الأولى فقد استدل بها القاضي عياض في إكمال المعلم، وأبو العباس في المفهم ١/ ٣٥٠ على أن اليمين تكون في أعظم مواضع البلد، كالبيت بمكة، ومنبر النبي ﷺ بالمدينة، ومسجد بيت المقدس، وفي المساجد الجامعة من سائر الأمصار.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧١٩، وسلف الحديث ٤/ ٢٣.

(٥) قطعة من حديث أخرجه أحمد (١٣٩٠)، والبخاري (٤٦)، ومسلم (١١) عن طلحة بن عبيد الله ﷺ.

(٦) في سننه (٣٦٢٠).

(٧) هو محمد بن الهيثم بن حماد الثقفي مولاهم، البغدادي ثم العُكْبَري.

(٨) في النسخ الخطية: عندي، والمثبت من (م).

للمدَّعي؛ قال أبو داود: أبو يحيى اسمه زياد، كُوفيٌّ ثقةٌ ثَبْت.

وقال الكوفيون: يحلفُ بالله لا غير، فإن اتَّهمه القاضي غلَّظ عليه اليمين؛ فَيُحلِّفه بالله الذي لا إله إلا هو عالم الغيبِ والشهادة الرحمن الرحيم الذي يعلم من السرِّ ما يَعلم من العلانية، الذي يَعلم خائنةَ الأعين وما تخفي الصدور[١].

وزاد أصحابُ الشافعيِّ التغليظَ بالمصحف. قال ابن العربي[٢]: وهو بدعةٌ ما ذكرها أحدٌ قطُّ من الصحابة، وزعم الشافعيُّ أنَّه رأى ابنَ مازن[٣] قاضيَ صنعاءَ يحلِّفُ بالمصحف، ويأمرُ أصحابه بذلك، ويرويه عن ابن عباس[٤]، ولم يصح.

قلت: وفي كتاب «المهذَّب»[٥] وإنْ حلف بالمصحف وما فيه من القرآن، فقد حكى الشافعي[٦] عن مُطرِّفٍ أنَّ ابن الزبير كان يحلِّف على المصحف. قال: ورأيتُ مطرِّفًا بصنعاءَ يحلِّفُ[٧] على المصحف. قال الشافعيُّ: وهو حَسَنٌ.

قال ابنُ المنذرِ[٨]: وأجمعوا على أنه لا ينبغي للحاكم أن يستحلف بالطلاق والعتاق والمصحف.

قلت: قد تقدم في الأيمان[٩]: وكان قتادة [يكره أن] يحلفَ بالمصحف. وقال أحمد وإسحاق: لا يُكره ذلك؛ حكاه عنهما ابن المنذر[١٠].

---

(١) ذكره ابن المنذر في الإشراف ٢/ ٢٣٥ عن أبي حنيفة ، باب: ذكر صفة اليمين في القسامة، وينظر بدائع الصنائع ٨/ ٤٣٤ .

(٢) في أحكام القرآن ٢/٧١٨ .

(٣) هو مطرف بن مازن، توفي سنة (١٩١هـ). الميزان ٤/ ١٢٥ - ١٢٦ .

(٤) لم نقف عليه عن ابن عباس، وإنما رواه مطرف بن مازن عن ابن الزبير على ما يأتي.

(٥) المهذب في فقه الإمام الشافعي لأبي إسحاق الشيرازي ٢/ ٣٢٣ .

(٦) في الأم ٧/ ٣١ .

(٧) في (خ) و(ظ): يستحلف.

(٨) في الإقناع ٢/ ٥١٧ .

(٩) ص١٣٢ من هذا الجزء.

(١٠) الإشراف ١/ ٤١١ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

الثالثة عشرة: اختلف مالكٌ والشافعيُّ من هذا الباب في قَدْر المال الذي يُحْلَفُ به[١] في مَقْطَع الحق[٢]؛ فقال مالك: لا تكون اليمينُ في مقطع الحق في أقلَّ من ثلاثة دراهم قياساً على القطع، وكلُّ مالٍ تُقطَع فيه اليدُ، وتَسقُط به حُرمةُ العُضْو، فهو عظيم. وقال الشافعيُّ: لا تكونُ اليمينُ في ذلك في أقلَّ من عشرين ديناراً قياساً على الزكاة، وكذلك عند مِنْبَر كلِّ مسجد[٣].

الرابعة عشرة: قولُه تعالى: ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾ الفاءُ في «فَيُقْسِمانِ» عاطفةٌ جملةً على جملة، أو جوابُ جزاء؛ لأنَّ «تَحْبِسونهما» معناه: احبسوهما، أي: لليمين؛ فهو جوابُ الأمر الذي دلَّ عليه الكلام، كأنه قال: إذا حبستُموهما أَقْسَما[٤]، قال ذو الرُّمة:

وإنسانُ عيْني يَحْسِرُ الماءُ مرةً ... فيَبْدو وتاراتٍ يَجُمُّ فيَغْرَقُ[٥]

تقديره عندهم: إذا حسَرَ بدا.

الخامسة عشرة: واختُلِف مَن المرادُ بقوله: «فيقسِمان»؟ فقيل: الوصيَّان إذا ارتيبَ بقولهما[٦]. وقيل: الشاهدان؛ إذا لم يكونا عَدْلَين، وارتاب بقولهما الحاكم، حلَّفهما. قال ابن العربيِّ[٧] مُبْطِلاً لهذا القول: والذي سمعتُ - وهو بدعةٌ - عن ابن أبي ليلى أنَّه يُحلِّف الطالب مع شاهدَيْهِ أنَّ الذي شهدا به حقٌّ، وحينئذٍ يُقْضَى له

(١) في (ظ): يحلف عليه.
(٢) مقطع الحق: هو حيث يُفصل بين الخصوم بنص الحكم. اللسان (قطع).
(٣) الكلام بنحوه في المعونة ٣/ ١٥٨٥ ، والاستذكار ٢٢/ ٨٧ - ٩١ ، والمنتقى ٥/ ٢٣٥ .
(٤) مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٤٢ .
(٥) ديوان ذي الرمة ١/ ٤٦٠ ، ومجالس ثعلب ص٥٤٤ ، والخزانة ٢/ ١٩٢ . وهو في الديوان والخزانة برواية: تارة، بدل: مرة. قال البغدادي: حسر: نضب عن موضعه وغار. ويجم بضم الجيم وكسرها مضارع جم، أي: كثر وارتفع. قال ثعلب: أي يقل الماء فيُرى، ويكثر فلا يرى.اهـ. وإنسان العين: المثال يُرى في سواد العين. القاموس (أنس).
(٦) في (م): في قولهما.
(٧) في أحكام القرآن ٢/ ٧١٨ ، وما قبله منه، وكذلك ما سيرد بين حاصرتين.

بالحق. وتأويلُ هذا عندي إذا ارتابَ الحاكمُ بالقبضِ [للحقِّ] فيحلف إنَّه لباق، وأمَّا غيرُ ذلك فلا يُلتفَتُ إليه، هذا في المُدَّعي، فكيف يُحْبَس الشاهدُ أو يُحلَّف؟! هذا ما لا يُلتفَت إليه.

قلت: وقد تقدَّم من قول الطبريِّ[(١)] في أنَّه لا يُعلَم لله حُكْم يجب فيه على الشاهد يمين.

وقد قيل: إنما استُحلف الشاهدان؛ لأنَّهما صارا مُدَّعًى عليهما، حيث ادَّعى الورثةُ أنهما خانا في المال.

السادسة عشرة: قوله تعالى: ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾ شرطٌ لا يتوجَّه تحليفُ الشاهدين إلا به، ومتى لم يقع رَيْبٌ ولا اختلافٌ؛ فلا يمين. قال ابن عطية[(٢)]: أمَا إنَّه يظهرُ من حكم أبي موسى في تحليف الذِّمِّيِّين أنَّه باليمين تَكْملُ شهادتُهما وتنفذ الوصية لأهلها [وإن لم يَرْتَبْ]؛ روى أبو داود عن الشعبيِّ: أنَّ رجلاً من المسلمين حضرته الوفاةُ بدَقُوقاء هذه، ولم يجد أحداً من المسلمين حضَرَه[(٣)] يُشهِدُه على وصيته؛ فأشهد رجلين من أهل الكتاب، فقدِما الكوفة فأتيا الأشعريَّ فأخبراه، وقَدِما بتركته ووصيَّته، فقال الأشعريُّ: هذا أمرٌ لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله ﷺ، فأَحْلَفَهُما بعد العصر: باللهِ ما خانا ولا كَذَبا، ولا بدَّلا ولا كَتَما ولا غيَّرا، وإنَّها لوصِيةُ الرجل وتركتُه. فأمضى شهادتهما[(٤)].

قال ابن عطية[(٥)]: وهذه الرِّيبةُ عند مَن لا يرى الآيةَ منسوخةً تترتَّبُ في الخيانة، وفي الاتِّهام بالميلِ إلى بعض المُوصى لهم دون بعض، وتقع مع ذلك اليمينُ عنده.

---

(١) ص٢٥٧ من هذا الجزء.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٥٣ ، وما قبله منه. وكذلك ما سيأتي بين حاصرتين.

(٣) في النسخ الخطية: حضر، وليست في مصادر التخريج.

(٤) سنن أبي داود (٣٦٠٥)، وسلف ص٢٦٠ من هذا الجزء . قوله: دقوقاء ـ بالمد والقصر ـ مدينة بين إربل وبغداد معروفة، كان بها وقعةٌ للخوارج. معجم البلدان ٢/ ٤٥٩ .

(٥) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٥٣ .

وأمَّا مَن يرى الآية منسوخةً، فلا يقعُ تحليفٌ إلَّا أن يكون الارتيابُ في خيانة، أو تعدٍّ بوجهٍ من وجوه التعدِّي، فيكون التحليفُ عنده ـ بحَسَب الدعوى ـ على منكِر، لا على أنَّه تكميلٌ للشهادة.

قال ابن العربيِّ[١]: يمينُ الريبة والتهمةِ على قسمين؛ أحدهما: ما تقعُ الريبةُ فيه بعد ثبوتِ الحقِّ وتوجُّهِ الدعوى، فلا خلافَ في وجوب اليمين.

الثاني: التهمةُ المطلَقة في الحقوق والحدود، وله تفصيلٌ بيانُه في كتب الفروع، وقد تحقَّقت هاهنا الدعوى وقَوِيَتْ حسْبَما ذُكِر في الروايات.

السابعة عشرة: الشرطُ في قوله: «إِنِ ارْتَبْتُمْ» يتعلَّقُ بقوله: «تَحْبِسُونَهُمَا»[٢] لا بقوله: «فَيُقْسِمَانِ»؛ لأنَّ هذا الحبسَ سببُ القسم.

الثامنة عشرة: قوله تعالى: ﴿لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ أي: يقولان في يمينهما: لا نشتري بقَسَمِنا عِوَضاً نأخذه بدلاً مما أوصى به، ولا ندفعه إلى أحدٍ، ولو كان الذي نُقسم له ذا قُرْبى منا. وإضمارُ القول كثير، كقوله: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم﴾ [الرعد:٢٣-٢٤] أي: يقولون: سلامٌ عليكم.

والاشتراء هنا ليس بمعنى البيع، بل هو التحصيل[٣].

التاسعة عشرة: اللام في قوله: «لَا نَشْتَرِي» جوابٌ لقوله: «فَيُقْسِمَانِ»؛ لأنَّ «أقسم» يلتقي بما يلتقي به القسم[٤]؛ وهو «لا» و«ما» في النَّفي، «وإنَّ» واللامُ في الإيجابُ[٥].

والهاء في «به» عائدٌ على اسم الله تعالى، وهو أقربُ مذكور، المعنى: لا نبيع

---

(١) في أحكام القرآن ٢/٧١٩ - ٧٢٠.

(٢) والمعنى: إن ارتبتم حبستموها فاستحلفتموهما. زاد المسير ٢/٤٤٨، وقاله الطبري ٩/٧٦.

(٣) في (د) و(خ): للتحصيل.

(٤) مشكل إعراب القرآن ١/٢٤٢، والمحرر الوجيز ٢/٢٥٣.

(٥) المقتضب ٢/٣٣٤.

حظَّنا من الله تعالى بهذا العَرَض[١]. ويَحتملُ أنْ يعود على الشهادة وذُكِّرت على معنى القول[٢]، كما قال ﷺ: «واتَّقِ دعوةَ المظلوم فإنَّه ليس بينها وبينَ الله حجابٌ» فأعاد[٣] على معنى الدعوة الذي هو الدعاء، وقد تقدَّم في سورة النساء[٤].

الموفية عشرين: قوله تعالى: «ثَمَناً» قال الكوفيون: المعنى: ذا ثمنٍ، أي: سلعةً ذا ثمن، فحُذف المضاف وأُقيمَ المضافُ إليه مقامه. [وهذا ما لا يُحتاج إليه] وعندنا وعند كثيرٍ من العلماء أنَّ الثمن قد يكون هو، ويكونُ السِّلعة[٥]؛ فإنَّ الثَّمن عندنا مشترًى [كما أن المثمون مشترًى]؛ وكلُّ واحدٍ من المَعْنَيين[٦] ثمناً ومثموناً، كان البيعُ دائراً على عَرْضٍ[٧] ونَقْد، أو على عَرْضيْن، أو على نقْدَيْن. وعلى هذا الأصل تنبني مسألة: إذا أفلس المبتاعُ، ووجد البائعُ متاعه؛ هل يكون أولى به؟

قال أبو حنيفة: لا يكون أولى به. وبناه على هذا الأصل، وقال: يكونُ صاحبُها أسوةَ الغرماء. وقال مالك: هو أحقُّ بها في الفَلَس دون الموت. وقال الشافعيُّ: صاحبُها أحقُّ بها في الفلس والموت.

تمسَّك أبو حنيفة بما ذكرنا، وبأنَّ الأصل الكلِّيَّ أنَّ الدَّيْن في ذمَّة المفلِس والميت، وما بأيديهما محلٌّ للوفاء، فيشتركُ جميع الغرماء فيه بقَدْر رؤوس أموالهم، ولا فرقَ في ذلك بين[٨] أن تكون أعيانُ السِّلَع موجودةً أو لا، إذْ قد خرجت عن ملك

---

(١) في (د): العوض، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٢٠ .

(٢) البيان لأبي البركات الأنباري ١/ ٣٠٨ .

(٣) بعدها في (م): الضمير.

(٤) ٦/ ٨٥ .

(٥) في (ظ): وتكون السلعة ثمناً.

(٦) في (م) والمطبوع من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٢٠ (والكلام منه): فكل واحد من المبيعين. والمثبت من النسخ الخطية، وما سلف بين حاصرتين من أحكام القرآن.

(٧) أي: متاع.

(٨) في (خ) و(ظ): من، بدل: بين.

بائعها، ووجبت أثمانُها لهم في الذِّمَّة بالإجماع، فلا يكون لهم إلا أثمانُها [إن وجدت]، أو ما وُجِد منها. وخَصَّص مالكٌ والشافعيُّ هذه القاعدة بأخبارٍ رُويت في هذا الباب رواها الأئمةُ أبو داود وغيره[١].

الحادية والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ﴾ أي: ما أَعْلَمَنا اللهُ من الشهادة. وفيها سبعُ قراءات، مَن أرادها وجدها في «التحصيل»[٢] وغيره.

الثانية والعشرون: قوله تعالى: ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا﴾ قال عمر: هذه الآيةُ أعْضَلُ ما في هذه السورةِ من الأحكام[٣]. وقال الزجَّاج[٤]: أصعبُ ما في القرآن من الإعراب قوله: ﴿مِنَ الذينَ اسْتُحِقَّ عليهم الأوليان﴾[٥].

عثر على كذا، أي: اطَّلع عليه؛ يقال: عثرْتُ منه على خيانة، أي: اطَّلعتُ، وأعثرتُ غيري عليه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ﴾. لأنَّهم كانوا يطلبونهم وقد خَفِي عليهم موضعُهم[٦]؛ وأصل العثورِ: الوقوعُ والسقوط على الشيء، ومنه

---

(١) المفهم ٤/ ٤٣٢ ، وما سلف بين حاصرتين منه. ودليل مالك في أن صاحبها أحقُّ بها في الفَلَس دون الموت: ما أخرجه هو في الموطأ ٢/ ٦٧٨ ، ومن طريقه أبو داود (٣٥٢٠) عن أبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث، أن رسول الله ﷺ قال: «أيُّما رجل باع متاعاً، فأفلس الذي ابتاعه، ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيئاً، فوَجَد متاعه بعينه، فهو أحقُّ به، وإن مات المشتري، فصاحبُ المتاع أسوةُ الغرماء» قال أبو العباس: هذا مرسل صحيح.

ودليل الشافعي أن صاحبها أحقُّ بها في الفَلَس والموت: ما أخرجه أبو داود (٣٥٢٣) وابن ماجه (٢٣٦٠) من حديث أبي هريرة ﷺ يرفعه: «مَن أفلس أو مات، فوَجد رجلٌ متاعه بعينه، فهو أحقُّ به».

(٢) لعله كتاب: التحصيل لفوائد كتاب التفصيل الجامع لعلوم التنزيل، للمهدوي أحمد بن عمار، وقد ذكره المصنف، في المسألة الثانية عشرة من تفسير الآية الثانية من سورة النور. وقراءة الجمهور هي المذكورة أعلاه، وما عداها فهي قراءات شاذة، وينظر بعضها في القراءات الشاذة ص٣٥ ، والمحتسب ١/ ٢٢١ ، والبحر المحيط ٤/ ٤٤ ، والدر المصون ٤/ ٤٦٨ - ٤٧٠ .

(٣) ذكره عن عمر ﷺ الرازي في التفسير ١٢/ ١٢١ ، وعزاه للواحدي في البسيط.

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٢١٦ .

(٥) «اسْتُحِقَّ» بضم التاء وكسر الحاء، قراءة الجماعة غير حفص فقد قرأ بفتح التاء والحاء، كما سيذكر المصنف.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٢١ .

قولهم: عثَرَ الرجلُ يعثرُ عثوراً: إذا وقعتْ إصبعُه بشيء صدمته، وعثرتْ إصبعُ فلانٍ بكذا: إذا صدمتْه فأصابته ووقعتْ عليه. وعثر الفرسُ عِثاراً[١]؛ قال الأعشى:

بـذاتِ لَـوْثٍ عَـفَـرْنَـاةٍ إذا عَـثَـرَتْ فالتَّعْسُ أدْنَى لها مِن أنْ أقول لَعَا[٢]

والعِثْيَر: الغبارُ الساطع؛ لأنَّه يقع على الوجه[٣]، والعِثْيَر: الأثرُ الخفيُّ[٤]؛ لأنَّه يُوقَع عليه من خَفَاء.

والضمير في «أنهما» يعود على الوصيَّيْن اللَّذَيْن ذُكِرا في قوله عزَّ وجلَّ: «اثنان»؛ عن سعيد بن جبير. وقيل: على الشاهدين؛ عن ابن عباس[٥].

و«استَحَقَّا» أي: استوجبا «إِثْماً» يعني بالخيانة، وأخذِهما ما ليس لهما، أو باليمين الكاذبة، أو بالشهادة الباطلة. وقال أبو علي: الإثمُ هنا اسمُ الشيء المأخوذ؛ لأنَّ آخِذَه بأَخْذِه آثِمٌ؛ فسُمِّي إثْماً، كما سُمِّي ما يُؤخذ بغير حقٍّ مَظْلِمة. وقال سيبويه: المَظْلِمة اسمُ ما أُخِذ منك. فكذلك سُمِّي هذا المأخوذ باسم المصدر[٦]؛ وهو الْجَامُ.

الثالثة والعشرون: قوله تعالى: ﴿فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾ يعني في الأيمان، أو في الشهادة، وقال: «آخَرَانِ» بحسَب [الاتفاق] أنَّ الورثةَ كانا اثنين[٧]. وارتفع «آخران» بفعلٍ مضمَر. «يَقُومَانِ» في موضع نعت. «مَقامَهما» مصدر، وتقديره: مقاماً

---

(١) تفسير الطبري ٩/ ٨١ ، ومجمع البيان ٧/ ٢٢٧ .

(٢) ديوان الأعشى ص١٥٣ ، والخزانة ١١/ ٣٦٣ . قال البغدادي: لعاً: كلمة تقال للعاثر في معنى: اسلم. اهـ. والمعنى: أنها ناقة لا تعثر لقوتها، ولو عثرت لقلت لها: تعِسْتِ. واللوث: القوة. وناقة عفرناة: أي قوية. اللسان (لوث) و(عفر).

(٣) تهذيب اللغة ٢/ ٣٢٤ - ٣٢٥ ، ومجمع البيان ٧/ ٢٢٧ . وقوله: الغبار الساطع، قال صاحب اللسان (سطع): السَّطْع: كل شيء انتشر وارتفع من برق أو غبار أو نور أو ريح.

(٤) وكذلك: العَيْثَر بوزن غَيْهَب. ينظر مجمل اللغة ٣/ ٦٤٧ ، والصحاح (عثر)، والقاموس (عثر).

(٥) النكت والعيون ٢/ ٧٧ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٢١ .

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٢٥٤ ، وكلام أبي علي في الحجة ٣/ ٢٦٨ ، وكلام سيبويه في الكتاب ٤/ ٩١ .

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٢٢ ، وما بين حاصرتين منه.

مثلَ مَقامِهما، ثم أُقيم النعتُ مقام المنعوت، والمضافُ مقامَ المضاف إليه[(١)].

الرابعة والعشرون: قوله تعالى: ﴿من الذين اسْتُحِقَّ عليهم الأَوْلَيَان﴾ قال ابن السَّرِيّ[(٢)]: المعنى: استُحقَّ عليهم الإيصاءُ؛ قال النحاس[(٣)]: وهذا من أحسن ما قيل فيه؛ لأنه لا يُجعل حرف بدلاً من حرف، واختاره ابنُ العربي[(٤)]. وأيضاً فإنَّ التفسير عليه؛ لأنَّ المعنى عند أهل التفسير: من الذين استُحقَّتْ عليهم الوصيةُ.

و«الْأَوْلَيَانِ» بدلٌ من قوله: «فآخَران» قاله ابن السَّرِيِّ، واختاره النحاس[(٥)]، وهو بدلُ المعرفةِ من النكرة، وإبدالُ المعرفة من النكرة جائز. وقيل: النكرة إذا تقدَّم ذكرُها ثم أُعيد ذِكرها صارت معرفة، كقوله تعالى: ﴿كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ ثم قال: ﴿ٱلْمِصْبَاحُ فِى زُجَاجَةٍ﴾ ثم قال: ﴿ٱلزُّجَاجَةُ﴾ [النور: ٣٥].

وقيل: هو بدلٌ من الضمير في «يقومان» كأنه قال: فيقوم الأوليان، أو خبرُ ابتداءٍ محذوفٍ؛ التقدير: فآخران يقومان مقامهما هما الأوليان[(٦)]. وقال ابنُ عيسى: «الأَوْلَيَان» مفعولُ «اسْتُحِقَّ» على حذف المضاف؛ أي: استُحقَّ فيهم وبسببهم إثْمُ الأَوْلَيين، فعليهم بمعنى فيهم، مثل: ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ﴾ [البقرة: ١٠٢] أي: في ملك سليمان[(٧)]. وقال الشاعر:

متى ما تُنكروها تَعرفوها   على أَقطارها عَلَقٌ نَفِيثُ[(٨)]

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٤٧ .

(٢) هو إبراهيم بن السري، أبو إسحاق الزجاج، والكلام في معاني القرآن له ٢/ ٢١٧ .

(٣) في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣١٣ ، وعنه نقل المصنف قول الزجاج.

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٧٢٢ - ٧٢٣ .

(٥) في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣١٣ ، وقول الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٢١٧ .

(٦) الحجة للفارسي ٣/ ٢٦٧ .

(٧) تنظر وجوه الإعراب هذه وغيرها في معاني القرآن للفراء ١/ ٣٢٤ ، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٢١٦-٢١٧ ، وتفسير الطبري ٩/ ٩٨ و ١٠١ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٤٧ وتفسير الرازي ١٢/ ١٢٠ ، والدر المصون ٤/ ٤٧٣ - ٤٧٨ .

(٨) البيت لأبي المثلَّم الهُذَلي، وهو في ديوان الهُذَليين ٢/ ٢٢٤ ، ونسبه ابن قتيبة في أدب الكاتب =

أي: في أقطارها.

وقرأ يحيى بن وَثَّاب والأعمشُ وحمزة: «الأوَّلِينَ»[(١)] ـ جمع أوَّل ـ على أنَّه بدلٌ من «الذينَ»، أو من الهاء والميم في «عليهم»[(٢)].

وقرأ حفص: «اسْتَحَقَّ» بفتح التاء والحاء[(٣)]، ورُوي عن أُبيٍّ بن كعب[(٤)]، وفاعلُه «الأَوْلَيَانِ» والمفعولُ محذوف، والتقدير: من الذين استحقَّ عليهم الأوليان[(٥)] بالميت وصيتَه التي أوصى بها[(٦)]. وقيل: استحقَّ عليهم الأوليان رَدَّ الأيمان.

وروي عن الحسن: «الأَوْلَانِ». وعن ابن سيرين: «الأَوْلَيْنِ».

قال النحاس[(٧)]: والقراءتان لَحْنٌ؛ لا يقال في مَثْنى: مَثْنَان[(٨)]، غير أنه قد رُوي عن الحسن: «الأَوَّلانِ»[(٩)].

الخامسة والعشرون: قوله تعالى: ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾ أي: يَحْلِفان الآخران اللَّذان يقومان مقام الشاهدين[(١٠)]: أنَّ الذي قال صاحبُنا في وصيَّته حقٌّ، وأنَّ المال الذي

= ص٥١٨ ، وفي المعاني الكبير ٢/ ٩٧٠ لصخر الغي. والعلق: الدم. ويصف في هذا البيت كتيبة؛ يقول: متى ما أنكرتم ما هذه الكتيبة عرفتموها بهذه العلامة، يسيل من أقطارها الدم، كذلك شرحه ابن قتيبة، وذكر البطليوسي في الاقتضاب ص٤٥١ أن الهاء في «تنكروها» تعود على المقالة، والمعنى أقول فيكم مقالة لا تقدرون على إنكارها ورفعها على أنفسكم. . .

(١) قراءة حمزة في السبعة ص٢٤٨ ، والتيسير ص١٠٠ ، وقرأ بها من العشرة أيضاً عاصم في رواية أبي بكر، ويعقوب وخلف. النشر ٢/ ٢٥٦ . وذكرها عن الأعمش ويحيى بن وثاب النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣١٣ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٤٧ ، ومشكل إعراب القرآن ١/ ٢٤٣ .

(٣) السبعة ص٢٤٨ ، والتيسير ص١٠٠ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٤٧ .

(٥) في (د): أولياء.

(٦) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٢٠ .

(٧) كلام النحاس هذا مع ما قبله من قراءة الحسن وابن سيرين هو في إحدى نسخ إعراب القرآن له كما في حواشيه ٢/ ٤٧ .

(٨) في النسخ الخطية: مثنيان، والمثبت من (م) وحاشية إعراب القرآن.

(٩) القراءات الشاذة ص٣٥ ، قال السمين في الدر ٤/ ٤٨١ : والمراد بهما الاثنان المتقدمان في الذكر.

(١٠) تفسير الطبري ٩/ ١٠٣ .

وصًى به إليكما كان أكثرَ ممَّا أتيتُمانا به، وأنَّ هذا الإناء لَمِن متاعِ صاحبنا الذي خرج به معه وكتبَه في وصيته، وأنَّكما خُنتُما، فذلك قوله: ﴿لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا﴾ أي: يمينُنا أحقُّ من يمينهما؛ فصحَّ أنَّ الشهادة قد تكونُ بمعنى اليمين[1]، ومنه قوله تعالى: ﴿فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ﴾ [النور: ٦]. وقد روى مَعْمَر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عَبِيدة قال: قامَ رجلان من أولياء الميِّت فحلفا[2]. «لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ» ابتداءٌ وخبر. وقوله: ﴿وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ﴾ أي: [وما] تجاوزنا الحق في قَسَمِنا. ﴿إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي: إن كنا حَلَفْنا على باطل، وأخذنا ما ليس لنا[3].

السادسة والعشرون: قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ﴾ ابتداءٌ وخبر ﴿أَن﴾ في موضع نصب[4] ﴿يَأْتُوا۟﴾ نصب بـ«أن» ﴿أَوْ يَخَافُوٓا۟﴾ عطف عليه ﴿أَن تُرَدَّ﴾ في موضع نَصْبٍ بـ«يخافوا»[5] ﴿أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾.

قيل: الضمير في «يَأتوا» و«يَخافوا» راجعٌ إلى الموصَى إليهما، وهو الألْيَقُ بمسَاق الآية. وقيل: المرادُ به الناس، أي: أحْرى أن يَحْذَر الناسُ الخيانةَ فيَشْهَدوا بالحقِّ خوفَ الفضيحة في ردِّ اليمين على المدَّعي، والله أعلم.

السابعة والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُوا۟﴾ أمرٌ، ولذلك حُذِفت منه النون، أي: اسمعوا ما يقالُ لكم، قابِلينَ له، متَّبعين أمرَ الله فيه.

﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ فَسَقَ يفسِق ويفسُق: إذا خرج من الطاعة إلى المعصية، وقد تقدَّم[6]، والله أعلم.

---

(١) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣١٣.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في التفسير ١/ ٢٠٠.

(٣) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣١٣، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٤) أي: في موضع نصب على حذف حرف الجر، تقديره: بأن يأتوا. مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٤٣.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٤٨.

(٦) ١/ ٣٦٨.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ الْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ﴾ يقال: ما وجهُ اتصالِ هذه الآية بما قَبْلها؟ فالجواب: أنَّه اتصالُ الزَّجْر عن الإظهار خلافَ الإبطانِ في وصيةٍ أو غيرِها، مما يُنبئُ أنَّ المُجازِيَ عليه عالمٌ به.

و«يومَ» ظرفُ زمانٍ والعاملُ فيه «واسمعوا» أي: واسمعوا خَبَر يوم. وقيل: التقدير: واتقوا يومَ يجمعُ الله الرُّسُل؛ عن الزجاج[١]. وقيل: التقدير: اذكروا أو احذَروا يومَ القيامة حين يجمع الله الرسل، والمعنى متقارِبٌ، والمراد: التهديدُ والتخويف.

﴿فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ﴾ أي: ما الذي أجابتكم به أُممكم؟ وما الذي ردَّ عليكم قومُكُم حين دعوتموهم إلى توحيدي؟ .﴿قَالُوا۟﴾ أي: فيقولون: ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ﴾.

واختلف أهل التأويل في المعنى المراد بقولهم: «لَا عِلْمَ لَنَا»؛ فقيل: معناه: لا علمَ لنا بباطنِ ما أجاب به أُمَمنا؛ لأنَّ ذلك هو الذي يقع عليه الجزاء، وهذا مَرْوِيٌّ عن النبيِّ ﷺ[٢].

وقيل: المعنى: لا علمَ لنا إلا ما علَّمتنا، فحذف؛ عن ابن عباس ومجاهدٍ بخلاف[٣]. وقال ابنُ عباسٍ أيضاً: معناه لا علمَ لنا إلا علمٌ أنت أعلمُ به منا[٤].

وقيل: إنهم يَذْهَلون من هَوْل ذلك، ويَفْزَعون عن[٥] الجواب، ثم يُجيبون بعدما

---

(١) معاني القرآن له ٢/ ٢١٨ . ونقله المصنف بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٤٨ .

(٢) لم نقف عليه مرفوعاً، وذكره الماوردي في النكت والعيون ٢/ ٧٨ عن الحسن وذكره الرازي ١٢/ ١٢٣ عن ابن عباس.

(٣) أخرجه الطبري ٩/ ١١١ ، وذكره الماوردي في النكت والعيون ٢/ ٧٨ عن مجاهد، ولم نقف عليه عن ابن عباس.

(٤) أخرجه الطبري ٩/ ١١٠ .

(٥) في (م): من.

تَثُوب إليهم عقولُهم فيقولون: «لا عِلْمَ لنا»؛ قاله الحسنُ ومجاهدٌ والسدِّي(١). قال النحاس(٢): وهذا لا يصح؛ لأنَّ الرُّسل صلواتُ الله عليهم لا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون.

قلت: هذا في أكثرِ مواطنِ القيامة؛ ففي الخبر: «إنَّ جهنمَ إذا جيءَ بها زَفَرت زَفْرةً، فلا يبقى نبيٌّ ولا صِدِّيقٌ إلَّا جَثَا لركبتيه»(٣).

وقال رسولُ الله ﷺ: «خوَّفني جبريلُ يومَ القيامة حتى أبكاني، فقلت: يا جبريلُ، ألم يُغفرْ لي ما تقدَّمَ من ذنبي وما تأخَّر؟ فقال لي: يا محمد لتَشْهدنَّ مِن هَوْل ذلك اليوم ما يُنسيك المغفرة»(٤).

قلت: فإنْ كان السؤالُ عند زفرة جهنمَ ـ كما قاله بعضُهم ـ فقولُ مجاهدٍ والحسن صحيحٌ، والله أعلم.

قال النحاس(٥): والصحيحُ في هذا أنَّ المعنى: ماذا أُجِبتم في السرِّ والعلانية؛ ليكون هذا توبيخاً للكفار، فيقولون: لا عِلْم لنا، فيكون هذا تكذيباً لمن اتخذَ المسيحَ إلهاً.

وقال ابنُ جُرَيْج: معنى قوله: ﴿مَاذَآ أُجِبۡتُمۡۖ﴾: ماذا عَمِلوا بعدكم؟ قالوا: ﴿لَا عِلۡمَ لَنَآ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ﴾(٦)؛ قال أبو عبيد: ويُشْبِه هذا حديثَ النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «يَرِدُ عَلَيَّ أقوامٌ الحوضَ فيُخْتلَجون، فأقولُ: أمتي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بَعْدَك»(٧).

---

(١) أخرج قولهم الطبري ٩/ ١١٠ - ١١١ .

(٢) في إعراب القرآن ٢/ ٤٨ .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/ ٣٧١ و ٣٧٣ عن كعب الأحبار من قوله.

(٤) لم نقف عليه.

(٥) في إعراب القرآن ٢/ ٤٨ .

(٦) أخرجه الطبري ٩/ ١١٢ ، قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٥٧ : وهذا معنى حسن في نفسه، ويؤيده قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ﴾ لكن لفظة: «أجبتم» لا تساعد قول ابن جريج إلا على كره.

(٧) أخرجه أحمد (٢٣٢٩٠)، ومسلم (٢٢٩٧) من حديث حذيفة ﷺ، وقد سلف بنحوه ٥/ ٢٥٧ من =

وكَسْرَ الغين من «الغيوب» حمزةُ وأبو بكر، وضمَّ الباقون[١].

قال الماوَرْدِيُّ[٢]: فإن قيل: فلِمَ سألهم عما هو أعلمُ به منهم؟ فعنه جوابان:

أحدهما: أنَّه سألهم ليُعْلِمَهُم ما لم يعلموا[٣] من كفرِ أُممهم ونفاقهم، وكذِبهم عليهم مِن بعدِهم.

الثاني: أنه أراد أنْ يفضحهم بذلك على رؤوس الأشهاد؛ ليكونَ ذلك نوعاً من العقوبة لهم.

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا ۖ وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ۖ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِى فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِى ۖ وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِى ۖ وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِى ۖ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ﴾ هذا من صفة يوم القيامة، كأنَّه قال: اذكر يومَ يجمع الله الرسلَ وإذ يقول الله لعيسى كذا؛ قاله المَهْدَويّ. و«عيسى»: يجوز أن يكون في موضع رفعٍ على أن يكون «ابنَ مريمَ» نداءً ثانياً، ويجوز أن يكون في موضع نصبٍ؛ لأنَّه نداءٌ منسوبٌ[٤] كما قال:

= حديث أبي هريرة ﷺ. قوله: يختلجون. أي: يُجتذبون ويُقتطعون. النهاية (خلج). ووقع في (ظ): يتجلجلون، ومعنى تجلجل في الأرض: ساخ فيها ودخل. الصحاح (جلل).

(١) السبعة ص١٧٨ - ١٧٩، والتيسير ص١٠١، ووقع في (م): حمزة والكسائي وأبو بكر، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في النكت والعيون ٢/ ٧٨.

(٣) في النسخ الخطية: ليعلمهم ما يعلمون، والمثبت من (م) والنكت والعيون.

(٤) في (م): منصوب، وذكر السمين الحلبي في الدر المصون ٤/ ٤٩٢ أن «ابن» صفة لعيسى، وأن المنادى المفرد المعرفة إذا وصف بابن أو ابنة، ووقع الابن أو الابنة بين علمين، ولم يُفصل بين الابن وبين موصوفه بشيء، فيجوز إتباع المنادى المضموم لحركة نون ابن فيُفتح، نحو: يا زيدَ بنَ عمرو، ويا هندَ ابنةَ بكر، بفتح الدال من زيد وهند وضمها.

يا حَكَمَ بنَ المُنْذِرِ بْنِ الجَارُود[١]

ولا يجوز الرفع في الثاني إذا كان مضافاً إلا عند الطُّوَال[٢].

قوله تعالى: ﴿ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ﴾ إنما ذكَّر الله تعالى عيسى نِعمتَه عليه وعلى والدته وإنْ كان لهما ذاكراً؛ لأمرين: أحدهما: ليتلوَ على الأمم ما خصَّهما به من الكرامة، وميَّزهما به من عُلُوِّ المنزلة. الثاني: ليؤكِّد به حُجَّته، ويردَّ به جاحدَه.

ثم أخذ في تعديد نعمه فقال: ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ﴾ يعني قوَّيتُكَ، مأخوذ من الأَيْدِ، وهو القوة، وقد تقدم[٣].

وفي «رُوحِ القُدُس» وجهان: أحدهما: أنَّها الروح الطاهرةُ التي خصَّه الله بها، كما تقدم في قوله: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١]. الثاني: أنَّه جبريلُ عليه السَّلام، وهو الأصحُّ، كما تقدم في «البقرة»[٤].

﴿تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ﴾ يعني وتكلِّم الناسَ في المهد صبيًّا، وفي الكهولة نبيًّا، وقد تقدم ما في هذا في «آل عمران»[٥] فلا معنًى لإعادته.

﴿كَفَفْتُ﴾ معناه: دفعت وصرفت ﴿بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ﴾ حين همُّوا بقتلك ﴿إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ أي: الدلالات والمعجزات، وهي المذكورةُ في الآية. ﴿فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ يعني الذين لم يؤمنوا بك وجحدوا نبوَّتَك ﴿إِنْ هَٰذَآ﴾ أي: المعجزات ﴿إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾.

---

(١) الرجز لرؤبة، وهو في ديوانه ص١٧٢، ونسبه ابن قتيبة في الشعر والشعراء ٢/ ٦٨٥، وسيبويه في الكتاب ٢/ ٢٠٣ للكذاب الحرمازي (وهو عبد الله بن الأعور) وبعده:

سرادق المجد عليك ممدود

(٢) في النسخ الخطية: الطول، والمثبت من (م)، وهو الصحيح، والطُّوال: هو محمد بن أحمد بن عبد الله النحوي، من أهل الكوفة، أحد أصحاب الكسائي، وحدث عن الأصمعي، توفي سنة (٢٤٣ هـ). بغية الوعاة ١/ ٥٠.

(٣) النكت والعيون ٢/ ٧٩، وتقدم ٢/ ٢٤٤.

(٤) ٢/ ٢٤٤.

(٥) ٥/ ١٣٨ - ١٣٩.

وقرأ حمزةُ والكسائيُّ: «ساحِر»[١] أي: إنْ هذا الرجلُ إلَّا ساحرٌ قويٌّ على السحر.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى﴾ قد تقدم القول في معاني هذه الآية[٢].

والوحيُ في كلام العرب معناه الإلهامُ، ويكون على أقسام: وحيٌّ بمعنى إرسالِ جبريلَ إلى الرسل عليهم السلام، ووحيٌ بمعنى الإلهام، كما في هذه الآية، أي: ألهمتُهم وقذفت في قلوبهم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ﴾ [النحل: ٦٨][٣]، ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ﴾ [القصص: ٧٠]، ووحيٌ بمعنى الإعلام في اليقظة والمنام.

قال أبو عبيدة[٤]: أوحيتُ بمعنى أمرت، و«إلى» صلة، يقال: وَحَى وأَوْحَى[٥]. قال الله تعالى: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا﴾ وقال العجَّاج:

وَحَى لها القرارَ فاستقرَّتِ[٦]

أي: أمرها بالقرار فاستقرَّت.

وقيل: «أَوْحَيْتُ» هنا بمعنى: أمرتهم. وقيل: بيَّنْتُ لهم[٧].

﴿وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾ على الأصل، ومن العرب مَن يحذفُ إحدى النونين[٨].

---

(١) السبعة ص٢٤٩، والتيسير ص١٠١.

(٢) ٥/ ١٤٩ - ١٥٠.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٨٣، وتفسير البغوي ٢/ ٧٧.

(٤) في مجاز القرآن ١/ ١٨٢.

(٥) بعدها في (م): بمعنى.

(٦) سلف ٥/ ١٣٠.

(٧) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٨٣ - ٣٨٤. وقوله: أوحيت هنا بمعنى أمرتهم، تقدم من قول أبي عبيدة.

(٨) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٠.

أي: واشهد يا رب، وقيل: يا عيسى، بأننا مسلمون لله(١).

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ قَالَ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ على ما تقدم من الإعراب. ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ قراءة الكسائيِّ وعليٍّ وابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهدٍ: ﴿هل تَسْتَطيعُ﴾ بالتاء «رَبَّكَ» بالنَّصب. وأدغم الكسائيُّ اللامَ من «هل» في التاء. وقرأ الباقون بالياء، «رَبُّكَ» بالرفع(٢)، وهذه القراءة أشْكَلُ من الأولى؛ فقال السُّدِّي: المعنى هل يُطيعُكَ ربُّك إن سألته أن يُنزِّل(٣)، فيستطيعُ بمعنى يُطيع، كما قالوا: استجاب بمعنى أجاب، وكذلك استطاع بمعنى أطاع(٤).

وقيل: المعنى: هل يقدر ربُّك، فكان هذا السؤالُ في ابتداء أمرهم قبل استحكام معرفتهم بالله عزَّ وجلَّ(٥)؛ ولهذا قال عيسى في الجواب عند غَلَطِهم وتَجْويزِهم على الله ما لا يجوز: ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أي: لا تَشُكُّوا في قدرة الله تعالى(٦).

قلت: وهذا فيه نظر؛ لأنَّ الحَواريين خُلْصانُ(٧) الأنبياء ودخلاؤُهم وأنصارُهم كما قال: ﴿مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ﴾ [الصف: ١٤]. وقال عليه

---

(١) النكت والعيون ٢/ ٨١.

(٢) السبعة ص٢٤٩، والتيسير ص١٠١ وقراءة علي أخرجها ابن أبي حاتم (٧٠١٥)، وقراءة سعيد بن جبير أخرجها الطبري ٩/ ١١٨، وذكر القراءة عنهم جميعاً النحاس في معاني القرآن ٢/ ٣٨٤، والبغوي ٢/ ٧٧، والسيوطي في الدر المنثور ٢/ ٣٤٦.

(٣) أخرجه الطبري ٩/ ١٢١.

(٤) تفسير البغوي ٢/ ٧٧.

(٥) النكت والعيون ٢/ ٨٢.

(٦) تفسير البغوي ٢/ ٧٧.

(٧) في (د) و(ظ): خلصاء، وفي (ز): أخصاء، والمثبت من (خ) و(م). وخلصان يستوي فيه الواحد والجماعة، تقول: هو خلصاني، وهم خُلصاني: إذا خلصتْ مودتهم. اللسان (خلص).

الصلاة والسلام: «لكلِّ نبيٍّ حواريٌّ وحواريَّ الزبيرُ»[١]. ومعلومٌ أنَّ الأنبياء صلواتُ الله وسلامُه عليهم جاؤوا بمعرفة الله تعالى، وما يجبُ له وما يجوزُ وما يستحيل عليه، وأن يبلِّغوا ذلك أمَمهم، فكيف يَخْفَى ذلك على مَن باطَنَهُم واختصَّ بهم حتى يجهلوا قدرةَ الله تعالى؟! إلا أنَّه يجوز[٢] أن يقال: إنَّ ذلك صَدَر ممَّن كان معهم، كما قال بعض جُهَّال الأعراب للنبيِّ ﷺ: «اجعلْ لنا ذاتَ أنْواطٍ كما لهم ذاتُ أنواط»[٣] وكما قال مَن قال مِن قوم موسى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨] على ما يأتي بيانه في «الأعراف» إن شاء الله تعالى.

وقيل: إنَّ القوم لم يَشُكُّوا في استطاعة الباري سبحانه؛ لأنَّهم كانوا مؤمنين عارفين عالِمين، وإنَّما هو كقولك للرجل: هل يستطيع فلانٌ أن يأتيَ، وقد علمتَ أنه يستطيع، فالمعنى: هل يفعل ذلك؟ وهل يجيبني إلى ذلك أم لا؟ وقد كانوا عالِمين باستطاعة الله تعالى لذلك ولغيره عِلمَ دلالةٍ وخبرٍ ونظر، فأرادوا علمَ مُعاينةٍ لذلك، كما قال إبراهيم ﷺ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٠] على ما تقدم، وقد كان إبراهيم عَلِمَ ذلك عِلْمَ خبرٍ ونظر، ولكنْ أراد المعاينةَ التي لا يَدخلها رَيْبٌ ولا شبهةٌ؛ لأنَّ عِلْمَ النَّظر والخبر قد تدخله الشبهةُ والاعتراضاتُ، وعلم المعاينة لا يدخلُه شيءٌ من ذلك؛ ولذلك قال الحواريون: «وتَطْمَئنَّ قلوبُنا» كما قال إبراهيم: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ [البقرة: ٢٦٠][٤].

قلت: وهذا تأويلٌ حسن، وأحسنُ منه أنَّ ذلك كان مِن قولِ مَن كان مع الحواريين على ما يأتي بيانه[٥].

---

(١) سلف ٥/ ١٥٠.

(٢) بعدها في (د) و(ز) و(خ): على بعد.

(٣) أخرجه أحمد (٢١٨٩٧)، والترمذي (٢١٨٠)، والنسائي في السنن الكبرى (١١١٨٥). قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وذات أنواط: اسم شجرة بعينها كانت للمشركين ينوطون بها سلاحهم ـ أي: يعلِّقونه ـ ويعكفون حولها. النهاية (نوط).

(٤) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٢٢ - ٤٢٣.

(٥) في تفسير الآية بعدها.

وقد أدخل ابنُ العربيِّ المستطيعَ في أسماء الله تعالى، وقال: لم يَرِدْ به كتابٌ ولا سنَّةٌ اسماً، وقد وَرَدَ فعلاً، وذكر قول الحواريين: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾(١).

وردَّه عليه ابنُ الحَصّار ـ في كتاب «شرح السنة» له ـ وغيرُه؛ قال ابن الحصَّار: وقولُه سبحانه ـ مُخْبِراً عن الحواريين ـ لعيسى: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ ليس بشكٍّ في الاستطاعة، وإنما هو تلطُّفٌ في السُّؤال، وأدبٌ مع الله تعالى؛ إذ ليس كلُّ ممكنٍ سَبَقَ في علمه وقوعه ولا لكلِّ أحد، والحواريون هم كانوا خيرةَ مَن آمن بعيسى، فيكف يُظنُّ بهم الجهلُ باقتدار الله تعالى على كلِّ شيءٍ ممكن؟!

وأما قراءةُ التاء؛ فقيل: المعنى: هل تستطيعُ أن تسأل ربَّك؟ هذا قولُ عائشةَ ومجاهدٍ رضي الله عنهما(٢)؛ قالت عائشةُ رضي الله عنها: كان القومُ أعلمَ بالله عزَّ وجلَّ من أن يقولوا: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ قالت: ولكنْ: ﴿هل تَسْتَطيعُ ربَّكَ﴾. وروي عنها أيضاً أنَّها قالت: كان الحواريون لا يَشُكُّون أنَّ الله يَقْدِرُ على إنزال مائدةٍ، ولكنْ قالوا: ﴿هل تستطيعُ ربَّك﴾(٣).

وعن معاذ بن جبل قال: أقرأنا النبيُّ ﷺ: ﴿هل تَسْتَطيعُ ربَّكَ﴾ قال معاذ: وسمعت النبيَّ ﷺ مراراً يقرأ بالتاء ﴿هل تَستطيعُ ربَّك﴾(٤).

وقال الزجاج: المعنى: هل تستدعي طاعةَ ربِّك فيما تسألُه(٥)؟ وقيل: هل تستطيع أن تدعوَ ربَّك أو تسألَه(٦)، والمعنى متقاربٌ، ولابدَّ من محذوف، كما قال:

---

(١) ينظر كلام ابن العربي وكلام المصنف بأتم مما هنا في كتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى ص٢٧٧ .

(٢) النكت والعيون ٢/ ٨٢ ، وتفسير البغوي ٢/ ٧٧ .

(٣) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٢٢ ، وأخرج الرواية الأولى عن عائشة رضي الله عنها ابن أبي حاتم (٧٠١٤) وأوردها النحاس في معاني القرآن ٢/ ٣٨٤ ، وأخرج الرواية الثانية عنها الطبري ٩/ ١١٨ .

(٤) الكشف ١/ ٤٢٢ ، وأخرجه بنحوه الترمذي (٢٩٣٠)، والحاكم ٢/ ٢٣٨ .

(٥) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٢٠ ، والنكت والعيون ٢/ ٨٢ وعنه نقل المصنف، وعبارة الزجاج في معاني القرآن: هل تستدعي إجابته وطاعته في أن ينزِّل علينا.

(٦) تفسير الطبري ٩/ ١١٧ .

﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]. وعلى قراءة الياء لا يحتاج إلى حذف.

﴿قَالَ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ أي: اتقوا معاصِيَه وكثرةَ السؤال؛ فإنكم لا تدرون ما يَحلُّ بكم عند اقتراح الآيات؛ إذ كان الله عزَّ وجلَّ إنَّما يفعل الأصلحَ لعباده. ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أي: إن كنتم مؤمنين به وبما جئتُ به، فقد جاءكم من الآيات ما فيه غِنًى[1].

قوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا﴾ نصب بأنْ. ﴿وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ عطفٌ كلُّه، بيَّنوا به سببَ سؤالهم حين نُهوا عنه.

وفي قولهم: «نأكلَ منها» وجهان: أحدهما: أنَّهم أرادوا الأكلَ منها للحاجة الداعية إليها[2]، وذلك أنَّ عيسى عليه السَّلامُ كان إذا خرج اتَّبعه خمسةُ آلافٍ أو أكثرُ، بعضُهم كانوا أصحابَه، وبعضُهم كانوا يطلبون منه أنْ يدعوَ لهم لمرض كان بهم أو عِلَّةٍ؛ إذ كانوا زَمْنَى أو عُمْياناً، وبعضُهم كانوا ينظرون ويستهزئون، فخرج[3] إلى موضعٍ، فوقعوا في مفازة ولم يكن معهم نفقةٌ، فجاعوا فقالوا للحواريين: قولوا لعيسى حتى يدعوَ بأن تنزل علينا مائدةٌ من السماء، فجاءه شمعون رأسُ الحواريين، وأخبره أنَّ الناس يطلبون بأن تدعوَ بأن تنزل عليهم مائدةٌ من السماء، فقال عيسى لشمعون: قل لهم: «اتقوا الله إن كنتم مؤمنين» فأخبر بذلك شمعونُ القومَ، فقالوا له: قل له: ﴿نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا﴾ الآية[4].

الثاني: «نأكُلَ منها» فننالَ[5] بركتَها، لا لحاجةٍ دعتهم إليها، قال الماورديُّ[6]:

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٠.
(٢) النكت والعيون ٢/ ٨٣.
(٣) بعدها في (م): يوماً.
(٤) تفسير أبي الليث ١/ ٤٦٧.
(٥) في (م): لتنال.
(٦) في النكت والعيون ٢/ ٨٣، وما قبله منه.

وهذا أَشْبهُ؛ لأنهم لو احتاجوا لم يُنْهَوا عن السؤال.

﴿وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا﴾ يحتمل ثلاثةَ أوجه: أحدها: تطمئنَّ إلى أنَّ الله تعالى بعثك إلينا نبيًّا. الثاني: تطمئن إلى أنَّ الله تعالى قد اختارنا لدعوانا(١). الثالث: تطمئن إلى أن الله تعالى قد أجابنا إلى ما سألنا، ذكرها الماورديُّ(٢).

وقال المهدويُّ: أي: تطمئنَّ بأنَّ الله قد قَبِلَ صومَنا وعَمَلَنا.

قال الثعلبيُّ: نستيقنَ قدرتَه فتسكنَ قلوبُنا ﴿وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ بأنك رسول الله ﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ لله بالوحدانية، ولك بالرسالة والنبوَّة. وقيل: ﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ لك عند مَن لم يَرَها إذا رجعنا إليهم(٣).

قوله تعالى: ﴿قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ﴾ الأصلُ عند سيبويه: يا اللهُ، والميمان بدلٌ من «يا». «ربَّنا» نداءٌ ثانٍ، لا يُجيز سيبويه غيرَه، ولا يجوز [عنده] أن يكونَ نعتاً؛ لأنه قد أَشْبهَ الأصواتَ مِن أجل ما لحقه(٤).

﴿أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً﴾ المائدةُ: الخِوَانُ الذي عليه الطعامُ. قال قُطْرُب(٥): لا تكون المائدةُ مائدةً حتى يكونَ عليها طعامٌ، فإنْ لم يكن؛ قيل: خِوان، وهي فاعلة؛ من مَادَ عبدَه: إذا أطعمه وأعطاه، فالمائدة تَمِيدُ ما عليها، أي: تُعطي، ومنه قولُ رؤبةَ ـ أنشده الأخفش ـ:

---

(١) في (م): اختارنا لدعوتنا، وفي النكت والعيون ٢/ ٨٣: اختارنا لك أعواناً.

(٢) في النكت والعيون ٢/ ٨٣.

(٣) مجمع البيان ٧/ ٢٣٨.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٠، وقول سيبويه في الكتاب ٢/ ١٩٦، وقوله: لأنه قد أشبه الأصوات...، يعني به لفظ الجلالة عندما لحقته الميم.

(٥) قوله في النكت والعيون ٢/ ٨٢.

نُهدي[1] رؤوسَ المترَفينَ الأنداد إلى أمير المؤمنين الممتَاد[2]

أي: المُستعْطَى المسؤول.

فالمائدة هي المطعِمةُ والمعطِيةُ الآكلين الطعامَ. ويسمَّى الطعامُ أيضاً مائدةً تجوُّزاً؛ لأنه يؤكل على المائدة، كقولهم للمطر: سماء. وقال أهل الكوفة: سُمِّيت مائدةً لحركتها بما عليها، من قولهم: مَادَ الشيءُ: إذا مال وتَحرَّك[3]. قال الشاعر:

لعلكَ باكٍ إنْ تَغَنَّتْ حمامةٌ يَميدُ بها غُصْنٌ من الأَيْكِ مائلُ[4]

وقال آخر:

وأقلقني موتُ الكسائيِّ[5] بعدَه وكادَتْ[6] بي الأرضُ الفضاءُ تَميدُ[7]

ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَىٰ فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ﴾ [النحل: ١٥].

وقال أبو عبيدةَ[8]: مائدةٌ فاعلةٌ بمعنى مفعولة، مثل: ﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٢١] بمعنى مَرْضِيَّة، و﴿مَّاءٍ دَافِقٍ﴾ [الطارق: ٦] أي: مدفوق.

قوله تعالى: ﴿تَكُونُ لَنَا عِيدًا﴾ «تكون» نعتٌ لمائدةٍ، وليس بجواب[9].

وقرأ الأعمش: «تَكُنْ» على الجواب، والمعنى: يكون يومُ نزولها ﴿عِيدًا

---

(١) في النسخ: تهدي، والمثبت من المصادر.

(٢) معاني القرآن للأخفش ٢/ ٤٨١، والرجز في ديوان رؤبة ص٤٠ برواية: الصُّدَّاد بدل: الأنداد.

(٣) النكت والعيون ٢/ ٨٢، وتفسير البغوي ٢/ ٧٧.

(٤) في (ظ): يميد بها عود من الأيك مائد، والبيت في النكت والعيون ٢/ ٨٢.

(٥) في النسخ: قتل الكناني، بدل، موت الكسائي، والمثبت من المصادر.

(٦) في (خ) و(د و(ز) و(م): فكادت، والمثبت من (ظ) والمصادر.

(٧) البيت ليحيى بن المبارك اليزيدي في رثاء محمد بن الحسن والكسائي، وكانا خرجا مع الرشيد إلى خراسان فماتا في الطريق كما في أخبار النحويين البصريين ص٣٦، ومعجم الأدباء ١٣/ ٢٠٢، والوافي بالوفيات ٢١/ ٧٣، ووقع في بعض هذه المصادر: أوجعني، بدل: أقلقني.

(٨) في مجاز القرآن ١/ ١٨٢.

(٩) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥١.

﴿لِأَوَّلِنَا﴾ أي: لأول أمتنا وآخرها[١]. فقيل: إنَّ المائدةَ نزلت عليهم يومَ الأحد غدوةً وعشيةً؛ فلذلك جعلوا الأحدَ عيداً[٢].

والعيد واحدُ الأعياد، وإنما جُمع بالياء وأصلُه الواو؛ للزومها في الواحد، ويقال: للفَرْق بينه وبين أعواد الخشب، وقد عيَّدوا، أي: شهدوا العيد؛ قاله الجوهري[٣].

وقيل: أصلُه من عاد يعود، أي: رجع، فهو عِوْد بالواو، فقُلبت ياءً لانكسارِ ما قَبْلَها، مثل: الميزان والميقات والميعاد[٤]؛ فقيل ليوم الفِطر والأضحى: عيد؛ لأنهما يعودان كلَّ سنة.

وقال الخليلُ[٥]: العيد كلُّ يومِ مَجْمعٍ[٦]، كأنَّهم عادوا إليه.

وقال ابن الأنباريِّ[٧]: سمِّي عيداً للعَوْد في المَرَح والفَرَح، فهو يومُ سرورِ الخلق كلِّهم، ألا ترى أنَّ المسجونينَ في ذلك اليوم لا يطالَبون ولا يعاقَبون، ولا يُصاد الوحشُ ولا الطيورُ، ولا تَنْفُذ الصبيانُ إلى المكاتب.

وقيل: سمِّي عيداً لأن كلَّ إنسان يعود إلى قَدْر مَنْزِلته، ألا ترى إلى اختلاف ملابسهم وهيئاتهم ومآكلهم، فمنهم مَن يَضيفُ ومنهم مَن يُضاف، ومنهم مَن يَرحَم ومنهم مَن يُرحَم.

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥١، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٦١. ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٦، والفراء في معاني القرآن ١/ ٣٢٥، والزمخشري في الكشاف ١/ ٦٥٥، والسمين في الدر المصون ٤/ ٥٠٣ لعبد الله بن مسعود.

(٢) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٢٦، والنكت والعيون ٢/ ٨٤، والكشاف ١/ ٦٥٥.

(٣) الصحاح (عود).

(٤) الزاهر لابن الأنباري ١/ ٢٩١ - ٢٩٢.

(٥) في العين ٢/ ٢١٩، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ٤٥٨.

(٦) في (د) و(ز) و(م) وزاد المسير: يجمع، والمثبت من (خ) و(ظ) والعين. وينظر تهذيب اللغة ٣/ ١٣١.

(٧) في الزاهر ١/ ٢٩١، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ٤٥٨.

وقيل: سمِّي بذلك لأنَّه يومٌ شريفٌ تشبيهاً بالعِيد؛ وهو فحلٌ كريم مشهور في[1] العرب، ويَنْسِبون إليه، فيقال: إبلٌ عِيديَّة[2]؛ قال:

عِـيـدِيَّـةٌ أُرهِـنَـتْ فـيـهـا الـدنـانِـيـرُ

وقد تقدم[3].

وقرأ زيدُ بن ثابت: «لِأُوْلَانَا وَأُخْرَانَا» على الجمع[4].

قال ابن عباس: يأكل منها آخرُ الناس كما يأكل منها[5] أوَّلُهم. ﴿وَءَايَةً مِّنكَ﴾ يعني دلالةً وحجةً[6]. ﴿وَٱرْزُقْنَا﴾ أي: أعطنا. ﴿وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ أي: خيرُ مَن أعطى ورزَق؛ لأنَّك أنت الغنيُّ الحميد.

قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّىٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١١٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ هذا وعدٌ من الله تعالى؛ أجاب به سؤالَ عيسى كما كان سؤالُ عيسى إجابةً للحواريين[7]، وهذا يوجب أنَّه قد أنزلها، ووَعْدُه الحقُّ، فجحد القوم وكفروا بعد نزولها، فمُسِخوا قِردةً وخنازير. قال ابن عمرو[8]:

---

(١) في (م): عند.

(٢) مجمل اللغة ٣/ ٦٣٨، والصحاح (عود). وفي كتاب العين ٢/ ٢٢٠: العيدية نجائب منسوبة إلى عاد ابن سام بن نوح.

(٣) ٤/ ٤٦٨.

(٤) في (خ) و(ظ): لأولينا ولآخرينا، وفي (د) و(ز): لأولينا ولآخرينا، والمثبت من القراءات الشاذة ص١٦، والبحر المحيط ٤/ ٥٦. قال أبو حيان: أنثوا على معنى الأمة والجماعة.

(٥) قوله: منها، من (م) والكلام في تفسير البغوي ٢/ ٧٨. وأخرجه الطبري ٩/ ١٢٤، وابن أبي حاتم (٧٠٢٤). وسيرد هذا الخبر مطولاً.

(٦) تفسير البغوي ٢/ ٧٨.

(٧) النكت والعيون ٢/ ٨٥.

(٨) وقع في النسخ، وتفسير أبي الليث ١/ ٤٦٨، وتفسير البغوي ٢/ ٧٨ والمحرر الوجيز ٢/ ٢٦٢: عبد الله بن عمر، والمثبت من تفسير الطبري ٩/ ١٣٢ وتفسير ابن كثير عند هذه الآية، والدر المنثور =

إنَّ أشدَّ الناس عذاباً يومَ القيامة المنافقون، ومَن كَفَرَ من أصحاب المائدة، وآلُ فرعون؛ قال الله تعالى: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَّا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾.

واختلف العلماءُ في المائدة؛ هل نزلت أم لا؟ فالذي عليه الجمهور ـ وهو الحقُّ ـ نزولُها؛ لقوله تعالى: ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾[(١)].

وقال مجاهد: ما نزلت، وإنَّما هو ضَرْبُ مَثَلٍ ضَرَبه الله تعالى لخلقِه، فنهاهم عن مسألة الآيات لأنبيائه. وقيل: وَعَدَهم بالإجابة، فلمَّا قال لهم: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ﴾ الآيةَ، استَعْفَوْا منها واستغفروا الله، وقالوا: لا نُريد هذا. قاله الحسن[(٢)]. وهذا القول والذي قبلَه خطأٌ، والصوابُ أنَّها نزلت.

قال ابن عباس: إنَّ عيسى ابنَ مريم قال لبني إسرائيل: صُوموا ثلاثين يوماً ثم سَلُوا اللهَ ما شئتُم يُعْطِكم، فصاموا ثلاثين يوماً وقالوا: يا عيسى لو عَمِلْنا لأحدٍ فقضينا عَمَلَنا لأطعَمَنا، وإنَّا صُمنا وجُعنا، فادعُ الله أن ينزِّل علينا مائدةً من السماء، فأقبلت الملائكةُ بمائدةٍ يحملونها، عليها سبعةُ أرغفةٍ وسبعةُ أحْواتٍ، فوضعوها بين أيديهم، فأكل منها آخِرُ الناس كما أكل أوَّلُهم[(٣)].

وذكر أبو عبد الله محمدُ بنُ عليٍّ التِّرمذيُّ الحكيم في «نوادر الأصول» له[(٤)]:

= ٣/ ٣٤٩، فهو من طريق أبي المغيرة القواس، وهو يروي عن ابن عمرو، كما في الكنى للبخاري ص٧٠، والجرح والتعديل ٩/ ٤٣٩، وميزان الاعتدال ٤/ ٥٧٦، والثقات ٥/ ٥٦٥، وأبو المغيرة، قال فيه ابن المديني كما في الميزان: لا أعلم أحداً روى عنه غير عوف. وجاء في الجرح والتعديل: ضعفه سليمان التيمي، ووثقه يحيى بن معين.

(١) تفسير البغوي ٢/ ٧٨، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٦٢.

(٢) تفسير الطبري ٩/ ١٣٠.

(٣) أخرجه الطبري ٩/ ١٢١، وابن أبي حاتم (٧٠١٦)، وذكره الثعلبي في عرائس المجالس ص٤٠٠.

(٤) لم نقف عليه في المطبوع من نوادر الأصول، وأخرجه أبو بكر الشافعي في الغيلانيات (١١٣٥)، وأبو الشيخ في العظمة (١٠١٣)، وأخرجه ابن أبي حاتم مقطّعاً ضمن الأخبار (٧٠١٧) و(٧٠١٩) و(٧٠٢٠) و(٧٠٢٩) و(٧٠٣٤) و(٧٠٣٨) و(٧٠٣٩) و(٧٠٤٠) و(٧٠٤٢) و(٧٠٤٤).

حدَّثنا عمرُ بنُ أبي عمر، قال: حدَّثنا عمَّار بن هارون الثَّقَفيُّ، عن زكريا بن حكيم الحَبَطيِّ[(١)]، عن عليّ بن زيد بن جُدْعَان، عن أبي عثمان النَّهْديِّ، عن سلمانَ الفارسيِّ قال: لمَّا سألتِ الحواريون عيسى ابنَ مريم ـ صلواتُ الله وسلامُه عليه ـ المائدةَ، قام فوضع ثيابَ الصُّوف، ولبس ثيابَ المُسُوحِ ـ وهو سِرْبالٌ من مُسُوحٍ أسود ولِحَاف أسود ـ فقام فألزقَ القَدمَ بالقَدَم، وألصق العقِب بالعَقِب، والإبهامَ بالإبهام، ووضع يده اليمنى على يده اليسرى، ثم طأطأ رأسَه خاشعاً لله؛ ثم أرسل عينيه يبكي حتى جرى الدمعُ على لحيته، وجعل يقطرُ على صدره، ثم قال: ﴿ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ قَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ الآية؛ فنزلت سُفرةٌ حمراءُ مُدَوَّرةٌ بين غَمامَتين، غَمامةٌ من فوقها وغَمامة من تحتها، والناسُ ينظرون إليها، فقال عيسى: اللهمَّ اجعلها رحمةً ولا تجعلْها فتنةً، إلهي أسألك من العجائب فتُعطي! فهبطت بين يدي عيسى عليه السلام وعليها مِنديلٌ مُغطًّى، فَخرَّ عيسى ساجداً والحواريون معه، وهم يَجدُون لها رائحةً طيبةً لم يكونوا يجدون مثلَها قبل ذلك، فقال عيسى: أيُّكم أَعْبَدُ لله وأجرأُ على الله وأوثقُ بالله فليكشفْ عن هذه السُّفْرةِ حتى نأكلَ منها، ونذكرَ اسمَ الله عليها ونحمدَ الله عليها. فقال الحواريون: يا رُوحَ الله أنت أحقُّ بذلك، فقام عيسى صلواتُ الله عليه، فتوضَّأ وضوءاً حسناً، وصلَّى صلاةً جديدةً، ودعا دعاءً كثيراً، ثمَّ جلس إلى السُّفرة، فكشف عنها، فإذا عليها سمكةٌ مشويةٌ، ليس فيها شوكٌ، تسيلُ سَيَلانَ الدَّسم، وقد نُضِّد حولها من كلِّ البقول ما عدا الكُرَّاثَ، وعند رأسها ملحٌ وخَلٌّ، وعند ذَنَبها خمسةُ أرغفةٍ، على واحدٍ منها خمسُ رُمَّاناتٍ، وعلى الآخَر تَمراتٌ، وعلى الآخَر زيتون. قال الثَّعلبيُّ[(٢)]: على واحدٍ منها زيتونٌ، وعلى الثاني

---

(١) في النسخ: الحنظلي، والمثبت من كتب التراجم. قال الذهبي في ميزان الاعتدال ٢/ ٧٢: قال ابن معين: ليس بثقة، وقال علي بن المديني: هالك، وقال النسائي: ليس بثقة.

(٢) في عرائس المجالس ص٤٠١ من طريق عطاء بن أبي رباح عن سلمان.

عسلٌ، وعلى الثالث بيضٌ[١]، وعلى الرابع جُبْنٌ، وعلى الخامس قَدِيدٌ. فبلغ ذلك اليهودَ، فجاؤوا غَمًّا وكَمَداً ينظرون إليه، فرأوا عجباً، فقال شمعون ـ وهو رأس الحواريين ـ: يا روحَ الله! أَمِنْ طعام الدنيا، أمْ من طعام الجنة؟ فقال عيسى صلوات الله عليه: أما افترَقْتُم بعدُ عن هذه المسائل[٢]؟ ما أَخْوَفني أن تُعذَّبوا. قال شمعون: [لا][٣] وإلهِ بني إسرائيل، ما أردتُ بذلك سوءاً. فقالوا: يا رُوحَ الله، لو كان مع هذه الآيةِ آيةٌ أخرى. قال عيسى عليه السلام: يا سمكةُ احْيَيْ بإذن الله. فاضطربت السمكةُ طريَّةً تَبِصُّ[٤] عيناها، ففزع الحواريون، فقال عيسى: ما لي أراكم تَسألون عن الشيء، فإذا أُعطيتُموه كرهتموه؟! ما أخوفني أن تُعذَّبوا. وقال: لقد نزلت من السماء وما عليها طعامٌ من الدنيا ولا من طعام الجنة، ولكنه شيءٌ ابتدعه الله بالقدرة البالغة، فقال لها كوني فكانت. فقال عيسى: يا سمكةُ عودي كما كنتِ. فعادت مَشْويةً كما كانت، فقال الحواريون: يا رُوح الله، كن أوَّل مَن يأكل منها، فقال عيسى: مَعاذَ الله إنَّما يأكل منها مَن طَلَبها وسألها. فأبتِ الحواريون أنْ يأكلوا منها خشيةَ أن تكونَ مَثُلَةً[٥] وفتنةً، فلما رأى عيسى ذلك، دعا عليها الفقراءَ والمساكينَ والمرضى والزَّمْنَى والمُجَذَّمين والمُقْعَدين والعُميان وأهلَ الماء الأصفر، وقال: كُلُوا من رزق ربِّكم ودعوةِ نبيِّكم، واحمدوا الله عليه. وقال: يكون المَهْنأُ لكم والعذابُ على غيركم. فأكلوا حتى صَدَروا عن سبعة آلاف وثلاثِ مئة[٦] يَتَجشَّؤون، فبَرِئَ كلُّ سقيمٍ أكَلَ منه، واستغنى كلُّ فقير أكل منه حتى الممات، فلما رأى ذلك النَّاسُ ازدحموا عليه،

(١) في عرائس المجالس: سمن.

(٢) وقعت هذه العبارة في الغيلانيات: أو ما استيقنتم. وعند ابن أبي حاتم وأبي الشيخ: أما آن لكم أن تعتبروا بما ترون من الآيات وتنتهوا عن تنقير المسائل.

(٣) زيادة من المصادر.

(٤) في النسخ الخطية: تبصبص، وفي بعض المصادر: فاضطربت السمكة طرية تدور عيناها لها بصيص، تلمَّظُ بفيها كما يتلمَّظ السبع.

(٥) أي: عقوبة. الصحاح (مثل).

(٦) في المصادر: ألف وثلاث مئة.

فما بقي صغيرٌ ولا كبيرٌ ولا شيخٌ ولا شابٌّ ولا غنيٌّ ولا فقيرٌ إلا جاؤوا يأكلون منه، فضغط بعضُهم بعضاً، فلمَّا رأى ذلك عيسى، جعلها نُوَباً[١] بينهم، فكانت تنزل يوماً ولا تنزل يوماً، كناقة ثمودَ ترعى يوماً وتشرب يوماً، فنزلت أربعين يوماً تنزل ضُحَى، فلا تزال هكذا حتى يفيءُ الفيءُ موضعَه.

وقال الثعلبيُّ[٢]: فلا تزال منصوبةً يؤكل منها حتى إذا فاء الفيء، طارت صُعُداً، فيأكل منها الناس، ثمَّ ترجعُ إلى السماء والناسُ ينظرون إلى ظلِّها حتى تتوارى عنهم، فلما تَمَّ أربعون يوماً، أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه السلام: يا عيسى اجعل مائدتي هذه للفقراء دون الأغنياء. فَتَمارى الأغنياء في ذلك وعادَوا الفقراءَ، وشَكُّوا وشَكَّكوا الناس، فقال الله يا عيسى: إني آخِذٌ بشرطي، فأصبح منهم ثلاثةٌ وثلاثون خنزيراً يأكلون العَذِرة، يطلبونها في الأَكْبَاء[٣] ـ والأَكْبَاء: هي الكُنَاسة، واحدها كِبَا ـ بعد ما كانوا يأكلون الطعام الطيِّبَ، وينامون على الفُرُش الليِّنة، فلما رأى الناسُ ذلك اجتمعوا على عيسى يبكون، وجاءت الخنازير فجثَوا على رُكَبهم قُدَّامَ عيسى، فجعلوا يبكون وتقطرُ دموعهم، فعرفهم عيسى، فجعل يقول: ألستَ بفلان؟ فيُؤْمِئُ برأسه ولا يستطيع الكلام، فلبثوا كذلك[٤] سبعة أيام ـ ومنهم مَن يقول: أربعةَ أيام[٥] ـ ثم دعا اللهَ عيسى أن يقبض أرواحهم، فأصبحوا لا يُدرَى أين ذهبوا؟ الأرضُ ابتلعتهم، أو ما صنعوا؟!

قلت: في هذا الحديث مقال، ولا يصحُّ من قِبَل إسناده[٦].

---

(١) في النسخ الخطية: نوائب، وهو موافق لبعض الروايات.

(٢) في عرائس المجالس ص٤٠٢ .

(٣) في (د) و(ز) و(م): بالأكباء.

(٤) في النسخ الخطية: فلبثوا بذلك.

(٥) وفي المصادر: ثلاثة أيام.

(٦) وقال ابن كثير في تفسير هذه الآية: هذا أثر غريب جداً؛ قطعه ابن أبي حاتم... وقد جمعتُهِ أنا ليكون سياقه أتم وأكمل.

وعن ابن عباس وأبي عبد الرحمن السُّلَميِّ: كان طعام المائدة خبزاً وسمكاً[١].

وقال عطية[٢]: كانوا يجدون في السمك طيِّبَ كلِّ طعام، وذكره الثعلبيُّ[٣].

وقال عمار بن ياسر وقَتادةُ: كانت مائدةً تنزل من السماء، وعليها ثمارٌ من ثمار الجنة[٤]. وقال وهبُ بن مُنَبِّهٍ: أنزل الله تعالى أَقْرِصةً من شعير وحِيتاناً[٥].

وخرَّج التِّرمذيُّ في أبواب التفسير[٦]، عن عمار بن ياسر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُنزلت المائدةُ من السماء خبزاً ولحماً، وأُمِروا ألَّا يَخونوا ولا يَدَّخِروا لغدٍ، فخانوا وادَّخروا ورَفعوا لغدٍ، فَمُسِخوا قِرَدة وخنازير» قال أبو عيسى: هذا حديث قد رواه أبو عاصم وغيرُ واحدٍ عن سعيد بن أبي عَرُوَبة، عن قَتَادة، عن خِلَاسٍ، عن عمار بن ياسِرٍ موقوفاً، ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث الحسن بن قَزَعة: حدثنا حُمَيد بن مَسْعدة قال: حدثنا سفيان بن حبِيب، عن سعيد بن أبي عروبةَ نحوه ولم يرفعه، وهذا أصحُّ من حديث الحسن بن قزعة، ولا نعلم للحديث المرفوع أصلاً.

وقال سعيد بن جُبَير: أُنزل على المائدة كلُّ شيءٍ إلا الخبزَ واللحم[٧]. وقال عطاء: نزل عليها كلُّ شيءٍ إلا السمكَ واللحمَ[٨]. وقال كعب: نزلت المائدةُ منكوسةً

(١) تفسير الطبريِّ ٩/ ١٢٦ .

(٢) في (د) و(م): ابن عطية، والمثبت من باقي النسخ، وهو عطية العوفي وسيرد تخريج قوله.

(٣) في عرائس المجالس ص٤٠٠ ، وأخرجه الطبري ٩/ ١٢٥ - ١٢٦ ، وابن أبي حاتم (٧٠٢٦)، وذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٦١ ، ولفظه عندهم: المائدة سمكة فيها طعم كل طعام.

(٤) أخرجه عن عمار وقتادة الطبري ٩/ ١٢٨ - ١٢٩ ، وأخرجه الترمذي (٣٠٦١) عن عمار مرفوعاً وموقوفاً وسيأتي.

(٥) أخرجه الطبري ٩/ ١٢٦ ، وابن أبي حاتم (٧٠٢٧).

(٦) برقم (٣٠٦١).

(٧) ذكره بهذا اللفظ البغوي ٢/ ٧٩ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وأخرجه ابن أبي حاتم (٧٠٣٠) عن سعيد بن جبير بذكر اللحم فقط، وكذلك ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ٤٩١ .

(٨) ذكره الثعلبي في عرائس المجالس ص٤٠١ عن عطاء بن السائب بذكر اللحم فقط ولم يذكر السمك، وكذلك أخرجه الطبري ٩/ ١٢٩ من طريق عطاء بن السائب عن ميسرة وزاذان.

من السماء تطير بها الملائكة بين السماء والأرض عليها كلُّ طعامٍ إلا اللحم[١].

قلت: هذه الثلاثةُ الأقوالِ[٢] مخالفةٌ لحديث التِّرمذيِّ، وهو أولى منها؛ لأنه إن لم يصحَّ مرفوعاً فصحَّ موقوفاً عن صحابيٍّ كبير. والله أعلم. والمقطوعُ به أنها نزلت وكان عليها طعامٌ يؤكلُ، اللهُ[٣] أعلَمُ بتعيينه.

وذكر أبو نعيم[٤] عن كعبٍ: أنَّها نزلت ثانيةً لبعض عُبَّاد بني إسرائيل، قال كعب: اجتمع ثلاثةُ نَفَرٍ من عُبَّاد بني إسرائيل، فاجتمعوا في أرضٍ فَلَاةٍ، مع كلِّ رجلٍ منهم اسمٌ من أسماء الله تعالى، فقال أحدُهم: سَلُوني فأدعوَ اللهَ لكم بما شئتم، قال: نسألك أن تدعو الله أن يُظهر لنا عيناً سائحةً[٥] بهذا المكان، ورياضاً خُضْراً، وعَبْقريًّا، قال: فدعا الله، فإذا عينٌ سائحةٌ، ورياض خُضر، وعَبْقريٌّ، ثم قال أحدُهم: سَلُوني فأدعوَ الله لكم بمَا شئتم، فقالوا: نسألك أن تدعوَ الله أن يطعمنا شيئاً من ثمار الجنة، فدعا الله فنزلت عليهم بُسْرة، فأكلوا منها، لا تُقْلَبُ إلا أكلوا منها لوناً ثم رفعت، ثم قال أحدهم: سلوني فأدعوَ الله لكم بما شئتم، قال: نسألك أن تدعو الله أن ينزلَ علينا المائدةَ التي أنزلها على عيسى، قال: فدعا فنزلت، فقضَوْا منها حاجتهم ثم رُفعت، وذكر تمامَ الخبر.

مسألة: جاء في حديث سلمانَ المذكورِ بيانُ المائدة، وأنها كانت سُفْرةً لا مائدةً ذات قوائم، والسُّفْرةُ مائدةُ النبيِّ ﷺ وموائدُ العرب. خرَّج أبو عبد الله التِّرمذيُّ الحكيم[٦]: حدثنا محمد بن المثنى أبو موسى الزَّين، قال: حدثنا مُعاذ بن هِشام، قال: حدثني أبي، عن يونس، عن قَتَادةَ، عن أنَس قال: ما أكلَ رسولُ الله ﷺ على

(١) ذكره الثعلبي في عرائس المجالس ص٤٠١ ، والبغوي ٢/ ٧٩ .
(٢) في (د) و(ز) و(م): الثلاثة أقوال.
(٣) في (م): والله.
(٤) في الحلية ٦/ ٨ - ٩ .
(٥) في (م): ساحة، في الموضعين.
(٦) قوله: الحكيم، من (م).

خِوان قَطُّ، ولا في سُكُرُّجَة، ولا خُبِز له مُرَقَّقٌ. قال: قلت لأنس[١]: فعَلَامَ كانوا يأكلون؟ قال: على السُّفَر[٢]. قال أبو موسى[٣]: يونسُ هذا هو أبو الفرات الإسْكَاف.

قلت: هذا حديثٌ صحيح ثابت، اتفق على رجاله البخاريُّ ومسلم[٤]. وخرَّجه التِّرمذيُّ[٥] قال: حدثنا محمد بن بشَّار، قال: حدثنا معاذ بن هِشام، فذكره وقال فيه: حسن غريب.

قال الترمذيُّ أبو عبد الله[٦]: فالخِوان هو شيءٌ مُحْدَثٌ فعلته الأعاجم، ولم تكن[٧] العرب لِتَمتهِنَها، وكانوا يأكلون على السُّفَر، واحدُها سُفْرة، وهي التي تُتَّخذُ من الجلود، ولها معاليقُ تنضمُّ وتنفرج، فبالانفراج سُمِّيت سُفرةً؛ لأنها إذا حُلَّت معاليقُها، انفرجت فأسفرت عمَّا فيها؟، فقيل لها: سُفْرة، وإنما سمِّي السَّفَر[٨]؛ لإسفار الرجل بنفسه عن البيوت [والعمران].

وقوله: ولا في سُكُرُّجة؛ لأنها أوعيةُ الأصْباغ[٩]، وإنَّما الأصباغ للألوان، ولم يكن من شأنهم[١٠] الألوان، إنما كان طعامهم الثَّريد عليه مقَطَّعاتُ اللحم. وكان

---

(١) وقع في مسند أحمد وصحيح البخاري (كما سيرد) لقتادة.

(٢) نوادر الأصول ص٣٤ . وأخرجه ابن ماجه (٣٢٩٢) من طريق محمد بن المثنى شيخ الحكيم الترمذي بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد (١٢٣٢٥)، والبخاري (٥٣٨٦) من طريق معاذ بن هشام به. السُكُرُّجة: إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأُدْم، وهي فارسية. والمرقق: هو الأرغفة الواسعة الرقيقة. والخِوان: هو ما يوضع عليه الطعام عند الأكل. النهاية (سكرجة) و(رقق) و(خون).

(٣) في (م): قال محمد بن بشار، وهو خطأ، وأبو موسى هو محمد بن المثنى شيخ الحكيم الترمذي.

(٤) غير يونس الإسكاف فمن رجال البخاري وحده، ينظر تهذيب الكمال ٣٢/ ٥٣٦ ، وحاشية المسند على الحديث (١٢٣٢٥).

(٥) برقم (١٧٨٨).

(٦) في نوادر الأصول ص٣٤ ، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٧) في (م): وما كانت.

(٨) بعدها في (م): سفراً.

(٩) الأصباغ: ما يصطبغ به من الإدام، واصطبغ بالصباغ: ائتدم، وصبغ اللقمة: دهنها أو غمسها بالصباغ، ومنه قوله تعالى: ﴿وصبغ للآكلين﴾. ينظر الصحاح ومعجم متن اللغة (صبغ).

(١٠) في (م): ولم تكن من سماتهم.

يقول: «انْهَسُوا اللحم نَهساً[١]، فإنه أَشْهى وأَمْرَأ»[٢].

فإن قيل: فقد جاء ذكر المائدة في الأحاديث، من ذلك حديثُ ابن عباس قال: «لو كان الضَّبُّ حراماً ما أُكِلَ على مائدة النبيِّ ﷺ» خرَّجه مسلم وغيره[٣]. وعن عائشةَ رضي الله عنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «تُصلِّي الملائكةُ على الرجل ما دامت مائدتُه موضوعة»[٤].

قيل له: إنَّ المائدة كلُّ[٥] شيءٍ يُمَدُّ ويُبسَط، مثل المِنْديل والثّوب [والسفرةِ، نُسب إلى فِعْله] وكان من حقِّه أن تكون: «مادَّة» الدالُ مضاعفةٌ، فجعلوا إحدى الدَّالين ياءً فقيل: مائدة. والفعل واقعٌ به، فكان ينبغي أن تكون «ممدودة»[٦] ولكنْ خَرَجت في اللُّغة مَخرج «فاعِل»، كما قالوا: سِرٌّ كاتم، وهو مكتوم، وعيشةٌ راضيةٌ، وهي مَرْضيَّة، وكذلك خَرج في اللُّغة ما هو فاعِل مخرجَ[٧] مفعولٍ، فقالوا: رجل مشؤوم، وإنَّما هو شائم، وحجابٌ مستور، وإنما هو ساتر، فالخِوان: هو المرتفعُ عن الأرض بقوائمه، والمائدةُ: ما مُدَّ وبُسط، والسُّفْرة: ما أسفر عمَّا في جوفه، وذلك أنها[٨] مضمومةٌ بمعاليقها. وعن الحسن قال: الأكل على الخِوان فعلُ الملوك،

---

(١) وقع في (د) و(ز) و(ظ) ومطبوع الفتح ٩/ ٥٤٧ : انهشوا اللحم نهشاً، بالشين، وهو تصحيف.

(٢) أخرجه أحمد (١٥٣٠٠)، والترمذي (١٨٣٥)، من حديث صفوان بن أمية ﷺ. قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الكريم (وهو ابن أبي المخارق) وقد تكلم بعض أهل العلم في عبد الكريم المعلم ـ منهم أيوب السختياني ـ من قِبَل حفظه. اهـ وقد حسنه الحافظ في الفتح ٩/ ٥٤٧ . والنهس: أخذ اللحم بأطراف الأسنان. النهاية (نهس).

(٣) صحيح مسلم (١٩٤٧)، وهو عند أحمد (٢٢٩٩)، والبخاري (٢٥٧٥).

(٤) بعدها في (د) و(ز): خرجه مسلم، وفي (م): خرجه الثقات، وفي (خ) و(ظ) خرجه، وليس بعدها شيء. والحديث أخرجه الطبراني في الأوسط (١٠٣٩)، والبيهقي في الشعب (٩٦٢٦). قال المناوي في فيض القدير ٢/ ٣٩٦ : جزم الحافظ العراقي كالمنذري بضعفه.

(٥) في (م): وقيل إن المائدة كل، وفي (ظ): قيل له ما المائدة قال كل.

(٦) في النسخ الخطية: ممدوداً، والمثبت من (م).

(٧) في (م): على مخرج.

(٨) في (م): لأنها.

وعلى المِنْديل فعلُ العجم، وعلى السُّفْرة فعلُ العربِ، وهو السُّنَّة(١)، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾. اختُلِف في وقت هذه المقالة، فقال قَتادة وابن جُرَيْج وأكثرُ المفسرين: إنما يقول له هذا يومَ القيامة(٢).

وقال السُّدِّيُّ وقُطْرُب: قال له ذلك حين رَفَعَه إلى السماء وقالت النَّصارى فيه ما قالت(٣)، واحتجُّوا بقوله: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المائدة: ١١٨]، وأنَّ «إذْ» في كلام العرب لِمَا مضى.

والأولُ أصحُّ، يدلُّ عليه ما قَبْلَه من قوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ﴾ الآية [المائدة: ١٠٩]، وما بعدَه: ﴿هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾. وعلى هذا تكون «إذ» بمعنى «إذا» كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ فَزِعُوا۟﴾ [سبأ: ٥١] أي: إذا فَزِعوا(٤). وقال أبو النَّجم:

ثم جزاكَ الله عنِّي إذ جَزَى ... جناتِ عَدْنٍ في السماوات العُلَا(٥)

يعني: إذا جزى. وقال الأسود بن جعفر الأَزْديّ(٦):

---

(١) نوادر الأصول ص٣٤.

(٢) النكت والعيون ٢/ ٨٧، وتفسير البغوي ٢/ ٨٠، وزاد المسير ٢/ ٤٦٣. وأخرج قول قتادة وابن جريج الطبري ٩/ ١٣٣ - ١٣٤.

(٣) أخرجه الطبري ٩/ ٤٣٣ عن السدّي.

(٤) تفسير البغوي ٢/ ٨٠، والنكت والعيون ٢/ ٨٧، وزاد المسير ٢/ ٤٦٣.

(٥) النكت والعيون ٢/ ٨٧، وهو في ديوانه ص٢١٠ برواية:

ثم جزاه الله عنا إذ جزى ... جنات عدن في العلاليّ العُلى

(٦) في (خ) و(ظ): الأسدي. وقال الشيخ محمود شاكر رحمه الله في تعليقه على تفسير الطبري ١١/ ٢٣٥: =

فـأَلآن إذْ هـازَلْـتُـهُـنَّ فـإنَّـمـا يَقُلْنَ أَلَا لَمْ يذهبِ الشَّيخ مَذهبَا

يعني: إذا هازلتهنَّ، فعبَّر عن المستقبل بلفظ الماضي؛ لأنَّه لتحقيق أمره، وظهورِ برهانِه، كأنه قد وقع. وفي التنزيل: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصۡحَٰبَ ٱلۡجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٤٤] ومثلُه كثير، وقد تقدم[١].

واختلف أهل التأويل في معنى هذا السؤالِ ـ وليس هو باستفهامٍ وإن خرج مخرجَ الاستفهام ـ على قولين:

أحدهما: أنَّه سأله عن ذلك توبيخاً لمن ادَّعى ذلك عليه؛ ليكون إنكارُه بعد السؤال أبلغَ في التكذيب، وأشدَّ في التوبيخ والتقريع.

الثاني: قَصَدَ بهذا السؤالِ تعريفَه أنَّ قومه غيَّروا بعده، وادَّعَوْا عليه ما لم يقله. فإن قيل: فالنصارى لم يتخذوا مريم إلهاً، فكيف قال ذلك فيهم؟ فقيل: لمَّا كان من قولهم إنَّها لم تلد بشراً وإنما ولدت إلهاً، لزمهم أن يقولوا إنها لأَجْل البَعْضِيَّة بمثابة مَن وَلَدتْه، فصاروا حين لزمهم ذلك بمثابة القائلين له[٢].

قوله تعالى: ﴿قَالَ سُبۡحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أَقُولَ مَا لَيۡسَ لِي بِحَقٍّۚ إِن كُنتُ قُلۡتُهُۥ فَقَدۡ عَلِمۡتَهُۥۚ﴾ خرَّج الترمذيُّ[٣] عن أبي هُريرةَ قال: تَلَقَّى عيسى حُجَّته وَلقَّاهُ اللهُ في قوله: ﴿وَإِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ءَأَنتَ قُلۡتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيۡنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ﴾ قال أبو هُريرة عن النبيِّ ﷺ: «فلقَّاه الله»: ﴿سُبۡحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أَقُولَ مَا لَيۡسَ لِي بِحَقٍّۚ﴾ الآيةَ كلَّها. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

= هو الأسود بن يعفر النهشلي، والبيت من قصيدة له ذهب أكثرها، فلم يوجد منها في الكتب المطبوعة غير هذا البيت وخمسة أبيات أخرى في ديوانه.

والبيت نسبه الطبري ٩/ ١٣٥ (طبعة دار هجر) للأسود، وذكره أبو بكر الأنباري في الأضداد ص١١٩ دون نسبة.

(١) ١/ ١٣٥ و ٣٩١ ، وينظر الأضداد ص١١٩ ، والنكت والعيون ٢/ ٨٧ .

(٢) النكت والعيون ٢/ ٨٧ .

(٣) في سننه (٣٠٦٢)، وأخرجه أيضاً النسائي في الكبرى (١١٠٩٧).

وبدأ بالتسبيح قبل الجواب لأمرين: أحدهما: تنزيهاً له عما أُضيف إليه. الثاني: خضوعاً لعزَّته، وخوفاً من سَطْوته[١].

ويقال: إنَّ الله تعالى لمَّا قال لعيسى: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أخذته الرعدةُ من ذلك القول، حتى سَمع صوتَ عظامه في نفسه، فقال: «سبحانك»[٢]. ثم قال: ﴿مَا يَكُونُ لِيَ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ أي: أنْ أدَّعيَ لنفسي ما ليس من حقِّها، يعني أنني مربوبٌ ولستُ بربٍّ، وعابدٌ ولست بمعبود. ثم قال: ﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ﴾، فردَّ ذلك إلى علمه تعالى، وقد كان الله عالماً به أنَّه لم يقله، ولكنه سأله عنه تقريعاً لمن اتخذ عيسى إلهاً[٣].

ثم قال: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ أي: تعلم ما في غَيْبي ولا أعلم ما في غَيْبك[٤].

وقيل: المعنى: تعلم ما أعلم، ولا أعلم ما تَعلم. وقيل: تعلم ما أُخفيه، ولا أعلم ما تُخفيه[٥].

وقيل: تعلم ما أريدُ، ولا أعلم ما تُريد. وقيل: تعلم سِرِّي، ولا أعلم سِرَّك؛ لأن السرَّ موضعُه النفسُ. وقيل: تعلم ما كان منِّي في دار الدنيا، ولا أعلم ما يكون منك في دار الآخرة[٦].

قلت: والمعنى في هذه الأقوال متقارب، أي: تعلم سرِّي، وما انطوَى عليه ضميري الذي خلقتَه، ولا أعلم شيئاً مما استأثرت به من غَيْبك وعلمك. ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ ما كان، وما يكون، وما لم يكن، وما هو كائن.

---

(١) النكت والعيون ٢/ ٨٨.

(٢) تفسير أبي الليث ١/ ٤٦٩.

(٣) النكت والعيون ٢/ ٨٨.

(٤) ذكره البغوي ٢/ ٨١ عن ابن عباس.

(٥) النكت والعيون ٢/ ٨٨.

(٦) تفسير البغوي ٢/ ٨١، ونسب القول الأخير لأبي روق.

قوله تعالى: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ﴾ يعني في الدنيا بالتوحيد. ﴿أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ﴾ «أنْ» لا مَوْضِعَ لها من الإعراب، وهي مفسِّرة مثل: ﴿وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا۟﴾ [ص:٦] ويجوز أن تكونَ في موضعِ نصبٍ، أي: ما ذكرتُ لهم إلا عبادةَ الله. ويجوز أن تكونَ في موضع خفضٍ، أي: بأن اعبدوا الله، وضمُّ النون أَوْلى؛ لأنهم يَستثقلون كسرةً بعدها ضمةٌ، والكسرُ جائزٌ على أصل التقاء الساكنين[١].

قوله تعالى: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ أي: حفيظاً بما أمرتُهم[٢]. ﴿مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ «ما» في موضع نصب، أي: وقت دوامي فيهم. ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ قيل: هذا يدلُّ على أنَّ الله عزَّ وجلَّ توفَّاه قبل أن يرفعَه[٣]، وليس بشيء؛ لأنَّ الأخبارَ تظاهرت برفعه، وأنَّه في السماء حيٌّ، وأنه ينزل ويقتل الدَّجَّال؛ على ما يأتي بيانه[٤]. وإنَّما المعنى: فلما رفعتني إلى السماء. قال الحسن: الوفاةُ في كتاب الله عزَّ وجلَّ على ثلاثة أَوْجُهٍ: وفاةُ الموت، وذلك قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر:٤٢] يعني وقتَ انقضاء أجلها. ووفاةُ النَّوم؛ قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ﴾ [الأنعام:٦٠] يعني الذي يُنيمكم. ووفاةُ الرفع، قال الله تعالى: ﴿يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ﴾ [آل عمران:٥٥].

وقوله: ﴿كُنتَ أَنتَ﴾ «أنت» هنا توكيدٌ، «الرَّقيبَ» خبرُ «كُنْتَ»، ومعناه: الحافظُ عليهم، والعالِمُ بهم، والشاهدُ على أفعالهم، وأصلُه المراقبة، أي: المراعاة، ومنه

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٢ . وقرأ بكسر النون أبو عمرو وعاصم وحمزة، والباقون بفتحها. السبعة ص١٧٤ ، والتيسير ص٧٨ .

(٢) تفسير أبي الليث ١/ ٤٦٩ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٢ ، وهذا قول الجبائي كما ذكر الطبرسي في مجمع البيان ٧/ ٢٤٧ .

(٤) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف:٦١].

المَرْقَبَة[(١)]؛ لأنها في موضع الرقيب من علوّ المكان.

﴿وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ من مقالتي ومقالتهم. وقيل: على مَن عَصَى وأطاع[(٢)].

خرَّج مسلم عن ابن عباس قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ خطيباً بموعظةٍ، فقال: «ياأيُّها الناس، إنكم تُحشرون إلى الله [حُفاةً] عُراةً غُرْلاً ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]. ألَا وإنَّ أوَّلَ الخلائق يُكْسى يومَ القيامة إبراهيمُ عليه السلام، ألَا وإنَّه سيُجاءُ برجالٍ من أمتي، فيؤخذُ بهم ذاتَ الشمال، فأقول: يا ربِّ أصحابي، فيقال: إنَّك لا تَدري ما أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ * إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ قال: فيقال لي: إنَّهم لم يزالوا مُدْبِرين[(٣)] مرتدِّين على أعقابهم منذ فارقْتَهم»[(٤)].

قوله تعالى: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ شرطٌ وجوابُه. ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ مثلُه. رَوى النَّسائيُّ[(٥)] عن أبي ذَرٍّ قال: قام النبيُّ ﷺ حتى أصبح بآية[(٦)]، والآيةُ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾.

واختلف في تأويله؛ فقيل: قاله على وجه الاستعطافِ لهم والرأفة بِهم، كما

---

(١) هي الموضع المشرف يرتفع عليه الرقيب. الصحاح (رقب). وتحرفت في النسخ إلى: الرقبة.

(٢) القول الأول ذكره أبو الليث ١/ ٤٦٩، والثاني ذكره الماوردي ٢/ ٨٩.

(٣) قوله: مدبرين، ليس في المطبوع من صحيح مسلم، والمثبت من النسخ والمفهم ٧/ ١٥٣.

(٤) صحيح مسلم (٢٨٦٠)، وهو عند أحمد (٢٠٩٦)، والبخاري (٤٦٢٥). قوله: غرلاً، جمع أغرل: وهو الأقلف. النهاية (غرل).

(٥) سنن النسائي (المجتبى) ٢/ ١٧٧، والكبرى (١٠٨٤)، وهو عند أحمد (٢١٣٨٨)، وابن ماجه (١٣٥٠).

(٦) في (م): قام النبي ﷺ بآية ليلةً حتى أصبح.

يُستَعطف السيد لعبده[١]؛ ولهذا لم يقل: فإنَّهم عَصَوْك. وقيل: قاله على وجه التسليم لأمره، والاستجارةِ من عذابه، وهو يعلم أنَّه لا يَغفِر لكافر.

وقيل: الهاء والميم في «إنْ تُعَذِّبْهُمْ» لمن مات منهم على الكفر، والهاءُ والميم في «إنْ تَغْفِرْ لَهُمْ» لمن تاب منهم قبل الموت، وهذا حسن[٢].

وأما قول مَن قال: إنَّ عيسى عليه السلام لم يعلم أنَّ الكافرَ لا يُغفَر له[٣]، فقولُ مُجترِئ على كتاب الله عزَّ وجلَّ؛ لأنَّ الأخبار من الله عزَّ وجلَّ لا تُنسَخ.

وقيل: كان عند عيسى أنَّهم أحدثوا معاصيَ، وعملوا بعدَه بما[٤] لم يأمرهم به، إلَّا أنَّهم على عَمُود دينه، فقال: وإن تغفِر لهم ما أحدثوا بعدي من المعاصي.

وقال: ﴿فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ﴾ ولم يقل: فإنَّك أنت الغفور الرحيم على ما تقتضيه القصةُ من التسليم لأمره، والتفويضِ لحكمه. ولو قال: فإنَّك أنت الغفورُ الرحيم، لأَوْهَم الدعاءَ بالمغفرة لمن مات على شِرْكه، وذلك مستحيل؛ فالتقدير: إن تُبْقِهم على كفرهم حتى يموتوا وتعذِّبْهم، فإنَّهم عبادك، وإن تَهْدِهم إلى توحيدك وطاعتك فتغفرْ لهم، فإنك أنت العزيز الذي لا يَمتنع عليك ما تريده، والحكيمُ فيما تفعله، تُضِلُّ مَن تشاء وتهدي مَن تشاء.

وقد قرأ جماعةٌ: «فإنَّك أنت الغفورُ الرحيم». وليست من المصحف؛ ذكره القاضي عِياض في كتاب «الشِّفا»[٥].

وقال أبو بكر الأنْبَاري[٦]: وقد طَعَنَ على القرآن مَن قال: إن قوله: ﴿إِنَّكَ أَنتَ

---

(١) في النكت والعيون ٢/ ٨٩ (والكلام منه): كما يستعطف العبد سيده.

(٢) تفسير أبي الليث ١/ ٤٦٩ بنحوه.

(٣) أورد هذا القول أبو الليث ١/ ٤٦٩ بنحوه.

(٤) في (ظ): ما.

(٥) ٢/ ٣٠٩ ، ونسبها أبو الليث ١/ ٤٦٩ ، والبغوي ٢/ ٨١ ، وأبو حيان في البحر ٤/ ٦٢ لعبد الله بن مسعود ﷺ، ونسبها الزركشي في البرهان ١/ ٨٩ لأبيٍّ وابن شنبوذ، ونقل الذهبي في معرفة القراء الكبار ١/ ٥٤٩ عن عبد الرحمن بن عبد الله الفرائضي قوله: استُتيب ابن شنبوذ على قراءة هذه الآية.

(٦) ذكر قوله أبوحيان في البحر ٤/ ٦٢ - ٦٣ والسمين في الدر ٤/ ٣٧٨ ، وسلف ١/ ١٢٨ .

﴿ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ ليس بِمُشَاكِلٍ لقوله: ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ﴾؛ لأنَّ الذي يُشاكل المغفرةَ: فإنَّك أنت الغفورُ الرحيم.

والجواب: أنَّه لا يَحتمل إلا ما أنزله الله، ومتى نُقل إلى الذي نَقَله إليه، ضَعُف معناه[١]، فإنَّه ينفرد «الغفورُ الرحيمُ» بالشرط الثاني، فلا يكون له بالشرط الأول تعلُّقٌ[٢]. وهو على ما أنزله الله عزَّ وجلَّ، واجتمع على قراءته المسلمون، مَقْرُونٌ بالشرطين كليهما أوَّلِهما وآخِرِهما؛ إذ تلخيصُه: إن تعذِّبْهم فأنت[٣] عزيزٌ حكيمٌ، وإن تغفرْ لهم فأنت[٤] العزيزُ الحكيمُ في الأمرين كليهما من التعذيب والغفران، فكان «العزيز الحكيم» أَلْيَق بهذا المكان لعمومه، وأنه يجمعُ الشرطين، ولم يصلحِ «الغفورُ الرحيم»؛ إذ لم يَحتمل من العموم ما احتمله «العزيزُ الحكيمُ»، وما شهد بتعظيم الله تعالى وعدلِه والثناءِ عليه في الآية كلِّها والشرطين المذكورين؛ أَوْلى وأثبت معنًى في الآية مما يَصْلُحُ لبعض الكلام دون بعض.

خرج مسلم[٥] عن عبد الله بنِ عمرو بن العاص، أنَّ النبيَّ ﷺ تلا قولَه عزَّ وجلَّ في إبراهيم: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِۖ فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّيۖ وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [إبراهيم:٣٦]، وقال عيسى عليه السلام: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾، فرفع يديه وقال: «اللهُمَّ أُمتي» وبكى، فقال الله عزَّ وجلَّ: «يا جبريلُ، اذهبْ إلى محمدٍ ـ وربُّك أَعْلَمُ ـ فَسَلْهُ: ما يُبكيك؟». فأتاه جبريلُ عليه السلام فسأله، فأخبره رسول الله ﷺ بما قال ـ وهو أَعْلَم ـ فقال الله: «يا جبريلُ، اذهبْ إلى محمدٍ فقل[٦]: إنَّا سنرضيك في أُمتك ولا نَسُوءُك».

---

(١) في البحر: ومتى نقل إلى ما قال هذا الطاعن ضعف معناه.

(٢) في النسخ الخطية: متعلق، والمثبت من (م) والبحر والدر.

(٣) في (د) و(م): فإنك أنت، وفي (خ) و(ز): فإنك، والمثبت من (ظ) والبحر والدر.

(٤) في (د) و(ز) و(م): فإنك أنت، والمثبت من (خ) و(ظ) والبحر والدر.

(٥) في صحيحه (٢٠٢)، ووقع بعدها في (م): من غير طريق.

(٦) بعدها في (م): له.

وقال بعضُهم: في الآية تقديمٌ وتأخيرٌ، ومعناه: إنْ تعذِّبْهم فإنك أنت العزيزُ الحكيمُ، وإن تغفر لهم فإنَّهم عبادُك[١]، ووجهُ الكلام على نَسَقه أَوْلى؛ لِمَا بيَّناه. وبالله التوفيق.

قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ أي: صدقُهم في الدنيا، فأما في الآخرة فلا ينفع فيها الصدقُ، وصدقُهم في الدنيا يَحتمل أن يكون صدقَهم في العمل لله، ويحتمل أن يكون تَرْكَهم الكذبَ عليه وعلى رسله، وإنَّما ينفعهم[٢] الصدقُ في ذلك اليوم وإن كان نافعاً في كلِّ الأيام لوقوع الجزاء فيه.

وقيل: المرادُ صدقُهم في الآخرة، وذلك في الشهادة لأنبيائهم بالبلاغ، وفيما شهدوا به على أنفسهم من أعمالهم، ويكون وجهُ النفع فيه أن يُكْفَوا المؤاخذةَ بتَرْكِهِم كتمَ الشهادة، فيُغفر لهم بإقرارهم لأنبيائهم وعلى أنفسهم. والله أعلم[٣].

وقرأ نافعٌ وابن مُحَيْصِن: «يَوْمَ» بالنصب. ورفَع الباقون[٤] ـ وهي القراءةُ البيِّنةُ ـ على الابتداء والخبر، فـ «يومُ ينفع» خبرٌ لـ «هذا» والجملةُ في موضع نصبٍ بالقول[٥].

وأما قراءةُ نافعٍ وابنِ مُحَيْصِن، فحكى إبراهيم بن حُميد، عن محمد بنِ يزيد: أنَّ هذه القراءةَ لا تجوز؛ لأنه نَصَب خبرَ الابتداء، ولا يجوزُ فيه البناءُ[٦].

وقال إبراهيمُ بن السَّرِيِّ[٧]: هي جائزةٌ بمعنى: قال الله هذا لعيسى بنِ مريم يومَ

---

(١) تفسير أبي الليث ١/ ٤٧٠ ، وتفسير البغوي ٢/ ٨١ .

(٢) في (ظ): نفعهم.

(٣) النكت والعيون ٢/ ٩٠ .

(٤) السبعة ص٢٥٠ ، والتيسير ص١٠١ ، ولم نقف على نسبة القراءة لابن محيصن عند غير المصنف.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٢٦٣ - ٢٦٤ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٣ .

(٧) هو أبو إسحاق الزجاج، والكلام في معاني القرآن له ٢/ ٢٢٤ .

ينفعُ الصادقين صدقُهم، فـ «يومَ» ظرفٌ للقول، «وهذا» مفعولُ القول، والتقدير: قال الله هذا القولَ في يومٍ ينفعُ الصادقين[١].

وقيل: التقدير: قال الله عزَّ وجلَّ: هذه الأشياء تقع[٢] يومَ القيامة.

وقال الكسائي والفَرَّاء[٣]: بُني «يومَ» هاهنا على النصب؛ لأنَّه مضافٌ إلى غيرِ اسمٍ، كما تقول: مضى يومئذٍ. وأنشد الكِسائيُّ:

على حينَ عاتبتُ المشِيبَ على الصِّبا وقلتُ أَلَمَّا أَصْحُ والشَّيْبُ وازِعُ[٤]

الزَّجاج[٥]: ولا يجيز البصريون ما قالاه إذا أضفْتَ الظرفَ إلى فعلٍ مضارع، فإن كان إلى ماضٍ، كان جيداً كما مرَّ في البيت[٦]. وإنَّما جاز أن يضافَ الفعلُ إلى ظروف الزمان؛ لأنَّ الفعلَ بمعنى المصدر.

وقيل: يجوز أن يكون منصوباً ظرفاً، ويكونَ خبرَ الابتداء الذي هو «هذا»؛ لأنه مشارٌ به إلى حَدَثٍ، وظروفُ الزمان تكون أخباراً عن الأحداث، تقول: القتالُ اليومَ، والخروج الساعةَ، والجملة في موضع نصبٍ بالقول[٧].

وقيل: يجوز أن يكونَ «هذا» في موضع رفعٍ بالابتداء، و«يومَ» خبرَ الابتداء، والعاملُ فيه محذوف، والتقدير: قال الله: هذا الذي قَصَصْناه يقع يومَ ينفع الصادقين صدقُهم[٨].

---

(١) قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٦٤ : وهذا عندي يزيل وصف الآية وبهاء اللفظ.

(٢) في النسخ: تنفع، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٣ والكلام منه، وسيتكرر هذا المعنى عن مكي وابن عطية.

(٣) في معاني القرآن ١/ ٣٢٧ ، ونقله المصنف عنه وعن الكسائي بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٣ .

(٤) البيت للنابغة الذبياني، وهو في ديوانه ص٧٩ ، والكتاب ٢/ ٣٣٠ .

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٢٢٤ ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٥٣ - ٥٤ .

(٦) يعني أن البصريين يبنون الظرف إذا أضيف إلى فعل مبني، فإن أضيف إلى فعل مُعرب لم يُبْن. الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٢٤ .

(٧) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٢٤ .

(٨) ينظر الكشف ١/ ٤٢٣ والمحرر الوجيز ٢/ ٢٦٤ .

وفيه قراءةٌ ثالثة: «يومٌ يَنْفَعُ» بالتنوين «الصَّادِقِينَ صِدْقُهُم»، في الكلام حذف تقديرُه: «فيه»، مثل قوله: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا﴾ [البقرة:٤٨و١٢٣][١] وهي قراءة الأعمش[٢].

قوله تعالى: ﴿لَهُمْ جَنَّٰتٌ﴾ ابتداءٌ وخبر ﴿تَجْرِى﴾ في موضع الصفة ﴿مِن تَحْتِهَا﴾ أي: من تحت غُرَفها وأشجارِها، وقد تقدم[٣]. ثم بيَّن تعالى ثوابَهم، وأنَّه راضٍ عنهم رضاً لا يغضب بعده أبداً. ﴿وَرَضُواْ عَنْهُۚ﴾ أي: عن الجزاءِ الذي أثابهم به. ﴿ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ﴾ أي: الظفر ﴿ٱلْعَظِيمُ﴾ أي: الذي عَظُم خيرُه وكَثُر، وارتفعتْ منزلةُ صاحبه وشَرُف.

قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌۢ ﴿١٢٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ الآية، جاء هذا عَقِبَ ما جرى من دعوى النصارى في عيسى أنه إله، فأخبر تعالى أنَّ مُلْكَ السماوات والأرض له دون عيسى ودون سائرِ المخلوقين.

ويجوز أن يكون المعنى: أنَّ الذي له ملكُ السماوات والأرض يعطي الجناتِ المتقدِّمَ ذكرُها للمطيعين من عباده، جعلَنا الله منهم بمنِّه وكرمه.

تمت سورة المائدة بحمد الله تعالى

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٢٥ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٣ .

(٢) وهي قراءة شاذة، وذكرها عن الأعمش الزمخشري في الكشاف ١/ ٦٥٨ ، ونسبها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٦٤ للحسن بن العباس الشامي.

(٣) ١/ ٣٥٩ .

سُورَةُ المَائِدَةِ

مدنيَّةٌ وهي مئةٌ وثلاثٌ وعشرون آيةً

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

(١) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ﴾ «الوفاءُ»: هو القِيامُ بمقتضَى العَهدِ، وكذلك الإيفاءُ.

و«العَقدُ»: العهدُ الموثَّقُ، قالَ الحطيئةُ:

قـومٌ إذا عَـقَدوا عَـقْـدًا لـجـارِهِـم ... شَدُّوا العِنَـاجَ وشـدُّوا فوقَـه الكَرَبَـا(١)

وأصلُه: الجمعُ بين الشَّيئينِ بحيثُ يَعْسُرُ الانفصالُ، ولعلَّ المرادَ بالعقودِ: ما يعمُّ العقودَ الَّتي عَقَدها اللهُ على عبادِه وألزَمَها إيَّاهُم مِن التَّكاليفِ، وما يَعْقدونَ بينهم مِن عقودِ الأماناتِ والمعاملاتِ ونحوِها ممَّا يجبُ الوَفاءُ به، أو يَحْسُنُ إنْ حمَلْنا الأمرَ على المشترَكِ بين الوُجوبِ والنَّدبِ.

---

(١) انظر: «ديوان الحطيئة» (ص: ١٢٨)، و«مجاز القرآن» (١/ ١٤٥)، و«إصلاح المنطق» لابن السكيت (ص: ٣٥)، و«الشعر والشعراء» (١/ ٢٣٤)، و«غريب القرآن» (ص: ١٣٨) كلاهما لابن قتيبة، و«تفسير الطبري» (٨/ ٧)، و«معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١٣٩)، و«الصحاح» (مادة: عنج)، و«خزانة الأدب» للبغدادي (٣/ ٢٧٨)، يصف قومه بوفاء العهد، قال البغدادي: «أراد أنهم إذا عقدوا عقدًا أحكموه ووثَّقوه كإحكام الدَّلو إذا شدَّ عليها العناج». والعِنَاجُ: حبلٌ يُشَدُّ في أَسفلِ الدَّلوِ ثمَّ يُشَدُّ إلى العَراقيِّ ليكونَ عونًا لها وللوَذَمِ، فإذا انقطعت الأوذامُ أمسكَها العِناجُ ولم يَدَعها تسقط في البئر، والعُرقوتانِ: الخَشبتَانِ المُعترِضتانِ على الدَّلوِ كالصَّليبِ، والأوذامُ: السُّيورُ التي بين آذانِ الدَّلوِ وأطرافِ العَراقِيِّ، والكَرَبُ: الحبلُ الذي يُشَدُّ في وَسطِ العَراقيِّ ثم يُثْنَى ويثلَّثُ؛ ليكونَ هو الذي يلي الماءَ فلا يَعفن الحبل الكبير. انظر: «حاشية السيوطي» (٥/ ٢٦٧).

﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ تفصيلٌ للعُقودِ.

و«البَهيمَةُ»: كـلُّ حـيٍّ لا يميِّزُ، وقيلَ: كلُّ ذاتِ أربعٍ، وإضافَتُها إلى ﴿ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ للبيانِ كقولِك: «ثَوْبُ خَزٍّ» ومعناه: البهيمَةُ من الأنعامِ، وهي الأزواجُ الثَّمانيَةُ وأُلحِقَ بها الظباءُ وبقرُ الوَحشِ.

وقيلَ: هما المرادُ بالبهيمَةِ ونحوُهما ممَّا يماثِلُ الأنعامَ في الاجترارِ وعدمِ الأَنيابِ[1]، وإضافَتُها إلى ﴿ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ لمُلابسَةِ الشَّبهِ[2].

﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾: إلَّا محرَّمَ ما يُتلى عليكُم؛ كقولِه: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣] أو: إلَّا ما يُتلى عليكم تَحريمُه[3].

---

(١) قوله: «وقيل: هما المراد بالبهيمة ونحوُهما...» لو قدم «ونحوُهما» على «المرادُ» كان أوضحَ وأوفقَ بقول «الكشاف»: وقيل: بهيمةُ الأنعام الظِّباءُ وبقرُ الوحش ونحوُهما، كأنهم أرادوا ما يماثلُ الأنعامَ ويُدانِيها من جنس البهائم في الاجترار وعدم الأنياب. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٣٤٥)، وانظر: «الكشاف» (٢/ ٥٥٩).

(٢) قوله: «لملابسة الشبه» فإن الإضافة تجوز لأدنى مناسبة، والملابسة هنا الشبه، فكأنه قال: للملابسة التي هي الشبه. انظر: «حاشية الجاربردي على الكشاف» (ج١/ و٣٢٨ب). وحاصل الخلاف: أن المراد بالبهيمة إما الأنعام فالإضافة حينئذ للبيان، وإما ما يماثلها من حيوانات الوحش فإضافته لمناسبة الشبه كطائر الجمل للنعامة. انظر: «حاشية ابن التمجيد على البيضاوي» (٧/ ٣٨١).

(٣) قوله: «إلا ما يُتلَى عليكم تحريمه»؛ في «الكشاف»: آية تحريمه، وهو عطفٌ على قوله: «إلا محرم ما يتلى عليكم»، وإنما قدَّر ذلك لأنه لابد من المناسبة بين المستثنى والمستثنى منه في الاتصال، فلا يستقيم استثناء الآيات من البهيمة، فيقدر إما المضاف كما يقال: «إلا محرم ما يتلى عليكم»؛ أي: الذي حرمه المتلو، وإما الفاعل، بأن يقال: «إلا البهيمة التي يتلى عليكم آية تحريمها»، فقوله: «آية تحريمه» يُشعر بأن الأصل هذا، ثم حُذف المضاف الذي هو «آية» وأقيم المضاف إليه مقامه وهو «تحريمه»، ثم حذف المضاف ثانياً وأقيم الضمير المجرور مقامه، فانقلب الضمير المجرور مرفوعاً واستتر في ﴿يُتْلَىٰ﴾ وعاد إلى ﴿مَا﴾. انظر: «فتوح الغيب» (٥/ ٢٥٦).

﴿غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ﴾ حالٌ مِن الضَّميرِ في ﴿لَكُم﴾ وقيلَ: من واوِ ﴿أَوْفُواْ﴾.

وقيلَ: استثناءٌ، وفيه تعسُّفٌ.

و﴿ٱلصَّيْدِ﴾ يحتمِلُ المصدرَ والمفعولَ.

﴿وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ حالٌ عمَّا استكنَّ في ﴿مُحِلِّي﴾، و«الحُرُمُ»: جمعُ حَرامٍ، وهو المُحرِمُ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ مِن تَحليلٍ وتَحريمٍ.

(٢) - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ يعني: مناسكَ الحجِّ، جمعُ شَعيرَةٍ وهي اسمُ ما أُشعِرَ؛ أي: جُعِلَ شعارًا، سُمِّيَ به أعمالُ الحجِّ ومواقِفُه لأنَّها علاماتُ الحجِّ وأعلامُ النُّسُكِ.

وقيلَ: دينُ اللهِ؛ لقولِه: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ [الحج: ٣٢]؛ أي: دِينَه.

وقيلَ: فرائِضُه الَّتي حدَّها لعبادِه.

﴿وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾ بالقتالِ فيه أو بالنَّسيءِ[(١)].

﴿وَلَا ٱلْهَدْيَ﴾: ما أُهدِيَ إلى الكعبةِ، جمعُ هَدْيَةٍ؛ كجَدْيٍ في جمعِ جَدْيَةِ السَّرجِ.

﴿وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾؛ أي: ذواتِ القلائدِ من الهَدْيِ، وعَطفُها على ﴿ٱلْهَدْيَ﴾ للاختصاصِ فإنَّها أشرفُ الهَدْيِ، أو: القلائدَ أنفسَها، والنَّهيُ عن إحلالِها مُبالغَةٌ في النَّهيِ عَن التعرُّضِ للهَدْيِ[(٢)]، ونظيرُهُ قولُه: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ [النور: ٣١][(٣)].

---

(١) «أو بالنسيء»؛ أي: بالتأخير؛ أي: تأخير حرمة شهر إلى شهر كما كانوا يفعلونه. انظر: «حاشية القونوي» (٧/ ٣٨٤).

(٢) في نسخة التفتازاني: «للبدن».

(٣) فنُهي عن إبداء الزينة مبالغةً في النهي عن إبداء مَواقعها. انظر: «الكشاف» (٢/ ٥٦١).

و«القلائِدُ»: جمعُ قِلادَةٍ، وهو ما قُلِّدَ به الهَدْيُ من نعلٍ أو لِحاءِ شَجرٍ أو غيرِهما ليُعلمَ به أنّه هَدْيٌ فلا يُتعرَّضَ له.

﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾: قاصدينَ لزيارَتِه ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا﴾ أن يُثيبَهُم ويَرضى عنهم، والجُملَةُ في مَوضعِ الحالِ مِن المُستكِنِّ في ﴿ءَآمِّينَ﴾ وليسَت صِفَةً له لأنّه عامِلٌ، والمختارُ: أنَّ اسمَ الفاعِلِ المَوصوفَ لا يعمَلُ، وفائدتُه: استنكارُ تَعرُّضِ مَن هذا شأنُه، والتَّنبيهُ على المانِعِ له.

وقيلَ: مَعناه: يبتغونَ مِن اللهِ رِزقًا بالتِّجارَةِ ورِضوانًا بزَعمِهم؛ إذ رُوِيَ أنَّ الآيَةَ نزلَت عامَ القضيةِ في حُجَّاجِ اليَمامَةِ، لَمَّا همَّ المسلمونَ أن يَتعرَّضُوا لهم بسببِ أنّه كانَ فيهم الحُطَمُ شُرَيحُ بنُ ضُبَيْعَةَ وكانَ قد استاقَ سَرْحَ المدينَةِ[1]. وعلى هذا فالآيَةُ مَنسوخَةٌ.

وقُرِئَ: «تَبتغون» على خطابِ المؤمنينَ[2].

﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟﴾ إذنٌ في الاصطِيادِ بعدَ زَوالِ الإحرام، ولا يلزَمُ مِن إرادَةِ الإباحَةِ هاهنا مِن الأَمرِ دلالةُ الأَمرِ الآتي بعدَ الحظرِ على الإباحَةِ مُطلَقًا.

---

(١) ذكره الواحدي في أسباب النزول (ص: ١٨٩) مطولًا، ورواه بنحوه الطبري (٨/ ٣١ ـ ٣٣) عن السدي وعكرمة. والذي سمّاه الحطم هو رشيد بن رميض الشاعر حين رجز به في الحرب فقال:

قد لفّها الليل بسوّاق حُطَم ... ليس براعي إبلٍ ولا غنم
ولا بجزّارٍ على ظهر الوَضَم ... خدلّجِ السّاقين خفّاقِ القدم

انظر: «البرصان والعرجان» للجاحظ (ص: ٢٧٥)، وفي «تفسير مقاتل» (١/ ٤٥٠)، و«تفسير الطبري» (٨/ ٣١) أنه هو الذي أنشد هذا الشعر بعد الذي فعله مع المسلمين، وملخص قصته معهم كما رواها الطبري عن السدي: أنه أتى النبي ﷺ وسأله عن الإسلام، ثم خرج وغدر بالمسلمين واستاق سرح المدينة وانطلق به وهو يرتجز ما تقدم.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٧)، و«الكشاف» (٢/ ٥٦٣)، عن حميد بن قيس والأعرج.

وقُرِئَ بكسرِ الفاءِ على إلقاءِ حَركَةِ همزَةِ الوَصلِ عليها[١]، وهو ضَعيفٌ جِدًّا.

وقُرِئَ: «أَحْلَلْتُم»[٢]؛ يُقالُ: حلَّ المُحرِمُ وأَحَلَّ.

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾: لا يَحمِلَنَّكُم، أو: لا يَكسِبَنَّكُم ﴿شَنَـَٔانُ قَوْمٍ﴾: شِدَّةُ بُغضِهم وعَداوَتِهم، وهو مَصدَرٌ أُضيفَ إلى المفعولِ أو الفاعلِ.

وقرأَ ابنُ عامرٍ، وإسماعيلُ عن نافعٍ، وابنُ عيَّاشٍ عن عاصمٍ: بسُكونِ النُّونِ[٣]، وهو أيضًا مصدَرٌ كـ«لَيَّان»، أو نعتٌ بمعنى: بَغيضُ قومٍ، وفَعْلَانُ من النَّعتِ أكثَرُ.

﴿أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾: لِأَنْ صَدُّوكُم عنه عامَ الحُديبيَةِ.

وقرأَ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرٍو بكسرِ الهَمزةِ[٤] على أنَّه شَرطٌ مُعترِضٌ أغنى عَن جوابِه ﴿لا يَجْرِمَنَّكم﴾.

﴿أَن تَعْتَدُواْ﴾ بالانتقامِ، ثاني مَفعولَيْ ﴿يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ فإنَّهُ يُعدَّى إلى واحِدٍ وإلى اثنينِ ككَسَبَ.

ومَن قرأَ: «يُجرِمَنَّكُم» بضمِّ الياءِ[٥] جعَلَه منقولًا من المُتعدِّي إلى مفعولٍ بالهمزَةِ إلى مَفعولين.

﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾: على العَفوِ والإغضاءِ ومُتابعَةِ الأمرِ ومُجانبَةِ

---

(١) نسبت لأبي واقد والجراح ونبيح والحسن بن عمران. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٧)، و«المحتسب» (١/ ٢٠٥)، و«البحر» (٨/ ٣٠).

(٢) انظر: «الكشاف» (٢/ ٥٦٣)، و«البحر» (٨/ ٣٠).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٢)، و«التيسير» (ص: ٩٨).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٢)، و«التيسير» (ص: ٩٨).

(٥) نسبت لابن مسعود رضي الله عنه. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٧)، و«المحتسب» (١/ ٢٠٦)، و«الكشاف» (٢/ ٥٦٣)، و«البحر» (٨/ ٣١).

الهوى ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ للتَّشفِّي والانتقامِ ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ فانتقامُه أشدُّ.

(٣) ـ ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ بيانُ ﴿مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾. و«المَيْتَةُ»: ما فارقَهُ الروحُ مِن غيرِ تَذكِيَةٍ.

﴿وَٱلدَّمُ﴾؛ أي: الدَّمُ المسفوحُ؛ لقولِه ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ [الأنعام: ١٤٥] وكانَ أهلُ الجاهليَّةِ يَصبُّونَهُ في الأمعاءِ ويَشوُونَها.

﴿وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾؛ أي: رُفِعَ الصَّوتُ لغيرِ اللهِ بهِ؛ كقولِهم: «باسمِ اللاتِ والعُزَّى» عند ذبحِه.

﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ﴾: الَّتي ماتَت بالخَنقِ.

﴿وَٱلْمَوْقُوذَةُ﴾: المَضروبَةُ بنحوِ خَشبٍ أو حَجرٍ حتَّى تموتَ، مِن وَقذْتُه: إذا ضرَبْتَه.

﴿وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ﴾: الَّتي تَردَّت في عُلوٍّ أو في بئرٍ فماتَت.

﴿وَٱلنَّطِيحَةُ﴾: الَّتي نَطحَتْها أُخرى فماتَت، والتَّاءُ فيها للنَّقلِ(١).

﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾؛ أي: وما أكلَ مِنه السَّبعُ فمات، وهو يدلُّ على أنَّ جوارِحَ الصَّيدِ إذا أَكلَتْ ممَّا اصطادَتْهُ لم تَحلَّ.

﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾: إلَّا ما أَدرَكْتُم ذكاتَه وفيه حَياةٌ مُستقِرَّةٌ من ذلك، وقيلَ: الاستثناءُ مخصوصٌ بما أكلَ السَّبعُ، والذَّكاةُ في الشَّرعِ: بقَطعِ الحُلقومِ والمريءِ بمُحدَّدٍ.

---

(١) قوله: «والتاء فيها»؛ أي: في المذكورات من المنخنقة إلى النطيحة «للنقل»؛ أي: من الوصفية إلى الاسمية. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٣٤٩).

﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ واحدُ الأنصابِ، وهي أَحجارٌ كانَت مَنصوبَةً حولَ البيتِ يَذبحونَ عليها ويَعُدُّونَ ذلك قربَةً.

وقيلَ: هي الأصنَامُ، و﴿عَلَى﴾ بمعنى اللَّامِ، أو على أصلِها بتقديرِ: وما ذُبِحَ مُسمًّى على الأَصنامِ، وقيلَ: هو جَمعٌ والواحِدُ نِصابٌ.

﴿وَأَن تَسۡتَقۡسِمُواْ بِٱلۡأَزۡلَٰمِ﴾؛ أي: وحُرِّمَ عليكُم الاستقسَامُ بالأَقداحِ، وذلكَ أَنَّهُم إذا قَصدُوا فعلًا ضَربُوا ثلاثَةَ أقداحٍ مكتوبٍ على أَحدِها: «أَمَرني ربي»، وعلى الآخرِ: «نَهاني ربِّي»، والثالثُ غُفْلٌ، فإن خرجَ الآمرُ مَضَوا على ذلك، وإن خرجَ النَّاهِي تجنَّبُوا عنه، وإنْ خرجَ الغُفْلُ أَجَالوها ثانيًا، فمَعنى الاستقسامِ: طلبُ معرفَةِ ما قُسِمَ لهم دونَ ما لم يُقسَم بالأزلامِ.

وقيلَ: هو استقسَامُ الجَزورِ بالأَقداحِ على الأَنصِبَاءِ المعلومَةِ.

وواحدُ الأَزلامِ: زَلَمٌ كجَملٍ، و: زُلَمٌ كصُرَدٍ.

﴿ذَٰلِكُمۡ فِسۡقٌ﴾ إشارَةٌ إلى الاستقسامِ، وكونُه فِسقًا؛ لأَنَّه دخولٌ في علمِ الغَيبِ، وضَلالٌ باعتقادِ أنَّ ذلك طريقٌ إليه، وافتراءٌ على اللهِ إنْ أُريدَ بـ«ربي»: اللهُ، وجَهَالةٌ وشِركٌ إن أُريد بِهِ الصَّنمُ أو المِيسِرُ المحرَّمُ. أو إلى تناوُلِ[1] ما حرِّمَ عليهِم.

﴿ٱلۡيَوۡمَ﴾ لم يُرِدْ به يومًا بعينِه، وإنَّما المرادُ: الحاضِرُ[2] وما يتَّصِلُ به من الأزمنَةِ الآتيةِ.

وقيلَ: أرادَ يومَ نُزولِها، وقد نَزلَتْ بعدَ عصرِ يومِ الجمعَةِ يومَ عرفةَ حجَّةَ الوَداعِ[3].

(١) قوله: «أو إلى تناول»: عطف على «إلى الاستقسام». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٣٥٠).

(٢) في نسخة الخيالي: «وإنما أراد الزمن الحاضر».

(٣) رواه البخاري (٧٢٦٨)، ومسلم (٣٠١٧)، من حديث عمر رضي الله عنه، وليس فيهما: «بعد عصر».

﴿يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ﴾؛ أي: مِن إبطالِهِ ورُجوعِكُم عنه بتَحليلِ هذه الخبائِثِ وغيرِه، أو: مِن أَن يَغلِبُوكُم عليه.

﴿فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ﴾ أن يَظْهَروا عليكُم ﴿وَٱخۡشَوۡنِۚ﴾: وأَخلِصوا الخَشْيةَ لي.

﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ بالنَّصرِ والإظهارِ على الأَديانِ كلِّها، أو بالتَّنصيصِ على قواعدِ العَقائِدِ، والتَّوقيفِ على أُصولِ الشَّرائعِ وقَوانينِ الاجتهادِ.

﴿وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي﴾ بالهدايَةِ والتَّوفيقِ، أو بإكمالِ الدِّينِ، أو بفَتحِ مكَّةَ وهدمِ مَنارِ الجاهليَّةِ.

﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ﴾: اخترتُـهُ لَكُـم ﴿دِينٗاۚ﴾ مِـن بيـنِ الأَديانِ، وهـو الدِّينُ عنـدَ اللهِ لا غير.

﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ﴾ مُتَّصِلٌ بذكرِ المُحرَّماتِ، وما بينَهُما اعتراضٌ لِمَا يُوجِبُ التَّجنُّبَ عنها، وهو أنَّ تناوُلَها فسوقٌ، وحُرمَتَها من جملَةِ الدِّينِ الكامِلِ والنِّعمَةِ التامَّةِ والإسلامِ المَرْضيِّ، والمعنى: فمَن اضطُرَّ إلى تناوُلِ شيءٍ مِن هذهِ المحرَّماتِ ﴿فِي مَخۡمَصَةٍ﴾: مَجاعَةٍ ﴿غَيۡرَ مُتَجَانِفٖ لِّإِثۡمٖ﴾: غيرَ مائلٍ له ومُنحَرِفٍ إليه بأن يَأكُلَها تلذُّذًا أو مجاوِزًا حدَّ الرُّخصَةِ كقولِه[1]: ﴿غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ﴾ [البقرة: ١٧٣].

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ لا يؤاخذُهُ بأكلِه.

(٤) ـ ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمۡۖ﴾ لَمَّا تضمَّنَ السُّؤالُ معنى القَولِ أُوقِعَ على الجملَةِ، وقد سبقَ الكلامُ في ﴿مَاذَآ﴾، وإنَّما قالَ ﴿لَهُمۡ﴾ ولم يَقُل: «لنا» على الحِكايَةِ؛ لأنَّ ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ﴾ بلَفظِ الغَيبَةِ، وكِلَا الوَجهينِ سائِغٌ في أمثالِه.

---

(١) في نسخة الخيالي: «تلذذا ومتجاوزًا حد الرخصة لقوله».

والمسؤُولُ: ما أُحلَّ لهم من المطاعِمِ؛ كأَنَّهم لَمَّا تُلِيَ عليهم ما حُرِّمَ عليهم سألوا عمَّا أُحِلَّ لَهُم.

﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾: ما لم تَستَخبِثْهُ الطِّباعُ السَّليمَةُ ولم تَتنفَّر عنه، ومِن مَفهومِه حُرِّمَ مُستخبثَاتُ العربِ، أو: ما لم يدلَّ[1] نصٌّ ولا قياسٌ على حُرمَتِه.

﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ﴾ عطفٌ على ﴿ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ إن جُعِلَ «ما» موصولةً على تقديرِ: وصَيدُ ما علَّمتُم، وجملةٌ شرطيَّةٌ إن جُعِلَت شَرطًا وجوابُها ﴿فَكُلُوا۟﴾.

و«الجوارِحُ»: كواسِبُ الصَّيْدِ على أهلِها من سباعِ ذواتِ الأَربعِ والطَّيرِ.

﴿مُكَلِّبِينَ﴾: مُعلِّمينَ إيَّاهُ الصَّيْدَ، والمُكلِّبُ: مُؤدِّبُ الجَوارِحِ ومُضَرِّيها بالصَّيْدِ، مُشتَقٌّ من الكَلْبِ لأنَّ التَّأديبَ يكونُ أكثرَ فيهِ وآثَرَ، أو لأنَّ كلَّ سَبُعٍ يُسمَّى كَلبًا، لقولِه عليه السَّلامُ: «سَلِّطْ عليهِ كَلبًا مِن كِلابِك»[2].

وانتصابُه على الحالِ مِن ﴿عَلَّمْتُم﴾، وفائدتُه: المُبالَغَةُ في التَّعليمِ.

---

(١) قوله: «أو ما لم يدل...» عطف على «ما لم تستخبثه». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٣٥٢).

(٢) رواه ابن قانع في «معجم الصحابة» (٣/ ٢٠٧)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٨٠)، من طريق عروة بن الزبير عن هبار بن الأسود. ورواه الحاكم في «المستدرك» (٣٩٨٤) وصححه، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٢١١)، من طريق أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه. وأبو عقرب اسمه: مسلم بن عمرو كما في «أسد الغابة» (٥/ ١٨١). ورواه الأصفهاني في «الأغاني» (١٦/ ١٨٥ ـ ١٨٦) بعضه عن عكرمة وبعضه عن ابن عباس.

ورواه الدولابيُّ في «الذرية الطاهرة» (٧٧)، وقوام الدين الأصبهاني في «دلائل النبوة» (ص: ٢٢٠)، عن محمد بن كعب القُرَظيِّ وعثمان بن عروةَ بن الزبير، وهو مرسل.

والمخاطب كما ذكر ابن الأثير هو عتيبة بن أبي لهب، ذكر ذلك ابن إسحاق وابن الكلبي والزبير وغيرهم.

﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ﴾ حالٌ ثانيَةٌ أو استئنافٌ ﴿مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ﴾ مِن الحِيَلِ وطرقِ التَّأديبِ، فإنَّ العِلمَ بها إلهامٌ مِن اللهِ، أو مُكتَسَبٌ بالعقلِ الَّذي هو مِنحَةٌ منه.

أو: ممَّا علَّمَكُم أن تُعلِّمُوهُ: مِن اتِّباع الصَّيدِ[1] بإرسالِ صاحبِه، وينزجِرُ بزَجرِه، وينصَرِفُ بدُعائِه، ويمسِكُ عليه الصَّيدَ ولا يَأكلُ مِنه.

﴿فَكُلُواْ مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ عَلَيۡكُمۡ﴾ وهو ما لم يَأكُلْ منه؛ لقولِه عليه السَّلامُ لعَدِيٍّ بن حاتمٍ: «وإن أكلَ منه فلا تَأكُلْ إنَّما أمسَكَ على نفسِه»[2] وإليه ذهبَ أكثرُ الفقهاءِ.

وقالَ بعضُهُم: لا يُشترَطُ ذلك في سِباعِ الطَّيرِ؛ لأنَّ تَأديبَها إلى هذا الحَدِّ مُتعذِّرٌ.

وقالَ آخرونَ: لا يُشترَطُ مُطلَقًا.

﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾ الضَّميرُ لـ«ما علَّمْتُم» والمعنى: سَمُّوا عليه عندَ إرسالِه، أو لِـ«ما أَمْسَكْنَ» بمعنى: سَمُّوا عليه إذا أدرَكْتُم ذكاتَهُ.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في مُحرَّماتِه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾ فيؤاخِذُكُم بما جَلَّ ودَقَّ.

(٥) ـ ﴿ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ﴾ يتناوَلُ الذَّبائحَ وغيرَها، ويعمُّ ﴿ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ اليهودَ والنَّصارَى، واستَثنى عليٌّ رضي الله عنه نَصارى بني تغلبَ، وقالَ: ليسُوا على النَّصرانيَّةِ ولم يأخذوا مِنها إلَّا شُربَ الخَمرِ[3].

---

(١) «أو مما علمكم الله أن تعلموه» عطف على (مما علَّمكم الله من الحيل)، و«أن تعلِّموه» مفعول ثانٍ لـ«مما علَّمكم»، والضمير المنصوب في «تعلِّموه» عائد إلى «ما»، ومفعوله الثاني محذوف؛ أي: مما عرفكم الله أن تعلِّموه الكلب، وقوله: «من اتباع الصيد» بيان لـ(ما)، والإضافة فيه للمفعول؛ أي: مِن اتِّباعِ الجارحِ الصيدَ. انظر: «فتوح الغيب» (٥/ ٢٨٢).

(٢) رواه البخاري (١٧٥)، ومسلم (١٩٢٩)، وأبو داود (٢٨٤٨)، والترمذي (١٤٧٠)، والنسائي (٤٢٧٢)، وابن ماجه (٣٢٠٨)، من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٣) رواه الشافعي في «الأم» (٢/ ٢٥٤)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٨٥٧٠)، والطبري في «تفسيره» (٨/ ١٣٣).

ولا يُلحَقُ بهم المَجوسُ في ذلك، وإن أُلحقَ بهم في التَّقريرِ على الجِزيَةِ لقولِه عليه السَّلام: «سُنُّوا بهم سُنَّةَ أهلِ الكتابِ غيرَ ناكِحي نِسائِهم ولا آكِلي ذَبائِحِهم»(١).

﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ فلا عليكم أن تُطعِمُوهم وتَبيعوهُ منهم، ولو حُرِّمَ عليهم لم يَجُزْ ذلك.

﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾؛ أي: الحرائرُ العَفائِفُ، وتَخصيصُهُنَّ بعثٌ على ما هو الأَوْلَى.

﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ وإن كنَّ حربيَّاتٍ، وقالَ ابن عباسٍ: لا تحلُّ الحَربيَّاتُ(٢).

﴿إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾: مُهورَهُنَّ، وتَقييدُ الحِلِّ بإيتائِها لتَأكيدِ وُجوبِها والحَثِّ على ما هو الأَوْلى، وقيلَ: المرادُ بإيتائها: التزامُها.

---

(١) هذا حديث مجموع من حديثين مرسلين، ولذلك قال الحافظ في «الدراية» (٢/ ٢٠٥): «لم أَجِده هكذا»، فقد رواه عبد الرَّزَّاق في «المصنف» (١٠٠٢٨)، وابن شيبة في «المصنف» (١٦٣٢٥) من طريق الحسن بن محمَّد بن الحنفية رفعه: أن النبي ﷺ كتب إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام، فمَن أسلم قُبل منه، ومَن لم يُسلم ضربت عليه الجِزيَة، غير ناكحي نسائِهم ولا آكِلِي ذبائحِهم. قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (٣/ ١٧٢): هذا مرسل.
وروى مالك في «الموطأ» (١/ ٢٧٨) عن جعفر بن محمد بن عليٍّ عن أبيه: أن عمر بن الخطاب ذَكَر المجوسَ فقال: ما أدري كيف أصنعُ في أمرهم؟ فقال عبد الرحمن بن عوفٍ: أشهدُ لَسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سُنُّوا بهم سُنَّةَ أهلِ الكتاب». قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢/ ١١٤ ـ ١١٦): هذا حديث منقطع لأن محمد بن علي لم يلق عمر ولا عبد الرحمن بن عوف... ولكن معناه متصل من وجوه حسان.

(٢) روى معناه الطبري في «تفسيره» (٨/ ١٤٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠٠٣٢).

﴿مُحۡصِنِينَ﴾: أَعِفَّاءَ بالنِّكاحِ ﴿غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ﴾: مُجاهرين بالزِّنا ﴿وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخۡدَانٖ﴾: مُسرِّينَ به، و«الخِدْنُ»: الصَّديقُ، يقعُ على الذَّكرِ والأنثى.

﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ يريدُ بالإيمانِ: شرائِعَ الإسلامِ، وبالكُفرِ به: إنكارَه والامتناعَ عنه.

(٦) - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾؛ أي: إذا أَرَدْتُم القيامَ؛ كقولِه: ﴿فَإِذَا قَرَأۡتَ ٱلۡقُرۡءَانَ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ﴾ [النحل: ٩٨] عبَّرَ عن إرادةِ الفعلِ بالفعلِ المسبَّبِ عنها؛ للإيجازِ والتَّنبيهِ على أنَّ مَن أرادَ العِبادَةَ يَنبَغي أن يُبادِرَ إليها بحيثُ لا ينفَكُّ الفعلُ عن الإرادَةِ.

أو: إذا قَصَدْتُم الصَّلاةَ؛ لأنَّ التَّوجُّهَ إلى الشَّيءِ والقيامَ إليه قَصدٌ له.

وظاهرُ الآيةِ يُوجِبُ الوضوءَ على كلِّ قائِمٍ إلى الصَّلاةِ وإن لم يَكُن مُحدِثًا، والإجماعُ على خلافِه؛ لِمَا رُوِيَ أنَّهُ عليه السَّلامُ صلَّى الخَمْسَ بوضوءٍ واحدٍ يومَ الفَتحِ، فقالَ عُمَرُ: صَنعتَ شَيئًا لم تكُن تَصنَعُه، فقالَ: «عمدًا فَعلْتُه»[(١)].

وقيلَ: مُطلَقٌ أُريدَ به التَّقييدُ، والمعنى: إذا قُمتُم إلى الصَّلاةِ مُحدِثِين.

وقيلَ: الأمرُ فيه للنَّدبِ.

وقيلَ: كانَ ذلك أوَّلَ الأمرِ ثمَّ نُسِخَ، وهو ضعيفٌ؛ لقولِه عليه السَّلام: «المائدَةُ مِن آخرِ القرآنِ نُزُولًا فأحِلُّوا حَلالَها وحَرِّمُوا حَرامَها»[(٢)].

﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ﴾: أَمِرُّوا الماءَ عليها، ولا حاجَةَ إلى الدَّلكِ خلافًا لِمالكٍ.

﴿وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ﴾ الجمهورُ على دُخولِ المَرفَقَينِ في المَغسولِ، ولذلك

---

(١) رواه مسلم (٢٧٧) من حديث بريدة رضي الله عنه.

(٢) رواه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٢٣٩) عن عطية بن قيس مرفوعاً مرسلًا.

قيلَ: ﴿إِلَى﴾ بمعنى «مع» كقولِه تعالى: ﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ﴾ [هود: ٥٢] أو متعلِّقَةٌ بمحذوفٍ تَقديرُه: وأَيدِيَكُم مُضافَةً إلى المرافقِ، ولو كانَ كذلك لم يبقَ لمَعنى التَّحديدِ ولا لذكرِه مَزيدُ فائدَةٍ؛ لأنَّ مُطلَقَ اليَدِ يشتمِلُ عليها.

وقيلَ: ﴿إِلَى﴾ تُفيدُ الغايَةَ مُطلَقًا، وأمَّا دُخولُها في الحُكمِ أو خُروجُها منه فلا دلالَةَ لها عليه، وإنَّما يُعلَمُ مِن خارجٍ ولم يَكُن في الآيَةِ، وكأنَّ الأيديَ مُتناوِلَةٌ لها فحُكِمَ بدُخولِها احتياطًا.

وقيلَ: ﴿إِلَى﴾ مِن حيثُ إنَّها تُفيدُ الغايَةَ تَقتضي خروجَها وإلَّا لم تَكُن غايَةً؛ كقولِه تعالى: ﴿فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠] وقولِه: ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى الَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، لكنْ لَمَّا لم تَتميَّزِ الغايَةُ هاهنا من ذي الغَايَةِ وجبَ إدخالُها احتياطًا.

﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ الباءُ مَزيدَةٌ، وقيلَ: للتَّبعيضِ؛ فإنَّه الفارِقُ بين قولِك: مَسحتُ المنديلَ، وبالمنديلِ[1]، ووَجهُهُ أن يُقالَ: إنَّها تدلُّ على تَضمينِ الفِعلِ مَعنى الإلصاقِ؛ فكأنَّهُ قيلَ: وأَلصِقُوا المسحَ برُؤوسِكُم، وذلك لا يَقتَضي الاستيعابَ، بخلافِ ما لو قيلَ: وامسَحُوا رُؤوسَكُم، فإنَّه كقولِه: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾.

واختلفَ العُلماءُ في قَدْرِ الواجِبِ؛ فأوجَبَ الشَّافعيُّ أقلَّ ما يَقَعُ عليه الاسمُ أخذًا باليَقينِ، وأبو حَنيفَةَ مَسْحَ ربعِ الرَّأسِ لأنَّه عليهِ السَّلامُ مَسحَ على ناصيَتِه[2]، وهو قَريبٌ مِن الرُّبعِ، ومالكٌ مَسْحَ كلِّه أخذًا بالاحتياطِ.

---

(١) قوله: «مسحت المنديل وبالمنديل» استدل به المؤلف على أن الباء للتبعيض وليست زائدة، فإن العرب يفرقون بينهما فيقولون: الأول يستدعي استيعاب المنديل بالمسح بأن تمسحه بجميع أجزائه، بخلاف الثاني فإنه يصدق بأن تمسحه بإمرار يدك على بعض أجزائه، ولو لم تكن الباء للتبعيض لكانا بمعنًى واحد ولم يكن بينهما فرق. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٣/ ٤٨٤).

(٢) رواه مسلم (٢٧٤)، من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ نصبَه نافعٌ وابنُ عامرٍ وحَفصٌ والكِسائيُّ ويعقوبُ عطفًا على ﴿وُجُوهَكُمْ﴾، ويؤيِّدُه السُّنَّةُ الشائعةُ، وعَملُ الصَّحابَةِ، وقولُ أكثرِ الأئمَّةِ، والتَّحديدُ إذ المسحُ لم يُحدَّ.

وجرَّهُ الباقونَ على الجِوارِ[1]، ونظيرُهُ كثيرٌ في القرآنِ والشِّعرِ؛ كقولِه: ﴿عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ﴾ [هود: ٢٦]، و﴿حورٍ عِينٍ﴾ [الواقعة: ٢٢] بالجرِّ في قراءةِ حمزةَ والكسائيِّ[2]، وقولِهم: «جُحْرُ ضَبٍّ خَرِبٍ»، وللنُّحَاةِ بابٌ في ذلك، وفائدتُه: التَّنبيهُ على أنَّه يَنبغي أن يُقتَصَدَ في صَبِّ الماءِ عليها، ويُغسَلَ غَسْلًا يقرُبُ مِن المسحِ، وفي الفَصلِ بينَه وبينَ أخويه إيماءٌ على وجوبِ التَّرتيبِ.

وقُرِئَ بالرَّفعِ[3] على: وأرجُلُكُم مَغسولَةٌ.

﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ﴾: فاغتَسِلُوا.

﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ سبقَ تفسيرُه، ولعلَّ تَكريرَهُ ليتَّصِلَ الكلامُ في بيانِ أنواعِ الطَّهارَةِ.

﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾؛ أي: ما يُريدُ الأمرَ بالطَّهارَةِ للصَّلاةِ أو الأمرَ بالتَّيمُّمِ تَضييقًا عليكم ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾: ليُنظِّفَكُم، أو:

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٢ ـ ٢٤٣)، و«التيسير» (ص: ٩٨)، و«النشر» (٢/ ٢٥٤).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٦٢٢)، و«التيسير» (ص: ٢٠٧). والعطف ـ على هذه القراءة ـ على قوله: ﴿بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ﴾، والمَعنى مُختَلِفٌ؛ إذ ليس المَعنى: يطوفُ عليهم ولدانٌ مُخلَّدونَ بحورٍ عينٍ. انظر: «التبيان» للعكبري (١/ ٤٢٣).

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٧)، و«المحتسب» (١/ ٢٠٨)، عن الحسن.

لِيُطَهِّرَكُم عن الذُّنوبِ فإنَّ الوُضوءَ تَكفيرٌ للذنوبِ، أو: لِيُطَهِّرَكُم بالتُّرابِ إذا أعوَزَكُم التَّطهيرُ بالماءِ، فمَفعولُ ﴿يُرِيدُ﴾ في الموضِعَينِ مَحذوفٌ.

واللَّامُ للعِلَّةِ، وقيلَ: مَزيدَةٌ، والمعنى[١]: ما يريدُ اللهُ أن يجعلَ عليكم مِن حَرجٍ حتَّى لا يرخِّصَ لكم في التَّيمُّمِ ولكنْ يريدُ أن يطهِّرَكُم، وهو ضَعيفٌ لأنَّ «أنْ» لا تُقدَّرُ بعدَ المزيدَةِ.

﴿وَلِيُتِمَّ﴾: ليُتِمَّ بشرعِه ما هو مَطهرَةٌ لأبدانِكُم ومَكفرَةٌ[٢] لذُنوبِكُم ﴿نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ﴾ في الدِّين، أو: ليُتِمَّ برُخَصِه إنعامَه عليكم بعَزائِمِه.

﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ نِعمتَهُ.

والآيَةُ مُشتَمِلَةٌ على سبعةِ أمورٍ كلُّها مَثْنًى، طهارتانِ: أصلٌ وبَدلٌ، والأصلُ اثنان: مُستوعِبٌ وغيرُ مُستوعِبٍ، وغيرُ المستوعبِ باعتبارِ الفِعلِ: غَسلٌ ومَسحٌ، وباعتبارِ المحلِّ: محدودٌ وغيرُ مَحدودٍ، وأنَّ آلتَها: مائِعٌ وجامِدٌ، وموجِبَها: حدثٌ أصغَرُ أو أكبَرُ، وأنَّ المُبيحَ للعُدولِ إلى البَدلِ: مَرضٌ أو سَفرٌ، وأنَّ الموعودَ عليها: تَطهيرُ الذُّنوبِ وإتمامُ النِّعمَةِ.

(٧) ـ ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بالإسلامِ؛ لتُذكِّرَكُم المنعِمَ[٣] وتُرغِّبَكُم في شُكرِه.

﴿وَمِيثَـٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ يعني: الميثاقَ الَّذي أخذَهُ

---

(١) في نسخة الخيالي: «والمعنى بعد المزيدة».

(٢) في نسخة الخيالي: «ومغفرة». قال الشهاب في «الحاشية»: «مطهرة ومكفرة» الظاهر فيه الفتح كقولهم: الولد مَجْبَنة ومَبْخَلة؛ أي: سببٌ للبخل والجبن، ويصح أن يكون على وزن اسم الفاعل مشددًا.

(٣) في نسخة الخيالي: «بالإسلام ليزيدكم النعم».

على المُسلمينَ حينَ بايَعَهم رسولُ اللهِ ﷺ على السَّمعِ والطَّاعَةِ في العُسرِ واليُسرِ والمَنشطِ والمَكرَهِ(١)، أو ميثاقَ ليلَةِ العَقَبةِ، أو بيعةَ الرضوانِ.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في إنساءِ نِعَمه(٢) ونَقضِ ميثاقِه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾؛ أي: بخَفِيَّاتِها فيُجازيكم عليها فضلًا عن جَلِيَّاتِ أعمالِكُم.

(٨) - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْ﴾ عدَّاهُ بـ«على» لتَضمُّنِه مَعنى الحملِ، والمعنى: لا يَحمِلنَّكُم شدَّةُ بُغضِكُم للمُشركين على تَركِ العَدلِ فيهم، فتَعتَدوا عليهم بارتكابِ ما لا يَحِلُّ؛ كمُثلَةٍ، وقَذْفٍ، وقتلِ نساءٍ وصِبيَةٍ، ونقضِ عَهدٍ؛ تَشفِّيًا ممَّا في قُلوبِكُم.

﴿ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ﴾؛ أي: العدلُ أقربُ للتقوى، صرَّحَ لهم الأمرَ بالعَدلِ، وبيَّنَ أنَّه بمكانٍ مِن التَّقوى، بعدما نهاهُم عن الجَوْرِ وبيَّنَ أنَّه مُقتضى الهَوَى، وإذا كانَ هذا العدلُ مع الكفَّارِ فما ظنُّكَ بالعَدلِ مع المؤمنينَ؟

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ فيُجازِيكُم به، وتكريرُ هذا الحكمِ إمَّا لاختلافِ السَّببِ كما قيلَ: إنَّ الأُولى نَزَلَت في المشركينَ وهذه في اليَهودِ، أو لِمَزيد الاهتمامِ بالعَدلِ والمُبالغَةِ في إطفاءِ نائرَةِ الغَيظِ.

(٩) - ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٌ عَظِيمٞ﴾ إنَّما حُذِفَ ثاني مَفعولَيْ ﴿وَعَدَ﴾ استغناءً بقولِه: ﴿لَهُم مَّغۡفِرَةٞ﴾، فإنَّه استئنافٌ يبيِّنُه.

---

(١) رواه البخاري (٧١٩٩)، ومسلم (١٧٠٩)، من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٢) قوله: «في إنساء نعمه» بمعنى: نسيانها، وهو مصدر أنسى المزيد، فكأنَّ مَن نَسِيَ أنسَى نفسَه. «حاشية الخفاجي».

وقيلَ: الجملةُ في مَوضِعِ المفعولِ، فإنَّ الوعدَ ضربٌ من القَولِ، وكأنَّهُ قالَ: وَعَدَهُم هذا القولَ.

(١٠) ـ ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ هذا مِن عادَتِه تَعالى أن يُتْبِعَ حالَ أحدِ الفريقِين حالَ الآخرِ وفاءً بحقِّ الدَّعوَةِ، وفيه مَزيدُ وعدٍ للمُؤمنينَ وتَطييبٍ لقُلوبِهم.

(١١) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ رُوِيَ أنَّ المشركينَ رَأَوا رسولَ اللهِ وأصحابَه بعُسْفانَ قاموا إلى الظُّهرِ معًا، فلمَّا صَلَّوا نَدِموا ألا كانُوا أكبُّوا عليهم، وهمُّوا أن يُوقِعوا بهم إذا قاموا إلى العَصرِ، فردَّ اللهُ كيدَهُم بأن أنزلَ صلاةَ الخَوفِ[1]، والآيةُ إشارةٌ إلى ذلك.

وقيلَ: إشارةٌ إلى ما رُوِيَ أنَّه عليه السَّلامُ أتى قريظَةَ ومعه الخُلَفاءُ الأربعَةُ يَستقرِضُهُم لدِيَةِ مُسلمَيْنِ قتَلَهُما عمرُو بن أميَّة الضَّمْريُّ يحسَبُهما مُشرِكَيْنِ، فقالوا: نعم يا أبا القاسمِ، اجلِس حتَّى نُطعِمَكَ ونُقرِضَك، فأجلَسُوه وهَمُّوا بقتلِه، فعمدَ عمرُو بن جِحَاش إلى رَحًى عظيمةٍ يَطرحُهَا عليه فأمسَكَ اللهُ يدَهُ، فنزلَ جبريلُ فأخبرَهُ بذلك فخرَجَ[2].

---

(١) رواه مسلم (٨٤٠/ ٣٠٨) مِن حَديثِ جابرٍ رضي الله عنه. والترمذي (٣٠٣٥)، والنسائي (١٥٤٤)، مِن حَديثِ أَبي هُريرَةَ رضي الله عنه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب. ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٣٨) مِن حَديثِ ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٢٢٨) من طريق محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر قالا: «خرج رسول الله ﷺ إلى بني النضير ليستعينَهم على دية العامريَّين اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضَّمري...». وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ١٩٠) عن ابن إسحاق في قصة إجلاء بني النضير أيضاً. =

وقيلَ: نزلَ رسولُ اللهِ ﷺ مَنزلًا وعلَّقَ سِلاحَه بشجرَةٍ وتفرَّقَ النَّاسُ عنهُ، فجاءَه أعرابيٌّ فسلَّ سيفَه فقالَ: مَن يمنعُكَ مِنِّي؟ فقالَ: اللهُ، فأسقطَهُ جبريلُ مِن يدِه وأخذَه الرَّسولُ وقالَ: «مَن يمنعُك مني؟» فقالَ: لا أحدَ، أشهَدُ أن لا إلهَ إلَّا اللهُ وأنَّ مُحمَّدًا رسولُ اللهِ، فنزلَت(١).

﴿إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ بالقَتلِ والإهلاكِ؛ يُقالُ: بَسطَ إليه يَدَهُ: إذا بطشَ به، وبَسطَ إليه لِسانَه: إذا شَتَمَه.

﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾: مَنَعها أن تُمَدَّ إليكم، ورَدَّ مَضرَّتَها عنكُم.

﴿وَاتَّقُواْ اللَّهَۚ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ فإنَّه الكافي لإيصالِ الخيرِ ودفعِ الشَّرِّ.

= ورواه الواقدي في «المغازي» (١/ ٣٦٣) وما بعدها عن جمع من شيوخه في القصة نفسها.

وكذا رواه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٢٦) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة.

وهذه كلها مراسيل، ورواه أبو نعيم (٤٢٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما، لكن إسناده ساقط، فيه موسى بنُ عبد الرَّحمن الصَّنْعانيُّ وهو دجال وضاع، كما في «المجروحين» لابن حبان (٢/ ٢٤٢).

وقد تُعُقبت هذه الرواية التي نقلها المصنف بهذا اللفظ عن الزمخشري في «الكشاف» (٥/ ٥٨٣) بأن الذي في الروايات أن المقتولَين كانا كافرين معاهدين لا مسلمين، وأن الخروجَ كان إلى بني النَّضير وهي التي كانت سبب إجلائهم من المدينة، لا إلى قريظةَ فإنهم بقوا في المدينة إلى غزوة الخندق وقصتهم في الغدر بالنبي ﷺ ونقض العهد معه معروفة. انظر: «الكافي الشاف» (ص: ٥٣)، و«حاشية السيوطي» (٥/ ٣١٧).

(١) ذكره بتمامه ابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٣٥) دون راو ولا سند، ورواه البخاري (٢٩١٣)، ومسلم (٨٤٣)، من حديث جابر رضي الله عنه دون قوله في آخره: «أشهَدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأنَّ مُحمَّدًا رسولُ اللهِ، فنزلَت» ولم أجده مسنداً هكذا، لكن كون القصة سبب نزول الآية رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٢٣٢) عن قتادة أنه قال: ذُكر لنا أنها نزلت على رسول الله ﷺ وهو ببَطْنِ نَخْلٍ في الغزوة السابعة، فأراد بنو ثعلبةَ وبنو مُحَارِبٍ أنْ يَفْتِكُوا به، فأَطْلعه اللهُ على ذلك... الحديث.

(١٢) ـ ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾: شاهدًا مِن كلِّ سِبطٍ ينقِّبُ عـن أحوالِ قومِه ويفتِّشُ عنها، أو: كفيلًا يَكفلُ عليهم بالوَفاءِ بما أُمِرُوا به.

رُوِيَ أن بنـي إسـرائيل لَمَّا فَرَغـوا مـن فرعـونَ واسـتقرُّوا بمِصـرَ أمرَهُـم اللهُ بالمسـيرِ إلـى أريحاءَ مِـن أرضِ الشَّـامِ، وكانَ يَسـكُنُها الجبابـرَةُ الكنعانيـونَ، وقالَ: إنـي كتَبْتُهـا لكم دارًا وقـرارًا فاخرجوا إليهـا وجاهِدوا مَـن فيها فإني ناصِرُكـم، وأمرَ مُوسـى أن يأخـذَ مـن كلِّ سِـبْطٍ كفيـلًا عليهـم بالوفـاءِ بمـا أُمِـروا بـه، فأَخَـذ عليهم الميثـاقَ واختـارَ مِنهـم النُّقَبـاءَ وسـارَ بهـم، فلمَّـا دنا مِـن أرضِ كَنعـان بعـثَ النُّقباءَ يَتجسَّسـون الأخبارَ ونهاهـم أن يُحدِّثُوا قومَهُم، فرأوا أجرامًا عظيمةً وبأسًـا شـديدًا، فهابـوا ورَجَعـوا وحدَّثُـوا قومَهُـم، إلَّا كالـبَ بـن يوقنَّـا من سـبطِ يَهـوذَا ويوشَـعَ بنَ نـونٍ مِن سـبطِ أفرائيـمَ بنِ يوسـفَ[1].

﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ﴾ بـالـنُّصـرَةِ ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ الزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾؛ أي: نَصَرتموهم وقَوَّيتمُوهُم، وأصلُه: الذبُّ، ومِنه: التَّعزيرُ.

﴿وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ بالإنفاقِ في سبيلِ الخيرِ، و﴿قَرْضًا﴾ يحتمِلُ المصدَرَ والمفعولَ.

﴿لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ جوابٌ للقَسَمِ المدلولِ عليه باللَّامِ في ﴿لَئِنْ﴾ سادٌّ مسَدَّ جوابِ الشَّرطِ ﴿وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَٰرُ فَمَن كَفَرَ

(١) انظـر: «الكشـاف» (٢/ ٥٨٥)، وروى معنـاه الطبري في «تفسـيره» (٨/ ٢٣٧ ـ ٢٤١) عن السـدي ومجاهـد وابـن إسـحاق وابـن عبـاس والفضـل بـن خالـد. ولعـل اللفـظ المذكـور ملخـص مـن مجمـوع هـذه الأخبار.

﴿بَعۡدَ ذَٰلِكَ مِنكُمۡ﴾: بعدَ ذلك الشَّرطِ المؤكَّدِ المعلَّقِ به الوعدُ العظيم ﴿فَقَدۡ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ ضَلالًا لا شُبهةَ فيه ولا عُذرَ معَه، بخلافِ مَن كفرَ قبلَ ذلك إذ قد يُمكِنُ أن يكونَ له شُبهةٌ ويُتوهَّمَ له مَعذرَةٌ.

(١٣) ـ ﴿فَبِمَا نَقۡضِهِم مِّيثَٰقَهُمۡ لَعَنَّٰهُمۡ﴾: طَرَدْناهم مِن رَحمَتِنا، أو: مَسَخناهم، أو: ضَرَبنا عليهم الجِزيَةَ.

﴿وَجَعَلۡنَا قُلُوبَهُمۡ قَٰسِيَةً﴾ لا تَنفَعِلُ عن الآياتِ والنُّذُر.

وقرأَ حَمزةُ والكِسائيُّ: ﴿قَسِيَّةً﴾[1] وهو إمَّا مُبالغَةُ ﴿قَٰسِيَةً﴾ أو بمعنى: رَدِيَّةً؛ من قولِهم: دِرهَمٌ قَسِيٌّ، إذا كانَ مَغشوشًا، وهو أيضًا مِن القَسوَةِ فإنَّ المغشوشَ فيه يَبْسٌ وصَلابَةٌ.

وقُرِئَ: «قِسِيَّةً» بإتباعِ القافِ للسِّينِ[2].

﴿يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ استئنافٌ لبيانِ قَسوَةِ قلوبِهم، فإنَّه لا قسوَةَ أشدُّ مِن تغييرِ كلامِ اللهِ والافتراءِ عليه، ويجوزُ أن يكونَ حالًا مِن مَفعولِ ﴿لَعَنَّٰهُمۡ﴾ لا مِن القُلوبِ؛ إذ لا ضميرَ له فيه.

﴿وَنَسُواْ حَظّٗا﴾: وتركوا نَصيبًا وافيًا ﴿مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ﴾ من التَّوراةِ، أو مِن اتِّباعِ محمَّدٍ، والمعنى: أنَّهم حرَّفُوا التَّوراةَ وتركوا حظَّهُم ممَّا أُنزلَ عليهم فلم يَنالوهُ.

وقيلَ: مَعناه: أنَّهم حَرَّفوها فزلَّت بشُؤمِه أشياءُ منها عَن حِفظِهِم؛ لِمَا رُوِيَ أنَّ ابنَ مَسعودٍ رضيَ الله عنه قالَ: قد يَنسى المرءُ بعضَ العلمِ بالمعصِيَةِ، وتلا هذهِ الآيَةَ[3].

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٣)، و«التيسير» (ص: ٩٩).

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٨) عن بعضهم.

(٣) انظر: «الكشاف» (٢/ ٥٨٨)، ورواه ابن المبارك في «الزهد» (٨٣)، والإمام أحمد في «الزهد» (٨٥٣)، بلفظ: «إني لأحسبُ الرجلَ يَنْسى العلمَ يَعْلَمُه بالخطيئة يعملُها». وليس فيهما ذكر الآية.

﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ﴾: خيانَـةٍ، أو: فرقَـةٍ خائنـةٍ، أو: خائـنٍ والهـاءُ للمُبالغَـةِ، والمعنـى: أنَّ الخِيانَـةَ والغـدرَ مِن عادَتِهم وعـادَةِ أَسـلافِهِم لا تزالُ تَرى ذلـكَ منهـم ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ لـم يَخونـوا، وهـم الَّذينَ آمنـوا مِنهم.

وقيلَ: الاستثناءُ مِن قولِه: ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾.

﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ﴾ إنْ تابوا وآمَنوا، أو عاهَدوا والتزَمُوا الجِزيَةَ.

وقيلَ: مُطلَقٌ نُسِخَ بآيةِ السَّيفِ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ تعليلٌ للأمرِ بالصَّفحِ وحَثٌّ عليه، وتَنبيهٌ على أنَّ العَفْوَ عن الكافرِ الخائنِ إحسانٌ فَضلًا عن العفوِ عَن غيرِه.

(١٤) ـ ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ﴾؛ أي: وأَخَـذنـا مِـن النَّصارى مِيثَاقَهُم كما أَخَذنا ممَّن قبلَهُم.

وقيلَ: تقديرُه: ومِنَ الَّذينَ قالوا إنَّا نَصارَى قومٌ أَخَذنا.

وإنَّما قـالَ: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ﴾ ليَدُلَّ على أنَّهم سَمَّوا أنفُسَهم بذلك ادِّعاءً لنُصرَةِ اللهِ.

﴿فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا﴾: فألْزَمْنا ـ مِن غَرِيَ بالشَّيءِ: إذا لَصِقَ به ـ ﴿بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾: بين فِرَقِ النَّصارى، وهم: نَسْطُورِيَّةٌ ويَعْقُوبِيَّةٌ ومَلْكَائيَّةٌ(١)، أو: بينَهُم وبينَ اليَهود.

﴿وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾ بالجزاءِ والعِقابِ.

(١) قوله: وملكائية، بهمزة بعد الألف الممدودة، نسبة إلى ملكاء ـ بالمد ـ وهو علَم غير عربي، والجاري على الألسنة: ملكانية، نسبة إلى ملكاء على غير القياس؛ كصنعاني نسبة إلى صنعاء، وكل هذا محتاج إلى تصحيح النقل فيه. «حاشية الخفاجي».

(١٥) ـ ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ يعني: اليَهودَ والنَّصارَى، ووحَّد الكِتابَ لأنَّه للجنسِ.

﴿قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ كنَعتِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ، وآيةِ الرَّجمِ في التَّوراةِ، وبشارَةِ عيسى بأحمَدَ في الإنجيلِ.

﴿وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ﴾ ممَّا تُخفونَه لا يُخبرُ به إذا لم يَضطَرَّ إليه أمرٌ دينيٌّ، أو: عَن كثيرٍ منكم فلا يؤاخِذُه بجُرمِه.

﴿قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ﴾ يعني: القرآنَ؛ فإنَّه الكاشفُ لظلماتِ الشَّكِّ والضَّلالِ، والكتابُ الواضِحُ الإعجازِ، وقيلَ: يريدُ بالنُّورِ محمَّدًا عليه السَّلام.

(١٦) ـ ﴿يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ﴾ وَحَّدَ الضَّميرَ لأنَّ المرادَ بهما واحدٌ، أو لأنَّهما كواحدٍ في الحُكمِ.

﴿مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ﴾: مَن اتَّبعَ رضاهُ بالإيمانِ منهم.

﴿سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾: طُرقَ السَّلامَةِ مِن العذابِ، أو: سُبلَ[1] اللهِ.

﴿وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾: مِن أنواعِ الكفرِ إلى الإسلامِ ﴿بِإِذۡنِهِۦ﴾: بإرادتِه، أو: بتوفيقِه.

﴿وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾: طريقٍ هو أقربُ الطُّرقِ إلى اللهِ ومُؤدٍّ إليه لا مَحالَةَ.

---

(١) في نسخة الطبلاوي والخيالي: «سبيل».

(١٧) ـ ﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾ هم الَّذينَ قالُوا بالاتِّحادِ مِنهم، وقيلَ: لم يُصرِّح به أحدٌ مِنهم ولكن لَمَّا زَعموا أنَّ فيه لاهوتًا، وقالوا: لا إلهَ إلَّا واحِدٌ، لَزِمَهم أن يكونَ هو المسيحَ، فنَسَبَ إليهم لازِمَ قولِهم تَوضيحًا لجَهلِهم وتَفضيحًا لعَقيدتِهم.

﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ﴾: فمَن يمنَعُ مِن قدرتِه وإرادَتِه شيئًا ﴿إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ احتجَّ بذلك على فسادِ قَولِهم، وتقريرُه: أنَّ المسيحَ مَقدورٌ مَقهورٌ قابِلٌ للفَناءِ كسائرِ المُمكِناتِ، ومَن كانَ كذلك فهو بمَعزِلٍ عن الأُلوهيَّةِ.

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ إزاحةٌ لِمَا عَرَضَ لهم مِن الشُّبهَةِ في أمرِه، والمعنى: أنَّه تعالى قادِرٌ على الإطلاقِ، يخلُقُ مِن غيرِ أصلٍ كما خلقَ السَّماواتِ والأرضَ، ومِن أصلٍ كخَلقِ ما بينَهُما، فيُنشِئُ مِن أَصلٍ ليسَ مِن جنسِه كآدمَ وكثيرٍ من الحيواناتِ، ومِن أصلٍ يُجانِسُه: إمَّا مِن ذَكَرٍ وحدَهُ كخلقِ حوَّاءَ، أو مِن أُنثى وَحدَها كعيسى، أو مِنهما كسَائرِ النَّاسِ.

(١٨) ـ ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ﴾: أشياعُ ابنَيْهِ عُزيرٍ والمسيحِ؛ كما قيل لأشياع ابن الزبير: الخبيبون[١].

أو: مقرَّبون عنده قُربَ الأولادِ من والدِهم، وقد سبق لنحوِ ذلك مزيدُ بيانٍ في آلِ عمران.

﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ﴾؛ أي: فإنْ صَحَّ ما زَعمتُم فلِمَ يُعذِّبُكُم بذُنوبِكُم؟

---

(١) لأنه كان يكنى أبا خُبَيب باسم ابنه خُبَيب.

فإنَّ مَن كانَ بهذا المَنصِبِ لا يفعَلُ ما يُوجِبُ تعذيبَه، وقد عذَّبَكُم في الدُّنيا بالقَتلِ والأَسرِ والمَسخِ، واعترَفْتُم أنَّه سيُعَذِّبُكُم بالنَّارِ أيامًا مَعدودَةً.

﴿بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ﴾: ممَّن خلقَهُ اللهُ ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ وهم مَن آمنَ به وبرُسُله ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ وهُم مَن كفرَ به، والمعنى: أنَّه يُعامِلُكم مُعاملَةَ سائرِ النَّاسِ لا مزيَّةَ لكُم عليه.

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ كلُّها سَواءٌ في كونِها خَلقًا ومُلكًا له.

﴿وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ فيُجازِي المُحسِنَ بإحسَانِه والمُسيءَ بإساءَتِه.

(١٩) ـ ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾؛ أي: الدِّينَ، وحُذِفَ لظُهورِه، أو: ما كتَمْتُم، وحُذِفَ لتَقدُّمِ ذكرِه، ويجوزُ أن لا يُقدَّرَ مفعولٌ على معنى: ويبذلُ[1] لكم البَيانَ، والجملةُ في مَوضِعِ الحالِ أي: جاءَكُم رَسولُنا مُبيِّنًا لكم.

﴿عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ مُتعلِّقٌ بـ﴿جَآءَكُمْ﴾؛ أي: جاءَكُم على حينِ فُتورٍ من الإرسالِ وانقطاعٍ مِن الوَحيِ، أو ﴿يُبَيِّنُ﴾ حالٌ مِن الضَّميرِ فيه[2].

﴿أَن تَقُولُوا۟ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾: كراهَةَ أن تَقولوا ذلك وتَعتَذِرُوا به.

﴿فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾ مُتعلِّقٌ بمَحذوفٍ؛ أي: لا تَعتذِرُوا بـ﴿مَا جَآءَنَا﴾ فقد جاءَكُم.

---

(١) في نسخة الخيالي: «يبذل».

(٢) قوله: «أو يبين» عطف على «بـ﴿جَآءَكُمْ﴾»، وقوله: «حال» خبر مبتدأ محذوف؛ أي: وهو ـ أي: ﴿عَلَىٰ فَتْرَةٍ﴾ ـ حالٌ «من الضمير فيه»؛ أي: في ﴿يُبَيِّنُ﴾، ومراده بالتعلق فيه: التعلقُ المعنويُّ لا اللفظيُّ، وإلَّا فالحالُ متعلقٌ بمحذوف واجب الحذف، ولو قال: (أو حال)؛ ليكون عطفًا على «متعلِّقٌ» كان أَولى، وأفاد إعرابًا ثالثًا لـ﴿عَلَىٰ فَتْرَةٍ﴾. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٣٦٩).

﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فيقدرُ على الإرسالِ تَترَى كما فعلَ بين مُوسى وعيسى عليهما السلام، إذ كانَ بينَهُما ألفٌ وسبعُ مئةِ سنةٍ وألفُ نبيٍّ، وعلى الإرسالِ على فترةٍ كما فعلَ بين عيسى ومحمَّدٍ عليهما السَّلام: كانَ بينَهُما ستُّ مئةٍ[1]، أو خمسُ مئةٍ وتسعٌ وستونَ سنةً[2]، وأربعَةُ أنبياء: ثلاثةٌ من بني إسرائيلَ وواحِدٌ من العربِ: خالدُ بن سِنَانٍ العَبسيُّ[3].

وفي الآيةِ امتنانٌ عليهم بأنْ بَعَثَ إليهم حين انطمَسَت آثارُ الوَحيِ وكانُوا أحوَجَ ما يكونُ إليه.

---

(١) وصح هذا من قول سلمان رضي الله عنه كما رواه البخاري (٣٩٤٨) قال: فترةٌ بين عيسى ومحمدٍ صلَّى الله عليهما وسلَّم: ستُّ مئة سنةٍ».

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٤٤) من طريق هشام بن محمد بن السائب عن أبيه عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٣) ورد ذكر نبوته في حديث ضعيف رواه البزار (٢٣٦١ ـ كشف)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٥٠)، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهو مع ضعفه مخالف لما رواه البخاري (٣٤٤٢)، ومسلم (٢٣٦٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه أن النبي ﷺ قال في عيسى: «ليس بيني وبينه نبي».

قال الآلوسي في «روح المعاني» (٢١/ ١٢٨): وأما العرب غير المعاصرين للنبي ﷺ فلم يأتهم من عهد إسماعيل عليه السلام نبي منهم، بل لم يرسل إليهم نبي مطلقًا، وموسى وعيسى وغيرهما من أنبياء بني إسرائيل عليهم الصلاة والسلام لم يبعثوا إليهم على الأظهر، وخالد بن سنان العبسي عند الأكثرين ليس بنبي، وخبر ورود بنت له عجوز على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لها: «مرحبا بابنة نبي ضيعه قومه» ونحوُه من الأخبار مما للحفاظ فيه مقال لا يصلح معه للاستدلال، وفي «شروح الشفاء» و«الإصابة» للحافظ ابن حجر بعض الكلام في ذلك. قلت: والحديث الذي ذكره من مجيء ابنته إلى النبي ﷺ هو حديث ابن عباس الذي قدمنا أولًا تخريجه وتضعيفه.

(٢٠) ـ ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ﴾: فأَرْشَدَكم وشرَّفكُم بهم، ولم يَبعَثْ في أُمَّةٍ ما بَعَثَ في بني إسرائيلَ مِن الأَنبياءِ.

﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾؛ أي: وجَعَلَ مِنكم، أو: فيكم، وقد تَكاثَرَ فيهم الملوكُ تكاثُرَ الأَنبياءِ بعدَ فرعون حتَّى قَتَلوا يحيى وهمُّوا بقتلِ عِيسى.

وقيلَ: لَمَّا كانُوا مَملوكينَ في أيدي القِبْطِ فأنقَذَهم اللهُ وجعلَهُم مالكِينَ لأَنفُسِهم وأمورِهِم سمَّاهُم مُلُوكًا.

﴿وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: مِن فَلقِ البَحرِ، وتَظليلِ الغَمامِ، وإنزالِ المنِّ والسَّلوَى، ونحوِها ممَّا آتاهم.

وقيلَ: المرادُ بـ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: عالَمِي زَمانِهم.

(٢١) ـ ﴿يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ﴾: أرضَ بيتِ المَقدسِ، سُمِّيَت بذلك لأنَّها كانَت قرارَ الأنبياءِ ومَسكنَ المؤمنينَ.

وقيلَ: الطُّورُ وما حولَه، وقيلَ: دِمشقُ وفِلَسطين وبعضُ الأردنِّ، وقيلَ: الشَّام.

﴿ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾: قسَمَها لكم، أو: كتبَ في اللوحِ[1] أنها تكونُ مَسكنًا لكم ولكنْ إنْ آمَنْتُم وأطَعْتُم؛ لقولِه لهم بعد ما عَصَوا: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ٢٦].

﴿وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ﴾: ولا تَرجعوا مُدْبرينَ خَوْفًا من الجبابرَةِ، قيلَ: لَمَّا سَمِعوا حالَهم مِن النُّقَباء بكَوا وقالوا: ليتَنا مِتنا بمصرَ، تعالَوا نجعَلْ علينا رَأسًا يَنصرِفُ بنا إلى مِصرَ[2].

(١) بعدها في نسخة الخيالي: «المحفوظ».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٢٩٢) عن ابن إسحاق.

أو: لا ترتَدُّوا في دينِكُم بالعصيانِ وعَدمِ الوُثوقِ على اللهِ.

﴿فَتَنقَلِبُواْ خَـٰسِرِينَ﴾ ثوابَ الدَّارينِ، ويجوزُ في ﴿فَتَنقَلِبُواْ﴾ الجزمُ على العطفِ والنَّصبُ على الجوابِ.

(٢٢) ـ ﴿قَالُواْ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾: مُتغلِّبينَ لا تتأتَّى مُقاوَمَتُهم، والجبَّارُ فَعَّالٌ مِن جبَرَهُ على الأمرِ بمَعنى: أجبرَهُ، وهو الَّذي يُجبِرُ النَّاسَ على ما يُريدُه.

﴿وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ﴾ إذ لا طاقَةَ لنا بهم.

(٢٣) ـ ﴿قَالَ رَجُلَانِ﴾ كالبُ ويُوشَعُ ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾؛ أي: يخافونَ اللهَ ويتَّقونَه.

وقيلَ: كانا رَجُلَينِ من الجَبابرَةِ أسلَمَا وصارا إلى مُوسى، فعَلَى هذا الواوُ لبني إسرائيلَ والراجعُ إلى الموصولِ محذوفٌ؛ أي: مِن الَّذينَ يخافُهُم بنو إسرائيلَ، ويشهَدُ له أن قُرِئَ: «الذينَ يُخافُون» بالضَّمِّ[1]؛ أي: المَخُوفينَ، وعلى المَعنى الأوَّلِ يكونُ هذا مِن الإخافَةِ؛ أي: من الَّذينَ يُخوِّفُون مِن الله بالتَّذكيرِ، أو يُخوِّفُهم الوَعيد.

﴿أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ بالإيمانِ والتَّثبيتِ، وهو صِفَةٌ ثانيَةٌ لـ﴿رَجُلَانِ﴾، أو اعتراضٌ:

﴿ٱدْخُلُواْ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ﴾: بابَ قريَتِهِم؛ أي: باغِتُوهم وضاغِطُوهم في المَضيقِ وامنَعُوهم من الإصحارِ[2].

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٨)، و«المحتسب» (١/ ٢٠٨)، عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير.

(٢) الإصحار: البروز إلى الصحراء.

﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ﴾؛ لتَعسُّرِ الكرِّ عليهم في المَضايقِ مِن عظمِ أجسَامِهِم، ولأنَّهم أجسامٌ لا قلوبَ فيها.

ويجوزُ أن يكونَ عِلمُهما بذلك مِن إخبارِ مُوسى وقولِه: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾، أو ممَّا عَلِمَا من عادَتِه تعالى في نُصرَةِ رُسلِه، وممَّا عهدَا مِن صَنيعِه لمُوسى في قهرِ أعدائِه.

﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾؛ أي: مُؤمنينَ به ومُصدِّقينَ لوَعدِه.

(٢٤) ـ ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا﴾ نَفَوا دُخولَهم[١] على التَّأكيد والتَّأبيدِ ﴿مَّا دَامُواْ فِيهَا﴾ بدلٌ مِن ﴿أَبَدًا﴾ بدلَ البَعضِ.

﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾ قالوا ذلك استِهانَةً باللهِ ورَسولِه وعدمَ مُبالاةٍ بهما، وقيلَ: تَقديرُه: اذهَب أنتَ ورَبُّكَ يُعِينُك[٢].

(٢٥) ـ ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي﴾ قالَه شَكوى بثِّه وحُزنِه إلى اللهِ لمَّا خالفَه قومُه وأَيِسَ منهم، ولم يبقَ مَعه مُوافِقٌ يثِقُ به غيرَ هارونَ عليه السَّلام، والرَّجُلان المذكورانِ وإن كانا يُوافِقانِه لم يَثِقْ عليهما لِمَا كابَدَ مِن تَلَوُّنِ قومِه.

ويجوزُ أن يُرادَ بـ﴿أخي﴾: مَن يُؤاخيني في الدِّينِ، فيَدخُلان فيه.

ويحتمِلُ نَصبُه عطفًا على ﴿نَفْسِي﴾، أو على اسمِ «إنَّ»، ورفعُه عَطفًا على الضَّميرِ في ﴿لَآ أَمْلِكُ﴾ أو على محلِّ «إنَّ» واسمِها، وجرُّهُ عندَ الكوفيِّينَ عَطفًا على الضَّميرِ في ﴿نَفْسِي﴾.

---

(١) في نسخة الخيالي: «دخولها» وفي الهامش نسخة كالمثبت.

(٢) ولا لزوم لهذا التقدير والصرف عن الظاهر، بل إنه يذهب بهاء التنزيل وجماله، مع أن ظاهر النص هو المعبر عن حال بني إسرائيل من جفائهم وقسوة قلوبهم وقلة مبالاتهم بأمر الله ووعده.

﴿فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ بأنْ تَحكُمَ لنا بما نَستَحِقُّهُ وتَحكُمَ عليهم بما يَستَحِقُّونَ، أو بالتَّبعيدِ بينَنا وبينَهُم وتَخليصِنا مِن صُحبَتِهم.

(٢٦) ـ ﴿قَالَ فَإِنَّهَا﴾: فإنَّ الأرضَ المُقدَّسَةَ ﴿مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡ﴾ لا يَدخلونَها ولا يَملِكونَها بسببِ عِصيانِهم ﴿أَرۡبَعِينَ سَنَةًۛ يَتِيهُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ عامِلُ الظَّرفِ:

إمَّا ﴿مُحَرَّمَةٌ﴾ فيكونُ التَّحريمُ مُؤقَّتًا غيرَ مُؤبَّدٍ، فلا يُخالِفُ ظاهرَ قولِه: ﴿ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾، ويؤيِّدُ ذلك ما رُوِيَ أنَّ مُوسى عليه السَّلامُ سارَ بعدَه بمَن بَقِيَ مِن بَني إسرائيلَ ففتحَ أريحاءَ وأقامَ فيها ما شاءَ اللهُ ثمَّ قُبِضَ.

وقيلَ: إنَّه قُبِضَ في التِّيهِ، ولمَّا احتُضِرَ أخبرَهُم بأنَّ يُوشعَ بعدَه نبيٌّ، وأنَّ اللهَ أمرَهُ بقتالِ الجبابرَةِ، فسارَ بهم يوشَعُ وقتلَ الجبَابرة وصارَ الشَّامُ كلُّهُ لبَني إسرائيلَ.

وإمَّا ﴿يَتِيهُونَ﴾؛ أي: يَسيرونَ فيها مُتحيِّرينَ لا يَرونَ طَريقًا، فيكونُ التَّحريمُ مُطلقًا.

وقد قيلَ: لم يَدخُلِ الأرضَ المُقدَّسَةَ أحدٌ ممَّن قالَ: ﴿إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ﴾ بل هَلَكوا في التِّيهِ، وإنَّما قاتَلَ الجبابرَةَ أولادُهُم.

رُوِيَ أنَّهم لَبِثُوا أربعينَ سَنةً في سِتَّةِ فراسِخَ يَسيرونَ مِن الصَّباحِ إلى المَساءِ، فإذا هم بحيثُ ارتَحلُوا عنه، وكانَ الغمامُ يُظلِّلُهم من الشَّمسِ، وعَمودٌ مِن نورٍ يَطلعُ عليهم بالليلِ فيُضيءُ لهم، وكانَ طَعامُهُم المنَّ والسَّلوى، وماؤُهُم مِن الحجرِ الَّذي يَحملونَه[1].

والأكثَرُ على أنَّ مُوسى وهارون كانا مَعَهم في التِّيهِ، إلَّا أنَّه كانَ ذلك رَوحًا لهما وزيادَةً في دَرجَتِهما وعقوبةً لهم، وأنَّهما ماتا فيه، ماتَ هارونُ، وموسى

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣١٥) عن الربيع.

بعـدَه بسـنَةٍ، ثمَّ دخلَ يوشَـعُ أريحـاءَ بعدَ ثلاثـةِ أَشـهُرٍ، وماتَ النُّقبـاءُ فيـه بَغتَةً غيرَ كالِب ويُوشَـعَ[1].

﴿فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ خاطبَ به موسى لَمَّا نَدِمَ على الدُّعاءِ عليهم، وبيَّنَ أنَّهم أَحِقَّاءُ بذلك لِفسقِهم.

(٢٧) ـ ﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱبۡنَيۡ ءَادَمَ﴾ قابيلَ وهـابيلَ، أوحَـى اللهُ إلـى آدمَ عليه السَّلامُ أن يُزوِّجَ كلَّ واحدٍ مِنهما توأمَ الآخرِ، فسَخِط منه قابيلُ؛ لأنَّ توأمَهُ[2] كانتَ أجملَ، فقالَ لهما آدمُ: قَرِّبَا قُربانًا فمِن أيِّكُما قُبِلَ تَزوَّجَها، فقُبِلَ قُربانُ هابيلَ بأَنْ نَزلَتْ نارٌ فأكَلَتْه، فازدادَ قابيلُ سخطًا وفعلَ ما فعلَ[3].

وقيلَ: لم يُرِدْ بهما ابنَي آدمَ لصُلبِه، وأنَّهما رَجُلان مِن بني إسرائيلَ، ولذلك قالَ: ﴿كَتَبۡنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ [المائدة: ٣٢].

﴿بِٱلۡحَقِّ﴾ صِفَةُ مَصدَرٍ مَحذوفٍ؛ أي: تلاوةً مُلتَبِسَةً بالحقِّ، أو حالٌ مِن الضَّميرِ في «اتل» أو مِن ﴿نَبَأَ﴾؛ أي: مُلتَبِسًا بالصِّدقِ مُوافِقًا لِمَا في كتبِ الأوَّلين.

﴿إِذۡ قَرَّبَا قُرۡبَانٗا﴾ ظرفُ النَّبأِ، أو حالٌ مِنه.

أو بدَلٌ على حذفِ مُضافٍ؛ أي: اتلُ عليهِم نَبأَهُما نبأَ ذلك الوَقتِ.

---

(١) روى الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣١٠) من طريق عكرمة عن ابن عباس: فدخلوا التيه، فكلُّ من دخل التيه ممن جاوز العشرين سنةً مات في التيه، فمات موسى في التيه، ومات هارون قبله، قال: فلبثوا في تيههم أربعين سنة، فناهض يوشع بمن بقي معه مدينةَ الجبارين، فافتتح يوشع المدينة.

(٢) في نسخة التفتازاني: «توأمة الآخر... لأن توأمته».

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١٩/ ٢٠٣) من طريق السدي عن أشياخه عن ابن عباس وابن مسعود. وورد فيه روايات عن ابن عباس وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم ومجاهد وقتادة وابن إسحاق. انظر: «تفسير الطبري» (٨/ ٣١٦ ـ ٣٢٢).

و«القُربانُ»: اسمُ ما يُتقرَّبُ بها إلى اللهِ مِن ذَبيحَةٍ أو غيرِها، كمَا أن الحُلْوَانَ اسمُ ما يُحْلَى؛ أي: يُعطَى، وهو في الأَصلِ مَصدَرٌ ولذلكَ لم يُثنَّ.

وقيلَ: تَقديرُه: إذ قرَّبَ كلُّ واحدٍ مِنهما قُربانًا، قيلَ: كانَ قابيلُ صاحِبَ زرعٍ وقَرَّبَ أردَأَ قمحٍ عندَه، وهابيلُ صاحِبَ ضَرعٍ وقرَّبَ جَملًا سَمينًا.

﴿فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ﴾ لأنَّه سَخِطَ حكمَ اللهِ ولم يُخلِص النيَّةَ في قُربانِه، وقصدَ إلى أَخسِّ ما عِندَه.

﴿قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ﴾ تَوعَّدَه بالقتلِ لفَرْطِ الحسدِ له على تَقبُّلِ قُربانِه، ولذلك ﴿قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ في جوابِه؛ أي: إنَّما أُتيتَ مِن قِبَلِ نَفسِكَ بتركِ التَّقوَى لا مِن قِبَلِي فلِمَ تَقتُلُني؟ وفيه إشارَةٌ إلى أنَّ الحاسِدَ يَنبَغِي أن يرى حرمانَه مِن تَقصيرِه، ويجتهِدَ في تَحصيلِ ما به صارَ المحسودُ محظوظًا، لا في إزالَةِ حظِّهِ؛ فإنَّ ذلك ممَّا يَضرُّهُ ولا يَنفَعُه، وأنَّ الطَّاعَةَ لا تُقبَلُ إلَّا مِن مُؤمِنٍ مُتَّقٍ.

(٢٨) ـ ﴿لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ قيلَ: كانَ هابيلُ أقوى منه، ولكنْ تحرَّجَ عن قَتلِه، واستسلَمَ له خوفًا مِن اللهِ لأنَّ الدَّفعَ لم يُبَحْ بعدُ[1]، أو تَحرِّيًا لِمَا هو الأَفضَلُ، قالَ عليهِ السَّلامُ: «كُنْ عبدَ اللهِ المَقتولَ ولا تَكُنْ عبدَ اللهِ القاتِلَ»[2].

وإنَّما قالَ: ﴿مَا أَنَا بِبَاسِطٍ﴾ في جوابِ ﴿لَئِنْ بَسَطْتَ﴾ للتَّبرِّي عَن هذا الفعلِ الشَّنيعِ رأسًا، والتَّحرُّزِ مِن أنْ يُوصَفَ به ويطلَقَ عليه، ولذلك أكَّدَ النَّفيَ بالباءِ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣٢٩) عن مجاهد.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢١٠٦٤)، من حديث خباب بن الأرت رضي الله عنه.

(٢٩) - ﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ فَتَكُونَ مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلنَّارِۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ تعليلٌ ثانٍ للامتناعِ عن المعارضَةِ والمقاوَمَةِ، والمعنى: إنَّما أستَسلِمُ لك إرادةَ أن تَحمِلَ إثمي لو بسطتُ إليكَ يدي، وإثمكَ ببسطِكَ يدَكَ إليَّ، ونحوُه: «المُستبَّانِ ما قالا فعَلَى البادئِ ما لم يَعتَدِ المظلومُ»[١].

وقيلَ: مَعنى ﴿بِإِثۡمِي﴾: بإثمِ قَتلي ﴿و﴾بـ﴿إثمكَ﴾: الَّذي لم يُتقبَّلْ لأجلِه[٢] قربانُك.

وكلاهما في مَوضعِ الحالِ؛ أي: ترجعَ مُلتبِسًا بالإثمَيْنِ حامِلًا لهُما.

ولعلَّه لم يُرِدْ مَعصِيَةَ أخيه وشقاوَتَه، بل قصدُه بهذا الكلامِ إلى أنَّ ذلك إن كانَ لا مَحالةَ واقعًا فأريدُ أن يكونَ لك لا لي، فالمرادُ بالذَّاتِ أن لا يكونَ له، لا أن يكونَ لأخيهِ.

ويجوزُ أن يكونَ المرادُ بالإثمِ عقوبتَه، وإرادةُ عِقابِ العاصي جائزَةٌ.

(٣٠) - ﴿فَطَوَّعَتۡ لَهُۥ نَفۡسُهُۥ قَتۡلَ أَخِيهِ﴾: فسهَّلَتْه له ووسَّعَته، مِن طاعَ له المرتَعُ: إذا اتَّسعَ.

وقُرِئَ: «فطاوَعَت»[٣] على أنَّه فاعَلَ بمعنى فعَّلَ، أو على أنَّ قتلَ أخيهِ كأنَّه دعاها إلى الإقدامِ عليه فطاوَعَتْه، و﴿لَهُۥ﴾ لزيادَةِ الرَّبطِ كقولِك: حَفِظتُ لزيدٍ مالَه.

﴿فَقَتَلَهُۥ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ دِينًا ودُنيا؛ إذ بقيَ مُدَّةَ عُمره مطرودًا محزونًا.

---

(١) رواه مسلم (٢٥٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في نسخة التفتازاني: «من أجله».

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٨) عن أبي واقد، و«المحتسب» (١/ ٢٠٩) وفيه: هي قراءة الحسن بن عمران وأبي واقد والجراح، ورُويت عن الحسن.

قيلَ: قُتِلَ هابيلُ وهو ابنُ عشرينَ سنةً عند عَقَبةِ حِرَاءٍ.

وقيلَ: بالبَصرَةِ في مَوضعِ المسجدِ الأعظَمِ.

(٣١) ـ ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَارِى سَوْءَةَ أَخِيهِ﴾ رُوِيَ أنَّه لَمَّا قتَلَه تحيَّرَ في أمرِه ولم يَدرِ ما يَصنَعُ به إذ كانَ أوَّلَ ميِّتٍ مِن بني آدم، فبعثَ اللهُ غرابينِ فاقتَتلا فقتَلَ أحدُهُما الآخرَ، فحفرَ له بمنقارِه ورِجلَيْهِ ثمَّ ألقاهُ في الحفرَةِ[١].

والضَّميرُ في ﴿لِيُرِيَهُۥ﴾ للهِ أو للغرابِ، و﴿كَيْفَ﴾ حالٌ من الضَّميرِ في ﴿يُوَارِى﴾، والجملَةُ ثاني مفعولَي «يُري»، والمرادُ بـ﴿سَوْءَةَ أَخِيهِ﴾: جَسدُه الميتُ، فإنَّه ممَّا يُستقبَحُ أن يُرَى.

﴿قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ﴾ كلمَةُ جَزَعٍ وتحسُّرٍ، والألِفُ فيها بدلٌ مِن ياءِ المتكلِّمِ، والمعنى: يا ويلتي احضُري فهذا أوانُكِ، والوَيلُ والويلَةُ: الهلَكَةُ.

﴿أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ سَوْءَةَ أَخِى﴾ لا أهتَدِي إلى ما اهتدَى إليه، وقولُه: ﴿فَأُوَٰرِىَ﴾ عطفٌ على ﴿أَكُونَ﴾ وليسَ جوابَ الاستفهامِ؛ إذ ليسَ المعنى: لو عَجَزْتُ لواريتُ[٢].

وقُرِئَ بالسُّكونِ[٣] على: فأنا أُواريْ، أو على تَسكينِ المنصوبِ تَخفيفًا.

﴿فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ﴾ على قتلِه؛ لِمَا كابدَ فيه من التَّحيُّرِ في أمرِه وحملِه على

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣٤١) وما بعدها عن ابن عباس ومجاهد وقتادة وغيرهم.

(٢) انظر: «التبيان» للعكبري (١/ ٤٣٣)، وفيه: وذَكر بعضُهم نه يجوزُ أَنْ يَنتصِبَ على جوابِ الاستفهام، وليس بشيءٍ، إذ ليس المعنى: أيكونُ منِّي عجزٌ فمُواراةٌ؛ ألَا تَرى أنَّ قولَك: أين بيتُكَ فأزُورَكَ، معناه: لو عرَفْتُ لَزُرتُ، وليس المعنى هنا: لو عجَزْتُ لَوارَيتُ.

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٨) عن طلحة بن مصرف.

رقبتِه سنةً[1] أو أكثرَ[2] على ما قيل، وتَلمُّذِه للغرابِ، واسودادِ لونِه، وتبرُّؤِ أبويهِ منه؛ إذ رُوِيَ أنَّه لَمَّا قتلَه اسودَّ جَسدُهُ فسألَهُ آدمُ عن أخيهِ فقالَ: ما كنتُ عليه وَكيلًا، فقالَ: بل قَتلتَهُ ولذلك اسوَدَّ جَسدُكَ، وتبرَّأَ عنه، ومكثَ بعد ذلك مئةَ سنةٍ لا يضحَكُ، وعَدِمَ الظفرَ بما فعلَهُ مِن أجلِه.

(٣٢) - ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَٰٓءِيلَ﴾: بسببِه قضَيْنا عليهم، و﴿أَجْلِ﴾ في الأصلِ مصدرُ أَجَلَ شرًّا: إذا جناهُ، استُعمِلَ في تعليلِ الجناياتِ كقولِهم: مِن جَرَّاكَ فعلتُه؛ أي: مِن أن جَرَرْتَه؛ أي: جَنَيْتَه، ثمَّ اتُّسِعَ فيه فاستُعمِلَ في كلِّ تعليلٍ.

و﴿مِنْ﴾ ابتدائيَّةٌ متعلِّقَةٌ بـ﴿كَتَبْنَا﴾؛ أي: ابتداءُ الكَتْبِ وإنشاؤه مِن أجلِ ذلك.

﴿أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾: بغيرِ قَتلِ نفسٍ يوجِبُ القصاصَ ﴿أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ﴾: أو بغيرِ فَسادٍ فيها كالشِّركِ وقطعِ الطَّريقِ ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ مِن حيثُ إنَّه هتكَ حرمَةَ الدِّماءِ وسَنَّ القتلَ وجَرَّأَ النَّاسَ عليه، أو مِن حيثُ إنَّ قتلَ الواحدِ وقتلَ الجميعِ سواءٌ في استجلابِ غَضبِ اللهِ والعذابِ العَظيمِ.

﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾؛ أي: ومَن تَسبَّبَ لبقاءِ حَياتِها بعَفوٍ أو مَنعٍ عن القتلِ أو استنقاذٍ مِن بعضِ أسبابِ الهلَكَةِ فكأنَّما فعلَ ذلك بالنَّاسِ جَميعًا، والمقصودُ منه: تَعظيمُ قتلِ النَّفسِ وإحيائِها في القُلوبِ؛ تَرهيبًا عن التَّعرُّضِ لها وتَرغيبًا في المحاماةِ عليها.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣٤٠) عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣٤٣) عن مجاهد: أنه حمله مئة سنة.

﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾؛ أي: بعدَما كتَبْنا عليهِم هذا التَّشديدَ العَظيمَ مِن أَجلِ أَمثالِ تلك الجنايَةِ، وأَرسَلْنا إليهم الرُّسلَ بالآياتِ الواضِحَةِ تأكيدًا للأمرِ وتَجديدًا للعَهدِ كي يَتحامَوْا عنها، وكثيرٌ منهم يُسْرِفونَ في الأرضِ بالقَتلِ ولا يبالونَ به، وبهذا اتَّصَلَت القصَّةُ بما قبلَها.

و«الإسرافُ»: التَّباعُدُ عَن حدِّ الاعتدالِ في الأمرِ.

(٣٣) ـ ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾؛ أي: يُحارِبونَ أَولياءَهُما وهمُ المسلمونَ، جعلَ مُحارَبَتَهم محارَبَتَهما تعظيمًا، وأصلُ الحربِ: السَّلبُ، والمرادُ به هاهنا: قَطعُ الطَّريقِ.

وقيلَ: المكابرةُ باللُّصوصيَّةِ(١) وإن كانَت في مِصْرٍ.

﴿وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا﴾؛ أي: مُفسدين، ويجوزُ نَصبُه على العِلَّةِ، أو المصدَرِ؛ لأنَّ سَعيَهُم كانَ فَسادًا، فكأنَّه قيلَ: ويُفسِدونَ في الأرضِ فَسادًا.

﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ﴾؛ أي: قصاصًا من غيرِ صَلْبٍ إن أَفردوا القَتلَ ﴿أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ﴾؛ أي: يُصلَّبُوا مع القتلِ إن قَتَلوا وأخذوا المالَ، وللفُقهاءِ خِلافٌ في أنَّه يُقتَلُ ويُصلَبُ، أو يُصلَبُ حيًّا ويُترَكُ، أو يُطعَنُ حتَّى يَموت.

﴿أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ﴾: تُقطَّعُ أيديهم اليُمنى وأَرجُلُهم اليُسرى إن أَخذُوا المالَ ولَم يَقتُلُوا.

﴿أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾: يُنفَوا من بلدٍ إلى بلدٍ بحيثُ لا يَتَمكَّنون من القَرارِ في مَوضِعٍ إن اقتَصَروا على الإخافَةِ.

---

(١) أي: المجاهرة في أخذ المال والسرقة والنهب والغارة.

وفسَّرَ أبو حنيفَةَ النَّفيَ بالحبسِ، و«أو» في الآيةِ على هذا للتَّفصيلِ.

وقيلَ: إنَّه للتَّخييرِ، والإمامُ مُخيَّرٌ بين هذهِ العُقوباتِ في كلِّ قاطِعِ طَريقٍ.

﴿ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا﴾: ذلٌّ وفضيحَةٌ ﴿وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ لعِظَمِ ذُنوبِهم.

(٣٤) ـ ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾ استثناءٌ مخصوصٌ بما هو حَقُّ اللهِ تعالى، ويدلُّ عليهِ قولُه تعالى: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أمَّا القتلُ قصاصًا فإلى الأولياءِ يَسقُطُ بالتَّوبَةِ وجوبُه لا جَوازُه.

وتَقييدُ التَّوبَةِ بالتَّقدُّمِ على القُدرَةِ يدلُّ على أنَّها بعدَ القُدرَةِ لا تُسقِطُ الحدَّ وإن أسقطَت العَذابَ، وأنَّ الآيَةَ في قُطَّاعِ المسلمينَ لأنَّ توبَةَ المشركِ تَدرَأُ عنه العُقوبَةَ قبلَ القُدرَةِ وبعدَها.

(٣٥) ـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾؛ أي: ما تتوسَّلُونَ به إلى ثوابِه والزُّلفى منه؛ مِن فعلِ الطَّاعاتِ وتَركِ المَعاصي؛ مِن وَسَّلَ إلى كذا: إذا تقرَّبَ إليه، وفي الحديثِ: «الوَسيلَةُ مَنزلَةٌ في الجنَّةِ»[1].

﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ﴾ بمُحاربَةِ أعدائِه الظَّاهرَةِ والباطنَةِ.

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ بالوُصولِ إلى اللهِ تعالى والفوزِ بكرامَتِه.

(٣٦) ـ ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِي الْأَرْضِ﴾ مِن صُنوفِ الأَموالِ ﴿جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ﴾: ليَجعلوهُ فِديَةً لأَنفُسِهم ﴿مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ واللَّامُ مُتعلِّقَةٌ بمحذوفٍ يَستدعيهِ «لو»، إذ التَّقديرُ: لو ثبتَ أنَّ لهم ما في الأرضِ، وتَوحيدُ الضَّميرِ في ﴿بِهِ﴾ ـ والمذكورُ شيئان ـ: إمَّا لإجرائِه مُجرى اسمِ الإشارَةِ

---

(١) رواه مسلم (٣٨٤) من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

في نحوِ قولِه تعالى: ﴿عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة: ٦٨] أو لأنَّ الواوَ في ﴿وَمِثْلَهُۥ﴾ بمعنَى «مع».

﴿مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ﴾ جوابُ ﴿لَوْ﴾، و﴿لَوْ﴾ بما في حيِّزه خبرُ ﴿إِنَّ﴾، والجملَةُ تمثيلٌ لِلُزومِ العَذابِ لهم، وأنَّه لا سبيلَ لهم إلى الخلاصِ منه.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ تَصريحٌ بالمقصودِ منه، وكذلك قولُه:

(٣٧) ـ ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ وقُرِئَ: «يُخرَجُوا» مِن أُخرِجَ[١]، وإنَّما قالَ: ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ﴾ بدلَ: ومَا يُخرجونَ، للمُبالغَةِ.

(٣٨) ـ ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا﴾ جملتانِ عندَ سيبويهِ إذ التَّقديرُ: فيما يُتلى عليكُم السَّارِقُ والسَّارِقَةُ؛ أي: حُكمُهُما[٢]، وجملةٌ عند المبرِّدِ، والفاءُ للسَّببيَّةِ دخلَ الخبرَ لتَضمُّنِهما مَعنى الشَّرطِ؛ إذ المعنى: والذي سرقَ والتي سَرَقَت[٣].

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٩) عن أبي واقد وأبي الجراح.

(٢) انظر: «الكتاب» (١/ ١٤٢ ـ ١٤٣). قوله: «إذ التقدير»؛ أي: تقديرُ الجملة الأولى: «فيما يتلى عليكم...» والثانية: ﴿فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا﴾ وهي جملة أمرية جيء بها بياناً لذلك الحكم المقدر. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٣٨٢)، و«حاشية شيخ زاده» (٣/ ٥٢٢).

(٣) قوله: «وجملة واحدة عند المبرد» على أن قوله: «السارق» مبتدأ، وقوله: ﴿فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا﴾ خبره، ودخلت الفاء في الخبر لتضمن المبتدأ معنى الشرط؛ لأن الألف واللام فيه موصولة، والمعنى: والذي سرق والتي سرقت فاقطعوا، نحو: الذي يأتيني فله درهم. وإنما اختار سيبويه كون الخبر محذوفا هرباً من وقوع الجملة الإنشائية خبراً، فإن الإنشاء لا يقع خبرا إلا بإضمار وتأويل. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٣/ ٥٢٢).

وقُرِئَ بالنَّصبِ[١]، وهو المختارُ في أَمثالِه لأنَّ الإنشاءَ لا يقَعُ خبرًا إلَّا بإضمارٍ وتَأويلٍ[٢].

و«السَّرِقَةُ»: أخذُ مالِ الغيرِ في خُفيَةٍ، وإنَّما توجَّبَ القَطعُ إذا كانَت من حِرْزٍ والمأخوذُ ربعُ دينارٍ أو ما يُساويهِ؛ لقولِه عليه السَّلام: «القطعُ في ربعِ دينارٍ فصاعِدًا».

وللعُلَماءِ خِلافٌ في ذلكَ لأحاديثَ وردَتْ فيه، وقد استقصيتُ الكَلامَ فيهِ في «شرح المصابيح»[٣].

والمرادُ بالأَيدي: الأيمانُ، ويؤيِّدُه قراءَةُ ابنِ مسعودٍ: «أيمانَهما»[٤] ولذلك ساغَ وضعُ الجَمعِ موضِعَ المثنَّى كما في قولِه: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤] اكتفاءً بتَثنِيَةِ المُضافِ إليه.

و«اليدُ»: اسمُ تَمامِ العضوِ، ولذلك ذهبَ الخوارِجُ إلى أن المقطعَ هو المنكِبُ، والجمهورُ إلى أنَّه الرُّسغُ؛ لأنَّه عليه السَّلامُ أُتيَ بسَارِقٍ فأمرَ بقَطعِ يَمينِه منه[٥].

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القرآن» (ص: ٣٨) عن عيسى بن عمر، وذكرها سيبويه في «الكتاب» (١/ ١٤٤) دون نسبة.

(٢) قوله: «لا يقع خبراً إلا بإضمار وتأويل» نحو قولك في الآية: «مقولٌ فيه: اقطَعُوا» سواءٌ دخلت الفاء على الإنشاء كما في الآية، أم لا كما في: زيدٌ اضرِبْه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٣٨٢).

(٣) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للمصنف (٢/ ٥١٨ ـ ٥٢٤).

(٤) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣٠٦)، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٩)، عن ابن مسعود بلفظ: (والسارقون والسارقاتُ فاقطعوا أيمانهما)، وهكذا رواها عن ابن مسعود الطبري في «تفسيره» (٨/ ٤٠٧).

(٥) رواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢١٣٢) من حديث الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة مرسلًا. وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق، قال عنه أحمد ـ كما في ترجمته في «الميزان» ـ: قد ضربت على حديثه. وقال ابن عبد البر: لا يختلفون في ضعفه، إلا أن منهم من يقبله في غير الأحكام خاصة، ولا يحتج به.

﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِ﴾ مَنصوبانِ على المفعولِ لهُ أو المصدَرِ، ودلَّ على فعلِهما: ﴿فَٱقۡطَعُوٓاْ﴾[1]، ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ﴾.

(٣٩) ـ ﴿فَمَن تَابَ﴾ من السُّرَّاقِ ﴿مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ﴾؛ أي: سَرِقَته ﴿وَأَصۡلَحَ﴾ أمرَه بالتَّفصِّي عن التَّبِعَاتِ والعَزمِ على أن لا يَعودَ إليها ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ﴾ يَقبَلُ توبتَهُ فلا يعذِّبُه في الآخرَةِ، وأمَّا القطعُ فلا يَسقطُ بها عند الأكثرينَ لأنَّ فيه حقَّ المسروقِ منه.

(٤٠) ـ ﴿أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ الخطابُ للنَّبيِّ أو لكلِّ أحدٍ.

﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ قدَّمَ التَّعذيبَ على المغفرَةِ ابتناءً على ترتيبِ ما سبقَ، أو لأنَّ استحقاقَ التَّعذيبِ مُقدَّمٌ، أو لأنَّ المرادَ به القَطعُ وهو في الدُّنيَا.

(٤١) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ﴾؛ أي: صَنيعُ الَّذينَ يقعونَ في الكفرِ سَريعًا؛ أي: في إظهارِه إذا وجدوا منه فرصَةً.

﴿مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ﴾؛ أي: مِن المنافقينَ، والباءُ مُتعلِّقَةٌ بـ﴿قَالُوٓاْ﴾ لا بـ﴿ءَامَنَّا﴾ والواوُ تحتمِلُ الحالَ والعطفَ.

﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ﴾ عطفٌ على ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ﴾.

﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ﴾ خبرُ محذوفٍ؛ أي: هم سمَّاعونَ، والضَّميرُ للفَريقينِ أو لـ﴿ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ﴾، ويجوزُ أن يكونَ مُبتدَأً و﴿من الذين﴾ خبرَه؛ أي: ومن اليَهودِ قَومٌ سمَّاعونَ.

---

(١) «ودل على فعلهما ﴿فَٱقۡطَعُوٓاْ﴾»؛ أي: لأن (اقطعوا) في معنى: جازُوهما ونكِّلُوا بهما. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٣٨٣).

واللام في ﴿لِلْكَذِبِ﴾ إمَّا مَزيدَةٌ للتَّأكيدِ، أو لتَضمينِ السَّماعِ معنى القَبولِ؛ أي: قابلون لِمَا تَفتريه الأحبارُ، أو للعِلَّةِ والمفعولُ محذوفٌ؛ أي: سمَّاعون كلامَكَ ليَكذِبوا عليك فيه.

﴿سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾؛ أي: لِجَمعٍ آخرَ من اليَهودِ لم يَحضُروا مَجلِسَكَ وتَجَافَوْا عنكَ تكبُّرًا أو إفراطًا في البَغضاءِ، والمَعنى على الوَجْهَينِ: أي: مُصْغونَ لهم قائلونَ كلامَهُم، أو سمَّاعونَ منك لأجلِهِم وللإنهاءِ إليهم.

ويجوزُ أن تتعلَّقَ اللَّامُ بـ«الكَذبِ» لأنَّ ﴿سَمَّاعُونَ﴾ الثَّاني مكرَّرٌ للتَّأكيدِ؛ أي: سَمَّاعونَ ليَكذِبوا لقومٍ آخرينَ.

﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾؛ أي: يُمِيلونَهُ عن مَواضِعِه الَّتي وَضَعَه اللهُ فيها: إمَّا لفظًا بإهمالِه أو تغييرِ وَضعِه، وإمَّا مَعنًى بحملِه على غيرِ المرادِ وإجرائِه في غيرِ مَوردِهِ.

والجُملَةُ صِفةٌ أخرى لـ«قومٍ» أو صِفَةٌ لـ﴿سَمَّاعُونَ﴾ أو حالٌ من الضَّميرِ فيه، أو استئنافٌ لا مَوضِعَ له، أو في موضِعِ الرَّفعِ خبرٌ لمَحذوفٍ؛ أي: هُم يحرِّفونَ، وكذلك:

﴿يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ﴾؛ أي: إن أُوتيتُم هـذا المحرَّفَ فاقبلـوهُ واعمَلُـوا بـه.

﴿وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ﴾ بـل أَفتاكُم محمَّدٌ بخلافِه ﴿فَٱحْذَرُوا۟﴾؛ أي: فاحذروا قبولَ ما أفتاكُم به.

رُوِيَ أنَّ شَريفًا مِـن خيبرَ زَنَى بشريفَةٍ وكـانا مُحصنَيْنِ، فكَرِهوا رَجمَهُما فأَرسَلُوهما مع رَهْطٍ منهم إلى بَني قُرَيظَةَ ليَسأَلوا رسولَ اللهِ ﷺ عنه، وقالوا: إنْ

أمرَكُم بالجلدِ والتَّحميمِ فاقبَلُوا، وإنْ أمرَكُم بالرَّجمِ فلا، فأمَرَهُم بالرَّجمِ فأبَوْا عنه، فجعَلَ ابنَ صُوريا حكَمًا بينَه وبينَهُم وقالَ له: «أَنْشُدُكَ اللهَ الَّذي لا إلهَ إلَّا هوَ، الَّذي فَلَقَ البحرَ لِمُوسى ورفعَ فوقَكُم الطُّورَ وأَنجاكُم وأغرَقَ آلَ فِرعونَ، والذي أَنزلَ عليكُم كِتابَهُ وحلالَهُ وحرامَهُ هل تجدُ فيه الرَّجمَ على مَن أُحصنَ؟» قالَ: نعم، فوثبوا عليه فقالَ: خفتُ إن كذَبْتُه أن ينزلَ علينا العَذابُ، فأمرَ رَسولُ اللهِ ﷺ بالزَّانِيَينِ فرُجِمَا عند بابِ المَسجدِ[1].

﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ﴾: ضَلالَتَه أو فَضيحَتَه ﴿فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔا﴾: فلَن تَستطيعَ له مِن اللهِ شَيئًا في دَفعِها.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ﴾ مِـن الكُفرِ، وهو كما ترى نَصٌّ على فسادِ قولِ المُعتزلَةِ.

﴿لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞ﴾: هوانٌ بالجِزيَةِ والخوفِ عَـن[2] المؤمنينَ ﴿وَلَهُمۡ فِي

(١) رواه الحميدي في «مسنده» (١٢٩٤)، وبنحوه أبو داود (٤٤٥٢)، من حديث جابر رضي الله عنه، وفيه التصريح بأن هذه القصة هي سبب نزول الآية الآتية من هذه السورة وهي الآية (٤٢)، وفي إسناده مجالد بن سعيد وهو ضعيف.
ولـه شـاهد مـن حديـث البـراء رواه مسـلم (١٧٠٠) وفيـه التصريـح بـأن هـذه القصـة هي سـبب نـزول هـذه الآيـة.
وآخر من حديث ابن عمر رواه البخاري (٤٥٥٦)، ومسلم (١٦٩٩).
وثالث من حديث أبي هريرة رواه أبو داود (٤٤٥٠) و(٤٤٥١). وفيه التصريح أيضاً بأن هذه القصة هي سبب نزول الآية الآتية من هذه السورة.
ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٢٧٠) من طريق آخر عن أبي هريرة في نزول هذه الآية والتي بعدها، وزاد فيه أن ابن صوريا كفر بعدما ظهر منه الإيمان بالنبي ﷺ.

(٢) قوله: «عن» كذا في النسخ، وفي مطبوعة البيضاوي مع كل من «حاشية شيخ زاده» و«حاشية الأنصاري» و«حاشية الخفاجي»: «من».

﴿ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ وهو الخلودُ في النَّارِ، والضَّميرُ لـ«الذين هادوا» إن استأنفْتَ بقولِه: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ﴾، وإلَّا فللفريقينِ.

(٤٢) ـ ﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ﴾ كرَّره للتَّأكيدِ ﴿أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِۚ﴾؛ أي: الحرامِ كالرُّشَا؛ مِن سَحَتَه: إذا استَأْصَلَه؛ لأنَّه مَسحوتُ البَركَةِ.

وقرأَ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرٍو والكسائيُّ ويعقوبُ بضمَّتينِ[1]، وهما لغتانِ كالعُنْقِ والعُنُقِ.

وقُرِئَ بفتحِ السِّينِ على لفظِ المصدرِ[2].

﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ﴾ تخييرٌ لرَسولِ اللهِ ﷺ إذا تحاكَمُوا إليه بينَ الحُكمِ والإعراضِ، ولهذا[3] قيلَ: لو تَحاكَمَ كِتابيَّان إلى القاضي لم يَجِب عليه الحكمُ، وهو قولٌ للشَّافعيِّ، والأصحُّ وجوبُه إذا كانَ المُترافِعانِ أو أحدُهما ذِمِّيًّا لأنَّا التزَمْنا الذبَّ عنهم ودفعَ الظُّلمِ عنهم، والآيةُ ليسَت في أهلِ الذِّمَّةِ، وعند أبي حنيفةَ يجبُ مُطلقًا.

﴿وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـٔٗاۖ﴾ بأن يُعادوكَ لإعراضِكَ عَنهم فإنَّ اللهَ يَعصِمُكَ مِن النَّاسِ.

﴿وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ﴾: بالعَدلِ الَّذي أمرَ اللهُ بهِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ فيحفَظُهُم ويُعْظِمُ شأنَهُم.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٣)، و«التيسير» (ص: ٩٩)، و«النشر» (٢/ ٢١٦).

(٢) نسبت لخارجة عن نافع. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٩)، و«البحر» (٨/ ٢١٦)، وزاد أبو حيان نسبتها لزيد بن علي.

(٣) في نسخة التفتازاني: «ولذلك».

(٤٣) ـ ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ﴾ تعجيبٌ مِن تَحكيمِهِم مَن لا يُؤمنونَ به والحالُ أنَّ الحُكمَ مَنصوصٌ عليه في الكتابِ الَّذي هو عندَهُم، وتنبيهٌ على أنَّهم ما قَصَدوا بالتَّحكيمِ مَعرفَةَ الحقِّ وإقامَةَ الشَّرعِ، وإنَّما طلبوا به ما يكونُ أهوَنَ عليهم وإن لَم يَكُن حُكْمَ اللهِ في زَعمِهِم، و﴿فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ﴾ حالٌ مِن ﴿ٱلتَّوْرَىٰةُ﴾ إن رفَعْتَـها بالظَّرفِ، وإن جَعَلتَها مبتدأً فمِن ضميرِها المستكنِّ فيه، وتأنيثُها لكونِها نظيرَةَ المؤنَّثِ في كلامِهم لفظًا كمَوْمَاةٍ ودَوْدَاةٍ[1].

﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾: ثمَّ يُعرِضونَ عَن حُكمِكَ الموافقِ لكِتابِهم بعدَ التَّحكيمِ، وهو عطفٌ على ﴿يُحَكِّمُونَكَ﴾ داخلٌ في حكمِ التَّعجيبِ.

﴿وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ بكتابهم؛ لإعراضِهِم عنه أولًا وعمَّا يُوافِقُه ثانيًا، أو: بكَ وبهِ.

(٤٤) ـ ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى﴾ يَهدي إلى الحقِّ ﴿وَنُورٌ﴾ يكشفُ ما استَبْهَمَ مِن الأحكامِ ﴿يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ﴾ يعني: أنبياءَ بني إسرائيلَ، أو موسى ومَن بعدَه إن قُلنا: شَرعُ مَن قبلَنا شَرعُنا ما لَم يُنسَخ، وبهذهِ الآيَةِ تمسَّكَ القائِلُ به.

﴿ٱلَّذِينَ أَسْلَمُواْ﴾ صِفَةٌ أُجريَت على النَّبيِّينَ مَدحًا لهم، وتَنويهًا بشأنِ المُسلمينَ، وتَعريضًا باليَهودِ وأنَّهم بمعزِلٍ عن دينِ الأنبياءِ واقتفاءِ هَديِهم.

﴿لِلَّذِينَ هَادُواْ﴾ مُتعلِّـقٌ بـ﴿أَنزَلْنَا﴾ أو بـ﴿يَحْكُمُ﴾؛ أي: يحكمـونَ بهـا فـي تَحاكُمِهـم، وهـو يـدلُّ علـى أنَّ النَّبيـنَ أنبياؤُهـم.

---

(١) قوله: «موماة»: هي المفازة، و«دوداة»: أرجوحة الصبي. انظر: «حاشية الجاربردي على الكشاف» (ج١/ و٣٣٧أ). وما ذكره من معنى الموماة مذكور في «الصحاح» وغيره، أما الدوداة فقال الطيبي في «فتوح الغيب» (٥/ ٣٦٥): «ما وجدته في كتب اللغة، وفي «الحاشية»: أنها أرجوحة الصبي».

﴿وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ﴾: زُهَّادُهُم وعُلَماؤُهُم السَّالِكُونَ طريقَةَ أنبيائِهِم، عطفٌ على ﴿ٱلنَّبِيُّونَ﴾.

﴿بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾: بسببِ أمرِ اللهِ إيَّاهُم بأن يحفظُوا كتابَه مِن التَّضييعِ والتَّحريفِ، والرَّاجِعُ إلى «ما» مَحذوفٌ، و﴿مِن﴾ للتَّبيينِ.

﴿وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ﴾: رقباءَ لا يَتركونَ أن يغيِّروا[1]، أو: شُهداءَ يُثبِتُونَ ما يَخفى منهُ كما فعلَ ابنُ صُوريا.

﴿فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ﴾ نَهيٌ للحُكَّامِ أن يَخْشَوْا غيرَ اللهِ في حُكُومَاتهم، ويُداهِنوا فيها خَشْيَةَ ظالمٍ أو مراقبَةَ كبيرٍ.

﴿وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى﴾: ولا تستَبدِلُوا بأَحكامي الَّتي أَنزلْتُها ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ هو الرُّشوَةُ والجاهُ.

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ مُستهينًا به مُنكِرًا له ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ لاستِهانَتِهم به وتَمرُّدِهم بأَنْ حكَمُوا بغيرِه، ولذلك وَصَفَهم بقولِه: ﴿ٱلظَّٰلِمُونَ﴾

---

(١) قوله: «رقباءَ لا يَتركونَ أن يغيِّروا» عبارة فيها تأمل كما قال ابن التمجيد، وذلك بأنه يلزم عليه أن يكون الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبارُ رقباءَ على أنفسهم لا يتركونها أن تغير وتحرف التوراة لأن المحرف لا يكون إلا منهم لا من العامة، وهو كما ترى ليس فيه مزيد معنى. انظر: «حاشية ابن التمجيد» (٧/ ٤٧١)، و«روح المعاني» (٧/ ٢١٦).

قلت: ولعل المصنف أخذها من قول الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٦٢٨): ﴿وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ﴾: رقباءَ لئلا يُبدَّل، والمعنى: ﴿يَحْكُمُ﴾ بأحكام التوراةِ ﴿ٱلنَّبِيُّونَ﴾ بين موسى وعيسى ـ وكان بينهما ألفُ نبيٍّ ـ ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ يحملونهم على أحكام التوراة لا يتركونهم أن يَعْدِلوا عنها؛ كما فعل رسول الله ﷺ مِن حَمْلهم على حكم الرَّجم، وإرغام أُنوفهم، وإبائهِ عليهم ما اشتهَوْه من الجَلد، وكذلك حَكَمَ الربانيُّون والأحبار المسلمون بسبب ما استَحْفَظهم أنبياؤُهم من كتاب الله والقضاءِ بأحكامه، وبسبب كونهم عليه شهداء.

و﴿ٱلْفَٰسِقُونَ﴾، فكُفْرُهم لإنكارِه، وظُلْمُهم بالحُكْمِ على خلافِه، وفِسقُهُم بالخروجِ عنهُ.

ويجوزُ أن تكونَ كلُّ واحدَةٍ من الصِّفاتِ الثلاثِ باعتبارِ حالٍ انضمَّتْ إلى الامتناعِ عن الحُكمِ به ملائمَةٍ لها، أو لطائفَةٍ كما قيلَ: هذه في المسلمينَ لاتِّصالِها بخِطَابِهم، والظَّالمونَ في اليَهودِ، والفاسقونَ في النَّصارى.

(٤٥) ـ ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾: وفَرَضْنا على اليَهودِ ﴿فِيهَآ﴾: في التَّوراةِ: ﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾؛ أي: أنَّ النَّفسَ تُقتَلُ بالنَّفسِ ﴿وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ﴾. رَفعَها الكسائيُّ[1] على أنَّها جُمَلٌ معطوفةٌ على «أنَّ» وما في حيِّزِها باعتبارِ المعنى، وكأنَّه قيلَ: كتبنا عليهم: النَّفسُ بالنَّفسِ والعينُ بالعينِ، فإنَّ الكتابةَ والقراءَةَ تقعانِ على الجُمَلِ كالقولِ.

أو مُستأنفَةٌ ومعناها: وكذلك العَينُ مفقوءَةٌ بالعينِ، والأنفُ مجدوعةٌ بالأنف، والأذنُ مصلومةٌ بالأذن، والسِّنُّ مقلوعةٌ بالسِّنِّ.

أو على أنَّ المرفوعَ منها مَعطوفٌ على المستكِنِّ في قولِه: ﴿بِٱلنَّفْسِ﴾ وإنَّما ساغَ لأنَّه في الأصلِ مَفصولٌ عنه بالظَّرفِ، والجارُّ والمجرورُ[2] حالٌ مبيِّنَةٌ للمعنى.

---

(١) قرأ المعطوفات كلها بالنصب عاصم ونافع وحمزة، وقرأ الكسائي: ﴿أَنَّ النَّفسَ بِالنَّفسِ﴾ نصبًا ورفع ما بعد ذلك كله، وقرأ باقي السبعة: ﴿أَنَّ النَّفسَ بِالنَّفسِ والعينَ بالعينِ والأنفَ بالأنفِ والأُذنَ بالأذنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ﴾ ينصبون ذلك ويرفعون ﴿والجروحُ﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٤)، و«التيسير» (ص: ٩٩).

(٢) قوله: «مفصول عنه بالظرف»؛ أي: بالجار والمجرور وهو ﴿بِٱلنَّفْسِ﴾، «والجار والمجرور»؛ أي: في المعطوفات على الضمير المستكنّ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٣٩٠).

﴿وَٱلۡجُرُوحَ قِصَاصٞ﴾؛ أي: ذاتُ قصاصٍ.

وقراءةُ الكسائيِّ أيضًا بالرَّفعِ، ووافقه ابنُ كثيرٍ وأبو عمرٍو وابنُ عامرٍ، على أنَّه إجمالٌ للحُكمِ بعدَ التَّفصيلِ.

﴿فَمَن تَصَدَّقَ﴾ مِن المُستحِقِّين ﴿بِهِۦ﴾: بالقصاصِ؛ أي: فمَن عفا عنه ﴿فَهُوَ﴾: فالتَّصدُّقُ ﴿كَفَّارَةٞ لَّهُۥ﴾: للمُتصدِّقِ؛ يُكفِّرُ اللهُ به ذنوبَه.

وقيلَ: للجاني يُسقِطُ عنه ما لَزِمَه.

وقُرِئَ: «فهو كفَّارتُه له»[1]؛ أي: فالمتصدِّقُ كفَّارتُه الَّتي يَستحِقُّها بالتَّصدُّقِ له لا ينقصُ مِنها شيءٌ.

﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ من القِصاصِ وغيره ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾.

(٤٦ ـ ٤٧) ـ ﴿وَقَفَّيۡنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم﴾؛ أي: وأَتْبعناهم على آثارِهم، فحُذِفَ المفعولُ لدلالَةِ الجارِّ والمجرورِ عليه، والضَّميرُ لـ﴿ٱلنَّبِيُّونَ﴾.

﴿بِعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ﴾ مفعولٌ ثانٍ عُدِّيَ إليه الفعلُ بالباءِ.

﴿مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَ﴾ وقُرِئَ بفتحِ الهَمزِ[2].

﴿فِيهِ هُدٗى وَنُورٞ﴾ في مَوضعِ النَّصبِ بالحالِ ﴿وَمُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ﴾ عَطفٌ عليه، وكذا قولُه: ﴿وَهُدٗى وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ﴾.

ويجوزُ نَصبُهُما على المفعولِ لهما عَطفًا على مَحذوفٍ أو تعليقًا به، وعُطِفَ: ﴿ولِيَحْكُمَ أهلُ الإنجيلِ بما أَنْزَلَ اللهُ فيه﴾ عليهِ في قراءةِ حمزةَ[3].

---

(١) نسبت لأبي رضي الله عنه. انظر: «الكشاف» (٢/ ٦٣١)، و«البحر المحيط» (٨/ ٢٣٨).

(٢) أي: (الأنجيل) نسبت للحسن. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٥)، و«المحتسب» (١/ ١٥٢).

(٣) قرأ حمزة بالنصب، وباقي السبعة بالجزم على الأمر. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٤)، و«التيسير» =

وعلى الأوَّلِ اللَّامُ مُتعلِّقَةٌ بمحذوفٍ؛ أي: وآتيناهُ لِيَحكُمَ.

وقُرِئَ: «وأَنْ لِيَحكُمْ»(١) على أنَّ «أنْ» مَوصولَةٌ بالأمرِ كقولِك: أمرتُكَ بأَنْ قُم؛ أي: وأَمَرْنا بأَنْ لِيَحكُمْ.

﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ عن حُكمِه، أو: عَنِ الإيمانِ إن كانَ مُستهينًا بِه.

والآيةُ تدلُّ على أنَّ الإنجيلَ مُشتَمِلَةٌ على الأحكامِ، وأنَّ اليَهوديَّةَ مَنسوخَةٌ ببعثَةِ عيسى عليه السَّلام، وأنَّه كانَ مُستقِلًّا بالشَّرعِ، وحَملُها على: وليحكمُوا بما أنزلَ اللهُ فيهِ مِن إيجابِ العملِ بأحكامِ التَّورَاةِ، خلافُ الظَّاهرِ.

(٤٨) ـ ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ﴾؛ أي: القرآنَ ﴿مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾: مِن جنسِ الكُتبِ المنزلةِ، فاللامُ الأُولى للعَهْدِ والثَّانيَةُ للجِنسِ.

﴿وَمُهَيۡمِنًا عَلَيۡهِ﴾: ورقيبًا على سائرِ الكتبِ يحفَظُهُ عن التَّغييرِ ويَشهَدُ له بالصِّحَّةِ والثَّباتِ.

= (ص: ٩٩). والتقدير على هذا الوجه ـ وهو عطف و﴿وليَحكمَ﴾ على ﴿هدًى وموعظةً﴾ حالَ نصبهما على المفعول لهما ـ: وآتيناه الإنجيل هدى وموعظة ـ أي: لأجلهما ـ وليَحكمَ؛ أي: وللحُكم بما أنزل الله فيه من الأحكام، وإنما ذُكِرَت اللامُ في ﴿لِيَحكُمَ﴾ دون ﴿هدًى وموعظةً﴾؛ لفوات شرط نصب المفعول له فيه دونَهما، وهو اتحادُه مع عامله فاعلًا وزمانًا؛ إذ فاعلُ الحكم ﴿أهلُ﴾، وزمانه مستقبل، وفاعل الإيتاء اللهُ، وزمانه ماضٍ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٣٩١).

(١) نسبت لأبي رضي الله عنه. انظر: «تفسير الطبري» (٨/ ٤٨٤)، و«الكشاف» (٢/ ٦٣٢)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ١٩٩). وشكك الطبري في صحتها فقال: (وأما ما ذكر عن أبيّ بن كعب من قراءته ذلك: (وأن ليحكمْ) على وجه الأمر، فذلك مما لم يَصِحّ به النقل عنه. ولو صحّ...)

وقُرِئَ على بِنْيَةِ المَفعولِ؛ أي: هُومِنَ عليهِ وحُوفِظَ مِن التَّحريفِ، والحافِظُ له هوَ اللهُ تعالى، أو الحُفَّاظُ في كلِّ عَصرٍ.

﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ﴾؛ أي: بما أنـزلَ إليكَ ﴿وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ﴾ بالانحرافِ عنه إلى ما يَشْتَهونَه، فـ«عَن» صِلَةٌ لـ«لا تَتَّبِعْ» لتضمُّنِه مَعنى الانحرافِ، أو حالٌ من فاعلِه؛ أي: لا تَتَّبع أهواءَهُم مائلًا عمَّا جاءَكَ.

﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ﴾ أيُّها النَّاسُ ﴿شِرۡعَةٗ﴾: شريعَةً وهي الطريقُ إلى الماءِ؛ شُبِّهَ بها الدِّينُ لأنَّه طريقٌ إلى ما هوَ سببُ الحياةِ الأَبديَّةِ.

وقُرِئَ بفتحِ الشِّينِ[1].

﴿وَمِنۡهَاجٗاۚ﴾: وطريقًا واضِحًا في الدِّينِ، مِن نَهَجَ الأَمرُ: إذا وَضَحَ.

واستُدِلَّ به على أنَّا غيرُ مُتعبَّدينَ بالشَّرائعِ المتقدِّمَة.

﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ﴾: جماعَةً مُتَّفِقَةً على دينٍ واحدٍ في جميعِ الأعصارِ مِن غيرِ نَسخٍ وتحويلٍ، ومَفعولُ «لو شاءَ» محذوفٌ دلَّ عليه الجوابُ.

وقيلَ: مَعناه: لو شاءَ اللهُ اجتماعَكُم على الإسلامِ لأجبَرَكُم عليه.

﴿وَلَٰكِن لِّيَبۡلُوَكُمۡ فِي مَآ ءَاتَىٰكُمۡۖ﴾ من الشَّرائعِ المختلفَةِ المناسِبَةِ لكلِّ عَصرٍ وقَرنٍ: هَل تعمَلونَ بها مُذعِنينَ لها مُعتَقِدينَ أنَّ اختلافَها مُقتضَى[2] الحكمَةِ الإلهيَّةِ، أم تَزيغونَ عنِ الحقِّ وتُفرِّطونَ في العملِ؟

﴿فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ﴾: فابتدِروهـا انتهـازًا للفُرصَـةِ، وحِيـازَةً لفضـلِ السَّـبْقِ والتَّقـدُّمِ.

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٩) عن يحيى بن وثاب.

(٢) في نسخة الخيالي: «بمقتضى».

﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ استئنافٌ فيه تعليلُ الأمرِ بالاستباقِ، ووَعدٌ ووَعيدٌ للمُبادِرينَ والمُقصِّرينَ.

﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ بالجزاءِ الفاصِلِ بين المُحقِّ والمُبطلِ والعامِلِ والمقصِّرِ.

(٤٩) ـ ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ عَطفٌ على ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾؛ أي: أَنزَلْنَا إليكَ الكتابَ والحُكمَ، أو على «الحقِّ»؛ أي: أنزلناهُ بالحقِّ وبأنِ احْكُم، ويجوزُ أن يكونَ جملةً بتَقديرِ: وأَمَرْنا أنِ احكُم.

﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾؛ أي: أن يُضِلُّوكَ ويَصرِفُوكَ عنه، و﴿أَن﴾ بصِلَتِه بدلٌ مِن «هم» بدلَ الاشتمالِ؛ أي: احذَرْ[1] فِتنَتَهُم، أو مَفعولٌ له؛ أي: احذَرْهُم مخافَةَ أن يَفتِنوكَ.

رُوِيَ أنَّ أحبارَ اليَهودِ قالُوا: اذهَبُوا بنا إلى مُحمَّدٍ لعلَّنا نَفتِنُه عن دينِه، فقالوا: يا محمَّدُ! قد عرفتَ أنَّا أحبارُ اليَهودِ، وأنَّا إن اتَّبعناكَ اتَّبعَنَا اليَهودُ كلُّهُم، وإنَّ بينَنَا وبين قَومِنا خُصومَةً، فنَتَحَاكمُ إليك فتَقضي لنا عليهم ونحنُ نُؤمِنُ بك ونُصدِّقُك، فأبى ذلكَ رَسولُ اللهِ ﷺ، فنَزَلَت[2].

﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾ عـن الحكـمِ المنـزَلِ وأرادوا غيـرَه ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾ يعنـي: ذنـبَ التَّوَلِّي عـن حكمِ اللهِ، فعبَّرَ عنـه بذلكَ تَنبيهًا علـى أنَّ لهم ذُنوبًا كثيـرةً هـذا مـع عِظَمه واحـدٌ منها مَعدودٌ مِـن جُملَتِها، وفيـه دلالةٌ علـى التَّعظيمِ كما في التَّنكيـرِ، ونَظِيرُه قـولُ لَبيدٍ:

---

(١) في نسخة التفتازاني: «احذرهم».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٠٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٥٤)، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهو في «أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٩٨).

أو يَرتَبِـطْ بعـضَ النُّفـوسِ حِمامُها[١]

﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ﴾: لَمُتمرِّدونَ في الكُفرِ مُعتدونَ فيه.

(٥٠) ـ ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ الَّذي هوَ الميلُ والمُداهنَةُ في الحكمِ، والمرادُ بالجاهليَّةِ: الملَّةُ الجاهليَّةُ الَّتي هي مُتابعَةُ الهوى.

وقيلَ: نَزَلَت في بني قُريظةَ والنَّضيرِ، طَلَبوا رسولَ اللهِ أن يَحكُمَ بما كانَ يَحكمُ به أهلُ الجاهليَّةِ مِن التَّفاضُلِ بين القَتْلى[٢].

وقُـرِئَ: «أفحكـمُ الجاهليةِ» برفعِ الحكمِ[٣] على أنَّهُ مُبتدَأٌ و﴿يَبْغُونَ﴾ خـبـرُه، والرَّاجعُ مَحذوفٌ حَذْفَه في الصِّلَةِ في قولِه: ﴿أَهَٰذَا ٱلَّذِى بَعَثَ ٱللَّهُ رَسُولًا﴾ [الفرقان: ٤١] واستُضعِفَ ذلك في غيرِ الشِّعرِ.

وقُرِئَ: «أفحَكَمَ الجاهليَّةِ»[٤]؛ أي: يَبغونَ حاكمًا كحُكَّامِ الجاهليَّةِ يَحكمُ بحسبِ شَهيَّتِهم.

وقرأ ابنُ عامرٍ: ﴿تَبغون﴾ بالتاءِ[٥]، على: قُل لهم: أفحُكْمَ الجاهليَّةِ تَبغونَ.

---

(١) انظر: «ديوان لبيد بن ربيعة» (ص: ١١٣)، وهو من معلقته المشهورة، وصدره:

تَـــرَّاكُ أمكنَـــةٍ إذا لـــم أَرْضَهـــا

(٢) رواه بنحوه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٣٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما. والطبري في «تفسيره» (٨/ ٤٦٩ ـ ٤٧٠) عن ابن جريج. ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٩٧٣) عن الشعبي بنحو خبر ابن عباس وابن جريج، لكن فيه بدل ذكر النزول قوله: (فهو قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾ [البقرة: ١٧٨].

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٩)، و«المحتسب» (١/ ٢١٠) عن السلمي ويحيى وإبراهيم. وهو النخعي.

(٤) انظر: «المختصر في شواذ القرآن» (ص: ٣٩)، و«المحتسب» (١/ ٢١٠)، عن قتادة والأعمش.

(٥) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٤)، و«التيسير» (ص: ٩٩).

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾؛ أي: عندَهُم، واللَّامُ للبيانِ كما في قولِه: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣]؛ أي: هذا الاستفهامُ لقومٍ يوقِنون؛ فإنَّهم هم الَّذينَ يَتدبَّرونَ الأمورَ ويتحقَّقونَ الأشياءَ بأنظارِهم فيَعلمونَ أنْ لا أحسَنَ حكمًا مِن اللهِ.

(٥١) - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾ فلا تَعتَمِدُوا عليهم ولا تُعاشِرُوهم مُعاشرةَ الأحبابِ ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ إيماءٌ إلى عِلَّةِ النَّهيِ؛ أي: فإنَّهُم مُتَّفِقون على خِلافِكُم يوالي بعضُهُم بعضًا؛ لاتِّحادِهِم في الدِّينِ وإجماعِهِم على مُضادَّتِكُم.

﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾؛ أي: ومَن والاهُم مِنكُم فإنَّهُ مِن جُملَتِهم، وهذا تَشديدٌ في وُجوبِ مُجانَبَتِهم كما قالَ عليه السَّلام: «لا تراءى ناراهما»(١)، أو لأنَّ المُوالينَ لهم كانُوا مُنافِقين.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾؛ أي: الَّذينَ ظَلَموا أنفُسَهُم لمُوالاةِ الكُفَّارِ، أو: المؤمنينَ بمُوالاةِ أعدائِهم.

(٥٢) - ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ يعني: ابنَ أبيٍّ وأضرابَه ﴿يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ﴾؛ أي: في مُوالاتِهم ومُعاونَتِهم ﴿يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ﴾: ويَعتذِرُونَ بأنَّهم يخافونَ أن تُصيبَهُم دائرَةٌ مِن دوائرِ الزَّمانِ بأن ينقلِبَ الأمرُ وتكونَ الدَّولَةُ للكُفَّارِ.

رُوِيَ أنَّ عُبادةَ بنَ الصَّامتِ قالَ لرسولِ اللهِ ﷺ: إنَّ لي مَوالِيَ من اليهودِ كثيرًا

(١) رواه أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٦٤)، من حديث قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله مرفوعاً.

ورواه النسائي في «الكبرى» (٦٩٥٦)، والحربي في «غريب الحديث» (٢/ ٧٦٦)، والترمذي (١٦٠٥)، من حديث قيس بن أبي حازم، عن النبي ﷺ مرسلاً، ونقل الترمذي عن البخاري قوله: الصحيح حديث قيس عن النبي ﷺ مرسل.

عدَدُهُم، وإني أبرَأُ إلى اللهِ ورسولِهِ مِن ولايَتِهم[١] وأُوَالي اللهَ ورَسولَه، فقالَ ابنُ أبيٍّ: إني رَجلٌ أخافُ الدَّوائرَ لا أبرَأُ مِن ولايةِ مَوَاليَّ، فنزلَت[٢].

﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ﴾ لرسولِ اللهِ على أعدائِهِ وإظهارِ المسلمينَ ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ﴾ يقطَعُ شَأْفَةَ اليَهُودِ من القَتلِ والإجلاءِ، أو الأمرِ بإظهارِ أَسرارِ المنافقينَ وقَتلِهِم.

﴿فَيُصْبِحُواْ﴾؛ أي: هؤلاءِ المُنافقونَ ﴿عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ﴾ على ما استَبْطَنُوه مِن الكُفرِ والشَّكِّ في أمرِ الرَّسولِ فَضلًا عمَّا أَظهَرُوهُ ممَّا أشْعرَ على نفاقِهِم[٣].

(٥٣) ـ ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ بالرَّفعِ قراءةُ عاصمٍ وحمزَةَ والكِسائيِّ على أنَّه كلامٌ مُبتدَأٌ، ويؤيِّدُه قراءَةُ ابنِ كثيرٍ ونافِعٍ وابنِ عامرٍ مرفوعًا بغيرِ واوٍ على أنَّه جوابُ قائلٍ يقولُ: فماذا يقولُ المؤمنونَ حينَئذٍ؟

وبالنَّصبِ قراءَةُ أبي عمرٍو ويَعقوبَ[٤] عطفًا على ﴿أَن يَأْتِيَ﴾ باعتبارِ المعنى؛ وكأنَّه قالَ: عَسى أن يأتيَ اللهُ بالفَتحِ ويقولَ الَّذينَ آمَنوا، أو بجَعْلِه بدلًا مِن اسمِ اللهِ داخِلًا في اسمِ «عَسى» مُغنِيًا عن الخبرِ بما تضمَّنَه من الحدثِ، أو على

---

(١) في نسخة الخيالي: «موالاتهم».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٠٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٣٠١)، من رواية عطية بن سعيد العوفي قال: جاء رجل يقال له عبادة بن الصامت...، فذكره مرسلاً.
ورواه ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٤٩) عن أبيه عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت أنه قال لرسول الله ﷺ...، فذكر نحوه. وهو أيضاً مرسل.

(٣) «مما أشعر على نفاقهم» ضمَّن «أشعر» معنى: أَطلَعَ، فعدَّاه بـ «على». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٣٩٩).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٥)، و«التيسير» (ص: ٩٩)، و«النشر» (٢/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥).

«الفَتْحِ» بمَعنى: عَسى اللهُ أن يأتيَ بالفَتحِ وبقولِ المؤمنينَ؛ فإنَّ الإتيانَ بما يُوجِبُه كالإتيانِ به.

﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡ﴾ يقولُه المؤمنونَ بَعضُهم لبَعضٍ تعجُّبًا من حالِ المنافقينَ، وتَبجُّحًا بما مَنَّ اللهُ عليهم مِن الإخلاصِ، أو يقولونَ لليَهودِ؛ فإنَّ المنافقينَ حَلَفوا لهم بالمُعاضَدَةِ كما حَكى اللهُ عنهم بقولِه: ﴿وَإِن قُوتِلۡتُمۡ لَنَنصُرَنَّكُمۡ﴾ [الحشر: ١١].

و«جَهْدُ الأيمانِ»: أغلَظُها، وهو في الأصلِ مَصدَرٌ، ونصبُه على الحالِ على تَقديرِ: وأقسَمُوا باللهِ يَجتَهِدُونَ جهدَ أَيْمانِهم، فحُذِفَ الفِعلُ وأُقيمَ المصدَرُ مُقامَهُ، ولذلك ساغَ كونُها مَعرِفَةً، أو على المَصدَرِ لأنَّه بمعنى أقسَمُوا.

﴿حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ﴾ إمَّا مِن جُملَةِ المقولِ، أو مِن قولِ اللهِ شَهادَةً لهم بحبوطِ أعمالِهم، وفيه مَعنى التَّعجُّبِ؛ كأنَّه قيلَ: ما أحبَطَ أعمالَهُم وما أخسَرَهُم!

(٥٤) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدِدۡ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ﴾ قرأَه على الأَصلِ نافِعٌ وابنُ عامِرٍ، وهو كذلكَ في الإمامِ، والباقونَ بالإدغامِ[١].

وهذا من الكائِناتِ الَّتي أخبَرَ اللهُ عنها قبلَ وُقوعِها، وقد ارتَدَّ من العَرَبِ في أواخرِ عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ ثلاثُ فرقٍ:

بنو مدلجٍ وكانَ رَئيسَهُم ذو الحمارِ[٢] الأَسودُ العَنسيُّ؛ تنبَّأَ باليمنِ واستَوْلَى على

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٥)، و«التيسير» (ص: ٩٩).

(٢) قوله: «ذو الحمار» يروى بالمعجمة والمهملة، قال الحافظ في «الفتح» (١٢/ ٤٢١): كان يقال للأسود العنسي: (ذو الحمار) لأنَّه علَّم حمارًا إذا قال له: (اسجد) يخفض رأسه، فعلى هذا هو بالحاء المهملة، والمعروف أنه بالخاء المعجمة بلفظ الثوب الذي يختمر به.

بلادِهِ، ثمَّ قتلَهُ فيروزُ الدَّيلَمِيُّ ليلَةَ قُبِضَ رسولُ اللهِ ﷺ مِن غَدِهَا، وأخبرَ الرَّسولُ في تلكَ اللَّيلَةِ فسُرَّ المُسلمونَ، وأَتى الخبرُ في أواخِرِ ربيعٍ الأوَّلِ[1].

وبنو حنيفَةَ أصحابُ مُسيلمَةَ؛ تنبَّأَ وكتَبَ إلى رسولِ اللهِ ﷺ: مِن مُسَيلمَةَ رسولِ اللهِ إلى مُحمَّدٍ رسولِ اللهِ، أمَّا بعدُ: فإنَّ الأرضَ نصفُها لي ونِصفُها لك! فأجاب: «مِن محمَّدٍ رسولِ اللهِ إلى مُسيلِمَةَ الكذَّابِ، أمَّا بعد: فإنَّ الأرضَ للهِ يُورِثُها مَن يشاءُ مِن عبادِه، والعاقِبَةُ للمُتَّقينَ»، فحاربَهُ أبو بكرٍ بجُندِ المسلمينَ وقتلَهُ الوَحشيُّ قاتِلُ حمزةَ.

وبنو أَسدٍ قومُ طُلَيحَةَ بنِ خويلدٍ، تنبَّأَ فبعثَ إليهِ رسولُ اللهِ ﷺ خالدًا[2]، فهربَ بعد القتالِ إلى الشَّامِ ثمَّ أسلَمَ وحَسُنَ إسلامُه.

وفي عهدِ أبي بَكرٍ سبعٌ: فزارَةُ قومُ عيينَةَ بنِ حصنٍ، وغَطَفانُ قومُ قرَّةَ بنِ سلمَةَ، وبَنو سليمٍ قومُ الفُجاءَةِ بن عبدياليلَ، وبنو يَربوعَ قومُ مالكِ بن نُويرَةَ، وبعضُ تَميمٍ

---

(١) انظر ما ورد من أخبار في ردة الأسود العنسي ثم قتله في «تاريخ الطبري» (٣/ ١٨٤ ـ ١٨٧ و٢٢٧ ـ ٢٤٠)، و«الكافي الشاف» (ص: ٥٥). وما ذكره المؤلف من أن العنسي استولى على بلاد اليمن وأخرج عمال رسول الله ﷺ قد تعقبه الحافظ بقوله: (ظاهره يقتضي أن لا يبقى منهم هناك أحد، وليس الأمر كذلك، بل بقي منهم على ما كان عليه جماعة منهم من المهاجرين ابن أبي أمية ومعه جميع السواحل، وكان باليمن أيضًا معاذ بن جبل وغيره من عمال رسول الله ﷺ في سواحل اليمن، وإنما استولى العنسي على صنعاء وبعض البلاد الجبالية).

(٢) كذا قال، وقد ذكر بعض أصحاب الحواش أن الصَّوابُ: فبعثَ إليهِ أبو بكرٍ خالدًا. انظر: «حاشية السيوطي» (٥/ ٤١١)، و«حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٠١). وكان طليحة قد أعلن الردة في حياة النبي ﷺ. انظر: «أنساب الاشراف» للبلاذري (١١/ ١٥٧)، وقد ذكر أن طلحة بعد توبته التحق بجيوش الفتح واستشهد في نواحي أذربيجان.

قومُ سَجاحِ(١) بنت المنذرِ المُتنبِّئةِ زوجَةِ مُسيلِمَةَ، وكندَةُ قومُ الأَشعثِ بن قيسٍ، وبنو بَكر بن وائلٍ بالبَحرينِ قومُ الحُطَمِ، وكفَى اللهُ أمرَهُم على يدِهِ.

وفي إمرَةِ عمرَ رضيَ اللهِ عنه غسَّانُ قومُ جَبَلَةَ بن الأَيهمِ، تنصَّرَ وسارَ إلى الشَّامِ.

﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ قيلَ: هم أهلُ اليَمَنِ؛ لِمَا رُوِيَ أنَّه عليه السَّلامُ أشارَ إلى أبي موسى الأشعري وقالَ: «قومُ هذا»(٢).

وقيلَ: الفُرسُ؛ لأنَّهُ عليه السَّلامُ سُئِلَ عنهم فضربَ يدَه على عاتقِ سَلمانَ فقالَ: «هذا وذَوُوه»(٣).

وقيلَ: الَّذينَ جاهدوا يومَ القادسيَّةِ: ألفانِ مِن النَّخعِ، وخمسةُ آلافٍ مِن كِندَةَ وبَجيلَةَ، وثلاثةُ آلافٍ من أفناءِ النَّاسِ.

---

(١) قوله: «سجاح» يجوز فيها البناء والإعراب مع عدم الصرف. انظر: «حاشية الجاربردي» (ج١/ و١٣٤١أ).

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٠٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٢٦١)، والطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٢١)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٢٠) وصححه، والواحدي في «البسيط» (٧/ ٤٣٠)، جميعهم من طريق سماك بن حرب عن عياض بن عمرو الأشعري عن النبي ﷺ. وعياض مختلف في صحبته. انظر: «الإصابة» (٤/ ٦٢٩). ورواه البيهقي في «الدلائل» (٥/ ٣٥٢) من وجه آخر عن سماك عن عياض عن أبي موسى قال: تلوتُ عند النبي ﷺ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ﴾ الآية، فقال رسول الله ﷺ: «هم قومك يا أبا موسى أهلُ اليمن».

(٣) كذا ذكر نقلًا عن الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٦٤٥)، وتعقبه الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٥٧) بقوله: هكذا رواه، وهو وهم منه فإن هذا الكلام إنما ورد في آية الجمعة من طريق أبي الغيث عن أبي هريرة وهو متفق عليه. وفي آية القتال رواه الترمذي من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قلت: يعني بآية الجمعة قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ﴾ [الآية: ٣] والحديث رواه البخاري (٤٨٩٧)، ومسلم (٢٥٤٦). وآية القتال: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [الآية: ٣٨] والحديث رواه الترمذي (٣٢٦٠) و(٣٢٦١).

والراجعُ إلى ﴿مَن﴾ مَحذوفٌ تقديرُه: فسوفَ يأتي اللهُ بقومٍ مَكانَهم.

ومَحبَّةُ اللهِ للعبادِ: إرادَةُ الهدى والتَّوفيقِ لهم في الدُّنيا، وحسنُ الثَّوابِ في الآخرَةِ، ومحبَّةُ العبادِ له: إرادَةُ طاعتِهِ والتَّحرُّزُ عن مَعاصيه.

﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ عاطِفينَ عليهم مُتذلِّلينَ لهم، جمعُ ذَليلٍ، لا ذَلولٍ فإنَّ جمعَه: ذُلُلٌ، واستعمالُه مع «على» إمَّا لتضمُّنِه معنى العطفِ والحُنوِّ، أو للتَّنبيهِ على أنَّهم مع علوِّ طَبقَتِهم وفضلِهم على المؤمنين حافِظونَ لهم، أو للمُقابلَةِ.

﴿أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾: شِدادٍ مُتغلِّبينَ عليهم؛ مِن عَزَّهُ: إذا غلبَه. وقُرِئَ بالنَّصبِ على الحالِ(١).

﴿يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ صِفَةٌ أخرى لـ«قومٍ»، أو حالٌ من الضَّميرِ في ﴿أَعِزَّةٍ﴾.

﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ عطفٌ على ﴿يُجَٰهِدُونَ﴾ بمعنى: أنَّهم الجامعونَ بينَ المجاهدَةِ في سبيلِ اللهِ والتَّصلُّبِ في دينِه، أو حالٌ بمعنى: أنَّهم يُجاهِدونَ وحالُهم خِلافُ حالِ المنافقينَ، فإنَّهم يخرجونَ في جيشِ المسلمينَ خائفينَ مَلامَةَ أوليائِهم من اليَهودِ، فلا يَعملونَ شيئًا يَلحَقُهم فيه لومٌ مِن جِهَتِهم.

و«اللَّومَةُ»: المرَّةُ من اللومِ، وفيها وفي تَنكيرِ ﴿لَآئِمٍ﴾ مُبالَغتان.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارَةٌ إلى ما تقدَّمَ من الأوصافِ ﴿فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾: يمنَحُه ويُوفِّقُ له ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ كثيرُ الفَضلِ ﴿عَلِيمٌ﴾ بمَن هو أهلُه.

(٥٥) ـ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ لَمَّا نَهى عن مُوالاةِ الكَفَرَةِ ذكرَ عَقيبَهُ مَن هو حَقيقٌ بها، وإنَّما قالَ: ﴿وَلِيُّكُمُ﴾ ولم يَقُل: أولياؤُكم؛ للتَّنبيهِ على أنَّ الوِلايةَ للهِ على الأصالَةِ ولرسولِه وللمؤمنينَ على التَّبَعِ.

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٩) عن ابن ميسرة، قال ابن خالويه: ويجوز في النحو الرفع.

﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ صِفَةٌ لـ﴿الذين آمنوا﴾ فإنَّه جَرى مَجْرَى الاسمِ، أو بدلٌ منه، ويجوزُ نَصبُه ورَفعُه على المدحِ.

﴿وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾: مُتَخشِّعونَ في صَلاتِهِم وزكاتهم.

وقيلَ: هو حالٌ مَخصوصَةٌ بـ﴿يؤتُون﴾؛ أي: يؤتُونَ الزَّكاةَ في حالِ ركوعِهِم في الصَّلاةِ حرصًا على الإحسانِ ومُسارعةً إليه، وأنها نزلَت في عليٍّ رضيَ الله عنه حينَ سألَهُ سائِلٌ وهو راكِعٌ في صلاتِه فطرحَ له خاتَمَه[1].

واستَدلَّ بها الشِّيعَةُ على إمامَتِه زاعمينَ أنَّ المُرادَ بالوَليِّ: المتولِّي للأُمُورِ والمستحِقُّ للتصرُّفِ فيهم، والظاهِرُ ما ذكرناه، مع أنَّ حملَ الجَمعِ على الواحدِ أيضًا خلافُ الظَّاهرِ، وإنْ صَحَّ أنَّه نزلَ فيه فلعلَّهُ جيءَ بلفظِ الجمعِ لتَرغيبِ النَّاسِ في مثلِ فِعْلِه فيَندَرِجُوا فيه، وعلى هذا يكونُ دليلًا على أنَّ الفعلَ القليلَ في الصَّلاةِ لا يُبطِلُها، وأنَّ صدقَةَ التطوُّعِ تُسمَّى زكاةً.

(٥٦) ـ ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾: ومَن يتَّخِذْهم أولياءَ ﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾؛ أي: فإنَّهم الغالبونَ، ولكنْ وُضِعَ الظَّاهرُ موضِعَ المُضمَرِ تنبيهًا على البرهانِ عليه، وكأنَّه قيلَ: ومَن يتوَلَّ هؤلاءِ فهُم حزبُ اللهِ وحزبُ اللهِ هم الغالِبونَ،

---

(١) رواه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٠٢) من حديث علي رضي الله عنه، ورواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٣٠) عن السدي، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٦٢) عن سلمة بن كهيل. وروي في ذلك أحاديث وأخبار جمعها ابن كثير عند هذه الآية من «تفسيره» ثم قال: وليس يصح شيء منها بالكلية؛ لضعف أسانيدها وجهالة رجالها. وقال في «البداية والنهاية» (١١/ ٩٤): «ولم ينزل في علي شيء من القرآن بخصوصيته». وروى الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٣١) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٦٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٨٥)، عن محمَّد بن عليٍّ أنه قال: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ جميعُ المُؤمنين، فقيلَ له: إنَّ ناسًا يقولون: هو عليٌّ، قال: فعليٌّ منَ الذين آمَنُوا، وقد قال الله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١].

وتنويهًا بذِكرِهم، وتعظيمًا لشأنِهم، وتَشريفًا لهم بهذا الاسمِ، وتَعريضًا لِمَن يُوالي غيرَ هؤلاءِ بأنَّه حزبُ الشَّيطانِ.

وأصلُ الحزبِ: القومُ يَجتَمِعونَ لأمرٍ حَزَبَهم.

(٥٧) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوٗا وَلَعِبٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ﴾ نَزلَتْ في رِفاعةَ بن زيدٍ وسُويدِ بن الحارثِ؛ أظهرَا الإسلامَ ثمَّ نافقَا، وكانَ رِجالٌ مِن المسلمينَ يُوادُّونَهُما[١].

وقد رتَّبَ النَّهيَ عَن مُوالاتِهم على اتِّخاذِهِم دينَهُم هُزوًا ولعبًا؛ إيماءً على العِلَّةِ، وتَنبيهًا على أنَّ مَن هذا شأنُه بعيدٌ عن الموالاةِ جديرٌ بالمعاداةِ.

وفَصَّل المستهزئينَ بأهلِ الكتابِ والكُفَّارِ على قراءةِ مَن جرَّهُ، وهُم أبو عمرٍو والكِسائيُّ ويعقوبُ[٢]، والكُفَّارُ وإن عَمَّ أهلَ الكتابَ يُطلَقُ على المشركينَ خاصَّةً؛ لتَضاعُفِ كُفرِهِم.

ومَن نصبَهُ عَطفَ على ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ﴾ على أنَّ النَّهيَ عن موالاةِ مَن ليسَ على الحقِّ رأسًا سواءٌ مَن كانَ ذا دِينٍ تَبعَ فيه الهوى وحَرَّفَه عن الصَّوابِ كأهلِ الكتابِ، ومَن لم يَكُن كالمشركينَ.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ بتركِ المَناهي[٣] ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ لأنَّ الإيمانَ حَقًّا يَقتَضِي ذلك.

وقيلَ: إن كنتم مُؤمنينَ بوَعدِه ووَعيدِه.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٣٣ ـ ٥٣٤) من طريق ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد عن سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٦٤) من طريق ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد قوله. وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ١٦٨) عن ابن إسحاق قوله.

(٢) ونصبه الباقون. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٥)، و«التيسير» (ص: ١٠٠)، و«النشر» (٢/ ٢٥٥).

(٣) في نسخة الخيالي: «المعاصي».

(٥٨) ـ ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا﴾؛ أي: اتَّخذُوا الصَّلاةَ أو المُناداةَ، وفيه دليلٌ على أنَّ الأذانَ مَشروعٌ للصَّلاةِ.

رُوِيَ أنَّ نَصرانيًّا بالمدينةِ كانَ إذا سَمِعَ المؤذِّنَ يقول: أشهَدُ أنَّ مُحمَّدًا رسولُ الله، قالَ: أَحرَقَ الله الكاذِبُ، فدخلَ خادمُهُ ذاتَ ليلةٍ بنارٍ وأهلُهُ نِيامٌ، فتطايَرَ شَررُهُ في البيتِ فأحرقَهُ وأهلَه(١).

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾ فإنَّ السَّفَهَ يُؤدِّي إلى الجَهلِ بالحقِّ والهزءِ به، والعَقلُ يمنَعُ مِنه.

(٥٩) ـ ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ﴾: هل تُنكِرونَ مِنَّا وتَعيبونَ؛ يُقالُ: نَقَمَ مِنه كذا: إذا أَنكَرَهُ، وانتَقَم: إذا كافأَهُ.

وقُرِئَ: «تنقَمون» بفتحِ القافِ(٢)، وهو لُغَةٌ.

﴿إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ﴾: الإيمانُ بالكتبِ المنزلةِ كلِّها.

﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ﴾ عطفٌ على ﴿أَنْ ءَامَنَّا﴾، وكأنَّ المُستثنَى لازمُ الأمرينِ وهو المخالفَةُ؛ أي: ما تُنكِرونَ مِنَّا إلَّا مُخالَفَتكُم حيثُ دَخَلْنا الإيمانَ وأنتُم خارجونَ مِنه. أو كانَ الأصلُ: واعتقادَ أنَّ أكثرَكُم فاسقونَ، فحُذِفَ المضافُ.

أو على «ما»؛ أي: وما تَنقِمونَ مِنَّا إلَّا الإيمانَ بالله وبما أَنزَلَ وبأنَّ أكثرَكُم.

أو على عِلَّةٍ مَحذوفَةٍ والتَّقديرُ: هل تَنقِمُونَ منَّا إلَّا أَنْ آمَنَّا لقلَّةِ إنصافِكُم وفِسقِكُم.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٣٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٦٤)، عن السدي.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٩) عن يحيى والأعمش، و«الكشاف» (٢/ ٦٥٢) عن الحسن، و«البحر» (٨/ ٢٨٢) عن النخعي وابن أبي عبلة وأبي حيوة وأبي البرهسم.

أو نصبٌ بإضمارِ فعلٍ يَدُلُّ عليه ﴿هَلْ تَنقِمُونَ﴾؛ أي: ولا تَنقِمونَ أنَّ أكثرَكُم فاسقونَ؟

أو رَفعٌ على الابتداءِ والخبرُ مَحذوفٌ؛ أي: وِفسقُكُم ثابِتٌ مَعلومٌ عندَكُم ولكنَّ حُبَّ الرِّياسَةِ والمالِ يَمنَعُكُم عَنِ الإنصافِ.

والآيَةُ خِطابٌ ليَهودٍ سَألوا رسولَ اللهِ ﷺ عمَّن يُؤمِنُ به، فقالَ: «أؤمِنُ ﴿بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾» إلى قوله: ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦] فقالوا حينَ سَمِعُوا ذِكرَ عِيسى: لا نعلَمُ دينًا شَرًّا مِن دينِكُم(١).

(٦٠) ـ ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾؛ أي: مِن ذلك المَنقومِ ﴿مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ﴾: جزاءً ثابِتًا عندَ اللهِ، والمَثوبَةُ مُختصَّةٌ بالخيرِ كالعُقوبَةِ بالشَّرِّ، فوُضِعَت هاهنا مَوضِعَها على طريقَةِ قولِه:

تحيَّـــةُ بَينِهِـــم ضَـــرْبٌ وَجِيـــعُ(٢)

ونصبُها على التَّمييزِ عَن ﴿بِشَرٍّ﴾.

﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ﴾ بدلٌ مِن «شرٍّ» على حذفِ مُضافٍ؛ أي: بشَرٍّ مِن أَهلِ ذلك مَن لعنَهُ اللهُ، أو: بشرٍّ من ذلك دِينُ من لعنه الله، أو خَبرُ مَحذوفٍ؛ أي: هو مَن لعنَهُ اللهُ، وهم اليَهودُ أبعدَهُم اللهُ مِن رحمَتِه وسَخِطَ

---

(١) رواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٣٧ ـ ٥٣٨) من طريق ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد عن سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما. وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ١٦٧) عن ابن إسحاق قوله. وذكره بلفظ المصنف الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٤١٣ ـ ٤١٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠١)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) عجز بيت لعمرو بن معدي كرب. انظر: «الكتاب» (٣/ ٥٠)، و«النوادر» لأبي زيد (ص: ٤٢٨)، وتقدم عند تفسير الآية (١٠) من سورة البقرة.

عليهِم بكُفرِهِم وانهِمَاكِهِم في المعاصي بعدَ وُضوحِ الآياتِ، ومَسَخَ بعضَهُم قِردَةً وهم أصحابُ السَّبتِ، وبعضَهم خنازيرَ وهم كُفَّارُ أهلِ مائدَةِ عيسى.

وقيلَ: كِلا المسخَيْنِ في أصحابِ السَّبتِ؛ مُسِخَت شُبَّانُهُم قِردَةً ومَشايِخُهم خنازيرَ.

﴿وَعَبَدَ ٱلطَّـٰغُوتَ﴾ عَطفٌ على صِلَةِ ﴿مَن﴾.

وكـذا: «عُـبِـدَ الطَّاغوتُ» على البناءِ للمَفْعولِ ورَفعِ «الطَّاغوتُ»، و: «عَـبُـدَ الطاغوتُ» بمعنى: صارَ مَعبودًا، فيكونُ الراجِعُ مَحذوفًا[1]؛ أي: فيهم أو بينَهُم.

ومَن قرَأَ: «وعابِدَ الطاغوتِ»، أو: ﴿وعَبُدَ﴾ على أنَّه نَعتٌ كفَطُنٍ ويَقُظٍ[2]، أو: «عَبَدَةَ»، أو: «عَبَد الطاغوتِ» على أنَّه جمعٌ كخَدَمٍ، أو أنَّ أصلَه «عَبَدَةَ» فحُذفَ التَّاءُ للإضافَةِ= عَطفَه على ﴿ٱلْقِرَدَةَ﴾.

ومَن قرأَ: «وعَبَدِ الطَّاغوتِ» بالجرِّ عَطَفَه على ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾[3].

---

(١) قوله: «فيكونُ الراجِعُ مَحذوفًا»؛ أي: على هاتين القراءتين. انظر: «الكشاف» (٢/ ٦٥٥ _ ٦٥٦). والقراءة الثانية: (وعَبُدَ الطاغوتُ) هي جملة من فعل وفاعل.

(٢) و(الطاغوتِ) على هذه القراءة بالجر على الإضافة، وهذه قراءة حمزة، والباقون: ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّـٰغُوتَ﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٦)، و«التيسير» (ص: ١٠٠). وكل ما عدا هاتين القراءتين فهو من الشواذ.

(٣) انظر هذه القراءات مع نسبتها لقائليها وتخريجها وزوائد عليها في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٩)، و«المحتسب» (١/ ٢١٤ _ ٢١٥)، و«الكشاف» (٢/ ٦٥٤ _ ٦٥٦)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٢١٢ _ ٢١٣)، و«البحر» (٨/ ٢٨٧ _ ٢٩٢)، و«روح المعاني» (٧/ ٢٨٣ _ ٢٨٦). وكل قراءة من هذه القراءات وقع فيها المضاف اسماً فـ(الطاغوتِ) عليها بالجر على الإضافة. انظر: «البحر» (٨/ ٢٩٠).

وأحصى أبو حيان منها اثنتين وعشرين قراءة عدا المتواتر وهما قراءتان كما تقدم، ومعه تغدو أربعاً وعشرين. =

والمرادُ بالطاغوتِ: العِجلُ، وقيلَ: الكَهَنَةُ وكلُّ مَن أطاعوهُ في مَعصيَةِ اللهِ.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾؛ أي: الملعونونَ ﴿شَرٌّ مَّكَانًا﴾ جعلَ مكانَهُم شَرًّا ليكونَ أبلَغَ في الدلالَةِ على شرارَتِهم.

وقيلَ: ﴿مَّكَانًا﴾: مُنصَرَفًا[1].

﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾: قَصْدِ الطَّريقِ المُتوسِّطِ بينَ غُلُوِّ النَّصارَى وقَدحِ اليَهودِ.

والمرادُ مِن صِيغَتَي التَّفضيلِ الزِّيادَةُ مُطلَقًا، لا بالإضافَةِ إلى المؤمنينَ في الشَّرارَةِ والضَّلالِ.

(٦١) ـ ﴿وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ نزلَتْ في يَهودٍ نَافقُوا رسولَ اللهِ[2]، أو عامَّةِ المنافقين.

﴿وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦ﴾؛ أي: يخرجونَ مِن عندِكَ كما دَخلوا لا يؤثِّرُ فيهم ما سَمِعُوا منك، والجُملتانِ حالانِ مِن فاعِلِ ﴿قَالُوٓاْ﴾، و﴿بِٱلْكُفْرِ﴾ و﴿بِهِۦ﴾ حالانِ مِن فاعلَي ﴿دَّخَلُواْ﴾ و﴿خَرَجُواْ﴾، و﴿قد﴾ وإن دخلَت لتَقريبِ الماضي من الحالِ ليَصحَّ أن يقعَ حالًا، أفادَت أيضًا ـ لِمَا فيها مِن التَّوقُّعِ ـ أنَّ أَمارَةَ النِّفاقِ كانَت

= إلا أن بعض المعاصرين أثبت فيها ستًّا وثلاثين قراءة. انظر: «معجم القراءات» لعبد اللطيف الخطيب (٢/ ٣١٢).

والقراءة الأخيرة أثبتنا بدلاً منها في تحقيق «الكشاف» قراءة حمزة، وهو خطأ، فليستدرك من هنا.

(١) قوله: «﴿مَّكَانًا﴾ منصرفًا»؛ أي: معنى المكان: المُنصَرَفُ بفتح الراء. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٠٨).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٤٧) عن قتادة وابن عباس وابن زيد والسدي. وخبر ابن عباس ضعيف.

لائحَةً عليهم، وكانَ الرَّسولُ يَظنُّهُ[1]، ولذلكَ قالَ: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكۡتُمُونَ﴾؛ أي: مِن الكُفرِ، وفيه وَعيدٌ لهم.

(٦٢) ـ ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ﴾؛ أي: مِن اليَهودِ والمنافقينَ ﴿يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡإِثۡمِ﴾؛ أي: الحرامِ، وقيلَ: الكَذِب؛ لقولِه: ﴿عَن قَوۡلِهِمُ ٱلۡإِثۡمَ﴾ [المائدة: ٦٣] ﴿وَٱلۡعُدۡوَٰنِ﴾: الظلمِ، أو مجاوَزَةِ الحَدِّ في المعاصي.

وقيلَ: الإثمُ ما يَختَصُّ بهم، والعُدوانُ ما يَتَعدَّى إلى غيرِهِم.

﴿وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَ﴾؛ أي: الحرامَ؛ خصَّهُ بالذِّكرِ للمُبالغَةِ.

﴿لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾: لبِئسَ شيئًا عَمِلُوه.

(٦٣) ـ ﴿لَوۡلَا يَنۡهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ عَن قَوۡلِهِمُ ٱلۡإِثۡمَ وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَ﴾ تَحضِيضٌ لعُلَمائِهم على النَّهيِ عَن ذلك، فإنَّ «لَوْلَا» إذا دخلَ على الماضي أفادَ التَّوبيخَ، وإذا دخلَ على المستقبَلِ أفادَ التَّحضيضَ.

﴿لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ﴾ أبلَغُ مِن قولِه: ﴿لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ مِن حيثُ إن الصُّنعَ عملُ الإنسانِ بعدَ تَدرُّبٍ فيه وتَرَوٍّ وتحرِّي إجادَةٍ، ولذلك ذمَّ به خواصَّهُم، ولأنَّ تركَ الحسبَةِ أقبَحُ مِن مواقعَةِ المعصيَةِ؛ لأنَّ النَّفسَ تَلتَذُّ بها وتَميلُ إليها، ولا كذلكَ تركُ الإنكارِ عليها فكان جديرًا بأبلَغِ الذَّمِّ.

(٦٤) ـ ﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌ﴾؛ أي: هو مُمسِكٌ يُقتِّرُ بالرِّزقِ، وغلُّ اليَدِ وبَسطُها مجازٌ عن البُخلِ والجودِ، ولا قصدَ فيه إلى إثباتِ يَدٍ وغَلٍّ أو بَسطٍ، ولذلك يُستعمَلُ حيثُ لا يُتصوَّرُ ذلك، كقولِه:

---

(١) «وكان الرسول يظنه»؛ أي: يظنُّ نِفاقَهم، ويتوقَّعُ أن يظهرَ اللهِ ما كتموه. وعبارة «الكشاف»: وكان رسول الله ﷺ متوقِّعًا لإظهارِ اللهِ ما كتَموه، فدخل حرفُ التوقُّع.

جَـادَ الحِمَـى بُسُـطُ اليَديـنِ بوابِلٍ شَـكَرَت نَـداهُ تِلاعُـه ووِهَـادُه[١]

ونظيرُه من المجازاتِ المركَّبَةِ: شابَتْ لِمَّةُ اللَّيلِ.

وقيلَ: معناه: إنَّه فقيرٌ، كقولِه[٢]: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾ [آل عمران: ١٨١].

﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟﴾ دُعاءٌ عليهم بالبُخلِ والنَّكدِ، أو بالفَقرِ والمَسكنَةِ، أو بغَلِّ الأَيدِي حقيقَةً: يُغلَّلونَ أُسارى في الدُّنيا ومُسحَّبينَ إلى النَّارِ في الآخرَةِ، فتكونُ المطابقَةُ من حيثُ اللفظُ وملاحَظَةُ الأصلِ؛ كقولِك: سَبَّنِي سبَّ اللهُ دابِرَهُ[٣].

﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ ثَنَّى اليدَ مُبالغَةً في الرَّدِّ ونفيِ البُخلِ عنه، وإثباتًا لغايَةِ الجودِ، فإنَّ غايَةَ ما يبذُلُهُ السَّخِيُّ من مالِه أن يُعطيَهُ بيديهِ، وتَنبيهًا على منحِ الدُّنيا والآخرَةِ، وعلى ما يعطَى للاستدراجِ وما يُعطَى للإكرامِ.

﴿يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ تأكيدٌ لذلك؛ أي: هو مُختارٌ في إنفاقِه يُوسِّعُ تارَةً ويُضيِّقُ أخرى، على حسَبِ مَشيئَتِه ومُقتَضى حِكمَتِه، لا على تَعاقُبِ سعَةٍ وضيقٍ في ذاتِ

---

(١) انظر: «الكشاف» (٢/ ٦٦٠) ولم أجده عند من سبق الزمخشري، وذكره متابعوه في تفاسيرهم كالمصنف وأبي حيان وأبي السعود والآلوسي. جاد: من الجود، والوهاد: جمع الوهدة، وهي ما اطمأن من الأرض، والتلعة: ما ارتفع منها، والوابل: المطر الكثير. وقوله: «بسطُ» بضمتين: هو جمع باسط، والمراد بها السحاب، وهو فاعل «جاد» كما في «حاشية الجاربردي على الكشاف» (ج١/ و٣٤٢أ).

(٢) في نسخة الطبلاوي والخيالي: «لقوله».

(٣) قوله: «فتكون المطابقة»؛ أي: حاصلةً «من حيث اللفظ»؛ أي: لفظُ ﴿مَغْلُولَةٌ﴾ و﴿غُلَّتْ﴾ «وملاحظة الأصل»؛ إذ الأصل في القول الشنيع أن يُقابَلَ بالدعاء على قائله؛ «كقولك: سبني سب الله دابره»؛ أي: قطعَه؛ إذ القصدُ بقوله: (سبَّ اللهُ دابـرَه) الدعاءُ بالقطعِ على مَن سبَّه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤١١).

يدِ، ولا يَجوزُ جعلُهُ حالًا من الهاءِ للفَصلِ بينَهُما بالخبرِ ولأنَّها مُضافٌ إليها، ولا مِن اليدينِ إذ لا ضَميرَ لهما فيه، ولا مِن ضَميرِهِما لذلك.

والآيةُ نَزَلَت في فنحاصَ بنِ عازوراءَ، فإنَّه قالَ ذلك لَمَّا كفَّ اللهُ عن اليهودِ ما بَسَطَ عليهم مِن السَّعةِ بشُؤمِ تَكذيبِهم محمَّدًا صلواتُ اللهِ عليه، وأُشرِكَ فيه الآخرون لأنَّهم رضُوا بقولِه(١).

﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾؛ أي: هم طاغونَ كافرونَ، ويَزدادونَ طُغيانًا وكُفرًا بما يسمعونَ مِن القرآنِ كما يزدادُ المريضُ مَرضًا مِن تناوُلِ الغذاءِ الصَّالحِ للأَصِحَّاءِ.

﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ فلا تتوافَقُ قلوبُهم ولا تتطابَقُ أقوالُهم.

﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ﴾: كلَّما أرادوا حربَ الرَّسولِ عليه السَّلامُ وإثارةَ شرٍّ عليه ردَّهُم اللهُ بأَن أوقعَ بينَهُم منازعَةً كفَّ بها عنه شرَّهم.

أو: كلَّما أرادوا حربَ أَحدٍ غُلِبُوا، فإنَّهم لَمَّا خالَفُوا حكمَ التَّوراةِ سلَّطَ اللهُ عَلَيهم بختنصَّرَ، ثمَّ أفسَدُوا فسَلَّطَ عليهم فُطْرُسَ الرُّومِيَّ، ثمَّ أفسَدُوا فسَلَّطَ عليهم المَجوسَ، ثمَّ أفسَدُوا فسَلَّطَ عليهم المُسلمينَ(٢).

و﴿لِلْحَرْبِ﴾ صِلَةُ ﴿أَوْقَدُوا۟﴾ أو صِفَةُ ﴿نَارًا﴾.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٥٥) عن عكرمة، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ١١٣) إلى ابن عباس، وعزاه الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٤٢٣) لابن عباس وعكرمة والضحاك وقتادة. وانظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٤٩٠).

(٢) رواه بنحوه مطولاً الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٥٩ ـ ٥٦٠) عن الربيع.

﴿وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا﴾؛ أي: للفَسادِ، وهو اجتِهادُهُم في الكَيدِ وإثارَةِ الحروبِ والفتنِ وهتكِ المَحارمِ.

﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ فلا يُجازِيهم إلَّا شَرًّا.

(٦٥) - ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟﴾ بمُحمَّدٍ وبما جاءَ به ﴿وَٱتَّقَوْا۟﴾ ما عَدَدْنا مِن مَعاصِيهم ونحوِها ﴿لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ﴾؛ أي: الَّتي فَعَلوها ولم نُؤاخِذْهُم بها ﴿وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾: ولَجعَلناهم من الدَّاخلين فيها، وفيه تَنبيهٌ على عظمِ مَعاصيهِم وكَثرَةِ ذُنوبِهم، وأنَّ الإسلامَ يجُبُّ ما قبلَه وإن جلَّ، وأنَّ الكِتابيَّ لا يَدخلُ الجنَّةَ ما لم يُسلِمْ.

(٦٦) - ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ بإذاعَةِ ما فيهما مِن نَعتِ الرَّسولِ والقِيامِ بأحكامِهما ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ﴾ يعني: سائرَ الكتبِ المُنزلَةِ، فإنَّها مِن حيثُ إنَّهم مُكلَّفونَ بالإيمانِ بها كالمُنزلِ إليهم، أو القرآنَ.

﴿لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم﴾: لوَسَّعَ عليهم أرزاقَهُم بأنْ يُفيضَ عليهم بركاتٍ من السَّماءِ والأرضِ، أو يُكثرَ ثمرَةَ الأَشجارِ وغلَّةَ الزَّروعِ، أو يَرزُقَهُم الجنانَ اليانِعَةَ الثِّمارِ، فيَجتَنونَها مِن رأسِ الشَّجرِ ويَلتَقِطُون ما تَساقطَ على الأرضِ، بَيَّنَ بذلك أنَّ ما كُفَّ عنهم بشُؤْمِ كُفرِهِم ومَعاصِيهم لا لِقُصورِ الفيضِ، ولو أنَّهم آمنوا وأقامُوا ما أُمِرُوا به لوسَّعَ عليهم وجعلَ لهم خيرَ الدَّارَين.

﴿مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ﴾: عادِلَةٌ غيرُ غاليَةٍ ولا مُقَصِّرَةٍ، وهم الَّذينَ آمنوا بمحمَّدٍ ﷺ.

وقيلَ: ﴿مُّقْتَصِدَةٌ﴾: مُتوسِّطَةٌ في عَداوَتِه.

﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾؛ أي: بئسَ ما يَعمَلُونَه، وفيه معنى التَّعجُّبِ؛ أي: ما أسوَأَ عملَهُم، وهو المعانَدَةُ، وتحريفُ الحقِّ، والإعراضُ عنه، والإفراطُ في العَداوَةِ.

(٦٧) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ﴾: جميعَ ما أُنزِلَ إليكَ غيرَ مراقِبٍ أحدًا ولا خائفٍ مَكروهًا.

﴿وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ﴾: وإن لم تُبَلِّغ جميعَه كمَا أمَرتُك ﴿فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ﴾: فما أَدَّيتَ شيئًا منها؛ لأنَّ كِتمانَ بَعضِها يُضَيِّعُ ما أُدِّيَ منها؛ كتركِ بعضِ أركانِ الصَّلاةِ فإنَّ غرضَ الدَّعوةِ يَنتقِضُ به.

أو: فكأنَّكَ ما بلَّغتَ شَيئًا منها؛ كقولِه: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ﴾ [المائدة: ٣٢] مِن حيثُ إنَّ كتمانَ البعضِ والكلِّ سَواءٌ في الشَّناعَةِ واستِجلابِ العِقابِ.

﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ عِدَةٌ وضمانٌ مِن اللهِ بعصمةِ روحِهِ مِن تَعرُّضِ الأَعادِي، وإزاحَةٌ لمعاذيرِه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾: لا يُمَكِّنُهم ممَّا يريدونَ بك.

وعن النَّبيِّ ﷺ: «بَعَثَني اللهُ برِسالتِه فضِقتُ بها ذرعًا، فأَوحَى اللهُ: إن لَم تُبلِّغْ رِسالَتي عَذَّبتُكَ، وضَمِنَ لي العِصمَةَ فقَويتُ»(١).

---

(١) رواه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤٤٣) من طريق كلثوم بن محمد عن عطاء الخراساني عن أبي هريرة، دون قوله: «وضمن لي العصمة فقويت»، قال ابن حجر في «الكافي الشاف» (ص: ٥٧): «وعطاء الخراساني لم يسمع من أبي هريرة، وكلثوم بن محمد متكلم فيه».

ورواه أبو الشيخ عن الحسن كما في «الدر المنثور» (٣/ ١١٦ ـ ١١٧) دون العبارة المذكورة أيضاً، وزاد: فأنزل ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ﴾. قال في «الكافي الشاف»: ومرسل الحسن ضعيف، والحديث ضعيف.

وروى الحميدي في «مسنده» (٩٠٧)، وعنه البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص: ٧٦)، عن أبي الأحوص عوف بن مالك الجشمي عن أبيه مرفوعاً: «أتتني رسالة من ربي فضقت بها ذرعًا، ورأيت أن الناس سيكذبونني، فقيل لي: لتفعلن أو ليفعلن بك».

وعن أنسٍ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُحرَسُ حتَّى نَزلَت، فأخرَجَ رأسَهُ مِن قُبَّةِ أدمٍ فقالَ: «انصَرِفُوا يا أيُّها النَّاسُ؛ فقَدْ عَصَمَني اللهُ مِن النَّاسِ»[1].

فظاهرُ الآيةِ يوجِبُ تبليغَ كلِّ ما أُنزِلَ، ولعلَّ المرادَ تَبليغُ ما يَتعلَّقُ به مَصالِحُ العبادِ، وقُصدَ بإنزالِه إطلاعُهُم عليهِ، فإنَّ مِن الأَسرارِ الإلهيَّةِ ما يَحرُمُ إفشاؤُه.

(٦٨) ـ ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾؛ أي: دِينٍ يُعتَدُّ به ويَصِحُّ أن يُسمَّى شيئًا لأنَّه باطِلٌ ﴿حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ ومِن إقامَتِهما: الإيمانُ بمحمَّدٍ عليه السَّلامُ، والإذعانُ لحكمِه، فإنَّ الكُتبَ الإلهيَّةَ بأسرِها آمرَةٌ بالإيمانِ لِمَن صَدَّقَه، والمُعجزَةُ ناطقَةٌ بوجوبِ الطاعَةِ له، والمرادُ: إقامَةُ أُصولِهما وما لم يُنسَخْ مِن فُروعِهما.

﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۖ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾: فلا تحزَنْ عَليهم لزِيادَةِ طُغيانِهم وكُفرِهم بما تبلِّغُه إليهم، فإنَّ ضررَ ذلك لاحِقٌ بهم لا يَتخطَّاهُم، وفي المُؤمنينَ مَندوحَةٌ لك عَنهُم.

---

(١) ذكره عن أنس الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٦٦٨)، ورواه الترمذي (٣٠٤٦)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٢١) وصححه، من حديث عائشة رضي الله عنها، وقال الترمذي: حديث غريب. وأشار إلى أنه روي مرسلاً دون ذكر عائشة رضي الله عنها. وقال الحافظ في «فتح الباري» (٦/ ٨٢): إسناده حسن، واختُلف في وصله وإرساله.

ورواه الطبراني في «الصغير» (٤١٨) عن أبي سعيد الخدري، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٧): «فيه عطية العوفي وهو ضعيف».

ورواه الطبراني أيضاً كما في «تفسير ابن كثير» (٣/ ١٥٣) من طريق من حديث عصمة بن مالك الحطمي، وفي سنده الفضل بن المختار، قال عنه ابن عدي: عامة أحاديثه مما لا يتابع عليه إما إسناداً أو متناً.

(٦٩) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ سبقَ تَفسيرُه في سُورَةِ البَقرةِ، ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ رفعٌ على الابتداءِ وخَبرُهُ مَحذوفٌ والنيَّةُ بِهِ التَّأخيرُ عمَّا في حيِّزِ «إنَّ» والتَّقديرُ: إنَّ الَّذينَ آمنوا والذينَ هادوا والنَّصارى حُكمُهُم كذا والصَّابئونَ كذلك كقولِه:

فإنِّـــي وقَيَّارٌ بهـــا لَغَريبُ[1]

وقولِه:

وإِلَّا فاعلَمُـــوا أَنَّـــا وأنـتُـــمُ بُغاةٌ مـــا بَقينـــا فـــي شِـــقاقِ[2]

وهو كاعتراضٍ دُلَّ به على أنَّه لَمَّا كانَ الصَّابئونَ مع ظهورِ ضَلالهم ومَيْلِهم عَن الأديانِ كلِّها يُتابُ عليهم إن صحَّ مِنهم الإيمانُ والعَملُ الصَّالحُ كانَ غيرُهُم أَوْلى بذلك.

ويَجـوزُ أن يكـونَ ﴿وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ مَعطوفًـا عليـه و﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ خبرُهُما، وخبرُ «إنَّ» مَقـدَّرٌ دلَّ عليـه ما بعـدَه كقولِه:

---

(١) عجز بيت لضابئ بن الحارث البرجمي، كما في «الكتاب» (١/ ٧٥)، و«الأصمعيات» (ص: ١٨٤)، و«شرح نقائض جرير والفرزدق» لأبي عبيدة (٢/ ٣٩٤)، و«الكامل» للمبرد (١/ ٢٥٣)، و«تفسير الطبري» (١٦/ ١٠٠)، و«الأصول في النحو» (١/ ٢٥٦)، و«المذكر والمؤنث» لابن الأنباري (١/ ٣٦٩). ودون نسبة في «الجمل» للخليل (ص: ١٥٤)، و«معاني القرآن» للفراء (١/ ٣١١)، و«مجاز القرآن» لأبي عبيدة (١/ ١٧٢). قال الفراء: وقد أنشدونا هذا البيت رفعًا ونصبًا. يعني: (قيارٌ) و(قياراً). قيل: قيار: اسم جمله، وقيل: فرسه، وقيل: غلامه الأسود. وصدر البيت:

فمَـن يـكُ أمسـى بالمدينـةِ رحلُـهُ

(٢) أي: فاعلموا أنا بغاة وأنتم كذلك، والبيت لبشر بن أبي خازم، وهو في «ديوانه» (ص: ١٨٠)، و«الكتاب» (٢/ ١٥٦).

نـحـنُ بما عِندَنا وأنتَ بـمـــا عندكَ راضٍ والرَّأيُ مُختَلِفُ[١]

ولا يجوزُ عطفُه على محلِّ ﴿إِنَّ﴾ واسمِها فإنَّه مَشروطٌ بالفراغِ مِن الخبرِ؛ إذ لو عُطِفَ عليهِ قبلَه كانَ الخبرُ خبرَ المُبتدَأِ وخبرَ ﴿إِنَّ﴾ معًا فيجتمِعُ عليهِ عامِلانِ، ولا على الضَّميرِ في ﴿هَادُواْ﴾ لعدمِ التَّأكيدِ والفَصل، ولأنَّه يوجِبُ كونَ الصَّابئينَ هُودًا.

وقيلَ: ﴿إِنَّ﴾ بمعنى: نَعَم، وما بعدَها في موضِعِ الرَّفعِ بالابتداءِ.

وقيلَ: ﴿الصَّابئونَ﴾ مَنصوبٌ بالفتحَةِ، وذلكَ كما جُوِّزَ بالياءِ جُوِّزَ بالواوِ.

﴿مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾ في محلِّ الرَّفعِ بالابتداءِ، وخبرُه ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ والجملَةُ خبرُ ﴿إِنَّ﴾، أو خبرُ المبتدَأ كما مرَّ، والراجِعُ مَحذوفٌ؛ أي: مَن آمنَ مِنهُم، أو النصبِ على البدلِ من اسمِ ﴿إِنَّ﴾ وما عُطِفَ عليه.

وقُرِئَ: «والصَّابئينَ»[٢] وهو الظَّاهرُ، «والصَّابِيُون» بقلبِ الهمزَةِ ياءً[٣]،

---

(١) نسبه سيبويه في «الكتاب» (١/ ٧٥) لقيس بن الخطيم، وأبو زيد القرشي في «جمهرة أشعار العرب» (ص: ٥٣٠ ـ ٥٣١) لعمرو بن امرئ القيس، وهو ما رجحه البغدادي في «الخزانة» (٤/ ٢٨٣)، ونسبه أبو البركات الأنباري في «الإنصاف في مسائل الخلاف» (١/ ٩٥) لدرهم بن زيد الأنصاري، ودون نسبة «معاني القرآن» للفراء (١/ ٤٣٤٣١١)، و«مجاز القرآن» (١/ ٢٥٨)، و«معاني القرآن» للأخفش (ص: ٨٨ و٣٥٧).

(٢) انظر: «المحتسب» (١/ ٢١٦)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٢١٩)، و«البحر» (٨/ ٣٢٢)، عن عثمان بن عفان وعائشة وأبي بن كعب وسعيد بن جبير والجحدري. ونسبها الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٦٧١) لابن كثير، وهي خلاف المشهور عنه كما قال السمين الحلبي في «الدر المصون» (٤/ ٣٦٤).

(٣) انظر: «المحتسب» (١/ ٢١٦)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٢١٩)، و«البحر» (٨/ ٣٢٢)، عن الحسن والزهري. وذكرها الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٦٧١) دون نسبة.

﴿والصَّابُونَ﴾ بحذفِها(١)؛ مِن صَبا بإبدالِ الهمزَةِ ألفًا، أو مِن صَبَوْتُ لأنَّهم صَبَوْا إلى اتِّباعِ الشَّهواتِ ولم يَتَّبِعوا شرعًا ولا عَقْلًا.

(٧٠) ـ ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا﴾ ليُذَكِّروهم وليُبَيِّنوا لهم أمرَ دينِهم ﴿كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ﴾: بما يُخالِفُ هواهُم مِن الشَّرائعِ ومَشاقِّ التَّكاليفِ ﴿فَرِيقًا كَذَّبُواْ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ جوابُ الشَّرطِ، والجملَةُ صِفَةُ ﴿رُسُلًا﴾ والراجِعُ محذوفٌ؛ أي: رسولٌ مِنهُم.

وقيلَ: الجوابُ مَحذوفٌ دلَّ عليه ذلكَ، وهو استِئنافٌ(٢).

وإنَّما جيءَ بـ﴿يَقْتُلُونَ﴾ موضِعَ «قَتَلُوا» على حكايَةِ الحالِ الماضيَةِ؛ استحضارًا لها واستفظاعًا للقَتلِ، وتَنبيهًا على أنَّ ذلكَ مِن دَيدَنِهم ماضيًا ومُستَقبلًا، ومحافظَةً على رُؤوسِ الآيِ.

(٧١) ـ ﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾؛ أي: وحَسِبَ بنو إسرائيلَ أن لا يصيبَهُم بلاءٌ وعذابٌ بقتلِ الأَنبياءِ وتَكذيبِهم.

وقرأَ أبو عمرٍو وحمزَةُ والكِسائيُّ ويَعقوبُ: ﴿أَلَّا تَكونُ﴾ بالرَّفعِ(٣) على أنَّ «أنْ» هيَ المُخفَّفَةُ مِن الثَّقيلَةِ، وأصلُه: أنَّه لا تكونُ(٤)، وإدخالُ فعلِ الحِسبانِ عليها

(١) هي قراءة نافع. انظر: «السبعة» (ص: ١٥٨)، و«التيسير» (ص: ٧٤).

(٢) قوله: «الجواب محذوف دل عليه ذلك»؛ أي: وهو ﴿فَرِيقًا كَذَّبُواْ﴾ والتقدير: كلَّما جاءهم رسول كذَّبوه، وبعضُهم قدَّر الجوابَ بما صُرِّحَ به في نظير الآية من قوله: ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ﴾ [البقرة: ٨٧]، فالتقدير هنا: استكبَرُوا، «وهو»؛ أي: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُواْ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤١٩).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٧)، و«التيسير» (ص: ١٠٠)، و«النشر» (٢/ ٢٥٥).

(٤) جاء هنا في هامش نسخة التفتازاني: «فخففت (أن) وحذف ضمير الشأن».

ـ وهي للتَّحقيقِ ـ تَنزيلٌ له مَنزلَةَ العلَمِ لتَمكُّنِه في قُلوبِهِم، و«أنَّ» أو «أنْ» بمَا في حَيِّزِها سادٌّ مَسدَّ مَفعولَيْهِ.

﴿فَعَمُواْ﴾ عن الدِّينِ، أو الدَّلائلِ والهدى.

﴿وَصَمُّواْ﴾ عن استماعِ الحَقِّ كما فَعَلوا حينَ عَبَدوا العِجلَ.

﴿ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾؛ أي: ثمَّ تابوا فتابَ اللهُ عليهِم.

﴿ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ﴾ كرَّةً أُخرى، وقُرِئَ بالضَّمِّ فيهما [1] على أنَّ اللهَ عَمَاهم وصَمَّهم؛ أي: رَماهُم بالعَمى والصَّمَمِ، وهو قليلٌ، واللغةُ الفاشِيَةُ: أَعمَى وأَصَمَّ.

﴿كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ بدلٌ من الضَّميرِ، أو فاعلٌ والواوُ علامَةُ الجمعِ كقولِهم: «أكلوني البَراغيثُ»، أو خبرُ مُبتدَأٍ مَحذوفٍ؛ أي: العُمْيُ والصُّمُّ كثيرٌ منهم.

وقيلَ: مُبتدَأٌ والجملَةُ قبلَه خبرُهُ، وهو ضَعيفٌ لأنَّ تَقديمَ الخبرِ في مثلِهِ مُمتَنِعٌ.

﴿وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ فيُجازيهِم وَفْقَ أعمالِهِم.

(٧٢) ـ ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾؛ أي: إنِّي عبدٌ مَربوبٌ مِثلُكُم فاعبُدُوا اللهَ خالقي وخالِقَكُم ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ﴾؛ أي: في عبادَتِه، أو فيما يُخصُّ به من الصِّفاتِ والأَفعالِ ﴿فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ﴾ يُمنعُ مِن دُخولِها كما يُمنَعُ المحرَّمُ عليه مِن المحرَّمِ، فإنَّها دارُ الموحِّدين.

﴿وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ فإنها المُعدَّةُ للمُشركين ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾؛ أي: وما لهم أحدٌ يَنصُرُهم من النَّارِ، فوَضَعَ الظَّاهِرَ موضِعَ المُضمَرِ تَسجيلًا على أنَّهم ظَلَموا بالإشراكِ وعَدَلوا عن طريقِ الحقِّ، وهو يحتمِلُ أن يكونَ مِن تَمامِ كلامِ

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ١٠) عن يحيى وإبراهيم.

عيسى، وأن يكونَ مِن كلامِ اللهِ تنبيهًا على أنَّهم قالوا ذلك تَعظيمًا لعِيسى وتقرُّبًا إليه وهو مُعادِيْهم بذلك ومخاصِمُهم فيه، فما ظنُّكَ بغيرِه؟

(٧٣) ـ ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾؛ أي: أحدُ ثلاثةٍ، وهو حِكايَةٌ عمَّا قالَه النَّسْطُوريَّةُ والمَلكائيَّةُ مِنهم القائلونَ بالأَقانيمِ الثَّلاثَةِ، وما سبقَ قولُ اليَعقوبيَّةِ القائلينَ بالاتِّحادِ.

﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾: وما في الوُجودِ ذاتٌ واجِبٌ مُستحِقٌّ للعِبادَةِ مِن حيثُ إنَّه مَبدأُ جميعِ المَوجوداتِ إلَّا إلهٌ مَوصوفٌ بالوَحدانيَّةِ مُتعالٍ عَن قَبولِ الشَّركَةِ، و﴿مِنْ﴾ مزيدَةٌ للاستغراقِ.

﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ﴾ ولم[1] يُوحِّدُوا ﴿لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾؛ أي: لَيمسَّنَّ الَّذينَ بَقُوا مِنهم على الكُفرِ، أو: لَيمسَّنَّ الَّذينَ كَفَروا مِن النَّصارَى، وَضَعَه موضِعَ «ليَمَسَّنَّهم» تكريرًا للشَّهادَةِ على كُفرِهم، وتَنبيهًا على أنَّ العَذابَ على مَن دامَ على الكُفرِ ولم يَنقَلِع عنه، ولذلكَ عقَّبَه بقولِه:

(٧٤) ـ ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ﴾؛ أي: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ﴾ بالانتهاءِ عن تلك العَقائدِ والأَقوالِ الزَّائغَةِ ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ﴾ بالتَّوحيدِ والتَّنزيهِ عن الاتِّحادِ والحُلولِ بعدَ هذا التَّقريرِ والتَّهديدِ ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ يَغفِرُ لهم ويمنَحُهم من فضلِه إن تابوا، وفي هذا الاستِفهامِ تَعجيبٌ مِن إصرارِهم.

(٧٥) ـ ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾؛ أي: ما هوَ إلَّا رَسولٌ كالرُّسُلِ قبلَه خصَّه اللهُ بآياتٍ كما خَصَّهم بها، فإنْ أَحْيَى المَوْتى على يديهِ فقَد أَحيَى العَصا وجَعَلَها حيَّةً تَسعى على يدِ مُوسى وهو أَعجَبُ، وإنْ خَلَقَه من غيرِ أبٍ فقَد خلقَ آدمَ مِن غيرِ أبٍ وأمٍّ وهو أَغرَبُ.

---

(١) في نسخة الخيالي: «وإن لم».

﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ﴾ كسائرِ النِّساءِ اللَّاتي يُلازِمنَ الصِّدقَ أو يُصَدِّقنَ الأنبياءَ.

﴿كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ﴾ ويَفتَقِرانِ إليه افتقارَ الحَيواناتِ.

بَيَّنَ أوَّلًا أقصَى ما لهما مِن الكَمالِ، ودلَّ على أنَّه لا يوجِبُ لهما أُلوهيَّةً لأنَّ كثيرًا من النَّاسِ يُشارِكُهما في مِثلِه، ثمَّ نبَّهَ على نَقصِهِما وذكرَ ما يُنافي الرُّبوبيَّةَ ويَقتضي أن يَكونا من عدادِ المُركَّباتِ الكائنَةِ الفاسِدَةِ، ثمَّ تعجَّبَ ممَّن يَدَّعِي الرُّبوبيَّةَ لهما مع أمثالِ هذهِ الأدلَّةِ الظَّاهرَةِ فقالَ: ﴿ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرۡ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ﴾: كيفَ يُصرَفُون عن استِماعِ الحقِّ وتأمُّلِه؟

و﴿ثُمَّ﴾ لتَفاوُتِ ما بينَ العَجَبينِ؛ أي: إنَّ بَيانَنا للآياتِ عجبٌ وإعراضَهُم عنها أعجَبُ.

(٧٦) - ﴿قُلۡ أَتَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرّٗا وَلَا نَفۡعٗا﴾ يعني: عيسى، وهو وإن مَلَكَ ذلك بتَمليكِ اللهِ إيَّاه لا يَملِكُه مِن ذاتِه، ولا يملِكُ مثلَ ما يَضرُّ اللهُ به مِن البَلَايا والمصائِبِ وما يَنفَعُ بهِ مِن الصِّحَّةِ والسَّعَةِ.

وإنَّما قالَ: ﴿مَا﴾ نَظَرًا إلى ما هو عليهِ في ذاتِه؛ تَوطِئَةً لنفيِ القُدرَةِ عنه رأسًا، وتَنبيهًا على أنَّه مِن هذا الجنسِ، ومَن كانَ له حَقيقَةٌ تقبَلُ المُجانسَةَ والمشارَكَةَ فبمَعزِلٍ عَن الألوهيَّةِ، وإنَّما قَدَّم الضرَّ لأنَّ التَّحرُّزَ عنه أهمُّ مِن تحرِّي النَّفعِ.

﴿وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ﴾ بالأقوالِ والعَقائدِ، فيُجازي عليها إن خيرًا فخيرًا وإن شَرًّا فشرًّا.

(٧٧) - ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ﴾؛ أي: غُلُوًّا باطِلًا فتَرفَعُوا عيسى إلى أَن تَدَّعوا لهُ الإلهيَّةَ، أو تَضعوهُ فتَزعُمُوا[1] أنَّه لغيرِ رِشدَةٍ.

---

(١) في نسخة التفتازاني: «فتدعوا».

وقيلَ: الخِطابُ للنَّصارى خاصَّةً.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ﴾ يعني: أسلافَهُم وأئمَّتَهُم الَّذينَ ضَلُّوا قبلَ مَبعَثِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ في شَريعَتِهِم ﴿وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا﴾ شايَعَهم على بِدَعِهم وضَلالِهِم ﴿وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾: عن قَصدِ السَّبيلِ الَّذي هو الإسلامُ بعدَ مبعَثِه لَمَّا كذَّبوهُ وبَغَوْا عليهِ.

وقيلَ: الأَوَّلُ إشارَةٌ إلى ضَلالِهم عَن مُقتَضى العَقلِ، والثَّاني إشارَةٌ إلى ضَلالِهم عمَّا جاءَ بِهِ الشَّرعُ.

(٧٨) ـ ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ﴾؛ أي: لَعنَهُم اللهُ في الزَّبورِ والإنجيلِ على لِسانِهِما.

وقيلَ: أهلُ أيلَةَ لَمَّا اعتَدَوا في السَّبتِ لَعنَهُم داودُ فمَسَخَهم اللهُ قِردَةً، وأصحابُ المائدَةِ لَمَّا كَفروا دَعا عليهم عيسى ولَعَنَهم فأصبَحُوا خَنازيرَ وكانُوا خَمسَةَ آلافِ رَجلٍ.

﴿ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ﴾؛ أي: ذلكَ اللَّعنُ الشَّنيعُ المقتضي للمَسخِ بسببِ عِصيانِهِم واعتِدائِهِم ما حُرِّمَ عليهِم.

(٧٩) ـ ﴿كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ﴾؛ أي: لا ينهى بَعضُهُم بَعضًا عن مُعاودَةِ مُنكَرٍ فعلوهُ، أو: عَن مثلِ مُنكَرٍ فَعلوهُ، أو: عَن مُنكَرٍ أرادوا فِعلَهُ وتَهيَّؤوا له، أو: لا يَنتهونَ عنه؛ مِن قولهم: تَناهى عن الأَمرِ وانْتَهى عنهُ: إذا امتنَعَ.

﴿لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ تعجيبٌ مِن سوءِ فِعلِهِم مُؤكَّدٌ بالقَسمِ.

(٨٠) ـ ﴿تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ﴾: مِن أهلِ الكتابِ ﴿يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ﴾: يوالونَ المشركينَ بُغضًا لرسولِ اللهِ والمُؤمنينَ.

﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾؛ أي: لبِئسَ شيئًا قَدَّموا ليَرِدُوا عليه يومَ القيامة.

﴿أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ﴾ هو المخصوصُ بالذمِّ، والمَعنى: موجِبُ سخطِ اللهِ والخلودِ في العَذابِ(١)، أو عِلَّةُ الذمِّ والمخصوصُ مَحذوفٌ؛ أي: لبِئسَ شَيئًا ذلك؛ لأنَّه كسَبَهُم السُّخطَ والخُلودَ.

(٨١) ـ ﴿وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ﴾ يعني: نَبيَّهُم، وإن كانَت الآيةُ في المنافقينَ فالمرادُ نَبيُّنا.

﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ إذ الإيمانُ يمنَعُ ذلك ﴿وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ﴾: خارجونَ عَن دينِهم أو مُتمرِّدونَ(٢) في نِفاقِهِم.

(٨٢) ـ ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟﴾ لشِدَّةِ شَكيمَتِهِم وتضاعُفِ كُفرِهِم، وانهِماكِهِم في اتِّباعِ الهَوى، وركونِهم إلى التَّقليدِ، وبُعدِهِم عَن التَّحقيقِ، وتَمرُّنِهم على تكذيبِ الأَنبياءِ ومُعاداتِهِم.

﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰ﴾ لِلِينِ جانِبِهم، ورِقَّةِ قلوبِهم، وقِلَّةِ حرصِهم على الدُّنيا، وكثرَةِ اهتِمامِهِم بالعلمِ والعَملِ، وإليهِ أشارَ بقولِه:

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ عن قبولِ الحَقِّ إذا فَهِمُوه، أو: يتواضعونَ ولا يَتكبَّرونَ كاليَهودِ، وفيه دَليلٌ على أنَّ التَّواضُعَ والإقبالَ على العلمِ والعَملِ والإعراضَ عن الشَّهواتِ مَحمودَةٌ وإن كانَت في كافِرٍ.

---

(١) انظر: «الكشاف» (٢/ ٦٨١)، ولفظه: هو المخصوصُ بالذمِّ ومحلُّه الرفع؛ كأنه قيل: لبئسَ زادُهم إلى الآخرة سَخَطُ الله عليهم، والمعنى: مُوجِبُ سخطِ الله.

(٢) في نسخة الخيالي: «مستمرون».

(٨٣) ـ ﴿وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعۡيُنَهُمۡ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمۡعِ﴾ عَطفٌ على ﴿لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ﴾ وهو بَيانٌ لرِقَّةِ قُلوبهم وشِدَّةِ خَشيتِهِم، ومُسارَعَتِهم إلى قَبولِ الحَقِّ وعَدمِ تَأَبِّيهم عنه.

و«الفَيْضُ»: انصبابٌ عَن امتلاءٍ، فوُضِعَ مَوضِعَ الامتلاءِ للمُبالغَةِ، أو جُعِلَت أعيُنُهم مِن فَرْطِ البُكاءِ كأنَّها تَفيضُ بأنفُسِها.

﴿مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلۡحَقِّ﴾ «مِن» الأولى للابتداءِ، والثَّانيَةُ لتَبيينِ ما عرفوا أو للتَّبعيضِ فإنَّه بعضُ الحقِّ، والمعنى: أنَّهم عرَفوا بعضَ الحقِّ فأبكاهُم فكيفَ إذا عرفوا كلَّه؟

﴿يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا﴾ بذلكَ، أو بمُحمَّدٍ ﴿فَٱكۡتُبۡنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾: مع الَّذينَ شَهِدُوا بأنَّه حَقٌّ أو بنُبوَّتِه، أو: مِن أمَّتِه الَّذينَ هم شُهداءُ على الأُممِ يومَ القيامَةِ.

(٨٤) ـ ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلۡحَقِّ وَنَطۡمَعُ أَن يُدۡخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ استفهامُ إنكارٍ واستبعادٍ لانتفاءِ الإيمانِ مع قيامِ الدَّاعي، وهو الطَّمعُ في الانخراطِ مع الصَّالحينَ والدُّخولِ في مَداخِلِهم، أو جَوابُ سائلٍ قالَ: لِمَ آمنتُم؟

و﴿لَا نُؤۡمِنُ﴾ حالٌ مِن الضَّميرِ، والعَامِلُ ما في اللَّامِ مِن مَعنى الفعلِ؛ أي: أيُّ شيءٍ حصلَ لنا غيرَ مُؤمنينَ باللهِ؛ أي: بوَحدانيَّتِه؛ فإنَّهم كانُوا مُثَلِّثينَ، أو بكتابِه ورَسولِه فإنَّ الإيمانَ بهما إيمانٌ بِهِ حَقيقَةً، وذَكَرَهُ توطئَةً وتعظيمًا.

﴿وَنَطۡمَعُ﴾ عطفٌ على ﴿نُؤۡمِنُ﴾ أو خبرُ محذوفٍ والواوُ للحالِ؛ أي: ونحنُ نطمَعُ، والعاملُ فيها عاملُ الأولى مقيَّدًا بها، أو ﴿نُؤۡمِنُ﴾.

(٨٥) ـ ﴿فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ﴾؛ أي: عن اعتقادٍ، مِن قولِك: هذا قولُ فلانٍ؛ أي: مُعتقَدُه ﴿جَنَّٰتٍ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾: الَّذينَ أَحْسَنوا النَّظَرَ والعَمَلَ، أو الَّذينَ اعتادوا الإحسانَ في الأُمورِ.

والآياتُ الأربعُ رُوِيَ أنَّها نزلَتْ في النَّجاشِيِّ وأصحابِه؛ بعثَ إليهِ رَسولُ اللهِ ﷺ بكتابهِ فقرأَهُ ثمَّ دعا جعفرَ بن أبي طالبٍ والمُهاجرينَ معه، وأحضرَ الرُّهبانَ والقِسِّيسينَ، فأمرَ جعفرًا أن يقرَأَ عليهم القرآنَ، فقرأَ سُورَةَ مريم فبكَوا وآمَنُوا بالقرآنِ(١).

وقيلَ: نزلَتْ في ثلاثين أو سَبعينَ رَجُلًا من قومِه وَفَدُوا على رسولِ اللهِ ﷺ فقرَأَ عليهم سورَةَ مريم فبَكَوْا وآمَنُوا(٢).

(٨٦) ـ ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ﴾ عَطفَ التَّكذيبَ بآياتِ اللهِ على الكُفرِ ـ وهو ضربٌ منه ـ لأنَّ القَصدَ إلى بيانِ حالِ المُكذِّبينَ، وذَكَرَهُم في مَعرِضِ المُصدِّقينَ بها جمعًا بين التَّرغيبِ والتَّرهيبِ.

(٨٧) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾؛ أي: ما طابَ ولذَّ منه، كأنَّه لَمَّا تضمَّنَ ما قبلَه مَدْحَ النَّصارَى على تَرهُّبِهم والحثَّ على كسرِ النَّفسِ ورَفضِ الشَّهواتِ عقَّبَه النَّهيَ عن الإفراطِ في ذلك والاعتداءِ عمَّا حدَّ الله بجعلِ الحَلالِ حَرامًا، فقالَ: ﴿وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾.

ويجوزُ أن يُرادَ به: ولا تَعتَدُوا حُدودَ ما أحَلَّ لَكم إلى ما حرَّمَ عليكُم، فتكونُ الآيَةُ ناهيَةً عن تحريمِ ما أحَلَّ وتحليلِ ما حرَّمَ داعيةً إلى القَصدِ بينَهُما.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٦٦٤٤) عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي. وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦٦٧٨) عن سعيد بن المسيِّب وأبي بكر بن عبد الرَّحمن ابن الحارث بن هشام وعروة بن الزُّبير. ورواه بنحوه مطولاً الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٩٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه ابن الجعد في «مسنده» (٢١٨٨)، والطبري في «تفسيره» (٨/ ٦٠٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٨٤)، عن سعيد بن جبير مرسلاً. وعندهم أنه قرأ عليهم سورة (يس) لا (مريم).

رُوِيَ أنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ وصفَ القِيامةَ لأصحابِه يومًا وبالغَ في إنذارِهِم، فرَقُّوا واجتَمَعُوا في بيتِ عثمانَ بنِ مَظعون واتَّفقوا على أَنْ لا يَزالُوا صائمينَ قائمينَ، وأن لا يَنامُوا على الفُرُشِ، ولا يَأكلوا اللَّحمَ والوَدكَ، ولا يَقْرَبوا النِّساءَ والطِّيبَ، ويَرفُضُوا الدُّنيا ويَلبسوا المُسوحَ ويَسيحُوا في الأرضِ ويَجُبُّوا مَذاكِيرَهُم، فبلغَ ذلكَ رَسولَ اللهِ عليهِ السَّلام فقالَ لهم: «إنِّي لم أُؤمَر بذلك، إنَّ لأَنفُسِكُم عليكُم حَقًّا، فصُومُوا وأَفطِرُوا، وقومُوا ونامُوا، فإنِّي أَقومُ وأنامُ، وأَصومُ وأفطِرُ، وآكلُ اللَّحمَ والدَّسمَ، وآتي النِّساءَ، فمَن رَغِبَ عَن سُنَّتِي فليسَ مني»، فنزلت[1].

(٨٨) ـ ﴿وَكُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَـٰلًا طَيِّبًا ۚ﴾؛ أي: كُلُوا ما أُحِلَّ لكم وطابَ ممَّا رَزَقَكُم اللهُ، فيكونُ ﴿حَلَـٰلًا﴾ مَفعولَ «كلوا» و﴿مِمَّا﴾ حالٌ منه تقدَّمَت عليه لأنَّه نَكِرَةٌ.

ويجوزُ أن تكونَ «مِن» ابتدائيَّةً مُتعلقَةً بـ«كلوا»، ويجوزُ أن تكونَ مَفعولًا، و﴿حَلَـٰلًا﴾ حالٌ من الموصولِ أو العائدِ المَحذوفِ، أو صِفَةٌ لمصدَرٍ مَحذوفٍ.

وعَلَى الوجوهِ لو لم يَقَع الرِّزقُ على الحرامِ لم يَكُن لذكرِ الحَلالِ فائدَةٌ زائدَةٌ.

﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ﴾.

---

(١) ذكره هكذا الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠٥) وعزاه للمفسرين، وهو في «تفسير مقاتل» (١/ ٤٩٩). وروى القصة بنحوها الطبري في «تفسيره» (٨/ ٦٠٧ ـ ٦١٢) عن ابن عباس وقتادة وأبي قلابة ومجاهد وعكرمة وأبي مالك والسدي، وأصلها في الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه، رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١): أن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا أزواجه عن عمله في السر، فقال بعضهم: لا آكل اللحم، وقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا، ولكني أصوم وأفطر، وأنام وأقوم، وآكل اللحم وأتزوج النساء، فمَن رغب عن سنتي فليس مني».

(٨٩) ـ ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ هو ما يبدو مِن المرءِ بلا قَصدٍ كقَولِ الرَّجلِ: لا والله، وبَلى والله، وإليه ذهبَ الشَّافعيُّ رضي الله عنه.

وقيلَ: الحلفُ على ما يَظنُّ أنَّه كذلك ولم يَكُن، وإليه ذهبَ أبو حنيفَةَ.

و﴿فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ صِلَةُ ﴿يُؤَاخِذُكُمُ﴾، أو «اللغوِ» لأنَّه مَصدرٌ، أو حالٌ منه.

﴿وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ﴾: بما وَثَّقتُم الأيمانَ عليه بالقَصْدِ والنيَّةِ، والمعنى: ولكنْ يُؤاخِذُكُم بما عَقَّدتُم إذا حَنِثْتُم.

أو: بنكثِ ما عَقَّدتُم، فحُذِفَ للعلمِ به.

وقرأَ حمزَةُ والكِسائيُّ وابنُ عيَّاشٍ عن عاصمٍ: ﴿عَقَدتُم﴾ بالتَّخفيفِ، وابنُ عامرٍ بروايةِ ابن ذكوانَ: ﴿عاقَدْتُم﴾[1] وهو مِن فاعَلَ بمعنى فَعَّلَ.

﴿فَكَفَّارَتُهُ﴾؛ أي: فكفَّارَةُ نكثِه؛ أي: الفَعلَةُ الَّتي تُذهِبُ إثمَه وتَسترُه، واستُدلَّ بظاهرِه على جوازِ التَّكفيرِ بالمالِ قبلَ الحنثِ، وهو عندنا خلافًا للحَنفيَّةِ؛ لقولِه عليه السَّلام: «مَن حلفَ على يمينٍ ورأى غيرَها خيرًا منها فليُكَفِّر عن يمينِه وليأتِ الَّذي هو خَيرٌ»[2].

﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ مِن أَقْصَدِهِ في النَّوعِ أو القَدْرِ[3]، وهو مُدٌّ لكلِّ مسكينٍ عندَنا، ونصفُ صاعٍ عندَ الحنفيَّةِ.

ومحلُّهُ النَّصبُ لأنَّه صفَةُ مَفعولٍ مَحذوفٍ، وتقديرُه: أن تُطعِمُوا عشرةَ

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٧)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

(٢) رواه مسلم (١٦٥٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أي: المقدار، وقوله: «من أقصده» قال في «الأساس» (مادة: قصد): ومن المجاز: قصد في معيشته واقتصد، وقصد في الأمر: إذا لم يجاوز فيه الحدّ ورضي بالتّوسط.

مَساكينَ طعامًا مِن أوسَطِ ما تُطعِمونَ، أو الرَّفعُ على البَدلِ مِن ﴿إِطْعَامُ﴾، و«أَهْلون» كـ«أرضون».

وقُرِئَ: «أَهالِيْكُم» بسكونِ الياءِ[1] على لُغَةِ من يسكِّنُها في الأحوالِ الثَّلاثِ كالألِفِ، وهو جمعُ أَهْلٍ كاللَّيالي في جمعِ ليلٍ والأَراضِي في جمعِ أَرْضٍ، وقيلَ: جمعُ أَهْلاةٍ.

﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾ عطفٌ على ﴿إِطْعَامُ﴾، أو ﴿مِنْ أَوْسَطِ﴾ إن جُعِلَ بَدلًا، وهو ثَوبٌ يُغطِّي العورَةَ، وقيلَ: ثوبٌ جامِعٌ: قميصٌ أو رِداءٌ أو إزارٌ.

وقُرِئَ بضمِّ الكافِ[2] وهو لُغَةٌ كقُدوَةٍ، و: «كإِسْوَتِهم»[3] بمعنى: أو كمثلِ ما تُطعِمونَ أَهليكم إِسرافًا أو تَقتيرًا تُواسونَ بينَهُم وبينَهُم إن لم تُطعِمُوهُم الأوسَطَ، والكافُ في محلِّ الرَّفعِ وتقديرُه: أو إطعامُهُم كإِسوَتِهم.

﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾: أو إعتاقُ إنسانٍ، وشَرَطَ الشَّافعيُّ فيه الأيمانَ قِياسًا على كفَّارَةِ القتلِ، ومعنى ﴿أَوْ﴾: إيجابُ إحدى الخصالِ الثَّلاثِ مُطلَقًا، وتخييرُ المكلَّفِ في التَّعيينِ.

﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾؛ أي: واحدًا منها ﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾: فكفَّارَتُه صيامُ ثلاثةِ أيَّامٍ، وشَرَطَ أبو حنيفَةَ فيه التَّتابُعَ لأنَّه قُرِئَ: «ثلاثةِ أيامٍ متتابعاتٍ»[4] والشَّواذُّ ليست بحُجَّةٍ عندَنا إذ لم تَثبُتْ كِتابًا ولم تُرْوَ سُنَّةً.

---

(١) انظر: «المحتسب» (١/ ٢١٧ ـ ٢١٨)، و«الكشاف» (٢/ ٦٩٠)، عن جعفر بن محمد.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٠) عن يحيى والسلمي.

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٠)، و«الكشاف» (٢/ ٦٩٢)، عن ابن المسيب واليماني. وذكر عنهما أيضًا: (أو كأُسْوتِهم) بالفتح.

(٤) رواها الطبري في «تفسيره» (٨/ ٦٥٢) عن أبيٍّ وابن مسعود، وعن ابن مسعود رواها أيضًا عبد الرزاق في «تفسيره» (٧٢٨)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٢٩٨). وعن أبيٍّ رواها الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٣٠٥).

﴿ذَٰلِكَ﴾؛ أي: المذكورُ ﴿كَفَّـٰرَةُ أَيْمَـٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ وحَنِثْتُم.

﴿وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَـٰنَكُمْ﴾ بأنْ تَضِنُّوا بها ولا تَبذلُوها لكلِّ امرِئٍ، أو: بأَنْ تَبرُّوا فيها ما استطَعْتُم ولم يَفُتْ بها خيرٌ، أو: بأن تُكفِّرُوها إذا حَنِثْتُم.

﴿كَذَٰلِكَ﴾؛ أي: مثلَ ذلك البيانِ ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَـٰتِهِۦ﴾: أعلامَ شَرائِعِه ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ نعمَةَ التَّعليمِ، أو نعمَهُ الواجبَ شُكرُها، فإنَّ مثلَ هذا التَّبيينِ يُسهِّلُ لكم المخرجَ منه.

(٩٠) ـ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ﴾؛ أي: الأصنامُ الَّتي نُصِبَت للعِبادَةِ ﴿وَٱلْأَزْلَـٰمُ﴾ سبقَ تفسيرُهُ في أوَّلِ السُّورَةِ.

﴿رِجْسٌ﴾: قَذَرٌ تَعافُ عنه العقولُ، وإفرادُه لأنَّه خبرٌ لـ﴿ٱلْخَمْرُ﴾ وخبرُ المعطوفاتِ محذوفٌ، أو لمُضافٍ مَحذوفٍ كأنَّه قالَ: إنَّما تَعاطي الخمرِ والمَيسرِ.

﴿مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ﴾ لأنَّه مُسبَّبٌ مِن تَسويلِه وتَزيينِه.

﴿فَٱجْتَنِبُوهُ﴾ الضَّميرُ للرِّجسِ، أو لِمَا ذكرَ، أو للتَّعاطي.

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾: لِكَي تُفلِحُوا بالاجتنابِ عنه.

واعلَمْ أنَّه تَعالى أكَّدَ تَحريمَ الخَمرِ والميسرِ في هذه الآيةِ بأَنْ صَدَّرَ الجُملةَ بـ﴿إِنَّمَا﴾، وقَرَنَهما بالأصنامِ والأَزلامِ، وسَمَّاهما رِجسًا، وجعَلَهما مِن عملِ الشَّيطانِ تَنبيهًا على أنَّ الاشتغالَ بهما شَرٌّ بَحتٌ أو غالبٌ، وأَمَرَ بالاجتنابِ عَن عَينِهما، وجعَلَه سَببًا يُرجى مِنه الفَلاحُ، ثمَّ قَرَّر ذلك بأَنْ بيَّنَ ما فيهما مِن المفاسِدِ الدُّنيويَّةِ والدِّينيَّةِ المُقتضيَةِ للتَّحريمِ فقالَ:

(٩١) ـ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِي ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ وإنَّما خَصَّهُما بإعادةِ الذِّكرِ وشَرْحِ ما فيهما مِن الوَبالِ تَنبيهًا على أنَّهما المَقصودُ بالبَيانِ، وذَكَرَ الأَنصابَ والأَزلامَ للدَّلالَةِ على أنَّهما مِثلُهما في الحُرمَةِ والشَّرارَةِ لقولِه عليه السَّلام: «شارِبُ الخمرِ كعابِدِ الوَثَنِ»[1].

وخصَّ الصَّلاةَ من الذكرِ بالإفرادِ للتَّعظيمِ، والإشعارِ بأنَّ الصادَّ عَنها كالصَّادِّ عن الإيمانِ مِن حيثُ إنَّها عِمادُه والفارِقُ بينَهُ وبينَ الكفرِ، ثمَّ أعادَ الحثَّ على الانتهاءِ بصيغَةِ الاستِفهامِ مُرتَّبًا على ما تقدَّمَ مِن أنواعِ الصَّوارفِ وقالَ: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ إيذانًا بأنَّ الأمرَ في المنعِ والتَّحذيرِ بلغَ الغَايَةَ وأنَّ الأعذارَ قد انقطَعَت.

(٩٢) ـ ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ فيما أَمَرا بهِ ﴿وَٱحْذَرُوا۟﴾ ما نَهَيا عنه، أو مُخالفَتَهُما.

﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾؛ أي: فاعلَمُوا أنَّكُم لم تَضرُّوا الرَّسولَ بتَولِّيكُم فإنَّما عليهِ البلاغُ وقد أَدَّى وإنَّما ضَررتُم به أنفُسَكُم.

---

(١) رواه البزار في «مسنده» (٢٩٢٤) والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٥٤٩ ـ بغية الباحث) من عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٤٠٧٠)، وعنه ابن ماجه (٣٣٧٥)، من حديث أبي هريرة، بلفظ «مدمن الخمر كعابد وثن». قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٥٨): «إسناده جيد».

قلت: والحديثان ضعفهما العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٢/ ١٠٤١)، وحديث أبي هريرة رواه أيضاً ابن الجوزي في «العلل» (١١١٧) وقال: لا يصح.

وروى ابن حبان في «صحيحه» (٥٣٤٧)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١١١٨) من حديث ابن عباس: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ مدمن خمر، لقيه كعابد وثن». قال ابن الجوزي: لا يصح. وروى الطبراني في «الأوسط» (٤٨١٠) من حديث أنس مرفوعاً: «المقيم على الخمر كعابد وثن»، قال الحافظ: وإسناده ضعيف. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٧٥): فيه جنادة بن مروان، وهو متهم.

(٩٣) ـ ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ ممَّا لم يحرَّمْ عليهم؛ لقولِه: ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾؛ أي: اتَّقَوا المحرَّمَ، وثَبَتوا على الإيمانِ والأعمالِ الصَّالحَةِ ﴿ثُمَّ ٱتَّقَوا۟﴾ ما حُرِّمَ عليهم بعدُ كالخَمرِ ﴿وَّءَامَنُوا۟﴾ بتَحريمِه ﴿ثُمَّ ٱتَّقَوا۟﴾: ثمَّ استمرُّوا وثَبَتوا على اتِّقاءِ المعاصي ﴿وَّأَحْسَنُوا۟﴾: وتَحرَّوا الأعمالَ الجَميلَةَ واشتَغلُوا بها.

رُوِيَ أنَّه لَمَّا نزلَ تحريمُ الخمرِ قالت الصَّحابَةُ: يا رَسولَ اللهِ! فكيفَ بإخوانِنا الَّذينَ ماتوا وهم يَشربونَ الخمرَ ويأكلونَ الميسرَ؟ فنزلت[1].

ويَحتملُ أن يكونَ هذا التَّكريرُ باعتبارِ الأوقاتِ الثَّلاثَةِ[2]، أو باعتبارِ الحالاتِ الثَّلاثِ: استعمالُ الإنسانِ التَّقوى والإيمانَ بينَه وبين نفسِه، وبينَه وبين النَّاسِ، وبينَه وبين اللهِ، ولذلك بُدِّلَ الإيمانُ بالإحسانِ في الكرَّةِ الثَّالثَةِ إشارةً إلى ما قالَ النبيُّ عليهِ السَّلام في تَفسيرِه[3].

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٠٨٨)، والترمذي (٣٠٥٢)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. قال الترمذي: حسن صحيح.

وله شاهد من حديث أنس رواه البخاري (٤٦٢٠)، وآخر من حديث البراء بن عازب رواه الترمذي (٣٠٥٠) وقال: حسن صحيح.

(٢) قوله: «الأوقات الثلاثة»؛ أي: الماضي والحال والاستقبال التي يقعُ فيها الأفعالُ المذكورةُ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٣٥).

وقالَ الشهاب: المراد بالأوقات الثلاثة: زمان التحريم الأوّل الماضي، وزمان التحريم الثاني الذي هو بمنزلة الحال، وزمان الثبات على جميع ذلك في المستقبل. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قوله: «إلى ما قال عليه السلام في تفسيره»؛ أي: تفسير الإحسان من قوله: «الإحسانُ أنْ تَعبُدَ اللهَ كأنَّكَ تَراهُ، فإنْ لم تكنْ تَراهُ فإنَّه يَراكَ». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٣٥). والحديث رواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أو باعتبارِ المراتبِ الثَّلاثِ: المبدأِ والوَسطِ والمنتهَى.

أو باعتبارِ ما يَتَّقي، فإنَّه ينبغي أن يتركَ المُحرَّماتِ توقِّيًا مِن العقابِ، والشُّبهاتِ تَحرُّزًا عن الوقوعِ في الحرامِ، وبعضِ المباحاتِ تَحفُّظًا للنَّفسِ عن الخسَّةِ وتهذيبًا لها عن دنسِ الطَّبيعَةِ.

﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ فلا يُؤاخِذُهم بشَيءٍ، وفيه: أنَّ مَن فعلَ ذلك صارَ مُحسنًا، ومَن صارَ مُحسنًا صارَ للهِ مَحبوبًا.

(٩٤) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ نزَلت عامَ الحُديبيةِ، ابتَلاهُم اللهُ بالصَّيدِ وكانَت الوحوشُ تَغشاهُم في رِحالهم بحيثُ يَتمكَّنونَ مِن صيدِها أخذًا بأَيديهِم وطَعنًا برِماحِهِم وهم مُحرمونَ[1].

والتَّحقيرُ والتَّقليلُ في ﴿بِشَىْءٍ﴾ للتَّنبيهِ على أنَّه ليسَ مِن العظائمِ الَّتي تَدحَضُ الأقدامَ كالابتلاءِ ببذلِ الأَنفُسِ والأَموالِ، فمَن لم يَثْبُتْ عنده فكيف يَثْبُتُ عند ما هو أشدُّ منه؟

﴿لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ﴾: ليتميَّزَ الخائفُ مِن عقابِه ـ وهو غائبٌ مُنتظَرٌ ـ لقوَّةِ إيمانِه ممَّن لا يَخافُه[2] لضعفِ قَلبِه وقلَّةِ إيمانِه، فذكرَ العِلمَ وأرادَ وقوعَ المَعلومِ وظُهورَه، أو تَعلُّقَ العلمِ.

﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾: بعد ذلك الابتلاءِ بالصَّيدِ ﴿فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فالوَعيدُ لاحِقٌ

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٢٠٤) عن مقاتل بن حيان.

(٢) قوله: «وهو»؛ أي: العقابُ «غائب»؛ أي: عن الخائف «منتظَرٌ» له «لقوة إيمانه» صلةُ الخائفُ «ممن لا يخافه» صلةُ «يتميَّزَ». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٣٦).

وعبارة «الكشاف» (٢/ ٦٩٧): ليَتميَّزَ مَن يخافُ عقابَ الله ـ وهو غائبٌ مُنتَظَرٌ في الآخرة ـ فيتَّقيَ الصيدَ ممن لا يخافُه فيُقْدِم عليه.

به، فإنَّ مَن لا يملِكُ جأشَه في مثلِ ذلك ولا يُراعِي حُكمَ اللهِ فيه فكيفَ به فيما تكونُ النَّفسُ أميَلَ إليه وأحرَصَ عليه؟

(٩٥) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞ﴾؛ أي: مُحرِمُونَ، جمعُ حرامٍ كرَدَاحٍ ورُدُحٍ، ولعلَّهُ ذكرَ القتلَ دونَ الذَّبحِ والذَّكاةِ للتَّعميمِ، وأرادَ بالصَّيدِ: ما يُؤكَلُ لحمُه لأنَّه الغالِبُ فيه عُرفًا، ويؤيِّدُه قولُه عليه السَّلام: «خمسٌ يُقتَلْنَ في الحلِّ والحَرَمِ: الحِدَأَةُ والغُرابُ والعَقرَبُ والفَأْرَةُ والكَلبُ العَقورُ»[1]، وفي روايةٍ أخرى: «الحيَّةُ» بدلَ «العقربِ»[2] معَ ما فيهِ مِن التَّنبيهِ على جوازِ قتلِ كلِّ مُؤذٍ.

واختُلِفَ في أنَّ هذا النَّهيَ: هل يُلغي حُكمَ الذَّبحِ فيُلحَقَ مذبوحُ المحرمِ بالميتَةِ ومذبوحِ الوَثنيِّ، أو لا فيكونَ كالشَّاةِ المغصوبَةِ إذا ذبحَها الغاصِبُ؟

﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا﴾: ذاكرًا لإحرامِه، عالمًا بأنَّه حرامٌ عليه قتلُ ما يَقتُلُه، والأكثَرُ على أنَّ ذكرَهُ ليسَ لتَقييدِ وُجوبِ الجَزاءِ فإنَّ إتلافَ العامِدِ والمُخطِئِ واحِدٌ في إيجابِ الضَّمانِ، بل لقولِه: ﴿وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۚ﴾، ولأنَّ الآيَةَ نَزَلت فيمَن تعمَّدَ؛ إذ رُوِيَ أنَّه عنَّ لهم في عُمرَةِ الحُديبيَةِ حمارُ وَحشٍ، فطَعَنه أبو اليَسَرِ برمحِه فقَتَلَه، فنَزَلَت[3].

﴿فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ برفعِ الجَزاءِ والمثلِ قراءةُ الكوفِيِّينَ ويعقوبَ، يعني:

---

(١) رواه البخاري (١٨٢٩)، ومسلم (١١٩٨/ ٦٨)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه مسلم (١١٩٨/ ٦٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) قال الحافظ في «الفتح» (٤/ ٢١): حكاه مقاتل في «تفسيره». قلت: وذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٤٩٦ ـ ٤٩٧) دون سند ولا راو. وقال السيوطي: «إنَّما هو أبو قتادة، والحديثُ مخرَّجٌ في «الصحيحين» من روايته، وأنه هو الذي فعلَ ذلك». انظر: «حاشية السيوطي» (٥/ ٤٩٤)، ورواه البخاري (١٨٢١)، ومسلم (١١٨٦)، من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

فعليهِ ـ أو: فواجِبُه ـ جزاءٌ يماثِلُ ما قتلَ مِن النَّعَمِ، وعليه لا يَتعَلَّقُ الجارُّ بـ﴿جزاءٌ﴾ للفَصلِ بينَهُما بالصِّفَةِ، فإنَّ مُتعلِّقَ المصدَرِ كالصِّلَةِ له فلا يُوصَفُ ما لم يَتِمَّ بها، وإنَّما يكونُ صِفَتَه.

وقرأ الباقونَ على إضافَةِ المصدَرِ إلى المفعولِ(١)، أو إقحامِ ﴿مِّثۡلُ﴾ كما في قولِهم: «مِثلي لا يقولُ كذا»، والمعنى: فعَليهِ أن يَجزِيَ مثلَ ما قتلَ.

وقُرِئَ: «فجزَاءً مثلَ ما قتلَ» بنَصبِهِما(٢)؛ على فلْيَجْزِ جزاءً ـ أو: فعليه أن يجزيَ جزاءً ـ يماثِلُ ما قتلَ.

و: «فَجزاؤُه مثلُ ما قتلَ»(٣).

وهذه المماثَلَةُ باعتبارِ الخلقَةِ والهيئَةِ عند مالكٍ والشَّافعيِّ، والقيمةِ عندَ أبي حنيفَةَ، وقالَ: يُقوَّمُ الصَّيدُ حيثُ صِيدَ، فإن بلغَت القِيمَةُ ثمنَ هَديٍ يخيَّرُ بينَ أنْ يُهدِيَ ما قيمَتُه قيمَتُه، وبينَ أن يَشتريَ بها طعامًا فيُعطِيَ كلَّ مِسكينٍ نصفَ صاعٍ مِن بُرٍّ أو صاعًا مِن غيرِه، وبينَ أن يصومَ عن طعامِ كلِّ مِسكينٍ يومًا، وإن لم تَبلُغ يخيَّرُ بينَ الإطعامِ والصَّومِ، واللفظُ للأوَّلِ أوفَقُ.

﴿يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾ صِفَةُ «جزاءٌ»، ويحتمِلُ أن يكونَ حالًا مِن ضميرِه في خبرِه(٤)، أو منه إذا أضَفْتَه، أو وَصَفْتَه ورَفَعْتَه بخبرٍ مُقدَّرٍ لِـ«مَن».

---

(١) انظر: «السبعة» (ص ٢٤٧ ـ ٢٤٨)، و«التيسير» (ص ١٠٠).

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص ٤١)، و«الكشاف» (٢/ ٧٠١)، عن محمد بن مقاتل.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣١٩)، و«تفسير الطبري» (٨/ ٦٧٩ ـ ٦٨٠)، و«إعراب القرآن» للنحاس (١/ ٢٨٢)، و«الكشاف» (٢/ ٧٠١)، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٤) قوله: «ويحتمل أن يكون حالاً من الضمير في خبره»؛ أي: خبرِ (جزاءٌ) إن قُدِّر: فعليه جزاءٌ، ومراده بـ «الضمير في خبره»: الضميرُ في (كائنٌ) المقدَّرِ، لا الضميرُ المجرورُ بعده. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٣٨).

وكما أنَّ التَّقويمَ يحتاجُ إلى نَظرٍ واجتِهادٍ، تحتاجُ المماثلَةُ في الخلقَةِ والهيئَةِ إليهما، فإنَّ الأنواعَ تَتشابَهُ كثيرًا.

وقُرِئَ: «ذو عَدْلٍ» [1] على إرادةِ الجنسِ أو الإمامِ.

﴿هَدْيًا﴾ حالٌ مِن الهاءِ في ﴿به﴾ أو مِن «جزاءٌ» وإن نُوِّنَ لتَخصُّصِه بالصِّفَةِ، أو بدلٌ عن ﴿مِثْل﴾ باعتبارِ محلِّهِ، أو لَفظِه فيمَن نصبه.

﴿بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ﴾ وَصفَ بِهِ ﴿هَدۡيًا﴾ لأنَّ إضافتَهُ لَفظيَّةٌ، ومَعنى بلوغِه الكَعبةَ: ذبحُه بالحرمِ والتَّصدُّقُ به ثمَّةَ، وقالَ أبو حَنيفَةَ: يَذبَحُ بالحرمِ ويَتصدَّقُ به حيثُ شاءَ.

﴿أَوۡ كَفَّٰرَةٌ﴾ عطفٌ على «جزاءٌ» إن رَفَعْتَه، وإن نَصبْتَه فخبرُ مَحذوفٍ.

﴿طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾ عطفُ بيانٍ أو بَدلٌ منه، أو خبرُ محذوفٍ؛ أي: هي طَعامُ.

وقرأ نافعٌ وابنُ عامرٍ: ﴿كفارةُ طعامِ﴾ بالإضافَةِ للتَّبيينِ [2]؛ كقولِك: خاتمُ فِضَّةٍ.

والمعنى عند الشَّافعيِّ: أو أن يُكفِّرَ بإطعامِ مَساكينَ ما يُساوي قيمةَ الهَديِ مِن غالبِ قوتِ البلدِ فيُعطي كلَّ مِسكينٍ مُدًّا.

﴿أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا﴾: أو ما ساواهُ مِن الصَّومِ، فيصومُ عَن طعامِ كلِّ مِسكينٍ يومًا، وهو في الأَصلِ مَصدَرٌ أُطلِقَ للمَفعولِ.

وقُرِئَ بكسرِ العَينِ [3] وهو ما عُدِلَ بالشَّيءِ في المقدارِ كعِدْلَي الحملِ [4].

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤١)، و«المحتسب» (١/ ٢١٩)، عن جعفر بن محمد، وزاد ابن جني نسبتها لأبيه محمد الباقر.

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤١) عن النبي ﷺ وابن عباس، و«معاني القرآن» للنحاس (٢/ ٣٦٢) عن طلحة والجحدري.

(٤) قوله: «الحمل» كذا في النسخ وبعض نسخ «الكشاف»، وفي أخرى من «الكشاف»: «الجمل». انظر: «الكشاف» (٢/ ٧٠٣).

و﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارَةٌ إلى الطَّعامِ و﴿صِيَامًا﴾ تمييزٌ للعدلِ.

﴿لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ﴾ مُتعلِّقٌ بمحذوفٍ؛ أي: فعَليهِ الجزاءُ، أو الطَّعامُ، أو الصَّومُ، ليذوقَ ثِقلَ فعلِه وسوءَ عاقبَةِ هتكِه لحُرمَةِ الإحرامِ، أو: الثِّقلَ الشَّديدَ على مُخالفَةِ أمرِ اللهِ، وأصلُ الوَبَلِ: الثِّقلُ، ومنه: الطعامُ الوَبيلُ.

﴿عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ مِن قتلِ الصَّيدِ محرِمًا في الجاهليَّةِ، أو قبلَ التَّحريمِ، أو في هذهِ المرَّةِ ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ إلى مثلِ هذا ﴿فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾: فهو يَنتَقِمُ اللهُ مِنه، وليسَ فيه ما يَمنَعُ الكفَّارَةَ على العَائدِ كما حُكِيَ عن ابنِ عبَّاسٍ وشُريحٍ[(١)].

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ﴾ ممَّنْ أصرَّ على عِصيانِه.

(٩٦) ـ ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾: ما صِيدَ مِنهُ ممَّا لا يَعيشُ إلَّا في الماءِ، وهو حَلالٌ كلُّه لقولِه عليه السَّلامُ في البَحرِ: «هو الطَّهورُ ماؤُه والحلُّ ميتَتُه»[(٢)].

وقالَ أبو حنيفةَ: لا يحِلُّ منه إلَّا السَّمكُ.

وقيلَ: يحلُّ السَّمكُ وما يُؤكَلُ نظيرُه في البرِّ.

﴿وَطَعَامُهُۥ﴾: ما قذفَهُ أو نضبَ عنه، وقيلَ: الضَّميرُ للصَّيدِ، وطعامُه أكلُه.

---

(١) انظر: «الإشراف» لابن المنذر (٣/ ٢٣٠) وفيه: «كان ابن عباس يقول: لا يحكم عليه إلاَّ في المرة الأولى، وبه قال شريح والحسن البصري وسعيد بن جبير ومجاهد والنخعي وقتادة. وقالَ عطاء والثوري والشافعي وأحمد وإسحاق وأصحاب الرأي: يحكم عليه كلما أصاب الصيد، وذكر أبو ثور ذلك عن مالك والكوفي. وكذلك نقول».

(٢) رواه مالك في «الموطأ» (٦٠)، ومن طريقه الشافعي في «الأم» (١/ ١٦)، وأبو داود في «سننه» (٨٣)، والترمذي في «سننه» (٦٩) وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي في «سننه» (٣٣٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١١)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٢٥٨)، والحاكم في «المستدرك» (٤٩٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

﴿مَتَٰعٗا لَّكُمۡ﴾: تَمتيعًا لكم؛ نَصبٌ على الغَرَضِ(١).

﴿وَلِلسَّيَّارَةِ﴾؛ أي: ولسَيَّارَتِكُم يَتزوَّدونَه قَديدًا.

﴿وَحُرِّمَ عَلَيۡكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَرِّ﴾؛ أي: ما صِيدَ فيه، أو: الصَّيدُ فيه، فعلى الأوَّلِ يحرُمُ على المحرمِ أيضًا ما صادَهُ الحلالُ وإن لم يَكُن له فيه مَدخَلٌ، والجمهورُ على حِلِّهِ لقَوْلِه عليه السَّلامُ: «لحمُ الصَّيدِ حَلالٌ لكم ما لم تَصطادوهُ أو يُصَد لَكُم»(٢).

﴿مَا دُمۡتُمۡ حُرُمٗا﴾؛ أي: مُحرِمينَ، وقُرِئَ بكسرِ الدَّالِ مِن دامَ يَدامُ(٣).

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ﴾.

(٩٧) ـ ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلۡكَعۡبَةَ﴾: صَيَّرَها، وإنَّما سُمِّيَ البيتُ كَعبَةً لتكعُّبِه.

﴿ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ﴾ عطفُ بيانٍ على جهَةِ المدحِ، أو المفعولُ الثَّاني(٤).

﴿قِيَٰمٗا لِّلنَّاسِ﴾: انتِعاشًا لهم؛ أي: سببَ انتِعاشِهِم في أَمرِ مَعاشِهِم ومَعادِهِم؛ يَلوذُ به الخائِفُ، ويأمَنُ فيه الضَّعيفُ، ويربَحُ فيه التُّجَّارُ، ويتوجَّهُ إليه الحُجَّاجُ والعمَّار.

أو: ما يقومُ بِهِ أمرُ دينِهِم ودُنياهُم.

---

(١) قوله: «نصب على الغرض»؛ أي: على العلة؛ لأنه مفعولٌ له.. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٤١).

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (١٤٨٩٤)، وأبو داود (١٨٥١)، والترمذي (٨٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣٧٩٦)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٦٤١)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٩٧١)، والحاكم في «المستدرك» (١٧٤٨)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤١) عن يحيى.

(٤) قوله: «أو المفعول الثاني»؛ أي: أو هو المفعول الثاني؛ لأنّ (جعل) بمعنى (صير) ينصب مفعولين، لا بمعنى خلق أو حكَم. انظر: «حاشية الخفاجي».

وقرأ ابنُ عامرٍ ﴿قِيَمًا﴾(١) على أنَّه مَصدَرٌ على فِعَلٍ كالشِّبَعِ، أُعِلَّ عَينُه كما أُعِلَّ في فعلِه(٢)، ونصبُه على المصدَرِ أو الحالِ.

﴿وَٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَٱلۡهَدۡيَ وَٱلۡقَلَٰٓئِدَ﴾ سبقَ تَفسيرُها، والمرادُ بالشَّهرِ: الشَّهرُ الَّذي يُؤدَّى فيه الحَجُّ، وهو ذو الحِجَّةِ لأنَّه المناسِبُ لقُربانِه، وقيلَ: الجنسُ.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى الجَعلِ، أو إلى ما ذُكرَ مِن الأمرِ بحفظِ حُرمَةِ الإحرامِ وغيرِه.

﴿لِتَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ فإنَّ شَرْعَ الأحكامِ لدَفعِ المضارِّ قبلَ وُقوعِها وجَلبِ المنافعِ المُترتِّبةِ(٣) عليها دليلُ حِكمَةِ الشَّارعِ وكمالِ عِلمِه.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ﴾ تَعميمٌ بعدَ تَخصيصٍ، ومُبالغَةٌ بعدَ إطلاقٍ.

(٩٨) ـ ﴿ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ وعيدٌ ووَعدٌ لِمَن انتهكَ مَحارِمَه ولِمَن حافظَ عليها، أو لِمَن أصرَّ عليهِ ولِمَن انقلعَ عنه.

(٩٩) ـ ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ﴾ تَشديدٌ في إيجابِ القيامِ بما أُمرَ به؛ أي: الرسولُ أَتَى بما أُمِرَ بهِ مِن التَّبليغِ ولم يُبقِ لكم عُذرًا في التَّفريطِ.

﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ﴾ مِن تَصديقٍ وتَكذيبٍ، وفعلٍ وعَزيمَةٍ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

(٢) قوله: «أعل عينه» لأنَّه واويٌّ، فقُلِبَت الواوُ ياءً لمناسبة الكسرة قبلَها «كما أعل في فعله»؛ أي: وهو قام؛ إذ أصلُه: قوَمَ، فقُلِبَت الواوُ ألفًا لتحرُّكِها وانفتاحِ ما قبلَها. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٤٢).

(٣) في نسخة الخيالي: «المرتبة».

(١٠٠) ـ ﴿قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ﴾ حُكمٌ عامٌّ في نَفيِ المُساواةِ عندَ اللهِ بينَ الرَّديءِ من الأشخاصِ والأعمالِ والأموالِ وجَيِّدِها؛ رَغَّبَ به في صالحِ العملِ وحلالِ المالِ.

﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ﴾ فإنَّ العِبرَةَ بالجَودَةِ والرَّداءَةِ دونَ القِلَّةِ والكَثرَةِ، فإنَّ المحمودَ القليلَ خيرٌ مِن المَذمومِ الكثيرِ، والخِطابُ لكلِّ مُعتَبِرٍ ولذلكَ قالَ:

﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾؛ أي: فاتَّقوهُ في تَحرِّي الخَبيثِ وإن كَثُرَ، وآثِروا الطَّيِّبَ وإن قلَّ ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾: راجينَ أَن تَبلُغوا الفَلاحَ.

رُوِيَ أنَّها نزلَت في حُجَّاجِ اليَمامَةِ لَمَّا هَمَّ المُسلِمونَ أن يُوقِعُوا بهم، فنُهُوا عنه وإن كانُوا مُشرِكِين[1].

(١٠١) ـ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ﴾ الشَّرطيَّةُ وما عُطِفَ عليها صِفتانِ لـ﴿أَشْيَآءَ﴾، والمعنى: لا تَسألُوا رَسولَ اللهِ عَن أشياءَ إن تَظهَرْ لَكُم تَغمُّكُم، وإن تَسألُوا عنها في زمانِ الوَحيِ تظهَرْ لَكم، وهما كمُقدِّمَتينِ تُنتِجَانِ ما يمنَعُ السُّؤالَ، وهو أنَّه ممَّا يَغُمُّهُم، والعاقِلُ لا يفعَلُ ما يَغُمُّهُ.

و﴿أَشْيَآءَ﴾: اسمُ جمعٍ كطَرْفاءَ، غيرَ أنَّه قُلِبَت لامُه فجُعِلَت: «لَفْعَاء».

وقيلَ: «أَفعِلاء» حُذِفَت لامُه، جمعٌ لـ«شَيءٍ» على أنَّ أصلَه «شَيِّئٌ» كهَيِّن، أو «شَيِيءٌ» كصَدِيقٍ، فخُفِّفَ.

وقيلَ: «أَفعال» جمعٌ له مِن غيرِ تَغييرٍ كبَيْتٍ وأَبياتٍ، ويَردُّهُ مَنعُ صَرفِه.

﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا﴾ صِفَةٌ أخرى؛ أي: عَن أشياءَ عَفا اللهُ عنها ولم يُكلِّف بها، إذ رُوِيَ

---

(١) قاله مقاتل في «تفسيره» (١/ ٥٠٧)، والكلبي كما في «تفسير أبي الليث» (١/ ٤٢١).

أَنَّه لَمَّا نَزَلَت ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧]، قالَ سراقَةُ بن مالكٍ: أكُلَّ عامٍ؟ فأعرضَ عنهُ رسولُ اللهِ حتَّى أعادَ ثلاثًا، فقالَ: «لا، ولو قلتُ: نعم، لَوَجبَت، ولو وَجبَت لَمَا استَطعتُم، فاتركوني ما تركتُكُم» فنزلَت(١).

أو استئنافٌ؛ أي: عفا اللهُ عمَّا سلَفَ مِن مَسألَتِكُم فلا تَعودوا إلى مِثلِها.

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ لا يُعاجِلُكم بعُقوبَةِ ما يَفْرُطُ منكم ويعفُو عن كثيرٍ.

وعن ابنِ عباسٍ أنَّه عليهِ السَّلامُ كانَ يخطبُ ذاتَ يومٍ غضبانَ مِن كثرَةِ ما يَسألونَ عنه ممَّا لا يَعنيهِم، فقالَ: «لا أُسألُ عن شيءٍ إلَّا أَجبْتُ» فقالَ رجلٌ: أين أبي؟ فقالَ: «في النار»، وقالَ آخرُ: مَن أَبي؟ فقالَ: «حذافَةُ» وكانَ يُدْعَى لغَيرِه، فنزلَت(٢).

---

(١) رواه بنحوه الترمذي (٣٠٥٥) وحسنه، وابن ماجه (٢٨٨٤)، من حديث علي رضي الله عنه، دون تسمية السائل. ورواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ١٩) من حديث أبي هريرة رضى الله عنه وسماه: محصن الأسدي. ثم أعقبه من طريق آخر عن أبي هريرة وسماه: عكاشة بن محصن الأسدي.

أما الروايات التي فيها أن السائل سراقة فليس فيها ذكر النزول، وهو ما رواه مسلم (١٢١٨) من حديث جابر الطويل في صفة الحج: فقام سُرَاقَةُ بنُ مالك بنِ جُعْشُمٍ، فقال: يا رسولَ الله، أَلِعَامِنا هذا أم لأبدٍ؟ فشَبَّكَ رسولُ اللهِ ﷺ أصابعَه واحدةً في الأخرى، وقال: «دخلت العمرةُ في الحجِّ» مرتين «لا بل لأبدِ أبدٍ».

وبنحو هذا رواه مسلم (١٢١٦)، والبخاري (١٧٨٥)، عن جابر أيضاً.

وللنسائي (٢٨٠٦) وابن ماجه (٢٩٧٧) من حديث سراقة بن مالك نحوه.

وروى مسلم (١٣٣٧) عن أبي هريرة: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال: «أيها الناس، فرض الله عليكم الحج فحجوا» فقال رجل: أفي كل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال: «لو قلت: نعم، لوجبت ولما استطعتم» ثم قال: «ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه».

(٢) رواه البخاري (٦٣٦٢)، ومسلم (٢٣٥٩/ ١٣٧) من طريق قتادة عن أنس رضي الله عنه قال: سألوا =

(١٠٢) ـ ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ﴾ الضَّميرُ للمَسألَةِ الَّتي دلَّ عليها ﴿تَسْئَلُوا۟﴾ ولذلك لم يُعَدَّ بـ«عن»، أو لـ﴿أَشْيَآءَ﴾ بحذفِ الجارِّ.

﴿مِن قَبْلِكُمْ﴾ مُتعلِّقٌ بـ﴿سَأَلَهَا﴾، وليسَ صفَةً لـ﴿قَوْمٌ﴾ فإنَّ ظرفَ الزَّمانِ لا يقعُ صِفَةً للجثَّةِ[1]، ولا حالًا مِنها، ولا خبرًا عَنها.

﴿ثُمَّ أَصْبَحُوا۟ بِهَا كَٰفِرِينَ﴾؛ أي: بسبَبِها حيثُ لَم يأتمروا بما سَأَلُوا جُحودًا.

(١٠٣) ـ ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ ردٌّ وإنكارٌ لِمَا ابتَدعَهُ أهلُ الجاهليَّةِ، وهو أنَّهُم إذا نُتِجَت النَّاقَةُ خمسةَ أبطُنٍ آخرُها ذكرٌ بَحَروا أذنَها ـ أي: شَقُّوهَا ـ وخَلَّوا سبيلَها فلا تُركَبُ ولا تُحلَبُ.

وكان الرَّجلُ منهم يقولُ: إن شُفِيتُ فنَاقتي سَائِبَةٌ، ويجعَلُها كالبَحيرَةِ في تَحريمِ الانتفاعِ بها.

وإذا وَلَدَت الشَّاةُ أُنثى فهيَ لهم، وإِنْ وَلَدَت ذكرًا فهوَ لآلِهَتِهم، وإن وَلَدَتْهُما وَصلَت الأُنثى أخاها فلا يُذبَحُ لها الذَّكرُ.

= رسول الله ﷺ حتى أحفوه المسألة، فغضب فصعد المنبر، فقال: «لا تسألوني اليوم عن شيء إلا بينته لكم» فجعلت أنظر يميناً وشمالاً، فإذا كل رجل لافٌّ رأسه في ثوبه يبكي، فإذا رجل كان إذا لاحى الرجال يدعى لغير أبيه، فقال: يا رسول الله من أبي؟ قال: «حذافة»، ثم أنشأ عمر فقال: رضينا بالله ربّاً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ رسولاً، نعوذ بالله من الفتن، فقال رسول الله ﷺ: «ما رأيت في الخير والشر كاليوم قط، إنه صورت لي الجنّة والنار، حتى رأيتهما وراء الحائط»، وكان قتادة يذكر عند هذا الحديث هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾.

وروى البخاري (٤٦٢٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان قومٌ يَسألون رسولَ الله ﷺ استهزاءً، فيقولُ الرجلُ: مَن أبي؟ ويقولُ الرجلُ تَضِلُّ ناقته: أين ناقتي؟ فأنزل اللهُ فيهم هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١] حتى فرغ من الآيةِ كلِّها.

(١) في نسخة التفتازاني: «لا يكون صفة لجثة».

وإذا نُتِجَت مِن صُلبِ الفَحلِ عَشرَةَ أبطُنٍ حرَّمُوا ظهرَهُ، ولم يَمنَعُوه مِن ماءٍ ولا مَرعًى، وقالوا: قَد حَمَىَ ظهرَه.

ومعنى ﴿مَا جَعَلَ﴾: ما شَرَعَ ووَضَعَ، ولذلك تَعدَّى إلى مَفعولٍ واحِدٍ وهو البَحيرَةُ، و﴿مِنْ﴾ مَزيدَةٌ.

﴿وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ﴾ بتحريمِ ذلكَ ونسبتِه إليه.

﴿وَأَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ﴾؛ أي: الحلالَ مِن الحرامِ، والمبيحَ مِن المحرِّمِ أو الآمِرِ، ولكنَّهم يُقلِّدونَ كِبارَهُم، وفيه: أنَّ مِنهم مَن يعرفُ بُطلانَ ذلك، ولكنْ مَنعَهُم حبُّ الرِّياسَةِ وتقليدُ الآباءِ أن يَعترفوا به.

(١٠٤) ـ ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسۡبُنَا مَا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ﴾ بيانٌ لقُصورِ عَقلِهم وانهماكِهم في التَّقليدِ، وأنْ لا سندَ لهم سِواهُ.

﴿أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ﴾ الواوُ للحَالِ، والهَمزَةُ دخلَتْ عَليها لإنكارِ الفعلِ على هذهِ الحالِ؛ أي: أَحَسْبُهُم ما وَجَدُوا عليه آباءَهُم ولو كانُوا جَهَلَةً ضالِّينَ، والمعنى: أنَّ الاقتداءَ إنَّما يَصِحُّ بمَن عُلِمَ أنَّه عالِمٌ مُهتَدٍ، وذلك لا يُعرَفُ إلَّا بالحُجَّةِ فلا يَكفِي التَّقليدُ.

(١٠٥) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡ﴾ أي: احفَظُوها والزَمُوا إصلاحَها[1]، والجارُّ مع المجرورِ جُعِلَ اسمًا لـ«الزموا» ولذلكَ نَصَبَ ﴿أَنفُسَكُمۡ﴾.

وقُرِئَ بالرَّفعِ[2] على الابتداءِ.

---

(١) في نسخة الخيالي والتفتازاني: «والزموا صلاحها».

(٢) انظر: «الكامل» للهذلي (ص: ٥٣٦)، و«الكشاف» (٢/ ٧١٤)، عن نافع، وهي خلاف المشهور عنه، فقد اتفق القراء العشرة على القراءة بالنصب فيها في المشهور عنهم.

﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾: لا يَضرُّكُم الضُّلَّالُ إذا كنتم مُهتَدِينَ، ومِن الاهتداءِ أن يُنكرَ المُنكَرَ حَسْبَ طاقَتِه كما قالَ عليهِ السَّلام: «مَن رأى مِنكم مُنكرًا واستطاعَ أن يُغيِّرَه بيَدِه فليُغَيِّرْهُ بيَدِه، فإن لم يَستَطِع فبِلسانِه، وإن لم يَستَطِع فبِقَلبِه»[١].

والآيةُ نَزَلَت لِمَا كانَ المؤمنونَ يَتحسَّرونَ على الكَفَرةِ ويَتمنَّوْنَ إيمانَهم.

وقيلَ: كانَ الرَّجلُ إذا أسلمَ قالوا له: سَفَّهْتَ آباءَكَ، فنَزَلَت[٢].

و﴿لَا يَضُرُّكُم﴾: يحتمِلُ الرَّفعَ على أنَّه مُستأنَفٌ، ويؤيِّدُه أن قُرِئَ: «لا يَضِيرُكُم»[٣]، والجزمَ على الجوابِ أو النَّهيِ؛ لكنَّه ضُمَّتِ الرَّاءُ إتباعًا لضمَّةِ الضَّادِ المنقولَةِ إليها مِن الرَّاءِ المُدغَمَةِ، وتَنصرُهُ قراءَةُ مَن قرأَ: «لا يَضُرَّكُم» بالفَتحِ[٤]، و: «لا يَضِرْكُم» بكسرِ الضَّادِ وضَمِّها مِن ضارَهُ يَضِيرُهُ ويَضُورُه[٥].

﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ وَعدٌ ووَعيدٌ للفَريقَيْنِ، وتَنبيهٌ على أنَّ أحدًا لا يؤاخَذُ بذَنبِ غيرِه.

(١٠٦) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾؛ أي: فيما أُمِرتُم شَهادَةُ بينِكُم[٦]، والمرادُ بالشَّهادَةِ: الإشهادُ، وإضافتُها إلى الظَّرفِ على الاتِّساعِ.

---

(١) رواه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٥٣ ـ ٥٤) عن ابن زيد.

(٣) انظر: «تفسير الراغب» (٥/ ٤٧١) دون نسبة، و«الكشاف» (٢/ ٧١٤)، عن أبي حيوة.

(٤) لم أجدها.

(٥) القراءتان في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤١)، و«البحر» (٨/ ٤٣٥): الضم عن الحسن، والكسر عن النخعي ويحيى.

(٦) قوله: «فيما أمرتم شهادة بينكم» أعرب ﴿شَهَٰدَةُ﴾ مبتدأً، خبره محذوف، وهكذا فعل الزمخشري لكنه قدر الخبر: «فيما فرض عليكم شهادةُ بينكم» وجعَل ﴿اثنان﴾ فاعلاً للشهادة، على معنى: فيما فُرض عليكم أن يشهدَ اثنان. انظر: «الكشاف» (٢/ ٧١٥).

وقُرِئَ: «شهادَةٌ» بالنَّصبِ والتَّنوينِ[1] على: ليُقِمْ.

﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾: إذا شارَفَه وظهرَتْ أمارَاتُه، وهو ظرفٌ للشَّهادَةِ.

﴿حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ﴾ بَدلٌ منه، وفي إبدالِه تَنبيهٌ على أنَّ الوَصِيَّةَ ممَّا يَنبغي أن لا يُتهاوَنَ فيهِ، أو ظرفُ ﴿حَضَرَ﴾.

﴿ٱثْنَانِ﴾ فاعلُ ﴿شَهَٰدَةُ﴾، ويجوزُ أن يكونَ خَبرَها على حذفِ المُضافِ.

﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾؛ أي: مِن أقارِبِكُم، أو مِن المسلمينَ، وهما صِفَتانِ لـ﴿ٱثْنَانِ﴾.

﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ عَطفٌ على ﴿ٱثْنَانِ﴾، ومَن فسَّرَ الغيرَ بأهلِ الذمَّةِ جعلَهُ مَنسوخًا، فإنَّ شهادتَهُ على المُسلِمِ لا تُسمَعُ إجماعًا.

﴿إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾؛ أي: سافَرْتُم فيها ﴿فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ﴾؛ أي: قارَبْتُم الأجلَ.

﴿تَحْبِسُونَهُمَا﴾: تَقِفُونَهما وتَصبِرُونَهما، صِفَةٌ لـ﴿ءَاخَرَانِ﴾، والشَّرطُ بجوابِه المَحذوفِ المدلولِ عليه بقولِه: ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ اعتراضٌ فائدَتُه: الدلالَةُ على أنَّه يَنبغي أَنْ يشهدَ اثنانِ مِنكم، فإن تعذَّرَ كما في السَّفرِ فمِن غيرِكُم، أو استئنافٌ كأنَّه قيلَ: كيفَ نعمَلُ إن ارتَبْنَا بالشَّاهِدَينِ؟ فقالَ: ﴿تَحْبِسُونَهُمَا﴾.

﴿مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾: صلاةِ العصرِ؛ لأنَّه وقتُ اجتماعِ النَّاسِ وتَصادُمِ مَلائكَةِ اللَّيلِ ومَلائكَةِ النَّهارِ، وقيلَ: أيَّ صلاةٍ كانت.

﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾: إن ارتابَ الوارِثُ مِنكم: ﴿لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا﴾ مُقسَمٌ

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤١) عن الشعبي والأشهب العقيلي، وهي في «المحتسب» (١/ ٢٢٠) عن الأعرج، و«البحر» (٨/ ٤٣٥) عن الحسن والأعرج والسلمي وأبي حيوة.

عليه، و﴿إِنِ ارْتَبْتُمْ﴾ اعتراضٌ يفيدُ اختصاصَ القَسَم بحالِ الارتيابِ، والمعنى: لا نَستبدِلُ بالقَسَمِ أو باللهِ عَرَضًا مِن الدُّنيا؛ أي: لا نحلِفُ باللهِ كاذبًا لطمَعٍ.

﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾: ولو كانَ المُقسَمُ له قَريبًا مِنَّا، وجوابُه أيضًا مَحذوفٌ؛ أي: لا نَشتري.

﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ﴾؛ أي: الشَّهادَةَ الَّتي أُمِرنا بإقامَتِها.

وعن الشَّعبيِّ أنَّه وقفَ على «شَهادَهْ» ثمَّ ابتدَأَ: «آللهِ» بالمدِّ على حذفِ حرفِ القَسَمِ وتعويضِ حَرفِ الاستفهامِ منه[1]، ورُوِيَ عنه بغيرِه[2]؛ كقولِهم: أللهِ لأفعلَنَّ.

﴿إِنَّا إِذًا لَّمِنَ الْآثِمِينَ﴾؛ أي: إنْ كَتَمْنا.

وقُرِئَ: «لَمِلَّاثِمين» بحذفِ الهمزَةِ وإلقاءِ حَرَكتِها على اللَّامِ وإدغامِ النُّونِ فيها[3].

(١٠٧) ـ ﴿فَإِنْ عُثِرَ﴾: فإن اطُّلِعَ ﴿عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾؛ أي: فعَلَا ما أَوجَبَ إثمًا كتَحريفٍ ﴿فَآخَرَانِ﴾: فشاهدانِ آخرانِ ﴿يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتُحِقَّ عَلَيْهِمُ﴾: من الَّذينَ جُنِيَ عليهم وهم الوَرَثَةُ.

وقرأَ حَفصٌ: ﴿اسْتَحَقَّ﴾ على البناءِ للفاعلِ[4]، وهو ﴿الْأَوْلَيَانِ﴾.

---

(١) أي: بالمد في همزة الاستفهام التي هي عوض من حرف القسم. انظر: «البحر» (٨/ ٤٥١)، وانظر القراءة أيضًا في «المحتسب» (١/ ٢٢١).

(٢) أي: بغير مد؛ وهي: (شهادهْ أَلله). انظر: «المحتسب» (١/ ٢٢١). وذكر عنه ابن جني أيضا وجهين آخرين: (شهادةً آلله) بالتنوين بعده المد، و: (شهادةً أَلله) بالتنوين بعده القصر. وقال: فهذه أربعة أوجه رُويت عن الشعبي، وتابعه على (شهادةً أَللهِ) السلمي ويحيى وإبراهيم وسعيد بن جبير ويحيى بن يعمر والحسن والكلبي.

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤١) عن ابن محيصن.

(٤) والباقون على البناء للمجهول. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

﴿ٱلْأَوْلَيَـٰنِ﴾: الأَحقَّانِ بالشَّهادَةِ لقرابَتِهما ومَعرِفَتِهما، وهو خبرُ محذوفٍ[١]؛ أي: هما الأَولَيَان، أو خبرُ «آخران»، أو مُبتدأٌ خبرُه ﴿ءَاخَرَانِ﴾، أو بدلٌ مِنهما، أو مِن الضَّميرِ في ﴿يَقُومَانِ﴾.

وقرأ حمزَةُ ويَعقوبُ وأبو بكرٍ عن عاصمٍ: ﴿الأَوَّلِينَ﴾[٢] على أنَّه صِفَةٌ لـ﴿ٱلَّذِينَ﴾ أو بدلٌ منهُ؛ أي: من الأَوَّلِينَ الَّذينَ استُحِقَ عليهم.

وقُرِئَ: «الأَوَّلَيْنِ» على التَّثنِيَةِ[٣]، وانتصابُه على المدحِ.

و: «الأَوَّلان»[٤] وإعرابُه إعرابُ ﴿ٱلْأَوْلَيَـٰنِ﴾.

﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَـٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَـٰدَتِهِمَا﴾: أصدَقُ مِنها وأَوْلى بأَن تُقبَلَ.

﴿وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ﴾: وما تَجاوَزْنَا فيها الحقَّ ﴿إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾: الواضِعينَ الباطِلَ موضِعَ الحقِّ، أو: الظَّالِمِينَ أنفُسَهم إن اعتَدَيْنا.

ومعنى الآيتينِ: أنَّ المُحتضَرَ إذا أرادَ الوَصيَّةَ يَنبغي أن يُشهِدَ عَدْلَيْنِ مِن ذَوي نَسبِه أو دينِه على وَصِيَّتِه، أو يوصيَ إليهما احتياطًا، فإن لم يَجِدْهُما بأنْ كانَ في سَفَرٍ فآخرانِ مِن غيرِهم، ثمَّ إن وقعَ نِزاعٌ وارتِيابٌ أقسَمَا على صِدقِ ما يَقولانِ بالتَّغليظِ في الوَقتِ، فإن اطُّلِعَ على أنَّهما كَذَبَا بأمارَةٍ ومَظِنَّةٍ حَلَفَ آخرانِ مِن أولياءِ الميِّتِ.

---

(١) قوله: «وهو خبر محذوف... الخ»؛ أي: على قراءة المجهول؛ لأنّ الكلام فيها، والقراءة الأخرى وقعت فيما بين الكلام عليها. «حاشية الخفاجي».

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٠)، و«النشر» (٢/ ٢٥٦).

(٣) انظر: «الكشاف» (٢/ ٧٢٠) دون نسبة، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٢٥٤) عن ابن سيرين.

(٤) انظر: «معاني القرآن» (١/ ٣٢٤)، و«المختصر في شواذ القرآن» (ص: ٤١)، «الكشاف» (٢/ ٧٢٠)، عن الحسن.

والحكمُ مَنسوخٌ إن كانَ الاثنانِ شاهدَيْنِ، فإنَّه لا يحلِفُ الشَّاهدُ ولا يُعارَضُ يمينُه بيَمينِ الوارثِ، وثابتٌ إن كانا وَصِيَّيْنِ.

ورَدُّ اليَمينِ إلى الوَرثَةِ إمَّا لظُهورِ خِيانَةِ الوَصِيَّيْنِ؛ فإنَّ تَصديقَ الوَصِيِّ باليَمينِ لأَمانَتِه، أو لتَغييرِ الدَّعوى إذ رُوِي أنَّ تَميمًا الدَّارِيَّ وعَدِيَّ بنَ بَدَّاءٍ خرجَا إلى الشَّام للتجارة وكانا حينئذٍ نَصرانِيَّيْنِ، ومَعَهما بُدَيلٌ مولى عمرِو بن العاصِ وكانَ مُسلِمًا، فلَمَّا قَدِمُوا الشَّامَ مَرِضَ بُدَيلٌ فدوَّنَ ما معَهُ في صَحيفَةٍ وطرحَها في متاعِه ولم يُخبِرهُما به، وأَوْصَى إليهما بأن يَدفَعا متاعَه إلى أَهلِه وماتَ، ففتَّشَاهُ وأخذَا منهُ إناءً مِن فِضَّةٍ فيهِ ثلاثُ مئةِ مِثقالٍ مَنقوشًا بالذَّهبِ فغيَّباهُ، فأصابَ أهلُه الصَّحيفَةَ فطالبُوهُما بالإناءِ فجَحَدا، فترافعوا إلى رسولِ اللهِ فنزلَت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ الآيَةَ، فحَلَّفَهما رسولُ اللهِ ﷺ بعدَ صلاةِ العَصرِ عندَ المنبرِ وخلَّى سَبيلَهُما، ثمَّ وُجِدَ الإناءُ في أيديهِما فأتاهُم بنو سهمٍ في ذلك فقالا: قد اشتريناهُ مِنه ولكنْ لَم يَكُن لَنا عليهِ بَيِّنَةٌ فكَرِهنا أن نُقِرَّ به، فرفَعُوهُما إلى رسولِ اللهِ فنزلَت: ﴿فَإِنۡ عُثِرَ﴾، فقامَ عمرُو بنُ العاصِ والمُطَّلِبُ بنُ أبي وداعةَ السَّهميَّانِ وحَلَفا[1].

ولعلَّ تَخصيصَ العَددِ لخصوصِ الواقعَةِ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٨٩) عن قتادة وابن سيرين وعكرمة دخل حديث بعضهم في بعض.

ورواه البخاري (٢٧٨٠)، وأبو داود (٣٦٠٦)، والترمذي (٣٠٦٠)، عن ابنِ عباس مختصراً بلفظ: خَرجَ رجلٌ من بني سهم مع تميمٍ الدَّاريِّ وعَديِّ بن بَدَّاء، فمات السَّهميُّ بأرضٍ ليس بها مسلم، فلما قدِما بتَركته، فقدوا جام فضَّة مُخَوَّصاً بالذهب، فأحلَفهما رسولُ الله ﷺ، ثم وُجِدَ الجامُ بمكة، فقالوا: اشتريناه من تميمٍ وعَدِيّ، فقام رجلان مِن أولياء السَّهميِّ فحلفا: لشهادتُنا أحقُّ من شهادتِهما وإن الجامَ لِصاحبهم، قال: فنزلت فيهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ﴾ [المائدة: ١٠٦].

(١٠٨ ـ ١٠٩) ـ ﴿ذَٰلِكَ﴾؛ أي: الحكمُ الَّذي تقدَّمَ، أو تحليفُ الشَّاهِدِ ﴿أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ﴾: على نحوِ ما حَمَلوها من غيرِ تَحريفٍ وخيانَةٍ فيها.

﴿أَوْ يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾: أن تُرَدَّ اليمينُ على المدَّعِين بعدَ أيمانِهم، فيَفتَضِحُوا بظهورِ الخيانَةِ واليمينِ الكاذبَةِ، وإنَّما جُمِعَ الضَّميرُ لأنَّه حكمٌ يعمُّ الشُّهودَ كلَّهُم.

﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُوا۟﴾ ما تُوصَونَ به سمعَ إجابةٍ ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾؛ أي: فإنْ لَم تتَّقُوا ولم تَسمَعُوا كُنتُم قومًا فاسِقينَ، واللهُ لا يهدي القومَ الفاسقينَ؛ أي: لا يَهديهِم إلى حُجَّةٍ، أو إلى طريقِ الجنَّةِ، فقولُه: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ﴾ ظرفٌ له، وقيلَ: بدلٌ مِن مفعولِ ﴿وَٱتَّقُوا۟﴾ بدلَ الاشتِمالِ، أو مفعولُ ﴿وَٱسْمَعُوا۟﴾ على حذفِ المضافِ؛ أي: واسمَعُوا خبرَ يومِ جَمعِه، أو مَنصوبٌ باضمارِ: اذكُر.

﴿فَيَقُولُ﴾؛ أي: للرُّسلِ: ﴿مَاذَآ أُجِبْتُمْ﴾: أيَّ إجابَةٍ أُجِبتُم؟ على أنَّ ﴿مَاذَآ﴾ في مَوضعِ المصدَرِ، أو: بأيِّ شَيءٍ أُجِبتُم؟ فحُذِفَ الجارُّ.

وهذا السُّؤالُ لتَوبيخِ قومِهِم كما أنَّ سؤالَ المَوؤودَةِ لتوبيخِ الوائدِ، ولذلك ﴿قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ﴾؛ أي: لا عِلمَ لنا بما لستَ[١] تَعلمُه ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ فتَعلَمُ ما نعلمُ ممَّا أجابونا وأظهَرُوا لنا، وما لَم نَعلَم ممَّا أضمَرُوا في قلوبِهم، وفيه التَّشكِّي عنهم[٢]، ورَدُّ الأمرِ إلى عِلمِه بما كابَدُوا منهم.

---

(١) في نسخة الخيالي: «كنت»، وفي نسخة الطبلاوي: «أنت».

(٢) قوله: «وفيه»؛ أي: في ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ﴾ إلى آخره «التشكي»؛ أي: تشكِّي الأنبياءِ إلى ربهم في الانتقام من أعدائهم والإخبارِ «عنهم»؛ أي: عن أعدائهم بما لقُوا من سوء صَنِيعهم.. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٥٥).

وقيلَ: المعنى: لا عِلمَ لنا إلى جنبِ عِلمِكَ، أو: لا عِلمَ لَنا بما أَحدَثُوا بعدَنا، وإنَّما الحُكمُ للخاتِمَةِ.

وقُرِئَ: «عَلَّامَ» بالنَّصبِ[1] على أنَّ الكلامَ قد تمَّ بقولِه: ﴿إِنَّكَ أَنتَ﴾؛ أي: إنَّك الموصوفُ بصِفاتِكَ المعروفَةِ، و«عَلَّامَ» مَنصوبٌ على الاختصاصِ أو النِّداءِ.

(١١٠) ـ ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ﴾ بدلٌ مِن ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ﴾، وهو على طَريقَةِ ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَٰبُ الْجَنَّةِ﴾[2] [الأعراف: ٤٤]، والمعنى: أنَّه تَعالى يُوبِّخُ الكَفرَةَ يومَئذٍ بسؤالِ الرُّسلِ عَن إجابَتِهم وتَعديدِ ما أظهرَ عليهِم من الآياتِ، فكذَّبَتْهُم طائفَةٌ وسَمَّوْهُم سحرَةً، وغلا آخرونَ فاتَّخذوهُم آلهَةً، أو نصبٌ[3] بإضمارِ: اذكُر.

﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ﴾: قوَّيتُكَ، وهو ظرفٌ لـ﴿نِعْمَتِي﴾ أو حالٌ منهُ، وقُرِئَ: «آيَدْتُك»[4].

﴿بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾: بجبريلَ عليه السَّلامُ، أو: بالكلامِ الَّذي يَحيا بهِ الدِّينُ أو النَّفسُ حياةً أبديَّةً وتَطهرُ من الآثامِ، ويؤيِّدُه قولُه: ﴿تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾؛ أي: كائِنًا في المهدِ وكَهْلًا، والمعنى: تُكلِّمُهم في الطُّفولَةِ والكُهولَةِ على سواءٍ، والمعنى: إلحاقُ حالِه في الطُّفولةِ بحالِ الكُهولةِ في كمالِ العَقلِ والتَّكلُّمِ، وبه استُدِلَّ على أنَّه سينزِلُ، فإنَّهُ رُفِعَ قبلَ أن اكتَهَل[5].

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤١ ـ ٤٢) عن يعقوب.

(٢) قوله: «وهو على طريقة: ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَٰبُ الْجَنَّةِ﴾»؛ أي: في أن الماضيَ أُقِيمَ مُقامَ المضارع. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٥٥).

(٣) قوله: «أو نصب» عطف على «بدل من ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ﴾». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٥٥).

(٤) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤١) عن ابن محيصن ومجاهد.

(٥) في نسخة الخيالي: «قبل الكهولة».

﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِى فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِى وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِى وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِى﴾ سبقَ تفسيرُهُ في سورَةِ آلِ عمرانَ.

وقرأ نافِعٌ ويعقوبُ: ﴿طَائِرًا﴾[1] ويحتمِلُ الإفرادَ والجمعَ كالبَاقِرِ.

﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ﴾ يعني: اليهودَ حينَ همُّوا بقتلِه ﴿إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَـٰتِ﴾ ظرفٌ لـ﴿كَفَفْتُ﴾ ﴿فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ إِنْ هَـٰذَآ﴾؛ أي: ما هذا الَّذي جئتَ به ﴿إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾.

وقرأ حمزَةُ والكِسائيُّ: ﴿إلا ساحِرٌ﴾[2]، فالإشارَةُ إلى عيسى عليهِ السَّلام.

(١١١) ـ ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ﴾؛ أي: أَمَرتُهم على ألسنة رُسُلي ﴿أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى﴾ يجوزُ أن تكونَ «أنْ» مَصدريَّةً وأن تكونَ مُفسِّرَةً.

﴿قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾: مُخلِصونَ.

(١١٢) ـ ﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَـٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ مَنصوبٌ بـ﴿ٱذْكُرْ﴾، أو ظرفٌ لـ﴿قَالُوٓا۟﴾ فيكونُ تَنبيهًا على أنَّ ادِّعاءَهُم الإخلاصَ مع قولهم: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ لم يَكُن بعدُ عن تحقيقٍ واستحكامِ مَعرِفَةٍ.

وقيلَ: هذهِ الاستطاعَةُ على ما تَقتضيهِ الحِكمَةُ والإرادَةُ لا على ما تَقتضيهِ القُدرَةُ.

وقيلَ: المعنى: هل يُطيعُ رَبُّكَ؟ أي: هل يُجيبُكَ؟ واستطاعَ بمعنى أَطاعَ كاسْتجابَ وأجابَ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٩)، و«التيسير» (ص: ٨٨)، و«النشر» (٢/ ٢٤٠).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٩)، و«التيسير» (ص: ١٠١).

وقرأ الكِسائيُّ: ﴿هَلْ تَستَطِيعُ رَبَّكَ﴾[1] أي: سُؤالَ ربِّكَ، والمعنى: هل تَسأَلُه ذلك مِن غيرِ صارفٍ.

والمائدَةُ: الخِوانُ إذا كانَ عليهِ الطَّعامُ، مِن مادَ الماءُ يَميدُ: إذا تحرَّكَ، أو مِن مادَهُ: إذا أعطاهُ كأنَّها تَميدُ مَن تُقدَّمُ إليه، ونَظيرُها قولُهم: شَجرَةٌ مُطعِمَةٌ.

﴿قَالَ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ مِن أمثالِ هذا السُّؤالِ ﴿إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ بكمالِ قُدرَتِه وصِحَّةِ نُبوَّتِي، أو: صَدَقتُم في ادِّعاءِ الإيمانِ.

(١١٣) ـ ﴿قَالُواْ نُرِيدُ أَن نَّأۡكُلَ مِنۡهَا﴾ تَمهيدُ عذرٍ وبَيانٌ لِمَا دَعاهم إلى السُّؤالِ، وهو أَن يَتمتَّعوا بالأكلِ مِنها.

﴿وَتَطۡمَئِنَّ قُلُوبُنَا﴾ بانضِمامِ علمِ المُشاهدَةِ إلى علمِ الاستِدلالِ بكمالِ قُدرَتِه.

﴿وَنَعۡلَمَ أَن قَدۡ صَدَقۡتَنَا﴾ في ادِّعاءِ النبوَّةِ، أو: أنَّ اللهَ يجيبُ دَعوَتَنا.

﴿وَنَكُونَ عَلَيۡهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ إذا استَشْهَدْتَنا، أو: مِن الشَّاهدينَ لِلْعينِ دونَ السَّامعينَ للخبرِ.

(١١٤) ـ ﴿قَالَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ﴾ لَمَّا رأى أنَّ لَهُم غرضًا صَحيحًا في ذلك، وأنَّهم لا يُقلِعُونَ[2] عنه، فأرادَ إلزامَهُم الحُجَّةَ بكَمالِها: ﴿ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلۡ عَلَيۡنَا مَآئِدَةٗ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدٗا﴾؛ أي: يكونُ يومُ نُزولِها عِيدًا نُعَظِّمُه.

وقيلَ: العِيدُ: السُّرورُ العائِدُ، ولذلك سُمِّيَ يومُ العيدِ عيدًا.

وقُرِئَ: «تَكُنْ» على جوابِ الأَمرِ[3].

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٩)، و«التيسير» (ص: ١٠١).

(٢) في نسخة الطبلاوي: «وأنهم لا ينفكون»، وفي نسخة التفتازاني: «أو أنهم لا يقلعون».

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٢) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

﴿لِأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا﴾ بـدلٌ مِـن ﴿لَنَا﴾ بإعـادَةِ العامـلِ؛ أي: عيـدًا لمُتقدِّمينـا ومُتأخِّرينـا؛ رُوِيَ أنَّهـا نَزلَـتْ يـومَ الأَحـدِ فلذلـكَ اتَّخـذَه النَّصـارَى عِيـدًا[١].

وقيلَ: يأكلُ مِنها أَوَّلُنا وآخرُنَا[٢].

وقُرِئَ: «لأُولانا وأُخرانا»[٣] بمعنى الأُمَّةِ أو الطَّائفَةِ[٤].

﴿وَءَايَةً﴾ عطفٌ على ﴿عِيدًا﴾ ﴿مِّنكَ﴾ صِفَةٌ لها؛ أي: آيَةً كائِنَةً منكَ دالَّةً على كمالِ قُدرَتِكَ وصِحَّةِ نُبوَّتي.

﴿وَٱرْزُقْنَا﴾ المائـدَةَ، أو الشُّـكرَ عليهـا ﴿وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾: خيرُ مَن يَـرزُقُ لأنَّه خالِـقُ الـرِّزقِ ومُعطيهِ بـلا عِوَضٍ.

(١١٥) ـ ﴿قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ إجابَةً إلى سُؤالِكُم، وقرأَ نافعٌ وابنُ عامرٍ وعاصِمٌ: ﴿مُنَزِّلُهَا﴾ بالتَّشديدِ[٥].

﴿فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا﴾؛ أي: تَعذِيبًا، ويجوزُ أن يُجعَلَ مَفعولًا به على السَّعَةِ.

﴿لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ﴾ الضَّميرُ للمَصدَرِ، أو للعَذابِ إن أُريدَ به ما يُعذَّبُ به على حَذفِ حرفِ الجرِّ.

﴿أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أي: مِن عَالَمِي زَمانِهم، أو العالَمِينَ مُطلَقًا؛ فإنَّهم مُسِخُوا قِردَةً وخَنازيرَ ولم يُعذَّب بمثلِ ذلك غيرُهُم.

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٥٥٨) عن كعب الأحبار.

(٢) قوله: «وقيل: يأكل منها أولنا وآخرنا» عطف على «بدلٌ». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٥٨).

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٢) عن زيد بن ثابت وابن محيصن واليماني.

(٤) قوله: «بمعنى الأُمَّةِ أو الطَّائفَةِ»؛ أي: التأنيث بهذا المعنى. انظر: «الكشاف» (٢/ ٧٢٨).

(٥) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٠)، و«التيسير» (ص:١٠١).

رُوِيَ أنَّها نزلَت سُفرَةٌ حمراءُ بينَ غَمامَتينِ وهُم يَنظرونَ إليها حتَّى سَقطَتْ بينَ أَيديهِم، فبَكى عِيسى عليهِ السَّلام وقالَ: اللهمَّ اجعَلْني مِن الشَّاكرينَ، اللهمَّ اجعَلْهَا رَحمَةً للعَالَمِينَ ولا تَجعَلْها مُثلَةً وعُقوبَةً، ثمَّ قامَ فتوضَّأَ وصَلَّى وبَكَى، ثمَّ كشفَ المنديلَ وقالَ: باسمِ اللهِ خيرِ الرَّازقينَ، فإذا سَمَكَةٌ مَشويَّةٌ بلا فلوسٍ(١) ولا شوكٍ، تَسيلُ دَسمًا، وعندَ رأسِها ملحٌ وعندَ ذَنبِها خلٌّ وحولَها مِن ألوانِ(٢) البقولِ ما خلا الكُرَّاثَ(٣)، وإذا خمسَةُ أرغفَةٍ على واحدٍ مِنها زيتونٌ، وعلى الثَّاني عَسلٌ، وعلى الثَّالثِ السَّمنُ، وعلى الرَّابعِ جبنٌ، وعلى الخامسِ قَديدٌ، فقالَ شمعونُ: يا روحَ الله! أمِن طعامِ الدُّنيا أمْ مِن طعامِ الآخرةِ، قالَ: «ليسَ مِنهما، ولكن اخترَعَه اللهُ بقُدرَتِه، كُلُوا ما سَأَلتُم، واشكُرُوا يُمدِدْكُم اللهُ ويَزِدْكُم من فَضلِه»، فقالوا: يا روحَ اللهِ! لَو أَرَيْتَنا مِن هذهِ الآيةِ آيةً أُخرى، فقالَ: «يا سَمَكَةُ! احيَيْ بإذنِ اللهِ» فاضطربَتْ، ثمَّ قالَ لها: «عُودِي كما كُنتِ»، فعادَتْ مَشويَّةً، ثمَّ طارَت المائدَةُ، ثمَّ عَصَوْا بَعدَها فمُسِخُوا(٤).

وقيلَ: كانَت تَأتيهِم أَربعينَ يَومًا وغِبًّا(٥) يَجتمِعُ عليها الفُقراءُ والأَغنياءُ والصِّغارُ

---

(١) قوله: «بلا فلوس»؛ أي: بلا قشورٍ كالفلوس، قال في «القاموس»: وشيءٌ مُفلَّسُ اللَّونِ: على جِلدِه لُمَعٌ كالفُلُوسِ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٥٨). وانظر: «القاموس» (مادة: فلس).

(٢) في نسخة الخيالي: «من أنواع».

(٣) في نسخة التفتازاني: «البقول سوى الكراث». والكراث بقل خبيث الرائحة. انظر: «التاج» (مادة: خبث).

(٤) رواه مطولاً ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٢٤٤ ـ ١٢٥١) مقطعًا، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (١١٣٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٥/ ١٥٣٤)، عن سلمان الفارسي رضي الله عنه. وذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٥٦٢). وجمع ابن كثير عند تفسير هذه الآية ما فرقه ابن أبي حاتم في سياق واحد ثم قال: «هذا أثر غريب جدًّا». وانظر: «الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير» (ص: ١٩٢).

(٥) قوله: «وغبًّا»؛ أي: يوما بعد يوم لتكون أشهى وأحب. انظر: «حاشية الخفاجي».

والكِبارُ يأكلونَ، حتَّى إذا فاءَ الفَيْءُ طارَتْ وهُم يَنظرونَ في ظِلِّها، ولَم يأكُلْ مِنها فَقيرٌ إلَّا غَنِيَ مُدَّةَ عمرِه، ولا مَريضٌ إلَّا بَرِئَ ولم يَمرَضْ أبدًا، ثمَّ أوحَى اللهُ إلى عيسى أن اجعَلْ مائدَتِي في الفُقراءِ والمرضَى دونَ الأَغنياءِ والأَصِحَّاءِ، فاضطرَبَ النَّاسُ لذلكَ، فمُسِخَ مِنهم ثلاثةٌ وثَمانونَ رَجُلًا(١).

وقيلَ: لَمَّا وعدَ اللهُ إنزالَها بهذهِ الشَّريطَةِ استَغْفَروا وقالوا: لا نُريدُ، فلَم تَنزِل(٢).

وعَن مجاهِدٍ: أنَّ هذا مَثَلٌ ضربَهُ اللهُ لمُقترِحِي المُعجزاتِ(٣).

وعن بعضِ الصُّوفيَّةِ: المائدَةُ هاهنا عبارَةٌ عَن حقائقِ المعارِفِ؛ فإنَّها غذاءُ الرُّوحِ كمَا أنَّ الأطعِمَةَ غذاءُ البَدنِ، وعلى هذا فلعلَّ الحالَ أنَّهم رَغِبُوا في حقائِقَ لم يَستَعِدُّوا للوُقوفِ عَلَيها، وقالَ لهم عِيسى: إن حَصَّلتُم الإيمانَ فاستَعمِلُوا التَّقوَى حتَّى تتمكَّنُوا مِن الاطِّلاعِ عَلَيها، فلَم يُقلِعُوا عَن السُّؤالِ وأَلَحُّوا فيه، فسَأَلَ لأجلِ اقتراحِهِم، فبيَّنَ اللهُ تعالى أنَّ إنزالَها سَهلٌ، ولكنْ فيه خَطرٌ وخَوفُ عاقبَةٍ؛ فإنَّ السَّالِكَ إذا انكشَفَ له ما هو أَعلَى مِن مَقامِهِ لعلَّهُ لا يَحتَمِلُه ولا يَستقِرُّ له فيضِلَّ به ضَلالًا بعيدًا(٤).

---

(١) ورد بنحوه ضمن خبر سلمان السابق دون قوله: «فمسخ منهم ثلاثة وثمانون رجلاً».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ١٣٠) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٢٥٢)، عن الحسن، وذكره عنه الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٥٥٧)، والواحدي في «البسيط» (٧/ ٥٩٨). وقالَ الثعلبي: والصواب أنها نزلت؛ لقوله عز وجل: ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ ولا يقع في خبره الخلف، ولتواتر الأخبار عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين وغيرهم من علماء الدين في نزولها.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ١٣٠) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٢٤٨).

(٤) وهذا مما يسمى بالتفسير الإشاري، وهو في الحقيقة ليس بتفسير ولا يجوز جعله تفسيراً بحال من الأحوال، لكنه من باب الشيء بالشيء يذكر على ما ذكر بعض العلماء. وقد تقدم التنبيه عليه.

(١١٦) ـ ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَـٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ يريدُ به توبيخَ الكفرةِ وتبكيتَهُم، و﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ صِفَةٌ لـ﴿إِلَـٰهَيْنِ﴾ أو صِلَةُ ﴿ٱتَّخِذُونِى﴾، ومعنى ﴿دُونِ﴾: إمَّا المُغايَرَةُ فيكونُ فيه تَنبيهٌ على أنَّ عبادَةَ اللهِ مع عبادَةِ غيرِهِ كَلَا عِبادَةٍ، فمَن عَبَدَهُ مع عِبادَتِهما كأنَّه عَبدَهُما ولم يَعبُدْهُ، أو القصورُ فإنَّهم لَم يَعتَقِدُوا أنَّهما مُستَقِلَّانِ باستحقاقِ العِبادَةِ، وإنَّما زَعَموا أنَّ عِبادَتَهما تُوصِلُ إلى عبادَةِ اللهِ تَعالى، وكأنَّه قيلَ: اتَّخذُوني وأُمِّيَ إلهينِ مُتَوصِّلينَ بنا إلى اللهِ.

﴿قَالَ سُبْحَـٰنَكَ﴾؛ أي: أُنَزِّهُك تَنزيهًا مِن أَنْ يكونَ لكَ شَريكٌ ﴿مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ﴾: ما يَنبَغِي لي أَنْ أقولَ قَوْلًا لا يَحِقُّ لي أَن أقولَه.

﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾: تَعلَمُ ما أُخفِيه في نَفسِي كما تَعلَمُ ما أُعلِنُه، ولا أَعلَمُ ما تُخفِيهِ من مَعلومَاتِكَ.

وقولُهُ: ﴿فِى نَفْسِكَ﴾ للمُشاكلَةِ، وقيلَ: المرادُ بالنَّفسِ الذَّاتُ.

﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّـٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ تَقريرٌ للجُملتَينِ باعتبارِ مَنطوقِه ومَفهومِه.

(١١٧) ـ ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ﴾ تصريحٌ بنَفيِ المُستَفْهَمِ عنه بعدَ تقديمِ ما يَدلُّ عليه.

﴿أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾ عطفُ بيانٍ للضَّميرِ في ﴿بِهِۦٓ﴾ أو بَدلٌ منه، وليسَ مِن شرطِ البَدلِ جوازُ طرحِ المبدَلِ منه مطلَقًا ليلزَمَ منهُ بقاءُ الموصولِ بلا راجِعٍ.

أو خبرُ مُضمَرٍ أو مَفعولُهُ مثل: هو، أو: أعني.

ولا يجوزُ إبدالُهُ من ﴿مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ﴾، فإنَّ المصدَرَ لا يكونُ مَفعولَ القَوْلِ، ولا أَنْ تكونَ «أنْ» مُفسِّرَةً لأنَّ الأمرَ مُسنَدٌ إلى اللهِ وهو لا يقولُ: ﴿ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾،

والقولُ لا يُفسَّرُ بل الجملَةُ تُحكَى بعدَهُ، إلَّا أن يُؤوَّلَ القَوْلُ بالأمرِ فكانَ مثلَ: ما أَمَرتُهم إلَّا بما[1] أَمَرْتَني به أن اعبُدوا اللهَ.

﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾؛ أي: رقيبًا عليهم أمنعُهم أن يَقولُوا ذلكَ ويَعتَقِدُوه، أو: مُشاهِدًا لأحوالِهم مِن كُفرٍ وإيمانٍ.

﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ بالرَّفعِ إلى السَّماءِ؛ لقولِه: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ﴾ [آل عمران: ٥٥].

و«التَّوفِّي»: أَخذُ الشَّيءِ وافِيًا، والموتُ نَوعٌ منهُ، قالَ اللهُ تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ [الزمر: ٤٢].

﴿كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾: المراقِبَ لأَحوالِهم، فتَمنَعُ مَن أَرَدْتَ عِصمتَهُ مِن القَولِ به، بالإرشادِ إلى الدَّلائلِ والتَّنبيهِ عليها بإرسالِ الرُّسلِ وإنزالِ الآياتِ.

﴿وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾: مُطَّلِعٌ عليه مُراقِبٌ له.

(١١٨) - ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾؛ أي: إن تُعذِّبهم فإنَّكَ تُعذِّبُ عِبادَكَ، ولا اعتراضَ على المالِكِ المُطلَقِ فيما يَفعَلُ بمُلكِه، وفيهِ تَنبيهٌ على أنَّهم استَحقُّوا ذلك لأنَّهم عِبادُكَ وقَد عَبَدُوا غيرَكَ.

﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ فلا عَجزَ ولا استِقباحَ؛ فإنَّكَ القادِرُ القَويُّ على الثَّوابِ والعِقابِ، الَّذي لا يُثيبُ ولا يُعاقِبُ إلَّا عَن حِكمَةٍ وصَوابٍ، فإنَّ المغفرَةَ مُستحسَنَةٌ لكلِّ مُجرِمٍ، فإن عَذَّبْتَ فعَدْلٌ وإن غَفَرْتَ ففَضْلٌ، وعدمُ غفرانِ الشِّركِ مُقتضَى الوَعيدِ، فلا امتناعَ فيهِ لذاتِه ليَمتنِعَ التَّرديدُ والتَّعليقُ بـ«إنْ».

---

(١) في نسخة الطبلاوي والتفتازاني: «ما».

(١١٩) ـ ﴿قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوۡمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدۡقُهُمۡ﴾ وقَرَأَ نافِعٌ: ﴿يَوْمَ﴾ بالنَّصبِ[١] علـى أنَّـه ظرفٌ لـ﴿قَالَ﴾، وخبرُ ﴿هَٰذَا﴾ مَحذوفٌ، أو ظـرفٌ مُستَقرٌّ وقـعَ خبرًا، والمعنى: هذا الَّذي مِن كلامِ عيسى واقِعٌ يومَ يَنفَعُ.

وقيلَ: إنَّه خَبرٌ، ولكن بُنِيَ عـلى الفَتحِ لإضافَتِه إلى الفعلِ. وليسَ بصَحيحٍ لأنَّ المضافَ إليه مُعرَبٌ.

والمرادُ بـ«الصِّدقِ»: الصِّدقُ في الدُّنيَا، فإنَّ النافِعَ ما كانَ حالَ التَّكليفِ.

﴿لَهُمۡ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ بيانُ النَّفعِ.

(١٢٠) ـ ﴿لِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا فِيهِنَّۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرُۢ﴾ تنبيـهٌ علـى كَذبِ النَّصـارَى وفسـادِ دَعواهُـم فـي المَسيحِ وأُمِّهِ، وإنَّمـا لَم يَقُـل: «ومَن فيهـنَّ» تَغليبًا للعُقـلاءِ وقـالَ: ﴿وَمَا فِيهِنَّۚ﴾ إتْباعًـا لهـم غيـرَ أُولـي العَقـلِ؛ إعلامًـا بأنهم فـي غايَةِ القُصـورِ عَـن مَعنـى الرُّبوبيَّـةِ والنُّزولِ عـن رُتبَـةِ المَعبوديَّـةِ، وإهانـةً لهـم، وتَنبيهًا علـى المُجانسَـةِ المُنافيَـةِ للأُلوهيَّـةِ، ولأنَّ مـا يُطلَـقُ مُتنـاوِلًا للأَجنـاسِ كُلِّهـا فهو أَوْلـى بـإرادَةِ العُمومِ.

عـن النَّبـيِّ ﷺ: «مَـن قـرأَ سُـورَةَ المائـدَةِ أُعطِـيَ مِـن الأَجرِ عشـرَ حسـناتٍ، ومُحِـيَ عنـهُ عَشـرُ سَـيِّئاتٍ، ورُفِـعَ له عَشـرُ دَرجـاتٍ، بعـدَدِ كلِّ يَهـودِيٍّ ونَصرانيٍّ يَتنفَّـسُ في الدُّنيـا»[٢].

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٠)، و«التيسير» (ص: ١٠١).

(٢) رواه الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ١١١)، والواحدي في «الوسيط» (٢/ ١٤٧)، من حديث أبيٍّ رضي الله عنه، وهو قطعة من الحديث الموضوع الذي روي عن أبي بن كعب في فضائل القرآن سورة سورة، وقد تقدم الكلام عليه في آخر سورة آل عمران.

(٥) سورة المائدة مدنية
وآياتها عشرون ومائة

قال الإمام أحمد عن أسماء بنت يزيد، قالت: إني لآخذة بزمام العضباء، ناقة رسول الله ﷺ، إذ نزلت عليه المائدة كلها، وكادت من ثقلها تدق عضد الناقة. وقال أحمد أيضاً، عن عبد الله بن عمرو، قال: أنزلت على رسول الله ﷺ سورة المائدة وهو راكب على راحلته فلم تستطع أن تحمله، فنزل عنها، وقد روى الترمذي عن عبد الله بن عمرو، قال: آخر سورة أنزلت سورة المائدة والفتح، وقد روي عن ابن عباس أنه قال: آخر سورة أنزلت ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾، وعن جبير بن نفير، قال: حججت، فدخلت على عائشة، فقالت لي: يا جبير تقرأ المائدة؟ فقلت: نعم، فقالت: أما إنها آخر سورة نزلت، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم فيها من حرام فحرموه[1]. ورواه الإمام أحمد عن معاوية بن صالح، وزاد: وسألتها عن خلق رسول الله ﷺ، فقالت: القرآن.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ ۚ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا ۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْ ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ ۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾

قال ابن أبي حاتم عن معن وعوف، أو أحدهما: أن رجلاً أتى عبد الله بن مسعود، فقال: اعهد إليّ، فقال:

---

(١) رواه الحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين.

إذا سمعت الله يقول: ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ فأرعها سمعك، فإنه خير يأمر به، أو شر ينهى عنه. وعن خيثمة قال: كل شيء في القرآن ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ فهو في التوراة يا أيها المساكين. وكتب رسول الله ﷺ كتاباً لعمرو ابن حزم، حين بعثه إلى اليمن يفقه أهلها ويعلمهم السنّة، ويأخذ صدقاتهم، فكتب له كتاباً وعهداً، وأمره فيه بأمره، فكتب: « بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله ورسوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ﴾ عهد من محمد رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم حين بعثه إلى اليمن، أمره بتقوى الله في أمره كله، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون »(١). وقوله تعالى: ﴿ أوفوا بالعقود ﴾، قال ابن عباس يعني بالعقود: العهود؛ قال: والعهود: ما كانوا يتعاقدون عليه من الحلف وغيره؛ وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس العهود: يعني ما أحل الله وما حرم، وما فرض وما حد في القرآن كله، ولا تغدروا ولا تنكثوا، ثم شدد في ذلك فقال تعالى: ﴿ والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ﴾، إلى قوله: ﴿ سوء الدار ﴾. وقال الضحاك: ﴿ أوفوا بالعقود ﴾ قال: ما أحل الله وحرم، وما أخذ الله من الميثاق على من أقر بالإيمان بالنبي والكتاب أن يوفوا بما أخذ الله عليهم من الفرائض من الحلال والحرام، وقال زيد بن أسلم: ﴿ أوفوا بالعقود ﴾ قال: هي ستة، عهد الله، وعقد الحلف، وعقد الشركة، وعقد البيع، وعقد النكاح، وعقد اليمين. وقد استدل بعض من ذهب إلى أنه لا خيار في مجلس البيع بهذه الآية ﴿ أوفوا بالعقود ﴾، قال: فهذا يدل على لزوم العقد وثبوته، ويقتضي نفي خيار المجلس، وهذا مذهب أبي حنيفة ومالك، وخالفهما في ذلك الشافعي وأحمد والجمهور، والحجة في ذلك ما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « البيِّعان بالخيار ما لم يتفرقا »، وفي لفظ آخر للبخاري؛ « إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا »، وهذا صريح في إثبات خيار المجلس المتعقب لعقد البيع، وليس هذا منافياً للزوم العقد، بل هو من مقتضياته شرعاً، فالتزامه من تمام الوفاء بالعقود.

وقوله تعالى: ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام ﴾ هي الإبل والبقر والغنم، قاله قتادة وغير واحد، قال ابن جرير: وكذلك هو عند العرب، وقد استدل ابن عمر وابن عباس وغير واحد بهذه الآية على إباحة الجنين إذا وجد ميتاً في بطن أمه إذا ذبحت، وقد ورد في ذلك حديث في السنن. عن أبي سعيد قال: قلنا يا رسول الله ننحر الناقة ونذبح البقرة أو الشاة، في بطنها الجنين، أنلقيه أم نأكله؟ فقال: « كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه »، وقال أبو داود عن جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ قال: « ذكاة الجنين ذكاة أمه » وقوله: ﴿ إلا ما يتلى عليكم ﴾ قال ابن عباس: يعني بذلك الميتة والدم ولحم الخنزير، وقال قتادة: يعني بذلك الميتة وما لم يذكر اسم الله عليه، والظاهر – والله أعلم – أن المراد بذلك قوله: ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع ﴾، فإن هذه وإن كانت من الأنعام، إلا أنها تحرم بهذه العوارض، ولهذا قال: ﴿ إلا ما ذكيتم وما ذبح على النصب ﴾ يعني منها، فإنه حرام لا يمكن استدراكه وتلاحقه، ولهذا قال تعالى: ﴿ أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم ﴾ أي إلا ما سيتلى عليكم من تحريم بعضها في بعض الأحوال، والمراد بالأنعام ما تعم الإنسي من الإبل والبقر والغنم، وما يعم الوحشي كالظباء والبقر والحمر،

(١) رواه ابن أبي حاتم وأخرج مثله ابن جرير.

فاستثني من الإنسي ما تقدم، واستثنى من الوحشي الصيد في حال الإحرام: وقيل المراد، أحللنا لكم الأنعام إلا ما استثني منها لمن التزم تحريم الصيد وهو حرام، لقوله: ﴿فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن الله غفور رحيم﴾، أي أبحنا تناول الميتة للمضطر بشرط أن يكون غير باغ ولا متعد، وهكذا هنا، أي كما أحللنا الأنعام في جميع الأحوال، فحرموا الصيد في حال الاحرام، فإن الله قد حكم بهذا، وهو الحكيم في جميع ما يأمر به وينهى عنه، ولهذا قال الله تعالى: ﴿إن الله يحكم ما يريد﴾ .

ثم قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله﴾ قال ابن عباس: يعني بذلك مناسك الحج، وقال مجاهد: الصفا والمروة، والهدي والبدن من شعائر الله، وقيل: شعائر الله محارمه، أي لا تحلوا محارم الله التي حرمها الله تعالى، ولهذا قال تعالى: ﴿ولا الشهر الحرام﴾ يعني بذلك تحريمه والاعتراف بتعظيمه وترك ما نهى الله عن تعاطيه فيه من الابتداء بالقتال، وتأكيد اجتناب المحارم، كما قال تعالى: ﴿يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير﴾، وقال تعالى: ﴿إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً﴾ الآية، وفي صحيح البخاري: عن أبي بكرة أن رسول الله ﷺ قال في حجة الوداع: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض. السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم، ثلاث متواليات: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان»، وهذا يدل على استمرار تحريمها إلى آخر وقت كما هو مذهب طائفة من السلف. وقال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿ولا الشهر الحرام﴾ يعني لا تستحلوا القتال فيه، واختاره ابن جرير أيضاً، وذهب الجمهور إلى أن ذلك منسوخ وأنه يجوز ابتداء القتال في الأشهر الحرم، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ قالوا: فلم يستثن شهراً حراماً من غيره، وقد حكى الإمام أبو جعفر الإجماع على أن الله قد أحل قتال أهل الشرك في الأشهر الحرم وغيرها من شهور السنة .

وقوله تعالى: ﴿ولا الهدي ولا القلائد﴾ يعني لا تتركوا الإهداء إلى البيت الحرام، فإن فيه تعظيم شعائر الله، ولا تتركوا تقليدها في أعناقها لتتميز به عما عداها من الأنعام، وليعلم أنها هدي إلى الكعبة فيجتنبها من يريدها بسوء، وتبعث من يراها على الإتيان بمثلها، فإن من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ولهذا لما حج رسول الله ﷺ بات بذي الحليفة وهو وادي العقيق، فلما أصبح طاف على نسائه وكن تسعاً، ثم اغتسل وتطيب وصلى ركعتين، ثم أشعر هديه وقلده، وأهلَّ للحج والعمرة، وكان هديه إبلاً كثيرة تنيف على الستين من أحسن الأشكال والألوان؛ كما قال تعالى: ﴿ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب﴾. وقال بعض السلف: إعظامها استحسانها واستسمانها، قال علي بن أبي طالب: أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن. «رواه أهل السنن»، وقال مقاتل بن حيان قوله: ﴿ولا القلائد﴾ فلا تستحلوها، وكان أهل الجاهلية إذا خرجوا من أوطانهم في غير الأشهر الحرم قلدوا أنفسهم بالشعر والوبر، وتقلد مشركو الحرم من لحاء شجره فيأمنون به. وقوله تعالى: ﴿ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً﴾ أي ولا تستحلوا قتال القاصدين إلى بيت الله الحرام الذي من دخله كان آمناً، وكذا من قصده طالباً فضل الله، وراغباً في رضوانه فلا تصدوه ولا تمنعوه ولا تهيجوه، قال مجاهد وعطاء في قوله: ﴿يبتغون فضلاً من ربهم﴾ يعني بذلك التجارة، وهذا كما تقدم في قوله: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم﴾. وقوله:

﴿ورضواناً﴾ قال ابن عباس: يترضون الله بحجهم، وقد ذكر عكرمة والسدي وابن جرير أن هذه الآية نزلت في (الحطيم بن هند البكري)، كان قد أغار على سرح المدينة، فلما كان من العام المقبل اعتمر إلى البيت، فأراد بعض الصحابة أن يعترضوا في طريقه إلى البيت، فأنزل الله عز وجلّ: ﴿ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً﴾[1] .

وقد حكى ابن جرير الإجماع على أن المشرك يجوز قتله إذا لم يكن له أمان، وإن أمَّ البيت الحرام أو بيت المقدس، وأن هذا الحكم منسوخ في حقهم، والله أعلم. فأما من قصده بالإلحاد فيه والشرك عنده والكفر به فهذا يمنع، قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾، ولهذا بعث رسول الله ﷺ عام تسع لما أمَّر الصديقُ على الحجيج علياً، وأمره أن ينادي على سبيل النيابة عن رسول الله ﷺ ببراءة، وأن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. وقال ابن عباس قوله ﴿ولا آمين البيت الحرام﴾: يعني من توجه قِبَل البيت الحرام، فكان المؤمنون والمشركون يحجون، فنهى الله المؤمنين أن يمنعوا أحداً من مؤمن أو كافر، ثم أنزل الله بعدها: ﴿إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله﴾ وقال: ﴿إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر﴾ فنفى المشركين من المسجد الحرام. وقال قتادة في قوله ﴿ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام﴾ قال: منسوخ. كان الرجل في الجاهلية إذا خرج من بيته يريد الحج تقلد من الشجر، فلم يعرض له أحد، فإذا رجع تقلد قلادة من شعر، فلم يعرض له أحد[2] ، وكان المشرك يومئذ لا يصد عن البيت، فأمروا أن لا يقاتلوا في الشهر الحرام ولا عند البيت، فنسخها قوله: ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ .

وقوله تعالى: ﴿وإذا حللتم فاصطادوا﴾ أي إذا فرغتم من إحرامكم وأحللتم منه، فقد أبحنا لكم ما كان محرماً عليكم في حال الإحرام من الصيد، وهذا أمر بعد الحظر، وقوله: ﴿ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا﴾ أي لا يحملنكم بغض قوم قد كانوا صدوكم عن الوصول إلى المسجد الحرام، وذلك عام الحديبية على أن تعتدوا حكم الله فيهم فتقتصوا منهم ظلماً وعدواناً، بل احكموا بما أمركم الله به من العدل في حق كل أحد، وهذه الآية كما سيأتي من قوله: ﴿ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى﴾، وقال بعض السلف: ما عاملت من عصى الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه، والعدل به قامت السموات والأرض. وقال ابن أبي حاتم، عن زيد بن أسلم قال: كان رسول الله ﷺ بالحديبية وأصحابه حين صدهم المشركون عن البيت، وقد اشتد ذلك عليهم، فمر بهم أناس من المشركين من أهل المشرق يريدون العمرة، فقال

---

(١) أخرج ابن جرير: أن الحطيم قدم المدينة في عير له يحمل طعاماً فباعه ثم دخل على النبي ﷺ، فبايعه وأسلم، فلما قدم اليمامة ارتد عن الإسلام، وخرج في عير له يريد مكة، فتهيأ له نفر من المهاجرين والأنصار ليقطعوه في عيره، فأنزل الله هذه الآية .

(٢) ونقل: أن الآية نزلت في الحطيم البكري، وشريح بن ضبيعة القيسي وكانا معتمرين، والحطيم: هو الذي قال فيه الرسول: « دخل بوجه كافر، وخرج بقفا غادر » .

أصحاب النبي ﷺ: نصد هؤلاء كما صدنا أصحابهم، فأنزل الله هذه الآية. والشنآن: هو البغض، قاله ابن عباس وغيره، وهو مصدر من شنأته أشنؤه شنآناً بالتحريك، وقال ابن جرير: من العرب من يسقط التحريك في شنآن فيقول: شنان، ولم أعلم أحداً قرأ بها. ومنه قول الشاعر:

وما العيش إلا ما تحب وتشتهي وإن لام فيه ذو الشنان وفنّدا

وقوله تعالى: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾ يأمر تعالى عباده المؤمنين بالمعاونة على فعل الخيرات وهو البر، وترك المنكرات وهو التقوى، وينهاهم عن التناصر على الباطل والتعاون على المآثم والمحارم، قال ابن جرير الإثم: ترك ما أمر الله بفعله، والعدوان مجاوزة ما حد الله في دينكم ومجاوزة ما فرض الله عليكم في أنفسكم وفي غيركم. وقد قال رسول الله ﷺ: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً»، قيل: يا رسول الله هذا نصرته مظلوماً، فكيف أنصره إذا كان ظالماً؟ قال: «تحجزه وتمنعه من الظلم فذاك نصره»[1]، وقال أحمد عن يحيى بن وثاب – رجل من أصحاب النبيّ ﷺ – قال: «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجراً من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم». وقال رسول الله ﷺ: «الدال على الخير كفاعله»، وفي الصحيح: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه إلى يوم القيامة لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من اتبعه إلى يوم القيامة لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً».

حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ۚ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾

يخبر تعالى عباده خبراً متضمناً النهي عن تعاطي هذه المحرمات من الميتة، وهي ماماتت من الحيوانات حتف أنفه من غير ذكاة ولا اصطياد، وما ذاك إلا لما فيها من المضرة، لما فيها من الدم المحتقن، فهي ضارة للدين وللبدن، فلهذا حرمها الله عزَّ وجلَّ، ويستثنى من الميتة السمك فإنه حلال سواء مات بتذكية أو غيرها، لما رواه مالك والترمذي والنسائي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ سئل عن ماء البحر؟ فقال: «هو الطهور ماؤه، الحل ميتته». وقوله: ﴿والدم﴾ يعني به المسفوح كقوله: ﴿أو دماً مسفوحاً﴾، قال ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه سئل عن الطحال؟ فقال: كلوه. فقالوا: إنه دم، فقال: إنما حرم عليكم الدم المسفوح. وعن عائشة قالت: إنما نهي عن الدم السافح، وقد قال رسول الله ﷺ: «أحل لنا ميتتان ودمان، فأما الميتتان فالسمك والجراد، وأما الدمان فالكبد والطحال»[2]. وقال ابن أبي حاتم عن أبي أمامة وهو (صدي بن عجلان) قال: بعثني رسول الله ﷺ

---

(١) رواه البخاري وأحمد عن أنس بن مالك. (٢) رواه أحمد وابن ماجة والبيهقي عن ابن عمر مرفوعاً.

إلى قومي أدعوهم إلى الله ورسوله وأعرض عليهم شرائع الإسلام، فأتيتهم؛ فبينما نحن كذلك إذ جاءوا بقصعة من دم، فاجتمعوا عليها يأكلونها، فقالوا: هلمَّ يا صدي، فكل، قال قلت: ويحكم إنما أتيتكم من عند من يحرم هذا عليكم، فأقبلوا عليه، قالوا: وما ذاك؟ فتلوت عليهم هذه الآية: ﴿حرمت عليكم الميتة والدم﴾ الآية، وما أحسن ما أنشد الأعشى في قصيدته التي ذكرها ابن إسحاق:

وإيـاك والميتات لا تقربنَّها ولا تأخذن عظماً حديداً فتفصدا

أي لا تفعل فعل الجاهلية، وذلك أن أحدهم كان إذا جاع يأخذ شيئاً محدداً من عظم ونحوه، فيفصد به بعيره أو حيواناً من أي صنف كان، فيجمع ما يخرج منه من الدم فيشربه، ولهذا حرم الله الدم على هذه الأمة.

قوله تعالى: ﴿ولحم الخنزير﴾ يعني إنسيه ووحشيه، واللحم يعم جميع أجزائه حتى الشحم، ولا يحتاج إلى تحذلق «الظاهرية» في جمودهم ههنا، وتعسفهم في الاحتجاج بقوله: ﴿فإنه رجس أو فسقاً﴾ يعنون قوله تعالى: ﴿إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس﴾ أعادوا الضمير فيما فهموه على الخنزير حتى يعم جميع أجزائه، وهذا بعيد من حيث اللغة، فإنه لا يعود الضمير إلا إلى المضاف دون المضاف إليه، والأظهر أن اللحم يعم جميع الأجزاء، كما هو المفهوم من لغة العرب ومن العرف المطرد. وفي صحيح مسلم عن بريدة بن الخصيب الأسلمي رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم الخنزير ودمه»، فإذا كان هذا التنفير لمجرد اللمس، فكيف يكون التهديد والوعيد الأكيد على أكله والتغذي به!؟ وفيه دلالة على شمول اللحم لجميـع الأجزاء من الشحم وغيره. وفي الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام»، فقيل: يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنها تطلى بها السفن وتدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس؟ فقال: «لا، هو حرام». وفي صحيح البخاري من حديث أبي سفيان أنه قال لهرقل ملك الروم: نهانا عن الميتة والدم. وقوله: ﴿وما أهل لغير الله به﴾ أي ما ذبح فذكر عليه اسم غير الله، فهو حرام، لأن الله تعالى أوجب أن تذبح مخلوقاته على اسمه العظيم، فمتى عدل بها عن ذلك، وذكر عليها اسم غيره من صنم أو طاغوت أو وثن أو غير ذلك من سائر المخلوقات، فإنها حرام بالإجماع.

وقوله تعالى: ﴿والمنخنقة﴾ وهي التي تموت بالخنق، إما قصداً، وإما اتفاقاً، بأن تتخبل في وثاقتها فتموت به فهي حرام؛ وأما ﴿الموقوذة﴾ فهي التي تضرب بشيء ثقيل غير محدد حتى تموت، كما قال ابن عباس وغير واحد: هي التي تضرب بالخشبة حتى يوقذها فتموت، قال قتادة: كان أهل الجاهلية يضربونها بالعصي حتى إذا ماتت أكلوها. وفي الصحيح أن عدي بن حاتم قال، قلت: يا رسول الله إني أرمي بالمعراض الصيد فأصيب، قال: «إذا رميت بالمعراض فخرق، فكله، وإن أصاب بعرضه فإنما هو وقيذ فلا تأكله»، ففرق بين ما أصابه بالسهم أو بالمزراق ونحوه بحده فأحله، وما أصاب بعرضه فجعله وقيذاً لم يحله، وهذا مجمع عليه عند الفقهاء، واختلفوا فيما إذا صدم الجارحة الصيد فقتله بثقله ولم يجرحه على قولين، هما قولان للشافعي رحمه الله: (**أحدهما**) لا يحل كما في السهم والجامع أن كلا منهما ميت بغير جرح فهو وقيذ، (**والثاني**): أنه يحل لأنه حكم بإباحة ما صاده الكلب ولم يستفصل، فدل على إباحة ما ذكرناه لأنه قد دخل في العموم. (**فإن قيل**): فلم لا فصل

في حكم الكلب، فقال ما ذكرتم: إن جرَحه فهو حلال وإن لم يجرحه فهو حرام؟ (فالجواب): أن ذلك نادر لأن من شأن الكلب أن يقتل بظفره أو نابه أو بهما معاً، وأما اصطدامه هو والصيد فنادر وكذا قتله إياه بثقله، فلم يحتج إلى الاحتراز من ذلك لندوره، أو لظهور حكمه عند من علم تحريم الميتة والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة. واما السهم والمعراض فتارة يخطىء لسوء رمي راميه أو للهو أو لنحو ذلك، بل خطؤه أكثر من إصابته، فلهذا ذكر كلا من حكميه مفصلا، والله أعلم. ولهذا لما كان الكلب من شأنه أنه قد يأكل من الصيد ذكر حكم ما إذا أكل من الصيد فقال: «إن أكل فلا تأكل، فإني أخاف أن يكون أمسك على نفسه»، وهذا صحيح ثابت في الصحيحين، وهو أيضاً مخصوص من عموم آية التحليل عند كثيرين، فقالوا: لا يحل ما أكل منه الكلب. حكي ذلك عن أبي هريرة وابن عباس، وإليه ذهب أبو حنيفة وصاحباه وأحمد بن حنبل والشافعي في المشهور عنه، وروى ابن جرير في تفسيره عن ابن عمر وابن عباس: أن الصيد يؤكل وإن أكل منه الكلب، حتى قال سعيد وسلمان وأبو هريرة وغيرهم: يؤكل ولو لم يبق منه إلا بضعة، وإلى ذلك ذهب مالك والشافعي في قوله القديم، وأومأ في الجديد إلى قولين، وقد روى أبو داود بإسناد جيد قوي عن أبي ثعلبة الخشني عن رسول الله ﷺ أنه قال في صيد الكلب: «إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وإن أكل منه، وكل ما ردت عليك يدك».

فأما الجوارح من الطيور، فنص الشافعي على أنها كالكلب، فيحرم ما أكلت منه عند الجمهور، ولا يحرم عند الآخرين، واختار المزني من أصحابنا أنه لا يحرم أكل ما أكلت منه الطيور والجوارح، وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد، قالوا: لأنه لا يمكن تعليمها كما يعلم الكلب بالضرب ونحوه، وأيضاً فانها لا تعلم إلا بأكلها من الصيد، فيعفى عن ذلك، وأيضاً فالنص إنما ورد في الكلب لا في الطير، وأما ﴿المتردية﴾ فهي التي تقع من شاهق أو موضع عال فتموت بذلك فلا تحل، قال ابن عباس: المتردية التي تسقط من جبل، وقال قتادة: هي التي تتردى في بئر، وقال السدي: هي التي تقع من جبل أو تتردى في بئر، وأما ﴿النطيحة﴾ فهي التي ماتت بسبب نطح غيرها لها فهي حرام، وإن جرحها القرن وخرج منها الدم ولو من مذبحها، والنطيحة فعيلة بمعنى مفعولة أي منطوحة، وأكثر ما ترد هذه البنية في كلام العرب بدون تاء التأنيث، فيقولون: عين كحيل، وكف خضيب، ولا يقولون: كف خضيبة، ولا عين كحيلة، وأما هذه فقال بعض النحاة إنما استعمل فيها تاء التأنيث لأنها أجريت مجرى الأسماء، كما في قولهم طريقة طويلة، وقال بعضهم: إنما أتى بتاء التأنيث فيها لتدل على التأنيث من أول وهلة، بخلاف عين كحيل وكف خضيب، لأن التأنيث مستفاد من أول الكلام. وقوله تعالى: ﴿وما أكل السبع﴾ أي ما عدا عليها أسد أو فهد أو نمر أو ذئب أو كلب فأكل بعضها فماتت بذلك فهي حرام، وإن كان قد سال منها الدم، ولو من مذبحها، فلا تحل بالإجماع، وقد كان أهل الجاهلية يأكلون ما أفضل السبع من الشاة أو البعير أو البقرة أو نحو ذلك، فحرم الله ذلك على المؤمنين. وقوله: ﴿إلا ما ذكيتم﴾ عائد على ما يمكن عوده عليه مما انعقد سبب موته، فأمكن تداركه بذكاة وفيه حياة مستقرة، وذلك إنما يعود على قوله: ﴿والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع﴾ .

وقال ابن عباس في قوله ﴿إلا ما ذكيتم﴾ يقول: إلا ما ذبحتم من هؤلاء وفيه روح فكلوه فهو ذكي، وقال ابن أبي حاتم عن علي في الآية قال: إن مصعت بذنبها أو ركضت برجلها أو طرفت بعينها فكل، وقال ابن

جرير، عن علي قال: إذا أدركت ذكاة الموقوذة والمتردية والنطيحة وهي تحرك يداً أو رجلاً فكلها، وهكذا روي عن طاووس والحسن: أن المذكاة متى تحركت بحركة تدل على بقاء الحياة فيها بعد الذبح فهي حلال؛ وهذا مذهب جمهور الفقهاء، وبه قال أبو حنيفة، والشافعي، وأحمد بن حنبل. وقال ابن وهب: سئل مالك عن الشاة التي يخرق جوفها السبع حتى تخرج أمعاؤها؟ فقال مالك: لا أرى أن تذكى، أي شيء يذكى منها. وقال أشهب: سئل مالك عن الضبع يعدو على الكبش فيدق ظهره أترى أن يذكى قبل أن يموت فيؤكل؟ فقال: إن كان قد بلغ السحر فلا أرى أن يؤكل، وإن كان أصاب أطرافه فلا أرى بذلك بأساً، قيل له: وثب عليه فدق ظهره، فقال: لا يعجبني، هذا لا يعيش منه، قيل له: فالذئب يعدو على الشاة فيثقب بطنها ولا يثقب الأمعاء، فقال: إذا شق بطنها فلا أرى أن تؤكل، هذا مذهب مالك رحمه الله، وظاهر الآية عام فيا استثناه مالك رحمه الله من الصور التي بلغ الحيوان فيها إلى حالة لا يعيش بعدها، فيحتاج إلى دليل مخصص للآية والله أعلم. وفي الصحيحين عن رافع بن خديج أنه قال، قلت: يا رسول الله إنا لاقو العدو غداً وليس معنا مُدَى أفنذبح بالقصب؟ فقال: «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر. وسأحدثكم عن ذلك: أما السن فعظم، وأما الظفر فمدى الحبشة»، وفي الحديث الذي رواه الدارقطني مرفوعاً، وروي عن عمر موقوفاً وهو أصح: «ألا إن الذكاة في الحلق واللبة ولا تعجلوا الأنفس أن تزهق. وفي الحديث الذي رواه أحمد وأهل السنن عن أبي العشراء الدارمي عن أبيه قال، قلت: يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا من اللبة والحلق؟ فقال: «لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك» وهو حديث صحيح، ولكنه محمول على ما لا يقدر على ذبحه في الحلق واللبة.

وقوله تعالى: ﴿وما ذبح على النصب﴾ كانت النصب حجارة حول الكعبة، قال ابن جريج: وهي ثلثمائة وستون نصباً، كانت العرب في جاهليتها يذبحون عندها وينضحون ما أقبل منها إلى البيت بدماء تلك الذبائح، ويشرحون اللحم ويضعونه على النصب، فنهى الله المؤمنين عن هذا الصنيع، وحرم عليهم أكل هذه الذبائح التي فعلت عند النصب، حتى ولو كان يذكر عليها اسم الله. فالذبح عند النصب من الشرك الذي حرمه الله ورسوله، وينبغي أن يحمل هذا على هذا، لأنه قد تقدم تحريم ما أُهِلَّ به لغير الله. وقوله تعالى: ﴿وأن تستقسموا بالأزلام﴾ أي حرم عليكم أيها المؤمنون الاستقسام بالأزلام، واحدها زلم، وقد تفتح الزاي فيقال: زلم، وقد كانت العرب في جاهليتها يتعاطون ذلك؛ وهي عبارة عن قداح ثلاثة على أحدها مكتوب إفعل، وعلى الآخر لا تفعل والثالث غفل ليس عليه شيء. ومن الناس من قال: مكتوب على الواحد أمرني ربي، وعلى الآخر نهاني ربي، والثالث غفل ليس عليه شيء، فإذا أجالها فطلع سهم الأمر فعله، أو النهي تركه، وإن طلع الفارغ أعاد، والاستقسام مأخوذ من طلب القسم من هذه الأزلام، هكذا قرر ابن جرير، وعن ابن عباس ﴿وأن تستقسموا بالأزلام﴾ قال: والأزلام قداح كانوا يستقسمون بها في الأمور، وذكر محمد بن إسحاق وغيره: أن أعظم أصنام قريش صنم كان يقال له هبل منصوب على بئر داخل الكعبة فيها توضع الهدايا وأموال الكعبة فيه، وكان عنده سبعة أزلام مكتوب فيها ما يتحاكمون فيه مما أشكل عليهم، فما خرج لهم منها رجعوا إليه ولم يعدلوا عنه، وثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ لما دخل الكعبة وجد إبراهيم وإسماعيل مصورين فيها، وفي أيديهما الأزلام فقال: «قاتلهم الله، لقد علموا أنهما لم يستقسما بها أبداً»، وفي الصحيحين أن (سراقة بن مالك بن جعشم) لما خرج في طلب النبي ﷺ وأبي بكر وهما

ذاهبان إلى المدينة مهاجرين قال: فاستقسمت بالأزلام هل أضرهم أم لا فخرج الذي أكره: لا تضرهم، قال: فعصيت الأزلام، واتبعتهم، ثم إنه استقسم بها ثانية، وثالثة، كل ذلك يخرج الذي يكره: لا تضرهم، وكان كذلك، وكان سراقة لم يسلم إذ ذاك ثم أسلم بعد ذلك .

﴿ ذلكم فسق﴾ أي تعاطيه فسق وغي وضلالة وجهالة وشرك، وقد أمر الله المؤمنين إذا ترددوا في أمورهم أن يستخيروه بأن يعبدوه ثم يسألوه الخيرة في الأمر الذي يريدونه، كما روى الإمام أحمد والبخاري عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كما يعلمنا السورة من القرآن، ويقول: « إذا هَمَّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر – ويسميه باسمه – خير لي في ديني ودنياي ومعاشي وعاقبة أمري – أو قال: عاجل أمري وآجله – فاقدره لي، ويسره لي، ثم بارك لي فيه، اللهم ! وإن كنت تعلم أنه شر لي في ديني ودنياي ومعاشي وعاقبة أمري فاصرفني عنه، واصرفه عني، واقدر لي الخير حيث كان، ثم رَضِّني به » .

وقوله تعالى: ﴿ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم﴾ قال ابن عباس: يعني يئسوا أن يراجعوا دينهم، وكذا روي عن عطاء ومقاتل وعلى هذا المعنى يرد الحديث الثابت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: « إن الشيطان قد يئس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب، ولكن بالتحريش بينهم ». ويحتمل أن يكون المراد أنهم يئسوا من مشابهة المسلمين لما تميز به المسلمون من هذه الصفات المخالفة للشرك وأهله، ولهذا قال تعالى آمراً لعباده المؤمنين أن يصبروا ويثبتوا في مخالفة الكفار ولا يخافوا أحداً إلا الله، فقال: ﴿ فلا تخشوهم واخشونِ﴾ أي لا تخافوهم في مخالفتكم إياهم واخشوني أنصركم عليهم وأؤيدكم وأظفركم بهم، وأشف صدوركم منهم، وأجعلكم فوقهم في الدنيا والآخرة. وقوله: ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ هذه أكبر نعم الله تعالى على هذه الأمة حيث أكمل تعالى لهم دينهم، فلا يحتاجون إلى دين غيره، ولا إلى نبي غير نبيهم صلوات الله وسلامه عليه، ولهذا جعله الله تعالى خاتم الأنبياء، وبعثه إلى الإنس والجن، فلا حلال إلا ما أحله ولا حرام إلا ما حرمه، ولا دين إلا ما شرعه، وكل شيء أخبر به فهو حق وصدق لا كذب فيه ولا خلف، كما قال تعالى: ﴿ وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً﴾ أي صدقاً في الأخبار، وعدلاً في الأوامر والنواهي. فلما أكمل لهم الدين تمت عليهم النعمة، ولهذا قال تعالى: ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ أي فارضوه أنتم لانفسكم فإنه الدين الذي أحبه الله ورضيه وبعث به أفضل الرسل الكرام، وأنزل به أشرف كتبه، وقال ابن عباس قوله: ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم﴾ وهو الإسلام أخبر الله نبيه ﷺ والمؤمنين أنه قد أكمل لهم الإيمان، فلا يحتاجون إلى زيادة أبداً، وقد أتمه الله فلا ينقصه أبداً، وقد رضيه الله فلا يسخطه أبداً. وقال السدي: نزلت هذه الآية يوم عرفة، ولم ينزل بعدها حلال ولا حرام. وقال ابن جرير: مات رسول الله ﷺ بعد يوم عرفة بأحد وثمانين يوماً .

لما نزلت﴿ اليوم أكملت لكم دينكم﴾ وذلك يوم الحج الأكبر بكى عمر، فقال له النبي ﷺ: « ما يبكيك » ؟ قال أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا، فأما إذا أكمل فإنه لم يكمل شيء إلا نقص، فقال: « صدقت »، ويشهد

لهذا المعنى الحديث الثابت: «إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء»، وقال الإمام أحمد: جاء رجل من اليهود إلى عمر بن الخطاب، فقال: يا أمير المؤمنين إنكم تقرأون آية في كتابكم لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً. قال: وأي آية؟ قال قوله: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي﴾، فقال عمر: والله إني لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله ﷺ، والساعة التي نزلت فيها على رسول الله ﷺ، عشية عرفة في يوم جمعة. ولفظ البخاري قال، قالت اليهود لعمر: إنكم تقرأون آية لو نزلت فينا لاتخذناها عيداً، فقال عمر: إني لأعلم حين أنزلت، وأين أنزلت، وأين رسول الله ﷺ حيث أنزلت: يوم عرفة وأنا والله بعرفة، قال سفيان: وأشك كان يوم الجمعة أم لا ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ الآية، وقال كعب: لو أن غير هذه الأمة نزلت عليهم هذه الآية لنظروا اليوم الذي أنزلت فيه عليهم فاتخذوه عيداً يجتمعون فيه، فقال عمر: أي آية يا كعب؟ فقال: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ فقال عمر: قد علمت اليوم الذي أنزلت، والمكان الذي أنزلت فيه: في يوم الجمعة ويوم عرفة، وكلاهما بحمد الله لنا عيد. وعن علي قال: نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ وهو قائم عشية عرفة ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾[1].

وقوله تعالى: ﴿فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم﴾ أي فمن احتاج إلى تناول شيء من هذه المحرمات التي ذكرها الله تعالى لضرورة ألجأته إلى ذلك، فله تناوله، والله غفور رحيم له، لأنه تعالى يعلم حاجة عبده المضطر وافتقاره إلى ذلك فيتجاوز عنه ويغفر له. وفي المسند عن ابن عمر مرفوعاً قال، قال رسول الله ﷺ: «إن الله يحب أن تؤتى رخصته كما يكره أن تؤتى معصيته» لفظ ابن حبان؛ وفي لفظ لأحمد: «من لم يقبل رخصة الله كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة»، ولهذا قال الفقهاء: قد يكون تناول الميتة واجباً في بعض الأحيان، وهو ما إذا خاف على نفسه ولم يجد غيرها، وقد يكون مندوباً، وقد يكون مباحاً بحسب الأحوال، واختلفوا هل يتناول منها قدر ما يسد به الرمق، أو له أن يشبع أو يشبع ويتزود؟ على أقوال؛ كما هو مقرر في كتاب الأحكام. وليس من شرط جواز تناول الميتة أن يمضي عليه ثلاثة أيام لا يجد طعاماً، كما قد يتوهمه كثير من العوام وغيرهم، بل متى اضطر إلى ذلك جاز له. وقد قال الإمام أحمد، عن أبي واقد الليثي، أنهم قالوا: يا رسول الله، إنا بأرض تصيبنا بها المخمصة فمتى تحل لنا بها الميتة؟ فقال: «إذا لم تصطبحوا، ولم تغتبقوا، ولم تحتفئوا بها بقلاً فشأنكم بها»، وهو إسناد صحيح على شرط الصحيحين ومعنى قوله: «ما لم تصطبحوا» يعني به الغداء «وما لم تغتبقوا» يعني به العشاء «أو تحتفئوا بقلاً فشأنكم بها» فكلوا منها. وقال ابن جرير: يروى هذا الحرف، يعني قوله «أو تحتفئوا» على أربعة أوجه: تحتفئوا بالهمزة، وتحتفيوا: بتخفيف الياء والحاء، وتحتفوا بتشديد الفاء، وتحتفوا بالحاء والتخفيف ويحتمل الهمز، كذا رواه في التفسير. (حديث آخر): قال أبو داود عن النجيع العامري أنه أتى رسول الله ﷺ فقال: ما يحل لنا من الميتة؟ قال: «ما طعامكم؟» قلنا: نصطبح ونغتبق. قال أبو نعيم: فسره لي عقبة، قدح غدوة وقدح عشية، قال: ذاك وأبي الجوع، وأحل لهم الميتة على هذه الحال. تفرد به أبو داود، وكأنهم كانوا يصطبحون ويغتبقون شيئاً لا يكفيهم، فأحل لهم الميتة لتمام كفايتهم، وقد يحتج به من

(١) رواه ابن مردويه.

يرى جواز الأكل منها حتى يبلغ حد الشبع، ولا يتقيد ذلك بسد الرمق والله أعلم. (حديث آخر): قال ابو داود عن جابر عن سمرة: أن رجلاً نزل الحرة ومعه أهله وولده، فقال له رجل: إن ناقتي ضلت فإن وجدتها فأمسكها، فوجدها ولم يجد صاحبها، فرضت فقالت له امرأته: انحرها، فأبى، فنفقت، فقالت له امرأته: اسلخها حتى تقدد شحمها ولحمها فنأكله، قال: لا، حتى أسأل رسول الله ﷺ، فأتاه فسأله، فقال: «هل عندك غنى يغنيك» قال: لا، قال: «فكلوها»، قال: فجاء صاحبها فأخبره الخبر فقال: هلا كنت نحرتها؟ قال: استحييت منك. وقد يحتج به من يجوز الأكل والشبع والتزود منها مدة يغلب على ظنه الاحتياج إليها، والله أعلم. وقوله: ﴿غير متجانف لإثم﴾ أي متعاط لمعصية الله، فإن الله قد أباح ذلك له، وسكت عن الآخر، كما قال في سورة البقرة: ﴿فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم﴾، وقد استدل بهذه الآية من يقول بأن العاصي بسفره لا يترخص بشيء من رخص السفر لأن الرخص لا تنال بالمعاصي، والله أعلم.

يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤﴾

لما ذكر تعالى ما حرمه في الآية المتقدمة من الخبائث الضارة لمتناولها، إما في بدنه أو في دينه أو فيهما، واستثنى ما استثناه في حالة الضرورة كما قال تعالى: ﴿وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه﴾ قال بعدها: ﴿يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات﴾ كما في سورة الأعراف في صفة محمد ﷺ أنه يحل لهم الطيبات، ويحرم عليهم الخبائث. قال ابن أبي حاتم عن عدي بن حاتم وزيد بن مهلهل الطائيين سألا رسول الله ﷺ فقالا: يا رسول الله قد حرم الله الميتة فماذا يحل لنا منها؟ فنزلت: ﴿يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات﴾ قال سعيد: يعني الذبائح الحلال الطيبة لهم. وقال مقاتل: الطيبات ما أحل لهم من كل شيء أن يصيبوه وهو الحلال من الرزق. وقوله تعالى: ﴿ وما علمتم من الجوارح مكلبين﴾ أي أحل لكم الذبائح التي ذكر اسم الله عليها والطيبات من الرزق وأحل لكم ما صدتموه بالجوارح وهي: (الكلاب والفهود والصقور وأشباهها)، كما هو مذهب الجمهور من الصحابة والتابعين والأئمة، وممن قال ذلك ابن عباس في قوله: ﴿وما علمتم من الجوارح مكلبين﴾، وهن الكلاب المعلمة والبازي وكل طير يعلم للصيد، والجوارح يعني الكلاب الضواري والفهود والصقور وأشباهها. رواه ابن أبي حاتم، وروي عن الحسن أنه قال: البازي والصقر من الجوارح، ثم روي عن مجاهد أنه كره صيد الطير كله، وقرأ قوله: ﴿وما علمتم من الجوارح مكلبين﴾، ثم قال: أخبرنا ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال: أما ما صاد من الطير البازات وغيرها من الطير فما أدركت فهو لك وإلا فلا تطعمه. قلت: والمحكي عن الجمهور أن الصيد بالطيور كالصيد بالكلاب لأنها تكلب الصيد بمخالبها كما تكلبه الكلاب فلا فرق، وهو مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم، واختاره ابن جرير. واحتج في ذلك بما رواه عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله ﷺ عن صيد البازي فقال: «ما أمسك عليك فكل»، وسميت هذه الحيوانات التي يصطاد بهن جوارح: من الجرح وهو الكسب، كما تقول العرب: فلان جرح أهله خيراً أي كسبهم خيراً، ويقولون: فلان لا جارح له أي لا

كاسب له؛ وقال الله تعالى: ﴿ويعلم ما جرحتم بالنهار﴾ أي ما كسبتم من خير وشر، وقد ذكر في سبب نزول هذه الآية الشريفة الحديث الذي رواه ابن أبي حاتم عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب، فقلت، فجاء الناس فقالوا: يا رسول الله ما يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها؟ فسكت، فأنزل الله: ﴿يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين﴾ الآية، فقال النبي ﷺ: إذا أرسل الرجل كلبه وسمى فأمسك عليه فليأكل ما لم يأكل».

وقوله تعالى: ﴿مكلبين﴾ يحتمل أن يكون حالاً من الضمير في ﴿علمتم﴾ فيكون حالاً من الفاعل، ويحتمل أن يكون حالاً من المفعول وهو ﴿الجوارح﴾ أي وما علمتم من الجوارح في حال كونهن مكلبات للصيد، وذلك أن تقتنصه بمخالبها أو أظفارها، فيستدل بذلك والحالة هذه على أن الجارح إذا قتل الصيد بصدمته وبمخلابه وظفره أنه لا يحل له كما هو أحد قولي الشافعي وطائفة من العلماء، ولهذا قال: ﴿تعلمونهن مما علمكم الله﴾ وهو أنه إذا أرسله استرسل، وإذا أشلاه استشلى، وإذا أخذ الصيد أمسكه على صاحبه حتى يجيء إليه ولا يمسكه لنفسه، ولهذا قال تعالى: ﴿فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه﴾ فتى كان الجارح معلماً وأمسك على صاحبه، وكان قد ذكر اسم الله عليه وقت إرساله، حل الصيد وإن قتله بالإجماع. وقد وردت السنّة بمثل ما دلت عليه هذه الآية الكريمة، كما ثبت في الصحيحين عن عدي بن حاتم قال: قلت يا رسول إني أرسل الكلاب المعلمة وأذكر اسم الله، فقال: «إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما أمسك عليك». قلت: وإن قتلن؟ قال: «وإن قتلن، ما لم يشركها كلب ليس منها، فإنك إنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره». قلت له: فإني أرمي بالمعراض الصيد فأصيب؟ فقال: «إذا رميت بالمعراض فخزق فكله، وإن أصابه بعرض فإنه وقيذ فلا تأكله»، وفي لفظ لهما «إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله فإن أمسك عليك فأدركته حياً فاذبحه، وإن أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكله فإن أخذ الكلب ذكاته»، وفي رواية لهما: «فإن أكل فلا تأكل فإني أخاف أن يكون أمسك على نفسه»، فهذا دليل للجمهور وهو الصحيح من مذهب الشافعي، وهو أنه إذا أكل الكلب من الصيد يحرم مطلقاً ولم يستفصلوا، كما ورد بذلك الحديث، وحكي عن طائفة من السلف أنهم قالوا: لا يحرم مطلقاً.

وقوله تعالى: ﴿فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه﴾ أي عند إرساله، كما قال النبي ﷺ لعدي ابن حاتم: «إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما أمسك عليك»، وفي حديث أبي ثعلبة المخرج في الصحيحين أيضاً: «إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله، وإذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله»، ولهذا اشترط من اشترط من الأئمة، كالإمام أحمد رحمه الله في المشهور عنه التسمية عند إرسال الكلب والرمي بالسهم لهذه الآية، وهذا الحديث، وهذا القول هو المشهور عن الجمهور، أن المراد بهذه الآية الأمر بالتسمية عند الإرسال. كما قال السدي وغيره. وقال ابن عباس في قوله: ﴿واذكروا اسم الله عليه﴾ يقول: إذا أرسلت جارحك فقل باسم الله وإن نسيت فلا حرج، وقال بعض الناس: المراد بهذه الآية الأمر بالتسمية عند الأكل، كما ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ علّم ربيبه عمر بن أبي سلمة فقال: «سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك». وفي صحيح البخاري عن عائشة أنهم قالوا: يا رسول الله إن قوماً يأتوننا حديث عهدهم بكفر بلحمان لا ندري أذكر اسم الله عليها أم لا؟ فقال: «سموا الله أنتم وكلوا». (حديث آخر): وقال الإمام أحمد عن عائشة: أن رسول

الله ﷺ كان يأكل الطعام في ستة نفر من أصحابه، فجاء أعرابي فأكله بلقمتين، فقال النبي ﷺ: «أما إنه لو كان ذكر اسم الله لكفاكم، فإذا أكل أحدكم طعاماً فليذكر اسم الله، فإن نسي أن يذكر اسم الله في أوله فليقل باسم الله أوله وآخره». (حديث آخر): قال الإمام أحمد عن حذيفة، قال: كنا إذا حضرنا مع النبي على طعام لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله، فيضع يده، وإنا حضرنا معه طعاماً فجاءت جارية كأنما تدفع، فذهبت تضع يدها في الطعام، فأخذ رسول الله ﷺ بيدها، وجاء أعرابي كأنما يدفع فذهب يضع يده في الطعام فأخذ رسول الله بيده، فقال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يستحل الطعام إذا لم يذكر اسم الله عليه، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها، وجاء بهذا الأعرابي ليستحل به فأخذت بيده، والذي نفسي بيده إن يده في يدي مع يديهما»، يعني الشيطان، وكذا رواه مسلم وأبو داود والنسائي. (حديث آخر): روى مسلم وأهل السنن إلا الترمذي عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «إذا دخل الرجل بيته فذكر اسم الله عند دخوله وعند طعامه، قال الشيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل ولم يذكر اسم الله عند دخوله قال الشيطان: أدركتم المبيت، فإذا لم يذكر اسم الله عند طعامه قال: أدركتم المبيت والعشاء» لفظ أبي داود. (حديث آخر): قال الإمام أحمد عن وحشي بن حرب عن أبيه عن جده أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إنا نأكل وما نشبع، قال: «فلعلكم تأكلون متفرقين، اجتمعوا على طعامكم، واذكروا اسم الله يبارك لكم فيه»، ورواه أبو داود وابن ماجه.

﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ۝٥﴾

لما ذكر تعالى ما حرمه على عباده المؤمنين من الخبائث وما أحله لهم من الطيبات قال بعده: ﴿اليوم أحل لكم الطيبات﴾، ثم ذكر حكم ذبائح أهل الكتابين من اليهود والنصارى، فقال: ﴿وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم﴾، قال ابن عباس: يعني ذبائحهم، وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء، ان ذبائحهم حلال للمسلمين لأنهم يعتقدون تحريم الذبح لغير الله، ولا يذكرون على ذبائحهم إلا اسم الله، وإن اعتقدوا فيه تعالى ما هو منزه عنه تعالى وتقدس. وقد ثبت في الصحيح عن عبد الله بن مغفل قال: أدلي بجراب من شحم يوم خيبر، فحضنته، وقلت: لا أعطي اليوم من هذا أحداً والتفت فإذا النبي ﷺ يتبسم، وفي الصحيح أن أهل خيبر أهدوا لرسول الله ﷺ شاة مصلية وقد سموا ذراعها، وكان يعجبه الذراع، فتناوله فنهش منه نهشة، فأخبره الذراع أنه مسموم فلفظه، وأثر ذلك في ثنايا رسول الله ﷺ وفي أبهره، وأكل معه منها بشر بن البراء بن معرور فمات، فقتل اليهودية التي سمتها، وكان اسمها زينب. وقال ابن أبي حاتم، عن مكحول قال: أنزل الله: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾، ثم نسخه الرب عزَّ وجلَّ ورحم المسلمين فقال: ﴿اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم﴾ فنسخها بذلك وأحل طعام أهل الكتاب، وفي هذا الذي قاله مكحول رحمه الله نظر، فإنه لا يلزم من إباحته طعام أهل الكتاب إباحة أكل ما لم يذكر اسم الله عليه لأنهم يذكرون اسم الله على ذبائحهم وقرابينهم وهم

متعبدون بذلك، ولهذا لم يبح ذبائح من عداهم من أهل الشرك ومن شابههم لأنهم لم يذكروا اسم الله على ذبائحهم، بل ولا يتوقفون فيما يأكلونه من اللحم على ذكاة، بل يأكلون الميتة بخلاف أهل الكتابين ومن شاكلهم من السامرة والصائبة ومن يتمسك بدين إبراهيم وشيث وغيرهما من الأنبياء على أحد قولي العلماء، ونصارى العرب كبني تغلب وتنوخ وبهرا وجذام ولخم وعاملة ومن أشبههم، لا تؤكل ذبائحهم عند الجمهور.

وقال أبو جعفر بن جرير عن محمد بن عبيدة قال، قال علي: لا تأكلوا ذبائح بني تغلب لأنهم إنما يتمسكون من النصرانية بشرب الخمر، وكذا قال غير واحد من الخلف والسلف. وقوله تعالى: ﴿وطعامكم حل لهم﴾ أي ويحل لكم أن تطعموهم من ذبائحكم، وليس هذا إخباراً عن الحكم عندهم، اللهم إلا أن يكون خبراً عما أمروا به من الأكل من كل طعام ذكر اسم الله عليه، سواء كان من أهل ملتهم أو غيرها، والأول أظهر في المعنى أي ولكم أن تطعموهم من ذبائحكم كما أكلتم من ذبائحهم، وهذا من باب المكافأة والمقابلة والمجازاة، كما ألبس النبي ﷺ ثوبه لعبد الله بن أبي بن سلول حين مات ودفنه فيه، قالوا: لأنه كان قد كسا العباس حين قدم المدينة ثوبه، فجازاه النبي ﷺ بذلك، فأما الحديث الذي فيه: «لا تصحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي»[1] فمحمول على الندب والاستحباب، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿والمحصنات من المؤمنات﴾ أي وأحل لكم نكاح الحرائر العفائف من النساء المؤمنات، وذكر هذا توطئة لما بعده وهو قوله تعالى: ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم﴾ فقيل أراد بالمحصنات الحرائر دون الإماء، حكاه ابن جرير عن مجاهد، وإنما قال مجاهد: المحصنات الحرائر، فيحتمل أن يكون أراد ما حكاه عنه، ويحتمل أن يكون أراد بالحرة العفيفة، كما قال في الرواية الأخرى عنه، وهو قول الجمهور ههنا، وهو الأشبه لئلا يجتمع فيها أن تكون ذمية، وهي مع ذلك غير عفيفة، فيفسد حالها بالكلية ويتحصل زوجها على ما قيل في المثل: «حشفاً وسوء كيله». والظاهر من الآية أن المراد من المحصنات: العفيفات عن الزنا كما قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان﴾، وقد كان عبد الله بن عمر لا يرى التزويج بالنصرانية، ويقول: لا أعلم شركاً أعظم من أن تقول إن ربها عيسى، وقد قال الله تعالى: ﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن﴾ الآية. وقال ابن أبي حاتم عن ابن عباس: نزلت هذه الآية ﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن﴾ قال: فحجز الناس عنهن حتى نزلت الآية التي بعدها: ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم﴾ فنكح الناس نساء أهل الكتاب، وقد تزوج جماعة من الصحابة من نساء النصارى ولم يروا بذلك بأساً أخذاً بهذه الآية الكريمة ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم﴾، فجعلوا هذه مخصصة للتي في سورة البقرة ﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن﴾ إن قيل بدخول الكتابيات في عمومها، وإلا فلا معارضة بينها وبينها لأن أهل الكتاب قد انفصلوا في ذكرهم عن المشركين في غير موضع، كقوله تعالى: ﴿لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة﴾، وقوله: ﴿إذا آتيتموهن أجورهن﴾ أي مهورهن، أي كما هن محصنات عفائف، فابذلوا لهن المهور عن طيب نفس. وقد أفتى جابر بن عبد الله وإبراهيم النخعي والحسن البصري: بأن الرجل إذا

(١) أخرجه الترمذي وأبو داود عن أبي سعيد.

نكح امرأة فزنت قبل دخوله بها أنه يفرق بينهما، وترد عليه ما بذل لها من المهر، رواه ابن جرير عنهم .

وقوله تعالى: ﴿ محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان ﴾. فكما شرط الإحصان في النساء، وهي العفة عن الزنا، كذلك شرطها في الرجال، وهو أن يكون الرجل أيضاً محصناً عفيفاً، ولهذا قال غير مسافحين، وهم الزناة الذين لا يرتدعون عن معصية ولا يردون أنفسهم عمن جاءهم ﴿ولا متخذي أخدان﴾ أي ذوي العشيقات الذين لا يفعلون إلا معهن، ولهذا ذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله إلى أنه لا يصح نكاح المرأة البغي حتى تتوب، وما دامت كذلك لا يصح تزويجها من رجل عفيف، وكذلك لا يصح عنده عقد الرجل الفاجر على عفيفة حتى يتوب ويقلع عما هو فيه من الزنا لهذه الآية، وللحديث: « لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله »، وقال ابن جرير عن الحسن قال، قال عمر بن الخطاب: لقد هممت أن لا أدع أحداً أصاب فاحشة في الإسلام أن يتزوج محصنة، فقال له أبي بن كعب: يا أمير المؤمنين الشرك أعظم من ذلك، وقد يقبل منه إذا تاب، وسيأتي الكلام على هذه المسألة مستقصى عند قوله: ﴿ الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة ﴾ ولهذا قال تعالى ههنا: ﴿ ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين ﴾ .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَـٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾

قال كثيرون من السلف في قوله تعالى: ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة ﴾ يعني وأنتم محدثون، وقال آخرون إذا قمتم من النوم إلى الصلاة وكلاهما قريب. وقال آخرون: بل المعنى أعم من ذلك، فالآية آمرة بالوضوء عند القيام إلى الصلاة ولكن هو في حق المحدث واجب، وفي حق المتطهر ندب، وكان النبي ﷺ يتوضأ عند كل صلاة، فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على خفيه وصلى الصلوات بوضوء واحد، فقال له عمر: يا رسول الله إنك فعلت شيئاً لم تكن تفعله، قال: « إني عمداً فعلته يا عمر » رواه مسلم وأهل السنن .

وقال ابن جرير عن الفضل بن المبشر قال: رأيت جابر بن عبد الله يصلي الصلوات بوضوء واحد، فإذا بال أو أحدث توضأ ومسح بفضل طهوره الخفين، فقلت: أبا عبد الله أشيء تصنعه برأيك ؟ قال: بل رأيت النبي ﷺ يصنعه فأنا أصنعه كما رأيت رسول الله يصنعه، وفي فعل ابن عمر ومداومته على إسباغ الوضوء لكل صلاة دلالة على استحباب ذلك كما هو مذهب الجمهور .

وكان علي رضي الله عنه يتوضأ عند كل صلاة ويقرأ هذه الآية: ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة ﴾ الآية.

وقال ابن جرير عن أنس قال: توضأ عمر بن الخطاب وضوءاً فيه تجوز خفيفاً فقال: هذا وضوء من لم

يحدث، وهذا إسناد صحيح. وقال محمد بن سيرين: كان الخلفاء يتوضأون لكل صلاة، أما مشروعيته استحباباً فقد دلت السنّة على ذلك، فعن أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ يتوضأ عند كل صلاة، قال: قلت: فأنتم كيف كنتم تصنعون؟ قال: كنا نصلي الصلوات كلها بوضوء واحد ما لم نحدث. وقد رواه البخاري وأهل السنن. وقال ابن جرير عن ابن عمر قال، قال رسول الله ﷺ: «من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات».

وقال ابن جرير، وقد قال قوم: إن هذه الآية نزلت إعلاماً من الله أن الوضوء لا يجب إلا عند القيام إلى الصلاة دون غيرها من الأعمال، وذلك لأنه عليه السلام كان إذا أحدث امتنع من الأعمال كلها حتى يتوضأ، وعن عبد الله بن علقمة بن وقاص عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراق البول نكلمه فلا يكلمنا ونسلم عليه فلا يرد علينا، حتى نزلت آية الرخصة: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة﴾ الآية، وقال أبو داود عن عبد الله بن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقدم إليه طعام فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ فقال: «إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة». وقوله: ﴿فاغسلوا وجوهكم﴾ قد استدل طائفة من العلماء بقوله تعالى: ﴿إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم﴾ على وجوب النية في الوضوء، لأن تقدير الكلام: إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم لها، كما تقول العرب إذا رأيت الأمير فقم، أي له. وقد ثبت في الصحيحين حديث: «الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى»، ويستحب قبل غسل الوجه أن يذكر اسم الله تعالى على وضوئه، لما ورد في الحديث من طرق جيدة عن جماعة من الصحابة، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»، ويستحب أن يغسل كفيه قبل إدخالهما في الإناء، ويتأكد ذلك عند القيام من النوم، لما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها ثلاثاً، فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده». وحد الوجه عند الفقهاء ما بين منابت شعر الرأس، ولا اعتبار بالصلع ولا بالغمم إلى منتهى اللحيين والذقن طولاً، ومن الأذن إلى الأذن عرضاً، ويستحب للمتوضىء أن يخلل لحيته إذا كانت كثيفة.

قال أبو داود عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ أخذ كفاً من ماء فأدخله تحت حنكه يخلل به لحيته، وقال: «هكذا أمرني به ربي عزَّ وجلَّ»، قال البيهقي: وروينا في تخليل اللحية عن عمار وعائشة وأم سلمة عن النبي ﷺ، وروينا في الرخصة في تركه عن ابن عمر والحسن بن علي، وقد ثبت عن النبي ﷺ من غير وجه في الصحاح وغيرها أنه كان إذا توضأ تمضمض واستنشق، فاختلف الأئمة في ذلك، هل هما واجبان في الوضوء والغسل كما هو مذهب أحمد بن حنبل رحمه الله، أو مستحبان فيهما كما هو مذهب الشافعي ومالك، أو يجبان في الغسل دون الوضوء، كما هو مذهب أبي حنيفة، أو يجب الاستنشاق دون المضمضة كما هو رواية عن الإمام أحمد، لما ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «من توضأ فليستنشق»، وفي رواية: «إذا توضأ أحدكم فليجعل في منخريه من الماء ثم لينثر» والانتثار هو المبالغة في الاستنشاق.

وقال الإمام أحمد عن ابن عباس: أنه توضأ فغسل وجهه، أخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنثر، ثم أخذ غرفة فجعل بها هكذا، يعني أضافها إلى يده الأخرى فغسل بها وجهه، ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده

اليمنى، ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى، ثم مسح رأسه، ثم أخذ غرفة من ماء، ثم رش على رجله اليمنى حتى غسلها، ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها رجله اليسرى، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ، يعني يتوضأ. ورواه البخاري. وقوله: ﴿وأيديكم إلى المرافق﴾ أي مع المرافق كما قال تعالى: ﴿ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم إنه كان حوباً كبيراً﴾. ويستحب للمتوضىء أن يشرع في العضد فيغسله مع ذراعيه، لما روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة قال، قال رسول الله ﷺ: «إن أمتي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل». وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال، سمعت خليلي ﷺ يقول: «تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء».

وقوله تعالى: ﴿وامسحوا برؤوسكم﴾ اختلفوا في هذه الباء هل هي للإلصاق، وهو الأظهر، أو للتبعيض؟ وفيه نظر على قولين؛ ومن الأصوليين من قال: هذا مجمل فليرجع في بيانه إلى السنّة. وقد ثبت في الصحيحين عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أن رجلاً قال لعبد الله بن زيد بن عاصم – و هو جد عمرو بن يحيى، وكان من أصحاب النبي ﷺ –: هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟ فقال عبد الله بن زيد: نعم، فدعا بوضوء فأفرغ على يديه فغسل يديه مرتين مرتين، ثم مضمض واستنشق ثلاثاً وغسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يديه مرتين إلى المرفقين، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه، ثم غسل رجليه. وروى أبو داود عن معاوية والمقداد بن معد يكرب في صفة وضوء رسول الله ﷺ مثله؛ ففي هذه الأحاديث دلالة لمن ذهب إلى وجوب تكميل مسح جميع الرأس كما هو مذهب الإمام مالك وأحمد بن حنبل، لا سيما على قول من زعم أنها خرجت مخرج البيان لما أجمل في القرآن. وقد ذهب الحنفية إلى وجوب مسح ربع الرأس وهو مقدار الناصية، وذهب أصحابنا إلى أنه إنما يجب ما يطلق عليه اسم مسح، ولا يتقدر ذلك بحد، بل لو مسح بعض شعرة من رأسه أجزأه، لحديث المغيرة بن شعبة قال: تخلف النبي ﷺ فتخلفت معه، فلما قضى حاجته قال: هل معك ماء؟ فأتيته بمطهرة فغسل كفيه ووجهه ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كم الجبة، فأخرج يديه من تحت الجبة وألقى الجبة على منكبيه، فغسل ذراعيه ومسح بناصيته، وعلى العمامة وعلى خفيه. وذكر باقي الحديث وهو في صحيح مسلم وغيره، ثم اختلفوا في أنه هل يستحب تكرار مسح الرأس ثلاثاً كما هو المشهور من مذهب الشافعي، أو إنما يستحب مسحة واحدة كما هو مذهب أحمد بن حنبل ومن تابعه لحديث حمران بن أبان قال: رأيت عثمان بن عفان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثاً فغسلهما، ثم تمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثاً ثم غسل اليسرى مثل ذلك، ثم مسح برأسه ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثاً، ثم اليسرى ثلاثاً مثل ذلك، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ نحو وضوئي هذا، ثم قال: «من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه» أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين. وفي سنن أبي داود عن عثمان في صفة الوضوء، ومسح برأسه مرة واحدة، واحتج من استحب تكرار مسح الرأس بعموم الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه عن عثمان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً. وقال أبو داود عن حمران قال: رأيت عثمان بن عفان توضأ فذكر نحوه، ولم يذكر المضمضة والاستنشاق، قال فيه: ثم مسح رأسه ثلاثاً، ثم غسل رجليه ثلاثاً، ثم قال

رأيت رسول الله ﷺ توضأ هكذا، وقال: «من توضأ هكذا كفاه» تفرد به أبو داود، ثم قال: وأحاديث عثمان في الصحاح تدل على أنه مسح الرأس مرة واحدة .

وقوله تعالى: ﴿وأرجلكم إلى الكعبين﴾ قرىء ﴿وأرجلَكم﴾ بالنصب عطفاً على ﴿فاغسلوا وجوهكم وأيديكم﴾ رجعت إلى الغسل وهذه قراءة ظاهرة في وجوب الغسل، كما قاله السلف. ومن ههنا ذهب من ذهب إلى وجوب الترتيب في الوضوء كما هو مذهب الجمهور، خلافاً لأبي حنيفة حيث لم يشترط الترتيب، بل لو غسل قدميه ثم مسح رأسه وغسل يديه ووجهه أجزأه ذلك؛ لأن الآية أمرت بغسل هذه الأعضاء، والواو لا تدل على الترتيب. قال بعضهم: لما ذكر الله تعالى هذه الصفة في هذه الآية على هذا الترتيب، فقطع النظير عن النظير، وأدخل الممسوح بين المغسولين دل ذلك على إرادة الترتيب، وأما القراءة الأخرى، وهي قراءة من قرأ ﴿وأرجلِكم﴾ بالخفض، فقد احتج بها الشيعة في قولهم بوجوب مسح الرجلين لأنها عندهم معطوفة على مسح الرأس. وإنما جاءت هذه القراءة بالخفض إما على المجاورة وتناسب الكلام، كما في قول العرب: جحر ضب خربٍ، وكقوله تعالى: ﴿عاليهم ثياب سندس خضرٍ واستبرق﴾ وهذا ذائع شائع في لغة العرب سائغ؛ ومنهم من قال: هي محمولة على مسح القدمين إذا كان عليهما الخفان، قال الشافعي رحمه الله، ومنهم من قال: هي دالة على مسح الرجلين. ولكن المراد بذلك الغسل الخفيف كما وردت به السنة. وعلى كل تقدير فالواجب غسل الرجلين فرضاً لا بد منه للآية والأحاديث التي سنوردها، ومن أحسن ما يستدل به على أن المسح يطلق على الغسل الخفيف ما رواه الحافظ البيهقي عن علي ابن أبي طالب أنه صلى الظهر، ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى حضرت صلاة العصر، ثم أتي بكوز من ماء، فأخذ منه حفنة واحدة فمسح بها وجهه ويديه ورأسه ورجليه، ثم قام فشرب فضلته وهو قائم، ثم قال: إن ناساً يكرهون الشرب قائماً، وإن رسول الله ﷺ صنع كما صنعت، وقال: «هذا وضوء من لم يحدث»، رواه البخاري في الصحيح ببعض معناه. ومن أوجب من الشيعة مسحهما كما يمسح الخف فقد ضل وأضل، وكذا من جوز مسحهما وجوز غسلهما فقد أخطأ أيضاً، ومن نقل عن أبي جعفر بن جرير أنه أوجب غسلهما للأحاديث وأوجب مسحهما للآية فلم يحقق مذهبه في ذلك، فإن كلامه في تفسيره إنما يدل على أنه أراد أنه يجب دلك الرجلين من دون سائر أعضاء الوضوء لأنهما يليان الأرض والطين وغير ذلك، فأوجب دلكهما ليذهب ما عليهما، ولكنه عبر عن الدلك بالمسح، فاعتقد من لم يتأمل كلامه أنه أراد وجوب الجمع بين غسل الرجلين ومسحهما فحكاه من حكاه كذلك، ولهذا يستشكله كثير من الفقهاء وهو معذور، فإنه لا معنى للجمع بين المسح والغسل سواء تقدمه أو تأخر عليه لاندراجه فيه، وإنما أراد الرجل ما ذكرته، والله أعلم. ثم تأملت كلامه أيضاً فإذا هو يحاول الجمع بين القراءتين في قوله: ﴿وأرجلكم﴾ خفضاً على المسح وهو الدلك، ونصباً على الغسل فأوجبهما أخذاً بالجمع بين هذه وهذه .

(ذكر الأحاديث الواردة في غسل الرجلين وأنه لا بد منه)

قد تقدم في حديث أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ غسل الرجلين في وضوئه إما مرة وإما مرتين أو ثلاثاً على اختلاف رواياتهم، وفي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ

توضأ فغسل قدميه ثم قال: « هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به » .وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو قال: تخلف عنا رسول الله ﷺ في سفرة سافرناها فأدركنا، وقد أرهقتنا الصلاة: صلاة العصر، ونحن نتوضأ، فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: « أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار »، وفي رواية: « ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار »، رواه البيهقي والحاكم. وقال الإمام أحمد عن جابر بن عبد الله قال: رأى النبي ﷺ في رِجل رجلٍ مثل الدرهم لم يغسله فقال: « ويل للأعقاب من النار ». وقال ابن جرير عن أبي أمامة: أن رسول الله ﷺ أبصر قوماً يصلون وفي عقب أحدهم أو كعب أحدهم مثل موضع الدرهم أو موضع الظفر لم يمسه الماء فقال: « ويل للأعقاب من النار »، قال: فجعل الرجل إذا رأى في عقبه شيئاً لم يصبه الماء أعاد وضوءه. ووجه الدلالة من هذه الأحاديث ظاهر، وذلك أنه لو كان فرض الرجلين مسحهما أو أنه يجوز ذلك فيهما لما توعد على تركه، لأن المسح لا يستوعب جميع الرجل بل يجري فيه ما يجري في مسح الخف، وهكذا وجه هذه الدلالة على الشيعة الإمام أبو جعفر بن جرير رحمه الله تعالى، وقد روى مسلم في صحيحه عن عمر بن الخطاب: أن رجلاً توضأ فترك موضع ظفر على قدمه فأبصره النبي ﷺ وقال: « ارجع فأحسن وضوءك ». وقال الإمام أحمد عن خالد بن معدان عن بعض أزواج النبي ﷺ أنه رأى رجلاً يصلي وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فأمره رسول الله ﷺ أن يعيد الوضوء. ورواه أبو داود وزاد « والصلاة » وهذا إسناد جيد قوي صحيح، والله أعلم .

وقال الإمام أحمد، قال أبو أمامة: حدثنا عمرو بن عبسة، قال، قلت: يا رسول الله أخبرني عن الوضوء ؟ قال: « ما منكم من أحد يقرب وضوءه ثم يتمضمض ويستنشق وينتثر، إلا خرت خطاياه من فمه وخياشيمه مع الماء حين ينتثر، ثم يغسل وجهه كما أمره الله إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء، ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرت خطايا يديه من أطراف أنامله، ثم يمسح رأسه إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين كما أمره الله إلا خرت خطايا قدميه من أطراف أصابعه مع الماء ثم يقوم فيحمد الله ويثني عليه بالذي هو له أهل، ثم يركع ركعتين إلا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ». قال أبو أمامة: يا عمرو انظر ما تقول، سمعت هذا من رسول الله ﷺ، أيعطى هذا الرجل كله في مقامه ؟ فقال عمرو بن عبسة: يا أبا أمامة لقد كبرت سني، ورق عظمي، واقترب أجلي، وما بي حاجة أن أكذب على الله وعلى رسول الله ﷺ، لو لم أسمعه من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً، لقد سمعته سبع مرات أو أكثر من ذلك، وهذا إسناد صحيح، وهو في صحيح مسلم من وجه آخر، وفيه: ثم يغسل قدميه كما أمره الله فدل على أن القرآن يأمر بالغسل، وهكذا روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: اغسلوا القدمين إلى الكعبين كما أمرتم، وقد روى أبو داود عن أوس بن أبي أوس، قال: رأيت رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال وتوضأ ومسح على نعليه وقدميه. وقد رواه ابن جرير من طريق شعبة ثم قال: وهذا محمول على أنه توضأ كذلك وهو غير محدث، إذ كان غير جائز أن تكون فرائض الله وسنن رسوله متنافية متعارضة، وقد صح عنه ﷺ الأمر بعموم غسل القدمين في الوضوء بالماء بالنقل المستفيض القاطع عذر من انتهى إليه وبلغه، ولما كان القرآن آمراً بغسل الرجلين كما في قراءة النصب، وكما هو الواجب في حمل قراءة الخفض عليها توهم بعض السلف أن هذه الآية ناسخة لرخصة المسح على الخفين، وقد روي ذلك عن علي بن أبي طالب، ولكن لم يصح إسناده، ثم الثابت عنه خلافه وليس كما

زعموه، فإنه قد ثبت أن النبي ﷺ مسح على الخفين بعد نزول هذه الآية الكريمة. وقال الإمام أحمد عن جرير ابن عبد الله البجلي قال: أنا أسلمت بعد نزول المائدة، وأنا رأيت رسول الله ﷺ يمسح بعدما أسلمت، وفي الصحيحين عن همام قال: بال جرير ثم توضأ ومسح على خفيه فقيل: تفعل هذا؟ فقال: نعم، رأيت رسول الله ﷺ بال ثم توضأ ومسح على خفيه. قال الأعمش، قال إبراهيم: فكان يعجبهم هذا الحديث لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة، لفظ مسلم. وقد ثبت بالتواتر عن رسول الله ﷺ مشروعية المسح على الخفين قولا منه وفعلاً، وقد خالفت الروافض في ذلك بلا مستند بل بجهل وضلال، مع أنه ثابت في صحيح مسلم من رواية أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب رضي الله عنه، كما ثبت في الصحيحين عنه عن النبي ﷺ النهي عن نكاح المتعة وهم يستبيحونها، وكذلك هذه الآية الكريمة دالة على وجوب غسل الرجلين مع ما ثبت بالتواتر من فعل رسول الله ﷺ على وفق ما دلت عليه الآية الكريمة، وهم مخالفون لذلك كله وليس لهم دليل صحيح في نفس الأمر ولله الحمد، وهكذا خالفوا الأئمة والسلف في الكعبين اللذين في القدمين، فعندهم أنهما في ظهر القدم فعندهم في كل رجل كعب، وعند الجمهور أن الكعبين هما العظمان الناتئان عند مفصل الساق والقدم. قال الربيع، قال الشافعي: لم أعلم مخالفاً في أن الكعبين اللذين ذكرهما الله في كتابه في الوضوء هما الناتئان، وهما مجمع مفصل الساق والقدم هذا لفظه.

قوله تعالى: ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه﴾ كل ذلك قد تقدم الكلام عليه في تفسير آية النساء، فلا حاجة بنا إلى إعادته لئلا يطول الكلام. وقد ذكرنا سبب نزول آية التيمم هناك، ولكن البخاري روى ههنا حديثاً خاصاً بهذه الآية الكريمة، فقال عن عائشة قالت: سقطت قلادة لي بالبيداء ونحن داخلون المدينة فأناخ رسول الله ﷺ ونزل فثنى رأسه في حجري راقداً، فأقبل أبو بكر فلكزني لكزة شديدة، وقال: حبست الناس في قلادة، فتمنيت الموت لمكان رسول الله ﷺ مني؛ وقد أوجعني، ثم إن النبي ﷺ استيقظ وحضرت الصبح، فالتمس الماء فلم يوجد، فنزلت: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم﴾ إلى آخر الآية، فقال أسيد بن الحضير: لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر ما أنتم إلا بركة لهم[1]. وقوله تعالى: ﴿ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج﴾ أي فلهذا سهل عليكم ويسر ولم يعسر بل أباح التيمم عند المرض وعند فقد الماء توسعة عليكم ورحمة بكم، وجعله في حق من شرع له يقوم مقام الماء إلا من بعض الوجوه كما تقدم بيانه.

وقوله تعالى: ﴿ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون﴾ أي لعلكم تشكرون نعمه عليكم فيما شرعه لكم من التوسعة والرأفة والرحمة والتسهيل والسماحة، وقد وردت السنّة بالحث على الدعاء عقب الوضوء بأن يجعل فاعله من المتطهرين الداخلين في امتثال هذه الآية الكريمة، كما رواه الإمام أحمد ومسلم وأهل السنن عن عقبة بن عامر قال: كانت علينا رعاية الإبل فجاءت نوبتي فروحتها بعشي، فأدركت رسول الله ﷺ قائماً يحدث

(١) قال السيوطي: دل الحديث على أن الوضوء كان واجباً عليهم قبل نزول الآية، ولهذا استعظموا نزولهم على غير ماء، وبعضهم يرى احتمال نزول أول الآية في فرضية الوضوء، ثم نزل بقيتها بعد ذلك في التيمم والأول أصوب؛ لأن فرض الوضوء كان مع فرض الصلاة بمكة، والآية مدنية.

الناس، فأدركت من قوله: « ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبلاً عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة » قال، قلت: ما أجود هذه ! فإذا قائل بين يدي يقول: التي قبلها أجود منها، فنظرت، فإذا عمر رضي الله عنه فقال: إني قد رأيتك جئت آنفاً، قال: « ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء يقول أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء » لفظ مسلم. وروي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء أو مع آخر قطر الماء، فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه مع الماء، أو مع آخر قطر الماء، فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقياً من الذنوب » رواه مسلم.وروى ابن جرير عن أبي أمامة قال، قال رسول الله ﷺ: « من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قام إلى الصلاة خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه » وروى مسلم في صحيحه عن أبي مالك الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: « الطهور شطر الايمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والله أكبر تملأ ما بين السماء والأرض، والصوم جنة، والصبر ضياء ، والصدقة برهان، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها ». وفي صحيح مسلم عن ابن عمر قال، قال رسول الله ﷺ: « لايقبل الله صدقة من غلول، ولا صلاة بغير طهور » .

وَٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَـٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٧﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ ۙ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَآ أُوْلَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٠﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾

يقول تعالى مذكراً عباده المؤمنين نعمته عليهم في شرعه لهم هذا الدين العظيم، وإرساله إليهم هذا الرسول الكريم، وما أخذ عليهم من العهد والميثاق في مبايعته على متابعته ومناصرته ومؤازرته، والقيام بدينه، وإبلاغه عنه، وقبوله منه فقال تعالى: ﴿ واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به إذ قلتم سمعنا وأطعنا﴾ وهذه هي البيعة التي كانوا يبايعون عليها رسول الله ﷺ عند إسلامهم كما قالوا: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله. وقال الله تعالى: ﴿ وما لكم لا تؤمنون بالله والرسول يدعوكم لتؤمنوا بربكم وقد أخذ ميثاقكم إن كنتم مؤمنين﴾ وقيل هذا تذكار لليهود بما أخذ عليهم من المواثيق والعهود في متابعة محمد ﷺ والانقياد لشرعه. وقيل: هو تذكار بما أخذ تعالى من العهد على ذرية آدم حين استخرجهم من صلبه

وأشهدهم على أنفسهم ﴿ألست بربكم قالوا بلى شهدنا﴾. قاله مجاهد والقول الأول أظهر، وهو المحكي عن ابن عباس والسدي، واختاره ابن جرير. ثم قال تعالى: ﴿واتقوا الله﴾ تأكيد وتحريض على مواظبة التقوى في كل حال ثم أعلمهم أنه يعلم ما يختلج في الضمائر من الأسرار والخواطر، فقال: ﴿إن الله عليم بذات الصدور﴾ وقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله﴾ أي كونوا قوامين بالحق لله عزَّ وجلَّ لا لأجل الناس والسمعة، وكونوا ﴿شهداء بالقسط﴾ أي بالعدل لا بالجور، وقد ثبت في الصحيحين عن النعمان بن بشير أنه قال: نحلني أبي نحلاً، فقالت أمي عمرة بنت رواحة: لا أرضى حتى تشهد عليه رسول الله ﷺ، فجاءه ليشهده على صدقتي فقال: «أكلَّ ولدك نحلتَ مثله؟» قال: لا، فقال: «اتقوا الله واعدلوا في أولادكم»، وقال: «إني لا أشهد على جور» قال فرجع أبي فرد تلك الصدقة.

وقوله تعالى: ﴿ولا يجرمنكم شنآن قوم[1] على أن لا تعدلوا﴾ أي لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل فيهم، بل استعملوا العدل في كل أحد صديقاً كان أو عدواً، ولهذا قال: ﴿اعدلوا هو أقرب للتقوى﴾ أي عدلكم أقرب إلى التقوى من تركه، ودلَّ الفعل على المصدر الذي عاد الضمير عليه، كما في قوله: ﴿وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم﴾ وقوله: ﴿هو أقرب للتقوى﴾ من باب استعمال أفعل التفضيل في المحل الذي ليس في الجانب الآخر منه شيء، كما في قوله تعالى: ﴿أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً وأحسن مقيلاً﴾، وكقول بعض الصحابيات لعمر: أنت أفظُّ وأغلظ من رسول الله ﷺ، ثم قال تعالى: ﴿واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون﴾ أي وسيجزيكم على ما علم من أفعالكم التي عملتموها إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، ولهذا قال بعده: ﴿وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة﴾ أي لذنوبهم ﴿وأجر عظيم﴾ وهو الجنة التي هي من رحمته على عباده، لا ينالونها بأعمالهم بل برحمة منه وفضل، وإن كان سبب وصول الرحمة إليهم أعمالهم، وهو تعالى الذي جعلها أسباباً إلى نيل رحمته وفضله وعفوه ورضوانه، فالكل منه وله، فله الحمد والمنة، ثم قال: ﴿والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم﴾ وهذا من عدله تعالى وحكمته وحكمه الذي لا يجور فيه، بل هو الحكم العدل الحكيم القدير.

وقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ همَّ قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم﴾، روي أن النبي ﷺ نزل منزلاً وتفرق الناس في العضاه يستظلون تحتها، وعلق النبي ﷺ سلاحه بشجرة، فجاء أعرابي إلى سيف رسول الله ﷺ فأخذه فسله، ثم أقبل على النبي ﷺ فقال: من يمنعك مني؟ قال: «الله عزَّ وجلَّ» قال الأعرابي مرتين أو ثلاثاً: من يمنعك مني؟ والنبي ﷺ يقول: «الله»، قال فَشَامَ[2] الأعرابي السيف،

(١) المراد بالقوم: اليهود، وقد أرادوا قتل النبي ﷺ كما ذكره ابن جرير. وقال السهيلي: المراد غورث بن الحارث الغطفاني، وجد النبي ﷺ نائماً في بعض غزواته تحت شجرة، والسيف معلق فيها، فاخترط السيف، واستيقظ رسول الله والسيف في يده، فقال له: يا محمد من يمنعك مني؟ قال: «الله تعالى»، فقبض الله يده، وقعد إلى الأرض، حتى جاء أصحاب رسول الله وهو عنده، وقيل: إنه عمرو بن جحاش اليهودي، كما ذكره ابن إسحاق، وحكاه عنه السهيلي.

(٢) فشام السيف: فأدخله في قرابه.

فدعا النبي ﷺ أصحابه، فأخبرهم خبر الأعرابي وهو جالس إلى جنبه ولم يعاقبه. وقصة هذا الأعرابي وهو (غورث ابن الحارث) ثابتة في الصحيح. وقال ابن عباس: إن قوماً من اليهود صنعوا لرسول الله ﷺ ولأصحابه طعاماً ليقتلوهم، فأوحى الله إليه بشأنهم، وقال أبو مالك: نزلت في كعب بن الأشرف وأصحابه حين أرادوا أن يغدروا بمحمد وأصحابه في دار كعب بن الأشرف، وذكر محمد بن إسحاق بن يسار: أنها نزلت في شأن بني النضير حين أرادوا أن يلقوا على رأس رسول الله ﷺ الرحى لما جاءهم يستعينهم في دية العامريين، ووكلوا (عمرو بن جحاش) بذلك، وأمروه إن جلس النبي ﷺ تحت الجدار أن يلقي تلك الرحى من فوقه، فأطلع الله النبي ﷺ على ما تمالأوا عليه، فرجع إلى المدينة وتبعه أصحابه، فأنزل الله في ذلك هذه الآية. وقوله تعالى: ﴿وعلى الله فليتوكل المؤمنون﴾ يعني من توكل على الله كفاه الله ما أهمه، وحفظه من شر الناس وعصمه.

* وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ۙ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾ وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾

لما أمر تعالى عباده المؤمنين بالوفاء بعهده وميثاقه الذي أخذه عليهم على لسان عبده ورسوله محمد ﷺ وأمرهم بالقيام بالحق والشهادة بالعدل، وذكرهم نعمه عليهم الظاهرة والباطنة فيما هداهم له من الحق والهدى، شرع يبين لهم كيف أخذ العهود والمواثيق على من كان قبلهم من أهل الكتابين (اليهود والنصارى) فلما نقضوا عهوده ومواثيقه أعقبهم ذلك لعناً منه لهم، وطرداً عن بابه وجنابه، وحجاباً لقلوبهم عن الوصول إلى الهدى ودين الحق وهو العلم النافع والعمل الصالح فقال تعالى: ﴿ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً﴾ يعني عرفاء على قبائلهم بالمبايعة والسمع والطاعة لله ولرسوله ولكتابه، وقد ذكر ابن عباس أن هذا كان لما توجه موسى عليه السلام لقتال الجبابرة، فأمر بأن يقيم نقباء من كل سبط نقيب، وهكذا لما بايع رسول الله ﷺ الأنصار ليلة العقبة كان فيهم اثنا عشر نقيباً، ثلاثة من الأوس وهم: أسيد بن الحضير وسعد بن خيثمة وأبو الهيثم بن التيهان رضي الله عنهم، وتسعة من الخزرج وهم: أبو أمامة أسعد بن زرارة، وسعد بن الربيع، وعبد الله بن رواحة، ورافع بن مالك بن العجلان، والبراء بن معرور، وعبادة بن الصامت، وسعد بن عبادة، وعبد الله بن عمرو بن حرام،

والمنذر بن عمر بن خنيس رضي الله عنهم، وقد ذكرهم كعب بن مالك في شعر له، كما أورده ابن إسحاق رحمه الله. والمقصود أن هؤلاء كانوا عرفاء على قومهم ليلتئذ عن أمر النبي ﷺ لهم بذلك، وهم الذين ولوا المعاقدة والمبايعة عن قومهم للنبي ﷺ على السمع والطاعة.

قال الإمام أحمد عن مسروق قال: كنا جلوساً عند عبد الله بن مسعود، وهو يقرئنا القرآن، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن هل سألتم رسول الله ﷺ كم يملك هذه الأمة من خليفة؟ فقال عبد الله: ما سألني منها أحد منذ قدمت العراق قبلك، ثم قال: نعم، ولقد سألنا رسول الله ﷺ فقال: «اثنا عشر كعدة نقباء بني إسرائيل». وأصل هذا الحديث ثابت في الصحيحين من حديث جابر بن سمرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً»، ثم تكلم النبي ﷺ بكلمة خفيت عليَّ، فسألت، أي ماذا قال النبي ﷺ؟ قال: «كلهم من قريش». ومعنى هذا الحديث البشارة بوجود اثني عشر خليفة صالحاً يقيم الحق ويعدل فيهم، ولا يلزم من هذا تواليهم وتتابع أيامهم، بل قد وجد أربعة على نسق، وهم الخلفاء الأربعة: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، ومنهم (عمر بن عبد العزيز) بلا شك عند الأئمة، وبعض بني العباس، ولا تقوم الساعة حتى تكون ولايتهم لا محالة، والظاهر أن منهم (المهدي) المبشر به في الأحاديث الواردة بذكره، فذكر أنه يواطىء اسمه اسم النبي ﷺ واسم أبيه، فيملأ الأرض عدلاً وقسطاً كما ملئت جوراً وظلماً، وليس هذا بالمنتظر الذي تتوهم الرافضة وجوده ثم ظهوره من سرداب سامرا، فإن ذلك ليس له حقيقة ولا وجود بالكلية بل هو من هوس العقول السخيفة، وتوهم الخيالات الضعيفة، وليس المراد بهؤلاء الخلفاء الاثني عشر الأئمة الاثني عشر الذين يعتقد فيهم الروافض لجهلهم وقلة عقلهم. وفي التوراة البشارة بإسماعيل عليه السلام وأن الله يقيم من صلبه اثني عشر عظيماً وهم هؤلاء الخلفاء الاثنا عشر المذكورون في حديث ابن مسعود وجابر بن سمرة. وبعض الجهلة ممن أسلم من اليهود إذا اقترن بهم بعض الشيعة يوهمونهم أنهم الأئمة الاثنا عشر، فيتشيع كثير منهم جهلاً وسفهاً لقلة علمهم وعلم من لقنهم ذلك بالسنن الثابتة عن النبي ﷺ.

وقوله تعالى: ﴿وقال الله إني معكم﴾ أي بحفظي وكلاءتي ونصري ﴿لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلي﴾ أي صدقتموهم فيما يجيئونكم به من الوحي ﴿وعزرتموهم﴾ أي نصرتموهم ووازرتموهم على الحق ﴿وأقرضتم الله قرضاً حسناً﴾ وهو الإنفاق في سبيله وابتغاء مرضاته ﴿لأكفرن عنكم سيئاتكم﴾ أي ذنوبكم أمحوها وأسترها ولا أؤاخذكم بها ﴿ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الأنهار﴾ أي أدفع عنكم المحذور وأحصل لكم المقصود. وقوله: ﴿فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل﴾ أي فمن خالف هذا الميثاق بعد عقده وتوكيده فقد أخطأ الطريق الواضح وعدل عن الهدى إلى الضلال. ثم أخبر تعالى عما حل بهم من العقوبة عند مخالفتهم ميثاقه ونقضهم عهده، فقال: ﴿فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم﴾ أي فبسبب نقضهم الميثاق الذي أخذ عليهم لعناهم أي أبعدناهم عن الحق وطردناهم عن الهدى ﴿وجعلنا قلوبهم قاسية﴾ أي فلا يتعظون بموعظة لغلظها وقساوتها، ﴿يحرفون الكلم عن مواضعه﴾ أي فسدت فهومهم وساء تصرفهم في آيات الله، وتأولوا كتابه على غير ما أنزله وحملوه على غير مراده، وقالوا عليه ما لم يقل، عياذاً بالله من ذلك ﴿ونسوا حظاً مما ذكروا به﴾ أي وتركوا العمل به رغبة عنه. وقال الحسن: تركوا عرى دينهم ووظائف الله تعالى التي لا يقبل العمل إلا بها. وقال غيره: تركوا

العمل فصاروا إلى حالة رديئة فلا قلوب سليمة ولا فطر مستقيمة ولا أعمال قويمة ﴿ولا تزال تطلع على خائنة منهم﴾ يعني مكرهم وغدرهم لك ولأصحابك. وقال مجاهد: يعني بذلك تمالؤهم على الفتك برسول الله ﷺ ﴿فاعف عنهم واصفح﴾، وهذا هو عين النصر والظفر كما قال بعض السلف «ما عاملتَ من عصى الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه» وبهذا يحصل لهم تأليف وجمع على الحق ولعل الله أن يهديهم، ولهذا قال تعالى: ﴿إن الله يحب المحسنين﴾ يعني به الصفح عمن أساء إليك. وقال قتادة: هذه الآية: ﴿فاعف عنهم واصفح﴾ منسوخة بقوله: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر﴾ الآية.

وقوله تعالى: ﴿ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم﴾ أي ومن الذين ادعوا أنهم نصارى متابعون المسيح ابن مريم عليه السلام وليسوا كذلك، أخذنا عليهم العهود والمواثيق على متابعة الرسول ﷺ ومناصرته وموازرته واقتفاء آثاره، وعلى الإيمان بكل نبي يرسله الله إلى أهل الأرض، ففعلوا كما فعل اليهود: خالفوا المواثيق ونقضوا العهود، ولهذا قال تعالى: ﴿فنسوا حظاً مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة﴾ أي فألقينا بينهم العداوة والبغضاء لبعضهم بعضاً ولا يزالون كذلك إلى قيام الساعة. وكذلك طوائف النصارى على اختلاف أجناسهم لا يزالون متباغضين متعادين يكفر بعضهم بعضاً ويلعن بعضهم بعضاً، فكل فرقة تحرم الأخرى ولا تدعها تلج معبدها: فالملكية تكفر اليعقوبية، وكذلك الآخرون، وكذلك النسطورية والآريوسية، كل طائفة تكفر الأخرى في هذه الدنيا ويوم يقوم الأشهاد. ثم قال تعالى: ﴿وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون﴾ وهذا تهديد ووعيد أكيد للنصارى على ما ارتكبوه من الكذب على الله وعلى رسوله، وما نسبوه إلى الرب عزَّ وجلَّ وتقدس عن قولهم علواً كبيراً من جعلهم له صاحبة وولداً، تعالى الواحد الأحد الفرد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد.

يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ﴿١٥﴾ يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِهِۦ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴿١٦﴾

يقول تعالى مخبراً عن نفسه الكريمة أنه قد أرسل رسوله محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق إلى جميع أهل الأرض، عربهم وعجمهم، أميهم وكتابيهم، وأنه بعثه بالبينات والفرق بين الحق والباطل، فقال تعالى: ﴿يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير﴾ أي يبين ما بدلوه وحرفوه وأولوه وافتروا على الله فيه، ويسكت عن كثير مما غيروه ولا فائدة في بيانه. وقد روى الحاكم في مستدركه عن ابن عباس رضي الله عنه قال: من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب لقوله تعالى: ﴿يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب﴾ فكان الرجم مما أخفوه[1]. ثم أخبر تعالى عن القرآن العظيم الذي أنزله على نبيه الكريم

(١) أخرج ابن جرير: أن اليهود أتوا النبي ﷺ يسألونه عن الرجم، فقال: «أيكم أعلم؟» فأشاروا إلى ابن صوريا، فناشده بالذي=

فقال: ﴿ قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ﴾ أي طرق النجاة والسلامة ومناهج الاستقامة ﴿ ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم ﴾ أي ينجيهم من المهالك، ويوضح لهم أبين المسالك، فيصرف عنهم المحذور، ويحصل لهم أحب الأمور، وينفي عنهم الضلالة ويرشدهم إلى أقوم حالة .

لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى الْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ اللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٨﴾

يقول تعالى مخبراً وحاكياً بكفر النصارى في ادعائهم في المسيح بن مريم وهو عبد من عباد الله، وخلق من خلقه أنه هو الله، تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً، ثم قال مخبراً عن قدرته على الأشياء وكونها تحت قهره وسلطانه ﴿ قل فمن يملك من الله شيئاً إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعاً ﴾ أي لو أراد ذلك فمن ذا الذي كان يمنعه منه ؟ أو من ذا الذي يقدر على صرفه عن ذلك ؟ ثم قال: ﴿ ولله ملك السموات والأرض وما بينهما يخلق ما يشاء ﴾ أي جميع الموجودات ملكه وخلقه وهو القادر على ما يشاء لا يسأل عما يفعل بقدرته وسلطانه وعدله وعظمته، وهذا رد على النصارى عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة، ثم قال تعالى راداً على اليهود والنصارى في كذبهم وافترائهم: ﴿ وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه ﴾ أي نحن منتسبون إلى أنبيائه وهم بنوه وله بهم عناية وهو يحبنا، ونقلوا عن كتابهم أن الله تعالى قال لعبده إسرائيل: أنت ابني بكري، فحملوا هذا على غير تأويله وحرفوه، وقد رد عليهم غير واحد ممن أسلم من عقلائهم. وقالوا: هذا يطلق عندهم على التشريف والإكرام، كما نقل النصارى عن كتابهم أن عيسى قال لهم: إني ذاهب إلى أبي وأبيكم يعني ربي وربكم، ومعلوم أنهم لم يدعوا لأنفسهم من البنوة ما ادعوها في عيسى عليه السلام، وإنما أرادوا من ذلك معزتهم لديه وحظوتهم عنده، ولهذا قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه. قال الله تعالى راداً عليهم: ﴿ قل فلم يعذبكم بذنوبكم ﴾ أي لو كنتم كما تدعون أبناءه وأحباءه فلم أعد لكم نار جهنم على كفركم وكذبكم وافترائكم ؟ وقد قال بعض شيوخ الصوفية لبعض الفقهاء: أين تجد في القرآن أن الحبيب لا يعذب حبيبه ؟ فلم يرد عليه، فتلا عليه الصوفي هذه الآية: ﴿ قل فلم يعذبكم بذنوبكم ﴾ ؟ وهذا الذي قال حسن .

= أنزل التوراة على موسى، والذي رفع الطور والمواثيق، فقال: إنه لما كثر فينا، جلدنا مائة وحلقنا الرؤوس، فحكم عليهم بالرجم، فأنزل الله: ﴿ يا أهل الكتاب – إلى قوله – صراط مستقيم ﴾ .

﴿بل أنتم بشر ممن خلق﴾ أي لكم أسوة أمثالكم من بني آدم وهو سبحانه الحاكم في جميع عباده ﴿يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء﴾ أي هو فعال لما يريد لا معقب لحكمه وهو سريع الحساب، ﴿ولله ملك السموات والأرض وما بينهما﴾ أي الجميع ملكه وتحت قهره وسلطانه ﴿وإليه المصير﴾ أي المرجع والمآب إليه فيحكم في عباده بما يشاء وهو العادل الذي لا يجور. وروى محمد بن إسحاق عن ابن عباس قال: أتى رسول الله ﷺ نعمانُ بن آصا، وبحري بن عمرو، وشاس بن عدي فكلموه وكلمهم رسول الله ﷺ، ودعاهم إلى الله وحذرهم نقمته، فقالوا: ما تخوفنا يا محمد! نحن والله أبناء الله وأحباؤه؛ كقول النصارى، فأنزل الله فيهم: ﴿وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه﴾[1] الآية .

﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ عَلَىٰ فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖۖ فَقَدۡ جَآءَكُم بَشِيرٞ وَنَذِيرٞۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٩﴾

يقول تعالى مخاطباً أهل الكتاب من اليهود والنصارى بأنه أرسل إليهم رسوله محمداً ﷺ خاتم النبيين الذي لا نبي بعده ولا رسول بل هو المعقب لجميعهم، ولهذا قال: على فترة من الرسل، أي بعد مدة متطاولة ما بين إرساله وعيسى بن مريم، وقد اختلفوا في مقدار هذه الفترة كم هي، فقال قتادة: كانت ستمائة سنة، ورواه البخاري عن سلمان الفارسي وعن قتادة: خمسمائة وستون سنة، وقال الضحاك: أربعمائة وبضع وثلاثون سنة، وذكر ابن عساكر عن الشعبي أنه قال: ومن رفع المسيح إلى هجرة النبي ﷺ تسعمائة وثلاث وثلاثون سنة. والمشهور هو القول الأول وهو أنها ستمائة سنة. وكانت الفترة بين عيسى بن مريم آخر أنبياء بني إسرائيل، وبين محمد خاتم النبيين من بني آدم على الإطلاق، كما ثبت في صحيح البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أنا أولى الناس بابن مريم لأنه ليس بيني وبينه نبي» وهذا فيه رد على من زعم أنه بعث بعد عيسى نبي يقال له خالد بن سنان، والمقصود أن الله بعث محمداً ﷺ على فترة من الرسل، وطموس من السبل، وتغير الأديان، وكثرة عبادة الأوثان والنيران والصلبان، فكانت النعمة به أتم النعم، والحاجة إليه أمر عمم، فإن الفساد كان قد عم جميع البلاد، والطغيان والجهل قد ظهر في سائر العباد إلا قليلاً من المتمسكين ببقايا من دين الأنبياء الأقدمين، من بعض أحبار اليهود والنصارى والصابئين، كما قال الإمام أحمد: حدث يحيى بن سعيد عن عياض بن حماد المجاشعي أن النبي ﷺ خطب ذات يوم فقال في خطبته: «وإن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني في يومي هذا: كل مال نحلته عبادي حلال، وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإن الشياطين أتتهم فأضلتهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم. وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً، ثم إن الله عزَّ وجلَّ نظر إلى أهل الأرض، فمقتهم عربهم وعجمهم، إلا بقايا من بني إسرائيل. وقال: إنما بعثتك لأبتليك وأبتلي بك، وأنزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء تقرأه نائماً ويقظان. ثم إن الله أمرني أن أحرق قريشاً فقلت: يا رب إذن يثلغوا[2] رأسي فيدعوه خبزة، فقال: استخرجهم كما استخرجوك،

(١) رواه ابن أبي حاتم وابن جرير .

(٢) أي : يشدخوا .

واغزهم نغزك، وأنفق عليهم فسننفق عليك، وابعث جيشاً نبعث خمسة أمثاله، وقاتل بمن أطاعك من عصاك. وأهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط موفق متصدق، ورجل رحيم رقيق القلب بكل ذي قربى ومسلم، ورجل عفيف فقير ذو عيال. وأهل النار خمسة: الضعيف الذي لا دين له، والذين هم فيكم تبع أو تبعاً - شك يحيى - لا يبتغون أهلاً ولا مالاً، والخائن الذي لا يخفى له طمع وإن دق إلا خانه، ورجل لا يصبح ولا يمسي إلا وهو يخادعك عن أهلك ومالك، وذكر البخل أو الكذب، والشنظير: الفاحش » .

والمقصود من إيراد هذا الحديث قوله: « وإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عجمهم وعربهم إلا بقايا من بني إسرائيل »، وفي لفظ مسلم - من أهل الكتاب ، وكان الدين قد التبس على أهل الأرض كلهم حتى بعث الله محمداً ﷺ، فهدى الخلائق وأخرجهم الله به من الظلمات إلى النور، وتركهم على المحجة البيضاء والشريعة الغراء، ولهذا قال تعالى: ﴿أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير﴾ أي لئلا تحتجوا وتقولوا: ما جاءنا من رسول يبشر بالخير وينذر من الشر، ﴿فقد جاءكم بشير ونذير﴾ يعني محمداً ﷺ، ﴿والله على كل شيء قدير﴾ قال ابن جرير: معناه إني قادر على عقاب من عصاني وثواب من أطاعني .

وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُواْ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُواْ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُواْ فِيهَا ۖ فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِى وَأَخِى ۖ فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ ۛ أَرْبَعِينَ سَنَةً ۛ يَتِيهُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾

يقول تعالى مخبراً عن عبده ورسوله وكليمه (موسى بن عمران) عليه السلام، فيما ذكر به قومه من نعم الله عليهم وآلائه لديهم في جمعه لهم خير الدنيا والآخرة لو استقاموا على طريقتهم المستقيمة، فقال تعالى: ﴿وإذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم إذ جعل فيكم أنبياء﴾، أي كلما هلك نبي قام فيكم نبي من لدن أبيكم إبراهيم إلى من بعده، وكذلك كانوا لا يزال فيهم الأنبياء يدعون إلى الله، ويحذرون نقمته حتى ختموا بعيسى بن مريم عليه السلام، ثم أوحى الله إلى خاتم الأنبياء والرسل على الإطلاق محمد بن عبد الله المنسوب إلى إسماعيل ابن إبراهيم عليه السلام وهو أشرف من كل من تقدمه منهم ﷺ. وقوله: ﴿وجعلكم ملوكاً﴾ قال عبد الرزاق

عن ابن عباس في قوله ﴿وجعلكم ملوكاً﴾ قال: الخادم والمرأة والبيت وعنه قال: كان الرجل من بني إسرائيل إذا كان له الزوجة والخادم والدار سمي ملكاً. وقال ابن جرير عن عبد الله بن عمرو بن العاص وسأله رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال عبد الله: ألك امرأة تأوي إليها؟ قال: نعم، قال: ألك مسكن تسكنه؟ قال: نعم، قال: فأنت من الأغنياء. فقال: إن لي خادماً، قال: فأنت من الملوك. وقال الحسن البصري: هل الملك إلا مركب وخادم ودار، رواه ابن جرير. وقال السدي في قوله ﴿وجعلكم ملوكاً﴾ قال: يملك الرجل منكم نفسه وماله وأهله، وقد ورد في الحديث: «من أصبح منكم معافى في جسده، آمناً في سربه، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها»[1].

وقوله تعالى: ﴿وآتاكم ما لم يؤت أحداً من العالمين﴾ يعني عالمي زمانكم، فإنهم كانوا أشرف الناس في زمانهم من اليونان والقبط وسائر أصناف بني آدم كما قال: ﴿وفضلناهم على العالمين﴾. وقال تعالى إخباراً عن موسى: ﴿قال أغير الله أبغيكم إلٰهاً وهو فضّلكم على العالمين﴾ والمقصود أنهم كانوا أفضل أمم زمانهم، وإلا فهذه الأمة أشرف منهم، وأفضل عند الله، وأكمل شريعة، وأقوم منهاجاً، وأكرم نبياً، وأعظم ملوكاً، وأغزر أرزاقاً، وأكثر أموالاً وأولاداً، وأوسع مملكة، وأدوم عزاً. قال الله تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس﴾. وقد ذكرنا الأحاديث المتواترة في فضل هذه الأمة وشرفها وكرمها عند الله عند قوله تعالى: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾، وقيل: المراد ﴿وآتاكم ما لم يؤت أحداً من العالمين﴾ يعني بذلك ما كان تعالى نزله عليهم من المن والسلوى، ويظللهم به من الغمام، وغير ذلك مما كان تعالى يخصهم به من خوارق العادات، فالله أعلم. ثم قال تعالى مخبراً عن تحريض موسى عليه السلام لبني إسرائيل على الجهاد، والدخول إلى بيت المقدس الذي كان بأيديهم في زمان أبيهم يعقوب، لما ارتحل هو وبنوه وأهله إلى بلاد مصر أيام يوسف عليه السلام ثم لم يزالوا بها، حتى خرجوا مع موسى، فوجدوا فيها قوماً من العمالقة الجبارين قد استحوذوا عليها وتملكوها، فأمرهم رسول الله موسى عليه السلام بالدخول إليها، وبقتال أعدائهم، وبشرهم بالنصر والظفر عليهم، فنكلوا بالذهاب وعصوا وخالفوا أمره، فعوقبوا في التيه، والتمادي في سيرهم حائرين لا يدرون كيف يتوجهون فيه إلى مقصد مدة أربعين سنة، عقوبة لهم على تفريطهم في أمر الله تعالى، فقال تعالى مخبراً عن موسى أنه قال: ﴿يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة﴾ أي المطهرة. عن ابن عباس قال: هي الطور وما حوله، وكذا قال مجاهد وغير واحد[2].

وقوله تعالى: ﴿التي كتب الله لكم﴾ أي التي وعدكموها الله على لسان أبيكم إسرائيل أنه وراثة من آمن منكم، ﴿ولا ترتدوا على أدباركم﴾ أي تنكلوا عن الجهاد ﴿فتنقلبوا خاسرين. قالوا يا موسى إن فيها قوماً جبارين وإنا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فإن يخرجوا منها فإنا داخلون﴾ أي اعتذروا بأن في هذه البلدة التي أمرتنا بدخولها وقتال

---

(١) لفظ الحديث عند الترمذي وابن ماجة عن عبدالله بن محصن: «من أصبح منكم آمناً في سربه، معافى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها».

(٢) المراد بالأرض المقدسة: بيت المقدس وما حوله، ويقال لها: إيليا، وتفسيرها: بيت الله. ويعني بالجبارين: قوماً كانوا فيها من العماليق، وهم بنو عملاق بن لاوذ.

أهلها قوماً جبارين ذوي خلق هائلة وقوى شديدة، وإنا لا نقدر على مقاومتهم ولا مصاولتهم، ولا يمكننا الدخول إليها ما داموا فيها، فإن يخرجوا منها دخلناها، وإلا فلا طاقة لنا بهم .

وقوله تعالى: ﴿ قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما﴾ أي فلما نكل بنو إسرائيل عن طاعة الله ومتابعة رسول الله موسى ﷺ حرضهم رجلان، لله عليهما نعمة عظيمة وهما ممن يخاف أمر الله ويخشى عقابه. وقرأ بعضهم: ﴿ قال رجلان من الذين يخافون﴾ أي ممن لهم مهابة وموضع من الناس، ويقال إنهما (يوشع بن نون) و (كالب بن يوفنا)[1] ؛ قاله ابن عباس ومجاهد وعكرمة وغير واحد من السلف والخلف رحمهم الله، فقالا: ﴿ ادخلوا عليهم الباب فإذا دخلتموه فإنكم غالبون ٭ وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين﴾ أي إن توكلتم على الله واتبعتم أمره ووافقتم رسوله، نصركم الله على أعدائكم، وأيدكم وظفركم بهم، ودخلتم البلد التي كتبها الله لكم، فلم ينفع ذلك فيهم شيئاً ﴿ قالوا يا موسى إنا لن ندخلها أبداً ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون﴾ ، وهذا نكول منهم عن الجهاد ومخالفة لرسولهم، وتخلف عن مقاتلة الأعداء، ويقال: إنهم لما نكلوا على الجهاد، وعزموا على الانصراف والرجوع إلى مصر، سجد موسى وهرون عليهما السلام قدام ملأ من بني إسرائيل إعظاماً لما هموا به، وشق يوشع بن نون وكالب بن يوفنا ثيابهما، ولاما قومهما على ذلك، فيقال: إنهم رجموهما، وجرى أمر عظيم وخطر جليل .

وما أحسن ما أجاب به الصحابة رضي الله عنهم يوم بدر رسول الله ﷺ، حين استشارهم في قتال النفير فتكلم أبو بكر رضي الله عنه فأحسن، ثم تكلم من تكلم من الصحابة من المهاجرين ورسول الله ﷺ يقول: « أشيروا علي أيها المسلمون » وما يقول ذلك إلا ليستعلم ما عند الأنصار لأنهم كانوا جمهور الناس يومئذ، فقال سعد بن معاذ: كأنك تعرض بنا يا رسول الله فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك، ما تخلّف منا رجل واحد، وما نكره أن تلقى بنا عدونا غداً، إنا لصبُرٌ في الحرب، صُدق[2] في اللقاء لعل الله أن يريك منا ما تقر به عينك، فسر بنا على بركة الله. فسُرَّ رسولُ الله ﷺ بقول سعد ونشطه ذلك. وممن أجاب يومئذ (المقداد بن عمرو الكندي) رضي الله عنه، كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: لقد شهدت من المقداد مشهداً، لأن أكون أنا صاحبه أحب إليّ مما عدل به، أتى رسول الله ﷺ وهو يدعو على المشركين فقال: والله يا رسول الله لا نقول كما قالت بنو إسرائيل لموسى ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون﴾ ولكنا نقاتل عن يمينك وعن يسارك ومن بين يديك ومن خلفك، فرأيت وجه رسول الله ﷺ أشرق لذلك وسره ذلك، وهكذا رواه البخاري في المغازي، ولفظه في كتاب التفسير عن عبد الله قال، قال المقداد يوم بدر: يا رسول الله

---

(١) ضبط في سفر العدد: يفنه: بفتح الياء وضم الفاء، وتشديد النون، وقال السهيلي: إنهما يوشع بن نون بن إفرائيم بن يوسف عليه السلام، والآخر: كوطت بن يوفنا. قال: وأحسبه من سبط يهوذا بن يعقوب. وقال: ويوشع هو الذي حارب الجبارين. واختلف: أكان موسى معه في تلك الغزاة أم لا ؟ وفيها حبست عليه الشمس حتى دخل المدينة، وفيها أحرق الذي وجد الغلول عنده في مكان يقال له غور عاجر، عرف باسم الرجل الغال. كما ذكره الطبري .

(٢) صبر وصدق بضمتين فيهما جمع صبور وصدوق .

لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى ﴿إذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون﴾، ولكن امض ونحن معك. فكأنه سري عن رسول الله ﷺ.

وقوله تعالى: ﴿قال رب إني لا أملك إلا نفسي وأخي فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين﴾ يعني لما نكل بنو إسرائيل عن القتال غضب عليهم موسى عليه السلام، وقال داعياً عليهم: ﴿رب إني لا أملك إلا نفسي وأخي﴾ أي ليس أحد يطيعني منهم فيمتثل أمر الله ويجيب إلى ما دعوت إليه إلا أنا وأخي هرون ﴿فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين﴾ قال ابن عباس: يعني اقض بيني وبينهم، وكذا قال الضحاك: اقض بيننا وبينهم، وافتح بيننا وبينهم، وقال غيره: افرق افصل بيننا وبينهم، كما قال الشاعر:

يا رب فافرق بينه وبيني   أشد ما فرَّقت بين اثنين

وقوله تعالى: ﴿قال فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض﴾ الآية، لما دعا عليهم موسى عليه السلام حين نكلوا عن الجهاد حكم الله بتحريم دخولها عليهم قدر مدة أربعين سنة، فوقعوا في التيه يسيرون دائماً لا يهتدون للخروج منه. وفيه كانت أمور عجيبة وخوارق كثيرة: من تظليلهم بالغمام، وإنزال المن والسلوى عليهم، ومن إخراج الماء الجاري من صخرة صماء تحمل معهم على دابة، فإذا ضربها موسى بعصاه انفجرت من ذلك الحجر اثنتا عشرة عيناً: تجري لكل شعب عين، وغير ذلك من المعجزات التي أيد الله بها موسى بن عمران. وهناك نزلت التوراة، وشرعت لهم الأحكام. عن سعيد بن جبير: سألت ابن عباس عن قوله: ﴿فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض﴾ الآية. قال: فتاهوا في الأرض أربعين سنة يصبحون كل يوم يسيرون ليس لهم قرار، ثم ظلل عليهم الغمام في التيه، وأنزل عليهم المن والسلوى. وهذا قطعة من حديث الفتون. ثم كانت وفاة هرون عليه السلام، ثم بعده بمدة ثلاث سنين وفاة موسى الكليم عليه السلام، وأقام الله فيهم (يوشع بن نون) عليه السلام نبياً خليفة عن موسى بن عمران، ومات أكثر بني إسرائيل هناك في تلك المدة، ويقال: إنه لم يبق منهم أحد سوى يوشع وكالب، فلما انقضت المدة خرج بهم يوشع بن نون عليه السلام، أو بمن بقي منهم وبسائر بني إسرائيل من الجيل الثاني، فقصد بهم بيت المقدس فحاصرها، فكان فتحها يوم الجمعة بعد العصر. فلما تضيفت الشمس للغروب وخشي دخول السبت عليهم قال: إنك مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبسها علي؛ فحبسها الله تعالى حتى فتحها. وأمر الله (يوشع بن نون) أن يأمر بني إسرائيل حين يدخلون بيت المقدس أن يدخلوا بابها سجداً، وهم يقولون حطة: أي حط عنا ذنوبنا، فبدلوا ما أمروا به، ودخلوا يزحفون على أستاههم، وهم يقولون: حبة في شعرة، وقد تقدم هذا كله في سورة البقرة.

وقال ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنه قوله: ﴿فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض﴾ قال: فتاهوا أربعين سنة، قال: فهلك موسى وهرون في التيه وكل من جاوز الأربعين سنة، فلما مضت الأربعون سنة ناهضهم يوشع بن نون، وهو الذي قام بالأمر بعد موسى، وهو الذي افتتحها، فوجد فيها من الأموال ما لم ير مثله قط، فقربوه إلى النار، فلم تأته، فقال: فيكم الغلول، فدعا رؤوس الأسباط، وهم اثنا عشر رجلاً، فبايعهم، والتصقت يد رجل منهم بيده، فقال: الغلول عندك، فأخرجه، فأخرج رأس بقرة من ذهب فوضعه مع القربان

فأتت النار فأكلته. وهذا السياق له شاهد في الصحيح. وقد اختار ابن جرير أن قوله: ﴿ فإنها محرمة عليهم ﴾ هو العامل في أربعين سنة، وأنهم مكثوا لا يدخلونها أربعين سنة، وهم تائهون في البرية لا يهتدون لمقصد، قال: خرجوا مع موسى عليه السلام ففتح بهم بيت المقدس، ثم احتج على ذلك بإجماع علماء أخبار الأولين أن (عوج ابن عنق) قتله موسى عليه السلام قال: فلو كان قتله إياه قبل التيه لما رهبت بنو إسرائيل من العماليق، فدل على أنه كان بعد التيه قال: وأجمعوا على أن (بلعام بن باعورا) أعان الجبارين بالدعاء على موسى، قال: وما ذاك إلا بعد التيه، لأنهم كانوا قبل التيه لا يخافون من موسى وقومه .

وقوله تعالى: ﴿ فلا تأس على القوم الفاسقين ﴾ تسلية لموسى عليه السلام عنهم، أي لا تأسف ولا تحزن عليهم فيما حكمت عليهم به فإنهم مستحقون ذلك، وهذه القصة تضمنت تقريع اليهود وبيان فضائحهم ومخالفتهم لله ولرسوله، ونكولهم عن طاعتهما فيما أمرهم به من الجهاد فضعفت أنفسهم عن مصابرة الأعداء ومجالدتهم ومقاتلتهم؛ مع أن بين أظهرهم رسول الله ﷺ وكليمه وصفيه من خلقه في ذلك الزمان، وهو يعدهم بالنصر والظفر بأعدائهم، هذا مع ما شهدوا من فعل الله بعدوهم فرعون من العذاب والنكال والغرق له ولجنوده في اليم، وهم ينظرون لتقر به أعينهم وما بالعهد من قدم، ثم ينكلون عن مقاتلة أهل بلد هي بالنسبة إلى ديار مصر لا توازي عشر المعشار في عدة أهلها وعددهم، فظهرت قبائح صنيعهم للخاص والعام، وافتضحوا فضيحة لا يغطيها الليل، ولا يسترها الذيل، هذا وهم في جهلهم يعمهون، وفي غيهم يترددون، وهم البغضاء إلى الله وأعداؤه، ويقولون مع ذلك نحن أبناء الله وأحباؤه، فقبح الله وجوههم التي مسخ منها الخنازير والقرود، وألزمهم لعنة تصحبهم إلى النار ذات الوقود، ويقضى لهم فيها بتأبيد الخلود، وقد فعل، وله الحمد من جميع الوجود .

* وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْءَاخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾ فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ سَوْءَةَ أَخِى فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ ﴿٣١﴾

يقول تعالى مبيناً وخيم عاقبة البغي والحسد والظلم في خبر ابني آدم وهما (قابيل وهابيل)، كيف عدا أحدهما على الآخر، فقتله بغياً عليه وحسداً له، فيما وهبه الله من النعمة وتقبل القربان الذي أخلص فيه لله عزَّ وجلَّ، ففاز المقتول بوضع الآثام والدخول إلى الجنة، وخاب القاتل ورجع بالصفقة الخاسرة في الدارين، فقال تعالى: ﴿ واتل عليهم نبأ ابنيْ آدم بالحق ﴾ أي اقصص على هؤلاء البغاة الحسدة إخوان الخنازير والقردة من اليهود وأمثالهم وأشباههم

خبر ابني آدم، وهما (هابيل وقابيل) فيما ذكره غير واحد من السلف والخلف. وقوله: ﴿ بالحق﴾ أي على الجلية والأمر الذي لا لبس فيه ولا كذب، ولا وهم ولا تبديل، ولا زيادة ولا نقصان، كقوله تعالى: ﴿إن هذا لهو القصص الحق﴾، وقوله تعالى: ﴿ نحن نقص عليك نبأهم بالحق﴾، وكان من خبرهما فيما ذكره غير واحد من السلف والخلف، أن الله تعالى شرع لآدم عليه السلام أن يزوج بناته من بنيه لضرورة الحال، ولكن قالوا: كان يولد له في كل بطن ذكر وأنثى، فكان يزوج أنثى هذا البطن لذكر البطن الآخر، وكانت أخت (هابيل) دميمة وأخت (قابيل) وضيئة، فأراد أن يستأثر بها على أخيه، فأبى آدم ذلك إلا أن يقربا قرباناً، فمن تقبل منه فهي له، فتقبل من هابيل، ولم يتقبل من قابيل، فكان من أمرهما ما قصه الله في كتابه .

قال السدي عن ابن عباس وعن ابن مسعود: أنه كان لا يولد لآدم مولود إلا ومعه جارية، فكان يزوج غلام هذا البطن جارية هذا البطن الآخر، ويزوج جارية هذا البطن غلام هذا البطن الآخر، حتى ولد له ابنان يقال لهما هابيل وقابيل، وكان قابيل صاحب زرع، وكان هابيل صاحب ضرع، وكان قابيل أكبرهما، وكان له أخت أحسن من أخت هابيل، وأن هابيل طلب أن ينكح أخت قابيل، فأبى عليه، وقال هي أختي ولدت معي، وهي أحسن من أختك، وأنا أحق أن أتزوج بها، وأنهما قربا قرباناً إلى الله عزَّ وجلَّ أيهما أحق بالجارية، قرب هابيل جذعة سمينة، وقرب قابيل حزمة سنبل، فوجد فيها سنبلة عظيمة ففركها وأكلها، فنزلت النار فأكلت قربان هابيل، وتركت قربان قابيل، فغضب، وقال لأقتلنك حتى لا تنكح أختي، فقال هابيل: ﴿ إنما يتقبل الله من المتقين﴾(١).
وقال ابن جرير عن عبد الله بن عمرو قال: إن ابني آدم اللذين قربا قرباناً فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر، كان أحدهما صاحب حرث، والآخر صاحب غنم، وإنهما أمرا أن يقربا قرباناً، وإن صاحب الغنم قرب أكرم غنمه وأسمنها وأحسنها طيبة بها نفسه، وإن صاحب الحرث قرب أشر حرثه الكوزن والزوان، غير طيبة بها نفسه، وإن الله عزَّ وجلَّ تقبل قربان صاحب الغنم، ولم يتقبل قربان صاحب الحرث، وكان من قصتهما ما قص الله في كتابه، قال: وايم الله إن كان المقتول لأشد الرجلين، ولكن منعه التحرج أن يبسط يده إلى أخيه .

وروى محمد بن إسحاق عن بعض أهل العلم بالكتاب الأول: أن آدم أمر ابنه قابيل أن ينكح أخته توأمة هابيل، وأمر هابيل أن ينكح أخته توأمة قابيل، فسلم لذلك هابيل ورضي، وأبى ذلك قابيل وكره تكرماً عن هابيل، ورغب بأخته عن هابيل، وقال: نحن من ولادة الجنة، وهما من ولادة الأرض، وأنا أحق بأختي. ويقول بعض أهل العلم بالكتاب الأول: كانت أخت قابيل من أحسن الناس، فضن بها على أخيه وأرادها لنفسه فقال له أبوه: يا بني إنها لا تحل لك، فأبى قابيل أن يقبل ذلك من قول أبيه، قال له أبوه: يا بني قرب قرباناً ويقرب أخوك هابيل قرباناً فأيكما تقبل قربانه فهو أحق بها، وكان قابيل على بذر الأرض، وكان هابيل على رعاية الماشية، فقرب قابيل قمحاً، وقرب هابيل أبكاراً من أبكار غنمه، وبعضهم يقول: قرب بقرة؛ فأرسل الله ناراً بيضاء فأكلت قربان هابيل، وتركت قربان قابيل، وبذلك كان يقبل القربان إذا قبله. رواه ابن جرير، ثم المشهور عند الجمهور أن الذي قرب الشاة هو هابيل، وأن الذي قرب الطعام هو قابيل، وأنه تقبل من هابيل شاته، حتى

(١) رواه ابن جرير :

قال ابن عباس وغيره: إنها الكبش الذي فدي به الذبيح وهو مناسب، والله أعلم. ولم يتقبل من قابيل، كذلك نص عليه غير واحد من السلف والخلف وهو المشهور عن مجاهد أيضاً .

ومعنى قوله: ﴿إنما يتقبل الله من المتقين﴾ أي ممن اتقى الله في فعله ذلك. وفي الحديث عن معاذ بن جبل، قال: يحبس الناس في بقيع واحد ينادي مناد، أين المتقون؟ فيقومون في كنف من الرحمن لا يحتجب الله منهم ولا يستتر، قلت: من المتقون؟ قال: قوم اتقوا الشرك وعبادة الأوثان، وأخلصوا العبادة فيمرون إلى الجنة .

وقوله تعالى: ﴿لئن بسطت إلي يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك إني أخاف الله رب العالمين﴾ يقول له أخوه الرجل الصالح الذي تقبل الله قربانه لتقواه، حين توعده أخوه بالقتل عن غير ما ذنب منه إليه ﴿لئن بسطت إلي يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك﴾ أي لا أقابلك على صنيعك الفاسد بمثله، فأكون أنا وأنت سواء في الخطيئة ﴿إني أخاف الله رب العالمين﴾ أي من أن أصنع كما تريد أن تصنع بل أصبر وأحتسب، قال عبد الله بن عمرو: وايم الله إن كان لأشد الرجلين ولكن منعه التحرج يعني الورع؛ ولهذا ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار» قالوا: يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه». وقال الإمام أحمد عن بشر بن سعيد أن سعد بن أبي وقاص قال، عند فتنة عثمان: أشهد أن رسول الله ﷺ قال: «إنها ستكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الساعي» قال: أفرأيت إن دخل على بيتي فبسط يده إليَّ ليقتلني؟ فقال: «كن كابن آدم»، قال أيوب السختياني: إن أول من أخذ بهذه الآية من هذه الأمة ﴿لئن بسطت إلي يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك إني أخاف الله رب العالمين﴾ لعثمان بن عفان رضي الله عنه، رواه ابن أبي حاتم .

وقوله تعالى: ﴿إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين﴾ قال ابن عباس ومجاهد: أي بإثم قتلي وإثمك الذي عليك قبل ذلك، وقال آخرون: يعني بذلك إني أريد أن تبوء بخطيئتي فتتحمل وزرها وإثمك في قتلك إياي. عن مجاهد ﴿إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك﴾ يقول: إني أريد أن يكون عليك خطيئتي ودمي فتبوء بهما جميعاً. (**قلت**): وقد يتوهم كثير من الناس هذا القول ويذكرون في ذلك حديثاً لا أصل له «ما ترك القاتل على المقتول من ذنب». وقد روى الحافظ أبو بكر البزار حديثاً يشبه هذا ولكن ليس به فقال عن عائشة، قالت، قال رسول الله ﷺ: «قتل الصبر لا يمر بذنب إلا محاه»، وهذا بهذا لا يصح، ولو صح فمعناه أن الله يكفر عن المقتول بألم القتل ذنوبه، فأما أن تحمل على القاتل فلا، ولكن قد يتفق هذا في بعض الأشخاص وهو الغالب، فإن المقتول يطالب القاتل في العرصات، فيؤخذ له من حسناته بقدر مظلمته، فإن نفدت ولم يستوف حقه أخذ من سيئات المقتول فطرحت على القاتل، فربما لا يبقى على المقتول خطيئة إلا وضعت على القاتل. وقد صح الحديث بذلك عن رسول الله ﷺ في المظالم كلها، والقتل من أعظمها وأشدها والله أعلم. فإن قيل: كيف أراد هابيل أن يكون على أخيه قابيل إثم قتله؟ والجواب أن هابيل أخبر عن نفسه بأنه لا يقاتل أخاه إن قاتله بل يكف عنه يده طالباً إن وقع قتل أن يكون من أخيه لا منه. وهذا الكلام متضمن موعظة له لو اتعظ وزجراً له لو انزجر، ولهذا قال: ﴿إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك﴾ أي تتحمل إثمي وإثمك ﴿فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين﴾ وقال ابن عباس: خوَّفه بالنار فلم ينته ولم ينزجر .

وقوله تعالى: ﴿ فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين﴾ أي فحسنت وسولت له نفسه وشجعته على قتل أخيه فقتله أي بعد هذه الموعظة، وهذا الزجْر. وقد تقدم أنه قتله بحديدة في يده؛ وقال السدي: ﴿ فطوعت له نفسه قتل أخيه﴾ فطلبه ليقتله فراغ الغلام منه في رؤوس الجبال، فأتاه يوماً من الأيام، وهو يرعى غنماً له، وهو نائم، فرفع صخرة فشدخ بها رأسه فمات، فتركه بالعراء. رواه ابن جرير. وعن بعض أهل الكتاب أنه قتله خنقاً وعضاً كما تقتل السباع. وقال ابن جرير: لما أراد أن يقتله جعل يلوي عنقه، فأخذ إبليس دابة ووضع رأسها على حجر ثم أخذ حجراً آخر فضرب به رأسها حتى قتلها، وابن آدم ينظر، ففعل بأخيه مثل ذلك. وقال عبد الله ابن وهب: أخذ برأسه ليقتله فاضطجع له وجعل يغمز رأسه وعظامه ولا يدري كيف يقتله، فجاءه إبليس فقال: أتريد أن تقتله، قال: نعم، قال: فخذ هذه الصخرة فاطرحها على رأسه، قال: فأخذها فألقاها عليه فشدخ رأسه، ثم جاء إبليس إلى حواء مسرعاً، فقال: يا حواء إن قابيل قتل هابيل، فقالت له: ويحك وأي شيء يكون القتل؟ قال: لا يأكل ولا يشرب ولا يتحرك، قالت: ذلك الموت؟ قال: فهو الموت، فجعلت تصيح حتى دخل عليها آدم وهي تصيح، فقال: مالك؟ فلم تكلمه فرجع إليها مرتين فلم تكلمه، فقال: عليك الصيحة وعلى بناتك، وأنا وبني منها برآء. رواه ابن أبي حاتم. وقوله: ﴿ فأصبح من الخاسرين﴾ أي في الدنيا والآخرة، وأي خسارة أعظم من هذه. عن عبد الله بن مسعود قال، قال رسول الله ﷺ: «لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه كان أول من سن القتل»، وقد أخرجه الجماعة سوى أبي داود.

وقوله تعالى: ﴿ فبعث الله غراباً يبحث في الأرض ليريه كيف يواري سوأة أخيه قال يا ويلتي أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سوأة أخي فأصبح من النادمين﴾ قال السدي: لما مات الغلام تركه بالعراء ولا يعلم كيف يدفن، فبعث الله غرابين أخوين، فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه، فحفر له، ثم حثى عليه، فلما رآه قال: ﴿ يا ويلتي أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سوأة أخي﴾؟ وقال ابن عباس: جاء غراب إلى غراب ميت فبحث عليه من التراب حتى واراه، فقال الذي قتل أخاه ﴿ يا ويلتي أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سوأة أخي﴾، وقال الضحاك عن ابن عباس: مكث يحمل أخاه في جراب على عاتقه سنة حتى بعث الله الغرابين فرآهما يبحثان فقال: ﴿ أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب﴾ فدفن أخاه. وزعم أهل التوراة أن قابيل لما قتل أخاه هابيل قال له الله عزَّ وجلَّ: يا قابيل أين أخوك هابيل؟ قال: ما أدري ما كنت عليه رقيباً، فقال الله: إن صوت دم أخيك ليناديني من الأرض الآن، أنت ملعون من الأرض التي فتحت فاها، فتلقت دم أخيك من يدك، فإن أنت عملت في الأرض فإنها لا تعود تعطيك حرثها، حتى تكون فزعاً تائهاً في الأرض.

وقوله تعالى: ﴿ فأصبح من النادمين﴾ قال الحسن البصري: علاه الله بندامة بعد خسران. فهذه أقوال المفسرين في هذه القصة، وكلهم متفقون على أن هذين ابنا آدم لصلبه كما هو ظاهر القرآن، وكما نطق به الحديث في قوله: «إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه أول من سن القتل»، وهذا ظاهر جلي. وقال رسول الله ﷺ: «إن الله ضرب لكم ابني آدم مثلاً فخذوا من خيرهم ودعوا شرهم»[1]، والظاهر أن قابيل عوجل بالعقوبة،

(١) أخرجه ابن جرير عن الحسن البصري مرفوعاً.

كما ذكره مجاهد وابن جبير: أنه علقت ساقه بفخذه يوم قتله وجعل الله وجهه إلى الشمس حيث دارت عقوبة له وتنكيلاً به. وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال: «ما من ذنب أجدر أن يعجل الله عقوبته في الدنيا مع ما يدخر لصاحبه في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم»، وقد اجتمع في فعل قابيل هذا وهذا، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ ۖ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾

يقول تعالى من أجل قتل ابن آدم أخاه ظلماً وعدوانا ﴿كتبنا على بني إسرائيل﴾ أي شرعنا لهم وأعلمناهم ﴿أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً﴾ أي من قتل نفساً بغير سبب من قصاص أو فساد في الأرض، واستحل قتلها بلا سبب ولا جناية، فكأنما قتل الناس جميعاً، لأنه لا فرق عنده بين نفس ونفس، ومن أحياها أي حرم قتلها واعتقد ذلك فقد سلم الناس كلهم منه بهذا الاعتبار، ولهذا قال: ﴿فكأنما أحيا الناس جميعاً﴾. وقال الأعمش عن أبي هريرة قال: دخلت على عثمان يوم الدار فقلت: جئت لأنصرك، وقد طاب الضرب يا أمير المؤمنين، فقال: يا أبا هريرة أيسرك أن تقتل الناس جميعاً وإياي معهم؟ قلت: لا، قال: فإنك إن قتلت رجلاً واحداً فكأنما قتلت الناس جميعاً، فانصرف مأذوناً لك، مأجوراً غير مأزور، قال: فانصرفت ولم أقاتل. وقال ابن عباس هو كما قال الله تعالى: ﴿من قتل نفساً بغير نفس فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً﴾ وإحياؤها ألا يقتل نفساً حرمها الله فذلك الذي أحيا الناس جميعاً، يعني أنه من حرم قتلها إلا بحق حيي الناس منه؛ وهكذا قال مجاهد، ومن أحياها أي كف عن قتلها. وقال العوفي عن ابن عباس في قوله ﴿فكأنما قتل الناس جميعاً﴾ يقول: من قتل نفساً واحدة حرمها الله فهو مثل من قتل الناس جميعاً. وقال سعيد بن جبير: من استحل دم مسلم فكأنما استحل دماء الناس جميعاً، ومن حرم دم مسلم فكأنما حرم دماء الناس جميعاً، هذا قول وهو الأظهر، وقال مجاهد في رواية أخرى عنه: من قتل نفساً بغير نفس فكأنما قتل الناس جميعاً وذلك لأن من قتل النفس فله النار فهو كما لو قتل الناس كلهم. وقال مجاهد في رواية ﴿ومن أحياها﴾ أي أنجاها من غرق أو حرق أو هلكة. وقال الحسن وقتادة في قوله: ﴿أنه من قتل نفساً بغير نفس فكأنما قتل الناس جميعاً﴾ هذا تعظيم لتعاطي القتل. قال قتادة: عظيم والله وزرها، وعظيم والله أجرها. وقال ابن المبارك عن سليمان الربعي قال، قلت للحسن: هذه الآية لنا يا أبا سعيد

كما كانت لبني إسرائيل؟ فقال: أي والذي لا إله غيره كما كانت لبني إسرائيل، وما جعل دماء بني إسرائيل أكرم على الله من دمائنا. وقال الإمام أحمد: جاء حمزة بن عبد المطلب إلى رسول الله ﷺ: فقال: يا رسول الله اجعلني على شيء أعيش به، فقال رسول الله ﷺ: «يا حمزة نفس تحييها أحب إليك أم نفس تميتها» قال: بل نفس أحييها، قال: «عليك بنفسك»، وقوله تعالى: ﴿ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات﴾ أي بالحجج والبراهين والدلائل الواضحة ﴿ثم إن كثيراً منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون﴾ وهذا تقريع لهم وتوبيخ على ارتكابهم المحارم بعد علمهم بها، كما كانت (بنو قريظة) و (النضير) يقاتلون مع الأوس والخزرج إذا وقعت بينهم الحروب في الجاهلية، ثم إذا وضعت الحروب أوزارها فدوا من أسروه وودوا من قتلوه، وقد أنكر الله عليهم ذلك في سورة البقرة حيث يقول: ﴿ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقاً منكم من ديارهم تظاهرون عليهم بالإثم والعدوان﴾.

وقوله تعالى: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض﴾ الآية. المحاربة هي المضادة والمخالفة، وهي صادقة على الكفر وعلى قطع الطريق وإخافة السبيل، وكذا الإفساد في الأرض يطلق على أنواع من الشر، حتى قال كثير من السلف منهم سعيد بن المسيب: إن قبض الدراهم والدنانير من الإفساد في الأرض، وقد قال الله تعالى: ﴿وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد﴾، ثم قال بعضهم: نزلت هذه الآية الكريمة في المشركين، كما قال ابن جرير عن عكرمة والحسن البصري قالا: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله - إلى - إن الله غفور رحيم﴾ نزلت هذه الآية في المشركين، فمن تاب منهم من قبل أن تقدروا عليه لم يكن عليه سبيل، وليست تحرز هذه الآية الرجل المسلم من الحد إن قتل أو أفسد في الأرض أو حارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام عليه الحد الذي أصاب. ورواه أبو داود والنسائي من طريق عكرمة عن ابن عباس: إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً: نزلت في المشركين، فمن تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام عليه الحد الذي أصابه. وقال ابن عباس في قوله: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً﴾ الآية. قال: كان قوم من أهل الكتاب بينهم وبين النبي ﷺ عهد وميثاق فنقضوا العهد وأفسدوا في الأرض، فخيّر الله رسوله إن شاء أن يقتل وإن شاء أن تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف. رواه ابن جرير.

وروي عن مصعب بن سعد عن أبيه قال: نزلت في الحرورية ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً﴾ رواه ابن مردويه، والصحيح أن هذه الآية عامة في المشركين وغيرهم ممن ارتكب هذه الصفات كما رواه البخاري ومسلم عن أنس بن مالك: أن نفراً من عكل ثمانية قدموا على رسول الله ﷺ فبايعوه على الإسلام فاستوخموا المدينة، وسقمت أجسامهم، فشكوا إلى رسول الله ﷺ ذلك، فقال: «ألا تخرجون مع راعينا في إبله فتصيبوا من أبوالها وألبانها» فقالوا: بلى، فخرجوا فشربوا من أبوالها وألبانها، فصحوا، فقتلوا الراعي وطردوا الإبل، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فبعث في آثارهم فأدركوا فجيء بهم، فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم، وسمرت أعينهم، ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا، لفظ مسلم. وفي لفظ: وألقوا في الحرة فجعلوا يستسقون فلا يسقون، وعند البخاري، قال أبو قلابة: فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله.

وقال حماد بن سلمة عن أنس بن مالك: أن ناساً من عرينة قدموا المدينة فاجتووها، فبعثهم رسول الله ﷺ في إبل الصدقة، وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها، ففعلوا، فصحوا، فارتدوا عن الإسلام، وقتلوا الراعي، وساقوا الإبل، فأرسل رسول الله ﷺ في آثارهم، فجيء بهم فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، وسمر أعينهم، وألقاهم في الحرة؛ قال أنس: فلقد رأيت أحدهم يكدم الأرض بفيه عطشاً حتى ماتوا، ونزلت: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله﴾[1] الآية. وقد رواه ابن مردويه عن أنس بن مالك قال: ما ندمت على حديث ما ندمت على حديث سألني عنه الحجاج، قال: أخبرني عن أشد عقوبة عاقب بها رسول الله ﷺ ؟ قال: قلت: قدم على رسول الله ﷺ قوم من عرينة من البحرين، فشكوا إلى رسول الله ﷺ ما لقوا من بطونهم، وقد اصفرت ألوانهم، وضمرت بطونهم، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يأتوا إبل الصدقة، فيشربوا من أبوالها وألبانها، حتى إذا رجعت إليهم ألوانهم وانخمصت بطونهم، عمدوا إلى الراعي فقتلوه، واستاقوا الإبل، فأرسل رسول الله ﷺ في آثارهم، فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم، ثم ألقاهم في الرمضاء حتى ماتوا، فكان الحجاج إذا صعد المنبر يقول: إن رسول الله ﷺ قطع أيدي قوم وأرجلهم ثم ألقاهم في الرمضاء حتى ماتوا، بحال ذود من الإبل، فكان الحجاج يحتج بهذا الحديث على الناس.

وقد اعتنى الحافظ الجليل أبو بكر بن مردويه بتطريق هذا الحديث من وجوه كثيرة جداً فرحمه الله وأثابه.

وقال ابن جرير: كان أناس أتوا رسول الله ﷺ، فقالوا: نبايعك على الإسلام، فبايعوه وهم كذبة وليس الإسلام يريدون، ثم قالوا: إنا نجتوي المدينة، فقال النبي ﷺ: هذه اللقاح تغدو عليكم وتروح، فاشربوا من أبوالها وألبانها، قال: فبينما هم كذلك إذ جاءهم الصريخ، فصرخ إلى رسول الله ﷺ فقال: قتلوا الراعي، واستاقوا النعم، فأمر النبي ﷺ فنودي في الناس: «أن يا خيل الله اركبي»، قال: فركبوا، لا ينتظر فارس فارساً، قال: وركب رسول الله ﷺ على أثرهم، فلم يزالوا يطلبونهم، حتى أدخلوهم مأمنهم، فرجع صحابة رسول الله ﷺ وقد أسروا منهم، فأتوا بهم النبي ﷺ، فأنزل الله: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله﴾ الآية، قال: فكان نفيهم أن نفوهم حتى أدخلوهم مأمنهم وأرضهم ونفوهم من أرض المسلمين، وقتل نبي الله ﷺ منهم، وصلب، وقطع، وسمر الأعين، قال: فما مثل رسول الله ﷺ قبل ولا بعد، قال: ونهى عن المثلة، وقال: «ولا تمثلوا بشيء». وقد اختلف الأئمة في حكم هؤلاء العرنيين هل هو منسوخ أو محكم؟ فقال بعضهم: هو منسوخ بهذه الآية، وزعموا أن فيها عتاباً للنبي ﷺ، ومنهم من قال: هو منسوخ بنهي النبي ﷺ عن المثلة، وهذا القول فيه نظر. ثم قائله مطالب ببيان تأخر الناسخ الذي ادعاه عن المنسوخ، وقال بعضهم: كان هذا قبل أن تنزل الحدود، وفيه نظر، فإن قصته متأخرة. ومنهم من قال: لم يسمل النبي ﷺ أعينهم، وإنما عزم على ذلك حتى نزل القرآن فبين حكم المحاربين، وهذا القول أيضاً فيه نظر. فإنه قد تقدم في الحديث المتفق عليه أنه سمل، وفي رواية سمر أعينهم.

ثم قد احتج بعموم هذه الآية جمهور العلماء في ذهابهم إلى أن حكم المحاربة في الأمصار وفي السبلان على السواء لقوله: ﴿ويسعون في الأرض فساداً﴾، وهذا مذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل، حتى قال مالك

---

(١) رواه أبو داود والترمذي والنسائي.

في الذي يغتال الرجل فيخدعه حتى يدخله بيتاً فيقتله ويأخذ ما معه: إن هذه محاربة ودمه إلى السلطان لا إلى ولي المقتول، ولا اعتبار بعفوه عنه في إسقاط القتل. وقال أبو حنيفة وأصحابه: لا تكون المحاربة إلا في الطرقات، فأما في الأمصار فلا، لأنه يلحقه الغوث إذا استغاث، بخلاف الطريق لبعده ممن يغيثه ويعينه. وقوله تعالى: ﴿أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض﴾ قال ابن عباس في الآية: من شهَرَ السلاح في فئة الإسلام، وأخاف السبيل، ثم ظُفِرَ به وقدر عليه، فإمام المسلمين فيه بالخيار إن شاء قتله وإن شاء صلبه، وإن شاء قطع يده ورجله، وكذا قال سعيد بن المسيب ومجاهد والضحاك، ومستند هذا القول أن ظاهر (أو) للتخيير كما في نظائر ذلك في القرآن، كقوله في كفارة الفدية: ﴿ففدية من صيام أو صدقة أو نسك﴾، وكقوله في كفارة اليمين: ﴿إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون به أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة﴾ وهذه كلها على التخيير، فكذلك فلتكن هذه الآية. وقال الجمهور: هذه الآية منزلة على أحوال، كما قال الشافعي عن ابن عباس في قطاع الطريق: إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا، وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف، وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا المال نفوا من الأرض. وهكذا قال غير واحد من السلف والأئمة. واختلفوا، هل يصلب حياً ويترك حتى يموت بمنعه من الطعام والشراب، أو يقتله برمح أو نحوه، أو يقتل أولاً ثم يصلب، تنكيلاً وتشديداً لغيره من المفسدين؟ في ذلك كله خلاف محرر في موضعه، وبالله الثقة، وعليه التكلان. وأما قوله تعالى: ﴿أو ينفوا من الأرض﴾ قال بعضهم: هو أن يطلب حتى يقدر عليه فيقام عليه الحد أو يهرب من دار الإسلام، رواه ابن جرير عن ابن عباس، وقال آخرون: هو أن ينفى من بلده إلى بلد آخر، أو يخرجه السلطان أو نائبه من معاملته بالكلية. وقال عطاء الخراساني: ينفى من جند إلى جند سنين ولا يخرج من دار الإسلام، وكذا قال سعيد بن جبير ومقاتل بن حيان: أنه ينفى ولا يخرج من أرض الإسلام. وقال آخرون: المراد بالنفي ههنا السجن، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، واختار ابن جرير: أن المراد بالنفي ههنا أن يخرج من بلده إلى بلد آخر فيسجن فيه.

وقوله تعالى: ﴿ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾ أي هذا الذي ذكرته من قتلهم ومن صلبهم وقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ونفيهم، خزيٌ لهم بين الناس في هذه الحياة الدنيا، مع ما ادخر الله لهم من العذاب العظيم يوم القيامة، وهذا يؤيد قول من قال: إنها نزلت في المشركين، فأما أهل الإسلام ففي صحيح مسلم عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء ألا نشرك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ولا يَعْضَهَ[1] بعضنا بعضاً، فمن وفى منكم فأجره على الله تعالى، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب فهو كفارة له، ومن ستره الله فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه. وعن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «من أذنب ذنباً في الدنيا فعوقب به فالله أعدل من أن يثني عقوبته على عبده، ومن أذنب ذنباً في الدنيا فستره الله عليه وعفا عنه، فالله أكرم من أن يعود عليه في شيء قد عفا عنه»[2]. وقال ابن جرير

(١) يعضه: يرمي غيره بالإفك والكذب والبهتان.

(٢) رواه أحمد والترمذي وابن ماجة.

﴿ ذلك لهم خزي في الدنيا﴾: يعني شر وعار ونكال وذلة وعقوبة في عاجل الدنيا قبل الآخرة ﴿ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾ أي إذا لم يتوبوا من فعلهم ذلك حتى هلكوا فلهم في الآخرة مع الجزاء الذي جازيتهم به في الدنيا والعقوبة التي عاقبتهم بها في الدنيا عذاب عظيم يعني عذاب جهنم. وقوله تعالى: ﴿إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم﴾ أما على قول من قال: إنها في أهل الشرك، فظاهر. وأما المحاربون المسلمون فإذا تابوا قبل القدرة عليهم فإنه يسقط عنهم انحتام القتل والصلب وقطع الرجل، وهل يسقط قطع اليد أم لا ؟ فيه قولان للعلماء، وظاهر الآية يقتضي سقوط الجميع وعليه عمل الصحابة .

وروى ابن جرير عن عامر الشعبي قال: جاء رجل من مراد إلى أبي موسى، وهو على الكوفة في إمارة عثمان رضي الله عنه بعدما صلى المكتوبة، فقال: يا أبا موسى هذا مقام العائذ بك، أنا فلان بن فلان المرادي، وإني كنت حاربت الله ورسوله وسعيت في الأرض فساداً، وإني تبت من قبل أن تقدروا علي، فقال أبو موسى: إن هذا فلان بن فلان، وإنه كان حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فساداً، وإنه تاب من قبل أن نقدر عليه، فمن لقيه فلا يعرض له إلا بخير. فإن يك صادقاً فسبيل من صدق، وإن يك كاذباً تدركه ذنوبه، فأقام الرجل ما شاء الله، ثم إنه خرج فأدركه الله تعالى بذنوبه فقتله. ثم روى ابن جرير أن علياً الأسدي حارب، وأخاف السبيل، وأصاب الدم والمال، فطلبه الأئمة والعامة فامتنع، ولم يقدروا عليه حتى جاء تائباً، وذلك أنه سمع رجلاً يقرأ هذه الآية: ﴿قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم﴾ فوقف عليه، فقال: يا عبد الله أعد قراءتها فأعادها عليه، فغمد سيفه، ثم جاء تائباً، حتى قدم المدينة من السحر، فاغتسل، ثم أتى مسجد رسول الله ﷺ فصلى الصبح، ثم قعد إلى أبي هريرة في أغمار أصحابه، فلما أسفروا عرفه الناس، فقاموا إليه، فقال: لا سبيل لكم علي، جئت تائباً من قبل أن تقدروا علي، فقال أبو هريرة: صدق، وأخذ بيده حتى أتى مروان بن الحكم، وهو أمير على المدينة في زمن معاوية فقال: هذا جاء تائباً ولا سبيل لكم عليه، ولا قتل، فترك من ذلك كله، قال: وخرج علي تائباً مجاهداً في سبيل الله في البحر، فلقوا الروم، فقربوا سفينته إلى سفينة من سفنهم، فاقتحم على الروم في سفينتهم، فهربوا منه إلى شقها الآخر، فمالت به وبهم، فغرقوا جميعاً .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُوا۟ فِى سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُوا۟ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾ يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾﴾

يقول تعالى آمراً عباده المؤمنين بتقواه، وهي إذا قرنت بطاعته كان المراد بها الانكفاف من المحارم وترك المنهيات، وقد قال بعدها ﴿وابتغوا إليه الوسيلة﴾ قال ابن عباس: أي القربة، وقال قتادة: أي تقربوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه، والوسيلة هي التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود، والوسيلة أيضاً عَلَمٌ على أعلى منزلة في الجنة، وهي منزلة رسول الله ﷺ وداره في الجنة، وهي أقرب أمكنة الجنة إلى العرش، وقد ثبت في صحيح البخاري عن جابر

ابن عبد الله قال، قال رسول الله ﷺ: «من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، إلا حلت له الشفاعة يوم القيامة». (حديث آخر): في صحيح مسلم قال ﷺ: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليّ فإنه من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه عشراً، ثم سلوا لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة». (حديث آخر): عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا صليتم عليّ فسلوا لي الوسيلة»، قيل: يا رسول الله وما الوسيلة؟ قال: «أعلى درجة في الجنة لا ينالها إلا رجل واحد، وأرجو أن أكون أنا هو»[1]. عن ابن عباس قال، قال رسول الله ﷺ: «سلوا الله لي الوسيلة فإنه لم يسألها لي عبد في الدنيا إلا كنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة».

وقوله تعالى: ﴿وجاهدوا في سبيله لعلكم تفلحون﴾ لما أمرهم بترك المحارم وفعل الطاعات أمرهم بقتال الأعداء، من الكفار والمشركين الخارجين عن الطريق المستقيم، والتاركين للدين القويم، ورغبهم في ذلك بالذي أعده للمجاهدين في سبيله يوم القيامة، من الفلاح والسعادة العظيمة الخالدة المستمرة، التي لا تبيد ولا تحول ولا تزول في الغرف العالية الرفيعة، الآمنة الحسنة مناظرها، الطيبة مساكنها، التي من سكنها ينعم لا ييأس، ويحيى لا يموت لا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه، ثم أخبر تعالى بما أعد لأعدائه الكفار من العذاب والنكال يوم القيامة فقال: ﴿إن الذين كفروا لو أن لهم ما في الأرض جميعاً ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم﴾ أي لو أن أحدهم جاء يوم القيامة بملء الأرض ذهباً وبمثله ليفتدي بذلك من عذاب الله الذي قد أحاط به، وتيقن وصوله إليه ما تقبل ذلك منه بل لا مندوحة عنه ولا محيص له ومناص ولهذا قال: ﴿ولهم عذاب أليم﴾ أي موجع، ﴿يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم﴾، كما قال تعالى: ﴿كلما أرادوا أن يخرجوا منها من غم أعيدوا فيها﴾ الآية. فلا يزالون يريدون الخروج مما هم فيه من شدته وألم مسه ولا سبيل لهم إلى ذلك، كلما رفعهم اللهب فصاروا في أعلى جهنم ضربتهم الزبانية بالمقامع الحديد فيردوهم إلى أسفلها ﴿ولهم عذاب مقيم﴾ أي دائم مستمر لا خروج لهم منها، ولا محيد لهم عنها، وقد قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بالرجل من أهل النار، فيقال له يا ابن آدم كيف وجدت مضجعك؟ فيقول شر مضجع، فيقال هل تفتدي بقراب الأرض ذهباً؟ قال فيقول: نعم يا رب، فيقول الله تعالى: كذبت قد سألتك أقل من ذلك فلم تفعل فيؤمر به إلى النار»[2]. وعن جابر ابن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «يخرج من النار قوم فيدخلون الجنة» قال: فقلت لجابر بن عبد الله يقول الله: ﴿يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها﴾ قال: أتل أول الآية ﴿إن الذين كفروا لو أن لهم ما في الأرض جميعاً ومثله معه ليفتدوا به﴾ الآية، ألا انهم الذين كفروا[3]. وعن طلق بن حبيب قال: كنت من أشد الناس تكذيباً بالشفاعة، حتى لقيت جابر بن عبد الله، فقرأت عليه كل آية أقدر عليها يذكر الله فيها خلود أهل النار فقال: يا طلق أتراك أقرأ لكتاب الله وأعلم بسنّة رسول الله مني؟ إن الذين قرأت هم أهلها هم المشركون،

---

(١) رواه أحمد والترمذي.

(٢) رواه مسلم والنسائي عن أَنَس بن مالك مرفوعاً.

(٣) رواه الحافظ ابن مردويه.

ولكن هؤلاء قوم أصابوا ذنوباً فعذبوا ثم أخرجوا منها ثم أهوى بيديه إلى أذنيه، فقال: صمَّتا إن لم أكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يخرجون من النار بعدما دخلوا» ونحن نقرأ كما قرأت. رواه ابن مردويه.

وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَـٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾

يقول تعالى حاكماً وآمراً بقطع يد السارق والسارقة، وقد كان القطع معمولاً به في الجاهلية، فقرر في الإسلام وزيدت شروط أخر، كما سنذكره إن شاء الله تعالى، كما كانت القسامة والدية والقراض وغير ذلك من الأشياء التي ورد الشرع بتقريرها على ما كانت عليه وزيادات هي من تمام المصالح، وقد ذهب بعض الفقهاء من أهل الظاهر إلى أنه متى سرق السارق شيئاً قطعت يده به، سواء كان قليلاً أو كثيراً لعموم هذه الآية ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾ فلم يعتبروا نصاباً ولا حرزاً، بل أخذوا بمجرد السرقة، وتمسكوا بما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله السارق، يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده»، وأما الجمهور فاعتبروا النصاب في السرقة، وإن كان قد وقع بينهم الخلاف في قدره، فذهب كل من الأئمة الأربعة إلى قول على حدة، فعند الإمام مالك رحمه الله النصاب ثلاثة دراهم مضروبة خالصة فمتى سرقها أو ما يبلغ ثمنها فما فوقه وجب القطع واحتج في ذلك بما رواه عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم. أخرجاه في الصحيحين، وذهب الشافعي رحمه الله إلى أن الاعتبار في قطع يد السارق بربع دينار أو ما يساويه من الأثمان أو العروض فصاعداً، والحجة في ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعداً»، ولمسلم أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً» قال أصحابنا: فهذا الحديث فاصل في المسألة، ونص في اعتبار ربع الدينار لا ما ساواه. قالوا: وحديث ثمن المجن، وأنه كان ثلاثة دراهم لا ينافي هذا، لأنه إذ ذاك كان الدينار باثني عشر درهماً فهي ثمن ربع دينار، فأمكن الجمع بهذا الطريق.

وذهب الإمام أحمد بن حنبل إلى أن كل واحد من ربع الدينار والثلاثة دراهم مرد شرعي، فمن سرق واحداً منهما أو ما يساويه قطع، عملاً بحديث ابن عمر وبحديث عائشة رضي الله عنها، ووقع في لفظ عند الإمام أحمد عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «اقطعوا في ربع دينار ولا تقطعوا فيما هو أدنى من ذلك» وكان ربع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم اثني عشر درهماً، وفي لفظ للنسائي: «لا تقطع يد السارق فيما دون ثمن المجن» قيل لعائشة: ما ثمن المجن؟ قالت: ربع دينار. فهذه كلها نصوص دالة على عدم اشتراط عشرة دراهم، والله أعلم.

وأما الإمام أبو حنيفة وزفر وسفيان الثوري رحمهم الله فإنهم ذهبوا إلى أن النصاب به عشرة دراهم مضروبة غير مغشوشة، واحتجوا بأن ثمن المجن الذي قطع فيه السارق على عهد رسول الله ﷺ كان ثمنه عشرة دراهم. وقد روى أبو بكر بن أبي شيبة عن ابن عباس قال: كان ثمن المجن على عهد النبي ﷺ عشرة دراهم. ثم قال:

حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال، قال رسول الله ﷺ: « لا تقطع يد السارق في دون ثمن المجن » وكان ثمن المجن عشرة دراهم قالوا: فهذا ابن عباس وعبد الله بن عمرو قد خالفا ابن عمر في ثمن المجن، فالاحتياط الأخذ بالأكثر لأن الحدود تدرأ بالشبهات. وذهب بعض السلف إلى أنه تقطع يد السارق في عشرة دراهم أو دينار أو ما يبلغ قيمته واحداً منهما، يحكى هذا عن علي وابن مسعود وإبراهيم النخعي رحمهم الله تعالى.

وقال بعض السلف: لا تقطع الخمس إلا في خمس أي في خمسة دنانير أو خمسين درهماً، وينقل هذا عن سعيد بن جبير رحمه الله، وقد أجاب الجمهور عما تمسك به الظاهرية من حديث أبي هريرة: « يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده » بأجوبة (**أحدها**): أنه منسوخ بحديث عائشة، (**والثاني**): أنه مؤول ببيضة الحديد وحبل السفن قاله الأعمش فيما حكاه البخاري وغيره عنه، (**والثالث**): أن هذه وسيلة إلى التدرج في السرقة من القليل إلى الكثير الذي تقطع فيه يده، ويحتمل أن يكون هذا خرج مخرج الإخبار عما كان الأمر عليه في الجاهلية، حيث كانوا يقطعون في القليل والكثير، فلعن السارق الذي يبذل يده الثمينة في الأشياء المهينة، وقد ذكروا أن أبا العلاء المعري لما قدم بغداد اشتهر عنه أنه أورد إشكالاً على الفقهاء في جعلهم نصاب السرقة ربع دينار ونظم في ذلك شعراً دل على جهله، وقلة عقله فقال:

يد بخمس مئين عسجد وديت ما بالها قطعت في ربع دينار؟
تناقض مالنا إلا السكوت له وأن نعوذ بمولانا من النار

ولما قال ذلك واشتهر عنه تطلبه الفقهاء فهرب منهم، وقد أجابه الناس في ذلك، فكان جواب القاضي عبد الوهاب المالكي رحمه الله أن قال: لما كانت أمينة كانت ثمينة، ولما خانت هانت[1]، ومنهم من قال: هذا من تمام الحكمة والمصلحة وأسرار الشريعة العظيمة، فإن في باب الجنايات ناسب أن تعظم قيمة اليد بخمسمائة دينار لئلا يجنى عليها، وفي باب السرقة ناسب أن يكون القدر الذي تقطع فيه ربع دينار لئلا يسارع الناس في سرقة الأموال، فهذا هو عين الحكمة عند ذوي الألباب، ولهذا قال: ﴿جزاء بما كسبا نكالاً من الله والله عزيز حكيم﴾ أي مجازاة على صنيعها السيء في أخذهما أموال الناس بأيديهم فناسب أن يقطع ما استعانا به في ذلك ﴿نكالاً من الله﴾ أي تنكيلاً من الله بهما على ارتكاب ذلك، ﴿والله عزيز﴾ أي في انتقامه، ﴿حكيم﴾ أي في أمره ونهيه وشرعه وقدره. ثم قال تعالى: ﴿فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب عليه إن الله غفور رحيم﴾ أي من تاب بعد سرقته وأناب إلى الله، فإن الله يتوب عليه فيما بينه وبينه، فأما أموال الناس فلا بد من ردها إليهم أو بدلها عند الجمهور، وقال أبو حنيفة: متى قطع، وقد تلفت في يده فإنه لا يرد بدلها.

وقد روى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو: أن امرأة سرقت على عهد الرسول ﷺ، فجاء بها الذين سرقتهم، فقالوا: يا رسول الله إن هذه المرأة سرقتنا، قال قومها: فنحن نفديها، فقال رسول الله ﷺ: « اقطعوا

---

(١) ويروى أنه أجابه شعراً بقوله:

عز الأمانة أغلاها وأرخصها ذل الخيانة فافهم حكمة الباري

يدها»، فقالوا: نحن نفديها بخمسمائة دينار، فقال: «اقطعوا يدها»، فقطعت يدها اليمنى، فقالت المرأة: هل لي من توبة يا رسول الله؟ قال: «نعم أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أمك»، فأنزل الله في سورة المائدة: ﴿فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب عليه إن الله غفور رحيم﴾، وهذه المرأة هي المخزومية التي سرقت، وحديثها ثابت في الصحيحين. وعن ابن عمر قال: كانت امرأة مخزومية تستعير متاعاً على ألسنة جاراتها وتجحده فأمر النبي ﷺ بقطع يدها. رواه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي. وقد ورد في أحكام السرقة أحاديث كثيرة مذكورة في كتاب الأحكام، ولله الحمد والمنة. ثم قال تعالى: ﴿ألم تعلم أن الله له ملك السموات والأرض﴾ أي هو المالك لجميع ذلك الحاكم فيه الذي لا معقب لحكمه وهو الفعال لما يريد، ﴿يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير﴾.

* يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ ۛ سَمَّـٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّـٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ ۖ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَـٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟ ۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ سَمَّـٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّـٰلُونَ لِلسُّحْتِ ۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾

نزلت هذه الآيات الكريمات في المسارعين في الكفر، الخارجين عن طاعة الله ورسوله، المقدمين آراءهم وأهواءهم على شرائع الله عزَّ وجلَّ ﴿من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم﴾، أي أظهروا بألسنتهم وقلوبهم خراب خاوية منه وهؤلاء هم المنافقون، ﴿ومن الذين هادوا﴾ أعداء الإسلام وأهله وهؤلاء كلهم ﴿سماعون للكذب﴾ أي مستجيبون له منفعلون عنه، ﴿سماعون لقوم آخرين لم يأتوك﴾ أي يستجيبون لأقوام آخرين لا يأتون مجلسك يا محمد، وقيل: المراد أنهم يتسمعون الكلام وينهونه إلى قوم آخرين ممن لا يحضر عندك من أعدائك، ﴿يحرفون الكلم من بعد مواضعه﴾ أي يتأولونه على غير تأويله ويبدلونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون، ﴿يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تأتوه فاحذروا﴾. قيل: نزلت في قوم من اليهود قتلوا قتيلاً، وقالوا: تعالوا حتى نتحاكم إلى محمد، فإن حكم بالدية فاقبلوه، وإن حكم بالقصاص فلا تسمعوا منه. والصحيح أنها نزلت في اليهوديين

اللذين زنيا، وكانوا قد بدلوا كتاب الله الذي بأيديهم، من الأمر برجم من أحصن منهم، فحرفوه، واصطلحوا فيما بينهم على الجلد مائة جلدة، والتحميم[1]، والإركاب على حمار مقلوبين، فلما وقعت تلك الكائنة بعد الهجرة قالوا فيما بينهم: تعالوا حتى نتحاكم إليه، فإن حكم بالجلد والتحميم، فخذوا عنه، واجعلوه حجة بينكم وبين الله، ويكون نبي من أنبياء الله قد حكم بينكم بذلك، وإن حكم بالرجم فلا تتبعوه في ذلك.

وقد وردت الأحاديث بذلك، فقال مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا، فقال لهم رسول الله ﷺ: «ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟» فقالوا: نفضحهم ويجلدون، قال عبد الله بن سلام: كذبتم إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم، فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك، فرفع يده، فإذا آية الرجم، فقالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما، فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة. أخرجاه، وهذا لفظ البخاري. وعند مسلم أن رسول الله ﷺ أتي بيهودي ويهودية قد زنيا، فانطلق رسول الله ﷺ حتى جاء يهود فقال: «ما تجدون في التوراة على من زنى؟» قالوا: نسود وجوههما ونحممها ونحملهما، ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما قال: ﴿فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين﴾ قال فجاءوا بها فقرأوها، حتى إذا مر بآية الرجم وضع الفتى الذي يقرأ يده على آية الرجم، وقرأ ما بين يديها وما وراءها. فقال له عبد الله بن سلام وهو مع رسول الله ﷺ: مره فليرفع يده، فرفع يده فإذا تحتها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما. قال عبد الله بن عمر: كنت فيمن رجمهما، فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه. عن البراء بن عازب قال: مر على رسول الله ﷺ يهودي محمّم مجلود، فدعاهم، فقال: «أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟» فقالوا: نعم، فدعا رجلاً من علمائهم، فقال: «أنشدك بالذي أنزل التوراة على موسى! أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟» فقال: لا والله، ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك، نجد حد الزاني في كتابنا: الرجم، ولكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد، فقلنا: تعالوا حتى نجعل شيئاً نقيمه على الشريف والوضيع فاجتمعنا على التحميم والجلد، فقال النبي ﷺ: «اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه»، قال: فأمر به فرجم، قال: فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر﴾ إلى قوله ﴿يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه﴾ أي يقولون: ائتوا محمداً فإن أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا إلى قوله ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ قال في اليهود، إلى قوله ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾ قال في اليهود، ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾ قال: في الكفار كلها، انفرد بإخراجه مسلم دون البخاري.

فهذه الأحاديث دالة على أن رسول الله ﷺ حكم بموافقة حكم التوراة، وليس هذا من باب الإكرام لهم بما يعتقدون صحته، لأنهم مأمورون باتباع الشرع المحمدي لا محالة، ولكن هذا بوحي خاص من الله عزّ وجلّ إليه بذلك وسؤاله إياهم عن ذلك ليقررهم على ما بأيديهم مما تواطأوا على كتمانه وجحده، وعدم العمل به تلك

---

(١) التحميم: صبغ الوجه بالسواد.

الدهور الطويلة. فلما اعترفوا به مع عملهم على خلافه، بان زيغهم وعنادهم وتكذيبهم لما يعتقدون صحته من الكتاب الذي بأيديهم، وعدولهم إلى تحكيم الرسول ﷺ، إنما كان عن هوى منهم وشهوة لموافقة آرائهم لا لاعتقادهم صحة ما يحكم به، ولهذا قالوا: ﴿إن أوتيتم هذا﴾ أي الجلد والتحميم فخذوه أي اقبلوه ﴿وإن لم تؤتوه فاحذروا﴾ أي من قبوله واتباعه. قال الله تعالى: ﴿ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم، لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم سماعون للكذب﴾ أي الباطل ﴿أكالون للسحت﴾ أي الحرام وهو الرشوة كما قاله ابن مسعود وغير واحد، أي ومن كانت هذه صفته كيف يطهر الله قلبه وأنى يستجيب له ؟ ثم قال لنبيه: ﴿فإن جاءوك﴾ أي يتحاكمون إليك ﴿فاحكم بينهم أو أعرض عنهم، وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً﴾ أي فلا عليك أن لا تحكم بينهم، لأنهم لا يقصدون بتحاكمهم إليك اتباع الحق بل ما يوافق أهواءهم. قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة وغير واحد هي منسوخة بقوله: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾، ﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾ أي بالحق والعدل، وإن كانوا ظلمة خارجين عن طريق العدل ﴿إن الله يحب المقسطين﴾ .

ثم قال تعالى منكراً عليهم في آرائهم الفاسدة ومقاصدهم الزائغة، في تركهم ما يعتقدون صحته من الكتاب الذي بأيديهم، الذي يزعمون أنهم مأمورون بالتمسك به أبداً، ثم خرجوا عن حكمه وعدلوا إلى غيره مما يعتقدون في نفس الأمر بطلانه وعدم لزومه لهم، فقال: ﴿وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين﴾ ثم مدح التوراة التي أنزلها على عبده ورسوله موسى بن عمران فقال: ﴿إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا﴾ أي لا يخرجون عن حكمها ولا يبدلونها ولا يحرفونها، ﴿والربانيون والأحبار﴾ أي وكذلك الربانيون منهم وهم العلماء العبّاد، والأحبار وهم العلماء ﴿بما استحفظوا من كتاب الله﴾ أي بما استودعوا من كتاب الله الذي أمروا أن يظهروه ويعملوا به ﴿وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشوني﴾ أي لا تخافوا منهم وخافوا مني ﴿ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً. ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ فيه قولان سيأتي بيانهما .

(سبب آخر في نزول هذه الآيات الكريمات)

قال أبو جعفر بن جرير، عن عكرمة عن ابن عباس: إن الآيات التي في المائدة قوله: ﴿فاحكم بينهم أو أعرض عنهم - إلى المقسطين﴾ إنما أنزلت في الدية في (بني النضير) و (بني قريظة)، وذلك أن قتلى بني النضير كان لهم شرف تؤدى الدية كاملة، وأن قريظة كانوا يؤدى لهم نصف الدية، فتحاكموا في ذلك إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله ذلك فيهم، فحملهم رسول الله ﷺ على الحق في ذلك، فجعل الدية في ذلك سواء، والله أعلم أي ذلك كان، ورواه أحمد وأبو داود والنسائي، ثم قال ابن جرير، عن ابن عباس قال: كانت قريظة والنضير، وكانت النضير أشرف من قريظة، فكان إذا قتل القريظي رجلاً من النضير قتل به، وإذا قتل النضيري رجلاً من قريظة ودي بمائة وسق من تمر، فلما بعث رسول الله ﷺ قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة فقالوا: ادفعوه

إليه، فقالوا: بيننا وبينكم رسول الله ﷺ، فنزلت: ﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾ ورواه أبو داود والنسائي، وابن حبان، والحاكم في المستدرك. وقد روى العوفي عن ابن عباس: أن هذه الآيات نزلت في اليهوديين اللذين زنيا، كما تقدمت الأحاديث بذلك. وقد يكون اجتمع هذان السببان في وقت واحد، فنزلت هذه الآيات في ذلك كله، والله أعلم. ولهذا قال بعد ذلك: ﴿وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين﴾ إلى آخرها، وهذا يقوي أن سبب النزول قضية القصاص، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وقوله تعالى: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ قال البراء بن عازب، وابن عباس، والحسن البصري، وغيرهم: نزلت في أهل الكتاب. زاد الحسن البصري: وهي علينا واجبة، وقال عبد الرزاق عن إبراهيم، قال: نزلت هذه الآيات في بني إسرائيل ورضي الله لهذه الأمة بها، وقال السدي ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ يقول: من لم يحكم بما أنزلت فتركه عمداً، أو جار وهو يعلم، فهو من الكافرين. وقال ابن عباس قوله ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ قال: من جحد ما أنزل الله فقد كفر، ومن أقر به ولم يحكم به فهو ظالم فاسق. رواه ابن جرير، ثم اختار أن الآية المراد بها أهل الكتاب، أو من جحد حكم الله المنزل في الكتاب. وقال ابن جرير عن الشعبي ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ قال: هذا في المسلمين، ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾ قال: هذا في اليهود ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾ قال: هذا في النصارى، وقال الثوري عن عطاء أنه قال: كفر دون كفر وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق، وقال وكيع عن طاووس ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ قال: ليس بكفر ينقل عن الملة.

وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾

وهذا أيضاً مما وبخت به اليهود وقرعوا عليه، فإن عندهم في نص التوراة أن النفس بالنفس، وهم يخالفون حكم ذلك عمداً وعناداً، ويقيدون النضري من القرظي، ولا يقيدون القرظي من النضري، بل يعدلون إلى الدية، كما خالفوا حكم التوراة المنصوص عندهم في رجم الزاني المحصن، وعدلوا إلى ما اصطلحوا عليه من الجلد والتحميم والإشهار، ولهذا قال هناك: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ لأنهم جحدوا حكم الله قصداً منهم وعناداً وعمداً، وقال ههنا: ﴿فأولئك هم الظالمون﴾ لأنهم لم ينصفوا المظلوم من الظالم في الأمر الذي أمر الله بالعدل والتسوية بين الجميع فيه، فخالفوا وظلموا وتعدوا بعضهم على بعض. وقد استدل كثير ممن ذهب من الأصوليين والفقهاء إلى أن شرع من قبلنا شرع لنا، إذا حكي مقرراً ولم ينسخ كما هو المشهور عن الجمهور، والحكم عندنا على وفقها في الجنايات عند جميع الأئمة. وقال الحسن البصري: هي عليهم وعلى الناس عامة، وقد احتج الأئمة كلهم على أن الرجل يقتل بالمرأة بعموم هذه الآية الكريمة، وكذا ورد في الحديث الذي رواه النسائي وغيره أن رسول الله ﷺ كتب في كتاب عمرو بن حزم: «أن الرجل يقتل بالمرأة»، وفي الحديث الآخر:

« المسلمون تتكافأ دماؤهم »[1]، وهذا قول جمهور العلماء، وعن أمير المؤمنين (علي بن أبي طالب) أن الرجل إذا قتل المرأة لا يقتل بها إلا أن يدفع وليها إلى أوليائه نصف الدية، لأن ديتها على النصف من دية الرجل، وإليه ذهب أحمد في رواية، واحتج أبو حنيفة رحمه الله تعالى بعموم هذه الآية على أنه يقتل المسلم بالكافر الذمي، وعلى قتل الحر بالعبد، وقد خالفه الجمهور فيهما. ففي الصحيحين قال رسول الله ﷺ: « لا يقتل مسلم بكافر »، وأما العبد ففيه عن السلف آثار متعددة، أنهم لم يكونوا يقيدون العبد من الحر، ولا يقتلون حراً بعبد، وجاء في ذلك أحاديث لا تصح، وحكى الشافعي الإجماع على خلاف قول الحنفية في ذلك، ولكن لا يلزم من ذلك بطلان قولهم إلا بدليل مخصص للآية الكريمة .

ويؤيد الاحتجاج بهذه الآية الكريمة الحديث الثابت عن أنس بن مالك، أن الربيع عمة أنس كسرت ثنية جارية، فطلبوا إلى القوم العفو، فأبوا فأتوا رسول الله ﷺ فقال: « القصاص »، فقال أخوها أنس بن النضر: يا رسول الله تكسر ثنية فلانة ؟ فقال رسول الله ﷺ: « يا أنس كتاب الله القصاص » قال، فقال: لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنية فلانة، قال: فرضي القوم، فعفوا، وتركوا القصاص. فقال رسول الله ﷺ: « إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره » أخرجاه في الصحيحين. وروى أبو داود عن عمران بن حصين: أن غلاماً لأناس فقراء قطع أذن غلام لأناس أغنياء، فأتى أهله النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله إنا أناس فقراء فلم يجعل عليه شيئاً. وهو حديث مشكل، اللهم إلا أن يقال: إن الجاني كان قبل البلوغ فلا قصاص عليه، ولعله تحمل أرش ما نقص من غلام الأغنياء عن الفقراء أو استعفاهم عنه .

وقوله تعالى: ﴿ والجروح قصاص ﴾ قال ابن عباس: تقتل النفس بالنفس، وتفقأ العين بالعين، ويقطع الأنف بالأنف، وتنزع السن بالسن، وتقتص الجراح بالجراح، فهذا يستوي فيه أحرار المسلمين فيما بينهم رجالهم ونساؤهم إذا كان عمداً في النفس وما دون النفس، ويستوي فيه العبيد رجالهم ونساؤهم فيما بينهم إذا كان عمداً في النفس وما دون النفس، رواه ابن جرير .

(قاعدة مهمة)

الجراح تارة تكون في مفصل، فيجب فيه القصاص بالإجماع كقطع اليد والرجل والكف والقدم ونحو ذلك؛ وأما إذا لم تكن الجراح في مفصل بل في عظم، فقال مالك رحمه الله: فيه القصاص إلا في الفخذ وشبهها لأنه مخوف خطر، وقال أبو حنيفة وصاحباه: لا يجب القصاص في شيء من العظام إلا في السن، وقال الشافعي: لا يجب القصاص في شيء من العظام مطلقاً، وهو مروي عن عمر بن الخطاب وابن عباس، وهو المشهور من مذهب أحمد. وقد احتج أبو حنيفة رحمه الله بحديث (الربيع بنت النضر) على مذهبه أنه لا قصاص في عظم إلا في السن. وحديث الربيع لا حجة فيه لأنه ورد بلفظ كسرت ثنية جارية، وجائز أن تكون سقطت من غير كسر فيجب القصاص والحالة هذه بالإجماع، وتمموا الدلالة بما رواه ابن ماجه عن (جارية بن ظفر الحنفي) أن رجلاً ضرب رجلاً على ساعده بالسيف من غير المفصل، فقطعها، فاستعدى النبي ﷺ، فأمر له بالدية، فقال:

(١) هذا بعض حديث رواه أبو داود وابن ماجة عن ابن عمرو .

يا رسول الله أريد القصاص فقال: خذ الدية بارك الله لك فيها. ولم يقض بالقصاص، ثم قالوا: لا يجوز أن يقتص من الجراحة حتى تندمل جراحة المجنى عليه، فإن اقتص منه قبل الاندمال ثم زاد جرحه فلا شيء له. والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رجلاً طعن رجلاً بقرن في ركبته فجاء إلى النبي ﷺ فقال: أقدني، فقال: «حتى تبرأ»، ثم جاء إليه، فقال: أقدني فأقاده، فقال: يا رسول الله عرجت، فقال: «قد نهيتك فعصيتني فأبعدك الله وبطل عرجك» ثم نهى رسول الله ﷺ أن يقتص من جرح حتى يبرأ صاحبه، تفرد به أحمد.

(مسألة): فلو اقتص المجنى عليه من الجاني فمات من القصاص فلا شيء عليه عند مالك والشافعي وأحمد ابن حنبل، وهو قول الجمهور من الصحابة والتابعين وغيرهم. وقال أبو حنيفة: تجب الدية في مال المقتص. وقال عطاء: تجب الدية على عاقلة المقتص له. وقال ابن مسعود والنخعي: يسقط عن المقتص له قدر تلك الجراحة، ويجب الباقي في ماله. وقوله تعالى: ﴿فمن تصدق به فهو كفارة له﴾. قال ابن عباس: أي فمن عفا عنه وتصدق عليه فهو كفارة للمطلوب وأجر للطالب. وقال سفيان الثوري: فمن تصدق به فهو كفارة للجارح، وأجر المجروح على الله عزَّ وجلَّ. (الوجه الثاني): قال ابن أبي حاتم عن جابر بن عبد الله في قول الله عزَّ وجل: ﴿فمن تصدق به فهو كفارة له﴾ قال: للمجروح. وقال ابن مسعود: يهدم عنه من ذنوبه بقدر ما تصدق به. وروى الإمام أحمد عن أبي السفر قال: كسر رجل من قريش سن رجل من الأنصار فاستعدى عليه معاوية فقال معاوية: إنا سنرضيه فألح الأنصاري، فقال معاوية: شأنك بصاحبك، وأبو الدرداء جالس، فقال أبو الدرداء: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم يصاب بشيء من جسده فيتصدق به إلا رفعه الله به درجة وحط به عنه خطيئة، فقال الأنصاري: فإني قد عفوت، وهكذا رواه الترمذي. وعن عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل يجرح من جسده جراحة فيتصدق بها إلا كفر الله عنه مثل ما تصدق به»، رواه النسائي. وقوله: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾، قد تقدم عن طاووس وعطاء أنهما قالا: كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق.

وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾

يقول تعالى: ﴿وقفينا﴾ أي اتبعنا على آثارهم يعني أنبياء بني إسرائيل ﴿بعيسى ابن مريم مصدقاً لما بين يديه من التوراة﴾ أي مؤمناً بها حاكماً بما فيها، ﴿وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور﴾ أي هدى إلى الحق ونور يستضاء به في إزالة الشبهات وحل المشكلات ﴿ومصدقاً لما بين يديه من التوراة﴾ أي متبعاً لها غير مخالف لما فيها إلا في القليل مما بين لبني إسرائيل بعض ما كانوا يختلفون فيه، كما قال تعالى إخباراً عن المسيح أنه قال لبني إسرائيل: ﴿ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم﴾، ولهذا كان المشهور من قولي العلماء أن الإنجيل نسخ بعض أحكام التوراة.

وقوله تعالى: ﴿وهدى وموعظة للمتقين﴾ أي وجعلنا الإنجيل هدى يهتدى به، وموعظة أي زاجراً عن ارتكاب المحارم والمآثم للمتقين، أي لمن اتقى الله وخاف وعيده وعقابه. وقوله تعالى: ﴿وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه﴾ قرىء ﴿ولِيَحكُمَ﴾ أهل الإنجيل بالنصب على أن اللام لام كي أي وآتيناه الإنجيل ليحكم أهل ملته به في زمانهم، وقرىء ﴿وليحكم﴾ بالجزم على أن اللام لام الأمر، أي ليؤمنوا بجميع ما فيه وليقيموا ما أمروا به فيه وبما فيه البشارة ببعثة محمد والأمر باتباعه وتصديقه إذا وجد، كما قال تعالى: ﴿قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم﴾ الآية. وقال تعالى: ﴿الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة﴾ إلى قوله: ﴿المفلحون﴾، ولهذا قال ههنا: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾ أي الخارجون عن طاعة ربهم، المائلون إلى الباطل، التاركون للحق، وقد تقدم أن هذه الآية نزلت في النصارى وهو ظاهر من السياق.

﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَـٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَـٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾

لما ذكر تعالى التوراة التي أنزلها على موسى كليمه، ومدحها وأثنى عليها وأمر باتباعها حيث كانت سائغة الاتباع، وذكر الإنجيل ومدحه وأمر أهله بإقامته واتباع ما فيه كما تقدم بيانه، شرع في ذكر القرآن العظيم الذي أنزله على عبده ورسوله الكريم، فقال تعالى: ﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق﴾ أي بالصدق الذي لا ريب فيه أنه من عند الله ﴿مصدقاً لما بين يديه من الكتاب﴾ أي من الكتب المتقدمة المتضمنة ذكره ومدحه، وأنه سينزل من عند الله على عبده ورسوله محمد ﷺ، فكان نزوله كما أخبرت به مما زادها صدقاً عند حامليها من ذوي البصائر، الذين انقادوا لأمر الله واتبعوا شرائع الله، وصدقوا رسل الله، كما قال تعالى: ﴿إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سجداً ويقولون سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولاً﴾ أي إن كان ما وعدنا الله على ألسنة رسله المتقدمة من مجيء محمد عليه السلام لمفعولاً أي لكائناً لا محالة ولا بد. وقوله تعالى: ﴿ومهيمنا عليه﴾ قال ابن عباس: أي مؤتمناً عليه، وعنه أيضاً المهيمن: الأمين، قال: القرآن أمين على كل كتاب قبله. وقال ابن جريج: القرآن أمين على الكتب المتقدمة قبله، فما وافقه منها فهو حق، وما خالفه منها فهو باطل. وعن الوالبي عن ابن عباس ﴿ومهيمناً﴾ أي شهيداً، وكذا قال مجاهد وقتادة والسدي، وقال العوفي عن ابن عباس ﴿ومهيمناً﴾

أي حاكماً على ما قبله من الكتب. وهذه الأقوال كلها متقاربة المعنى فإن اسم المهيمن يتضمن هذا كله، فهو: أمين، وشاهد، وحاكم على كل كتاب قبله، جعل الله هذا الكتاب العظيم الذي أنزله آخر الكتب وخاتمها أشملها وأعظمها وأكملها، حيث جمع فيه محاسن ما قبله، وزاده من الكمالات ما ليس في غيره، فلهذا جعله شاهداً وأميناً وحاكماً عليها كلها، وتكفل تعالى بحفظه بنفسه الكريمة، فقال تعالى: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ .

وقوله تعالى: ﴿فاحكم بينهم بما أنزل الله﴾ أي فاحكم يا محمد بين الناس بما أنزل الله إليك في هذا الكتاب العظيم، وبما قرره لك من حكم من كان قبلك من الأنبياء ولم ينسخه في شرعك، ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم﴾ فأمر رسول الله ﷺ أن يحكم بينهم بما في كتابنا، وقوله: ﴿ولا تتبع أهواءهم﴾ أي آراءهم التي اصطلحوا عليها وتركوا بسببها ما أنزل الله على رسله، ولهذا قال تعالى: ﴿ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق﴾ أي لا تنصرف عن الحق الذي أمرك الله به إلى أهواء هؤلاء من الجهلة الأشقياء. وقوله تعالى: ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً﴾ عن ابن عباس: ﴿شرعة﴾ قال: سبيلاً، ﴿ومنهاجاً﴾ قال: وسنة، وعن ابن عباس أيضاً ومجاهد ﴿شرعة ومنهاجاً﴾: أي سنة وسبيلاً والأول أنسب، فإن الشرعة وهي الشريعة أيضاً هي ما يبتدأ فيه إلى الشيء، ومنه يقال شرع في كذا: أي ابتدأ فيه، وكذا الشريعة وهي ما يشرع فيها إلى الماء؛ أما المنهاج فهو الطريق الواضح السهل، والسنن الطرائق. فتفسير قوله: ﴿شرعة ومنهاجاً﴾ بالسبيل والسنة أظهر في المناسبة من العكس، والله أعلم. ثم هذا إخبار عن الأمم المختلفة الاديان باعتبار ما بعث الله به رسله الكرام من الشرائع المختلفة في الأحكام المتفقة في التوحيد، كما ثبت في صحيح البخاري أن رسول الله ﷺ قال: «نحن معاشر الأنبياء إخوة لعلات ديننا واحد»، يعني بذلك التوحيد الذي بعث الله به كل رسول أرسله وضمنه كل كتاب أنزله كما قال تعالى: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون﴾ .

وقال تعالى: ﴿ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت﴾ الآية، وأما الشرائع فمختلفة في الأوامر والنواهي، فقد يكون الشيء في هذه الشريعة حراماً، ثم يحل في الشريعة الأخرى، وبالعكس، وخفيفاً فيزاد في الشدة في هذه دون هذه، وذلك لما له تعالى في ذلك من الحكمة البالغة، والحجة الدامغة، قال قتادة قوله: ﴿شرعة ومنهاجاً﴾ يقول: سبيلا وسنة، والسنن مختلفة هي في التوراة شريعة، وفي الإنجيل شريعة وفي الفرقان شريعة، يحل الله فيها ما يشاء ويحرم ما يشاء ليعلم من يطيعه ممن يعصيه، والدين الذي لا يقبل الله غيره التوحيد والإخلاص لله الذي جاءت به جميع الرسل عليهم الصلاة والسلام، ﴿ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة﴾ هذا خطاب لجميع الأمم وإخبار عن قدرته تعالى العظيمة التي لو شاء لجمع الناس كلهم على دين واحد وشريعة واحدة لا ينسخ شيء منها، ولكنه تعالى شرّع لكل رسول شريعة على حدة، ثم نسخها أو بعضها برسالة الآخر الذي بعده، حتى نسخ الجميع بما بعث به عبده ورسوله محمداً ﷺ الذي ابتعثه إلى أهل الأرض قاطبة وجعله خاتم الأنبياء كلهم، ولهذا قال تعالى: ﴿ولكن ليبلوكم فيما آتاكم﴾ أي أنه تعالى شرع الشرائع مختلفة ليختبر عباده فيما شرع لهم ويثيبهم أو يعاقبهم على طاعته ومعصيته بما فعلوه أو عزموا عليه من ذلك كله ﴿فيما آتاكم﴾ يعني من الكتاب، ثم إنه تعالى ندبهم إلى المسارعة إلى الخيرات والمبادرة إليها فقال: ﴿فاستبقوا الخيرات﴾ وهي طاعة الله واتباع شرعه

الذي جعله ناسخاً لما قبله والتصديق بكتابه القرآن الذي هو آخر كتاب أنزله، ثم قال تعالى: ﴿إلى الله مرجعكم﴾ أي معادكم أيها الناس ومصيركم إليه يوم القيامة ﴿فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون﴾ أي فيخبركم بما اختلفتم فيه من الحق فيجزي الصادقين بصدقهم، ويعذب الكافرين الجاحدين المكذبين بالحق العادلين عنه بلا دليل ولا برهان.

وقوله تعالى: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم﴾ تأكيد لما تقدم من الأمر بذلك والنهي عن خلافه. ثم قال: ﴿واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك﴾ أي واحذر أعداءك اليهود أن يدلسوا عليك الحق فيما ينهونه إليك من الأمور، فلا تغتر بهم فإنهم كذبة كفرة خونة، ﴿فإن تولوا﴾ أي عما تحكم به بينهم من الحق وخالفوا شرع الله ﴿فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم﴾، أي فاعلم أن ذلك كائن عن قدرة الله وحكمته فيهم أن يصرفهم عن الهدى لما لهم من الذنوب السالفة التي اقتضت إضلالهم ونكالهم، ﴿وإن كثيراً من الناس لفاسقون﴾ أي إن أكثر الناس لخارجون عن طاعة ربهم مخالفون للحق ناكبون عنه، كما قال تعالى: ﴿وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين﴾ وقال تعالى: ﴿وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله﴾ الآية. وقال محمد بن إسحاق عن ابن عباس قال: قال كعب بن أسد، وعبد الله بن صوريا، وشاس بن قيس، بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتنه عن دينه، فأتوه فقالوا: يا محمد إنك قد عرفت أنّا أحبار يهود وأشرافهم وساداتهم، وإنا إن اتبعناك اتبعنا يهود ولم يخالفونا، وإن بيننا وبين قومنا خصومة، فنحاكمهم إليك فتقضي لنا عليهم، ونؤمن لك ونصدقك، فأبى ذلك رسول الله ﷺ فأنزل الله عزَّ وجلَّ فيهم: ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك﴾ إلى قوله ﴿لقوم يوقنون﴾. رواه ابن جرير.

وقوله تعالى: ﴿افحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون﴾ ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كل خير الناهي عن كل شر، وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات، مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم، فمن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله، حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله، فلا يحكم سواه في قليل ولا كثير. قال تعالى: ﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾ أي يبتغون ويريدون، وعن حكم الله يعدلون ﴿ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون﴾ أي ومن أعدل من الله في حكمه، لمن عقل عن الله شرعه وآمن به وأيقن، وعلم أن الله أحكم الحاكمين وأرحم بخلقه من الوالدة بولدها، فإنه تعالى هو العالم بكل شيء، القادر على كل شيء، عن الحسن قال: من حكم بغير حكم الله فحكم الجاهلية، وكان طاووس إذا سأله رجل: أفضّل بين ولدي في النحل؟ قرأ: ﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾ الآية، وقال الحافظ الطبراني عن ابن عباس قال، قال رسول الله ﷺ: «أبغض الناس إلى الله عزَّ وجلَّ من يبتغي في الإسلام سنة الجاهلية، وطالب دم امرىء بغير حق ليريق دمه» وروى البخاري بإسناده نحوه بزيادة.

* يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ

إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَـٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَـٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَهَـٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ ۙ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ ۚ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فَأَصْبَحُوا۟ خَـٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾

ينهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن موالاة اليهود والنصارى الذين هم أعداء الإسلام وأهله قاتلهم الله، ثم أخبر أن بعضهم أولياء بعض، ثم تهدد وتوعد من يتعاطى ذلك، فقال: ﴿ومن يتولهم منكم فإنه منهم﴾ الآية. قال ابن أبي حاتم، عن سماك بن حرب عن عياض: أن عمر أمر أبا موسى الأشعري أن يرفع إليه ما أخذ وما أعطى في أديم واحد، وكان له كاتب نصراني، فرفع إليه ذلك، فعجب عمر، وقال: إن هذا لحفيظ، هل أنت قارىء لنا كتاباً في المسجد جاء من الشام؟ فقال: إنه لا يستطيع، فقال عمر: أجنب هو؟ قال: لا، بل نصراني، قال: فانتهرني وضرب فخذي، ثم قال: أخرجوه، ثم قرأ: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء﴾ الآية. وقوله تعالى: ﴿فترى الذين في قلوبهم مرض﴾ أي شك وريب ونفاق يسارعون فيهم أي يبادرون إلى موالاتهم ومودتهم في الباطن والظاهر[1] ﴿يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة﴾ أي يتأولون في مودتهم، وموالاتهم أنهم يخشون أن يقع أمر من ظفر الكافرين بالمسلمين، فتكون لهم أياد عند اليهود والنصارى فينفعهم ذلك عند ذلك قال الله تعالى: ﴿فعسى الله أن يأتي بالفتح﴾ يعني فتح مكة، وقيل: يعني القضاء والفصل ﴿أو أمر من عنده﴾ قال السدي: يعني ضرب الجزية على اليهود والنصارى ﴿فيصبحوا﴾ يعني الذين والوا اليهود والنصارى من المنافقين ﴿على ما أسروا في أنفسهم﴾ من الموالاة ﴿نادمين﴾ أي على ما كان منهم مما لم يجد عنهم شيئاً، ولا دفع عنهم محذوراً، بل كان عين المفسدة فإنهم فضحوا وأظهر الله أمرهم في الدنيا لعباده المؤمنين، بعد أن كانوا مستورين لا يدرى كيف حالهم، فلما انعقدت الأسباب الفاضحة لهم تبين أمرهم لعباد الله المؤمنين، فتعجبوا منهم كيف كانوا يظهرون أنهم من المؤمنين ويحلفون على ذلك ويتأولون، فبان كذبهم وافتراؤهم، ولهذا قال تعالى: ﴿ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم إنهم لمعكم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين﴾.

اختلف المفسرون في سبب نزول هذه الآيات الكريمات، فذكر السدي: أنها نزلت في رجلين قال أحدهما لصاحبه بعد وقعة أحد: أما أنا فإني ذاهب إلى ذلك اليهودي فآوي إليه وأتهوَّد معه، لعله ينفعني إذا وقع أمر أو حدث حادث، وقال الآخر: أما أنا فإني ذاهب إلى فلان النصراني بالشام فآوي إليه وأتنصر معه، فأنزل الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء﴾ الآيات. وقال عكرمة: نزلت في (أبي لبابة بن عبد المنذر) حين بعثه رسول الله ﷺ إلى بني قريظة فسألوه ماذا هو صانع بنا؟ فأشار بيده إلى حلقه، أي أنه الذبح. قيل: نزلت في عبد الله بن أبي ابن سلول كما قال ابن جرير: جاء عبادة بن الصامت من بني الحارث بن الخزرج

---

(١) المراد عبد الله بن أبي بن مالك، ونسب إلى أمه فقيل ابن سلول.

إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن لي موالي من يهود كثير عددهم، وإني أبرأ إلى الله ورسوله من ولاية يهود، وأتولى الله ورسوله، فقال عبد الله بن أبي: إني رجل أخاف الدوائر لا أبرأ من ولاية موالي، فقال رسول الله ﷺ لعبد الله بن أبي: «يا أبا الحباب ما بخلت به من ولاية يهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه»، قال: قد قبلت، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء﴾ الآيتين. وقال محمد ابن إسحاق: لما حاربت بنو قينقاع رسول الله ﷺ تشبث بأمرهم (عبد الله بن أبي) وقام دونهم ومشى (عبادة ابن الصامت) إلى رسول الله ﷺ، وكان أحد بني عوف بن الخزرج له من حلفهم مثل الذي لعبد الله بن أبي، فجعلهم إلى رسول الله ﷺ وتبرأ إلى الله ورسوله من حلفهم، وقال: يا رسول الله أبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم، وأتولى الله ورسوله والمؤمنين، وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم، ففيه وفي عبد الله بن أبي نزلت الآيات في المائدة: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض﴾ إلى قوله: ﴿ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون﴾. وقال الإمام أحمد عن أسامة بن زيد قال: دخلت مع رسول الله ﷺ على عبد الله بن أبي نعوده، فقال له النبي ﷺ: «قد كنت أنهاك عن حبّ يهود»، فقال عبد الله: فقد أبغضهم أسعد بن زرارة فمات، وكذا رواه أبو داود.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾

يقول تعالى مخبراً عن قدرته العظيمة: إنه من تولى عن نصرة دينه وإقامة شريعته، فإن الله سيستبدل به من هو خير لها منه، وأشد منعة وأقوم سبيلاً، كما قال تعالى: ﴿وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم﴾، وقال تعالى: ﴿إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين﴾، وقال تعالى: ﴿إن يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد وما ذلك على الله بعزيز﴾ أي بممتنع ولا صعب. وقال تعالى ههنا: ﴿يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه﴾ أي يرجع عن الحق إلى الباطل. قال محمد بن كعب: نزلت في الولاة من قريش، وقال الحسن البصري: نزلت في أهل الردة أيام أبي بكر. ﴿فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾ قال الحسن: هو والله أبو بكر وأصحابه، وقال ابن أبي حاتم عن أبي موسى الأشعري قال: لما نزلت ﴿فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾ قال رسول الله ﷺ: «هم قوم هذا»، ورواه ابن جرير بنحوه. وقوله تعالى: ﴿أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين﴾ هذه صفات المؤمنين الكُمَّل، أن يكون أحدهم متواضعاً لأخيه ووليه متعززاً على خصمه وعدوه كما قال تعالى: ﴿محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾، وفي صفة رسول الله ﷺ أنه الضحوك القتال، فهو ضحوك لأوليائه، قتال لأعدائه. وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم﴾ أي لا يردهم

عما هم فيه من طاعة الله، وإقامة الحدود، وقتال أعدائه، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لا يردهم عن ذلك رادّ ولا يصدهم عنه صاد. قال الإمام أحمد عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال: أمرني خليلي ﷺ بسبع: أمرني بحب المساكين والدنو منهم، وأمرني أن أنظر إلى من هو دوني، ولا أنظر إلى من هو فوقي، وأمرني أن أصل الرحم وإن أدبرت، وأمرني أن لا أسأل أحداً شيئاً، وأمرني أن أقول الحق وإن كان مراً، وأمرني أن لا أخاف في الله لومة لائم، وأمرني أن أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنهن من كنز تحت العرش. وقال الإمام أحمد أيضاً عن أبي سعيد الخدري قال، قال رسول الله ﷺ: «ألا لا يمنعن أحدكم رهبة الناس أن يقول بحق إذا رآه أو شهده، فإنه لا يقرّب من أجل، ولا يباعد من رزق أن يقول بحق أو أن يذكر بعظيم». وقال أحمد عن أبي سعيد الخدري قال، قال رسول الله ﷺ: «لا يحقرن أحدكم نفسه أن يرى أمراً لله فيه مقال فلا يقول فيه، فيقال له يوم القيامة: ما منعك أن تكون قلت في كذا وكذا؟ فيقول: مخافة الناس: فيقول: إياي أحق أن تخاف»، وثبت في الصحيح: «ما ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه» قالوا: وكيف يذل نفسه يا رسول الله؟ قال: «يتحمل من البلاء ما لا يطيق»، ﴿ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء﴾ أي من اتصف بهذه الصفات فإنما هو من فضل الله عليه وتوفيقه له، ﴿والله واسع عليم﴾ أي واسع الفضل عليم بمن يستحق ذلك ممن يحرمه إياه.

وقوله تعالى: ﴿إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا﴾ أي ليس اليهود بأوليائكم، بل ولايتكم راجعة إلى الله ورسوله والمؤمنين، وقوله: ﴿الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة﴾ أي المؤمنون المتصفون بهذه الصفات من إقام الصلاة التي هي أكبر أركان الإسلام، وهي له وحده لا شريك له، وإيتاء الزكاة التي هي حق المخلوقين ومساعدة للمحتاجين من الضعفاء والمساكين، وأما قوله: ﴿وهم راكعون﴾ فقد توهم بعض الناس أن هذه الجملة في موضع الحال من قوله: ﴿ويؤتون الزكاة﴾ أي في حال ركوعهم، ولو كان هذا كذلك لكان دفع الزكاة في حال الركوع أفضل من غيره لأنه ممدوح، وليس الأمر كذلك عند أحد من العلماء. قال السدي: نزلت هذه الآية في جميع المؤمنين، ولكن عليّ بن أبي طالب مر به سائل وهو راكع في المسجد فأعطاه خاتمه، وقد تقدم في الأحاديث التي أوردناها أن هذه الآيات نزلت في عبادة بن الصامت رضي الله عنه حين تبرأ من حلف اليهود، ورضي بولاية الله ورسوله والمؤمنين، ولهذا قال تعالى بعد هذا كله: ﴿ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون﴾ كما قال تعالى: ﴿كتب الله لأغلبن أنا ورسلي إن الله قوي عزيز. لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم، أولئك كتب في قلوبهم الإيمان﴾ الآية. فكل من رضي بولاية الله ورسوله والمؤمنين فهو مفلح في الدنيا والآخرة ومنصور في الدنيا والآخرة، ولهذا قال تعالى في هذه الآية الكريمة: ﴿ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون﴾.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾

هذا تنفير من موالاة أعداء الإسلام الذين يتخذون شرائع الإسلام المطهرة المحكمة، المشتملة على كل خير

دنيوي وأخروي، يتخذونها هزواً يستهزئون بها، ولعباً يعتقدون أنها نوع من اللعب في نظرهم الفاسد، وفكرهم البارد، وقوله تعالى: ﴿ من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار ﴾ «من» ههنا لبيان الجنس كقوله: ﴿ فاجتنبوا الرجس من الأوثان ﴾، والمراد بالكفار ههنا ﴿ المشركون ﴾، ﴿ واتقوا الله إن كنتم مؤمنين ﴾ أي اتقوا الله أن تتخذوا هؤلاء الأعداء لكم ولدينكم أولياء، إن كنتم مؤمنين بشرع الله الذي اتخذه هؤلاء هزواً ولعباً، كما قال تعالى: ﴿ لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ﴾. وقوله: ﴿ وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزواً ولعباً ﴾ أي وكذلك إذا أذنتم داعين إلى الصلاة التي هي أفضل الأعمال لمن يعقل ويعلم من ذوي الألباب ﴿ اتخذوها ﴾ أيضاً ﴿ هزواً ولعباً ذلك بأنهم قوم لا يعقلون ﴾ معاني عبادة الله وشرائعه، وهذه صفات أتباع الشيطان الذي إذا سمع الأذان أدبر، فإذا قضي التأذين أقبل، فإذا ثوِّب للصلاة أدبر، فإذا قضي التثويب أقبل، حتى يخطر بين المرء وقلبه، فيقول: اذكر كذا، اذكر كذا، لما لم يكن يذكر، حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى، فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين قبل السلام. كما هو في الصحيحين، وقال الزهري: قد ذكر الله التأذين في كتابه فقال: ﴿ وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزواً ولعباً ذلك بأنهم قوم لا يعقلون ﴾.

وقال السدي في قوله: ﴿ وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزواً ولعباً ﴾ قال: كان رجل من النصارى بالمدينة إذا سمع المنادي ينادي: أشهد أن محمداً رسول الله، قال: حرق الكذاب، فدخلت خادمه ليلة من الليالي بنار وهو نائم وأهله نيام فسقطت شرارة، فأحرقت البيت، فاحترق هو وأهله. رواه ابن جرير وابن أبي حاتم. وذكر محمد بن إسحاق في السيرة أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة عام الفتح ومعه بلال، فأمره أن يؤذن وأبو سفيان بن حرب وعتاب بن أسيد والحارث بن هشام جلوس بفناء الكعبة، فقال عتاب بن أسيد: لقد أكرم الله أسيداً أن لا يكون سمع هذا فيسمع منه ما يغيظه، وقال الحارث بن هشام: أما والله لو أعلم أنه محق لاتبعته، فقال أبو سفيان لا أقول شيئاً لو تكلمت لأخبرت عني هذه الحصى، فخرج عليه النبي ﷺ فقال: «قد علمت الذي قلتم»، ثم ذكر ذلك لهم فقال الحارث وعتاب: نشهد أنك رسول، ما اطلع على هذا أحد كان معنا فنقول أخبرك. وقال الإمام أحمد عن عبد الله بن محيريز وكان يتيماً في حجر أبي محذورة قال: قلت لأبي محذورة يا عم إني خارج إلى الشام، وأخشى أن أسأل عن تأذينك، فأخبرني أن أبا محذورة قال له: نعم، خرجت في نفر وكنا في بعض طريق حنين، مقفل رسول الله ﷺ من حنين، فلقينا رسول الله ﷺ ببعض الطريق، فأذن مؤذن رسول الله ﷺ عند رسول الله ﷺ فسمعنا صوت المؤذن ونحن متنكبون، فصرخنا نحكيه ونستهزىء به، فسمع رسول الله ﷺ فأرسل إلينا إلى أن وقفنا بين يديه، فقال رسول الله ﷺ: «أيكم الذي سمعت صوته قد ارتفع»؟ فأشار القوم كلهم إلي، وصدقوا، فأرسل كلهم وحبسني، وقال: «قم فأذن». فقمت ولا شيء أكره إلي من رسول الله ﷺ، ولا مما يأمرني به، فقمت بين يدي رسول الله ﷺ، فألقى عليّ رسول الله ﷺ التأذين هو بنفسه، قال: «قل: الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله»، ثم دعاني حين قضيت التأذين، فأعطاني صرة فيها شيء من فضة، ثم وضع يده على ناصية أبي محذورة، ثم أمرَّها على وجهه، ثم بين ثدييه، ثم على كبده حتى بلغت يد رسول الله ﷺ سرة أبي محذورة ثم قال رسول الله ﷺ:

« بارك الله فيك وبارك عليك »، فقلت: يا رسول الله مرني بالتأذين بمكة، فقال: « قد أمرتك به »، وذهب كل شيء كان لرسول الله ﷺ من كراهة، وعاد ذلك كله محبة لرسول الله ﷺ، فقدمت على عتاب بن أسيد عامل رسول الله ﷺ فأذنت معه بالصلاة عن أمر رسول الله ﷺ، وأخبرني ذلك من أدركت من أهلي ممن أدرك أبا محذورة على نحو ما أخبرني عبد الله بن محيريز. هكذا رواه الإمام أحمد، وقد أخرجه مسلم في صحيحه وأهل السنن الأربعة.

قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٥٩﴾ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُوا۟ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا۟ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا۟ يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾ وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾

يقول تعالى: قل يا محمد لهؤلاء الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً من أهل الكتاب: ﴿هل تنقمون منا إلا أن آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل من قبل﴾ أي هل لكم علينا مطعن أو عيب إلا هذا؟ وهذا ليس بعيب ولا مذمة، فيكون الاستثناء منقطعاً كما في قوله تعالى: ﴿وما نقموا منهم إلا أن يؤمنوا بالله العزيز الحميد﴾ وكقوله: ﴿وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله﴾. وقوله: ﴿وأن أكثركم فاسقون﴾ معطوف على ﴿أن آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل من قبل﴾ أي وآمنا بأن أكثركم فاسقون أي خارجون عن الطريق المستقيم⁽¹⁾.

ثم قال: ﴿قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله﴾ أي هل أخبركم بشر جزاء عند الله يوم القيامة مما تظنونه بنا؟ وهم أنتم المتصفون بهذه الصفات المفسرة بقوله: ﴿من لعنه الله﴾ أي أبعده من رحمته، ﴿وغضب عليه﴾ أي غضباً لا يرضى بعده أبداً، ﴿وجعل منهم القردة والخنازير﴾ كما تقدم بيانه في سورة البقرة، وقد قال سفيان الثوري عن ابن مسعود قال: سئل رسول الله ﷺ عن القردة والخنازير أهي مما مسخ الله؟ فقال: « إن الله لم يهلك قوماً - أو قال لم يمسخ قوماً - فيجعل لهم نسلاً ولا عقباً، وإن القردة والخنازير كانت قبل ذلك »، رواه مسلم، وقال أبو داود الطيالسي عن ابن مسعود قال: سألنا رسول الله ﷺ عن القردة والخنازير أهي من نسل اليهود؟ فقال: « لا، إن الله لم يلعن قوماً قط فيمسخهم فكان لهم نسل، ولكن هذا خلق كان، فلما غضب الله

---

(١) في اللباب: أتى النبي ﷺ نفر من اليهود فسألوه عمن يؤمن به من الرسل، قال: أومن بالله وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل ويعقوب والأسباط، وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم، فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته وقالوا: لا نؤمن بعيسى ولا بمن آمن به، فنزلت الآية.

على اليهود فسخهم جعلهم مثلهم ». وقوله تعالى: ﴿ وعبد الطاغوت ﴾ قرىء ﴿ وعَبَدَ الطاغوتَ ﴾ على أنه فعل ماض، والطاغوت منصوب به، أي وجعل منهم من عبد الطاغوت، وقرىء ﴿ وعَبَدِ الطاغوت ﴾ بالإضافة، على أن المعنى وجعل منهم خدم الطاغوت أي خدامه وعبيده، والمعنى يا أهل الكتاب الطاعنين في ديننا الذي هو توحيد الله وإفراده بالعبادات دون ما سواه، كيف يصدر منكم هذا وأنتم قد وجد منكم جميع ما ذكر؟ ولهذا قال ﴿ أولئك شر مكاناً ﴾ أي مما تظنون بنا ﴿ وأضل عن سواء السبيل ﴾ وهذا من باب استعمال أفعل التفضيل فيما ليس في الطرف الآخر مشاركة.

وقوله تعالى: ﴿ وإذ جاءوكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به ﴾، وهذه صفة المنافقين منهم أنهم يصانعون المؤمنين في الظاهر وقلوبهم منطوية على الكفر، ولهذا قال: ﴿ وقد دخلوا ﴾ أي عندك يا محمد ﴿ بالكفر ﴾ أي مستصحبين الكفر في قلوبهم ثم خرجوا وهو كامن فيها لم ينتفعوا بما قد سمعوا منك من العلم، ولا نجعت فيهم المواعظ ولا الزواجر، ولهذا قال: ﴿ وهم قد خرجوا به ﴾ فخصهم به دون غيرهم، وقوله تعالى: ﴿ والله أعلم بما كانوا يكتمون ﴾ أي عالم بسرائرهم وما تنطوي عليه ضمائرهم وإن أظهروا لخلقه خلاف ذلك وتزينوا بما ليس فيهم، فإن الله عالم الغيب والشهادة أعلم بهم منهم، وسيجزيهم على ذلك أتم الجزاء. وقوله: ﴿ وترى كثيراً منهم يسارعون في الإثم والعدوان وأكلهم السحت ﴾ أي يبادرون إلى ذلك من تعاطي المآثم والمحارم والاعتداء على الناس وأكلهم أموالهم بالباطل ﴿ لبئس ما كانوا يعملون ﴾ أي لبئس العمل كان عملهم وبئس الاعتداء اعتداؤهم.

وقوله تعالى: ﴿ لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون ﴾ يعني: هلا كان ينهاهم الربانيون والأحبار منهم عن تعاطي ذلك؟ و ﴿ الربانيون ﴾ هم العلماء العمال، أرباب الولايات عليهم. والأحبار هم العلماء فقط ﴿ لبئس ما كانوا يصنعون ﴾ يعني من تركهم ذلك، قاله ابن عباس. وقال ابن جرير عن ابن عباس قال: ما في القرآن آية أشد توبيخاً من هذه الآية: ﴿ لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون ﴾، قال: كذا قرأ، وكذا قال الضحاك: ما في القرآن آية أخوف عندي منها إنا لا ننهى. وقال ابن أبي حاتم عن يحيى بن يعمر قال: خطب (علي بن أبي طالب) فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: « أيها الناس إنما هلك من كان قبلكم بركوبهم المعاصي، ولم ينههم الربانيون والأحبار، فلما تمادوا في المعاصي أخذتهم العقوبات، فمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر، قبل أن ينزل بكم مثل الذي نزل بهم، واعلموا أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يقطع رزقاً ولا يقرب أجلاً ». وروى أبو داود عن جرير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرون أن يغيروا عليه فلا يغيرون إلا أصابهم الله بعقاب قبل أن يموتوا ».

وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۚ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ

ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوۡاْ لَكَفَّرۡنَا عَنۡهُمۡ سَيِّـَٔاتِهِمۡ وَلَأَدۡخَلۡنَٰهُمۡ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ أَقَامُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِم مِّن رَّبِّهِمۡ لَأَكَلُواْ مِن فَوۡقِهِمۡ وَمِن تَحۡتِ أَرۡجُلِهِمۚ مِّنۡهُمۡ أُمَّةٞ مُّقۡتَصِدَةٞۖ وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ سَآءَ مَا يَعۡمَلُونَ ﴿٦٦﴾

يخبر تعالى عن اليهود عليهم لعائن الله المتتابعة بأنهم وصفوه بأنه بخيل كما وصفوه بأنه فقير، وهم أغنياء وعبروا عن البخل بأن قالوا: ﴿يد الله مغلولة﴾، قال ابن عباس ﴿مغلولة﴾: أي بخيلة. لا يعنون بذلك أن يد الله موثقة، ولكن يقولون: بخيل، يعني أمسك ما عنده بخلاً، تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً. وقد قال عكرمة إنها نزلت في (فنحاص اليهودي) عليه لعنة الله، وقد تقدم أنه الذي قال: ﴿إن الله فقير ونحن أغنياء﴾، فضربه أبو بكر الصديق رضي الله عنه. وقال محمد بن إسحاق عن ابن عباس قال، قال رجل من اليهود يقال له شاس بن قيس[1]: إن ربك بخيل لا ينفق، فأنزل الله: ﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء﴾ وقد رد الله عزَّ وجلَّ عليهم ما قالوه وقابلهم فيما اختلقوه وافتروه وائتفكوه فقال: ﴿غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا﴾، وهكذا وقع لهم، فإن عندهم من البخل والحسد والجبن والذلة أمر عظيم، كما قال تعالى: ﴿أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله﴾، وقال تعالى: ﴿ضربت عليهم الذلة﴾ الآية، ثم قال تعالى: ﴿بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء﴾ أي بل هو الواسع الجزيل العطاء الذي ما من شيء إلا عنده خزائنه الذي خلق لنا كل شيء مما نحتاج إليه، كما قال: ﴿وآتاكم من كل ما سألتموه وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها إن الإنسان لظلوم كفار﴾ والآيات في هذا كثيرة. وقد قال أبو هريرة قال، قال رسول الله ﷺ: «إن يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار، أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض، فإنه لم يغض ما في يمينه - قال - وعرشه على الماء وفي يده الأخرى الفيض - أو القبض - يرفع ويخفض، وقال: يقول الله تعالى: «أنفق أنفق عليك» أخرجاه في الصحيحين. وقوله تعالى: ﴿وليزيدن كثيراً منهم ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكفراً﴾ أي يكون ما آتاك الله يا محمد من النعمة نقمة في حق أعدائك من اليهود وأشباههم، فكما يزداد به المؤمنون تصديقاً وعملاً صالحاً وعلماً نافعاً، يزداد به الكافرون الحاسدون لك ولأمتك طغياناً وهو المبالغة والمجاوزة للحد في الأشياء ﴿وكفراً﴾ أي تكذيباً كما قال تعالى: ﴿قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء والذين لا يؤمنون في آذانهم وقر وهو عليهم عمى أولئك ينادون من مكان بعيد﴾، وقال تعالى: ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خساراً﴾، وقوله تعالى: ﴿وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة﴾ يعني أنه لا تجتمع قلوبهم، بل العداوة واقعة بين فرقهم بعضهم في بعض دائماً، لأنهم لا يجتمعون على حق وقد خالفوك وكذبوك.

وقوله تعالى: ﴿كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها الله﴾ أي كلما عقدوا أسباباً يكيدونك بها، وكلما أبرموا أموراً يحاربونك بها أبطلها الله ورد كيدهم عليهم وحاق مكرهم السيء بهم، ﴿ويسعون في الأرض فساداً والله لا يحب المفسدين﴾ أي من سجيتهم أنهم دائماً يسعون في الإفساد في الأرض فساداً، والله لا يحب من هذه صفته، ثم قال جلَّ وعلا: ﴿ولو أن أهل الكتاب آمنوا واتقوا﴾ أي لو أنهم آمنوا بالله ورسوله، واتقوا ما كانوا

(١) أخرج الطبراني: عن ابن عباس، أن قائل ذلك: شاس بن قيس، وأخرج أبو الشيخ أنه فنحاص.

يتعاطونه من المآثم والمحارم ﴿لكفرنا عنهم سيئاتهم ولأدخلناهم جنات النعيم﴾، أي لأزلنا عنهم المحذور وأنلناهم المقصود، ﴿ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم﴾ قال ابن عباس: هو القرآن، ﴿لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم﴾، أي لو أنهم عملوا بما في الكتب التي بأيديهم عن الأنبياء، على ما هي عليه من غير تحريف ولا تبديل ولا تغيير، لقادهم ذلك إلى اتباع الحق والعمل بمقتضى ما بعث الله به محمداً ﷺ، فان كتبهم ناطقة بتصديقه والأمر باتباعه حتماً لا محالة. وقوله تعالى: ﴿لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم﴾ يعني بذلك كثرة الرزق النازل عليهم من السماء، والنابت لهم من الأرض، وقال ابن عباس: ﴿لأكلوا من فوقهم﴾ يعني لأرسل السماء عليهم مدراراً، ﴿ومن تحت أرجلهم﴾ يعني يخرج من الأرض بركاتها، كما قال تعالى: ﴿ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس﴾ الآية. وقال بعضهم: معناه ﴿لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم﴾ يعني من غير كد ولا تعب ولا شقاء ولا عناء.

وقد ذكر ابن أبي حاتم أن رسول الله ﷺ قال: «يوشك أن يرفع العلم»، فقال زياد بن لبيد يا رسول الله وكيف يرفع العلم وقد قرأنا القرآن وعلمناه أبناءنا فقال: «ثكلتك أمك يا ابن لبيد إن كنت لأراك من أفقه أهل المدينة، أو ليست التوراة والإنجيل بأيدي اليهود والنصارى فما أغنى عنهم حين تركوا أمر الله»، ثم قرأ: ﴿ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل﴾، وقوله تعالى: ﴿منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون﴾ كقوله ﴿ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾ فجعل أعلى مقاماتهم الاقتصاد وهو أوسط مقامات هذه الأمة، وفوق ذلك رتبة السابقين، كما في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه، ومنهم مقتصد، ومنهم سابق بالخيرات بإذن الله ذلك هو الفضل الكبير جنات عدن يدخلونها﴾ الآية، والصحيح أن الأقسام الثلاثة من هذه الأمة كلهم يدخلون الجنة.

* يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾

يقول تعالى مخاطباً عبده ورسوله محمداً ﷺ باسم الرسالة، وآمراً له بإبلاغ جميع ما أرسله الله به، وقد امتثل عليه أفضل الصلاة والسلام ذلك وقام به أتم القيام؛ قال البخاري عند تفسير هذه الآية عن عائشة رضي الله عنها قالت: من حدثك أن محمداً كتم شيئاً مما أنزل الله عليه فقد كذب، وهو يقول: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾ الآية، وفي الصحيحين عنها أيضاً أنها قالت: لو كان محمد ﷺ كاتماً شيئاً من القرآن لكتم هذه الآية: ﴿وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه﴾. وقال ابن أبي حاتم عن هارون بن عنترة عن أبيه قال: كنت عند ابن عباس فجاء رجل فقال له: إن ناساً يأتونا فيخبرونا أن عندكم شيئاً لم يبده رسول الله ﷺ للناس، فقال ابن عباس: ألم تعلم أن الله تعالى قال: ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾، والله ما ورَّثنا رسول الله ﷺ سوداء في بيضاء. وهذا إسناد جيد. وفي صحيح البخاري عن وهب بن عبد الله السوائي قال: قلت لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: هل عندكم شيء من الوحي مما ليس في القرآن؟ فقال: لا، والذي

فلق الحبة وبرأ النسمة إلا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن، وما في هذه الصحيفة. قلت: وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر.

وقال البخاري، قال الزهري: من الله الرسالة، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التسليم، وقد شهدت له أمته بابلاغ الرسالة وأداء الأمانة، واستنطقهم بذلك في أعظم المحافل في خطبته يوم حجة الوداع، وقد كان هناك من أصحابه نحو من أربعين ألفاً، كما ثبت في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال في خطبته يومئذ: «أيها الناس إنكم مسؤولون عني، فما أنتم قائلون؟» قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فجعل يرفع إصبعه إلى السماء وينكسها إليهم، ويقول: «اللهم هل بلغت» !؟

وقوله تعالى: ﴿وإن لم تفعل فما بلغت رسالته﴾ يعني وإن لم تؤد إلى الناس ما أرسلتك به فما بلغت رسالته، قال ابن عباس: ﴿وإن لم تفعل فما بلغت رسالته﴾: يعني إن كتمت آية مما أنزل إليك من ربك لم تبلغ رسالته، وعن مجاهد قال: لما نزلت ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾ قال: يا رب كيف أصنع وأنا وحدي يجتمعون علي؟ فنزلت: ﴿وإن لم تفعل فما بلغت رسالته﴾. وقوله تعالى: ﴿والله يعصمك من الناس﴾ أي بلغ أنت رسالتي وأنا حافظك وناصرك ومؤيدك على أعدائك ومظفرك بهم، فلا تخف ولا تحزن، فلن يصل أحد منهم إليك بسوء يؤذيك. وقد كان النبي ﷺ قبل نزول هذه الآية يحرس. كما قال الإمام أحمد عن عائشة رضي الله عنها كانت تحدث أن رسول الله ﷺ سهر ذات ليلة وهي إلى جنبه قالت، فقلت: ما شأنك يا رسول الله؟ قال: «ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يحرسني الليلة»، قالت: فبينا أنا على ذلك إذ سمعت صوت السلاح، فقال: «من هذا»؟ فقال: أنا سعد بن مالك، فقال: «ما جاء بك»؟ قال: جئت لأحرسك يا رسول الله، قالت: فسمعت غطيط رسول الله ﷺ في نومه، أخرجاه في الصحيحين. وفي لفظ: سهر رسول الله ﷺ ذات ليلة مقدمه المدينة، يعني على أثر هجرته بعد دخوله بعائشة رضي الله عنها وكان ذلك في سنة ثنتين منها، وعنها قالت: كان النبي ﷺ يحرس حتى نزلت هذه الآية: ﴿والله يعصمك من الناس﴾ قالت فأخرج النبي ﷺ رأسه من القبة، وقال: «يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمنا الله عزَّ وجلَّ».

ومن عصمة الله لرسوله حفظه له من أهل مكة وصناديدها وحسادها ومعانديها ومترفيها، مع شدة العداوة والبغضة، ونصب المحاربة له ليلاً ونهاراً، بما يخلقه الله من الأسباب العظيمة بقدرته وحكمته العظيمة، فصانه في ابتداء الرسالة بعمه أبي طالب إذ كان رئيساً مطاعاً كبيراً في قريش، وخلق الله في قلبه محبة طبيعية لرسول الله ﷺ لا شرعية، ولو كان أسلم لاجترأ عليه كفارها وكبارها، ولكن لما كان بينه وبينهم قدر مشترك في الكفر هابوه واحترموه، فلما مات عمه (أبو طالب) نال منه المشركون أذى يسيراً، ثم قيض الله له الأنصار فبايعوه على الإسلام، وعلى أن يتحول إلى دارهم وهي المدينة، فلما صار إليها منعوه من الأحمر والأسود، وكلما همَّ أحد من المشركين وأهل الكتاب بسوء كاده الله ورد كيده عليه، كما كاده اليهود بالسحر، فحماه الله منهم، وأنزل عليه سورتي المعوذتين دواء لذلك الداء، ولما سمّه اليهود في ذراع تلك الشاة بخيبر أعلمه الله به وحماه منه، ولهذا أشباه كثيرة جداً يطول ذكرها. وقوله: ﴿إن الله لا يهدي القوم الكافرين﴾ أي بلغ أنت والله هو الذي يهدي من يشاء

ويضل من يشاء، كما قال تعالى: ﴿ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء﴾، وقال: ﴿فإنما عليك البلاغ وعلينا الحساب﴾ .

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۖ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾﴾

يقول تعالى: قل يا محمد: ﴿يا أهل الكتاب لستم على شيء﴾ أي من الدين حتى تقيموا التوراة والإنجيل، أي حتى تؤمنوا بجميع ما بأيديكم من الكتب المنزلة من الله على الأنبياء، وتعملوا بما فيها، ومما فيها الإيمان بمحمد والأمر باتباعه ﷺ والإيمان بمبعثه والاقتداء بشريعته، ولهذا قال ليث بن أبي سليم عن مجاهد في قوله ﴿وما أنزل إليكم من ربكم﴾: يعني القرآن العظيم، وقوله: ﴿وليزيدن كثيراً منهم ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكفراً﴾ تقدم تفسيره، ﴿فلا تأس على القوم الكافرين﴾: أي فلا تحزن عليهم ولا يهيبنك ذلك[1] منهم، ثم قال: ﴿إن الذين آمنوا﴾ وهم المسلمون، ﴿والذين هادوا﴾ وهم حملة التوراة، ﴿والصابئون﴾، لما طال الفصل حسن العطف بالرفع، والصابئون طائفة من النصارى والمجوس، قاله مجاهد، وعنه: من اليهود والمجوس. وقال قتادة: هم قوم يعبدون الملائكة ويصلون إلى غير القبلة ويقرأون الزبور. وقيل: غير ذلك. وأما النصارى فمعروفون وهم حملة الإنجيل، والمقصود أن كل فرقة آمنت بالله وباليوم الآخر، وهو الميعاد والجزاء يوم الدين، وعملت عملاً صالحاً، ولا يكون ذلك كذلك حتى يكون موافقاً للشريعة المحمدية بعد إرسال صاحبها المبعوث إلى جميع الثقلين، فمن اتصف بذلك فلا خوف عليهم فيما يستقبلونه، ولا على ما تركوا وراء ظهورهم ولا هم يحزنون. وقد تقدم الكلام على نظيرتها في سورة البقرة بما أغنى عن إعادته ها هنا .

﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾ وَحَسِبُوٓا۟ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ ۚ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾﴾

يذكر تعالى أنه أخذ العهود والمواثيق على بني إسرائيل على السمع والطاعة لله ولرسوله فنقضوا تلك العهود والمواثيق واتبعوا آراءهم وأهواءهم وقدموها على الشرائع فما وافقهم منها قبلوه وما خالفهم ردوه ولهذا قال تعالى:

(١) روى ابن جرير: جاء رافع وسلام بن مشكم ومالك بن الصيف، فقالوا: يا محمد، ألست تزعم أنك على ملة إبراهيم ودينه وتؤمن بما عندنا؟ قال: بلى، ولكنكم جحدتم بما فيها، وكتمتم ما أمرتم أن تبينوه للناس، قالوا: فإنا نأخذ بما في أيدينا، فإنا على الهدى والحق، فأنزل الله: ﴿قل يا أهل الكتاب﴾ الآية .

﴿ كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقاً كذبوا وفريقاً يقتلون وحسبوا أن لا تكون فتنة ﴾ أي وحسبوا أن لا يترتب لهم شر على ما صنعوا، فترتب، وهو أنهم عموا عن الحق وصموا فلا يسمعون حقاً ولا يهتدون إليه، ثم تاب الله عليهم أي مما كانوا فيه، ﴿ ثم عموا وصموا ﴾ أي بعد ذلك، ﴿كثير منهم والله بصير بما يعملون﴾ أي مطلع عليهم وعليم بمن يستحق الهداية ممن يستحق الغواية منهم .

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا إِلَٰهٌ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ مَّا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾

يقول تعالى حاكماً بتكفير فرق النصارى ممن قال منهم بأن المسيح هو الله، – تعالى الله عن قولهم وتنزه وتقدس علواً كبيراً – هذا وقد تقدم لهم أن المسيح عبد الله ورسوله، وكان أول كلمة نطق بها وهو صغير في المهد أن قال: ﴿ إني عبد الله ﴾، ولم يقل إني أنا الله ولا ابن الله، بل قال: ﴿ إني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبياً ﴾، وكذلك قال لهم في حال كهولته ونبوته آمراً لهم بعبادة الله ربه وربهم وحده لا شريك له، ولهذا قال تعالى: ﴿ وقال المسيح يا بني إسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم إنه من يشرك بالله ﴾ أي فيعبد معه غيره ﴿ فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار ﴾ أي فقد أوجب له النار وحرم عليه الجنة، كما قال تعالى: ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾. وفي الصحيح أن النبي ﷺ بعث منادياً ينادي في الناس: « إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة » وفي لفظ « مؤمنة » ، ولهذا قال تعالى: ﴿ وما للظالمين من أنصار ﴾ أي وماله عند الله ناصر ولا معين ولا منقذ مما هو فيه. وقوله: ﴿ لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة ﴾، الصحيح أنها أنزلت في النصارى خاصة، قاله مجاهد وغير واحد، ثم اختلفوا في ذلك، فقيل: المراد بذلك كفارهم في قولهم بالأقانيم الثلاثة، وهو أقنوم الأب، وأقنوم الابن، وأقنوم الكلمة المنبثقة من الأب إلى الابن، تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً. قال ابن جرير وغيره: والطوائف الثلاثة من الملكية واليعقوبية والنسطورية تقول بهذه الأقانيم، وهم مختلفون فيها اختلافاً متبايناً، ليس هذا موضع بسطه، وكل فرقة منهم تكفر الأخرى، والحق أن الثلاثة كافرة. وقال السدي وغيره: نزلت في جعلهم المسيح وأمه إلهين مع الله، فجعلوا الله ثالث ثلاثة بهذا الاعتبار، وهي كقوله تعالى: ﴿ وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله قال سبحانك ﴾ الآية، وهذا القول هو الأظهر، والله أعلم .

قال الله تعالى: ﴿ وما من إله إلا إله واحد ﴾ أي ليس متعدداً بل هو وحده لا شريك له، إله جميع الكائنات وسائر الموجودات، ثم قال تعالى متوعداً لهم ومتهدداً: ﴿ وإن لم ينتهوا عما يقولون ﴾ أي من هذا الافتراء والكذب

﴿ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم﴾ أي في الآخرة من الأغلال والنكال، ثم قال: ﴿أفلا يتوبون إلى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم﴾؟ وهذا من كرمه تعالى وجوده ولطفه ورحمته بخلقه مع هذا الذنب العظيم، وهذا الافتراء والكذب والإفك يدعوهم إلى التوبة والمغفرة، فكل من تاب إليه تاب عليه. وقوله تعالى: ﴿ما المسيح ابن مريم إلا رسول الله قد خلت من قبله الرسل﴾ أي له أسوة أمثاله من سائر المرسلين المتقدمين عليه، وأنه عبد من عباد الله ورسول من رسله الكرام، كما قال: ﴿إن هو إلا عبد أنعمنا عليه وجعلناه مثلاً لبني إسرائيل﴾، وقوله: ﴿وأمه صديقة﴾ أي مؤمنة به مصدقة له، وهذا أعلى مقاماتها، فدل على أنها ليست بنبية كما زعمه ابن حزم وغيره ممن ذهب إلى نبوة سارة (أم إسحاق) ونبوة (أم موسى) ونبوة (أم عيسى) استدلالاً منهم بخطاب الملائكة لسارة ومريم، وبقوله: ﴿وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه﴾، وهذا معنى النبوة، والذي عليه الجمهور أن الله لم يبعث نبياً إلا من الرجال، قال الله تعالى: ﴿وما أرسلنا قبلك إلا رجالاً نوحي إليهم من أهل القرى﴾، وقد حكى الشيخ أبو الحسن الأشعري رحمه الله الإجماع على ذلك، وقوله تعالى: ﴿كانا يأكلان الطعام﴾ أي يحتاجان إلى التغذية به وإلى خروجه منهما، فهما عبدان كسائر الناس، وليسا بإلٰهين كما زعمت فرق النصارى الجهلة عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة، ثم قال تعالى: ﴿انظر كيف نبين لهم الآيات﴾ أي نوضحها ونظهرها، ﴿ثم انظر أنّى يؤفكون﴾ أي ثم انظر بعد هذا البيان والوضوح والجلاء أين يذهبون، وبأي قول يتمسكون، وإلى أي مذهب من الضلال يذهبون؟

قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾

يقول تعالى منكراً على من عبد غيره من الأصنام والأنداد والأوثان، ومبيناً له أنها لا تستحق شيئاً من الإلهية، فقال تعالى: ﴿قل﴾ أي يا محمد لهؤلاء العابدين غير الله من سائر فرق بني آدم ودخل في ذلك النصارى وغيرهم ﴿أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضراً ولا نفعاً﴾ أي لا يقدر على دفع ضر عنكم ولا إيصال نفع إليكم، ﴿والله هو السميع العليم﴾ أي السميع لأقوال عباده العليم بكل شيء، فلمَ عدلتم عنه إلى عبادة جماد لا يسمع ولا يبصر ولا يعلم شيئاً ولا يملك ضراً ولا نفعاً لغيره ولا لنفسه؟ ثم قال: ﴿قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق﴾ أي لا تجاوزوا الحد في اتباع الحق، ولا تطروا من أمرتم بتعظيمه، فتبالغوا فيه حتى تخرجوه عن حيز النبوة إلى مقام الإلٰهية، كما صنعتم في المسيح وهو نبي من الأنبياء، فجعلتموه إلٰهاً من دون الله، وما ذاك إلا لاقتدائكم بشيوخكم شيوخ الضلال الذين هم سلفكم ممن ضل قديماً، ﴿وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل﴾، أي وخرجوا عن طريق الاستقامة والاعتدال إلى طريق الغواية والضلال.

لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا

قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾

يخبر تعالى أنه لعن الكافرين من بني إسرائيل من دهر طويل فيما أنزله على داود نبيه عليه السلام، وعلى لسان عيسى ابن مريم بسبب عصيانهم لله واعتدائهم على خلقه. قال ابن عباس: لعنوا في التوراة والإنجيل وفي الزبور، وفي الفرقان، ثم بين حالهم فيما كانوا يعتمدونه في زمانهم، فقال تعالى: ﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يعملون﴾ أي كان لا ينهى أحد منهم أحداً عن ارتكاب المآثم والمحارم، ثم ذمهم على ذلك ليحذر أن يركب مثل الذي ارتكبوه فقال: ﴿لبئس ما كانوا يفعلون﴾، وقال الإمام أحمد عن عبد الله قال، قال رسول الله ﷺ: «لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا، فجالسوهم في مجالسهم، وواكلوهم وشاربوهم، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم، ﴿ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون﴾». وكان رسول الله ﷺ متكئاً فجلس فقال: «لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم على الحق أطراً». وقال أبو داود عن عبد الله بن مسعود قال، قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول: يا هذا اتق الله ودع ما تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ثم قال: ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم﴾ إلى قوله: ﴿فاسقون﴾، ثم قال: كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً، أو تقصرنه على الحق قصراً».

والأحاديث في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة جداً، ولنذكر منها ما يناسب هذا المقام. عن حذيفة ابن اليمان أن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم»(١). وعن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم»(٢)، وفي الصحيح عن أبي سعيد الخدري قال، قال رسول الله ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»، رواه مسلم، وقال ﷺ: «إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه، فلا ينكرونه، فإذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة»(٣). وعن النبي ﷺ قال: «إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها فكرهها، كان كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضيها، كان كمن شهدها»(٤). وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قام خطيباً فكان فيما قال: «ألا لا يمنعن رجلاً هيبة الناس أن يقول الحق إذا علمه»،

(١) رواه أحمد والترمذي.

(٢) رواه ابن ماجة.

(٣) رواه أحمد.

(٤) رواه أبو داود.

فبكى أبو سعيد، وقال: قد والله رأينا أشياء فهبنا. وفي الحديث قال رسول الله ﷺ: « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر »(١). وعن أنس بن مالك قال: قيل: يا رسول الله متى يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال: « إذا ظهر فيكم ما ظهر في الأمم قبلكم »، قلنا يا رسول الله وما ظهر في الأمم قبلنا؟ قال: « الملك في صغاركم، والفاحشة في كباركم، والعلم في رذالكم » قال زيد: تفسير معنى قول النبي ﷺ والعلم في رذالكم: إذا كان العلم في الفساق(٢). وقوله تعالى: ﴿ ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا ﴾ قال مجاهد: يعني بذلك المنافقين. وقوله: ﴿ لبئس ما قدمت لهم أنفسهم ﴾ يعني بذلك موالاتهم للكافرين وتركهم موالاة المؤمنين التي أعقبتهم نفاقاً في قلوبهم وأسخطت الله عليهم سخطاً مستمراً إلى يوم معادهم، ولهذا قال: ﴿ أن سخط الله عليهم ﴾ وفسر بذلك ما ذمهم به ثم أخبر عنهم أنهم ﴿ في العذاب خالدون ﴾ يعني يوم القيامة. وقوله تعالى: ﴿ ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ﴾ أي لو آمنوا حق الإيمان بالله والرسول والقرآن لما ارتكبوا من موالاة الكافرين في الباطن ومعاداة المؤمنين بالله والنبي وما أنزل إليه، ﴿ ولكن كثيراً منهم فاسقون ﴾ أي خارجون عن طاعة الله ورسوله مخالفون لآيات وحيه وتنزيله.

* لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَـٰرَىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّـٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَـٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُوا۟ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾

قال ابن عباس: نزلت هذه الآيات في النجاشي وأصحابه، الذين حين تلا عليهم (جعفر بن أبي طالب) بالحبشة القرآن بكوا، حتى أخضلوا لحاهم. وهذا القول فيه نظر، لأن هذه الآية مدنية، وقصة جعفر مع النجاشي قبل الهجرة، وقال سعيد بن جبير والسدي وغيرهما: نزلت في وفد بعثهم النجاشي إلى النبي ﷺ ليسمعوا كلامه ويروا صفاته، فلما رأوه وقرأ عليهم القرآن أسلموا وبكوا وخشعوا. ثم رجعوا إلى النجاشي فأخبروه. وقال عطاء بن أبي رباح: هم قوم من أهل الحبشة أسلموا حين قدم عليهم مهاجرة الحبشة من المسلمين، وقال قتادة: هم قوم كانوا على دين عيسى بن مريم فلما رأوا المسلمين وسمعوا القرآن أسلموا ولم يتلعثموا، واختار ابن جرير أن هذه الآيات نزلت في صفة أقوام بهذه المثابة سواء كانوا من الحبشة أو غيرها. فقوله تعالى: ﴿ لتجدن أشد الناس عداوة

(١) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجة.

(٢) رواه ابن ماجة.

للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا﴾ ما ذاك إلا لأن كفر اليهود كفر عناد وجحود، ومباهتة للحق، وغمط للناس، وتنقص بحملة العلم، ولهذا قتلوا كثيراً من الأنبياء، حتى هموا بقتل رسول الله ﷺ غير مرة وسمّوه وسحروه، وألبوا عليه أشباههم من المشركين عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيامة. قال رسول الله ﷺ: «ما خلا يهودي بمسلم قط إلا هم بقتله»[1].

وقوله تعالى: ﴿ولتجدنَّ أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى﴾ أي الذين زعموا أنهم نصارى من أتباع المسيح وعلى منهاج إنجيله فيهم مودة للإسلام وأهله في الجملة، وما ذاك إلا لما في قلوبهم إذ كانوا على دين المسيح من الرقة والرأفة، كما قال تعالى: ﴿وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة ورهبانية﴾، وفي كتابهم: من ضربك على خدك الايمن فأدر له خدك الأيسر، وليس القتال مشروعاً في ملتهم، ولهذا قال تعالى: ﴿ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون﴾ أي يوجد فيهم القسيسون، وهم خطباؤهم وعلماؤهم، واحدهم قسيس وقس أيضاً، وقد يجمع على قسوس، والرهبان جمع راهب وهو العابد، مشتق من الرهبة وهي الخوف كراكب وركبان وفارس وفرسان. قال ابن جرير: وقد يكون الرهبان واحداً وجملة، رهابين، مثل قربان وقرابين، وقد يجمع على رهابنة، ومن الدليل على أنه يكون عند العرب واحداً قول الشاعر:

لو عاينت رهبان دير في القلــل لانحدر الرهبان يمشي ونزل

وقال ابن أبي حاتم عن جاثمة بن رئاب قال: سمعت سلمان، وسئل عن قوله: ﴿ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً﴾ فقال: هم الرهبان الذين هم في الصوامع والخرب، فدعوهم فيها، قال سلمان: وقرأت على النبي ﷺ: ﴿ذلك بأن منهم قسيسين﴾، فأقرأني: «ذلك بأن منهم صدّيقين ورهباناً». فقوله: ﴿ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون﴾، تضمن وصفهم بأن فيهم العلم والعبادة والتواضع، ثم وصفهم بالانقياد للحق واتباعه والإنصاف، فقال: ﴿وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق﴾ أي مما عندهم من البشارة ببعثة محمد ﷺ، ﴿يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين﴾ أي مع من يشهد بصحة هذا ويؤمن به، وقد روى النسائي عن عبد الله بن الزبير قال: نزلت هذه الآية في النجاشي وفي أصحابه[2]: ﴿وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين﴾. عن ابن عباس في قوله: ﴿فاكتبنا مع الشاهدين﴾ أي مع محمد ﷺ وأمته، هم الشاهدون يشـهدون لنبيهم ﷺ أنـه قد بلغ وللرسل أنهم قد بلغوا، وكانوا (كرّابين) يعني فلاحين قدموا مع جعفر بن أبي طالب من الحبشة، فلما قرأ رسول الله ﷺ عليهم القرآن آمنوا وفاضت أعينهم. قال تعالى: ﴿وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق

---

(١) رواه الحافظ ابن مردويه.

(٢) قال السهيلي: هم وفد نجران، وكانوا نصارى، فلما سمعوا القرآن من النبي ﷺ بكوا مما عرفوا من الحق، وآمنوا، وكانوا عشرين رجلاً، وكان قدومهم عليه بمكة، وأما الذين قدموا عليه بالمدينة من النصارى من عند النجاشي فهم آخرون، وفيهم نزل صدر سورة آل عمران، منهم حارثة بن علقمة، وأخوه كرز وأسلم، ولم يسلم حارثة، ومنهم العاقب بن عبد المسيح، وفيهم نزلت: ﴿فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم﴾.

ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين﴾، وهذا الصنف من النصارى هم المذكورون في قوله تعالى: ﴿وإنَّ من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله﴾ الآية، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين﴾، ولهذا قال تعالى ههنا: ﴿فأثابهم الله بما قالوا جناتٍ تجري من تحتها الأنهار﴾ أي فجازاهم على إيمانهم وتصديقهم واعترافهم بالحق، ﴿جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها﴾ أي ماكثين فيها أبداً لا يحولون ولا يزولون، ﴿وذلك جزاء المحسنين﴾ أي في اتباعهم الحق وانقيادهم له حيث كان وأين كان ومع من كان، ثم أخبر عن حال الأشقياء فقال: ﴿والذين كفروا وكذبوا بآياتنا﴾ أي جحدوا بها وخالفوها، ﴿أولئك أصحاب الجحيم﴾ أي هم أهلها والداخلون فيها .

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَـٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَـٰلًا طَيِّبًا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾

قال ابن عباس: نزلت هذه الآية في رهط من أصحاب النبي ﷺ قالوا: نقطع مذاكيرنا، ونترك شهوات الدنيا، ونسيح في الأرض كما يفعل الرهبان، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فأرسل إليهم فذكر لهم ذلك، فقالوا: نعم، فقال النبي ﷺ: «لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأنام، وأنكح النساء، فمن أخذ بسنتي فهو مني ومن لم يأخذ بسنتي فليس مني»[1]، وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السر، فقال بعضهم: لا آكل اللحم، وقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا، لكني أصوم وأفطر، وأنام وأقوم وآكل اللحم وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني». وعن ابن عباس: أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني إذا أكلت من هذا اللحم انتشرت للنساء، وإني حرمت عليَّ اللحم، فنزلت: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾، وقال سفيان الثوري عن عبد الله بن مسعود قال: كنا نغزو مع النبي ﷺ، وليس معنا نساء فقلنا: ألا نستخصي، فنهانا رسول الله ﷺ عن ذلك، ورخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل، ثم قرأ عبد الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾ الآية، وهذا كان قبل تحريم نكاح المتعة، والله أعلم. وعن مسروق قال: كنا عند عبد الله بن مسعود فجيء بضرع فتنحّى رجل، فقال له عبد الله: أدن. فقال: إني حرمت أن آكله، فقال عبد الله: ادن فأطعم وكفر عن يمينك، وتلا هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾ الآية.

وقد ذهب بعض العلماء كالشافعي وغيره إلى أن من حرم مأكلاً أو ملبساً أو شيئاً ما عدا النساء أنه لا يحرم عليه ولا كفارة عليه أيضاً لقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾، ولأن الذي حرّم اللحم على نفسه لم يأمره النبي ﷺ بكفارة، وذهب آخرون منهم الإمام (أحمد بن حنبل) إلى أن من حرّم مأكلاً أو مشرباً أو ملبساً أو شيئاً من الأشياء فإنه يجب عليه بذلك كفارة يمين كما إذا التزم تركه باليمين، فكذلك

(١) رواه ابن أبي حاتم، وروى ابن مردويه نحوه .

يؤاخذ بمجرد تحريمه على نفسه إلزاماً له بما التزمه كما أفتى بذلك ابن عباس، وكما في قوله تعالى: ﴿يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضات أزواجك والله غفور رحيم﴾ ثم قال: ﴿قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم﴾ الآية. وكذلك ها هنا لما ذكر هذا الحكم عقبه بالآية المبينة لتكفير اليمين، فدل على أن هذا منزل منزلة اليمين في اقتضاء التكفير، والله أعلم. وقال ابن جرير: أراد رجال منهم عثمان بن مظعون وعبد الله بن عمرو أن يتبتلوا ويخصوا أنفسهم ويلبسوا المسوح، فنزلت هذه الآية. وقال ابن جريج عن عكرمة: إن عثمان بن مظعون، وعلي بن أبي طالب، وابن مسعود، والمقداد بن الأسود، وسالماً مولى أبي حذيفة في أصحابه تبتلوا، فجلسوا في البيوت، واعتزلوا النساء، ولبسوا المسوح، وحرموا طيبات الطعام واللباس إلا ما يأكل ويلبس أهل السياحة من بني إسرائيل، وهموا بالاختصاء، وأجمعوا لقيام الليل وصيام النهار، فنزلت هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾، يقول: لا تسيروا بغير سنّة المسلمين، يريد ما حرموا من النساء والطعام واللباس وما أجمعوا له من قيام الليل وصيام النهار وما هموا به من الاختصاء، فلما نزلت فيهم، بعث إليهم رسول الله ﷺ فقال: «إن لأنفسكم حقاً، وإن لأعينكم حقاً، صوموا وافطروا، وصلوا وناموا، فليس منا من ترك سنتنا» فقالوا: اللهم سلمنا واتبعنا ما أنزلت.

وقوله تعالى: ﴿ولا تعتدوا﴾ يحتمل أن يكون المراد منه: لا تبالغوا في التضييق على أنفسكم بتحريم المباحات عليكم كما قاله من قاله من السلف، ويحتمل أن يكون المراد كما لا تحرموا الحلال فلا تعتدوا في تناول الحلال، بل خذوا منه بقدر كفايتكم وحاجتكم ولا تجاوزوا الحد فيه، كما قال تعالى: ﴿وكلوا واشربوا ولا تسرفوا﴾ وقال: ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً﴾ فشرع الله عدل بين الغالي فيه والجافي عنه، لا إفراط ولا تفريط. ولهذا قال: ﴿لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾ ثم قال: ﴿وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً﴾ أي في حال كونه حلالاً طيباً، ﴿واتقوا الله﴾ أي في جميع أموركم واتبعوا طاعته ورضوانه واتركوا مخالفته وعصيانه ﴿الذي أنتم به مؤمنون﴾.

لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَـٰنَ ۖ فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَـٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّـٰرَةُ أَيْمَـٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَـٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَـٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾

قد تقدم الكلام على اللغو في اليمين في سورة البقرة بما أغنى عن إعادته ههنا ولله الحمد والمنة، وأنه قول الرجل في الكلام من غير قصد (لا والله، وبلى والله). وهذا مذهب الشافعي، وقيل: هو في الهزل، وقيل: في المعصية، وقيل: على غلبة الظن، وهو قول أبي حنيفة وأحمد، وقيل: في اليمين في الغضب، وقيل: في النسيان، وقيل: هو الحلف على ترك المأكل و المشرب والملبس ونحو ذلك، واستدلوا بقوله: ﴿لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم﴾، والصحيح أنه اليمين من غير قصد، بدليل قوله: ﴿ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان﴾ أي بما صممتم عليه منها وقصدتموها ﴿فكفارته إطعام عشرة مساكين﴾ يعني محاويج من الفقراء ومن لا يجد ما يكفيه. وقوله:

﴿من أوسط ما تطعمون أهليكم﴾ قال ابن عباس: أي من أعدل ما تطعمون أهليكم[1]، وقال عطاء: من أمثل ما تطعمون أهليكم. وقد كان الرجل يقوت بعض أهله قوت دون، وبعضهم قوتاً فيه سعة، فقال الله تعالى: ﴿من أوسط ما تطعمون أهليكم﴾ أي من الخبز والزيت. عن ابن عمر في قوله: ﴿من أوسط ما تطعمون أهليكم﴾ قال: الخبز والسمن، والخبز واللبن، والخبز والزيت، والخبز والتمر. ومن أفضل ما تطعمون أهليكم: الخبز واللحم[2]. واختار ابن جرير أن المراد بقوله: ﴿من أوسط ما تطعمون أهليكم﴾، أي في القلة والكثرة، ثم اختلف العلماء في مقدار ما يطعمهم، فقال علي: يغديهم ويعشيهم، وقال الحسن ومحمد بن سيرين: يكفيه أن يطعم عشرة مساكين أكلةً واحدة خبزاً ولحماً فإن لم يجد، فخبزاً وسمناً ولبناً، فإن لم يجد فخبزاً وزيتاً وخلاً حتى يشبعوا. وقال آخرون: يطعم كل واحد من العشرة نصف صاع من بر أو تمر ونحوهما[3]. وقال أبو حنيفة: نصف صاع بر وصاع مما عداه، لما روي عن ابن عباس قال: كفّر رسول الله ﷺ بصاع من تمر وأمر الناس به ومن لم يجد فنصف صاع من بر؛ وقال الشافعي: الواجب في كفارة اليمين مد بمد النبي ﷺ لكل مسكين ولم يتعرض للأدم، واحتج بأمر النبي ﷺ للذي جامع في رمضان بأن يطعم ستين مسكيناً من مكتل يسع خمسة عشر صاعاً لكل واحد منهم، وقال أحمد: مد من بر أو مدان من غيره والله أعلم[4].

وقوله تعالى: ﴿أو كسوتهم﴾ قال الشافعي رحمه الله: لو دفع إلى كل واحد من العشرة ما يصدق عليه اسم الكسوة من قميص أو سراويل أو إزار أو عمامة أو مقنعة أجزأه ذلك، وقال مالك وأحمد بن حنبل: لا بد أن يدفع إلى كل واحد منهم من الكسوة ما يصح أن يصلي فيه إن كان رجلاً أو امرأة كل بحسبه والله أعلم، وقال الحسن: ثوب ثوب، وقال الثوري: عمامة يلف بها رأسه وعباءة يلتحف بها. وقوله: ﴿أو تحرير رقبة﴾ أخذ أبو حنيفة بإطلاقها فقال: تجزىء الكافرة كما تجزىء المؤمنة، وقال الشافعي وآخرون: لا بد أن تكون مؤمنة، وأخذ تقييدها بالإيمان من كفارة القتل لاتحاد الموجب، وإن اختلف السبب، ومن حديث معاوية بن الحكم السلمي أنه ذكر أن عليه عتق رقبة وجاء معه بجارية سوداء، فقال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟» قالت: في السماء، قال: «من أنا» قالت: رسول الله، قال: «أعتقها فإنها مؤمنة»[5] الحديث بطوله، فهذه خصال ثلاث في كفارة اليمين أيها فعل الحانث أجزأ عنه بالإجماع، وقد بدأ بالأسهل فالأسهل، فالإطعام أسهل، وأيسر من الكسوة، كما أن الكسوة أيسر من العتق، فيرقى فيها من الأدنى إلى الأعلى، فإن لم يقدر المكلف على واحدة من هذه الخصال الثلاث كفّر بصيام ثلاثة أيام، كما قال تعالى: ﴿فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام﴾، وروى ابن جرير عن سعيد بن جبير والحسن البصري أنهما قالا: من وجد ثلاثة دراهم لزمه الإطعام وإلا صام، واختلف العلماء هل يجب فيها التتابع أو يستحب ويجزىء التفريق؟ قولان: أحدهما لا يجب، وهذا منصوص الشافعي في كتاب الأيمان،

(١) وهو قول سعيد بن جبير وعكرمة.

(٢) وهذا قول ابن سيرين والحسن والضحّاك.

(٣) هذا قول عمر وعلي وعائشة ومجاهد وسعيد بن جبير والنخعي والضحّاك.

(٤) رواه ابن مردويه وأخرجه ابن ماجة وفي سنده ضعف.

(٥) رواه مسلم ومالك في الموطأ والشافعي في مسنده.

وهو قول مالك لإطلاق قوله: ﴿ فصيام ثلاثة أيام﴾، وهو صادق على المجموعة والمفرقة كما في قضاء رمضان لقوله: ﴿ فعدة من أيام أخر ﴾، ونص الشافعي في موضع آخر في « الأم » على وجوب التتابع كما هو قول الحنفية والحنابلة، لأنه قد روي عن أبي بن كعب وغيره أنهم كانوا يقرأونها: ﴿ فصيام ثلاثة أيام متتابعات ﴾[1]. وهذه إذا لم يثبت كونها قرآناً متواتراً فلا أقل أن يكون خبر واحد، أو تفسيراً من الصحابة، وهو في حكم المرفوع. وقوله: ﴿ ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم ﴾ أي هذه كفارة اليمين الشرعية ﴿ واحفظوا أيمانكم ﴾ قال ابن جرير: لا تتركوها بغير تكفير، ﴿ كذلك يبين الله لكم آياته ﴾ أي يوضحها ويفسرها ﴿ لعلكم تشكرون ﴾ .

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾

يقول تعالى ناهياً عباده المؤمنين عن تعاطي الخمر والميسر وهو القمار، وقد ورد عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: الشطرنج من الميسر، رواه ابن أبي حاتم، قال مجاهد وعطاء: كل شيء من القمار فهو من الميسر، حتى لعب الصبيان بالجوز. وروي عن راشد بن سعد وضمرة بن حبيب مثله، وقالا: حتى الكعاب والجوز والبيض التي تلعب بها الصبيان. وقال ابن عمر وابن عباس: الميسر هو القمار، كانوا يتقامرون في الجاهلية إلى مجيء الإسلام، فنهاهم الله عن هذه الأخلاق القبيحة. وقال مالك: كان ميسر أهل الجاهلية بيع اللحم بالشاة والشاتين. وقال الزهري: الميسر الضرب بالقداح على الأموال والثمار. وقال القاسم بن محمد: كل ما ألهى عن ذكر الله وعن الصلاة فهو من الميسر، وكأن المراد بهذا هو النرد الذي ورد الحديث به في صحيح مسلم. قال رسول الله ﷺ: « من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه »[2]، وفي موطأ مالك عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: « من لعب النرد فقد عصى الله ورسوله »[3]، وأما الشطرنج فقد قال عبد الله بن عمر: إنه شر من النرد، وتقدم عن علي أنه قال: هو من الميسر، ونص على تحريمه مالك وأبو حنيفة وأحمد، وكرهه الشافعي رحمهم الله تعالى، وأما الأنصاب فقال ابن عباس ومجاهد: هي حجارة كانوا يذبحون قرابينهم عندها، وأما الأزلام فقالوا أيضاً: هي قداح كانوا يستقسمون بها، وقوله تعالى: ﴿ رجس من عمل الشيطان ﴾، قال ابن

---

(١) روى مجاهد والشعبي أنها قراءة عبدالله بن مسعود أيضاً .

(٢) رواه مسلم عن بريدة بن الخصيب الأسلمي .

(٣) ورواه أحمد وأبو داود وابن ماجة .

عباس: أي سخط من عمل الشيطان، وقال سعيد بن جبير: إثم، وقال زيد بن أسلم: أي شر من عمل الشيطان، ﴿فاجتنبوه﴾ الضمير عائد على الرجس أي اتركوه، ﴿لعلكم تفلحون﴾ وهذا ترغيب، ثم قال تعالى: ﴿إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون﴾ وهذا تهديد وترهيب.

(ذكر الأحاديث الواردة في بيان تحريم الخمر)

قال الإمام أحمد عن أبي هريرة قال: حرمت الخمر ثلاث مرات: قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر، فسألوا رسول الله ﷺ عنهما فأنزل الله: ﴿يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس﴾ إلى آخر الآية، فقال الناس ما حرما علينا، إنما قال: ﴿فيهما إثم كبير ومنافع للناس﴾، وكانوا يشربون الخمر حتى كان يوماً من الأيام صلى رجل من المهاجرين، أم أصحابه في المغرب، فخلط في قراءته، فأنزل الله آية أغلظ منها: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون﴾، فكان الناس يشربون حتى يأتي أحدهم الصلاة وهو مغبق، ثم أنزلت آية أغلظ منها: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون﴾ قالوا: انتهينا ربنا، وقال الناس: يا رسول الله ناس قتلوا في سبيل الله وماتوا على سرفهم، كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر، وقد جعله الله رجساً من عمل الشيطان فأنزل الله تعالى: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾ إلى آخر الآية، فقال النبي ﷺ: «لو حرم عليهم لتركوه كما تركتم»، وقال الإمام أحمد عن عمر بن الخطاب أنه قال: لما نزل تحريم الخمر قال: اللهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت الآية في البقرة: ﴿يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير﴾، فدعي عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت الآية التي في سورة النساء: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾، فكان منادي رسول الله ﷺ إذا قال: حي على الصلاة نادى: لا يقربن الصلاة سكران. فدعي عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بيّن لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت الآية التي في المائدة، فدعي عمر فقرئت عليه، فلما بلغ قول الله تعالى: ﴿فهل أنتم منتهون﴾، قال عمر: انتهينا انتهينا. وقد ثبت في الصحيحين عن عمر بن الخطاب أنه قال في خطبته على منبر رسول الله ﷺ: أيها الناس إنه نزل تحريم الخمر، وهي من خمسة: العنب، والتمر، والعسل، والحنطة، والشعير. والخمر ما خامر العقل. وقال البخاري عن ابن عمر قال: نزل تحريم الخمر وإن بالمدينة يومئذ لخمسة أشربة ما فيها شراب العنب.

(**حديث آخر**): عن عبد الرحمن بن وعلة قال: سألت ابن عباس عن بيع الخمر؟ فقال: كان لرسول الله ﷺ صديق من ثقيف أو من دوس، فلقيه يوم الفتح براوية خمر يهديها إليه، فقال رسول الله ﷺ: «يا فلان أما علمت أن الله حرمها»، فأقبل الرجل على غلامه، فقال: اذهب فبعها، فقال رسول الله ﷺ: «يا فلان بماذا أمرته»؟ فقال: أمرته أن يبيعها، قال: «إن الذي حرم شربها حرم بيعها» فأمر بها فأفرغت في البطحاء[1].

---

(١) رواه أحمد وأخرجه مسلم والنسائي.

(**حديث آخر**): قال الحافظ أبو يعلى الموصلي عن تميم الداري: أنه كان يهدي لرسول الله ﷺ كل عام راوية من خمر[1] فلما أنزل الله تحريم الخمر جاء بها، فلما رآها رسول الله ﷺ ضحك وقال: «إنها قد حرمت بعدك» قال: يا رسول الله فأبيعها وأنتفع بثمنها؟ فقال رسول الله ﷺ: «لعن الله اليهود حرمت عليهم شحوم البقر والغنم فأذابوه وباعوه والله حرم الخمر وثمنها».

(**حديث آخر**): قال الإمام أحمد عن نافع بن كيسان: أن أباه أخبره أنه كان يتجر في الخمر في زمن رسول الله ﷺ، وأنه أقبل من الشام ومعه خمر في الزقاق، يريد بها التجارة، فأتى بها رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني جئتك بشراب طيب، فقال رسول الله ﷺ: «يا كيسان إنها قد حرمت بعدك»، قال: فأبيعها يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنها قد حرمت وحرم ثمنها» فانطلق كيسان إلى الزقاق فأخذ بأرجلها ثم أهراقها.

(**حديث آخر**): قال الإمام أحمد عن أنس قال: كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح وأبي بن كعب وسهيل ابن بيضاء ونفراً من أصحابه عند أبي طلحة، حتى كاد الشراب يأخذ منهم، فأتى آت من المسلمين فقال: أما شعرتم أن الخمر قد حرمت؟ فقالوا: حتى ننظر، ونسأل، فقالوا: يا أنس اسكب ما بقي في إنائك فوالله ما عادوا فيها، وما هي إلا التمر والبسر وهي خمرهم يومئذ[2]. وفي رواية عن أنس قال: كنت ساقي القوم يوم حرمت الخمر في بيت أبي طلحة وما شرابهم إلا الفضيخ البسر والتمر، فإذا مناد ينادي قال: اخرج فانظر، فاذا مناد ينادي: ألا إن الخمر قد حرمت، فجريت في سكك المدينة، قال: فقال لي أبو طلحة: اخرج فأهرقها فهرقتها، فقالوا: أو قال بعضهم قتل فلان وفلان وهي في بطونهم، قال: فأنزل الله: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾ الآية. وعنه قال: بينما أنا أدير الكأس على أبي طلحة وأبي عبيدة بن الجراح وأبي دجانة ومعاذ ابن جبل وسهيل بن بيضاء حتى مالت رؤوسهم من خليط بسر وتمر، فسمعت منادياً ينادي: ألا إن الخمر قد حرمت، قال: فما دخل علينا داخل ولا خرج منا خارج حتى أهرقنا الشراب، وكسرنا القلال، وتوضأ بعضنا، واغتسل بعضنا، وأصبنا من طيب أم سليم، ثم خرجنا إلى المسجد، فإذا رسول الله ﷺ يقرأ: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه﴾، إلى قوله: ﴿فهل أنتم منتهون﴾ فقال رجل: يا رسول الله فما ترى فيمن مات وهو يشربها؟ فأنزل الله تعالى: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾ الآية، فقال رجل لقتادة: أنت سمعته من أنس بن مالك؟ قال: نعم، وقال رجل لأنس بن مالك أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. ما كنا نكذب ولا ندري ما الكذب[3].

(**حديث آخر**): قال الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله حرم الخمر

---

(١) في هذا أن تميماً أسلم سنة تسع من الهجرة وقد حرمت الخمر سنة ثمان كما استظهره الحافظ في الفتح.

(٢) رواه أحمد والشيخان عن أنس بن مالك.

(٣) أخرجه ابن جرير من حديث عباد بن راشد عن قتادة عن أنس بن مالك.

والميسر والكوبة والغبيراء وكل مسكر حرام »[١]، وعن أبي طعمة سمعت ابن عمر يقول: خرج رسول الله ﷺ إلى المربد، فخرجت معه فكنت عن يمينه، وأقبل أبو بكر فتأخرت عنه فكان عن يمينه، وكنت عن يساره، ثم أقبل عمر فتنحيت له فكان عن يساره، فأتى رسول الله ﷺ المربد، فإذا بزقاق على المربد فيها خمر، قال ابن عمر: فدعاني رسول الله ﷺ بالمدية، قال ابن عمر: وما عرفت المدية إلا يومئذ، فأمر بالزقاق فشقت، ثم قال: « لعنت الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وحاملها والمحمولة إليه وعاصرها ومعتصرها وآكل ثمنها »[٢].

(**حديث آخر**): عن مصعب بن سعد عن سعد قال: أنزلت في الخمر أربع آيات، فذكر الحديث، قال: وضع رجل من الأنصار طعاماً فدعانا فشربنا الخمر، قبل أن تحرم حتى انتشينا فتفاخرنا، فقالت الأنصار: نحن أفضل، وقالت قريش: نحن أفضل، فأخذ رجل من الأنصار لحى جزور، فضرب به أنف سعد ففزره، وكانت أنف سعد مفزورة، فنزلت: ﴿ إنما الخمر والميسر ﴾، إلى قوله تعالى: ﴿ فهل أنتم منتهون ﴾[٣]. (**حديث آخر**): عن ابن عباس قال: إنما نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الأنصار شربوا، فلما أن ثمل القوم عبث بعضهم ببعض، فلما أن صحوا جعل الرجل يرى الأثر بوجهه ورأسه ولحيته، فيقول: صنع بي هذا أخي فلان، وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن، فيقول: والله لو كان بي رؤوفاً رحيماً ما صنع بي هذا، حتى وقعت الضغائن في قلوبهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ فهل أنتم منتهون ﴾ فقال أناس من المتكلفين: هي رجس وهي في بطن فلان، وقد قتل يوم أُحد، فأنزل الله تعالى: ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ﴾[٤] إلى آخر الآية. (**حديث آخر**): قال ابن جرير عن أبي بريدة عن أبيه قال: بينما نحن قعود على شراب لنا، ونحن على رملة، ونحن ثلاثة أو أربعة وعندنا باطية لنا ونحن نشرب الخمر حلاً، إذ قمت حتى آتي رسول الله ﷺ فأسلم عليه، إذ نزل تحريم الخمر: ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر ﴾ إلى آخر الآيتين ﴿ فهل أنتم منتهون ﴾، فجئت إلى أصحابي، فقرأتها عليهم، إلى قوله ﴿ فهل أنتم منتهون ﴾ قال: وبعض القوم شربته في يده قد شرب بعضها، وبقي بعض في الإناء تحت شفته العليا كما يفعل الحجام ثم صبوا ما في باطيتهم، فقالوا: انتهينا ربنا. (**حديث آخر**): قال البخاري عن جابر قال: صبّح[٥] أناس غداة أُحُد فقتلوا من يومهم جميعاً شهداء، وذلك قبل تحريمها.

(**حديث آخر**): قال أبو داود الطيالسي عن البراء بن عازب قال: لما نزل تحريم الخمر قالوا: كيف بمن كان يشربها قبل أن تحرم ؟ فنزلت: ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ﴾ الآية. (**حديث آخر**): قال الإمام أحمد عن أنس بن مالك: أن أبا طلحة سأل رسول الله ﷺ عن أيتام في حجره ورثوا خمراً، فقال: « أهرقها » قال: أفلا نجعلها خلاً ؟ قال: « لا ».

---

(١) الكوبة: النرد أو الشطرنج، الغبيراء: شراب مسكر يصنع من الذرة.

(٢) رواه الإمام أحمد.

(٣) رواه البيهقي وأخرجه مسلم.

(٤) رواه البيهقي والنسائي.

(٥) صبَّح بالتشديد ولفظه في كتاب المغازي اصطبح الخمر يوم أُحُد ناس ثم قتلوا شهداء، والتصبيح الشرب في الصباح.

(**حديث آخر**): عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة»[1]. وعن نافع عن ابن عمر قال، قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر حرام، ومن شرب الخمر فمات وهو يدمنها ولم يتب منها لم يشربها في الآخرة»[2]. (**حديث آخر**): عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة منّان، ولا عاق، ولا مدمن خمر»[3]. وقال الزهري عن عثمان بن عفان قال: «اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث، إنه كان رجل فيمن خلا قبلكم يتعبد ويعتزل الناس فعلقته امرأة غوية، فأرسلت إليه جاريتها أن تدعوه لشهادة فدخل معها، فطفقت كلما دخل باباً أغلقته دونه، حتى أفضى إلى امرأة وضيئة عندها غلام وباطية خمر، فقالت: إني والله ما دعوتك لشهادة، ولكن دعوتك لتقع علي، أو تقتل هذا الغلام، أو تشرب هذا الخمر. فسقته كأساً فقال: زيدوني، فلم يرم حتى وقع عليها، وقتل النفس. فاجتنبوا الخمر، فإنها لا تجتمع هي والإيمان أبداً إلا أوشك أحدهما أن يخرج صاحبه». وله شاهد في الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق سرقة حين يسرقها وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن». قال الإمام أحمد عن أسماء بنت يزيد أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «من شرب الخمر لم يرض الله عنه أربعين ليلة إن مات، مات كافراً، وإن تاب تاب الله عليه، وإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال»، قالت، قلت: يا رسول الله! وما طينة الخبال؟ قال: «صديد أهل النار».

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ لِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٩٤﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۚ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾

قال ابن عباس في قوله: ﴿ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم﴾ قال: هو الضعيف من الصيد وصغيره، يبتلي الله به عباده في إحرامهم حتى لو شاءوا لتناولوه بأيديهم فنهاهم الله أن يقربوه، وقال مجاهد: ﴿تناله ايديكم﴾ يعني صغار الصيد وفراخه، ﴿ورماحكم﴾ يعني كباره، وقال مقاتل بن حيان: أنزلت هذه الآية في عمرة الحديبية، فكانت الوحش والطير والصيد تغشاهم في رحالهم لم يروا مثله قط فيما خلا، فنهاهم الله عن قتله وهم محرمون، ﴿ليعلم الله من يخافه بالغيب﴾ يعني أنه تعالى يبتليهم بالصيد يغشاهم في رحالهم يتمكنون من أخذه بالأيدي والرماح سراً وجهراً، لتظهر طاعة من يطيع منهم في سره أو جهره، كما قال تعالى: ﴿إن الذين يخشون

(١) أخرجه البخاري ومسلم من حديث مالك.

(٢) رواه الإمام مسلم. (٣) رواه النسائي وأحمد.

ربهم بالغيب لهم مغفرة وأجر كبير﴾، وقوله ها هنا: ﴿فمن اعتدى بعد ذلك﴾، قال السدي وغيره: يعني بعد هذا الإعلام والإنذار والتقدم ﴿فله عذاب أليم﴾، أي لمخالفته أمر الله وشرعه، ثم قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم﴾، وهذا تحريم منه تعالى لقتل الصيد في حال الإحرام ونهي عن تعاطيه فيه، وهذا إنما يتناول من حيث المعنى المأكول، ولو ما تولد منه ومن غيره، فأما غير المأكول من حيوانات البر، فعند الشافعي يجوز للمحرم قتلها، والجمهور على تحريم قتلها أيضاً، ولا يستثنى من ذلك إلا ما ثبت في الصحيحين عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله ﷺ قال: «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم: الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور». وقال مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح: الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور». قال أيوب: فقلت لنافع فالحية؟ قال: الحية لا شك فيها ولا يختلف في قتلها؛ ومن العلماء كمالك وأحمد من ألحق بالكلب العقور «الذئب والسبع والفهد» لأنها أشد ضرراً منه، فالله أعلم. وقال زيد بن أسلم: الكلب العقور يشمل هذه السباع العادية كلها، واستأنس من قال بهذا بما روي أن رسول الله ﷺ لما دعا على عتبة بن أبي لهب قال: «اللهم سلط عليه كلبك بالشام، فأكله السبع بالزرقاء.

وقوله تعالى: ﴿ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم﴾. الذي عليه الجمهور أن العامد والناسي سواء في وجوب الجزاء عليه، وقال الزهري: دل الكتاب على العامد وجرت السنّة على الناسي، ومعنى هذا أن القرآن دل على وجوب الجزاء على المتعمد وعلى تأثيمه بقوله: ﴿ليذوق وبال أمره عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه﴾ وجاءت السنّة من أحكام النبي ﷺ وأحكام أصحابه بوجوب الجزاء في الخطأ كما دل الكتاب عليه في العمد، وأيضاً فإن قتل الصيد إتلاف والإتلاف مضمون في العمد وفي النسيان، لكن المتعمد مأثوم والمخطىء غير ملوم، وقوله تعالى: ﴿فجزاءٌ مثلُ ما قتل من النعم﴾ قرأ بعضهم بالإضافة، وقرأ آخرون بعطفها، وحكى ابن جرير أن ابن مسعود قرأ: ﴿فجزاؤه مثل ما قتل من النعم﴾، وفي قوله: ﴿فجزاء مثل ما قتل من النعم﴾ على كل من القراءتين دليل لما ذهب إليه الجمهور من وجوب الجزاء من مثل ما قتله المحرم إذا كان له مثل من الحيوان الإنسي، خلافاً لأبي حنيفة رحمه الله حيث أوجب القيمة سواء كان الصيد المقتول مثلياً أو غير مثلي.

وقوله تعالى: ﴿يحكم به ذوا عدل منكم﴾ يعني أنه يحكم بالجزاء في المثل أو بالقيمة في غير المثل عدلان من المسلمين، واختلف العلماء في القاتل هل يجوز أن يكون أحد الحكمين على قولين (**أحدهما**): لا، لأنه قد يتهم في حكمه على نفسه وهذا مذهب مالك، (**والثاني**): نعم لعموم الآية وهو مذهب الشافعي وأحمد، قال ابن أبي حاتم عن ميمون بن مهران: أن أعرابياً أتى أبا بكر فقال: قتلت صيداً وأنا محرم، فما ترى علي من الجزاء؟ فقال أبو بكر رضي الله عنه لأبي بن كعب وهو جالس عنده: ما ترى فيها؟ قال، فقال الأعرابي: أتيتك وأنت خليفة رسول الله ﷺ أسألك، فإذا أنت تسأل غيرك؟ فقال أبو بكر: وما تنكر؟ يقول الله تعالى: ﴿فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم﴾، فشاورت صاحبي، حتى إذا اتفقنا على أمر أمرناك به[1]. فبين

(١) قال ابن كثير: وهذا إسناد جيد لكنه منقطع بين ميمون والصدّيق.

له الصديق الحكم برفق وتؤدة لما رآه أعرابياً جاهلاً، وإنما دواء الجهل التعليم. وقال ابن جرير عن أبي وائل، أخبرني ابن جرير البجلي قال: أصبت ظبياً وأنا محرم، فذكرت ذلك لعمر، فقال: ائت رجلين من إخوانك فليحكما عليك، فأتيت عبدالرحمن وسعداً، فحكما علي بتيس أعفر.

واختلفوا: هل تستأنف الحكومة في كل ما يصيبه المحرم، فيجب أن يحكم فيه ذوا عدل، وإن كان قد حكم في مثله الصحابة، أو يكتفى بأحكام الصحابة المتقدمة؟ على **قولين**: فقال الشافعي وأحمد: يتبع في ذلك ما حكمت به الصحابة وجعلاه شرعاً مقرراً لا يعدل عنه وما لم يحكم فيه الصحابة يرجع فيه إلى عدلين، وقال مالك وأبو حنيفة: بل يجب الحكم في كل فرد فرد سواء وجد للصحابة في مثله حكم أم لا لقوله تعالى: ﴿يحكم به ذوا عدل منكم﴾. وقوله تعالى: ﴿هدياً بالغ الكعبة﴾ أي واصلاً إلى الكعبة، والمراد وصوله إلى الحرم بأن يذبح هناك ويفرق لحمه على مساكين الحرم، وهذا أمر متفق عليه في هذه الصورة. وقوله: ﴿أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياماً﴾ أي إذا لم يجد المحرم مثل ما قتل من النعم أو لم يكن الصيد المقتول من ذوات الأمثال، أو قلنا بالتخيير في هذا المقام بين الجزاء والإطعام والصيام، كما هو قول مالك وأبي حنيفة وأحد قولي الشافعي والمشهور عن أحمد رحمهم الله، لظاهر «أو» بأنها للتخيير. **والقول الآخر** على الترتيب: فصورة ذلك أن يعدل إلى القيمة، فيقوّم الصيد المقتول عند مالك وأبي حنيفة وأصحابه، وقال الشافعي: يقوم مثله من النعم لو كان موجوداً، ثم يشترى به طعام فيتصدق به فيصرف لكل مسكين مد منه عند الشافعي ومالك وفقهاء الحجاز، واختاره ابن جرير. وقال أبو حنيفة وأصحابه: يطعم كل مسكين مُدّيْن، وهو قول مجاهد. وقال أحمد: مد من حنطة أو مدان من غيره، فإن لم يجد أو قلنا بالتخيير صام عن إطعام كل مسكين يوماً، واختلفوا في مكان هذا الإطعام، فقال الشافعي: مكانه الحرم وهو قول عطاء، وقال مالك: يطعم في المكان الذي أصاب فيه الصيد أو أقرب الأماكن إليه، وقال أبو حنيفة: إن شاء أطعم في الحرم وإن شاء أطعم في غيره.

وقوله تعالى: ﴿ليذوق وبال أمره﴾ أي أوجبنا عليه الكفارة ليذوق عقوبة فعله الذي ارتكب فيه المخالفة، ﴿عفا الله عما سلف﴾ أي في زمان الجاهلية لمن أحسن في الإسلام واتبع شرع الله ولم يرتكب المعصية، ثم قال: ﴿ومن عاد فينتقم الله منه﴾ أي ومن فعل ذلك بعد تحريمه في الإسلام وبلوغ الحكم الشرعي إليه ﴿فينتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام﴾. قال ابن جريج: قلت لعطاء: ما ﴿عفا الله عما سلف﴾؟ قال: عما كان في الجاهلية. قال، قلت: وما ﴿ومن عاد فينتقم الله منه﴾؟ قال: ومن عاد في الإسلام فينتقم الله منه، وعليه مع ذلك الكفارة، قال، قلت: فهل في العود من حد تعلمه! قال: لا، قال، قلت: فترى حقاً على الإمام أن يعاقبه؟ قال: لا، هو ذنب أذنبه فيما بينه وبين الله عز وجل، ولكن يفتدي، رواه ابن جرير. وقيل: معناه: فينتقم الله منه بالكفارة؛ قاله سعيد بن جبير وعطاء، ثم الجمهور من السلف والخلف: على أنه متى قتل المحرم الصيد وجب الجزاء، ولا فرق بين الأولى والثانية والثالثة، وإن تكرر ما تكرر سواء الخطأ في ذلك والعمد. وقال ابن جرير عن ابن عباس فيمن أصاب صيداً يحكم عليه ثم عاد، قال: لا يحكم عليه، ينتقم الله منه[1]. قوله ﴿والله عزيز ذو انتقام﴾

(١) وبه قال شريح ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن البصري واختار ابن جرير القول الأول.

أي: والله منيع في سلطانه لا يقهره قاهر، ولا يمنعه من الانتقام ممن انتقم منه، ولا من عقوبة من أراد عقوبته مانع لأن الخلق خلقه، والأمر أمره، له العزة والمنعة. وقوله: ﴿ذو انتقام﴾ يعني أنه ذو معاقبة لمن عصاه على معصيته إياه.

أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾ * جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٩٨﴾ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾

قال ابن عباس وسعيد بن جبير في قوله تعالى: ﴿أحل لكم صيد البحر﴾ يعني ما يصطاد منه طريا ﴿وطعامه﴾ ما يتزود منه مليحاً يابساً، وقال ابن عباس في الرواية المشهورة عنه: صيده ما أخذ منه حياً ﴿وطعامه﴾ ما لفظه ميتاً[1]. قال سفيان بن عيينة عن أبي بكر الصديق أنه قال: ﴿طعامه﴾ كل ما فيه. وقال ابن جرير: خطب أبو بكر الناس فقال: ﴿أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم﴾ وطعامه ما قذف. وقال عكرمة عن ابن عباس قال: طعامه ما لفظ من ميتة. وقال ابن جرير إن عبد الرحمن بن أبي هريرة سأل ابن عمر فقال: إن البحر قد قذف حيتاناً كثيرة ميتة أفنأكلها كلها؟ فقال: لا تأكلوها، فلما رجع عبد الله إلى أهله أخذ المصحف فقرأ سورة المائدة، فأتى هذه الآية: ﴿وطعامه متاعاً لكم وللسيارة﴾ فقال: اذهب، فقل له فليأكله فإنه طعامه. وهكذا اختار ابن جرير أن المراد بطعامه ما مات فيه. وقوله: ﴿متاعاً لكم وللسيارة﴾ أي منفعة وقوتاً لكم أيها المخاطبون، ﴿وللسيارة﴾، وهم جمع سيار، قال عكرمة: لمن كان بحضرة البحر والسفر. وقال غيره. الطري منه لمن يصطاده من حاضرة البحر، وطعامه ما مات فيه أو اصطيد منه وملح، وقد يكون زاداً للمسافرين والنائين عن البحر. وقد استدل الجمهور على حل ميتته بهذه الآية الكريمة، وبما رواه الإمام مالك عن جابر بن عبد الله قال: بعث رسول الله ﷺ بعثاً قِبَل الساحل، فأمّر عليهم أبا عبيدة بن الجراح، وهم ثلثمائة، وأنا فيهم، قال: فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق فني الزاد، فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش، فجمع ذلك كله، فكان مزودي تمر، قال: فكان يقوتنا كل يوم قليلاً قليلاً حتى فني، فلم يكن يصيبنا إلا تمرة تمرة، فقال: فقد وجدنا فقدها حين فنيت، قال: ثم انتهينا إلى البحر، فإذا حوت مثل الظَّرِب[2]، فأكل منه ذلك الجيش ثماني عشرة ليلة، ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا، ثم أمر براحلة، فرحلت ومرت تحتهما فلم تصبهما. وهذا الحديث مخرج في الصحيحين، وله طرق عن جابر.

---

(١) وهكذا روي عن أبي بكر وزيد بن ثابت وإبراهيم النخعي والحسن البصري.

(٢) الجبل الصغير.

وفي صحيح مسلم عن جابر: فإذا على ساحل البحر مثل الكثيب الضخم، فأتيناه فإذا بدابة يقال لها العنبر، قال، قال أبو عبيدة: ميتة، ثم قال: لا، نحن رسل رسول الله ﷺ وقد اضطررتم فكلوا، قال: فأقمنا عليه شهراً ونحن ثلثمائة حتى سمنا، ولقد رأيتنا نغترف من وقب عينيه بالقلال الدهن، ويقتطع منه القدر كالثور، قال: ولقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلاً، فأقعدهم في وقب عينيه، وأخذ ضلعاً من أضلاعه فأقامها، ثم رحّل أعظم بعير معنا فمر من تحته، وتزودنا من لحمه وشائق[1]، فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له، فقال: «هو رزق أخرجه الله لكم، هل معكم من لحمه شيء فتطعمونا؟». قال: فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه فأكله. وقال مالك سأل رجل رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا منه عطشنا، أفنتوضأ بماء البحر؟ فقال رسول الله ﷺ: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته»[2].

وقد احتج بهذه الآية الكريمة من ذهب من الفقهاء إلى أنه تؤكل دواب البحر، ولم يستثن من ذلك شيئاً، وقد تقدم عن الصديق أنه قال: طعامه كل ما فيه، وقد استثنى بعضهم الضفادع وأباح ما سواها، لما رواه الإمام الإمام أحمد وأبو داود والنسائي عن أبي عبد الرحمن بن عثمان التيمي أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل الضفدع، وللنسائي عن عبد الله بن عمرو قال: نهى رسول الله ﷺ عن قتل الضفدع، وقال: نقيقها تسبيح. وقال آخرون: يؤكل من صيد البحر السمك، ولا يؤكل الضفدع، واختلفوا فيما سواهما فقيل: يؤكل سائر ذلك، وقيل: لا يؤكل، وقيل: ما أكل شبهه من البر أكل مثله في البحر، وما لا يؤكل شبهه لا يؤكل. وهذه كلها وجوه في مذهب الشافعي رحمه الله تعالى، وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: لا يؤكل ما مات في البحر كما لا يؤكل ما مات في البر، لعموم قوله تعالى: ﴿حرمت عليكم الميتة﴾، وقد ورد حديث بنحو ذلك. فقال ابن مردويه عن جابر قال، قال رسول الله ﷺ: «ما صدتموه وهو حي فمات فكلوه وما ألقى البحر ميتاً طافياً فلا تأكلوه».

وقد احتج الجمهور من أصحاب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل بحديث العنبر المتقدم ذكره، وبحديث: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته»، وقد تقدم أيضاً. وروى الإمام الشافعي عن ابن عمر قال، قال رسول الله ﷺ: «أحلت لنا ميتتان ودمان، فأما الميتتان فالحوت والجراد، وأما الدمان فالكبد والطحال»[3]، وقوله: ﴿وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً﴾ أي في حال إحرامكم يحرم عليكم الاصطياد، ففيه دلالة على تحريم ذلك، فإذا اصطاد المحرم الصيد متعمداً أثم وغرم، أو مخطئاً غرم وحرم عليه أكله لأنه في حقه كالميتة، وكذا في حق غيره من المحرمين والمحلين عند مالك والشافعي في أحد قوليه. فإن أكله أو شيئاً منه فهل يلزمه جزاء ثان؟ فيه قولان للعلماء (أحدهما): نعم وإليه ذهب طائفة. (والثاني): لا جزاء عليه في أكله، نص عليه مالك بن أنس. قال أبو عمر بن عبد البر: وعلى هذا مذاهب فقهاء الأمصار وجمهور العلماء، وقال أبو حنيفة: عليه قيمة ما أكل. وأما إذا صاد حلال صيداً فأهداه إلى محرم، فقد ذهب ذاهبون إلى إباحته مطلقاً، ولم يستفصلوا بين

(١) شرائح.

(٢) رواه مالك وأصحاب السنن وصححه البخاري والترمذي.

(٣) ورواه أحمد وابن ماجة والدارقطني والبيهقي وله شواهد.

أن يكون قد صاده من أجله أم لا، وبه قال الكوفيون، قال ابن جرير عن أبي هريرة: أنه سئل عن لحم صيد صاده حلال أيأكله المحرم؟ قال: فأفتاهم بأكله، ثم لقي عمر بن الخطاب فأخبره بما كان من أمره، فقال: لو أفتيتهم بغير هذا لأوجعت لك رأسك. وقال آخرون: لا يجوز أكل الصيد للمحرم بالكلية، ومنعوا من ذلك مطلقاً لعموم هذه الآية الكريمة.

روي عن ابن عباس: أنه كره أكل الصيد للمحرم، وقال: هي مبهمة، يعني قوله: ﴿وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً﴾. وعن ابن عمر أنه كان يكره للمحرم أن يأكل من لحم الصيد على كل حال[1]. وقد روي أن علياً كره أكل لحم الصيد للمحرم على كل حال. وقال مالك والشافعي وأحمد بن حنبل والجمهور: إن كان الحلال قد قصد المحرم بذلك الصيد لم يجز للمحرم أكله، لحديث الصعب بن جثامة أنه أهدى للنبي ﷺ حماراً وحشياً، وهو بالأبواء أو بودّان فرده عليه، فلما رأى ما في وجهه قال: «إنا لم نرده عليك إلا أنا حُرُم»[2]. قالوا: فوجهه أن النبي ﷺ ظن أن هذا إنما صاده من أجله فرده لذلك، فأما إذا لم يقصده بالاصطياد، فإنه يجوز له الأكل منه، لحديث أبي قتادة حين صاد حمار وحش وكان حلالاً لم يحرم وكان أصحابه محرمين، فتوقفوا في أكله، ثم سألوا رسول الله ﷺ فقال: «هل كان منكم أحد أشار إليها أو أعان في قتلها»؟ قالوا: لا، قال: «فكلوا»، وأكل منها رسول الله ﷺ، وهذه القصة ثابتة أيضاً في الصحيحين بألفاظ كثيرة.

﴿قُل لَّا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ۚ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٠٠) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ (١٠١) قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ (١٠٢)﴾

يقول الله تعالى لرسوله ﷺ: ﴿قل﴾ يا محمد ﴿لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك﴾ أي يا أيها الإنسان ﴿كثرة الخبيث﴾[3] يعني أن القليل الحلال النافع خير من الكثير الحرام الضار كما جاء في الحديث: «ما قل وكفى خير مما كثر وألهى». وقال أبو القاسم البغوي عن أبي أمامة: إن ثعلبة بن حاطب الأنصاري قال: يا رسول الله ادع الله أن يرزقني مالاً، فقال النبي ﷺ: «قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه»، ﴿فاتقوا الله يا أولي الألباب﴾ أي يا ذوي العقول الصحيحة المستقيمة وتجنبوا الحرام ودعوه واقنعوا بالحلال واكتفوا به ﴿لعلكم تفلحون﴾ أي في الدنيا والآخرة. ثم قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾ هذا تأديب

---

(١) وبهذا قال طاووس وجابر بن زيد وإليه ذهب الثوري.

(٢) الحديث مروي في الصحيحين وله ألفاظ كثيرة.

(٣) أخرج الواحدي: أن النبي ﷺ ذكر تحريم الخمر، فقال أعرابي: إني كنت رجلاً كانت هذه تجارتي فاعتقت منها مالاً، فهل ينفع ذلك المال إن عملت بطاعة الله؟ فقال النبي ﷺ: «إن الله لا يقبل إلا الطيب»، فأنزل الله: ﴿قل لا يستوي﴾ الآية كما في «اللباب».

من الله تعالى لعباده المؤمنين، ونهي لهم عن أن يسألوا عن أشياء مما لا فائدة لهم في السؤال والتنقيب عنها، لأنها إن أظهرت لهم تلك الأمور ربما ساءتهم وشق عليهم سماعها، كما جاء في الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «لا يبلغني أحد عن أحد شيئاً، إني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر»، وقال البخاري عن أنس بن مالك قال: خطب رسول الله ﷺ خطبة ما سمعت مثلها قط، وقال فيها: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً». قال فغطى أصحاب رسول الله ﷺ وجوههم، لهم حنين، فقال رجل: من أبي؟ قال: «فلان»، فنزلت هذه الآية: ﴿لا تسألوا عن أشياء﴾، وعن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ وهو غضبان محمار وجهه، حتى جلس على المنبر فقام إليه رجل، فقال: أين أبي؟ قال: «في النار»، فقام آخر فقال: من أبي؟ فقال: «أبوك حذافة»، فقام عمر بن الخطاب فقال: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبياً، وبالقرآن إماما، إنَّا يا رسول الله حديثو عهد بجاهلية وشرك. والله أعلم من آباؤنا. قال: فسكن غضبه، ونزلت هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾ الآية، إسناده جيد، وقد ذكر هذه القصة مرسلة غير واحد من السلف، منهم السدي. قال البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاء، فيقول الرجل: من أبي؟ ويقول الرجل تضل ناقته: أين ناقتي؟ فأنزل الله فيهم هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾، حتى فرغ من الآية كلها. وظاهر الآية النهي عن السؤال عن الأشياء التي إذا علم بها الشخص ساءته، فالأولى الإعراض عنها وتركها، وما أحسن الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود قال، قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «لا يبلغني أحد عن أحد شيئاً فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر»، الحديث.

وقوله تعالى: ﴿وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم﴾ أي وإن تسألوا عن هذه الأشياء التي نهيتم عن السؤال عنها حين ينزل الوحي على رسول الله ﷺ تبين لكم، وذلك على الله يسير، ثم قال: ﴿عفا الله عنها﴾ أي عما كان منكم قبل ذلك ﴿والله غفور حليم﴾، وقيل المراد بقوله: ﴿وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم﴾ أي لا تسألوا عن أشياء تستأنفون السؤال عنها فلعله قد ينزل بسبب سؤالكم تشديد أو تضييق، وقد ورد في الحديث: «أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته»، ولكن إذا نزل القرآن بها مجملة فسألتم عن بيانها بينت لكم حينئذ لاحتياجكم إليها، ﴿عفا الله عنها﴾ أي ما لم يذكره في كتابه، فهو مما عفا عنه فاسكتوا أنتم عنها كما سكت عنها. وفي الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ذروني ما تركتكم، فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم، واختلافهم على أنبيائهم»، وفي الحديث الصحيح أيضاً: «إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيّعوها، وحدّ حدوداً فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تسألوا عنها»، ثم قال تعالى: ﴿قد سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين﴾ أي قد سأل هذه المسائل المنهى عنها قوم من قبلكم فأجيبوا عنها ثم لم يؤمنوا بها فأصبحوا بها كافرين، أي بسببها، أي بينت لهم فلم ينتفعوا بها، لأنهم لم يسألوا على وجه الاسترشاد بل على وجه الاستهزاء والعناد. وقال العوفي عن ابن عباس في الآية: إن رسول الله ﷺ أذّن في الناس فقال: «يا قوم كتب عليكم الحج» فقام رجل من بني أسد فقال: يا رسول الله أفي كل عام؟ فأغضب رسول الله ﷺ غضباً شديداً فقال: «والذي نفسي بيده لو قلت: نعم،

لوجبت، ولو وجبت ما استطعتم، وإذاً لكفرتم فاتركوني ما تركتكم، وإذا أمرتكم بشيء فافعلوا، وإذا نهيتكم عن شيء فانتهوا عنه »، فأنزل الله هذه الآية، نهاهم أن يسألوا عن مثل الذي سألت عنه النصارى من المائدة فأصبحوا بها كافرين، فنهى الله عن ذلك، وقال: لا تسألوا عن أشياء إن نزل القرآن فيها بتغليظ ساءكم ذلك، ولكن انتظروا، فإذا نزل القرآن فإنكم لا تسألون عن شيء إلا وجدتم بيانه. ثم قال: ﴿ قد سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين﴾. روي عن عكرمة رحمه الله: أن المراد بهذا النهي عن سؤال وقوع الآيات، كما سألت قريش أن يجري لهم أنهاراً وأن يجعل لهم الصفا ذهباً وغير ذلك، وكما سألت اليهود أن ينزل عليهم كتاباً من السماء، وقد قال الله تعالى: ﴿ وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذَّب بها الأولون﴾ الآية. وقال تعالى: ﴿ وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها قل إنما الآيات عند الله وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون﴾ .

مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾

قال البخاري عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال: البحيرة التي يمنع درُّها للطواغيت فلا يحلبها أحد من الناس، والسائبة: كانوا يسيبونها لآلهتهم لا يحمل عليها شيء. قال، وقال أبو هريرة، قال رسول الله ﷺ: « رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قُصْبَه[1] في النار كان أول من سيَّب السوائب » والوصيلة: الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل، ثم تثني بعد بأنثى، وكانوا يسيبونها لطواغيتهم إن وصلت إحداهما بالأخرى ليس بينهما ذكر؛ والحام: فحل الإبل يضرب الضراب المعدود، فإذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت، وأعفوه عن الحمل، فلم يحمل عليه شيء، وسموه الحامي. ثم قال البخاري عن الزهري عن عروة، أن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: « رأيت جهنم يحطم بعضها بعضاً، ورأيت عمراً يجر قصبه وهو أول من سيَّب السوائب ». وقال الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ، قال: « إن أول من سيَّب السوائب وعبد الأصنام أبو خزاعة عمرو ابن عامر، وإني رأيته يجر أمعاءه في النار »[2]، وقال عبد الرزاق عن زيد بن أسلم قال، قال رسول الله ﷺ: « إني لأعرف أول من سيَّب السوائب، وأول من غيَّر دين إبراهيم عليه السلام » قالوا: ومن هو يا رسول الله؟ قال: « عمرو بن لحي أخو بني كعب، لقد رأيته يجر قصبه في النار تؤذي رائحته أهل النار، وإني لأعرف أول من بحر البحائر »، قالوا: ومن هو يا رسول الله ؟ قال: « رجل من بني مدلج، كانت له ناقتان، فجدع آذانهما، وحرم ألبانهما، ثم شرب ألبانهما، بعد ذلك، فلقد رأيته في النار وهما يعضانه بأفواههما ويطآنه بأخفافهما »، فعمرو هذا هو ابن لحي بن قمعة أحد رؤساء خزاعة الذين ولوا البيت بعد جرهم، وكان أول من غيَّر دين إبراهيم

(١) أمعاءه .

(٢) تفرد به أحمد من هذا الوجه .

الخليل، فأدخل الأصنام إلى الحجاز، ودعا الرعاع من الناس إلى عبادتها والتقرب بها، وشرع لهم هذه الشرائع الجاهلية في الأنعام وغيرها، كما ذكره الله تعالى في سورة الأنعام عند قوله تعالى: ﴿وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً﴾ إلى آخر الآيات في ذلك.

فأما **البحيرة** فقال ابن عباس رضي الله عنهما: هي الناقة إذا نتجت خمسة أبطن نظروا إلى الخامس، فإن كان ذكراً ذبحوه فأكله الرجال دون النساء، وإن كان أنثى جدعوا آذانها، فقالوا: هذه بحيرة. وذكر السدي وغيره قريباً من هذا، وأما السائبة: فقال مجاهد: هي من الغنم نحو ما فسر من البحيرة، إلا أنها ما ولدت من ولد كان بينها وبينه ستة أولاد كانت على هيئتها، فإذا ولدت السابع ذكراً أو ذكرين ذبحوه فأكله رجالهم دون نسائهم، وقال محمد بن إسحاق: السائبة: هي الناقة إذا ولدت عشر إناث من الولد ليس بينهن ذكر سيبت فلم تركب ولم يجزّ وبرها ولم يحلب لبنها إلا لضيف. وقال أبو روق: السائبة، كان الرجل إذا خرج فقضيت حاجته سيب من ماله ناقة أو غيرها فجعلها للطواغيت، فما ولدت من شيء كان لها. وقال السدي: كان الرجل منهم إذا قضيت حاجته أو عوفي من مرض أو كثر ماله سيَّب شيئاً من ماله للأوثان، فمن عرض له من الناس عوقب بعقوبة في الدنيا.

وأما **الوصيلة**، فقال ابن عباس: هي الشاة إذا نتجت سبعة أبطن نظروا إلى السابع، فإن كان ذكراً وهو ميت اشترك فيه الرجال دون النساء، وإن كان أنثى استحيوها، وإن كان ذكراً وأنثى في بطن واحد استحيوهما وقالوا وصلته أخته فحرمته علينا. وقال محمد بن إسحاق: الوصيلة من الغنم إذا ولدت عشر إناث في خمسة أبطن توأمين توأمين في كل بطن سميت الوصيلة وتركت، فما ولدت بعد ذلك من ذكر أو أنثى جعلت للذكور دون الإناث، وإن كانت ميتة اشتركوا فيها. وأما الحامي، فقال ابن عباس: كان الرجل إذا لقح فحله عشراً قيل حام فاتركوه، وكذا قال قتادة، وروي عنه أن الحام: الفحل من الإبل إذا ولد لولده، قالوا حمى هذا ظهره فلا يحملون عليه شيئاً ولا يجزون له وبراً، ولا يمنعونه من حمى رعي ومن حوض يشرب منه، وإن كان الحوض لغير صاحبه. وقال ابن وهب، سمعت مالكاً يقول: أما الحام فمن الإبل كان يضرب في الإبل، فإذا انقضى ضرابه جعلوا عليه ريش الطواويس وسيبوه. وقد قيل غير ذلك في تفسير هذه الآية. وقوله تعالى: ﴿ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون﴾ أي ما شرع الله هذه الأشياء ولا هي عنده قربة، ولكن المشركون افتروا ذلك وجعلوه شرعاً لهم وقربة يتقربون بها إليه، وليس ذلك بحاصل بل هو وبال عليهم، ﴿وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا﴾ أي إذا دعوا إلى دين الله وشرعه وما أوجبه وترك ما حرمه قالوا: يكفينا ما وجدنا عليه الآباء والأجداد من الطرائق والمسالك، قال الله تعالى: ﴿أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون﴾ أي لا يفهمون حقاً ولا يعرفونه ولا يهتدون إليه، فكيف يتبعونها والحالة هذه لا يتبعهم إلا من هو أجهل منهم وأضل سبيلاً؟

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾

يقول تعالى آمراً عباده المؤمنين أن يصلحوا أنفسهم ويفعلوا الخير بجهدهم وطاقتهم، ومخبراً لهم أنه من أصلح أمره لا يضره فساد من فسد من الناس، سواء كان قريباً منه أو بعيداً. قال ابن عباس في تفسير هذه الآية، يقول تعالى: إذا ما العبد أطاعني فيما أمرته به من الحلال، ونهيته عنه من الحرام، فلا يضره من ضل بعده إذا عمل بما أمرته به، وهكذا قال مقاتل بن حيان. فقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم﴾ نصب على الإغراء ﴿لا يضركم من ضل إذا اهتديتم إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم تعملون﴾ أي فيجازي كل عامل بعمله إن خيراً فخير وإن شراً فشر. وليس فيها دليل على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كان فعل ذلك ممكناً، وقد قام أبو بكر الصديق رضي الله عنه فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾، وإنكم تضعونها على غير موضعها، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا المنكر ولا يغيرونه يوشك الله عزَّ وجلَّ أن يعمهم بعقابه»[1]. وقال الترمذي عن أبي أمية الشعباني قال: أتيت أبا ثعلبة الخشني، فقلت له: كيف تصنع في هذه الآية؟ قال: أية آية؟ قلت: قول الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ قال: أما والله لقد سألت عنها خبيراً، سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: «بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بخاصة نفسك، ودع العوام، فإن من ورائكم أياماً، الصابر فيهن مثل القابض على الجمر، للعامل فيهن أجر خمسين رجلاً يعملون كعملكم»، وفي رواية قيل: يا رسول الله أجر خمسين رجلاً منا أو منهم؟ قال: «بل أجر خمسين منكم».

وروى الرازي عن أبي العالية عن ابن مسعود في قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل﴾ الآية، قال: كانوا عند عبد الله بن مسعود جلوساً فكان بين رجلين بعض ما يكون بين الناس، حتى قام كل واحد منهما إلى صاحبه فقال رجل من جلساء عبد الله: ألا أقوم فآمرهما بالمعروف وأنهاهما عن المنكر، فقال آخر إلى جنبه: عليك بنفسك، فإن الله يقول: ﴿عليكم أنفسكم﴾ الآية، قال: فسمعها ابن مسعود، قال: مه لم يجيء تأويل هذه بعد، إن القرآن أنزل حيث أنزل، ومنه آي قد مضى تأويلهن قبل أن ينزلن ومنه آي قد وقع تأويلهن على عهد رسول الله ﷺ، ومنه آي قد وقع تأويلهن بعد النبي ﷺ بيسير، ومنه آي يقع تأويلهن بعد اليوم، ومنه آي تأويلهن عند الساعة ما ذكر من الساعة، ومنه آي يقع تأويلهن يوم الحساب ما ذكر من الحساب والجنة والنار فما دامت قلوبكم واحدة واهواؤكم واحدة ولم تلبسوا شيعاً، ولم يذق بعضكم بأس بعض، فامروا وانهوا، وإذا اختلفت القلوب والأهواء وألبستم شيعاً، وذاق بعضكم بأس بعض فامرؤ ونفسه، وعند ذلك جاءنا تأويل هذه الآية رواه ابن جرير، وقال ابن جرير تلا الحسن هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ فقال الحسن: الحمد لله بها، والحمد لله عليها، ما كان مؤمن فيما مضى ولا مؤمن فيما بقي إلا وإلى جنبه منافق يكره عمله. وقال سعيد بن المسيب: إذا أمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر، فلا يضرك من ضل إذا اهتديت.

(١) رواه أحمد وأصحاب السنن وابن ماجة.

(٢) رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجة.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ
مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ
فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْءَاثِمِينَ ﴿١٠٦﴾
فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ
لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ
أَوْ يَخَافُوٓاْ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُواْ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾

اشتملت هذه الآية الكريمة على حكم عزيز، قيل إنه منسوخ، وقال آخرون وهم الأكثرون بل هو محكم، ومن ادعى نسخه فعليه البيان[1]، فقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان﴾. هذا هو الخبر لقوله شهادة بينكم. فقيل: تقديره شهادة اثنين حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه. وقيل: دل الكلام على تقدير: أن يشهد اثنان، وقوله تعالى: ﴿ذوا عدل﴾ وصف الاثنين بأن يكونا عدلين، وقوله: ﴿منكم﴾ أي من المسلمين، قاله الجمهور. قال ابن عباس رضي الله عنه في قوله ﴿ذوا عدل منكم﴾، قال: من المسلمين. قال ابن جرير: وقال آخرون عنى ذلك ﴿ذوا عدل منكم﴾ أي من أهل الموصي، وقوله: ﴿أو آخران من غيركم﴾ قال ابن أبي حاتم، قال ابن عباس في قوله ﴿أو آخران من غيركم﴾ قال: من غير المسلمين، يعني أهل الكتاب[2]، وعلى ما حكاه ابن جرير عن عكرمة وعبيدة في قوله: ﴿منكم﴾ أن المراد من قبيلة الموصي، يكون المراد ههنا ﴿أو آخران من غيركم﴾ أي من غير قبيلة الموصي، وقوله تعالى: ﴿إن أنتم ضربتم في الأرض﴾ أي سافرتم ﴿فأصابتكم مصيبة الموت﴾ وهذان شرطان لجواز استشهاد الذميين عند فقد المؤمنين أن يكون ذلك في سفر، وأن يكون في وصية، كما قال ابن جرير عن شريح: لا تجوز شهادة اليهود والنصارى إلا في سفر، ولا تجوز في سفر إلا في الوصية، وروي نحوه عن الإمام أحمد بن حنبل وخالفه الثلاثة، فقالوا: لا تجوز شهادة أهل الذمة على المسلمين، وأجازها أبو حنيفة فيما بين بعضهم بعضاً.

وقال ابن جرير عن الزهري قال: مضت السنة أن لا تجوز شهادة الكافر في حضر ولا سفر، إنما هي في المسلمين. وقال ابن زيد: نزلت هذه الآية في رجل توفي وليس عنده أحد من أهل الإسلام، وذلك في أول الإسلام والأرض حرب، والناس كفار، وكان الناس يتوارثون بالوصية، ثم نسخت الوصية وفرضت الفرائض وعمل الناس بها، رواه ابن جرير. وفي هذا نظر والله أعلم. وقال ابن جرير: اختلف في قوله: ﴿شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم﴾ هل المراد به أن يوصي إليهما أو يشهدهما؟ على

(١) قاله ابن جرير رحمه الله تعالى.
(٢) وروي عن شريح وعكرمة وقتادة والسدي ومقاتل نحو ذلك.

قولين (**أحدهما**): أن يـوصي إليهما، سئل ابن مسعود رضي الله عنه عن هذه الآية قال: هذا رجل سافر ومعه مال فادركه قدره، فإن وجد رجلين من المسلمين دفع إليهما تركته وأشهد عليهما عدلين من المسلمين، (**والقول الثاني**): أنهما يكونا شاهدين، وهو ظاهر سياق الآية الكريمة، فإن لم يكن وصي ثالث معهما اجتمع فيهما الوصفان الوصاية والشهادة، كما في قصة تميم الداري وعدي بن بداء كما سيأتي ذكرها إن شاء الله وبه التوفيق. وقوله تعالى: ﴿ تحبسونهما من بعد الصلاة﴾ قال ابن عباس: يعني صلاة العصر، وقال الزهري: يعني صلاة المسلمين، وقال السدي عن ابن عباس: يعني صلاة أهل دينهما، والمقصود أن يقام هذان الشاهدان بعد صلاة اجتمع الناس فيها بحضرتهم، ﴿ فيقسمان بالله﴾ أي فيحلفان بالله ﴿إن ارتبتم﴾ أي إن ظهرت لكم منهما ريبة أنهما خانا أو غلا فيحلفان حينئذ بالله ﴿لا نشتري به﴾ أي بأيمانا ﴿ ثمناً﴾ أي لا نعتاض عنه بعوض قليل من الدنيا الفانية الزائلة ﴿ولو كان ذا قربى﴾ أي ولو كان المشهود عليه قريباً لنا لا نحابيه، ﴿ولا نكتم شهادة الله﴾ أضافها إلى الله تشريفاً لها وتعظيماً لأمرها .

﴿ إنا إذاً لمن الآثمين﴾ أي إن فعلنا شيئاً من ذلك من تحريف الشهادة أو تبديلها أو تغييرها أو كتمها بالكلية، ثم قال تعالى: ﴿ فإن عثر على أنهما استحقا إثماً﴾ أي فإن اشتهر وظهر وتحقق من الشاهدين الوصيين أنهما خانا أو غلا شيئاً من المال الموصى به إليهما وظهر عليهما بذلك ﴿ فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الأوليان﴾ أي متى تحقق بالخبر الصحيح خيانتهما، فليقم اثنان من الورثة المستحقين للتركة وليكونا من أولى من يرث ذلك المال ﴿ فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما﴾، أي لقولنا إنهما خانا أحق وأصح وأثبت من شهادتهما المتقدمة، ﴿ وما اعتدينا﴾ أي فيما قلنا فيهما من الخيانة ﴿ إنا إذاً لمن الظالمين﴾، إي إن كنا قد كذبنا عليهما، وهذا التحليف للورثة والرجوع إلى قولهما والحالة هذه كما يحلف أولياء المقتول إذا ظهر لوث في جانب القاتل، فيقسم المستحقون على القاتل فيدفع برمته إليهم كما هو مقرر في باب القسامة من الأحكام .

وقد روي عن ابن عباس قال: خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري، وعدي بن بداء، فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم، فلما قدما بتركته، فقدوا جاما من فضة مخوصاً بالذهب، فأحلفهما رسول الله ﷺ، ووجدوا الجام بمكة، فقيل: اشتريناه من تميم وعدي، فقام رجلان من أولياء السهمي، فحلفا بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما، وإن الجام لصاحبهم، وفيهم نزلت: ﴿ يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم﴾[1] الآية، ومن الشواهد لصحة هذه القصة ما رواه أبو جعفر بن جرير عن الشعبي أن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقا هذه، قال فحضرته الوفاة ولم يجد أحداً من المسلمين يشهده على وصيته، فأشهد رجلين من أهل الكتاب، قال: فقدما الكوفة، فأتيا الأشعري يعني (أبا موسى الأشعري) رضي الله عنه، فأخبراه، وقدما الكوفة بتركته ووصيته، فقال الأشعري: هذا أمر لم يكن بعد الذي كان على عهد رسول الله ﷺ، وقال: فأحلفهما بعد العصر، بالله ما خانا ولا كذبا ولا بدلا ولا كتما ولا غيّرا، وإنها لوصية الرجل وتركته، قال: فأمضى شهادتهما، فقوله: هذا أمر لم يكن بعد الذي كان على عهد رسول الله ﷺ الظاهر - والله أعلم - أنه إنما أراد بذلك قصة تميم وعدي بن بداء، وقد

(١) أخرجه الترمذي وأبو داود، وقال الترمذي: حسن غريب .

ذكروا أن إسلام تميم بن أوس الداري رضي الله عنه كان سنة تسع من الهجرة، فعلى هذا يكون هذا الحكم متأخراً يحتاج مدعي نسخه إلى دليل فاصل في هذا المقام، والله أعلم.

وقال السدي في الآية ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم﴾ قال: هذا في الوصية عند الموت يوصي ويشهد رجلين من المسلمين على ماله وما عليه، قال: هذا في الحضر ﴿أو آخران من غيركم﴾ في السفر ﴿إن أنتم ضربتم في الأرض فأصابتكم مصيبة الموت﴾ هذا الرجل يدركه الموت في سفره وليس بحضرته أحد من المسلمين، فيدعو رجلين من اليهود والنصارى والمجوس، فيوصي إليهما ويدفع إليهما ميراثه فيقبلان به، فإن رضي أهل الميت الوصية وعرفوا ما لصاحبهم تركوهما، وإن ارتابوا رفعوهما إلى السلطان، فذلك قوله تعالى: ﴿تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله إن ارتبتم﴾، قال ابن عباس رضي الله عنه: كأني أنظر إلى العلجين حين انتهي بهما إلى أبي موسى الأشعري في داره، ففتح الصحيفة، فأنكر أهل الميت وخوفوهما، فأراد أبو موسى أن يستحلفهما بعد العصر، فقلت: إنهما لا يباليان صلاة العصر ولكن استحلفهما بعد صلاتهما في دينهما فيحلفان بالله لا نشتري به ثمناً قليلاً ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله إنا إذاً لمن الآثمين: أن صاحبهم لهذا أوصى، وأن هذه لتركته، فيقول لهما الإمام قبل أن يحلفا: إنكما إن كتمتما أو خنتما فضحتكما في قومكما ولم تجز لكما شهادة وعاقبتكما، فإذا قال لهما ذلك فإن ﴿ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها﴾، رواه ابن جرير، وقال ابن عباس في تفسير هذه الآية: فإن ارتيب في شهادتهما استحلفا - بعد العصر - بالله ما اشترينا بشهادتنا ثمناً قليلاً، فإن اطلع الأولياء على أن الكافرين كذبا في شهادتهما قام رجلان من الأولياء فحلفا بالله أن شهادة الكافرين باطلة، وإنا لم نعتد، فذلك قوله تعالى: ﴿فإن عثر على أنهما استحقا إثماً﴾ يقول: إن اطلع على أن الكافرين كذبا ﴿فآخران يقومان مقامهما﴾ يقول من الأولياء، فحلفا بالله أن شهادة الكافرين باطلة، وإنا لم نعتد، فترد شهادة الكافرين: وتجوز شهادة الأولياء[1]، وهكذا قرر هذا الحكم على مقتضى هذه الآية غير واحد من أئمة التابعين والسلف رضي الله عنهم، وهو مذهب الإمام أحمد رحمه الله.

وقوله تعالى: ﴿ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها﴾ أي شرعية هذا الحكم على هذا الوجه المرضي من تحليف الشاهدين الذميين إذا استريب بهما أقرب إلى إقامتهما الشهادة على الوجه المرضي. وقوله: ﴿أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم﴾ أي يكون الحامل لهم على الإتيان بها على وجهها هو تعظيم الحلف بالله ومراعاة جانبه وإجلاله، والخوف من الفضيحة بين الناس، إن ردت اليمين على الورثة، فيحلفون ويستحقون ما يدعون، ولهذا قال: ﴿أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم﴾ ثم قال: ﴿واتقوا الله﴾ أي في جميع أموركم، ﴿واسمعوا﴾ أي وأطيعوا، ﴿والله لا يهدي القوم الفاسقين﴾ أي الخارجين عن طاعته ومتابعة شريعته.

* يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾

هذا إخبار عما يخاطب الله به المرسلين يوم القيامة عما أجيبوا به من أممهم الذين أرسلهم إليهم، كما قال

(١) ذكره ابن جرير رحمه الله.

تعالى: ﴿ فلنسألن الذين أرسل إليهم ولنسألن المرسلين﴾، وقال تعالى: ﴿ فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون﴾، وقول الرسل ﴿ لا علم لنا﴾. قال مجاهد والحسن البصري والسدي: إنما قالوا ذلك من هول ذلك اليوم، وقال الأعمش عن مجاهد يفزعون فيقولون ﴿ لا علم لنا﴾، وقال السدي: نزلوا منزلاً ذهلت فيه العقول فلما سئلوا قالوا: ﴿ لا علم لنا﴾، ثم نزلوا منزلاً آخر، فشهدوا على قومهم، وقال ابن عباس ﴿ يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم قالوا لا علم لنا إنك أنت علام الغيوب﴾ يقولون للرب عزَّ وجلَّ: لا علم لنا إلا علم أنت أعلم به منا، رواه ابن جرير واختاره على هذه الأقوال ولا شك أنه قول حسن، وهو من باب التأدب مع الرب جلَّ جلاله: أي لا علم لنا بالنسبة إلى علمك المحيط بكل شيء، فنحن وإن كنا أجبنا وعرفنا من أجابنا ولكن منهم من كنا إنما نطلع على ظاهره لا علم لنا بباطنه، وأنت العليم بكل شيء، المطلع على كل شيء، فعلمنا بالنسبة إلى علمك كلا علم، فإنك ﴿ أنت علام الغيوب﴾ .

إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا ۖ وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ۖ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِي ۖ وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِي ۖ وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي ۖ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِي وَبِرَسُولِي قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾

يذكر تعالى ما من به على عبده ورسوله عيسى بن مريم عليه السلام مما أجراه على يديه من المعجزات وخوارق العادات، فقال: ﴿ اذكر نعمتي عليك﴾ أي في خلقي إياك من أم بلا ذكر، وجعلي إياك آية ودلالة قاطعة على كمال قدرتي على الأشياء، ﴿ وعلى والدتك﴾ حيث جعلتك لها برهاناً على براءتها مما نسبه الظالمون والجاهلون إليها من الفاحشة، ﴿ إذ أيدتك بروح القدس﴾، وهو جبريل عليه السلام، وجعلتك نبياً داعياً إلى الله في صغرك وكبرك، فأنطقتك في المهد صغيراً فشهدت ببراءة أمك من كل عيب، واعترفت لي بالعبودية، وأخبرت عن رسالتي إياك، ودعوت إلى عبادتي. ولهذا قال: ﴿ تكلم الناس في المهد وكهلاً﴾ أي تدعو إلى الله الناس في صغرك وكبرك، وضمن تكلم تدعو، لأن كلامه الناس في كهولته ليس بأمر عجيب، وقوله: ﴿ وإذ علمتك الكتاب والحكمة﴾ أي الخط والفهم، ﴿ والتوراة﴾ وهي المنزلة على موسى الكليم، وقوله: ﴿ وإذ تخلق من الطين كهيئة الطير بإذني﴾ أي تصوره وتشكله على هيئة الطائر بإذني لك في ذلك، فتنفخ فيها فتكون طيراً بإذني، أي فتنفخ في تلك الصورة التي شكلتها بإذني لك في ذلك، فتكون طيراً ذا روح تطير بإذن الله وخلقه .

وقوله تعالى: ﴿ وتبرىء الأكمه والأبرص بإذني﴾ قد تقدم الكلام عليه في سورة آل عمران بما أغنى عن إعادته. وقوله: ﴿ وإذ تخرج الموتى بإذني﴾ أي تدعوهم فيقومون من قبورهم بإذن الله وقدرته وإرادته ومشيئته، وقوله تعالى: ﴿ وإذ كففت بني إسرائيل عنك إذ جئتهم بالبينات فقال الذين كفروا منهم إن هذا إلا سحر مبين﴾

أي واذكر نعمتي عليك في كفي إياهم عنك حين جئتهم بالبراهين والحجج القاطعة على نبوتك ورسالتك من الله إليهم، فكذبوك، واتهموك بأنك ساحر، وسعوا في قتلك وصلبك، فنجيتك منهم، ورفعتك إليّ، وطهرتك من دنسهم، وكفيتك شرهم، وهذا يدل على أن هذا الامتنان كان من الله إليه بعد رفعه إلى السماء، أو يكون هذا الامتنان واقعاً يوم القيامة، وعبر عنه بصيغة الماضي دلالة على وقوعه لا محالة، وهذا من أسرار الغيوب التي أطلع الله عليها نبيه محمداً ﷺ. وقوله: ﴿وإذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي﴾ وهذا أيضاً من الامتنان عليه، عليه السلام بأن جعل له أصحاباً وأنصاراً، ثم قيل: إن المراد بهذا الوحي وحي إلهام كما قال تعالى: ﴿وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه﴾ الآية، وهو وحي إلهام بلا خلاف، وكما قال تعالى: ﴿وأوحى ربك إلى النحل أن اتخذي من الجبال بيوتاً﴾ الآية، وهكذا قال بعض السلف في هذه الآية ﴿وإذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي قالوا آمنا واشهد بأننا مسلمون﴾، أي ألهموا ذلك فامتثلوا ما ألهموا، قال الحسن البصري: ألهمهم الله عزَّ وجلَّ ذلك. وقال السدي: قذف في قلوبهم ذلك، ويحتمل أن يكون المراد: وإذ أوحيت إليهم بواسطتك فدعوتهم إلى الإيمان بالله وبرسوله، واستجابوا لك وانقادوا وتابعوك، فقالوا: ﴿آمنا وأشهد بأننا مسلمون﴾.

إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۖ قَالَ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُوا۟ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ ۖ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾ قَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ ۖ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّىٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١١٥﴾

هذه قصة المائدة، وإليها تنسب السورة، فيقال سورة المائدة، وهي مما امتن الله به على عبده ورسوله عيسى لما أجاب دعاءه بنزولها، فأنزل الله آية باهرة وحجة قاطعة، وقد ذكر بعض الأئمة أن قصتها ليست مذكورة في الإنجيل ولا يعرفها النصارى إلا من المسلمين، فالله أعلم، فقوله تعالى: ﴿إذ قال الحواريون﴾ وهم أتباع عيسى عليه السلام ﴿يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك﴾: هذه قراءة كثيرين، ﴿أن ينزل علينا مائدة من السماء﴾ والمائدة هي الخوان عليه طعام، وذكر بعضهم أنهم إنما سألوا ذلك لحاجتهم وفقرهم فسألوه أن ينزل عليهم مائدة كل يوم يقتاتون بها، ويتقوون بها على العبادة، ﴿قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين﴾ أي فأجابهم المسيح عليه السلام قائلاً لهم: اتقوا الله ولا تسألوا هذا فعساه أن يكون فتنة لكم، وتوكلوا على الله في طلب الرزق إن كنتم مؤمنين ﴿قالوا نريد أن نأكل منها﴾ أي نحن محتاجون إلى الأكل منها ﴿وتطمئن قلوبنا﴾ إذا شاهدنا نزولها رزقاً لنا من السماء ﴿ونعلم أن قد صدقتنا﴾ أي ونزداد إيماناً بك وعلماً برسالتك ﴿ونكون عليها من الشاهدين﴾ أي ونشهد أنها آية من عند الله، ودلالة وحجة على نبوتك وصدق ما جئت به، ﴿قال عيسى ابن مريم اللهم ربنا أنزل علينا مائدة

من السماء تكون لنا عيداً لأولنا وآخرنا﴾، قال السدي: أي نتخذ ذلك اليوم الذي نزلت فيه عيداً نعظمه نحن ومن بعدنا، وقال سفيان الثوري: يعني يوماً نصلي فيه، وقال قتادة، أرادوا أن يكون لعقبهم من بعدهم، وعن سلمان الفارسي: عظة لنا ولمن بعدنا، وقيل: كافية لأولنا وآخرنا ﴿وآية منك﴾ أي دليلاً تنصبه على قدرتك على الأشياء وعلى إجابتك لدعوتي فيصدقوني فيما أبلغه عنك، ﴿وارزقنا﴾ أي من عندك رزقاً هنيئاً بلا كلفة ولا تعب، ﴿وأنت خير الرازقين قال الله إني منزلها عليكم فمن يكفر بعد منكم﴾، أي فمن كذب بها من أمتك يا عيسى وعاندها ﴿فإني أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين﴾، أي من عالمي زمانكم كقوله تعالى: ﴿ويوم القيامة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب﴾، وكقوله: ﴿إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار﴾. وقد روى ابن جرير عن عبد الله ابن عمرو قال: إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة ثلاثة: المنافقون، ومن كفر من أصحاب المائدة، وآل فرعون .

(ذكر أخبار في نزول المائدة على الحواريين)

قال أبو جعفر بن جرير عن ابن عباس، أنه كان يحدث عن عيسى، أنه قال لبني إسرائيل: هل لكم أن تصوموا لله ثلاثين يوماً ثم تسألوه فيعطيكم ما سألتم، فإن أجر العامل على من عمل له، ففعلوا، ثم قالوا: يا معلم الخير قلت لنا: إن أجر العامل على من عمل له، وأمرتنا أن نصوم ثلاثين يوماً ففعلنا، ولم نكن نعمل لأحد ثلاثين يوماً إلا أطعمنا حين نفرغ طعاماً، فهل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء ؟ قال عيسى: ﴿اتقوا الله إن كنتم مؤمنين * قالوا نريد أن نأكل منها وتطمئن قلوبنا ونعلم أن قد صدقتنا ونكون عليها من الشاهدين * قال عيسى ابن مريم اللهم ربنا أنزل علينا مائدة من السماء تكون لنا عيداً لأولنا وآخرنا وآية منك وارزقنا وأنت خير الرازقين * قال الله إني منزلها عليكم فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين﴾، قال: فأقبلت الملائكة تطير بمائدة من السماء، عليها سبعة حيتان وسبعة أرغفة حتى وضعتها بين أيديهم، فأكل منها آخر الناس كما أكل منها أولهم. كذا رواه ابن جرير، ورواه ابن أبي حاتم فذكر نحوه. وقال ابن أبي حاتم عن ابن عباس: أن عيسى بن مريم قالوا له: ادع الله أن ينزل علينا مائدة من السماء، قال: فنزلت الملائكة بالمائدة يحملونها عليها سبعة حيتان وسبعة أرغفة، حتى وضعتها بين أيديهم فأكل منها آخر الناس، كما أكل منها أولهم. وقال ابن أبي حاتم عن عمار بن ياسر عن النبي ﷺ قال: نزلت المائدة من السماء عليها خبز ولحم، وأمروا أن لا يخونوا، ولا يرفعوا لغد، فخانوا وادخروا ورفعوا فمسخوا قردة وخنازير. وكل الآثار دالة على أن المائدة نزلت على بني إسرائيل أيام عيسى بن مريم إجابة من الله لدعوته كما دل على ذلك ظاهر هذا السياق من القرآن العظيم ﴿قال الله إني منزلها عليكم﴾ الآية .

وقال قائلون: إنها لم تنزل، روي عن قتادة قال: كان الحسن يقول: لما قيل لهم ﴿فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين﴾ قالوا: لا حاجة لنا فيها فلم تنزل، ولكن الذي عليه الجمهور أنها نزلت، وهو الذي اختاره ابن جرير، لأن الله تعالى أخبر بنزولها في قوله تعالى: ﴿إني منزلها عليكم فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين﴾، قال: ووعد الله ووعيده حق وصدق، وهذا القول هو - والله أعلم - الصواب، كما دلت عليه الأخبار والآثار عن السلف وغيرهم .وقد قال الإمام أحمد عن ابن عباس قال: قالت

قريش للنبي ﷺ: ادع لنا ربك أن يجعل لنا الصفا ذهباً ونؤمن بك، قال: «وتفعلون» قالوا: نعم، قال: فدعا، فأتاه جبريل، فقال: إن ربك يقرأ عليك السلام ويقول لك: إن شئت أصبح لهم الصفا ذهباً، فمن كفر منهم بعد ذلك عذبته عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين، وإن شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة. قال: «بل باب التوبة والرحمة»[1].

وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾

هذا أيضاً مما يخاطب الله به عبده ورسوله عيسى بن مريم عليه السلام قائلاً له يوم القيامة بحضرة من اتخذه وأمه إلهين من دون الله ﴿يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله﴾ وهذا تهديد للنصارى وتوبيخ وتقريع على رؤوس الأشهاد، هكذا قاله قتادة وغيره، واستدل قتادة على ذلك بقوله تعالى: ﴿هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم﴾، وقال السدي: هذا الخطاب والجواب في الدنيا، وصوبه ابن جرير، قال: وكان ذلك حين رفعه إلى السماء. واحتج ابن جرير على ذلك بمعنيين (أحدهما): أن الكلام بلفظ المضي، (والثاني) قوله: ﴿إن تعذبهم﴾ ﴿وإن تغفر لهم﴾. وهذان الدليلان فيهما نظر، لأن كثيراً من أمور يوم القيامة ذكر بلفظ المضي ليدل على الوقوع والثبوت. ومعنى قوله: ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك﴾ الآية. التبري منهم ورد المشيئة فيهم إلى الله، وتعليق ذلك على الشرط لا يقتضي وقوعه، كما في نظائر ذلك من الآيات، والذي قاله قتادة وغيره هو الأظهر – والله أعلم – أن ذلك كائن يوم القيامة ليدل على تهديد النصارى وتقريعهم وتوبيخهم على رؤوس الأشهاد يوم القيامة. وقد روي بذلك حديث مرفوع، رواه الحافظ ابن عساكر عن أبي موسى الأشعري قال، قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم القيامة دعي بالأنبياء وأممهم، ثم يدعى بعيسى فيذكره الله نعمته عليه فيقر بها، فيقول ﴿يا عيسى ابن مريم اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك﴾ الآية، ثم يقول: ﴿أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله﴾ فينكر أن يكون قال ذلك، فيؤتى بالنصارى فيسألون فيقولون: نعم، هو أمرنا بذلك، قال: فيطول شعر عيسى عليه السلام فيأخذ كل ملك من الملائكة بشعرة من شعر رأسه وجسده، فيجاثيهم بين يدي الله عز وجلّ مقدار ألف عام حتى ترفع عليهم الحجة، ويرفع لهم الصليب، وينطلق بهم إلى النار»[2].

---

(١) رواه أحمد وابن مردويه والحاكم في مستدركه.

(٢) رواه الحافظ ابن عساكر، وقال ابن كثير: هذا حديث غريب عزيز.

وقوله تعالى: ﴿ سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق ﴾، هذا توفيق للتأدب في الجواب الكامل، كما قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان عن عمرو عن طاووس عن أبي هريرة قال: يلقي عيسى حجته، ولقاه الله تعالى في قوله: ﴿ وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله ﴾، قال أبو هريرة عن النبي ﷺ فلقاه الله ﴿ سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق ﴾ إلى آخر الآية، وقد رواه الثوري عن معمر عن ابن طاووس عن طاووس بنحوه. وقوله: ﴿ إن كنت قلته فقد علمته ﴾ أي إن كان صدر مني هذا فقد علمته يا رب فإنه لا يخفى عليك شيء، فما قلته ولا أردته في نفسي ولا أضمرته، ولهذا قال: ﴿ تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك إنك أنت علام الغيوب ٭ ما قلت لهم إلا ما أمرتني به ﴾ بإبلاغه ﴿ أن اعبدوا الله ربي وربكم ﴾ أي ما دعوتهم إلا إلى الذي أرسلتني به وأمرتني بإبلاغه ﴿ أن اعبدوا الله ربي وربكم ﴾ أي هذا هو الذي قلت لهم. وقوله: ﴿ وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم ﴾ أي كنت أشهد على أعمالهم حين كنت بين أظهرهم، ﴿ فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد ﴾ .

قال أبو داود الطيالسي عن ابن عباس قال: قام فينا رسول الله ﷺ بموعظة فقال: « أيها النـاس إنكم محشورون إلى الله عزَّ وجلَّ حفاة عراة غرلا ﴿ كما بدأنا أول خلق نعيده ﴾، وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم، ألا وإنه يجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصالح ﴿ وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد ٭ إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾ فيقال: إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم »[1] .

وقوله تعالى: ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾ هذا الكلام يتضمن رد المشيئة إلى الله عزَّ وجلَّ، فإنه الفعال لما يشاء الذي لا يسأل عما يفعل وهم يسألون، ويتضمن التبري من النصارى الذين كذبوا على الله وعلى رسوله، وجعلوا لله نداً وصاحبة وولداً، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً، وهذه الآية لها شأن عظيم ونبأ عجيب، وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ قام بها ليلة حتى الصباح يرددها، قال الإمام أحمد عن أبي ذر رضي الله عنه قال: صلى النبي ﷺ ذات ليلة، فقرأ بآية حتى أصبح يركع بها ويسجد بها ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾ فلما أصبح، قلت: يا رسول الله ما زلت تقرأ هذه الآية حتى أصبحت تركع بها وتسجد بها ؟ قال: « إني سألت ربي عز وجلَّ الشفاعة لأمتي فأعطانيها وهي نائلة إن شاء الله لمن لا يشرك بالله شيئاً ».وقال ابن أبي حاتم عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ تلا قول عيسى ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم ﴾ فرفع يديه فقال: « اللهم أمتي » وبكى، فقال الله: يا جبريل اذهب إلى محمد – وربك أعلم – فاسأله ما يبكيه ! فأتاه جبريل فسأله فأخبره رسول الله ﷺ بما قال وهو أعلم، فقال الله: يا جبريل اذهب إلى محمد فقل: إنا سنرضيك في أمتك ولا نسوءك. وقال الإمام

---

(١) رواه البخاري في التفسير عند هذه الآية: ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك ﴾ .

أحمد عن حذيفة بن اليمان قال غاب عنا رسول الله ﷺ يوماً فلم يخرج، حتى ظننا أن لن يخرج، فلما خرج سجد سجدة، ظننا أن نفسه قد قبضت فيها، فلما رفع رأسه قال: «إن ربي عزَّ وجلَّ استشارني في أمتي ماذا أفعل بهم؟ فقلت: ما شئت أي رب هم خلقك وعبادك، فاستشارني الثانية فقلت له: كذلك، فقال لي: لا أخزيك في أمتك يا محمد، وبشرني أن أول من يدخل الجنة من أمتي معي سبعون ألفاً مع كل ألف سبعون ألفاً ليس عليهم حساب، ثم أرسل إليّ فقال: ادع تجب وسل تعط، فقلت لرسوله: أو معطي ربي سؤلي؟ فقال: ما أرسلني إليك إلا ليعطيك، ولقد أعطاني ربي - ولا فخر - وغفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر. وأنا أمشي حياً صحيحاً، وأعطاني أن لا تجوع أمتي ولا تغلب، وأعطاني الكوثر وهو نهر في الجنة يسيل في حوضي، وأعطاني العز، والنصر، والرعب يسعى بين يدي أمتي شهراً، وأعطاني أني أول الأنبياء يدخل الجنة، وطيب لي ولأمتي الغنيمة، وأحل لنا كثيراً مما شدد على من قبلنا، ولم يجعل علينا في الدين من حرج»[1]

﴿قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌۢ ﴿١٢٠﴾﴾

يقول تعالى مجيباً لعبده ورسوله عيسى بن مريم عليه السلام فيما أنهاه إليه من التبري من النصاري الملحدين الكاذبين على الله وعلى رسوله، ومن رد المشيئة فيهم إلى ربه عزَّ وجلَّ، فعند ذلك يقول تعالى: ﴿هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم﴾ قال ابن عباس: يوم ينفع الموحدين توحيدهم ﴿لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً﴾ أي ماكثين فيها لا يحولون ولا يزولون رضي الله عنهم ورضوا عنه، كما قال تعالى: ﴿ورضوان من الله أكبر﴾. وسيأتي ما يتعلق بتلك الآية من الحديث، وروى ابن أبي حاتم عن أنس مرفوعاً قال: قال رسول الله ﷺ فيه: «ثم يتجلى لهم الرب جل جلاله فيقول: سلوني سلوني أعطكم - قال - فيسألونه الرضا فيقول: رضاي أحلكم داري، وأنالكم كرامتي، فسلوني أعطكم فيسألونه الرضا - قال فيشهدهم أنه قد رضي عنهم. سبحانه وتعالى»، وقوله: ﴿ذلك الفوز العظيم﴾ أي هذا الفوز الكبير الذي لا أعظم منه، كما قال تعالى: ﴿لمثل هذا فليعمل العاملون﴾، وكما قال: ﴿وفي ذلك فليتنافس المتنافسون﴾.

وقوله تعالى: ﴿لله ملك السموات والأرض وما فيهن وهو على كل شيء قدير﴾ أي هو الخالق للأشياء المالك لها، المتصرف فيها، القادر عليها. فالجميع ملكه وتحت قهره وقدرته وفي مشيئته، فلا نظير له ولا وزير ولا عديل ولا والد ولا ولد ولا صاحبة، ولا إله غيره ولا رب سواه. قال ابن وهب: آخر سورة أنزلت سورة المائدة.

✲ ✲ ✲

---

(١) الحديث وإن كان ضعيف السند ففي أحاديث الشفاعة ما يؤيده ويؤكده.

تفسير سورة المائدة

[وهى مدنية][(1)].

قال الإمام أحمد: حدثنا أبو النَّضر، حدثنا أبو معاوية شَيْبان، عن لَيْث، عن شَهر بن حَوْشَب، عن أسماء بنت يزيد قالت: إنى لآخذة [(2)] بزِمَام العَضْباء ناقةِ رسول الله [(3)] ﷺ، إذ نزلت[(4)] عليه المائدة كلها، وكادت من ثقلها تَدُقّ عَضُد الناقة [(5)].

وروى ابن مَرْدُويه من حديث صالح [(6)]بنْ سُهَيل، عن عاصم الأحول قال: حدثتنى أم عمرو، عن عمها؛ أنه كان فى مَسِير مع رسول الله ﷺ، فنزلت عليه سورة المائدة، فاندَقَّ عُنُق الراحلة من ثقلها[(7)].

وقال أحمد أيضاً: حدثنا حسن، حدثنا ابن لَهِيعَة، حدثنى حُيَىّ بن عبد الله، عن أبى عبد الرحمن الحُبُلى[(8)]، عن عبد الله بن عمرو قال: أنزلت على رسول الله ﷺ سورة المائدة وهو راكب على راحلته، فلم تستطع أن تحمله، فنزل عنها.

تفرد به أحمد[(9)]. وقد روى الترمذى عن قُتَيْبَة، عن عبد الله بن وَهْب، عن حُيَىّ، عن أبى عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو قال: آخر سورة أنزلت: سورة المائدة والفتح، ثم قال الترمذى: هذا حديث غريب حسن. وقد روى عن ابن عباس أنه قال: آخر سورة أنزلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [سورة النصر: ١].

وقد روى الحاكم فى مستدركه، من طريق عبد الله بن وهب بإسناده [(10)]، نحو رواية الترمذى، ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[(11)].

وقال الحاكم أيضا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر[(12)] بن نصر قال: قُرِئَ على عبد الله بن وَهْب، أخبرنى معاوية بن صالح، عن أبى الزاهرية، عن جبير بن نُفَيْر قال: حججت فدخلت على عائشة، فقالت لى: يا جبير، تقرأ المائدة؟ فقلت: نعم. فقالت: أما إنها آخر سورة نزلت [(13)]، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم فيها من حرام فحرموه. ثم قال:

(١) زيادة من ر، أ. (٢) فى د: «لآخذة يوما». (٣) فى ر: «النبى».

(٤) فى د: « إذ أنزلت».

(٥) المسند(٦/ ٤٥٥) وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ١٣): «فيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد وثق».

(٦) فى ر: «صباح».

(٧) ورواه ابن أبى شيبة فى مسنده، والبغوى فى معجمه، والبيهقى فى دلائل النبوة كما فى الدر المنثور (٣/ ٣).

(٨) فى ر: «الختلى»، وفى أ: «الجبلى».

(٩) المسند (٢/ ١٧٦) وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ١٣) : «فيه ابن لهيعة، والأكثر على ضعفه وقد يحسن حديثه».

(١٠) فى ر: «بإسناده نحوه».

(١١) سنن الترمذى برقم (٣٠٦٣) والمستدرك (٢/ ٣١١).

(١٢) فى أ: «محمد».

(١٣) فى ر: «نزلت على رسول الله ﷺ».

صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

ورواه الإمام أحمد، عن عبد الرحمن بن مهدى، عن معاوية بن صالح، وزاد: وسألتها[١] عن خُلُق رسول الله ﷺ، فقالت: القرآن. ورواه النسائى من حديث ابن مهدى[٢].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ إِلاَّ مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ (١) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلا الْهَدْيَ وَلا الْقَلائِدَ وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٢) ﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا نُعَيْم بن حماد، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا مِسْعَر، حدثنى مَعْن وعَوْف ـ أو: أحدهما ـ أن رجلا أتى عبد الله بن مسعود [رضى الله عنه][٣] فقال: اعهد إلىَّ. فقال: إذا سمعت الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فارْعِها سَمْعَك، فإنه خَيْر يأمر به، أو شر ينهى عنه.

وقال: حدثنا على بن الحسين، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ـ دُحيم ـ حدثنا الوليد، حدثنا الأوزاعى، عن الزهرى قال: إذا قال الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ افعلوا، فالنبى ﷺ منهم.

وحدثنا أحمد بن سنَان، حدثنا محمد بن عُبيد[٤]، حدثنا الأعمش، عن خَيْثَمَة قال: كل شىء فى القرآن: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فهو فى التوراة: «يأيها المساكين».

فأما[٥] ما رواه عن زيد بن إسماعيل الصائغ البغدادى، حدثنا معاوية ـ يعنى: ابن هشام ـ عن عيسى بن راشد، عن على بن بُذَيْمَة، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس قال: ما فى القرآن آية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إلا أن علياً سيدها وشريفها وأميرها، وما من أصحاب النبى ﷺ أحد إلا قد عوتب فى القرآن إلا على بن أبى طالب، فإنه لم يعاتبْ فى شىء منه. فهو أثر غريب، ولفظه فيه نكارة، وفى إسناده نظر.

قال البخارى: عيسى بن راشد هذا مجهول، وخبره منكر. قلت: وعلى بن بذيمة ـ وإن كان ثقة ـ إلا أنه شيعى غالٍ، وخبره فى مثل هذا فيه تُهمة فلا يقبل. وقوله: «ولم يبق أحد من الصحابة إلا

---

(١) فى ر، أ: « فسألتها».

(٢) المستدرك (٢/٣١١) والمسند (٦/١٨٨) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١١٣٨).

(٣) زيادة من أ. (٤) فى أ: « محمد بن سنان». (٥) فى ر: « فإنه».

عوتب فى القرآن إلا علياً» إنما يشير به إلى الآية الآمرة بالصدقة بين يدى النجوى، فإنه قد ذَكَر غير واحد أنه لم يعمل بها أحد إلا علىٌّ، ونزل قوله: ﴿ أَأَشْفَقْتُمْ أَن تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ [1] فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ﴾ الآية [المجادلة: ١٣]، وفى كون هذا عتاباً نظر؛ فإنه قد قيل: إن الأمر كان ندبا لا إيجابا، ثم قد نسخ ذلك عنهم قبل الفعل، فلم ير[2] من أحد منهم خلافه. وقوله عن على: «إنه لم يعاتب فى شىء من القرآن» فيه نظر أيضاً؛ فإن الآية التى فى الأنفال التى فيها المعاتبة على أخذ الفداء عَمّت جميع من أشار بأخذه، ولم يسلم منها إلا عُمر بن الخطاب، رضى الله عنه، فعلم بهذا، وبما تقدم ضَعْف هذا الأثر، والله أعلم.

وقال[3]ابن جرير: حدثنى المثنى، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا اللّيْث، حدثنى يونس قال: قال محمد بن مسلم: قرأت كتاب رسول الله ﷺ الذى كُتب لعمرو بن حَزْم حين بعثه إلى نَجْران، وكان الكتاب عند أبى بكر بن حزم، فيه: هذا بيان من الله ورسوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ فكتب الآيات منها حتى بلغ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾[4].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد، حدثنا يونس بن بُكَيْر، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنى عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه قال: هذا كتابُ رسول الله ﷺ عندنا، الذى كتبه لعمرو بن حَزْم، حين بعثه إلى اليمن يُفَقه أهلها ويعلمهم السنة، ويأخذ صدقاتهم. فكتب[5] له كتابا وعهدا، وأمره فيه بأمره، فكتب: « بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من الله ورسوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ عَهْدٌ من محمد رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم، حين بعثه إلى اليمن، أمره بتقوى الله فى أمره كله، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون»[6].

قوله تعالى: ﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾: قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد: يعنى بالعقود: العهود. وحكى ابن جرير الإجماع على ذلك[7]، قال: والعهود: ما كانوا يتعاهدون[8] عليه من الحلف وغيره. وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ يعنى بالعهود: يعنى ما أحل الله وما حرم، وما فرض وما حَد فى القرآن كله، فلا[9]تغدروا ولا تنكثوا، ثم شدد فى ذلك فقال: ﴿الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ﴾ إلى قوله: ﴿سُوءُ الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥].

وقال الضحاك: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ قال: ما أحل وما حرم[10]، وما أخذ الله من الميثاق على من أقر بالإيمان بالنبى [ﷺ][11] والكتاب أن يوفوا بما أخذ الله عليهم من الفرائض من الحلال والحرام.

---

(١) فى ر، أ: «صدقة». (٢) فى أ: «فلم يصدر».
(٣) بداية تفسير الآيات من المخطوطة د.
(٤) تفسير الطبرى (٩/ ٤٥٤).
(٥) فى د: «كتب».
(٦) ورواه البيهقى فى دلائل النبوة (٥/ ٤١٣) من طريق أحمد بن عبد الجبار، عن يونس بن بكير به.
(٧) فى د: « عليه». (٨) فى د، أ: « والعقود ما كانوا يتعاقدون ». (٩) فى د، ر، أ: « ولا».
(١٠) فى د: «ما أحل الله وحرم»، وفى ر: « ما أحل وحرم». (١١) زيادة من أ.

وقال زيد بن أسلم: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ قال: هى ستة[١]: عهد الله، وعقد الحلف، وعقد الشركة، وعقد البيع، وعقد النكاح، وعقد اليمين.

وقال محمد بن كعب: هى خمسة، منها: حلف الجاهلية، وشركة المفاوضة.

وقد استدل بعض من ذهب إلى أنه لا خيار فى مجلس البيع بهذه الآية: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ قال: فهذا يدل على لزوم العقد وثبوته، فيقتضى نفى خيار المجلس، وهذا مذهب أبى حنيفة، ومالك. وخالفهما الشافعى وأحمد بن حنبل والجمهور، والحجة فى ذلك ما ثبت فى الصحيحين، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «البَيِّعان بالخيار ما لم يَتَفرَّقا» [٢]. وفى لفْظ للبخارى: «إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا»[٣]. وهذا صريح فى إثبات خيار المجلس المتعقب لعقد البيع، وليس هذا منافياً للزوم العقد، بل هو من مقتضياته شرعا، فالتزامه من تمام الوفاء بالعقد.

وقوله تعالى: ﴿ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ﴾ هى: الإبل، والبقر، والغنم. قاله الحسن وقتادة وغير واحد. قال ابن جرير: وكذلك هو عند العرب. وقد استدل ابن عمر، وابن عباس، وغير واحد بهذه الآية على إباحة الجنين إذا وجد ميتا فى بطن أمه إذا ذبحت، وقد ورد فى ذلك حديث فى السنن، رواه أبو داود و الترمذى وابن ماجه، من طريق مُجالد، عن أبى الودَّاك جبر بن نَوْف، عن أبى سعيد، قال: قلنا: يا رسول الله، ننحر الناقة، ونذبح البقرة أو الشاة فى بطنها الجنين، أنلقيه أم نأكله؟ فقال: «كلوه إن شئتم؛ فإن ذكاته ذكاة أمه». وقال الترمذى: حديث حسن[٤].

[و][٥]قال أبو داود: حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عتَّاب ابن بشير، حدثنا عبيد الله بن أبى زياد القداح المكى، عن أبى الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ قال: «ذكاة الجنين ذكاة أمه». تفرد به أبو داود[٦].

وقوله: ﴿إِلاَّ مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾: قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: يعنى بذلك: الميتة، والدم، ولحم الخنزير.

وقال قتادة: يعنى بذلك الميتة، وما لم يذكر اسم الله عليه.

والظاهر ـ والله أعلم ـ أن المراد بذلك قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ﴾؛ فإن هذه وإن كانت من الأنعام إلا أنها تحرم بهذه العوارض؛ ولهذا قال: ﴿ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ﴾ يعنى: منها. فإنه حرام لا يمكن استدراكه، وتلاحقه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ إِلاَّ مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾ أى: إلا ما سيتلى[٧] عليكم من تحريم بعضها فى بعض الأحوال.

---

(١) فى ر، أ: « سنة».

(٢) صحيح البخارى برقم (٢١٠٩) وصحيح مسلم برقم (١٥٣١).

(٣) اللفظ فى صحيح البخارى برقم (٢١١٢) وصحيح مسلم برقم (١٥٣١).

(٤) سنن أبى داود برقم (٢٨٢٧) وسنن الترمذى برقم (١٤٧٦) وسنن ابن ماجة برقم (٣١٩٩).

(٥) زيادة من ر.

(٦) سنن أبى داود برقم (٢٨٢٨).

(٧) فى د: «يتلى».

وقوله: ﴿غَيْرَ[١] مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ قال بعضهم: هذا منصوب على الحال. والمراد من الأنعام[٢]: ما يعم الإنسى من الإبل والبقر والغنم، وما يعم الوحشى كالظباء والبقر و الحمر، فاستثنى من الإنسى ما تقدم، واستثنى من الوحشى الصيد فى حال الإحرام.

وقيل: المراد [أحللنا لكم الأنعام إلا ما استثنى لمن التزم تحريم الصيد وهو حرام، كقوله: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ باغ ولا عاد﴾ أى: أبحنا تناول الميتة للمضطر بشرط أن يكون غير باغ ولا عاد،أى: كما][٣] أحللنا[٤] الأنعام لكم فى جميع الأحوال، فحرموا الصيد فى حال الإحرام، فإن الله قد حكم بهذا وهو الحكيم فى جميع ما يأمر به وينهى عنه؛ ولهذا قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾.

ثم قال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾ قال ابن عباس: يعنى بذلك مناسك الحج.

وقال مجاهد: الصفا والمروة والهدى والبُدن من شعائر الله.

وقيل: شعائر الله محارمه [التى حرمها][٥]، أى: لا تحلوا محارم الله التى حرمها تعالى؛ ولهذا قال [تعالى][٦]: ﴿وَلا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ يعنى بذلك تحريمه والاعتراف بتعظيمه، وترك ما نهى الله عن تعاطيه فيه[٧]، من الابتداء بالقتال وتأكيد اجتناب المحارم، كما قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٧]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا [فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ][٨]﴾ الآية [التوبة: ٣٦].

وفى صحيح البخارى: عن أبى بكرة أن رسول الله ﷺ قال فى حجة الوداع: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهرا، منها أربعة حُرُم، ثلاث متواليات: ذو القَعْدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب مُضَر الذى بين جُمادى وشعبان».

وهذا يدل على استمرار تحريمها إلى آخر وقت، كما هو مذهب طائفة من السلف.

وقال على بن أبى طلحة[٩]، عن ابن عباس فى قوله تعالى: ﴿وَلا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ يعنى[١٠]: لا تستحلوا قتالا فيه. وكذا قال مُقَاتل بن حَيَّان، وعبد الكريم بن مالك الجزَرِىّ، واختاره ابن جرير أيضاً، وقد ذهب الجمهور إلى أن ذلك منسوخ، وأنه يجوز ابتداء القتال فى الأشهر الحرم[١١]، واحتجوا بقوله: ﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، قالوا: والمراد أشهر التسيير الأربعة، [﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾][١٢]، قالوا: فلم يستثن شهرا حراما من غيره.

وقد حكى الإمام أبو جعفر[١٣] [رحمه الله][١٤] الإجماع على أن الله قد أحل قتال أهل الشرك فى الأشهر الحرم، وغيرها من شهور السنة، قال: وكذلك[١٥] أجمعوا على أن المشرك لو قلد عنقه أو

---

(١) فى ر: «وغير» والصواب ما أثبتناه.
(٢) فى د، ر، أ: «بالأنعام».
(٣) زيادة من د.
(٤) فى د: «حللنا».
(٥، ٦) زيادة من د.
(٧) فى د: «ما نهى الله عنه فيه».
(٨) زيادة من د، أ.
(٩) فى د: «وقال ابن أبى طلحة».
(١٠) فى د: «أى».
(١١) فى د: «الشهر الحرام».
(١٢) زيادة من ر.
(١٣) فى د: «وحكى ابن جرير».
(١٤) زيادة من أ.
(١٥) فى أ: «ولذلك».

ذراعيه[١] بلحَاء[٢] جميع أشجار الحرم، لم يكن ذلك له أمانا من القتل، إذا لم يكن تقدم له عقد ذمة من المسلمين أو أمان[٣]. ولهذه المسألة بحث آخر، له موضع أبسط من هذا.

[و][٤]قوله: ﴿وَلا الْهَدْيَ وَلا الْقَلائِدَ﴾ يعنى: لا تتركوا الإهداء إلى البيت؛ فإن فيه تعظيماً لشعائر الله، ولا تتركوا تقليدها فى أعناقها لتتميز به عما عداها من الأنعام، وليعلم أنها هدى إلى الكعبة فيجتنبها من يريدها بسوء، وتبعث من يراها على الإتيان بمثلها، فإن من دعا إلى هَدْى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه، من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً؛ ولهذا لما حَج رسول الله ﷺ بات بذى الحُلَيْفة، وهو وادى العَقيق، فلما أصبح طاف على نسائه، وكن تسعا، ثم اغتسل وتَطيَّب وصلَّى ركعتين، ثم أشعر هَدْيَه وقلَّدَه، وأهَلَّ بالحج والعمرة وكان هديه إبلا كثيرة تنيفَ على الستين، من أحسن الأشكال والألوان، كما قال تعالى: ﴿ ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

قال بعض السلف: إعظامها: استحسانها واستسمانها.

وقال على بن أبى طالب: أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن. رواه أهل السنن[٥].

وقال مُقاتل بن حيَّان: ﴿وَلا الْقَلائِدَ﴾: فلا تستحلوا[٦]. وكان أهل الجاهلية إذا خرجوا من أوطانهم فى غير الأشهر الحرم[٧]، قلَّدوا أنفسهم بالشَّعْر والوبَر، وتقلد مشركو الحرم من لَحاء شجر الحرم، فيأمنون به.

رواه ابن أبى حاتم، ثم قال: حدثنا محمد بن عَمّار، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا عَبَّاد بن العَوَّام، عن سفيان بن حسين، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: نسخ من هذه السورة آيتان: آية القلائد، وقوله: ﴿ فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ٤٢].

وحدثنا المنذر بن شاذان، حدثنا زكريا بن عَدِىّ، حدثنا محمد بن أبى عَدِىّ، عن ابن عَوْن قال: قلت للحسن: نسخ من المائدة شىء؟ قال: لا.

وقال عطاء: كانوا يتقلدون من شجر الحرم، فيأمنون، فنهى الله عن قطع شجره. وكذا قال مُطرِّف بن عبد الله.

وقوله: ﴿وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾ أى: ولا تستحلوا قتال القاصدين إلى بيت الله الحرام، الذى من دخله كان آمنا، وكذا من قصده طالبا فضل الله وراغبا فى رضوانه، فلا تصدوه ولا تمنعوه ولا تهيجوه.

قال مجاهد، وعطاء، وأبو العالية، ومُطَرِّف بن عبد الله، وعبد الله[٨] بن عُبَيد بن عُمير، والربيع

(١) فى د: «ذراعيه أو عنقه». (٢) فى د، ر: «لحاء».
(٣) تفسير الطبرى (٩/ ٤٧٩).
(٤) زيادة من د.
(٥) سنن أبى داود برقم (٢٨٠٤) وسنن الترمذى برقم (١٤٩٨) وسنن النسائى (٧/ ٢١٦) وسنن ابن ماجة برقم (٣١٤٢).
(٦) فى د، ر، أ: «فلا تستحلوه». (٧) فى ر: «أشهر الحرم». (٨) فى أ: «وعبيد الله».

ابن أنس، وقتادة، ومُقاتل بن حَيَّان فى قوله: ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ ﴾ يعنى بذلك: التجارة.

وهذا كما تقدم فى قوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨].

وقوله: ﴿ وَرِضْوَانًا﴾: قال ابن عباس: يترضَّون الله بحجهم.

وقد ذكر عِكْرِمة، والسُّدِّى، وابن جُرَيْج: أن هذه الآية نزلت فى الحُطم[(١)] بن هند البكرى، كان قد أغار على سَرْح المدينة، فلما كان من العام المقبل اعتمر إلى البيت، فأراد بعض الصحابة أن يعترضوا [(٢)] فى طريقه إلى البيت، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا﴾.

وقد حكى ابن جرير الإجماع على أن المشرك يجوز قتله، إذا لم يكن له أمان، وإن أمَّ البيت الحرام أو بيت المقدس؛ فإن هذا الحكم منسوخ فى حقهم، والله أعلم. فأما من قصده بالإلحاد فيه والشرك عنده والكفر به، فهذا يمنع كما قال [تعالى][(٣)]: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨]؛ ولهذا بعث رسول الله ﷺ عام تسع ـ لما أمَّر الصديق على الحجيج ـ عليًا، وأمره أن ينادى على سبيل النيابة عن رسول الله ﷺ ببراءة، وألاّ يحج بعد العام مُشْرِك، ولا يطوفن بالبيت عُرْيان[(٤)].

وقال [على][(٥)] بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾: يعنى من توجه قبلَ البيت الحرام، فكان المؤمنون والمشركون يحجون البيت الحرام، فنهى الله المؤمنين أن يمنعوا أحدا يحج البيت أو يعرضوا له من مؤمن أو كافر، ثم أنزل الله بعدها: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ [(٦)] لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٧]، وقال [تعالى][(٧)]: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ﴾[التوبة: ١٨] فنفى المشركين من المسجد الحرام.

وقال عبد الرزاق: حدثنا مَعْمَر، عن قتادة فى قوله: ﴿ وَلا الْقَلائِدَ وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾ قال: منسوخ، كان الرجل فى الجاهلية إذا خرج من بيته يريد الحج تَقَلَّد من الشجر، فلم يعرض له أحد، وإذا رجع تقلد قلادة من شَعَرٍ فلم يعرض له أحد. وكان المشرك يومئذ لا يصد عن البيت، فأمروا ألا يقاتلوا فى الشهر الحرام ولاَ عند البيت، فنسخها قوله: ﴿ فَاقْتُلُوا [(٨)] الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

وقد اختار ابن جرير أن المراد بقوله: ﴿وَلا الْقَلائِدَ﴾ يعنى: إن تقلد قلادة من الحرم فأمنوه، قال: ولم تزل العرب تعير من أخفر ذلك، قال الشاعر[(٩)]:

---

(١) فى د: «الحطيم». (٢) فى أ: «يعترضوا عليه». (٣) زيادة من ر، أ.

(٤) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٣١٧٧) من حديث أبى بكر، رضى الله عنه.

(٥) زيادة من ر، أ. (٦) فى ر: «وما كان» وهو خطأ. (٧) زيادة من ر.

(٨) فى د، ر: «اقتلوا»، وهو خطأ.

(٩) وهو حذيفة بن أنس الهذلى، والبيت فى تفسير الطبرى (٩/ ٤٧٠).

أَلَمْ تَقْتُلا الحِرْجَين إذ أعورا لكم   يمرّان الأيدى اللّحاء المُصَفَّرا[١]

وقوله: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ أى: إذا فرغتم من إحرامكم وأحللتم منه، فقد أبحنا لكم ما كان محرماً عليكم فى حال الإحرام من الصيد. وهذا أمر بعد الحظر، والصحيح الذى يثبت على السَّبْر: أنه يرد الحكم إلى ما كان عليه قبل النهى، فإن كان واجباً رده واجباً، وإن كان مستحباً فمستحب، أو مباحاً فمباح. ومن قال: إنه على الوجوب، ينتقض عليه بآيات كثيرة، ومن قال: إنه للإباحة، يرد عليه آيات أخر، والذى ينتظم الأدلة كلها هذا الذى ذكرناه، كما اختاره بعض علماء الأصول، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ إِن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا﴾: ومن القراء من قرأ: «أن صدوكم» بفتح الألف من «أن»، ومعناها ظاهر، أى: لا يحملنكم بغض قوم قد كانوا صدوكم عن الوصول إلى المسجد الحرام، وذلك عام الحديبية، على أن تعتدوا [فى][٢] حكم الله فيكم[٣] فتقتصوا منهم ظلماً وعدواناً، بل احكموا بما أمركم الله به من العدل فى كل أحد. وهذه الآية كما سيأتى من قوله تعالى: ﴿وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة:٨] أى: لا يحملنكم بغض أقوام على ترك العدل، فإن العدل واجب على كل أحد، فى كل أحد، فى كل حال.

وقال بعض السلف: ما عاملتَ من عصى الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه، والعدل به قامت السموات والأرض.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا سَهْل بن عثمان[٤]، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن زيد ابن أسلم قال: كان رسول الله ﷺ بالحديبية وأصحابه حين صدهم المشركون عن البيت، وقد اشتد ذلك عليهم، فمر بهم أناس من المشركين من أهل المشرق، يريدون العمرة، فقال أصحاب النبى ﷺ: نصد[٥] هؤلاء كما صدنا أصحابهم. فأنزل الله هذه الآية[٦].

والشنآن هو: البغض. قاله ابن عباس وغيره، وهو مصدر من شنَأته أشنؤه شنآنا، بالتحريك، مثل قولهم: جَمَزَان، ودَرَجَان ورَفَلان، من جمز، ودرج، ورفل. قال ابن جرير: من العرب من يسقط التحريك فى شنآن، فيقول: شنان. قال: ولم أعلم أحداً قرأ بها، ومنه قول الشاعر[٧]:

ومَا العيشُ إلا ما تُحبُّ وتَشْتَهى[٨]   وإنْ لامَ فيه ذو الشنَّان وفَنَّدَا

وقوله: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾: يأمر تعالى عباده المؤمنين بالمعاونة على فعل الخيرات، وهو البر، وترك المنكرات وهو التقوى، وينهاهم عن التناصر على الباطل

---

(١) فى ر: « للحاء المضفرا».   (٢) زيادة من د.   (٣) فى د، أ: «فيهم».
(٤) فى أ: « سهل بن عفان».   (٥) فى ر، أ: «فصد».
(٦) وذكره الواحدى فى أسباب النزول ولم يسنده.
(٧) هو الأحوص بن محمد الأنصارى، والبيت فى تفسير الطبرى (٩/ ٤٨٧).
(٨) فى د: « إلا ما يحب ويشتهى».

والتعاون على المآثم والمحارم.

قال ابن جرير: الإثم: ترك ما أمر الله بفعله، والعدوان: مجاوزة ما حد الله فى دينكم، ومجاوزة ما فرض عليكم فى أنفسكم وفى غيركم[(١)].

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا هُشَيْم، حدثنا عبيد الله بن أبى بكر بن أنس، عن جده أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «انْصُرْ أخاك ظالماً أو مظلوما». قيل: يا رسول الله، هذا نَصَرْتُه مظلوما، فكيف أنصره إذا كان ظالماً؟ قال: «تحجزه تمنعه [(٢)]، فإن ذلك نصره».

انفرد به البخارى من حديث هُشَيْم به نحوه[(٣)]، وأخرجاه[(٤)] من طريق ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «انصر أخاك ظالما أو مظلوما». قيل: يا رسول الله، هذا نصرته مظلوما، فكيف أنصره ظالما؟ قال: «تمنعه من الظلم، فذاك نصرك إياه».

وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد، حدثنا سفيان بن سعيد، عن يحيى بن وَثَّاب، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ[(٥)] قال: «المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على أذاهم، أعظم أجرا من الذى لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم»[(٦)].

وقد رواه أحمد أيضا فى مسند عبد الله بن عمر: حدثنا حجاج، حدثنا شعبة عن الأعمش، عن يحيى بن وثاب، عن شيخ من أصحاب النبى ﷺ، [قال الأعمش: هو ابن عمر، عن النبى ﷺ][(٧)] أنه قال: «المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على أذاهم، خير من الذى لا يخالطهم[(٨)] ولا يصبر على أذاهم».

وهكذا رواه الترمذى من حديث شعبة، وابن ماجه من طريق إسحاق بن يوسف، كلاهما عن الأعمش، به[(٩)].

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن محمد، أبو شيبة الكوفى، حدثنا بكر ابن عبد الرحمن، حدثنا عيسى بن المختار، عن ابن أبى ليلى، عن فُضَيْل بن عمرو، عن أبى وائل، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «الدَّالُّ على الخير كفاعله». ثم قال: لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد[(١٠)].

---

(١) تفسير الطبرى (٩/ ٤٩٠).

(٢) فى أ: «تمنعه من الظلم».

(٣) المسند (٣/ ٩٩) وصحيح البخارى برقم (٢٤٤٣).

(٤) لم أهتد إليه من هذا الطريق فى الصحيحين، ولعله خطأ، فقد راجعت تحفة الأشراف للمزى فلم أجده، وقد أخرجه البخارى فى صحيحه برقم (٢٤٤٤) من طريق حميد، عن أنس به.

(٥) فى د: «النبى ﷺ مرفوعا».

(٦) المسند (٥/ ٣٦٥).

(٧) زيادة من ر، أ.

(٨) فى أ: «لا يخالط الناس».

(٩) المسند (٢/ ٣٢) وسنن الترمذى برقم (٢٥٠٧) وسنن ابن ماجة برقم (٤٠٣٢).

(١٠) مسند البزار برقم (١٥٤) «كشف الأستار» وقال الهيثمى فى المجمع (١/ ١٦٦): «فيه عيسى بن المختار، تفرد عنه بكر بن عبد الرحمن».

قلت: وله شاهد [(١)] فى الصحيح: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه إلى يوم القيامة، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من اتبعه إلى يوم القيامة، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا» [(٢)].

وقال أبو القاسم الطبرانى: حدثنا عمرو بن إسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن زبريق الحمصى، حدثنا أبى، حدثنا عمرو بن الحارث، عن عبد الله بن سالم، عن الزبيدى، قال عباس بن يونس: إن أبا الحسن نِمْرَان بن مخمر حدثه [(٣)] أن رسول الله ﷺ قال: « من مشى مع ظالم ليعينه، وهو يعلم أنه ظالم، فقد خرج من الإسلام» [(٤)].

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٣) ﴾.

يخبر تعالى عباده خبرا متضمنا النهى عن تعاطى هذه المحرمات من الميتة، وهى: ما مات من الحيوان حَتْف أنفه، من غير ذكاة ولا اصطياد، وما ذاك إلا لما فيها من المضرة، لما فيها من الدم المحتقن، فهى ضارة للدين والبدن فلهذا حرمها الله، عز وجل، ويستثنى من الميتة السمك، فإنه حلال سواء مات بتذكية أو غيرها، لما رواه مالك فى موطئه، والشافعى وأحمد فى مسنديهما، وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة فى سننهم، وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما، عن أبى هريرة، أن رسول الله ﷺ سئل عن ماء البحر، فقال: «هو الطَّهُور ماؤه الحِلُّ ميتته» [(٥)].

وهكذا الجراد، لما سيأتى من الحديث، وقوله: ﴿ وَالدَّمُ ﴾ يعنى [به] [(٦)]: المسفوح؛ لقوله: ﴿ أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا ﴾ [الأنعام: ١٤٥]. قاله ابن عباس وسعيد بن جُبَيْر.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا كثير بن شهاب المَذْحِجى، حدثنا محمد بن سعيد بن سابق، حدثنا

(١) فى أ: « شواهد».

(٢) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٦٧٤) من حديث أبى هريرة، رضى الله عنه.

(٣) فى ر، أ: «حدثه أن أوس بن شرحبيل أحدبنى المجمع حدثه».

(٤) المعجم الكبير (١/ ١٩٧) وفى إسناده إسحاق بن إبراهيم ضعيف.

(٥) الموطأ (١/ ٢٢) ومسند الشافعى برقم (٢٥) «بدائع المنن» ومسند أحمد (٢/ ٢٣٧، ٣٦١) وسنن أبى داود برقم (٨٣) وسنن الترمذى برقم (٦٩) وسنن النسائى (١/ ٥٠) وسنن ابن ماجة برقم (٣٨٦) وصحيح ابن خزيمة برقم (١١١) وصحيح ابن حبان برقم (١١٩) «موارد» كلهم من طريق صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة ـ من آل بنى الأزرق ـ أن المغيرة بن أبى بردة أخبره أنه سمع أبا هريرة فذكره. وقد صحح هذا الحديث ابن خزيمة والحاكم والبيهقى، وقال الترمذى: « حديث حسن صحيح».

(٦) زيادة من د، أ.

عمرو ـ يعنى ابن قيس ـ عن سِمَاك، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس: أنه سئل عن الطحال فقال: كلوه، فقالوا: إنه دم. فقال: إنما حُرِّم عليكم الدَم المسفوح.

وكذا رواه حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة، قالت: إنما نهى عن الدم السافح.

وقد قال أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي: حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ [١]: «أحِلَّ لنا ميتتان ودمان، فأما الميتتان فالحوت [٢] والجراد، وأما الدمان فالكبد والطحال».

وكذا رواه أحمد بن حنبل، وابن ماجه، والدارقطنى، والبيهقى، من حديث عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم [٣]، وهو ضعيف. قال الحافظ البيهقى: ورواه إسماعيل بن أبى إدريس [٤]، عن أسامة، وعبد الله، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن ابن عمر مرفوعا.

قلت: وثلاثتهم ضعفاء، ولكن بعضهم أصلح من بعض. وقد رواه سليمان بن بلال أحد الأثبات، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، فوقفه بعضهم عليه. قال الحافظ أبو زرعة الرازى: وهو أصح.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا على بن الحسن، حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب، حدثنا بشَير بن سُرَيج، عن أبى غالب، عن أبى أمامة ـ وهو صُدَىّ بن عجلان ـ قال: بعثنى رسول الله ﷺ إلى قومى أدعوهم إلى الله ورسوله، وأعرض عليهم شرائع الإسلام، فأتيتهم، فبينا نحن كذلك إذ جاؤوا بقَصْعَة من دم، فاجتمعوا [٥] عليها يأكلونها، قالوا: هلم ياصُدَىّ، فكُل. قال: قلت: ويحكم ! إنما أتيتكم من عند مُحرِّم [٦] هذا عليكم، وأنزل الله عليه، قالوا: وما ذاك؟ قال: فتلوت عليهم هذه الآية: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ [وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ] [٧]﴾ الآية.

ورواه الحافظ أبو بكر بن مَرْدُوَيه من حديث ابن أبى الشوارب بإسناده مثله، وزاد بعد هذا السياق: قال: فجعلت أدعوهم إلى الإسلام، ويأبون على، فقلت لهم: ويحكم، اسقونى شربة من ماء، فإنى شديد العطش ـ قال: وعلىّ عباءتى ـ فقالوا: لا، ولكن ندعك حتى تموت عطشا. قال: فاغتممت وضربت [٨] برأسى فى العباء، ونمت على الرمضاء فى حر شديد، قال: فأتانى آت فى منامى بقَدَح من زجاج لم ير الناس أحسن منه، وفيه شراب لم ير الناس [شرابا] [٩] ألذ منه، فأمكننى منها فشربتها، فحيث فرغت من شرابى استيقظت، فلا والله ما عطشت ولا عريت بعد تيك الشربة [١٠].

---

(١) فى د: « عن ابن عمر مرفوعا». (٢) فى د: « فالسمك».

(٣) مسند الشافعى برقم (١٧٣٤) «بدائع المنن» ومسند أحمد (٢/ ٩٧) وسنن ابن ماجة برقم (٣٣١٤) وسنن الدارقطنى (٤/ ٢٧١) والسنن الكبرى للبيهقى (١/ ٢٥٤).

(٤) فى د: « إسماعيل بن أبى أويس». (٥) فى ر: « واجتمعوا». (٦) فى د، ر، أ: «من يحرم».

(٧) زيادة من أ. (٨) فى د: « وجثوت». (٩) زيادة من ر، أ.

(١٠) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٨/ ٣٣٥) من طريق محمد بن أبى الشوارب به. قال الهيثمى فى المجمع (٩/ ٣٨٧): « فيه بشير بن سريج وهو ضعيف».

ورواه الحاكم في مستدركه، عن على بن حُمْشاذ[١]، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنى عبد الله بن سلمة بن عياش العامرى، حدثنا صدقة بن هرمز، عن أبى غالب، عن أبى أمامة، قد ذكر نحوه[٢]، وزاد بعد قوله: « بعد تيك الشربة»: فسمعتهم يقولون: أتاكم رجل من سراة قومكم، فلم تَمْجعَوه بمذقة، فأتونى بمذقة فقلت: لا حاجة لى فيها، إن الله[٣] أطعمنى وسقانى، وأريتهم بطنى فأسلموا عن آخرهم.

وما أحسن ما أنشد الأعشى فى قصيدته التى ذكرها ابن إسحاق[٤]:

وإيــاكَ والميتات لا تقــربنَّها ولا تأخذن عظماً حديداً فتفصدا

أى: لا تفعل كما يفعل[٥] الجاهلية، وذلك أن أحدهم كان إذا جاع أخذ شيئاً محدداً من عظم ونحوه، فَيَفْصِد به بعيره أو حيوانا من أى صنف كان، فيجمع ما يخرج منه من الدم فيشربه؛ ولهذا حرَّم الله الدمَ على هذه الأمة، ثم قال الأعشى:

وذا النّصُب المنصوبَ لا تَأتِينّه ولا تعبد الأصنـام والله فاعبدا

وقوله: ﴿وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ﴾ يعنى: إنسيه ووحشيه، واللحم يعم جميع أجزائه حتى الشحم، ولا يحتاج إلى تحذلق الظاهرية في جمودهم ههنا وتعسفهم فى الاحتجاج بقوله: ﴿ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا﴾ يعنون قوله تعالى: ﴿ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ﴾[الأنعام: ١٤٥]، أعادوا الضمير فيما فهموه على الخنزير، حتى يعم جميع أجزائه، وهذا بعيد من حيث اللغة، فإنه لا يعود الضمير إلا إلى المضاف دون المضاف إليه، والأظهر أن اللحم يعم جميع الأجزاء كما هو المفهوم من لغة العرب، ومن العرف المطرد، وفى صحيح مسلم، عن بُرَيدة بن الحصيب الأسلمى، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: « من لعب بالنردَشير فكأنما صَبَغَ يده فى لحم الخنزير ودمه»[٦] فإذا كان هذا التنفير لمجرد اللمس[٧]، فكيف يكون التهديد والوعيد الأكيد على أكله والتغذى به، وفيه دلالة على شُمُول اللحم لجميع الأجزاء من الشحم وغيره.

وفى الصحيحين: أن رسول الله ﷺ قال: « إن الله حرم بيع الخمر والميتة و الخنزير والأصنام». فقيل: يا رسول الله، أرأيت شحوم الميتة، فإنها تطلى بها السفن، وتدهن بها الجلود، ويَسْتَصبِحُ بها الناس؟ فقال: «لا، هو حرام»[٨].

وفى صحيح البخارى من حديث أبى سفيان: أنه قال لهرقل ملك الروم: « نهانا عن الميتة والدم»[٩].

---

(١) فى ر، أ: « على بن حماد».

(٢) فى ر: « فذكر نحوه»، وهو فى المستدرك (٣/ ٦٤٢) وفيه صدقة بن هرمز ضعفه ابن معين وغيره.

(٣) فى ر: « إن ربى».

(٤) انظر القصيدة فى: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٣٨٦).

(٥) فى د: « كما فعل».

(٦) صحيح مسلم برقم (٢٢٦٠).

(٧) فى ر: « تنفيرا بمجرد ملابسته بالمس».

(٨) صحيح البخارى برقم (٢٢٣٦) وصحيح مسلم برقم (١٥٨١) من حديث جابر، رضى الله عنه.

(٩) لم أجد هذا اللفظ فى صحيح البخارى فى مواضع روايته لحديث هرقل.

وقوله: ﴿وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ أى: ما ذبح فذكر عليه اسم غير الله، فهو حرام؛ لأن الله أوجب أن تذبح[١] مخلوقاته على اسمه العظيم، فمتى عُدِل بها عن ذلك وذكر عليها اسم غيره من صنم أو طاغوت أو وثن أو غير ذلك، من سائر المخلوقات، فإنها حرام بالإجماع. وإنما اختلف العلماء فى المتروك التسمية عليه، إما عمداً أو نسيانا، كما سيأتى تقريره فى سورة الأنعام.

وقد قال ابن أبى حاتم: حدثنا على بن الحسن الهِسِنْجَانى، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن فضيل، عن الوليد بن جُمَيْع، عن أبى الطُّفَيْل قال: نَزَل آدم بتحريم أربع: الميتة، والدم، ولحم الخنزير، وما أهل لغير الله به، وإن هذه الأربعة الأشياء [٢]لم تحل قط، ولم تزل حراما منذ خلق الله السموات والأرض، فلما كانت بنو إسرائيل حرم الله عليهم طيبات أحلت لهم بذنوبهم، فلما بعث الله عيسى ابن مريم، عليه السلام، نزل بالأمر الأول الذى جاء به آدم [عليه السلام] [٣]، وأحل لهم ما سوى ذلك فكذبوه وعصوه. وهذا أثر غريب.

وقال ابن أبى حاتم أيضا: حدثنا أبى، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا ربعى بن عبد الله قال: سمعت الجارود بن أبى سَبْرَة ـ قال: هو جدى ـ قال: كان رجل من بنى رِيَاح[٤]يقال له: ابن وثَيل، وكان شاعرا، نافر ـ غالبا ـ أبا الفرزدق بماء بظهر الكوفة، على أن يعقر هذا مائة من إبله، وهذا مائة من إبله، إذا وردت الماء، فلما وردت الماء قاما إليها بالسيوف، فجعلا يَكْسفان عَرَاقيبها. قال: فخرج الناس على الحمرات والبغال يريدون اللحم ـ قال: وعَلَىٌّ بالكوفة ـ قال: فخرج علىّ على بغلة رسول الله ﷺ البيضاء وهو ينادى: يأيها الناس، لا تأكلوا من لحومها فإنما [٥] أهل بها لغير الله.

هذا أثر غريب، ويشهد له بالصحة ما رواه أبو داود: حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا [٦]حماد ابن مَسْعَدة، عن عوف، عن أبى رَيحْانة، عن ابن عباس قال: نهى النبى ﷺ عن مُعاقرة الأعراب.

ثم قال أبو داود: محمد بن جعفر ـ هو غُنْدَر ـ أوقفه على ابن عباس. تفرد به أبو داود[٧].

وقال أبو داود أيضا: حدثنا هارون بن زيد بن أبى الزرقاء، حدثنا أبى، حدثنا جرير بن حازم، عن الزبير ابن خريت قال: سمعت عِكْرِمة يقول[٨] : إن رسول الله ﷺ نهى عن طعام المتباريين[٩] أن يؤكل .

ثم قال أبو داود: أكثر من رواه عن جرير لا يذكر فيه ابن عباس. تفرد به أيضا[١٠].

وقوله: ﴿ وَالْمُنْخَنِقَةُ ﴾ وهى التى تموت بالخنق إما قصداً أو اتفاقا، بأن تَتَخبل فى وثاقتها [١١] فتموت به، فهى حرام.

---

(١) فى ر: « يذبح».
(٢) فى ر: « أشياء».
(٣) زيادة من أ.
(٤) فى ر : « رباح».
(٥) فى د، ر: « فإنها».
(٦) فى ر: « بن».
(٧) سنن أبى داود برقم (٢٨٢٠).
(٨) فى أ: «يقول: كان ابن عباس يقول».
(٩) فى د: « المتبارزين».
(١٠) سنن أبى داود برقم (٣٧٥٤).
(١١) فى ر: « وثاقها».

وأما ﴿الْمَوْقُوذَةُ﴾ فهى التى تضرب بشىء ثقيل غير محدد حتى تموت، كما قال ابن عباس وغير واحد: هى التى تضرب بالخَشَب حتى تُوقَذَ بها [١] فتموت.

وقال قتادة: كان أهل الجاهلية يضربونها بالعصى حتى إذا ماتت أكلوها.

وفى الصحيح: أن عدى بن حاتم قال: قلت: يا رسول الله، إنى أرمى بالمعْراض الصيد فأصيب. قال: «إذا رميت بالمعراض فخزَق فكُلْه، وإن أصابه بعَرْضه فإنما هو وَقيذ فلا تأكله» [٢]. ففرق بين ما أصابه بالسهم، أو بالمزراق ونحوه بحده فأحله، وما أصابه بعرضه فجعله وقيذا فلم يحله، وقد أجمع الفقهاء على هذا الحكم ههنا، واختلفوا فيما إذا صدم الجارحةُ الصيد فقتله بثقله ولم يجرحه، على قولين، هما قولان للشافعى، رحمهُ الله:

أحدهما: [أنه] [٣] لا يحل، كما فى السهم، والجامع أن كلا منهما ميت بغير جرح فهو وقيذ.

والثانى: أنه يحل؛ لأنه حكم بإباحة ما صاده الكلب، ولم يستفصل، فدل على إباحة ما ذكرناه؛ لأنه قد دخل فى العموم. وقد قررت لهذه المسألة فصلا فليكتب ههنا.

فصل:

اختلف العلماء، رحمهم الله تعالى، فيما إذا أرسل كلبا على صيد فقتله بثقله ولم يجرحه، أو صدمه، هل يحل أم لا؟ على قولين:

أحدهما: أن ذلك حلال؛ لعموم قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٤]. وكذا عمومات حديث عَدى [٤] بن حاتم. وهذا قول حكاه الأصحاب عن الشافعى، رحمه الله، وصححه بعض المتأخرين [منهم] [٥] كالنووى والرافعى.

قلت: وليس ذلك بظاهر من كلام الشافعى فى الأم والمختصر، فإنه قال فى كلا الموضعين: «يحتمل معنيين». ثم وجه كلا منهما، فحمل ذلك الأصحاب منه فأطلقوا فى المسألة قولين عنه، اللهم إلا أنه فى بحثه حكايته للقول بالحل رشحه قليلا، ولم يصرح بواحد منهما ولا جزم به. والقول بذلك، أعنى الحل، نقله ابن الصباغ عن أبى حنيفة، من رواية الحسن بن زياد، عنه، ولم يذكر غير ذلك. وأما أبو جعفر بن جرير فحكاه فى تفسيره عن سلمان الفارسى، وأبى هريرة، وسعد بن أبى وقاص، وابن عمر. وهذا غريب جداً، وليس يوجد ذلك مصرحا به عنهم، إلا أنه من تصرفه، رحمه الله ورضى عنه.

والقول الثانى: أن ذلك لا يحل، وهو أحد القولين عن الشافعى، رحمه الله، واختاره المُزَنى ويظهر من كلام ابن الصباغ ترجيحه أيضا، والله أعلم. ورواه أبو يوسف ومحمد عن [٦] أبى حنيفة،

---

(١) فى ر: «توقذها».

(٢) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٥٤٧٥) ومسلم فى صحيحه برقم (١٩٢٩).

(٣) زيادة من أ.

(٤) سيأتى حديث عدى بن حاتم بتمامه.

(٥) زيادة من أ.

(٦) فى ر: «ابن».

وهو المشهور عن الإمام أحمد بن حنبل، رضى الله عنه[١]. وهذا القول أشبه بالصواب، والله أعلم، لأنه أجرى عن[٢] القواعد الأصولية، وأمس بالأصول[٣] الشرعية. واحتج ابن الصباغ له بحديث رافع بن خَدِيج، قلت: يا رسول الله، إنا لاقو العدو غداً وليس معنا مُدًى، أفنذبح بالقَصَب؟ قال[٤]: « ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه». الحديث بتمامه وهو فى الصحيحين.

وهذا وإن كان وارداً على سبب خاص، فالعبرة بعموم اللفظ عند جمهور من العلماء فى الأصول والفروع، كما سئل عليه السلام[٥] عن البتع ـ وهو نبيذ العسل ـ فقال: « كل شراب أسكر فهو حرام»[٦]، أفيقول فقيه: إن هذا اللفظ مخصوص بشراب العسل؟ وهكذا هذا سألوه عن شىء من الذكاة فقال لهم كلاما عاما يشمل ذاك المسؤول عنه وغيره؛ لأنه عليه السلام [٧]قد أوتى جوامع الكلم.

إذا تقرر هذا، فما صدمه الكلب أو غَمَّه بثقله، ليس مما أنهر دمه، فلا يحل لمفهوم هذا الحديث. فإن قيل: هذا الحديث ليس من هذا القبيل بشىء؛ لأنهم إنما سألوا عن الآلة التى يُذكّى بها، ولم يسألوا عن الشىء الذى يذكّى؛ ولهذا استثنى من ذلك السن والظفر، حيث قال: « ليس السن والظفر، وسأحدثكم عن ذلك: أما السن فعظم، وأما الظفر فَمُدى الحبشة». والمستثنى يدل على جنس المستثنى منه، وإلا لم يك متصلا، فدل على أن المسؤول عنه هو الآلة، فلا يبقى فيه دلالة لما ذكرتم.

فالجواب عن هذا: بأن فى الكلام ما يشكل عليكم أيضا، حيث يقول: « ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه». ولم يقل: « فاذبحوا به»، فهذا يؤخذ منه الحكمان معا، يؤخذ حكم الآلة التى يذكى بها، وحكم المذكى، وأنه لابد من إنهار دمه بآلة ليست سنا ولا ظفراً. هذا مسلك.

والمسلك الثانى: طريقة المُزَنى، وهى أن السهم جاء التصريح فيه بأنه إن قتل بعَرْضه فلا تأكل، وإن خزَق فكُل. والكلب جاء مطلقا، فيحمل على ما قيد هناك من الخَزْق؛ لأنهما اشتركا فى الموجب، وهو الصيد، فيجب الحمل هنا وإن اختلف السبب، كما وجب حمل مطلق الإعتاق فى الظهار على تقييده بالإيمان فى القتل، بل هذا أولى. وهذا يتوجه له على من يسلم له أصل هذه القاعدة من حيث هى، وليس فيها خلاف بين الأصحاب قاطبة، فلابد لهم من جواب عن هذا. وله أن يقول: هذا قتله الكلب بثقله، فلم يحل قياسا على ما قتله السهم بعَرْضه[٨]، والجامع أن كلا منهما آلة للصيد، وقد مات بثقله فيهما. ولا يعارض ذلك بعموم الآية؛ لأن القياس مقدم على العموم، كما هو مذهب الأئمة الأربعة والجمهور، وهذا مسلك حسن أيضا.

مسلك آخر، وهو أن قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُم﴾[المائدة: ٤] عام فيما قتلن بجرح أو

---

(١) فى أ: « رحمه الله». (٢) فى ر، أ: « على». (٣) فى ر، أ: « وأمشى عن الأصول».
(٤) فى ر: « فقال». (٥) فى أ: « ﷺ».
(٦) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٢٤٢) ومسلم فى صحيحه برقم (٢٠٠١) من حديث عائشة ،رضى الله عنها.
(٧) فى أ: « ﷺ». (٨) فى ر، أ: « بثقله».

غيره، لكن هذا المقتول على هذه الصورة المتنازع فيها لا يخلو[١]: إما أن يكون نطيحا أو فى حكمه، أو منخنقا أو فى حكمه، وأيا ما كان فيجب تقديم [حكم][٢] هذه الآية على تلك لوجوه:

أحدها: أن الشارع قد اعتبر حكم هذه الآية حالة الصيد، حيث يقول لعدّى بن حاتم: « وإن أصابه بعرضه[٣] فإنما هو وقيذ فلا تأكله». ولم نعلم أحداً من العلماء فصل بين حكم وحكم من هذه الآية، فقال: إن الوقيذ معتبر حالة الصيد، والنطيح ليس معتبرا، فيكون القول بحل المتنازع فيه خرقا للإجماع لا قائل به، وهو محظور عند كثير من العلماء.

الثانى: أن تلك الآية: ﴿**فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ**﴾[المائدة: ٤] ليست على عمومها بالإجماع، بل مخصوصة بما صدن من الحيوان المأكول، وخرج من عموم لفظها الحيوان غير المأكول بالاتفاق، والعموم المحفوظ مقدم على غير المحفوظ.

المسلك الآخر: أن هذا الصيد والحالة هذه فى حكم الميتة سواء؛ لأنه قد احتقن فيه الدماء وما يتبعها من الرطوبات، فلا تحل قياسا على الميتة.

المسلك الآخر: أن آية التحريم، أعنى قوله: ﴿**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ**﴾ إلى آخرها، محكمة لم يدخلها نسخ ولا تخصيص، وكذا ينبغى أن تكون آية التحليل محكمة، أعنى قوله: ﴿**يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ [وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ]**[٤]﴾ الآية [المائدة: ٤]، فينبغى ألا يكون بينهما تعارض أصلا، وتكون السنة جاءت لبيان ذلك، وشاهد ذلك قصة السهم، فإنه ذكر حكم ما دخل فى هذه الآية، وهو ما إذا خَزَقه المعْرَاض فيكون حلالا؛ لأنه من الطيبات، وما دخل فى حكم تلك الآية، آية التحريم، وهو ما إذا أصابه بعرض فلا يؤكل؛ لأنه وقيذ، فيكون أحد أفراد آية التحريم، وهكذا يجب أن يكون حكم هذا سواء، إن كان قد جرحه الكلب فهو داخل فى حكم آية التحليل. وإن لم يجرحه بل صدمه أو قتله بثقله فهو نطيح أو فى حكمه فلا يكون حلالا.

فإن قيل: فلم لا فَصَّل فى حكم الكلب، فقال ما ذكرتم: إن جرحه فهو حلال، وإن لم يجرحه فهو حرام؟

فالجواب: أن ذلك نادر؛ لأن من شأن الكلب أن يقتل بظفره أو نابه أو بهما معا، وأما اصطدامه هو والصيد فنادر، وكذا قتله إياه بثقله، فلم يحتج إلى الاحتراز من ذلك لندوره، أو لظهور حكمه عند من علم تحريم الميتة والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة. وأما السهم والمعراض فتارة يخطئ لسوء رمى راميه أو للهواء أو نحو ذلك، بل خطؤه أكثر من إصابته؛ فلهذا ذكر كلا من حكميه مفصلا، والله أعلم؛ ولهذا لما كان الكلب من شأنه أنه قد يأكل من الصيد، ذكر حكم ما إذا أكل من الصيد، فقال: « إن أكل فلا تأكل، فإنى أخاف أن يكون أمسك على نفسه»، وهذا صحيح ثابت فى الصحيحين وهو أيضا مخصوص من عموم آية التحليل عند كثيرين[٥]، فقالوا: لا يحل ما أكل منه الكلب، حكى ذلك عن أبى هريرة، وابن عباس. وبه قال الحسن، والشعبى، والنخَعى. وإليه ذهب

(١) فى ر: « لا تخلو». (٢) زيادة من ر، أ. (٣) فى ر، أ: « بعرض».
(٤) زيادة من أ. (٥) فى ر: «عند كثير من العلماء».

أبو حنيفة وصاحباه، وأحمد بن حنبل، والشافعى فى المشهور عنه. وروى ابن جرير فى تفسيره عن على، وسعد، وسلمان، وأبى هريرة، وابن عمر، وابن عباس: أن الصيد يؤكل وإن أكل منه الكلب، حتى قال سعد، وسلمان، وأبو هريرة وابن عمر، وغيرهم: يؤكل ولو لم يبق منه إلا بضعة. وإلى ذلك ذهب مالك والشافعى فى قوله القديم، وأومأ فى الجديد إلى قولين، قال ذلك الإمام أبو نصر ابن الصباغ وغيره من الأصحاب عنه.

وقد روى أبو داود بإسناد جيد قوى، عن أبى ثعلبة الخُشَنِى، عن رسول الله ﷺ أنه قال فى صيد الكلب: « إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وإن أكل منه، وكل ما ردت عليك يدك»(١).

ورواه أيضا النسائى من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ أن أعرابيا يقال له :أبو ثعلبة قال: يا رسول الله، فذكر نحوه.

وقال محمد بن جرير فى تفسيره: حدثنا عمران بن بكَّار الكَلاعِىّ،حدثنا عبد العزيز بن موسى ـ هو اللاحونى ـ حدثنا محمد بن دينار ـ هو الطاحى ـ عن أبى إياس ـ وهو معاوية بن قرة ـ عن سعيد ابن المسيب، عن سلمان الفارسى، عن رسول الله ﷺ قال:« إذا أرسل الرجل كلبه على الصيد فأدركه وقد أكل منه، فليأكل ما بقى».

ثم إن ابن جرير علله بأنه قد رواه قتادة وغيره عن سعيد بن المسيب، عن سلمان موقوفا(٢). وأما الجمهور فقدموا حديث «عَدىّ» على ذلك، وراموا تضعيف حديث أبى ثعلبة وغيره. وقد حمله بعض العلماء على أنه إن أكل بعد ما انتظر صاحبه وطال عليه الفصل ولم يجئ، فأكل منه لجوعه ونحوه، فإنه لا بأس بذلك؛ لأنه ـ والحالة هذه؛ لا يخشى أنه أمسك على نفسه، بخلاف ما إذا أكل منه أول وهلة، فإنه يظهر منه أنه أمسك على نفسه، والله أعلم.

فأما الجوارح من الطير(٣) فنص الشافعى على أنها كالكلاب، فيحرم ما أكلت منه عند الجمهور، ولا يحرم عند الآخرين. واختار المزنى من أصحابنا أنه لا يحرم أكل ما أكلت منه الطيور والجوارح، وهو مذهب أبى حنيفة وأحمد، قالوا: لأنه لا يمكن تعليمها كما يعلم الكلب بالضرب ونحوه، وأيضا فإنها لا تعلم إلا بأكلها من الصيد، فيعفى عن ذلك، وأيضا فالنص إنما ورد فى الكلب لا فى الطير. وقال الشيخ أبو على فى «الإفصاح»:إذا قلنا:يحرم ما أكل منه الكلب، ففى تحريم ما أكل منه الطير وجهان، وأنكر القاضى أبو الطيب هذا التفريع والترتيب، لنص الشافعى، رحمه الله، على التسوية بينهما، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وأما ﴿الْمُتَرَدِّيَةُ﴾ فهى التى تقع من شاهق أو موضع عال فتموت بذلك، فلا تحل.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿الْمُتَرَدِّيَةُ﴾: التى تسقط من جبل. وقال قتادة: هى التى تتردى فى بئر.

(١) سنن أبى داود برقم (٢٨٥٢).

(٢) تفسير الطبرى (٩/ ٥٦٥) وفى إسناده مرفوعا محمد بن دينار الأزدى ضعيف.

(٣) فى ر، أ:« من الطيور».

وقال السدى: هى التى تقع من جبل أو تتردى فى بئر.

وأما﴿النَّطِيحَةُ﴾ فهى التى ماتت بسبب نطح غيرها لها، فهى حرام، وإن جرحها القرن وخرج منها الدم ولو من مذبحها.

والنطيحة فعيلة بمعنى مفعولة، أى: منطوحة. وأكثر ما ترد هذه البِنْيَة فى كلام العرب بدون تاء التأنيث، فيقولون: كَفٌّ خضيب، وعينٌ كحيل، ولا يقولون: كف خضيبة، ولا: عين كحيلة»: وأما هذه فقال بعض النحاة: إنما استعمل فيها تاء التأنيث؛ لأنها أجريت مجرى الأسماء، كما فى قولهم: طريقة طويلة. وقال بعضهم: إنما أتى بتاء التأنيث فيها لتدل على التأنيث من أول وهلة، بخلاف: عين كحيل، وكف خضيب؛ لأن التأنيث مستفاد من أول الكلام.

وقوله: ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ﴾ أى: ما عدا عليها أسد، أو فهد، أو نمر، أو ذئب، أو كلب، فأكل بعضها فماتت بذلك، فهى حرام وإن كان قد سال منها الدماء ولو من مذبحها، فلا تحل بالإجماع. وقد كان أهل الجاهلية يأكلون ما أفضل السبع من الشاة أو البعير أو البقرة ونحو ذلك فحرم الله ذلك على المؤمنين.

وقوله: ﴿إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ عائد على ما يمكن عوده عليه، مما انعقد سبب موته فأمكن تداركه بذكاة، وفيه حياة مستقرة، وذلك إنما يعود على قوله: ﴿وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ﴾.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ يقول: إلا ما ذبحتم من هؤلاء وفيه روح، فكلوه، فهو ذكى. وكذا رُوى عن سعيد بن جبير، والحسن البصرى، والسدى.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشَجّ، حدثنا حَفْص بن غياث(١)، حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن على قال: ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ قال: إن مَصَعَتْ بذنبها، أو رَكَضَتْ برجلها، أو طَرَفَتْ بعينها فكُلْ.

وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا هشيم وعباد قالا: حدثنا حجاج، عن حصين، عن الشعبى، عن الحارث، عن على قال: إذا أدركت ذكاة الموقوذة والمتردية والنطيحة، وهى تحرك يداً أو رجلا، فكلها.

وهكذا رُوى عن طاوس، والحسن، وقتادة، وعُبَيد بن عُمير، والضحاك وغير واحد: أن المذكاة متى تحركت بحركة تدل على بقاء الحياة فيها بعد الذبح، فهى حلال. وهذا مذهب جمهور الفقهاء، وبه قال (٢) أبو حنيفة، والشافعى، وأحمد بن حنبل.

وقال ابن وهب: سُئِل مالك عن الشاة التى يخرق جوفَها السَّبُعُ حتى تخرج أمعاؤها؟ فقال مالك: لا أرى أن تذكى أىّ شىء يُذَكَّى منها.

وقال أشهب: سئل مالك عن الضبع يعدو على الكبش، فيدق ظهره، أترى أن يذكى قبل أن

(١) فى د: « حفص بن عياش».

(٢) فى أ: « يقول».

يموت، فيؤكل؟ قال[١]: إن كان قد بلغ السُّحْرة، فلا أرى أن يؤكل وإن كان أصاب أطرافه، فلا أرى بذلك بأساً. قيل له: وثب عليه فدق ظهره؟ فقال[٢]: لا يعجبنى، هذا لا يعيش منه. قيل له: فالذئب يعدو على الشاة فيشق بطنها ولا يشق الأمعاء؟ فقال: إذا شق بطنها فلا أرى أن تؤكل.

هذا مذهب مالك، رحمه الله، وظاهر الآية عام فيما استثناه مالك، رحمه الله، من الصور التى بلغ الحيوان فيها إلى حالة لا يعيش بعدها، فيحتاج إلى دليل مخصص[٣] للآية، والله أعلم.

وفى الصحيحين: عن رافع بن خَدِيج أنه قال: قلت: يا رسول الله، إنا لاقو العدو غداً، وليس معنا مُدَى، أفنذبح بالقَصَب؟ فقال: « ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه، ليس السنَّ والظُّفُر، وسأحدثكم عن ذلك، أما السن فعظم، وأما الظفر فمدى الحبشة»[٤].

وفى الحديث الذى رواه الدارقطنى [عن أبى هريرة][٥] مرفوعا، وفيه نظر، وروى عن عمر موقوفا، وهو أصح[٦]: « ألا إن الذكاة فى الحلق واللبّة، ولا تعجلوا الأنفس أن تزهق»[٧].

وفى[٨] الحديث الذى رواه الإمام أحمد وأهل السنن، من رواية حماد بن سلمة، عن أبى العشراء الدارمى، عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، أما تكون الذكاة إلا من اللبة والحلق؟ فقال: «لو طعنت فى فخذها لأجزأ عنك».

وهو حديث صحيح[٩]، ولكنه محمول على ما [لم][١٠] يقدر على ذبحه فى الحلق واللبة.

وقوله: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾: قال مجاهد وابن جُرَيْج[١١]: كانت النصب حجارة حول الكعبة، قال[١٢] ابن جريج: وهى ثلاثمائة وستون نصبا، كان العرب فى جاهليتها يذبحون عندها، وينضحون ما أقبل منها إلى البيت بدماء تلك الذبائح، ويشرحون اللحم ويضعونه على النصب.

وكذا ذكره غير واحد، فنهى الله المؤمنين عن هذا الصنيع، وحرم عليهم أكل هذه الذبائح التى فعلت عند النصب حتى ولو كان يذكر[١٣] عليها اسم الله فى الذبح عند النصب من الشرك[١٤] الذى حرمه الله ورسوله. وينبغى أن يحمل هذا على هذا؛ لأنه قد تقدم تحريم ما أهل به لغير الله.

(١) فى ر: « فقال». (٢) فى ر: « قال». (٣) فى أ: « مخصوص».
(٤) صحيح البخارى برقم (٢٥٠٧) وصحيح مسلم برقم (١٩٦٨).
(٥) زيادة من د، ر. (٦) فى ر، أ: « وقال».
(٧) سنن الدارقطنى (٤/ ٢٨٣) من طريق سعيد بن سلام، عن عبد الله بن بديل، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة، رضى الله عنه قال: بعث رسول الله ﷺ بديل بن ورقاء على أورق يصيح فى فجاج منى: «ألا إن الذكاة فى الحلق واللبة، ألا ولا تعجلوا الأنفس أن تزهق». وسعيد بن سلام ضعيف قال البخارى: يذكر بوضع الحديث، وروى موقوفا على عمر بن الخطاب. رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٩/ ٢٧٨) من طريق يحيى بن أبى كثير، عن فرافصة الحنفى، عن عمر به.
(٨) فى ر: « فأما»، وفى أ: « وأما».
(٩) المسند (٤/ ٣٣٤) وسنن أبى داود برقم (٢٨٢٥) وسنن الترمذى برقم (١٤٨١) وسنن النسائى (٧/ ٢٢٨) وسنن ابن ماجة برقم (٣١٨٤).
(١٠) زيادة من ر. (١١) فى أ: « وابن جرير». (١٢) فى ر: «وقال».
(١٣) فى أ: « ولو كان قد ذكر». (١٤) فى أ: « من التبرك».

وقوله تعالى: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلامِ﴾ أى: حرم عليكم أيها المؤمنون الاستقسام بالأزلام: واحدها: زُلَم، وقد تفتح الزاى، فيقال: زَلَم، وقد كانت العرب فى جاهليتها يتعاطون ذلك، وهى عبارة عن قداح ثلاثة، على أحدها مكتوب: «افعل» وعلى الآخر: «لا تفعل»، والثالث «غُفْل ليس عليه شيء. ومن الناس من قال: مكتوب على الواحد: « أمرنى ربى»، وعلى الآخر: «نهانى ربى». والثالث غفل[(١)] ليس عليه شيء، فإذا أجالها فطلع السهم الآمر فعله، أو الناهى تركه، وإن طلع الفارغ أعاد [الاستقسام][(٢)].

والاستقسام: مأخوذ من طلب القَسم من هذه الأزلام. هكذا قرر ذلك أبوجعفر بن جرير.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا الحجاج بن محمد، أخبرنا ابن جريج وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلامِ﴾ قال: والأزلام: قداح كانوا يستقسمون بها فى الأمور.

وكذا روى عن مجاهد، وإبراهيم النَّخَعِى، والحسن البصرى، ومُقَاتِل بن حَيَّان.

وقال ابن عباس: هى القداح، كانوا يستقسمون بها فى الأمور. وذكر محمد بن إسحاق وغيره: أن أعظم أصنام قريش صنم كان يقال له: هُبَل، وكان داخل الكعبة، منصوب على بئر فيها، توضع الهدايا وأموال الكعبة فيه، وكان عنده سبعة أزلام مكتوب فيها ما يتحاكمون فيه، مما أشكل عليهم، فما خرج لهم منها رجعوا إليه ولم يعدلوا عنه.

وثبت فى الصحيح: أن النبى ﷺ لما دخل الكعبة، وجد إبراهيم وإسماعيل مصورين فيها، وفى أيديهما الأزلام، فقال: « قاتلهم الله، لقد علموا أنهما لم يستقسما بها أبدا»[(٣)].

وفى الصحيح: أن سُراقة بن مالك بن جُعْشُم لما خرج فى طلب النبى ﷺ وأبى بكر، وهما ذاهبان إلى المدينة مهاجرين، قال: فاستقسمت بالأزلام هل أضرهم أم لا؟ فخرج الذى أكره: لا تضرهم[(٤)]، قال: فعصيت الأزلام واتبعتهم، ثم إنه استقسم بها ثانية وثالثة، كل ذلك يخرج الذى يكره: لا تضرهم[(٥)]، وكان كذلك، وكان سراقة لم يسلم إذ ذاك، ثم أسلم بعد ذلك[(٦)].

وروى ابن مَرْدُويه من طريق إبراهيم بن يزيد، عن رَقَبَةَ، عن عبد الملك بن عُمَيْر، عن رَجاء بن حَيْوَة، عن أبى الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: « لن يَلِج الدرجات من تَكَهَّن أو استقسم أو رجع من سفر طائراً»[(٧)].

وقال مجاهد فى قوله: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلامِ﴾ قال: هى سهام العرب، وكعاب فارس والروم، كانوا يتقامرون بها.

---

(١) فى د، ر: « عطل». (٢) زيادة من ر، أ.

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٢٨٨).

(٤) فى أ: «لا يضرهم». (٥) فى أ: «لا تكبر».

(٦) صحيح البخارى برقم (٣٩٠٦).

(٧) ورواه الطبرانى فى مسند الشاميين برقم (٢١٠٤) وتمام الرازى فى الفوائد برقم (١٤٤٤) من طريق يحيى بن داود، عن إبراهيم بن يزيد به. قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (١٠/٢١٣) :« رجاله ثقات إلا أننى أظن أن فيه انقطاعاً».

وهذا الذى ذكر عن مجاهد فى الأزلام أنها موضوعة للقمار، فيه نظر، اللهم إلا أن يقال: إنهم كانوا يستعملونها فى الاستخارة تارة، وفى القمار أخرى، والله أعلم. فإن الله سبحانه [وتعالى](١) قد فرَّق بين هذه وبين القمار وهو الميسر، فقال فى آخر السورة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ [فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنتُم](٢) مُّنتَهُونَ﴾ [الآيتان: ٩٠، ٩١]. وهكذا قال ههنا: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالأَزْلامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ﴾ أى: تعاطيه فسق وغى وضلال وجهالة وشرك، وقد أمر الله المؤمنين إذا ترددوا فى أمورهم أن يستخيروه بأن يعبدوه، ثم يسألوه الخِيَرَة فى الأمر الذى يريدونه، كما رواه الإمام أحمد والبخارى وأهل السنن، من طرق عن عبد الرحمن بن أبى الموالى، عن محمد بن المُنْكَدر، عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا (٣) الاستخارة(٤) كما يعلمنا السورة من القرآن، يقول: «إذا هَمَّ أحدُكُم بالأمْرِ فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل: اللهم إنى أسْتَخيركَ بعلمكَ، وأسْتَقْدِرُكَ بقدرتكَ، وأسألُكَ من فَضْلك العظيم؛ فإنك تَقْدِر ولا أقْدر، وتَعْلَمُ ولا أعْلَم، وأنت عَلاَّم الغُيوب، اللهم إن كنتَ تعلم (٥)هذا الأمر ـ ويسميه باسمه ـ خيراً لى فى دينى ومَعَاشى وعاقبة أمرى، فاقدُرْهُ لى ويَسِّره لى (٦)وبارك لى فيه، اللهم وإن كنتَ تَعْلَمْهُ شرا لى(٧) فى دينى ومَعاشى وعاقبة أمرى، فاصْرِفْنى عنه، واصرفه عنِّى، واقْدُرْ لى الخير حيث كان، ثم رَضِّنى به». لفظ أحمد (٨).

وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبى الموالى.

قوله: ﴿الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ﴾: قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: يعنى: يئسوا أن يراجعوا دينهم.

وكذا رُوى عن عطاء بن أبى رباح، والسُّدِّى ومُقاتل بن حَيَّان. وعلى هذا المعنى يرد(٩) الحديث الثابت فى الصحيح: أن رسول الله ﷺ قال: «إن الشيطان قد يئس أن يعبده المُصَلُّون فى جزيرة العرب، ولكن بالتَّحْرِيش (١٠)بينهم».

ويحتمل أن يكون المراد: أنهم يئسوا من مشابهة المسلمين، بما تميز به المسلمون من هذه الصفات المخالفة للشرك وأهله؛ ولهذا قال تعالى آمرا عباده المؤمنين أن يصبروا ويثبتوا فى مخالفة الكفار، ولا يخافوا أحدا إلا الله، فقال: ﴿فَلا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ﴾ أى: لا تخافوا منهم فى مخالفتكم إياهم واخشونى، أنصركم عليهم وأبيدهم وأظفركم بهم، وأشف صدوركم منهم، وأجعلكم فوقهم فى الدنيا والآخرة.

(١) زيادة من أ. (٢) زيادة من ر، وفى هـ: «إلى قوله». (٣) فى د: «يعلمنا دعاء».
(٤) فى د: «الاستخارة فى الأمور». (٥) فى د: «تعلم أن». (٦) فى أ: «ثم».
(٧) فى د: «تعلم أنه شر».
(٨) المسند (٣/ ٣٤٤) وصحيح البخارى برقم (١١٦٢) وسنن أبى داود برقم (١٥٣٨) وسنن الترمذى برقم (٤٨٠) وسنن النسائى (٦/ ٨٠) وسنن ابن ماجة برقم (١٣٨٣).
(٩) فى ر: «يورد». (١٠) فى د: «التحريش».

وقوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾: هذه أكبر نعم الله، عز وجل، على هذه الأمة، حيث أكمل تعالى لهم دينهم، فلا يحتاجون إلى دين غيره، ولا إلى نبى غير نبيهم، صلوات الله وسلامه عليه؛ ولهذا جعله الله خاتم الأنبياء، وبعثه إلى الإنس والجن، فلا حلال إلا ما أحله، ولا حرام إلا ما حرمه، ولا دين إلا ما شرعه، وكل شيء أخبر به فهو حق وصدق لا كذب فيه ولا خُلْف، كما قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ [١] رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥] أى: صدقا فى الأخبار، وعدلا فى الأوامر والنواهى، فلما أكمل[٢] الدين لهم تمت النعمة عليهم[٣]؛ ولهذا قال [تعالى][٤]: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾ أى: فارضوه أنتم لأنفسكم، فإنه الدين الذى رضيه الله وأحبه[٥]، وبعث به أفضل رسله الكرام، وأنزل به أشرف كتبه.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ وهو الإسلام، أخبر الله نبيه ﷺ والمؤمنين أنه قد أكمل لهم الإيمان، فلا يحتاجون إلى زيادة أبدا، وقد أتمه الله فلا ينقصه أبدا، وقد رضيه الله فلا يَسْخَطُه أبدا.

وقال أسباط عن السدى: نزلت هذه الآية يوم عَرَفَة، فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام، ورجع رسول الله ﷺ فمات. قالت أسماء بنت عُمَيس: حَجَجْتُ مع رسول الله ﷺ تلك الحجة، فبينما نحن نسير إذ تَجلَّى له جبريل، فمال رسول الله ﷺ على الراحلة، فلم تطق الراحلة من ثقل ما عليها من القرآن، فبركت فأتيته فسَجَّيْتُ عليه بُرْدا [٦] كان على.

قال ابن جُرَيْج[٧] وغير واحد: مات رسول الله ﷺ بعد يوم عرفة بأحد وثمانين يوما.

رواهما [٨]ابن جرير، ثم قال: حدثنا سفيان بن وَكِيع، حدثنا ابن فُضَيْل، عن هارون بن عنترة، عن أبيه قال: لما نزلت ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾، وذلك يوم الحج الأكبر، بكى عمر، فقال له النبى ﷺ: «ما يبكيك؟» قال: أبكانى أنّا كنا فى زيادة من ديننا، فأما إذْ أكمل [٩] فإنه لم يكمل شيء إلا نقص. فقال: «صدقت»[١٠].

ويشهد لهذا المعنى الحديث الثابت: «إن الإسلام بدأ غَرِيباً، وسيعود غريبا، فَطُوبَى للغُرَبَاء»[١١].

وقال الإمام أحمد: حدثنا جعفر بن عَوْن، حدثنا أبو العُمَيْس، عن قيس بن مسلم، عن طارق ابن شهاب قال: جاء رجل من اليهود إلى عمر بن الخطاب [رضى الله عنه][١٢]، فقال: يا أمير المؤمنين، إنكم تقرؤون آية فى كتابكم، لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدا. قال: وأى آية؟ قال قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾، فقال[١٣] عمر: والله إنى

---

(١) فى د: «كلمة» وهى قراءة. (٢) فى د: «فلما كمل». (٣) فى د: «تمت عليهم النعمة».
(٤) زيادة من د. (٥) فى د: «الذى أحبه الله ورضيه». (٦) فى أ: «برداء».
(٧) فى ر: «ابن جرير». (٨) فى د: «رواه». (٩) فى ر: «إذ كمل».
(١٠) تفسير الطبرى (٩/٥١٩).
(١١) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٤٥) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه، وبرقم (١٤٦) من حديث عبدالله بن عمر رضى الله عنهما.
(١٢) زيادة من أ. (١٣) فى أ: «قال».

لأعلم اليوم الذى نزلت على رسول الله ﷺ، والساعة التى نزلت فيها على رسول الله ﷺ، نزلت عَشية عَرَفَة فى يوم جمعة.

ورواه البخارى عن الحسن بن الصباح، عن جعفر بن عون، به. ورواه أيضا مسلم والترمذى والنسائى، من طرق عن قيس بن مسلم، به[(١)]. ولفظ البخارى عند تفسير هذه الآية من طريق سفيان الثورى، عن قيس، عن طارق قال: قالت اليهود لعمر: إنكم تقرؤون آية، لو نزلت فينا لاتخذناها[(٢)] عيدا. فقال عمر: إنى لأعلم حين أنزلت، وأين أنزلت[(٣)]، وأين رسول الله ﷺ حيث أنزلت: يوم عرفة، وإنا والله بعرفة ـ قال سفيان: وأشك كان يوم الجمعة أم لا: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾ الآية[(٤)].

وشك سفيان، رحمه الله، إن كان فى الرواية فهو تَوَرُّعٌ، حيث شك هل أخبره شيخه بذلك أم لا؟ وإن كان شكا فى كون الوقوف فى حجة الوداع كان يوم جمعة، فهذا ما إخاله يصدر عن الثورى، رحمه الله، فإن هذا أمر معلوم مقطوع به، لم يختلف فيه أحد من أصحاب المغازى والسير ولا من الفقهاء، وقد وردت فى ذلك أحاديث متواترة لا يشك فى صحتها، والله أعلم، وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن عمر.

وقال ابن جرير: حدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن عُلَيَّةَ، أخبرنا رَجاء بن أبى سلمة، أخبرنا عبادة بن نُسَىّ، أخبرنا أميرنا إسحاق ـ قال أبو جعفر بن جرير: هو إسحاق بن خَرَشة ـ عن قَبِيصة ـ يعنى ابن ذُؤيب ـ قال: قال كعب: لو أن غير هذه الأمة نزلت عليهم هذه الآية، لنظروا اليوم الذى أنزلت فيه عليهم، فاتخذوه عيدا يجتمعون فيه. فقال عمر: أى آية يا كعب؟ فقال: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾. فقال عمر: قد علمت اليوم الذى أنزلت فيه، والمكان الذى أنزلت[(٥)] فيه، نزلت فى يوم جمعة، ويوم عرفة، وكلاهما بحمد الله لنا عيد.

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا قَبِيصة، حدثنا حماد بن سلمة، عن عمار ـ هو مولى بنى هاشم ـ أن ابن عباس قرأ: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا**﴾. فقال يهودى: لو نزلت هذه الآية علينا لاتخذنا يومها عيداً. فقال ابن عباس: فإنها نزلت فى يوم عيدين اثنين: يوم عيد ويوم جمعة[(٦)].

وقال ابن مَرْدُويه: حدثنا أحمد بن كامل، حدثنا موسى بن هارون، حدثنا يحيى بن الحُمَّانى، حدثنا قيس بن الربيع، عن إسماعيل بن سَلْمان، عن أبى عمر البَزّار، عن ابن الحنفية، عن على [رضى الله عنه][(٧)] قال: نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ، وهو قائم عَشِيَّةَ عرفة: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**﴾.

---

(١) المسند (١/٢٨) وصحيح البخارى برقم (٤٥) وصحيح مسلم برقم (٣٠١٧) وسنن الترمذى برقم (٣٠٤٣) وسنن النسائى (٥/٢٥١).

(٢) فى أ: «لاتخذنا بها».

(٣) فى ر: «نزلت».

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٦٠٦).

(٥) فى ر: «نزلت».

(٦) تفسير الطبرى (٩/٥٢٥).

(٧) زيادة من أ.

وقال ابن جرير: حدثنا أبو عامر إسماعيل بن عمرو السَّكُونى، حدثنا هشام[١] بن عمار، حدثنا ابن عياش، حدثنا عمرو بن قيس السكونى: أنه سمع معاوية بن أبى سفيان على المنبر ينتزع بهذه الآية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ حتى ختمها، فقال: نزلت فى يوم عرفة، فى يوم جمعة.

وروى ابن مَرْدُويه، من طريق محمد بن إسحاق، عن عمر بن موسى بن وجيه، عن قتادة، عن الحسن، عن سَمُرَة قال: نزلت هذه الآية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾ يوم عرفة ورسول الله ﷺ واقف على الموقف[٢].

فأما ما رواه ابن جرير، وابن مردويه، والطبرانى من طريق ابن لَهِيعَة، عن خالد بن أبى عمران، عن حَنَش بن عبد الله الصنعانى، عن ابن عباس قال: ولد نبيكم ﷺ يوم الإثنين،[ونبئ يوم الإثنين][٣]، وخرج من مكة يوم الإثنين، ودخل المدينة يوم الإثنين، وأنزلت سورة المائدة يوم الإثنين: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ورفع الذكر يوم الإثنين ،فإنه أثر غريب[٤]، وإسناده ضعيف.

وقد رواه الإمام أحمد: حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لَهِيعة، عن خالد بن أبى عمران، عن حَنَش الصنعانى، عن ابن عباس قال: ولد النبى ﷺ يوم الإثنين، واستنبئ يوم الإثنين، وخرج مهاجرا من مكة إلى المدينة يوم الإثنين، وقدم المدينة يوم الإثنين، وتوفى يوم الإثنين،ووضع [٥]الحجر الأسود يوم الإثنين.

هذا لفظ أحمد، ولم يذكر نزول المائدة يوم الإثنين[٦]، فالله أعلم. ولعل ابن عباس أراد أنها نزلت يوم عيدين اثنين كما تقدم، فاشتبه على الراوى، والله أعلم.

[و] [٧]قال ابن جرير: وقد قيل: ليس ذلك بيوم معلوم عند الناس، ثم روى من طريق العَوْفِىِّ عن ابن عباس فى قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ يقول: ليس ذلك بيوم معلوم عند الناس قال: وقد قيل: إنها نزلت على رسول الله ﷺ فى مَسِيره إلى حجة الوداع. ثم رواه من طريق أبى جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس.

قلت: وقد روى ابن مَرْدُويه من طريق أبى هارون العَبْدى، عن أبى سعيد الخدرى؛ أنها أنزلت على رسول الله ﷺ يوم غَدِير خُم[٨]، حين قال لعلى: «من كنتُ مولاه فَعَلِىٌّ مولاه». ثم رواه عن أبى هريرة[٩]، وفيه: أنه اليوم الثامن عشر من ذى الحجة، يعنى مرجعه عليه السلام[١٠]من حجة الوداع.

---

(١) فى ر: «هاشم». (٢) فى أ: «يوم». (٣) زيادة من أ.
(٤) تفسير الطبرى (٩/ ٥٣٠).
(٥) فى أ: «ورفع».
(٦) المسند(١/ ٢٧٧) وقال الهيثمى فى المجمع (١/ ١٩٦): «فيه ابن لهيعة وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات من أهل الصحيح».
(٧) زيادة من أ. (٨) فى ر: «غديرهم».
(٩) وفى إسناده أبو هارون العبدى شيعى متروك، لكن تابعه عطية العوفى رواه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٧٣٧) «مجمع البحرين»، وحديث أبى هريرة رواه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٧٣٨) «مجمع البحرين». وقال شيخ الإسلام ابن تيمية فى منهاج السنة النبوية: «ليس فى الصحاح لكن هو مما رواه العلماء، وتنازع الناس فى صحته فنقل عنه البخارى وإبراهيم الحربى وطائفة من أهل العلم بالحديث أنهم طعنوا فيه وضعفوه، ونقل عن أحمد بن حنبل أنه حسنه كما حسنه الترمذى». وقد جمع طرق هذا الحديث الشيخ ناصر الألبانى فى السلسلة الصحيحة (١٧٥٠).
(١٠) فى أ: «ﷺ».

ولا يصح هذا ولا هذا، بل الصواب الذى لا شك فيه ولا مرية: أنها أنزلت يوم عرفة، وكان يوم جمعة، كما روى ذلك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، وعلى بن أبى طالب، وأول ملوك الإسلام معاوية بن أبى سفيان، وترجمان القرآن عبد الله بن عباس، وسَمُرَة بن جندب، رضى الله عنهم، وأرسله [عامر][(١)] الشعبى، وقتادة بن دعامة، وشَهْر بن حَوْشَب، وغير واحد من الأئمة والعلماء، واختاره ابن جرير الطبرى، رحمه [(٢)] الله.

وقوله: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أى: فمن احتاج إلى تناول شىء من هذه المحرمات التى ذكرها تعالى[(٣)]، لضرورة ألجأته إلى ذلك، فله تناول ذلك، والله غفور رحيم له؛ لأنه تعالى يعلم حاجة عبده المضطر، وافتقاره إلى ذلك، فيتجاوز عنه ويغفر له. وفى المسند وصحيح ابن حبَّان، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يحب أن تؤتى رُخْصته[(٤)]، كما يكره أن تؤتى مَعْصيته»[(٥)]، لفظ ابن حبان. وفى لفظ لأحمد[(٦)]: «من لم يقبل رُخْصَة الله كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة»[(٧)].

ولهذا قال الفقهاء: قد يكون تناول الميتة واجبًا فى بعض الأحيان، وهو ما إذا خاف على مهجته[(٨)] التلف ولم يجد غيرها، وقد يكون مندوبا، و [قد][(٩)] يكون مباحا بحسب الأحوال. واختلفوا: هل يتناول منها قدر ما يسد به الرَّمَق، أوْ له أن يشبع، أو يشبع ويتزود؟ على أقوال، كما هو مقرر فى كتاب الأحكام. وفيما إذا وجد ميتة وطعام الغير، أو صيدًا[(١٠)] وهو محرم: هل يتناول الميتة، أو ذلك الصيد ويلزمه الجزاء، أو ذلك الطعام ويضمن بدله؟ على قولين، هما قولان للشافعى، رحمه الله. وليس من شرط جواز تناول الميتة أن يمضى عليه ثلاثة أيام لا يجد طعاما، كما قد يتوهمه كثير من العوام[(١١)] وغيرهم، بل متى اضطر إلى ذلك جاز له، وقد قال الإمام أحمد: حدثنا الوليد ابن مسلم، حدثنا الأوزاعى، حدثنا حسان بن عطية، عن أبى واقد الليثى أنهم قالوا: يا رسول الله، إنا بأرض تصيبنا[(١٢)] بها المخمصة، فمتى تحل[(١٣)] لنا بها الميتة؟ فقال: «إذ لم تَصْطَبِحوا، ولم تَغْتَبِقُوا، ولم تَجتفئوا[(١٤)] بقْلاً فشأنكم بها».

تفرد به أحمد من هذا الوجه، وهو إسناد صحيح على شرط الصحيحين. وكذا رواه ابن جرير، عن عبد الأعلى بن واصل، عن محمد بن القاسم الأسدى، عن الأوزاعى، به[(١٥)]. لكن رواه بعضهم

---

(١) زيادة من أ.
(٢) فى أ: «رحمهم».
(٣) فى أ: «الله».
(٤) فى د: «رخصه».
(٥) المسند (٢/١٠٨) وصحيح ابن حبان برقم (٥٤٥) «موارد» وقال الهيثمى فى المجمع (٣/١٦٢): «رجاله رجال الصحيح».
(٦) فى د: «لفظ أحمد».
(٧) المسند (٢/٧١).
(٨) فى د: «نفسه»، وفى أ: «مهجة».
(٩) زيادة من ر.
(١٠) فى ر: «وصيدًا».
(١١) فى ر: «الأعوام».
(١٢) فى أ: «يصيبنا».
(١٣) فى د: «فما يحل»، وفى أ: «فمتى يحل».
(١٤) فى أ: «تحتفنوا».
(١٥) المسند (٥/٢١٨) وتفسير الطبرى (٩/٥٣٨) ورواه الحاكم فى المستدرك (٤/١٢٥) من طريق الأوزاعى به، وقال: «على شرطهما ولم يخرجاه». وتعقبه الذهبى فقال: «فيه انقطاع».

عن الأوزاعى، عن حسان بن عطية، عن مسلم بن يزيد، عن أبى واقد، به[(١)]. ومنهم من رواه، عن الأوزاعى، عن حسان، عن مرثد ـ أو أبى مرثد ـ عن أبى واقد، به [(٢)]. ورواه ابن جرير عن هناد ابن السرى، عن عيسى بن يونس، عن حسان، عن رجل قد سمى له، فذكره. ورواه أيضا عن هناد، عن ابن المبارك، عن الأوزاعى، عن حسان، مرسلا[(٣)].

وقال ابن جرير: حدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن عُلَيَّة، عن عَوْن قال: وجدت عند الحسن كتاب سَمُرة، فقرأته عليه، فكان فيه: «ويُجزى من الاضطرار غَبُوق أو صبوح».

حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا هُشَيْم، عن الخَصيب بن زيد التميمى[(٤)]، حدثنا الحسن، أن رجلا سأل النبى ﷺ فقال: [إلى][(٥)] متى يحل [لى][(٦)] الحرام؟قال: فقال: «إلى متى يَرْوىَ أهلك من اللبن، أو تجىء مِيرتُهم».

حدثنا ابن حميد، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، حدثنا عمر بن عبد الله بن عروة، عن جده عروة بن الزبير، عن جدته[(٧)]؛ أن رجلا من الأعراب أتى النبى ﷺ يستفتيه فى الذى حرم الله عليه، والذى أحل له، فقال النبى ﷺ: «تَحلُّ لك الطيبات، وتَحرُم عليك الخبائث[(٨)]،إلا أن تَفْتَقِر إلى طعام لا يحل لك، فتأكل منه حتى تَسْتَغْنىَ عنه». فقال الرجل: وما فَقْرِى الذى يحل لى؟ وما غناى الذى يغنينى عن ذلك؟ فقال النبى ﷺ: «إذا كنتَ ترجو نِتَاجًا، فتبلغ بلُحُوم ماشيتك إلى نتاجك، أو كنت ترجو غِنًى، تطلبه، فتبلغ من ذلك شيئا، فأطعم أهلك ما بدا لك حتى تستغنى عنه». فقال الأعرابى: ما غناى الذى أدعه إذا وجدته؟ فقال [النبى][(٩)] ﷺ: «إذا أرويت أهلك غَبُوقا من الليل، فاجتنب ما حرم الله عليك من طعام، وأما مالك فإنه ميسور كله، ليس فيه حرام»[(١٠)].

ومعنى قوله: «ما لم تصطبحوا»: يعنى به: الغداء،«وما لم[(١١)] تغتبقوا»: يعنى به: العشاء، «أو تختفئوا [(١٢)] بقلا[(١٣)] فشأنكم بها» [أى][(١٤)]: فكلوا منها. وقال ابن جرير: يروى هذا الحرف ـ يعنى قوله: «أو تختفئوا[(١٥)] [بقلا][(١٦)]» على أربعة أوجه: «تختفئوا»بالهمزة،«وتحتفيوا»بتخفيف الياء والحاء، «وتحتفّوا» بتشديد [الفاء][(١٧)]، «وتحتفوا» بالحاء وبالتخفيف، ويحتمل الهمز، كذا ذكره فى التفسير.

حديث آخر: قال أبو داود: حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا الفضل بن دُكَيْن، حدثنا عُقْبَة بن وَهْب بن عقبة العامرى[(١٨)]، سمعت أبى يحدث عن الفجيع العامرى؛ أنه أتى رسول الله ﷺ فقال:

(١، ٢) رواهما الطبرانى فى المعجم الكبير (٣/ ٢٨٤) من طريق الأوزاعى به.
(٣) تفسير الطبرى (٩/ ٥٤٢).
(٤) فى أ: «يزيد التيمى».
(٥) زيادة من ر، أ.
(٦) زيادة من أ.
(٧) فى أ: «عمن حدثه».
(٨) فى ر، أ: «يحل لك الطيبات ويحرم عليك الخبائث».
(٩) زيادة من ر، أ.
(١٠) تفسير الطبرى (٩/ ٥٤٠)
(١١) فى أ: «ولم». .
(١٢) فى أ: «تحتفنوا».
(١٣) فى د: «ليلا».
(١٤) زيادة من ر.
(١٥) فى أ: « تحتفؤوا».
(١٦) زيادة من أ.
(١٧) زيادة من ر، أ.
(١٨) فى أ: «وهب بن عقبة بن وهب العامرى».

ما يحل لنا من الميتة؟ قال: «ما طعامكم؟» قلنا: نغتبق ونصطبح. قال أبو نعيم: فَسَّرَه لي عقبة: قدح غُدوة، وقدح عَشيَّة[(١)]. قال: «ذَاكَ وأبِى الجُوعُ». وأحل لهم الميتة على هذه[(٢)] الحال.

تفرد به أبو داود[(٣)]: وكأنهم كانوا يصطحبون ويغتبقون شيئًا لا يكفيهم، فأحل لهم الميتة لتمام كفايتهم، وقد يحتج به من يرى جواز الأكل منها حتى يبلغ حد الشبع، ولا يتقيد ذلك بسد الرَّمَق، والله أعلم.

حديث آخر: قال أبو داود: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، حدثنا سماك، عن جابر ابن سَمُرَة؛ أن رجلا نزل الحَرَّة، ومعه أهله وولده، فقال له رجل: إن ناقة لى ضَلَّت، فإن وجدتها فأمسكها، فوجدها ولم يجد صاحبها، فمرضت فقالت امرأته: انحرها، فأبى، فَنَفَقَتْ، فقالت له امرأته: اسلخها حتى نُقدد شَحْمَها ولحمها فنأكله. فقال: حتى أسأل رسول الله ﷺ، فأتاه فسأله، فقال: «هل عندك غنًى يُغْنيك؟» قال: لا. قال: «فكلوها». قال: فجاء صاحبها فأخبره[(٤)] الخبر، فقال: هلا كنت نحرتها؟ قال: استحييت منك.

تفرد به[(٥)]. وقد يحتج به من يُجوز الأكل والشبع، والتزود منها مدة يغلب على ظنه الاحتياج إليها، والله أعلم.

وقوله: ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾ أى: [غير][(٦)] مُتَعَاطٍ لمعصية الله، فإن الله قد أباح ذلك له وسكت عن الآخر، كما قال فى سورة البقرة: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ باغٍ ولا عادٍ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الآية: ١٧٣]. فلا إثم عليه

وقد استدل بهذه الآية من يقول بأن العاصى بسفره لا يترخص بشىء من رخص السفر؛ لأن الرخص لا تنال[(٧)] بالمعاصى، والله أعلم.

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (٤)﴾.

لما ذكر تعالى ما حرمه فى الآية المتقدمة من الخبائث الضارة لمتناولها، إما فى بَدَنه، أو فى دينه، أو فيهما، واستثنى ما استثناه فى حالة[(٨)] الضرورة، كما قال: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]، قال بعدها: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾، كما [قال][(٩)] فى سورة الأعراف فى صفة محمد ﷺ: أنه ﴿يُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الآية: ١٥٧].

---

(١) فى أ: «عشوة». (٢) فى د، ر، أ: «هذا».
(٣) سنن أبى داود برقم (٢٨١٧).
(٤) فى د: «فأخبر».
(٥) سنن أبى داود برقم (٢٨١٧).
(٦) زيادة من ر. (٧) فى أ: «لأن الترخص لا ينال»
(٨) فى ر، أ: «فى حال». (٩) زيادة من أ.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو زُرْعَة، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بُكَيْر، حدثنى عبد الله بن لَهِيعة، حدثنى عطاء بن دينار، عن سعيد بن جُبَيْر، عن عَدِىّ بن حاتم، وزيد بن المهَلْهِل الطائيين[(١)] سألا رسول الله ﷺ، فقالا: يا رسول الله، قد حرم الله الميتة، فماذا يحل لنا منها؟ فنزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾. قال سعيد [بن جبير][(٢)]: يعنى: الذبائح الحلال الطيبة لهم. وقال مقاتل [بن حيان][(٣)]: [فى قوله: ﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾][(٤)] فالطيبات ما أحل لهم من كل شىء أن يصيبوه[(٥)]، وهو الحلال من الرزق. وقد سئل الزهرى عن شرب البول للتداوى فقال: ليس هو من الطيبات.

رواه ابن أبى حاتم[(٦)]. وقال ابن وَهْبٍ: سئل مالك عن بيع الطين الذى يأكله الناس. فقال: ليس هو من الطيبات.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ أى: أحل لكم الذبائح التى ذكر اسم الله عليها والطيبات من الرزق، وأحل لكم ما اصطدتموه[(٧)] بالجوارح، وهى من الكلاب والفهود والصقور وأشباه ذلك، كما هو مذهب الجمهور من الصحابة والتابعين والأئمة، وممن قال ذلك: على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾: وهن[(٨)] الكلاب المعلمة[(٩)]، والبازى، وكل طير يعلم للصيد[(١٠)]، والجوارح: يعنى الكلاب الضوارى والفهود والصقور وأشباهها.

رواه ابن أبى حاتم، ثم قال: وروى عن خَيْثَمَة، وطاوس، ومجاهد، ومكحول، ويحيى بن أبى كثير، نحو ذلك. وروى عن الحسن أنه قال: الباز والصقر من الجوارح. وروى عن على بن الحسين مثله. ثم روى عن مجاهد أنه كره صيد الطير كله، وقرأ قول الله [عز وجل][(١١)]: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾. قال: وروى عن سعيد بن جبير نحو ذلك.

ونقله ابن جرير عن الضحاك والسُّدِّى، ثم قال: حدثنا هَنَّاد، حدثنا ابن أبى زائدة، أخبرنا ابن جُرَيْجٍ، عن نافع، عن ابن عمر قال: أما ما صاد من الطير البُزاة وغيرها من الطير، فما أدركتَ فهو لك، وإلا فلا تطعمه.

قلت: والمحكى عن الجمهور أن صيد الطيور كصيد الكلاب[(١٢)]؛ لأنها تَكْلَبُ الصيد بمخالبها[(١٣)]، كما تكلبه الكلاب، فلا فرق. وهذا[(١٤)] مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم، واختاره ابن جرير، واحتج فى ذلك بما رواه عن هناد، حدثنا عيسى بن يونس، عن مجالد، عن الشعبى، عن عدى بن حاتم قال: سألت رسول الله ﷺ عن صيد البازى، فقال: «ما أمسك عليك فكُلْ»[(١٥)].

---

(١) فى أ: «الطائى».
(٢) زيادة من أ.
(٣) زيادة من د، أ.
(٤) زيادة من أ.
(٥) فى أ: «أن تصيبوه».
(٦) سنن أبى داود برقم (٢٨١٧).
(٧) فى د: «ماصدتموه».
(٨) فى د: «وهى».
(٩) فى أ: «المعلمين».
(١٠) فى د، أ: «يعلم الصيد».
(١١) زيادة من ر.
(١٢) فى د: « كالصيد بالكلاب».
(١٣) فى ر: « بمخاليبها».
(١٤) فى د: « وهو».
(١٥) تفسير الطبرى (٩/ ٥٥٠).

واستثنى الإمام أحمد صيد الكلب الأسود؛ لأنه عنده مما يجب قتله ولا يحل اقتناؤه؛ لما ثبت فى صحيح مسلم عن أبى ذر؛ أن رسول الله ﷺ قال: « يَقْطَع الصلاةَ الحمارُ والمرأةُ والكلبُ الأسودُ». فقلت: ما بال الكلب الأسود من الأحمر[١]؟ فقال: « الكلب الأسود شيطان»[٢]. وفى الحديث الآخر: أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب، ثم قال: « ما بالهم وبال الكلاب، اقتلوا[٣] منها كل أسود بَهِيم»[٤].

وسميت هذه الحيوانات التى يصطاد بهن: جوارح، من الجرح، وهو: الكسب. كما تقول[٥] العرب: فلان جَرح أهله خيرا، أى: كسبهم خيرا. ويقولون: فلان لا جارح له، أى: لا كاسب له، وقال الله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٦٠] أى: ما كسبتم من خير وشر.

وقد ذكر فى سبب نزول هذه الآية الكريمة الحديث الذى رواه ابن أبى حاتم: حدثنا حجاج بن حمزة، حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثنى موسى بن عبيدة، حدثنى أبان بن صالح، عن القعقاع بن حكيم، عن سلمى أم رافع، عن أبى رافع مولى رسول الله ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب، فقتلت، فجاء الناس فقالوا: يا رسول الله، ما يحل لنا من هذه الأمة التى أمرت[٦] بقتلها؟ قال: فسكت، فأنزل الله: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ الآية. فقال رسول الله ﷺ: « إذا أرسل الرجل كلبه وسَمَّى، فأمسك عليه، فليأكل ما لم يأكل».

وهكذا رواه ابن جرير، عن أبى كُرَيْب، عن زيد بن الحباب بإسناده، عن أبى رافع قال: جاء جبريل إلى النبى ﷺ ليستأذن[٧] عليه، فأذن له فقال: قد أذنا لك يا رسول الله. قال: أجل، ولكنا لا ندخل بيتا فيه كلب، قال أبو رافع: فأمرنى أن أقتل كل كلب بالمدينة، فقتلت، حتى انتهيت إلى امرأة عندها كلب ينبح عليها، فتركته رحمة لها، ثم جئت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته فأمرنى، فرجعت إلى الكلب فقتلته، فجاؤوا فقالوا: يا رسول الله، ما يحل لنا من هذه الأمة التى أمرت بقتلها؟ قال: فسكت رسول الله ﷺ، قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾.

ورواه الحاكم فى مستدركه من طريق محمد بن إسحاق، عن أبَان بن صالح، به. وقال: صحيح ولم يخرجاه[٨].

---

(١) فى أ: « الاصفر».
(٢) صحيح مسلم برقم (٥١٠).
(٣) فى أ: « وقالوا».
(٤) صحيح مسلم برقم (١٥٧٣) وسنن أبى داود برقم (٧٤) وسنن النسائى (١/ ١٧٧) وسنن ابن ماجة برقم (٣٦٥).
(٥) فى أ: « يقول». (٦) فى د: « أمر». (٧) فى ر: « يستأذن عليه».
(٨) ورواه الطبرى فى تفسيره (٩/ ٥٤٥) من طريق زيد بن الحباب به، ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير(١/ ٣٢٦) من طريق موسى بن عبيدة به. قال الهيثمى فى المجمع (٤/ ٤٢): « فيه موسى بن عبيدة الربذى وهو ضعيف». قلت: وقد توبع: تابعه محمد بن إسحاق. رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٩/ ٢٣٥)، والحاكم فى المستدرك (٢/ ٣١١) من طريق معلى بن منصور، عن ابن أبى زائدة، عن محمد بن إسحاق به مختصرا.

وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا حجاج، عن ابن جُرَيْج، عن عكْرِمة؛ أن رسول الله ﷺ بعث أبا[1] رافع فى قتل الكلاب، حتى بلغ العَوالى فدخل[2] عاصم بن عَدِىٍّ، وسعد ابن خَيْثمَة، وعُوَيْم بن ساعدة، فقالوا: ماذا أحل لنا يا رسول الله؟ فنزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ [الآية][3].

ورواه الحاكم من طريق سِمَاك، عن عكرمة[4]، وهكذا قال محمد بن كعب القُرَظِىّ فى سبب نزول هذه الآية: إنه فى قتل الكلاب.

وقوله تعالى: ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ يحتمل أن يكون حالا من الضمير فى ﴿عَلَّمْتُم﴾ فيكون حالا من الفاعل، ويحتمل أن يكون حالا من المفعول وهو ﴿الْجَوَارِحِ﴾ أى: وما علمتم من الجوارح فى حال كونهن مكلَّبات للصيد، وذلك أن تقتنصه[5] [الجوارح][6]، بمخالبها أو أظفارها[7]. فيستدل بذلك ـ والحالة هذه ـ على أن الجارحة إذا قتل الصيد بصدمته أو بمخلابه وظفره أنه لا يحل، كما هو أحد قولى الشافعى وطائفة من العلماء؛ ولهذا قال: ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ وهو أنه إذا أرسله استرسل، وإذا أشلاه استشلى[8] ،وإذا أخذ الصيد أمسكه على صاحبه حتى يجىء إليه ولا يمسكه لنفسه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ فمتى كان[9] الجارحة معلما وأمسك على صاحبه، وكان قد ذكر اسم الله عند إرساله حل الصيد، وإن قتله بالإجماع.

وقد وردت السنة بمثل ما دلت عليه هذه الآية الكريمة، كما ثبت فى الصحيحين عن عَدِىّ بن حاتم قال: قلت: يا رسول الله، إنى أرسل الكلاب المعلَّمة وأذكر اسم الله. فقال: « إذا أرسلت كلبك المعلَّم وذكرت اسم الله، فكل ما أمسك[10] عليك». قلت: وإن قتلن؟ قال: « وإن قتلن ما لم يشركها كلب[11] ليس منها، فإنك إنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره». قلت له: فإنى أرمى بالمِعْرَاض الصيد فأصيب؟ فقال: « إذا رميت بالمعراض فَخَزق[12] فكله، وإن أصابه بعَرْض فإنه وَقِيذٌ، فلا تأكله». وفى لفظ لهما: « إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله، فإن أمسك عليك فأدركته حيا فاذبحه، وإن أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكله، فإن أخْذ الكلب ذكاته». وفى رواية لهما: « فإن أكل فلا تأكل، فإنى أخاف أن يكون أمسك على نفسه»[13].

فهذا دليل للجمهور[14]، وهو الصحيح من مذهب الشافعى، وهو أنه إذا أكل الكلب من الصيد يحرم مطلقا، ولم يستفصلوا كما ورد بذلك الحديث. وحكى عن طائفة من السلف أنهم قالوا: لا يحرم مطلقا.

---

(١) فى أ: « بعث أبى» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه. (٢) فى د: « فجاء».
(٣) زيادة من د.
(٤) تفسير الطبرى (٩/٥٤٦) والمستدرك (٢/٣١١).
(٥) فى د: « تصيد». (٦) زيادة من ر. (٧) فى أ: « وأظفارها».
(٨) أشلاه استشلى: أى دعاه إليه.
(٩) فى أ: « كانت». (١٠) فى أ: « أمسكن».
(١١) فى ر: «كلب ما». (١٢) فى أ: « فخرق».
(١٣) صحيح البخارى برقم (٥٤٨٣) وصحيح مسلم برقم (١٩٢٩).
(١٤) فى ر، أ: « الجمهور».

ذكر الآثار بذلك:

قال ابن جرير: حدثنا هَنَّاد، حدثنا وَكِيع، عن شُعْبَة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب قال: قال سلمان الفارسي: كل وإن أكل ثلثيه[١] ـ يعنى الصيد ـ إذا أكل منه الكلب. وكذا رواه سعيد بن أبى عَرُوبَة، وعمر[٢] بن عامر، عن قتادة. وكذا رواه محمد بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن سلمان.

ورواه ابن جرير أيضا عن مجاهد بن[٣] موسى، عن يزيد، عن بكر بن عبد الله المُزَنِى[٤] والقاسم؛ أن [٥]سلمان قال: إذا أكل الكلب فكل، وإن أكل ثلثيه.

وقال ابن جرير: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وَهْب، أخبرنى مَخْرَمَة بن بُكَيْر[٦]، عن أبيه، عن حميد بن مالك بن خُثَيْم [٧] الدؤلى؛ أنه سأل سعد بن أبى وقاص عن الصيد يأكل منه الكلب، فقال: كل، وإن لم يبق منه إلا حِذْيَة [٨] ـ يعنى: [إلا] [٩]بضعة.

ورواه شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن بكير بن الأشَجِّ، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبى وقاص قال: كل وإن أكل ثلثيه.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن المُثَنَّى، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا داود، عن عامر، عن أبى هريرة قال: لو أرسلت كلبك فأكل منه، فإن أكل ثلثيه وبقى ثلثه فكل.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا المُعْتَمِر قال: سمعت عُبَيد الله[١٠] ـ وحدثنا هناد، حدثنا[١١] عبدة، عن عبيد الله[١٢] بن عمر ـ عن نافع، عن عبد الله بن عمر قال: إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله [١٣]، فكل ما أمسك عليك، أكل أو لم يأكل.

وكذا رواه عبيد الله[١٤] بن عمر وابن أبى ذئب وغير واحد، عن نافع.

فهذه الآثار ثابتة عن سلمان، وسعد بن أبى وقاص، وأبى هريرة، وابن عمر. وهو محكى عن على، وابن عباس. واختلف فيه عن عطاء، والحسن البصرى. وهو قول الزهرى، وربيعة، ومالك. وإليه ذهب الشافعى فى القديم، وأومأ إليه فى الجديد.

وقد روى من طريق سلمان الفارسى مرفوعا، فقال ابن جرير: حدثنا عمران بن بكّار الكُلاعِىّ، حدثنا عبد العزيز بن موسى اللاحونى، حدثنا محمد بن دينار ـ هو الطاحى ـ عن أبى إياس معاوية ابن قُرَّة، عن سعيد بن المسيَّب، عن سلمان الفارسى، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا أرسل الرجل كلبه على الصيد فأدركه، وقد أكل منه، فليأكل ما بقى».

ثم قال ابن جرير: وفى إسناد هذا الحديث نظر، وسعيد غير معلوم له سماع من سلمان،

---

(١) فى ر: «ثلثه».
(٢) فى أ: «وعمرو».
(٣) فى ر: «عن».
(٤) فى أ: «عن حميد عن ابن عبد الله المزنى».
(٥) فى أ: «بن».
(٦) فى أ: «بكر».
(٧) فى أ: «هشيم».
(٨) فى ر: «جذية».
(٩) زيادة من ر.
(١٠) فى أ: «عبد الله».
(١١) فى د: «بن».
(١٢) فى أ: «عبد الله».
(١٣) فى أ: «اسم الله عليه».
(١٤) فى أ: «عبد الله».

والثقات يروونه من كلام سلمان غير مرفوع[١].

وهذا الذى قاله ابن جرير صحيح، لكن قد روى هذا المعنى مرفوعا من وجوه أخر، فقال أبو داود: حدثنا محمد بن منْهال الضرير، حدثنا يزيد بن زُرَيْع، حدثنا حبيب المعلم، عن عَمْرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ أن أعرابيا ـ يقال له: أبو ثعلبة ـ قال: يا رسول الله، إن لى كلابا مُكَلَّبة، فأفتنى فى صيدها. فقال النبى ﷺ: «إن كان لك كلاب مكلبة، فكل مما أمسكن عليك». فقال: ذكيا وغير ذكى؟ قال: «نعم». قال: وإن أكل منه؟ قال: «نعم، وإن أكل منه». قال: يا رسول الله، أفتنى فى قوسى. فقال: «كُلْ ما ردت عليك قوسك». قال: ذكيا وغير ذكى؟ قال: «وإن تغيب عنك مالم يصل، أوتجد فيه أثر غير سهمك». قال: أفتنى فى آنية المجوس إذا اضطررنا إليها. قال: «اغسلها وكل فيها[٢]».

هكذا رواه أبو داود[٣]، وقد أخرجه النسائى. وكذا رواه أبو داود، من طريق بُسْر بن عبيد الله[٤]، عن أبى إدريس الخولانى، عن أبى ثعلبة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل، وإن أكل منه، وكل ما ردت عليك يدك»[٥].

وهذان إسنادان جيدان، وقد روى الثورى، عن سِماك بن حَرْب، عن عَدِىٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما كان من كلب ضار أمسك عليك، فكل». قلت: وإن أكل؟ قال: «نعم».

وروى عبد الملك بن حبيب: حدثنا أسد بن موسى، عن ابن أبى زائدة، عن الشعبى، عن عَدِى، مثله[٦].

فهذه آثار دالة على أنه يغتفر إن أكل منه الكلب. وقد احتج بها من لم يحرم الصيد بأكل الكلب وما أشبهه، كما تقدم عمن حكيناه عنهم، وقد توسط آخرون فقالوا: إن أكل عقب ما أمسكه فإنه يحرم لحديث عدى بن حاتم. وللعلة التى أشار إليها النبى ﷺ: «فإن أكل فلا تأكل، فإنى أخاف أن يكون أمسك على نفسه». وأما إن أمسكه ثم انتظر صاحبه فطال عليه وجاع[٧]، فأكل من الصيد لجوعه، فإنه لا يؤثر فى التحريم. وحملوا على ذلك حديث أبى ثعلبة الخُشَنِىّ، وهذا تفريق حسن، وجمع بين الحديثين صحيح. وقد تمنى الأستاذ أبو المعالى الجُوَينى فى كتابه «النهاية» أن لو فصل مفصل هذا التفصيل، وقد حقق الله أمنيته، وقال بهذا القول والتفريق طائفة من الأصحاب منهم، وقال آخرون قولا رابعا فى المسألة، وهو التفرقة بين أكل الكلب فيحرم لحديث عَدِىّ، وبين أكل الصقور ونحوها فلا يحرم؛ لأنه لا يقبل التعليم إلا بالأكل.

---

(١) تفسير الطبرى (٩/ ٥٦٥، ٥٦٦).

(٢) فى أ: «منها».

(٣) سنن أبى داود برقم (٢٨٥٧).

(٤) فى ر: «يوسف بن سيف»، وفى أ: «يونس بن سيف».

(٥) سنن أبى داود برقم (٢٨٥٢) ولم أجده فى سنن النسائى.

(٦) ورواه البخارى فى صحيحه برقم (٥٤٧٥) ومسلم فى صحيحه برقم (١٩٢٩) من طريق زكريا بن أبى زائدة، به.

(٧) فى أ: «فجاع».

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا أبو إسحاق الشيبانى، عن حماد، عن[١] إبراهيم، عن ابن عباس؛ أنه قال فى الطير: إذا أرسلته فقتل فكل، فإن الكلب إذا ضربته لم يَعُدْ، وإن تَعَلّم الطير أن يرجع إلى صاحبه وليس يضرب، فإذا أكل من الصيد ونتف الريش فكل[٢].

وكذا قال إبراهيم النَّخَعِى، والشعبى، وحماد بن أبى سليمان.

وقد يحتج لهؤلاء بما رواه ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد، حدثنا المحاربى، حدثنا مُجالد، عن الشعبى، عن عدى بن حاتم قال: قلت: يا رسول الله، إنا قوم نصيد بالكلاب والبزاة، فما يحل لنا منها؟ قال: « يحل لكم ماعلمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله، فكلوا مما أمسكن عليكم، واذكروا اسم الله عليه» ثم قال: «ما أرسلت من كلب وذكرت اسم الله عليه، فكل ما أمسك عليك». قلت: وإن قتل؟ قال: « وإن قتل، مالم يأكل». قلت: يا رسول الله، وإن خالطت كلابنا كلاب غيرها؟ قال: « فلا تأكل حتى تعلم أن كلبك هو الذى أمسك». قال: قلت: إنا قوم نرمى، فما يحل لنا؟ قال: « ما ذكرت اسم الله عليه وخزَقَتْ فكل».

فوجه الدلالة لهم أنه اشترط فى الكلب ألا يأكل، ولم يشترط ذلك فى البزاة، فدل على التفرقة بينهما فى الحكم، والله أعلم.

وقوله: ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ أى: عند الإرسال، كما قال النبى ﷺ لعدى بن حاتم: « إذا أرسلت كلبك المعلم[٣]، وذكرت اسم الله، فكل ما أمسك عليك». وفى حديث أبى ثعلبة المخرج فى الصحيحين أيضا: « إذا أرسلت كلبك، فاذكر اسم الله، وإذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله»؛ ولهذا اشترط من اشترط من الأئمة كأحمد [بن حنبل][٤] ـ فى المشهور عنه[٥] ـ التسمية ـ عند إرسال الكلب والرمى بالسهم لهذه الآية وهذا الحديث، وهذا القول هو المشهور عن[٦] الجمهور، أن[٧] المراد بهذه الآية الأمر بالتسمية عند الإرسال، كما قال[٨] السُّدِّى وغير واحد.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ يقول: إذا أرسلت جارحك فقل: باسم الله، وإن نسيت فلا حرج.

وقال بعض الناس: المراد بهذه الآية الأمر بالتسمية عند الأكل كما ثبت في الصحيح: أن رسول الله ﷺ عَلَّم رَبِيبه عمر بن أبى سلمة فقال: « سَمِّ الله، وكُل بيمينك، وكُل مما يليك»[٩]. وفى صحيح البخارى: عن عائشة أنهم قالوا: يا رسول الله، إن قوما يأتوننا ـ حديث عهدهم بكفر ـ بُلحْمانٍ لا ندرى أذكر اسم الله عليها[١٠] أم لا؟ فقال: « سَمّوا أنتم وكلوا»[١١].

---

(١) فى ر، أ: « بن».
(٢) تفسير الطبرى (٩/٥٥٧).
(٣) فى أ: « المكلب».
(٤) زيادة من ر، أ.
(٥، ٦) فى أ: « عند».
(٧) فى أ: «وأن».
(٨) فى أ: « قاله».
(٩) صحيح البخارى برقم (٥٣٧٦) وصحيح مسلم برقم (٢٠٢٢).
(١٠) فى ر، أ: « عليه».
(١١) صحيح البخارى برقم (٥٥٠٧).

حديث آخر: وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد، حدثنا هشام، عن بُدَيل، عن عبد الله بن عبيد بن عُمَير، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ كان يأكل الطعام فى ستة نفر من أصحابه، فجاء أعرابى فأكله بلقمتين، فقال النبى ﷺ: «أما إنه لو[١] كان ذكر اسم الله لكفاكم، فإذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله، فإن نسى أن يذكر اسم الله أوله فليقل: باسم الله [٢]أوله وآخره».

وهكذا رواه ابن ماجه عن أبى بكر بن أبى شيبة، عن يزيد بن هارون، به[٣]. وهذا منقطع بين عبد الله[٤] بن عبيد بن عمير وعائشة، فإنه لم يسمع منها هذا الحديث، بدليل ما رواه الإمام أحمد:

حدثنا عبد الوهاب، أخبرنا هشام ـ يعنى ابن أبى عبد الله الدَّسْتَوائى ـ عن بديل، عن عبد الله ابن عبيد بن عمير؛ أن امرأة منهم ـ يقال لها: أم كلثوم ـ حدثته، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يأكل طعاما فى ستة من أصحابه، فجاء أعرابى جائع فأكله بلقمتين، فقال: «أما إنه لو ذكر اسم الله لكفاكم، فإذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله، فإن نسى اسم الله فى أوله فليقل: باسم الله أوله وآخره».

[و][٥]رواه أحمد أيضا، وأبو داود، والترمذى، والنسائى من غير وجه، عن هشام الدستوائى، به[٦]. وقال الترمذى: حسن صحيح.

حديث آخر: وقال أحمد: حدثنا على بن عبد الله، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا جابر بن صبح[٧]، حدثنى المثنى بن عبد الرحمن الخزاعى، وصحبته إلى واسط، فكان يسمى فى أول طعامه[٨] وفى آخر لقمة يقول: بسم الله أوله وآخره.

فقلت له: إنك تسمى فى أول ما تأكل، أرأيت[٩] قولك فى آخر ما تأكل: باسم الله أوله وآخره؟ فقال: أخبرك عن ذلك إن جدى أمية بن مخشى[١٠] ـ وكان من أصحاب النبى ﷺ ـ سمعته يقول: إن رجلا كان يأكل، والنبى ينظر، فلم يسم، حتى كان فى آخر طعامه لقمة، فقال: باسم الله أوله وآخره. فقال النبى ﷺ: «والله ما زال الشيطان يأكل معه حتى سَمَّى، فلم يبق شىء فى بطنه حتى قاءه».

وهكذا رواه أبو داود والنسائى، من حديث جابر بن صبح[١١] الراسبى أبى بشر البصرى[١٢]، ووثقه ابن مَعِين والنسائى، وقال أبو الفتح الأزدى: لا تقوم به الحجة[١٣].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن خَيْثَمَةَ، عن أبى حذيفة

---

(١) فى ر: «أما لو أنه». (٢) فى أ: «باسم الله على».
(٣) المسند (٦/١٤٣) وسنن ابن ماجه برقم (٣٢٦٤).
(٤) فى أ: «عبيد الله». (٥) زيادة من ر.
(٦) المسند (٦/٢٦٥)، (٦/٢٤٦) وسنن أبى داود برقم (٣٧٦٧) وسنن الترمذى برقم (١٨٥٨) وسنن النسائى الكبرى برقم (١٠١١٢).
(٧) فى أ: «صبيح». (٨) فى أ: «الطعام». (٩) فى أ: «أفرأيت».
(١٠) فى ر: «خالد بن أمية بن مخشى». (١١) فى أ: «صبيح».
(١٢) المسند (٤/٣٣٦) وسنن أبى داود برقم (٣٧٦٨) وسنن النسائى الكبرى برقم (١٠١١٣).
(١٣) فى أ: «لا يقوم به حجة».

قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن الإمام أحمد: واسمه سلمة بن الهيثم بن صهيب ـ من أصحاب ابن مسعود ـ عن حذيفة قال: كنا إذا حضرنا مع النبى [ﷺ][١] على طعام، لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله [ﷺ][٢] فيضع يده، وإنا حضرنا معه طعاما فجاءت جارية، كأنما تُدفع، فذهبت تضع يدها فى الطعام، فأخذ رسول الله ﷺ بيدها، وجاء أعرابى كأنما يُدفع، فذهب يضع يده فى الطعام، فأخذ رسول الله [ﷺ] [٣]بيده، فقال رسول الله ﷺ: « إن الشيطان يَسْتَحِلُّ الطعام إذا لم يذكر اسم الله عليه، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل[٤] بها، فأخذت بيدها، وجاء بهذا الأعرابى ليستحل به، فأخذت بيده، والذى نفسى بيده، إن يده فى يدى مع يدهما[٥]» يعنى الشيطان. وكذا رواه مسلم وأبو داود والنسائى، من حديث الأعمش به[٦].

حديث آخر: روى مسلم وأهل السنن إلا الترمذى[٧]، من طريق ابن جُرَيْج، عن أبى الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن النبى ﷺ قال: « إذا دخل الرجل بيته، فذكر الله[٨] عند دخوله وعند طعامه، قال الشيطان: لا مَبِيت لكم ولا عَشَاء، وإذا دخل فلم[٩] يذكر اسم الله عند دخوله قال الشيطان: أدركتم[١٠] المبيت، فإذا لم يذكر اسم الله عند طعامه قال: أدركتم[١١] المبيت والعشاء». لفظ أبى داود.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن عبد ربه، حدثنا الوليد بن مسلم، عن وَحْشِىّ بن حَرْب بن وَحْشى بن حَرْب، عن أبيه، عن جده؛ أن رجلا قال للنبى ﷺ: إنا نأكل وما نشبع؟ قال: «فلعلكم [١٢]تأكلون متفرقين، اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله، يبارك لكم فيه».

ورواه أبو داود، وابن ماجه، من طريق الوليد بن مسلم[١٣].

﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٥) ﴾.

لما ذكر تعالى ما حرمه على عباده المؤمنين من الخبائث، وما أحله لهم من الطيبات، قال بعده: **﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾**.

(١، ٢) زيادة من أ. (٣) زيادة من و، أ.
(٤) فى أ: « فيستحل». (٥) فى أ: « بيديهما».
(٦) المسند (٥/ ٣٨٢) وصحيح مسلم برقم (٢٠١٧) وسنن أبى داود برقم (٣٧٦٦) وسنن النسائى الكبرى برقم (٦٧٥٤).
(٧) صحيح مسلم برقم (٢٠١٨) وسنن أبى داود برقم (٣٧٦٥) وسنن النسائى الكبرى برقم (٦٧٥٧) وسنن ابن ماجة برقم (٣٨٨٧).
(٨) فى أ: «فذكر اسم الله». (٩) فى أ: « ولم».
(١٠، ١١) فى أ: « أدركتكم». (١٢) فى أ: « فعلكم».
(١٣) المسند (٣/ ٥٠١) وسنن أبى داود برقم (٣٧٦٤) وسنن ابن ماجة برقم (٣٢٨٦).

ثم ذكر حكم ذبائح أهل الكتابين من اليهود والنصارى، فقال: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾. قال ابن عباس، وأبو أمامة، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، وعطاء، والحسن، ومكحول، وإبراهيم النخعي، والسدي، ومقاتل بن حيان: يعنى ذبائحهم.

وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء: أن ذبائحهم حلال للمسلمين؛ لأنهم يعتقدون تحريم الذبح لغير الله، ولا يذكرون على ذبائحهم إلا اسم الله، وإن اعتقدوا فيه تعالى ما هو منزه عن قولهم، تعالى وتقدس. وقد ثبت فى الصحيح عن عبد الله بن مغفل قال: دُلِّى بجراب من شحم يوم خيبر. [قال][(١)]: فاحتضنته [(٢)]وقلت: لا أعطى اليوم من هذا أحداً، والتفتُّ فإذا النبى ﷺ يتبسم[(٣)].

فاستدل به الفقهاء على أنه يجوز تناولُ ما يحتاج إليه من الأطعمة ونحوها من الغنيمة قبل القسمة، وهذا ظاهر. واستدل به الفقهاء الحنفية والشافعية والحنابلة على أصحاب مالك فى منعهم أكل[(٤)] ما يعتقد اليهود تحريمه[(٥)] من ذبائحهم، كالشحوم ونحوها مما حرم عليهم. فالمالكية لا يجوزون للمسلمين أكله؛ لقوله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾، قالوا: وهذا ليس من طعامهم. واستدل عليهم[(٦)] الجمهور بهذا الحديث، وفى ذلك نظر؛ لأنه قضية عين، ويحتمل أنه كان شحما يعتقدون حله، كشحم الظهر والحوايا ونحوهما، والله أعلم.

وأجود منه فى الدلالة ما ثبت فى الصحيح: أن أهل خيبر أهدوا لرسول الله ﷺ شاة مَصْلِيَّة، وقد سَمّوا ذراعها، وكان يعجبه الذراع، فتناوله فنَهَشَ منه نَهْشةً، فأخبره الذراع أنه مسموم، فلَفَظَه وأثر ذلك السم فى ثنايا رسول الله ﷺ وفى أبْهَرِه، وأكل معه منها بشر بن البراء بن مَعْرور؛ فمات، فقتل اليهودية التى سمتها، وكان اسمها زينب، فقتلت ببشر بن البراء[(٧)].

ووجه الدلالة منه أنه عزم على أكلها ومن معه، ولم يسألهم هل نزعوا منها ما يعتقدون تحريمه من شحمها أم لا .

وفى الحديث الآخر: أن رسول الله ﷺ أضافه يهودى على خبز شعير وإهالة سَنِخَة، يعنى: وَدكا زنخا[(٨)].

وقال ابن أبى حاتم: قرئ على العباس بن الوليد بن مَزْيَد، أخبرنا محمد بن شعيب، أخبرنى النعمان بن المنذر، عن مكحول قال: أنزل الله: ﴿وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾[الأنعام: ١٢١] ثم نسخها الرب، عز وجل، ورحم المسلمين، فقال: ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾، فنسخها بذلك، وأحل طعام أهل الكتاب.

وفى هذا الذى قاله مكحول، رحمه الله، نظر، فإنه لا يلزم من إباحته طعام أهل الكتاب إباحةُ أكل ما لم يذكر اسم الله عليه؛ لأنهم يذكرون اسم الله على ذبائحهم وقرابينهم، وهم متعبدون

(١) زيادة من أ. (٢) فى أ: « فاحتبسته».
(٣) صحيح البخارى برقم (٣١٥٣) وصحيح مسلم برقم (١٧٧٢).
(٤) فى أ: « كل». (٥) فى أ: «وتحريمه». (٦) فى ر: « عليه».
(٧) ورواه أبو داود فى سننه برقم (٤٥١٢) من حديث أبى هريرة، رضى الله عنه.
(٨) رواه أحمد فى مسنده (٣/ ٢١١) من حديث أنس، رضى الله عنه .

بذلك؛ ولهذا لم يبح ذبائح من عداهم من أهل الشرك ومن شابههم، لأنهم لم يذكروا اسم الله على ذبائحهم، بل ولا يتوقفون فيما يأكلونه من اللحم على ذكاة، بل يأكلون الميتة، بخلاف أهل الكتابين ومن شاكلهم من السامرة والصابئة، ومن تَمَسّك بدين إبراهيم وشيث وغيرهما من الأنبياء، على أحد قولى العلماء، ونصارى العرب كبنى تَغْلِب وتَنُوخ وبَهْرَاء وجُذام ولَخْم وعَاملة ومن أشبههم، لا تؤكل ذبائحهم عند الجمهور.

[و](١) قال أبو جعفر بن جرير: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن عُلَيَّة، عن أيوب، عن(٢) محمد، عن عَبِيدة قال: قال على: لا تأكلوا ذبائح بنى تغلب؛ لأنهم(٣) إنما يتمسكون من النصرانية بشرب الخمر.

وكذا قال غير واحد من الخلف والسلف.

وقال سعيد بن أبى عَرُوبَة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، والحسن؛ أنهما كانا لا يريان بأسا بذبيحة نصارى بنى تغلب .

وأما المجوس، فإنهم وإن أخذت منهم الجزية تبعا وإلحاقا لأهل الكتاب، فإنهم(٤) لا تؤكل ذبائحهم ولا تنكح نساؤهم، خلافا لأبى ثور إبراهيم بن خالد الكلبى، أحد الفقهاء من أصحاب الشافعى، وأحمد بن حنبل، ولما قال ذلك واشتهر عنه أنكر عليه الفقهاء ذلك، حتى قال عنه الإمام أحمد: أبو ثور كاسمه ! يعنى فى هذه المسألة، وكأنه تمسك بعموم حديث روى مرسلا عن النبى ﷺ أنه قال: «سُنوا بهم سنة أهل الكتاب»(٥)، ولكن لم يثبت بهذا اللفظ، وإنما الذى فى صحيح البخارى: عن عبد الرحمن بن عوف؛ أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مَجوس هَجَر(٦) . ولو سلم صحة هذا الحديث، فعمومه مخصوص بمفهوم هذه الآية: ﴿ **وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ** ﴾، فدل بمفهومه ـ مفهوم المخالفة ـ على أن طعام من عداهم من أهل الأديان(٧) لا يحل(٨).

وقوله: ﴿ **وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ** ﴾ أى: ويحل لكم أن تطعموهم من ذبائحكم، وليس هذا إخبارا عن الحكم عندهم، اللهم إلا أن يكون خبرا عما أمروا به من الأكل من كل طعام ذكر اسم الله عليه، سواء كان من أهل ملتهم أو غيرها. والأول أظهر فى المعنى، أى: ولكم أن تطعموهم من ذبائحكم كما أكلتم من ذبائحهم. وهذا من باب المكافأة والمقابلة والمجازاة، كما ألبس النبى ﷺ ثوبه لعبد الله بن أبىّ بن سلول حين مات ودفنه فيه، قالوا: لأنه كان قد كسا العباس حين قدم المدينة ثوبه، فجازاه النبى ﷺ ذلك بذلك، فأما (٩)الحديث الذى فيه: « لا تَصْحَبْ إلا مؤمنا، ولا يأكل طعامك إلا تقى»(١٠) فمحمول على الندب والاستحباب، والله أعلم.

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى ر، أ: « بن». (٣) فى ر، أ: « فإنهم».
(٤) فى أ: « فإنه».
(٥) رواه مالك فى الموطأ (١/٢٧٨) ومن طريقه الشافعى فى السنن (١١٨٣) والبيهقى فى السنن الكبرى (٩/١٨٩) عن جعفر بن محمد، عن أبيه أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس، فقال: ما أدرى كيف أصنع فى أمرهم؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: « سنوا بهم سنة أهل الكتاب». ومحمد بن على لم يسمع من عمر، فهو منقطع.
(٦) صحيح البخارى برقم (٣١٥٦).
(٧) فى أ: « الأوثان». (٨) فى د: « طعام غير أهل الكتاب لا يحل». (٩) فى أ: « وأما».
(١٠) رواه أبو داود فى السنن برقم (٤٨٣٢) وابن ماجة فى السنن برقم (٢٣٩٥) من حديث أبى سعيد الخدرى ،رضى الله عنه.

وقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ أي: وأحل لكم نكاح الحرائر العفائف من النساء المؤمنات، وذكر هذا توطئة لما بعده، وهو قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾، فقيل[١]: أراد بالمحصنات: الحرائر دون الإماء، حكاه ابن جرير عن مجاهد. وإنما قال مجاهد: المحصنات: الحرائر، فيحتمل[٢] أن يكون أراد ما حكاه عنه، ويحتمل أن يكون أراد بالحرة العفيفة، كما قاله مجاهد فى الرواية الأخرى عنه. وهو[٣] قول الجمهور ههنا، وهو الأشبه؛لئلا يجتمع فيها أن تكون ذمية وهى مع ذلك غير عفيفة، فيفسد حالها بالكلية،ويتحصل زوجها على ما قيل[٤] فى المثل: «حَشَفًا[٥] وسَوء كيلة[٦]» [٧].والظاهر من الآية أن المراد بالمحصنات: العفيفات عن الزنا، كما قال فى الآية الأخرى: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ [النساء: ٢٥].

ثم اختلف المفسرون والعلماء فى قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾: هل يعم كل كتابية عفيفة، سواء كانت حرة أو أمة؟ حكاه ابن جرير عن طائفة من السلف، ممن فسر المحصنة بالعفيفة. وقيل: المراد بأهل الكتاب ههنا الإسرائيليات، وهو مذهب الشافعى. وقيل: المراد بذلك: الذميات دون الحربيات؛ لقوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ [وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ][٨]﴾ [التوبة: ٢٩].

وقد كان عبد الله بن عمر لا يرى التزويج بالنصرانية، ويقول: لا أعلم شركا أعظم من أن تقول: إن ربها عيسى، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ الآية [البقرة: ٢٢١].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا محمد بن حاتم بن سليمان المؤدب، حدثنا القاسم بن مالك ـ يعنى المُزَنىّ ـ حدثنا إسماعيل بن سَمِيع، عن أبى مالك الغفارى، عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَلا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾، قال: فحجز الناس عنهن حتى نزلت التى بعدها: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾، فنكح الناس [من][٩]نساء أهل الكتاب.

وقد تزوج جماعة من الصحابة من نساء النصارى ولم يروا بذلك بأسا، أخذا بهذه الآية الكريمة: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾، فجعلوا[١٠] هذه مخصصة للآية التى فى البقرة: ﴿وَلا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ [الآية: ٢٢١] إن قيل بدخول الكتابيات فى عمومها، وإلا فلا معارضة بينها وبينها[١١]؛ لأن أهل الكتاب قد يُفْصَل فى ذكرهم عن المشركين فى غير موضع، كما قال تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: ١]، وكقوله[١٢]: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ

---

(١) فى د: «قيل»، وفى أ: «قلت».
(٢) فى أ: «يحتمل».
(٣) فى أ: «وهى».
(٤) فى د: «كما قيل».
(٥) فى ر، د: «حثف».
(٦) فى أ: «كلية»، وهو خطأ.
(٧) الحشف: أردأ التمر، وانظر: مجمع الأمثال للميدانى (١/ ٢٠٧).
(٨) زيادة من ر، أ. وفى هـ: «الآية».
(٩) زيادة من أ.
(١٠) فى أ: «وجعلوا».
(١١) فى ر، أ: «وبيننا».
(١٢) فى ر: «ولقوله».

اهْتَدَوْا﴾ الآية [آل عمران: ٢٠] ،وقوله: ﴿إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ أي[١]: مهورهن، أي: كما هن محصنات عفائف، فابذلوا لهن المهور[٢] عن طيب نفس. وقد أفتى جابر بن عبد الله، وإبراهيم النخعي، وعامر الشعبي، والحسن البصري بأن الرجل إذا نكح امرأة فزنت قبل دخوله بها: أنه يفرق بينه وبينها، وتَرُدّ عليه ما بذل لها من المهر. رواه ابن جرير عنهم.

وقوله: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾: فكما شرط الإحصان في النساء ـ وهي العفة عن الزنا ـ كذلك شرطها في الرجال وهو أن يكون الرجل أيضا محصنا عفيفا؛ ولهذا قال: ﴿غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾ وهم: الزناة الذين لا يرتدعون عن معصية، ولا يردون أنفسهم عمن جاءهم، ﴿وَلا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ أي: ذوي العشيقات الذين[٣] لا يفعلون إلا معهن، كما تقدم في سورة النساء سواء؛ ولهذا ذهب الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله، إلى أنه لا يصح نكاح المرأة البَغي حتى تتوب، وما دامت كذلك لا يصح تزويجها من رجل عفيف، وكذلك لا يصح عنده عقد الرجل الفاجر على عفيفة حتى يتوب ويقلع عما هو فيه من الزنا؛ لهذه الآية وللحديث الآخر: «لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله»[٤].

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن بَشّار، حدثنا سليمان بن حَرْب، حدثنا أبو هلال، عن قتادة، عن الحسن قال: قال عمر بن الخطاب [رضي الله عنه][٥]: لقد هممت ألاّ أدع أحداً أصاب فاحشة في الإسلام أن يتزوج محصنة. فقال له أبيّ بن كعب: يا أمير المؤمنين، الشرك أعظم من ذلك، وقد يقبل منه إذا تاب[٦].

وسيأتي الكلام على هذه المسألة مستقصى[إن شاء الله تعالى][٧]عند قوله: ﴿الزَّانِي لا يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لا يَنكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣]؛ ولهذا قال تعالى ههنا: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٦)﴾.

قال كثيرون من السلف: قوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ﴾: معناه وأنتم مُحْدِثون.

---

(١) في أ: «يعني». (٢) في أ: «مهورهن». (٣) في ر، أ: «اللاتي».

(٤) رواه أبو داود في سننه برقم (٢٠٥٢) من طريق عمرو بن شعيب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة به.

(٥) زيادة من أ.

(٦) تفسير الطبري (٩/ ٥٨٤).

(٧) زيادة من أ.

وقال آخرون: إذا قمتم من النوم إلى الصلاة، وكلاهما قريب.

وقال آخرون: بل المعنى أعم من ذلك، فالآية آمرة بالوضوء عند القيام إلى الصلاة، ولكن هو فى حق المحدث على سبيل الإيجاب، وفى حق المتطهر على سبيل الندب والاستحباب. وقد قيل: إن الأمر بالوضوء لكل صلاة كان واجبا فى ابتداء الإسلام، ثم نسخ.

قال الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن عَلْقَمَة بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُرَيْدة[(١)]، عن أبيه قال: كان النبى ﷺ يتوضأ عند كل صلاة، فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على خفيه، وصلى الصلوات بوضوء واحد. فقال له عمر: يا رسول الله، إنك فعلت شيئا لم تكن تفعله؟ قال: « إنى عمداً فعلته يا عمر».

وهكذا رواه مسلم وأهل السنن من حديث سفيان الثورى، عن علقمة بن مرثد[(٢)]. ووقع فى سنن ابن ماجه، عن سفيان عن محارب بن دِثَار ـ بدل علقمة بن مرثد ـ كلاهما عن سليمان بن بُريدة[(٣)]، به وقال الترمذى: حسن صحيح.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن عباد بن موسى، أخبرنا زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائى، حدثنا الفضل بن المُبَشِّر قال: رأيت جابر بن عبد الله يصلى الصلوات بوضوء واحد، فإذا بال أو أحدث، توضأ ومسح بفضل طَهُوره الخفين. فقلت: أبا عبد الله، شىء[(٤)] تصنعه برأيك؟ قال: بل رأيت النبى[(٥)] ﷺ يصنعه، فأنا أصنعه، كما رأيت رسول الله [ﷺ][(٦)] يصنع[(٧)].

وكذا رواه ابن ماجه، عن إسماعيل بن تَوْبة، عن زياد البكائى، به[(٨)]. وقال أحمد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبى، عن ابن[(٩)] إسحاق، حدثنى محمد بن يحيى بن حَبَّان الأنصارى، عن عبيد الله ابن عبد الله بن عمر قال: قلت له: أرأيت وضوء عبد الله بن عمر لكل صلاة طاهراً كان أو غير طاهر، عَمَّن هو؟ قال: حدثته أسماء بنت زيد بن الخطاب؛ أن عبد الله بن حنظلة بن أبى عامر بن الغسيل حدثها، أن رسول الله ﷺ كان أمر بالوضوء لكل صلاة طاهراً كان أو غير طاهر، فلما شق ذلك على رسول الله ﷺ أمر بالسواك عند كل صلاة وَوُضع عنه الوضوء، إلا من حدث. فكان عبد الله يرى أن به قوة على ذلك، كان يفعله حتى مات[(١٠)].

وكذا رواه أبو داود، عن محمد بن عَوْف[(١١)] الحِمْصِىّ، عن أحمد بن خالد الذهبى، عن محمد

---

(١) فى أ: « يزيد».

(٢) المسند (٥/٣٥٨) وصحيح مسلم برقم (٢٧٧) وسنن أبى داود برقم (١٧٢) وسنن الترمذى برقم (٦١) وسنن النسائى (١/٨٦) وسنن ابن ماجة برقم (٥١٠).

(٣) فى أ: « يزيد».

(٤) فى أ: « أشىء».

(٥) فى أ: « رسول الله».

(٦) زيادة من أ.

(٧) فى أ: « يصنعه».

(٨) تفسير الطبرى (١٠/١١) وسنن ابن ماجة برقم (٥١١) وقال البوصيرى فى الزوائد (١/٢٠٢): « هذا إسناد ضعيف، الفضل بن مُبَشِّر ضعفه الجمهور، وهو فى البخارى وأبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجة من حديث أنس بن مالك».

(٩) فى ر: « أبى».

(١٠) المسند (٥/٢٢٥).

(١١) فى أ: « عون».

ابن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عبد الله بن عبد الله [(١)]بن عمر[(٢)]، ثم قال أبو داود: ورواه إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق فقال: عبيد الله بن عبد الله بن عمر، يعنى كما تقدم فى رواية الإمام أحمد.

وأيا ما كان فهو [(٣)] إسناد صحيح، وقد صرح ابن إسحاق فيه بالتحديث والسماع من محمد بن يحيى بن حَبَّان، فزال محذور التدليس. لكن قال الحافظ ابن عساكر: رواه سلمة بن الفضل وعلى بن مجاهد، عن ابن إسحاق، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن رُكَانة، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، به، والله[(٤)] أعلم. وفى فعل ابن عمر هذا، ومداومته على إسباغ الوضوء لكل صلاة، دلالة على استحباب ذلك، كما هو مذهب الجمهور.

وقال ابن جرير: حدثنا زكريا بن يحيى بن أبى زائدة، حدثنا أزْهَر، عن ابن عَوْن، عن ابن سِيرين: أن الخلفاء كانوا يتوضؤون لكل صلاة.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن المثنى[(٥)]، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَة، سمعت مسعود ابن على الشيبانى، سمعت عكْرِمة يقول: كان على، رضى الله عنه، يتوضأ عند كل صلاة، ويقرأ هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ الآية.

وحدثنا ابن المثنى، حدثنى وَهْب بن جرير، أخبرنا شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال ابن سبرة قال: رأيت عليًا صلى الظهر، ثم قعد للناس فى الرَّحْبَة، ثم أتى بماء فغسل وجهه ويديه، ثم مسح برأسه ورجليه، وقال[(٦)]: هذا وضوء من لم يُحْدث.

وحدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا هُشَيْم[(٧)]، عن مغيرة، عن إبراهيم؛ أن عليًا اكماز[(٨)] من حُبٍّ، فتوضأ وضوءا فيه تجوّز[(٩)] فقال: هذا وضوء من لم يحدث. وهذه طرق جيدة عن على [رضى الله عنه][(١٠)] يقوى بعضها بعضا.

وقال ابن جرير أيضا: حدثنا ابن بَشَّار، حدثنا ابن أبى عَدِىٍّ، عن حُمَيْد، عن أنس قال: توضأ عمر بن الخطاب وضوءا فيه تَجَوّز، خفيفا، فقال[(١١)]: هذا وضوء من لم يحدث. وهذا إسناد صحيح[(١٢)].

---

(١) فى ر، أ: «عبيد الله».
(٢) سنن أبى داود برقم (٤٨).
(٣) فى أ. «فهو ثقة فهو».
(٤) فى ر، أ: «فالله».
(٥) فى ر: «مثنى».
(٦) فى أ: «ثم قال».
(٧) فى أ: «هشام».
(٨) فى هـ: «أدار»، والمثبت من ر، أ.
(٩) فى ر، أ: «تجاوز».
(١٠) زيادة من أ.
(١١) فى أ: «وقال».
(١٢) تفسير الطبرى (١٠/ ١٣).

وقال محمد بن سيرين: كان الخلفاء يتوضؤون لكل صلاة.

وأما ما رواه أبو داود الطيالسى، عن أبى هلال، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب أنه قال: الوضوء من غير حدث اعتداء. فهو غريب عن سعيد بن المسيب، ثم هو محمول على أن من اعتقد وجوبه فهو معتد، وأما مشروعيته استحبابا فقد دلت السنة على ذلك.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مَهْدِىٍّ، حدثنا سفيان، عن عمرو بن عامر الأنصارى، سمعت أنس بن مالك يقول: كان النبى ﷺ يتوضأ عند كل صلاة، قال: قلت[1]: فأنتم كيف كنتم تصنعون؟ قال: كنا نصلى الصلوات بوضوء واحد ما لم نحدث.

وقد رواه البخارى وأهل السنن من غير وجه عن عَمْرو بن عامر، به[2].

وقال ابن جرير: حدثنى أبو سعيد البغدادى، حدثنا إسحاق بن منصور، عن هُرَيم، عن عبد الرحمن بن زياد ـ هو الإفريقى ـ عن أبى غُطَيف، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ على طُهْر كتب[3] له عشر حسنات».

ورواه أيضا من حديث عيسى بن يونس، عن الإفريقى، عن أبى غطيف، عن ابن عمر، فذكره، وفيه قصة[4].

وهكذا رواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه من حديث الإفريقى، به نحوه[5]. وقال الترمذى: وهو إسناد ضعيف.

قال ابن جرير: وقد قال قوم: إن هذه الآية نزلت إعلاما من الله أن الوضوء لا يجب إلا عند القيام إلى الصلاة، دون غيرها من الأعمال؛ وذلك لأنه عليه السلام[6] كان إذا أحدث امتنع من الأعمال كلها حتى يتوضأ.

حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا معاوية بن هشام، عن سفيان[7]، عن جابر، عن عبد الله بن أبى بكر بن عَمْرو بن حزم، عن عبد الله بن عَلْقَمَة بن الفَغْواء، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراق البول نكلمه فلا يكلمنا، ونسلم عليه فلا يرد علينا، حتى نزلت آية الرخصة: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ**﴾ الآية.

ورواه ابن أبى حاتم عن محمد بن مسلم، عن أبى كُرَيْب، به[8] نحوه. وهو حديث غريب

(١) فى أ: «فقلت».
(٢) المسند (٣/ ١٣٢) وصحيح البخارى برقم (٢١٤) وسنن أبى داود برقم (١٧١) وسنن الترمذى برقم (٦٠) وسنن النسائى (١/ ٨٥) وسنن ابن ماجة برقم (٥٠٩).
(٣) فى أ: «كتبت».
(٤) تفسير الطبرى (١٠/ ٢١، ٢٢).
(٥) سنن أبى داود برقم (٦٢) وسنن الترمذى برقم (٥٩) وسنن ابن ماجة برقم (٥١٢).
(٦) فى أ: «ﷺ». (٧) فى أ: «شيبان».
(٨) تفسير الطبرى (١٠/ ٢٣) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١٨/ ٦) من طريق أبى كريب به. وقال الهيثمى فى المجمع (١/ ٢٧٦): «فيه جابر الجعفى وهو ضعيف».

جدًا، وجابر هذا هو ابن يزيد[١] الجعفى، ضعفوه.

وقال أبو داود: حدثنا مُسَدَّد، حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن عبد الله بن أبى مُلَيكة، عن عبد الله بن عباس؛ أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء، فقُدِّم إليه طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوَضُوء فقال: «إنما أمرت بالوضوء إذا قُمْتُ إلى الصلاة».

وكذا رواه الترمذى عن أحمد بن مَنِيع والنسائى عن زياد بن أيوب، عن إسماعيل ـ وهو ابن علية ـ به[٢]. وقال الترمذى: هذا حديث حسن.

وروى مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس قال: كنا عند النبى ﷺ فأتى الخلاء، ثم إنه رجع فأتى بطعام، فقيل: يا رسول الله، ألا تتوضأ؟ فقال: «لِمَ؟ أأصلى[٣] فأتوضأ؟»[٤].

وقوله: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ قد استدل طائفة من العلماء بقوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ على وجوب النية فى الوضوء؛ لأن تقدير الكلام: «إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم لها»، كما تقول العرب: «إذا رأيت الأمير فقم» أى: له. وقد ثبت فى الصحيحين حديث: «الأعمال[٥] بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»[٦].

ويستحب قبل غسل الوجه أن يذكر اسم الله تعالى على وضوئه؛ لما ورد فى الحديث من طرق[٧] جيدة، عن جماعة من الصحابة، عن النبى ﷺ أنه قال: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»[٨].

ويستحب أن يغسل كفيه قبل إدخالهما فى الإناء[٩]، ويتأكد ذلك عند القيام من النوم؛ لما ثبت فى الصحيحين عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا استيقظ أحدكم من نَوْمه، فلا يُدخل يده فى الإناء قبل أن يغسلها ثلاثا، فإن أحدَكم لا يَدْرِى أين باتت يده»[١٠].

وحَدُّ الوجه عند الفقهاء: ما بين منابت شعر الرأس ـ ولا اعتبار بالصَّلَع ولا بالغَمَم ـ إلى منتهى اللحيين والذقن طولا، ومن الأذن إلى الأذن عرضا، وفى النَّزَعتين[١١] والتحذيف خلاف، هل هما

---

(١) فى ر، أ: «ابن زيد».

(٢) سنن أبى داود برقم (٣٧٦٠) وسنن الترمذى برقم (١٨٤٧) وسنن النسائى (١/ ٨٥).

(٣) فى أ: «لم أصل».

(٤) صحيح مسلم برقم (٣٧٤).

(٥) فى أ: «إنما الأعمال».

(٦) صحيح البخارى برقم (١) وصحيح مسلم برقم (١٩٠٧).

(٧) فى أ: «طريق».

(٨) روى من حديث أبى هريرة: رواه أبو داود فى السنن برقم (١٠١)، وروى من حديث أبى سعيد الخدرى: رواه ابن ماجة فى السنن برقم (٣٩٧)، وروى من حديث سهل بن سعد: رواه ابن ماجة فى السنن برقم (٤٠٠).

(٩) فى أ: «إدخالهما الماء».

(١٠) صحيح البخارى برقم (١٦٢) وصحيح مسلم برقم (٢٧٨).

(١١) فى ر، أ: «النزعتان» وهو خطأ.

من الرأس أو الوجه، وفى المسترسل من اللحية عن محل الفرض قولان، أحدهما: أنه يجب إفاضة الماء عليه لأنه تقع به المواجهة. وروى فى حديث: أن النبى ﷺ رأى رجلا مغطيا لحيته، فقال: «اكشفها، فإن اللحية من الوجه»[١]. وقال مجاهد: هى من الوجه، ألا تسمع إلى قول العرب فى الغلام إذا نبتت لحيته: طلع وجهه.

ويستحب للمتوضئ أن يخلل لحيته إذا كانت كَثَّة، قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا إسرائيل، عن عامر بن شقيق بن جَمْرَة، عن أبى وائل[٢] قال: رأيت عثمان توضأ ـ فذكر الحديث ـ قال: وخلل اللحية ثلاثا حين غسل وجهه، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل الذى رأيتمونى فعلت.

رواه الترمذى، وابن ماجه من حديث عبد الرزاق[٣] وقال الترمذى: حسن صحيح، وحسنه البخارى.

وقال أبو داود: حدثنا أبو تَوْبَة الربيع بن نافع، حدثنا أبو المَلِيح، حدثنا الوليد بن زَوْرَانَ[٤]، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ أخذ كفًا من ماء فأدخله تحت حنكه، يخلل[٥] به لحيته، وقال: «هكذا أمرنى به ربى، عز وجل».

تفرد به أبو داود[٦]. وقد رُوى هذا[٧] من غير وجه عن أنس. قال البيهقى: وروينا فى تخليل اللحية عن عمار، وعائشة، وأم سلمة عن النبى ﷺ، ثم عن على وغيره، وروينا فى الرخصة فى تركه عن ابن عمر، والحسن بن على، ثم عن النخعى، وجماعة من التابعين[٨].

وقد ثبت عن النبى ﷺ من غير وجه فى الصحاح وغيرها: أنه كان إذا توضأ تمضمض[٩] واستنشق، فاختلف الأئمة فى ذلك: هل هما واجبان فى الوضوء والغسل، كما هو مذهب أحمد بن حنبل، رحمه الله؟ أو مستحبان فيهما، كما هو مذهب الشافعى ومالك؟ لما ثبت فى الحديث الذى رواه أهل السنن وصححه ابن خُزَيمة، عن رفاعة بن رافع الزّرقى؛ أن النبى ﷺ قال للمسىء فى صلاته: «توضأ كما أمرك الله»[١٠] أو يجبان فى الغسل دون الوضوء، كما هو مذهب أبى حنيفة؟ أو يجب

---

(١) المسند (١/ ١٤٩) وسنن الترمذى برقم (٣١) وسنن ابن ماجة (٤٣٠) وقال الإمام أحمد: «أحسن شىء فى تخليل اللحية حديث شقيق عن عثمان».

(٢) فى ر، أ: «عن شقيق بن سلمة».

(٣) سنن أبى داود برقم (١٤٥).

(٤) فى ر: «زروان»، وفى أ: «وردان». (٥) فى أ: «فخلل».

(٦) ١ـ روى عن طريق عمر بن ذؤيب عن ثابت عن أنس: رواه العقيلى فى الضعفاء (٣/ ١٥٧).
٢ـ روى من طريق الحسن البصرى عن أنس: رواه الدارقطنى فى السنن (١/ ١٠٦).
٣ـ روى من طريق الزهرى عن أنس.
٤ـ وروى من طريق موسى بن أبى عائشة عن أنس: رواهما الحاكم فى المستدرك (١/ ١٤٩).

(٧) فى أ: «هذا الوجه».

(٨) السنن الكبرى للبيهقى (١/ ٥٤) أما حديث عمار: فيرويه سفيان بن عيينة، عن سعيد بن أبى عروبة، عن قتادة، عن حسان بن بلال عنه، أخرجه الترمذى فى السنن برقم (٣٠).
وأما حديث عائشة: فيرويه موسى بن ثروان عن طلحة بن عبيد عنها، أخرجه أحمد فى المسند (٦/ ٢٣٥)، وقال الهيثمى فى المجمع (١/ ٢٣٥): «رجاله موثقون». وأما حديث أم سلمة: فيرويه خالد بن إلياس، عن عبد الله بن رافع عنهما، أخرجه الطبرى فى تفسيره (١٠/ ٣٩).

(٩) فى أ: «مضمض».

(١٠) سنن أبى داود برقم(٨٦١) وسنن الترمذى برقم (٣٠٢) وسنن النسائى (٢/ ٢٠) وسنن ابن ماجة برقم (٤٦٠) وصحيح ابن خزيمة برقم (٥٤٥).

الاستنشاق دون المضمضة كما هو رواية عن الإمام أحمد لما ثبت فى الصحيحين: أن رسول الله ﷺ قال: «من توضأ فليستنثر»[(١)] وفى رواية: «إذا توضأ أحدكم فليجعل فى منخريه من الماء ثم لينتثر»[(٢)] والانتثار: هو المبالغة فى الاستنشاق.

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو سلمة الخزاعى، حدثنا سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس؛ أنه توضأ فغسل وجهه، ثم أخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنثر، ثم أخذ غرفة فجعل بها هكذا، يعنى أضافها إلى يده الأخرى، فغسل بهما وجهه. ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى، ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى، ثم مسح رأسه، ثم أخذ غرفة من ماء، ثم رش على رجله اليمنى حتى غسلها، ثم أخذ غرفة أخرى فغسل بها رجله اليسرى، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ، يعنى يتوضأ.

ورواه البخارى، عن محمد بن عبد الرحيم، عن أبى سلمة منصور بن سلمة الخزاعى، به[(٣)].

وقوله: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ أى: مع المرافق، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢].

وقد روى الحافظ الدارقطنى وأبو بكر البيهقى، من طريق القاسم بن محمد، عن[(٤)] عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جده، عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه. ولكن القاسم هذا متروك الحديث، وجده ضعيف[(٥)]، والله أعلم.

ويستحب للمتوضئ أن يشرع فى العضد ليغسله مع ذراعيه؛ لما روى البخارى ومسلم، من حديث نُعَيم المُجْمِر، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أمتى يُدْعَوْن يوم القيامة غُرًّا مُحَجَّلين من آثار الوضوء، فمن استطاع منكم أن يطيل غُرَّته فليفعل»[(٦)].

وفى صحيح مسلم: عن قُتَيْبَة، عن خَلَف بن خليفة، عن أبى مالك الأشجعى، عن أبى حازم، عن أبى هريرة قال: سمعت خليلى[(٧)] ﷺ يقول: «تبلغ الحلْية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء»[(٨)].

وقوله: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾: اختلفوا فى هذه «الباء» هل هى للإلصاق، وهو الأظهر، أو للتبعيض؟ وفيه نظر، على قولين. ومن الأصوليين من قال: هذا مجمل فليرجع[(٩)] فى بيانه إلى السنة، وقد ثبت فى الصحيحين من طريق مالك، عن عمرو بن يحيى المازنى عن أبيه؛ أن رجلا قال لعبد الله بن زيد بن عاصم ـ وهو جد عمرو بن يحيى، وكان من أصحاب النبى ﷺ ـ: هل تستطيع أن ترينى كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟ فقال عبد الله بن زيد: نعم، فدعا بوضوء، فأفرغ على يديه، فغسل يديه مرتين مرتين، ثم مضمض[(١٠)] واستنشق ثلاثا، وغسل وجهه ثلاثا، ثم غسل يديه

---

(١) صحيح البخارى برقم (١٦١) وصحيح مسلم برقم (٢٣٧).

(٢) فى أ: «ثم لينثره».

(٣) المسند (١/٢٦٨) وصحيح البخارى برقم (١٤٠).

(٤) فى أ: «بن».

(٥) سنن الدارقطنى (١/٨٣) وسنن البيهقى الكبرى (١/٥٦) . قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (١/٢٩٣): «ضعيف».

(٦) صحيح البخارى برقم (١٣٦) وصحيح مسلم برقم (٢٤٦).

(٧) فى أ: «خليلى رسول الله».

(٨) صحيح مسلم برقم (٢٤٦).

(٩) فى أ: «فيرجع».

(١٠) فى أ: «تمضمض».

مرتين مرتين إلى المرفقين، ثم مسح بيديه، فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذى بدأ منه، ثم غسل رجليه(١).

وفى حديث عبد خير، عن على فى صفة وضوء رسول الله(٢) ﷺ نحو هذا، وروى أبو داود، عن معاوية والمقدام بن معد يكرب، فى صفة وضوء رسول الله ﷺ مثله(٣).

ففى هذه الأحاديث دلالة لمن ذهب إلى وجوب تكميل مسح جميع الرأس، كما هو مذهب الإمام مالك وأحمد بن حنبل، لا سيما على قول من زعم أنها خرجت مخرج البيان لما أجمل فى القرآن.

وقد ذهب الحنفية إلى وجوب مسح ربع الرأس، وهو مقدار الناصية.

وذهب أصحابنا إلى أنه إنما يجب ما يطلق عليه اسم مسح، لا يتقدر ذلك بحدٍّ، بل لو مسح بعض شعره من رأسه أجزأه.

واحتج الفريقان بحديث المغيرة بن شعبة، قال: تخلف النبى ﷺ فتخلفت معه، فلما قضى حاجته قال: «هل معك ماء؟» فأتيته بمطهرة فغسل كفيه ووجهه، ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كم الجبة، فأخرج يديه من تحت الجبة وألقى الجبة على منكبيه(٤)، فغسل ذراعيه ومسح بناصيته، وعلى العمامة وعلى خفيه. . . وذكر باقى الحديث، وهو فى صحيح مسلم، وغيره(٥).

فقال لهم أصحاب الإمام أحمد: إنما اقتصر على مسح الناصية لأنه كمل مسح بقية الرأس على العمامة، ونحن نقول بذلك، وأنه يقع عن الموقع كما وردت بذلك أحاديث كثيرة، وأنه كان يمسح على العمامة وعلى الخفين، فهذا(٦) أولى، وليس لكم فيه دلالة على جواز الاقتصار على مسح الناصية أو بعض الرأس من غير تكميل على العمامة، والله أعلم.

ثم اختلفوا فى أنه: هل يستحب تكرار مسح الرأس ثلاثا، كما هو المشهور من مذهب الشافعى، أو إنما(٧) يستحب مسحة واحدة، كما هو مذهب أحمد بن حنبل ومن تابعه، على قولين. فقال عبد الرزاق: عن مَعْمَر، عن الزهرى، عن عطاء بن يزيد الليثى، عن حُمْران بن أبان قال: رأيت عثمان ابن عفان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثا فغسلهما، ثم مضمض(٨) واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثا، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثا، ثم غسل اليسرى مثل ذلك، ثم مسح برأسه، ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثا، ثم اليسرى ثلاثا مثل ذلك(٩)، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ نحو وضوئى هذا، ثم قال: «من تَوَضَّأ نحو وضوئى هذا، ثم صلَّى ركعتين لا يُحدِّث فيهما نفسه، غفر له ما تقدم من ذنبه».

---

(١) صحيح البخارى برقم (١٨٥، ١٨٦) وصحيح مسلم برقم (٢٣٥).

(٢) فى أ: «وضوء النبى».

(٣) حديث على رواه أبو داود فى سننه برقم (١١١) وكذا حديث المقدام برقم (١٢١) وحديث معاوية برقم (١٢٤).

(٤) فى ر: «منكبه».

(٥) صحيح مسلم برقم (٢٧٤).

(٦) فى أ: «وهذا».

(٧) فى أ: «وإنما».

(٨) فى أ: «تمضمض».

(٩) فى أ: « ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرار إلى الكعبين».

أخرجه البخارى ومسلم فى الصحيحين من طريق الزهرى به نحو هذا[١]، وفى سنن أبى داود من رواية عبد الله بن عبيد الله بن أبى مُلَيْكَة، عن عثمان فى صفة الوضوء: ومسح برأسه مرة واحدة[٢]. وكذا من رواية عبد خير، عن على مثله.

واحتج من استحب تكرار مسح الرأس بعموم الحديث الذى رواه مسلم فى صحيحه، عن عثمان، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ: توضأ ثلاثا ثلاثا.

وقال أبو داود: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا الضحاك بن مَخْلَد، حدثنا عبد الرحمن بن وَرْدَان، حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن، حدثنى حمران قال: رأيت عثمان بن عفان توضأ[٣]. . . فذكر نحوه، ولم يذكر المضمضة والاستنشاق، قال فيه: ثم مسح رأسه ثلاثا، ثم غسل رجليه ثلاثا، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ هكذا وقال: «من توضأ دون هذا كفاه».

تفرد به أبو داود[٤]، ثم قال: وأحاديث عثمان الصحاح تدل على أنه مسح الرأس مرة واحدة.

وقوله: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ قُرِئ: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ بالنصب عطفا على ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو زُرْعَة، حدثنا أبو سلمة، حدثنا وُهَيْب، عن خالد، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس؛ أنه قرأها: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ يقول: رجعت إلى الغسل.

وروى عن عبد الله بن مسعود، وعُرْوَة، وعطاء، وعكرمة، والحسن، ومجاهد، وإبراهيم، والضحاك، والسُّدِّى، ومُقَاتل بن حَيَّان، والزهرى، وإبراهيم التيمى، نحو ذلك.

وهذه قراءة ظاهرة فى وجوب الغسل، كما قاله السلف، ومن ههنا ذهب من ذهب إلى وجوب الترتيب[٥]، كما هو مذهب الجمهور، خلافا لأبى حنيفة حيث لم يشترط الترتيب، بل لو غسل قدميه ثم مسح رأسه وغسل يديه ثم وجهه أجزأه ذلك؛ لأن الآية أمرت بغسل هذه الأعضاء، و«الواو» لا تدل على الترتيب. وقد سلك الجمهور فى الجواب عن هذا البحث طرقا، فمنهم من قال: الآية دلت على وجوب غسل الوجه ابتداء عند القيام إلى الصلاة؛ لأنه مأمور به بفاء التعقيب، وهى مقتضية للترتيب، ولم يقل أحد من الناس بوجوب غسل الوجه أولا ثم لا يجب الترتيب بعده، بل القائل اثنان، أحدهما: يوجب الترتيب، كما هو واقع فى الآية. والآخر يقول: لا يجب الترتيب مطلقا، والآية دلت على وجوب غسل الوجه ابتداء، فوجب[٦] الترتيب فيما بعده بالإجماع، حيث لا فارق. ومنهم من قال: لا نسلم أن «الواو» لا تدل على الترتيب، بل هى دالة ـ كما هو مذهب طائفة من النحاة وأهل اللغة وبعض الفقهاء. ثم نقول[٧] ـ بتقدير تسليم كونها لا تدل على الترتيب اللغوى ـ: هى

(١) صحيح البخارى برقم (١٥٩) وصحيح مسلم برقم (٢٢٦).
(٢) سنن أبى داود برقم (١٠٨).
(٣) فى أ: «يتوضأ».
(٤) سنن أبى داود برقم (١٠٧).
(٥) فى أ: «الترتيب فى الوضوء». (٦) فى أ: «فيجب». (٧) فى أ: «يقول».

دالة على الترتيب شرعا فيما من شأنه أن يرتب، والدليل على ذلك أنه [١] ﷺ لما طاف بالبيت، خرج من باب الصفا وهو يتلو قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] ثم قال: «ابدأ بما بدأ الله به» لفظ مسلم، ولفظ النسائى: «ابدؤوا بما بدأ الله به». وهذا لفظ أمر، وإسناده صحيح، فدل على وجوب البداءة بما بدأ الله به، وهو معنى كونها تدل على الترتيب شرعا، والله أعلم.

ومنهم من قال: لما ذكر تعالى هذه الصفة فى هذه الآية على هذا الترتيب، فقطع النظير عن النظير، وأدخل الممسوح بين المغسولين، دل ذلك على إرادة الترتيب.

ومنهم من قال: لا شك أنه قد روى أبو داود وغيره من طريق عَمْرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ أن رسول الله ﷺ توضأ مرة مرة، ثم قال: «هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به»[٢]. قالوا: فلا يخلو[٣] إما أن يكون توضأ مرتبا فيجب الترتيب، أو يكون توضأ غير مرتب فيجب عدم الترتيب، ولا قائل به، فوجب ما ذكره[٤].

وأما القراءة الأخرى، وهى قراءة من قرأ: ﴿وَأَرْجُلِكُمْ﴾ بالخفض. فقد احتج بها الشيعة فى قولهم بوجوب مسح الرجلين؛ لأنها عندهم معطوفة على مسح الرأس. وقد رُوِى عن طائفة من السلف ما يوهم القول بالمسح، فقال ابن جرير:

حدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن عُلَيَّةَ، حدثنا حُمَيْد قال: قال موسى بن أنس لأنس ونحن عنده: يا أبا حمزة، إن الحجاج خطَبَنَا بالأهواز ونحن معه، فذكر الطَّهور فقال: اغسلوا وجوهكم وأيديكم، وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم، وإنه ليس شىء من ابن آدم أقرب من خبثه من قدميه، فاغسلوا بطونهما وظهورهما وعَرَاقيبهما[٥]. فقال أنس: صدق الله وكذب الحجاج، قال الله [تعالى][٦]: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾ قال: وكان أنس إذا مسح قدميه بَلَّهما[٧]. إسناد صحيح إليه.

وقال ابن جرير: حدثنا على بن سَهْل، حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حماد، حدثنا عاصم الأحول، عن أنس[٨] قال: نزل القرآن بالمسح، والسنة الغسل[٩] وهذا أيضا إسناد صحيح.

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا محمد بن قَيْس الخراسانى، عن ابن جُرَيْج، عن عمرو ابن دينار، عن عِكرِمة، عن ابن عباس قال: الوضوء غَسْلَتَان ومسحتان[١٠].

وكذا روى سعيد بن أبى عَرُوبَة، عن قتادة.

---

(١) فى أ: «أن رسول الله ».

(٢) رواه أبو داود فى سننه برقم (١٣٥) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، لكن سياقه مغاير لهذا السياق. وهذا السياق رواه ابن ماجة فى السنن برقم (٤١٩) من حديث عبد الله بن عمر، رضى الله عنهما.

(٣) فى أ: «ولا يخلو». (٤) فى أ: «ما ذكرناه». (٥) فى أ: «عراقيبها».

(٦) زيادة من أ. (٧) فى أ: «بلها». (٨) فى ر: «عن الحسن».

(٩) فى أ: «بالغسل».

(١٠) تفسير الطبرى (١٠/٥٨) ورواه عبد الرزاق فى المصنف برقم (٥٥) من طريق ابن جريج به.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنى أبى، حدثنا أبو مَعْمَر المِنْقَرِىّ، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا على بن زيد، عن يوسف بن مِهْران، عن ابن عباس: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ قال: هو المسح. ثم قال: وروى عن ابن عمر[١]، وعلقمة، وأبى جعفر، [و][٢] محمد بن على، والحسن ـ فى إحدى الروايات ـ وجابر بن زيد، ومجاهد ـ فى إحدى الروايات ـ نحوه.

وقال ابن جرير: حدثنا يعقوب، حدثنا ابن علية، حدثنا أيوب، قال: رأيت عكرمة يمسح على رجليه، قال: وكان يقوله.

وقال ابن جرير: حدثنى أبو السائب، حدثنا ابن إدريس، عن داود بن أبى هند، عن الشعبى قال: نزل جبريل بالمسح. ثم قال الشعبى: ألا ترى أن «التيمم» أنْ يمسح ما كان غسلا، ويلغى[٣] ما كان مسحا؟

وحدثنا ابن أبى زياد، حدثنا يزيد، أخبرنا إسماعيل، قلت لعامر: إن ناسا يقولون: إن جبريل نزل بغسل الرجلين؟ فقال: نزل جبريل بالمسح.

فهذه آثار غريبة جدًا، وهى محمولة على أن المراد بالمسح هو الغسل الخفيف، لما سنذكره من السنة الثابتة[٤] فى وجوب غسل الرجلين. وإنما جاءت هذه القراءة بالخفض إما على المجاورة وتناسب الكلام، كما فى قول العرب: «جُحْرُ ضَبٍ خربٍ» ،وكقوله تعالى: ﴿عَالِيَهُمْ ثِيَابُ سُندُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ﴾ [الإنسان: ٢١] وهذا سائغ ذائع، فى لغة العرب شائع. ومنهم من قال: هى محمولة على مسح القدمين إذا كان عليهما الخفان، قاله أبو عبد الله الشافعى، رحمه الله. ومنهم من قال: هى دالة على مسح الرجلين، ولكن المراد بذلك الغسل الخفيف، كما وردت[٥] به السنة. وعلى كل تقدير فالواجب غسل الرجلين فرضا، لابد منه للآية والأحاديث[٦] التى سنوردها.

ومن أحسن ما يستدل به على أن المسح يطلق على الغسل الخفيف ما رواه الحافظ البيهقى، حيث قال: أخبرنا أبو على الروذبارى، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكرى، حدثنا جعفر ابن محمد القلانسى، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا عبد الملك بن مَيْسَرَة، سمعت النَزّال بن سَبْرَة يحدث عن على بن أبى طالب؛ أنه صلى الظهر، ثم قعد فى حوائج الناس فى رَحَبَة الكوفة حتى حضرت صلاة العصر، ثم أتى بكوز من ماء، فأخذ منه حفنة واحدة، فمسح بها وجهه ويديه ورأسه ورجليه، ثم قام فشرب[٧] فضله وهو قائم، ثم قال: إنا ناسا يكرهون الشرب قائما، وإن رسول الله [ﷺ][٨] صنع ما صنعتُ. وقال: «هذا وضوء من لم يحدث».

رواه البخارى فى الصحيح، عن آدم، ببعض معناه[٩].

ومن أوجب[١٠] من الشيعة مسحهما كما يمسح الخف، فقد ضل وأضل. وكذا من جوز مسحهما

(١) فى أ: «معمر». (٢) زيادة من ر. (٣) فى أ: «ويكفى».
(٤) فى أ: «الثانية». (٥) فى أ: «ورد». (٦) فى ر: «وللأحاديث».
(٧) فى ر: «فشرب منه». (٨) زيادة من ر، أ.
(٩) السنن الكبرى (١/ ٧٥) وصحيح البخارى برقم (٥٦١٦).
(١٠) فى ر: «أحب».

وجوز غسلهما فقد أخطأ أيضا، ومن نقل عن أبى جعفر بن جرير أنه أوجب غسلهما للأحاديث، وأوجب مسحهما للآية، فلم يحقق مذهبه فى ذلك، فإن كلامه فى تفسيره إنما يدل على أنه أراد أنه يجب دَلْك الرجلين من دون سائر أعضاء الوضوء؛ لأنهما يليان الأرض والطين وغير ذلك، فأوجب[1] دَلْكَهما ليذهب ما عليهما، ولكنه عَبَّر عن الدلك بالمسح، فاعتقد من لم يتأمل كلامه أنه أراد وجوب الجمع بين[2] غسل الرجلين ومسحهما، فحكاه من حكاه كذلك؛ ولهذا يستشكله كثير من الفقهاء وهو معذور[3]، فإنه لا معنى للجمع بين المسح والغسل، سواء تقدمه أو تأخر عليه؛ لاندراجه فيه، وإنما أراد الرجلُ ما ذكرتهُ، والله أعلم. ثم تأملت كلامه أيضًا فإذا هو يحاول الجمع بين القراءتين، فى قوله: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ خفضا على المسح وهو الدلك[4]، ونصبا على الغسل، فأوجبهما أخذا بالجمع بين هذه وهذه.

ذكر الأحاديث الواردة فى غسل الرجلين وأنه لابد منه:

قد تقدم فى حديث أميرى المؤمنين عثمان وعلى، وابن عباس ومعاوية، وعبد الله بن زيد بن عاصم، والمقداد بن معد يكرب؛ أن رسول الله ﷺ غسل الرجلين[5] فى وضوئه، إما مرة، وإما مرتين، أو ثلاثا، على اختلاف رواياتهم.

وفى حديث عمرو بن شُعَيْب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ توضأ فغسل قدميه، ثم قال: «هذا وُضُوء لا يقبل الله الصلاة إلا به».

وفى الصحيحين، من رواية أبى عَوَانة، عن أبى بِشْر، عن يوسف بن مَاهَك، عن عبد الله بن عمرو قال: تَخَلَّف عنا رسول ﷺ فى سفرة سافرناها، فأدركَنا وقد أرْهَقَتْنَا الصلاةُ، صلاةُ العصر ونحن نتوضأ، فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: «أسبِغوا الوضوء وَيْلٌ للأعقاب من النار»[6].

وكذلك هو فى الصحيحين عن أبى هريرة[7]. وفى صحيح مسلم عن عائشة، عن النبى ﷺ أنه قال: «أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار»[8].

وروى الليث بن سعد، عن حَيْوة بن شُرَيْح، عن عُقْبة بن مسلم، عن عبد الله بن الحارث بن جزء[9]؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ للأعْقَاب وبُطون الأقدام من النار». رواه البيهقى والحَاكم[10]، وهذا إسناد صحيح.

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبى إسحاق: أنه سمع سعيد بن

(١) فى أ: «فالواجب». (٢) فى أ: «من». (٣) فى أ: «مقدور».
(٤) فى أ: «كذلك». (٥) فى ر: «الوجه».
(٦) صحيح البخارى برقم (٦٠) وصحيح مسلم برقم (٢٤١).
(٧) صحيح البخارى رقم (١٦٥) وصحيح مسلم برقم (٢٤٢).
(٨) صحيح مسلم برقم (٢٤٠).
(٩) فى أ: «صرد».
(١٠) السنن الكبرى (١/ ٧٠) والمستدرك (١/ ١٦٢) ورواه ابن خزيمة فى صحيحه برقم (١٦٣) من طريق الليث به.

أبى كرب ـ أو شعيب بن أبى كرب[١] ـ قال: سمعت جابر بن عبد الله ـ وهو على جمل[٢] ـ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ويل للعراقيب من النار»[٣].

وحدثنا أسود بن عامر، أخبرنا إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن سعيد بن أبى كرب[٤]، عن جابر ابن عبد الله قال: رأى النبى ﷺ فى رِجْل رَجُل منا مثْل الدرهم لم يغسله، فقال: «ويل للعَقبِ من النار».

ورواه ابنُ ماجه، عن أبى بكر بن أبى شيبة، عن الأحْوص[٥]، عن أبى إسحاق، عن سعيد، به نحوه[٦]. وكذا رواه ابن جرير من حديث سفيان الثورى وشعبة بن الحجاج وغير واحد، عن أبى إسحاق السَّبِيعى، عن سعيد بن أبى كرب[٧]، عن جابر، عن النبى ﷺ، مثله. ثم قال:

حدثنا[٨] على[٩] بن مسلم، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا حفص، عن الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر؛ أن رسول الله ﷺ رأى قوما يتوضؤون، لم يصب أعْقابهم الماءُ، فقال: «وَيْلٌ للعَرَاقِيبِ من النار»[١٠].

وقال الإمام أحمد: حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا أيوب بن عُتْبة، عن يحيى[١١] بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن مُعَيْقيب قال: قال رسول الله ﷺ: «ويل للأعقاب من النار». تفرد به أحمد[١٢].

وقال ابن جرير: حدثنى على بن عبد الأعلى، حدثنا المحاربى، عن مُطَرَّح بن يزيد، عن عبيد الله بن زَحْر، عن على بن يزيد، عن القاسم، عن أبى أمامة قال: قال[١٣] رسول الله ﷺ: «ويل للأعقاب من النار، ويل للأعقاب من النار». قال: فما بقى فى المسجد شَرِيف ولا وَضِيع، إلا نظرت إليه يُقلب عُرْقوبيه ينظر إليهما»[١٤].

وحدثنا أبو كريب، حدثنا حسين، عن زائدة، عن ليث، حدثنى عبد الرحمن بن سابط، عن أبى أمامة ـ أو عن أخى أبى أمامة ـ أن رسول الله ﷺ أبصر قومًا يتوضؤون[١٥] وفى عقِب أحدهم ـ أو: كعب أحدهم ـ مثل موضع الدرهم ـ أو: موضع الظفر ـ لم يمسه الماء، فقال: «ويل للأعقاب من

---

(١) فى أ: «سمع ابن أبى كريب». (٢) فى ر: «جبل».
(٣) المسند (٣/ ٣٦٩).
(٤) فى أ: «كريب». (٥) فى ر، أ: «عن أبى الأحوص».
(٦) المسند (٣/ ٣٩٠) وسنن ابن ماجة برقم (٤٥٤) وقال البوصيرى فى الزوائد (١/ ١٨٢): «هذا إسناد رجاله ثقات».
(٧) فى أ: « كريب». (٨) فى أ: «حدثنى». (٩) فى ر: «عفان».
(١٠) تفسير الطبرى (١٠/ ٧١) .
(١١) فى ر: «محمد»، وفى أ: «عون».
(١٢) المسند (٣/ ٤٢٦) وقال الهيثمى فى المجمع (١/ ٢٤٠): «فيه أيوب بن عتبة والأكثر على تضعيفه».
(١٣) فى أ: «أن».
(١٤) تفسير الطبرى (١٠/ ٧٣) وفى إسناده مطرح بن يزيد ضعيف.
(١٥) فى ر: « يصلون».

النار». قال: فجعل الرجل إذا رأى فى عقبه شيئًا لم يصبه[(١)] الماء أعاد وضوءه»[(٢)].

ووجه الدلالة من هذه الأحاديث ظاهرة، وذلك أنه لو كان فَرْض الرجلين مَسْحهما، أو أنه يجوز ذلك فيهما لما توَعّد على تركه؛ لأن المسح لا يستوعب جميع الرجل، بل يجرى[(٣)] فيه ما يجرى[(٤)] فى مسح الخف، وهكذا وَجه[(٥)] الدلالة على الشيعة الإمام أبو جعفر بن جرير، رحمه الله.

وقد روى مسلم فى صحيحه، من طريق أبى الزبير، عن جابر، عن عمر بن الخطاب؛ أن رجلا توضأ فترك موضع ظفر على قدمه[(٦)]، فأبصره النبى ﷺ فقال: «ارجع فأحسن وضوءك»[(٧)].

وقال الحافظ أبو بكر البيهقى: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصاغانى[(٨)]، حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وَهْب، حدثنا جرير بن حازم: أنه سمع قتادة بن دعامة قال: حدثنا أنس بن مالك؛ أن رجلا جاء إلى النبى ﷺ قد توضأ، وترك على قدمه مثل موضع الظفر، فقال له رسول الله ﷺ: «ارجع فأحسن وضوءك».

وهكذا رواه أبو داود عن هارون بن معروف، وابن ماجه، عن حَرْمَلَة بن يحيى، كلاهما عن ابن وَهْب، به[(٩)]، وهذا إسناد جيد، رجاله كلهم ثقات، لكن قال أبو داود: [و][(١٠)] ليس هذا الحديث بمعروف، لم يروه إلا ابن وهب.

وحدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد[(١١)]، أخبرنا يونس وحميد، عن الحسن؛ أن رسول الله ﷺ... بمعنى حديث قتادة.

وقال الإمام أحمد: حدثنا إبراهيم بن أبى العباس، حدثنا بَقيةُ، حدثنى بَحير[(١٢)] بن سعد، عن خالد بن مَعْدان، عن بعض أزواج النبى ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يصلى وفى ظهر قدمه لُمْعَة قدر الدرهم لم يصبها الماء، فأمره رسول الله ﷺ أن يعيد الوضوء.

ورواه أبو داود من حديث بقية[(١٣)]، وزاد: «والصلاة». وهذا إسناد جيد قوى صحيح، والله أعلم.

وفى حديث حُمْران، عن عثمان، فى صفة وضوء النبى[(١٤)] ﷺ: أنه خلل بين أصابعه. وروى

---

(١) فى أ: «يمسه».

(٢) تفسير الطبرى (١٠/ ٧٤) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٨/ ٣٤٧) من طريق ليث بن أبى سليم به. وقال الهيثمى فى المجمع (١/ ٢٤٠): «مدار طرقه كلها على ليث بن أبى سليم وقد اختلط».

(٣، ٤) فى ر: «يجزئ».

(٥) فى أ: «وهكذا هذه وجه».

(٦) فى أ: «قدميه».

(٧) صحيح مسلم برقم (٢٤٣).

(٨) فى أ: «الصنعانى».

(٩) السنن الكبرى (١/ ٧٠) وسنن أبى داود برقم (١٧٣) وسنن ابن ماجة برقم (٦٦٥).

(١٠) زيادة من أ.

(١١) فى أ: «موسى بن المعلى نبأنا».

(١٢) فى أ: «مخبر».

(١٣) المسند (٣/ ٤٢٤) وسنن أبى داود برقم (١٧٥)

تنبيه: وقع فى المسند وسنن أبى داود: «عن بعض أصحاب النبى ﷺ».

(١٤) فى أ: «رسول الله».

أهل السنن من حديث إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لَقِيط بن صَبرَة، عن أبيه قال، قلت: يا رسول الله، أخبرنى عن الوضوء: فقال: «أسبغ الوضوء، وخَلّل بين الأصابع، وبالغ فى الاستنشاق إلا أن تكون صائما»[(١)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن يزيد، أبو عبد الرحمن المقرى[(٢)]، حدثنا عكْرِمة بن عمار، حدثنا شداد بن عبد الله الدمشقى قال[(٣)]: قال أبو أمامة: حدثنا عَمْرو بن عبسة[(٤)] قال: قلت: يا نبى الله، أخبرنى عن الوضوء. قال: «ما منكم من أحد يقرب وضوءه، ثم يتمضمض ويستنشق وينتثر[(٥)]، إلا خرّت خطاياه من فمه وخياشيمه مع الماء حين ينتثر، ثم يغسل وجهه كما أمره[(٦)] الله إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء، ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرت خطايا يديه من أطراف أنامله، ثم يمسح رأسه إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين كما أمره الله إلا خرت خطايا قدميه من أطراف أصابعه مع الماء، ثم يقوم فيحمد الله ويثنى عليه بالذى هو له أهل، ثم يركع ركعتين إلا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه». قال أبو أمامة: يا عمرو، انظر ما تقول، سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ أيعطى هذا الرجل كله فى مقامه؟ فقال عمرو بن عَبْسة[(٧)]: يا أبا أمامة، لقد كبرت سنِّى، وَرَقَّ عظمى، واقترب أجلى، وما بى حاجة أن أكذب على الله، وعلى رسول الله[(٨)] ﷺ، [و][(٩)] لو لم أسمعه من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا، لقد سمعته [منه][(١٠)] سبع مرات أو أكثر من ذلك[(١١)].

وهذا إسناد صحيح، وهو فى صحيح مسلم من وجه آخر، وفيه: «ثم يغسل قدميه كما أمره الله». فدل على أن القرآن يأمر بالغسل.

وهكذا روى أبو إسحاق السَّبِيعى، عن الحارث، عن على بن أبى طالب، رضى الله عنه، أنه قال: اغسلوا القدمين إلى الكعبين كما أمرتم.

ومن ههنا يتضح لك المراد من حديث عبد خير، عن على؛ أن رسول الله ﷺ رَش على قدميه الماء وهما فى النعلين فدلكهما. إنما أراد غسلا خفيفاً وهما فى النعلين ولا مانع من إيجاد الغسل والرِجل فى نعلها، ولكن فى هذا رد على المتعمقين والمتنطعين من الموسوسين.

وهكذا الحديث الذى أورده ابن جرير على نفسه، وهو من روايته، عن الأعمش، عن أبى وائل، عن حذيفة قال: أتى رسول الله ﷺ سُبَاطةَ قوم فبال قائما، ثم دعا بماء فتوضأ، ومسح على نعليه[(١٢)]. وهو حديث صحيح. وقد أجاب ابن جرير عنه بأن الثقات الحفاظ رووه عن الأعمش، عن أبى وائل، عن حذيفة قال: فبال قائما، ثم توضأ ومسح على خفيه.

قلت: ويحتمل الجمع بينهما بأن يكون فى رجليه خفان، وعليهما نعلان.

---

(١) سنن أبى داود برقم (١٤٢) وسنن الترمذى برقم (٧٨٨) وسنن النسائى (١/ ٦٦) وسنن ابن ماجة برقم (٤٤٨).

(٢) فى أ: «المقبرى». (٣) فى أ: «حدثنا شداد بن عبد الله الدمشقى قالا». (٤) فى أ: «عنبسة».

(٥) فى أ: «ويستنثر». (٦) فى ر: «أمر». (٧) فى أ: «عنبسة».

(٨) فى أ: «رسوله». (٩، ١٠) زيادة من أ.

(١١) المسند (٤/ ١١٢).

(١٢) تفسير الطبرى(١٠/ ٧٥).

وهكذا الحديث الذى رواه الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا يحيى عن شُعْبَة، حدثنى يَعْلَى، عن أبيه، عن أوس بن أبى أوس قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ ومسح على نعليه، ثم قام إلى الصلاة. وقد رواه أبو داود عن مُسَدَّد وعباد بن موسى كلاهما، عن هُشَيْم، عن يعلى بن عَطَاء، عن أبيه، عن أوس بن أبى أوس قال: رأيت رسول الله ﷺ أتى سُبَاطة قوم فبال، وتوضأ[١] ومسح على نعليه وقدميه.

وقد رواه ابن جرير من طريق شعبة ومن طريق هشيم[٢]، ثم قال: وهذا محمول على أنه توضأ كذلك وهو غير محدث؛ إذ كان غير جائز أن تكون فرائض الله وسنن رسوله متنافية متعارضة، وقد صح عنه ﷺ الأمر بعموم غسل القدمين فى الوضوء بالماء بالنقل [٣] المستفيض القاطع عُذْر من انتهى إليه وبلغه.

ولما كان القرآن آمراً بغسل الرجلين ـ كما فى قراءة النصب، وكما هو الواجب فى حمل قراءة الخفض عليها ـ توهم بعض السلف أن هذه الآية ناسخة لرخصة المسح على الخفين، وقد روى ذلك عن على بن أبى طالب، ولكن لم يصح إسناده، ثم الثابت عنه خلافه، وليس كما زعموه، فإنه قد ثبت أن النبى ﷺ مسح على الخفين بعد نزول هذه الآية الكريمة.

قال الإمام أحمد: حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا زياد بن عبد الله بن عُلاثة، عن عبد الكريم ابن مالك الجَزَرى، عن مجاهد، عن جرير بن عبد الله البَجَلى قال: أنا أسلمت بعد نزول[٤] المائدة، وأنا رأيت رسول الله ﷺ يمسح بعد ما أسلمت. تفرد به أحمد[٥].

وفى الصحيحين، من حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن هَمَّام قال: بال جرير، ثم توضأ ومسح على خفيه، فقيل: تفعل هذا؟ فقال: نعم، رأيت رسول الله ﷺ بال، ثم توضأ ومسح على خفيه. قال الأعمش: قال إبراهيم: فكان يعجبهم هذا الحديث؛ لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة. لفظ مسلم[٦].

وقد ثبت بالتواتر عن رسول الله ﷺ مشروعية المسح على الخفين قولا منه وفعلا، كما هو مقرر فى كتاب «الأحكام الكبير»، وما[٧] يحتاج إلى ذكره هناك، من تأقيت المسح أو عدمه أو التفصيل فيه، كما هو مبسوط فى موضعه. وقد خالفت الروافض ذلك كله بلا مستند، بل بجهل وضلال، مع أنه ثابت فى صحيح مسلم، من رواية أمير المؤمنين على بن أبى طالب، رضى الله عنه. كما ثبت فى الصحيحين عنه، عن النبى ﷺ النهى عن نكاح المتعة وهم يستبيحونها. وكذلك هذه الآية الكريمة دالة على وجوب غسل الرجلين، مع ما ثبت بالتواتر من فعل رسول الله ﷺ على وفق ما دلت عليه الآية

---

(١) فى أ: «فتوضأ».

(٢) المسند (٤/٨) وسنن أبى داود برقم (١٦٠) وتفسير الطبرى (١٠/٧٦).

(٣) فى ر: «بالفعل».

(٤) فى أ: «بعدما أنزلت».

(٥) المسند (٤/٣٦٣).

(٦) صحيح البخارى برقم (٣٨٧) وصحيح مسلم برقم (٢٧٢).

(٧) فى أ: «مع ما».

الكريمة، وهم مخالفون لذلك كله، وليس لهم دليل صحيح فى نفس الأمر، ولله الحمد.

وهكذا خالفوا الأئمة والسلف فى الكعبين اللذين فى القدمين، فعندهم أنهما فى ظهر القدم، فعندهم فى كل رجل كعب، وعند الجمهور أن الكعبين هما العظمان الناتئان عند مفصل الساق والقدم. قال[١] الربيع: قال الشافعى: لم أعلم مخالفاً فى أن الكعبين اللذين ذكرهما الله فى كتابه فى الوضوء هما الناتئان، وهما مجمع مفصل الساق والقدم. هذا لفظه. فعند الأئمة، رحمهم الله، [أن][٢] فى كل قدم كعبين كما هو المعروف عند الناس، وكما دلت عليه السنة، ففى الصحيحين من طريق[٣] حُمْران عن عثمان؛ أنه توضأ فغسل رجله اليمنى إلى الكعبين، واليسرى مثل ذلك.

وروى البخارى تعليقاً مجزوما به، وأبو داود وابن خزيمة فى صحيحه، من رواية أبى القاسم الحسين بن الحارث الجدلى، عن النعمان بن بشير قال: أقبل علينا رسول الله ﷺ بوجهه فقال: «أقيموا صفوفكم ـ ثلاثا ـ والله لتقيمُن صفوفكم أو ليخالفَنَّ الله بين قلوبكم». قال: فرأيت الرجل يُلْزِق كعبه بكعب صاحبه، وركبته بركبة صاحبه، ومَنْكِبه بمنكبه. لفظ ابن خزيمة[٤].

فليس يمكن أن يلزق كعبه بكعب صاحبه إلا والمراد به العظم الناتئ فى الساق، حتى يحاذى كعب الآخر، فدل ذلك على ما ذكرناه، من أنهما العظمان الناتئان عند مَفْصِل الساق والقدم كما هو مذهب أهل السنة.

وقد قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا إسماعيل بن موسى، أخبرنا شريك، عن يحيى بن عبد الله بن الحارث التيمى ـ يعنى الجابر ـ قال: نظرت فى قتلى أصحاب زيد، فوجدت الكعب فوق ظهر القدم، وهذه عقوبة عوقب بها الشيعة بعد قتلهم، تنكيلا بهم فى مخالفتهم الحق وإصرارهم عليه.

وقوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ كل ذلك قد تقدَّم الكلام عليه فى تفسير آية النساء، فلا حاجة بنا إلى إعادته؛ لئلا يطول الكلام. وذكرنا سبب نزول آية التيمم هناك، لكن البخارى روى ههنا حديثا خاصا بهذه الآية الكريمة، فقال:

حدثنا يحيى بن سليمان، حدثنا ابن وَهْب، أخبرنى عمرو بن الحارث، أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه، عن أبيه، عن عائشة: سقطت قلادة لى بالبيداء، ونحن داخلون المدينة، فأناخ رسول الله ﷺ ونزل، فثنَى رأسه فى حَجْرى راقداً، أقبل أبو بكر فلكَزَنى لكزة شديدة، وقال: حَبَسْت الناس فى قلادة، فَبى الموتُ لمكان رسول الله ﷺ، وقد أوجعنى، ثم إن النبى ﷺ استيقظ وحضرت الصبح، فالتمس الماء فلم يوجَد، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ هذه الآية، فقال أُسَيْد بن الحُضَير لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبى بكر، ما أنتم إلا بركة لهم[٥].

---

(١) فى أ: «وقال». (٢) زيادة من أ. (٣) فى أ: «حديث».
(٤) سنن أبى داود برقم (٦٦٢) وصحيح ابن خزيمة برقم (١٦٠).
(٥) صحيح البخارى برقم (٤٦٠٨).

وقوله: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ أى: فلهذا سهل عليكم ويسَّر ولم يعسِّر، بل أباح التيمم عند المرض، وعند فقد الماء، توسعة عليكم ورحمة بكم، وجعله فى حق من شرع الله يقوم مقام الماء إلا من بعض الوجوه، كما تقدم بيانه، وكما هو مقرر فى كتاب «الأحكام الكبير».

وقوله: ﴿وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ أى: لعلكم تشكرون نعمَه عليكم فيما شرعه لكم من التوسعة والرأفة والرحمة والتسهيل والسماحة، وقد وردت السنة بالحث على الدعاء عقب الوضوء، بأن يجعل فاعله من المتطهرين الداخلين فى امتثال هذه الآية الكريمة، كما رواه الإمام أحمد ومسلم وأهل السنن، عن عقبة بن عامر قال: كانت علينا رعاية الإبل، فجاءت نَوْبتِى فَرَوَّحتها بعَشىّ، فأدركت رسول الله ﷺ قائما يحدث الناس، فأدركت من قوله: «ما من مسلم يتوضأ فيحسن وُضُوءه، ثم يقوم فيصلى ركعتين مُقْبلاً عليهما بقلبه ووجهه، إلا وجبت له الجنة». قال: قلت: ما أجود هذه! فإذا قائل بين يدى يقول: التى قبلها أجود منها. فنظرت فإذا عمر، رضى الله عنه، فقال: إنى قد رأيتك جئت آنفا، قال: «ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ ـ أو: فيسبغ ـ الوضوء، يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية، يدخل من أيها شاء». لفظ مسلم[(١)].

وقال مالك: عن سُهَيل[(٢)] بن أبى صالح، عن أبيه،عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا توَضّأ العبد المسلم ـ أو: المؤمن ـ فغسل وجهه، خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء ـ أو: مع آخر قطرْ الماء ـ فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه مع الماء ـ أو: مع آخر قطرْ الماء ـ فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء ـ أو: مع آخر قطر الماء ـ حتى يخرج نقيا من الذنوب».

رواه مسلم عن أبى الطاهر، عن ابن وهب، عن مالك، به[(٣)].

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا معاوية بن هشام، عن سفيان، عن منصور، عن سالم ابن أبى الجعد، عن كعب بن مُرَّة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل يتوضأ فيغسل يديه ـ أو: ذراعيه ـ إلا خرجت خطاياه منهما، فإذا غسل وجهه خرجت خطاياه من وجهه، فإذا مسح رأسه خرجت خطاياه من رأسه، فإذا غسل رجليه خرجت خطاياه من رجليه»[(٤)].

هذا لفظه. وقد رواه الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن منصور، عن سالم، عن مرة بن كعب، أو كعب بن مرة السلمى، عن النبى ﷺ قال: «وإذا توضأ العبد فغسل يديه، خرجت[(٥)] خطاياه من بين يديه، وإذا غسل وجهه خرجت[(٦)] خطاياه من وجهه، وإذا غسل ذراعيه خرجت[(٧)] خطاياه من ذراعيه، وإذا غسل رجليه خرجت[(٨)] خطاياه من رجليه». قال شعبة: ولم يذكر مسح الرأس. وهذا إسناد صحيح[(٩)].

---

(١) المسند (٤/ ١٥٣) وصحيح مسلم برقم (٢٣٤) وسنن أبى داود برقم (١٦٩) وسنن النسائى (١/ ٩٥).

(٢) فى أ: «سهل».

(٣) الموطأ (١/ ٣٢) وصحيح مسلم برقم (٢٤٤).

(٤) تفسير الطبرى (١٠/ ٨٧).

(٥ ـ ٨) فى أ: «خرت».

(٩) المسند (٤/ ٣٣٤) قال الهيثمى فى المجمع (١/ ٢٢٤): «رجاله رجال الصحيح».

وروى ابن جرير من طريق شَمِر بن عطية، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أبى أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قام إلى الصلاة، خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه»(١).

وروى مسلم فى صحيحه، من حديث يحيى بن أبى كثير، عن زيد بن سلام، عن جده ممطور، عن أبى مالك الأشعرى؛ أن رسول الله ﷺ قال: «الطَّهور شَطْر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله(٢) تملآن ما بين السماء والأرض، والصلاة نور، والصدقة بُرهان، والصبر ضِياء، والقرآن حُجَّة لك أو عليك، كل الناس يَغْدُو، فبائع نفسه فَمعتقها، أو مُوبِقُهَا»(٣).

وفى صحيح مسلم، من رواية سِمَاك بن حَرْب، عن مُصْعَب بن سعد، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله صدقة من غُلُول، ولا صلاة بغير طهور»(٤).

وقال أبو داود الطيالسى: حدثنا شعبة، عن قتادة، سمعت أبا المَلِيح الهُذَلى يحدث عن أبيه قال: كنت مع رسول الله ﷺ فى بيت، فسمعته يقول: «إن الله لا يقبل صلاة من غير طهور، ولا صدقة من غُلُول».

وكذا رواه أحمد، وأبو داود، والنسائى، وابن ماجه، من حديث شعبة(٥).

﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُم بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (٧) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (٨) وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ (٩) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ (١٠) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (١١)﴾.

يقول تعالى مُذكراً عباده المؤمنين نعمتَه عليهم فى شرعه لهم هذا الدين العظيم، وإرساله إليهم هذا الرسول الكريم، وما أخذ عليهم من العهد والميثاق فى مبايعته على متابعته ومناصرته ومؤازرته، والقيام بدينه وإبلاغه عنه وقبوله منه، فقال [تعالى](٦): **﴿وَاذْكُرُوا(٧) نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي**

(١) تفسير الطبرى (١٠/٨٦) ورواه أحمد فى مسنده (٥/٢٥٢) من طريق شمر بن عطية به.
(٢) فى أ: «وسبحان الله والله أكبر».
(٣) صحيح مسلم برقم (٢٢٣).
(٤) صحيح مسلم برقم (٢٢٤).
(٥) مسند الطيالسى برقم (١٥٣) وسنن أبى داود برقم (٥٩) وسنن النسائى (١/٨٧) وسنن ابن ماجة برقم (٢٧١).
(٦) زيادة من أ.
(٧) فى ر: «فاذكروا» وهو خطأ.

وَاثَقَكُم بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾، وهذه هى البيعة التى كانوا يبايعون رسول الله ﷺ عليها عند إسلامهم، كما قالوا: «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، فى منشطنا ومكرهنا، وأثرةً علينا، وألا ننازع الأمر أهله»، وقال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [الحديد: ٨]، وقيل: هذا تذكار لليهود بما أخذ عليهم من المواثيق والعهود فى متابعة محمد ﷺ والانقياد لشرعه، رواه على بن أبى طلحة، عن ابن عباس. وقيل: هو تذكار بما أخذ تعالى من العهد على ذرية آدم حين استخرجهم من صلبه وأشهدهم على أنفسهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾ [الأعراف: ١٧٢]، قاله مجاهد، ومُقاتل بن حَيَّان. والقول الأول أظهر، وهو المحكى عن ابن عباس، والسُّدِّى. واختاره[١] ابن جرير.

ثم قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ تأكيد وتحريض على مواظبة التقوى فى كل حال.

ثم أعلمهم أنه يعلم ما يتخالج فى الضمائر والسرائر من الأسرار والخواطر، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾.

وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ﴾ أى: كونوا قائمين بالحق لله، عز وجل، لا لأجل الناس والسمعة، وكونوا ﴿شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ﴾ أى: بالعدل لا بالجور. وقد ثبت فى الصحيحين، عن النعمان بن بشير أنه قال: نحلنى أبى نَحْلاً، فقالت أمى عمرة بنت رواحة: لا أرضى حتى تُشْهد رسول الله ﷺ. فجاءه ليشهده على صدقتى فقال: «أكل ولدك نحلت مثله؟» قال: لا. قال: «اتقوا الله، واعدلوا فى[٢] أولادكم». وقال: «إنى لا أشهد على جَوْر». قال: فرجع أبى فرد تلك الصدقة[٣].

وقوله: ﴿وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلاَّ تَعْدِلُوا﴾ أى: لا يحملنكم بُغْض قوم على ترك العدل فيهم، بل استعملوا العدل فى كل أحد، صديقا كان أو عدواً؛ ولهذا قال: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ أى: عَدْلُكم أقرب إلى التقوى من تركه. ودل الفعل على المصدر الذى عاد الضمير عليه، كما فى نظائره من القرآن وغيره، كما فى قوله: ﴿وَإِن قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٨].

وقوله: ﴿هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾، من باب استعمال أفعل التفضيل فى المحل الذى ليس فى الجانب الآخر منه شىء، كما فى قوله [تعالى][٤]: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلاً﴾ [الفرقان: ٢٤]، وكقول[٥] بعض الصحابيات لعمر: أنت أفَظُّ وأغلظ من رسول الله ﷺ[٦].

ثم قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ أى: وسيجزيكم على ما علم من أفعالكم التى عملتموها، إن خيراً فخير، وإن شرا فشر؛ ولهذا قال بعده: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ﴾ أى: لذنوبهم ﴿وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ وهو: الجنة التى هى من رحمته على عباده، لا ينالونها بأعمالهم، بل برحمة منه وفضل، وإن كان سبب وصول الرحمة إليهم أعمالهم، وهو تعالى

---

(١) فى ر، أ: «واختيار». (٢) فى أ: «بينكم».
(٣) صحيح البخارى برقم (٢٥٨٦) وصحيح مسلم برقم (١٦٢٣).
(٤) زيادة من أ. (٥) فى ر: «ولقول».
(٦) صحيح البخارى برقم (٣٢٩٤) وصحيح مسلم برقم (١٣٩٦).

الذى جعلها أسباباً إلى نيل رحمته وفضله وعفوه ورضوانه، فالكل منه وله، فله الحمد والمنة.

ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾، وهذا من عدله تعالى، وحكمته وحُكْمه الذى لا يجور فيه، بل هو الحَكَمُ العدل الحكيم[١] القدير.

وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾ قال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن الزهرى، ذكره عن أبى سلمة، عن جابر؛ أن النبى[٢] ﷺ نزل منزلا، وتَفَرّق الناس فى العضَاه يستظلون تحتها، وعلق النبى ﷺ سلاحه بشجرة، فجاء أعرابى إلى سيف رسول الله[٣] ﷺ فأخذه فسلَّه، ثم أقبل على النبى ﷺ فقال: من يمنعك منى؟ قال: «الله»! قال الأعرابى مرتين أو ثلاثا: من يمنعك منى؟ والنبى ﷺ يقول: «الله»! قال: فَشَام الأعرابى السيف، فدعا النبى ﷺ أصحابه فأخبرهم خَبَرَ الأعرابى، وهو جالس إلى جنبه ولم يعاقبه ـ قال معمر: وكان[٤] قتادة يذكر نحو هذا، وذكر أن قوما من العرب أرادوا أن يفتكوا برسول الله ﷺ، فأرسلوا هذا الأعرابى، وتأول: ﴿اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ الآية.

وقصة هذا الأعرابى ـ وهو غَورَث بن الحارث ـ ثابتة فى الصحيح[٥].

وقال العَوْفىّ، عن ابن عباس فى هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾: وذلك أن قوما من اليهود صنعوا لرسول الله ﷺ ولأصحابه طعاما، ليقتلوهم[٦]، فأوحى الله تعالى إليه بشأنهم، فلم يأت الطعام، وأمر أصحابه فلم يأتوه[٧]. رواه ابن أبى حاتم.

وقال أبو مالك: نزلت فى كعب بن الأشرف وأصحابه، حين أرادوا أن يَغْدروا بمحمد [ﷺ][٨] وأصحابه فى دار كعب بن الأشرف. رواه ابن أبى حاتم.

وذكر محمد بن إسحاق بن يَسار، ومجاهد وعكْرِمَة، وغير واحد: أنها نزلت فى شأن بنى النَّضِير، حين أرادوا أن يلقوا على رأس رسول الله[٩] ﷺ الرحَى، لما جاءهم يستعينهم فى[١٠] دِيَة العامريِّيْن، ووكلوا عمرو بن جَحَّاش بن كعب بذلك، وأمروه إن جلس النبى ﷺ تحت الجدار واجتمعوا عنده أن يلقى تلك الرحى من فوقه، فأطلع الله رسوله على ما تمالؤوا[١١] عليه، فرجع إلى المدينة وتبعه أصحابه، فأنزل الله [تعالى][١٢] فى ذلك: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ثم أمر رسول

---

(١) فى ر: «الحليم». (٢) فى أ: «أن رسول الله». (٣) فى ر، أ: «النبى».
(٤) فى أ: «فكان».
(٥) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٨٢) ورواه البخارى فى صحيحه برقم (١٣٩) من طريق عبد الرزاق به.
(٦) فى ر: «يقتلوه». (٧) فى ر: «فأتوه». (٨) زيادة من أ.
(٩) فى أ: «رأس النبى». (١٠) فى ر: «على». (١١) فى ر: «تمالوا».
(١٢) زيادة من ر، أ.

الله ﷺ أن يغدو إليهم فحاصرهم، حتى أنزلهم فأجلاهم.

وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ يعني: من توكل على الله كفاه الله ما أهمه، وحفظه من شر الناس وعصمه.

﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ (١٢) فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَائِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٣) وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (١٤)﴾.

لما أمر [الله][١] تعالى عباده المؤمنين بالوفاء بعهده وميثاقه، الذى أخذه عليهم على لسان عبده ورسوله محمد ﷺ، وأمرهم بالقيام بالحق والشهادة بالعدل، وذكرهم نعَمَه عليهم الظاهرة والباطنة، فيما هداهم له من الحق والهدى، شرع يبين لهم كيف أخذ العهود والمواثيق على من كان قبلهم من أهل الكتابين: اليهود والنصارى، فلما نقضوا عهوده ومواثيقه أعقبهم ذلك لعناً منه لهم، وطردا عن بابه وجنابه، وحجابا لقلوبهم[٢] عن الوصول إلى الهدى ودين الحق، وهو العلم النافع والعمل الصالح، فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ يعنى: عُرَفاء على قبائلهم بالمبايعة والسمع، والطاعة لله، ولرسوله ولكتابه.

وقد ذكر ابن عباس ومحمد بن إسحاق وغير واحد أن هذا كان لما توجه موسى، عليه السلام، لقتال الجبابرة، فأمر بأن يقيم النقباء، من كل سبط نقيب ـ قال محمد بن إسحاق: فكان من سبط روبيل: «شامون بن زكور[٣]»، ومن سبط شمعون: «شافاط بن حُرّى»، ومن سبط يهوذا: «كالب بن يوفنا»، ومن سبط أبين: «فيخاييل بن يوسف»، ومن سبط يوسف، وهو سبط أفرايم: «يوشع بن نون»، ومن سبط بنيامين: «فلطمى بن رفون»، ومن سبط زبلون[٤]: «جدى بن سودى»، ومن سبط يوسف وهو منشا بن يوسف: «جدى بن سوسى»، ومن سبط دان: «حملائيل بن جمل»، ومن سبط أسير: «ساطور بن ملكيل»، ومن سبط نفتالى[٥]: «نحى بن وفسى»، ومن سبط جاد: «جولايل بن

(١) زيادة من أ. (٢) فى ر: «لعيوبهم». (٣) فى ر: «زكون».
(٤) فى ر: «زايكون»، وفى أ: «زيالون». (٥) فى ر: «ثقال».

ميكى[١]».

وقد رأيت فى السفر الرابع من التوراة تعداد النقباء على أسباط بنى إسرائيل وأسماء مخالفة لما ذكره ابن إسحاق، والله أعلم، قال فيها: فعلى بنى روبيل: «الصونى بن سادون»، وعلى بنى شمعون: «شموال بن صورشكى»، وعلى بنى يهوذا: «يحشون بن عمبياذاب[٢]»، وعلى بنى يساخر: «شال بن صاعون»، وعلى بنى زبلون: «الياب بن حالوب[٣]»، وعلى بنى يوسف إفرايم: «منشا[٤] ابن عمنهود»، وعلى بنى منشا: «حمليائيل بن يرصون»، وعلى بنى بنيامين: «أبيدن بن جدعون»، وعلى بنى دان: «جعيذر بن عميشذى»، وعلى بنى أسير: «نحايل بن عجران»، وعلى بنى حاز: «السيف بن دعوابيل»، وعلى بنى نفتالى: «أجزع بن عمينان».

وهكذا لما بايع رسول الله ﷺ الأنصار ليلة العقبة، كان فيهم اثنا عشر نقيباً، ثلاثة من الأوس وهم: أسيد بن الحُضَيْر، وسعد بن خَيْثَمَة، ورفاعة بن عبد المنذر ـ ويقال بدله: أبو الهيثم بن التيهان ـ رضى الله عنهم، وتسعة من الخزرج، وهم: أبو أمامة أسعد بن زُرَارة، وسعد بن الربيع، وعبد الله ابن رواحة، ورافع بن مالك بن العَجْلان[٥]، والبراء بن مَعْرور، وعبادة بن الصامت، وسعد ابن عُبَادة، وعبد الله بن عَمْرو بن حرام، والمنذر بن عَمْرو بن خُنَيس، رضى الله عنهم. وقد ذكرهم كعب بن مالك فى شعر له، كما أورده ابن إسحاق، رحمه الله[٦].

والمقصود أن هؤلاء كانوا عرفاء على قومهم ليلتئذ عن أمر النبى ﷺ لهم بذلك، وهم الذين ولوا المبايعة والمعاقدة عن قومهم للنبى ﷺ على السمع والطاعة.

وقال الإمام أحمد: حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن زيد، عن مُجالد، عن الشعبى، عن مسروق قال: كنا جلوسا عند عبد الله بن مسعود وهو يقرئنا القرآن، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، هل سألتم رسول الله ﷺ: كم يملك هذه الأمة من خليفة؟ فقال عبد الله: ما سألنى عنها أحد منذ قدمتُ العراق قبلك، ثم قال: نعم، ولقد سألنا رسول الله ﷺ فقال: «اثنا عشر، كعدة نقباء بنى إسرائيل».

هذا حديث غريب من هذا الوجه[٧]، وأصل هذا الحديث ثابت فى الصحيحين من[٨] حديث جابر بن سَمُرة قال: سمعت النبى ﷺ يقول: «لا يزال أمر الناس ماضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا». ثم تكلم النبى ﷺ بكلمة خفيت عَلَىّ، فسألت أبى: ماذا قال النبى ﷺ؟ قال: «كلهم من قريش».

وهذا لفظ مسلم[٩]، ومعنى هذا الحديث البشارة بوجود اثنى عشر خليفة صالحاً[١٠]، يقيم الحق ويعدل فيهم، ولا يلزم من هذا تواليهم[١١] وتتابع أيامهم، بل قد وجد منهم أربعة على نَسَق، وهم الخلفاء الأربعة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلى، رضى الله عنهم، ومنهم عمر بن عبد العزيز بلا شك عند الأئمة، وبعض بنى العباس. ولا تقوم الساعة حتى تكون ولايتهم لا محالة، والظاهر أن

---

(١) فى ر: «مليدن» (٢) فى ر: «عمينا ذاب». (٣) فى ر: «جالوت»
(٤) فى ر: «ومنشا». (٥) فى أ: «عجلان».
(٦) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٤٤٣).
(٧) المسند (١/ ٣٩٨) وقال الهيثمى فى المجمع (٥/ ١٩٠): «فيه مجالد بن سعيد وثقه النسائى وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات».
(٨) فى أ: «عن».
(٩) صحيح مسلم برقم (١٨٢٢).
(١٠) فى ر: «صالح». (١١) فى ر: «تتاليهم».

منهم المهدى المبشر به فى الأحاديث الواردة بذكره: أنه يُواطئُ اسمُه اسم النبى ﷺ، واسم أبيه اسم أبيه، فيملأ الأرض عدْلاً وقِسْطًا، كما ملئت جَوْراً وظُلْمًا، وليس هذا بالمنتظر الذى يتوهم الرافضة وجوده ثم ظهوره من سرداب «سَامرّاء». فإن ذلك ليس له حقيقة ولا وجود بالكلية، بل هو من هَوَسِ العقول السخيفة، وتَوَهُّم الخيالات الضعيفة، وليس المراد بهؤلاء الخلفاء الاثنى عشر الأئمة [الاثنى عشر][1] الذين يعتقد فيهم الاثنا عشرية من الروافض، لجهلهم وقلة عقلهم. وفى التوراة البشارة بإسماعيل، عليه السلام، وأن الله يقيم من صُلْبه اثنى عشر عظيما، وهم هؤلاء الخلفاء الاثنا عشر المذكورون فى حديث ابن مسعود، وجابر بن سَمُرة، وبعض الجهلة ممن أسلم[2] من اليهود إذا اقترن بهم بعض الشيعة يوهمونهم أنهم الأئمة الاثنا عشر، فيتشيع كثير منهم جهلا وسَفَها، لقلة علمهم وعلم من لقنهم ذلك بالسنن الثابتة عن النبى ﷺ.

وقوله تعالى: ﴿**وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ**﴾ أى: بحفظى وكَلاءتى ونصرى ﴿**لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنتُم بِرُسُلِي**﴾ أى: صدقتموهم فيما يجيؤونكم به من الوحى ﴿**وَعَزَّرْتُمُوهُمْ**﴾ أى: نصرتموهم وآزرتموهم على الحق ﴿**وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا**﴾ وهو: الإنفاق فى سبيله وابتغاء مرضاته ﴿**لأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ**﴾ أى: ذنوبكم أمحوها وأسترها، ولا أؤاخذكم بها ﴿**وَلأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ**﴾ أى: أدفع عنكم المحذور، وأحصل لكم المقصود.

وقوله: ﴿**فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ**﴾ أى: فمن خالف هذا الميثاق بعد عَقْده وتوكيده وشدِّه، وجحده وعامله معاملة من لم يعرفه، فقد أخطأ الطريق الحق، وعدل عن الهدى إلى الضلال.

ثم أخبر تعالى عما أحل بهم من العقوبة عند مخالفتهم ميثاقه ونقضهم عهده، فقال: ﴿**فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ**﴾ أى: فبسبب نقضهم الميثاقَ الذى أخذ عليهم لعناهم، أى: أبعدناهم عن الحق وطردناهم عن الهدى، ﴿**وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً**﴾ أى: فلا يتعظون[3] بموعظة لغلظتها وقساوتها، ﴿**يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ**﴾ أى: فسدت[4] فُهومهم، وساء تصرفهم فى آيات الله، وتأولوا كتابه على غير ما أنزله، وحملوه على غير مراده، وقالوا عليه ما لم يقل، عياذاً بالله من ذلك، ﴿**وَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ**﴾ أى: وتركوا العمل به رغبة عنه.

قال الحسن: تركوا عُرَى دينهم ووظائف الله التى لا يقبل العمل إلا بها. وقال غيره: تركوا العمل فصاروا إلى حالة رديئة، فلا قلوب سليمة، ولا فطر مستقيمة، ولا أعمال قويمة.

﴿**وَلا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِّنْهُمْ**﴾ يعنى: مكرهم وغَدْرهم لك ولأصحابك.

قال مجاهد وغيره: يعنى بذلك تمالؤهم على الفتك بالنبى، ﷺ.

﴿**فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ**﴾ وهذا هو عين النصر والظفر، كما قال بعض السلف: ما عاملت من

---

(١) زيادة من ر، أ.
(٢) فى ر: «يسلم».
(٣) فى أ: «فلا تنتفع».
(٤) فى ر: «وفسدت».

عصى الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه. وبهذا يحصل لهم تأليف وجمع على الحق، ولعل الله أن يهديهم؛ ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ يعنى به: الصفح عمن أساء إليك.

وقال قتادة: هذه الآية ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ﴾: منسوخة بقوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ [وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ](1)﴾ [التوبة: ٢٩].

وقوله: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ﴾ أى: ومن الذين ادعوا لأنفسهم أنهم نصارى يتابعون المسيح ابن مريم، عليه السلام، وليسوا كذلك، أخذنا عليهم العهود والمواثيق على متابعة الرسول ومناصرته ومؤازرته واقتفاء آثاره، والإيمان بكل نبى يرسله الله إلى أهل الأرض، أى: ففعلوا كما فعل اليهود، خالفوا المواثيق ونقضوا العهود؛ ولهذا قال: ﴿فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ أى: فألقينا بينهم العداوة والتباغض لبعضهم بعضا، ولا يزالون كذلك إلى (2) قيام الساعة. وكذلك طوائف النصارى على اختلاف أجناسهم لا يزالون متباغضين متعادين، يكفر بعضهم بعضاً، ويلعن بعضهم بعضا؛ فكل فرقة تُحَرم الأخرى ولا تدعها تَلجُ معبدها، فالملكية تكفر اليعقوبية، وكذلك الآخرون، وكذلك النسطورية والآريوسية، كل طائفة تكفر(3) الأخرى فى هذه الدنيا ويوم يقوم الأشهاد.

ثم قال تعالى: ﴿وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾. وهذا تهديد ووعيد أكيد للنصارى على ما ارتكبوه من الكذب على الله وعلى رسوله، وما نسبوه إلى الرب، عز وجل، وتعالى وتقدس عن قولهم علواً كبيراً، من جعلهم له صاحبة وولدا، تعالى الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذى لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كُفُواً أحد.

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُم مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (١٦)﴾.

يقول تعالى مخبراً عن نفسه الكريمة: أنه قد أرسل رسوله محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق إلى جميع أهل الأرض، عربهم وعجمهم، أميهم وكتابيّهم، وأنه بعثه بالبينات والفرق بين الحق والباطل، فقال تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ أى: يبين ما بدلوه وحرفوه وأولوه، وافتروا على الله فيه، ويسكت(4) عن كثير مما غيروه ولا فائدة فى بيانه.

وقد روى الحاكم فى مستدركه، من حديث الحسين بن واقد، عن يزيد النحوى، عن عكرمة،

---

(1) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(2) فى أ: «إلى يوم القيامة وهو».
(3) فى أ: «تلعن».
(4) فى أ: «وسكت».

عن ابن عباس قال: من كفر بالرجم فقد كفر بالقرآن من حيث لا يحتسب، قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ فكان الرجم مما أخفوه(١).

ثم قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه(٢).

ثم أخبر تعالى عن القرآن العظيم الذى أنزله على نبيه الكريم فقال: ﴿قَدْ جَاءَكُم مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ . يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ أى: طرق النجاة والسلامة ومناهج الاستقامة ﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ (٣) وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ أى: ينجيهم من المهالك، ويوضح لهم أبين المسالك، فيصرف(٤) عنهم المحذور، ويحصل لهم أنجب الأمور، وينفى عنهم، ويرشدهم إلى أقوم حالة.

﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَن فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٧) وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ (١٨)﴾.

يقول تعالى مخبراً وحاكماً بكفر النصارى فى ادعائهم فى المسيح ابن مريم ـ وهو عبدٌ من عباد الله، وخلق من خلقه ـ أنه هو الله، تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً.

ثم قال مخبراً عن قدرته على الأشياء وكونها تحت قهره وسلطانه: ﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَن فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ أى: لو أراد ذلك، فمن ذا الذى كان يمنعه(٥)؟ أو من(٦) ذا الذى يقدر على صرفه عن ذلك؟

ثم قال: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ أى: جميعُ الموجودات ملكهُ وخلقه، وهو القادر على ما يشاء، لا يُسأل عما يفعل، لقدرته وسلطانه، وعدله وعظمته، وهذا رد على النصارى عليهم لعائن الله المتتابعة(٧) إلى يوم القيامة.

ثم قال تعالى راداً على اليهود والنصارى فى كذبهم وافترائهم: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ أى: نحن منتسبون إلى أنبيائه وهم بنوه وله بهم عناية، وهو يحبنا. ونقلوا عن كتابهم أن

---

(١) فى أ: «مما أخفوا».

(٢) المستدرك (٤/ ٣٥٩).

(٣) فى أ: «بإذن ربهم» وهو خطأ.

(٤) فى ر، أ: «فصرف».

(٥) فى أ: «يمنعه منه».

(٦) فى أ: «ومن».

(٧) فى ر، أ: «التابعة».

الله [تعالى] [١] قال لعبده إسرائيل: «أنت ابنى بكرى». فحملوا هذا على غير تأويله، وحَرّفوه. وقد رد عليهم غير واحد ممن أسلم من عقلائهم، وقالوا: هذا يطلق عندهم على التشريف والإكرام، كما نقل النصارى عن كتابهم أن عيسى قال لهم: إنى ذاهب إلى أبى وأبيكم، يعنى: ربى وربكم. ومعلوم أنهم لم يدعوا لأنفسهم من النبوة ما ادعوها فى عيسى، عليه السلام، وإنما أرادوا بذلك[٢] معزتهم لديه وحظْوتهم عنده، ولهذا قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه.

قال الله تعالى[٣] رادا عليهم: ﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾ أى: لو كنتم كما تدعون أبناءه وأحباءه، فلم أعَدَ[٤] لكم نار جهنم على كفركم وكذبكم وافترائكم؟. وقد قال بعض شيوخ الصوفية لبعض الفقهاء: أين تجد فى القرآن أن الحبيب لا يعذب حبيبه؟ فلم يرد عليه، فتلا الصوفى هذه الآية: ﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾.

وهذا الذى قاله حسن، وله شاهد فى المسند للإمام أحمد حيث قال: حدثنا ابن أبى عَدِىٍّ، عن حُمَيْد، عن أنس قال: مر النبى ﷺ فى نفر من أصحابه، وصبى فى الطريق، فلما رأت أمه القوم خشيت على ولدها أن يُوطَأ، فأقبلت تسعى وتقول: ابنى ابنى! وسعت فأخذته، فقال القوم: يا رسول الله، ما كانت هذه لتلقى ابنها فى النار. قال: فَخفَّضَهَم النبى ﷺ فقال: «لا، والله ما يلقى حبيبه فى النار». تفرد به[٥].

[وقوله][٦]: ﴿ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ﴾ أى: لكم أسوة أمثالكم من بنى آدم، وهو تعالى هو الحاكم فى جميع عباده ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ أى: هو فعال لما يريد، لا مُعَقِّب لحكمه وهو سريع الحساب. ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ أى: الجميع ملكه وتحت قهره وسلطانه، ﴿وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ أى: المرجع والمآب إليه، فيحكم فى عباده بما يشاء، وهو العادل الذى لا يجور.

[و][٧] قال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبى محمد، عن عِكْرِمَة، أو سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس قال: وأتى رسول الله ﷺ نعمان بن أضاء[٨]، وبحرى بن عمرو، وشاس بن عدى، فكلموه وكلمهم[٩] رسول الله ﷺ، ودعاهم إلى الله وحذرهم نقمته، فقالوا: ما تخوفنا يا محمد! نحن والله أبناء الله وأحباؤه، كقول النصارى، فأنزل [الله][١٠] فيهم: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ إلى آخر الآية. رواه ابن أبى حاتم، وابن جرير.

ورويا أيضا من طريق أسباط عن السدى فى قول الله [تعالى][١١]: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾: أما قولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ فإنهم قالوا: إن الله أوحى إلى إسرائيل أن

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى ر، أ: «من ذلك».
(٣) فى أ: «عز وجل». (٤) فى أ: «أعددت».
(٥) المسند (٣/ ١٠٤).
(٦، ٧) زيادة من أ. (٨) فى أ: «عتمان بن صا». (٩) فى أ: «فكلمهم».
(١٠، ١١) زيادة من أ.

ولدك[١] ـ بكرك من الولد ـ فيدخلهم النار[٢]، فيكونون فيها أربعين ليلة حتى تطهرهم وتأكل خطاياهم، ثم يناد مناد[٣]: أن أخرجوا كل مختون من ولد إسرائيل. فأخرجوهم[٤]، فذلك قولهم: ﴿لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ [آل عمران: ٢٤].

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٩)﴾.

يقول تعالى مخاطبا أهل الكتاب من اليهود والنصارى: إنه قد أرسل إليهم رسوله محمدا[٥] خاتم النبيين، الذى لا نبى بعده ولا رسول، بل هو المعقب لجميعهم؛ ولهذا قال: ﴿عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ﴾ أى: بعد مدة متطاولة ما بين إرساله وعيسى ابن مريم.

وقد اختلفوا فى مقدار هذه الفترة، كم هى؟ فقال أبو عثمان النَّهْدِىّ وقتادة ـ فى رواية عنه ـ: كانت ستمائة سنة. ورواه البخارى عن سلمان الفارسى. وعن قتادة: خمسمائة وستون سنة. وقال مَعْمَر، عن بعض أصحابه: خمسمائة وأربعون سنة. وقال: الضحاك: أربعمائة [٦] وبضع وثلاثون سنة.

وذكر ابن عساكر فى ترجمة عيسى، عليه السلام[٧]، عن الشعبى أنه قال: ومنْ رفع المسيح إلى هجرة النبى ﷺ تسعمائة وثلاث[٨] و ثلاثون سنة.

والمشهور هو الأول، وهو أنه ستمائة سنة. ومنهم من يقول: ستمائة وعشرون سنة. ولا منافاة بينهما، فإن القائل الأول أراد ستمائة سنة شمسية، والآخر أراد قمرية، وبين كل مائة سنة شمسية وبين القمرية نحو من ثلاث[٩] سنين؛ ولهذا قال تعالى فى قصة أصحاب الكهف: ﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا﴾ [الكهف: ٢٥] أى: قمرية، لتكميل الثلاثمائة الشمسية التى كانت معلومة لأهل[١٠] الكتاب. وكانت الفترة بين عيسى ابن مريم، آخر أنبياء بنى إسرائيل، وبين محمد [ﷺ][١١] خاتم النبيين من بنى آدم على الإطلاق، كما ثبت فى صحيح البخارى عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن[١٢] أولى الناس بابن مريم ؛ لأنه لا نبى بينى وبينه[١٣]»[١٤]، هذا فيه رد على من زعم أنه بعث بعد عيسى [عليه السلام] [١٥] نبى، يقال له: خالد بن سنان، كما حكاه القضاعى وغيره.

والمقصود أن الله [تعالى] [١٦] بعث محمداً ﷺ على فترة من الرسل، وطُمُوس من السبل،

(١) فى أ: «ولدى».
(٢) كذا فى جميع النسخ، ونص الطبرى: «أن ولدا من ولدك أدخلهم النار» (٦/ ١٠٦).
(٣) فى أ: «منادى».
(٤) فى ر: «فأخرجهم».
(٥) فى ر: «محمد».
(٦) فى أ: «أربعمائة سنة».
(٧) تاريخ دمشق لابن عساكر (١٤/ ٠ ٣ القسم المخطوط) ومختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٢٠/ ٨٦).
(٨، ٩) فى أ: «ثلاثة».
(١٠) فى ر، أ: «عند أهل».
(١١) زيادة من أ.
(١٢) فى ر، أ: «أنا».
(١٣) فى ر: «لم يكن بينى وبينه نبى».
(١٤) صحيح البخارى برقم (٣٤٤٢).
(١٥) زيادة من أ.
(١٦) زيادة من أ.

وتَغَير الأديان، وكثرة عبادة الأوثان والنيران والصلبان، فكانت النعمة به أتم النعم، والحاجة إليه أمر عَمَم، فإن الفساد كان قد عَم[١] جميع البلاد، والطغيان والجهل قد ظهر فى سائر العباد، إلا قليلا من المتمسكين ببقايا من دين الأنبياء الأقدمين، من بعض أحبار اليهود وعباد النصارى والصابئين، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشام، حدثنا قتادة، عن مُطَرِّف، عن عياض بن حمَار المُجَاشعِيِّ، رضى الله عنه، أن النبى ﷺ خطب ذات يوم فقال فى خطبته: «وإن ربى أمرنى أن أعلِّمكم ما جهلتم مما عَلَّمنى فى يومى هذا: كل مال نَحَلْته عبادى حلال، وإنى خلقت عبادى حُنَفَاء كلَّهم، وإنهم أتتهم الشياطين فأضَلَّتْهُم[٢] عن دينهم، وحَرَّمَتْ عليهم ما أحللت لهم، وأمرتَهْم أن يشركوا بى ما لم أنزل به سلطانا، ثم إن الله،عز وجل، نظر إلى أهل الأرض فَمَقَتَهُمْ، عجَمَهم وعَرَبَهُم، إلا بقايا من أهل الكتاب[٣]، وقال: إنما بعثتك لأبتليك وأبتلى بك، وأنزلت عليك كتابا لا يغسله الماء، تقرؤه نائما ويَقْظان، ثم إن الله أمرنى أن أُحَرِّقَ قريشا، فقلت: يارب، إذن يَثْلَغُوا رأسى فيدعوه خُبْزة، فقال: استخرجهم كما استخرجوك، واغزهم نُغْزِك، وأنْفق عليهم فَسَنُنفق عليك، وابعث جندا نبعث خمسة أمثاله[٤]، وقاتل بمن أطاعك من عصاك، وأهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مُقْسِطُ مُتصدِّق موفق[٥]، ورجل رحيم رقيق القلب بكل ذى قربى ومسلم، ورجل عَفِيف فقير[٦] متصدق، وأهل النار خمسة: الضعيف الذى لا زَبْرَ[٧] له، الذين هم فيكم تَبَعًا أو تُبعاء ـ شك يحيى ـ لا يبتغون أهلا ولا مالا، والخائن الذى لا يَخْفَى له طَمَعٌ وإن دَقَّ إلا خانه، ورجل لا يُصْبِح ولا يُمْسِى إلا وهو يخادعك عن أهلك ومالك»، وذكر البخيل[٨] أو الكذب، «والشِّنْظير: الفاحش»[٩].

ثم رواه الإمام أحمد، ومسلم، والنسائى من غير وجه، عن قتادة، عن مطرف بن عبد الله بن الشِّخير. وفى رواية سعيد[١٠] عن قتادة التصريح بسماع قتادة هذا الحديث من مطرف. وقد ذكر الإمام أحمد فى مسنده: أن قتادة لم يسمعه من مطرف، وإنما سمعه من أربعة،عنه. ثم رواه هو، عن روح، عن عوف، عن حكيم الأثرم، عن الحسن قال: حدثنى مطرف، عن عياض بن حمَار، فذكره. و [كذا][١١] رواه النسائى من حديث غُنْدَر، عن عوف الأعرابى، به[١٢].

والمقصود من إيراد هذا الحديث قوله: «وإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم، عربهم وعجمهم إلا بقايا من بنى إسرائيل». وفى لفظ مسلم: «من أهل الكتاب». وكان[١٣] الدين قد التبس على أهل

---

(١) فى ر: «عمم».
(٢) فى أ: «فاحتالتهم».
(٣) فى ر، أ: «إلا بقايا من بنى إسرائيل أهل الكتاب».
(٤) فى أ: «أمثالهم».
(٥) فى أ: «موقن».
(٦) فى أ: «فقير ذو عيال».
(٧) فى أ: «رض».
(٨) فى ر، أ: «البخل».
(٩) المسند (٤/١٦٢).
(١٠) فى ر، أ: «شعبة».
(١١) زيادة من ر، أ.
(١٢) المسند (٤/١٦٢) وصحيح مسلم برقم (٢٨٦٥) وسنن النسائى الكبرى برقم (٨٠٧١).
(١٣) فى ر، أ: «فكان».

الأرض كلهم، حتى بعث الله محمداً ﷺ، فهدى الخلائق، وأخرجهم الله به من الظلمات إلى النور، وتركهم على المحَجَّة البيضاء، والشريعة الغرَّاء؛ ولهذا قال تعالى: ﴿أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾ أي: لئلا تحتجوا وتقولوا[1] ـ: يا أيها الذين بدلوا دينهم وغيروه ـ ما جاءنا من رسول يبشر بالخير وينذر من الشر، فقد جاءكم بشير ونذير، يعني محمداً ﷺ ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قال ابن جرير: معناه: إني قادر على عقاب من عصاني، وثواب من أطاعني.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنبِيَاءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَآتَاكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا أَبَدًا مَّا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾﴾.

يقول تعالى مخبراً عن عبده ورسوله وكليمه موسى بن عمران عليه السلام، فيما ذكر به قومه نعَمَ الله عليهم وآلاءه لديهم، في جمعه لهم خير الدنيا والآخرة لو استقاموا على طريقتهم المستقيمة، فقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنبِيَاءَ﴾ أي: كلما هلك نبي قام فيكم نبي، من لدن أبيكم إبراهيم وإلى ما بعده. وكذلك[2] كانوا، لا يزال فيهم الأنبياء يدعون إلى الله ويحذرون نقمته، حتى ختموا بعيسى، عليه السلام، ثم أوحى الله [تعالى][3] إلى خاتم الرسل والأنبياء على الإطلاق محمد بن عبد الله، المنسوب إلى إسماعيل بن إبراهيم، عليه[4] السلام، وهو أشرف من كل من تقدمه منهم ﷺ.

وقوله: ﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾: قال عبد الرزاق، عن الثوري، عن منصور، عن الحكم أو غيره، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾ قال: الخادم والمرأة والبيت.

وروى الحاكم في مستدركه، من حديث الثوري أيضا، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس

(١) في ر، أ: «يحتجوا ويقولوا».
(٢) في أ: «ولذلك».
(٣) زيادة من ر.
(٤) في أ: «عليهما».

قال: المرأة والخادم ﴿وَآتَاكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ قال: الذين هم بين ظَهرانيهم يومئذ، ثم قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين(١)، ولم يخرجاه(٢).

وقال ميمون بن مِهْران، عن ابن عباس قال: كان الرجل من بنى إسرائيل إذا كان له الزوجة(٣) والخادم والدار(٤)، سمى مَلِكًا.

وقال ابن جرير: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أنبأنا ابن وَهْب، أنبأنا أبو هانئ؛ أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبُلى يقول: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص، وسأله رجل فقال: ألسنا(٥) من فقراء المهاجرين؟ فقال عبد الله: ألك امرأة تأوى إليها؟ قال: نعم. قال: ألك مسكن تسكنه؟ قال: نعم. قال: فأنت من الأغنياء. فقال: إن لى خادما. قال(٦): فأنت من الملوك(٧).

وقال الحسن البصرى: هل الملك إلا مركب وخادم ودار؟

رواه ابن جرير. ثم روى عن منصور والحكم، ومجاهد، وسفيان الثورى نحواً من هذا. وحكاه ابن أبى حاتم عن ميمون بن مهران.

وقال ابن شَوْذَب: كان الرجل من بنى إسرائيل إذا كان له منزل وخادم، واستؤذن عليه، فهو ملك.

وقال قتادة: كانوا أول من ملك الخدم.

وقال السُّدِّى فى قوله: ﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾ قال: يملك الرجل منكم نفسه وأهله وماله. رواه ابن أبى حاتم.

وقال ابن أبى حاتم: ذكر عن ابن لَهِيعَة، عن دَرَّاج، عن أبى الهَيْثَم، عن أبى سعيد الخدرى، عن رسول الله ﷺ قال: «كان بنو إسرائيل إذا كان لأحدهم خادم ودابة وامرأة، كُتِب ملكا»(٨).

وهذا حديث غريب من هذا الوجه.

وقال ابن جرير: حدثنا الزبير بن بكَّار، حدثنا أبو ضَمْرَة أنس بن عياض، [قال](٩): سمعت زيد ابن أسلم يقول: ﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾ فلا أعلم إلا أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له بيت وخادم فهو ملك».

وهذا مرسل غريب(١٠).

وقال مالك: بيت وخادم وزوجة.

---

(١) فى د: «على شرطهما».
(٢) الحاكم فى المستدرك (٢/ ٣١١، ٣١٢).
(٣) فى د: «المرأة».
(٤) فى ر، أ: «المرأة».
(٥) فى ر: «ألست»، وفى د: «أنا من الفقراء».
(٦) فى أ: «فقال».
(٧) تفسير الطبرى (١٠/ ١٦٣).
(٨) وفى إسناده ابن لهيعة ودراج ضعيفان ورواية دراج عن أبى الهيثم ضعيفة.
(٩) زيادة من أ.
(١٠) تفسير الطبرى (١٠/ ١٦١).

وقد ورد[١] فى الحديث: «من أصبح منكم مُعَافى[٢] فى جسده، آمنا فى سِربه، عنده قُوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها»[٣].

وقوله: ﴿وَآتَاكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ يعنى عَالَمِى زمانكم، فكأنهم[٤] كانوا أشرف[٥] الناس فى زمانهم، من اليونان والقبط وسائر أصناف بنى آدم، كما قال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الجاثية: ١٦]، وقال تعالى إخبارًا عن موسى لما قالوا: ﴿اجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ . إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ. قَالَ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٨ ـ ١٤٠].

والمقصود: أنهم كانوا أفضل أهل زمانهم، وإلا فهذه الأمة أشرف منهم، وأفضل عند الله، وأكمل شريعة، وأقوم منهاجا، وأكرم نبيا، وأعظم ملكا، وأغزر أرزاقا، وأكثر أموالا وأولادا، وأوسع مملكة، وأدوم عزا، قال الله [عز وجل][٦]: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وقال: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وقد ذكرنا الأحاديث المتواترة فى فضل هذه الأمة وشرفها وكرمها، عند الله، عند قوله عز وجل: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ من[٧] سورة آل عمران.

وروى ابن جرير عن ابن عباس، وأبى مالك وسعيد بن جبير أنهم قالوا فى قوله: ﴿وَآتَاكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ يعنى: أمة محمد ﷺ، وكأنهم أرادوا أن هذا الخطاب فى قوله: ﴿وَآتَاكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ مع هذه الأمة. والجمهور على أنه خطاب من موسى لقومه، وهو محمول على عالمى زمانهم كما قدمنا.

وقيل: المراد: ﴿وَآتَاكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ يعنى بذلك: ما كان تعالى نزله[٨] عليهم من المن والسلوى، وتَظَلَّلهم[٩] من الغمام وغير ذلك، مما كان تعالى يخصهم به من خوارق العادات، فالله[١٠] أعلم.

ثم قال تعالى مخبراً عن تحريض، موسى، عليه السلام، لبنى[١١] إسرائيل على الجهاد والدخول إلى بيت المقدس، الذى كان بأيديهم فى زمان أبيهم يعقوب، لما ارتحل هو وبنوه وأهله إلى بلاد مصر أيام يوسف، عليه السلام، ثم لم يزالوا بها حتى خرجوا مع موسى[عليه السلام][١٢] فوجدوا فيها قوما من العمالقة الجبارين، قد استحوذوا عليها وتملكوها، فأمرهم رسول الله موسى، عليه السلام، بالدخول

---

(١) فى أ: «روى». (٢) فى ر: «معافا».
(٣) رواه الترمذى فى السنن برقم (٢٣٤٦) ورواه ابن ماجة فى السنن برقم (٤١٤١) من حديث عبد الله بن محصن الأنصارى.
(٤) فى أ: «فإنهم». (٥) فى ر: «أشراف». (٦) زيادة من ر، وفى أ: «تعالى».
(٧) فى أ: «فى». (٨) فى أ: «ينزله».
(٩) فى أ: «ويظللهم». (١٠) فى أ: «والله». (١١) فى ر: «بنى».
(١٢) زيادة من أ.

إليها، وبقتال أعدائهم، وبَشَّرهم بالنصرة والظفر عليهم، فَنَكَلُوا وَعَصَوْا وخالفوا أمره، فعوقبوا بالذهاب فى التيه والتمادى فى سيرهم حائرين، لا يدرون كيف يتوجهون فيه إلى مقصد، مُدّة أربعين سنة، عقوبة لهم على تفريطهم فى أمر الله [تعالى](١)، فقال تعالى مخبرا عن موسى أنه قال: ﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾ أى: المطهرة.

قال سفيان الثورى، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس فى قوله: ﴿ادْخُلُوا الأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾ قال: هى الطور وما حوله. وكذا قال مجاهد وغير واحد.

وقال سفيان الثورى، عن أبى سعيد البقال، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس قال: هى أريحا. وكذا ذكر غير واحد من المفسرين.

وفى هذا نظر؛ لأن أريحا ليست هى المقصود(٢) بالفتح، ولا كانت فى طريقهم إلى بيت المقدس، وقد قدموا من بلاد مصر، حين أهلك الله عدوهم فرعون، [اللهم](٣) إلا أن يكون المراد بأريحا أرض بيت المقدس، كما قاله السدى ـ فيما رواه ابن جرير عنه ـ لا أن المراد بها هذه البلدة المعروفة فى طرف الغَوْر شرقى بيت المقدس.

وقوله تعالى: ﴿الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أى: التى وعدكموها الله على لسان أبيكم إسرائيل: أنه وراثة(٤) من آمن منكم. ﴿وَلا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ﴾ أى: ولا تنكلوا عن الجهاد ﴿فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ. قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا(٥) فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ﴾ أى: اعتذروا بأن فى هذه البلدة ـ التى أمرتنا بدخولها وقتال أهلها ـ قوما جبارين، أى: ذوى خلَقٍ هائلة، وقوى شديدة، وإنا لا نقدر على مقاومتهم ولا مُصَاولتهم، ولا يمكننا الدخول إليها ما داموا فيها، فإن يخرجوا منها دخلناها(٦)، وإلا فلا طاقة لنا بهم.

وقد قال ابن جرير: حدثنى عبد الكريم بن الهيثم، حدثنا إبراهيم بن بَشَّار، حدثنا سفيان قال: قال أبو سعيد(٧)، قال عِكْرِمَة، عن ابن عباس قال: أمرَ موسى أن يدخل مدينة الجبارين. قال: فسار موسى بمن معه حتى نزل قريبًا من المدينة ـ وهى أريحا ـ فبعث إليهم اثنى عشر عينًا، من كل سبط منهم عين، ليأتوه بخبر القوم. قال: فدخلوا المدينة فرأوا أمرًا عظيما من هيئتهم وجُثَثهم(٨) وعِظَمِهم، فدخلوا حائطا لبعضهم، فجاء صاحب الحائط ليجتنى الثمار من حائطه، فجعل يجتنى الثمار. وينظر(٩) إلى آثارهم، فتتبعهم(١٠)، فكلما(١١) أصاب واحداً منهم أخذه فجعله فى كمه مع الفاكهة، حتى التقت الاثنى عشر كلهم، فجعلهم فى كمه مع الفاكهة، وذهب(١٢) إلى ملكهم فنثرهم بين يديه. فقال لهم الملك: قد رأيتم شأننا وأمرنا، فاذهبوا فأخبروا صاحبكم. قال: فرجعوا إلى موسى، فأخبروه بما عاينوا من أمرهم.

---

(١) زيادة من أ.

(٢) فى أ: «المقصودة». (٣) زيادة من ر، أ. (٤) فى أ: «ورثه».

(٥) فى ر: «وإنا لن ندخلها ما داموا فيها» وهو خطأ. (٦) فى أ: «منها فإنا داخلون».

(٧) فى ر: «أبو سعد». (٨) فى د، ر، أ: «وجسمهم». (٩) فى ر، أ: «فنظر».

(١٠) فى أ: «فتبعهم». (١١) فى ر: «فلما». (١٢) فى ر: «فذهب»، وفى أ: «ثم ذهب».

وفي هذا الإسناد نظر(١).

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: لما نزل موسى وقومه، بعث منهم اثني عشر رجلاً(٢) ـ وهم النقباء الذين ذكر(٣) الله، فبعثهم ليأتوه بخبرهم، فساروا، فلقيهم رجل من الجبارين، فجعلهم في كسائه، فحملهم حتى أتى بهم المدينة، ونادى في قومه فاجتمعوا إليه، فقالوا: من أنتم؟ قالوا: نحن قوم موسى، بعثنا نأتيه(٤) بخبركم. فأعطوهم حبة من عنب تكفي الرجل، فقالوا لهم: اذهبوا إلى موسى وقومه فقولوا لهم: اقدروا قَدْر فاكهتهم(٥). فلما أتوهم قالوا: يا موسى، **﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾**.

رواه ابن أبي حاتم، ثم قال: حدثنا أبي، حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا يحيى بن أيوب، عن يزيد ابن الهاد، حدثني يحيى بن عبد الرحمن قال: رأيت أنس بن مالك أخذ عصا، فذرع(٦) فيها بشيء، لا أدري كم ذرع، ثم قاس بها في الأرض خمسين أو خمسا(٧) وخمسين، ثم قال: هكذا طول العماليق.

وقد ذكر كثير من المفسرين ههنا أخباراً من وضع بني إسرائيل، في عظمة خلق هؤلاء الجبارين، وأنه كان فيهم عوج بن عنق، بنت آدم، عليه السلام، وأنه كان طوله ثلاثة آلاف ذراع وثلاثمائة وثلاثة وثلاثون ذراعا وثلث ذراع، تحرير الحساب! وهذا شيء يستحى من ذكره. ثم هو مخالف لما ثبت في الصحيح(٨): أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله [تعالى](٩) خلق آدم وطوله ستون ذراعًا، ثم لم يزل الخلق ينقص(١٠) حتى الآن»(١١).

ثم قد ذكروا أن هذا الرجل كان كافرا، وأنه كان ولد زِنْية، وأنه امتنع من ركوب السفينة، وأن الطوفان لم يصل إلى ركبته(١٢). وهذا كذب وافتراء، فإن الله ذكر أن نوحا دعا على أهل الأرض من الكافرين، فقال(١٣): **﴿رَبِّ لا تَذَرْ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾** [نوح: ٢٦]، وقال تعالى: **﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَمَن مَّعَهُ فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ(١٤). ثُمَّ أَغْرَقْنَا بَعْدُ الْبَاقِينَ﴾** [الشعراء: ١١٩، ١٢٠]، وقال تعالى: **﴿[قَالَ](١٥) لا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلاَّ مَن رَّحِمَ﴾** [هود: ٤٣]، وإذا كان ابن نوح الكافر غرق، فكيف يبقى عوج بن عنق، وهو كافر وولد زنية؟! هذا لا يسوغ في عقل ولا شرع. ثم في وجود رجل يقال له: «عوج بن عنق» نظر، والله أعلم.

وقوله: **﴿قَالَ رَجُلانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾** أي: فلما نكل بنو إسرائيل عن طاعة الله ومتابعة رسول الله موسى، عليه السلام، حَرّضهم رجلان لله عليهما نعمة عظيمة، وهما ممن يخاف أمر الله ويخشى عقابه.

---

(١) تفسير الطبري (١٠/ ١٧٣).

(٢) في أ: «نقيبا». (٣) في أ: «ذكرهم». (٤) في ر: «نأتيهم».

(٥) في ر: «قدروا قدر فاكهتكم». (٦) في أ: «وذرع». (٧) في أ: «خمسة».

(٨) في د، أ: «الصحيحين». (٩) زيادة من أ. (١٠) في ر: «تنقص».

(١١) رواه البخاري في صحيحه برقم (٣٣٢٦) ورواه مسلم في صحيحه برقم (٢٨٤١) من حديث أبي هريرة، رضي الله عنه.

(١٢) في ر، أ: «ركبتيه». (١٣) في أ: «وقال».

(١٤) في ر: «فأنجيناه ومن معه أجمعين» وهو خطأ. (١٥) زيادة من ر.

وقرأ بعضهم: « قَالَ رَجُلانِ مِنَ الَّذِينَ يُخَافُونَ» أى: ممن لهم[(١)] مهابة وموضع من الناس. ويقال: إنهما «يوشع بن نون» و «كالب بن يوفنا»، قاله ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وعطية، والسُّدِّى، والربيع بن أنس، وغير واحد من السلف، والخلف، رحمهم الله، فقالا: ﴿ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أى: متى توكلتم على الله واتبعتم أمره، ووافقتم رسوله، نصركم الله على أعدائكم وأيدكم وظفركم بهم، ودخلتم البلدة التى كتبها الله لكم. فلم ينفع ذلك منهم شيئًا. ﴿قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا أَبَدًا مَّا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾. وهذا نكول منهم عن الجهاد، ومخالفة لرسولهم[(٢)]، وتخلف عن مقاتلة[(٣)] الأعداء.

ويقال: إنهم لما نكلوا على الجهاد وعزموا على الانصراف والرجوع إلى بلادهم، سجد موسى وهارون، عليهما السلام، قُدام ملأ من بنى إسرائيل، إعظاما لما هموا به، وشَق «يوشع بن نون» و«كالب ابن يوفنا» ثيابهما ولاما قومهما على ذلك، فيقال: إنهم رجموهما. وجرى أمر عظيم وخطر جليل.

وما أحسن ما أجاب به الصحابة، رضى الله عنهم[(٤)]، يوم بدر رسول الله ﷺ، حين استشارهم فى قتال النفير، الذين جاؤوا لمنع العير الذى كان مع أبى سفيان، فلما فات اقتناص العير، واقترب منهم النفير، وهم فى جمع ما بين التسعمائة إلى الألف، فى العُدة[(٥)] والبَيْض واليَلب، فتكلم أبو بكر، رضى الله عنه، فأحسن، ثم تكلم من تكلم من الصحابة من المهاجرين، ورسول الله ﷺ يقول: «أشيروا علىَّ أيها المسلمون». وما يقول ذلك إلا ليستعلم ما عند الأنصار؛ لأنهم كانوا جمهور الناس يومئذ. فقال سعد بن معاذ [رضى الله عنه][(٦)]: كأنك تُعرض بنا يا رسول الله، فوالذى[(٧)] بعثك بالحق لو استَعرضْتَ بنا هذا البحر فخُضْتَه لخُضناه معك، وما تخلَّف منا رجل واحد، وما نَكْرَه أن تلقى بنا عدونا غدا، إنا لصبُر فى الحرب، صُدُق فى اللقاء، لعل الله يريك منا ما تَقَرُّ[(٨)] به عينك، فَسِرْ بنا على بركة الله فَسُرَّ رسول الله ﷺ بقول سعد، ونَشَّطه[(٩)] ذلك[(١٠)].

وقال أبو بكر بن مَرْدُويَه: حدثنا على بن الحسين، حدثنا أبو حاتم الرازى، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى، حدثنا حميد عن أنس، أن رسول الله ﷺ لما سار إلى بدر استشار المسلمين، فأشار إليه عمر، ثم استشارهم فقالت الأنصار: يا معشر الأنصار إياكم يريد رسول الله ﷺ. قالوا: إذًا لا نقول له كما قالت[(١١)] بنو إسرائيل لموسى: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ والذى بعثك بالحق لو ضَرَبْت أكبادها إلى بَرْك الغمَاد لاتبعناك.

ورواه الإمام أحمد، عن عبيدة[(١٢)] بن حميد، عن حميد الطويل، عن أنس، به. ورواه النسائى، عن محمد بن المثنى، عن خالد بن الحارث، عن حميد به، ورواه ابن حبان عن أبى يعلى،

---

(١) فى ر: «لهما».
(٢) فى ر: «الرسوله».
(٣) فى أ: «مقابلة».
(٤) فى أ: «رضوان الله عليهم أجمعين».
(٥) فى أ: «العدد».
(٦) زيادة من أ.
(٧) فى ر: «والذى».
(٨) فى أ: «ما يقر».
(٩) فى ر، أ: «وبسطه».
(١٠) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٦١٥).
(١١) فى أ: «كما قال».
(١٢) فى أ: «عبدة».

عن عبد الأعلى بن حماد، عن مَعْمَر[١] بن سليمان، عن حميد، به[٢].

وقال ابن مَرْدُويه: أخبرنا عبد الله بن جعفر، أخبرنا إسماعيل بن عبد الله، حدثنا عبد الرحمن ابن إبراهيم، حدثنا محمد بن شعيب، عن الحسن[٣] بن أيوب، عن عبد الله بن ناسح، عن عتبة بن عبد السلمى قال: قال النبى ﷺ لأصحابه: «ألا تقاتلون؟» قالوا: نعم، ولا نقول كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما[٤] مقاتلون[٥].

وكان ممن أجاب[٦] يومئذ المقداد بن عمرو الكندى، رضى الله عنه، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن مخارق بن عبد الله الأحْمَسِى، عن طارق ـ هو ابن شهاب ـ: أن المقداد قال لرسول الله ﷺ يوم بدر: يا رسول الله، إنا لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما[٧] مقاتلون.

هكذا رواه أحمد من هذا الوجه، وقد رواه من طريق أخرى فقال:

حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن مخارق، عن طارق بن شهاب قال: قال عبد الله ـ هو ابن مسعود ـ رضى الله عنه: لقد شهدت من المقداد مشهدًا لأن أكون أنا صاحبه أحب إلىَّ مما عدل به: أتى رسول الله [ﷺ][٨] وهو يدعو على المشركين، فقال: والله يا رسول الله لا نقول كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾، ولكنا نقاتل عن يمينك وعن يسارك، ومن بين يديك ومن خلفك. فرأيت وجه رسول الله ﷺ يشرق لذلك، وسره[٩] بذلك[١٠].

وهكذا رواه البخارى «فى المغازى» وفى «التفسير» من طرق عن مخارق، به. ولفظه فى «كتاب التفسير» عن عبد الله قال: قال المقداد يوم بدر: يا رسول الله، إنا لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾، ولكن[١١] [نقول][١٢]: امض ونحن معك فكأنه سرى عن رسول الله ﷺ.

ثم قال البخارى: ورواه وَكِيع، عن سفيان، عن مخارق، عن طارق؛ أن المقداد قال للنبى ﷺ[١٣].

وقال ابن جرير: حدثنا بشر، حدثنا يزيد، حدثنا سعيد، عن قتادة قال: ذكر لنا أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه يوم الحُدَيبية، حين صَدَّ المشركون الهَدْى وحِيل بينهم وبين مناسكهم: «إنى ذاهب

(١) فى أ: «معتمر».
(٢) المسند (٣/ ١٠٥) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١١٤١) ومسند أبى يعلى الموصلى (٦/ ٤٠٧)
(٣) فى أ: «الحكم»، والمثبت من الجرح.
(٤) فى أ: «معكم».
(٥) ورواه أحمد فى مسنده (٤/ ١٨٣) من طريق الحسن بن أيوب به.
(٦) فى ر: «أجاد».
(٧) فى ر، أ: «معكم».
(٨) زيادة من أ.
(٩) فى ر، أ: «وسر».
(١٠) المسند (١/ ٣٨٩).
(١١) فى أ: «ولكنا».
(١٢) زيادة من أ.
(١٣) صحيح البخارى برقم (٣٩٥٢، ٤٦٠٩).

بالهَدْى فناحِرُه عند البيت». فقال له المقداد بن الأسود: أما[(١)] والله لا نكون كالملأ من بنى إسرائيل إذ قالوا لنبيهم: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم مقاتلون. فلما سمعها أصحاب رسول الله ﷺ تتابعوا[(٢)] على ذلك[(٣)].

وهذا. إن كان محفوظا يوم الحديبية، فيحتمل أنه كرر هذه المقالة يومئذ كما قاله يوم بَدْر.

وقوله: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لا أَمْلِكُ إِلاَّ نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ يعنى: لما نكل بنو إسرائيل عن القتال غضب عليهم موسى عليه السلام، وقال داعيا عليهم: ﴿رَبِّ إِنِّي لا أَمْلِكُ إِلاَّ نَفْسِي وَأَخِي﴾ أى: ليس أحد يطيعنى منهم فيمتثل أمر الله، ويجيب إلى ما دعوتَ إليه إلا أنا وأخى هارون، ﴿فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ قال العَوْفى، عن ابن عباس: يعنى اقض بينى وبينهم. وكذا قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس.

وكذا قال الضحاك: اقض بيننا وبينهم، وافتح بيننا وبينهم، وقال غيره: افرق: افصل بيننا وبينهم، كما قال الشاعر[(٤)]:

يَا رب فافرق بَيْنَه وبَيْنى ... أشدّ ما فَرقْت بَيْن اثنين

وقوله تعالى: [قَالَ][(٥)] ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الأَرْضِ [فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ][(٦)]﴾، لما دعا عليهم موسى، عليه السلام، حين نكَلُوا عن الجهاد حكم الله عليهم بتحريم دخولها قدراً مدة أربعين سنة، فوقعوا فى التيه يسيرون دائماً لا يهتدون للخروج منه، وفيه كانت أمور عجيبة، وخوارق كثيرة، من تظليلهم بالغَمام وإنزال المن والسلوى عليهم، ومن إخراج الماء الجارى من صخرة صماء تحمل[(٧)] معهم على دابة، فإذا ضربها موسى بعصاه انفجرت من ذلك الحجر اثنتا عشرة[(٨)] عينا تجرى لكل شعب عين، وغير ذلك من المعجزات التى أيد الله بها موسى بن عمران. وهناك أنزلت التوراة، وشرعت لهم الأحكام، وعملت قبة العهد، ويقال لها: قبة الزمان.

قال يزيد بن هارون، عن أصبغ بن زيد[(٩)]، عن القاسم بن أبى أيوب، عن سعيد بن جبير: سألت ابن عباس عن قوله: ﴿فإنها[(١٠)] مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الأَرْضِ﴾ الآية. قال: فتاهوا فى الأرض أربعين سنة، يصبحون كل يوم يسيرون ليس لهم قرار، ثم ظلل عليهم الغمام فى التيه، وأنزل عليهم المن والسلوى وهذا قطعة من حديث «الفتون»، ثم كانت وفاة هارون، عليه السلام، ثم بعده بمدة ثلاث سنين مات موسى الكليم، عليه السلام، وأقام الله فيهم «يوشع بن نون» عليه السلام، نبيا خليفة عن موسى بن عمران، ومات أكثر بنى إسرائيل هناك فى تلك المدة، ويقال: إنه لم يبق منهم أحد سوى «يوشع» و«كالب»، ومن هاهنا قال بعض المفسرين فى قوله: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾: هذا وقف تام، وقوله: ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ منصوب بقوله: ﴿يَتِيهُونَ فِي الأَرْضِ﴾. فلما انقضت

---

(١) فى ر، أ: «إنا». (٢) فى ر، أ: «تبايعوا».
(٣) تفسير الطبرى (١٠/١٨٦).
(٤) يقول الأستاذ محمود شاكر حفظه الله: «لعله حبينة بن طريف العكلى». انظر: حاشية تفسير الطبرى (١٠/١٨٨).
(٥) زيادة من أ. (٦) زيادة من ر، وفى هـ: «الآية». (٧) فى ر: «تحتمل».
(٨) فى ر، أ: «اثنا عشر». (٩) فى ر، أ: «يزيد». (١٠) فى ر، هـ: «إنها»، والصواب ما أثبتناه.

المدة خرج بهم «يوشع بن نون» عليه السلام، أو بمن بقى منهم وبسائر بنى إسرائيل من الجيل الثانى، فقصد[١] بهم بيت المقدس فحاصرها، فكان فتحها يوم الجمعة بعد العصر، فلما تَضَيَّفَت الشمس للغروب، وخَشى دخول السبت عليهم قال[٢]: « إنك مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبسها علىَّ»، فحبسها الله تعالى حتى فتحها، وأمر الله«يوشع بن نون» أن يأمر بنى إسرائيل، حين يدخلون بيت المقدس، أن يدخلوا بابها سُجّدا، وهم يقولون: حطّة، أى: حط عنا ذنوبنا، فبدلوا ما أمروا به، فدخلوا[٣] يزحفون على استاههم، وهم يقولون: حَبَّة فى شَعْرة، وقد تقدم هذا كله فى سورة البقرة.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا محمد بن أبى عمر العَدَنىُّ، حدثنا سفيان، عن أبى سعيد، عن عِكْرِمَة، عن ابن عباس قوله: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ قال: فتاهوا أربعين سنة، فهلك موسى وهارون فى التيه وكل من جاوز الأربعين سنة، فلما مضت الأربعون سنة ناهضهم «يوشع بن نون»، وهو الذى قام بالأمر بعد موسى، وهو الذى افتتحها، وهو الذى قيل له: « اليوم يوم الجمعة» فهَمُّوا بافتتاحها، ودنت[٤] الشمس للغروب، فخشى إن دخلت ليلة السبت أن يسبتوا، فنادى الشمس: «إنى مأمور وإنك مأمورة» فوقفت حتى افتتحها، فوجد فيها من الأموال ما لم ير مثله قط، فقربوه إلى النار فلم تأت فقال: فيكم الغلول، فدعا رؤوس الأسباط، وهم اثنا عشر رجلا فبايعهم، والتصقت يد رجل منهم بيده، فقال: الغلول عندك، فأخرجه فأخرج رأس بقرة من ذهب، لها عينان من ياقوت، وأسنان من لؤلؤ، فوضعه مع القربان، فأتت النار فأكلتها.

وهذا السياق له شاهد فى الصحيح. وقد اختار ابن جرير أن قوله: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ هو العامل فى «أربعين سنة»، وأنهم مكثوا لا يدخلونها أربعين سنة، وهم تائهون فى البرية لا يهتدون لمقصد. قال: ثم خرجوا مع موسى، عليه السلام، ففتح بهم بيت المقدس. ثم احتج على ذلك قال: بإجماع علماء أخبار الأولين أن[٥] «عوج بن عنق» قتله موسى، عليه السلام، قال: فلو كان قتله إياه قبل التيه لما رهبت بنو إسرائيل من العماليق، فدل على أنه كان بعد التيه. قال: وأجمعوا على أن «بلعام بن باعورا» أعان الجبارين بالدعاء على موسى، قال: وما ذاك إلا بعد التيه؛ لأنهم كانوا قبل التيه لا يخافون من موسى وقومه هذا استدلاله، ثم قال:

حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا ابن عطية، حدثنا قَيْس، عن أبى إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كانت عصا موسى عشرة أذرع، ووثبته عشرة أذرع، وطوله عشرة أذرع، فوثب فأصاب كعب «عوج» فقتله، فكان جسراً لأهل النيل سنة[٦].

وروى أيضا عن محمد بن بَشّار، حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا سفيان، عن أبى إسحاق، عن نَوْف البِكالى قال: كان سرير «عوج» ثمانمائة[٧] ذراع، وكان طول موسى عشرة أذرع، وعصاه عشرة أذرع،

---

(١) فى أ: « يقصد».
(٢) فى أ: « فقال».
(٣) فى أ: « ودخلوا».
(٤) فى أ: « وقربت».
(٥) فى ر: « وأن».
(٦) فى أ: « سنين».
(٧) فى ر، أ: « ثلثمائة».

ووثب فى السماء عشرة أذرع، فضرب «عوجا» فأصاب كعبه، فسقط ميتا، وكان جسْرًا للناس يمرون عليه[(١)].

وقوله تعالى: ﴿فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ تسلية لموسى، عليه السلام، عنهم، أى: لا تتأسف ولا تحزن عليهم فمهما[(٢)] حكمت عليهم، به فإنهم يستحقون ذلك.

وهذه القصة تضمنت تقريع اليهود وبيان فضائحهم، ومخالفتهم لله ولرسوله ونكولهم عن طاعتهما، فيما[(٣)] أمرهم[(٤)] به من الجهاد، فضعفت أنفسهم عن مصابرة الأعداء ومجالدتهم، ومقاتلتهم، مع أن بين أظهرهم رسول الله ﷺ وكليمه وصفيه من خلقه فى ذلك الزمان، وهو يعدهم بالنصر والظفر بأعدائهم، هذا وقد شاهدوا ما أحل الله بعدوهم فرعون من العذاب والنكال والغرق له ولجنوده فى اليم، وهم ينظرون لتَقَرَّ به أعينهم وما بالعهد من قدم، ثم ينكلون عن مقاتلة[(٥)] أهل بلد هى بالنسبة إلى ديار مصر لا توازى عشر المعشار فى عدّة أهلها وعُدَدهم، فظهرت[(٦)] قبائح صنيعهم للخاص والعام، وافتضحوا فضيحة لا يغطيها الليل، ولا يسترها الذيل، هذا وهم فى[(٧)] جهلهم يعمهون، وفى غَيِّهم يترددون، وهم البُغَضَاء إلى الله وأعداؤه، ويقولون مع ذلك: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة: ١٨]، فقبح الله وجوههم التى مسخ منها الخنازير والقرود، وألزمهم لعنة تصحبهم إلى النار ذات الوقود، ويقضى لهم فيها بتأبيد الخلود، وقد فعل وله الحمد من[(٨)] جميع الوجود.

﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الآخَرِ قَالَ لأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ (٢٧) لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ (٢٨) إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ (٢٩) فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٣٠) فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَى أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ (٣١)﴾.

يقول تعالى مبينا وخيم عاقبة البغى والحسد والظلم فى خبر ابنى[(٩)] آدم لصلبه ـ فى قول الجمهور ـ وهما هابيل وقابيل كيف عدا أحدهما على الآخر، فقتله بغيا عليه وحسدا له، فيما وهبه الله من النعمة وتَقَبّل القربان الذى أخلص فيه لله عز وجل، ففاز المقتول بوضع الآثام والدخول إلى

---

(١) حديث عوج بن عنق حديث طويل باطل، ولا يصح ما ذكر عن أوصافه، وقد تكلم عليه الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ فى المنار المنيف (ص٧٦) بما يكفى.

(٢) فى أ: «فيما».
(٣) فى ر: «فى الذى».
(٤) فى أ: «أمرهما».
(٥) فى أ: «معاملة».
(٦) فى ر: «وظهرت».
(٧) فى أ: «من».
(٨) فى أ: «فى».
(٩) فى ر: «بنى».

الجنة، وخاب القاتل ورجع بالصفقة الخاسرة فى الدنيا والآخرة، فقال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ﴾ أى: واقصص على هؤلاء البغاة الحسدة، إخوان الخنازير والقردة من اليهود وأمثالهم وأشباههم ـ خبر ابنى[1] آدم، وهما هابيل وقابيل فيما ذكره غير واحد من السلف والخلف.

وقوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾ أى: على الجلية والأمر الذى لا لبس فيه ولا كذب، ولا وَهْم ولا تبديل، ولا زيادة ولا نقصان، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾[آل عمران: ٦٢] وقال تعالى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِالْحَقِّ﴾[الكهف: ١٣]، وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ][2]﴾ [مريم: ٣٤].

وكان من خبرهما فيما ذكره غير واحد من السلف والخلف، أن الله تعالى كان قد شرع لآدم، عليه السلام، أن يزوج بناته من بنيه لضرورة الحال، ولكن قالوا: كان يُولَد له فى كل بطن ذكر وأنثى، فكان يزوج أنثى هذا البطن لذكر البطن الآخر، وكانت أخت هابيل دَميمةً، وأخت قابيل وضيئةً، فأراد أن يستأثر بها على أخيه، فأبى آدم ذلك إلا أن يقربا قرباناً، فمن تقبل منه فهى له، فقربا فتُقُبِّل من هابيل ولم يتَقَبَّل من قابيل، فكان من أمرهما ما قص الله فى كتابه.

ذكر أقوال المفسرين ههنا:

قال السُّدِّى ـ فيما ذكر ـ عن أبى مالك، وعن أبى صالح، عن ابن عباس ـ وعن مُرَّة، عن ابن مسعود ـ وعن ناس من أصحاب النبى ﷺ؛ أنه كان لا يولد لآدم مولود إلا ولد معه جارية، فكان يزوج غلام هذا البطن جارية هذا البطن الآخر، ويزوج جارية هذا البطن غلام هذا البطن الآخر، حتى ولد له ابنان يقال لهما: قابيل وهابيل[3]، وكان قابيل صاحب زرع، وكان هابيل صاحب ضَرع، وكان قابيل أكبرهما، وكان له أخت أحسن من أخت هابيل، وأن هابيل طلب أن ينكح أخت قابيل، فأبى عليه وقال: هى أختى، ولدت معى، وهى أحسن من أختك، وأنا أحق أن أتزوج بها. فأمره أبوه أن يزوجها هابيل، فأبى، وأنهما قربا قربانا إلى الله عز وجل أيهما أحق بالجارية، وكان آدم، عليه السلام، قد غاب عنهما، أتى[4] مكة ينظر إليها، قال الله عز وجل: هل تعلم أن لى بيتا فى الأرض؟ قال: اللهم لا، قال: إن لى بيتا فى مكة[5] فأته. فقال آدم للسماء: احفظى ولدى بالأمانة، فأبت. وقال للأرض، فأبت. وقال للجبال، فأبت. فقال[6] لقابيل، فقال: نعم، تذهب وترجع وتجد أهلك كما يسرك فلما انطلق آدم قَربا قربانا، وكان قابيل يفخر عليه، فقال: أنا أحق بها منك، هى أختى، وأنا أكبر منك، وأنا وصى والدى. فلما قَربا، قرب هابيل جَذعَة سمنة، وقرب قابيل حَزْمَة سنبل، فوجد فيها سنبلة عظيمة، ففركها فأكلها. فنزلت النار فأكلت قربان هابيل، وتركت قربان قابيل، فغضب وقال: لأقتلنك حتى. لا تنكح أختى. فقال هابيل: إنما يتقبل الله من المتقين. رواه ابن جرير[7].

---

(١) فى ر: «بنى».
(٢) زيادة من ر، أ.
(٣) فى ر: «هابيل وقابيل».
(٤) فى أ: «إلى».
(٥) فى ر، أ: «بمكة».
(٦) فى أ: «وقال».
(٧) تفسير الطبرى (١٠/٢٠٦) وسيأتى كلام الحافظ ابن كثير فى رد هذا الأثر.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا حجاج، عن ابن جريج، أخبرني ابن خُثَيْم قال: أقبلت مع سعيد بن جبير فحدثني عن ابن عباس قال: نهى أن تنكح المرأة أخاها تَوْأمها، وأمر أن ينكحها غيره من إخوتها، وكان يولد له في كل بطن رجل[١] وامرأة، فبينما هم كذلك ولد له امرأة وضيئة، وولد له أخرى قبيحة دميمة، فقال أخو الدميمة: أنكحني أختك وأنكحك أختي. قال: لا، أنا أحق بأختي فقربا قربانا، فتقبل من صاحب الكبش، ولم يتقبل من صاحب الزرع، فقتله. إسناد جيد.

وحدثنا أبي، حدثنا أبو سلمة، حدثنا حماد بن سلمة، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قوله: ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾ فقربا قربانهما، فجاء صاحب الغنم بكبش أعْين أقرن أبيض، وصاحب الحرث بصَبرة من طعام، فقبل[٢] الله الكبش فخزنه في الجنة أربعين خريفا، وهو الكبش الذي ذبحه إبراهيم ﷺ[٣]. إسناد جيد.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن بَشَّار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عَوْف، عن أبي المغيرة، عن عبد الله بن عمرو[٤] قال: إن ابني آدم اللذين قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر، كان أحدهما صاحب حرث والآخر صاحب غنم، وإنهما[٥] أمرا أن يقربا قربانا، وإن صاحب الغنم قرب أكرم غنمه وأسمنَها وأحسنها، طيبة بها نفسه، وإن صاحب الحرث قرب أشَرَّ حرثه الكودن والزُّوان غير طيبة بها نفسه، وإن الله، عز وجل، تقبل قربان صاحب الغنم، ولم يتقبل قربان صاحب الحرث، وكان من قصتهما ما قص الله في كتابه، قال: وايم الله، إن كان المقتول لأشد الرجلين، ولكن منعه التحرج أن يبسط [يده][٦] إلى أخيه.

وقال إسماعيل بن رافع المدني القاص: بلغني أن ابني آدم لما أمرا بالقربان، كان أحدهما صاحب غَنَم، وكان أُنْتج له حَمَل في غنمه، فأحبه حتى كان يؤثره بالليل، وكان يحمله على ظهره من حبه، حتى لم يكن له مال أحب إليه منه. فلما أمر بالقربان قربه لله، عز وجل، فقبله[٧] الله منه، فما زال يرتع في الجنة حتى فَدَى به ابن إبراهيم، عليه السلام . رواه ابن جرير.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا الأنصاري، حدثنا القاسم بن عبد الرحمن، حدثنا محمد ابن علي بن الحسين قال: قال آدم، عليه السلام، لهابيل وقابيل: إن ربي عهد إلي أنه كائن من ذريتي من يُقَرِّب القربان، فقربا قربانا حتى تَقَر عيني إذا تُقُبِّل قربانكما، فقربا. وكان هابيل صاحب غنم فقرب أكُولة غنمه، خَيْر ماله، وكان قابيل صاحب زرع، فقرب مشاقة[٨] من زرعه، فانطلق آدم معهما، ومعهما قربانهما، فصعدا الجبل فوضعا قربانهما، ثم جلسوا ثلاثتهم: آدم وهما، ينظران إلى القربان، فبعث الله ناراً حتى إذا كانت فوقهما دنا منها عنق، فاحتمل قربان هابيل وترك قربان قابيل، فانصرفوا. وعلم آدم أن قابيل مسخوط عليه، فقال: ويلك يا قابيل رد عليك قربانك. فقال قابيل: أحببتَه فصليتَ على قربانه، ودعوت له، فتُقُبِّل قربانه، ورد عليَّ قرباني. وقال قابيل لهابيل: لأقتلنك

---

(١) في ر: « طريق ذكر وامرأة ». (٢) في أ: « فتقبل». (٣) في أ: « عليه السلام».
(٤) في أ: « عمر». (٥) في ر: « وإنما». (٦) زيادة من د.
(٧) في أ: « فتقبله». (٨) في أ: « مشاقد».

فأستريح منك، دعا لك أبوك فصلى على قربانك، فتقبل منك. وكان[(١)] يتواعده بالقتل، إلى أن احتبس هابيل ذات عشية في غنمه، فقال آدم: يا قابيل، أين أخوك؟ [قال][(٢)]: قال: وبَعثتنى له راعيا؟ لا أدرى. فقال [له][(٣)] آدم: ويلك يا قابيل. انطلق فاطلب أخاك. فقال قابيل في نفسه: الليلة أقتله. وأخذ معه حديدة فاستقبله وهو منقلب، فقال: يا هابيل، تقبل قربانك ورد على قربانى، لأقتلنك. فقال هابيل: قربتُ أطيب مالى، وقربتَ أنت أخبث مالك، وإن الله لا يقبل[(٤)] إلا الطيب، إنما يتقبل الله من المتقين، فلما قالها غضب قابيل فرفع الحديدة وضربه[(٥)] بها، فقال: ويلك يا قابيل أين أنت من الله؟ كيف يجزيك بعملك؟ فقتله فطرحه في جَوْبة[(٦)] من الأرض، وحثى عليه شيئاً من التراب[(٧)].

وقال محمد بن إسحاق، عن بعض أهل العلم بالكتاب الأول: إن آدم أمر ابنه قيناً [(٨)] أن ينكح أخته تَوأمة هابيل، وأمر هابيل أن ينكح أخته توأمة قين، فسلم لذلك هابيل ورضى، وأبى ذلك قين وكره، تكرما عن أخت هابيل، ورغب بأخته عن هابيل، وقال: نحن ولادة الجنة، وهما من ولادة[(٩)] الأرض، وأنا أحق بأختى ـ ويقول بعض أهل العلم بالكتاب الأول: كانت أخت قين من أحسن الناس، فَضَنّ بها عن أخيه وأرادها لنفسه، فالله[(١٠)] أعلم أى ذلك كان ـ فقال له أبوه: يا بنى، إنها لا تحل لك، فأبى قابيل[(١١)] أن يقبل ذلك من قول أبيه. فقال له أبوه: يا بنى، قرب[(١٢)] قربانا، ويقرب أخوك هابيل قربانا، فأيكما تُقُبِّل[(١٣)] قربانه فهو أحق بها، وكان قين على بذْر الأرض، وكان هابيل على رعاية الماشية، فقرب قين قمحا، وقرب هابيل أبكارا من أبكار غنمه ـ وبعضهم يقول: قرب بقرة ـ فأرسل الله نارا بيضاء، فأكلت قربان هابيل، وتركت قربان قين، وبذلك كان يُقْبَل[(١٤)] القربان إذا[(١٥)] قبله. رواه ابن جرير.

وقال العَوْفِيُّ، عن ابن عباس قال: كان من شأنهما أنه لم يكن مسكين يُتَصَدّق عليه، وإنما كان القربان يقربه الرجل. فبينا[(١٦)] ابنا آدم قاعدان إذ قالا: لو قربنا قربانا وكان الرجل إذا قرب قربانا فرضيه[(١٧)] الله، أرسل إليه نارا فتأكله[(١٨)]، وإن لم يكن رضيه الله خبَت النار، فقربا قربانا، وكان أحدهما راعيا، وكان الآخر حرّاثا، وإن صاحب الغنم قرب خير غنمه وأسمنها، وقرب الآخر بعض زرعه، فجاءت النار فنزلت بينهما، فأكلت الشاة وتركت الزرع، وإن ابن آدم قال لأخيه: أتمشى فى الناس وقد علموا أنك قَرّبت قربانا فَتُقُبِّل منك ورُدّ علىَّ؟ فلا والله لا ينظر الناس إليك وإلىَّ وأنت

---

(١) فى أ: « فكان». (٢) زيادة من ر. (٣) زيادة من أ.
(٤) فى أ: « لا يتقبل». (٥) فى أ: « فضربه». (٦) فى أ: « حفرة».
(٧) قال الشيخ أحمد شاكر فى «عمدة التفسير» (٤/ ١٢٤): « هذا من قصص أهل الكتاب، ليس له أصل صحيح، ثم قد ساق الحافظ المؤلف هنا آثارا كثيرة فى هذا المعنى، مما امتلأت به كتب المفسرين، وقد أعرضنا عن ذلك، وأبقينا شيئا منها هو أجودها إسنادا، على سبيل المثال لا على سبيل الرواية الصحيحة المنقولة» ثم ذكر الرواية عن ابن عباس كما ستأتى.
(٨) فى أ: « قابيل». (٩) فى ر: « ولاد». (١٠) فى ر، أ: « والله».
(١١) فى ر، أ: « قين». (١٢) فى أ: «فقرب». (١٣) فى أ: « فأيكما قبل الله».
(١٤) فى أ: « تقبل». (١٥) فى ر: « وإذا». (١٦) فى ر: « فبينما».
(١٧) فى أ: « ورضيه». (١٨) فى أ: « فأكلته».

خير منى. فقال: لأقتلنك. فقال له أخوه: ما ذنبي؟ إنما يتقبل الله من المتقين. رواه ابن جرير.

فهذا الأثر يقتضى أن تقريب القربان كان لا عن سبب ولا عن تدارئ فى امرأة، كما تقدم عن جماعة مَنْ تقدم ذكرهم، وهو ظاهر القرآن: ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الآخَرِ قَالَ لأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾. فالسياق يقتضى أنه إنما غضب عليه وحسده لقبول قربانه دونه.

ثم المشهور عند الجمهور أن الذى قرب الشاة هو هابيل، وأن الذى قرب الطعام هو قابيل، وأنه تُقُبل من هابيل شاته، حتى قال ابن عباس وغيره: إنه الكبش الذى فدى به الذبيح، وهو مناسب، والله أعلم، ولم يتقبل من قابيل. كذلك نص عليه غير واحد من السلف والخلف، وهو المشهور عن مجاهد أيضاً، ولكن روى ابن جرير، عنه أنه قال: الذى قرب الزرع قابيل، وهو المتقبل منه، وهذا خلاف المشهور، ولعله لم يحفظ عنه جيدا، والله أعلم.

ومعنى[(١)] قوله: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ أى: ممن اتقى الله فى فعله ذلك.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا إبراهيم بن العلاء بن زبريق، حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، حدثنى صَفْوان بن[(٢)] عمرو، عن تَمِيم، يعنى ابن مالك المقرى، قال: سمعت أبا الدرداء يقول: لأن أستيقن أن الله قد تقبل منى صلاة واحدة أحب إلىّ من الدنيا وما فيها، إن الله يقول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾.

وحدثنا أبى، حدثنا عبد الله بن عمران، حدثنا إسحاق بن سليمان ـ يعنى الرازى ـ عن المغيرة ابن مسلم، عن ميمون بن أبى حمزة قال: كنت جالساً عند أبى وائل، فدخل علينا رجل ـ يقال له: أبو عفيف، من أصحاب معاذ ـ فقال له شقيق بن سلمة: يا أبا عفيف، ألا تحدثنا عن معاذ بن جبل؟ قال: بلى، سمعته يقول: يحبس الناس فى بقيع واحد، فينادى مناد: أين المتقون؟ فيقومون فى كَنَف من الرحمن، لا يحتجب الله منهم[(٣)] ولا يستتر. قلت: من المتقون؟ قال: قوم اتقوا الشرك وعبادة الأوثان، وأخلصوا العبادة، فيمرون إلى الجنة.

وقوله: ﴿لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾: يقول له أخوه الرجل الصالح، الذى تقبل الله قربانه لتقواه حين تواعده أخوه بالقتل على غير ما ذنب منه إليه: ﴿لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لأَقْتُلَكَ﴾ أى[(٤)]: لا أقابلك على صنيعك الفاسد بمثله، فأكون أنا وأنت سواء فى الخطيئة، ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ أى: من أن أصنع كما تريد أن تصنع، بل أصبر وأحتسب.

قال عبد الله بن عمرو: وايم الله، إن كان لأشد الرجلين ولكن منعه التحرج، يعنى الورع.

---

(١) فى ر: « ومنه».
(٢) فى أ: « أبو».
(٣) فى أ: « عنهم».
(٤) فى أ: « إنى».

ولهذا ثبت فى الصحيحين، عن النبى ﷺ أنه قال: « إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول فى النار». قالوا: يا رسول الله، هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: « إنه كان حريصا على قتل صاحبه»[(١)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، حدثنا لَيْثُ بن سعد، عن عَيَّاش[(٢)] بن عباس، عن بكير بن عبد الله، عن بُسْر بن سعيد[(٣)]؛ أن سعد بن أبى وقاص قال عند فتنة عثمان: أشهد أن رسول الله ﷺ قال: « إنها ستكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشى، والماشى خير من الساعى». قال: أفرأيت إن دخل علىّ بيتى فبسط يده إلىّ ليقتلنى قال: « كن كابن آدم».

وكذا رواه الترمذى عن قُتَيْبَة بن سعيد[(٤)] وقال: هذا حديث حسن، وفى الباب عن أبى هريرة، وخَبَاب بن الأرت، وأبى بكْرَة[(٥)]، وابن مسعود، وأبى واقد، وأبى موسى، وخَرَشَة. ورواه بعضهم عن الليث بن سعد، وزاد فى الإسناد رجلا.

قال الحافظ ابن عساكر: الرجل هو حسين الأشجعى.

قلت: وقد رواه أبو داود من طريقه فقال: حدثنا يزيد بن خالد الرملى، حدثنا المفضل، عن عياش بن عباس[(٦)]، عن بُكَيْر، عن بُسْر بن سعيد[(٧)]، عن حسين[(٨)] بن عبد الرحمن الأشجعى؛ أنه سمع سعد ابن أبى وقاص، عن النبى ﷺ فى هذا الحديث قال: فقلت: يا رسول الله، أرأيت إن دخل علىّ بيتى وبسط يده ليقتلنى؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: « كن كابن آدم». وتلا يزيد: ﴿**لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ**﴾[(٩)].

قال أيوب السَّخْتَيانى: إن أول من أخذ بهذه الآية من هذه الأمة: ﴿**لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ**﴾ لَعُثْمان بن عفان، رضى الله عنه. رواه ابن أبى حاتم.

وقال الإمام أحمد: حدثنا مَرْحوم، حدثنى أبو عمران الجَوْنى، عن عبد الله بن الصامت، عن أبى ذر قال: ركب النبى ﷺ حمارا وأردفنى خلفه، وقال: « يا أبا ذر، أرأيت إن أصاب الناس جوعٌ شديد لا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى مسجدك، كيف تصنع؟». قال: قال الله ورسوله أعلم. قال: « تعفف». قال: « يا أبا ذر، أرأيت إن أصاب الناس موتٌ شديد، ويكون البيت فيه بالعبد، يعنى القبر، كيف تصنع؟». قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «اصبر». قال: «يا أبا ذر، أرأيت إن قتل الناس بعضهم بعضا، يعنى حتى تغرق حجارة الزيت من الدماء، كيف تصنع؟». قال: الله ورسوله أعلم. قال: « اقعد فى بيتك، وأغلق عليك بابك». قال: فإن لم أتْرَك؟ قال: «فأت من أنت منهم، فكن

(١) صحيح البخارى برقم (٣١) وصحيح مسلم برقم (٢٨٨٨) من حديث أبى بكرة، رضى الله عنه.
(٢) فى أ: « عباس».
(٣) فى ر: « بشر بن سعد»، وفى أ: « بشر بن سعيد».
(٤) المسند (١/ ١٨٥) وسنن الترمذى برقم (٣١٩٤).
(٥) فى أ: « وأبى بكر».
(٦) فى أ: « المفضل بن عباس عن ابن عباس».
(٧) فى ر: « بشر بن سعيد».
(٨) فى ر: « سعيد».
(٩) سنن أبى داود برقم (٤٢٥٧).

فيهم[١]». قال: فآخذ سلاحى؟ قال: «إذاً تشاركهم فيما هم فيه، ولكن إن خشيت أن يروعك[٢] شعاع السيف، فألق طرف ردائك على وجهك حتى[٣] يبوء بإثمه وإثمك»[٤].

رواه مسلم وأهل السنن سوى النسائى، من طرق عن أبى عمران الجونى، عن عبد الله بن الصامت، به[٥]. ورواه أبو داود وابن ماجه، من طريق حماد بن زيد، عن أبى عمران، عن المُشَعَّث[٦] ابن طريف، عن عبد الله بن الصامت، عن أبى ذر[٧]، بنحوه[٨].

قال أبو داود: ولم يذكر المشعث[٩] فى هذا الحديث غير حماد بن زيد.

وقال ابن مَرْدُوَيَة: حدثنا محمد بن على بن دُحَيْم، حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا قَبِيصَة بن عُقْبة، حدثنا سفيان، عن منصور، عن رِبْعِىّ قال: كنا فى جنازة حُذَيفة، فسمعت رجلا يقول: سمعت هذا يقول فى ناس: مما سمعت من رسول الله ﷺ: «لئن اقتتلتم لأنظرن إلى أقصى بيت فى دارى، فَلأَلجنَّة، فلئن دخل[١٠] عَلَىّ فلان لأقولن: ها[١١]، بوء بإثمى وإثمك، فأكون كخير ابنى آدم[١٢]».

وقوله: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾: قال ابن عباس، ومجاهد، والضحاك، وقتادة، والسُّدِّى، فى قوله: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾ أى: بإثم قتلى وإثمك الذى عليك قبل ذلك.

قال ابن جرير: وقال آخرون: يعنى ذلك أنى أريد أن تبوء بخطيئتى، فتتحمل وزرها، وإثمك فى قتلك إياى. وهذا قول وجدته عن مجاهد، وأخشى أن يكون غلطًا؛ لأن الصحيح من الرواية عنه خلافه. يعنى: ما رواه سفيان الثورى، عن منصور، عن مجاهد: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثْمِى﴾ قال: بقتلك إياى، ﴿وَإِثْمِكَ﴾ قال: بما كان منك قبل ذلك.

وكذا روى[١٢] عيسى عن ابن أبى نجيح، عن مجاهد، مثله. وروى شِبْل عن ابن أبى نَجيح، عن مجاهد: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾ يقول: إنى أريد أن يكون عليك خطيئتى ودمى، فتبوء بهما جميعاً.

قلت: وقد يتوهم[١٣] كثير من الناس هذا القول، ويذكرون فى ذلك حديثا لا أصل له: ما ترك القاتل على المقتول من ذنب.

وقد روى الحافظ أبو بكر البزار حديثًا يشبه هذا، ولكن ليس به، فقال: حدثنًا عمرو بن على، حدثنا عامر بن إبراهيم الأصبهانى، حدثنا يعقوب بن عبد الله، حدثنا عتبة[١٤] بن سعيد، عن هشام

---

(١) فى ر: «منهم». (٢) فى ر، أ: «يردعك». (٣) فى ر، أ: «كى».
(٤) المسند (٥/١٤٩).
(٥) صحيح مسلم برقم (٦٤٨) وسنن أبى داود برقم (٤٣١) وسنن الترمذى برقم (١٧٦) وسنن ابن ماجة برقم (١٢٥٦).
(٦) فى ر: «الشعث»، وفى أ: «المشعب». (٧) فى أ: «عن أبى إسحاق».
(٨) سنن أبى داود برقم (٤٢٦١) وسنن ابن ماجة برقم (٣٩٥٨).
(٩) فى ر: «الشعث»، وفى أ: «المشعب».
(١٠) فى ر: «فإن على». (١١) فى أ: «لأقرأها».
(١٢) فى أ: «رواه». (١٣) فى أ: «توهم». (١٤) فى أ: «عنبسة».

ابن عُرْوَة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «قتل الصَّبْر لا يمر بذنب إلا محاه».

وهذا بهذا لا يصح[١]، ولو صح فمعناه أن الله يكفر عن المقتول بألم القتل ذنوبه، فأما أن تحمل على القاتل فلا. ولكن قد يتفق هذا فى بعض الأشخاص، وهو الغالب، فإن المقتول يطالب القاتل فى العَرَصات فيؤخذ له من حسناته بقدر مظلمته، فإن نفدت[٢] ولم يستوف حقه أخذ من سيئات المقتول فطُرِحَتْ[٣] على القاتل، فربما لا يبقى على المقتول خطيئة إلا وضعت على القاتل. وقد صح الحديث بذلك عن رسول الله ﷺ فى المظالم كلها، والقتل من أعظمها وأشدها، والله أعلم.

وأما ابن جرير فقال[٤]: والصواب من القول فى ذلك أن يقال: إن تأويله: إنى أريد أن تنصرف بخطيئتك فى قتلك إياى ـ وذلك هو معنى قوله: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثْمِي﴾ وأما معنى ﴿وَإِثْمِكَ﴾ فهو إثمه بغير[٥] قتله، وذلك معصيته الله، عز وجل، فى أعمال سواه.

وإنما قلنا هو الصواب، لإجماع أهل التأويل عليه، وأن الله، عز وجل، أخبرنا أن كل عامل فجزاء عمله له أو عليه[٦]، وإذا كان هذا[٧] حكمه فى خلقه، فغير جائز أن تكون[٨] آثام المقتول مأخوذًا بهذا القاتل، وإنما يؤخذ القاتل بإثمه بالقتل المحرم وسائر آثام معاصيه التى ارتكبها بنفسه دون ما ركبه قتيله.

هذا لفظه ثم أورد سؤالاً، حاصله: كيف أراد هابيل أن يكون على أخيه قابيل إثم قتله، وإثم نفسه، مع أن قتله له محرم؟ وأجاب بماحاصله[٩] أن هابيل أخبر عن نفسه بأنه لا يقاتل أخاه إن قاتله، بل يكف يده عنه، طالباً ـ إنْ وقع قتل ـ أن يكون من أخيه لا منه.

قلت: وهذا الكلام متضمن موعظة له لو اتعظ، وزجرًا له لو انزجر؛ ولهذا قال: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾ أى: تتحمل إثمى وإثمك ﴿فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾.

وقال ابن عباس: خوفه النار فلم ينته ولم ينزجر.

وقوله تعالى: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ أى: فحسنت[١٠] وسوّلت له نفسه، وشجعته على قتل أخيه فقتله، أى: بعد هذه الموعظة وهذا الزجر.

وقد تقدم فى الرواية عن أبى جعفر الباقر، وهو محمد بن على بن الحسين: أنه قتله بحديدة فى يده.

وقال السُّدِّى، عن أبى مالك وعن أبى صالح، عن ابن عباس ـ وعن مرة، عن عبد الله، وعن ناس من أصحاب النبى ﷺ: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ﴾ فطلبه ليقتله، فراغ الغلام منه فى رؤوس الجبال، فأتاه يومًا من الأيام وهو يرعى غنمًا له، وهو نائم فرفع صخرة، فشدخ بها رأسه فمات،

---

(١) مسند البزار برقم (١٥٤٥) «كشف الأستار» و قال البزار: «لا نعلمه يروى عن النبى ﷺ إلا من هذا الوجه، ولا نعلم أسنده إلا يعقوب».

(٢) فى د: «فنيت».
(٣) فى أ: «فيطرح».
(٤) فى ر: «قال»، وفى أ: «فإنه قال».
(٥) فى ر، أ: «يعنى».
(٦) فى أ: «وعليه».
(٧) فى ر: «ذلك».
(٨) فى أ: «يكون».
(٩) فى أ « بما هو حاصله».
(١٠) فى أ: «فحسنت له».

فتركه بالعَرَاء. رواه ابن جرير.

وعن بعض أهل الكتاب: أنه قتله خنقًا وعضًا، كما تَقْتُل[(١)] السباع، وقال ابن جرير[(٢)]: لما أراد أن يقتله جعل[(٣)] يلوى عنقه، فأخذ إبليس دابة ووضع[(٤)] رأسها على حجر، ثم أخذ حجرًا آخر فضرب به رأسها حتى قتلها، وابن آدم ينظر، ففعل بأخيه مثل ذلك. رواه ابن أبى حاتم.

وقال عبد الله بن وَهْب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: أخذ برأسه ليقتله، فاضطجع له، وجعل يغمز رأسه وعظامه ولا يدرى كيف يقتله، فجاءه[(٥)] إبليس فقال: أتريد أن تقتله؟ قال: نعم. قال: فخذ هذه الصخرة فاطرحها على رأسه. قال: فأخذها، فألقاها عليه، فشَدَخ رأسه. ثم جاء إبليس إلى حواء مسرعًا، فقال: يا حواء، إن قابيل قتل هابيل. فقالت له: ويحك. أىّ[(٦)] شىء يكون القتل؟ قال: لا يأكل ولا يشرب ولا يتحرك. قالت: ذلك الموت. قال: فهو الموت. فجعلت تصيح حتى دخل عليها آدم وهى تصيح، فقال: مالك؟ فلم تكلمه، فرجع[(٧)] إليها مرتين، فلم تكلمه. فقال: عليك الصيحة وعلى بناتك، أنا وبنىّ منها برآء. رواه ابن أبى حاتم.

وقوله: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ أى: فى الدنيا والآخرة، وأىّ خسارة أعظم من هذه؟. وقد قال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية[(٨)] ووكِيع قالا: حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرّة، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُقتَل نفس ظلمًا، إلا كان على ابن آدم الأول كِفْلٌ من دمها، لأنه كان أول من سن القتل».

وقد أخرجه الجماعة سوى أبى داود من طرق، عن الأعمش، به[(٩)].

وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنى حجاج قال: قال ابن جُرَيْج: قال مجاهد: عُلِّقت إحدى رجلى القاتل بساقها إلى فخذها من يومئذ إلى يوم القيامة، ووجهه فى الشمس حيثما دارت دار، عليه فى الصيف حظيرة من نار، وعليه فى الشتاء حظيرة من ثلج ـ قال: وقال عبد الله بن عمرو: إنا لنجد ابن آدم القاتل يقاسم أهل النار قسمة صحيحة العذابَ، عليه شطر عذابهم.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن حُمَيْد، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، عن حكيم بن حكيم، أنه حدّث عن عبد الله بن عمرو أنه كان يقول: إن أشقى أهل النار[(١٠)] رجلاً ابن آدم الذى قتل أخاه، ما سُفِك دم فى الأرض منذ قَتَل أخاه إلى يوم القيامة، إلا لحق به منه شر، وذلك أنه أول من سَنّ القتل[(١١)].

وقال إبراهيم النخعى: ما من مقتول يقتل ظلما، إلا كان على ابن آدم الأول والشيطان كِفْل منه.

---

(١) فى أ: «يقتل». (٢) فى هـ: «ابن جريج». (٣) فى أ: «فجعل»
(٤) فى ر، أ: «فوضع». (٥) فى أ: «فجاء». (٦) فى ر، أ: «وأى».
(٧) فى أ: «ثم رجع». (٨) فى أ: «يعقوب».
(٩) صحيح البخارى برقم (٣٣٣٥) وصحيح مسلم برقم (١٦٧٧) وسنن الترمذى برقم (٢٦٧٣) وسنن النسائى الكبرى برقم (٣٤٤٧) وسنن ابن ماجة برقم (٢٦١٦).
(١٠) فى أ: «إن أشقى الناس».
(١١) تفسير الطبرى (١٠/٢١٩).

رواه ابن جرير أيضاً.

وقوله تعالى: ﴿ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَىٰ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴾: قال السدى بإسناده المتقدم إلى الصحابة: لما مات الغلام تركه بالعَرَاء، ولا يعلم كيف يدفن، فبعث الله غرابين أخوين، فاقتتلا، فقتل أحدهما صاحبه، فحفر له ثم حثى عليه. فلما رآه قال: ﴿يَا وَيْلَتَىٰ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي﴾.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قال: جاء غراب إلى غراب ميت، فَبحَث عليه من التراب حتى واراه، فقال الذى قتل أخاه: ﴿يَا وَيْلَتَىٰ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي﴾.

وقال الضحاك، عن ابن عباس: مكث يحمل أخاه فى جراب على عاتقه سنة، حتى بعث الله الغُرابين، فرآهما يبحثان، فقال: ﴿أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ﴾ فدفن أخاه.

وقال لَيْثُ بن أبى سليم، عن مجاهد: وكان يحمله على عاتقه مائة سنة ميتًا، لا يدرى ما يصنع به يحمله، ويضعه إلى الأرض حتى رأى الغراب يدفن الغراب، فقال: ﴿ يَا وَيْلَتَىٰ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴾. رواه ابن جرير وابن أبى حاتم.

وقال عطية العَوْفِىّ: لما قتله ندم، فضمه إليه حتى أروَحَ، وعكفت عليه الطيور والسباع تنتظر متى يرمى به فتأكله. رواه ابن جرير.

وقال محمد بن إسحاق، عن بعض أهل العلم بالكتاب الأول: لما قتله سُقط فى يديه، ولم يدر كيف يواريه. وذلك أنه كان، فيما يزعمون، أول قتيل فى[1] بنى آدم وأول ميت ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَىٰ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ قال: وزعم[2] أهل التوراة أن قينًا لما قتل أخاه هابيل، قال له الله، عز وجل: يا قين، أين أخوك هابيل؟ قال: قال: ما أدرى، ما كنت عليه رقيبًا. فقال الله: إن صوت دم أخيك ليناديني من الأرض، والآن أنت ملعون من الأرض التى فتحت فاها فبلعت[3] دم أخيك من يدك، فإن أنت عملت فى الأرض، فإنها لا تعود تعطيك حرثها حتى تكون فزعًا تائهًا فى الأرض.

وقوله: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ قال الحسن البصرى: علاه الله بندامة بعد خسران.

فهذه أقوال المفسرين فى هذه القصة، وكلهم متفقون على أن هذين ابنا آدم لصلبه، كما هو ظاهر القرآن، وكما نطق به الحديث فى قوله: «إلا كان على ابن آدم الأول كِفْل من دمها؛ لأنه أول من سن القتل». وهذا ظاهر جَلِىّ، ولكن قال ابن جرير:

حدثنا ابن وَكِيع، حدثنا سَهْل بن يوسف، عن عمرو، عن الحسن ـ هو البصرى ـ قال: كان

(١) فى أ: «من». (٢) فى ر، أ: «ويزعم». (٣) فى ر: «فتلقت».

الرجلان اللذان فى القرآن، اللذان قال الله: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ﴾ من بنى إسرائيل، ولم يكونا ابنى آدم لصلبه، وإنما كان القُربان فى بنى إسرائيل، وكان آدم أول من مات.

وهذا غريب جداً، وفى إسناده نظر.

وقد قال عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «إن ابنى آدم، عليه السلام، ضُربا لهذه الأمة مثلاً، فخذوا بالخير منهما[١]»[٢].

ورواه ابن المبارك، عن عاصم الأحول، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ضرب لكم ابنى آدم مثلاً، فخذوا من خيرهم ودعوا الشر».

وكذا أرسل هذا الحديث بكر بن عبد الله المزنى، روى ذلك كله ابن جرير[٣].

وقال سالم بن أبى الجَعْد: لما قتل ابن آدم أخاه، مكث آدم مائة سنة حزينًا لا يضحك، ثم أتى فقيل له: حياك الله وبيّاك. أى: أضحكك.

رواه ابن جرير، ثم قال: حدثنا ابن حُمَيْد، حدثنا سلمة، عن غياث[٤] بن إبراهيم، عن أبى إسحاق الهمْدانى قال: قال على بن أبى طالب: لما قتل ابن آدم أخاه، بكاه آدم فقال:

تَغيَّرت البلاد ومَنْ عَلَيها ... فَلَوْنُ الأرض مُغْبر قَبِيح
تغيَّر كل ذى لون وطعم ... وقلَّ بَشَاشَةَ الوجْه المليح

فأجيب آدم عليه السلام:

أبَا هَابيل قَدْ قُتلا جَميعاً ... وصار الحى كالميْت[٥] الذبيح
وجَاء بشرةٍ قد كان منْها[٦] ... عَلَى خَوف فجاء بها يَصيح[٧]

---

(١) فى أ: «منها».
(٢) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٨٣) وتفسير الطبرى (١٠/ ٣٢٠).
(٣) تفسير الطبرى (١٠/ ٣٢٠).
(٤) فى أ: «عتاب». (٥) فى ر: «بالميت». (٦) فى أ: «منه».
(٧) تفسير الطبرى (١٠/ ٢٠٩، ٢١٠).

وقال الشيخ محمد أبو شهبة فى كتابه القيم: «الإسرائيليات وأثرها فى كتب التفسير» (ص١٨٣): «وقد طعن فى نسبة هذه الأشعار إلى نبى الله آدم الإمام الذهبى فى كتابه: «ميزان الاعتدال» وقال: إن الآفة فيه من المخرمى أو شيخه.

وما الشعر الذى ذكروه إلا منحول مختلق، والأنبياء لا يقولون الشعر، وصدق الزمخشرى حيث قال: «روى أن آدم مكث بعد قتل ابنه مائة سنة لا يضحك، وأنه رثاه بشعر، وهو كذب بحت، وما الشعر إلا منحول ملحون، وقد صح أن الأنبياء معصومون من الشعر».

وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُّبِينٌ﴾.

وقد قال الإمام الألوسى فى تفسيره: وروى عن ميمونَ بن مَهران عَن الحبر ابن عباس، رضى الله عنهما، أنه قال: «من قال: آدم ـ عليه السلام ـ قد قال شعراً فقد كذب، إن محمداً ﷺ والأنبياء كلهم فى النهى عن الشعر سواءٌ، ولكن لما قتل قابيل وهابيل بكاه آدم بالسريانية، فلم يزل ينقل، حتى وصل إلى يعرب بن قحطان، وكان يتكلم بالعربية، والسريانية، فقدم فيه وأخر، وجعله شعراً عربياً». وذكر بعض علماء العربية: أن فى ذلك لحنًا، وإقواءً، وارتكاب ضرورة، والأولى عدم نسبته إلى يعرب؛ لما فيه من الركاكة الظاهرة.

والحق: أنه شعر فى غاية الركاكة، والأشبه أن يكون هذا الشعر من اختلاق إسرائيلى، ليس له من العربية إلا حظ قليل، أو قصاص يريد أن يستولى على قلوب الناس بمثل هذا الهراء».

والظاهر أن قابيل عُوجل بالعقوبة، كما ذكره مجاهد[١] بن جَبْر أنه علقت ساقه بفخذه يوم قتله، وجعل الله وجهه إلى الشمس حيث دارت عقوبة له وتنكيلاً به. وقد ورد في الحديث عن[٢] النبي ﷺ [أنه][٣] قال: «ما من ذنب أجدر أن يُعَجِّل الله عقوبته في الدنيا مع ما يَدَّخر لصاحبه في الآخرة، من البَغْي وقطيعة الرحم»[٤]. وقد اجتمع في فعل قابيل هذا وهذا، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ (٣٢) إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٣٣) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٣٤) ﴾.

يقول تعالى: ﴿ مِنْ أَجْلِ ﴾ قَتْل ابن آدم أخاه ظلما وعدوانًا: ﴿ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ أي: شرعنا لهم وأعلمناهم ﴿ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾، أي: ومن قتل نفسًا بغير سبب من قصاص، أو فساد في الأرض، واستحل قتلها بلا سبب ولا جناية، فكأنما قتل الناس جميعًا؛ لأنه لافرق عنده بين نفس ونفس، ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ أي: حرم قتلها واعتقد ذلك، فقد سلم الناس كلهم منه بهذا الاعتبار؛ ولهذا قال: ﴿فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾.

وقال الأعمش وغيره، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: دخلت على عثمان يوم الدار فقلت: جئت لأنصرك وقد طاب الضرب يا أمير المؤمنين. فقال: يا أبا هريرة، أيسرك أن تَقْتُل[٥] الناس جميعًا وإياي معهم؟ قلت: لا. قال: فإنك إن قتلت رجلاً واحدًا فكأنما قتلت الناس جميعًا، فانْصَرِفْ مأذونًا لك، مأجورًا غير مأزور. قال: فانصرفت ولم أقاتل.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: هو كما قال الله تعالى: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾، وإحياؤها: ألا يقتل نفسًا حرّمها الله، فذلك الذي أحيا الناس جميعًا، يعني: أنه من حرّم قتلها إلا بحق، حَيِي الناس منه

(١) في ر: «ابن مجاهد». (٢) في هـ: «أن»، والمثبت من أ.
(٣) زيادة من ر.
(٤) رواه أبو داود في سننه برقم (٤٩٠٢) وابن ماجة في سننه برقم (٤٢١١) من حديث أبي بكرة، رضي الله عنه.
(٥) في أ: «يقتل».

[جميعا][(١)].

وهكذا قال مجاهد: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ أى: كف عن قتلها.

وقال العَوْفِىّ عن ابن عباس، فى قوله: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ يقول: من قتل نفسًا واحدة حرمها الله، فهو مثل من قتل الناس جميعًا.

وقال سعيد بن جبير: من استحل دمَ مُسْلِم فكأنما استحل دماء الناس جميعًا، ومن حرم دم مسلم فكأنما حرم دماء الناس جميعًا.

هذا قول، وهو الأظهر، وقال عكْرمة والعوفى، عن ابن عباس [فى قوله: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ يقول][(٢)]: من قتل نبيًا أو إمامَ عَدْل، فكأنما قتل الناس جميعًا، ومن شَدّ على عَضد نبى أو إمام عَدل، فكأنما أحيا الناس جميعًا. رواه ابن جرير.

وقال مجاهد فى رواية أخرى عنه: من قتل نفسًا بغير نفس فكأنما قتل الناس جميعًا؛ وذلك لأنه من قتل النفس فله النار، فهو كما لو قتل الناس كلهم.

وقال ابن جُرَيْج[(٣)]، عن الأعرج، عن مجاهد فى قوله: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾: من قتل النفس المؤمنة متعمدا، جعل الله جزاءه جهنم، وغضب الله عليه ولعنه، وأعد له عذابًا عظيمًا، يقول: لو قتل الناس جميعًا لم يزد على مثل ذلك العذاب.

قال ابن جريج: قال مجاهد ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ قال: من لم يقتل أحدًا فقد حيى الناس منه.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: من قتل نفسًا فكأنما قتل الناس [جميعا][(٤)]، يعنى: فقد وجب عليه القصاص، فلا[(٥)]. فرق بين الواحد والجماعة ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ أى: عفا عن قاتل وليه، فكأنما أحيا الناس جميعًا. وحكى ذلك عن أبيه. رواه ابن جرير.

وقال مجاهد ـ فى رواية ـ: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ أى: أنجاها من غَرق أو حَرق أو هَلكة.

وقال الحسن وقتادة فى قوله: ﴿أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾: هذا تعظيم لتعاطى القتل ـ قال قتادة: عَظُم والله وزرها، وعظم والله أجرها.

وقال ابن المبارك، عن سلام بن مسكين، عن سليمان بن على الرِّبْعى قال: قلت للحسن: هذه الآية لنا يا أبا سعيد، كما كانت لبنى إسرائيل؟ فقال: إى والذى لا إله غيره، كما كانت لبنى إسرائيل. وما جعل دماء بنى إسرائيل أكرم على الله من دمائنا.

وقال الحسن البصرى: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ قال: وزرًا. ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ قال: أجرًا.

---

(١) زيادة من أ. (٢) زيادة من أ. (٣) فى أ: «وقال ابن جرير».
(٤) زيادة من أ. (٥) فى ر: «ولا».

وقال الإمام أحمد: حدثنا حسن، حدثنا ابن لَهِيعَة، حدثنا حُيَى[١] بن عبد الله، عن أبى عبد الرحمن الحُبُلى، عن عبد الله بن عمرو قال: جاء حمزة بن عبد المطلب إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، اجعلنى على شيء أعيش به. فقال رسول الله ﷺ: «يا حمزة، نفس تحييها أحب إليك أم نفس تميتها؟» قال: بل نفس أحييها: قال: «عليك بنفسك[٢]»[٣].

وقوله: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾ أى: بالحجج والبراهين والدلائل الواضحة ﴿ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ وهذا تقريع لهم وتوبيخ على ارتكابهم المحارم بعد علمهم بها، كما كانت بنو قُرَيْظَة والنَّضِير وغيرهم من بنى قَيْنُقَاع ممن حول المدينة من اليهود، الذين كانوا يقاتلون مع الأوس والخزرج إذا وقعت بينهم الحروب فى الجاهلية، ثم إذا وضعت الحروب أوزارها فدوا من أسروه، وودوا من قتلوه، وقد أنكر الله عليهم ذلك فى سورة البقرة، حيث يقول: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ . ثُمَّ أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَارَىٰ تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ[٤] إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٨٤، ٨٥].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾الآية. المحاربة: هى المضادة والمخالفة، وهى صادقة[٥] على الكفر، وعلى قطع الطريق وإخافة السبيل، وكذا الإفساد فى الأرض يطلق على أنواع من الشر، حتى قال كثير من السلف، منهم سعيد بن المسيب: إن قرض الدراهم والدنانير من الإفساد فى الأرض، وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥]

ثم قال بعضهم: نزلت هذه الآية الكريمة فى المشركين، كما قال ابن جرير:

حدثنا ابن حُمَيْد، حدثنا يحيى بن واضح، حدثنا الحسين بن واقد، عن يزيد، عن عِكْرِمَة والحسن البصرى قالا[٦]: [قال تعالى][٧]: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ إلى: ﴿أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ نزلت هذه الآية فى المشركين، فمن تاب منهم من قبل أن تقدروا عليه، لم يكن عليه سبيل، وليست تحرز هذه الآية الرجل المسلم من الحدّ، إن قتل أو أفسد فى الأرض أو حارب الله ورسوله، ثم لحق[٨] بالكفار قبل أن يقدر عليه، لم يمنعه ذلك أن يقام عليه الحد الذى أصاب.

ورواه أبو داود والنسائى، من طريق عكرمة، عن ابن عباس: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾: نزلت فى المشركين، فمن[٩] تاب منهم قبل أن يقدر عليه لم يمنعه

(١) فى ر: «يحيى». (٢) فى ر: «عليك نفسك».
(٣) المسند (٢/ ١٧٥).
(٤) فى أ: «تردون». (٥) فى ر: «صابرة». (٦) فى أ: «قال».
(٧) زيادة من ر. (٨) فى ر: «ألحق». (٩) فى ر: «فيمن».

ذلك أن يقام فيه الحد الذى أصابه.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس، فى قوله: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا﴾ قال: كان قوم من أهل الكتاب، بينهم وبين النبى ﷺ عهد وميثاق، فنقضوا العهد وأفسدوا فى الأرض، فخيَّر الله رسوله: إن شاء أن يقتل، وإن شاء أن تقطع[(١)] أيديهم وأرجلهم من خلاف. رواه ابن جرير.

وروى شعبة، عن منصور، عن هلال بن يَسَاف، عن مُصْعَب بن سعد، عن أبيه قال: نزلت فى الحرورية: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا﴾. رواه ابن مردويه.

والصحيح أن هذه الآية عامة فى المشركين وغيرهم ممن ارتكب هذه الصفات، كما رواه البخارى ومسلم[(٢)] من حديث أبى قِلابة ـ واسمه عبد الله بن زيد الجَرْمى البصرى ـ عن أنس بن مالك: أن نفرًا من عُكْل ثمانية، قدموا على رسول الله ﷺ فبايعوه على الإسلام، فاستوخموا الأرض[(٣)]، وسَقَمت أجسامهم، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «ألا تخرجون مع راعينا فى إبله فتصيبوا من أبوالها وألبانها؟» فقالوا: بلى. فخرجوا، فشربوا من أبوالها وألبانها، فَصَحُّوا[(٤)]، فقتلوا الراعى وطردوا الإبل. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فبعث فى آثارهم، فأُدْرِكُوا، فجىء بهم، فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم، وسُمِرت[(٥)] أعينهم، ثم نبذوا فى الشمس حتى ماتوا.

لفظ مسلم. وفى لفظ لهما: «من عكل أو عُرَيْنَة»، وفى لفظ: «وألقوا فى الحَرَّة فجعلوا يَسْتَسْقُون[(٦)] فلا يُسْقَون. وفى لفظ لمسلم: «ولم يَحْسمْهم». وعند البخارى: قال أبو قلابة: فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم، وحاربوا الله ورسوله. ورواه مسلم من طريق هُشَيْم، عن عبد العزيز ابن صُهَيب وحميد، عن أنس، فذكر نحوه، وعنده: «وارتدوا». وقد أخرجاه من رواية قتادة عن أنس، بنحوه. وقال سعيد عن قتادة: «من عكل وعُرَينة». ورواه مسلم من طريق سليمان التيمى، عن أنس قال: إنما سَمَلَ النبى ﷺ أعين أولئك؛ لأنهم سملوا أعين الرعاء. ورواه مسلم، من حديث معاوية بن قرة عن أنس قال: أتى رسول الله ﷺ نفرٌ من عُرَينة، فأسلموا وبايعوه، وقد وقع بالمدينة المُومُ ـ وهو البِرْسام ـ ثم ذكر نحو حديثهم، وزاد: وعنده شباب من الأنصار، قريب من عشرين فارسًا فأرسلهم، وبعث معهم قائفًا يَقْتَصّ[(٧)] أثرهم. وهذه كلها ألفاظ مسلم، رحمه الله[(٨)].

وقال حماد بن سلمة: حدثنا قتادة وثابت البنَانى وحُمَيْد الطويل، عن أنس بن مالك: أن ناسًا من عُرَينة قدموا المدينة، فاجْتَوَوْها، فبعثهم رسول الله ﷺ فى إبل الصدقة، وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا، فصَحُّوا فارتدوا[(٩)] عن الإسلام، وقتلوا الراعى، وساقوا الإبل، فأرسل رسول الله

---

(١) فى ر: «يقطع».
(٢) صحيح البخارى (٢٣٣) وانظر أطرافه هناك، وصحيح مسلم برقم (١٦٧١).
(٣) فى أ: «المدينة». (٤) فى ر: «فنصحوا». (٥) فى ر: «وسملت».
(٦) فى أ: «فيستقون». (٧) فى ر: «يقص».
(٨) صحيح مسلم برقم (١٦٧١).
(٩) فى أ: «وارتدوا».

ﷺ في آثارهم، فجيء بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، وسَمَرَ[١] أعينهم وألقاهم في الحرة. قال أنس: فلقد رأيت أحدهم يكدم الأرض بفيه عطشًا حتى ماتوا، ونزلت: ﴿**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**﴾ الآية.

وقد رواه أبوداود والترمذي والنسائي وابن مردويه ـ وهذا لفظه ـ وقال الترمذي: «حسن صحيح»[٢].

وقد رواه ابن مردويه من طرق كثيرة، عن أنس بن مالك، منها ما رواه من طريقين، عن سلام بن أبي الصهباء، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: ما ندمت على حديث ما ندمتُ على حديث سألني عنه الحجاج قال[٣]: أخبرني عن أشد عقوبة عاقب بها رسول الله ﷺ؟ قال: قلت: قَدم على رسول الله ﷺ قوم من عُرَيْنة، من البحرين، فشكوا إلى رسول الله ﷺ ما لقوا من[٤] بطونهم، وقد اصفرت ألوانهم، وضَخُمت بطونهم، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يأتوا إبل الصدقة، فيشربوا من أبوالها وألبانها، حتى إذا رجعت إليهم ألوانهم وانخمصت بطونهم عَدَوا[٥] على الراعي فقتلوه، واستاقوا الإبل، فأرسل رسول الله ﷺ في آثارهم، فقطع أيديهم وأرجلهم وسَمَرَ[٦] أعينهم، ثم ألقاهم في الرمضاء حتى ماتوا. فكان الحجاج إذا صعد المنبر يقول: إن رسول الله ﷺ قد قطع أيدي قوم وأرجلهم ثم ألقاهم في الرمضاء حتى ماتوا لِحال[٧] ذَوْد [من الإبل][٨]، وكان يحتج بهذا الحديث على الناس.

وقال ابن جرير: حدثنا علي بن سهل، حدثنا الوليد ـ يعني ابن مسلم ـ حدثني سعيد، عن قتادة، عن أنس قال: كانوا أربعة نفر من عرينة، وثلاثة نفر من عُكْل، فلما أُتي بهم قطع أيديهم وأرجلهم، وسَمَلَ أعينهم، ولم يحسمهم، وتركهم يتلَقَّمون الحجارة بالحرة، فأنزل الله في ذلك: ﴿**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**﴾ الآية.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن حرب الموصلي، حدثنا أبو مسعود ـ يعني عبد الرحمن بن الحسن الزجاج ـ حدثنا أبو سعد ـ يعني البقال ـ عن أنس بن مالك قال: كان رهط من عُرَينة أتوا رسول الله ﷺ وبهم جَهْد، مُصْفَرّة ألوانهم، عظيمة بطونهم، فأمرهم أن يلحقوا بالإبل فيشربوا من أبوالها وألبانها، ففعلوا، فصفت ألوانهم وخَمصت بطونهم، وسمنوا، فقتلوا الراعي واستاقوا الإبل، فبعث النبي ﷺ في طَلَبهم، فأتي بهم، فقتل بعضهم، وسَمَرَ أعين بعضهم، وقطع أيدي بعضهم وأرجلهم، ونزلت: ﴿**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**﴾ إلى آخر الآية.

وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنا علي بن سهل، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، أن عبد الملك بن مروان كتب إلى أنس يسأله عن هذه الآية، فكتب إليه أنس يخبره أن هذه الآية نزلت في أولئك النفر العُرنيين، وهم من بَجِيلة[٩]. قال أنس: فارتدوا عن الإسلام، وقتلوا الراعي، واستاقوا الإبل، وأخافوا السبيل، وأصابوا الفرج الحرام.

---

(١) في ر: «وسمل».
(٢) سنن أبي داود برقم (٤٣٦٧) وسنن الترمذي برقم (٧٢) وسنن النسائي (٧/ ٩٧).
(٣) في أ: «فقال». (٤) في ر: «في». (٥) في أ: «عمدوا».
(٦) في ر: «وسمل». (٧) في أ: «بحال». (٨) زيادة من أ.
(٩) في أ: «بجيلة».

وقال: حدثنى يونس، أخبرنا ابن وَهْب، أخبرنى عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبى هلال، عن أبى الزناد، عن عبد الله بن عبيد الله، عن عبد الله بن عمر[١] ـ أو: عمرو، شك يونس ـ عن رسول الله ﷺ بذلك ـ يعنى بقصة العرَنيين ـ ونزلت فيهم آية المحاربة. ورواه أبو داود النسائى من طريق أبى الزناد، وفيه: «عن ابن عمر» من غير شك[٢].

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن خَلَف، حدثنا الحسن بن حماد، عن عمرو[٣] بن هاشم، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن إبراهيم، عن جرير قال: قدم على رسول الله ﷺ قومٌ من عُرَيْنَة حُفَاة مضرورين، فأمر بهم رسول الله ﷺ، فلما صحوا واشتدوا قتلوا رعَاء اللقاح، ثم خرجوا باللقاح عامدين بها إلى أرض قومهم. قال جرير: فبعثنى رسول الله ﷺ فى نفر من المسلمين حتى أدركناهم بعد ما أشرفوا على بلاد قومهم، فقدمنا بهم على رسول الله ﷺ، فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، وسَمَل أعينهم، فجعلوا يقولون: الماء. ورسول الله ﷺ يقول: «النار»! حتى هلكوا. قال: وكره الله ،عز وجل، سَمْل الأعين، فأنزل الله هذه الآية: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ إلى آخر الآية.

هذا حديث غريب[٤]، وفى إسناده الربَذىّ وهو ضعيف، وفيه فائدة، وهو ذكر أمير هذه السرية، وهو[٥] جرير بن عبد الله البجلى[٦]. وتقدم فى صحيح مسلم أن السرية كانوا عشرين فارسا من الأنصار. وأما قوله: «فكره الله سمل الأعين، فأنزل الله هذه الآية» فإنه منكر، وقد تقدم فى صحيح مسلم أنهم سَملوا أعين الرعاء، فكان ما فعل بهم قصاصا، والله أعلم.

وقال عبد الرزاق، عن إبراهيم بن محمد الأسلمى، عن صالح مولى التوأمة، عن أبى هريرة قال: قدم على رسول الله ﷺ رجال من بنى فَزَارة قد ماتوا هزلا، فأمرهم النبى ﷺ إلى لقاحه، فشربوا منها حتى صحوا، ثم عمدوا إلى لقاحه فسرقوها، فطُلبوا، فأُتى بهم النبى ﷺ، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسَمَر أعينهم . قال أبو هريرة: ففيهم نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ

---

(١) فى أ: «عن أبى عبد الله بن عمر».

(٢) تفسير الطبرى (١٠/ ٢٤٩) وسنن أبى داود برقم (٤٣٦٩) وسنن النسائى (٧/ ١٠٠).

(٣) فى أ: «عمر».

(٤) تفسير الطبرى (١٠/ ٢٥٠).

(٥) فى ر، أ: «وإنه».

(٦) قال الشيخ أحمد شاكر فى حاشيته على تفسير الطبرى (١٠/ ٢٤٨):

«وهذا الخبر ضعيف جدًا، وهو أيضًا لا يصح؛ لأن جرير بن عبد الله البجلى صاحب رسول الله ﷺ وفد على النبى ﷺ فى العام الذى توفى فيه، وخبر العرنيين كان فى شوال سنة ست، فى رواية الواقدى (ابن سعد ٢/ ١/ ٦٧)، وكان أمير السرية كرز بن جابر الفهرى. وذلك قبل وفاة رسول الله ﷺ فى شهر ربيع الأول سنة ١١ من الهجرة، بأعوام.

وهذا الخبر، ذكره الحافظ ابن حجر، فى ترجمة «جرير بن عبد الله البجلى»، وضعفه جدا. أما ابن كثير، فذكره فى تفسيره (٣/ ١٣٩) وقال: «هذا حديث غريب، وفى إسناده الربذى، وهو ضعيف. وفى إسناده فائدة: وهو ذكر أمير هذه السرية. وهو جرير ابن عبد الله البجلى. وتقدم فى صحيح مسلم أن هذه السرية كانوا عشرين فارسًا من الأنصار. وأما قوله: «فكره الله سمل الأعين» فإنه منكر. وقد تقدم فى صحيح مسلم أنهم سملوا أعين الرعاء، فكان ما فعل بهم قصاصا، والله أعلم».

والعجب لابن كثير، يظن فائدة فيما لا فائدة له، فإن أمير هذه السرية، كان ولا شك، كرز بن جابر الفهرى، ولم يرو أحد أن أميرها كان جرير بن عبد الله البجلى، إلا فى هذا الخبر المنكر .

وَرَسُولَهُ﴾ فترك النبى ﷺ سَمْر الأعين بعدُ.

وروى من وجه آخر عن أبى هريرة.

وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا الحسين بن إسحاق التُّسْتَرِىّ، حدثنا أبو القاسم محمد بن الوليد، عن(١) عمرو بن محمد المدينى، حدثنا محمد بن طلحة، عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمى، عن أبيه، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، عن سلمة بن الأكوع قال: كان للنبى ﷺ غلام يقال له: «يَسار»، فنظر إليه يُحسن الصلاة فأعتقه، وبعثه(٢) فى لقاح له بالحَرَّة، فكان بها، قال: فأظهر قوم الإسلام من عُرَيْنة، وجاؤوا وهم مرضى موعوكون قد عظمت بطونهم، قال: فبعث بهم النبى ﷺ إلى «يسار» فكانوا يشربون من ألبان الإبل حتى انطوت بطونهم، ثم عدوا على «يسار» فذبحوه، وجعلوا الشوك فى عينيه، ثم أطردوا الإبل، فبعث النبى ﷺ فى آثارهم خيلا من المسلمين، أميرهم كُرْزُ بن جابر الفِهْرى، فلحقهم فجاء بهم إليه، فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم. غريب جدًا (٣).

وقد روى قصة العرنيين من حديث جماعة من الصحابة، منهم جابر وعائشة وغير واحد. وقد اعتنى الحافظ الجليل أبو بكر بن مردُويه بتطريق(٤) هذا الحديث من وجوه كثيرة جدًا، فرحمه الله وأثابه.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن على بن الحسن بن شَقِيق، سمعت أبى يقول: سمعت أبا حمزة، عن عبد الكريم ـ وسُئِلَ عن أبوال الإبل ـ فقال: حدثنى سعيد بن جُبير عن المحاربين فقال: كان أناس(٥) أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: نبايعك على الإسلام. فبايعوه، وهم كذَبَة، وليس الإسلام يريدون. ثم قالوا: إنا نَجْتوى المدينة. فقال النبى ﷺ: «هذه اللقاح تغدو عليكم وتروح، فاشربوا من أبوالها وألبانها». قال: فبينا هم كذلك، إذ جاءهم الصريخ، فصرخ إلى رسول الله ﷺ، فقال: قتلوا الراعى، واستاقوا(٦) النعم. فأمر النبى ﷺ فنُودى فى الناس: أن «يا خيل الله اركبى». قال: فركبوا لا ينتظر فارس فارسًا، قال: وركب رسول الله ﷺ على أثرهم، فلم يزالوا يطلبونهم حتى أدخلوهم مأمنهم، فرجع صحابة رسول الله ﷺ وقد أسروا منهم، فأتوا بهم النبى ﷺ، فأنزل الله: **﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾** الآية. قال: فكان نفْيهم: أن نفوهم حتى أدخلوهم مأمنهم وأرضهم، ونفوهم من أرض المسلمين. وقتل نبى الله ﷺ منهم، وصلب، وقطع، وسَمَر الأعين. قال: فما مَثَّل رسول الله ﷺ قبلُ ولا بعدُ. قال: ونهى عن المُثْلة، قال: «ولا تمثلوا (٧) بشىء» قال: وكان أنس يقول ذلك، غير أنه قال: أحرقهم بالنار بعد ما قتلهم.

---

(١) فى ر، أ: «بن». (٢) فى أ: «فبعثه».

(٣) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٦/٧) من طريق الحسين التسترى به. قال الهيثمى فى المجمع (٦/٢٤٩): «فيه موسى بن إبراهيم التيمى وهو ضعيف».

(٤) فى أ: «بطرق». (٥) فى ر: «ناس».

(٦) فى أ: «وساقوا». (٧) فى ر: «وقال لا تمثلوا بشىء».

قال: وبعضهم يقول: هم ناس من بنى سليم، ومنهم من عُرينة ناس من بَجيلة[(١)].

وقد اختلف الأئمة فى حكم هؤلاء العُرَنيين: هل هو منسوخ أو محكم؟ فقال بعضهم: هو منسوخ بهذه الآية، وزعموا أن فيها عتابًا للنبى ﷺ كما فى قوله [تعالى][(٢)]: ﴿**عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ**﴾ [التوبة: ٤٣]، ومنهم من قال: هو منسوخ بنهى النبى ﷺ عن المُثْلة. وهذا القول فيه نظر، ثم صاحبه مطالب[(٣)] ببيان تأخر الناسخ الذى ادعاه عن المنسوخ. وقال بعضهم: كان هذا قبل أن تنزل الحدود، قاله محمد بن سيرين، وفى هذا نظر، فإن قصتهم متأخرة، وفى[(٤)] رواية جرير بن عبد الله لقصتهم ما يدل على تأخرها[(٥)]، فإنه أسلم بعد نزول المائدة. ومنهم من قال: لم يسمل النبى ﷺ أعينهم، وإنما عزم على ذلك، حتى نزل القرآن فبيَّن حكم المحاربين. وهذا القول أيضاً فيه نظر؛ فإنه قد تقدم فى الحديث المتفق عليه أنه[(٦)] سمَلَ ـ وفى رواية: سمر ـ أعينهم.

وقال ابن جرير: حدثنا على بن سهل، حدثنا الوليد بن مسلم قال: ذاكرت الليث بن سعد ما كان من سَمْل النبى ﷺ أعينهم، وتَركه[(٧)] حَسْمهم حتى ماتوا، قال: سمعت محمد بن عجلان يقول: أنزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ معاتبة فى ذلك، وعلَّمه[(٨)] عقوبة مثلهم: من القتل والقطع والنفى، ولم يسمل بعدهم غيرهم. قال: وكان هذا القول ذكر لأبى عمرو ـ يعنى الأوزاعى ـ فأنكر أن يكون[(٩)] نزلت معاتبة، وقال: بل كانت عقوبة أولئك النفر بأعيانهم، ثم نزلت هذه الآية فى عقوبة غيرهم ممن حارب بعدهم، ورفع عنهم السمل.

ثم قد احتج بعموم هذه الآية جمهور العلماء فى ذهابهم إلى أن المحاربة[(١٠)] فى الأمصار وفى السبلان على السواء لقوله: ﴿**وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا**﴾. وهذا مذهب مالك، والأوزاعى، والليث ابن سعد، والشافعى، أحمد بن حنبل، حتى قال مالك ـ فى الذى يغتال الرجل فيخدعه حتى يدخله بيتًا فيقتله، ويأخذ مامعه ـ: إن هذا محاربة، ودمه إلى السلطان لا [إلى][(١١)] ولى المقتول، ولا اعتبار بعفوه عنه فى إنفاذ القتل.

وقال أبو حنيفة وأصحابه: لا تكون المحاربة إلا فى الطرقات، فأما فى الأمصار فلا؛ لأنه يلحقه الغوث إذا استغاث، بخلاف الطريق لبعده ممن يغيثه ويعينه. [والله أعلم][(١٢)].

وأما قوله: ﴿**أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الأَرْضِ**﴾ الآية: قال[(١٣)] [على][(١٤)] بن أبى طلحة عن ابن عباس فى[قوله: ﴿**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ**

---

(١) تفسير الطبرى (١٠/٢٤٧).

(٢) زيادة من ر، أ.

(٣) فى أ: «ثم قائله يطالب».

(٤) فى ر: «فى».

(٥) فى أ: «تأخيرها».

(٦) فى أ: «إنما».

(٧) فى أ: «وترك».

(٨) فى أ: «وعلمهم».

(٩) فى أ: «تكون».

(١٠) فى أ: «أن حكم المحاربة».

(١١) زيادة من ر.

(١٢) زيادة من أ.

(١٣) فى ر، أ: «فقال».

(١٤) زيادة من ر، أ.

وَرَسُولَهُ﴾](١) الآية [قال](٢) من شهر السلاح فى قبَّة الإسلام، وأخاف السبيل، ثم ظفر به وقدر عليه، فإمام المسلمين فيه بالخيار: إن شاء قتله، وإن شاء صلبه، وإن شاء قطع يده ورجله.

وكذا قال سعيد بن المسيب، ومجاهد، وعطاء، والحسن البصرى، وإبراهيم النَّخَعى، والضحاك. وروى ذلك كله أبو جعفر بن جرير، وحكى مثله عن مالك بن أنس، رحمه الله. ومستند هذا القول أن ظاهر «أو» للتخيير، كما فى نظائر ذلك من القرآن، كقوله فى جزاء الصيد: **﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾** [المائدة: ٩٥]. وقوله فى كفارة الترفه: **﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾** [البقرة: ١٩٦]، وكقوله فى كفارة اليمين: **﴿إِطْعَامُ(٣) عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾** [المائدة: ٨٩]. [و](٤)هذه كلها على التخيير، فكذلك فلتكن هذه الآية. وقال الجمهور: هذه الآية منزلة على أحوال كما قال أبو عبد الله الشافعى [رحمه الله](٥): أنبأنا إبراهيم ـ هو ابن أبى يحيى ـ عن صالح مولى التوأمة، عن ابن عباس فى قطاع الطريق: إذا قَتَلوا وأخذوا المال قُتلوا وصلبوا، وإذا قَتَلوا ولم يأخذوا المال قُتلوا ولم يصلبوا، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قُطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف، وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالاً نفوا من الأرض.

وقد رواه ابن أبى شَيْبَة، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاج، عن عطية، عن ابن عباس، بنحوه. وعن أبى مجلز، وسعيد بن جبير، وإبراهيم النَّخَعى، والحسن، وقتادة، والسُّدِّى، وعطاء الخُراسانى، نحو ذلك. وهكذا قال غير واحد من السلف والأئمة.

واختلفوا: هل يُصْلَب حيا ويُتْرَك حتى يموت بمنعه من الطعام والشراب، أو يقتله برمح ونحوه، أو يقتل أولا ثم يصلب تنكيلا وتشديدا لغيره من المفسدين؟ وهل يصلب ثلاثة أيام ثم ينزل، أو يترك حتى يسيل صديده؟ فى ذلك كله خلاف محرر فى موضعه، وبالله الثقة وعليه التكلان.

ويشهد لهذا التفصيل الحديث الذى رواه ابن جرير فى تفسيره ـ إن صح سنده ـ فقال:

حدثنا على بن سهل، حدثنا الوليد بن مسلم، عن ابن لَهِيعة، عن يزيد بن أبى حبيب؛ أن عبد الملك بن مروان كتب إلى أنس [ابن مالك](٦) يسأله عن هذه الآية، فكتب إليه يخبره: أن هذه الآية نزلت فى أولئك النفر العُرَنِيِّين ـ وهم من بَجيلة ـ قال أنس: فارتدوا عن الإسلام، وقتلوا الراعى، واستاقوا الإبل، وأخافوا السبيل، وأصابوا الفرج الحرام. قال أنس: فسأل رسول الله ﷺ جبريل، عليه السلام، عن القضاء فيمن حارب، فقال: من سرق وأخاف السبيل فاقطع يده بسرقته، ورجله بإخافته، ومن قتل فاقتله، ومن قتل وأخاف السبيل واستحل الفرج الحرام، فاصلبه(٧).

وأما قوله تعالى(٨): **﴿أَوْ يُنفَوْا مِنَ الأَرْضِ﴾**: قال بعضهم: هو أن يطلب حتى يقدر عليه، فيقام

(١، ٢) زيادة من ر، أ. (٣) فى ر، أ: «فإطعام» وهو خطأ. (٤) زيادة من أ.
(٥) زيادة من أ. (٦) زيادة من أ.
(٧) تفسير الطبرى (١٠/ ٢٥٠).
(٨) فى أ: «عز وجل».

عليه الحد أو يهرب من دار الإسلام.

رواه ابن جرير عن ابن عباس، وأنس بن مالك، وسعيد بن جبير، والضحاك، والربيع بن[١] أنس، والزهرى، والليث بن سعد، ومالك بن أنس.

وقال آخرون: هو أن ينفى من بلده[٢] إلى بلد آخر، أو يخرجه السلطان أو نائبه من معاملته بالكلية، وقال الشعبى: ينفيه ـ كما قال ابن هبيرة ـ من عمله كله. وقال عطاء الخراسانى: ينفى من جُنْد إلى جند سنين، ولا يخرج من أرض الإسلام.

وكذا قال سعيد بن جبير، وأبو الشعثاء، والحسن، والزهرى، والضحاك، ومقاتل بن حيان: إنه ينفى ولا يخرج من أرض الإسلام.

وقال آخرون: المراد بالنفى ههنا السجن، وهو قول أبى حنيفة وأصحابه، واختار ابن جرير: أن المراد بالنفى ههنا: أن يخرج من بلده إلى بلد آخر فيسجن فيه.

وقوله: ﴿ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ أى: هذا الذى ذكرته من قتلهم، ومن صلبهم، وقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، ونفيهم ـ خزْى لهم بين الناس فى هذه الحياة الدنيا، مع ما ادخر الله لهم من العذاب العظيم يوم القيامة، وهذا قد يتأيد به من ذهب إلى أن هذه الآية نزلت فى المشركين، فأما أهل الإسلام فقد ثبت فى الصحيح عند مسلم، عن عبادة بن الصامت قال: أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء: ألا نشرك بالله شيئاً، ولا نسرق، ولا نزنى، ولا نقتل أولادنا ولا يَعْضَهَ[٣] بعضنا بعضًا، فمن وَفَّى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب فهو كفارة له، ومن ستره الله فأمْرُه إلى الله، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له[٤].

وعن على [رضى الله عنه][٥] قال: قال رسول الله ﷺ: «من أذنب ذنبًا فى الدنيا، فعوقب به، فالله أعدل من أن يثنى عقوبته على عبده، ومن أذنب ذنبًا فى الدنيا فستره الله عليه وعفا عنه، فالله أكرم من أن يعود فى شىء قد عفا عنه».

رواه الإمام أحمد، والترمذى، وابن ماجه، وقال الترمذى: «حسن غريب». وقد سئل الحافظ الدارقطنى عن هذا الحديث، فقال: روى مرفوعًا وموقوفًا، قال: ورفعه صحيح[٦].

وقال ابن جرير فى قوله: ﴿ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا﴾ يعنى: شَرٌّ وعَارٌ ونَكَالٌ وذلة وعقوبة فى عاجل الدنيا قبل الآخرة، ﴿وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ أى: إذا لم يتوبوا من فعلهم ذلك حتى هلكوا ـ فى الآخرة مع الجزاء الذى جازيتهم[٧] به فى الدنيا، والعقوبة التى عاقبتهم[٨] بها فيها[٩] ـ ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، يعنى: عذاب جهنم.

---

(١) فى ر: «عن». (٢) فى ر: «بلد». (٣) فى ر: «يغتب»، وفى أ: «تغتب».
(٤) صحيح مسلم برقم (١٧٠٩). (٥) زيادة من أ.
(٦) المسند(١/ ٩٩) وسنن الترمذى برقم (٢٦٢٦) وسنن ابن ماجة برقم (٢٦٠٤) والعلل للدارقطنى (٣/ ١٢٩).
(٧) فى أ: «جازاهم». (٨) فى أ: «عاقبهم». (٩) فى ر، أ: «فى الدنيا».

وقوله: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أما على قول من قال: هى فى أهل الشرك فظاهر، وأما المحاربون المسلمون فإذا تابوا قبل القدرة عليهم، فإنه يسقط عنهم انحتام القتل والصلب وقطع الرجل، وهل يسقط قطع اليد أم لا؟ فيه قولان للعلماء.

وظاهر الآية يقتضى سقوط الجميع، وعليه عمل الصحابة، كما قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبوسعيد الأشَجّ، حدثنا أبو أسامة، عن مجاهد[١]، عن الشعبى قال: كان حارثة[٢] بن بدر التميمى من أهل البصرة، وكان قد أفسد فى الأرض وحارب، فكلم رجالاً من قريش منهم: الحسن بن على، وابن عباس، وعبد الله بن جعفر، فكلموا عليًا، فلم يؤمنه. فأتى سعيد بن قيس الهمدانى فخلفه فى داره، ثم أتى علياً فقال: يا أمير المؤمنين، أرأيت من حارب الله ورسوله وسعى فى الأرض فساداً، فقرأ حتى بلغ: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ﴾ قال: فكتب له أماناً. قال سعيد بن قيس: فإنه حارثة[٣] بن بدر.

وكذا رواه ابن جرير من غير وجه، عن مجاهد[٤]، عن الشعبى، به. وزاد: فقال حارثة[٥] بن بدر:

ألا أبلغَن[٦] هَمْدان إمَّا لقيتهَا ... عَلَى النَّأى لا يَسْلَمْ عَدو يعيبُها
لُعَمْرُ أبيها إنَّ هَمْدان تَتَّقِى الـ ... إلَه ويَقْضى بالكتاب خَطيبهُا[٧]

ورى ابن جرير من طريق سفيان الثورى، عن السُّدِّى ـ ومن طريق أشعث، كلاهما عن عامر الشعبى قال: جاء رجل من مَراد إلى أبى موسى، وهو على الكوفة فى إمارة عثمان، رضى الله عنه، بعد ما صلى المكتوبة فقال: يا أبا موسى، هذا مقام العائذ بك، أنا فلان بن فلان المرادى، وإنى كنت حاربت الله ورسوله وسعيت فى الأرض فسادًا، وإنى تبت من قبل أن يُقْدر علىَّ. فقام أبو موسى فقال: إن هذا فلان بن فلان، وإنه كان حارب الله ورسوله، وسعى فى الأرض فساداً، وإنه تاب من قبل أن يُقْدَرَ عليه، فمن لقيه فلا يعرض له إلا بخير، فإن يك صادقًا فسبيل من صدق، وإن يك كاذباً تدركه ذنوبه، فأقام الرجل ما شاء الله، ثم إنه خرج فأدركه الله تعالى بذنوبه فقتله.

ثم قال ابن جرير: حدثنى على، حدثنا الوليد بن مسلم قال: قال الليث، وكذلك حدثنى موسى ابن إسحاق المدنى، وهو الأمير عندنا: أن عليًا الأسدى حارب وأخاف[٨] السبيل وأصاب الدم والمال، فطلبه الأئمة والعامة، فامتنع ولم يُقْدر عليه، حتى جاء تائبًا، وذلك أنه سمع رجلاً يقرأ هذه الآية: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]، فوقف عليه فقال: يا عبد الله، أعد قراءتها. فأعادها عليه، فغمد سيفه، ثم جاء تائبًا. حتى قدم المدينة من السحر، فاغتسل، ثم أتى مسجد رسول الله ﷺ فصلى الصبح، ثم قعد إلى أبى هريرة فى غمار أصحابه، فلما أسفروا عرفه الناس، فقاموا[٩] إليه، فقال:

(١) فى ر، أ: « مجالد». (٢، ٣) فى ر: « جارية». (٤) فى ر، أ: « مجالد».
(٥) فى ر، أ: « جارية». (٦) فى أ: « بلغا».
(٧) تفسير الطبرى (١٠/ ٢٨٠).
(٨) فى ر: « وخاف». (٩) فى أ: « وقاموا».

لا سبيل لكم عليّ جئت تائباً من قبل أن تقدروا عليّ. فقال أبو هريرة: صدق. وأخذ بيده أبو هريرة حتى أتى مروان بن الحكم ـ وهو أمير على المدينة[١]، فى زمن معاوية ـ فقال: هذا علىّ[٢] جاء تائبا، ولا سبيل لكم عليه ولا قتل. قال: فتُرك من ذلك كله، قال: وخرج علىّ[٣] تائباً مجاهداً فى سبيل الله فى البحر، فلقوا الروم، فقربوا سفينته إلى سفينة من سفنهم[٤]، فاقتحم على الروم فى سفينتهم، فهربوا منه إلى شقها الآخر، فمالت به وبهم، فغرقوا جميعاً[٥].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٣٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٣٦) يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ (٣٧)﴾.

يقول تعالى آمراً عباده المؤمنين بتقواه، وهي إذا قرنت بالطاعة كان المراد بها الانكفاف عن المحارم وترك المنهيات، وقد قال بعدها: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ قال سفيان الثورى، حدثنا أبى، عن طلحة، عن عطاء، عن ابن عباس: أى القربة. وكذا قال مجاهد [وعطاء][٦]، وأبو وائل، والحسن، وقتادة، وعبد الله بن كثير، والسدى، وابن زيد.

وقال قتادة: أى تقربوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه. وقرأ ابن زيد: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾[الإسراء: ٥٧] وهذا الذى قاله هؤلاء الأئمة لا خلاف بين المفسرين فيه[٧]، وأنشد ابن جرير عليه قول الشاعر[٨]:

إذا غَفَل الواشُون عُدنَا لِوصلنَا ... وعَاد التَّصَافى بَيْنَنَا والوسَائلُ

والوسيلة: هى التى يتوصل[٩] بها إلى تحصيل المقصود، والوسيلة أيضاً: علم على أعلى منزلة فى الجنة، وهى منزلة رسول الله ﷺ وداره فى الجنة، وهى أقرب أمكنة الجنة إلى العرش، وقد ثبت فى صحيح البخارى، من طريق محمد بن المُنكَدِر، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذى وعدته، إلا حَلَّتْ له الشفاعة يوم القيامة».

حديث آخر فى صحيح مسلم: من حديث كعب بن علقمة، عن عبد الرحمن بن جُبير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه سمع النبى ﷺ يقول: « إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلُّوا عَلَيّ، فإنه من صلى عَلَيّ صلاة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لى الوسيلة، فإنها منزلة

(١) فى ر: « فى إمرته على المدينة». (٢، ٣) فى ر: « علياً». (٤) فى أ: « سفينتهم» .
(٥) تفسير الطبرى (١٠/ ٢٨٤).
(٦) زيادة من ر. (٧) فى ر: « لا خلاف فيه بين المفسرين».
(٨) البيت فى تفسير الطبرى (١٠/ ٢٩٠) .
(٩) فى د: « لوصلها».

فى الجنة، لا تنبغى إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لى الوسيلة حَلَّتْ عليه الشفاعة»[١].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن لَيْث، عن كعب، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: « إذا صليتم عَلَىّ فَسَلُوا لى الوسيلة». قيل: يا رسول الله، وما الوسيلة؟ قال: « أعْلَى درجة فى الجنة، لا ينالها إلا رَجُلٌ واحد[٢]، وأرجو أن أكون أنا هو».

ورواه الترمذى، عن بُنْدَار، عن أبى عاصم، عن سفيان ـ هو الثورى ـ عن لَيْث بن أبى سُلَيم، عن كعب قال: حدثنى أبو هريرة، به. ثم قال: غريب، وكعب ليس بمعروف، لا نعرف أحداً روى عنه غير ليث بن أبى سليم[٣].

طريق أخرى: عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا عبد الباقى بن قانع، حدثنا محمد بن نصر الترمذى، حدثنا عبد الحميد بن صالح، حدثنا أبو شهاب، عن ليث، عن المعلى، عن محمد بن كعب، عن أبى هريرة رفعه قال: «صلوا علىَّ صلاتكم، وسَلُوا الله لى الوسيلة». فسألوه وأخبرهم: « أن الوسيلة درجة فى الجنة، ليس ينالها إلا رجل واحد، وأرجو أن أكونه[٤]»[٥].

حديث آخر: قال الحافظ أبو القاسم الطبرانى: أخبرنا أحمد بن على الأبار، حدثنا الوليد بن عبد الملك الحرانى، حدثنا موسى بن أعين، عن ابن أبى ذئب[٦]، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «سلوا الله لى الوسيلة، فإنه لم يسألها لى عبد فى الدنيا إلا كنت له شهيدا ـ أو: شفيعًا ـ يوم القيامة».

ثم قال الطبرانى: « لم يروه عن ابن أبى ذئب إلا موسى بن أعين». كذا قال، وقد رواه ابن مَرْدُويه: حدثنا محمد بن على بن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا موسى بن عبيدة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، فذكر بإسناده نحوه[٧].

حديث آخر: روى ابن مردويه بإسناده عن عمارة بن غَزِيَةَ، عن موسى بن وَرْدان: أنه سمع أبا سعيد الخدرى يقول: قال رسول الله ﷺ: « إن الوسيلة درجة عند الله، ليس فوقها درجة، فسَلُوا

---

(١) صحيح مسلم برقم (١٣٨٤).

(٢) فى ر: « واحد فى الجنة».

(٣) المسند (٢/ ٢٦٥) وسنن الترمذى برقم (٣٦١٢).

(٤) فى ر: « أكون»، وفى أ: « أن أكون هو».

(٥) وفى إسناده ليث بن أبى سليم وهو ضعيف.

ورواه البزار فى مسنده برقم (٢٥٢) «كشف الأستار» من طريق آخر، فرواه من طريق داود بن علية، عن ليث، عن مجاهد، عن أبى هريرة بنحوه، وقال الهيثمى: «داود بن علية ضعيف».

(٦) فى هـ: «ابن أبى حبيب» وهو خطأ.

(٧) المعجم الأوسط للطبرانى برقم (٦٣٩) «مجمع البحرين» وقال الهيثمى فى المجمع (١/ ٣٣٣): « فيه الوليد بن عبد الملك الحرانى قد ذكره ابن حبان فى الثقات، وقال: مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات. قلت: وهذا من روايته عن موسى بن أعين وهو ثقة».

الله أن يؤتينى الوسيلة على خلقه»[(١)].

حديث آخر: روى ابن مردويه أيضًا من طريقين، عن عبد الحميد بن بحر: حدثنا شَريك، عن أبى إسحاق، عن الحارث، عن على، عن النبى ﷺ قال: «فى الجنة درجة تدعى الوسيلة، فإذا سألتم الله فسلوا لى الوسيلة». قالوا: يا رسول الله، من يسكن معك؟ قال: «على وفاطمة والحسن والحسين».

هذا حديث غريب منكر من هذا الوجه[(٢)].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا على بن الحسين، حدثنا الحسن الدَّشْتَكِىّ، حدثنا أبو زهير، حدثنا سعد [(٣)]بن طَرِيف، عن على بن الحسين الأزْدِى ـ مولى سالم بن ثَوْبان ـ قال: سمعت على بن أبى طالب ينادى على منبر الكوفة: يأيها الناس، إن فى الجنة لؤلؤتين: إحداهما بيضاء، والأخرى صفراء، أما الصفراء فإنها إلى بُطْنَان العرش، والمقام المحمود من اللؤلؤة البيضاء سبعون ألف غرفة، كل بيت منها ثلاثة أميال، وغرفها وأبوابها وأسرتها وكأنها[(٤)] من عرق واحد، واسمها الوسيلة، هى لمحمد ﷺ وأهل بيته، والصفراء فيها مثل ذلك، هى لإبراهيم، عليه السلام، وأهل بيته.

وهذا أثر غريب أيضا[(٥)]:

وقوله: **﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾**: لما أمرهم بترك المحارم وفعل الطاعات، أمرهم بقتال الأعداء من الكفار والمشركين الخارجين عن الطريق المستقيم، التاركين للدين القويم، ورغبهم فى ذلك بالذى أعده للمجاهدين فى سبيله يوم القيامة، من الفلاح والسعادة العظيمة الخالدة المستمرة التى لا تبِيد ولا تَحُول ولا تزول فى الغرف العالية الرفيعة الآمنة، الحسنة مناظرها، الطيبة مساكنها، التى من سكنها يَنْعَم لا يبأس، ويحيا لا يموت، لا تبلى ثيابه، ولا يفنى شبابه.

ثم أخبر تعالى بما أعد لأعدائه الكفار من العذاب والنكال يوم القيامة، فقال: **﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾** أى: لو أن أحدهم جاء يوم القيامة بملء الأرض ذهبًا، وبمثله ليفتدى بذلك من عذاب الله الذى قد أحاط به[(٦)]، وتيقن وصوله إليه[(٧)]، ما تُقُبل ذلك منه[(٨)]، بل لا مندوحة عنه ولا محيص له ولا مناص[(٩)]؛ ولهذا قال: **﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾** أى: موجع **﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾**، كما قال تعالى: **﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا﴾** الآية

---

(١) ورواه الطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (٦٤٠، ٦٤١) «مجمع البحرين» من طريق عمارة بن غزية به.

(٢) ووجه غرابته أنه من رواية عبد الحميد بن بحر البصرى، قال ابن حبان: كان يسرق الحديث، والحارث هو الأعور كذبه الشعبى وضعفه جماعة.

(٣) فى ر: «سعيد».

(٤) فى أ: «وأكوابها».

(٥) وفى إسناده سعد بن طريف الإسكافى، قال ابن معين: لا يحل لأحد أن يروى عنه، وقال أحمد وأبو حاتم: ضعيف، وقال النسائى والدارقطنى: متروك الحديث، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الفور. ميزان الاعتدال (٢/ ١٢٢).

(٦) فى ر: «بهم».

(٧) فى ر: «إليهم».

(٨) فى ر: «ما يقبل ذلك منهم».

(٩) فى ر: «ولا مخلص لهم ولا مناص».

[الحج: ٢٢]، فلا يزالون يريدون الخروج مما هم فيه من شدته وأليم مسه، ولا سبيل لهم إلى ذلك، كلما رفعهم اللهب فصاروا فى أعالى[(١)] جهنم، ضربتهم الزبانية بالمقامع الحديد، فيردونهم[(٢)] إلى أسفلها، ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ أى: دائم مستمر لا خروج لهم منها، ولا محيد لهم عنها.

وقد قال حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يُؤتَى بالرجل من أهل النار، فيقول: يا ابن آدم، كيف وجدت مَضْجَعك؟ فيقول: شَرَّ مضجع، فيقول: هل تفتدى بقُراب الأرض ذهباً؟» قال: «فيقول: نعم، يا رب! فيقول: كذبت! قد سألتك أقل من ذلك فلم تفعل: فيؤمر به إلى النار».

رواه مسلم والنسائى[(٣)] من طريق حماد بن سلمة[(٤)]، بنحوه. وكذا رواه البخارى ومسلم[(٥)]، من طريق معاذ بن هشام الدَّسْتَوائى، عن أبيه، عن قتادة، عن أنس، به. وكذا أخرجاه[(٦)] من طريق أبى عمران الجَوْنى، واسمه عبد الملك بن حَبيب، عن أنس بن مالك، به. ورواه مَطَر الورَّاق، عن أنس ابن مالك، ورواه ابن مردويه من طريقه، عنه.

ثم رواه[(٧)] ابن مَردويه، من طريق المسعودى، عن يزيد بن صُهَيب الفقير، عن جابر بن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ [قال][(٨)]: «يخرج من النار قوم فيدخلون الجنة». قال: فقلت لجابر بن عبد الله: يقول الله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنْهَا﴾ قال: اتل أول الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ﴾ الآية، ألا إنهم الذين كفروا.

وقد روى الإمام أحمد ومسلم هذا الحديث من وجه آخر، عن يزيد الفقير، عن جابر[(٩)]، وهذا أبسط سياقًا.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا الحسين بن محمد بن شنبة[(١٠)] الواسطى، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا مبارك بن فضالة، حدثنى يزيد الفقير قال: جلست إلى جابر بن عبدالله، وهو يحدث، فحدّث أن أُناسًا[(١١)] يخرجون من النار ـ قال: وأنا يومئذ أنكر ذلك، فغضبت وقلت: ما أعجب من الناس، ولكن أعجب منكم يا أصحاب محمد! تزعمون أن الله يخرج ناساً من النار، والله يقول: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنْهَا [وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ][(١٢)]﴾. فانتهرنى أصحابه، وكان أحلمهم فقال: دعوا الرجل، إنما ذلك للكفار: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ حتى بلغ: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ أما تقرأ القرآن؟ قلت: بلي قد جمعته قال: أليس الله يقول: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾؟

---

(١) فى أ: «إلى أعلى».
(٢) فى هـ: «فيردوهم» وهو خطأ؛ لعدم وجود عامل النصب أو الجزم فى الفعل، والمثبت من أ.
(٣) فى د: «البخارى».
(٤) صحيح مسلم برقم (٢٨٠٧) وسنن النسائى (٦/ ٣٦).
(٥) صحيح البخارى برقم (٦٥٣٨) وصحيح مسلم برقم (٢٨٠٥).
(٦) صحيح البخارى برقم (٦٥٥٧) وصحيح مسلم برقم (٢٨٠٥).
(٧) فى أ: «ثم روى».
(٨) زيادة من أ، ر.
(٩) المسند (٣/ ٣٥٥) وصحيح مسلم برقم (١٩١).
(١٠) فى ر: «ابن أبى شيبة»، وفى أ: «الحسن بن محمد بن شيبة الواسطى».
(١١) فى ر: «ناساً».
(١٢) زيادة من أ، وفى هـ: «الآية».

[الإسراء: ٧٩]، فهو ذلك المقام، فإن الله [تعالى][١] يحتبس أقوامًا بخطاياهم فى النار ما شاء، لا يكلمهم، فإذا أراد أن يخرجهم أخرجهم. قال: فلم أعد بعد ذلك إلى أن أكذب به.

ثم قال ابن مردويه: حدثنا دَعْلَج بن أحمد، حدثنا عمر بن حفص السَّدُوسى، حدثنا عاصم بن على، حدثنا العباس بن الفضل، حدثنا سعيد بن المُهَلَّب، حدثنى طَلْق بن حبيب قال: كنت من أشد الناس تكذيبًا بالشفاعة، حتى لقيت جابر بن عبد الله، فقرأت[٢] عليه كل آية أقدر عليها يذكر الله [تعالى][٣] فيها خلود أهل النار، فقال: يا طلق، أتُرَاك أَقْرأُ لكتاب الله وأعلم بسنة رسول الله [ﷺ][٤] منى؟ إن الذين قرأت هم أهلها، هم المشركون، ولكن هؤلاء قوم أصابوا ذنوبًا فعذبوا، ثم أخرجوا منها، ثم أهوى بيديه[٥] إلى أذنيه، فقال[٦]: صُمَّتَا إن لم أكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يخرجون من النار بعد ما دخلوا». ونحن نقرأ كما قرأت.

﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٣٨) فَمَن تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٣٩) أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٤٠)﴾.

يقول تعالى حاكماً وآمراً بقطع يد السارق والسارقة، وروى الثورى عن جابر بن يزيد الجُعْفى، عن عامر بن شراحيل الشعبى؛ أن ابن مسعود كان يقرؤها: «والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما». وهذه قراءة شاذة، وإن كان الحكم عند جميع العلماء موافقاً لها، لا بها، بل هو مستفاد من دليل آخر. وقد كان القطع معمولاً به فى الجاهلية، فقُرِّر فى الإسلام وزيدت شروط أخَر، كما سنذكره إن شاء الله تعالى، كما كانت القسامة والدية والقرَاض وغير ذلك من الأشياء التى ورد الشرع بتقريرها علي ما كانت عليه، وزيادات هى من تمام المصالح. ويقال: إن أول من قطع الأيدى فى الجاهلية قريش، قطعوا رجلاً يقال له: « دويك»، مولى لبنى مُلَيح بن عمرو من خُزَاعة، كان قد سرق كنز الكعبة، ويقال: سرقه قوم فوضعوه عنده.

وقد ذهب بعض الفقهاء من أهل الظاهر إلى أنه متي سرق السارق شيئاً قطعت يده به، سواء كان قليلاً أو كثيراً؛ لعموم هذه الآية: **﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾**. فلم يعتبروا نصاباً ولا حِرْزاً، بل أخذوا بمجرد السرقة.

وقد روى ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق عبد المؤمن، عن نَجْدَة الحَنَفِى قال: سألت ابن عباس عن قوله: **﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾**: أخاص أم عام؟

---

(١) زيادة من د.
(٢) فى د: « وقرأت».
(٣) زيادة من ر.
(٤) زيادة من د، أ.
(٥) فى أ: « بيده».
(٦) فى ر: « ثم قال».

فقال: بل عام.

وهذا يحتمل أن يكون موافقة من ابن عباس لما ذهب إليه هؤلاء، ويحتمل غير ذلك، فالله أعلم.

وتمسكوا بما ثبت في الصحيحين، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَعَن الله السارق، يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده»(١). وأما الجمهور فاعتبروا النصاب في السرقة، وإن كان قد وقع بينهم الخلاف في قدره، فذهب كل من الأئمة الأربعة إلى قول على حدَة، فعند الإمام مالك بن أنس، رحمه الله: النصاب ثلاثة دراهم مضروبة خالصة، فمتى سرقها أو ما يبلغ ثمنها فما فوقها وجب القطع، واحتج في ذلك بما رواه عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قطع في مِجَن ثمنه ثلاثة دراهم. أخرجاه في الصحيحين(٢).

قال مالك، رحمه الله: وقطع عثمان، رضي الله عنه، في أتْرُجَّة قُوِّمَت بثلاثة دراهم، وهو أحب ما سمعت في ذلك. وهذا الأثر عن عثمان، رضي الله عنه، قد رواه مالك عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عَمْرة بنت عبد الرحمن: أن سارقاً سرق في زمان عثمان أترجة، فأمر بها عثمان أن تُقَوم، فَقُومَت بثلاثة دراهم من صرف اثني عشر درهماً بدينار، فقطع عثمان يده(٣).

قال أصحاب مالك: ومثل هذا الصنيع(٤) يشتهر، ولم(٥) ينكر، فمن مثله يحكي الإجماع السكوتي، وفيه دلالة على القطع في الثمار خلافًا للحنفية. وعلى اعتبار ثلاثة دراهم خلافاً لهم في أنه لابد من عشرة دراهم، وللشافعية في اعتبار ربع دينار، والله أعلم.

وذهب الشافعي، رحمه الله، إلى أن الاعتبار في قطع يد السارق بربع دينار أو ما يساويه من الأثمان أو العروض فصاعداً. والحجة(٦) في ذلك ما أخرجه الشيخان: البخاري ومسلم، من طريق الزهري، عن عَمْرة، عن عائشة، رضي الله عنها؛ أن رسول الله ﷺ قال: «تقطع يد السارق(٧) في ربع دينار فصاعدا»(٨).

ولمسلم من طريق أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عَمْرة، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعدا»(٩).

قال أصحابنا: فهذا الحديث فاصل في المسألة ونص في اعتبار ربع الدينار لا ما ساواه. قالوا: وحديث ثمن المجن، وأنه كان ثلاثة(١٠) دراهم، لا ينافي هذا؛ لأنه إذ ذاك كان الدينار باثني عشر

---

(١) صحيح البخاري برقم (٦٧٩٩) وصحيح مسلم برقم (١٦٨٧).
(٢) صحيح البخاري برقم (٦٧٩٧) وصحيح مسلم برقم (١٦٨٦).
(٣) الموطأ (٢/ ٨٣٢).
(٤) في ر: «الصنع».
(٥) في أ: «فلم».
(٦) في ر: «أو الحجة».
(٧) في ر: «يقطع السارق».
(٨) صحيح البخاري برقم (٦٧٨٩) وصحيح مسلم برقم (١٦٨٤).
(٩) صحيح مسلم (١٦٨٤).
(١٠) في أ: «بثلاثة».

درهمًا، فهى ثمن ربع دينار، فأمكن الجمع بهذه الطريق.

ويروى هذا المذهبُ عن عُمَر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلى بن أبى طالب، رضى الله عنهم. وبه يقول عمر بن عبد العزيز، والليث بن سعد، والأوزاعى، والشافعى، وأصحابه، وإسحاق ابن راهويه ـ فى رواية عنه ـ وأبو ثور، وداود بن على الظاهرى، رحمهم الله.

وذهب الإمام أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه ـ فى رواية عنه ـ إلى أن كل واحد من ربع الدينار والثلاثة دراهم مَرَدٌّ شرعى، فمن سرق واحداً منهما، أو ما يساويه، قطع عملاً بحديث ابن عمر، وبحديث عائشة، رضى الله عنهما، ووقع فى لفظ عند الإمام أحمد، عن عائشة [رضى الله عنها][1] أن رسول الله ﷺ قال: «اقطعوا فى ربع دينار، ولا تقطعوا فيما هو أدنى من ذلك»[2]. وكان ربع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم، والدينار اثنى عشر درهمًا. وفى لفظ للنسائى: لا تقطع يد السارق فيما دون ثمن المجن. قيل[3] لعائشة: ما ثمن المجَن؟ قالت: ربع دينار[4].

فهذه كلها نصوص دالة على عدم اشتراط عشرة دراهم، والله أعلم.

وأما الإمام أبو حنيفة وأصحابه: أبو يوسف، ومحمد، وزُفَر، وكذا سفيان الثورى، رحمهم الله، فإنهم ذهبوا إلى أن النصاب عشرة دراهم مضروبة غير مغشوشة. واحتجوا بأن ثمن المجن الذى قطع فيه السارق على عهد رسول الله ﷺ، كان ثمنه عشرة دراهم. وقد روى أبو بكر بن أبى شيبة: حدثنا ابن نُمير وعبد الأعلى[5]، عن[6] محمد بن إسحاق، عن أيوب بن موسى، عن عطاء، عن ابن عباس قال: كان ثمن المجن على عهد النبى ﷺ عشرة دراهم[7].

ثم قال: حدثنا عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: لا تقطع يد السارق فى دون ثمن المِجَن». وكان ثمن المجن عشرة دراهم[8].

قالوا: فهذا ابن عباس وعبد الله بن عمرو قد خالفا ابن عمر فى ثمن المجن، فالاحتياط الأخذ بالأكثر؛ لأن الحدود تدرأ بالشبهات.

وذهب بعض السلف إلى أنه تُقطَعُ يدُ السارق فى عشرة دراهم، أو دينار، أو ما يبلغ قيمته واحداً منهما، يحكى هذا عن على، وابن مسعود، وإبراهيم النَّخَعِى، وأبى جعفر الباقر، رحمهم الله تعالى.

---

(١) زيادة من أ.

(٢) المسند (٦/ ٨٠).

(٣) فى أ: « فقيل».

(٤) سنن النسائى (٨/ ٨٠).

(٥) فى أ: « بن عبد الأعلى» وهو خطأ.

(٦) فى أ: « حدثنا».

(٧) المصنف (٩/ ٤٧٤) ورواه الدارقطنى فى السنن (٣/ ١٩١) من طريق محمد بن إسحاق به.

(٨) المصنف (٩/ ٤٧٤) ورواه الدارقطنى فى السنن (٣/ ١٩٠) من طريق محمد بن إسحاق به، والحديث مضطرب، اختلف فيه على محمد بن إسحاق ـ كما ترى ـ وروى من أوجه أخرى كثيرة.

وقال بعض السلف: لا تقطع الخمس إلا فى خمس، أى: فى خمسة دنانير، أو خمسين درهماً. وينقل هذا عن سعيد بن جبير، رحمه الله.

وقد أجاب الجمهور عما تمسك به الظاهرية من حديث أبى هريرة: « يَسْرِقُ البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده» بأجوبة:

أحدها: أنه منسوخ بحديث عائشة. وفى هذا نظر؛ لأنه لابد من بيان التاريخ.

والثانى: أنه مؤول ببيضة الحديد وحبل السفن، قاله الأعمش فيما حكاه البخارى وغيره عنه.

والثالث: أن هذا وسيلة إلى التدرج فى السرقة من القليل إلى الكثير الذى تقطع فيه يده، ويحتمل أن يكون هذا خرج مخرج الإخبار عما كان الأمر عليه فى الجاهلية، حيث كانوا يقطعون فى القليل والكثير، فلعن السارق الذى يبذل يده الثمينة فى الأشياء المهينة.

وقد ذكروا أن أبا العلاء المَعرِّى، لما قدم بغداد، اشتهر عنه أنه أورد إشكالاً على الفقهاء فى جعلهم نصاب السرقة ربع دينار، ونظم فى ذلك شعراً دل على جهله، وقلة عقله فقال:

يَدٌ بخمس مئين عسجد وديَتْ[(١)] ما بالها قُطعَتْ فى رُبْع دينار

تَناقض ما لنا إلا السكوت لـه وأن نَعُوذ بمَوْلانا من النار[(٢)]

ولما قال ذلك واشتهر عنه تَطَلّبه[(٣)] الفقهاء فهرب منهم. وقد أجابه الناس فى ذلك، فكان جواب القاضى عبد الوهاب المالكى، رحمه الله، أنه قال: لما كانت أمينة كانت ثمينة، فلما خانت هانت. ومنهم من قال: هذا من تمام الحكمة والمصلحة وأسرار الشريعة العظيمة، فإنه فى باب الجنايات ناسب أن تعظم قيمة اليد بخمسمائة دينار لئلا يُجْنى عليها، وفى باب السرقة ناسب أن يكون القدر الذى تقطع فيه ربع دينار لئلا يتسارع الناس فى سرقة الأموال، فهذا هو عين الحكمة عند ذوى الألباب؛ ولهذا قال [تعالى][(٤)]: ﴿**جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾ أى: مجازاة على صنيعهما السيِّئ فى أخذهما أموال الناس بأيديهم، فناسب أن يقطع ما استعانا به فى ذلك ﴿**نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ**﴾ أى: تنكيلاً من الله بهما على ارتكاب ذلك ﴿**وَاللَّهُ عَزِيزٌ**﴾ أى: فى انتقامه ﴿**حَكِيمٌ**﴾ أى: فى أمره ونهيه وشرعه وقدره.

ثم قال تعالى: ﴿**فَمَن تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾ أى: من تاب بعد سرقته وأناب إلى الله، فإن الله يتوب عليه فيما بينه وبينه، فأما[(٥)] أموال الناس فلابد من ردها إليهم أو بدلها عند الجمهور.

وقال أبو حنيفة: متى قطع وقد تلفت فى يده، فإنه لا يرد بدلها. وقد روى الحافظ أبو الحسن الدارقطنى من حديث محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ أتى بسارق قد سرق شملة فقال: « ما إخَاله سرق»! فقال السارق: بلى يا رسول الله. قال: «اذهبوا به

(١) فى ر، أ: «فديت».
(٢) رواهما الذهبى فى سير أعلام النبلاء (١٨/ ٣٠).
(٣) فى أ: « فطلبه».
(٤) زيادة من ر، أ.
(٥) فى د: « وأما».

فاقطعوه، ثم احسموه، ثم ائتونى به». فقطع فأتى به، فقال: «تب إلى الله». فقال: تبت إلى الله. فقال: « تاب الله عليك»(١).

وقد روى من وجه آخر مرسلاً ورجح إرساله على بن المدينى وابن خُزَيْمة(٢)، رحمهما الله، روى(٣) ابن ماجه من حديث ابن لَهِيعَة، عن يزيد بن أبى حبيب، عن عبد الرحمن بن ثعلبة الأنصارى، عن أبيه؛ أن عَمْرو بن سَمُرة بن حبيب بن عبد شمس جاء إلى النبى ﷺ، فقال: يا رسول الله إنى سرقت جملاً لبنى فلان فطهرنى! فأرسل إليهم النبى ﷺ، فقالوا: إنا افتقدنا جملاً لنا. فأمر به فقطعت يده. قال ثعلبة: أنا أنظر إليه حين وقعت يده وهو يقول: الحمد لله الذى طهرنى منك، أردت أن تدخلى جسدى النار(٤).

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لَهِيعَة، عن حُيَى بن عبد الله عن أبى عبد الرحمن الحُبُلى، عن عبد الله بن عمرو قال: سرقت امرأة حُلياً، فجاء الذين سرقتهم فقالوا: يا رسول الله، سرقتنا هذه المرأة، فقال رسول الله ﷺ :« اقطعوا يدها اليمنى». فقالت المرأة: هل من توبة؟ فقال رسول الله ﷺ:« أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أمك»! قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾(٥).

وقد رواه الإمام أحمد بأبسط من هذا، فقال: حدثنا حسن، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنى حُيَى بن عبد الله، عن أبى عبد الرحمن الحُبُلى، عن عبد الله بن عمرو؛ أن امرأة سرقت على عهد رسول الله ﷺ، فجاء بها الذين سرقتهم فقالوا: يا رسول الله، إن هذه المرأة سرقتنا! قال قومها: فنحن نفديها، فقال رسول الله: «اقطعوا يدها»، فقالوا: نحن نفديها بخمسمائة دينار. قال:« اقطعوا يدها». قال: فقطعت يدها اليمنى. فقالت المرأة: هل لى من توبة يا رسول الله؟ قال: «نعم، أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أمك». فأنزل الله فى سورة المائدة: ﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾(٦).

وهذه المرأة هى المخزومية التى سرقت، وحديثها ثابت فى الصحيحين، من رواية الزهرى، عن عُرْوَة، عن عائشة؛ أن قريشًا أهمهم شأنُ المرأة التى سرقت فى عهد النبى ﷺ، فى غزوة الفتح، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ومن يَجْتَرِئ عليه إلا أسامة بن زيد حِبُّ رسول الله ﷺ؟ فأتى بها رسولُ الله ﷺ، فكلمه فيها أسامة بن زيد، فتلوّن وجهُ رسولَ الله ﷺ فقال: «أتشفع فى حَدٍّ من حدود الله، عز وجل؟» فقال له أسامة: استغفر لى يا رسول الله. فلما كان

(١) سنن الدارقطنى (٣/ ١٠٢) ورواه الحاكم فى المستدرك (٤/ ٣٨١) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان به موصولاً وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه». وسكت عنه الذهبى.

(٢) رواه الدارقطنى فى السنن (٣/ ١٠٣) وأبو داود فى المراسيل برقم (٢٤٤) وعبد الرزاق فى المصنف برقم (١٣٥٨٣) من طريق سفيان عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان مرسلاً.

(٣) فى أ «وقد روى».

(٤) سنن ابن ماجة برقم (٢٥٨٨) وقال البوصيرى فى الزوائد (٢/ ٣١٧):« هذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة».

(٥) تفسير الطبرى (١٠/ ٢٩٩) .

(٦) المسند (٢/ ١٧٧).

العَشى قام رسول الله ﷺ فاختطب، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: « أما بعد، فإنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيفُ أقاموا عليه الحد، وإني والذى نفسى بيده، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعتُ يدها». ثم أمر بتلك المرأة التى سرقت فقطعت يدها. قالت عائشة [رضى الله عنها][(١)]: فحَسنَتْ توبتها بعد، وتزوجت، وكانت تأتى بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ.

وهذا لفظ مسلم[(٢)] وفى لفظ له عن عائشة قالت: كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده، فأمر النبى الله ﷺ بقطع يدها[(٣)].

وعن ابن عمر قال: كانت امرأة مخزومية تستعير متاعاً على ألسنة جاراتها[(٤)] وتجحده، فأمر رسول الله ﷺ بقطع يدها.

رواه الإمام أحمد، وأبو داود، والنسائى[(٥)] ـ وهذا لفظه ـ وفى لفظ له: أن امرأة كانت تستعير الحلى للناس ثم تمسكه، فقال رسول الله ﷺ: « لتتب هذه المرأة إلى الله ورسوله وترد ما تأخذ على القوم»، ثم قال رسول الله ﷺ: « قم يا بلال فخذ بيدها[(٦)] فاقطعها»[(٧)].

وقد ورد فى أحكام السرقة أحاديث كثيرة مذكورة فى كتاب «الأحكام»، ولله الحمد والمنة.

ثم قال تعالى: ﴿**أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ**﴾ أى: هو المالك لجميع ذلك، الحاكم فيه، الذى لا مُعَقِّبَ لحكمه، وهو الفعال لما يريد ﴿ **يُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ**[(٨)] **وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴾.

﴿ يَأَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَن يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٤١) سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ

(١) زيادة من أ.

(٢) صحيح البخارى برقم (٢٦٤٨) وصحيح مسلم برقم (١٦٨٨).

(٣) صحيح مسلم برقم (١٦٨٨).

(٤) فى ر: «جارتها».

(٥) المسند (٢/ ١٥١) وسنن أبى داود برقم (٤٣٩٥) وسنن النسائى (٨/ ٧٠).

(٦) فى أ: « فخذ يدها ».

(٧) سنن النسائى (٨/ ٧١).

(٨) فى ر: « يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء» وهو خطأ.

إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (٤٢) وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (٤٣) إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِن كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلاً وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (٤٤)﴾.

نزلت هذه الآيات الكريمات فى المسارعين فى الكفر، الخارجين عن طاعة الله ورسوله، المقدمين آراءهم وأهواءهم على شرائع الله، عز وجل ﴿مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ أى: أظهروا الإيمان بألسنتهم، وقلوبهم خراب خاوية منه، وهؤلاء هم المنافقون. ﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ أعداء الإسلام وأهله، وهؤلاء كلهم ﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ أى: يستجيبون[1] له، منفعلون عنه ﴿سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾ أى: يستجيبون لأقوام آخرين لا يأتون[2] مجلسك يا محمد. وقيل: المراد أنهم يتسمعون الكلام، ويُنْهُونه إلى أقوام آخرين ممن لا يحضر عندك، من أعدائك ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ[3] مَوَاضِعِهِ﴾ أى: يتأولونه على غير تأويله، ويبدلونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون ﴿يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا﴾.

قيل: نزلت فى أقوام من اليهود، قتلوا قتيلاً، وقالوا: تعالوا حتى نتحاكم إلى محمد، فإن أفتانا بالدية فخذوا ما قال، وإن حكم بالقصاص فلا تسمعوا منه.

والصحيح أنها نزلت فى اليهوديَّيْن[4] اللذين زنيا، وكانوا قد بدلوا كتاب الله الذى بأيديهم، من الأمر برجم من أحْصن منهم، فحرفوا واصطلحوا فيما بينهم على الجلد مائة جلدة، والتحميم والإركاب على حمار مقلوبين. فلما وقعت تلك الكائنة بعد هجرة النبى ﷺ، قالوا فيما بينهم: تعالوا حتى نتحاكم إليه، فإن حكم بالجلد والتحميم فخذوا عنه، واجعلوه حجة بينكم وبين الله، ويكون نبى من أنبياء الله قد حكم بينكم بذلك، وإن حكم بالرجم فلا تتبعوه فى ذلك.

وقد وردت الأحاديث بذلك، فقال مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر أنه قال: إن اليهود جاؤوا إلى رسول الله ﷺ، فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا، فقال لهم رسول الله ﷺ: «ما تجدون فى التوراة فى شأن الرجم؟» فقالوا: نفضحهم ويُجْلَدون. قال عبد الله بن سلام: كذبتم، إن فيها الرجم. فأتوا بالتوراة فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم، فقرأ[5] ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك. فرفع يده فإذا فيها آية الرجم، فقالوا[6]: صدق[7] يا محمد، فيها

(١) فى د، أ: «مستجيبون».
(٢) فى أ: «لم يأتون» وهو خطأ؛ لأن الفعل مجزوم.
(٣) فى أ: «من بعض» وهو خطأ.
(٤) فى أ: «فى اليهود».
(٥) فى ر: «فقال».
(٦) فى ر، أ: «قالوا».
(٧) فى أ: «صدقت».

آية الرجم ! فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما[١]، فرأيت الرجل يَحْنى على المرأة يقيها الحجارة.

وأخرجاه[٢]، وهذا لفظ البخارى. وفى لفظ له: «فقال لليهود: ما تصنعون بهما؟» قالوا: نُسخّم وجوههما ونُخزيهما. قال: ﴿فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣]. فجاؤوا، فقالوا لرجل منهم ممن يرضون أعورَ: اقرأ، فقرأ حتى انتهى إلى موضع منها فوضع يده عليه، قال: ارفع يدك. فرفع، فإذا آية الرجم تلوح، قال: يا محمد، إن فيها آية الرجم، ولكنا نتكاتمه بيننا. فأمر بهما فَرُجما[٣].

وعند مسلم: أن رسول الله ﷺ أتى بيهودى ويهودية قد زنيا، فانطلق رسول الله ﷺ حتى جاء يَهُود، فقال: «ما تجدون فى التوراة على من زنى؟» قالوا: نُسَوّد وجوههما ونُحَمّلهما، ونخالف بين وجوههما ويُطَاف بهما، قال: ﴿فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ قال: فجاؤوا بها، فقرؤوها، حتى إذا مر بآية الرجم وضع الفتى الذى يقرأ يده على آية الرجم، وقرأ ما بين يديها وما وراءها. فقال له عبد الله بن سَلام ـ وهو مع رسول الله ﷺ ـ: مُرْه فلْيرفع يده. فرفع يده، فإذا تحتها آيةُ الرجم. فأمر بهما رسولُ الله ﷺ فَرُجما. قال عبد الله بن عمر: كنت فيمن رجمهما، فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه[٤].

وقال أبو داود: حدثنا أحمد بن سعيد الهَمْدانى، حدثنا ابن وَهْب، حدثنا هشام بن سعد؛ أن زيد بن أسلم حَدثه، عن ابن عمر قال: أتَى نفر من اليهود، فدعَوا رسول الله ﷺ إلى القُفِّ فأتاهم فى بيت المِدْراس، فقالوا: يا أبا القاسم، إن رجلاً منا زنى بامرأة، فاحكم. قال: ووضعوا لرسول الله ﷺ وسادة، فجلس عليها، ثم قال: «ائتونى بالتوراة». فأتى بها، فنزع الوسادة من تحته، ووضع التوراة عليها، وقال: «آمنت بك وبمن أنزلك». ثم قال: «ائتونى بأعلمكم». فأتى بفتى شاب، ثم ذكر قصة الرجم نحو حديث مالك عن نافع[٥].

وقال الزهرى: سمعت رجلاً من مُزَيْنَة، ممن يتبع العلم ويعيه، ونحن عند ابن المسيب، عن أبى هريرة قال: زنى رجل من اليهود بامرأة، فقال بعضهم لبعض: اذهبوا إلى هذا النبى، فإنه بعث بالتخفيف، فإن أفتانا بفُتْيا دون الرجم قبلناها، واحتججنا بها عند الله، قلنا: فتيا نبى من أنبيائك، قال: فأتوا النبى ﷺ وهو جالس فى المسجد فى أصحابه، فقالوا: يا أبا القاسم، ما تقول فى رجل وامرأة منهم زنيا؟ فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت مِدْراسهم، فقام على الباب فقال: «أنْشُدكم بالله الذى أنزل التوراة على موسى، ما تجدون فى التوراة على من زنى إذا أحْصنَ؟» قالوا: يُحَمَّم، ويُجبَّه ويجلد. والتجبية: أن يحمل الزانيان على حمار، وتقابل أقفيتهما، ويطاف بهما. قال: وسكت شاب

(١) فى ر: «فرجمهما».

(٢) الموطأ (٢/٨١٩) وصحيح البخارى برقم (٣٦٣٥، ٦٨٤١) وصحيح مسلم برقم (١٦٩٩).

(٣) صحيح البخارى برقم (٧٥٤٣).

(٤) صحيح مسلم برقم (١٦٩٩).

(٥) سنن أبى داود برقم (٤٤٤٩).

منهم، فلما رآه رسول الله[١] ﷺ سكت، ألَظَّ به رسول الله ﷺ النَّشْدة، فقال: اللهم إذ نشدتنا، فإنا نجد فى التوراة الرجم. فقال النبى ﷺ: «فما أول ما ارتخصتم أمر الله؟» قال: زنى ذُو قرابة من ملك من ملوكنا، فأخَّر عنه الرجم، ثم زنى رجل فى أثره من الناس، فأراد رجمه، فحال قومه دونه وقالوا: لا يرجم صاحبنا حتى تجىء بصاحبك فترجمه! فاصطلحوا هذه العقوبة بينهم، فقال النبى ﷺ: « فإنى أحكم بما فى التوراة» فأمر بهما فرجما. قال الزهرى: فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ فكان النبى ﷺ منهم.

رواه أحمد، وأبو داود ـ وهذا لفظه ـ وابن جرير[٢].

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرّة، عن البراء بن عازب قال: مر على رسول الله ﷺ يهودى محمَّم مجلود، فدعاهم فقال: « أهكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم؟» فقالوا: نعم، فدعا رجلاً من علمائهم فقال: « أنشدك بالذى أنزل التوراة على موسى، أهكذا تجدون حَدَّ الزانى فى كتابكم؟» فقال: لا، والله، ولولا أنك نَشَدتنى بهذا لم أخبرك، نجد حد الزانى فى كتابنا الرجم، ولكنه كثر فى أشرافنا، فكنا إذا أخذنا الشريفَ تركناه، وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد، فقلنا: تعالوا حتى نجعل شيئًا نقيمه على الشريف والوَضيع، فاجتمعنا على التحميم والجلد. فقال النبى ﷺ: « اللهم إنى أول من أحيا أمرك إذ أماتوه». قال: فأمر به فرجم، قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ إلى قوله: ﴿يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ﴾ يقولون: ائتوا محمداً، فإن أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا، إلى قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ قال: فى اليهود إلى قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ قال: فى اليهود[٣]، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ قال: فى الكفار كلها.

انفرد بإخراجه مسلم دون البخارى، وأبو داود، والنسائى، وابن ماجه، من غير وجه، عن الأعمش، به[٤].

وقال الإمام أبو بكر عبد الله بن الزبير الحُمَيدى فى مسنده: حدثنا سفيان بن عُيَيْنَة، عن مُجالد ابن[٥] سعيد الهَمْدَانى، عن الشعبى، عن جابر بن عبد الله قال: زنى رجل من أهل فَدَك، فكتب أهل فدك إلى ناس من اليهود بالمدينة أن سلوا محمداً عن ذلك، فإن أمركم بالجلد فخذوه عنه، وإن أمركم

---

(١) فى أ: « النبى».

(٢) المسند برقم (٧٧٤٧) ط (شاكر) وسنن أبى داود برقم (٤٤٥٠) وتفسير الطبرى (١٠/ ٣٠٥) وانظر: حاشية العلامة أحمد شاكر على المسند.

(٣) فى أ: « النصارى».

(٤) صحيح مسلم برقم (١٧٠٠) وسنن أبى داود برقم (٤٤٤٨) وسنن النسائى الكبرى برقم (٧٢١٨) وسنن ابن ماجة برقم (٢٥٥٨).

(٥) فى ر: « عن» .

بالرجم فلا تأخذوه عنه، تسألوه عن ذلك، قال: «أرسلوا إلىّ أعلم رجلين فيكم». فجاؤوا برجل أعور ـ يقال له: ابن صوريا ـ وآخر، فقال لهما النبى ﷺ: «أنتما أعلم من قبلكما؟». فقالا: قد دعانا قومنا لذلك، فقال النبى ﷺ لهما: «أليس عندكما التوراة فيها حكم الله؟» قالا: بلى، فقال النبى ﷺ: «فأنشدكم بالذى فَلَق البحر لبنى إسرائيل، وظَلّل عليكم الغَمام، وأنجاكم من آل فرعون، وأنزل المن والسَّلْوى على بنى إسرائيل: ما تجدون فى التوراة فى شأن الرجم؟» فقال أحدهما للآخر: ما نُشدْتُ بمثله قط. قالا: نجد ترداد النظر زنية والاعتناق زنية، والقبل زنية، فإذا شهد أربعة أنهم رأوه يبدئ ويعيد، كما يدخل الميل في المُكْحُلة، فقد وجب الرجم. فقال النبى ﷺ: «هو ذاك». فأمر به فَرُجِمَ، فنزلت: ﴿**فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾[١].

ورواه أبو داود وابن ماجه، من حديث مُجالد، به[٢] نحوه. ولفظ أبى داود عن جابر قال: جاءت اليهود برجل وامرأة منهم زنيا، فقال: «ائتونى بأعلم رجلين منكم». فأتوه بابنى صوريا، فنشدهما: «كيف تجدان أمر هذين فى التوراة؟» قالا: نجد فى التوراة إذا شهد أربعة أنهم رأوا ذكره فى فرجها مثل الميل فى المُكْحُلة رجما، قال: «فما يمنعكم أن ترجموهما؟» قالا: ذهب سلطاننا، فكرهنا القتل. فدعا رسول الله ﷺ بالشهود، فجاؤوا أربعة، فشهدوا أنهم رأوا ذكره فى فرجها مثل الميل فى المكحلة، فأمر رسول الله ﷺ برجمهما.

ثم رواه أبو داود، عن الشعبى وإبراهيم النَّخَعِى، مرسلا[٣]، ولم يذكر فيه: «فدعا بالشهود[٤] فشهدوا».

فهذه أحاديث[٥] دالة على أن رسول الله ﷺ حكم بموافقة حكم التوراة، وليس هذا من باب الإلزام لهم بما يعتقدون صحته؛ لأنهم مأمورون باتباع الشرع المحمدى لا محالة، ولكن هذا بوحى خاص من الله، عز وجل[٦] ،إليه بذلك، وسؤاله إياهم عن ذلك ليقررهم على ما بأيديهم، مما تراضوا[٧] على كتمانه وجحده، وعدم العمل[٨] به تلك الدهور الطويلة فلما اعترفوا به مع عَملهم[٩] على خلافه، بأن زيغهم وعنادهم وتكذيبهم لما يعتقدون صحته من الكتاب الذى بأيديهم، وعدولهم إلى تحكيم الرسول ﷺ إنما كان عن هوى منهم وشهوة لموافقة آرائهم، لا لاعتقادهم صحة ما يحكم به لهذا قالوا [١٠]: ﴿**إِنْ**[١١] **أُوتِيتُمْ هَذَا**﴾ والتحميم ﴿**فَخُذُوهُ**﴾ أى: اقبلوه ﴿**وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا**﴾ أى: من قبوله واتباعه .

قال الله تعالى: ﴿**وَمَن يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ**

(١) مسند الحميدى (٢/ ٥٤١).
(٢) سنن أبى داود برقم (٤٤٥٢) وسنن ابن ماجة برقم (٢٣٢٨)
(٣) سنن أبى داود برقم (٤٤٥٣).
(٤) فى ر: «الشهود».
(٥) فى أ: «الأحاديث».
(٦) فى أ: «الله تعالى».
(٧) فى ر: «تواصوا».
(٨) فى ر: «العلم».
(٩) فى ر: «علمهم».
(١٠) فى ر: «قال».
(١١) فى ر: «وإن».

لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ . سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ أى: الباطل ﴿أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ﴾ أى: الحرام، وهو الرشوة كما قاله ابن مسعود وغير واحد[١]، أى: ومن كانت هذه صفته كيف يطهر الله قلبه؟ وأنى يستجيب له.

ثم قال لنبيه: ﴿فَإِن جَاءُوكَ﴾ أى: يتحاكمون إليك ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئًا﴾ أى: فلا عليك ألا تحكم بينهم؛ لأنهم لا يقصدون بتحاكمهم إليك اتباع الحق، بل ما وافق[٢] هواهم.

قال ابن عباس، ومجاهد، وعكْرِمَة، والحسن، وقتادة، والسُّدِّى، وزيد بن أسلم، وعطاء الخراسانى: هى منسوخة بقوله: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩]، ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ أى: بالحق والعدل وإن كانوا ظلمة خارجين عن طريق[٣] العدل ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾.

ثم قال تعالى ـ منكراً عليهم فى آرائهم الفاسدة ومقاصدهم[٤] الزائغة، فى تركهم ما يعتقدون صحته من الكتاب الذى بأيديهم، الذى يزعمون أنهم مأمورون بالتمسك به أبداً، ثم خرجوا عن حكمه وعدلوا إلى غيره، مما يعتقدون فى نفس الأمر بطلانه وعدم لزومه لهم ـ فقال: ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾.

ثم مدح التوراة التى أنزلها على عبده ورسوله موسى بن عمران، فقال: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ أى: لا يخرجون عن حكمها ولا يبدلونها ولا يحرفونها ﴿وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ﴾ أى: وكذلك الربانيون منهم وهم العباد العلماء، والأحبار وهم العلماء[٥] ﴿بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِن كِتَابِ اللَّهِ﴾ أى: بما استودعوا من كتاب الله الذى أمروا أن يظهروه ويعملوا به ﴿وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ﴾ أى: لا تخافوا منهم وخافونى[٦] ﴿وَلا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلاً وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ فيه قولان سيأتى بيانهما.

سبب آخر لنزول هذه الآيات الكريمة[٧]:

قال[٨] الإمام أحمد: حدثنا إبراهيم بن العباس، حدثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد، عن أبيه، عن عُبيد الله[٩] بن عبد الله، عن ابن عباس قال: إن الله أنزل: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ و ﴿فَأُولَئِكَ[١٠] هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] ﴿فَأُولَئِكَ[١١] هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] قال: قال ابن عباس: أنزلها الله فى الطائفتين من اليهود، كانت إحداهما قد قهرت الأخرى فى الجاهلية، حتى ارتضوا أو اصطلحوا[١٢] على أن كل قتيل قتلته العزيزة من الذليلة فديته خمسون

(١) فى ر: «ذلك». (٢) فى أ: «ما يوافق». (٣) فى ر: «الطريق».
(٤) فى ر، أ: «وقصودهم».
(٥) فى أ: «أى: وكذلك الربانيون والأحبار، وهم العلماء والعباد». (٦) فى ر، أ: «وخافوا منى».
(٧) فى أ: «الكريمات». (٨) فى ر: «وقال». (٩) فى ر: «عبد الله».
(١٠، ١١) فى ر، أ، هـ: «وأولئك» والصواب ما أثبتناه. (١٢) فى ر: «ارتضوا واصطلحوا».

وَسَقًا، وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق، فكانوا على ذلك حتى قدم النبي ﷺ المدينة، فذلت الطائفتان كلتاهما، لمقدم رسول الله ﷺ، ويومئذ لم يظهر، ولم يوطئهما عليه، وهو[١] في الصلح، فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلاً، فأرسلت العزيزة إلى الذليلة: أن ابعثوا لنا بمائة وسق، فقالت الذليلة: وهل كان هذا في حيين قط دينهما واحد، ونسبهما واحد، وبلدهما واحد: دية بعضهم نصف دية بعض. إنما أعطيناكم هذا ضيماً منكم لنا، وفَرَقًا منكم، فأما إذ قدم محمد فلا نعطيكم ذلك، فكادت الحرب تهيج بينهما، ثم ارتضوا على أن يجعلوا[٢] رسول الله ﷺ بينهم، ثم ذكرت العزيزة فقالت: والله ما محمد بمعطيكم منهم ضعف ما يعطيهم منكم[٣]، ولقد صدقوا، ما أعطونا هذا إلا ضيماً منا وقهراً لهم، فدسّوا إلى محمد: من يَخْبُر لكم رأيه، إن أعطاكم ما تريدون حكمتموه وإن لم يعطكم حُذّرتم فلم تحكموه. فدسوا إلى رسول الله ﷺ ناسًا من المنافقين ليَخْبُروا لهم رأى رسول الله ﷺ، فلما جاؤوا[٤] رسول الله ﷺ أخبر الله رسوله ﷺ بأمرهم كله، وما أرادوا، فأنزل الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ**﴾ إلى قوله: ﴿**الْفَاسِقُونَ**﴾، ففيهم ـ والله ـ أنزل، وإياهم عنى الله، عز وجل[٥].

ورواه أبو داود من حديث ابن أبي الزناد، عن أبيه، بنحوه.

وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنا هَنَّاد بن السرى وأبو كُرَيْب[٦] قالا: حدثنا يونس بن بُكَيْر، عن محمد بن إسحاق، حدثني داود بن الحصين، عن عكْرمة، عن ابن عباس؛ أن الآيات في «المائدة»، قوله: ﴿ **فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ**﴾ إلى: ﴿ **الْمُقْسِطِينَ**﴾، إنما أنزلت[٧] في الدية في بني النَضير وبني قُرَيْظَة، وذلك أن قتلى[٨] بني النضير، كان لهم شرف، تُودَى الدية كاملة، وأن قريظة كانوا يُودَوْن نصف الدية فتحاكموا في ذلك إلى رسول الله ﷺ، فأنزل الله ذلك فيهم، فحملهم رسول الله ﷺ على الحق في ذلك، فجعل الدية في ذلك سواء ـ والله أعلم أي ذلك كان.

ورواه أحمد، وأبو داود، والنسائي من حديث ابن إسحاق[٩] [١٠].

ثم قال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا عبيد الله[١١] بن موسى، عن على بن صالح، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت قريظة والنضير[١٢]، وكانت النضير أشرف من قريظة، فكان إذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير قتل به، وإذا قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة، ودى مائة وسق تمر. فلما بعث رسول الله ﷺ، قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة، فقالوا: ادفعوه إلينا[١٣] فقالوا: بيننا وبينكم رسول الله ﷺ. فنزلت: ﴿**وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ**﴾.

ورواه أبو داود والنسائي، وابن حِبَّان، والحاكم في المستدرك، من حديث عبيد الله بن موسى،

(١) في أ: «وهم». (٢) في ر: «جعلوا». (٣) في أ: «والله يا محمد نعطيكم منهم ضعفا ما يعطيكم منكم».
(٤) في ر، أ: «جاء».
(٥) المسند (١/ ٢٤٦).
(٦) في أ: «وابن كريب».
(٧) في ر: «نزلت». (٨) في ر: «قتل». (٩) في أ: «إسحاق به».
(١٠) تفسير الطبرى (١٠/ ٣٢٦) والمسند(١/ ٣٦٣) وسنن أبى داود برقم (٣٥٩١) وسنن النسائى (٨/ ١٩).
(١١) في ر: «عبد الله». (١٢) في ر: «وللنضير». (١٣) في ر: «إليه».

بنحوه[١].

وهكذا قال قتادة، ومُقاتل بن حَيَّان، وابن زيد وغير واحد.

وقد روى العَوْفِىّ، وعلى بن أبى طلحة الوالبى، عن ابن عباس: أن هذه الآيات نزلت فى اليهوديين اللذين زنيا، كما تقدمت الأحاديث بذلك. وقد يكون اجتمع هذان السببان فى وقت واحد، فنزلت هذه الآيات فى ذلك كله، والله أعلم.

ولهذا قال بعد ذلك: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ[٢]﴾ إلى آخرها، وهذا يقوى أن [٣] سبب النزول قضية القصاص، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وقوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾: قال البراء بن عازب، وحذيفة بن اليمان، وابن عباس، وأبو مِجْلَز، وأبو رَجاء العُطارِدى، وعِكْرِمة، وعبيد الله بن عبد الله، والحسن البصرى، وغيرهم: نزلت فى أهل الكتاب ـ زاد الحسن البصرى: وهى علينا واجبة.

وقال عبد الرزاق[٤]، عن سفيان الثورى، عن منصور، عن إبراهيم قال: نزلت هذه الآيات فى بنى إسرائيل، ورضى الله لهذه الأمة بها. رواه[٥] ابن جرير.

وقال ابن جرير أيضاً: حدثنا يعقوب، حدثنا هُشَيْم، أخبرنا عبد الملك بن أبى سليمان، عن سلمة بن كُهَيل، عن عَلْقَمَة ومسروق[٦]: أنهما سألا ابن مسعود عن الرشوة، فقال: من السُّحْت: قال: فقالا: وفى الحكم؟ قال: ذاك الكفر! ثم تلا: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾.

وقال السُّدِّى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ يقول: ومن لم يحكم بما أنزلتُ[٧]، فتركه عمداً، أو جار وهو يعلم، فهو من الكافرين [به][٨].

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس، قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ قال: من جحد ما أنزل الله فقد كفر. ومن أقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق. رواه ابن جرير.

ثم اختار أن الآية المراد بها أهل الكتاب، أو من جحد حكم الله المنزل فى الكتاب.

وقال عبد الرزاق، عن الثورى، عن زكريا، عن الشعبى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ قال: للمسلمين.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن المثنى، حدثنا عبد الصمد، حدثنا شعبة، عن ابن أبى السفر، عن الشعبى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ قال: هذا فى المسلمين، ﴿وَمَن لَّمْ

(١) تفسير الطبرى (١٠/٣٢٧) وسنن أبى داود برقم (٤٤٩٤) وسنن النسائى (٨/١٨) والمستدرك (٤/٣٦٦).
(٢) فى أ: «بالعين والأنف». (٣) فى ر، أ: «فى». (٤) فى ر: «عبد الوارث».
(٥) فى ر: «ورواه». (٦) فى ر: «عن مسروق». (٧) فى أ: «أنزل الله».
(٨) زيادة من أ.

يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظالمونَ﴾ قال: هذا في اليهود، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الفاسقون﴾ قال: هذا في النصارى.

وكذا رواه هُشَيْم والثوري، عن زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي.

وقال عبد الرزاق أيضًا: أخبرنا مَعْمَر، عن ابن طاوس[١]، عن أبيه قال: سئل ابن عباس عن قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم [بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ][٢]﴾ قال: هي به كفر ـ قال ابن طاوس: وليس كمن كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله.

وقال الثوري، عن ابن جُرَيْج[٣]، عن عطاء أنه قال: كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق. رواه ابن جرير.

وقال وَكِيع عن سفيان، عن سعيد المكي، عن طاوس: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ قال: ليس بكفر ينقل عن الملة[٤].

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرى، حدثنا سفيان بن عيينة، عن هشام ابن حُجَير، عن طاوس، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ قال: ليس بالكفر الذي يذهبون إليه.

ورواه الحاكم في مستدركه، من حديث سفيان بن عيينة، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[٥].

﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنفَ بِالأَنفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٤٥)﴾.

وهذا أيضًا مما وُبِّخَتْ به اليهود وقرعوا عليه، فإن عندهم في نص التوراة: أن النفس بالنفس. وهم يخالفون حكم ذلك عمداً وعناداً، ويُقيدون النضرى من القرظى، ولا يُقيدون القرظى من النضرى، بل يعدلون إلى الدية، كما خالفوا حكم التوراة المنصوص عندهم في رجم الزاني المحصن، وعدلوا إلى ما اصطلحوا عليه من الجلد والتحميم والإشهار؛ ولهذا قال هناك: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ لأنهم جحدوا حكم الله قصداً منهم وعناداً وعمداً، وقال ههنا: ﴿فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ لأنهم لم ينصفوا المظلوم من الظالم في الأمر الذي أمر الله بالعدل والتسوية بين الجميع فيه، فخالفوا وظلموا، وتعدى بعضهم على بعض[٦].

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن أبي على

(١) في أ: « عباس». (٢) زيادة من أ، وفي هـ: « الآية». (٣) في ر: « جرير».
(٤) تفسير الطبري (١٠/ ٣٥٥).
(٥) المستدرك (٢/ ٣١٣).
(٦) في أ: «وتعدوا على بعض بعضا».

ابن يزيد ـ أخى يونس بن يزيد ـ عن الزهرى، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ قرأها: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ﴾ نصب النفس ورفع العين.

وكذا رواه أبو داود، والترمذى والحاكم فى مستدركه، من حديث عبد الله بن المبارك[(١)]، وقال الترمذى: حسن غريب.

وقال البخارى: تفرد ابن المبارك بهذا الحديث[(٢)].

وقد استدل كثير ممن ذهب من الأصوليين والفقهاء إلى أن شرع من قبلنا شرع لنا، إذا حكى مقرراً ولم ينسخ، كما هو المشهور عن الجمهور، وكما حكاه الشيخ أبو إسحاق الاسفراييني عن نص الشافعى وأكثر الأصحاب بهذه الآية، حيث كان الحكم عندنا على وفقها فى الجنايات عند جميع الأئمة.

وقال الحسن البصرى: هى عليهم وعلى الناس عامة. رواه ابن أبى حاتم.

وقد حكى الشيخ أبو زكريا النووى فى هذه المسألة ثلاثة أوجه، ثالثها: أن شرع إبراهيم حجة دون غيره، وصحح منها عدم الحجية، ونقلها الشيخ أبو إسحاق الاسفراييني أقوالاً عن الشافعى ورجح أنه حجة عند الجمهور من أصحابنا، فالله أعلم.

وقد حكى الإمام أبو نصر بن الصباغ، رحمه الله، فى كتابه «الشامل» إجماع العلماء على الاحتجاج بهذه الآية على ما دلت عليه، وقد احتج الأئمة كلهم على أن الرجل يقتل بالمرأة بعموم هذه الآية الكريمة، وكذا ورد فى الحديث الذى رواه النسائى وغيره: أن رسول الله ﷺ كتب فى كتاب عمرو بن حزم: «أن الرجل يقتل بالمرأة» وفى الحديث الآخر: «المسلمون تتكافأ دماؤهم»[(٣)]، وهذ قول جمهور العلماء.

وعن أمير المؤمنين على بن أبى طالب أن الرجل إذا قتل المرأة لا يقتل بها، إلا أن يدفع وليها إلى أوليائه نصف الدية؛ لأن ديتها على النصف من دية الرجل، وإليه ذهب أحمد فى روايته [عنه][(٤)]، وحكى[(٥)] [هذا][(٦)] عن الحسن [البصرى][(٧)]، وعطاء، وعثمان البتى، ورواية عن أحمد[(٨)] [به][(٩)] أن الرجل إذا قتل المرأة لا يقتل بها، بل تجب[(١٠)] ديتها.

وهكذا احتج أبو حنيفة، رحمه الله تعالى، بعموم هذه الآية على أنه يقتل المسلم بالكافر الذمى، وعلى قتل الحر بالعبد، وقد خالفه الجمهور فيهما، ففى الصحيحين عن أمير المؤمنين على، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقتل مسلم بكافر»[(١١)]، وأما العبد فعن السلف فى[(١٢)] آثار

(١) المسند (٣/ ٢١٥) وسنن أبى داود برقم (٣٩٧٧) وسنن الترمذى برقم (٢٩٢٩).
(٢) فى أ: «تفرد به ابن المبارك».
(٣) روى من حديث عبد الله بن عباس: أخرجه ابن ماجة فى السنن برقم (٢٦٨٣) من طريق سليمان عن أبيه، عن حَنش، عن عكرمة، عن ابن عباس. وقال البوصيرى فى الزوائد (٢/ ٣٥٣): «هذا إسناد ضعيف لضعف حنش واسمه حسين بن قيس». وروى من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص: أخرجه أبو داود فى السنن برقم (٤٥٣١) من طريق يحيى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.
(٤) زيادة من ر، أ.
(٥) فى ر: «ويحكى».
(٦، ٧) زيادة من ر، أ.
(٨) فى ر، أ: «وعن أحمد رواية».
(٩) زيادة من أ.
(١٠) فى ر: «وتجب»، وفى أ: «يجب».
(١١) صحيح البخارى برقم (٦٩٠٣).
(١٢) فى د: «فيه».

متعددة: أنهم لم يكونوا يُقيدون العبد من الحر، ولا يقتلون حرًا بعبد، وجاء فى ذلك أحاديث لا تصح، وحكى الشافعى الإجماع على خلاف قول الحنفية فى ذلك، ولكن لا يلزم من ذلك بطلان قولهم إلا بدليل مخصص للآية الكريمة.

ويؤيد ما قاله[١] ابن الصباغ من الاحتجاج بهذه الآية الكريمة الحديث الثابت فى ذلك، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا محمد بن أبى عَدِىّ، حدثنا حُمَيْد، عن أنس بن مالك: أن الرُّبَيع عَمّة أنس كسرت ثَنِيَّة جارية، فطلبوا إلى القوم العفو، فأبوا، فأتوا رسول الله ﷺ فقال: «القصاص». فقال أخوها أنس بن النضر: يا رسول الله، تكسر ثنية فلانة؟! فقال رسول الله ﷺ: «يا أنس، كتاب الله القصاص». قال: فقال: لا، والذى بعثك بالحق، لا تكسر ثنية فلانة. قال: فرضى القوم، فعفوا وتركوا القصاص، فقال رسول الله ﷺ : «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأَبَرّه».

أخرجاه فى الصحيحين[٢]. وقد رواه محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصارى، فى الجزء المشهور من حديثه، عن حميد، عن أنس بن مالك؛ أن الرُّبَيع بنت النضر عَمَّته لطمت جارية فكسرت ثنيتها فعرضوا عليهم الأرش، فأبوا. فطلبوا الأرش والعفو فأبوا، فأتوا رسول الله ﷺ، فأمرهم بالقصاص، فجاء أخوها أنس بن النضر فقال: يا رسول الله، أتكسر ثنية الربيع؟ والذى بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها. فقال النبى ﷺ: «يا أنس، كتاب الله القصاص». فعفا القوم، فقال رسول الله ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره». رواه البخارى عن الأنصارى. فأما الحديث الذي رواه أبوداود:

حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنا أبى، عن قتادة، عن أبى نَضرة، عن عمران ابن حصين، أن غلاماً لأناس فقراء قطع أذن غلام لأناس أغنياء، فأتى أهله النبى ﷺ فقالوا: يا رسول الله، إنا أناس فقراء، فلم يجعل عليه شيئًا. وكذا رواه النسائى عن إسحاق بن راهويه، عن معاذ بن هشام الدستوائى، عن أبيه عن قتادة، به[٣]. وهذا إسناد قوى رجاله كلهم ثقات ـ فإنه حديث مشكل، اللهم إلا أن يقال: إن الجانى كان قبل البلوغ، فلا قصاص عليه، ولعله تحمل أرش ما نقص من غلام الأغنياء عن الفقراء، أو استعفاهم عنه.

وقوله تعالى: ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قال: تقتل النفس بالنفس، وتفقأ العين بالعين، ويقطع الأنف بالأنف، وتنزع السن بالسن، وتقتص الجراح بالجراح.

فهذا يستوى فيه أحرار المسلمين [به][٤] فيما بينهم، رجالهم ونساؤهم، إذا كان عمداً فى النفس وما دون النفس، ويستوى فيه العبيد رجالهم ونساؤهم فيما بينهم إذا كان عمداً، فى النفس وما دون النفس، رواه ابن جرير[٥] وابن أبى حاتم.

---

(١) فى ر: «ما قال».

(٢) المسند (٣/ ١٢٨) وصحيح البخارى برقم (٦٨٩٤) وصحيح مسلم برقم (١٦٧٥).

(٣) سنن أبى داود برقم (٤٥٩٠) وسنن النسائى الكبرى برقم (٦٩٥٣) .

(٤) زيادة من أ. (٥) فى د: «جريج».

قاعدة مهمة :

الجراح تارة تكون فى مَفْصِل، فيجب فيه القصاص بالإجماع، كقطع اليد والرجل والكف والقدم ونحو ذلك. وأما إذا لم تكن الجراح[١] فى مفصل بل فى عظم، فقال مالك، رحمه الله: فيه القصاص إلا فى الفخذ وشبهها؛ لأنه مخوف خطر. وقال أبو حنيفة وصاحباه: لا يجب القصاص فى شىء من العظام[٢] إلا فى السن. وقال الشافعى: لا يجب القصاص فى شىء من العظام مطلقاً، وهو مروى عن عمر بن الخطاب، وابن عباس. وبه يقول عطاء، والشعبى، والحسن البصرى، والزهرى، وإبراهيم النَّخَعى، وعمر بن عبد العزيز. وإليه ذهب سفيان الثورى، والليث بن سعد. وهو المشهور من مذهب الإمام أحمد.

وقد احتج أبو حنيفة، رحمه الله، بحديث الرُّبَيع بنت النضر على مذهبه أنه لا قصاص فى عظم إلا فى السن. وحديثُ الربيع لا حجة فيه؛ لأنه ورد بلفظ: «كَسَرَتْ ثَنِيَّة جارية» وجائز أن تكون[٣] سقطت من غير كسر، فيجب القصاص ـ والحالة هذه ـ بالإجماع. وتمموا الدلالة. بما رواه ابن ماجه، من طريق أبى بكر بن عَيَّاش، عن دَهْثَم[٤] بن قُرَّان، عن نِمْرَان بن جارية، عن أبيه جارية بن ظفر الحنفى؛ أن رجلاً ضرب رجلاً على ساعده بالسيف من غير المفصل، فقطعها، فاستعدى النبى ﷺ، فأمر له بالدية، فقال: يا رسول الله، أُريد القصاص. فقال: «خذ الدية، بارك الله لك فيها». ولم يقض له بالقصاص[٥].

قال الشيخ أبو عمر بن عبد البر: ليس لهذا الحديث غير هذا الإسناد، ودَهْثَم[٦] بن قُرَّان العُكلى ضعيف أعرابى، ليس حديثه مما يحتج به، ونمران بن جارية ضعيف أعرابى أيضًا، وأبوه جارية بن ظفر مذكور فى الصحابة[٧].

ثم قالوا: لا يجوز أن يقتص من الجراحة حتى تَنْدَمِل جراحة المجنى عليه، فإن اقتص منه قبل الاندمال ثم زاد جرحه، فلا شىء له، والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبى، عن محمد بن إسحاق، فذكر حديثًا، قال ابن إسحاق: وذكر عَمْرو[٨] بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ أن رجلاً طعن رجلاً بقرن فى ركبته، فجاء إلى النبى ﷺ فقال: أقدنى. فقال ﷺ: «لا تعجل حتى يبرأ جرحك». قال: فأبى الرجل إلا أن يستقيد، فأقاده رسول الله ﷺ منه، قال: فعرج المستقيد وبرأ المستقاد منه، فأتى المستقيد إلى رسول الله ﷺ فقال له: يا رسول الله، عرجت وبرأ صاحبى. فقال: «قد نهيتك فعصيتنى، فأبعدك الله وبطل عرجك». ثم نهى رسول الله ﷺ أن يقتص من جرح حتى يبرأ صاحبه. تفرد به أحمد[٩].

مسألة :

فلو اقتص المجنى عليه من الجانى، فمات من القصاص، فلا شىء عليه عند مالك، والشافعى،

(١) فى ر: «يكن الجراحة». (٢) فى أ « العظام مطلقا». (٣) فى ر: «يكون».
(٤) فى أ: «دهيم» .
(٥) سنن ابن ماجة برقم (٢٦٣٦).
(٦) فى أ: «دهيم».
(٧) الاستذكار (٢٥/ ٢٨٧).
(٨) فى ر: «وذكر عن عمرو»
(٩) المسند (٢/ ٢١٧).

وأحمد بن حنبل، وهو قول الجمهور من الصحابة والتابعين وغيرهم. وقال أبو حنيفة: تجب الدية في مال المقتص. وقال عامر الشعبي، وعطاء، وطاوس، وعمرو بن دينار، والحارث العُكْلي، وابن أبي ليلى، وحماد بن أبي سليمان، والزهري، والثوري: تجب الدية على عاقلة المقتص له. وقال ابن مسعود، وإبراهيم النَّخعي، والحكم بن عتَيبة[1]، وعثمان البَتّيّ: يسقط عن المقتص له قدر تلك الجراحة، ويجب الباقي في ماله.

وقوله: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾ قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾ يقول: فمن عفا عنه، وتصدق عليه فهو كفارة للمطلوب، وأجر للطالب.

وقال سفيان الثوري، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾ قال: كفارة للجارح، وأجر المجروح[2] على الله، عز وجل. رواه ابن أبي حاتم، ثم قال: وروى عن خيثمة بن عبد الرحمن، ومجاهد، وإبراهيم ـ في أحد قوليه ـ وعامر الشعبي، وجابر بن زيد ـ نحو ذلك الوجه الثاني، ثم قال ابن أبي حاتم:

حدثنا حماد بن زاذان، حدثنا حرمي ـ يعني ابن عمارة ـ حدثنا شعبة، عن عمارة ـ يعني ابن أبي حفصة ـ عن رجل، عن جابر بن عبد الله، في قول الله، عز وجل[3]: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾ قال: للمجروح. وروى عن الحسن البصري، وإبراهيم النخعي ـ في أحد قوليه ـ وأبي إسحاق الهمداني، نحو ذلك.

وروى ابن جرير، عن عامر الشعبي وقتادة، مثله.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا شعبة، عن قيس ـ يعني ابن مسلم ـ قال: سمعت طارق بن شهاب يحدث، عن الهيثم أبي[4] العريان النخعي قال: رأيت عبد الله بن عمرو عند معاوية أحمر شبيهًا بالموالي، فسألته عن قول الله [عز وجل][5]: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾ قال: يهدم عنه من ذنوبه بقدر ما تَصدق به.

وهكذا رواه سفيان الثوري عن قيس بن مسلم. وكذا رواه ابن جرير من طريق سفيان وشعبة.

وقال ابن مَرْدُويَه: حدثني محمد بن علي، حدثنا عبد الرحيم بن محمد المُجَاشعي، حدثنا محمد ابن أحمد بن الحجاج المهري، حدثنا يحيى بن سليمان الجُعْفي، حدثنا مُعلَّى ـ يعني بن هلال[6] ـ أنه سمع أبان بن تغلب، عن أبي العريان الهيثم بن الأسود، عن عبد الله بن عمرو ـ وعن أبان بن تغلب، عن الشعبي، عن رجل من الأنصار عن النبي ﷺ في قوله: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾ قال: هو الذي تكسر سنه، أو تقطع يده، أو يقطع الشيء[7] منه، أو يجرح في بدنه فيعفو عن ذلك، وقال فَيُحَطّ عنه قدر خطاياه، فإن كان ربع الدية فربع خطاياه، وإن كان الثلث فثلث خطاياه، وإن

---

(١) في ر، أ: «عيينة». (٢) في ر: «للمجروح». (٣) في أ: «تعالى».
(٤) في هـ، ر: «ابن». والمثبت من الطبري. (٥) زيادة من أ. (٦) في ر: «بلال».
(٧) في أ: «اليمنى».

كانت الدية حطت عنه خطاياه كذلك[١].

ثم قال[٢] ابن جرير: حدثنا زكريا بن يحيى بن أبى زائدة، حدثنا ابن فضيل، عن يونس بن أبى إسحاق، عن أبى السَّفَر قال: دفع رجل من قريش رجلاً من الأنصار، فاندقت ثنيته، فرفعه الأنصارى إلى معاوية، فلما ألح عليه الرجل قال: شأنك وصاحبك. قال: وأبو الدرداء عند معاوية، فقال أبو الدرداء: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم يصاب بشىء فى جسده، فيهبه، إلا رفعه الله به درجة، وحط عنه به خطيئة». فقال الأنصارى: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: سمعته أذناى ووعاه قلبى، فخلى سبيل القرشى، فقال معاوية: مروا له بمال.

هكذا رواه ابن جرير[٣]، ورواه الإمام أحمد فقال: حدثنا وَكِيع، حدثنا يونس بن أبى إسحاق، عن أبى السَّفر قال: كسر رجل من قريش سنّ رجل من الأنصار، فاستعدى عليه معاوية، فقال القرشىّ: إن هذا دق سنىّ؟ قال معاوية: إنا سنرضيه. فألح الأنصارى، فقال معاوية: شأنك بصاحبك، وأبو الدرداء جالس، فقال أبو الدرداء سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم يصاب بشىء فى[٤] جسده، فيتصدق به، إلا رفعه الله به درجة وحط عنه بها خطيئة». فقال الأنصارى: فإنى، يعنى: قد عفوت.

وهكذا رواه الترمذى من حديث ابن المبارك، وابن ماجه من حديث وَكِيع، كلاهما عن يونس بن أبى إسحاق، به[٥]. ثم قال الترمذى: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ولا أعرف لأبى السَّفَر سماعاً من أبى الدرداء.

وقال [أبو بكر][٦] بن مردويه: حدثنا دَعْلَج بن أحمد، حدثنا محمد بن على بن زيد، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا سفيان، عن عمران بن ظبيان، عن عدى بن ثابت؛ أن رجلاً هَتَم فمه رجل، على عهد معاوية، رضى الله عنه، فأعْطِى دية، فأبى إلا أن يقتص، فأعطى ديتين، فأبى، فأعطى ثلاثاً، فأبى، فحدث رجل من أصحاب رسول الله ﷺ أن[٧] رسول الله ﷺ قال: «من تصدق بدم فما دونه، فهو كفارة له من يوم ولد إلى يوم يموت»[٨].

وقال الإمام أحمد: حدثنا سُرَيج بن النعمان، حدثنا هُشَيْم، عن المغيرة، عن الشعبى؛ أن عبادة ابن الصامت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل يجرح من[٩] جسده جراحة، فيتصدق

(١) ورواه الديلمى فى مسند الفردوس (٣/ ١٥٣) من طريق يحيى بن سلام، عن أبيه، عن المعلى، عن أبان بن تغلب، عن الشعبى، وعن العريان بن الهيثم عن أبيه، عن ابن عمر مرفوعا.

(٢) فى أ: «وقال».

(٣) تفسير الطبرى (١٠/ ٣٦٤).

(٤) فى ر: «من».

(٥) المسند (٦/ ٤٤٨) وسنن الترمذى برقم (١٣٩٣) وسنن ابن ماجة برقم (٢٦٩٣).

(٦) زيادة من ر.

(٧) فى ر: «عن».

(٨) رواه سعيد بن منصور فى السنن برقم (٧٦٢) ورواه أبو يعلى فى مسنده (١٢/ ٢٨٤) والطبرى فى تفسيره (١٠/ ٣٦٨) من طريق عمران بن ظبيان به. قال الهيثمى فى المجمع (٦/ ٣٠٢): «رجاله رجال الصحيح غير عمران بن ظبيان وقد وثقه ابن حبان، وفيه ضعف».

(٩) فى ر: «فى».

بها، إلا كفر الله عنه مثل ما تصدق به.

ورواه النسائي، عن على بن حُجْر، عن جرير بن عبد الحميد، ورواه ابن جرير، عن محمود بن خِداش، عن هُشَيْم، كلاهما عن المغيرة، به(١).

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن مجالد، عن عامر، عن المحرَّر بن أبى هريرة، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ قال: «من أصيب بشىء من جسده، فتركه لله، كان كفارة له»(٢).

وقوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، قد تقدم عن طاوس وعطاء أنهما قالا: كُفْر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق.

﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ (٤٦) وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٤٧)﴾.

يقول تعالى: ﴿وَقَفَّيْنَا﴾ أى: أتبعنا ﴿عَلَىٰ آثَارِهِم﴾ يعنى: أنبياء بنى إسرائيل [عليه السلام](٣) ﴿بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ﴾ أى: مؤمناً بها حاكماً بما فيها ﴿وَآتَيْنَاهُ الإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ﴾ أى: هدى إلى الحق، ونور يستضاء به فى إزالة الشبهات وحل المشكلات. ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ﴾ أى: متبعًا لها، غير مخالف لما فيها، إلا فى القليل مما بين لبنى إسرائيل بعض ما كانوا يختلفون فيه، كما قال تعالى إخباراً عن المسيح أنه قال لبنى إسرائيل: ﴿وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ [آل عمران: ٥٠]؛ ولهذا كان المشهور من قولى العلماء أن الإنجيل نسخ بَعْضَ أحكام التوراة.

وقوله: ﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ أى: وجعلنا الإنجيل ﴿هُدًى﴾ يهتدى به، ﴿وَمَوْعِظَةً﴾ أى: وزاجراً (٤) عن ارتكاب المحارم والمآثم ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ أى: لمن اتقى الله وخاف وعيده وعقابه.

وقوله: ﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ﴾، قُرِئ: ﴿وَلِيَحْكُمَ﴾ بالنصب على أن اللام لام كى، أى: وآتيناه(٥) الإنجيل [فيه هدى ونور](٦) ليحكم أهل ملته به فى زمانهم. وقرئ: ﴿وَلْيَحْكُمْ﴾ بالجزم اللام(٧) لام الأمر، أى: ليؤمنوا بجميع ما فيه، وليقيموا ما أمروا به فيه، ومما فيه البشارة ببعثة محمد [ﷺ](٨) والأمر باتباعه وتصديقه إذا وجد، كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ الآية [المائدة: ٦٨] وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ

---

(١) المسند (٥/ ٣١٦) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١١٤٦) وتفسير الطبرى (١٠/ ٣٦٤).

(٢) المسند (٥/ ٤١٢)، وقال الهيثمى فى المجمع (٦/ ٣٠٢): «فيه مجالد وقد اختلط».

(٣) زيادة من أ. (٤) فى د: «أى: زاجرًا». (٥) فى د: «أى: آتيناه».

(٦) زيادة من ر، أ. (٧) فى أ: «وأن اللام». (٨) زيادة من د، أ.

الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ [وَالإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُوْلَئِكَ هُمُ](١) الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]؛ ولهذا قال ههنا: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ أي: الخارجون عن طاعة ربهم، المائلون إلى الباطل، التاركون للحق. وقد تقدم أن هذه الآية نزلت في النصارى، وهو ظاهر السياق.

﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (٤٨) وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ (٤٩) أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ (٥٠)﴾.

لما ذكر تعالى التوراة التى أنزلها الله على موسى كليمه [عليه السلام](٢)، ومدحها وأثنى عليها، وأمر(٣) باتباعها حيث كانت سائغة الاتباع، وذكر الإنجيل ومدحه، وأمر أهله بإقامته واتباع ما فيه، كما تقدم بيانه، شرع تعالى فى ذكر القرآن العظيم،الذى أنزله على عبده ورسوله الكريم، فقال: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ أى: بالصدق الذى لا ريب فيه أنه من عند الله، ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ﴾ أى: من الكتب المتقدمة المتضمنة ذكْرَه ومَدْحَه، وأنه سينزل من عند الله على عبده ورسوله محمد ﷺ، فكان نزوله كما أخبرت به، مما زادها صدقاً عند حامليها من ذوى البصائر، الذين انقادوا لأمر الله واتبعوا شرائع الله، وصدقوا رسل الله، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِن قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا . وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولاً﴾ [الإسراء: ١٠٧، ١٠٨] أى: إن كان ما وعدنا الله على ألسنة الرسل المتقدمين، من مجىء محمد، عليه السلام، ﴿لَمَفْعُولاً﴾ أى: لكائناً لا محالة ولابد .

وقوله: ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ قال سفيان الثورى وغيره، عن أبى إسحاق، عن التميمى، عن ابن عباس، أى: مؤتمنًا عليه.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: المهيمن: الأمين، قال: القرآن أمين على كل كتاب قبله.

---

(١) زيادة من ر، وفى هـ: « إلى قوله». (٢) زيادة من أ. (٣) فى أ: « وأمرنا».

وروى عن عِكْرِمَة، وسعيد بن جُبَيْر، ومجاهد، ومحمد بن كعب، وعطية، والحسن، وقتادة، وعطاء الخراسانى، والسُّدِّى، وابن زيد، نحو ذلك.

وقال ابن جُرَيْج: القرآن أمين على الكتب المتقدمة، فما وافقه منها فهو حق، وما خالفه منها فهو باطل.

وعن الوالبى، عن ابن عباس: ﴿وَمُهَيْمِنًا﴾ أى: شهيداً. وكذا قال مجاهد، وقتادة، والسُّدِّى.

وقال العَوْفى عن ابن عباس: ﴿وَمُهَيْمِنًا﴾ أى: حاكمًا على ما قبله من الكتب.

وهذه الأقوال كلها متقاربة المعنى، فإن اسم «المهيمن» يتضمن هذا كله، فهو أمين وشاهد وحاكم على كل كتاب قبله، جعل الله هذا الكتاب العظيم، الذى أنزله آخر الكتب وخاتمها، أشملها وأعظمها وأحكمها[١]، حيث جمع فيه محاسن ما قبله، وزاده من الكمالات ما ليس فى غيره؛ فلهذا جعله شاهداً وأميناً وحاكمًا عليها كلها. وتكفل تعالى بحفظه بنفسه الكريمة، فقال [تعالى][٢]: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

فأما ما حكاه ابن أبى حاتم، عن عكرمة، وسعيد بن جبير، وعطاء الخراسانى، وابن أبى نَجيح عن مجاهد؛ أنهم قالوا فى قوله: ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ يعنى: محمداً ﷺ أمين على القرآن، فإنه صحيح فى المعنى، ولكن فى تفسير هذا بهذا نظر، وفى تنزيله عليه من حيث العربية أيضاً نظر. وبالجملة فالصحيح الأول، قال أبو جعفر بن جرير، بعد حكايته له عن مجاهد: وهذا التأويل بعيد من المفهوم فى[٣] كلام العرب، بل هو خطأ، وذلك أن «المهيمن» عطف على «المصدق»، فلا يكون إلا من صفة ما كان «المصدق» صفة له. قال: ولو كان كما قال مجاهد لقال: «وأنزلنا إليك الكتاب مُصدقا لما بين يديه من الكتاب مهيمنا عليه». يعنى من غير عطف.

وقوله: ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ أى: فاحكم يا محمد بين الناس: عَرَبهم وعجمهم، أمُيهم وكتابيهم ﴿بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ إليك فى[٤] هذا الكتاب العظيم، وبما قرره لك من حكم من كان قبلك من الأنبياء ولم ينسخه فى شرعك. هكذا وجهه ابن جرير بمعناه.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن عمار، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: كان النبى ﷺ مخيراً، إن شاء حكم بينهم، وإن شاء أعرض عنهم. فردهم إلى أحكامهم، فنزلت: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ فأمر رسول الله ﷺ أن يحكم بينهم بما فى كتابنا.

وقوله: ﴿وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ أى: آراءهم التى اصطلحوا عليها، وتركوا بسببها ما أنزل الله على رسوله؛ ولهذا قال: ﴿وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ أى: لا تنصرف عن الحق الذى أمرك الله به إلى أهواء هؤلاء من الجهلة الأشقياء.

---

(١) فى ر، د: «وأكملها».
(٢) زيادة من أ.
(٣) فى ر: «من».
(٤) فى ر، أ: «من».

وقوله: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن يوسف بن أبى إسحاق، عن أبيه، عن التميمى، عن ابن عباس: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً﴾ قال: سبيلاً.

وحدثنا أبو سعيد، حدثنا وكِيع، عن سفيان، عن أبى إسحاق، عن التميمى، عن ابن عباس: ﴿وَمِنْهَاجًا﴾ قال: وسنة.

وكذا روى العَوْفِىّ، عن ابن عباس: ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾: سبيلاً وسنة.

وكذا رُوى عن مجاهد، وعكرمة، والحسن البصرى، وقتادة، والضحاك، والسُّدِّى، وأبى إسحاق السبيعى؛ أنهم قالوا فى قوله: ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ أى: سبيلا وسنة.

وعن ابن عباس ومجاهد أيضاً وعطاء الخراسانى عكسه: ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ أى: سنة وسبيلا، والأول أنسب، فإن الشرعة وهى الشريعة أيضا، هى ما يبتدأ فيه إلى الشىء ومنه يقال: «شرع فى كذا» أى: ابتدأ فيه. وكذا الشريعة وهى ما يشرع منها إلى الماء. أما «المنهاج»: فهو الطريق الواضح السهل، والسنن: الطرائق، فتفسير قوله: ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ بالسبيل والسنة أظهر فى المناسبة من العكس، والله أعلم.

ثم هذا إخبار عن الأمم المختلفة الأديان، باعتبار ما بعث الله به رسله الكرام من الشرائع المختلفة فى الأحكام، المتفقة فى التوحيد، كما ثبت فى صحيح البخارى، عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال: «نحن معاشر الأنبياء إخوة لعلاَّت، ديننا واحد»(١). يعنى بذلك التوحيد، الذى بعث الله به كل رسول أرسله، وضمنه كل كتاب أنزله، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ الآية [النحل: ٣٦]، وأما الشرائع فمختلفة فى الأوامر والنواهى، فقد يكون الشىء فى هذه الشريعة حراما ثم يحل فى الشريعة الأخرى، وبالعكس، وخفيفًا فيزاد فى الشدة فى هذه دون هذه. وذلك لما له تعالى فى ذلك من الحكمة البالغة، والحجة الدامغة.

قال سعيد بن أبى عَرُوبَة، عن قتادة: قوله: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ يقول: سبيلا وسنة، والسنن مختلفة: هى فى التوراة شريعة، وفى الإنجيل شريعة، وفى الفرقان شريعة، يحل الله فيها ما يشاء، ويحرم ما يشاء، ليعلم من يطيعه ممن يعصيه، والدين الذى لا يقبل الله غيره: التوحيد والإخلاص لله، الذى جاءت به الرسل.

وقيل: المخاطب بهذا هذه الأمة، ومعناه: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا﴾ القرآن ﴿مِنكُمْ﴾ أيتها الأمة ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ أى: هو لكم كلكم، تقتدون به. وحُذف الضمير المنصوب فى قوله: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ﴾ أى: جعلناه، يعنى القرآن، ﴿شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ أى: سبيلاً إلى المقاصد الصحيحة، وسنة أى: طريقاً ومسلكاً واضحاً بيناً.

(١) صحيح البخارى برقم (٣٤٤٣).

هذا مضمون ما حكاه ابن جرير عن مجاهد، رحمه الله، والصحيح القول الأول، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ فلو كان هذا خطاباً لهذه الأمة لما صح أن يقول: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ وهم أمة واحدة، ولكن هذا خطاب لجميع الأمم، وإخبار عن قدرته تعالى العظيمة التى لو شاء الله لجمع[1] الناس كلهم على دين واحد وشريعة واحدة، لا ينسخ شيء منها. ولكنه تعالى شرع لكل رسول شرْعة على حدَة، ثم نسخها أو بعضها برسالة الآخر الذى بعده[2]، حتى نسخ الجميع بما بعث به عبده ورسوله محمداً ﷺ، الذى ابتعثه إلى أهل الأرض قاطبة، وجعله خاتم الأنبياء كلهم؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِيمَا آتَاكُم﴾ أى: أنه تعالى شرع الشرائع مختلفة، ليختبر عباده فيما شرع لهم، ويثيبهم أو يعاقبهم على طاعته ومعصيته بما فعلوه أو عزموا عليه من ذلك كله.

وقال عبد الله بن كثير: ﴿فِيمَا آتَاكُم﴾ يعنى: من الكتاب.

ثم إنه تعالى ندبهم إلى المسارعة إلى الخيرات والمبادرة إليها، فقال: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ وهى طاعة الله واتباع شرعه، الذى جعله ناسخًا لما قبله، والتصديق بكتابه القرآن الذى هو آخر كتاب أنزله.

ثم قال تعالى: ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ أى: معادكم أيها الناس ومصيركم إليه يوم القيامة ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ أى: فيخبركم بما اختلفتم فيه من الحق، فيجزى الصادقين بصدقهم، ويعذب الكافرين الجاحدين المكذبين بالحق، العادلين عنه إلى غيره بلا دليل ولا برهان، بل هم معاندون للبراهين القاطعة، والحجج البالغة، والأدلة الدامغة.

وقال الضحاك: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ يعنى: أمة محمد ﷺ. والأظهر الأول.

وقوله: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ تأكيد لما تقدم من الأمر بذلك، والنهى عن خلافه.

ثم قال [تعالى][3]: ﴿وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ أى: احذر أعداءك اليهود أن يدلسوا عليك الحق فيما يُنْهُونه إليك من الأمور، فلا تغتر بهم، فإنهم كَذَبة كَفَرة خونة. ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾ أى: عما تحكم به بينهم من الحق، وخالفوا شرع الله ﴿فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾ أى: فاعلم أن ذلك كائن عن قَدر الله وحكمته فيهم أن يصرفهم عن الهدى لما عليهم من الذنوب السالفة التى اقتضت إضلالهم ونكالهم. ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ أى: أكثر الناس خارجون عن طاعة ربهم، مخالفون للحق ناؤون عنه، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣]. وقال تعالى: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الآية][4] [الأنعام: ١١٦].

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت، حدثنى سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس قال: قال كعب بن أسد، وابن صلوبا، وعبد الله بن صوريا، وشاس

(١) فى أ: «لجعل». (٢) فى أ: «بعدها».
(٣، ٤) زيادة من أ.

ابن قيس، بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى محمد، لعلنا نفتنه عن دينه ! فأتوه، فقالوا: يا محمد، إنك قد عرفت إنا أحبار يهود وأشرافهم وساداتهم، وإنا إن اتبعناك اتبعنا يهود ولم يخالفونا، وإن بيننا وبين قومنا خصومة(١)، فنحاكمهم إليك، فتقضى لنا عليهم، ونؤمن لك(٢) ونصدقك ! فأبى ذلك رسول الله ﷺ، فأنزل الله، عز وجل، فيهم: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ إلى قوله: ﴿لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ رواه ابن جرير، وابن أبى حاتم.

وقوله: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾: ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المُحْكَم المشتمل على كل خير، الناهى عن كل شر وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات، التى وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات، مما يضعونها(٣) بآرائهم وأهوائهم، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم جنكزخان، الذى وضع لهم اليَساق(٤)، وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها من شرائع شتى، من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية، وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه، فصارت فى بنيه شرعاً متبعاً، يقدمونها على الحكم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ. ومن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله، حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله [ﷺ](٥)، فلا يحكم سواه(٦) فى قليل ولا كثير، قال الله تعالى: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ أى: يبتغون ويريدون، وعن حكم الله يعدلون. ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ أى: ومن أعدل من الله فى حكمه لمن عَقَل عن الله شرعه، وآمن به وأيقن وعلم أنه تعالى أحكم الحاكمين، وأرحم بخلقه(٧) من الوالدة بولدها، فإنه تعالى هو العالم بكل شىء، القادر على كل شىء، العادل فى كل شىء.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا هلال بن فياض، حدثنا أبو عبيدة الناجى(٨)، قال: سمعت الحسن يقول: من حكم بغير حكم الله، فحكم الجاهلية [هو](٩).

وأخبرنا يونس بن عبد الأعلى قراءة، حدثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبى نَجيح قال: كان طاوس إذا سأله رجل: أفضِّل بين ولدى فى النحْل؟ قرأ: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ [وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ](١٠)﴾.

وقال الحافظ أبو القاسم الطبرانى: حدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نَجْدة الحوطى، حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع، أخبرنا شعيب بن أبى حمزة، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى حسين، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أبغض الناس إلى الله، عز وجل ومبتغ فى الإسلام سنة الجاهلية، وطالب دم امرئ بغير حق ليُرِيق دمه». وروى البخارى، عن أبى اليمان بإسناده(١١)، نحوه(١٢).

---

(١) فى ر: «حكومة».
(٢) فى أ: «بك».
(٣) فى أ: «بما صنعوا».
(٤) فى ر، أ: «الياسق».
(٥) زيادة من ر.
(٦) فى أ: «بسواه».
(٧) فى د: «بعباده».
(٨) فى د، أ: «الباجى».
(٩) زيادة من ر، أ.
(١٠) زيادة من ر، د، أ.
(١١) فى ر، أ: «بزيادة».
(١٢) المعجم الكبير (١٠/ ٣٧٤) وصحيح البخارى برقم (٦٨٨٢).

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٥١) فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسَرُّوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ (٥٢) وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ (٥٣) ﴾.

ينهى تعالى عباده المؤمنين عن موالاة اليهود والنصارى، الذين هم أعداء الإسلام وأهله، قاتلهم الله، ثم أخبر(١) أن بعضهم أولياء بعض، ثم تهدد وتوعد من يتعاطى ذلك فقال: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ [إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ](٢)﴾.

قال(٣) ابن أبي حاتم: حدثنا كثير بن شهاب، حدثنا محمد ـ يعني ابن سعيد بن سابق ـ حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن سِمَاك بن حَرْب، عن عِياض: أن عمر أمر أبا موسى الأشعري أن يرفع إليه ما أخذ وما أعطى في أديم واحد، وكان له كاتب نصراني، فرفع إليه ذلك، فعجب عمر [رضي الله عنه](٤) وقال: إن هذا لحفيظ، هل أنت قارئ لنا كتاباً في المسجد جاء من الشام؟ فقال: إنه لا يستطيع [أن يدخل المسجد](٥)، فقال عمر: أجُنُبٌ هو؟ قال: لا، بل نصراني. قال: فانتهرني وضرب فخذي، ثم قال: أخرجوه، ثم قرأ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ [بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ](٦)﴾.

ثم قال الحسن بن محمد بن الصباح: حدثنا عثمان بن عمر، أنبأنا ابن عَوْن، عن محمد بن سيرين قال: قال عبد الله بن عتبة: ليتق أحدكم أن يكون يهودياً أو نصرانياً، وهو لا يشعر. قال: فظنناه يريد هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ [بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ](٧)﴾ الآية.

وحدثنا(٨) أبو سعيد الأشج، حدثنا ابن فضيل، عن عاصم، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه سئل عن ذبائح نصارى العرب، فقال: كُلْ، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾.

وروى عن أبي الزناد، نحو ذلك.

وقوله: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ أي: شك، وريب، ونفاق ﴿يُسَارِعُونَ فِيهِمْ﴾ أي: يبادرون إلى موالاتهم ومودتهم في الباطن والظاهر، ﴿يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ أي: يتأولون في مودتهم وموالاتهم أنهم يخشون أن يقع أمر من ظفر الكفار بالمسلمين، فتكون لهم أياد عند اليهود والنصارى، فينفعهم ذلك، عند ذلك قال الله تعالى: ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ﴾ قال السُّدِّي: يعني فتح مكة. وقال غيره: يعني القضاء والفصل ﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ﴾ قال السُّدِّي: يعني ضرب الجزية على

(١) في أ: «خبر». (٢) زيادة من أ. (٣) في ر: «ثم قال».
(٤ـ ٦) زيادة من أ. (٧) زيادة من ر، أ. (٨) في أ: «ثم قال: وحدثنا».

اليهود والنصارى ﴿فَيُصْبِحُوا﴾ يعني: الذين والوا اليهود والنصارى من المنافقين ﴿عَلَىٰ مَا أَسَرُّوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ﴾ من الموالاة ﴿نَادِمِينَ﴾ أى: على ما كان منهم، مما لم يُجْد عنهم[(١)] شيئاً، ولا دفع عنهم محذوراً، بل كان عين المفسدة، فإنهم فضحوا، وأظهر الله أمرهم فى الدنيا لعباده المؤمنين، بعد أن كانوا مستورين لا يدرى كيف حالهم. فلما انعقدت الأسباب الفاضحة لهم، تبين أمرهم لعباد الله المؤمنين، فتعجبوا منهم كيف كانوا يظهرون أنهم من المؤمنين، ويحلفون على ذلك ويتأولون، فبان كذبهم وافتراؤهم؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ﴾.

وقد اختلف القراء فى هذا الحرف، فقرأه الجمهور بإثبات الواو فى قوله: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ﴾ ثم منهم من رفع ﴿وَيَقُولُ﴾ على الابتداء، ومنهم من نصب عطفاً على قوله: ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ﴾ تقديره «أن يأتى» «وأن يقول»، وقرأ أهل المدينة: ﴿يَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ بغير واو، وكذلك هو فى مصاحفهم على ما ذكره ابن جرير، قال ابن جُرَيْج، عن مجاهد: ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ﴾ حينئذ ﴿يَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ﴾.

واختلف المفسرون فى سبب نزول هذه الآيات الكريمات، فذكر السُّدِّى أنها نزلت فى رجلين، قال أحدهما لصاحبه بعد وقعة أحد: أما أنا فإنى ذاهب إلى ذلك اليهودى، فآوى إليه وأتهود معه، لعله ينفعنى إذا وقع أمر أو حدث حادث! وقال الآخر: وأما أنا فأذهب إلى فلان النصرانى بالشام، فآوى إليه وأتنصر معه، فأنزل الله [عز وجل][(٢)]: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾ الآيات.

وقال عكرمة: نزلت فى أبى لُبَابة بن عبد المنذر، حين بعثه رسول الله ﷺ إلى بنى قُرَيْظَة، فسألوه: ماذا هو صانع بنا؟ فأشار بيده إلى حلقه، أى: إنه الذبح. رواه ابن جرير.

وقيل: نزلت فى عبد الله بن أبىّ بن سَلُول، كما قال ابن جرير:

حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا ابن إدريس قال: سمعت أبى، عن عطية بن سعد قال: جاء عبادة بن الصامت، من بنى الخزرج، إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لى موالى من يهود كثير عددهم، وإنى أبرأ إلى الله ورسوله من ولاية يهود، وأتولى الله ورسوله. فقال عبد الله بن أبىّ: إنى رجل أخاف الدوائر، لا أبرأ من ولاية موالى. فقال رسول الله ﷺ لعبد الله بن أبى: «يا أبا الحُبَاب، ما بَخِلْتَ به من ولاية يهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه». قال: قد قبلت! فأنزل الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ [بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ][(٣)]﴾ إلى قوله: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾[(٤)].

---

(١) فى أ: «عندهم».
(٢) زيادة من أ.
(٣) زيادة من ر، أ.
(٤) تفسير الطبرى (١٠/٣٩٥).

ثم قال ابن جرير: حدثنا هَنَّاد، حدثنا يونس بن بُكَيْر، حدثنا عثمان بن عبد الرحمن، عن الزهرى قال: لما انهزم أهل بدر قال المسلمون لأوليائهم من يهود: آمنوا قبل أن يصيبكم الله بيوم مثل يوم بدر! فقال مالك بن الصيف: أغركم أن أصبتم رهطًا من قريش لا علم لهم بالقتال!! أما لو أمْرَرْنا[١] العزيمة أن نستجمع عليكم، لم يكن لكم يَدٌ [٢] بقتالنا[٣]. فقال عبادة: يا رسول الله، إن أوليائى من اليهود كانت شديدة أنفسهم، كثيراً سلاحهم، شديدة شوكتهم، وإنى أبرأ إلى الله [تعالى][٤] وإلى رسوله من ولاية يهود، ولا مولى لى إلا الله ورسوله. فقال عبد الله بن أبى: لكنى لا أبرأ من ولاء يهود[٥]، أنا رجل لابد لى منهم. فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا الحباب أرأيت الذى نفست به من ولاء[٦] يهود على عبادة بن الصامت، فهو لك دونه؟» فقال: إذا أقبلُ! قال: فأنزل الله: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ [بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ][٧]﴾** إلى قوله: **﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾**[المائدة: ٦٧][٨].

وقال محمد بن إسحاق: فكانت أول قبيلة من اليهود نقضت ما بينها وبين رسول الله ﷺ بنو قينقاع. فحدثنى عاصم بن عمر بن قتادة قال: فحاصرهم رسول الله ﷺ حتى نزلوا على حكمه، فقام إليه عبد الله بن أبى بن سلول، حين أمكنه الله منهم، فقال: يا محمد، أحسن فى مَوَالى. وكانوا حلفاء الخزرج، قال: فأبطأ عليه رسول الله ﷺ، فقال: يا محمد، أحسن فى موالى. قال: فأعرض عنه. فأدخل يده فى جيب درع رسول الله ﷺ. فقال له رسول الله ﷺ: «أرسلنى». وغضب رسول الله ﷺ حتى رُئى لوجهه ظللاً، ثم قال: «ويحك أرسلنى». قال: لا، والله لا أرسلك حتى تحسن فى مَوَالى، أربعمائة حاسر، وثلاثمائة دارع، قد منعونى من الأحمر والأسود، تحصدهم[٩] فى غداة واحدة؟! إنى امرؤ أخشى الدوائر، قال: فقال رسول الله ﷺ: «هُم لك»[١٠].

قال محمد بن إسحاق: فحدثنى أبى إسحاق بن يَسار، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال: لما حاربت بنو قَيْنُقَاع رسول الله ﷺ، تشبث بأمرهم عبد الله بن أبىّ، وقام دونهم، ومشى[١١] عبادة بن الصامت إلى رسول الله ﷺ، وكان أحد بنى عَوْف بن الخزرج، له من حلفهم مثل الذى لعبد الله بن أبى، فخلعهم إلى رسول الله ﷺ، وتبرأ إلى الله ورسوله ﷺ من حلفهم، وقال: يا رسول الله، أتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم، وأتولى الله ورسوله والمؤمنين، وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم. ففيه وفى عبد الله بن أبى نزلت الآيات فى المائدة: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾** إلى قوله[١٢]: **﴿وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾** [المائدة: ٥٦][١٣].

وقال الإمام أحمد: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة، عن محمد بن

---

(١) فى ر: «أصررنا» وفى أ: «أمرونا». (٢) فى ر: «يدان». (٣) فى أ: «أن تقاتلونا».
(٤) زيادة من أ. (٥) فى أ: «ولاية يهودى». (٦) فى د، أ: «ولاية يهودى».
(٧) زيادة من ر، أ.
(٨) تفسير الطبرى (١٠/٣٩٦).
(٩) فى ر: «تحصدنى»، وفى أ: «ويحصرنى».
(١٠) سيرة ابن إسحاق برقم (٤٩٨) ط، المغرب.
(١١) فى ر: «مشى». (١٢) فى أ: «الآيات».
(١٣) سيرة ابن إسحاق برقم (٤٩٩) ط ،المغرب. وانظر: السيرة النبوية لابن هشام (٢/٤٩) وتفسير الطبرى (١٠/٣٩٦، ٣٩٧).

إسحاق، عن الزهرى، عن عُرْوَة، عن أسامة بن زيد قال: دخلت مع رسول الله ﷺ على عبد الله ابن أبىّ نعوده، فقال له النبى ﷺ: «قد كنت أنهاك عن حُبّ يهود». فقال عبد الله: فقد أبغضهم أسعد بن زرارة، فمات.

وكذا رواه أبو داود، من حديث محمد بن إسحاق[1].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٥٤) إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٥٥) وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ (٥٦)﴾.

يقول تعالى مخبرا عن قدرته العظيمة أنه من تولى عن نصرة دينه وإقامة شريعته، فإن الله يستبدل به من هو خير لها منه[2]، وأشد منعة وأقوم سبيلا، كما قال تعالى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨]، وقال تعالى: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾ [النساء: ١٣٣]، وقال تعالى: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ . وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾ [إبراهيم: ١٩، ٢٠] أى: بممتنع ولا صعب. وقال تعالى ههنا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ﴾ أى: يرجع عن الحق إلى الباطل.

قال محمد بن كعب: نزلت فى الولاة من قريش. وقال الحسن البصرى: نزلت فى أهل الردة أيام أبى بكر.

﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾، قال الحسن: هو والله أبو بكر وأصحابه [رضى الله عنهم][3]. رواه ابن أبى حاتم.

وقال أبو بكر بن أبى شيبة: سمعت أبا بكر بن عياش يقول فى قوله[4]: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾: هم أهل القادسية. وقال لَيْث بن أبى سليم، عن مجاهد: هم قوم من سبأ.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا عبد الله بن الأجلح، عن محمد بن عمرو، عن سالم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قوله: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ قال: ناس من أهل اليمن، ثم من كِنْدَة، ثم من السَّكُون.

وحدثنا أبى، حدثنا محمد بن المصفى، حدثنا معاوية ـ يعنى ابن حفص ـ عن أبى زياد الحلفانى، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن جابر بن عبد الله قال: سُئل رسول الله ﷺ عن قوله: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ قال: «هؤلاء قوم من أهل اليمن، ثم من كندة، ثم من السكون، ثم من

(١) المسند (٥/ ٢٠١) وسنن أبى داود برقم (٣٠٩٤).
(٢) فى ر: «منهم». (٣) زيادة من أ. (٤) فى أ: «وقال ابن عباس».

تجيب»[١].

وهذا حديث غريب جداً.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا عمر بن شَبَّة، حدثنا عبد الصمد ـ يعنى ابن عبد الوارث ـ حدثنا شعبة، عن سمَاك، سمعت عياضاً يحدث عن الأشعرى قال: لما نزلت: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ قال رسول الله ﷺ: «هم قوم هذا». ورواه ابن جرير من حديث شعبة بنحوه[٢].

وقوله تعالى: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ هذه صفات المؤمنين الكُمَّل أن يكون أحدهم متواضعاً [٣] لأخيه ووليه، متعززاً على خصمه وعدوه، كما قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]. وفى صفة النبى ﷺ أنه: «الضحوك القتال»، فهو ضحوك لأوليائه قتال لأعدائه.

وقوله [تعالى][٤]: ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ أى: لا يردهم عما هم فيه من طاعة الله، وقتال أعدائه، وإقامة الحدود، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، لا يردهم عن ذلك راد، ولا يصدهم عنه صاد، ولا يحيك فيهم لوم[٥] لائم، ولا عذل عاذل.

قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا سلام أبو المنذر، عن محمد بن واسع، عن عبد الله بن الصامت، عن أبى ذر قال: أمرنى[٦] خليلى ﷺ بسبع، أمرنى بحب المساكين والدنو منهم، وأمرنى أن أنظر إلى من هو دونى، ولا أنظر إلى من هو فوقى، وأمرنى أن أصل الرحم وإن أدبرت، وأمرنى ألا أسأل أحداً شيئاً، وأمرنى أن أقول الحق وإن كان مراً، وأمرنى ألا أخاف فى الله لومة لائم، وأمرنى أن أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنهن من كنز تحت العرش[٧].

وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان عن أبى[٨] المثنى؛ أن أبا ذر قال: بايعنى رسولُ الله ﷺ خمسا وواثقنى سبعًا، وأشهد الله على تسعاً، أنى لا أخاف فى الله لومة لائم. قال أبو ذر: فدعانى رسول الله ﷺ فقال: «هل لك إلى بيعة ولك الجنة؟» قلت: نعم، قال: وبسطت يدى، فقال النبى ﷺ وهو يشترط: على ألا تسأل الناس شيئا؟ قلت: نعم، قال: «ولا سوطك وإن

---

(١) ورواه الطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (٣٣١٢) «مجمع البحرين» من طريق معاوية بن حفص، عن أبى زياد إسماعيل بن زكريا، عن محمد بن قيس الأسدى، عن محمد بن المنكدر به، وقال: «لم يروه عن محمد بن قيس الأسدى إلا أبو زياد، ولا عنه إلا معاوية. تفرد به أبو حميد، فزاد هنا محمد بن قيس الأسدى».

وذكره ابن أبى حاتم فى العلل (٢/ ٩٥) ولم يذكر محمد بن قيس فى سنده كما هو هنا فى تفسيره، وقال: سمعت أبى يقول: «هذا حديث باطل».

تنبيه: وقع هنا أبى زياد الحلفانى وفى العلل: الخلقانى، وهو الصواب «الخلقانى» كما فى «الاستغناء فى المشهورين من حملة العلم بالكنى» لابن عبد البر (٢/ ١١٩٩).

(٢) تفسير الطبرى (١٠/ ٤١٤) ورواه ابن أبى شيبة فى المصنف (١٢/ ١٢٣) وابن سعد فى الطبقات (٤/ ١٠٧) والطبرانى فى المعجم الكبير (١٧/ ٣٧١) وأبو نعيم فى تاريخ أصبهان (١/ ٥٩) من طريق شعبة به. وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧/ ١٦): «رجاله رجال الصحيح».

(٣) فى ر: «لمتواضعا».

(٤) زيادة من أ.

(٥) فى أ: «لومة».

(٦) فى د: «أخبرنى».

(٧) المسند (٥/ ١٥٩).

(٨) فى د: «ابن».

سقط منك يعنى[١] تنزل إليه فتأخذه[٢].

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن الحسن، حدثنا جعفر، عن المعلى القُرْدوسى، عن الحسن، عن أبى سعيد الخدرى[٣] قال: قال رسول الله ﷺ: « ألا لا يمنعن أحدكم رَهْبَةُ الناس أن يقول بحق إذا رآه أو شهده، فإنه لا يقرب من أجل، ولا يُبَاعد من رزق[٤] أن يقول بحق أو يذكر[٥] بعظيم». تفرد به أحمد[٦].

وقال أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن زُبَيْد عن عمرو بن مُرَّة، عن أبى البخترى، عن أبى سعيد الخدرى[٧] قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يَحْقِرَنَّ أحدكم نفسه أن يرى أمراً لله فيه مَقَال، فلا يقول فيه، فيقال له يوم القيامة: ما منعك أن تكون قلت فىّ كذا وكذا؟ فيقول: مخافة الناس. فيقول: إياى أحق أن تخاف».

ورواه ابن ماجه من حديث الأعمش، عن عَمْرو بن مرة، به[٨].

وروى أحمد وابن ماجه، من حديث عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى طُوَالة[٩]، عن نهار بن عبد الله العبدى المدنى، عن أبى سعيد الخدرى[١٠]، عن النبى ﷺ قال: « إن الله ليسأل العبد يوم القيامة، حتى إنه ليسأله يقول له: أىْ عبدى، رأيت منكراً فلم تنكره؟ فإذا لَقَّن الله عبداً حجته، قال: أىْ رب، وثقت بك وخفت الناس»[١١].

وثبت فى الصحيح: « ما ينبغى لمؤمن أن يذل نفسه»، قالوا: وكيف يذلّ نفسه يا رسول الله؟ قال: «يتحمل من البلاء ما لا يطيق»[١٢].

﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾ أى: من اتصف بهذه الصفات، فإنما هو من فضل الله عليه، وتوفيقه له، ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ أى: واسع الفضل، عليم بمن يستحق ذلك ممن يَحْرِمه إياه.

وقوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ أى: ليس اليهود بأوليائكم، بل ولايتكم راجعة إلى الله ورسوله والمؤمنين.

---

(١) فى أ: « حتى».
(٢) المسند(٥/ ١٧٢).
(٣) فى د: « عن أبى سعيد مرفوعا». (٤) فى ر: « لا يباعد من أجل ولا يقرب من رزق». (٥) فى أ: « وأن يذكره».
(٦) المسند (٣/ ٥٠).
(٧) فى ر: « عن أبى سعيد مرفوعا».
(٨) المسند (٣/ ٧٣) وسنن ابن ماجة برقم (٤٠٠٨)، وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ٢٤٢): « هذا إسناد صحيح».
(٩) فى أ: « عبد الرحمن بن أبى طوالة». (١٠) فى ر: « عن أبى سعيد مرفوعا».
(١١) المسند (٣/ ٧٧) وسنن ابن ماجة برقم (٤٠١٧) وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ٢٤٤): « هذا إسناد صحيح».
(١٢) لم أجده أثناء البحث فى الصحيحين ولعلى أتداركه فيما بعد. وقد رواه الترمذى فى السنن برقم (٢٢٥٤) وابن ماجة فى السنن برقم (٤٠١٦) من طريق على بن زيد بن جدعان، عن الحسن عن، جندب، عن حذيفة بن اليمان، رضى الله عنه به، وقال الترمذى: « حديث حسن غريب». وفى إسناده على بن زيد بن جدعان ضعيف.

وقوله: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ [وَهُمْ رَاكِعُونَ][1]﴾ أى: المؤمنون المتصفون بهذه الصفات، من إقام الصلاة التى هى أكبر أركان الإسلام، وهى له وحده[2] لا شريك له، وإيتاء الزكاة التى هى حق المخلوقين ومساعدة للمحتاجين من الضعفاء والمساكين.

وأما قوله: ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾: فقد توهم بعضهم أن هذه الجملة فى موضع الحال من قوله: ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ أى: فى حال ركوعهم، ولو كان هذا كذلك، لكان دفع الزكاة فى حال الركوع أفضل من غيره؛ لأنه ممدوح، وليس الأمر كذلك عند أحد من العلماء ممن نعلمه من أئمة الفتوى، وحتى إن بعضهم ذكر فى هذا أثراً عن على بن أبى طالب: أن هذه الآية نزلت فيه: [ذلك][3] أنه مر به سائل فى حال ركوعه، فأعطاه خاتمه.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا الربيع بن سليمان المرادى، حدثنا أيوب بن سُوَيْد، عن عتبة بن أبى حكيم فى قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ قال: هم المؤمنون وعلى بن أبى طالب[4].

وحدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا الفضل بن دُكَيْن أبو نعيم الأحول، حدثنا موسى بن قيس الحضرمى، عن سلمة بن كُهَيْل قال: تصدق على بخاتمه وهو راكع، فنزلت: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾.

وقال ابن جرير: حدثنى الحارث، حدثنا عبد العزيز، حدثنا غالب بن عبيد الله، سمعت مجاهداً يقول فى قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ الآية: نزلت فى على بن أبى طالب، تَصَدَّق وهو راكع[5].

وقال عبد الرزاق: حدثنا عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه، عن ابن عباس فى قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ الآية: نزلت فى على بن أبى طالب.

عبد الوهاب بن مجاهد لا يحتج به.

وروى ابن مَرْدُويه، من طريق سفيان الثورى، عن أبى سنان، عن الضحاك، عن ابن عباس قال: كان على بن أبى طالب قائماً يصلى، فمر سائل وهو راكع، فأعطاه خاتمه، فنزلت: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ الآية.

الضحاك لم يلق ابن عباس.

وروى ابن مَرْدُويه أيضاً من طريق محمد بن السائب الكلبى ـ وهو متروك ـ عن أبى صالح، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد، والناس يصلون، بين راكع وساجد وقائم وقاعد، وإذا مسكين يسأل، فدخل رسول الله ﷺ فقال: «أعطاك أحد شيئًا؟» قال: نعم. قال: «من؟» قال: ذلك[6] الرجل القائم. قال: «على أى حال أعطاكه؟» قال: وهو راكع، قال: «وذلك على بن أبى طالب». قال: فكبر رسول الله ﷺ عند ذلك، وهو يقول: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ

(١) زيادة من د. (٢) فى ر، أ: «وهى عبادة الله وحده». (٣) زيادة من أ.
(٤) ورواه الطبرى فى تفسيره (١٠/٤٢٦) من طريق إسماعيل الرملى، عن أيوب بن سويد به.
(٥) تفسير الطبرى (١٠/٤٢٦).
(٦) فى ر: «ذاك».

حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾.

وهذا إسناد لا يفرح به.

ثم رواه ابن مردويه، من حديث على بن أبى طالب، رضى الله عنه، نفسه، وعمار بن ياسر، وأبى رافع. وليس يصح شىء منها بالكلية، لضعف أسانيدها وجهالة رجالها. ثم روى بسنده، عن ميمون بن مِهْران، عن ابن عباس فى قوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾: نزلت فى المؤمنين، وعلى ابن أبى طالب أولهم.

وقال ابن جرير: حدثنا هَنَّاد، حدثنا عبدة، عن عبد الملك، عن أبى جعفر قال: سألته عن هذه [الآية][1]: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ قلنا: من الذين آمنوا؟ قال: الذين آمنوا! قلنا: بلغنا أنها نزلت فى على بن أبى طالب! قال: عَلِىٌّ من الذين آمنوا.

وقال أسباط، عن السُّدِّى: نزلت هذه الآية فى جميع المؤمنين، ولكن على بن أبى طالب مر به سائل وهو راكع فى المسجد، فأعطاه خاتمه.

وقال على بن أبى طلحة الوالبى، عن ابن عباس: من أسلم فقد تولى الله ورسوله والذين آمنوا. رواه ابن جرير.

وقد تقدم فى الأحاديث التى أوردنا[2] أن هذه الآيات كلها نزلت فى عبادة بن الصامت، رضى الله عنه، حين تبرأ من حِلْف يَهُود، ورضى بولاية الله ورسوله والمؤمنين؛ ولهذا قال تعالى بعد هذا كله: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾، كما قال تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ . لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢١، ٢٢].

فكل من رضى بولاية[3] الله ورسوله والمؤمنين فهو مفلح فى الدنيا والآخرة [ومنصور فى الدنيا والآخرة][4]؛ ولهذا قال [الله][5] تعالى فى هذه الآية الكريمة: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٥٧) وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْقِلُونَ (٥٨) ﴾.

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى ر، أ: «أوردناها».
(٣) فى أ: «بمولات». (٤، ٥) زيادة من أ.

وهذا تنفير من موالاة أعداء الإسلام وأهله، من الكتابيين والمشركين، الذين يتخذون أفضل ما يعمله العاملون، وهي شرائع الإسلام المطهرة المحكمة المشتملة على كل خير دنيوى و أخروى، يتخذونها ﴿هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ يستهزئون[١] بها، ﴿وَلَعِبًا﴾ يعتقدون أنها نوع من اللعب فى نظرهم الفاسد، وفكرهم البارد، كما قال القائل[٢]:

وَكَمْ مِنْ عَائبٍ قَوْلاً صَحِيحًا ... وآفَتُهُ مِن الْفَهْمِ السَّقِيمِ

وقوله: ﴿مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ﴾ «من» ههنا لبيان الجنس، كقوله: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠]، وقرأ بعضهم ﴿وَالْكُفَّارِ﴾ بالخفض عطفًا، وقرأ آخرون بالنصب على أنه معمول ﴿لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ تقديره: ولا الكفار أولياء، أى: لا تتخذوا هؤلاء ولا هؤلاء أولياء.

والمراد بالكفار ههنا المشركون، وكذلك وقع فى قراءة ابن مسعود، فيما رواه ابن جرير: ﴿لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ والذين أشركوا﴾.

وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أى: اتقوا الله أن تتخذوا هؤلاء الأعداء لكم ولدينكم أولياء ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ بشرع الله الذى اتخذه هؤلاء هزواً ولعباً، كما قال تعالى: ﴿لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨].

وقوله [تعالى][٣]: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ أى: وكذلك إذا أذنتم داعين إلى الصلاة التى هى أفضل الأعمال لمن يعقل ويعلم من ذوى الألباب ﴿اتَّخَذُوهَا﴾ أيضاً ﴿هُزُوًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْقِلُونَ﴾ معانى عبادة الله وشرائعه، وهذه صفات أتباع الشيطان الذى «إذا سمع الأذان أدبر وله حُصَاص، أى: ضراط، حتى لا يسمع التأذين، فإذا قضى التأذين أقبل، فإذا ثُوِّب بالصلاة أدبر، فإذا قضى التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء وقلبه، فيقول: اذكر كذا، اذكر كذا، لما لم يكن يذكر، حتى يظل الرجل إن يدرى[٤] كم صلَّى، فإذا وجد أحدكم ذلك، فليسجد سجدتين قبل السلام». متفق عليه.

وقال الزهرى: قد ذكر الله [تعالى][٥] التأذين فى كتابه فقال: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْقِلُونَ﴾. رواه ابن أبى حاتم.

وقال أسباط، عن السُّدِّى، فى قوله: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ قال: كان رجل من النصارى بالمدينة إذا سمع المنادى ينادى: «أشهد أن محمدًا رسول الله» قال: حُرِّق الكاذب! فدخلت خادمة[٦] ليلة من الليالى بنار وهو نائم وأهله نيام، فسقطت شرارة فأحرقت البيت، فاحترق هو وأهله. رواه ابن جرير وابن أبى حاتم.

وذكر محمد بن إسحاق بن يَسار فى السيرة: أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة عام الفتح، ومعه

---

(١) فى أ: «مستهزئون».
(٢) هو «أبو الطيب المتنبى» كما فى حاشية طبعة الشعب.
(٣) زيادة من أ.
(٤) فى أ: «لم يدر».
(٥) زيادة من أ.
(٦) فى أ: «فدخل خادمه».

بلال، فأمره أن يؤذن، وأبو سفيان بن حرب وعتاب بن أسيد والحارث بن هشام جلوس بفناء الكعبة، فقال عتاب بن أسيد: لقد أكرم الله أسيدًا ألاَّ يكون سمع هذا، فيسمع منه ما يغيظه. وقال الحارث ابن هشام: أما والله لو أعلم أنه محق لاتبعته. فقال أبو سفيان: لا أقول شيئاً، لو تكلمتُ لأخبرت عنى هذا الحصى. فخرج عليهم النبى ﷺ فقال: «قد علمت الذى قلتم»، ثم ذكر ذلك لهم، فقال الحارث وعتاب: نشهد أنك رسول الله، [والله][1] ما اطلع على هذا أحد كان معنا، فنقول أخبرك[2].

وقال الإمام أحمد: حدثنا رَوْح بن عبادة، حدثنا ابن جُرَيْج، أخبرنا عبد العزيز بن عبد الملك بن أبى محذورة؛ أن عبد الله بن مُحَيريز أخبره ـ وكان يتيماً فى حجر أبى محذورة ـ قال: قلت لأبى محذورة: يا عم، إنى خارج إلى الشام، وأخشى أن أُسأل عن تأذينك. فأخبرنى أن أبا محذورة قال له: نعم خرجت فى نفر، وكنا[3] ببعض طريق حنين، مقفل[4] رسول الله ﷺ من حُنَيْن، فلقينا رسول الله ﷺ ببعض الطريق، فأذن مؤذن رسول الله ﷺ بالصلاة عند رسول الله ﷺ، فسمعنا صوت المؤذن ونحن متنكبون[5]، فصرخنا نحكيه ونستهزئ به، فسمع رسول الله ﷺ الصوت، فأرسل إلينا إلى أن وقفنا بين يديه، فقال رسول الله ﷺ: «أيكم الذى سمعتُ صوته قد ارتفع؟» فأشار القوم كلهم إلىّ، وصدقوا، فأرسل كلَّهم وحبسنى. وقال[6]: «قم فأذّن بالصلاة». فقمت ولا شىء أكره إلى من رسول الله ﷺ، ولا مما يأمرنى به، فقمت بين يدى رسول الله ﷺ، فألقى علىّ رسول الله ﷺ التأذين هو بنفسه، قال: «قل: الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدًا رسول الله، أشهد أن محمدًا رسول الله»، ثم قال لى: «ارجع فامدد من صوتك». ثم قال: «أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدًا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله، حىّ على الصلاة، حى على الصلاة، حى على الفلاح، حى على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله». ثم دعانى حين قضيت التأذين، فأعطانى صُرَّة فيها شىء من فضة، ثم وضع يده على ناصية أبى محذورة، ثم أمرّها على وجهه، ثم بين ثدييه[7]، ثم على كبده حتى بلغت يد رسول الله سرة أبى محذورة، ثم قال رسول الله ﷺ: «بارك الله فيك وبارك عليك». فقلت: يا رسول الله، مُرْنى بالتأذين بمكة. فقال: «قد أمرتك به». وذهب كل شىء كان لرسول الله ﷺ من كراهة، وعاد ذلك كله محبة لرسول الله ﷺ. فقدمت على عتاب بن أسيد عامل رسول الله ﷺ بمكة فأذنت معه بالصلاة عن أمر رسول الله ﷺ، وأخبرنى ذلك من أدركت من أهلى ممن أدرك أبا محذورة، على نحو ما أخبرنى عبد الله بن محيريز.

هكذا رواه الإمام أحمد، وقد أخرجه مسلم فى صحيحه، وأهل السنن الأربعة من طريق[8]، عن عبد بن الله مُحَيَريز، عن أبى محذورة [9]ـ واسمه: سَمُرَة بن مِعْيرَ بن لوذان ـ أحد مؤذنى رسول الله

(١) زيادة من أ. (٢) السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٤١٣).
(٣) فى ر: «فكنا». (٤) فى أ: «فقفل». (٥) فى أ: «متكنون».
(٦) فى أ: «فقال». (٧) فى أ: «يديه». (٨) فى أ: «طرق».
(٩) المسند (٣/ ٤٠٨) وصحيح مسلم برقم (٣٧٩) وسنن أبى داود (٥٠٢) وسنن الترمذى برقم (١٩١) وسنن النسائى (٢/ ٤) وسنن ابن ماجة برقم (٧٠٨).

ﷺ الأربعة، وهو مؤذن أهل مكة، وامتدت أيامه، رضى الله عنه وأرضاه.

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّا إِلاَّ أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ (٥٩) قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُوْلَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ (٦٠) وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَد دَّخَلُوا بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ (٦١) وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٦٢) لَوْلا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (٦٣) ﴾.

يقول تعالى: قل يا محمد، لهؤلاء الذين اتخذوا دينكم[١] هزواً ولعبًا من أهل الكتاب: ﴿هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّا إِلاَّ أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ﴾ أى: هل لكم علينا مطعن أو عيب إلا هذا؟ وهذا ليس بعيب ولا مذمة، فيكون الاستثناء منقطعًا[٢]، كما فى قوله: ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلاَّ أَن يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [البروج: ٨]، وكقوله: ﴿وَمَا نَقَمُوا إِلاَّ أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِن فَضْلِهِ﴾ [التوبة: ٧٤]. وفى الحديث المتفق عليه: «ما ينقم ابن جَميل إلا أن كان فقيرًا فأغناه الله»[٣].

وقوله: ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ﴾ معطوف على ﴿أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ﴾ أى: وآمنا بأن أكثركم فاسقون، أى: خارجون عن الطريق المستقيم.

ثم قال: ﴿قُلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللَّهِ﴾ أى: هل أخبركم بشر جزاء عند الله يوم القيامة مما تظنونه بنا؟ وهم أنتم الذين هم متصفون بهذه الصفات القصيرة، فقوله: ﴿مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ﴾ أى: أبعده من رحمته ﴿وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾، أى: غضباً لا يرضى بعده أبداً، ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾، كما تقدم بيانه فى سورة البقرة. وكما سيأتى إيضاحه فى سورة الأعراف [إن شاء الله تعالى][٤].

وقد قال سفيان الثورى: عن عَلْقَمَة بن مَرْثَد، عن المغيرة بن عبد الله، عن المعرور بن سُوَيْد، عن ابن مسعود قال: سئل رسول الله ﷺ عن القردة والخنازير، أهى مما مسخ الله [تعالى][٥]؟ فقال[٦]: «إن الله لم يهلك قوماً ـ أو قال: لم يمسخ قوماً ـ فيجعَل لهم نَسْلاً ولا عَقِبًا[٧]، وإن القردة والخنازير كانت قبل ذلك».

---

(١) فى ر: «دينهم». (٢) فى د: «منقطع».
(٣) رواه البخارى فى صحيحه برقم (١٤٦٨) ورواه مسلم فى صحيحه برقم (٩٨٣) من حديث أبى هريرة، رضى الله عنه.
(٤) زيادة من أ. (٥) زيادة من أ .
(٦) فى ر: «قال». (٧) فى أ: «عاقبة».

وقد رواه مسلم من حديث سفيان الثورى ومِسْعَر كلاهما، عن مُغيرة بن عبد الله اليشكرى، به[(١)].

وقال أبو داود الطيالسى: حدثنا داود بن أبى الفرات، عن محمد بن زيد، عن أبى الأعين العبدى، عن أبى الأحوص، عن ابن مسعود قال: سألنا رسول الله ﷺ عن القردة والخنازير، أهى من نسل اليهود؟ فقال: «لا، إن الله لم يلعن قومًا[(٢)] فيمسخهم[(٣)] فكان لهم نسل، ولكن هذا خلق كان، فلما غضب الله على اليهود فمسخهم، جعلهم[(٤)] مثلهم».

ورواه أحمد من حديث داود بن أبى الفرات، به[(٥)].

وقال ابن مردويه: حدثنا عبد الباقى، حدثنا أحمد بن صالح[(٦)]، حدثنا الحسن بن محبوب، حدثنا عبد العزيز بن المختار، عن داود بن أبى هند، عن عِكْرِمَة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الحيات مَسْخ الجن، كما مُسِخَتِ القردة والخنازير». هذا حديث غريب جداً[(٧)].

وقوله: ﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾، وقرئ: ﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ﴾ على أنه فعل ماض، «والطاغوت» منصوب به، أى: وجعل منهم من عبد الطاغوت. وقرئ: ﴿وَعَبْدَ الطَّاغُوتِ﴾ بالإضافة على أن المعنى: وجعل منهم خدم الطاغوت، أى: خدامه وعبيده. وقرئ ﴿وَعُبُدَ الطَّاغُوتِ﴾ على أنه جمع الجمع: عبد وعَبِيد وعُبُد، مثل ثمار وثُمُر. حكاها ابن جرير عن الأعمش. وحكى عن بُرَيْدَةَ الأسلمى أنه كان يقرؤها: «وعَابد الطاغوت»، وعن أبى، وابن مسعود: «وعبدوا»، وحكى ابن جرير عن أبى جعفر القارئ أنه كان يقرؤها: ﴿وَعُبِدَ الطَّاغُوتُ﴾ على أنه مفعول ما لم يسم فاعله، ثم استبعد معناها. والظاهر[(٨)] أنه لا بعد فى ذلك؛ لأن هذا من باب التعريض بهم، أى: وقد عبدت الطاغوت فيكم، وكنتم أنتم الذين تعاطوا ذلك.

وكل هذه القراءات يرجع معناها إلى أنكم يا أهل الكتاب الطاعنين فى ديننا، والذى[(٩)] هو توحيد الله وإفراده بالعبادة دون [ما][(١٠)] سواه، كيف يصدر منكم هذا وأنتم قد وجد منكم[(١١)] جميع ما ذكر؟ ولهذا قال: ﴿أُوْلَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا﴾ أى: مما تظنون بنا ﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾.

---

(١) صحيح مسلم برقم (٢٦٦٣).

(٢) فى ر، أ: «قوما قط». (٣) فى ر، أ: «فمسخهم». (٤) فى أ: «فجعلهم».

(٥) مسند الطيالسى برقم (٣٠٧) ومسند أحمد (١/ ٣٩٥) وفى إسناده محمد بن زيد الكندى وهو مجهول، وأبو الأعين العبدى ضعيف.

(٦) فى أ: «حدثنا أحمد بن إسحاق بن صالح».

(٧) ورواه ابن حبان فى صحيحه برقم (١٠٨٠) «موارد» والطبرانى فى المعجم الكبير (١١/ ٣٤١) والبزار فى مسنده برقم (١٢٣٢) «كشف الأستار» وابن أبى حاتم فى العلل (٢/ ٢٩٠) من طرق عن عبد العزيز بن المختار به.

وقال ابن أبى حاتم: سمعت أبا زرعة يقول: «هذا الحديث هو موقوف لا يرفعه إلا عبد العزيز بن المختار ولا بأس فى حديثه».

ولم يتبين لى وجه غرابته عند الحافظ ابن كثير إلا أن يكون قصد أن عبد العزيز بن المختار قد خالفه فيه معمر، فرواه عن أيوب عن عكرمة به موقوفاً

رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١١/ ٣٤١). فهذا بعيد وهو محتمل، وقد صحح هذا الحديث الحافظ المقدسى فى المختارة، كما فى السلسلة الصحيحة للشيخ ناصر الألبانى (٤/ ٤٣٩).

(٨) فى أ: «والظاهر على». (٩) فى ر: «الذى». (١٠) زيادة من ر، أ.

(١١) فى أ: «فيكم».

وهذا من باب استعمال أفعل التفضيل فيما ليس في الطرف الآخر مشاركة، كقوله: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلاً﴾ [الفرقان: ٢٤].

وقوله: ﴿وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَد دَّخَلُوا بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ﴾ وهذه صفة المنافقين منهم، إنهم يصانعون المؤمنين فى الظاهر وقلوبهم منطوية على الكفر؛ ولهذا قال: ﴿وَقَد دَّخَلُوا [بِالْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ][(١)]﴾ أى[(٢)]: عندك يا محمد ﴿بِالْكُفْرِ﴾ أى: مستصحبين الكفر فى قلوبهم، ثم خرجوا وهو كامن فيها، لم ينتفعوا بما قد سمعوا منك من العلم، ولا نجعت فيهم المواعظ ولا الزواجر؛ ولهذا قال: ﴿وَهُمْ [قَدْ][(٣)] خَرَجُوا بِهِ﴾ فخصهم به دون غيرهم.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ﴾ أى: والله عالم بسرائرهم وما تنطوى عليهم ضمائرهم[(٤)]، وإن أظهروا لخلقه خلاف ذلك، وتزينوا بما ليس فيهم، فإن الله عالم الغيب والشهادة أعلم بهم منهم، وسيجزيهم على ذلك أتم الجزاء.

وقوله: ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ﴾ أى: يبادرون إلى ذلك من تعاطى المآثم والمحارم والاعتداء على الناس، وأكل أموالهم بالباطل ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أى: لبئس[(٥)] العمل كان عملهم وبئس الاعتداء اعتداؤهم[(٦)].

وقوله: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ يعنى: هلا كان ينهاهم الربانيون والأحبار عن تعاطى ذلك. والربانيون وهم: العلماء العمال أرباب الولايات عليهم، والأحبار: وهم العلماء فقط.

﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾: وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: يعنى الربانيين، أنهم: بئس ما كانوا يصنعون. يعنى: فى تركهم ذلك.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: قال لهؤلاء حين لم يَنْهُوا، ولهؤلاء حين عملوا. قال: وذلك الأركان. قال: «ويعملون» و«يصنعون» واحد. رواه ابن أبى حاتم.

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا ابن عطية، حدثنا قَيْس، عن العلاء بن المسيب، عن خالد بن دينار عن ابن عباس قال: ما فى القرآن آية أشد توبيخاً من هذه الآية: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يعملونَ﴾ قال: كذا قرأ.

وكذا قال الضحاك: ما فى القرآن آية أخوف عندى منها: أنا لا ننهى. رواه ابن جرير.

وقال ابن أبى حاتم: ذكره[(٧)] يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن مسلم بن أبى الوضاح، حدثنا ثابت بن سعيد الهمدانى، قال: رأيته[(٨)] بالرِّيِّ فحدث عن يحيى بن يعْمَر قال: خطب على بن أبى طالب فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، إنما هلك من كان[(٩)] قبلكم

(١) زيادة من أ.
(٢) فى ر، أ: «إلى».
(٣) زيادة من ر، أ، وهو الصواب.
(٤) فى ر: «ضمائركم».
(٥) فى ر: «أى بئس».
(٦) فى ر، أ: «وبئس الاعتماد اعتمادهم».
(٧) فى أ: «يذكر».
(٨) فى ر، أ: «لقيته».
(٩) فى ر: «إنما هلك من هلك».

بركوبهم المعاصى، ولم ينههم الربانيون والأحبار، فلما تمادوا فى المعاصى ولم ينههم الربانيون والأحبار أخذتهم العقوبات. فَمُروا بالمعروف وانهوا عن المنكر، قبل أن ينزل بكم مثل الذى نزل بهم، واعلموا أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لا يقطع رزقاً ولا يقرب أجلاً.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا شَرِيك، عن أبى إسحاق، عن المنذر بن جرير، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من قوم يكون بين أظهرهم من يعمل بالمعاصى هم أعز منه وأمنع، لم يغيروا، إلا أصابهم الله منه بعذاب».

تفرد به أحمد من هذا الوجه(١).

ورواه أبو داود، عن مُسَدَّد، عن أبى الأحوص، عن أبى إسحاق، عن المنذر بن جرير، عن جرير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل يكون فى قوم يعمل فيهم بالمعاصى، يقدرون أن يغيروا عليه، فلا يغيروا إلا أصابهم الله بعقاب قبل أن يموتوا»(٢).

وقد رواه ابن ماجه عن على بن محمد، عن وَكِيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبَيد الله(٣) بن جرير، عن أبيه، به(٤).

قال الحافظ المِزّى: وهكذا رواه شعبة، عن أبى إسحاق، به(٥).

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (٦٤) وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ (٦٥) وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ (٦٦) ﴾.

يخبر تعالى عن اليهود ـ عليهم لعائن الله المتتابعة(٦) إلى يوم القيامة ـ بأنهم وصفوا الله، عز وجل وتعالى عن قولهم علواً كبيراً، بأنه بخيل. كما وصفوه بأنه فقير وهم أغنياء، وعبروا عن البخل

---

(١) المسند (٤/٣٦٣) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢/ ٣٣١) من طريق يزيد بن هارون به.

(٢) سنن أبى داود برقم (٤٣٣٩) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢/ ٣٣٢) من طريق مسدد، عن أبى الأحوص به.

(٣) فى أ: «عبد الله».

(٤) سنن ابن ماجة برقم (٤٠٠٩).

(٥) تحفة الأشراف (٢/٤٢٦) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢/ ٣٣١) فقال: حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنى أبى، حدثنا محمد ابن جعفر، حدثنا شعبة، فذكره.

(٦) فى أ: «التابعة».

بقولهم: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو عبد الله الطهرانى، حدثنا حفص بن عمر العَدَنِىّ، حدثنا الحكم بن أبان، عن عِكْرِمَة قال: قال ابن عباس: ﴿مَغْلُولَةٌ﴾ أى: بخيلة.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ قال: لا يعنون بذلك أن يد الله موثقة[1]، ولكن يقولون: بخيل أمسك ما عنده، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

وكذا روى عن عكْرِمَة، وقتادة، والسُّدِّى، ومجاهد، والضحاك وقرأ: ﴿وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩] يعنى: أنه ينهى[2] عن البخل وعن التبذير، وهو الزيادة فى الإنفاق فى غير محله، وعبَّر عن البخل بقوله: ﴿وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾.

وهذا هو الذى أراد هؤلاء اليهود عليهم لعائن الله. وقد قال عكرمة: إنها نزلت فى فنْحاص اليهودى، عليه لعنة الله. وقد تقدم أنه الذى قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران: ١٨١] فضربه أبو بكر الصديق، رضى الله عنه.

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى محمد بن أبى محمد، عن سعيد أو عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رجل من اليهود، يقال له: شاس[3] بن قيس: إن ربك بخيل لا ينفق، فأنزل الله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾.

وقد رد الله، عز وجل، عليهم ما قالوه، وقابلهم فيما اختلقوه وافتروه وائتفكوه، فقال: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾. وهكذا[4] وقع لهم، فإن عندهم من البخل والحسد والجبن والذلة[5] أمر عظيم، كما قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لاَّ يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا . أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ [فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيمًا . فَمِنْهُم مَّنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا][6]﴾ [النساء: ٥٣ ـ ٥٥]، وقال تعالى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ [أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلاَّ بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ][7]﴾ الآية [آل عمران: ١١٢].

ثم قال تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ أى: بل هو الواسع الفضل، الجزيل العطاء، الذى ما من شىء إلا عنده خزائنه، وهو الذى ما بخلقه من نعمة فمنه وحده لا شريك له، الذى خلق لنا كل شىء مما نحتاج إليه، فى ليلنا ونهارنا، وحضرنا وسفرنا، وفى جميع أحوالنا، كما قال [تعالى][8]: ﴿وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لا تُحْصُوهَا إِنَّ الإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ الآية [إبراهيم: ٣٤]. والآيات فى هذا كثيرة، وقد قال الإمام أحمد بن حنبل:

---

(١) فى ر: «منفقة». (٢) فى أ: «نهى». (٣) فى أ: «النباس».
(٤) فى أ: «هكذا». (٥) فى أ: «المذلة». (٦) زيادة من ر، أ.
(٧) زيادة من ر، أ. (٨) زيادة من ر.

حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن همام ابن مُنَبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن يمين الله مَلأى لا يَغيضُها نفقة، سَحَّاء الليل والنهار، أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض، فإنه لم يَغض ما فى يمينه» قال: «وعرشه على الماء، وفى يده الأخرى القبْض، يرفع ويخفض»: قال: قال الله تعالى: «أنفق أنفق عليك» أخرجاه فى الصحيحين، البخارى فى «التوحيد» عن على بن المدينى، ومسلم فيه، عن محمد بن رافع، وكلاهما [١] عن عبد الرزاق، به[٢].

وقوله: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ أى: يكون ما آتاك الله يا محمد من النعمة نقمة فى حق أعدائك من اليهود وأشباههم، فكما يزداد به المؤمنون تصديقاً وعملا صالحًا وعلمًا نافعًا، يزداد به الكفرة الحاسدون لك ولأمتك ﴿طُغْيَانًا﴾ وهو: المبالغة والمجاوزة للحد فى الأشياء ﴿وَكُفْرًا﴾ أى: تكذيبا، كما قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُوْلَئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلاَّ خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢].

وقوله: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ يعنى: أنه لا تجتمع قلوبهم، بل العداوة واقعة بين فِرقهم بعضهم فى بعض دائمًا؛ لأنهم لا يجتمعون على حق، وقد خالفوك وكذبوك.

وقال إبراهيم النَّخَعى: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ﴾ قال: الخصومات والجدال فى الدين. رواه ابن أبى حاتم.

وقوله: ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾ أى: كلما عقدوا أسباباً يكيدونك بها، وكلما أبرموا أموراً يحاربونك بها يبطلها الله ويرد كيدهم عليهم، ويحيق مكرهم السيئ بهم.

﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ أى: من سجيتهم أنهم دائمًا يسعوْن فى الإفساد فى الأرض، والله لا يحب من هذه صفته.

ثم قال جل وعلا: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا﴾ أى: لو أنهم آمنوا بالله ورسوله، واتقوا ما كانوا يتعاطونه من المحارم والمآثم ﴿لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ أى: لأزلنا عنهم المحذور ولحصّلْناهم[٣] المقصود.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ﴾ قال ابن عباس، وغيره: يعنى القرآن. ﴿لأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم﴾ أى: لو أنهم عملوا بما فى الكتب التى بأيديهم عن الأنبياء، على ما هى عليه، من غير تحريف ولا تغيير ولا تبديل، لقادهم ذلك إلى اتباع الحق والعمل بمقتضى

---

(١) فى ر، أ: «كلاهما».

(٢) المسند (٢/٣١٣) وصحيح البخارى برقم (٧٤١٩) وصحيح مسلم برقم (٩٩٣).

(٣) فى ر، أ: «ولحصلنا لهم».

ما بعث الله به محمداً ﷺ؛ فإن كتبهم ناطقة بتصديقه والأمر باتباعه حتماً لا محالة.

وقوله: ﴿لأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم﴾ يعنى ذلك(١): كثرة الرزق النازل عليهم من السماء والنابت لهم من الأرض.

وقال على بن أبى طلحة عن ابن عباس: ﴿لأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ﴾ يعنى: لأرسل [السماء](٢) عليهم مدراراً، ﴿وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم﴾ يعنى: يخرج من الأرض بركاتها.

وكذا قال مجاهد، وسعيد بن جبير، وقتادة، والسُّدِّى، كما قال [تعالى](٣): ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ [وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ](٤)﴾ [الأعراف: ٩٦]، وقال: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ [لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِى عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ](٥)﴾ [الروم: ٤١].

وقال بعضهم: معناه ﴿لأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم﴾ يعنى: من غير كَد ولا تعب ولا شقاء ولا عناء.

وقال ابن جرير: قال بعضهم: معناه: لكانوا فى(٦) الخير، كما يقول القائل: «هو فى الخير من قرنه (٧) إلى قدمه». ثم رد هذا القول لمخالفته أقوال السلف(٨).

وقد ذكر ابن أبى حاتم، عند قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ﴾ حديث(٩) علقمة، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «يوشك أن يرفع العلم». فقال زياد بن لبيد: يا رسول الله، وكيف يرفع العلم وقد قرأنا القرآن وعلمناه أبناءنا؟! قال(١٠): «ثكلتك أمك يا ابن لبيد! إن كنت لأراك(١١) من أفقه أهل المدينة، أو ليست(١٢) التوراة والإنجيل بأيدى اليهود والنصارى، فما أغنى عنهم حين تركوا أمر الله» ثم قرأ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ﴾.

هكذا أورده(١٣) ابن أبى حاتم حديثًا(١٤) معلقاً (١٥) من أول إسناده، مرسلاً فى آخره. وقد رواه الإمام أحمد بن حنبل متصلاً موصولاً، فقال:

---

(١) فى ر، أ: «يعنى بذلك». (٢) زيادة من أ. (٣) زيادة من ر، أ.

(٤، ٥) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية». (٦) فى أ: « إلى ». (٧) فى أ: «فوقه».

(٨) «قائل هذه المقالة الفراء فى كتاب معانى القرآن (١/ ٣١٥)» ا.هـ مستفاداً من حاشية تفسير الطبرى وقد ذكرها الطبرى فى تفسيره (١٠/ ٤٦٤).

(٩) فى ر، أ: «حدثنا». (١٠) فى أ: «فقال». (١١) فى أ: «لأرى».

(١٢) فى أ: «وليست». (١٣) فى ر: «رواه»، وفى أ: «أورد». (١٤) فى أ: «هذا الحديث».

(١٥) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١٨/ ٤٣) والبزار فى مسنده برقم (٢٣٢) «كشف الأستار» من وجه آخر: من طريق إبراهيم بن أبى عبلة، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جبير بن نفير، عن عوف بن مالك بنحوه.

حدثنا وَكِيع، حدثنا الأعمش، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن زياد بن لَبِيد قال: ذكر النبي ﷺ شيئًا فقال: «وذاك عند[1] ذهاب العلم». قال: قلنا: يا رسول الله، وكيف يذهب العلم ونحن نقرأ القرآن ونُقْرئه أبناءنا ، ويُقْرئه أبناؤنا أبناءهم إلى يوم القيامة؟ قال: «ثكلتك أمك يا ابن أم لبيد، إن كنتُ لأراك من أفقه رجل بالمدينة، أو ليس هذه اليهود والنصارى يقرؤون التوراة والإنجيل ولا ينتفعون مما فيهما بشيء».

وكذا رواه ابن ماجه، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع بإسناده نحوه[2]. وهذا إسناد صحيح.

قوله: ﴿مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ كقوله تعالى: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف:١٥٩]، وكقوله عن أتباع عيسى: ﴿فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ [وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ][3]﴾[الحديد: ٢٧]. فجعل أعلى مقاماتهم الاقتصاد، وهو[4] أوسط مقامات هذه الأمة، وفوق ذلك رتبة السابقين[5]، كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ . جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ الآية [فاطر: ٣٢، ٣٣]. والصحيح أن الأقسام الثلاثة من هذه الأمة يدخلون الجنة.

وقد قال أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا أحمد بن يونس الضَّبِّي، حدثنا عاصم بن علي، حدثنا أبو مَعْشَر، عن يعقوب بن زيد بن طلحة، عن يزيد بن أسلم، عن أنس بن مالك قال: كنا عند رسول الله ﷺ فقال: «تفرقت أمة موسى على إحدى[6] وسبعين ملة، سبعون منها في النار وواحدة في الجنة، وتفرقت أمة عيسى على ثنتين وسبعين ملة، واحدة منها في الجنة وإحدى وسبعون منها في النار، وتعلو أمتي على الفريقين جميعًا. واحدة في الجنة، وثنتان وسبعون في النار». قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال: «الجماعات الجماعات».

قال يعقوب بن يزيد[7]: كان علي بن أبي طالب إذا حدث هذا الحديث عن رسول الله ﷺ، تلا فيه قرآنا: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾، وتلا أيضاً: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨١] يعني: أمة محمد ﷺ[8].

وهذا حديث غريب جداً من هذا الوجه وبهذا السياق. وحديثُ افتراق الأمم إلى بضع وسبعين

(١) في أ: «عن».

(٢) المسند (٤/ ١٦٠) وسنن ابن ماجة برقم (٤٠٤٨) وقال البوصيري في الزوائد (٣/ ٢٥٣): «رجال إسناده ثقات إلا أنه منقطع، قال البخاري في التاريخ الصغير: «لم يسمع سالم بن أبي الجعد من زياد بن لبيد».

(٣) زيادة من ر، أ. (٤) في ر: «وهي». (٥) في ر: «السابقية».

(٦) في د: «على اثنتين»، وفي أ: «على أحد». (٧) في أ: «زيد».

(٨) ورواه أبو يعلى في مسنده (٦/ ٣٤٠) من طريق أبي معشر، عن يعقوب بن زيد به من حديث طويل. وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٥٧): «فيه أبو معشر نجيح وهو ضعيف».

مَرْوى من طرق عديدة، وقد ذكرناه فى موضع آخر. ولله الحمد والمنة.

﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (٦٧)﴾.

يقول تعالى مخاطبًا عبده ورسوله محمداً ﷺ باسم الرسالة، وآمراً له بالإبلاغ بجميع ما أرسله الله به، وقد امتثل صلوات الله وسلامه عليه ذلك، وقام به أتمّ القيام.

قال البخارى عند تفسير هذه الآية: حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن إسماعيل، عن الشعبى، عن مسروق، عن عائشة قالت: من حَدّثك أن محمدًا [ﷺ](١) كتم شيئًا مما أنْزل عليه(٢) فقد كذب، الله(٣) يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ الآية.

هكذا رواه ههنا مختصرًا، وقد أخرجه فى مواضع من صحيحه مطولاً. وكذا رواه مسلم فى «كتاب الإيمان»، والترمذى والنسائى فى «كتابى التفسير» من سننهما من طرق، عن عامر الشعبى، عن مسروق بن الأجدع، عنها رضى الله عنها(٤).

وفى الصحيحين عنها أيضا(٥) أنها قالت: لو كان محمد ﷺ كاتماً من القرآن شيئًا لكتم هذه الآية: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَاهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧](٦).

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن منصور الرمادى، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا عباد، عن(٧) هارون بن عنترة، عن أبيه قال: كنت عند ابن عباس، فجاء(٨) رجل فقال له: إن ناسًا يأتونا فيخبرونا أن عندكم شيئًا لم يبده رسولُ الله ﷺ للناس. فقال: ألم تعلم أن الله تعالى قال: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾، والله ما ورثنا رسول الله ﷺ سوداءَ فى بيضاء.

وهذا إسناد جيد، وهكذا فى صحيح البخارى من رواية أبى جُحَيفَة وَهْب بن عبد الله السّوائى قال: قلت لعلى بن أبى طالب، رضى الله عنه: هل عندكم شىء من الوحى مما ليس فى القرآن؟ فقال: لا، والذى(٩) فلق الحبة وبرأ النسمة، إلا فَهْمًا يعطيه الله رجلاً فى القرآن، وما فى هذه الصحيفة. قلت: وما فى هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكَاك الأسير، وألا يقتل مسلم بكافر(١٠).

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى د: «مما أنزله الله عليه». (٣) فى هـ، ر: «الله وهو» والمثبت من البخارى.

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٦١٢) وبرقم (٤٨٥٥، ٧٣٨٠) وصحيح مسلم برقم (١٧٧) وسنن الترمذى برقم (٣٠٦٨) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١١٤٧).

(٥) فى ر، أ: «أيضا عنها».

(٦) صحيح البخارى برقم (٧٤٢٠) لكنه رواه من حديث أنس، وقد تبع المؤلف هنا شيخه المزى حيث ذكره فى تحفة الأشراف (١١/ ٣٨٥) من حديث أنس عن عائشة، ولعله اعتمد على رواية الداودى كما ذكر الحافظ ابن حجر فى الفتح، ورواه مسلم فى صحيحه برقم (١٧٧).

(٧) فى أ: «بن». (٨) فى ر، أ: «فجاءه». (٩) فى أ: «فقال: لا، والذى نفسى بيده ـ أو قال ـ والذى».

(١٠) صحيح البخارى برقم (١١١).

وقال البخارى: قال الزهرى: من الله الرسالة، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التسليم[١].

وقد شهدت له أمته ببلاغ الرسالة وأداء الأمانة، واستنطقهم بذلك فى أعظم المحافل، فى خطبته يوم حجة الوداع، وقد كان هناك من الصحابة[٢] نحو من أربعين ألفًا[٣]، كما ثبت فى صحيح مسلم، عن جابر بن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ قال فى خطبته يومئذ: «أيها الناس، إنكم مسؤولون عنى، فما أنتم قائلون؟» قالوا: نشهد أنك قد بلّغتَ وأدّيتَ ونصحت. فجعل يرفع إصبعه إلى السماء ويَقلبها[٤] إليهم ويقول: «اللهم هل بَلَّغْتُ، اللهم هل بلغت»[٥].

وقال الإمام أحمد: حدثنا ابن نُمير، حدثنا فضيل ـ يعنى ابن غَزْوان ـ عن عِكْرِمَة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ فى حجة الوداع: «يأيها الناس، أىّ يوم هذا؟» قالوا: يوم حرام. قال: «أىّ بلد هذا؟» قالوا: بلد حرام. قال: «فأىّ شهر هذا؟» قالوا: شهر حرام. قال: «فإن أموالكم ودماءكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، فى بلدكم هذا، فى شهركم هذا». ثم أعادها مرارًا. ثم رفع إصبعه[٦] إلى السماء فقال: «اللهم هل بلغت!» مرارًا ـ قال: يقول ابن عباس: والله لوَصِيَّةٌ إلى ربه عز وجل ـ ثم قال: «ألا فليبلغ الشاهدُ الغائِبَ، لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض».

وقد روى البخارى عن على بن المدينى، عن يحيى بن سعيد، عن فضيل بن غزوان، به نحوه[٧].

وقوله: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ يعنى: وإن لم تُؤد إلى الناس ما أرسلتك به ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ أى: وقد عَلِم ما يترتب على ذلك لو وقع.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ يعنى: إن كتمت آية مما أنزل إليك من ربك لم تبلغ رسالته.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى: حدثنا قُبَيْصة بن عُقْبَةَ[٨]، حدثنا سفيان، عن رجل، عن مجاهد قال: لما نزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ قال: «يا رب، كيف أصنع وأنا وحدى؟ يجتمعون علىّ». فنزلت: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾.

ورواه ابن جرير، من طريق سفيان ـ وهو الثورى ـ به.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ أى: بلغ أنت رسالتى، وأنا حافظك وناصرك ومؤيدك على

(١) صحيح البخارى (١٣/ ٥٠٣) «فتح» وقال الحافظ ابن حجر: «هذا وقع فى قصة أخرجها الحميدى ومن طريقه الخطيب، قال الحميدى: حدثنا سفيان قال رجل للزهرى: يا أبا بكر قول النبى ﷺ: «ليس منا من شق الجيوب» ما معناه؟ فقال الزهرى: من الله العلم وعلى رسوله البلاغ وعلينا التسليم. وهذا الرجل هو الأوزاعى أخرجه ابن أبى عاصم فى كتاب الأدب، وذكر ابن أبى الدنيا عن دحيم، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعى قال: قلت للزهرى فذكره».

(٢) فى أ: «أصحابه». (٣) فى د: «أكثر من سبعين ألفا». (٤) فى د، أ: «وينكبها».

(٥) صحيح مسلم برقم(١٢١٨). (٦) فى أ: «رأسه».

(٧) المسند (١/ ٢٣٠) وصحيح البخارى برقم (١٧٣٩). (٨) فى ر: «عتبة».

أعدائك ومظفرك بهم، فلا تخف ولا تحزن، فلن يصل أحد منهم إليك بسوء يؤذيك.

وقد كان النبى ﷺ قبل نزول هذه الآية يُحْرَس[١]، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا يزيد، حدثنا يحيى، سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة يحدث: أن عائشة كانت تحدث: أن رسول الله ﷺ سَهِر ذات ليلة، وهى إلى جنبه، قالت: فقلتُ: ما شأنك يا رسول الله؟ قال: «ليت رجلاً صالحاً من أصحابى يحرسنى الليلة؟» قالت: فبينا أنا على ذلك إذ سمعت صوت السلاح، فقال: «من هذا؟» فقال: أنا سعد بن مالك. فقال: «ما جاء بك؟» قال: جئت لأحرسك يارسول الله. قالت: فسمعت غطيط رسول الله ﷺ فى نومه. أخرجاه فى الصحيحين من طريق يحيى ابن سعيد الأنصارى، به[٢].

وفى لفظ: سَهِر رسول الله ﷺ ذات ليلة مَقْدَمِه المدينة. يعنى: على أثر هجرته [إليها][٣] بعد دخوله بعائشة، رضى الله عنها، وكان ذلك فى سنة ثنتين منها.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصرى نزيل مصر، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا الحارث بن عُبَيد ـ يعنى أبا قدامة ـ عن الجُرَيرى، عن عبد الله بن شَقِيق، عن عائشة [رضى الله عنها][٤] قالت: كان النبى ﷺ يُحْرَس حتى نزلت هذه الآية: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾. قالت: فأخرج النبى ﷺ رأسه من القُبَّة، وقال: «يأيها الناس، انصرفوا فقد عصمنى الله عز وجل».

وهكذا رواه الترمذى، عن عبد بن حُمَيد وعن نصر بن على الجَهْضمى، كلاهما عن مسلم بن إبراهيم، به. ثم قال: وهذا حديث غريب.

وهكذا رواه ابن جرير والحاكم فى مستدركه، من طريق مسلم بن إبراهيم، به. ثم قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وكذا رواه سعيد بن منصور، عن الحارث بن عُبَيد أبى قدامة [الإيادى][٥]، عن الجُرَيرى، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة، به[٦].

ثم قال الترمذى: وقد روى بعضهم هذا عن الجُرَيرى، عن ابن شقيق قال: كان النبى ﷺ يحرس. ولم يذكر عائشة.

قلت: هكذا رواه ابن جرير من طريق إسماعيل بن عُلَيَّةَ، وابن مردويه من طريق وُهَيْب[٧]، كلاهما عن الجُرَيرى، عن عبد الله بن شقيق مرسلاً[٨]، وقد روى هذا مرسلاً عن سعيد بن جبيْر

(١) فى د: «يحترس».
(٢) المسند (٦/ ١٤٠) وصحيح البخارى برقم (٢٨٨٥) وصحيح مسلم برقم (٢٤١٠).
(٣ ـ ٥) زيادة من أ.
(٦) سنن الترمذى برقم (٥٠٣٧) وتفسير الطبرى (١٠/ ٤٦٩) والمستدرك (٢/ ٣١٣) وسنن سعيد بن منصور برقم (٧٦٨).
(٧) فى أ: « وهب».
(٨) تفسير الطبرى (١٠/ ٤٦٩) وقال الشيخ سعد الحمَيد ـ حفظه الله ـ فى تعليقه على سنن سعيد بن منصور (٤/ ١٥٠٥): « رواية ابن علية وحدها أرجح من رواية الحارث؛ لأنه أوثق منه وسمع من سعيد قبل اختلاطه، فكيف وقد وافقه وهيب؟» ا. هـ.

ومحمد بن كعب القُرَظى، رواهما ابن جرير[١]. والربيع بن أنس رواه ابن مردويه، ثم قال:

حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أحمد بن رِشدين المصرى، حدثنا خالد بن عبد السلام الصَّدفى، حدثنا الفضل بن المختار، عن عبد الله[٢] بن مَوْهَب، عن عصمة بن مالك الخَطْمى[٣] قال: كنا نحرس رسول الله ﷺ بالليل حتى نزلت: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ فترك الحرس[٤].

حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا حمد[٥] بن محمد بن حمد أبو نصر الكاتب البغدادى، حدثنا كُرْدُوس بن محمد الواسطى، حدثنا معلى بن عبد الرحمن[٦]، عن فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبى سعيد الخدرى قال: كان العباس عم رسول الله[٧] ﷺ فيمن يحرسه، فلما نزلت هذه الآية: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ ترك رسول الله[٨] ﷺ الحرس[٩].

حدثنا على بن أبى حامد المدينى، حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، حدثنا محمد بن مُفَضَّل بن إبراهيم الأشعرى، حدثنا أبى، حدثنا محمد بن معاوية بن عمار، حدثنا أبى قال: سمعت أبا الزبير المكى يحدث، عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج بعث معه أبو طالب من يكلؤه، حتى نزلت: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾، فذهب ليبعث معه، فقال: «يا عم، إن الله قد عصمنى، لا حاجة لى إلى من تبعث».

وهذا حديث غريب وفيه نكارة[١٠]، فإن هذه الآية مدنية، وهذا الحديث يقتضى أنها مكية.

ثم قال: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا عبد الحميد الحِمَّانى، عن النضر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يحرس، فكان يرسل معه أبو طالب كل يوم رجالاً[١١] من بنى هاشم يحرسونه، حتى نزلت عليه هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ قال: فأراد عمه أن يرسل معه من يحرسه، فقال: «إن الله قد عصمنى من الجن والإنس».

ورواه الطبرانى عن يعقوب بن غَيْلاَن العمانى، عن أبى كريب، به[١٢].

---

(١) تفسير الطبرى (١٠/٤٦٨، ٤٦٩). (٢) فى ر: «عبيد الله». (٣) فى ر: «الخطمى».

(٤) وفى إسناده أحمد بن رشدين ضعيف جداً وكذبه بعض الأئمة، والفضل بن المختار ضعيف روى أخباراً منكرة.

وقال الحافظ ابن حجر فى الإصابة فى ترجمة عصمة بن مالك الخطمى: «له أحاديث أخرجها الدارقطنى والطبرانى وغيرهما مدارها على الفضل بن المختار، وهو ضعيف جداً».

(٥) فى أ: «حميد».

(٦) فى ر، أ: «يعلى»، والتصويب من المعجم الأوسط وكتب الرجال.

(٧، ٨) فى ر، أ: «النبى».

(٩) هو عندط الطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (٣٣١٤) «مجمع البحرين»، وقال الهيثمى فى المجمع (٧/١٧): «فيه عطية العوفى وهو ضعيف».

(١٠) فى إسناده من لم أعرفه، ومعاوية بن عمار انتقد خاصة فى روايته عن أبى الزبير عن جابر.

(١١) فى ر: «رجلا».

(١٢) المعجم الكبير (١١/٢٥٧) وقال الهيثمى فى المجمع (٧/١٧): «فيه النضر بن عبد الرحمن وهو ضعيف».

وهذا أيضا غريب. والصحيح أن هذه الآية مدنية، بل هى من أواخر ما نزل بها، والله أعلم.

ومن عصمة الله [عز وجل][١] لرسوله حفْظُه له من أهل مكة وصناديدها وحسادها ومُعَانديها ومترفيها، مع شدة العداوة والبَغْضة ونصب المحاربة له ليلاً ونهاراً، بما يخلقه الله تعالى من الأسباب العظيمة بقَدَره وحكمته[٢] العظيمة. فصانه فى ابتداء الرسالة بعمه أبى طالب، إذ كان رئيساً مطاعاً كبيراً فى قريش، وخلق الله فى قلبه محبة طبيعية لرسول الله ﷺ لا شرعية، ولو كان أسلم لاجترأ عليه كفارها وكبارها، ولكن لما كان بينه وبينهم قدر مشترك فى الكفر هابوه واحترموه، فلما مات أبوطالب نال منه المشركون أذى يسيراً، ثم قيض الله [عز وجل][٣] له الأنصار فبايعوه على الإسلام، وعلى أن يتحول إلى دارهم ـ وهى المدينة، فلما صار إليها حَمَوه من الأحمر والأسود، فكلما هم أحد من المشركين وأهل الكتاب بسوء كاده الله ورد كيده عليه، لما كاده اليهود بالسحر حماه الله منهم، وأنزل عليه سورتى المعوذتين دواء لذلك الداء، ولما سم اليهود ذراع تلك الشاة بخيبر، أعلمه[٤] الله به، وحماه [الله][٥] منه؛ ولهذا أشباه كثيرة جداً يطول ذكرها، فمن ذلك ما ذكره المفسرون عند هذه الآية الكريمة:

فقال أبو جعفر بن جرير: حدثنا الحارث، حدثنا عبد العزيز، حدثنا أبو مَعْشَر، عن محمد بن كعب القُرَظى وغيره قال: كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلاً، اختار له أصحابه شجرة ظليلة فيقيل تحتها. فأتاه أعرابى فاخترط سيفه ثم قال: من يمنعك منى؟ فقال: «الله عز وجل»، فَرُعِدَت يد الأعرابى وسقط السيف منه، قال: وضرب برأسه الشجرة حتى انتثر دماغه، فأنزل الله عز وجل: ﴿**وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ**﴾ [٦].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القَطَّان، حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثنا موسى بن عبيدة، حدثنى زيد بن أسلم، عن جابر بن عبد الله الأنصارى قال: لما غزا رسول الله ﷺ بنى أنمار، نزل ذات الرِّقاع[٧] بأعلى نخل، فبينا هو جالس على رأس بئر قد دلى رجليه، فقال غَوْرَث بن الحارث [٨]من بنى النجار: لأقتلن محمداً. فقال له أصحابه: كيف تقتله؟ قال: أقول له: أعطنى سيفك. فإذا أعطانيه قتلته به، قال: فأتاه فقال: يا محمد، أعطنى سيفك أشيمُه. فأعطاه إياه، فَرُعِدت يده حتى سقط السيف من يده، فقال رسول الله ﷺ: «حال الله بينك وبين ما تريد» فأنزل الله، عز وجل: ﴿**يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ**﴾.

وهذا حديث غريب من هذا الوجه وقصة «غَوْرَث بن الحارث» مشهورة فى الصحيح[٩].

---

(١) زيادة من ر، أ.
(٢) فى ر: «بقدرة حكمته».
(٣) زيادة من أ.
(٤) فى أ: «أعلم».
(٥) زيادة من أ.
(٦) تفسير الطبرى (١٠/ ٤٧٠).
(٧) فى ر، أ: «الرقيع».
(٨) فى ر، أ: «الوارث».
(٩) فى إسناد ابن أبى حاتم موسى بن عبيدة الربذى، وهو ضعيف، والقصة أصلها فى صحيح البخارى برقم (٤١٣٦).

وقال أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا أبو عمرو أحمد بن محمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، حدثنا آدم، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة قال: كنا إذا صحبنا[(١)] رسول الله ﷺ فى سفر تركنا له أعظم شجرة وأظلها، فينزل تحتها، فنزل ذات يوم تحت شجرة وعلّق سيفه فيها، فجاء رجل فأخذه فقال: يا محمد، من يمنعك منى؟ فقال رسول الله ﷺ: «الله يمنعنى منك، ضع السيف». فوضعه، فأنزل الله، عز وجل: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾.

وكذا رواه أبو حاتم بن حِبَان فى صحيحه، عن عبد الله بن محمد، عن إسحاق بن إبراهيم، عن المؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به[(٢)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت أبا إسرائيل ـ يعنى الجُشَمى ـ سمعت جَعْدَة ـ هو ابن خالد بن الصِّمَّة الجشمى ـ رضى الله عنه، قال: سمعت النبى ﷺ ورأى رجلاً سميناً، فجعل النبى ﷺ يومئ إلى بطنه بيده ويقول: «لو كان هذا فى غير هذا لكان خيراً لك». قال: وأتى النبى ﷺ برجل فقال: هذا أراد أن يقتلك. فقال له النبى ﷺ: «لم تُرَع، لم تُرَع، ولو أردتَ ذلك لم يسلطك[(٣)] الله علىَّ»[(٤)].

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ أى: بلغ أنت، والله هو الذى يهدى من يشاء، ويضل من يشاء، كما قال: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢]، وقال: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠].

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (٦٨) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَىٰ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (٦٩)﴾.

يقول تعالى: قل يا محمد: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ أى: من الدين، ﴿حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ﴾ أى: حتى تؤمنوا بجميع ما بأيديكم من الكتب المنزلة من الله على الأنبياء، وتعملوا بما فيها ومما فيها الأمر[(٥)] باتباع محمد ﷺ والإيمان بمبعثه، والاقتداء بشريعته؛ ولهذا قال ليث ابن أبى سليم، عن مجاهد، فى قوله: ﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ يعنى: القرآن العظيم.

وقوله: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ تقدم تفسيره ﴿فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ

---

(١) فى ر، أ: «أصحبنا».
(٢) صحيح ابن حبان برقم (١٧٣٩) «موارد».
(٣) فى ر: «يسلط».
(٤) المسند (٣/ ٤٧١) وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٢٢٦): «رجاله رجال الصحيح غير أبى إسرائيل الجشمى وهو ثقة».
(٥) فى أ: «بما فيها من الأمر».

﴿الْكَافِرِينَ﴾ أي: فلا تحزن عليهم ولا يَهيدنَّك ذلك منهم.

ثم قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ وهم: المسلمون ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ وهم: حملة التوراة ﴿وَالصَّابِئُونَ﴾ ـ لما طال الفصل حسن العطف بالرفع. والصابئون: طائفة بين[1] النصارى والمجوس، ليس لهم دين. قاله مجاهد، وعنه: بين[2] اليهود والمجوس. وقال سعيد بن جبير: بين[3] اليهود والنصارى، وعن الحسن [والحكم][4]: إنهم كالمجوس. وقال قتادة: هم قوم يعبدون الملائكة، ويصلون إلى غير القبلة، ويقرؤون الزبور. وقال وَهْب بن مُنَبّه: هم قوم يعرفون الله وحده، وليست لهم شريعة يعملون بها، ولم يحدثوا كفراً.

وقال ابن وَهْب: أخبرني ابن أبي الزِّناد، عن أبيه قال: الصابئون: قوم مما يلي العراق، وهم بكوثى، وهم يؤمنون بالنبيين كلهم، ويصومون كل سنة ثلاثين يوما، ويصلون إلى اليمن كل يوم خمس صلوات. وقيل غير ذلك.

وأما النصارى فمعروفون، وهم حملة الإنجيل.

والمقصود: أن كل فرقة آمنت بالله وباليوم[5] الآخر، وهو المعاد والجزاء يوم الدين، وعملت عملاً صالحاً، ولا يكون ذلك كذلك حتى يكون موافقاً للشريعة المحمدية بعد إرسال صاحبها المبعوث إلى جميع الثقلين فمن اتصف بذلك ﴿فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ فيما يستقبلونه[6]، ولا على ما تركوا وراء ظهورهم، ﴿وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ وقد تقدم الكلام على نظيرتها في سورة البقرة، بما أغنى عن إعادته[7].

﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رُسُلاً كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لا تَهْوَىٰ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ (٧٠) وَحَسِبُوا أَلاَّ تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَصَمُّوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ (٧١)﴾.

يذكر تعالى أنه أخذ العهود والمواثيق على بني إسرائيل، على السمع والطاعة لله ولرسوله، فنقضوا تلك العهود والمواثيق، واتبعوا آراءهم وأهواءهم وقدموها على الشرائع، فما وافقهم منها قبلوه، وما خالفهم ردوه؛ ولهذا قال: ﴿كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لا تَهْوَىٰ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ . وَحَسِبُوا أَلاَّ تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ أي: وحسبوا ألاّ يترتب لهم شر على ما صنعوا، فترتب، وهو أنهم عموا عن الحق وصمُّوا، فلا يسمعون حقاً[8] ولا يهتدون إليه، ﴿ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ أي: مما كانوا فيه ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا﴾ أي: بعد ذلك ﴿[وَصَمُّوا][9] كَثِيرٌ مِّنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ أي: مطلع عليهم وعليم بمن يستحق الهداية ممن يستحق الغواية.

(١ـ ٣) في ر، أ: «من». (٤) زيادة من أ. (٥) في أ: «واليوم».
(٦) في أ: «يستقبلون». (٧) في أ: «إعادتها هاهنا». (٨) في د: «فلا يستمعون خيرا».
(٩) زيادة من ر.

﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ (٧٢) لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلاَّ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٣) أَفَلا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٧٤) مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلانِ الطَّعَامَ انظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الآيَاتِ ثُمَّ انظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ (٧٥)﴾.

يقول تعالى حاكما بتكفير فرق النصارى، من الملكية واليعقوبية والنسطورية، ممن قال منهم بأن المسيح هو الله، تعالى الله عن قولهم وتنزه وتقدس علواً كبيراً.

هذا وقد تقدم إليهم المسيح بأنه عبد الله ورسوله، وكان أول كلمة نطق بها وهو صغير فى المهد أن قال: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾، ولم يقل: أنا الله، ولا: ابن الله. بل قال: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ إلى أن قال: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾ [مريم: ٣٠ ـ ٣٦].

وكذلك قال لهم فى حال كهولته ونبوته، آمراً لهم بعبادة الله ربه وربهم وحده لا شريك له؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ أى: فيعبد معه غيره ﴿فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ أى: فقد أوجب له النار، وحرم عليه الجنة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]، وقال تعالى: ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [الأعراف: ٥٠].

وفى الصحيح: أن رسول الله ﷺ بعث مناديا ينادى فى الناس: «إن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة»، وفى لفظ: «مؤمنة»[(١)].

وتقدم فى أول سورة النساء عند قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦] حديث يزيد[(٢)] بن بَابَنُوس عن عائشة: الدواوين ثلاثة، فذكر منهم ديوانًا لا يغفره[(٣)] الله، وهو الشرك بالله، قال الله تعالى: ﴿مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ [وَمَأْوَاهُ النَّارُ][(٤)]﴾. الحديث فى مسند أحمد[(٥)].

ولهذا قال [الله][(٦)] تعالى إخباراً عن المسيح أنه قال لبنى إسرائيل: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ

---

(١) صحيح مسلم برقم (١١١).
(٢) فى أ: «زيد». (٣) فى أ: «لا يغفر». (٤) زيادة من أ.
(٥) المسند (٦/ ٢٤٠).
(٦) زيادة من أ.

عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ أي: وما له عند الله ناصر ولا معين ولا منقذ مما هو فيه.

وقوله: **﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلاثَةٍ﴾**، قال ابن أبي حاتم: حدثنا على بن الحسن الهسْتِجَانى، حدثنا سعيد بن الحكم بن أبى مريم، حدثنا الفضل، حدثنى أبو صخر فى قول الله: **﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلاثَةٍ﴾** قال: هو قول اليهود: **﴿عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾**، وقول النصارى: **﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾** [التوبة: ٣٠] فجعلوا الله ثالث ثلاثة.

وهذا قول غريب فى تفسير الآية: أن المراد بذلك طائفتا[(١)] اليهود والنصارى والصحيح: أنها أنزلت فى النصارى[(٢)] خاصة، قاله مجاهد وغير واحد.

ثم اختلفوا[(٣)] فى ذلك فقيل: المراد بذلك كفارهم فى قولهم بالأقانيم الثلاثة، وهو أقنوم الأب، وأقنوم الابن، وأقنوم الكلمة المنبثقة[(٤)] من الأب إلى الابن، تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً، قال[(٥)] ابن جرير وغيره: والطوائف الثلاث من الملكية واليعقوبية والنَّسطورية تقول بهذه الأقانيم. وهم مختلفون فيها اختلافاً متبايناً ليس هذا موضع بسطه، وكل فرقة منهم تكفر الأخرى، والحق أن الثلاث كافرة.

وقال السُّدِّى وغيره: نزلت فى جعلهم المسيح وأمه إلهين مع الله، فجعلوا الله[(٦)] ثالث ثلاثة بهذا الاعتبار، قال السدى: وهى كقوله تعالى فى آخر السورة: **﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ﴾** الآية [المائدة: ١١٦].

وهذا القول هو الأظهر، والله أعلم. قال الله تعالى: **﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلاَّ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾** أى: ليس متعددا، بل هو وحده لا شريك له، إله جميع الكائنات وسائر الموجودات.

ثم قال تعالى متوعداً لهم ومتهدداً: **﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ﴾** أى: من هذا الافتراء والكذب **﴿لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾** أى: فى الآخرة من الأغلال والنكال.

ثم قال: **﴿أَفَلا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾**. وهذا من كرمه تعالى وجوده ولطفه ورحمته بخلقه، مع هذا الذنب العظيم وهذا الافتراء والكذب والإفك، يدعوهم إلى التوبة والمغفرة، فكل من تاب إليه تاب عليه، ثم قال: **﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ[(٧)] ﴾** أى: له سَوِيَّة أمثاله من سائر المرسلين المتقدمين عليه، وأنه عبد من عباد الله ورسول من رسله الكرام، كما قال: **﴿إِنْ هُوَ إِلاَّ عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلاً لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾** [الزخرف: ٥٩].

وقوله: **﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾** أى: مؤمنة به مصدقة له. وهذا أعلى مقاماتها[(٨)]، فدل على أنها ليست بنبية، كما زعمه ابن حزم وغيره ممن ذهب إلى نبوة سارة أم إسحاق، ونبوة أم موسى، ونبوة أم عيسى استدلالاً منهم بخطاب الملائكة لسارة ومريم، وبقوله: **﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾**

---

(١) فى ر: «طائفتى» والصحيح ما أثبتناه.
(٢) فى أ: « نزلت فى قول النصارى».
(٣) فى أ: « واختلفوا».
(٤) فى أ: « المنبعثة».
(٥) فى ر: « قاله».
(٦) فى د: « فجعلوه».
(٧) فى ر، أ: «الرسل وأمه صديقة».
(٨) فى أ: « مقاماتنا».

[القصص: ٧]، [قالوا][(١)] : وهذا معنى النبوة، والذى عليه الجمهور أن الله لم يبعث نبياً إلا من الرجال، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا من قَبْلِكَ إِلاَّ رِجَالاً نُّوحِي[(٢)] إِلَيْهِم مِّنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ [يوسف: ١٠٩]، وقد حكى الشيخ أبو الحسن الأشعرى، رحمه الله، الإجماع على ذلك.

وقوله: ﴿كَانَا يَأْكُلانِ الطَّعَامَ﴾ أى: يحتاجان إلى التغذية به، وإلى خروجه منهما، فهما عبدان كسائر الناس وليسا بإلهين كما زعمت[(٣)] فرق النصارى الجهلة، عليهم لعائن الله المتتابعة[(٤)] إلى يوم القيامة.

ثم قال تعالى: ﴿انظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الآيَاتِ﴾ أى: نوضحها ونظهرها، ﴿ثُمَّ انظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ أى: ثم انظر بعد هذا البيان والوضوح والجلاء أين يذهبون؟ وبأىّ قول يتمسكون؟ وإلى أىّ مذهب من الضلال يذهبون[(٥)]؟.

﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٧٦) قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ (٧٧)﴾.

يقول تعالى منكراً على من عبد غيره من الأصنام والأنداد والأوثان، ومبيناً له أنها لا تستحق شيئًا من الإلهية: ﴿قُلْ﴾ أى: يا محمد لهؤلاء العابدين غير الله من سائر فرق بنى آدم، ودخل فى ذلك النصارى وغيرهم: ﴿أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلا نَفْعًا﴾ أى: لا يقدر على إيصال ضرر[(٦)] إليكم، ولا إيجاد نفع ﴿وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ[(٧)]﴾ أى: فلم[(٨)] عدلتم عن إفراد السميع لأقوال عباده، العليم بكل شىء إلى عبادة جماد لا يسمع ولا يبصر ولا يعلم شيئًا، ولا يملك ضراً ولا نفعاً لغيره ولا لنفسه.

ثم قال: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِى دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ أى: لا تجاوزوا الحد فى اتباع الحق، ولا تُطْروا من أمرتم بتعظيمه فتبالغوا فيه، حتى تخرجوه عن حيِّز النبوة إلى مقام الإلهية، كما صنعتم فى المسيح، هو نبى من الأنبياء، فجعلتموه إلهاً من دون الله، وما ذاك إلا لاقتدائكم بشيوخ الضلال، الذين هم سلفكم ممن ضل قديماً، ﴿وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ أى: وخرجوا عن طريق الاستقامة والاعتدال، إلى طريق الغواية والضلال.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن، حدثنا عبد الله بن أبى جعفر، عن أبيه، عن الربيع بن أنس قال: وقد كان قائم قام عليهم، فأخذ بالكتاب والسنة زماناً، فأتاه الشيطان فقال: إنما تركب أثراً أو أمراً قد عُمِل قبلك، فلا تَجْمُد[(٩)] عليه، ولكن ابتدع أمراً من قِبَل نفسك وادع إليه وأجبر الناس عليه، ففعل، ثم ادّكر[(١٠)] بعد فعله زماناً فأراد أن يتوب فخلع مُلْكه،

---

(١) زيادة من أ.
(٢) فى ر: «يوحى».
(٣) فى ر، أ: «كما زعمه».
(٤) فى ر، أ: «التابعة».
(٥) فى ر: «يزهون».
(٦) فى ر، أ: «ضر».
(٧) فى أ: «والله واسع عليم» وهو خطأ.
(٨) فى أ: «فلو».
(٩) فى ر، د: «تحمد».
(١٠) فى د: «ادكر من».

مُلْكه، وسلطانه وأراد أن يتعبد فلبث فى عبادته أياماً، فأتى فقيل له: لو أنك تبت من خطيئة عملتها فيما بينك وبين ربك عسى أن يتاب عليك، ولكن ضل فلان وفلان وفلان فى سببك حتى فارقوا الدنيا وهم على الضلالة، فكيف لك بهداهم، فلا توبة لك أبداً. ففيه سمعنا وفى أشباهه هذه الآية: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ .

﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ (٧٨) كَانُوا لا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ (٧٩) تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ (٨٠) وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ (٨١) ﴾ .

يخبر تعالى أنه لعن الكافرين من بنى إسرائيل من دهر طويل، فيما أنزل[(١)] على داود نبيه، عليه السلام، وعلى لسان عيسى ابن مريم، بسبب عصيانهم لله واعتدائهم على خلقه.

قال العَوْفِىّ، عن ابن عباس: لعنوا فى التوراة و[فى] [(٢)]الإنجيل وفى الزبور، وفى الفرقان[(٣)].

ثم بين حالهم فيما كانوا يعتمدونه فى زمانهم، فقال: ﴿كَانُوا لا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ أى: كان لا ينهى أحد منهم أحداً عن ارتكاب المآثم والمحارم، ثم ذمهم على ذلك ليحذر أن يُرْكَبَ مثل الذى [(٤)] ارتكبوا، فقال: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾.

وقال الإمام أحمد، رحمه الله: حدثنا يزيد[(٥)]، حدثنا شَرِيك بن عبد الله، عن على بن بَذِيمة[(٦)]، عن أبى عُبَيدة، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: « لما وقعت بنو إسرائيل فى المعاصى، نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا، فجالسوهم فى مجالسهم ـ قال يزيد: وأحسبه قال: وأسواقهم ـ وواكلوهم وشاربوهم. فضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون»، وكان رسول الله ﷺ متكئاً فجلس فقال: « لا والذى نفسى بيده حتى تأطروهم على الحق أطرا[(٧)]»[(٨)].

وقال أبو داود: حدثنا عبد الله بن محمد النُّفَيْلى، حدثنا يونس بن راشد، عن على بن بَذِيمة، عن أبى عبيدة، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما دخل النقص على بنى

---

(١) فى د، أ: « أنزله».
(٢) زيادة من ر، أ.
(٣) فى أ: « القرآن».
(٤) فى أ: « أى من ارتكب مثل ما».
(٥) فى أ: «يزيد بن عباس».
(٦) فى د: « ندية»، وفى ر: « يديمة».
(٧) فى ر: « إطراً».
(٨) المسند (١/ ٣٩١).

إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول: يا هذا، اتق الله ودع ما تصنع، فإنه لا يحل لك. ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض، ثم قال: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ إلى قوله: ﴿فَاسِقُونَ﴾، ثم قال: «كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتَنهون عن المنكر، ولتأخذُنَّ على يد[١] الظالم، ولتَأطرنهُ على الحق أطْرا[٢] ـ أو تقصرنه على الحق قصراً».

وكذا رواه الترمذي وابن ماجه، من طريق علي بن بَذيمة، به[٣]. وقال الترمذي: «حسن غريب». ثم رواه هو وابن ماجه، عن بُنْدَار، عن ابن مَهْدِيّ، عن سفيان، عن علي بن بَذيمة، عن أبي عبيدة مرسلاً[٤].

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج وهارون بن إسحاق الهمداني قالا: حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن العلاء بن المسيب، عن عبد الله بن عَمْرو بن مُرَّة، عن سالم الأفطس، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل من بني إسرائيل كان إذا رأى أخاه على الذنب نهاه عنه تعذيراً، فإذا كان من الغد لم يمنعه ما رأى منه أن يكون أكِيلَه وخَلِيطه وشَرِيكه ـ وفي حديث هارون: وشريبه، ثم اتفقا في المتن ـ فلما رأى الله ذلك منهم، ضرب قلوب بعضهم على بعض، ولعنهم على لسان نبيهم داود وعيسى ابن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون». ثم قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد المسيء، ولتأطرُنَّه على الحق أطراً[٥]، أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض، أو ليلعَنَنْكم كما لعنهم»، والسياق لأبي سعيد. كذا قال في رواية[٦] هذا الحديث.

وقد رواه أبو داود أيضًا، عن خَلَف بن هشام، عن أبي شهاب الخياط، عن العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، عن سالم ـ وهو ابن عجْلان الأفطس ـ عن أبي عبيدة[٧] بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن النبي ﷺ، بنحوه. ثم قال أبو داود: وكذا رواه خالد، عن العلاء، عن عمرو بن مُرَّة، به. ورواه المحاربي، عن العلاء بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو بن مرة، عن سالم الأفطس، عن أبي عبيدة، عن عبد الله[٨].

قال شيخنا الحافظ أبو الحجاج[٩] المزّي: وقد رواه خالد بن عبد الله الواسطي، عن العلاء، عن عمرو بن مرة، عن أبي موسى[١٠].

والأحاديث في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة جدًا، ولنذكر منها ما يناسب هذا المقام.

---

(١) في ر: «يدي». (٢) في ر: «إطراء».
(٣) سنن أبي داود برقم (٤٣٣٦) وسنن الترمذي برقم (٣٠٤٧) وسنن ابن ماجة برقم (٤٠٠٦).
(٤) سنن الترمذي برقم (٣٠٤٨) وسنن ابن ماجة برقم (٤٠٠٦).
(٥) في أ: «إطراء». (٦) في أ: «روايته». (٧) في أ: «عن أبي عبيدة بن عبدة».
(٨) سنن أبي داود برقم (٤٣٣٧).
(٩) في أ: «أبو الحجاج يوسف».
(١٠) تحفة الأشراف (٧/ ١٦١).

[و][١]قد تقدم حديث جرير عند قوله [تعالى][٢]: ﴿لَوْلا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ﴾ [المائدة: ٦٣]، وسيأتي عند قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، حديثُ أبي بكر الصديق وأبي ثعلبة الخُشَنِي [رضي الله عنهما][٣] ـ فقال الإمام أحمد:

حدثنا سليمان الهاشمي، أنبأنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الله ابن عبد الرحمن الأشهلي، عن حذيفة بن اليمان؛ أن النبي ﷺ قال: « والذي نَفْسي بيده لتَأْمُرُنَّ بالمعروف ولَتَنْهَوُنَّ عن المُنْكَرِ، أو ليُوشِكَنَّ الله أن يبعث عليكم عِقاباً من عنده، ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم».

ورواه الترمذي عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن جعفر، به. وقال: هذا حديث حسن[٤].

وقال أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه: حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَة، حدثنا معاوية بن هشام، عن هشام بن سعد، عن عمرو بن عثمان، عن عاصم بن عمر بن عثمان، عن عروة، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « مُروا بالمعروف، وانْهَوْا عن المنكر، قبل أن تَدْعوا فلا يستجاب لكم».

تفرد به، وعاصم هذا مجهول[٥].

وفي الصحيح من طريق الأعمش، عن إسماعيل بن رَجاء، عن أبيه، عن سعيد ـ وعن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي سعيد الخدري ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى منكم مُنْكَراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»[٦]. رواه مسلم.

وقال الإمام أحمد: حدثنا ابن نُمَيْر، حدثنا سَيْف ـ هو ابن أبي سليمان سمعت عَدِيّ بن عدي الكندي يحدث عن مجاهد قال: حدثني مولى لنا أنه سمع جدي ـ يعني: عدي بن عميرة، رضي الله عنه ـ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الله [٧] لا يُعذِّب العامَّة بعَمَلِ الخاصة، حتى يَرَوا المنكر بين ظَهْرانيْهِم، وهم قادرون على أن ينكروه. فلا ينكرونه فإذا فعلوا ذلك عَذَّبَ الله العامة والخاصة».

ثم رواه أحمد، عن أحمد بن الحجاج، عن عبد الله بن المبارك، عن سيف بن أبي سليمان، عن عدي[٨] بن عدي الكندي، حدثني مولى لنا أنه سمع جدي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول، فذكره. هكذا رواه الإمام أحمد من هذين الوجهين[٩].

وقال أبو داود: حدثنا محمد بن[١٠] العلاء، حدثنا أبو بكر، حدثنا مُغيرة بن زياد الموصلي، عن

(١ ـ ٣) زيادة من أ.
(٤) المسند (٥/٣٨٨) وسنن الترمذي برقم (٢١٦٩).
(٥) سنن ابن ماجة برقم (٤٠٠٤) ورواه البيهقي في السنن الكبرى (١٠/٩٣) من طريق أبي همام الدلال، عن هشام بن سعد به.
(٦) صحيح مسلم برقم (٤٩).
(٧) في أ: «الله عز وجل». (٨) في ر، أ: «عيسى».
(٩) المسند (٤/١٩٢) وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢٦٧): « رواه أحمد من طريقين إحداها عن عدي بن عدي، حدثني مولى لنا وهو الصواب» ا. هـ. بتصرف.
(١٠) في ر: « أبو».

عَدِىّ بن عدى، عن العُرْس ـ يعنى ابن عَميرة ـ عن النبى ﷺ قال: « إذا عملت الخطيئة فى الأرض كانَ من شَهِدَها فكَرِهَها ـ وقال مرة: فأنكرها ـ كان كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فَرَضِيَها كان كمن شهدها».

تفرد به أبو داود، ثم رواه عن أحمد بن يونس، عن أبى شهاب، عن مغيرة بن زياد، عن عدى ابن عدى، مرسلا[١].

[و][٢]قال أبو داود: حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر قالا: حدثنا شعبة ـ وهذا لفظه ـ عن عمرو بن مرة، عن أبى البَخْتَرى قال: أخبرنى من سمع النبى ﷺ ـ وقال سليمان: حدثنى رجل من أصحاب النبى ﷺ؛ أن النبى ﷺ ـ قال: «لن يهلك الناس حتى يعْذِروا ـ أو: يُعْذِروا ـ من أنفسهم»[٣].

وقال ابن ماجه: حدثنا عمران بن موسى، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا على بن زيد بن جُدْعان، عن أبى نَضْرَة، عن أبى سعيد الخدرى؛ أن رسول الله ﷺ قام خطيباً، فكان فيما قال: « ألا لا يمنعن[٤] رجلاً هَيْبَةُ الناس أن يقول الحق إذا علمه». قال: فبكى أبو سعيد وقال: قد ـ والله ـ رأينا أشياء، فَهِبْنَا[٥].

وفى حديث إسرائيل: عن محمد بن حجادة، عن عطية، عن أبى سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: « أفضل الجهاد كلمة حق[٦] عند سلطان جائر».

رواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه، وقال الترمذى: حسن غريب من هذا الوجه[٧].

وقال ابن ماجه: حدثنا راشد بن سعيد الرملى، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا حماد بن سلمة، عن أبى غالب، عن أبى أمامة[٨] قال: عَرَض لرسول الله ﷺ رجلٌ عند الجَمْرة الأولى فقال: يارسول الله، أىّ الجهاد أفضل؟ فسكت عنه. فلما رَمَى الجمرة الثانية سأله، فسكت عنه. فلما رمى جمرة العَقَبة، ووضع رجله فى الغَرْز ليركب، قال: « أين السائل؟» قال: أنا يا رسول الله، قال: «كلمة حق تقال عند ذى سلطان جائر». تفرد به[٩].

وقال ابن ماجه: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا عبد الله بن نُمَيْر وأبو معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبى البَخْتَرِى، عن أبى سعيد [١٠] قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يَحْقِر أحدكم

(١) سنن أبى داود برقم (٤٣٤٥) ومرسلاً برقم (٤٣٤٦).
(٢) زيادة من أ.
(٣) سنن أبى داود برقم (٤٣٤٧).
(٤) فى ر: « تمنعن».
(٥) سنن ابن ماجة برقم (٤٠٠٧) وفى إسناده على بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.
(٦) فى أ: « عدل».
(٧) سنن أبى داود برقم (٤٣٤٤) وسنن الترمذى برقم (٢١٧٤) وسنن ابن ماجة برقم (٤٠١١).
(٨) فى أ: « أبى أسامة».
(٩) سنن ابن ماجة برقم (٤٠١٢) وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/٢٤٣): «هذا إسناد فيه مقال، أبو غالب مختلف فيه ضعفه ابن سعد وأبو حاتم والنسائى، ووثقه الدارقطنى وقال ابن عدى: لا بأس به، وراشد بن سعيد قال فيه أبو حاتم: صدوق وباقى رجال الإسناد ثقات».
(١٠) فى أ: «أبى سعيد الخدرى».

نفسه». قالوا: يا رسول الله، كيف يحقر أحدنا نفسه؟. قال: « يرى أمراً لله فيه مَقَال، ثم لا يقول فيه. فيقول الله له يوم القيامة: ما منعك أن تقول فيّ كذا وكذا وكذا؟ فيقول: خَشْيَةَ الناس، فيقول: فإياى كنت أحق أن تَخْشَى». تفرد به(١).

وقال أيضا: حدثنا على بن محمد، حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أبو طُوَالة، حدثنا نَهَارُ العَبْدِىّ؛ أنه سمع أبا سعيد الخدرى يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله ليسأل العبد يوم القيامة، حتى يقول: ما منعك إذ(٢) رأيت المنكر أن تنكره؟ فإذا لَقَنَّ (٣) الله عبداً حجته، قال: يا رب، رَجَوْتُكَ وفَرِقْتُ من الناس». تفرد به أيضاً ابن ماجه(٤)، وإسناده لا بأس به.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عمرو بن عاصم، عن حماد(٥) بن سلمة، عن على بن زيد، عن الحسن، عن جُنْدَب، عن حذيفة عن النبى ﷺ قال: « لا ينبغى لمسلم أن يذل نفسه». قيل: وكيف يذل نفسه؟ قال: «يتعرض من البلاء لما لا يطيق».

وكذا رواه الترمذى وابن ماجه جميعاً، عن محمد بن بَشَّار، عن عمرو بن عاصم، به. وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح غريب(٦).

وقال ابن ماجه: حدثنا العباس بن(٧) الوليد الدمشقى، حدثنا زيد بن يحيى بن عُبَيد الخُزَاعى، حدثنا الهيثم بن حميد، حدثنا أبو مَعْبَد حفص بن غَيْلان(٨) الرُّعَينى، عن مكحول، عن أنس بن مالك قال: قيل: يا رسول الله، متى يترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؟ قال: « إذا ظَهَر فيكم ما ظَهَر فى الأمم قبلكم». قلنا: يا رسول الله، وما ظهر فى الأمم قبلنا؟ قال: « المُلْك فى صغاركم، والفاحشة فى كباركم، والعلم فى رُذالكم». قال زيد: تفسير معنى قول النبى ﷺ: «والعلم فى رُذالكم»: إذا كان العلم فى الفُسَّاق.

تفرد به ابن ماجه(٩). وسيأتى فى حديث أبى ثَعْلَبَة، عند قوله: ﴿**لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ**﴾ [المائدة: ١٠٥] شاهد لهذا، إن شاء الله تعالى وبه الثقة.

وقوله: ﴿**تَرَىٰ كَثِيراً مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا**﴾: قال مجاهد: يعنى بذلك المنافقين. وقوله: ﴿**لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ**﴾ يعنى بذلك موالاتهم للكافرين، وتركهم موالاة المؤمنين، التى أعقبتهم نفاقًا فى قلوبهم، وأسخطت الله عليهم سخطاً مستمراً إلى يوم معادهم؛ ولهذا قال: ﴿ **أَن سَخِطَ اللَّهُ**

---

(١) سنن ابن ماجة برقم (٤٠٠٨) وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ٢٤٢): « هذا إسناد صحيح».

(٢) فى ر: « إذا». (٣) فى ر: « ألقى».

(٤) سنن ابن ماجة برقم (٤٠١٧) وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ٢٤٤): «هذا إسناد صحيح».

(٥) فى ر: « خالد».

(٦) المسند(٥/ ٤٠٥) وسنن الترمذى برقم (٢٢٥٤) وسنن ابن ماجة برقم (٤٠١٦).

(٧) فى أ: « حدثنا». (٨) فى أ: « عبدان».

(٩) سنن ابن ماجة برقم (٤٠١٥) وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ٢٤٤): « هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات».

عَلَيْهِمْ﴾ فسر بذلك ما ذمهم به. ثم أخيراً أنهم ﴿وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ يعني يوم القيامة.

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا مسلمة[(١)] بن علي، عن الأعمش بإسناده ذكره قال: «يا معشر المسلمين، إياكم والزنا، فإن فيه ست خصال، ثلاث في الدنيا وثلاث في الآخرة، فأما التي في الدنيا: فإنه يُذهب البهاء، ويُورث الفقر، ويُنقص العمر. وأما التي في الآخرة: فإنه يوجب سَخَط الرب، وسوء الحساب، والخلود في النار». ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾.

هكذا ذكره ابن أبي حاتم، وقد رواه ابن مَرْدُويه من طريق هشام بن عمار، عن مسلمة[(٢)]، عن الأعمش، عن شَقيق، عن حذيفة، عن النبي ﷺ ـ فذكره. وساقه أيضاً من طريق سعيد بن غُفَير، عن مسلمة، عن أبي عبد الرحمن الكوفي، عن الأعمش، عن شقيق، عن حذيفة، عن النبي ﷺ، فذكر مثله.

وهذا حديث ضعيف على كل حال[(٣)]، والله أعلم. ثم قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ أي: لو آمنوا حق الإيمان بالله والرسل والفرقان[(٤)] لما ارتكبوا ما ارتكبوه من موالاة الكافرين في الباطن، ومعاداة المؤمنين بالله والنبي وما أنزل إليه ﴿وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ أي: خارجون عن طاعة الله ورسوله، مخالفون لآيات وحيه وتنزيله.

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ (٨٢) وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ (٨٣) وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ (٨٤) فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ (٨٥) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ (٨٦)﴾.

---

(١) في ر، أ: «مسلم». (٢) في ر، أ: «مسلم».

(٣) ورواه ابن عدي في الكامل (٦/٣١٧) من هذين الطريقين فقال:

١ـ حدثنا عبدان، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا مسلمة، عن الأعمش، عن شقيق، عن حذيفة بن اليمان به.

٢ـ وحدثنا جعفر بن أحمد بن علي بن بيان، حدثنا سعيد بن عفير، حدثنا مسلمة بن علي، عن أبي علي الكوفي، عن الأعمش، عن شقيق عن حذيفة نحوه.

ثم قال: «وهذا عن الأعمش غير محفوظ وهو منكر واختلف ابن عفير وهشام في إسناده، فقال هشام: عن مسلمة، عن الأعمش، وقال ابن عفير: عن مسلمة عن أبي علي الكوفي، عن الأعمش، وأبو علي لا يدرى من هو؟ ويروى هذا الحديث عن عبد الله بن عصمة النصيبي، عن محمد بن سلمة البناني، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ وهذه الأحاديث غير محفوظة».

(٤) في أ: «والقرآن».

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: نزلت هذه الآيات فى النجاشى وأصحابه، الذين حين تلا عليهم جعفر بن أبى طالب بالحبشة القرآن بكوا حتى أخضلوا لحاهم. وهذا القول فيه نظر؛ لأن هذه الآية مدنية، وقصة جعفر مع النجاشى قبل الهجرة.

وقال سعيد بن جُبَير والسُّدِّى وغيرهما: نزلت فى وَفْد بعثهم النجاشى إلى النبى ﷺ ليسمعوا كلامه، ويروا صفاته، فلما قرأ عليهم النبى ﷺ القرآن أسلموا وبكَوا وخَشَعوا، ثم رجعوا إلى النجاشى فأخبروه.

قال السدى: فهاجر النجاشى فمات فى الطريق.

وهذا من أفراد السدى؛ فإن النجاشى مات وهو ملك الحبشة، وصلى عليه النبى ﷺ يوم مات، وأخبر به أصحابه، وأخبر أنه مات بأرض الحبشة.

ثم اختلف فى عِدة هذا الوفد، فقيل: اثنا عشر، سبعة قساوسة[(١)] وخمسة رَهَابين. وقيل بالعكس. وقيل: خمسون. وقيل: بضع وستون. وقيل: سبعون رجلاً. فالله أعلم[(٢)].

وقال عَطاء بن أبى رَبَاح: هم قوم من أهل الحبشة، أسلموا حين قدم عليهم مُهَاجِرَة الحبشة من المسلمين، وقال قتادة: هم قوم كانوا على دين عيسى ابن مريم، فلما رأوا المسلمين وسمعوا القرآن أسلموا ولم يَتَلَعْثَمُوا. واختار ابن جرير أن هذه [الآية][(٣)] نزلت فى صفة أقوام بهذه المثابة، سواء أكانوا من الحبشة أو غيرها.

فقوله [تعالى][(٤)]: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ ما ذاك إلا لأن كفر اليهود عناد وجحود ومباهتة للحق، وغَمْط للناس وتَنَقص بحملة العلم. ولهذا قتلوا كثيرًا من الأنبياء حتى هموا بقتل الرسول ﷺ غير مرة وسحروه، وألَّبوا عليه أشباههم من المشركين ـ عليهم لعائن الله المتابعة[(٥)] إلى يوم القيامة.

وقال الحافظ أبو بكر بن مَرْدُوَيه عند تفسير هذه الآية: حدثنا أحمد بن محمد بن السُّرِّى: حدثنا محمد بن على بن حبيب الرَّقى، حدثنا سعيد بن العلاف، حدثنا أبو النَضْر، عن الأشجعى، عن سفيان، عن يحيى بن عبد الله عن أبيه، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما خلا يهودى قط بمسلم[(٦)] إلا هم[(٧)] بقتله».

ثم رواه عن محمد بن أحمد بن إسحاق اليَشْكُرِى[(٨)]، حدثنا أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازى، حدثنا فرج بن عبيد، حدثنا عباد بن العوام، عن يحيى بن عُبَيد الله، عن أبيه، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما خلا يهودى بمسلم إلا حدثت[(٩)] نفسه بقتله». وهذا حديث غريب جداً[(١٠)].

---

(١) فى أ: «قساقسة». (٢) فى أ: «والله أعلم». (٣، ٤) زيادة من أ.
(٥) فى ر، أ: «التابعة». (٦) فى أ: «بمسلم قط». (٧) فى ر: «وهم».
(٨) فى أ: «العسكرى». (٩) فى ر، أ: «إلا حدث».
(١٠) ورواه ابن حبان فى المجروحين (٣/ ١٢٢) من طريق يحيى بن عبيد الله عن أبيه، عن أبى هريرة به وقال: «يحيى بن عبيد الله=

وقوله: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى﴾ أي: الذين زعموا أنهم نصارى من أتباع المسيح وعلى منهاج إنجيله، فيهم مودة للإسلام وأهله في الجملة، وما ذاك إلا لما في قلوبهم، إذ كانوا على دين المسيح من الرقة والرأفة، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً﴾ [الحديد: ٢٧]، وفي كتابهم: من ضربك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر. وليس[(١)] القتال مشروعًا في ملتهم؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ أي: يوجد فيهم القسيسون ـ وهم خطباؤهم وعلماؤهم، واحدهم: قسيس وقَس أيضاً، وقد يجمع على قسوس ـ والرهبان: جمع راهب، وهو: العابد. مشتق من الرهبة، وهي[(٢)] الخوف، كراكب وركبان، وفارس وفرسان.

وقال ابن جرير: وقد يكون الرهبان واحدًا وجَمْعُه رهابين، مثل قربان وقرابين، وجُرْدان وجَرَادين[(٣)]، وقد يجمع[(٤)] على رهابنة. ومن الدليل على أنه يكون عند العرب واحدًا قول الشاعر:

لَوْ عَايَنَتْ [(٥)]رُهْبان دَيْر في القُلَل ... لانْحدَر الرُّهْبَان يَمْشي ونزَل[(٦)]

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا بِشْر بن آدم، حدثنا نُصَير بن أبي الأشعث، حدثني الصلت الدهان، عن حامية بن رئاب قال: سألت سلمان عن قول الله [عز وجل][(٧)]: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا﴾ فقال: دع «القسيسين» في البيع والخرب، أقرأني رسول الله ﷺ: «ذلك بأن منهم صديقين ورهبانا»[(٨)].

وكذا رواه ابن مردويه من طريق يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني، عن نُصير بن زياد الطائي، عن صَلْت الدهان، عن حامية بن رِئَاب، عن سلمان، به.

وقال ابن أبي حاتم: ذكره أبي، حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحمَّاني، حدثنا نُصَير بن زياد الطائي، حدثنا صلت الدهان، عن حامية بن رئاب قال: سمعت سلمان وسئل عن قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا﴾. قال: هم الرهبان الذين هم في الصوامع والخَرَب، فدعوهم فيها، قال سلمان: وقرأت[(٩)] على النبي ﷺ ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ [وَرُهْبَانًا][(١٠)]﴾، فأقرأني: «ذلك بأن منهم صديقين ورهبانا»[(١١)].

= ابن موهب القرشي يروى عن أبيه ما لا أصل له، فلما كثر ذلك عنه، سقط عن الاحتجاج به».
ورواه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٨/٣١٦) من وجه آخر: من طريق جرير بن حازم، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، رضي الله عنه به، وقال: «هذا حديث غريب جدًا من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة، ومن حديث جرير بن حازم عن ابن سيرين لم أكتبه إلا من حديث خالد بن يزيد، عن وهب بن جرير».

(١) في ر: «ليس». (٢) في ر، أ: «وهو». (٣) في ر: «وجوذان وجواذين».
(٤) في أ: «وقد جمع». (٥) في ر: «عاتبت».
(٦) تفسير الطبري (١٠/٥٠٣).
(٧) زيادة من أ.
(٨) ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٨/١١٦) من طريق معاوية بن هشام، عن نصير بن زياد به.
(٩) في أ: «قرأت». (١٠) زيادة من أ.
(١١) ورواه الطبراني في المعجم الكبير (٦/٢٦٦) من طريق يحيى الحماني به. وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٧): «فيه يحيى الحماني ونصير بن زياد وكلاهما ضعيف».

فقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ تضمن وصفهم بأن فيهم العلم والعبادة والتواضع، ثم وصفهم بالانقياد للحق واتباعه والإنصاف، فقال: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ أى: مما عندهم من البشارة ببعثة محمد ﷺ ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ أى: مع من يشهد بصحة هذا ويؤمن به.

وقد روى النسائى عن عمرو بن على الفَلاَّس، عن عمر[١] بن على بن مُقَدَّم، عن هشام بن عُرْوَة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير [رضى الله عنهما][٢] قال: نزلت هذه الآية فى النجاشى وفى أصحابه: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [٣].

وقال الطبرانى: حدثنا أبو شُبَيْل عُبَيد الله بن عبد الرحمن بن واقد، حدثنا أبى، حدثنا العباس ابن الفضل، عن عبد الجبار بن نافع الضبى، عن قتادة وجعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، فى قول الله: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾ قال: إنهم كانوا كرابين ـ يعنى: فلاحين ـ قدموا مع جعفر بن أبى طالب من الحبشة، فلما قرأ رسول الله ﷺ عليهم القرآن آمنوا وفاضت أعينهم، فقال رسول الله ﷺ: «ولعلكم إذا رجعتم إلى أرضكم انتقلتم[٤] إلى دينكم». فقالوا: لن ننتقل عن ديننا. فأنزل الله ذلك من قولهم[٥].

وروى ابن أبى حاتم: وابن مَرْدويه، والحاكم فى مستدركه، من طريق سماك عن عِكْرِمَة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ أى: مع محمد ﷺ، وأمته هم[٦] الشاهدون، يشهدون لنبيهم أنه قد بلغ، وللرسل أنهم قد بلغوا. ثم قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه[٧].

﴿وَمَا لَنَا لا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ﴾: وهذا الصنف من النصارى هم المذكورون فى قوله [عز وجل][٨]: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ [لا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُوْلَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ][٩]﴾ الآية [آل عمران: ١٩٩]، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِن قَبْلِهِ هُم بِهِ يُؤْمِنُونَ. وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ. [أُوْلَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ. وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلامٌ عَلَيْكُمْ][١٠]﴾ إلى قوله: ﴿لا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ﴾ [القصص: ٥٢ ـ ٥٥]؛

(١) فى ر، أ: «عمرو». (٢) زيادة من أ.
(٣) سنن النسائى الكبرى برقم (١١١٤٨).
(٤) فى أ: «انقلبتم».
(٥) المعجم الكبير (١٢/ ٥٥) وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ١٨): «فيه العباس بن الفضل الأنصارى وهو ضعيف».
(٦) فى د، ر، أ: «وهم».
(٧) المستدرك (٢/ ٣١٣).
(٨) زيادة من أ. (٩) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية». (١٠) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «إلى قوله».

ولهذا قال تعالى ههنا: ﴿ فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ [١] ﴾ أي: فجازاهم على إيمانهم وتصديقهم واعترافهم بالحق ﴿جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أي: ساكنين[٢] فيها أبدًا، لا يحولون ولا يزولون، ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ﴾ أي: في اتباعهم الحق وانقيادهم له حيث كان، وأين كان، ومع من كان.

ثم أخبر عن حال الأشقياء فقال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ﴾ أي: جحدوا بها وخالفوها ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ أي: هم أهلها والداخلون إليها.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (٨٧) وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالاً طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنتُم بِهِ مُؤْمِنُونَ (٨٨) ﴾.

قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: نزلت هذه الآية في رَهْط من أصحاب النبي ﷺ، قالوا: نقطع مَذاكيرنا، ونترك شهوات الدنيا، ونسيح في الأرض كما يفعل الرهبان. فبلغ ذلك النبي ﷺ، فأرسل إليهم، فذكر لهم ذلك: فقالوا: نعم. فقال النبي ﷺ: «لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأنام، وأنكح النساء، فمن أخذ بسُنَّتي فهو منِّي، ومن لم يؤخذ بسنتي فليس مني». رواه ابن أبي حاتم.

وروى ابن مردويه من طريق العَوْفي، عن ابن عباس نحو ذلك.

وفي الصحيحين، عن عائشة، رضي الله عنها؛ أن ناساً من أصحاب رسول الله[٣] ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السر، فقال بعضهم: لا آكل اللحم. وقال بعضهم: لا أتزوج النساء. وقال بعضهم: لا أنام على فراش. فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا، لكني أصوم وأفطر، وأنام وأقوم، وآكل اللحم، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سُنَّتي فليس مني»[٤].

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن عصام الأنصاري، حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مُخَلَّد، عن عثمان ـ يعني ابن سعد ـ أخبرني عكرمة، عن ابن عباس؛ أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني إذا أكلت اللحم[٥] انتشرتُ للنساء، وإني حَرَّمْتُ عليّ اللحم، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ .

وكذا رواه الترمذي وابن جرير جميعًا، عن عمرو بن علي الفَلاَّس، عن أبي عاصم النبيل، به.

---

(١) في ر: «الأنهار خالدين فيها». (٢) في ر، أ: «ماكثين». (٣) في أ: «النبي».

(٤) هذا لفظ حديث أنس بن مالك: رواه البخاري في صحيحه برقم (٥٠٦٣) ومسلم في صحيحه برقم (١٤٠١). أما حديث عائشة فلفظه: صنع النبي ﷺ شيئًا ترخص فيه وتنزه عنه قوم، فبلغ ذلك النبي ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه؟ فوالله إني أعلمهم بالله وأشدهم له خشية». رواه البخاري برقم (٧٣٠١) ومسلم برقم (٢٣٥٦).

(٥) في أ: «أكلت من هذا اللحم».

وقال: حسن غريب[(١)]. وقد روى من وجه آخر مرسلاً وروى موقوفاً على ابن عباس، فالله أعلم.

وقال سفيان الثورى ووكيع، عن إسماعيل بن أبى خالد، عن قَيْس بن أبى حازم، عن عبد الله ابن مسعود قال: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ، وليس معنا نساء، فقلنا: ألا نستخصى؟ فنهانا رسول الله ﷺ عن ذلك، ورخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل، ثم قرأ عبد الله: **﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ [وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ] [(٢)]﴾**.

أخرجاه من حديث إسماعيل[(٣)]. وهذا كان قبل تحريم نكاح المتعة، والله أعلم.

وقال الأعمش، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن عمرو بن شُرحبيل قال: جاء مَعْقِل بن مقرِّن إلى عبد الله بن مسعود فقال: إنى حرمت فراشى. فتلا هذه الآية: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمنوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ [وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ] [(٤)]﴾**.

وقال الثورى، عن منصور، عن أبى الضحى، عن مسروق قال: كنا عند عبد الله بن مسعود، فجىء بضَرْع، فتنحى رجل، فقال [له][(٥)] عبد الله: اُدْن. فقال: إنى حرمت أن آكله. فقال عبد الله: ادن فاطعَم، وكفر عن يمينك وتلا هذه الآية: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾** الآية.

رواهن ابن أبى حاتم. وروى الحاكم هذا الأثر الأخير فى مستدركه، من طريق إسحاق بن راهويه، عن جرير، عن منصور، به. ثم قال: على شرط الشيخين ولم يخرجاه[(٦)].

ثم قال ابن أبى حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وَهْب، أخبرنى هشام بن سعد، أن زيد بن أسلم حدثه: أن عبد الله بن رواحة ضافه[(٧)] ضيف من أهله، وهو عند النبى ﷺ، ثم رجع إلى أهله فوجدهم لم يُطْعموا ضَيْفَهم انتظاراً له، فقال لامرأته: حبست ضيفى من أجلى، هو علىَّ حرام. فقالت امرأته: هو علىَّ حرام. وقال الضيف: هو علىَّ حرام. فلما رأى ذلك وضع يده وقال: كلوا باسم الله. ثم ذهب إلى النبى ﷺ فذكر الذى كان منهم، ثم أنزل[(٨)] الله: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾**. وهذا أثر منقطع[(٩)].

وفى صحيح البخارى فى قصة الصديق [رضى الله عنه][(١٠)] مع أضيافه شبيه[(١١)] بهذا[(١٢)]. وفيه،

---

(١) سنن الترمذى برقم (٣٠٥٤).
(٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) صحيح البخارى برقم (٤٦١٥) وصحيح مسلم برقم (١٤٠٤).
(٤) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٥) زيادة من أ.
(٦) المستدرك (٢/٣١٣).
(٧) فى ر: «أضافه».
(٨) فى أ: «فانزل».
(٩) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (٣/١٤٣).
(١٠) زيادة من أ.
(١١) صحيح البخارى برقم (٦١٤٠).
(١٢) فى أ: «شبه هذا».

وفي هذه القصة دلالة لمن ذهب من العلماء كالشافعي وغيره إلى أن من حرم مأكلاً أو ملبساً أو شيئًا ما عدا النساء أنه لا يحرم عليه، ولا كفارة عليه أيضا؛ ولقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ**﴾ ؛ ولأن الذى حَرَّم اللحم على نفسه ـ كما فى الحديث المتقدم ـ لم يأمره النبى ﷺ بكفارة. وذهب آخرون منهم الإمام أحمد بن حنبل[١] إلى أن من حرم مأكلاً أو مشربًا أو شيئًا من الأشياء فإنه يجب عليه بذلك كفارة يمين، كما إذا التزم تركه باليمين فكذلك يؤاخذ بمجرد تحريمه على نفسه إلزامًا له بما التزمه، كما أفتى بذلك ابن عباس، وكما فى قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾ [التحريم: ١] ثم قال: ﴿**قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ**﴾ الآية [التحريم: ٢]. وكذلك[٢] ههنا لما ذكر هذا الحكم عقبه بالآية المبينة لتكفير اليمين، فدل على أن هذا منزل منزلة اليمين فى اقتضاء التكفير، والله أعلم.

وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا حجاج، عن ابن جُرَيْج، عن مجاهد قال: أراد رجال، منهم عثمان بن مظعون وعبد الله بن عمرو، أن يَتَبَتَّلوا ويخصُوا أنفسهم ويلبسوا المسُوح، فنزلت هذه الآية إلى قوله: ﴿**وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنتُم بِهِ مُؤْمِنُونَ**﴾. قال ابن جريج، عن عكرمة: إن عثمان بن مظعون، وعلى بن أبى طالب، وابن مسعود، والمقداد بن الأسود، وسالماً مولى أبى حذيفة فى أصحاب[٣]، تبتلوا، فجلسوا فى البيوت، واعتزلوا النساء، ولبسوا المسوح، وحرموا طيبات الطعام واللباس إلا ما يأكل ويلبس أهل السياحة من بنى إسرائيل، وهموا بالإخصاء وأجمعوا لقيام الليل وصيام النهار، فنزلت: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾ يقول: لا تسيروا بغير سنة المسلمين[٤]، يريد: ما حرموا من النساء والطعام واللباس، وما أجمعوا عليه من قيام الليل وصيام النهار، وما هموا به من الإخصاء، فلما نزلت فيهم بعث إليهم رسول الله ﷺ فقال: «إن لأنفسكم حقًا، وإن لأعينكم حقًا، صوموا وأفطروا، وصلوا وناموا، فليس منا من ترك سنتنا». فقالوا: اللهم سلمنا واتبعنا ما أنزلت[٥].

وقد ذكر هذه القصة غير واحد من التابعين مرسلة، ولها شاهد فى الصحيحين من رواية عائشة أم المؤمنين، كما تقدم ذلك، ولله الحمد والمنة.

وقال أسباط، عن السدى فى قوله: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾ : وذلك أن رسول الله ﷺ جلس يومًا فذكر الناس، ثم قام ولم يزدهم[٦] على التخويف، فقال ناس من أصحاب النبى ﷺ، كانوا عشرة منهم على بن أبى طالب، وعثمان بن مظعون: ما خفنا إن لم نحدث عملاً، فإن النصارى قد حرموا على أنفسهم، فنحن نحرم. فحَرم

---

(١) فى أ: «وذهب الإمام أحمد بن حنبل وآخرون».
(٢) فى أ: «فكذلك».
(٣) فى أ: «أصحابه».
(٤) فى أ: «المرسلين».
(٥) تفسير الطبرى (١٠/٥١٩).
(٦) فى ر: «يزهدهم».

بعضهم أن يأكل اللحم والوَدك، وأن يأكل بنَهار، وحرم بعضهم النوم، وحرم بعضهم النساء، فكان عثمان بن مظعون ممن حرم النساء وكان[1] لا يدنو من أهله ولا تدنو منه. فأتت امرأتُه عائشةَ، رضى الله عنها، وكان يقال لها: الحولاء، فقالت لها عائشة ومن عندها من أزواج النبى ﷺ: ما بالك يا حولاء متغيرة اللون، لا تمتشطين، لا تتطيبين؟ قالت: وكيف أمتشط وأتطيب وما وقع علَىَّ زوجى وما رفع عنى ثوباً، منذ كذا وكذا. قال: فجعلن يضحكن من كلامها، فدخل رسول الله ﷺ وهن يضحكن، فقال: «ما يضحككن؟» قالت: يا رسول الله، إن الحولاء سألتها عن أمرها، فقالت: ما رفع عنى زوجى ثوباً منذ كذا وكذا. فأرسل إليه فدعاه، فقال: «مالك يا عثمان؟» قال: إنى تركته لله، لكى أتخلى للعبادة، وقص عليه أمره، وكان عثمان قد أراد أن يَجُبَّ نفسه، فقال رسول الله ﷺ: «أقسمت عليك إلا رجعت فواقعت أهلك». فقال: يا رسول الله، إنى صائم. فقال: «أفطر». فأفطر، وأتى أهله، فرجعت الحولاء إلى عائشة [زوج رسول الله ﷺ][2] وقد امتشطت واكتحلت وتطيبت، فضحكت عائشة وقالت: مالك يا حولاء؟ فقالت: إنه أتاها أمس، وقال رسول الله ﷺ: «ما بال أقوام حَرَّموا النساء والطعام والنوم؟ ألا إنى أنام وأقوم، وأفطر وأصوم، وأنكح النساء، فمن رَغَب عنى فليس منى». فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا﴾ يقول لعثمان: «لا تجُبَّ نفسك، فإن هذا هو الاعتداء». وأمرهم أن يكفروا أيمانهم، فقال: ﴿لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ﴾. رواه[3] ابن جرير.

وقوله: ﴿وَلا تَعْتَدُوا﴾ يحتمل أن يكون المراد منه: ولا تبالغوا فى التضييق على أنفسكم فى تحريم[4] المباحات عليكم، كما قاله من قاله[5] من السلف. ويحتمل أن يكون المراد: كما لا تحرموا[6] الحلال فلا تعتدوا فى تناول الحلال، بل خذوا منه بقَدْر كفايتكم وحاجتكم، ولا تجاوزوا الحد فيه، كما قال[7] تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا [إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ][8]﴾ [آل عمران: ٣١] وقال: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧]، فشرعُ الله عدل بين الغالى فيه والجافى عنه، لا إفراط ولا تفريط؛ ولهذا قال: ﴿لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾.

ثم قال: ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلالاً﴾ أى: فى حال كونه حلالاً طيباً، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أى: فى جميع أموركم، واتبعوا طاعته ورضوانه، واتركوا مخالفته[9] وعصيانه، ﴿الَّذِى أَنتُم بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾.

﴿لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ

---

(١) فى ر: «فكان».
(٢) زيادة من أ.
(٣) فى ر: «ورواه».
(٤) فى د: «بتحريم».
(٥) فى أ: «قال».
(٦) فى ر: «يحرموا».
(٧) فى د: «كقوله».
(٨) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٩) فى ر: «محارمه».

عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٨٩)﴾.

قد تقدم فى سورة البقرة الكلام على لغو اليمين، وأنه قول الرجل فى الكلام من غير قصد: لا والله، وبلى والله، وهذا مذهب الشافعى[١]، وقيل: هو فى الهَزْل. وقيل: فى المعصية. وقيل: على غلبة الظن وهو قول أبى حنيفة وأحمد. وقيل: اليمين فى الغضب. وقيل: فى النسيان. وقيل: هو الحلف على ترك المأكل والمشرب والملبس ونحو ذلك، واستدلوا بقوله: **﴿لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾**.

والصحيح أنه اليمين من غير قصد؛ بدليل قوله: **﴿وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ﴾** أى: بما صممتم عليه من الأيمان وقصدتموها، فكفارته إطعام عشرة مساكين يعنى: محاويج من الفقراء، ومن لا يجد ما يكفيه.

وقوله: **﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾** قال ابن عباس، وسعيد بن جبير، وعكرمة: أى من أعدل ما تطعمون أهليكم.

وقال عطاء الخراسانى: من أمثل ما تطعمون أهليكم. قال[٢] ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن أبى إسحاق السَّبِيعى، عن الحارث، عن على قال: خبز ولبن، خبز[٣] وسمن.

وقال ابن أبى حاتم: أنبأنا يونس بن عبد الأعلى قراءة، حدثنا سفيان بن عيينَة، عن سليمان ـ يعنى ابن أبى المغيرة ـ عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان الرجل يقوت بعض أهله قوت دونٍ وبعضهم قوتًا فيه سعَة، فقال الله تعالى: **﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾** أى: من الخبز والزيت.

وحدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا وكِيع عن إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن ابن عباس: **﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾** قال: من عسرهم ويسرهم.

وحدثنا عبد الرحمن بن خَلَف الحمْصى، حدثنا محمد بن شُعَيب ـ يعنى ابن شابور ـ حدثنا شَيْبان بن عبد الرحمن التميمى، عن لَيْث بن أبى سليم، عن عاصم الأحول، عن رجل يقال له: عبد الرحمن، عن ابن عمر أنه قال: **﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾** قال: الخبز واللحم، والخبز والسمن، والخبز واللبن، والخبز والزيت، والخبز والخل.

وحدثنا على بن حرب الموصلى، حدثنا أبو معاوية، عن عاصم، عن ابن سيرين، عن ابن عمر

(١) فى ر: «وهذا مذهب يأتى». (٢) فى أ: «وقال». (٣) فى ر: «وخبز».

في قوله: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ قال: الخبز والسمن، والخبز والزيت، والخبز والتمر، ومن أفضل ما تطعمون أهليكم: الخبز واللحم.

ورواه ابن جرير عن هنَّاد وابن وَكِيع كلاهما عن أبي معاوية. ثم روى[١] ابن جرير عن عُبَيدة والأسود، وشُرَيح القاضي، ومحمد بن سيرين، والحسن، والضحاك، وأبي رَزِين: أنهم قالوا نحو ذلك، وحكاه ابن أبي حاتم عن مكحول أيضاً.

واختار ابن جرير أن المراد بقوله: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ أي: في القلة والكثرة.

ثم اختلف العلماء في مقدار ما يطعمهم، فقال ابن أبي حاتم:

حدثنا أبو سعيد، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن حُصَيْن الحارثي، عن الشعبي، عن الحارث، عن علي [رضي الله عنه][٢] في قوله: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ قال: يغذيهم ويعشيهم.

وقال الحسن ومحمد بن سيرين: يكفيه أن يطعم عشرة مساكين أكلة واحدة خبزًا ولحمًا، زاد الحسن: فإن لم يجد [٣] فخبزًا وسمنًا ولبنًا، فإن لم يجد فخبزًا وزيتاً وخلاً حتى يشبعوا.

وقال آخرون: يطعم كل واحد من العشرة نصف صاع من بُرّ أو تمر ،ونحوهما. هذا قول عمر، وعلي، وعائشة، ومجاهد، والشعبي، وسعيد بن جبير، وإبراهيم النَّخَعي، وميمون بن مِهْران، وأبي مالك، والضحاك، والحاكم[٤]، ومكحول، وأبي قلابة، ومُقَاتِل بن حيَّان.

وقال أبو حنيفة: نصف صاع [من][٥] بر، وصاع مما عداه.

وقد قال أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن الثقفي، حدثنا عبيد بن الحسن بن يوسف، حدثنا محمد بن معاوية، حدثنا زياد بن عبد الله بن الطُّفَيْل بن سَخْبَرَة ابن أخي عائشة لأمه، حدثنا عمرو بن يعلى، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كَفَّر رسولُ الله ﷺ بصاع من تمر، وأمر الناس به، ومن لم يجد فنصف صاع من بُرٍّ.

ورواه ابن ماجه، عن العباس بن يزيد، عن زياد بن عبد الله البكائي، عن عُمر[٦] بن عبد الله ابن يعلى الثقفي، عن المنهال بن عمرو، به[٧].

لا يصح هذا الحديث لحال عُمر بن عبد الله هذا فإنه مجمع على ضعفه، وذكروا أنه كان يشرب الخمر. وقال الدارقطني: متروك.

---

(١) في أ: «وروى». (٢) زيادة من أ. (٣) في ر: «فإن لم تجد».
(٤) في ر: «والحكم». (٥) زيادة من أ. (٦) في ر: «عمرو».
(٧) سنن ابن ماجة برقم (٢١١٢).

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا ابن إدريس، عن[١] داود ـ يعني ابن أبي هند ـ عن عِكْرِمة، عن ابن عباس: مُدٌّ[٢] من بر ـ يعني لكل مسكين ـ ومعه إدامه.

ثم قال: ورُوِي عن ابن عمر، وزيد بن ثابت، وسعيد بن المسيب، ومجاهد، وعطاء، وعكرمة، وأبي الشعثاء، والقاسم[٣]، وسالم، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وسليمان بن يسار، والحسن، ومحمد بن سيرين، والزهري، نحو ذلك.

وقال الشافعي: الواجب في كفارة اليمين مُدٌّ بمُدِّ النبي ﷺ لكل مسكين. ولم يتعرض للأدم ـ واحتج بأمر النبي ﷺ للذي جامع في رمضان بأن يطعم ستين مسكينًا من مكيل يسع خمسة عشر صاعاً لكل واحد منهم مُدٌّ.

وقد ورد حديث آخر صريح في ذلك، فقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا أحمد بن علي بن الحسن المقرى، حدثنا محمد بن إسحاق السراج، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا النضْر بن زُرَارة الكوفي، عن عبد الله بن عُمَر[٤] العُمَرى، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ كان يقيم كفارة اليمين مداً من حنطة بالمد الأول.

إسناده ضعيف، لحال النضر بن زرارة بن عبد الأكرم الذهلي الكوفي نزيل بَلْخ، قال فيه أبو حاتم الرازي: هو مجهول مع أنه قد روى عنه غير واحد. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: روى عنه قتيبة بن سعيد أشياء مستقيمة، فالله أعلم. ثم إن شيخه العُمَري ضعيف أيضًا.

وقال أحمد بن حنبل: الواجب مُدٌّ من بر، أو مدان من غيره. والله أعلم.

وقوله: ﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾: قال الشافعي، رحمه الله: لو دفع إلى كل واحد من العشرة ما يصدق عليه اسم الكسوة من قميص أو سراويل أو إزار أو عمامة أو مِقْنَعَة أجزأه ذلك. واختلف أصحابه في القلنسوة: هل تجزئ أم لا؟ على وجهين، فمنهم من ذهب إلى الجواز، احتجاجاً بما رواه ابن أبي حاتم:

حدثنا أبو سعيد الأشج، وعمار بن خالد الواسطي قالا: حدثنا القاسم بن مالك، عن محمد بن الزبير، عن أبيه قال: سألت عمران بن حصين عن قوله: ﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾ قال: لو أن وفداً قدموا على أميركم وكساهم[٥] قلنسوة قلنسوة، قلتم: قد كُسُوا.

ولكن هذا إسناد ضعيف؛ لحال محمد بن الزبير هذا، والله أعلم. وهكذا حكى الشيخ أبو حامد الاسفرايني[٦] في الخف وجهين أيضًا، والصحيح عدم الإجزاء.

وقال مالك وأحمد بن حنبل: لابد أن يدفع إلى كل واحد منهم من الكسوة ما يصح أن يصلي فيه، إن كان رجلاً أو امرأة، كلٌّ بحسبه. والله أعلم.

وقال العَوْفي عن ابن عباس: عباءة لكل مسكين، أو شَمْلَة.

---

(١) في ر: «هو». (٢) في ر: «مدا». (٣) في ر: «وأبي القاسم».
(٤) في ر: «عمرو». (٥) في أ: «فكساهم». (٦) في ر: «الاسفراييني».

وقال مجاهد: أدناه ثوب، وأعلاه ما شئت.

وقال لَيْث، عن مجاهد: يجزئ فى كفارة اليمين كل شىء إلا التُّبَّان.

وقال الحسن، وأبو جعفر الباقر، وعطاء، وطاوس، وإبراهيم النَّخَعِى، وحماد بن أبى سليمان، وأبو مالك: ثوب ثوب.

وعن إبراهيم النخعى أيضًا: ثوب جامع كالملحفة والرداء، ولا يرى الدرع والقميص والخمار ونحوه جامعًا.

وقال الأنصارى، عن أشعث، عن ابن سيرين، والحسن: ثوبان[١].

وقال الثورى، عن داود بن أبى هند، عن سعيد بن المسيب: عمامة يلف بها رأسه، وعباءة يلتحف بها.

وقال ابن جرير: حدثنا هَنَّاد، حدثنا ابن المبارك، عن عاصم الأحول، عن ابن سيرين، عن أبى موسى؛ أنه حلف على يمين، فكسا ثوبين من مُعَقَّدة البحرين.

وقال ابن مردويه: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أحمد بن المعلى، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن مقاتل بن سليمان، عن أبى عثمان، عن أبى عياض، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ فى قوله: ﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾، قال: «عباءة لكل مسكين»[٢]. حديث غريب.

وقوله: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ : أخذ أبو حنيفة بإطلاقها، فقال: تجزئ الكافرة كما تجزئ المؤمنة. وقال الشافعى وآخرون: لابد أن تكون مؤمنة. وأخذ تقييدها بالإيمان من كفارة القتل؛ لاتحاد الموجب وإن اختلف السبب ولحديث معاوية بن الحكم السلمى، الذى هو فى موطأ مالك ومسند الشافعى وصحيح مسلم: أنه ذكر أن عليه عتق رقبة، وجاء معه بجارية سوداء، فقال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟» قالت: فى السماء. قال: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله. قال: «اعتقها فإنها مؤمنة». الحديث بطوله[٣].

فهذه خصال ثلاث فى كفارة اليمين، أيُّها فَعَلَ الحانثُ أجزأ عنه بالإجماع. وقد بدأ بالأسهل فالأسهل، فالإطعام أيسر من الكسوة، كما أن الكسوة أيسر من العتق، فَرُقِىَ فيها من الأدنى إلى الأعلى. فإن لم يقدر المكلف على واحدة من هذه الخصال الثلاث كفر بصيام ثلاثة أيام، كما قال تعالى: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ﴾ .

وروى ابن جرير، عن سعيد بن جبير والحسن البصرى أنهما قالا: من وجد ثلاثة دراهم لزمه الإطعام وإلا صام.

وقال ابن جرير، حاكياً عن بعض متأخرى متفقهة زمانه أنه قال: جائز لمن لم يكن له فضل عن

(١) فى ر، أ: «ثوبان ثوبان».

(٢) وفى إسناده مقاتل بن سليمان البلخى، كذبه وكيع والنسائى. وقال البخارى: سكتوا عنه. وإسماعيل بن عياش روايته عن غير أهل الشام ضعيفة.

(٣) الموطأ (٢/ ٧٧٧) ومسند الشافعى برقم (١١٩٦) «بدائع المنن» وصحيح مسلم برقم (٥٣٧).

رأس مال يتصرف به لمعاشه ما يكفر به بالإطعام، أن يصوم إلا أن يكون له كفاية، ومن المال ما يتصرف به لمعاشه، ومن الفضل عن ذلك ما يكفر به عن يمينه.

ثم اختار ابن جرير: أنه الذى لا يفضل عن قوته(١) وقوت عياله فى يومه ذلك ما يخرج به كفارة اليمين(٢).

واختلف العلماء: هل يجب فيها التتابع، أو يستحب ولا يجب ويجزئ التفريق؟ على قولين: أحدهما أنه لا يجب التتابع، هذا منصوص الشافعى فى كتاب «الأيمان»، وهو قول مالك، لإطلاق قوله: ﴿فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ﴾ وهو صادق على المجموعة والمفرقة، كما فى قضاء رمضان؛ لقوله: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤].

ونص الشافعى فى موضع آخر فى «الأم» على وجوب التتابع، كما هو قول الحنفية والحنابلة؛ لأنه قد روى عن أبى بن كعب وغيرهم أنهم كانوا يقرؤونها: «فصيام ثلاثة أيام متتابعات».

قال أبو جعفر الرازى، عن الربيع، عن أبى العالية، عن أبى بن كعب أنه كان يقرؤها: «فصيام ثلاثة أيام متتابعات».

وحكاها مجاهد، والشعبى، وأبو إسحاق عن عبد الله بن مسعود.

وقال إبراهيم: فى قراءة عبد الله بن مسعود: «فصيام ثلاثة أيام متتابعات».

وقال الأعمش: كان أصحاب ابن مسعود يقرؤونها كذلك.

وهذه(٣) إذا لم يثبت كونها قرآنا متواترًا، فلا أقل من أن يكون خبر واحد، أو تفسيرًا من الصحابى، وهو فى حكم المرفوع.

وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا محمد بن على، حدثنا محمد بن جعفر(٤) الأشعرى، حدثنا الهيثم بن خالد القرشى، حدثنا يزيد بن قيس، عن إسماعيل بن يحيى، عن ابن عباس قال: لما نزلت آية الكفارات قال حذيفة: يا رسول الله، نحن بالخيار؟ قال: «أنت بالخيار، إن شئت أعتقت، وإن شئت كسوت، وإن شئت أطعمت، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام متتابعات».

وهذا حديث غريب جدًا(٥).

وقوله: ﴿ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ قال ابن جرير: معناه لا تتركوها بغير تكفير. ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ﴾ أى: يوضحها وينشرها(٦) ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

---

(١) فى أ: «مؤنته».
(٢) تفسير الطبرى (١٠/ ٥٥٩).
(٣) فى أ: «وهذا». (٤) فى أ: «أحمد».
(٥) وذكره السيوطى فى الدر المنثور (٣/ ١٥٥) ولم يعزه لغير ابن مردويه. ويزيد بن قيس أظن أنه «يزيد بن قبيس» وأنه تصحف هنا، وإسماعيل بن يحيى هو ابن عبيد الله كان يضع الحديث قال ابن عدى: عامة ما يرويه بواطيل، ثم الإسناد معضل، فإن بينه وبين ابن عباس قرن من الزمان تقريباً.
(٦) فى ر، أ: «ويفسرها».

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٩٠) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ (٩١) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلاغُ الْمُبِينُ (٩٢) لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَّآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَّآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَّأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (٩٣) ﴾.

يقول تعالى ناهيًا عباده المؤمنين عن تعاطى الخمر والميسر، وهو القمار.

وقد ورد عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب أنه قال: الشَطْرَنج من الميسر. رواه ابن أبى حاتم، عن أبيه، عن عُبَيس بن مرحوم، عن حاتم، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن على، به.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسى[(١)]، حدثنا وَكِيع، عن سفيان، عن لَيْث، عن عطاء ومجاهد وطاوس ـ قال سفيان: أو اثنين منهم ـ قالوا: كل شىء من القمار فهو من الميسر، حتى لعب الصبيان بالجوز.

ورُوى عن راشد بن سعد وحمزة بن حبيب[(٢)]، وقالا: حتى الكعاب، والجوز، والبيض التى[(٣)] تلعب بها الصبيان، وقال موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر قال: الميسر هو القمار.

وقال الضحاك، عن ابن عباس قال: الميسر هو القمار، كانوا يتقامرون فى الجاهلية إلى مجىء الإسلام، فنهاهم الله عن هذه الأخلاق القبيحة.

وقال مالك، عن داود بن الحُصَيْن: أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: كان ميسر أهل الجاهلية بيع اللحم بالشاة والشاتين.

وقال الزهري، عن الأعرج قال: الميسر والضرب بالقداح على الأموال والثمار.

وقال القاسم بن محمد: كل ما ألهى عن ذكر الله وعن الصلاة، فهو من الميسر.

رواهن ابن أبى حاتم.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن منصور الرمادى، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا صدقة، حدثنا عثمان بن أبى العاتكة، عن على بن يزيد، عن القاسم، عن أبى أمامة، عن أبى موسى الأشعرى، عن النبى ﷺ قال: «اجتنبوا هذه الكِعَاب الموسومة التى يزجر بها زجراً فإنها من الميسر». حديث غريب[(٤)].

---

(١) فى أ: «الأعمشى». (٢) فى أ: «حبيب مثله». (٣) فى أ: «الذى».

(٤) وذكره ابن أبى حاتم فى العلل (٢/ ٢٩٧)، وقال: «قال أبى: هذا حديث باطل وهو من على بن يزيد، وعثمان لا بأس به».

وكأن المراد بهذا هو النرد، الذى ورد فى الحديث به فى صحيح مسلم، عن بُرَيدة بن الحُصَيب الأسلمى قال: قال رسول الله ﷺ: «من لعب بالنَّرْدَشير فكأنما صَبَغ يده فى لحم خنزير ودَمه»[١]. وفى موطأ مالك ومسند أحمد، وسنن أبى داود وابن ماجه، عن أبى موسى الأشعرى قال: قال رسول الله ﷺ: «من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله»[٢]. وروى موقوفاً عن أبى موسى من قوله، فالله أعلم.

وقال الإمام أحمد: حدثنا مكى بن إبراهيم[٣]، حدثنا الجُعَيْد، عن موسى بن عبد الرحمن الخطمى؛ أنه سمع محمد بن كعب وهو يسأل عبد الرحمن يقول: أخبرنى، ما سمعت أباك يقول عن رسول الله[٤] ﷺ؟ فقال عبد الرحمن: سمعت أبى يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مثل الذى يلعب بالنرد، ثم يقوم فيصلى، مثل الذى يتوضأ بالقَيْح ودم الخنزير ثم يقوم فيصلى»[٥].

وأما الشطرنج فقد قال عبد الله بن عمر: إنه شرّ من النرد. وتقدم عن على أنه قال: هو من الميسر، ونص على تحريمه مالك، وأبوحنيفة، وأحمد، وكرهه الشافعى، رحمهم الله تعالى.

وأما الأنصاب، فقال ابن عباس، ومجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبير، والحسن، وغير واحد: هى حجارة كانوا يذبحون قرابينهم عندها.

وأما الأزلام فقالوا أيضًا: هى قداح كانوا يستقسمون بها.

وقوله: ﴿**رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ**﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: أى سَخَط من عمل الشيطان. وقال سعيد بن جبير: إثم. وقال زيد بن أسلم: أى شر من عمل الشيطان.

﴿**فَاجْتَنِبُوهُ**﴾: الضمير عائد على الرجس، أى: اتركوه ﴿**لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ وهذا ترغيب.

ثم قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ**﴾ وهذا تهديد وترهيب.

ذكر الأحاديث الواردة فى [بيان][٦] تحريم الخمر:

قال الإمام أحمد: حدثنا سُرَيج[٧]، حدثنا أبو مَعْشَر، عن أبى وَهْب مولى أبى هريرة، عن أبى هريرة قال: حرمت الخمر ثلاث مرات، قدم رسول الله ﷺ المدينة، وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر، فسألوا رسول الله ﷺ عنهما، فأنزل الله: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ**﴾ إلى آخر الآية [البقرة: ٢١٩]. فقال الناس: ما حرم علينا، إنما قال: ﴿**فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ**﴾. وكانوا يشربون الخمر، حتى كان يوم من الأيام صلى رجل من المهاجرين، أمَّ أصحابه[٨] فى

---

(١) صحيح مسلم برقم (٢٢٦٠).

(٢) الموطأ (٢/ ٩٥٨) والمسند (٤/ ٣٩٤) وسنن أبى داود برقم (٤٩٣٨) وسنن ابن ماجة برقم (٣٧٦٢).

(٣) فى أ: «على بن إبراهيم» وهو خطأ.

(٤) فى أ: «عن النبى».

(٥) المسند (٥/ ٣٧٠) وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ١١٣): «فيه موسى بن عبد الرحمن الخطمى ولم أعرفه، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح».

(٦) زيادة من أ.

(٧) فى د، ر: «شريح».

(٨) فى ر: «الصحابة».

المغرب، خلط في قراءته، فأنزل الله [عز وجل][1] آية أغلظ منها: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء:٤٣]. وكان الناس يشربون، حتى يأتي أحدهم الصلاة وهو مفيق. ثم أنزلت آية أغلظ من ذلك: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ قالوا: انتهينا ربنا. وقال الناس: يا رسول الله، ناس قتلوا في سبيل الله، [وناس][2] ماتوا على سرفهم[3]،كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر، وقد جعله الله رجسًا من عمل الشيطان؟ فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا ﴾ إلى آخر الآية، وقال النبي ﷺ: «لو حرم عليهم لتركوه كما تركتم». انفرد به أحمد[4].

وقال الإمام أحمد: حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي مَيْسَرة، عن عمر بن الخطاب [رضي الله عنه][5] أنه قال: لما نزل تحريم الخمر قال: اللهم بَيّن لنا في الخمر بيانًا شافيًا. فنزلت هذه الآية التي في البقرة: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾، فَدُعي عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيانًا شافيًا. فنزلت الآية التي في سورة النساء: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ﴾ فكان[6] منادى رسول الله ﷺ إذا أقام الصلاة نادى: ألاَّ يقربن الصلاة سكران. فدعى عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيًا. فنزلت الآية التي في المائدة، فدعى عمر فقرئت عليه فلما بلغ: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ قال عمر: انتهينا[7].

وهكذا رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي من طرق، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق عَمْرو بن عبد الله السَّبِيعي وعن أبي ميسرة ـ واسمه عمرو بن شُرَحبيل الهمداني ـ عن عُمَر، به. وليس له عنه سواه، قال أبو زُرْعَة: ولم يسمع منه. وصحح هذا الحديث علي بن المديني والترمذي[8].

وقد ثبت في الصحيحين عن عمر بن الخطاب أنه قال في خطبته على منبر رسول الله ﷺ: أيها الناس، إنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة: من العنب، والتمر، والعسل، والحِنْطَة، والشعير، والخمر ما خامر العقل[9].

وقال البخاري: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، حدثني نافع، عن ابن عمر قال: نزل تحريم الخمر وإن بالمدينة يومئذ لخمسة أشربة ما فيها شراب العنب[10].

حديث آخر: قال أبو داود الطيالسي: حدثنا محمد بن أبي حميد، عن المصري ـ يعني أبا طعمة

(١، ٢) زيادة من أ. (٣) في ر: «شربهم»، وفي أ: «فرشهم».
(٤) المسند (٢/ ٣٥١).
(٥) زيادة من أ. (٦) في أ: «حتى كان». (٧) في أ:«انتهينا انتهينا».
(٨) المسند (١/ ٥٣) وسنن أبي داود برقم (٣٦٧٠) وسنن الترمذي برقم (٣٠٤٩) وسنن النسائي (٨/ ٢٨٦).
(٩) صحيح البخاري برقم (٤٦١٩) وصحيح مسلم برقم (٣٠٣٢).
(١٠) صحيح البخاري برقم (٤٦١٦).

قارئ مصر ـ قال: سمعت ابن عمر يقول: نزلت فى الخمر ثلاث آيات، فأول شىء نزل: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ الآية [البقرة: ٢١٩] فقيل: حرمت الخمر. فقالوا: يارسول الله، ننتفع بها كما قال الله تعالى. قال: فسكت عنهم ثم نزلت هذه الآية: ﴿لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ﴾ [النساء: ٤٣]. فقيل: حرمت الخمر، فقالوا: يا رسول الله، إنا لا نشربها قرب الصلاة، فسكت عنهم ثم نزلت[(١)]: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ فقال رسول الله ﷺ: «حرمت الخمر»[(٢)].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا يعلى، حدثنا محمد بن إسحاق، عن القعقاع بن حكيم؛ أن عبد الرحمن بن وَعْلَة قال: سألت ابن عباس عن بيع الخمر، فقال: كان لرسول الله ﷺ صديق من ثقيف ـ أو: من دوس ـ فلقيه يوم الفتح براوية خمر يهديها إليه، فقال رسول الله ﷺ: «يا فلان، أما علمت أن الله حرمها؟» فأقبل الرجل على غلامه فقال: اذهب فبعها. فقال رسول الله ﷺ: «يا فلان، بماذا أمرته؟»فقال: أمرته أن يبيعها. قال: «إن الذى حرم شربها حرم بيعها». فأمر بها فأفرغت فى البطحاء.

رواه مسلم من طريق ابن وَهْب، عن مالك، عن زيد بن أسلم. ومن طريق ابن وهب أيضًا، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد كلاهما ـ عن عبد الرحمن بن وَعْلة، عن ابن عباس، به. ورواه النسائى، عن قتيبة، عن مالك، به[(٣)].

حديث آخر: قال الحافظ أبو يعلى الموصلى: حدثنا محمد بن أبى بكر المقدمى، حدثنا أبو بكر الحنفى، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن تميم الدارى أنه كان يهدى لرسول الله ﷺ راوية[(٤)] من خمر، فلما أنزل الله تحريم الخمر جاء بها، فلما رآها رسول الله ﷺ ضحك وقال: «إنها قد حرمت بعدك». قال: يارسول الله، فأبيعها أنتفع بثمنها؟ فقال رسل الله ﷺ: «لعن الله اليهود، حرم عليهم شُحُوم البقر والغنم، فأذابوه، وباعوه، والله حَرّم الخمر وثمنها»[(٥)].

وقد رواه أيضًا الإمام أحمد فقال: حدثنا رَوْح، حدثنا عبد الحميد بن بَهْرام قال: سمعت شهر ابن حوشب قال: حدثنى عبد الرحمن بن غَنْم: أن الدارى كان يهدى لرسول الله ﷺ كل عام راوية من خمر، فلما كان عام حُرّمت جاء براوية، فلما نظر إليه ضحك فقال[(٦)]: «أشعرت أنها قد حرمت بعدك؟» فقال: يا رسول الله، ألا[(٧)] أبيعها وأنتفع بثمنها؟ فقال رسول الله ﷺ: «لعن الله اليهود، انطلقوا إلى ما حُرّم عليهم من شحم البقر والغنم فأذابوه، فباعوا به ما يأكلون، وإن الخمر حرام

---

(١) فى أ: «فنزلت».

(٢) مسند الطيالسى برقم (١٩٥٧).

(٣) المسند (١/ ٢٣٠) والموطأ (٢/ ٨٤٦) وصحيح مسلم برقم (١٥٧٩) وسنن النسائى (٧/ ٣٠٧).

(٤) فى أ: «ﷺ كل عام راوية».

(٥) وفى إسناده انقطاع.

ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢/ ٥٧) من طريق زيد بن أخزم، عن أبى بكر الحنفى، عن عبد الحميد بن جعفر، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن تميم الدارى به.

(٦) فى أ: «وقال». (٧) فى أ: «أفلا».

وثمنها حرام، وإن الخمر حرام وثمنها حرام، وإن الخمر حرام وثمنها حرام»[١].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا قُتَيبَةُ بن سعيد، حدثنا ابن لَهِيعَة، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن نافع بن كَيسان أن أباه أخبره[٢]: أنه كان يتجر في الخمر في زمن رسول الله ﷺ، وأنه أقبل من الشام ومعه خمر في الزقاق، يريد بها التجارة، فأتى بها رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني جئتك بشراب طيب[٣]، فقال رسول الله ﷺ: «يا كيسان، إنها قد حرمت بعدك». قال: فأبيعها يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنها قد حرمت وحرم ثمنها». فانطلق كيسان إلى الزقاق، فأخذ بأرجلها ثم هراقها[٤].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد، عن حميد، عن[٥] أنس قال: كنت أسقى أبا عبيدة بن الجراح، وأبي بن كَعْب، وسُهَيْل بن بيضاء، ونفرًا من أصحابه عند أبي طلحة وأنا أسقيهم، حتى كاد الشراب يأخذ منهم، فأتى آت من المسلمين فقال: أما شعرتم أن الخمر قد حرمت؟ فما قالوا: حتى ننظر ونسأل، فقالوا: يا أنس أكف ما بقى في إنائك، فوالله[٦] ما عادوا فيها، وما هي إلا التمر والبسر، وهي خمرهم يومئذ[٧].

أخرجاه في الصحيحين ـ من غير وجه ـ عن أنس[٨]. وفي رواية حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس قال: كنتُ ساقي القوم يوم حُرّمت الخمر في بيت أبي طلحة، وما شرابهم إلا الفَضِيخ البسرُ والتمرُ، فإذا مناد ينادي، قال: اخرج فانظر. فإذا مناد ينادي: ألا إن الخمر قد حُرّمت، فَجرت في سكَك المدينة، قال: فقال لي أبو طلحة: اخرج فَأهْرقها. فهرقتها، فقالوا ـ أو: قال بعضهم: قُتل فلان وفلان وهي في بطونهم. قال: فأنزل الله: ﴿**لَيسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا**﴾ الآية[٩].

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن بَشَّار، حدثني عبد الكبير بن عبد المجيد[١٠]، حدثنا عباد بن راشد، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: بينما أنا أدير الكأس على أبي طلحة، وأبي عبيدة بن الجراح، ومعاذ بن جبل، وسهيل بن بيضاء، وأبي دُجَانة، حتى مالت رؤوسهم من خَليط بُسْر وتمر. فسمعت مناديًا ينادي: ألا إن الخمر قد حُرّمت! قال: فما دخل علينا داخل ولا خرج منا خارج، حتى أهرقنا الشراب، وكسرنا القلال، وتوضأ بعضنا واغتسل بعضنا، وأصبنا من طيب أمّ سليم، ثم خرجنا إلى المسجد، فإذا رسول الله ﷺ يقرأ: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلام**

(١) المسند (٤/٢٢٦) وقال الهيثمي في المجمع (٤/٨٨)، «فيه شهر وحديثه حسن وفيه كلام».
(٢) في أ: «أن أباه قد أخبره».
(٣) في أ: «جيد».
(٤) المسند (٤/٣٣٧) وقال الهيثمي في المجمع (٤/٨٨): «فيه نافع بن كيسان وهو مستور».
(٥) في ر: «بن».
(٦) في أ: «فرأيته».
(٧) المسند (٣/١٨١).
(٨) صحيح البخاري برقم (٤٦٢٠) وصحيح مسلم برقم (١٩٨٠).
(٩) هذا لفظ مسلم في صحيحه برقم (١٩٨٠).
(١٠) في د، ر: «عبد الحميد».

رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ إلى قوله: **﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾**. فقال رجل: يا رسول الله، فما منزلة من مات وهو يشربها؟ فأنزل الله: **﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا [إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ]**(١) **﴾** الآية، فقال رجل لقتادة: سَمِعتَه من أنس بن مالك؟ قال: نعم. وقال رجل لأنس بن مالك: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم ـ أو: حدثني من لم يكذب، ما كنا نكذب، ولا ندري ما الكذب(٢).

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرني يحيى بن أيوب، عن عبيد الله ابن زَحر، عن بكر بن سوادة، عن قيس بن سعد بن عبادة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن ربي تبارك وتعالى حرم عَلَيَّ الخمر، والكُوبَة، والقنّين. وإياكم والغُبيراء فإنها ثلث خمر العالم»(٣).

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد، حدثنا فرج بن فضالة، عن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن رافع(٤)، عن أبيه، عن عبد الله بن عَمْرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله حرم على أمتي الخمر والميسر، والمِزْر، والكُوبة والقِنّين. وزادني صلاة الوتر». قال يزيد: القنين: البرابط. تفرد به أحمد(٥).

وقال أحمد أيضًا: حدثنا أبو عاصم ـ وهو النبيل ـ أخبرنا عبد الحميد بن جعفر، حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن عمرو بن الوليد، عن عبد الله بن عمرو؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من قال عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من جهنم». قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله حرم الخمر والميسر والكُوبَة والغُبَيراء، وكل مسكر حرام». تفرد به أحمد أيضًا(٦).

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا وَكيع، حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن أبي طعمة ـ مولاهم ـ وعن عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي أنهما سمعا ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «لعنت الخمر على عشرة وجوه: لعنت الخمر بعينها وشاربها، وساقيها، وبائعها، ومُبتاعها، وعاصرها، ومُعتصرها، وحاملها، والمحمولة إليه، وآكل ثمنها».

ورواه أبو داود وابن ماجه، من حديث وكيع، به(٧).

وقال أحمد: حدثنا حسن، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا أبو طعْمة، سمعت ابن عمر يقول: خرج رسول الله ﷺ إلى المربد، فخرجت معه فكنت عن يمينه، وأقبل أبو بكر فتأخرت عنه، فكان عن يمينه وكنت عن يساره. ثم أقبل عمر فتنحيت له، فكان عن يساره. فأتى رسول الله ﷺ المربد، فإذا بزقاق على المربد فيها خمر ـ قال ابن عمر ـ: فدعاني رسول الله ﷺ بالمدية ـ قال ابن عمر: وما عرفت المدية إلا يومئذ ـ فأمر بالزقاق فشقت، ثم قال: «لعنت الخمر وشاربها، وساقيها، وبائعها، ومبتاعها،

---

(١) زيادة من ر.

(٢) تفسير الطبري (١٠/٥٧٨) ورواه البزار في مسنده برقم (٢٩٢٢) «كشف الأستار» من طريق عباد بن راشد، عن قتادة، عن أنس بنحوه.

(٣) المسند (٤/ ٤٢٢) وقال الهيثمي في المجمع (٥/ ٥٤): «فيه عبيد الله بن زحر وثقه أبو زرعة والنسائي وضعفه الجمهور».

(٤) في ر: «نافع».

(٥) المسند (٢/ ١٦٣) وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٤٠): «فيه إبراهيم بن عبد الرحمن بن رافع وهو مجهول».

(٦) المسند (٢/ ١٧١).

(٧) المسند (٢/ ٢٥) وسنن أبي داود برقم (٣٦٧٤) وسنن ابن ماجة برقم (٣٣٨٠).

وحاملها، والمحمولة إليه، وعاصرها، ومعتصرها، وآكل ثمنها»[١].

وقال أحمد: حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا أبو بكر بن أبى مريم، عن ضَمْرة بن حبيب قال: قال عبد الله بن عمر: أمرنى رسول الله ﷺ أن آتيه بمدية وهى الشفرة، فأتيته بها فأرسل بها فأرهفت ثم أعطانيها وقال: «اغد علىَّ بها». ففعلت فخرج بأصحابه إلى أسواق المدينة، وفيها زقاق الخمر قد جلبت من الشام، فأخذ المدية منى فشق ما كان من تلك الزقاق بحضرته، ثم أعطانيها وأمر أصحابه الذين كانوا معه أن يمضوا معى وأن يعاونونى، وأمرنى أن آتى الأسواق كلها فلا أجد فيها زق خمر إلا شققته، ففعلت، فلم أترك فى أسواقها زقًا إلا شققته[٢].

حديث آخر: قال عبد الله بن وَهب: أخبرنى عبد الرحمن بن شُرَيْح، وابن لَهِيعة، والليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن ثابت بن يزيد الخولانى أخبره: أنه كان له عم يبيع الخمر، وكان يتصدق، فنهيته عنها فلم ينته، فقدمت المدينة فتلقيت[٣] ابن عباس، فسألته عن الخمر وثمنها، فقال: هى حرام وثمنها حرام. ثم قال ابن عباس، رضى الله عنه: يا معشر أمة محمد، إنه لو كان كتاب بعد كتابكم، ونبى بعد نبيكم، لأنزل فيكم كما أنزل فيمن قبلكم، ولكن أخر ذلك من أمركم إلى يوم القيامة، ولَعمرى لهو أشد عليكم، قال ثابت: فلقيت عبد الله بن عمر فسألته عن ثمن الخمر، فقال: سأخبرك عن الخمر، إنى كنت عند رسول الله ﷺ فى المسجد، فبينما هو محتب حَلّ حُبْوَته ثم قال: «من كان عنده من هذه الخمر شىء فليأتنا بها». فجعلوا يأتونه، فيقول أحدهم: عندى راوية. ويقول الآخر: عندى زقٌ أو: ما شاء الله أن يكون عنده، فقال رسول الله ﷺ: «اجمعوا ببقيع كذا وكذا ثم آذنونى». ففعلوا، ثم آذنوه فقام وقمت معه، فمشيت عن يمينه وهو متكئ علىَّ، فألحقنا أبو بكر، رضى الله عنه، فأخرنى رسول الله ﷺ، فجعلنى عن شماله، وجعل أبا[٤] بكر مكانى. ثم لحقنا عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، فأخرنى، وجعله عن يساره، فمشى بينهما. حتى إذا وقف على الخمر قال للناس: «أتعرفون هذه[٥]» قالوا: نعم، يا رسول الله، هذه الخمر. قال: «صدقتم». قال: «فإن الله لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها، وشاربها وساقيها، وحاملها والمحمولة إليه، وبائعها ومشتريها وآكل ثمنها». ثم دعا بسكين فقال: «اشحذوها». ففعلوا، ثم أخذها رسول الله ﷺ يخرق بها الزقاق، قال: فقال الناس: فى هذه الزقاق منفعة، قال: «أجل، ولكنى إنما أفعل ذلك غضبًا لله، عز وجل، لما فيها من سخطه». فقال عمر: أنا أكفيك يا رسول الله؟ قال: «لا».

قال ابن وَهْب: وبعضهم يزيد على بعض فى قصة الحديث .رواه البيهقى[٦].

حديث آخر: قال الحافظ أبو بكر البيهقى: أنبأنا أبو الحسين بن بِشْران، أنبأنا إسماعيل بن محمد

---

(١) المسند (٢/ ٧١).

(٢) المسند (٢/ ١٣٢) وقال الهيثمى فى المجمع (٥/ ٥٤): «رواه أحمد بإسنادين فى أحدهما أبو بكر بن أبى مريم وقد اختلط، وفى الآخر أبو طعمة، وقد وثقه محمد بن عمار الموصلى،وضعفه مكحول وبقية رجاله ثقات». .

(٣) فى أ: «فلقيت». (٤) فى ر: «أبو» وهو خطأ . (٥) فى ر: «هذا».

(٦) السنن الكبرى (٨/ ٢٨٦).

الصفار، حدثنا محمد بن عبيد الله المنادى، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شُعْبَة، عن سِماك، عن مصعب بن سعد، عن سعد، قال: أنزلت فى الخمر أربع آيات، فذكر الحديث. قال: وصنع رجل من الأنصار طعامًا، فدعانا فشربنا الخمر قبل أن تحرم حتى انتشينا، فتفاخرنا، فقالت الأنصار: نحن أفضل. وقالت قريش: نحن أفضل. فأخذ رجل من الأنصار لَحْى جَزُور، فضرب به أنف سعد ففزره، وكان أنف سعد مفزورًا[1]. فنزلت آية الخمر: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ [وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ][2]﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾، أخرجه مسلم من حديث شعبة[3].

حديث آخر: قال البيهقى: وأخبرنا أبو نصر بن قتادة، أنبأنا أبو على الرفاء، حدثنا على بن عبد العزيز، حدثنا حجاج بن مِنْهال، حدثنا ربيعة بن كلثوم، حدثنى أبى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: إنما نزل تحريم الخمر فى قبيلتين من قبائل الأنصار، شربوا فلما أن ثمل القوم عبث بعضهم ببعض، فلما أن صحوا جعل الرجل يرى الأثر بوجهه ورأسه ولحيته، فيقول: صنع بى هذا أخى فلان ـ وكانوا إخوة ليس فى قلوبهم ضغائن[4]: والله لو كان بى رؤوفاً رحيمًا ما صنع هذا بى، حتى وقعت[5] الضغائن فى قلوبهم فأنزل الله هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ [فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ][6] فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ فقال ناس من المتكلفين: هى رجس، وهى فى بطن فلان، وقد قتل يوم أحد، فأنزل الله: ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا [إِذَا مَا اتَّقَوْا وَّآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَّآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَّأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ] [7]﴾.

ورواه النسائى فى التفسير عن محمد بن عبد الرحيم صاعقة، عن حجاج بن منهال[8].

حديث آخر: قال ابن جرير: حدثنى محمد بن خَلَف، حدثنا سعيد بن محمد الجرْمى، عن أبى تُمَيْلَة، عن سلام مولى حفص أبى القاسم، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: بينا نحن قُعُود على شراب لنا، ونحن رَمْلة، ونحن ثلاثة أو أربعة، وعندنا باطية لنا، ونحن نشرب الخمر حلاً، إذ قمت حتى آتى رسول الله ﷺ فأسلم عليه، إذ نزل تحريم الخمر: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ إلى آخر الآيتين[9]: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾؟ فجئت إلى أصحابى فقرأتها إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾؟ قال: وبعض القوم شَرَبته فى يده، قد شرب بعضها وبقى بعض فى الإناء، فقال بالإناء تحت شفته العليا، كما يفعل الحجام، ثم صبوا ما فى باطيتهم[10] فقالوا: انتهينا ربنا[11].

حديث آخر: قال البخارى: حدثنا صَدَقَة بن الفضل، أخبرنا ابن عُيَينة، عن عمرو، عن جابر

---

(١) فى د، ر: «مفزورة». (٢) زيادة من ر، أ.

(٣) السنن الكبرى (٨/ ٢٨٥) ولفظه عنده. «أنزلت فىَّ أربع آيات». وصحيح مسلم برقم (١٧٤٨).

(٤) فى د، أ: «ضغائن فيقول». (٥) فى أ: «حتى إذا وقعت».

(٦) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «إلى قوله تعالى». (٧) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «إلى آخر الآية».

(٨) السنن الكبرى (٨/ ٢٨٥) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١١٥١).

(٩) فى أ: «الآية». (١٠) فى أ: «باطنهم».

(١١) تفسير الطبرى (١٠/ ٥٧٢).

قال: صَبَّح ناس غداة أحد الخمر، فَقُتلوا من يومهم جميعًا شهداء، وذلك قبل تحريمها.

هكذا رواه البخارى فى تفسيره من صحيحه[١]، وقد رواه الحافظ أبو بكر البزار فى مسنده: حدثنا أحمد بن عَبْدة، حدثنا سفيان، عن[٢] عمرو بن دينار سمع جابر بن عبد الله يقول: اصطبح ناس الخمر من أصحاب النبى ﷺ، ثم قتلوا شهداء يوم أحد، فقالت اليهود: فقد مات بعض الذين قتلوا وهى فى بطونهم. فأنزل الله: ﴿ **لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا** ﴾ ثم قال: وهذا إسناد صحيح. وهو كما قال، ولكن فى سياقته غرابة.

حديث آخر: قال أبو داود الطيالسى: حدثنا شعبة، عن أبى إسحاق، عن البراء بن عازب قال: لما نزل تحريم الخمر قالوا: كيف بمن كان يشربها قبل أن تحرم؟ فنزلت: ﴿ **لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا** ﴾ الآية.

ورواه الترمذى، عن بُنْدار، غُنْدَر[٣]، عن شعبة، به نحو. وقال: حسن صحيح[٤].

حديث آخر: قال الحافظ أبو يعلى الموصلى: حدثنا جعفر بن حميد الكوفى، حدثنا يعقوب القمى، عن عيسى بن جارية، عن جابر بن عبد الله قال: كان رجل يحمل الخمر من خيبر إلى المدينة فيبيعها من المسلمين، فحمل منها بمال فقدم بها المدينة، فلقيه رجل من المسلمين فقال: يا فلان، إن الخمر قد حرمت فوضَعَها حيث انتهى على تَلّ، وسَجى عليها بأكسية، ثم أتى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله، بلغنى أن الخمر قد حرمت؟ قال: «أجل». قال: لى أن أردها على من ابتعتها منه؟ قال: «لا يصلح[٥] ردها». قال: لى أن أهديها إلى من يكافئنى منها؟ قال: «لا». قال: فإن فيها مالاً ليتامى فى حجرى؟ قال: «إذا أتانا مال البحرين فأتنا نعوّضُ أيتامك من مالهم». ثم نادى بالمدينة، فقال رجل: يا رسول الله، الأوعية ننتفع بها؟ . قال: «فَحُلُّوا أوكيتها». فانصبت حتى استقرت فى بطن الوادى ،هذا حديث غريب[٦].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا وَكِيع، حدثنا سفيان، عن السُّدِّى، عن أبى هُبيرة ـ وهو يحيى بن عَبَّاد الأنصارى ـ عن أنس بن مالك؛ أن أبا طلحة سأل النبى ﷺ عن أيتام فى حجره ورثوا خمرًا، فقال: «أهرقها». قال: أفلا نجعلها خلاً؟ قال: «لا».

ورواه مسلم، وأبو داود، والترمذى، من حديث الثورى، به نحوه[٧].

حديث آخر: قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عبد الله بن رَجاء، حدثنا عبد العزيز بن

---

(١) صحيح البخارى برقم (٤٦١٨).
(٢) فى ر: «بن».
(٣) فى ر، أ: «بندار عن غندر».
(٤) مسند الطيالسى برقم (٧١٥) وسنن الترمذى برقم (٣٠٥١).
(٥) فى أ: «لا يصح».
(٦) مسند أبى يعلى (٣/٤٠٤) ورواه الطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (١٩٨٠) «مجمع البحرين» من طريق جعفر بن حميد به.
قال الهيثمى فى المجمع (٤/٨٨): «فى إسنادهما يعقوب القمى، وعيسى بن جارية وفيهما كلام وقد وثقا».
(٧) المسند (٣/١١٩) وصحيح مسلم برقم (١٩٨٣) وسنن أبى داود برقم (٣٦٧٥) وسنن الترمذى برقم (١٢٩٤).

أبى سلمة، حدثنا هلال بن أبى هلال، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عمرو قال: إن هذه الآية التى فى القرآن: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾** قال: هى فى التوراة: «إن الله أنزل الحق ليذهب به الباطل، ويبطل به اللعب، والمزامير، والزَّفْن، والكِبَارات ـ يعنى البرابط ـ والزمارات ـ يعنى به الدف ـ والطنابير ـ والشعر، والخمر مرة لمن طعمها. أقسم الله بيمينه وعزة حَيْله من شربها بعد ما حرمتها لأعطشنه(١) يوم القيامة، ومن تركها بعدما حرمتها لأسقينه إياها فى حظيرة القدس».

وهذا إسناد صحيح.

حديث آخر: قال عبد الله بن وَهْب: أخبرنى عمرو بن الحارث؛ أن عمرو بن شُعَيب حدثهم، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ قال: «من ترك الصلاة سكراً مرة واحدة، فكأنما كانت له الدنيا وما عليها فسلبها، ومن ترك الصلاة سكراً أربع مرات، كان حقًا على الله أن يسقيه من طينة الخبال». قيل: وما طينة الخبال؟ قال: «عصارة أهل جهنم».

ورواه أحمد، من طريق عمرو بن شعيب(٢).

حديث آخر: قال أبو داود: حدثنا محمد بن رافع، حدثنا إبراهيم بن عمر الصنعانى، قال: سمعت النعمان ـ هو ابن أبى شيبة الجَنَدى ـ يقول عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ قال: «كل مَخمَّر خَمْر، وكل مُسْكِر حَرَام، ومن شرب مسكرًا بخست صلاته أربعين صباحًا، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد الرابعة كان حقًا على الله أن يُسقيه من طِينة الخَبَال». قيل: وما طينة الخبال يا رسول الله قال: «صديد أهل النار، ومن سقاه صغيرًا لا يعرف حلاله من حرامه، كان حقًا على الله أن يسقيه من طينة الخبال».

تفرد به أبو داود(٣).

حديث آخر: قال الشافعى، رحمه الله: أنبأنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «من شرب الخمر فى الدنيا، ثم لم يتب منها حُرمها فى الآخرة».

أخرجه البخارى ومسلم، من حديث مالك، به(٤).

وروى مسلم عن أبى الربيع، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مُسكر خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب الخمر فمات وهو يُدْمنها ولم يتب منها لم يشربها فى الآخرة»(٥).

حديث آخر: قال ابن وَهْب: أخبرنى عمر بن محمد، عن عبد الله بن يَسار؛ أنه سمع سالم بن

---

(١) فى أ: «إلا عطشته».

(٢) المسند (٢/١٧٨) ورواه الحاكم فى المستدرك (٤/١٤٦) والبيهقى فى السنن الكبرى (٨/٢٨٧) من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن عبد الله بن وهب به.

(٣) سنن أبى داود (٣٦٨٠).

(٤) مسند الشافعى برقم (١٧٦٣) «بدائع المنن» وصحيح البخارى برقم (٥٥٧٥) وصحيح مسلم برقم (٢٠٠٣).

(٥) صحيح مسلم برقم (٢٠٠٣).

عبد الله يقول: قال عبد الله بن عمر: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، والمُدْمِن الخمر، والمنَّان بما أعطى».

ورواه النسائى، عن عمرو بن على، عن يزيد بن زُرَيْع، عن عمر بن محمد العُمَرى، به[١].

وروى أحمد، عن غُنْدَر، عن شعبة، عن يزيد بن أبى زياد، عن مجاهد، عن أبى سعيد، عن النبى ﷺ قال: «لا يدخل الجنة منَّان ولا عاق، ولا مُدْمِن خمر»[٢].

ورواه أحمد أيضًا، عن عبد الصمد، عن عبد العزيز بن مسلم[٣]، عن يزيد بن أبى زياد، عن مجاهد، به. وعن مروان بن شجاع، عن خَصِيف، عن مجاهد، به[٤]. ورواه النسائى عن القاسم بن زكريا، عن الحسين الجَعْفىّ، عن زائدة، عن ابن أبى زياد، عن سالم بن أبى الجعد ومجاهد، كلاهما عن أبى سعيد، به[٥].

حديث آخر: قال أحمد: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبى الجعد، عن جابان، عن عبد الله بن عمرو، عن النبى ﷺ قال: «لا يدخل الجنة عاق، ولا مُدمِن خمر، ولا منَّان، ولا ولد زِنْيَة»[٦].

وكذا رواه عن يزيد، عن همام، عن منصور، عن سالم، عن جابان، عن عبد الله بن عمرو، به[٧]. وقد رواه أيضًا عن غُنْدر وغيره، عن شعبة، عن منصور، عن سالم، عن نُبَيْط بن شُرَيط، عن جابان، عن عبد الله بن عمرو، عن النبى ﷺ قال: «لا يدخل الجنة منان، ولا عاق والديه، ولا مدمن خمر».

ورواه النسائى، من حديث شعبة كذلك، ثم قال: ولا نعلم[٨] أحدًا تابع شعبة عن نبيط بن شريط[٩].

وقال البخارى: لا يعرف لجابان سماع من عبد الله، ولا لسالم من جابان ولا نبيط.

وقد روى هذا الحديث من طريق مجاهد، عن ابن عباس ـ ومن طريقه أيضًا، عن أبى هريرة، فالله أعلم.

وقال الزهرى: حدثنى أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أن أباه قال: سمعت عثمان بن عفان يقول: اجتنبوا الخمر، فإنها أم الخبائث، إنه كان رجل فيمن خلا قبلكم يتعبد ويعتزل الناس، فَعَلَقته امرأة غَوية، فأرسلت إليه جاريتها فقالت: إنا ندعوك لشهادة. فدخل معها، فطفقت

---

(١) سنن النسائى الكبرى برقم (٢٣٤٣) ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٨/ ٢٨٨) من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن عبد الله بن وهب به.
(٢) المسند (٣/ ٤٤).
(٣) فى ر: «أسلم».
(٤) المسند (٣/ ٢٨).
(٥) سنن النسائى الكبرى برقم (٤٩٢٠).
(٦) المسند (٢/ ٢٠٣).
(٧) المسند (٢/ ١٦٤).
(٨) فى ر: «يعلم».
(٩) المسند (٢/ ٢٠١) وسنن النسائى الكبرى برقم (٤٩١٤).

كلما دخل باباً أغلقته دونه، حتى أفضى إلى امرأة وضيئة عندها غلام وباطية خمر، فقالت: إنى والله ما دعوتك لشهادة ولكنى دعوتك لتقع علىّ أو تقتل هذا الغلام، أو تشرب هذا الخمر. فسقته كأسًا، فقال: زيدونى، فلم يَرِم حتى وقع عليها، وقتل النفس، فاجتنبوا الخمر فإنها لا تجتمع هى والإيمان أبدا إلا أوشك أحدهما أن يخرج صاحبه.

رواه البيهقى[(١)]، وهذا إسناد صحيح. وقد رواه أبو بكر بن أبى الدنيا فى كتابه «ذم المسكر» عن محمد بن عبد الله بن بَزِيع، عن الفضيل بن سليمان النميرى، عن عمر بن سعيد، عن الزهرى، به مرفوعًا[(٢)]. والموقوف أصح، والله أعلم.

وله شاهد فى الصحيحين، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن، ولا يسرق سرقة حين يسرقها وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»[(٣)].

وقال أحمد بن حنبل: حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا إسرائيل، عن سماك، عن عِكْرِمَة، عن ابن عباس قال: لما حرمت الخمر قال أناس: يا رسول الله، أصحابنا الذين ماتوا وهم يشربونها؟ فأنزل الله: ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ الآية. قال: ولما حُوِّلت القبلة قال أناس: يا رسول الله، أصحابنا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ [(٤)] [البقرة: ١٤٣].

وقال الإمام أحمد: حدثنا داود بن مهْران الدباغ، حدثنا داود ـ يعنى العطار ـ عن ابن خُثَيْم، عن شَهْرِ بن حَوْشَب، عن أسماء بنت يزيد، أنها سمعت النبى ﷺ يقول: «من شرب الخمر لم يَرْضَ الله عنه أربعين ليلة، إن مات مات كافرًا، وإن تاب تاب الله عليه. وإن عاد كان حقًا على الله أن يسقيه من طِينة الخَبَال». قالت: قلت: يا رسول الله، وما طينة الخبال؟ قال: «صديد أهل النار»[(٥)].

وقال الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود أن النبى ﷺ قال لما نزلت: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا﴾ فقال النبى ﷺ: «قيل لى: أنت منهم».

وهكذا رواه مسلم، والترمذى، والنسائى، من طريقه[(٦)].

وقال عبد الله بن الإمام أحمد: قرأت على أبى، حدثنا على بن عاصم، حدثنا إبراهيم الهجرى، عن أبى الأحوص، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم وهاتان الكعبتان الموسمتان اللتان تزجران[(٧)] زجرًا، فإنهما مَيْسَر العَجَم»[(٨)].

---

(١) السنن الكبرى (٢٨٧/٨) من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد، عن الزهرى به. وقد خولف يونس بن يزيد خالفه عمر بن سعيد بن السرحة، فرواه عن الزهرى مرفوعا، كما سيأتى فى رواية ابن أبى الدنيا.

(٢) ذم المسكر برقم(١) ورواية يونس بن يزيد أرجح من رواية عمر بن سعيد بن السرحة، فقد لينه بعض الأئمة. قالوا: «وأحاديثه عن الزهرى ليست بمستقيمة».

(٣) صحيح البخارى برقم (٦٨١٠) وصحيح مسلم برقم (٥٧).

(٤) المسند (٢٩٥/١).

(٥) المسند (٤٦٠/٦) وقال الهيثمى فى المجمع (٦٩/٥): «فيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد حسن حديثه، وبقية رجاله ثقات».

(٦) صحيح مسلم برقم (٢٤٥٩) وسنن الترمذى برقم (٣٠٥٣) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١١٥٣).

(٧) فى ر: «الموسمتان الذين يزجران» وهذا على لغة من يلزم المثنى الألف.

(٨) المسند (٤٤٦/١) وفى إسناده إبراهيم بن مسلم الهجرى ضعيف.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٩٤) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ (٩٥) ﴾.

قال الوالبى، عن ابن عباس قوله: ﴿لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ قال: هو الضعيف من الصيد وصغيره، يبتلى الله به عباده فى إحرامهم، حتى لو شاؤوا يتناولونه بأيديهم. فنهاهم الله أن يقربوه.

وقال مجاهد: ﴿تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ﴾ يعنى: صغار الصيد وفراخه ﴿وَرِمَاحُكُمْ﴾ يعنى: كباره.

وقال مُقَاتِل بن حَيَّان: أنزلت هذه الآية فى عُمْرة الحُدَيْبِيَّة، فكانت الوحش والطير والصيد تغشاهم[1] فى رحالهم، لم يروا مثله قط فيما خلا، فنهاهم الله عن قتله وهم محرمون.

﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾ يعنى: أنه تعالى يبتليهم بالصيد يغشاهم فى رحالهم، يتمكنون من أخذه بالأيدى والرماح سرًا وجهرًا[2]، ليظهر طاعة من يطيع منهم فى سره وجهره، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ [الملك: ١٢].

وقوله ههنا: ﴿ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ قال السدى وغيره: يعنى بعد هذا الإعلام والإنذار والتقدم ﴿ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أى: لمخالفته أمر الله وشرعه.

ثم قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ وهذا تحريم منه تعالى لقتل الصيد فى حال الإحرام، ونهى عن تعاطيه فيه. وهذا إنما يتناول من حيث المعنى المأكول وما يتولد منه ومن غيره، فأما غير المأكول من حيوانات البر، فعند الشافعى يجوز للمحرم قتلها. والجمهور على تحريم قتلها أيضًا، ولا يستثنى من ذلك إلا ما ثبت فى الصحيحين من طريق الزهرى، عن عُرْوَة، عن عائشة أم المؤمنين؛ أن رسول الله ﷺ قال: «خمس فَوَاسِق يُقْتَلْنَ فى الحِلِّ والحَرَم[3]: الغُراب والحدأة، والعَقْرب، والفأرة، والكلب العَقُور»[4].

وقال مالك، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «خمس من الدواب ليس على المحرم فى قتلهن جُنَاح: الغراب، والحدأة، والعقرب، والفأرة، والكلب العقور» .أخرجاه[5].

ورواه أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، مثله. قال أيوب، قلت لنافع: فالحية؟ قال: الحية لا شك

(١) فى ر: «يغشاهم». (٢) فى ر: «جهراً وسراً». (٣) فى ر: «الحرام».
(٤) صحيح البخارى برقم (٣٣١٤) وصحيح مسلم برقم (١١٩٨).
(٥) صحيح البخارى برقم (١٨٢٦) وصحيح مسلم برقم (١١٩٩).

فيها، ولا يختلف في قتلها[(١)].

ومن العلماء ـ كمالك وأحمد ـ من ألحق بالكلب العقور الذئب، والسَّبْعُ، والنِّمْر، والفَهْد؛ لأنها أشد ضررًا منه فالله أعلم. وقال سفيان بن عيينة وزيد بن أسلم: الكلب العقور يشمل هذه السباع العادية كلّها. واستأنس من قال بهذا بما روى أن رسول الله ﷺ لما دعا على عتبة[(٢)] بن أبي لهب قال: «اللهم سَلِّط عليه[(٣)] كلبك بالشام»[(٤)] . فأكله السبع بالزرقاء، قالوا: فإن قتل ما عداهن فَدَاها كالضبع والثعلب وهر البر ونحو ذلك.

قال مالك: وكذا يستثنى من ذلك صغار هذه الخمس المنصوص عليها، وصغار الملحق بها من السباع العوادي.

وقال الشافعي [رحمه الله][(٥)]: يجوز للمحرم قتل كل ما لا يؤكل لحمه، ولا فرق بين صغاره وكباره. وجعل العلة الجامعة كونها لا تؤكل.

وقال أبو حنيفة: يقتل المحرم الكلب العقور والذئب؛ لأنه كلب بري، فإن قتل غيرهما فَدَاه، إلا أن يصول عليه سبع غيرهما فيقتله فلا فداء عليه. وهذا قول الأوزاعي، والحسن بن صالح بن حيي.

وقال زُفَر بن الهذيل: يفدي ما سوى ذلك وإن صال عليه.

وقال بعض الناس: المراد بالغراب ههنا الأبقع[(٦)]، وهو الذي في بطنه وظهره بياض، دون الأدرع وهو الأسود، والأعصم وهو الأبيض؛ لما رواه النسائي عن عمرو بن علي الفَلاَّس، عن يحيى القَطَّان، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «خمس يقتلهن المحرم: الحية، والفأرة، والحدأة، والغراب الأبقع، والكلب العقور».

والجمهور على أن المراد به أعم من ذلك؛ لما ثبت في الصحيحين من إطلاق لفظه.

وقال مالك، رحمه الله: لا يقتل المحرم الغراب إلا إذا صال عليه وآذاه.

وقال مجاهد بن جَبْر وطائفة: لا يقتله بل يرميه. ويروى مثله عن علي.

وقد روى هُشَيْم: حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي نُعْم، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ؛ أنه سئل عما يقتل المحرم، فقال: «الحية، والعقرب، والفُوَيْسِقَة، ويرمي الغراب ولا يقتله، والكلب العقور، والحدأة، والسبع العادي».

---

(١) صحيح مسلم برقم (١١٩٩).

(٢) في ر: «عتيبة». (٣) في ر: «عليهم».

(٤) رواه البيهقي في دلائل النبوة (٢/٣٣٩) من طريق زهير بن العلاء، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة به مرسلاً وذكر قصة. ورواه أبو نعيم في دلائل النبوة (ص١٦٣) من طريق محمد بن إسحاق، عن عثمان بن عروة بن الزبير، عن أبيه وذكر قصة. ورواه البيهقي في دلائل النبوة (٢/٣٣٨) من طريق عباس بن الفضل، عن الأسود بن شيبان، عن أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه به وذكر قصة.

(٥) زيادة من ر. (٦) في ر: «المراد بالأبقع هاهنا الغراب».

رواه أبو داود عن أحمد بن حنبل، والترمذى عن أحمد بن منيع، كلاهما عن هشيم. وابن ماجه، عن أبى كريم[(١)]، عن محمد بن فضيل، كلاهما عن يزيد بن أبى زياد، وهو ضعيف، به. وقال الترمذى: هذا حديث حسن[(٢)].

وقوله تعالى: ﴿وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا ابن عُلَيَّةَ، عن أيوب قال: نبئت عن طاوس قال: لا يحكم[(٣)] على من أصاب صيداً خطأ، إنما يحكم[(٤)] على من أصابه متعمداً.

وهذا مذهب غريب عن طاوس، وهو متمسك بظاهر الآية.

وقال مجاهد بن جبر: المراد بالمتعمد هنا[(٥)]: القاصد إلى قتل الصيد، الناسى لإحرامه. فأما المتعمد لقتل الصيد مع ذكره لإحرامه، فذاك أمره أعظم من أن يكفر، وقد بطل إحرامه.

رواه ابن جرير عنه من طريق ابن أبى نَجيح وليث بن أبى سليم وغيرهما، عنه. وهو قول غريب أيضاً. والذى عليه الجمهور أن العامد والناسى سواء فى وجوب الجزاء عليه. قال الزهرى: دل[(٦)] الكتاب على العامد، وجرت السنة على الناسى، ومعنى هذا أن القرآن دل على وجوب الجزاء على المتعمد وعلى تأثيمه بقوله: ﴿لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾، وجاءت السنة من أحكام النبى ﷺ وأحكام أصحابه بوجوب الجزاء فى الخطأ، كما دل الكتاب عليه فى العَمْد، وأيضاً فإن قتل الصيد إتلاف، والإتلاف مضمون فى العمد وفى النسيان، لكن المتعمّد مأثوم والمخطئ غير مَلُوم.

وقوله: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾: وحكى ابن جرير أن ابن مسعود قرأها: «فجزاؤه مثل ما قتل من النعم».

وفى قوله: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ على كل من القراءتين دليل لما ذهب إليه مالك، والشافعى، وأحمد، والجمهور من وجوب الجزاء من مثل ما قتله المحرم، إذا كان له مثل من الحيوان الإنسى، خلافاً لأبى حنيفة، رحمه الله، حيث أوجب القيمة سواء كان الصيد المقتول مثلياً أو غير مثلى، قال: وهو مخير إن شاء تصدق بثمنه، وإن شاء اشترى به هدياً. والذى حكم به الصحابة فى المثل أولى بالاتباع، فإنهم حكموا فى النعامة ببدنة، وفى بقرة الوحش ببقرة، وفى الغزال بعنز، وذِكْرُ قضايا الصحابة وأسانيدها مقرر فى كتاب «الأحكام»، وأما إذا لم يكن الصيد مثلياً فقد حكم ابن عباس فيه بثمنه، يحمل إلى مكة. رواه البيهقى.

وقوله: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ يعنى أنه يحكم بالجزاء فى المثل، أو القيمة فى غير المثل، عدلان من المسلمين، واختلف العلماء فى القاتل: هل يجوز أن يكون أحد الحكمين؟ على قولين:

(١) فى ر: «كريب».

(٢) سنن أبى داود برقم (١٨٤٨) وسنن الترمذى برقم (٨٣٨) وسنن ابن ماجة برقم (٣٠٨٩).

(٣، ٤) فى ر: «نحكم».

(٥) فى ر: «ههنا».

(٦) فى ر: «تدل».

أحدهما: لا؛ لأنه قد يُتَّهم فى حكمه على نفسه، وهذا مذهب مالك.

والثانى: نعم؛ لعموم الآية. وهو مذهب الشافعى، وأحمد.

واحتج الأولون بأن الحاكم لا يكون محكوماً عليه فى صورة واحدة.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو نُعَيْم الفضل بن دُكَيْن، حدثنا جعفر ـ هو ابن بُرْقَان ـ عن ميمون بن مِهْران؛ أن أعرابياً أتى أبا بكر قال: قتلت صيداً وأنا محرم، فما ترى علىَّ من الجزاء؟ فقال أبو بكر، رضى الله عنه، لأبى بن كعب وهو جالس عنده: ما ترى فيما[1] قال؟ فقال الأعرابى: أتيتك وأنت خليفة رسول الله ﷺ أسألك، فإذا أنت تسأل غيرك؟ فقال أبو بكر: وما تنكر؟ يقول الله تعالى: ﴿ **فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ** ﴾ فشاورت صاحبى حتى إذا اتفقنا على أمر أمرناك به.

وهذا إسناد جيد، لكنه منقطع بين ميمون وبين الصديق، ومثله يحتمل ههنا. فبين له الصديق الحكم برفق وتُؤدَة، لما رآه أعرابياً جاهلاً، وإنما دواء الجهل التعليم، فأما إذا كان المعترض منسوباً إلى العلم، فقد قال ابن جرير:

حدثنا هَنَّاد وأبو هشام الرفاعى قالا: حدثنا وَكِيع بن الجراح، عن المسعودى، عن عبد الملك بن عمير، عن قَبِيصة بن جابر قال: خرجنا حجاجاً، فكنا إذا صلينا الغداة اقتدنا رواحلنا نتماشى نتحدث، قال: فبينما نحن ذات غداة إذ سنح لنا ظبى ـ أو: برح ـ فرماه رجل كان معنا بحجر فما أخطأ خُشَّاءه فركب رَدْعه ميتاً، قال: فَعَظَّمْنا عليه، فلما قدمنا مكة خرجت معه حتى أتينا عمر، رضى الله عنه، قال: فقص عليه القصة قال: وإلى جنبه رجل كأن وجهه قُلْب فضة ـ يعنى عبد الرحمن بن عوف ـ فالتفت عمر إلى صاحبه فكلمه قال: ثم أقبل على الرجل فقال: أعمداً قتلته أم خطأ؟ قال الرجل: لقد تعمدت رميه، وما أردت قتله. فقال عمر: ما أراك إلا قد أشركت بين العمد والخطأ، اعمد إلى شاة فاذبحها فتصدق بلحمها واستبق إهابها. قال: فقمنا من عنده، فقلت لصاحبى: أيها الرجل، عَظِّم شعائر الله، فما درى أمير المؤمنين ما يفتيك حتى سأل صاحبه: اعمد إلى ناقتك فانحرها، ففعل[2] ذاك. قال قبيصة: ولا أذكر الآية من سورة المائدة: ﴿**يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ**﴾ قال: فبلغ عمر مقالتى، فلم يفجأنا منه إلا ومعه الدِّرَّة. قال: فعلا صاحبى ضرباً بالدرة، وجعل يقول: أقتلت فى الحرم وسفَّهت الحكم؟ قال: ثم أقبل علىَّ فقلت: يا أمير المؤمنين، لا أحل لك اليوم شيئاً يحْرُم عليك منى، قال: يا قبيصة بن جابر، إنى أراك شابّ السن، فسيح الصدر، بيِّن اللسان، وإن الشاب يكون فيه تسعة أخلاق حسنة وخلق سيئ، فيفسد الخلقُ السيئ الأخلاقَ الحسنة، فإياك وعثرات الشباب.

وقد روى هُشَيْم هذه القصة، عن عبد الملك بن عمير، عن قبيصة، بنحوه. ورواها أيضاً عن حُصَيْن، عن الشعبى، عن قبيصة، بنحوه. وذكرها مرسلة عن عُمَر: بكر بن عبد الله المزنى، ومحمد ابن سِيرين.

---

(١) فى ر: « فيها».

(٢) فى ر: « فلعل».

وقال ابن جرير: حدثنا ابن بَشَّار، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبى وائل، أخبرنى أبو جرير البَجَلِىّ قال: أصبت ظَبْياً وأنا محرم، فذكرت ذلك لعمر، فقال: ائت رجلين من إخوانك فليحكما عليك. فأتيت عبد الرحمن وسعدًا، فحكما علىّ بتَيْس أعفر.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن وَكِيع، حدثنا ابن عُيَيْنَة، عن مُخارق، عن طارق قال: أوطأ أربد ظبياً فقتلته[(١)] وهو محرم فأتى عمر؛ ليحكم عليه، فقال له عمر: احكم معى، فحكما فيه جَدياً، قد جمع الماء والشجر. ثم قال عمر: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾.

وفى هذا دلالة على جواز كون القاتل أحد الحكمين، كما قاله الشافعى وأحمد، رحمهما الله.

واختلفوا: هل تستأنف[(٢)] الحكومة فى كل ما يصيبه المحرم، فيجب أن يحكم فيه ذوا عدل، وإن كان قد حكم من قبله الصحابة، أو يكتفى بأحكام الصحابة المتقدمة؟ على قولين، فقال الشافعى وأحمد: يتبع فى ذلك ما حكمت به الصحابة[(٣)]، وجعلاه شرعاً مقرراً لا يعدل عنه، وما لم يحكم فيه[(٤)] الصحابة يرجع فيه إلى عدلين. وقال مالك وأبو حنيفة: بل يجب الحكم فى كل فرد فرد، سواء وجد للصحابة فى مثله حكم أم لا؛ لقوله تعالى: ﴿ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾.

وقوله تعالى: ﴿هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ﴾ أى: واصلاً إلى الكعبة، والمراد وصوله إلى الحرم، بأن يذبح هناك، ويفرق لحمه على مساكين الحرم. وهذا أمر متفق عليه فى هذه الصورة.

وقوله: ﴿ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا﴾ أى: إذا لم يجد المحرم مثل ما قتل من النعَم، أو لم يكن الصيد المقتول من ذوات الأمثال، أو قلنا بالتخيير فى هذا المقام من الجزاء والإطعام والصيام، كما هو قول مالك، وأبى حنيفة، وأبى يوسف، ومحمد بن الحسن، وأحد قولى الشافعى، والمشهور عن أحمد رحمهم الله، لظاهر الآية «أو» فإنها للتخيير. والقول الآخر: أنها على الترتيب.

فصورة ذلك أن يعدل إلى القيمة، فيقوّم الصيد المقتول عند مالك، وأبى حنيفة وأصحابه، وحماد، وإبراهيم. وقال الشافعى: يقوم مثله من النعم لو كان موجوداً، ثم يشترى به طعام ويتصدق به، فيصرف لكل مسكين مُدّ منه عند الشافعى، ومالك، وفقهاء الحجاز، واختاره ابن جرير.

وقال أبو حنيفة وأصحابه: يُطعِم كل مِسْكين مُدَّيْن، وهو قول مجاهد.

وقال أحمد: مُدّ من حنطة، أو مدان من غيره. فإن لم يجد، أو قلنا بالتخيير[(٥)]، صام عن[(٦)] إطعام كل مسكين يوماً.

وقال ابن جرير: وقال آخرون: يصوم مكان كل صاع يوماً. كما فى جزاء المترفه بالحلق ونحوه، فإن الشارع أمر كعب بن عُجْرَة أن يطعم فَرَقاً بين ستة، أو يصوم ثلاثة أيام، والفَرَقُ ثلاثة آصع.

واختلفوا فى مكان هذا الإطعام، فقال الشافعى: محله الحرم، وهو قول عطاء. وقال مالك: يطعم فى المكان الذى أصاب فيه الصيد، أو أقرب الأماكن إليه. وقال أبو حنيفة: إن شاء أطعم فى الحرم، وإن شاء أطعم فى غيره.

---

(١) فى د، ر:« فقتله». (٢) فى ر:« يستأنف». (٣) فى ر:« صاحبه».
(٤) فى ر:« به». (٥) فى ر:« أو قلنا التخيير». (٦) فى ر:« من».

ذكر أقوال السلف فى هذا المقام:

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا يحيى بن المغيرة، حدثنا جرير، عن منصور، عن الحكم، عن مقْسَم، عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **فَجزاءٌ مِّثْلُ ما قَتلَ منَ النَّعم يحكُمُ به ذَوا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا** ﴾ قال: إذا أصاب المحرمُ الصيدَ حكم عليه جزاؤه من النعم، فإن وجد جزاءه، ذبحه فتصدق به. وإن لم يجد نظر كم ثمنه، ثم قُوِّم ثمنه طعاماً، فصام مكان كل نصف صاع يوماً، قال: ﴿**أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا**﴾ قال: إنما أريد بالطعام الصيام، إنه إذ وجد الطعام وجد جزاؤه.

ورواه ابن جرير، من طريق جرير.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿ **هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا**﴾: إذا[1] قتل المحرم شيئاً من الصيد، حكم عليه فيه. فإن قتل ظبياً أو نحوه، فعليه شاة تذبح بمكة. فإن لم يجد فإطعام ستة مساكين فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام. فإن قتل إيَلاً أو نحوه، فعليه بقرة. فإن لم يجدها أطعم عشرين مسكيناً. فإن لم يجد صام عشرين يوماً. وإن قتل نعامة أو حمارَ وحش أو نحوه، فعليه بدنة من الإبل. فإن لم يجد أطعم ثلاثين مسكيناً. فإن لم يجد صام ثلاثين يوماً.

رواه ابن أبى حاتم وابن جرير، وزاد: والطعام مُدٌّ مُدّ تشبَعهم[2].

وقال جابر الجُعْفى، عن عامر الشعبى وعطاء ومجاهد: ﴿ **أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا**﴾ قالوا: إنما الطعام لمن لا يبلغ الهدى. رواه ابن جرير.

وكذا روى ابن جُرَيْج عن مجاهد، وأسباط عن السُّدِّى أنها على الترتيب.

وقال عطاء، وعكرمة، ومجاهد ـ فى رواية الضحاك ـ وإبراهيم النَّخَعى: هى على الخيار. وهو رواية الليث، عن مجاهد، عن ابن عباس. واختار ذلك ابن جرير، رحمه الله تعالى.

وقوله: ﴿**لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ**﴾ أى: أوجبنا عليه الكفارة ليذوق عقوبة فعله الذى ارتكب فيه المخالفة ﴿**عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ** ﴾ أى: فى زمان الجاهلية، لمن أحسن فى الإسلام واتبع شرع الله، ولم يرتكب المعصية.

ثم قال: ﴿**وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ**﴾ أى: ومن فعل ذلك بعد تحريمه فى الإسلام وبلوغ الحكم الشرعى إليه فينتقم الله منه ﴿**وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ**﴾.

قال ابن جُرَيْج، قلت لعطاء: ما ﴿**عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ** ﴾ قال: عما كان فى الجاهلية. قال: قلت: وما ﴿**وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ**﴾؟ قال: ومن عاد فى الإسلام، فينتقم الله منه، وعليه مع ذلك الكفارة قال: قلت: فهل فى العود حَدٌّ تعلمه؟ قال: لا. قال: قلت: فترى حقاً على الإمام أن يعاقبه؟ قال:

---

(١) فى ر: « فإذا».

(٢) فى ر: « شبعهم».

لا، هو ذنب أذنبه فيما بينه وبين الله، عز وجل، ولكن يفتدى. رواه ابن جرير[١].

وقيل معناه: فينتقم الله منه بالكفارة. قاله سعيد بن جبير، وعطاء.

ثم الجمهور من السلف والخلف، على أنه متى قتل المحرم الصيد وجب الجزاء، ولا فرق بين الأولى والثانية [٢]، وإن تكرر ما تكرر، سواء الخطأ فى ذلك والعمد.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قال: من قتل شيئاً من الصيد خطأ، وهو محرم، يحكم عليه فيه كلما قتله، وإن قتله عمداً يحكم عليه فيه مرة واحدة، فإن عاد يقال له: ينتقم الله منك، كما قال الله، عز وجل.

وقال ابن جرير: حدثنا عمرو بن على، حدثنا يحيى بن سعيد وابن أبى عدى جميعاً، عن هشام ـ هو ابن حسان ـ عن عِكْرِمَة، عن ابن عباس فيمن أصاب صيداً فحُكم[٣] عليه ثم عاد، قال: لا يحكم عليه، ينتقم الله منه.

وهكذا قال شُرَيْح، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والحسن البصرى، وإبراهيم النَّخَعِى. رواهن ابن جرير، ثم اختار القول الأول.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا العباس بن يزيد العبدى، حدثنا المُعْتَمِر بن سليمان، عن زيد أبى المعلى، عن الحسن البصرى؛ أن رجلاً أصاب صيداً، فتجوز عنه، ثم عاد فأصاب صيداً آخر، فنزلت نار من السماء فأحرقته فهو قوله: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾.

وقال ابن جرير فى قوله: ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ﴾ يقول عَزَّ ذكره: والله منيع فى سلطانه لا يقهره قاهر، ولا يمنعه من الانتقام ممن انتقم منه، ولا من عقوبة من أراد عقوبته مانع؛ لأن الخلق خلقه، والأمر أمره، له العزة والمنعة.

وقوله: ﴿ ذُو انتِقَامٍ﴾ يعنى: أنه ذو معاقبة لمن عصاه على معصيته إياه.

﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (٩٦) جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِّلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٩٧) اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٩٨) مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ (٩٩)﴾.

---

(١) تفسير الطبرى (١١/ ٤٨).

(٢) فى ر: «والثانية والثالثة».

(٣) فى د، ر: «يحكم».

قال ابن أبى طلحة، عن[١] ابن عباس ـ فى رواية عنه ـ وسعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، وغيرهم فى قوله: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ ﴾ يعنى: ما يصطاد منه طرياً ﴿ وَطَعَامُهُ﴾: ما يتزود منه مليحاً يابساً.

وقال ابن عباس فى الرواية المشهورة عنه: صيده ما أخذ منه حياً ﴿وَطَعَامُهُ﴾: ما لفظه ميتاً.

وهكذا روى عن أبى بكر الصديق وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عمر، وأبى أيوب الأنصارى، رضى الله عنهم. وعكرمة، وأبى سلمة بن عبد الرحمن، وإبراهيم النخعى، والحسن البصرى.

قال سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، ععكرمة، عن أبى بكر الصديق أنه قال: ﴿وَطَعَامُهُ﴾: كل ما فيه .رواه ابن جرير وابن أبى حاتم.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا جرير، عن مغيرة، عن سمَاك قال: حُدِّثتُ عن ابن عباس قال: خطب أبو بكر الناس فقال: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ﴾ : وطعامه ما قذف.

قال: وحدثنا يعقوب، حدثنا ابن عُلَيَّة، عن سليمان التيمى، عن أبى مِجْلَز، عن ابن عباس فى قوله: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ﴾ قال: ﴿وَطَعَامُهُ﴾: ما قذف.

وقال عكرمة، عن ابن عباس قال: ﴿وَطَعَامُهُ﴾: ما لفظ من ميتة. ورواه ابن جرير أيضاً.

وقال سعيد بن المسيب: طعامه ما لفظه حياً، أو حسر عنه فمات. رواه ابن أبى حاتم.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن بَشَّار، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا أيوب، عن نافع؛ أن عبد الرحمن ابن أبى هريرة سأل ابن عمر فقال: إن البحر قد قذف حيتاناً كثيراً مَيْتاً أفنأكله؟ فقال: لا تأكلوه. فلما رجع عبدالله إلى أهله أخذ المصحف فقرأ سورة المائدة، فأتى هذه الآية: ﴿وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ فقال: اذهب فقل له فليأكله، فإنه طعامه.

وهكذا اختار ابن جرير أن المراد بطعامه ما مات فيه، قال: وقد روى فى ذلك خبر، وإن بعضهم يرويه موقوفاً[٢].

حدثنا هَنَّاد بن السُّرِّى قال: حدثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ﴾ قال: «طعامه: ما لفظه ميتا».

ثم قال: وقد وقف بعضهم هذا الحديث على أبى هريرة[٣]:

---

(١) فى د: « قال».

(٢) تفسير الطبرى (١١/ ٦٩).

(٣) تفسير الطبرى (١١/ ٧٠).

حدثنا هناد، حدثنا ابن أبى زائدة، عن محمد بن عمرو، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة فى قوله: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ﴾ قال: طعامه: ما لفظه ميتاً.

وقوله: ﴿مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ أى: منفعة وقُوتاً لكم أيها المخاطبون ﴿وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ وهو جمع سَيَّار. قال عكرمة: لمن كان بحضرة البحر وللسيارة: السَّفْر[١].

وقال غيره: الطرىّ منه لمن يصطاده من حاضرة البحر، و﴿طَعَامُهُ﴾: ما مات فيه أو اصطيد منه ومُلِّح وَقُدِّدَ زاداً للمسافرين والنائين عن البحر.

وقد روى نحوه عن ابن عباس، ومجاهد، والسُّدِّى وغيرهم. وقد استدل جمهور العلماء على حل ميتة البحر بهذه الآية الكريمة، وبما رواه الإمام مالك بن أنس، عن وَهْبِ بن كَيْسَان، عن جابر ابن عبد الله قال: بعث رسولُ الله ﷺ بعثاً قِبَل الساحل، فأمَّر عليهم أبا عبيدة بن الجراح، وهم ثلاثمائة، قال: وأنا فيهم. قال: فخرجنا، حتى إذا كنا ببعض الطريق فنى الزاد، فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش، فجُمع ذلك كله، فكان مِزْوَدَىْ تمر، قال: فكان يُقَوِّتُنَا كل يوم قليلاً قليلاً حتى فنى، فلم يكن يصيبنا إلا تمرة تمرة. فقلت: وما تغنى تمرة؟ فقال: فقد وجدنا فقدها حين فنيت، قال: ثم انتهينا إلى البحر، فإذا حوت مثل الظَّرِب، فأكل منه ذلك الجيش ثمانى عشرة ليلة. ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا، ثم أمر براحلة فرحلت، ومرت تحتهما فلم تصبهما[٢].

وهذا الحديث مخرج فى الصحيحين[٣]، وله طرق عن جابر.

وفى صحيح مسلم من رواية أبى الزبير، عن جابر: فإذا على ساحل البحر مثل الكثيب الضخم، فأتيناه فإذا بدابة يقال لها: العنبر قال: قال أبو عبيدة: مَيْتة، ثم قال: لا، نحن رسل رسول الله ﷺ وفى سبيل الله، وقد اضطررتم فكلوا قال: فأقمنا عليه شهراً ونحن ثلاثمائة حتى سمنا. ولقد رأيتُنا نغترف من وَقْب عينه بالقلال الدهن، ونقتطع منه الفِدْر كالثور، أو: كقَدْر الثور، قال: ولقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلاً، فأقعدهم فى وَقْب عينه، وأخذ ضِلْعاً من أضلاعه فأقامها، ثم رحل أعظم بعير معنا فمر من تحتها، وتزودنا من لحمه وشائق. فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ، فذكرنا ذلك له، فقال: «هو رزق أخرجه الله لكم، هل معكم من لحمه شىء فتطعمونا؟» قال: فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه فأكله. وفى بعض روايات مسلم: أنهم كانوا مع النبى ﷺ حين وجدوا هذه السمكة. فقال بعضهم: هى واقعة أخرى، وقال بعضهم: بل هى قضية واحدة، ولكن كانوا أولا مع النبى ﷺ، ثم بعثهم سرية مع أبى عبيدة، فوجدوا هذه فى سريتهم تلك مع أبى عبيدة، والله أعلم[٤].

---

(١) فى د: «للسفر».
(٢) الموطأ (٢/ ٩٣٠).
(٣) صحيح البخارى برقم (٢٤٨٣) وصحيح مسلم برقم (١٩٣٥).
(٤) صحيح مسلم برقم (١٩٣٥).

وقال مالك، عن صفوان بن سُلَيم، عن سعيد بن سَلَمة ـ من آل ابن الأزرق: إن المغيرة ابن أبى بردة ـ وهو من بنى عبد الدار ـ أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ بماء البحر؟ فقال رسول الله ﷺ: « هو الطَّهُور ماؤه الحِلّ ميتته».

وقد روى هذا الحديث الإمامان الشافعى، وأحمد بن حنبل، وأهل السنن الأربعة، وصححه البخارى، والترمذى، وابن خزيمة، وابن حِبَّان، وغيرهم. وقد روى عن جماعة من الصحابة عن النبى ﷺ[1]، بنحوه.

وقد روى الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذى، وابن ماجه، من طرق، عن حماد بن سلمة: حدثنا أبو المُهَزِّم ـ هو يزيد بن سفيان ـ سمعت أبا هريرة يقول: كنا مع رسول الله ﷺ فى حج ـ أو: عمرة ـ فاستقبلنا رِجْل جَراد، فجعلنا نضربهن بعصينا وسياطنا فنقتلهن، فأسقط فى أيدينا، فقلنا: ما نصنع ونحن محرمون؟ فسألنا رسول الله ﷺ، فقال: « لا بأس بصيد البحر»[2].

أبو المُهَزِّم ضعيف، والله أعلم.

وقال ابن ماجه: حدثنا هارون بن عبد الله الحَمَّال، حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا زياد بن عبد الله بن عُلاثة، عن موسى بن محمد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جابر وأنس بن مالك، أن النبى ﷺ كان إذا دعا على الجراد قال: « اللهم أهْلك كباره، واقتل صغاره، وأفسدْ بيضه، واقطع دابره، وخذ بأفواهه عن معايشنا وأرزاقنا، إنك سميع الدعاء». فقال خالد: يا رسول الله، كيف تدعو على جند من أجناد الله بقطع دابره؟ فقال: «إن الجراد نَثْرَة الحوت فى البحر». قال هاشم: قال زياد: فحدثنى من رأى الحوت ينثره .تفرد به ابن ماجه[3].

وقد روى الشافعى، عن سعيد، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن ابن عباس: أنه أنكر على من يصيد الجراد فى الحرم.

وقد احتج بهذه الآية الكريمة من ذهب من الفقهاء إلى أنه تؤكل دواب البحر، ولم يستثن من ذلك شيئاً. وقد تقدم عن الصديق أنه قال: ﴿طَعَامُهُ﴾: كل ما فيه.

وقد استثنى بعضهم الضفادع وأباح ما سواها؛ لما رواه الإمام أحمد، وأبو داود، والنسائى من رواية ابن أبى ذئب، عن سعيد بن خالد، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الرحمن بن عثمان التيمى؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل الضفدع[4].

---

(١) مسند الشافعى برقم (٢٥) «بدائع المنن» والمسند للإمام أحمد (٢/ ٢٣٧) وسنن أبى داود برقم (٨٣) وسنن الترمذى برقم (٦٩) وسنن النسائى (١/ ٥٠) وسنن ابن ماجة برقم (٣٨٦) وصحيح ابن خزيمة برقم (١١١) وصحيح ابن حبان برقم (١١٩).

(٢) المسند (٢/ ٣٠٦) وسنن أبى داود برقم (١٨٥٤) وسنن الترمذى برقم (٨٥٠) وسنن ابن ماجة برقم (٣٢٢٢).

(٣) سنن ابن ماجة برقم (٣٢٢١) وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ٦٤، ٦٥): «هذا إسناد ضعيف لضعف موسى بن محمد بن إبراهيم، أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق هارون بن عبد الله، وقال: لا يصح عن رسول الله ﷺ وضعفه موسى بن محمد».

(٤) المسند (٣/ ٤٥٣) وسنن أبى داود برقم (٥٢٦٩) وسنن النسائى (٧/ ٢١٠).

وللنسائى عن عبد الله بن عمرو قال: نهى رسول الله ﷺ عن قتل الضفدع، وقال: نَقِيقُها تسبيح(١).

وقال آخرون: يؤكل من صيد البحر السمك، ولا يؤكل الضفدع. واختلفوا فيما سواهما، فقيل: يؤكل سائر ذلك، وقيل: لا يؤكل. وقيل: ما أكل شبهه من البر أكل مثله فى البحر، وما لا يؤكل شبهه لا يؤكل. وهذه كلها وجوه فى مذهب الشافعى، رحمه الله.

وقال أبو حنيفة، رحمه الله: لا يؤكل ما مات فى البحر، كما لا يؤكل ما مات فى البر؛ لعموم قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [المائدة: ٣].

وقد ورد حديث بنحو ذلك، فقال ابن مردويه:

حدثنا عبد الباقى ـ هو ابن قانع ـ حدثنا الحسين بن إسحاق التُّسْتَرِىّ وعبد الله بن موسى بن أبى عثمان قالا: حدثنا الحسين بن زيد الطحان، حدثنا حفص بن غياث، عن ابن أبى ذئب، عن أبى الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ما صِدْتُموه وهو حى فمات فكلوه، وما ألقى البحر ميتاً طافيًا فلا تأكلوه».

ثم رواه من طريق إسماعيل بن أمية، ويحيى بن أبى أُنَيْسَة، عن أبى الزبير عن جابر به. وهو منكر(٢).

وقد احتج الجمهور من أصحاب مالك، والشافعى، وأحمد بن حنبل، بحديث «العَنْبَر» المتقدم ذكره، وبحديث: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته»، وقد تقدم أيضاً.

وروى الإمام أبو عبد الله الشافعى، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أحِلَّت لنا ميتتان ودَمَان، فأما الميتتان فالحوت والجراد، وأما الدمان فالكبد والطحال».

ورواه أحمد وابن ماجه، والدارقطنى والبيهقى. وله شواهد، وروى(٣) موقوفاً، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ أى: فى حال إحرامكم يحرم(٤) عليكم الاصطياد. ففيه دلالة على تحريم ذلك(٥)، فإذا اصطاد المحرم الصيد متعمداً أثمَ وغَرِم، أو مخطئاً غرم وحرم عليه أكله؛ لأنه فى حقه كالميتة، وكذا فى حق غيره من المحرمين والمحلين عند مالك والشافعى ـ فى أحد قوليه ـ وبه يقول عطاء، والقاسم، وسالم، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن، وغيرهم. فإن

---

(١) لم أجده عند البحث فى سنن النسائى ولعلى أتداركه فيما بعد. ورواه الطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (١٨٥٢) من طريق الحجاج بن محمد عن شعبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عبد الله بن عمرو به.

(٢) ونكارته؛ لمخالفته الآية والأحاديث الصحيحة مثل حديث: «هو الطهور ماؤه»، وحديث العنبر.

(٣) مسند الشافعى برقم (١٧٣٤) ومسند أحمد (٢/٩٧) ومضى تخريجه عند الآية: ٣ من هذه السورة.

(٤) فى د: «فحرام». (٥) فى د: «التحريم».

أكله أو شيئاً منه، فهل يلزمه جزاء؟ فيه قولان للعلماء:

أحدهما: نعم، قال عبد الرزاق، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، قال: إن ذبحه ثم أكله فكفارتان، وإليه ذهب طائفة.

والثاني: لا جزاء عليه بأكله. نص عليه مالك بن أنس.

قال أبو عمر بن عبد البر: وعلى هذا مذاهب فقهاء الأمصار، وجمهور العلماء. ثم وجهه أبو عمر بما لو وطئ ثم وطئ ثم وطئ قبل أن يحد، فإنما عليه حد واحد(١).

وقال أبو حنيفة: عليه قيمة ما أكل.

وقال أبو ثور: إذا قتل المحرم الصيد فعليه جزاؤه، وحلال أكل ذلك الصيد، إلا أننى أكرهه للذى قتله، للخبر عن رسول الله ﷺ: «صَيْد البَرِّ لكم حلال، ما لم تُصِيدوه أو يُصَدْ لكم».

وهذا الحديث سيأتى بيانه. وقوله بإباحته للقاتل غريب، وأما لغيره ففيه خلاف، قد ذكرنا المنع عمن تقدم. وقال آخرون. بإباحته لغير القاتل، سواء المحرمون والمحلون؛ لهذا الحديث. والله أعلم.

وأما إذا صاد(٢) حَلال صيداً فأهداه إلى محرم، فقد ذهب(٣) ذاهبون إلى إباحته مطلقاً، ولم يستفصلوا بين أن يكون قد صاده لأجله أم لا. حكى هذا القول أبو عمر بن عبد البر، عن عمر ابن الخطاب، وأبى هريرة، والزبير بن العوام، وكعب الأحبار، ومجاهد، وعطاء ـ فى رواية ـ وسعيد ابن جبير. قال: وبه قال الكوفيون.

قال ابن جرير: حدثنا محمد بن عبد الله بن بَزِيع، حدثنا بِشْر بن المفضل، حدثنا سعيد، عن قتادة، أن سعيد بن المسيب حدثه، عن أبى هريرة؛ أنه سئل عن لحم صيد صاده حَلال، أيأكله المحرم؟ قال: فأفتاهم بأكله. ثم لقى عمر بن الخطاب فأخبره بما كان من أمره، فقال: لو أفتيتهم بغير هذا لأوجعتُ لك رأسك.

وقال آخرون: لا يجوز أكل الصيد للمحرم بالكلية، ومنعوا من ذلك مطلقًا؛ لعموم هذه الآية الكريمة.

وقال عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن ابن طاوس وعبد الكريم بن أبى أميَّة، عن طاوس، عن ابن عباس؛ أنه كره أكل لحم الصيد للمحرم، وقال: هى مبهمة. يعنى قوله: ﴿**وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا**﴾.

قال: وأخبرنى معمر، عن الزهرى، عن ابن عمر؛ أنه كان يكره للمحرم أن يأكل من لحم الصيد على كل حال.

---

(١) الاستذكار لابن عبد البر (١١/٣١٢).

(٢) فى د: «صاده».

(٣) فى د: «فذهبا».

قال معمر: وأخبرني أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، مثله.

قال ابن عبد البر: وبه قال طاوس، وجابر بن زيد، وإليه ذهب الثورى، وإسحاق بن راهويه ـ فى رواية ـ وقد روى نحوه عن على بن أبى طالب، رواه ابن جرير من طريق سعيد بن أبى عَرُوبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب: أن علياً كره لحم الصيد للمحرم على كل حال.

وقال مالك، والشافعى، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه ـ فى رواية ـ والجمهور: إن كان الحلال قد قصد المحرم بذلك الصيد، لم يجز للمحرم أكله؛ لحديث الصعب بن جثامة: أنه أهدى للنبى ﷺ حماراً وحشياً، وهو بالأبواء ـ أو: بودّان ـ فرده عليه، فلما رأى ما فى وجهه قال: «إنا لم نردَّه عليك إلا أنّا حُرُم».

وهذا الحديث مخرج فى الصحيحين، وله ألفاظ كثيرة(١). قالوا: فوجهه أن النبى ﷺ ظن أن هذا إنما صاده من أجله، فرده لذلك. فأما إذا لم يقصده بالاصطياد فإنه يجوز له الأكل منه؛ لحديث أبى قتادة حين صاد حمار وَحْش، كان حلالاً لم يحرم، وكان أصحابه محرمين، فتوقفوا فى أكله. ثم سألوا رسول الله ﷺ فقال: «هل كان منكم أحد أشار إليها، أو أعان فى قتلها؟» قالوا: لا. قال: «فكلوا». وأكل منها رسول الله ﷺ.

وهذه القصة ثابتة أيضاً فى الصحيحين بألفاظ كثيرة(٢).

وقال الإمام أحمد: حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد قالا: حدثنا يعقوب بن عبدالرحمن، عن عمرو بن أبى عمرو، عن المطلب بن عبد الله بن حَنْطَب، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ ـ وقال قتيبة فى حديثه: سمعت رسول الله ﷺ ـ يقول: «صيد البر لكم حلال ـ قال سعيد: وأنتم حرم ـ ما لم تَصِيدوه أو يُصَدْ لكم».

وكذا رواه أبو داود والترمذى والنسائى جميعاً، عن قتيبة. وقال الترمذى: لا نعرف للمطلب سماعاً من جابر(٣).

ورواه الإمام محمد بن إدريس الشافعى، من طريق عمرو بن أبى عمرو، عن مولاه المطلب، عن جابر ثم قال: وهذا أحسن حديث روى فى هذا الباب وأقيس.

وقال مالك، عن عبد الله بن أبى بكر، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: رأيت عثمان بن عفان بالعَرْج، وهو محرم فى يوم صائف، قد غطى وجهه بقطيفة أرجوان، ثم أتى بلحم صيد فقال

(١) صحيح البخارى برقم (١٨٢٥، ٢٥٧٣) وصحيح مسلم برقم (١١٩٣).
(٢) صحيح البخارى برقم (٢٩١٤، ٥٤٩٠) وصحيح مسلم برقم (١١٩٦).
(٣) سنن أبى داود برقم (١٨٥١) وسنن الترمذى برقم (٨٤٦) وسنن النسائى (٥/ ١٨٧).

لأصحابه: كلوا، فقالوا: أولا تأكل أنت؟ فقال: إنى لست كهيئتكم، إنما صيد من أجلى [(١) (٢)].

﴿ قُل لاَّ يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٠٠) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ (١٠١) قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ (١٠٢) ﴾.

يقول تعالى لرسوله ﷺ: ﴿قُلْ﴾ يا محمد: ﴿ لاَّ يَسْتَوِى الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ﴾ أى: يا أيها الإنسان ﴿ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ﴾ يعنى: أن القليل الحلال النافع خير من الكثير الحرام الضار، كما جاء فى الحديث: « ما قَلَّ وكَفَى، خَيْرٌ مما كَثُر وألْهَى».

وقال أبو القاسم البَغَوِىُّ فى معجمه: حدثنا أحمد بن زُهَيْر، حدثنا الحَوْطِى، حدثنا محمد بن شعيب، حدثنا مُعان[(٣)] بن رفاعة، عن أبى عبد الملك على بن يزيد، عن القاسم، عن أبى أمامة أنه أخبره عن ثعلبة بن حاطب الأنصارى أنه قال: يا رسول الله، ادع الله أن يرزقنى مالاً. فقال النبى ﷺ: « قليل تؤدى شكره خير من كثير لا تطيقه»[(٤)].

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِى الأَلْبَابِ ﴾ أى: يا ذوى العقول الصحيحة المستقيمة، وتجنبوا الحرام ودعوه، واقنعوا بالحلال واكتفوا به ﴿ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ أى: فى الدنيا والآخرة.

ثم قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾: هذا تأديب من الله [تعالى] [(٥)] لعباده المؤمنين، ونهى لهم عن أن يسألوا ﴿عَنْ أَشْيَاءَ ﴾ مما لا فائدة لهم فى السؤال والتنقيب عنها؛ لأنها إن أظهرت لهم تلك الأمور ربما ساءتهم وشق عليهم سماعها، كما جاء فى الحديث: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُبْلغنى أحد عن أحد شيئاً، إنى أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر»[(٦)].

وقال البخارى: حدثنا مُنْذِر بن الوليد بن عبد الرحمن الجارودى، حدثنا أبى، حدثنا شعبة، عن

---

(١) الموطأ (١/ ٣٥٤).

(٢) لم يتعرض الحافظ ابن كثير ـ رحمه الله ـ لتفسير بقية الآيات، كما فى جميع النسخ المخطوطة، ولعل ذلك ـ والله أعلم ـ لأنه قد تطرق إلى تفسير معانيها فى متشابهتها فى سورة البقرة.

(٣) فى د: « يعلى».

(٤) ورواه ابن عبد البر فى الاستيعاب (١/ ٢٠١) وابن الأثير فى أسد الغابة (١/ ٢٨٤) من طريق معان بن رفاعة، عن على بن يزيد، عن القاسم بن عبد الرحمن به، وفى إسناده على بن يزيد الألهانى وهو متروك. وللفاضل عداب الحمش رسالة فى الذب عن ثعلبة بن حاطب بين فيها نكارة هذه القصة وتوسع فى ذلك.

(٥) زيادة من د.

(٦) رواه أبو داود فى السنن برقم (٤٨٦٠) والترمذى فى السنن برقم (٣٨٩٦) من حديث عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، وسيأتى سياقه.

موسى بن أنس، عن أنس بن مالك قال: خطب النبى ﷺ خُطبة ما سمعت مثلها قط، قال: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً». قال: فغطّى أصحاب رسول الله ﷺ وجوههم لهم حنين. فقال رجل: من أبى؟ قال: «فلان»، فنزلت هذه الآية: ﴿لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾.

رواه النَّضْر وروح بن عبادة، عن شعبة[١]، وقد رواه البخارى فى غير هذا الموضع، ومسلم، وأحمد، والترمذى، والنسائى من طرق عن شعبة بن الحجاج، به[٢].

وقال ابن جرير: حدثنا بِشْر، حدثنا يزيد، حدثنا سعيد، عن قتادة فى قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ الآية، قال: فحدثنا أن أنس بن مالك حدثه: أن رسول الله ﷺ سألوه حتى أحفوه بالمسألة، فخرج عليهم ذات يوم فصعد المنبر، فقال: «لا تسألوا اليوم عن شىء إلا بينته لكم». فأشفق أصحاب رسول الله ﷺ أن يكون بين يدى أمر قد حَضَر، فجعلت لا ألتفت يميناً ولا شمالاً إلا وجدت كلاً لافا رأسه فى ثوبه يبكى، فأنشأ رجل كان يُلاحى فيدعى إلى غير أبيه، فقال: يا نبى الله، من أبى؟ قال: «أبوك حذافة». قال: ثم قام عمر ـ أو قال: فأنشأ عمر ـ فقال: رضينا بالله ربًا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد رسولاً، عائذاً بالله ـ أو قال: أعوذ بالله ـ من شر الفتن قال: وقال رسول الله ﷺ: «لم أر فى الخير والشر كاليوم قط، صورت لى الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط». أخرجاه من طريق سعيد[٣].

ورواه مَعْمَر، عن الزهرى، عن أنس بنحو ذلك ـ أو قريباً منه ـ قال الزهرى: فقالت أم عبد الله ابن حذافة: ما رأيت ولدًا أعق منك قط، أكنت تأمن أن تكون أمك قد قارفَتْ ما قارفَ أهلُ الجاهلية فتفضحها على رؤوس الناس، فقال: والله لو ألحقنى بعبد أسود للحقتُه[٤].

وقال ابن جرير أيضاً: حدثنا الحارث، حدثنا عبد العزيز، حدثنا قَيْس، عن أبى حَصِين، عن أبى صالح، عن أبى هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ وهو غضبان محمارّ وجهه حتى جلس على المنبر، فقام إليه رجل فقال: أين أبى[٥]؟ فقال: «فى النار» فقام آخر فقال: من أبى؟ فقال: «أبوك حذافة»، فقام عمر بن الخطاب فقال: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، وبالقرآن إماماً، إنا يا رسول الله حَديثو عهد بجاهلية وشرْك، والله أعلم من آباؤنا. قال: فسكن غضبه، ونزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾[٦] إسناده جيد[٧].

وقد ذكر هذه القصة[٨] مرسلة غير واحد من السلف، منهم أسباط عن السُّدِّى أنه قال فى قوله:

---

(١) صحيح البخارى برقم (٤٦٢١).

(٢) صحيح البخارى برقم (٦٤٨٦، ٧٢٩٥) وصحيح مسلم برقم (٢٣٥٩) والمسند (٣/ ٢١٠) وسنن الترمذى برقم (٣٠٥٦).

(٣) تفسير الطبرى (١١/ ١٠٠) وصحيح البخارى برقم (٧٠٩١) وصحيح مسلم برقم (٢٣٥٩).

(٤) رواه الطبرى فى تفسيره (١١/ ١٠٢) من طريق معمر به.

(٥) فى د: «أين أنا».

(٦) تفسير الطبرى (١١/ ١٠٣).

(٧) فى د: «إسناد جيد». (٨) فى د: «ذكرها».

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ قال: غضب رسول الله ﷺ يوماً من الأيام، فقام خطيباً فقال: «سلونى، فإنكم لا تسألونى عن شيء إلا أنبأتكم به». فقام إليه رجل من قريش، من بنى سهم، يقال له: عبد الله بن حُذَافة، وكان يُطْعَن فيه، فقال: يا رسول الله، من أبى؟ فقال: «أبوك فلان»، فدعاه لأبيه، فقام إليه عمر بن الخطاب فقبل رجله، وقال: يا رسول الله، رضينا بالله رباً، وبك نبياً، وبالإسلام ديناً، وبالقرآن إماماً، فاعف عنا عفا الله عنك، فلم يزل به حتى رضى، فيومئذ قال: «الولد للفرَاش وللعاهِر الحَجَر».

ثم قال البخارى: حدثنا الفَضْل بن سَهْل، حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو خَيْثَمَة، حدثنا أبو الجُوَيرية، عن ابن عباس قال: كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاء، فيقول الرجل: من أبى؟ ويقول الرجل تَضل ناقتُه: أين ناقتى؟ فأنزل الله فيهم هذه الآية: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾** حتى فرغ من الآية كلها. تفرد[١] به البخارى[٢].

وقال الإمام أحمد: حدثنا منصور بن وَرْدَان الأسدى، حدثنا علىّ بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن أبى البَخْتَرىّ ـ وهو سعيد بن فيروز ـ عن[٣] على قال: لما نزلت هذه الآية: **﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾** [آل عمران: ٩٧] قالوا: يا رسول الله، فى[٤] كل عام؟ فسكت. فقالوا: أفى كل عام؟ فسكت، قال: ثم قالوا: أفى كل عام؟ فقال: «لا، ولو قلت: نعم لوجبت»، فأنزل الله: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾** إلى آخر الآية.

وكذا رواه الترمذى وابن ماجه، من طريق منصور بن وردان، به[٥]. وقال الترمذى: غريب من هذا الوجه، وسمعت البخارى يقول: أبو البخترى لم يدرك علياً.

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن إبراهيم بن مسلم الهَجَرىّ، عن أبى عياض، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله كتب عليكم الحج»، فقال رجل: أفى كل عام يا رسول الله؟ فأعرض عنه، حتى عاد مرتين أو ثلاثاً، فقال: «من السائل؟» فقال: فلان. فقال: «والذى نفسى بيده، لو قلت: نعم لوَجَبَتْ، ولو وجبت عليكم ما أطقتموه، ولو تركتموه لكفرتم»، فأنزل الله، عز وجل: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾** حتى ختم الآية.

ثم رواه ابن جرير من طريق الحسين بن واقد، عن محمد بن زياد، عن أبى هريرة ـ وقال: فقام مِحْصَن الأسدى ـ وفى رواية من هذه الطريق: عُكَاشة بن مِحْصن ـ وهو أشبه[٦].

---

(١) فى د: «رواه».

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٦٢٢).

(٣) فى د: «وعن». (٤) فى د: «أفى».

(٥) المسند (١/ ١١٣) وسنن الترمذى برقم (٣٠٥٥) وسنن ابن ماجة برقم (٢٨٨٤).

(٦) تفسير الطبرى (١١/ ١٠٥).

وإبراهيم بن مسلم الهجرى ضعيف.

وقال ابن جرير أيضاً: حدثنى زكريا بن يحيى بن أبان المصرى قال: حدثنا أبو زيد عبد الرحمن ابن أبى الغمر، حدثنا أبو مطيع معاوية بن يحيى، عن صفوان بن عمرو، حدثنى سليم بن عامر قال: سمعت أبا أمامة الباهلى يقول: قام رسول الله ﷺ فى الناس فقال: « كتب عليكم الحج». فقام رجل من الأعراب فقال: أفى كل عام؟ قال: فَغَلَقَ كلام رسول الله ﷺ، وأسكت واستغضب، ومكث طويلاً، ثم تكلم فقال: « من السائل؟» فقال الأعرابى: أنا ذا، فقال: « ويحك، ماذا يؤمنك أن أقول: نعم، والله لو قلت: نعم لوجبت، ولو وجبت لكفرتم، ألا إنه إنما أهلك الذين من قبلكم أئمة الحَرَج، والله لو أنى أحللت لكم جميع ما فى الأرض، وحرمت عليكم منها موضع خُفٍّ، لوقعتم فيه»، قال: فأنزل الله عند ذلك: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ إلى آخر الآية[١] . فى إسناده ضعف.

وظاهر[٢] الآية النهى عن السؤال عن الأشياء التى إذا أعلم بها الشخص ساءته، فالأولى الإعراض عنها وتركها. وما أحسن الحديث الذى رواه الإمام أحمد حيث قال:

حدثنا حَجَّاج قال: سمعت إسرائيل بن يونس، عن الوليد بن أبى هشام مولى الهمدانى، عن زيد بن زائد، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: « لا يبلغنى أحد عن أحد شيئاً؛ فإنى أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر» الحديث.

وقد رواه أبو داود والترمذى، من حديث إسرائيل[٣] ـ قال أبو داود: عن الوليد ـ وقال الترمذى: عن إسرائيل ـ عن السدى، عن الوليد بن أبى هاشم، به. ثم قال الترمذى: غريب من هذا الوجه.

وقوله: ﴿ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ﴾ أى: وإن تسألوا عن هذه الأشياء التى نهيتم عن السؤال عنها حين ينزل الوحى على الرسول تُبَيَّنَّ لكم، وذلك [على الله][٤] يسير.

ثم قال[٥] ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْهَا ﴾ أى: عما كان منكم قبل ذلك، ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾.

وقيل: المراد بقوله: ﴿وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ﴾ أى: لا تسألوا عن أشياء تستأنفون السؤال عنها، فلعلَّه قد ينزل بسبب سؤالكم تشديد أو تضييق[٦]. وقد ورد فى الحديث: «أعظم المسلمين جُرْمًا من سأل عن شىء لم يُحَرَّم فحرم من أجل مسألته»[٧]. ولكن إذا نزل القرآن بها مجملة فسألتم عن بيانها حينئذ، تبينت لكم لاحتياجكم إليها[٨].

---

(١) تفسير الطبرى (١١/١٠٧).

(٢) فى د: « فظاهر».

(٣) المسند (١/ ٣٩٥) وسنن أبى داود برقم (٤٨٦٠) وسنن الترمذى برقم (٣٨٩٦).

(٤) زيادة من د. (٥) فى د: «وقوله».

(٦) فى د: «أو تعسير».

(٧) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٧٢٨٩) ومسلم فى صحيحه برقم (٢٣٥٨) من حديث سعد بن أبى وقاص.

(٨) فى د: «إليه».

﴿عَفَا اللَّهُ عَنْهَا﴾ أى: ما لم يذكره[١] فى كتابه فهو مما عفا عنه، فاسكتوا أنتم عنها كما سكت عنها. وفى الصحيح، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ذرونى ما تُرِكْتُم؛ فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم»[٢].

وفى الحديث الصحيح أيضًا: «إن الله فرض فرائض فلا تُضَيِّعُوها، وحَدَّ حدوداً فلا تعتدوها، وحَرَّم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة بكم غَيْرَ نسْيان فلا تسألوا عنها»[٣].

ثم قال: ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ﴾ أى: قد سأل هذه المسائل المنهى عنها قومٌ من قبلكم، فأجيبوا عنها ثم لم يؤمنوا بها، فأصبحوا بها كافرين، أى: بسببها، أى: بينت لهم ولم[٤] ينتفعوا بها لأنهم لم يسألوا على وجه الاسترشاد، وإنما سألوا على وجه التعنت والعناد.

قال العَوْفى، عن ابن عباس قوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾، وذلك أن رسول الله ﷺ أذّن فى الناس فقال: «يا قوم، كتب عليكم الحج». فقام[٥] رجل من بنى أسد فقال: يا رسول الله، أفى كل عام؟ فأغْضبَ رسول الله ﷺ غضباً شديداً فقال: «والذى نفسى بيده لو قلت: نعم لوجبت، ولو وجبت ما[٦] استطعتم، وإذًا لكفرتم، فاتركونى ما تركتكم، وإذا أمرتكم بشىء فافعلوا، وإذا نهيتكم عن شىء فانتهوا عنه». فأنزل الله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾، نهاهم أن يسألوا عن مثل الذى سألت النصارى من المائدة، فأصبحوا بها كافرين. فنهى الله عن ذلك وقال: لا تسألوا عن أشياء إن نزل القرآن فيها بتغليظ[٧] ساءكم ذلك، ولكن انتظروا، فإذا نزل القرآن فإنكم لا تسألون عن شىء إلا وجدتم تبيانه[٨]. رواه ابن جرير.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ﴾ قال: لما نزلت آية الحج، نادى النبى ﷺ فى الناس فقال: «يأيها الناس، إن الله قد كتب عليكم الحج فحجوا». فقالوا: يارسول الله، أعاماً واحداً أم كل عام؟ فقال: « لا، بل عاماً واحداً، ولو قلت: كل عام لوجبت، ولو وجبت لكفرتم». ثم قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ[٩]﴾. رواه ابن جرير.

وقال خَصِيف، عن مجاهد، عن ابن عباس: ﴿لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ قال: هى البحيرة والوصيلة والسائبة والحام، ألا ترى أنه يقول بعد ذلك[١٠]: «ما جعل الله من بحيرة ولا كذا ولا كذا»، قال: وأما عكرمة فقال: إنهم كانوا يسألونه عن الآيات، فنهوا عن ذلك. ثم قال: ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ﴾. رواه ابن جرير.

---

(١) فى د: «لم يذكرها».
(٢) صحيح مسلم برقم (١٣٣٧).
(٣) رواه البيهقى فى السنن الكبرى (١٠/١٣) من طريق داود بن أبى هند، عن مكحول، عن أبى ثعلبة الخشنى به مرفوعًا.
(٤) فى د: «فلم». (٥) فى د: «فقال». (٦) فى د: «لما».
(٧) فى د: «لتغليظ». (٨) فى د: «بيانه». (٩) فى د: «إلى قوم بها كافرين» وهو خطأ.
(١٠) فى د: «قال بعدها».

يعنى عكرمة رحمه الله: أن المراد بهذا النهى عن سؤال وقوع الآيات، كما سألت قريش أن يجرى لهم أنهارًا، وأن يجعل لهم الصَّفَا ذهبا وغير ذلك، وكما سألت اليهود أن ينزل عليهم كتابا من السماء، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَن نُّرْسِلَ بِالآيَاتِ إِلاَّ أَن كَذَّبَ بِهَا الأَوَّلُونَ وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا وَمَا نُرْسِلُ بِالآيَاتِ إِلاَّ تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء: ٥٩] وقال تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلْ إِنَّمَا الآيَاتُ عِندَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لا يُؤْمِنُونَ . وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ . وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلاً مَّا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلاَّ أَن يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٩ ـ ١١١].

﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلا سَائِبَةٍ وَلا وَصِيلَةٍ وَلا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ (١٠٣) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلا يَهْتَدُونَ (١٠٤)﴾.

قال البخارى: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كَيْسان، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيَّب قال: «البحيرة»: التى يُمْنَعُ دَرّها للطواغيت، فلا يَحْلبها[1] أحد من الناس. و«السائبة»: كانوا يسيبونَها لآلهتهم، لا يحمل عليها شىء ـ قال: وقال[2] أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «رأيت عَمْرَو بن عامر الخزاعى يجرّ قُصْبَه فى النار، كان أول من سيب السوائب» ـ و«الوصيلة»: الناقة البكر، تُبكّر فى أول نتاج الإبل، ثم تُثَنّ بعد بأنثى، وكانوا يسيبونها لطواغيتهم، إن وصلت إحْدَاهما بالأخرى ليس بينهما ذكَر. و «الحام»: فحل الإبل يَضربُ الضرّابَ المعدود، فإذا قضى ضرابه وَدَعُوه للطواغيت، وأعفوه عن الحَمْل، فلم يُحْمَل عليه شىء، وسَمّوه[3] الحامى.

وكذا رواه مسلم والنسائى، من حديث إبراهيم بن سعد، به[4].

ثم قال البخارى: وقال لنا أبو اليمان: أخبرنا شعيب، عن الزهرى قال: سمعت سعيداً يخبر بهذا. وقال أبو هريرة عن النبى ﷺ، نحوه. ورواه ابن الهاد، عن ابن شهاب، عن سعيد، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ[5].

قال الحاكم: أراد البخارى أن يزيد بن عبد الله بن الهاد رواه عن عبد الوهاب بن بُخْت، عن الزهرى. كذا حكاه شيخنا أبو الحجاج المزى فى «الأطراف» وسكت ولم ينبه عليه. وفيما قاله الحاكم نظر، فإن الإمام أحمد وأبا جعفر بن جرير روياه من حديث الليث بن سعد، عن ابن الهاد، عن

---

(١) فى د: «عليها». (٢) فى د: «فقال». (٣) فى د: «ويسموه».
(٤) صحيح البخارى برقم (٤٦٢٣) وصحيح مسلم برقم (٢٨٥٦).
(٥) صحيح البخارى برقم (٤٦٢٣).

الزهرى نفسه[١]، والله أعلم.

ثم قال البخارى: حدثنا محمد بن أبى يعقوب أبو عبد الله الكِرْمانى، حدثنا حسان بن إبراهيم، حدثنا يونس، عن الزهرى، عن عُرْوَة؛ أن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «رأيت جَهَنَّم يَحْطِمَ بعضها بعضًا، ورأيت عَمْرًا يجر قُصْبه، وهو أول من سيب السوائب» . تفرد به البخارى[٢].

وقال ابن جرير: حدثنا هَنَّاد، حدثنا يونس بن بُكَيْر، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنى محمد ابن إبراهيم بن الحارث، عن أبى صالح، عن أبى هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لأكثم بن الجَوْن: «يا أكثم، رأيت عَمْرو بن لُحَىّ بن قَمعَةَ بن خِنْدف يجر قُصْبه فى النار، فما رأيت رجلاً أشبه برجل منك به، ولا به منك». فقال أكثم: تخشى أن يضرنى شبهه يا رسول الله؟ فقال[٣] رسول الله ﷺ: «لا، إنك مؤمن وهو كافر، إنه أول من غَيّر دين إبراهيم، وبحر البحيرة، وسيّب السائبة، وحمى الحامى». ثم رواه عن هناد، عن عبدة، عن محمد بن عمرو، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، بنحوه أو مثله[٤].

ليس هذان الطريقان فى الكتب.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عمرو بن مُجَمِّع، حدثنا إبراهيم الهَجَرى، عن أبى الأحوص، عن عبد الله بن مسعود عن النبى ﷺ قال: «إن أول من سَيَّب السوائب، وعبد الأصنام، أبو خزاعة عمرو ابن عامر، وإنى رأيته يجر أمعاءه فى النار». تفرد به أحمد من هذا الوجه[٥].

وقال عبد الرزاق: أنبأنا مَعْمَر، عن زيد بن أسلم قال: قال رسول الله ﷺ: «إنى لأعرف أول من سيب السوائب، وأول من غير دين إبراهيم عليه السلام». قالوا: من هو يا رسول الله؟ قال: «عمرو بن لُحَىّ أخو بنى كعب، لقد رأيته يجر قُصْبه فى النار، يُؤذى ريحه أهل النار. وإنى لأعرف أول من بحر البحائر». قالوا: من هو يا رسول الله؟ قال: «رجل من بنى مُدْلج، كانت له ناقتان، فجدع آذانهما، وحرم ألبانهما، ثم شرب ألبانهما بعد ذلك، فلقد رأيته فى النار وهما يعضّانه بأفواههما ويخبطانه[٦] بأخفافهما»[٧].

فعمرو هذا هو ابن لحى بن قَمَعَة، أحد رؤساء خزاعة، الذين ولُوا البيت بعد جُرْهم. وكان أول من غير دين إبراهيم الخليل، فأدخل الأصنام إلى الحجاز، ودعا الرعاع من الناس إلى عبادتها والتقرب

---

(١) المسند (٢/٣٦٦) وتفسير الطبرى (١١/١١٦).

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٦٢٤).

(٣) فى د: «قال».

(٤) تفسير الطبرى (١١/١١٧) ورواه ابن هشام فى السيرة النبوية (١/٧٨) من طريق محمد بن إسحاق به.

(٥) المسند (١/٤٤٦) وفى إسناده إبراهيم بن مسلم الهجرى وهو ضعيف، لكن للحديث شواهد من حديث عائشة وأبى هريرة المتقدمين، وانظر كلام الشيخ ناصر الألبانى فى السلسلة الصحيحة برقم (١٦٧٧).

(٦) فى د: «ويطآنه».

(٧) تفسير عبد الرزاق (١/١٩١) ورواه الطبرى فى تفسيره (١١/ ١٢٠) من طريق عبد الرزاق به.

بها، وشرع لهم هذه الشرائع الجاهلية فى الأنعام وغيرها، كما ذكره الله تعالى فى سورة الأنعام، عند قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالأَنْعَامِ نَصِيبًا﴾ [الأنعام: ١٣٦] إلى آخر الآيات فى ذلك.

فأما البحيرة، فقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: هى الناقة إذا نتجت خمسة أبْطُن نظروا إلى الخامس، فإن كان ذكرًا ذبحوه، فأكله الرجال دون النساء. وإن كان[1] أنثى جدعوا آذانها، فقالوا: هذه بحيرة.

وذكر السُّدِّى وغيره قريبًا من هذا.

وأما السائبة، فقال مجاهد: هى من الغنم نحو ما فسر من البحيرة، إلا أنها ما ولدت من ولد بينها وبين ستة أولاد كان على هيئتها، فإذا ولدت السابع ذكرًا أو ذكرين، ذبحوه، فأكله رجالهم دون نسائهم.

وقال محمد بن إسحاق: السائبة: هى الناقة إذا ولدت عشر إناث من الولد ليس بينهن ذكر، سُيِّبت فلم تركب، ولم يُجَزّ وبرها، ولم يحلب لبنها إلا الضيف.

وقال أبو روق: السائبة: كان الرجل إذا خرج فَقُضيت حاجته، سَيَّب من ماله ناقة أو غيرها، فجعلها للطواغيت. فما ولدت من شىء كان لها.

وقال السُّدىِّ: كان الرجل منهم إذا قُضيت حاجته أو عُوفى من مرض أو كثر ماله سَيَّب شيئًا من ماله للأوثان، فمن عرض له من الناس عُوقب بعقوبة[2] فى الدنيا.

وأما الوصيلة، فقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: هى الشاة إذا نتجت سبعة أبطن نظروا السابع، فإن كان ذكرًا أو أنثى وهو ميت اشترك فيه الرجال دون النساء، وإن كان أنثى استحيوها، وإن كان ذكرًا وأنثى فى بطن استحيوهما وقالوا: وصلته أخته فحرمته علينا. رواه ابن أبى حاتم.

وقال عبد الرزاق: أنبأنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب: ﴿وَلاَ وَصِيلَةٍ﴾ قال: فالوصيلة من الإبل، كانت الناقة تبتكر بأنثى، ثم تثنى بأنثى، فيسمونها الوصيلة، ويقولون: وصلت أنثيين ليس بينهما ذكر، فكانوا يجدعونها لطواغيتهم.

وكذا روى عن الإمام مالك بن أنس، رحمه الله.

وقال محمد بن إسحاق: الوصيلة من الغنم: إذا ولدت عشر إناث فى خمسة أبطن، توأمين توأمين فى كل بطن، سميت الوصيلة وتركت، فما ولدت بعد ذلك من ذكر أو أنثى، جعلت للذكور دون الإناث. وإن كانت ميتة اشتركوا فيها.

وأما الحام، فقال العَوْفى، عن ابن عباس قال: كان الرجل إذا لقح فحله عشراً، قيل: حام، فاتركوه.

---

(١) فى د: «كانت».

(٢) فى د: «يغربه».

وكذا قال أبو روق، وقتادة. وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: وأما الحام فالفحل من الإبل، إذا وُلد لولده قالوا: حَمى هذا ظهره، فلا يحملون عليه شيئًا، ولا يجزون له وبرًا، ولا يمنعونه من حمى رعى، ومن حوض يشرب منه، وإن كان الحوض لغير صاحبه.

وقال ابن وَهْب: سمعت مالكًا يقول: أما الحام فمن الإبل كان يضرب فى الإبل، فإذا انقضى ضرابه جعلوا عليه ريش الطواويس وسيّبوه.

وقد قيل غير ذلك فى تفسير هذه الآية. وقد ورد فى ذلك حديث رواه ابن أبى حاتم، من طريق أبى إسحاق السَّبِيعى، عن أبى الأحوص الجُشَمى، عن أبيه مالك بن نَضْلَة قال: أتيت النبى ﷺ فى خلْقان من الثياب، فقال لى: «هل لك من مال؟» قلت[١]: نعم. قال: «من أىّ المال؟» قال: فقلت: من كل المال، من الإبل والغنم والخيل والرقيق. قال: «فإذا آتاك الله مالاً فَلْيُرَ عليك». ثم قال: «تنتج إبلك وافية آذانها؟» قال: قلت: نعم. قال: «وهل تنتج الإبل إلا كذلك؟» قال: «فعلك تأخذ الموسى فتقطع آذان طائفة منها وتقول: هذه بحير، وتشق آذان طائفة منها، وتقول: هذه حرم؟» قلت: نعم. قال: «فلا تفعل، إن كل ما آتاك الله لك حل»، ثم قال: ﴿**مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ**﴾، أما البحيرة: فهى التى يجدعون آذانها، فلا تنتفع امرأته ولا بناته ولا أحد من أهل بيته بصوفها ولا أوبارها ولا أشعارها ولا ألبانها، فإذا ماتت اشتركوا فيها. وأما السائبة: فهى التى يسيبون لآلهتهم، ويذهبون إلى آلهتهم فيسيبونها، وأما الوصيلة: فالشاة تلد ستة أبطن، فإذا ولدت السابع[٢]، جدعت وقطع قرنها، فيقولون: قد وصلت، فلا يذبحونها ولا تضرب ولا تمنع مهما وردت على حوض. هكذا يذكر تفسير ذلك مدرجًا فى الحديث. وقد روى من وجه آخر عن أبى إسحاق، عن أبى الأحوص عوف بن مالك، من قوله، وهو أشبه[٣].

وقد روى هذا الحديث[٤] الإمام أحمد، عن سفيان بن عيينة، عن أبى الزعراء عمرو بن عمرو، عن عمه أبى الأحوص عوف بن مالك بن نضلة، عن أبيه، به. وليس فيه تفسير هذه[٥]، والله أعلم.

ـ وقوله: ﴿**وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ**﴾ أى: ما شرع الله هذه الأشياء ولا هى عنده قربة، ولكن المشركون افتروا ذلك[٦]، وجعلوه شرعًا لهم وقربة يتقربون بها إليه. وليس ذلك بحاصل لهم، بل هو وبال عليهم.

﴿**وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا**﴾ أى: إذا دعوا إلى دين الله وشرعه وما أوجبه وتَرْك ما حرمه، قالوا: يكفينا ما وجدنا عليه الآباءَ والأجداد من الطرائق والمسالك، قال الله تعالى: ﴿**أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لا يَعْلَمُونَ شَيْئًا**﴾ أى: لا يفهمون حقًا، ولا

---

(١) فى د: «فقلت». (٢) فى د: «وتلد السابع».

(٣) ورواه الطبرى فى تفسيره (١١/ ١٢٢) من طريق شعبة، عن أبى إسحاق، عن أبى الأحوص عن أبيه به.

(٤) فى د: «وروى الحديث».

(٥) المسند (٤/ ١٣٦).

(٦) فى د: «ولكن افتروه المشركون».

يعرفونه، ولا يهتدون إليه، فكيف يتبعونهم والحالة هذه؟ لا يتبعهم إلا من هو أجهل منهم، وأضل سبيلاً.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (١٠٥) ﴾ .

يقول تعالى آمراً عباده المؤمنين أن يصلحوا أنفسهم ويفعلوا الخير بجهدهم وطاقتهم، ومخبرًا لهم أنه من أصلح أمره لا يضره فساد من فسد من الناس، سواء كان قريبًا منه أو بعيدًا.

قال العَوْفى عن ابن عباس عند تفسر هذه الآية: يقول تعالى: إذا ما العبد أطاعنى فيما أمرته به من الحلال والحرام[(١)]، فلا يضره من ضل بعده، إذا عمل بما أمرته به.

وكذا[(٢)] روى الوالبى عنه. وهكذا قال مُقَاتل بن حَيان. فقوله: **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾** نصب على الإغراء **﴿لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾** أى: فيجازى[(٣)] كل عامل بعمله، إن خيراً فخير، وإن شرًا فشر.

وليس فى الآية مسْتَدلٌّ[(٤)] على ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وإذا كان فعل ذلك ممكنًا، وقد قال الإمام أحمد[(٥)]، رحمه الله:

حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا زُهَيْر ـ يعنى ابن معاوية ـ حدثنا إسماعيل بن أبى خالد، حدثنا قَيْس قال: قام أبو بكر، رضى الله عنه، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: أيها[(٦)] الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية: **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾** إلى آخر الآية، وإنكم تضعونها على غير موضعها، وإنى سمعت رسول الله ﷺ قال: «إن الناس إذا رأوا المنكر ولا يغيرونه أوشك الله، عز وجل، أن يَعُمَّهُمْ بعِقَابه». قال: وسمعت أبا بكر يقول: يأيها الناس، إياكم والكَذِب، فإن الكذب مجانب[(٧)] الإيمان.

وقد روى هذا الحديث أصحاب السنن الأربعة، وابن حبَّان فى صحيحه، وغيرهم[(٨)]، من طرق كثيرة عن جماعة كثيرة، عن إسماعيل بن أبي خالد، به متصلاً مرفوعًا، ومنهم من رواه عنه به موقوفًا على الصديق[(٩)]. وقد رجح رفعه الدارقطنى وغيره[(١٠)]، وذكرنا طرقه والكلام عليه مطولا فى

---

(١) فى د: «ونهيته عنه». (٢) ف د: «وهكذا». (٣) فى د: «ليجازى».
(٤) فى د: «وليس فيها دليل». (٥) فى د: «قال أحمد». (٦) فى د: «يا أيها».
(٧) فى د: «يجانب».
(٨) المسند (١/ ٥) وسنن أبى داود برقم (٤٣٣٨) وسنن الترمذى برقم (٢١٦٨) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١١٥٧) وسنن ابن ماجة برقم (٤٠٠٥).
(٩) رواه أبو يعلى فى المسند (١/ ١١٨) من طريق شعبة، عن الحكم، عن قيس بن أبى حازم به موقوفاً.
(١٠) العلل للدارقطنى (١/ ٢٥٣).

مسند الصديق، رضى الله عنه.

وقال أبو عيسى الترمذى: حدثنا سعيد بن يعقوب الطالَقَانى، وحدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا عتبة بن أبى حكيم، حدثنا عمرو بن جارية[١] اللخمى، عن أبى أمية الشَّعْبانى[٢] قال: أتيت أبا ثعلبة الخُشَنى فقلت له: كيف تصنع فى هذه الآية؟ فقال: أيَّة آية؟ قلت: قوله [تعالى][٣]: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ فقال: أما والله لقد سألت عنها خبيرًا، سألتُ عنها رسول الله ﷺ فقال: «بل ائتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شُحًّا مطاعًا، وهوًى مُتَّبعًا، ودنيا مُؤْثَرة، وإعجابَ كل ذى رأى برأيه، فعليك بخاصّة نفسك، ودع العوام، فإن من ورائكم أيامًا الصبر فيهن مثل القَبْضِ على الجَمْر، للعامل فيهن مثلُ أجر خمسين رجلاً يعملون كعملكم» ـ قال عبد الله بن المبارك: وزاد غير عتبة: قيل: يا رسول الله، أجر خمسين رجلاً منهم أو منا؟ قال: «بل أجر خمسين منكم».

ثم قال[٤] الترمذى: هذا حديث حسن غريب صحيح. وكذا رواه أبو داود من طريق ابن المبارك، ورواه ابن ماجه، وابن جرير، وابن أبى حاتم، عن عتبة بن أبى حكيم[٥].

وقال عبد الرزاق: أنبأنا مَعْمَر، عن الحسن أن ابن مسعود سأله رجل عن قوله[٦]: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ فقال: إن هذا ليس بزمانها، إنها اليوم[٧] مقبولة. ولكنه قد أوشك أن يأتى زمانها، تأمرون فيصنع بكم كذا وكذا ـ أو قال: فلا يقبل منكم ـ فحينئذ ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ﴾.

ورواه أبو جعفر الرازى، عن الربيع، عن أبى العالية، عن ابن مسعود فى قوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ الآية، قال: كانوا عند عبد الله بن مسعود جلوسًا، فكان بين رجلين بعض ما يكون بين الناس، حتى قام كل واحد منهما إلى صاحبه، فقال رجل من جلساء عبد الله: ألا أقوم فآمرهما بالمعروف وأنهاهما عن المنكر؟ فقال آخر إلى جنبه: عليك بنفسك، فإن الله يقول: ﴿[يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا][٨] عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ الآية. قال: فسمعها[٩] ابن مسعود فقال: مَهْ، لم يجئ تأويل هذه بعد[١٠]. إن القرآن أنزل حيث أنزل[١١]، ومنه آى قد مضى تأويلهن قبل أن ينزلن، ومنه آى قد وقع تأويلهن على عهد رسول الله ﷺ، ومنه آى قد وقع تأويلهن بعد النبى ﷺ بيسير، ومنه آى يقع تأويلهن بعد اليوم، ومنه آى يقع تأويلهن عند الساعة على ما ذكر من الساعة، ومنه آى

(١) فى د: «ابن الحارث».
(٢) فى د: «الشعثانى».
(٣) زيادة من د.
(٤) فى د: «فقال».
(٥) سنن الترمذى برقم (٣٠٥٨) وسنن أبى داود برقم (٤٣٤١) وسنن ابن ماجة برقم (٤٠١٤) وتفسير الطبرى (١١/ ١٤٥).
(٦) فى د: «سئل عن قوله».
(٧) فى د: «ليس زمانها اليوم».
(٨) زيادة من د.
(٩) فى د: «فردها».
(١٠) فى د: «تأويلها».
(١١) فى د: «نزل».

يقع تأويلهن يوم الحساب على ما ذكر من الحساب والجنة والنار. فما دامت قلوبكم واحدة، وأهواؤكم واحدة ولم تلْبَسوا شيعًا، ولم يَذُق بعضكم بأس بعض فأمروا وانهوا. فإذا اختلفت القلوب والأهواء، وألبستُم شيعًا، وذاق بعضكم بأس بعض فامرؤ ونفسه، عند ذلك جاءنا تأويل هذه الآية. رواه ابن جرير[(١)].

وقال ابن جرير: حدثنا الحسن بن عرَفة، حدثنا شبابة بن سوّار، حدثنا الربيع بن صُبَيْح، عن سفيان بن عقال قال: قيل لابن عمر: لو جلست فى هذه الأيام فلم تأمر ولم تنه، فإن الله قال: ﴿**عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ**﴾؟ فقال ابن عمر: إنها ليست لى ولا لأصحابى إن[(٢)] رسول الله ﷺ قال: «ألا فليبلّغ الشاهد الغائب». فكنا نحن الشهود وأنتم الغُيّب، ولكن هذه الآية لأقوام يجيؤون من بعدنا، إن قالوا لم يقبل منهم[(٣)].

وقال أيضًا: حدثنا محمد بن بَشّار، حدثنا محمد بن جعفر وأبو عاصم قالا: حدثنا عَوْف، عن سوّار بن شَبِيب قال: كنت عند ابن عمر، إذ أتاه[(٤)] رجل جَلِيد فى العين، شديد اللسان، فقال: ياأبا عبد الرحمن، نفر ستة كلهم قد قرأ القرآن فأسرع فيه، وكلهم مجتهد لا يألو[(٥)]، وكلهم بغيض إليه أن يأتى دَناءة، وهم فى ذلك يشهد بعضهم على بعض بالشرك. فقال رجل من القوم: وأىّ دناءة تريد أكثرَ من أن يشهد بعضهم على بعض بالشرك؟

فقال الرجل: إنى لست إياك أسأل، إنما أسأل الشيخ. فأعاد على عبد الله الحديث، فقال عبد الله: لعلك ترى، لا أبالك، أنى سآمرك أن تذهب فتقتلهم! عظْهم وانههم، فإن عصوك فعليك نَفْسك[(٦)]، فإن الله، عز وجل يقول: ﴿**يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ**﴾ الآية.

وقال أيضًا: حدثنى أحمد بن المقدام، حدثنا المعتَمِر بن سليمان، سمعت أبى، حدثنا قتادة، عن أبى مازن قال: انطلقت على عهد عثمان إلي المدينة، فإذا قوم من المسلمين جلوس، فقرأ أحدهم هذه الآية: ﴿ **يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ** ﴾ فقال أكْبَرهم[(٧)]: لم يجئ تأويل هذه الآية اليوم.

وقال: حدثنا القاسم، حدثنا الحُسَين، حدثنا ابن فضالة، عن معاوية بن صالح، عن جُبَير بن نُفير قال: كنت فى حلقة فيها أصحاب رسول الله ﷺ، وإنى لأصغرُ القوم، فتذاكروا بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، فقلت أنا: أليس الله يقول فى كتابه: ﴿**يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ**﴾؟ فأقبلوا علىّ بلسان واحد وقالوا: تنزع آية من القرآن ولا تعرفها، ولا تدرى ما تأويلها!! حتى تمنّيت[(٨)] أنى لم أكن تكلمتُ، وأقبلوا يتحدثون، فلما حضر قيامهم قالوا: إنك غلام

---

(١) تفسير الطبرى(١١/ ١٤٣).
(٢) فى د: «لأن».
(٣) تفسير الطبرى(١١/ ١٣٩).
(٤) فى د: «فأتاه».
(٥) فى د: « ولا يألو».
(٦) فى د:«بنفسك».
(٧) فى د: «أكثرهم».
(٨) فى د: « فتمنيت».

حَدَثُ [١] السن، وإنك نزعت بآية ولا تدرى ما هى؟ وعسى أن تدرك ذلك الزمان، إذا رأيت شُحًا مطاعًا، وهوًى متبعًا، وإعجاب كل ذى رأى برأيه، فعليك بنفسك، لا يضرك من ضل إذا اهتديت[٢].

وقال ابن جرير: حدثنا على بن سَهْل، حدثنا ضَمْرَة بن ربيعة قال: تلا الحسن هذه الآية: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ فقال الحسن: الحمد لله بها، والحمد لله عليها، ما كان مؤمن فيما مضى، ولا مؤمن فيما بقى، إلا وإلى جانبه منافق يكره عمله.

وقال سعيد بن المسيب: إذا أمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر، فلا يضرك من ضل إذا اهتديت.

رواه ابن جرير، وكذا روى من طريق سفيان الثورى، عن أبى العُمَيْس، عن أبى البَخْتَرى، عن حذيفة مثله، وكذا قال غير واحد من السلف.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا هشام بن خالد الدمشقى، حدثنا الوليد، حدثنا ابن لَهيعة، عن يزيد بن أبى حبيب، عن كعب فى قوله: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ قال: إذا هدمت كنيسة دمشق، فجعلت مسجدًا، وظهر لبس العَصْب ، فحينئذ تأويل هذه الآية.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَأَصَابَتْكُم مُّصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَّمِنَ الآثِمِينَ (١٠٦) فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الأَوْلَيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِن شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ (١٠٧) ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَن يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَن تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (١٠٨)﴾.

اشتملت هذه الآية الكريمة على حكم عزيز، قيل: إنه منسوخ رواه العَوْفى عن ابن عباس. وقال[٣] حماد بن أبى سليمان، عن إبراهيم: إنها منسوخة. وقال آخرون ـ وهم الأكثرون، فيما قاله ابن جرير ـ: بل هو محكم؛ ومن ادعى النسخ فعليه البيان.

فقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ﴾ هذا هو الخبر؛ لقوله: ﴿شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ﴾ فقيل تقديره: «شهادة اثنين»، حذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مَقَامه. وقيل: دل الكلام على تقدير أن يشهد اثنان.

---

(١) فى د: «حديث».

(٢) تفسير الطبرى(١١/ ١٤٢).

(٣) فى د: «وقاله».

وقوله: ﴿ذَوَا عَدْلٍ﴾ وصف الاثنين، بأن يكونا عدلين.

وقوله: ﴿مِّنكُمْ﴾ أي: من المسلمين. قاله الجمهور. قال[١] على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ قال: من المسلمين. رواه ابن أبى حاتم، ثم قال: رُوى عن عَبيدة، وسعيد بن المسيب، والحسن، ومجاهد، ويحيى بن يَعْمُر، والسُّدِّى، وقتادة، ومُقاتل بن حَيَّان، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، نحو ذلك.

وقال ابن جرير: وقال آخرون: عنى: ذلك ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ أى: من حَى[٢] الموصى. وذلك قول روى عن عكرمة وعبيدة وعدّة غيرهما.

وقوله: ﴿أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا سعيد بن عَوْن، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا حبيب بن أبى عَمْرَة، عن سعيد بن جبير قال: قال ابن عباس فى قوله: ﴿أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ قال: من غير المسلمين، يعنى: أهل الكتاب.

ثم قال: وروى عن عبيدة، وشُرَيْح، وسعيد بن المسيب، ومحمد بن سيرين، ويحيى بن يعمر، وعكرمة، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والشعبى، وإبراهيم النَّخَعى، وقتادة، وأبى مِجْلَز، والسُّدىّ، ومقاتل بن حيان، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، نحو ذلك.

وعلى ما حكاه ابن جرير عن عكرمة وعبيدة فى قوله: ﴿مِّنكُمْ﴾ أى: المراد من قبيلة الموصى، يكون المراد ههنا: ﴿أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ أى: من غير قبيلة الموصى. وقد روى عن ابن أبى حاتم مثله عن الحسن البصرى، والزهرى، رحمهما الله.

وقوله: ﴿إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أى: سافرتم، ﴿فَأَصَابَتْكُم مُّصِيبَةُ الْمَوْتِ﴾: وهذان شرطان لجواز استشهاد الذميين عند فقد المؤمنين، أن يكون ذلك فى سفر، وأن يكون فى وصية، كما صرح بذلك شريح القاضى.

قال ابن جرير: حدثنا عمرو بن على، حدثنا أبو معاوية ووَكيع قالا: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن شريح قال: لا تجوز شهادة اليهودى والنصرانى[٣] إلا فى سفر، ولا تجوز فى سفر إلا فى وصية.

ثم رواه عن أبى كُرَيْب، عن أبى بكر بن عياش، عن أبى إسحاق السَّبِيعى قال: قال شريح، فذكر مثله .

وقد روى مثله عن الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله تعالى. وهذه المسألة من أفراده، وخالفه الثلاثة فقالوا: لاتجوز شهادة أهل الذمة على المسلمين. وأجازها أبو حنيفة فيما بين بعضهم بعضًا.

وقال ابن جرير: حدثنا عمرو بن على، حدثنا أبو داود، حدثنا صالح بن أبى الأخضر، عن الزهرى قال: مضت السّنة أنه لا تجوز شهادة كافر فى حضر ولا سفر، إنما هى فى المسلمين[٤].

---

(١) فى د: «قاله».

(٢) فى د: «من أهل».

(٣) فى د: «اليهود والنصارى».

(٤) تفسير الطبرى(١١/ ١٦٦).

وقال ابن زيد: نزلت هذه الآية فى رجل توفى وليس عنده أحد من أهل الإسلام، وذلك فى أول الإسلام، والأرض حرب، والناس كفار، وكان الناس يتوارثون بالوصية، ثم نُسخت الوصية وفرضت الفرائض، وعمل الناس بها.

رواه ابن جرير، وفى هذا نظر، والله أعلم.

وقال ابن جرير: اختلف فى قوله: ﴿شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾: هل المراد أن يوصى إليهما، أو يشهدهما؟ على قولين:

أحدهما: أن يوصى إليهما، كما قال محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيط قال: سئل ابن مسعود، رضى الله عنه، عن هذه الآية قال[1]: هذا رجل سافر ومعه مال، فأدركه قدره، فإن وجد رجلين من المسلمين دفع إليهما تركته، وأشهد عليهما عدلين من المسلمين.

رواه ابن أبى حاتم وفيه انقطاع.

والقول الثانى: أنهما يكونان شاهدين. وهو ظاهر سياق الآية الكريمة، فإن لم يكن وصى ثالث معهما اجتمع فيهما الوصفان: الوصاية والشهادة، كما فى قصة تَمِيم الدارى، وعَدِىّ بن بَدَّاء، كما سيأتى ذكرها آنفًا، إن شاء الله وبه التوفيق.

وقد استشكل ابنُ جرير كونهما شاهدين، قال: لأنا لا نعلم حُكْمًا يَحْلفُ فيه الشاهد. وهذا لا يمنع الحكم الذى تضمنته هذه الآية الكريمة، وهو حكم مستقل بنفسه، لا يلزم أن يكون جاريًا على قياس جميع الأحكام، على أن هذا حكم خاص بشهادة خاصة فى محل خاص، وقد اغتفر فيه من الأمور ما لم يغتفر فى غيره، فإذا قامت قرائن الريبة حلف هذا الشاهد بمقتضى ما دلت عليه هذه الآية الكريمة.

وقوله تعالى: ﴿تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ﴾ قال [العوفى، عن][2] ابن عباس: يعنى صلاة العصر. وكذا قال سعيد بن جبير، وإبراهيم النَّخَعِى، وقتادة، وعِكْرِمة، ومحمد بن سيرين. وقال الزهرى: يعنى صلاة المسلمين، وقال السدى، عن ابن عباس: يعنى صلاة أهل دينهما.

والمقصود: أن يقام هذان الشاهدان[3] بعد صلاة اجتمع الناس فيها بحضرتهم، ﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ﴾ أى: فيحلفان[4] بالله ﴿إِنِ ارْتَبْتُمْ﴾ أى: إن ظهرت لكم منهما ريبة، أنهما قد خانا أو غلا، فيحلفان حينئذ بالله ﴿لَا نَشْتَرِي بِهِ﴾ أى: بأيماننا. قاله مُقاتل بن حَيان ﴿ثَمَنًا﴾ أى: لا نعتاض عنه بعوض قليل من الدنيا الفانية الزائلة، ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ أى: ولو كان المشهود عليه قريبًا إلينا لا نحابيه، ﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ﴾: أضافها إلى الله تشريفًا لها، وتعظيمًا لأمرها.

وقرأ بعضهم: «ولا نكتم شهادة آللهِ» مجرورًا على القسم. رواها ابن جرير، عن عامر الشعبى.

---

(١) فى د: «قال ابن مسعود فى هذه الآية».
(٢) زيادة من د.
(٣) فى د: « أن قيامها».
(٤) فى د: «يحلفان».

وحكَى عن بعضهم أنه قرأ: «ولا نكْتُمُ شهادةً الله»، والقراءة الأولى هى المشهورة.

﴿ إِنَّا إِذًا لَّمِنَ الآثِمِينَ ﴾ أى: إنا فعلنا شيئًا من ذلك، من تحريف الشهادة، أو تبديلها، أو تغييرها[١]، أو كتمها بالكلية.

ثم قال تعالى: ﴿ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾ أى: فإن اشتهر وظهر وتحقق من الشاهدين الوصيين، أنهما خانا أو غَلا شيئًا من المال الموصى به إليهما، وظهر عليهما بذلك ﴿ فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الأَوْلَيَانِ ﴾ : هذه قراءة الجمهور: «استُحقَّ عليهم الأوليان». ورُوى عن على، وأُبىّ، والحسن البصرى أنهم قرؤوها: ﴿اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الأَوْلَيَانِ ﴾.

وقد روى الحاكم فى المستدرك من طريق إسحاق بن محمد الفَرْوِى، عن سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبى رافع، عن على بن أبى طالب؛ أن النبى ﷺ قرأ: ﴿مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الأَوْلَيَانِ ﴾. ثم قال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه[٢].

وقرأ بعضهم، ومنهم ابن عباس: «من الذين استحق علهم الأوَّلِين». وقرأ الحسن: «من الذين استحق عليهم الأوَّلان» ، حكاه ابنُ جرير.

فعلى قراءة الجمهور يكون المعنى بذلك: أى متى تحقق ذلك بالخبر الصحيح على خيانتهما، فليقم اثنان من الورثة المستحقين للتركة وليكونا من أوْلى من يرث ذلك المال ﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِن شَهَادَتِهِمَا﴾ أى: لقولنا: إنهما خانا أحقُّ وأصح وأثبت من شهادتهما المتقدمة ﴿وَمَا اعْتَدَيْنَا﴾ أى: فيما قلنا من الخيانة ﴿إِنَّا إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ أى: إن كنا قد كذبنا عليهما.

وهذا التحليف للورثة، والرجوع إلى قولهما والحالة هذه، كما يحلف أولياء المقتول إذا ظهر لَوْث[٣] فى جانب القاتل، فيقسم المستحقون على القاتل فيدفع برمته إليهم، كما هو مقرر فى باب «القسامة» من الأحكام.

وقد وردت السنة بمثل ما دلت عليه هذه الآية الكريمة، فقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا الحسين بن زياد، حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبى النضر، عن باذان ـ يعنى: أبا صالح مولى أم هانئ بنت أبى طالب ـ عن ابن عباس، عن تميم الدارى فى هذه الآية: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ قال: بَرِئ الناس منها غيرى وغير عَدىّ بن بَدَّاء. وكانا[٤] نصرانيين، يختلفان إلى الشام قبل الإسلام، فأتيا الشام لتجارتهما وقدم عليهما مولى لبنى سهم، يقال له: بُدَيْل بن أبى مريم، بتجارة ومعه جام من فضة يريد به الملك، وهو عُظْم[٥] تجارته. فمرض فأوصى إليهما، وأمرهما أن يبلغا ما ترك أهله ـ قال تميم: فلما مات أخذنا ذلك الجام، فبعناه

(١) فى د: «وتغييرها».
(٢) المستدرك(٢/ ٢٣٧) ووافقه الذهبى.
(٣) فى د: «اللوث». (٤) فى د: «فكانا». (٥) فى د: «أعظم».

بألف درهم، ثم اقتسمناه أنا وعدى بن بدّاء. فلما قدمنا إلى أهله دفعنا إليهم ما كان معنا، وفقدوا الجام فسألونا عنه، فقلنا: ما ترك غير هذا، وما دفع إلينا غيره ـ قال تميم: فلما أسلمت بعد قدوم النبى ﷺ المدينة تأثمت من ذلك، فأتيت أهله فأخبرتهم الخبر، ودفعت(١) إليهم خمسمائة درهم، وأخبرتهم أن عند صاحبى مثلها، فوثبوا إليه(٢) أن يستحلفوه بما يعظم به على أهل دينه، فحلف فأنزل الله: ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ ﴾ إلى قوله: ﴿ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِن شَهَادَتِهِمَا ﴾. فقام عمرو بن العاص ورجل آخر منهم فحلفا، فنُزعتْ الخمسمائة من عَدى بن بَدَّاء.

وهكذا رواه أبو عيسى الترمذى وابن جرير كلاهما عن الحسن بن أحمد بن أبى شعيب الحَرَّانى، عن محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، به فذكره(٣) ـ وعنده: فأتوا به رسول الله ﷺ فسألهم البينة فلم يجدوا، فأمرهم أن يستحلفوه بما يُعَظَّم به على أهل دينه، فحلف فأنزل الله: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ إلى قوله: ﴿أَوْ يَخَافُوا أَن تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾، فقام عمرو بن العاص ورجل آخر، فحلفا. فَنُزِعَتْ الخمسمائة من عدى بن بَدَّاء.

ثم قال: هذا حديث غريب، وليس إسناده بصحيح، وأبو النضر الذى روى عنه محمد بن إسحاق هذا الحديث هو عندى محمد بن السائب الكلبى، يكنى أبا النضر، وقد تركه أهل العلم بالحديث، وهو صاحب التفسير، سمعت محمد بن إسماعيل يقول: محمد بن السائب الكلبى، يكنى أبا النضر، ثم قال: ولا نعرف لسالم أبى النضر رواية عن أبى صالح مولى أم هانئ، وقد رُوى عن ابن عباس شىء من هذا على الاختصار من غير هذا الوجه.

حدثنا سفيان بن وكِيع، حدثنا يحيى بن آدم، عن ابن أبى زائدة، عن محمد بن أبى القاسم، عن عبد الملك بن سعيد بن جُبَير، عن أبيه، عن ابن عباس قال: خرج رجل من بنى سهم مع تميم الدارىّ وعدىّ بن بَدّاء، فمات السهمى بأرض ليس فيها مسلم، فلما قدما بتركته فقدوا جَامًا من فضة مُخَوّصًا بالذهب، فأحلفهما رسول الله ﷺ، ووجدوا الجام بمكة، فقيل: اشتريناه من تميم وعدىّ. فقام رجلان من أولياء السهمى فحلفا بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما، وإن الجام لِصَاحبهم. وفيهم نزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ ﴾.

وكذا رواه أبو داود، عن الحسن بن على، عن يحيى بن آدم، به. ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب، وهو حديث ابن أبى زائدة(٤).

ومحمد بن أبى القاسم، كوفى، قيل: إنه صالح الحديث، وقد ذكر هذه القصة مرسلة غيرُ واحد من التابعين منهم: عكرمة، ومحمد بن سيرين، وقتادة. وذكروا أن التحليف كان بعد صلاة العصر،

---

(١) فى د: «وأديت».

(٢) فى د: «عليه».

(٣) سنن الترمذى برقم(٣٠٥٩) وتفسير الطبرى(١١/١٨٦).

(٤) سنن الترمذى برقم(٣٦٠٦) وسنن أبى داود برقم(٣٠٦٠) وأصله فى صحيح البخارى برقم(٢٧٨٠) لكن البخارى لم يذكره تحديثاً وإنما حكاية قول.

رواه ابن جرير. وكذا ذكرها مرسلة: مجاهد، والحسن، والضحاك. وهذا يدل على اشتهارها فى السلف وصحتها.

ومن الشواهد لصحة هذه القصة أيضا[١] ما رواه أبو جعفر بن جرير:

حدثنى يعقوب، حدثنا هُشَيْم، أخبرنا زكريا، عن الشعبى؛ أن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاة بدَقُوقا، قال: فحضرته الوفاة ولم يجد أحداً من المسلمين يشهده على وصيته، فأشهد رجلين من أهل الكتاب. قال: فقدما الكوفة، فأتيا الأشعرى ـ يعنى: أبا موسى الأشعرى، رضى الله عنه ـ فأخبراه[٢]، وقدما بتركته ووصيته، فقال الأشعرى: هذا أمر لم يكن بعد الذى كان فى عهد النبى ﷺ. قال: فأحلفهما بعد العصر: بالله ما خانا ولا كذبا ولا بَدّلا ولا كتما ولا غيرا، وإنها لوصية الرجل وتركته. قال: فأمضى شهادتهما.

ثم رواه عن عمرو بن على الفَلاَّس، عن أبى داود الطيالسى، عن شعبة، عن مغيرة الأزرق، عن الشعبى؛ أن أبا موسى قضى بدقوقا[٣] [٤].

وهذان إسنادان صحيحان إلى الشعبى، عن أبى موسى الأشعرى.

فقوله: «هذا أمر لم يكن بعد الذى كان فى عهد[٥] رسول الله ﷺ» الظاهر ـ والله أعلم ـ أنه إنما أراد بذلك قصة تميم وعدىّ بن بَدّاء، وقد ذكروا أن إسلام تَميم بن أوْسٍ الدارى، رضى الله عنه، كان فى سنة تسع من الهجرة فعلى هذا يكون هذا الحكم متأخرًا، يحتاج مدعى نسخه إلى دليل فاصل فى هذا المقام، والله أعلم.

وقال أسباط، عن السُّدِّى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ قال: هذا فى الوصية عند الموت، يوصى ويشهد رجلين من المسلمين على ما له وما عليه، قال: هذا فى الحضر، ﴿أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ فى السفر، ﴿إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُم مُّصِيبَةُ الْمَوْتِ﴾، هذا الرجل يدركه الموت فى سفره، وليس بحضرته أحد من المسلمين، فيدعو رجلين من اليهود والنصارى والمجوس، فيوصى إليهما، ويدفع إليهما ميراثه فيقبلان به، فإن رضى أهل الميت الوصية وعرفوا [مال صاحبهم][٦] تركوا الرجلين[٧]. وإن ارتابوا رفعوهما إلى السلطان. فذلك قوله تعالى: ﴿تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ﴾. قال عبد الله بن عباس: كأنى أنظر إلى العلْجين حين انتُهى بهما إلى أبى موسى الأشعرى فى داره، ففتح الصحيفة، فأنكر أهل الميت وخوّنوهما[٨]. فأراد أبو موسى أن يستحلفهما بعد العصر، فقلت له: إنهما لا يباليان صلاة العصر، ولكن استحلفهما بعد صلاتهما فى دينهما، فَيُوقَفُ الرجلان بعد صلاتهما فى

---

(١) فى د: « من الشواهد لها أيضا».
(٢) فى د: «فأخبره».
(٣) فى د: « به».
(٤) تفسير الطبرى (١١/ ١٦٥).
(٥) فى د: « الذى كان على عهده».
(٦) زيادة من د.
(٧) فى د: «تركوهما».
(٨) فى د: «وضربوهما».

دينهما، فيحلفان: بالله لا نشترى به ثمنًا قليلاً ولو كان ذا قربى، ولا نكتم شهادة الله إنا إذا لمن الآثمين: أن صاحبهم لبهذا أوصى، وأن هذه لتركته. فيقول لهما الإمام قبل أن يحلفا: إنكما إن كتمتما أو خُنْتُما فَضَحْتُكُما فى قومكما، ولم تجز لكما شهادة، وعاقبتكما. فإذا قال لهما ذلك، فإن ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها. رواه ابن جرير[١].

وقال ابن جرير: حدثنا الحسين، حدثنا هُشَيْم، أخبرنا مغيرة، عن إبراهيم وسعيد بن جبير، أنهما قالا فى هذه الآية: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ﴾ الآية، قالا: إذا حضر الرجل الوفاة فى سفر، فليشهد رجلين من المسلمين، فإن لم يجد رجلين من المسلمين فرجلين من أهل الكتاب فإذا قدما بتركته، فإن صدقهما الورثة قُبِل قولهما، وإن اتهموهما أحلفا بعد صلاة العصر: بالله ما كتمنا ولا كذبنا ولا خُنَّا ولا غَيَّرنا.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس، فى تفسير هذه الآية: فإن ارتيب فى شهادتهما استحلفا بعد الصلاة بالله: ما اشترينا بشهادتنا ثمنًا قليلاً. فإن اطلع الأولياء على أن الكافرين كذبا فى شهادتهما، قام رجلان من الأولياء فحلفا بالله: إن شهادة الكافرين باطلة، وإنا لم نعتد، فذلك قوله: ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا﴾ يقول: إن اطلع على أن الكافرين كذبا ﴿فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾ يقول: من الأولياء، فحلفا بالله: إن شهادة الكافرين باطلة، وإنا لم نعتد، فنرد شهادة الكافرَيْن، وتجوز شهادة الأولياء.

وهكذا روى العَوْفى، عن ابن عباس. رواهما ابن جرير.

وهكذا قَرَّر[٢] هذا الحكم على مقتضى هذه الآية غيرُ واحد من أئمة التابعين والسلف، رضى الله عنهم، وهو مذهب الإمام أحمد، رحمه الله.

وقوله: ﴿ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَن يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا ﴾ أى: شرعية هذا الحكم على هذا الوجه المرضى من تحليف الشاهدين الذميين وقد استريب بهما، أقرب إلى إقامتهما الشهادة على الوجه المرضى.

وقوله: ﴿ أَوْ يَخَافُوا أَن تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾ أى: يكون الحامل لهم على الإتيان بالشهادة[٣] على وجهها، وهو تعظيم الحلف بالله ومراعاة جانبه وإجلاله، والخوف من الفضيحة بين الناس إذا ردت اليمين على الورثة، فيحلفون ويستحقون[٤] ما يدعون، ولهذا قال: ﴿أَوْ يَخَافُوا أَن تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾.

---

(١) تفسير الطبرى(١١/ ١٧٥).

(٢) فى د: «أورد».

(٣) فى د: «بها».

(٤) فى د: «فيستحقون».

ثم قال: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أى: فى جميع أموركم ﴿وَاسْمَعُوا﴾ أى: وأطيعوا ﴿وَاللَّهُ لا يَهْدِى الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ يعنى: الخارجين عن طاعته ومتابعة شريعته.

﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لاعِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ (١٠٩)﴾.

وهذا إخبار عما يخاطب الله به المرسلين يوم القيامة، عما أجيبوا به من أممهم الذين أرسلهم إليهم، كما قال تعالى: ﴿فَلَنَسْئَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْئَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٦]، وقال تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ . عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر: ٩٢، ٩٣].

وقول الرسل: ﴿لاعِلْمَ لَنَا﴾ قال مجاهد، والحسن البصرى، والسُّدِّى: إنما قالوا ذلك من هول ذلك اليوم.

قال عبد الرزاق، عن الثورى، عن الأعمش، عن مجاهد: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ﴾ فيفزعون فيقولون: ﴿لاعِلْمَ لَنَا﴾. رواه ابن جرير وابن أبى حاتم.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن حُمَيْد، حدثنا حكَّام، حدثنا عَنْبَسَة قال: سمعت شيخًا يقول: سمعت الحسن يقول فى قوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ﴾ الآية، قال: من هول ذلك اليوم.

وقال أسباط، عن السُّدِّى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لاعِلْمَ لَنَا﴾ ذلك: أنهم نزلوا منزلاً ذَهلت فيه العقول، فلما سئلوا قالوا: ﴿لاعِلْمَ لَنَا﴾، ثم نزلوا منزلاً آخر، فشهدوا على قومهم. رواه ابن جرير.

ثم قال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا حجاج، عن ابن جُرَيْج قوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ﴾: ماذا عملوا بعدكم؟ وماذا أحدثوا بعدكم؟ قالوا: ﴿لاعِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ﴾.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لاعِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ﴾، يقولون للرب، عز وجل: لا علم لنا، إلا علم أنت أعلم به منا.

رواه ابن جرير. ثم اختاره على هذه الأقوال الثلاثة[1]. ولا شك أنه قول حسن، وهو من باب التأدب مع الرب، عز وجل، أى: لا علم لنا بالنسبة إلى علمك المحيط بكل شىء، فنحن وإن كنا قد أجبنا وعرفنا من أجابنا، ولكن منهم من كنا إنما نطلع على ظاهره، لا علم لنا بباطنه، وأنت العليم بكل شىء، المطلع على كل شىء. فعلمنا بالنسبة إلى علمك كَلاَ عِلْم، فإنك ﴿أَنتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ﴾.

﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ

(١) تفسير الطبرى (١١/ ٢١١).

الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلاً وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الأَكْمَهَ وَالأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلاَّ سِحْرٌ مُّبِينٌ (١١٠) وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ (١١١)﴾.

يذكر تعالى ما امتن به على عبده ورسوله عيسى ابن مريم مما أجراه على يديه من المعجزات وخوارق العادات، فقال تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ﴾ أى: فى خلقى إياك من أم بلا ذكر، وجعلى إياك آية ودلالة قاطعة على كمال قدرتى على الأشياء ﴿وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ﴾ حيث جَعلتُكَ لها برهانًا على براءتها مما نسبه الظالمون الجاهلون إليها من الفاحشة، ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ وهو جبريل، عليه السلام، وجعلتك نبيًا داعيًا إلى الله فى صغرك وكبرك، فأنطقتك فى المهد صغيراً، فشهدت ببراءة أمك من كل عيب، واعترفت لى بالعبودية، وأخبرت عن رسالتى إياك ودعوتك[1] إلى عبادتى؛ ولهذا قال تعالى: ﴿تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلاً﴾ أى: تدعو إلى الله الناس فى صغرك وكبرك. وضمن «تكلم» تدعو؛ لأن كلامه الناس فى كهولته ليس بأمر عجيب.

وقوله: ﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ أى: الخط والفهم ﴿وَالتَّوْرَاةَ﴾ وهى المنزلة على موسى بن عمران الكليم، وقد يَردُ لفظُ التوراة فى الحديث ويُراد به ما هو أعم من ذلك.

وقوله: ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي﴾ أى: تصوره وتشكله على هيئة الطائر بإذنى لك فى ذلك فيكون طائراً بإذنى، أى: فتنفخ فى تلك الصورة التى شكلتها بإذنى لك فى ذلك، فتكون طيراً ذا روح بإذن الله وخلقه.

وقوله: ﴿وَتُبْرِئُ الأَكْمَهَ وَالأَبْرَصَ بِإِذْنِي﴾ قد تقدم الكلام على ذلك[2] فى سورة آل عمران بما أغنى عن إعادته.

وقوله: ﴿وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي﴾ أى: تدعوهم فيقومون من قبورهم بإذن الله وقدرته، وإرادته ومشيئته.

وقد قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا محمد بن طلحة ـ يعنى ابن مُصرِّف ـ عن أبى بِشْر، عن أبى الهذيل قال: كان عيسى ابن مريم، عليه السلام، إذا أراد أن يحيى الموتى صلى ركعتين، يقرأ فى الأولى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ [سورة الملك]، والثانية: ﴿الم.

(١) فى د: «ودعوت».

(٢) فى د: «عليه».

تَنزِيلُ الْكِتَابِ﴾ [سورة السجدة]. فإذا فرغ منهما مدح الله وأثنى عليه، ثم دعا بسبعة أسماء: يا قديم، يا خفى، يا دائم، يا فرد، يا وتر، يا أحد، يا صمد ـ وكان إذا أصابته شديدة دعا بسبعة أخر: يا حى، يا قيوم، يا الله، يا رحمن، يا ذا الجلال والإكرام، يا نور السموات والأرض، وما بينهما ورب العرش العظيم، يا رب.

وهذا أثر عجيب جداً (١).

وقوله: ﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلاَّ سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ أى: واذكر نعمتى عليك فى كفى إياهم عنك حين جئتهم بالبراهين والحجج القاطعة على نبوتك ورسالتك من الله إليهم، فكذبوك واتهموك بأنك ساحر، وسعوا فى قتلك وصلبك، فنجيتك منهم، ورفعتك(٢) إلىَّ، وطهرتك من دنسهم، وكفيتك شرهم. وهذا يدل على أن هذا الامتنان كان من الله إليه بعد رفعه إلى السماء الدنيا، أو يكون هذا الامتنان واقعاً يوم القيامة، وعبر عنه بصيغة الماضى دلالة على وقوعه لا محالة. وهذا من أسرار الغيوب التى أطلع الله عليها رسوله محمداً ﷺ.

وقوله: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي﴾، وهذا أيضاً من الامتنان عليه، عليه السلام، بأن جعل له أصحاباً وأنصاراً. ثم قيل: المراد بهذا الوحى وحى إلهام، كما قال: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾ الآية [القصص: ٧]، وهذا(٣) وحى إلهام بلا خوف، وكما قال تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ . ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلاً﴾ الآية [النحل: ٦٨، ٦٩]. وهكذا قال بعض السلف فى هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا﴾ [أى: بالله وبرسول الله](٤) ﴿وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾ أى: ألهموا ذلك فامتثلوا ما ألهموا.

قال الحسن البصرى: ألهمهم الله. عز وجل ذلك، وقال السُّدِّى: قذف فى قلوبهم ذلك.

ويحتمل أن يكون المراد: وإذ أوحيت إليهم بواسطتك، فدعوتهم إلى الإيمان بالله وبرسوله، واستجابوا لك وانقادوا(٥) وتابعوك، فقالوا: ﴿آمنا وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾.

﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (١١٢) قَالُوا نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ (١١٣) قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ

---

(١) وهو من أخبار بنى إسرائيل التى لم يرد ما يؤيدها والأقرب بطلانها.

(٢) فى د: «فرفعتك».

(٣) فى د: «وهو».

(٤) زيادة من د.

(٥) فى د: «فانقادوا».

السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيداً لأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِّنكَ وَارْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ (١١٤) قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لاَّ أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ (١١٥)﴾.

هذه قصة المائدة، وإليها تنسب السورة فيقال: «سورة المائدة». وهى مما امتن الله به على عبده ورسوله عيسى، عليه السلام، لما أجاب دعاءه بنزولها، فأنزلها الله آية ودلالة معجزة باهرة وحجة قاطعة.

وقد ذكر بعض الأئمة أن قصة المائدة[1] ليست مذكورة فى الإنجيل، ولا يعرفها النصارى إلا من المسلمين، فالله أعلم.

فقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ﴾ وهم أتباع عيسى[2]، عليه السلام: ﴿يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ هذه قراءة كثيرين، وقرأ آخرون: « هل تَسْتَطِيع رَبَّك» أى: هل تستطيع أن تسأل ربك ﴿أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ﴾.

والمائدة هى: الخوان عليه طعام. وذكر بعضهم أنهم إنما سألوا ذلك لحاجتهم وفقرهم[3]، فسألوا أن ينزل عليهم مائدة كل يوم يقتاتون منها، ويتقوون بها على العبادة.

قال: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أى: فأجابهم المسيح، عليه السلام، قائلا لهم: اتقوا الله، ولا تسألوا هذا، فعساه أن يكون فتنة لكم، وتوكلوا على الله فى طلب الرزق إن كنتم مؤمنين.

﴿قَالُوا نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا﴾ أى: نحن محتاجون إلى الأكل منها ﴿وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا﴾ إذا شاهدنا نزولها رزقاً لنا من السماء ﴿وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ أى: ونزداد إيماناً بك وعلماً برسالتك، ﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ أى: ونشهد أنها آية من عند الله، ودلالة وحجة على نبوتك وصدق ما جئت به.

﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيداً لأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا﴾: قال السُّدِّى: أى نتخذ ذلك اليوم الذى نزلت فيه عيداً نعظمه نحن ومَنْ بعدنا، وقال سفيان الثورى: يعنى يوماً نصلى فيه، وقال قتادة: أرادوا أن يكون لعقبهم من بعدهم، وعن سلمان الفارسى: عظة لنا ولمن بعدنا. وقيل: كافية لأولنا وآخرنا.

﴿وَآيَةً مِّنكَ﴾ أى: دليلاً تنصبه على قدرتك على الأشياء، وعلى إجابتك دعوتى، فيصدقونى فيما أبلغه عنك ﴿وَارْزُقْنَا﴾ أى: من عندك رزقاً هنيئاً بلا كلفة ولا تعب ﴿وَأَنتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ . قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ﴾ أى: فمن كذب بها من أمتك يا عيسى وعاندها ﴿فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لاَّ أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ أى: من عالمى زمانكم، كقوله: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ[4] أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]، وكقوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥].

---

(١) فى د: « قصتها».
(٢) فى د: « المسيح».
(٣) فى د: « لفقرهم».
(٤) فى د، هـ: «يوم القيامة» وهو خطأ.

وقد روى ابن جرير، من طريق عَوْف الأعرابى، عن أبى المغيرة القوَّاس، عن عبد الله بن عمرو قال: إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة ثلاثة: المنافقون، ومن كفر من أصحاب المائدة، وآل فرعون[١].

ذكر أخبار رُوِيَت عن السلف فى نزول المائدة على الحواريين:

قال أبو جعفر بن جرير[٢]: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنى حجاج، عن لَيْث، عن عقيل، عن ابن عباس: أنه كان يحدث عن عيسى ابن مريم أنه قال لبنى إسرائيل: هل لكم أن تصوموا لله ثلاثين يوماً، ثم تسألوه فيعطيكم ما سألتم؟ فإن أجر العامل على من عمل له. ففعلوا، ثم قالوا: يا معلم الخير، قلت لنا: إن أجر العامل على من عمل له وأمرتنا أن نصوم ثلاثين يوماً، ففعلنا، ولم نكن نعمل لأحد ثلاثين يوماً إلا أطعمنا حين نَفْرُغ طعاماً، فهل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء؟ قال عيسى: ﴿**اتَّقُوا اللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ . قَالُوا نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ . قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِّنكَ وَارْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ . قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَّا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ**﴾. قال: فأقبلت الملائكة تطير بمائدة من السماء، عليها سبعة أحوات وسبعة أرغفة، حتى وضعتها بين أيديهم، فأكل منها آخر الناس كما أكل منها أولهم.

كذا رواه ابن جرير[٣]. ورواه ابن أبى حاتم، عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وَهْب، عن الليث، عن عُقَيْل، عن ابن شِهاب، قال: كان ابن عباس يحدث، فذكر نحوه.

وقال ابن أبى حاتم أيضاً: حدثنا سعد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا أبو زُرْعَة وهب الله بن راشد، حدثنا عُقَيْل بن خالد، أن ابن شِهاب أخبره عن ابن عباس؛ أن عيسى ابن مريم قالوا له: ادع الله أن ينزل علينا مائدة من السماء، قال: فنزلت الملائكة بمائدة يحملونها، عليها سبعة أحوات، وسبعة أرغفة، فأكل منها آخر الناس كما أكل منها أولهم.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا الحسن بن قَزْعَة الباهلى، حدثنا سفيان بن حبيب، حدثنا سعيد بن أبى عَرُوبَة، عن قتادة، عن خِلاَس، عن عمار بن ياسر، عن النبى ﷺ قال: «نزلت المائدة من السماء، عليها خبز ولحم، وأمروا ألا يخونوا ولا يرفعوا لغد، فخانوا وادخروا ورفعوا، فمسخوا قردة وخنازير».

وكذا رواه ابن جرير، عن الحسن بن قَزْعَة[٤] ثم رواه ابن جرير، عن ابن بشار، عن ابن أبى

---

(١) تفسير الطبرى (١١/ ٢٣٣).

(٢) فى د: «حدثنا ابن جرير».

(٣) تفسير الطبرى (١١/ ٢٢٢).

(٤) تفسير الطبرى (١١/ ٢٢٨) ورواه الترمذى فى السنن برقم (٣٠٦١) وقال الترمذى: «هذا حديث قد رواه أبو عاصم وغير واحد عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن خلاس، عن عمار بن ياسر موقوفاً. ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث الحسن بن قزعة، حدثنا حميد بن مسعدة، حدثنا سفيان بن حبيب، عن سعيد بن أبى عروبة نحوه ولم يرفعه، وهذا أصح من حديث الحسن بن قزعة، ولا نعلم للحديث المرفوع أصلاً».

عَدِىّ، عن سعيد، عن قتادة، عن خلاَس، عن عمار، قال: نزلت المائدة وعليها ثمر من ثمار الجنة، فأمروا ألا يخونوا ولا يخبئوا ولا يدخروا. قال: فخان القوم وخَبؤوا وادخروا، فمسخهم الله قردة وخنازير[١].

وقال ابن جرير: حدثنا ابن المثنى، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا داود، عن سِمَاك بن حرب، عن رجل من بنى عجل، قال: صليت إلى جنب عمار بن ياسر، فلما فرغ قال: هل تدرى كيف كان شأن مائدة بنى إسرائيل؟ قال: قلت: لا. قال: إنهم سألوا[٢] عيسى ابن مريم مائدة يكون عليها طعام يأكلون منه لا ينفد، قال: فقيل لهم: فإنها مقيمة لكم ما لم تَخْبَؤوا، أو تخونوا، أو ترفعوا، فإن فعلتم فإنى معذبكم عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين، قال: فما مضى يومهم حتى خَبَّؤوا ورفعوا وخانوا، فعذبوا عذاباً لم يعذبه أحد من العالمين. وإنكم ـ معشر العرب ـ كنتم تتبعون أذناب الإبل والشاء، فبعث الله فيكم رسولاً من أنفسكم، تعرفون حسبه ونسبه، وأخبركم أنكم ستظهرون على العجم، ونهاكم أن تكتنزوا الذهب والفضة. وايم الله، لا يذهب الليل والنهار حتى تكنزوهما[٣]، ويعذبكم الله عذاباً أليماً[٤].

وقال: حدثنا القاسم، حدثنا حسين، حدثنى حجاج، عن أبى مَعْشَر، عن إسحاق بن عبد الله؛ أن المائدة نزلت على عيسى ابن مريم، عليها سبعة أرغفة وسبعة أحوات، يأكلون منها ما شاؤوا. قال: فسرق بعضهم منها وقال: «لعلها لا تنزل غداً». فرفعت.

وقال العَوْفى، عن ابن عباس: نزلت على عيسى ابن مريم والحواريين، خِوان عليه خبز وسمك، يأكلون منه أينما نزلوا إذا شاؤوا. وقال خَصِيف، عن عكرمة ومِقْسَم، عن ابن عباس: كانت المائدة سمكة وأرغفة. وقال مجاهد: هو طعام كان ينزل عليهم حيث نزلوا. وقال أبو عبد الرحمن السلمى: نزلت المائدة خبزاً وسمكاً. وقال عطية العَوْفِى: المائدة: سمك فيه طَعْمُ كل شىء.

وقال وَهْب بن مُنَبِّه: أنزلها من السماء على بنى إسرائيل، فكان ينزل عليهم فى كل يوم فى تلك المائدة من ثمار الجنة، فأكلوا ما شاؤوا من ضروب شتى، فكان يَقْعُدُ عليها أربعة آلاف، فإذا أكلوا أبدل الله مكان ذلك لمثلهم. فلبثوا بذلك ما شاء الله، عز وجل.

وقال وهب بن مُنَبِّه: نزل عليهم قرصة من شعير وأحوات، وحشا الله بين أضعافهن البركة، فكان قوم يأكلون ثم يخرجون، ثم يجىء آخرون فيأكلون ثم يخرجون، حتى أكل جميعهم وأفضلوا.

وقال الأعمش، عن مسلم، عن سعيد بن جبير: أنزل عليها كل شىء إلا اللحم.

وقال سفيان الثورى، عن عطاء بن السائب، عن زاذان ومَيْسَرَة، وجرير، عن عطاء، عن ميسرة

(١) تفسير الطبرى (١١/ ٢٢٩).
(٢) فى د: «إنهم قالوا».
(٣) فى د: «تكفروهما».
(٤) تفسير الطبرى (١١/ ٢٢٨).

قال: كانت المائدة إذا وضعت لبنى إسرائيل اختلفت عليهم الأيدى بكل طعام إلا اللحم.

وعن عكرمة: كان خبز المائدة من الأرز. رواه ابن أبى حاتم.

وقال ابن أبى حاتم: أخبرنا جعفر بن على فيما كتب إلىَّ، حدثنا إسماعيل بن أبى أُوَيْس، حدثنى أبو عبد الله عبد القدوس بن إبراهيم بن عبيد الله بن مرْداس العبدرى ـ مولى بنى عبد الدار ـ عن إبراهيم بن عمر، عن وهب بن منبه، عن أبى عثمان النَّهْدِى، عن سلمان الخير؛ أنه قال: لما سأل الحواريون عيسى ابن مريم المائدة، كره ذلك جداً وقال: اقنعوا بما رزقكم الله فى الأرض، ولا تسألوا المائدة من السماء، فإنها إن نزلت عليكم كانت آية من ربكم، وإنما هلكت ثمود حين سألوا نبيهم آية، فابتلوا بها حتى كان بَوَارهم فيها. فأبوا إلا أن يأتيهم بها، فلذلك قالوا: ﴿نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا﴾ الآية.

فلما رأى عيسى أن قد أبوا إلا أن يدعو لهم بها، قام فألقى عنه الصوف، ولبس الشعر الأسود، وجبة من شعر، وعباءة من شعر، وتوضأ واغتسل، ودخل مصلاه فصلى ما شاء الله، فلما قضى صلاته قام قائماً مستقبل القبلة وصف قدميه حتى استويا، فألصق الكعب بالكعب وحاذى الأصابع، ووضع يده اليمنى على اليسرى فوق صدره، وغض بصره، وطأطأ رأسه خشوعاً، ثم أرسل عينيه بالبكاء، فما زالت دموعه تسيل على خديه وتقطر من أطراف لحيته حتى ابتلت الأرض حيال(١) وجهه من خشوعه، فلما رأى ذلك دعا الله فقال: ﴿اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ﴾ فأنزل الله عليهم سُفْرَة حمراء بين غمامتين: غمامة فوقها وغمامة تحتها، وهم ينظرون إليها فى الهواء منقضة من فلك السماء تهوى إليهم، وعيسى يبكى خوفاً للشروط التى اتخذها الله عليهم ـ فيها: أنه يعذب(٢) من يكفر بها منهم بعد نزولها عذاباً لم يعذبه أحداً من العالمين ـ وهو يدعو الله من مكانه ويقول: اللهم اجعلها رحمة، إلهى لا تجعلها عذاباً، إلهى كم من عجيبة سألتك فأعطيتنى، إلهى اجعلنا لك شكَّارين، إلهى أعوذ بك أن تكون (٣) أنزلتها غضباً وجزاء، إلهى اجعلها سلامة وعافية، ولا تجعلها فتنة ومثلة.

فما زال يدعو حتى استقرت السفْرة بين يدى عيسى، والحواريين وأصحابه حوله، يَجدون رائحة طيبة لم يجدوا فيما مضى رائحة مثلها قط، وخرَّ عيسى والحواريون لله سجداً شكراً بما رزقهم من حيث لم يحتسبوا(٤)، وأراهم فيه آية عظيمة ذات عجب وعبرة، وأقبلت اليهود ينظرون فرأوا أمراً عجيباً أورثهم كمداً وغماً، ثم انصرفوا بغيظ شديد وأقبل عيسى. والحواريون وأصحابه حتى جلسوا حول السفرة، فإذا عليها منديل مغطى. قال عيسى: من أجرؤنا على كشف المنديل عن هذه السفرة، وأوثقنا بنفسه، وأحسننا بلاء عند ربه؟ فليكشف عن هذه الآية حتى نراها، ونحمد ربنا، ونذكر باسمه، ونأكل من رزقه الذى رزقنا. فقال الحواريون: يا روح الله وكلمته، أنت أولانا بذلك، وأحقنا

(١) فى د: «ومال».
(٢) فى د: «أن يعذب».
(٣) فى د: «اللهم إنى أعوذ بك».
(٤) فى د: «لا يحتسبون».

بالكشف عنها. فقام عيسى، عليه السلام، واستأنف وضوءاً جديداً، ثم دخل مصلاه فصلى كذلك ركعات، ثم بكى بكاء طويلاً، ودعا الله أن يأذن له فى الكشف عنها، ويجعل له ولقومه فيها بركة ورزقاً. ثم انصرف فجلس[١] إلى السفرة وتناول المنديل، وقال: «باسم الله خير الرازقين»، وكشف عن السفرة، فإذا هو عليها سمكة[٢] ضخمة مشوية، ليس عليها بواسير، وليس فى جوفها شوك، يسيل السمن منها سيلاً قد نضد حولها بقول من كل صنف غير الكراث، وعند رأسها خل، وعند ذنبها ملح، وحول البقول خمسة أرغفة، على واحد منها زيتون، وعلى الآخر ثمرات، وعلى الآخر خمس رمانات.

فقال شمعون رأس الحواريين لعيسى: يا روح الله وكلمته، أمن طعام الدنيا هذا أم من طعام الجنة؟ فقال: أما آن لكم أن تعتبروا بما ترون من الآيات، وتنتهوا عن تنقير المسائل؟ ما أخوفنى عليكم أن تعاقبوا فى سبب هذه الآية! فقال شمعون: وإله إسرائيل ما أردت بها سؤالاً يا ابن الصِّدِّيقة. فقال عيسى، عليه السلام: ليس شىء مما ترون من طعام الجنة ولا من طعام الدنيا، إنما هو شىء ابتدعه الله فى الهواء بالقدرة العالية[٣] القاهرة، فقال له: كن. فكان أسرع من طرفة عين، فكلوا مما سألتم باسم الله [٤]، واحمدوا عليه ربكم يُمدكم منه ويَزدكم، فإنه بديع قادر شاكر.

فقالوا: يا روح الله وكلمته، إنا نحب أن تُرينا آية فى هذه الآية. فقال عيسى: سبحان[٥] الله! أما اكتفيتم بما رأيتم فى [٦] هذه الآية حتى تسألوا فيها آية أخرى؟ ثم أقبل عيسى، عليه السلام، على السمكة، فقال: يا سمكة، عودى بإذن الله حية كما كنت. فأحياها الله بقدرته، فاضطربت وعادت بإذن الله حية طرية، تَلَمَّظ كما يتلمظ الأسد، تدور عيناها لها بصيص، وعادت عليها بواسيرها. ففزع القوم منها وانحازوا. فلما رأى عيسى ذلك منهم قال: ما لكم تسألون الآية، فإذا أراكموها ربكم كرهتموها؟ ما أخوفنى عليكم أن تعاقبوا بما تصنعون! يا سمكة، عودى بإذن الله كما كنت. فعادت بإذن الله مشوية كما كانت فى خلقها الأول.

فقالوا لعيسى: كن أنت يا روح الله الذى تبدأ الأكل منها، ثم نحن بعد. فقال عيسى: معاذ الله من ذلك! يبدأ بالأكل من طلبها. فلما رأى الحواريون وأصحابهم امتناع نبيهم[٧] منها، خافوا أن يكون نزولها سَخْطة وفى أكلها مَثُلَةً، فتحاموها. فلما رأى ذلك عيسى دعا لها الفقراء والزَّمْنى، وقال: كلوا من رزق ربكم، ودعوة نبيكم، واحمدوا الله الذى أنزلها لكم، فيكون[٨] مَهْنَؤُها لكم، وعقوبتها على غيركم، وافتتحوا أكلكم باسم الله، واختموه بحمد الله، ففعلوا، فأكل منها ألف وثلاثمائة إنسان بين رجل وامرأة، يصدرون عنها كل واحد منهم شبعان يتجشأ، ونظر عيسى والحواريون فإذا ما عليها كهيئته إذ أنزلت من السماء، لم ينتقص منها شىء، ثم إنها رفعت إلى السماء وهم ينظرون،

(١) فى د: «وجلس».
(٢) فى د: «فإذا هو بسمكة».
(٣) فى د: «الغالبة».
(٤) فى د: «باسم الله الرحمن الرحيم».
(٥) فى د: «قال سبحان».
(٦) فى د: «من».
(٧) فى د: «عيسى».
(٨) فى د: «ويكون».

فاستغنى كل فقير أكل منها، وبرئ كل زَمِنٍ أكل منها، فلم يزالوا أغنياء صِحَاحاً حتى خرجوا من الدنيا.

وندم الحواريون وأصحابهم الذين أبوا أن يأكلوا منها ندامة، سالت منها أشفارهم، وبقيت حسرتها فى قلوبهم إلى يوم الممات، قال: فكانت المائدة إذا نزلت بعد ذلك أقبلت بنو إسرائيل إليها من كل مكان يسعون يزاحم بعضهم بعضاً: الأغنياء والفقراء، والصغار[(١)] والكبار، والأصحاء والمرضى، يركب بعضهم بعضاً. فلما رأى ذلك جعلها نوائب، تنزل يوماً ولا تنزل يوماً. فلبثوا فى ذلك[(٢)] أربعين يوماً، تنزل عليهم غِبًّا عند ارتفاع الضُحَى[(٣)]، فلا تزال موضوعة يؤكل منها، حتى إذا قاموا ارتفعت عنهم[(٤)] بإذن الله إلى جو السماء، وهم ينظرون إلى ظلها فى الأرض حتى توارى عنهم.

قال: فأوحى الله إلى نبيه عيسى، عليه السلام، أن اجعل رزقى المائدة[(٥)]، لليتامى والفقراء والزَّمْنَى دون الأغنياء من الناس، فلما فعل ذلك ارتاب بها الأغنياء من الناس، وغَمطُوا ذلك، حتى شكُّوا فيها فى أنفسهم وشككوا فيها الناس، وأذاعوا فى أمرها القبيح والمنكر، وأدرك الشيطان منهم حاجته، وقذف وسواسه فى قلوب المرتابين[(٦)]، حتى قالوا لعيسى: أخبرنا عن المائدة، ونزولها من السماء أحق، فإنه قد ارتاب بها بشر منا كثير؟ فقال عيسى، عليه السلام: هلكتم وإله المسيح! طلبتم المائدة إلى نبيكم أن يطلبها لكم إلى ربكم، فلما أن فعل وأنزلها عليكم رحمة ورزقاً، وأراكم فيها[(٧)] الآيات والعبَر كذَّبْتم بها، وشككتم فيها، فأبشروا بالعذاب، فإنه نازل بكم إلا أن يرحمكم الله. وأوحى الله إلى عيسى: إنى آخذ المكذبين بشرطى، فإنى معذب منهم من كفر بالمائدة بعد نزولها عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين، قال: فلما أمسى المرتابون بها وأخذوا مضاجعهم فى أحسن صورة مع نسائهم آمنين، فلما كان فى آخر الليل مسخهم الله خنازير، فأصبحوا يتبعون الأقذار فى الكناسات.

هذا أثر غريب جداً [(٨)]، قَطَّعَه ابن أبى حاتم فى مواضع من هذه القصة، وقد جمعته أنا له ليكون سياقه أتم وأكمل، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وكل هذه الآثار دالة على أن المائدة نزلت على بنى إسرائيل، أيام عيسى ابن مريم، إجابة من الله لدعوته، وكما دل على ذلك ظاهر هذا السياق من القرآن العظيم: ﴿قَالَ اللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ الآية.

---

(١) فى د: «والضعفاء». (٢) فى د: «على ذلك». (٣) فى د: «النهار».
(٤) فى د: «بينهم». (٥) فى د: «فى المائدة». (٦) فى د: «الربانيين».
(٧) فى د: «منها».
(٨) ورواه الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول كما فى تفسير القرطبى (٦/ ٣٦٩) من طريق زكريا بن حكيم، عن على بن زيد بن جدعان، عن أبى عثمان النهدى، عن سلمان بنحوه، وقال القرطبى: «وفى هذا الحديث مقال ولا يصح من جهة إسناده».

وقد قال قائلون: إنها لم تنزل. فروى لَيْث بن أبى سليم، عن مجاهد فى قوله: **﴿أَنزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ﴾** قال: هو مثل ضُرب، ولم ينزل شىء.

رواه ابن أبى حاتم، وابن جرير. ثم قال ابن جرير: حدثنى الحارث، حدثنا القاسم ـ هو ابن سلام ـ حدثنا حجاج، عن ابن جُرَيْج، عن مجاهد قال: مائدة عليها طعام، أبوها حين عرض عليهم العذاب إن كفروا، فأبوا أن تَنْزل عليهم.

وقال أيضاً: حدثنا ابن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور بن زاذان، عن الحسن؛ أنه قال فى المائدة: لم تنزل.

وحدثنا بِشْر، حدثنا يزيد، حدثنا سعيد، عن قتادة قال: كان الحسن يقول: لما قيل لهم: **﴿فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لاَّ أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾** قالوا: لا حاجة لنا فيها، فلم تنزل.

وهذه أسانيد صحيحة إلى مجاهد والحسن، وقد يتقوى ذلك بأن خبر المائدة لا تعرفه النصارى وليس هو فى كتابهم، ولو كانت قد نزلت لكان ذلك مما يتوفر الدواعى على نقله، وكان يكون موجوداً فى كتابهم متواتراً، ولا أقل من الآحاد، والله أعلم. ولكن الذى عليه الجمهور أنها نزلت، وهو الذى اختاره ابن جرير، قال: لأنه تعالى أخبر بنزولها بقوله[(1)] تعالى: **﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لاَّ أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾** قال: ووعد الله ووعيده حق وصدق.

وهذا القول هو ـ والله أعلم ـ الصواب، كما دلت عليه الأخبار والآثار عن السلف وغيرهم. وقد ذكر أهل التاريخ أن موسى بن نصير نائب بنى أمية فى فتوح بلاد المغرب، وجد المائدة هنالك مرصعة باللآلئ وأنواع الجواهر، فبعث بها إلى أمير المؤمنين الوليد بن عبد الملك، بانى جامع دمشق، فمات وهى فى الطريق، فحملت إلى أخيه سليمان بن عبد الملك الخليفة بعده، فرآها الناس وتعجبوا منها كثيراً لما فيها من اليواقيت النفيسة والجواهر اليتيمة. ويقال: إن هذه المائدة كانت لسليمان بن داود، عليهما السلام، فالله أعلم.

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن سلمة بن كُهَيْل، عن عمران بن الحكم، عن ابن عباس قال: قالت قريش للنبى ﷺ: ادع لنا ربك أن يجعل لنا الصفا ذهباً ونؤمن بك، قال: «وتفعلون؟» قالوا: نعم. قال: فدعا، فأتاه جبريل فقال: إن ربك يقرأ عليك السلام، ويقول لك: إن شئت أصبح لهم الصفا ذهباً، فمن كفر منهم بعد ذلك عذبته عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين، وإن شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة؟ قال: «بل باب التوبة والرحمة».

(١) فى د: « فى قوله».

ثم رواه أحمد، وابن مردويه، والحاكم فى مستدركه، من حديث سفيان الثورى، به[١].

﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ (١١٦) مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلاَّ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (١١٧) إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (١١٨)﴾.

هذا أيضاً مما يخاطب الله تعالى به عبده ورسوله عيسى ابن مريم، عليه السلام، قائلاً له يوم القيامة بحضرة من اتخذه وأمه إلهين من دون الله: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾؟ وهذا تهديد للنصارى وتوبيخ وتقريع على رؤوس الأشهاد. هكذا قاله قتادة وغيره، واستدل قتادة على ذلك بقوله تعالى: ﴿هَذَا يَوْمُ يَنفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾.

وقال السُّدِّى: هذا الخطاب والجواب فى الدنيا.

قال ابن جرير: وهذا هو الصواب، وكان حين رفعه الله إلى سماء الدنيا. واحتج ابن جرير على ذلك بمعنيين:

أحدهما: أن لفظ الكلام لفظ المضى.

والثانى: قوله: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ﴾ و ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ﴾.

وهذان الدليلان فيهما نظر؛ لأن كثيراً من أمور يوم القيامة ذكر بلفظ المضى، ليدل على الوقوع والثبوت. ومعنى قوله: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ الآية: التبرى منهم ورد المشيئة فيهم إلى الله، وتعليق ذلك على الشرط لا يقتضى وقوعه، كما فى نظائر ذلك من الآيات.

والذى[٢] قاله قتادة وغيره هو الأظهر، والله أعلم: أن ذلك كائن يوم القيامة، ليدل على تهديد النصارى وتقريعهم وتوبيخهم على رؤوس الأشهاد يوم القيامة. وقد روى بذلك حديث مرفوع، رواه الحافظ ابن عساكر فى ترجمة أبى عبد الله، مولى عمر بن عبد العزيز، وكان ثقة، قال: سمعت أبا بردة يحدث عمر بن عبد العزيز عن أبيه أبى موسى الأشعرى قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم القيامة دعى بالأنبياء وأممهم، ثم يُدْعَى بعيسى فيذكره الله نعمته عليه، فيقر بها، فيقولُ: ﴿يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ﴾ الآية [المائدة: ١١٠] ثم يقول: ﴿أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾؟ فينكر أن يكون قال ذلك، فيؤتى بالنصارى فيسألون، فيقولون: نعم، هو

(١) المسند(١/ ٢٤٢) والمستدرك (١/ ٥٣) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١٢/ ١٥٢) من طريق سفيان به، وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ١٩٦): «رجاله رجال الصحيح».

(٢) فى د: «فالذى».

أمرنا بذلك، قال: فيطول شعر عيسى، عليه السلام، فيأخذ كل ملك من الملائكة بشعرة من شعر رأسه وجسده، فيجاثيهم بين يدى الله، عز وجل، مقدار ألف عام، حتى ترفع عليهم الحجة، ويرفع لهم الصليب، وينطلق بهم إلى النار»، وهذا حديث غريب عزيز(١).

وقوله: ﴿سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ هذا توفيق للتأدب فى الجواب الكامل، كما قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا ابن أبى عمر، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن طاوس، عن أبى هريرة قال: يلقى عيسى حجته، ولقَّاه الله فى قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾؟ قال أبو هريرة، عن النبى ﷺ: فلقاه الله: ﴿سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ أى آخر الآية.

وقد رواه الثورى، عن مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن طاوس، بنحوه.

وقوله: ﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ﴾ أى: إن كان صَدَرَ منى هذا فقد علمته يا رب، فإنه لا يخفى عليك شىء مما قلته ولا أردته فى نفسى ولا أضمرته؛ ولهذا قال: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ . مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ﴾ بإبلاغه ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ أى: ما دعوتهم إلا إلى الذى أرسلتنى به وأمرتنى بإبلاغه: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ أى: هذا هو الذى قلت لهم، ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ أى: كنت أشهد على أعمالهم حين كنت بين أظهرهم، ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾.

قال أبو داود الطيالسى: حدثنا شُعْبَة قال: انطلقت أنا وسفيان الثورى إلى المغيرة بن النعمان فأملاه على سفيان وأنا معه، فلما قام انتسخت من سفيان، فحدثنا قال: سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس قال: قام فينا رسول الله ﷺ بموعظة، فقال: «يأيها الناس، إنكم محشورون إلى الله، عز وجل، حفاة عراة غُرْلاً، كما بدأنا أول خلق نعيده، وإن أول الخلائق يُكْسى إبراهيم، ألا وإنه يجاء برجال من أمتى فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: أصحابى. فيقال: إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدك. فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ . إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾، فيقال: إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم».

ورواه البخارى عند هذه الآية عن الوليد، عن أبى شعبة ـ وعن محمد بن كثير، عن سفيان الثورى، كلاهما عن المغيرة بن النعمان، به(٢).

وقوله: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾، هذا الكلام يتضمن رد المشيئة إلى الله، عز وجل، فإنه الفعال لما يشاء، الذى لا يسأل عما يفعل وهم يسألون. ويتضمن

---

(١) تاريخ دمشق (١٩/١٢٨ القسم المخطوط) والمختصر لابن منظور (٢٩/ ٥٤).

(٢) مسند الطيالسى برقم (٢٦٣٨) وصحيح البخارى برقم (٤٦٢٥) ورواه مسلم فى صحيحه برقم (٣٠٢٣).

التبرى من النصارى الذين كذبوا على الله، وعلى رسوله، وجعلوا لله نداً وصاحبة وولداً، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً. وهذه الآية لها شأن[١] عظيم ونبأ عجيب، وقد ورد فى الحديث: أن رسول الله[٢] ﷺ قام بها ليلة إلى الصباح يرددها.

قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن فُضَيْل، حدثنى فُلَيت العامرى، عن جَسْرة العامرية، عن أبى ذر، رضى الله عنه، قال: صلى رسول الله ﷺ ليلة فقرأ بآية حتى أصبح، يركع بها ويسجد بها: ﴿إن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبادُكَ وَإِن تغفرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾، فلما أصبح قلت: يا رسول الله، ما زلت تقرأ هذه الآية حتى أصبحت تركع بها وتسجد بها؟ قال: «إنى سألت ربى، عز وجل، الشفاعة لأمتى، فأعطانيها، وهى نائلة إن شاء الله لمن لا يشرك بالله شيئاً»[٣].

طريق أخرى وسياق آخر: قال أحمد: حدثنا يحيى، حدثنا قُدَامة بن عبد الله، حدثتنى جَسْرة بنت دجاجة: أنها انطلقت معتمرة، فانتهت إلى الربذة، فسمعت أبا ذر يقول: قام رسول الله ﷺ ليلة من الليالى فى صلاة العشاء، فصلى بالقوم، ثم تخلف أصحاب له يصلون، فلما رأى قيامهم وتخلفهم انصرف إلى رحله، فلما رأى القوم قد أخلوا المكان رجع إلى مكانه فصلى، فجئت فقمت خلفه، فأومأ إلىَّ بيمينه، فقمت عن يمينه. ثم جاء ابن مسعود فقام خلفى وخلفه، فأومأ إليه بشماله، فقام عن شماله، فقمنا ثلاثتنا يصلى كل واحد منا بنفسه، ويتلو من القرآن ما شاء الله أن يتلو. وقام بآية من القرآن يرددها حتى صلى الغداة. فلما أصبحنا أومأت إلى عبد الله بن مسعود: أن سله ما أراد إلى ما صنع البارحة؟ فقال ابن مسعود بيده: لا أسأله عن شىء حتى يحدث إلىّ، فقلت: بأبى أنت وأمى، قمت بآية من القرآن ومعك القرآن، لو فعل هذا بعضنا لوجدنا عليه، قال: «دعوت لأمتى». قلت: فماذا أجِبْتَ؟ ـ أو ماذا رُدَّ عليك؟ ـ قال: «أجبت بالذى لو اطلع عليه كثير منهم طلْعة تركوا الصلاة». قلت: أفلا أبشر الناس؟ قال: «بلى». فانطلقتُ مُعْنقاً قريباً من قَذْفة بحجر. فقال عمر: يارسول الله، إنك إن تبعث إلى الناس بهذا نكَلوا عن العبادة. فناداه أن ارجع فرجع، وتلك الآية: ﴿إن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبادُكَ وَإِن تغفرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[٤].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وَهْب، أخبرنى عمرو بن الحارث، أن بكر بن سوادة حدثه، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص؛ أن النبى ﷺ تلا قول عيسى: ﴿إن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبادُكَ وَإِن تغفرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ فرفع يديه فقال: «اللهم أمتى». وبكى، فقال الله: يا جبريل، اذهب إلى محمد ـ وربك أعلم ـ فاسأله: ما يبكيه؟ فأتاه جبريل، فسأله، فأخبره رسول الله ﷺ بما قال، فقال الله: يا جبريل، اذهب إلى محمد فقل:

---

(١) فى د: «نبأ». (٢) فى د: «أن النبى».
(٣، ٤) المسند (٥/١٤٩).

إنا سنرضيك في أمتك ولا نسوؤك[١].

وقال الإمام أحمد: حدثنا حسن، حدثنا ابن لَهِيعَة، حدثنا ابن هُبَيْرة[٢]: أنه سمع أبا تميم الجَيْشاني يقول: حدثني سعيد بن المسيب، سمعت حذيفة بن اليمان يقول: غاب عنا رسول الله ﷺ يوماً فلم يخرج، حتى ظننا أن لن يخرج، فلما خرج سجد سجدة ظننا أن نَفْسه قد قبضت فيها، فلما رفع رأسه قال: «إن ربي، عز وجل، استشارني في أمتي: ماذا أفعل بهم؟ فقلت: ما شئت أيْ رب هُم خلقك وعبادك. فاستشارني الثانية، فقلت له كذلك، فقال: لا أخزيك في أمتك يا محمد، وبشرني أن أول من يدخل الجنة من أمتي معي سبعون ألفاً، مع كل ألف سبعون ألفاً، ليس عليهم حساب، ثم أرسل إليّ فقال: ادع تُجب، وسل تُعْطَ». فقلت لرسوله: أومعطي ربي سؤلي؟ قال: ما أرسلني إليك إلا ليعطيك، ولقد أعطاني ربي ولا فخر، وغفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر، وأنا أمشي حياً صحيحاً، وأعطاني ألا تجوع أمتي ولا تغلب، وأعطاني الكوثر، وهو نهر في الجنة يسيل في حوضي، وأعطاني العز والنصر والرعب يسعى بين يدى أمتي شهراً، وأعطاني أني أول الأنبياء يدخل الجنة، وطيّب لي ولأمتي الغنيمة، وأحل لنا كثيراً مما شُدد على من قبلنا، ولم يجعل علينا في الدين من حرج»[٣].

﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١١٩) لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٢٠)﴾.

يقول تعالى مجيباً لعبده ورسوله عيسى ابن مريم[٤]، فيما أنهاه إليه من التبرى من النصارى الملحدين، الكاذبين على الله وعلى رسوله، ومن رد المشيئة فيهم إلى ربه، عز وجل، فعند ذلك يقول تعالى: **﴿هَذَا يَوْمُ يَنفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾**.

قال الضحاك، عن ابن عباس يقول: يوم ينفع الموحدين توحيدهم.

﴿لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ أي: ماكثين فيها لا يَحُولون ولا يزولون، رضي الله عنهم ورضوا عنه، كما قال تعالى: **﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾** [التوبة: ٧٢].

وسيأتي ما يتعلق بتلك الآية من الحديث.

وقد روى ابن أبي حاتم ههنا حديثاً فقال: حدثنا أبو سعيد الأشَجُّ، حدثنا المحاربي، عن لَيْث، عن عثمان ـ يعني ابن عُمَيْر أبو اليقظان ـ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ثم يتجلى لهم الرب

---

(١) ورواه مسلم في صحيحه برقم (٢٠٢) من طريق يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب بنحوه.

(٢) في د: «ابن ميسرة».

(٣) المسند (٥/٣٩٣) وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢٨٧): «فيه ابن لهيعة وفيه كلام».

(٤) في د: «لعيسى».

تعالى فيقول: سلونى سلونى أعطكم». قال: « فيسألونه[١] الرضا، فيقول: رضاى أحلكم دارى، وأنالكم كرامتى، فسلونى أعطكم. فيسألونه الرضا»، قال: « فيشهدهم أنه قد رضى عنهم»[٢].

وقوله: ﴿ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ أى: هذا هو الفوز الكبير الذى لا أعظم منه، كما قال تعالى: ﴿لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ﴾ [الصافات: ٦١]، وكما قال: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦].

وقوله: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أى: هو الخالق للأشياء، المالك لها، المتصرف فيها القادر عليها، فالجميع ملْكه وتحت قهره وقدرته وفى مشيئته، فلا نظير له ولا وزير، ولا عديل، ولا والد ولا ولد ولا صاحبة، فلا إله غيره ولا رب سواه.

قال ابن وَهْب: سمعت حُيَيّ بن عبد الله يحدث، عن أبى عبد الرحمن الحُبُلى، عن عبد الله بن عَمْرو قال: آخر سورة أنزلت سورة المائدة[٣].

(١) فى د: « فيسألون».

(٢) ورواه ابن أبى شيبة فى المصنف (٢/ ١٥٠): حدثنا عبد الرحمن المحاربى، فذكره من حديث طويل، وعثمان بن عمير أبو اليقظان الكوفى قال الذهبى: ضعفوه ـ أى الأئمة ـ فقال ابن معين: ليس بشىء، وقال أبو أحمد الزبيدى: كان يؤمن بالرجعة، وقال النسائى: ليس بالقوى، وقال أحمد والدارقطنى: ضعيف، وقال ابن عدى: « ردىء المذهب، يؤمن بالرجعة، على أن الثقات قد رووا عنه مع ضعفه». ميزان الاعتدال (٣/ ٥٠).

(٣) رواه الترمذى فى السنن برقم (٣٠٦٣) عن قتيبة، عن عبد الله بن وهب به، وقال: « هذا حديث حسن غريب».

/ سورة المائدة [١٠٠و]

مدنيّة، وهي مائة وعشرون آيةً.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ①﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾ الوفاء: القِيام بمُوجَب العَقد، وكذا الإيفاء. والعَقد هو العهد الموَثَّق المشبَّه بعَقد الحَبل ونحوه، والمراد بـ﴿العُقُودِ﴾ ما يعُمّ جميعَ ما ألزمه الله تعالى عبادَه وعقَده عليهم مِن التكاليف والأحكام الدينيّة وما يعقِدونه فيما بينهم مِن عقود الأمانات والمعاملات ونحوها ممّا يجب الوفاء به، أو يحسُن دِينًا بأنْ يُحمَل الأمر على معنًى يعُمّ الوجوبَ والندبَ.

أُمر بذلك أوّلًا على وجه الإجمال، ثمّ شُرع في تفصيل الأحكام التي أُمر بالإيفاء بها، وبُدئ بما يتعلّق بضروريّات مَعايِشِهم، فقيل: ﴿أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾ البهيمة: كلّ ذاتِ أربعٍ، وإضافتُها إلى ﴿ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾ للبيان، كـ"ثَوب الخَزّ"، وإفرادُها لإرادة الجنس، أي: أُحلَّ لكم أكل البهيمة مِن الأنعام، وهي الأزواج الثمانية المعدودة في سورة الأنعام،[١] وأُلحِقَ بها الظِّباء وبَقر الوَحْش ونحوهما، وقيل: هي المرادة بـ"البهيمة" ههنا لتقدُّم بيان حِلّ الأنعام، والإضافةُ لِما بينهما مِن المشابهة والمماثلة في الاجترار وعدمِ الأنياب، وفائدتُها الإشعار بعِلّة الحُكم المشتركة بين المضافَين، كأنّه قيل: أُحلَّتْ لكم البهيمة الشبيهة بالأنعام التي بُيّن إحلالها فيما سبق، المماثِلةُ لها في مَناط الحُكم.

---

١ وهي اثنان مِن الضّأن واثنان مِن المَعز واثنان مِن الإبل واثنان مِن البقر. انظر: الأنعام، ٦/١٤٣-١٤٤.

وتقديم الجارّ والمجرور على القائم مَقام الفاعل لِما مرّ مِرارًا مِن إظهار العناية بالمقدَّم، لِما فيه مِن تعجيل المَسرّة والتشويقِ إلى المؤخَّر؛ فإنّ ما حقُّه التقديمُ إذا أُخّر تبقى النفسُ مترقِّبةً إلى وروده، فيتمكّن عندها فضلَ تمكّن.

﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ استثناء مِن ﴿بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾، أي: إلّا محرَّم ما يُتلى عليكم مِن قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾[1] ونحوه، أو: إلّا ما يُتلى عليكم آيةُ تحريمه. ﴿غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ﴾، أي: الاصطيادِ في البَرّ، أو: أكلِ صَيده. وهو نصب على الحاليّة مِن ضمير ﴿لَكُمْ﴾. ومعنى عدمِ إحلالهم له تقريرُ حُرمته عملًا واعتقادًا، وهو شائع في الكتاب والسنّة.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ أي: مُحرِمون، حال مِن الضمير في ﴿مُحِلِّى﴾. وفائدةُ تقييد إحلال بهيمة الأنعام بما ذُكر مِن عدم إحلال الصيد حالَ الإحرام على تقدير كون المراد بها الظِّباءَ ونظائرَها ظاهرةٌ،[2] لِما أنّ إحلالها غيرُ مطلَق، كأنّه قيل: أُحلَّ لكم الصيدُ حالَ كونكم ممتنِعين عنه عند إحرامكم.

وأمّا على التقدير الأوّل ففائدته إتمام النعمة وإظهارُ الامتنان بإحلالها بتذكير احتياجهم إليه؛[3] فإنّ حُرمة الصيد / في حالة الإحرام مِن مظانّ [١٠٠ظ] حاجتهم إلى إحلال غيره حينئذ، كأنّه قيل: أُحلّتْ لكم الأنعام مطلَقًا حالَ كونكم ممتنِعين عن تحصيل ما يُغنيكم عنها في بعض الأوقات محتاجين إلى إحلالها.

وفي إسناد عدم الإحلال إليهم بالمعنى المذكور -مع حصول المراد بأنْ يُقال: "غيرَ محلِّل لكم"، أو "محرَّمًا عليكم الصيدُ حالَ إحرامكم"- مزيدُ تربيةٍ للامتنان، وتقرير للحاجة ببيان عِلّتها القريبة؛ فإنّ تحريم الصيد عليهم إنّما يوجِب حاجتهم إلى إحلال ما يُغنيهم عنه[4] باعتبار تحريمهم له[5] عملًا واعتقادًا، مع ما في ذلك مِن وصفهم بما هو اللائق بهم.

---

١ المائدة، ٥/٣.

٢ خبرُ قوله: "وفائدةُ" مع ما أُضيف إليه.

٣ أي: إلى إحلالها.

٤ أي: عن الصيد.

٥ أي: للصيد.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ مِن الأحكام حسبما يقتضيه مشيئته المَبنيّةُ على الحِكَم البالغة؛ فيدخل فيها ما ذُكر مِن التحليل والتحريم دخولًا أوّليًا. ومعنى الإيفاء بهما الجَرَيانُ على موجَبهما عقدًا وعملًا، والاجتنابُ عن تحليل المحرَّمات وتحريمِ بعض المحلَّلات كالبَحيرة ونظائرها التي سيأتي بيانها.[1]

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَـٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ وَرِضۡوَٰنٗاۚ وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْۚ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ۝٢﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ لمّا بيّن حُرمة إحلال الإحرام الذي هو مِن شعائر الحجّ عُقّب ذلك ببيان حُرمة إحلال سائر الشعائر. وإضافتُها إلى الله عزّ وجلّ لتشريفها وتهويلِ الخَطْب في إحلالها. وهي جمعُ "شَعيرة"، وهي اسمٌ لِما أُشعرَ، أي: جُعل شِعارًا وعَلَمًا للنُّسُك مِن مواقف الحجّ ومرامِي الجِمار والمَطاف والمَسعى، والأفعالِ التي هي علامات الحاجّ يُعرَف بها، مِن الإحرام والطواف والسعي والحلق والنحر. وإحلالها أن يُتهاوَن بحُرمتها، ويُحالَ بينها وبين المتنسِّكين بها، ويُحدَثَ في شهر الحجّ ما يُصَدّ به الناسُ عن الحجّ.

وقيل: المراد بها دينُ الله لقوله تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمۡ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ [الحج، ٣٢/٢٢]، أي: دِينَه. وقيل:[2] حُرُمات الله. وقيل: فرائضه التي حدّها لعباده، وإحلالُها الإخلالُ بها. والأوّل أنسَبُ بالمقام.

﴿وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ﴾ أي: لا تُحِلّوه بالقتال فيه، وقيل: بالنَّسيء،[3] والأوّل هو الأَولى بحال المؤمنين. والمراد به شهر الحجّ، وقيل: الأشهُر الأربعة الحُرُم،

---

١ انظر: المائدة، ١٠٣/٥.

٢ وفي هامش م: عطاء. | انظر: جامع البيان للطبري، ٢١/٨؛ واللباب لابن عادل، ١٧٦/٧.

٣ النَّسِيء: هو شهرٌ كانت العرب تؤخِّره في الجاهليّة، مِن الأشهُرِ الحُرُم، وذلك أنّ العرب إذا نفَرُوا مِن المَوسم قال بعضهم: «أحلَلْتُ شهرَ كذا، وحرَّمْتُ شهرَ كذا». كتاب العين للخليل بن أحمد، ٣٠٦/٧ «باب السين والنون».

والإفراد لإرادة الجنس. ﴿وَلَا ٱلْهَدْيَ﴾ بأنْ يُتعرَّض له بالغصب أو بالمنع مِن بلوغ مَحِلّه. وهو ما أُهدِيَ إلى الكعبة مِن إبِل أو بَقَر أو شاة، جمعُ "هَدْيَة"، كـ"جَدْي" و"جَدْيَة".

﴿وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾ هي جمعُ "قِلادة"، وهي ما يُقلَّد به الهَدْيُ مِن نعلٍ أو لِحاءِ شجرٍ ليُعلَم به أنّه هَدْيٌ فلا يُتعرَّض له. والمراد النهي عن التعرّض لذوات

[١٠١و] القلائد مِن الهَدْي، وهي البُدْن. / وعطفُها على ﴿ٱلْهَدْيَ﴾ -مع دخولها فيه- لمَزيد التوصية بها لمزيّتها على ما عداها، كما عطف جبريل وميكال على الملائكة عليهم السلام، كأنّه قيل: والقلائدَ منه خصوصًا. أو[١] النهي عن التعرّض لنفس القلائد مبالغةً في النهي عن التعرّض لأصحابها، على معنى: لا تُحِلّوا قلائدَها فضلًا عن أن تُحِلّوها، كما نُهِيَ عن إبداء الزِّينة بقوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ [النور، ٣١/٢٤] مبالغةً في النهي عن إبداء مَواقعها.

﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ أي: لا تُحِلّوا قومًا قاصدين زيارتَه بأنْ تصُدّوهم عن ذلك بأيّ وجه كان. وقيل: هناك مضاف محذوف، أي: قتالَ قوم أو أذى قومٍ آمّينَ... إلخ. وقُرئ: "ولَا آمِّي البَيْتِ الحَرَامِ"[٢] بالإضافة.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا﴾ حال مِن المستكنّ في ﴿ءَآمِّينَ﴾، لا صفةٌ له؛ لأنّ المختار أنّ اسم الفاعل إذا وُصف بَطَلَ عملُه، أي: قاصدين زيارتَه حالَ كونهم طالبين أن يُثيبَهم الله تعالى ويرضى عنهم. وتنكير ﴿فَضْلًا﴾ و﴿رِضْوَٰنًا﴾ للتفخيم، و﴿مِّن رَّبِّهِمْ﴾ متعلِّق بنفس الفعل، أو بمحذوف وقع صفةً لـ﴿فَضْلًا﴾ مُغنيةً عن وصفِ ما عُطف عليه بها، أي: فضلًا كائنًا مِن ربّهم ورضوانًا كذلك.

والتعرُّض لعُنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضميرهم لتشريفهم والإشعارِ بحصول مُبتغاهم. وقُرئ: "تَبْتَغُونَ"[٣] على الخطاب؛ فالجملة حينئذ حال مِن ضمير

---

[١] السياق: والمراد النهي... أو النهي عن...

[٢] قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعمش. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٤٩.

[٣] قراءة شاذّة، مرويّة عن حُمَيد بن قيس والأعرج. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٤٩؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ١٦٧/٤.

المخاطَبين في ﴿لَا تُحِلُّوا﴾ على أنّ المراد بيان منافاة حالهم هذه للمَنهيّ عنه، لا تقييدُ النهي بها. وإضافة "الربّ" إلى ضمير "الآمّينَ" للإيماء إلى اقتصار التشريف عليهم، وحِرمانِ المخاطَبين عنه وعن نَيل المُبتغَى. وفي ذلك مِن تعليل النهي وتأكيدِه والمبالغة في استنكار المَنهيّ عنه ما لا يخفى. ومِن ههنا قيل: إنّ المراد بـ"الآمّينَ" هُم المسلمون خاصّةً، / وبه تمسّكَ مَن ذهب إلى أنّ الآية مُحكَمة. [١٠١ظ]

وقد رُوي أنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم قال: «سورة المائدة مِن آخِر **القرآن** نزولًا؛ فأَحِلّوا حلالها وحَرّموا حرامها».[١] وقال الحسن[٢] رحمه الله: «ليس فيها منسوخ».[٣] وعن أبي مَيسرة:[٤] «فيها ثماني عشرةَ فريضةً، وليس فيها منسوخ».[٥]

وقد قيل: هم المشركون خاصّةً؛ لأنّهم المحتاجون إلى نهي المؤمنين عن إحلالهم دون المؤمنين، على أنّ حُرمة إحلالهم تثبُت بطريق دلالة النصّ. ويؤيّده أنّ الآية نزلت في الحُطَيم[٦] بنِ ضبعةَ البكري، وقد كان أتى المدينةَ، فخلّف خيلَه خارِجَها، فدخل على النبيّ صلّى الله عليه وسلّم وحدَه، ووعده أن يأتي بأصحابه فيُسلِموا، ثمّ خرج مِن عنده عليه السلام، فمرّ بسَرْح المدينة، فاستاقه، فلمّا كان في العام القابل خرج مِن اليمامة حاجًّا في حُجّاج بَكر بنِ وائل[٧]

---

١ أخرج أحمد نحوَه في مسنده، ٣٥٣/٤٢ (٢٥٥٤٧)، مِن طريق جُبير بن نفير، قال: دخلتُ على عائشةَ، فقالت: «هل تقرأ سورةَ المائدة؟»، قال: قلتُ: «نعم»، قالت: «فإنّها آخِرُ سورةٍ نزلت، فما وجدتم فيها مِن حلال فاستحِلّوه، وما وجدتم فيها مِن حرام فحرِّموه». وهو مرفوعًا في **الكشّاف** للزمخشري، ٦٠٢/١.

٢ أي: الحسن البصري.

٣ **الكشّاف** للزمخشري، ٦٠٢/١؛ **البحر المحيط** لأبي حيّان، ١٦٧/٤.

٤ هو عمرو بن شُرَحبيل الهمداني الكوفي، أبو مَيسرة (ت. ٦٣هـ/٦٨٣م). محدّث، صاحب عبد الله بن مسعود، تابعيّ، وقيل: إنّه أدرك النبيّ صلّى الله عليه وسلّم. كان إمامَ مسجد بني وادعة، وكان مِن العُبّاد الأولياء. حدّث عن عمر وعليّ وابن مسعود وغيرهم. وحدّث عنه أبو وائل والشعبي والقاسم بن مُخَيمرة وأبو إسحاق ومحمّد بن المنتشر. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ١٠٦/٦-١٠٩؛ **وسير أعلام النبلاء** للذهبي، ١٣٥/٤-١٣٦.

٥ **الناسخ والمنسوخ** للقاسم بن سلّام، ص ١٣٧؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٦٠٢/١.

٦ ط س: الحُطَم. | هو في أكثر مصادر التفسير كما في نسختَي ط س.

٧ لعلّ المقصود هنا بنو بكر بن وائل، وهي قبيلة عظيمة مِن العدنانيّة، تُنسَب إلى بكر بن وائل ابن قاسط بن هنب بن أفصى بن دُعمي ابن جَديلة بن أسَد بن نزار بن مَعْد بن عدنان. تُعدّ هذه القبيلة مِن أعظم القبائل المحارِبة. انظر: **معجم قبائل العرب** لكَحّالة، ٩٣-٩٩.

ومعه تِجارة عظيمة وقد قلّدوا الهَدْي، فسأل المسلمون النبيَّ صلّى الله عليه وسلّم أن يُخلِّيَ بينهم وبينه، فأباه النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ الآية.[1]

وفُسِّر "ابتغاء الفضل" بطلب الرزق بالتجارة، و"ابتغاءُ الرضوان" بأنّهم كانوا يزعُمون أنّهم على سَدادٍ مِن دِينهم، وأنّ الحجّ يقرِّبهم إلى الله تعالى، فوصفهم الله عزّ وجلّ[2] بظنّهم. وذلك الظنّ الفاسد، وإن كان بمَعزِل مِن استتباع رضوانِه تعالى، لكنْ لا بُعدَ في كونه مدارًا لحصول بعض مقاصدهم الدنيويّة وخلاصِهم عن المكاره العاجلة، لاسيّما في ضمن مراعاة حقوق الله تعالى وتعظيمِ شعائره. وقال قتادة: «هو أن يُصلِح مَعايِشَهم في الدنيا، ولا يعجِّلَ لهم العقوبةَ فيها».[3]

وقيل: هم المسلمون والمشركون، لِما رُوي عن ابن عبّاس رضي الله عنهما أنّ المسلمين والمشركين كانوا يَحُجّون جميعًا، فنهى الله المسلمين أن يمنعوا أحدًا عن حجّ البيت بقوله تعالى: ﴿لَا تُحِلُّوا﴾ الآية، ثمّ نزل بعد ذلك: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾ [التوبة، ٢٨/٩]، وقولُه تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُواْ مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة، ١٧/٩].[4] وقال مجاهد والشعبي: «﴿لَا تُحِلُّوا﴾ نُسِخ بقوله تعالى: ﴿فَٱقْتُلُواْ[5] ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة، ٥/٩]».[6]

ولا ريب في تناوُل "الآمّين" للمشركين قطعًا، إمّا استقلالًا وإمّا اشتراكًا لِما سيأتي مِن قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ﴾... إلخ؛ فيتعيّن النَّسخُ كُلًّا أو بعضًا. ولا بدّ / في الوجه الأخير مِن تفسير "الفضل" و"الرضوان" بما يناسب الفريقين، [١٠٢و]

---

[1] انظر لتفصيله: أسباب النزول للواحدي، ص ١٩١؛ وتفسير القرطبي، ٤٣/٦. وفي مطبوع الأوّل: "ضُبَيعة الكِندي"، وفي مطبوع الثاني: "ضُبَيعة البكري" بَدَلَ "ضبعة البكري". وفي أكثر المصادر "ضبيعة" بدل "ضبعة".

[2] س: تعالى.

[3] الكشف والبيان للثعلبي، ١٠/٤. وباختلاف يسير في جامع البيان للطبري، ٤١/٨.

[4] الكشّاف للزمخشري، ٦٠٢/١. وباختلاف يسير في جامع البيان للطبري، ٣٨/٨.

[5] م ط س: اقتلوا.

[6] الكشّاف للزمخشري، ٦٠٢/١. وباختلاف يسير في جامع البيان للطبري، ٣٥/٨.

فقيل: ابتغاءُ الفضل -أي: الرزق- للمؤمنين والمشركين عامّةً، وابتغاءُ الرضوان للمؤمنين خاصّةً، ويجوز أن يكون الفضل على إطلاقه شاملًا للفضل الأخرويّ أيضًا ويختصّ ابتغاؤه بالمؤمنين.

﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا﴾ تصريح بما أُشيرَ إليه بقوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾[١] مِن انتهاء حُرمة الصيد بانتفاء موجِبها. والأمر للإباحة بعد الحَظَر، كأنّه قيل: وإذا حَلَلْتم فلا جُناح عليكم في الاصطياد. وقُرئ: "أَحْلَلْتُمْ"،[٢] وهو لغة في "حلّ"، وقُرئ بكسر الفاء[٣] بإلقاء حركة همزة الوصل عليها، وهو ضعيف جدًّا.

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ نهيٌ عن إحلال قومٍ مِن الآمِّينَ، خُصّوا به -مع اندراجهم في النهي عن إحلال الكلّ كافّةً- لاستقلالهم بأمور ربّما يُتوهَّم كونُها مصحِّحةً لإحلالهم داعيةً إليه. و"جَرَمَ" جارٍ مَجرى "كَسَبَ" في المعنى وفي التعدِّي إلى مفعول واحد وإلى اثنين، يُقال: "جرَم ذنبًا" نحو "كسبَه"، و"جرَمتُه ذنبًا" نحو "كسبتُه إيّاه"؛ خلا أنّ "جَرَمَ" يُستعمل غالبًا في كسبِ ما لا خيرَ فيه، وهو السبب في إيثاره ههنا على الثاني. وقد يُنقل الأوّلُ مِن كلٍّ منهما بالهمزة إلى معنى الثاني، فيُقال: "أجرمتُه ذنبًا" و"أكسبتُه إيّاه"، وعليه قراءة مَن قرأ "يُجْرِمَنَّكُمْ"[٤] بضمّ الياء.

﴿شَنَـَٔانُ قَوْمٍ﴾ بفتح النون، وقُرئ بسكونها،[٥] وكلاهما مصدرٌ أُضيفَ إلى مفعوله، لا إلى فاعله كما قيل، وهو شدّة البُغض وغاية المَقت. ﴿أَن صَدُّوكُمْ﴾ متعلِّق بـ"الشنآن" بإضمار لام العلّة، أي: لِئَن صَدُّوكم عامَ الحُديبية ﴿عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ عن زيارته والطوافِ به للعُمرة.

وهذه آية بيّنة في عموم ﴿ءَآمِّينَ﴾ للمشركين قطعًا. وقُرئ: "إِنْ صَدُّوكُمْ"[٦] على أنّه شرط معترِض أغنى عن جوابه ﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾. قد أُبرزَ الصدّ المحقَّق

---

[١] في الآية السابقة.

[٢] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود وزيد بن عليّ. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٤٩.

[٣] قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٤٩.

[٤] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود والأعمش وإبراهيم. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٠.

[٥] قرأ بها ابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر وأبو جعفر في رواية ابن وردان، واختُلف في رواية ابن جمّاز عنه. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٣-٢٥٤.

[٦] قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٤.

فيما سبق في معرِض المفروض للتوبيخ والتنبيهِ على أنّ حقّه ألّا يكونَ وقوعُه إلّا على سبيل الفرض والتقدير.

[١٠٢ظ] ﴿أَن تَعۡتَدُواْ﴾ أي: عليهم. وإنّما حُذف تعويلًا على ظهوره، / وإيماءً إلى أنّ المقصد الأصليَّ مِن النهي منعُ صدور الاعتداء عن المخاطَبين محافظةً على تعظيم الشعائر، لا منعُ وقوعِه على القوم مراعاةً لِجانبهم. وهو ثاني مفعولَيْ ﴿لَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ﴾، أي: لا يكسبَنّكم شدّةُ بُغضكم لهم لِصدّهم إيّاكم عن المسجد الحرام اعتداءَكم عليهم وانتقامَكم منهم للتشفّي.

وهذا، وإن كان بحسب الظاهر نهيًا للشَّنَآن عن كسب الاعتداء للمخاطَبين، لكنّه في الحقيقة نهيٌ لهم عن الاعتداء على أبلغِ وجهٍ وآكَدِه؛ فإنّ النهي عن أسباب الشيء ومَباديه المؤدِّيةِ إليه نهيٌ عنه بالطريق البرهانيّ، وإبطالٌ للسببيّة. وقد يُوجَّه النهي إلى المسبَّب ويُراد النهي عن السبب كما في قوله: "لا أُرَيَنَّك ههنا"، يريد به نهيَ مخاطَبه عن الحضور لَديه.

ولعلّ تأخيرَ هذا النهي عن قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْ﴾ -مع ظهور تعلّقه بما قبله- للإيذان بأنّ حُرمة الاعتداء لا تنتهي بالخروج عن الإحرام كانتهاء حُرمة الاصطياد به؛ بل هي باقية ما لم ينقطع علاقتهم عن الشعائر بالكلّيّة، وبذلك يُعلَم بقاء حُرمة التعرّض لسائر الآمّين بالطريق الأَوْلى.

﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰ﴾ لمّا كان الاعتداء غالبًا بطريق التظاهر والتعاون أُمروا إثرَ ما نُهوا عنه بأنْ يتعاونوا على كلّ ما هو مِن باب البِرّ والتقوى ومتابعةِ الأمر ومجانبةِ الهوى، فدخل فيه ما نحن بصدده مِن التعاون على العفو والإغضاءِ عمّا وقع منهم دخولًا أوّليًا.

ثمّ نُهوا عن التعاون في كلّ ما هو مِن مَقولة الظلم والمعاصي بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ﴾؛ فاندرج فيه النهيُ عن التعاون على الاعتداء والانتقامِ بالطريق البرهانيّ. وأصلُ ﴿لَا تَعَاوَنُواْ﴾: "لا تتعاونوا"، فحُذف منه إحدى

[١٠٣و] التاءَين تخفيفًا. وإنّما أُخّر النهي / عن الأمر -مع تقدّم التخلية على التحلية-

مسارعةً إلى إيجاب ما هو مقصود بالذات؛ فإنّ المقصود مِن إيجاب ترك التعاون على الإثم والعُدوان إنّما هو تحصيل التعاون على البرّ والتقوى.

ثمّ أُمروا بقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ بالاتّقاء في جميع الأمور التي مِن جملتها مخالفةُ ما ذُكر مِن الأوامر والنواهي، فثبت وجوبُ الاتّقاء فيها بالطريق البرهانيّ، ثمّ عُلِّل ذلك بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ أي: لِمَن لا يتّقِيه، فيعاقِبكم -لا محالةَ- إن لم تتّقوه. وإظهار الاسم الجليل لِما مرّ مرارًا مِن إدخال الرَّوعة وتربيةِ المهابة وتقويةِ استقلال الجملة.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣﴾﴾

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ شروع في بيان المحرَّمات التي أُشيرَ إليها بقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾.[1] والمَيْتة: ما فارَقه الروحُ مِن غير ذَبح. ﴿وَالدَّمُ﴾ أي: المسفوحُ منه لقوله تعالى: ﴿أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾ [الأنعام، ١٤٥/٦]. وكان أهل الجاهليّة يصُبّونه في الأمْعَاء ويَشْوُونه، ويقولون: لم يُحرَم مَن فُزْدَ له، أي: مَن فُصِدَ له.[2] ﴿وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ أي: رفعُ الصوت لغير الله عند ذبحه، كقولهم: باسم اللات والعُزّى.

﴿وَالْمُنْخَنِقَةُ﴾ أي: التي ماتت بالخنق. ﴿وَالْمَوْقُوذَةُ﴾ أي: التي قُتلت بالضرب بالخَشَب ونحوه، مِن "وَقَذْتُه" إذا ضربتَه. ﴿وَالْمُتَرَدِّيَةُ﴾ أي: التي تَرَدّت مِن عُلُوّ أو إلى بِئر، فماتت. ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾ أي: التي نطحتها أخرى، فماتت بالنطح.

---

[1] المائدة، ١/٥.

[2] الفَصْد: قطعُ العِرق. وقد فصدْتُ وافتصدْتُ. وانفصد الشيءُ وتفصَّد: سالَ. والفَصيد: دمٌ كان يُجعَل في مِعًى مِن فَصْد عِرقٍ، ثمّ يُشْوَى، يُطعَمه الضيفُ في الأزْمَة. وفي المَثَل: "لم يُحرَم مَن فُصِدَ له"، أي: مَن فُصِدَ له البعيرُ. وربّما سُكِّنت الصاد منه تخفيفًا، فتُقلَب زَايًا، فيُقال: "فُزْدَ له". الصحاح للجوهري، «فصد».

و"التاء" للنقل. وقُرئ: "وَالْمَنْطُوحَةُ".[١]

﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾ أي: وما أكل منه السَّبُعُ، فمات. وقُرئ بسكون الباء،[٢] وقُرئ: "وَأَكِيلُ السَّبُعِ".[٣] وفيه دليل على أنّ جوارح الصَّيد إذا أكلت ممّا صادتْه لم يحِلّ. ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ إلّا ما أدركتم ذَكوَتَه / وفيه بقيّةُ حياةٍ يضطرب اضطرابَ المذبوح. وقيل: الاستثناء مخصوص بما أكل السَّبُع. والذكاة في الشرع: بقطع الحُلقوم والمَرِيء[٤] بمحدَّد. [١٠٣ظ]

﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ قيل: هو مفرَد، وقيل: جمعُ "نِصاب". وقُرئ بسكون الصاد.[٥] وأيًّا ما كان، فهو واحد "الأنصاب"، وهي أحجار كانت منصوبةً حول البيت يذبَحون عليها ويعُدّون ذلك قُربةً، وقيل: هي الأصنام.

﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ جمعُ "زَلَم"، وهو القدح، أي: وحُرّم عليكم الاستقسام بالأقداح. وذلك أنّهم إذا قصدوا فعلًا ضربوا ثلاثةَ أقداح مكتوب على أحدها: "أمرني ربّي"، وعلى الثاني: "نهاني ربّي"، وعلى الثالث: "غُفْل"؛ فإن خرج الآمِرُ مضَوْا على ذلك، وإن خرج الناهي اجتنبوا عنه، وإن خرج الغُفْل أجالوها مرّةً أخرى؛ فمعنى الاستقسام: طلبُ معرفةِ ما قُسِم لهم بالأزلام. وقيل: هو استقسام الجَزور بالأقداح على الأنْصِباء المعهودة.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾ إشارة إلى الاستقسام بالأزلام، ومعنى البُعد فيه للإشارة إلى بُعد منزلته في الشرّ. ﴿فِسْقٌ﴾ تمرّدٌ وخروجٌ عن الحدّ، ودخولٌ في عِلم الغيب، وضلالٌ باعتقادِ أنّه طريق إليه، وافتراءٌ على الله سبحانه إن كان هو المرادَ بقولهم:

---

١ قراءة شاذّة، ذكرها الطبري في جامع البيان، ٦١/٨؛ وأبو حيّان في البحر المحيط، ١٧١/٤، ونسباها إلى أبي مَيْسرة.

٢ أوردها الكرماني في شواذّ القراءات، ص ١٥٠، ونسبها إلى طلحة ومعليّ بن منصور وأبي بكر شعبة بن عيّاش. وأبو بكر هو راوٍ مشهورٌ لعاصم، ولكنْ لم نقف على هذه القراءة منه في كتب القراءات السبع.

٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس. المحتسَب لابن جنّي، ٢٠٧/١.

٤ المَرِيء: رأس المَعِدة والكَرِش اللازق بالحُلقوم، وهو مَجرى الشراب والطعام، وهو أحمَرُ، مستطيلٌ، جَوفه أبيَضُ. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٢٩٩/٨ «باب اللفيف مِن الراء».

٥ هي قراءة شاذّة، رُويتْ عن الحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٠.

"ربّي"، وشركٌ وجهالةٌ إن كان هو الصَّنَم. وقيل: ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ إشارة إلى تناوُل المحرَّمات المعدودة؛ لأنّ معنى تحريمها تحريمُ تناوُلها.

﴿ٱلْيَوْمَ﴾ "اللام" للعهد، والمراد به الزمان الحاضر وما يتّصل به مِن الأزمِنَة الماضية والآتية. وقيل: يومُ نزولها؛ وقد نزلت بعد عصر يوم الجُمُعة عَرَفةَ حِجّة الوداع، والنبيُّ صلّى الله عليه وسلّم واقفٌ بعَرَفاتٍ على العَضْباء،[1] فكادت عَضُدُ الناقة تندَقُّ لثِقَلِها، / فبرَكَتْ.[2] [١٠٤و]

وأيًّا ما كان، فهو منصوب على أنّه ظرف لقوله تعالى: ﴿يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ﴾ أي: مِن إبطاله ورجوعِكم عنه بتحليل هذه الخبائث أو غيرها، أو مِن أن يغلِبوكم عليه لِما شاهدوا مِن أنّ الله عزّ وجلّ وَفَى بوعده، حيث أظهره على الدين كلِّه، وهو الأنسَبُ بقوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ أي: أن يظهروا عليكم، ﴿وَٱخْشَوْنِ﴾ أي: وأَخلِصوا إليَّ الخشيةَ.

﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ بالنصر والإظهارِ على الأديان كلِّها، أو بالتنصيص على قواعد العقائد والتوقيفِ على أصول الشرائع وقوانينِ الاجتهاد. وتقديم الجارّ والمجرور للإيذان مِن أوّل الأمر بأنّ الإكمال لمنفعتهم ومصلحتهم، كما في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح، ١/٩٤].

و﴿عَلَيْكُمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾ متعلِّقٌ بـ﴿أَتْمَمْتُ﴾، لا بـ﴿نِعْمَتِى﴾؛ لأنّ المصدر لا يتقدّم عليه معمولُه، وتقديمه على المفعول الصريح لِما مرّ مرّاتٍ. أي: أتمَمْتُها بفتح مكّةَ ودخولِها آمنين ظاهرين، وهدمِ مَنار الجاهليّة ومناسكِها، والنهيِ عن حجّ المشرك وطوافِ العُرْيان، أو بإكمال الدين والشرائع، أو بالهداية والتوفيق. قيل: معنى ﴿أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾:

---

[1] العَضْب: السيف القاطع. عضَبه يعضِبه عَضْبًا، أي: قطعه. وناقة عَضْباء، أي: مشقوقة الأُذُن. ويُقال: هي التي في أحد أُذُنَيها شقٌّ، وسُمّيتْ ناقة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم "العضباء". كتاب العين للخليل بن أحمد، ٢٩٩/٨ «باب العين والضاد والباء معهما».

[2] التفسير الوسيط للواحدي، ١٥٣/٢. وباختلاف يسير في أسباب النزول للواحدي، ص ١٩٢. ونحوه في صحيح البخاري، ٩١/٩ (٧٢٦٨)؛ وصحيح مسلم، ٢٣١٢/٤-٢٣١٣ (٣٠١٧).

أنجزتُ لكم وعدي بقولِي: ﴿وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة، ١٥٠/٢]. ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ أي: اخترتُه لكم مِن بين الأديان، وهو الدين عند الله لا غير.

عن عمر بنِ الخطّاب رضي الله عنه أنّ رجلًا مِن اليهود قال له: «يا أميرَ المؤمنين، آيةٌ في كتابكم تقرءُونها، لو علينا -معشَرَ اليهود- نزلت لَاتّخذنا ذلك اليوم عِيدًا»، قال: «أيّ آية؟»، قال: «﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾» الآية، قال عمر رضي الله عنه: «قد عرفنا ذلك اليومَ والمكانَ الذي أنزلت على النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، وهو قائم بعَرَفَةَ يومَ الجُمُعة»،[1] أشار رضي الله عنه إلى أنّ ذلك اليوم عِيدٌ لنا.

ورُوي أنّه لمّا نزلت هذه الآية بكى عمرُ رضي الله عنه، فقال له النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «ما يُبكيك يا عمرُ؟»، قال: «أبكاني أنّا كنّا في زيادة مِن دِيننا؛ فإذا كَمُلَ، فإنّه لا يكمُلُ شيءٌ إلّا نَقَصَ»، فقال عليه السلام: «صدقتَ».[2] فكانت هذه الآية نَعْيَ[3] رسول الله صلّى الله عليه وسلّم؛ فما لبِثَ بعد ذلك إلّا أحدًا وثمانين يومًا.

﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ﴾ متّصل بذِكر المحرّمات، وما بينهما اعتراض بما يوجِب أن يُجتنَبَ عنها، وهو أنّ تناوُلَها فُسوقٌ، وحرمتَها مِن جملة الدِّين الكامل والنعمةِ التامّة والإسلامِ المَرْضيّ، أي: فمَن اضطُرَّ إلى تناول شيء مِن هذه المحرّمات ﴿فِى مَخْمَصَةٍ﴾ أي: في مَجاعة يَخاف معها الموتَ أو مبادِيَه

[١٠٤ظ] / ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ﴾ قيل: غيرَ مائل ومنحرِف إليه بأنْ يأكلها تلذّذًا، أو مجاوِزًا حدَّ الرخصة، أو ينتزعها مِن مُضطَرٍّ آخَرَ كقوله تعالى:[4] ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ [البقرة، ١٧٣/٢؛ الأنعام، ١٤٥/٦؛ النحل، ١١٥/١٦]. ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لا يؤاخذه بذلك.

---

١ صحيح البخاري، ١٨/١ (٤٥). وباختلاف يسير في صحيح مسلم، ٢٣١٣/٤ (٣٠١٧)؛ ومسند أحمد، ٣٢٠/١ (١٨٨).

٢ جامع البيان للطبري، ٨١/٨؛ الكشف والبيان للثعلبي، ١٦/٤؛ اللباب لابن عادل، ١٩٧/٧.

٣ النَّعْي: خبر الموت. يُقال: نعاه له نَعْيًا ونُعيانًا بالضمّ. الصحاح للجوهري، «نعا».

٤ م - تعالى.

﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ٤﴾

﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ﴾ شروع في تفصيل المحلَّلات التي ذُكر بعضها على وجه الإجمال إثرَ بيان المحرَّمات، كأنّهم سألوا عنها عند بيان أضدادها، ولِتَضمُّن السؤال معنى القول أُوقِعَ على الجملة؛[١] فـ﴿مَاذَا﴾ مبتدأ، و﴿أُحِلَّ لَهُمْ﴾ خبرُه، وضميرُ الغيبة لِما أنّ ﴿يَسْـَٔلُونَ﴾ بلفظ الغيبة؛ فإنّه كما يُعتبر حال المحكيّ عنه فيُقال: "أَقسمَ زيدٌ لأفعَلَنَّ"، يُعتبر حال الحاكي فيُقال: "أَقسمَ زيدٌ ليفعَلَنَّ". والمسئول ما أُحلَّ لهم مِن المطاعم.

﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ أي: ما لم يستخبثه الطِّباعُ السليمةُ ولم تتنفّر عنه،[٢] كما في قوله تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف، ١٥٧/٧].

﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ﴾ عطفٌ على ﴿ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ بتقدير المضاف على أنّ ﴿مَا﴾ موصولة والعائد محذوف، أي: وصَيدُ ما علَّمتُموه، أو مبتدأٌ على أنّ ﴿مَا﴾ شرطيّة والجوابُ ﴿فَكُلُوا﴾، وقد جُوّز كونها مبتدأً على تقدير كونها موصولةً أيضًا، والخبرُ ﴿كُلُوا﴾، وإنّما دَخلَتْه "الفاء" تشبيهًا للموصول باسم الشرط. و﴿مِنَ ٱلْجَوَارِحِ﴾ حال مِن الموصول أو ضميرِه المحذوف. والجوارح: الكواسب مِن سِباع البهائم والطير، وقيل: سُمّيت بها لأنّها تجرَح الصَّيدَ غالبًا.

﴿مُكَلِّبِينَ﴾ أي: معلِّمين لها الصيدَ. والمكلِّب: مؤدِّبُ الجوارح ومُضَرِّيها بالصيد، مشتَقٌّ مِن "الكَلب"؛ لأنّ التأديب كثيرًا ما يقع فيه، أو لأنّ كلّ سَبُعٍ يُسمَّى "كَلبًا"، لقوله عليه السلام في حقّ عُتبةَ بنِ أبي لَهَب حين أراد سفرَ الشام، فغاظ النبيَّ صلّى الله عليه وسلّم: «اللّهمّ سلِّطْ عليه كلبًا مِن كِلابك»، فأكله الأسد.[٣]

---

[١] أي: في السؤال معنى القول؛ ولذلك وقع بعده ﴿مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ﴾، كأنّه قيل: يقولون لك: ماذا أُحلّ لهم؟. انظر: الكشّاف للزمخشري، ٦٠٦/١.

[٢] ذَكَر المؤلّف الفعلَ الأوّلَ وأنّث الثاني.

[٣] انظر: السنن الكبرى للبيهقي، ٣٤٦/٥ (١٠٠٥٢)؛ والكشّاف للزمخشري، ٦٠٦/١؛ وأنوار التنزيل للبيضاوي، ١١٥/٢.

وانتصابه على الحاليّة مِن فاعل ﴿عَلَّمْتُمْ﴾، وفائدتُها المبالغةُ في التعليم لِما أنّ اسم "المكلِّب" لا يقع إلّا على النحرير في عِلمه. وقُرئ: "مُكْلِبِينَ"[١] بالتخفيف، والمعنى واحد.

﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ﴾ حال ثانية منه،[٢] أو حال مِن ضمير ﴿مُكَلِّبِينَ﴾، أو استئناف. ﴿مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ﴾ مِن الحِيَل وطُرُقِ التعليم والتأديب، كأنّ العِلم به إلهامٌ مِن الله تعالى أو مكتسَبٌ / بالعقل الذي هو مِنحة منه، أو ممّا عرَّفكم أن تعلِّموه مِن اتّباع الصيد بإرسال صاحبه وانزجارِه بزجره وانصرافِه بدعائه وإمساكِ الصيد عليه وعدمِ أكله منه. [١٠٥و]

﴿فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ قد مرّ فيما سبق أنّ هذه الجملة على تقدير كون ﴿مَا﴾ شرطيةً جوابُ الشرط، وعلى تقدير كونها موصولةً مرفوعةً على الابتداء خبرٌ لها. وأمّا على تقدير كونها عطفًا على ﴿ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾، فهي جملة متفرِّعة على بيان حِلّ صيد الجوارح المعلَّمة، مبيِّنةٌ للمضاف المقدَّر الذي هو المعطوف -وبه يتعلّق الإحلالُ حقيقةً- ومشيرةٌ إلى نتيجة التعليم وأثره، داخلةٌ تحت الأمر؛ فـ"الفاء" فيها كما في قوله:

أمرتُك الخيرَ فافعَلْ ما أُمِرتَ به[٣]

و﴿مِنْ﴾ تبعيضيّة لِما أنّ البعض ممّا لا يتعلّق به الأكلُ كالجلود والعِظام والرِّيش[٤] وغير ذلك، و﴿مَا﴾ موصولة أو موصوفة حُذِف عائدها، و﴿عَلَى﴾ متعلِّقة بـ﴿أَمْسَكْنَ﴾، أي: فكُلُوا بعض ما أمسَكْنَه عليكم، وهو الذي لم يأكُلْنَ منه.

وأمّا ما أكَلْنَ منه فهو ممّا أمسَكْنَه على أنفُسِهنّ، لقوله عليه السلام لعَديّ بنِ حاتم: «وإن أكل منه فلا تأكلْ؛ إنّما أمْسَكَ على نفسه».[٥] وإليه ذهب أكثر الفقهاء.

---

[١] قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي رزين الكوفي. المحتسَب لابن جنّي، ٢٠٨/١.

[٢] أي: مِن فاعل ﴿عَلَّمْتُمْ﴾.

[٣] صدر بيتٍ، وعجزه:

فقد تركتُك ذا مالٍ وذا نَشَبِ

وهو لعمرو بن مَعْدِي كَرِبَ الزُّبيدي. انظر: شعر عمرو بن مَعْدِي كَرِبَ الزُّبيدي، ص ٦٣؛ وخِزانة الأدب للبغدادي، ١٢٤/٩.

[٤] الرِّيش: كِسوة الطائر، الواحدة: رِيشة. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٢٨٣/٦ «باب الشين والراء».

[٥] صحيح البخاري، ٤٦/١ (١٧٥)؛ صحيح مسلم، ١٥٢٩/٣ (١٩٢٩).

وقال بعضهم: لا يُشترط عدم الأكل في سِباع الطير لِما أنّ تأديبها إلى هذه الدرجة متعذِّرٌ. وقال آخَرون: لا يُشترط ذلك مطلَقًا. وقد رُوي عن سلمانَ وسعدِ بنِ أبي وقّاص وأبي هريرةَ رضي الله تعالى عنهم: «أنّه إذا أكل الكلبُ ثُلُثَيْه وبقيَ ثُلُثُه وقد ذكرتَ اسمَ الله عليه،[١] فكُلْ».[٢]

﴿وَٱذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ الضميرُ لِـ﴿مَا﴾ في ﴿مَا عَلَّمْتُم﴾، أي: سَمُّوا عليه عند إرساله، أو لِـ"ما أمسَكْنَه"،[٣] أي: سَمُّوا عليه إذا أدركتم ذكاتَه. ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في شأن محرَّماته؛ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ أي: سريعٌ إتيانُ حسابِه، أو سريعٌ تمامُه؛ إذا شرَع فيه يَتِمّ في أقربِ ما يكون مِن الزمان، والمعنى على التقديرين: إنّه يؤاخذكم سريعًا في كلّ ما جلَّ ودقَّ. وإظهار الاسم الجليل في موقِع الإضمار لتربية المهابة وتعليلِ الحُكم.

﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ۝٥﴾

﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ / لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ قيل: المراد بالأيّام الثلاثة[٤] وقت واحد، وإنّما كُرّر للتأكيد. ولاختلاف الأحداث الواقعة فيه حَسُنَ تكريرُه. والمراد بـ﴿ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ ما مرَّ. [١٠٥ظ]

﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ أي: اليهود والنصارى. واستثنى عليٌّ رضي الله عنه نصارَى بني تَغلِبَ، وقال: «ليسوا على النصرانيّة، ولم يأخُذوا منها إلّا شربَ الخمر»،[٥] وبه أخذ الشافعي رضي الله عنه. والمراد بطعامهم ما يتناول

---

١ س – عليه.

٢ الكشّاق للزمخشري، ٦٠٧/١. وروايات سلمانَ وسعدِ بنِ أبي وقّاص وأبي هريرةَ متفرِّقةٌ في جامع البيان للطبري، ١١٥/٨-١١٨.

٣ في قوله تعالى: ﴿مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾.

٤ هي: اليومان في الآية السابقة وهذا الذي نحن بصدده.

٥ الكشّاف للزمخشري، ٦٠٧/١؛ تفسير الرازي، ٢٩٣/١١.

ذبائحَهم وغيرَها. ﴿حِلٌّ لَّكُمْ﴾ أي: حلال. وعن ابن عبّاس أنّه سُئل عن ذبائح نصارى العرب، فقال: «لا بأسَ»،[1] وهو قول عامّة التابعين، وبه أخذ أبو حنيفةَ رحمه الله وأصحابُه.

وحُكم الصابئين حكمُ أهل الكتاب عنده، وقال صاحباه:[2] «هما صِنفان: صنفٌ يقرءُون الزَّبورَ ويعبُدون الملائكة، وصنفٌ لا يقرءُون كتابًا ويعبُدون النجوم؛ فهؤلاء ليسوا مِن أهل الكتاب».[3] وأمّا المجوس فقد سُنَّ بهم سنّةَ أهل الكتاب في أخذ الجِزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاحِ نسائهم، لقوله صلّى الله عليه وسلّم: «سُنُّوا بهم سنّةَ أهل الكتاب؛[4] غيرَ ناكِحِي نسائِهم ولا آكِلِي ذبائحِهم».[5]

﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾؛ فلا عليكم أن تُطعِموهم وتَبِيعوه منهم، ولو حُرِّم عليهم لم يَجُزْ ذلك.

﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ رفع على أنّه مبتدأٌ حُذف خبرُه لدلالة ما تقدّم عليه، أي: حِلٌّ لكم أيضًا. والمراد بهنّ الحرائر العفائف، وتخصيصُهنّ بالذِّكر للبعث على ما هو الأَولى، لا لنفي ما عَداهنّ؛ فإنّ نكاح الإماء المسلمات صحيحٌ بالاتّفاق، وكذا نكاحُ غير العفائف منهنّ، وأمّا الإماء الكتابيّات فهُنَّ كالمسلمات عند أبي حنيفةَ رضي الله عنه، خلافًا للشافعي رحمه الله.[6] ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ أي: هُنَّ أيضًا حِلّ لكم، وإن كُنَّ حَربيّاتٍ. وقال ابن عبّاس رضي الله عنهما:[7] «لا تَحِلُّ الحَربيّاتُ».[8]

[١٠٦و] / ﴿إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ أي: مُهورَهنّ. وتقييد الحِلّ بإيتائها لتأكيد وجوبها

---

١ موطّأ مالك، ٦٩٨/٣ (١٧٨٦). وانظر: صحيح البخاري، ٩٢/٧ (٥٥٠٧).

٢ هما: أبو يوسف (ت. ١٨٢هـ/٧٩٨م) ومحمّد بن الحسن الشيباني (ت. ١٨٩هـ/٨٠٥م) رحمهما الله تعالى، وقد مرّت ترجمتهما.

٣ الكشّاف للزمخشري، ٦٠٨/١؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ١٨٣/٤.

٤ إلى هنا ورَدَ في موطّأ مالك، ٣٩٥/٢ (٩٦٨)؛ ومصنّف عبد الرزّاق، ٣٢٥/١٠ (١٩٢٥٣).

٥ تفسير الرازي، ٤١٠/٦؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ١١٦/٢. ولم نقف عليها عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم في كتب الحديث.

٦ م - رحمه الله.

٧ م - رضي الله عنهما.

٨ هو بهذه الألفاظ في أنوار التنزيل للبيضاوي، ١١٦/٢. وانظر: جامع البيان للطبري، ١٤٩/٨؛ والتفسير البسيط للواحدي، ٢٧٢/٧.

والحثّ على الأَوْلى. وقيل: المراد بإيتائها التزامُها. و﴿إِذَآ﴾ ظرفيّة عامِلُها "حِلٌّ" المحذوفُ، وقيل: شرطيّة حُذِف جوابها، أي: إذا آتيتموهنّ أجورَهنّ حَلَلْنَ لكم.

﴿مُحْصِنِينَ﴾ حال مِن فاعل ﴿ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾، أي: حالَ كونكم أعِفّاءَ بالنكاح. وكذا قوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾. وقيل: هو حال مِن ضمير ﴿مُحْصِنِينَ﴾، وقيل: صفة لـ﴿مُحْصِنِينَ﴾، أي: غيرَ مجاهِرين بالزنا. ﴿وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ﴾ أي: ولا مُسرِّينَ به. والخِدْن: الصديق، يقع على الذَّكر والأنثى. وهو إمّا مجرور عطفًا على ﴿مُسَٰفِحِينَ﴾، وزِيدَت ﴿لَا﴾ لتأكيد النفي المستفادِ مِن ﴿غَيْرَ﴾، أو منصوبٌ عطفًا على ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾ باعتبار أوجُهه الثلاثةِ.

﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ أي: ومَن يُنكِر شرائع الإسلام التي مِن جملتها ما بُيّن ههنا مِن الأحكام المتعلِّقة بالحِلّ والحُرمة، ويمتنِعْ عن قبولها، ﴿فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾ الصالحُ الذي عمِله قبل ذلك، ﴿وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ ﴿هُوَ﴾ مبتدأ، ﴿مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ خبرُه، و﴿فِى﴾ متعلِّقة بما تعلّق به الخبرُ مِن الكون المطلَق، وقيل: بمحذوف دلَّ عليه المذكور، أي: خاسرٌ في الآخرة، وقيل: بـ﴿ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ على أنّ الألِف واللامَ للتعريف لا موصولة؛ لأنّ ما بعدها لا يَعمل فيما قبلها، وقيل: يُغتفر في الظرف ما لا يُغتفر في غيره كما في قوله:

ربَّيتُه حتّى إذا تَمَعْدَدَا كان جزائي بالعَصا أن أُجلَدَا[1]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾﴾

---

[1] البيت بتمامه للعَجّاج في المحتسَب لابن جنّي، ٣١٠/٢. ونُسِب عجُزُه له في خِزانة الأدب للبغدادي، ٤٣٠/٨. وهو بلا نسبة في الزاهر للأنباري، ٤٨٤/١؛ واللامات للزجّاجي، ص ٥٩؛ والمنصف لابن جنّي، ص ١٢٩؛ وشرح المفصّل لابن يعيش، ٣٢٩/٥. وتمَعْدَدَ: تشبّهَ بمَعَدّ في خشونة المَطعم والمَلبس وتصلّبَ. ومِن المجاز: تمَعْدَدَ الصبيّ: غلظ وصلب وذهبت عنه رُطوبة الصبا. أساس البلاغة للزمخشري، «معد».

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾ شروع في بيان الشرائع المتعلِّقة بدِينهم بعد بيانِ ما يتعلّق بدُنياهم. ﴿إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ أي: أردتم القيامَ إليها كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأۡتَ ٱلۡقُرۡءَانَ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ﴾ [النحل، ٩٨/١٦]. عُبّر عن إرادة الفعل بالفعل المسبَّبِ عنها مجازًا للإيجاز، والتنبيهِ على أنّ مَن أراد الصلاة حقُّه أن يبادِرَ إليها بحيث لا تنفكُّ عن إرادتها، أو:[١] إذا قصدتم الصلاةَ إطلاقًا، / لاسمِ أحدِ [١٠٦ظ]
لازمَيْها على لازمِها الآخَرِ.

وظاهرُ الآية الكريمة يوجِب الوضوء على كلّ قائم إليها وإن لم يكنْ مُحدِثًا، لِما أنّ الأمر للوجوب قطعًا. والإجماعُ على خلافه، وقد رُوِي أنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم صلّى الصلواتِ الخمسَ يومَ الفتح بوضوء واحد، فقال عمرُ رضي الله عنه: «صنعتَ شيئًا لم تكنْ تصنَعُه»، فقال عليه السلام: «عَمدًا فعلتُه يا عمرُ»،[٢] يعني: بيانًا للجواز. وحملُ الأمر بالنسبة إلى غير المُحدِث على الندب ممّا لا مساغَ له؛ فالوجه أنّ الخطاب خاصٌّ بالمُحدِثِين بقرينة دلالة الحال واشتراطِ الحَدَث في التيمُّم الذي هو بدلُه.

وما نُقل عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم والخُلَفاءِ مِن أنّهم كانوا يتوضّئُون لكلّ صلاة، فلا دلالةَ فيه على أنّهم كانوا يفعلونه بطريق الوجوب أصلًا؛ كيف لا، وما رُوي عنه صلّى الله عليه وسلّم مِن قوله: «مَن توضّأ على طُهْرٍ كتب الله له عَشْرَ حَسَناتٍ»[٣] صريحٌ في أنّ ذلك كان منهم بطريق الندب. وما قيل: "كان ذلك أوّلَ الأمر، ثمّ نُسِخ" يرُدُّه قوله عليه السلام: «المائدة مِن آخِر القرآن نزولًا؛ فأحِلُّوا حلالَها وحَرِّموا حرامَها».[٤]

---

١ السياق: أي: أردتم القيامَ... أو إذا قصدتم...

٢ صحيح مسلم، ٢٣٢/١ (٢٧٧)؛ مسند أحمد، ١٣٤/٣٨ (٢٣٠٢٩)؛ سنن النسائي، ٨٦/١ (١٣٣)، كلّها باختلاف يسير.

٣ سنن ابن ماجة، ٣٢١/١ (٥١٢)؛ سنن أبي داود، ٤٦/١ (٦٢)؛ سنن الترمذي، ٨٧/١ (٥٩)، كلّها باختلاف يسير.

٤ أخرج أحمد نحوَه في مسنده، ٣٥٣/٤٢ (٢٥٥٤٧)، مِن طريق جُبير بن نفير، قال: دخلتُ على عائشةَ، فقالت: «هل تقرأ سورةَ المائدة؟»، قال: قلتُ: «نعم»، قالت: «فإنّها آخِرُ سورةٍ نزلت، فما وجدتم فيها مِن حلال فاستحِلّوه، وما وجدتم فيها مِن حرام فحرِّموه». وهو مرفوعًا في الكشّاف للزمخشري، ٦٠٢/١.

﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ﴾ أي: أَمِرُّوا عليها الماءَ، ولا حاجةَ إلى الدَّلْك خلافًا لمالكٍ. ﴿وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ﴾ الجمهورُ على دخول المِرفَقَين في المغسول؛ ولذلك قيل: ﴿إِلَى﴾ بمعنى "مع" كما في قوله تعالى: ﴿وَيَزِدۡكُمۡ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمۡ﴾ [هود، ١١/٥٢].

وقيل: هي إنّما تُفيد معنى الغاية مطلَقًا، وأمّا دخولُها في الحُكم أو خروجُها منه فلا دلالةَ لها عليه، وإنّما هو أمرٌ يدور على الدليل الخارجيّ، كما في "حفِظتُ القرآنَ مِن أوّله إلى آخِره"، وقولِه تعالى: ﴿فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيۡسَرَةٍ﴾ [البقرة، ٢/٢٨٠]؛ فإنّ الدخول في الأوّل والخروجَ في الثاني مُتيقَّنٌ بناءً على تحقُّق الدليل، وحيث لم يتحقّق ذلك في الآية وكانت الأيدي متناوِلةً للمَرافِق حُكِمَ بدخولها فيها احتياطًا. وقيل: ﴿إِلَى﴾ مِن حيث إفادتُها للغاية تقتضي خروجَها، لكنْ لمّا لم يتميَّز الغايةُ ههنا عن ذي الغاية وَجَبَ إدخالُها احتياطًا.

﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ "الباء" مزيدةٌ، وقيل: للتبعيض؛ فإنّه الفارقُ بين قولك: "مَسَحتُ المنديلَ" و"مَسَحتُ بالمنديل"؛ وتحقيقُه أنّها تدُلّ على تضمين الفعل معنى الإلصاق، فكأنّه قيل: "فألصِقوا المسحَ برءوسكم"، وذلك لا يقتضي الاستيعابَ كما يقتضيه ما لو قيل: "وامسَحوا رءوسَكم"؛ / فإنّه كقوله تعالى: ﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ﴾. [١٠٧و]

واختلَف العلماء في القَدر الواجب: فأوجب الشافعيُّ أقلَّ ما ينطلق عليه الاسمُ أخذًا باليقين، وأبو حنيفةَ ببيان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، حيثُ مسح على ناصِيَته،[١] وقدَّرها برُبُعِ الرأس، ومالكٌ مسح الكلِّ أخذًا بالاحتياط.

﴿وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِ﴾ بالنصب عطفًا على ﴿وُجُوهَكُمۡ﴾، ويؤيِّده السنّةُ الشائعةُ وعملُ الصحابة وقولُ أكثر الأئمة والتحديدُ؛ إذ المسحُ لم يُعهَد محدودًا. وقُرئ بالجرّ[٢] على الجِوار، ونظيرُه في القرآن كثيرٌ، كقوله تعالى: ﴿عَذَابَ يَوۡمٍ أَلِيمٍ﴾[٣] [هود، ١١/٢٦] ونظائرِه، وللنحاة في ذلك بابٌ مفرَدٌ. وفائدته التنبيه على أنّه ينبغي

---

١ انظر: صحيح مسلم، ١/٢٣١ (٢٤٧)؛ وسنن الترمذي، ١/١٧٠ (١٠٠).

٢ قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو وحمزة وعاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٤.

٣ يعني: أنّ ﴿أَلِيمٍ﴾ صفةٌ لـ﴿عَذَابَ﴾ المنصوبِ، ولكنّه خُفِض على جوار ﴿يَوۡمٍ﴾.

أن يقتَصِد في صَبّ الماء عليها ويَغسِلها غسلًا قريبًا مِن المسح، وفي الفصل بينه وبين أخَوَاته[١] إيماءٌ إلى أفضليّة الترتيب. وقُرئ بالرفع،[٢] أي: وأرجُلُكم مغسولةٌ.

﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا﴾ أي: فاغتسِلوا. وقُرئ: "فَأَطْهِرُوا"،[٣] أي: فطَهِّرُوا أبدانكم. وفي تعليق الأمر بالطهارة الكُبرى بالحَدَث الأكبر إشارةٌ إلى اشتراط الأمر بالطهارة الصُغرى بالحَدَث الأصغر.

﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ﴾ مَرَضًا يُخاف به الهلاكُ أو ازديادُه باستعمال الماء، ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ أي: مستقِرّين عليه، ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ ﴿مِنْ﴾ لابتداء الغاية، وقيل: للتبعيض، وهي متعلِّقة بـ﴿ٱمْسَحُوا﴾. وقُرئ: "فَأَمُّوا صَعِيدًا".[٤] وقد مرَّ تفسيرُ الآية الكريمة مشبِعًا في سورة النساء،[٥] فليُراجَعْ إليه. ولعلّ التكريرَ ليتّصِلَ الكلامُ في أنواع الطهارة.

﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ أي: ما يريد بالأمر بالطهارة للصلاة أو بالأمر بالتيمُّم ﴿لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ مِن ضيق في الامتثال به، ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ﴾ ما يريد بذلك ﴿لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ أي: ليُنظِّفَكم، أو ليُطهِّرَكم عن الذنوب؛ / فإنّ الوضوء مكفِّرٌ لها، [١٠٧ظ] أو ليُطهِّرَكم بالتراب إذا أعوَزَكم التطهُّر بالماء؛ فمفعولُ ﴿يُرِيدُ﴾ في الموضعَين محذوفٌ. و"اللام" للعلّة، وقيل: مزيدةٌ، والمعنى: ما يريد الله أن يجعل عليكم مِن حَرَجٍ في باب الطهارة حتّى لا يُرخِّصَ لكم في التيمُّم، ولكنْ يريد أن يطهِّركم بالتراب إذا أعوَزَكم التطهُّرُ بالماء.

﴿وَلِيُتِمَّ﴾ بشَرعه ما هو مطهِّرة لأبدانكم ومكفِّرةٌ لذنوبكم ﴿نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ﴾ في الدِّين، أو ليُتِمَّ برُخَصِه إنعامَه عليكم بعزائمه، ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ نعمتَه.

---

١ أي: بين غسل الأرجُلِ وغسلِ الوجوه والأيدي.

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥١.

٣ قراءة شاذّة، ذكرها بلا نسبة الزمخشري في الكشّاف، ٦١١/١؛ وأبو حيّان في البحر المحيط، ١٩٣/٤.

٤ قراءة شاذّة، ذكرها الطبري في جامع البيان، ٨٠/٧؛ والزمخشري في الكشّاف، ٦١٢/١، ونسباها إلى عبد الله، ولعلّه عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه.

٥ النساء، ٤٣/٤.

ومِن لطائف الآية الكريمة أنّها مشتمِلة على سبعةِ أمورٍ كلّها مَثْنى، طهارتانِ: أصلٌ وبدلٌ، والأصلُ اثنان: مستوعِبٌ[١] وغيرُ مستوعِبٍ،[٢] وغيرُ المستوعِب باعتبار الفعل غسلٌ ومسحٌ، وباعتبار المَحلّ محدودٌ[٣] وغيرُ محدود،[٤] وأنّ آلتَهما مائعٌ وجامدٌ،[٥] وموجِبَهما[٦] حَدَثٌ أصغرُ وأكبرُ، وأنّ المُبيح للعُدول إلى البدل مرضٌ أو سفرٌ، وأنّ الموعود عليها[٧] تطهيرُ الذنوب وإتمامُ النعمة.

﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ۝٧﴾

﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بالإسلام لتُذكِّرَكم المنعِمَ وتُرغِّبَكم في شكره، ﴿وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ﴾ أي: عهدَه المؤكّدَ الذي أخذه عليكم. وقوله تعالى: ﴿إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ ظرفٌ لـ﴿وَاثَقَكُم بِهِۦٓ﴾، أو لمحذوف وقع حالًا مِن الضمير المجرور في ﴿بِهِۦٓ﴾، أو مِن ﴿مِيثَٰقَهُ﴾، أي: كائنًا وقتَ قولكم: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾.

وفائدة التقييد به تأكيدُ وجوبِ مراعاته بتذكير قبولهم والتزامِهم بالمحافظة عليه، / وهو الميثاق الذي أخذه على المسلمين حين بايَعَهم رسولُ الله صلّى الله [١٠٨و]
عليه وسلّم على السمع والطاعة في حال العُسر واليُسر والمَنشَطِ والمَكرَه.[٨] وقيل: هو الميثاق الواقع ليلةَ العَقَبة وفي بَيْعة الرضوان. وإضافته إليه تعالى -مع صدوره عنه صلّى الله عليه وسلّم- لكون المَرجِع إليه[٩] تعالى، كما نطق به قولُه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح، ١٠/٤٨]. وقال مجاهد: «هو الميثاق الذي أخذه الله تعالى[١٠] على عباده حين أخرجهم مِن صُلْب آدمَ عليه السلام».[١١]

---

[١] وهو الغسل.
[٢] وهو الوضوء.
[٣] وهو غسل اليدَين والرِّجلَين حيث ذُكِر كلّ واحد منهما بكلمة الغاية، وهي تفيد التقييدَ.
[٤] وهو غسل الوجه ومسح الرأس، فإنّ شيئًا منهما لم يُذكَر بكلمة الغاية.
[٥] أي: آلة كلّ واحدة مِن الطهارتَين مائعٌ وهو الماء، وجامدٌ وهو الصعيد.
[٦] ط س: وموجبها. | أي: تلك الطهارتين.
[٧] أي: على الطهارة.
[٨] انظر: **صحيح البخاري**، ٧٧/٩ (٧١٩٩).
[٩] خبرُ "كان".
[١٠] م - تعالى.
[١١] **الكشف والبيان للثعلبي**، ٣٤/٤. ونحوه في **جامع البيان للطبري**، ٢٢٠/٨.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: في نِسيان نعمته ونقضِ ميثاقه، أو في كلّ ما تأتون وما تَذَرون، فيدخُل فيه ما ذُكر دخولًا أوّليًا. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ أي: مَخفِيّاتِها الملابِسةِ لها ملابَسةً تامّةً مصحِّحةً لإطلاق الصاحب عليها،[١] فيُجازيكم عليها؛ فما ظنُّكم بجَلِيّات الأعمال! والجملة اعتراض وتعليل للأمر بالاتّقاء. وإظهار الاسم الجليل في موقِع الإضمار لتربية المَهابة وتعليلِ الحُكم وتقويةِ استقلال الجملة.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ۝٨ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ۝٩﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ شروع في بيان الشرائع المتعلِّقة بما يجري بينهم وبين غيرهم إثرَ بيان ما يتعلّق بأنفُسِهم. ﴿كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ﴾ مُقيمِينَ لأوامره، مُمتَثِلينَ لها، معظِّمينَ لها، مُراعِينَ لحقوقها ﴿شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ﴾ أي: بالعدل، ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ أي: لا يَحمِلَنّكم ﴿شَنَـَٔانُ قَوْمٍ﴾ أي: شدّةُ بُغضكم لهم ﴿عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ﴾ فلا تشهَدوا في حقوقهم بالعدل، أو فتعتَدُوا عليهم بارتكاب ما لا يَحِلّ، كمُثلةٍ وقَذفٍ وقتلِ نساءٍ وصِبْيَةٍ ونقضِ عهدٍ تشفِّيًا وغير ذلك.

﴿ٱعْدِلُواْ هُوَ﴾ أي: العدلُ ﴿أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ الذي أُمِرتم به. صَرّح لهم بالأمر بالعدل وبيّن أنّه بمكان مِن التقوى بعد ما نهاهم عن الجَور / وبيّن أنّه مقتضى الهوى، وإذا كان وجوبُ العدل في حقّ الكفّار بهذه المَثابة، فما ظنُّك بوجوبه في حقّ المسلمين! [١٠٨ظ]

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ أمرَ بالتقوى إثرَ ما بيّن أنّ العدل أقرَبُ له اعتناءً بشأنه وتنبيهًا على أنّه مِلاك الأمر. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ مِن الأعمال، فيُجازيكم بذلك. وتكرير هذا الحُكم إمّا لاختلاف السبب، كما قيل: "إنّ الأوّل نزل في المشركين، وهذا في اليهود"، أو لمَزيد الاهتمام بالعدل والمبالغةِ في إطفاء ثائرة الغَيظ. والجملة تعليل لِما قبلها. وإظهار الجلالة لِما مرّ مَراتٍ.

---

[١] أي: على مَخفِيّاتها.

وحيث كان مضمونُها مُنبِئًا عن الوعد والوعيد عُقّب بالوعد لمَن يحافِظ على طاعته تعالى وبالوعيد لمَن يُخِلّ بها، فقيل: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ التي مِن جملتها العدلُ والتقوى ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ حُذِف ثاني مفعولَيْ ﴿وَعَدَ﴾ استغناءً عنه بهذه الجملة؛ فإنّه استئنافٌ مبيّنٌ له. وقيل: الجملة في موقِع المفعول؛ فإنّ الوعد ضربٌ مِن القول، فكأنّه قيل: وعدَهم هذا القولَ.

﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ۝١٠﴾

﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ التي مِن جملتها ما تُلِيَت مِن النصوص الناطقة بالأمر بالعدل والتقوى. ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ الموصوفون بما ذُكر مِن الكفر وتكذيبِ الآيات ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ ملابِسُوها ملابَسةً مؤبَّدةً. مِن السُنّة السَّنِيّة القرآنيّة شَفْعُ الوعد والوعيد والجمعُ بين الترغيب والترهيب إيفاءً لحقّ الدعوة بالتبشير والإنذار.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١١﴾

/ [١] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ تذكير لنعمة الإنجاء مِن [١٠٩و]
الشرّ إثرَ تذكير نعمة إيصال الخير الذي هو نعمة الإسلام وما يتبعُها مِن الميثاق. و﴿عَلَيْكُمْ﴾ متعلِّق بـ﴿نِعْمَتَ ٱللَّهِ﴾، أو بمحذوف وقع حالًا منها. وقوله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّ قَوْمٌ﴾ على الأوّل ظرفٌ لنفس "النعمة"، وعلى الثاني لِما تعلَّق به ﴿عَلَيْكُمْ﴾، ولا سبيلَ إلى كونه ظرفًا لـ﴿ٱذْكُرُواْ﴾ لتَنافي زمانَيهما، أي: اذكُروا إنعامه تعالى عليكم، أو اذكُروا نعمته كائنةً عليكم في وقت هَمِّهم.

﴿أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ أي: بأنْ يَبطِشوا بكم بالقتل والإهلاك. يُقال: "بَسَطَ إليه يدَه" إذا بطَش به، و"بسط إليه لسانَه" إذا شتَمَه. وتقديم الجارّ والمجرور على المفعول الصريح للمسارعة إلى بيان رجوع ضَرَر البَسط وغائلتِه إليهم،

[١] في نسخة م وردت الآية التالية في بداية الصفحة، وفوقها في الهامش: بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ.

حملًا لهم مِن أوّل الأمر على الاعتداد بنعمة دفعه،[١] كما أنّ تقديم ﴿لَكُمْ﴾ في قوله عزّ وجلّ:[٢] ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة، ٢/٢٩] للمبادَرة إلى بيان كون المخلوق مِن منافعهم تعجيلًا للمَسَرّة.

﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾ عطف على ﴿هَمَّ﴾، وهو النعمة التي أُريدَ تذكيرُها. وذِكر "الهَمّ" للإيذان بوقوعها عند مزيد الحاجة إليها. و"الفاء" للتعقيب المفيدِ لتمام النعمة وكمالِها. وإظهار ﴿أَيْدِيَهُمْ﴾ في موقِع الإضمار لزيادة التقرير. أي: مَنَعَ أيديَهم أن تُمَدَّ إليكم عقيبَ هَمّهم بذلك، لا أنّه كَفَّها عنكم بعد ما مَدّوها إليكم. وفيه مِن الدلالة على كمال النعمة مِن حيث إنّها لم تكن مشوبةً بضَرَر الخوف والانزعاجِ الذي قلّما يَعرَى عنه الكفُّ بعد المدّ ما لا يخفى مكانُه.

وذلك ما رُوي أنّ المشركين رأَوْا رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم وأصحابَه بعُسفانَ في غزوة ذي أنمارٍ -وهي غزوةُ ذاتِ الرِّقاع، وهي السابعة مِن مَغازِيه عليه السلام- قاموا إلى الظُّهر معًا، فلَمّا صلَّوْا نَدِمَ المشركون ألّا كانوا قد أكبّوا عليهم، فقالوا: «إنّ لهم بعدها صلاةً هي أحَبُّ إليهم مِن آبائهم وأبنائهم» / -يَعنُون صلاةَ العصر- وهَمّوا أن يُوقِعوا بهم إذا قاموا إليها، فرَدَّ الله تعالى كيدَهم بأنْ أنزل صلاةَ الخوف.[٣] [١٠٩ظ]

وقيل: هو ما رُوي أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أتى بني قُرَيظةَ ومعه الشيخانِ[٤] وعليٌّ رضي الله تعالى عنهم، يستقرِضُهم لدِيَةِ مسلمَين،[٥] قتلهما

---

[١] أي: نعمة ضَرَر البَسط.

[٢] س: تعالى.

[٣] هو مع اختلاف يسير بالنقص والزيادة في الكشّاف للزمخشري، ٦١٣/١. ونحوه في صحيح مسلم، ٥٧٥/١ (٨٤٠)؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ١٨٢.

[٤] هما أبو بكر وعمر رضي الله عنهما.

[٥] وفي هامش م: هكذا وقع في الكشّاف وتفسير البيضاوي. والصحيح أنّهما رَجُلان مِن بني سُلَيم، وكان بينهم وبين رسول الله صلّى الله عليه وسلّم موادَعةٌ، قتلهما عمرو ولم يَعلم بحالهما، فقدِم قومُهما إلى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم يطلُبون دِيَتَهما، فكان ما كان. «منه». | انظر: الكشّاف للزمخشري، ٦١٣/١-٦١٤؛ وأنوار التنزيل للبيضاوي، ١١٨/٢.

عمرو بنُ أُميّةَ الضَّمريُّ[1] خطأً يَحسِبُهما مشرِكَين، فقالوا: «نعمْ يا أبا القاسم، اجلِسْ حتّى نُطعِمَك ونُعطِيَك ما سألتَ»، فأجلَسُوه في صُفّة، وهَمّوا بالفَتك به، وعَمَدَ عمرُو بنُ جَحّاش إلى رَحًى[2] عظيمةٍ يطرَحُها عليه، فأمسك الله تعالى يدَه، ونزل جبريلُ فأخبره، فخرج عليهما السلام.[3]

وقيل: هو ما رُوي أنّه صلّى الله عليه وسلّم نزل منزِلًا، وتفرّق أصحابُه في العِضَاهِ[4] يستظِلّون بها، فعلّق رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم سيفَه بشجرةٍ، فجاء أعرابيٌّ، فأخذه وسَلّه، فقال: «مَن يمنعك منّي؟»، فقال عليه السلام: «اللهُ تعالى»، فأسقطه جبريل عليه السلام مِن يدِه، فأخذه الرسول صلّى الله عليه وسلّم، فقال: «مَن يمنعك منّي؟»، فقال: «لا أحدَ، أشهد أن لا إله إلّا الله وأنّ محمّدًا رسول الله».[5]

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ عطف على ﴿ٱذۡكُرُوا﴾، أي: اتّقُوه في رعاية حقوق نعمته ولا[6] تُخِلّوا بشُكرها، أو في كلّ ما تأتون وما تَذَرون، فيدخُل فيه ما ذُكر دخولًا أوّليًا.

﴿وَعَلَى ٱللَّهِ﴾ أي: عليه تعالى خاصّةً دون غيره استقلالًا أو اشتراكًا ﴿فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾؛ فإنّه يَكفيهم في إيصال كلّ خير ودفعِ كلّ شرّ. والجملة تذييل

---

[1] هو عمرو بن أميّة بن خُوَيلد الضَّمري، أبو أميّة (ت. قبل ٦٠هـ/٦٧٩-٦٨٠م). مِن الصحابة. شهد بدرًا وأحدًا مع المشركين، ثمّ أسلم حين انصرف المشركون عن أُحد. وكان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يبعثه في أموره، وأرسله إلى النجاشي يدعوه إلى الإسلام، وكتب على يده كتابًا، فأسلم النجاشي، وأمره أن يزوّجه أمّ حبيبة ويرسلها ويرسل مَن عنده مِن المسلمين. روى عنه أولاده: جعفر والفضل وعبد الله، وابن أخيه الزبرقان بن عبد الله بن أميّة. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ٢٤٨/٤-٢٤٩؛ وأسد الغابة لابن الأثير، ١٨١/٤-١٨٢.

[2] الرَّحَى: الضِّرس؛ قطعة مِن الأرض تستدير وترتفع على ما حولها؛ كِركِرة البعير. انظر: الصحاح للجوهري، «رحى».

[3] هو بهذه الألفاظ في الكشّاف للزمخشري، ٦١٣/١-٦١٤. ونحوه في دلائل النبوّة لأبي نُعيم، ٤٨٩/١-٤٩٠ (٤٢٥)؛ ودلائل النبوّة للبيهقي، ٣٥٤/٣-٣٥٥، وفيهما: "بنو النضير" بدلَ "بني قريظة".

[4] العِضاه: كلّ شجر يعظُم وله شَوْك. وواحدة العِضاهِ: عِضاهة، وعِضَهة، وعِضَة. الصحاح للجوهري، «عضه».

[5] وفي هامش م: ولا يساعده إسناد "البَسْط" إلى "القوم". «منه». | هو بهذه الألفاظ في أنوار التنزيل للبيضاوي، ١١٨/٢. ومع اختلاف بالنقص والزيادة في صحيح البخاري، ٣٩/٤ (٢٩١٠)؛ ١١٤/٥ (٤١٣٤)؛ وصحيح مسلم، ١٧٨٦/٤ (٨٤٣).

[6] س: فلا.

مقرِّر لِما قبله. وإيثار صيغة أمر الغائب وإسنادُها إلى "المؤمنين" لإيجاب التوكّل على المخاطَبين بالطريق البرهانيّ، وللإيذان بأنّ ما وُصِفوا به عند الخطاب مِن وصف الإيمان داعٍ إلى ما أُمروا به مِن التوكّل والتقوى، وازعٌ عن الإخلال بهما. وإظهار الاسم الجليل في موقع الإضمار لتعليل الحُكم وتقويةِ استقلال الجملة التذييليّة.

﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًاۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُۚ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾﴾

﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ كلام مستأنَف مشتمِلٌ على ذِكر بعض ما [١١٠و] صَدر عن بني إسرائيلَ مِن الخيانة / ونقضِ الميثاق وما أدّى إليه[١] ذلك مِن التَّبِعات، مَسوقٌ لتقرير المؤمنين على ذكر نعمة الله تعالى ومراعاةِ حقّ الميثاق الذي واثَقَهم به وتحذيرِهم مِن نقضه، أو لتقرير ما ذُكر مِن الهَمّ بالبَطش وتحقيقِه، على تقدير كون ذلك مِن بني قُريظةَ حسبما مرّ مِن الرواية،[٢] ببيان أنّ الغدر والخيانة عادةٌ لهم قديمةٌ تَوارثوها مِن أسلافهم. وإظهار الاسم الجليل لتربية المَهابة وتفخيمِ الميثاق وتهويلِ الخَطْب في نقضه، مع ما فيه مِن رعاية حقّ الاستئناف المستدعي للانقطاع عمّا قبله.

والالتفات في قوله عزّ وجلّ: ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ للجَري على سنن الكِبرياء، أو لأنّ البعث كان بواسطة موسى عليه السلام كما سيأتي. وتقديم الجارّ والمجرور على المفعول الصريح لِما مرّ مرارًا مِن الاهتمام بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر. و"النقيب" فَعِيلٌ بمعنى فاعل، مشتقٌّ مِن "النَّقْب"، وهو التفتيش، ومنه قوله تعالى: ﴿فَنَقَّبُواْ فِي ٱلْبِلَٰدِ﴾ [ق، ٥٠/٣٦]، سُمِّيَ بذلك لتفتيشه عن أحوال القوم وأسرارِهم. قال الزجّاج: «وأصلُه مِن "النَّقْب"،

---

١ أي: مشتمِلٌ على ذكر ما أدّى إليه...

٢ في الآية السابقة.

وهو الثُّقْب الواسع».[١]

رُوي أنّ بني إسرائيلَ لَمّا استقَرّوا بمِصرَ بعد مَهلِك فرعونَ أَمَرَهم الله عزّ وجلّ بالمَسير إلى أَرِيحا أرضِ الشام -وكان يسكُنها الجبابرةُ الكَنعانِيّون- وقال لهم: «إنّي كتبتُها لكم دارًا وقرارًا، فاخرُجُوا إليها وجاهِدوا مَن فيها، وإنّي ناصِرُكم»، وأُمِر موسى عليه السلام أن يأخُذَ مِن كلّ سِبط نقيبًا أمينًا يكون كفيلًا على قومه بالوفاء بما أُمروا به تَوثِقةً عليهم، فاختار النُّقَباءَ وأخذ الميثاق على بني إسرائيلَ، وتكفَّل إليهم النُّقَباء، وسار بهم، فلَمّا دنا مِن أرض كَنعانَ بعَثَ النُّقَباءَ يتجسّسون، فرأَوْا أجرامًا عظيمةً وقوّةً وشَوكةً، فهابوا، فرجعوا، وحدَّثوا قومَهم بما رأَوْا، وقد نهاهم موسى عن ذلك، فنكثوا الميثاقَ / إلّا كالِبَ بنَ يوفنّا نقيبَ سِبط يَهُوذَا، ويُوشَعَ بنَ نونٍ نقيبَ سِبط أفرايِيمَ بن يوسفَ الصِّدّيقِ عليه السلام.[٢] [١١٠ظ]

قيل:[٣] لَمّا توجَّه النُّقَباء إلى أرضهم للتجسّس لَقِيَهم عُوجُ بنُ عنق -وكان طُوله ثلاثةَ آلافٍ وثلاثمائةٍ وثلاثةً وثلاثين ذِراعًا، وقد عاش ثلاثةَ آلافِ سنةٍ- وكان على رأسه حُزمةُ حَطَب، فأخذهم وجعلهم في الحُزمة، وانطلق بهم إلى امرأته، وقال: «انظُري إلى هؤلاء الذين يزعُمون أنّهم يريدون قِتالنا»، فطرحهم بين يدَيها، وقال: «ألَا أطحَنُهم برِجلي؟»، فقالت: «لا؛ بل خَلِّ عنهم حتّى يُخبِروا قومَهم بما رأَوْا»، ففعل، فجعلوا يتعرّفون أحوالَهم، وكان لا يحمِل عنقودَ عِنَبِهم إلّا خمسةُ رجالٍ أو أربعةٌ، فلَمّا خرج النُّقَباء قال بعضُهم لبعض: «إن أخبَرْتم بني إسرائيلَ بخبر القوم ارتَدُّوا عن نبيّ الله، ولكن اكتُموه

---

[١] لم نقف عليه بهذه الألفاظ في مطبوع معاني القرآن للزجّاج، ١٥٧/٢-١٥٩. وإنّما قال بعدما ذكر بعض معاني "النقيب": «وهذا الباب كلّه يجمعه التأثيرُ الذي له عُمق ودخول، فمِن ذلك نقبتُ الحائطَ، أي: بلغتُ في النَّقْب آخِرَه، ومِن ذلك النُّقْبة مِن الجَرَب؛ لأنّه داءٌ شديدُ الدخول... والنَّقْبُ والنُّقُبُ: الطريق في الجبل، وإنّما قيل "نَقيب" لأنّه يعلم دخيلةَ أمر القوم ويعرف مناقِبَهم، وهو الطريق إلى معرفة أمورهم». وهو بهذه الألفاظ في اللباب لابن عادل، ٢٤٧/٧.

[٢] هو بهذه الألفاظ في الكشّاف للزمخشري، ٦١٥/١؛ وأنوار التنزيل للبيضاوي، ١١٨/٢-١١٩. وهو مفصَّلًا في جامع البيان للطبري، ٢٣٨/٨-٢٤١.

[٣] وفي هامش م: قاله أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره. | الكشف والبيان للثعلبي، ٣٦/٤.

إلّا عن موسى وهارونَ عليهما السلام، فيكونان هما يَرَيانِ رأيَهما»، فأخذ بعضُهم على بعضٍ الميثاقَ، ثمّ انصرفوا إلى موسى عليه السلام وكان معهم حَبّةٌ مِن عِنَبِهم وِقْرَ[١] رجلٍ، فنكثوا عهدَهم، وجعل كلٌّ منهم يَنهى سِبطه عن قتالهم، ويُخبرهم بما رأى إلّا كالِبًا ويُوشَعَ، وكان مُعسكَرُ موسى فَرْسَخًا في فرسخ، فجاء عُوج حتّى نظر إليهم، ثمّ رجع إلى الجبل، فقوّر[٢] منه صخرةً عظيمةً على قدر العَسكَر، ثمّ حملها على رأسه ليُطبِقَها عليهم، فبعث الله الهُدهُدَ، فقوَّر مِن الصخرة وَسَطَها المُحاذِيَ لرأسه، فانتقبتْ، فوقعتْ في عُنُق عُوج، وطَوَّقَتْه، فصَرَعَتْه، وأقبل موسى عليه السلام، وطولُه عشرةُ أذرُعٍ، وكذا طولُ الغصا، فترامى في السماء عشرةَ أذرُعٍ، فما أصاب العصا إلّا كَعْبَه وهو مصروع، فقتله. قالوا: فأقبلت جماعةٌ ومعهم الخناجر حتّى حَزُّوا رأسَه.[٣]

﴿وَقَالَ ٱللَّهُ﴾ أي: لبَني إسرائيلَ فقط؛ إذ هم المحتاجون إلى ما ذُكر مِن الترغيب والترهيب كما يُنبِئ عنه الالتفاتُ، مع ما فيه مِن تربية المَهابة وتأكيدِ ما يتضمّنه الكلام مِن الوعد. ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾ أي: بالعلم والقدرة والنُّصرة، لا بالنُّصرة فقط. فإنّ تنبيهَهم على علمه تعالى بكلّ ما يأتون وما يَذَرون / وعلى [١١١و] كونهم تحت قدرته ومَلَكوته ممّا يَحمِلهم على الجدّ في الامتثال بما أُمروا به والانتهاءِ عمّا نُهُوا عنه، كأنّه قيل: إنّي معكم أسمَعُ كلامكم، وأرى أعمالكم، وأعلم ضمائركم، فأُجازيكم بذلك.

هذا، وقد قيل: المراد بـ"الميثاق" هو الميثاق بالإيمان والتوحيد، وبـ"النُّقَباء" ملوكُ بني إسرائيلَ الذين ينقُبون أحوالَهم، ويَلُونَ أمورَهم بالأمر والنهي وإقامةِ العدل. وهو الأنسب بقوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي﴾ أي: بجميعهم.

---

١ الوِقر: الثِّقَل يُحمَل على ظهرٍ أو على رأسٍ. تهذيب اللغة للأزهري، ٢١٥/٩ «باب القاف والراء».

٢ قوَّره واقتَوَرَه واقتاره، كلّه بمعنى: قطعه مدوَّرًا. وكلُّ شيء قطعتَ مِن وَسَطه خَرقًا مستديرًا فقد قوَّرتَه. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٢٠٥/٥ «باب القاف والراء»؛ الصحاح للجوهري، «قور».

٣ الكشف والبيان للثعلبي، ٣٦/٤-٣٧.

و"اللام" موطِّئةٌ للقَسم المحذوفِ. وتأخير الإيمان عن إقامة الصلاة وإيتاءِ الزكاة -مع كونهما مِن الفروع المترتِّبة عليه- لِما أنّهم كانوا معترِفين بوجوبهما مع ارتكابهم لتكذيب بعض الرُّسُل عليهم السلام، ولمراعاة المقارَنة بينه وبين قوله تعالى: ﴿وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾ أي: نصرتموهم وقوَّيتموهم. وأصله "الذَّبّ"، وقيل: التعظيمُ والتوقيرُ والثناءُ بخير. وقُرئ: "عَزَرْتُمُوهُمْ"[١] بالتخفيف.

﴿وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ﴾ بالإنفاق في سبيل الخير، أو بالتصدّق بالصدقات المَندُوبة. وقوله عزّ وعَلَا: ﴿قَرْضًا حَسَنًا﴾ إمّا مصدرٌ مؤكِّدٌ واردٌ على غير صيغة الصَّدْر،[٢] كما في قوله تعالى: ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ [آل عمران، ٣٧/٣]، أو مفعولٌ ثانٍ لـ﴿أَقْرَضْتُمْ﴾ على أنّه اسم للمال المُقرَض.[٣]

وقوله تعالى: ﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ جوابٌ للقَسم المدلولِ عليه بـ"اللام"، سادٌّ مَسدَّ جواب الشرط. ﴿وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ عطفٌ على ما قبله، داخلٌ معه في حُكم الجواب، متأخِّرٌ عنه في الحصول أيضًا، ضرورةَ تقدُّم التخلية على التحلية.

﴿فَمَن كَفَرَ﴾ أي: برُسُلي أو بشيء ممّا عُدِّد في حَيّز الشرط. و"الفاء" لترتيب بيان حُكم مَن كفر على بيان حُكم مَن آمن تقويةً للترغيب بالترهيب. ﴿بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ الشرطِ المؤكَّدِ المُعلَّقِ به الوعدُ العظيمُ الموجِبُ للإيمان قطعًا ﴿مِنكُمْ﴾ متعلِّقٌ بمضمَرٍ وقع حالًا مِن فاعل ﴿كَفَرَ﴾.

ولعلّ تغييرَ السَّبك -حيث لم يُقَلْ: "وإن كفرتم" عطفًا على الشرطيّة السابقة- لإخراج كفر الكلّ عن حَيّز الاحتمال وإسقاطِ مَن كفر عن رتبة الخطاب. وليس المرادُ إحداثَ الكفر بعد الإيمان؛ بل ما يعُمّ الاستمرارَ عليه أيضًا، كأنّه قيل: فمَن اتّصَفَ بالكفر بعد ذلك؛ خلا أنّه قُصِد بإيراد ما يدلّ على الحدوث بيانُ / تَرقِّيهم في مراتب الكفر؛ فإنّ الاتّصاف بشيء بعد ورود [١١١ظ]

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن عاصم الجحدري. المحتسَب لابن جنّي، ٢٠٨/١

٢ وهي: الإقراض. | كذا في الأصول الخطّيّة، وفي مطبوعاته: المصدر.

٣ م ط س - ثانٍ لأقرضتم على أنه اسم للمال المُقرَض ["صح" في هامش م س].

ما يوجِب الإقلاعَ عنه، وإن كان استمرارًا عليه، لكنّه بحسَب العُنوان فعلٌ جديدٌ وصنعٌ حادثٌ.

﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ أي: وَسَطَ الطريق الواضح ضلالًا بيّنًا، وأخطأه خَطَأً فاحشًا، لا عُذرَ معه أصلًا، بخلاف مَن كفر قبل ذلك؛ إذ ربّما يُمكِن أن يكون له شُبهةٌ ويُتوهَّمَ له مَعذِرةٌ.

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾﴾

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ﴾ "الباء" سببيّة، و﴿مَا﴾ مزيدة لتوكيد الكلام وتمكينِه في النفس، أي: بسبب نقضِهم ميثاقَهم المؤكَّدَ -لا بشيء آخَرَ استقلالًا أو انضمامًا- ﴿لَعَنَّٰهُمْ﴾ طردناهم وأبعدناهم[1] مِن رحمتنا، أو: مسخناهم[2] قِرَدَةً وخنازيرَ، أو: أذلَلْناهم[3] بضرب الجِزية عليهم.

وتخصيص البيان بما ذُكر -مع أنّ حقَّه أن يُبيَّن بعد بيان تحقّق نفس اللعن والنقض، بأنْ يُقال مَثلًا: "فنقضوا ميثاقَهم فلَعنّاهم"، ضرورةَ تقدّمِ هَليّةِ الشيءِ البسيطةِ على هَليّته المركّبة- للإيذان بأنّ تحقّقهما أمرٌ جَلِيٌّ غنيٌّ عن البيان، وإنّما المحتاجُ إلى ذلك ما بينهما مِن السببيّة والمسبَّبيّة.

﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾ بحيث لا تتأثّرُ عن الآيات والنُّذُر. وقيل: أملَيْنا لهم ولم نعاجِلْهم بالعقوبة حتّى قَسَتْ، أو: خذَلْناهم ومنعناهم الألطافَ حتّى صارت كذلك. وقُرئ: "قَسِيَّةً"،[4] وهي إمّا مبالغةُ "قاسية"، وإمّا بمعنى "رديئة"،

---

[1] وفي هامش م: عطاء. | انظر: التفسير الوسيط للواحدي، ١٦٧/٢؛ والكشف والبيان للثعلبي، ٣٨/٤.

[2] وفي هامش م: حسن، مقاتل. | انظر: تفسير مقاتل بن سليمان، ٤٦١/١؛ والكشف والبيان للثعلبي، ٣٨/٤.

[3] وفي هامش م: ابن عبّاس. | انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٣٨/٤؛ والتفسير البسيط للواحدي، ٣٠١/٧.

[4] قرأ بها حمزة والكسائي. النشر لابن الجزري، ٢٥٤/٢.

مِن قولهم: "دِرهَمٌ قَسِيٌّ"، أي: رَديء، إذا كان مغشوشًا، له يَبَسٌ وخُشونةٌ. وقُرِئ بكسر القاف[١] إتباعًا لها بالسين.

﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ استئناف لبيان مرتبة قَساوة قلوبهم؛ فإنّه لا مرتبةَ أعظَمُ ممّا يصحِّح الاجتراءَ على تغيير كلام الله عزّ وجلّ والافتراءَ عليه. وصيغة المضارع للدلالة على التجدّد والاستمرارِ. وقيل: حال مِن مفعول ﴿لَعَنَّٰهُمْ﴾.

﴿وَنَسُواْ حَظًّا﴾ أي: تركوا نصيبًا وافرًا ﴿مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِ﴾ مِن التوراة أو مِن اتّباع محمّد صلّى الله عليه وسلّم. وقيل: حرّفوا التوراةَ وزلّتْ أشياءُ منها عن / حِفظهم، وعن ابن مسعود رضي الله عنه: «قد يَنسى المرءُ بعضَ العلم بالمعصية»، وتلا هذه الآيةَ.[٢] [١١٢و]

﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ﴾ أي: خيانةٍ، على أنّها مصدر، كـ"لاغية" و"كاذبة"، أو: فَعْلةٍ خائنةٍ، أي: ذاتِ خيانةٍ، أو: طائفةٍ خائنةٍ، أو: شخصٍ خائنةٍ، على أنّ "التاء" للمبالغة، أو: نفسٍ خائنةٍ. و﴿مِّنْهُمْ﴾ متعلِّق بمحذوف وقع صفةً لها؛ خلا أنّ ﴿مِنْ﴾ على الوجهين الأوّلَين ابتدائيّةٌ، أي: على خيانةٍ أو على فَعْلةٍ خائنةٍ كائنةٍ منهم صادرةٍ عنهم، وعلى الوجوه الباقية تبعيضيّةٌ، والمعنى: أنّ الغدر والخيانة عادةٌ مستمرّة لهم ولأسلافهم بحيث لا يكادون يترُكونها أو يكتُمونها، فلا تَزال ترى ذلك منهم.

﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ استثناء مِن الضمير المجرور في ﴿مِّنْهُمْ﴾ على الوجوه كلِّها، وقيل: مِن ﴿خَآئِنَةٍ﴾ على الوجوه الثلاثة الأخيرة، والمراد بهم الذين آمنوا منهم كعَبد الله بنِ سَلَام وأضرابِه. وقيل: مِن ﴿خَآئِنَةٍ﴾[٣] على الوجه الثاني، فالمراد بـ"القليل" الفعلُ القليلُ، و﴿مِنْ﴾ ابتدائيّة كما مرّ، أي: إلّا فعلًا قليلًا كائنًا منهم.

---

١ أي: "قِسِيَةٌ"، وقراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٢.

٢ الكشّاف للزمخشري، ٦١٥/١. ونحوه في جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البرّ، ٦٩١/١ (١٢٢١). وهو بدون "وتلا هذه الآيةَ" في سنن الدارمي، ٣٧٩/١ (٣٨٨)؛ وحلية الأولياء لأبي نُعيم، ١٣١/١.

٣ أي: استثناءٌ مِن ﴿خَآئِنَةٍ﴾.

﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱصۡفَحۡ﴾ أي: إن تابوا وآمنوا، أو عاهدوا والتزموا الجِزيةَ. وقيل: مطلَقٌ، نُسِخ بآية السيف.[١] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ تعليلٌ للأمر، وحثٌّ على الامتثال به، وتنبيهٌ على أنّ العفو على الإطلاق مِن باب الإحسان.

﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَاوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ وَسَوۡفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ﴿١٤﴾﴾

﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ﴾ بيان لقبائح النصارى وجناياتِهم إثرَ بيان قبائح اليهود وجناياتِهم. و﴿مِنَ﴾ متعلِّقة بـ﴿أَخَذۡنَا﴾؛ إذ التقدير: وأخذنا مِن الذين قالوا "إنّا نصارى" ميثاقَهم. وتقديم الجارّ والمجرور للاهتمام به، ولأنّ ذِكر حال إحدى الطائفتين ممّا يوقِع في ذهن السامع أنّ حال الأخرى ماذا؟ فكأنه قيل: ومِن الطائفة الأخرى أيضًا أخذنا ميثاقَهم.

[١١٢ظ] وقيل: هي متعلِّقةٌ بمحذوفٍ وقع خبرًا لمبتدأ محذوف / قامت صفتُه أو صلتُه[٢] مَقامَه، أي: ومنهم[٣] قومٌ أخذنا ميثاقهم، أو: مَن أخذنا ميثاقهم،[٤] وضميرُ ﴿مِيثَٰقَهُمۡ﴾ راجعٌ إلى الموصوف المقدَّر. وأمّا في الوجه الأوّل فراجعٌ إلى الموصول، وقيل: راجعٌ إلى بني إسرائيلَ، أي: أخذنا مِن هؤلاء ميثاقَ أولئك، أي: مِثل ميثاقهم مِن الإيمان بالله والرُّسُل وبما يتفرّع على ذلك مِن أفعال الخير.

وإنّما نُسِب تسميتُهم "نصارى" إلى أنفُسِهم -دون أن يُقال: "ومِن النصارى"- إيذانًا بأنّهم في قولهم: "نحن أنصار الله" بمَعزِل مِن الصدق، وإنّما هو تقوُّلٌ محضٌ منهم، وليسوا مِن نُصرة الله تعالى في شيء، أو إظهارًا لكمال سوء صنيعهم ببيان التناقض بين أقوالهم وأفعالهم؛ فإنّ ادّعاءهم لنُصرته تعالى يستدعي ثباتَهم على طاعته تعالى ومراعاة ميثاقه.

---

[١] وهي قوله تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [التوبة، ٥/٩].

[٢] م ط س - أو صلته ["صح" في هامش م س].

[٣] وفي هامش م: أي: مِن الذين قالوا: "إنّا نصارى". «منه».

[٤] وفي هامش م: فإنّ حذف الموصول وإقامةَ صِلته مُقامَه ممّا يُجيزه الكوفيّون. «منه».

﴿فَنَسُوا﴾ عقيبَ أخذِ الميثاق مِن غير تلَعثُمٍ[1] ﴿حَظًّا﴾ وافرًا ﴿مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ﴾ في تضاعيف الميثاق مِن الإيمان بالله تعالى وغير ذلك حسبما مرَّ آنفًا. وقيل: هو ما كُتب عليهم في الإنجيل مِن أن يؤمنوا بمحمّد صلّى الله عليه وسلّم، فتركوه ونبذوه وراءَ ظهورهم، واتّبعوا أهواءهم، فاختلفوا وتفرّقوا نَسطُوريّةً ويعقوبيّةً ومَلكائيّةً أنصارًا للشيطان.

﴿فَأَغْرَيْنَا﴾ أي: ألزَمْنا وألصَقْنا. مِن "غَرِيَ بالشيء" إذا لزِمه ولصِق به، و"أغراه غيرُه"، ومنه: "الغِراء". وقوله تعالى: ﴿بَيْنَهُمُ﴾ إمّا ظرفٌ لـ﴿أَغْرَيْنَا﴾، أو متعلِّقٌ بمحذوف وقع حالًا مِن مفعوله، أي: أغرينا ﴿ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ كائنةً بينهم. ولا سبيلَ إلى جعله ظرفًا لهما؛ لأنّ المصدر لا يَعمل فيما قبله.

وقوله تعالى: ﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ إمّا غايةٌ للإغراء أو للعداوة والبغضاء، أي: يتعادَوْن ويتباغضون إلى يوم القيامة حسبما يقتضيه أهواؤهم المختلِفةُ وآراؤُهم الزائغةُ المؤدِّيةُ إلى التفرّق إلى الفِرَقِ الثلاثِ،[2] فضمير ﴿بَيْنَهُم﴾ لهم خاصّةً، وقيل: لهم ولليهود، أي: أغرينا العداوة والبغضاء بين اليهود والنصارى.

﴿وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ / يَصْنَعُونَ﴾ وعيد شديد بالجزاء والعذاب، [١١٣و] كقول الرجل لِمَن يتوعّده: "سأُخبِرك بما فعلتَ"، أي: يُجازيهم بما عمِلوه على الاستمرار مِن نقض الميثاق ونسيانِ الحظّ الوافر ممّا ذُكّروا به. و﴿سَوْفَ﴾ لتأكيد الوعيد. والالتفات إلى ذِكر الاسم الجليل لتربية المَهابة وإدخالِ الروعة لتشديد الوعيد. والتعبيرُ عن العمل بـ"الصُّنع" للإيذان برسوخهم في ذلك، وعن المُجازاة بـ"التنبئة" للتنبيه على أنّهم لا يعلمون حقيقةَ ما يعملونه مِن الأعمال السيّئة واستتباعَها للعذاب؛ فيكونُ ترتيبُ العذاب عليها في إفادة العلم بحقيقة حالها بمنزلة الإخبار بها.[3]

---

[1] تَلَعْثَمَ الرَّجل في الأمر، إذا تمكّث فيه وتأنّى. الصحاح للجوهري، «لعثم».

[2] وهي: نَسطُوريّة ويعقوبيّة ومَلكائيّة مِن النصارى.

[3] وفي هامش م: وسيجيء تفصيلٌ له في سورة الأنعام وسورة يونس. «منه». | انظر: الأنعام، ١٥٩/٦؛ يونس، ٢٣/١٠.

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ ۚ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾﴾

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ التفات إلى خطاب الفريقين على أنّ ﴿ٱلْكِتَٰبِ﴾ جنسٌ شاملٌ للتوراة والإنجيل، إثرَ بيان أحوالهما مِن الخيانة وغيرها مِن فنون القبائح، ودعوةٌ لهم إلى الإيمان برسول الله صلّى الله عليه وسلّم والقرآنِ. وإيرادهم بعُنوان أهليّة الكتاب لانطواء الكلام المصدَّر به على ما يتعلّق بالكتاب وللمبالغة في التشنيع؛ فإنّ أهليّة الكتاب مِن موجِبات مُراعاته والعملِ بمقتضاه وبيانِ ما فيه مِن الأحكام. وقد فعلوا مِن الكَتم والتحريفِ ما فعلوا وهم يعلمون.

﴿قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ الإضافة للتشريف والإيذانِ بوجوب اتّباعه. وقوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾ حال مِن ﴿رَسُولُنَا﴾. وإيثار الجملة الفعليّة على غيرها للدلالة على تجدّد البيان، أي: قد جاءكم رسولنا حالَ كونه مبيِّنًا لكم على التدريج حسبما يقتضيه المصلحة.

﴿كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي: التوراةِ والإنجيلِ، كبِعثة محمّد عليه السلام وآيةِ الرَّجم في التوراة وبشارةِ عيسى أحمدَ عليهما السلام في الإنجيل. وتأخير ﴿كَثِيرًا﴾ مِن الجارّ والمجرور لِمّا مرّ مرارًا مِن إظهار العناية بالمقدَّم لِما فيه مِن تعجيل المَسرَّة، والتشويقِ إلى المؤخَّر لِما أنّ / ما حقُّه [١١٣ظ] التقديمُ إذا أُخِّر -لاسيّما مع الإشعار بكونه مِن منافع المخاطَب- تَبقى النفسُ مترقِّبةً إلى وروده، فيتمكّنُ عندها إذا ورد فضلَ تمكُّنٍ، ولأنّ في المؤخَّر ضربَ تفصيلٍ ربّما يُخِلّ تقديمُه بتجاذُب أطراف النظم الكريم.[١]

فإنّ ﴿مِمَّا﴾ متعلّق بمحذوف وقع صفةً لـ﴿كَثِيرًا﴾، و﴿مَا﴾ موصولة اسميّة، وما بعدها صلتُها، والعائدُ إليها محذوف، و﴿مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ متعلّق بمحذوف هو حال مِن العائد المحذوف. والجمع بين صيغتَي الماضي والمستقبَل للدلالة على استمرارهم على الكتم والإخفاء، أي: يبيّن لكم كثيرًا مِن الذي تُخفونه

---

١ س – الكريم.

على الاستمرار حالَ كونه مِن الكتاب الذي أنتم أهلُه والمتمسّكون به، ﴿وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ أي: ولا يُظهِر كثيرًا ممّا تُخفونه إذا لم تَدْعُ إليه داعيةٌ دينيّةٌ، صيانةً لكم عن زيادة الافتضاح كما يُفصِح عنه التعبيرُ عن عدم الإظهار بالعفو. وفيه حثٌّ لهم على عدم الإخفاء ترغيبًا وترهيبًا. والجملة معطوفة على الجملة الحاليّة، داخلةٌ في حكمها. وقيل: يعفو عن كثيرٍ منكم ولا يؤاخذه.

وقوله تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ﴾ جملة مستأنَفة مَسُوقة لبيان أنّ فائدة مَجيء الرسول ليست منحصِرةً فيما ذُكر مِن بيان ما كانوا يُخفونه؛ بل له منافعُ لا تُحصَى. و﴿مِنَ ٱللَّهِ﴾ متعلّق بـ﴿جَآءَ﴾، و﴿مِنْ﴾ لابتداء الغاية مجازًا، أو بمحذوف وقع حالًا مِن ﴿نُورٌ﴾. وأيًّا ما كان، فهو تصريح بما يُشعِر به إضافةُ الرسول مِن مَجيئه مِن جَنابه عزّ وجلّ.

وتقديم الجارّ والمجرور على الفاعل للمسارعة إلى بيان كون المَجيء مِن جهته العالية، والتشويقِ إلى الجائي، ولأنّ فيه نوعَ طُولٍ يُخِلّ تقديمُه بتجاوُب أطراف النظم الكريم، كما في قوله تعالى: ﴿وَجَآءَكَ فِي هَٰذِهِ ٱلْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [هود، ١١/١٢٠].

وتنوين ﴿نُورٌ﴾ للتفخيم، والمراد به وبقوله: ﴿وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ﴾ **القرآنُ**، لِما فيه مِن كشف ظُلُمات الشرك والشكِّ وإبانةِ ما خَفِيَ على الناس مِن الحقّ أو الإعجازِ[١] البيّنِ. والعطف لتنزيل المغايَرة / بالعُنوان منزلةَ المغايَرة بالذات. [١١٤و]
وقيل: المراد بالأوّل هو الرسول صلّى الله عليه وسلّم وبالثاني **القرآنُ**.

﴿يَهْدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾

﴿يَهْدِي بِهِ ٱللَّهُ﴾ توحيد الضمير المجرور لاتّحاد المَرجِع بالذات، أو لكونهما في حُكم الواحد، أو أُريدَ: يهدي بما ذُكر. وتقديم الجارّ والمجرور للاهتمام. وإظهار الجلالة لإظهار كمال الاعتناء بأمر الهداية. ومَحلّ الجملة الرفعُ

---

١ وفي هامش م: عطفٌ على "كشفِ". «منه».

على أنها صفة ثانية لـ﴿ٱلۡكِتَٰبِ﴾،[١] أو النصبُ على الحاليّة منه لتخصُّصه بالصفة. ﴿مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ﴾ أي: رِضاه بالإيمان به. و﴿مَنِ﴾ موصولة أو موصوفة.

﴿سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ أي: طُرُقَ السلامة مِن العذاب والنجاةِ مِن العقاب، أو: سبيلَ الله تعالى، وهو شريعتُه التي شرعها للناس. قيل: هو مفعول ثانٍ لـ﴿يَهۡدِي﴾، والحقُّ أنّ انتصابه بنزع الخافض على طريقة قوله تعالى: ﴿وَٱخۡتَارَ مُوسَىٰ قَوۡمَهُۥ﴾ [الأعراف، ١٥٥/٧]، وإنّما يُعدَّى إلى الثاني بـ"إلى" أو بـ"اللام" كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ يَهۡدِي لِلَّتِي هِيَ أَقۡوَمُ﴾ [الإسراء، ٩/١٧].

﴿وَيُخۡرِجُهُم﴾ الضمير لـ﴿مَنِ﴾، والجمع باعتبار المعنى، كما أنّ الإفراد في ﴿ٱتَّبَعَ﴾ باعتبار اللفظ. ﴿مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ أي: ظُلُماتِ فنون الكفر والضلال ﴿إِلَى ٱلنُّورِ﴾ إلى الإيمان ﴿بِإِذۡنِهِۦ﴾ بتيسيره أو بإرادته، ﴿وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ هو أقربُ إلى الله تعالى[٢] ومُؤدٍّ إليه لا محالةَ. وهذه الهداية عينُ الهداية إلى سُبُل السلام، وإنّما عُطفت عليها تنزيلًا للتغايُر الوَصفيّ منزلةَ التغايُر الذاتيّ، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا[٣] جَآءَ أَمۡرُنَا نَجَّيۡنَا هُودٗا[٤] وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ بِرَحۡمَةٖ مِّنَّا وَنَجَّيۡنَٰهُم مِّنۡ عَذَابٍ غَلِيظٖ﴾ [هود، ٥٨/١١].

﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۚ قُلۡ فَمَن يَمۡلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔا إِنۡ أَرَادَ أَن يُهۡلِكَ ٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗاۗ وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَاۚ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٧﴾

﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ﴾ أي: لا غيرُ، كما يُقال: "الكرَم هو التقوى". وهُم اليعقوبيّةُ القائلون بأنّه تعالى قد يحُلُّ في بَدَن إنسان معيَّن أو في روحه. وقيل: لم يصرِّح به أحدٌ منهم؛ لكن حيث اعتقدوا اتّصافَه بصِفات الله الخاصّةِ، وقد اعترفوا بأنّ الله تعالى موجود، فلزِمهم القولُ بأنّه المسيحُ لا غيرُ. وقيل: لَمّا زعموا أنّ فيه لاهُوتًا وقالوا: / "لا إلٰه إلّا واحدٌ"، [١١٤ظ]

---

[١] في الآية السابقة.
[٢] س - تعالى.
[٣] م ط س: فلمّا.
[٤] م ط س: شُعَيْبًا.

لزِمهم أن يكون هو المسيحَ، فنُسِب إليهم لازمُ قولِهم توضيحًا لجهلهم وتفضيحًا لمُعتقَدهم.

﴿قُلْ﴾ أي: تبكيتًا لهم وإظهارًا لبُطلان قولهم الفاسد وإلقامًا لهم الحَجَرَ.[١] و"الفاء" في قوله تعالى: ﴿فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ فصيحةٌ، و﴿مَنْ﴾ استفهاميّةٌ للإنكار والتوبيخ. والمُلك: الضبط والحِفظ التامّ عن حزمٍ، و﴿مِنْ﴾ متعلِّقةٌ به على حذف المضاف، أي: إن كان الأمر كما تزعُمون، فمَن يمنع مِن قدرته تعالى وإرادتِه شيئًا؟ وحقيقتُه: فمَن يستطيع أن يُمسِك شيئًا منهما ﴿إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾.

ومِن حقّ مَن يكون إلٰهًا ألّا يتعلَّقَ به ولا بشأنٍ مِن شئونه -بل بشيءٍ مِن الموجودات- قدرةُ غيرِه بوجهٍ مِن الوجوه، فضلًا عن أن يعجِز عن دفع شيءٍ منها[٢] عند تعلّقها بهلاكه. فلَمّا كان عجزُه بيّنًا لا ريبَ فيه ظهَرَ كونُه بمَعزِلٍ ممّا تقوَّلُوا في حقّه.

والمراد بـ"الإهلاك" الإماتةُ والإعدامُ مطلَقًا، لا بطريق السَّخَط والغضب. وإظهار ﴿ٱلْمَسِيحَ﴾ -على الوجه الذي نَسَبوا إليه الألوهيّةَ- في مقام الإضمار لزيادة التقرير، والتنصيصِ على أنّه مِن تلك الحيثيّة بعَينها داخلٌ تحت قهره ومَلَكوته تعالى. ونفيُ المالكيّة المذكورة بالاستفهام الإنكاريّ عن كلّ أحد -مع تحقُّق الإلزام والتبكيتِ بنَفيها عن المسيح فقط، بأنْ يُقال: فهل يملِك شيئًا مِن الله إن أراد... إلخ- لتحقيق الحقّ بنَفي الألوهيّة عن كلّ ما عَداه سبحانه وإثباتِ المطلوب في ضِمنه بالطريق البرهانيّ؛ فإنّ انتفاءَ المالكيّةِ المستلزِمَ لاستحالة الألوهيّة متى ظهَرَ بالنسبة إلى الكلّ ظهَرَ بالنسبة إلى المسيح على أبلغ وجه وآكَدِه، فيظهر استحالةُ ألوهيّته قطعًا.

وتعميم إرادة الإهلاك للكلّ -مع حصول ما ذُكر مِن التحقيق بقَصرها عليه بأنْ يُقال: ﴿فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ﴾- لتهويل الخَطْب

---

[١] ألقَمَه الحَجَرَ: يُضرَب للمُجيب بجواب مُسكِت. المستقصى في أمثال العرب للزمخشري، ١/٣٣٩.

[٢] أي: مِن قدرة غيره.

وإظهارِ كمالِ العجز ببيانِ أنّ الكلّ تحت قهره تعالى ومَلَكوته، لا يقدِر أحدٌ على دفع ما أُريدَ به، فضلًا عن دفع / ما أُريدَ بغيره، وللإيذان بأنّ المسيح أُسْوَةٌ [١١٥و] لسائر المخلوقات في كونه عُرْضةً للهلاك، كما أنّه أُسوة لها فيما ذُكر مِن العجز وعدمِ استحقاق الألوهيّة.

وتخصيص أُمّه بالذِّكر -مع اندراجها في ضِمن مَن في الأرض- لزيادة تأكيد عجز المسيح. ولعلّ نَظْمَها في سلك مَن فُرِضَ إرادةُ إهلاكهم -مع تحقّق هلاكها قبل ذلك- لتأكيد التبكيت وزيادةِ تقرير مضمون الكلام بجعل حالها أُنموذجًا لحال بقيّةِ مَن فُرِضَ إهلاكه، كأنّه قيل: قل: فمَن يملِك مِن الله شيئًا إن أراد أن يُهلِك المسيح وأمّه ومَن في الأرض، وقد أَهلك أمّه؛ فهل مانَعَه أحد؟ فكذا حالُ مَن عَداها مِن الموجودِين.

وقوله تعالى:[١] ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ -أي: ما بين قُطْرَي العالَمِ الجسمانيّ، لا بين وجه الأرض ومُقعَّر فَلَك القمر فقط، فيتناول ما في السماوات مِن الملائكة وما في أعماق الأرض والبِحار مِن المخلوقات- تنصيصٌ على كون الكلّ تحت قهره تعالى ومَلَكوته إثرَ الإشارة إلى كون البعض -أي: مَن في الأرض- كذلك. أي: له تعالى وحدَه مُلْكُ جميع الموجودات والتصرّفُ المطلَقُ فيها إيجادًا وإعدامًا وإحياءً وإماتةً، لا لأحد سِواه استقلالًا ولا اشتراكًا؛ فهو تحقيق لاختصاص الألوهيّة به تعالى إثرَ بيان انتفائها عن كلّ ما سِواه.

وقوله تعالى: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ﴾ جملة مستأنَفة مَسُوقة لبيان بعض أحكام المُلك والألوهيّة على وجه يُزِيحُ ما اعتراهم مِن الشُّبهة في أمر المسيح لوِلادته مِن غير أبٍ وخلقِ الطير وإحياءِ الموتى وإبراءِ الأكمَهِ والأبرَصِ، أي: يخلُق ما يشاء مِن أنواع الخَلق والإيجادِ، على أنّ ﴿مَا﴾ نكِرةٌ موصوفةٌ مَحلُّها النصبُ على المصدريّة، لا على المفعوليّة، كأنّه قيل: يَخلُق أيَّ خلقٍ يشاؤه: فتارةً يَخلُق مِن غير أصل كخلق السماوات والأرض، وأخرى مِن أصل كخلق ما بينهما،

---

[١] م - تعالى.

فيُنشِئ مِن أصلٍ ليس مِن جنسه كخلق آدمَ وكثيرٍ مِن الحيوانات، ومِن أصلٍ يُجانِسه إمّا مِن ذَكَر وحدَه كخلق حَوّاءَ، أو أُنثى وحدَها كخلق عيسى عليه السلام،[1] أو منهما كخلق سائر الناس، ويَخلُق بلا توسّطِ شيءٍ مِن المخلوقات كخلق عامّة المخلوقات، وقد يَخلُق بتوسّطِ مخلوقٍ آخَرَ كخلق الطير على يَدِ عيسى عليه السلام معجِزةً له وإحياءِ الموتى وإبراءِ الأكمه والأبرص وغير ذلك؛ فيجب أن يُنسَب كلُّه إليه تعالى، لا إلى مَن أَجرى ذلك على يَدِه.

﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ اعتراضٌ تذييليٌّ مقرِّرٌ لمضمون ما قبله. وإظهار الاسم الجليل للتعليل وتقويةِ استقلال الجملة.

﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحۡنُ أَبۡنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥۚ قُلۡ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُمۖ بَلۡ أَنتُم بَشَرٞ مِّمَّنۡ خَلَقَۚ يَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۚ وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَاۖ وَإِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ ١٨﴾

﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحۡنُ أَبۡنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ حكايةٌ لِما صدَرَ عن الفريقين مِن الدعوى الباطلة، وبيانٌ لبُطلانها بعد ذِكر ما صدَرَ عن أحدهما وبيانِ بُطلانه، أي: قالت اليهود: «نحن أشياعُ ابنِه[2] عُزَيرٍ»، وقالت النصارى: «نحن أشياعُ ابنِه المسيحِ»، كما قيل لأشياع أبي خُبَيبٍ -وهو عبد الله بن الزبير-:[3] "الخُبيبيّون"، / وكما يقول أقاربُ الملوك عند المفاخَرة: «نحن الملوك». [١١٥ظ]

وقال ابن عبّاس رضي الله عنهما: إنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم دعا جماعةً مِن اليهود إلى دين الإسلام، وخوّفهم بعِقاب الله تعالى، فقالوا: «كيف تُخوِّفُنا به

---

[1] م - عليه السلام.

[2] س + تعالى.

[3] هو عبد الله بن الزبير بن العوّام القرشي الأسدي، أبو بكر، وقيل: أبو خُبيب (ت. ٧٣هـ/٦٨٢م). أوّل مولود وُلد في الإسلام بعد الهجرة للمهاجرين، وسمّاه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم "عبد الله"، وكناه "أبا بكر" بجدّه أبي بكر الصدّيق. وكان صوّامًا قوّامًا طويلَ الصلاة عظيمَ الشجاعة. شهد فتح إفريقيّة زمنَ عثمان. وبُويعَ له بالخلافة، فحكم مصر والحجاز واليمن وخراسان والعراق، وجعل قاعدة مُلكه المدينة. وكانت له مع الأمويّين وقائع هائلة، حتّى سيّروا إليه الحجّاج الثقفي، ونشبت بينهما حروب أتى المؤرّخون على تفصيلها انتهت بمقتل ابن الزبير في مكّة. انظر: الاستيعاب للنّمري، ٩٠٥/٣-٩١٠؛ وأسد الغابة لابن الأثير، ٢٤١/٣-٢٤٥.

ونحن أبناء الله وأحِبّاؤُه؟».[١] وقيل: إنّ النصارى يتلُون في **الإنجيل** أنّ المسيح قال لهم: «إنّي ذاهبٌ إلى أبي وأبيكم».[٢] وقيل: أرادوا: «إنّ الله تعالى كالأب لنا في الحُنُوّ والعطف، ونحن كالأبناء له في القُرب والمَنزلة».[٣]

وبالجملة أنّهم كانوا يدّعون أنّ لهم فضلًا ومزيّةً عند الله تعالى على سائر الخلق، فرُدَّ عليهم ذلك وقيل لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم: ﴿قُلْ﴾ أي: إلزامًا لهم وتبكيتًا: ﴿فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُمْ﴾ أي: إن صَحَّ ما زعمتم، فلِأيِّ شيءٍ يعذِّبكم في الدنيا بالقتل والأسر والمسخ، وقد اعترفتم بأنّه تعالى سيعذِّبكم في الآخرة بالنار أيّامًا بعدد أيّام عبادتكم العِجلَ، ولو كان الأمر كما زعمتم لَما صدَرَ عنكم ما صدَرَ، ولَما وقع عليكم ما وقع.

وقوله تعالى: ﴿بَلْ أَنتُم بَشَرٌ﴾ عطفٌ على مقدَّر ينسحب عليه الكلام، أي: لستم كذلك؛ بل أنتم بشرٌ ﴿مِّمَّنْ خَلَقَ﴾ أي: مِن جنس مَن خلقه الله تعالى، مِن غير مزيّة لكم عليهم. ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ أن يغفِر له مِن أولئك المخلوقِين، وهُم الذين آمنوا به تعالى وبرُسُله، ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ أن يعذِّبه منهم، وهُم الذين كفروا به وبرُسُله مثلَكم.

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ مِن الموجودات، لا ينتمي إليه سبحانه شيءٌ منها إلّا بالمُلوكيّة والعبوديّة والمقهوريّة تحت مَلَكوته، يتصرّف فيهم كيف يشاء إيجادًا وإعدامًا، إحياءً وإماتةً، وإثابةً وتعذيبًا؛ فأنّى لهم ادّعاءُ ما زعموا. ﴿وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ في الآخرة خاصّةً، لا إلى غيره استقلالًا أو اشتراكًا؛ فيُجازي كلًّا مِن المُحسِن والمُسِيء بما يستدعيه عَمَلُه، / مِن غير صارف يَثنِيه، [١١٦و]
ولا عاطِف يَلوِيه.

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُوا۟ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ۖ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾﴾

---

[١] اللباب لابن عادل، ٢٦٣/٧. ونحوه في جامع البيان للطبري، ٢٦٩/٨.

[٢] اللباب لابن عادل، ٢٦٣/٧.

[٣] اللباب لابن عادل، ٢٦٣/٧.

﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ تكريرٌ للخطاب بطريق الالتفات ولطفٌ في الدعوة. ﴿قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ﴾ حال مِن ﴿رَسُولُنَا﴾، وإيثارُه[١] على "مُبيِّنًا" لِما مرّ فيما سبق. أي: يبيِّن لكم الشرائعَ والأحكامَ الدينيّة المقرونة بالوعد والوعيد. ومِن جملتها ما بُيّن في الآيات السابقة مِن بُطلان أَقاوِيلكم الشنعاء، وما سيأتي مِن أخبار الأُمَم السالفة. وإنّما حُذف تعويلًا على ظهور أنّ مَجيء الرُّسُل إنّما هو لبيانها.[٢] أو:[٣] يفعل لكم البيانَ، ويبذُله لكم في كلّ ما تحتاجون فيه إلى البيان مِن أمور الدين.

وأمّا تقديرُ مِثلِ ما سبق في قوله تعالى: ﴿كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [المائدة، ١٥/٥] كما قيل، فمَعَ كونه تكريرًا مِن غير فائدة، يرُدّه قوله عزّ وجلّ: ﴿عَلَىٰ فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾؛ فإنّ فتور الإرسال وانقطاعَ الوحي إنّما يُحوِج إلى بيان الشرائع والأحكام، لا إلى بيان ما كتموه.

و﴿عَلَىٰ فَتۡرَةٖ﴾ متعلِّق بـ﴿جَآءَكُمۡ﴾ على الظرفيّة، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتۡلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلۡكِ سُلَيۡمَٰنَ﴾ [البقرة، ١٠٢/٢]، أي: جاءكم على حينِ فتورٍ مِن الإرسال وانقطاعٍ مِن الوحي ومزيدِ احتياجٍ إلى بيان الشرائع والأحكام الدينيّة، أو بمحذوفٍ وقع حالًا مِن ضمير ﴿يُبَيِّنُ﴾ أو مِن ضمير ﴿لَكُمۡ﴾، أي: يبيِّن لكم ما ذُكر حالَ كونه على فَترة مِن الرُّسُل، أو حالَ كونكم عليها[٤] أَحوَجَ ما كنتم إلى البيان. و﴿مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ وقع صفةً لـ﴿فَتۡرَةٖ﴾، أي: كائنةٍ مِن الرُّسُل مبتدَأةٍ مِن جِهتهم.

وقوله تعالى: ﴿أَن تَقُولُواْ﴾ تعليل لمَجيء الرسول بالبيان على حذف المضاف، أي: كراهةَ أن تقولوا معتذِرين عن تفريطكم في مراعاة أحكام الدين: ﴿مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖ﴾، وقد انطمسَتْ آثارُ الشرائع السابقة، وانقطعت أخبارُها. وزيادة ﴿مِنۢ﴾ في الفاعل للمبالغة في نفي المَجيء. وتنكير ﴿بَشِيرٖ﴾ و﴿نَذِيرٖ﴾ للتقليل.

---

١ أي: إيثار ﴿يُبَيِّنُ﴾.

٢ ط س: لبيانه. | والضمير في المتن راجع إلى "الشرائع والأحكام".

٣ السياق: أي: يبيِّن لكم... أو: يفعل لكم...

٤ أي: على فَترة مِن الرُّسُل.

وهذا كما ترى يَقضي بأنّ المقدَّر أو المَنوِيَّ فيما سبق هو الشرائع والأحكام، لا كيفما كانت؛ بل مشفوعةً بما ذُكر مِن الوعد والوعيد.

وقوله تعالى: ﴿فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾ متعلِّق بمحذوف يُنبِئ عنه "الفاءُ" الفصيحة، وتُبيِّن أنّه معلِّل به. وتنوين ﴿بَشِيرٌ﴾ و﴿نَذِيرٌ﴾ للتفخيم. أي: لا تعتذِروا بذلك؛ / فقد جاءكم بشيرٌ أيُّ بشيرٍ، ونذيرٌ أيُّ نذيرٍ. [١١٦ظ]

﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ فيقدِر على الإرسال تَتْرى،[١] كما فعله بين موسى وعيسى عليهما السلام، حيث كان بينهما ألفٌ وسبعُمائةِ سنةٍ وألفُ نبيٍّ، وعلى الإرسال بعد الفترة، كما فعله بين عيسى ومحمّد عليهما السلام، حيث كان بينهما ستُّمائةِ سنةٍ،[٢] أو خمسُمائةٍ وتسعٌ وستّون سنةً، أو خمسُمائةٍ وستٌّ وأربعون سنةً،[٣] وأربعةُ أنبياءَ -على ما روى الكلبي- ثلاثةٌ مِن بني إسرائيلَ، وواحدٌ مِن العرب: خالد بن سِنان العَبْسي.[٤]

وقيل: لم يكن بعد عيسى إلّا رسول الله عليهما السلام، وهو الأنسبُ بما في تنوين ﴿فَتْرَةٍ﴾ مِن التفخيم اللائقِ بمقام الامتنان عليهم، بأنّ الرسول قد بُعِث إليهم عند كمال حاجتهم إليه بسبب مُضِيّ دهرٍ طويلٍ بعد انقطاع الوحي،

---

١ تَتْرى: فيها لغتانِ: تُنوَّن، ولا تُنوَّن؛ فمَن ترك صرفَها في المعرفة جعل ألِفَها للتأنيث، وهو أجوَدُ، وأصلُها: "وَتْرَى" مِن "الوِتْر"، وهو الفَرد، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا﴾ [المؤمنون، ٤٤/٢٣]، أي: واحدًا بعد واحد، ومَن نوَّنَها جعل ألِفَها مُلحَقةً. **مختار الصحاح** للرازي، «وتر».

٢ وفي هامش م: كما قاله أبو عثمان النهدي. «منه». | ط س - سنة. | **اللباب** لابن عادل، ٢٦٥/٧. | هو عبد الرحمن بن مل بن عمرو بن عَديّ، أبو عثمان النهدي (ت. ١٠٠هـ/٧١٨-٧١٩م). مِن كبار التابعين، محدّث. أسلم على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وأدّى إليه صدقاتِ ماله، ولم يره. وقدم المدينة أيّام عمر بن الخطّاب، وغزا على عهده غزواتٍ، وشهد فتح القادسيّة وجلولاء وتُستر ونهاوَنْد وأذربيجان ومِهران بالعراق، وشهد بالشام اليرموك. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٩٧/٧-٩٨؛ و**أسد الغابة** لابن الأثير، ٤٩٢/٣-٤٩٤.

٣ وفي هامش م: على ما قاله معمر والكلبي. «منه». | لم نقف على هذا الرقم مِن قولهما. وهو "خمسمائة وأربعون سنةً" في **جامع البيان** للطبري، ٢٧٥/٨؛ و**الكشف والبيان** للثعلبي، ٤٠/٤؛ و**اللباب** لابن عادل، ٢٦٥/٧.

٤ **الكشّاف** للزمخشري، ٦١٩/١؛ **اللباب** لابن عادل، ٢٦٦/٧. | هو خالد بن سنان بن غيث بن مُرَيطة بن مخزوم بن مالك بن غالب بن قُطَيعة بن عَبْس العَبْسي. حكيم، مِن أنبياء العرب في الجاهليّة. كان في أرض بني عَبْس يدعو الناس إلى دين عيسى. انظر: **أسد الغابة** لابن الأثير، ١٢٦/٢؛ و**الأعلام** للزركلي، ٢٩٦/٢.

ليَهَشُّوا إليه[1] ويعُدّوه أعظَمَ نعمةٍ مِن الله تعالى[2] وفتحَ بابٍ إلى الرحمة، وتلزَمَهم الحُجّةُ، فلا يَعتلّوا غدًا بأنّه لم يُرسَل إليهم مَن يُنبِّهُهم عن غفلتهم.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾﴾

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ﴾ جملة مستأنَفة مَسوقة لبيان ما فعلت بنو إسرائيلَ بعد أخذ الميثاق منهم، وتفصيلِ كيفيّة نقضهم له. وتعلُّقُه بما قبله مِن حيث إنّ ما ذُكر فيه مِن الأمور التي وُصِف النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم ببيانها،[3] ومِن حيث اشتمالُه على انتفاء فترة الرُّسُل فيما بينهم.

و﴿إِذْ﴾ نصب على أنّه مفعول لفعل مقدَّر خُوطِبَ به النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم بطريق تلوين الخطاب. وصَرفُه عن أهل الكتاب ليعدّدَ عليهم ما صدَرَ عن بعضهم مِن الجنايات. أي: واذكُرْ لهم وقتَ قول موسى لقومه ناصحًا لهم ومستميلًا لهم بإضافتهم إليه: ﴿يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾.

وتوجيه الأمر بالذِّكر إلى الوقت دون ما وقع فيه مِن الحوادث -مع أنّها المقصودة بالذات- للمبالغة في إيجاب ذِكرها، لِما أنّ إيجاب ذِكر الوقت / إيجابٌ لذِكر ما وقع فيه بالطريق البرهانيّ، ولأنّ الوقت مشتمِل على ما وقع فيه تفصيلًا، فإذا استُحضِر كان ما وقع فيه حاضرًا بتفاصيله، كأنّه مشاهَدٌ عِيانًا. [١١٧و]

و﴿عَلَيْكُمْ﴾ متعلِّق بنفس "النعمة" إذا جُعلت مصدرًا، وبمحذوف وقع حالًا منها إذا جُعلت اسمًا، أي: اذكروا إنعامه عليكم، أو: اذكروا نعمته كائنةً عليكم. وكذا ﴿إِذْ﴾ في قوله تعالى: ﴿إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ﴾، أي: اذكروا إنعامه تعالى عليكم في وقت جعله، أو: اذكروا نعمته تعالى كائنةً عليكم في وقت جعله فيما بينكم مِن أقرِبائكم أنبياءَ ذَوِي عددٍ كثيرٍ وأُولي شأنٍ خطيرٍ، حيث لم يُبعَث مِن أمّةٍ مِن الأُمَم ما بُعِث مِن بني إسرائيلَ مِن الأنبياء.

---

[1] الهَشّ: جَذْبُك غُصنَ الشجرة إليك، وكذلك إنْ نثَرْتَ ورقها بعَصا. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٢٤٣/٣-٢٤٤ «باب الهاء مع الشين».

[2] م - تعالى.

[3] وفي هامش م: بقوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا﴾ الآية، [المائدة، ١٥/٥].

﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾ عطفٌ على ﴿جَعَلَ فِيكُمْ﴾، داخلٌ في حكمه، أي: جَعل فيكم -أو منكم- ملوكًا كثيرةً؛ فإنّه قد تكاثرَ فيهم الملوكُ تكاثُرَ الأنبياء. وإنّما حُذف الظرف تعويلًا على ظهور الأمر، أو جُعِلَ الكلُّ في مقام الامتنان عليهم ملوكًا، لِما أنّ أقارِبَ الملوك يقولون عند المفاخرة: "نحن الملوكُ". وإنّما لم يُسلَك ذلك المَسلَك فيما قبله لِما أنّ منصِب النبوّة مِن عِظَم الخطر وعِزّةِ المطلَب وصعوبةِ المنال ليس بحيث يَليق أن يُنسَب إليه[١] -ولو مجازًا- مَن ليس ممّن اصطفاه الله له.

وقيل: كانوا مَملوكِين في أيدي القِبط، فأنقذهم الله، فسمَّى إنقاذَهم "مُلكًا". وقيل: المَلِك: مَن له مسكَن واسع فيه ماءٌ جارٍ، وقيل: مَن له بيت وخَدَم، وقيل: مَن له مالٌ لا يحتاج معه إلى تكلُّف الأعمال وتحمُّلِ المَشاقّ.

﴿وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ مِن فَلْق البحر وإغراقِ العدوّ وتظليلِ الغَمام وإنزالِ المَنّ والسَّلوى وغير ذلك ممّا آتاهم الله تعالى مِن الأمور العِظام. والمراد بـ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ الأمم الخالية إلى زمانهم، وقيل: مِن عالَمِي زمانِهم.

﴿يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾﴾

﴿يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ﴾ / كرّر النداء بالإضافة التشريفيّة اهتمامًا بشأن الأمر ومبالغةً في حثّهم على الامتثال به. و﴿ٱلْأَرْضَ﴾ هي أرضُ بيتِ المقدِس؛ سُمِّيت بذلك لأنّها كانت قرارَ الأنبياء ومسكَنَ المؤمنين. وقيل: هي الطور وما حولَه، وقيل: دمشقُ وفلسطينُ وبعضُ الأردنّ. وقيل: هي الشام. [١١٧ظ]

﴿ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ أي: كتَبَ في اللوح أنّها تكون مسكَنًا لكم إن آمنتم وأطعتم، لقوله تعالى لهم بعد ما عصَوْا: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة، ٥/٢٦] وقولِه تعالى: ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَٰسِرِينَ﴾؛ فإنّ ترتيب الخَيبة والخُسران على الارتداد يدلّ على اشتراط الكَتب بالمجاهَدة المترتِّبة على الإيمان والطاعةِ قطعًا. أي: لا ترجِعوا مدبِرين خوفًا مِن الجبابرة. فالجارّ والمجرور متعلِّق

---

[١] أي: إلى منصِب النبوّة.

بمحذوفٍ هو حال مِن فاعل ﴿تَرْتَدُّوا﴾،[1] ويجوز أن يتعلّق بنفس الفعل. قيل: لَمّا سمعوا أحوالهم مِن النُّقَباء بَكَوْا، وقالوا: «يا ليتنا مِتْنا بمصرَ، تعالَوْا نجعَلْ لنا رأسًا ينصرِفْ بنا إلى مصرَ»،[2] أو:[3] لا ترتَدّوا مِن دينكم بالعصيان وعدمِ الوثوق بالله تعالى. وقوله تعالى: ﴿فَتَنقَلِبُوا﴾ إمّا مجزومٌ عطفًا على ﴿تَرْتَدُّوا﴾، أو منصوبٌ على جواب النهي. و"الخُسران" خسرانُ الدين والدنيا، لاسيّما دخول ما كُتِب لهم.

﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾

﴿قَالُواْ﴾ استئناف مبنيّ على سؤال نشأ مِن مَساق الكلام، كأنّه قيل: فماذا قالوا بمقابَلة أمره عليه السلام ونهيِه؟ فقيل: قالوا غيرَ ممتثِلين بذلك: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ متغلِّبين، لا يتأتّى مُنازَعتهم ولا يتسنّى مُناصَبتهم. والجبّار: العاتي الذي يَجبُر الناس ويَقسِرهم كائنًا مَن كان على ما يريده كائنًا ما كان، "فَعّالٌ" مِن "جَبَرَه على الأمر"، أي: أجبَرَه عليه. ﴿وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُواْ مِنْهَا﴾ مِن غير صُنع مِن قِبَلِنا؛ / فإنّه لا طاقةَ لنا بإخراجهم منها. [١١٨و]

﴿فَإِن يَخْرُجُواْ مِنْهَا﴾ بسببٍ مِن الأسباب التي لا تعلُّقَ لنا بها، ﴿فَإِنَّا دَٰخِلُونَ﴾ حينئذ. أتَوْا بهذه الشرطيّة -مع كون مضمونها مفهومًا ممّا سبق مِن توقيت عدم الدخول بخروجهم منها- تصريحًا بالمقصود وتنصيصًا على أنّ امتناعهم مِن دخولها ليس إلّا لمكانهم فيها. وأتَوْا في الجزاء بالجملة الاسميّة المصدَّرة بحرف التحقيق دلالةً على تقرُّر الدخول وثباتِه عند تحقّق الشرط لا محالةَ، وإظهارًا لكمال الرغبة فيه وفي الامتثال بالأمر.

﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُواْ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾﴾

﴿قَالَ رَجُلَانِ﴾ استئناف كما سبق، كأنّه قيل: هل اتّفقوا على ذلك أو خالَفهم البعض؟

---

١ وفي هامش م: أي: كائنين على أدباركم.
٢ أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٢١/٢.
٣ السياق: أي: لا ترجِعوا مدبِرين... أو: لا ترتَدّوا مِن دينكم...

فقيل: قال رَجلان: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ أي: يخافون الله تعالى دون العدوّ، ويتّقونه في مخالفة أمره ونهيه. وبه قرأ ابن مسعود رضي الله عنه.[١] وفيه تعريض بأنّ مَن عَداهما لا يخافونه تعالى؛ بل يخافون العدوَّ. وقيل: مِن الذين يخافون العدوَّ، أي: منهم في النَّسَب لا في الخوف، وهما يُوشَعُ بن نون وكالِب[٢] بن يوفنّا مِن النُّقَباء.

وقيل:[٣] هما رَجلان مِن الجبابرة أسلَمَا وسارَا إلى موسى عليه السلام؛ فـ"الواو" حينئذ لبني إسرائيلَ، والموصول عبارة عن الجبابرة، وإليهم يعود العائدُ المحذوفُ، أي: مِن الذين يخافهم بنو إسرائيل. ويعضُده قراءة مَن قرأ: "يُخَافُونَ"[٤] على صيغة المبنيّ للمفعول، أي: المَخُوفِين. وعلى الأوّل يكون هذا مِن الإخافة، أي: مِن الذين يخوِّفون مِن الله تعالى بالتذكير أو يخوِّفهم الوعيدُ.

﴿أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ أي: بالتثبيت وربطِ الجأش والوقوفِ على شئونه تعالى والثقةِ بوعده، أو بالإيمان. وهو صفة ثانية لـ﴿رَجُلَانِ﴾، أو اعتراض، وقيل: حال مِن الضمير في ﴿يَخَافُونَ﴾، أو مِن ﴿رَجُلَانِ﴾ لتخصُّصه بالصفة. أي: قالَا مخاطِبَين لهم ومشجِّعَين: ﴿ٱدْخُلُواْ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ﴾ أي: بابَ بلدِهم. وتقديم الجارّ والمجرور عليه للاهتمام به؛ لأنّ المقصودَ / إنّما هو دخول الباب وهم [١١٨ظ]
في بلدهم، أي: باغِتُوهم وضاغِطُوهم في المَضيق، وامنَعُوهم مِن البروز إلى الصحراء لئلّا يجدوا للحرب مجالًا.

﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ﴾ أي: بابَ بلدِهم وهم فيه، ﴿فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ﴾ مِن غير حاجة إلى القتال؛ فإنّا قد رأيناهم وشاهدنا أنّ قلوبهم ضعيفةٌ، وإن كانت أجسادهم عظيمةً؛ فلا تخشَوْهم، واهجُموا عليهم في المَضايق، فإنّهم لا يقدِرون فيها على الكَرّ والفَرّ. وقيل: إنّما حكَمَا[٥] بالغَلَبة لِما عَلِمَاها مِن جهة موسى عليه السلام ومِن قوله تعالى: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [البقرة، ١٨٧/٢]، أو لِما علِمَا مِن سنّته تعالى

---

[١] قراءة شاذّة، ذكرها ابن عطيّة في المحرّر الوجيز، ٢٧٥/٢. وهي منسوبة إلى قتادة في جامع البيان للطبري، ٢٩٧/٨.

[٢] قد ضبط المصنّف فيما سبق "لام" الكالب بالفتحة والكسرة معًا، فأعدناه هنا.

[٣] س: قيل.

[٤] قراءة شاذّة، مرويّة عن سعيد بن جُبير ومجاهد. المحتسَب لابن جنّي، ٢٠٨/١.

[٥] أي: رَجلان.

في نُصرة رُسُله، وما عهِدَا مِن صُنعه تعالى لموسى عليه السلام مِن قهر أعدائه. والأوّل أنسَبُ بتعليق الغَلَبة بالدخول.

﴿وَعَلَى ٱللَّهِ﴾ تعالى خاصّةً ﴿فَتَوَكَّلُوٓا﴾ بعد ترتيب الأسباب، ولا تعتمِدوا عليها؛ فإنّه بمَعزِل مِن التأثير، وإنّما التأثيرُ مِن عند الله العزيز القدير. ﴿إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ أي: مؤمنين به تعالى مصدِّقين لوعده؛ فإنّ ذلك ممّا يوجِب التوكّل عليه حتمًا.

﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا مَّا دَامُواْ فِيهَا فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾﴾

﴿قَالُواْ﴾ استئناف كما سبق، أي: قالوا غيرَ مُبالِينَ بهما وبمَقالتهما مخاطِبين لموسى عليه السلام إظهارًا لإصرارهم على القول الأوّل وتصريحًا بمخالفتهم له عليه السلام: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَا﴾ أي: أرضَ الجبابرة، فضلًا عن دخول بابهم وهم في بلدهم. ﴿أَبَدٗا﴾ أي: دهرًا طويلًا، ﴿مَّا دَامُواْ فِيهَا﴾ أي: في أرضهم. وهو بدل مِن ﴿أَبَدٗا﴾ بدلَ البعض، أو عطفُ بيانٍ. ﴿فَٱذۡهَبۡ﴾ "الفاء" فصيحة، أي: فإذا كان الأمر كذلك فاذهَبْ ﴿أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَا﴾ أي: فقاتِلَاهم.

إنّما قالوا ذلك استهانةً واستهزاءً به سبحانه وبرسوله وعدمَ مبالاةٍ بهما، وقصَدوا ذَهابهما حَقيقةً، كما يُنبِئ عنه غايةُ جهلهم وقَسوةُ قلوبهم. وقيل: أرادوا إرادتهما وقصْدَهما، كما تقول: "كلّمتُه فذهب يُجيبني"، / كأنّهم قالوا: [١١٩و]
فأَرِيدَا قتالَهم واقصِدَاهم. وقيل: التقدير: "فاذهَبْ أنت، وربُّك يُعينك"، ولا يساعده قوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلَا﴾. ولم يذكُروا هارونَ ولا الرجلَين، كأنّهم لم يجزِموا بذَهابهم أو لم يَعبَئُوا بقتالهم. وقوله عزّ وجلّ:[١] ﴿إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾ يؤيّد الوجه الأوّل، وأرادوا بذلك عدمَ التقدّم، لا عدمَ التأخّر.

﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ إِلَّا نَفۡسِي وَأَخِيۖ فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴿٢٥﴾﴾

﴿قَالَ﴾ عليه السلام لَمّا رأى منهم ما رأى مِن العِناد على طريقة البَثّ[٢]

---

[١] س: تعالى؛ وفي هامش م: بلغ. | لعلّه قيد البلاغ لمراجعة المصنّف.

[٢] البَثّ: الحُزن الذي تُفضي به إلى صاحبك. تهذيب اللغة للأزهري، «باب الثاء والباء».

والحُزن والشكوى إلى الله تعالى مع رِقّة القلب التي بمِثلها تُستجلَب الرحمة وتُستنزَل النُّصرة: ﴿رَبِّ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ إِلَّا نَفۡسِي وَأَخِيۖ﴾ عطف على ﴿نَفۡسِي﴾،[١] وقيل: على الضمير في ﴿إِنِّي﴾، على معنى: "إنّي لا أملِك إلّا نفسي، وإنّ أخي لا يملِك إلّا نفسَه"، وقيل: على الضمير في ﴿لَآ أَمۡلِكُ﴾ للفصل.

﴿فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا﴾ يريد نفسَه وأخاه. و"الفاء" لترتيب الفَرق أو الدعاءِ به على ما قبله. ﴿وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ الخارجينَ عن طاعتك المُصِرّين على عِصيانك، بأنْ تحكُم لنا بما نستحقّه وعليهم بما يستحقّونه، وقيل: بالتبعيد بيننا وبينهم وتخليصِنا مِن صُحبتهم.

﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡۛ أَرۡبَعِينَ سَنَةٗۛ يَتِيهُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ٢٦﴾

﴿قَالَ فَإِنَّهَا﴾ أي: الأرض المقدَّسة. و"الفاء" لترتيب ما بعدها على ما قبلها مِن الدعاء. ﴿مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡۛ﴾ تحريم منعٍ، لا تحريم تعبّدٍ؛ لا يدخُلونها ولا يملِكونها؛ لأنّ كتابتَها لهم كانت مشروطةً بالإيمان والجهاد، وحيث نكصوا على أدبارهم حُرّموا ذلك وانقلبوا خاسرين.

وقوله تعالى: ﴿أَرۡبَعِينَ سَنَةٗۛ﴾ إن جُعل ظرفًا لـ﴿مُحَرَّمَةٌ﴾ يكون التحريمُ موقّتًا لا مؤبَّدًا، فلا يكون مخالِفًا لظاهر قوله تعالى: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ [المائدة، ٥/٢١]، فالمراد بتحريمها عليهم أنّه لا يدخلها أحد منهم في هذه المدّة؛ لكن لا بمعنى أنّ كلّهم يدخلونها بعدها، بل بعضُهم ممّن بقِيَ، حسبما رُوي أنّ موسى عليه السلام سار / بمَن بقِيَ مِن بني إسرائيلَ إلى أَرِيحَا، وكان يُوشَعُ بنُ نُون على مقدّمته، ففتحها، وأقام بها ما شاء الله تعالى، ثمّ قَبَضه عليه السلام.[٢] [١١٩ظ]

---

[١] أي: ﴿وَأَخِي﴾ عطفٌ على ﴿نَفۡسِي﴾.

[٢] وفي هامش م: قال ابن الجوزي في تاريخه: «قال ابن جرير الطبري: والصحيح أنّ موسى هو الذي فتح قريةَ الجبّارين مع الصالحين مِن بني إسرائيل؛ لأنّ أهل السِّيَر أجمعوا أنّ موسى عليه السلام هو قاتلُ عُوج، وكان عُوج مَلِكَهم، وكان بَلْعَام فيمن سَبَاهُ موسى وقتله». «منه». | المنتظَم في تاريخ الملوك والأُمم لابن الجوزي، ٣٧٦/١. وانظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٤٤/٤.

وقيل: لم يدخلها أحد ممّن قال: ﴿لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا﴾ [المائدة، ٢٤/٥] وإنّما دخلها مع موسى عليه السلام النّواشئ مِن ذُرّيّاتهم، فالموقّت بـ"الأربعين" في الحقيقة تحريمُها على ذُرّيّاتهم، وإنّما جُعل تحريمًا عليهم لِما بينهما مِن العلاقة التامّة المتاخِمةِ للاتّحاد.

وقوله تعالى: ﴿يَتِيهُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ أي: يتحيّرون في البَرِيّة. استئناف لبيان كيفيّة حِرمانهم، أو حال مِن ضمير ﴿عَلَيۡهِمۡۛ﴾. وقيل: الظرف متعلِّق بـ﴿يَتِيهُونَ﴾، فيكون التِّيهُ موقَّتًا والتحريمُ مطلَقًا. قيل: كانوا ستّمائةِ ألفِ مقاتلٍ، وكان طُول البَرِيّة تسعين فرسخًا، وقد تاهوا في ستّة فراسخَ -أو تسعةِ فراسخَ- في ثلاثين فرسخًا،[1] وقيل: في ستّة فراسخَ في اثنَيْ عشرَ فرسخًا.[2]

رُوي أنّهم كانوا كلَّ يوم يَسيرون جادّينَ حتّى إذا أمسَوْا إذا هم بحيث ارتحلوا، وكان الغَمام يُظِلّهم مِن حرّ الشمس، ويطلُع بالليل عمودٌ مِن نورٍ يُضيء لهم، وينزل عليهم المَنّ والسلوى، ولا يطُول شعورُهم، وإذا وُلِد لهم مولود كان عليه ثوبٌ كالظُّفُر يطُول بطوله.[3] وهذه الإنعامات عليهم -مع أنّهم معاقَبون- لِما أنّ عقابهم كان بطريق العَرْك والتأديب.

قيل: كان موسى وهارون معهم، ولكنْ كان ذلك لهما رَوْحًا وسلامةً كالنار لإبراهيم وملائكةِ العذاب عليهم السلام.[4] ورُوي أنّ هارون مات في التِّيه، ومات موسى بعده فيه بسَنة، ودخل يُوشَعُ أَرِيحَا بعد موته بثلاثة أشهُرٍ؛[5] ولا يساعده ظاهرُ النظم الكريم؛ فإنّه تعالى بعد ما قبِل دعوَتَه على بني إسرائيلَ / وعذّبهم بالتِّيه بعيدٌ [١٢٠و]
أن ينجّيَ بعضَ المدعوّ عليهم أو ذَرارِيّهم، ويقدِّرَ وفاتَهما في مَحلّ العقوبة ظاهرًا، وإن كان ذلك لهما مَنزِلَ رَوْحٍ وراحةٍ. وقد قيل:[6] إنّهما لم يكونا معهم في التِّيه،

---

[1] **تفسير الرازي**، ٣٣٦/١١؛ **اللباب لابن عادل**، ٢٧٨/٧.

[2] **تفسير الرازي**، ٣٣٦/١١؛ **اللباب لابن عادل**، ٢٧٨/٧.

[3] **الكشّاف للزمخشري**، ٦٢٣/١. وانظر: **تفسير السمرقندي**، ٨١/١ (البقرة، ٥٧/٢).

[4] **الكشّاف للزمخشري**، ٦٢٣/١.

[5] **أنوار التنزيل للبيضاوي**، ١٢٣/٢. وانظر لقصّة وفاة هارون وموسى: **الكشف والبيان للثعلبي**، ٤٥/٤-٤٨.

[6] س: وقيل.

وهو الأنسب بتفسير "الفَرْق" بالمباعَدة. ومَن قال بأنّهما كانا معهم فيه، فقد فسَّر "الفَرْق" بما ذُكر مِن الحُكم بما يستحقّه كلُّ فريق.

﴿فَلَا تَأْسَ﴾ فلا تحزنْ ﴿عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾. رُوي أنّه عليه السلام ندِم على دعائه عليهم، فقيل: لا تندَمْ، ولا تحزَنْ؛ فإنّهم أحِقّاءُ بذلك لفِسقهم.[١]

﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْـَٔاخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾﴾

﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ﴾ عطفٌ على مقدَّر تعلّق به قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ﴾...[٢] إلخ. وتعلُّقُه به مِن حيث إنّه تمهيد لِما سيأتي مِن جنايات بني إسرائيلَ بعد ما كُتب عليهم ما كُتب وجاءتهم الرُّسُل بما جاءت به مِن البيّنات.

﴿نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ﴾ هما: قابيلُ وهابيلُ. ونُقل عن الحسن[٣] والضحّاك أنّهما رجُلان مِن بني إسرائيلَ[٤] بقرينةِ آخِرِ القصّة، وليس كذلك. أوحى اللهُ عزّ وجلّ إلى آدمَ أن يزوِّج كلًّا منهما تَوْأمةَ الآخَر، وكانت تَوْأمةُ قابيلَ أجمَلَ -واسمُها: إقلِيمَا- فحسد عليها أخاه وسخِط، وزعم أنّ ذلك ليس مِن عند الله تعالى، بل مِن جهة آدمَ عليه السلام، فقال لهما عليه السلام: «قَرِّبَا قُربانًا، فمِن أيِّكما قُبِل تزوَّجها»، ففعلَا، فنزلت نارٌ على قُربانِ هابيلَ فأكلتْه، ولم تتعرَّض لقُربانِ قابيلَ، فازداد قابيلُ حسدًا وسخطًا، وفعل ما فعل.[٥]

﴿بِٱلْحَقِّ﴾ متعلّق بمحذوفٍ وقع صفةً لمصدر محذوف، أي: تلاوةً ملتبِسةً بالحقّ والصحّة، أو حالًا مِن فاعل ﴿ٱتْلُ﴾ أو مِن مفعوله، أي: ملتبِسًا أنت أو نبؤُهما بالحقّ والصدق حسبما تقرّر في كُتُب الأوّلين.

---

١ جامع البيان للطبري، ٣١٦/٨؛ الكشّاف للزمخشري، ٦٢٣/١؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٢٣/٢.

٢ المائدة، ٢٠/٥.

٣ أي: الحسن البصري.

٤ جامع البيان للطبري، ٣٢٤/٨؛ اللباب لابن عادل، ٢٨٤/٧.

٥ هو باختلاف يسير في الكشّاف للزمخشري، ٦٢٣/١. ونحوه في جامع البيان للطبري، ٣٢١/٨-٣٢٢؛ والكشف والبيان للثعلبي، ٤٩/٤.

﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾ منصوب بـ"النبأ" ظرفٌ له، أي: اتلُ قصّتَهما ونبأَهما في ذلك الوقت. وقيل: بدلٌ منه على حذف المضاف، أي: اتلُ عليهم نبأهما نبأَ / ذلك الوقتِ. ورُدَّ عليه بأنّ ﴿إِذْ﴾ لا يُضاف إليها غيرُ الزمان كـ"وقتئذ" و"حينئذ". [١٢٠ظ]

و"القُربان" اسمٌ لِما يُتقرَّب به إلى الله تعالى مِن نسكة أو صَدَقةٍ، كـ"الحُلوان" اسمٌ لِما يُحلَى، أي: يُعطَى. وتوحيدُه لِما أنّه في الأصل مصدر. وقيل: تقديره: إذ قرّب كلٌّ منهما قُربانًا، ﴿فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا﴾ هو هابيلُ. قيل: كان هو صاحبَ ضَرْعٍ، وقَرّب جَمَلًا سَمينًا، فنزلت نارٌ، فأكلته.[١] ﴿وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْآخَرِ﴾ هو قابيلُ. قيل: كان هو صاحبَ زَرعٍ، وقَرّب أردأَ ما عنده مِن القَمح، فلم تتعرّض له النارُ أصلًا.[٢]

﴿قَالَ﴾ استئناف مبنيّ على سؤالٍ نشأ مِن سَوق الكلام، كأنّه قيل: فماذا قال مَن لم يُتقبَّل قُربانه؟ فقيل: قال لأخيه لتَضاعُفِ سخطِه وحسدِه بما ظهر فضلُه عليه عند الله عزّ وجلّ: ﴿لَأَقْتُلَنَّكَ﴾ أي: واللهِ لأقتُلَنَّك، بالنُّون المشدَّدة، وقُرئ بالمخفَّفة.[٣]

﴿قَالَ﴾ استئناف كما قبله، أي: قال الذي تُقُبِّلَ قُربانه لمّا رأى أنّ حسده لقَبول قُربانه وعدمِ قَبول قُربان نفسه: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ﴾ أي: القربانَ ﴿مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾، لا مِن غيرهم، وإنّما تقبّلَ قُرباني ورَدّ قُربانَك لِما فِينَا مِن التقوى وعدمِه، أي: إنّما أُتيتَ مِن قِبَلِ نفسك، لا مِن قِبَلِي، فلم تقتُلني؟ خلا أنّه لم يصرِّح بذلك؛ بل سلَكَ مسلَكَ التعريض حذارًا مِن تهييج غضبه، وحملًا له على التقوى والإقلاعِ عمّا نَوَاه؛ ولذلك أسنَدَ الفعل إلى الاسم الجليل لتربية المَهابة.

ثمّ صَرّح بتَقواه على وجهٍ يستدعي سكونَ غَيظه لو كان له عقل وازع، حيث قال بطريق التوكيد: ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾ حيث صَدَّر الشرطيّة بـ"اللام" الموطِّئةِ للقَسم، وقَدَّم الجارَّ والمجرورَ على المفعول الصريح إيذانًا / مِن أوّل الأمر برجوع ضرر البسط وغائلتِه إليه، ولم [١٢١و] يَجعل جوابَ القَسم السادَّ مسدَّ جوابِ الشرط جملةً فعليّةً موافِقةً لِما في الشرط؛

---

[١] انظر: جامع البيان للطبري، ٨/٣٢٢.

[٢] انظر: جامع البيان للطبري، ٨/٣٢٢-٣٢٣.

[٣] وفي هامش م: زَيْد. | وهو زيد بن عليّ، صاحب هذه القراءة، أي: "لَأَقْتُلَنْكَ". ذكرها أبو حيّان في البحر المحيط، ٤/٢٢٨.

بل اسميّةً مصدَّرةً بـ"ما" الحِجازيّة المفيدةِ لتأكيد النفي، بما في خبرها مِن "الباء" للمبالغة في إظهار براءته عن بسط اليد ببيان استمراره على نفي البسط، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة، ٨/٢] وقولِه تعالى: ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا﴾ [المائدة، ٣٧/٥]؛ فإنّ الجملة الاسميّة الإيجابيّة كما تدُلّ بمَعُونة المقام على دوام الثبوت، كذلك السلبيّةُ تدُلّ بمَعُونته على دوام الانتفاء، لا على انتفاء الدوام، وذلك باعتبار الدوام والاستمرارِ بعد اعتبار النفي لا قبله، حتّى يَرِدَ النفيُ على المقيَّد بالدوام فيرفعَ قيدَه. أي: واللهِ لَئِنْ باشرْتَ قتلِي حسبما أوعدتَنِي به وتحقَّق ذلك منك، ما أنا بفاعلٍ مثلَه لك في وقت مِن الأوقات.

ثمّ عَلّل ذلك بقوله: ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ وفيه مِن إرشادِ قابيلَ إلى خشية الله تعالى على أبلغ وجهٍ وآكَدِه ما لا يخفى، كأنّه قال: إنّي أخافه تعالى إن بسطتُ يدِيَ إليك لِأقتُلك أن يعاقِبَني، وإن كان ذلك منّي لدفع عَداوتك عنّي؛ فما ظنُّك بحالك وأنت البادئ العادي!

وفي وصفه تعالى برُبوبيّة العالَمين تأكيدٌ للخوف. قيل: كان هابيلُ أقوى منه، ولكنْ تحرَّج عن قتله، واستسلم خوفًا مِن الله تعالى؛ لأنّ القتل للدفع لم يكن مُباحًا حينئذ، وقيل: تَحَرّيًا[١] لِما هو الأفضَلُ، حسبما قال صلّى الله عليه وسلّم: «كُنْ عبدَ الله المقتولَ، ولا تكن عبدَ الله القاتلَ».[٢] ويأباه التعليلُ بخوفه تعالى؛ إلّا أن يُدَّعَى أنّ ترك الأَوْلى عنده بمنزلة المعصية في استتباع الغائلة مبالغةً في التنزُّه.

﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ٢٩﴾

وقوله تعالى: ﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾ تعليل آخَرُ لامتناعه عن المعارضة، / على أنّه غرض متأخِّر عنه، كما أنّ الأوّل باعثٌ متقدِّمٌ عليه. وإنّما لم يُعطَف [١٢١ظ]
عليه تنبيهًا على كفاية كلٍّ منهما في العِلّية. والمعنى: إنّي أريد باستسلامي لك

---

١ السياق: واستسلم خوفًا... وقيل: تَحَرّيًا...

٢ طرف حديثٍ، أخرجه أحمد في مسنده، ٥٤٢/٣٤-٥٤٤ (٢١٠٦٤، ٢١٠٦٥). وأخرج نحوَه أحمد في مسنده، ١٧٧/٣٧ (٢٢٤٩٩)؛ والحاكم في المستدرك، ٥٦٢/٤ (٨٥٧٨)، عن خالد بن عُرْفُطة: «يا خالدُ، إنّها ستكون بعدي أحداث وفِتَن واختلاف، فإنْ استطعتَ أنْ تكون عبدَ الله المقتول لا القاتل، فافعَلْ».

وامتناعي عن التعرّض لك أن ترجِع بإثمي -أي: بمِثل إثمي لو بسطتُ يدِيَ إليك- وبإثمك ببسط يدِك إليَّ، كما في قوله صلّى الله عليه وسلّم: «المُستَبّانِ ما قَالَا، فعلى البادئ، ما لم يَعتَدِ المظلومُ»،[1] أي: على البادئ عينُ إثمِ سَبِّه ومثلُ سَبِّ صاحبه بحُكم كونه سَبَبًا له.

وقيل: معنى ﴿بِإِثۡمِي﴾: إثم قتلي، ومعنى "بإثمك": إثمك الذي لأجله لم يتقبّل قُربانك. وكلاهما نصب على الحاليّة، أي: ترجع ملتبِسًا بالإثمَين حاملًا لهما. ولعلّ مرادَه بالذات إنّما هو عدم ملابَسَته للإثم، لا ملابَسَةُ أخيه له.

وقيل: المراد بـ"الإثم" عقوبتُه، ولا ريبَ في جواز إرادة عقوبة العاصي ممّن عُلِم أنّه لا يرعَوِي عن المعصية أصلًا. ويأباه قولُه عزّ وعلَا: ﴿فَتَكُونَ مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلنَّارِ﴾؛ فإنّ كونه منهم إنّما يترتّب على رجوعه بالإثمَين، لا على ابتلائه بعقوبتهما. وحملُ العقوبة على نوعٍ آخَرَ يترتّبُ عليها العقوبةُ الناريّةُ يرُدّه قوله تعالى: ﴿وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾؛ فإنّه صريح في أنّ كونه مِن أصحاب النار تمامُ العقوبة وكمالُها، والجملة تذييلٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبلها. ولقد سَلَكَ في صَرفه عمّا نَواه مِن الشرّ كلّ مسلَك مِن العِظَة والتذكيرِ بالترغيب تارةً والترهيبِ أخرى؛ فما أورثه ذلك إلّا الإصرار على الغيّ والانهماك في الفساد.

﴿فَطَوَّعَتۡ لَهُۥ نَفۡسُهُۥ قَتۡلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ۝٣٠﴾

﴿فَطَوَّعَتۡ لَهُۥ نَفۡسُهُۥ قَتۡلَ أَخِيهِ﴾ أي: وسَّعَتْه وسهَّلَتْه. مِن "طاعَ له المَرتَعُ" إذا اتّسع. وترتيب التطويع على ما حُكي مِن مقالات هابيلَ -مع تحقّقه قبلها أيضًا كما يُفصح عنه قولُه: ﴿لَأَقۡتُلَنَّكَ﴾-[2] لِما أنّ بقاء الفعل بعد تقرّر ما يُزيله مِن الدواعي القويّة، وإن كان استمرارًا عليه بحسَب الظاهر، لكنّه في الحقيقة أمر حادث وصُنع جديد، كما في قولك: "وعظتُه فلم يتّعِظْ"، أو لأنّ هذه المَرتبة مِن التطويع لم تكن حاصلةً / قبلَ ذلك، بناءً على تردّده في قدرته على القتل، لِما أنّه [١٢٢و]
كان أقوى منه، وإنّما حصلت بعد وقوفه على استسلام هابيلَ وعدمِ معارضته له.

---

[1] صحيح مسلم، ٢٠٠٠/٤ (٢٥٨٧)؛ مسند أحمد، ٢٢٠/١٦ (١٠٣٢٩).
[2] المائدة، ٢٧/٥.

والتصريح بأخُوّته لكمال تقبيحِ ما سوّلته نفسُه. وقُرئ: "فَطَاوَعَتْ"[١] على أنّه "فَاعَلَ" بمعنى "فَعَّلَ"، أو على أنّ قتل أخيه كأنّه دعا نفسَه إلى الإقدام عليه، فطاوعتْه ولم تمتنع. و﴿لَهُ﴾ لزيادة الرَّبط، كقولك: حفظتُ لزَيدٍ مَالَه.

﴿فَقَتَلَهُ﴾ قيل: لم يَدْرِ قابيلُ كيف يقتل هابيلَ، فتمثّل إبليسُ، وأخذ طائرًا، ووضع رأسَه على حَجَر، ثمّ شدَخها[٢] بحَجَر آخَرَ، فتعلَّمَ منه، فرضَح[٣] رأسَ هابيلَ بين حَجَرَين وهو مستسلِم لا يستعصي عليه.[٤] وقيل: اغتالَه وهو نائم.[٥] وكان لهابيلَ يومَ قُتِل عشرون سنةً. واختُلِف في موضِع قتله، فقيل: عند عَقَبَة حِراء، وقيل: بالبصرة في موضِع المسجِد الأعظم، وقيل: في جبل النور.[٦] ولمّا قتله تركه بالعَراء لا يَدري ما يصنع به، فخاف عليه السِّباعَ، فحمله في جِراب[٧] على ظهره أربعين يومًا، وقيل: سنةً، حتّى أرْوَح، وعكفت عليه الطيورُ والسِّباعُ تنظُر متى يرمي به فتأكُلَه. ﴿فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ دينًا ودُنيًا.

﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابٗا يَبۡحَثُ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُرِيَهُۥ كَيۡفَ يُوَٰرِي سَوۡءَةَ أَخِيهِۚ قَالَ يَٰوَيۡلَتَىٰٓ أَعَجَزۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِثۡلَ هَٰذَا ٱلۡغُرَابِ فَأُوَٰرِيَ سَوۡءَةَ أَخِيۖ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ ٣١﴾

﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابٗا يَبۡحَثُ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُرِيَهُۥ كَيۡفَ يُوَٰرِي سَوۡءَةَ أَخِيهِ﴾ رُوي أنّه تعالى بعث غُرابَين، فاقتتَلَا، فقتل أحدُهما الآخَرَ، فحفَر له بمِنقاره ورِجلَيْه حُفرةً، فألقاه فيها.[٨] والمستكنّ في ﴿يُرِيَهُۥ﴾ لله تعالى أو للغُراب. و"اللام" على الأوّل متعلِّقةٌ بـ﴿بَعَثَ﴾ حتمًا، وعلى الثاني بـ﴿يَبۡحَثُ﴾، ويجوز تعلُّقُها بـ﴿بَعَثَ﴾ أيضًا.

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن بن عمران وأبي واقد والجراح. **المحتسَب** لابن جنّي، ١/٢٠٩.

٢ الشَّدْخ: كسرُ الشيء الأجوَف. تقول: "شدَختُ رأسَه"، فانشدخ، و"شدَّختُ الرءوسَ"، شُدِّد للكثرة. **الصحاح** للجوهري، «شدخ».

٣ س: فرضخ. | الرَّضح مِثل الرَّضخ. وهو كسر الحصى أو النوى. **الصحاح** للجوهري، «رضح».

٤ **اللباب** لابن عادل، ٢٩٢/٧. وباختلاف يسير في **جامع البيان** للطبري، ٣٣٨/٨.

٥ **التفسير البسيط** للواحدي، ٣٤٢/٧؛ **اللباب** لابن عادل، ٢٩٢/٧.

٦ ط: بؤد؛ س: بود. | يظهر أثر الكشط في نسخة المؤلّف، فلعلّه صحّحها بعد نسخ ط س.

٧ الجِراب: وِعاء الزاد، والعامّة تفتحه، والجمع: أجرِبَة وجُرب. **مختار الصحاح** للرازي، «جرب».

٨ **الكشّاف** للزمخشري، ٦٢٦/١. وباختلاف يسير في **جامع البيان** للطبري، ٣٤١/٨.

و﴿كَيۡفَ﴾ حال مِن ضمير ﴿يُوَٰرِي﴾. والجملة ثانِي مفعولَيْ "يُرِي". والمراد بـ﴿سَوۡءَةَ أَخِيهِ﴾ جَسَده المَيِّت.

﴿قَالَ﴾ استئناف مبنيّ على سؤالٍ / نشأ مِن سَوق الكلام، كأنّه قيل: فماذا [١٢٢ظ] قال عند مشاهدة حال الغُراب؟ فقيل: قال: ﴿يَٰوَيۡلَتَىٰٓ﴾. هي كلمةُ جَزَعٍ وتحسُّرٍ، و"الألِف" بدلٌ مِن ياء المتكلِّم. والمعنى: يا وَيلَتي، احضُرِي، فهذا أوانُكِ. والوَيل والوَيلة: الهَلَكة. ﴿أَعَجَزۡتُ أَنۡ أَكُونَ﴾ أي: عن أن أكون ﴿مِثۡلَ هَٰذَا ٱلۡغُرَابِ فَأُوَٰرِيَ سَوۡءَةَ أَخِي﴾ تعجّبٌ مِن عدم اهتدائه إلى ما اهتدى إليه الغُرابُ. وقوله تعالى: ﴿فَأُوَٰرِيَ﴾ بالنصب عطفٌ على ﴿أَكُونَ﴾، وقُرئ بالرفع،[١] أي: فأنا أُوارِي.

﴿فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ﴾ أي: على قتله، لِما كَابَدَ فيه مِن التحيّر في أمره وحملِه على رَقَبَتِه مدّةً طويلةً. ورُوي أنّه لمّا قتله اسوَدَّ جسدُه وكان أبيَضَ، فسأله آدمُ عن أخيه، فقال: «ما كنتُ عليه وكيلًا»، قال: «بل قتلتَه؛ ولذلك اسوَدَّ جسدُك»، ومكث آدمُ بعده مائةَ سنةٍ لا يضحَك.[٢] وقيل: لمّا قتل قابيلُ هابيلَ هرب إلى عَدَن مِن أرض اليَمن، فأتاه إبليسُ فقال: «إنّما أكلت النارُ قربانَ هابيلَ؛ لأنّه كان يخدُمها ويعبُدها، فإن عبدْتَها أيضًا حصل مقصودُك»، فبنى بيتَ نارٍ، فعبدها، وهو أوّلُ مَن عبد النارَ.[٣]

﴿مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ كَتَبۡنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفۡسَۢا بِغَيۡرِ نَفۡسٍ أَوۡ فَسَادٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعٗا وَمَنۡ أَحۡيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحۡيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعٗاۚ وَلَقَدۡ جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم بَعۡدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلۡأَرۡضِ لَمُسۡرِفُونَ ٣٢﴾

﴿مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ﴾ شروع فيما هو المقصود بتلاوة النبأ مِن بيان بعضٍ آخَرَ مِن جنايات بني إسرائيلَ ومعاصيهم. و﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى عِظَم شأن القتل

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن طلحة بن سليمان. المحتسَب لابن جنّي، ٢٠٩/١.

٢ أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٢٤/٢؛ اللباب لابن عادل، ٢٩٢/٨. و"مكث آدمُ بعده مائةَ سنةٍ لا يضحَك" روايةٌ أخرى في جامع البيان للطبري، ٣٢٥/٨؛ والكشّاف للزمخشري، ٦٢٦/١.

٣ اللباب لابن عادل، ٢٩٢/٧. وباختلاف يسير في الكشف والبيان للثعلبي، ٥٣/٤؛ والتفسير البسيط للواحدي، ٣٤٣/٧.

وإفراطِ قُبحه المفهومَين ممّا ذُكر في تضاعيف القصّة مِن استعظام هابيلَ له وكمالِ اجتنابه عن مُباشَرته -وإن كان ذلك بطريق الدفع عن نفسه- واستسلامِه لأنْ يُقتَل خوفًا مِن عقابه، وبيانِ استتباعِه لتحمُّل القاتل لإثم المقتول، ومِن
[١٢٣و] كون قابيلَ بمُباشَرته مِن جملة الخاسرين دينَهم ودُنياهم، / ومِن ندامته على فعله، مع ما فيه مِن العُتُوّ وشدّةِ الشكيمة وقساوةِ القلب.

و"الأجْل" في الأصل مصدرُ "أَجَلَ شرًا" إذا جَناه، استُعمِل في تعليل الجنايات كما في قولهم: "مِن جَرَاك فعلتُه"، أي: "مِن أنْ جرَرْتَه وجنَيْتَه"، ثمّ اتُّسعَ فيه واستُعمِل في كلّ تعليل. وقُرئ: "مِنْ إجْلِ"[١] بكسر الهمزة، وهي لغة فيه. وقُرئ: "مِنَ اجْلِ"[٢] بحذف الهمزة وإلقاءِ فتحتها على النون.

و﴿مِنْ﴾ لابتداء الغايةِ متعلِّقةٌ بقوله تعالى: ﴿كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾، وتقديمُها عليه للقَصر، أي: مِن ذلك ابتدأ الكَتْبُ، ومنه نشأ لا مِن شيء آخَرَ. أي: قضينا عليهم وبيّنّا ﴿أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا﴾ واحدةً مِن النفوس ﴿بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ أي: بغير قتلِ نفسٍ يوجِب الاقتصاصَ، ﴿أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: فسادٍ يوجِب إهدارَ دمِها. وهو عطفٌ على ما أُضيفَ إليه ﴿غَيْرِ﴾، على معنى نفيِ كِلا الأمرين معًا، كما في قولك: "مَن صلّى بغير وضوءٍ أو تيمُّمٍ بطَلتْ صلاتُه"، لا نفي أحدِهما، كما في قولك: "مَن صلّى بغير وضوءٍ أو ثوبٍ بطَلتْ صلاتُه".

ومدار الاستعمالين اعتبارُ ورود النفي على ما يُستفاد مِن كلمة "أو" مِن الترديد بين الأمرين المنبِئ عن التخيير والإباحةِ، واعتبارُ العكس. ومناط الاعتبارين اختلافُ حالِ ما أُضيفَ إليه ﴿غَيْرِ﴾ مِن الأمرين بحسَب اشتراط نقيض الحكم بتحقّق أحدهما، واشتراطِه بتحقّقهما معًا؛ ففي الأوّل يَرِدُ النفيُ على الترديد الواقعِ بين الأمرين قبل وروده، فيفيدُ نفيَهما معًا، وفي الثاني يَرِدُ الترديدُ على النفي، فيُفيد نفيَ أحدهما حتمًا؛ إذ ليس قبل ورود النفي ترديدٌ حتّى يُتصوَّر عكسُه.[٣]

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن زيد بن عليّ. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٤.
٢ قراءة شاذّة، ذكرها بلا نسبة الزمخشري في الكشّاف، ٦٢٧/١.
٣ وفي هامش م: أي: ورود النفي على الترديد. «منه».

وتوضيحه: أنّ كلّ حكمٍ شُرِط بتحقّق أحد شيئَين مَثلًا فنقيضُه مشروط بانتفائهما معًا، / وكلَّ حكمٍ شُرِط بتحقّقهما معًا فنقيضُه مشروط بانتفاء أحدهما، [١٢٣ظ] ضرورةَ أنّ نقيضَ كلّ شيء مشروطٌ بنقيض شرطه، ولا ريبَ في أنّ نقيض الإيجاب الجزئيّ كما في الحُكم الأوّل هو السلبُ الكلّيُّ، ونقيضَ الإيجاب الكلّيّ، كما في الحُكم الثاني هو رفعُه المستلزِمُ للسلب الجزئيّ؛ فثبت اشتراطُ نقيض الأوّل بانتفائهما معًا واشتراطُ نقيض الثاني بانتفاء أحدهما.

ولمّا كان الحكم في قولك: "مَن صلّى بوضوء أو تيمّمٍ صَحّت صلاتُه" مشروطًا بتحقّق أحدهما مُبهَمًا كان نقيضُه في قولك: "مَن صلّى بغير وضوء أو تيمّمٍ بطلتْ صلاتُه" مشروطًا بنقيض الشرط المذكور البتّةَ، وهو انتفاؤهما معًا، فتعيَّن ورودُ النفي المستفادِ مِن ﴿غَيْرِ﴾ على الترديد الواقعِ بين الوضوء والتيمّمِ بكلمة ﴿أَوْ﴾، فانتفى تحقّقُهما معًا ضرورةَ عموم النفي الواردِ على المبهَم. وعلى هذا يدور ما قالوا: إنّه إذا قيل: "جالِس العلماءَ أو الزُّهّادَ"، ثمّ أُدخلَ عليه "لا" الناهيةُ امتنع فعلُ الجميع، نحو: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان، ٧٦/٢٤]؛ إذ المعنى: لا تفعَلْ أحدَهما، فأيّهما فعله فهو أحدُهما.

وأمّا قولُك: "مَن صلّى بوضوء وثوبٍ صَحّت صلاتُه"، فحيث كان الحكم فيه مشروطًا بتحقّق كِلا الأمرين كان نقيضُه في قولك: "مَن صلّى بغير وضوء أو ثوبٍ بطلتْ صلاتُه" مشروطًا بنقيض الشرط المذكور، وهو انتفاء أحدهما، فتعيَّن ورودُ الترديد على النفي، فأفاد نفيَ أحدِهما.

ولا يخفى أنّ إباحة القتل مشروطةٌ بأحدِ ما ذُكر مِن القتل والفساد، ومِن ضرورته اشتراطُ حُرمته بانتفائهما معًا، فتعيَّن ورودُ النفي على الترديد لا محالةَ، كأنّه قيل: مَن قتل نفسًا بغير أحدهما ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾. فمَن قال في تفسيره: "أو بغير فساد" فقد أبعد عن توفِيَة النظم الكريم حقَّه. و﴿مَا﴾ في ﴿كَأَنَّمَا﴾ كافّةٌ مهيّئةٌ لوقوع الفعل بعدها. و﴿جَمِيعًا﴾ حال مِن ﴿ٱلنَّاسَ﴾ أو تأكيدٌ. ومناط التشبيه اشتراكُ الفعلين في هَتْك حُرمة الدِّماء والاستعصاءِ على الله تعالى

وتجسيرِ الناس على القتل، وفي استتباع القَوَد[١] واستجلابِ غضب الله تعالى وعذابِه العظيم.

[١٢٤و] / ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ أي: تسبَّب لبقاء نفس واحدة موصوفةٍ بعدم ما ذُكر مِن القتل والفساد في الأرض، إمّا بنهي قاتِلها عن قتلها أو استنقاذِها مِن سائر أسباب الهَلَكَة بوجهٍ مِن الوجوه، ﴿فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ وجهُ التشبيه ظاهرٌ، والمقصود تهويلُ أمر القتل وتفخيمُ شأن الإحياء بتصوير كلٍّ منهما بصورة لائقة به في إيجاب الرَّهبة والرغبة؛ ولذلك صُدّر النظم الكريم بضمير الشأن المنبِئ عن كمال شهرته ونباهتِه وتبادُرِه إلى الأذهان عند ذكر الضمير الموجِبِ لزيادة تقريرِ ما بعده في الذهن؛ فإنّ الضمير لا يُفهَم منه مِن أوّل الأمر إلّا شأنٌ مبهَمٌ له خَطَرٌ، فيبقى الذهنُ مترقِّبًا لِما يعقُبه، فيتمكّن عند وروده فضلَ تمكّنٍ، كأنّه قيل: إنّ الشأن الخطير هذا.

﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ جملة مستقِلّة غيرُ معطوفة على ﴿كَتَبْنَا﴾، أُكّدت بالتوكيد القَسَميّ وحرفِ التحقيق لكمال العناية بتحقّق مضمونها. وإنّما لم يُقَلْ: "ولقد أرسلنا إليهم رُسُلَنا..." إلخ للتصريح بوصول الرسالة إليهم؛ فإنّه أدَلُّ على تَناهِيهم في العُتُوّ والمكابرة، أي: وباللهِ، لقد جاءتهم رُسُلنا حسبما أرسلناهم بالآيات الواضحة الناطقةِ بتقرير ما كتبنا عليهم، تأكيدًا لوجوب مراعاته وتأييدًا لتحتُّم المحافظة عليه.

﴿ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ أي: بعد ما ذُكر مِن الكَتْب وتأكيدِ الأمر بإرسال الرُّسُل تَترى[٢] وتجديدِ العهد مرّةً بعد أخرى. ووضعُ اسم الإشارة موضِعَ الضمير للإيذان بكمال تميّزه وانتظامِه بسبب ذلك[٣] في سلك الأمور المشاهَدة. وما فيه مِن معنى البُعد للإيماء إلى عُلُوّ درجته وبُعدِ منزلته في عِظَم الشأن. و﴿ثُمَّ﴾ للتراخي في الرتبة والاستبعاد.

---

١ قال الليث: القَوَد: قتلُ القاتل بالقتيل، تقول: أقدْتُه، واستقدْتُ الحاكمَ. تهذيب اللغة للأزهري، «باب القاف والدال».

٢ تَترى: فيها لغتانِ: تُنوَّن، ولا تُنوَّن؛ فمَن ترك صرفَها في المعرفة جعل ألِفَها للتأنيث، وهو أجوَدُ، وأصلُها: "وَتْرَى" مِن "الوِتْر"، وهو الفَرد، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا﴾ [المؤمنون، ٤٤/٢٣]، أي: واحدًا بعد واحد، ومَن نَوَّنَها جعل ألِفَها مُلحَقةً. مختار الصحاح للرازي، «وتر».

٣ أي: بسبب تميُّزه.

﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ متعلِّق بقوله تعالى: ﴿لَمُسْرِفُونَ﴾، وكذا الظرفُ المتقدِّمُ. ولا يقدَح فيه / توسّطُ "اللام" بينه وبينهما؛ لأنّها لامُ الابتداء، وحقُّها الدخولُ على المبتدأ، وإنّما دخولُها على الخبر لمكان ﴿إِنَّ﴾، فهي في حيّزها الأصليّ حُكمًا. [١٢٤ظ]

والإسراف في كلّ أمرٍ: التباعُد عن حدّ الاعتدال مع عدم مبالاةٍ به، أي: مسرِفون في القتل غيرُ مُبالِينَ به. ولمّا كان إسرافهم في أمر القتل مستلزِمًا لتفريطهم في شأن الإحياء وجودًا وذِكرًا وكان هو أقبَحَ الأمرين وأفظَعَهما اكتُفِي بذِكره في مقام التشنيع.

﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾﴾

﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ كلام مستأنَف سِيقَ لبيان حكم نوع مِن أنواع القتل وما يتعلّق به مِن الفساد بأخذ المال ونظائرِه، وتعيينِ موجَبه العاجلِ والآجلِ إثرَ بيان عِظَم شأن القتل بغير حقّ، وأُدرجَ فيه بيانُ ما أشيرَ إليه إجمالًا مِن الفساد المبيحِ للقتل.

قيل: أي: يحارِبون رسوله، وذكرُ الله تعالى للتمهيد والتنبيهِ على رفعة محلّه عنده عزّ وجلّ، ومحارَبةُ أهل شريعته وسالكِي طريقته مِن المسلمين محارَبةٌ له عليه السلام، فيعُمّ الحكمُ مَن يحارِبهم، ولو بعد أعصار بطريق العبارة دون الدلالةِ والقياسِ؛ لأنّ ورود النصّ ليس بطريق خطاب المشافَهة حتّى يختصَّ حكمُه بالمكلَّفين عند النزول فيُحتاجَ في تعميمه لغيرهم إلى دليل آخَرَ. وقيل: جُعِل محارَبة المسلمين محارَبةً لله تعالى ورسولِه تعظيمًا لهم، والمعنى: يحارِبون أولياءَهما.

وأصل الحرب: السَّلْب، والمرادُ ههنا قطعُ الطريق، وقيل: المكابَرةُ بطريق اللُّصوصيّة وإن كانت في مِصرٍ.

﴿وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ عطف على ﴿يُحَارِبُونَ﴾، والجارّ متعلِّق به. وقوله تعالى: ﴿فَسَادًا﴾ إمّا مصدرٌ وقع موقِعَ الحال مِن فاعل ﴿يَسْعَوْنَ﴾، أي: مفسِدين،

[١٢٥و] أو مفعولٌ له، أي: للفساد، أو مصدر / مؤكِّد لـ﴿يَسْعَوْنَ﴾؛ لأنّه في معنى "يُفسِدون" على أنّه مصدرٌ مِن "أفسَدَ" بحذف الزوائد أو اسمُ مصدرٍ.

قيل: نزلت الآية في قوم هلال بنِ عُوَيمِرٍ الأسلمي، وكان وادَعَه رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم على ألّا يُعينَه ولا يُعينَ عليه، ومَن أتاه مِن المسلمين فهو آمِنٌ لا يُهاج، ومَن مرَّ بهلال إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فهو آمِنٌ لا يُهاج، فمَرَّ قومٌ مِن بني كِنانةَ -يريدون الإسلام- بناسٍ مِن قوم هلال، ولم يكن هلال يومئذ شاهِدًا، فقطعوا عليهم، وقتلوهم، وأخذوا أموالهم.[١]

وقيل: نزلت في العُرَنيّين، وقِصّتُهم مشهورة.[٢]

وقيل: في قوم مِن أهل الكتاب، بينهم وبين رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عهدٌ، فنقضوا العهدَ، وقطعوا السبيل، وأفسدوا في الأرض.[٣]

ولمّا كانت المحاربة والفساد على مراتبَ متفاوتةٍ ووجوهٍ شتّى مِن القتل بدون أخذ المال، ومِن القتل مع أخذه، وأخذِه بدون قتل، ومن الإخافة بدون قتل وأخذ، شُرعت[٤] لكلّ مرتبة مِن تلك المراتب عقوبةٌ معيَّنةٌ بطريق التوزيع، فقيل: ﴿أَن يُقَتَّلُوا﴾ أي: حَدًّا مِن غير صَلْب إن أفرَدُوا القتلَ؛ ولو عَفَا الأولياءُ لا يُلتفَت إلى ذلك؛ لأنّه حقُّ الشرع، ولا فرقَ بين أن يكون القتلُ بآلة جارحةٍ أو لا.

﴿أَوْ يُصَلَّبُوا﴾ أي: مع القتل إن جمعوا بين القتل والأخذِ، بأنْ يُصلَّبوا أحياءً وتُبعَجَ[٥] بُطونُهم برُمح إلى أن يموتوا. وفي **ظاهر الرواية**:[٦] «إنّ الإمام مخيَّرٌ،

---

١ **اللباب لابن عادل**، ٣٠٥/٧. وهو باختلاف يسير في **تفسير السمرقندي**، ٤١٠/١؛ و**الكشف والبيان للثعلبي**، ٥٥/٤.

٢ انظر: **صحيح البخاري**، ٥٦/١ (٢٣٣)؛ و**صحيح مسلم**، ١٢٩٦/٣-١٢٩٨ (١٦٧١).

٣ **الكشف والبيان للثعلبي**، ٥٥/٤؛ **اللباب لابن عادل**، ٣٠٥/٧. وهو باختلاف يسير في **جامع البيان للطبري**، ٣٦٠/٨.

٤ السياق: ولمّا كانت المحاربة والفساد... شُرعت.

٥ بعَجَ فلان بطنَ فلان بالسِّكّين، أي: شَقَّه وخضخضه فيه. **كتاب العين للخليل بن أحمد**، ٢٣٦/١ «باب العين والجيم والباء معهما».

٦ ظاهر الرواية: مسائل مرويّة عن أصحاب المذهب في كتب محمّد الشيباني التي هي **المبسوط والزيادات والجامع الصغير والسير الصغير والجامع الكبير والسير الكبير**. وغير ظاهر الرواية: مسائل مرويّة عن أصحاب المذهب لكن لا في الكتب المذكورة. انظر: **شرح عقود رسم المفتي لابن عابدين**، ص ٨٨.

إن شاء اكتفى بذلك، وإن شاء قطع أيدِيَهم وأرجُلَهم مِن خِلافٍ وقتَلَهم وصلَبَهم».[١]

وصيغة التفعيل في الفعلين للتكثير. وقُرئ بالتخفيف فيهما.[٢]

﴿أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ﴾ أي: أيديهم اليُمنى وأرجُلُهم اليُسرى، إن اقتصروا على أخذ المال مِن مسلم أو ذِمّيّ، وكان في المِقدار بحيث لو قُسم عليهم أصاب كلًّا منهم عشرةُ دَراهمَ أو ما يُساويها قيمتُه. أمّا قطعُ أيديهم فلأخذِ المالِ، وأمّا قطعُ أرجُلِهم فلإخافة الطريق بتفويت أمنه.

﴿أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِ﴾ إن لم يفعلوا غيرَ الإخافة والسعيِ للفساد. والمراد بـ"النفي" عندنا هو الحَبس؛ فإنّه نفيٌ / عن وجه الأرض بدفع شرّهم مِن أهلها، [١٢٥ظ] ويُعزَّرون[٣] أيضًا لمباشَرتهم مُنكَر الإخافة وإزالةِ الأمن، وعند الشافعي رحمه الله النفيُ مِن بلد إلى بلد، لا يزال يُطلب وهو هاربٌ فَزَعًا. وقيل: هو النفي عن بلده فقط، وكانوا يَنفونهم إلى دَهْلَكَ وهو بلد في أقصى تِهامة، وناصعٍ وهو بلد مِن بلاد الحَبَشة.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: ما فُصّل مِن الأحكام والأجزية. قيل: هو مبتدأ، وقوله: ﴿لَهُمۡ خِزۡيٌ﴾ جملة مِن خبرٍ مقدَّمٍ على المبتدأ، وقوله تعالى: ﴿فِي ٱلدُّنۡيَا﴾ متعلِّق بمحذوفٍ وقع صفةً لـ﴿خِزۡيٌ﴾، أو متعلِّق بـ﴿خِزۡيٌ﴾ على الظرفيّة، والجملة في مَحلّ الرفع على أنّها خبر لـ﴿ذَٰلِكَ﴾. وقيل: ﴿خِزۡيٌ﴾ خبرٌ لـ﴿ذَٰلِكَ﴾، و﴿لَهُمۡ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ وقع حالًا مِن ﴿خِزۡيٌ﴾؛ لأنّه في الأصل صفة له، فلمّا قُدّم انتصَب حالًا، و﴿فِي ٱلدُّنۡيَا﴾ إمّا صفة لـ﴿خِزۡيٌ﴾ أو متعلِّق به على ما مرّ. والخِزي: الذُّلّ والفضيحة.

---

[١] قال محمّد بن الحسن الشيباني في الأصل، ٢٨٧/٧: «أخبرنا أبو حنيفةَ، عن حمّاد، عن إبراهيم أنّه قال في الرّجل يقطع الطريق فيأخذ المال ويقتل، قال: ذلك إلى الإمام، إنْ شاء قطع يَدَه ورِجلَه وصلَبَه، وإنْ شاء صلَبَه، وإنْ شاء قتله». وقال فيه أيضًا، ٢٨٥/٧: «قلتُ: أرأيتَ قومًا يقطعون الطريق وهم مِن أهل الإسلام أو مِن أهل الذمّة، فقَتلوا وأخذوا المال، فأُخِذوا فأُتِيَ بهم الإمام، كيف الحُكم فيهم؟ قال: تُقطَع أيدِيهم اليُمنى وأرجلُهم اليُسرى مِن خلافٍ، ويقتُلُهم أو يصلبهم إنْ شاء».

[٢] أي: "أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مُحيصِن ومجاهد والحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٤.

[٣] التعزير: التعظيم والتوقير. والتعزير أيضًا: التأديب، ومنه سُمّي الضرب دون الحدّ تعزيرًا. الصحاح للجوهري، «عزر».

﴿وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ﴾ غير هذا ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ لا يُقادَر قدره لغاية عِظَم جنايتهم. فقوله تعالى: ﴿لَهُمْ﴾ خبرٌ مقدَّمٌ، و﴿عَذَابٌ﴾ مبتدأ مؤخَّرٌ، و﴿فِي ٱلْآخِرَةِ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ وقع حالًا مِن ﴿عَذَابٌ﴾؛ لأنّه في الأصل صفةٌ له، فلمّا قُدّم انتصب حالًا، أي: كائنًا في الآخرة.

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ استثناء مخصوصٌ بما هو مِن حقوق الله عزّ وجلّ كما يُنبئ عنه قوله تعالى: ﴿فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. أمّا ما هو مِن حقوق الأولياء مِن القِصاص ونحوِه، فإليهم ذلك؛ إن شاءوا عفَوْا، وإن أحَبُّوا استوفَوْا. وإنّما يسقُط بالتوبة وجوبُ استيفائه، لا جوازُه. وعن عليّ رضي الله عنه أنّ الحارث بنَ بدرٍ جاءه تائبًا بعد ما كان يقطع الطريقَ، فقَبِل توبتَه، ودرأ عنه العقوبةَ.[1]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُوا۟ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ لمّا ذُكر عِظَم شأن القتل والفسادِ / وبيّن [١٢٦و] حُكمهما وأُشيرَ في تضاعيف ذلك إلى مغفرته تعالى لمَن تاب مِن جنايته أُمِرَ[2] المؤمنون بأنْ يتّقُوه تعالى في كلّ ما يأتون وما يَذَرون، بترك ما يجب اتّقاؤه مِن المَعاصي التي مِن جملتها ما ذُكر مِن القتل والفسادِ، وبفعل الطاعات التي مِن زُمرتها السعيُ في إحياء النفوس ودفعِ الفساد والمسارعةِ إلى التوبة والاستغفار.

﴿وَٱبْتَغُوٓا۟﴾ أي: اطلُبوا لأنفُسكم ﴿إِلَيْهِ﴾ أي: إلى ثوابه والزُّلفى منه ﴿ٱلْوَسِيلَةَ﴾ هي فعيلةٌ، بمعنى: ما يُتوسّل به ويُتقرّب إلى الله عزّ وجلّ مِن فعل الطاعات وتركِ المَعاصي. مِن "وَسَلَ إلى كذا"، أي: تقرَّب إليه بشيء، و﴿إِلَيْهِ﴾ متعلّق بها،[3] قُدّم عليها للاهتمام به، وليست[4] بمصدرٍ حتّى لا تعمَلَ فيما قبلها.

---

[1] الكشّاف للزمخشري، ٦٢٧/١. ونحوه في جامع البيان للطبري، ٣٩٣-٣٩٤، وفيه: "حارثة" بدلَ "الحارث".

[2] السياق: لمّا ذُكر... أُمِرَ...

[3] أي: بـ﴿ٱلْوَسِيلَةَ﴾.

[4] أي: ﴿ٱلْوَسِيلَةَ﴾.

ولعلّ المرادَ بها الاتّقاءُ المأمورُ به؛ فإنّه مَلاك الأمر كلِّه كما أشيرَ إليه، وذريعةٌ لنَيل كلّ خير، ومَنجاةٌ مِن كلّ ضَيْر، فالجملة حينئذ جاريةٌ ممّا قبلها مَجرى البيان والتأكيدِ، أو[1] مطلَقُ الوسيلة، وهو داخل فيها دخولًا أوّليًّا. وقيل: الجملة الأولى أمرٌ بترك المعاصي، والثانيةُ أمرٌ بفعل الطاعات، وحيث كان في كلٍّ مِن تركِ المعاصي المشتهاةِ للنفس وفعلِ الطاعات المكروهة لها كُلفة ومَشَقّة عُقِّبَ[2] الأمر بهما بقوله تعالى: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ﴾ بمحاربة أعدائه البارزةِ والكامنةِ، ﴿لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ بنَيل مَرضاته والفوزِ بكراماته.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا وَمِثۡلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفۡتَدُواْ بِهِۦ مِنۡ عَذَابِ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنۡهُمۡۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ۝٣٦﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ كلام مبتدأٌ مَسوقٌ لتأكيد / وجوب الامتثال بالأوامر السابقة وترغيبِ المؤمنين في المسارعة إلى تحصيل الوسيلة إليه عزّ وجلّ قبل انقضاء أوانِه، ببيان استحالة توسُّل الكفّار يومَ القيامة بأقوى الوسائل إلى النجاة مِن العذاب فضلًا عن نَيل الثواب. [١٢٦ظ]

﴿لَوۡ أَنَّ لَهُم﴾ أي: لكلّ واحد منهم، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ أَنَّ لِكُلِّ نَفۡسٖ ظَلَمَتۡ﴾... إلخ [يونس، ١٠/٥٤]، لا لجميعهم؛ إذ ليس في ذلك هذه المرتبةُ مِن تهويل الأمر وتفظيعِ الحال.

﴿مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي: مِن أصناف أموالها وذخائرِها وسائرِ منافعها قاطبةً. وهو اسم ﴿أَنَّ﴾، و﴿لَهُم﴾ خبرها، ومحلُّها الرفعُ بلا خلاف؛ خلا أنّه عند بعضهم[3] رفعٌ على الابتداء، لا حاجةَ فيه إلى الخبر لاشتمال صلتِها على المُسنَد والمُسنَد إليه، وقد اختصّتْ مِن بين سائر ما يُئوّل بالاسم بالوقوع بعد ﴿لَوۡ﴾. وقيل: الخبر محذوف، ثمّ قيل: يُقدَّر مقدَّمًا، أي: لو ثابتٌ كونُ ما في الأرض لهم، وقيل: يُقدَّر مؤخَّرًا، أي: لو كونُ ما في الأرض لهم ثابتٌ. وعند[4] المبرّد والزجّاج والكوفيّين

---

[1] السياق: ولعلّ المرادَ بها الاتّقاءُ... أو مطلَقُ الوسيلة...

[2] السياق: وحيث كان... عُقِّبَ...

[3] ط س: سيبويه. | يظهر أثر الكشط في نسخة المؤلّف، فلعلّه صحّحها بعد نسخ ط س.

[4] السياق: خلا أنّه عند بعضهم... وعند المبرّد...

رفعٌ على الفاعليّة، والفعلُ مقدَّر بعد ﴿لَوۡ﴾، أي: لو ثبَتَ أنّ لهم ما في الأرض.

وقوله تعالى: ﴿جَمِيعٗا﴾ توكيد للموصول أو حال منه. ﴿وَمِثۡلَهُۥ﴾ بالنصب عطفٌ عليه. وقوله تعالى: ﴿مَعَهُۥ﴾ ظرفٌ وقع حالًا مِن المعطوف، والضميرُ راجعٌ إلى الموصول، وفائدتُه التصريحُ بفرض كَيْنونتهما[١] لهم بطريق المَعيّة، لا بطريق التعاقُب، تحقيقًا لكمال فظاعة الأمر، مع ما فيه مِن نوع إشعارٍ بكونهما شيئًا واحدًا وتمهيدٍ لإفراد الضمير الراجع إليهما.

و"اللام" في قوله تعالى: ﴿لِيَفۡتَدُواْ بِهِۦ﴾ متعلِّقة بما تعلَّق به خبرُ ﴿أَنَّ﴾، أعني: الاستقرار المقدَّر في ﴿لَهُم﴾، وبالخبر المقدَّر عند مَن يرى تقديرَ الخبر مقدَّمًا أو مؤخَّرًا، وبالفعل / المقدَّر بعد ﴿لَوۡ﴾ على رأي المبرّد ومَن نحا نحوَه. ولا ريبَ في أنّ مدار الافتداء بما ذُكر هو كونه لهم، لا ثبوتُ كونه لهم وإن كان مستلزِمًا له. [١٢٧و]

و"الباء" في ﴿بِهِۦ﴾ متعلِّقة بـ"الافتداء"، والضمير راجعٌ إلى الموصول ومثلِه[٢] معًا، وتوحيدُه إمّا لِما أشيرَ إليه، وإمّا لإجرائه مُجرى اسمِ الإشارة، كأنّه قيل: "بذلك"، كما في قوله:

كـأنّـه فـي الـجِـلـد تـولـيـعُ الـبَـهَـقْ[٣]

أي: كأنّ ذاك. وقيل: هو راجعٌ إلى الموصول، والعائدُ إلى المعطوف -أعني: ﴿مِثۡلَهُۥ﴾- محذوفٌ، كما حُذف الخبر مِن "قَيّار" في قوله:

فـإنّـي وقَـيّـارٌ بـهـا لَـغـريـبُ[٤]

أي: وقَيّارٌ أيضًا غريب.

---

[١] وفي هامش م: أي: ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ و﴿مِثۡلَهُۥ﴾. «منه».

[٢] كذا حرّكها المصنّف، يعني: عبارة ﴿مِثۡلَهُۥ﴾ في الآية الكريمة.

[٣] وفي هامش م: أوّله:

فيها خُطوطٌ مِن سَوادٍ وبَلَقْ

| البيت لرُؤْبَةَ، وهو في ديوانه، ص ١٠٤. والبَلَق: سَواد وبَياض. والبَهَق: بَياض يَعتري الجِلدَ يُخالِف لونه، ليس مِن البَرَص. **الصحاح** للجوهري، «بلق»، «بهق».

[٤] عجز بيتٍ، وصدره:

فمَن يكُ أمسى بالمدينة رَحْلُه

وهو لضابئ بن الحارث البُرْجُمي في **الأصمَعيّات** للأصمَعي، ص ١٨٤؛ و**الإنصاف** للأنباري، ٧٨/١؛ و**الحماسة البصريّة** لأبي الحسن البصري، ٥٦/٢؛ و**خِزانة الأدب** للبغدادي، ٣٢٩/٩.

وقد جُوِّز أن يكون نصبُ ﴿مِثْلَهُ﴾ على أنّه مفعول معه، ناصِبُه الفعلُ المقدَّرُ بعد ﴿لَوْ﴾، تفريعًا على مذهب المبرّد ومَن رأى رأيَه. وأنت خبير بأنّه[١] يؤدِّي إلى كون الرافع للفاعل غيرَ الناصب للمفعول معه؛ لأنّ المعنى على اعتبار المَعيّة بين ﴿مَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ و﴿مِثْلَهُ﴾ في الكَيْنونة لهم، لا في ثبوت تلك الكَيْنونة وتحقُّقِها،[٢] ولا مساغَ لجعل ناصِبه الاستقرارَ المقدَّرَ في ﴿لَهُمْ﴾،[٣] لِما أنّ سيبويه قد نصَّ على أنّ اسم الإشارة وحرفَ الجرّ المتضمِّنَ للاستقرار لا يعمَلانِ في المفعول معه، وأنّ قوله: "هذا لك وأباك" قبيحٌ،[٤] وإن جوَّزه بعضُ النحاة في الظرف وحرفِ الجرّ.

وقوله تعالى: ﴿مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ متعلِّق بـ"الافتداء" أيضًا، أي: لو أنّ ما في الأرض ومثلَه ثابتٌ لهم ليجعلوه فِدْيةً لأنفُسِهم مِن العذاب الواقعِ يومئذ، ﴿مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ﴾ ذلك. وهو جواب ﴿لَوْ﴾، وترتيبُه على كون ذلك لهم لأجل افتدائهم به مِن غير ذكر الافتداء بأنْ يُقال: "وافتدَوْا به" -مع أنّ الردّ والقبولَ إنّما يترتّب عليه، لا على مَبادِيه- للإيذان بأنّه أمرٌ محقَّقُ الوقوع غنيٌّ عن الذكر، وإنّما المحتاج إلى الفَرْض قدرتُهم على ما ذُكر، أو للمبالغة في تحقّق الردّ وتخييلِ أنّه وقع / قبل الافتداء، على مِنهاج ما في قوله تعالى: ﴿أَنَا۠ ءَاتِيكَ [١٢٧ظ] بِهِۦ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ ۚ فَلَمَّا رَءَاهُ مُسْتَقِرًّا عِندَهُۥ﴾ [النمل، ٤٠/٢٧]، حيث لم يُقَلْ: "فأتى به فرآه، فلمّا..." إلخ، وما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱخْرُجْ عَلَيْهِنَّ ۖ فَلَمَّا رَأَيْنَهُۥٓ أَكْبَرْنَهُۥ﴾ [يوسف، ٣١/١٢] مِن غير ذكر خروجه عليه السلام عليهنّ ورُؤْيتهنّ له.

والجملة الامتناعيّة بحالها خبرُ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا﴾، والمرادُ تمثيلٌ للُزوم العذاب لهم واستحالةِ نجاتهم منه بوجهٍ مِن الوجوه المحقَّقة والمفروضةِ. وعن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: يُقالُ للكافر: «أرأيتَ لو كان لك مِلءُ الأرض ذَهَبًا،

---

١ وفي هامش م: 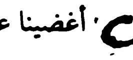 أغضينا عن كون ﴿مَعَهُ﴾ مانعًا. «منه».

٢ وفي هامش م: كما أشيرَ إليه. «منه».

٣ وفي هامش م: ليتّحد الرافع والناصب. «منه».

٤ قال سيبويه في الكتاب، ٣١٠/١: «وأمّا "هذا لك وأباك" فقبيحٌ؛ لأنّه لم يذكرْ فعلًا ولا حرفًا في معنى فعلٍ حتى يَصير كأنّه قد تكلّم بالفعل».

أكنتَ تفتدي به؟»، فيقول: «نعم»، فيُقال له: «قد سُئلتَ أيسَرَ مِن ذلك»،[١] وهو كلمة الشهادة.

وقوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ تصريح بما أُشيرَ إليه بعدم قبول فِديتهم لزيادة تقريره وبيانِ هَوله وشدّتِه. قيل: مَحلّه النصبُ على الحاليّة، وقيل: الرفعُ عطفًا على خبر ﴿إِنَّ﴾، وقيل: عطفٌ على ﴿إِنَّ الَّذِينَ﴾، فلا محلَّ له كالمعطوف عليه.

﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ۝٣٧﴾

﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ﴾ استئناف مَسوق لبيان حالهم في أثناء مكابدة العذاب، مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ ممّا قبله، كأنّه قيل: فكيف يكون حالُهم، أو ماذا يصنعون؟ فقيل: ﴿يُرِيدُونَ﴾... إلخ، وقد بُيّن في تضاعيفه أنّ عذابهم عذابُ النار. قيل: إنّهم يقصِدون ذلك ويطلبون المَخرَج، فيَلفَحُهم لَهَبُ النار، ويَرفَعهم إلى فوق، فهناك يريدون الخروج؛ ولَاتَ حين مَناصٍ. وقيل: يكادون يخرجون منها لقوّة النار وزيادةِ رفعها إيّاهم. وقيل: يتمنّوْنه ويريدونه بقلوبهم.

وقوله عزّ وجلّ:[٢] ﴿وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنْهَا﴾ إمّا حال مِن فاعل ﴿يُرِيدُونَ﴾، أو اعتراضٌ. / وأيًّا ما كان، فإيثار الجملة الاسميّة على الفعليّة مصدَّرةً بـ"ما" [١٢٨و] الحجازيّةِ الدالّةِ بما في خبرها مِن "الباء" على تأكيد النفي لبيان[٣] كمال سُوء حالهم باستمرار عدم خروجهم منها؛ فإنّ الجملة الاسميّة الإيجابيّة كما تُفيد بمَعُونة المقام دوامَ الثبوت، تُفيد السلبيّةُ أيضًا بمَعُونته دوامَ النفي، لا نفيَ الدوام، كما مرّ في قوله تعالى: ﴿مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ﴾... إلخ [المائدة، ٢٨/٥]. وقُرئ: "أَنْ يُخْرَجُوا"[٤] على بناء المفعول مِن "الإخراج".

---

[١] وفي هامش م: انتهى. «منه». | صحيح مسلم، ٢١٦١/٤ (٢٨٠٥)، وفيه: "يُقال للكافر يومَ القيامة". وهو في صحيح البخاري، ١١٢/٨ (٦٥٣٨)، كذا: «يُجاء بالكافر يومَ القيامة، فيُقال له: أرأيتَ، لو كان لك مِلءُ الأرض ذَهَبًا، أكنتَ تفتدي به؟ فيقول: نعم، فيُقال له: قد كنتَ سُئلتَ ما هو أيسَرُ مِن ذلك».

[٢] س: تعالى.

[٣] السياق: فإيثار الجملة الاسميّة... لبيان...

[٤] قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي واقد والجراح. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٤.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ تصريح بما أشيرَ إليه آنفًا مِن عدم تَناهي مدّته بعد بيان شِدّته.

﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَـٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۝٣٨﴾

﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ شروع في بيان حُكم السَّرِقة الصُغرى بعد بيان أحكام الكُبرى. وقد عرفتَ اقتضاءَ الحال لإيراد ما توسّط بينهما مِن المقال. ولمّا كانت السَّرِقة معهودةً مِن النساء كالرجال صُرّح بـ﴿ٱلسَّارِقَةُ﴾ أيضًا -مع أنّ المعهود في الكتاب والسنّة إدراجُ النساء في الأحكام الواردة في شأن الرجال بطريق الدلالة- لمزيد الاعتناء بالبيان والمبالغةِ في الزجر. وهو مبتدأ، خبرُه عند سيبويه محذوفٌ، تقديرُه: وفيما يُتلى عليكم أو وفيما فُرِض عليكم السارقُ والسارقةُ، أي: حكمُهما، وعند المبرّد قولُه تعالى: ﴿فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا﴾، و"الفاء" لتضمُّن المبتدأ معنى الشرط، إذ المعنى: الذي سرَق والتي سرَقتْ.

وقُرِئ بالنصب،[1] وفضَّلها سيبويه على قراءة الرفع؛ لأنّ الإنشاء لا يقع خبرًا إلّا بتأويل وإضمارٍ. والسَّرِقة: أخذُ مال الغير خُفْيَةً، وإنّما توجِب القطعَ إذا كان الأخذ مِن حِرْزٍ والمأخوذُ يُساوي عشرةَ دراهِمَ فما فوقها، مع شروطٍ / فُصّلت في موقِعِها. [١٢٨ظ]

والمراد بـ﴿أَيْدِيَهُمَا﴾ أيمانُهما، كما يُفصِح عنه قراءةُ ابن مسعود رضي الله عنه: "وَالسَّارِقُونَ وَالسَّارِقَاتُ فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمْ"؛[2] ولذلك ساغ وضعُ الجمع موضِعَ المُثنّى، كما في قوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم، ٦٦/٤] اكتفاءً بتَثنِيَة المضاف إليه. و"اليد" اسمٌ لتمام الجارحة؛ ولذلك ذهب الخوارجُ إلى أنّ المَقطَع هو المَنكِب، والجمهورُ على أنّه الرُّسْغ؛ لأنّه عليه السلام أُتِيَ بسارقٍ، فأمَر بقطع يمينه منه.[3]

---

١ أي: "وَالسَّارِقَ وَالسَّارِقَةَ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن عيسى بن عمر. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٤.

٢ وهي قراءة شاذّة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٤.

٣ نقله بلفظه مِن أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٢٦/٢. انظر: مسند أحمد، ٣٧٠/٣٩ (٢٣٩٤٦)، ١٦٦/٤٠ (٢٤١٣٧)؛ وسنن الدارمي، ١٤٨٣/٣ (٢٣٤٩).

﴿جَزَآءَۢ﴾ نصب على أنّه مفعول له، أي: فاقطَعوا للجزاء، أو مصدرٌ مؤكِّدٌ لفعله الذي يدلّ عليه ﴿فَٱقْطَعُوا﴾، أي: فجازُوهما جزاءً. وقوله تعالى: ﴿بِمَا كَسَبَا﴾ على الأوّل متعلِّقٌ بـ﴿جَزَآءَۢ﴾، وعلى الثاني بـ﴿ٱقْطَعُوا﴾. و﴿مَا﴾ مصدريّةٌ، أي: بسبب كَسبهما، أو موصولةٌ، أي: بسبب ما كَسَبَاه مِن السَّرِقة التي تُباشَر بالأيدي.

وقوله تعالى: ﴿نَكَٰلًا﴾ مفعول له أيضًا على البَدَليّة مِن ﴿جَزَآءَۢ﴾؛ لأنّهما مِن نوع واحد. وقيل: القطع معلَّل بـ"الجزاء"، والقطعُ المعلَّلُ معلَّلٌ بـ"النَّكال". وقيل: هو منصوب بـ﴿جَزَآءَۢ﴾ على طريقة الأحوال المتداخِلة؛ فإنّه علّة للجزاء، والجزاءُ علّةٌ للقطع، كما إذا قلتَ: "ضربتُه تأديبًا له إحسانًا إليه"؛ فإنّ الضرب معلَّلٌ بـ"التأديب"، والتأديبَ معلَّلٌ بـ"الإحسان".

وقد أجازوا في قوله عزّ وجلّ: ﴿أَن يَكْفُرُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بَغْيًا أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ[١] عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ [البقرة، ٩٠/٢] أن يكون ﴿بَغْيًا﴾ مفعولًا له، ناصِبُه ﴿أَن يَكْفُرُوا﴾، ثمّ قالوا: إنّ قوله تعالى: ﴿أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ﴾ مفعولٌ له، ناصِبُه ﴿بَغْيًا﴾، على أنّ التنزيل علّة للبَغْي، والبَغْيَ علّة للكفر.

وقوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ وقع صفةً لـ﴿نَكَٰلًا﴾، أي: نَكالًا كائنًا منه تعالى.

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ غالبٌ على أمره، يُمضِيه كيف يشاء مِن غير نِدٍّ ينازِعه، ولا
[١٢٩و] ضِدٍّ يمانِعه. / ﴿حَكِيمٌ﴾ في شرائعه لا يحكُم إلّا ما يقتضيه الحكمةُ والمصلحةُ؛ ولذلك شرَع هذه الشرائعَ المُنطَوِيةَ على فنون الحِكَم والمصالح.

﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ٣٩ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ٤٠﴾

﴿فَمَن تَابَ﴾ مِن السُّرّاق إلى الله تعالى ﴿مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ﴾ الذي هو سَرِقَتُه. والتصريح به -مع أنّ التوبة لا يُتصوَّر قبلَه- لبيان عِظَم نعمته تعالى بتذكير

---

[١] م ط س – مِن فَضْلِهِ.

عِظَم جنايته. ﴿وَأَصْلَحَ﴾ أي: أمْرَه، بالتقصِّي عن تَبِعات ما باشره والعزمِ على ترك المعاوَدة إليها، ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ﴾ أي: يقبَل توبتَه، فلا يعذِّبه في الآخرة. وأمّا القطعُ، فلا يُسقِطه التوبةُ عندنا؛ لأنّ فيه حقَّ المسروق منه، وتُسقِطُه عند الشافعي في أحد قولَيْه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ مبالِغٌ في المغفِرة والرحمة؛ ولذلك يقبَل توبتَه. وهو تعليل لِما قبله. وإظهار الاسم الجليل للإشعار بعِلّة الحُكم وتأييدِ استقلال الجملة.

وكذا في قوله عزّ وجلّ: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾؛ فإنّ عُنوان الألوهيّة مدارُ أحكام مَلَكُوتهما. والجارّ والمجرور خبر مقدَّم، و﴿مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ مبتدأ، والجملة خبر لـ﴿أَنَّ﴾، وهي مع ما في حَيّزها سادٌّ مَسدَّ مفعولَيْ ﴿تَعْلَمْ﴾ عند الجمهور.

وما فيه مِن تكرير الإسناد لتقوية الحُكم. والخطابُ لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم بطريق التلوين، وقيل: لكلّ أحدٍ صالحٍ للخطاب. والاستفهام الإنكاريّ لتقرير العِلم، والمراد به الاستشهادُ بذلك على قدرته تعالى على ما سيأتي مِن التعذيب والمغفرةِ على أبلغ وجه وأتمِّه، أي: ألم تعلم أنّ الله له السلطانُ القاهرُ والاستيلاءُ الباهرُ، المستلزِمانِ للقدرة التامّة على التصرّف الكلّيّ فيهما وفيما فيهما، إيجادًا وإعدامًا وإحياءً وإماتةً، إلى غير ذلك حسبما يقتضيه مشيئتُه.

﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ أن يعذِّبه، ﴿وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ أن يغفِر له، مِن غير نِدٍّ يساهِمه ولا ضِدٍّ يزاحِمه. وتقديم التعذيب / على المغفرة لمراعاةِ ما بين [١٢٩ظ]
سببَيْهما[١] مِن الترتيب. والجملة إمّا تقريرٌ لكون مَلَكوت السماوات والأرضِ له سبحانه، أو خبرٌ آخَرُ لـ﴿أَنَّ﴾.

﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فيقدِر على ما ذُكر مِن التعذيب والمغفرة. والإظهار في موقِع الإضمار لِما مرّ مرارًا. والجملة تذييل مقرِّر لِما قبلها.

---

[١] وفي هامش م: وهما: الظلم والتوبة. «منه».

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ ۛ سَمَّـٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّـٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ ۖ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَـٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟ ۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ خُوطِبَ صلّى الله عليه وسلّم بعُنوان الرسالة للتشريف والإشعارِ بما يوجِب عدمَ الحُزن. والمسارعة في الشيء: الوقوع فيه بسرعة ورغبةٍ. وإيثار كلمة ﴿فِى﴾ على كلمة "إلى" الواقعةِ في قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ﴾... إلخ [آل عمران، ١٣٣/٣] للإيماء إلى أنّهم مستقِرّون في الكفر لا يبرَحونه، وإنّما ينتقلون بالمسارعة عن بعض فنونه وأحكامِه إلى بعضٍ آخرَ منها، كإظهار مُوالاة المشركين وإبرازِ آثار الكيد للإسلام ونحو ذلك، كما في قوله تعالى: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [المؤمنون، ٦١/٢٣]؛ فإنّهم مستمرّون على الخير، مسارِعون في أنواعه وأفرادِه. والتعبير عنهم بالموصول للإشارة بما في حَيّز صِلَته إلى مدار الحُزن.

وهذا، وإن كان بحسَب الظاهر نهيًا للكَفَرة عن أن يَحزُنوه عليه السلام بمسارَعتهم في الكفر، لكنّه في الحقيقة نهيٌ له عليه السلام عن التأثّر مِن ذلك والمُبالاةِ به على أبلغ وجه وآكَدِه؛ فإنّ النهي عن أسباب الشيء ومَباديه المؤدِّيةِ إليه نهيٌ عنه بالطريق البرهانيّ، وقَلعٌ له مِن أصله. وقد يوجَّه النهي إلى المسبَّب ويرادُ به النهيُ عن السبب، كما في قوله: "لا أُرَيَنَّك ههنا"، يريد نهيَ مخاطَبه عن الحضور بين يدَيْه.

وقُرِئ: "لَا يُحْزِنْكَ"[١] مِن "أحزَنَه"، منقولًا مِن "حزِن" بكسر الزاي. وقُرِئ: "يُسْرِعُونَ"،[٢] يُقال: "أسرَعَ فيه الشَّيْبُ"، أي: وقع فيه سريعًا. أي: لا تحزَنْ ولا تُبالِ بتَهافُتهم / في الكفر بسرعة. [١٣٠و]

[١] قرأ بها نافع. النشر لابن الجزري، ٢/٢٤٤.

[٢] قراءة شاذّة، مرويّة عن الحرّ النحوي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٤.

وقوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ﴾ بيان للمسارِعين في الكفر، وقيل: متعلِّق بمحذوفٍ وقع حالًا مِن فاعل ﴿يُسَٰرِعُونَ﴾، وقيل: مِن الموصول، أي: كائنين مِن الذين... إلخ. و"الباء" متعلِّقة بـ﴿قَالُوا﴾، لا بـ﴿ءَامَنَّا﴾. وقوله تعالى: ﴿وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡ﴾ جملة حاليّة مِن ضمير ﴿قَالُوا﴾، وقيل: عطفٌ على ﴿قَالُوا﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا﴾ عطفٌ على ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوا﴾... إلخ، وبه يَتِمّ بيانُ المسارِعين في الكفر بتقسيمِهم إلى قسمين: المنافقين واليهود. فقوله تعالى: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ﴾ خبر لمبتدإٍ محذوفٍ راجعٍ إلى الفريقين، أو إلى المسارِعين. وأمّا رجوعه إلى ﴿ٱلَّذِينَ هَادُوا﴾، فمُخِلّ بعموم الوعيد الآتي ومَباديه للكلّ، كما ستَقِف عليه. وكذا جعلُ قولِه: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ﴾... إلخ خبرًا، على أنّ قوله ﴿سَمَّٰعُونَ﴾ صفة لمبتدإٍ محذوفٍ، أي: ومنهم قومٌ سمّاعون... إلخ، لأدائه إلى اختصاص ما عُدِّد مِن القبائح وما يترتّب عليها مِن الغوائل الدُّنيَويّة والأُخرَويّة بهم؛ فالوجه ما ذُكِر أوّلًا، أي: هم سمّاعون.

و"اللام" إمّا لتقوية العمل، وإمّا لتضمين السَّماع معنى القبول، وإمّا لامُ "كَيْ"، والمفعول محذوف. والمعنى: هم مبالِغون في سَماع الكَذِب،[١] أو في قبول ما يفتريه أحبارُهم مِن الكَذِب على الله سبحانه وتحريفِ كتابه،[٢] أو سمّاعون أخبارَكم وأحاديثَكم ليكذبوا عليكم بأنْ يمسَخوها بالزيادة والنقص والتبديل والتغيير،[٣] أو أخبارَ الناس وأقاويلَهم الدائرةَ فيما بينهم ليكذبوا فيها بأنْ يُرجِفوا بقتل المؤمنين وانكسارِ سَراياهم ونحو ذلك ممّا فيه ضررٌ بهم.

وأيًّا ما كان، فالجملة مستأنَفة جارية مَجرى التعليل للنهي؛ فإنّ كونهم سمّاعين للكَذِب على الوجوه المذكورة وابتناءَ أمورهم على ما لا أصلَ له مِن الأباطيل والأراجيفِ ممّا[٤] يقتضي عدمَ المُبالاة بهم وتركَ الاعتداد بما يأتون وما يَذَرون، للقطع بظهور بُطلان أكاذيبهم واختلالِ ما بَنَوْا عليها مِن الأفاعيل

---

١ وفي هامش م: على تقدير كون "اللام" للتقوية. «منه».

٢ وفي هامش م: على تقدير التضمين. «منه».

٣ وفي هامش م: على تقدير كون "اللام" للعلّة، والمفعول محذوف. «منه».

٤ السياق: فإنّ كونهم... ممّا يقتضي...

الفاسدة المؤدِّيةِ إلى الخِزْي والعذابِ كما سيأتي. وقُرئ: "سَمَّاعِينَ لِلْكَذِبِ"[١] بالنصب على الذمّ.

وقوله تعالى: ﴿سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ﴾ خبرٌ ثانٍ للمبتدأ المقدَّر، مقرِّرٌ للأوّل ومبيِّنٌ لِما هو المراد بـ﴿الْكَذِبِ﴾ على الوجهين الأوّلَين.[٢] و"اللام" مثلُ ما في "سمِع الله لِمَن حمِده" في الرجوع إلى معنى "مِنْ"، أي: قَبِل منه حمدَه، والمعنى: / مبالِغون في قبول كلامِ قومٍ آخَرين. وأمّا كونُها لامَ التعليل بمعنى: "سمّاعون [١٣٠ظ] منه عليه السلام لأجل قومٍ آخَرين، وجَّهوهم عُيونًا ليبلِّغوهم ما سمِعوا منه عليه السلام"، أو كونُها متعلِّقةً بـ﴿الْكَذِبِ﴾ على أنّ ﴿سَمَّٰعُونَ﴾ الثانيَ مكرَّرٌ للتأكيد بمعنى: "سمّاعون ليَكذِبوا لقومٍ آخَرين"، فلا يكاد يساعِده[٣] النظم الكريم أصلًا.

وقوله تعالى: ﴿لَمۡ يَأۡتُوكَ﴾ صفة أخرى لـ﴿قَوۡمٍ﴾، أي: لم يحضُروا مجلِسَك وتَجافَوْا عنك تكبُّرًا وإفراطًا في البَغضاء. قيل: هم يهودُ خَيْبَر، و"السمّاعون" بَنُو قُرَيظةَ.[٤]

وقوله تعالى: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾ صفة أخرى لـ﴿قَوۡمٍ﴾، وُصِفوا أوّلًا بمغايَرتهم للسمّاعين تنبيهًا على استقلالهم وأصالتِهم في الرأي والتدبير، ثمّ بعَدم حضورهم مجلِسَ الرسول صلّى الله عليه وسلّم إيذانًا بكمال طُغيانهم في الضلال، ثمّ باستمرارهم[٥] على التحريف بيانًا لإفراطهم في العُتُوّ والمكابرة والاجتراءِ على الافتراء على الله عزّ وجلّ وتعيينًا للكَذِب الذي سمِعه السمّاعون، أي: يُميلونه ويُزيلونه عن مواضعه بعد أنْ وضعه الله تعالى فيها، إمّا لفظًا بإهماله أو تغييرِ وضعه، وإمّا بحمله على غير المراد وإجرائِه في غير مَورِده. وقيل: الجملة مستأنَفة، لا محلَّ لها مِن الإعراب، ناعيةٌ عليهم شنائعَهم. وقيل: خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ راجعٍ إلى "القوم".

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن الضحّاك. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٤.

٢ وفي هامش م: هما كون "اللام" لتقوية العمل وكونُ السّماع متضمِّنًا معنى القبول. «منه».

٣ السياق: وأمّا كونُها لامَ التعليل... أو كونُها متعلِّقةً بـ﴿الْكَذِبِ﴾... فلا يكاد يساعِده...

٤ الكشّاف للزمخشري، ٦٣٣/١.

٥ وفي هامش م: كما يُنبِئ عنه صيغة المضارع. «منه».

وقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ﴾ كالجملة السابقة في الوجوه المذكورة، ويجوز أن يكون حالًا مِن ضمير ﴿يُحَرِّفُونَ﴾. وأمّا تجويزُ كونهما صفةً لـ﴿سَمَّٰعُونَ﴾ أو حالًا مِن الضمير فيه، فممّا لا سبيلَ إليه أصلًا؛ كيف لا، وإنّ مَقُول القول ناطقٌ بأنّ قائله ممّن لا يحضُر مجلِسَ الرسول صلّى الله عليه وسلّم، والمخاطَبَ به ممّن يحضُره؛ فكيف يُمكن أن يقوله السمّاعون المتردِّدون إليه عليه السلام لِمَن لا يحُوم حولَه عليه السلام قطعًا؟ وادّعاءُ قول السمّاعين لأعقابهم المخالِطين للمسلمين تعسّفٌ ظاهرٌ مُخِلٌّ بجزالة النظم الكريم.

والحقّ الذي لا مَحيدَ عنه أنّ المحرِّفين والقائلين هم القوم الآخَرون، أي: يقولون لأتباعهم السمّاعين لهم عند إلقائهم إليهم أقاويلَهم الباطلةَ مشيرين إلى كلامهم الباطلِ: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ﴾ مِن جهة الرسول صلّى الله عليه وسلّم ﴿هَٰذَا فَخُذُوهُ﴾ واعمَلوا بموجَبه؛ فإنّه الحقّ، ﴿وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ﴾؛ بل أُوتيتُم غيرَه، ﴿فَٱحْذَرُوا﴾ أي: فاحذَرُوا قبولَه، وإيّاكم وإيّاه. وفي ترتيب الأمر بالحَذَر على مجرَّد عدم إيتاء المحرَّف مِن المبالغة في التحذيرِ ما لا يخفى.

رُوي أنّ شريفًا مِن خَيْبَرَ زنى بشريفةٍ، وهما مُحصَنانِ، وحدُّهما الرَّجْمُ في التوراة، فكرِهوا رجمَهما لشَرَفهما، فبعثوا رَهْطًا منهم إلى بني قُريظةَ ليسألوا رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم عن ذلك، وقالوا: «إنْ أمركم بالجَلْد والتحميمِ[1] فاقبَلوا، وإن أمركم بالرَّجْم فلا تقبَلوا، وأَرسِلوا الزانِيَين / معهم»، [١٣١و]
فأمَرهم بالرَّجْم، فأبَوْا أن يأخذوا به، فقال جبريلُ عليه السلام: «اجعَلْ بينك وبينهم ابنَ صُورِيَا»، ووصَفَه له، فقال عليه السلام: «هل تعرفون شابًّا أبيَضَ أعوَرَ، يسكُن فَدَكَ، يُقال له: ابن صُورِيَا؟»، قالوا: «نعم، وهو أعلَمُ يهوديّ على وجه الأرض بما أنزل الله على موسى بنِ عِمرانَ في التوراة»، قال: «فأَرسِلوا إليه»، ففعلوا، فأتاهم، فقال له النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «أنت ابن صُورِيَا؟»، قال: «نعم»، قال عليه السلام: «وأنت أعلَمُ اليهود؟»، قال: «كذلك يزعُمون»،

---

[1] حمَم الرجل: سخَم وجهَه بالحُمَم، وهو الفحم. وفي حديث الرجم: أنّه عليه السلام أمر بيهوديّ مُحمَّم مجلود، أي: مُسْوَدّ الوجه. مِن الحُمَمَة الفَحْمة. لسان العرب لابن منظور، «حمم».

قال لهم: «أترضَوْن به حَكَمًا؟»، قالوا: «نعم»، فقال له رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «أنشُدك الله الذي لا إلٰه إلّا هو الذي فلَقَ البحرَ، وأنجاكم وأغرق آلَ فرعونَ، وظلَّل عليكم الغَمامَ وأنزل عليكم المَنَّ والسَّلوى، ورفع فوقكم الطورَ، وأنزل عليكم التوراةَ فيها حلالُه وحرامُه؛ هل تجدون في كتابكم الرَّجْمَ على مَن أُحصِنَ؟»، قال: «نعم، والذي ذكَّرتَنِي به[١] لولا خشِيتُ أن يحرِقَني التوراةُ إن كذَبتُ أو غيَّرتُ ما اعترفتُ لك؛ ولكنْ كيف هي في كتابك يا محمّدُ؟»، قال عليه السلام: «إذا شهِد أربعةُ رهطٍ عُدولٍ أنّه أدخَلَ فيها كما يدخَل المِيلُ في المُكْحُلة،[٢] وجب عليه الرَّجمُ»، قال ابن صُوريَا: «والذي أنزل التوراة على موسى، هكذا أنزل الله في التوراة على موسى»، فوَثَب عليه سَفِلَةُ اليهود، فقال: «خِفتُ إن كذَبتُه أن ينزل علينا العذاب»، ثمّ سأل رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم عن أشياءَ كان يعرِفها مِن أعلامه، فقال: «أشهد أن لا إلٰه إلّا الله وأنّك رسول الله النبيُّ الأُمّيُّ العربيُّ الذي بُشّر به المرسَلون»، / وأمَرَ رسولُ الله صلّى [١٣١ظ]
الله عليه وسلّم بالزانيَين، فرُجِمَا عند باب المسجد.[٣]

﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ﴾ أي: ضلالتَه أو فضيحتَه كائنًا مَن كان، فيندرج فيه المذكورون اندراجًا أوّليًا. وعدمُ التصريح بكونهم كذلك للإشعار بكمال ظهوره واستغنائِه عن ذكره. ﴿فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ﴾ فلن تستطيع له ﴿مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔا﴾ في دفعها. والجملة مستأنَفة مقرِّرة لِما قبلها ومبيِّنةٌ لعدم انفكاكهم عن القبائح المذكورة أبدًا.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى المذكورين مِن المنافقين واليهود. وما في اسم الإشارة مِن معنى البُعد للإيذان ببُعد منزلتهم في الفساد. وهو مبتدأ، خبرُه قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡ﴾ أي: مِن رِجس الكفر وخَبَثِ الضلالة لانهماكِهم

---

١ أي: أقسِمُ بالذي ذكَّرتَني به.

٢ المُكْحُلة: وِعاء الكُحل، والجمع: مكاحل. المُغرِب للمطرّزي، ص ٤٠١ «الكاف مع الحاء المهملة».

٣ هو مع اختلاف بالنقص والزيادة في الكشّاف للزمخشري، ٦٣٣/١؛ وأنوار التنزيل للبيضاوي، ١٢٧/٢، ومفصّلًا في السنن الكبرى للبيهقي، ٤٣٠/٨- ٤٣١ (١٧١١٩). وأصله في صحيح البخاري، ٣٧/٦ (٤٥٥٦)؛ وصحيح مسلم، ١٣٢٦/٣ (١٦٩٩).

فيهما وإصرارِهم عليهما وإعراضِهم عن صَرف اختيارْهم إلى تحصيل الهداية بالكلّيّة، كما ينبئ عنه وصفُهم بالمسارعة في الكفر أوّلًا، وشرحُ فنونِ ضلالاتهم آخِرًا. والجملة استئناف مبيّن لكون إرادته تعالى لفتنتهم مَنوطةً بسُوء اختيارهم وقُبحِ صنيعهم الموجِبِ لها، لا واقعةً منه تعالى ابتداءً.

﴿لَهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ أمّا المنافقون فخِزيُهم فضيحتُهم وهَتكُ سترِهم بظهور نفاقهم فيما بين المسلمين. وأمّا خِزيُ اليهود فالذُّلُّ والجِزيةُ والافتضاحُ بظهور كَذِبهم في كِتمان نصّ التوراة. وتنكير ﴿خِزْيٌ﴾ للتفخيم، وهو مبتدأ، و﴿لَهُمْ﴾ خبره، و﴿فِي ٱلدُّنْيَا﴾ متعلِّق بما تعلّق به الخبرُ مِن الاستقرار. وكذا الحال في قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ﴾ أي: مع الخِزي الدنيَوِيّ ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ هو الخلود في النار.

وضمير ﴿لَهُمْ﴾ في الجملتين للمنافِقين واليهودِ جميعًا، لا لليهود خاصّةً كما قيل. وتكرير ﴿لَهُمْ﴾[١] -مع اتّحاد المرجِع- لزيادة التقرير والتأكيدِ. والجملتان استئناف مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ مِن تفصيل أفعالهم وأحوالهم الموجِبةِ للعقاب، كأنّه قيل: فما لهم مِن العقوبة؟ فقيل لهم: ﴿فِي ٱلدُّنْيَا﴾ الآية.

﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾﴾

﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ خبرٌ آخَرُ للمبتدأ المقدَّر، كُرِّر تأكيدًا لِما قبله وتمهيدًا لِما بعده مِن قوله تعالى: ﴿أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ﴾، وهو أيضًا خبرٌ آخَرُ للمقدَّر، واردٌ على طريقة الذمّ، أو بناءً على أنّ المراد بـ﴿ٱلْكَذِبِ﴾ ما يفتعله الراشُون عند الأكّالين.

و"السُّحْت" -بضَمّ السين وسكونِ الحاء- في الأصل: كلّ ما لا يَحِلّ كسبُه. وقيل: هو الحرام مطلَقًا، مِن "سَحَتَه" إذا استأصله؛ سُمّيَ به لأنّه مسحوتُ البَرَكة. والمراد به ههنا إمّا الرُّشَى التي كان يأخذها المحرِّفون على تحريفهم وسائرِ أحكامهم الزائغة، وهو المشهور، أو ما كان / يأخذه فُقَراؤهم مِن أغنيائهم [١٣٢و]

١ وفي هامش م: دون أنْ يُقال: لهم في الدنيا خزيٌ وفي الآخرة عذابٌ عظيمٌ. «منه».

مِن المال ليُقيموا على اليهوديّة كما قيل، وإمّا مطلَقُ الحرام المنتظِمِ لِما ذُكر انتظامًا أوّليًا.

وقُرِئ: "لِلسُّحُتِ" بضَمّ السين والحاءِ،[١] وبفَتحهما،[٢] وبفتح السين وسكونِ الحاء،[٣] وبكسر السين وسكونِ الحاء.[٤] وعن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «كلُّ لَحْمٍ أنبَتَه السُّحْتُ فالنار أَولى به».[٥]

﴿فَإِن جَآءُوكَ﴾ لمّا بُيّن تفاصيلُ أمورهم الواهية وأحوالِهم المُختلّة الموجِبة لعدم المُبالاة بهم وبأفاعيلهم حسبما أُمر به عليه السلام[٦] خُوطِبَ[٧] عليه السلام ببعض ما يُبتنى عليه[٨] مِن الأحكام بطريق التفريع. و"الفاء" فصيحة، أي: وإذا كان حالهم كما شُرح، فإن جاءوك متحاكِمين إليك فيما شجَرَ بينهم مِن الخصومات ﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ غيرَ مُبالٍ بهم، ولا خائفٍ مِن جهتِهم أصلًا. وهذا -كما ترى- تخييرٌ له صلّى الله عليه وسلّم بين الأمرين.

فقيل: هو في أمر خاصّ، هو ما ذُكر مِن زِنا المُحصَن.[٩] وقيل: في قَتيلٍ قُتل مِن اليهود في بني قُريظةَ والنضيرِ، فتَحاكموا إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فقال بنو قُريظةَ: «إخوانُنا بنو النضير، أبونا واحد، ودينُنا واحد، ونبيُّنا واحد؛ وإذا قتلوا منّا قتيلًا لم يرضَوْا بالقَوَد[١٠] وأعطَوْنا سبعين وَسْقًا[١١] مِن تمرٍ،

---

١ قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو والكسائي. كتاب السبعة لابن مجاهد، ص ٢٤٣؛ النشر لابن الجزري، ٢/٢١٦.

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن زيد بن عليّ. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٤.

٣ رواها العبّاس بن فضل عن خارجة بن مصعب عن نافع. الحجّة لأبي عليّ الفارسي، ٣/٢٢١. وهي غير القراءة المشهورة لنافع.

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن عبيد بن عمير. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٤.

٥ الكشّاف للزمخشري، ١/٦٣٥. وهو في المعجم الكبير للطبراني، ١/٧٣ (٨٧)؛ والمستدرك للحاكم، ٤/١٤١ (٧١٦٤)، كذا: «مَن نبتَ لحمُه مِن السُّحت فالنار أَولى به». وروى الترمذي في سننه، ٢/٥١٢-٥١٣ (٦١٤)، مِن حديث كعب بن عُجْرة في حديث طويل في آخِره: «يا كعب بنَ عُجْرةَ، إنّه لا يَربُو لحمٌ نبتَ مِن سُحت إلّا كانت النار أَولى به».

٦ في الآية السابقة.

٧ السياق: لمّا بُيّن... خُوطِبَ...

٨ أي: على عدم المُبالاة بهم.

٩ سبق ذكره آنِفًا في تفسير هذه الآية.

١٠ القَوَد: القتلُ بالقتيل، تقول: أقدْتُه. واستقدْتُ الحاكمَ وأقدْتُه: انتقمْتُ منه بمثل ما أتى. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٥/١٩٧ «باب القاف والدال».

١١ الوَسْق: سِتّون صاعًا. قال الخليل: الوَسْق هو حِمْل البعير. الصحاح للجوهري، «وسق».

وإذا قتلنا منهم قتَلوا القاتلَ وأخذوا منّا الضِّعفَ مائةً وأربعين وَسْقًا مِن تمرٍ، وإن كان القتيلُ امرأةً قتلوا بها الرجلَ منّا، وبالرجل منهم الرجلَين منّا، وبالعبد منهم الحُرَّ منّا؛ فاقضِ بيننا»، فجعل عليه السلام الدِّيَةَ سواءً.[١]

وقيل: هو عامٌّ في جميع الحكومات. ثمّ اختلفوا، فمِن قائلٍ: إنّه ثابتٌ، وهو المَرويّ عن عطاء والنَّخَعي والشَّعبي وقتادةَ وأبي بكر الأصمّ وأبي مسلم،[٢] وقائلٍ: إنّه منسوخ، وهو قول ابن عبّاس رضي الله عنهما[٣] والحسن[٤] / ومجاهد وعِكرمة.[٥] قال ابن عبّاس: «لم يُنسخ مِن المائدة إلّا آيتان: قولُه تعالى: ﴿لَا تُحِلُّواْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ [المائدة، ٥/٢]، نسَخَها قولُه تعالى: ﴿فَٱقْتُلُواْ[٦] ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة، ٩/٥]؛ وقولُه تعالى: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾، نسَخَها قولُه تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة، ٥/٤٩]»،[٧] وعليه مشايِخُنا. [١٣٢ظ]

﴿وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ بيان لحال الأمرين إثرَ تخييره عليه السلام بينهما. وتقديم حال الإعراض للمسارعة إلى بيان أنْ لا ضررَ فيه؛ حيث كان مَظِنّةُ الضرر لِما أنّهم كانوا لا يتحاكمون إليه عليه السلام إلّا لطلب الأيسَر والأهوَن عليهم، فإذا أعرَضَ عنهم وأبى الحكومةَ بينهم شقَّ ذلك عليهم، فيشتدّ عَداوتهم ومضارّتُهم له عليه السلام، فآمَنَه الله عزّ وجلّ بقوله: ﴿فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا﴾ مِن الضرر؛ فإنّ الله عاصِمُك مِن الناس.

﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ﴾ بالعدل الذي أُمرتَ به، كما حكمتَ بالرَّجم.[٨] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ ومِن ضرورته أن يحفَظَهم عن كلّ مكروه ومحذور.

---

١ هو مع اختلاف بالنقص في التفسير البسيط للواحدي، ٧/٤١٧ [المائدة، ٥/٥٠]. وأصله في سنن أبي داود، ٦/٥٤٥ (٤٤٩٤)؛ وسنن النسائي، ٨/١٨ (٤٧٣٢)؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ١٦٦، باختلافٍ في كيفيّة أداء القصاص.

٢ اللباب لابن عادل، ٧/٣٤٣.

٣ م - رضي الله عنهما.

٤ أي: الحسن البصري.

٥ اللباب لابن عادل، ٧/٣٤٣.

٦ م ط س: اقتلوا.

٧ اللباب لابن عادل، ٧/٣٤٣. وباختلاف يسير في الكشف والبيان للثعلبي، ٤/٦٨.

٨ سبقت قصّته آنِفًا في تفسير هذه الآية.

﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٤٣﴾

﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ﴾ تعجيبٌ مِن تحكيمهم لِمَن لا يؤمنون به وبكتابه والحالُ أنّ الحُكم منصوصٌ عليه في كتابهم الذي يدّعون الإيمانَ به، وتنبيهٌ على أنّهم ما قصدوا بالتحكيم معرفةَ الحقّ وإقامةَ الشرع، وإنّما طلبوا به ما هو أهوَنُ عليهم، وإن لم يكن ذلك حكمَ الله على زعمهم.

فقوله تعالى: ﴿وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ﴾ حال مِن فاعلِ ﴿يُحَكِّمُونَكَ﴾، وقوله تعالى: ﴿فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ﴾ حال مِن ﴿ٱلتَّوْرَىٰةُ﴾ إن جُعلت مرتفِعةً بالظرف، وإن جُعلت مبتدأً فهو حال مِن ضميرها المستكنّ في الخبر. وقيل: استئناف مَسوق لبيان أنّ عندهم ما يُغنيهم عن التحكيم. وتأنيثُها لكونها نظيرةَ المؤنَّث في كلامهم، كـ"مَوْمَاة" و"دَوْدَاة".

[١٣٣و] / ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ﴾ عطفٌ على ﴿يُحَكِّمُونَكَ﴾، داخلٌ في حُكم التعجيب. و﴿ثُمَّ﴾ للتراخي في الرتبة. وقوله تعالى: ﴿مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ -أي: مِن بعد ما حَكّموك- تصريحٌ بما عُلم قطعًا لتأكيد الاستبعاد والتعجيب، أي: ثمّ يُعرِضون عن حكمك الموافِقِ لكتابهم مِن بعد ما رَضُوا بحُكمك.

وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ تذييل مقرِّر لفَحوى ما قبله. ووضعُ اسم الإشارة موضِعَ ضميرهم للقصد إلى إحضارهم في الذهن بما وُصفوا به مِن القبائح، إيماءً إلى علّة الحُكم وإلى أنّهم قد تميّزوا بذلك عن غيرهم أكمَلَ تميُّزٍ حتّى انتظموا في سلك الأمور المشاهَدة. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان ببُعد درجتهم في العُتُوّ والمكابَرة. أي: وما أولئك الموصوفون بما ذُكر بالمؤمنين -أي: بكتابهم- لإعراضهم عنه أوّلًا، وعن حُكمك الموافِقِ له ثانيًا، أو بهما. وقيل: وما أولئك بالكاملين في الإيمان تهكُّمًا بهم.

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًاۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ۝٤٤﴾

﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ﴾ كلام مستأنَف سِيقَ لبيان عُلُوّ شأن التوراة ووجوبِ مراعاة أحكامها، وأنّها لم تَزَلْ مَرعيّةً فيما بين الأنبياء ومَن يقتدي بهم كابرًا عن كابرٍ،[١] مقبولةً لكلّ أحد مِن الحُكّام والمتحاكِمين، محفوظةً عن المخالفة والتبديل، تحقيقًا لِما وُصف به المحرِّفون مِن عدم إيمانهم بها، وتقريرًا لكفرهم وظلمهم.

وقوله تعالى: ﴿فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾ حال مِن ﴿ٱلتَّوۡرَىٰةَ﴾، فإنّ ما فيها مِن الشرائع والأحكام مِن حيث إرشادُها للناس إلى الحقّ الذي لا مَحيدَ عنه هُدًى، ومِن حيث إظهارُها وكشفُها ما استبهَمَ مِن الأحكام / وما يتعلّق بها مِن الأمور [١٣٣ظ] المستورة بظُلمات الجهل نورٌ.

وقوله تعالى: ﴿يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ﴾ أي: أنبياءُ بني إسرائيلَ، وقيل: موسى ومَن بعده مِن الأنبياء. جملةٌ مستأنَفةٌ مبيِّنةٌ لرفعة رُتبتِها وسُمُوِّ طبقتِها. وقد جُوّز كونه حالًا مِن ﴿ٱلتَّوۡرَىٰةَ﴾، فيكون حالًا مقدَّرة، أي: يحكُمون بأحكامها ويحمِلون الناس عليها. وبه تمسَّك مَن ذهب إلى أنّ "شريعةَ مَن قبلنا" شريعةٌ لنا ما لم تُنسَخ. وتقديم الجارّ والمجرور على الفاعل لِما مرّ مرارًا مِن الاعتناء بشأن المقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر، ولأنّ في المؤخَّر وما يتعلّق به نوعَ طُولٍ ربّما يُخِلّ تقديمُه بتجاوُب[٢] النظم الكريم.

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ﴾ صفة أُجرِيتْ على "النبيّين" على سبيل المدح دون التخصيص والتوضيح؛ لكنْ لا للقصد إلى مدحهم بذلك حقيقةً، فإنّ النبوّة أعظَمُ مِن الإسلام قطعًا، فيكون وصفُهم به بعد وصفهم بها تنزُّلًا مِن الأعلى إلى الأدنى؛ بل لتنويه شأن الصفة، فإنّ إبراز وصفٍ في معرِض مدح العُظَماء مُنبِئٌ عن عِظَم قدر الوصف لا محالةَ، كما في وصف الأنبياء بـ"الصلاح" ووصفِ الملائكة بـ"الإيمان" عليهم السلام؛ ولذلك قيل: "أوصافُ الأشراف أشرافُ الأوصاف".

---

١ يُقال: وَرِثوا المجدَ كابرًا عن كابرٍ، أي: عظيمًا وكبيرًا عن كبيرٍ في الشَّرَف والعزّ، وَرِثوا عن آبائهم الذين وَرِثوه مِن أجدادهم الذين وَرِثوه مِن آبائهم، كبيرًا عن كبيرٍ في العزّ والشَّرَف. انظر: تهذيب اللغة للأزهري، ١٢٢/١٠ «أبواب الكاف والراء»؛ وأساس البلاغة للزمخشري، «كبر».

٢ س + أطراف.

وفيه رفعٌ لشأن المسلمين، وتعريضٌ باليهود وبأنّهم بمَعزِل مِن الإسلام والاقتداءِ بدين الأنبياء عليهم السلام، لاسيّما مع ملاحظة ما وُصفوا به في قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾. وهو متعلِّق بـ﴿يَحْكُمُ﴾، أي: يحكُمون فيما بينهم. و"اللام" إمّا لبيان اختصاص الحُكم بهم أعمَّ مِن أن يكون لهم أو عليهم، كأنّه قيل: لأجل / الذين هادوا، وإمّا للإيذان بنفعه للمحكوم عليه أيضًا بإسقاط [١٣٤و] التبعة عنه، وإمّا للإشعار بكمال رِضاهم به وانقيادِهم له، كأنّه أمرٌ نافعٌ لكِلا الفريقين، ففيه تعريض بالمحرِّفين.

وقيل: التقدير: "للذين هادوا وعليهم"،[١] فحُذِف ما حُذف لدلالة ما ذُكر عليه. وقيل: هو متعلِّق بـ﴿أَنزَلْنَا﴾، وقيل: بـ﴿هُدًى وَنُورٌ﴾، وفيه فصلٌ بين المصدر ومعمولِه، وقيل: متعلِّق بمحذوفٍ وقع صفةً لهما، أي: هُدًى ونورٌ كائنان للذين هادوا.

﴿وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ﴾ أي: الزُّهّاد والعلماءُ مِن وَلَد هارونَ الذين التزموا طريقةَ النبيّين وجانَبوا دينَ اليهود. وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «﴿الرَّبَّانِيُّونَ﴾: الذين يَسُوسُون الناسَ بالعلم ويرُبّونهم بصغاره قبل كباره، و﴿الْأَحْبَارُ﴾: هم الفقهاء».[٢] واحدُه: "حِبْرٌ" -بالفتح والكسر، والثاني أفصَحُ، وهو رأي الفرّاء- مأخوذٌ مِن "التحبير" و"التحسين"، فإنّهم يحبِّرون العلمَ ويزيِّنونه ويبيِّنونه.

وهو عطفٌ على ﴿النَّبِيُّونَ﴾، أي: هم أيضًا يحكُمون بأحكامها. وتوسيط المحكوم لهم[٣] بين المعطوفَين للإيذان بأنّ الأصل في الحُكم بها وحملِ الناس على ما فيها هُم النبيّون، وإنّما الربّانيّون والأحبارُ خُلَفاءُ ونُوّابٌ لهم في ذلك، كما يُنبِئ عنه قوله تعالى: ﴿بِمَا اسْتُحْفِظُوا﴾، أي: بالذي[٤] استُحفِظوه مِن جهة النبيّين، وهو التوراة؛ حيث سألوهم[٥] أن يحفَظوها مِن التغيير والتبديل على الإطلاق،

---

١ أي: للذين هادوا وعلى الذين هادوا.

٢ ورد القسم الأوّل والثاني مِن القول متفرّقًا في تفسير القرطبي، ١٨٩/٦؛ واللباب لابن عادل، ٣٤٦/٧-٣٤٧. وورد القسم الثاني في تفسير البسيط للواحدي، ٣٨٩/٧؛ وتفسير الرازي ٣٦٦/١٢.

٣ أي: الذين هادُوا.

٤ س + الذي.

٥ أي: سألوا النبيّين.

ولا ريبَ في أنّ ذلك منهم عليهم السلام استخلافٌ لهم في إجراء أحكامها مِن غير إخلالٍ بشيء منها.

وفي إبهامها أوّلًا ثمّ بيانِها بقوله تعالى: ﴿مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ / مِن تفخيمها وإجلالِها ذاتًا وإضافةً وتأكيدِ إيجاب حفظها والعملِ بما فيها ما لا يخفى. وإيرادها بعُنوان "الكتاب" للإيماء إلى إيجاب حفظها عن التغيير مِن جهة الكتابة. [١٣٤ظ]

و"الباء" الداخلة على الموصول متعلِّقةٌ بـ﴿يَحۡكُمُ﴾؛ لكنْ لا على أنّها صلةٌ له كالتي في قوله تعالى: ﴿بِهَا﴾، ليلزَمَ تعلّقُ حرفَيْ جرّ متّحِدَي المعنى بفعل واحد؛ بل على أنّها سببيّة، أي: ويحكُم الربّانِيّون والأحبارُ أيضًا بسبب ما حفِظوه مِن كتاب الله حسبما وصّاهم به أنبياؤُهم وسألوهم أن يحفَظوه. وليس المرادُ بسببيّتِه لحكمهم ذلك سببيّتَه مِن حيث الذاتُ؛ بل مِن حيث كونُه محفوظًا، فإنّ تعليق حكمهم بالموصول مشعِرٌ بسببيّة الحفظ المترتِّب -لا محالةَ- على ما في حَيّز الصلة مِن الاستحفاظ له.

وقيل: "الباء" صلةٌ لفعل مقدَّرٍ معطوفٍ على قوله تعالى: ﴿يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ﴾ عطفَ جملةٍ على جملة، أي: ويحكُم الربّانِيّون والأحبارُ بحكم كتاب الله الذي سألهم أنبياؤهم أن يحفَظوه مِن التغيير.

﴿وَكَانُواْ عَلَيۡهِ شُهَدَآءَ﴾ أي: رُقَباءَ، يَحمُونه مِن أن يحُوم حولَه التغييرُ والتبديلُ بوجه مِن الوجوه، فتغيير الأسلوب لِما ذُكر مِن المَزايا.

وقيل: ﴿بِمَا ٱسۡتُحۡفِظُواْ﴾ بدلٌ مِن قوله تعالى: ﴿بِهَا﴾ بإعادة العامل، وهو بعيد. وكذا تجويزُ كون الضمير في ﴿ٱسۡتُحۡفِظُواْ﴾ لـ"الأنبياء" و"الربّانِيّين" و"الأحبارِ" جميعًا، على أنّ الاستحفاظ مِن جَناب الله عزّ وجلّ، أي: كلّفهم الله تعالى أن يحفَظوه ويكونوا عليه شهداءَ.

وقوله تعالى وتقدّس:[١] ﴿فَلَا تَخۡشَوُاْ ٱلنَّاسَ﴾ خطابٌ لرُؤساء اليهود وعلمائِهم بطريق الالتفات، وأمّا حُكّام المسلمين فيتناوَلُهم النهيُ بطريق الدلالة دون العبارة.

---

[١] س - وتقدّس.

و"الفاء" لترتيب النهي على ما فُصّل مِن حال التوراة وكونِها مُعْتَنًى بشأنها فيما بين الأنبياء ومَن يقتدِي بهم مِن الربّانِيّين والأحبار المتقدِّمين عملًا وحفظًا، فإنّ ذلك ممّا يوجِب الاجتنابَ عن الإخلال بوظائفِ مراعاتها والمحافظةِ عليها بأيّ وجهٍ كان، فضلًا عن التحريف والتغيير.

[١٣٥و] / ولمّا كان مدارُ اجترائهم على ذلك خشيةَ ذي سلطانٍ أو رغبةً في الحظوظ الدنيَوِيّة نُهُوا عن كلٍّ منهما صريحًا، أي: إذا كان شأنُها كما ذُكر، فلا تَخْشَوا الناسَ كائنًا مَن كان، واقتَدُوا في مراعاة أحكامها وحفظِها بمَن قبلكم مِن الأنبياء وأشياعِهم، ﴿وَٱخْشَوْنِ﴾ في الإخلال بحقوق مراعاتها، فكيف بالتعرّض لها بسُوء.

﴿وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِى﴾ الاشتراء: استبدال السِّلعة بالثَّمَن، أي: أخذُها بدلًا منه، لا بَذْلُ الثَّمَن لتحصيلها كما قيل. ثمّ استُعيرَ لأخذ شيءٍ بدلًا ممّا كان له -عَيْنًا كان أو معنًى- أخذًا مَنوطًا بالرغبة فيما أُخذ والإعراضِ عمّا أُعطِيَ ونُبِذَ، كما فُصِل في تفسير قوله تعالى: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَـٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ﴾ [البقرة، ١٦/٢]؛ فالمعنى: لا تستبدِلوا بآياتي التي فيها بأنْ تُخرِجوها منها أو تترُكوا العملَ بها وتأخذوا لأنفُسكم بدلًا منها ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ مِن الرِّشوة والجاهِ وسائرِ الحظوظ الدنيَوِيّة؛ فإنّها -وإن جَلّت- قليلةٌ مسترذَلةٌ في نفسها، لاسيّما بالنسبة إلى ما فات عنهم بترك العمل بها.

وإنّما عُبّر عن المشتَرَى الذي هو العُمدة في عقود المعاوَضة والمقصِدُ الأصليُّ بـ"الثَّمَن" الذي شأنه أن يكون وسيلةً لتحصيله، وأُبرزَت "الآياتُ" التي حقّها أن يتنافس فيها المتنافِسون في معرِض الآلات والوسائطِ حيث قُرنت بـ"الباء" التي تصحَب الوسائلَ إيذانًا[١] بمبالغتهم في التعكيس بأنْ جعلوا المقصد الأقصى وسيلةً، والوسيلةَ الأدنى مقصدًا.

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ كائنًا مَن كان، دون المخاطَبِين خاصّةً، فإنّهم مندرِجون فيه اندراجًا أوّليًّا، أي: مَن لم يحكُم بذلك، مستهينًا به منكِرًا له

---

[١] السياق: وإنّما عُبّر عن المشتَرَى... بـ"الثَّمَن"...، وأُبرزَت "الآياتُ" في معرِض الآلات والوسائطِ... إيذانًا...

كما يقتضيه ما فعلوه مِن تحريف آيات الله تعالى اقتضاءً بيّنًا. ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى ﴿مَنْ﴾، والجمع باعتبار معناها، كما أنّ الإفراد فيما سبق باعتبار لفظها. ﴿هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ / لاستهانتِهم به. و﴿هُمْ﴾ إمّا ضمير الفعل، أو مبتدأ، ما بعده خبرُه، [١٣٥ظ] والجملة خبر لـ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ﴾، وقد مرّ تفصيلُه في مطلَع سورة البقرة.[١]

والجملة تذييلٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبلها أبلغَ تقريرٍ، وتحذيرٌ عن الإخلال به أشدَّ تحذيرٍ؛ حيث عُلِّق فيه الحُكم بالكفر بمجرَّد ترك الحُكم بما أنزل الله؛ فكيف وقد انضمّ إليه الحكمُ بخلافه، لاسيّما مع مباشرة ما نُهُوا عنه مِن تحريفه ووضعِ غيره موضِعَه وادّعاءِ أنّه مِن عند الله ليشتروا به ثَمَنًا قليلًا!

﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾

﴿وَكَتَبْنَا﴾ عطفٌ على ﴿أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ﴾.[٢] ﴿عَلَيْهِمْ﴾ أي: على الذين هادوا. وقُرِئ: "وَأَنْزَلَ اللهُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ".[٣] ﴿فِيهَا﴾ أي: في التوراة: ﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ أي: تُقاد بها إذا قتلَتْها بغير حقّ، ﴿وَٱلْعَيْنَ﴾ تُفقَأ ﴿بِٱلْعَيْنِ﴾ إذا فُقِئَتْ بغير حقّ، ﴿وَٱلْأَنفَ﴾ يُجدَع ﴿بِٱلْأَنفِ﴾ المقطوعِ بغير حقّ، ﴿وَٱلْأُذُنَ﴾ تُصلَم ﴿بِٱلْأُذُنِ﴾ المقطوعة ظلمًا، ﴿وَٱلسِّنَّ﴾ تُقلَع ﴿بِٱلسِّنِّ﴾ المقلوعةِ بغير حقّ، ﴿وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ أي: ذاتُ قِصاص، إذا كانت بحيث يُعرف المساواة.

وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «أنّهم كانوا لا يقتلون الرجلَ بالمرأة، فنزلت».[٤] وقُرِئ: "وَأَنَّ الجُرُوحَ قِصَاصٌ".[٥] وقُرِئ: "وَالعَيْنُ" إلى آخره بالرفع[٦]

---

[١] انظر: البقرة، ٢/٥.

[٢] في الآية السابقة.

[٣] هي في مصحف أُبيّ على ما ذكره الزمخشري في الكشّاف، ١/٦٣٨.

[٤] الكشّاف للزمخشري، ١/٦٣٨؛ تفسير الرازي، ١٢/٣٦٨.

[٥] في نسخة المؤلّف بتشديد النون في "أن"، ولم نقف عليها هكذا، وقراءة أُبيّ بن كعب الشاذّة: "وَأَنِ الجُرُوحُ قِصَاصٌ" كما وردت في المحرّر الوجيز لابن عطيّة، ٢/١٩٧؛ والبحر المحيط لأبي حيّان، ٤/٢٧٢.

[٦] قرأ الكسائي بالرفع في الخمسة، وافَقَه في "الجُرُوح" ابنُ كثير وأبو عمرو وابن عامر وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٤.

عطفًا على محلّ ﴿أَنَّ ٱلنَّفۡسَ﴾؛ لأنّ المعنى: "كتبنا عليهم: النفسُ بالنفس"؛ إمّا لإجراء ﴿كَتَبۡنَا﴾ مُجرى "قُلنا"، وإمّا لأنّ معنى الجملة -التي هي قولك: "النفسُ بالنفس"- ممّا يقع عليه الكَتْب كما يقع عليه القراءةُ، تقول: "كتبتُ ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ﴾" [الفاتحة، ١/٢]، و"قرأتُ ﴿سُورَةٌ أَنزَلۡنَٰهَا﴾" [النور، ٢٤/١].

﴿فَمَن تَصَدَّقَ﴾ أي: مِن المستحِقّين ﴿بِهِۦ﴾ أي: بالقِصاص، أي: فمَن عفا عنه. والتعبير عنه بـ"التصدّق" للمبالغة في الترغيب فيه. ﴿فَهُوَ﴾ أي: التصدّق ﴿كَفَّارَةٞ لَّهُۥ﴾ أي: للمتصدِّق، يكفِّر الله تعالى بها ذنوبَه، وقيل: للجاني؛ إذا تجاوَزَ عنه صاحبُ الحقّ سقط عنه ما لزِمه. وقُرئ: "فَهُوَ كَفَّارَتُهُ لَهُ"،[1] أي: فالمتصدِّق كفّارتُه التي يستحقّها بالتصدّق له، لا ينقص منها شيء، وهو تعظيمٌ لِما فَعَل، كقوله تعالى: ﴿فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورى، ٤٢/٤٠].

[١٣٦و] / ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم﴾ كائنًا مَن كان، فيتناول مَن لا يرى قتلَ الرجل بالمرأة مِن اليهود تناوُلًا بيّنًا. ﴿بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ مِن الأحكام والشرائع كائنًا ما كان، فيدخل فيها الأحكامُ المَحكيّةُ دخولًا أوّليًا. ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ المبالِغون في الظلم، المُتَعدُّون لحدوده تعالى، الواضعون للشيء في غير موضِعه. والجملة تذييلٌ مقرِّرٌ لإيجاب العمل بالأحكام المذكورة.

﴿وَقَفَّيۡنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَ فِيهِ هُدٗى وَنُورٞ وَمُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَهُدٗى وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ ۝٤٦﴾

﴿وَقَفَّيۡنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم﴾ شروع في بيان أحكام **الإنجيل** إثرَ بيان أحكام **التوراة**. وهو عطفٌ على ﴿أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ﴾.[2] أي: آثارِ النبيّين المذكورين. يُقال: "قفَّيتُه بفُلان" إذا أتبعتَه إيّاه، فحُذِف المفعول لدلالة الجارّ والمجرور عليه، أي: قفَّيناهم ﴿بِعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَ﴾ أي: أرسلناه عقيبَهم ﴿مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ﴾ حال مِن ﴿عِيسَى﴾ عليه السلام.

---

[1] قراءة شاذّة، ذكرها البيضاوي في أنوار التنزيل، ٢/١٢٨، بلا نسبة؛ وابن عادل في اللباب، ٧/٣٥٧، منسوبة إلى أُبيّ.

[2] المائدة، ٥/٤٤.

﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ﴾ عطفٌ على ﴿قَفَّيْنَا﴾. وقُرئ بفتح الهمزة.[١] ﴿فِيهِ هُدًى وَنُورٌ﴾ كما في التوراة. وهو في محلّ النصب على أنّه حال مِن ﴿ٱلْإِنجِيلَ﴾، أي: كائنًا فيه ذلك، كأنّه قيل: مشتمِلًا على هُدًى ونورٍ. وتنوينُ ﴿هُدًى﴾ و﴿نُورٌ﴾ للتفخيم، ويندرج في ذلك شواهدُ نبوّتِه صلّى الله عليه وسلّم.

﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ﴾ عطفٌ عليه، داخلٌ في حكم الحاليّة. وتكريرُ ﴿مَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ﴾ لزيادة التقرير. ﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ عطفٌ على ﴿مُصَدِّقًا﴾، منتظِمٌ معه في سلك الحاليّة. جُعل كلُّه هدًى بعد ما جُعل مشتملًا عليه، حيث قيل: ﴿فِيهِ هُدًى﴾. وتخصيصُ كونه هدًى وموعظةً بالمتّقين؛ لأنّهم المهتدون بهُداه والمنتفِعون بجَدواه.

﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾

﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ﴾ أمرٌ مبتدأٌ لهم بأنْ يحكُموا ويعملوا بما فيه مِن الأمور التي مِن جملتها دلائلُ رسالته صلّى الله عليه وسلّم وشواهدُ نبوّتِه وما قرَّره الشريعة الشريفة مِن أحكامه. وأمّا أحكامُه المنسوخة، فليس الحكمُ بها حكمًا بما أنزل الله فيه؛ بل هو إبطال وتعطيل له، إذ هو شاهدٌ بنسخها وانتهاءِ وقت العمل بها؛ لأنّ شهادته / بصحّة ما ينسَخها مِن الشريعة شهادةٌ بنسخها، وبأنّ أحكامه ما قرّرَتْه تلك الشريعةُ التي شهِد بصحّتها، كما سيأتي في قوله تعالى:[٢] ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ الآية [المائدة، ٥/٦٨]. [١٣٦ظ]

وقيل: هو حكاية للأمر الوارد عليهم بتقدير فعلٍ معطوفٍ على ﴿ءَاتَيْنَٰهُ﴾،[٣] أي: وقلنا: لِيحكُمْ أهلُ الإنجيل... إلخ. وقُرئ: "وَأَنْ لِيَحْكُمْ"،[٤] على أنّ "أنْ"

[١] أي: "الأَنْجِيلَ"، قراءة شاذّة، ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ١/٦٣٩؛ وأبو حيّان في البحر المحيط، ٤/٢٧٨، ونسَبَاها إلى الحسن.
[٢] م – تعالى.
[٣] في الآية السابقة.
[٤] قراءة شاذّة، ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ١/٦٣٩؛ وأبو حيّان في البحر المحيط، ٤/٢٨٠، ونسَبَاها إلى أُبيّ بن كعب.

موصولة بالأمر، كما في قولك: "أمرتُه بأنْ قُمْ"، كأنّه قيل: وآتيناه **الإنجيلَ** وأمَرْنا بأنْ يحكُمَ أهلُ **الإنجيل**... إلخ. وقُرئَ على صيغة المضارع ولامِ التعليل،[١] على أنّها متعلِّقة بمقدَّرٍ، كأنّه قيل: ولِيَحكُمَ أهلُ **الإنجيل** بما أنزل الله فيه آتيناه إيّاه. وقد عُطِف على ﴿هُدًى وَمَوْعِظَةً﴾،[٢] على أنّهما مفعول لهما، كأنّه قيل: وللهُدى والموعظةِ آتيناه إيّاه وللحُكم بما أنزل الله فيه.

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ منكِرًا له مستهينًا به، ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ المتمَرِّدون الخارجون عن الإيمان. والجملة تذييل مقرِّر لمضمون الجملة السابقة، ومؤكِّد لوجوب الامتثال بالأمر. وفيه دلالة على أنّ **الإنجيل** مشتمِل على الأحكام، وأنّ عيسى عليه السلام كان مستقِلًّا بالشرع، مأمورًا بالعمل بما فيه مِن الأحكام، قلَّتْ أو كثُرتْ، لا بما في **التوراة** خاصّةً. وحملُه على معنى "وليحكُمْ بما أنزل الله فيه مِن إيجاب العمل بأحكام **التوراة**" خلافُ الظاهر.

﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَـٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾﴾

﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ أي: الفردَ الكاملَ الحقيقَ بأنْ يُسمَّى كتابًا على الإطلاق لحِيازته جميعَ الأوصاف الكماليّة لجنس الكتاب السماويّ وتفوُّقِه على بقيّة أفراده، وهو **القرآن الكريم**؛ فـ"اللام" للعهد. والجملة عطفٌ على ﴿أَنزَلْنَا﴾[٣] وما عُطِف عليه.

وقوله تعالى: ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ وقع حالًا مؤكِّدةً مِن ﴿ٱلْكِتَـٰبَ﴾، أي: ملتبِسًا بالحقّ والصدق، وقيل: مِن فاعل ﴿أَنزَلْنَا﴾، وقيل: مِن "الكاف" في ﴿إِلَيْكَ﴾.

---

١ قرأ بها حمزة. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٤.
٢ في الآية السابقة.
٣ المائدة، ٥/٤٤.

وقوله تعالى: ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ حال مِن ﴿ٱلْكِتَـٰبَ﴾، أي: حالَ كونه مصدِّقًا لِما تقدَّمه، إمّا مِن حيث إنّه نازلٌ حسبما نُعِت فيه، أو مِن حيث إنّه موافِقٌ له في القِصَص والمواعيد والدعوةِ إلى الحقّ والعدلِ بين الناس والنهيِ عن المعاصي والفواحش.

وأمّا ما يتراءى مِن مخالفته له في بعض جُزئيّات الأحكام المتغيِّرة بسبب تغيُّر الأعصار، فليست بمخالَفة في الحقيقة؛ بل هي موافِقة لها مِن حيث إنّ كلًّا مِن تلك الأحكام حقٌّ بالإضافة إلى عصره، متضمِّنٌ للحكمة التي عليها يدُور أمر الشريعة، وليس في المتقدِّم دلالةٌ على أبَدِيّة أحكامه المنسوخة حتّى يخالِفَه الناسخُ المتأخِّرُ، وإنّما يدلّ على مشروعيّتِها مطلَقًا مِن غير تعرُّض لبقائها وزوالِها؛ بل نقول: هو ناطقٌ بزوالها، لِما أنّ النُّطق بصحّة ما ينسَخها نطقٌ بنسخها وزوالِها.

وقوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ بيان لـ﴿مَا﴾. و"اللام" للجنس؛ إذ المراد هو الكتاب السماويّ، وهو بهذا العُنوان جنسٌ برأسه، وإن كان / في نفسه نوعًا [١٣٧و]
مخصوصًا مِن مدلول لفظ "الكتاب"، وعن هذا قالوا: "اللام" للعهد؛ إلّا أنّ ذلك لا ينتهي إلى خصوصيّة الفرديّة، بل إلى خصوصيّة النوعيّة التي هي أخصُّ مِن مطلَق الكتاب -وهو ظاهر- ومِن الكتاب السماويّ أيضًا، حيث خُصَّ بما عَدَا القرآنَ.

﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ أي: رقيبًا على سائر الكُتُب المحفوظة عن التغيير؛ لأنّه يشهَد لها بالصحّة والثباتِ، ويقرِّر أصولَ شرائعها وما يتأبّد مِن فروعها، ويعيِّن أحكامَها المنسوخةَ ببيان انتهاء مشروعيّتِها المستفادةِ مِن تلك الكُتُب وانقضاءِ وقت العمل بها؛ ولا ريبَ في أنّ تمييز أحكامها الباقيةِ على المشروعيّة أبدًا عمّا انتهى وقتُ مشروعيّتِه وخرَجَ عنها مِن أحكام كونه مُهيمِنًا عليها.

وقُرئ: "وَمُهَيْمَنًا عَلَيْهِ"[١] على صيغة المفعول، أي: هُومِنَ عليه وحُفِظ مِن التغيير والتبديل، كقوله عزّ وجلّ: ﴿لَا يَأْتِيهِ ٱلْبَـٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ﴾ [فصلت، ٤١/٤٢]. والحافظ إمّا مِن جهته تعالى كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾ [الحجر، ١٥/٩] أو الحُفّاظُ في الأعصار والأمصار.

---

[١] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مُحيصِن ومجاهد. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٥.

و"الفاء" في قوله: ﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُم﴾ لِترتيب ما بعدها على ما قبلها؛ فإنّ كون القرآن العظيم حقًّا مصدِّقًا لِما قبله مِن الكُتُب المنزلة على الأمَم مُهيمِنًا عليه مِن موجِبات الحُكم المأمور به، أي: إذا كان شأنُ القرآن كما ذُكِر، فاحكُمْ بين أهل الكتابين عند تحاكُمِهم إليك ﴿بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ أي: بما أنزله إليك؛ فإنّه مشتمِل على جميع الأحكام الشرعيّة الباقيةِ في الكُتُب الإلهيّة. وتقديم ﴿بَيْنَهُمْ﴾ للاعتناء ببيان تعميم الحكم لهم. ووضعُ الموصول موضِعَ الضمير للتنبيه على عِلّيّةِ ما في حَيّز الصلة للحكم. والالتفات بإظهار الاسم الجليل لتربية المَهابة والإشعارِ بعلّة الحكم.

﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ﴾ الزائغةَ ﴿عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ الذي لا مَحيدَ عنه. و﴿عَنْ﴾ متعلِّقة بـ﴿لَا تَتَّبِعْ﴾ على تضمين معنى "العُدول" ونحوِه، كأنّه قيل: لا تَعدِلْ عمّا جاءك مِن الحقّ متبِعًا أهواءَهم، وقيل: بمحذوفٍ وقع حالًا مِن فاعله، أي: لا تتّبِعْ أهواءَهم عادلًا عمّا جاءك. وفيه أنّ ما وقع حالًا لا بُدّ أن يكون فعلًا عامًّا. ووضع الموصول موضِعَ ضمير الموصول الأوّل للإيماء بما في حَيّز الصلة مِن مَجيء الحقّ إلى ما يوجِب كمالَ الاجتناب عن اتّباع الأهواء.

وقوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ كلام مستأنَف جِيءَ به لحمل أهل الكتابين مِن مُعاصِريه عليه السلام على الانقياد لحُكمه عليه السلام بما أُنزِلَ إليه مِن القرآن الكريم، / ببيان أنّه هو الذي كُلِّفوا العملَ به دون غيره [١٣٧ظ] مِن الكتابين، وإنّما الذين كُلِّفوا العملَ بهما مَن مَضَى قبل نسخهما مِن الأمَم السالفة. والخطاب بطريق التلوين والالتفاتِ للناس كافّةً؛ لكنْ لا للموجودِين خاصّةً، بل للماضِينَ أيضًا بطريق التغليب.

و"اللام" متعلِّقة بـ﴿جَعَلْنَا﴾ المتعدِّي لواحدٍ، وهو إخبارٌ بجعلٍ ماضٍ لا إنشاءٌ، وتقديمها عليه للتخصيص. و﴿مِنكُمْ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ وقع صفةً لِما عُوِّض عنه تنوينُ ﴿كُلٍّ﴾. ولا ضَيْرَ في توسّط ﴿جَعَلْنَا﴾ بين الصفة والموصوف كما في قوله تعالى: ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾... إلخ [الأنعام، ٦/١٤].

والمعنى: لكلّ أمّة كائنةٍ منكم -أيّها الأمَمُ الباقيةُ والخاليةُ- جعلنا -أي: عَيّنّا ووضعنا- شِرعةً ومِنهاجًا خاصَّين بتلك الأمّة، لا تكاد أمّةٌ تتخطّى شِرعتَها

التي عُيِّنتْ لها؛ فالأمّة التي كانت مِن مبعَث موسى إلى مبعَث عيسى عليهما السلام شِرعتُهم **التوراةُ**، والتي كانت مِن مبعَث عيسى إلى مبعَث النبيّ عليهما الصلاة والسلام شِرعتُهم **الإنجيلُ**، وأمّا أنتم -أيّها الموجودون- فشِرعتُكم **الفرقانُ** ليس إلّا؛ فآمِنوا به واعمَلوا بما فيه.

و"الشِّرعة" و"الشريعة" هي الطريقة إلى الماء، شُبّه بها الدِّينُ لكونه سبيلًا موصِلًا إلى ما هو سبب للحياة الأبَدِيّة، كما أنّ الماء سبب للحياة الفانية. و"المِنهاج": الطريق الواضح في الدين، مِن "نَهَجَ الأمرُ" إذا وضَحَ. وقُرِئ: "شَرْعَةً"[1] بفتح الشين. قيل: فيه دليل على أنّا غيرُ متعبّدين بشرائع مَن قبلنا. والتحقيق: أنّا متعبِّدون بأحكامها الباقية مِن حيث إنّها أحكامُ شِرعتنا، لا مِن حيث إنّها شِرعةٌ للأوّلين.

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ متّفِقةً على دينٍ واحدٍ في جميع الأعصار، مِن غير اختلاف بينكم وبين مَن قبلكم مِن الأمَم في شيء مِن الأحكام الدينيّة ولا نسخٍ ولا تحويلٍ. ومفعول "المشيئة" محذوفٌ تعويلًا على دلالة الجزاء عليه، أي: لو شاء الله أن يجعلكم أمّةً واحدةً لَجَعلكم... إلخ. وقيل: المعنى: لو شاء الله اجتماعَكم على الإسلام لَأجبَرَكم عليه.

﴿وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ يستدعيه النِّظام، أي: ولكنْ لم يَشَأْ ذلك، أي: أن يجعلكم أمّةً / واحدةً؛ بل شاء ما عليه السنّةُ الإلهيّةُ الجاريةُ فيما [١٣٨و]
بين الأمَم لِيعامِلَكم معاملةَ مَن يبتليكم. ﴿فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ مِن الشرائع المختلِفة المناسِبة لأعصارها وقرونها؛ هل تعملون بها مذعِنين لها، معتقِدين أنّ اختلافها بمقتضى المشيئة الإلهيّة المَبنيّة على أساس الحِكَم البالغة والمصالحِ النافعة لكم في مَعاشكم ومَعادكم، أو تَزِيغون عن الحقّ وتتّبِعون الهَوَى، وتستبدلون المَضَرّة بالجَدوى، وتشترون الضلالةَ بالهُدى.

وبهذا اتّضح أنّ مدار عدم المشيئة المذكورة ليس مجرّدَ الابتلاء؛ بل العُمدةُ في ذلك ما أُشيرَ إليه مِن انطواء الاختلاف على ما فيه مصلحتُهم مَعاشًا ومَعادًا،

---

[1] قراءة شاذّة، مرويّة عن يحيى وإبراهيم. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٥.

كما يُنبِئ عنه قوله عزّ وعلا: ﴿فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِۚ﴾ أي: إذا كان الأمر كما ذُكر، فسارِعوا إلى ما هو خير لكم في الدارَين مِن العقائد الحَقّة والأعمالِ الصالحة المندرِجةِ في القرآن الكريم، وابتدِرُوها انتهازًا للفُرصة وإحرازًا لسابقة الفضل والتقدّم. ففيه مِن تأكيد الترغيب في الإذعان للحقّ وتشديدِ التحذير عن الزَّيغ ما لا يخفى.

وقوله تعالى: ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ﴾ استئناف مَسوقٌ مساقَ التعليل لاستباق الخيرات بما فيه مِن الوعد والوعيد. وقوله تعالى: ﴿جَمِيعٗا﴾ حال مِن ضمير الخطاب، والعامل فيه إمّا المصدرُ المُنحَلُّ إلى حرفٍ مصدريّ وفعلٍ مبنيّ للفاعل[١] أو مبنيّ للمفعول،[٢] وإمّا الاستقرارُ المقدَّرُ في الجارّ.

﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ فِيهِ تَخۡتَلِفُونَ﴾ أي: فيفعل بكم مِن الجزاء الفاصل بين المُحِقّ والمُبطِل ما لا يبقى لكم معه شائبةُ شكٍّ فيما كنتم تختلفون فيه في الدنيا. وإنّما عبّر عن ذلك / بما ذُكر لوقوعه موقِعَ إزالة الاختلاف التي هي [١٣٨ظ]
وظيفة الإخبار.[٣]

﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ۝٤٩﴾

﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ﴾ عطفٌ على ﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾،[٤] أي: أنزلنا عليك الكتابَ والحُكمَ بما فيه. والتعرّض لعُنوان إنزاله تعالى إيّاه لتأكيد وجوب الامتثال بالأمر. أو على ﴿بِٱلۡحَقِّ﴾،[٥] أي: أنزلناه بالحقّ وبأن احكُمْ.

---

١ وفي هامش م: إنْ جُعل المرجع مصدرًا مِن "رَجَعَ رُجُوعًا"، أي: أنْ تَرجِعوا جميعًا. «منه». | انظر: الأنعام، ١٥٩/٦؛ يونس، ٢٣/١٠.

٢ وفي هامش م: إنْ جُعل مصدرًا مِن "رَجَعَ رَجْعًا"، أي: أنْ تُرجَعوا جميعًا. «منه».

٣ وفي هامش م: كما أُشيرَ إليه فيما سلف، وسيأتي تفصيله في سورة الأنعام وسورة يونس. «منه».

٤ في الآية السابقة.

٥ وفي هامش م: في قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ﴾ [المائدة، ٤٨/٥]. «منه». | السياق: عطفٌ على ﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾... أو على ﴿ٱلۡحَقِّ﴾...

وحكاية إنزال الأمر بهذا الحكم بعد ما مرّ مِن الأمر الصريح[١] بذلك تأكيدٌ له وتمهيدٌ لِما يعقُبه مِن قوله تعالى: ﴿وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَ﴾ أي: يصرِفوك عن بعضه، ولو كان أقلَّ قليلٍ بتصوير الباطل بصورة الحقّ. وإظهار الاسم الجليل لتأكيد الأمر بتهويل الخَطْب. و﴿أَنْ﴾ بصلته بدلُ اشتمالٍ مِن ضمير ﴿هُمْ﴾، أي: احذَرْ فِتنتَهم، أو مفعولٌ له، أي: احذَرْهم مَخافةَ أن يَفتِنوك. وإعادة ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ لتأكيد التحذير بتهويل الخَطْب.

رُوي أنّ أحبار اليهود قالوا: «اذهَبوا بِنا إلى محمّد، فلَعلّنا نَفتِنُه عن دينه»، فذهبوا إليه صلّى الله عليه وسلّم، فقالوا: «يا أبا القاسم، قد عرفتَ أنّا[٢] أحبار اليهود، وأنّا إن اتّبَعْناك اتّبعَتْنا اليهودُ كلُّهم، وأنّ بَيْنَنَا وبين قومنا خصومةً، فنتحاكَمُ إليك، فتَقضِي لنا عليهم، ونحن نؤمن بك ونصدِّقك»، فأبى ذلك رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم، فنزلت.[٣]

﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ﴾ أي: أعرضوا عن الحُكم بما أنزل الله تعالى وأرادوا غيرَه، ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡ﴾ أي: بذَنب تَولّيهم عن حكم الله عزّ وجلّ. وإنّما عبّر عنه بذلك إيذانًا بأنّ لهم ذنوبًا كثيرةً، هذا مع كمال عِظَمِه واحدٌ مِن جملتها. وفي هذا الإبهام تعظيمٌ للتولّي، كما في قول لَبِيد:

أو يَرتبِطْ بعضَ النفوس حِمامُها[٤]

يريد به نفسَه، أي: نفسًا كبيرةً ونفسًا أيّ نفسٍ.

﴿وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ﴾ أي: متمرِّدون في الكفر، مُصِرّون عليه، خارجون مِن الحدود المعهودة. وهو اعتراضٌ تذييليٌّ مقرِّرٌ لمضمون ما قبله.

---

١ وفي هامش م: في قوله تعالى: ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة، ٤٨/٥]. «منه».

٢ ط س - أنّا.

٣ جامع البيان للطبري، ٥٠٢/٨؛ أسباب النزول للواحدي، ص ٢٠٠؛ الكشّاف للزمخشري، ٦٤٠/١، كلّها باختلاف يسير.

٤ عجز بيتٍ، وصدره:

تَـرّاكُ أمكِـنةٍ إذا لـم أرْضَـهـا

البيت للَبيد بن ربيعة في ديوانه، ص ٣١٣، وفي مطبوعه: "أو يعتَلِقْ" بدلَ "أو يرتَبِطْ". وهو بهذه الألفاظ في جمهرة أشعار العرب للقُرَشي، ص ٢٦٠؛ والعِقد الفريد لابن عبد ربّه، ٢٠٣/٦؛ وفقه اللغة للثعالبي، ص ٢٦٧.

﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ۝﴾

﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ إنكار وتعجيب مِن حالهم وتوبيخ لهم. و"الفاء" للعطف على مقدَّرٍ يقتضيه المقام، أي: أيتوَلَّوْنَ عن حكمك، فيَبغُون حكمَ الجاهليّة؟ وتقديم المفعول للتخصيص المفيدِ لتأكيد الإنكار والتعجيب؛ لأنّ التولّيَ عن حكمه صلّى الله عليه وسلّم وطلبَ حكمٍ آخَرَ منكَرٌ عجيبٌ، وطلبُ حكم الجاهليّة أقبَحُ وأعجَبُ.

والمراد بـ﴿ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ إمّا المِلّة الجاهليّة التي هي متابَعةُ الهَوى الموجِبةُ للمَيل والمداهنةُ في الأحكام، فيكون تعييرًا لليهود بأنّهم مع كونهم أهلَ كتاب وعلمٍ يَبغُون حكمَ الجاهليّة التي هي هَوًى وجهلٌ، لا يصدُر عن كتاب، ولا يرجِع إلى وحي. وإمّا[1] أهلُ الجاهليّة، وحكمُهم ما كانوا عليه مِن التفاضُل فيما بين القَتلى؛ حيث رُوي أنّ بني النضير لمّا تحاكَمُوا إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في خصومةِ قتلٍ وقعت بينهم وبين بني قُريظةَ، طلبوا إليه عليه السلام أن يحكُم بينهم بما كان عليه أهلُ الجاهليّة مِن التفاضُل، فقال عليه السلام: «القَتلى بَوَاءٌ»،[2] فقال بنو النضير: «نحن لا نرضى بذلك»، فنزلت.[3]

وقُرئ برفع "الحُكْم"[4] على أنّه مبتدأ، و﴿يَبْغُونَ﴾ خبرُه، والراجع محذوفٌ حَذْفَه في قوله تعالى: ﴿أَهَٰذَا ٱلَّذِي بَعَثَ ٱللَّهُ رَسُولًا﴾ [الفرقان، ٤١/٢٥]، وقد استُضعِف ذلك في غير الشعر. وقُرئ بتاء الخطاب،[5] إمّا بالالتفات لتشديد التوبيخ، وإمّا بتقدير "القول"، أي: قُلْ لهم: أَفَحكم... إلخ. وقُرئ بفتح الحاء والكاف،[6]

---

١ السياق: والمراد بـ﴿ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ إمّا... وإمّا...

٢ والبَواء: المِثل. وتقول: هم في هذا الأمر بَواء سواء، أي: أكِفّاءُ نُظَراءُ. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٤١٣/٨ «باب اللفيف مِن الباء».

٣ **الكشّاف** للزمخشري، ٦٤١/١. وقال الزيلعي في **تخريج أحاديث الكشّاف**، ٣٩٧/١ (٤١٤): «قلتُ: غريب. وروى ابن أبي شَيبة في مصنّفه في كتاب الدِّيات: ثنا عباد بن العوّام، عن سفيان بن حسين، عن ابن أشوع، عن الشعبي، قال: كان بين حَيَّينِ مِن العرب قتالٌ، فقُتل مِن هؤلاء وهؤلاء قتلى، فقال أحدُ الحَيَين: "لا نرضى حتى نقتلَ بالمرأة الرجلَ وبالرجل الرجلَين"، وأبَى عليهم الآخَرون، فارتفعوا إلى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، قال: "القتلى بَواء"، أي: سواء».

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن يحيى وإبراهيم والسلمي. **المحتسَب** لابن جنّي، ٢١٠/١.

٥ قرأ بها ابن عامر. **النشر** لابن الجزري، ٢٥٤/٢.

٦ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن وقتادة والأعرج والأعمش. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ١٥٥.

أي: أَفَحاكِمًا كحُكّام الجاهليّة يَبغُون؟

﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمًا﴾ إنكار لأنْ يكون أحدٌ حكمُه أحسَنُ مِن حكمه تعالى أو مُساوٍ له، وإن كان ظاهرُ السبك غيرَ متعرّض لنفي المُساواة وإنكارِها. وقد مرّ تفصيله في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ دِينٗا مِّمَّنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ﴾ [النساء، ١٢٥/٤].

﴿لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ﴾ أي: عندهم، أو "اللام"[١] كما في ﴿هَيۡتَ لَكَ﴾ [يوسف، ٢٣/١٢]، أي: هذا الاستفهام لهم؛ فإنّهم الذين يتدبّرون الأمورَ بأنظارهم، فيعلمون يقينًا أنّ حكم الله عزّ وجلّ أحسَنُ الأحكام وأعدَلُها.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٥١﴾

/ [٢] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ خطابٌ يعُمّ حكمُه كافّةَ المؤمنين مِن المخلِصين [١٣٩و] وغيرِهم، وإن كان سببُ وروده بعضًا منهم كما سيأتي. ووصفُهم بعُنوان "الإيمان" لحملهم مِن أوّل الأمر على الانزجار عمّا نُهُوا عنه بقوله عزّ وجلّ: ﴿لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَ﴾؛ فإنّ تذكير اتّصافهم بضِدّ صِفات الفريقين مِن أقوى الزواجر عن مُوالاتهما، أي: لا يتّخِذْ أحدٌ منكم أحدًا منهم وليًّا، بمعنى: "لا تُصافُوهم ولا تعاشِرُوهم مُصافاةَ الأحباب ومعاشرَتَهم"، لا بمعنى: "لا تجعلوهم أولياءَ لكم حقيقةً"؛ فإنّه أمر ممتنع في نفسه، لا يتعلّق به النهي.

﴿بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖ﴾ أي: بعضُ كلِّ فريقٍ مِن ذَيْنِك الفريقَين أولياءُ بعضٍ آخَرَ مِن ذلك الفريق، لا مِن الفريق الآخَر. وإنّما أُوثِرَ الإجمال في البيان تعويلًا على ظهور المراد لوضوح انتفاء المُوالاة بين فريقَي اليهود والنصارى رأسًا. والجملة مستأنَفة مَسوقة لتعليل النهي وتأكيدِ إيجاب الاجتناب عن المَنهيّ عنه، أي: بعضُهم أولياءُ بعضٍ، متّفِقون على كلمة واحدة في كلّ ما يأتون وما يَذَرون،

---

١ ط س: واللام.

٢ في نسخة م وردت الآية التالية في بداية الصفحة، وفوقها في الهامش: بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ.

ومِن ضرورته إجماعُ الكلّ على مُضادّتِكم ومُضارّتِكم، بحيث يسُومُونكم السوءَ ويَبغونكم الغوائلَ؛ فكيف يُتصوّر بينكم وبينهم مُوالاةٌ؟

وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ حكمٌ مستنتَجٌ منه؛ فإنّ انحصار المُوالاة فيما بينهم يستدعي كونَ مَن يُوالِيهم منهم، ضرورةَ أنّ الاتّحاد في الدين -الذي عليه[1] يدور أمرُ المُوالاة- حيث لم يكن بكونهم ممّن يُوالِيهم مِن المؤمنين، تعيَّنَ أن يكون ذلك[2] بكون مَن يُوالِيهم منهم. وفيه زجر شديد للمؤمنين عن إظهار صورة المُوالاة لهم، وإن لم تكن مُوالاةً في الحقيقة.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ تعليل لكون مَن يَتولّاهم منهم، أي: لا يَهديهم إلى الإيمان؛ بل يُخَلِّيهم وشأنَهم، فيقعون في الكفر والضلالة. وإنّما وُضِع المُظهَر موضِعَ ضميرهم تنبيهًا على أنّ تَوَلِّيَهم ظلمٌ، لِما أنّه تعريض لأنفسهم للعذاب الخالدِ ووضعٌ للشيء في غير موضعه.

﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾

/ وقوله عزَّ اسمه:[3] ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ بيان لكيفيّة تَولّيهم، وإشعار بسببه وبما يَئُول إليه أمرُهم. و"الفاء" للإيذان بترتُّبه على عدم الهداية. [١٣٩ظ]
والخطاب إمّا للرسول صلّى الله عليه وسلّم بطريق التلوين، وإمّا لكلّ أحد ممّن له أهليّةٌ له. وفيه مزيدُ تشييع للتشنيع، أي: لا يَهديهم؛ بل يَذَرُهم وشأنَهم، فتَراهم... إلخ. وإنّما وُضع موضِعَ الضمير الموصولُ[4] لِيُشارَ بما في حَيّز صلته إلى أنّ ما ارتكبوه مِن التولّي بسبب ما في قلوبهم مِن مرض النفاق ورَخاوةِ العَقد في الدين.

وقوله تعالى: ﴿يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ﴾ حال مِن الموصول، والرؤية بَصَريّة، وقيل: مفعولٌ ثانٍ، والرؤية قَلْبيّة. والأوّل هو الأنسبُ بظهور نفاقهم، أي:

---

١ الضمير راجع إلى: "الاتّحاد".
٢ أي: الاتّحاد في الدين.
٣ س: تعالى.
٤ أي: وُضع الاسم الموصول موضِعَ الضمير.

تراهم مسارِعين في مُوالاتهم. وإنّما قيل: ﴿فِيهِمْ﴾ مبالَغةً في بيان رغبتِهم فيها وتهالُكِهم عليها. وإيثار كلمة ﴿فِي﴾ على كلمة "إلى" للدلالة على أنّهم مستقِرّون في المُوالاة، وإنّما مسارَعتُهم مِن بعض مراتبها إلى بعضٍ آخَرَ منها، كما في قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ﴾ [المؤمنون، ٦١/٢٣]؛ لا أنّهم خارجون عنها متوجِّهون إليها، كما في قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ﴾ [آل عمران، ١٣٣/٣].

وقُرئ: "فَيَرَى"[١] بيَاءِ الغَيبة، على أنّ الضمير لله سبحانه، وقيل: لِمَن يصِحُّ منه الرؤية. وقيل: الفاعل هو الموصول، والمفعول هو الجملة على حذف "أنْ" المصدريّةِ، والرؤية قلبيّة، أي: ويرى القوم الذين في قلوبهم مرضٌ أن يسارِعوا فيهم. فلمّا حُذِفت "أنْ" انقلَبَ الفعلُ مرفوعًا، كما في قول مَن قال:

ألَا أيُّهَذَا الزاجِرِي أحضُرُ الوَغَى[٢]

والمراد بهم عبدُ الله بنُ أُبيّ وأضرابُه الذين كانوا يسارعون في مُوادّة اليهود ونصارى نجرانَ، وكانوا يعتذرون إلى المؤمنين بأنّهم لا يَأمَنون أن تُصيبهم صروفُ الزمان، وذلك[٣] قوله[٤] تعالى: ﴿يَقُولُونَ نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞ﴾، وهو حال مِن ضمير ﴿يُسَٰرِعُونَ﴾.

و"الدائرة" مِن الصفات الغالبة التي لا يُذكَر معها موصوفها، أي: يدُورَ علينا دائرةٌ مِن دوائر الدهر ودَوْلةٌ مِن دِوَلِه بأنْ ينقلب الأمرُ ويكونَ الدولةُ للكُفّار. وقيل: نخشى أن يُصيبنا مكروهٌ مِن مكارِهِ الدهر كالجَدْب والقَحْط، فلا يُعطونا المِيرةَ والقَرْض.

---

[١] قراءة شاذّة، مرويّة عن يحيى وإبراهيم. المحتسَب لابن جنّي، ٢١٣/١.

[٢] وفي هامش م: تمامه:
وأنْ أشهَدَ اللّذّاتِ هل أنتَ مُخلِدِي
| البيت لطرفة بن العبد في ديوانه بشرح الأعلم الشَّنْتَمَري، ص ٤٥. قوله "أحضُرُ الوَغَى"، أراد: أنْ أحضُرَ، فلمّا أسقط "أنْ" ارتفع الفعل. والوغى: الصوت في الحرب. هذا أصله، ثمّ يكنى به عن الحرب نفسِها. يقول: يا مَن يلومني أنْ أحضر الحربَ وأنْ أنفق في الخمر وغيرِها مِن أبواب اللّذّاتِ، هل في وُسعك أنْ تُخلدني، فأكفّ عن ذلك وأتركه؟

[٣] س - ذلك.

[٤] س: وقوله.

[١٤٠و] رُوي أنّ عُبادة بنَ الصامت[١] رضي الله عنه / قال لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «إنّ لي مواليَ مِن اليهود كثيرًا عَدَدُهم، وإنّي أبرَأ إلى الله ورسولِه مِن وَلايتهم، وأُوالي اللهَ ورسولَه»، فقال عبد الله بن أبيّ: «إنّي رجل أخاف الدوائرَ، لا أبرَأ مِن وَلاية مَوَالِيَّ»،[٢] وهم يهودُ بني قَيْنُقاع، ولعلّه يُظهِر للمؤمنين أنّه يريد بـ"الدوائر" المعنى الأخيرَ، ويُضمِرُ في نفسه المعنى الأوّلَ.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ﴾ ردٌّ مِن جهة الله تعالى لعِلَلِهم الباطلة، وقطعٌ لأطماعهم الفارغة، وتبشيرٌ للمؤمنين بالظَّفَر؛ فإنّ ﴿عَسَى﴾ منه سبحانه وعدٌ محتومٌ، لِما أنّ الكريم إذا أطمَعَ أطعَمَ لا محالةَ؛ فما ظنُّك بأكرمِ الأكرمين؟

و﴿أَن يَأْتِيَ﴾ في محلّ النصب على أنّه خبرُ ﴿عَسَى﴾، وهو رأي الأخفش، أو على أنّه مفعول به، وهو رأي سيبويه، لِئلّا يلزَمَ الإخبارُ عن الجُثّة بالحَدَث في قولك: "عسى زيد أن يقوم". والمراد بـ﴿بِٱلْفَتْحِ﴾ فتحُ مكّةَ، قاله الكلبي[٣] والسدّي.[٤] وقال الضحّاك: «فتحُ قُرى اليهودِ مِن خَيبرَ وفَدَكَ».[٥] وقال قتادةُ ومقاتلٌ: «هو القضاءُ الفصلُ بنصره عليه السلام على مَن خالَفه وإعزازِ الدين».[٦]

---

[١] هو عُبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي، أبو الوليد (ت. ٣٤هـ/٦٥٤م). صحابيّ. شهد العقبة الأولى والثانية، وشهد بدرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلّها مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. واستعمله النبيّ صلّى الله عليه وسلّم على بعض الصدقات. ولمّا فتح المسلمون الشام أرسله عمر بن الخطّاب ليعلّم الناس القرآن بالشام ويفقّههم في الدين. روى عنه أنس بن مالك وجابر بن عبد الله وفضالة بن عبيد والمقدام بن عمرو بن معديكرب وأبو أمامة الباهلي ورفاعة بن رافع وأوس بن عبد الله الثقفي وشُرَحبيل بن حسنة، وكلّهم صحابيّ، وروى عنه جماعة مِن التابعين. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٥٤٦/٣؛ **وأسد الغابة** لابن الأثير، ١٥٨/٣-١٦٠.

[٢] هو باختلاف يسير في **جامع البيان** للطبري، ٥٠٤/٨ (المائدة، ٥١/٥)؛ **وأسباب النزول** للواحدي، ص ٢٠١ (المائدة، ٥١/٥). والألفاظ مِن **أنوار التنزيل** للبيضاوي، ١٣١/٢.

[٣] **التفسير البسيط** للواحدي، ٣٢٢/٧؛ **اللباب** لابن عادل، ٣٨٢/٧.

[٤] **جامع البيان** للطبري، ٥١٤/٨؛ **الكشف والبيان** للثعلبي، ٧٦/٤.

[٥] **اللباب** لابن عادل، ٣٨٢/٧. وفي **التفسير البسيط** للواحدي، ٤٢٢/٧: «فتح قُرى اليهود» فقط.

[٦] ذكره الواحدي في **التفسير الوسيط**، ١٩٧/٢؛ وابن عادل في **اللباب**، ٣٨٢/٧، عنهما باختلاف يسير. وفي **التفسير البسيط** للواحدي، ٤٢٢/٧، عن قتادة: «بالقضاء الفصل» فقط.

﴿أَوۡ أَمۡرٖ مِّنۡ عِندِهِۦ﴾ بقطع شَأْفَةِ[1] اليهود مِن القتل والإجلاء، ﴿فَيُصۡبِحُواْ﴾ أي: أولئك المنافقون المتعلِّلون بما ذُكر. وهو عطفٌ على ﴿يَأۡتِيَ﴾، داخلٌ معه في حَيِّز خبر ﴿عَسَى﴾، وإن لم يكن فيه ضميرٌ يعود إلى اسمها؛ فإنّ "فاء" السببيّةِ مُغنيةٌ عن ذلك؛ فإنّها تجعل الجملتين كجملة واحدة.

﴿عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ نَٰدِمِينَ﴾ وهو ما كانوا يكتُمونه في أنفُسِهم مِن الكفر والشكِّ في أمره صلّى الله عليه وسلّم. وتعليق الندامة به -لا بما كانوا يُظهرونه مِن مُوالاة الكَفَرة- لِما أنّه الذي كان يحمِلهم على المُوالاة ويُغريهم عليها، فدلَّ ذلك على نَدامتِهم عليها بأصلها وسببها.

﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡۚ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ ٥٣﴾

/ ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ كلامٌ مبتدأ مَسوق لبيان كمال سُوء حال الطائفة [١٤٠ظ] المذكورة. وقُرئ بغير واو،[2] على أنّه جوابُ سؤالٍ نشأ ممّا سبق، كأنّه قيل: فماذا يقول المؤمنون حينئذ؟ وقُرئ: "وَيَقُولَ"[3] بالنصب عطفًا على ﴿يُصۡبِحُواْ﴾،[4] وقيل: على ﴿يَأۡتِيَ﴾[5] باعتبار المعنى، كأنّه قيل: فعسى أن يأتِيَ الله بالفتح ويقولَ الذين آمنوا. والأوّل أوجَهُ؛ لأنّ هذا القول إنّما يصدُر عن المؤمنين عند ظهور ندامة المنافقين، لا عند إتيان الفتح فقط.

والمعنى: ويقولُ الذين آمنوا مخاطِبين لليهود، مشيرين إلى المنافقين الذين كانوا يُوالُونهم ويَرجون دولتَهم ويُظهِرون لهم غاية المَحَبّة وعدمَ[6] المفارَقة عنهم في السَّرّاء والضَّرّاء عند مشاهدتهم لخَيبة رَجائهم وانعكاسِ تقديرهم بوقوع

---

١ الشَّأْفَة: قرحةٌ تخرج في أسفل القَدَم، فتُكوَى، فتذهب. يُقال في المَثَل: "استأصل الله شأفَتَه"، أي: أذهَبَه الله كما أذهب تلك القرحةَ بالكيِّ. الصحاح للجوهري، «شأف».

٢ قرأ بها نافع وابن كثير وابن عامر وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٤.

٣ قرأ بها أبو عمرو ويعقوب. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٤-٢٥٥.

٤ في الآية السابقة.

٥ في الآية السابقة.

٦ كذا حرّكها المصنّف.

ضدِّ ما كانوا يترقّبونه ويتعلّلون به، تعجيبًا للمخاطَبين مِن حالهم وتعريضًا بهم:[١] ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡ﴾ أي: بالنُّصرة والمَعُونة، كما قالوا فيما حُكيَ عنهم ﴿وَإِن قُوتِلۡتُمۡ لَنَنصُرَنَّكُمۡ﴾ [الحشر، ٥٩/١١]. فاسمُ الإشارة مبتدأ، وما بعده خبرُه، والمقصود[٢] إنكارُ ما فعلوه واستبعادُه وتخطئتُهم في ذلك.

أو: يقولُ بعضُ المؤمنين لبعضٍ، مشيرين إلى المنافقين أيضًا: أهؤلاء الذين أقسموا للكَفَرة إنّهم لمعكم؟ فالخطاب في ﴿مَعَكُمۡ﴾ لليهود على التقديرَين؛ إلّا أنّه على الأوّل مِن جهة المؤمنين، وعلى الثاني مِن جهة المُقسِمين. وهذه الجملة لا محلَّ لها مِن الإعراب؛ لأنّها تفسيرٌ وحكايةٌ لمعنى ﴿أَقۡسَمُواْ﴾، لكنْ لا بألفاظهم، وإلّا لَقِيل: "إنّا لَمَعكم". و"جَهْد الأيمان" أغلَظُها، وهو في الأصل مصدرٌ، ونصبُه على الحال على تقدير "وأقسموا بالله يَجهَدون جَهْدَ أيمانهم"، فحُذِف الفعل وأُقيمَ المصدر مُقامَه، ولا يُبالَى بتعريفه لفظًا؛ لأنّه مُئوَّل بنَكِرة، أي: مجتهدين في أيمانهم، أو[٣] على المصدر، أي: أقسموا إقسامَ اجتهادٍ في اليمين.

[١٤١و] وقوله تعالى: ﴿حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ / فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ﴾ إمّا جملة مستأنَفة مَسوقة مِن جهته تعالى لبيان مَآلِ ما صنعوه مِن ادّعاء الولاية والإقسامِ على المَعيّة في المَنشَط والمَكرَه إثرَ الإشارة إلى بُطلانه بالاستفهام الإنكاريّ، وإمّا خبرٌ ثانٍ للمبتدأ عند مَن يجوّز كونَه جملةً كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هِيَ حَيَّةٞ تَسۡعَىٰ﴾ [طه، ٢٠/٢٠]، أو هو الخبر، والموصول مع ما في حَيّز صلتِه صفةٌ لاسم الإشارة، فالاستفهام حينئذ للتقرير. وفيه معنى التعجّب، كأنّه قيل: ما أحبَطَ أعمالَهم، فما أخسَرَهم. والمعنى: بطَلَتْ أعمالهم التي عمِلوها في شأن مُوالاتكم، وسَعَوْا في ذلك سعيًا بليغًا، حيث لم تكنْ لكم دولةٌ فينتفعوا بما صنعوا مِن المساعي وتحمَّلوا مِن مكابدة المشاقّ. وفيه مِن الاستهزاء بالمنافقين والتقريعِ للمخاطَبين ما لا يخفى.

وقيل: قاله بعض المؤمنين مخاطِبًا لبعضٍ، تعجّبًا مِن سُوء حال المنافقين واغتباطًا بما مَنَّ الله تعالى على أنفسِهم مِن التوفيق للإخلاص: أهؤلاء الذين

---

١ وفي هامش م: أي: بالمخاطَبين.
٢ م ط س: والمعنى [صُحّح في هامش م]. ولعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.
٣ السياق: ونصبُه على الحال... أو على المصدر...

أقسموا لكم بأغلاظ الأيمان إنّهم أولياؤكم ومعاضِدُوكم على الكُفّار؟؛ بطَلَتْ أعمالهم التي كانوا يتكلّفونها في رأي أعيُنِ الناس. وأنت خبير بأنّ ذلك الكلام مِن المؤمنين إنّما يَليق بما لو أظهر المنافقون حينئذ خلافَ ما كانوا يدَّعونه ويُقسِمون عليه مِن ولاية المؤمنين ومعاضَدَتِهم على الكُفّار، فظهر كَذِبُهم، وافتضحوا بذلك على رءوس الأشهاد، وبطَلَتْ أعمالهم التي كانوا يتكلّفونها في رأي أعيُنِ المؤمنين. ولا ريبَ في أنّهم يومئذ أشدُّ ادّعاءً وأكثَرُ إقسامًا منهم قبل ذلك، فضلًا عن أن يُظهِروا خلافَ ذلك. وإنّما الذي يظهر منهم الندامةُ على ما صنعوا. وليس ذلك / علامةً ظاهرةَ الدلالة على كفرهم وكَذِبهم في ادّعائهم، فإنّهم يدّعون أنْ ليست ندامتُهم إلّا على ما أظهروه مِن مُوالاة الكَفَرة خشيةَ إصابةِ الدائرة. [١٤١ظ]

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ﴾ وقُرئ: "يَرْتَدِدْ"[١] بالفَكّ على لغة الحِجاز، والإدغامُ لغة تَميم. لمّا نُهِيَ فيما سلف عن مُوالاة اليهود والنصارى[٢] وبيّن أنّ مُوالاتَهم مستدعيةٌ للارتداد عن الدين وفُصّل مصيرُ أمر مَن يُوالِيهم مِن المنافقين شُرِعَ[٣] في بيان حال المرتَدّين على الإطلاق. وهذا مِن الكائنات التي أخبَرَ عنها القرآنُ قبل وقوعها.

رُوي أنّه ارتدَّ عن الإسلام إحدى عشرةَ فِرقةً:

ثلاثٌ في عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: بنو مُدلج، ورئيسُهم ذو الخِمار،[٤] وهو الأسْوَد العَنْسي، كان كاهنًا تنبَّأ[٥] باليَمَن، واستولى على بلاده،

---

١ قرأ بها نافع وابن عامر وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٥.

٢ وفي هامش م: بقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ[(١)] فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡ﴾ [المائدة، ٥/٥١]. «منه». | (١) هامش م - مِنكُمۡ.

٣ السياق: لمّا نُهِيَ... وبيّن... وفُصّل... شُرِع...

٤ م ط: ذو الحمار.

٥ يُقال: تنبّأ الكَذّاب، إذا ادّعى النبوّةَ، وليس بنبيّ. تهذيب اللغة للأزهري، ١٥/٣٥٠ «باب النون والباء».

فأخرج منها عُمّالَ رسول الله[١] صلّى الله عليه وسلّم، فكتب عليه السلام إلى مُعاذ بنِ جبلٍ وإلى ساداتِ اليَمَن، فأهلكه الله تعالى على يدَيْ فَيرُوزَ الدَّيلَمي، بيَّته فقتله، وأخبَرَ رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم بقتلِه ليلةَ قُتِل، فسُرَّ به المسلمون، وقُبض عليه السلام مِن الغَدِ، وأتى خبرُه في آخِر شهر ربيع الأوّل.[٢]

وبَنو حنيفةَ قومُ مسيلِمة الكذّاب، تنبّأ وكتَبَ إلى رسول الله عليه السلام:[٣] «مِن مسيلِمةَ رسولِ الله إلى محمّدٍ رسولِ الله؛ أمّا بعد، فإنّ الأرض نصفُها لي ونصفُها لك»، فأجاب صلّى الله عليه وسلّم: «مِن محمّدٍ رسولِ الله إلى مسيلِمةَ الكذّاب؛ أمّا بعد، فإنّ الأرض لله، يُورِثُها مَن يشاء مِن عِباده،[٤] والعاقبةُ للمتّقين»، فحاربه أبو بكر رضي الله عنه بجُنود المسلمين، وقُتِل على يدَيْ وَحْشيّ قاتِلِ حمزةَ رضي الله عنه، وكان يقول: «قتلتُ في جاهليّتي خيرَ الناس وفي إسلامي شرَّ الناس».[٥]

[١٤٢و] / وبَنو أسد قومُ طُلَيحةَ بنِ خُوَيلِد، تنبّأ، فبعث أبو بكر رضي الله عنه خالدَ بنَ الوليد، فانهزم بعد القتال إلى الشامِ، فأسلَمَ، وحسُن إسلامُه.[٦]

وسبعٌ في عهد أبي بكر رضي الله عنه: فِزارةُ قومُ عُيَينةَ بنِ حِصن، وغَطَفانُ قومُ قُرّةَ بنِ سَلَمةَ القُشيري، وبَنو سُليم قومُ الفُجاءة بنِ عبد يَالِيلَ، وبَنو يَرْبوع قومُ مالك بنِ نُوَيرةَ، وبعضُ تميمٍ قومُ سَجاح بنتِ المنذِر المُتنبِّئة التي زوَّجتْ نفسها مِن مسيلِمة الكذّاب، وفيها يقول أبو العَلاء المَعَرّي[٧] في كتاب استغفِرْ واستغفِري:

---

١ العُمّال: جمعُ "العامل"، وهو الذي يتولّى أمورَ الرجل في ماله ومُلكه وعملِه، ومنه قيل للذي يستخرج الزكاةَ: عامل. تاج العروس للزبيدي، «عمل».

٢ الكشّاف للزمخشري، ٦٤٤/١. وانظر كلام ابن حجر عليه في الكافي الشاف، ص ٥٥ (٤٦٠). ونحوه في الكشف والبيان للثعلبي، ٧٧/٤؛ واللباب لابن عادل، ٣٨٨/٧-٣٨٩، وفي الأوّل باختلاف في الأسماء.

٣ س: صلّى الله عليه وسلّم.

٤ م ط س - مِن عباده ["صح" في هامش م].

٥ الكشّاف للزمخشري، ٦٤٤/١-٦٤٥؛ اللباب لابن عادل، ٣٨٩/٧. ونحوه في الكشف والبيان للثعلبي، ٧٧/٤.

٦ الكشّاف للزمخشري، ٦٤٥/١؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٣٢/٢، وفيهما: "فبعث إليه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم خالدًا" بدلَ "فبعث أبو بكر رضي الله عنه خالدَ بنَ الوليد". ونحوُه في الكشف والبيان للثعلبي، ٧٨/٤.

٧ هو أحمد بن عبد الله بن سليمان، أبو العلاء المَعَرّي (ت. ٤٤٩هـ/١٠٥٧م). شاعر، أديب، مؤرّخ. وُلد بمَعَرّة النعمان، واعتلّ علّة الجُدَريّ >

آمَــتْ سَجـاح ووالاهــا مسيلِمة   كـذّابـة فـي بـنـي الـدنـيـا وكـــذّاب[١]

وكِندةُ قومُ الأشعث ابنِ[٢] قَيس، وبنو بكر بنِ وائل بالبحرين قومُ الحُطَم بنِ زيد. وكفى الله تعالى أمرَهم على يَدَي أبي بكر.[٣]

وفِرقةٌ واحدةٌ في عهد عمرَ رضي الله عنه: غسّانُ قومُ جبلةَ بنِ الأَيْهَم نصّرتْه اللطمة، وسيَّرتْه إلى بلاد الروم، وقصّتُه مشهورة.[٤]

وقوله عزّ وجلّ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ﴾ جواب الشرط، والعائد إلى اسم الشرط محذوفٌ، أي: فسوف يأتي الله مكانَهم بعد إهلاكهم ﴿بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ﴾ أي: يريد بهم خيرَي الدنيا والآخرةِ. ومَحلّ الجملة الجرُّ على أنّها صفة لـ﴿قَوْمٍ﴾. وكذا قوله تعالى: ﴿وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ -أي: يريدون طاعتَه ويتحرّزون عن مَعاصِيه- معطوفٌ عليها، داخلٌ في حكمها.

قيل: هُم أهل اليمن، لِما رُوي أنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم أشار إلى أبي موسى الأشعري،[٥] وقال: «قومُ هذا».[٦] وقيل: هُم الأنصار رضي الله عنهم.[٧]

← التي ذهب فيها بصره. وقال الشعر وهو ابن إحدى عشرة سنة. ورحل إلى بغداد، وأقام بها سنةً وسبعة أشهر، ثمّ رجع إلى بلده، فأقام به ولزم منزله إلى أن مات. كان حسن الشعر، جزل الكلام، فصيح اللسان، غزير الأدب، عالمًا باللغة حافظًا لها. وقد اختلف العلماء في شأنه، فمنهم مَن حكم بزندقته، ومنهم مَن برّأه. مِن تصانيفه: **حِلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، و**معرفة الصحابة**، و**طبقات المحدّثين والرواة**، و**دلائل النبوّة**. انظر: **معجم الأدباء** للحَمَوي، ١/٢٩٥-٣٥٦؛ و**بُغية الوعاة** للسيوطي، ١/٣١٥-٣١٧.

١ أورده الزمخشري في **الكشّاف**، ٢/٦٤٦.

٢ س: بن.

٣ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٦٤٦؛ **اللباب** لابن عادل، ٧/٣٨٩.

٤ انظر: **تفسير الرازي**، ١٢/٣٧٧؛ و**اللباب** لابن عادل، ٧/٣٨٩.

٥ هو عبد الله بن قيس بن سُلَيم، أبو موسى الأشعري (ت. ٤٢هـ/٦٦٢-٦٦٣م). الفقيه المُقرئ، أحد الحَكَمَين في الوقعة المشهورة بين عليّ ومعاوية. أسلم بمكّة. وأوّل مشاهده خيبر. وولّاه عمر بن الخطّاب البصرة، ثمّ عزله عنها، فنزل الكوفة وابتنى بها دارًا وله بها عقب، واستعمله عثمان بن عفّان على الكوفة، فقُتل عثمان وأبو موسى عليها، ثمّ قدم عليّ الكوفة فلم يزل أبو موسى معه، ومات بالكوفة. حدّث عنه بُرَيدة بن الحُصَيب وأبو أُمامة الباهلي وأبو سعيد الخُدري وأنس بن مالك وطارق بن شهاب وسعيد بن المسيّب والأسود بن يزيد وأبو وائل شقيق بن سلمة وزيد بن وهب، وخلق سِواهم. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٤/١٠٥-١١٦؛ و**سير أعلام النبلاء** للذهبي، ٢/٣٨٠-٤٠٢.

٦ هو باختلاف يسير في **مصنّف ابن أبي شيبة**، ٦/٣٨٧ (٣٢٢٦١)؛ و**جامع البيان** للطبري، ٨/٥٢١-٥٢٢؛ و**المعجم الكبير** للطبراني، ١٧/٣٧١ (١٠١٦). والألفاظ مِن **الكشّاف** للزمخشري، ١/٦٤٦.

٧ انظر: **الكشف والبيان** للثعلبي، ٤/٧٩؛ و**اللباب** لابن عادل، ٧/٣٩٠.

وقيل: هُم الفُرْس، لِما رُوي أنّه عليه السلام سُئل عنهم، فضرب بيده الكريمةِ على عاتق سَلمان، وقال: «هذا وذَوُوه»، ثمّ قال: «لو كان الإيمان معلَّقًا بالثُّريَّا / لَنالَه رجالٌ مِن أبناء فارسَ».[١] وقيل: هُم ألْفانِ مِن النَّخَع وخمسةُ آلافٍ مِن كِندةَ وثلاثةُ آلافٍ مِن أفناء الناس،[٢] جاهَدوا يومَ القادسيّة.[٣] [١٤٢ظ]

﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ جمعُ "ذليل"، لا "ذَلول"؛ فإنّ جمعَه "ذُلُل". أي: أرِقّاءَ ورُحَماءَ متذلِّلين ومتواضِعين لهم. واستعماله بـ﴿عَلَى﴾ إمّا لتضمين معنى العطف والحُنُوّ، أو للتنبيه على أنّهم مع عُلُوّ طبقتهم وفضلهم على المؤمنين خافضون لهم أجنِحتَهم، أو لرعاية المقابَلة بينه وبين ما في قوله تعالى: ﴿أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أي: أشِدّاءَ متغلِّبين عليهم، مِن "عَزَّه" إذ غلَبَه، كما في قوله عزّ وعلَا: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح، ٢٩/٤٨].

وهما صفتان أُخرَيَان لـ﴿قَوْمٍ﴾، تُرِك بينهما العاطفُ للدلالة على استقلالهم بالاتّصاف بكلٍّ منهما. وفيه دليل على صحّة تأخير الصفة الصريحة عن غير الصريحة مِن الجملة والظرف، كما في قوله تعالى: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ﴾ [الأنعام، ٩٢/٦، ١٥٥]، وقوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ﴾ [الأنبياء، ٢/٢١]، وقوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ مُحْدَثٍ﴾ [الشعراء، ٥/٢٦].

---

١ ذكره الزمخشري في الكشّاف، ٦٤٦/١. وقال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشّاف، ٤١٢/١ (٤٢٣): «قلتُ: غريب. وهذا في غير هذه الآية؛ فروى البخاري ومسلم مِن حديث أبي الغيث سالم عن أبي هريرة، قال: كُنّا جُلوسًا عند النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، فأنزلت عليه سورة الجُمُعة إلى قوله: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْ﴾ [الجمعة، ٣/٦٢]، فقيل: "مَن هم يا رسولَ الله؟" فلم يراجِعْه حتّى سأل مرّتين أو ثلاثًا، وفينَا سَلمان الفارسي، فوضع رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم يَدَه على سلمانَ، ثم قال: "لو كان الإيمان مَنُوطًا بالثُّريّا لَناله رجال مِن هؤلاء". وروى الترمذي أيضًا مِن حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة: أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم تَلَا قولَه تعالى في آخِر سورة القتال: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [محمد، ٣٨/٤٧]، وكان سَلمان إلى جَنبه، قال: فضرب على فَخِذِ سلمانَ وقال: "هذا وقومُه، والذي نفسي بِيده، لو كان الإيمان مَنُوطًا بالثُّريّا لَتناوَلَه رجال مِن أبناء فارِسَ". انتهى». انظر: صحيح البخاري، ١٥١/٦ (٤٨٩٧)؛ وصحيح مسلم، ١٩٧٢/٤ (٢٥٤٦)؛ وسنن الترمذي، ٣٨٤/٥ (٣٢٦١).

٢ يُقال: هو مِن أفناء الناس، إذا لم يُعلَم ممّن هو. الصحاح للجوهري، «فنى».

٣ الكشّاف للزمخشري، ٦٤٦/١؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٣٢/٢؛ اللباب لابن عادل، ٣٩١/٧.

وما ذهب إليه مَن[1] لا يجوِّزه مِن أنّ قوله تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ كلام معترِض، وأنّ ﴿مُبَارَكٌ﴾ خبرٌ بعد خبرٍ أو خبرٌ لمبتدأ محذوفٍ، وأنّ ﴿مِن رَّبِّهِم﴾ و﴿مِنَ ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ حالان مقدَّمتانِ مِن ضمير ﴿مُّحْدَثٍ﴾، تكلّفٌ[2] لا يخفى.

وقُرئ: "أَذِلَّةً... أَعِزَّةً"[3] بالنصب على الحاليّة مِن ﴿قَوْمٍ﴾ لتخصُّصه بالصفة.

﴿يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ صفة أخرى لـ﴿قَوْمٍ﴾، مترتّبةٌ على ما قبلها، مُبيِّنةٌ مع ما بعدها لكيفيّة عزّتِهم، أو حال مِن الضمير في ﴿أَعِزَّةٍ﴾.

﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ عطفٌ على ﴿يُجَٰهِدُونَ﴾ بمعنى أنّهم جامعون بين المجاهَدة في سبيل الله وبين التصلّب في الدين. وفيه تعريض بالمنافقين؛ فإنّهم إذا خرجوا في جيش المسلمين خافوا أولياءَهم اليهودَ، فلا يكادون يعملون / شيئًا يلحَقهم فيه لَوْمٌ مِن جهتِهم. وقيل:[4] هو حال مِن فاعل ﴿يُجَٰهِدُونَ﴾، [١٤٣و] بمعنى: أنّهم يجاهدون وحالُهم خلافُ حال المنافقين. واعتُرِض عليه[5] بأنّهم نَصُّوا على أنّ المضارع المَنفيَّ بـ"لا" أو "ما" كالمُثبَت في عدم جواز مباشرة واوِ الحال له. و"اللَّوْمة": المَرّة مِن اللَّوْم. وفيها وفي تنكير ﴿لَآئِمٍ﴾ مبالغةٌ لا تخفى.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما تقدّم مِن الأوصاف الجليلة، وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان ببُعد منزلتِها في الفضل. ﴿فَضْلُ ٱللَّهِ﴾ أي: لطفُه وإحسانُه، لا أنّهم مستقِلّون في الاتّصاف بها، ﴿يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾ إيتاءَه إيّاه، ويوفِّقُه لكسبه وتحصيلِه حسبما يقتضيه الحكمة والمصلحة.

﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ كثيرُ الفواضل والألطاف. ﴿عَلِيمٌ﴾ مبالِغٌ في العلم بجميع الأشياء التي مِن جملتها مَن هو أهلٌ للفضل والتوفيق. والجملة اعتراض تذييليّ مقرّرٌ لِما قبله. وإظهار الاسم الجليل للإشعار بالعلّة وتأكيدِ استقلال الجملة الاعتراضيّة.

---

١ هو السمين الحلبي، يعترض على قول أبي حيّان. انظر: الدرّ المصون، ٤/٣٠٧-٣٠٩.

٢ السياق: وما ذهب إليه مَن لا يجوّزه مِن أنّ... تكلّفٌ لا يخفى.

٣ قراءة شاذّة، ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ٦٤٨/١؛ وأبو حيّان في البحر المحيط، ٤/٢٩٩، كلاهما بلا نسبة، وقال أبو حيّان: إنّها شاذّة.

٤ هو الزمخشري في الكشّاف، ٦٤٨/١.

٥ وفي هامش م: ابن عادل. | انظر: اللباب لابن عادل، ٣٩٤/٧.

﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾﴾

﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ لمّا نهاهم الله عزّ وجلّ عن مُوالاة الكفَرة وعلَّلَه بأنّ بعضهم أولياءُ بعضٍ لا يُتصوّر ولايتُهم للمؤمنين وبيَّن أنّ مَن يتولّاهم يكون مِن جملتهم، بيَّن ههنا[1] مَن هو وليُّهم بطريق قصر الولاية عليه، كأنّه قيل: لا تتّخِذوهم أولياءَ؛ لأنّ بعضهم أولياءُ بعضٍ، وليسوا بأوليائكم، إنّما أولياؤكم الله ورسولُه والمؤمنون؛ فاختصُّوهم بالمُوالاة، ولا تتخطّوهم إلى الغير. وإنّما أُفردَ "الوليّ" مع تعدُّده للإيذان بأنّ الولاية أصالةً لله تعالى، وولايته عليه السلام، وكذا ولايةُ المؤمنين، بطريق التَّبعيّة لولايته عزّ وعلَا.

[١٤٣ظ] ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ / صفة لـ"الذين آمنوا" لجَرَيانه مَجرى الاسم، أو بدلٌ منه، أو نصب على المدح، أو رفعٌ عليه. ﴿وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ حال مِن فاعل الفعلين، أي: يعملون ما ذُكر مِن إقامة الصلاة وإيتاءِ الزكاة وهم خاشعون ومتواضِعون لله تعالى. وقيل: هو حال مخصوصةٌ بـ"إيتاء الزكاة"، و"الركوع" ركوعُ الصلاة، والمراد بيانُ كمال رغبتِهم في الإحسان ومسارَعتِهم إليه.

ورُوي أنّها نزلت في عليّ رضي الله عنه حين سأله سائلٌ وهو راكعٌ، فطرح إليه خاتَمَه، كأنّه كان مَرِجًا[2] في خِنْصِره[3] غيرَ محتاجٍ في إخراجه إلى كثيرِ عملٍ يؤدِّي إلى فساد الصلاة.[4] ولفظ الجمع حينئذ لترغيب الناس في مِثل فعله رضي الله عنه. وفيه دلالة على أنّ صَدَقة التطوّع تُسمَّى "زكاةً".

﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾﴾

﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ أُوثِرَ الإظهارُ على أن يقال: "ومَن يتولَّهم" رعايةً لِما مرَّ مِن نُكتة بيان أصالته تعالى في الولاية، كما يُنبِئ عنه

---

١ السياق: لمّا نهاهم الله عزّ وجلّ... بيّنَ ههنا...

٢ المَرَج: القَلَق. مرَجَ الخاتَمُ في إصْبَعي مَرَجًا، أي: قلِقَ. تاج العروس للزبيدي، «مرج».

٣ الخِنْصِر: الإصبَع الصغرى القُصوى مِن الكَفّ. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٣٣٨/٤ «باب الخاء والراء».

٤ هو في الكشّاف للزمخشري، ٦٤٩/١. انظر لتخريجه: تخريج أحاديث الكشّاف للزيلعي، ٤٠٩/١-٤١٠ (٤٢٠).

قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾؛ حيث أُضيفَ "الحِزب" إليه تعالى خاصّةً. وهو أيضًا مِن باب وضع الظاهر موضِعَ الضمير العائدِ إلى ﴿مَن﴾ -أي: فإنّهم الغالبون- لكنّهم جُعِلوا حِزبَ الله تعالى تعظيمًا لهم وإثباتًا لغَلَبتِهم بالطريق البرهانيّ، كأنّه قيل: ومَن يتولَّ هؤلاء فإنّهم حِزبُ الله، وحِزبُ الله هُم الغالبون.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ رُوي أنّ رِفاعة بنَ زيد وسُويدَ بنَ الحارث أظهَرَا الإسلامَ ثمّ نافَقَا، وكان رجال مِن المؤمنين يُوَادُّونهما، فنُهُوا عن مُوالاتِهما.[١] ورُتِّب النهي على وصفٍ يعُمُّهما وغيرَهما تعميمًا للحكم، وتنبيهًا على العلّة، وإيذانًا بأنّ مَن هذا شأنُه جديرٌ بالمُعاداة؛ فكيف بالمُوالاة؟

﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ / مِن قَبْلِكُمْ﴾ بيان للمُستهزِئين. والتعرّض لعُنوان "إيتاء الكتاب" لبيان كمال شناعتهم وغايةِ ضلالتهم، لِما أنّ إيتاء الكتاب وازعٌ لهم عن استهزاء الدين المؤسَّسِ على الكتاب المصدِّقِ لكتابهم. [١٤٤و]

﴿وَٱلْكُفَّارَ﴾ أي: المشركين. خُصّوا به لتضاعُفِ كفرهم. وهو عطف على الموصول الأوّل، ففيه إشعار بأنّهم ليسوا بمستهزِئين، كما يُنبِئ عنه تخصيص الخطاب بأهل الكتاب في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ﴾ الآية [المائدة، ٥/٥٩]. وقُرئ بالجرّ[٢] عطفًا على الموصول الأخير، ويعضُده قراءةُ أُبيّ: "وَمِنَ الكُفَّارِ"،[٣] وقراءةُ عبد الله: "وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا"،[٤] فهُمْ أيضًا مِن جملة المستهزِئين. ﴿أَوْلِيَآءَ﴾، وجانِبُوهم كلَّ المجانَبة.

---

١ جامع البيان للطبري، ٥٣٣/٨-٥٣٤؛ أسباب النزول للواحدي، ص ٢٠٢؛ اللباب لابن عادل، ٤٠٠/٧.

٢ قرأ بها أبو عمرو والكسائي ويعقوب. النشر لابن الجزري، ٢٥٥/٢.

٣ قراءة شاذّة، ذكرها الطبري في جامع البيان، ٥٣٥/٨؛ والزمخشري في الكشّاف، ٦٥٠/١.

٤ قراءة شاذّة، ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ٦٥٠/١؛ وأبو حيّان في البحر المحيط، ٣٠٢/٤.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في ذلك بترك مُوالاتهم، أو بترك المَناهي على الإطلاق، فيدخل فيه تركُ مُوالاتهم دخولًا أوّليًا. ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أي: حقًّا؛ فإنّ قضيّة الإيمان توجِب الاتّقاءَ لا محالةَ.

﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ۝٥٨﴾

﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا﴾ أي: الصلاةَ أو المناداةَ، ففيه دلالة على شرعيّة الأذان. ﴿هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ بيان لاستهزائهم بحكم خاصّ مِن أحكام الدين بعد بيان استهزائهم بالدين على الإطلاق، إظهارًا لكمال شقاوتِهم. رُوي أنّ نَصرانيًا بالمدينة كان إذا سمِع المؤذِّنَ يقول:[١] «أشهد أنّ محمّدًا رسول الله» يقول:[٢] «أحرَقَ الله الكاذبَ»، فدخل خادِمُه ذاتَ ليلة بنارٍ وأهلُه نِيامٌ، فتطايَرَتْ منه شَرارةٌ في البيت، فأحرقته وأهلَه جميعًا.[٣]

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: الاستهزاء المذكور ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ بسبب أنّهم ﴿قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾؛ فإنّ السَّفَهَ يؤدِّي إلى الجهل بمحاسن الحقّ والهُزءِ به، ولو كان لهم عقلٌ في الجملة لَمَا اجترءوا على تلك العظيمة.

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ۝٥٩﴾

﴿قُلْ﴾ أُمِر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بطريق تلوين الخطاب بعد نهي المؤمنين عن تولِّي / المستهزئين بأنْ يخاطِبَهم، ويبيِّنَ أنّ الدين منزَّه عمّا [١٤٤ظ]
يصحِّح صدورَ ما صدر عنهم مِن الاستهزاء، ويُظهِرَ لهم سببَ ما ارتكبوه، ويُلقِمَهم الحَجَرَ. أي: قُلْ لأولئك الفَجَرة: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾. وُصِفوا بـ"أهليّة الكتاب" تمهيدًا لِما سيأتي مِن تبكيتِهم وإلزامِهم بكفرهم بكتابهم.

---

١ أي: يقول المؤذِّنُ.

٢ أي: يقول النصرانيّ.

٣ جامع البيان للطبري، ٥٣٦/٨؛ أسباب النزول للواحدي، ص ٢٠٣؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٣٣/٢.

﴿هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّا﴾ مِن "نَقَمَ منه كذا" إذا عابَه وأنكره وكرِهه، "ينقِمه" مِن حدِّ "ضرَب"، وقُرئ بفتح القاف[1] مِن حدِّ "علِم"، وهي أيضًا لغة. أي: ما تَعيبون وما تُنكِرون منّا ﴿إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ مِن القرآن المَجيد ﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ﴾ أي: مِن قبل إنزاله مِن التوراة والإنجيل المنزلَين عليكم وسائرِ الكتب الإلهيّة.

﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ﴾ أي: متمرِّدون خارجون عن الإيمان بما ذُكر؛ فإنّ الكفر بالقرآن مستلزِمٌ للكفر بما يصدِّقه لا محالةَ. وهو عطف على ﴿أَنْ ءَامَنَّا﴾ على أنّه مفعول له لـ﴿تَنقِمُونَ﴾، والمفعول الذي هو "الدِّين"[2] محذوفٌ ثقةً بدلالة ما قبله وما بعده عليه دلالةً واضحةً؛ فإنّ اتّخاذ الدين هُزْءًا ولَعِبًا عينُ نَقْمه وإنكارِه، والإيمانَ بما فُصّل عينُ الدين الذي نقَموه؛ خلَا أنّه أبرزَ في معرِض علّةِ نَقْمِهم له تسجيلًا عليهم بكمال المكابَرة والتعكيس، حيث جعلوه موجِبًا لنَقْمه، مع كونه في نفسه موجِبًا لقبوله وارتضائه.

فـ﴿إِلَّا﴾ استثناء مِن أعَمّ العِلَل، أي: ما تنقِمون منّا دينَنا لعلّةٍ مِن العِلَل إلّا لأنْ آمَنّا بالله وما أُنزلَ إلينا وما أُنزلَ مِن قبلُ مِن كُتُبكم، ولأنّ أكثركم متمرِّدون غيرُ مؤمنين بواحدٍ ممّا ذُكر، حتّى لو كنتم مؤمنين بكتابكم الناطقِ بصحّة كتابنا لآمَنتُمْ به. وإسناد "الفسق" إلى "أكثرِهم" لأنّهم الحاملون لأعقابهم على التمرُّد والعناد.

وقيل: عطفٌ عليه[3] على أنّه مفعول لـ﴿تَنقِمُونَ﴾؛ لكنْ لا على أنّ المستثنى مجموعُ المعطوفَين، بل هو ما يلزَمهما مِن المخالفة، كأنّه قيل: ما تنقِمون منّا إلّا مخالفتكم؛ حيث دخلْنا الإيمانَ وأنتم خارجون عنه. وقيل: على حذف المضاف، أي: واعتقادَ أنّ أكثركم فاسقون.

وقيل: عطفٌ على ﴿مَا﴾، أي: ما تنقِمون منّا إلّا أن آمنّا بالله وما أُنزلَ إلينا وبأنّكم فاسقون. / وقيل: عطفٌ على علّة محذوفةٍ، أي: لقلّة إنصافكم ولأنّ أكثركم فاسقون. وقيل: "الواو" بمعنى "مع"، أي: ما تنقِمون منّا إلّا الإيمان [١٤٥و]

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن يحيى وإبراهيم. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٦.

٢ ورد في المائدة، ٥/٥٧.

٣ أي: على ﴿أَنْ ءَامَنَّا﴾.

مع أنّ أكثركم... إلخ. وقيل: هو منصوب بفعل مقدَّرٍ دلَّ عليه المذكور، أي: ولا تنقِمون أنّ أكثركم فاسقون. وقيل هو مرفوع على الابتداء، والخبرُ محذوف، أي: وفِسقُكم معلوم أو ثابت، والجملة حاليّة أو معترضة. وقُرئ بـ"إنّ" المكسورةِ، والجملة مستأنَفة مبيّنةٌ لكون أكثرهم فاسقين متمرّدين.

﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ۝٦٠﴾

﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾ لمّا أُمر صلّى الله عليه وسلّم بإلزامهم وتبكيتِهم ببيان أنّ مدار نَقْمهم للدِّين إنّما هو اشتمالُه على ما يوجِب ارتضاءَه عندهم أيضًا وكفرُهم بما هو مسلَّم لهم، أُمِرَ[١] عليه السلام عَقيبَه بأنْ يُبكِّتهم ببيان أنّ الحقيق بالنَّقْم والعيبِ حقيقةً ما هُم عليه مِن الدين المحرَّف، ويَنْعَى عليهم في ضِمن البيان جناياتِهم وما حاق بهم مِن تَبِعاتها وعقوباتِها على مِنهاج التعريض لِئلّا يحمِلَهم التصريحُ بذلك على ركوب متن المكابرة والعناد، ويخاطِبَهم قبل البيان بما يُنبِئ عن عِظَم شأن المبيَّن ويستدعي إقبالَهم على تَلقّيه مِن الجملة الاستفهاميّة المشَوِّقةِ إلى المخبَر به والتنبئةِ المشعِرة بكونه أمرًا خطيرًا لِما أنّ "النبأ" هو الخبر الذي له شأن وخطَر.

وحيث كان مناطُ النَّقْم شَرّيّةَ المنقوم حقيقةً أو اعتقادًا وكان مجرَّدُ النَّقْم غيرَ مفيد لشَرّيّته البتّةَ[٢] قيل: ﴿بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾، ولم يُقَلْ: "بأنقَمَ مِن ذلك"، تحقيقًا لشَرّيّة ما سيُذكَر وزيادةَ تقرير لها. وقيل: إنّما قيل ذلك لوقوعه في عبارة المخاطَبين؛ حيث أتى نَفَرٌ مِن اليهود، فسألوا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عن دِينه، فقال عليه السلام: «أُومِنُ بالله وما أُنزِلَ إلينا» إلى قوله: ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾،[٣]

---

١ جوابُ "لمّا".

٢ وفي هامش م: لِجواز كون العيب مِن جهة العائب كقول مَن قال:

وكَم مِن عائبٍ قولًا صحيحًا ... وآفَتُه في الفَهمِ السَّقيمِ

«منه». | البيت للمتنبي في ديوانه بشرح الواحدي، ٢/٩٧٤، وفي مطبوعه: "مِن الفهم" بدلَ "في الفهم".

٣ ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران، ٣/٨٤].

فحين سمِعوا ذكرَ عيسى عليه السلام قالوا: «لا نعلم شرًّا مِن دينكم».[١]

وإنّما اعتُبِر الشَّرّيّة بالنسبة إلى الدين -وهو منزَّه عن شائبة الشَّرّيّة بالكلّيّة- / مُجاراةً معهم على زعمهم الباطلِ المنعقِدِ على كمال شَرّيّته، ليثبتَ أنّ دينهم [١٤٥ظ] شرٌّ مِن كلّ شرّ، أي: هل أُخبِركم بما هو شرٌّ في الحقيقة ممّا تعتقدونه شرًّا، وإن كان في نفسه خيرًا محضًا.

﴿مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي: جزاءً ثابتًا في حكمه. وقُرئ: "مَثْوَبَة"،[٢] وهي لغة فيها كـ"مَشُورَة" و"مَشْوَرَة"، وهي مختصّةٌ بالخير، كما أنّ العقوبة مختصّةٌ بالشرّ، وإنّما وُضِعت ههنا موضِعَها على طريقة قوله:

تحيّةُ بينِهم ضربٌ وجيعُ[٣]

ونصبُها على التميز مِن ﴿بِشَرٍّ﴾.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيۡهِ﴾ خبر لمبتدأ محذوف بتقدير مضافٍ قبلَه مناسِبٍ لِما أُشيرَ إليه بكلمة ﴿ذَٰلِكَ﴾، أي: دينُ مَن لعنه... إلخ، أو بتقدير مضافٍ قبلَها[٤] مناسِبٍ لِـ﴿مَنْ﴾، أي: بشرٍّ مِن أهل ذلك. والجملة على التقديرين استئنافٌ وقع جوابًا عن سؤالٍ نشأ مِن الجملة الاستفهاميّة، إمّا على حالها، وهو الظاهر المناسِبُ لسِياق النظم الكريم، وإمّا باعتبار التقدير فيها، فكأنّه قيل: ما الذي هو شرٌّ مِن ذلك؟ فقيل: هو دينُ مَن لعنه الله... إلخ، أو قيل في السؤال: مَن ذا الذي هو شرٌّ مِن أهل ذلك؟ فقيل: هو مَن لعنه الله.

ووضعُ الاسم الجليل موضِعَ الضمير لتربية المَهابة وإدخالِ الروعة وتهويلِ أمر اللعن وما تبعه. والموصول عبارة عن المخاطَبين، حيث أبعدهم الله تعالى مِن رحمته وسخِطَ عليهم بكفرهم وانهماكِهم في المَعاصي بعد وضوح الآيات وسُنوحِ البيّنات.

---

١ انظر: جامع البيان للطبري، ٥٣٧/٨؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢٠٣؛ والكشّاف للزمخشري، ٦٥١/١.

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن وابن عمران وابن بُريدة. المحتسَب لابن جنّي، ٢١٣/١.

٣ عجز بيتٍ، وصدره:

وخيلٍ قد دلفتُ لها بخيلٍ

وهو لعمرو بن مَعْدِي كَرِبَ الزُّبيدي في شعر عمرو بن مَعْدِي كَرِبَ الزُّبيدي، ص ١٤٩؛ والعمدة لابن رَشيق، ٢٩٢/٢؛ والممتِع للنهشلي، ١٨١-١٨٣.

٤ أي: قبل كلمة ﴿ذَٰلِكَ﴾.

﴿وَجَعَلَ مِنۡهُمُ ٱلۡقِرَدَةَ وَٱلۡخَنَازِيرَ﴾ أي: مسَخَ بعضَهم قِردةً، وهُم أصحاب السَّبْت، وبعضَهم خنازيرَ، وهُم كُفّار مائدة عيسى عليه السلام. وقيل: كِلَا المسخَين في أصحاب السَّبْت، مُسِخت شُبّانُهم قِرَدةً وشيوخُهم خنازيرَ. وجمعُ الضمير الراجعِ إلى الموصول في ﴿مِنۡهُمُ﴾ باعتبار معناه،[١] كما أنّ إفراد الضميرين الأوّلَين باعتبار لفظه. وإيثارُ وضعه موضِعَ ضمير الخطاب المناسبِ لـ﴿أُنَبِّئُكُم﴾ للقصد إلى
[١٤٦و] إثبات الشرّيّة بما عُدّد في حَيّز صلتِه مِن الأمور الهائلة / الموجِبةِ لها على الطريقة البرهانيّة، مع ما فيه مِن الاحتراز عن تهييج لَجاجِهم.

﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ عطفٌ على صلة ﴿مَن﴾. وإفراد الضمير لِما مرّ. وكذا "عُبِدَ الطَّاغُوتُ"[٢] على قراءة البِناء للمفعول ورفعِ ﴿ٱلطَّٰغُوتَ﴾، وكذا "عَبُدَ الطَّاغُوتُ"[٣] بمعنى صار معبودًا، فالراجع إلى الموصول محذوفٌ على القراءتَين، أي: عُبِدَ/عَبُدَ[٤] فيهم أو بينهم.

وتقديم أوصافهم المذكورةِ بصَدَد إثبات شَرّيّة دينهم على وصفهم هذا -مع أنّه الأصل المستتبع لها في الوجود، وأنّ دلالته على شَرّيّته بالذات؛ لأنّ عبادة الطاغوت عينُ دينهم البيّنِ البُطلانِ، ودلالتَها عليها[٥] بطريق الاستدلال بشَرّيّة الآثار على شَرّيّة ما يُوجبها مِن الاعتقاد والعمل- إمّا للقصد[٦] إلى تبكيتِهم مِن أوّل الأمر بوصفهم بما لا سبيلَ لهم إلى الجحود، لا بشَرّيّته وفظاعته، ولا باتّصافهم به، وإمّا للإيذان باستقلال كلٍّ مِن المقدَّم والمؤخَّر بالدلالة على ما ذُكر مِن الشرّيّة. ولو رُوعِيَ ترتيبُ الوجود وقيل: مَن عَبَدَ الطاغوتَ، ولعنه الله، وغضِب عليه... إلى آخره، لَرُبّما فُهِمَ أنّ علّة الشرّيّة هو المجموع.

وقد قُرئ: "عَابِدَ الطَّاغُوتِ"،[٧] وكذا: "عَبُدَ الطَّاغُوتِ"[٨] بالإضافة على أنّه نعتٌ

---

١ أي: باعتبار معنى الموصول.

٢ هي قراءة شاذّة، رواها أبو معاذ عن أبي جعفر محمّد بن الحسن بن أبي سارة الرواسي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٧.

٣ قراءة شاذّة، ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ٦٥٢؛ وابن عادل في اللباب، ٤١٦/٧، ونسبها ابن عادل إلى ابن مسعود.

٤ وفي هامش م: مَعًا.

٥ أي: ودلالةَ أوصاهم على الشرّيّة.

٦ وفي هامش م: خبرٌ لقوله: وتقديم... إلخ.

٧ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي بُريدة والعقيلي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٧.

٨ قرأ بها حمزة. النشر لابن الجزري، ٢٥٥/٢.

كـ"فَطُنٍ" و"يَقُظٍ"، وكذا: "عَبَدَةَ الطَّاغُوتِ"،[١] وكذا: "عَبَدَ الطَّاغُوتِ"[٢] بالإضافة على أنّه جمعُ "عابِدٍ" كـ"خَدَمٍ"، أو على أنّ أصله "عَبَدة"، حُذفت تاؤه للإضافة،[٣] بالنصب في الكلّ[٤] عطفًا على ﴿ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ﴾.

وقُرئ: "عَبَدِ الطَّاغُوتِ"[٥] بالجرّ عطفًا على ﴿مَنْ﴾، بناءً على أنّه مجرور بتقدير[٦] المضاف. وقد قيل: إنّ ﴿مَنْ﴾ مجرور على أنّه بدلٌ مِن ﴿شرّ﴾ على أحد الوجهين المذكورين في تقدير المضاف. وأنت خبير بأنّ ذلك، مع اقتضائه إخلاءَ النظم الكريم عن المزايا المذكورة بالمَرّة، ممّا لا سبيلَ إليه قطعًا، ضرورةَ أنّ المقصود الأصليَّ ليس مضمونَ الجملة الاستفهاميّة؛ بل هي -كما مرَّ- مقدِّمةٌ سِيقَت أمامَ المقصود لِهَزّ المخاطَبين وتوجيهِ أذهانهم نحو تَلَقّي ما يُلقَى إليهم عَقيبَها بجملة خبريّة موافِقةٍ في الكيفيّة للسؤال الناشئ منها، وهو المقصودُ إفادتُه، وعليه يدور ذلك الإلزامُ والتبكيتُ حسبما شُرح.

فإذا جُعِل الموصول بما في حَيّز صلتِه مِن تَتِمّة الجملة الاستفهاميّة، فأين الذي يُلقَى إليهم عقيبَها جوابًا عمّا نشأ منها مِن السؤال ليحصُلَ به الإلزامُ والتبكيتُ؟ وأمّا الجملة الآتية، فبِمَعزِل مِن صلاحيّة الجواب. كيف لا، ولا بُدّ مِن موافَقتِه في الكيفيّة للسؤال الناشئ مِن الجملة الاستفهاميّة. وقد عرفتَ أنّ السؤال الناشئَ منها يستدعي وقوعَ الشرّ مِن تَتِمّة المخبَر عنه، لا خبرًا كما في الجملة المذكورة، وسيتَّضِحُ ذلك مزيدَ اتّضاحٍ بإذن الله تعالى.

---

١ قراءة شاذّة، ذكرها بلا نسبة أبو حيّان في البحر المحيط، ٣٠٨/٤؛ وابن عادل في اللباب، ٤١٨/٧.

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن أحمد بن يحيى النحوي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٧.

٣ وفي هامش م: كما في قوله:

وأخلَفُوكَ عِدَ الأمر الذي وَعَدُوا

أي: عِدَةَ الأمر. «منه». | وهو عجز بيتٍ، وصدره:

إنّ الخَليط أجَدُّوا البينَ فانجَرَدُوا

وهو للفضل بن عبّاس في لسان العرب لابن منظور، «غلب»، وبلا نسبة في شرح كتاب سيبويه للسيرافي، ٤٥٨/٤؛ وشرح الكافية لابن مالك، ٩٠١/٢؛ وتاج العروس للزبيدي، «خلط».

٤ أي: وقد قُرئ بنصب المضاف في الكلّ.

٥ قراءة شاذّة، ذكرها بلا نسبة الزمخشري في الكشّاف، ٦٥٢/١.

٦ س: بتقد.

[١٤٦ظ] والمراد بـ﴿ٱلطَّٰغُوتَ﴾ العِجلُ. / وقيل: هو الكَهَنة وكلُّ مَن أطاعوه في معصية الله عزّ وجلّ، فيَعُمّ الحكمُ دينَ النصارى أيضًا. ويتّضِح وجهُ تأخير ذِكر عبادته عن العقوبات المذكورة؛ إذ لو قُدّمتْ عليها لَتُوُهِّمَ اشتراكُ الفريقين في تلك العقوبات.

ولمّا كان مآلُ ما ذُكر بصَدَد التبكيت أنّ ما هو شرٌّ ممّا نقَموه دينُهم،[١] أو أنّ مَن هو شرٌّ مِن أهل ما نقَموه أنفُسهم[٢] بحسَب ما قُدّر مِن المضافَين، وكانت الشرّيّةُ على كِلَا الوجهين مِن تَتِمّة الموضوع غيرَ مقصودةِ الإثبات لدِينهم أو لأنفُسِهم عُقّب ذلك[٣] بإثباتها لهم على وجهٍ يُشعِر بعِلّيّة ما ذُكر مِن القبائح لثبوتها لهم، بجملة مستأنَفة مَسوقةٍ مِن جهته سبحانه شهادةً عليهم بكمال الشرارة والضلال، أو داخلةٍ تحت الأمر تأكيدًا للإلزام وتشديدًا للتبكيت، فقيل: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا﴾ فاسمُ الإشارة عبارةٌ عمّنْ ذُكرتْ صِفاتهم الخبيثةُ. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان ببُعد منزلتهم في الشرارة، أي: أولئك الموصوفون بتلك القبائح والفضائح شرٌّ مكانًا. جُعِل مكانُهم شرًّا ليكونَ أبلَغَ في الدلالة على شرارتهم. وقيل: شرٌّ مكانًا، أي: مُنصرَفًا.

﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ عطفٌ على ﴿شَرٌّ﴾ مقرِّرٌ له، أي: أكثَرُ ضلالًا عن الطريق المستقيم. وفيه دلالة على كون دينهم شرًّا مَحضًا بعيدًا عن الحقّ؛ لأنّ ما يسلُكونه مِن الطريق دينُهم، فإذا كانوا أضَلَّ، كان دينُهم ضلالًا مُبِينًا لا غايةَ وراءَه. وصيغة التفضيل في الموضعين للزيادة مطلَقًا، لا بالإضافة إلى مَن يشارِكهم في أصل الشرارة والضلال.

﴿وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ ٦١﴾

﴿وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ نزلت في ناسٍ مِن اليهود كانوا يدخُلون على

---

[١] وفي هامش م: خبرُ "أنّ".

[٢] وفي هامش م: خبرُ "أنّ".

[٣] السياق: ولمّا كان مآلُ... وكانت الشرّيّةُ... عُقّب ذلك...

رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يُظهرون له الإيمانَ نفاقًا؛[١] فالخطاب للرسول صلّى الله عليه وسلّم، والجمعُ للتعظيم، أو له مع مَن عنده مِن المسلمين، أي: إذا جاءوكم أظهروا الإسلام. ﴿وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلۡكُفۡرِ وَهُمۡ قَدۡ خَرَجُواْ بِهِۦ﴾ أي: يخرجون مِن عندك ملتبِسين بالكفر كما دخلوا، / لم يؤثِّر فيهم ما سمعوا منك. [١٤٧و]

والجملتان حالان مِن فاعل ﴿قَالُوٓا﴾، و﴿بِٱلۡكُفۡرِ﴾ و﴿بِهِۦ﴾ حالان مِن فاعل ﴿دَخَلُوا﴾ و﴿خَرَجُوا﴾. و﴿قَدۡ﴾ وإن دخلت لتقريب الماضي مِن الحال ليصِحَّ أن يقع حالًا أفادت أيضًا -بما فيها مِن معنى التوقّع- أنّ أماراتِ النفاق كانت لائحةً وكان الرسول صلّى الله عليه وسلّم يظُنّه ويتوقّع أن يُظهره الله تعالى؛ ولذلك قيل: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكۡتُمُونَ﴾ أي: مِن الكفر. وفيه وعيد شديد لهم.

﴿وَتَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ٦٢﴾

﴿وَتَرَىٰ﴾ خطاب لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم أو لكلّ أحد ممّن يصلُح للخطاب، والرؤية بصريّة. ﴿كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ﴾ مِن اليهود والمنافقين. وقوله تعالى: ﴿يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡإِثۡمِ﴾ حال مِن ﴿كَثِيرٗا﴾، وقيل: مفعول ثانٍ، والرؤية قَلبيّة. والأوّل أنسَبُ بحالهم وظهورِ نفاقهم.

و"المسارَعة": المبادرة والمباشرة للشيء بسرعة. وإيثار كلمة ﴿فِي﴾ على كلمة "إلى" الواقعةِ في قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ﴾... إلخ [آل عمران، ١٣٣/٣] لِما ذُكر في قوله تعالى: ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ﴾ [المائدة، ٥٢/٥].[٢] والمراد بـ﴿ٱلۡإِثۡمِ﴾ الكذبُ على الإطلاق، وقيل: الحرام، وقيل: كلمة الشرك وقولُهم: "عُزَيرٌ ابنُ الله"،[٣] وقيل: هو ما يختصُّ بهم مِن الآثام.

﴿وَٱلۡعُدۡوَٰنِ﴾ أي: الظلمِ المتعدِّي إلى الغير أو مجاوَزةِ الحدّ في المَعاصي.

---

[١] الكشّاف للزمخشري، ٦٥٣/١. وانظر: جامع البيان للطبري، ٥٤٧/٨؛ والتفسير الوسيط للواحدي، ٢٠٥/٢.

[٢] م ط س: وترى كثيرًا منهم يسارعون فيهم. | فهو سهو.

[٣] كما ورد في سورة التوبة، ٣٠/٩.

﴿وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَ﴾ أي: الحرامَ. خَصَّه بالذِّكر -مع اندراجه في الإثم- للمبالغة في التقبيح. ﴿لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ أي: لَبِئس شيئًا كانوا يعملونه. والجمع بين صيغتَي الماضي والمستقبل للدلالة على الاستمرار.

﴿لَوۡلَا يَنۡهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ عَن قَوۡلِهِمُ ٱلۡإِثۡمَ وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ٦٣﴾

﴿لَوۡلَا يَنۡهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ﴾ قال الحسن رحمه الله:[١] «الربّانِيّون: علماء الإنجيل، والأحبارُ: علماء التوراة».[٢] وقيل: كلّهم في اليهود، وهو تحضيض للذين يقتدي بهم أفناؤهم[٣] ويعلمون قباحةَ ما هم فيه وسُوءَ مَغَبَّتِه[٤] على نهي أسافِلِهم عن ذلك مع توبيخ لهم على تركه. ﴿عَن قَوۡلِهِمُ ٱلۡإِثۡمَ / وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَ﴾ [١٤٧ظ] مع علمهم بقُبحهما ومشاهدتِهم لمباشرتهم لهما.

﴿لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ﴾ وهذا أبلَغُ ممّا قيل في حقّ عامّتِهم،[٥] لِما أنّ العمل لا يبلُغ درجةَ الصُّنع ما لم يتدرَّبْ فيه صاحبُه ولم يحصِّل فيه مهارةً تامّةً؛ ولذلك ذُمَّ به خواصُّهم، ولأنّ ترك الحِسْبة أقبَحُ مِن مواقعة المَعصية؛ لأنّ النفس تلتذُّ بها وتَميل إليها، ولا كذلك تركُ الإنكار عليها؛ فكان جديرًا بأبلغِ ذَمّ. وفيه ممّا يَنعَى على العلماء تَوَانِيَهم[٦] في النهي عن المنكَرات ما لا يخفى. وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «أنّها أشَدُّ آيةٍ في القرآن»،[٧] وعن الضحّاك: «ما في القرآن آيةٌ أخوَفُ عندي منها».[٨]

---

١ أي: الحسن البصري.

٢ التفسير البسيط للواحدي، ٤٥٢/٧؛ تفسير الرازي، ٣٩٣/١٢؛ اللباب لابن عادل، ٤٢٤/٧، وفي كلّها: "علماء أهل الإنجيل" و"علماء أهل التوراة".

٣ الأفناءُ مِن الناس: الأخلاطُ، واحِدُها: فِنْوٌ، بالكسْرِ. تاج العروس للزبيدي، «فنو».

٤ الغِبّ: عاقبة الشيء، أي: آخِره. وغَبَّ الأمر: صار إلى آخِره. ويُقال: إنّ لهذا الأمر مَغَبّةً طيّبةً، أي عاقبةً. تاج العروس للزبيدي، «غبب».

٥ في الآية السابقة.

٦ تَوَانَى في الأمر: قصَّر فيه. الصحاح للجوهري، «ونى».

٧ الكشّاف للزمخشري، ٦٥٤/١؛ اللباب لابن عادل، ٤٢٤/٧. وباختلاف يسير في جامع البيان للطبري، ٥٥١/٨.

٨ الكشّاف للزمخشري، ٦٥٤/١؛ اللباب لابن عادل، ٤٢٤/٧. وباختلاف يسير في جامع البيان للطبري، ٥٥١/٨.

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۚ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾﴾

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ﴾ قال ابن عبّاس رضي الله عنهما[1] وعكرمة والضحّاك: «إنّ الله تعالى كان قد بَسَطَ على اليهود حتّى كانوا مِن أكثر الناس مالًا وأخصَبِهم ناحيةً، فلمّا عَصَوا اللهَ تعالى بأنْ كفروا برسول الله صلّى الله عليه وسلّم وكذّبوه كَفَّ عنهم ما بَسَطَ عليهم، فعند ذلك قال فِنحاص بنُ عازوراء: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾»؛[2] وحيث لم ينكِر عليه الآخَرون ورضُوا به نُسِبت تلك العظيمةُ إلى الكلّ، كما يُقال: "بَنو فلان قتلوا فلانًا"، وإنّما القاتل واحدٌ منهم.

وأرادوا بذلك -لَعَنَهم الله تعالى- أنّه سبحانه مُمسِكٌ يقتُرُ بالرزق؛ فإنّ كلًّا مِن "غُلِّ اليد" و"بسطِها" مجازٌ عن محض البُخل والجُود، مِن غير قصد في ذلك إلى إثبات يَدٍ وغُلٍّ أو بسطٍ. ألَا يُرى أنّهم يستعملونه حيث لا يُتصوّر فيه ذلك، كما في قوله:

جادَ الحِمَى بَسْطُ اليدَين بوابلٍ   شكَرتْ نَداه تِلاعُه ووِهادُه[3]

وقد سلك لَبيدٌ هذا المسلَكَ السديدَ، حيث قال:

وغداة ريحٍ قد شَهِدتُ وقِرّةٍ   إذ أصبَحَتْ بيَدِ الشَّمال زِمامُها[4]

---

١ س - رضي الله عنهما.

٢ **الكشف والبيان** للثعلبي، ٨٧/٤؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٦٥٧/١، كلاهما باختلاف يسير.

٣ لم نهتدِ إلى قائله. ذكره الزمخشري في **الكشّاف**، ٦٥٥/١؛ والبيضاوي في **أنوار التنزيل**، ١٣٥/٢؛ وأبو حيّان في **البحر المحيط**، ٣١٥/٤. والتِّلاع جمعُ "التَّلْعة". قال أبو عُبيد: وهي مَجاري الماء مِن أعالي الوادي. قال: والتِّلاع أيضًا: ما انهبط مِن الأرض. قال: وهي مِن الأضداد. **تهذيب اللغة** للأزهري، ٢٥٩/٢ «باب العين واللام مع الميم». والوِهاد جمعُ "الوَهْدة"، وهي المكان المنخفِض، كأنّه حُفرة. **كتاب العين** للخليل بن أحمد، ٧٧/٤ «باب الهاء والدال».

٤ البيت في ديوانه، ص ٣١٥. وفيه: "وزغتُ" بدلَ "شهِدتُ". | القِرّة: البَرْد. شبّهَ الشَّمال في تصرّفها في القِرّة على حُكم طبيعتها بالإنسان المتصرِّف لِما يكون زِمامُه بيده، وأثبتَ لها على سبيل التخييل يدًا ليكونَ قرينةً، وحكمُ الزِّمام في استعارته للقِرّة حكمُ اليد في استعارتها للشَّمال، فجعَلَ للقِرّة زِمامًا ليكونَ أتمَّ في إثباتها متصرِّفةً، كما جعَلَ للشَّمال يدًا ليكونَ أبلغَ في تصييرها متصرِّفةً، فوفَّى المبالغةَ حقَّها مِن الطرفين. انظر: **فتوح الغيب** للطيبي، ٤١٦/٥.

فإنّه إنّما أراد بذلك إثباتَ القدرة التامّةِ للشّمال على التصرّف في القِرّة
[١٤٨و] كيفما تشاء، على طريقة / المجاز، مِن غير أن يخطُر بباله أن يُثبِت لها يدًا ولا للقِرّة زِمامًا. وأصله كناية فيمَنْ يجوز عليه إرادةُ المعنى الحقيقيّ كما مرّ في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَنظُرُ إِلَيۡهِمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ في سورة آل عمران [٧٧/٣]. وقيل: أرادوا ما حُكِيَ عنهم بقوله تعالى: ﴿لَّقَدۡ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوۡلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٞ وَنَحۡنُ أَغۡنِيَآءُ﴾ [آل عمران، ١٨١/٣].

﴿غُلَّتۡ أَيۡدِيهِمۡ﴾ دعاءٌ عليهم بالبُخل المذموم والمسكَنةِ، أو بالفقر والنَّكَدِ، أو بغُلِّ الأيدي حقيقةً بأنْ يكونوا أُسارَى مغلولِين في الدنيا ويُسحَبوا إلى النار بأغلالها في الآخرة، فيكون المطابقةُ حينئذ مِن حيث اللفظُ وملاحظةُ المعنى الأصليّ، كما في: "سبَّنِي، سَبَّ اللهُ دابِرَه". ﴿وَلُعِنُواْ﴾ عطفٌ على الدعاء الأوّل، أي: أُبعِدوا مِن رحمة الله تعالى ﴿بِمَا قَالُواْ﴾ أي: بسبب ما قالوا مِن الكلمة الشنعاء. وقيل: كِلاهما خبر.

﴿بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ﴾ عطفٌ على مقدَّرٍ يقتضيه المقامُ، أي: كَلَّا ليس كذلك، بل هو في غاية ما يكون مِن الجُود. وإليه أُشيرَ بتَثنِية "اليد"؛ فإنّ أقصى ما ينتهي إليه هِمَمُ الأسخِياء أن يُعطُوا ما يعطُونه بكِلتا يدَيْهم. وقيل: التثنية للتنبيه على مَنْحه تعالى لنعمتَي الدنيا والآخرةِ، وقيل: على إعطائه إكرامًا، وعلى إعطائه استدراجًا.

﴿يُنفِقُ كَيۡفَ يَشَآءُ﴾ جملة مستأنَفة واردةٌ لتأكيد كمال جُوده، وللتنبيه على سرِّ ما ابْتُلُوا به مِن الضيق الذي اتّخَذوه مِن غاية جهلهم وضلالِهم ذريعةً إلى الاجتراء على تلك الكفرة العظيمة. والمعنى: أنّ ذلك ليس لقصورٍ في فَيضه؛ بل لأنّ إنفاقه تابعٌ لمشيئته المَبنيّةِ على الحِكَم التي عليها يدور أمرُ المَعاش والمَعاد، وقد اقتضت الحكمةُ بسبب ما فيهم مِن شُؤم المعاصي أن يضيّق عليهم، كما يشير إليه ما سيأتي مِن قوله عزّ وعلَا: ﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ أَقَامُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ﴾ الآية [المائدة، ٦٦/٥].

[١٣٨ظ] / و﴿كَيۡفَ﴾ ظرفٌ لـ﴿يَشَآءُ﴾. والجملة في محلّ النصب على الحاليّة مِن ضمير ﴿يُنفِقُ﴾، أي: ينفِق كائنًا على أيّ حال يشاء، أي: كائنًا على مشيئته، أي: مريدًا. وتركُ ذكرِ ما ينفِقه لقصد التعميم.

﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم﴾ وهُم علماؤهم ورؤساؤهم. ﴿مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ مِن القرآن المشتمِلِ على هذه الآيات. وتقديم المفعول للاعتناء به. وتخصيص الكثير منهم بهذا الحُكم لِما أنّ بعضهم ليس كذلك. ﴿مِن رَّبِّكَ﴾ متعلِّق بـ﴿أُنزِلَ﴾، كما أنّ ﴿إِلَيْكَ﴾ كذلك، وتأخيرُه عنه -مع أنّ حقّ المبدَأ أن يتقدّم على المنتهَى- لاقتضاء المقام الاهتمامَ ببيان المنتهَى؛ لأنّ مدار الزيادة هو النزول إليه عليه السلام كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً﴾ [النمل، ٢٧/٦٠]. والتعرّض لعُنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضميره عليه السلام لتشريفه عليه السلام.

﴿طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾ مفعولٌ ثانٍ لـ"الزيادة"، أي: لَيَزيدَنَّهم طُغيانًا على طغيانِهم وكفرًا على كفرهم القديمَين، إمّا مِن حيث الشدّةُ والغُلُوُّ، وإمّا مِن حيث الكَمُّ والكثرةُ؛ إذ كلّما نزلت آيةٌ كفروا بها، فيزداد طغيانُهم وكفرُهم بحسَب المقدار، كما أنّ الطعام الصالح للأصِحّاء يزيد المرضَى مرضًا.

﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ﴾ أي: بين اليهود؛ فإنّ بعضهم جَبْرِيّةٌ، وبعضَهم قَدَريّةٌ، وبعضَهم مُرْجِئةٌ، وبعضَهم مشبِّهةٌ. ﴿ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ فلا يكاد يتوافق قلوبهم ولا يتطابق أقوالهم. والجملة مبتدَأة مَسوقةٌ لإزاحة ما عسى يُتوهّم مِن ذكر طُغيانهم وكفرِهم مِن الاجتماع على أمرٍ يؤدِّي إلى الإضرار بالمسلمين. قيل: "العداوة" أخصُّ مِن "البغضاء"؛ لأنّ كلّ عدوّ مبغِضٌ، بلا عكسٍ كلّيّ. ﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ متعلِّق بـ﴿أَلْقَيْنَا﴾، وقيل: بـ﴿ٱلْبَغْضَآءَ﴾.

﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ / أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ﴾ تصريح بما أُشيرَ إليه مِن عدم [١٤٩و]
وصول غائلةِ ما هم فيه إلى المسلمين، أي: كلّما أرادوا محاربةَ الرسول صلّى الله عليه وسلّم ورتّبوا مبادِيَها وركِبوا في ذلك متنَ كلّ صعب وذَلولٍ، رَدَّهم الله تعالى وقهَرَهم. أو: كلّما أرادوا حربَ أحدٍ غُلِبوا؛ فإنّهم لمّا خالفوا حكمَ التوراة سَلّط الله تعالى عليهم بُخْتَ نَصَّرَ، ثمّ أفسدوا، فسَلّط عليهم فُطْرُسَ الروميَّ، ثمّ أفسدوا، فسَلّط عليهم المجوسَ، ثمّ أفسدوا، فسَلّط عليهم المسلمين. و﴿لِلْحَرْبِ﴾ إمّا صلةٌ لـ﴿أَوْقَدُوا﴾، أو متعلِّق بمحذوفٍ وقع صفةً لـ﴿نَارًا﴾، أي: كائنةً للحرب.

﴿وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا﴾ أي: يجتهدون في الكَيْد للإسلام وأهلِه وإثارةِ الشرّ والفتنةِ فيما بينهم ممّا يغايِرُ ما عُبّر عنه بإيقاد نار الحرب. و﴿فَسَادًا﴾ إمّا مفعول له، أو في موقِع المصدر، أي: يسعَوْن للفساد، أو يسعَوْن سعيَ فسادٍ. ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾؛ ولذلك أطفأ ثائرةَ إفسادهم. و"اللام" إمّا للجنس، وهم داخلون فيه دخولًا أوّليًا، وإمّا للعهد. ووضعُ المُظهَر مَقام الضمير للتعليل وبيانِ كونهم راسخين في الإفساد.

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾﴾

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي: اليهود والنصارى، على أنّ المراد بـ﴿ٱلْكِتَٰبِ﴾ الجنسُ المنتظِمُ للتوراة والإنجيل. وإنّما ذُكروا بذلك العُنوان تأكيدًا للتشنيع؛ فإنّ أهليّة الكتاب توجِب إيمانَهم به وإقامتَهم له لا محالةَ؛ فكفرُهم به وعدمُ إقامتهم له -وهُم أهلُه- أقبَحُ مِن كلّ قبيح وأشنَعُ مِن كلّ شنيع. فمفعول قوله تعالى: ﴿ءَامَنُوا۟﴾ محذوفٌ ثِقةً بظهوره ممّا سبق مِن قوله تعالى: ﴿هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [المائدة، ٥/٥٩]، وما لَحِقَ مِن قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ﴾... إلى آخره [المائدة، ٥/٦٦].

أي: لو أنّهم مع صدور ما صدر عنهم مِن فنون الجنايات قولًا وفعلًا آمَنوا بما نُفِيَ عنهم الإيمانُ به. فيندرج فيه فرضُ إيمانهم برسول الله صلّى الله عليه وسلّم. وأمّا إرادة إيمانهم به عليه السلام خاصّةً فيأباها المقام؛ لأنّ ما ذُكر فيما سبق وما لحِقَ مِن كفرهم به عليه السلام إنّما ذُكر مشفوعًا بكفرهم بكتابهم أيضًا، قصدًا إلى الإلزام والتبكيتِ ببيان أنّ الكفر به عليه السلام مستلزِمٌ للكفر بكتابهم؛ فحملُ "الإيمان" هٰهنا على الإيمان به عليه السلام خاصّةً مُخِلٌّ بتجاوُب أطرافِ النظم الكريم.

﴿وَٱتَّقَوْا۟﴾ ما عدَدْنا مِن مَعاصيهم التي مِن جملتها مخالفةُ كتابهم، ﴿لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ﴾ التي اقترفوها، وإن كانت في غاية العِظَم ونهايةِ الكثرة،

ولم نؤاخِذهم بها، / ﴿وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ﴾ مع ذلك ﴿جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾. وتكرير "اللام" [١٤٩ظ] لتأكيد الوعد، وفيه تنبيه على كمال عِظَم ذنوبهم وكثرةِ مَعاصيهم، وأنّ الإسلام يَجُبُّ ما قبله مِن السيّئات، وإن جلَّتْ وجاوزتْ كلَّ حدّ معهود.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمۚ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ بمُراعاةِ ما فيهما مِن الأحكام التي مِن جملتها شواهدُ نبوّةِ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ومبشِّراتُ بِعثتِه؛ فإنّ إقامتهما إنّما تكون بذلك، لا بمُراعاة جميع ما فيهما مِن الأحكام لانتساخِ بعضها بنزول القرآن، فليست مراعاةُ الكلّ مِن إقامتهما في شيء.

﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ﴾ مِن القرآن المَجيد المصدِّق لكُتُبهم. وإيراده بهذا العُنوان للإيذان بوجوب إقامته عليهم لنزوله إليهم، وللتصريح ببُطلان ما كانوا يدّعُونه مِن عدم نزوله إلى بني إسرائيلَ. وتقديم ﴿إِلَيْهِم﴾ لِما مرّ مِن قبلُ. وفي إضافة "الربّ" إلى ضمير "هم" مزيدُ لطفٍ بهم في الدعوة إلى الإقامة. وقيل:[١] المراد بـ﴿مَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ﴾ كُتُبُ أنبياءِ بني إسرائيلَ، مِثلُ: كتاب "شعيا"، وكتاب "حَنقُوق"، وكتاب "دَانيال"؛ فإنّها مملوءة بالبِشارة بمَبعَثه صلّى الله عليه وسلّم.

﴿لَأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ أي: لَوَسَّع عليهم أرزاقَهم بأنْ يُفيض عليهم بَرَكاتِ السماء والأرضِ، أو بأنْ يُكثِر ثَمَراتِ الأشجار وغِلالَ الزروع، أو بأنْ يرزُقَهم الجِنانَ اليانعةَ الثِّمارِ، فيَجتَنُوا ما تهدَّلَ منها مِن رءوس الأشجار ويلتقطوا ما تساقَطَ منها على الأرض. وقيل: المراد المبالغةُ في شرح السَّعَة والخَصْبِ، لا تعيينُ الجهتين، كأنّه قيل: لَأكلوا مِن كلّ جهة.

ومفعول ﴿أَكَلُوا﴾ محذوفٌ لقصد التعميم، أو للقصد إلى نفس الفعل كما في قوله: "فلان يُعطي ويمنَع". و﴿مِنْ﴾ في الموضِعَين لابتداء الغاية. / وفي هاتَين [١٥٠و]

---

[١] وفي هامش م: كذا في اللباب. «منه». | اللباب لابن عادل، ٤٣٤/٧، وفي مطبوعه: "شُعيب" بدلَ "شعيا"، و"حَيقُوق" بدلَ "حَنقُوق".

الشرطيّتين مِن حثّهم على ما ذُكر مِن الإيمان والتقوى والإقامةِ بالوعد[١] بنَيْل سعادة الدارَين، وزَجرِهم عن الإخلال به ببيان[٢] إفضائه إلى الحِرمان عنها، وتنبيهِهم على أنّ ما أصابهم مِن الضَّنَك والضِّيق إنّما هو مِن شُؤم جناياتهم لا لقصورٍ في فَيض الفيّاضِ، ما لا يَخفى.

﴿مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ﴾ جملة مستأنَفة مَبنيّةٌ على سؤالٍ نشأ مِن مضمون الجملتين المصدَّرتين بحرف الامتناع الدالّتين على انتفاء الإيمان والاتّقاءِ وإقامةِ الكتُب المنزلة مِن أهل الكتاب،[٣] كأنّه قيل: هل كلّهم كذلك مُصِرّون على عدم الإيمان؟... إلخ، فقيل: ﴿مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ﴾، إمّا على أنّ ﴿مِنْهُمْ﴾ مبتدأ باعتبار مضمونه، أي: "بعضُهم أمّةٌ"، وإمّا بتقدير الموصوف، أي: "بعضٌ كائنٌ منهم"، كما مرّ في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾ الآية [البقرة، ٨/٢]. أي: طائفةٌ معتدِلةٌ، وهُم المؤمنون منهم كعبد الله بنِ سلَام وأضرابِه وثمانيةٌ وأربعون مِن النصارى، وقيل: طائفةٌ حالُهم أَمَمٌ[٤] في عَداوة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم.

﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ مبتدَأٌ لتخصُّصه بالصفة، خبرُه: ﴿سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ أي: مَقُولٌ في حقّهم هذا القولُ، أي: بِئسَما يعملون. وفيه معنى التعجّب، أي: ما أسوَأَ عملَهم مِن العناد والمكابرةِ وتحريفِ الحقّ والإعراضِ عنه والإفراطِ في العداوة. وهُم الأجلافُ المتعصّبون ككَعب بنِ الأشرف وأشباهِه والرومِ.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ﴾ نُودِيَ عليه الصلاة والسلام بعُنوان الرسالة تشريفًا له، وإيذانًا بأنّها مِن موجِبات الإتيان بما أُمر به مِن تبليغ ما أُوحِيَ إليه. ﴿بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾

---

١ قوله: "بالوعد" متعلِّقة بـ"حثّهم"، لا بـ"الإقامةِ"، أي: ... مِن حثّهم بالوعد بنَيْل سعادة الدارَين على ما ذُكر مِن الإيمان والتقوى والإقامةِ...

٢ وفي هامش م: بما ذُكِر. «منه».

٣ قوله: "مِن أهل الكتاب" متعلِّق بـ"الانتفاء"، أي: الدالّتَين على انتفاء الإيمان... مِن أهل الكتاب...

٤ الأَمَم: القُرب. والأَمَم: البيّن مِن الأمر. تاج العروس للزبيدي، «أمم».

أي: جميعَ ما أُنزِلَ إليك مِن الأحكام وما يتعلّق بها كائنًا ما كان.[١] وفي قوله تعالى: ﴿مِن رَّبِّكَ﴾ -أي: مالِكِ أمرِك ومبلِّغِك إلى كمالك اللائقِ بك- عِدَةٌ ضِمْنيّة بحفظه عليه السلام وكِلاءته،[٢] أي: بلِّغْه غيرَ مراقِب / في ذلك أحدًا، ولا خائفٍ أن ينالَك مكروهٌ أبدًا. [١٥٠ظ]

﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ﴾ أي: ما أُمرتَ به مِن تبليغ الجميع بالمعنى المذكور، كما يُنبِئ عنه قوله تعالى: ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾؛ فإنّ ما لا يتعلّق به الأحكامُ أصلًا مِن الأسرار الخفيّة ليست ممّا يُقصَد تبليغه إلى الناس. أي: فما بلّغتَ شيئًا مِن رسالته وانسلختَ ممّا شُرِّفتَ به مِن عُنوان الرسالة بالمرّة، لِما أنّ بعضها ليس أولى بالأداء مِن بعض، فإذا لم تؤدِّ بعضَها فكأنّك أغفلتَ أداءَها جميعًا، كما أنّ مَن لم يؤمن ببعضها كان كمَن لم يؤمن بكلّها، لإدلاء كلٍّ منها بما يُدليه غيرها، وكونِها لذلك في حكم شيء واحد، ولا ريبَ في أنّ الواحد لا يكون مبلَّغًا غيرَ مبلَّغٍ مؤمَنًا به غيرَ مؤمَنٍ به، ولأنّ كِتمان بعضها إضاعةٌ لِما أُدِّيَ منها كترك بعض أركان الصلاة، فإنّ غرض الدعوة ينتقض بذلك. وقيل: فكأنّك ما بلّغتَ شيئًا منها، كقوله تعالى: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة، ٣٢/٥]، مِن حيث إنّ كِتمان البعض والكلِّ سواءٌ في الشناعة واستجلابِ العقاب.

وقُرئ: "فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَاتِي".[٣] وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «إن كتَمتَ آيةً لم تبلِّغْ رسالاتي».[٤] ورُوي عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «بعثني اللهُ برسالاته، فضِقتُ بها ذَرعًا، فأوحى الله إليَّ: "إن لم تبلِّغْ رسالاتي عذَّبتُك"، وضَمِنَ لي العصمةَ، فقَوِيتُ».[٥]

---

١ وفي هامش م: وأمّا ما لا تعلُّقَ له بها مِن المعارف والأسرار الخفيّة، فلا أمرَ بتبليغها. «منه».

٢ كَلَأَ: كلأك الله كِلاءةً: أي: حفِظك وحرَسك. **كتاب العين** للخليل بن أحمد، ٤٠٧/٥ «باب الكاف واللام والهمزة».

٣ لم نقف عليها في كتب القراءات والتفسير. لعلّها قراءةُ نافع وابنِ عامر وأبي جعفر ويعقوب وعاصم في رواية أبي بكر: "فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَاتِهِ". **الحجّة** لأبي عليّ الفارسي، ٢٣٩/٣؛ **النشر** لابن الجزري، ٢٥٥/٢.

٤ **الكشّاف** للزمخشري، ٦٥٩/١؛ **اللباب** لابن عادل، ٤٣٩/٧. وباختلاف يسير في **جامع البيان** للطبري، ٥٦٨/٨.

٥ **التفسير البسيط** للواحدي، ٤٧١/٧؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٦٥٩/١؛ **اللباب** لابن عادل، ٤٣٩/٧.

وذلك قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ فإنّه كما ترى عِدَةٌ كريمةٌ بعصمته مِن لُحوق ضررهم بروحه العزيز، باعثةٌ له عليه السلام على الجِدّ في تحقيق ما أُمر به مِن التبليغ غيرَ مكترِث بعَداوتهم وكيدهم. وعن أنس رضي الله عنه أنّه عليه السلام كان يُحرَس حتّى نزلت، فأخرج رأسَه مِن قُبّةِ أَدَمٍ، / فقال: «انصرِفوا يا أيّها الناس، فقد عصَمنِي الله مِن الناس».[١] [١٥١و]

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ تعليل لعصمته تعالى له عليه السلام، أي: لا يُمكِّنهم ممّا يريدون بك مِن الإضرار. وإيراد الآية الكريمة في تضاعيف الآيات الواردة في حقّ أهل الكتاب لِما أنّ الكلّ قوارعُ يسُوءُ الكُفّارَ سَماعُها، ويشُقّ على الرسول صلّى الله عليه وسلّم مشافَهتُهم بها، وخصوصًا ما يتلوها مِن النصّ الناعي عليهم كمالَ ضلالهم؛ ولذلك أعيدَ الأمر، فقيل:

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۖ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٦٨﴾

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ مخاطِبًا للفريقين: ﴿لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ أي: دِينٍ يُعتدّ به ويَليق بأنْ يُسمَّى "شيئًا" لظهور بُطلانه ووضوحِ فساده. وفي هذا التعبير مِن التحقير والتصغير ما لا غايةَ وراءه.

﴿حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ أي: تُراعُوهما وتحافِظوا على ما فيهما مِن الأمور التي مِن جملتها دلائلُ رسالة الرسول صلّى الله عليه وسلّم وشواهدُ نبوّتِه، فإنّ إقامتهما إنّما تكون بذلك. وأمّا مُراعاة أحكامهما المنسوخةِ، فليست مِن إقامتهما في شيء؛ بل هي[٢] تعطيل لهما وردٌّ لشهادتهما؛ لأنّهما شاهدانِ بنسخها[٣]

---

[١] هو في الكشّاف للزمخشري، ٦٦٠/١؛ وأنوار التنزيل للبيضاوي، ١٣٦/٢، عن أنس رضي الله عنه. وقال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشّاف، ٤١٤/١ (٤٢٧): «قلتُ: غريب مِن حديث أنس، ولم أجده إلّا مِن حديث عائشةَ، رواه الترمذي». انظر: سنن الترمذي، ٢٥١/٥ (٣٠٤٦). وهو في جامع البيان للطبري، ٥٦٩/٨، عن عائشةَ رضي الله عنها أيضًا.

[٢] أي: مُراعاة أحكامهما.

[٣] أي: بنسخ أحكامهما.

وانتهاءِ وقت العمل بها؛ لأنّ شهادتهما بصحّة ما ينسَخها شهادةٌ بنسخها وخروجِها عن كونها مِن أحكامهما، وأنّ أحكامهما ما قرّره النبيّ الذي بُشّر فيهما ببِعثته وذُكر في تَضاعيفهما نعوتُه؛ فإذنْ إقامتُهما بيانُ شواهد النبوّة والعملُ بما قرّره الشريعة مِن الأحكام، كما يُفصِح عنه قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ -أي: القرآن المَجيد- بالإيمان به؛ فإنّ إقامة الجميع لا يتأتّى بغير ذلك.

وتقديم إقامة الكتابين على إقامته -مع أنّها المقصودةُ بالذات- لرعاية حقّ الشهادة واستنزالِهم عن رتبة الشِّقاق. وإيراده بعُنوان الإنزال إليهم لِما مرّ مِن التصريح بأنّهم مأمورون بإقامته والإيمانِ به، لا كما يزعُمون مِن اختصاصه بالعرب. وفي إضافة "الربّ" إلى ضميرهم ما أُشيرَ إليه مِن اللطف في الدعوة. وقيل: المراد بـ"ما أُنزلَ إليهم" كُتُب أنبياء بني إسرائيلَ / كما مرّ،[1] [١٥١ظ] وقيل: الكُتُب الإلهيّة؛ فإنّها بأسرِها آمِرةٌ بالإيمان لِمَن صدَّقَته المعجِزة، ناطقةٌ بوجوب الطاعة له.

رُوي عن ابن عبّاس رضي الله عنهما أنّ جماعةً مِن اليهود قالوا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «ألستَ تقرأ أنّ التوراة حقٌّ مِن عند الله تعالى؟»،[2] فقال عليه السلام: «بلى»، فقالوا: «فإنّا مؤمِنون بها، ولا نؤمن بغيرها»، فنزلت.[3]

وقوله عزّ وعلَا:[4] ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗا﴾ جملة مستأنَفة مبيّنةٌ لشدّة شَكيمتِهم وغُلوِّهم في المكابرة والعناد وعدمِ إفادة التبليغ نفعًا. وتصديرها بالقَسَم لتأكيد مضمونها وتحقيقِ مدلولها. والمراد بـ"الكثير" المذكور: علماؤُهم ورؤساؤُهم. ونسبة "الإنزال" إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم -مع نسبته فيما مرّ إليهم- للإنباء عن انسلاخهم عن تلك النسبة.

﴿فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ أي: لا تتأسّفْ ولا تحزَنْ عليهم لإفراطهم في الطُغيان والكفرِ بما تبلّغه إليهم؛ فإنّ غائلته آيِلةٌ إليهم وتبِعَته حائقةٌ بهم لا تتخطّاهم،

---

١ في تفسير المائدة، ٦٦/٥.

٢ م - تعالى.

٣ اللباب لابن عادل، ٤٤٢/٧. وهو مفصّلًا في جامع البيان للطبري، ٥٧٢/٨؛ وتفسير السمرقندي، ٤٢٩/١.

٤ س: تعالى.

وفي المؤمنين مَندوحةٌ لك عنهم. ووضعُ المُظهَر موضِعَ المضمَر للتسجيل عليهم بالرسوخ في الكفر.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٩﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ كلام مستأنَف مَسوقٌ لترغيب مَن عَدَا المذكورين في الإيمان والعمل الصالح، أي: الذين آمنوا بألسِنَتهم فقط، وهُم المنافقون، وقيل: أعمُّ مِن أن يواطِئها قلوبُهم أو لا. ﴿وَٱلَّذِينَ هَادُوا﴾ أي: دخلوا في اليهوديّة. ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ جمعُ "نَصْران"، وقد مرَّ تفصيله في سورة البقرة.[١]

وقوله تعالى: ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ رفعٌ على الابتداء، وخبرُه محذوف،[٢] والنيّةُ به التأخيرُ عمّا في حَيِّز ﴿إِنَّ﴾، / والتقدير: إنّ الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمُهم كيتَ وكيتَ، والصابئون كذلك، كقوله: [١٥٢و]

فـإنّـي وقَـيّـارٌ بـهـا لَـغَـريـبُ[٣]

وقولِه:

وإلّا فـاعـلَـمُـوا أنّـا وأنـتـم   بُـغـاةٌ مـا بقِينا فـي شِـقـاقِ[٤]

خلا أنّه وُسِّط بين اسم ﴿إِنَّ﴾ وخبرِها دلالةً على أنّ الصابئين -مع ظهور ضلالهم وزيغِهم عن الأديان كلِّها- حيث قُبلت توبتُهم إن صَحَّ منهم الإيمانُ والعملُ الصالحُ، فغيرُهم أولى بذلك.

وقيل: الجملة الآتية خبرٌ للمبتدأ المذكور، وخبرُ ﴿إِنَّ﴾ مقدَّرٌ، كما في قوله:

---

١ في تفسير البقرة، ٦٢/٢.

٢ وفي هامش م: لدلالة خبر ﴿إِنَّ﴾ عليه. «منه».

٣ عجز بيتٍ، وصدره:

فمَن يكُ أمسى بالمدينة رَحْلُه

وهو لضابئ بن الحارث البُرْجُمي في الأصمَعيّات للأصمَعي، ص ١٨٤؛ والإنصاف للأنباري، ٧٨/١؛ والحماسة البصريّة لأبي الحسن البصري، ٥٦/٢؛ وخِزانة الأدب للبغدادي، ٣٢٩/٩.

٤ هو لِبشر بن أبي خازِم الأسدي في ديوانه، ص ١١٦، وفي مطبوعه: "ما حَيِينَا" بدلَ "ما بَقِينا". وهو بهذه الألفاظ في كتاب سيبويه، ١٥٦/٢؛ وخِزانة الأدب للبغدادي، ٢٩٧/١٠.

نحن بما عندنا وأنت بما عندك راضٍ والرأيُ مختلِفُ[١]

وقيل: ﴿وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ مرفوعٌ على الابتداء كقوله تعالى: ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾، عطفًا عليه، وهو مع خبره عطفٌ على الجملة المصدَّرة بـ﴿إِنَّ﴾، ولا مساغَ لعطفه وحدَه على محلّ ﴿إِنَّ﴾ واسمِها لاشتراط ذلك بالفراغ عن الخبر، وإلّا لَارتفع الخبرُ بـ﴿إِنَّ﴾ والابتداءِ معًا. واعتُذِر عنه بأنّ ذلك إذا كان المذكورُ خبرًا لهما، وأمّا إذا كان خبرُ المعطوف محذوفًا فلا محذورَ فيه. ولا على الضمير[٢] في ﴿هَادُوا﴾ لعدم التأكيد والفصلِ، ولاستلزامه كونَ "الصابئين" هُودًا.

وقُرئ: "وَالصَّابِيُونَ"[٣] بياءٍ صريحةٍ بتخفيف الهمزة. وقُرئ: "وَالصَّابُونَ"،[٤] وهو مِن "صَبَا يَصبُو"؛ لأنّهم صبَوْا إلى اتّباع الهوى والشَّهَواتِ في دينهم. وقُرئ: "وَالصَّابِئِينَ".[٥] وقُرئ: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ".[٦]

وقوله تعالى: ﴿مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾ إمّا في محلّ الرفع على أنّه مبتدأ، خبرُه: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾، و"الفاء" لتضمُّن المبتدأ معنى الشرط، وجمعُ الضمائر الأخيرة باعتبار معنى الموصول، كما أنّ إفرادَ ما في صلتِه باعتبار لفظه، والجملة خبر ﴿إِنَّ﴾، والعائدُ إلى اسمها محذوفٌ، أي: مَن آمن منهم. وإمّا في محلّ النصب على أنّه بدلٌ مِن اسم ﴿إِنَّ﴾ وما عُطف عليه، والخبر قوله تعالى: ﴿فَلَا خَوْفٌ﴾، و"الفاء" كما في قوله عزّ وعلَا:[٧] ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا۟ فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ﴾ الآية [البروج، ١٠/٨٥].

---

١ البيت لقيس بن الخَطِيم في ديوانه، ص ٢٣٩؛ وكتاب سيبويه، ٧٤/١-٧٥، ولامرئ القيس في جمهرة أشعار العرب للقُرَشي، ص ١٣، ٥٣٠؛ والبيان والتبيين للجاحظ، ٦٩/٣؛ ولسان العرب لابن منظور، «فجر»؛ وخِزانة الأدب للبغدادي، ٢٧٥/٤. وبلا نسبة في الصاحبيّ لابن فارس، ص ١٦٦؛ وأمالي ابن الشجري، ٤٥/٢.

٢ السياق: ولا مساغَ لعطفه وحدَه على... ولا على الضمير...

٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن والزهري. المحتسَب لابن جنّي، ٢١٦/١.

٤ قرأ بها نافع وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٣٩٧/١.

٥ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود وأُبيّ وعائشة وسعيد بن جُبير والجحدري. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٨.

٦ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٨.

٧ س: وجلّ.

فالمعنى على تقدير كون المراد بـ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ المنافقين، وهو الأظهَرُ: مَن أحدَثَ مِن هذه الطوائف إيمانًا خالصًا بالمَبدَأ والمَعادِ على / الوجه اللائق [١٥٢ظ] -لا كما يزعُمه أهل الكتاب؛ فإنّ ذلك بمَعزِل مِن أن يكون إيمانًا بهما- وعمِلَ عملًا صالحًا حسبما يقتضيه الإيمانُ بهما فلا خوفٌ عليهم[١] حين يَخاف الكُفّارُ العقابَ، ولا هم يحزَنون حيث يحزَن المُقصرون على تضييع العُمر وتفويتِ الثواب. والمراد بيانُ دوام انتفائهما، لا بيانُ انتفاء دوامهما كما يوهِمُه كونُ الخبر في الجملة الثانية مضارِعًا، لِما مرّ مرارًا أنّ النفي -وإن دخل على نفس المضارع- يُفيد الدوام والاستمرارَ بحسَب المقام.

وأمّا على تقدير كون المراد بـ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ مطلَقَ المتديّنين بدين الإسلام المخلِصين منهم والمنافقين، فالمرادُ بـ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ مَن اتّصَفَ منهم بالإيمان الخالص بالمَبدَأ والمَعادِ على الإطلاق، سواء كان ذلك بطريق الثبات والدوام عليه، كما هو شأن المخلِصين، أو بطريق إحداثه وإنشائه، كما هو حالُ مَن عَدَاهم مِن المنافقين وسائر الطوائف. وفائدة التعميم للمخلِصين المبالغةُ في ترغيب الباقين في الإيمان، ببَيان أنّ تأخُّرهم في الاتّصاف به غيرُ مُخِلّ بكونهم أُسْوَةً لأولئك الأقدَمِين الأعلامِ.

وأمّا ما قيل: المعنى: "مَن كان منهم في دينه قبل أن يُنسَخ مصدِّقًا بقلبه بالمَبدَأ والمَعادِ عاملًا بمقتضى شرعه"،[٢] فممّا لا سبيلَ إليه أصلًا، كما مرّ تفصيله في سورة البقرة.[٣]

﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾﴾

﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ كلام مبتدَأ مَسوقٌ لبيان بعضٍ آخَرَ مِن جناياتهم المنادية باستبعاد الإيمان منهم، أي: وبالله لقد أخذنا ميثاقَهم بالتوحيد

---

١ السياق: مَن أحدثَ... فلا خوفٌ عليهم...

٢ هو البيضاوي في أنوار التنزيل، ١/٨٥ (البقرة، ٢/٦٢).

٣ انظر: البقرة، ٢/٦٢.

وسائرِ الشرائع والأحكامِ المكتوبة عليهم في التوراة، ﴿وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا﴾ ذَوِي عددٍ كثيرٍ وأُولي شأنٍ خطيرٍ ليقرِّروهم على مُراعاة حقوق الميثاق، ويُطلِعوهم على ما يأتون وما يَذَرون / في دينهم، ويتعهّدوهم[١] بالعِظَة والتذكير. [١٥٣و]

وقوله تعالى: ﴿كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ﴾ جملة شرطيّة مستأنَفةٌ وقعتْ جوابًا عن سؤالٍ نشأ مِن الإخبار بأخذ الميثاق وإرسالِ الرُّسُل. وجواب الشرط محذوف، كأنّه قيل: فماذا فعلوا بالرُّسُل؟ فقيل: كلّما جاءهم رسولٌ مِن أولئك الرُّسُل بما لا تُحِبّه أنفُسُهم المنهمِكةُ في الغَيّ والفسادِ مِن الأحكام الحقّة والشرائعِ عصَوْه وعادَوْه.

وقوله تعالى: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُواْ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ جواب مستأنَف عن استفسارِ كيفيّةِ ما أظهروه مِن آثار المخالَفة المفهومة مِن الشرطيّة على طريقة الإجمال، كأنّه قيل: كيف فعلوا بهم؟ فقيل: فريقًا منهم كذّبوهم مِن غير أن يتعرّضوا لهم بشيء آخَرَ مِن المَضارّ، وفريقًا آخَرَ منهم لم يكتَفُوا بتكذيبهم، بل قتلوهم أيضًا.

وإنّما أُوثِرَ عليه صيغةُ المضارع على حكاية الحال الماضية لاستحضار صورتها[٢] الهائلة للتعجيب منها، وللتنبيه على أنّ ذلك دَيْدَنُهم[٣] المستمرُّ، وللمحافظة على رءوس الآيِ الكريمةِ. وتقديم ﴿فَرِيقًا﴾ في الموضعَين للاهتمام به وتشويقِ السامع إلى ما فعلوا به، لا للقصر.

هذا، وأمّا جعلُ الشرطيّة صفةً لـ﴿رُسُلًا﴾، كما ذهب إليه الجمهور، فلا يساعده المقامُ أصلًا، ضرورةَ أنّ الجملة الخبريّة إذا جُعلتْ صفةً أو صلةً يُفسَخ ما فيها مِن الحُكم، ويُجعَل عُنوانًا للموصوف وتَتِمّةً له في إثباتِ أمرٍ آخَرَ له؛ ولذلك يجِب أن يكون الوصفُ معلومَ الانتساب إلى الموصوف عند السامع قبل جعله وصفًا له. ومِن ههنا قالوا: "إنّ الصِفاتِ قبل العلم بها أخبارٌ، والأخبار بعد العلم بها صِفاتٌ". ولا ريبَ في أنّ ما سِيقَ له النظمُ إنّما هو بيانُ أنّهم جعلوا كلّ مَن جاءهم مِن رُسُل الله تعالى عُرضةً للقتل أو التكذيبِ -حسبما يفيده جعلُها استئنافًا-

---

١ س: ويتعهّدون.

٢ أي: لاستحضار صورة الحال الماضية.

٣ الدَّيْدَنُ: الدَّأب والعادة. **الصحاح** للجوهري، «ددن».

[١٥٣ظ] على أبلغ وجهٍ وآكَدِه؛ لا بيانُ أنّه تعالى / أرسل إليهم رُسُلًا موصوفين بكون كلٍّ منهم كذلك كما هو مقتضى جعلِها صفةً.

﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُواْ وَصَمُّواْ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٌ مِّنْهُمْۚ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾﴾

﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ أي: حسِب بنو إسرائيلَ أنْ لا يُصيبَهم مِن الله تعالى بما أتَوْا مِن الداهية الدَّهْياء والخُطّةِ الشّنْعاء بلاءٌ وعذابٌ. وقُرئ: "لَا تَكُونُ"[١] بالرفع، على أنّ ﴿أَنْ﴾ هي المخفَّفة مِن "أنّ"، واسمُها ضمير الشأن المحذوفُ، وأصله: أنّه لا تكونُ فتنةٌ. وتعليق فعل "الحُسْبان" بها -وهي للتحقيق- لتنزيله منزلةَ العِلم لكمال قوّتِه. و﴿أَنْ﴾ بما في حَيّزها سادٌّ مَسدَّ مفعولَيْه.

﴿فَعَمُوا﴾ عطفٌ على ﴿حَسِبُوا﴾، و"الفاء" للدلالة على ترتُّب ما بعدها على ما قبلها، أي: أمِنوا بأسَ الله تعالى، فتَمادَوْا في فنون الغَيّ والفساد، وعَمُوا عن الدين بعد ما هَدَاهم الرُّسُلُ إلى مَعالمه الظاهرةِ وبيّنوا لهم مناهجَه الواضحةَ، ﴿وَصَمُّوا﴾ عن استماع الحقّ الذي ألقَوْه عليهم؛ ولذلك فعلوا بهم ما فعلوا.

وهذا إشارة إلى المَرّة الأُولى مِن مرّتَيْ إفسادِ بني إسرائيلَ حين خالفوا أحكام التوراة وركِبوا المَحارِمَ وقتلوا شعيا، وقيل: حبَسُوا أرميا عليهما السلام، لا إلى عبادتهم العِجلَ[٢] كما قيل؛ فإنّها، وإن كانت مَعصيةً عظيمةً ناشئةً عن كمال العَمَى والصَّمَمِ، لكنّها في عصر موسى عليه السلام، ولا تعلُّقَ لها بما حُكي عنهم ممّا فعلوا بالرُّسُل الذين جاءوهم بعده عليه السلام بأعصارٍ.

﴿ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ حين تابوا ورجعوا عمّا كانوا عليه مِن الفساد بعد ما كانوا بِبَابِلَ دهرًا طويلًا تحت قَهر بُخْتَ نَصَّرَ أُسارَى في غاية الذُّلِّ والمَهانة، فوجَّه الله عزّ وجلّ ملِكًا عظيمًا مِن ملوك فارِسَ[٣] إلى بيت المقدِس ليَعمُرَه،

---

١ قرأ بها أبو عمرو وحمزة والكسائي وأبو جعفر وخلف. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٥.

٢ السياق: وهذا إشارة إلى المرّة الأولى... لا إلى عبادتهم العِجلَ...

٣ وفي هامش م: اسمه: يوشَك. «منه».

ونجّى بقايَا بني إسرائيلَ مِن أسر بُخْتَ نَصَّرَ / بعد مَهلِكه، وردَّهم إلىٰ وَطَنِهم، [١٥٤و]
وتراجَعَ مَن تفرَّق منهم في الأكناف،[١] فعمَرُوه ثلاثين سنةً، فكثُروا، وكانوا كأحسن ما كانوا عليه.

وقيل: لمّا وَرِثَ بهمن بنُ إسفَندِيارَ المُلكَ مِن جَدّه كشتاسفَ ألقى الله عزّ وجلّ في قلبه شَفَقةً عليهم، فردَّهم إلى الشام، وملَّك عليهم دانيالَ عليه السلام، فاستَوْلَوْا على مَن كان فيها مِن أتباع بُخْتَ نَصَّرَ، فقامت فيهم الأنبياءُ، فرجعوا إلى أحسَنِ ما كانوا عليه مِن الحال،[٢] وذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ ٱلْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ﴾ [الإسراء، ٦/١٧]. وأمّا ما قيل: إنّ المراد قبولُ توبتِهم عن عبادة العِجل، فقد عرفتَ أنّ ذلك لا تعلُّقَ له بالمقام.

ولم يُسنَد "التوبة" إليهم كسائر أحوالهم مِن الحُسْبان والعَمَى والصَّمَمِ تَجافِيًا عن التصريح بنسبة الخير إليهم. وإنّما أشيرَ إليها في ضِمن بيان توبتِه تعالى عليهم تمهيدًا لبيان نقضهم إيّاها بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّوا﴾. وهو إشارة إلى المَرّة الآخِرةِ مِن مرّتَيْ إفسادهم، وهو اجتراؤهم على قتل زكرِيّا ويحيى وقصدُهم قتلَ عيسى عليهم السلام، لا إلى طلبهم الرؤيةَ[٣] كما قيل، لِما عرفتَ سِرَّه؛ فإنّ فنون الجنايات الصادرةِ عنهم لا تكاد تتناهى، خَلَا أنّ انحصار ما حُكي عنهم ههنا في المرّتين وترتُّبَه على حكاية ما فعلوا بالرُّسُل عليهم السلام يَقضي بأنّ المراد ما ذكرناه. والله عنده علم الكتاب.

وقُرئ: "عُمُوا وَصُمُّوا"[٤] بالضمّ على تقدير "عَمَاهم الله وصَمَّهم"، أي: رَمَاهم وضربهم بالعَمَى والصَّمَمِ، كما يُقال: "نَزَكتُه" إذا ضربتَه بالنَّيْزَكِ،[٥]

---

١ أكناف الجبل أو الوادي: نَواحيه، حيث تنضمّ إليه. الواحد: كَنَف. الكَنَفان: الجَناحانِ، وكَنَفَا الإنسانِ: جانِباه. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٣٨١/٥-٣٨١ «باب الكاف والنون والكاف معهما».

٢ انظر: أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣٤٨/٣ (الإسراء، ٦/١٧).

٣ السياق: وهو إشارة إلى المرّة الآخِرة... لا إلى طلبهم الرؤيةَ...

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن يحيى وإبراهيم النخعي. المحتسَب لابن جنّي، ٢١٧/١.

٥ وفي هامش م: معرَّبُ "نيزَه". «منه». | والنَّيْزَك: رُمح قصير، كأنّه فارسيّ معرَّب، وقد تكلّمتْ به الفُصَحاء. والجمع: النَّيازِك. وقد نَزَكَه، أي: طعنه، وكذلك إذا نزَغه وطعَن فيه بالقول. ورجل نَزّاكٌ، أي: عيّابٌ. الصحاح للجوهري، «نزك».

و"رَكَبْتُه" إذا ضربتَه برُكبتِك.

وقوله تعالى: ﴿كَثِيرٞ مِّنۡهُمۡۚ﴾ بدلٌ مِن الضمير في الفعلين، وقيل: خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ، أي: أولئك كثيرٌ منهم.

[١٥٤ظ] ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا يَعۡمَلُونَ﴾ / أي: بما عمِلوا. وصيغة المضارع لحكاية الحال الماضية استحضارًا لصورتها[١] الفظيعةِ ورعايةً للفواصل. والجملة تذييلٌ أشيرَ به إلى بُطلان حُسْبانهم المذكورِ ووقوعِ العذاب مِن حيث لم يحتسبوا، إشارةً إجماليّةً اكتُفِيَ بها تعويلًا على ما فُصِّل نوعَ تفصيل في سورة بني إسرائيلَ.[٢]

والمعنى: حسِبوا أن لا يُصيبهم عذابٌ، ففعلوا ما فعلوا مِن الجنايات العظيمة المستوجِبةِ لِأشدّ العقوبات، والله بصيرٌ بتفاصيلها؛ فكيف لا يؤاخِذهم بها؟ ومِن أين لهم ذلك الحُسبانُ الباطلُ؟ ولقد وقع ذلك في المَرّة الأُولى؛ حيث سلَّط الله تعالى عليهم بُخْتَ نَصَّرَ عامِلَ لَهْراسِبَ على بَابِلَ -وقيل: جالوتَ الجَزَري، وقيل: سَنْجاريبَ مِن أهل نِينوى، والأوّل هو الأظهرُ- فاستولى على بيت المقدِس، فقتل مِن أهله أربعين ألْفًا ممّن يقرأ التوراة، وذهب بالبقيّة إلى أرضه، فبَقُوا هناك على أقصى ما يكون مِن الذُّلّ والنَّكَدِ إلى أن أحدَثوا توبةً صحيحةً، فردَّهم الله عزّ وعلَا إلى ما حُكِيَ عنهم مِن حُسن الحال. ثمّ عادوا إلى المَرّة الآخِرةِ مِن الإفساد، فبعث الله تعالى عليهم الفُرْسَ، فغَزاهم ملِكُ بابلَ مِن ملوك الطوائف اسمُه: خودرود -وقيل: خردوس- ففعل بهم ما فعل. قيل: دخل صاحبُ الجيش مذبَحَ قَرابِينِهم، فوَجَد فيه دمًا يَغلِي، فسألهم، فقالوا: «دَمُ قُربانٍ لم يُقبَل منّا»، فقال: «ما صَدَقُوني»، فقتل عليه ألوفًا منهم، ثمّ قال: «إن لم تَصدُقوني ما تركتُ منكم أحدًا»، فقالوا: «إنّه دَمُ يحيى عليه السلام»، فقال: «بمِثل هذا ينتقم الله تعالى منكم»، ثمّ قال: «يا يحيى قد علِم ربّي وربُّكم ما أصاب قومَك مِن أجلك، فاهْدَأْ بإذن الله تعالى قبل أن لا أُبقِيَ أحدًا منهم»، فهَدَأ.[٣]

---

١ أي: استحضارًا لصورة الحال الماضية.

٢ انظر: تفسير الإسراء، ١٧/٤-٦.

٣ انظر لتفصيل الأقوال والأحداث: جامع البيان للطبري، ١٤/٤٥٤-٥٠٣ (الإسراء، ١٧/٤-٧)؛ والكشف والبيان للثعلبي، ٦/٦٩-٨٦ (الإسراء، ١٧/٤-٨).

﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾﴾

﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ شروع في تفصيل قبائح النصارى وإبطالِ / أقوالهم الفاسدة بعد تفصيل قبائح اليهود. وهؤلاء هُم الذين [١٥٥و] قالوا: إنّ مريم وَلَدتْ إلهًا. قيل: هم المَلكانيّة، والمارّ يعقوبيّة منهم. وقيل: هم اليعقوبيّة خاصّةً. قالوا: ومعنى هذا: إنّ الله تعالى حَلَّ في ذات عيسى واتّحَد بذاته؛ تعالى الله عن ذلك عُلُوًّا كبيرًا.

﴿وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ﴾ حال مِن فاعل ﴿قَالُوا﴾ بتقدير "قَدْ"، مفيدةٌ لمَزيد تقبيح حالهم ببيان تكذيبهم للمسيح وعدمِ انزجارهم عمّا أصَرُّوا عليه بما أوعدهم به، أي: قالوا ذلك وقد قال المسيح مخاطِبًا لهم: ﴿يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾؛ فإنّي عبدٌ مربوبٌ مِثلكم، فاعْبُدوا خالقي وخالِقَكم؛ ﴿إِنَّهُۥ﴾ أي: الشأن ﴿مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ﴾ أي: شيئًا في عبادته أو فيما يختصّ به مِن صِفات الألوهيّة، ﴿فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ﴾ فلَنْ يدخلها أبدًا، كما لا يَصِل المحرَّمُ عليه المحرَّمَ؛ فإنّها دار المُوحِّدين. وإظهار الاسم الجليل في موقِع الإضمار لتهويل الأمر وتربيةِ المَهابة. ﴿وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ فإنّها هي المُعَدّة للمشركين. وهذا بيان لِابتلائهم بالعقاب إثرَ بيان حِرمانهم الثوابَ.

﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ أي: ما لهم مِن أحدٍ ينصُرهم بإنقاذهم مِن النار، إمّا بطريق المغالَبة أو بطريق الشفاعة. والجمع لمُراعاة المقابَلة بـ﴿الظَّٰلِمِينَ﴾. و"اللام" إمّا للعهد والجمعُ باعتبار معنى ﴿مَنْ﴾، كما أنّ الإفراد في الضمائر الثلاثة باعتبار لفظها، وإمّا للجنس وهُم داخلون فيه دخولًا أوّليًا. ووضعُه[١] على الأوّل موضِعَ الضمير للتسجيل عليهم بأنّهم ظلموا بالإشراك وعدَلوا عن طريق الحقّ.

والجملة تذييلٌ مقرِّرٌ لِما قبله. وهو إمّا مِن تمام كلام عيسى عليه السلام، وإمّا واردٌ مِن جهته تعالى تأكيدًا لمَقالته عليه السلام وتقريرًا لمضمونها. وقد قيل:

---

١ أي: ﴿الظَّٰلِمِينَ﴾.

إنّه مِن كلامه عزّ وجلّ على معنى: أنّهم ظلموا وعدَلوا عن سبيل الحقّ فيما تقَوَّلوا على عيسى عليه السلام، فلذلك لم يساعدهم عليه / ولم ينصُرْ قولَهم، [١٥٥ظ] ورَدَّه وأنكره، وإن كانوا معظِّمين له بذلك ورافعين مِن مِقداره. أو مِن قول عيسى عليه السلام[١] على معنى: لا ينصُرُكم أحدٌ فيما تقولون، ولا يساعدُكم عليه لاستحالته وبُعدِه عن المعقول.

وأنت خبير بأنّ التعبير عمّا حُكي عنه عليه السلام مِن مقابَلتِه لقولهم الباطلِ بصريح الردّ والإنكارِ والوعيدِ بحِرمان الجنّة ودخولِ النار بمجرَّد عدم مساعدته على ذلك[٢] ونفيِ نُصرته له،[٣] مع خُلُوِّه عن الفائدة، تصويرٌ[٤] للقَوِيّ بصورة الضعيف وتهوينٌ للخَطْب في مقام تهويله؛ بل ربّما يُوهِم ذلك بحسَب الظاهر ما لا يَليق بشأنه عليه السلام مِن توهُّم المساعدة والنُصرةِ، لاسيّما مع ملاحظة قوله: "وإن كانوا معظِّمين له"... إلخ؛ إلّا أن يُحمَل الكلام على التهكُّم بهم.

وكذا الحالُ على تقدير كونه مِن تمام كلامه عليه السلام، فإنّ زَجْره إيّاهم عن قولهم الفاسدِ بما ذُكر مِن عدم الناصر والمساعِدِ بعد زجره إيّاهم بما مرّ مِن الردّ الأكيدِ والوعيدِ الشديدِ بمَعزِل مِن[٥] الإفادة والتأثيرِ، ولا سبيلَ ههنا إلى الاعتذار بالتهكّم.

﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٧٣﴾

﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ شروع في بيان كُفر طائفةٍ أخرى منهم. ومعنى قولهم: "ثالثُ ثلاثةٍ" و"رابعُ أربعةٍ" ونحو ذلك: أحدُ هذه الأعداد مطلَقًا، لا "الثالثُ" و"الرابعُ" خاصّةً؛ ولذلك منَعَ الجمهور أن ينصب ما بعده بأنْ يُقال: "ثالثٌ ثلاثةً" و"رابعٌ أربعةً"، وإنّما ينصِبه إذا كان ما بعده دونه بمَرتبة،

---

١ س – عليه السلام.
٢ أي: على قولهم الباطل.
٣ أي: لقولهم الباطل.
٤ السياق: وأنت خبير بأنّ التعبير عمّا حُكي عنه عليه السلام... بمجرّد عدم مساعدته... تصويرٌ...
٥ السياق: فإنّ زَجْره إيّاهم... بمَعزِل مِن...

كما في قولك: "عاشرٌ تسعةً" و"تاسعٌ ثمانيةً".

قيل: إنّهم يقولون: إنّ الإلهيّةَ مشتركة بين الله سبحانه وتعالى وعيسى ومريمَ، وكلٌّ واحد مِن هؤلاء إلهٌ. ويؤكِّده قوله تعالى للمسيح: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [المائدة، ١١٦/٥]، فقوله تعالى: ﴿ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ أي: أحدُ ثلاثةِ آلهةٍ، وهو المتبادر مِن ظاهر قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ أي: والحال أنّه ليس في الوجود ذات واجب مستحِقّ للعبادة مِن حيث إنّه مَبدَأُ جميعِ الموجودات / إلّا إلهٌ موصوفٌ بالوَحدانيّة مُتَعالٍ عن قبول الشركة. و﴿مِنْ﴾ مزيدةٌ للاستغراق. [١٥٦و]

وقيل: إنّهم يقولون: الله جوهرٌ واحدٌ ثلاثةُ أقانيمَ: أقنومُ الأب وأقنومُ الابن وأقنومُ روح القُدُس، وإنّهم يريدون بالأوّل الذاتَ، وقيل: الوجودَ، وبالثاني العِلمَ، وبالثالث الحياةَ، فمعنى قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ إلّا إله واحد بالذات منزَّهٌ عن شائبة التعدّد بوجهٍ مِن الوجوه.

﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ﴾ مِن الكفر الشنيع، ولم يُوحِّدوا. وقوله تعالى: ﴿لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ جوابُ قَسَمٍ محذوفٍ سادٌّ مَسدَّ جواب الشرط، أي: واللهِ إن لم يَنتَهُوا لَيَمسَّنَّهم. وإنّما وُضع موضِعَ ضمير "هُمْ" الموصولُ لتكرير الشهادة عليهم بالكفر، فـ﴿مِنْ﴾ في قوله تعالى: ﴿مِنْهُمْ﴾ بيانيّةٌ. أو: لَيَمسَّنَّ الذين بَقُوا منهم على ما كانوا عليه مِن الكفر، فـ﴿مِنْ﴾ تبعيضيّةٌ. وإنّما جِيءَ بالفعل المنبِئِ عن الحدوث تنبيهًا على أنّ الاستمرار عليه بعد ورود ما يُنحِي عليه بالقلع مِن نصّ عيسى عليه السلام وغيرِه كفرٌ جديدٌ[١] وغُلُوٌّ زائدٌ على ما كانوا عليه مِن أصل الكفر. ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: نوعٌ شديدُ الألم مِن العذاب.

﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾﴾

وهمزة الاستفهام في قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ﴾ لإنكار الواقع واستبعادِه، لا لإنكار الوقوع. وفيه تعجيب مِن إصرارهم. و"الفاء" للعطف

---

١ السياق: تنبيهًا على أنّ الاستمرار عليه... كفرٌ جديدٌ...

على مقدَّرٍ يقتضيه المقام، أي: ألَا ينتهُون عن تلك العقائد الزائغة والأقاويلِ الباطلة، فلا يتوبون إلى الله الحقِّ ويستغفرونه بالتوحيد والتنزيهِ عمّا نسَبوه إليه مِن الاتّحاد والحلول؟ فمدار الإنكار والتعجيبِ عدمُ الانتهاء وعدمُ التوبة معًا. أو: أيَسمَعون[١] هذه الشهاداتِ المكرَّرةَ والتشديداتِ المقرّرةَ، فلا يتوبون عَقيبَ ذلك؟ فمَدارهما عدمُ التوبة عقيبَ تحقُّق ما يُوجبها مِن سَماع تلك القوارعِ الهائلة.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ جملة حاليّة مِن فاعل ﴿يَسۡتَغۡفِرُونَهُۥ﴾، مؤكِّدةٌ للإنكار والتعجيبِ مِن إصرارهم على الكفر وعدمِ مسارَعتِهم إلى الاستغفار، أي: والحالُ أنّه تعالى مبالِغٌ في المغفِرة، فيغفِر لهم عند استغفارهم / ويمنَحهم مِن فضله. [١٥٦ظ]

﴿مَا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرۡ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ۝٧٥﴾

﴿مَا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ﴾ استئناف مَسوقٌ لتحقيق الحقّ الذي لا مَحيدَ عنه وبيانِ حقيقة حاله عليه السلام وحالِ أُمّه، بالإشارة أوّلًا إلى أشرفِ ما لهما مِن نعوت الكمال التي بها صارَا مِن زُمرة أكمل أفراد الجنس، وآخِرًا إلى الوصف المشترَك بينهما وبين جميع أفراد البَشَر -بل أفرادِ الحَيَوان- استنزالًا لهم بطريق التدريج عن رُتبة الإصرار على ما تقوّلوا عليهما، وإرشادًا لهم إلى التوبة والاستغفار، أي: هو مقصور على الرسالة، لا يكاد يتخطّاها.

وقوله تعالى: ﴿قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ صفة لـ﴿رَسُولٞ﴾، مُنبِئةٌ عن اتّصافه بما يُنافي الألوهيّةَ؛ فإنّ خُلُوّ الرُّسُل السالفة عليهم السلام منذِرٌ بخُلُوّه المقتضِي لاستحالة ألوهيّته، أي: ما هو إلّا رسولٌ كالرُّسُل الخالية مِن قَبله، خصَّه الله تعالى ببعضٍ مِن الآيات كما خصَّ كلًّا منهم ببعضٍ آخَرَ منها؛ فإن أُحيِيَ المَوتى على يدِه فقد أُحيِيَ العَصَا في يدِ موسى وجُعلت حَيّةً تَسعَى، وهو أعجَبُ منه،

---

١ س: يسمعون.

وإن خُلق مِن غير أبٍ فقد خُلق آدمُ مِن غير أبٍ ولا أمٍّ، وهو أغرَبُ منه، وكلّ ذلك مِن جَنابه عزّ وجلّ، وإنّما موسى وعيسى مَظاهِرُ لشئونه وأفعالِه.

﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ﴾ أي: وما أمُّه أيضًا إلّا كسائر النساء اللاتي يُلازِمْنَ الصِّدقَ أو التصديقَ[١] ويُبالِغنَ في الاتّصاف به، فما رُتبتهما إلّا رتبةُ بَشَرَين، أحدُهما نبيٌّ والآخَرُ صحابيٌّ؛ فمِن أين لكم أن تَصِفوهما بما لا يُوصَف به سائرُ الأنبياء وخواصُّهم؟ ﴿كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ﴾ استئناف مبيِّنٌ لِما أُشيرَ إليه مِن كونهما كسائر أفراد البَشَر في الاحتياج إلى ما يَحتاج إليه كلُّ فرد مِن أفراده، بل مِن أفراد الحَيَوان.

/ وقوله عزّ وجلّ: ﴿ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ﴾ تعجيب مِن حال الذين [١٥٧و] يَدّعون لهما الربوبيّةَ ولا يرعَوُون عن ذلك بعد ما بُيِّن لهم حقيقةُ حالهما بيانًا لا يحُوم حولَه شائبةُ رَيبٍ. و﴿كَيۡفَ﴾ معمول لـ﴿نُبَيِّنُ﴾. والجملة في حَيّز النصب، معلَّقةٌ لـ﴿ٱنظُرۡ﴾، أي: انظُرْ كيف نبيِّن لهم الآياتِ الباهرةَ المناديةَ ببُطلان ما تقَوّلوا عليهما نِداءً يكاد يسمعه صَمُّ الجِبال.

﴿ثُمَّ ٱنظُرۡ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ﴾ أي: كيف يُصرفون عن استماعها والتأمّلِ فيها. والكلام فيه كما فيما قبله. وتكرير الأمر بـ"النَّظَر" للمبالغة في التعجيب. و﴿ثُمَّ﴾ لإظهار ما بين العَجَبَين مِن التفاوت، أي: إنّ بيانَنا للآيات أمرٌ بديعٌ في بابه، بالغٌ لأقاصي الغايات القاصيةِ مِن التحقيق والإيضاح، وإعراضُهم عنها -مع انتفاء ما يصحِّحه بالمَرّة وتعاضُدِ ما يوجِب قبولَها- أعجَبُ وأبدَعُ.

﴿قُلۡ أَتَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرّٗا وَلَا نَفۡعٗاۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ٧٦﴾

﴿قُلۡ﴾ أمرٌ له صلّى الله عليه وسلّم بإلزامهم وتبكيتِهم إثرَ تعجيبه مِن أحوالهم. ﴿أَتَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي: متجاوِزين إيّاه. وتقديمه على قوله تعالى: ﴿مَا لَا يَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرّٗا وَلَا نَفۡعٗا﴾ لِما مرّ مرارًا مِن الاهتمام بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر. والموصول عبارةٌ عن عيسى عليه السلام.

---

١ س: والتصديق.

وإيثاره على كلمة "مَن" لتحقيق ما هو المراد مِن كونه بمَعزِل مِن الألوهيّة رأسًا، ببيان انتظامه عليه السلام في سلك الأشياء التي لا قدرةَ لها على شيء أصلًا؛ وهو عليه السلام، وإن كان يَملِك ذلك بتمليكه تعالى إيّاه، لكنّه لا يملِكه مِن ذاته، ولا يملِك مثلَ ما يَضُرّ به اللهُ تعالى / مِن البلايَا والمصائب وما ينفع [١٥٧ظ]
به مِن الصّحة. وتقديم "الضَّرَر" على "النفع"؛ لأنّ التحرّز عنه أهَمُّ مِن تَحرّي النفع، ولأنّ أدنى دَرَجات التأثير دفعُ الشرّ، ثمّ جَلْبُ الخير.

وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ حال مِن فاعل ﴿أَتَعْبُدُونَ﴾، مؤكِّدٌ للإنكار والتوبيخ، ومقرِّرٌ للإلزام والتبكيت. والرابط هو "الواو"، أي: أتُشرِكون بالله تعالى ما لا يقدِر على شيء مِن ضُرّكم ونفعِكم، والحالُ أنّ الله تعالى[١] هو المختصّ بالإحاطة التامّة بجميع المسموعات والمعلوماتِ التي مِن جملتها ما أنتم عليه مِن الأقوال الباطلة والعقائدِ الزائغة والأعمالِ السيّئة، وبالقدرة[٢] الباهرة على جميع المقدورات التي مِن جملتها مَضارُّكم ومنافعُكم في الدنيا والآخرة؟

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ تلوين للخطاب وتوجيهٌ له إلى فريقَيْ أهلِ الكتاب على لسان النبيّ صلّى الله عليه وسلّم بعد إبطال مسلَك كلٍّ منهما، للمبالغة في زجرهم عمّا سلكوه مِن المسلَك الباطلِ وإرشادِهم إلى الأَمَمِ المِيتاء.[٣] ﴿لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾ أي: لا تتجاوَزُوا الحدَّ. وهو نهيٌ للنصارى عن رفع عيسى عن رُتبة الرسالة إلى ما تقوَّلوا في حقّه مِن العظيمة، ولليهود عن وضعهم له عليه السلام عن رتبتِه العَلِيّة إلى ما تقوَّلوا عليه مِن الكلمة الشنعاءِ. وقيل:

---

١ م - تعالى.

٢ س: بالقدرة. | السياق: هو المختصّ بالإحاطة التامّة... وبالقدرة الباهرة...

٣ المِيتاء والمِيداء مَمْدودان: آخِرُ الغاية حيث ينتهي إليه جَرْيُ الخيل. والميتاء: الطريق العامر. ومجتمعُ الطريق أيضًا مِيتاء ومِيداء. يُقال: بَنَى القوم بيوتهم على مِيتاء واحد ومِيداء واحد. وداري بمِيتاء دار فلان ومِيداءِ دار فلان، أي: تِلقاءَ دارِه ومحاذِيةً لها. **الصحاح** للجوهري، «أتا».

هو خاصٌّ بالنصارى كما في سورة النساء؛[١] فذِكرُهم بعُنوان "أهليّة الكتاب" لتذكير أنّ الإنجيل أيضًا يَنهاهم عن الغُلُوّ.

وقوله تعالى: ﴿غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ نصب على أنّه نعتٌ لمصدر محذوف، أي: لا تَغلوا في دينكم غُلُوًّا غيرَ الحقّ، أي: غُلُوًّا باطلًا، أو حال مِن ضمير الفاعل، أي: لا تَغلوا مجاوِزين الحقَّ، أو مِن ﴿دِينِكُمْ﴾، أي: لا تَغلوا في دينكم حالَ كونه باطلًا. وقيل: نصب على الاستثناء المتّصِلِ، / وقيل: على المنقطِع. [١٥٨و]

﴿وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ﴾ هُم أسلافهم وأئمّتُهم الذين قد ضلّوا مِن الفريقين، أو مِن النصارى على القولين، قبل مَبعَث النبيّ صلّى الله عليه وسلّم في شريعتهم. ﴿وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا﴾ أي: قومًا كثيرًا ممّن شايَعَهم في الزَّيغ والضلالِ، أو: إضلالًا كثيرًا، والمفعولُ محذوف. ﴿وَضَلُّواْ﴾ عند بِعثة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم وتوضيحِ مَحَجّة الحقّ وتبيينِ مناهج الإسلام. ﴿عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ حين كذّبوه وحسَدوه وبَغَوْا عليه. وقيل: الأوّل إشارة إلى ضلالهم عن مقتضى العقل، والثاني إلى ضلالهم عمّا جاء به الشرع.

﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾

﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أي: لَعَنهم الله عزّ وجلّ. وبناء الفعل للمفعول للجَرْي على سنن الكِبرياء. ﴿مِنۢ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع حالًا مِن الموصول أو مِن فاعل ﴿كَفَرُواْ﴾.

وقوله تعالى: ﴿عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾ متعلِّقٌ بـ﴿لُعِنَ﴾، أي: لعنهم الله تعالى في الزَّبور والإنجيل على لسانهما. وقيل: إنّ أهل أَيْلَةَ لمّا اعتدَوْا في السبت دعَا عليهم داودُ عليه السلام وقال: «اللّٰهمّ الْعَنْهم واجعَلْهم آيةً»، فمسَخَهم الله تعالى قِرَدةً، وأصحابَ المائدة لمّا كفروا قال عيسى عليه السلام:[٢] «اللّٰهمّ عذِّبْ مَن كفر بعدما أكل مِن المائدة عذابًا لم تعذِّبه أحدًا مِن العالَمين،

---

[١] النساء، ١٧١/٤.

[٢] م - عليه السلام.

والْعَنْهم كما لعنتَ أصحابَ السبت»»، فأصبحوا خنازيرَ، وكانوا خمسةَ آلافِ رَجلٍ، ما فيهم امرأةٌ ولا صَبِيٌّ.[١]

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى اللعن المذكور. وإيثاره على الضمير للتنبيه على كمال ظهوره وامتيازِه عن نظائره وانتظامِه بسببه في سلك الأمور المشاهَدة. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان بكمال فظاعته وبُعدِ دَرَجته في الشناعة والهَوْل. وهو مبتدأ، خبرُه قوله تعالى: ﴿بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ﴾.

والجملة مستأنَفة واقعةٌ موقِعَ الجواب عمّا نشأ مِن الكلام، كأنّه قيل: بأيّ سببٍ وقع ذلك؟ فقيل: ذلك اللعن الهائل الفظيعُ بسبب عِصيانهم واعتدائِهم المستمرِّ، كما يُفيده الجمعُ بين صِيغتَي الماضي والمستقبَلِ / ويُنبِئ عنه قوله [١٥٨ظ] تعالى: ﴿كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ﴾؛ فإنّه استئناف مفيدٌ بعبارته لاستمرار عدم التناهي عن المنكَر، ولا يُمكن استمرارُه إلّا باستمرار تَعاطي المنكَرات.

وليس المرادُ بـ"التناهي" أن ينهى كلُّ واحد منهم الآخَرَ عمّا يفعله مِن المنكَر، كما هو المعنى المشهورُ لصيغة التفاعُل؛ بل مجرَّدُ صدور النهي عن أشخاص متعدِّدة، مِن غير اعتبارِ أن يكون كلّ واحد منهم ناهيًا ومَنهيًّا معًا، كما في: "تَرَاءَوا الهلالَ".

وقيل: "التناهي" بمعنى الانتهاء، يُقال: "تناهَى عن الأمر وانتهى عنه" إذا امتنع منه وترَكه؛ فالجملة حينئذ مفسِّرةٌ لِما قبلها مِن المَعصية والاعتداء، ومفيدةٌ لاستمرارهما صريحًا، وعلى الأوّل مفيدةٌ لاستمرار انتفاء النهي عن المنكَر بأنْ لا يوجدَ فيما بينهم مَن يتَوَلّاه في وقتٍ مِن الأوقات، ومِن ضرورته استمرارُ فعل المنكَر حسبما سبق.

وعلى كلّ تقدير، فما يفيده تنكيرُ "المنكَر" مِن الوحدة نوعيّةٌ، لا شخصيّةٌ؛ فلا يقدَح وصفُه بالفعل الماضي في تعلّق النهي به، لِما أنّ متعلَّق الفعل إنّما هو فردٌ مِن أفراد ما يتعلّق به النهي، والانتهاء مِن مطلَق المنكَر باعتبار تحقّقه

---

[١] هو باختلاف يسير في الكشّاف للزمخشري، ٦٦٦/١؛ واللباب لابن عادل، ٤٦٨/٧. ونحوه في الكشف والبيان للثعلبي، ٩٦/٤؛ وتفسير الرازي، ٤١١/١٢.

في ضِمن أيِّ فرد كان مِن أفراده، على أنّ المُضِيَّ المعتبَر في الصفة إنّما هو بالنسبة إلى زمان النزول،[١] لا إلى زمان النهي حتّى يلزَمَ كون النهي بعد الفعل؛ فلا حاجةَ إلى تقدير المعاوَدة أو المِثل، أو جعلِ الفعل عبارةً عن الإرادة على أنّ المعاودة كالنهي لا تتعلّق بالمنكَر المفعول؛ فلا بُدّ مِن المَصير إلى أحدِ ما ذُكر مِن الوجهين، أو إلى تقدير المِثل، أو إلى جعل الفعل عبارةً عن إرادته؛ وفي كلّ ذلك تعسّفٌ لا يخفى.

﴿لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ تقبيح لسُوء أعمالهم وتعجيبٌ منه بالتوكيد القَسَميّ. كيف لا، وقد أدّاهم إلى ما شُرح مِن اللعن الكبير. وليس في تسبيبه بذلك[٢] دلالةٌ على خروج كُفرهم عن السببيّة -مع الإشارة إلى سببيّته له فيما سبق مِن قوله تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [المائدة، ٧٨/٥]-؛ فإنّ إجراء الحُكم على الموصول مُشعِرٌ بعِلّيّة ما في حَيّز الصلة له، لِما أنّ ما ذُكر في حَيّز السببيّة مشتمِلٌ على كفرهم أيضًا.

﴿تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَفِي ٱلۡعَذَابِ هُمۡ خَٰلِدُونَ ٨٠﴾

/ ﴿تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ﴾ أي: مِن أهل الكتاب، ككَعب بنِ الأشرف وأضرابِه، [١٥٩و] حيث خرجوا إلى مشرِكِي مكّةَ ليتّفِقوا على محاربة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم. والرؤية بصريّة. وقوله تعالى: ﴿يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ حال مِن ﴿كَثِيرٗا﴾ لكونه موصوفًا، أي: يُوَالُون المشركين بُغضًا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم والمؤمنين. وقيل: مِن منافِقِي أهل الكتاب[٣] يتوَلَّوْن اليهودَ، وهو قول ابن عبّاس رضي الله عنهما[٤] ومجاهد والحسن.[٥] وقيل: يُوالُون المشركين ويُصافُونهم.

---

[١] وفي هامش م: كما في قوله تعلى: ﴿مَآ ءَامَنَتۡ قَبۡلَهُم مِّن قَرۡيَةٍ أَهۡلَكۡنَٰهَآۖ أَفَهُمۡ يُؤۡمِنُونَ﴾ [الأنبياء، ٦/٢١]؛ فإنّ وصف "القرية" بـ﴿أَهۡلَكۡنَٰهَا﴾ إنّما هو بالنسبة إلى حال النزول، لا إلى حال عدم الإيمان؛ فإنّه مقدّم على الإهلاك حتمًا. «منه».

[٢] أي: تسبيب اللعن بسُوء أعمالهم.

[٣] السياق: أي: مِن أهل الكتاب... وقيل: مِن منافِقِي أهل الكتاب...

[٤] م - رضي الله عنهما.

[٥] هو بدون تصريح بأنّهم مِن أهل الكتاب في التفسير الوسيط للواحدي، ٢١٦/٢؛ اللباب لابن عادل، ٤٧٠/٧.

﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ لبئسَ شيئًا قدّموا ليَرِدوا عليه يوم القيامة ﴿أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ هو المخصوص بالذَّمّ على حذف المضاف وإقامةِ المضاف إليه مُقامَه، تنبيهًا على كمال التعلّق والارتباطِ بينهما كأنّهما شيء واحد، ومبالغةً في الذمّ، أي: موجِبُ سخطِه تعالى. ومَحلّه الرفعُ على الابتداء، والجملة قبله خبرُه، والرابط عند مَن يشترطه هو العموم، أو لا حاجةَ إليه؛ لأنّ الجملة عينُ المبتدأ، أو على أنّه خبر لمبتدأ محذوف يُنبِئ عنه الجملة المتقدِّمةُ، كأنّه قيل: ما هو؟ أو: أيُّ شيء هو؟ فقيل: هو أنْ سخِط الله عليهم.

وقيل: المخصوص بالذمّ محذوفٌ، و﴿مَا﴾ اسم تامٌّ معرِفةٌ في محلّ رفعٍ بالفاعليّة لفعل الذمّ، و﴿قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ جملة في محلّ الرفع على أنّها صفةٌ للمخصوص بالذمّ قائمةٌ مَقامَه، والتقدير: لبئسَ الشيء شيءٌ قدّمتْه لهم أنفسُهم، فقوله تعالى: ﴿أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ بدلٌ مِن "شيء" المحذوفِ، وهذا مذهبُ سيبويه.[١]

﴿وَفِى ٱلْعَذَابِ﴾ أي: عذابِ جهنّم ﴿هُمْ خَـٰلِدُونَ﴾ أبَدَ الآبِدين.

﴿وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَـٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَـٰسِقُونَ ۝٨١﴾

﴿وَلَوْ كَانُوا۟﴾ أي: الذين يتولَّوْن المشركين مِن أهل الكتاب ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ﴾ أي: نبيّهم ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ﴾ مِن الكتاب، أو: لو كان المنافقون يؤمنون بالله ونبيّنا إيمانًا صحيحًا، ﴿مَا ٱتَّخَذُوهُمْ﴾ أي: المشركين واليهودَ ﴿أَوْلِيَآءَ﴾؛ / فإنّ الإيمان بما ذُكر وازعٌ عن تولّيهم قطعًا، ﴿وَلَـٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَـٰسِقُونَ﴾ خارجون عن الدين والإيمانِ بالله ونبيّهم وكتابِهم، أو متمرّدون في النّفاق مُفرِطون فيه. [١٥٩ظ]

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَـٰرَىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۝٨٢﴾

---

[١] اللباب لابن عادل، ٤٧١/٧.

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟﴾ جملة مستأنفة مَسوقةٌ لتقرير ما قبلها مِن قبائح اليهود وعَراقتِهم في الكفر وسائرِ أحوالهم الشنيعةِ التي مِن جملتها مُوالاتُهم للمشركين. أُكِّدت بالتوكيد القَسَميّ اعتناءً ببيان تحقّقِ مضمونها. والخطاب إمّا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم، أو لكلّ أحدٍ صالحٍ له إيذانًا بأنّ حالهم ممّا لا يخفى على أحد مِن الناس.

و"الوُجدان" متعَدٍّ إلى اثنين، أحدُهما: ﴿أَشَدَّ ٱلنَّاسِ﴾، والثاني: ﴿ٱلْيَهُودَ﴾ وما عُطف عليه. وقيل: بالعكس؛ لأنّهما في الأصل مبتدأ وخبر، ومَصبُّ الفائدة هو الخبرُ، لا المبتدأ. ولا ضيرَ في التقديم والتأخيرِ إذا دلَّ على الترتيب دليلٌ، وههنا دليل واضح عليه، وهو أنّ المقصود بيانُ كون الطائفتين أشدَّ الناس عَداوةً للمؤمنين، لا كونُ أشدِّهم عداوةً لهم الطائفتين المذكورتين. وأنت خبير بأنّه بمَعزِلٍ مِن الدلالة على ذلك؛ كيف لا، والإفادةُ في الصورة الثانية أتمُّ وأكمَلُ مع خُلُوّها عن تعسُّف التقديم والتأخير؛ إذ المعنى: إنّك إن قصدتَ أن تعرِف مَن أشدُّ الناس عداوةً للمؤمنين، وتَتَبّعتَ أحوالَ الطوائف طُرًّا، وأحطْتَ بما لَديهم خُبْرًا، وبالغْتَ في تعرُّف أحوالهم الظاهرة والباطنةِ، وسعيْتَ في تطلُّب ما عندهم مِن الأمور البارزة والكامنةِ، لَتَجِدَنَّ[1] الأشدَّ تَيْنِك الطائفتين لا غير، فتأمّلْ.

و"اللام" الداخلةُ على الموصول متعلِّقةٌ بـ﴿عَدَٰوَةً﴾ مقوّيةٌ لعملِها. ولا يضُرُّ كونُها مؤنَّثةً بالتاء؛ لأنّها مبنيّةٌ عليها، كما في قوله: "ورَهْبةٌ عقابَك".[2] وقيل: متعلِّقةٌ بمحذوفٍ هو صفة لـ﴿عَدَٰوَةً﴾، أي: كائنةً للذين آمنوا.

وصفهم الله تعالى بذلك لشدّة شَكيمتهم، وتضاعُفِ كفرهم، وانهماكِهم في اتّباع الهَوى، وقُربِهم إلى التقليد، وبُعدِهم عن التحقيق، / وتمرُّنِهم على التمرّد والاستعصاءِ على الأنبياء والاجتراءِ على تكذيبهم ومُناصَبتِهم. [١٦٠و]

---

١ هو جواب الشرط.

٢ هو قطعةُ بيتٍ، تمامه:

فلولا رَجاءُ النصر منك ورَهْبةٌ
عِقابَك قد صاروا لنا كالمَوارِدِ

ذكره سيبويه في الكتاب، ١/١٨٩؛ وابن عطيّة في المحرّر الوجيز، ٣/٤٠٩ (النحل، ١٦/٧٣)؛ وابن يعيش في شرح المفصّل، ٤/٧٦؛ وأبو حيّان في التذييل والتكميل، ١١/٧١، كلّها بلا نسبة.

وفي تقديم ﴿ٱلۡيَهُودَ﴾ على "المشركين" بعد لَزِّهما في قرنٍ واحدٍ[١] إشعارٌ بتقدّمِهم عليهم في العَداوة، كما أنّ في تقديمهم عليهم في قوله تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمۡ أَحۡرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٖ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ﴾ [البقرة، ٩٦/٢] إيذانًا بتقدّمِهم عليهم في الحِرص.

﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقۡرَبَهُم مَّوَدَّةٗ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ أُعيدَ الموصول مع صلته رَوْمًا لزيادة التوضيح والبيانِ. ﴿ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰ﴾ عُبّر عنهم بذلك إشعارًا بقُرب مَوَدّتِهم، حيث يدّعُون أنّهم أنصار الله وأَوِدّاءُ أهلِ الحقّ وإن لم يُظهروا اعتقادَ حقّيّة الإسلام. وعلى هذه النكتة مَبْنَى الوجه الثاني في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ﴾ [المائدة، ١٤/٥].

والكلام في مفعولَيْ ﴿لَتَجِدَنَّ﴾ وتعلُّقِ "اللام" كالذي سبق. والعُدول عن جعلِ ما فيه التفاوتُ بين الفريقين شيئًا واحدًا قد تفاوَتَا فيه بالشدّة والضعفِ أو بالقُرب والبُعدِ بأنْ يُقال آخِرًا: "ولَتَجدَنَّ أضعَفَهم عداوةً"... إلخ، أو بأنْ يُقال أوّلًا: "لَتَجدَنَّ أبعَدَ الناسِ مَوَدّةً"... إلخ، للإيذان[٢] بكمال تبايُنِ ما بين الفريقين مِن التفاوتِ، ببيان أنّ أحدهما في أقصى مراتبِ أحدِ النقيضين، والآخَرَ في أقرب مراتبِ النقيضِ الآخَرِ.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: كونُهم أقرَبَ مَوَدّةً للمؤمنين ﴿بِأَنَّ مِنۡهُمۡ﴾ أي: بسبب أنّ منهم ﴿قِسِّيسِينَ﴾ وهُم علماءُ النصارى وعُبّادُهم ورؤساؤُهم. و"القِسّيسُ" صيغةُ مبالغةٍ مِن "تَقَسُّسَ الشيءَ" إذا تَتَبَّعَه وطلَبَه بالليل، سُمُّوا به لمبالغتِهم في تتبّع العِلم، قاله الراغب.[٣] وقيل: "القَسُّ" -بفتح القاف- تتبُّعُ الشيء، ومنه سُمّيَ عالِمُ النصارى لتتبُّعِه العلمَ.[٤] وقيل: "قصُّ الأثَرَ" و"قَسُّه" بمعنى. وقيل:

---

١ لَزَّ الشيءَ بالشيء يلُزّه لزًّا وألزّه: ألزمه إيّاه. ولَزّه يلُزّه لَزًّا ولَزازًا، أي: شَدّه وألصَقَه. وكلّ شيء دُونِيَ بين أجزائه أو قُرِن، فقد لُزّ. لسان العرب لابن منظور، «لزز».

٢ السياق: والعُدول عن جعلِ... للإيذان...

٣ قول الراغب في مطبوع المفردات، ص ٦٧٠ «قسس»، كذا: «القَسّ والقِسّيس: العالِم العابد مِن رءوس النصارى، قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنۡهُمۡ قِسِّيسِينَ وَرُهۡبَانٗا﴾ [المائدة، ٨٢/٥]. وأصل القَسّ: تتبّع الشيء وطلبُه بالليل، يُقال: تقسّستُ أصواتَهم بالليل، أي: تتبّعتُها. والقَسقاس والقَسقَسُ: الدليل بالليل».

٤ اللباب لابن عادل، ٤٧٦/٧.

إنّه أعجَمِيّ.[١] وقال قُطرُبُ:[٢] «القسّ والقِسّيس: العالِم بلغة الروم».[٣] وقيل: ضيَّعت النصارى الإنجيلَ / وما فيه، وبقِيَ منهم رجلٌ يُقال له: "قِسِّيسًا" لم يبدِّل دينَه، فمَن راعى هَدْيَه ودينَه قيل له: "قِسّيس".[٤] [١٦٠ظ]

﴿وَرُهْبَانًا﴾ هو جمعُ "راهب"، كـ"راكب" و"رُكبان"، و"فارس" و"فُرسان". وقيل: إنّه يُطلَق على الواحد وعلى الجمع. وأُنشِدَ فيه قولُ مَن قال:

لو عايَنَتْ رُهبانُ دَيْرٍ في قُلَلْ   لَأقبَلَ الرُّهبانُ يَعدُو ونَزَلْ[٥]

والترهّب: التعبّد في الصَّوْمَعَة.[٦] قال الراغب: «الرَّهبانيّة: الغُلُوُّ في تحمُّل التعبّد مِن فرط الخوف».[٧] والتنكير لإفادة الكثرة، ولا بُدَّ مِن اعتبارها[٨] في "القِسّيسِين" أيضًا؛ إذ هي التي تدُلّ على مَوَدّة جنس النصارى للمؤمنين، فإنّ اتّصاف أفرادٍ كثيرةٍ لجنسٍ بخَصلةٍ مَظِنّةٌ لِاتّصاف الجنس بها؛ وإلّا فمِن اليهود أيضًا قومٌ مهتَدُون؛ ألَا يُرى إلى عبد الله بنِ سلَام وأضرابه، قال تعالى: ﴿مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾... إلى آخره [آل عمران، ١١٣/٣]، لكنّهم لمّا لم يكونوا في الكثرة كالذين مِن النصارى لم يتعَدَّ حكمُهم إلى جنس اليهود.

---

١ هو ابن عطيّة الأندلسي كما ذكره ابن عادل في اللباب، ٤٧٦/٧.

٢ هو محمّد بن المستنير بن أحمد، أبو عليّ، المعروف بقُطرب (ت. نحو ٢١٠هـ/٨٢٥م). نحويّ، عالم بالأدب واللغة. مِن أهل بصرة. أخذ النحو عن سيبويه وعن جماعة مِن علماء البصرة. وكان يذهب إلى مذهب المعتزلة. و"قُطرب" لقبٌ دعاه به أستاذه سيبويه؛ إذ كان سيبويه يخرج فيراه بالأسحار على بابه، فيقول: «إنّما أنت قُطرب ليلٍ»، والقُطرب دُوَيبة تدبّ ولا تفتر. مِن كتبه: معاني القرآن، وغريب الحديث، والنوادر، والأزمنة، والأضداد، وخلق الإنسان، والمثلّثات. انظر: معجم الأدباء للحَمَوي، ٢٦٤٦/٦-٢٦٤٧؛ ونزهة الألبّاء للأنباري، ص ٧٦-٧٧.

٣ الكشف والبيان للثعلبي، ٩٩/٤؛ التفسير البسيط للواحدي، ٤٩٥/٧؛ اللباب لابن عادل، ٤٧٧/٧.

٤ التفسير البسيط للواحدي، ٤٩٤/٧.

٥ لم نهتدِ إلى قائله. ذكره بهذه الألفاظ الواحدي في التفسير البسيط، ٤٩٥/٧؛ وابن عادل في اللباب، ٤٧٨/٧. وذكره الطبري في جامع البيان، ٥٩٨/٨-٥٩٩؛ والأزهري في تهذيب اللغة، ١٥٥/٦ «أبواب الهاء والراء»، وفي مطبوعَيهما: "القُلَل" مع لام التعريف، و"لَانحدَرَ الرُّهبان يمشي" بدلَ "لَأقبَلَ الرُّهبانُ يَعدُو".

٦ الصَّوْمَعَة، كـ"جَوْهَرَة": بيتٌ للنصارى. تاج العروس للزبيدي، «صمع».

٧ المفردات للراغب، ص ٣٦٧ «رهب». وفي كلا مطبوعَيه: "الرهبة" بدلَ "الخوف".

٨ أي: اعتبار إفادة الكثرة.

﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ عطفٌ على ﴿أَنَّ مِنْهُمْ﴾، أي: وبأنّهم لا يستكبرون عن قول الحقّ إذا فهِموه، أو: يتواضَعون ولا يتكبّرون كاليهود. وهذه الخَصلة شاملةٌ لجميع أفراد الجنس، فسببيّتُها لأقربيّتِهم مَوَدّةً للمؤمنين واضحةٌ. وفيه دليل على أنّ التواضع والإقبالَ على العِلم والعملِ والإعراضَ عن الشَّهَوات محمودٌ، وإن كان ذلك مِن كافر.

﴿وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلْحَقِّۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾﴾

﴿وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ عطفٌ على ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾، أي: ذلك بسبب أنّهم لا يستكبرون، وأنّ أعيُنَهم تَفيضُ مِن الدَّمْع عند سَماع القرآن. وهو بيان لرِقّة قلوبهم وشدّةِ خشيَتِهم ومسارَعتِهم إلى / قبول الحقّ وعدمِ إبائهم إيّاه. [١٦١و]

﴿تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ﴾ أي: تمتلِئُ بالدَّمْع، فاستُعِير له الفيضُ الذي هو الانصبابُ عن امتلاءٍ مبالغةً، أو جُعلت أعيُنُهم مِن فرط البُكاء كأنّها تَفيضُ بأنفُسِها. ﴿مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ ﴿مِنْ﴾ الأُولى لابتداء الغاية، والثانيةُ لتبيين الموصول، أي: ابتدأ الفيضُ ونشأ مِن معرفة الحقّ وحصل مِن أجله وبسببه. ويحتمل أن يكون الثانيةُ تبعيضيّةً؛ لأنّ ما عرَفوه بعضُ الحقّ، وحيث أبكاهم ذلك، فما ظنُّك بهم لو عرفوا كلَّه وقرءُوا القرآنَ وأحاطوا بالسنّة؟ وقُرئ: "تُرَى أَعْيُنُهُمْ"[١] على صيغة المبنيّ للمفعول.

﴿يَقُولُونَ﴾ استئناف مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ مِن حكاية حالهم عند سَماع القرآن، كأنّه قيل: ماذا يقولون؟ فقيل: يقولون: ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا﴾ بهذا، أو بمَنْ أُنزلَ هذا عليه، أو بهما. وقيل: حال مِن الضمير في ﴿عَرَفُوا﴾، أو مِن الضمير[٢] المجرور في ﴿أَعْيُنَهُمْ﴾ لِما أنّ المضاف جُزؤه، كما في قوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَٰنًا﴾ [الحجر، ١٥/٤٧].

---

[١] هي قراءة شاذّة، رواها الزّعفراني عن ابن مُحيصِن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٥٩.

[٢] س - في ﴿عَرَفُوا﴾، أو مِن الضمير.

﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ أي: الذين شهِدوا بأنّه حقٌّ أو بنبوّتِه، أو: مع أمّتِه الذين هم شهداءُ على الأمَمِ يومَ القيامة. وإنّما قالوا ذلك لأنّهم وجدوا ذِكرَهم في الإنجيل كذلك.

﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾﴾

﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ كلام مستأنَف، قالوه تحقيقًا لإيمانهم وتقريرًا له بإنكار سبب انتفائه ونفيِه[1] بالكلّيّة، على أنّ قوله: ﴿لَا نُؤْمِنُ﴾ حال مِن الضمير في ﴿لَنَا﴾، والعاملُ ما فيه مِن الاستقرار، أي: أيّ شيءٍ حصل لنا غيرَ مؤمنين؟ على توجيه الإنكار / والنفيِ إلى السبب والمسبَّب جميعًا كما في قوله [١٦١ظ] تعالى: ﴿وَمَا لِيَ لَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِي فَطَرَنِي﴾ [يس، ٢٢/٣٦] ونظائرِه، لا إلى السبب فقط مع تحقُّق المسبَّب كما في قوله تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الانشقاق، ٢٠/٨٤] وأمثالِه؛ فإنّ همزة الاستفهام كما تكون تارةً لإنكار الواقع كما في "أتضرِبُ أباك؟"، وأخرى لإنكار الوقوع كما في "أأضرِب أبي؟"، كذلك "ما" الاستفهاميّةُ؛ قد تكون لإنكار سبب الواقع ونفيِه فقط كما في الآية الثانية[2] وقولِه تعالى: ﴿مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ [نوح، ١٣/٧١]، فيكون مضمونُ الجملة الحاليّةِ محقَّقًا، فإنّ كلًّا مِن عدم الإيمان وعدمِ الرَّجاء أمرٌ محقَّقٌ قد أُنكرَ ونُفِيَ سببه، وقد تكون لإنكار سبب الوقوع ونفيِه، فيَسريان إلى المسبَّب أيضًا كما في الآية الأولى،[3] فيكون مضمونُ الجملة الحاليّةِ مفروضًا قطعًا، فإنّ عدم العبادة أمرٌ مفروضٌ حتمًا.

وقوله تعالى: ﴿وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ حال أخرى مِن الضمير المذكور بتقدير مبتدأ، والعاملُ فيها هو العامل في الأُولى مقيَّدًا بها، أي: أيّ شيء حصل لنا غيرَ مؤمنين ونحن نطمَع في صُحبة الصالحين؟، أو مِن الضمير في ﴿لَا نُؤْمِنُ﴾ على معنى أنّهم أنكروا على أنفُسِهم عدمَ إيمانهم

---

[1] أي: بإنكار سبب انتفائه وبنفيِ سبب انتفائه بالكلّيّة.

[2] وفي هامش م: هي قوله: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الانشقاق، ٢٠/٨٤]. «منه».

[3] وفي هامش م: ﴿وَمَا لِيَ لَآ أَعْبُدُ﴾ [يس، ٢٢/٣٦].

مع أنّهم يطمَعون في صُحبة المؤمنين. وقيل: معطوف على ﴿نُؤْمِنُ﴾[١] على معنى: وما لنا نجمع بين ترك الإيمان وبين الطَّمَع المذكور؟[٢]

﴿فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾﴾

﴿فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ﴾ أي: عن اعتقادٍ، مِن قولك: "هذا قول فلانٍ"، أي: معتقَدُه. وقُرئ: "فآتاهم اللهُ".[٣] ﴿جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ أي: الذين أحسنوا النظرَ والعملَ، أو: الذين اعتادُوا الإحسانَ في الأمور.

والآياتُ الأربعُ، رُوي أنّها نزلت في النَّجاشي وأصحابِه، بعَثَ إليه رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم بكتابه، فقرأه، ثمّ دعَا جعفرَ بنَ أبي طالب[٤] والمهاجرين معه، وأحضر[٥] القِسِّيسِين والرُّهبانَ، / فأمر جعفرًا أن يقرأ عليهم القرآنَ، فقرأ سورة مريمَ، فبكَوْا وآمنوا بالقرآن.[٦] وقيل: نزلت في ثلاثين -أو سبعين- رجلًا [١٦٢و]

---

١ وفي هامش م: ويجوز العطف على ﴿نُؤْمِنُ﴾ على معنى: وما لنا لا نجمَع بينهما وهما مِن أجَلّ الرغائب. «منه».

٢ وفي هامس م: وهما متبايِنان. «منه».

٣ قراءة شاذّة، ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ٦٧٠/١، ونسبها إلى الحسن.

٤ هو جعفر بن أبي طالب بن عبد المطّلب الهاشمي، أبو عبد الله (ت. ٨هـ/٦٢٩م). ابن عمّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وأخو عليّ بن أبي طالب لأبويه. أسلم بعد إسلام أخيه عليّ بقليل. وكان أشبهَ الناس برسول الله صلّى الله عليه وسلّم خَلقًا وخُلقًا. ولمّا هاجر إلى الحبشة أقام بها عند النجاشي إلى أن قدم على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حين فتح خيبر. وحضر وقعة مُؤتة بالبلقاء، فنزل عن فرسه وقاتل، ثمّ حمل الراية وتقدّم صفوف المسلمين، فقطعت يُمناه، فحمل الراية باليُسرى، فقطعت أيضًا، فاحتضن الراية إلى صدره، وصبر، حتّى وقع شهيدًا وفي جسمه نحو تسعين طعنةً ورميةً، فقيل: إنّ الله عوّضه عن يديه جَناحَين في الجنّة؛ وبذلك يُعرف بـ"جعفر الطيّار" و"ذي الجَناحَين"، رضي الله عنه. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٣٤/٤-٤١؛ و**أسد الغابة** لابن الأثير، ٥٤١/١-٥٤٤.

٥ ط س: وأحضروا. | يظهر أثر الكشط في نسخة المؤلّف، أزال المؤلّف "وا" مِن آخر الكلمة، فلعلّه بعد نَسْخ ط س.

٦ هو مفصّلًا في **الكشّاف** للزمخشري، ٦٦٩/١ (المائدة، ٨٣/٥)؛ و**جامع البيان** للطبري، ٥٩٤/٨-٥٩٧ (المائدة، ٨٢/٥). وقال الزيلعي في **تخريج أحاديث الكشّاف**، ٤١٥/١-٤١٦ (٤٢٩): «قلتُ: غريب». وقال ابن حجر في **الكافي الشاف**، ص ٥٧ (٤٧٢)، معلِّقًا على الرواية المذكورة في الكشّاف: «لم أجده. قلتُ: أظنُّ صاحب الكشّاف ذكره بالمعنى مِن قصّة جعفر بن أبي طالب مع >

مِن قومه، وَفَدُوا على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فقرأ عليهم سورةَ مريم، فبكَوْا وآمنوا.[١]

﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ٨٦﴾

﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ﴾ عُطِف "التكذيب بآيات الله تعالى" على "الكفر" -مع أنّه ضربٌ منه- لِما أنّ القصد إلى بيان حال المكذِّبين وذكرِهم بمقابلة المصدِّقين بها جمعًا بين الترغيب والترهيب.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٨٧﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ أي: ما طاب ولذَّ منه. كأنّه لمّا تضمَّن ما سلف مِن مدح النصارى على الترهّب ترغيبَ المؤمنين في كسر النفس ورفضِ الشَّهَوات، عُقّب ذلك بالنهي عن الإفراط في الباب، أي: لا تمنعوها أنفُسَكم كمنع التحريم، أو: لا تقولوا "حرّمناها على أنفُسِنا"، مبالغةً منكم في العَزْم على تركها تزهُّدًا منكم وتقشُّفًا.

ورُوي أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وصف القيامةَ لأصحابه يومًا، فبالغ وأشبَعَ الكلامَ في الإنذار، فرَقُّوا واجتمعوا في بيت عثمانَ بنِ مظعونٍ،[٢]

← عمرو بن العاص، لمّا أرسلته قريش بهديّتها إلى النجاشي ليدفع إليهم جعفرًا ورُفقاءَه. فإنّ معنى ما ذُكر موجودًا فيها إلّا قراءة طه. أخرجه ابن إسحاق في **المغازيّ** مِن طريق ابن حِبّان مِن حديث أمّ سَلَمةَ». انظر: **السِّير والمغازيّ** لابن إسحاق، ٢١٣-٢٢٢.

١ **أنوار التنزيل** للبيضاوي، ١٤٠/٢. وانظر للأقوال في عدد الوافدين: **جامع البيان** للطبري، ٥٩٩/٨-٦٠٠ (المائدة، ٨٢/٥)؛ و**أسباب النزول** للواحدي، ص ٢٠٦-٢٠٧.

٢ هو عثمان بن مَظْعون بن حَبيب القُرَشي الجُمَحي، أبو السائب (ت. ٢هـ/٦٢٣-٦٢٤م). مِن السابقين إلى الإسلام. هاجر إلى أرض الحبشة مرّتين. وأراد التبتّل والسياحة في الأرض زهدًا بالحياة، فمنعه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فاتّخذ بيتًا يتعبّد فيه. وهو أوّل مَن مات بالمدينة مِن المهاجرين، وأوّل مَن دُفن بالبقيع منهم؛ فلمّا غُسل وكُفن، قبّل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بين عينيه، فلمّا دُفن قال: «نِعم السلف هو لنا عثمان بن مظعون». انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٣٩٣/٣-٤٠٠؛ و**الاستيعاب** للنّمري، ١٠٥٣/٣-١٠٥٦؛ و**سير أعلام النبلاء** للذهبي، ١٥٣/١-١٦٠.

واتّفَقوا على ألّا يَزالوا صائمين قائمين، وألّا يَناموا على الفُرُش، ولا يأكلوا اللحم والوَدَكَ،[١] ولا يقرَبوا النساءَ والطِّيبَ، ويرفُضوا الدنيا ويلبَسوا المُسوحَ[٢] ويَسيحوا في الأرض، ويجُبّوا مذاكيرَهم،[٣] فبلغ ذلك رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم، فقال لهم: «إنّي لم أومَرْ بذلك، إنّ لأنفُسِكم عليكم حقًّا، فصُوموا وأَفطِرُوا وقُومُوا وناموا؛ فإنّي أقوم وأنام وأصوم وأُفطر وآكُلُ اللحم والدَّسَمَ وآتي النساءَ؛ / فمَن [١٦٢ظ]
رغِبَ عن سنّتِي فليس منّي»، ونزلت.[٤]

﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ أي: ولا تعتَدُوا حدودَ ما أُحلّ لكم إلى ما حُرّم عليكم، أو: ولا تُسرِفوا في تناوُل الطيّبات. أو جُعل تحريمُ الطيّبات اعتداءً وظلمًا، فنُهِيَ عن مطلَق الاعتداء ليدخُل تحته النهيُ عن تحريمها دخولًا أوّليًّا لوروده عَقيبَه. أو أُريدَ: ولا تعتَدُوا بذلك. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ تعليل لِما قبله.

﴿وَكُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾﴾

﴿وَكُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ أي: ما حلَّ لكم وطاب ممّا رزقكم الله. فـ﴿حَلَٰلًا﴾ مفعولُ ﴿كُلُوا﴾، و﴿مِمَّا رَزَقَكُمُ﴾ إمّا حال منه تقدّمتْ عليه

---

[١] الوَدَك: دَسَم اللحم. ودَجَاجة وَدِيكة، أي: سمينة. **الصحاح** للجوهري، «ودك».

[٢] جمع "المِسْح"، وهو لباس الرُّهبان. **المُغرِب** للمطرّزي، ص ٤٢٨ «الميم مع السين المهملة».

[٣] المَذاكير: سُرّة الرّجل، لا يُفرد، وإنْ أُفردَ فمذكَّر، مثل "مقدَّم" و"مَقاديم". **كتاب العين** للخليل بن أحمد، ٣٤٦/٥ «باب الكاف والذال والراء معهما».

[٤] **الكشّاف** للزمخشري، ٦٧١/١؛ **أنوار التنزيل** للبيضاوي، ١٤١/٢. وقال ابن حجر في **الكافي الشاف**، ص ٥٨ (٤٧٤): «وهو منتزع مِن أحاديثَ. وأصله في **الصحيحَين** عن عائشةَ: أنّ ناسًا مِن أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم سألوا أزواجه عن عمله في السرّ، فقال بعضهم: لا آكل اللحم، وقال بعضهم: لا أتزوّج النساء، وقال بعضهم: لا أنام على فِراش، فبلغ ذلك رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فقال: "ما بالُ أقوام يقول أحدهم كذا وكذا؛ ولكنّي أصُوم وأُفطِر، وأنام وأقوم، وآكل اللحم، وأتزوّج النساء؛ فمَن رغِب عن سنّتِي فليس منّي". وفي **الصحيحَين** عن سعد بن أبي وقّاص، قال: "ردّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم على عثمان بن مظعون التبتُّلَ، ولو أذِن له لَاختصينا". وفي **الصحيحَين** عن عبد الله بن عمرو بن العاص في قصّة مراجعته النبيّ صلّى الله عليه وسلّم في الصوم والصلاة، فقال صلّى الله عليه وسلّم: "صُمْ وأَفطِرْ، وقُمْ ونَمْ؛ فإنّ لِنفسك عليك حقًّا"، الحديث». انظر: **صحيح البخاري**، ٢/٧ (٥٠٦٣)؛ ٤/٧ (٥٠٧٣، ٥٠٧٤)؛ ٥٤/٢ (١١٥٣)؛ وصحيح مسلم، ١٠٢٠/٢ (١٤٠١، ١٤٠٢)؛ ٨١٢/٢ (١١٥٩). وهو مع اختلاف بالنقص والزيادة في **جامع البيان** للطبري، ٦١٢/٨؛ **وأسباب النزول** للواحدي، ص ٢٠٧.

لكونه نكِرةً، أو متعلِّق بـ﴿كُلُوا﴾ و﴿مِنْ﴾ ابتدائيّة، أو هو المفعول و﴿حَلَٰلًا﴾ حال مِن الموصول، أو مِن عائده المحذوفِ، أو صفةٌ لمصدر محذوف، أي: أكلًا حلالًا. وعلى الوجوه كلِّها، لو لم يقع الرزقُ على الحرام لم يكن لذِكر الحلال فائدةٌ زائدةٌ.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ﴾ توكيد للوصيّة بما أَمَر به؛ فإنّ الإيمان به تعالى يوجِب المبالغةَ في التقوى والانتهاءَ عمّا نَهى عنه.

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ اللَّغْوُ في اليمين: الساقطُ الذي لا يتعلّق به حُكم. وهو عندنا: أن يحلِف على شيءٍ يظُنّ أنّه كذلك وليس كما يظُنّ، وهو قول مجاهد.[1] قيل: كانوا حلَفوا على تحريم الطيّبات على ظنِّ أنّه قُربة، فلمّا نزل النهي قالوا: «فكيف بأيماننا؟»، فنزلت.[2] وعند الشافعي رحمه الله: ما يبدو مِن المَرء مِن غير قصدٍ كقوله: "لا واللهِ" و"بلى واللهِ"،[3] وهو قول عائشةَ رضي الله عنها.[4] و﴿فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ صلةُ ﴿يُؤَاخِذُكُمُ﴾، أو ﴿ٱللَّغْوِ﴾؛ لأنّه مصدر أو حال منه.

﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ / أي: بتعقيدِكم الأيمانَ وتوثيقِها[5] [١٦٣و]
بالقصد والنيّة. والمعنى: ولكنْ يؤاخذكم بما عقَدْتُموها إذا حنِثتُم، أو بنَكثِ

---

١ جامع البيان للطبري، ٢١/٤ (البقرة، ٢/٢٢٥)؛ السنن الكبرى للبيهقي، ٨٦/١٠ (١٩٩٤٣)؛ الكشّاف للزمخشري، ٦٧٢/١.

٢ جامع البيان للطبري، ٦١٦/٨؛ التفسير البسيط للواحدي، ٥٠٠/٧.

٣ الكشّاف للزمخشري، ٦٧٢/١؛ اللباب لابن عادل، ٩١/٤ (البقرة، ٢/٢٢٥).

٤ صحيح البخاري، ٥٢/٦ (٤٦١٣)؛ موطّأ مالك، ٦٧٩/٣ (١٧٢٩)؛ جامع البيان للطبري، ١٤/٤-١٩ (البقرة، ٢/٢٢٥).

٥ ط س + عليه. | كَشَط المؤلّف ما أُضِيف في نسختي ط س، ولعلّه بعد نَسْخِهما.

ما عقّدْتُم، فحُذِف للعِلم به. وقُرئ بالتخفيف.[١] وقُرئ: "عَاقَدْتُمْ"[٢] بمعنى: عقَدتُم.

﴿فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ﴾ أي: فكفّارةُ نكثِه. وهي الفَعْلة التي مِن شأنها أن تكفِّر الخطيئةَ وتستُرَها. واستُدِلَّ بظاهره على جواز التكفير قبل الحِنْث. وعندنا لا يجوز ذلك لقوله عليه السلام: «مَن حلَف على يمينٍ ورأى غيرَها خيرًا، فليأتِ الذي هو خيرٌ، ثمّ لِيُكفِّرْ عن يمينه».[٣]

﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ أي: مِن أقصَدِه في النوع أو المقدارِ، وهو نِصفُ صاعٍ مِن بُرٍّ[٤] لكلِّ مِسكين. ومحلُّه[٥] النصبُ؛ لأنّه صفةُ مفعولٍ محذوفٍ، تقديره: أن تُطعِموا عشرةَ مساكينَ طعامًا كائنًا مِن أوسَطِ ما تُطعمون، أو الرفعُ على أنّه بدلٌ مِن ﴿إِطْعَامُ﴾.

و"أهْلُونَ" جمعُ "أهلٍ"، كـ"أَرَضُونَ" جمعُ "أرضٍ". وقُرئ: "أَهَالِيكُمْ"[٦] بسكون الياء على لغة مَن يُسكِّنها في الحالات الثلاث كالألِف، وهو أيضًا جمع "أهلٍ"، كـ"الأراضِي" في جمع "أرضٍ"، و"اللَّيالِي" في جمع "ليلٍ". وقيل: جمعُ "أهلاةٍ".[٧]

﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾ عطفٌ على ﴿إِطْعَامُ﴾، أو على محلّ ﴿مِنْ أَوْسَطِ﴾ على تقدير كونه بدلًا مِن ﴿إِطْعَامُ﴾. وهو ثَوبٌ يُغطِّي العَورةَ. وقيل: ثوبٌ جامعٌ، قميصٌ ورِداءٌ وإزارٌ.[٨] وقُرئ بضمّ الكاف،[٩] وهي لغة، كـ"قُدْوَة" في "قِدْوَة"، و"أُسْوَة"

---

[١] أي: "بِمَا عَقَدْتُمْ"، وهي قراءة حمزة والكسائي وخلف وعاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٥.

[٢] قرأ بها ابن عامر في رواية ابن ذَكوان. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٥.

[٣] صحيح مسلم، ٣/١٢٧٢ (١٢٥٠)؛ مسند أحمد، ٣٢/١٢٢ (١٩٣٨٠)؛ سنن النسائي، ٧/١٠ (٣٧٨٥). وفي صحيح البخاري، ٨/١٢٧-١٢٨ (٦٦٢٢)، عن عبد الرحمن بن سَمُرة، قال: قال النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «...وإذا حلفتَ على يمين فرأيتَ غيرَها خيرًا منها، فكَفِّرْ عن يمينك وأْتِ الذي هو خير».

[٤] البُرّ: جمعُ "بُرّة" مِن القَمح. الصحاح للجوهري، «برر».

[٥] أي: محلُّ ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾.

[٦] قراءة شاذّة، مرويّة عن جعفر بن محمّد. المحتسَب لابن جنّي، ١/٢١٧.

[٧] ط س: أهلاء.

[٨] أي: وقيل: قميصٌ ورِداء وإزار. القول الأوّل لمجاهد، والثاني لابن عمر. انظر: الكشّاف للزمخشري، ١/٦٧٣.

[٩] قراءة شاذّة، مرويّة عن يحيى وإبراهيم. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٠.

في "إِسْوَة". وقُرِئ: "أَوْ كَإِسْوَتِهِمْ"[١] على أنّ الكاف في محلّ الرفع، تقديره: أو طعامُهم كإِسْوَتِهم، بمعنى: أو كمثل ما تُطعمون أهلِيكم إسرافًا وتقتيرًا تُواسُون بينهم إن لم تُطعموهم الأوسَطَ.

﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ أي: أو إعتاقُ إنسان كيفما كان. وشرَطَ الشافعيُّ رحمه الله فيه الإيمانَ، قياسًا على كفّارة القتل. ومعنى ﴿أَوْ﴾ إيجابُ إحدى الخِصال / مطلَقًا وخِيارُ التعيين للمكلَّف. [١٦٣ظ]

﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ أي: شيئًا مِن الأمور المذكورة، ﴿فَصِيَامُ﴾ أي: فكفّارتُه صِيامُ ﴿ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾. والتتابُعُ شرطٌ عندنا لقراءة: "ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ".[٢] والشافعيُّ لا يرى الشَّوَاذَّ حُجّةً.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: الذي ذُكر ﴿كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ أي: وحنِثتُم. ﴿وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ﴾ بأنْ تَضِنّوا بها ولا تبذُلوها، كما يُشعر به قوله تعالى: ﴿إِذَا حَلَفْتُمْ﴾، وقيل: بأنْ تَبَرُّوا فيها ما استطعتم ولم يفُتْ بها خير، أو بأنْ تكفِّروها إذا حنِثتُم. وقيل: احفَظُوها كيف حلَفتم بها ولا تَنسُوها تهاوُنًا بها.

﴿كَذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى مصدر الفعل الآتي، لا إلى تبيينٍ آخَرَ مفهومٍ ممّا سبق. و"الكاف" مُقحَمةٌ لتأكيد ما أفاده اسمُ الإشارة مِن الفخامة، ومحلّهُ في الأصل النصبُ على أنّه نعتٌ لمصدر محذوف، وأصل التقدير: يبيِّن الله تبيينًا كائنًا مثلَ ذلك التبيين، فقُدّم على الفعل لإفادة القَصر، واعتُبِرت "الكاف" مُقحَمةً للنكتة المذكورة، فصار نفسَ المصدر، لا نعتًا له. وقد مرّ تفصيله في قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة، ١٤٣/٢]. أي: ذلك البيانَ البديعَ ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ أعلامَ شريعته وأحكامَه، لا بيانًا أدنى منه. وتقديم ﴿لَكُمْ﴾ على المفعول لِما مرّ مرارًا. ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ نِعمتَه فيما يعلِّمكم ويسهِّل عليكم المخرَج.

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن سعيد بن جُبير ومحمّد بن السَّمَيْفَع. المحتسَب لابن جنّي، ٢١٨/١.

٢ هي شاذّة، قرأ بها ابن مسعود. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٠.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ۝٩١﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ﴾ أي: الأصنامُ المنصوبةُ للعبادة ﴿وَٱلۡأَزۡلَٰمُ﴾ سلَفَ تفسيرُها في أوائل السورة الكريمة.[١] ﴿رِجۡسٞ﴾ قَذَرٌ يَعاف عنه العقول. وإفراده لأنّه خبرُ ﴿ٱلۡخَمۡرُ﴾، وخبرُ المعطوفات محذوفٌ ثقةً بالمذكور، أو المضاف محذوف، أي: شأنُ الخمر والمَيسِر... إلخ. ﴿مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾ في محلّ الرفع على أنّه صفةُ ﴿رِجۡسٞ﴾، أي: كائنٌ مِن عمله؛ لأنّه مسبَّب مِن تسويله وتزيينِه.

﴿فَٱجۡتَنِبُوهُ﴾ أي: الرِّجسَ أو ما ذُكر، ﴿لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ أي: راجين فلاحَكم. وقيل: لِكَيْ تُفلحوا بالاجتناب عنه. / وقد مرَّ تحقيقُه في تفسير قوله تعالى: [١٦٤و] ﴿لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة، ٢/٢١، ٦٣].[٢]

ولقد أُكِّد تحريم الخمر والميسر في هذه الآية الكريمة بفنون التأكيد؛ حيث صُدِّرت الجملة بـ﴿إِنَّمَا﴾، وقُرِنَا بـ"الأصنام" و﴿ٱلۡأَزۡلَٰمُ﴾، وسُمِّيَا "رِجْسًا مِن عمل الشيطان" تنبيهًا على أنّ تَعاطِيَها شرٌّ بحتٌ، وأُمِر بالاجتناب عن عينهما، وجُعِل ذلك[٣] سببًا يُرجَى منه الفلاحُ، فيكون ارتكابهما خَيبةً ومَحقةً، ثمّ قُرِّر ذلك ببيان ما فيهما مِن المفاسد الدنيَويّة والدينيّة المقتضيةِ للتحريم، فقيل: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ﴾ وهو إشارة إلى مفاسدهما الدنيَويّة. ﴿وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ إشارة إلى مفاسدهما الدينيّةِ.

وتخصيصهما بإعادة الذِّكر وشرحُ ما فيهما مِن الوَبال للتنبيه على أنّ المقصود بيانُ حالهما. وذكرُ الأصنام والأزلام للدلالة على أنّهما مثلُهما في الحُرمة والشرارة لقوله عليه السلام: «شاربُ الخمر كعابِدِ الوَثَنِ».[٤] وتخصيص ﴿ٱلصَّلَوٰةِ﴾

---

[١] المائدة، ٥/٣.
[٢] وفي هامش م: في سورة البقرة.
[٣] أي: الاجتناب.
[٤] هو بهذه الألفاظ مرفوعًا في الكشّاف، ١/٦٧٤، وعن مسروق مقطوعًا في مصنّف عبد الرزّاق، ٩/٢٣٧ (١٧٠٦٤)؛ ومصنّف ابن أبي شيبة، ٥/٩٧ (٢٤٠٦٩). ونحوه مرفوعًا في مسند أحمد، ٣/١١٧ (٢٤٥٣)؛ وسنن ابن ماجة، ٤/٤٦٤-٤٦٥ (٣٣٧٥).

بالإفراد -مع دخولها في "الذِّكر"- للتعظيم والإشعارِ بأنّ الصادَّ عنها كالصادِّ عن الإيمان لِما أنّها عِمادُه.

ثمّ أعيدَ الحَثُّ على الانتهاء بصيغة الاستفهام مرتَّبًا على ما تقدَّم مِن أصناف الصوارف، فقيل: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ إيذانًا بأنّ الأمر في الزجر والتحذيرِ وكشفِ ما فيهما مِن المفاسد والشرور قد بلغ الغايةَ، وأنّ الأعذار قد انقطعتْ بالكلّيّة.

﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾﴾

﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ عطفٌ على ﴿ٱجْتَنِبُوهُ﴾،[1] أي: أَطيعُوهما في جميع ما أمَرَا به ونهَيَا عنه ﴿وَٱحْذَرُواْ﴾ أي: مخالفتَهما في ذلك، فيدخل فيه مخالفةُ أمرهما ونهيِهما في الخمر والمَيسِر / دخولًا أوّليًّا. [١٦٤ظ]

﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ﴾ أي: أعرَضتُم عن الامتثال بما أُمرتم به مِن الاجتناب عن الخمر والمَيسِر وعن[2] طاعة الله تعالى وطاعةِ رسوله صلّى الله عليه وسلّم والاحترازِ عن مخالفتِهما، ﴿فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾، وقد فعَلَ ذلك بما لا مزيدَ عليه وخرَجَ عن عُهدة الرسالة أيَّ خروجٍ، وقامت عليكم الحُجّة، وانتهت الأعذار، وانقطعت العِلَل، وما بقِيَ بعد ذلك إلّا العقاب. وفيه مِن عِظَم التهديد وشدّةِ الوعيد ما لا يخفى.

وأمّا ما قيل مِن أنّ المعنى: "فاعلَموا أنّكم لم تضُرّوا بتَولّيكم الرسولَ؛ لأنّه ما كُلِّف إلّا البلاغَ المبينَ بالآيات، وقد فعل؛ وإنّما ضرَرْتم أنفُسَكم حين أعرَضتم عمّا كُلِّفتموه"، فلا يساعده المقام؛ إذ لا يُتوهّمُ منهم ادّعاءُ أنّهم بتولّيهم يضُرّونه صلّى الله عليه وسلّم، حتّى يُرَدَّ عليهم بأنّهم لا يضُرّونه عليه السلام وإنّما يضُرّون أنفُسَهم.

﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾

---

[1] المائدة، ٥/٩٠.

[2] هو متعلِّق بـ"أعرَضتُم".

﴿لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٞ﴾ أي: إثمٌ وحَرَجٌ ﴿فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾
أي: تناوَلوا أكلًا / أو شُربًا؛ فإنّ استعماله في الشُّرب أيضًا مستفيضٌ، منه قولُه [١٦٥و]
تعالى: ﴿وَمَن لَّمۡ يَطۡعَمۡهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ﴾ [البقرة، ٢/٢٤٩].

قيل: لمّا أنزل الله تعالى تحريمَ الخمر بعد غزوة الأحزاب قال رِجالٌ مِن أصحاب النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «أصيبَ فلانٌ يومَ بدرٍ وفلانٌ يومَ أُحُدٍ وهُم يشرَبونها، ونحن نشهَد أنّهم في الجنّة؟»»[١] وفي رواية أخرى: لمّا نزل تحريم الخمر والمَيسِر قالت الصحابة رضي الله عنهم: «يا رسولَ الله، فكيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يشرَبون الخمرَ ويأكلون مالَ المَيسِر؟»»[٢] وفي رواية أخرى: قال أبو بكر رضي الله عنه: «يا رسولَ الله، كيف بإخواننا الذين ماتوا وقد شرِبوا الخمر وفعلوا القِمارَ؟»»، فنزلت.[٣]

وليست كلمة ﴿مَا﴾ في ﴿مَا طَعِمُوٓاْ﴾ عبارةً عن المُباحات خاصّةً، وإلّا لزِم تقيّدُ إباحتها باتّقاءِ ما عَداها مِن المحرَّمات لقوله تعالى: ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَواْ﴾، واللازمُ منتَفٍ بالضرورة؛ بل هي على عمومها موصولةً كانت أو موصوفةً، وإنّما تخصَّصت بذلك القيد الطارئ عليها، والمعنى: "ليس عليهم جُناحٌ فيما تناوَلوه مِن المأكول والمشروب كائنًا ما كان إذا اتّقَوْا أن يكون في ذلك شيءٌ مِن المحرَّمات"، وإلّا لم يكن نفيُ الجُناح في كلّ ما طعِموه، بل في بعضه؛ ولا محذورَ فيه، إذ اللازمُ منه تقيُّدُ إباحة الكلّ بأنْ لا يكون فيه محرَّم، لا تقيُّدُ إباحة بعضه باتّقاء بعضٍ آخَرَ منه كما هو اللازم مِن الأوّل.

﴿وَءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ أي: واستمَرّوا على الإيمان والأعمال الصالحة.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱتَّقَواْ﴾ عطفٌ على ﴿ٱتَّقَواْ﴾ داخلٌ معه في حَيّز الشرط، أي: اتّقَوْا ما حُرّم عليهم بعد ذلك مع كونه مُباحًا فيما سبق. ﴿وَءَامَنُواْ﴾ أي: بتحريمه.

---

[١] جامع البيان للطبري، ٦٦٨/٨؛ التفسير الوسيط للواحدي، ٢٢٨/٢، وفي الأوّل: "بعد سورة الأحزاب" بدلَ "بعد غزوة الأحزاب".

[٢] انظر: مسند أحمد، ٥٠٧/٣ (٢٠٨٨)؛ وسنن الترمذي، ٢٥٤/٥ (٣٠٥١)؛ ومسند أبي يعلى الموصلي، ٢٦٥/٣-٢٦٦ (١٧١٩).

[٣] التفسير البسيط للواحدي، ٥١٤/٧؛ تفسير الرازي، ٤٢٧/١٢؛ اللباب لابن عادل، ٥١٢/٧.

وتقديم الاتّقاء عليه إمّا للاعتناء به، أو لأنّه الذي يدلّ على التحريم الحادث الذي هو المؤمَنُ به. أو: واستمَرّوا على الإيمان.

﴿ثُمَّ ٱتَّقَوا﴾ أي: ما حُرّم عليهم بعد ذلك ممّا كان مُباحًا مِن قبلُ، على أنّ المشروط بالاتّقاء في كلّ مرّة إباحةُ كلّ ما طعِموه في ذلك الوقت، لا إباحةُ كلّ ما طعِموه قبلَه،[١] لانتساخ إباحة بعضه حينئذ. ﴿وَأَحۡسَنُوا﴾ أي: عمِلوا الأعمالَ الحَسَنةَ الجميلةَ المنتظِمةَ لجميع ما ذُكر مِن الأعمال القلبيّة والقالبيّة.

وليس تخصيصُ هذه المرّات بالذِّكر لتخصيص الحُكم بها؛ بل لبيان التعدّد والتكرّر بالغًا ما بلغ، والمعنى: أنّهم إذا اتّقَوا المحرَّماتِ، واستمَرّوا على ما هم عليه مِن الإيمان والأعمال الصالحةِ، وكانوا في طاعة الله ومُراعاةِ أوامره ونَواهيه، بحيث كلّما حُرّم عليهم شيء مِن المُباحات اتّقَوْه، ثمّ...، وثم..، فلا جُناحَ عليهم[٢] فيما طعِموه في كلّ مرّة مِن المطاعم / والمشارب؛ إذ ليس فيها شيءٌ محرَّمٌ عند طَعْمِه. [١٦٥ظ]

وأنت خبير بأنّ ما عَدَا اتّقاءَ المحرَّمات مِن الصِّفات الجميلة المذكورة لا دَخْلَ لها في انتفاء الجُناح، وإنّما ذُكرت في حَيِّز ﴿إِذَا﴾ شهادةً باتّصاف الذين سُئل عن حالهم بها، ومدحًا لهم بذلك، وحمدًا لأحوالهم. وقد أشيرَ إلى ذلك حيث جُعلت تلك الصِّفاتُ تبعًا للاتّقاء في كلّ مرّة تمييزًا بينها وبين ما له دَخْلٌ في الحُكم.

فإنّ مَساق النظم الكريم بطريق العبارة، وإن كان لبيان حال المتّصِفِين بما ذُكر مِن النعوت فيما سيأتي بقضيّة كلمة ﴿إِذَا مَا﴾، لكنّه قد أُخرِجَ مُخرَجَ الجواب عن حال الماضِينَ لإثبات الحُكم في حقّهم في ضِمن التشريع الكلّيّ على الوجه البُرهانيّ بطريق دلالة النصّ، بناءً على كمال اشتهارهم بالاتّصاف بها، فكأنّه قيل: ليس عليهم جُناح فيما طعِموه؛ إذ كانوا في طاعته تعالى مع ما لهم مِن الصفات الحميدةِ، بحيث كلّما أُمِروا بشيء تلقَّوْه بالامتثال، وإنّما

---

١ أي: قبلَ ذلك الوقت.

٢ هو جواب الشرط.

كانوا يتعاطَوْن الخمرَ والمَيسِرَ في حياتهم لعدم تحريمهما إذ ذاك، ولو حُرِّمَا في عصرهم لَاتَّقَوْهما بالمرّة.

هذا، وقد قيل: التكريرُ باعتبار الأوقات الثلاثة، أو باعتبار الحالات الثلاث: استعمال الإنسان التقوى بينه وبين نفسه، وبينه وبين الناس، وبينه وبين الله عزّ وجلّ؛ ولذلك جِيءَ بـ"الإحسان" في الكَرّة الثالثة بدلَ "الإيمان" إشارةً إلى ما قاله صلّى الله عليه وسلّم في تفسيره،[١] أو باعتبار المراتب الثلاث: المبدَأ والوسط والمنتهَى، أو باعتبار ما يُتّقَى؛ فإنّه ينبغي أن يُترَك المحرَّماتُ توقِّيًا مِن العِقاب، والشُّبُهاتُ توقِّيًا مِن الوقوع في الحرام، وبعضُ المُباحات حِفظًا للنفس عن الخِسّة وتهذيبًا لها عن دَنَسِ الطبيعة.

وقيل: التكريرُ لمجرَّد التأكيد كما في قوله تعالى: ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [التكاثر، ١٠٢/٣-٤] ونظائرِه. وقيل: المراد بالأوّل اتّقاءُ الكفر، وبالثاني اتّقاءُ الكبائر، وبالثالث اتّقاءُ الصغائر. ولا ريبَ في أنّه لا تعلُّقَ لهذه الاعتبارات بالمقام؛ فأَحسِن التأمُّلَ.

﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ تذييل مقرِّرٌ لمضمون ما قبله أبلَغَ تقريرٍ. والله تعالى أعلَمُ.[٢]

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٩٤﴾

[١٦٦و] / ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ﴾ جوابُ قَسمٍ محذوفٍ، أي: والله لَيُعامِلَنّكم معاملةَ مَن يختبركم ليتعرَّفَ أحوالَكم ﴿بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ﴾ أي: مِن صيد البَرّ مأكولًا أو غيرَ مأكول، ما عَدَا المستثنَياتِ مِن الفواسق، فـ"اللام" للعهد.

نزلت عامَ الحُديبية، ابتلاهم الله تعالى بالصيد وهم مُحرِمون، كانت الوحوشُ تَغْشَاهم في رِحالهم، بحيث كانوا متمكِّنين مِن صيدها أخذًا بأيديهم

---

١ انظر: أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٤٣/٢.

٢ س - والله تعالى أعلَم. | في نسخة م وردت الآية التالية في بداية الصفحة، وفوقها في الهامش: بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ.

وطعنًا برِماحهم، وذلك قوله تعالى: ﴿تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ﴾، فهَمُّوا بأخذها، فنزلت.[١] ورُوي أنّه عَنَّ لهم[٢] حمارُ وحشٍ، فحمل عليه أبو اليَسَر بنُ عمرو،[٣] فطعَنه برُمحه وقتَلَه، فقيل له: «قتلتَه وأنت مُحرِم؟»، فأتى رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم وسأله عن ذلك، فأنزل الله تعالى الآيةَ.[٤]

فالتوكيد[٥] القَسَميُّ في ﴿لَيَبۡلُوَنَّكُمُ﴾ إنّما هو لتحقيق أنّ ما وقع مِن عدم توحُّش الصيد عنهم ليس إلّا لابتلائهم، لا لتحقيق وقوع المُبتلَى به، كما لو كان النزولُ قبل الابتلاء. وتنكير ﴿شَيۡءٖ﴾ للتحقير المؤذِنِ بأنّ ذلك ليس مِن الفِتَنِ الهائلةِ التي تزِلُّ فيها أقدامُ الراسخين كالابتلاء بقتل الأنفُسِ وإتلافِ الأموال، وإنّما هو مِن قبيل ما ابتُلِيَ به أهلُ أَيْلَةَ مِن صيد البحر. وفائدتُه التنبيهُ على أنّ مَن لم يتثبَّتْ في مِثل هذا، كيف يتثبَّتُ عند شدائد المِحَنِ؟ فـ﴿مِنَ﴾ في قوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلصَّيۡدِ﴾ بيانيّةٌ قطعًا، أي: بشيءٍ حقيرٍ هو الصيدُ. وجعلُها تبعيضيّةً يقتضي اعتبارَ قِلّته وحقارتِه بالنسبة إلى كلّ الصيد، لا بالنسبة إلى عظائم البلايَا، فيَعْرَى الكلامُ عن التنبيه المذكور.

﴿لِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلۡغَيۡبِ﴾ أي: ليتميَّزَ الخائفُ مِن عقابه الأخرَوِيِّ وهو غائبٌ مترقَّبٌ / لقوّة إيمانه، فلا يتعرّض للصيد، ممّن لا يخافه[٦] كذلك لضعف إيمانه، [١٦٦ظ]

---

[١] هو مع اختلاف بالنقص والزيادة في **التفسير الوسيط** للواحدي، ٢/٢٢٨؛ **والكشّاف** للزمخشري، ١/٦٧٧؛ **وأنوار التنزيل** للبيضاوي، ٢/١٤٣. ونحوه في **تفسير مقاتل بن سليمان**، ١/٥٠٣-٥٠٣.

[٢] عَنَّ له كذا يعنّ -بضَمّ العين وكسرها- عَنَنًا، أي: عرض واعترض. **مختار الصحاح** للرازي، «عنن».

[٣] هو كعب بن عمرو بن عبّاد -وقيل: بن مالك- بن عمرو الأنصاري، أبو اليَسَر (٥٥هـ/٦٧٤-٦٧٥م). صحابيّ، مِن بني سَلَمة. شهد العقبة، وشهد بدرًا وأحدًا وهو ابن عشرين سنة والخندق والمشاهد كلّها مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. وكان رجلًا قصيرًا دَحْداحًا، ذا بطن. وتُوفّي بالمدينة، وذلك في خلافة معاوية بن أبي سفيان، وله عقب بالمدينة. روى عنه حنظلة بن قيس وربعي بن حِراش وعبادة بن الوليد. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٣/٥٨١؛ **والاستيعاب** للنَّمَري، ٣/١٣٢٢، ٤/١٧٧٦.

[٤] **الكشف والبيان** للثعلبي، ٤/١٠٨؛ **الكشّاف** للزمخشري، ١/٦٧٨ (المائدة، ٩٥/٥)؛ **أنوار التنزيل** للبيضاوي، ٢/١٤٤ (المائدة، ٩٥/٥).

[٥] ط س: فالتأكيد.

[٦] السياق: ليتميَّزَ الخائفُ... ممّن لا يخافه...

فيُقدِم عليه. وإنّما عُبّر عن ذلك بعِلم الله تعالى اللازمِ له إيذانًا بمَدار الجزاء ثوابًا وعقابًا؛ فإنّه أدخَلُ في حملهم على الخوف.

وقيل: المعنى: "ليتعلَّقَ علمُه تعالى بمَن يخافه بالفعل"؛ فإنّ علمه تعالى بأنّه سيخافه، وإن كان متعلِّقًا به قبل خوفه، لكنّ تعلُّقَه بأنّه خائف بالفعل -وهو الذي يدُور عليه أمرُ الجزاء- إنّما يكون عند تحقُّق الخوف بالفعل. وقيل: هناك مضاف محذوفٌ، والتقدير: ليعلَمَ أولياءُ الله.

وقُرئ: "لِيُعْلِمَ"[١] مِن "الإعلام" على حذف المفعول الأوّل، أي: ليُعلِمَ اللهُ عبادَه... إلخ. و"العِلمُ" على القراءتين متعَدٍّ إلى واحدٍ. وإظهار الاسم الجليل في موقِع الإضمار لتربية المَهابة وإدخالِ الروعة.

﴿فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ﴾ أي: بعد بيان أنّ ما وقع ابتلاءٌ مِن جهته تعالى لِما ذُكر مِن الحِكمة، لا بعدَ تحريمه أو النهيِ عنه كما قاله بعضهم؛ إذ النهيُ والتحريمُ ليس أمرًا حادثًا يرتَّب عليه الشرطيّةُ بـ"الفاء"، ولا بعدَ الابتلاء كما اختاره الآخَرون؛ لأنّ نفس الابتلاء لا يصلُح مدارًا لتشديد العذاب، بل ربّما يُتوهَّم كونُه عُذرًا مسوِّغًا لتخفيفه. وإنّما الموجِبُ للتشديد بيانُ كونه ابتلاءً؛ لأنّ الاعتداء بعد ذلك مكابرةٌ صريحةٌ، وعدمُ مُبالاةٍ بتدبير الله تعالى، وخروجٌ عن طاعته، وانخلاعٌ[٢] عن خوفه وخشيتِه بالكلّيّة. أي: فمَن تعرَّض للصيد بعد ما بيَّنَّا أنّ ما وقع مِن كثرة الصيد وعدمِ توحُّشِه منهم ابتلاءٌ مؤدٍّ إلى تمييز المطيع مِن العاصي.

﴿فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾ لِما ذُكر مِن أنّه مكابرة مَحضةٌ، ولأنّ مَن لا يملِك زِمامَ
[١٦٧و] نفسه ولا يُراعي حكمَ الله تعالى في أمثال هذه البلايا الهيِّنةِ لا يكاد / يُراعيه في عظائم المداحض. والمراد بـ"العذاب الأليم" عذابُ الدارَين. قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «يُوَسَّعُ ظهرُه وبطنُه جَلدًا ويُنزَع ثِيابُه».[٣]

---

[١] قراءة شاذّة، ذكرها أبو حيّان في البحر المحيط، ٣٦٣/٤، ونسبها إلى الزهري.

[٢] ط س: وانخلاء.

[٣] تفسير ابن أبي حاتم، ١٢٠٤/٤؛ التفسير البسيط للواحدي، ٥١٧/٧؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ٣٦٣/٤، وفيها: "ويُسلَب" بدلَ "ويُنزَع".

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَـٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّـٰرَةٌ طَعَامُ مَسَـٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُۚ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ۝٩٥﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ شروع في بيان ما يُتدارَكُ به الاعتداءُ مِن الأحكام إثرَ بيانِ ما يلحَقه مِن العذاب.

والتصريح بالنهي في قوله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ -مع كونه معلومًا، لاسيّما مِن قوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾-[١] لتأكيد الحُرمة وترتيبِ ما يعقُبه عليه. و"اللام" في ﴿ٱلصَّيْدَ﴾ للعهد حسبما سلَفَ.[٢] و﴿حُرُمٌ﴾ جمعُ "حَرام"، كـ"رُدُح" جمعُ "رَداح"،[٣] وهو المُحرِم وإن كان في الحِلّ، وفي حُكمه مَن في الحَرَم وإن كان حلالًا.[٤] والجملة حال مِن فاعل ﴿لَا تَقْتُلُوا﴾، أي: لا تقتلوه وأنتم مُحرِمون.

﴿وَمَن قَتَلَهُۥ﴾ أي: الصيدَ المعهودَ. وذِكرُ القتل في الموضِعَين دون الذَّبح للإيذان بكونه في حكم المَيْتَة. ﴿مِنكُم﴾ متعلِّق بمحذوفٍ وقع حالًا مِن فاعل ﴿قَتَلَهُۥ﴾، أي: كائنًا منكم. ﴿مُّتَعَمِّدًا﴾ حال منه أيضًا، أي: ذاكرًا لإحرامه عالمًا بحُرمة قتلِ ما يقتله. والتقييد بـ"التعمُّد" -مع أنّ محظوراتِ الإحرام يستوي فيها العَمْدُ والخطأُ- لِما أنّ الآية نزلت في المتعمِّد كما مرَّ مِن قصّة أبي اليَسَر،[٥] ولأنّ الأصل فعلُ المتعمِّد، والخطأ لاحقٌ به للتغليظ.

وعن الزهري: «نزل الكتابُ بالعَمد، ووَرَدَت السنّةُ بالخطأ».[٦] وعن سعيد ابنِ جُبير رحمه الله: «لا أرى في الخطأ شيئًا»،[٧] أخذًا باشتراط التعمّد في الآية،

---

١ المائدة، ١/٥.

٢ في الآية السابقة.

٣ وفي هامش م: الرَّداح: الجَفْنَة العظيمة.

٤ ط س: و﴿حُرُمٌ﴾ جمعُ "حَرام"، وهو المحرَم وإنْ كان في الحِلّ، وفي حُكمه مَن في الحَرَم وإن كان حلالًا، كـ"رُدُح" جمعُ "رَداح"؛ م - وهو المحرم وإنْ كان في الحِلّ، وفي حُكمه مَن في الحَرَم وإنْ كان حلالًا ["صح" في الهامش].

٥ في تفسير الآية السابقة.

٦ جامع البيان للطبري، ٦٧٨/٨؛ الكشف والبيان للثعلبي، ١٠٩/٤؛ الكشّاف للزمخشري، ٦٧٨/١.

٧ التفسير البسيط للواحدي، ٥١٨/٧؛ الكشّاف للزمخشري، ٦٧٨/١. وفي جامع البيان للطبري، ٦٧٨/٨، عنه: «إنّما جُعلت الكفّارة في العمد، ولكن غُلِّظ عليهم في الخطأ كي يتّقوا».

وهو قول داودَ. وعن مجاهد والحسن: «أنّ المراد بالتعمُّد هو تعمُّدُ القتل مع نِسيان الإحرام، أمّا إذا قتله عَمْدًا وهو ذاكرٌ لإحرامه، فلا حُكمَ عليه، وأمرُه إلى الله عزّ وجلّ»؛[١] لأنّه أعظَمُ مِن أن يكون له كفّارةٌ.

[١٦٧ظ] / ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾ برَفعِهما، أي: فعليه جزاءٌ مماثِلٌ لِما قتله. وقُرئ برفع الأوّل ونصبِ الثاني[٢] على إعمال المصدر. وقُرئ: بجرّ الثاني[٣] على إضافته إلى مفعوله. وقُرئ: "فَجَزَاؤُهُ مِثْلُ مَا قَتَلَ"[٤] على الابتداء والخبريّةِ. وقُرئ بنصبِهما[٥] على "فليَجْزِ جزاءً -أو: فعليه أن يَجزِيَ جزاءً- مثلَ ما قتل".

والمراد به عند أبي حنيفةَ وأبي يوسفَ المِثلُ باعتبار القِيمة؛ يُقوَّم الصيدُ حيث صِيدَ أو في أقربِ الأماكن إليه، فإن بلَغتْ قيمتُه قيمةَ هَدْيٍ يخيَّر الجاني بين أن يشتريَ بها ما قيمتُه قيمةَ الصيد، فيُهدِيَه إلى الحَرَمِ، وبين أن يشتريَ بها طعامًا، فيُعطِيَ كلَّ مِسكين نِصفَ صاعٍ مِن بُرٍّ[٦] أو صاعًا مِن غيره، وبين أن يصُوم عن طعامِ كلِّ مِسكينٍ يومًا، فإنّ فضل ما لا يبلُغ طعامَ مِسكينٍ تصدُّقَ به، أو صامَ عنه يومًا كاملًا، إذ لم يُعهَد في الشرع صَوْمُ ما دونه؛ فيكون قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ بيانًا للهَدي المشترَى بالقِيمة على أحد وجوه التخيير. فإنّ مَن فعل ذلك يصدُق عليه أنّه جَزَى بمِثل ما قتَلَ مِن النَّعَم.

وعند مالك والشافعي رحمهما الله ومَن يرى رأيَهما هو المِثْلُ باعتبار الخِلْقة والهيئة؛ لأنّ الله تعالى أوجب مثلَ المقتول مقيَّدًا بالنَّعَم، فمَن اعتبَر "المِثْلَ" بالقِيمة فقد خالف النصَّ. وعن الصحابة رضي الله عنهم أنّهم أوجبوا في النَّعامةِ

---

١ قولهما بمعناه في جامع البيان للطبري، ٦٧٤/٨-٦٧٧، إلّا أنّه ليس في كلام الحسن "أمّا إذا قتله عَمْدًا وهو ذاكرٌ لإحرامه، فلا حُكمَ عليه، وأمرُه إلى الله عزّ وجلّ".

٢ أي: "فَجَزَاءٌ مِثْلَ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي عبد الرحمن السُّلمي. المحتسَب لابن جنّي، ٢١٨/١.

٣ قرأ بها ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢٥٥/٢.

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود ويحيى وإبراهيم. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٠.

٥ قراءة شاذّة، ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ٦٧٩/١، وأبو حيّان في البحر المحيط، ٣٦٥/٤، ونسَبَاها إلى محمّد بن مقاتل.

٦ البُرّ: جمعُ "بُرّة" مِن القَمح. الصحاح للجوهري، «برر».

بَدَنَةً،[١] وفي الظَّبْيِ[٢] شاةً، وفي حِمار الوَحش بَقَرَةً، وفي الأرْنَبِ عَناقًا.[٣] وعن النبيِّ صلّى الله عليه وسلّم أنّه قال: «الضَّبُعُ صيدٌ، وفيه شاةٌ إذا قتله المُحرِمُ».[٤]

ولنا: أنّ النصَّ أوجَبَ المِثلَ. والمِثلُ المطلَقُ في الكتاب والسنّةِ وإجماعِ الأمّة والمعقولِ يُراد به إمّا المِثلُ صورةً ومعنًى، وإمّا المِثلُ معنًى. وأمّا المِثلُ صورةً بلا معنًى، فلا اعتبارَ له في الشرعِ أصلًا. / وإذ لم يكن إرادةُ الأوّل [١٦٨و] إجماعًا تعيَّنتْ إرادةُ الثاني لكونه معهودًا في الشرع كما في حقوق العِباد.

ألَا يُرى أنّ المماثَلة بين أفراد نوعٍ واحدٍ -مع كونها في غاية القوّة والظهور- لم يعتَبِرها الشرعُ، ولم يَجعل الحيوانَ عند الإتلاف مضمونًا بفردٍ آخَرَ مِن نوعه مماثِلٍ له في عامّة الأوصاف، بل مضمونًا بقِيمتِه، مع أنّ المنصوص عليه في أمثاله إنّما هو المِثلُ، قال تعالى: ﴿فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة، ١٩٤/٢]؛ فحيث لم تُعتبَر تلك المماثَلةُ القويّةُ مع تيسُّر معرفتِها وسهولةِ مُراعاتِها، فَلَأَنْ لا تُعتبَرَ ما بين أفرادِ أنواعٍ مختلِفةٍ مِن المماثَلة الضعيفة الخفيّةِ -مع صعوبة مأخَذِها وتعسُّرِ المحافظة عليها- أَولى وأحرَى، ولأنّ القيمة قد أُريدَتْ فيما لا نظيرَ له إجماعًا؛ فلم يبقَ غيرُه مرادًا؛ إذ لا عمومَ للمشتَرَك في مواقع الإثبات.

والمراد بالمَروِيّ إيجابُ النظير باعتبار القيمة، لا باعتبار العَين، ثمّ الموجَبُ الأصليُّ للجناية والجزاءُ المماثِلُ للمقتول إنّما هو قيمتُه؛ لكن لا باعتبار أن يَعمِد الجاني إليها فيصرِفَها إلى المصارف ابتداءً، بل باعتبار أن يجعلها مِعيارًا فيقدِّرَ بها إحدى الخِصال الثلاثِ فيُقِيمَها مُقامَها؛ فقوله تعالى: ﴿مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾ وصفٌ

---

[١] قال الليث وغيره: البَدَنَة -بالهاء- تقع على الناقة والبقرة والبعير الذَّكر ممّا يجوز في الهَدي والأضاحي، ولا تقع على الشاة. سُمّيت بَدَنَةً لعِظَمها. وجمع البَدَنَة: البُدْن. **تهذيب اللغة** للأزهري، ١٠٢/١٤ «أبواب الدال والنون».

[٢] الظَّبي: الغَزال. **مختار الصحاح** للرازي، «ظبي».

[٣] انظر: **المحرّر الوجيز** لابن عطيّة، ٢٣٧/٢-٢٣٨؛ وتفسير **القرطبي**، ٣١٠/٦-٣١١.

[٤] لم نقف عليه بهذه الألفاظ. أخرج أبو داود في سننه، ٦١٩/٥ (٣٨٠١)، عن جابر بن عبد الله، قال: سألتُ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عن الضَّبُع، فقال: «هو صَيد، ويُجعَل فيه كبش إذا صاده المُحرِم». ونحوه في **سنن الدارمي**، ١٢٣٥/٢ (١٩٨٤)؛ و**سنن ابن ماجة**، ٢٧١/٤-٢٧١ (٣٠٨٥).

لازمٌ لـ"الجزاء"، غيرُ مفارِقٍ عنه بحالٍ، وأمّا قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾، فوصفٌ له معتبَرٌ في ثاني الحال، بناءً على وصفه الأوّل الذي هو المِعيارُ له ولِما بعده مِن الطعام والصيام؛ فحقُّهما[١] أن يُعطَفَا على الوصف المفارِق، لا على الوصف اللازم، فضلًا عن العطف على الموصوف كما سيأتي بإذن الله تعالى.

[١٦٨ظ] / وممّا يرشدك إلى أنّ المراد بـ"المِثل" هو القيمةُ قولُه عزّ وعلَا:[٢] ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ﴾ أي: بمِثل ما قتل ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ أي: حَكَمانِ عادلانِ مِن المسلمِين؛ لكنْ لا لأنّ التقويم هو الذي يحتاج إلى النظر والاجتهادِ مِن العُدول، دون الأشياءِ المشاهَدة التي يستوي في معرفتها كلُّ أحد مِن الناس، فإنّ ذلك ناشئ مِن الغفلة عمّا أرادوا بما به المماثلةُ؛ بل لأنّ ما جعلوه مدارَ المماثلة بين الصيد وبين النَّعَم مِن ضربِ مشاكَلةٍ ومضاهاةٍ في بعض الأوصاف والهيئاتِ مع تحقُّق التبايُنِ بينهما في بقيّة الأحوال، ممّا لا يَهتدي إليه مِن أساطينِ أئمّة الاجتهاد وصناديدِ أهل الهداية والإرشادِ إلّا المؤيَّدون بالقوّة القُدسيّة.[٣]

ألَا يُرى أنّ الإمام الشافعيَّ رحمه الله[٤] أوجب في قتل الحَمَامة شاةً، بناءً على ما أثبتَ بينهما مِن المماثلة مِن حيث إنّ كلًّا منهما تعُبُّ وتَهدِر،[٥] مع أنّ النسبة بينهما مِن سائر الحَيثيّات كما بين الضَّبّ والنُّون.[٦] فكيف يُفوَّض معرفةُ أمثالِ هذه الدقائق العَويصةِ إلى رأي عَدْلَين مِن آحاد الناس على أنّ الحُكم بهذا المعنى إنّما يتعلّق بالأنواع، لا بالأشخاص؟ فبعدما عُيِّن بمقابلة كلّ نوع مِن أنواع الصيد نوعٌ مِن أنواع النَّعَم يَتِمُّ الحُكمُ، ولا يبقى عند وقوع خصوصيّات الحوادث حاجةٌ إلى حُكمٍ أصلًا.

---

١ أي: حقّ الطعام والصيام.
٢ س: وجلّ.
٣ السياق: بل لأنّ ما جعلوه مدارَ المماثلة... ممّا لا يَهتدي إليه... إلّا المؤيَّدون بالقوّة القُدسيّة.
٤ م - رحمه الله.
٥ قال الأزهري في تهذيب اللغة، ١٢/٤ «باب الحاء والميم»: «جعل الشافعي اسمَ الحمَام واقعًا على ما عَبَّ وهدَر، لا على ما كان ذَا طَوْق، فيدخل فيها الوُرْق الأهليّة والمطوَّقة الوحشيّة. ومعنى "عَبَّ"، أي: شرب نفَسًا نفَسًا حتّى يَرْوَى، ولم ينقُر الماءَ نَقْرًا كما يفعله سائر الطير. والهَدير: صوت الحمَام كلّه».
٦ سبحانَ الجامعِ بين الثَّلْج والنار، وبين الضَّبّ والنُّون: يُضرَب للمتضادَّين يجتمعان. مجمع الأمثال للميداني، ٣٥٦/١.

وقُرئ: "يَحْكُمُ بِهِ ذُو عَدْلٍ"[1] على إرادة جنس العادل دون الوحدة، وقيل: بل على إرادة الإمام. والجملة صفة لـ﴿جَزَآءٌ﴾، أو حال منه لتخصُّصه بالصفة.

وقوله تعالى: ﴿هَدْيًا﴾ حال مقدَّرة مِن الضمير في ﴿بِهِ﴾، أو مِن ﴿جَزَآءٌ﴾ لِما ذُكر مِن تخصُّصه بالصفة، أو بدلٌ مِن ﴿مِثْلُ﴾ فيمَنْ نصَبَه،[2] أو مِن محلِّه فيمَنْ جَرَّه، أو نصب على المصدر، أي: يُهدِيه هَدْيًا. والجملة[3] صفة أخرى لـ﴿جَزَآءٌ﴾. ﴿بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ صفة لـ﴿هَدْيًا﴾؛ لأنّ الإضافة غيرُ حقيقيّة.

﴿أَوْ كَفَّٰرَةٌ﴾ عطفٌ على محلّ ﴿مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾، على أنّه خبرُ مبتدأ محذوف. والجملة صفة ثانية لـ﴿جَزَآءٌ﴾ كما أُشيرَ إليه. / وقوله تعالى: ﴿طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾ [١٦٩و] عطفُ بيانٍ لـ﴿كَفَّٰرَةٌ﴾ عند مَن لا يخصِّصه بالمَعارف، أو بدلٌ منه، أو خبرُ مبتدأ محذوف، أي: هي طعامُ مساكينَ.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا﴾ عطفٌ على ﴿طَعَامُ﴾... إلخ، كأنّه قيل: فعليه جزاءٌ مماثِلٌ للمقتول، هو مِن النَّعَم أو طعامُ مساكينَ أو صِيامُ أيّامٍ بعدَدِهم؛ فحينئذ يكون المماثلةُ وصفًا لازمًا لـ"الجزاء"، يقدَّرُ به الهَدْيُ والطعامُ والصيامُ؛ أمّا الأوّلان فبِلَا واسطةٍ، وأمّا الثالثُ فبواسطة الثاني، فيَختارُ الجاني كلًّا منها بدلًا مِن الآخَرَين.

هذا، وقد قيل: إنّ قوله تعالى: ﴿أَوْ كَفَّٰرَةٌ﴾ عطفٌ على ﴿جَزَآءٌ﴾، فلا يبقى حينئذ في النظم الكريم ما يُقدَّر به الطعامُ والصيامُ، والالتجاءُ إلى القياس على الهَدْي تعسُّفٌ لا يخفى. هذا على قراءة ﴿جَزَآءٌ﴾ بالرفع. وعلى سائر القراءات فقوله تعالى:﴿أَوْ كَفَّٰرَةٌ﴾ خبرُ مبتدأ محذوف، والجملة معطوفة على جملةِ "هو مِن النَّعَم".

وقُرئ: "أَوْ كَفَّارَةُ طَعَامِ مَسَاكِينَ"[4] بالإضافة، لتبيين نوع الكفّارة. وقُرئ: "طَعَامُ مِسْكِينٍ"[5] على أنّ التبيين يحصُل بالواحد الدالّ على الجنس. وقُرئ:

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن محمّد بن عليّ وجعفر بن محمّد. المحتسَب لابن جنّي، ٢١٩/١.

٢ أي: فيمَنْ نصَبَ قولَه تعالى: ﴿مِثْلُ﴾.

٣ وفي هامش م: أي: يُهدِيه هَدْيًا.

٤ قرأ بها نافع وابن عامر وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢٥٥/٢.

٥ قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعرج. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٠.

"أَوْ عِدْلُ"[١] بكسر العين، والفرقُ بينهما أنّ عَدْلَ الشيء ما عادَلَه مِن غير جنسه كالصوم والإطعامِ، وعِدْلَه ما عُدِلَ به في المقدار؛ كأنّ المفتوح تسميةٌ بالمصدر، والمكسورَ بمعنى المفعول.

و﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى "الطعام"، و﴿صِيَامًا﴾ تمييزٌ لـ"العَدْل".

والخِيار في ذلك للجاني عند أبي حنيفةَ وأبي يوسفَ، وللحَكَمَين عند محمّدٍ رحمهم الله تعالى.[٢]

﴿لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ﴾ متعلِّق بالاستقرار في الجارّ والمجرور، أي: فعليه جزاءٌ ليَذُوقَ... إلخ، وقيل: بفعلٍ يدلّ عليه الكلامُ، كأنّه قيل: شُرع ذلك عليه ليَذُوقَ وبالَ أمرِه، أي: سُوءَ عاقبةِ هَتْكِه لحُرمة الإحرام. و"الوَبال" في الأصل: المكروهُ والضَّرَرُ الذي يَنال في العاقبة مَن عمِلَ سُوءًا لثِقَلِه، ومنه قولُه تعالى: ﴿فَأَخَذْنَٰهُ أَخْذًا وَبِيلًا﴾ [المزمل، ١٦/٧٣]، ومنه "الطعامُ الوبيلُ"، وهو الذي لا يستمرِئُه المَعِدَةُ.[٣]

[١٦٩ظ] ﴿عَفَا ٱللَّهُ / عَمَّا سَلَفَ﴾ مِن قتل الصيد مُحرِمًا قبل أن يسألوا رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم. وقيل: عمّا سلَفَ منه في الجاهليّة؛ لأنّهم كانوا متعبّدين بشرائع مَن قبلهم وكان الصيدُ فيها محرَّمًا.

﴿وَمَنْ عَادَ﴾ إلى قتل الصيد بعد النهي عنه وهو مُحرِمٌ، ﴿فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾ خبر مبتدأٍ محذوفٍ، تقديره: فهو ينتقم الله منه؛ ولذلك دخلت "الفاء"، كقوله تعالى: ﴿فَمَن يُؤْمِنۢ بِرَبِّهِۦ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾ [الجن، ١٣/٧٢]، أي: فذلك لا يخاف... إلخ، وقولِه تعالى: ﴿وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ﴾ [البقرة، ١٢٦/٢]، أي: فأنَا أمتِّعُه. والمراد بـ"الانتقام" التعذيبُ في الآخرة. وأمّا الكفّارة، فعَنْ عطاءٍ وإبراهيمَ[٤] وسعيدِ بنِ جُبير والحسنِ[٥] أنّها واجبةٌ على العائد،[٦] وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما

---

[١] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس والجحدري وطلحة ابن مصرِّف. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦١.

[٢] س – تعالى.

[٣] وفي هامش م: بلغ. | لعلّه قيد البلاغ لمراجعة المصنّف.

[٤] أي: إبراهيم النخعي.

[٥] أي: الحسن البصري.

[٦] قولهم في جامع البيان للطبري، ٧١٣/٨-٧١٥؛ والتفسير البسيط للواحدي، ٥٢٨/٧، ما عَدَا الحسن، فإنّما رُوي عنه أنّه لا كفّارةَ على العائد. انظر: التفسير البسيط للواحدي، ٥٢٨/٧؛ والبحر المحيط لأبي حيّان، ٣٦٨/٤-٣٦٩.

وشُريحٍ[١] أنّه لا كفّارةَ عليه، تعلُّقًا بالظاهر.[٢]

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ غالبٌ لا يُغالَب، ﴿ذُو ٱنتِقَامٍ﴾ شديدٍ، فينتقم ممّن أصَرَّ على المعصية والاعتداء.

﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَـٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾﴾

﴿أُحِلَّ لَكُمْ﴾ الخطاب للمُحرِمين. ﴿صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾ أي: ما يُصاد في المِياه كلِّها، بحرًا كان أو نهرًا أو غديرًا.[٣] وهو ما لا يعيش إلّا في الماء، مأكولًا أو غيرَ مأكولٍ. ﴿وَطَعَامُهُۥ﴾ أي: وما يُطعَم مِن صيده. وهو تخصيصٌ بعد تعميمٍ، والمعنى: أُحِلَّ لكم التعرّضُ لجميع ما يُصاد في المِياه والانتفاعُ به وأكلُ ما يُؤكَل منه. وهو السَّمَك عندنا. وعند ابن أبي ليلى جميعُ ما يُصاد فيه،[٤] على أنّ تفسير الآية عنده: أُحِلَّ لكم صيدُ حيوان البحر وأن تطعَموه. وقُرئ: "وَطُعْمُهُ".[٥] وقيل: صيدُ البحر: ما صِيدَ فيه، وطعامُه: ما قذَفَه أو نضَبَ عنه.

﴿مَتَـٰعًا لَّكُمْ﴾ نصب على أنّه مفعول له، مختَصٌّ بـ"الطعام"، كما أنّ ﴿نَافِلَةً﴾ في قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾ [الأنبياء، ٧٢/٢١] حال مختصّةٌ بـ﴿يَعْقُوبَ﴾ عليه السلام. أي: أُحِلَّ لكم طعامُه تمتيعًا للمقيمين منكم، يأكلونه طَرِيًّا.

---

[١] هو شُرَيح بن الحارث بن قيس -وقيل: بن المُنتجع- بن معاوية الكِندي الكوفي، أبو أميّة (ت. ٨٠هـ/٦٩٩م). القاضي الفقيه، مِن كبار التابعين. أدرك الجاهليّة. وأدرك النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ولم يلقه. وكان قاضيًا لعمر على الكوفة، ثمّ لعثمان، ثمّ لعليّ رضي الله عنهم، فلم يزل قاضيًا بها إلى زمن الحجّاج. وكان أعلمَ الناس بالقضاء، وكان ذا فِطنة وذكاء ومعرفة وعقل ورصانة، وكان شاعرًا محسِنًا. حدّث عن عمر وعليّ وعبد الرحمن بن أبي بكر. وحدّث عنه قيس بن أبي حازم ومُرّة الطيّب وتميم بن سلمة والشعبي وإبراهيم النخعي وابن سِيرين، وغيرهم. انظر: الاستيعاب للنمري، ٧٠١/٢-٧٠٢؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي، ١٠٠/٤-١٠٦.

[٢] جامع البيان للطبري، ٧١٦/٨-٧١٧؛ التفسير البسيط للواحدي، ٥٢٨/٧.

[٣] الغَدير: القطعة مِن الماء يغادرها السيلُ. الصحاح للجوهري، «غدر».

[٤] انظر: تفسير الرازي، ٤٣٧/١٢؛ واللباب لابن عادل، ١٧٦/٣.

[٥] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦١.

[١٧٠و] ﴿وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ / منكم، يتزوّدونه قَديدًا.[١] وقيل: نصب على أنّه مصدر مؤكِّدٌ لفعلٍ مقدَّرٍ، أي: متَّعَكم به متاعًا، وقيل: مؤكِّد لمعنى ﴿أُحِلَّ لَكُمْ﴾، فإنّه في قوّة "متَّعَكم به تمتيعًا"، كقوله تعالى: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء، ٤/٢٤].

﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ﴾ وقُرئ على بناء الفعل للفاعل ونصبِ ﴿صَيْدُ ٱلْبَرِّ﴾.[٢] وهو ما يفرّخ فيه، وإن كان يعيش في الماء في بعض الأوقات كطير الماء. ﴿مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ أي: مُحرِمين. وقُرئ بكسر الدال،[٣] مِن "دَامَ يَدامُ".

وظاهرُه يوجِب حُرمةَ ما صاده الحلالُ على المُحرِم، وإن لم يكن له مَدخَلٌ فيه، وهو قول عمرَ وابن عبّاس رضي الله عنهما.[٤] وعن أبي هريرةَ وعطاءٍ ومجاهدٍ وسعيدِ بنِ جُبيرٍ أنّه يحِلُّ له أكلُ ما صاده الحلالُ، وإن صاده لأجله، إذا لم يُشِرْ إليه ولم يدُلَّ عليه،[٥] وكذا ما ذبَحه قبل إحرامه، وهو مذهب أبي حنيفةَ؛[٦] لأنّ الخطاب للمُحرِمين، فكأنّه قيل: وحُرّم عليكم ما صِدتُم في البَرّ، فيخرُج منه مَصيدُ غيرهم. وعند مالك والشافعي وأحمدَ رحمهم الله تعالى لا يُباح ما صِيدَ له.[٧]

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ فيما نَهَاكم عنه، أو: في جميع المعاصي التي مِن جملتها ذلك. ﴿ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ لا إلى غيره حتّى يُتوهَّمَ الخَلاصُ مِن أخذِه تعالى بالالتجاء إليه.

﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾﴾

---

١ القَديد: اللحم المشرَّر الذي قُطع وشُرّر، أو: هو ما قُطع منه طِوالًا. تاج العروس للزبيدي، «قدد».

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن زيد بن عليّ. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦١.

٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس. المحتسَب لابن جنّي، ١/١٦١.

٤ جامع البيان للطبري، ٨/٧٤٢-٧٤٣؛ المحرّر الوجيز لابن عطيّة، ٢/٢٤٢؛ الكشّاف للزمخشري، ١/٦٨٠. وهو مرويّ عن ابن عمر وابن عبّاس رضي الله عنهم في جامع البيان للطبري، ٨/٧٤٣-٧٤٥؛ وتفسير القرطبي، ٦/٣٢٢.

٥ الكشّاف للزمخشري، ١/٦٨٠؛ تفسير القرطبي، ٦/٣٢٢.

٦ الكشف والبيان للثعلبي، ٤/١١١؛ الكشّاف للزمخشري، ١/٦٨٠؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ٤/٣٧١.

٧ الكشّاف للزمخشري، ١/٦٨٠.

﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ﴾ قال مجاهد: «سُمِّيتْ كعبةً لكونها مكعَّبةً مربَّعةً»،[١] وقيل: لانفرادها مِن البناء، وقيل: لارتفاعها مِن الأرض ونتوئها. وقوله تعالى: ﴿ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ عطفُ بيانٍ على[٢] جهة المدح دون التوضيح كما يجيء الصفةُ كذلك. وقيل: مفعولٌ ثانٍ لـ﴿جَعَلَ﴾، وقوله تعالى: ﴿قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ نصب على الحال. ويرُدّه عطفُ ما بعده على المفعول الأوّل كما سيَجيء؛ بل هذا هو المفعول الثاني. وقيل: "الجعلُ" بمعنى الإنشاء والخلق، وهو حال كما مرّ.

[١٧٠ظ] / ومعنى كونه قِيامًا لهم أنّه مدارٌ لقِيام أمر دينهم ودنياهم؛ إذ هو سببٌ لانتعاشِهم في أمور مَعاشهم ومَعادهم، يلُوذ به الخائفُ، ويأمَن فيه الضعيفُ، ويربَح فيه التُّجّارُ،[٣] ويتوجّه إليه الحُجّاجُ والعُمّارُ. وقُرئ: "قِيَمًا"[٤] على أنّه مصدر على وزن "شِبَع"، أُعِلَّ عينُه بما أُعِلَّ في فعله.

﴿وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾ أي: الذي يؤدَّى فيه الحَجُّ، وهو ذو الحِجّة، وقيل: جنسُ الشهر الحرام. وهو وما بعده عطفٌ على ﴿ٱلْكَعْبَةَ﴾، فالمفعول الثاني محذوفٌ ثقةً بما مرّ، أي: وجعل الشهرَ الحرامَ ﴿وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَـٰٓئِدَ﴾ أيضًا قِيامًا لهم. والمراد بـ﴿ٱلْقَلَـٰٓئِدَ﴾ ذَوَاتُ القلائد، وهي البُدْنُ، خُصّت بالذكر لأنّ الثواب فيها أكثَرُ، وبهاءَ الحَجّ بها أظهَرُ.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى الجعل المذكور خاصّةً، أو مع ما ذُكر مِن الأمر بحِفظ حُرمة الإحرام وغيرِه. ومحلُّه النصبُ بفعل مقدَّر يدلّ عليه السياقُ، وهو العامل في "اللام" بعده، أي: شرَعَ ذلك ﴿لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾؛ فإنّ تشريع هذه الشرائع المستَتبِعةِ لدفع المضارّ الدينيّة والدنيَويّةِ قبل وقوعها وجلبِ المنافع الأُولَوِيّة[٥] والأُخرَويّةِ مِن أوضحِ الدلائل[٦]

---

١ أخرجه الطبري في جامع البيان، ٥/٩، عنه بلفظ: «إنّما سُمّيت الكعبة لأنّها مربّعة». وذكره عنه الواحدي في التفسير البسيط، ٥٣٤/٧، بلفظ: «سُمّي البيت كعبةً لتربيعها».

٢ س: عطف على بيان.

٣ ط س: التجارة. | كشط المصنّف "التاء" في "التجارة"، فبقي "التجّار". لعلّه بعد نسخ ط س.

٤ قرأ بها ابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢٤٧/٢، ٢٥٥-٢٥٦.

٥ كذا ضبط حركتها المصنّف.

٦ السياق: فإنّ تشريع هذه الشرائع... مِن أوضح الدلائل...

على حكمة الشارع وعدمِ خروج شيءٍ مِن علمه المحيط.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ﴾ تعميمٌ إثرَ تخصيص للتأكيد. ويجوز أن يُراد بـ﴿مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ الأعيانُ الموجودةُ فيهما، وبـ﴿كُلِّ شَيۡءٍ﴾ الأمورُ المتعلِّقةُ بتلك الموجودات مِن العوارض والأحوالِ التي هي مِن قبيل المعاني.

﴿ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٩٨﴾

﴿ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ وعيدٌ لمَن انتهك مَحارِمَه أو أصَرَّ على ذلك. وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ وعدٌ لمَن حافَظَ على مُراعاة حُرماتِه تعالى أو أقلع عن الانتهاك بعد تَعاطيه. ووجهُ تقديم الوعيد ظاهرٌ.

﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ ٩٩﴾

﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ﴾ تشديد في إيجاب القيام بما أُمِر به، أي: الرسولُ قد أتى بما وجب عليه مِن التبليغ بما لا مزيدَ عليه، وقامت عليكم الحُجّةُ ولزِمتْكم الطاعةُ، فلا عُذرَ لكم مِن بعدُ في التفريط. ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ﴾؛ فيؤاخذكم بذلك نقيرًا وقِطْمِيرًا.

﴿قُل لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ كَثۡرَةُ ٱلۡخَبِيثِۚ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ١٠٠﴾

﴿قُل لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ﴾ حكمٌ عامٌّ في نفي المُساواة عند الله تعالى بين الرديءِ مِن الأشخاص والأعمالِ والأموالِ وبين جَيّدِها. قُصد به الترغيبُ في جَيّد كلٍّ منها / والتحذيرُ عن رديئها، وإن كان سبب النزول الحُطَيم[١] شُريح بن ضبعةَ البكري الذي مرّت قصّتُه في تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾... إلخ [المائدة، ٥/٢]. [١٧١و]

---

١ م ط س - الحُطيم ["صح" في هامش م]. | ولعلّ التصحيحَ وقع بعد نَسْخ ط س. وفي أكثر المصادر: "الحُطَم" بدل "الحُطَيم" و"الضبيعة" بَدَلَ "الضبعة" كما سبق إليه الإشارة في هامش تفسير الآية الثانية مِن سورة المائدة.

وقيل: نزل في رجلٍ سأل رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم: «إنّ الخمر كانت تجارتي، وإنّي اعتقدتُ مِن بَيعها مالًا، فهل ينفعُنِي مِن ذلك المال إن عمِلتُ فيه بطاعة الله تعالى؟»، فقال النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «إن أنفقْتَه في حَجٍّ أو جهادٍ أو صَدَقةٍ لم يعدِل جَناحَ بَعُوضةٍ، إنّ الله لا يقبَل إلّا الطيّبَ».[١] وقال عطاء والحسن[٢] رحمهما الله: «﴿ٱلْخَبِيثُ﴾ و﴿ٱلطَّيِّبُ﴾: الحرامُ والحلالُ».[٣]

وتقديم ﴿ٱلْخَبِيثُ﴾ في الذكر للإشعار مِن أوّل الأمر بأنّ القصور الذي يُنبِئ عنه عدمُ الاستواء فيه، لا في مقابِله؛[٤] فإنّ مفهوم عدم الاستواء بين الشيئين المتفاوِتَين زيادةً ونُقصانًا، وإن جاز اعتباره بحسَب زيادة الزائد، لكنّ المتبادر اعتبارُه بحسَب قصور القاصر، كما في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ﴾ [الأنعام، ٦/٥٠؛ الرعد، ١٣/١٦]، إلى غير ذلك. وأمّا قوله تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر، ٣٩/٩]، فلعلّ تقديمَ الفاضل فيه لِما أنّ صِلته ملكةٌ لصلة المفضول.

﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ﴾ أي: وإن سَرَّك كثرتُه. والخطاب لكلّ واحد مِن الذين أُمر النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم بخطابهم.

و"الواو" لعطف الشرطيّة على مِثلها المقدَّر،[٥] أي: لو لم تُعجِبك كثرةُ الخبيث، ولو أعجبَتْك. وكلتاهما في موقِع الحال مِن فاعل ﴿لَا يَسْتَوِى﴾، أي: لا يستوِيانِ كائنَين على كلّ حال مفروضٍ، كما في قولك: "أَحسِنْ إلى فلان وإن أساء إليك"، أي: أحسِنْ إليه إن لم يُسِئ إليك وإن أساء إليك، أي: كائنًا على كلّ حال مفروض. وقد حُذفت الأُولى حذفًا مطَّرِدًا لدلالة الثانية عليها دلالةً واضحةً؛ فإنّ الشيء إذا تحقّق مع المُعارِض فلَأَنْ يتحقَّقَ بدونه أَولى. وعلى هذا السرّ يدُور ما في "لو" و"إنْ" الوصليَّتَين مِن المبالغة والتأكيد. وجواب ﴿لَوْ﴾ محذوف في الجملتين لدلالة ما قبلهما عليه. وسيأتي تمامُ تحقيقه في مواقِعَ عديدةٍ بإذن الله عزّ وجلّ.

---

١ التفسير الوسيط للواحدي، ٢/٢٣٣. ونحوه في أسباب النزول للواحدي، ص ٢١٣.

٢ أي: الحسن البصري.

٣ التفسير الوسيط للواحدي، ٢/٢٣٣.

٤ أي: بأنّ القصور فيه، لا في مقابِله.

٥ وفي هامش م: وقيل: للحال، وقد مرّ.

﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ﴾ أي: في تَحرّي الخبيث وإن كثُرَ، وآثِروا عليه الطيِّبَ وإن قَلَّ؛ فإنّ مدار الاعتبار هو الجَودة والرداءة، لا الكثرةُ والقِلّةُ، فالمحمودُ القليلُ خيرٌ مِن المذموم / الكثير؛ بل كلّما كثُرَ الخبيثُ كان أخبَثَ. [١٧١ظ]
﴿لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ راجين أن تَنالوا الفلاحَ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ تُبۡدَ لَكُمۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَاۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ١٠١﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ﴾ هو اسمُ جمعٍ على رأي الخليل وسيبويه وجمهورِ البصريّين، كـ"طَرْفَاءَ" و"قَصْبَاءَ"، أصلُه: "شَيْئاء"، بهمزتين بينهما ألِفٌ، فقُلبت الكلمة بتقديم لامِها على فائِها، فصار وزنُها "لَفْعَاءَ"، ومُنعت الصرفَ لألِفِ التأنيث الممدودةِ.

وقيل:[١] هو جمعُ "شَيْءٍ" على أنّه مخفَّف مِن "شَيِّئٍ"، كـ"هَيْنٍ" مخفَّفٍ مِن "هَيِّنٍ"، والأصل: "أَشْيِئَاءُ"، كـ"أَهْوِنَاءَ" بزِنَةِ "أَفْعِلَاءَ"، فاجتمعتْ هَمْزَتانِ: لامُ الكلمة والتي للتأنيث، إذ الألِفُ كالهمزة، فخُفِّفت الكلمة بأنْ قُلبت الهمزةُ الأُولى ياءً لانكسار ما قبلها، فصارت "أَشْيِيَاءَ"، فاجتمعت ياءَانِ أُولَاهما عينُ الكلمة، فحُذفت تخفيفًا، فصارت "أشْيَاءَ"، ووزنُها[٢] "أفْلَاءُ"، ومُنِعت الصرفَ لألِفِ التأنيث. وقيل: إنّما حُذفت مِن "أشْيِيَاءَ" الياءُ المنقلِبةُ مِن الهمزة التي هي لامُ الكلمة، وفُتحت الياءُ المكسورةُ لتَسلَمَ ألِفُ الجمع، فوزنها "أفْعَاءُ".

وقوله تعالى: ﴿إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ﴾ صفة لـ﴿أَشۡيَآءَ﴾ داعيةٌ إلى الانتهاء عن السؤال عنها. وحيث كانت المَساءةُ في هذه الشرطيّة معلَّقةً بإبدائها لا بالسؤال عنها، عُقّبت بشرطيّةٍ أخرى ناطقةٍ باستلزام السؤال عنها لإبدائها الموجِبِ للمحذور قطعًا، فقيل: ﴿وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ تُبۡدَ لَكُمۡ﴾ أي: تلك الأشياء الموجِبة للمَساءة بالوحي، كما يُنبِئ عنه تقييدُ السؤال بحينِ التنزيل.

---

[١] وفي هامش م: هو رأي الفرّاء. | انظر: معاني القرآن للفرّاء، ١/٣٢١.
[٢] ط س: فوزنها.

والمراد بها ما يشُقّ عليهم ويغُمّهم مِن التكاليف الصعبة التي لا يُطيقون بها، والأسرارِ الخفيّة التي يفتضِحون بظهورها، ونحوُ ذلك ممّا لا خيرَ فيه. فكما أنّ السؤال عن الأمور الواقعة مستَتبعٌ لإبدائها، كذلك السؤالُ عن تلك التكاليف مستَتبعٌ لإيجابها[١] عليهم بطريق التشديد، لإساءتهم الأدَبَ، واجترائِهم على المسألة والمراجعةِ، وتجاوُزِهم عمّا يَليق بشأنهم مِن الاستسلام لأمر الله عزّ وجلّ مِن غير بحثٍ فيه ولا تعرّضٍ لكيفيّته وكمّيّته، أي: لا تُكثِروا مُساءَلةَ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عمّا لا يَعنِيكم مِن نحوِ تكاليفَ شاقّةٍ عليكم، إن أفتَاكم / بها وكلَّفَكم إيّاها حسبما أُوحِيَ إليه لم تُطيقوا بها، ونحوِ[٢] بعضِ أمورٍ مستورةٍ تكرَهون بُروزَها. [١٧٢و]

وذلك مِثلُ ما رُوي عن عليّ كرّم الله تعالى[٣] وجهَه أنّه قال: خَطَبَنا رسولُ الله عليه السلام، فحَمِد اللهَ وأثنى عليه، ثمّ قال: «إنّ الله تعالى كتب عليكم الحَجَّ»، فقام رجل مِن بني أسدٍ يُقال لهُ: عُكّاشةُ بنُ مِحصَن[٤] -وقيل: هو سُراقة بن مالك-[٥] فقال: «أَفِي كلِّ عامٍ يا رسولَ الله؟»»، فأعرَضَ عنه حتّى أعاد مسألتَه ثلاثَ مرّاتٍ، فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم:[٦] «وَيْحَكَ! وما يُؤمِنُك أن أقول "نَعَمْ"؟ واللهِ لو قلتُ "نَعَمْ" لَوجبتْ، ولو وجبتْ ما استطعتم،

---

١ وفي هامش م ط: وهو المَعنيّ بإبدائها كما سيجيء. «منه». وهو لم يظهر في هامش م بسبب سوء تصوير الورقة.
٢ عطفٌ على "مِن نحوِ".
٣ س - تعالى.
٤ هو عُكّاشة بن مِحصَن بن حُرثان بن قيس الأسدي، أبو مِحصَن. مِن سادات الصحابة وفضلائهم. هاجر إلى المدينة. وشهد بدرًا، وأُبلِيَ فيها بلاءً حسنًا، وانكسر سيفه، فأعطاه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عُرجونًا أو عُودًا، فصار بيده سيفًا يومئذ. وشهد أحدًا والخندق وسائرَ المشاهد مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. وبشّره رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أنّه ممّن يدخل الجنّة بغير حساب. وقُتل شهيدًا في الردّة في خلافة أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه، قتله خُويلد الأسدي الذي ادّعى النبوّة. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٩٢/٣-٩٣؛ و**الاستيعاب** للنّمري، ١٠٨٠/٣-١٠٨١.
٥ هو سُراقة بن مالك بن جُعْشُم الكِناني المُدلِجي، أبو سفيان (ت. ٢٤هـ/٦٤٥م). صحابيّ. كان في الجاهليّة قائفًا أخرجه أبو سفيان ليقتاف أثرَ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حين خرج إلى الغار مع أبي بكر. وأسلم بعد غزوة الطائف. روى عنه مِن الصحابة ابن عبّاس وجابر، ومِن التابعين سعيد بن المسيّب وابنه محمّد بن سُراقة. انظر: **الاستيعاب** للنّمري، ٥٨١/٢-٥٨٢؛ و**أسد الغابة** لابن الأثير، ٤١٢/٢-٤١٤.
٦ س: عليه السلام.

ولو تركتم لَكَفرتم؛ فاترُكونِي ما تركتُكم، فإنّما هلَكَ مَن كان قبلَكم بكثرة سؤالهم واختلافِهم على أنبيائهم، فإذا أمرتُكم بأمرٍ فخُذُوا منه ما استطعتم، وإذا نهَيْتُكم عن شيءٍ فاجتَنِبُوه».[١]

ومِثلُ ما رُوي عن أنسٍ وأبي هريرةَ رضي الله عنهما أنّه سأل الناس رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم عن أشياءَ حتّى أحفَوْهُ في المسألة، فقام عليه السلام مغضبًا خطيبًا، فحَمِد اللهَ تعالى وأثنى عليه، وقال: «سَلُوني، فوَاللهِ لا تسألوني عن شيءٍ ما دُمْتُ في مقامي هذا إلّا بيّنْتُه لكم»، فأشفق أصحابُ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم أن يكون بين يدَيْ أمرٍ قد حضر. قال أنسٌ رضي الله عنه: فجعلتُ ألتفِتُ يمينًا وشمالًا، فلا أجِدُ رَجلًا إلّا وهو لافٌّ رأسَه في ثَوبه يَبكي، فقام رجل مِن قريشٍ مِن بني سَهْمٍ يُقال له: عبدُ الله بنُ حُذافةَ،[٢] وكان إذا لَاحَى الرجالَ يُدعى إلى غير أبيه، وقال: «يا نبيَّ الله، مَن أبي؟»، فقال عليه السلام: «أبوك حذافة بنُ قيسٍ الزهري»، وقام آخَرُ وقال: «أين أبي؟» قال عليه السلام: «في النار»، ثمّ قام عمرُ رضي الله عنه فقال: «رَضِينا بالله تعالى ربًّا، وبالإسلام دِينًا، وبمحمّدٍ رسولًا نبيًّا، نعُوذ بالله تعالى مِن الفِتَنِ، إنّا حديثُو عهدٍ بجاهليّةٍ وشركٍ، فاعْفُ عنّا يا رسولَ الله»، فسكن غضبُه صلّى الله عليه وسلّم.[٣]

---

[١] الكشّاف للزمخشري، ٦٨٣/١، بدون صدر الرواية. وقال ابن حجر في الكافي الشاف، ص ٥٩ (٤٨٠): «هذا السياق لم أجده لا عن سُراقة ولا عن عُكّاشة. فأمّا سُراقة، فرَوى مسلم مِن حديث جابر الطويلِ في صِفة الحجّ، فقال سُراقة بن مالك بن جعشم: يا رسولَ الله، لِعَامنا هذا، أم للأبد؟ قلتُ: وهو عند البخاري أيضًا مِن وجه آخَرَ عن جابر. وللنسائي وابن ماجةَ مِن حديث سُراقة بن مالك نفسه أنّه قال للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم: "يا رسولَ الله، عُمرتُنا هذه لِعَامنا، أم للأبد؟" فقال: "لا، بل للأبد، دخلت العُمرة في الحجّ إلى يوم القيامة"». أمّا عُكّاشة، فهو فيما رُوي عن عليّ في الكشف والبيان للثعلبي، ١١٤/٤، وعن أبي هريرة في جامع البيان للطبري، ١٩/٩.

[٢] هو عبد الله بن حُذافة بن قيس بن عَديّ القُرَشي السَّهمي، أبو حُذافة (ت. ٣٥هـ/٦٥٥-٦٥٦م). رسول رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم إلى كِسرى بكتاب منه صلّى الله عليه وسلّم. أسلم قديمًا، وصحب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. وهاجر إلى أرض الحبشة الهجرةَ الثانية مع أخيه قيس بن حُذافة. وأسرَه الروم في أيّام عمر، ثمّ أطلقوه. وشهد فتح مصر، وتُوفّي بها في أيّام عثمان. انظر: الاستيعاب للنّمري، ٨٨٨/٣-٨٩١؛ وأسد الغابة لابن الأثير، ٢١٣/٣-٢١٤.

[٣] هو مع اختلاف بالزيادة في الكشف والبيان للثعلبي، ١١٣/٤. وأخرج البخاري بعضَه في صحيحه، ٩٥/٩ (٧٢٩٤)؛ ٥٤/٦ (٤٦٢١)؛ ومسلم في صحيحه، ١٨٣٢/٤ (٢٣٥٩)، مِن حديث أنس رضي الله عنه.

/ ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا﴾ استئناف مَسوقٌ لبيان أنّ نَهْيَهم عنها لم يكن لمجرَّد صِيانتهم عن المَساءة؛ بل لأنّها في نفسها معصيةٌ مستتبِعةٌ للمؤاخذة، وقد عَفَا عنها. وفيه مِن حَثّهم على الجِدّ في الانتهاء عنها ما لا يخفى. وضمير ﴿عَنْهَا﴾ لـ"المسألة" المدلولِ عليها بـ﴿لَا تَسْـَٔلُوا﴾، أي: عَفَا الله تعالى عن مسائلكم السالفة، حيث لم يفرِض عليكم الحَجَّ في كلّ عامٍ جزاءً بمسألتكم، وتجاوَزَ عن عقوبتكم الأخرَويّةِ بسائر مسائلكم؛ فلا تعُودُوا إلى مِثلها. [١٧٢ظ]

وأمّا جعلُه صفةً أخرى لـ﴿أَشْيَآءَ﴾ على أنّ الضمير لها، بمعنى: "لا تسألوا عن أشياءَ، عَفَا الله عنها ولم يكلِّفْكم إيّاها"، فممّا لا سبيلَ إليه أصلًا، لاقتضائِه أن يكون الحَجُّ قد فُرض أوّلًا في كلّ عامٍ، ثمّ نُسِخ بطريق العَفْوِ، وأن يكون ذلك معلومًا للمخاطَبين ضرورةَ أنّ حقّ الوصف أن يكون معلومَ الثبوت للموصوف عند المخاطَب قبل جعلِه وصفًا له؛ وكِلاهما ضروريُّ الانتفاء قطعًا، على أنّه يستدعي اختصاصَ النهي بمسألة الحَجّ ونحوِها إن سُلِّم وقوعُها، مع أنّ النظم الكريم صريحٌ في أنّه مسوقٌ للنهي عن السؤال عن الأشياء التي يسُوءُهم إبداؤُها، سواء كانت مِن قبيل الأحكام والتكاليف الموجِبة لِمَساءتهم بإنشائها وإيجابها بسبب السؤال عقوبةً وتشديدًا، كمسألة الحَجّ لولا عَفْوُه تعالى عنها، أو مِن قبيل الأمور الواقعة قبلَ السؤال الموجِبةِ للمَساءة بالإخبار بها، كمسألة مَن قال: «أين أبي؟».

إن قلتَ: تلك الأشياءُ غيرُ موجِبةٍ للمَساءة البتّةَ، بل هي محتمِلة لإيجاب المَسَرّة أيضًا؛ لأنّ إيجابها للأُولى إن كان مِن حيث وجودُها، فهي مِن حيث عدمُها موجِبةٌ للأخرى قطعًا، وليست إحدى الحيثيّتين محقَّقةً عند السائل، وإنّما غرضُه مِن السؤال ظهورُها كيف كانت، بل ظهورُها بحيثيّة إيجابها للمَسرّة؛ فلِمَ عُبّر عنها بحيثيّة إيجابها للمَساءة؟ **قلتُ**: لتحقيق المَنهيّ عنه -كما ستعرِفه- مع ما فيه مِن تأكيد النهي وتشديدِه؛ / لأنّ تلك الحيثيّة هي الموجِبةُ للانتهاء والانزجار، لا حيثيّةُ إيجابها للمَسرّة، ولا حيثيّةُ تردّدِها بين الإيجابَين. [١٧٣و]

إن قيل: الشرطيّة الثانية ناطقةٌ بأنّ السؤال عن تلك الأشياء الموجِبةِ للمَساءة مستلزِمٌ لإبدائها البتّةَ كما مرّ؛ فلِمَ تخلَّفَ الإبداءُ عن السؤال في مسألة الحَجّ،

حيث لم يُفرَض في كلّ عامٍ؟ قلنا: لوقوع السؤال قبل ورود النهي. وما ذُكر في الشرطيّة إنّما هو السؤال الواقعُ بعد وروده، إذ هو الموجِبُ للتغليظ والتشديد؛ ولا تخلُّفَ فيه.

إن قيل: ما ذكرتَه إنّما يتمشّى فيما إذا كان السؤال عن الأمور المتردّدةِ بين الوقوع وعدمِه كما ذُكر مِن التكاليف الشاقّةِ، وأمّا إذا كان عن الأمور الواقعة قبله، فلا يكادُ يتسنّى؛ لأنّ ما يتعلّق به الإبداءُ هو الذي وقع في نفس الأمر، ولا مَرَدَّ له، سواء كان السؤالُ قبل النهي أو بعدَه، وقد يكون الواقع ما يوجِب المَسَرّةَ كما في مسألة عبد الله بنِ حُذافةَ، فيكون هو الذي يتعلّق به الإبداءُ، لا غيرُه؛ فيتعيّنُ التخلّفُ حتمًا. قلنا: لا احتمالَ للتخلّف فضلًا عن التعيُّن؛ فإنّ المَنهيّ عنه[1] في الحقيقة إنّما هو السؤالُ عن الأشياء الموجِبةِ للمَساءة الواقعةِ في نفس الأمر قبلَ السؤال، كسؤال مَن قال: «أين أبي؟»؛ لا عمّا يعُمُّها وغيرَها ممّا ليس بواقعٍ، لكنّه محتمِلٌ للوقوع عند المكلّفين حتّى يلزَمَ التخلّفُ في صورةِ عدم الوقوع.

وجملة الكلام أنّ مدلول النظم الكريم بطريق العبارة إنّما هو النهْيُ عن السؤال عن الأشياء التي يوجِبُ إبداؤُها المَساءةَ البتّةَ، إمّا بأنْ يكون تلك الأشياءُ بعَرَضيّة الوقوع، فتُبدَى عند السؤال بطريق الإنشاء عقوبةً وتشديدًا، كما في صورة كونها مِن قبيل التكاليف الشاقّة، وإمّا بأنْ تكون واقعةً في نفس الأمر قبلَ السؤال، فتُبدَى عنده بطريق الإخبار بها؛ / فالتخلّفُ ممتنِعٌ في الصورتين [١٧٣ظ]
معًا، ومَنشَأ توهُّمِه[2] عدمُ الفرق بين المَنهيّ عنه وبين غيرِه بناءً على عدم امتيازِ ما هو موجود أو بعَرَضيّة الوجود[3] مِن تلك الأشياء في نفس الأمر وما ليس كذلك عند المكلَّفين، وملاحظتِهم[4] للكلّ باحتمال الوجود والعدم. وفائدة هذا الإبهام الانتهاءُ عن السؤال عن تلك الأشياء على الإطلاق حِذارَ إبداءِ المكروه.

---

[1] وفي هامش م: أي: في صورة السؤال عن الأمور الواقعة قبله. «منه».

[2] أي: توهُّم التخلّف.

[3] م ط س – أو بعَرَضية الوجود ["صح" في هامش م].

[4] وفي هامش م: عطفٌ على "عدمِ امتياز"... إلخ. «منه».

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ اعتراض تذييليّ مقرِّرٌ لعَفْوِه تعالى، أي: مبالِغٌ في مغفرة الذنوب والإغضاءِ عن المعاصي؛ ولذلك عَفَا عنكم ولم يؤاخِذْكم بعقوبة ما فرَطَ منكم.

﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُواْ بِهَا كَٰفِرِينَ ١٠٢﴾

﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ﴾ أي: سألوا هذه المسألةَ، لكنْ لا عينَها، بل مِثلَها في كونها محظورةً ومستتبِعةً للوَبال. وعدمُ التصريح بـ"المِثل" للمبالغة في التحذير. ﴿مِن قَبْلِكُمْ﴾ متعلِّق بـ﴿سَأَلَهَا﴾. ﴿ثُمَّ أَصْبَحُواْ بِهَا﴾ أي: بسببها أو بمرجوعها. ﴿كَٰفِرِينَ﴾ فإنّ بني إسرائيلَ كانوا يستَفْتُون أنبياءَهم في أشياءَ، فإذا أُمروا بها تركوها، فهلكوا.

﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ١٠٣﴾

﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ ردٌّ وإبطالٌ لِما ابتدعه أهلُ الجاهليّة؛ حيث كانوا إذا نُتِجَت[1] الناقةُ خمسةَ أبطُنٍ آخِرُها ذَكَرٌ بَحَرُوا أُذُنَها، أي: شَقُّوها، وحرَّموا ركوبَها ودَرَّها، ولا تُطرَد عن ماءٍ ولا مَرعًى. وكان يقول الرجل: "إذا قدِمتُ مِن سَفَري أو برِئتُ مِن مَرَضي فناقَتِي سائبةٌ"، وجعَلَها كالبَحيرة في تحريم الانتفاع بها.

وقيل: كان الرجل إذا أعتَقَ عبدًا قال: "هو سائبةٌ"، فلا عقلَ بينهما ولا ميراثَ. وإذا ولَدت الشاةُ أُنثى فهي لهم، وإن ولَدتْ ذَكَرًا فهو لآلِهَتِهم، فإن ولَدتْ ذَكَرًا[2] وأُنثى قالوا: "وصَلَتْ أخاها"، فلم يذبَحوا الذَّكَرَ لآلِهَتِهم. وإذا نُتِجت مِن صُلب الفحل عشرةُ أبطُنٍ قالوا: "قد حَمَى ظهرَه"، / فلا يُركَب، ولا يُحمَل عليه، ولا يُمنَع مِن ماءٍ ولا مَرعًى. [١٧٤و]

ومعنى ﴿مَا جَعَلَ﴾: ما شرَع وما وضع؛ ولذلك عُدِّيَ إلى مفعول واحد هو ﴿بَحِيرَةٍ﴾ وما عُطف عليها، و﴿مِنۢ﴾ مزيدةٌ لتأكيد النفي، فإنّ الجعلَ التكوينيّ

---

١ كذا ضبط حركتها المصنّف.

٢ س: ذكرت.

كما يجيء تارةً متعَدّيًا إلى مفعولَين وأخرى إلى واحدٍ، كذلك الجعلُ التشريعيُّ يجيء مرّةً متعَدّيًا إلى مفعولَين كما في قوله تعالى: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ [المائدة، ٥/٩٧]، وأخرى إلى واحدٍ كما في الآية الكريمة.

﴿وَلَـٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ حيث يفعلون ما يفعلون ويقولون: "اللهُ أمَرَنا بهذا"، وإمامُهم عمرو بنُ لُحَيّ؛[١] فإنّه أوّلُ مَن فعل هذه الأفاعيل الباطلة. هذا شأنُ رُؤَسائهم وكُبَرائهم. ﴿وَأَكْثَرُهُمْ﴾ وهُم أراذِلُهم الذين يتّبِعونهم مِن معاصرِي رسول الله صلّى الله عليه وسلّم[٢] كما يشهَد به سياقُ النظم الكريم. ﴿لَا يَعْقِلُونَ﴾ أنّه افتراء باطلٌ حتّى يخالِفوهم ويهتدوا إلى الحقّ بأنفُسِهم، فيبقَوْن في أسْرِ التقليد. وهذا بيانٌ لقصور عقولهم وعجزِهم عن الاهتداء بأنفُسِهم.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ۝١٠٤﴾

وقوله عزّ وجلّ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾ أي: للذين عُبّر عنهم بـ﴿أَكْثَرُهُمْ﴾،[٣] على سبيل الهداية والإرشاد: ﴿تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ مِن الكتاب المبيّن للحلال والحرام، ﴿وَإِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ الذي أُنزِلَ هو عليه لتَقِفُوا على حقيقة الحال وتُميّزوا الحرامَ مِن الحلال، ﴿قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَا﴾ بيان لعنادهم واستعصائِهم على الهادي إلى الحقّ وانقيادِهم للداعي إلى الضلال.

﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ قيل: "الواو" للحال، دخلت عليها الهمزةُ للإنكار والتعجيب، أي: أحَسْبُهم ذلك ولو كان آباؤهم جَهَلةً ضالّينَ؟ وقيل: للعطف على شرطيّةٍ أخرى مقدَّرةٍ قبلها، وهو الأظهَرُ، والتقدير:

---

[١] هو عمرو بن لُحَيّ بن حارثة بن عمرو ابن عامر الأزدي، أبو ثمامة. مِن قحطان. وفي نسبه خلاف شديد. وفي العلماء مَن يجزم بأنّه مُضَريّ مِن عدنان. وفيهم مَن يسمّيه: عمرو بن ربيعة، ويجعل لُحَيًّا لقبًا لربيعة. وهو أوّل مَن غيّر دينَ إسماعيل ودعَا العرب إلى عبادة الأوثان. انظر: **جمهرة أنساب العرب** لابن حزم، ١/٢٣٠؛ **وفيات الأعيان** لابن خلّكان، ٤/١٠٧؛ **والأعلام** للزركلي، ٥/٨٤.

[٢] س: عليه السلام.

[٣] في الآية السابقة.

أحَسْبُهم ذلك -أو: أيقولون هذا القولَ- لو لم يكن آباؤهم لا يعلمون شيئًا مِن الدين ولا يهتدون للصواب ولو كانوا لا يعلمون... إلخ.

/ وكِلتاهما في موقِع الحال، أي: أحَسْبُهم ما وجدوا عليه آباءَهم كائنين على كلّ حال مفروض؟ وقد حُذفت الأُولى في الباب حذفًا مطَّرِدًا لدلالة الثانية عليها دلالةً واضحةً. كيف لا، وإنّ الشيء إذا تحقَّق عند المانع، فلَأَنْ يتحقَّقَ عند عدمه أَولى، كما في قولك: "أحسِنْ إلى فلانٍ وإن أساء إليك"، أي: أحسِنْ إليه إن لم يُسِئْ إليك وإن أساء، أي: أحسِنْ إليه كائنًا على كلّ حال مفروض، وقد حُذفت الأُولى لدلالة الثانية عليها دلالةً ظاهرةً؛ إذ الإحسانُ حيث أُمِر به عند المانع، فلَأَنْ يُؤمَرَ به عند عدمه أَولى. وعلى هذا السرّ يدُور ما في "إنْ" و"لو" الوَصْليتَين مِن المبالغة والتأكيد. [١٧٤ظ]

وجواب ﴿لَوْ﴾ محذوفٌ لدلالة ما سبق عليه، أي: لو كان آباؤهم لا يعلمون شيئًا ولا يهتدون، حَسْبُهم ذلك؟ أو يقولون ذلك؟ وما في ﴿لَوْ﴾ مِن معنى الامتناع والاستبعادِ إنّما هو بالنظر إلى زعمهم، لا إلى نفس الأمر. وفائدتُه المبالغةُ في الإنكار والتعجيبِ ببَيان أنّ ما قالوه موجِبٌ للإنكار والتعجّب؛ إذا كان كونُ آبائهم جَهَلةً ضالّينَ في حَيّز الاحتمال البعيد، فكيف إذا كان ذلك واقعًا لا ريبَ فيه؟

وقيل: مَآلُ الوجهَين واحدٌ؛ لأنّ الجملة المقدَّرة حال، فكذا ما عُطف عليها. وأنت خبيرٌ بأنّ الحال على الوجه الأخير مجموعُ الجملتين لا الأخيرةُ فقط، وأنّ "الواو" للعطف لا للحال. وقد مرّ التحقيق في قوله تعالى: ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة، ١٧٠/٢]، فتدبَّرْ.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ١٠٥﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ أي: الزَمُوا أمرَ أنفُسِكم وإصلاحَها. وقُرئ بالرفع[١] على الابتداء، أي: واجبةٌ عليكم أنفُسُكم.

---

[١] هي قراءة شاذّة، رواها الأصمعي عن نافع. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٢. وهي غير القراءة المشهورة لنافع.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾ إمّا مجزوم على أنّه جواب للأمر، أو نهيٌ مؤكِّد له، وإنّما ضُمَّت الراءُ إتباعًا لضمّة الضاد المنقولةِ إليها مِن الراء المدغَمةِ، إذ الأصلُ: "لا يضرُرْكم"، ويؤيّده القراءةُ بفتح الراء،[١] وقراءةُ مَن قرأ "لَا يَضِرْكُمْ" بكسر الضاد وضمِّها،[٢] مِن "ضارَه يَضِيرُه، ويضُوره"، [١٧٥و] / وإمّا مرفوع[٣] على أنّه كلام مستأنَف في موقِع التعليل لِما قبله، ويعضُده قراءةُ مَن قرأ "لَا يَضِيرُكُمْ"،[٤] أي: لا يضُرُّكم ضلالُ مَن ضلَّ إذا كنتم مهتدين.

ولا يُتوهّمَنَّ أنّ فيه رُخصةً في ترك الأمر بالمعروف والنهيِ عن المنكَر مع استطاعتهما. كيف لا، ومِن جملة الاهتداء أن يُنكَر على المنكَر حسبما يَفِي به الطاقةُ. قال صلّى الله عليه وسلّم: «مَن رأى منكم منكَرًا فاستطاع أن يغيّره فليُغيِّرْه بيده، فإن لم يستطع فبلسانِه، فإن لم يستطع فبقلبِه».[٥]

وقد رُوي أنّ الصدّيقَ رضي الله عنه قال يومًا على المِنبَر: يا أيُّها الناسُ، إنكم تقرءُون هذه الآيةَ، وتضَعونها غيرَ موضِعها، ولا تدْرُون ما هي، وإنّي سمعتُ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول: «إنّ الناس إذا رأَوْا منكَرًا فلم يغيّروا عمَّهم الله بعقاب؛ فأْمُرُوا بالمعروف وانْهَوْا عن المنكَر، ولا تغترُّوا بقول الله عزّ وجلّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ﴾... إلخ، فيقولَ أحدُكم: "عليَّ نفسي"، واللهِ لَتأمُرُنَّ بالمعروف وتنهَوُنَّ عن المنكَر، أو لَيستعمِلَنَّ الله عليكم شِرارَكم فيسُومُونكم سُوءَ العذاب، ثمّ لَيَدْعُنَّ خِيارُكم فلا يُستجاب لهم».[٦]

---

[١] قراءة شاذّة، ذكرها ابن عادل عن أبي البقاء في اللباب، ٧/٥٥٩. وهو أبو البقاء العُكبري، والقراءة في كتابه الإملاء، ١/٢٢٩.

[٢] كلاهما قراءتان شاذّتان، قرأ بالأولى إبراهيم، وبالثانية الحسن. المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٢٠.

[٣] السياق: إمّا مجزوم... وإمّا مرفوع...

[٤] قراءة شاذّة، ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ١/٦٨٦، ونسبها إلى أبي حياة.

[٥] هو مع اختلاف يسير بالنقص والزيادة في صحيح مسلم، ١/٦٩ (٤٩)؛ ومسند أحمد، ١٨/٦٧ (١١٤٩٢)؛ وسنن ابن ماجة، ٥/١٤٥ (٤٠١٣)؛ وسنن أبي داود، ٦/٣٩٥ (٤٣٤٠).

[٦] هذه الرواية جمعت حديثَين: مِن قوله: "يا أيُّها الناسُ" إلى قوله: "وانْهَوْا عن المنكَر"، أخرجه أحمد في مسنده، ١/١٩٧ (١٦)؛ وابن ماجة في سننه، ٥/١٤٠ (٤٠٠٦)؛ وأبو داود في سننه، ٦/٣٩٣-٣٩٤ (٤٣٣٨)، كلّها مع اختلاف بالنقص والزيادة. ومِن قوله: "ولا تغترُّوا" إلى آخِره، أخرجه الطبري في جامع البيان، ٩/٥١-٥٢.

وعنه صلّى الله عليه وسلّم: «ما مِن قومٍ عُمِل فيهم منكَرٌ أو سُنَّ فيهم قبيحٌ فلم يغيّروه ولم يُنكِروه إلّا وحقٌّ على الله تعالى أن يعُمَّهم بالعقوبة جميعًا، ثمّ لا يُستجاب لهم».[١]

والآية نزلت لمّا كان المؤمنون يتحسّرون على الكَفَرة، وكانوا يتمنَّوْنَ إيمانَهم وهم مِن الضلال بحيث لا يكادون يرعَوُون عنه بالأمر والنهي.[٢] وقيل: كان الرجل إذا أسلَمَ لَامُوهُ وقالوا له: «سفَّهْتَ آباءَك وضلَّلْتَهم»، أي: نسَبْتَهم إلى السَّفاهة والضلال، فنزلت تسليةً له بأنّ / ضلال آبائه لا يضُرّه ولا يَشِينُه.[٣] [١٧٥ظ]

﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾ لا إلى أحدٍ سِواه ﴿مَرۡجِعُكُمۡ﴾ رجوعُكم يومَ القيامة ﴿جَمِيعٗا﴾ بحيث لا يتخلّف عنه أحد مِن المهتدين وغيرِهم، ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ في الدنيا مِن أعمال الهداية والضلال. فهو وعدٌ ووعيدٌ للفريقين، وتنبيهٌ على أنّ أحدًا لا يؤاخَذُ بعمل غيره.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ١٠٦﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ استئناف مَسوقٌ لبيان الأحكام المتعلِّقة بأمور دُنياهم إثرَ بيان الأحوال المتعلِّقة بأمور دينهم. وتصديره بحرفَي النداء والتنبيهِ لإظهار كمال العناية بمضمونه.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾ بالرفع والإضافةِ إلى الظرف توسُّعًا،

---

١ لم نجده بهذه الألفاظ. وأخرج أحمد في مسنده، ٥٥٧/٣١-٥٥٨ (١٩٢٣٠)، عن عبيد الله بن جرير، عن أبيه، أنّ نبيّ الله صلّى الله عليه وسلّم قال: «ما مِن قوم يُعمَل فيهم بالمعاصي -هم أعزُّ وأكثرُ ممّن يعمله- لم يُغيّروه، إلّا عَمَّهم الله بعقاب». وأخرج نحوَه ابن ماجة في سننه، ١٤٢/٥ (٤٠٠٩)؛ وأبو داود في سننه، ٣٩٥/٦ (٤٣٣٩).

٢ الكشّاف للزمخشري، ٦٨٥/١؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٤٧/٢.

٣ جامع البيان للطبري، ٥٣/٩-٥٤؛ الكشّاف للزمخشري، ٦٨٦/١؛ ٢٤٩/٢؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٤٧/٢.

إمّا باعتبار جَرَيانِها بينهم، أو باعتبار تعلّقِها بما يَجري بينهم مِن الخصومات، مبتدأً، وقولُه تعالى: ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ أي: شارَفَه وظهرتْ علائمُه، ظرفٌ لها، وتقديم المفعول لإفادة كمال تمكُّن الفاعل عند النفس وقتَ وروده عليها، فإنّه أدخَلُ في تهويل[1] أمر الموت، وقولُه تعالى: ﴿حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ﴾ بدلٌ منه، لا ظرفٌ لـ﴿ٱلْمَوْتُ﴾ كما تُوهِّمَ، ولا لـ"حضوره" كما قيل. فإنّ في "الإبدال" تنبيهًا على أنّ الوصيّة مِن المُهِمّات المقرَّرة التي لا ينبغي أن يَتهاون بها المسلمُ ويذهَلَ عنها، وقوله تعالى: ﴿ٱثْنَانِ﴾ خبر للمبتدأ بتقدير المضاف، أي: شهادةُ بينِكم حينئذ شهادةُ اثنين، أو فاعلٌ لـ﴿شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ على أنّ خبرها محذوفٌ، أي: فيما نزل عليكم أن يشهد بينكم اثنان.

وقُرِئ: "شَهَادَةٌ"[2] بالرفع والتنوين، والإعرابُ كما سبق. وقُرِئ: "شَهَادَةً"[3] بالنصب والتنوين على أنّ عامِلَها مضمَرٌ، هو العامل في ﴿ٱثْنَانِ﴾ أيضًا، أي: لِيُقِمْ شهادةً بينَكم اثنانِ ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ أي: مِن أقارِبِكم؛ لأنّهم أعلَمُ بأحوال الميّت، وأنصَحُ له، وأقرَبُ إلى تحرِّي ما هو أصلَحُ له. وقيل: مِن المسلمين. وهما صفتان لـ﴿ٱثْنَانِ﴾.

﴿أَوْ ءَاخَرَانِ﴾ عطفٌ على ﴿ٱثْنَانِ﴾، تابعٌ له فيما ذُكر مِن الخبريّة والفاعليّة، أي: أو شهادةُ آخَرين، أو: أن يشهد بينكم آخَران، أو: لِيُقِمْ شهادةً بينكم آخَران. وقوله تعالى: ﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ صفةٌ لـ﴿ءَاخَرَانِ﴾، / أي: كائنان مِن غيركم، أي: مِن [١٧٦و] الأجانب، وقيل: مِن أهل الذِّمّة. وقد كان ذلك في بَدء الإسلام لعِزّة وجود المسلمين، لاسيّما في السَّفَر، ثمّ نُسِخ. وعن مكحولٍ[4] أنّه نسخها قولُه تعالى:

---

[1] س: تهوين.

[2] قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن والأعرج والشعبي والأشهب. المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٢٠.

[3] قراءة شاذّة، نُسبت إلى الأعرج. المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٢٠.

[4] هو مكحول بن أبي مسلم شَهْراب بن شاذَل الدمشقي الهُذَلي بالولاء، أبو عبد الله، وقيل: أبو أيّوب (ت. ١١٢هـ/٧٣٠م). مِن التابعين، فقيه الشام في عصره، مِن حُفّاظ الحديث. أصله مِن فارس، ومولده بكابل، ترعرع بها وسُبي، وصار مولى لامرأة بمصر مِن هُذَيل، فنُسب إليها، وأُعتِقَ وتفقَّهَ، ورحل في طلب الحديث إلى العراق، فالمدينة، وطاف كثيرًا مِن البلدان، واستقرّ في دمشق، وتُوفّي بها. أرسل عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم أحاديث. وأرسل عن عدّة مِن الصحابة لم يُدركهم. انظر: **سير أعلام النبلاء** للذهبي، ٥/١٥٥-١٦٠؛ **ووفيات الأعيان** لابن خلّكان، ٥/٢٨١-٢٨٣.

﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق، ٦٥/٢].[١]

﴿إِنْ أَنتُمْ﴾ مرفوع بمضمَرٍ يفسِّره ما بعده، تقديرُه: إن ضربتم، فلمّا حُذف الفعلُ انفصل الضميرُ، وهذا رأيُ جمهور البصريّين. وذهب الأخفش والكوفيّون إلى أنّه مبتدأ، بناءً على جواز وقوع المبتدأ بعد "إنْ" الشرطيّة كجواز وقوعه بعد "إذا". فقوله تعالى: ﴿ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ -أي: سافرْتم فيها- لا محلَّ له مِن الإعراب عند الأوّلِين لكونه مفسِّرًا، ومرفوعٌ على الخبريّة عند الباقِينَ.

وقوله تعالى: ﴿فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ عطفٌ على الشرط، وجوابُه محذوفٌ لدلالة ما قبله عليه، أي: إن سافَرتم، فقارَبَكم الأجَلُ حينئذ، وما معكم مِن الأقارب أو مِن أهل الإسلام مَن يتولّى لأمر الشهادة كما هو الغالب المعتادُ في الأسفار، فلْيشهَدْ آخَرانِ، أو: فاستشْهِدوا آخَرَين، أو فالشاهدانِ آخَرانِ، كذا قيل. والأنسَبُ أن يقدَّر عينُ ما سبق، أي: فآخَرانِ على معنى: شهادةُ بينِكم شهادةُ آخَرَين، أو: فإن يشهَدَ آخَرانِ، على الوجوه المذكورة ثَمَّةَ.

وقوله تعالى: ﴿تَحْبِسُونَهُمَا﴾ استئنافٌ وقَعَ جوابًا عمّا نشأ مِن اشتراط العدالة، كأنّه قيل: فكيف نصنَع إن ارتَبْنا بالشاهدَين؟ فقيل: تحبِسونهما، أي: تقِفونهما وتصبِرونهما للتحليف ﴿مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾.

وقيلَ: هو صفة لـ﴿ءَاخَرَانِ﴾، والشرطُ بجوابه المحذوف اعتراضٌ، فائدتُه الدلالةُ على أنّ اللائق إشهادُ الأقارب أو أهلِ الإسلام، وأمّا إشهادُ الآخَرِين، فعِند الضرورة المُلجِئةِ إليه. وأنت خبير بأنّه يقتضي اختصاصَ الحبس بالآخَرِين مع شموله للأوّلِين أيضًا قطعًا، / على أنّ اعتبار اتّصافهما بذلك يَأباه مقامُ [١٧٦ظ]
الأمر بإشهادهما؛ إذ مَآلُه: "فآخَرانِ شأنُهما الحبسُ والتحليفُ"، وإن أمكن إتمامُ التقريب باعتبار قيد الارتياب بهما كما يُفيده الاعتراضُ الآتي.

والمراد بـ﴿ٱلصَّلَوٰةِ﴾ صلاةُ العصر. وعدمُ تعيينها لتعيُّنِها عندهم بالتحليف بعدها؛ لأنّه وقتُ اجتماع الناس وتصادُمِ ملائكة الليل وملائكةِ النهار،

---

١ الكشّاف للزمخشري، ٦٨٧/١؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ٣٩٢/٤.

ولأنّ جميع أهل الأديان يعظِّمونه ويجتنبون فيه الحِلفَ الكاذبَ. وقد رُوي أنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم وقتئذٍ حلَّفَ مَن حلَّفَ، كما سيأتي.[١] وقيل: بعدَ أيّ صلاة كانت؛ لأنّها داعية إلى النُّطق بالصِّدق، وناهيةٌ عن الكذب والزُّورِ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت، ٤٥/٢٩].

﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾ عطفٌ على ﴿تَحْبِسُونَهُمَا﴾. وقوله تعالى: ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾ شرطيّةٌ محذوفةُ الجواب لدلالة[٢] ما سبق مِن الحبس والإقسامِ عليه. سِيقَتْ مِن جهته تعالى معترِضةً بين القَسم وجوابِه للتنبيه على اختصاص الحبس والتحليفِ بحال الارتياب، أي: إن ارتاب بهما الوارثُ منكم بخيانةٍ وأخذِ شيءٍ مِن التَّرِكة، فاحبِسوهما وحلِّفوهما بالله.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿لَا نَشْتَرِي بِهِۦ ثَمَنًا﴾ جواب للقَسم. وليس هذا مِن قبيل ما اجتمع فيه قَسمٌ وشرطٌ، فاكتُفِيَ بذكر جواب سابقِهما عن جواب الآخَر كما هو الواقع غالبًا؛ فإنّ ذلك إنّما يكون عند سدِّ جواب السابق مَسَدَّ جواب اللاحق لاتّحادِ مضمونهما، كما في قولك: "واللهِ إن أتيتَني لَأُكرِمَنَّك"، ولا ريبَ في استحالة ذلك ههنا؛ لأنّ القَسم وجوابَه كلامُهما،[٣] وقد عرفتَ أنّ الشرط مِن جهته عزّ وعلَا.[٤]

و"الاشتراء" هو استبدال السِّلعة بالثَّمَن، أي: أخذُها بدلًا منه، لا بَذْلُه لتحصيلها كما قيل، وإن كان مستلزِمًا له؛ فإنّ المعتبَر في عقد الشِّراء ومفهومِه هو الجلبُ دون السلبِ المعتبَرِ في عقد البيع، ثمّ استُعِير لأخذ شيءٍ / بإزالة ما [١٧٧و] عنده -عينًا كان أو معنًى- على وجه الرغبة في المأخوذ والإعراضِ عن الزائل، كما هو المعتبَر في المستعار منه، حسبما مرّ تفصيلُه في تفسير قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ﴾ [البقرة، ١٦/٢، ١٧٥].

والضمير في ﴿بِهِۦ﴾ لـ"الله"، والمعنى: لا نأخذ لأنفُسِنا بدلًا مِن الله -أي: مِن حُرمته- عَرَضًا مِن الدنيا بأنْ نَهتِكَها ونُزيلَها بالحِلف الكاذبِ، أي: لا نَحلِف

---

[١] في الآية التالية.
[٢] س: لدلا.
[٣] وفي مطبوعاته: كلاهما.
[٤] س: وجلّ.

بالله كاذبَين لأجل المال. وقيل: الضمير للقَسم، فلا بدَّ مِن تقدير مضافٍ البتّةَ، أي: لا نستبدل بصحّة القَسم بالله -أي: لا نأخذ بدلًا منها- عَرَضًا مِن الدنيا بأنْ نُزيلَ عنه وصفَ الصدق ونَصِفَه بالكذب، أي: لا نَحلِف كاذبَين، كما ذُكر؛ وإلّا فلا سَدادَ للمعنى، سواء أُريدَ به القَسمُ الصادقُ أو الكاذبُ.

أمّا إن أريدَ به الكاذبُ فلِأنّه يفوّتُ حينئذ ما هو المعتبَر في الاستعارة مِن كون الزائل شيئًا مرغوبًا فيه عند الحالف، كحُرمة اسم الله تعالى ووصفِ الصحّة والصدق في القَسم، ولا ريبَ في أنّ القَسم الكاذبَ ليس كذلك. وأمّا إن أريدَ به الصادقُ فلِأنّه، وإن أمكن أن يُتوسَّلَ باستعماله إلى عَرَض الدينا كالقَسم الكاذب، لكنْ لا محذورَ فيه. وأمّا التوسّلُ إليه بترك استعماله فلا إمكانَ له ههنا حتّى يصِحَّ التبرُّؤُ منه. وإنّما يُتوسَّلُ إليه باستعمال القَسم الكاذب، وليس استعمالُه مِن لوازم ترك استعمال الصادق -ضرورةَ جواز تركهما معًا- حتّى يُتصوَّرَ جعلُ ما أُخذ باستعماله مأخوذًا بترك استعمال الصادق كما في صورة تقدير المضاف؛ فإنّ إزالة وصف الصدق عن القَسم مع بقاء الموصوف مستلزِمةٌ لثبوت وصف الكذب له البتّةَ، فتأمَّلْ.

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ﴾ أي: المقسَمُ له المدلولُ عليه بفحوَى الكلامِ ﴿ذَا قُرْبَىٰ﴾ أي: قريبًا منّا، تأكيدٌ[١] لتبرُّئِهم مِن الحِلف كاذبًا، ومبالغةٌ في التنزّهِ عنه، كأنّهما قالَا: لا نأخذ لأنفُسِنا بدلًا مِن حُرمة اسمه تعالى مالًا ولو انضمَّ إليه رعايةُ جانب الأقرباء؛ فكيف إذا لم يكن كذلك؟ وصيانة أنفُسِهما،[٢] وإن كانت أهمَّ مِن رعاية الأقرباء، لكنّها ليست ضميمةً للمال، بل هي راجعة إليه.

وجواب ﴿لَوْ﴾ محذوفٌ ثقةً بدلالة ما سبق عليه، أي: لا نشتري به ثَمَنًا. والجملة معطوفة على أخرى مثلِها، كما فُصِّل في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ﴾... إلخ [المائدة، ٥/١٠٠].

---

١ السياق: وقوله تعالى... تأكيدٌ...

٢ وفي هامش م: دفعٌ لِما عسى يُتوهَّم مِن أنّه إنْ لم ينضمَّ إليه رعايةُ جانب الأقرباء، فقد انضمَّ إليه ما هو أقوى منها وأدعى إلى الحِلف كاذبًا، وهي صيانةُ حَظِّ أنفُسِهما، فلا يتحقّق ما قصَدَاه مِن المبالغة في التنزّهِ عنه والتبرُّؤِ منه. «منه».

وقوله عزّ وجلّ: ﴿وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ﴾ أي: الشهادةَ التي أمَرَنا الله تعالى بإقامتها، معطوفٌ على ﴿لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ﴾، داخلٌ معه في حُكم القَسم. وعن الشعبي أنّه وَقَفَ / على ﴿شَهَٰدَةَ﴾، ثمّ ابتدأ "آللهِ"[١] بالمدّ على حذف حرف القَسم وتعويضِ حرف الاستفهام منه، وبغير مَدّ، كقولهم: "اللهِ لأفعَلَنَّ". [١٧٧ظ]

﴿إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ﴾ أي: إن كَتَمناها. وقُرئ: "لَمِلَّاثِمِينَ"[٢] بحذف الهمزة وإلقاءِ حركتها على اللام وإدغامِ النون فيها.

﴿فَإِنۡ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسۡتَحَقَّآ إِثۡمٗا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَحَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَوۡلَيَٰنِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعۡتَدَيۡنَآ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٠٧﴾

﴿فَإِنۡ عُثِرَ﴾ أي: اطُّلِعَ بعد التحليف، ﴿عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسۡتَحَقَّآ إِثۡمٗا﴾ حسبما اعترفَا به بقولهما: ﴿إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ﴾،[٣] أي: فِعلًا ما يوجِبُ إثمًا مِن تحريفٍ وكَتمٍ بأنْ ظهَرَ بأيديهما شيءٌ مِن التَّركة وادَّعَيا استحقاقَهما له بوجه مِن الوجوه، كما وقع في سبب النزول حسبما سيأتي.

﴿فَـَٔاخَرَانِ﴾ أي: رَجلانِ آخَران. وهو مبتدأ، خبرُه: ﴿يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾. ولا محذورَ في الفصل بالخبر بين المبتدأ وبين وصفِه الذي هو الجارّ والمجرور بعده. أي: يقومانِ مَقامَ اللذَين عُثر على خيانتهما. وليس المرادُ بمَقامهما مقامَ أداء الشهادة التي تولَّيَاها ولم يؤدِّيَاها كما هي؛ بل هو مقام الحبس والتحليف على الوجه المذكور لإظهار الحقّ وإبرازِ كذبهما فيما ادّعَيَا مِن استحقاقهما لِما في أيدِيهما.

﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَحَقَّ﴾ على البناء للفاعل، قراءةُ عليّ وابنِ عبّاس وأُبيّ رضي الله تعالى عنهم،[٤] أي: مِن أهل الميّت الذين استحقَّ ﴿عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَوۡلَيَٰنِ﴾ مِن بينهم،

---

[١] هي قراءة شاذّة. المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٢١.

[٢] قراءة شاذّة، ذكرها أبو حيّان في البحر المحيط، ٤/٣٩٧؛ وابن عادل في اللباب، ٧/٥٧٧، ونسَبَاها إلى الأعمش وابن مُحيصِن.

[٣] في الآية السابقة.

[٤] وهي قراءة عاصم في رواية حفص. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٦.

أي: الأقرَبانِ إلى الميِّت، الوارثانِ له، الأحَقّانِ بالشهادة، أي: باليمين كما ستعرفه. ومفعول ﴿ٱسْتَحَقَّ﴾ محذوفٌ، أي: استحَقَّا عليهم أن يجرِّدوهما للقيام بها؛ لأنّها حقُّهما، ويُظهِروا بهما كذبَ الكاذبَين. وهُما في الحقيقة الآخَرانِ القائمان مَقامَ الأوّلَين على وضع المُظهَر مقامَ المُضمَر.

وقُرئ على البناء للمفعول،[1] وهو الأظهرُ، أي: مِن الذين استُحِقَّ عليهم الإثمُ، أي: جُنِيَ عليهم، وهم أهل الميِّت وعشيرتُه؛ فـ﴿ٱلْأَوْلَيَانِ﴾ مرفوعٌ على أنّه خبرٌ لمحذوفٍ، كأنّه قيل: ومَن هم؟ فقيل: الأوْلَيانِ، أو هو بدلٌ مِن الضمير في ﴿يَقُومَانِ﴾ أو مِن ﴿ءَاخَرَانِ﴾، وقد جُوِّز ارتفاعه بـ﴿ٱسْتَحَقَّ﴾ على حذف المضاف، أي: استحقّ عليهم انتدابُ الأوْلَيَينِ منهم للشهادة. وقُرئ: "الْأَوَّلِينَ"[2] على أنّه صفة لـ﴿ٱلَّذِينَ﴾... إلخ، مجرورٌ، أو منصوبٌ على المدح، ومعنى الأوّليّة التقدّمُ على الأجانب في الشهادة لكونهم أحقَّ بها. وقُرئ: "الْأَوَّلَيْنِ"[3] على التثنية، وانتصابُه على المدح. وقُرئ: "الْأَوَّلَانِ".[4]

[١٧٨و] ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾ / عطفٌ على ﴿يَقُومَانِ﴾. ﴿لَشَهَٰدَتُنَا﴾ المراد بـ"الشهادة" اليمينُ كما في قوله تعالى: ﴿فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ﴾ [النور، ٦/٢٤]، أي: لَيمينُنا على أنّهما كاذبان فيما ادّعَيَا مِن الاستحقاق مع كونها حقّةً صادقةً في نفسها ﴿أَحَقُّ﴾ بالقبول ﴿مِن شَهَٰدَتِهِمَا﴾ أي: مِن يمينهما مع كونها كاذبةً في نفسها، لِما أنّه قد ظهر للناس استحقاقُهما للإثم، ويمينُنا منزَّهةٌ عن الرَّيب والرِّيبةِ؛ فصيغةُ التفضيل -مع أنّه لا حقّيّةَ في يمينهما رأسًا- إنّما هي لإمكان قبولها في الجملة باعتبار احتمال صدقهما في ادّعاء تملّكِهما لِما ظهر في أيدِيهما.

﴿وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ﴾ عطفٌ على جواب القَسم، أي: ما تجاوَزْنا فيها الحقَّ، أو: ما اعتدَيْنا عليهما بإبطال حقّهما. ﴿إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ استئناف مقرِّرٌ لِما قبله،

---

١ قرأ بها السبعة إلّا عاصمًا في رواية حفص. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٦.

٢ قرأ بها حمزة وخلف ويعقوب وعاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٦.

٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن سِيرين. المحتسَب لابن جنّي، ١/١٦٢.

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس والحسن. المحتسَب لابن جنّي، ١/١٦٢.

أي: إنّا إن اعتدَيْنا في يميننا لَمِن الظالمين أنفُسَهم بتعريضها لِسخط الله تعالى وعذابِه بسبب هَتك حُرمة اسم الله تعالى، أو: لَمِن الواضعين الحقَّ في غير موضِعِه.

ومعنى النظم الكريم: أنّ المحتضَرَ ينبغي أن يُشهِد على وصيّتِه عَدْلَين مِن ذَوِي نَسَبِه أو دينِه، فإن لم يجدهما بأنْ كان في سفرٍ، فآخَرَين مِن غيرهم، ثمّ إن وقع ارتيابٌ بهما أقسَمَا على أنّهما ما كتَمَا مِن الشهادة ولا مِن التَّرِكة شيئًا بالتغليظ في الوقت، فإن اطُّلِعَ بعد ذلك على كذبهما بأنْ ظهر بأيدِيهما شيءٌ مِن التَّرِكة وادّعَيَا تملُّكَه مِن جهة الميّت، حُلِّف الوَرَثةُ وعُمِل بأيمانهم.

ولعلّ تخصيصَ "الاثنَين" لخصوص الواقعة؛ فإنّه رُوي أنّ تميم بنَ أوسٍ الداريَّ[1] وعَديَّ بنَ[2] يزيد[3] خرَجَا إلى الشام للتجارة، وكانَا حينئذ نَصرانيَّين، ومعهما بُدَيلُ بن أبي مريمَ[4] مَولى عمرو بنِ العاص،[5] وكان مسلمًا مهاجِرًا، فلمّا قدِمَا الشامَ مرِضَ بُدَيل، فكتب كتابًا فيه جميعُ ما معه، وطرحه في مَتاعه ولم يُخبِرهما بذلك، وأوصى إليهما بأنْ يدفَعَا متاعَه إلى أهله، ومات ففَتَّشَاه

---

١ هو تميم بن أوس بن خارجة الداري، أبو رُقيّة (ت. ٤٠هـ/٦٦١م). صحابيّ. كان نصرانيًّا، وفد على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ومعه أخوه نعيم بن أوس سنةَ تسع مِن الهجرة، فأسلمَا، وأقطعهما رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حِبرى وبيت عَيْنون بالشام. وكان التميم يسكن المدينة، ثمّ انتقل منها إلى الشام بعد قتل عثمان رضى الله عنه، فنزل بيت المقدس، وهو أوّل مَن أسرج السراج بالمسجد. وكان كثيرَ التهجّد عابدًا تلّاءً لكتاب الله. حدّث عنه ابن عبّاس وابن موهب عبدُ الله وأنس بن مالك وكثير بن مُرّة وعطاء بن يزيد الليثي وزُرارة بن أوفى وشَهر بن حَوْشب، وآخرون. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٤٠٨/٧-٤٠٩؛ وسير **أعلام النبلاء** للذهبي، ٤٤٢/٢-٤٤٨.

٢ س: ابن.

٣ هو في **تفسير السمرقندي**، ٤٤٧/١؛ **والكشّاف** للزمخشري، ٦٨٧/١؛ **والبحر المحيط** لأبي حيّان، ٣٨٩/٤: "عَديّ بن زيد". ولم نقف على "عديّ بن يزيد" في المراجع التي بين أيدينا. و"عديّ بن زيد" مختلَف فيه؛ الظاهر أنّه ليس عديّ بن زيد العبادي التميمي الشاعر الجاهلي، ولا عديّ بن الرّقاع العاملي الدمشقي الشاعر؛ لعلّه عديّ بن زيد الجُذامي. انظر: **الاستيعاب** للنّمري، ١٠٦٠/٣-١٠٦١؛ **وأسد الغابة** لابن الأثير، ٧/٤، ١١. وهو في **جامع البيان** للطبري، ٨٨/٩-٨٩؛ **والمحرّر الوجيز** لابن عطيّة، ٢٥٠/٢؛ **وتفسير القرطبي**، ٣٤٦/٦: "عَديّ بن بَدّاء"، وهو مختلَف في إسلامه وصحبته. انظر: **أسد الغابة** لابن الأثير، ٥/٤-١٦؛ **والإصابة** لابن حجر، ١٢٠/٧.

٤ هو مولى عمرو بن العاص. ويقال في اسمه: بُريل، بالراء بدل الدال، ويقال: بُرير، براءَين، وقيل غير ذلك. وقيل: ابن أبي مارية السهمي. انظر: **الإصابة** لابن حجر، ٥١٢/١.

٥ سبقت ترجمته.

فوجدَا فيه إناءً مِن فضّةٍ وَزْنُه ثلثُمائةِ مِثقالٍ منقوشًا بالذّهَب، فغَيَّبَاه، ودفعَا المتاعَ إلى أهله، فأصابوا فيه الكتابَ فطلبوا منهما الإناءَ، فقالَا: «ما نَدري، إنّما أوصى إلينا بشيءٍ وأمَرَنا أن ندفعه إليكم، ففَعَلْنا، وما لنا بالإناء مِن عِلمٍ»، فرفعوهما إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فنزل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الآية [المائدة، ١٠٦/٥]، فاستحلَفَهما بعد صلاة العصر عند المِنبَر بالله الذي لا إلٰه إلّا هو أنّهما لم يَختانَا شيئًا ممّا دفع ولا كتَمَا، فحلَفَا على ذلك، فخلَّى صلّى الله عليه وسلّم سبيلَهما، ثمّ إنّ الإناء وُجد بمكّةَ، فقال مَن بيَدِه: «اشتريتُه مِن تميم وعَديّ»،[١] وقيل: لمّا طالت المدّةُ أظهَرَاه، فبلغ ذلك بني سهمٍ، فطلبوه منهما فقالَا: «كُنّا اشترَيناه مِن بُدَيل»، فقالوا: «ألم نقُلْ لكما: هل باعَ صاحبُنا مِن متاعه شيئًا، فقُلْتُمَا: لا؟»، قالَا: «ما كان لنا بيّنةٌ، فكرِهنا أن نُقِرَّ به»، فرفعوهما إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فنزل قوله عزّ وجلّ: ﴿فَإِنْ عُثِرَ﴾ الآية، فقام عمرو بنُ العاص والمطّلِب بنُ أبي رفاعة[٢] السّهمِيّان، فحلَفَا بالله بعد العصر أنّهما كذبَا وخانَا، فدفعَ الإناء إليهما.[٣] وفي روايةٍ: وإلى أولياء الميّت.[٤]

واعلَمْ أنّهما إن كانا وارثَين لِبُدَيل، فلا نسخَ إلّا في وصف اليَمين، فإنّ الوارث لا يُحلَّف على البَتّات، وإلّا فهو منسوخ.

---

١ هو مع اختلاف بالنقص والزيادة في سنن الترمذي، ٢٥٨/٥-٢٥٩ (٣٠٥٩)؛ وجامع البيان للطبري، ٨٨/٩-٨٩؛ والكشف والبيان للثعلبي، ١١٨/٤-١١٩؛ والكشّاف للزمخشري، ٦٨٧/١. وأخرجه البخاري في صحيحه، ١٣/٤ (٢٧٨٠)؛ وأبو داود في سننه، ٤٥٨/٥-٤٥٩ (٣٦٠٦)، مختصرًا مِن حديث ابن عبّاس.

٢ م ط س: وداعة [صُحّح في هامش م]. | ولعلّ التصحيح بعد نسخ ط س. | هو في تفسير الرازي، ٤٥٤/١٢؛ والبحر المحيط لأبي حيّان، ٦١٠/١: "المطّلب بن أبي رفاعة"، وفي تفسير السمرقندي، ٤٤٧/١؛ والتفسير البسيط للواحدي، ٥٨٣/٧؛ واللباب لابن عادل، ٥٨٦/٧؛ وأنوار التنزيل للبيضاوي، ١٤٨/٢: "المطّلب بن أبي وداعة". والظاهر أنّه المطّلب بن أبي وداعة (ت. ٥٧هـ/٦٧٦-٦٧٧م). واسم أبي وداعة: الحارث بن صُبيرة بن سُعيد بن سعد بن سَهْم القُرَشي السهمي. أسلم يوم فتح مكّة، ثمّ نزل الكوفة، ثمّ نزل بعد ذلك المدينة، وله بها دار. روى عنه أهل المدينة. انظر: الاستيعاب للنّمري، ١٤٠٢/٣؛ وأسد الغابة لابن الأثير، ٣٨٨/٢-٣٨٩.

٣ انظر: تفسير السمرقندي، ٤٤٧/١؛ والتفسير البسيط للواحدي، ٥٨٣/٧؛ وأنوار التنزيل للبيضاوي، ١٤٨/٢.

٤ الكشف والبيان للثعلبي، ١٢١/٤؛ التفسير البسيط للواحدي، ٥٨٣/٧.

﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ أَوْ يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾﴾

[١٧٨ظ] ﴿ذَٰلِكَ﴾ كلام مستأنَفٌ، / سِيقَ لبيان أنّ ما ذُكر مستتبِعٌ للمنافع، واردٌ على مقتضى الحكمة والمصلحة، أي: الحُكم الذي تقدَّم تفصيلُه ﴿أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ﴾ أي: أقرَبُ إلى أن يؤدِّيَ الشهودُ الشهادةَ عن وجهها الذي تحمَّلوها عليه مِن غير تحريفٍ ولا خيانةٍ خوفًا مِن العذاب الأخرويّ. وهذه كما ترى حكمةُ شرعيّة التحليف بالتغليظ المذكور.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ بيان لحكمة شرعيّة ردِّ اليَمين على الوَرَثة، معطوفٌ على مقدَّرٍ يُنبِئ عنه المقام، كأنّه قيل: ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها، ويخافوا عذابَ الآخرة بسبب اليَمين الكاذبة، أو: يخافوا الافتضاحَ على رءوس الأشهاد بإبطال أيمانهم والعملِ بأيمان الوَرَثة، فينزجِروا عن الخيانة المؤدِّية إليه؛ فأيُّ الخوفَين وقَعَ، حصَلَ المقصد الذي هو الإتيان بالشهادة على وجهها.

وقيل: هو عطفٌ على ﴿يَأْتُوا﴾ على معنى: أنّ ذلك أقرَبُ إلى أن يأتوا بالشهادة على وجهها، أو إلى أن يخافوا الافتضاحَ بردِّ اليمين على الوَرَثة، فلا يَحلِفوا على موجَب شهادتِهم إن لم يأتوا بها على وجهها، فيظهر كذبُهم بنكولهم.

وأمّا ما قيل[١] مِن أنّ المعنى: أنّ ذلك أقرَبُ إلى أحد الأمرين اللذَين أيُّهما وقع كان فيه الصلاحُ: أداءُ الشهادة على الصدق، والامتناعُ عن أدائها على الكذب، فيأباه المقامُ؛ إذ لا تعلُّقَ له بالحادثة أصلًا، ضرورةَ أنّ الشاهد مضطرٌّ فيها إلى الجواب، فالامتناع عن الشهادة الكاذبة مستلزِمٌ للإتيان بالصادقة قطعًا، فليس هناك أمرانِ أيُّهما وقع كان فيه الصلاحُ، حتّى يَتوسّطَ بينهما كلمةُ ﴿أَوْ﴾، وإنّما يتأتّى ذلك في شهودٍ لم يتّهَموا بخيانة، على أنّ إضافة الامتناع عن الشهادة الكاذبة إلى خوف ردِّ اليمين على الوَرَثة ونسبةَ الإتيان بالصادقة إلى غيره، مع أنّ ما يقتضي أحدَهما يقتضي الآخَرَ لا محالة، تحكُّمٌ بَحْتٌ، فتأمّلْ.

---

١ وفي هامش م: سعد رحمه الله. | هو التفتازاني في حاشية الكشّاف، ٣٢٢ظ-٣٢٣و.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في مخالفة أحكامه التي مِن جملتها هذا الحكمُ، ﴿وَٱسْمَعُوا﴾ ما تؤمَرون به كائنًا ما كان سَمْعَ طاعةٍ وقبولٍ، ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ الخارجين عن الطاعة، أي: فإن لم تتّقوا ولم تسمَعوا كنتم فاسقين، والله لا يَهدي القومَ الفاسقين، أي: إلى طريق الجنّة، أو إلى ما فيه نفعُهم.[١]

﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ قَالُواْ لَا عِلْمَ لَنَآ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ١٠٩﴾

/ ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ﴾ نصب على أنّه بدلُ اشتمالٍ مِن مفعول ﴿ٱتَّقُوا﴾[٢] [١٧٩و] لِما بينهما مِن الملابسة، فإنّ مدار البَدَليّة ليس ملابسةَ الظرفيّة والمظروفيّةِ ونحوَها فقط؛ بل هو تعلّقٌ ما، مصحِّحٌ لانتقالِ الذهن مِن المبدَل منه إلى البدل بوجه إجماليّ كما فيما نحن فيه؛ فإنّ كونه تعالى خالِقَ الأشياء كافّةً مالِكَ يوم الدين خاصّةً كافٍ في الباب، مع أنّ الأمر بتقوى الله تعالى يتبادَرُ منه إلى الذهن أنّ المتّقَى أيُّ شأنٍ مِن شئونهِ وأيُّ فعلٍ مِن أفعاله. وقيل: هناك مضافٌ محذوفٌ، به يتحقّق الاشتمالُ، أي: "اتّقُوا عقابَ الله"، فحينئذ يجوز انتصابُه منه بطريق الظرفيّة.

وقيل: منصوب بمضمَر معطوفٍ على ﴿ٱتَّقُوا﴾ وما عُطف عليه، أي: واحذَرُوا -أو: واذكُرُوا- يومَ... إلخ، فإنّ تذكير ذلك اليوم الهائل ممّا يضطرُّهم إلى تقوى الله عزّ وعلَا وتلقِّي أمره بسمع الإجابة والطاعة.

وقيل: هو ظرفٌ لقوله تعالى: ﴿لَا يَهْدِى﴾،[٣] أي: لا يَهديهم يومئذ إلى طريق الجنّة كما يَهدي إليه المؤمنين. وقيل: منصوب بقوله تعالى: ﴿وَٱسْمَعُوا﴾[٤] بحذف مضاف، أي: اسمَعُوا خبرَ ذلك اليوم. وقيل: منصوب بفعل مؤخَّر قد حُذف للدلالة على ضيق العبارة عن شرحه وبيانِه لكمال فظاعة ما يقع فيه مِن الطامّة التامّة والدواهي العامّةِ، كأنّه قيل: يومَ يجمع الله الرُّسُلَ، فيقول...[٥] إلخ يكون مِن الأحوال والأهوال ما لا يَفِي ببيانه نِطاقُ المقال.

---

١ في نسخة م وردت الآية التالية في بداية الصفحة، وفوقها في الهامش: بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ.
٢ في الآية السابقة.
٣ في الآية السابقة.
٤ في الآية السابقة.
٥ ط س: ويقول.

وإظهار الاسم الجليل في موقع الإضمار لتربية المَهابة وتشديدِ التهويل. وتخصيص ﴿ٱلرُّسُلَ﴾ بالذِّكر ليس لاختصاص الجمع بهم دون الأُمَمِ؛ كيف لا، و﴿ذَٰلِكَ يَوۡمٞ مَّجۡمُوعٞ لَّهُ ٱلنَّاسُ وَذَٰلِكَ يَوۡمٞ مَّشۡهُودٞ﴾ [هود، ١١/١٠٣]، وقد قال[١] تعالى: / ﴿يَوۡمَ نَدۡعُواْ كُلَّ أُنَاسِۢ بِإِمَٰمِهِمۡۖ﴾ [الإسراء، ١٧/٧١]؛ بل لإبانة[٢] شرفهم وأصالتهم، [١٧٩ظ] والإيذانِ بعدم الحاجة إلى التصريح بجمع غيرهم بناءً على ظهور كونهم أتباعًا لهم، ولإظهار سقوط منزلتِهم وعدمِ لِياقتِهم بالانتظام في سلك جمع الرُّسُل؛ كيف لا، وهُم عليهم السلام يُجمَعون على وجه الإجلال، وأولئك يُسحَبون على وجوههم بالأغلال!

﴿فَيَقُولُ﴾ لهم مشيرًا إلى خروجهم عن عُهدة الرسالة كما ينبغي، حسبما يُعرِب عنه تخصيصُ السؤالِ بجواب الأُمَمِ إعرابًا واضحًا؛ وإلّا لَصُدِّرَ الخطاب بأنْ يُقال: هل بَلَّغْتُمْ رسالاتي؟

و﴿مَاذَآ﴾ في قوله عزّ وجلّ: ﴿مَاذَآ أُجِبۡتُمۡۖ﴾ عبارةٌ عن مصدر الفعل، فهو نصب على المصدريّة، أي: أيَّ إجابةٍ أُجبتم مِن جهة أُمَمِكم، إجابةَ قبولٍ أو إجابةَ ردٍّ؟ وقيل: عبارةٌ عن الجواب، فهو في محلّ النصب بعد حذف الجارّ عنه، أي: بأيّ جواب أُجِبتم؟ وعلى التقديرين، ففي توجيه السؤال عمّا صدَرَ عنهم -وهُمْ شهودٌ- إلى الرُّسُل عليهم السلام، كسؤال المَوْءودةِ بمَحضَرِ مِن الوائد، والعدولِ عن إسناد الجواب إليهم بأنْ يُقال: "ماذا أجابوا"، مِن الإنباء عن كمال تحقير شأنهم وشدّةِ الغيظ والسخطِ عليهم ما لا يخفى.[٣]

﴿قَالُواْ﴾ استئناف مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ مِن سَوق الكلام، كأنّه قيل: فماذا يقول الرُّسُل عليهم السلام هنالك؟ فقيل: يقولون: ﴿لَا عِلۡمَ لَنَآۖ﴾ وصيغةُ الماضي للدلالة على التقرّر والتحقّقِ، كما في قوله تعالى:[٤] ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ﴾ [الأعراف، ٧/٤٤]، ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡأَعۡرَافِ﴾ [الأعراف، ٧/٤٨]، ونظائرِهما.

---

١ ط س + الله.
٢ السياق: وتخصيص ﴿ٱلرُّسُلَ﴾ بالذِّكر ليس لاختصاص... بل لإبانة...
٣ السياق: ففي توجيه السؤال... والعدولِ عن إسناد الجواب إليهم... مِن الإنباء... ما لا يخفى.
٤ س – تعالى.

وإنّما يقولون ذلك تفويضًا للأمر إلى علمه تعالى وإحاطتِه بما اعترَاهم مِن جهتهم مِن مُقاساة الأهوال ومُعاناةِ الهموم والأوجالِ، وعَرْضًا لعَجزهم عن بيانه لكثرته وفظاعتِه.

﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ تعليل لذلك، أي: فتعلَمُ ما أجابوا / وأظهروا لنا وما لم نعلَمه ممّا أضمروه في قلوبهم. وفيه إظهار للشَّكاةِ وردٌّ للأمر إلى علمه تعالى بما لَقُوا مِن قِبَلهم مِن الخُطوب وكابَدوا مِن الكُروب، والتجاءٌ إلى ربّهم في الانتقام منهم. [١٨٠و]

وقيل: المعنى: لا علمَ لنا بما أحدثوا بعدنا، وإنّما الحُكمُ للخاتمة. ورُدَّ ذلك بأنّهم يعرِفونهم بسِيماهُمْ، فكيف يخفى عليهم أمرُهم؟ وأنت خبير بأنّ مرادهم حينئذ أنّ بعضهم كانوا في زمانهم على الحقّ، ثمّ صاروا كَفَرةً. وعن ابن عبّاس ومجاهد والسدّي: «أنّهم يفزَعون مِن أوّل الأمر ويذهَلون عن الجواب، ثمّ يُجيبون بعدما ثابَتَ إليهم عقولُهم بالشهادة على أُمَمِهم»؛[١] ولا يُلائِمه التعليل المذكور. وقيل: المراد به المبالغةُ في تحقيق فضيحتهم.

وقُرئ: "عَلَّامَ الغُيُوبِ"[٢] بالنصب على النداء، أو الاختصاصِ بالمدح على أنّ الكلام قد تمَّ عند قوله تعالى:[٣] ﴿أَنتَ﴾، أي: إنّك أنت المنعوتُ بنعوتِ كمالِك، المعروفُ بذلك.

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا ۖ وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ۖ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِي ۖ وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِي ۖ وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي ۖ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾﴾

---

١ التفسير البسيط للواحدي، ٥٨٥/٧. وهو عن مجاهد والسدّي في الكشف والبيان للثعلبي، ١٢٢/٤. وأخرج بعضَ قولهم الطبري في جامع البيان، ١١٠/٩-١١١.

٢ قراءة شاذّة، ذكرها بلا نسبة الزمخشري في الكشّاف، ٦٩٠/١؛ والبيضاوي في أنوار التنزيل، ١٤٨/٢.

٣ م - تعالى.

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ شروع في بيان ما جرى بينه تعالى وبين واحدٍ مِن الرُّسُل المجموعِين مِن المفاوضة على التفصيل إثرَ بيان ما جرى بينه تعالى وبين الكلّ على وجه الإجمال، ليكون ذلك كالأُنموذج لتفاصيل أحوال الباقين. وتخصيصُ شأن عيسى عليه السلام بالبيان تفصيلًا مِن بين شئون سائر الرُّسُل عليهم السلام، مع دلالتها على كمال هَول ذلك اليوم ونهايةِ سُوء حال المكذِّبين بالرُّسُل، لِما أنّ[١] شأنه عليه السلام / متعلِّقٌ بكِلا الفريقين مِن أهل الكتاب الذين [١٨٠ظ]
نُعِيَتْ عليهم في السورة الكريمة جناياتُهم؛ فتفصيلُه أعظَمُ عليهم، وأجلَبُ لحسرتِهم وندامتِهم، وأفَتُّ في أعضادهم، وأدخَلُ في صرفهم عن غَيِّهم وعنادِهم.

و﴿إِذْ﴾ بدلٌ مِن ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ﴾... إلخ.[٢] وصيغة الماضي لِما ذُكر مِن الدلالة على تحقّق الوقوع. وإظهار الاسم الجليل في مقام الإضمار لِما مرّ مِن المبالغة في التهويل.

وكلمة ﴿عَلَىٰ﴾ في قوله تعالى: ﴿ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ﴾ متعلِّقةٌ بنفس النعمة إن جُعلت مصدرًا، أي: اذكُرْ إنعامي عليكما، أو بمحذوفٍ هو حال منها إن جُعلت اسمًا، أي: اذكُرْ نعمتي كائنةً عليكما. وليس المرادُ بأمره عليه السلام يومئذ بذِكر النِّعَمِ المنتظِمة في سلك التعديد تكليفَه عليه السلام شكرَها والقيامَ بمَواجبها، ولَاتَ حينَ تكليفٍ، مع خروجه عليه السلام عن عُهدة الشكر في أوانه أيَّ خروجٍ؛ بل إظهارُ أمره عليه السلام بتَعداد تلك النِّعَمِ حسبما بيَّنه الله سبحانه، اعتدادًا بها وتلذّذًا بذكرها على رءوس الأشهاد، ليكونَ حكايةُ ذلك على ما أنبأ عنه النظم الكريم توبيخًا ومَزجَرةً للكَفَرة المختلِفِين في شأنه عليه السلام إفراطًا وتفريطًا وإبطالًا لقولهما جميعًا.

﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ﴾ ظرفٌ لـ﴿نِعْمَتِى﴾، أي: اذكُرْ إنعامي عليكما وقتَ تأييدي لك، أو حال منها، أي: اذكُرْها كائنةً وقتَ تأييدي لك. وقُرئ: "آيَدْتُكَ"،[٣] والمعنى واحدٌ،

---

[١] السياق: وتخصيصُ شأن عيسى عليه السلام... لِما أنّ...

[٢] في الآية السابقة.

[٣] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مُحيصِن ومجاهد. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٣.

أي: قوّيتُك ﴿بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾ بجبريلَ عليه السلام لتثبيت الحُجّة، أو: بالكلام الذي يحيى به الدين، وإضافتُه إلى ﴿ٱلْقُدُسِ﴾ لأنّه سبب الطُّهْر عن أوضار الآثام، أو: يحيى به الموتَى أو النفوسُ حياةً أبَديّةً. وقيل: الأرواحُ مختلِفةُ الحقائق، فمنها: طاهرةٌ نُورانيّةٌ، ومنها: خبيثةٌ ظُلمانيّةٌ، ومنها: مُشرِقةٌ، ومنها: كَدِرةٌ، / ومنها: حُرّةٌ، [١٨١و]
ومنها نَذْلةٌ، وكان روحُه عليه السلام طاهرةً مُشرِقةً نُورانيّةً عُلْوِيّةً. وأيًّا ما كان، فهو نعمة عليهما.

﴿تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾ استئناف مبيِّن لتأييده عليه السلام، أو حال مِن "الكاف". وذكرُ تكليمه عليه السلام في حال الكُهولة لبيان أنّ كلامه عليه السلام في تَينِك الحالتَين كان على نسَق واحد بديعٍ صادرًا عن كمال العقل مقارِنًا لرَزانة الرأي والتدبير. وبه استُدِلَّ على أنّه عليه السلام سينزل مِن السماء لِما أنّه عليه السلام رُفع قبل التكهُّل. قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «أرسله الله تعالى وهو ابنُ ثلاثين سنةً، ومكَث في رسالته ثلاثين شهرًا، ثمّ رفعه الله تعالى إليه».[١]

﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ عطفٌ على قوله تعالى: ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ﴾، منصوبٌ بما نصبه، أي: اذكُرْ نعمتي عليكما وقتَ تعليمي لك الكتابَ ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ أي: جنسَهما، ﴿وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ خُصّا بالذِّكر ممّا تناوَلَه الكتابُ والحِكمةُ إظهارًا لشرَفهما. وقيل: ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾: الخطُّ، و﴿ٱلْحِكْمَةَ﴾: الكلامُ المحكَم الصوابُ.

﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ﴾ أي: تصوِّر منه هيئةً مماثِلةً لهيئة الطير ﴿بِإِذْنِى﴾ بتسهيلي وتيسيري؛ لا على أن يكون الخلقُ صادرًا عنه عليه السلام حقيقةً، بل على أن يظهَر ذلك على يدِه عليه السلام عند مباشرة الأسباب مع كون الخلق حقيقةً لله عزّ وجلّ[٢] كما يُنبِئ عنه قوله تعالى: ﴿فَتَنفُخُ فِيهَا﴾ أي: في الهيئة المصوَّرة، ﴿فَتَكُونُ﴾ أي: تلك الهيئةُ ﴿طَيْرًۢا بِإِذْنِى﴾؛ فإنّ إذنَه تعالى لو لم يكن عبارةً عن تكوينه تعالى للطير -بل عن محضِ تيسيره مع صدور الفعل حقيقةً

---

١ الكشف والبيان للثعلبي، ١٢٣/٤؛ اللباب لابن عادل، ٦٠٠/٧.

٢ س: تعالى.

عمّا أُسندَ إليه- لَكان هذا تكوّنًا مِن جهة الهيئة.[١] وتكرير قوله تعالى[٢] ﴿بِإِذْنِي﴾ في "الطَّير" / -مع كونه شيئًا واحدًا- للتنبيه على أنّ كلًّا مِن التصوير والنفخِ أمرٌ معظَّم بديعٌ، لا يتسنَّى ولا يترتّب عليه شيءٌ إلّا بإذنه تعالى. [١٨١ظ]

﴿وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِي﴾ عطفٌ على ﴿تَخْلُقُ﴾. ﴿وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي﴾ عطفٌ على ﴿إِذْ تَخْلُقُ﴾، أُعيدَ فيه ﴿إِذْ﴾ لكون إخراج المَوتى مِن قبورهم -لاسيّما بعد ما صارت رَميمًا- معجِزةً باهرةً ونعمةً جليلةً حقيقةً بتذكير وقتها صريحًا. قيل: أخرَجَ سامَ بنَ نوح ورَجلَين وامرأةً[٣] وجاريةً.[٤]

وتكرير قوله: ﴿بِإِذْنِي﴾ في المواضع الأربعة للاعتناء بتحقيق الحقّ ببيان أنّ تلك الخوارق ليست مِن قِبَلِ عيسى؛ بل مِن جهته سبحانه، قد أظهرها على يدَيْه معجِزةً له ونعمةً خصَّها به. وأمّا ذكرُه في سورة آل عمرانَ مرّتين[٥] لِما أنّ ذلك موضِعُ الإخبار، وهذا موضِعُ تَعداد النِّعَم.

﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ﴾ عطفٌ على ﴿إِذْ تُخْرِجُ﴾، أي: منعتُ اليهودَ الذين أرادوا بك السُّوءَ عن التعرّض لك ﴿إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ بالمعجِزات الواضحةِ ممّا ذُكر وما لم يُذكَر كالإخبار بما يأكلون وما يدّخِرون في بيوتهم ونحو ذلك. وهو ظرفٌ لـ﴿كَفَفْتُ﴾؛ لكنْ لا باعتبار المَجيء بها فقط، بل باعتبار ما يعقُبه مِن قوله تعالى: ﴿فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾؛ فإنّ قولهم ذلك ممّا يدلّ على أنّهم قصدوا اغتيالَه عليه السلام المُحوِجَ إلى الكَفّ، أي: كفَفْتُهم عنك حين قالوا ذلك عند مَجيئك إيّاهم بالبيّنات.

وإنّما وُضع موضِعَ ضمير ﴿هُمْ﴾ الموصولُ[٦] لذَمّهم بما في حَيِّز الصلة، فكلمة ﴿مِنْ﴾ بيانيّة. و﴿هَٰذَآ﴾ إشارة إلى ما جاء به، والتذكيرُ لأنّ إشارتهم إلى

---

[١] وفي هامش م: لا تكوينًا مِن جهته تعالى أو مِن جهة عيسى عليه السلام.
[٢] س - تعالى.
[٣] م ط س - وامرأة ["صح" في هامش م]. | ولعلّ التصحيحَ بعد نسخ ط س.
[٤] الكشف والبيان للثعلبي، ١٢٣/٤؛ الكشّاف للزمخشري، ٦٩١/١.
[٥] آل عمران، ٤٩/٣.
[٦] أي: وإنّما وُضع الاسمُ الموصولُ موضِعَ ضمير ﴿هُمْ﴾.

ما رأَوه مِن نفس المسمَّى مِن حيث هو، أو مِن حيث هو سحرٌ؛ لا مِن حيث هو مسمًّى بـ﴿ٱلْبَيِّنَٰتِ﴾. / وقُرئ: "إِنْ هَذَا إِلَّا سَاحِرٌ مُبِينٌ"،[1] فـ﴿هَٰذَا﴾ حينئذ إشارةٌ إلى عيسى عليه السلام. [١٨٢و]

﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾﴾

﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ﴾ عطفٌ على ما قبله مِن أخَواتها الواقعةِ ظروفًا للنعمة التي أُمر بذكرها. وهي، وإن كانت في الحقيقة عينَ ما يُفيده الجُمَلُ التي أُضيفَ إليها تلك الظروفُ مِن التأييد بروح القُدُس وتعليمِ الكتاب والحكمةِ وسائرِ الخوارق المعدودة، لكنّها لمغايَرتِها لها بعُنوانٍ منبِئٍ عن غاية الإحسان أُمر بذكرها مِن تلك الحيثيّة، وجُعلت عاملةً في تلك الظروف لكفاية المغايَرَة الاعتباريّة في تحقيق ما اعتُبِر في مدلول كلمةِ ﴿إِذْ﴾ مِن تعدّد النسبة؛ فإنّه ظرف موضوعٌ لزمانِ نسبتَين ماضيتَين واقعتَين فيه، إحداهما معلومةُ الوقوعِ فيه للمخاطَب دون الأخرى، فيُراد إفادةُ وقوعها أيضًا له، فيُضاف إلى الجملة المفيدة للنسبة الأُولى، ويُجعَل ظرفًا معمولًا للنسبة الثانية.

ثمّ قد تكون المغايَرةُ بين النسبتَين بالذات كما في قولك: "اذكُرْ إحساني إليك إذ أحسنتَ إليَّ"، تريد تنبيهَ المخاطَب على وقوع إحسانك إليه وقتَ وقوعِ إحسانه إليك، وهما نِسبتانِ متغايِرتانِ بالذات، وقد تكون بالاعتبار كما في قولك: "اذكُرْ إحساني إليك إذ منعتُك مِن المعصية"، تريد تنبيهَه على كون منعه منها إحسانًا إليه، لا على إحسانٍ آخَرَ واقعٍ حينئذ.

ومِن هذا القبيل عامّةُ ما وقع في التنزيل مِن قوله تعالى: ﴿يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾ الآية [المائدة، ٥/٢٠]، وقولِه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾ [المائدة، ٥/١١]، إلى غير ذلك مِن النظائر.

---

[1] قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٦.

ومعنى إيحائه تعالى إليهم أمرُه تعالى إيّاهم في الإنجيل على لسانه عليه
[١٨٢ظ] السلام. وقيل: إلهامُه تعالى إيّاهم كما في قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ / إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ﴾ [القصص، ٧/٢٨].

و﴿أَنْ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَنْ ءَامِنُواْ بِي وَبِرَسُولِي﴾ مفسِّرة لِما في "الإيحاء" مِن معنى "القول"، وقيل: مصدريّةٌ. وإيراده عليه السلام بعُنوان الرسالة للتنبيه على كيفيّة الإيمان به عليه السلام، كأنّه قيل: آمِنوا بوَحدانيّتي في الألوهيّة والربوبيّة وبرسالة رسولي، ولا تُزيلوه عن حَيّزه حطًّا ولا رفعًا.

وقوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ﴾ استئناف مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ مِن سَوق الكلام، كأنّه قيل: فماذا قالوا حين أُوحِيَ إليهم ذلك؟ فقيل: قالوا: ﴿ءَامَنَّا﴾ أي: بما ذُكر مِن وَحدانيّته تعالى وبرسالة رسوله، كما يُؤذِن به قولهم: ﴿وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾ أي:[١] مخلِصون في إيماننا. مِن "أسلَمَ وجهَه لله".[٢] وهذا القول منهم بمقتضى وحيِه تعالى وأمرِه لهم بذلك نعمةٌ جليلةٌ كسائر النِّعَم الفائضةِ عليه عليه السلام. وكلّ ذلك نعمةٌ على والدَتِه أيضًا.

رُوي أنّه عليه السلام لمّا عَلِمَ أنّه سيُؤمَر بذكر هاتِيكَ النِّعَم العِظامِ جعَلَ يلبَس الشَّعْرَ ويأكل الشجرَ ولا يدّخِرُ شيئًا لغَدٍ، يقول: «لكلّ يومٍ رِزقُه»، لم يكن له بيتٌ فيخرَبَ ولا ولدٌ فيموتَ، أينما أمسَى باتَ.[٣]

﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۖ قَالَ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ١١٢﴾

﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ﴾ كلام مستأنَف مَسوقٌ لبيان بعض ما جرى بينه عليه السلام وبين قومه، منقطِعٌ عمّا قبله كما يُنبِئ عنه الإظهارُ في موقِع الإضمار. و﴿إِذْ﴾ منصوب بمضمَرٍ خُوطِبَ به النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم[٤] بطريق تلوين الخطاب؛

---

١ س - أي.
٢ كما ورد في البقرة، ١١٢/٢، والنساء، ١٢٥/٤.
٣ الكشّاف للزمخشري، ٦٩١/١؛ تفسير الرازي، ٤٦١/١٢؛ اللباب لابن عادل، ٦٠٣/٧. وأخرج بعضَه ابن أبي شيبة في مصنّفه، ٦٠٣/٧ (٣٤٢٢٦).
٤ س: عليه السلام.

لكنْ لا لأنّ الخطاب السابقَ لعيسى عليه السلام، فإنّه ليس بخطاب، وإنّما هو حكايةُ خطابٍ؛ بل لأنّ الخطاب لِمَن خُوطِبَ بقوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾[1] الآية، فتأمّلْ. كأنّه قيل للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم عقيبَ حكايةِ ما صدر عن الحَوَاريّين مِن المقالة المعدودة مِن نِعَم الله تعالى الفائضةِ على عيسى عليه السلام: اذكُرْ للناس وقتَ قولهم... إلى آخِره. وقيل: هو ظرف لـ﴿قَالُوا﴾،[2] أُريدَ به التنبيهُ على أنّ ادّعاءَهم الإيمانَ والإخلاصَ لم يكن عن تحقيق وإيقانٍ، ولا يساعده النظم الكريم.

[١٨٣و] ﴿يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ / هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ اختُلِف في أنّهم هل كانوا مؤمنين أو لا؟ فقيل: كانوا كافرين شاكّينَ في قدرة الله تعالى على ما ذكروا وفي صدق عيسى عليه السلام، كاذبين في دعوى الإيمانِ والإخلاصِ. وقيل: كانوا مؤمنين، وسؤالُهم للاطمِئنانِ والتثبيتِ، لا لإزاحة الشكّ.

و﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ﴾ سؤال عن الفعل دون القدرة عليه، تعبيرًا عنه بلازمه، وقيل: الاستطاعة على ما يقتضيه الحِكمة والإرادة، لا على ما يقتضيه القدرة. وقيل: المعنى: هل يُطِيع ربُّك؟ بمعنى "هل يُجيبك؟"، و"استطاع" بمعنى "أطاع"، كـ"استجاب" بمعنى "أجاب".

وقُرِئ: "هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبَّكَ"،[3] أي: سؤالَ ربّك، والمعنى: هل تسأله ذلك مِن غير صارفٍ يصرِفك عنه؟ وهي قراءةُ عليّ وعائشةَ وابنِ عبّاس ومعاذٍ رضي الله تعالى عنهم، وسعيدِ بن جُبير في آخَرين.[4]

و"المائدة": الخِوَانُ الذي[5] عليه الطعامُ، مِن "مَادَه" إذا أعطاه ورفَدَه، كأنّها تَمِيدُ مَن تُقدَّم إليه. ونظيرُه قولهم: "شجرةٌ مطعِمةٌ". وقال أبو عُبيد: «هي فاعلة بمعنى مفعولة، كـ"عيشة راضية"».[6]

---

١ المائدة، ١٠٨/٥.
٢ في الآية السابقة.
٣ قرأ بها الكسائي. النشر لابن الجزري، ٢٥٦/٢.
٤ البحر المحيط لأبي حيّان، ٤١٠/٤؛ اللباب لابن عادل، ٦٠٤/٧. | "في آخرين": يعني قرأها حالَ كونه داخلًا في شيوخ آخَرين، أو مع جماعة آخَرين.
٥ م ط س – الذي ["صح" في هامش م س].
٦ اللباب لابن عادل، ٦٠٧/٧.

﴿قَالَ﴾ استئناف مبنيٌّ على سؤالٍ ناشئٍ ممّا قبله، كأنّه قيل: فماذا قال لهم عيسى عليه السلام حين قالوا ذلك؟ فقيل: قال: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: مِن أمثال هذا السؤال ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أي: بكمال قدرته تعالى وبصحّةِ نبوّتِي، أو: إن صدَقتم في ادّعاء الإيمان والإسلام؛ فإنّ ذلك ممّا يوجِب التقوى والاجتنابَ عن أمثال هذه الاقتراحات.

وقيل أمَرَهم بالتقوى ليَصير ذلك ذَريعةً لحصول المسئول، كقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۞ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق، ٦٥/٢-٣]، وقولِه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة، ٣٥/٥].

﴿قَالُواْ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾﴾

﴿قَالُواْ﴾ استئناف كما سبق. ﴿نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا﴾ تمهيدُ عُذرٍ وبيان لِما دَعَاهم إلى السؤال، أي: لَسْنَا نريد بالسؤال / إزاحةَ شُبهتِنا في قدرته سبحانه [١٨٣ظ] على تنزيلها أو في صحّة نبوّتِك، حتّى يقدَحَ ذلك في الإيمان والتقوى؛ بل نريد أن نأكل منها، أي: أكْلَ تبرّكٍ، وقيل: أكْلَ حاجةٍ وتمتّعٍ. ﴿وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا﴾ بكمال قدرته تعالى، وإن كُنّا مؤمنين به مِن قبلُ؛ فإنّ انضمام عِلم المشاهَدة إلى العلم الاستدلاليّ ممّا يوجِب ازديادَ الطُّمأنينَة وقوّةَ اليقين.

﴿وَنَعْلَمَ﴾ أي: علمًا يقينيًّا لا يحُوم حولَه شائبةُ شُبهةٍ أصلًا. وقُرِئ: "لِيُعْلَمَ"[١] على البناء للمفعول. ﴿أَن قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ ﴿أَنْ﴾ هي المخفَّفة مِن "أنّ"، وضميرُ الشأن محذوفٌ، أي: ونعلَمَ أنّه قد صدقتَنا في دعوى النبوّة وأنّ الله يُجيب دعوتَنا، وإن كُنّا عالمين بذلك مِن قبلُ.

﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ نشهَد عليها عند الذين لم يحضُروها مِن بني إسرائيلَ، ليزدادَ المؤمنون منهم بشهادتنا طُمأنينةً ويقينًا ويؤمِنَ بسببها كُفّارُهم، أو: مِن الشاهِدِين للعَيْن دون السامعين للخبر.

---

[١] ما وجدناه في كتب القراءات والتفسير.

و﴿عَلَيْهَا﴾ متعلِّق بـ﴿ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ إن جُعل "اللامُ" للتعريف، وبيانٌ لِما يشهَدون عليه إن جُعلت موصولةً، كأنّه قيل: على أيّ شيء يشهَدون؟ فقيل: عليها؛ فإنّ ما يتعلّق بالصِّلَة لا يتقدّم على الموصول، أو هو حال مِن اسم "كان"، أو هو متعلِّق بمحذوفٍ يفسِّره ﴿مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾.

﴿قَالَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلۡ عَلَيۡنَا مَآئِدَةٗ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدٗا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةٗ مِّنكَۖ وَٱرۡزُقۡنَا وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ١١٤﴾

﴿قَالَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ﴾ لمّا رأى عليه السلام أنّ لهم غرَضًا صحيحًا في ذلك وأنّهم لا يُقلِعون عنه، أزمَعَ على استدعائها واستنزالِها، وأراد أن يُلزِمَهم الحجّةَ بكمالها. رُوي أنّه عليه السلام اغتسل ولبِس المِسْحَ وصلّى ركعتَين، فطأطأ رأسَه[1] وغضّ بصرَه، ثمّ قال: ﴿ٱللَّهُمَّ رَبَّنَا﴾ الآية.[2] ناداه سبحانه وتعالى مرّتين: مرّةً بوصف الألوهيّة الجامعةِ لجميع الكمالات، ومرّةً بوصف الربوبيّة المنبِئةِ عن التربية، إظهارًا لغاية التضرّع ومبالغةً في الاستدعاء.

/ ﴿أَنزِلۡ عَلَيۡنَا﴾ تقديمُ الظرف على قوله تعالى: ﴿مَآئِدَةٗ﴾ لِما مرّ مرارًا مِن الاهتمام بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر. وقوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ متعلِّق بـ﴿أَنزِلۡ﴾، أو بمحذوفٍ هو صفةٌ لـ﴿مَآئِدَةٗ﴾، أي: كائنةً مِن السماء نازلةً منها. [١٨٤و]

وقوله تعالى: ﴿تَكُونُ لَنَا عِيدٗا﴾ في محلّ النصب على أنّه صفة لـ﴿مَآئِدَةٗ﴾، واسمُ ﴿تَكُونُ﴾ ضميرُ "المائدة"، وخبرُها إمّا ﴿عِيدٗا﴾ و﴿لَنَا﴾ حال منه، أو مِن ضمير ﴿تَكُونُ﴾ عند مَن يجوّز إعمالَها في الحال، وإمّا ﴿لَنَا﴾ و﴿عِيدٗا﴾ حال مِن الضمير في ﴿لَنَا﴾؛ لأنّه وقع خبرًا فيَحمِل ضميرًا، أو مِن ضمير ﴿تَكُونُ﴾ عند مَن يرى ذلك، أي: يكون يومُ نزولها عِيدًا نعظِّمُه، وإنّما أُسندَ ذلك إلى "المائدة"؛ لأنّ شرَفَ اليوم مستعارٌ مِن شرفها.

---

[1] طأطأ فلان رأسَه طأطأةً وقد تطأطأ إذا خفض. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٤٧٠/٧ «باب اللفيف مِن الطاء».

[2] س: إلخ. | معالم التنزيل للبغوي، ١١٨/٣؛ اللباب لابن عادل، ٦١٢/٧.

وقيل: "العِيد": السُّرورُ العائدُ؛ ولذلك سُمِّيَ يومُ العِيد عِيدًا. وقُرئ: "تَكُنْ"[١] بالجزم على جواب الأمر، كما في قوله تعالى: ﴿فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِي﴾ [مريم، ١٩/٥-٦]، خلَا أنّ قراءة الجزم هناك متواتِرةٌ، وههنا مِن الشَّوَاذِّ.

﴿لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا﴾ بدلٌ مِن ﴿لَنَا﴾ بإعادة العامل، أي: عِيدًا لمتقدِّمِينَا ومتأخِّرِينَا. رُوي أنّها نزلت يومَ الأحَدِ؛ ولذلك اتّخذه النصارى عِيدًا.[٢] وقيل: للرُّؤَساء منّا والأتباعِ. وقيل: يأكل منها أوّلُنا وآخِرُنا. وقُرئ: "لِأُولَانَا وَأُخْرَانَا"،[٣] بمعنى "الأمّة" و"الطائفة".

﴿وَءَايَةً﴾ عطفٌ على ﴿عِيدًا﴾. ﴿مِّنكَ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ هو صفة لـ﴿ءَايَةً﴾، أي: كائنةً منك دالّةً على كمال قدرتِك وصحّةِ نبوّتِي.

﴿وَٱرْزُقْنَا﴾ أي: المائدةَ أو الشكرَ عليها؛ ﴿وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ تذييلٌ جارٍ مَجرى التعليل، أي: خيرُ مَن يرزُق؛ لأنّه خالِقُ الأرزاق ومُعطِيها بلا عِوَضٍ.

[١٨٤ظ] وفي إقباله عليه السلام / على الدعاء بتكرير النداء المُنبِئ عن كمال الضَّراعة والابتهالِ، وزيادتِه ما لم يخطُر ببال السائلين مِن الأمور الداعية إلى الإجابة والقبولِ دلالةٌ واضحةٌ[٤] على أنّهم كانوا مؤمنين، وأنّ سؤالهم كان لتحصيل الطُّمأنِينَة، كما في قول إبراهيمَ عليه السلام: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [البقرة، ٢/٢٦٠]؛ وإلّا لَما قَبِل اعتذارَهم بما ذكروه، ولَما أضاف إليه مِن عنده ما يؤكِّده ويُقرّ به إلى القبول.

﴿قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ ۖ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١١٥﴾

﴿قَالَ ٱللَّهُ﴾ استئناف كما سلف. ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ وُرود الإجابة منه تعالى بصيغة "التفعيل" المنبِئةِ عن التكثير -مع كون الدعاء منه عليه السلام

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود والأعمش. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٣.

٢ الكشف والبيان للثعلبي، ٤/١٢٧؛ التفسير البسيط للواحدي، ٧/٥٩٥؛ الكشّاف للزمخشري، ١/٦٩٣.

٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن أُبيّ والجحدري. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٣.

٤ السياق: وفي إقباله عليه السلام... دلالةٌ واضحةٌ...

بصيغة "الإفعال"- لإظهار كمال اللُّطف والإحسانِ، كما في قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ﴾... إلخ [الأنعام، ٦٤/٦] بعد قوله تعالى: ﴿لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ﴾... إلخ [الأنعام، ٦٣/٦]، مع ما فيه مِن مُراعاة ما وقع في عبارة السائلين.

وفي تصدير الجملة بكلمة التحقيق وجعلِ خبرها اسمًا تحقيقٌ للوعد، وإيذانٌ بأنّه عزّ وجلّ مُنجِزٌ له لا محالةَ مِن غير صارفٍ يَثنِيه، ولا مانعٍ يَلوِيه، وإشعارٌ بالاستمرار، أي: إنّي منزِّلُ المائدة عليكم مرّاتٍ كثيرةً. وقُرئ بالتخفيف.[1] وقيل: "الإنزال" و"التنزيل" بمعنًى واحدٍ.

﴿فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ﴾ أي: بعدَ تنزيلها. ﴿مِنكُمْ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ وقع حالًا مِن فاعل ﴿يَكْفُرْ﴾. ﴿فَإِنِّىٓ أُعَذِّبُهُۥ﴾ بسبب كفره بعد مُعايَنة هذه الآية الباهرة، ﴿عَذَابًا﴾ اسمُ مصدرٍ، بمعنى "التعذيب". وقيل: مصدرٌ بحذف الزوائد. وانتصابُه على المصدريّة بالتقديرين المذكورَين. وجُوّز أن يكون مفعولًا به على الاتّساع. وقوله تعالى: ﴿لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ﴾ في محلّ النصب على أنّه صفة لـ﴿عَذَابًا﴾، / والضميرُ [١٨٥و] له، أي: أعذِّبه تعذيبًا لا أعذِّبُ مثلَ ذلك التعذيب ﴿أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أي: مِن عالَمِي زمانِهم، أو: مِن العالَمِين جميعًا.

قيل: لمّا سمعوا هذا الوعيدَ الشديدَ خافوا أن يكفُرَ بعضُهم، فاستعفَوْا، وقالوا: «لا نريدها»، فلم تنزل. وبه قال مجاهد والحسن[2] رحمهما الله.[3] والصحيح الذي عليه جماهيرُ الأمّة ومشاهيرُ الأئمّة أنّها قد نزلت.

رُوي أنّه عليه السلام لمّا دَعَا بما دَعَا وأُجيبَ بما أُجيبَ، إذا بسُفْرةٍ حَمْراءَ نزلت بين غَمامتَين، غَمامةٍ مِن فوقها وغَمامة مِن تحتها، وهم ينظُرون إليها حتّى سقطت بين أيديهم، فبكى عيسى عليه السلام، وقال: «اللّٰهمّ اجعَلْني مِن الشاكرين، اللّٰهمّ اجعَلْها رحمةً للعالَمين، ولا تجعَلْها مُثْلةً وعقوبةً»، ثمّ قام وتوضّأ،

---

[1] أي: "مُنْزِلُهَا"، وهي قراءة ابن كثير وحمزة والكسائي وأبي عمرو. النشر لابن الجزري، ٢٥٦/٢.

[2] أي: الحسن البصري.

[3] الكشف والبيان للثعلبي، ١٢٧/٤؛ التفسير البسيط للواحدي، ٥٩٨/٧؛ اللباب لابن عادل، ٦١٥/٧. وانظر أيضًا: جامع البيان للطبري، ١٣٠/٩.

وصلّى وبكى، ثمّ كشف المنديلَ، وقال: «بسم الله خيرِ الرازقين»، فإذا سَمَكةٌ مَشوِيّةٌ بلا فُلُوسٍ[1] ولا شَوْكٍ تَسِيل دَسَمًا، وعند رأسها مِلحٌ، وعند ذَنَبِها خَلٌّ، وحولَها مِن ألوان البُقول ما خلَا الكُرَّاث،[2] وإذا خمسةُ أرغِفَةٍ، على واحد منها زيتونٌ، وعلى الثاني عَسَلٌ، وعلى الثالث سَمْنٌ،[3] وعلى الرابع جُبْنٌ، وعلى الخامس قَدِيدٌ،[4] فقال شَمعونُ رأسُ الحَوَارِيّين: «يا روحَ الله، أَمِنْ طعام الدنيا أو مِن طعام الآخرة؟»، قال: «ليس منهما، ولكنّه شيءٌ اخترعه الله تعالى بالقُدرة العالية، كُلُوا ما سألتم، واشكرُوا يُمدِدْكم الله ويَزِدْكم مِن فضله»، فقالوا:[5] «يا روحَ الله، لو أَرَيْتَنا مِن هذه الآية آيةً أخرى؟»، فقال: «يا سَمَكةُ، احْيِي بإذن الله تعالى»، فاضطَرَبتْ، ثمّ قال لها: / «عُودِي كما كنتِ»، فعادَتْ مَشْوِيّةً، ثمّ طارت [١٨٥ظ] المائدةُ، ثمّ عَصَوْا، فمُسِخوا قِرَدةً وخنازيرَ.[6]

وقيل: كانت تأتيهم أربعين يومًا غِبًّا، يجتمع عليها الفُقَراء والأغنياء والصِّغار والكِبار، يأكلون، حتّى إذا فاءَ الفَيْءُ[7] طارت، وهم ينظرون في ظلِّها، ولم يأكل منها فقيرٌ إلّا غَنِيَ مدّةَ عُمره، ولا مريضٌ إلّا بَرِئَ ولم يمرَض أبدًا، ثمّ أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه السلام أنْ: «اجعَلْ مائدتي في الفُقَراء والمرضَى، دون الأغنياء والأصِحّاءِ»، فاضطرَبَ الناسُ لذلك، فمُسِخ منهم مَن مُسِخ، فأصبحوا خنازيرَ يسعَوْنَ في الطُّرُقات والكُناسات، ويأكلون العَذِرة في الحُشوش،[8] فلمّا رأى الناس ذلك فزِعوا إلى عيسى عليه السلام، وبكَوْا على الممسوخين، فلمّا أبصرت الخنازيرُ عيسى عليه السلام بكتْ وجعلتْ

---

١ الفَلْس: القِشرة على ظهر السمكة. المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربيّة، «فلس».

٢ الكُرّاث: بَقْلٌ. الصحاح للجوهري، «كرث».

٣ السَّمْن: ما يخرج مِن الزُّبْد، وهو يكون لألبان البَقَر والغَنَم. المُغرِب للمطرّزي، ص ٢٣٦ «السين مع الميم».

٤ القَديد: اللحم المَملوح المجفَّف في الشمس، فعيل بمعنى مفعول. لسان العرب لابن منظور، «قدد».

٥ س: فقال.

٦ انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ١٢٨/٤-١٢٩؛ والكشّاف للزمخشري، ٦٩٣/١-٦٩٤؛ وأنوار التنزيل للبيضاوي، ١٥٠/٢.

٧ الفَيْء: الظِّلّ، والجمع: الأفياء، يُقال: فاءَ الفيءُ، إذا تحوّل عن جهة الغَداة. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٤٠٦/٨ «باب اللفيف مِن الفاء».

٨ الحُشوش في الأصل جمع "الحشّ"، وهو البُستان مِن النخل، وكانوا يتغوّطون فيها. تهذيب اللغة للأزهري، ٢٥٤/٣ «باب الحاء والشين».

تُطيف به عليه السلام، وجعل يدعوهم بأسمائهم واحدًا بعد واحد، فيكُون ويُشيرون برءوسِهم، ولا يقدِرون على الكلام، فعاشوا ثلاثةَ أيّام، ثمّ هلَكوا.[١]

ورُوي عن ابن عبّاس رضي الله عنهما أنّ عيسى عليه السلام قال لهم: «صُومُوا ثلاثين يومًا، ثمّ سَلُوا اللهَ ما شِئتم يُعْطِكم»، فصاموا، فلمّا فرَغوا قالوا: «إنّا لو عمِلنا لأحدٍ فقضَينا عملَه، لَأطعَمَنا»، وسألوا الله تعالى المائدةَ، فأقبلت الملائكةُ بمائدةٍ يحمِلونها، عليها سبعةُ أرغِفةٍ وسبعةُ أَحْوَاتٍ، حتّى وضعَتْها بين أيديهم، فأكل منها آخِرُ الناس كما أكل أوّلُهم.[٢]

قال كعب:[٣] «نزلت منكوسةً تَطير بها الملائكةُ بين السماء والأرض، عليها كلُّ الطعام إلّا اللحمَ».[٤] وقال قتادةُ: «كان عليها ثَمَرٌ مِن ثِمار الجنّة».[٥] وقال عطيّة العَوفي:[٦] «نزلت مِن السماء سَمَكةٌ، فيها طعمُ كلّ شيء».[٧] وقال الكلبي ومقاتل: «نزلت سَمَكةٌ وخمسةُ أرغِفةٍ، فأكلوا ما شاء الله، والناس ألفٌ ونَيِّفٌ، فلمّا رجعوا إلى قُرَاهم ونشروا الحديثَ ضحِك منهم مَن لم يشهَد، وقالوا: "وَيْحَكُمْ! إنّما سحَرَ أعيُنَكم"، فمَن أراد اللهُ به الخيرَ ثبّته على بصيرة، ومَن أراد فِتنتَه

---

١ انظر: تفسير القرطبي، ٣٧١/٦-٣٧٢؛ واللباب لابن عادل، ٦١٧/٧. وبعضُه في أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٥٠/٢.

٢ جامع البيان للطبري، ١٢١/٩؛ الكشف والبيان للثعلبي، ١٢٧/٤؛ التفسير الوسيط للواحدي، ٢٤٦/٢.

٣ أي: كعب الأحبار.

٤ الكشف والبيان للثعلبي، ١٢٨/٤؛ تفسير القرطبي، ٣٧٢/٦؛ اللباب لابن عادل، ٦١٥/٧.

٥ جامع البيان للطبري، ١٢٨/٩؛ الكشف والبيان للثعلبي، ١٢٨/٤؛ اللباب لابن عادل، ٦١٦/٧.

٦ هو عطيّة بن سعد بن جُنادة العَوفي، أبو الحسن (ت. ١١١هـ/٧٢٩-٧٣٠م). تابعيّ، مِن رجال الحديث. كان يُعدّ مِن شِيعة أهل الكوفة؛ خرج مع ابن الأشعث، فكتب الحجّاج إلى محمّد بن القاسم الثقفي ليمتحنه بسبّ عليّ كرّم الله وجهه، فدعاه الثقفي وأقرأه كتاب الحجّاج، فأبى أن يفعل، فعذّبه، ثمّ لجأ العَوفي إلى فارس، واستقرّ بخراسان بقيّة أيّام الحجّاج، فلمّا ولي العراق عمر بن هبيرة أذن له في القدوم، فعاد إلى الكوفة، وتُوفّي بها. روى عن ابن عبّاس وأبي سعيد وابن عمر. وروى عنه ابنه الحسن وحجّاج بن أرطاة وقُرّة بن خالد وزكريّا بن أبي زائدة ومسعر، وخلق. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ٣٠٤/٦؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي، ٣٢٥/٥-٣٢٦.

٧ اللباب لابن عادل، ٦١٦/٧. وهو باختلاف يسير في جامع البيان للطبري، ١٢٥/٩-١٢٦؛ وتفسير السمرقندي، ٤٥٢/١.

رجَعَ إلى كفره، فمُسخوا خنازيرَ، فمكَثوا بذلك ثلاثةَ أيام، ثمّ هلَكوا ولم يتوالَدُوا ولم يأكُلوا ولم يشربوا، وكذلك كلُّ ممسوخ».[١]

﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾﴾

﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ معطوفٌ على ﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ﴾،[٢] منصوبٌ بما نصَبَه مِن المضمَر المخاطَبِ به النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم، أوِ بمضمَرٍ مستقِلٍّ معطوفٍ على ذلك، / أي: اذكُرْ للناس وقتَ قول الله عزّ وجلّ له عليه [١٨٦و] السلام في الآخرة، توبيخًا للكَفَرة وتبكيتًا لهم، بإقراره عليه السلام على رءوس الأشهاد بالعبوديّة، وأمرِه لهم بعبادته عزّ وجلّ. وصيغة الماضي لِما مرّ مِن الدلالة على التحقّق والوقوع.

﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ﴾ "الاتّخاذ" إمّا متعَدٍّ إلى مفعولَين، فـ﴿إِلَٰهَيْنِ﴾ ثانيهما، وإمّا إلى واحدٍ، فهو حال مِن المفعول. وليس مدارُ أصل الكلام أنّ القول متيَقّنٌ والاستفهامَ لتعيين القائل، كما هو المتبادر مِن إيلاء الهمزةِ المبتدَأَ على الاستعمال الفاشي، وعليه قولُه تعالى: ﴿ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا﴾ [الأنبياء، ٦٢/٢١]، ونظائرُه؛ بل على أنّ المتيَقَّنَ هو الاتّخاذ، والاستفهام لتعيينِ أنّه بأمره عليه السلام أمْ مِن تِلقاء أنفُسِهم، كما في قوله تعالى: ﴿ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ﴾ [الفرقان، ١٧/٢٥].

وقوله تعالى: ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ متعلِّق بـ"الاتّخاذ"، ومحلُّه النصبُ على أنّه حال مِن فاعله، أي: متجاوِزين الله، أو بمحذوفٍ هو صفة لـ﴿إِلَٰهَيْنِ﴾، أي: كائنَين مِن دونه تعالى. وأيًّا ما كان، فالمراد اتّخاذهما بطريق إشراكهما به سبحانه، كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾ [البقرة، ١٦٥/٢]،

---

١ هو مع اختلاف بالنقص والزيادة في الكشف والبيان للثعلبي، ١٢٨/٤؛ ومعالم التنزيل للبغوي، ١٢٠/٣؛ واللباب لابن عادل، ٦١٦/٧.

٢ المائدة، ١١٢/٥.

وقولِه عزّ وعلا:[١] ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله سبحانه وتعالى: ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس، ١٠/١٨]؛ إذ به يتأتّى التوبيخُ ويتسنّى التقريعُ والتبكيتُ.

ومَنْ توَهَّم أنّ ذلك بطريق الاستقلال، ثمّ اعتذَرَ عنه بأنّ النصارى يعتقدون أنّ المعجزاتِ التي ظهرت على يَدِ عيسى ومريمَ عليهما السلام[٢] لم يخلُقْها الله تعالى، بل هما خلَقَاها، فصَحَّ أنّهم اتّخَذوهما في حقّ بعض الأشياء إلهَين مستقِلَّين، ولم يتّخِذوه تعالى إلهًا في حقّ ذلك البعض، فقد أبعَدَ عن الحقّ بمراحِلَ.[٣]

وأمّا مَن تعمَّقَ فقال: "إنّ عبادته تعالى مع عبادة غيره كَلَا عبادةٍ، فمَن عبَده تعالى مع عبادتهما / كأنّه عبَدهما ولم يعبُده تعالى"، فقد غفَل عمّا يُجدِيه [١٨٦ظ]
واشتغل بما لا يَعنِيه كدَأْب مَن قبله؛ فإنّ توبيخهم إنّما يحصُل بما يعتقدونه ويعترفون به صريحًا، لا بما يلزَمُه بضربٍ مِن التأويل.

وإظهار الاسم الجليل لكونه في حَيّز القول المُسنَد إلى عيسى عليه السلام.

﴿قَالَ﴾ استئناف مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ مِن صدر الكلام، كأنّه قيل: فماذا يقول عيسى عليه السلام حينئذ؟ فقيل: يقول -وإيثارُ صيغة الماضي لِما مرّ مرارًا-: ﴿سُبْحَٰنَكَ﴾. ﴿سُبْحَٰنَ﴾ عَلَمٌ للتسبيح، وانتصابُه على المصدريّة، ولا يكاد يُذكَر ناصِبُه.

وفيه مِن المبالغة في التنزيه مِن حيث الاشتقاقُ مِن "السَّبْحِ" الذي هو الذَّهاب والإبعادُ في الأرض، ومِن جهة النقل إلى صيغة "التفعيل"، ومِن جهة العُدول مِن المصدر إلى الاسم الموضوع له خاصّةً المُشيرِ إلى الحقيقة الحاضرة في الذهن، ومِن جهة إقامتِه مُقامَ المصدر مع الفعل ما لا يخفى، أي: أُنزِّهك تنزيهًا لائقًا بك مِن أن أقول ذلك، أو: مِن أن يُقالَ في حقّك ذلك. وأمّا تقدير "مِن أن يكون لك

---

١ س: وجلّ.
٢ س: عيسى عليه السلام ومريم.
٣ السياق: ومَنْ توَهَّم أنّ ذلك بطريق الاستقلال... فقد أبعَدَ عن الحقّ بمراحِلَ.

شريكٌ في الألوهيّة" فلا يساعده سِباقُ النظم الكريم وسِياقُه.

وقوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ لِيَ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ استئناف مقرِّرٌ للتنزيه، ومبيِّنٌ للمُنزَّهِ منه. و﴿مَا﴾[١] عبارة عن القول المذكور، أي: ما يستقيم وما ينبغي لي أن أقول قولًا لا يَحِقّ لي أن أقوله. وإيثار ﴿لَيْسَ﴾ على الفعل المَنفيّ لظهور دلالته على استمرار انتفاءِ الحَقّيّة وإفادةِ التأكيد بما في خبره مِن "الباء"؛ فإنّ اسمَه ضميرُه العائدُ إلى ﴿مَا﴾، وخبرَه ﴿بِحَقٍّ﴾، والجارُّ والمجرورُ فيما بينهما للتبيين كما في "سُقْيًا لك" ونحوِه.

وقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ﴾ استئناف مقرِّرٌ لعدم صدور القول المذكور عنه عليه السلام بالطريق البرهانيّ؛ فإنّ صدوره عنه مستلزِمٌ لعِلمه تعالى به قطعًا، فحيثُ انتفى علمُه تعالى به انتفى صدورُه عنه حتمًا، ضرورةَ أنّ عدم اللازم مستلزِمٌ لعدم الملزوم.

﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾ استئنافٌ جارٍ مَجرى التعليل لِما قبله، كأنّه قيل: لِأنّك تعلم ما أُخفِيه في نفسي؛ فكيف بما أُعلِنُه؟ وقوله تعالى: ﴿وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ بيان للواقع، وإظهارٌ لقصوره، أي: ولا أعلم ما تُخفيه مِن معلوماتِك. وقوله تعالى: ﴿فِي نَفْسِكَ﴾ للمشاكَلة. وقيل: المراد بـ"النفس" هو الذات، ونسبةُ / "المعلومات" إليها لِما أنّها [١٨٧و]
مرجِعُ الصِّفات التي مِن جملتها العلمُ المتعلِّقُ بها، فلم يكن كَنِسبتها إلى الحقيقة. وقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ تعليل لمضمون الجملتين منطوقًا ومفهومًا.

﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ١١٧﴾

وقوله عزّ وعلَا:[٢] ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِۦ﴾ استئناف مَسوقٌ لبيان ما صدر عنه، قد أُدرِجَ فيه عدم صدور القول المذكور عنه على أبلغ وجهٍ وآكَدِه؛ حيثُ حُكِم بانتفاء صدور جميع الأقوال المغايِرةِ للمأمور به، فدخل فيه انتفاءُ

---

[١] في قوله تعالى: ﴿مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾.

[٢] س: وجلّ.

صدور القول المذكور دخولًا أوّليًا، أي: ما أمرتُهم إلّا بما أمرتَني به. وإنّما قيل: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ﴾ نزولًا على قضيّة حُسن الأدب، ومُراعاةً لِما ورد في الاستفهام.

وقوله تعالى: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ تفسير للمأمور به، وقيل: عطفُ بيانٍ للضمير في ﴿بِهِ﴾، وقيل: بدلٌ منه، وليس مِن شرط البدل جوازُ طرح المُبدَل منه مطلَقًا ليلزَمَ بقاءُ الموصول بلا عائد، وقيل: خبرُ مضمَرٍ، أو مفعولُه، مثل "هو"، أو "أعني".

﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ رقيبًا أُراعِي أحوالَهم، وأحمِلُهم على العمل بموجَب أمرِك، وأمنَعُهم عن المخالفة، أو: مشاهِدًا لأحوالهم مِن كفر وإيمانٍ. ﴿مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ ﴿مَا﴾ مصدريّة ظرفيّة تُقدَّر بمصدرٍ مضافٍ إليه زمانٌ، و﴿دُمْتُ﴾ صِلتُها، أي: كنتُ شهيدًا عليهم مدّةَ دوامي فيما بينهم، ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ بالرفع إلى السماء كما في قوله تعالى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران، ٥٥/٣]؛ فإنّ التَّوفّيَ أخذُ الشيء وافيًا، والموتُ نوعٌ منه، قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ [الزمر، ٤٢/٣٩].

﴿كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ لا غيرك، فـ﴿أَنتَ﴾ ضميرُ الفصل / أو تأكيدٌ. [١٨٧ظ]
وقُرئ: "الرَّقِيبُ"[1] بالرفع، على أنّه خبرُ ﴿أَنتَ﴾، والجملة خبرٌ لـ"كان"، و﴿عَلَيْهِمْ﴾ متعلِّق به، أي: أنت كنتَ الحافظَ لأعمالهم والمُراقِبَ، فمنعتَ مَن أردتَ عِصمتَه عن المخالفة، بالإرشاد إلى الدلائل والتنبيهِ عليها بإرسال الرُّسُل وإنزالِ الآيات، وخذَلتَ مَن خذَلتَ مِن الضالِّينَ، فقالوا ما قالوا.

﴿وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ اعتراض تذييليّ مقرِّرٌ لِما قبله. وفيه إيذان بأنّه تعالى كان هو الشهيدَ على الكلّ حين كونِه عليه السلام فيما بينهم. و﴿عَلَىٰ﴾ متعلِّقة بـ﴿شَهِيدٌ﴾، والتقديمُ لمُراعاة الفاصلة.

﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾

---

١ قراءة شاذّة، ذكرها بلا نسبة ابن عادل في اللباب، ٦٢٣/٧.

﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ وقد استحَقّوا ذلك، حيث عبَدوا غيرَك. ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ أي: القويُّ القادرُ على جميع المقدورات، ومِن جملتها الثوابُ والعقابُ. ﴿ٱلْحَكِيمُ﴾ الذي لا يريد ولا يفعل إلّا ما فيه حكمة ومصلحة؛ فإنّ المغفرة مستحسَنة لكلّ مُجرِم، فإن عذّبتَ فعَدْلٌ، وإن غفَرتَ ففَضْلٌ، وعدمُ غُفرانِ الشرك إنّما هو بمقتضى الوعيد، فلا امتناعَ فيه لذاته ليمنعَ الترديد. وقيل الترديد بالنسبة إلى فِرقتَين، والمعنى: إن تعذِّبهم، أي: مَن كفَرَ منهم، وإن تَغفِرْ لهم، أي: مَن آمَنَ منهم.

﴿قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ ۚ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾﴾

[١٨٨و] / ﴿قَالَ ٱللَّهُ﴾ كلام مستأنَف، خُتِم به حكاية ما حُكِيَ ممّا يقع يومَ يجمع الله الرُّسُلَ عليهم السلام، وأُشيرَ إلى نتيجته ومآلِه، أي: يقول الله تعالى يومئذ عَقيبَ جواب عيسى عليه السلام، مشيرًا إلى صدقه في ضمن بيان حال الصادقين الذين هو في زُمرتهم. وصيغة الماضي لِما مرّ في نظائره مرارًا.

وقوله تعالى: ﴿هَٰذَا﴾ إشارة إلى ذلك اليوم، وهو مبتدأ، خبرُه ما بعده، أي: هذا اليوم الذي حُكِيَ بعضُ ما يقع فيه إجمالًا وبعضُه تفصيلًا ﴿يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ بالرفع والإضافةِ.

والمراد بـ﴿ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ -كما يُنبِئ عنه الاسم- المستمرّون في الدارَين على الصدق في الأمور الدينيّة التي مُعظَمُها التوحيدُ الذي نحن بصدده والشرائعُ والأحكامُ المتعلِّقةُ به، مِن الرُّسُل الناطقين بالحقّ والصدق الداعِينَ إلى ذلك، وبه يحصُل الشهادةُ بصدق عيسى عليه السلام، ومِن الأُمَم المصدِّقين لهم المقتَدِين بهم عقدًا وعملًا، وبه يتحقّق المقصودُ بالحكاية مِن ترغيب السامعين في الإيمان برسول الله صلّى الله عليه وسلّم؛[١] لا كلُّ مَن صَدَقَ في أيّ شيء كان، ضرورةَ أنّ الجانيَ المعترِفَ في الدنيا بجنايته لا ينفَعه يومئذٍ اعترافُه وصِدقُه.

[١] السياق: والمراد بـ﴿ٱلصَّٰدِقِينَ﴾... المستمرّون... مِن الرُّسُل... ومِن الأُمَم المصدِّقين...

﴿صِدْقُهُمْ﴾ أي: صِدقُهم فيما ذُكر مِن أمور الدين في الدنيا، إذ هو المستتبعُ للنفع يومئذ. واعتبار استمرارِه في الدارَين -مع أنّه لا حاجةَ إليه كما عرفتَ، ولا دخْلَ له في استتباع النفع والجزاء- ممّا لا وجهَ له.

وهذه القراءة هي التي أطبَقَ عليها الجمهورُ، وهي الأليَقُ بسِياق النظم الكريم وسِباقِه. وقد قُرئ: "يَوْمَ"[١] بالنصب، إمّا على أنّه ظرف لـ﴿قَالَ﴾، فـ﴿هَٰذَا﴾ حينئذ إشارةٌ إلى قوله تعالى: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ﴾... إلى آخره،[٢] وإمّا على أنّه خبر لـ﴿هَٰذَا﴾، فهو حينئذ إشارةٌ إلى جواب عيسى عليه السلام، / أي: هذا الجواب [١٨٨ظ] منه عليه السلام واقعٌ يومَ ينفع... إلخ، أو إلى السؤال والجواب معًا، وقيل: هو خبر، ولكنّه بُنِيَ على الفتح، وليس بصحيح عند البصريّين؛[٣] لأنّه مضافٌ إلى متمكّنٍ. وقُرئ: "يَوْمٌ"[٤] بالرفع والتنوينِ، كقوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا لَّا تَجْزِى﴾ الآية [البقرة، ٢/٤٨، ١٢٣].

﴿لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ استئناف مَسوقٌ لبيان النفع المذكور، كأنّه قيل: ما لهم مِن النفع؟ فقيل: لهم نعيم دائم وثواب خالد. وقوله تعالى: ﴿رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ استئناف آخَرُ لبيان أنّه عزّ وجلّ أفاض عليهم غيرَ ما ذُكر مِن الجنّات ما لا قَدْرَ لها عنده، وهو رِضوانُه الذي لا غايةَ وراءَه كما يُنبِئ عنه قوله تعالى: ﴿وَرَضُواْ عَنْهُ﴾؛ إذ لا شيءَ أعزُّ منه حتّى يمتدَّ إليه أعناقُ الهِمَم.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى نَيل رضوانِه تعالى، وقيل: إلى نَيل الكلّ. ﴿ٱلْفَوْزُ[٥] ٱلْعَظِيمُ﴾ لِما أنّ عِظَم شأن الفَوز تابعٌ لعِظَم شأن المطلوب الذي تعلَّقَ به الفوز. وقد عرفتَ ألّا مطلَبَ وراءَ ذلك أصلًا.

﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌۢ ﴿١٢٠﴾﴾

---

١ قرأ بها نافع. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٦.
٢ المائدة، ٥/١١٦.
٣ م ط س - عند البصريّين ["صح" في هامش م س].
٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي واقد والجراح. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٤.
٥ م ط س: هو الفوز.

وقوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ﴾ تحقيق للحقّ، وتنبيه على كذب النصارى وفسادِ ما زعَموا في حقّ المسيح وأُمِّه، أي: له تعالى خاصّةً مُلكُ السماوات والأرض وما فيهما مِن العُقَلاء وغيرِهم، يتصرّفُ فيها كيف يشاء إيجادًا وإعدامًا، وإحياءً وإماتةً، وأمرًا ونهيًا، مِن غير أن يكون لشيء مِن الأشياء مدخَلٌ في ذلك.

وفي إيثار ﴿مَا﴾ على "مَن" المختصّةِ بالعُقَلاء على تقدير تناوُلِها[1] للكلّ مُراعاةٌ للأصل، وإشارةٌ إلى تَساوِي الفريقين في استحالة الربوبيّة حسْب تَساوِيهما في تحقّق المربوبيّة، وعلى تقدير اختصاصها[2] بغير العُقَلاء تنبيهٌ على كمال قصورهم عن رُتبة الألوهيّة، وإهانةٌ بهم بتغليب غيرهم عليهم. ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ﴾ مِن الأشياء ﴿قَدِيرٌ﴾ مبالِغٌ في القدرة.

عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «مَن قرأ سورةَ المائدة أُعطِيَ مِنَ الأجر عَشْرَ حَسَناتٍ، ومُحِيَ عنه عَشْرُ سَيِّئاتٍ، ورُفِعَ له عَشْرُ دَرَجاتٍ، بعدد كلّ يهوديّ ونَصرانيّ يتنفّس في الدنيا».[3]

---

١ س: تناوله.

٢ أي: اختصاص ﴿مَا﴾.

٣ **الكشّاف** للزمخشري، ٦٩٧/١؛ **أنوار التنزيل** للبيضاوي، ١٥٢/٢. وباختلاف في **الترتيب في التفسير الوسيط** للواحدي، ١٤٧/٢. وأخرجه ابن الجوزي في **الموضوعات**، ٢٣٩/١-٢٤٠. وانظر تعليق الزيلعي عليها: **تخريج أحاديث الكشّاف**، ٤٣٠/١؛ ٣٤٣/٤-٣٤٧. | وفي هامش م: إلى هنا انتهى التسويد بفضل الله عزّ سُلطانه، في اليوم الثاني مِن جُمادَى الأُولى سنةَ ٩٦٥.

٥

سُورَةُ المَائِدَةِ

مدنية، وهي مِائَةٌ وعشرون آية، أو واثنتانِ أو وثلاث.

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، أَوفُوا بِالعُقُودِ﴾: العُهودِ المُؤكَّدة التي بينكم وبين الله والناس. ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمةُ الأنعامِ﴾: الإبلِ والبقر والغنم أكلاً بعد الذبح، ﴿إلاّ ما يُتلَى علَيكُم﴾ تحريمُه في: «حُرِّمَتْ علَيكُمُ المَيْتةُ» الآيَةَ ـ فالاستثناء منقطع، ويجوز أن يكون مُتّصلاً، والتحريمُ لِما عَرَضَ من الموت ونحوه ـ ﴿غَيرَ مُحِلِّي الصَّيدِ وأنتُم حُرُمٌ﴾، أي: مُحرِمون...

سُورَةُ المَائِدَةِ

قولُه: (والنَّاسِ) يعني: المرادُ بالعُقودِ ما يعمُّ العُقودَ الَّتي عقدَها اللهُ على عبادِه وألزمَهُم إيَّاها مِن التَّكاليفِ، وما يعقدُونَ بينهُم مِن عقودِ الأماناتِ والمعاملاتِ ونحوِها ممَّا يجبُ الوفاءُ بِه.

قولُه: (الإبل...) إلخ، البهِيمةُ: كلُّ حيٍّ لا يُميِّزُ، وقيلَ: كلُّ ذاتِ أربعٍ[١]، وإضافتُهَا إلى الأنعامِ للبيانِ، وهي الأزواجُ الثَّمانيةُ، وأُلحِقَ بها الظِّباءُ وبقرُ الوحشِ لتصحِيحِ الحالِ الآتيةِ.

قولُه: (تحرِيمُهُ) أو محرَّمَ ما يُتلَى عليكُم؛ يعنِي: هو مستثنًى من بهِيمةِ الأنعامِ، وليسَ مِن جنسِها؛ لأنَّ المتلوَّ لفظٌ فلا بدَّ مِن تقديرٍ ليصِيرَ مثلَ المستثنَى منه، وهو حذفُ المضافِ، إمَّا مِن فاعلِ ﴿مَا يُتْلَى﴾، أو ممَّا يُتلَى عليكُم عبارةٌ عن البهائمِ المحرَّمةِ بقولِه[٢]: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾.

قولُه: (ونَحوِهِ) ممَّا أُهلَّ لغَيرِ اللهِ والمنخنِقةِ... إلخ.

قولُه: (أي: مُحرِمُونَ) يعني: الحُرُمَ جمعُ: حرامٍ، وهو المحرمُ، والجملةُ حالٌ ممَّا استكنَّ في ﴿مُحِلِّي﴾.

---

(١) انظر: «المصباح المنير» (١/ ٦٤).

(٢) وانظر: «فتوح الغيب» (٥/ ٢٥٦).

ونُصِب «غيرَ» على الحال من ضمير «لكم». ﴿إِنَّ اللهَ يَحكُمُ ما يُرِيدُ﴾ من التحليل وغيره لا اعتراض عليه.

٢ ـ ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، لا تُحِلُّوا شَعائرَ اللهِ﴾: جمع شَعيرة، أي: معالمَ دِينه بالصيد في الإِحرام، ﴿ولا الشَّهرَ الحَرامَ﴾ بالقتال فيه، ﴿ولا الهَدْيَ﴾: ما أُهدِيَ إلى الحَرَم من النَّعم بالتعرّض له، ﴿ولا القَلائدَ﴾: جمع قِلادة ـ وهي ما كان يتقلّد به مَن يَنحر الهدْيَ لِيأمَنَ ـ أي: فلا تتعرّضوا لها.......

قولُه: (مِنْ ضَمِيرِ ﴿لَكُمْ﴾) وقيل: مِن واو ﴿أَوْفُوا﴾ وهو بعِيدٌ لفظاً ومعنًى، وقيل: استثناءٌ، وفيه تعسُّفٌ[١]، والصَّيدُ يحتملُ المصدرَ والمفعُولَ، والأوَّلُ أظهرُ.

قولُه: (وغيرِهِ) أي: تحرِيمٍ وأمرٍ.

قولُه: (جَمعُ شَعِيرةٍ) وهي اسمُ ما أُشعرَ؛ أي: جُعِلَ شعَاراً، سُمِّيَ بِهِ أعمالُ الحجِّ ومواقفُهُ؛ لأنَّها علاماتُ الحجِّ وأعلامُ النُّسكِ، وقيل: فرائضُهُ الَّتي حدَّها لعبادِهِ، فيكونُ التَّقديرُ: لا تحلُّوا تركَهَا، أو المعنَى: لا تحلُّوا محارِمَ اللهِ.

قولُه: (بالقِتَالِ فيهِ) أو بالنَّسيءِ فيه؛ أي: بعدمِ تعظيمِهِ، والجمهورُ على أنَّه منسوخٌ يجُوزُ ابتداءُ القتالِ فيه معَ أهلِ الشِّركِ في الأشهرِ الحُرمِ[٢]، لكن لا في الحَرمِ عندَنا[٣]، كذا في «المداركِ»[٤].

وحَكى ابنُ جريرٍ الإجماعَ على أنَّ المشركَ يجُوزُ قتلُهُ وإن أَمَّ البيتَ الحرامَ إذا لم يكُن له أمانٌ[٥].

قولُه: (جَمْعَ قلادَةٍ) أي: ذواتِ القلائدِ من الهدي فاختُصَّت؛ لأنَّها أشرَفُ الهديِ.

قولُه: (مِنْ شَجرِ الحرَمِ) أو مِن نعلٍ، أو غيرِهما ليُعلمَ به أنَّه هديٌ، وقال بعضُهُم[٦]: المعنَى: لا تترُكُوا الإهداءَ إلى البيتِ، ولا تترُكُوا تقليدَها في أعناقِها.

قولُه: (لتَأمَنَ) وفي نسخةٍ: «لتأمنُوا» والصَّحيحُ هو الأوَّلُ.

قولُه: (لهَا) أي: للأنعَامِ المقلَّدةِ.

---

(١) نُسب القول بالاستثناء للبصريين، انظر: «البحر المحيط» (٤/ ١٦٠) فقد سرد أقوال أهل العلم فيها وحررها رضي الله عنه.

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (٤/ ٣١٥)، و«الناسخ والمنسوخ» للنحاس (ص: ١٢١).

(٣) أي: عند الأحناف.

(٤) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ١٦٦).

(٥) انظر: «تفسير الطبري» (٩/ ٤٧٩).

(٦) هو ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ١٠).

ولا لأصحابها، ﴿ولا﴾ تُحِلّوا ﴿آمّينَ﴾: قاصدِين ﴿البيتَ الحَرامَ﴾ بأن تقاتلوهم، ﴿يَبتَغُونَ فَضْلاً﴾: رِزقًا ﴿مِن رَبِّهِم﴾ بالتِّجارة ﴿ورِضْوانًا﴾ منه بقصده بزعمهم ـ وهذا منسوخ بآية «براءة» ـ ﴿وإذا حَلَلتُم﴾ من الإِحرام ﴿فاصطادُوا﴾: أمرُ إباحةٍ.

﴿ولا يَجرِمَنَّكُم﴾: يُكسِبَنَّكم ﴿شَنَآنُ﴾، بفتحِ النون وسكونِها: بُغضُ ﴿قومٍ﴾، لأجلِ ﴿أنْ صَدُّوكُم عَنِ المَسجِدِ الحَرامِ، أنْ تَعتَدُوا﴾........................

وقولُه: (أو لأصحَابِها) أي: لأصحابِ الأنعامِ، أو لأصحابِ القلائدِ؛ إذ نقلَ بعضُهُم[1]: أنَّ أهلَ الجاهليَّةِ كانُوا يقلِّدُونَ أنفسَهُم بالشَّعرِ والوَبَرِ في سفرِ الحجِّ في غيرِ أشهرِهِ، وإبلَهُم مِنْ لحاءِ شَجرِ[2] الحرمِ، فيأمنُونَ بهِ، فنهَى اللهُ عن التَّعرُّضِ لهُم بقولِهِ: ﴿وَلَا الْقَلَائِدَ﴾ وهو أيضاً منسُوخٌ.

قولُه: (قاصِدِينَ) أي: قتالَ قومٍ قاصدِينَ البيتَ لزيارتِهِ، وهذا أولَى مِن تقديرِ الشَّيخِ بـ: أن تقاتلُوهُم.

قولُه: (بزَعمِهِم) لأنَّ الكافِرينَ ليسَ لهم نصِيبٌ مِن الرِّضوانِ.

قولُـه: (بآيَـةِ بـرَاءةَ) ﴿اقْتُلُـوا الْمُشْـرِكِينَ حَيْـثُ وَجَدْتُمُوهُـمْ﴾ [التوبة: ٥] أي: مِنْ حلٍّ أو حرمٍ، كذا في «المدارِكِ»[3].

قولُه: (وسُكُونِهَا) للشَّاميِّ وشعبةَ، وأمَّا نسبتُهُ إلى نافعٍ على ما ذكرَهُ القاضِي[4] فغيرُ صَحِيحةٍ[5].

قولُه: (بُغضُ ﴿قومٍ﴾) أو شدَّةُ بغضِهِم وعدَاوتِهِم، وهو مصدرٌ أُضِيفَ إلى المفعُولِ أو الفاعلِ.

قولُه: (لأَجلِ) متعلِّقٌ بـ﴿شنآن﴾، وفي قراءةٍ للمكِّيِّ والبصريِّ بكسرِ الهمزةِ على أنَّهُ شرطٌ معترِضٌ بينَ العاملِ والمعمُولِ[6]، استُغْنِيَ عن جوابِهِ بـ﴿لَا يَجْرِمَنَّكُم﴾ وأُورِدَ على هذهِ القراءةِ أنَّهُ لا قدرَةَ لهُم على الصَّدِّ بعدَ فتحِ مكَّةَ، وأُجِيبَ: بأنَّ تقديرَهُ: إن كانُوا صدُّوكُم، أو بأنَّهُ للتَّوبيخِ على صدِّ الواقعِ يومَ الحديبيةِ، والدَّلالةُ على أنَّهُ كان ينبَغِي أن لا يكونَ وقوعُهُ إلَّا على سبيلِ الفرضِ، والأظهرُ أنَّ ﴿أنْ﴾ بمعنَى: إذ.

---

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٤٤٩).

(٢) اللحاء: قشرُ الشَّجرِ. «مختار الصحاح» (ص: ٢٨١).

(٣) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٦٦٤).

(٤) انظر: «أنوار التنزيل» للبيضاوي (٢/ ١١٤).

(٥) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٢)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٤)، و«حجة القراءات» (ص: ١٩).

(٦) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٢)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢١٢)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٤)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٢٠).

عليهم بالقتل وغيره، ﴿وتَعاوَنُوا علَى البِرِّ﴾ فعلِ ما أُمرتم به، ﴿والتَّقوَى﴾ بترك ما نُهيتم عنه، ﴿ولا تَعاوَنُوا﴾ ـ فيه حذف إحدى التاءين في الأصل ـ ﴿علَى الإثمِ﴾: المَعاصي ﴿والعُدْوانِ﴾: التعدّي في حدود الله، ﴿واتَّقُوا اللهَ﴾: خافوا عِقابه بأن تُطيعوه. ﴿إنَّ اللهَ شَدِيدُ العِقابِ﴾ لمَن خالفه.

٣ ـ ﴿حُرِّمَتْ علَيكُمُ المَيْتَةُ﴾ أي: أكلُها ﴿والدَّمُ﴾ أي: المسفوح كما في «الأنعام»، ﴿ولَحمُ الخِنزيرِ، وما أُهِلَّ لِغَيرِ اللهِ بِهِ﴾ بأن ذُبح على اسمِ غيره، ﴿والمُنخَنِقةُ﴾: المَيْتة خنقًا، ﴿والمَوقُوذةُ﴾: المقتولة ضربًا، ﴿والمُتَرَدِّيَةُ﴾: الساقطة من علوّ إلى أسفلَ فماتت، ﴿والنَّطِيحةُ﴾: المقتولة بنطح أُخرى لها، ﴿وما أكَلَ السَّبُعُ﴾ منه فماتَ ﴿إلاّ ما ذَكَّيتُم﴾: أدركتم فيه الروح من هذه الأشياء فذبحتموه، ﴿وما ذُبِحَ علَى﴾ اسم ﴿النُّصُبِ﴾: جمع نِصاب ـ وهي الأصنام ـ ﴿وأنْ تَستَقسِمُوا﴾:........

قولُه: (بالقَتلِ) أي: بالانتقامِ ثانِي مفعُولي ﴿يَجْرِمَنَّكُم﴾ أي: لا يكسبنَّكُمُ البُغضُ الاعتداءَ عليهم، أو التَّقديرُ: لا يحملَنَّكُم على أنْ تعتدُوا، نزلَتْ حينَ أرادَ الصَّحابةُ صدَّ بعضِ المشرِكينَ عن العُمرةِ انتقاماً مِن أصحابِهم لمَّا صدُّوهُم عن البيتِ بالحدَيبيةِ. رواهُ ابنُ أبِي حاتمٍ عن زيدِ بنِ أسلمَ[١].

قولُه: (في الأَصْلِ) وقرأ البزِّيُّ بتشديدِ التَّاءِ في الوصلِ[٢].

قولُه: (التَّعدِّي) أو الظُّلم.

قولُه: (أي: أكلُهَا) أي: لا مطلقُ الانتفاعِ بها، والميتةُ: ما فارقَها الرُّوحُ من غيرِ تذكِيةٍ.

قولُه: (كمَا في الأَنعَامِ) ﴿أو دماً مسفُوحاً﴾ وكان أهلُ الجاهليَّةِ يصبُّونَها في الأمعاءِ ويشوُونَها.

قولُه: (المَقتُولةُ) بنحوِ خشبٍ أو حجَرٍ ثقيلٍ غيرِ محدَّدٍ، وذلك من عاداتِ الجاهليَّةِ.

قولُه: (مِنْ علوٍّ) كجبلٍ، أو سطحٍ إلى سُفْلٍ أو بئرٍ.

قولُه: (منهُ) أي: بعضَهُ وماتَ بجرحِهِ، وهو دليلٌ على أنَّ جوارِحَ الصَّيدِ إذا أكلَت ممَّا اصطادَتهُ لم تحلَّ.

قولُه: (الرُّوحَ) أي: حياةً مستقرَّةً فإنَّهُ حلالٌ.

قولُه: (وهيَ الأصنَامُ) على هذا، هذا وما أُهِلَّ لغيرِ اللهِ واحدٌ، إلَّا أنَّهُ تخصِيصٌ بعدَ تعمِيمٍ، والأكثرُ على أنَّ النُّصُبَ واحدُ الأنصابِ، وهي أحجارٌ كانت منصُوبةً حولَ البيتِ يذبحُونَ عليها، ويعدُّونَ ذلك قربةً، وينضحُونَها بدماءِ تلك الذَّبائحِ ويُشَرِّحونَ اللَّحمَ ويضعُونَها على النُّصُبِ، فحرَّمَ اللهُ أكلَ هذا اللَّحمِ وإن ذُكِرَ عليه اسمُ اللهِ لما فيه مِن الشِّركِ، وقيل: ﴿على﴾ بمعنى: اللَّامِ[٣].

(١) انظر: «الدر المنثور» للسيوطي (٣/ ٩).

(٢) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٣٢).

(٣) انظر: «تفسير البيضاوي» (٢/ ١١٤).

تطلبوا القَسْم والحُكم ﴿بِالأَزْلَامِ﴾: جمع زَلَم، بفتح الزاي وضمّها مع فتح اللام: قِدْحٌ بكسر القاف صغير لا ريش له ولا نصل. وكانت سبعةً عند سادِنِ الكعبة عليها أعلام، وكانوا يحكّمونها. فإن أمرتْهمُ ائتمروا وإن نهتهمُ انتهَوا. ﴿ذَلِكُم فِسقٌ﴾: خُروج عن الطاعة.

قولُه: (تطلُبُوا) في موضعِ الرَّفعِ عطفٌ على ﴿الْمَيْتَةُ﴾.

قولُه: (معَ فَتحِ اللَّامِ) أي: فيهما كجبلٍ وصُرَدٍ[1].

قولُه: (وكانَتْ) أي: الأزلامُ (سبعَةً) المشهورُ ثلاثةٌ[2].

قولُه: (أَعلامٌ) أي: علاماتٌ، وذلك أنَّهُم إذا قصَدُوا فعلاً كسفرٍ ونكاحٍ ضَربُوا ثلاثةَ أقدَاحٍ مكتُوبٍ على أحدِها: أمرَنِي ربِّي - وقيل: افعَلْ -، وعلى الآخرِ: نهَانِي ربِّي - وقيل: لا تفعَلْ -، والثَّالثُ: غُفْلٌ لا شيءَ عليه، فإنْ خرجَ الآمرُ فعلُوهُ، وإنْ خرجَ النَّاهيُ تركُوهُ، وإنْ خرجَ الغُفْلُ أجالُوهَا ثانياً.

فمعنَى الاستقسَامِ: طلبُ معرفةِ ما قُسِمَ لهم، دونَ ما لم يُقسَمْ بالأزلامِ، وقيل: هو استِقسامُ الجَزُورِ بالأقداحِ على الأنصِباءِ المعلُومَةِ[3]، وهو نوعُ قمَارٍ.

قولُه: (خرُوجٌ) والإشارةُ إلى الاستِقسَامِ، ووَجهُ كونِهِ فسقاً؛ لأنَّه دخُولٌ في علمِ الغيبِ، وأنَّهُ تعالى مختَصٌّ بمعرفتِهِ، وضلالٌ باعتقادِ أنَّ ذلكَ طريقٌ إليه، وافتراءٌ على اللهِ إنْ أُريدَ بربي اللهُ، وجهَالةٌ وشركٌ إنْ أُريدَ بِهِ الصَّنمُ.

أو: أنَّهُم كانُوا يجعلونَها عند أصنامِهِم، ويعتقِدُونَ أنَّ ما خرجَ من الأمرِ والنَّهي إرشادُ الأصنامِ وإعانتُها، ولذلك كانَ فِسقاً وكفراً.

أو: الإِشَارةُ إلى الميسرِ المحرَّمِ، أو: إلى ما حُرِّمَ بتقدِيرِ التَّناولِ؛ لأنَّ التَّحلِيلَ والتَّحريمَ إنَّما يتعلَّقانِ بالأفعالِ دونَ الأعيانِ.

---

(١) الصُّرَدُ - بضم الصاد وفتح الراء -: طائرٌ ضخم الرأس، يصطادُ العصافير. «القاموس المحيط» (ص: ٢٩٣).

(٢) من فسَّر الأزلام بأنها قداح الميسر، فهي سبعة، ومن فسرها بأنها قداح الأمر والنهي؛ فهي اثنان (الأول: أمرني ربي. والثاني: نهاني ربي)، أو ثلاثة: (أحدها: افعل، والثاني: لا تفعل، والثالث: مهمل لا شيء عليه). وانظر: «لسان العرب» (١٢/ ٤٧٩)، و«تفسير القرطبي» (٦/ ٥٨).

وفي «تهذيب اللغة» (٨/ ٣٢٠): وقد قال المؤرّج، وجماعة من أهل اللُّغة: إنَّ الأزلام قداح الميسر؛ وهو وهم.

(٣) أي: طلب معرفة كيفية قسمة الجزور. «روح البيان» (٢/ ٣٤٢).

ونزل بعَرَفةِ عامَ حَجّةِ الوداع: ﴿اليومَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُم﴾ أن ترتدّوا عنه بعد طمعهم في ذلك لِما رأوا من قوّته. ﴿فلا تَخشَوهُم واخشَونِ. اليَومَ أكمَلتُ لَكُم دِينَكُم﴾: أحكامه وفرائضه - فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام - ﴿وأتمَمتُ علَيكُم نِعمَتِي﴾ بإكماله، وقيل: بدُخول مكّة آمِنِينَ. ﴿ورَضِيتُ﴾: اختَرتُ ﴿لَكُمُ الإسلامَ دِينًا. فمَنِ اضطرَّ في مَخمَصةٍ﴾: مجاعة إلى أكل شيء مِمّا حُرّم عليه فأكل ﴿غيرَ مُتَجانِفٍ﴾: مائل ﴿لِإثمٍ﴾: معصية ﴿فإنَّ اللهَ غَفُورٌ﴾ له ما أكلَ ﴿رَحِيمٌ﴾ به في إباحته له، بخلاف المائلِ لِإثم، أي: المُتلبِّسِ به كقاطع الطريق والباغي مثلاً، فلا يَحِلّ له الأكلُ.

٤ - ﴿يَسألُونَكَ﴾ يا مُحمّد: ﴿ماذا أُحِلَّ لَهُم﴾ منَ الطعام؟ ﴿قُلْ: أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ﴾: المُستلَذّاتُ ﴿و﴾ صَيدُ ﴿ما عَلَّمتُم مِنَ الجَوارِحِ﴾: الكواسِبِ..............................

قولُه: (بعَرَفةَ) أي: يومِ عرفةَ بعد العصرِ، كمَا في «الصَّحيحِ»[1].

قولُه: (عامَ حجَّةِ الوَدَاعِ) يعنِي: يومَ الجمعَةِ، فكانَ عيدَينِ بل ثلاثَةَ أعيادٍ: يومَ نزُولِهَا، ويومَ الجُمعةِ، والحجِّ.

وقولُه تعالى: (﴿اليَوْمَ﴾) قيل: لم يردْ يوماً بعينِهِ، فهو بمعنَى: الآنَ، وقيل: أرادَ يومَ نزولِها.

قولُه: (أنْ تُرَدُّوا) بصيغَةِ المجهُولِ؛ أي: ترجعُوا، وفي نسخَةٍ: «ترتدُّوا» والمعنَى: أن يغلبُوكُم.

وقولُه: (لِمَا رَأَوا مِنْ قوَّتِهِ) إذ أُخرِجَ الكفَّارُ مِن مكَّةَ وبلغَ عددُ المسلمينَ مئةَ ألفٍ.

قولُه تعَالى: (﴿دِيْنًا﴾) أي: من بينِ الأديانِ، وهو الدِّينُ عندَ اللهِ لا غيرَ؛ يعنِي: ديناً مرضيًّا لا أسخطُهُ ولا أنسخُهُ أبداً، وهو حالٌ أو تمييزٌ، وهو الأظهرُ.

قولُه: (مَعصِيةٍ) بأن يأكلَهَا تلذُّذاً، أو مجاوزاً حدَّ الرُّخصَةِ.

قولُه: (أي: المُتَلبِّسِ) وعندَنا المطيعُ والعاصِي سواءٌ في الرُّخَصِ.

قولُه: (المُستَلَذَّاتُ) الأولى: ما لم يأتِ تحريمُهُ في كتابٍ أو سنَّةٍ أو إجماعٍ أو قياسٍ.

قولُه: (﴿و﴾ صيدُ) أو اقتناءُ، وهو عطفٌ على ﴿الطَّيِّباتُ﴾ و﴿ما﴾ موصُولةٌ.

قولُه: (الكَوَاسبِ) أي: كواسبِ الصَّيدِ على أهلِها، وقيل: هي من الجراحَةِ، فيُشترَطُ للحلِّ الجرحُ، كذا في «المداركِ»[2]، وعندَ أبِي يوسُفَ: لا يُشترَطُ الجُرحُ، كذا في «شرحِ الوقايةِ»[3].

(١) رواه البخاري (٤٦٠٦)، ومسلم (٣٠١٧) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٢) انظر: «مدارك التنزيل» للنسفي (١/ ٤٢٧).

(٣) وانظر: «حاشية ابن عابدين» (٦/ ٤٦٥).

من الكِلاب والسِّباع والطير، ﴿مُكَلِّبِينَ﴾: حالٌ ـ من: كَلَّبْتُ الكلبَ بالتشديد: أرسلتُه على الصيدِ ـ ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ﴾: حالٌ من ضمير «مكلِّبينَ» أي: تُؤدِّبونهنَّ ﴿مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ﴾ مِن آداب الصيد.

﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُم﴾، وإن قتلنَه بأن لم يأكلنَ منه بخلاف غير المُعلَّمة فلا يَحِلّ صيدُها ـ وعلامتُها أن تَسترسلَ إذا أُرسِلتْ، وتَنزجرَ إذا زُجرتْ، وتُمسِكَ الصيدَ ولا تأكلَ منه. وأقلُّ ما يُعرف به ذلك ثلاثُ مرّات، فإن أكلْنَ منه فليس ممّا أمسكْن على صاحبهنّ ....

قولُه: (والسِّبَاعِ والطَّيرِ) كالفَهدِ والعقَابِ والصَّقرِ والبازِيِّ والشَّاهينِ.

قولُه: (حالٌ) من ﴿عَلَّمْتُم﴾.

قولُه: (مِنْ: كلَّبْتُ الكَلبَ) أي: مأخُوذٌ منهُ، والحكمُ وإنْ كانَ عامًّا في الجوارِحِ لكنَّهُ على سبيلِ التَّغليبِ؛ لأنَّ التَّأديبَ يكونُ أكثرَ فيه، أو لأنَّ الغالِبَ مِنْ صيدِهِم أنْ يكونَ بالكلبِ، أو لكثرتِهِ في جنسِهِ، أو لأنَّ السَّبعَ يُسمَّى كلباً.

قولُه: (حالٌ...) إلخ، أو حالٌ ثانيةٌ، أو استِئنافٌ.

قولُه: (مِنْ آدَابِ الصَّيدِ) منَ الحيَلِ وطرُقِ التَّأديبِ، فإنَّ العلمَ بها إلهامٌ من اللهِ تعالى، أو مكتسَبٌ مِنَ العَقلِ الَّذي هو منحَةٌ منه، أو ممَّا علَّمَكُم أنْ تعلمُوهُ مِن اتِّباعِهِ الصَّيدَ بإرسالِ صاحبِهِ، وينزَجرَ بزجرِهِ، وينصَرفَ بدُعائِهِ، ويمسكَ على صَاحبِهِ الصَّيدَ، ولا يأكلَ منه.

قولُه: (بأنْ لم يأكُلْنَ مِنهُ) يعنِي: إذا كانَ كلبَ صَيدٍ ونحوَهُ، فأمَّا صيدُ البَازيِّ ونحوِهُ فأكلُهُ لا يحرِّمُهُ، كذا في «المداركِ»[1]، قال البيضَاويُّ[2]: لأنَّ تأديبَهَا إلى هذا الحدِّ متعذِّرٌ، وقال آخرُونَ[3]: لا يُشترَطُ مطلقاً، انتهى.

منهُم عليٌّ[4] وابنُ عبَّاسٍ[5]، وإنْ أكلَ منهُ ثُلثَه، والأكثرُونَ على الأوَّلِ.

قولُه: (ثَلاثُ مرَّاتٍ) وفي البازيِّ بالرُّجوعِ إليه بدُعائِهِ.

قولُه: (فإنْ أكَلَتْ منهُ) أي: ولم يدركْهُ صاحبُهُ فيَذبحهُ.

(١) انظر: «مدارك التنزيل» للنسفي (١/ ٤٢٨).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١١٥).

(٣) قال السيوطي في «نواهد الأبكار وشوارد الأفكار» (٣/ ٢٤٠): هو رأي إمام الحرمين.

(٤) روى ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٩/ ٥٥٩) عن علي رضي الله عنه مساواته بين الحميع فقال: «إذا أكل الباري من صيده فلا تأكل».

(٥) روى ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٩/ ٥٥٧) عن ابن عباس رضي الله عنه: «قال في الطير: إذا أرسلتَه فقتل، فكُل. فإن الكلبَ إذا ضربته لم يَعُدْ. وإن تعليم الطير أن يرجع إلى صاحبه، وليس يضرب إذا أكل من الصيد ونتف من الريش».

فلا يَحِلُّ أكله كما في حديث الصحيحين، وفيه أنّ صيد السهم، إذا أرسل وذُكر اسم الله عليه، كصيد المُعلَّم من الجوارح ـ ﴿واذكُرُوا اسمَ اللهِ علَيهِ﴾ عِند إرساله، ﴿واتَّقُوا اللهَ. إنَّ اللهَ سَرِيعُ الحِسابِ﴾.

٥ ـ ﴿اليَومَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّباتُ﴾: المُستلَذّات، ﴿ وطَعامُ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ﴾ أي: ذبائحُ اليهود والنصارى ﴿حِلٌّ﴾: حلال ﴿لَكُم، وطَعامُكُم﴾ إيّاهم ﴿حِلٌّ لَهُم، والمُحصَناتُ مِنَ المُؤمِناتِ، والمُحصَناتُ﴾: الحرائرُ ﴿مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ مِن قَبلِكُم﴾ حِلٌّ لكم أن تنكحوهنّ،............

قولُه: (عندَ إرسَالِهِ) الضَّميرُ لـ﴿مَا علَّمْتُم﴾ وهذا الأمرُ للنَّدبِ عندَ الأكثرينَ خِلافاً للإمامِ أحمدَ[(١)]، فإنَّ ذكرَهُ عندهُ شرطٌ للحليَّةِ، أو لـ﴿مَا أَمْسَكْنَ﴾ بمعنَى: سمُّوا عليهِ إذا أدركتُم ذكاتَهُ.

وفي «البحرِ»[(٢)]: الظَّاهرُ عَودُ الضَّميرِ إلى المصدَرِ المفهُومِ مِن قولِهِ: ﴿فَكُلُوا﴾ أي: على الأَكلِ.

قولُه: (المُستَلذَّاتُ) أو الذَّبائحُ على اسمِ اللهِ، والأظهَرُ الأعمُّ، ذكرَ ما هو معلُومٌ ليعطِفَ عليه المجهُولَ، أو كرَّرَهُ تأكِيداً للمنَّةِ.

قولُه: (أي: ذبَائحُ اليَهُودِ...) إلخ، لأنَّ سائرَ الأطعِمةِ لا يختصُّ حلُّهَا بالملَّةِ.

قولُه: (إيَّاهُم) أي: فلا عليكُم أن تطعمُوهُم؛ لأنَّهُ لو كانَ حراماً عليهم طعامُ المؤمنينَ لما ساغَ لهم إطعامُهُم ولا بيعُهُم.

قولُه: (﴿الْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ﴾) الحرائرُ: العفائفُ، وتخصيصُهُنَّ بعثٌ على ما هو الأولى مِنْ تَخَيُّرِ المؤمنينَ لنُطَفِهم، فإنَّه يصحُّ نكاحُ الإماءِ مِن المسلماتِ، ونكاحُ غيرِ العفائفِ.

قولُه: (الحَرَائرُ) أو العَفائفُ، أو الحرائرُ العفائفُ، أكثرُ السَّلفِ على أنَّهُ لا يجوزُ تزوُّجُ الذِّمِّيَّةِ الزَّانيةِ، وعن ابنِ عبَّاسٍ[(٣)]: لمَّا نزلَتْ ﴿لَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ﴾ حُجِزَ[(٤)] النَّاسُ عنهُنَّ حتَّى نزلَتْ: ﴿والمحصناتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ﴾ فنكحَ النَّاسُ نساءَ أهلِ الكتابِ.

قولُه: (حِلٌّ لكُمْ) وإن كنَّ حربيَّاتٍ، وقال ابنُ عبَّاسٍ: لا تحلُّ الحربيَّاتُ[(٥)].

---

(١) انظر: «الروض المربع» (٣/ ٤٤٦)

(٢) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٤/ ١٨٢).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٧١١)..

(٤) في الأصول: «حجر»، وما أثبته من المصادر.

(٥) قال المناوي في «الفتح السماوي» (٢/ ٥٥١): لم أقف عليه.

كذا قال؟ ورواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١١٢٨٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠٠٣٢) عن ابن عباس رضي الله عنه قال: من نساء أهل الكتاب من يحلُّ لنا، ومنهم من لا يحلُّ لنا، ثم قرأ: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا =

﴿إذا آتيتُموهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾: مُهورهنّ ﴿مُحصِنِينَ﴾: مُتزوّجين ﴿غَيرَ مُسافِحِينَ﴾: مُعلِنينَ بالزِّنى بهنّ، ﴿ولا مُتَّخِذِي أخدانٍ﴾ منهنّ تُسِرّون بالزِّنى بهنّ. ﴿ومَن يَكفُرْ بِالإيمانِ﴾ أي: يرتدّ ﴿فقَد حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ الصالح قبل ذلك، فلا يُعتدّ به ولا يُثاب عليه، ﴿وهُوَ في الآخِرةِ مِنَ الخاسِرينَ﴾ إذا مات عليه.

٦ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، إذا قُمتُم﴾ أي: أردتمُ القِيام ﴿إلَى الصَّلاةِ﴾، وأنتم مُحدِثون،.........

قولُه: (مُهُورَهُنَّ) وتقييدُ الحلِّ بإيتائِهَا لتأكِيدِ وجُوبِها، والحثُّ على الأَوْلَى، وقيل: المرادُ بإيتائِهَا التزامُها؛ لأنَّه مقدِّمةُ الإيتاءِ.

قولُه: (متزَوِّجِينَ) أعفَّاء بالنِّكاحِ.

قولُه: (بِهِنَّ) والخِدْنُ: الصَّدِيقُ، يقعُ على الذَّكرِ والأُنثَى، وعن بعضِ السَّلفِ[1]: لا يصحُّ نكاحُ البغيَّةِ مِن عفيفٍ، وعقدُ الفاجرِ على عفيفةٍ حتَّى يتُوبَا، وسيأتِي الكلامُ في قولِهِ تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ... ﴾ الآيَةَ [النور: ٣].

قولُه: (يرتَدَّ) أو أعمُّ، والمرادُ بالإيمانِ: شرائعُ الإسلامِ، وبالكُفرِ بِهِ: إنكارُهُ والامتناعُ عنه، أو المرادُ: باللهِ الَّذي يجبُ الإيمانُ بِهِ.

قولُه: (فلا يُعتَدَّ بِهِ) فيعيدُ الحجَّ عندَنا[2]؛ لأنَّهُ فرضُ العُمرِ، بخلافِ غيرِه، خلافاً للشَّافعيِّ، فإنَّ البُطلانَ عندَهُ مقيَّدٌ بالموتِ على الكُفرِ، كما تقدَّمَ[3].

قولُه: (عليهِ) أي: على الكُفرِ أعمُّ مِن الارتدادِ.

قولُه: (أَرَدتُمْ) عبَّرَ عن إرادةِ الفعلِ بالفعلِ المسبَّبِ عنها للإيجازِ، أو إذا قصدتُم؛ لأنَّ القيامَ والتَّوجُّه إلى الشَّيءِ قصدٌ له، أو مِن النَّومِ؛ لأنَّه دليلُ الحدثِ.

قولُه: (وأنتُمْ مُحدِثُونَ) ظاهرُ الآيةِ تُوجِبُ الوضوءَ على كلِّ قائمٍ إلى الصَّلاةِ وإن لم يكنْ محدِثاً، والإجماعُ على خلافِهِ[4]؛ لما رُوِيَ: أنَّه ﷺ صلَّى الخمسَ بوضُوءٍ واحدٍ يومَ الفتحِ، فقال عمرُ: صنعْتَ شيئاً لم تكنْ تصنعُه، فقالَ: «عمداً فعلْتُهُ يا عُمرُ»[5].

= ﴿يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ﴾ [سورة التوبة: ٢٩]. فمن أعطى الجزية حلَّ لنا نساؤه، ومن لم يعط الجزية لم يحل لنا نساؤه.

(١) وانظر: «جامع البيان في تفسير القرآن» للإيجي (١/ ٤٤٣).

(٢) انظر: «حاشية ابن عابدين» (٢/ ٧٥).

(٣) انظر: «الحاوي الكبير» (٤/ ٢٤٧).

(٤) انظر: «تفسير البيضاوي» (٢/ ١١٦).

(٥) رواه النسائي (١٣٣)، وأحمد في «مسنده» (٢٣٠٢٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٢)، وأبو عوانة في «مسنده» (٦٤٧).

﴿فاغسِلُوا وُجُوهَكُم وأيدِيَكُم إلَى المَرافِقِ﴾ أي: معها كما بيّنته السُّنّة، ﴿وامسَحُوا بِرُؤُوسِكُم﴾ ـ الباء: للإلصاق أي: ألصِقوا المسح بها من غير إسالة ماء.......................................

فقيلَ: هو مطلقٌ أريدَ به التَّقييدُ، والمعنَى: إذا قمْتُم إلى الصَّلاةِ محدِثِينَ.

في «البحرِ»[1]: ويدلُّ على هذا المحذُوفِ مقابلتُهُ بقولِهِ: ﴿وَإِنْ كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ فكأنَّه قال: إنْ كنتُم محدِثينَ الحدثَ الأصغرَ فتوضَّؤوا، وإنْ كنتُم محدِثينَ الحدثَ الأكبرَ فاغتَسلُوا.

وقيل: الأمرُ فيه للنَّدبِ، وقيل: الأمرُ شاملٌ للمُحدِثِينَ على الإيجابِ وللمُتطهِّرينَ على وجهِ النَّدبِ، وقيل: كانَ واجباً عليه مُطلقاً دونَ أمَّتِهِ.

وعن بعضِ السَّلفِ: أنَّهُ كان يجبُ الوضوءُ لكلِّ صلاةٍ ثمَّ نُسِخَ[2].

قال تعالى: (﴿فَاغْسِلُوا﴾) أي: أَمِرُّوا الماءَ على الوجهِ، واستُثْنِيَ داخلُ العينِ، واختُلِفَ في الفمِ والأنفِ، والأكثرُونَ على أنَّهما سنَّتانِ، وعندَنا[3]: سنَّتانِ في الوضُوءِ، وفرضانِ في الغُسلِ للمُبالغةِ في ﴿اطَّهَّرُوا﴾، ولا حاجَةَ إلى الدَّلكِ خِلافاً لمالكٍ[4].

قولُه: (أي: معهَا) الجمهورُ على دُخولِ المرفَقَينِ في المغسُولِ[5]، ولذلك قيل: ﴿إلى﴾ بمعنَى: مع، أو متعلِّقة بمحذوفٍ تقديرُه: مُضافةٌ إلى المرافقِ.

قولُه: (للإلصَاقِ) أو للتَّبعيضِ، أو مزيدَةٌ[6].

قولُه: (ألصِقُوا المَسْحَ) في «المدارك»[7]: المرادُ: إلصاقُ المسحِ بالرَّأسِ، وماسِحُ بعضِهِ ومُستوعبُهُ بالمسحِ كِلاهمَا ملصِقٌ للمسحِ برأسِهِ، فأخذَ مالكٌ بالاحتياطِ وأوجبَ الاستيعابَ[8]، والشَّافعيُّ باليقينِ وأوجبَ أقلَّ ما يقعُ عليه اسمُ المسحِ[9].......................................

---

(١) انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (٤/ ١٨٧).

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (١١/ ١٨٦)، و«تفسير القرطبي» (٦/ ٨١).

(٣) انظر: «العناية شرح الهداية» (١/ ٢٥) و(١/ ٥٦).

(٤) فالدلك عنده واجب. انظر: «منح الجليل شرح مختصر خليل» (١/ ٧٨).

(٥) بل هناك من نقل الإجماع على ذلك، وفي دعوى الإجماع كلام. انظر: «حاشية ابن عابدين» (١/ ٩٩).

(٦) وضعَّف هذين ابن جزي في «التسهيل لعلوم التنزيل» (١/ ٢٤) وصحح الأول.

(٧) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٣٠).

(٨) انظر: «إرشاد السالك إلى أشرف المسالك» (ص: ٦).

(٩) انظر: «فتح العزيز بشرح الوجيز» (١/ ٣٥٣).

وهو اسم جنس، فيكفي أقلّ ما يصدق عليه، وهو مسح بعضِ شَعرةٍ. وعليه الشافعيّ ـ ﴿وأرجُلَكُم﴾، بالنصبِ عطفًا على «أيديَكم» والجرِّ على الجِوار، ....

وأخذنَا ببيانِ النَّبيِّ ﷺ وهو ما رُوي: «أنّه مسحَ على ناصيَتِهِ»، وقَدْرُ النَّاصِيةِ: برُبعِ الرَّأسِ، انتهى. والحديثُ رواهُ مسلمٌ[١].

قولُه: (بالنَّصبِ) نافعٌ وشاميٌّ وحفصٌ وكِسَائيٌّ[٢]، نِصفُ السَّبعَة.

قولُه: (عَطفاً عَلى ﴿أَيدِيَكُم﴾) أو ﴿وجوهكم﴾ ويؤيِّدُهُ السُّنَّةُ الشَّائعةُ وعمَلُ الصَّحابةِ، وقولُ أكثرِ الأئمَّةِ[٣]، والتَّحديدُ بقولِهِ: ﴿إلى الكعبين﴾ فإنَّ المسحَ لم يُحدَّ.

قولُه: (وبالجَرِّ) أي: وجرَّهُ الباقُونَ بالعطفِ على الجوارِ؛ يعني: أنّه معطُوفٌ على الرُّؤوسِ، وجُرَّ لمجاورَتِهِ المجرُورَ، ونظِيرُه كثيرٌ في القرآنِ وغيرِهِ، كقولِه: ﴿عذابَ يومٍ أليمٍ﴾ [هود: ٢٦] و(حُورٍ عِينٍ) [الواقعة: ٢٢][٤] على قراءَةِ الجرِّ، وجُحْرُ ضَبٍّ خَرِبٍ، وماءُ شنٍّ بارِدٍ.

وفائدَةُ العطفِ على الممسُوحِ التَّنبيهُ على أنَّهُ ينبَغِي أن يقتَصِدَ في صبِّ الماءِ عليها فإنَّها كانت مَظنَّةَ الإسرافِ، ويغسِلُ غَسلاً يقرُبُ منَ المسحِ، وفي الفصلِ بينَه وبينَ أَخَواتِهِ إيماءٌ إلى استحبابِ التَّرتيبِ أو وجُوبِهِ هنا، وعلى الإنصافِ ظاهِرُ قراءَةِ النَّصبِ على وجُوبِ الغَسلِ، وظاهِرُ الثَّانيةِ على وجُوبِ المسحِ، فإنَّ جرَّ الجِوَارِ وإن كان تامًّا واسِعاً، فهو خلافُ الظَّاهِرِ، ففي «البحرِ»[٥]: جَرُّ الجِوارِ تأويلٌ ضعيفٌ جدًّا لم يَرِد إلا حيثُ لا يلتبسُ على خلافٍ فيه، انتهى.

فغايتُهُ أنَّ الآيَةَ تصيرُ بمنزلَةِ المجمَلِ والأحاديثُ الصِّحاحُ تدلُّ على وجُوبِ الغَسلِ دَلالةً لا محِيصَ عنها بل وردَ في حديثٍ صحيحٍ الوعيدُ على تركِهِ وهو: «وَيلٌ للأعقَابِ منَ النَّارِ»[٦]، أو الآيَةُ تدُلُّ على جوازِ الأمرَينِ بمقتَضَى القراءتَينِ وبيَّنَتهُما السُّنَّةُ في اختلافِ الحالينِ؛ وهما حالُ لبسِ الخُفِّ وعَدَمِه.

---

(١) رواه مسلم (٢٧٤) وأبو داود (١٥٠)، والترمذي (١٠٠)، والنسائي (١٠٧) من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٢)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢١٤)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٤)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٢١).

(٣) قال في «تفسير القرطبي» (٦/ ٩١): وهذا مذهب الجمهور والكافة من العلماء، وهو الثابت من فعل النبي ﷺ.

(٤) انظر: «الحجة في القراءات السبع» (ص: ٣٤٠)، و«حجة القراءات» (ص: ٦٩٥).

(٥) انظر: «البحر المحيط» (٤/ ١٩٢).

(٦) رواه البخاري (٦٠)، ومسلم (٢٤١)، وأبو داود (٩٧)، والنسائي (١١١)، وابن ماجه (٤٥٠) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

﴿إِلَى الكَعبَينِ﴾ أي: معهما كما بيّنته السُّنّة ـ وهما العظمان الناتئان في كلّ رِجل عند مَفصِل الساق والقدم. والفصلُ بين الأيدي والأرجل المغسولة بالرأسِ الممسوحِ يفيدُ وجوب الترتيب في طهارة هذه الأعضاء، وعليه الشافعيّ. ويُؤخذ من السُّنّة وجوب النيّة فيه كغيره من العِبادات ـ ﴿وإنْ كُنتُم جُنبًا فاطَّهَّرُوا﴾: فاغتسلوا.

﴿وإنْ كُنتُم مَرضَى﴾ مَرَضًا يضرّه الماء، ﴿أو علَى سَفَرٍ﴾ أي: مُسافِرينَ، ﴿أو جاءَ أحَدٌ مِنكُم مِنَ الغائطِ﴾ أي: أحدَثَ، ﴿أو لامَستُمُ النِّساءَ﴾ ـ سبق مِثلُه في آية «النساء» ـ ﴿فلَم تَجِدُوا ماءً﴾ بعد طَلَبِه، ﴿فتيَمَّمُوا﴾: اقصِدوا ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾: تُرابًا طاهِرًا،.........................

قولُه: (يُفِيدُ) الإفادةُ مسلَّمَةٌ، والوجُوبُ ممنُوعٌ(١).

قولُه: (ويُؤخَذُ مِنَ السُّنَّةِ) يحتاجُ إلى بيانٍ(٢).

قولُه: (مِنَ العبَاداتِ) فيه أنَّ العباداتِ المستقلَّةَ تتوقَّفُ صحَّتُها على النِّيَّةِ، وأمَّا التَّابعَةُ لها كالشُّرُوطِ فلا، إذ لا فرقَ بين الطَّهارةِ وسترِ العورةِ، نعم لا ثوابَ لها إلا بالنِّيَّةِ.

قولُه: (فاغتسِلُوا) أي: أبدَانَكُم.

قولُه: (يَضُرُّهُ الماءُ) أو استِعمالُه.

قولُه: (أيْ: أحدَثَ) الغائِطُ: المكانُ المطمئنُّ، وهو كنايةٌ عن قضاءِ الحاجةِ، في «المدارِكِ»(٣): قال الرَّازِي(٤): معناهُ: وجاءَ(٥)، حتَّى لا يلزَمَ المريضَ والمسافرَ التَّيمُّمُ بلا حدثٍ.

قولُه: (سَبقَ مِثلُه) ولعلَّ تكريرَهُ ليتَّصِلَ الكلامُ في بيانِ أنواعِ الطَّهارةِ، ولئلَّا يُتوهَّمَ نسخُ التَّيمُّم.

قولُه: (بعْدَ طلَبِهِ) أي: طلبِ الماءِ نفسِه؛ يعني: إنْ ظنَّه قريباً، أو بعدَ طلبِهِ من رفيقِهِ، قال أبُو حنيفةَ: الطَّلَبُ ذُلٌّ(٦).

قولُه: (تُراباً طَاهِراً) أو حلالاً هذا عند الكُلِّ، وقد تقدَّمَ الخلافُ في غيرِه(٧).

---

(١) لأن الترتيب سنة عند الحنفية. انظر: «المبسوط» للسرخسي (١/ ٥٥).

(٢) لعله يشير إلى ما رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات».

(٣) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٣١).

(٤) انظر: «أحكام القرآن» للرازي الجصاص (٢/ ٤٦٢).

(٥) مراده: أن ﴿أو﴾ في الآية بمعنى: الواو.

(٦) نسبه في «المبسوط» (١/ ١١٥) وغيره من كتب المذهب للحسن بن زياد.

(٧) تقدم سورة النساء: (٤٣).

﴿فامسَحُوا بِوُجُوهِكُم وأيدِيكُم﴾ مع المِرفَقَينِ ﴿مِنهُ﴾ بضربتين، والباء: للإلصاق. وبَيّنَتِ السُّنَّةُ أنّ المُرادَ استيعابُ العُضوَينِ بالمسح. ﴿ما يُرِيدُ اللهُ لِيَجعَلَ علَيكُم﴾ في الدِّين ﴿مِن حَرَجٍ﴾: ضِيق بما فرض عليكم من الوضوء والغُسل والتيمّم، ﴿ولكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُم﴾ من الأحداث والذُّنوب، ﴿ولِيُتِمَّ نِعْمتَهُ علَيكُم﴾ بالإسلام ببيان شرائع الدِّين، ﴿لَعَلَّكُم تَشكُرُونَ﴾ نِعَمَه.

٧ ـ ﴿واذكُرُوا نِعْمةَ اللهِ علَيكُم﴾ بالإسلام ﴿ومِيثاقَهُ﴾ عهده ﴿الَّذِي واثَقَكُم بِهِ﴾: عاهدكم عليه، ﴿إذ قُلتُم﴾ للنبيّ حين بايعتموه: ﴿سَمِعْنا وأطَعْنا﴾ في كلّ ما تأمر به وتنهى عنه مِمّا تُحبّ وتكره، ﴿واتَّقُوا اللهَ﴾ في مِيثاقه أن تنقضوه. ﴿إنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ﴾: بما في القُلوب فبغيره أَولى.

٨ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، كُونُوا قَوّامِينَ﴾: قائمين ﴿لِلهِ﴾..............................

قولُه: (معَ المرفَقَينِ) وعندَ البعضِ إلى الرُّسغَين[١].

قولُه: (بضَربَتَينِ) أو وضعتَينِ.

قولُه: (وبيَّنَتِ السُّنَّةُ) وقياسُ الفرعِ على الأصْلِ[٢].

قولُه: (والذُّنُوبِ) الأَولى: أو الذُّنوبِ؛ لئلّا يلزمَ الجمعُ بينَ الحقيقةِ والمجازِ إذ لا يجوزُ عندنا[٣]، والمعنَى: ليُنظِّفَكُم من الأحداثِ أو ليُطهِّرَكُم عن الذُّنوبِ، فإنَّ الوضُوءَ تكفيرٌ للذُّنوبِ.

قولُه: (﴿ليُتِمَّ نِعمتَهُ عليكُم﴾) في الدِّينِ، أو ليتِمَّ برُخصَةِ إنعامِهِ عليكُم بعزائمِهِ.

قولُه: (ببيَانِ شرَائعِ الدِّينِ) أو بشِرعَةِ ما هو مَطْهرَةٌ لأبدانِكُم ومَكْفرَةٌ لذنُوبِكُم.

قولُه: (نِعمَهُ) فيزيدَكُم ويثيبَكُم.

قولُه: (بالإسلامِ) لتذكِّرَكُم المنعِمَ، وتُرغِّبَكُم في شُكرِهِ.

قولُه: (وتَكرَهُ) أي: ميثاقَ ليلةِ العقبةِ؛ المبايعةَ الأُولى: سنةَ إحدَى عشرَةَ منَ النبوَّةِ، والثَّانية: ثالثَ عشرَ عنها، أو بيعةَ الرِّضوانِ، أو الميثاقَ الأكبرَ الذي في عالمِ الذَّرِّ.

قولُه: (أن تَنقُضُوهُ) أو في نعمِهِ أن تنسَوه.

قولُه: (قائِمِينَ) للهِ لا للرِّياءِ.

---

(١) انظر: «بدائع الصنائع» (١/ ٤٥).

(٢) الفرع: التيمم، والأصل: الوضوء.

(٣) انظر: «أصول السرخسي» (١/ ١٧٣)، و«البحر المحيط في أصول الفقه» للزركشي (٢/ ٤٠٠).

بحُقوقه ﴿شُهَداءَ بِالقِسطِ﴾: بالعدل، ﴿ولا يَجرِمَنَّكُم﴾: يَحمِلَنَّكم ﴿شَنَآنُ﴾: بُغضُ ﴿قَومٍ﴾ أي: الكُفّارِ ﴿علَى ألاّ تَعدِلُوا﴾ فتنالوا منهم لعداوتهم. ﴿اعدِلُوا﴾ في العدوّ والوليّ - ﴿هُوَ﴾ أي: العدل ﴿أقرَبُ لِلتَّقوَى - واتَّقُوا اللهَ. إنَّ اللهَ خَبيرٌ بِما تَعمَلُونَ﴾ فيُجازيكم به. ٩ - ﴿وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحاتِ﴾ وعدًا حسنًا ﴿لَهُم مَغفِرةٌ وأجرٌ عَظِيمٌ﴾ هو الجنّة، ١٠ - ﴿والَّذِينَ كَفَرُوا وكَذَّبُوا بِآياتِنا أُولئِكَ أصحابُ الجَحِيمِ﴾.

١١ - ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، اذكُرُوا نِعمَةَ اللهِ علَيكُم، إذ هَمَّ قَومٌ﴾ - هُم قُرَيش -............

قولُه: (بحُقوقِهِ) مُتعلِّقةٌ[1] بـ(قَائِمِينَ).

قولُه: (بالعَدلِ) لا بالجَورِ.

قولُه: (يَحمِلَنَّكُم) عدَلَ عَن تفسيرِهِ بيكسِبَنَّكُم هنا لأجلِ وجُودِ ﴿على﴾ لتضمُّنِهِ معنَى الحَملِ، والمعنَى: لا يحملَنَّكُم شدَّةُ بغضِكُم للمُشركِينَ على تركِ العَدلِ فيهم فتعتَدُوا عليهم بارتِكابِ ما لا يحلُّ؛ كمُثلَةٍ، وقَذفٍ، وقَتلِ نساءٍ وصِبْيَةٍ، ونقضِ عهدٍ؛ تشفِّياً ممَّا في قُلوبِكُم.

قولُه: (أي: الكُفَّارِ) في «المبهَمَاتِ»[2]: نزلَتْ في يهُودِ خيبَرَ أرَادُوا قتلَ النَّبيِّ ﷺ.

قولُه: (أي: العَدلُ) أي: المصدَرُ المفهُومُ من ﴿اعدِلُوا﴾ ولام ﴿للتَّقوَى﴾ للاختِصاصِ، وأفعَلُ لمجرَّدِ الزِّيادةِ، وقيل: التَّقوى كمالُ الطَّاعاتِ ونهايَتُها، والعدلُ أنسَبُ الطَّاعاتِ إليها وأقرَبُها مِن جهةِ الكمالِ، أو كأنَّهُ أقرَبُ أجزاءِ الوسيلةِ إليها بمنزلَةِ الجُزءِ الأخيرِ من العِلَّة.

قولُه: (فيُجَازِيكُم) وتكريرُ هذا الحُكمِ إمَّا لاختلافِ السَّببِ، كما قيل: إنَّ الأُولَى نزلَتْ في المشرِكِينَ وهذه في اليهُودِ، أو لمزِيدِ الاهتِمامِ والمبالغَةِ في إطفاءِ ثائرةِ الغَيظِ، وهو وعدٌ ووعِيدٌ، ولذا ذكرَ بعدَه آيتي الوَعدِ والوعِيدِ على عادتِهِ تعالى أنَّه يُتبِعُ ما لأحدِ الفرِيقَينِ ما للآخرِ؛ وفاءً بحقِّ الدَّعوَة.

قولُه: (وَعداً حَسناً) ظاهرُه أنَّه مصدرٌ مؤكِّدٌ، والأظهرُ: أنَّهُ مفعُولٌ ثانٍ.

وقولُه: (﴿لهُم مَغفِرَةٌ﴾) بيانٌ للوعدِ الحسنِ، وقيل: الجملةُ في موضعِ المفعُولِ على طريقَةِ: ﴿وتركنَا عَليهِ في الآخرِينَ * سَلامٌ على نُوحٍ﴾ [الصافات: ٧٨، ٧٩].

قولُه: (قُرَيشٌ) أو اليهودُ، و﴿إذ﴾ متعَلِّقٌ بـ﴿نعمَةَ اللهِ﴾ لا بـ﴿اذكُرُوا﴾.

---

(١) في (د): «متعلق».

(٢) انظر: «مفحمات الأقران في مبهمات القرآن» (ص: ٣٧).

﴿أَنْ يَبْسُطُوا﴾: يَمدّوا ﴿إِلَيكُم أيدِيَهُم﴾ ليفتِكوا بكم، ﴿فكَفَّ أيدِيَهُم عَنكُم﴾ وعصمكم مِمّا أرادوا بكم، ﴿واتَّقُوا اللهَ، وعلَى اللهِ فلْيَتَوَكَّلِ المُؤمِنُونَ﴾.

١٢ ـ ﴿ولَقَد أخَذَ اللهُ مِيثاقَ بَنِي إسرائيلَ﴾ بما يُذكَر بعدُ، ﴿وبَعَثْنا﴾ ـ فيه التفات عن الغَيبة ـ أقمنا ﴿مِنهُمُ اثنَي عَشَرَ نَقِيبًا﴾ من كلّ سِبط نقيبٌ، يكون كفيلاً على قومه بالوفاء بالعهد تَوثقةً عليهم، ﴿وقالَ﴾ لهمُ ﴿اللهُ: إنِّي مَعَكُم﴾ بالعون والنصر. ﴿لَئِنْ﴾: لامُ قسم ﴿أَقَمتُمُ الصَّلاةَ وآتَيتُمُ الزَّكاةَ، وآمَنتُم بِرُسُلِي وعَزَّرتُمُوهُم﴾: نصرتمُوهم ﴿وأقرَضتُمُ اللهَ قَرضًا حَسَنًا﴾ بالإنفاق في سبيله، ﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنكُم سَيِّئاتِكُم ولَأُدخِلَنَّكُم جَنّاتٍ تَجرِي مِن تَحتِها الأنهارُ، فمَن كَفَرَ بَعدَ ذلِكَ﴾ المِيثاقِ ﴿مِنكُم فقَد ضَلَّ سَواءَ السَّبِيلِ﴾: أخطأ طريق الحقّ. والسواءُ في الأصل: الوسَط. فنقضوا الميثاق.

١٣ ـ قال تعالى: ﴿فبِما نَقضِهِم﴾ ـ ما: زائدة ـ ﴿مِيثاقَهُم لَعَنّاهُم﴾: أبعدْناهم عن رحمتنا، ﴿وجَعَلْنا قُلُوبَهُم قاسِيَةً﴾ لا تلين لقَبُول الإيمان،..............................

قولُه: (ليَفتِكُوا) فتَكَ به: انتهزَ منه فُرْصَةً فقَتلَه[1].

قولُه: (نَقِيبٌ) شاهدٌ ينَقِّبُ عن حالِ قومِهِ ويفتِّش عنها.

قولُه: (توثِقَةً علَيهِم) أي: على قومِهِ.

قولُه: (لامُ قَسَمٍ) أي: موطِّئَةٌ للقسَم؛ أي: واللهِ لئنْ.

قولُه تعالى: (﴿آمَنتُم بِرُسُلِي﴾) أي: صدَّقتُم[2] بما جاؤُوا به.

قولُه: (بالإنفَاقِ في سبِيلِهِ) يعنِي: في مَرضاتِهِ، وقَرْضاً يحتمِلُ المفعُولَ الثَّاني والمصدَر؛ يعني: أُقِيمَ الاسمُ مقامَ المصدَرِ.

قولُه: (طَرِيقَ الحَقِّ) والضَّلالُ بعدَه أظهرُ وأعظمُ وأقبحُ، كالذَّنبِ بعد التَّوبةِ.

قولُه: (ما زائدةٌ) للتَّأكيدِ.

قولُه: (أبعَدناهُم) أو مسَخناهُم، أو ضرَبنا عليهم الجِزيةَ، وقرأَ حمزَةُ والكِسَائيُّ: (قَسِيَّةً) وهي فعِيلٌ للمُبالغةِ[3].

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ٩٥٠).

(٢) في الأصول الثلاث: صدقتموا، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٣)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢١٦)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٥).

﴿يُحَرِّفُونَ الكَلِمَ﴾ الذي في التوراة من نعتِ مُحمّد وغيرِه ﴿عَن مَوَاضِعِهِ﴾ التي وضعه الله عليها، أي: يُبدّلونه، ﴿ونَسُوا﴾: تركوا ﴿حَظًّا﴾: نصيبًا ﴿مِمّا ذُكِّرُوا﴾: أُمِروا ﴿بِهِ﴾ في التوراة من اتّباع مُحمّد، ﴿ولا تَزالُ﴾ ـ خِطابٌ للنبيّ ـ ﴿تَطَّلِعُ﴾: تَظهَرُ ﴿علَى خائنةٍ﴾ أي: خِيانة ﴿مِنهُم﴾ بنقض العهد وغيره ﴿إلاّ قَلِيلاً مِنهُم﴾ مِمّن أسلم. ﴿فاعفُ عَنهُم واصفَحْ. إنَّ اللهَ يُحِبُّ المُحسِنِينَ﴾. هذا منسوخ بآية السيف.

١٤ ـ ﴿ومِنَ الَّذِينَ قالُوا: إنّا نَصارَى﴾ متعلّق بقوله ﴿أَخَذْنا مِيثاقَهُم﴾، كَما أخذنا على بني إسرائيلَ اليهودِ، ﴿فنَسُوا حَظًّا مِمّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ في الإنجيل، من الإيمان وغيره، ونقضوا المِيثاق، ﴿فأغرَينا﴾: أوقَعْنا ﴿بَينَهُمُ العَداوةَ والبَغضاءَ، إلَى يَومِ القِيامةِ﴾ بتفرّقهم واختلاف أهوائهم، فكُلُّ فِرقة تُكفِّرُ الأُخرى، ﴿وسَوفَ يُنَبِّئُهُمُ اللهُ﴾ في الآخرة ﴿بِما كانُوا يَصنَعُونَ﴾، فيُجازيهم عليه.

١٥ ـ ﴿يا أهلَ الكِتابِ﴾: اليهودَ والنصارى، ﴿قَد جاءَكُم رَسُولُنا﴾ مُحمّد،.........

قولُه: (مِن نَعتِ محمَّدٍ) أو يؤوِّلُونَ بسُوءِ تأوِيل.

قولُه: (نَصِيباً) أي: وافِياً، أو نصيبَهُم.

قولُه: (في التَّوراةِ) أو من التَّوراةِ فلم يعملوا بها.

قولُه: (خيَانَةٍ) وغَدرٍ، فاعلٌ بمعنَى: المصدَر، كالعافيَةِ، وقيل: صفةُ نفسٍ، أو فِرْقةٌ، أو تقديرُهُ: فعلَةٌ ذاتُ خيانةٍ، أو التَّاءُ للمُبالغَةِ؛ أي: خائنٌ كثيرُ الخيانَةِ[١].

قولُه: (هَذا منسُوخٌ) محلُّهُ بعد قولِه: فـ﴿اصفَحْ﴾؛ يعني: إن كانَ مُطلقاً وإلَّا فلا، فقد قيل: إن تابُوا وآمنُوا أو عاهَدُوا والتزَمُوا الجزيَةَ.

وفي «المدَارِكِ»[٢]: بعثٌ على مُخالفتِهِم، أو فاعفُ عن مؤمنيهِم ولا تؤاخذْهُم بما سلفَ منهم.

قولُه: (أوقَعنَا) أو ألزَمنا وألصَقنا، من غَرِيَ بالشَّيءِ: إذا لَصِقَ به[٣]، أو هيَّجنَا؛ منَ الإغراءِ.

قولُه: (فكُلُّ فرقَةٍ) من فرقِ النَّصارى، وهم: نسطُوريَّةٌ، ويعقُوبيَّةٌ، وملكَانيَّةٌ[٤]، أو بينَهُم وبينَ اليهُودِ.

قولُه: (والنَّصارَى) ووحَّدَ ﴿الكتَابَ﴾؛ لأنَّه للجِنْسِ.

---

(١) انظر: «تفسير الزمخشري» (١/ ٦١٦).

(٢) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٣٥).

(٣) انظر: «المصباح المنير» (٢/ ٤٤٦).

(٤) نسبة إلى ثلاثة من علماء النصارى وهم: نسطور، ويعقوب، وملكاء. وقد بين علماء التفسير أقوالهم ومذاهبهم المختلفة، انظر: «تفسير البغوي» (١/ ٧٢٤) وغيره.

﴿يُبَيِّنُ لَكُم كَثِيرًا مِمَّا كُنتُم تُخفُونَ﴾: تكتمون ﴿مِنَ الكِتابِ﴾: التوراةِ والإنجيل كآية الرجم وصفته، ﴿ويَعفُو عَن كَثِيرٍ﴾ من ذلك فلا يُبيّنُه، إذا لم يكن فيه مصلحةٌ إلاّ افتضاحُكم. ﴿قَد جاءَكُم مِنَ اللهِ نُورٌ﴾ هو النبيّ، ﴿وكِتابٌ﴾: قُرآنٌ ﴿مُبِينٌ﴾: بيّنٌ ظاهر، ١٦ ـ ﴿يَهدِي بِهِ﴾ أي: بالكِتاب ﴿اللهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَهُ﴾ بأن آمن ﴿سُبُلَ السَّلامِ﴾: طُرقَ السلامة، ﴿ويُخرِجُهُم مِنَ الظُّلُماتِ﴾: الكُفر ﴿إلَى النُّورِ﴾: الإيمان ﴿بِإذنِهِ﴾: بإرادته، ﴿ويَهدِيهِم إلَى صِراطٍ مُستَقِيمٍ﴾: دِين الإسلام.

١٧ ـ ﴿لَقَد كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا: إنَّ اللهَ هُوَ المَسِيحُ بنُ مَريَمَ﴾ حيث جعلوه إلـهًا. وهم اليعقوبيّة فِرقة من النصارى. ﴿قُلْ: فمَن يَملِكُ﴾ أن يدفع ﴿مِنَ﴾ عذاب ﴿اللهِ شَيئًا، إنْ أرادَ أنْ يُهلِكَ المَسِيحَ بنَ مَريَمَ وأُمَّهُ ومَن في الأرضِ جَمِيعًا﴾؟...

قولُه: (وصفَتِهِ) أي: نعتِ محمَّدٍ ﷺ، وآيةِ الرَّجمِ في التَّوراةِ، وبشارةِ عيسَى بأحمدَ في الإنجيلِ.

قولُه: (مِن ذَلِك) أي: ممَّا كنتُم تخفُونَهُ؛ أي: عن كثيرٍ منكُم، فلا يؤاخذُهُ بجُرمِهِ.

قولُه: (قُرآنٌ) أو المرادُ بهما: القرآنُ، فإنَّهُ الكاشفُ لظلُمَاتِ الشَّكِّ والضَّلالِ، والكتابُ الواضحُ الإعجازِ.

قولُه: (بَيّنٌ ظاهِرٌ) أو مبيِّنٌ طريقَ الهدايةِ والضَّلالِ وموضِّحٌ للحرامِ والحلالِ.

قولُه: (أيْ: بالكِتَابِ) وحَّدَ الضَّميرَ؛ لأنَّ المرادَ بهما واحدٌ، أو لأنَّهما في الحُكمِ كواحِدٍ.

قولُه: (طُرُقَ السَّلامَةِ) والنَّجاةِ من العذابِ، أو سبُلَ اللهِ.

قولُه: (الكُفرِ) أي: أنواعِه، ولذلكَ جُمِعَت.

قولُه: (إلَى الإيمَانِ) والتَّوحيدِ.

قولُه: (بإرادتِهِ) أو بتوفيقِهِ.

قولُه: (دينِ الإسلامِ) أي: طريقٍ هو أقربُ الطُّرقِ إلى اللهِ، فهو أخصُّ من ﴿سُبُلَ السَّلامِ﴾.

قولُه: (وهُمُ اليَعقُوبيَّةُ) الَّذين قالُوا بالاتِّحادِ؛ أي: اتِّحادِ اللَّاهُوتِ والنَّاسُوتِ.

قولُه: (أن يَدفَعَ) أو من أن يمنعَ من قدرَتِهِ وإرادتِهِ شيئاً؛ يعني: من يستطيعُ إمساكَ شيءٍ من قُدرَةِ اللهِ.

قال تعَالى: (﴿ومَن في الأرضِ﴾) عطفٌ على ﴿المسِيحِ﴾ عطفَ العامِّ على الخاصِّ، فكلٌّ من المسيحِ وأمِّهِ مذكورٌ مرَّتينِ: مرَّةً بالتَّصريحِ، ومرَّةً بالعمومِ، قيل: فائدةُ عطفِ ﴿مَن في الأرضِ﴾ عليه للدَّلالةِ على أنَّهما من جنسِ ما في الأرضِ لا تفاوتَ بينهما وبينهم في البشريَّةِ.

أي: لا أحد يملك ذلك ـ ولو كان المسيح إلـهًا لقَدَرَ عليه ـ ﴿وللهِ مُلكُ السَّماواتِ والأرضِ وما بَينَهُما. يَخلُقُ ما يَشاءُ، واللهُ علَى كُلِّ شَيءٍ﴾ شاءه ﴿قَدِيرٌ﴾.

١٨ ـ ﴿وقالَتِ اليَهُودُ والنَّصارَى﴾ أي: كلّ منهم: ﴿نَحنُ أبناءُ اللهِ﴾، أي: كأبنائه في القُرب والمنزلة، وهو كأبينا في الرحمة والشفقة، ﴿وأحِبّاؤُهُ. قُلْ﴾ لهم يا مُحمّد: ﴿فلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾، إن صدقتم في ذلك؟ ولا يُعذّب الأبُ ولدَه ولا الحبيبُ حبيبَه، ....

قلتُ: وإشارةٌ إلى المرتبَةِ السُّفليَّةِ الَّتي هي مقتضَى مراتبِ العبُوديَّةِ، قالَ البيضاويُّ[1]: احتجَّ بذلك على فسادِ عُقولِهم، وتقديرُهُ: أنَّ المسيحَ مقدُورٌ مقهُورٌ قابلٌ للفناءِ كسائرِ الممكِناتِ، ومن كانَ كذلك فهو بمعزلٍ عن الألوهيَّةِ.

وفي «المدارِكِ»[2]: والمعنَى: أنَّ من اشتمَلَ عليه رحمُ الأمُوميَّةِ متى يُفارِقُ نقصَ البشريَّةِ؟ ومن لاحَتْ عليه شواهِدُ الحدَثيَّةِ أنَّى يليقُ به نعتُ الرُّبوبيَّةِ؟ ولو قطعَ البقاءَ عن جميعِ ما أوجدَ لم يعُدْ نقصٌ إلى الصَّمدِيَّةِ، انتهى.

وفيما بعدَهُ من الآيةِ إشارَةٌ إلى ذلك.

وقولُه تعَالى: (﴿يَخلُقُ ما يَشاءُ﴾) أي: يخلُقُ من ذكرٍ وأُنثَى، ويخلقُ من أُنثَى بلا ذكرٍ، كما خلقَ عيسَى، ويخلُقُ من غيرِ ذكرٍ وأُنثَى، كما خلقَ آدمَ، ويخلُقُ من ذكرٍ وحدَهُ كحوَّاءَ، ويخلقُ من غيرِ أصلٍ ومادَّةٍ كخلقِ السَّمواتِ والأرضِ، ويخلقُ ما يشاءُ كخلقِ الطَّيرِ على يدِ عيسَى معجزَةً له، ولا اعتراضَ عليه؛ لأنَّه الفعَّالُ لما يريدُ.

قولُه: (كُلٌّ مِنهُم) وفي نسخةٍ: «كُلٌّ منهُمَا» ولكُلٍّ وجهَةٌ.

قولُه: (أي: كأبنَائِهِ) فيكُونُ تشبِيهٍ بليغٍ، أو أشياعُ ابنيهِ عُزيرٍ والمسِيحِ[3]، وقيل: نحنُ أبناءُ رُسُلِ اللهِ؛ فلا نعذَّبُ[4].

قولُه: (ولَدَهُ) بل يؤدّبُه ويزكّيهِ.

قولُه: (حبِيبَه) أقبحَ تعذيبٍ، وأيضاً من كان بهذا المنصبِ لا يفعلُ ما يوجبُ تعذيبَهُ.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٢٠).

(٢) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٣٧).

(٣) انظر: «حاشيه الشهاب علي تفسير البيضاوي» (٣/ ٢٢٦).

(٤) انظر: «تفسير الوسيط» للواحدي (٢/ ١٧٠).

وقد عذّبكم. فأنتم كاذبون. ﴿بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِـ﴾ـن جملةِ ﴿ـمَّنْ خَلَقَ﴾ من البشر، لكم مالَهم وعليكم ما عليهم، ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشاءُ﴾ المغفرةَ له، ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشاءُ﴾ تعذيبه، لا اعتراض عليه. ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ والأرضِ وما بَيْنَهُما، وإِلَيْهِ المَصِيرُ﴾: المَرجِع.

١٩ ـ ﴿يا أهلَ الكِتابِ، قَد جاءَكُم رَسُولُنا﴾: مُحمّد، ﴿يُبَيِّنُ لَكُم﴾ شرائعَ الدين ﴿عَلَى فَتْرَةٍ﴾: انقطاعٍ، ﴿مِنَ الرُّسُلِ﴾ ـ إذ لم يكن بينه وبين عيسى رسول، ومُدّة ذلك خمسُمِائَةٍ وتسعٌ وستُّونَ سنةً ـ ﴿أَنْ﴾ لا ﴿تَقُولُوا﴾ إذا عُذّبتم: ﴿ما جاءَنا مِن﴾: زائدةٌ ﴿بَشِيرٍ ولا نَذِيرٍ. فقَد جاءَكُم بَشِيرٌ ونَذِيرٌ﴾، فلا عذر لكم إذًا. ﴿واللهُ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ﴾، ومنه تعذيبُكم، إن لم تتّبعوه.

قولُـه: (وقَـد عَذَّبَكُـم) يعنِـي: في الدُّنيـا بالقتلِ والأسـرِ والمسـخِ، واعترَفتُـم أنّه سـيعذِّبُكم بالنَّـارِ أيّاماً معدُودَةً.

قولُـه: (مِـن جُملـةِ مَـن ﴿خَلـقَ﴾) مَـزجٌ غيرُ صحيـحٍ، فالصَّـوابُ ما فـي نسـخةٍ: «﴿ممَّن﴾ مِـن جُملَةِ مَـن ﴿خَلقَ﴾».

قولُه: (المغفِرَةَ): مفعُولُ ﴿يشَاء﴾، وهو من آمَن باللهِ ورُسلِه.

قولُه: (تَعذِيبَهُ) وهو من كفرَ، والمعنى: أنّه يعامِلكُم معامَلةَ سائرِ النَّاسِ لا مزيَّةَ لكم عليهم.

قولُه: (شَرائعَ الدِّينِ) وحُذفَ لظهُورِه، أو ما كتمتُم؛ وحُذِفَ لتقدُّمِ ذكرِه، أو نزَّلَ الفعلَ منزلَةَ اللَّازمِ.

قولُه: (انقطَاعٍ) متعلِّقٌ بـ﴿جَاءَكُم﴾؛ أي: جاءَكُم على حين فتُورٍ من الإرسالِ، وانقطاعٍ من الوَحيِ.

قولُه: (خمسُمئَةٍ وسِتُّونَ سنَة) وقيل: ثلاثةٌ، وقيل: أربَعُمئةٍ وبضعٌ وثلاثُونَ سنة، وقيل: خمسمئَةٍ وأربعُونَ، وقيل: ستُّمئةٍ، وقيل: سبعمَئة، وقيل: ألفُ سنة وسبعُمئةِ سنةٍ، والله أعلمُ[1].

قولُه: (لـ﴿أَنْ﴾ لَا) أو كراهةَ أن تقولُوا ذلك، وتعتَذِرُوا به.

قولُه: (فَلا عُذرَ لكُم) قالَ البيضاويُّ[2]: متعلِّقٌ بمحذُوفٍ؛ أي: لا تعتذِرُوا فقد جاءَكُم.

قولُه: (ومنهُ تعذِيبُكُم) أو المعنى: فيقدِرُ على الإرسالِ تَتْرَى، كما فعلَ بين مُوسَى وعِيسَى؛ إذ كانَ بينهما ألفٌ وسبعُمئَةِ سنةٍ، وألفُ نبيٍّ[3]، وعلى الإرسالِ على فترَةٍ، كما تقدَّمَ.

---

(١) روى البخاري (٣٩٤٨) عن سلمان رضي الله عنه: «فترة بين عيسى ومحمد ﷺ ستمائة سنة». وانظر: «فتح الباري» (٧/ ٢٧٧).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٢١).

(٣) وانظر: «البحر المحيط» (٤/ ٢١٤).

٢٠ ـ ﴿و﴾ اذكرْ ﴿إذْ قالَ مُوسَى لِقَومِهِ: يا قَومِ، اذكُرُوا نِعْمةَ اللهِ علَيكُم إذْ جَعَلَ فِيكُم﴾ أي: منكم ﴿أنبِياءَ، وجَعَلَكُم مُلُوكًا﴾ أصحابَ خَدَمٍ وحَشَم، ﴿وآتاكُم ما لَم يُؤتِ أحَدًا مِنَ العالَمِينَ﴾ من المنّ والسلوى وفَلْقِ البحر وغيرِ ذلك. ٢١ ـ ﴿يا قَومِ، ادخُلُوا الأرضَ المُقَدَّسةَ﴾: المُطهّرة ﴿الَّتِي كَتَبَ اللهُ لَكُم﴾: أمرَكم بدخولها ـ وهي الشام ـ ﴿ولا تَرتَدُّوا علَى أدبارِكُم﴾: تنهزموا خوف العدوّ،..........

قولُه: (أي: مِنكُم) أو فيكُم أنبياءُ فأرشدَكُم وشرَّفكُم بهم، ولم يبعَث في أُمَّةٍ ما بعثَ في بني إسرائيلَ من الأنبياءِ؛ يعني: كلَّما هلكَ نبيٌّ قام فيكم نبيٌّ، من لدُن إبراهيمَ حتَّى ختمَ بعيسَى[1].

قولُه: (أصحَابَ خَدَمٍ) وهُم أوَّلُ من ملكَ الخدَمَ، وفي الحديثِ مرفُوعاً: «مَن كانَ لهُ خادِمٌ ومنزِلٌ سمِّيَ مَلِكاً»[2]، أو وجعلَ منكُم أو فيكُم امتِناناً بأنَّ منهم قادَةَ الدُّنيا وسادَةَ العُقبَى، وقد تكاثرَ فيهم الملُوكُ تكاثرَ الأنبياءِ بعد فرعونَ، وقيل: لما كانُوا مملُوكِينَ في أيدِي القِبْطِ فأنقذَهُم اللهُ تعالى وجعلَهُم مالكينَ لأنفُسِهم وأمُورِهِم سمَّاهُم: ملُوكاً.

قولُه: (وغيرِ ذلكَ) من الحجَرِ والغمَامِ، وقيل: المرادُ عالَمِي زمانِهم من الفضلِ والشَّرفِ.

قولُه: (المطهَّرَة) من الشِّركِ، وقيل: المقدَّسَةَ المباركَةَ.

قولُه: (أمَرَكُم بدُخُولِها) أو قسمَها لكم، أو وعدكُمُوها اللهُ على لسانِ أبيكُم إسرائيلَ أنَّه وارِثُهُ من آمنَ منكم، أو كتبَ في اللَّوحِ: أنَّها تكونُ مسكناً لكم، ولكن إن آمنتُمْ وأطَعتُم لقولِه لهُم بعد ما عصَوا: ﴿فإنَّها مُحرَّمَةٌ عَلَيهِم﴾ [المائدة: ٢٦].

قولُه: (وهيَ الشَّامُ) وقيل: الطُّورُ وما حولَهُ، وقيل: أريحَا ـ يعنِي: بيتَ المقدسِ ـ سمِّيَت بذلك؛ لأنَّها كانت قرارَ الأنبياءِ ومسكنَ المؤمنينَ، وهذا هو الأظهَرُ وعليه الأكثرُونَ، وقيل: دمشقُ وفلسطينُ وبعضُ الأُردُن[3].

---

(١) روى البخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (١٨٤٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كانت بنو إسرائيل تسوسُهم الأنبياء، كلَّمَا هلكَ نبيٌّ خَلفَه نبيٌّ، وإنه لا نبيَّ بعدي».

(٢) رواه أبو داود في «المراسيل» (٢٠٤)، والطبري في «تفسيره» (١١٦٢٦) عن زيد بن أسلم مرسلًا. وزاد أبو داود: «وزوجة».

قال ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٦٦): هذا مرسل غريب.

قلت: وفي هذا المعنى جاء عند مسلم (٢٩٧٩): عن عبد الله بن عمرو بن العاص وسأله رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال له عبد الله: ألك امرأة تأوي إليها؟ قال: نعم، قال: ألك مسكن تسكنه؟ قال: نعم، قال: فأنت من الأغنياء، قال: فإن لي خادماً، قال: فأنت من الملوك.

(٣) انظر هذه الأقوال في: «تفسير الطبري» (١٠/ ١٦٧)، و«تفسير البغوي» (٢/ ١٦٧)، و«تفسير القرطبي» (٦/ ١٢٥).

﴿فتَنقَلِبُوا خاسِرِينَ﴾ في سعيكم. ٢٢ ـ ﴿قالُوا: يا مُوسَى، إنَّ فِيها قَومًا جَبّارِينَ﴾ من بقايا عادٍ طِوالاً ذَوِي قُوّة، ﴿وإنّا لَن نَدخُلَها حَتَّى يَخرُجُوا مِنها. فإنْ يَخرُجُوا مِنها فإنّا داخِلُونَ﴾ لها.

٢٣ ـ ﴿قالَ﴾ لهم ﴿رَجُلانِ مِنَ الَّذِينَ يَخافُونَ﴾ مُخالفةَ أمرِ الله ـ وهما يُوشَعُ وكالَبُ، من النُّقباء الذين بعثهم مُوسى في كشف أحوال الجبابرة ـ ﴿أنعَمَ اللهُ علَيهِما﴾ بالعِصمة، فكتما ما اطَّلعا عليه من حالهم إلاّ عن موسى، بخلاف بقيّة النُّقباء فأفشوه، فجَبُنوا: ﴿ادخُلُوا علَيهِم البابَ﴾: باب القرية ولا تخشوهم، فإنهم أجساد بلا قُلوبٍ ـ ﴿فإذا دَخَلتُمُوهُ فإنَّكُم غالِبُونَ﴾. قالا ذلك تيقّنًا بنصر الله وإنجاز وعده ـ ﴿وعلَى اللهِ فتَوَكَّلُوا، إنْ كُنتُم مُؤمِنِينَ﴾.

٢٤ ـ ﴿قالُوا: يا مُوسَى، إنّا لَن نَدخُلَها أبَدًا ما دامُوا فِيها. فاذهَبْ أنتَ ورَبُّكَ فقاتِلا﴾ هم. ﴿إنّا هٰهُنا قاعِدُونَ﴾ عن القتال.

قولُه: (في سَعيِكُم) أي: ثوابِ الدَّارينِ، ويجوزُ في ﴿تنقلِبُوا﴾ الجزمُ على العطفِ، والنَّصبُ على الجوابِ.

قولُه: (مِن بَقايَا عادٍ) وهمُ العَمالقَةُ؛ أي: مُتَغلِّبينَ أقوياءَ لا يتأتَّى مقاومتُهُم.

قولُه: (لهَا) إذ لا طاقةَ لنا بهم.

قولُه: (في مُخالَفةِ أمرِ اللهِ) أو عقابِهِ.

قولُه: (يُوشَعُ) ابنُ أختِ مُوسَى.

(وكَالِب) خَتنُ[1] مُوسَى على أختِهِ مريَمَ بنت عمرَانَ[2].

قولُه: (بابَ القَريةِ) أي: باغتُوهُم وضاغِطُوهُم في المضِيقِ، وامنعُوهُم من الإصْحارِ؛ أي: الدُّخُولِ في الصَّحراءِ.

قولُه: (وإنجَازِ وعدِهِ) أو لتعسُّرِ الكرِّ عليهم في المضائِقِ من عظمِ أجسامِهِم.

قولُه: (هُم) أي: الجبَّارِين.

قولُه: (عن القِتَالِ) قالُوا ذلك استهانَةً باللهِ ورسولِهِ[3] وعدَمَ مُبالاةٍ بهما، قيل: التَّقييدُ بـ﴿هاهُنَا﴾ مشعِرٌ بأنَّ مُرادَهُم حقيقةُ القعُودِ لا القُعودُ عن القتالِ، والظَّاهرُ: أنَّهم قصَدوا الذَّهابَ الحقيقيَّ لمقابلَةِ ذهابِهما بقعودِهِم،

---

(١) الخَتَنُ: كل من كان من قِبَلِ المرأة مثل: الأب والأخ. وهم الأختان، هكذا عند العرب، وأما عند العامة: فختن الرجل: زوج ابنته. «الصحاح» (٥/ ٢١٠٧).

(٢) وانظر: «البحر المحيط» (٤/ ٢١٩).

(٣) في (ص): «ورسله».

٢٥ ـ ﴿قالَ﴾ مُوسى حينئذ: ﴿رَبِّ، إنِّي لا أملِكُ إلاّ نَفسِي و﴾ إلاّ ﴿أخِي﴾، ولا أملك غيرهما فأجبرَهم على الطاعة. ﴿فافرُقْ﴾: فافصِلْ ﴿بَينَنا وبَينَ القَومِ الفاسِقِينَ﴾.

٢٦ ـ ﴿قالَ﴾ تعالى له: ﴿فإنَّها﴾ أيِ: الأرضَ المُقدَّسة ﴿مُحَرَّمةٌ علَيهِم﴾ أن يدخلوها ﴿أربَعِينَ سَنةً، يَتِيهُونَ﴾: يتحيّرون ﴿في الأرضِ﴾. وهي تسعةُ فراسخَ، قاله ابن عبّاس.........

وما ذلك إلَّا لجهلِهم وقسوةِ قلُوبِهم فإنَّهم مجسِّمَةٌ، وقيل: إنَّهُم ما قصَدُوا الذَّهابَ حقيقَةً، وهو كما تقُولُ: كلَّمتُه فذهبَ يُجيبُنِي[١].

ويؤيِّدُه ما قال بعضُ الصَّحابةِ يومَ بدرٍ: إنَّا لا نقُولُ كما قالَت بنُو إسرائيلَ، بل نقولُ: اذهَب أنت وربُّكَ إنَّا معَكم مُقاتِلونَ، رواهُ البخاريُّ في المغَازي، والإمامُ أحمدُ وغيرُهما[٢]، واختارَ صاحِبُ «المدَارِكِ»[٣] أنَّ تقديرَهُ: اذهَب أنت وربُّكَ يعينُكَ، وقيل: اذهَب أنت وأخُوكَ الأكبرُ وهو هارونُ؛ لأنَّهُ ربَّاه.

قولُه: (﴿و﴾ إلَّا ﴿أخِي﴾) إشارَةٌ إلى أنَّهُ منصُوبٌ عَطفاً على ﴿نفسِي﴾ ويجُوزُ عطفُهُ على اسمِ ﴿إنَّ﴾، ورفعُهُ عَطفاً على الضَّميرِ في ﴿لا أملِكُ﴾ وجازَ للفَصلِ، أو على ﴿إنَّ﴾ واسمِها، أو على الخبَرِ المحذُوفِ؛ أي: وأخِي كذلك، وهو أظهَرُ معنًى، وإنَّما قالَهُ شكوَى بثِّهِ وحزنِهِ إلى اللهِ لما خالفَهُ قومُه وأيسَ منهُم[٤]، ولم يبقَ معه موافِقٌ يثِقُ به غيرُ هارُونَ، والرَّجُلانِ المذكورانِ وإن كانا يوافقانِهِ لم يعتَمِد عليهما لما كابَدَ من تلوُّنِ قومِهِ.

ويجوزُ أن يرادَ بأخِي من يؤاخِينِي في الدِّينِ فيدخُلانِ فيه، والأظهَرُ: أنَّهُ اقتصرَ على أخيهِ هارُونَ لكونِه نبيًّا، والأنبياءُ معصومُونَ، وبهذا المعنَى يملكُونَ أنفسَهُم، وإلا فلا يملكُ إلَّا الله سبحانَهُ، كما قالَ تعَالى: ﴿قُل لا أَملِكُ لِنَفسِي نَفعا ولا ضَرًّا﴾ [الأعراف: ١٨٨].

قولُه: (فافصِلْ) بأن تحكُمَ لنا بما نستحقُّهُ وعليهم بما يستحقُّونَهُ، أو بالتَّبعيدِ بيننا وبينهم وتخليصِنا من صُحبَتِهم، فالفرقُ على الأوَّلِ: حُكمِيٌّ، وعلى الثَّاني: مكَانيٌّ.

قولُه: (يتحَيَّرُونَ) وعامل الظَّرف إمَّا ﴿محرَّمَة﴾ فيكونُ التَّحريمُ مؤقَّتاً غيرَ مؤبَّدٍ فلا يخالِفُ ظاهِرَهُ قولُه: ﴿كَتَبَ اللهُ لكُم﴾ ويؤيِّدُ ذلك ما رويَ: أنَّ موسَى عليه السَّلامُ سارَ بعدَهُ بمن بَقِيَ من بنِي إسرائيلَ، ففتحَ بيتَ

---

(١) وانظر: «الكشاف» (١/ ٦٢١).

(٢) رواه البخاري (٣٩٥٢)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٧٥)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٣٨)، وأحمد في «مسنده» (٣٦٩٨)، والبزار في «مسنده» (١٤٥٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ١٧٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٣٩).

(٤) وانظر: «حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي» (٣/ ٢٣٠).

﴿فلا تأسَ﴾: تَحزَنْ ﴿علَى القَومِ الفاسِقِينَ﴾. رُوي أنهم كانوا يسيرون الليل جادِّينَ، فإذا أصبحوا إذا هم في الموضع الذي ابتدؤوا منه، ويسيرون النهار كذلك، حتّى انقرضوا كلّهم إلاّ من لم يبلغِ العِشرينَ. قيل: وكانوا سِتَّمِائَةِ ألفٍ. ومات هارون وموسى في التِّيه، وكان رحمةً لهما وعذابًا لأولئك. وسأل موسى ربَّه عند موته أن يُدنيه من الأرض المُقدّسة رَميةً بحجر، فأدناه كما في الحديث.

ونُبِّئ يُوشَعُ بعدَ الأربعينَ وأُمرَ بقتال الجبّارين، فسار بمن بقي معه وقاتلهم، وكان يومَ الجمعة، ووقفتْ له الشمسُ ساعةً حتّى فَرَغَ من قتالهم. وروى أحمدُ في مُسنَده حديثَ «إنّ الشَّمسَ لَم تُحبَسْ علَى بَشَرٍ، إلاّ لِيُوشَعَ لَياليَ سارَ إلى بَيتِ المَقدِسِ».

المقدِسِ وأقامَ فيه ما شاءَ الله ثمَّ قُبِضَ[1]. قالَ البغويُّ[2]: وهو الأصحُّ.

وقد نُقِلَ عن كثيرٍ من السَّلفِ: أنَّ مُوسَى وهارُونَ ماتا في التِّيهِ ولم يبقَ أحدٌ من أهلِ التِّيهِ سوى يوشَعَ وكالبَ إلا ماتَ فيه، ويوشَعُ سارَ بأولادِهِم وفتحَ الشَّامَ[3].

وأمَّا قوله: ﴿يَتِيهُونَ﴾ أي: يسيرُونَ فيها متحيِّرينَ لا يرونَ طريقاً فيكونُ التَّحريمُ مطلقاً.

قولُه: (لا تَحزَن) خاطبَ به مُوسى تسليةً لمَّا ندمَ على الدُّعاءِ عليهم، وبيَّن أنَّهم أحقَّاءُ بذلك لفسقِهِم.

قولُه: (ومُوسَى) أي: بعد هارُونَ بسنَةٍ، وكان رحمةً ورَوْحاً وزيادَةَ درجَةٍ.

قولُه: (لَم تُحبَس عَلى بَشرٍ) أي: ممَّن قبلَكُم، فلا يشكلُ بما وقعَ لهُ ﷺ أيضاً[4].

---

(١) هذا القول مما روي عن السلف لا في المرفوع، كما توهم عبارة المصنف، ونقله في «الكامل في التاريخ» (١/ ١٧٤) عن ابن إسحاق.

(٢) انظر: «معالم التنزيل» (٢/ ٣٥).

(٣) وانظر: «تفسير القرطبي» (٦/ ١٣٠).

(٤) قال ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٢٢١): ولا يعارضه أيضاً ما ذكره يونس بن بكير في «زياداته» في «مغازي ابن إسحاق»: «أن النبي ﷺ لما أخبر قريشاً صبيحة الإسراء أنه رأى العير التي لهم وأنها تقدم مع شروق الشمس، فدعا الله فحبست الشمس حتى دخلت العير» وهذا منقطعٌ، لكن وقع في «الأوسط» [٤٠٣٩] للطبراني من حديث جابر: «أن النبي ﷺ أمر الشمس فتأخرت ساعة من نهار» وإسناده حسن، ووجه الجمع أن الحصر محمول على ما مضى للأنبياء قبل نبينا ﷺ فلم تحبس الشمس إلا ليوشع، وليس فيه نفي أنها تحبس بعد ذلك لنبينا ﷺ. روى الطحاوي والطبراني في «الكبير» والحاكم والبيهقي في «الدلائل» عن أسماء بنت عميس: «أنه ﷺ دعا لما نام على ركبة عليٍّ ففاتته صلاة العصر فردت الشمس حتى صلى عليٌّ، ثم غربت» وهذا أبلغ في المعجزة، وقد أخطأ ابن الجوزي بإيراده له في «الموضوعات»، وكذا ابن تيمية في كتاب «الرد على الروافض» في زعم وضعه، والله أعلم.

٢٧ ـ ٢٨ ـ ﴿واتلُ﴾ ـ يا مُحمّد ـ ﴿عليهِم﴾: على قومك ﴿نبَأَ﴾: خبرَ ﴿ابنَي آدمَ﴾ هابيلَ وقابيلَ ﴿بِالحَقِّ﴾: مُتعلّق بـ «اتل»، ﴿إذ قَرَّبا قُرْباناً﴾ إلى الله ـ وهو كبشٌ لهابيلَ وزرعٌ لقابيلَ ـ ﴿فتُقُبِّلَ مِن أحَدِهِما﴾ وهو هابيلُ، بأن نزَلَتْ نار من السماء فأكلتْ قُربانَه، ﴿ولَم يُتَقَبَّلْ مِنَ الآخَرِ﴾ وهو قابيلُ، فغضب وأضمر الحسد في نفسه إلى أن حجّ آدم.

﴿قالَ﴾ له: ﴿لأقتُلَنَّكَ﴾. قال: لِمَ؟ قال: لِتقبُّلِ قُربانِكَ دُوني. ﴿قالَ: إنَّما يَتَقَبَّلُ اللهُ مِنَ المُتَّقِينَ. لَئِنْ﴾: لامُ قسم ﴿بَسَطتَ﴾: مددتَ ﴿إلَيَّ يَدَكَ لِتَقتُلَني، ما أنا بِباسِطٍ يَدِيَ إلَيكَ لِأقتُلَكَ. إنِّيَ أخافُ اللهَ رَبَّ العالَمِينَ﴾ في قتلك. ٢٩ ـ ٣٠ ـ ﴿إنِّي أُرِيدُ أنْ تَبُوءَ﴾: ترجِع ﴿بِإثمِي﴾: بإثم قتلي ﴿وإثمِكَ﴾ الذي ارتكبته من قبلُ، ﴿فتكُونَ مِن أصحابِ النّارِ﴾، ....

قولُه: (على قومِكَ) أو على معاصِرِيكَ من بنِي إسرائيلَ.

قولُه: (هابِيلَ) قدَّمهُ لإيمانِه، وهو أحسَنُ من تأخيرِ البيضاوِيِّ[1]، وقصَّتُهما: أنَّ اللهَ تعالى أوحَى إلى آدمَ أن يزوِّجَ كلَّ واحدٍ منهما توأمَةَ الآخرِ فسخطَ منه قابيلُ؛ لأنَّ توأمتَهُ كانت أجملَ فقال لهُما آدمُ: قرِّبا قرباناً فمن أيّكُما قُبِلَ تزوَّجها.

قولُه: (فغضِبَ) أي: ازدادَ سُخْطاً.

قولُه: (في قَتلِكَ) قيل: كان هابِيلُ أقوَى منه، ولكِن تحرَّجَ عن قتلِهِ واستسلمَ له خوفاً من الله تعالى؛ لأنَّ الدَّفعَ لم يبَحْ بعدُ، أو تحرِّياً لما هو الأفضلُ، قال عليهِ السَّلام: «كُنْ عبدَ اللهِ المقتُولَ، ولا تكُنْ عبدَ اللهِ القاتلَ»[2] أخرجَهُ ابنُ سعدٍ في «الطَّبقاتِ» بهذا اللَّفظِ، قالَهُ المصنِّفُ[3].

قولُه: (بإثمِ قتلِي) في الحديثِ: «ما تقتَلُ نَفسٌ ظُلماً إلَّا كانَ على ابنِ آدَمَ الأوَّلِ كِفلٌ منها، وذلك لأنَّهُ سَنَّ القتلَ»[4].

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٢٣).

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (٢١٠٦٤)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٧٨٩٦)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٥/ ١٩٠)، وأبو يعلى في «مسنده» (٧٢١٥)، والطبراني في «الكبير» (٤/ ٦٠) (٣٦٣٠) من حديث الخباب بن الأرت رضي الله عنه.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٠٣): لم أعرف الرجل الذي من عبد القيس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٦٠).

(٤) رواه البخاري (٣٣٣٥)، ومسلم (١٦٧٧)، والترمذي (٢٦٧٣)، والنسائي (٣٩٨٥)، وابن ماجه (٢٦١٦) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

ولا أُريد أن أبوءَ بإثمك إذا قتلتك فأكونَ منهم.

قال تعالى: ﴿وذلِكَ جَزاءُ الظَّالِمِينَ. فطَوَّعَتْ﴾: زيَّنتْ ﴿لَهُ نَفسُهُ قَتلَ أخِيهِ فقَتَلَهُ، فأصبَحَ﴾: فصار ﴿مِنَ الخاسِرِينَ﴾ بقتله ـ ولم يدرِ ما يصنع به لأنَّه أوّل ميّت على وجه الأرض من بني آدم، فحمله على ظهره ـ ٣١ ـ ﴿فبَعَثَ اللهُ غُرابًا، يَبحَثُ في الأرضِ﴾: يَنبُش التراب بمِنقاره وبرِجلَيه، ويُثيره على غُراب ميّت معه حتّى واراه، ﴿لِيُرِيَهُ كَيفَ يُوارِي﴾ يسترُ ﴿سَوءَةَ﴾: جِيفةَ ﴿أخِيهِ؟ قالَ: يا وَيلَتا، أعَجَزتُ﴾ عن ﴿أنْ أكُونَ مِثلَ هذا الغُرابِ، فأُوارِيَ سَوءةَ أخِي؟ فأصبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾ على حمله، وحَفَرَ له وواراه.

قولُه: (ولا أُرِيدُ... إلخ) قالَ القاضِي[1]: ولعلَّهُ لم يرِد معصيَةَ أخيهِ وشقاوَتَهُ بل قصدُهُ بهذا الكلامِ إشارَةٌ إلى أنَّ ذلك إن كان لا محالَةَ واقِعاً فأريدُ أن يكُونَ لك لا إليَّ، فالمرادُ بالذَّنبِ: ألَّا يكون له لا أن يكونَ لأخيهِ، انتهى.

وقيل: بل أرادَ بهذا موعظَةً لأخيهِ وزَجراً له، قال ابنُ عبَّاسٍ: خوَّفهُ بالنَّارِ فلم ينتَهِ ولم ينزَجِرْ[2].

ويجوزُ أن يكُونَ المرادُ بالإثمِ: عقوبتَهُ، وإرادَةُ عقوبَةِ العَاصِي جائزَةٌ.

قولُه: (زيَّنَتْ) وسَهَّلَت ووسَّعَت.

قولُه: (بقَتلِهِ) دِيناً ودُنيا، إذ بقِي مدَّةَ عُمرِهِ مطرُوداً محزُوناً.

قولُه: (حتَّى وارَاهُ) خصَّ الغُرابَ؛ لأنَّه يُتشاءَمُ به في الفراقِ.

وقولُه تعالى: (﴿لِيُرِيَهُ﴾) أي: اللهُ أو الغرابُ.

قولُه: (جِيفَةَ) يعني: المرادُ بسوءَةِ أخيهِ: جسدُهُ الميِّتُ، فإنَّه ممَّا يستقبَحُ أن يُرَى، كذا قالهُ البيضاوِيُّ[3]، والأظهَرُ: أنَّه صارَ جيفَةً منتنَةً؛ لما روِيَ: أنَّه حملَهُ على رقبتِهِ سنَةً أو أكثرَ[4].

وقولُه: (﴿ويلَتَا﴾) كلمَةُ جزَعٍ وتحسُّرٍ، والألفُ فيها بدلٌ من ياءِ المتكلِّمِ، والمعنَى: يا ويلَتِي احضَرِي، فهذا أوانُكِ، والوَيلُ والويلَةُ: الهلكَةُ[5].

وقولُه: (﴿فأُوارِيَ﴾) عطفٌ على: ﴿أكُونَ﴾، وليس جوابَ الاستِفهامِ.

قولُه: (على حَملِهِ) أو «على قتلِهِ»، كما في نسخَةٍ، لكِن لا للهِ حتَّى يكُونَ توبةً[6]، بل لما كابَدَ فيه من....

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٢٣). (٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١١٧٥٠).

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٢٤).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (١١٧٥٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما. وفي سنده ضعف وهذه الأقوال ونحوها إن ثبتت عن أصحابها فلا تخلو من وجه مبالغة، أو ربما أخذها أصحابها عن الإسرائيليات ونحوها، والله أعلم.

(٥) وانظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٢٤).

(٦) في (م) و(ص) و(د): «بقربه».

٣٢ - ﴿مِن أَجْلِ ذَلِكَ﴾ الذي فعله قابيل ﴿كَتَبْنا عَلَى بَنِي إسرائيلَ أَنَّهُ﴾ أي: الشأنَ ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيرِ نَفْسٍ﴾: قَتَلِها، ﴿أَوْ﴾ بغير ﴿فَسادٍ﴾ أتاه ﴿في الأرضِ﴾ من كُفرٍ أو زِنًى أو قطعِ طريق ونحوِه، ﴿فكأنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا، ومَن أحياها﴾ بأنِ امتنع من قتلها ﴿فكأنَّما أَحيا النَّاسَ جَمِيعًا﴾. قال ابن عبّاس: من حيثُ انتهاكُ حُرمتِها وصَونُها. ﴿ولَقَد جاءَتْهُم﴾ أي: بني إسرائيل ﴿رُسُلُنا بِالبَيِّناتِ﴾: المُعجِزات، ﴿ثُمَّ إنَّ كَثِيرًا مِنهُم بَعدَ ذلِكَ في الأرضِ لَمُسرِفُونَ﴾: مجاوزون الحَدَّ بالكُفر والقتل وغير ذلك.

ونزل في العُرَنِيِّينَ لمّا قَدِموا المدينةَ وهم مرضى، فأذن لهم النبيّ ﷺ..........

التَّحيُّرِ في أمرِهِ وحملِهِ، وتلمُّذِهِ للغُرابِ، وتبرِّي أبويهِ منه، واسوِدادِ جسَدِهِ، وعدَمِ الظَّفرِ بمرادِهِ.

قولُه: (الَّذي فعلَهُ) أي: بسبَبِ قتلِهِ أخاهُ ظُلماً قَضَينا وحكَمنا عليهم، فـ﴿مِن﴾ ابتدائيَّة متعلِّقَة بـ﴿كتَبنَا﴾ أي: ابتداءُ الكَتْبِ وإنشاؤهُ من أجلِ ذلك، خصَّهُم بالذِّكرِ؛ لأنَّ التَّوراةَ أوَّلُ كتابٍ فيه الأحكامُ والوعيدُ، وقيل: إنَّه متعلِّقٌ بالنَّادمينَ، وأربابُ الوقُوفِ جَعلوا بينهما مراقبةً ومعانقةً(١).

قولُه: (قَتْلِها) أي: بغيرِ قتلِ نفسٍ يوجبُ القصاصَ.

قولُه: (بغَيرِ) إشارَةٌ إلى أنَّهُ معطُوفٌ على مضافٍ محذُوفٍ في قولِهِ: ﴿بِغَيرِ نَفسٍ﴾ أي: بغيرِ قتلِ نفسٍ، أو بغيرِ فسادٍ.

وقولُه تعالى: (﴿فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ﴾) من حيثُ إنَّهُ هتكَ حرمَةَ الدِّماءِ وجرَّأ النَّاسَ عليه، أو من حيثُ إنَّ قتلَ الواحدِ والجميعِ سواءٌ في أصلِ استِجْلابِ غضَبِ اللهِ والعذابِ العظِيمِ، أو من استحَلَّ دمَ مُسلمٍ فكأنَّما استحَلَّ دمَاءَ النَّاسِ؛ لأنَّهُ لا فرقَ عندَهُ بينَ نَفسٍ ونفسٍ، أو لأنَّهُ يقتَلُ قصَاصاً كما لو قتَلَ جمِيعَ النَّاسِ، أو كما قتَلَ جميعَ النَّاسَ جميعاً في الوزرِ والإثمِ، وهذا تعظيمٌ للقتلِ وتحقيرٌ في حقِّ قابيلَ.

قولُه: (بأَنِ امتنعَ) أو منعَ غيرَهُ (عَن قَتلِهَا) أو حرَّمَ قَتلَها، أو عَفا عن قاتلٍ، أو أنجاهَا عن هلكَةٍ، فكأنَّما فعلَ ذلك بالنَّاسِ جميعاً، أو في الأجرِ.

قولُه: (المعجِزاتِ) أي: الظَّاهرَاتِ على صدقِهِم.

قولُه: (مُجاوِزُونَ الحدَّ) أي: بعد ما كتَبنَا عليهم هذا التَّشدِيدَ العظِيمَ، وأرسَلنا إليهم الرُّسلَ تأكِيداً للأمرِ، وتجديداً للعهدِ كي يتحَامَوا عنها.

---

(١) وقف المعانقة أو المراقبة هو: اجتماع موضعين صالحين للوقف لتجاورهما، فلك حينئذٍ أن تقف على أحدهما، وليس لك أن تقف عليهما معاً. انظر: «معجم علوم القرآن» (ص: ٣٣٥).

أن يخرجوا إلى الإبل ويشربوا من أبوالها وألبانها، فلمّا صحُّوا قتلوا راعي النبيِّ ﷺ واستاقوا الإبل:

٣٣ ـ ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ بمُحاربة المُسلمين، ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا﴾ بقطع الطريق، ﴿أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ﴾ أي: أيديهم اليُمنى وأرجلُهم اليُسرى، ﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾..

قولُه: (ويَشرَبوا مِن أبوالِهَا) يحلُّ شربُهُ للتَّداوِي عندَ أَبِي يوسُفَ، ومطلَقاً عندَ محمَّدٍ، وكُرِهَ عندَ أَبِي حنيفَةَ مطلقاً[1]، كذا في «الإيضَاحِ»[2].

قولُه: (واستَاقُوا الإبِلَ) فبَعثَ في آثارِهِم فأُتِيَ بهم فقطَعَ أيديَهُم وأرجُلَهُم، وسَمَلَ أعينَهُم[3]، ثمَّ لم يحسِمهُم حتَّى ماتُوا. رواهُ البخَاريُّ[4].

قولُه: (بمُحارَبةِ المسلمِينَ) أي: يحارِبونَ أولياءَهُمَا.

قولُـه: (بقَطـعِ الطَّريـقِ) وهو المكابـرَةُ فـي اللُّصُوصِيَّةِ[5]، ثـمَّ جمهُورُ العلمـاءِ على أنَّ حُكـمَ المحارَبةِ فـي الأمصـارِ والطُّـرقِ سـواءٌ[6]، وقـال أبُـو حنيفَـةَ وأصحابُـه: الحُكـمُ مختـصٌّ بالمحارَبـةِ في الطُّـرقِ دونَ الأمصارِ[7].

ونصَبَ ﴿فَسَاداً﴾ على الحالِ، أو العلَّةِ، أو التَّمييزِ، أو المصدَرِ.

---

(١) انظر: «الهداية» (٤/ ٣٦٣)، و«رد المحتار» (١/ ٢١٠).

(٢) كتاب «الإيضاح» لم يطبع بعد وهو للإمام: ركن الدين، أبي الفضل، عبد الرحمن بن محمد بن إبراهيم الكرماني. قال السمعاني في «معجم شيوخه»: إمام أصحاب أبي حنيفة بخراسان، قدم مرو وتفقه على القاضي محمد بن الحسن الأرده، ظهرت تصانيفه بخراسان والعراق، ومنها: «الجامع الكبير» و«التجريد» في مجلد واحد، وشرحه في ثلاث مجلدات، وسماه: «الإيضاح». (ت: ٥٤٣هـ). انظر: «البناية شرح الهداية» (١٠/ ٢٠٩).

(٣) سمل أعينهم: أي: فقأها بحديدة مُحمَاة أو غيرها. انظر: «الفائق» (١/ ٢٤٤).

(٤) رواه البخاري (٦٨٠٢)، ومسلم (١٦٧١)، وأبو داود (٤٣٦٤)، والترمذي (٧٢)، والنسائي (٣٠٥)، وابن ماجه (٢٥٧٨) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٥) جاء في «حاشيه الشهاب علي تفسير البيضاوي» (٣/ ٢٣٧): والمكابرة: الهجوم جهرة، واللصوصية ـ بضم اللام ـ: مصدر بمعنى السرقة، والمكابرة بهذا المعنى استعملها الفقهاء، وذكرها الجاحظ في كتاب «اللصوص»، وأهملها كثير من أهل اللغة، فكأنها مولَّدة لم تثبت عندهم إلا أنَّ الجاحظ ثقة، ولم يقل إنها مولَّدة.

(٦) انظر: «تفسير الطبري» (١٠/ ٢٥٤)، و«الأوسط» لابن المنذر (١٢/ ٤٠٧).

(٧) انظر: «شرح مختصر الطحاوي» للجصاص (٦/ ٣٤٦)، و«رد المحتار» (٤/ ١١٣)، وفيه: من قصده ولو في المصر ليلًا به يفتى، وهذا رواية عن أبي يوسف أفتى بها المشايخ دفعاً لشر المتغلبة المفسدين.

أو: لترتيب الأحوال، فالقتلُ لمن قَتَلَ فقطْ، والصلبُ لمن قَتَلَ وأخذَ المال، والقطعُ لمن أخذَ المال ولم يَقتل، والنفيُ لمن أخافَ فقطْ..........

قولُه: (لتَرتِيبِ الأَحوَالِ) لا للتَّخييرِ، خِلافاً لبَعضٍ، كذا في «المعالِم»[١].

قولُه: (فالقَتلُ) أي: قصاصاً حَتماً، حتَّى لا يلتفِتَ إلى عفوِ وليٍّ.

قولُه: (فقَط) أي: إن أفرَدَ القتلَ، أو القَتلُ فقط دُونَ الصَّلبِ.

قولُه: (والصَّلبُ) أي: مع القتلِ وللعلمَاءِ خلافٌ في أنَّه يقتَلُ ويصلَبُ، أو يصلَبُ حيًّا ويترَكُ، أو يطعَنُ حتَّى يمُوتَ، كذا ذكرَهُ البيضاويُّ[٢].

ونقَلَ الصَّفويُّ: أنَّ عند أبي حنيفَةَ[٣] ومالكٍ[٤]: يصلَبُ حيًّا ويطعَنُ حتَّى يمُوتَ، وعند غيرِهما ومنهُم الشَّافعِيُّ[٥]: يقتَلُ ثمَّ يصلَبُ نكَالاً لغيره.

وذكرَ في «شَرحِ المجمعِ»[٦]: أنَّ الإمامَ بالخيارِ عندَ أبِي حنيفَةَ إن شاءَ قطَعَ ثمَّ قتلَ، أو صلَبَ للقتلِ، وإن شاءَ اكتَفَى بالقتلِ أو الصَّلبِ؛ أي: لا يقطَع كما قَالا.

قولُه: (والقَطعُ) إذا حصلَ لكُلِّ نصَابُ سرقةٍ[٧] وهو عشرَةُ دراهِمَ[٨].

قولُه: (لمَن أخَذَ المالَ) أي: مالَ مُسلمٍ أو ذميٍّ.

قولُه: (والنَّفيُ) من بلَدٍ إلى بلَدٍ بحيثُ لا يتمكَّنُ من القرارِ، وفسَّرَ أبُو حنيفَةَ[٩] النَّفيَ: بالحبسِ إلى أن يتُوبَ، وللإمامِ أن يعزِّرَهُ معَ الحبسِ؛ لأنَّهُ ارتكَبَ المنكَرَ، وهو الإخافَةُ.

---

(١) انظر: «معالم التنزيل» (٢/ ٤٥).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٢٥).

(٣) انظر: «مختصر القدوري» (ص: ٢٠٣)، و«رد المحتار» (٤/ ١١٥).

(٤) انظر: «المدونة» (٤/ ٥٥٣)، و«البيان والتحصيل» (٢/ ٢٧٠).

(٥) انظر: «الأم» (٦/ ٦١)، و«الوسيط» (٦/ ٤٩٦).

(٦) انظر: «مجمع الأنهر» (١/ ٦٢٩، ٦٣٠)، و«تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» (٣/ ٢٣٧).

(٧) في (ص): «بسرقة».

(٨) وهو مذهب الأحناف. انظر: «المبسوط» للسرخسي (٩/ ١٣٧).
وعند الشافعية: ربع دينار. انظر: «البيان في مذهب الإمام الشافعي» (١٢/ ٤٣٦).

(٩) انظر: «المبسوط» (٩/ ١٣٥)، و«رد المحتار» (٤/ ١١٤).

قاله ابن عبّاس، وعليه الشافعيّ. وأصحّ قوليه أنّ الصلب ثلاثًا بعد القتل، وقيل: قبله قليلاً. ويُلحَق بالنفي ما أشبهه في التنكيل من الحبس وغيره.

﴿ذلِكَ﴾ الجزاءُ المذكور ﴿لَهُم خِزْيٌ﴾: ذُلٌّ ﴿في الدُّنيا، ولَهُم في الآخِرةِ عَذابٌ عَظِيمٌ﴾ هو عذاب النار، ٣٤ ـ ﴿إلاّ الَّذِينَ تابُوا﴾ من المُحاربين والقُطّاع ﴿مِن قَبلِ أنْ تَقدِرُوا علَيهِم. فاعلَمُوا أنَّ اللهَ غَفُورٌ﴾ لهم ما أتَوه ﴿رَحِيمٌ﴾ بهم. عَبَّرَ بذلك دُون «فلا تَحُدُّوهُم» ليُفيد أنه لا يَسقط عنه بتوبته إلاّ حُدودُ الله ـ تعالى ـ دُونَ حُقوقِ الآدمِيِّينَ. كذا ظهرَ لي، ولم أرَ مَن تَعرّضَ له، والله أعلم..........

قولُه: (ثلاثاً) وهو كذلك عندَنا[1].

قولُه: (بعدَ القَتلِ) وعندنا يُصلَبُ حيًا، ثمَّ يشقُّ بطنُهُ برُمحٍ حتَّى يمُوتَ[2].

قولُه: (ذُلٌّ) وفضيحَةٌ.

قولُه: (هوَ عذابُ النَّارِ) أي: لعِظَمِ ذنوبِهِم، وهذا يدُلُّ على أنَّ الآيَةَ نزلَتْ في جمعٍ من المشرِكينَ[3]، وإلَّا فالجمهُورُ على أنَّ من أذنبَ ذَنباً وعوقِبَ في الدُّنيا فهو كفَّارَةٌ له[4]، وقيل: جمعَ بين العذابَينِ تغلِيظاً، وقيلَ: الخِزيُ لمن عوقِبَ وعذَابُ الآخرَةِ لمن سلمَ، ويمكِنُ أن يكُونَ العذابُ للَّذي ما تابَ.

قولُه: (عَبَّرَ بذَلِكَ) أي: بقولِهِ: ﴿فاعلَمُوا﴾ (دُونَ فَلا تَحُدُّوهُم) مع أنَّهُم لا يُحَدُّونَ، ويؤخَذُ منهم المالُ القائمُ ويضمنُونَ الهالكَ.

قولُه: (ولَم أرَ مَنْ تعرَّضَ لهُ) وهذا عجبٌ من الشَّيخِ مع كثرَةِ اطِّلاعِهِ، فسُبحانَ من لا ينسَى، وقَد صرَّحَ بذلك صاحِبُ «المدارِكِ»[5]، وقالَ: فتسقُطُ عنهم هذه الحدُودُ، لا ما هو حقُّ العبادِ.

ونصَّ البَغويُّ على ذلكَ أيضاً، وقالَ: فمن تابَ قبلَ القُدرَةِ عليهِ، وقبلَ أن يظفَرَ به الإمامُ؛ تسقُطُ عنه كلُّ عقوبَةٍ وجبَتْ حقًّا للهِ تعالى، ولا يسقُطُ ما كانَ من حقُوقِ العبادِ، فإن كانَ قد قتَلَ في قطعِ الطَّريقِ يسقُطُ عنه بالتَّوبةِ قبلَ القُدرَةِ تحتُّمُ القَتلِ، ويبقَى عليه القصاصُ لوليِّ القتيلِ، فإن شاءَ عَفا عنه، وإن شَاءَ استوفاهُ، وإن كانَ قد أخذَ

---

(١) انظر: «الجوهرة النيرة» (٢/ ١٧٣).

(٢) انظر: «مختصر القدوري» (ص: ٢٠٣)، و«رد المحتار» (٤/ ١١٥).

(٣) انظر: «الدر المنثور في التفسير بالمأثور» (٣/ ٦٥).

(٤) روى البخاري (١٨) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، وفيه: «... ومن أصاب من ذلك شيئاً، فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً، ثم ستره الله فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه».

(٥) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٤٥).

فإذا قَتَلَ وأخذَ المالَ يُقتل ويُقطع ولا يُصلب ـ وهو أصحّ قولَي الشافعيّ ـ ولا تُفيد توبتُه بعد القُدرة عليه شيئًا. وهو أصحّ قولَيه أيضًا.

المالَ يسقُطُ عنه القطعُ، وإن كانَ جمعَ بينهما يسقُطُ عنه تحتُّمُ القتلِ والصَّلبِ، وهو قولُ الشَّافعيِّ[١]، انتهى[٢].

وقالَ البيضاويُّ[٣]: استثناءٌ مخصُوصٌ بما هو حقٌّ للهِ تعالى، ويدلُّ عليه قولُه: ﴿فاعلَمُوا﴾. قال: والتَّوبةُ بعد القُدرَةِ لا تسقِطُ الحدَّ، وإن أسقطَتِ العذَابَ، وقالَ: الآيةُ في قطَّاعِ المسلِمِينَ؛ لأنَّ توبَةِ المشرِكِ تَدرأُ عنه العقُوبَةَ قبلَ القدرَةِ وبعدها.

وقالَ السَّيِّدُ معينُ الدِّينِ الصَّفَوي[٤]: الاستثناءُ على قولِ مَن قالَ: هي في أهلِ الشِّركِ؛ فظاهِرٌ؛ لأنَّ مَن آمنَ ما بقيَ عليه شيءٌ، وأمَّا المحارِبُونَ المسلمُونَ إذا تابُوا قبلَ القُدرَةِ سقطَ عنهم حدُّ اللهِ لا حقُوقُ بنِي آدمَ.

وعملُ كثيرٍ منَ السَّلفِ كعليِّ ابنِ أبي طالبٍ[٥] وأبي مُوسَى[٦] وغيرهما، يدلُّ على أنَّهُ تسقطُ حقُوقُ الآدميِّينَ أيضاً إلا إذا أخذَ مَالاً معيَّناً؛ فيجبُ الضَّمانُ.

ثمَّ خطرَ ببَالِي أنَّ الشَّيخَ لعلَّهُ أرادَ بما ظهرَ له عدمُ تعرُّضِ التَّعبيرِ لا الإفادَةِ، وإلا فهي ثابتةٌ معلُومَةٌ من قولِهِ: ﴿فاعلمُوا﴾. واللهُ أعلمُ، لكنَّ هذا الأمرَ ظاهرٌ لا يصلُحُ لمثلِهِ أن يتبجَّحَ به، فتأمَّل[٧].

ويمكِنُ أن يكُونَ التَّقديرُ: فاعلَمُوا أنَّ اللهَ غفورٌ حقَّه.

ثمَّ اعلمْ: أنَّ حاصِلَ الآيةِ أنَّ قطَّاعَ الطَّريقِ إذا أظهرُوا التَّوبةَ قبلَ اقتدارِنَا عليهم، فحقُّ اللهِ ساقِطٌ عنهُم في الدُّنيا، بخلافِ إظهارِ التَّوبَةِ بعد القدرَةِ، فإنَّه لا يسقِطُ عنهم شيئاً، وأمَّا حكمُهُم في العُقبَى فإن صحَّتْ توبتُهُم قبلَ القدرَةِ أو بعدَهَا، فعذَابُ الآخرَةِ مرفُوعٌ عنهم، وإلَّا فهُم تحتَ المشيئةِ، كسائرِ عُصاةِ المؤمنينَ.

قولُه: (يُقطَعُ) هذا خِلافُ ما ذكرَهُ البغوِيُّ[٨].

قولُه: (ويُقتَل) يعنِي: لا حَتماً.

قولُه: (شيئاً) يعنِي: في الدُّنيا، وإلا فقد تقدَّمَ عن البيضَاويِّ[٩] أنَّها تسقِطُ العذابَ في العُقبَى.

---

(١) انظر: «الوسيط في المذهب» (٦/ ٤٩٨).

(٢) انظر: «معالم التنزيل» (٢/ ٤٥).

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٢٥).

(٤) وانظر: «جامع البيان» (١/ ٤٦٢).

(٥) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢٧٨٩)، وابن جرير في «تفسيره» (١٠/ ٢٨٠).

(٦) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢٧٩٠)، وابن جرير في «تفسيره» (١٠/ ٢٨٢).

(٧) لو استمر المصنف من التماسه العذر للإمام السيوطي لكان خيراً له من سياقه لهذه العبارة في حقِّه، ورحم الله الجميع.

(٨) انظر: «تفسير البغوي» (٢/ ٤٦).

(٩) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٢٥).

٣٥ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، اتَّقُوا اللهَ﴾: خافوا عِقابه بأن تُطيعوه، ﴿وابتَغُوا﴾: اطلبوا ﴿إلَيهِ الوَسِيلَةَ﴾: ما يُقرِّبكم إليه من طاعته، ﴿وجاهِدُوا في سَبِيلِهِ﴾ لإعلاء دينه، ﴿لَعَلَّكُم تُفلِحُونَ﴾: تفوزون.

٣٦ ـ ٣٧ ـ ﴿إنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَو﴾ ثَبَتَ ﴿أنَّ لَهُم ما في الأرضِ جَمِيعًا ومِثلَهُ مَعَهُ، لِيَفتَدُوا بِهِ مِن عَذابِ يَومِ القِيامةِ، ما تُقُبِّلَ مِنهُم، ولَهُم عَذابٌ أليمٌ، يُرِيدُونَ﴾: يتمنَّون ﴿أن يَخرُجُوا مِنَ النّارِ، وما هُم بِخارِجِينَ مِنها، ولَهُم عَذابٌ مُقِيمٌ﴾: دائم.

٣٨ ـ ﴿والسّارِقُ والسّارِقَةُ﴾ «أل» فيهما: موصولة مبتدأ، ولشَبهه بالشرط دخلت الفاء في خبره، وهو ﴿فاقطَعُوا أيدِيَهُما﴾ أي: يمينَ كلّ منهما من الكوع ـ وبَيّنَتِ السُّنّة أنّ الذي يُقطع فيه ربعُ دينار فصاعدًا،

قولُه: (لإعلاءِ دينِهِ) بمحارَبَةِ أعدائِهِ الظَّاهِرَةِ والباطِنَةِ.

قولُه: (تَفُوزُونَ) بالوصُولِ إلى اللهِ وكرامتِهِ.

قولُه تعالى: (﴿لِيَفتَدُوا بِهِ﴾) أي: ليجعَلُوهُ فديَةً لأنفُسِهِم، وتوحِيدُ الضَّميرِ ﴿بِهِ﴾ والمذكُورُ شيئانِ إمَّا لما ذكِرَ أو لأنَّ الواو بمعنَى مع.

قولُه: (ال فِيهِمَا... إلخ) اختَارَ قولَ المبرِّدِ أنَّهُ جملَةٌ، وأمَّا عند سيبويه فجملتَانِ إذِ التَّقديرُ فيما يُتلَى عليكُم السَّارِقُ والسَّارِقَةُ؛ أي: حكمُهُما، والسَّرقَةُ: أخذُ مالِ الغَيرِ خفيَةً، وإنَّما توجِبُ القطعَ إذا كانَت مِن حرْزٍ.

قولُه: (أيْ) يمِيْنُ كلٍّ منهُما؛ لقراءَةِ ابنِ مسعُودٍ: «فاقطَعُوا أيمَانَهُمَا»[1].

قولُه: (مِنَ الكُوعِ) أي: الزَّند، وهو مفصَلُ طرفِ الذِّراعِ في الكفِّ، واليَد: اسمُ تمامِ العُضوِ، ولذلك ذهبَ الخوارجُ إلى أنَّ المقطَعَ هو المنكِبُ، والجمهُورُ على أنَّهُ الرُّسغُ؛ «لأنَّهُ ﷺ أُتيَ بسَارِقٍ فأمَرَ بقَطْعِ يمينِهِ منه»[2].

قولُه: (رُبُعِ دينَارٍ) لما رُوِيَ: «أنَّهُ ﷺ قطعَ يدَ سارِقٍ في رُبعِ دينَارٍ»[3]، ولنا: قوله عليهِ الصَّلاةُ والسَّلام: «لا قَطعَ إلا في دينارٍ أو في عَشرَةِ دَراهِمَ»[4] والأخذُ بالأكثَرِ أولى احتياطاً لدَرءِ الحدِّ.

---

(١) وهي من القراءات الشاذة، انظر: «معاني القرآن» للفراء (ص: ٢٥٨)، و«معاني القرآن» للنحاس (٢/ ٣٠٥).
ورواها عنه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٢٤٧).

(٢) رواه البغوي في «معجم الصحابة» (٤٦٨)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢١٣٢) من حديث الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة.
وفي سنده عبد الكريم بن أبي المخارق فيه ضعف انظر: «البدر المنير» (٨/ ٦٧٠).
قال ابن قدامة في «المغني» (٩/ ١٢١): لا خلاف بين أهل العلم في أن السارق أول ما يقطع منه يده اليمنى، من مفصل الكف، وهو الكوع. وفي قراءة عبد الله بن مسعود: «فاقطعوا أيمانهما» وهذا إن كان قراءة وإلا فهو تفسير.

(٣) رواه البخاري (٦٧٨٩)، ومسلم (١٦٨٤)، وأبو داود (٤٣٨٤)، والنسائي (٤٩١٥)، وابن ماجه (٢٥٨٥) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) رواه الطبراني في «الأوسط» (٧٢٧٦)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ٢٧٤) (١٠٦٤٥): فيه سليمان بن داود =

وأنّه إن عاد قُطعتْ رِجله اليُسرى من مَفصِل القَدَم ثمّ اليدُ اليُسرَى ثمّ الرِّجلُ اليُمنى، وبعد ذلك يُعزَّر ـ ﴿جَزاءً﴾: نصبٌ على المصدر ﴿بِما كَسَبا نَكالاً﴾: عُقوبةً لهما ﴿مِنَ اللهِ. واللهُ عَزِيزٌ﴾: غالب على أمره ﴿حَكِيمٌ﴾ في خلقه.

قولُه: (ثُمَّ الرِّجلُ اليُمنَى) لقولِه ﷺ: «مَن سرَقَ فاقطَعُوهُ، وإنْ عادَ فاقطَعُوهُ، وإنْ عادَ فاقطَعُوهُ، وإنْ عادَ فاقطَعُوهُ»[1] ولنا: ما رويَ: أنَّ عليًّا رضيَ اللهُ عنه فيمن سرقَ ثلاثَ مرَّاتٍ قالَ: إنِّي لأستَحِي من اللهِ ألَّا أدعَ له يداً يأكُلُ بها ويستَنجِي، ورِجْلاً يمشِي عليها[2].

ووقعَتِ المحاجَّةُ بينَهُ وبينَ الصَّحابةِ فانقادُوا إليه، وانعقَدَ إجماعُهُم عليه، وما رواهُ فمطعُونٌ عند نُقَّادِ الحديثِ، كذا ذكرهُ الطَّحاويُّ[3].

قولُه: (يُعزَّرُ) وعندَ أبِي حنيفةَ: يحبَسُ حتَّى يتُوبَ[4].

قولُـه: (علـى المَصدَرِ) وكذا ﴿نـكَالاً﴾، أو منصُوبـانِ على المفعُولِ له علـى البدليَّـةِ، ودَلَّ على فعلِهما ﴿فاقطَعُوا﴾.

قولُه: (عقُوبةً لهُما) تركَ العطفَ بينهما؛ للإشعَارِ بأنَّ القَطعَ للجزَاءِ، والقَطعُ على قصْدِ الجزاءِ للنَّكَالِ والمنعِ عن المعاوَدةِ.

قولُه: (غَالِبٌ) منتَقِمٌ.

قولُه: (في خَلقِهِ) وفيما حكمَ من القَطعِ.

= الشاذكوني وهو ضعيف.

(١) رواه أبو داود (٤٤١٠)، والنسائي (٤٩٧٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٠٦)، والدارقطني في «السنن» (٣٣٨٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٢٥٩) من حديث جابر رضي الله عنه.

قال النسائي: هذا حديث منكر، ومصعب بن ثابت ليس بالقوي في الحديث.

(٢) رواه محمد بن الحسن في «الآثار» (٢/ ٥٤٥) (٦٢٨)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (١٨٧٦٤)، وابن الجعد في «مسنده» (٦٠)، والدارقطني في «السنن» (٣١٦٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٢٦٩).

(٣) لم أجده عنده، وروى البيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٢٦٨) عن عبد الرحمن بن عائذ، قال: أُتي عمر بن الخطاب رضي الله عنه برجل أقطع اليد والرِّجل قد سرق، فأمر به عمر رضي الله عنه أن يقطع رجله، فقال علي رضي الله عنه: إنما قال الله عز وجل: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله﴾ [المائدة: ٣٣] إلى آخر الآية، فقد قطعت يد هذا ورجله، فلا ينبغي أن تقطع رجله فتدعه ليس له قائمة يمشي عليها، إما أن تعزره وإما أن تستودعه السجن، قال: فاستودعه السجن، وقال ابن حجر في «الدراية» (٢/ ١١٣): إسناده جيد.

(٤) انظر: «مختصر القدوري» (ص: ٢٠٢)، و«رد المحتار» (٤/ ١٠٤).

٣٩ ـ ﴿فمَن تابَ مِن بَعدِ ظُلمِهِ﴾: رجَعَ عن السرقة، ﴿وأصلَحَ﴾ عمله، ﴿فإنَّ اللهَ يَتُوبُ علَيهِ. إنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. في التعبير بهذا ما تقدّم، فلا يَسقطُ بتوبته حقُّ الآدميّ من القطع وردُّ المال. نَعَمْ بَيَّنَتِ السُّنّة أنه إن عَفا عنه قَبْلَ الرفعِ إلى الإمام سَقطَ القطعُ. وعليه الشافعيّ. ٤٠ ـ ﴿ألَم تَعلَمْ﴾ ـ الاستفهام فيه للتقرير ـ ﴿أنَّ اللهَ لَهُ مُلكُ السّماواتِ والأرضِ، يُعذِّبُ مَن يَشاءُ﴾ تعذيبَه، ﴿ويَغفِرُ لِمَن يَشاءُ﴾ المغفرةَ له، ﴿واللهُ علَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ﴾، ومنه التعذيب والمغفرة؟

٤١ ـ ﴿يا أيُّها الرَّسُولُ، لا يَحزُنْكَ﴾ صُنعُ ﴿الَّذِينَ يُسارِعُونَ في الكُفْرِ﴾: يقعون فيه بسُرعة، أي: يُظهرونه إذا وجدوا فُرصة، ﴿مِنَ﴾: للبيان ﴿الَّذِينَ قالُوا: آمَنّا. بِأَفواهِهِم﴾: بألسنتهم متعلّق بـ«قالوا»، ﴿ولَم تُؤمِنْ قُلُوبُهُم﴾ وهم المنافقون. ﴿ومِنَ الَّذِينَ هادُوا﴾ قومٌ ﴿سَمّاعُونَ لِلكَذِبِ﴾ الذي افترته أحبارهم سَماعَ قَبولٍ، ﴿سَمّاعُونَ﴾ منك ﴿لِقَومٍ﴾: لِأجل قوم ﴿آخَرِينَ﴾ من اليهود ﴿لَم يأْتُوكَ﴾ ـ وهم أهل خيبرَ، زنى فيهم مُحصَنانِ فكرهوا رجمهما، ....

قولُه: (مِنَ القَطعِ) لأنّهُ يتوَقّفُ على خصومَةِ الآدمِيِّ.

قولُه: (وعليهِ الشّافعِيُّ)[1] قالَ العينِيُّ[2]: ومن سَرقَ شَيئاً وردَّهُ قبلَ الخصُومَةِ، أو ملكَهُ بعدَ القضَاءِ بالقَطعِ لم يُقطَعْ.

قولُه: (للتَّقرِيرِ) والخِطابُ للنَّبيِّ، أو لكُلِّ مكلَّفٍ.

قولُه: (ومِنهُ التَّعذِيبُ) وقدَّمَ للسِّياقِ أو لتقدُّمِ الاستحقاقِ، أو لأنَّ المرادَ القَطعُ وهو في الدُّنيا.

قولُه: (بِـ﴿قَالُوا﴾) لا بـ﴿آمنّا﴾.

قولُه: (وَهُمُ المنَافِقُونَ) والواو تحتمِلُ الحالَ والعَطفَ.

قولُه: (قَومٌ) أشارَ إلى أنَّ ﴿سمَّاعُونَ﴾ مبتَدأٌ بحَذفِ مَوصُوفٍ، والجار خبرُه.

قولُه: (سَمَاعَ قَبُولٍ) إيماءٌ إلى أنَّ اللامَ مزيدَةٌ للتَّأكيدِ، بخِلافِ اللَّامِ الثَّانيةِ فإنّها للعلَّةِ.

قولُه: (وهُم أَهلُ خَيبَرَ) أي: لم يحضُروا مجلسَكَ تكبُّراً، أو إفراطاً في البُغْضِ.

قولُه: (زنَا فِيهِم) أي: أهلُ خيبَرَ.

قولُه: (رَجْمَهُمَا) أي: لشرفِهِما.

---

(١) انظر: «الأم» (٦/ ١٤٢)، و«المجموع شرح المهذب» (٢٠/ ٩٥).

(٢) انظر: «البناية» (٧/ ٦١، ٦٢) ولكنه قال: لو ردها بعد سماع البينة والقضاء يقطع، وبعد السماع قبل القضاء يقطع استحساناً.

فبعثوا قُرَيظةَ ليسألوا النبيَّ عن حكمهما ـ ﴿يُحَرِّفُونَ الكَلِمَ﴾ الذي في التوراة كآية الرجم ﴿مِن بَعدِ مَواضِعِهِ﴾ التي وضعه الله عليها أي: يبدّلونه، ﴿يَقُولُونَ﴾ لمن أرسلوهم: ﴿إِنْ أُوتِيتُم هذا﴾ الحُكمَ المحرَّف، أي: الجَلدَ، أي: أفتاكم به مُحمّد ﴿فخُذُوهُ﴾: فاقبلوه، ﴿وإِنْ لَم تُؤتَوهُ﴾ بل أفتاكم بخلافه ﴿فاحذَرُوا﴾ أن تقبلوه.

﴿ومَن يُرِدِ اللهُ فِتنَتَهُ﴾: إضلالَه ﴿فلَن تَملِكَ لَهُ مِنَ اللهِ شَيئًا﴾ في دفعها. ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَم يُرِدِ اللهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُم﴾ من الكفر ـ ولو أراده لكان ـ ﴿لَهُم في الدُّنيا خِزيٌ﴾: ذُلّ بالفضيحة والجزية، ﴿ولَهُم في الآخِرةِ عَذابٌ عَظِيمٌ﴾.

٤٢ ـ هم ﴿سَمّاعُونَ لِلكَذِبِ أَكّالُونَ لِلسُّحُتِ﴾ ـ بضمّ الحاء وسكونها ـ.................

قولُه: (لِيَسأَلُوا) أي: قريظَةُ.

قولُه: (أي يبدِّلُونَهُ) إمَّا لفظاً بإهمالِهِ، أو تغييرِ وصفِهِ، وإمَّا معنًى بحملِهِ على غيرِ المرادِ وإجرائِهِ في غيرِ مورِدِه.

قولُه: (أي: الجَلْد) والتَّحمِيم والإركاب على حمارٍ مَقلُوباً.

قولُه: (فاقبَلُوهُ) واعمَلوا به.

قولُه: (بخِلافِهِ) أي: بالرَّجمِ.

قولُه: (أنْ تَقبَلُوهُ) أي: قبولَ ما أفتاكُم فأمَرَ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ بالرَّجمِ وألزمَهُم أنَّهُ حكمُ التَّوراةِ فرُجِما، فعُلِمَ من ذلك أنَّ كفرَهُم كفرُ عنادٍ.

قولُه: (إضلَالَهُ) الأولَى ضلالَتَه، وقيل: فضِيحَتَه.

قولُه: (في دَفعِهَا) أي: في دفعِ الفتنَةِ عنه.

قولُه: (لكَانَ) وهو نصٌّ على فسادِ قولِ المعتزِلَةِ[1].

قولُه: (والجِزْيةِ) والخَوفِ عن المؤمنِينَ.

قولُه: (هُم) مبتَدأٌ خبرُه ما بعدَهُ، وكرِّرَ للتَّأكيدِ وللعطفِ عليه بالمزيدِ.

قولُه: (بِضَمِّ الحَاءِ) مكِّي وبصرِيٌّ وكِسائيٌّ[2].

---

(١) ومذهب المعتزلة مختلف في الإرادة، وأشهرهما رأيين: الفريق الأول يرى أنه سبحانه مريد بإرادة حادثة لا في محل، والفريق الثاني ينفي الإرادة، وانظر «فتوح الغيب» للطيبي (٢/ ٣٩٥، ٣٩٦).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٣)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٢١)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٥)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٢٥).

أي: الحرامِ كالرُّشا. ﴿فإنْ جاؤُوكَ﴾ لتحكم بينهم ﴿فاحكُمْ بَينَهُم، أو أعرِضْ عَنهُم﴾ ـ هذا التخييرُ منسوخ بقوله «وأنِ احكُمْ بَينَهُم» الآيةَ، فيجب الحُكم بينهم إذا ترافعوا إلينا. وهو أصحّ قولَي الشافعيّ. فلو ترافعوا إلينا مع مُسلم وجب إجماعًا ـ ﴿وإنْ تُعرِضْ عَنهُم فلَن يَضُرُّوكَ شَيئًا! وإنْ حَكَمتَ﴾ بينهم ﴿فاحكُمْ بَينَهُم بِالقِسطِ﴾: بالعدل. ﴿إنَّ اللهَ يُحِبُّ المُقْسِطِينَ﴾: العادلين في الحكم، أي: يُثيبهم.

٤٣ ـ ﴿وكَيفَ يُحَكِّمُونَكَ، وعِندَهُمُ التَّوراةُ فِيها حُكمُ اللهِ﴾ بالرجم ـ استفهامُ تعجيب ـ أي: لم يقصدوا بذلك معرفة الحقّ، بل ما هو أهوَنُ عليهم، ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّونَ﴾: يُعرِضون عن حُكمِك بالرجم الموافقِ لكتابهم ﴿مِن بَعدِ ذلِكَ﴾ التحكيم؟ ﴿وما أُولئِكَ بِالمُؤمِنِينَ﴾ ٤٤ ـ ﴿إنّا أنزَلْنا التَّوراةَ، فِيها هُدًى﴾ من الضلالة ﴿ونُورٌ﴾: بيان للأحكام، ﴿يَحكُمُ بِها النَّبِيُّونَ﴾ من بني إسرائيل ﴿الَّذِينَ أسلَمُوا﴾: انقادوا للهِ ﴿لِلَّذِينَ هادُوا، والرَّبّانِيُّونَ﴾:........................

قولُه: (الحَرَامِ) أي: الصرفُ والبحتُ.

قولُه: (مَنسُوخٌ) لأنَّ الجَزمَ بالحُكمِ رفعٌ للتَّخييرِ، ومن قال بعدَمِ النَّسخِ يقولُ: المرادُ بقولِه: ﴿وأنِ احكُم﴾ [المائدة: ٤٩] أي: إن حكَمتَ.

قولُه: (وهو أصَحُّ قولَي الشَّافعِيِّ)(١) وعندَ أبِي حنيفَةَ: يجبُ مطلَقاً(٢).

قولُه: (تَعجِيبِ) وفي نُسخَةٍ: «تَعَجُّبٍ»؛ أي: من تحكيمِهِم من لا يؤمنُونَ به، والحالُ: أنَّ الحُكمَ منصُوصٌ في الكِتابِ المؤمنِ به.

قولُه: (مَعرِفَةَ الحَقِّ) وإقامَةَ الشَّرعِ.

قولُه: (أهوَنُ عَلَيهِم) وإن لم يكُنْ حُكمَ اللهِ في زعمِهِم.

قولُه: (يُعرِضُونَ) عَطفٌ على يُحكمونك، داخلٌ في حُكمِ التَّعجُّبِ.

قولُه تَعَالَى: (﴿بالمؤمِنِين﴾) أي: بكتابِهِم لإعراضِهِم عنه أوَّلاً، وعمَّا يُوافِقهُ ثانياً، أو بكَ وبه.

قولُه: (انقَادُوا) صفَةٌ أُجريَتْ على النَّبِيِّينَ مَدحاً لهم وتنويهاً لشأنِ المسلمِينَ وتَعرِيضاً باليهُودِ.

وقولُه: (﴿لِلَّذينَ هَادُوا﴾) متعلِّقٌ بـ﴿أنزَلنا﴾، أو بـ﴿يَحكُمُ﴾.

---

(١) الذي وقفت عليه من كتب المذهب: أنه إن قتل وأخذ المال قتل وصلب ولم يقطع، انظر: «الأم» (٦/ ١٦٤)، و«الحاوي الكبير» للماوردي (١٣/ ٣٥٤)، و«الوسيط» للغزالي (٦/ ٤٩٥).

(٢) أي أن من أخذ المال، وقتل فالإمام بالخيار إن شاء قطع يده، ورجله، ثم قتله أو صلبه، وإن شاء لم يقطعه، وقتله أو صلبه، انظر: «بدائع الصنائع» (٧/ ٩٣)، و«رد المحتار» (٤/ ١١٥).

العلماء منهم ﴿وَالأحبارُ﴾: الفُقهاء ﴿بِما﴾ أي: بسبب الذي ﴿اسْتُحفِظُوا﴾: استُودِعُوه أي: استَحفظَهم اللهُ إيّاه ﴿مِن كِتابِ اللهِ﴾ أن يُبدّلوه، ﴿وكانُوا عليهِ شُهَداءَ﴾ أنه حقّ. ﴿فلا تَخشَوُا النّاسَ﴾ ـ أيُّها اليهود ـ في إظهار ما عِندكم من نعتِ مُحمّد والرجمِ وغيرهما، ﴿واخشَوني﴾ في كِتمانه، ﴿ولا تَشتَرُوا﴾: تستبدلوا ﴿بِآياتِي ثَمَنًا قَلِيلاً﴾ من الدنيا تأخذونه على كتمانها. ﴿ومَن لَم يَحكُمْ بِما أنزَلَ اللهُ فأُولئِكَ هُمُ الكافِرُونَ﴾ به.

٤٥ ـ ﴿وكَتَبْنا﴾: فرضنا ﴿عليهِم فِيها﴾..........................

قولُه: (العُلماءُ) المشهورُ: الزُّهّادُ.

قولُه: (الفُقهاءُ) المشهُورُ: العلماءُ من الحَبْرِ أو الحِبْرِ.

قولُه: (بسبَبِ) أي: بسبَبِ أمرِ اللهِ إيَّاهُم بأن يحفَظوا كتابَهُ عن التَّضْييعِ والتَّحرِيفِ، وأن يظهَرُوا، والباءُ متعلِّقٌ بـ﴿يَحكُمُ﴾.

قولُه: (استُودِعُوهُ) أشارَ إلى أنَّ الرَّاجِعَ إلى ﴿مَا﴾ محذُوفٌ، و﴿مِنْ﴾ للتَّبيينِ.

قولُه: (أَن يُبَدِّلُوه) أي: لَفظاً أو مَعنًى، بخلافِ القُرآنِ فإنَّه تعالى تكفَّلَ بحفظِهِ، وأن مصدرِيَّةٌ، والتَّقدِيرُ: استحفظُوهُ من التَّبدِيلِ، أو كراهَةَ أن يبدِّلُوا.

قولُه: (أيُّها اليَهُودُ) الخطابُ لعلمائِهِم، ويتناوَلُ علماءَ هذهِ الأمَّةِ، أو نهيٌ للحكَّامِ أن يخشَوا غيرَ اللهِ في حكوماتِهِم ويداهِنُوا فيها خشيَةَ ظالمٍ أو مراقبَةِ كبِيرٍ.

قولُه: (في كِتمَانِهِ) وأثبتَ الياءَ في ﴿اخشَونِ﴾ أبو عَمرٍو وَصلاً[1].

قولُه: (مِنَ الدُّنيا) وهو الرَّشوَةُ والجاه، قيل: لا تطلُبُوا الدُّنيا بعمَلِ الآخرَةِ.

قولُه: (بِهِ) نزلَتْ في أهلِ الكتابِ دُونَ من أساءَ من هذه الأمَّةِ، هذا قولُ جماهيرِ السَّلفِ[2]، وقالَ الحسنُ البصريُّ[3]: من لم يحكُمْ به منَّا فهو فاسقٌ، ومَن لم يحكُمْ به مِن أهلِ الكتابِ فهو كافرٌ.

والمعنَى: مَن لم يحكُمْ مُنكِراً أو مُستَهيناً أو مُستَخِفًّا: فهو كافرٌ، أو كُفرٌ دونَ كُفرٍ، أو المرادُ به: الكُفرانُ، أو شابَهَ الكفَّارَ، أو تغليظٌ، أو يُخافُ عليه الكُفرُ.

قولُه: (فَرَضنَا) أي: على اليهودِ، فقيلَ: الكتابَةُ حقيقَةٌ، فإنَّ التَّوراةَ نزلَتْ مكتوبَةً في الألواحِ، وفيه أنَّ تعديتَهُ بعلى يأبى إلَّا بتكلُّفٍ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٣)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢١٨).

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (١٠/ ٣٥٨)، و«تفسير البغوي» (٢/ ٥٥).

(٣) لم أقف عليه فيما بين يدي من مراجع.

أي: التوراةِ ﴿أَنَّ النَّفْسَ﴾ تُقتل ﴿بِالنَّفْسِ﴾ إذا قتلَتْها، ﴿والعَينَ﴾ تُفقأ ﴿بِالعَينِ، والأنفَ﴾ يُجدع ﴿بِالأنفِ، والأُذُنَ﴾ تُقطع ﴿بِالأُذُنِ، والسِّنَّ﴾ تُقلع ﴿بِالسِّنِّ﴾ ـ وفي قراءة بالرفع في الأربعة ـ ﴿والجُرُوحَ﴾، بالوجهين، ﴿قِصاصٌ﴾ أي: يُقتصُّ فيها إن أمكن كاليدِ والرِّجلِ والذَّكَرِ ونحو ذلك، وما لا يُمكن فيه الحُكومةُ. وهذا الحُكم، وإن كُتب عليهم، فهو مقرّر في شرعنا. ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ﴾، أي: بالقِصاص بأن مَكّن من نفسه، ﴿فَهُوَ كَفّارةٌ لَهُ﴾:........................

قولُه: (تُقتلُ) أو مقتولةٌ.

قولُه: (تُفقأُ) أي: تُشَقُّ، ولا يبعُدُ أن يقدَّرَ متعلَّقُ الباءِ في الجميعِ تقتصُّ، ويكونَ القصاصُ بحسَبِ كُلِّ مكانٍ من المماثلَةِ.

قولُه: (وَقُرِئَ) خالَفَ أصلَهُ في التَّعبيرِ بصيغَةِ التَّمريضِ الموضوعِ للشَّاذِّ، وكانَ حقُّهُ أن يقُولَ: «وفي قِراءَة» كما في بعضِ النُّسَخِ المصحَّحةِ، إذ رفعَ الكسائيُّ العينَ وما عُطفَ عليه على أنَّها مستأنفَةٌ[1].

وقولُه: (بالوَجهَينِ) نصبَهُ نافِعٌ وعاصمٌ وحمزَة[2].

قالَ تعَالى: (﴿قِصَاصٌ﴾) أي: ذاتُ قصاصٍ، أو فيها قصاصٌ.

قولُه: (وما لا يُمكِنُ) ككسرِ عظمٍ، وجرحِ لحمٍ ممَّا لا يمكنُ الوقُوفُ على نهايتِهِ.

قولُه: (الحكُومَةُ) أي: حكومَةُ عدْلٍ، فيقوِّمُ عَبداً بلا هذا الأثرِ، ثمَّ معه، فقدرُ التَّفاوُتِ بين القيمَتينِ منَ الدِّيةِ هو هي.

قولُه: (مقرَّرٌ) برائينِ، وهو أولَى من نسخةِ: «مقدَّرٌ» بالدَّالِ، والمعنى: أنَّه غيرُ منسُوخٍ.

قولُه: (﴿بِهِ﴾) أي: بالقصاصِ.

قولُه: (بأَنْ مَكَّنَ) بيانُ التَّصدُّقِ، أو فمَن تصدَّقَ من أهلِ الحقِّ، أو فمن عَفا عنه.

(﴿فَهُوَ﴾) أي: التَّصدُّقُ[3] كفَّارةٌ للمتصدِّقِ يكفِّرُ اللهُ به ذنوبَهُ، وفي حديثٍ: «فإنْ كانَ ربُعَ الدِّيَةِ فربعُ خطايَاهُ»[4]. وقيل: كفَّارةٌ للجانِي يسقُطُ عنه ما لزمَهُ ولا يؤاخذُ اللهُ به كما أنَّ القصاصَ كفَّارةٌ له.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٢٣)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٥)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٢٦).

(٢) انظر المصادر السابقة.

(٣) من قوله: «أو فمن... إلى قوله:... التصدق»: ليست في (ص).

(٤) رواه ابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير» (٣/ ١١٣)، من حديث عبد الله بن عمرو، وعن رجل من الأنصار، ورواه الديلمي في «مسند الفردوس» (٤٤١٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهم. =

لِما أتاه، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ﴾ في القِصاص وغيره ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

٤٦ ـ ٤٧ ـ ﴿وقَفَّينا﴾: أتبَعْنا ﴿عَلَى آثَارِهِم﴾ أي: النبيِّينَ ﴿بِعِيسَى بنِ مَرْيَمَ، مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾: قبلَه ﴿مِنَ التَّوراةِ، وآتيناهُ الإنجِيلَ فِيهِ هُدًى﴾ من الضلالة ﴿ونُورٌ﴾: بيان للأحكام، ﴿ومُصَدِّقًا﴾: حالٌ ﴿لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوراةِ﴾ لما فيها من الأحكام ﴿وهُدًى ومَوعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ، و﴾ قلنا: ﴿لْيَحكُمْ أهلُ الإنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللهُ فِيهِ﴾ من الأحكام. وفي قراءة بنصبِ «يَحكُمَ» وكسرِ لامه عطفًا..............

قولُه: (﴿الظَّالِمُون﴾) لأنَّهم لم ينصِفُوا المظلُومَ من الظَّالمِ بالعدلِ نزلَتْ لمَّا اصطلحَ اليهُودُ أن لا يقتلَ شريفٌ بوضيعٍ ورجُلٌ بامرأةٍ، أو معناهُ: الكاملونَ في الظُّلمِ حيثُ ظلَمُوا أنفسَهُم وغيرَهُم.

قولُه: (أَتبَعنَا) في البيضاويِّ[1]: أي: وأتبَعناهُم على آثارِهِم فحذَفَ المفعُولَ لدلالَةِ الجارِّ والمجرورِ عليه.

يعني: الظَّرف سادٌّ مسدَّ المفعولِ؛ لأنَّه إذا قُفِّيَ بزيدٍ مثلاً على أثرِ عَمرٍو فقد قفَّى بزيدٍ عَمراً، بمعنَى: جعلَ زيداً متَّبِعاً عَمراً، ثمَّ قالَ: والضَّميرُ لـ﴿النَّبِيُّونَ﴾ يعني في قولِه: ﴿يَحكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، وقال: ﴿بِعِيسَى ابنِ مَرْيَمَ﴾ مفعولٌ ثانٍ عدِّي إليه الفعلُ بالباء.

والأظهرُ الأوفقُ بما ذكرهُ الشَّيخُ ما في «المداركِ»[2] معنَى: قفَّيتُ الشَّيءَ بالشَّيءِ: جعلتُه في أثرِهِ، كأنَّه جعِلَ في قفَاهُ، يقال: قفَّاهُ يقفُوهُ: إذا تبعَهُ، لكن قال في «البحرِ»[3]: فيه تضمِينٌ؛ أي: جئنا على آثارِهِم بعيسَى قافياً وليس التَّضْعيفُ للتَّعديةِ، فإنَّ قفَّا متعَدٍّ إلى واحدٍ نحو: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦] فلو كانَ التَّضْعيفُ للتَّعديةِ لتعدَّى إلى منصُوبينِ فيقالُ: قَفَّينا [على] آثارِهِم عيسَى. وعيسَى هو المفعولُ الأوَّلُ لكن ضمِّنَ معنَى جاءَ وعدِّيَ بالباء.

قولُه: (حالٌ) كالأوَّلِ، والأوَّلُ معناهُ حاكِماً بما فيها، والثَّاني: موافِقاً لا يخالفُه إلَّا في قليلٍ.

قولُه: (﴿وَ﴾ قُلنَا) إشارةٌ إلى أنَّه عطفٌ على ﴿وآتَينَاهُ الإنجِيلَ﴾؛ أي: وآتيناهُ الإنجيلَ، وقُلنا ليَحكُم.

قولُه: (وفي قِرَاءَة) لحمزَة[4].

= والحديث موضوع، فيه معلى بن هلال كذاب يضع الحديث، انظر: «التاريخ الكبير» (٧/ ٣٩٦) (١٧٢٧)، و«الكامل» (٨/ ٩٩) (١٨٥٤)، و«الميزان» (٤/ ١٥٢) (٨٦٧٩).

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٢٩).

(٢) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٥٠).

(٣) انظر: «البحر المحيط» لابن حيان (١/ ٤٨٠).

(٤) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٢٧)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٥)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٢٧).

على معمول «آتيناه». ﴿ومَن لَم يَحكُمْ بِما أنزَلَ اللهُ فأُولئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ﴾.

٤٨ ـ ﴿وأنزَلْنا إلَيكَ﴾ ـ يا محمّد ـ ﴿الكِتابَ﴾: القرآنَ ﴿بِالحَقِّ﴾: متعلّق بـ «أنزلنا» ﴿مُصَدِّقًا لِما بَينَ يَدَيهِ﴾: قبلَه ﴿مِنَ الكِتابِ ومُهَيمِنًا﴾: شاهدًا ﴿علَيهِ﴾. و«الكتابِ» بمعنى الكُتب. ﴿فاحكُمْ بَينَهُم﴾: بين أهل الكتاب، إذا ترافعوا إليك ﴿بِما أنزَلَ اللهُ﴾ إليك، ﴿ولا تَتَّبِعْ أهواءَهُم﴾، عادلاً ﴿عَمّا جاءَكَ مِنَ الحَقِّ. لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنكُم﴾ ـ أيّها الأُممُ ـ ﴿شِرْعةً﴾: شريعة ﴿ومِنهاجًا﴾: طريقًا واضحًا في الدِّين يمشون عليه، ﴿ولَو شاءَ اللهُ لَجَعَلَكُم أُمَّةً واحِدةً﴾ على شريعة واحدة، ﴿ولكِنْ﴾ فرّقكم فِرَقًا ﴿لِيَبلُوَكُم﴾: ليَختبِرَكم ﴿فِيما آتاكُم﴾ من الشرائع المختلفة، لينظر المُطيعَ منكم والعاصيَ. ﴿فاستَبِقُوا الخَيراتِ﴾: سارعوا إليها. ﴿إلَى اللهِ مَرجِعُكُم جَمِيعًا﴾ بالبعثِ ﴿فيُنَبِّئُكُم بِما كُنتُم فِيهِ تَختَلِفُونَ﴾ من أمر الدين، ويَجزي كُلًّا منكم بعمله.

٤٩ ـ ٥٠ ـ ﴿وأنِ احكُمْ بَينَهُم بِما أنزَلَ اللهُ، ولا تَتَّبِعْ أهواءَهُم واحذَرْهُم﴾ لِـ ﴿أنْ﴾ لا ﴿يَفتِنُوكَ﴾: يُضِلّوك ﴿عَن بَعضِ ما أنزَلَ اللهُ إلَيكَ، فإن تَوَلَّوا﴾ عن الحُكم المُنزَل،..........

قولُه: (على مَعمُولِ ﴿آتَيْناهُ﴾) كأنَّه قال: وللهُدَى والموعظَةِ وللحُكمِ آتيناهُ الإنجيلَ، والأظهرُ: أن يقالَ: وآتيناهُ ليحكُمَ، أو: يقدَّرُ قبلَهُ: ليُؤمِنوا.

(﴿شاهِداً﴾) ورَقيباً.

قولُه: (﴿عَلَيهِ﴾) أي: على الكتابِ؛ أي: يحفظُه عن التَّغيُّرِ ويشهدُ بالصِّحَّةِ والثَّباتِ، أو فكلُّ ما يوافقُهُ حقٌّ وما يخالفهُ فمحرَّفٌ باطلٌ، أو حاكِماً على ما قبلَهُ من الكتُبِ، فاللَّامُ الأولَى للعهدِ، والثَّانيةُ للجنسِ.

قولُه: (عَادِلاً) أي: مائِلاً، إشارةٌ إلى أنّه حالٌ من الفاعلِ.

قولُه: (شَرِيعةً) هي الطَّريقةُ الظَّاهرَةُ إلى الماءِ، شبَّهَ بها الدِّينَ؛ لأنَّهُ طريقٌ إلى ما هو سببُ الحياةِ الأبديَّةِ، فالعَطفُ باعتِبارِ الجَمعِ بين الوصفَينِ.

قولُه: (عَلَى شَريعةٍ) أي: جماعَةٍ متَّفقَةٍ على دينٍ واحِدٍ في جميعِ الأعصارِ من غيرِ نسخٍ وتحويلٍ.

قولُه: (فرَّقَكُم) أو التَّقدِير: ولكن أرادَ؛ بمعنَى: شاءَ؛ ليصحَّ تعلُّقُ اللَّامِ به.

قولُه: (المُختلِفَةِ) المناسبةِ لكُلِّ عصرٍ وقَرنٍ، قالَ تَعالى: ﴿وأَن احكُم﴾ [المائدة: ٤٩] معطُوفٌ على الحقِّ أو على الكتابِ.

قولُه: (لئَلَّا) أو مخافَةَ أن يفتنُوكَ وهو الأقصرُ، والأظهرُ: ولذا اختارَهُ البصريُّونَ.

قولُه: (يُضِلُّوكَ) أو يصرِفوكَ وهو الأنسَبُ.

وأرادوا غيره، ﴿فاعلَمْ أنَّما يُرِيدُ اللهُ أنْ يُصِيبَهُم﴾ بالعُقوبة في الدنيا ﴿بِبَعضِ ذُنُوبِهِم﴾ التي أتوها ـ ومنها التولّي ـ ويُجازيَهم على جميعها في الأُخرى ـ ﴿وإنَّ كَثِيرًا مِنَ النّاسِ لَفاسِقُونَ ـ أفَحُكمَ الجاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾، بالياء والتاء: يطلبون من المُداهنة والمَيل، إذ تولّوا؟ استفهام إنكار، ﴿ومَن﴾ أي: لا أحد ﴿أحسَنُ مِنَ اللهِ حُكمًا لِقَومٍ﴾: عند قوم ﴿يُوقِنُونَ﴾ به؟ خُصّوا بالذكر لأنهم الذين يتدبّرونه.

٥١ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، لا تَتَّخِذُوا اليَهُودَ والنَّصارَى أولِياءَ﴾ تُوالونهم وتُوادّونهم. ﴿بَعضُهُم أولِياءُ بَعضٍ﴾ لِاتّحادهم في الكُفر، ﴿ومَن يَتَوَلَّهُم مِنكُم فإنَّهُ مِنهُم﴾: من جُملتهم. ﴿إنَّ اللهَ لا يَهدِي القَومَ الظّالِمِينَ﴾ بمُوالاة الكُفّار.......................................

قولُه: (والتَّاءِ) أي: الخطابُ للشَّامِي[1] على الالتفاتِ، أو بتقديرِ: قُل.

قولُه: (يَطلُبونَ) أي: يُريدونَ وعن حُكمِ الله يعدِلونَ.

قولُه: (منَ المُدَاهنَةِ) بيانُ حُكمِ الجاهليَّةِ، والمرادُ بـ﴿الجاهِلِيَّةِ﴾: الجماعَةُ، أو الملَّةُ الجاهليَّةُ الَّتي هي متابعَةُ الهوَى.

قولُه: (إذ تولَّوا) ظَرف «يطلُبونَ».

وقولُه: (استفهَامُ إنكَارٍ) أي: استفهامُ (﴿أَفَحُكمَ﴾).

قولُه: (أي لا أَحَدَ) يعني: ﴿مَنْ﴾ استفهامٌ معناهُ النَّفيُ.

قولُه: (عِندَ قَومٍ) هذا قولُ أبي عليٍّ[2]، والمشهورُ: أنَّ اللَّامَ للبَيانِ؛ أي: هذا الاستِفهامُ أو هذا الخطابُ للمُوقِنينَ بأنَّه أعدَلُ العادلِينَ وأرحمُ الرَّاحمينَ.

قولُه: (يَتَدَبَّرُونَهُ) الضَّميرُ راجِعٌ إلى قولِه: ﴿حُكماً﴾ وهو تمييزٌ.

قولُه: (وتوَادُّونَهُم) وتعاشرونَهُم معاشرَةَ الأحبابِ.

قولُه: (في الكُفرِ) أي: في جنسِ الكُفرِ.

قولُه: (مِن جُملتِهِم) وهذا للتَّشديدِ في وجوبِ مجانبَتِهِم، أو لأنَّ الموالِينَ لهم كانوا منافقِينَ.

قولُه: (بمُوَالاةِ الكُفَّارِ) أي: الذين ظلمُوا أنفسَهُم، أو ظلَمُوا المؤمنينَ بها.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٢٨)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٦)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٢٨).

(٢) وانظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٥٣).

وهو الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي النحوي، انظر: «تاريخ العلماء» (ص: ٢٦) (١٠)، و«تاريخ بغداد» (٧/ ٢٨٥) (٣٧٦٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٣٧٩) (٢٧١).

٥٢ ـ ٥٣ ـ ﴿فترَى الَّذِينَ في قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾: ضعفُ اعتقاد كعبد الله بن أُبيّ، ﴿يُسارِعُونَ فِيهِم﴾: في مُوالاتهم، ﴿يَقُولُونَ﴾ مُعتذرين عنها: ﴿نَخشَى أن تُصِيبَنا دائرةٌ﴾ يدورُ بها الدهر علينا من جدب أو غلبة، ولا يتمَّ أمر محمّد فلا يَمِيرونا.

قال تعالى: ﴿فعَسَى اللهُ أن يأتِيَ بِالفَتحِ﴾: بالنصر لنبيّه لإظهار دينه ﴿أو أمرٍ مِن عِندِهِ﴾ بهتك سِتر المنافقين وافتضاحهم، ﴿فيُصبِحُوا علَى ما أسَرُّوا في أنفُسِهِم﴾ من الشكّ ومُوالاة الكُفّار ﴿نادِمِينَ. ويَقُولُ﴾ ـ بالرفع استئنافًا بواوٍ ودونها، وبالنصب عطفًا على «يأتيَ» ـ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ لبعضهم إذا هَتَكَ سِترَهم تعجّبًا: ﴿أهؤُلاءِ الَّذِينَ أقسَمُوا بِاللهِ جَهدَ أيمانِهِم﴾: غايةَ اجتهادهم فيها ﴿إِنَّهُم لَمَعَكُم﴾...

قولُه: (عنهَا) أي: عن مُوالاتِهِم.

قولُه: (فلَا يَمِيرُونا) بفتحِ الياءِ وضمِّها، من الميرَة ـ بالكسرِ ـ وهي الطَّعامُ ونحوه ممَّا يجلَبُ للبيعِ مار عَيالَه وأمارَهُم[1].

قولُه: (وافتضَاحِهِم) وضَربِ الجزيَةِ على اليهودِ وقتلِهِم وإجلائِهِم.

وقولُه تعَالى: (﴿فَيُصبِحُوا﴾) عطفٌ على (﴿أَن يَأتِي﴾) أي: فيصيروا.

قولُه: (مِنَ الشَّكِ) أي: فَضْلاً عمَّا أظهرُوهُ ممَّا أشعَرَ على نفاقِهِم.

قولُه: (بالرَّفعِ) لغيرِ البَصرِي[2].

قولُه: (بواوٍ) يعني: مع الواو؛ للكُوفي[3].

قولُه: (ودُونِهَا) أي: مع غيرِ الواو لابنِ كثيرٍ ونافعٍ وابن عامِرٍ.

وقولُه: (بالنَّصبِ) يعني: مع الواو، وهو مفهومٌ من قولِه: «عَطفاً» وهو قراءَةُ البَصرِي.

قولُه: (على يَأتِيَ) فلا وقْفَ بينهما.

قولُه: (تعَجُّباً) من حَالِ المنافقِين وتبَجُّحاً بما منَّ اللهُ عليهم من الإخلاصِ، أو من كذبِهِم وحلفِهِم بالباطِلِ.

قولُه: (غايَةَ اجتِهَادِهِم) أي: بأغلظِ الأيمانِ و﴿جَهْدَ أيمَانِهِم﴾ مصدَرٌ في تقديرِ الحالِ؛ أي: مجتهِدِينَ في توكيدِ أيمانِهِم.

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ٤٧٨).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٥)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٢٩)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٦)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٢٩).

(٣) هذا وما بعده انظر المصادر السابقة.

في الدِّين؟ قال تعالى: ﴿حَبِطَتْ﴾: بَطَلَتْ ﴿أعمالُهم﴾ الصالحة، ﴿فأَصبَحُوا﴾: صاروا ﴿خاسِرِينَ﴾ الدُّنيا بالفضيحة والآخرةَ بالعِقاب!

٥٤ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، مَن يَرتَدِدْ﴾، بالفكِّ والإدغامِ: يَرجِعْ ﴿مِنكُم عَن دِينِهِ﴾ إلى الكُفر ـ إخبارٌ بما علم الله ـ تعالى ـ وقوعَه منهم. وقد ارتدّ جماعة بعد موت النبيّ ﷺ ـ ﴿فسَوفَ يأتي اللهُ﴾ بدَلَهم ﴿بِقَومٍ، يُحِبُّهُم ويُحِبُّونَهُ﴾ ـ قال ﷺ: «هُم قَومُ هذا» وأشار إلى أبي مُوسى الأشعريّ. رواه الحاكم في صحيحه ـ ﴿أذِلَّةٍ﴾: عاطِفِينَ ﴿على المُؤمِنِينَ، أعِزَّةٍ﴾: أشدّاءَ ﴿على الكافِرِينَ، يُجاهِدُونَ في سَبِيلِ اللهِ، ولا يَخافُونَ لَومةَ لائمٍ﴾..................................

قولُه: (في الدِّينِ) أي: أنَّهم أولياؤُكم ومعاونُوكم على أعدائكم.

قولُه: (الصَّالحةُ) أي: في الصُّورَة، أو المشروطةِ بالإيمانِ.

قولُه: (بالفَكِّ) نافعٌ وشامِي[1].

قولُه: (بَدَلَهم) قدَّر ليصِحَّ على قولِ من قال: الجزاءُ هو خبرُ المبتدأِ، وإلَّا فضميرُ ﴿يَرتَدَّ﴾ و﴿دِينِهِ﴾ راجِعٌ إلى ﴿مَن﴾ وهو كافٍ.

وقولُه تعالى: (﴿يُحِبُّهُم﴾) أي: يهديهم ويوفِّقُهم في الدُّنيا ويثيبُهُم في العُقبَى؛ لأنَّ المحبَّةَ ميلُ القلبِ، ولا يجوزُ إطلاقُه على اللهِ فيفسَّرُ بلازِمِها، وأمَّا محبَّةُ العبادِ فيمكِنُ حقيقَتُها ولازِمُها من الطَّاعةِ والعبادةِ.

قولُه: (في صَحِيحِهِ)[2] وأخرجَ ابنُ أبي حاتمٍ عن الحسنِ قال[3]: هم واللهِ أبو بكرٍ وأصحابُه. كذا في «المبهَماتِ»[4].

قولُه: (عَاطِفِينَ) أي: راحمينَ، أو خافضينَ أجنحَتَهم؛ أي: ذُلَّ تواضُعٍ لا ذُلَّ إهانَةٍ.

قولُه: (أَشِدَّاء) من عزَّه: إذا غلَبَه.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٥)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٣٢)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٦)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٣٠).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦٥٣٥)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢٢٦١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥١٥)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٢٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٣٥١).

قال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦٥٣٧)، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (٧٦٦)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (٦٧٤)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٧٧١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٣٦٢).

(٤) انظر: «مفحمات الأقران في مبهمات القرآن» (ص: ٤٠).

فيه كما يخاف المُنافقون لوم الكُفّار ﴿ذلِكَ﴾ المذكور من الأوصاف ﴿فَضلُ اللهِ، يُؤتِيهِ مَن يَشاءُ، واللهُ واسِعٌ﴾: كثير الفضل ﴿عَلِيمٌ﴾ بمن هو أهله.

ونزل، لمّا قال ابن سلام: «يا رسولَ اللهِ، إنّ قومَنا هَجَرُونا»: ٥٥ ـ ﴿إنَّما وَلِيُّكُمُ اللهُ ورَسُولُهُ والَّذِينَ آمَنُوا، الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ ويُؤتُونَ الزَّكاةَ، وهُم راكِعُونَ﴾: خاشعون، أو مُصلّون صلاةَ التطوّع، ٥٦ ـ ﴿ومَن يَتَوَلَّ اللهَ ورَسُولَهُ والَّذِينَ آمَنُوا﴾ ـ فيُعينُهم ويَنصرُهم ـ ﴿فإنَّ حِزبَ اللهِ هُمُ الغالِبُونَ﴾ لنصره إيّاهم. أوقعه موقع «فإنّهم» بيانًا لأنهم من حزبه، أي: أتباعِه.

٥٧ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُم هُزُوًا﴾: مَهزوءًا به ﴿ولَعِبًا، مِنَ﴾ ـ للبيان ـ ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ مِن قَبلِكُم والكُفّارِ﴾: المشركينَ، بالجرِّ والنصبِ، ﴿أولياءَ، واتَّقُوا اللهَ﴾ بترك مُوالاتهم،

قولُه: (فِيه) أي: في سبيلِ الله، واللَّومةُ المرَّةُ من اللَّومِ، وفيها وفي تنكيرِ لائمٍ مبالغَتانِ.

قولُه: (خَاشِعُونَ) أي: في صلاتِهم وزكاتِهم، وقيل: هو حالٌ مخصُوصٌ بـ(يُؤتُونَ)[1]؛ أي: يؤتونَ الزَّكاةَ في حالِ ركوعِهم في الصَّلاةِ حِرصاً على الإحسانِ ومسارعَةً إليه، فإنَّها نزلَتْ في عليٍّ كرَّمَ اللهُ وجهه حينَ سألَهُ سائلٌ وهو راكِعٌ في صلاتِهِ فطرَحَ له خاتَمَه. رواهُ ابنُ جريرٍ وابنُ أبي حاتمٍ وابنُ مردَويه[2] بروايات مختلفةٍ.

هذا وما قبلَ الآيةِ ينادِي على أنَّ ليسَ المرادُ من الولايةِ المتولِّيَ للأمُورِ والمستحِقَّ للتَّصرُّفِ كما قالت الشِّيعةُ بل ذكرَهُ بلفظِ الجمعِ تحريضاً على المبادرَةِ في الصَّدقةِ فيدخلُ كلُّ من يُبادِرُ فلا يصحُّ الاستدلالُ بهذه الآيةِ على إمامةِ عليٍّ رضيَ اللهُ عنه.

وفي الآيةِ دليلٌ على أنَّ الفِعلَ القليلَ لا يبطِلُ الصَّلاةَ.

قولُه: (بَيَاناً) وتعريضاً بمن يوالِي غيرَ هؤلاءِ بأنَّه حزبُ الشَّيطانِ.

قولُه: (بالجَرِّ) للبصريِّ والكِسائيِّ[3] عَطفاً على ﴿الَّذِين﴾ المجرُورةِ.

قولُه: (والنَّصبِ) عَطفاً على (﴿الذينَ اتَّخَذُوا﴾) أو بنزعِ الخافِضِ.

قولُه: (بتَركِ مُوَالاتِهِم) الأولى: بتَركِ المناهِي.

---

(١) «بيؤتون»: ليست في (ص).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦٥٥١)، والطبري في «تفسيره» (١٢٢١٠)، وابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير» (٣/ ١٢٦)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٠٢)، والخطيب في «المتفق والمفترق» (١٠٦).

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٥)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٣٤)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٦)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٣٠).

﴿إن كُنتُم مُؤمِنِينَ﴾: صادقين في إيمانكم، ٥٨ ـ ﴿و﴾ الذيـن ﴿إذا نادَيتُم﴾: دعوتم ﴿إلَى الصَّلاةِ﴾ بالأذان ﴿اتَّخَذُوها﴾ أيِ: الصلاةَ ﴿هُزُوًا ولَعِبًا﴾ بأن يستهزئوا بها ويتضاحكوا. ﴿ذلِكَ﴾ الاتّخاذ ﴿بِأنَّهُم﴾: بسبب أنهم ﴿قَومٌ لا يَعقِلُونَ﴾.

ونزل لمّا قال اليهود للنبيّ ﷺ: «بِمَن تُؤمن من الرُّسل»؟ فقال: «باللهِ وما أُنزِلَ إلَينا» الآيَةَ، فلمّا ذَكر عيسى قالوا: «لا نعلم دِينًا شرًّا من دينكم»: ٥٩ ـ ﴿قُلْ: يا أهلَ الكِتابِ، هَل تَنقِمُونَ﴾: تُنكرون ﴿مِنّا إلاّ أنْ آمَنّا باللهِ، وما أُنزِلَ إلَينا وما أُنزِلَ مِن قَبلُ﴾ إلى الأنبياء، ﴿وأنَّ أكثَرَكُم فاسِقُونَ﴾؟ عطفٌ على «أنْ آمَنّا». المعنى: ما تُنكرون إلاّ إيمانَنا ومُخالفتكم في عدمِ قبوله المعبَّرِ عنه بالفسق اللازم عنه. وليس هذا ممّا يُنكَر.

قولُه: (في إيمَانِكُم) لأنَّ الإيمانَ حقًّا يقتَضي ذلك، وقيل: إن كنتُم مُؤمِنينَ بوعدِهِ ووعيدِهِ أو بشرعِهِ ودينِهِ.

قولُه: (﴿و﴾ الذِينَ) يحتمِلُ النَّصبَ والجرَّ ولم أرَ غيره ذكرَ هذا التَّقديرَ.

قولُه: (دَعَوتُم) أي: النَّاسَ.

قولُه: (أي: الصَّلاةَ) أو المناداةَ.

قولُه: (بأنْ يَستَهزِئُوا) فإنَّ اليهودَ كانوا يقولونَ مثلَ ما يقولُ المؤذِّنُ ويصلُّونَ مثلَ صلاةِ المؤمنينَ على طريقِ السُّخريَةِ ويضحكونَ.

قولُه: (بسبَبِ) فإنَّ السَّفَه يُؤدِّي إلى الجهلِ بالحقِّ والهُزءِ به، والعقلُ يمنعُ من الاستهزاءِ بأمرٍ معقُولٍ مشروعٍ.

قولُه: (تُنكِرُونَ) وتعيبونَ وتكرهُونَ.

قولُه: (لَهُ) أي: للإيمانِ.

قولُه: (ومُخَالَفتكُم في) حيثُ دخَلنا الإيمانَ وأنتم خارجونَ منه، قالَ تعالى: ﴿وَدُّوا لَو تَكفُرُونَ كما كَفَرُوا﴾ [النسا: ٨٩].

قولُه: (عنهُ) في الموضعَينِ؛ أي: عن عدَمِ القَبولِ.

قولُه: (ولَيسَ هذَا ممَّا يُنكَر)(١).

---

(١) كذا في الأصول.

٦٠ ـ ﴿قُلْ: هَلْ أُنَبِّئُكُم﴾: أُخبِرُكم ﴿بِشَرٍّ مِن﴾ أهلِ ﴿ذَلِكَ﴾ الذي تَنقِمُونه ﴿مَثُوبَةً﴾: ثوابًا بمَعنى: جزاءً ﴿عِندَ اللهِ﴾؟ هو ﴿مَن لَعَنَهُ اللهُ﴾: أبعده من رحمته ﴿وغَضِبَ علَيهِ، وجَعَلَ مِنهُمُ القِرَدَةَ والخَنازِيرَ﴾ بالمَسخ، ﴿و﴾ مَن ﴿عَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾: الشيطان بطاعته. وراعَى في «منهم» معنى «مَن» وفيما قبله لفظها ـ وهم اليهود ـ وفي قراءةٍ بضمِّ باء «عَبُدَ» وإضافتِه إلى ما بعده، اسم جمع لعَبْد، ونصبُه بالعطف على «القِردَة». ﴿أُولئِكَ شَرٌّ مَكانًا﴾: تمييزٌ، لأنَّ مأواهم النار، ﴿وأَضَلُّ عَن سَواءِ السَّبِيلِ﴾: طريق الحقّ. وأصل السواء: الوسَط. وذَكَرَ «شرّ وأضَلّ» في مقابلة قولهم: لا نعلم دينًا شرًّا من دينكم.

قولُه: (ثَوَاباً بمَعنَى: جَزَاءً) أي: ثابِتاً، أشارَ إلى دفعِ ما يقالُ: المثوبَةُ مختصَّةٌ بالخيرِ كالعُقوبَةِ بالشَّرِّ بخلافِ الجزاءِ فإنَّه أعمُّ، أو المرادُ: المعنَى اللُّغويُّ أو التَّجريدُ أو التَّهكُّم، ونصبَ (المَثُوبَةَ) على التَّمييزِ.

قولُه: (هو) إشارةٌ إلى أنَّه خبرٌ محذُوفٌ، ويمكنُ أن يكُونَ بَدلاً من شرٍّ، أو بشرٍّ من ذلك دينُ من لعَنَهُ اللهُ.

قولُه: (أبعَدَهُ) وسخِطَ عليه بكُفرِهِ وانهماكِهِ في المعاصِي بعدَ وضُوحِ الآياتِ.

قولُه: (بالمَسخِ) فمسخَ بعضَهُم قردَةً وهم أصحابُ السَّبتِ وبعضَهُم خنازيرَ، وهم كفَّارُ أهلِ المائدةِ، وقيل: كلا المسخينِ في أصحابِ السَّبتِ مُسِخَتْ شبَّانُهُم قردَةً وشُيوخُهُم خنازيرَ.

قولُه: (﴿و﴾ مَن) يعنِي: عطفٌ على: لعنَهُ.

قولُه: (الشَّيطَانَ) أو العجلَ، وقيل: الكهنَةَ، أو كُلَّ من أطاعوهُ في معصيةِ اللهِ فقد عبَدوهُ.

قولُه: (وفيمَا قَبْلَه) أي: قبلَ (منهم).

قولُه: (وفي قراءَةٍ) لحمزَةَ[1].

قولُه: (اسم جَمعٍ) وقيل: إنَّهُ نعتٌ كفَطِنٍ ويَقِظٍ.

قولُه: (تمييزٌ) جعلَ مكانَهُم شرًّا؛ ليكُونَ أبلَغَ في الدَّلالَةِ على شرارَتِهم كما تقُولُ: سَلامٌ على مجلِسِ فُلانٍ عند التَّعظيمِ، وقيل: ﴿مَكَاناً﴾ منصَرَفاً، وقيلَ: لأنَّ مكانَهُم سقرٌ، ففي عبارَةِ المصَنفِ: (النَّارُ) مسامَحَةٌ أو مَجازٌ.

قولُه: (الوَسَطُ) أي: قصدَ الطَّريقَ المتوسِّطَ بين غُلوِّ النَّصارَى وقَدحِ اليهودِ.

قولُه: (وذكَرَ شَرَّ... إلخ) أو المرادُ: الزِّيادةُ مُطلَقًا لا بالإضافةِ إلى المؤمنينَ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٦)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٣٦)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٦)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٣١).

٦١ ـ ﴿وإذا جاؤُوكُم﴾ أي: منافقو اليهود ﴿قالُوا: آمَنّا. وقَد دَخَلُوا﴾ إليكم مُلتبّسين ﴿بِالكُفرِ، وهُم قَد خَرَجُوا﴾ من عِندكم مُلتبّسين ﴿بِهِ﴾، ولم يؤمنوا ـ ﴿واللهُ أعلَمُ بِما كانُوا يَكتُمُونَـ﴾ ـه من النفاق ـ ٦٢ ـ ﴿وتَرَى كَثِيرًا مِنهُم﴾ أي: اليهودِ ﴿يُسارِعُونَ﴾: يقعون سريعًا ﴿في الإثمِ﴾: الكذب ﴿والعُدوانِ﴾: الظُّلم ﴿وأكلِهِمِ السُّحُتَ﴾ الحرامَ كالرُّشا. ﴿لَبِئسَ ما كانُوا يَعمَلُونَـ﴾ ـه عملُهم هذا! ٦٣ ـ ﴿لَولا﴾: هلّا ﴿يَنهاهُمُ الرَّبّانِيُّونَ والأحبارُ﴾ منهم ﴿عَن قَولِهِمِ الإثمَ﴾: الكذبَ ﴿وأكلِهِمِ السُّحُتَ. لَبِئسَ ما كانُوا يَصنَعُونَـ﴾ ـه تركُ نهيِهم!

٦٤ ـ ﴿وقالَتِ اليَهُودُ﴾ لمّا ضُيِّق عليهم بتكذيبهم النبيَّ بعد أن كانوا أكثر الناس مالاً: ﴿يَدُ اللهِ مَغلُولَةٌ﴾: مقبوضة عن إدرار الرزق علينا ـ كنَّوا به عن البُخل ـ تعالى عن ذلك........

قولُه: (أي: مُنَافقُو اليَهُودِ) أو عامّةُ المنافقينَ.

قولُه: (ولَم يُؤمِنُوا) أي: يخرُجونَ من عندِكَ كما دخَلوا لم يُؤثِّر فيهم ما سمِعُوا منك.

قولُه: (منَ النِّفَاقِ) الصَّوابُ من الكُفرِ وهو وعيدٌ لهم.

قولُه: (أي: اليَهُودِ) أو مُنافقيهم أو المنافقِينَ.

قولُه: (الكَذِبِ) لقولِه عن قولِهِم الإثمَ، أو ﴿الإِثْمِ﴾ الحرامُ.

قولُه: (الظُّلمِ) أو مجاوزَةِ الحدِّ في المعاصِي، أو الإثمُ ما يختصُّ بهم، والعُدوانُ ما يتعَدَّى إلى غيرِهِم.

قولُه: (كالرِّشَا) خُصَّ بالذِّكرِ للمُبالغَةِ.

قولُه: (هلَّا) تحضيضٌ لعلمائِهِم على النَّهيِ عن ذلك فإنَّ (﴿لولا﴾) إذا دخلَ الماضِي أفادَ التَّوبيخَ، وإذا دخلَ المضارعَ أفادَ التَّحضيضَ؛ يعني: معَ إفادتِهِ التَّوبيخَ، ولهذا قالَ العلماءُ: ما في القُرآنِ آيةٌ أشدُّ توبيخاً للعلماءِ منها، وكذا قالَه ابنُ عبَّاسٍ[1]، ذكرَهُ الصَّفويُّ.

قولُه: (كنَّوا بِهِ عنِ البُخلِ) أي: أنَّ القبضَ كنايَةٌ عن البُخلِ كما أنَّ البسطَ كنايَةٌ عن الجُودِ، ولا قصْدَ فيه إلى إثباتِ يدٍ وغلٍّ وبسطٍ، وقالَ في «البحرِ»[2]: قيل: إن أرادُوا الجارحَةَ فيناسِبُ مذهبَهُم فإنَّهم مجسِّمَةٌ زعمُوا أنَّ ربَّهُم أبيضُ الرَّأسِ واللِّحيةِ قاعِدٌ على كرسِيٍّ، وزعَموا أنَّه فرَغَ يومَ الجمعَةِ واستَلقَى على ظهرِه واضِعاً إحدَى يديهِ على الأُخرَى للاستراحَةِ، وردَّ اللهُ قولَهُم في قولِه: ﴿وَلَم يَعْيَ بِخَلقِهِنَّ﴾ [الأحقاف: ٣٣] ﴿وَما مَسَّنا مِن لُغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٢٢٣٩).

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٤/ ٣١٣).

قال تعالى: ﴿غُلَّتْ﴾: أمسكَتْ ﴿أيدِيهِم﴾ عن فِعل الخيرات، دُعاءً عليهم، ﴿ولُعِنُوا بِما قالُوا. بَل يَداهُ مَبسُوطَتانِ﴾: مُبالغةٌ في الوصف بالجود. وثَنَّى اليدَ لإفادة الكثرة، إذ غاية ما يبذله السخيّ من ماله أن يُعطيَ بيديه. ﴿يُنفِقُ كَيفَ يَشاءُ﴾ من توسيع وتضييق؟ لا اعتراض عليه.

﴿ولَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنهُم ما أُنزِلَ إلَيكَ مِن رَبِّكَ﴾ من القُرآن ﴿طُغيانًا وكُفرًا﴾ لِكُفرهم به. ﴿وألقَينا بَينَهُمُ العَداوةَ والبَغضاءَ إلَى يَومِ القِيامةِ﴾. فكلّ فِرقة منهم تُخالف الأُخرى. ﴿كُلَّما أوقَدُوا نارًا لِلحَربِ﴾ أي: لحرب النبيّ ﴿أطفَأها اللهُ﴾ أي: كلمّا أرادوه ردَّهم. ﴿ويَسعَونَ في الأرضِ فَسادًا﴾ أي: مُفسدِين بالمعاصي. ﴿واللهُ لا يُحِبُّ المُفسِدِينَ﴾ بمعنى أنه يُعاقبهم.

٦٥ ـ ٦٦ ـ ﴿ولَو أنَّ أهلَ الكِتابِ آمَنُوا﴾ بمُحمّد ﴿واتَّقَوا﴾ الكُفرَ ﴿لَكَفَّرنا عَنهُم سَيِّئاتِهِم، ولَأدخَلناهُم جَنّاتِ النَّعِيمِ، ولَو أنَّهُم أقامُوا التَّوراةَ والإنجِيلَ﴾ بالعملِ بما فيهما، ومنه الإيمان بالنبيّ، ﴿وما أُنزِلَ إلَيهِم﴾ من الكُتبِ ﴿مِن رَبِّهِم لَأكَلُوا مِن فَوقِهِم ومِن تَحتِ أرجُلِهِم﴾ بأن يُوسَّع عليهم الرزقُ ويَفيض من كُلّ جهة.........................

قولُه: (دُعاءً عَليهِم) الظَّاهرُ بالبُخلِ والنَّكَدِ، أو بالفقرِ والمسكنَةِ، أو بغَلِّ الأيدِي حقيقَةً، يغلونَ أُسارَى في الدُّنيا ومُسحَبينَ[1] إلى النَّارِ في الآخرَةِ، فتكونُ المطابقةُ لفظيَّةً وملاحظةً للأصلِ.

قولُه: (وثَنَّى اليَدَ) وقيل: يداهُ؛ أي: نعمَةُ الدُّنيا والآخرَة، فاليدُ النِّعمَةُ أو ما يُعطى للاستِدراجِ والإكرامِ.

قالَ تَعالى: (﴿مِنهُم﴾) أي: اليَهُودِ، أو: والنَّصارَى.

قولُه: (رَدَّهُم) اللهُ بأن أوقعَ بينهم منازعَةً كفَّ بها عنه شرَّهُم.

قولُه: (أي: مُفسِدِينَ) أشارَ إلى الحاليَّةِ، ويُمكنُ أن يكُونَ علَّةً، أو ﴿يسعونَ﴾ بمعنَى: يفسدُونَ، فيكونُ مصدَراً.

قولُه: (بمُحَمَّد) يعنِي: مع هذهِ الجرائمِ.

قولُه: (الكُفر) أو ما عدَّدناهُ من معاصِيهم ونحوه.

قولُه: (﴿سَيِّئاتِهِم﴾) أي: الماضيَةَ.

قولُه: (ومِنه) الضَّميرُ راجعٌ إلى العمَلِ أو ما.

قولُه: (منَ الكُتُبِ) أو القُرآنِ.

قولُه: (من كُلِّ جهَةٍ) أو من بركاتِ السَّماءِ والأرضِ وعبَّرَ عن الأخذِ بالأكلِ؛ لأنَّه أجلُّ منافِعِه.

---

(١) في (د): «مسجنين».

﴿مِنهُم أُمَّةٌ﴾: جماعة ﴿مُقتَصِدةٌ﴾ تعمل به ـ وهم مَن آمنَ بالنبيّ ﷺ كعبد الله بن سلام وأصحابه ـ ﴿وكَثِيرٌ مِنهُم ساءَ﴾: بئسَ ﴿ما﴾ شيئًا ﴿يَعمَلُونَـ﴾ ـه!

٦٧ ـ ﴿يا أيُّها الرَّسُولُ، بَلِّغْ﴾ جميعَ ﴿ما أُنزِلَ إلَيكَ مِن رَبِّكَ﴾، ولاتكتم شيئًا منه خوفًا أن تُنال بمكروه ـ ﴿وإن لَم تَفعَلْ﴾، أي: لم تُبلّغ جميع ما أُنزل إليك، ﴿فما بَلَّغتَ رِسالتَهُ﴾، بالإفراد والجمع، لأنّ كِتمان بعضها ككتمان كُلّها ـ ﴿واللهُ يَعصِمُكَ مِنَ النّاسِ﴾ أن يقتلوك. وكان ﷺ يُحرَس حتّى نزلتْ، فقَال: «انصرِفُوا. فقَد عَصَمَنِي اللهُ». رواه الحاكم. ﴿إنَّ اللهَ لا يَهدِي القَومَ الكافِرِينَ﴾.

٦٨ ـ ﴿قُلْ: يا أهلَ الكِتابِ، لَستُم علَى شَيءٍ﴾ من الدِّين مُعتدٍّ به ﴿حَتَّى تُقِيمُوا التَّوراةَ والإنجِيلَ وما أُنزِلَ إلَيكُم مِن رَبِّكُم﴾، بأن تعملوا بما فيه، ومنه الإيمانُ بي. ﴿ولَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنهُم ما أُنزِلَ إلَيكَ مِن رَبِّكَ﴾، من القُرآن، ﴿طُغيانًا وكُفرًا﴾ لِكُفرهم به..........

قولُه: (بئسَ) أي: مقُولٌ في شأنِهم.

قولُه: (شيئًا) إشارةٌ إلى أنَّ ﴿ما﴾ نكرَةٌ تمييزٌ، ويجُوزُ أن تكونَ موصولَةً، فاعلُ (﴿سَاءَ﴾) والمخصوصُ بالذَّمِّ محذوفٌ.

قولُه: (خَوفًا) أو مراقبَةَ أحَدٍ.

قولُه: (والجَمعِ) نافِع وشامِي وشُعبَة[1].

قولُه: (أَن يَقتُلُوكَ) فلا يُشكِلُ بشجِّ رأسِهِ الأكرمِ ﷺ[2] إذ المائدَةُ آخرُ ما نزلَ من القُرآنِ.

قولُه: (رواهُ الحَاكِمُ) وصحَّحهُ، ورواهُ التِّرمذيُّ[3].

قولُه: (معتَدٍّ بهِ) لأنَّه باطِلٌ، وهذا كما تقولُ: هو ليس بشيءٍ؛ تريدُ تحقيرَهُ.

قولُهِ: (لكُفرِهِم بهِ) أي: بالقُرآنِ، ولا يتوهَّمُ أنَّه أشارَ إلى أنَّ نصبهما على العلَّةِ فإنَّهما مفعُولانِ ﴿لَيَزِيدَنَّ﴾، وإنَّما كرَّرهُ تعالى؛ ليتعقَّبَ عليه قولهُ: ﴿فلا تَأْسَ﴾.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٦)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٣٩)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٦)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٣٢).

(٢) روى مسلم (١٧٩١)، والترمذي (٣٠٠٢)، وابن ماجه (٤٠٢٧) عن أنس: أن رسول الله ﷺ كسرت رباعيته يوم أُحد، وشج في رأسه، فجعل يسلت الدم عنه، ويقول: «كيف يفلح قوم شجوا نبيهم، وكسروا رباعيته، وهو يدعوهم إلى الله؟».

(٣) رواه الترمذي (٣٠٤٦)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٢١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٢٠٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٧٣٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

قال الترمذي: حديث غريب، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرِّجاه. ووافقه الذهبي.

﴿فلا تأسَ﴾: تحزنْ ﴿علَى القَومِ الكافِرينَ﴾، إن لم يُؤمنوا بك، أي: لا تهتمَّ بهم.

٦٩ ـ ﴿إنَّ الَّذِينَ آمَنُوا، والَّذِينَ هادُوا﴾ هم اليهود: مبتدأٌ، ﴿والصَّابِئُونَ﴾: فرقة منهم ﴿والنَّصارَى﴾،

قولُه: (إن لَم يُؤمِنُوا) ففي المؤمنينَ مندوحَةٌ لك، أو ما عليك إلَّا البلاغُ.

قولُه: (لا تهتَمَّ بِهِم) فإنَّ ضررَ ذلك لاحِقٌ بهم لا يتخطَّاهُم.

قولُه: (مُبتَدأ) اختارَ هذا الإعرابَ المخصوصَ به؛ لتصحيحِ ﴿مَن آمَنَ﴾ بلا تكلُّفٍ بخلافِ من قالَ: هو عطفٌ على ما قبلَهُ فيحتاجُ إلى أن يؤوَّلَ بثبَتَ أو ماتَ على الإيمانِ، أو يخُصَّ الَّذين آمنُوا بالمنافقينَ، وأمَّا الإعرابُ المشهورُ عندَ الجمهورِ فهو أنَّ ﴿الصَّابِئونَ﴾ فقط مبتَدأٌ خبرُه محذُوفٌ، والنِّيَّةُ به التَّأخيرُ عمَّا في حيِّزِ إنَّ من اسمِها وخبرِها، والتَّقديرُ: إنَّ الذين آمَنُوا والذين هادُوا والنَّصارَى من آمنَ باللهِ... إلخ والصَّابئونَ كذلك، كقولِه:

فمَـن يَـكُ أَمسَـى بالمدِينَـةِ رَحلُهُ ... فـإنِّـي وقَـيَّـارٌ بِـهَـا لَغَرِيـبُ[1]

أي: فإنِّي لغريبٌ وقيَّارٌ كذلك، وفائدَةُ التَّقديمِ: التَّنبيهُ على أنَّه لمَّا كانَ الصَّابئونَ مع ظهورِ ضلالِهِم وميلِهِم عن الأديانِ كلِّها يُتابُ عليهم إن صحَّ منهم الإيمانُ، فما الظَّنُّ بغيرِهِم، ومَن آمنَ في محلِّ الرَّفعِ بالابتداءِ أو خَبَرُهُ فلا خوفٌ، والفاءُ لتضمينِ المبتَدأ معنَى الشَّرطِ، والجملَةُ خبرُ إنَّ والرَّاجعُ إلى اسمِ إنَّ محذُوفٌ؛ أي: من آمَن منهم.

وذكرَ أبو البقاءِ[2] في هذا الموضعِ سبعَةَ أنواعٍ من الإعرابِ أعلاها ما ذَكَرنا، ومنها: ما نصَّ على ضعفِه، ومنها: أنَّ ﴿إنَّ﴾ بمعنَى: نعَم، ومنها: أنَّ الجمعَ بالواو مُطلقاً لُغةٌ، ومنها: أنَّ النُّونَ حرفُ الإعرابِ واللهُ أعلم بالصَّوابِ.

وقولُ البيضاويِّ[3]: وقرئَ ﴿الصَّابونَ﴾ بحذفِ الهمزَةِ. ليس في محلِّهِ حيثُ عبَّرَ بقُرِئَ فإنَّه قراءَةُ الإمامِ نافعٍ[4].

قولُه: (فرقَةٌ منهُم) أي: من اليهُودِ، وهذا خلافُ نصِّ الشَّافعيِّ ومُختارِ الشَّافعيَّةِ[5] من أنَّهم طائفَةٌ من النَّصارَى كما سيَجيءُ في آخرِ الإسراءِ، وفي «المدَارِكِ»[6]: هم قومٌ عدَلوا عن دينِ اليهوديَّةِ والنَّصرانيَّةِ وعبَدوا الملائكَةَ، وقيل: طائفَةٌ من عبدَةِ الأوثانِ أو قومٍ يعرفُونَ اللهَ وحدَهُ وليسَت لهم شريعَةٌ، وقيل: قومٌ من أهلِ الكتابِ،

---

(١) قائله: ضابئ بن الحارث البرجمي، انظر: «الكامل في اللغة والأدب» (١/ ٢٥٣).

(٢) انظر: «التبيان في إعراب القرآن» (١/ ٤٥١).

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٣٧).

(٤) انظر: «حجة القراءات» (ص: ١٠٠)، و«الحجة للقراء السبعة» (٢/ ٩٤)، و«سراج القارئ المبتدي» (ص: ١٥٢).

(٥) انظر: «الحاوي الكبير» (١٤/ ٢٩٤)، و«المجموع شرح المهذب» (١٦/ ٢٣٥).

(٦) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٩٥).

ويُبدل من المبتدأ ﴿مَنْ آمَنَ﴾ منهم ﴿بِاللهِ واليَومِ الآخِرِ وعَمِلَ صالِحًا فلا خَوفٌ علَيهِم ولا هُم يَحزَنُونَ﴾ في الآخرة: خبرُ المبتدأ ودالٌّ على خبر «إنّ».

٧٠ ـ ﴿لَقَد أخَذْنا مِيثاقَ بَنِي إسرائيلَ﴾ على الإيمان بالله ورسله، ﴿وأرسَلْنا إلَيهِم رُسُلاً، كُلَّما جاءَهُم رَسُولٌ﴾ منهم ﴿بِما لا تَهوَى أنفُسُهُم﴾ منَ الحقّ كذّبوه ﴿فَرِيقًا﴾ منهم ﴿كَذَّبُوا، وفَرِيقًا﴾ منهم ﴿يَقتُلُونَ﴾ كزكريّاءَ ويحيى ـ والتعبير به دون «قتَلُوا»، حكايةٌ للحال الماضية، للفاصلة ـ
٧١ ـ ﴿وحَسِبُوا﴾: ظنّوا ﴿أنْ لا تَكُونُ﴾ ـ بالرفعِ و«أن» مخفّفة، والنصبِ فهي ناصبة ـ أي: تقعُ ﴿فِتْنَةٌ﴾: عذاب بهم على تكذيب الرسل وقتلهم، ﴿فعَمُوا﴾ عن الحقّ فلم يُبصروه، ﴿وصَمُّوا﴾ عن استماعه، ....

وقيل: بينَ اليَهودِ والمجُوسِ أو بينَ اليهودِ والنَّصارَى، وقيل: يقرؤونَ الزَّبورَ ويعبُدونَ الملائكةَ ويصلُّونَ إلى الكعبةِ، وقيل: انقرَضوا.

قالَ البيضاويُّ[1] في قراءةِ نافعٍ بحذفِ الياءِ، مأخوذٌ من صبَوتُ؛ لأنَّهُم صَبَوا إلى اتِّباعِ الشَّهواتِ ولم يتَّبعُوا شَرعًا ولا عَقلاً، وهذا مبنيٌّ على أنَّ أصلَ ﴿الصَّابِئُون﴾ الصَّابيُون فأُعلَّ بالنَّقلِ والحذفِ.

قولُه: (قال تعالى: ﴿رُسُلاً﴾) ليذكِّروهُم، وليُبيِّنوا أمرَ دينِهم.

قولُه: (مِنهُم) إشارَةٌ إلى أنَّ الجملَةَ صفَةُ ﴿رُسُلاً﴾ والرَّاجعُ إلى الموصوفِ محذوفٌ.

قولُه: (كَذَّبُوه) إشارةٌ إلى أنَّ جوابَ الشَّرطِ محذُوفٌ دلَّ عليه ما بعدَهُ، وهو استئنافٌ.

قولُه: (﴿فَرِيقاً﴾ مِنهُم) أي: من الرُّسلِ.

وقولُه: (﴿كَذَّبُوا﴾) أي: كذَّبوهُم فقط؛ يعني: بنِي إسرائيلَ.

قولُه: (للحَالِ المَاضِيَةِ) استِحضاراً لتلك الحالِ الشَّنيعَةِ للتَّعجُّبِ منها واستفظاعاً للقَتلِ، وتنبيهاً على أنَّ ذلك دينُهُم ماضِياً ومستقبَلاً بل حالاً أيضاً بالقصدِ.

قولُه: (للفَاصِلَة) أي: للمُحافظَةِ على رؤُوسِ الآيِ، وكان حقُّهُ أن يأتي بواوٍ أو بأو.

قولُه: (ظَنُّوا) أي: بَنو إسرائيلَ.

قولُه: (بالرَّفعِ) أبو عَمرٍو وحمزَةُ والكِسائيُّ[2].

قولُه: (عنِ استِمَاعِهِ) حين عبَدوا العِجلَ.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٣٧).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٧)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٤٦)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٧)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٣٣).

﴿ثُمَّ تابَ اللهُ علَيهِم﴾ لمّا تابوا، ﴿ثُمَّ عَمُوا وصَمُّوا﴾ ثانيًا ﴿كَثِيرٌ مِنهُم﴾: بدلٌ من الضمير. ﴿واللهُ بَصِيرٌ بِما يَعمَلُونَ﴾ فيجازيهم به.

٧٢ ـ ﴿لَقَد كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا: إنَّ اللهَ هوَ المَسِيحُ بنُ مَريَمَ﴾ ـ سبقَ مِثله ـ ﴿وقالَ﴾ لهم ﴿المَسِيحُ: يا بَنِي إسرائيلَ، اعبُدُوا اللهَ رَبِّي ورَبَّكُم﴾. فإنّي عبد ولستُ بِإلـٰهٍ. ﴿إنَّهُ مَن يُشرِكْ بِاللهِ﴾ في العبادة غيرَه ﴿فقَد حَرَّمَ اللهُ علَيهِ الجَنَّةَ﴾: منعه أن يدخلها، ﴿ومأواهُ النّارُ، وما لِلظّالِمِينَ مِن﴾: زائدةٌ ﴿أنصارٍ﴾ يمنعونهم من عذاب الله. ٧٣ ـ ﴿لَقَد كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا: إنَّ اللهَ ثالِثُ﴾ آلهةٍ ﴿ثَلاثةٍ﴾ أي: أحدُها، والآخَرانِ عيسى وأُمُّه. وهم فِرقة من النصارى...

قولُه: (لمَّا تَابُوا) أي: قبِلَ اللهُ توبَتَهُم، أو معناهُ: ثمَّ وفَّقهُم اللهُ للتَّوبةِ فتابوا، وفي ﴿ثُمَّ﴾ إشارةٌ إلى أنّهم تمَادَوا في الضَّلالِ زماناً.

قولُه: (منَ الضَّمِير) أي: ضَميرِ ﴿منهُم﴾، أو فاعلٌ والواو حينئذٍ علامَةُ الجمعِ، كقولِهِم: «أكَلُونِي البَرَاغِيث» أو خبرُ مبتدأٍ محذُوفٍ؛ أي: العُمْيُ والصُّمُّ.

قولُه: (فإنِّي عَبدٌ) الأظهَرُ: مربُوبٌ مثلُكُم فاعبُدُوا خالِقِي وخالِقَكُم.

وقولُه: (إنَّه... إلخ) يحتَمِلُ أن يكونَ من تمامِ كلامِ عيسَى، وأن يكُونَ مِن كلامِ اللهِ.

قولُه: (في العبَادَةِ غَيرَه) أي: غيرَ اللهِ، أو فيما يُخصُّ به منَ الصِّفاتِ والأفعالِ، ويؤيِّدُه أنَّ في نسخَةٍ: «وغيرِهَا».

قولُه: (مَنعَه) كما يمنَعُ المحرَّمَ عليه من المحرَّمِ فإنَّها دارُ الموحِّدينَ.

وقولُه تعالَى: (﴿ومَأوَاهُ النَّارُ﴾) فإنَّها المعدَّةُ للمُشركينَ.

قولُه: (يمنعُونَهُم) وفي ﴿لِلظَّالِمِين﴾ وضعُ الظَّاهِرِ مَوضِعَ الضَّمِيرِ.

قولُه: (فِرقَة) تسمَّى: النُّسطُوريَّة[1] والملكانيَّةَ[2]، وما سبَقَ قولُ اليعقوبيَّةِ[3] القائلينَ بالاتِّحادِ.

---

(١) هم أصحاب نسطور الحكيم الذي ظهر في زمان المأمون، ويقولون: بأن عيسى هو ابن الله، تعالى الله عن ذلك انظر: «الملل والنحل» (٢/ ٢٩).

(٢) هم أصحاب ملكا الذي ظهر بأرض الروم واستولى عليها، ويقولون: بأن عيسى هو الله، تعالى الله عن ذلك، انظر: «الملل والنحل» (٢/ ٢٧).

(٣) هم أتباع يعقوب البارذعي، ويقولون بأن المسيح ذو طبيعة واحدة امتزج فيه عنصر إله بعنصر إنسان وتكون من الإتحاد طبيعة واحدة جامعة بين اللاهوت والناسوت، انظر: «الفصل في الملل» (١/ ٤٨)، و«الملل والنحل» (٢/ ٣٠).

﴿وما مِن إلٰـهٍ إلاّ إلٰـهٌ واحِدٌ، وإن لَم يَنتَهُوا عَمّا يَقُولُونَ﴾ من التثليث ويُوحّدوا، ﴿لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: ثَبتُوا على الكُفر ﴿مِنهُم عَذابٌ أَلِيمٌ﴾: مؤلمٌ، هو النار. ٧٤ ـ ﴿أفـلا يَتُوبُونَ إِلَى اللهِ ويَستَغفِرُونَهُ﴾ ممّا قالوا ـ استفهام توبيخ ـ ﴿واللهُ غَفُورٌ﴾ لمن تاب ﴿رَحِيمٌ﴾ به؟

٧٥ ـ ﴿ما المَسِيحُ بنُ مَريَمَ إلاّ رَسُولٌ، قَد خَلَتْ﴾: مضت ﴿مِن قَبلِهِ الرُّسُلُ﴾ ـ فهو يمضي مِثلَهم وليس بإلٰـهٍ كما زعموا. وإلاّ لَما مضى ـ ﴿وأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾: مُبالِغة في الصِّدق. ﴿كانا يأكُلانِ الطَّعامَ﴾ كغيرهما من الحيوانات. ومن كان كذلك لا يكون إلٰـهًا لتركيبه وضعفه وما ينشأ منه من البول والغائط.

﴿انظُرْ﴾ مُتعجّبًا: ﴿كَيفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الآياتِ﴾ على وحدانيّتنا؟ ﴿ثُمَّ انظُرْ: أَنّى﴾: كيف ﴿يُؤفَكُونَ﴾: يُصرَفون عن الحقّ مع قيام البرهان؟ ٧٦ ـ ﴿قُلْ: أتَعبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ﴾ أي: غيرَه..............

قولُه: (وَيُوَحِّدُوا) عطفٌ على ينتَهوا.

قولُه: (أي: ثبتُوا) فَمِنْ للتَّبعيضِ لا للبَيانِ.

قولُه: (استفهَامَ تَوبِيخٍ) في «البَحرِ»(١): الفاءُ في ﴿أَفَلا﴾ للعَطفِ، حجَزَت بين همزَةِ الاستفهامِ ولا النَّافيَةِ، تقديرُهُ: فألا، أمَّا على طريقَةِ الزَّمخشريِّ(٢)، فالتَّقديرُ: أيثبُتونَ على الكُفرِ فلا يتوبونَ، والمعنَى على التَّعجُّبِ من انتفاءِ توبتِهم.

قولُه: (بِه) متفضِّلٌ عليه.

قولُه: (لَمَا مَضَى) ولا أتَى؛ لأنَّهما منَ الحدوثِ.

قولُه: (في الصِّدقِ) أو التَّصديقِ.

قولُه: (مُتعجِّباً) ممَّن يدَّعِي الرُّبوبيَّةَ لهما مع أمثالِ هذه الأدلَّةِ الظَّاهرةِ.

قولُه: (عَنِ الحَقِّ) أي: استماعِهِ وتأمُّلِهِ، و﴿ثُمَّ﴾ لتفاوُتِ ما بينَ العجبَينِ؛ أي: أنَّ بيانَنا للآياتِ بيانٌ عجبٍ، وإعراضُهُم عنها أعجَبُ.

قولُه: (أي غَيرَه) يعني: عيسَى عليه السَّلام، وهو وإنْ ملكَ ذلك بتَمليكِ اللهِ تعالى لا يملكُهُ من ذاتِهِ، وقدَّمَ الضَّررَ؛ لأنَّ التَّحرُّزَ عنه أهمُّ، و﴿مَا﴾ إمَّا تعليليَّةٌ، أو نوعيَّةٌ، أو نظراً إلى ما هو عليه في ذاتِهِ، وهو الجماديَّةُ توطئَةً لنَفيِ القُدرَةِ عنه رأساً، وتنبيهاً على أنَّه من هذا الجنسِ، ومن كانَ له حقيقَةٌ تقبلُ المجانسَةَ والمشاركَةَ فبمَعْزِلٍ عن الألُوهيَّةِ.

---

(١) انظر: «البحر المحيط» (٤/ ٣٣١).

(٢) انظر: «الكشاف» (١/ ٦٦٤).

﴿ما لا يَملِكُ لَكُم ضَرًّا ولا نَفعًا، واللهُ هُوَ السَّمِيعُ﴾ لأقوالكم ﴿العَلِيمُ﴾ بأحوالكم؟ والاستفهام للإنكار.

٧٧ ـ ﴿قُلْ: يا أهلَ الكِتابِ﴾: اليهودَ والنصارى، ﴿لا تَغْلُوا﴾: تُجاوِزوا الحدَّ ﴿في دِينِكُم﴾ غُلوًّا ﴿غَيرَ الحَقِّ﴾، بأن تضعوا عيسى أو ترفعوه فوق حقه، ﴿ولا تَتَّبِعُوا أهْواءَ قَومٍ، قَد ضَلُّوا مِن قَبلُ﴾ بغُلوّهم ـ وهم أسلافهم ـ ﴿وأضَلُّوا كَثِيرًا﴾ من الناسِ، ﴿وضَلُّوا عَن سَواءِ السَّبِيلِ﴾: طريق الحقّ. والسواء في الأصل: الوسَط.

٧٨ ـ ٧٩ ـ ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إسرائيلَ عَلَى لِسانِ داوُدَ﴾ بأن دعا عليهم فمُسِخوا قِردةً ـ وهم أصحاب أَيلةَ ـ ﴿وعِيسَى بنِ مَريَمَ﴾ بأن دعا عليهم فمُسِخوا خنازيرَ. وهم أصحاب المائدة. ﴿ذلِكَ﴾ اللعن ﴿بِما عَصَوا، وكانُوا يَعتَدُونَ. كانُوا لا يَتَناهَونَ﴾ أي: لا ينهى بعضهم بعضًا ﴿عَن﴾ مُعاودةِ ﴿مُنكَرٍ فَعَلُوهُ. لَبِئسَ ما كانُوا يَفعَلُونَـ﴾ ـهُ فِعلُهم هذا!

قولُه: (والاستِفهَامُ) محلُّهُ الأنسَبُ بعد ﴿نَفعاً﴾.

قولُه: (تجَاوِزُوا) من المجاوزَةِ و(الحَدَّ) مفعُولٌ، أو منَ التَّجاوُزِ، والحدَّ منصُوبٌ بنزعِ الخافِضِ.

قولُه: (غُلُوًّا) إشارَةٌ إلى أنَّ ﴿غَيرَ الحَقِّ﴾ صفَةُ موصُوفٍ محذوفٍ، فإنَّ غلُوَّ الحقِّ وهو التَّفحُّصُ عن حقائقِهِ محمُودٌ وفيهِ شيءٌ إذ يناقِشُ في كونِ هذا غُلوًّا أو مجاوزَةَ حدٍّ إذ لا حدَّ لتحقيقِ الحقائقِ ما لم يتجاوَزْ إلى الباطلِ وهو بحثٌ دقيقٌ، ويُمكِنُ أن يقالَ: صفَةٌ كاشفَةٌ، أو الغلُوُّ بمعنَى: الاجتهادِ، وقيل: التَّقديرُ حالَ كونِه منكُم غير الحقِّ؛ أي: باطِلٌ، فيكونُ حالاً من ﴿دينِكُم﴾؛ أي: إن تُصِرُّوا على الباطِلِ فلا تَغلوا فيه، ولا تعثَوا في الأرضِ مفسِدينَ.

قولُه: (مِنَ النَّاس) الأظهرُ: نَاسًا كَثِيراً.

وقولُه: (﴿وضَلُّوا﴾) أي: بإضلالِهِم، أو استمَرُّوا على الضَّلالِ.

قولُه: (طَرِيقَ الحَقِّ) أو قصدَ السَّبيلِ الَّذي هو الإسلامُ.

قولُه: (بأَن دَعَى عَلَيهِم) ولعنَهُم بأن قالَ: اللَّهمَّ العَنهُم واجعَلهُم آيَةً، أو لعنَهُم اللهُ في الزَّبورِ والإنجيلِ على لسانِهِما، كذا فسَّرهُ ابنُ عبَّاسٍ[1]، فالأوَّلُ خاصٌّ والثَّاني عامٌّ، وبناءُ لُعِنَ على المجهُولِ يحتملُ أن يكُونَ اللهُ هو اللَّاعنُ على لسانِهما ويحتملُ أن يكُونا هما اللَّاعنَينِ لهم، وهذه العبارَةُ أشنَعُ.

قولُه: (اللَّعنُ) الشَّنيعُ المقتَضِي للمسخِ.

قولُه: (مُعَاوَدةِ) قالَ القاضِي[2]: أو عن مثلِ منكَرٍ أرادوا فعلَهُ.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦٦٦٢)، والطبري في «تفسيره» (١٢٢٩٩).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٤/ ٣٣٨).

٨٠ ـ ٨١ ـ ﴿تَرَى﴾ ـ يا مُحمّد ـ ﴿كَثِيرًا مِنهُم يَتَوَلَّونَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ من أهل مكّة بُغضًا لك. ﴿لَبِئسَ ما قَدَّمَتْ لَهُم أنفُسُهُم﴾ من العملِ لمَعادهم المُوجِبِ لهم ﴿أن سَخِطَ اللهُ علَيهِم، وفي العَذابِ هُم خالِدُونَ! ولَو كانُوا يُؤمِنُونَ بِاللهِ والنَّبِيِّ﴾ مُحمّد ﴿وما أُنزِلَ إلَيهِ ما اتَّخَذُوهُم﴾ أيِ: الكُفّارَ ﴿أولِياءَ، ولكِنَّ كَثِيرًا مِنهُم فاسِقُونَ﴾: خارجون عن الإيمان.

٨٢ ـ ﴿لَتَجِدَنَّ﴾ ـ يا مُحمّد ـ ﴿أشَدَّ النّاسِ عَداوةً لِلَّذِينَ آمَنُوا اليَهُودَ والَّذِينَ أشرَكُوا﴾ من أهل مكّة، لتضاعُف كُفرهم وجهلهم وانهماكهم في اتّباع الهوى، ﴿ولَتَجِدَنَّ أقرَبَهُم مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قالُوا: إنّا نَصارَى. ذلِكَ﴾ أي: قربُ مودّتهم للمؤمنين ﴿بِأنَّ﴾: بسببِ أنّ ﴿مِنهُم قِسِّيسِينَ﴾: عُلماءَ ﴿ورُهبانًا﴾: عُبّادًا، ﴿وأنَّهُم لا يَستَكبِرُونَ﴾ عن اتّباع الحقّ كما يستكبر اليهود وأهل مكّة. نزلتْ في وفد النجاشيْ القادمين عليه من الحبشة، قرأ ﷺ عليهم سورة «يس» فبكَوا وأسلموا، وقالوا: ما أشبهَ هذا بما كان ينزل على عيسى! قال تعالى:..

فيـه أنَّ هـذا جمعٌ بيـن قولَيـنِ إذ أحـدُ التَّأوُّلَيـنِ كافٍ، وإنَّمـا احتيجَ إلـى التَّقديـرِ إذ لا يمكنُ نهـيُ أحَدٍ عـن مُنكَـرٍ فعلَهُ.

قولُه: (المُوجِبِ) الظَّاهرُ أنَّهُ صفَةٌ للعملِ و﴿أَن سَخِطَ﴾ معمولُهُ، فيكونُ المخصوصُ بالذمِّ محذوفاً، وقيل: ما بعدَ (إن) هو المخصُوصُ بالذَّمِّ كأنَّه قالَ: بئسَ زادُهُم إلى الآخرَةِ سخَطُ الله والخلودُ في العذابِ؛ أي: موجِبُ سخطِهِ بل مُوجِبُ أسبابِ سخطِهِ.

قولُه: (محمَّدٌ) إن كانت الآيَةُ في المنافقينَ، أو نبيُّهُم فالمرادُ بما أُنزِلَ إليه: القرآنُ أو التَّورَاةُ.

قولُه: (أي الكُفَّارُ) إذ الإيمانُ يمنعُ ذلك.

قولُه: (خَارِجُونَ) المخبَرُ عنهم أوَّلاً هو الكثيرُ، والضَّمائرُ بعدَهُ له، وليسَ المعنَى: ولكنَّ كثيراً من ذلك الكثيرِ، ولكنَّهُ لما طالَ أُعيدَ بلفظِهِ، وكانَ من وضعِ المظهَرِ موضعَ المضمَرِ؛ إذ كانَ السِّياقُ: ما اتَّخذُوهُم أولياءَ ولكنَّهُم فاسِقونَ.

قولُه: (عنِ اتِّبَاعِ الحَقِّ) إذا فهموهُ، أو يتواضَعونَ ولا يتكبَّرونَ للينِ جانبِهِم وقلَّةِ حرصِهِم على الدُّنيا وكثرَةِ اهتمامِهِم بالعِلمِ والعمَلِ، وفيهِ دليلٌ على أنَّ التَّواضُعَ والإقبالَ على العِلمِ والعمَلِ والإعراضَ عن الشَّهواتِ محمودٌ وإن كان في كافِرٍ.

قولُه: (نَزَلَت... إلخ) فالضَّميرُ في ﴿سَمِعُوا﴾ إلى بعضِ النَّصارَى، أو إلى الجِنْسِ، والمرادُ: البَعضُ.

٨٣ ـ ﴿وإذا سَمِعُوا ما أُنزِلَ إلَى الرَّسُولِ﴾ من القُرآن ﴿تَرى أعيُنَهُم تَفِيضُ مِنَ الدَّمعِ، مِمّا عَرَفُوا مِنَ الحَقِّ، يَقُولُونَ: رَبَّنا، آمَنّا﴾: صدّقْنا نبيَّك وكتابك. ﴿فاكتُبْنا مَعَ الشّاهِدِينَ﴾: المُقرّين بتصديقهما. ﴿و﴾ قالوا، في جواب من عيَّرهم بالإسلام من اليهود: ٨٤ ـ ﴿ما لَنا لا نُؤمِنُ بِاللهِ وما جاءَنا مِنَ الحَقِّ﴾: القرآن ـ أي: لا مانع لنا من الإيمان مع وجود مُقتضيه ـ ﴿ونَطمَعُ﴾: عطفٌ على «نُؤمنُ» ﴿أن يُدخِلَنا رَبُّنا مَعَ القَومِ الصّالِحِينَ﴾ المؤمنين الجنّةَ؟

٨٥ ـ قال تعالى: ﴿فأثابَهُمُ اللهُ بِما قالُوا جَنّاتٍ، تَجرِي مِن تَحتِها الأنهارُ، خالِدِينَ فِيها. وذلِكَ جَزاءُ المُحسِنِينَ﴾ بالإيمان، ٨٦ ـ ﴿والَّذِينَ كَفَرُوا وكَذَّبُوا بِآياتِنا أُولئِكَ أَصحابُ الجَحِيمِ﴾.

ونزل لمّا همَّ قوم من الصحابة أن يُلازموا الصومَ والقيامَ، ....

وقولُه تَعالَى: (﴿تَفِيضُ﴾) أي: تمتَلئُ أو تسيلُ.

وقولُه: (﴿مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الحَقِّ﴾) قالَ البيضاوِيُّ[1]: ﴿مِن﴾ الأُولَى للابتِداءِ، والأظهَرُ: أنَّها علَّةٌ، والثّانيَة: لتبيينِ ما عرَفوا أو للتّبعيضِ؛ فإنَّهُ بعضُ الحقِّ، والمعنَى: أنَّهُم عرَفوا بعضَ الحَقِّ فأبكاهُم، فكَيفَ إذا عرَفوا كلَّهُ.

قولُه: (وكتَابَكَ) أو بذلك.

قولُه: (المقِرِّينَ) أو من الذينَ شهِدوا بأنَّه حقٌّ، أو من أمَّتِهِ الذين هم شهداءُ على الأُممِ يومَ القيامَةِ.

قولُه: (﴿و﴾ قَالُوا... إلخ) نقِلَ: أنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ قالَ لهُم: «لعلَّكُم إذا رجَعتُم إلى أرضِكُم انتَقَلتُم إلى دِينِكُم فأَجَابُوا ﴿وما لَنَا﴾» رواهُ الطَّبرانيُّ عن ابنِ عبَّاسٍ[2].

قولُه: (مُقتَضِيهِ) أي: داعيهِ، وهو الطَّمعُ الآتي.

قولُه: (عَطفٌ على نُؤمِن) أي: وما لنا لا نطمَعُ، أو عَطفٌ على لا نؤمِنُ؛ أي: نجمَعُ بين عدمِ الإيمانِ والطَّمعِ في صُحبَةِ الصَّالحينَ، والأظهرُ: أنَّه خبرُ محذوفٍ والواو للحالِ؛ أي: ونحنُ نطمَعُ.

قولُه: (الجنَّةَ) مفعولٌ ثانٍ ليُدخِلَ، أو ظرفٌ، أو منصُوبٌ بنزعِ خافِضٍ.

قولُه: (بالإيمَانِ) أي: أحسِنوا القولَ والفعلَ.

قولُه: (مِن الصَّحَابَة) منهم عليٌّ[3].

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٤٠).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٤٥٥).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» (٧/ ١٨): فيه العباس بن الفضل الأنصاري وهو ضعيف.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١٢٣٤٢) من مرسل قتادة، ورقم (١٢٣٤٥) من مرسل السدي.

ولا يَقرَبوا النساءَ والطِّيبَ، ولا يأكلوا اللحمَ، ولا يناموا على الفراش: ٨٧ ـ ٨٨ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، لا تُحَرِّمُوا طَيِّباتِ ما أَحَلَّ اللهُ لَكُم، ولا تَعتَدُوا﴾: تتجاوزوا أمرَ الله ـ ﴿إنَّ اللهَ لا يُحِبُّ المُعتَدِينَ ـ وكُلُوا مِمّا رَزَقَكُمُ اللهُ حَلالاً طَيِّبًا﴾: مفعول، والجارّ والمجرور قبله حال متعلّق به، ﴿واتَّقُوا اللهَ الَّذِي أنتُم بِهِ مُؤمِنُونَ﴾.

٨٩ ـ ﴿لا يُؤاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغوِ﴾ الكائن ﴿في أَيمانِكُم﴾ ـ هو ما يَسبِق إليه اللسان من غير قصد الحلف، كقول الإنسان: لا والله، وبلى والله ـ ﴿ولكِنْ يُؤاخِذُكُم بِما عَقَدتُمُ﴾ ـ بالتخفيف والتشديد، وفي قراءة «عاقَدتُم»..

قولُه: (والطِّيبَ) وطيِّباتِ الطَّعامِ واللِّباسِ، وهمُّوا بالاختصاءِ على طريقةِ النَّصارَى منَ الإفراطِ في التَّبَتُّلِ والتَّقشُّفِ والتَّرهُّبِ ورفضِ الشَّهواتِ.

قولُه: (تتَجاوزُوا أَمرَ اللهِ) الأظهرُ عن الحَدِّ في الأَمرِ؛ أي: لا تبالِغوا في التَّضييقِ على أنفُسِكُم في تحرِيمِ المباحاتِ عليها، وقال أبو عثمانَ[1]: لا تحرِّمُوا على أنفُسِكُم المكاسبَ وطلبَ قُوتِ الحلالِ من ذلك ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾؛ أي: لا تعتقِدُوا رازِقًا سواهُ فإنَّه الرَّزَّاقُ، لكنَّه ربَّما أوصلَ إليك رزقَكَ بسببٍ، وربَّما قطعكَ عن الأسبابِ.

قولُه: (مَفعُول) يعنِي: حلالاً، والمعنَى: كُلوا ما أحلَّ لكُم وطابَ ممَّا رزقكُم اللهُ، و﴿مِمَّا﴾ حالٌ منه تقدَّمَت عليه؛ لأنَّه نكرَةٌ، أو ابتدائيَّةٌ متعلِّقَةٌ بـ﴿كلُوا﴾، أو ﴿مِن﴾ للتَّبعيضِ و﴿حَلالاً﴾ حالٌ من الموصُولِ، أو العائدِ المحذُوفِ، أو التَّقديرُ: أكلاً، أو رِزقاً حلالاً، ولو لم يقعِ الرِّزقُ على الحرامِ لم يكُنْ لذكرِ الحلالِ فائدةٌ زائدةٌ.

قولُه: (هُوَ ما يَسبِق) وفي «المدارِكِ»[2]: اللَّغوُ أن يحلفَ على شيءٍ يظنُّ أنَّه كذلك وليس كما ظنَّ.

قولُه: (بالتَّخفِيفِ) أبو بكرٍ وحمزَةُ والكِسائيُّ[3].

قولُه: (وفي قِرَاءَةٍ) لابنِ ذكوانَ، وهذا يسمَّى روايةً في اصطلاحِ القرَّاءِ، فيمكنُ أن يُقالَ في قراءةِ ابنِ عامرٍ من روايَةِ ابنِ ذكوانَ[4].

(١) وانظر: «تفسير السلمي» (١/ ١٨٤).

(٢) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٧١).

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٧)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٥١)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٧)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٣٤).

(٤) انظر المصادر السابقة.

ـ ﴿الأَيمانَ﴾ عليه بأن حلفتم عن قصد. ﴿فكَفّارتُهُ﴾ أي: اليمينِ إذا حَنِثتُم فيه ﴿إطعامُ عَشَرةِ مَساكِينَ﴾، لكُلّ مِسكين مُدٌّ ﴿مِن أوسَطِ ما تُطعِمُونَ﴾ منه ﴿أهلِيكُم﴾ أي: أقصَدِه وأغلبِه لا أعلاه ولا أدناه، ﴿أو كِسْوَتُهُم﴾ بِما يُسمَّى كِسوةً كقميص وعِمامة وإزار ـ ولا يكفي دفع ما ذُكر إلى مسكين واحد، وعليه الشافعيّ ـ ﴿أو تَحرِيرُ﴾: عِتقُ ﴿رَقَبَةٍ﴾ أي: مؤمنةٍ كما في كفّارة القتلِ والظِّهارِ حملاً للمُطلق على المُقيَّد،..

قولُه: (قَصْدٍ) ونيَّةٍ، خلافَ الظَّنِّ؛ يعنِي: إذا حَنِثتُم، أو بنكْثِ ما عقدْتُم، فحذفَ القَيدَ للعلمِ بِه.

قولُه: (حَنِثتُم) بكسرِ النُّونِ؛ أي: خالَفتُم في اليمينِ، ومحلُّ هذا القيدِ تقدَّمَ، إذ لا بدَّ منعٌ في المؤاخذَةِ، وأمَّا التَّكفيرُ بالمالِ الخبيثِ فيصِحُّ عند الشَّافعيِّ ولا يصِحُّ عندنا.

قولُه: (مُدٌّ) وعندنا[1]: نصفُ صاعٍ مِن بُرٍّ أو صاعٌ من شعيرٍ أو قيمَةُ ذلك.

قولُه: (مِنه) الأظهرُ تطعمونَهُ.

قولُه: (أقْصَدِهِ) في القَدرِ.

قولُه: (وأغلَبِهِ) في النَّوعِ، في «المدارِكِ»[2]: هو غداءٌ وعشاءٌ مِن بُرٍّ؛ إذ الأوسعُ ثلاث مرَّاتٍ مع الإدامِ، والأَدنَى مرَّةٌ من تمرٍ أو شعيرٍ.

قولُه: (بِما يُسمَّى كسْوَةً) في «المداركِ»[3]: وهو ثوبٌ يغَطِّي العورَةَ، وفي «الكافِي»[4]: هذا عندَ محمَّدٍ، وأمَّا عندَهُما فما يستُرُ عامَّةَ البدنِ في ظاهرِ الرِّوايةِ.

قولُه: (وعلَيهِ الشَّافِعِيُّ) وعندنا لو دفعَ إلى مسكينٍ عشرَةَ أيَّامٍ: جازَ، ولو دفعَ في يومٍ واحدٍ عشرَ دفعاتٍ لا يجوزُ إلا عن يومٍ واحدٍ.

قولُه: (أي: مُؤمِنَة) وعندَنا: الإيمانُ ليسَ بشرطٍ، ومعنَى (أو) إيجابُ إحدَى الخصالِ الثَّلاثِ مطلَقاً كذا في «المدارِكِ»[5] والبيضاويِّ[6]، قيل: والعتقُ أفضلُ ثمَّ الكسوَةُ ثمَّ الإطعامُ، وبدأَ اللهُ بالأيسرِ فالأيسرِ.

---

(١) انظر: «الهداية» (٢/ ٢٦٨)، و«رد المحتار» (٣/ ٤٧٨، ٤٧٩) وقد ذكر عند الحديث عن كفارة الأيمان أنها ككفارة الظهار، ولذلك موضع المصدر الذي أشرنا إليه هو في الظهار.

(٢) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٧٢).

(٣) انظر المصدر السابق.

(٤) لعله ـ والله أعلم ـ للحاكم الشهيد، وليس «الكافي» للسِّغْنَاقي، ولم أجد الكتاب مطبوعاً بعد.

(٥) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٧٢).

(٦) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٤٢).

﴿فمَن لَم يَجِدْ﴾ واحدًا ممّا ذُكر ﴿فصِيامُ ثَلاثةِ أيّام﴾ كفّارتُه. وظاهِرُه أنه لا يُشترط التتابعُ، وعليه الشافعيّ. ﴿ذلِكَ﴾ المذكورُ ﴿كَفّارةُ أَيمانِكُم إذا حَلَفتُم﴾ وحَنِثتُم. ﴿واحفَظُوا أيمانَكُم﴾ أن تنكثوها ما لم يكن على فعلِ برٍّ أو إصلاحٍ بينَ الناس كما في سورة «البقرة». ﴿كَذلِكَ﴾: مِثلَما بَيّنَ لكم ما ذُكِرَ ﴿يُبَيِّنُ اللهُ لكُم آياتِهِ، لَعَلَّكُم تَشكُرُونَـ﴾ ـهُ على ذلك.

٩٠ ـ ٩١ ـ ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، إنَّما الخَمرُ﴾: المُسكِر الذي يُخامِرُ العقلَ ﴿والمَيسِرُ﴾: القِمار ﴿والأنصابُ﴾: الأصنام ﴿والأزلامُ﴾: قِداح الاستقسام ﴿رِجسٌ﴾:........

قولُه: (وَاحِداً) وحَدُّ اليسارَ عندنا أن يكونَ لهُ فضْلٌ عن كفافِهِ قدرَ ما يكفِّرُ عن يمينِهِ، وفسَّرَ الكفافَ بمنزلٍ يسكنُهُ وثوبٍ يلبَسُهُ ويستُرُ عورتَهُ وقوتٍ فاضلٍ عن يومِهِ، وهذا إذا لم يكُنْ في مُلكِهِ غيرُ المنصوصِ، ومن لطائفِ الفقهاءِ أنّهم قالُوا: السُّلطانُ الظَّالمُ ممَّن لم يجِد.

قولُه: (كفَّارَتُه) أو عليه.

قولُه: (وعَلَيهِ الشَّافِعِي) في «المدارِك»[1] أي: «متتابِعَاتٍ» لقراءةِ أبيٍّ وعبدِ اللهِ بن مسعُودٍ كذلك.

وقالَ الصَّفويُّ: والشَّواذُّ وإن كانت ليست بحجَّةٍ فلا أقلَّ من أن يكونَ خبراً واحِداً، وهو في حُكمِ المرفُوعِ، وعليه أبو حنيفَةَ وأحمَد، ونصَّ الشَّافعيُّ في «الأم»[2] على وجُوبِ التَّتابُع.

وقالَ القاضِي[3]: والشَّواذُّ ليست بحجَّةٍ عندَنا؛ قُلت: يناقضُهُ قولهُ في: ﴿فاقطَعُوا أيدِيهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨].

قولُه: (عَلى فِعْلِ بِرٍّ) بأن يكونَ على تركِ مندُوبٍ أو فعلِ مكرُوهٍ، فإنَّ الأفضلَ الحنثُ والكفَّارةُ حينئذٍ، أو احفظُوهَا بأن تضنُّوا بها ولا تَبذلوهَا لكُلِّ أمرٍ، أو بأن تكفِّرُوها إذا حَنِثتُم.

قولُه: (مِثلَ ما بَيَّنَ) الأظهرُ: مثلَ ذلك البيانِ.

و(﴿آيَاته﴾) أعلام شرائعِهِ.

قولُه: (على ذَلِكَ) أي: نعمَةِ التَّعلِيمِ أو نعمِهِ.

قولُه: (والقِمَار) بجميعِ أنواعِهِ.

قولُه: (الأَصنَام) الَّتي نصبَتْ للعبادَةِ، أو حجاراتٍ كانوا يذبحونَ قرابينَهُم عندها.

قولُه: (قِدَاح) سبقَ تفسيرُها.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٤٢).

(٢) انظر: «الأم» (٢/ ١١٣).

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٤٢).

خبيث مُستقذَر ﴿مِن عَمَلِ الشَّيطانِ﴾ الذي يُزيِّنه. ﴿فاجتَنِبُوهُ﴾ أي: الرجسَ المعبَّر به عن هذه الأشياء، أن تفعلوه، ﴿لَعَلَّكُم تُفلِحُونَ. إنَّما يُرِيدُ الشَّيطانُ أن يُوقِعَ بَينَكُمُ العَداوةَ والبَغضاءَ، في الخَمرِ والمَيسِرِ﴾ إذا أتيتُموهما لِما يحصُل فيهما من الشرّ والفتن، ﴿ويَصُدَّكُم﴾ بالاشتغال بهما ﴿عَن ذِكرِ اللهِ وعَنِ الصَّلاةِ﴾. خَصّها بالذِّكر تعظيمًا لها. ﴿فهَل أنتُم مُنتَهُونَ﴾ عن إتيانهما؟ أي: انتهوا.

٩٢ ـ ﴿وأطِيعُوا اللهَ وأطِيعُوا الرَّسُولَ، واحذَرُوا﴾ المعاصيَ. ﴿فإن تَوَلَّيتُم﴾ عن الطاعة ﴿فاعلَمُوا أنَّما على رَسُولِنا البَلاغُ المُبِينُ﴾: الإبلاغ البيِّن، وجزاؤكم علينا. ٩٣ ـ ﴿لَيسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُناحٌ، فِيما طَعِمُوا﴾: أكلوا من الخمر والميسر قبلَ التحريم، ﴿إذا ما اتَّقَوا﴾ المُحرَّماتِ ﴿وآمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحاتِ، ثُمَّ اتَّقَوا وآمَنُوا﴾: ثَبَتوا على التقوى والإيمان، ﴿ثُمَّ اتَّقَوا وأحسَنُوا﴾ العملَ. ﴿واللهُ يُحِبُّ المُحسِنِينَ﴾ بمعنى أنه يُثيبهم.

قولُه: (خَبيثٌ) أو سُخطٌ، وإثمٌ وإفرادُه؛ لأنَّهُ خبرٌ للخَمرِ، وخبرُ المعطوفَاتِ محذُوفٌ، أو التَّقديرُ: إنَّما تَعاطِي الخَمرِ... إلخ.

قولُه: (الذي يُزيِّنُهُ) يعني: لأنَّه مسبَّبٌ عن تسويلِهِ وتزيينِهِ.

قولُه: (أي: الرِّجس) أو ما ذكرَ أو التَّعاطِي.

قولُه: (منَ الشَّرِّ) العداوَةُ تتعلَّقُ بالأمورِ الظَّاهِرةِ، وعطفَ عليها ما هو أشدُّ وهو البغضاءُ؛ لأنَّ متعلَّقَها القَلبُ، وكذلكَ ذكْرُ اللهِ، وعطفَ عليه ما هو ألزَمُ وآكدُ وهو: الصَّلاةُ.

قولُه: (تَعظِيماً لهَا) وخصَّ الخمرَ والميسِرَ بإعادَةِ الذِّكرِ؛ ليُعلَمَ أنَّ المقصودَ حرمَةُ الخمرِ والميسِرِ بأبلَغِ وجهٍ، فإنَّ الخطابَ معَ المؤمنِينَ والأنصَابُ والأزلامُ من أعمالِ الكفَّارِ.

قولُه: (انتَهُوا) وهو من أبلَغِ عبارَةٍ في النَّهيِ كأنَّهُ قالَ: قد تلَوتُ عليكُم من أنواعِ الصَّوارفِ فهل أنتُم معَها منتهونَ، أم أنتُم على ما كُنتُم عليه ولم ينفعْكُم الزَّجرُ.

قولُه: (المعَاصِيَ) قيل: احذَرُوا، لا تلاحِظوا الأعمالَ فتسقُطوا عن درجَةِ الكَمالِ.

قولُه: (قبلَ التَّحرِيم) لقولِهِ بعدُ.

قولُه: (﴿ثُمَّ اتَّقَوْا﴾) أي: ما حرِّمَ عليهم بعدُ كالخمرِ.

قولُه: (ثَبَتُوا) الأحسَنُ: ثبَتوا على الإيمانِ والأعمالِ الصَّالحَةِ.

قولُه: (﴿وآمَنُوا﴾) أي: بتحريمِهِ (﴿ثُمَّ اتَّقَوْا﴾) أي: استَمرُّوا على اتِّقاءِ المعاصِي (﴿وَأَحْسَنُوا﴾) أي: تحَرَّوُا الأعمالَ الجمِيلةَ واشتغَلوا بها.

٩٤ ـ ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، لَيَبْلُوَنَّكُمُ﴾: لَيَختبرَنّكم ﴿اللهُ بِشَيْءٍ﴾، يُرسله لكم ﴿مِنَ الصَّيدِ تَنالُهُ﴾ أي: الصغارَ منه ﴿أَيدِيكُم ورِماحُكُم﴾ الكبارَ منه ـ وكان ذلك بالحُدَيبية وهم مُحرِمون، فكانت الوحش والطير تغشاهم في رِحالهم ـ ﴿لِيَعلَمَ اللهُ﴾ عِلمَ ظُهورٍ ﴿مَن يَخافُهُ بِالغَيبِ﴾: حالٌ، أي: غائبًا لم يَرَه، فيَجتنبُ الصيدَ. ﴿فَمَنِ اعتَدَى بَعدَ ذلِكَ﴾ النهيِ عنه فاصطاده، ﴿فَلَهُ عَذابٌ أَلِيمٌ﴾.

٩٥ ـ ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، لا تَقتُلُوا الصَّيدَ وأَنتُم حُرُمٌ﴾: مُحرِمون بالحجّ أو العُمرة، ﴿ومَن قَتَلَهُ مِنكُم مُتَعَمِّدًا فجَزاءٌ﴾، بالتنوينِ ورفعِ ما بعده، أي: فعليه جزاءٌ هو ﴿مِثلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾..........

قولُه: (يُرسِلهُ لَكُم) ابتلاءً.

قولُه: (عِلْمَ ظُهُور) تنجيزي؛ يعني: تعلّقَ العلمِ، أو ذكرَ العلمَ وأرادَ وقُوعَ المعلومِ وظهورَهُ، والمعنَى: ليميِّزَ الخائفَ من عقَابِهِ، وهو غائبٌ لقوّةِ إيمانِهِ، ممَّن لا يخافُ لضَعفِ إيمانِهِ.

قولُه: (فاصطَادَهُ) تفسيرٌ لـ﴿اعتَدَى﴾.

قولُه تعَالى: (﴿لا تَقتُلُوا الصَّيدَ﴾) في «المدارِك»[1] أي: المصيدَ إذ القتلُ إنَّما يكونُ فيه، وقالَ الصَّفويُّ: عندَ الشَّافِعيِّ يجوزُ للمُحرمِ قتلُ ما لا يؤكَلُ لحمُهُ؛ لأنَّ الصَّيدَ لا يطلَقُ عليه عُرفًا، قلتُ: هذا غيرُ معروفٍ عُرفًا، ثمَّ قالَ: والجمهورُ على تحريمِهِ إلَّا الفواسِقَ وما يؤمَرُ بقتلِهِ؛ يعني: كلَّ مؤذٍ كالذِّئبِ والنَّملِ والبعُوضِ.

وقولُه تعَالى: (﴿مُتَعَمِّداً﴾) الأصحُّ عند السَّلفِ والخلفِ: أنَّ العمدَ والخطأ سيَّانِ في لزُومِ الكفَّارةِ دُونَ الإثمِ والآيةُ فيهما لا فيها فقط، ولذلك قيَّدهُ بمتعمِّدٍ، أو يدلُّ على أنَّ الآيَةَ فيهما جميعاً.

قولُه: (﴿ومَن عَادَ فَيَنتَقِمُ اللهُ مِنهُ﴾) أو لأنَّ الآيَةَ نزلَتْ فيمن تعمَّدَ فقولُه: (﴿مُتَعَمِّداً﴾) قيدٌ واقِعِيٌّ لا احترازِيٌّ.

قولُه: (بالتَّنوين) للكوفيِّ[2].

قولُه: (جَزَاء هو... إلخ) ليسَ المرادُ أنَّ ﴿مثل﴾ خبرُ مُبتدأٍ محذوفٍ، فإنَّ المثَلَ بمعنَى المماثِلِ صفَةُ الجزاءِ ولا يحتاجُ إلى تقديرٍ بل المرادُ بهو إنَّما هو التَّفسيرُ.

وقولُه تعَالى: (﴿مِنَ النَّعَمِ﴾) بيانٌ للمِثلِ، أو الجزاءِ، أو صفَة، وفي «المدارِكِ»[3]: هو قيمَةُ الصَّيدِ يقوَّمُ حيثُ صِيْدَ، فإن بلغَتْ قيمتُهُ ثمن هديٍ خيِّرَ بين أن يهدِيَ من النَّعمِ ما قيمتُهُ قيمَةُ الصَّيدِ، وبين أن يشتَرِيَ بقيمَتِهِ طعاماً، فيُعطي كلَّ مسكِينٍ نصْفَ صاعٍ من بُرٍّ أو صاعاً من غيرِهِ، وإن شاءَ صامَ عن طعامِ كلِّ مسكِينٍ يوماً.

---

(١) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٧٥).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٨)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٥٤)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٧)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٣٥).

(٣) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٧٥).

أي: شِبهُهُ في الخِلقة ـ وفي قراءة بإضافة «جَزاءُ» ـ ﴿يَحكُمُ بِهِ﴾ أي: بالمِثل رجُلانِ ﴿ذَوا عَدلٍ مِنكُم﴾: لهما فِطنة يَميزان بها أشبه الأشياء به ـ وقد حكم ابن عبّاس وعُمر وعليّ في النعامة بِبَدَنةٍ، وابن عبّاس وأبو عُبيدة في بَقرِ الوحش وحمارِه ببقرة، وابن عُمر وابن عَوف في الظبي بشاة، وحكم بها ابن عبّاس وعُمر وغيرهما في الحَمام لأنه يُشبهها في العَبِّ ـ ﴿هَدْيًا﴾: حالٌ من «جزاء»، ﴿بالِغَ الكَعْبَةِ﴾ أي: يُبلَغ به الحَرَمُ فيُذبح فيه ويُتصدّق به على مساكينه ـ ولا يجوز أن يُذبح حيث كان. ونصبُه نعتًا لما قبله، وإن أُضيف، لأن إضافته لفظيّة لا تُفيد تعريفًا. فإن لم يكن للصيد مِثلٌ من النعم كالعُصفور والجراد فعليه قيمتُه ـ ﴿أو﴾ عليه ﴿كَفّارةٌ﴾ غيرُ الجزاء وإن وَجده،..........................

قولُه: (أي: شبَهَهُ في الخِلقَة) هذا قولُ مالِكٍ والشَّافِعيِّ وأحمدَ ومحمَّدٍ.

قولُه: (وفي قِراءَة) لغَيرِ الكُوفِيِّ[1].

قولُه: (بإِضَافَةِ جَزَاء) على إضافَةِ المصدَرِ إلى المفعولِ.

قولُه: (بالمِثْلِ) أو بالجزاءِ.

قولُه: (رَجُلان) أي: صالحانِ منَ المسلمينَ المستفادِ من الآيَةِ.

قولُه: (العَبِّ) الشُّربُ بلا تنفُّسٍ.

قولُه: (مِن ﴿جَزَاء﴾) وإن نُوِّن لتخصيصِهِ بالصِّفةِ.

قولُه: (مسَاكِينِهِ) وعندنا على المساكينِ مُطلَقاً.

قولُه: (ولا يجُوزُ) هذا مستدرَكٌ.

قولُه: (فعلَيهِ قيمَةٌ) إجماعاً.

قولُه: (﴿أَو﴾ عَلَيهِ) إشارَةٌ إلى أنَّه عطفٌ على جزاء، وأنَّه مرفُوعٌ إذ قُرِئَ الجزاءَ منصُوباً.

قولُه: (غَير الجزَاءِ) أي: بَدَله.

قولُه: (وإنْ وَجَدَه) إن وصليَّة، والضَّميرُ راجِعٌ إلى الجزاءِ فـ(أو) للتَّخييرِ كما هو الظَّاهِرُ وعليه الأكثرونَ، وهو الأصحُّ من قولِ الشَّافِعيِّ، وهو المذهبُ عندنا، وفي «المدارِكِ»[2]: والخيارُ إلى القاتلِ، وعند محمَّدٍ إلى الحكَمَينِ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٨)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٥٤)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٧)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٣٥).

(٢) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٧٧).

هي ﴿طَعَامُ مَسَاكِينَ﴾ من غالب قُوت البلد ما يساوي قيمة الجزاء، لكُلّ مِسكينٍ مُدٌّ ـ وفي قراءة بإضافة «كفّارةُ» لِما بعده. وهي للبيان ـ ﴿أَوْ﴾ عليه ﴿عَدْلُ﴾: مثلُ ﴿ذَٰلِكَ﴾ الطعامِ ﴿صِيَامًا﴾ يصومه عن كُلّ مُدٍّ يومًا، وإن وجده. وجب ذلك عليه ﴿لِيَذُوقَ وَبَالَ﴾: ثِقَلَ جزاءِ ﴿أَمْرِهِ﴾ الذي فعله. ﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ مِن قتل الصيد قبل تحريمه، ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ إليه ﴿فَيَنتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ. وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾:..................

قولُه: (هيَ) يعني: أنّه خبرٌ محذُوفٌ، وجوَّزَ البدَلَ وعطفَ البيانِ.

قولُه: (قيمَةَ الجَزاءِ) وعندنا: قيمَةَ الصَّيدِ.

قولُه: (مُدٌّ) وعندنا: نصفُ صاعٍ من بُرٍّ وصاعٌ من غيرِهِ.

قولُه: (وفي قِراءَةٍ) لنافعٍ والشَّاميِّ[1].

قولُه: (للبَيَان) كخاتمِ فضَّةٍ.

قولُه: (مِثْلُ) أي: ما يُساوِي.

قولُه: (الطَّعَام) وهو الظَّاهرُ؛ لأنَّه أقرَبُ مذكُورٍ، و﴿صِيَاماً﴾ تمييزٌ للعدلِ.

قولُه: (وجَبَ) إشارةٌ إلى أنَّ اللَّام متعلِّقٌ بمحذُوفٍ، والأحسنُ: أوجَبنا.

قولُه: (ذَلِك) أي: ما ذُكرَ من الجزاءِ أو الطَّعامِ أو الصَّومِ.

قولُه: (الَّذي فَعلَهُ) من هتكِ حرمَةِ الإحرامِ، فالضَّميرُ إلى الجانِي، والأمرُ بمعنَى الفعلِ، أو الثِّقلِ الشَّديدِ مِن العَذابِ على مخالفَةِ أمرِ اللهِ، فالضَّميرُ إلى اللهِ وهذا أعمُّ من الأوَّلِ، وأصلُ الوبلِ الثِّقَلُ.

قولُه: (قَتْلِ الصَّيدِ) أي: مُحرِماً.

قولُه: (قَبلَ تحريمِهِ) أي: في الجاهليَّةِ، أو في هذه المدَّةِ.

قولُه: (إليهِ) أي: إلى مثلِ هذا.

قالَ تعَالى: (﴿فينتقِمُ﴾) أي: فهو ليصِحَّ دخولُ الفاءِ؛ لأنَّ الجزاءَ إذا وقعَ مضارِعاً لم يصحَّ الفاءُ ما لم يقدَّرِ المبتدأُ؛ يعني: فينتقِمُ في الآخرَةِ وعليه مع ذلك الكفَّارةُ، وعن ابنِ عبَّاسٍ[2] وشُريحٍ[3] لا كفَّارةَ عليه فإنَّ الأمرَ أشدُّ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٨)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٥٧)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٨)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٣٧).

(٢) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٨١٨٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦٨١٩)، والطبري في «تفسيره» (١٢٦٥١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٥٧٦٧).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١٢٦٥٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٥٧٦٦).

غالب على أمره ﴿ذُو انتِقَامٍ﴾ ممّن عصاه. وأُلحِق بقتله مُتعمّدًا فيما ذُكِرَ الخطأُ.

٩٦ ـ ﴿أُحِلَّ لَكُم﴾ ـ أيُّها الناس ـ حَلالاً كنتم أو مُحرِمِينَ ﴿صَيدُ البَحرِ﴾: أن تأكلوه ـ وهو ما لا يعيش إلاّ فيه كالسمك، بخلاف ما يعيش فيه وفي البرّ كالسَّرَطان ـ ﴿وطَعَامُهُ﴾: ما يقذفه ميتًا، ﴿مَتاعًا﴾: تمتيعًا ﴿لَكُم﴾ تأكلونه ﴿وللسَّيَّارةِ﴾: المسافرين منكم يتزوّدونه، ﴿وحُرِّمَ علَيكُم صَيدُ البَرِّ﴾ ـ وهو ما يعيش فيه من الوحش المأكول ـ أن تصيدوه، ﴿ما دُمتمُ حُرُمًا﴾........

قولُه: (ممَّن عَصَاهُ) أي: استمرَّ على عصيانِهِ.

قولُه: (وأُلْحِقَ) فيه أنَّ الإلحاقَ يكونُ بالقياسِ، وهو لا يصِحُّ هنا فالحَقُّ ما ذكرناهُ أوَّلاً.

قولُه: (أَو مُحْرِمِينَ) وهو الأصحُّ المنقُولُ عن أكثَرِ السَّلفِ، كذا أفادَهُ الصَّفَويُّ.

قولُه: (أَن تَأكُلُوه) الأظهَرُ: أن تَصيدوهُ؛ لأنَّ الكلامَ فيه، وفي «المدارِكِ»[(١)]: أي: مصيداتُ البَحرِ ممَّا يؤكَلُ وممَّا لم يُؤكَل.

قولُه: (وهوَ ما لا يَعِيش) وعندَنا: ما توالَدَ في البَحرِ، إذ العبرَةُ بالأصلِ والمثوَى عارِضٌ.

قولُه: (ما يَقذِفُه) أي: أكلُ ما يقذِفهُ البحرُ، وفي «المدارِكِ»[(٢)] وطعامُهُ ما يطعَمُ من صيدِهِ، والمعنَى: أُحِلَّ لكم الانتفَاعُ بجميعِ ما يُصادُ في البحرِ، وأحِلَّ لكم أكلُ المأكُولِ منه وهو السَّمكُ وحدَهُ.

قولُه: (تَمتِيعاً) نصبَ على العلَّةِ.

قولُه: (يتزوَّدُونَهُ) قَديداً.

قولُه: (وهوَ ما يَعِيشُ) في «المدارِكِ»[(٣)]: ما صيدَ فيه، وهو ممَّا يفرِّخُ فيه وإن كانَ يعيشُ في الماءِ في بعضِ الأوقاتِ كالبطِّ فإنَّه برِّيٌّ؛ لأنَّه يتولَّدُ في البحرِ والبرُّ له مرعى[(٤)]: كما للنَّاسِ متجَرٌ، وعن بعضِهِم: المرادُ بالصَّيدِ في الموضعَينِ فعلُه، فعلى الأوَّلِ يحرَّمُ على المحرَمِ ما صادَهُ الحلالُ، وإن لم يكُنْ له فيه مدخَلٌ بإشارَةٍ أو دَلالَةٍ والجمهورُ على حلِّهِ.

قولُه: (منَ الوَحْشِ) الصَّيدُ الحيوانُ هو المتوحِّشُ في أصلِ الخلقَةِ الممتَنعُ بجناحِهِ أو بقوائمِهِ.

وقولُه تعالَى: (﴿ما دُمتُم حُرُماً﴾) أي: محرمينَ.

---

(١) انظر: «مدارك التنزيل»(١/ ٤٧٧).

(٢) انظر المصدر السابق.

(٣) انظر المصدر السابق: (١/ ٤٧٧).

(٤) في المدارك: «يتولد في البر والبحرُ له مرعىً» فلينظر.

فلو صاده حَلال فلِلمُحرِم أكلُه كما بيّنته السُّنّة. ﴿واتَّقُوا اللهَ الَّذِي إِلَيهِ تُحشَرُونَ﴾.

٩٧ ـ ﴿جَعَلَ اللهُ الكَعْبَةَ البَيتَ الحَرامَ﴾: المُحرَّمَ ﴿قِيامًا لِلنّاسِ﴾: يقوم به أمرُ دِينهم بالحجّ إليه، ودُنياهم بأمنِ داخله وعدمِ التعرّض له، وجَبْيِ ثمرات كُلّ شيء إليه ـ وفي قراءة «قِيَمًا» بلا ألف مصدرُ «قام» غيرَ مُعَلّ ـ ﴿والشَّهرَ الحَرامَ﴾ بمعنى: الأشهر الحُرُم ذو القَعدة وذو الحِجّة والمُحرّم ورجب قيامًا لهم بأمنهمُ القتالَ فيها، ﴿والهَدْيَ والقَلائدَ﴾ قيامًا لهم بأمن صاحبهما من التعرُّض له. ﴿ذلِكَ﴾ الجعل المذكور ﴿لِتَعلَمُوا أَنَّ اللهَ يَعلَمُ ما في السَّماواتِ وما في الأرضِ، وأَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيءٍ عَلِيمٌ﴾. فإنّ جَعْلَه ذلك، لِجلبِ المصالح لكم ودفعِ المضارّ عنكم قبل وقوعها، دليلٌ على علمه بما هو في الوجود وما هو كائن. ٩٨ ـ ﴿اعلَمُوا أَنَّ اللهَ شَدِيدُ العِقابِ﴾ لأعدائه ﴿وأَنَّ اللهَ غَفُورٌ﴾ لأوليائه ﴿رَحِيمٌ﴾ بهم.

٩٩ ـ ﴿ما علَى الرَّسُولِ إلاّ البَلاغُ﴾: الإبلاغ لكم، ﴿واللهُ يَعلَمُ ما تُبدُونَ﴾: تُظهرون من العمل ﴿وما تَكتُمُونَ﴾: تُخفون منه فيُجازيكم به. ١٠٠ ـ ﴿قُل: لا يَستَوِي الخَبِيثُ﴾: الحرام ﴿والطَّيِّبُ﴾: الحلال، ﴿ولَو أعجَبَكَ﴾ أي: سرَّك ﴿كَثرَةُ الخَبِيثِ. فاتَّقُوا اللهَ﴾ في تركه ـ ﴿يا أُولِي الألبابِ ـ لَعَلَّكُم تُفلِحُونَ﴾: تفوزون.

قولُه: (حَلالٌ) أي: من غيرِ تسبُّبِ المحرِمِ.

قولُه تعالى: (﴿جَعلَ الله الكَعبَة﴾) أي: صيَّرَها.

قولُه: (المُحرَّمَ) عطفُ بيانٍ، أو على جهَةِ المدحِ، أو المفعُولِ الثّاني، والمحرَّمُ: المعظَّم، وقيل: أي: حرامٌ في مجاورَتِه ارتكابُ المخالفاتِ بحالٍ، وقيل: حرامٌ على من يراهُ أن يرَى وضعَهُ دونَ واضعِه.

قولُه: (يقُومُ) أي: ما يقُومُ.

قولُه: (وفي قرَاءَةٍ) لابنِ عامرٍ(١).

قولُه: (على أنّهُ مَصدَر) ونصبُهُ على المصدَرِ أو الحالِ في(٢) قولِه: (﴿جَعل﴾).

قولُه: (بمَعنَى الأَشهُر) فاللّام للجنسِ، وقيل: المرادُ: ذُو الحجَّةِ؛ لأنّه المناسِبُ لقرَنائِه، فاللامُ للعهدِ.

قولُه: (قِيَاماً) إشارةٌ إلى أنّها معطُوفاتٌ على الكعبَةِ.

قولُه: (الحَلالُ) وقيل: المرادُ المؤمنُ والكافِرُ، وقيل: المطيعُ والعاصِي، وقيل: الجيِّدُ والرَّديءُ،

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٨)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٥٨)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٨)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٣٧).

(٢) «في»: ليست في (م).

ونزل لمّا أكثروا سُؤاله ﷺ: ١٠١ ـ ١٠٢ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، لا تَسألُوا عَن أشياءَ، إن تُبْدَ﴾: تُظهَرْ ﴿لَكُم تَسُؤْكُم﴾ لِما فيها من المشقّة، ﴿وإن تَسألُوا عَنها حِينَ يُنَزَّلُ القُرآنُ﴾ أي: في زمن النبيّ ﴿تُبْدَ لَكُم﴾. المعنى: إذا سألتم عن أشياء في زمنه ينزلُ القُرآن بإبدائها، ومتى أبداها ساءتكم. فلا تسألوا ـ قد ﴿عَفا اللهُ عَنها﴾: عن مسألتكم، فلا تعودوا. ﴿واللهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ـ قَد سألَها﴾، أي: الأشياءَ، ﴿قَومٌ مِن قَبلِكُم﴾ أنبياءَهم، فأُجيبوا ببيان أحكامها، ﴿ثُمَّ أصبَحُوا﴾: صاروا ﴿بِها كافِرِينَ﴾، بتركهم العملَ بها.

١٠٣ ـ ﴿ما جَعَلَ﴾: شَرَعَ ﴿اللهُ مِن بَحِيرةٍ ولا سائبةٍ ولا وَصِيلةٍ ولا حامٍ﴾ كما كان أهل الجاهليّة يفعلونه ـ روى البُخاريّ عن سعيد بن المُسَيَّب قال: البَحيرةُ: التي يُمنعُ دَرُّها للطواغيت فلا يَحلبها أحد من الناس........

وقيل: المعرفَةُ والطَّاعَة والجهلُ والمعصيَةُ، والأحسَنُ أنَّهُ حكمٌ عامٌّ في نفيِ المساواةِ عندَ اللهِ بين الرَّديءِ من الأشخاصِ والأعمالِ والأخلاقِ والأموالِ والمقاماتِ والأحوال وجيِّدِها، وقولهُ تعالى: ﴿ولَو أعجَبَكَ كَثرَةُ الخَبِيثِ﴾ [المائدة: ١٠٠] فإنَّ العبرَةَ بالجودَةِ والرَّداءةِ دونَ القلَّةِ والكثرَةِ، فإنَّ المحمُودَ القليلَ خيرٌ من المذمُومِ الكثيرِ، قالَ ﷺ: «ما قَلَّ وكَفَى خَيرٌ ممَّا كَثُرَ وألْهَى»[(١)] والخطابُ لكلِّ معتَبِرٍ، ولذلك قالَ: ﴿فاتَّقُوا﴾.

قولُه: (فَلا تَعُودُوا) أي: إلى مثلها.

قولُه: (أي: الأشيَاءَ) بالحَذفِ والإيصالِ.

قولُه: (أنبيَاءَهُم) مفعوُل: «سأَلَ».

قولُه: (شَرَعَ) ولذلك تعدَّى إلى مفعولٍ واحِدٍ وهو البحيرَةُ، و﴿من﴾ زائِدَةٌ، في «البَحر»[(٢)]: لم يذكُرِ النُّحاةُ في معاني ﴿جَعَلَ﴾ شرَعَ؛ فعلى هذا حذِفَ المفعُولُ الثَّاني؛ أي: ما صيَّرها اللهُ مشروعَةً.

قولُه: (البَحِيرَة) النَّاقَة إذا نتجَتْ خمسَةَ أبطُنٍ بحَروا أذنَها؛ أي: شقُّوها، «النِّهايَةُ»[(٣)]: في حديثِ البحيرَةِ: «ساعِدُ اللهِ أشدُّ وموسَاهُ أحَدُّ»[(٤)]؛ أي: لو أرادَ اللهُ عزَّ وجَلَّ تحريمَها بشقِّ أذُنِها لخلقَها كذلك، فإنَّهُ يقولُ لها:

---

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٢١٧٢١)، وأبو داود الطيالسي في «مسنده»(١٠٧٢)، وابن أبي شيبة في «مسنده» (٣٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٣٣٢٩)، والطبراني في «الأوسط» (٢٨٩١)، والحاكم في «المستدرك» (٣٦٦٢) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه. قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ١٢٢) (٤٦٧٦): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٤/ ٣٨٤).

(٣) انظر: «النهاية» (٢/ ٣٦٧).

(٤) رواه النسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٩٠)، وأحمد في «مسنده» (١٥٨٨٨)، والحميدي في «مسنده» (٩٠٧)، وابن حبان =

والسائبة: كانوا يُسَيِّبونها لآلهتهم لا يُحملُ عليها شيء... والوصيلة: الناقة البِكر تُبكِّرُ في أول نِتاج الإبل بأُنثَى ثمّ تُثنّي بعدُ بأنثى. وكانوا يُسَيِّبونها لطواغيتهم إن وَصَلتْ إحداهما بالأخرى ليس بينهما ذَكَر. والحام: فحلُ الإبل يَضرِبُ الضِّرابَ المعدودَ، فإذا قضى ضِرابَه وَدَعُوه للطّواغيت وأعفَوه من الحمل فلم يُحمَل عليه شيء وسمَّوه الحاميَ ـ ﴿ولكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفتَرُونَ عَلَى اللهِ الكَذِبَ﴾ في ذلك ونسبتِه إليه، ﴿وأكثَرُهُم لا يَعقِلُونَ﴾ أنّ ذلك افتراء لأنّهم قلّدوا فيه آباءهم، ١٠٤ ـ ﴿وإذا قِيلَ لَهُم: تَعالَوا إلَى ما أَنزَلَ اللهُ وإلَى الرَّسُولِ﴾ أي: إلى حُكمه من تحليل ما حرّمتم، ﴿قالُوا: حَسْبُنا﴾: كافِينا ﴿ما وَجَدْنا عَلَيهِ آباءَنا﴾ من الدِّين والشريعة. قال تعالى: ﴿أ﴾ حَسْبُهم ذلك ﴿وَلَو كانَ آباؤُهُم لا يَعلَمُونَ شَيئًا، ولا يَهتَدُونَ﴾ إلى الحقّ؟ والاستفهام للإنكار.

كن فيكُونُ، كذا في «كشفِ الكشّافِ»[1].

قولُه: (**السَّائِبَة**) وكانَ يقولُ الرَّجلُ منهم: إن شُفيتُ ـ ونحوَه ـ فناقَتي سائِبَةٌ.

قولُه: (**والوَصِيلَةُ**) بمعنَى: الواصِلَة؛ يعني: إذا ولَدَت أنثى فهي لهم، وإن ولَدَت ذَكَراً فهو لآلهَتِهِم، وإن وصَلَت أُنثَى أخاها فلا يذبَحُ لأجلِها الذَّكَرُ.

قولُه: (**المعدُود**) في «المدارِكِ»[2] والبيضاوِيِّ[3]: عشرَةُ أبطُنٍ.

قولُه: (**ودَعُوهُ**) أي: تَركُوهُ.

قولُه: (**الحَامِيَ**) أي: حمى ظهرَهُ.

قولُه: (**في ذَلك**) أي: التَّحريمِ.

قولُه: (**أنَّ ذَلِكَ افترَاءٌ**) ومنهم من يعرِفُ بُطلانَ ذلك، ولكن منعَهُم حبُّ الرِّياسةِ، فيكونُ كفرُهُم عِنادًا، أو منعَهُم تقليدُ الآباءِ أن يعترِفوا به.

قولُه: (**منَ الدِّينِ والشَّرِيعَة**) بيانٌ لقُصورِ عقلِهِم وانهماكِهِم في التَّقليدِ، فإنَّه لا سنَدَ لهم سواهُ.

= في «صحيحه» (٥٦١٥)، والحاكم في «المستدرك» (٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٩٧١٠) من حديث مالك بن نضلة رضي الله عنه.

قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(١) انظر: «فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب» للطيبي (٨/ ٤٨٥، ٤٨٦).

(٢) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٨٠).

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٤٦).

١٠٥ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، علَيكُم أنفُسَكُم﴾ أيِ: احفظوها وقُوموا بصلاحها. ﴿لا يَضُرُّكُم مَن ضَلَّ إذا اهتَدَيتُم﴾. قيل: المُراد: لا يضرّكم مَن ضلّ مِن أهل الكتاب. وقيل: المُراد غيرُهم، لحديث أبي ثعلبةَ الخُشَنيّ: سألتُ عنها رسول الله ﷺ فقال: «ائتَمِرُوا بالمَعرُوفِ وتَناهَوا عَن المُنكَرِ. حَتّى إذا رأيتَ شُحًّا مُطاعًا، وهَوًى مُتَّبَعًا، ودُنيا مُؤثَرةً، وإعجابَ كُلِّ ذِي رأيٍ برأيِهِ، فعلَيكَ نَفسَكَ». رواه الحاكم وغيره. ﴿إلَى اللهِ مَرجِعُكُم جَمِيعًا، فيُنَبِّئُكُم بِما كُنتُم تَعمَلُونَ﴾ فيُجازيكم به.

١٠٦ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، شَهادةُ بَينِكُم، إذا حَضَرَ أحدَكُمُ المَوتُ﴾ أي: أسبابُه..............

قولُه: (وقُومُوا بصَلاحِهَا) الأحسَنُ: الزَموا إصلاحَها، و﴿عَلَيكُم﴾ اسمُ فعلٍ لالزَموا، ولذلك نصبَ ﴿أنفسَكُم﴾ وقرئَ بالرَّفعِ على الابتِداءِ[1]؛ أي: إصلاحُ أنفُسِكُم واجِبٌ عليكم.

وقولُه تعالى: (﴿لا يَضُرُّكُم﴾) رُفِعَ على الاستِئنافِ، أو جُزِمَ على جوابِ الأمرِ، أو على النَّهي.

قولُه: (وقِيلَ: المرَادُ غيرهُم) فيه رُخصَةٌ في تركِ الحسبَةِ إذا عُلِمَ عدمُ قبولِها، أو فيها مفسدَةٌ، أو إضرارٌ له منها، اتَّفقَت كلمةُ السَّلفِ على ذلك، والأحادِيثُ تدُلُّ عليه، أو مَعنى: ﴿إذا اهتَدَيتُم﴾ إذا ائتَمَرتُم بالمعروفِ وانتهَيتُم عن المنكَرِ ونهيتُم عنه حسبَ طاقتِكُم، كذا رواهُ ابنُ جريرٍ عن سعيدِ بن المسَيَّبِ[2].

ورويَ عن غيرِ واحِدٍ من السَّلفِ فإنَّ الاهتداءَ لا يحصُلُ إلَّا بإتيانِ ما يجبُ عليه، ومنه الأمرُ بالمعروفِ أو المرادُ: المنعُ عن هلاكِ النَّفسِ أَسَفاً على ما عليه الكفرَةُ أو الفسقَةُ كقولِهِ تعالى: ﴿فَلا تَذهَب نَفسُكَ علَيهِم حَسرَاتٍ﴾ [فاطر: ٨].

وفي «المدارِكِ»[3] اقتصَرَ على هذا القَولِ، وقال البيضاوِيُّ[4]: نزلَت لما كانَ المؤمنونَ يتَحسَّرونَ على الكفَرَةِ ويتمنَّونَ إيمانَهُم، ثمَّ قالَ صاحبُ «المدارِكِ»[5]: وليسَ المرادُ تركَ الأمرِ بالمعرُوفِ والنَّهيِ عن المنكَرِ، فإنَّ تركَهُما مع القُدرَةِ عليهما لا يجوزُ.

قولُه: (أسبَابُه) في «المدارِكِ»[6]: حضُورُ الموتِ: مشارَفتُهُ وظهُورُ أماراتِ بلوغِ الأجَلِ.

---

(١) عزاها الزمخشري لنافع، انظر: «الكشاف» (١/ ٦٨٦)، وقال الطيبي في «فتوح الغيب» (٥/ ٥١٢): هي من طريق شاذة، وكذلك في «البحر» (٤/ ٣٨٨).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٢٨٦٩) ولفظه: قال: إذا أمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر، لا يضرك من ضل إذا اهتديت.

(٣) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٨١).

(٤) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٤٧).

(٥) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٨١).

(٦) انظر المصدر السابق.

﴿حِينَ الوَصِيّةِ، اثنانِ ذَوا عَدلٍ مِنكُم﴾ ـ خبرٌ بمعنى الأمر، أي: لِيَشهَدْ. وإضافة «شَهادةُ» لـ «بين» على الاتّساع. وحينَ: بدلٌ من «إذا» أو ظرف لـ «حَضَرَ» ـ ﴿أو آخرانِ مِن غَيرِكُم﴾ أي: غيرِ مِلّتكم، ﴿إنْ أنتُم ضَرَبتُم﴾: سافرتم ﴿في الأرضِ فأصابَتكُم مُصِيبةُ المَوتِ، تَحبِسُونَهُما﴾: تُوقِفُونهما صفةُ «آخرانِ» ﴿مِن بَعدِ الصّلاةِ﴾ أي: صلاة العصر، ﴿فيُقسِمانِ﴾: يَحلِفان ﴿بِاللهِ، إنِ ارتَبتُم﴾: شككتم فيهما، ويقولان: ﴿لا نَشتَرِي بِهِ﴾:...

وقولُه تعالى: (﴿مِنكُم﴾) أي: من أقارِبِكُم؛ لأنّهُم أعلمُ بأحوالِ الميّتِ، و﴿أو آخَرَان﴾ عطفٌ على: ﴿اثنَانِ﴾ و﴿مِن غيرِكُم﴾ منَ الأجانِبِ، أو ﴿منكُم﴾ منَ المسلمِينَ، و﴿مِن غيرِكُم﴾ من أهلِ الذِّمّة.

قولُه: (بمَعنَى الأمْر) أي: وُجوباً.

قولُه: (ليَشهَد) أي: ﴿اثنَان﴾ فاعِلٌ، و﴿ذَوَا عَدلٍ﴾ صفتُهُما.

قولُه: (بَدَل) وفي إبدالِهِ منهُ دليلٌ على وجوبِ الوصيَّةِ؛ لأنَّ حضورَ الموتِ من الأُمورِ الكائِنَةِ، و﴿حِينَ الوَصِيَّةِ﴾ بدلٌ منه فيدُلُّ على وجودِ الوصيَّةِ، ولو وجدَت بدونِ الاختيارِ لسقطَ الابتداءُ[1] فنُقِلَ إلى الوجوبِ، كذا في «المدارِك»[2].

قولُه: (مِن إذا) وإذا حضرَ ظرفٌ للشَّهادةِ.

قولُه: (سافَرتُم) أي: شهادةُ غيرِ المسلمِ إذا كُنتُم في السَّفرِ؛ يعني: لم تجِدُوا مُسلِماً.

وقولُه: (﴿فَأَصَابَتكُم﴾) عطفٌ على: ﴿ضَربتُم﴾؛ أي: قارَبتُم الأجَلَ.

قولُه: (توقفُونَهُمَا) أي: للحلفِ.

قولُه: (صفَةُ ﴿آخَرَان﴾) وما بينهما اعتراضٌ، وقيل: الأولَى صفَةُ ﴿اثنَان﴾ لقولِه تعالى: ﴿ولَو كانَ ذا قُربَى﴾.

قولُه: (صلاةَ العَصرِ) وهو قولُ أكثرِ السَّلفِ[3].

قولُه: (فيهِمَا) أي: في أمانَتِهما، وفي نُسخَةٍ: «فيها» أي: في الشَّهادةِ وهو اعتراضٌ بين ﴿يُقْسِمَانِ﴾ وجوابُه وهو: ﴿لا نشتَرِي﴾ وجوابُ الشَّرطِ محذوفٌ أغنَى عنه معنى الكلامِ، والتَّقديرُ: إن ارتبتُم في شأنِهما فحلِّفوهُما.

---

(١) في «المدارك»: «الابتلاء».

(٢) انظر المصدر السابق.

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (١١/ ١٧٤).

بالله ﴿ثَمَنًا﴾: عِوَضًا، نأخذُه بدَلَه من الدُّنيا بأن نحلف به أو نشهد به كاذبًا لأجله، ﴿وَلَو كانَ﴾ المُقسَمُ له أو المَشهودُ له ﴿ذا قُربَى﴾: قرابةٍ منّا، ﴿ولا نكتُمُ شَهادةَ اللهِ﴾ التي أُمرنا بإقامتها. ﴿إنّا إذًا﴾: إن كتمناها ﴿لَمِنَ الآثِمِينَ﴾.

١٠٧ ـ ﴿ فإن عُثِرَ﴾: اطُّلِعَ بعد حلفهما ﴿على أنَّهما استَحَقّا إثمًا﴾ أي: فَعَلا ما يُوجبه من خِيانة أو كذِب في الشهادة، بأن وُجد عندهما مثلاً ما اتُّهما به وادَّعيا أنّهما ابتاعاه من الميت أو وصَّى لهما به، ﴿فآخَرانِ يَقُومانِ مَقامَهُما﴾ في توجّه اليمين عليهما ﴿مِنَ الَّذِينَ استُحِقَّ علَيهِمِ﴾ الوصيّةُ ـ وهم الورثة ـ ويُبدل من «آخَرانِ» ﴿الأَوْلَيانِ﴾ بالميت أي: الأقربانِ إليه ـ وفي قراءةٍ «الأوَّلِينَ»: جمعُ أوّل، صفةٌ أو بدلٌ من «الَّذِين» ـ ﴿فيُقسِمانِ بِاللهِ﴾ على خِيانة الشاهدَينِ، ويقولان: ﴿لَشَهادتُنا﴾: يمينُنا ﴿أحَقُّ﴾: أصدقُ ﴿مِن شَهادتِهِما﴾: يمينهما، ﴿وما اعتَدَينا﴾: تجاوزْنا الحقّ في اليمين. ﴿إنّا إذًا لَمِنَ الظّالِمِينَ﴾.

قولُه: (باللهِ) أو بالقَسمِ.

قولُه: (مَا يُوجِبُهُ) أي: الإثمَ، واستوجَبا أن يقالَ: إنَّهما من الآثمينَ.

قولُه: (مِن خيَانَةٍ) بيانٌ «لما».

وقولُه تعَالى: (﴿فآخَرَان﴾) أي: فشاهدانِ آخرانِ.

قولُه: (الوَصِيَّة) الظَّاهرُ أنَّ ضميرَ ﴿استُحِقَّ﴾ للإثمِ؛ أي: منَ الذين جَنَى عليهم، وفي قراءةِ حفصٍ: ﴿استَحَقَّ﴾ على بناءِ الفاعلِ[1].

قولُه: (بالميِّتِ) أو الأحقَّانِ بالشَّهادةِ لقرابتِهما ومعرفتِهما.

قولُه: (وفي قراءَةٍ) لشُعبَة وحمزَة[2].

قولُه: (أو بَدَل) وسمُّوا أوَّلينَ؛ لأنَّهم كانوا أوَّلينَ في الذِّكرِ في قولِه: ﴿شَهادَةُ بَينِكُم﴾.

قولُه: (أَصدَقُ) في «المدارِكِ»[3]: أحقُّ بالقبولِ من يمينِ هذينِ الوصيَّينِ الخائنينِ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٨)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٦١)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٨)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٣٨).

(٢) انظر المصادر السابقة.

(٣) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٤٨٣).

المعنى: لِيُشهِدِ المُحتضَرُ على وصيّته اثنينِ أو يُوصي إليهما من أهلِ دينه، أو غيرِهم إن فَقَدهم لسفر ونحوه. فإنِ ارتاب الوَرثة فيهما، فادّعَوا أنهما خانا بأخذِ شيء أو دفعِه إلى شخص زعما أنّ الميت أوصى له به، فلْيحلِفا إلى آخره. فإن اطُّلِع على أمارةٍ تكذِّبُهما فادّعيا دافعًا له حلفَ أقربُ الورثة على كذبهما وصِدق ما ادّعَوه. والحُكمُ ثابتٌ في الوصيَّينِ منسوخٌ في الشاهدَينِ، وكذا شهادةُ غير أهل المِلّة منسوخة. واعتبار صلاة العصر للتغليظ، وتخصيصُ الحلف في الآية باثنين من أقرب الورثة لخصوص الواقعة التي نزلت لها. وهي ما رواه البخاريّ:

أنّ رجلاً من بني سَهم خرج مع تميم الداريّ وعديِّ بن بَدّاءٍ ـ أي: وهما نصرانيّان ـ فمات السهميّ بأرض ليس فيها مُسلم، فلمّا قدِما بترِكتِه فقَدُوا جامًا من فِضّة مُخوَّصًا بالذهب، فرُفعا إلى النبيّ ﷺ، فنزلتْ فأحلفهما، ثمّ وُجد الجام بمكّة، فقالوا: ابتَعناه من تميم وعديّ. فنزلتِ الآيةُ الثانية، فقام رجلان من أولياء السهميّ فحلفا...

قولُه: (إن فَقَدَهُم) أي: أهلَ دينِهِ.

قولُه: (الوَرَثَةُ) أو أحدُهُم.

قولُه: (أو دفعِهِ) بالجرِّ.

قولُه: (فَادَّعَيَا) بصيغَةِ المجهولِ.

قولُه: (منسُوخَة) وإنَّما جازَت في أوَّلِ الإسلامِ لقلَّةِ المسلمينَ.

قولُه: (للتَّغلِيظ) وفي «المدارِكِ»[1]: لأنَّه وقتُ اجتماعِ النَّاسِ.

قولُه: (فأَحلَفَهُمَا) أي: بعدَ العصرِ، كما رواهُ التِّرمذِيُّ وأبو داودَ[2] فحَلَفا على أنَّهما ما اطَّلَعا على الإناءِ.

قولُه: (فقَال) أي: من وُجِدَ عندهُ الجامُ.

وقولُه: (ابتَعنَاه) أي: اشتَرَيناهُ.

قولُه: (فحَلَفا) أنَّ الإناءَ لنا وأخَذا.

(١) انظر المصدر السابق: (١/ ٤٨٢).

(٢) لم أجد لفظة: «بعد العصر» عند أبي داود (٣٦٠٦)، والترمذي (٣٠٦٠) في هذه الرواية، وإنما وقع ذلك في قصة أخرى، والذي أحلفهما هو أبو موسى الأشعري رضي الله عنه، رواها أبو داود (٣٦٠٥)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٥٣٩)، وسعيد بن منصور في «التفسير» (٨٥٧)، والدارقطني في «السنن» (٤٣٤١)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٢٤)، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي.

وفي رواية التِّرمذيّ: فقام عَمرُو بن العاص ورجل آخر منهم فحلفا، وكانا أقرب إليه. وفي رواية: فمرض فأوصى إليهما، وأمرهما أن يُبلّغا ما ترك أهلَه. فلمّا مات أخذا الجام، ودفعا إلى أهله ما بقي.

١٠٨ ـ ﴿ذلِكَ﴾ الحكم المذكور من ردّ اليمين على الورثة ﴿أدنى﴾: أقربُ إلى ﴿أن يأتُوا﴾ أي: الشهودُ أوِ الأوصياء ﴿بِالشَّهادةِ علَى وَجهِها﴾ الذي تحمّلوها عليه من غير تحريف ولا خيانة، ﴿أو﴾ أقربُ إلى أن ﴿يَخافُوا أن تُرَدَّ أَيمانٌ بَعدَ أَيمانِهِم﴾ على الوَرثة المدَّعِينَ ـ فيحلفون على خِيانتهم وكذِبهم فيَفتضِحون ويَغرَمون ـ فلا يكذبوا. ﴿واتَّقُوا اللهَ﴾، بترك الخِيانة والكذِب، ﴿واسمَعُوا﴾ ما تُؤمرون به سماعَ قَبول. ﴿واللهُ لا يَهدِي القَومَ الفاسِقِينَ﴾: الخارجين عن طاعته، إلى سبيل الخير.

١٠٩ ـ اذكرْ ﴿يَومَ يَجمَعُ اللهُ الرُّسُلَ﴾ ـ هو يوم القيامة ـ ﴿فيَقُولُ﴾ لهم توبيخًا لقومهم: ﴿ماذا﴾ أي: [ما] الذي ﴿أُجِبتُم﴾ به حين دَعوتم الناسَ إلى التوحيد؟ ﴿قالُوا: لا عِلمَ لَنا﴾ بذلك إلاّ ما علّمتَنا. ﴿إنَّكَ أنتَ عَلاّمُ الغُيُوبِ﴾: ما غاب عن العِباد وذهب عنهم عِلمه، لِشدّة هول يوم القيامة وفزعهم. ثمّ يشهدون على أُممهم لمّا يَسكنون.

١١٠ ـ اذكرْ ﴿إذْ قالَ اللهُ: يا عِيسَى بنَ مَريَمَ،.......................................

قولُه: (أهلَه) مفعُول: «يُبَلِّغا».

قولُه: (مِن ردِّ اليَمِين) أو تحليفِ الشّاهِدِ.

قولُه: (الشُّهُود) وإنَّما جمعَ الضَّميرَ؛ لأنَّه حُكمٌ يعمُّ الشُّهودَ كلَّهُم.

قولُه: (إلى سَبِيلِ الخَيرِ) أو الجنَّة، أو الحُجَّةِ.

قولُه: (اذكُر) يعني: ﴿يَومَ﴾ ظرفٌ له، وقيل: ظرفٌ لـ﴿لَا يَهْدِي﴾ توبيخاً كسُؤالِ الموؤُودَةِ لتوبيخِ الوائدَةِ.

قولُه: (أيُّ) مشدَّدٌ تفسيرٌ لـ﴿مَا﴾ الاستفهاميَّة و(الذِي) تفسيرٌ لـ﴿ذا﴾.

وقولُه: (بِهِ) إشارةٌ إلى أنَّ السُّؤالَ عن المفعولِ؛ أعني: الجواب فوجَبَ دخولُ الباء، ويحتاجُ إلى حذفِ العائِدِ مع حرفِ الجرِّ أيضاً فافهَم، أو التَّقديرُ: أيَّ إجابَةٍ أُجِبتُم إجابَةَ إقرارٍ أو إنكارٍ على أنَّ ماذا في موضعِ المصدرِ.

قولُه: (بذلِكَ) أي: بما أنت تعلمُهُ، أو في جنبِ علمِكَ، أو بما أحدَثوا بعدَنا، وإنَّما الحكمُ للخاتِمَة.

قولُه تعالَى: (﴿يا عِيسَى ابنَ مَريَم﴾) ﴿عِيسَى﴾ إمَّا منصُوبٌ محلّاً تبَعاً لما بعدَهُ، وهي اللُّغةُ الشَّائعةُ نحو: يا زيدَ بن عليٍّ، وإمَّا مرفوعٌ محلّاً.

اذكُرْ نِعمَتِي علَيكَ وعلَى والِدَتِكَ﴾ بشكرها، ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ﴾: قوَّيتك ﴿بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾: جِبريلَ، ﴿تُكَلِّمُ النَّاسَ﴾: حالٌ من الكاف في «أيدتك» ﴿فِي الْمَهْدِ﴾ أي: طفلاً ﴿وَكَهْلًا﴾ ـ يُفيد نُزولَه قبل الساعة لأنه رُفع قبل الكُهولة كما سبق في «آل عمران»، ﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ، وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ﴾: كصورةِ ﴿الطَّيْرِ﴾ ـ والكاف: اسم بمعنى «مِثل» مفعول ـ ﴿بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي﴾: بإرادتي، ﴿وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي، وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ﴾ من قُبورهم أحياءً ﴿بِإِذْنِي، وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنكَ﴾ حين همّوا بقتلك، ﴿إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾: المُعجزات، ﴿فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ: إِنْ﴾ ما ﴿هَٰذَا﴾ الذي جئتَ به ﴿إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ ـ وفي قراءةٍ «ساحِرٌ» أي: عيسى ـ ١١١ ـ ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ﴾: أمرتهم على لسانه، ﴿أَنْ﴾ أي: بأن ﴿آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي﴾: عيسى.

قولُه: (اذكُر) أو بدَلٌ من: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ﴾.

قولُه: (قَوَّيتُك) وهو ظرفٌ لـ﴿نِعمَتِي﴾.

قولُه: (أي: طِفلاً) كائناً في المهدِ.

وقولُه: (﴿وكهلاً﴾) عطفٌ على ما ﴿في المهدِ﴾ فإنَّه حالٌ، والمعنَى: تكلِّمُهم بدعوَتِهم إلى اللهِ تعَالى في الطُّفوليَّةِ والكُهوليَّةِ سواءٌ، فالمرادُ: عدمُ تفاوُتِ الكلامِ في الحالينِ لا أنَّ كلًّا آيةٌ.

قولُه تعالى: (﴿الكِتَاب﴾) الخطُّ.

قولُه: (مَفعُول) التَّقدِير، أو هيئَتُهُ كهيئَةِ الطَّيرِ.

قولُه: (بإِرادَتي) أو بإذنِي لك في ذلك.

قولُه: (مِن قُبُورِهِم) بأن تدعُوهُم فيقومُونَ.

قولُه تعالى: (﴿كَفَفْتُ﴾) أي: منَعْتُ، و(﴿بني إسرَائِيلَ﴾) أي: اليهودَ، و(﴿عَنْكَ﴾) أي: عن قَتلِكَ.

قولُه: (المعجِزَات) ظَرفٌ لـ﴿كفَفْتُ﴾.

قولُه: (وفي قرَاءَة) لحمزَةَ والكِسائيِّ[1].

قولُه: (أي: عِيسَى) يعنِي: فالإشارَةُ إلى عِيسَى.

قولُه: (أمَرتُهم) أو ألهَمْتُهم.

قولُه: (بأن) يعنِي: ﴿أن﴾ مصدَرِيَّة، ويجُوزُ أن تكُونَ مفسِّرَةً.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٧٠)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٩)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٣٩).

﴿قالُوا: آمَنَّا﴾ بهما. ﴿واشهَدْ بِأَنَّنا مُسلِمُونَ﴾.

١١٢ ـ ١١٣ ـ اذكرْ ﴿إِذْ قالَ الحَوارِيُّونَ: يا عِيسَى بنَ مَريَمَ، هَل يَستَطِيعُ﴾ أي: يفعلُ ﴿رَبُّكَ﴾ ـ وفي قراءةٍ بالفوقانِيَّةِ ونَصبِ ما بعده أي: تقدرُ أن تسأله ـ ﴿أن يُنزِلَ علَينا مائدةً مِنَ السَّماءِ؟ قالَ﴾ لهم عيسى: ﴿اتَّقُوا اللهَ﴾ في اقتراح الآيات، ﴿إن كُنتُم مُؤمِنِينَ. قالُوا: نُرِيدُ﴾ سؤالَها من أجلِ ﴿أن نأكُلَ مِنها، وتَطمَئِنَّ﴾: تسكنَ ﴿قُلُوبُنا﴾ بزيادة اليقين، ﴿ونَعلَمَ﴾: نزدادَ علمًا ﴿أنْ﴾ مخفّفةٌ، أي: أنّك ﴿قَد صَدَقْتَنا﴾ في ادّعاء النُّبوّة،..

قولُه: (بهمَا) أو بكُما.

وقولُه تعَالى: (﴿واشهَد﴾) أي: يا اللهُ، أو: يا أيُّها الرَّسولُ.

وقولُه: (﴿مُسلِمُونَ﴾) منقادونَ، أو مخلِصُونَ، أو تفنُّنَ في العبارَةِ.

قولُه: (اذكُر) يعني: منصُوبٌ بـ(اذكُر)، أو ظرفٌ لـ﴿قَالُوا﴾ أو لـ﴿قَالَ﴾.

قولُه: (أي: يَفعَل) أو المعنَى: يُطيعُ ربُّكَ بإجابةِ سؤالِكَ؟ أي: هل يجيبُكَ، وقيل: هذه الاستطاعَةُ على ما تقتضيهِ الحكمَةُ والإرادَةُ لا على ما تقتضيهِ القُدرَةُ.

قولُه: (وفي قِرَاءَة) للكِسائيِّ[1].

قولُه: (بالفوقَانِيَّة) مع إدغامِ اللَّامِ في التَّاء.

قولُه: (أي: تَقدِر) يعني: التَّقديرُ تستطِيعُ سؤالَ ربِّكَ؟ والمعنَى: هل تسألُهُ ذلك من غيرِ مُعاونٍ، والمائدَةُ الخوانُ إذا كان عليه الطَّعامُ.

قولُه: (في اقتِرَاحِ) أو في سُؤالِها، أو من أمثالِ هذا السُّؤالِ.

قولُه: (مِن أَجلِ) فأجابُوا بأنَّ طَلَبَها للحاجَةِ لا أنَّا نطلُبُ آيَةً.

قولُه: (بزيادَةِ اليَقِينِ) أي: بانضمامِ علمِ اليقينِ إلى عَينِ اليقينِ، أو بانضمامِ عِلمِ المشاهَدَة إلى عِلمِ الاستِدلالِ بكمالِ القُدرَةِ.

قولُه: (نَزدَادَ عِلمَاً) أي: علمَ مشاهدَةٍ وعِيانٍ بعدَ ما علمناهُ علمَ إيمانٍ[2].

قولُه: (في ادِّعَاءِ النُّبُوَّةِ) أو فيما وعَدتَنا.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٧٣)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٩)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٤٠).

(٢) في (م): «الإيمان».

﴿ونكُونَ علَيها مِنَ الشّاهِدِينَ﴾.

١١٤ ـ ﴿قالَ عِيسَى بنُ مَريَمَ: اللّٰهُمَّ رَبَّنا، أنزِلْ علَينا مائدةً مِنَ السَّماءِ، تَكُونُ لَنا﴾، أي: يومُ نُزولها، ﴿عِيدًا﴾ نُعظِّمه ونُسَرّ فيه، ﴿لأوَّلِنا﴾: بدلٌ من «لنا» بإعادة الجارّ، ﴿وآخِرِنا﴾ ممّن يأتي بعدنا، ﴿وآيةً مِنكَ﴾ على قُدرتك ونُبوّتي، ﴿وارزُقْنا﴾ إيّاها. ﴿وأنتَ خَيرُ الرّازِقِينَ﴾.

١١٥ ـ ﴿قالَ اللهُ﴾ مُستجيبًا له: ﴿إنِّي مُنْزِلُها﴾ ـ بالتخفيف والتشديد ـ ﴿عَلَيكُم. فَمَن يَكفُرْ بَعدُ﴾ أي: بعدَ نزولها ﴿مِنكُم فإنِّي أُعذِّبُهُ عَذابًا، لا أُعَذِّبُهُ أحَدًا مِنَ العالَمِينَ﴾.........................

وقولُه تعالى: (﴿مِنَ الشَّاهِدِين﴾) أي: إذا استَشهَدتَنا، أو من الشَّاهِدينَ للغيرِ دونَ السَّامعينَ للخبَر.

قولُه: (أي: يَومَ نُزُولِهَا) إشارَةٌ إلى أنَّ العيدَ اسمٌ ليومٍ فيه سرُورٌ مخصوصٌ، فضميرُ ﴿تكُون﴾ للمائدَةِ على حذفِ مضافَينِ، وقيل: اسمٌ لسرُورٍ يعُودُ، فلا حذفَ؛ لكن في الإسنادِ مجازٌ؛ لأنَّه سببٌ للسُّرورِ وهو في غايَةِ الظُّهورِ، رويَ: أنَّها نزلَتْ يومَ الأحدِ[1]، ولذلك اتَّخذهُ النَّصارَى عِيداً.

قولُه: (بَعدَنَا) وقيل: يأكُلُ منه أوَّلُنا وآخِرُنا بأن تكونَ كفايةً للجَميعِ.

وقولُه تعَالى: (﴿وآيَة﴾) عطفٌ على ﴿عِيداً﴾، و﴿مِنكَ﴾ صفةٌ لها؛ أي: آيةً كائنَةً منك دالَّةً على كمالِ قُدرتِكَ وصحَّةِ نبوَّتي.

قولُه: (إيَّاهَا) أي: المائدَةَ، أو الشُّكرَ عليها.

وقولُه تعَالى: (﴿وأنتَ خَيرُ الرَّازِقِين﴾) أي: خَيرُ من يرزُقُ؛ لأنَّه خالِقُ الرِّزقِ ومُعطيهِ بلا غرَضٍ ولا عوَضٍ.

قولُه: (والتَّشدِيدُ) نافعٌ وشاميٌّ وعاصِمٌ[2].

وقولُه تعَالى: (﴿عَذَاباً﴾) أي: تعذِيباً، وتوضيحُهُ: أنَّ (عَذاباً) بمعنَى: (تعذيباً)، كأنبَتَ نباتاً، على أنَّ العَذابَ اسمٌ للتَّعذيبِ كالسَّلامِ للتَّسليمِ، إذ لو جُعِلَ اسماً لما يعذَّبُ به لقيلَ بعَذابٍ؛ لأنَّ التَّعذيبَ لا يتَعدَّى إلى مفعولَينِ، ويجوزُ أن يجعَلَ مفعُولاً به على السِّعَةِ.

وقولُه: (﴿لا أُعَذِّبه﴾) الضَّميرُ للمصدَر، فيكُونُ في موضعِ المفعُولِ المطلقِ، ويقُومُ مقامَ العائدِ إلى الموصوفِ، فإنَّ ﴿لا أعذِّبُهُ﴾ صفَةُ ﴿عَذاباً﴾ نحو: ظنَنتُهُ زَيداً قائماً، أو الضَّميرُ للعذابِ إن أريدَ به ما يعذَّبُ به من بابِ الحذفِ والإيصالِ؛ أي: لا أعذِّبُ به.

---

(١) ذكره كثير من أصحاب الكتب والشروح دون عزوه لمصدر، إلا أن ابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٦٠٢) نسبه لكعب.

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٠)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٤٢)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٨٢).

فنزلتِ الملائكة بها من السماء، عليها سبعةُ أرغفةٍ وسبعةُ أحواتٍ، فأكلوا منها حتّى شبعوا. قاله ابن عبّاس. وفي حديثٍ: «أُنزلَتِ المائدةُ منَ السَّماءِ خُبزًا ولَحمًا، فأُمِرُوا ألاّ يَخُونُوا ولا يَدَّخِرُوا لِغَدٍ، فخانُوا وادَّخَرُوا ورَفَعوا، فمُسِخُوا قِرَدةً وخَنازِيرَ».

١١٦ ـ ١١٧ ـ ﴿و﴾ اذكرْ ﴿إِذْ قالَ﴾ أي: يقول ﴿اللهُ﴾ لعيسى في القِيامة توبيخًا لقومه: ﴿يا عِيسَى بنَ مريَمَ، أأنتَ قُلتَ لِلنّاسِ: اتَّخِذُوني وأُمِّيَ إلـٰهَين مِن دُونِ اللهِ؟ قالَ﴾ عيسى، وقد أُرعِدَ: ﴿سُبحانَكَ﴾: تنزيهًا لك عمّا لا يليق بك من الشريك وغيره! ﴿ما يَكُونُ﴾: ينبغي ﴿لِيَ أن أقُولَ ما لَيسَ لِي بِحَقٍّ﴾: خبرُ «ليس»، ولي: للتبيين. ﴿إن كُنتُ قُلتُهُ فقَد عَلِمتَهُ. تَعلَمُ ما﴾ أُخفيه ﴿في نَفسِي، ولا أعلَمُ ما في نَفسِكَ﴾ أي: ما تُخفيه من معلوماتك. ﴿إنَّكَ أنتَ عَلاّمُ الغُيُوبِ. ما قُلتُ لَهُم إلاّ ما أمَرتَنِي بِهِ﴾ ـ وهو ﴿أنِ اعبُدُوا اللهَ رَبِّي ورَبَّكُم ـ وكُنتُ عَلَيهِم شَهِيدًا﴾:........

قولُه: (قِرَدَة) أي: شبّانهم (وخَنَازِيرَ) أي: شيوخَهُم.

قولُه: (أي: يَقُول) فهو على طريقَةِ: ﴿نَادَى أصحَابُ الجنَّةِ﴾ [الأعراف: ٤٤] من أنّه عبَّر عن المستقبلِ بالماضِي لتحقُّقِ وقُوعِه، وقالَ السُّدِّيُّ وغيرُه[١]: كان هذا القَولُ من اللهِ حين رفعَ عيسَى إليه، وقالت النَّصارَى ما قالت، واختارَه الطَّبرِيُّ[٢].

قولُه: (تَنزِيهاً) أي: أنزِّهُكَ.

قولُه: (خَبَر لَيسَ) أي: قَولاً ليس بحقٍّ.

قولُه: (للتَّبيِينِ) يعنِي: لا يتعلَّقُ بحقٍّ فإنَّ تقدِيمَ صلَةِ الجارِ على المجرورِ ممتَنِعٌ.

قولُه: (أُخفِيه) كما أعلِنهُ.

وقولُه: (﴿في نَفسِكَ﴾) للمُشاكلَةِ إن كانَ من النَّفسِ ـ بفتحِ الفاء ـ وقيل: المرادُ بالنَّفسِ الذَّاتُ، من النَّفاسَة، ومنه حديثُ: «أنتَ كما أثنَيتَ على نفسِكَ»[٣]، من غيرِ مشاكلَةٍ ولا مقابَلَةٍ.

قولُه: (وهوَ) إشارةٌ إلى أنَّهُ خبرٌ مضمَرٌ، وقيل: منصوبٌ بتقديرِ: أعنِي، والأشهرُ: أنَّه عطفُ بيانٍ للضَّميرِ في ﴿بِهِ﴾، وفي أمَرْتَ معنَى القَولِ، وليسَ تفسيراً لما في قولِهِ: ﴿ما أمرتَنِي﴾؛ لأنَّهُ مفعُولٌ لصريحِ القولِ، ولا يقالُ: ما قلت لهم إلَّا العبادَةَ، وعلى الوجوهِ ﴿أنْ﴾ مصدرِيَّةٌ، وهي مختصَّةٌ بما في معنَى القولِ،...........

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٠٥١)، والطبري في «تفسيره» (١٣٠٢٨).

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (١١/ ٢٣٦).

(٣) رواه مسلم (٤٨٦)، وأبو داود (٨٧٩)، والترمذي (٣٤٩٣)، والنسائي (١٦٩)، وابن ماجه (٣٨٤١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

رقيبًا أمنعهم ممّا يقولون، ﴿ما دُمتُ فِيهِم، فلَمّا تَوَفَّيتَنِي﴾: قبضتَني بالرفع إلى السماء ﴿كُنتَ أنتَ الرَّقِيبَ عَلَيهِم﴾: الحفيظَ لأعمالهم. ﴿وأنتَ علَى كُلِّ شَيءٍ﴾ من قولي لهم وقولهم بعدي وغيرِ ذلك ﴿شَهِيدٌ﴾: مطّلع عالم به. ١١٨ ـ ﴿إن تُعَذِّبْهُم﴾ أي: مَن أقام على الكفر منهم ﴿فإنَّهُم عِبادُكَ﴾، وأنت مالكهم تتصرّف فيهم كيف شئتَ؟ لا اعتراض عليك، ﴿وإن تَغفِرْ لَهُم﴾ أي: لمَن آمن منهم ﴿فإنَّكَ أنتَ العَزِيزُ﴾: الغالب على أمره ﴿الحَكِيمُ﴾ في صُنعه.

١١٩ ـ ﴿قالَ اللهُ: هذا﴾ أي: يومُ القيامة ﴿يَومُ يَنفَعُ الصّادِقِينَ﴾ في الدُّنيا كعِيسَى ﴿صِدقُهُم﴾ لأنه يوم الجزاء...

ولا يجوزُ أن تكُونَ مفسِّرَةً للأمرِ؛ لأنَّ الأمرَ مُسنَدٌ إلى اللهِ، وهو لا يقولُ: اعبُدوا اللهَ ربِّي وربَّكُم.

قولُه: (رَقِيباً) أو مُشاهِدًا لأحوالِهِم من كُفرٍ أو إيمانٍ.

قولُه: (لأعمَالِهِم) المراقِبَ لأحوالِهِم.

قولُه: (وأَنتَ مالِكهُم) أو إن تعذِّبهُم فإنَّهُم عبادُكَ ولا اعتراضَ على المالكِ المطلَقِ فيما يفعَلُ بملكِهِ في ملكِهِ، وفيه تنبيهٌ على أنَّهُم استحقُّوا ذلك لأنَّهُم عبادُكَ وقد عبَدوا غيرَكَ.

قولُه: (لمَنْ آمَنَ) أو: وإن تغفِر لهم مع كُفرِهِم فلا عجزَ ولا استقباحَ، فإنَّكَ القادِرُ القويُّ على الثَّوابِ والعقابِ الَّذي لا تثيبُ ولا تعاقِبُ إلَّا عن حكمَةٍ وصوابٍ، فإنَّ المغفرَةَ مستحسَنَةٌ لكلِّ مجرِمٍ فإن عذَّبتَ فعَدلٌ، وإن غفَرتَ ففضلٌ، وعدَمُ غُفرانِ الشِّركَ مُقتَضى الوعيدِ، فلا امتناعَ فيه لذاتِهِ ليمنَعَ التَّرديدَ والتَّعليقَ بـ﴿إنْ﴾، ومسألَةُ الكلامِ أنَّ غفرَانَ الشِّركِ جائزٌ عندنا بحسَبِ العَقلِ على خِلافٍ فيه لأربابِ النَّقلِ[1].

قولُه: (أيْ: يَومُ القِيَامَة ﴿يَوْمُ﴾) إشارةٌ إلى أنَّ ﴿يَومُ﴾ مرفُوعٌ خبرُ ﴿هذا﴾ على قراءةِ الجمهُورِ، وقرأَ نافعٌ بالنَّصبِ[2] على أنَّهُ ظرفٌ لـ﴿قالَ﴾، وخبرُ ﴿هذا﴾ محذوفٌ، أو ظرفٌ مستَقَرٌّ وقعَ خَبراً، والمعنَى: هذا الَّذي من كَلامِ عيسى واقِعٌ يومَ ينفَعُ.

قولُه: (في الدُّنيَا) يعني: المرادُ بالصِّدقِ الصِّدقُ في الدُّنيا، فإنَّ النَّافعَ ما كانَ حالَ التَّكليفِ، وبيانُ النَّفعِ ﴿لهم جنَّات... ﴾ إلخ.

---

(١) وانظر: «فتاوى الرملي» (٤/ ٢٥٥).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٠)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٨٢)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٨٩)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٤٢).

﴿لَهُم جَنَّاتٌ تَجرِي مِن تَحتِها الأنهارُ خالِدِينَ فِيها أبَدًا، رَضِيَ اللهُ عَنهُم﴾ بطاعته، ﴿ورَضُوا عَنهُ﴾ بثوابه ـ ﴿ذلِكَ الفَوزُ العَظِيمُ﴾ ـ ولا ينفع الكاذبين في الدُّنيا صِدقهم فيه كالكفّار لمّا يؤمنون عند رُؤية العذاب.

١٢٠ ـ ﴿لِلهِ مُلكُ السَّماواتِ والأرضِ﴾: خزائنِ المطر والنبات والرزق وغيرها ﴿وما فِيهِنَّ﴾ ـ أتى بـ «ما» تغليبًا لغير العاقل ـ ﴿وهُوَ علَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ﴾، ومنه إثابةُ الصادق وتعذيبُ الكاذب. وخَصَّ العقلُ ذاتَه، فليس عليها بقادر.

قولُه: (صِدقُهُم فيهِ) أي: في يومِ الجزاءِ.

قولُه: (لَمَّا يُؤمِنُون) مشدَّدٌ، أو مخفَّفٌ مكسورَ اللَّامِ.

قولُه: (لغَيرِ العَاقِلِ) نظرَاً للأكثَرِ، أو لأنَّ ما يطلَقُ متناوِلاً للأجناسِ كُلِّها، فهو أولَى بإرادةِ العمومِ.

قولُه: (ذَاتَهُ) وسائرَ المحالاتِ، كشَريكِ البارِي، وكحَياةِ شيءٍ وموتِهِ في آنٍ واحِدٍ، إذْ لا تتعلَّقُ القُدرَةُ والمشيئَةُ بها، ولا يقالُ أدَباً: إنَّهُ ليسَ بقادِرٍ عليها، واللهُ أعلمُ.

***

سُورَةُ المائدة

وتسمَّى أيضاً العقودُ والمنقذة. قال ابنُ الفرسِ: لأنَّها تنقذُ صاحبَها من ملائكة العذابِ. وهي مدنيَّةٌ في قول ابن عباس ومجاهد وقتادة، وقال أبو جعفر بنُ بشر والشعبيُّ: إنَّها مدنيَّةٌ إلَّا قولَه تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة:٣] فإنَّه نزل بمكةَ.

وأخرج أبو عبيد عن محمد القرظيِّ قال: نزلت سورة المائدة على رسول الله ﷺ في حِجَّةِ الوداع فيما بين مكةَ والمدينة، وهو على ناقته، فانصدعت كتفُها، فنزل عنها رسولُ الله ﷺ(١). وذلك من ثِقَل الوحي.

وأخرج غيرُ واحدٍ عن عائشةَ رضي الله عنها أنَّها قالت: «المائدةُ» آخرُ سورةٍ نزلت(٢).

وأخرجَ أحمدُ والترمذيُّ عن ابن عمرو(٣) أنَّ آخرَ سورة «المائدة» و«الفتح»(٤).

وقد تقدَّمَ آنفاً عن البراء: أنَّ آخرَ سورةٍ نزلت «براءةُ»(٥).

ولعل كُلًّا ذكرَ ما عنده، وليس في ذلك شيءٌ مرفوعٌ إلى النبيِّ ﷺ، نعم أخرج أبو عبيد عن ضَمْرةَ بن حبيب وعطيةَ بن قيس قالا: قال رسول الله ﷺ: «المائدةُ من

---

(١) فضائل القرآن لأبي عبيد ص١٢٨.

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٥٤٧)، والنسائي في الكبرى (١١٠٧٣).

(٣) في الأصل و(م): عمر. والمثبت من مصادر التخريج.

(٤) سنن الترمذي (٣٠٦٣)، ولم نقف عليه عند أحمد. وسقط من مطبوع الترمذي قوله: والفتح. وهي مثبتة في تفسير ابن كثير والدر المنثور ٢/ ٢٥٢، وتحفة الأحوذي ٨/ ٤٣٦، وهي كذلك في نسخة من تحفة الأشراف كما ورد في حاشيته ٦/ ٣٥٣.

(٥) أخرجه البخاري (٤٣٦٤)، ومسلم (١٦١٨):(١٢)، وسلف ٦/ ٤٥٣.

آخرِ القرآنِ تنزيلاً، فأَحِلُّوا حَلالَها وحَرِّموا حَرامَها»[1] وهو غيرُ وافٍ بالمقصود لمكانِ «مِن».

واستدلَّ قومٌ بهذا الخبرِ على أنَّه لم يُنسخ من هذه السورةِ شيءٌ، وممَّن صرَّح بعدم النسخ عمرو بنُ شُرَحْبيل والحسنُ رضي الله عنهما، كما أخرج ذلك عنهما أبو داود[2].

وأخرَجَ عن الشعبيِّ أنه لم يُنسخ منها إلَّا قولُه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾ [المائدة: ٢][3].

وأخرج عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّه قال: نُسخَ من هذه السورةِ آيتان: آيةُ القلائدِ، وقولُه سبحانه: ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ٤٢][4].

وادَّعى بعضُهم أنَّ فيها تسعَ آياتٍ منسوخاتٍ، وسيأتي الكلامُ على ذلك إن شاء الله تعالى.

وعدَّةُ آيها مئةٌ وعشرون عند الكوفيين، وثلاثٌ وعشرون عند البصريين، واثنان وعشرون عند غيرهم.

ووجهُ اعتلاقِها بسورة النساء ـ على ما ذكره الجلال السيوطيُّ عليه الرحمة[5] ـ أنَّ سورة النساء قد اشتملت على عدَّة عقودٍ صريحاً وضمناً، فالصريح: عقود الأنكحة، وعقد الصَّداق، وعقد الحلف[6]، وعقد المعاهدة والأمان[7]، والضمنيُّ: عقد

---

(١) فضائل القرآن ص١٢٨، والدر المنثور٢/ ٢٥٢، ووقع في مطبوع فضائل القرآن: عن ضمرة بن حبيب عن عطية بن قيس.
وعطية بن قيس وضمرة بن حبيب تابعيان، ينظر «تهذيب التهذيب» ٣/ ١١٥-١١٦ و٢/ ٢٢٩.

(٢) في ناسخه، كما في الدر المنثور ٢/ ٢٥٢، وعنه نقل المصنف. وأخرجه أيضاً أبو عبيد في فضائل القرآن ص١٢٩، وفي الناسخ والمنسوخ (٢٥٠).

(٣) الناسخ والمنسوخ لأبي داود كما في الدر المنثور ٢/ ٢٥٢، وأخرجه أيضاً عبد الرزاق في التفسير ١/ ١٨١، وسعيد بن منصور في سننه (٧١٢ - تفسير)، والنحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٢٣٤.

(٤) الدر المنثور ٢/ ٢٥٢-٢٥٣، وأخرجه أيضاً النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٢٩٤، والحاكم ٢/ ٣١٢ وصححه. وقال النحاس: هذا إسناد مستقيم، وأهل الحديث يدخلونه في المسند.

(٥) في تناسق الدرر في تناسب السور ص٤٨.

(٦) في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ [النساء: ٣٣].

(٧) في قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ [النساء: ٩٨].

الوصيَّة، والوديعة، والوكالة، والعاريَّة، والإجارة، وغيرِ ذلك، الداخلِ في عموم قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ [النساء:٥٨] فناسبَ أن تُعْقَبَ بسورةٍ مفتتَحة بالأمر بالوفاء بالعقود، فكأنَّه قيل: يا أيُّها الناسُ أوفوا بالعقود التي فُرِغ من ذكرها في السورة التي تمَّت. وإن كان في هذه السورة أيضاً عقودٌ.

ووجَّه ـ أيضاً ـ تقديم «النساء» وتأخير «المائدة» بأنَّ أولَ تلك: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ) وفيها الخطابُ بذلك في مواضعَ وهو أشبه بتنزيل المكيِّ، وأولُ هذه: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ) وفيها الخطابُ بذلك في مواضعَ وهو أشبه بخطاب المدنيِّ، وتقديمُ العامِّ وشِبْه المكِّيِّ أنسبُ.

ثُمَّ إنَّ هاتين السورتين في التلازم والاتحاد نظيرُ «البقرة» و«آلِ عمران»، فتانِكَ اتَّحدا في تقرير الأصول من الوحدانية والنبوة ونحوهما، وهاتان في تقرير الفروع الحُكْمية.

وقد خُتمت «المائدةُ» في صفة(١) القدرة كما افتتحت النساءُ بذلك، وافتتحت «النساءُ» ببدء الخلق وخُتمت «المائدة» بالمنتهى من البعثِ والجزاءِ، فكأنَّهما سورةٌ واحدة اشتملتْ على الأحكام من المبتدأ إلى المنتهى.

ولهذه السورةِ أيضاً اعتلاقٌ بالفاتحة والزهراوين كما لا يخفى على المتأمِّل.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ الوفاءُ حِفْظُ ما يقتضيه العقد والقيامُ بموجبه، ويقال: وَفَى ووَفَّى وأَوْفَى بمعنى، لكن في المزيد مبالغةٌ ليست في المجرَّد. وأصلُ العقد: الربطُ مُحْكَماً، ثم تُجوِّزَ به عن العهد الموثَّق.

وفرَّق الطبرسيُّ بين العقد والعهد، بأنَّ العقدَ فيه معنى الاستيثاق والشدِّ ولا يكون إلَّا بين اثنين، والعهد قد يتفرَّدُ به واحد(٢).

---

(١) في تناسق الدرر: بصفة، بدل: في صفة.

(٢) مجمع البيان ٦/٧.

واختلفوا في المراد بهذه العقود على أقوال:

أحدها: أنَّ المرادَ به العهودُ التي أخذ الله تعالى على عباده بالإيمان به وطاعته فيما أَحَلَّ لهم أو حرَّم عليهم، وهو مرويٌّ عن ابن عباس ﵄.

وثانيها: العقود التي يتعاقدُها الناس بينهم، كعقد الأيمان، وعقد النكاح، وعقد البيع، ونحو ذلك، وإليه ذهبَ ابنُ زيدٍ وزيدُ بن أسلمَ.

وثالثها: العهود التي كانت تؤخذ في الجاهلية على النصرة والمؤازرة على مَن ظلم، ورُوي ذلك عن مجاهد والربيع وقتادة وغيرهم.

ورابعها: العهود التي أخذها الله تعالى على أهل الكتاب بالعمل بما في التوراة والإنجيل ممَّا يقتضي التصديق بالنبيِّ ﷺ وبما جاءَ به، ورُوي ذلك عن ابن جريج وأبي صالح. وعليه فالمراد من (ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟) مؤمنو أهل الكتاب، وهو خلاف الظاهر.

واختار بعض المفسرين أنَّ المراد بها ما يعمُّ جميع ما ألزمه الله تعالى عبادَه وعَقَدَ عليهم من التكاليف والأحكام الدينية، وما يعقدونه فيما بينهم من عقود الأماناتِ والمعاملاتِ ونحوهما مما يجب الوفاء به، أو يَحْسُنُ دِيناً، ويحمل الأمرُ على مطلقِ الطلبِ ندباً أو وجوباً، ويدخل في ذلك اجتنابُ المحرَّماتِ والمكروهاتِ؛ لأنَّه أوفق بعموم اللفظ - إذ هو جمعٌ محلًّى باللَّام - وأوفى بعموم الفائدة.

واستَظْهرَ الزمخشريُّ كونَ المراد بها عقودُ الله تعالى عليهم في دينه من تحليل حلالِه وتحريم حرامِه[١]؛ لِمَا فيه - كما في «الكشفِ» - من براعة الاستهلال، والتفصيل بعد الإجمال.

لكن ذَكَر فيه[٢] أنَّ مختار البعض أولى؛ لحصول الغرضين وزيادة التعميم، وأنَّ السورةَ الكريمة مشتملةٌ على أمهات التكاليف الدينية في الأصول والفروع، ولو لم يكن إلا (وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ) و(ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ) لكفى. وتُعقِّب بما لا يخلو عن نظر.

---

(١) الكشاف ١/ ٥٩١.

(٢) يعني في الكشف.

وزعم بعضهم أنَّ فيه نزعَ الخفِّ قبل الوصول إلى الماء، وما استظهره الزمخشريُّ خالٍ عن ذلك. والأمر فيه هيِّنٌ.

وفي القول بالعموم رغب الراغبُ ـ كما هو الظاهر ـ فقد قال: العقود باعتبار المعقود والعاقدِ ثلاثةُ أَضرُب، عقدٌ بين الله تعالى وبين العبد، وعقدٌ بين العبد ونفسِه، وعقدٌ بينه وبين غيره من البشر. وكلٌّ واحد باعتبار الموجب له ضربان: ضربٌ أوجبه العقل، وهو ما رَكَز الله تعالى معرفته في الإنسان، فيتوصَّل إليه إمَّا ببديهة العقل، وإمَّا بأدنى نظر دلَّ عليه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ الآية [الأعراف: ١٧٢]، وضربٌ أوجبه الشرع، وهو ما دلَّنا عليه كتابُ الله تعالى وسنَّةُ نبيه ﷺ، فذلك ستَّةَ أضرب.

وكلٌّ واحد من ذلك إمَّا أن يلزم ابتداءً، أو يلزمَ بالتزام الإنسان إيَّاه، والثاني أربعةُ أضرب:

فالأول: واجبُ الوفاءِ، كالنذور المتعلقة بالقُرَبِ، نحو أن يقول: عليَّ أن أصوم إن عافاني الله تعالى.

والثاني: يستحبُّ الوفاء به ويجوزُ تركُه، كمن حلفَ على ترك فعل مباح، فإنَّ له أن يكفِّر عن يمينه ويفعل ذلك.

والثالثُ: يستحبُّ تركُ الوفاء به، وهو ما قال ﷺ: «إذا حلف أحدكم على شيءٍ فرأى غيرَه خيراً منه، فليأتِ الذي هو خيرٌ منه، ولْيكفِّرْ عن يمينِهِ»[(١)].

والرابعُ: واجبٌ تركُ الوفاء به، نحو أن يقول: علي أن أقتل فلاناً المسلم.

فيحصل من ضرب ستةٍ في أربعةٍ أربعةٌ وعشرون ضرباً. وظاهر الآية يقتضي كلَّ عقد سوى ما كان تركهُ قربةً أو واجباً، فافهم ولا تغفل.

﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ شروعٌ في تفصيل الأحكام التي أمر بإيفاها، وبدأ سبحانه بذلك؛ لأنَّه مما يتعلَّق بضروريات المعاش.

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٥٠)، وأحمد (٨٧٣٤) من طريق أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

والبهيمة من ذوات الأرواح مالا عقل له مطلقاً، وإلى ذلك ذهب الزجَّاجُ[(١)]، سُمِّي «بهيمة»لعدم تمييزه وإبهام الأمر عليه.

ونقل الإمام الشعرانيُّ عن شيخه عليٍّ الخوَّاص قُدِّس سرَّه: أنَّ سبب تسمية البهائم بهائم ليس إلَّا لكون أمر كلامها وأحوالها أُبهمَ على غالب الخلق، لا أنَّ الأمر أُبهمَ عليها، وذكر ما يدلُّ على عقلها وعلمها، وسيأتي تحقيق ذلك إن شاء الله تعالى.

وقال غيرُ واحدٍ: البهيمةُ اسمٌ لكلِّ ذي أربعٍ من دوابِّ البرِّ والبحر، وإضافتُها إلى الأنعام للبيان، كـ: ثوبِ خَزٍّ، أي: أُحلَّ لكُم أكلُ البهيمة من الأنعام، وهي الأزواج الثمانية المذكورة في سورتها.

واعترض بأنَّ البهيمة اسمُ جنس، والأنعام نوعٌ منه، فإضافتُها إليه كإضافة: حيوان إنسانٍ، وهي مستقبحةٌ.

وأجيب بأنَّ إضافة العامِّ إلى الخاصِّ إذا صدرت من بليغ وقَصَدَ بذكرهِ فائدةً فحسنةٌ، كـ: مدينة بغداد، فإنَّ لفظ بغداد لمَّا كان غير عربيٍّ لم يُعهد معناه، أضيف إليه «مدينة» لبيان مسمَّاه وتوضيحِهِ، وكـ: شجر الأراك، فإنَّه لما كان الأراك يطلق على قضبانه، أُضيف لبيان المراد وهكذا، وإلَّا فلغو زائدٌ مستهجنٌ.

وهنا لمَّا كان الأنعام قد يختصُّ بالإبل؛ إذ هو أصلُ معناه على ما قيل ـ ولذا لا يقال: النَّعم إلَّا لها ـ أضيفَ إليه «بهيمة» إشارةً إلى ما قصد به [من العموم][(٢)].

وذكرُ البهيمة وإفرادُها لإرادة الجنس، وجمع الأنعام ليشمل أنواعها، وأُلحق بها الظباءُ وبقرُ الوحش.

وقيل: هما المرادُ بالبهيمة، ونحوُهما مما يماثل الأنعام في الاجترار وعدم الأنياب، ورُويَ ذلك عن الكلبيِّ والفراءِ[(٣)]، وإضافتها إلى الأنعام حينئذ لملابسة المشابهة بينهما.

وجوَّزَ بعضُ المحققين في إضافة المشبَّه للمشبَّه به كونها بمعنى اللَّام على جعل

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ١٤١.
(٢) ما بين حاصرتين من حاشية الشهاب ٣/ ٢١١، والكلام منه.
(٣) في معاني القرآن له ١/ ٢٩٨.

ملابسة المشبَّه اختصاصاً بينهما؛ أو بمعنى «من» البيانيَّة على جعل المشبَّه نفسَ المشبَّه به، وفائدةُ هذه الإضافة هنا الإشعارُ بعلَّة الحكم المشتركة بين المتضايفَين، كأنَّه قيل: أُحلَّت لكم البهيمةُ المشبَّهةُ بالأنعام التي بيِّن إحلالُها فيما سبق لكم، المماثِلةُ لها في مناط الحكم.

وقيل: المرادُ ببهيمة الأنعام ما يخرج من بطونها من الأجنَّة بعد ذكاتها وهي ميتةٌ، وروي ذلك عن ابن عباس وابن عمرَ، وهو المرويُّ عن أبي جعفر وأبي عبد الله ﷺ، فيكونُ مفادُ الآية صريحاً حلَّ أكلِها، وبه قال الشافعيُّ، واستدلَّ عليه بغير ما خبر[1]، ويفهم منها حلُّ الأنعام.

وتقديمُ الجارِّ والمجرورِ على القائم مقامَ الفاعل؛ لإظهار العناية بالمقدَّمِ لِمَا فيه من تعجيل المسرَّة، والتشويقِ إلى ذكر المؤخَّر.

وفي الآية ردٌّ على المجوس فإنَّهم حرَّموا ذبح الحيوانات وأكلَها، قالوا: لأنَّ ذبحها إيلام، والإيلامُ قبيح خصوصاً إيلامُ مَن بلغ في العجز إلى حيثُ لا يقدر أن يدفع عن نفسه، والقبيحُ لا يرضى به الإله الرحيم الحكيم. وزعموا ـ لعنهم الله تعالى ـ أنَّ إيلام الحيوانات إنَّما يصدر من الظُّلمة دون النور.

والتناسخيَّةُ لم يجوِّزوا صدور الآلام منه تعالى ابتداءً بوجهٍ من الوجوه إلَّا بطريق المجازاة على ما سبق من اقتراف الجرائم، والتزموا أنَّ البهائم مكلَّفةٌ عالمةٌ بما يجري عليها من الآلام، وأنَّها مجازاة على فعلها، ولولا ذلك لَمَا تُصوِّرَ انزجارُها بالآلام عن العود إلى الجريمة بتقدير انتقالها إلى بدنٍ أشرف.

وزعم البعضُ منهم أنه ما من جنسٍ من البهائم إلَّا وفيهم نبيٌّ مبعوث إليهم من جنسهم.

بل زعم آخرون أنَّ جميع الجماداتِ أحياءٌ مكلَّفةٌ، وأنَّها مجازاة على ما تقترفُه من الخير والشر، ونَسَبَ نحواً من ذلك الإمامُ الشعرانيُّ إلى السادة الصوفيَّة. وأبى أهلُ الظاهر ذلك كلَّ الإباء.

---

(١) منها ما أخرجه أحمد (١١٢٦٠)، وأبو داود (٢٨٢٧)، والترمذي (١٤٧٦) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبي ﷺ قال: «ذكاة الجنين ذكاة أمه». قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وينظر المجموع للنووي ٩/ ١٣١ - ١٣٢، والتلخيص الحبير ٤/ ١٥٦-١٥٨.

ولمَّا أشكل على البكريَّةِ[١] من المسلمين الجوابُ عن هذه الشبهةِ على أصولهم، واعتقدوا ورودَ الأمر بذبح الحيواناتِ من الله تعالى، زعموا أنَّ البهائم لا تتألَّم، وكذلك الأطفال الذين لا يعقلون. ولا يخفى أنَّ ذلك مصادمٌ للبديهةِ، ولا يقصر عن إنكار حياة المذكورين وحركاتهم وحسِّهم وإدراكهم.

وأجاب المعتزلةُ بما ردَّه أهلُ السنة، وأجابوا بأنَّ الإذنَ في ذبح الحيوانات تصرُّفٌ من الله تعالى في خالص ملكِه فلا اعتراضَ عليه. والتحسينُ والتقبيحُ العقليان قد طُوي بساطُ الكلام فيهما في علم الكلام، وكذا القولُ بالنور والظلمة.

وقال بعض المحققين: لما كان الإنسانُ أشرفَ أنواع الحيوانات، وبه تمَّت نسخةُ العالم، لم يقبح عقلاً جعلُ شيءٍ ممَّا دونه غذاءً له مأذوناً بذبحه وإيلامِه، اعتناءً بمصلحته حَسْبَما تقتضيه الحكمةُ التي لا يحلِّق إلى سرِّها طائرُ الأفكار.

وقال بعض الناس: الآية مجملَةٌ؛ لاحتمال أن يكونَ المرادُ إحلالَ الانتفاع بجلدها أو عظمها أو صوفها أو الكلِّ. وفيه نظرٌ؛ لأنَّ ظهورَ تقدير الأكل مما لا يكاد ينتطح فيه كبشان، نعم ذكر ابنُ السبكي وغيرُه أنَّ قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ مجمل؛ للجهل بمعناه قبل نزول مبيِّنِه، ويسري الإجمالُ إلى ما تقدَّم، ولكنَّ ذاك ليس محلَّ النزاع.

والاستثناءُ متصلٌ من «بهيمة» بتقديرِ مضافٍ محذوفٍ من «ما يتلى»، أي: إلَّا محرَّم ما يتلى عليكم، وعنى بالمحرَّمِ الميتةَ وما أُهِلَّ لغير الله به، إلى آخر ما ذكر في الآية الثالثة من السورة. أو من فاعل «يتلى»، أي: إلا ما يتلى عليكم آيةُ تحريمِه، لتكون «ما» عبارةً عن البهيمة المحرَّمةِ لا اللفظِ المتلوِّ.

وجُوِّز اعتبارُ التجوُّز في الإسناد من غير تقديرٍ، وليس بالبعيد. وأمَّا جعلُه مفرَّغاً من الموجب في موقع الحال، أي: إلَّا كائنةً على الحالات المتلوَّة، فبعيدٌ - كما قال الشهاب[٢] - جداً.

---

(١) هم أتباع بكر ابن أخت عبد الواحد بن زيد، انفرد بضلالات أكفرته الأمة فيها. الفرق بين الفرق ص٢٠٠-٢٠١.

(٢) في حاشيته ٣/ ٢١١.

وذهب بعضُهم إلى أنَّه منقطعٌ بناءً على الظاهر؛ لأنَّ المتلوَّ لفظٌ، والمستثنى منه ليس من جنسه، والأكثرون على الأوَّل، ومحلُّ المستثنى النصبُ، وجُوِّزَ الرفعُ على ما حُقِّقَ في النحو.

﴿غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ﴾ حالٌ من الضمير في «لكم» على ما عليه أكثرُ المفسرين، و«الصيد» يحتمل المصدرَ والمفعولَ، وقوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ حالٌ عمَّا استكنَّ في «مُحلّي». والحُرُمُ: جمعُ حَرَام، وهو المُحْرِم. ومحصّلُ المعنى: أحلَّت لكم هذه الأشياء لا محلِّين الاصطيادَ أو أكلَ الصيد في الإحرام.

وفسَّرَ الزمخشريُّ عدمَ إحلال الصيد في حالة الإحرام بالامتناع عنه وهم محرمون، حيثُ قال: كأنَّه قيل: أحللنا لكم بعضَ الأنعام في حالة امتناعكم عن الصيد وأنتم حرمٌ؛ لئلَّا يكون عليكم حرجٌ[(١)]. ولم يَحمل الإحلال على اعتقادِ الحلِّ ظنًّا منه أنَّ تقييدَ الإحلال بعدم اعتقاد الحلِّ غيرُ موجَّه، وقد يقال: إنَّ الأمرَ كذلك لو كان المرادُ مطلقَ اعتقاد الحلِّ، أمَّا لو كان المرادُ عدمَ اعتقادٍ ناشئٍ من الشرع ومترتِّب منه، فلا؛ لأنَّ حالَه إن لم يكن عينَ حال الامتناع فليس بالأجنبيِّ عنه كما لا يخفى على المتدبِّر، وأشار إليه شيخُ مشايخنا جرجيس أفندي الإربلي[(٢)] رحمة الله تعالى عليه.

واعترضَ في «البحر» على ما ذهب إليه الأكثرون: بأنَّه يلزم منه تقييدُ إحلالِ بهيمة الأنعام بحالِ انتفاء حلِّ الصيد وهم حُرمٌ، وهي قد أُحلَّت لهم مطلقاً، فلا يظهر له فائدةٌ إلَّا إذا أريد ببهيمة الأنعام الصيودُ المشبَّهةُ بها كالظباء وبقر الوحش وحُمُره[(٣)].

ودُفع بأنَّه ـ مع عدم اطِّراد اعتبار المفهوم ـ يُعلمُ منه غيرُه بالطريق الأَوْلى؛ لأنَّها إذا أحلَّت في عدم الإحلال لغَيرها وهم محرمون لدفع الحرج عنهم، فكيف في غير هذه الحال؟ فيكون بياناً لإنعام الله تعالى عليهم بما رخَّص لهم من ذلك،

---

(١) الكشاف ١/ ٥٩١.

(٢) جرجيس الإربلي، فاضل نشأ في إربل، له حواش وتعليقات ومنظومات. كان حيًّا سنة (١١٧٨هـ). ينظر الروض المعطار ٢/ ٩، ومعجم المؤلفين ١/ ٤٨٣.

(٣) بنحوه في البحر ٣/ ٤١٦، وفيه سقط، وهو أيضاً في النهر الماد من البحر لأبي حيان (على هامش البحر) ٣/ ٤١٤، والكلام منقول من حاشية الشهاب ٣/ ٢١١.

وبياناً لأنَّهم في غنيةٍ عن الصيد وانتهاكِ حُرْمةِ الحرم. وعبارة الزمخشريِّ[١] كالصريحة في ذلك.

ودفَعه العلَّامة الثاني بأنَّ المرادَ من «الأنعام» ماهو أعمُّ من الإنسيِّ والوحشيِّ مجازاً أو تغليباً أو دلالةً أو كيفما شئت، وإحلالُها على عمومها مختصٌّ بحال كونِكم غيرَ محلِّين الصيدَ في الإحرام، إذ معه يحرمُ البعض وهو الوحش.

ولا يخفى أنه توجيهٌ وحشيٌّ لا ينبغي لحمزةِ غابةِ التنزيلِ أن يقصدَه من مراصد عباراته.

وذهب الأخفشُ[٢] إلى أنَّ انتصاب «غير» على الحالية من ضميرِ «أوفوا».

وضُعِّف بأنَّ فيه الفصلَ من الحال وصاحبها بجملةٍ ليست اعتراضيَّةً؛ إذ هي مبيِّنةٌ، وتخلُّلَ بعض أجزاءِ المبيِّن بين أجزاء المبيَّن، مع ما يجب فيه من تخصيصِ العقود بما هو واجبٌ أو مندوب في الحجِّ، وإلَّا فلا يبقى للتقييد بتلك الحال - مع أنَّهم مأمورون بمطلق العقود مطلقاً - وجهٌ.

وزعم العلَّامةُ أنَّه أقربُ من الأول معنًى وإن كان أبعدَ لفظاً، واستدلَّ عليه بما هو على طرف الثُّمام، ثم قال: ومنهم مَن جعله حالاً من فاعل أحللنا المدلولِ عليه بقوله تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم﴾، ويستلزمُ جعلَ «وأنتم حرم» أيضاً حالاً من مقدَّرٍ، أي: حالَ كوننا غيرَ محلِّين الصيد في حال إحرامكم، وليس ببعيدٍ إلَّا من جهة انتصابِ حالَيْن متداخلَيْن من غيرِ ظهور ذي الحال في اللفظ.

وتعقَّبه أبو حيان[٣] بأنَّه فاسدٌ؛ لأنَّهم نصُّوا على أنَّ الفاعل المحذوف في مثل هذا يصير نسياً منسيًّا، فلا يجوز وقوع الحالِ منه، فقد قالوا: لو قلت: أُنزِل الغيثُ مجيباً لدعائهم، على أنَّ مجيباً حالٌ من فاعل الفعل المبني للمفعول، لم يَجُزْ، لا سيَّما على مذهب القائلين بأنَّ المبني للمفعولِ صيغةٌ أصليَّةٌ ليست محوَّلةً عن المعلوم، على أنَّ في التقييدِ أيضاً مقالاً.

---

(١) في الكشاف ١/ ٥٩١.
(٢) في معاني القرآن ٢/ ٤٥٩.
(٣) في البحر المحيط ٣/ ٤١٦.

وجَعَله بعضُهم حالاً من الضمير المجرور في «عليكم» ويردُّه أنَّ الذي يتلى لايتقيَّد بحال انتفاءِ إحلالهم الصيدَ وهم حرمٌ، بل هو يُتلى عليهم في هذه الحال وفي غيرها.

ونقل العلَّامة البيضاويُّ[١] عن بعضٍ أنَّ النصبَ على الاستثناء، وذكر أنَّ فيه تعسُّفاً. وبيَّنه مولانا شيخُ الكلِّ في الكلِّ صبغةُ الله أفندي الحيدريُّ[٢] عليه الرحمة بأنَّه لو كان استثناءً لكان إمَّا من الضمير في «لكم» أو في «أوفوا»؛ إذ لا جوازَ لاستثنائِه من «بهيمة الأنعام».

وعلى الأوَّل يجب أن يخصَّص البهيمة بما عدا الأنعامِ ممَّا يماثلها، أو تبقى على العموم لكن بشرطِ إرادة المماثل فقط في حيِّز الاستثناء، وأن يجعلَ قوله تعالى: «وأنتم حرم» من تتمَّةِ المستثنى بأن يكونَ حالاً عمَّا استكنَّ في «محلِّي» ليصحَّ الاستثناءُ، إذ لا صحَّة له بدون هذين الاعتبارين، فسَوْقُ العبارةِ يقتضي أن يقال: وهم حرمٌ؛ لأنَّ الاستثناءَ أخرج المُحِلِّين من زمرة المخاطَبين، واعتبارُ الالتفات هنا بعيدٌ لكونه واقعاً[٣] فيما هو بمنزلة كلمةٍ واحدةٍ.

وعلى الثاني: يجب تخصيصُ العقود بالتكاليف الواردة في الحجِّ، وتأويلُ الكلام الطلبيِّ بما يلزمُه من الخبر مع ما يلزم من الفصل بين المستثنى والمستثنى منه بالأجنبيِّ، وكلُّ ذلك تعسُّفٌ أيُّ تعسفٍ. انتهى.

وكأنَّه رحمه الله تعالى لم يذكر احتمالَ كونِ الاستثناء من الاستثناء، مع أنَّ القرطبيَّ[٤] نقله عن البصريين؛ لأنَّ ذلك فاسدٌ ـ كما قاله القرطبيُّ وأبو حيان ـ لا متعسّفٌ، إذ يلزم عليه إباحة الصيد في الحرم؛ لأنَّ المستثنى من المحرَّم حلالٌ، نعم ذكر أبو حيان أنَّه استثناءٌ من «بهيمة الأنعام» على وجهٍ عَيَّنهُ وأَنْفَه التكلُّفُ والتعسُّف، فقد قال رحمه الله: إنَّما عَرَضَ الإشكالُ في الآية حتَّى اضطرب الناس في تخريجها من كون رَسْمِ «مُحلِّي» بالياء، فظنُّوا أنَّه اسمُ فاعلٍ من أَحَلَّ، وأنه

(١) في تفسيره مع حاشية الشهاب ٣/ ٢١٢.
(٢) هو صبغة الله بن إبراهيم الحيدري، شيخ مشايخ بغداد في عصره، له عدد من التصانيف، توفي سنة (١١٨٧هـ). الأعلام ٣/ ٢٠٠، ومعجم المؤلفين ١/ ٨٣٧.
(٣) في (م): رافعاً.
(٤) في الجامع لأحكام القرآن ٧/ ٢٥٢.

مضافٌ إلى الصيد إضافةَ اسم الفاعل المتعدِّي إلى المفعول، وأنَّه جمعٌ حُذِفَ منه النون للإضافة، وأصلُه غيرَ محلِّين الصيد.

والذي يزول به الإشكال ويتَّضح المعنى، أن يجعل قوله تعالى: (غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ) من باب قولهم: حِسَانُ النساء، والمعنى: النساءُ الحِسَانُ، وكذا هذا أصلُه: غيرَ الصيدِ المُحِلِّ، والمُحِلّ صفةٌ للصيد لا للناس، ووصفُ الصيد بأنَّه مُحِلٌّ، إمَّا بمعنى: داخلٌ في الحلِّ، كما تقول: أَحَلَّ الرجلُ، أي: دَخَلَ في الحِلِّ، وأَحْرَمَ أي: دَخَلَ في الحَرَمِ، أو بمعنى: صار ذا حلٍّ، أي: حلالاً بتحليل الله تعالى، ومجيءُ «أَفْعَلَ» على الوجهين المذكورين كثيرٌ في لسان العرب، فمن الأوَّل: أَعْرَقَ وأَشْأَمَ وأَيْمنَ وأَنْجدَ وأَتْهَمَ، ومن الثاني: أَعْشَبَتِ الأرضُ وأَبْقَلَتْ، وأَغَدَّ البعير. وإذا تقرَّر أنَّ الصيد يوصف بكونه مُحِلًّا باعتبار الوجهين، اتَّضح كونُه استثناءً ثانياً، ثُمَّ إن كان المراد بـ «بهيمة الأنعام» أنفُسَها فهو استثناءٌ منقطعٌ، أو الظباءَ ونحوَها متَّصلٌ على تفسير المُحِلِّ بالذي يبلغُ الحلَّ في حال كونِهم محرمين.

فإن قلتَ: ما فائدة هذا الاستثناء بقيد بلوغ الحلِّ، والصيدُ الذي في الحرم لا يحلُّ أيضاً؟

قلتُ: الصيدُ الذي في الحرم لا يحلُّ للمُحْرِمِ ولا لغير المحرم، والقصدُ بيانُ تحريم ما يختصُّ تحريمه بالمُحْرِمِ.

فإن قلتَ: ما ذكرتَه من هذا التوجيه الغريب يعكِّرُ عليه رسمُه في المصحف بالياء، والوقفُ عليه بها.

قلتُ: قد كتبوا في المصحف أشياءَ تخالفُ النطقَ نحو ﴿لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾ [النمل: ٢١] بالألف، والوقفُ اتَّبعوا فيه الرسمَ(١). انتهى.

وتعقَّبه السفاقسيُّ بمثل ما قدَّمناه من حيثُ زيادةُ الياء، وفيها التباسُ المفرد بالجمع، وهم يفرُّون من زيادةٍ أو نقصان في الرسم، فكيف يزيدون زيادةً ينشأ عنها لَبْسٌ؟ ومن حيثُ إضافةُ الصفة للموصوف، وهو غيرُ مَقيس.

---

(١) البحر المحيط ٣/ ٤١٦-٤١٨، وقد نقله المصنف عنه مختصراً.

وقال الحلبيُّ[(١)]: إنَّ فيه خرقاً للإجماع، فإنَّهم لم يُعْرِبوا «غير» إلَّا حالاً، وإنَّما اختلفوا في صاحبها.

ثُمَّ قال السفاقسيُّ: ويمكنُ فيه تخريجان:

أحدُهما: أن يكون «غير» استثناءً منقطعاً، و«مُحلِّي» جمع على بابه، والمرادُ به: الناسُ الداخلون حلَّ الصيد، أي: لكن إن دخلتم حلَّ الصيدِ فلا يجوزُ لكم الاصطياد.

والثاني: أن يكون متَّصلاً من «بهيمة الأنعام»، وفي الكلام حذفُ مضاف، أي: أُحلَّت لكم بهيمةُ الأنعام إلَّا صيدَ الداخلين حلَّ الاصطيادِ وأنتم حرم فلا يحلُّ.

ويحتملُ أن يكون على بابه من التحليل، ويكون الاستثناء متصلاً والمضاف محذوف، أي: إلَّا صيدَ مُحلِّي الاصطياد وأنتم حرم ـ والمرادُ بالمحلِّين: الفاعلون فِعْلَ مَن يعتقدُ التحليل ـ فلا يحلُّ، ويكون معناه أنَّ صيدَ الحرم كالميتة لا يحلُّ أكلُه مطلقاً.

ويحتمل أن يكونَ حالاً من ضمير «لكم»، وحُذِفَ المعطوفُ للدَّلالة عليه، وهو كثيرٌ، وتقديرُه: غير محلِّي الصيد ومحلِّيه[(٢)]، كما قال تعالى: ﴿تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] أي: والبردَ، وهو تخريجٌ حسن.

هذا ولا يخفَى أنَّ يدَ الله تعالى مع الجماعة، وأنَّ ما ذكره غيرُهم لا يكاد يَسْلَمُ من الاعتراض.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ۝١﴾ من الأحكام حَسْبَما تقتضيه مشيئتُه المبنيَّةُ على الحِكَم البالغةِ التي تقف دونها الأفكارُ، فيدخلُ فيها ما ذكر من التحليل والتحريم دخولاً أوليًّا، وضمَّن «يحكم» معنى يفعل، فعدَّاه بنفسه، وإلَّا فهو متعدٍّ بالباء.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ لمَّا بيَّن سبحانه حرمةَ إحلال الحرم الذي

(١) في الدر المصون ٤/ ١٨٤.

(٢) في (م): محليه، بدل: ومحليه.

هو من شعائر الحجِّ، عقَّبَ جلَّ شأنُه ببيان إحلال سائر الشعائر، وهو جمعُ شعيرة[1]، وهي اسمٌ لما أُشْعِرَ، أي: جُعل شعاراً وعلامةً للنُّسك؛ من مواقف الحجِّ، ومَرامي الجمار، والطَّواف، والمسعى، والأفعال التي هي علامات الحاجِّ يعرف بها؛ من الإحرام، والطَّواف، والسعي، والحلق، والنحر. وإضافتُها إلى الله تعالى؛ لتشريفها وتهويلِ الخَطْب في إحلالها، والمرادُ منه: التهاونُ بحرمتِها، وأن يحالَ بينها وبين المتنسِّكين بها.

ورُوي عن عطاءٍ أنَّه فسَّر الشعائرَ بمعالم حدود الله تعالى وأمرِه ونهيه وفرائضه[2].

وعن أبي علي الجبائيِّ أنَّ المرادَ بها: العلاماتُ المنصوبةُ للفرق بين الحلِّ والحرم، ومعنى إحلالها عنده: مجاوزتُها إلى مكَّةَ بغير إحرامٍ.

وقيل: هي الصفا والمروةُ والهَدْيُ من البُدْن وغيرها، ورُوي ذلك عن مجاهد.

﴿وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ﴾ أي: لا تحلُّوه بأن تقاتلوا فيه أعداءكم من المشركين، كما رُوي عن ابن عباس وقتادةَ. أو بالنسيءِ كما نقل عن القتيبيِّ. والأوَّلُ هو الأَوْلَى بحال المؤمنين.

واختُلف في المراد منه فقيل: رجب. وقيل: ذو القعدة، ورُوي ذلك عن عكرمةَ. وقيل: الأشهر الأربعة الحُرمُ، واختاره الجبائيُّ والبلخيُّ. وإفرادُه لإرادة الجنس.

﴿وَلَا ٱلۡهَدۡيَ﴾ بأن يتعرَّضَ له بالغَصْبِ، أو بالمنعِ من أن يبلغَ محلَّه. والمرادُ به ما يُهدى إلى الكعبةِ من إبلٍ أو بقرٍ أو شاءٍ، وهو جمعُ هَدْيةٍ ـ كَجدْيٍ وجَدْية، وهي ما يُحشى تحت السرج والرَّحْل ـ وخُصَّ ذلك بالذكر بناءً على دخولهِ في الشعائرِ؛ لأنَّ فيه نفعاً للناسِ، ولأنَّه ماليٌّ قد يُتساهل فيه، وتعظيماً له لأنَّه من أعظمها.

﴿وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ﴾ جمع قلادة، وهي ما يقلَّدُ به الهدْيُ من نعلٍ أو لحاءِ شجرٍ أو غيرهما ليُعلم أنَّه هَدْيٌ فلا يتعرَّض له، والمرادُ: النهيُ عن التعرُّض لذوات القلائدِ

---

(١) في (م): شعرة، وهو تصحيف.

(٢) في (م): وفرضه.

من الهدي وهي البُدْن، وخُصَّت بالذكر تشريفاً لها واعتناءً بها. أو التعرُّضِ لنفس القلائدِ مبالغة في النهي عن التعرُّض لذواتِها، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ [النور: ٣١] فإنَّهن إذا نُهينَ عن إظهار الزينة، كالخلخال والسوار عُلم النهيُ عن إبداء محلِّها بالطريقِ الأَوْلى.

ونُقل عن أبي علي الجبائيِّ أنَّ المرادَ النهيُ عن إحلال نفسِ القلائدِ، وإيجابُ التصدُّق بها إن كانت لها قيمةٌ، ورُوي ذلك عن الحسن.

ورُوي عن السُّديِّ أنَّ المرادَ من القلائد أصحابُ الهدي، فإنَّ العربَ كانوا يقلِّدون من لحاءِ شجر مكة، يقيمُ الرجل بمكة حتَّى إذا انقضت الأشهرُ الحرام وأراد أن يرجعَ إلى أهلِه، قلَّد نفسَه وناقته من لحاءِ الشجر، فيأمن حتَّى يأتيَ أهلَه.

وقال الفرَّاء(١): أهلُ الحرم كانوا يتقلَّدون بلحاء الشجر، وغيرُ أهل الحرم كانوا يتقلَّدون بالصوفِ والشعرِ وغيرهما.

وعن الربيعِ وعطاءٍ: أنَّ المرادَ نهيُ المؤمنين أن ينزعوا شيئاً من شجر الحرم يقلِّدون به، كما كان المشركون يفعلونه في جاهليَّتهم.

﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ أي: ولا تحلُّوا أقواماً قاصدين البيتَ الحرامَ بأن تصدُّوهم عنه بأيِّ وجهٍ كان، وجوِّز أن يكونَ على حذفِ مضافٍ، أي: قتالَ قومٍ - أو أذى قوم - آمِّين.

وقُرِئ: «ولا آمِّي البيتِ الحرامِ» بالإضافة(٢).

و «البيت» مفعولٌ به لا ظرف، ووجهُ عملِ اسم الفاعل فيه ظاهرٌ.

وقوله تعالى: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا﴾ حالٌ من المستكنِّ في «آمِّين»، وجوِّز أن يكونَ صفةً، وضعِّف بأنَّ اسمَ الفاعل الموصوفَ لا يعمل؛ لضَعْفِ شَبَهِه بالفعل الذي عَمِلَ بالحَمْلِ عليه؛ لأنَّ الموصوفيةَ تُبعِدُ الشَّبهَ لأنَّها(٣) من خواصِّ الأسماءِ.

---

(١) في معاني القرآن ١/ ٢٩٩.
(٢) القراءات الشاذة ص٣٠ عن ابن مسعود والأعمش.
(٣) في (م): بأنها.

وأجيب بأنَّ الوصفَ إنَّما يمنعُ من العملِ إذا تقدَّم المعمول، فلو تأخَّر لم يمنع؛ لمجيئهِ بعد الفراغ من مقتضاه كما صرَّح به صاحبُ «اللبِّ»(١) وغيره.

وتنكيرُ «فضلاً» و«رضواناً» للتفخيم. و«من ربهم» متعلِّقٌ بنفس الفعل، أو بمحذوفٍ وقعَ صفةً لـ «فَضْلاً» مُغْنيةً عن وصفِ ما عُطف عليه بها، أي: فضلاً كائناً من ربهم ورضواناً كذلك.

والتعرُّضُ لعنوان الربوبية مع الإضافة إلى ضميرهم؛ لتشريفِهم والإشعارِ بحصول مبتغاهم، والمرادُ بهم المسلمون خاصَّةً، والآيةُ مُحْكَمةٌ.

وفي الجملة إشارةٌ إلى تعليل النهي واستنكارِ المنهي(٢) عنه، كذا قيل، واعتُرض بأنَّ التعرُّضَ للمسلمين حرامٌ مطلقاً سواءٌ كانوا آمِّين أم لا، فلا وجه لتخصيصهم بالنهي عن الإحلالِ، ولذا قال الحسنُ وغيرُه: المرادُ بالآمِّين هم المشركون خاصَّةً، والمراد من الفضل حينئذٍ الربحُ في تجاراتِهم، ومن الرضوان ما في زعمِهم، ويجوزُ إبقاءُ الفضل على ظاهره إذا أُريد ما في الزعم أيضاً، لكنَّه لمَّا أَمْكَن حملُه على ما هو في نفس الأمر كان حملُه عليه أولى، ويؤيِّدُ هذا القولَ أنَّ الآية نزلت ـ كما قال السُّدي وغيرُه(٣) ـ في رجل من بني ربيعةَ يقال له: الحُطَيْمُ(٤) بنُ هند، وذلك أنَّه أتى إلى النبيِّ ﷺ وحدَه وخلَّف خيلَه خارج المدينة، فقال: إلامَ تدعو الناسَ؟ فقال ﷺ: «إلى شهادةِ أن لا إله إلَّا الله، وإقامِ الصلاة، وإيتاء الزكاة». فقال: حسنٌ، إلَّا أنَّ لي أمراءَ لا أقطعُ أمراً دونَهم، ولعلي أُسْلِمُ وآتي بهم. وقد كان النبيُّ ﷺ قال لأصحابه: «يدخل عليكم رجلٌ يتكلَّمُ بلسانِ شيطان». ثم خرج من عنده، فلمَّا خرج قال رسول الله ﷺ: «لقد دخل بوجهِ كافرٍ وخرج بعقبي غادرٍ، وما الرجلُ بمسلم». فمرَّ

---

(١) لعله لبّ الألباب في علم الإعراب لتاج الدين الإسفراييني، وهناك كتاب آخر بهذا العنوان للبيضاوي صاحب التفسير. كشف الظنون ٢/ ١٥٤٥. والكلام من حاشية الشهاب ٣/ ٢١٢.

(٢) في (م): النهي.

(٣) أخرجه عن السدي الطبري ٨/ ٣١، وأورده الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ١٣، والقرطبي ٧/ ٢٦٢، والسيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٥٤. وأخرجه بنحوه الطبري أيضاً عن عكرمة، وذكره بنحوه أيضاً الواحدي في أسباب النزول ص١٨١.

(٤) كذا في الأصل و(م)، والذي في المصادر: الحطم. وذكر القرطبي أن الحطم لقب له، وأن اسمه شريح بن ضبيعة البكري.

بسَرْح المدينة، فاستاقه وانطلقَ به وهو يرتجزُ ويقول:

قـد لـفَّـهـا الـلَّـيـلُ بـسـوَّاقٍ حُـطَـمْ[1]
لـيـس بـراعـي إبـلٍ ولا غَـنَـمْ
ولا بـخـوَّارٍ عـلـى ظـهـر قـطـمْ[2]
بـاتُـوا نـيـامـاً وابـنُ هـنـد لـم يـنَـمْ
بـات يُـقـاسـيـهـا غـلامٌ كـالـزُّلَـمْ
مُـدَمْـلَـجُ الـسـاقـيـنِ مـمـسـوحُ الـقـدَمْ

فطلبهم[3] المسلمون، فعجزوا، فلمَّا خرج رسولُ الله ﷺ عامَ قضاءِ العمرة التي أُحصر عنها، سمعَ تلبيةَ حجَّاجِ اليمامةِ، فقال ﷺ: «هذا الحُطَيم[4] وأصحابُه، فدونَكُموه». وكان قد قلَّدَ ما نهبَ من السَّرْحِ وجعلَه هدياً، فلمَّا توجَّهوا لذلك نزلت الآيةُ، فكفُّوا.

ورُوي عن ابنِ زيد: أنَّها نزلت يومَ فتحِ مكة في فوارسَ يؤمُّون البيتَ من المشركين يُهلُّون بعمرةٍ، فقال المسلمون: يا رسولَ الله، هؤلاء المشركون مثلُ هؤلاء، دعنا نغيرُ عليهم. فأنزل الله سبحانه الآية[5].

واختلف القائلون بأنَّ المرادَ من الآمِّين المشركون في النَّسْخ وعدمِه، فعن ابن جريجٍ أنَّه لا نسخَ؛ لأنَّه لا[6] يجوزُ أن يُبتدأ المشركون في الأشهر الحرم بالقتال. وأنتَ تعلمُ أنَّ الآية لَيست نصّاً في القتال على تقدير تسليم ما في حيِّز التعليل[7].

---

(١) أي: داهية متصرف، والحطم أيضاً: الراعي الظلوم للماشية. معجم متن اللغة (حطم).

(٢) جاء هذا الشطر في المصادر برواية: ولا بجزَّارٍ على ظهر وَضَمْ. والوضم: ما وَقَيْتَ به اللحمَ عن الأرض من خشب أو حصير. القاموس (وضم). والقطم: الفحل الهائج إذا أراد الضراب. ينظر اللسان (قطم).

(٣) في (م): فطلبه.

(٤) كذا في الأصل و(م)، والذي في المصادر: الحطم، كما سلف آنفاً.

(٥) أخرجه الطبري ٨/ ٣٤.

(٦) قوله: لا، ساقط من (م)، والمثبت من الأصل ومجمع البيان ٦/ ١٧، وعنه نقل المصنف.

(٧) في (م): التعليم.

وقال أبو مسلم: إنَّ الآيةَ منسوخةٌ بقوله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة:٢٧]. وقيل: بآية السيف. وقيل: بهما. وقيل: لم ينسخ من هذه الآيةِ إلَّا القلائدُ، ورُوي ذلك عن ابن أبي نجيح عن مجاهد.

وادَّعى بعضُهم أنّ المراد بالآمِّين ما يعمُّ المسلمين والمشركين، وخصوصُ السببِ لا يمنعُ عمومَ اللفظ، والنسخُ حينئذٍ في حقِّ المشركين خاصَّة.

وبعضُ الأئمةِ يسمِّي مثل ذلك تخصيصاً كما حُقِّق في الأصول، ولا بدَّ على هذا من تفسير الفضلِ والرضوانِ بما يناسب الفريقين.

وقرأ حُميد بنُ قيس الأعرج(١): «تبتغون» بالتاء على خطاب المؤمنين، والجملةُ على ذلك حالٌ من ضميرِ المخاطبين في «لا تُحِلُّوا» على أنَّ المرادَ بيانُ منافاةِ حالهم هذه للمنهيِّ عنه لا تقييدُ النهي بها.

واعترض بأنَّه لو أُريدَ خطابُ المؤمنين، لكان المناسبُ: من ربِّكم وربِّهم.

وأجيب بأنَّ تركَ التعبير بما ذُكر للتَّخويف بأنَّ ربَّهم يحميهم، ولا يرضى بما فعلوه، وفيه بلاغةٌ لا تخفى، وإشارةٌ إلى ما مرَّ من أنَّ الله تعالى ربُّ العالمين لا المسلمين فقط.

وقال شيخُ الإسلام: إنَّ إضافةَ الربِّ إلى ضميرِ الآمِّين(٢) على قراءةِ الخطاب؛ للإيماء إلى اقتصارِ التشريف عليهم، وحرمانِ المخاطبين عنه وعن نيلِ المبتغى، وفي ذلك من تعليل النهي وتأكيدِه والمبالغةِ في استنكارِ المنهيِّ عنه ما لا يخفى(٣).

﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ﴾ من الإحرام المشارِ إليه بقوله سبحانه: (وَأَنتُمْ حُرُمٌ).

﴿فَاصْطَادُوا﴾ أي: فلا جناحَ عليكم بالاصطياد لزوال المانع، فالأمرُ للإباحة بعد الحظرِ، ومثلُه: لا تدخلنَّ هذه الدارَ حتَّى تؤدِّيَ ثمنَها، فإذا أدَّيت فادخلها، أي: إذا أدَّيت أبيحَ لك دخولُها. وإلى كونِ الأمرِ للإباحة بعد الحظر ذهبَ كثير.

---

(١) كذا في الأصل و(م)، والصواب: والأعرج، كما في القراءات الشاذة ص٣١، والكشاف ١/ ٥٩٢، والبحر ٣/ ٤٢٠.

(٢) في (م): آمين.

(٣) تفسير أبي السعود ٣/ ٤.

وقال صاحبُ «القواطع»[١]: إنَّه ظاهرُ كلام الشافعيِّ في أحكام القرآنِ. ونقله ابنُ برهان[٢] عن أكثر الفقهاء والمتكلِّمين، لأنَّ سبقَ الحظرِ قرينةٌ صارفةٌ، وهو أحدُ ثلاثةِ مذاهبَ في المسألة.

ثانيها: أنَّه للوجوب؛ لأنَّ الصيغةَ تقتضيه، وورودُه بعد الحظر لا تأثيرَ له، وهو اختيارُ القاضي ابن الطيب[٣]، والشيخ أبي إسحاق، والسمعانيِّ، والإمام في «المحصول»[٤]، ونقلَه الشيخ أبو حامد الإسفراييني في كتابه عن أكثر الشافعيَّة، ثم قال: وهو قولُ كافَّةِ الفقهاء وأكثر المتكلمين.

وثالثُها: الوقفُ بينهما، وهو قولُ إمام الحرمين[٥]، مع كونِه أبطلَ الوقف في لفظِه ابتداءً من غير تقدُّمِ حظرٍ. ولا يبعدُ ـ على ما قاله الزركشيُّ ـ أن يقال هنا برجوعِ الحال إلى ما كان قبلُ، كما قيل في مسألة النهي الوارد بعد الوجوب.

ومَن قال: إنَّ حقيقة الأمر المذكورِ للإيجاب قال: إنَّه مبالغةٌ في صحَّة المباحِ حتى كأنَّه واجبٌ.

وقيل: إنَّ الأمرَ في مثله لوجوبِ اعتقاد الحلِّ، فيكونُ التجوُّز في المادة، كأنَّه قيل: اعتقدوا حلَّ الصيد. وليس بشيءٍ.

و قرئ: «أحللتم»[٦] وهو لغةٌ في حلَّ. وعن الحسن أنَّه قرأ: «فِاصطادوا» بكسرِ الفاءِ[٧]، بنقلِ حركة همزةِ الوصل عليها، وضُعِّفت من جهة العربيَّةِ بأنَّ النقلَ إلى المتحرِّكِ مخالفٌ للقياس، وقيل: إنَّه لم يَقرأ بكسرةٍ محضةٍ، بل أمالَ؛ لإمالة الطاء، وإن كانت من المستعلية.

---

(١) قواطع الأدلة لأبي المظفر منصور بن محمد السمعاني ١/ ٦١.
(٢) أحمد بن علي بن برهان، أبو الفتح البغدادي الشافعي، من مصنفاته: الأوسط، والوجيز، توفي سنة (٥١٨هـ). السير ١٩/ ٤٥٦.
(٣) في الأصل و(م): أبي الطيب، وهو خطأ، وابن الطيب هو الباقلاني، وينظر التقريب والإرشاد له ٢/ ٩٣-٩٤.
(٤) ٢/ ٩٦.
(٥) في البرهان ١/ ١٨٨.
(٦) الكشاف ١/ ٥٩٢، والبحر ٣/ ٤٢١، والدر المصون ٤/ ١٨٧، وحاشية الشهاب ٣/ ٢١٤.
(٧) القراءات الشاذة ص٣٠، والمحتسب ١/ ٢٠٥.

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ أي: لا يحملنَّكم، كما فسَّره به قتادة، ونُقل عن ثعلب والكسائيِّ وغيرِهما، وأنشدوا له بقوله:

ولقد طعنتَ أبا عُيَيْنَةَ طعنةً   جرَمَتْ فزارةَ بعدَها أن تغضبا[1]

فجرَمَ على هذا يتعدَّى لواحدٍ بنفسه، وإلى الآخرِ بعلى.

وقال الفرَّاء وأبو عبيدةَ: المعنى: لا يَكْسِبنَّكم[2]، وجرَمَ جارٍ مجرى كَسَب في المعنى والتعدِّي إلى مفعولٍ واحد وإلى اثنين، يقال: جَرَمَ ذنباً، نحو كسبَه، وجرَمْتُه ذنباً، نحو كَسَبْتُه إيَّاه. خلا أنَّ جرمَ يستعمل غالباً في كَسْبِ مالا خير فيه، وهو السببُ في إيثاره هاهنا على الثاني، ومنه الجريمةُ، وأصلُ مادته موضوعةٌ لمعنى القطع؛ لأنَّ الكاسبَ ينقطعُ لكسبه، وقد يقال: أجرمتُه ذنباً، على نقل المتعدِّي إلى مفعولٍ بالهمزة إلى مفعولين، كما يقال: أكسبتُه ذنباً، وعليه قراءةُ عبد الله: «لا يُجرمنَّكم» بضمِّ الياء[3].

﴿شَنَآنُ قَوْمٍ﴾ بفتح النون، وقرأ ابنُ عامر، وأبو بكرٍ عن عاصم، وإسماعيلُ عن نافعٍ بسكونِها[4].

وفيهما احتمالان:

الأول: أن يكونا مصدرين بمعنى البغض أو شدَّته شذوذاً؛ لأنَّ فَعَلان بالفتح مصدرُ ما يدلُّ على الحركة كَجَوَلان، ولا يكون لفعلٍ متعدٍّ كما قال سيبويه، وهذا

---

(١) البيت لأبي أسماء بن الضريبة أو لعطية بن عفيف، وكلاهما جاهليان كما في الخزانة ١٠/ ٢٩٢. وهو في الكتاب ٣/ ١٣٨، والمقتضب ٢/ ٣٥٢، والاقتضاب ٣/ ٦٥، واللسان (جرم)، والخزانة ١٠/ ٢٨٣. ويخاطب الشاعر ـ كما قال البطليوسي ـ كرزاً العقيلي، وكان طَعَن أبا عيينة حصن بن بدر الفزاري يوم الحاجر. وجاء في جميع المصادر: أن يغضبوا، بدل: أن تغضبا.

(٢) معاني القرآن للفراء ١/ ٢٩٩، وذكره عن أبي عبيدة القرطبي ٧/ ٢٦٥، وأبو حيان في البحر ٣/ ٤١٠.

(٣) القراءات الشاذة ص٣١، والمحتسب ١/ ٢٠٦، والكشاف ١/ ٥٩٢.

(٤) التيسير ص٩٨، والنشر ص٢٥٣ عن ابن عامر وأبي بكر وأبي جعفر. والمشهور عن نافع فتح النون.

متعدٍّ إذ يقال: شَنِئْتُه، ولا دلالة له[١] على الحركةِ إلَّا على بُعْدٍ، وفعْلان بالسكون في المصادر قليلٌ نحو: لَوَيْتُه ليَّاناً، بمعنى: مَطَلْتُه.

والثاني: أن يكونا صفتين لأنَّ فَعْلان في الصفات كثيرٌ كسَكْران، وبالفتح ورد فيها قليلاً، كحمارٍ قَطَوان: عَسِر السَّيرِ، وتيسٍ عَدَوان: كثير العَدْو.

فإن كان مصدراً، فالظاهرُ أنَّ إضافته إلى المفعول، أي: أن تبغضوا قوماً، وجوِّز أن تكون إلى فاعل، أي: أن يبغضكم قومٌ، والأوَّل أظهر كما في «البحر»[٢]. وإن كان وصفاً فهو بمعنى بَغيضٍ، وإضافته بيانيَّةٌ، وليس مضافاً إلى مفعوله أو فاعله كالمصدر، أي: البغيض من بينهم.

﴿أَن صَدُّوكُمْ﴾ بفتح الهمزة بتقدير اللَّام على أنه علَّة للشَّنآن، أي: لِأَنْ صدُّوكم عامَ الحديبية.

وقرأ ابنُ كثير وأبو عمرو بكسر الهمزة[٣]، على أنَّ «إنْ» شرطية، وما قبلَها دليلُ الجواب، أو الجوابُ على القول المرجوح بجواز تقدُّمه.

وأُورد على ذلك أنه لا صدَّ بعد فتح مكة.

وأجيب بأنَّه للتوبيخ [والدلالة][٤] على أنَّ الصدَّ السابق على فتح مكة مما لا يصحُّ أن يكون وقوعُه إلَّا على سبيل الفَرَض، وذلك كقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ﴾ [الزخرف: ٥][٥].

وجوِّز أن يكونَ بتقدير: إنْ كانوا قد صدُّوكم، وأن يكون على ظاهره إشارةً إلى أنَّه: لا يَنبغي أنْ يجرمنَّكم شنآنُ قوم إن صدُّوكم بعد ظهورِ الإسلام وقوَّته، ويُعلَمُ منه النهيُ عن ذلك باعتبار الصدِّ السابق بالطريق الأَوْلى.

﴿عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ أي: عن زيارته والطوافِ به للعمرة، وهذه ـ كما قال

(١) في ط: ولا دلة له.

(٢) ٣/ ٤٢٢.

(٣) التيسير ص٩٨، والنشر ص٢٥٤.

(٤) ما بين حاصرتين من حاشية الشهاب ٣/ ٢١٥.

(٥) هي قراءة نافع وحمزة والكسائي وأبي جعفر وخلف، وقرأ الباقون «أن كنتم» بفتح الهمزة.

شيخ الإسلام[١] ـ آيةٌ بيِّنةٌ في عموم «آمِّين» للمشركين قطعاً، وجَعَلَها البعضُ دليلاً على تخصيصه بهم.

﴿أَن تَعۡتَدُواْ﴾ أي: عليهم، وحُذف تعويلاً على الظهور، وإيماءً إلى أنَّ المقصدَ الأصليَّ منعُ صدور الاعتداء من المخاطبين محافظةً على تعظيم الشعائر، لا منعُ وقوعِه على القوم مراعاةً لجانبهم.

و«أن» على حذف الجارِّ، أي: على أن تعتدوا، والمحلُّ بعدَه إمَّا جرٌّ أو نصبٌ، على المذهبين، أي: لا يحملنَّكم بغضُ قوم لصدِّهم إياكم عن المسجد الحرام على اعتدائِكم عليهم وانتقامِكم منهم؛ للتشفِّي.

أو لا حَذْفَ، والمُنْسَبِكُ ثاني مفعولَيْ «يجرمنكم»، أي: لا يَكْسِبنَّكم ذلك اعتداءَكم، وهذا على التقديرين وإن كان بحسب الظاهر نهياً للشنآن عمَّا نسب إليه، لكنَّه في الحقيقةِ نهيٌ لهم عن الاعتداءِ على أبلغ وجهٍ وآكده، فإنَّ النهيَ عن أسباب الشيء ومباديه المؤدِّيةِ إليه نهيٌ عنه بالطريق البرهانيِّ وإبطالٌ للسببيَّة، ويقال: لا أرينَّك هاهنا، والمقصودُ نهيُ المخاطب عن[٢] الحضور.

ووجَّه العلَّامةُ الطيبي الاعتراضَ بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْ﴾ بين ما تقدَّم وبين هذا النهي المتعلِّقِ به؛ ليكون إشارةً وإدماجاً إلى أنَّ القاصدينَ ما داموا مُحْرِمين مبتغين فضلاً من ربِّهم، كانوا كالصَّيد عند المُحْرِم فلا تتعرَّضوهم، وإذا حَلَلْتم أنتم وهم، فشأنُكم وإيَّاهم؛ لأنَّهم صاروا كالصَّيد المباح أُبيح لكم تعرُّضهم حينئذٍ.

وقال شيخ الإسلام: لعلَّ تأخير هذا النهي عن ذلك مع ظهورِ تعلُّقه بما قبله؛ للإيذان بأنَّ حرمة الاعتداء لا تنتهي بالخروج عن الإحرام، كانتهاء حرمة الاصطياد به، بل هي باقيةٌ ما لم تنقطع علاقتُهم عن الشعائر بالكليَّة، وبذلك يعلم بقاء حرمة التعرُّضِ لسائر الآمِّين بالطريق الأولى[٣]. ولعلَّه الأَوْلى.

---

(١) في تفسيره ٣/ ٥.

(٢) في (م): على، وهو تصحيف.

(٣) تفسير أبي السعود ٣/ ٥.

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ عطفٌ على «ولا يجرمنكم» من حيثُ المعنى، كأنه قيل: لا تعتدوا على قاصدي المسجد الحرام لأَجْل أن صُدِدتم عنه، وتعاونوا على العفوِ والإغضاءِ، وقال بعضُهم: هو استئنافٌ. والوقفُ على «أن تعتدوا» لازمٌ.

واختار غيرُ واحدٍ أنَّ المراد بالبرِّ متابعةُ الأمر مطلقاً، وبالتقوى اجتنابُ الهوى، لتصيرَ الآيةُ من جوامعِ الكلمِ وتكونَ تذييلاً للكلام، فيدخل في البرِّ والتقوى جميعُ مناسك الحجِّ، فقد قال تعالى: ﴿فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]. ويدخل العفوُ والإغضاءُ أيضاً دخولاً أولياً.

وعلى العموم أيضاً حُمل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ فيعمُّ النهيُ كلَّ ما هو من مقولة الظلم والمعاصي، ويندرجُ فيه النهيُ عن التعاون على الاعتداء والانتقام.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما وأبي العالية، أنَّهما فسَّرا الإثمَ بتركِ ما أمرهم به، وارتكابِ ما نهاهم عنه، والعدوانَ بمجاوزة ماحدَّه سبحانه لعباده في دينهم وفَرَضَه عليهم في أنفسِهم، وقُدِّمت التحليةُ على التخليةِ مسارعةً إلى إيجاب ما هو المقصودُ بالذات.

وقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أمرٌ بالاتِّقاء في جميع الأمور، التي من جملتها مخالفة ما ذكر من الأوامر والنواهي، ويثبتُ وجوب الاتقاء فيها بالطريق البرهانيِّ.

﴿إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾﴾ لمن لا يتَّقيه، وهذا في موضعِ التعليل لِمَا قبله، وإظهارُ الاسم الجليل لِمَا مَرّ غير مَرّةٍ.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ شروعٌ في بيان المحرَّمات التي أُشير إليها بقوله سبحانه: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ والمرادُ تحريمُ أكل الميتة، وهي ما فارقه الروحُ حتفَ أنفِه من غير سببٍ خارجٍ عنه.

﴿وَالدَّمُ﴾ أي: المسفوحُ منه، وكان أهلُ الجاهلية يجعلونه في المباعر ويشوونه ويأكلونه، وأمَّا الدمُ غيرُ المسفوح كالكبد فمباحٌ، وأمَّا الطحالُ فالأكثرون على إباحته، وأجمعت الإماميَّةُ على حرمته، ورُويت الكراهةُ فيه عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه وابنِ مسعودٍ رضي الله عنه.

﴿وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ﴾ إقحامُ اللَّحم لما مرَّ، وأخذَ داودُ وأصحابُه بظاهره، فحرَّموا اللَّحم وأباحوا غيره، وظاهرُ العطف أنَّه حرامٌ حرمةَ غيره، وأخرج عبدُ الرزاق في «المصنف»[1] عن قتادة أنه قال: مَن أكل لحمَ الخنزير عُرضت عليه التوبةُ، فإنْ تاب وإلَّا قُتِل. وهو غريبٌ، ولعلَّ ذلك لأنَّ أكله صار اليوم من علامات الكفرِ، كلبس الزُّنَّار[2]، وفيه تأمُّلٌ.

﴿وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ أي: رُفِعَ الصوتُ لغير الله تعالى عند ذبحه، والمرادُ بالإهلال هنا: ذكرُ ما يذبح له كاللَّات والعزَّى.

﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ﴾ قال السديُّ: هي التي يدخلُ رأسها بين شعبتين من شجرةٍ فتختنقُ فتموت.

وقال الضحاك وقتادة: هي التي تختنقُ بحبل الصائد فتموت.

وقال ابنُ عباس رضي الله عنهما: كان أهلُ الجاهلية يخنقون البهيمةَ ويأكلونها، فحرِّم ذلك على المؤمنين. والأَوْلى أن تُحملَ على التي ماتت بالخنق مطلقاً.

﴿وَٱلْمَوْقُوذَةُ﴾ أي: التي تُضربُ حتَّى تموت، قاله ابنُ عباس رضي الله عنهما وقتادةُ والسُّدي. وهو من وقذتُه بمعنى ضربتُه، وأصلُه أن تضربَه حتَّى يسترخي، ومنه وَقَذَه النعاسُ، أي: غلبَ عليه.

﴿وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ﴾ أي: التي تقعُ من مكان عالٍ أو في بئرٍ فتموت.

﴿وَٱلنَّطِيحَةُ﴾ أي: التي ينطحُها غيرُها فتموت، وتاؤها للنقل، فلا يَرِدُ أنَّ فعيلاً بمعنى مفعول لا يدخله التاء، وقال بعضُ الكوفيين: إنَّ ذلك حيثُ ذُكر الموصوفُ مثلُ: كفٌّ خضيبٌ، وعينٌ كحيلٌ، وأمَّا إذا حذف فيجوز دخولُ التاء فيه، ولا حاجةَ إلى القول بأنَّها للنقلِ. وقُرئ: «والمنطوحة»[3].

﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾ أي: ما أكل منه السبعُ فمات؛ وفسِّر بذلك لأنَّ ما أكلَه كلَّه لا يتعلَّقُ به حكم ولا يصحُّ أن يُستثنى منه قولُه تعالى: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ أي: إلَّا

---

(١) برقم (١٣٨٢٦).

(٢) الزُّنَّار: ما يلبسه النصارى والمجوس على وسطهم. القاموس (زنر).

(٣) الكشاف ١/ ٥٩٢، والبحر ٣/ ٤٢٣ عن ابن مسعود وأبي ميسرة.

ما أدركتموه وفيه بقيةُ حياةٍ يضطربُ اضطرابَ المذبوح وذكَّيتموه.

وعن السيدين السَّندين: الباقرِ والصادق ﷺ، أنَّ أدنى ما يُدْرَكُ به الذكاةُ أنْ يدركَه وهو يحرِّكُ الأذن أو الذَّنَبَ أو الجفن، وبه قال الحسن وقتادة وإبراهيم وطاووس والضحاك وابن زيد. وقال بعضُهم: يشترط الحياةُ المستقرَّة، وهي التي لا تكون على شرف الزوال، وعلامتُها على ما قيل: أن يضطربَ بعد الذبح لا وقتَه.

وعن عليٍّ كرَّمَ الله وجهه وابنِ عباس ﷺ أنَّ الاستثناءَ راجعٌ إلى جميع ما تقدَّم ذكرُه من المحرَّمات سوى مالا يقبلُ الذكاةَ من الميتة والدَّم والخنزير وما أكل السبع، على تقدير إبقائِه على ظاهره.

وقيل: هو استثناءٌ من التحريم لا من المحرَّمات، والمعنى: حرِّم عليكم سائرُ ما ذكر، لكن ما ذكَّيتم ممَّا أحلَّه الله تعالى بالتذكية، فإنَّه حلالٌ لكم. ورُوي ذلك عن مالكٍ وجماعةٍ من أهل المدينة، واختارَه الجبائيُّ.

والتذكيةُ في الشرع: قطعُ الحلقومِ والمريءِ بمحدَّدٍ، والتفصيلُ في الفقه.

واستُدلَّ بالآية على أنَّ جوارحَ الصيد إذا أكلت ممَّا صادته لم يحلَّ.

وقرأ الحسنُ: «السبْع» بسكون الباءِ[1]. وابنُ عباس ﷺ: «وأكيلُ السبع»[2].

﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ جمعُ نِصاب، كحُمُر وحِمار، وقيل: واحدُ الأنصاب، كطُنُب وأطناب.

واختُلف فيها؛ فقيل: هي حجارةٌ كانت حول الكعبةِ، وكانت ثلاثَ مئةٍ وستين حجراً، وكان أهلُ الجاهليَّة يذبحون عليها، فـ «على» على أصلها، ولعلَّ ذَبْحَهم عليها كان علامةً لكونِه لغير الله تعالى.

وقيل: هي الأصنامُ؛ لأنَّها تُنْصَبُ فتُعْبَدُ من دون الله تعالى، و«على» إما بمعنى اللَّام، أو على أصلها، بتقدير: وما ذُبح مسمًّى على الأصنام.

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ١٥١، والكشاف ١/ ٥٩٢، والبحر ٣/ ٤٢٣.

(٢) المحتسب ١/ ٢٠٧، والكشاف ١/ ٥٩٣، والبحر ٣/ ٤٢٣.

واعتُرض بأنَّه حينئذٍ يكون كالتَّكرار لقوله سبحانه: ﴿وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ والأمرُ في ذلك هيِّنٌ.

والموصولُ معطوفٌ على المحرَّمات. وقرئ: «النُّصْب» بضمِّ النون وتسكين الصاد تخفيفاً، وقرئ بفتحتين، وبفتح فسكون[1].

﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ جمع زَلَم كجَمَل، أو زُلَم كصُرَد[2]، وهو القِدْح، أي: وحُرِّم عليكم الاستقسامُ بالأقداح، وذلك أنَّهم ـ كما رُوي عن الحسن وغيره ـ إذا قصدوا فعلاً ضربوا ثلاثةَ أقداحٍ، مكتوب على أحدها: أمرني ربِّي، وعلى الثاني: نهاني ربِّي، وأبقوا الثالثَ غُفْلاً لم يكتب عليه شيءٌ، فإن خرج الآمرُ مَضَوا لحاجتهم، وإن خرج الناهي تجنَّبوا، وإن خرج الغُفل أجالوها ثانياً، فمعنى الاستقسام: طلبُ معرفةِ ما قُسِمَ لهم دون ما لم يُقْسَم بالأزلام.

واستُشكل تحريمُ ما ذكر بأنَّه من جملة التفاؤل، وقد كان النبيُّ ﷺ يحبُّ الفأل[3].

وأجيب بأنَّه كان استشارةً مع الأصنام، واستعانةً منهم، كما يشير إلى ذلك ما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما من أنَّهم إذا أرادوا ذلك أتوا بيتَ أصنامهم وفعلوا ما فعلوا، فلهذا صار حراماً.

وقيل: لأنَّ فيه افتراءً على الله تعالى إن أُريد بـ «ربِّي» اللهُ تعالى، وجهالةً وشركاً إن أُريد به الصنم.

وقيل: لأنَّه دخولٌ في علم الغيب الذي استأثرَ اللهُ تعالى به.

واعتُرض بأنَّا لا نسلِّمُ أنَّ الدخولَ في علم الغيب حرامٌ، ومعنى استئثارِ الله تعالى بعلمِ الغيب أنَّه لا يُعلَمُ إلَّا منه، ولهذا صارَ استعلامُ الخير والشرِّ من المنجِّمين والكهنة ممنوعاً حراماً؛ بخلاف الاستخارةِ من القرآن، فإنَّه استعلامٌ

---

(١) تنظر هذه القراءات في القراءات الشاذة ص٣١، والمحرر الوجيز ٢/ ١٥٣، والبحر ٣/ ٤٢٣.

(٢) الصُّرَد: طائر ضخم الرأس يصطاد العصافير. القاموس (صرد).

(٣) ينظر حديث أنس عند البخاري (٥٧٥٦)، ومسلم (٢٢٢٤). وحديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٥٤)، ومسلم (٢٢٢٣).

من الله تعالى، ولهذا أطبقوا على جوازها. ومَن ينظر في ترتيب المقدِّمات أو يرتاض، فهو لا يطلب إلَّا علمَ الغيب منه سبحانَه، فلو كان طلبُ علم الغيب حراماً لانسدَّ طريقُ الفكرِ والرياضة، ولا قائلَ به.

وقال الإمام رحمه الله تعالى[1]: لو لم يَجُزْ طلبُ علم الغيب، لزمَ أن يكونَ علم التعبير كفراً؛ لأنَّه طلبٌ للغيب، وأن يكون أصحابُ الكرامات المدَّعون للإلهامات كفَّاراً، ومعلومٌ أنَّ كلَّ ذلك باطلٌ.

وتُعقِّبَ القولُ ـ بجواز الاستخارة بالقرآن ـ بأنَّه لم ينقل فعلُها عن السلف، وقد قيل: إنَّ الإمام مالكاً كرهها.

وأمَّا ما في «فتاوَى الصوفية»[2] نقلاً عن الزَّنْدَوِسْتيِّ[3] من أنَّه لا بأس بها، وأنَّه قد فعلها عليٌّ كرم الله تعالى وجهه ومعاذٌ رضي الله عنه. وروى عن عليٍّ كرم الله وجهه أنَّه قال: من أراد أن يتفاءلَ بكتاب الله تعالى، فليقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ سبعَ مرات، ولْيقل ثلاثَ مرات: اللهمَّ بكتابك تفاءلتُ، وعليك توكَّلت، اللهمَّ أرني في كتابك ما هو المكتومُ من سرِّك المكنون في غيبك، ثمَّ يتفاءلُ بأوَّل الصحيفة. ففي النفس منه شيءٌ.

وفي كتاب «الأحكام»[4] للجصَّاص: أنَّ الآيةَ تدلُّ على بطلان القرعة في عتق العبيد؛ لأنَّها في معنى ذلك بعينه إذا كان فيها إثباتُ ما أخرجته القرعةُ من غير استحقاق، كما إذا أعتق أحدَ عبيده عند موته على ما بُيِّن في الفقه. ولا يَرِدُ أنَّ القرعةَ قد جاءت[5] في قسمة الغنائم مثلاً، وفي إخراج النساء؛ لأنَّا نقول: إنَّها

---

(١) في التفسير الكبير ١١/ ١٣٦.

(٢) الفتاوى الصوفية في طريق البهائية، لفضل الله محمد بن أيوب الماجُوي، المتوفى سنة (٦٦٦هـ)، قال عنه المولى بركلي: ليست من الكتب المعتبرة. كشف الظنون ٢/ ١٢٢٥.

(٣) بفتح الزاي وسكون النون وفتح الدال المهملة وكسر الواو وفتح السين، وقد يقال: الزندويستي، واسمه يحيى بن علي بن عبد الله، وقيل: حسين بن يحيى البخاري، له تصنيفات منها: روضة العلماء. الفوائد البهية ٢ ٣٧١.

(٤) ٢/ ٣١١.

(٥) في م: جازت.

فيما ذُكر؛ لتطييب النفوس والبراءةِ من التهمة في إيثار البعض، ولو اصطلحوا على ذلك جاز من غير قرعةٍ، وأمَّا الحريَّةُ الواقعةُ على واحدٍ من العبيد فيما نحن فيه فغيرُ جائزٍ نَقْلُها عنه إلى غيره، وفي استعمال القرعة النقلُ.

وخالف الشافعيُّ في ذلك، فجوَّزَ القرعةَ في العتق كما جوَّزها في غيره، وظواهرُ الأدلَّة معه، وتحقيقُ ذلك في موضعِه.

والحقُّ عندي: أنَّ الاستقسامَ الذي كان يفعله أهل الجاهلية حرامٌ بلا شبهةٍ، كما هو نصُّ الكتاب، وأنَّ حرمتَه ناشئةٌ من سوء الاعتقاد، وأنَّه لا يخلو عن تشاؤمٍ وليس بتفاؤلٍ محضٍ، وأن مثل ذلك ليس من الدخول في علم الغيب أصلاً، بل هو من باب الدخول في الظن.

وأن الاستخارة بالقرآن مما لم يَرِدْ فيها شيءٌ يعوَّل عليه عن الصدر الأول، وتَرْكُها أحبُّ إليَّ لاسيما وقد أغنَى الله تعالى ورسولُه ﷺ عنها بما سنَّ من الاستخارة الثابتة في غير ما خبر صحيح[1].

وأن تصديق المنجمين فيما ليس من جنس الخسوف والكسوف مما يخبرون به من الحوادث المستقبلة محظورٌ، وليس من علم الغيب ولا دخولاً فيه ـ وإنْ زَعَمه الزجَّاج ـ لبنائه على الأسباب، ونَقَلَ الشيخ محيي الدين النوويُّ في «شرح مسلم»[2] عن القاضي[3]: كانت الكهانةُ في العرب ثلاثةَ أَضْرُبٍ:

أحدها: أن يكون للإنسان رئيٌّ[4] من الجنِّ يخبره بما يَسْتَرِقُه من السمع من السماء، وهذا القسم بَطَلَ من حين بعث الله تعالى نبيَّنا ﷺ.

الثاني: أن يخبره بما يطرأ ويكونُ في أقطار الأرض وما خَفِيَ عنه مما قَرُبَ أو بَعُدَ، وهذا لا يَبْعُدُ وجودُه.

ونفت المعتزلة وبعضُ المتكلِّمين هذين الضربين وأحالوهما، ولا استحالةَ في

---

(١) منها ما أخرجه البخاري (١١٦٢) من حديث جابر ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلّها كما يعلمنا السورة من القرآن، الحديث.

(٢) ١٤/ ٢٢٣.

(٣) هو عياض، وكلامه في إكمال المعلم ٧/ ١٥٣بنحوه.

(٤) في شرح مسلم: ولي.

ذلك ولا بُعْدَ في وجوده، لكنهم يَصْدُقون ويَكْذِبون، والنهيُ عن تصديقهم والسماعِ منهم عامٌّ.

الثالث: المنجِّمون، وهذا الضربُ بخَلْقِ الله تعالى في بعض الناس قوةً ما، لكنَّ الكذب فيه أغلب، ومن هذا الفنِّ العِرَافةُ، فصاحبُها عرَّاف، وهو الذي يستدلُّ على الأمور بأسباب ومقدمات يدَّعي معرفتها بها، كالزجر والطَّرْقِ بالحصى. وهذه الأضربُ كلُّها تسمَّى كهانة، وقد أكْذَبهم الشرعُ ونهى عن تصديقهم وإتيانهم. انتهى.

ولعل النهي عن ذلك لغلبة الكذب في كلامهم ولأنَّ في تصديقهم فتحَ بابٍ يُوْصِلُ إلى لَظًى؛ إذ قد يجرُّ إلى تعطيل الشريعة والطعنِ فيها، لاسيما من العوام، واستثناءُ ما هو من جنس الكسوف والخسوف لندرة خطئهم فيه بل لعدمه إذا أَمْكَنوا الحساب، ولا كذلك ما يخبرون به من الحوادث؛ إذ قد بَنَوْا ذلك على أوضاع السيارات بعضِها مع بعض أو مع بعضِ الثوابت، ولا شك أن ذلك لا يكفي في الغرض والوقوفِ على جميع الأوضاع وما تقتضيه مما يتعذَّر الوقوفُ عليه لغير علَّام الغيوب، فيلفهم.

وقيل: المراد بالاستقسام استقسامُ الجزور بالأقداح على الأنصباء المعلومة، أي: طلبُ قسم من الجزور أو ما قسمه الله تعالى له منه، وهذا هو الميسر، وقد تقدَّم بيانه، وروى ذلك عليُّ بن إبراهيم[(١)] عن الأئمة الصادقين ﷺ، ورجِّح بأنه يناسب ذِكْرُه مع محرَّمات الطعام.

وروي عن مجاهد أنه فسَّر الأزلام بسهام العرب وكعابِ فارس التي يتقامرون بها.

وعن [سفيان بن][(٢)] وكيع: أنها أحجار الشطرنج.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾ أي: الاستقسامُ بالأزلام، ومعنى البُعْدِ فيه الإشارةُ إلى بُعْدِ منزلته في الشر ﴿فِسْقٌ﴾ أي: ذنبٌ عظيم، وخروجٌ عن طاعة الله تعالى إلى معصيته؛ لِمَا أشرنا إليه.

وعن ابن عباس ﷺ: أن «ذلكم» إشارةٌ إلى تناوُلِ جميع ما تقدَّم من المحرَّمات، المعلومِ من السياق.

---

(١) في تفسيره كما في مجمع البيان ٦/ ٢٤، وعنه نقل المصنف.

(٢) ما بين حاصرتين من تفسير الطبري ٨/ ٧٣، وتفسير البغوي ٢/ ١٠، وتفسير القرطبي ٧/ ٢٨٧.

﴿ٱلْيَوْمَ﴾ أي: الزمان الحاضر وما يتَّصلُ به من الأزمنة الآتية. وقيل: يوم نزول الآية، وروي ذلك عن ابن جُرَيْجٍ ومجاهد وابن زيد، وكان ـ كما رواه الشيخان عن عمر رضي الله عنه[(١)] ـ عصرَ يوم الجمعة عرفةَ حجةِ الوداع. وقيل: يوم دخوله ﷺ مكة لثمان بَقِينَ من رمضان سنةَ تسعٍ، وقيل: سنة ثمانٍ.

وهو منصوبٌ على الظرفية بقوله تعالى: ﴿يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ﴾ والياسُ: انقطاعُ الرجاءِ، وهو ضدُّ الطمع، والمراد: انقطع رجاؤهم من إبطال دينكم ورجوعِكم عنه بتحليل هذه الخبائث وغيرها.

أو: من أن يغلبوكم عليه لمَّا شاهدوا أنَّ الله تعالى وفَّى بوعده حيث أظهره على الدِّين كلِّه، وروي أنه لمَّا نزلت الآية نظر ﷺ في الموقف فلم يَرَ إلا مسلماً، ورجِّح هذا الاحتمال بأنه الأنسبُ بقوله سبحانه: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ أن يظهروا عليكم، وهو متفرِّع عن اليأس ﴿وَٱخْشَوْنِ﴾ أن أُحِلَّ بكم عقابي إنَّ خالفتُم أمري وارتكبتُم معصيتي.

﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ بالنصر والإظهار لأنهم بذلك يُجْرون أحكامَ الدِّين من غير مانع، وبه تمامُه، وهذا كما تقول: تمَّ لي الملك، إذا كُفيتَ ما تخافُه، وإلى ذلك ذهب الزجَّاج[(٢)].

وعن ابن عباس والسدي: أنَّ المعنى: اليومَ أكملتُ لكم حُدودي وفرائضي وحلالي وحرامي، بتنزيل ما أَنْزلْتُ، وبيانِ ما بيَّنتُ لكم، فلا زيادةَ في ذلك ولا نقصان منه بالنسخ بعد هذا اليوم، وكان يومَ عرفةَ عامَ حجةِ الوداع.

واختاره الجبائيُّ والبلخيُّ وغيرهما، وادَّعَوْا أنه لم ينزل بعد ذلك شيءٌ من الفرائض على رسول الله ﷺ في تحليلٍ ولا تحريم، وأنه عليه الصلاة والسلام لم يلبث بعدُ سوى أحدٍ وثمانين يوماً، ومضى ـ روحي فداه ـ إلى الرفيق الأعلى ﷺ.

وفَهِمَ عمر رضي الله عنه لمَّا سمع الآية نعيَ رسول الله ﷺ، فقد أخرج ابن أبي شيبة عن عنترة: أنَّ عمر رضي الله عنه لمَّا نزلت الآية بكى، فقال له النبيُّ ﷺ: «ما يبكيك»؟

---

(١) صحيح البخاري (٤٥)، وصحيح مسلم (٣٠١٧)، وهو عند أحمد (٢٧٢).
(٢) في معاني القرآن ٢/ ١٤٨.

قال: أبكاني أنَّا كنَّا في زيادةٍ من ديننا، فأمَّا إذا كمل فإنه لم يكمل شيءٌ قط إلا نقص. فقال عليه الصلاة والسلام: «صدقت»(١).

ولا يُحتجُّ بها ـ على هذا القول ـ على إبطال القياس كما زعم بعضهم، لأن المراد إكمالُ الدِّين نفسِه ببيان ما يلزمُ بيانُه ويُستَنْبَطُ منه غيرهُ، والتنصيصِ على قواعد العقائد، والتوقيفِ على أصول الشرع وقوانين الاجتهاد.

وروي عن سعيد بن جبير وقتادة أنَّ المعنى: اليومَ أكملتُ لكم: حَجَّكم، وأقررتُكم بالبلد الحرام تحجُّونه دون المشركين. واختاره الطبري وقال: يَرِدُ على ما رُوي عن ابن عباس والسديِّ ﷺ أنَّ الله تعالى أنزل بعد ذلك آيةَ الكلالة، وهي آخر آيةٍ نزلت(٢). واعتُرِضَ بالمنع.

وتقديمُ الجارِّ للإيذان من أول الأمر بأنَّ الإكمال لمنفعتهم ومصلحتهم، وفيه أيضاً تشويقٌ إلى ذكر المؤخَّر كما في قوله تعالى: ﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ وليس الجارُّ فيه متعلِّقاً بـ «نعمتي» لأن المصدر لا يتقدم عليه معمولُه. وقيل: متعلِّق به، ولا بأسَ بتقدُّم معمولِ المصدر إذا كان ظرفاً.

وإتمامُ النعمةِ على المخاطبين بفتح مكة، ودخولها آمنين ظاهرين، وهَدْمِ منار الجاهلية ومناسكها، والنهيِ عن حجِّ المشركين وطوافِ العريان.

وقيل: بإتمام الهداية والتوفيق بإتمام سببهما. وقيل: بإكمال الدين. وقيل: بإعطائهم من العلم والحكمة ما لم يُعْطِه أحداً قبلهم.

وقيل: معنى «أتممتُ عليكم نعمتي»: أنجزتُ لكم وعدي، بقوله سبحانه: ﴿وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ﴾(٣) [البقرة: ١٥٠].

﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ أي: اخترتُه لكم من بين الأديان، وهو الدِّين عند الله تعالى لا غير، وهو المقبول وعليه المدار.

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٥٠، وهو عند الطبري ٨/ ٨١.
(٢) بنحوه في تفسير الطبري ٨/ ٨٢.
(٣) في الأصل: ولأتم عليكم نعمتي، وفي (م): وأتممت عليكم نعمتي، والمثبت هو الصواب، وهو الموافق لما في تفسير أبي السعود ٣/ ٨.

وأخرج ابن جرير[1] عن قتادة قال: ذُكر لنا أنه يَمْثُلُ لأهل كلِّ دينٍ دينُهم يومَ القيامة، فأمَّا الإيمانُ فيبشِّرُ أصحابه وأهلَه ويَعدُهم في الخير، حتى يجيءَ الإسلام فيقول: ربِّ أنت السلام وأنا الإسلام، فيقول: إياك اليومَ أَقْبَلُ، وبك اليومَ أَجْزي.

وقد نُظِر في الرضا معنى الاختيار ولذا عدِّي باللام، ومنهم مَن جعل الجارَّ صفةً لـ «دين» قدِّم عليه فانتصب حالاً.

و«الإسلام» و«ديناً» معفولاً «رضيتُ» إن ضمِّن معنى «صيَّر»، أو «ديناً» منصوبٌ على الحالية من الإسلام، أو تمييزٌ من «لكم».

والجملةُ ـ على ما ذهب إليه الكرخيُّ ـ مستأنفةٌ لا معطوفةٌ على «أكملت»، وإلا كان مفهوم ذلك أنه لم يرض لهم الإسلام قبل ذلك اليوم ديناً، وليس كذلك؛ إذ الاسلام لم يَزَلْ ديناً مَرْضيًّا لله تعالى وللنبيِّ ﷺ وأصحابه ﷺ منذ شرع.

والجمهورُ على العطف، وأجيب عن التقييد بأنَّ المراد برضاه سبحانه حُكمُه جلَّ وعلا، باختياره حكماً أبديًّا لا ينسخ، وهو كان في ذلك اليوم.

وأخرج الشيعة عن أبي سعيد الخدريِّ: أنَّ هذه الآية نزلت بعد أن قال النبيُّ ﷺ لعليٍّ كرم الله تعالى وجهه في غدير خُم: «مَن كنْتُ مولاه فعليٌّ مولاه» فلمَّا نزلت قال عليه الصلاة والسلام: «الله أكبر على إكمال الدين، وإتمامِ النعمة، ورضاءِ الربِّ برسالتي وولايةِ عليٍّ ـ كرم الله تعالى وجهه ـ بعدي». ولا يَخفَى أنَّ هذا من مفترياتهم، وركاكةُ الخبر شاهدةٌ على ذلك في متبدأ الأمر، نعم ثبت عندنا أنه ﷺ قال في حق الأمير كرم الله تعالى وجهه هناك: «مَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه» وزاد على ذلك كما في بعض الروايات[2]، لكنْ لا دلالةَ في الجميع على ما يدَّعونه من

---

(١) في (م): جبير، وهو تصحيف، والخبر في تفسير الطبري ٨/ ٨٥.

(٢) وهذه الزيادة هي قوله عليه الصلاة والسلام: «اللهم وال مَن والاه وعادِ مَن عاداه» كما في حديث علي عند أحمد (٣٥٠) وحديث البراء بن عازب عند أحمد أيضاً (١٨٤٧٩)، وحديث علي وزيد بن أرقم عند أحمد (١٩٣٠٢) وأخرجه دون الزيادة أحمد (٢٣١٠٧) من حديث خمسة أوستة من أصحاب النبي ﷺ، و(٢٣٥٦٣) من حديث أبي أيوب الأنصاري، وأورده السيوطي ـ دون الزيادة ـ في الأزهار المتناثرة ص١٣١، ونقل ابن كثير في البداية والنهاية ٥/ ١٨٨ عن الذهبي قوله: صدر الحديث متواتر أتيقَّن أن رسول الله ﷺ قاله، وأما «اللهم والِ مَن والاه وعادِ مَن عاداه» فزيادة قوية الإسناد.

الإمامة الكبرى والزعامة العظمى، كما سيأتي إن شاء الله تعالى غيرَ بعيد.

وقد بسطنا الكلام عليه في كتابنا «النفحات القدسية في ردِّ الإمامية» ولم يتم إلى الآن، ونسألُ الله تعالى إتمامه. ورواياتُهم في هذا الفصل ينادي لَفْظُها على وَضْعِها، وقد أكثر منها يوسفُ الأواليُّ[1] عليه ما عليه.

﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ﴾ متصلٌ بذكر المحرَّمات، وما بينهما ـ وهو سبعُ جمل على ما قال الطيبيُّ ـ اعتراضٌ بما يوجبُ التجنُّبَ عنها، وهو أنَّ تناولها فسقٌ عظيم، وحرمتها من جملة الدِّين الكامل، والنعمةِ التامة، والإسلام المَرْضيّ.

والاضطرارُ: الوقوعُ في الضرورة، أي: فَمَنْ وقع في ضرورةِ تناوُلِ شيءٍ من هذه المحرمات.

﴿فِي مَخْمَصَةٍ﴾ أي: مجاعةٍ تخمصُ لها البطونُ ـ أي: تَضْمُرُ ـ يُخافُ معها الموتُ أو مَبَاديه.

﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ﴾ أي: غيرَ مائلٍ ومنحرفٍ إليه ومختارٍ له، بأن يأكل منها زائداً على ما يمسك رمقَه؛ فإن ذلك حرامٌ كما روي عن ابن عباس ومجاهد وقتادة ﷺ، وبه قال أهلُ العراق. وقال أهل المدينة: يجوزُ أن يشبع عند الضرورة.

وقيل: المرادُ: غيرَ عاصٍ بأن يكون باغياً أو عادياً، بأن ينتزعها من مضطرٍّ آخرَ، أو خارجاً في معصيته، وروي هذا أيضاً عن قتادة.

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٣﴾ لا يؤاخذُه بأكله، وهو الجواب في الحقيقة، وقد أقيم سببُهُ مقامه، وقيل: إنَّه مقدَّرٌ في الكلام.

﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ﴾ شروعٌ في تفصيل المحلَّلات التي ذكر بعضها على وجه الإجمال إثرَ بيان المحرَّمات، أخرج ابن جرير والبيهقيُّ في «سننه» وغيرُهما عن أبي رافع قال: جاء جبريلُ عليه السلام إلى النبيِّ ﷺ فاستأذن عليه فأذِنَ له، فأبطأ، فأخذ رداءه فخرج إليه وهو قائمٌ بالباب فقال عليه الصلاة والسلام: «قد أذِنَّا لك» قال: أَجَلْ، ولكنَّا لا ندخل بيتاً فيه صورةٌ ولا كلبٌ. فنظروا فإذا في بعض بيوتهم

(١) يوسف بن عبد الله الأوالي البحراني، كان يقيم في شيراز، وكان حيًّا سنة (١٠٣٤هـ).

جروٌ، قال أبو رافع: فأمرني ﷺ أن أقتل كلَّ كلبٍ بالمدينة ففعلتُ، وجاء الناس فقالوا: يا رسول الله، ماذا يَحلُّ لنا من هذه الأمة التي أمرتَ بقتلها؟ فسكت النبيُّ ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْئَلُونَكَ﴾ الآية[1].

وأخرج ابن جرير عن عكرمة أنَّ السائل عاصم بنُ عدي وسعد بن خيثمة وعويم بن ساعدة[2].

وأخرج ابن أبي حاتم[3] عن ابن جبير أن السائل عدي بن حاتم وزيد بن المهلهل الطائيان.

وقد ضمِّن السؤال معنى القول، ولذا حُكيتْ به الجملة كما تحكى بالقول، وليس معلَّقاً لأنه وإن لم يكن من أفعال القلوب لكنه سببٌ للعلم وطريقٌ له فيعلَّق كما يعلَّق، خلافاً لأبي حيان[4]، فاندفع ما قيل: إن السؤال ليس مما يعملُ في الجمل، ويتعدَّى بحرف الجرِّ، فيقال: سئل عن كذا. وادَّعى بعضُهم لذلك أنه

---

(١) تفسير الطبري ٨/ ١٠٠-١٠١ واللفظ له، وسنن البيهقي ٩/ ٢٣٥ وليس فيه قصة جبريل. وفي إسناده عند الطبري موسى بن عبيدة الرَّبذي وهو ضعيف، وفيه عند البيهقي محمد بن إسحاق وهو مدلس وقد عنعن. وأخرجه بإسناد آخر أحمد (٢٧١٨٨) من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبي رافع، دون ذكر قصة جبريل ولا سبب النزول، وإسناده صحيح إن ثبت سماع سالم من أبي رافع.
ويشهد لقصة قتل الكلاب حديث ابن عمر عند أحمد (٤٧٤٤)، ومسلم (١٥٧٠). وخبر إبطاء جبريلِ في النزول على النبي ﷺ بسبب وجود جروٍ تحت سريره ﷺ، وقولِه: إنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة، أخرجه أحمد (٢٥١٠٠)، ومسلم (٢١٠٤) من حديث عائشة ﵂. والبخاري مختصراً (٥٩٦٠) من حديث ابن عمر ﵄.
وقد استثني من قتل الكلاب كلب الصيد وكلب الغنم وكلب الماشية وكلب الزرع كما جاء مصرحاً به في حديث ابن عمر عند مسلم (١٥٧١).

(٢) تفسير الطبري ٨/ ١٠١.

(٣) كما في تفسير ابن كثير عند هذه الآية، والدر المنثور ٢/ ٢٦٠.

(٤) في البحر ٣/ ٤٢٨ حيث نقل فيه أبو حيان قول الزمخشري في الكشاف ١/ ٥٩٤: في السؤال معنى القول، فلذلك وقع بعده: «ماذا أحل لهم». ثم تعقبه بقوله: ولا يحتاج إلى ما ذكر لأنه من باب التعليق، كقوله: ﴿سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ﴾ [القلم: ٤٠] فالجملة الاستفهامية في موضع المفعول الثاني لـ «يسألونك»، ونصُّوا على أن فعل السؤال يعلَّقُ وإن لم يكن من أفعال القلوب؛ لأنه سبب للعلم، فكما تعلق العلم فكذلك سببه.

بتقدير مضافٍ، أي: جواب ماذا. والأول مختارُ الأكثرين.

وضمير الغيبة دون ضمير المتكلِّم الواقع في كلامهم لِمَا أنَّ «يسألون» بلفظ الغيبة، كما تقول: أَقْسَمَ زيدٌ لَيَضْرِبَنَّ، ولو قلت: لأَضْرِبَنَّ، جاز.

والمسؤولُ ـ نظراً للكلام السابق ـ ما أُحِلَّ من المطاعم والمآكل. وقيل: إنَّ المسؤول ما أُحِلَّ من الصيد والذبائح.

﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ أي: ما لم تَسْتَخْبِثْه الطباعُ السليمةُ ولم تنفر عنه، وإلى ذلك ذهب البلخيُّ.

وعن أبي علي الجبائيِّ وأبي مسلم: هي ما أذن سبحانه في أكله من المأكولات والذبائح والصيد.

وقيل: ما لم يَرِدْ بتحريمه نصٌّ أو قياس، ويدخل في ذلك الإجماع، إذ لا بد من استناده لنصٍّ وإن لم نقف عليه.

والطيِّب على هذين القولين بمعنى الحلال، وعلى الأول بمعنى المستَلَذِّ، وقد جاء بالمعنيين.

﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ﴾ عطف على «الطيبات» بتقدير مضافٍ على أنَّ «ما» موصولةٌ والعائد محذوفٌ، أي: وصيدُ ما علَّمتُموه، قيل: والمرادُ به مصيده[1] لأنه الذي أُحلَّ، فعَطْفُه[2] على «الطيبات» من عطف الخاص على العام. وقيل: الظاهرُ أنه لا حاجةَ إلى جَعْلِ الصَّيدِ بمعنى المَصِيد لأنَّ الحِلَّ والحُرْمَةَ مما يتعلَّق بالفعل.

ويحتمل أن تكون «ما» شرطيةً مبتدأً، والجوابُ «فكلوا»، والخبرُ الجوابُ والشرطُ على المختار، والجملة عطفٌ على جملة «أحل لكم»، ولا يحتاج إلى تقديرِ مضاف.

ونُقل عن الزمخشريِّ[3] أنه قال بالتقدير فيه، وقال: تقديرُه لا يُبْطِلُ كونَ «ما» شرطية؛ لأنَّ المضاف إلى اسم الشرط في حُكْمِ المضاف إليه، كما تقول: غلام

---

(١) في (م): والمراد مصدره، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٣/ ٢١٧ والكلام منه.

(٢) في الأصل و(م): بعطفه، والمثبت من حاشية الشهاب.

(٣) كما في حاشية الشهاب ٣/ ٢١٧.

مَن يضرب أضرب، كما تقول: مَن يضرب أضرب.

وتعقِّب بأنه على ذلك التقدير يصير الخبر خالياً عن ضمير المبتدأ إلا أن يُتكلَّف بجعل «ما أَمْسَكْنَ» مِن وَضْعِ الظاهر موضع ضمير «ما علَّمتم» فافهم.

وجوِّز كونُها مبتدأ على تقدير كونها موصولةً أيضاً، والخبر «كلوا»، والفاء إنما دخلت تشبيهاً للموصول باسم الشرط، لكنه خلافُ الظاهر.

و «من الجوارح» حالٌ من الموصول، أو من ضميره المحذوف. و«الجوارح» جمعُ جارحة، والهاء فيها ـ كما قال أبو البقاء ـ للمبالغة، وهي صفةٌ غالبة إذ لا يكاد يذكر معها الموصوف(١). وفُسِّرت بالكواسب من سباع البهائم والطير، وهو من قولهم: جَرَحَ فلانٌ أهله خيراً، إذا أَكْسَبَهم، وفلانٌ جارحةُ أهله، أي: كاسِبهُم. وقيل: سمِّيت جوارحَ لأنها تجرح الصيد غالباً.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما والسُّدِّيِّ والضحَّاك ـ وهو المرويُّ عن أئمة أهل البيت بزعم الشيعة ـ أنها الكلابُ فقط.

﴿مُكَلِّبِينَ﴾ أي: معلِّمين لها الصيد، والمكلِّب مؤدِّبُ الجوراح ومَضَرِّيها بالصيد(٢)، وهو مشتقٌّ من الكلب لهذا الحيوان المعروف؛ لأن التأديب كثيراً ما يقع فيه؛ أو لأن كلَّ سبع يسمَّى كلباً على ما قيل، فقد أخرج الحاكم في «المستدرك» ـ وقال: صحيح الإسناد ـ من حديث أبي نوفل قال: كان لهب بنُ أبي لهب يسبُّ النبيَّ ﷺ، فقال ﷺ: «اللهم سلِّطْ عليه كلباً من كلابك» ـ أو: كلبك ـ فخرج في قافلة يريد الشام، فنزلوا منزلاً فيه سباعٌ، فقال: إنِّي أخاف دعوةَ محمد (ﷺ)، فجعلوا متاعَه حولَه وقعدوا يحرسونه، فجاء أسدٌ فانتزعه وذَهَبَ به(٣). ولايَخْفَى أنَّ في شمول ذلك لسباع الطير نظراً، ولا دلالةَ في تسمية الأسد كلباً عليه.

وجوِّز أن يكون مشتقًّا من الكَلَب الذي هو بمعنى الضراوة، يقال: هو كَلِبٌ بكذا، إذا كان ضارياً به.

---

(١) الإملاء ٢/ ٣٨٥.

(٢) أصل معنى التضرية: الإغراء والحث، وقد ضرَّى بالصيد وأضراه عليه: مرَّنه عليه. حاشية الشهاب ٣/ ٢١٣.

(٣) المستدرك ٢/ ٥٣٩، وأخرجه أيضاً الحارث كما في بغية الباحث (٥١١).

وانتصابه على الحالية من فاعل «علَّمتم»، وفائدتُها المبالغةُ في التعليم؛ لِمَا أنَّ المكلِّب لا يقع إلا على النحرير في علمه.

وعن ابن عباس وابن مسعود والحسن ﷺ أنهم قرؤوا: «مُكْلِبين» بالتخفيف(١)، من أَكْلَبَ، وفَعَلَ وأَفْعَلَ قد يُستعملان بمعنًى واحدٍ.

﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ﴾ حالٌ من ضمير «مكلِّبين»، أو استئنافيةٌ إن لم تكن «ما» شرطيةً، وإلا فهي معترضة، وجوِّز أن تكون حالاً ثانيةً من ضمير «علَّمتم»، ومَنَعَ ذلك أبو البقاء بأنَّ العامل الواحد لا يعمل في حالين، وفيه نظر، ولم يَستَحْسِنْ جَعْلَها حالاً من «الجوارح» للفصل بينهما(٢).

﴿مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ﴾ من الحيل وطرقِ التعليم والتأديب، وذلك إما بالإلهام منه سبحانه، أو بالعقل الذي خَلَقه فيهم جلَّ وعلا.

وقيل: المراد: مما عرَّفكم سبحانه أن تعلِّموه من اتِّباع الصيد، بأن يسترسل بإرسال صاحبه، وينزجرَ بزجره، وينصرفَ بدعائه، ويمسكَ عليه الصيدَ ولا يأكل منه. ورجِّح بدلالته على أنَّ المعلِّم ينبغي أن يكون مكلِّباً فقيهاً أيضاً.

و«من» أَجلية، وقيل: تبعيضية، أي: بعض ما علَّمكم الله.

﴿فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ جملةٌ متفرِّعةٌ على بيان حِلِّ صيدِ الجوارح المعلَّمة، مبيِّنةٌ للمضاف المقدَّر، ومشيرةٌ إلى نتيجة التعليم وأثره، أو جوابٌ للشرط، أو خبرٌ للمبتدأ.

و «مِن» تبعيضيةٌ؛ إذ من الممسَك مالا يؤكلُ كالجلد والعظم وغيرِ ذلك. وقيل: زائدة على رأي الأخفش، وخروجُ ما ذُكر بديهيٌّ.

و «ما» موصولة، أو موصوفة والعائدُ محذوف، أي: أَمْسَكْنَه، وضميرُ المؤنَّث للجوارح، و«عليكم» متعلق بـ «أمسكنَ» والاستعلاء مَجازيٌّ، والتقييد بذلك لإخراج ما أمسكنه على أنفسهن، وعلامتُه أن يأكلن منه فلا يؤكل منه، وقد أشار إلى ذلك ﷺ؛ روى أصحاب السُّنن عن عدي بن حاتم قال: سألتُ النبيَّ ﷺ عن صيد

---

(١) القراءات الشاذة ص٣١، والمحتسب ١/٢٠٨.

(٢) الإملاء ٢/٣٨٦.

الكلب المعلَّم، فقال عليه الصلاة والسلام: «إذا أرسلتَ كلبكَ المعلَّمَ وذكرتَ اسم الله تعالى فكُلْ مما أمسَكَ عليك، فإنْ أَكَلَ منه فلا تَأْكُلْ، فإنَّما أمسك على نفسه»[١] وإلى هذا ذهب أكثر الفقهاء، وروي عن عليٍّ كرم الله تعالى وجهه والشعبيِّ وعكرمةَ.

وقال أبو حنيفة رضي الله عنه وأصحابُه: إذا أكل الكلبُ من الصيد فهو غيرُ معلَّم لا يؤكلُ صيدُه، ويؤكلُ صيدُ البازي ونحوِه وإنْ أكل؛ لأنَّ تأديب سباع الطير إلى حيث لا تأكل[٢] متعذِّر.

وروي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما، فقد أخرج عبد بن حميد[٣] عنه رضي الله عنه أنه قال: إذا أكل الكلب فلا تأكل، وإذا أكل الصقر فكُلْ؛ لأنَّ الكلب تستطيع أن تضربه، والصقرُ لا تستطيع أن تضربه. وعليه إمام الحرمين من الشافعية.

وقال مالك والليث: يؤكل وإن أكل الكلبُ منه.

وقد روي عن سلمان وسعد بنِ أبي وقاص وأبي هريرة رضي الله عنهم: أنه إذا أكل الكلبُ ثلثيه وبقي ثلثُه وقد ذكرتَ اسم الله تعالى عليه فكُل[٤].

﴿وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ الضمير لـ «ما علَّمتم» كما يدل عليه الخبر السابق، والمعنى: سَمُّوا عليه عند إرساله؛ وروي ذلك عن ابن عباس والحسن والسُّديّ.

وقيل: لـ «ما أمسكن»، أي: سَمُّوا عليه إذا أدركتُم ذكاتَه.

وقيل: للمصدر المفهوم من «كلوا»، أي: سمُّوا اللهَ تعالى على الأكل، وهو بعيد وإنِ اسْتَظْهَره أبو حيَّان[٥].

---

(١) صحيح البخاري (١٧٥)، وصحيح مسلم (١٩٢٩)، وسنن أبي داود (٢٨٤٨)، وسنن الترمذي (١٤٧٠)، والمجتبى ٧/ ١٨٣، وسنن ابن ماجه (٣٢٠٨)، وهو عند أحمد (١٨٢٥٩).

(٢) في (م): تؤكل، وهو تصحيف.

(٣) كما في الدر المنثور ٢/ ٢٦١.

(٤) أخرج أقوالهم الطبري ٨/ ١١٥ - ١١٨.

(٥) في البحر ٣/ ٤٣٠.

والأمر للوجوب عند أبي حنيفة ﵁، وللندب عند الشافعي، وهو على القول الأخير للنَّدب بالاتفاق.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في شأن محرَّماته، ومنها أكلُ صيد الجوارح الغيرِ المعلَّمة.

﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٤﴾﴾ أي: سريع إتيان حسابه، أو: سريع إتمامه إذا شَرَعَ فيه، فقد جاء أنه سبحانه يحاسبُ الخَلْقَ كلَّهم في نصف يوم. والمراد على التقديرين: أنه جلَّ شأنه يؤاخذكم على جميع الأفعال حقيرِها وجليلها.

وإظهارُ الاسم الجليل لتربية المهابة وتعليل الحكم.

ولعل ذِكْرَ هذا إثر بيان حُكْم الصيد لحثِّ متعاطيه على التقوى؛ لِمَا أنه مظنةُ التهاون والغفلة عن طاعة الله تعالى، فقد رأينا أكثر مَن يتعاطى ذلك يترك الصلاة ولا يبالي بالنجاسة.

والمحتاجون للصيد، الحافظون لدينهم، أعزُّ من الغراب الأبيض، وهم مُثابون فيه؛ فقد أخرج الطبرانيُّ عن صفوان بن أمية: أنَّ عرفطة بن نهيك التميميَّ قال: يا رسول الله، إنِّي وأهلَ بيتي مرزوقون من هذا الصيد ولنا فيه قسمٌ وبركةٌ، وهو مَشْغَلةٌ عن ذكر الله تعالى، وعن الصلاة في جماعة، وبنا إليه حاجةٌ، أفتُحِلُّه أم تحرِّمه؟ قال ﷺ: «أُحِلُّه؛ لأنَّ الله تعالى قد أحلَّه، نِعْمَ العملُ، والله تعالى أَوْلَى بالعذر، قد كانت قبلي رسلٌ كلُّهم يصطادُ أو يطلب الصيدَ، ويكفيك من الصلاة في جماعة إذا غبتَ عنها في طلب الرزق حبُّك الجماعةَ وأهلَها، وحبُّكَ ذِكْرَ الله تعالى وأهلَه، وابتغِ على نفسك وعيالِك حلالَها فإنَّ ذلك جهادٌ في سبيل الله تعالى، واعلم أنَّ عونَ الله تعالى في صالح التجارة»(١).

واستُدِلَ بالآية على جواز تعليم الحيوان وضربه للمصلحة؛ لأن التعليم قد يحتاج لذلك، وعلى إباحة اتخاذ الكلب للصيد، وقِيسَ به الحراسةُ، وعلى أنه لا يحلُّ صيد كلب المجوس، وإلى هذا ذهب ابن عباس ﵄، فقد روي عنه في المسلم يأخذ كلب المجوسي أو بازَه أو صقرَه أو عقابَه فيرسله، أنه قال: لا تأكله

---

(١) المعجم الكبير (٧٣٤٠). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ٤٧: فيه بشر بن نمير وهو ضعيف متروك.

وإنْ سميَّتَ؛ لأنه من تعليم المجوسي، وإنما قال الله تعالى: (تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ).

﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَٰتُ﴾ إعادةُ هذا الحكم للتأكيد والتوطئةِ لِمَا بعده، وسببُ ذكر اليوم يُعلم مما ذكر أمس.

وقال النيسابوريُّ: فائدة الإعادة أن يُعلم بقاءُ هذا الحُكْمِ عند إكمال الدِّين واستقراره[1]. والأوَّلُ أَوْلَى.

﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾ أي: حلال، والمراد بالموصول اليهودُ والنصارى حتى نصارى العرب عندنا، وروي عن عليٍّ كرم الله تعالى وجهه أنه استثنى نصارى بني تغلب، وقال: ليسوا على النصرانية، ولم يأخذوا منها إلا شرب الخمر. وإلى ذلك ذهب ابن جبير، وحكاه الربيع عن الشافعي رضي الله عنه.

والمراد بطعامهم: ما يتناول ذبائحهم وغيرَها من الأطعمة، كما روي عن ابن عباس وأبي الدرداء وإبراهيم وقتادة والسديِّ والضحاك ومجاهد رضوان الله عليهم أجمعين، وبه قال الجبائيُّ والبلخيُّ وغيرهم.

وفي البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ المراد به الذبائح[2]؛ لأن غيرها لم يُختلف في حلِّه، وعليه أكثر المفسرين.

وقيل: إنه مختصٌّ بالحبوب وما لا يُحتاج فيه إلى التذكية، وهو المرويُّ عند الإمامية عن أبي عبد الله رضي الله عنه. وبه قال جماعة من الزيدية، فلا تحلُّ ذبائحهم عند هؤلاء.

وحكم الصابئين حكم أهل الكتاب عند الإمام الأعظم رضي الله عنه، وقال صاحباه: الصابئة صنفان: صنفٌ يقرؤون الزبور ويعبدون الملائكة، وصنفٌ لا يقرؤون كتاباً ويعبدون النجوم، فهؤلاء ليسوا من أهل الكتاب، وأما المجوس فقد سُنَّ بهم سُنَّةُ أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم لِمَا روى عبد الرزاق وابن أبي شيبة والبيهقيُّ من طريق الحسن بن محمد بن علي قال: كتب

---

(١) غرائب القرآن ٦/ ٤٥.

(٢) علقه البخاري قبل الحديث (٥٥٠٨)، ووصله البيهقي ٩/ ٢٨٢.

رسول الله ﷺ إلى مجوس هجر يَعْرِضُ عليهم الإسلام، فمن أسلم قُبل، ومَن أصرَّ ضُرِبتْ عليه الجزية غيرَ ناكحي نسائهم[١]، وهو وإن كان مرسلاً، وفي إسناده قيس بن الربيع وهو ضعيف[٢]، إلا أنَّ إجماع أكثر المسلمين ـ كما قال البيهقيُّ[٣] ـ عليه يؤكِّده.

واختلف العلماء في حلِّ ذبيحة اليهوديِّ والنصرانيِّ إذا ذُكر عليها اسم غيرِ الله تعالى؛ كعزير وعيسى عليهما السلام. فقال ابن عمر رضي الله عنهما: لا تحلُّ. وهو قول ربيعة.

وذهب أكثر أهل العلم إلى أنها تَحِلُّ، وهو قولُ الشعبيِّ وعطاء؛ قالا: فإن الله تعالى قد أحلَّ ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون.

وقال الحسن: إذا ذبح اليهوديُّ والنصرانيُّ فذكر اسمَ غيرِ الله تعالى وأنت تسمعُ فلا تأكل، فإذا غاب عنك فكُلْ، فقد أحلَّ الله تعالى لك.

﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ قال الزجَّاج[٤] وكثيرٌ من المتأخِّرين: إنَّ هذا خطابٌ للمؤمنين، والمعنى: لا جُناحَ عليكم أيها المؤمنون أن تُطعموا أهلَ الكتاب من طعامكم، فلا تصلحُ الآية دليلاً لمن يرى أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة؛ لأن التحليل حُكْم، وقد علَّقه سبحانه بهم فيها كما علَّق الحكم بالمؤمنين.

واعتُرض على ظاهره بأنه إنما يتأتَّى لو كان الإطعام بدل الطعام، فإنْ زعموا أنَّ الطعام يقوم مقام الإطعام توسُّعاً، وَرَدَ الفصلُ بين المصدر وصلته بخبر المبتدأ، وهو ممتنع، فقد صرَّحوا بأنه لا يجوز: إطعامُ زيدٍ حَسَنٌ للمساكين، وضَرْبُكَ شديدٌ زيداً، فكيف جاز: «وطعامكم حلٌّ لهم»؟

وعن بعضهم[٥]: فإن قيل: ما الحكمة في هذه الجملة وهم كفارٌ لا يحتاجون إلى بياننا؟

أجيب بأن المعنى: انظروا إلى ما أُحِلَّ لكم في شريعتكم فإن أَطْعَموكُموه فكلوه، ولا تنظروا إلى ما كان محرَّماً عليهم، فإنَّ لحوم الإبل ونحوها كانت محرمةً

(١) مصنف عبد الرزاق (١٠٠٢٨)، ومصنف ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٤٢، وسنن البيهقي ٩/ ١٩٢.
(٢) كذا ذكر، والذي في مصادر التخريج: قيس بن مسلم، وهو ثقة كما في التقريب.
(٣) في سننه ٩/ ١٩٢.
(٤) في معاني القرآن ٢/ ١٥١.
(٥) هو السهيلي في أماليه كما ذكر الشهاب في الحاشية ٣/ ٢١٨، وعنه نقل المصنف.

عليهم، ثم نسخ ذلك في شريعتنا، فالآيةُ بيانٌ لنا لا لهم، أي: اعلموا أنَّ ما كان محرَّماً عليهم مما هو حلالٌ لكم قد أُحِلَّ لكم[1] أيضاً، ولذلك لو أطعمونا خنزيراً أو نحوه وقالوا: هو حلالٌ في شريعتنا، وقد أباح الله تعالى لكم طعامنا، كذَّبناهم وقلنا: إنَّ الطعام الذي يحلُّ لكم هو الذي يحلُّ لنا لا غيره، فحاصلُ المعنى: طعامهم حِلٌّ لكم إذا كان الطعامَ الذي أحْلَلْتُه لكم، وهذا التفسيرُ معنى قولِ السُّديِّ وغيرِه فافهمه فقد أَشْكَلَ على بعضِ المعاصرين.

﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ عطف على «الطيبات»، أو مبتدأٌ والخبر محذوف لدلالة ما تقدم عليه، أي: حلٌّ لكم أيضاً، والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بمحذوف وقع حالاً من «المحصنات»، أو من الضمير فيها على ما قاله أبو البقاء[2].

والمرادُ بهنَّ عند الحسن والشعبيِّ وإبراهيم: العفائف. وعند مجاهد: الحرائر، واختاره أبو عليٍّ.

وعند جماعة: العفائف الحرائر[3]، وتخصيصُهنَّ بالذكر للبعث على ما هو أَوْلى لا لنفي ما عَدَاهنَّ، فإنَّ نكاح الإماء المسلمات بشرطه صحيحٌ بالاتفاق، وكذا نكاح غير العفائف منهن، وأما الإماء الكتابيات فهنَّ كالمسلمات عند الإمام الأعظم رضي الله عنه.

﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ وإن كنَّ حربيَّاتٍ كما هو الظاهر، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: لا يجوزُ نكاح الحربيات، وخَصَّ الآية بالذِّميات، واحتُجَّ له بقوله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة: ٢٢]. والنكاحُ مقتضٍ للمودَّة لقوله تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١] قال الجصَّاص[4]: وهذا عندنا إنما يدل على الكراهة، وأصحابنا يكرهون مناكحة أهل الحرب.

---

(١) كذا في الأصل و(م)، والذي في حاشية الشهاب: لهم.

(٢) في الإملاء ٢/ ٣٨٧.

(٣) في الأصل و(م): الحرائر والعفائف، والمثبت من تفسير البيضاوي على هامش حاشية الشهاب ٣/ ٢١٩، وتفسير أبي السعود ٣/ ٩، وعنه نقل المصنف.

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٣٢٦، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٣/ ٢١٩.

وذهبت الإمامية إلى أنه لا يجوز عقد نكاح الدوام على الكتابيات لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢١] ولقوله سبحانه: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة: ١٠] وأوَّلوا هذه الآية بأنَّ المراد من «المحصنات من الذين أوتوا الكتاب»: اللاتي أسلمن منهنَّ، والمراد من «المحصنات من المؤمنات»: اللاتي كنَّ في الأصل مؤمنات، وذلك أن قوماً كانوا يتحرَّجون من العقد على مَنْ أسلمتْ عن كفر، فبيَّن الله تعالى أنه لا حرج في ذلك.

وإلى تفسير المحصنات بمَن أسلَمْنَ ذهب ابنُ عمر ﵄ أيضاً. ولا يخفى أنه خلافُ الظاهر ويأباه النَّظْمُ، ولذلك زعم بعضهم أنَّ المراد هو الظاهر، إلا أنَّ الحِلَّ مخصوصٌ بنكاح المتعة وملك اليمين، ووَطْؤُهنَّ حلالٌ بكلا الوجهين عند الشيعة، وأنت تعلم أنَّ هذا أدهى وأمر، ولذلك هرب بعضهم إلى دعوى أنَّ الآية منسوخةٌ بالآيتين المتقدمتين آنفاً؛ احتجاجاً بماروواه الجارود عن أبي جعفر ﵁ في ذلك، ولا يصحُّ ذلك من طريق أهل السنَّة.

نعم أخرج ابن جرير عن ابن عباس ﵄ قال: نُهي رسولُ الله ﷺ عن أصنافِ النساءِ إلا ما كان من المؤمنات المهاجرات، وحرَّم كلَّ ذاتِ دينٍ غيرِ الإسلام(١).

وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن جابر بن عبد الله: أنه سئل عن نكاح المسلم اليهوديةَ والنصرانيةَ؟ فقال: تزوجناهنَّ زمن الفتح ونحن لا نكادُ نجد المسلمات كثيراً، فلما رجعنا طلَّقناهن(٢).

وأخرج ابن جرير عن الحسن أنه سُئل: أيتزوَّج الرجل المرأة من أهل الكتاب؟ فقال: ماله ولأهل الكتاب وقد أكثر الله تعالى المسلمات؟! فإن كان لابد فاعلاً فليعمَدْ إليها حَصَاناً غيرَ مسافحة. قال الرجل: وما المسافِحَةُ؟ قال: هي التي إذا لمح الرجل إليها بعينه اتَّبعته(٣).

---

(١) تفسير الطبري ٣/ ٧١٤، وأخرجه بنحوه أحمد (٢٩٢٢)، والترمذي (٣٢١٥). وإسناده ضعيف، وينظر الكلام عليه في حاشية المسند.

(٢) مصنف عبد الرزاق (١٢٦٧٧)، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر ٢/ ٢٦١ وعنه نقل المصنف. وزادوا في آخره: قال: ونساؤهم لنا حلٌّ، ونساءُنا عليهم حرام.

(٣) تفسير الطبري ٨/ ١٤٩.

﴿إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ أي: مهورَهنَّ وهي عوضُ الاستمتاع بهنَّ، كما قاله ابن عباس رضي الله عنهما وغيرُه. وتقييدُ الحلِّ بإيتائها لتأكيد وجوبها لا للاحتراز، ويجوز أن يراد بالإيتاء التعهُّد والالتزام مجازاً، ولعله أقربُ من الأول وإنْ كان المآل واحداً.

و «إذا» ظرف لـ «حلٌّ» المحذوف، ويحتمل أن تكون شرطيةً حُذف جوابها، أي: إذا آتيتموهن أجورهن حَلَلْنَ لكم.

﴿مُحۡصِنِينَ﴾ أي: أعفَّاء بالنكاح، وهو منصوبٌ على الحال من فاعلِ «آتيتموهن»، وكذا قولُه تعالى: ﴿غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ﴾، وقيل: هو حال من ضميرِ «محصنين». وقيل: صفة لـ «مُحصنين»، أي: غيرَ مجاهرينَ بالزِّنا. ﴿وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخۡدَانٖۗ﴾ أي: ولا مسرِّين به، والخدنُ: الصديق، يقع على الذكر والأنثى.

وقيل: الأول نهيٌ عن الزنى، والثاني نهيٌ عن مخالطتهنَّ.

و «متخذي» يحتمل أن يكون مجروراً عطفاً على «مسافحين» وزِيدَتْ «لا» لتأكيد النفي المستفاد من «غير»، ويحتمل أن يكون منصوباً عطفاً على «غير مسافحين» باعتبار أوجُهِهِ الثلاثةِ.

﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ أي: مَن يُنْكِرِ المؤمَنَ به، وهو شرائعُ الإسلام التي من جُملتها ما بيِّن هنا من الأحكام المتعلِّقة بالحلِّ والحرمةِ، ويمتنع عن قبولها.

﴿فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾ أي: الذي عَمِله واعتقد أنه قربةٌ له إلى الله تعالى ﴿وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ۝٥﴾ أي: الهالكين.

و الآيةُ تذييلٌ لقوله تعالى: (ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ) إلخ، تعظيماً لشأن ما أحلَّه الله تعالى وما حرَّمه، وتغليظاً على مَن خالف ذلك. فحَمْلُ الإيمان على المعنى المصدريِّ، وتقديرُ مضافٍ ـ كما قيل ـ أي: بموجِبِ الإيمان وهو الله تعالى، ليس بشيءٍ وإنْ أَشْعَر به كلام مجاهد(١).

وضمير الرفع(٢) مبتدأ، و«من الخاسرين» خبرُه، و«في» متعلقةٌ بما تعلَّق به

(١) أخرجه الطبري ٨/ ١٥٠-١٥١ عنه في قوله: ﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ قال: مَن يكفر بالله.
(٢) في (م): الرافع.

الخبر من الكون المطلق، وقيل: بمحذوفٍ دل عليه المذكور، أي: خاسر[١] في الآخرة، وقيل: بـ «الخاسرين» على أنَّ «أل» معرِّفةٌ لا موصولةٌ؛ لأن ما بعدها لا يعمل فيما قبلها، وقيل: يغتفر في الظرف ما لا يغتفر في غيره كما في قوله:

رَبَّيتُه حتى إذا ما تمعددا كان جزائي بالعصا أنْ أُجْلَدا[٢]

❁ ❁ ❁

هذا ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ بالإيمان العِلْميِّ ﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ أي: بعزائم التكليف.

وقال أبو الحسن الفارسيُّ: أمر الله تعالى عباده بحفظ النيات في المعاملات، والرياضاتِ في المحاسبات، والحراسةِ في الخَطَرات، والرعايةِ في المشاهَدات.

وقال بعضهم: ﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ عقد القلب بالمعرفة، وعقد اللسان بالثناء، وعقد الجوارح بالخضوع.

وقيل: أول عقدٍ عُقِدَ على المرء عقدُ الإجابةِ له سبحانه بالربوبية وعدم المخالفة بالرجوع إلى ما سواه، والعقد الثاني عقدُ تحمُّل الأمانة وترك الخيانة.

﴿أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾ أي: أُحِلَّ لكم جميعُ أنواع التمتُّعات والحظوظِ بالنفوس السليمة التي لا يغلب عليها السَّبُعيةُ والشَّرَه ﴿إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ﴾ من التمتُّعات المنافية للفضيلة والعدالة.

﴿غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ﴾ أي: لا متمتِّعين بالحظوظ في حال تجرُّدكم للسلوك، وقَصْدِكم كعبةَ الوصال، وتوجُّهِكُم إلى حَرَم صفات الجمال والجلال ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ فلْيَرْضَ السالكُ بحُكْمِه؛ ليستريح ويُهْدَى إلى سبيل رشده.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ من المقامات والأحوال التي يُعلم بها السالكُ إلى حَرَم ربِّه سبحانه، من الصبر والتوكُّل والشكرِ ونحوها، أي: لا تخرجوا عن حكمها.

---

(١) في الأصل و(م): خاسرين، وفي تفسير أبي السعود ٣/ ٩ (والكلام منه): خاسرة، والمثبت من مشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٢٢٠، والدر المصون ٤/ ٢٠٦.

(٢) الرجز للعجاج كما في المحتسب ٢/ ٣١٠، والخزانة ٨/ ٤٣٠.

﴿وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ﴾ وهو وقت الحج الحقيقيّ، وهو وقتُ السلوك إلى ملك الملوك، وإحلالُه بالخروج عن حكمه والاشتغالِ بما ينافيه.

﴿وَلَا ٱلۡهَدۡيَ﴾ وهو النفسُ المستعدَّة المُعَدَّة للقربان عند الوصول إلى الحضرة. وإحلالُها باستعمالها بما يصرفها، أو تكليفِها بما يكونُ سببَ مَلَلِها.

﴿وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ﴾ وهي ما قلَّدتْه النفس من الأعمال الشرعية التي لا يتم الوصول إلا بها، وإحلالُها بالتطفيف بها وعدمِ إيقاعها على الوجه الكامل.

﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ﴾ وهم السالكون، وإحلالُهم بتنفيرهم وشَغْلِهم بما يصدُّهم أو يكسلهم.

﴿يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ﴾ بتجلِّيات الأفعال ﴿وَرِضۡوَٰنٗاۚ﴾ بتجلِّيات الصفات.

﴿وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْۚ﴾ اي: إذا رجعتم إلى البقاء بعد الفناء فلا جناح عليكم في التمتع.

﴿وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْۘ﴾ أي: لا يُكْسِبَنَّكم بغضُ القوى النفسانية بسبب صدِّها إياكم عن السلوك أنْ تعتدوا عليها وتقهروها بالكلِّية، فتتعطَّل أو تضعف عن منافعها، أو: لا يكسبنكم بغضُ قومٍ من أهاليكم أو أصدقائكم بسبب صدِّهم إياكم أن تعتدوا عليهم بمقتهم وإضرارِهم وإرادةِ الشر لهم.

﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ﴾ بتدبير تلك القُوى وسياستِها، أو بمراعاة الأهل والأصدقاء. والإحسان إليهم ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ﴾ فإنَّ ذلك يقطعُكم عن الوصول.

وعن سهل: أنَّ «البرَّ» الإيمان، و«التقوى» السُّنة، و«الإثم» الكفر، و«العدوان» البدعة.

وعن الصادق رضي الله عنه: «البرُّ» الإيمان، و«التقوى» الإخلاص، و«الإثم» الكفر، و«العدوان» المعاصي.

وقيل: «البرُّ» ما تَوَافق عليه العلماء من غير خلاف، و«التقوى» مخالفة الهوى، و«الإثم» طلب الرُّخص، و«العدوان» التخطِّي إلى الشبهات.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في هذه الأمور ﴿أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ فيعاقبكم بما هو أعلم.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ وهي خمودُ الشهوة بالكلّية؛ فإنه رذيلةُ التفريط المنافيةُ للعفَّة ﴿وَالدَّمُ﴾ وهو التمتُّع بهوى النفس ﴿وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ﴾ أي: وسائرُ وجوه التمتُّعات بالحرص والشَّرهِ وقلَّة الغيرة.

﴿وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ من الأعمال التي فُعلت رياءً وسمعة.

﴿وَالْمُنْخَنِقَةُ﴾ وهي الأفعالُ الحسنةُ صورةً مع كمون الهوى فيها ﴿وَالْمَوْقُوذَةُ﴾ وهي الأفعالُ التي أجبر عليها الهوى ﴿وَالْمُتَرَدِّيَةُ﴾ وهي الأفعال المائلة إلى التفريط والنقصان ﴿وَالنَّطِيحَةُ﴾ وهي الأفعال التي تَصْدُر خوفَ الفضيحةِ وزَجْرِ المحتسب مثلاً ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ﴾ وهي الأفعال التي هي من مُلائِمات القوة الغَضَبية من الأنفة والحميَّة النفسانية. ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ من الأفعال الحسنة التي تصدر بإرادةٍ قلبية لم يمازجها ما يَشِينُها.

﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ وهو ما يفعله أبناء العادات لا لغرضٍ عقليٍّ أو شرعيٍّ. ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ﴾ بأنْ تطلبوا السعادة والكمال بالحظوظ والطوالع، وتتركوا العمل وتقولوا: لو كان مقدَّراً لنا لَعَمِلْنا؛ فإنه ربما كان القدر معلَّقاً بالسعي.

﴿ذَلِكُمْ فِسْقٌ﴾ خروجٌ عن الدِّين الحقِّ؛ لأن فيه الأمرَ والنهي، والاتِّكالُ على المقدَّر يجعلهما عبثاً.

﴿الْيَوْمَ﴾ وهو وقت حصول الكمال ﴿يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ﴾ بأن يصدُّوكم عن طريق الحقِّ ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ فإنهم لا يستولون عليكم بعدُ ﴿وَاخْشَوْنِ﴾ لتنالوا ما لا عينٌ رأتْ، ولا أذنٌ سَمِعَتْ، ولا خَطَر على قلب بشر.

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ببيان ما بيَّنْتُ ﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ بذلك، أو بالهداية إليَّ ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ﴾ أي: الانقيادَ للانمحاء ﴿دِينًا﴾.

﴿فَمَنِ اضْطُرَّ﴾ إلى تناول لذةٍ ﴿فِي مَخْمَصَةٍ﴾ وهي الهَيَجانُ الشديد للنفس ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ﴾ غير منحرفٍ لرذيلة ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ فيستر ذلك ويرحمُ بمدد التوفيق.

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾ من الحقائق التي تحصلُ لكم بعقولكم وقلوبكم وأرواحكم ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ﴾ وهي الحواسُّ الظاهرةُ

والباطنة، وسائرُ القوى والآلات البدنية ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ معلِّمين لها على اكتساب الفضائل ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ من علوم الأخلاق والشرائع.

﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ مما يؤدِّي إلى الكمال ﴿وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ بأنْ تقصدوا أنه أحدُ أسبابِ الوصول إليه عزَّ شأنُه، لا أنه لذةٌ نفسانية.

﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ﴾ وهو مقامُ الفرق والجمع ﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾ فلا عليكم أن تطعموهم منه، بأن تضمُّوا لأهل الفرق جمعاً، ولأهل الجمع فرقاً.

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ وهي النفوس المهذَّبة الكاملة ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ أي: حقوقَهنَّ من الكمال اللائق بهن، وألحقتموهنَّ بالمحصنات من المؤمنات ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ بل قاصدين تكميلهنَّ واستيلاد[1] الآثار النافعة منهنَّ، لا مجرَّد الصحبة وإفاضةِ ماء المعارف من غير ثمرة.

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ﴾ بأن ينكر الشرائع والحقائق، ويمتنع من قبولها ﴿فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ بإنكاره الشرائع ﴿وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ بإنكاره الحقائق، والظاهرُ عدمُ التوزيع، والله تعالى أعلم بمراده، وهو الموفق للصواب.

❁ ❁ ❁

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ شروعٌ في بيان الشرائع المتعلِّقة بدينهم، بعد بيان ما يتعلَّقُ بدنياهم، ووجهُ التقديم والتأخير ظاهرٌ.

﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ أي: إذا أردتُم القيامَ إليها والاشتغالَ بها، فعبَّر عن إرادة الفعل بالفعل المسبَّب عنها مجازاً، وفائدتُه الإيجازُ والتنبيهُ على أنَّ مَنْ أراد العبادةَ ينبغي أن يُبادر إليها بحيثُ لا ينفكُّ الفعلُ عن الإرادة.

وقيل: يجوز أن يكون المرادُ: إذا قصدتُم الصلاة، فعبَّر عن أحد لازِمَي الشيء بلازمه الآخَر.

وظاهرُ الآية يوجبُ الوضوءَ على كلِّ قائم إلى الصلاة وإن لم يكن مُحدِثاً؛

---

(١) في (م): واستيلاء، وهو تصحيف.

نظراً إلى عموم «الذين آمنوا» من غير اختصاصٍ بالمُحْدِثين، وإن لم يكن في الكلام دلالةٌ على تكرار الفعل، وإنما ذلك من خارجٍ على الصحيح، لكنَّ الإجماعَ على خلاف ذلك، وقد أخرج مسلمٌ وغيرُه أنه ﷺ صلَّى الخمسَ بوضوءٍ واحدٍ يومَ الفتح، فقال عمر ﷺ: صنعتَ شيئاً لم تكن تصنعُه؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «عَمْداً فعلتُه يا عمر»(١) يعني بياناً للجواز.

فاستحسن الجمهور كونَ الآية مقيَّدةً، والمعنى: إذا قمتم إلى الصلاة مُحدِثين، بقرينةِ دلالةِ الحال، ولأنه اشتُرط الحدثُ في البدل، وهو التيمم، فلو لم يكن له مَدْخلٌ في الوضوء مع المدخلية في التيمم، لم يكن البدل بدلاً، وقولُه تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَآءً﴾ صريحٌ في البدلية.

وبعضُ المتأخِّرين أنَّ في الكلام شرطاً مقدَّراً، أي: إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا ـ إلخ ـ إنْ كنتم مُحدثين؛ لأنه يلائمه كلَّ الملاءمة عَطْفُ «وإنْ كنتُم جنباً فاطَّهروا» عليه.

وقيل: الأمر للنَّدب، ويُعلمُ الوجوبُ للمُحدِثِ من السُّنَّة. واستُبعدَ لإجماعهم على أنَّ وجوبَ الوضوء مُستَفادٌ من هذه الآية، مع الاحتياج إلى التخصيص بغير المُحدِثين من غير دليل.

وأَبْعدُ منه أنه نَدْبٌ بالنسبة إلى البعض، ووجوبٌ بالنسبة إلى آخرين.

وقيل: هو للوجوب، وكان الوضوء واجباً على كلِّ قائم أولَ الأمر، ثم نُسخ، فقد أخرج أحمدُ وأبو داود وابنُ جرير وابنُ خزيمة وابنُ حبان والحاكمُ والبيهقيُّ(٢) عن عبد الله بن حَنْظلة الغسيلِ: أنَّ رسولَ الله ﷺ أُمِرَ بالوضوء لكلِّ صلاةٍ، طاهراً كان أو غيرَ طاهر، فلما شقَّ ذلك عليه ﷺ أُمِرَ بالسواك عند كلِّ صلاة، وَوُضِعَ عنه الوضوء إلا من حَدَث(٣).

---

(١) صحيح مسلم (٢٧٧) من حديث بريدة ﷺ، وهو عند أحمد (٢٢٩٦٦).

(٢) بعدها في (م): والحاكم.

(٣) مسند أحمد (٢١٩٦٠)، وسنن أبي داود (٤٨)، وصحيح ابن خزيمة (١٥)، وتفسير الطبري ٨/١٥٨-١٥٩، والمستدرك ١/١٥٦، وسنن البيهقي ١/٣٧.

ولا يعارض ذلك خبرُ أنَّ «المائدة» آخرُ القرآن نزولاً إلخ[1]؛ لأنه ليس في القوة مثلَه، حتى قال العراقيُّ: لم أجده مرفوعاً. نعم الاستدلالُ على الوجوب على كلِّ الأمة أولاً ثم نَسْخُ الوجوبِ عنهم آخِراً بما يدلُّ على الوجوب عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ أولاً ونَسْخُهُ عنه آخراً، لا يخلو عن شيءٍ كما لا يخفى.

وأخرج مالكٌ والشافعيُّ وغيرهما عن زيد بن أسلم أنَّ تفسير الآية: إذا قمتم من المضاجع ـ يعني النوم ـ إلى الصلاة[2]. والأمر عليه ظاهر.

ويُحكَى عن داود أنه أَوجبَ الوضوء لكلِّ صلاة؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ والخلفاءَ من بعده كانوا يتوضؤون كذلك، وكان عليٌّ كرم الله وجهه يتوضَّأ كذلك، ويقرأ هذه الآية.

وفيه أنَّ حديث عمر رضي الله عنه يأبى استمرارَ النبيِّ عليه الصلاة والسلام على ما ذكر، والخبر عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه لم يثبت، وفِعْلُ الخلفاء لا يدلُّ على أكثرَ من الندب والاستحباب، وقد ورد: «مَنْ توضَّأ على طُهْرٍ، كتبَ الله تعالى له عَشْرَ حسنات»[3].

﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ أي: أَسيلوا عليها الماء، وَحَدُّ الإسالة أن يتقاطرَ الماءُ ولو قَطْرةً عندهما[4]، وعند أبي يوسف رحمه الله تعالى لا يُشتَرَطُ التقاطُر، وأما الدَّلْكُ فليس من حقيقة الغَسْلِ ـ خلافاً لمالك ـ فلا يتوقَّف حقيقته عليه؛ قيل: ومرجعهم فيه قولُ العرب: غَسَلَ المطرُ الأرضَ، وليس في ذلك إلا الإسالةُ.

ومُنع بأنَّ وَقْعَهُ من عُلُوٍّ خصوصاً مع الشِّدَّةِ والتَّكرُّر دَلْكٌ أيُّ دَلْكٍ، وهم لا يقولونه إلا إذا نُظِّفت الأرض، وهو إنما يكون بدَلْك، وبأنه غيرُ مناسبٍ للمعنى

---

(١) سلف في بداية تفسير السورة.

(٢) موطأ مالك ١/ ٢١، وعزاه للشافعي السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٦٢، وفي أحكام القرآن للشافعي ١/ ٤٥: سمعت بعض مَن أرضى علمه بالقرآن يزعم أنها نزلت في القائمين من النوم، وأحسب ما قال كما قال؛ لأن في السنة دليلاً على أن يتوضأ مَن قام من نومه.

(٣) أخرجه أبو داود (٦٢)، والترمذي (٥٩)، وابن ماجه (٥١٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وضعف إسنادَه الترمذي.

(٤) أي: عند الإمام أبي حنيفة النعمان ومحمد بن الحسن الشيباني. ينظر حاشية ابن عابدين ١/ ٩٥.

المعقول من شرعية الغَسْلِ، وهو تحسينُ هيئة الأعضاء الظاهرة للقيام بين يدي الربِّ سبحانه وتعالى، الذي لا يتمُّ بالنسبة إلى سائر المتوضئين إلا بالدلك.

وحُكي عنه أنَّ الدَّلْكَ ليس واجباً لذاته، وإنما هو واجبٌ لتحقُّق وصول الماء، فلو تحقَّق لم يجب، كما قاله ابن الحاجِّ في «شرح المنية»[(١)]. ومن الغريب أنه قال باشتراط الدلك في الغَسْل، ولم يشترط السَّيَلان فيما لو أَمَرَّ المتوضِّئُ الثلجَ على العضو، فإنه قال: يكفي ذلك وإن لم يَذُبِ الثلجُ ويسيل، ووافقه عليه الأوزاعيُّ، مع أنَّ ذلك لا يُسمَّى غَسْلاً أصلاً، ويَبْعُدُ قيامُه مقامَه.

وحدُّ الوجه عندنا طولاً من مبدأ سَطْح الجبهة إلى أسفل اللَّحْيَيْنِ، وعَرْضاً ما بين شَحْمَتَي الأُذُن؛ لأنَّ المواجَهةَ تقعُ بهذه الجملة، وهو مشتقٌّ منها، واشتقاق الثلاثيِّ من المزيد ـ إذا كان المزيدُ أشهرَ في المعنى الذي يشتركان فيه ـ شائعٌ، وقال العلَّامة أكمل الدين: إنَّ ما ذكروا من مَنْعِ اشتقاق الثلاثيِّ من المزيد إنما هو في الاشتقاق الصغير، وأما في الاشتقاق الكبير، وهو أن يكونَ بين كلمتين تناسُبٌ في اللفظ والمعنى، فهو جائزٌ[(٢)].

ويُعطي ظاهرُ التحديد وجوبَ إدخال البياض المعترضِ بين العِذار والأذن بعد نباته، وهو قولهما خلافاً لأبي يوسف، ويُعطي أيضاً وجوبَ الإسالة على شعر اللحية، وقد اختلفت الروايات فيه عن الإمام الأعظم رضي الله عنه وغيره، فعنه: يجبُ مَسْحُ رُبْعِها، وعنه: مَسْحُ ما يُلاقي البشرة، وعنه: لا يتعلَّقُ به شيء، وهو روايةٌ عن أبي يوسف. وعن أبي يوسف: يجبُ استيعابها.

وعن محمد أنه يجبُ غَسْلُ الكُلِّ؛ قيل: وهو الأصح، وفي «الفتاوى الظهيرية»[(٣)]: وعليه الفتوى؛ لأنه قام مقام البشرة فتحوَّل الفَرْضُ إليه كالحاجب.

---

(١) شرح منية المصلي لمحمد بن محمد بن محمد بن حسن الحنفي الحلبي، ويعرف بابن أمير الحاج وبابن الموقت، وله أيضاً: ذخيرة القصر في تفسير سورة العصر، كما أنه شَرَح تحرير شيخه ابن الهمام، توفي سنة (٨٧٩هـ). الضوء اللامع ٩/ ٢١٠.

(٢) شرح العناية على الهداية لأكمل الدين محمد بن محمود البابرتي ١/ ٩.

(٣) الفتاوى الظهيرية لظهير الدين أبي بكر محمد بن أحمد القاضي الحنفي، المتوفى سنة (٦١٩هـ). كشف الظنون ٢/ ١٢٢٦.

وقال في «البدائع»[(١)] عن ابن شجاع[(٢)]: إنهم رجعوا عما سوى هذا.

وكلُّ هذا في الكَثَّة، أمَّا الخفيفةُ التي تُرى بشرتُها، فيجب إيصالُ الماء إلى ما تحتها.

ولو أَمَرَّ الماءَ على شَعر الذَّقَن ثم حَلَقَهُ لا يجبُ غَسْلُ الذَّقَن.

وفي البقَّالي[(٣)]: لو قَصَّ الشاربَ لا يجبُ تخليلُه، وإن طال وجب تخليلُهُ وإيصالُ الماء إلى الشفتين. وكأنَّ وَجْهَهُ أنَّ قَطْعَهُ مسنونٌ، فلا يُعتبر قيامُهُ في سقوط ما تحته، بخلاف اللحية، فإنَّ إعفاءها هو المسنون.

وعدَّ شيخُ الإسلام المرغيناني في «التجنيس»[(٤)] إيصالَ الماء إلى منابت شعر الحاجبين والشارب من الآداب من غير تفصيل.

وأما الشَّفة فقيل: تَبَعٌ للفم، وقال أبو جعفر: ما انكتم عند انضمامه تَبَعٌ له، وما ظهر فللوجه، وروي هذا التحديدُ عن ابن عباسٍ وابن عمر والحسنِ وقتادةَ والزهريِّ رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، وغيرِهم.

وقيل: الوجه كلُّ ما دون منابت الشعر من الرأس إلى منقطع الذَّقَن طولاً، ومن الأُذن إلى الأُذن عَرْضاً ما ظهر من ذلك لِعَينِ الناظر، وما بَطَنَ كداخل الأنف والفم، وكذا ما أقبل من الأذنين، وروي عن أنس بن مالك وأم سلمة وعمارٍ ومجاهد وابن جبير وجماعة، فأوجبوا غَسْلَ ذلك كلِّه، ولم أَرَ لهم نصًّا في باطن العين، والظاهر عدم وجوب غَسْله عندهم لمزيد الحَرَج وتوقُّعِ الضَّرر، ولهذا صرَّحَ البعضُ بعدم سُنِّيَّةِ الغَسْل أيضاً، بل قال بعضهم: يُكره، نعم يَخطُر في الذهن روايةٌ

---

(١) بدائع الصنائع للكاساني ١/ ٩٦.

(٢) محمد بن شجاع الثلجي من فقهاء الحنفية، وكان فقيه العراق في وقته والمقدَّم في الفقه والحديث مع ورع وعبادة، توفي سنة (٢٦٦هـ). الفوائد البهية ص٢٨١، وهدية العارفين ٦/ ١٧.

(٣) في (م): البقال، والبقالي هو محمد بن أبي القاسم الخوارزمي النحوي، كان إماماً فقيهاً وله مصنفات، منها: الفتاوى وغيرها، وتوفي سنة (٥٧٦هـ). الفوائد البهية ص٢٦٧.

(٤) هو كتاب: التجنيس والمزيد وهو لأهل الفتوى غير عتيد، وهو كتاب في الفتاوى للإمام برهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني الحنفي المتوفى سنة (٥٩٣هـ). كشف الظنون ١/ ٣٥٢.

عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يوجب غَسْلَ باطن العين في الغُسل ويفعله، وأنه كان سبباً في كَفِّ بصره رضي الله عنه[١].

﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ جَمْعُ مِرْفَق بكَسْرٍ فَفَتْحٍ أفصحُ من عَكْسِه، وهو مَوْصِلُ الذراع في العَضُد، ولعلَّ وَجْهَ تسميته بذلك أنه يُرتَفَقُ به، أي: يُتَّكأ عليه من اليد.

وجمهور الفقهاء على دخولها، وحكي عن الشافعيِّ رضي الله عنه أنه قال: لا أعلم خلافاً في أنَّ المرافقَ يجبُ غَسْلُها، ولذلك قيل: «إلى» بمعنى «مع» كما في قوله تعالى: ﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ﴾ [هود: ٥٢] و﴿مَنْ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٥٢].

وقيل: هي إنما تفيد معنى الغاية، ومن الأصول المقرَّرة أنَّ ما بعد الغاية إن دَخَل في المسمَّى لولا ذكرُها دَخَلَ، وإلَّا فلا، ولا شكَّ أنَّ المرافقَ داخلةٌ في المسمَّى، فتدخل، وما أُورد على هذا الأصل من أنه لو حَلَفَ لا يُكلِّمُ فلاناً إلى غدٍ، لا يدخل، مع أنه يدخلُ لو تُركتِ الغايةُ، غيرُ قادحٍ فيه؛ لأنَّ الكلامَ هنا في مقتضَى اللغة، والأيمانُ تُبنى على العُرْف، وجاز أن يخالفَ العُرْفُ اللغة.

وذكر بعض المحققين أنَّ «إلى» جاءت وما بعدها داخلٌ في الحُكْم فيما قبلها، وجاءت وما بعدها غيرُ داخل، فمنهم مَنْ حَكَمَ بالاشتراك، ومنهم مَنْ حَكَمَ بظهور الدخول، ومنهم مَنْ حَكَمَ بظهور انتفاء الدخول، وعليه النحويُّون.

ودخولُ المرافق ثابتٌ بالسُّنة، فقد صحَّ عنه ﷺ أنه أَدارَ الماءَ عليها[٢].

ونقل أصحابنا حكايةَ عدم دخولها عن زُفَرَ، واستدلَّ بتعارُض الأشباه[٣]، وبأنَّ

---

(١) كذا ذكر، والصواب أنه عن ابن عمر كما في الموطأ ١/ ٤٥، وليس فيه أن ذلك كان سبباً في كف بصره، وفي المجموع ١/ ٤١٣: يحتمل أن يكون عماه بسبب غسل العين، ويحتمل كونه بسبب آخر.

(٢) أخرجه الدارقطني (٢٧٢)، والبيهقي ١/ ٥٦، وابن الجوزي في التحقيق (٣١٠) - وضعفه - من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه. قال ابن حجر في التلخيص الحبير ١/ ٥٧: وقد صرح بضعف هذا الحديث ابن الجوزي والمنذري وابن الصلاح والنووي، ويغني عنه ما أخرجه مسلم [(٢٤٦)] من حديث أبي هريرة: أنه توضأ حتى أشرع في العضد، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ. اهـ.

(٣) وهو أن من الغايات ما يدخل ومنها ما لا يدخل، فاحتملت هذه كلًّا منهما فلا تدخل بالشك. فتح القدير ١/ ١٠، وعنه نقل المصنف.

في الدخول في المسمَّى اشتباهاً أيضاً، فلا تدخل بالشَّكِّ، وحديثُ الإدارة لا يستلزمُ الافتراضَ؛ لجواز كونه على وجه السُّنة كالزيادة في مَسْحِ الرأس إلى أنْ يستوعبه.

وأُجيب بأنه لا تَعارُضَ مع غَلَبة الاستعمال في الأصل المقرَّر[١]، وأيضاً على ما قال يثبتُ الإجمال في دخولها، فيكون اقتصارُه ﷺ على المِرْفَق وَقَعَ بياناً للمراد من اليد، فيتعيَّنُ دخولُ ما أدخله، و«اغسل يدك للأكل» من إطلاق اسم الكُلِّ على البعض اعتماداً على القرينة.

وقال العلَّامة ابن حجر: دلَّ على دخولها الإتباع والإجماع، بل والآيةُ أيضاً بجَعْل «إلى» غايةً للتَّرْك المقدَّر؛ بناءً على أنَّ اليدَ حقيقةٌ إلى المنكب كما هو الأشهر لغة. وكأنه عنى بالإجماع إجماعَ أهل الصَّدْر الأول، وإلا فلا شكَّ في وجود المخالف بعدُ، وعدُّوا داود وكذا الإمامَ مالكٌ رضي الله عنه من ذلك، ولي في عَدِّ الأخير تردُّدٌ، فقد نقل ابن هبيرةَ إجماعَ الأئمة الأربعة على فَرْضية غَسْل اليدين مع المرفقين[٢].

قيل: ويترتَّبُ على هذا الخلاف أنَّ فاقدَ اليد[٣] من المرفق يجبُ عليه إمرارُ الماء على طَرَفِ العَظْم عند القائل بالدخول، ولا يجبُ عند المخالف؛ لأنَّ محلَّ التكليفِ لم يبقَ أصلاً، كما لو فَقَدَ اليدَ مما فوق المرفق، نعم يُندبُ له غَسْلُ ما بقي من العَضُدِ محافظةً على التحجيل.

هذا واستيعاب غَسْلِ المأمور به من الأيدي فرضٌ كما هو الظاهرُ من الآية، فلو لَزِقَ بأَصْل ظُفره طينٌ يابسٌ أو نحوُه، أو بقي قَدْرُ رأس إبرةٍ من موضع الغسل، لم يجز.

ولا يجبُ نَزْعُ الخاتم وتحريكُه إذا كان واسعاً، والمختارُ في الضَّيِّقِ الوجوبُ، وفي «الجامع الأصغر»[٤]: إنْ كان وافرَ الأظفار وفيها دَرَنٌ أو طينٌ أو عجين، جاز

(١) وهو ما سلف آنفاً من أن ما بعد الغاية إن دخل في المسمى لولا ذكرها دخل، وإلا فلا.
(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح ص٩.
(٣) في الأصل: اليدين.
(٤) الجامع الأصغر في الفروع لمحمد بن الوليد أبي علي السمرقندي الحنفي، توفي بعد سنة (٤٥٠هـ). هدية العارفين ٦/ ٧١. والكلام من فتح القدير ١/ ١٠.

في القرويِّ والمدنيِّ على الصحيح المفتَى به، كما قال الدَّبُوسِيُّ[١].

وقيل: يجبُ إيصالُ الماء إلى ما تحتها، إلا الدَّرَن لتولُّده منه.

وقال الصفار: يجبُ الإيصال مطلقاً إن طال الظُّفر، واستحسنه ابن الهمام[٢]، لأنَّ الغَسْلَ وإن كان مقصوراً على الظواهر، لكن إذا طال الظُّفرُ يصيرُ بمنزلة عُروضِ الحائل؛ كقَطْرة شمعة. وفي «النوازل»[٣]: يجبُ في المِصْرِيِّ لا القُرويِّ؛ لأنَّ دُسومَة أظفار المصريِّ مانعةٌ من وصول الماء بخلاف القرويّ.

ولو طالتْ أظفاره حتى خرجتْ عن رؤوس الأصابع وَجَبَ غَسْلُها قولاً واحداً.

ولو خُلق له يدان على المَنْكِب، فالتَّامةُ هي الأصليةُ يجبُ غَسْلُها، والأخرى زائدةٌ، فما حاذى منها محلَّ الفَرْض وَجَبَ غَسْلُه، ومالا فلا.

ومن الغريب أنَّ بعضاً من الناس أَوجبَ البدايةَ في غَسْل الأيدي من المرافق، فلو غَسَل من رؤوس الأصابع لم يصحَّ وضوءه، وقد حكى ذلك الطبرسيُّ في «مجمع البيان»[٤]. والظاهرُ أنَّ هذا البعضَ من الشيعة، ولا أجد لهم في ذلك متمسَّكاً.

﴿وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ﴾ قيل: الباءُ زائدةٌ لِتَعدِّي الفعل بنفسه، وقيل: للتبعيض، وقد نقل ابن مالك عن أبي عليٍّ في «التذكرة» أنها تجيءُ لذلك، وأنشد:

شَرِبْنَ بماء البحر ثم ترفَّعتْ ... متى لُججٍ خُضْرٍ لهنَّ نَئيجُ[٥]

وقيل: إنَّ العُرْفَ نقلَها إلى التبعيض في المتعدِّي.

---

(١) هو أبو زيد عبد الله بن عمر الدبوسي الحنفي، له كتاب: تأسيس النظر في اختلاف الأئمة، توفي سنة (٤٣٠هـ). وفيات الأعيان ٣/ ٤٨، وكشف الظنون ١/ ٣٣٤. ونقل المصنف قوله عن فتح القدير ١/ ١٠.

(٢) في فتح القدير ١/ ١٠.

(٣) النوازل في الفروع للإمام أبي الليث نصر بن محمد السمرقندي الحنفي المتوفى سنة (٣٧٦هـ). كشف الظنون ٢/ ١٩٨١. والكلام من فتح القدير ١/ ١٠.

(٤) ٦/ ٣٦.

(٥) البيت لأبي ذؤيب، وهو في ديوان الهذليين ١/ ٥٢، والصحاح (متى)، وشرح أدب الكاتب للبطليوسي ٣/ ٣٧٢ وفيه: وصف سحاباً ارتفعت من البحر، وهذيل كلها تصف أن السحاب تستقي من البحر ثم تصعد في الجو، وقوله: متى لجج، أي: من لجج، وقيل: متى بمعنى وسط، والنئيج: المرُّ السريع معه صوت.

والمفروضُ في المسح عندنا مقدارُ الناصية، وهو رُبعُ الرأس من أيِّ جانبٍ كان فوقَ الأذنين؛ لِمَا روى مسلم عن المغيرة: أنَّ النبيَّ ﷺ: توضَّأ فمسحَ بناصيته[1]. والكتاب مُجمَلٌ في حقِّ الكمية، فالتحق بياناً له. والشافعيُّ ﷺ يمنع ذلك، ويقول: هو مُطلقٌ لا مُجملٌ، فإنه لم يقصد إلى كميةٍ مخصوصةٍ أَجْملَ فيها، بل إلى الإطلاق، فيسقط عنده بأدنى ما يُطلَق عليه مَسْحُ الرأس.

على أنَّ في حديث المغيرة روايتان: «على ناصيته»[2] و«بناصيته». والأولى لا تقتضي استيعابَ الناصية؛ لجواز كون ذِكْرها لدفع توهُّم أنه مَسَحَ على الفَوْد، أو القَذال[3]، فلا يدلُّ على مطلوبكم، ولو دلَّ مِثْلُ هذا على الاستيعاب لَدَلَّ «مَسَحَ على الخفَّين» عليه أيضاً، ولا قائل به هناك عندنا وعندكم.

وإذا رَجَعْنا إلى الثانية كان محلُّ النزاع في الباء كالآية، ويعودُ التبعيض، ومن هنا قال بعضهم: الأَوْلى أن يُستَدَلَّ برواية أبي داودَ عن أنسٍ ﷺ: رأيت رسول الله ﷺ يتوضَّأ وعليه عمامةٌ قِطْرِيَّةٌ، فأَدخل يَدَهُ من تحت العمامة، فمسح مُقدَّم رأسه[4]. وسكتَ عليه أبو داود فهو حُجَّة[5]، وظاهرُه استيعابُ تمام المقدَّم، وتمامُ مُقدَّم الرأس هو الرُّبعُ المسمَّى بالناصية، ومثله ما رواه البيهقيُّ عن عطاء أنه ﷺ توضَّأ فَحسَرَ العمامةَ وَمَسَحَ مُقدَّم رأسه، أو قال: ناصيته[6]. فإنه حُجَّةٌ وإن كان مرسلاً عندنا، وكيف وقد اعتضد بالمتَّصل؟!

بقي شيءٌ وهو أنَّ ثبوتَ الفعل كذلك لا يستلزمُ نفي جواز الأقل، فلا بدَّ من

---

(١) صحيح مسلم (٢٧٤): (٨٣)، وهو عند أحمد (١٨٢٣٤).
(٢) أخرج هذه الرواية أبو داود (١٥٠).
(٣) الفَوْد: معظم شعر الرأس مما يلي الأذن. والقَذال: جِماع مؤخّر الرأس. القاموس المحيط (فود) (قذل).
(٤) سنن أبي داود (١٤٧). والقطرية هي ضرب من البرود فيه حمرة، ولها أعلام فيها بعض الخشونة. النهاية (قطر).
(٥) كذا نقل المصنف عن ابن الهمام في فتح القدير ١/ ١١، وقال ابن حجر في التلخيص الحبير ١/ ٥٨: في إسناده نظر. اهـ. وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام ٤/ ١١١: وهو حديث لا يصح، قال ابن السكن: لم يثبت إسناده، وهو كما قال.
(٦) السنن الكبرى ١/ ٦١.

ضَمِّ الملازمة القائلة: لو جاز الأقلُّ لَفَعَلَهُ مرَّةً تعليماً للجواز، وقد يُمنَعُ بأنَّ الجوازَ إذا كان مستفاداً من غير الفعل لم يحتجْ إليه فيه، وهنا كذلك نظراً إلى الآية، فإنَّ الباءَ فيها للتبعيض، وهو يفيدُ جوازَ الأقلِّ، فيرجعُ البحثُ إلى دلالة الآية، فيقال حينئذ: إنَّ الباءَ للإلصاق، وهو المعنى المجمَعُ عليه لها، بخلاف التبعيض، فإنَّ الكثيرَ من محقِّقي أئمة العربية ينفونَ كونه معنًى مستقلاً للباء؛ بخلاف ما إذا كان في ضمن الإلصاق كما فيما نحن فيه، فإنَّ إلصاقَ الآلةِ بالرأس الذي هو المطلوبُ لا يستوعبُ الرأس، فإذا أُلصق فلم يستوعب، خَرَجَ عن العُهْدة بذلك البعض، وحينئذ يتعيَّن[1] الربع؛ لأنَّ اليد إنما تستوعبُ قَدْرَهُ غالباً، فَلَزِمْ.

وفي بعض الروايات: أنَّ المفروضَ مقدارُ ثلاث أصابع، وصحَّحها بعضُ المشايخ نظراً إلى أنَّ الواجبَ إلصاقُ اليد، والأصابعُ أصلُها، ولذا يلزمُ كمالُ دية اليد بقَطْعها، والثلاثُ أكثرُها، وللأكثر حُكْمُ الكُلِّ. ولا يخفى ما فيه وإن قيل: إنه ظاهر الرواية.

وذهب الإمام مالك رضي الله عنه والإمام أحمد في أظهر الروايات عنه إلى أنه يجبُ استيعابُ الرأس بالمسح، والإماميةُ إلى ما ذهب إليه الشافعيُّ رضي الله عنه.

ولو أصابَ المطرُ قَدْرَ الفَرْضِ سَقَطَ عندنا، ولا يُشترطُ إصابته باليد؛ لأنَّ الآلةَ لم تُقصَد إلا للإيصال إلى المحلِّ، فحيثُ وَصَلَ استغني عن استعمالها.

ولو مَسَحَ بِبَلٍّ في يده لم يأخذه من عضوٍ آخرَ جاز، وإن أخذهُ لا يجوز. ولو مسح بأصبعٍ واحدةٍ مدَّها قَدْر الفرض ـ وكذا بأصبعين على ما قيل ـ لا يجوزُ، خلافاً لزفر، وعلَّلوه بأنَّ البلَّة صارتْ مستعملةً، وهو ـ على إشكاله بأنَّ الماءَ لا يصيرُ مستعملاً قبل الانفصال ـ يستلزمُ عَدَمَ جواز مدِّ الثلاث، على القول بأنه لا يُجزئ أقلُّ من الربع، والمشهورُ في ذلك الجواز.

واختار شمس الأئمة[2] أنَّ المنعَ في مدِّ الأصبع والاثنتين غيرُ مُعلَّلٍ باستعمال

---

(١) في الأصل: فيتعين. وفي (م): فتعين. والمثبت من فتح القدير ١/ ١١ والكلام منه.

(٢) هو السرخسي، وكلامه في المبسوط ١/ ٦٤، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن الهمام في فتح القدير ١/ ١٢.

البلَّة، بدليل أنه لو مَسَحَ بأصبعين في التيمم لا يجوز، مع عدم شيء يصيرُ مستعملاً، خصوصاً إذا تيمَّم على الحجر الصَّلْد، بل الوجهُ عنده أنَّا مأمورونَ بالمسح باليد، والأصبعان منها لا تسمَّيان يداً، بخلاف الثلاث؛ لأنها أكثرُ ما هو الأصلُ فيها.

وهو حَسَنٌ ـ كما قال ابن الهمام[1] ـ لكنه يقتضي تعيُّنَ الإصابة باليد، وهو منتفٍ بمسألة المطر، وقد يُدفَعُ بأنَّ المرادَ تعيُّنها أو ما يقومُ مقامها من الآلات عند قَصْدِ الإسقاط بالفعل اختياراً، غيرَ أنَّ لازِمَهُ كونُ تلك الآية التي هي غيرُ اليد مثلاً قَدْرُ ثلاث أصابع من اليد، حتى لو كان عوداً مثلاً لا يبلغ ذلك القَدْر قلنا بعَدَم جواز مَدِّه.

وقد يقال: عدمُ الجواز بالأصبع بناءً على أنَّ البلَّة تتلاشى وتفرغُ قبل بلوغ قَدْر الفرض، بخلاف الأصبعين؛ فإنَّ الماءَ يتحمَّل بين الأصبعين المضمومتين فَضْلَ زيادةٍ تَحْتَمِلُ الامتداد إلى قَدْرِ الفرض، وهذا مُشاهَدٌ أو مظنون، فَوَجَبَ إثباتُ الحُكْم باعتباره. فعلى اعتبار صحَّة الاكتفاء بقَدْرِ ثلاثِ أصابعَ يجوزُ مَدُّ الأصبعين؛ لأنَّ ما بينهما من الماء يمتدُّ قَدْرَ إصبعٍ ثالثة، وعلى اعتبار توقُّفِ الإجزاء على الربع لا يجوز؛ لأنَّ ما بينهما لا يغلب على الظنِّ إيعابُهُ الربع، إلا أنَّ هذا يُعكِّرُ عليه عَدَمُ جواز التيمُّم بإصبعين.

ولو[2] أدخل رأسه إناءَ ماءٍ ناوياً للمسح جاز والماءُ طَهورٌ عند أبي يوسف؛ لأنه لا يُعطَى له حُكْمُ الاستعمال إلا بعد الانفصال، والذي لاقى الرأسَ من أجزائه لصق به، فطهَّره، وغيره لم يلاقه فلا يستعمل.

واتفقت الأئمةُ على أنَّ المسحَ على العمامة غيرُ مجزئ، إلا أحمدَ فإنه أجازَ ذلك بشرط أن يكونَ من العمامة شيءٌ تحت الحَنَكِ رواية واحدة، وهل يُشترطُ أن يكون قد لَبِسَها على طهارة؟ فيه روايتان.

واختلفت الرواية عنه أيضاً في مَسْحِ المرأة على قِناعها المستدير تحتَ حَلْقِها،

(١) في فتح القدير ١/ ١٢.
(٢) في (م): فلو، والمثبت من الأصل وفتح القدير ١/ ١٢، والكلام منه.

فروي عنه جوازُ المسح كعمامة الرجل ذات الحنك، وروي عنه المنع، ونُقل عن الأوزاعيِّ والثوريِّ جوازُ المسح على العمامة، ولم أرَحكايةَ الاشتراط ولا عَدمَهُ عنهما، وقد ذكرنا دليلَ الجوازِ في كتاب «الأجوبة العراقية عن الأسئلة الإيرانية».

﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ وهما العظمان الناتئان من الجانبين عند مَفْصِل الساق والقدم، ومنه الكاعِبُ: وهي الجاريةُ التي تبدو ثديُها للنهود.

وروى هشام(١) عن محمد: أنَّ الكَعْبَ هو المَفْصِلُ الذي في وَسَطِ القَدَم عند مُعتَرَكِ الشِّراك؛ لأنَّ الكَعْبَ اسمٌ للمفصل، ومنه كعوب الرمح، والذي في وسط القدم مَفْصِلٌ دون ما على الساق، وهذا صحيحٌ في المُحْرِم إذا لم يجد نعلين فإنه يَقْطَعُ خُفَّيه أَسْفَلَ من الكعبين، ولعلَّ ذلك مُرادُ محمد، فأما في الطهارة فلا شكَّ أنه ما ذَكرنا(٢).

وفي الأرجل ثلاثُ قراءات: واحدةٌ شاذةٌ واثنتان متواترتان؛ أما الشاذة فالرفع، وهي قراءة الحسن(٣)، وأما المتواترتان: فالنصب، وهي قراءة نافع وابن عامر وحفص والكسائي ويعقوب، والجرُّ وهي قراءةُ ابن كثير وحمزة وأبي عمرو وعاصم في رواية أبي بكر عنه(٤).

ومن هنا اختلف الناس في غَسْل الرجلين ومَسْحِهما. قال الإمام الرازي(٥): فنقل القفَّال في تفسيره عن ابن عباس وأنس بن مالك وعكرمة والشعبيِّ وأبي جعفر محمد بن عليٍّ الباقرِ ﷺ: أنَّ الواجب فيهما المسح، وهو مذهب الإمامية.

وقال جمهور الفقهاء والمفسرين: فَرْضُهما الغَسْلُ.

---

(١) هو هشام بن عبد الله الرازي تفقه على أبي يوسف ومحمد، له: النوادر، وصلاة الأثر، توفي سنة (٢٠١هـ). الفوائد البهية ص٣٦٧، وهدية العارفين ٦/ ٥٠٨.

(٢) قال ابن عابدين في الحاشية ١/ ٩٨ بعد ذكر هذه المسألة: قالوا: هو سهو من هشام لأن محمداً إنما قال ذلك في المحرم إذا لم يجد النعلين حيث يقطع خفيه أسفل من الكعبين وأشار محمد بيده إلى موضع القطع فنقله هشام إلى الطهارة.

(٣) القراءات الشاذة ص٣١، والمحتسب ١/ ٢٠٨.

(٤) التيسير ص٩٨، والنشر ٢/ ٢٥٤. وقرأ بالجر أيضاً أبو جعفر وخلف.

(٥) في تفسيره ١١/ ١٦١.

وقال داود: يجبُ الجمعُ بينهما، وهو قول الناصر للحقِّ من الزيدية(١).

وقال الحسن البصري ومحمد بن جرير الطبري: المكلَّفُ مخيَّرٌ بين المسح والغَسْلِ(٢).

وحُجَّةُ القائلينَ بالمسح قراءةُ الجرِّ فإنها تقتضي كونَ الأرجل معطوفةً على الرؤوس، فكما وَجَبَ المسحُ فيها وَجَبَ فيها، والقولُ إنه جُرَّ بالجوار كما في قولهم: هذا جُحْرُ ضَبٍّ خربٍ، وقوله:

كأنَّ ثبيراً في عرانينِ وَبْلِهِ كبيرُ أُناسٍ في بِجَادٍ مُزَمَّلِ(٣)

باطلٌ من وجوه: أوَّلها: أنَّ الكَسْرَ على الجوار معدودٌ في اللَّحْن الذي قد يُتحمَّل لأَجْلِ الضرورة في الشعر، وكلامُ الله تعالى يجبُ تنزيههُ عنه.

وثانيها: أنَّ الكَسْرَ إنما يُصار إليه حيثُ حَصَلَ الأمنُ من الالتباس كما فيما استَشْهَدوا به، وفي الآية الأَمْنُ من الالتباس غيرُ حاصل.

وثالثها: أنَّ الجرَّ بالجوار إنما يكون بدون حَرْف العَطْف، وأما مع حَرْف العَطْف فلم تتكلَّم به العرب.

وردُّوا قراءةَ النصب إلى قراءة الجرِّ، فقالوا: إنها تقتضي المسْحَ أيضاً؛ لأنَّ العَطْفَ حينئذٍ على محلِّ الرؤوسِ لِقُرْبه، فيتشارَكانِ في الحكم، وهذا مذهبٌ مشهورٌ للنحاة.

ثم قالوا: ولا يجوز رَفْعُ ذلك بالأخبار؛ لأنها بأَسْرِها من باب الآحاد، ونَسْخُ القرآن بخبر الواحد لا يجوز.

ثم قال الإمام: واعلم أنه لا يمكن الجوابُ عن هذا إلا من وجهين:

الأول: أنَّ الأخبارَ الكثيرةَ وردتْ بإيجاب الغَسْل، والغَسْلُ مشتملٌ على المسح ولا ينعكس، فكان الغَسْلُ أقربُ إلى الاحتياط، فوجب المصيرُ إليه، وعلى هذا الوجه يجبُ القَطْع بأنَّ غَسْلَ الأرجل يقومُ مقام مَسْحِها.

---

(١) هو الحسن بن علي بن الحسن بن زيد بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ، له: كتاب الطهارة، وكتاب الصلاة، وكتاب السير، وغيرها. الفهرست ص٢٤٤.

(٢) ينظر ما سيأتي ص٧٢-٧٣ من هذا الجزء.

(٣) البيت لامرئ القيس وهو في ديوانه ص٢٥.

والثاني: أنَّ فَرْضَ الأرجل محدودٌ إلى الكعبين، والتحديدُ إنما جاء في الغسل لا في المسح، والقومُ أجابوا عنه من وجهين: الأول: أنَّ الكَعْبَ عبارةٌ عن العَظْم الذي تحتَ مَفْصِلِ القدم، وعلى هذا التقدير يجبُ المسْحُ على ظَهْر القدمين، والثاني: أنهم سلَّموا أنَّ الكعبين عبارةٌ عن العظمين الناتئين من جانبي الساق، إلا أنهم التزموا أنه يجبُ أن يَمسَحَ ظهورَ القدمين إلى هذين الموضعين، وحينئذٍ لا يبقى هذا السؤال. انتهى.

ولا يخفى أنَّ بحثَ الغَسْل والمسح مما كَثُرَ فيه الخصام، وطالما زلَّت فيه أقدام، وما ذكره الإمامُ رحمه الله تعالى يدلُّ على أنه راجلٌ في هذا الميدان، وضالعٌ[1] لا يطيق العروج إلى شأوي[2] ضليعِ تحقيقٍ تبتهجُ به الخواطر والأذهان، فلنَبْسُطِ الكلام في تحقيق ذلك رَغْماً لأنوف الشيعة السالكين من السبل كلَّ سبيلٍ حالك، فنقول وبالله تعالى التوفيق، وبيده أَزِمَّةُ التحقيق:

إنَّ القراءتين متواترتان بإجماع الفريقين، بل بإطباق أهل الإسلام كلِّهم، ومن القواعد الأصولية عند الطائفتين أنَّ القراءتين المتواترتين إذا تعارضتا في آيةٍ واحدةٍ، فلهما حُكْمُ آيتين، فلابدَّ لنا أن نسعى ونجتهدَ في تطبيقهما أولاً مهما أمكن؛ لأنَّ الأصلَ في الدلائل الإعمالُ دون الإهمال كما تقرَّر عند أهل الأصول، ثم نطلبُ بعد ذلك الترجيحَ بينهما، ثم إذا لم يتيسَّر لنا الترجيحُ بينهما، نتركهما وتتوجَّهُ إلى الدلائل الأُخَر من السنَّة.

وقد ذكر الأصوليون أنَّ الآياتِ إذا تعارضتْ بحيثُ لا يمكن التوفيق، ثم الترجيح بينهما، يُرجَعُ إلى السُّنة، فإنها لمَّا لم يُمكن لنا العملُ بها صارتْ معدومةً في حقِّنا من حيثُ العمل، وإن تعارضتِ السُّنةُ كذلك نرجعُ إلى أقوال الصحابة وأهلِ البيت، أو نرجعُ إلى القياس عند القائلين بأنَّ قياسَ المجتهد يُعمَلُ به عند التعارُض.

فلمَّا تأمَّلنا في هاتين القراءتين في الآية، وجدنا التطبيقَ بينهما بقواعدنا من وجهين:

---

(١) الضالع: المائل، ولعلها: ظالع بالظاء، أخذاً من قولهم: اربَعْ على ظَلْعِكَ، أي: أنت ضعيف فدع ما لا تقدر عليه. معجم متن اللغة (ظلع).

(٢) مثنى شأو، وهو الغاية والمدى. اللسان (شأو).

الأول: أن يُحمَلَ المسحُ على الغَسْل كما صرَّح به أبو زيدٍ الأنصاريُّ وغيرُه من أهل اللغة، فيقال للرجل إذا توضَّأ: تَمسَّحَ، ويقال: مسح الله تعالى ما بك، أي: أزالَ عنك المرض، ومَسَحَ الأرضَ المطرُ: إذا غسلها، فإذا عُطفت الأرجلُ على الرؤوس في قراءة الجرِّ، لا يتعيَّنُ كونُها ممسوحةً بالمعنى الذي يدَّعيه الشيعة.

واعترض ذلك من وجوه:

أولها: أنَّ فائدة اللفظين في اللغة والشرع مختلفةٌ، وقد فرَّق الله تعالى بين الأعضاء المغسولة والممسوحة، فكيف يكون معنى الغَسْلِ والمسحِ واحداً؟!

وثانيها: أنَّ الأرجلَ إذا كانت معطوفةً على الرؤوس، وكان الفَرْضُ في الرؤوس المسحُ الذي ليس بغَسْلٍ بلا خلاف، وَجَبَ أن يكون حُكْمُ الأرجل كذلك، وإلا لَزِمَ الجمعُ بين الحقيقة والمجاز.

وثالثها: أنه لو كان المسحُ بمعنى الغَسْلِ يسقط الاستدلال على الغسل بخبرِ أنه ﷺ غسل رجليه(١)؛ لأنه على هذا يمكن أن يكون مَسَحَها فسُمِّي المسحُ غسلاً.

ورابعها: أنَّ استشهاد أبي زيدٍ بقولهم: تمسَّحْتُ للصلاة، لا يُجْدي نفعاً؛ لاحتمال أنهم لمَّا أرادوا أن يخبروا عن الطهور بلفظٍ موجَزٍ، ولم يجز أن يقولوا: تغسَّلْتُ للصلاة؛ لأنَّ ذلك يُوْهِمُ الغُسْلَ، قالوا بَدَلَه: تمسَّحتُ؛ لأنَّ المغسول من الأعضاء ممسوحٌ أيضاً، فتجوَّزوا بذلك تعويلاً على فَهْم المراد، وذلك لا يقتضي أن يكونوا جعلوا المسْحَ من أسماء الغسل.

وأجيب عن الأول: بأنَّا لا ننكر اختلافَ فائدة اللفظين لغةً وشرعاً. ولا تفرقةَ الله تعالى بين المغسول والممسوح من الأعضاء، لكنَّا ندَّعي أنَّ حَمْلَ المسح على الغسل في بعض المواضع جائزٌ، وليس في اللغة والشرع ما يأباه، على أنه قد وَرَدَ ذلك في كلامهم.

وعن الثاني: بأنَّا نُقدِّرُ لَفْظَ: «امسحوا»، قبل «أرجلكم» أيضاً، وإذا تعدَّد اللَّفظُ

---

(١) ينظر حديث عمرو بن عبسة ﷺ عند أحمد (١٧٠١٩)، ومسلم (٨٣٢)، وحديث عمر بن عبد العزيز عند عبد الرزاق (٦١)، والطبري ٨/ ١٩٠.

فلا بأس بأن يتعدَّد المعنى، ولا محذور فيه، فقد نقل شارحُ «زبدة الأصول»[(١)] من الإمامية أنَّ هذا القسم من الجمع بين الحقيقة والمجاز جائزٌ، بحيث يكون ذلك اللفظُ في المعطوف عليه بالمعنى الحقيقي وفي المعطوف بالمعنى المجازي، وقالوا في آية: ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] إنَّ الصلاةَ في المعطوف عليه بالمعنى الحقيقيِّ الشرعي ـ وهو الأركان المخصوصة ـ وفي المعطوف بالمعنى المجازيِّ ـ وهو المسجد ـ فإنه محلُّ الصلاة، وادَّعى ذلك الشارحُ أنَّ هذا نوعٌ من الاستخدام، وبذلك فسَّر الآيةَ جَمْعٌ من مفسِّري الإمامية وفقهائهم، وعليه فيكون هذا العَطْفُ من عَطْفِ الجُمَلِ في التحقيق، ويكون المسْحُ المتعلِّقُ بالرؤوس بالمعنى الحقيقي، والمسحُ المتعلِّقُ بالأرجل بالمعنى المجازي، على أنَّ من أصول الإمامية ـ كالشافعية ـ جوازُ الجمع بين الحقيقة والمجاز، وكذا استعمالُ المشترك في معنيه، ويحتمل هنا إضمارُ الجارِّ تبعاً للفعل، فتدبر.

ولا يُشْكِلُ أنَّ في الآية حينئذٍ إبهاماً ويَبعد وقوع ذلك في التنزيل؛ لأنَّا نقول: إنَّ الآيةَ نزلتْ بعد ما فُرض الوضوء، وعَلَّمه عليه الصلاة السلام روحُ القدس إياه في ابتداء البعثة بسنين، فلا بأس أن يُستعمل فيها هذا القسم من الإبهام، فإنَّ المخاطَبين كانوا عارفين بكيفية الوضوء، ولم تتوقَّف معرفتُهم بها على الاستنباط من الآية، ولم تنزل الآيةُ لتعليمهم، بل سَوْقُها لإبدال التيمم من الوضوء والغُسْلِ في الظاهر، وذُكِرَ الوضوءُ فوق التيمم للتمهيد، والغالبُ فيما يُذكَرُ لذلك عدمُ البيان المشبع.

وعن الثالث: بأنَّ حَمْلَ المسح على الغسل لداعٍ، لا يستلزمُ حَمْلَ الغسل على المسح بغير داع، فكيف يسقطُ الاستدلال؟! سبحان الله تعالى، هذا هو العَجَبُ العُجاب!

وعن الرابع: بأنَّا لا نُسلِّم أنَّ العدولَ عن «تغسَّلتُ» لإيهامه الغَسْلَ، فإنَّ «تمسَّحتُ» يُوهمُ ذلك أيضاً بناءً على ما قاله من أنَّ المغسولَ من الأعضاء ممسوحٌ أيضاً، سلَّمنا ذلك لكنَّا لم نقتصرْ في الاستشهاد على ذلك، ويكفي: مَسَحَ الأرضَ المطرُ، في الفرض.

---

(١) كتاب زبدة الأصول لبهاء الدين العاملي، وله شروح منها: غاية المأمول في شرح زبد الأصول لتلميذه جواد بن سعد الله بن جواد الكاظمي. ينظر إيضاح المكنون ٢/ ١٤٠.

والوجه الثاني: أن يبقى المسحُ على الظاهر، وتُجعل «الأرجلُ» على تلك القراءة معطوفةً على المغسولات كما في قراءة النصب، والجرُّ للمجاورة.

واعتُرض أيضاً من وجوه:

الأول والثاني والثالث: ما ذكره الإمام من عدِّ الجرِّ بالجوار لحناً، وأنه إنما يُصار إليه عند أَمْنِ الالتباس، ولا أَمْنَ فيما نحن فيه، وكونه إنما يكون بدون حَرْف العَطْف.

والرابع: أنَّ في العَطْفِ على المغسولات ـ سواءٌ كان المعطوفُ منصوبَ اللَّفْظ أو مجرورَه ـ الفَصْلَ بين المعطوف والمعطوف عليه بجملةٍ أجنبيةٍ ليست اعتراضيةً، وهو غيرُ جائزٍ عند النحاة، على أنَّ الكلامَ حينئذٍ من قبيل: ضربتُ زيداً وأكرمتُ خالداً وبكراً، بجعل بَكْرٍ عطفاً على زيد، أو إرادةِ أنه مضروبٌ لا مُكرَّم، وهو مستهجَنٌ جدًّا تنفرُ عنه الطِّباع، ولا تقبله الأسماع، فكيف يُجنَحُ إليه أو يُحمل كلامُ الله تعالى عليه؟!

وأجيب عن الأول: بأنَّ إمام النحاة الأخفشَ[1] وأبا البقاء[2] وسائرَ مَهَرةِ العربية وأئمتِها جوَّزوا جرَّ الجِوار، وقالوا بوقوعه في الفصيح كما ستسمعه إن شاء الله تعالى، ولم ينكره إلا الزجَّاج[3]، وإنكاره مع ثبوته في كلامهم يدلُّ على قصور تتبُّعه، ومن هنا قالوا: المثبِتُ مُقدَّم على النافي.

وعن الثاني: بأنَّا لا نُسلِّم أنه إنما يُصار إليه عند أَمْن الالتباس، ولا نَقْلَ في ذلك عن النحاة في الكتب المعتمدة، نعم قال بعضهم: شَرْطُ حُسْنه عدمُ الالتباس مع تضمُّن نكتةٍ، وهو هنا كذلك؛ لأنَّ الغايةَ دلَّتْ على أنَّ هذا المجرورَ ليس بممسوحٍ؛ إذ المسحُ لم يوجَد مغيًّا في كلامهم، ولذا لم يُغَيَّ في آية التيمم، وإنَّما يُغَيَّى الغَسْلُ، ولذا غُيِّيَ في الآية حين احتيج إليه، فلا يَرِدُ أنه لم يُغَيَّ غَسْلُ الوجه لظهور الأمر فيه، ولا قول المرتضى: إنه لا مانع من تغَيِّيه، والنكتةُ فيه الإشارةُ إلى تخفيف الغسل حتى كأنه مَسْحٌ.

وعن الثالث: بأنهم صرَّحوا بوقوعه في النَّعت كما سبق من الأمثلة، وقوله

(١) في معاني القرآن ٢/ ٤٦٦.
(٢) في الإملاء ٢/ ٣٩١.
(٣) في معاني القرآن له ٢/ ١٥٣.

تعالى: ﴿عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ﴾ [هود: ٨٤] بجرِّ «محيطٍ» مع أنه نعتٌ للعذاب، وفي التوكيد كقوله:

يا صاحِ بلِّغ ذوي الزوجات كلِّهم   أن ليسَ وصْلٌ إذا انحلَّتْ عُرى الذَّنَب(١)

بجرِّ «كلِّهم» على ما حكاه الفرَّاء. وفي العطف كقوله تعالى: ﴿وَحُورٌ عِينٌ ۝ كَأَمْثَٰلِ ٱللُّؤْلُؤِ ٱلْمَكْنُونِ﴾ [الواقعة: ٢٢-٢٣] على قراءة حمزة والكسائيِّ، وفي رواية المفضل عن عاصم، فإنه مجرورٌ بجِوار ﴿بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ﴾ [الواقعة: ١٨] ومعطوفٌ على ﴿وِلْدَٰنٌ مُّخَلَّدُونَ﴾ [الواقعة: ١٧]، وقول النابغة:

لم يبقَ إلا أسيرٌ غيرُ مُنفَلِتٍ   ومُوثَقٍ في حبال القِدِّ مجنوبِ(٢)

بجرِّ «مُوْثَقٍ» مع أنَّ العَطْفَ على «أسير».

وقد عقد النحاة لذلك باباً على حِدَةٍ لكثرته ولما فيه من المشاكلة، وقد كَثُرَ في الفصيح حتى تعدَّوا عن اعتباره في الإعراب إلى التثنية والتأنيث، وغير ذلك(٣)، وكلام ابن الحاجب في هذا المقام لا يُعبأ به.

وعن الرابع: بأنَّ لزومَ الفَصْل بالجملة إنما يُخِلُّ إذا لم تكن جملةُ «وامسحوا برؤوسكم» متعلِّقةً بجملة المغسولاتِ، فإن كان معناها: وامسحوا الأيدي بعد الغسل برؤوسكم، فلا إخلال، كما هو مذهب كثيرٍ من أهل السُّنة من جواز المسح ببقية ماء الغسل، واليد المبلولةُ من المغسولات، ومع ذلك لم يذهب أحدٌ من أئمة العربية إلى امتناع الفَصْل بين الجملتين المتعاطفتين، أو معطوفٍ ومعطوفٍ عليه، بل صرَّح الأئمةُ بالجواز، بل نقل أبو البقاء إجماعَ النحويين على ذلك(٤)، نعم توسُّط

---

(١) معاني القرآن للفراء ٢/ ٧٥، وإصلاح المنطق ص٣٦٦، وشرح شذور الذهب ص٤٢٨، والخزانة ٥/ ٩٠. وجاء في (م): ألا بلغ ذوي الزوجات. قال ابن هشام: فكلهم توكيد لذوي لا للزوجات، وإلا لقال: كلهن. وفي الخزانة: هذا البيت لأبي الغريب، وهو أعرابي له شعر قليل، أدرك الدولة الهاشمية.

(٢) ديوان النابغة الذبياني ص١٦، والإملاء ٢/ ٣٩٢، ورواية الديوان:

لم يبقَ غيرُ طريدٍ غيرِ منفلتٍ   ومُوثَقٍ في حبال القدِّ مسلوبِ

(٣) في الأصل: إلى غير ذلك.

(٤) الإملاء ٢/ ٣٩٠.

الأجنبيِّ في كلام البُلغَاء يكون لنكتةٍ وهي هنا ما أشرنا إليه، أو الإيماءِ إلى الترتيب، وكونُ الآية من قبيل ما ذكر من المثال في حيِّز المنع، وربما تكون كذلك لو كان النَّظْمُ: وامسحوا رؤوسَكم وأرجلَكم إلى الكعبين. والواقعُ ليس كذلك.

وقد ذكر بعض أهلِ السُّنة أيضاً وجهاً آخرَ في التطبيق، وهو أنَّ قراءةَ الجرِّ محمولةٌ على حالة التخفُّف، وقراءةَ النَّصْبِ على حالٍ دونه.

واعتُرض بأنَّ الماسحَ على الخفِّ ليس ماسحاً على الرِّجل حقيقةً ولا حُكْماً؛ لأنَّ الخُفَّ اعتُبر مانعاً سرايةَ الحدث إلى القدم، فهي طاهرة، وما حَلَّ بالخفِّ أُزيل بالمسح، فهو على الخفِّ حقيقةً وحكماً، وأيضاً المسحُ على الخفِّ لا يجبُ إلى الكعبين اتفاقاً.

وأجيب: بأنه يجوزُ أن يكونَ لبيان المحلِّ الذي يُجزئُ عليه المسح؛ لأنه لا يُجزئ على ساقه. نعم هذا الوجه لا يخلو عن بُعْدٍ، والقلبُ لا يميل إليه، وإن ادَّعى الجلال السيوطيُّ أنه أحسن ما قيل في الآية.

وللإمامية في تطبيق القراءتين وجهان أيضاً، لكن الفرق بينهما وبين ما سبق من الوجهين اللذين عند أهل السنة، أنَّ قراءةَ النَّصْبِ التي هي ظاهرةٌ في الغَسْل أصلٌ[1] عند أهل السنة، وقراءةُ الجرِّ تُعادُ إليها، وعند الإمامية بالعكس.

الوجه الأول: أن تُعطَفَ الأرجلُ في قراءة النصب على محلِّ «برؤوسكم» فيكونُ حكم الرؤوس والأرجل كليهما مسحاً.

الوجه الثاني: أنَّ الواو فيه بمعنى «مع» من قبيل: استوى الماءُ والخشبة.

وفي كلا الوجهين بحثٌ لأهل السنة من وجوه:

الأول: أنَّ العَطْفَ على المحلِّ خلافُ الظاهر بإجماع الفريقين، والظاهرُ العَطْفُ على المغسولات؛ والعدول عن الظاهر إلى خلافه بلا دليلٍ لا يجوز، وإن استدلُّوا بقراءة الجرِّ، قلنا: إنها لا تصلحُ دليلاً لِمَا علمت.

والثاني: أنه لو عطف «وأرجلكم» على محلِّ «برؤوسكم» جاز أن نفهم منه

---

(١) قوله: أصل، ليس في (م).

معنى الغسل؛ إذ من القواعد المقرَّرة في العلوم العربية أنه إذا اجتمع فعلان متغايران في المعنى، ويكونُ لكلٍّ منهما متعلِّقٌ، جاز حَذْفُ أحدهما وعَطْفُ متعلِّق المحذوف على متعلّق المذكور كأنه متعلّقه، ومن ذلك قولُه:

يا ليتَ بَعْلَكِ قد غدا متقلِّداً سيفاً ورُمْحا(١)

فإنَّ المرادَ: وحاملاً رمحاً، ومنه قوله:

إذا ما الغانياتُ بَرَزْنَ يوماً وزَجَّجْنَ الحواجبَ والعُيونا(٢)

فإنَّه أراد: وكَحَّلْنَ العيونا، وقوله:

تراهُ كأنْ مولاه يَجدعُ أنفَهُ وعينيهِ إنْ مولاهُ كان له وَفْرُ(٣)

أي: يفقأ عينيه. إلى ما لا يُحصى كثرةً.

والثالث: أنَّ جَعْلَ الواو بمعنى «مع» بدون قرينةٍ مما لا يكاد يجوز، ولا قرينةَ هاهنا، على أنه يلزمُ ـ كما قيل ـ فِعْلُ المسحَين معاً بالزمان، ولا قائلَ به بالاتفاق.

بقي لو قال قائل: لا أقنعُ بهذا المقدار في الاستدلال على غَسْلِ الأرجل بهذه الآية ما لم ينضمَّ إليها من خارجٍ ما يقوِّي تطبيق أهل السنة، فإنَّ كلامَهم وكلامَ الإمامية في ذلك عسى أن يكون فَرَسَا رِهان.

قيل له: إنَّ سُنَّةَ خيرِ الورى ﷺ وآثارَ الأئمة ﵃ شاهدةٌ على ما يدَّعيه أهلُ السنة، وهي من طريقهم أكثرُ من أن تحصى، وأما من طريق القوم، فقد روى العيَّاشيُّ عن عليٍّ عن أبي حمزة قال: سألتُ أبا هريرة عن القدمين فقال: تُغسلان غَسْلاً.

وروى محمد بن النعمان عن أبي بصير عن أبي عبد الله ﵁ قال: إذا نسيتَ مَسْحَ رأسك حتى غَسَلْتَ رجليك، فامسحْ رأسَكَ ثم اغْسِلْ رجليك. وهذا الحديث

---

(١) البيت لعبد الله بن الزِّبَعْرى، وهو في ديوانه ص٣٢.

(٢) البيت بهذا اللفظ في الصناعتين للعسكري ص١٨٨ دون نسبة، وهو في ديوان الراعي ص٢٦٩ بلفظ:

وَهِزَّةِ نسوةٍ من حيِّ صدقٍ يزجِّجْنَ الحواجب والعيونا

(٣) البيت لعلقمة الفحل، وهو في ديوانه ص١١٠.

رواه أيضاً الكليني[1] وأبو جعفر الطّوْسيُّ بأسانيدَ صحيحةٍ، بحيثُ لا يمكن تضعيفها ولا الحملُ على التَّقيَّةِ، لأنَّ المخاطَبَ بذلك شيعيٌّ خاصٌّ.

وروى محمد بن الحسن الصفَّار عن زيد بن علي عن أبيه عن جدِّه أميرِ المؤمنين كرَّم الله تعالى وجهه أنه قال: جلستُ أتوضّأ، فأقبل رسول الله ﷺ، فلما غسلتُ قدمي قال: «يا عليّ خَلِّلْ بين الأصابع».

ونقل الشريف الرضيُّ عن أمير المؤمنين كرَّم الله تعالى وجهه في «نهج البلاغة» حكايةَ وضوئه ﷺ وذكر فيه غَسْلَ الرجلين، وهذا يدلُّ على أنَّ مفهومَ الآية كما قال أهل السنة، ولم يَدَّعِ أحدٌ منهم النسخَ ليتكلَّف لإثباته كما ظنَّه من لا وقوف له.

وما يزعمُهُ الإماميةُ من نسبة المسْحِ إلى ابن عباس رضي الله عنهما وأنس بن مالك وغيرهما كَذِبٌ مفترًى عليهم، فإنَّ أحداً منهم ما روي عنه بطريقٍ صحيحٍ أنه جوَّز المسح، إلا[2] ابنَ عباسٍ رضي الله عنهما فإنه قال بطريق التعجُّب: لا نجدُ في كتاب الله تعالى إلا المسحَ ولكنهم أَبَوا إلا الغَسْل! ومرادُهُ أنَّ ظاهرَ الكتاب يوجبُ المسحَ على قراءة الجرِّ التي كانت قراءته، ولكنَّ الرسول ﷺ وأصحابه لم يفعلوا إلا الغسل، ففي كلامه هذا إشارةٌ إلى أنَّ قراءة الجرِّ مؤوَّلةٌ متروكةُ الظاهر بعمل الرسول ﷺ والصحابة رضي الله عنهم.

ونسبةُ جواز المسح إلى أبي العالية وعكرمة والشعبيِّ زورٌ وبهتانٌ أيضاً، وكذلك نسبةُ الجمع بين الغسل والمسح أو التخيير بينهما إلى الحسن البصري عليه الرحمة.

ومثلُه نسبة التخيير إلى محمد بن جرير الطبريّ صاحب «التاريخ الكبير» والتفسير الشهير، وقد نشر رواةُ الشيعة هذه الأكاذيب المختلفة، ورواها بعضُ أهل السنة[3] ـ ممَّن لم يُميِّز الصحيحَ والسقيم من الأخبار ـ بلا تحقُّق ولا سَنَد، واتَّسع الخَرْقُ على الراقع، ولعلَّ محمد بن جرير القائلَ بالتخيير هو محمد بن جرير بن

(١) في (م): الكلبي، وهو تصحيف.
(٢) في (م): إلا أن.
(٣) ذكره عن الطبري من الشيعة الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ٣٧، ومن أهل السنة الرازي في تفسيره ١١/ ٦١ كما سلف ص٦٤ من هذا الجزء.

رستم الشيعيّ صاحب «الإيضاح للمترشد في الإمامة» لا أبو جعفر محمد بن جرير بن غالب الطبري الشافعي الذي هو من أعلام أهل السنة، والمذكور في تفسير هذا هو الغَسْلُ فقط، لا المسحُ ولا الجمعُ ولا التخييرُ الذي نسبه الشيعة إليه[١].

ولا حُجَّةَ لهم في دعوى المسح بما روي عن أمير المؤمنين عليٍّ كرَّم الله وجهه أنه مَسَحَ وَجْهَه ويديه، ومَسَحَ رأسَه ورجليه، وشَرِبَ فَضْلَ طهورِه قائماً، وقال: إنَّ الناس يزعمون أنَّ الشربَ قائماً لا يجوز، وقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَنَعَ مثل ما صنعتُ، وهذا وضوءُ مَن لم يُحْدِثْ[٢]. لأنَّ الكلامَ في وضوء المحدِثِ لا في مجرَّد التنظيف بمَسْحِ الأطراف كما يدلُّ عليه ما في الخبر من مَسْحِ المغسول اتفاقاً.

وأما ما روي عن عبَّاد بن تميم عن عمِّه بروايات ضعيفةٍ أنه ﷺ توضَّأ وَمَسَحَ على قدميه[٣]. فهو كما قال الحفَّاظ: شاذٌّ مُنْكَرٌ لا يصلح للاحتجاج[٤]، مع احتمالِ حَمْلِ القدمين على الخفَّين ولو مجازاً، واحتمالِ اشتباه القدمين المتخفِّفَين بدون المتخفِّفَين من بعيد.

ومثل ذلك عند مَن اطَّلع على أحوال الرواة ما رواه الحسين بن سعيد الأهوازيُّ عن فضالة، عن حماد بن عثمان، عن غالب بن هذيل قال: سألت أبا جعفر رضي الله عنه عن المسح على الرجلين فقال: هو الذي نَزَلَ به جبريل عليه السلام. وما روي عن أحمد بن محمد قال: سألت أبا الحسن موسى بن جعفر رضي الله عنه عن المسح على القدمين: كيف هو؟ فوضع بكَفَّيه على الأصابع ثم مسحهما إلى الكعبين، فقلت له:

---

(١) ينظر تفسير الطبري ٨/ ١٨٩ وما بعدها.

(٢) أخرجه أحمد (١١٧٣)، والبخاري (٥٦١٦).

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٣٥، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٥٧٥). وعمُّ عباد هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني في قول الأكثر كما قال ابن حجر في الإصابة ١/ ٣٠٦. وأخرجه أحمد (١٦٤٥٤) من حديث عباد بن تميم عن أبيه.

(٤) قال ابن عبد البر في الاستيعاب ترجمة (٢٣٨): وهو حديث ضعيف لا تقوم به حجة. وتعقبه ابن حجر في إتحاف المهرة ١/ ٦٤٤ بقوله: وهو طعن مردود. وقال في الإصابة ١/ ٣٠٧: رجاله ثقات، وأغربَ أبو عمر فقال: إنه ضعيف.

لو أنَّ رجلاً قال بإصبعين من أصابعه هكذا إلى الكعبين، أيُجزئ؟ قال: لا إلا بكَفِّه كلِّها[1]. إلى غير ذلك مما رَوَتْهُ الإماميةُ في هذا الباب، ومَنْ وَقَفَ على أحوال رواتهم، لم يُعوِّل على خبرٍ من أخبارهم.

وقد ذكرنا نُبذَةً من ذلك في كتابنا «النفحات القدسية في ردِّ الإمامية»، على أنَّ لنا أن نقول: لو فُرض أنَّ حُكْمَ الله تعالى المسحُ على ما يزعمه الإمامية من الآية، فالغَسْلُ يكفي عنه، ولو كان هو الغسلُ لا يكفي عنه، فبالغسل يلزمُ الخروجُ عن العُهْدة بيقينٍ دون المسح، وذلك لأنَّ الغَسْلَ مُحصِّلٌ لمقصودِ المسح من وصول البلل وزيادة، وهذا مُرادُ مَنْ عَبَّر بأنه مَسْحٌ وزيادة، فلا يَرِدُ ما قيل من أنَّ الغَسْلَ والمسْحَ متضادَّان لا يجتمعان في محلٍّ واحد كالسواد والبياض.

وأيضاً كان يلزمُ الشيعةَ الغَسْل؛ لأنه الأنسبُ بالوجه المعقول من الوضوء، وهو التنظيفُ للوقوف بين يدي ربِّ الأرباب سبحانه وتعالى؛ لأنه الأحوطُ أيضاً، لكون سَنَدِهِ متَّفقاً عليه للفريقين كما سمعتَ، دون المسح للاختلاف في سنده.

وقال بعض المحققين: قد يلزمهم ـ بناءً على قواعدهم ـ أن يُجوِّزوا الغَسْلَ والمسحَ، ولا يقتصروا على المسح فقط.

وزعم الجلال السيوطي أنه لا إشكالَ في الآية بحَسب القراءتين عند المخيِّرِين إلا أنه يمكن أن يُدَّعى لغيرهم أنَّ ذلك كان مشروعاً أولاً ثم نُسخ بتعيين الغَسْل، وبقيت القراءتان ثابتتين في الرسم، كما نُسخ التخييرُ بين الصوم والفِدْية بتعيين الصوم، وبقي رَسْمُ ذلك ثابتاً. ولا يخفى أنه أَوهنُ من بيت العنكبوت، وإنه لأَوْهَنُ البيوت.

هذا وأما قراءة الرفع فلا تصلحُ في الاستدلال للفريقين؛ إذ لكلٍّ أن يُقدِّر ما شاء، ومن هنا قال الزمخشريُّ فيها: إنها على معنى: وأرجلُكم مغسولةٌ أو ممسوحةٌ[2].

لكن ذكر الطِّيبيُّ أنه لا شكَّ أنَّ تغييرَ الجملة من الفعلية إلى الاسمية وحَذْفَ

---

(١) ذكرهما الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ٣٨، وعنه نقل المصنف.

(٢) الكشاف ١/ ٥٩٨.

خبرها يدلُّ على إرادة ثبوتها وظهورها، وأنَّ مضمونها مُسلَّمُ الحُكْم ثابتٌ لا يَلْتَبِسُ، وإنما يكون كذلك إذا جُعلت القرينةُ ما عُلم من منطوق القراءتين ومفهومهما، وشُوهِدَ وتُعورف من فِعْلِ الرسول ﷺ وأصحابه ﷺ، وسُمع منهم واشْتَهَرَ فيما بينهم، وقد قال عطاء: والله ما علمتُ أنَّ أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ مَسَحَ على القدمين. وكلٌّ ذلك دافعٌ لتفسيره هذه القراءة بقوله: وأرجلُكم مغسولةٌ أو ممسوحةٌ، على الترديد، لاسيَّما العدولُ من الإنشائية إلى الإخبارية المشعِرُ بأنَّ القومَ كأنهم سارعوا فيه وهو يخبر عنه. انتهى. فالأَوْلى أن يُقَدَّرَ ما هو من جنس الغَسْل على وجهٍ يبقى معه الإنشاء.

وبمجموع ما ذكرنا يُعلمُ ما في كلامِ الإمام الرازي ـ قدَّس الله تعالى سِرَّه ـ ونَقْلِه مما قدَّمناه، فاعْرِفِ الرجالَ بالحقِّ لا الحقَّ بالرجال، والله تعالى الهادي إلى سواء السبيل.

ثم اعلم أنهم اختلفوا في أنَّ الآيةَ هل تقتضي وجوبَ النية أم لا؟ فقال الحنفيةُ: إنَّ ظاهره لا يقتضي ذلك، والقولُ بوجوبها يقتضي زيادةً في النص، والزيادةُ فيه تقتضي النَّسْخَ، ونَسْخُ القرآن بخبر الواحد غيرُ واقع، بل غيرُ جائزٍ عند الأكثرين، وكذا بالقياس على المذهب المنصور للشافعي ﷺ كما قاله المروزيّ، فإذنْ لا يصحُّ إثباتُ النية.

وقال بعض الشافعية: إنَّ الآية تقتضي الإيجابَ؛ لأنَّ معنى قوله تعالى: (إِذَا قُمْتُمْ): إذا أردتم القيام وأنتم مُحدِثون، والغَسْلُ وقع جزاءً لذلك، والجزاءُ مُسبَّبٌ عن الشرط، فيفيدُ وجوبَ الغَسْل لأَجْلِ إرادة الصلاة، وبذلك يثبتُ المطلوب.

وقال آخرون ـ وعليه المعوَّل عندهم ـ وجهُ الاقتضاء أنَّ الوضوءَ مأمورٌ به فيها، وهو ظاهرٌ، وكلُّ مأمورٍ به يجبُ أن يكون عبادةً وإلا لَمَا أُمِرَ به، وكلُّ عبادةٍ لا تصحُّ بدون االنية؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ﴾ [البينة: ٥] والإخلاصُ لا يحصل إلا بالنية، وقد جُعل حالاً للعابدين، والأحوالُ شروطٌ، فتكونُ كلُّ عبادةٍ مشروطةً بالنية، وقاسُوا أيضاً الوضوء على التيمم في كونهما طهارتين للصلاة، وقد وجبت النيةُ في المقيس عليه، فكذا في المقيس.

ولنا القولُ بموجب العلَّة، يعني: سلَّمنا أنَّ كلَّ عبادةٍ بنيَّةٍ، والوضوءُ لا يقعُ عبادةً بدونها، لكن ليس كلامنا في ذلك، بل في أنه إذا لم ينوِ حتى لم يقعْ عبادة سبباً للثواب، فهل يقعُ الشرط المعتَبَرُ للصلاة حتى تصحَّ به أوْلا؟ ليس في الآية ولا في الحديث المشهور الذي يوردونه في هذا المقام[1] دلالةٌ على نفيه ولا إثباته، فقلنا: نعم؛ لأنَّ الشَّرْطَ مقصودُ التحصيل لغيره لا لذاته، فكيف حَصَلَ حَصَلَ المقصود[2]، وصار كستر العورةِ وباقي شروطِ الصلاة التي لا يفتقرُ اعتبارُها إلى أن ينوي، ومَن ادَّعى أنَّ الشرطَ وضوءٌ هو عبادةٌ فعليه البيان.

والقياسُ المذكورُ على التيمُّم فاسدٌ، فإنَّ من المتفق عليه أنَّ شَرْطَ القياس أن لا تكون شرعيةُ حُكْمِ الأصل متأخِّرةً عن حُكْم الفرع، وإلا لثبت حُكْمُ الفَرْع بلا دليل، وشرعيةُ التيمُّم متأخِّرةٌ عن الوضوء، فلا يُقاس الوضوءُ على التيمم في حُكْمِه، نعم إنْ قَصَدَ الاستدلال بآية التيمم بمعنى أنه لمَّا شُرع التيمُّم بشرط النية ظَهَرَ وجوبُها في الوضوء، وكان معنى القياس أنه لا فارق، لم يَرِدْ ذلك.

وذكر بعضُ المحققين في الفَرْق بين الوضوء والتيمم وجهين:

الأول: أنَّ التيمُّمَ يُنبِئ لغةً عن القَصْد، فلا يتحقَّق بدونه، بخلاف الوضوء.

والثاني: أنَّ الترابَ جُعل طهوراً في حالةٍ مخصوصةٍ، والماءُ طَهورٌ بنفسه كما يُستفاد من قوله تعالى: ﴿مَآءً طَهُورًا﴾ [الفرقان:٤٨] وقوله سبحانه: ﴿لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ﴾ [الأنفال:١١] فحينئذٍ يكون القياس فاسداً أيضاً.

واعتُرض الوجه الأول بأنَّ النيةَ المعتبَرةَ ليست نيةَ نفس الفعل، بل أن ينويَ المقصودَ به الطهارةُ والصلاةُ، ولو صلاة الجنازة وسجدة التلاوة على ما بُيِّنَ في محلِّه، وإذا كان كذلك فإنما يُنبِئ عن قَصْدٍ هو غيرُ المعتبر نيةً، فلا يكونُ النَّصُّ بذلك موجباً للنية المعتبرة.

---

(١) وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «إنما الأعمال بالنيات» أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧)، وينظر فتح القدير لابن الهمام ١/ ٢١.

(٢) في (م): فكيف حصل المقصود.

ومن هنا يُعلَمُ ما في استدلال بعض الشافعية بآية الوضوء على وجوب النية فيه السابقِ آنفاً، وذلك لأنَّ المفاد بالتركيب المقدَّر إنما هو وجوبُ الغَسْلِ لأجل إرادة الصلاة مع الحدث لا إيجابُ أنَ يُغسل لأجل الصلاة؛ إذ عَقْدُ الجزاء الواقع طلباً بالشرط يفيدُ طلبَ مضمون الجزاء إذا تحقَّق مضمونُ الشرط، وأنَّ وجوبه اعتُبر مسبَّباً عن ذلك، فأين طلبهُ على وجهٍ مخصوصٍ هو فِعْلُهُ على قَصْدِ كونه لمضمون الشرط؟ فتأمل، فقد خفي هذا على بعض الأَجلَّةِ حتى لم يكافئه بالجواب.

والوجه الثاني: بأنه إنْ أريد بالحالة المخصوصة حالةُ الصلاة، فهو مبنيٌّ على أنَّ الإرادةَ مرادةٌ في الجملة المعطوفة عليها جملةُ التيمم[١]، وأنت قد علمتَ الآنَ أنْ لا دلالةَ فيها على اشتراط النية، وإن أُريد حالةُ عدم القُدْرة على استعمال الماء، فظاهرٌ أنَّ ذلك لا يقتضي إيجابَ النية ولا نفيَها. واستفاد كونَ الماء طهوراً بنفسه مما ذُكر بأنَّ كونَ المقصود من إنزاله[٢] التطهيرَ به، وتسميتَهُ طهوراً، لا يفيدُ اعتبارَه مُطهِّراً بنفسه، أي: رافعاً للأمر الشرعيِّ بلا نية ـ وهو المطلوب ـ بخلاف إزالتِه الخَبَثَ، لأنَّ ذلك محسوسٌ أنه مقتضى طبعه، ولا تلازمَ بين إزالته حِسًّا صفةً محسوسةً وبين كونه يرتفعُ عند استعماله اعتبارٌ شرعيٌّ، والمفادُ من «ليطهركم» كونُ المقصود من إنزاله التطهيرَ به، وهذا يَصدُقُ مع اشتراط النية كما قال الشافعيُّ رضي الله عنه، وعدمِه كما قلنا، ولا دلالةَ للأعمِّ على أخص بخصوصه كما هو المقرَّر، فتدبر.

واختلفوا أيضاً في أنها هل تقتضي وجوبَ الترتيب أم لا؟ فذهب الحنفيةُ إلى الثاني؛ لأنَّ المذكورَ فيها الواو، وهي لمُطْلَق الجمعِ على الصحيح المعوَّل عليه عندهم، والشافعيةُ إلى الأول؛ لأنَّ الفاءَ في «فاغسلوا»[٣] للتعقيب، فتفيد تعقيبَ

---

(١) يعني بجملة التيمم: «وإن كنتم مرضى» إلى آخر الآية، وهي معطوفة على: «إذا قمتم إلى الصلاة». فتح القدير ١/ ٩٠، والكلام منه.

(٢) العبارة في فتح القدير: وأما جَعْلُ الماء طهوراً بنفسه مستفاداً من قوله تعالى: ﴿مَآءً طَهُورًا﴾ وقوله: ﴿لِيُطَهِّرَكُم بِهِۦ﴾ فلا يخفى ما فيه إذ كون المقصود من إنزاله. . . .

(٣) في (م): اغسلوا.

القيام إلى الصلاة بغَسْل الوجه، فيلزمُ الترتيبُ بين الوجه وغيره، فيلزمُ في الكلِّ لعدم القائل بالفصل.

وأجيبَ: بأنَّا لا نُسلِّم إفادتَها تعقيبَ القيام به، بل جملةَ الأعضاء، وتحقيقُهُ أنَّ المعقَّب طَلَبُ الغَسْل، وله متعلِّقاتٌ وَصَلَ إلى أولها ذِكْراً بنفسه، وإلى الباقي بواسطة الحرف المشترك، فاشتركت كلُّها فيه من غير إفادةِ طلبِ تقديمِ تعليقِه ببعضها على بعضٍ في الوجود، فصار مؤدَّى التركيب طلبُ إعقاب غَسْلِ جملة الأعضاء، وهذا نظيرُ قولك: ادخل السوق فاشتر لنا خبزاً ولحماً حيث كان المفاد إعقاب الدخول بشراء ما ذكر كيفما وقع.

وزعم بعضُهم أنَّ إفادةَ النَّظْم للترتيب؛ لأنه لو لم يُرد ذلك لأوجبَ تقديمَ الممسوح أو تأخيرَهُ عن المغسول، ولأنهم يُقدِّمون الأهم فالأهم، وفيه نظرٌ لأنَّ قُصارى ما يدلُّ عليه النَّظْمُ أولويةُ الترتيب، ونحن لا ننكر ذلك.

وقال آخرون: الدليل على الترتيب فِعْلُهُ ﷺ، فقد توضَّأ عليه الصلاة والسلام مرتِّباً، ثم قال: «هذا وضوءٌ لا يقبلُ الله تعالى الصلاةَ إلا به»[1].

وفيه أنَّ الإشارةَ كانت لوضوءٍ مرتَّبٍ موالًى فيه، فلو دلَّ على فَرْضيةِ الترتيب لَدَلَّ على فَرْضية الموالاة، ولا قائلَ بها عند الفريقين: نعم أقوى دليلٍ لهم قوله ﷺ في حَجَّة الوداع: «ابدؤوا بما بدأ الله تعالى به»[2] بناءً على أنَّ الأمرَ للوجوب، والعبرةُ بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. وأجيب عن ذلك بما أجيب، إلا أنَّ الاحتياطَ لا يخفى.

وهذا المقدارُ يكفي في الكلام على هذه الآية، والزيادةُ على ذلك ببيان سنن الوضوء ونواقضِه وما يتعلَّقُ به مما لا تُفْهِمُه الآيةُ ـ كما فعل بعض المفسِّرين ـ فضولٌ لا فَضْل، وإظهارُ عِلْمٍ يلوحُ من خلاله الجهل.

---

(١) أخرجه الدارقطني (٢٦١)، والبيهقي ١/ ٨٠.

(٢) أخرجه بهذه الرواية النسائي في الكبرى (٣٩٦٨) (طبعة دار الكتب العلمية)، وهو عند مسلم (١٢١٨) من حديث جابر الطويل في الحج بلفظ «أبدأ». قال النووي في شرح مسلم ٨/ ١٧٧: وقد ثبت في رواية النسائي في هذا الحديث بإسناد صحيح أن النبي ﷺ قال: «ابدؤوا» بصيغة الجمع. وينظر نصب الراية ٣/ ٥٤.

﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا﴾ أي: عند القيام إلى الصلاة ﴿فَاطَّهَّرُوا۟﴾ أي: فاغتسلوا على أتمِّ وجه، وقرئ: «فأطْهِروا»(١)، أي: فطهِّروا أبدانكم. والمضمضة والاستنشاق هنا فرضٌ كغسْل سائر البدن؛ لأنه سبحانه أضافَ التطهيرَ إلى مسمَّى الواو، وهو جملةُ بدنِ كلِّ مكلَّف، فيدخلُ كلُّ ما يمكنُ الإيصال إليه إلا ما فيه حَرَجٌ كداخل العينين، فيسقطُ للحرج، ولا حَرَجَ في داخل الفم والأنف، فَيَشْمَلُهما نصُّ الكتاب من غير معارِض كما شَمِلَهما قوله ﷺ فيما رواه أبو داود: «تحتَ كُلِّ شعرةٍ جنابة، فَبُلُّوا الشَّعر وأنقوا البشرة»(٢). وكونُهما من الفطرة كما جاء في الخبر(٣) لا ينفي الوجوبَ؛ لأنها الدين، وهو أعمُّ منه.

وتُشعر الآية بأنه لا يجبُ الغُسل على الجنب فوراً ما لم يُرِدْ فِعْلَ مالا يجوزُ بدونه، ويؤيدُ ذلك ما صحَّ أنه ﷺ خرج لصلاة الفجر ناسياً أنه جُنبٌ، حتى إذا وقف تذكَّر، فانصرفَ راجعاً فاغتسل، وخرج ورأسُهُ الشريف يَقطُر ماء(٤).

﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ مَرَضاً تخافون به الهلاك، أو ازديادَه باستعمال الماء ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ أي: مستقرِّين عليه.

﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ «من» لابتداء الغاية، وقيل: للتبعيض، وهو متعلِّقٌ بـ «امسحوا» وقرأ عبد الله: «فأُمُّوا صعيداً»(٥) وقد تقدَّم تفسيرُ الآية في سورة

---

(١) الكشاف ١/٥٩٨، والبحر ٣/٤٣٩.

(٢) سنن أبي داود (٢٤٨)، وأخرجه ـ أيضاً ـ الترمذي (١٠٦)، وابن ماجه (٥٩٧)، وهو من حديث أبي هريرة ﷺ. وفي إسناده الحارث بن وجيه، قال أبو داود عقب الحديث: حديثه منكر، وهو ضعيف. وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديثه، وهو شيخ ليس بذاك.

(٣) أخرجه مسلم (٢٦١) من حديث عائشة ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحَلْق العانة، وانتقاص الماء» قال زكريا: قال مصعب: ونسيت العاشرة، إلا أن تكون المضمضة. زاد قتيبة: قال وكيع: انتقاص الماء يعني الاستنجاء.

(٤) أخرجه أحمد (٨٤٦٦)، والبخاري (٢٧٥)، ومسلم (٦٠٥) من حديث أبي هريرة ﷺ، ولم يذكروا أنها صلاة الفجر.

(٥) الكشاف ١/٥٩٨.

النساء فليراجع[1]، ولعلَّ التكريرَ ليتَّصلَ الكلامُ في بيان أنواع الطهارة، ولئلّا يتوهَّم النسخ على ما قيل، بناءً على أنَّ هذه السورةَ من آخر ما نزل.

﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ﴾ بما فَرَضَ عليكم من الوضوء إذا قمتم إلى الصلاة، والغُسْلِ من الجنابة، أو بالأمر بالتيمُّم.

﴿لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ أي: ضِيقٍ في الامتثال، و«الجعل» يحتملُ أن يكون بمعنى الخلق والإيجاد فيتعدَّى لواحدٍ وهو «مِن حَرَج» و«من» زائدة، و«عليكم» حينئذٍ متعلِّقٌ بالجَعْل، وجُوِّزَ أن يتعلَّق[2] بـ «حرج» وإن كان مصدراً متأخِّراً. ويحتمل أن يكون بمعنى التصيير، فيكون «عليكم» هو المفعول الثاني.

﴿وَلَكِن يُرِيدُ﴾ أي: بذلك ﴿لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ أي: ليُنظِّفكم: فالطهارةُ لغويةٌ. أو: ليُذهِبَ عنكم دَنَسَ الذنوب، فإنَّ الوضوءَ يكفِّر الله تعالى به الخطايا، فقد أخرج مالك ومسلم وابن جرير عن أبي هريرة ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا توضَّأ العبدُ المسلمُ فغسل وجهه خَرَجَ من وجهه كلُّ خطيئةٍ نَظَرَ إليها بعينيه مع الماء، أو مع آخر قَطْر الماء، فإذا غَسَلَ يديه، خرج من يديه كلُّ خطيئة بطشتها يداه مع الماء، أو مع آخر قَطْرِ الماء، فإذا غَسَلَ رجليه خرجت كلُّ خطيئةٍ مَشَتْها رجلاه مع الماء، أو مع آخر قَطْر الماء، حتى يخرجَ نقيًّا من الذنوب»[3] فالطهارةُ معنويةٌ بمعنى تكفير الذنوب، لا بمعنى إزالة النجاسة؛ لأنَّ الحدثَ ليس نجاسةً بلا خلاف، وإطلاقُ ذلك عليه باعتبار أنه نجاسةٌ حكميةٌ، بمعنى كونه مانعاً من الصلاة، لا بمعنى كونه يحيثُ يتنجَّس الطعامُ أو الثوب[4] الرَّطْبُ بملاقاة المحدِث، أو تفسدُ الصلاةُ بحَمْله، وأما تنجُّس الماء فيما شاع عن الإمام الأعظم ﷺ، وروي رجوعه عنه، فلانتقال المانعية والآثام إليه حُكْماً.

---

(١) ينظر تفسير الآية (٤٣) من سورة النساء.

(٢) في الأصل: أن يكون متعلقاً.

(٣) موطأ مالك ١/ ٣٢، وصحيح مسلم (٢٤٤)، وتفسير الطبري ٨/ ٢١٨، وهو عند أحمد (٨٠٢٠).

(٤) في (م): الشراب. والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٣/ ٢٢١ والكلام منها.

وقيل: المرادُ تطهيرُ القلب عن دَنَسَ التمرُّد عن طاعة الله تعالى.

وجُوِّز أن يكونَ المرادُ: ليُطهِّركم بالتراب إذا أَعْوَزكم التطهُّر بالماء. والمراد بالتَّطهُّر رَفْعُ الحدث والمانع الحكمي، وأما ما نُقِلَ عن بعض الشافعية كإمام الحرمين من أنَّ القولَ بأنَّ الترابَ مُطهِّرٌ قولٌ ركيك، فمراده به مَنْعُ الطهارة الحسية، فلا يَرِدُ عليه أنه مخالفٌ للحديث الصحيح: «جُعلتْ ليَ الأرضُ مسجداً وطَهوراً»(١).

والإرادةُ صفةُ ذات، وقد شاع تفسيرها، ومفعولُها في الموضعين محذوفٌ كما أُشير إليه، واللام للعِلَّة، وإلى ذلك ذهب بعضُ المحققين.

وقيل: هي مزيدةٌ والمعنى: ما يريدُ الله أن يجعلَ عليكم من حَرَجٍ حتى لا يُرخِّصَ لكم في التيمم، ولكن يريد أن يُطهِّركم. وضُعِّف بأنَّ «أنْ» لا تُقدَّرُ بعد المزيدة، وتُعُقِّبَ بأنَّ هذا مخالفٌ لكلام النحاة، فقد قال الرضي: الظاهر أن تُقدَّر «أن» بعد اللام الزائدة التي بعد فِعْل الأمر والإرادة، وكذا في «المغني»(٢) وغيره، ووقوعُ هذه اللام بعد الأمر والإرادة في القرآن وكلام العرب شائعٌ مقيسٌ، وهو من مسائل «الكتاب»(٣) قال فيه: سألته - أي: الخليل - عن معنى: أريدُ لأن يفعل، فقال: إنما تريد أن تقول: أريد(٤) لهذا كما قال تعالى: ﴿وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الزمر: ١٢]. انتهى.

واختلف فيه النحاة؛ فقال السيرافيُّ: فيه وجهان: أحدهما ما اختاره البصريون أنَّ مفعولَهُ مُقدَّرٌ، أي: أُريد ما أُريد لأن تفعل، فاللام تعليليةٌ غيرُ زائدة. الثاني: أنها زائدةٌ لتأكيد المفعول.

---

(١) أخرجه أحمد (١٤٢٦٤)، والبخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) لم نقف عليه في المغني، وهو في شرح شذور الذهب ص٣٨٣، والكلام من حاشية الشهاب ٣/ ٢٢١.

(٣) ٣/ ١٦١، ونقله المصنف بواسطة الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٢١.

(٤) كذا في الأصل و(م)، وفي الكتاب ٣/ ١٦١، وحاشية الشهاب: إرادتي.

وقال أبو عليٍّ في «التعليقة»[1] عن المبرِّد: إنَّ الفِعْلَ دالٌّ على المصدر، فهو مقدَّرٌ، أي: أردتُ وإرادتي لكذا، فحذف إرادتي، واللام زائدة. وهو تكلُّفٌ بعيدٌ.

والمذاهب ثلاثة: أَقْرَبُها الأول، وأسهلُها الثاني، وهو من بليغ الكلام القديم كقوله:

أُريدُ لأنسى ذِكْرَها فكأنما تمثَّلُ لي ليلى بكُلِّ سبيلِ[2]

البلاغةُ فيه مما يعرفه الذوق السليم، قاله الشهاب[3].

﴿وَلِيُتِمَّ﴾ بشَرْعه ماهو مَطْهَرةٌ لأبدانكم ﴿نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ﴾ في الدين، أو: ليُتِمَّ برُخَصِهِ إنعامَه عليكم بالعزائم ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝٦﴾ نعمته بطاعتكم إياه فيما أَمَرَكُم به ونهاكُم عنه.

ومن لطائف الآية الكريمة ـ كما قال بعض المحققين ـ أنها مشتملةٌ على سبعة أمور كلُّها مثنى: طهارتان، أَصْلٌ وبدل، والأصل اثنان: مستوعِبٌ وغيرُ مستوعِبٍ، وغيرُ المستوعِبِ باعتبار الفعل غَسْلٌ ومَسْحٌ، وباعتبار المحلِّ محدودٌ وغيرُ محدود، وأنَّ آلتهما مائعٌ وجامدٌ، وموجبهما حَدَثٌ أصغرُ وأكبر، وأنَّ المبيحَ للعدول إلى البدل مَرَضٌ أو سفر، وأنَّ الموعودَ عليهما التطهيرُ وإتمامُ النعمة. وزاد البعض مثنيات أُخَر، فإنَّ غيرَ المحدود وجهٌ ورأسٌ، والمحدود يدٌ ورِجْلٌ، والنهايةُ كَعْبٌ ومِرْفَقٌ، والشُّكْرُ قوليٌّ وفعليٌّ.

﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ وهي نعمة الإسلام، أو الأعمُّ على إرادة الجنس، وأُمروا بذلك ليُذكِّرهم المنعِمَ ويرغِّبهم في شُكْره.

﴿وَمِيثَـٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ﴾ أي: عَهْدَهُ الذي أَخَذَهُ عليكم، وقولُه تعالى: ﴿إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ ظرفٌ لـ «واثقكم به»، أو لمحذوف وَقَعَ حالاً من الضمير المجرور في «به»، أو من «ميثاقه»، أي: كائناً وقْتَ قولكم: سمعنا وأطعنا، وفائدةُ التقييد به تأكيدُ وجوبِ مراعاته بتذكير قولهم والتزامِهم بالمحافظة عليه، والمراد به

(١) في (م): التعليق، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب.

(٢) البيت لكثير عزة، وهو في ديوانه ص١٠٥.

(٣) في حاشيته ٣/ ٢٢٢.

الميثاقُ الذي أخذه على المسلمين حين بايعهم النبيُّ ﷺ في العقبة الثانية سنةَ ثلاث عَشْرَةَ من النبوة على السمع والطاعة في حال اليُسْر والعُسْر والمَنْشَط والمَكْره كما أخرجه البخاريُّ ومسلم من حديث عبادة بن الصامت(١).

وقيل: هو الميثاقُ الواقعُ في العقبة الأولى سنة إحدى عشرة، أو بيعة الرضوان بالحديبية، فإضافة الميثاق إليه تعالى مع صدوره عنه ﷺ لكون المرجع إليه سبحانه كما نطق به قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠].

وأخرج ابن جرير وابن حميد عن مجاهد قال: هو الميثاقُ الذي واثَقَ به بني آدمَ حين أَخرجهمْ من صُلْب أبيهم عليه السلام(٢). وفيه بُعْدٌ.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ﴾ في نسيان نعمته ونقضِ ميثاقه، أو في كلِّ ما تأتون وتَذَرون، فيَدخل فيه ما ذُكر دخولاً أوَّليًّا.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ۝٧﴾ أي: مخفيَّاتها الملابِسةِ لها مُلابسَةً تامةً مصحِّحةً لإطلاق الصاحب عليها، فيُجازيكم عليها، فما ظنُّكم بِجليَّات الأعمال؟

والجملةُ اعتراضٌ وتعليلٌ للأمر، وإظهارُ الاسم الجليل لما مرَّ غيرَ مرَّة.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ شروعٌ في بيان الشرائع المتعلِّقة بما(٣) يجري بينهم وبين غيرهم إثر ما يتعلَّق بأنفسهم.

﴿كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ﴾ أي: كثيري القيام له بحقوقه اللازمة، وقيل: أي: ليكنْ من عادتكم القيامُ بالحق؛ في أنفسكم بالعمل الصالح، وفي غيركم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ابتغاءَ مرضاة الله تعالى.

﴿شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ﴾ أي: بالعدل، وقيل: دعاةً لله تعالى مُبيِّنينَ عن دينه بالحُجَج الحقَّة.

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ أي: لا يحملنَّكم ﴿شَنَـَٔانُ قَوْمٍ﴾ أي: شِدَّةُ بُغْضِكم لهم ﴿عَلَىٰٓ

---

(١) صحيح البخاري (٧١٩٩)، ومسلم (١٧٠٩)، وهو عند أحمد (٢٢٦٧٩).
(٢) تفسير الطبري ٨/ ٢٢٠، وعزاه لعبد بن حميد السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٦٥.
(٣) في الأصل و(م): لما، والمثبت من تفسير أبي السعود ٣/ ١٢، والكلام منه.

﴿أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ﴾ فلا تشهدوا في حقوقهم بالعدل، أو: فتَعْدُوا عليهم بارتكاب ما لا يحل.

﴿ٱعۡدِلُواْ﴾ أيها المؤمنون في أوليائكم وأعدائكم، واقتصر بعضُهم على الأعداء بناءً على ما روي أنه لما فُتحت مكةُ كلَّف الله تعالى المسلمينَ بهذه الآية أن لا يكافئوا كفَّار مكةَ بما سلف منهم، وأن يعدلوا في القول والفعل.

﴿هُوَ﴾ راجعٌ إلى العدل الذي تضمَّنه الفعل، وهو إما مطلقُ العَدْل فيندرجُ فيه العدلُ مع الكفار(١) الذي أشار إليه سببُ النزول، وإما العدلُ مع الكفار.

﴿أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ﴾ أي: أَدْخَلُ في مناسبتها؛ لأنَّ التقوى نهايةُ الطاعة، وهو أَنسَبُ الطاعات بها، فالقُرْبُ بينهما على هذا مناسبةُ الطاعة للطاعة. ويحتمل أن يكون أقربيَّته للتقوى(٢) باعتبار أنه لُطْفٌ فيها، فهي مناسبةُ إفضاءِ السبب إلى المسبَّب، وهو بمنزلة الجزء الأخير من العلَّة، واللامُ مِثْلُها في قولك: هو قريبٌ لزيدٍ؛ للاختصاص، لا مكمّلة، فإنه بـ «من» أو «إلى».

وتكلَّفَ الراغِبُ في توجيه الآية فقال: فإن قيل: كيف ذكر سبحانه «أقرب للتقوى»، و«أَفْعَلُ» إنما يقال في شيئين اشتركا في أَمْرٍ واحدٍ، لأحدهما مَزيَّةٌ، وقد علمنا أنْ لا شيءَ من التقوى ومن فِعْل الخير إلا وهو من العدالة؟

قيل: إنَّ «أفعل» وإن كان كما ذكرت، فقد يُستعمل على تقدير بناءِ الكلام على اعتقاد المخاطَب في الشيءفي نفسه قَطْعاً لكلامه وإظهاراً لِتَبْكِيته، فيقال لمن اعتقد مثلاً في زيد فضلاً وإن لم يكن فيه فَضْلٌ، ولكن لا يمكنه أن يُنكر أنَّ عَمرْاً أفضل منه: اخدم عمراً، فهو أَفْضَلُ من زيد، وعلى ذلك جاء قوله تعالى: ﴿ءَآللَّهُ خَيۡرٌ أَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ [النمل: ٥٩] وقد عُلم أن لا خيرَ فيما يشركون.

والجملةُ في موضع التعليل للأمر بالعدل، وصرَّح لهم به تأكيداً وتشديداً، وأَمَرَ سبحانه بالتقوى بقوله جلَّ وعلا: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ﴾ إثرَ ما بيَّن أنَّ العَدْلَ أقربُ لها؛ اعتناءً بشأنها وتنبيهاً على أنها ملاكُ الأمر كلِّه.

---

(١) قوله: مع الكفار. ليس في (م).
(٢) في (م): على التقوى.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ۝٨﴾ من الأعمال فيجازيكم بذلك، وقد تقدَّم نظيرُ هذه الآية في «النساء»[1]، ولم يكتفِ بذلك لمزيد الاهتمام بالعَدْل والمبالغة في إطفاء نائرة[2] الغيظ.

وقيل: لاختلاف السبب، فإنَّ الأولى نزلت في المشركين، وهذه في اليهود.

وذكر بعضُ المحقِّقين وجهاً لتقديم القِسْطِ هناك وتأخيرِهِ هنا، وهو أنَّ آية «النساء» جيءَ بها في معرِض الإقرار على نفسه ووالديه وأقاربه، فبدأ فيها بالقِسْطِ الذي هو العَدْلُ من غير محاباةِ نفسٍ ولا والدٍ ولا قرابة، والتي هنا جيءَ بها في مَعْرِضِ تَرْكِ العداوة، فبدأ فيها بالقيام لله تعالى؛ لأنه أَرْدَعُ للمؤمنين، ثم ثنَّى بالشهادة بالعَدْلِ، فجيءَ في كلِّ مَعْرِضٍ بما يناسبه.

﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ من الواجبات والمندوبات، ومن جملتها العَدْلُ والتقوى.

﴿لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٌ عَظِيمٞ ۝٩﴾ جملةٌ مستأنفةٌ مبيِّنةٌ لثاني مفعولَي «وعد» المحذوف، كأنه قيل: أيَّ شيءٍ وَعَدَهم[3]؟ فقيل: لهم مغفرة إلخ.

ويحتمل أن يكونَ المفعولُ متروكاً، والمعنى: قَدَّم لهم وَعْداً، وهو ما بُيِّنَ بالجملة المذكورة.

وجُوِّزَ أن تكونَ مفعولَ «وعد» باعتبار كونه بمعنى «قال»، أو المراد حكايته؛ لأنه يُحكى بما هو في معنى القول عند الكوفيين.

ويحتمل أن يكون القول مُقدَّراً، أي: وَعَدَهُمْ قائلاً ذلك لهم، أي: في حَقِّهم، فيكونُ إخباراً بثبوته لهم، وهو أبلغ.

وقيل: إنَّ هذا القولَ يقالُ لهم عند الموت تيسيراً لهم وتهويناً لسكرات الموت عليهم.

---

(١) وهي الآية (١٣٥).

(٢) النائرة: الهائجة؛ قال في اللسان (نأر): نأَرَتْ نائِرةٌ في الناس: هاجت هائجة.

(٣) في (م): وعده.

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ القرآنية التي من جملتها ما تليت من النصوصِ الناطقة بالأمر بالعَدْل والتقوى، وحَمَلَ بعضُهم الآياتِ على المعجزات التي أَيَّدَ الله تعالى بها نبيَّه ﷺ.

﴿أُولَٰئِكَ﴾ الموصوفون بما ذُكر ﴿أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١٠﴾﴾ أي: مُلابسو النارِ الشديدةِ التأجُّج ملابَسةً مؤبَّدة، والموصولُ مبتدأٌ أول، واسم الإشارة مبتدأٌ ثانٍ، وما بعده خبرُهُ، والجملةُ خبرُ الأول.

ولم يُؤتَ بالجملة في سياق الوعيد كما أُتي بالجملة قبلها في سياق الوعد؛ قَطْعاً لرجائهم، وفي ذِكْر حال الكَفَرة بعدَ حال المؤمنين ـ كما هو السُّنةُ السَّنيةُ القرآنية ـ وفاءٌ بحقِّ الدعوة، وتطييبٌ[1] لقلوب المؤمنين بجَعْل أصحاب النار أعدائهم دونهم.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ تذكيرٌ لنعمة الإنجاء من الشَّرِّ إثرَ تذكير نِعْمةِ إيصالِ الخير الذي هو نعمةُ الإسلام وما يتبعُها من الميثاق، أو تذكيرُ نعمةٍ خاصَّةٍ بعد تذكير النعمة العامة اعتناءً بشأنها.

و«عليكم» متعلِّقٌ بـ «نعمة الله»، أو بمحذوف وَقَعَ حالاً منها، وقولُه تعالى: ﴿إِذْ هَمَّ قَوْمٌ﴾ على الأول ظَرْفٌ لنفس النعمة، وعلى الثاني لِمَا تعلَّق به الظَّرْفُ، ولا يجوز أن يكون ظَرْفاً لـ «اذكروا» لتنافي زمنيهما، فإنَّ «إذ» للمُضيِّ، و«اذكروا» للمستقبل. أي: اذكروا إنعامه تعالى عليكم، أو: اذكروا نعمته تعالى كائنةً عليكم وقتَ قَصْدِ قومٍ ﴿أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ أي: بأن يَبطِشُوا بكم بالقَتْل والإهلاك، يقال: بَسَطَ إليه يَدَهُ، إذا بَطَشَ به، وبَسَطَ إليه لسانه إذا شَتَمَهُ، والبَسْطُ في الأصل مُطْلَقُ المَدِّ، وإذا استُعمل في اليد واللسان كان كنايةً عمَّا ذُكر.

وتقديمُ الجارِّ والمجرور على المفعول الصريح للمسارعة إلى بيان رجوع ضَرَرِ البَسْط وغائلته إليهم؛ حملاً لهم من أول الأمر على الاعتداد بنعمة دَفْعه.

﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾ عَطْفٌ على «هَمَّ» وهو النعمةُ التي أُريد تذكيرها، وذِكْرُ الهَمِّ للإيذان بوقوعها عند مزيد الحاجة إليها، والفاءُ للتعقيب المفيدِ لتمام النِّعمة وكمالها، وإظهارُ الأيدي لزيادة التقرير، وتقديمُ المفعول الصريح على

(١) في (م): وفاءً . . . وتطييباً.

الأصل، أي: مَنَعَ أيديهم أن تُمَدَّ إليكم عَقيبَ هَمِّهم بذلك، وعَصَمَكُمْ منهم، وليس المراد أنه سبحانه كَفَّها عنكم بعد أن مَدُّوها إليكم، وفي ذلك ما لا يخفى من إكمال النعمة ومزيد اللُّطف.

والآيةُ إشارةٌ إلى ما أخرجه مسلمٌ وغيره من حديث جابرٍ أنَّ المشركينَ رأوا أنَّ رسول الله ﷺ وأصحابه ﷺ بعُسْفان قاموا إلى الظهر معاً، فلما صلَّوا، ندموا إلا كانوا أكبُّوا عليهم، وهمُّوا أن يوقعوا بهم إذا قاموا إلى صلاة العصر، فردَّ الله تعالى كيدَهم بأن أنزل صلاةَ الخوف[١].

وقيل: إشارةٌ إلى ما أخرجه أبو نعيم في «الدلائل» من طريق عطاء والضحاك عن ابن عباس ﷺ، أنَّ عمرو بن أمية الضَّمْري حين[٢] انصرف من بئر معونة لقي رجلين كلابيَّين معهما أمانٌ من رسول الله ﷺ، فقتلهما ولم يعلم أنَّ معهما أماناً، فَوَدَاهما رسول الله ﷺ، ومضى إلى بني النضير ومعه أبو بكر ﷺ وعمر وعلي، فتلقَّوه فقالوا: مرحباً يا أبا القاسم لماذا جئت؟ قال: «رجلٌ من أصحابي قتل رجلين من كِلاب معهما أمانٌ منِّي، طلبَ منِّي ديتهما، فأُريد أن تُعينوني» قالوا: نعم، اقعدْ حتى نجمعَ لك، فقعدَ تحت الحصن وأبو بكر وعمرُ وعليٌّ، وقد تآمر بنو النضير أن يطرحوا عليه عليه الصلاة والسلام حَجَراً، فجاء جبريلُ عليه السلام فأخبره، فقام ومَنْ معه[٣].

وقيل: إشارةٌ إلى ما أخرجه غيرُ واحدٍ من حديث جابرٍ أنَّ النبيَّ ﷺ نزلَ مَنزِلاً، فتفرَّقَ الناسُ في العِضاه يستظلُّون تحتها، فعلَّق النبيُّ ﷺ سلاحَهُ بشجرةٍ، فجاء أعرابيٌّ إلى سيفه فأخذه فَسَلَّهُ، ثم أقبل على النبيِّ ﷺ فقال: مَنْ يمنعكَ منِّي؟ قال: «اللهُ تعالى» قالها الأعرابي مرتين أو ثلاثاً والنبيُّ ﷺ في كلِّ ذلك يقول: «اللهُ تعالى»، فشَامَ الأعرابيُّ السيفَ، فدعا النبيُّ ﷺ أصحابه فأخبرهم بصنيع الأعرابي، وهو جالسٌ إلى جنبه لم يعاقبه[٤].

---

(١) صحيح مسلم (٨٤٠): (٣٠٨).

(٢) في (م): حيث.

(٣) دلائل النبوة لأبي نعيم (٤٢٥)، ولفظ المصنف مختصر.

(٤) أخرجه أحمد (١٤٣٣٥)، والبخاري (٢٩١٠)، ومسلم (٨٤٣) في كتاب الفضائل. العضاه: كل شجر عظيم له شوك. وشام سيفه: أغمده. النهاية (عضه) و(شيم).

ولا يخفى أنَّ سببَ النزول يجوز تعدُّده، وأنَّ القومَ قد يُطلَقُ على الواحد كالناس في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] وأنَّ ضرر الرئيس ونَفْعَهُ يعودان إلى المرؤوس.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ عَطْفٌ على «اذكروا»، أي: اتقوه في رعاية حقوق نعمته، ولا تُخِلُّوا بشكرها، أو[1] في الأعمِّ من ذلك، ويدخلُ هو دخولاً أوَّليًّا.

﴿وَعَلَى ٱللَّهِ﴾ خاصةً، دون غيره استقلالاً أو اشتراكاً ﴿فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾﴾ فإنه سبحانه كافٍ في دَرْءِ المفاسد وجَلْبِ المصالح. والجملةُ تذييلٌ مقرِّرٌ لما قبله، وإيثارُ صيغة أَمْرِ الغائب وإسنادُها للمؤمنين لإيجاب التوكُّل على المخاطَبين بطريقٍ برهانيٍّ، ولإظهار ما يدعو إلى الامتثال ويَزَعُ عن الإخلال، مع رعاية الفاصلة، وإظهارُ الاسم[2] الجليل لتعليل الحكم وتقويةِ استقلال الجملة التذييلية، وقد مرَّت نظائرُه.

وهذه الآيةُ ـ كما نُقل عن الإمام الشافعيِّ رضي الله عنه ـ تُقرأ سبعاً صباحاً وسبعاً مساءً لدفع الطاعون.

﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ كلامٌ مستأنفٌ مشتملٌ على بيان بعض ما صَدَرَ من بني إسرائيل، مَسوقٌ لتقرير المؤمنين على ذِكْر نعمة الله تعالى ومراعاةِ حقِّ الميثاق، وتحذيرِهم من نقضه، أو لتقرير ما ذُكر من الهَمِّ بالبطش وتحقيقِه بناءً على أنه كان صادراً من أسلافهم ببيان أنَّ الغَدْرَ والخيانةَ فيهم شِنْشِنةٌ أخزمية[3].

وإظهارُ الاسم الجليل هنا لتربية المهابة، وتفخيمِ الميثاق، وتهويلِ الخَطْب في نَقْضه، مع ما فيه من رعاية حقِّ الاستئناف المستدعي للانقطاع عمَّا قبله.

---

(١) في (م): أي، وهو خطأ، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٣/ ١٣.
(٢) في الأصل و(م): الأمر، والمثبت من تفسير أبي السعود ٣/ ١٤، والكلام منه.
(٣) الشنشنة: الطبيعة والعادة. والأخزمية نسبة إلى أخزم الطائي، قيل: إنه كان عاقًّا فمات وترك بنين، فوثبوا يوماً على جدهم فأدمَوه فقال:

إن بنـيَّ ضـرَّجـونـي بـالـدم ... شِـنـشِـنـةٌ أعـرفُـهـا مـن أخـزم

مجمع الأمثال ١/ ٣٦١.

والالتفاتُ في قوله تعالى: ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ للجَرْي على سَنَن الكبرياء، وتقديمُ المفعول الغير الصَّريح على الصريح، لِمَا مرَّ غيرَ مرَّةٍ من الاهتمام والتشويق.

والنقيب: قيل[1]: فعيلٌ بمعنى فاعل، مشتقًّا من النَّقْب بمعنى التفتيش، ومنه ﴿فَنَقَّبُوا۟ فِى ٱلْبِلَـٰدِ﴾ [ق:٣٦] وسُمِّي بذلك لتفتيشه عن أحوال القوم وأسرارهم. وقيل: بمعنى مفعول؛ كأنَّ القومَ اختاروه على عِلْم منهم، وتفتيشٍ على أحوالهم[2].

قال الزجَّاج: وأَصْلُهُ من النَّقْبِ، وهو الثَّقْبُ الواسع والطريقُ في الجبل، ويقال: فلانٌ حَسَنُ النقيبة، أي: جميل الخليقة، ونِقَابٌ: للعالم بالأشياء الذَكيِّ القلب، الكثير البَحْثِ عن الأمور، وهذا البابُ كلُّه معناهُ التأثيرُ في الشيء الذي له عُمْق، ومن ذلك: نقبتُ الحائط، أي: بلغتُ في النقب آخره[3].

روي أنَّ بني إسرائيل لمَّا فرغوا من أَمْرِ فرعونَ أَمَرَهُم اللهُ تعالى بالمسير إلى أريحاء أرض الشام، وكان يسكنها الجبابرة الكنعانيون، وقال سبحانه لهم: إني كتبتُها لكم داراً وقراراً، فاخرجوا إليها وجاهدوا مَنْ فيها فإني ناصرُكم، وأَمَرَ جلَّ شأنه موسى عليه السلام أن يأخذَ من كلِّ سِبْطٍ كفيلاً عليهم بالوفاء بما[4] أمروا به، فأَخذ عليهم الميثاق، واختار منهم النقباء وسار بهم، فلما دنا من أرض كنعان بَعَثَ النُّقباء يتجسَّسون الأخبار، ونهاهم أن يُحدِّثوا قومهم، فرأوا أجراماً عِظاماً وبأساً شديداً فهابوا، فرجعوا وحدَّثوا قومهم إلا كالَب بن يوقنَّا من سِبط يهوذا، ويوشع بن نون من سِبط إفرائيم بن يوسف عليه السلام، وعند ذلك قال بنو إسرائيل لموسى عليه السلام: ﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَـٰتِلَآ إِنَّا هَـٰهُنَا قَـٰعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤].

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهدٍ أنَّ النقباء لمَّا دخلوا على الجبَّارين وجدوهم يَدْخُلُ في كُمِّ أحدهم اثنان منهم، ولا يحمل عُنقود عِنَبهم إلا خمسُ أنفسٍ

---

(١) قوله: قيل، ليس في (م).

(٢) كذا في الأصل و(م)، وفي الدر المصون ٤/ ٢٢٠: أحواله، وهو الأنسب بالسياق.

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٥٨-١٥٩.

(٤) في (م): فيما.

بينهم في خشبة، ويدخلُ في شَطْر الرمَّانة إذا نُزع حَبُّها خمسُ أنفس أو أربع[١].

وذكر البغويُّ[٢] أنه لقيهم رجلٌ من أولئك يقال له: عُوج بن عنق، وكان طولُه ثلاثةَ آلافٍ وثلاثَ مئةٍ وثلاثةً وثلاثين ذراعاً وثُلُثَ ذراع، وكان يحتجز بالسحاب[٣] ويشرب منه، ويتناول الحوت من قرار البحر فيشويه بعين الشمس يرفعُه إليها ثم يأكله، ويُروى أنَّ الماء طَبَّق ما على الأرض من جبلٍ وما جاوزَ رُكْبَتي عُوج، وعاش ثلاثةَ آلاف سنةٍ حتى أهلكه الله تعالى على يد موسى عليه السلام، وذلك أنه جاء وَقَوَّر صخرةً من الجبل على قَدْر عسكر موسى عليه السلام، وكان فَرْسَخاً في فَرْسخ، وحَمَلَها ليطبقها عليهم، فبعث الله تعالى الهدهدَ فَقَوَّرَ الصخرةَ بمنقاره، فوقعت في عنقه فصرعته، فأقبل موسى عليه السلام وهو مصروعٌ فقتله. وكانت أمه عُنق إحدى بنات آدم عليه السلام، وكان مجلسُها جريباً[٤] من الأرض.

فلمَّا لَقُوا عُوجاً وعلى رأسه حُزْمةُ حَطَبٍ أخذهم جميعاً وجعلهم في حُزْمته، وانطلق بهم إلى امرأته وقال: انظري إلى هؤلاء الذين يزعمون أنهم يريدون قتالنا! وَطَرَحَهُمْ بين يديها وقال: ألا أَطحنُهم برجلي؟ فقالت امرأته: لا، بل خلِّ عنهم حتى يُخبروا قومَهم بما رأوا، ففعل. انتهى.

وأقول: قد شاع أمرُ عُوج عند العامة، ونقلوا فيه حكاياتٍ شنيعةً، وفي فتاوى العلَّامة ابن حجر: قال الحافظ العماد بن كثير: قصةُ عُوج وجميعُ ما يحكون عنه هَذَيانٌ لا أصلَ له، وهو من مختَلَقات أهل الكتاب، ولم يكن قَطُّ على عهدِ نوح عليه السلام، ولم يسلم من الكفار أحدٌ.

وقال ابن القيِّم: من الأمور التي يُعرف بها كونُ الحديث موضوعاً، أَن يكون مما تقوم الشواهدُ الصحيحةُ على بطلانه، كحديث عُوجٍ الطويل، وليس العَجَبُ من جُرأة مَنْ وَضَعَ هذا الحديث وكَذَبَ على الله تعالى، إنما العَجَبُ ممن يُدخل هذا الحديثَ في كتب العلم من التفسير وغيرِه ولا يُبيِّنُ أمره!

---

(١) تفسير الطبري ٨/ ٢٣٧-٢٣٨.

(٢) في تفسيره ٢/ ٢٠، ونحوه في تفسير القرطبي ٨/ ٣٩٨.

(٣) في تفسير القرطبي: وكان يحتجن السحاب، أي: يجذبه بمحجنه.

(٤) الجريب في المساحة هو مبزر الجريب المكيالي، ويعادل ١٤٤٤ متراً مربعاً، وقيل: ٢٣٠٤ أمتار مربعة. ينظر معجم متن اللغة (جرب).

ثم قال: ولا ريب في أنَّ هذا وأمثالَهُ من وضع زنادقة أهل الكتاب الذين قصدوا الاستهزاء والسخرية بالرسل الكرام عليهم الصلاة والسلام وأتباعهم[(١)]. انتهى.

وأورد ابن المنذر عن ابن عمرو[(٢)] من قصته شيئاً عجيباً، وتعقَّبه بعضُ المصنفين بأنَّ هذا مما يستحي الشخصُ من نسبته إلى ابن عمرو رضي الله عنهما. ومشى صاحب «القاموس» على أنَّ أخباره موضوعة[(٣)].

وأخرج الطبرانيُّ وأبو الشيخ ابن حَبَّان[(٤)] في كتاب «العظمة» فيه آثاراً[(٥)]، قال الحفَّاظ في أطولها المشتملِ على غرائبَ من أحواله: إنه باطلٌ كَذِب.

وقال الحافظ السيوطيُّ: والأقربُ في خبر عُوجٍ أنه من بقية عاد، وأنه كان له طولٌ في الجملة مئةُ ذراع، أو شبْهُ ذلك، وأنَّ موسى عليه الصلاة والسلام قَتَلَهُ بعصاه، وهذا هو القَدْرُ الذي يحتمل قبوله[(٦)]. انتهى.

ونِعْمَ ما قال، فإنَّ بقاءه في الطوفان مع كُفْره الظاهر - إذ لم يُنقلْ إيمانُه، ودعوةُ نوحٍ عليه السلام التي عمَّتِ الأرض - مما لا يكاد يقبله المنصِفُ.

وكذا بقاؤه بعد الطوفان مع قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُۥ هُمُ ٱلْبَاقِينَ﴾ [الصافات: ٧٧] مما لا يُسوِّغه العارف.

وشَيُّهُ الحوتَ بعين الشمس مما لايكاد يُعقَلُ، على ما ذكره الحكماء، فقد ذكر الخلخالي[(٧)] أنهم ذهبوا إلى أنَّ الشمسَ ليست حارَّةً، وإلا لكان

---

(١) الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي ص ١٨٨، وكلام ابن كثير بنحوه في البداية والنهاية ١/ ٢٦٦-٢٦٧، وكلام ابن القيم في المنار المنيف في الصحيح والضعيف ص٧٤-٧٦.

(٢) في الأصل و(م): عمر، في الموضعين، والمثبت من الحاوي للسيوطي ٢/ ٥٧٦، والكلام منه.

(٣) ينظر القاموس المحيط (عوج)، وفيه: وعُوج بن عُوقٍ بضمهما: رجل ولد في منزل آدم، فعاش إلى زمن موسى، وذكر من عظم خلقه شناعة. اهـ. قال صاحب التاج: ابن عوق، هذا هو الصواب، لا كما اشتهر من أنه ابن عنق.

(٤) في (م): وابن حبان. وهو خطأ. وأبو الشيخ هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حَبَّان.

(٥) المعجم الكبير للطبراني (٨٩٠٣)، والعظمة لأبي الشيخ ص٤٣٥-٤٣٦.

(٦) الأوج في خبر عوج ضمن الحاوي للفتاوي للسيوطي ٢/ ٥٧٨.

(٧) هو: شمس الدين محمد بن مظفر الدين الخلخالي، ويعرف أيضاً بالخطيبي، الشافعي، كان إماماً في العلوم العقلية والنقلية، من تصانيفه: شرح المصابيح، وشرح مختصر ابن

قُلَلُ[1] الجبال أحرُّ من الوِهاد[2]؛ لِقُرب القُلَلِ من[3] الشمس وبُعْد الوهاد عنها، بل الحرارةُ تَحدثُ من وصول شُعاع الشمس إلى وجه الأرض وانعكاسِهِ عنه ولذلك يُرى الوهادُ أحرَّ؛ لتراكم الأَشِعَّة المنعكسةِ فيها، فما وصل إليه الشُّعاع من وجه الأرض يصيرُ حارًّا وإلا فلا. وذكر نحوَ ذلك شارحُ «حكمة العين»[4].

ولا يَرِدُ على هذا أنَّ بعضَ الناس رَوَى أنَّ كذا ملائكةً ترمي الشمس بالثلج إذا طلعت، ولولا ذلك لأحرقتْ أهلَ الأرض. لأنَّ ذلك ممَّا لم يَثْبُتْ عند الحفَّاظ، وهو إلى الوضع أقربُ منه إلى الصحة.

ثم كأنَّ القائلَ بوجود عُوجٍ هذا من الناس لا يقول بالطَّبقة الزمهريرية[5] التي هي الطبقةُ الثالثةُ من طبقات العناصر السَّبْع، ولا بما فوقَها، وإلا فكيفَ يكون الاحتجازُ بالسَّحاب، وهو كالرعد والبرق والصاعقة إنما ينشأ من تلك الطبقة الباردة التي لا يصل إليها أثرُ شعاع الشمس بالانعكاس من وجه الأرض؟

وقد ذكروا أيضاً أنَّ فوقَها طبقتين: الأولى ما يمتزج مع النار، وهي التي يتلاشى فيها الأدخنةُ المرتفعةُ عن السفل، ويتكوَّنُ فيها الكواكبُ ذوات الأذناب والنيازك، والثانيةُ ما يقربُ من الخلوص؛ إذ لا يصلُ إليه حرارةُ ما فوقه، ولا برودةُ ما تحته من الأرض والماء، وهي التي يحدثُ فيها الشُّهب.

فإذا احتجز هذا الرجلُ بالسحاب وَصَلَ رأسُهُ ـ على زَعْمِهم ـ إلى إحدى تينك الطبقتين، فيكف يكونُ حالُه مع ذلك البرد والحر؟ ولا أظنُّ بشراً ـ كيف كان ـ

= الحاجب، وشرح المفتاح، وشرح التلخيص، وصنف أيضاً في المنطق، توفي سنة (٧٤٥هـ). الدرر الكامنة ٦/ ١٢، وشذرات الذهب ٨/ ٢٥٠.

(١) القلل: جمع قُلَّة وهي أعلى الجبل. القاموس المحيط (قلل).

(٢) الوهاد: جمع وَهْدة وهي الأرض المنخفضة. القاموس المحيط (وهد).

(٣) في (م): إلى.

(٤) حكمة العين للعلامة نجم الدين أبي الحسن علي بن محمد الشهير بدبيران الكاتبي القزويني المتوفى سنة (٦٧٥هـ)، وهو متن مختصر، وقد شرحه شمس الدين محمد بن مبارك شاه الشهير بميرك البخاري، ومن شروحه أيضاً شرح جمال الدين حسن بن يوسف الحلي، وشرح محمد بن موسى التالشي. كشف الظنون ١/ ٦٨٥.

(٥) في (م): الزمهرية.

يَقْوَى على ذلك، على أنَّ أَصْلَ الاحتجاز مما لا يمكن، بناءً على كلام الحكماء؛ إذ قد علمتَ أنَّ منشأ السُّحب الطبقةُ الزمهريرية.

وفي كتاب «نزهة القلوب»[١] نقلاً عن الحكيم أبي نصر: أنَّ غايةَ ارتفاعها اثني عَشَرَ فرسخاً وستّ مئة ذراع، وعن المتقدِّمين أنها ثمانية عشر فرسخاً، والفرسخُ ثلاثةُ أميال، والمِيلُ ثلاثة آلاف وخمسُ مئة ذراع. انتهى.

واختلفوا أيضاً في غاية انحطاطها، ولم يذكر أحدٌ منهم أنها تنحطُّ إلى ما يُتصوَّر معه احتجازُ الرجل الذي ذكروا من طوله ما ذكروا بالسحاب، اللهم إلا أن يُراد به سحابٌ لم يبلغ هذا الارتفاع، ومع هذا كلِّه قد خطؤوا في قولهم: ابن عُنق، وإنما هو ابن عُوق، كنُوح كما نصَّ على ذلك في «القاموس»[٢]، وهو أيضاً اسمُ والده لا والدته، كما ذكر هناك أيضاً، فليُحفظ.

وأخرج ابن حميد وابن جرير عن أبي العالية أنه قال في الآية: أَخَذَ اللهُ تعالى ميثاقَ بني إسرائيل أن يُخْلِصُوا له ولا يَعبدوا غيره، وبعث منهم اثني عَشَرَ كفيلاً كُفِّلوا عليهم بالوفاء لله تعالى بما واثقوه عليه من العهود فيما أمرهم به ونهاهم عنه[٣]. واختاره الجبَّائي.

والنقباء حينئذٍ يجوزُ أن يكونوا رُسلاً، وأن يكونوا قادةً كما قال البلخيُّ، واختار أبو مسلم أنهم بُعثوا أنبياءَ ليقيموا الدِّين، ويُعلِّموا الأسباطَ التوراةَ، ويأمروهم بما فَرَضَهُ الله تعالى عليهم. وأخرج الطيبيُّ عن ابن عباسٍ ﵄: أنهم كانوا وزَراء، وصاروا أنبياء بعد ذلك.

﴿وَقَالَ ٱللَّهُ﴾ أي: للنقباء، عند الربيع، ورجَّحه السمين للقُرْب[٤]، وعند أكثر المفسرين لبني إسرائيل، ورجَّحه أبو حيان[٥]؛ إذ هم المحتاجون إلى ما ذُكر من

---

(١) في شرح الأراضي والممالك والأفلاك والكواكب لحمد الله بن أبي بكر بن حمد القزويني المتوفَّى في حدود سنة (٧٧٥هـ). كشف الظنون ٢/ ١٩٤٥.

(٢) مادة (عوج)، وينظر ما سلف ص ٩١ من هذا الجزء.

(٣) تفسير الطبري ٨/ ٢٣٥.

(٤) لم نقف عليه في الدر المصون.

(٥) في البحر المحيط ٣/ ٤٤٤.

الترغيب والترهيب، كما يُنْبِئ عنه الالتفاتُ، مع ما فيه من تربية المهابة وتأكيدِ ما يتضمَّنه الكلامُ من الوعد.

﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾ أسمعُ كلامكم وأرى أعمالكم، وأعلم ضمائركم فأجازيكم بذلك. وقيل: معكم بالنصرة. وقيل: بالعلم. والتعميمُ أولى.

﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ الزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي﴾ أي: بجميعهم، واللامُ موطِّئةٌ للقَسَم المحذوف، وتأخيرُ الإيمان عن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة مع كونهما من الفروع المترتِّبة عليه؛ لما أنهم ـ كما قال غير واحد ـ كانوا معترفين بوجوبهما حَسْبَما يُراد منهم، مع ارتكابهم تكذيبَ بعض الرسل عليهم الصلاة والسلام، ولمراعاة المقارنة بينه وبين قوله تعالى: ﴿وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾.

وقال بعضهم: إنَّ جملة «وآمنتم برسلي» إلى آخره، كنايةٌ إيمائيةٌ عن المجاهدة، ونصرةِ دين الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام، والإنفاقِ في سبيله، كأنه قيل: لئن أَقمتم الصلاةَ وآتيتم الزكاةَ وجاهدتُم في سبيلي[1]، يدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَٰسِرِينَ﴾ [المائدة:٢١] فإنَّ المعنى: لا ترتدُّوا على أدباركم في دينكم لمخالفتكم أَمْرَ ربِّكم وعصيانكم نبيَّكم عليه الصلاة والسلام، وإنما وقع الاهتمام بشأن هذه القرينة دون الأوَّلَيْنِ وأُبرزتْ في مَعْرِضِ الكناية؛ لأنَّ القومَ كانوا يتقاعدون عن القتال ويقولون لموسى عليه السلام: اذهب أنت وربُّك فقاتلا إنَّا هاهنا قاعدون. انتهى، ولا يخلو عن نظر.

وقيل: إنما قَدَّم إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة؛ لأنها الظاهرُ من أحوالهم الدالَّة على إيمانهم.

والتعزير أصلُ معناه: المنْعُ والذَّبُّ، وقيل: التقويةُ، من العَزْر، وهو والأَزْرُ من وادٍ واحد، ولا يخفى أنَّ في التقوية مَنْعاً لمن قَوَّيته عن غيره، فهما متقاربان، ثم تُجُوِّزَ فيه عن النصرة لما فيها من ذلك، وعن التأديب وهو في الشرع ما كان

---

(١) في (م): في سبيل الله. والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٣/ ٢٢٤، والكلام منه.

دون الحدِّ؛ لأنه رادعٌ ومانعٌ عن ارتكاب القبيح، ولذا سُمِّي في الحديث نُصْرة، فقد صح عنه ﷺ: «انْصُرْ أخاكَ ظالماً أو مظلوماً» فقال رجلٌ: يا رسول الله، أَنْصُرُهُ إذا كان مظلوماً، أفرأيت إن كان ظالماً كيف أَنصُرُهُ؟ فقال رسول الله ﷺ: «تحجزُه ـ أو تمنعُهُ ـ عن الظلم، فإنَّ ذلك نَصْرُهُ[1]».

وقال الراغب: التعزيرُ: النُّصْرةُ مع التعظيم[2]. وبالنُّصرة فقط فَسَّره الحسن ومجاهد، وبالتعظيم فقط فسَّره ابن زيد وأبو عبيدة[3].

وقرئ: «عَزَرْتُموهم» بالتخفيف[4].

﴿وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ﴾ أي: بالإنفاق في سبيل الخير، وقيل: بالصِّدق بالصَّدَقات المندوبة، وأيًّا ما كان فهو استعارةٌ؛ لأنه سبحانه لمَّا وعد بجزائه والثواب عليه، شبَّه بالقرض الذي يُقْضَى بمثله، وفي كلام العرب قديماً: الصالحات قروض.

﴿قَرْضًا حَسَنًا﴾ وهو ماكان عن طِيْبِ نفسٍ على ما قال الأخفش. وقيل: مالا يتبعه منٌّ ولا أذى. وقيل: ما كان من حلال.

وذكر غيرُ واحدٍ أنَّ «قَرْضاً» يحتملُ المصدر والمفعولَ به.

﴿لَأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ دالٌّ على جواب الشرط المحذوف، وسادٌّ مسدَّه معنًى، وليس هو الجواب له ـ خلافاً لأبي البقاء[5] ـ بل هو جوابٌ للقَسَم، فقد تقرَّر أنه إذا اجتمعَ شَرْطٌ وقَسَمٌ، أُجيبَ السابقُ منهما، إلَّا أن يتقدَّمه ذو خبر.

وجُوِّز أن يكون هذا جواباً لما تضمَّنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ من القَسَم، وقيل: إنَّ جوابه: «لئن أقمتم» فلا تكونُ اللام موطِّئةً، أو تكون ذات وجهين، وهو غريبٌ. وجملةُ القَسَم المشروط وجوابِه مفسِّرةٌ لذلك الميثاق المتقدِّم.

---

(١) أخرجه أحمد (١٣٠٧٩)، والبخاري (٦٩٥٢) من حديث أنس ﷺ.

(٢) مفردات الراغب (عزر).

(٣) في مجاز القرآن ١/ ١٥٧.

(٤) القراءات الشاذة ص٣١، والمحتسب ١/ ٢٠٨.

(٥) الإملاء ٢/ ٤٠٠.

﴿وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ عَطْفٌ على ما قبله داخلٌ معه في حُكْمه، متأخِّرٌ عنه في الحصول ضرورةَ تقدُّم التخلية على التحلية.

﴿فَمَن كَفَرَ﴾ أي: برسلي، أو بشيءٍ مما عدِّد في حَيِّز الشرط، والفاءُ لترتيب بيان حُكْم مَنْ كَفَر على بيان حُكْم مَنْ آمن تقويةً للترغيب بالترهيب.

﴿بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ الشَّرْطِ المؤكَّدِ المعلَّقِ به الوعدُ العظيم، أعني: «لأكفِّرنَّ».

وقيل: بعد الشرط المؤكَّدِ المعلَّقِ بالوعد العظيم، أعني: «إنِّي معكم»، بناءً على حَمْل المعيَّة على المعيَّة بالنُّصرة والإعانة، أو التوفيق للخير، فإنَّ الشَّرْطَ مُعلَّقٌ به من حيثُ المعنى، نحو: أنا معتنٍ بشأنك، إن خدمتني رفعتُ مَحلَّك.

وقيل: المراد: بعد ما شَرَطْتُ هذا الشَّرْطَ ووعدتُ هذا الوعد، وأنعمتُ هذا الإنعام.

وقوله تعالى: ﴿مِنكُمْ﴾ متعلِّقٌ بمحذوفٍ وَقَعَ حالاً من فاعل «كَفَر»، ولعلَّ تغييرَ السَّبْكِ، حيث لم يقل: وإنْ كفرتم، عَطْفاً على الشرطية السابقة كما قال شيخ الإسلام ـ لإخراج كُفْر الكُلِّ عن حَيِّز الاحتمال، وإسقاطِ مَنْ كَفَر عن رُتبة الخطاب. ثم ليس المرادُ بالكُفْر إحداثُهُ بعد الإيمان، بل ما يعمُّ الاستمرار عليه أيضاً، كأنه قيل: فمن اتَّصف بالكُفْر بعد ذلك، إلا أنه قَصَدَ بإيرادِ ما يدلُّ على الحدوث بيانَ تَرَقِّيهم في مراتب الكُفْر، فإنَّ الاتِّصاف بشيءٍ بعد ورود ما يُوجِبُ الإقلاع عنه، وإن كان استمراراً عليه، لكنْ بحسَبَ العنوان فِعْلٌ جديدٌ وصُنْعٌ حادث[1].

﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾﴾ أي: وَسطَ الطريق وحاقَّهُ[2]، ضلالاً لا شُبْهة فيه ولا عُذْر معه، بخلاف مَنْ كَفَر قبل ذلك؛ إذ ربما يمكن أن يكون له شُبهةٌ، ويُتوهَّم عُذْر.

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ﴾ أي: بسبب نَقْضِهم ميثاقَهم المؤكَّد، لا بشيءٍ آخرَ

---

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ١٥.

(٢) حاقُّ كل شيء: وسطه. معجم متن اللغة (حقق).

استقلالاً أو انضماماً[١]، فالباء سببيةٌ، و«ما» مزيدةٌ لتوكيد الكلام وتمكينِه في النفس، أو بمعنى «شيء» كما قال أبو البقاء[٢].

والجارُّ متعلِّقٌ بقوله تعالى: ﴿لَعَنَّهُمْ﴾ أي: طردناهم وأبعدناهم من رحمتنا عقوبةً لهم، قاله عطاء وجماعةٌ.

وعن الحسن ومقاتل أنَّ المعنى: مسخناهم قِرَدةً وخنازير.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: عذَّبناهم بضَرْب الجزية عليهم.

ولا يخفى أنَّ ما قاله عطاءٌ أقربُ إلى المعنى الحقيقي؛ لأنَّ حقيقةَ اللَّعْنِ في اللغة: الطَّرْدُ والإبعادُ، فاستعماله في المعنيين الأخيرين مجازٌ باستعماله في لازم معناه، وهو الحقارةُ بما ذُكر، لَكنه لا قرينةَ في الكلام عليه.

وتخصيصُ البيان بما ذُكر مع أنَّ حقَّه أن يُبيَّن بعد بيان تحقُّق اللَّعْن والنقض، بأن يقال مثلاً: فنقضوا ميثاقَهم فلعنَّاهم، ضرورةَ تقدُّم هلية الشيء البسيطة على هليته[٣] المركَّبة - كما قال شيخ الإسلام - للإيذان بأنَّ تحققهما أَمْرٌ جليٌّ غنيٌّ عن البيان، وإنما المحتاج إلى ذلك ما بينهما من السببية والمُسَبَّبية[٤].

﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَـٰسِيَةً﴾ يابسةً غليظةً تنبو عن قبول الحق ولا تَلينُ، قاله ابن عباس رضي الله عنهما.

وقيل: المراد: سلبناهم التوفيقَ واللُّطْفَ الذي تنشرحُ به صدورهم، حتى ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون، وهذا كما تقول لغيرك: أفسدتَ سيفَكَ، إذا تَرَكَ تعاهُدَهُ حتى صدئ، و: جعلتَ أظافيركَ سلاحك، إذا لم يقصَّها.

وقال الجبائيُّ: المعنى: بيَّنَّا عن حال قلوبهم وما هي عليه من القساوة، وحَكَمْنا بأنهم لا يؤمنون ولا تنفع فيهم موعظة. ولا يخفى أنه خلافُ الظاهر، وما دعا إليه إلا الاعتزال.

---

(١) في الأصل و(م): وانضماماً، والمثبت من تفسير أبي السعود ٣/ ١٦، والكلام منه.
(٢) في الإملاء ٢/ ٤٠٠.
(٣) في تفسير أبي السعود ٣/ ١٦ (والكلام منه): هيئة الشيء البسيطة على هيئته المركبة.
(٤) تفسير أبي السعود ٣/ ١٦.

وقرأ حمزة والكسائي: «قَسِيَّة»[1] وهي إما مبالغةُ «قاسية» لكونه على وزن فَعِيل، أو بمعنى «رَدِيَّة» من قولهم: درهمٌ قَسِيٌّ، إذا كان مغشوشاً، وهو أيضاً من القَسْوة، فإنَّ المغشوشَ فيه يُبْسٌ وصلابةٌ. وقيل: إنَّ «قَسِيّ» غيرُ عربيٍّ بل مُعرَّب.

وقرئ: «قِسيَّة» بكسر القاف للإتباع[2].

﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ استئنافٌ لبيان مرتبة قساوة قلوبهم، فإنه لا مرتبةَ أعظمُ مما ينشأ عنه الاجتراء على تحريف كلام ربِّ العالمين والافتراءِ عليه عزَّ وجلَّ، والتعبيرُ بالمضارع للحكاية واستحضارِ الصورة، وللدلالة[3] على التجدُّد والاستمرار.

وجُوِّزَ أن يكون حالاً من مفعول «لعنَّاهم»، أو من المضاف إليه في «قلوبهم»، وضُعِّفَ بما ضُعِّف.

وجَعْلُه حالاً من القلوب، أو من ضميره في «قاسية» كما قيل، لا يصحُّ؛ لعدم العائد منه إلى ذي الحال. وجَعْلُ القلوب بمعنى أصحابها، مما لا يلتفت إليه أصحابها.

﴿وَنَسُوا۟ حَظًّا﴾ أي: وتركوا نصيباً وافياً، واستعمال النسيان بهذا المعنى كثير. ﴿مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾ من التوراة، أو مما أُمروا به فيها من اتِّباع محمدٍ ﷺ.

وقيل: حرَّفوا التوراةَ فسقطتْ بشؤم ذلك أشياءُ منها عن حِفْظِهم. وأخرج ابن المبارك وأحمد في «الزهد» عن ابن مسعود قال: إنِّي لأحسبُ الرجلَ ينسى العِلْمَ كان يَعلمُهُ بالخطيئةِ يَعمَلها[4].

وفي معنى ذلك قولُ الشافعيِّ رضي الله عنه:

شكوتُ إلى وكيعٍ سوءَ حِفْظي ... فأرشدني إلى تَرْكِ المعاصي
وأخبرني بأنَّ العلمَ نورٌ ... ونورُ الله لا يُهدى لعاصي[5]

---

(١) التيسير ص٩٩، والنشر ٢/ ٢٥٤.
(٢) القراءات الشاذة ص٣١، والكشاف ١/ ٦٠٠، والبحر ٣/ ٤٤٥.
(٣) في الأصل: أو للدلالة.
(٤) الزهد لابن المبارك (٨٣)، وأخرجه ـ أيضاً ـ الطبراني في الكبير (٨٩٣٠)، وهو من طريق القاسم (ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود) عن ابن مسعود. قال الهيثمي في المجمع ١/ ١٩٩: رجاله موثقون إلا أن القاسم لم يسمع من جده.
(٥) ديوان الشافعي ص٦١.

﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ﴾ أي: خيانةٍ كما قرئ به[1]، على أنها مصدرٌ على وزن «فاعلة»، كالكاذبة واللاغية.

أو: فِعْلةٍ خائنة، أي: ذاتِ خيانة، وإلى ذلك يُشير كلامُ ابن عباس رضي الله عنهما.

أو: فِرْقةٍ خائنة. أو نفسٍ خائنة. أو: شخصٍ خائنةٍ، على أنه وَصْفٌ والتاءُ للمبالغة، لكنها في «فاعل» قليلةٌ.

و«منهم» متعلِّقٌ بمحذوفٍ وَقَعَ صفةً لها، خلا أنَّ «مِن» على الوجهين الأولين ابتدائية، أي: على خيانة ـ أو فِعْلةٍ ذاتِ خيانةٍ ـ كائنةٍ منهم صادرةٍ عنهم، وعلى الأوجُه الأُخَر تبعيضيةٌ.

والمعنى: إنَّ الغَدْرَ والخيانةَ عادةٌ مستمرَّةٌ لهم ولأسلافهم، كما يُعلم من وصفهم بالتحريف وما معه، بحيث لا يكادون يتركونها أو يكتمونها، فلا تزالُ ترى ذلك منهم.

﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ استثناءٌ من الضمير المجرور في «منهم» والمرادُ بالقليل عبد الله بن سلام وأضرابُه الذين نصحوا لله تعالى ورسوله ﷺ.

وجَعَلَهُ بعضُهم استثناءً من «خائنة» على الوجه الثاني، فالمراد بالقليل الفِعلُ القليل، و«من» ابتدائيةٌ كما مرَّ، أي: إلا فعلاً قليلاً كائناً منهم.

وقيل: الاستثناءُ من قوله تعالى: (وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَسِيَةً).

﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ﴾ أي: إذا تابوا أو بذلوا الجزية، كما روي عن الحسن وجعفر بن مبشِّر[2]، واختاره الطبري[3]، فضمير «عنهم» راجعٌ إلى ما رجع إليه نظائره.

وعن أبي مسلم أنه عائدٌ على القليل المستثنى، أي: فاعفُ عنهم ما داموا على عَهْدك ولم يخونوك، وعلى القولين فالآية مُحْكَمةٌ.

وقيل: الضميرُ عائد على ما اختاره الطبريُّ، وهي مُطْلَقَةٌ إلا أنها نُسخت بقوله

---

(١) القراءات الشاذة ص٣١.

(٢) هو جعفر بن مبشِّر الثقفي المتكلم، أحد المعتزلة البغداديين، له كتب مصنفة في علم الكلام، توفي سنة (٢٣٤). تاريخ بغداد ٧/ ١٦٢، والسير ١٠/ ٥٤٩.

(٣) في تفسيره ٨/ ٢٥٥.

تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ الآية [التوبة:٢٩]، وروي ذلك عن قتادة.

وعن الجبائي: أنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾ [الأنفال:٥٨].

﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾﴾ تعليلٌ للأمر، وحَثٌّ على الامتثال، وتنبيهٌ على أنَّ العفوَ على الإطلاق من باب الإحسان.

❁ ❁ ❁

هذا ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ أَمْرٌ بالتطهير لمن أراد الوقوفَ بين يدي الملك الكبير(١) جلَّ شأنُه وعَظُمَ سلطانه، وبدأ بالوجه لأنه سبحانه وتعالى نَقَشَهُ بنَقْشِ خاتم صفاته.

وفي «الفتوحات»(٢): لاخلافَ في أنَّ غَسْلَ الوجه فَرْضٌ وحُكْمه في الباطن المراقبةُ والحياءُ من الله تعالى مطلقاً، ثم اختلف الحكم في الظاهر في أنَّ تحديد(٣) غَسْل الوجه في الوضوء في ثلاثة مواضع: منها البياضُ الذي بين العِذار والأُذن، والثاني: ما سَدَل من اللحية، والثالث: تخليلُ اللحية، فأما البياضُ المذكورُ فمِنْ قائلٍ: إنه من الوجه، ومن قائلٍ: إنه ليس من الوجه، وأما ما انسدل من اللحية فمِنْ قائلٍ بوجوب إمرار الماء عليه، ومن قائل بأنه لا يجبُ، وكذلك تخليلُ اللحية، فمِنْ قائلٍ بوجوبه، ومن قائلٍ بأنه لا يجب.

وحُكْم ذلك في الباطن؛ أما غَسْلُ الوجه مطلقاً من غير نظرٍ إلى تحديد الأمر في ذلك، فإنَّ فيه ما هو فرض، وفيه ما هو ليس بفرض، فأما الفرض، فالحياءُ من الله تعالى أن يراكَ حيثُ نهاك، أو يفقدكَ حيث أمرك، وأما السُّنة منه، فالحياءُ من الله تعالى أن تنظرَ إلى عورتك أو عورة امرأتك، وإن كان ذلك قد أُبيح لك، ولكنَّ استعمال الحياء فيها أفضلُ وأولى، فما يتعيَّن منه فهو فرضٌ عليك، وما لا يتعيَّن ففعَلْتَه فهو سنَّةٌ واستحباب.

(١) في الأصل: القدير.
(٢) ١/ ٣٣٨.
(٣) في الفتوحات: في تحديد.

فيراقبُ الإنسانُ أفعاله ظاهراً وباطناً، ويراقبُ ربَّه(١) في باطنه، فإنَّ وجه قلبه هو المعتبر، ووجهُ الإنسان على الحقيقة ذاته، يقال: وجهُ الشيء، أي: حقيقتهُ وعينُهُ وذاته، «فالحياء خيرٌ كُلّه»(٢) و«الحياءُ من الإيمان»(٣) و«لا يأتي إلا بخير»(٤).

وأما البياض الذي بين العِذار والأذن، وهو الحدُّ الفاصلُ بين الوجه والأذن، فهو الحدُّ بين ما كُلِّف الإنسانُ من العمل في وجهه والعمل في سماعه، فالعملُ في ذلك إدخالُ الحدِّ في المحدود، فالأَوْلى بالإنسان أن يصرفَ حياءه في سَمْعه كما صرفه في بصره، فكما أنَّ الحياءَ غضُّ البصر كما قال تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ﴾ [النور: ٣٠] كذلك يلزمُ الحياءُ من الله تعالى أن لا يسمعَ ما لا يَحِلُّ له من غِيبة وسوءِ قولٍ من متكلِّم بما لا ينبغي، فإنَّ ذلك البياضَ هو بين العِذار والأذن، وهو محلُّ الشُّبهة، وهو أن يقول: أصغيتُ إليه لأَرُدَّ عليه، وهذا معنى العِذار، فإنه من العذر، أي: الإنسان يعتذرُ إذا قيل له: لم أصغيتَ إلى هذا القول بأُذنك؟ فيقول: إني أردتُ أن أحقِّق سماعَ ما قال حتى أنهاه عنه، فكنَى عنه بالعِذار، فمَنْ رأى وجوبَ ذلك عليه غَسَلَهُ، ومَن لم يرَ وجوبَ ذلك إن شاء غَسَلَ وإن شاء ترك.

وأما غَسْلُ ما استرسلَ من اللحية وتخليلُها فهي الأمورُ العوارض، فإنَّ اللحيةَ شيءٌ يَعْرِضُ في الوجه وليستْ من أصله، فكلُّ ما يَعرِضُ لك في وجه ذلك من المسائل فأنتَ فيها بحُكْم ذلك العارض، فإنْ تعيَّن عليكَ طهارةُ ذلك العارض فهو قولُ مَن يقول بوجوب غَسْله، وإن لم يتعيَّن عليك طهارتُه فطهَّرْتَه استحباباً، أو تركْتَه لكونه ما تعيَّن عليك، فهو قولُ مَنْ لم يقلْ بوجوب الطهارة فيه، وقد بُيِّن أنَّ حُكْمَ الباطن يخالفُ الظاهر بأنَّ فيه وجهاً إلى الفريضة، ووجهاً إلى السُّنة والاستحباب، فالفرضُ من ذلك لابدَّ من إتيانه، وغيرُ الفرض عملهُ أولى من تَرْكه، وذلك سارٍ في جميع العبادات. انتهى.

وقال بعض العارفين: هذا خطابٌ للمؤمنين بالإيمان العِلْمي إذا قاموا عن نوم

---

(١) في الفتوحات: آثار ربه.

(٢) أخرجه أحمد (١٩٨١٧)، ومسلم (٣٧) (٦١) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٢٤)، ومسلم (٣٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه أحمد (١٩٨٣٠)، والبخاري (٦١١٧)، ومسلم (٣٧) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

الغفلة، وقصدوا صلاةَ الحضور والمناجاةِ الحقيقية والتوجُّهِ إلى الحقِّ، أن يُطهِّروا وجوهَ قواهم بماء العلم النافع الطاهر المطهِّر من علم الشرائع والأخلاق والمعاملاتِ الذي يتعلَّقُ بإزالة الموانع عن لَوْث صفات النفس. وأَوَّلَ هذا الأيدي في قوله تعالى: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ﴾ بالقُوى والقُدَر، أي: طهِّروا أيضاً قواكم وقُدَرَكم عن دَنَس تناوُلِ الشهوات والتصرُّفات في موادِّ الرجس إلى المرافق، أي: قَدْرَ الحقوق والمنافع.

وقال الشيخ الأكبر قُدِّس سرُّه(١): أجمع الناسُ على غَسْل اليدين والذراعين، واختلفوا في إدخال المرافق في هذا الغَسْل، فمِنْ قائلٍ بوجوب إدخالهما، ومن قائلٍ بعدم الوجوب، لكن لم ينازع بالاستحباب.

وحُكْم الباطن في ذلك أنَّ غَسْلَ اليدين والذراعين إشارةٌ إلى غَسْلهما بالكَرَم والجود والسخاء والهبات والاعتصام والتوكُّل، فإنَّ هذا وشِبْهَه من نعوت اليدين، والمعاصم للمناسبة، بقي غَسْلُ المرافق وهي رؤية الأسباب التي يرتفق العبدُ ويأنسُ بها لنفسه، فمَنْ رأى إدخالَ المرافق في نفسه(٢)، رأى أنَّ الأسباب إنما وَضَعَها الله تعالى حكمةً منه في خَلْقه، فلا يريد أن تُعطَّل حكمةُ الله تعالى، لا على طريق الاعتماد عليها فإنَّ ذلك يقدحُ في اعتماده على الله تعالى، ومَنْ رأى عدمَ إيجابها في الغَسْل رأى سكونَ النفس إلى الأسباب، وأنه لا يخلص له مقامُ الاعتماد على الله تعالى مع وجود رؤية الأسباب، وكلُّ مَن يقول بأنه لا يجبُ غَسْلُها يقول: يستحب، كذلك رؤية الأسباب مستحبَّةٌ عند الجميع، وإن اختلفتْ أحكامهم فيها، فإنَّ الله تعالى رَبَطَ الحِكْمةَ في وجودها.

﴿وَامْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ﴾ قال بعضُ العارفين: أي بجهات أرواحكم عن قَتام كُدُورة القلب وغبار تغيُّره بالتوجُّهِ إلى العالم السفلي ومحبَّة الدنيا بنور الهدى، فإنَّ الروح لا يتكدَّرُ بالتعلُّق، بل يَحتجبُ نورُهُ عن القلب، فيسوَدُّ القلبُ ويُظلِمُ، ويكفي في انتشار نوره صَقْلُ الوجه العالي الذي يتوجَّه إليه، فإنَّ القلبَ ذو وجهين: أحدهما إلى الروح، والرأسُ هنا إشارةٌ إليه، والثاني إلى النفس وقواها، وأحرى بالرِّجل أن تكونَ إشارةً إليه.

---

(١) في الفتوحات المكية ١/ ٣٣٩.

(٢) في الفتوحات: فمن رأى إدخال المرافق في غسله واجباً.

وقال الشيخ الأكبر قَدَّسَ الله سرَّه[1] بعد أن بيَّن اختلافَ العلماء في القَدْر الذي يجبُ مسحُهُ: وأما حُكْمُ مَسْح الرأس في الباطن فأصله من الرياسة، وهي العلوُّ والارتفاع، ولمَّا كان أعلى ما في البدن في ظاهر العين وجميعُ البدن تحته سُمِّي رأساً، فإنَّ الرئيس فوقَ المرؤوس، وله جهةُ فوق، وقد وَصَفَ الله تعالى نفسَهُ بالفوقية على عباده بصفة القَهْر، فقال سبحانه: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٨] فكان الرأسُ أقربَ عضوٍ في الجسد إلى الحقِّ تعالى لمناسبة الفوقية.

ثم له الشرفُ الآخرُ في المعنى الذي به رَأَسَ على البدن كلِّه، وهو أنه محلُّ جميع القوى كلِّها، الحسِّيةِ والمعنوية، فلما كانت له هذه الرياسةُ من هذه الجهة سُمِّي رأساً، ثم إنَّ العقلَ الذي جعله الله تعالى أشرفَ ما في الإنسان جعل محلَّه اليافوخ، وهو أعلى موضعٍ في الرأس، فجعله سبحانه مما يلي جانبَ الفوقية.

ولمَّا كان محلًّا لجميع القوى الظاهرة والباطنة، ولكلِّ قوةٍ [منها] حكمٌ وسلطانٌ وفخرٌ يورثها ذلك عزةً على غيرها[2]، وكان محلُّ هذه القوى من الرأس مختلفة فعمَّتِ[3] الرأسَ كلَّه، وَجَبَ مَسْحُ كلِّه في هذه العبارة ـ لهذه الرِّياسةِ الساريةِ فيه كلِّه من جهة هذه القوى ـ بالتواضُع والإقناع، فيكونُ لكلِّ قوةٍ مَسْحٌ مخصوصٌ من مناسبة دعواها، وهذا مَلْحَظُ مَنْ يرى وجوبَ مَسْح جميع الرأس.

ومَنْ رأى تفاوتَ القوى بالرياسة، فإنَّ القوةَ المصوّرة مثلاً لها سلطانٌ على القوة الخيالية، فهي الرئيسة عليها وإن كانت للقوة الخيالية رياسةٌ، قال: الواجبُ عليه مَسْحُ بعض الرأس، وهو المتسم[4] بالأعلى.

ثم اختلفوا في هذا البعض، فكلُّ عارفٍ قال بحسَب ما أعطاه الله تعالى من الإدراك في مراتب هذه القوى، فيمسحُ بحسب ما يرى. ومعنى المسحِ هو التذلُّلُ وإزالةُ الكبرياء والشموخ بالتواضع والعبودية؛ لأنَّ المتوضِّئَ بصدد مناجاة ربِّه

---

(١) في الفتوحات المكية ١/ ٣٤٠، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٢) في الفتوحات: يورثه ذلك عزة على غيره كقصر الملك على سائر دور السوقة.

(٣) في الفتوحات: وجعل الله محالَّ هذه القوى مختلفة حتى عمت. . .

(٤) في (م): المقسم، وفي الفتوحات: التهمم، والمثبت من الأصل.

وطلبِ وُصْلَتِه، والعزيزُ الرئيس إذا دخلَ على مَنْ ولَّاه تلك العزَّةَ ينعزلُ عن عِزَّته ورياسته بعزِّ مَنْ دَخَلَ عليه، فيقفُ بين يديه وقوفَ العبيد في محلِّ الإذلال لا بصفة الإدلال(١)، فمَنْ غَلَبَ على خاطره رياسةُ بعض القوى على غيرها، وَجَبَ عليه مَسْحُ ذلك البعض من أجل الوُصْلة التي تُطْلبُ بهذه العبادة، ولهذا لم يُشْرَعْ مَسْحُ الرأس في التيمم؛ لأنَّ وَضْعَ الترابِ على الرأس من علامات الفِراق، فترى الفاقدَ حبيبَهُ بالموت يضعُ الترابَ على رأسه، وتفصيلُ رياساتِ القوى معلومٌ عند أهل هذا الشأن.

وأما التبعيضُ في اليد الممسوح بها، واختلافهم في ذلك، فاعمل فيه كما تعملُ في الممسوح سواء، فإنّ المزيلَ لهذه الرياسة أسبابٌ مختلفةٌ في القدرة على ذلك، ومحلُّ ذلك اليد، فَمِنْ مزيل بصفة القهر، ومن مزيلٍ بسياسةٍ وترغيب، إلى آخر ما قال.

﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ أُشير بها إلى القوى الطبيعية البدنية المنهمكة في الشهوات والإفراط باللذات، وغَسْلها بماءِ عِلْم الأخلاق وعلم الرياضيات حتى ترجِعَ إلى الصفاء الذي يستعدُّ به القلب للحضور والمناجاة.

وفي «الفتوحات»(٢): اختلفوا في صفة طهارتها بعد الاتفاق على أنها من أعضاء الوضوء: هل ذلك بالغَسل، أو بالمسح، أو بالتخيير بينهما؟ ومذهبنا التخيير، والجمع أولى، وما من قولٍ إلا وبه قائل، والمسحُ بظاهر الكتاب، والغَسْلُ بالسنة، ومحتمل الآية بالعدول عن الظاهر منها.

وأما حُكْمُ ذلك في الباطن فاعلم أنَّ السعيَ إلى الجماعات، وكثرةَ الخُطا إلى المساجد، والثباتَ يوم الزحف، مما تَطْهُرُ به الأقدامُ، فلتكنْ طهارةُ رجليك بما ذكرناه وأمثاله، ولا تتمثل(٣) بالنميمة بين الناس، ولا تمشِ مرحاً، واقْصِدْ في مَشْيِك، واغضُضْ من صوتك. ومن هذا ما هو فَرْضٌ بمنزلة المرَّة الواحدة في غَسْل عضو الوضوء، الرِّجلِ وغيره، ومنه ما هو سُنَّةٌ وهو ما زاد على الفرض، وهو

---

(١) مصدر أَدَلَّ بمعنى اجترأ. معجم متن اللغة (دلل).

(٢) ١/ ٣٤٣.

(٣) في الفتوحات: ولا تمش.

مَشْيُكَ فيما نَدَبك الشرع إليه، وما أوجبه عليك، فالواجبُ عليكَ نَقْلُ الأقدام إلى مُصَلَّاك، والمندوبُ والمستحبُّ والسنةُ وما شِئْتَ فقلْ من ذلك نَقْلُ[1] الأقدام إلى المساجد من قُرْبٍ وبُعْد، فإنَّ ذلك ليس بواجبٍ وإن كان الواجبُ من ذلك عند بعض الناس مسجداً لا بعينه، وجماعةً لا بعينها، فعلى هذا يكونُ غَسْلُ رجليك في الباطن من طريق المعنى.

واعلم أنَّ الغَسْلَ يتضمَّنُ المسحَ، فمَنْ غَسَلَ فقد أَدْرَجَ المسحَ فيه كاندراج نورِ الكواكب في نور الشمس، ومَنْ مَسَحَ لم يغسل إلا في مذهب مَنْ يرى ويَنْقلُ عن العرب أنَّ المسح لغةٌ في الغَسْل، فيكونُ من الألفاظ المترادفة، والصحيح في المعنى في حُكْم الباطن أن يُستَعملَ المسحُ فيما يقتضي الخصوص من الأعمال، والغسل فيما يقتضي العموم، ولهذا كان مذهبنا التخييرَ بحَسَب الوقت، فإنَّ الشخصَ قد يسعى لفضيلة خاصَّةٍ في حاجةِ شخصٍ بعينه، فذلك بمنزلة المسح، وقد يسعى للمَلِكِ في حاجةٍ تَعمُّ الرعيةَ، فيدخلُ ذلك الشخصُ في هذا العموم، فذلك بمنزلة الغَسْل الذي اندرَج فيه المسح. انتهى.

﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا۟﴾ الجنابةُ غُرْبةُ العبد عن موطنه الذي يستحقُّه، وليس إلا العبودية، وتغريب صفةٍ ربانية عن موطنها، وكلُّ ذلك يُوجب التطهير.

وقولُه تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ إلخ قد تقدَّم نظيره.

وفي «الفتوحات»[2]: اختُلف في حَدِّ الأيدي المذكورة في هذه الطهارة، فمِنْ قائلٍ: حَدُّها مثلُ حَدِّها في الوضوء. ومِن قائلٍ: هو الكَفُّ فقط، وبه أقول. ومن قائلٍ: إنَّ الاستحبابَ إلى المرفقين والفَرْضُ الكَفَّان. ومن قائلٍ: إنَّ الفَرْضَ إلى المناكب.

والاعتبارُ في ذلك أنه لمَّا كان الترابُ في الأرض أَصْلَ نشأة الإنسان وهو تحقيقُ عبوديَّته وذِلَّته، أُمِرَ بطهارة نفسِهِ من التكبُّر بالتراب، وهو حقيقةُ عبوديَّته، ويكونُ ذلك بنظره في أصل خَلْقه. ولما كان من جملة ما يدَّعيه الاقتدارُ والعطاء، مع أنه مجبولٌ على العَجْز والبخل، وهذه الصفاتُ من صفات الأيدي، قيل له عند

---

(١) في الفتوحات: مثل نَقْلِ.
(٢) ١/ ٣٧٣.

هذه الدعوة ورؤيةِ نفسه في الاقتدار الظاهر منه والكرمِ والعطاء: طَهِّر نفسَكَ من هذه الصفة(١) بنظركَ فيما جُبلتَ عليه من ضَعْفك ومن بخلك، فقد قال تعالى: ﴿خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ﴾ [الروم:٥٤] ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ﴾ [التغابن:١٦] ﴿وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا﴾ [المعارج:٢١] فإذا نظر إلى هذا الأصل زَكَتْ نفسُهُ وتطهَّرتْ من الدعوى.

واختلفوا في عدد الضربات على الصعيد للتيمُّم، فمِنْ قائلٍ: واحدة، ومن قائلٍ: اثنتان، والقائلون بذلك، منهم مَن قال: ضربةٌ للوجه وضربةٌ لليدين، ومنهم مَن قال: ضربتان لليد وضربتان للوجه، ومذهبنا أنه مَنْ ضَرَبَ واحدةً أجزأه، ومَنْ ضَرَبَ اثنتين اجزأه، وحديثُ الضَّرْبة الواحدة أثبت(٢).

والاعتبارُ في ذلك التوجُّه إلى ما تكون به هذه الطهارة، فمن غَلَّب التوحيدَ في الأفعال قال بالضَّرْبة الواحدة، ومن غَلَّب حكم(٣) السبب الذي وضعه الله تعالى ونسب الفعل إلى الله تعالى مع تعريته عنه مثل قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات:٩٦] فأثبتَ ونفى قال بالضربتين، ومَنْ قال: إنَّ ذلك في كلِّ فعل، قال بالضربتين لكلِّ عضوٍ. انتهى.

وقد أطال الشيخُ قُدِّسَ سِرُّه الكلامَ في أنواع الطهارة وأتى فيه بالعجب العجاب.

﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ أي: من ضيقٍ ومشقَّةٍ بكثرة المجاهدات ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ من الصفات الخبيثة.

وعن سهل: الطهارةُ على سبعة أوجه: طهارةُ العلم من الجهل، وطهارةُ الذِّكر من النسيان، وطهارةُ اليقين من الشك، وطهارةُ العقل من الحُمق، وطهارةُ الظَّنِّ من التُّهمة، وطهارةُ الإيمان مما دونه، وطهارةُ القلب من الإرادات.

وقال: إسباغُ طهارة الظاهر تُورثُ طهارةَ الباطن، وإتمامُ الصلاة يُورثُ الفَهْم عن الله تعالى. والطهارةُ تكون في أشياء: في صَفاءِ المَطْعم، ومباينة الأنام،

(١) في الفتوحات: الصفات.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٧) من حديث عمار ﷺ. وحديث الضربتين أخرجه الدارقطني (٦٨٥) والحاكم ١/ ١٧٩ من حديث ابن عمر ﷺ، وأخرجه الدارقطني (٦٩١)، والحاكم ١/ ١٨٠ من حديث جابر ﷺ.

(٣) في الفتوحات: حكمة.

وصِدْقِ اللِّسان، وخشوعِ السِّرِّ. وكلٌّ واحدٍ من هذه الأربع مقابلٌ لِمَا أَمَر الله تعالى بتطهيره وغَسْله من الأعضاء الظاهرة.

وقال ابن عطاء: البواطنُ مواضعُ نَظَرِ الحقِّ سبحانه، فقد روي عنه ﷺ: «إنَّ الله تعالى لا ينظر إلى صُوَرِكم ولا إلى أعمالكم، ولكن ينظرُ إلى قلوبكم»[1]. فموضِعُ نَظَر الحقِّ جلَّ وعلا أَحَقُّ بالطهارة، وذلك إنما يكون بإزالة أنواع الخيانات والمخالفات، وفنون الوساوس والغِشِّ والحقد والرياء والسمعة، وغير ذلك من المناهي، وليسَ شيءٌ على العارفين أشدَّ من جَمْع الهمِّ وطهارة السِّر، وفي إضافة التطهير إليه تعالى ما لا يخفى من اللطف.

﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ﴾ بالتكميل، وقال بعضُ العارفين: إتمامُ النعمة لقومٍ نجاتهم بتقواهم، وعلى آخرين نجاتهم عن تقواهم، فشتَّان بين قومٍ وقوم.

﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ نعمةَ الكمال بالاستقامة والقيام بحقِّ العدالة عند البقاء بعد الفناء.

﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بالهداية إلى طريق الوصول إليه ﴿وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ﴾ وهو عقودُ عزائمه المذكورة ﴿إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ أي: إذ[2] قبلتموها من مَعدِن النبوة بصفاء الفِطْرة.

وقال بعضهم: المراد بنعمة الله تعالى: هدايتُهُ سبحانه السابقةُ في الأَزَل لأهل السعادة، وبالميثاقِ الذي واثَقَ اللهُ تعالى به عبادَهُ أن لا يشتغلوا بغيره عنه سبحانه.

وقال أبو عثمان: النِّعَمُ كثيرةٌ وأَجَلُّها المعرفةُ به سبحانه، والمواثيقُ كثيرةٌ وأَجَلُّها الإيمان.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱذْكُرُوا نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ﴾ أي: من قوى نفوسكم المحجوبة وصفاتها ﴿أَن يَبْسُطُوٓا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ بالاستيلاء والقهر

---

(١) كذا ذكر المصنف لفظ هذا الحديث، والصواب: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»، وهو عند أحمد (٧٨٢٧)، ومسلم (٢٥٦٤)، وابن ماجه (٤١٤٣)، وابن حبان (٣٩٤).

(٢) في (م): إذا.

لتحصيل مآربها وملاذِّها ﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾ أي: فمنعها عنكم بما أراكم من طريق التطهير والتنزيه.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ واجعلوه سبحانه وقايةً في قهرها ومَنْعِها ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ برؤية الأفعال كلِّها منه عزَّ وجلَّ.

﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ وهم في الأنفسِ الحواسُّ الخمسُ الظاهرة، والخمسُ الباطنة، والقوة العاقلة النظريةُ، والقوة العملية.

وذكر غيرُ واحدٍ من ساداتنا الصوفية أنَّ النقباء أحدُ أنواع الأولياء نفعنا الله تعالى ببركاتهم، ففي «الفتوحات»: ومنهم النقباء، وهم اثنا عَشَرَ نقيباً في كلِّ زمان لا يزيدون ولا ينقصون، على عدد بروج الفلك الاثني عَشَرَ بُرْجاً، كلُّ نقيبٍ عالِمٌ بخاصِّيَّةِ كلِّ بُرْج، وبما أَوْدَعَ الله تعالى في مقامه من الأسرار والتأثيرات، وما يُعطِي للنزلاء فيه من الكواكب السيارة والثوابت، فإنَّ للثوابت حركاتٍ وقَطْعاً في البروج لا يُشْعَرُ به في الحِسِّ؛ لأنه لا يظهر ذلك إلا في آلافٍ من السنين، وأعمار [أهل] الرصد تقصُرُ عن مشاهدة ذلك، واعلم أنَّ الله تعالى قد جعل بأيدي هؤلاء النقباء علومَ الشرائع المُنزلة، ولهم استخراجُ خبايا النفوس وغوائِلها، ومعرفةُ مَكْرِها وخداعِها، وإبليسُ مكشوفٌ عندهم، يعرفون منه مالا يعرفه من نفسه، وهم من العلم بحيثُ إذا رأى أحدُهم أَثَرَ وَطْأَة شخصٍ في الأرض عَلِمَ أنها وطأةُ سعيدٍ أو شقيٍّ، مثل العلماء بالآثار والقيافة، وبالديار المصرية منهم كثيرٌ يخرجون الأثر في الصخور، وإذا رأوا شخصاً يقولون: هذا الشخصُ هو صاحبُ ذلك الأثر، وليسوا بأولياء، فما ظنُّك بما يعطيه الله تعالى لهؤلاء النقباء من علوم الآثار(١)؟ انتهى.

وقد عَدَّ الشيخُ قُدِّسَ سِرُّهُ فيها أنواعاً كثيرة، والسلفيونَ يُنكرون أكثرَ تلك الأسماء، ففي بعض فتاوى ابن تيمية: وأما الأسماءُ الدائرةُ على ألسنة كثيرٍ من النُّسَّاك والعامة مثلُ الغوث الذي بمكة، والأوتاد الأربعة، والأقطاب السبعة، والأبدال الأربعين، والنجباء الثلاث مئة، فهي ليست موجودةً في كتاب الله تعالى،

(١) الفتوحات المكية ٢/ ٧، وما سلف بين حاصرتين منه.

ولا هي مأثورةٌ عن النبيِّ ﷺ، لا بإسنادٍ صحيحٍ ولا ضعيفٍ محتملٍ، إلا لفظ الأبدال، فقد روي فيهم حديثٌ شاميٌّ منقطعُ الإسناد عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه مرفوعاً إلى النبيِّ ﷺ أنه قال: «إنَّ فيهم - يعني أهلَ الشام - الأبدالَ أربعين رجلاً، كلَّما مات رجلٌ أبدل الله تعالى مكانه رجلاً»[1] ولا توجد أيضاً في كلام السلف[2]. انتهى، وأنا أقول:

وما أنا إلَّا من غَزِيَّةَ إنْ غَوَتْ ... غَوَيْتُ وإنْ تَرْشُدْ غَزِيةُ أَرْشُدِ[3]

وقال الله تعالى: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾ بالتوفيق والإعانة ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ وتحلَّيتم بالعبادات البدنية ﴿وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ وتخلَّيتم عن الصفات الذميمة من البُخل والشُّحِّ، فزهدتُم وآثرتم ﴿وَءَامَنتُم بِرُسُلِي﴾ جميعِهم، من العقل والإلهامات، والأفكار الصائبة، والخواطِر الصادقة من الروح والقلب وإمدادِ الملكوت ﴿وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾ أي وعظتموهم بأن سلَّطتموهم على شياطين الوَهْم، وقوَّيتموهم ومنعتُموهم من الوساوس وإلقاء الوهميات والخيالات والخواطر النفسانية ﴿وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ بأن تبرَّأتم من الحول والقوة والعلم والقدرة، وأسندتُم كلَّ ذلك إليه عزَّ شأنه، بل ومن الأفعال والصفات جميعها، بل ومن الذات بالمحو والفناء وإسلامِها إلى باريها جلَّ وعلا.

﴿لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ التي هي الحُجُب والموانعُ لكم ﴿وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّـٰتٍ﴾ مما عندي ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾ وهي أنهارُ علوم التوكُّل والرضاء والتسليم والتوحيد، وتجلِّيات الأفعال والصفات والذات.

﴿فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ العهدِ وبَعْثِ النقباء منكم ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ وهَلَكَ مع الهالكين.

---

(١) أخرجه أحمد (٨٩٦) من طريق شريح بن عبيد عن علي رضي الله عنه، وشريح بن عبيد لم يدرك عليًّا. وقال ابن القيم في المنار المنيف ص١٣٦: أحاديث الأبدال والأقطاب والأغواث والنقباء والنجباء والأوتاد كلُّها باطلة على رسول الله ﷺ.

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية ١١/ ٤٣٣-٤٣٤.

(٣) البيت لدريد بن الصمة، وهو في الأصمعيات ص١٠٧، وجمهرة أشعار العرب ١/ ٥٩٠، وجمهرة الأمثال ١/ ١٩٥.

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ﴾ الذي وثَّقوه[1] ﴿لَعَنَّٰهُمْ﴾ وطردناهم عن الحضرة ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾ باستيلاءِ صفات النفس عليها، وميلها إلى الأمور الأرضية ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ حيث حُجبوا عن أنوار الملكوت والجبروت التي هي كلماتُ الله تعالى، واستبدلوا قوى أنفسهم بها، واستعملوا وهميَّاتهم وخيالاتهم بدلَ حقائقها.

﴿وَنَسُوا۟ حَظًّا﴾ نصيباً وافراً ﴿مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾ في العهد اللاحق، وهو ما أُوتوه في العهد السابق من الكمالات الكامنة في استعداداتهم الموجودة فيها بالقوة.

﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ﴾ من نقضِ عهدٍ ومَنْعِ أمانةٍ لاستيلاء شيطان النفس عليهم وقساوة قلوبهم ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ وهو مَنْ جَرَّهُ استعداده إلى ما فيه صلاحه ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ إلى عباده باللُّطف والمعاملة الحسنةِ جَعَلَنا الله تعالى وإياكم من المحسنين.

❁ ❁ ❁

﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ﴾ شروعٌ في بيان قبائح النصارى وجناياتهم إثرَ بيان قبائح وجنايات إخوانهم اليهود، و«مِن» متعلِّقةٌ بـ «أخذنا»، وتقديمُ الجارِّ للاهتمام، ولأنَّ ذكْرَ إحدى الطائفتين مما يوقعُ في ذهن السامع أنَّ حالَ الأخرى ماذا؟ كأنه قيل: ومن الطائفة الأخرى أيضاً أخذنا ميثاقهم. والضميرُ المجرور راجعٌ إلى الموصول، أو عائدٌ على بني إسرائيل الذين عادتْ إليهم الضمائر السابقة، وهو نظيرُ قولك: أخذتُ من زيدٍ ميثاقَ عمرو، أي: مثل ميثاقه.

وجُوِّز أن يكون الجارُّ متعلِّقاً بمحذوفٍ وقع خبراً لمبتدأ محذوفٍ أيضاً، وجملةُ «أخذنا» صفةٌ، أي: ومن الذين قالوا إنَّا نصارى قومٌ أخذنا منهم ميثاقهم.

وقيل: المبتدأُ المحذوف «مَن» الموصولة، أو الموصوفة، ولا يخفى أنَّ جوازَ حَذْف الموصول وإبقاءِ صِلَته لم يذهب إليه سوى الكوفيين.

وإنما قال سبحانه: (قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ) ولم يقل جلَّ وعلا: ومن النصارى ـ كما هو الظاهر ـ بدون إطنابٍ؛ للإيماء ـ كما قال بعضهم ـ إلى أنهم على دين

(١) في الأصل: واثقوه.

النصرانية بزَعْمِهم، وليسوا عليها في الحقيقة لعدم عملهم بموجبها، ومخالفتهم لما في الإنجيل من التبشير بنبيِّنا ﷺ.

وقيل: للإشارة إلى أنهم لَقَّبوا بذلك أنفسَهم على معنى أنهم أنصارُ الله تعالى، وأفعالُهم تقتضي نُصْرة الشيطان، فيكونُ العدولُ عن الظاهر لتتصوَّر تلك الحالُ في ذهن السامع، ويتقرَّر أنهم ادَّعوا نُصْرةَ الله تعالى وهم منها بمعزِل.

ونكتةُ تخصيصِ هذا الموضع بإسناد النصرانية إلى دعواهم، أنه لمَّا كان المقصود في هذه الآية ذَمُّهم بنقض الميثاق المأخوذ عليهم في نُصْرة الله تعالى، ناسَبَ ذلك أن يُصدَّرَ الكلامُ بما يدلُّ على أنهم لم يَنصُروا الله تعالى ولم يَفُوا بما واثقوا عليه من النُّصرة، وما كان حاصلُ أمرِهم إلا التفوُّه بالدعوى وقولها دون فعلها، ولا يخفى أنَّ هذا مبنيٌّ على أنَّ وَجْهَ تسميتهم نصارى كونُهم أنصارَ الله تعالى، وهو وجهٌ مشهورٌ، ولهذا يقال لهم أيضاً: أنصار.

وفي غير ما موضع: أنَّ عيسى عليه السلام وُلد في سنة أربع وثلاثِ مئةٍ لغلبة الإسكندر في بيت لحم من القدس[1]، ثم سارت به أُمُّهُ عليها السلامُ إلى مصر، ولما بلغ اثنتي عَشْرَةَ سنةً عادت به إلى الشام، فأقامَ ببلدةٍ تُسمَّى الناصرة أو نَصورِية، وبها سُمِّيتِ النصارى، ونُسبوا إليها.

وقيل: إنهم جَمْعُ نَصْران كندامى ونَدْمان، أو جَمْعُ نَصْرِيٍّ كَمَهْرِيٍّ ومَهارَى، والنصرانية والنَّصْرانةُ: واحدةُ النصارى، والنصرانيةُ أيضاً: دينُهم، ويقال لهم: نصارى وأنصار، وتنصَّر: دخل في دينهم.

﴿فَنَسُوا﴾ على إثر أَخْذِ الميثاق ﴿حَظًّا﴾ نصيباً وافراً ﴿مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِۦ﴾ في تضاعيف الميثاق، من الإيمان بالله تعالى وغيرِ ذلك من الفرائض.

وقيل: هو ما كُتب عليهم في الإنجيل من الإيمان بالنبيِّ ﷺ، فنبذوه وراءَ ظهورهم واتَّبعوا أهواءهم، وتفرَّقوا إلى اثنتين وسبعين فِرْقة.

﴿فَأَغْرَيْنَا﴾ أي: ألزمنا وألْصَقْنا، وأصله اللُّصوق؛ يقال: غَريتُ بالرجل غَرًى:

---

(١) في (م): المقدس. والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٣/٢٢٦ والكلام منها.

إذا لَصِقْت به، قاله الأصمعي، وقال غيره: غَريتُ به غِراءً، بالمد، وأغريتُ زيداً بكذا حتى غَرِيَ به، ومنه: الغِراءُ الذي يُلصق به الأشياء.

وقوله تعالى: ﴿بَيْنَهُمُ﴾ ظرفٌ لـ «أغرينا»، أو متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع حالاً من مفعوله، أي: أغرينا ﴿ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ كائنةً بينهم.

قال أبو البقاء: ولا سبيلَ إلى جَعْله ظَرْفاً لهما؛ لأنَّ المصدرَ لا يعمل فيما قبله[1]. وأنت تعلم أنَّ منهم مَنْ أجاز ذلك إذا كان المعمولُ ظَرْفاً.

وقوله تعالى: ﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ إما غايةٌ للإغراء، أو للعداوة والبغضاء، أي: يتعادَوْن ويتباغضون إلى يوم القيامة حَسْبَما تقتضيه أهواؤهم المختلفةُ، وآراؤهم الزائغة، المؤدِّيةُ إلى التفرُّق إلى الفِرَق الكثيرة، ومنها النَّسطورية، واليعقوبية، والمَلْكانية، وقد تقدَّم الكلامُ فيهم[2]، فضمير «بينهم» إلى النصارى كما روي عن الربيع، واختاره الزجاج[3] والطبري[4].

وعن الحسن وجماعة من المفسرين أنه عائدٌ على اليهود والنصارى.

﴿وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾﴾ في الدنيا من نَقْض الميثاق ونسيان الحظِّ الوافر مما ذُكِّروا به، والكلامُ مُساقٌ للوعيد الشديد بالجزاء والعقاب، فالإنباءُ مجازٌ عن وقوع ذلك وانكشافه لهم، لا أنَّ ثَمَّتَ إخباراً حقيقة.

والنكتةُ في التعبير بالإنباء: الإنباءُ بأنهم لا يعلمون حقيقةَ ما يعملونه من الأعمال السيئة واستتباعِها للعذاب، فيكونُ ترتيبُ العذاب عليها في إفادة العلم بحقيقة حالها بمنزلة الإخبار بها.

والالتفاتُ إلى ذكر الاسم الجليل لما مرَّ مراراً. والتعبيرُ عن العمل بالصُّنع للإيذان برسوخهم فيه. و«سوف» لتأكيد الوعيد.

---

(١) الإملاء ٢/ ٤٠٢.
(٢) ٦/ ٤١٧.
(٣) في معاني القرآن ٢/ ١٦١.
(٤) في تفسيره ٨/ ٢٦٠.

﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ التفاتٌ إلى خطاب الفريقين من اليهود والنصارى، على أنَّ الكتابَ جنسٌ صادقٌ بالواحد والاثنين وما فوقهما، والتعبيرُ عنهم بعنوان أهلية الكتاب للتشنيع، فإنَّ أهليةَ الكتاب من موجبات مراعاته والعمل بمقتضاه وبيانِ ما فيه من الأحكام، وقد فعلوا ما فعلوا وهم يعلمون.

﴿قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا﴾ محمد ﷺ، والتعبيرُ عنه بذلك مع الإضافة إلى ضمير العَظَمة للتشريف، والإيذان بوجوب اتِّباعه عليه الصلاة والسلام.

﴿يُبَيِّنُ لَكُمۡ﴾ حالٌ من «رسولنا» وإيثارُ الفعلية للدلالة على تجدُّد البيان، أي: حالَ كونه مبيِّناً لكم على سبيل التدريج حَسْبَما تقتضيه المصلحة.

﴿كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ أي: التوراة والإنجيل، وذلك كَنَعْتِ النبيِّ ﷺ، وآيةِ الرجم، وبشارة عيسى بأحمدَ عليهما الصلاة والسلام.

وأخرج ابن جرير عن عكرمة أنه قال: إن نبيَّ الله تعالى ﷺ أتاه اليهودُ يسألونه عن الرجم، فقال عليه الصلاة والسلام: «أَيُّكم أعلم؟» فأشاروا إلى ابن صُوريا، فناشده بالذي أَنزل التوراةَ على موسى عليه السلام، والذي رَفَعَ الطُّور، وبالمواثيق التي أُخذت عليهم، حتى أخذه أَفْكَلُ[١]، فقال: إنه لمَّا كثر فينا [القتل] جَلَدْنا مئةً وحلقنا الرؤوس، فحَكَم عليهم بالرَّجْم، فأنزل الله تعالى هذه الآية[٢].

وتأخيرُ «كثيراً» عن الجارِّ والمجرور لما مرَّ غيرَ مَرَّة، والجمعُ بين صيغتي الماضي والمستقبل للدلالة على استمرارهم على الكَتْم والإخفاء، و«مما» متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع صفةً لـ «كثيراً»، و«ما» موصولةٌ اسميةٌ، وما بعدها صِلتُها، والعائدُ محذوفٌ، و«من الكتاب» حالٌ من ذلك المحذوف، أي: يُبيِّنُ لكم كثيراً من الذي تخفونه على الاستمرار حالَ كونه من الكتاب الذي أنتم أهلُه والعاكفون عليه.

﴿وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ﴾ أي: ولا يُظهر كثيراً مما تخفونه إذا لم تَدْعُ إليه داعيةٌ دينيةٌ، صيانةً لكم عن زيادة الافتضاح.

---

(١) أفكل: رعدة تعلو الإنسان، ولا فعل له. اللسان (فكل).

(٢) تفسير الطبري ٨/ ٢٦٣، وما بين حاصرتين منه.

وقال الحسن: أي: يصفحُ عن كثيرٍ منكم، ولا يؤاخذُه إذا تاب واتَّبعه. وأخرج ابن حميد عن قتادةَ مثله[١].

واعتُرض أنه مخالفٌ للظاهر، لأنَّ الظاهرَ أن يكون هذا الكثيرُ كالكثير السابق. وفيه نظرٌ ـ كما قال الشهاب ـ لأنَّ النكرةَ إذا أُعيدت نكرةً فهي متغايرة[٢]، نعم اختار الأول الجبَّائيُّ وجماعةٌ من المفسِّرين. والجملةُ معطوفةٌ على الجملة الحالية داخلةٌ في حكمها.

﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ﴾ عظيمٌ، وهو نورُ الأنوار والنبيُّ المختار ﷺ، وإلى هذا ذهب قتادة، واختاره الزجَّاج[٣].

وقال أبو عليٍّ الجبَّائيُّ: عَنَى بالنور القرآن؛ لكَشْفه وإظهاره طُرُقَ الهدى واليقين. واقتصر على ذلك الزمخشريُّ[٤]، وعليه فالعَطْفُ في قوله تعالى: ﴿وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ١٥﴾ لتنزيل المغايرة بالعنوان منزلةَ المغايرة بالذات، وأما على الأول فهو ظاهرٌ. وقال الطِّيبيُّ: إنه أوفقُ لتكرير قوله سبحانه: (قَدْ جَآءَكُمْ) بغير عاطف، فَعُلِّقَ به أولاً وَصْفُ الرسول والثاني وَصْفُ الكتاب.

وأحسنُ منه ما سلكه الراغبُ حيث قال: بيَّن في الآية الأولى والثانية النِّعَمَ الثلاثَ التي خصَّ بها العباد: النبوةَ والعقلَ والكتاب، وذكر في الآية الثالثة ثلاثةَ أحكامٍ يرجعُ كلٌّ واحدٍ إلى نعمةٍ مما تقدَّم، فـ «يهدي به» إلخ يرجع إلى قوله سبحانه: (قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا). و«يُخرجهم» إلخ يرجع إلى قوله تعالى: (قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ). و«يهديهم» يرجعُ إلى قوله عزَّ شأنه: (وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ) كقوله: (هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ). انتهى.

وأنت تعلم أنه لا دليلَ لهذا الإرجاع سوى اعتبار الترتيب اللفظي، ولو أُرجعت الأحكام الثلاثة إلى الأول لم يمتنع، ولا يبعد عندي أن يُرادَ بالنور والكتاب المبين

(١) الدر المنثور ٢/ ٢٦٩.
(٢) حاشية الشهاب ٣/ ٢٢٦.
(٣) في معاني القرآن ٢/ ١٦١.
(٤) في الكشاف ١/ ٦٠١.

النبيُّ ﷺ، والعَطْفُ عليه كالعَطْف على ما قاله الجبَّائي، ولا شكَّ في صحّة إطلاق كلٍّ عليه عليه الصلاة والسلام، ولعلَّك تتوقف في قبوله من باب العبارة فليكن ذلك من باب الإشارة.

والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بـ «جاء»، و«من» لابتداء الغاية مجازاً، أو متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع حالاً من «نور»، وتقديمُ ذلك على الفاعل للمسارعة إلى بيان كون المجيء من جهته تعالى العاليةِ، والتشويقِ إلى الجائي، ولأنَّ فيه نوعُ طُولٍ يُخِلُّ تقديمُهُ بتجاوُب النَّظْم الكريم.

والمبين: من «بان» اللازم بمعنى ظَهَرَ، فمعناه: الظاهرُ الإعجاز، ويجوز أن يكون من المتعدِّي، فمعناه: المُظْهِرُ للناس ما كان خافياً عليهم.

﴿يَهْدِى بِهِ اللَّهُ﴾ توحيدُ الضمير لاتِّحاد المرجع بالذات، أو لكونهما في حُكْم الواحد، أو لكون المراد: يهدي بما ذكر، وتقديمُ المجرور(١) للاهتمام نظراً إلى المقام، وإظهارُ الاسم الجليل لإظهار كمال الاعتناء بأمر الهداية، ومحلُّ الجملة الرفعُ على أنها صفةٌ ثانيةٌ لـ «كتاب»، أو النَّصْبُ على الحالية منه لتخصيصه بالصفة.

وجوَّز أبو البقاء أن تكون حالاً من «رسولنا» بدلاً من «يبيِّن»، وأن تكون حالاً من الضمير في «يبيِّن»، وأن تكون حالاً من الضمير في «مُبين»، وأن تكون صفةً لـ «نور»(٢).

﴿مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُۥ﴾ أي: مَنْ عَلِمَ اللهُ تعالى أنه يريدُ اتِّباعَ رضا اللهِ تعالى بالإيمان به، و«مَن» موصولةٌ أو موصوفةٌ.

﴿سُبُلَ السَّلَامِ﴾ أي: طُرُقَ السلامة من كلِّ مخافة، قاله الزجاج(٣)، فالسلامُ مصدرٌ بمعنى السلامة.

وعن الحسن والسديِّ: أنه اسمُه تعالى، وَوَضَعَ المُظْهَرَ مَوْضِعَ المُضْمرِ ردًّا على اليهود والنصارى الواصفين له سبحانه بالنقائص، تعالى عمَّا يقولون عُلوًّا

(١) في الأصل: الجار.
(٢) الإملاء ٢/ ٤٠٢-٤٠٣.
(٣) في معاني القرآن ٢/ ١٦١.

كبيراً، والمراد حينئذٍ بسُبُله تعالى: شرائعُه سبحانه التي شَرَعَها لعباده عزَّ وجلَّ، ونَصْبُها قيل: على أنها مفعولٌ ثانٍ لـ «يهدي» على إسقاط حرف الجرِّ، نحو: ﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ﴾ [الأعراف:١٥٥].

وقيل: إنها بدلٌ من «رضوان» بدلَ كلٍّ من كلّ، أو بعضٍ من كلّ، أو اشتمال.

والرِّضوان بكسر الراء وضمِّها لغتان، وقد قُرئ بهما(١)، و«السُّبْل» بضمِّ الباء والتسكين لغة، وقد قرئ به(٢).

﴿وَيُخْرِجُهُم﴾ الضميرُ المنصوبُ عائدٌ إلى «مَن» والجمع باعتبار المعنى، كما أنَّ إفرادَ الضمير المرفوع في «اتَّبع» باعتبار اللفظ.

﴿مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ أي: من فنون الكُفْر والضلال إلى الإيمان ﴿بِإِذْنِهِۦ﴾ أي: بإرادته، أو بتوفيقه.

﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾ وهو دينُ الإسلام الموصِلُ إلى الله تعالى، كما قال الحسن، وفي «إرشاد العقل السليم»(٣): وهذه الهدايةُ عينُ الهداية إلى سُبُل السلام، وإنما عُطفت عليها تنزيلاً للتغاير الوصفي منزلةَ التغاير الذاتي، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَنَجَّيْنَٰهُم مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [هود:٥٨].

وقال الجبَّائي: المراد بالصراط المستقيم: طريقُ الجنة.

﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ لا غيرُ المسيح، كما يقال: الكَرَمُ هو التقوى، وإنَّ الله تعالى هو الدهر، أي: الجالبُ للحوادث لا غيرُ الجالب، فالقَصْر هنا للمسنَد إليه على المسنَد، بخلاف قولك: زيدٌ هو المنطلق، فإنَّ معناه: لا غيرُ زيد.

---

(١) الإملاء ٢/٤٠٣، واتفق القراء العشرة على القراءة بكسر الراء في هذا الموضع.

(٢) القراءات الشاذة ص٣١، والإملاء ٢/٤٠٣، والكلام منه.

(٣) هو تفسير أبي السعود، والكلام فيه ٣/١٩.

والقائلون لذلك ـ على ما هو المشهور ـ هم اليعقوبية المُدَّعون بأنَّ الله سبحانه قد يَحِلُّ في بدن إنسانٍ معيَّنٍ، أو في روحه.

وقيل: لم يصرِّح بهذا القول أحدٌ من النصارى، ولكن لمَّا زعموا أنَّ فيه لاهوتاً مع تصريحهم بالوحدة، وقولهم: لا إله إلا واحد، لزمهم أنَّ الله سبحانه هو المسيح، فنُسب إليهم لازمُ قولِهم توضيحاً لجهلهم وتفضيحاً لمعتقدهم.

وقال الراغب[1]: فإن قيل: إنَّ أحداً لم يقل: الله تعالى هو المسيح، وإن قالوا: المسيحُ هو الله تعالى، وذلك أنَّ عندهم أنَّ المسيحَ من لاهوتٍ وناسوتٍ، فيصحُّ أن يُقال: المسيحُ هو اللاهوت وهو ناسوتٌ، كما صحَّ أن يقال: الإنسان هو حيوانٌ مع تركُّبه من العناصر، ولا يصحُّ أن يقال: اللاهوتُ هو المسيح، كما لا يصحُّ أن يقال: الحيوان هو الإنسان.

قيل: إنهم قالوا: هوالمسيحُ على وجهٍ آخر غيرَ ما ذكرت، وهو ما روي عن محمد بن كعب القُرَظي: أنه لما رُفع عيسى عليه الصلاة والسلام اجتمعَ طائفةٌ من علماء بني إسرائيل فقالوا: ما تقولون في عيسى (عليه الصلاة والسلام)؟ فقال أحدهم: أَوَتعلمون أحداً يحيي الموتى إلا الله تعالى؟ فقالوا: لا، فقال: أَوَتعلمون أحداً يُبرئ الأَكْمهَ والأَبرص إلا الله تعالى؟ قالوا: لا، قالوا: فما الله تعالى إلا مَنْ هذا وَصْفُهُ. أي: حقيقةُ الإلهية فيه، وهذا كقولك: الكريم زيد، أي: حقيقةُ الكرم في زيد، وعلى هذا قولهم: إن الله تعالى هو المسيح. انتهى.

وأنت تعلمُ أنه مع دَعْوَى أنَّ القائلين بالاتِّحاد يقولون بانحصار المعبود في المسيح كما هو ظاهرُ النَّظْم، لا يَرِدُ شيء.

﴿قُلْ﴾ يا محمد تبكيتاً لهم وإظهاراً لبطلان قولهم الفاسد، وإلقاماً لهم الحجر. وقد يقال: الخطابُ لكلِّ مَنْ له أهليةُ ذلك. والفاءُ في قوله تعالى: ﴿فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ عاطفةٌ على مُقَدَّرٍ، أو جوابُ شَرْطٍ محذوف، و«مَن» استفهاميةٌ للإنكار والتوبيخ، والمِلْكُ: الضَّبْطُ والحِفْظُ التامُّ عن حَزْم، والمراد هنا: فَمَنْ يمنع، أو يستطيع، كما في قوله:

(١) كما في حاشية الشهاب ٣/ ٢٢٧.

أَصبحتُ لا أحملُ السلاحَ ولا أملكُ رأسَ البعيرِ إنْ نفرا[1]

و «من الله» متعلِّقٌ به على حَذْفِ مضافٍ، أي: ليس الأمرُ كذلك، أو: إن كان كما تزعمون، فَمَنْ يمنعُ من قدرته تعالى وإرادته شيئاً ﴿إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ ومِن حقِّ مَن يكون إلهاً أن لا يتعلَّق به، ولا بشأنٍ من شؤونه بل بشيءٍ من الموجودات قدرةُ غيره، فَضْلاً عن أن يَعجزَ عن دفع شيءٍ منها عند تعلُّقها بهلاكه، فلما كان عجزهُ بيِّناً لا ريبَ فيه ظَهَرَ كونُه بمعزلٍ عمَّا تقولون فيه. والمراد بالإهلاك: الإماتةُ والإعدامُ مطلقاً، لا عن سُخْطٍ وغضب.

وإظهارُ المسيح على الوجه الذي نسبوا إليه الألوهية حيث ذُكرت معه الصِّفةُ في مقام الإضمار؛ لزيادة التقريرِ والتنصيصِ على أنه من تلك الحيثية بعينها داخلٌ تحت قهره تعالى وملكوته سبحانه.

وقيل: وَصَفَهُ بذلك للتنبيه على أنه حادثٌ تعلَّقت به القدرةُ بلا شبهة؛ لأنه تَولَّد من أمٍّ.

وتخصيصُ الأمِّ بالذكر مع اندراجها في عموم المعطوف، لزيادة تأكيد عَجْزِ المسيح. ولعلَّ نَظْمَها في سِلْك مَنْ فُرِضَ إهلاكهم مع تحقُّق هلاكها قبلُ؛ لتأكيد التبكيت، وزيادةِ تقرير مضمون الكلام بجَعْل حالها أُنموذجاً لحالِ بقيةِ مَنْ فُرض إهلاكه.

وتعميمُ إرادةِ الإهلاكِ مع حصول الغرض بقَصْرها على عيسى عليه الصلاة والسلام؛ لتهويل الخَطْب وإظهارِ كمال العَجْز، ببيان أنَّ الكُلَّ تحتَ قَهْره وملكوته تعالى، لا يقدرُ أحدٌ[2] على دَفْع ما أُريد به فضلاً عمَّا أُريد بغيره، وللإيذان بأنَّ المسيحَ أُسوةٌ لسائر المخلوقات في كونه عُرْضةً للهلاك، كما أنه أسوةٌ لهم في العَجْز وعدم استحقاق الألوهية. قاله المولى أبو السعود[3].

(١) البيت للربيع بن ضبع الفزاري كما في جمهرة الأمثال ١/ ٢٣٧، وأمالي القالي ٢/ ١٨٥، والحلل للبطليوسي ص٣٧، وعزاه الزمخشري في المستقصى ٢/ ١٩٢ لشريح بن هانئ.
(٢) قوله: أحد، ليس في (م)، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٣/ ٢٠.
(٣) في تفسيره ٣/ ٢٠.

و «جميعاً» حالٌ من المتعاطفات، وجُوِّزَ أن يكون حالاً من «مَنْ» فقط؛ لعمومها.

وقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ ـ أي: ما بين طَرَفَي العالم الجسماني، فيتناول ما في السماوات من الملائكة[1]، وما في أعماق الأرض والبحار من المخلوقات ـ قيل: تنصيصٌ على كون الكُلِّ تحت قَهْره تعالى وملكوته، إثر الإشارة إلى كون البعض كذلك، أي: له تعالى وحده ملكُ جميع الموجودات، والتصرُّفُ المطلَقُ فيها إيجاداً وإعداماً، وإحياءً وإماتةً، لا لأحدٍ سواه استقلالاً ولا اشتراكاً، فهو تحقيقٌ لاختصاص الألوهية به تعالى إثر بيان انتفائها عمَّا سواه.

وقيل: دليلٌ آخرُ على نفي ألوهية عيسى عليه الصلاة والسلام؛ لأنه لو كان إلهاً، كان له ملك السماوات والأرض وما بينهما.

وقيل: دليلٌ على نفي كونه عليه الصلاة والسلام ابناً، ببيان أنه مملوكٌ؛ لدخوله تحت العموم، ومن المعلوم أنَّ المملوكية تنافي البنوة.

وقوله تعالى: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ﴾ جملةٌ مستأنفةٌ مسوقةٌ لبيان بعض أحكام الملك والألوهية على وجهٍ يُزيحُ ما اعتراهم من الشُّبَه في أَمْرِ المسيح عليه السلام؛ لولادته من غير أبٍ، وخَلْقِ الطير، وإبراءِ الأَكْمَهِ والأبرص، وإحياء الموتى.

و «ما» نكرةٌ موصوفةٌ محلُّها النَّصْبُ على المصدرية، أي: يخلق أيَّ خَلْقٍ يشاؤه، فتارةً يخلقُ من غير أصلٍ كَخَلْقِ السماوات والأرض مثلاً، وأخرى من أَصْلٍ كَخَلْقِ بعضِ ما بينهما، وذلك متنوِّعٌ أيضاً، فَطَوْراً يُنشئ من أَصْلٍ ليس من جنسه؛ كَخَلْق آدم وكثيرٍ من الحيوانات، وتارةً من أَصْلٍ يُجانسه، إما من ذَكَرٍ وَحْدَهُ كَخَلْقِ حواء، أو من أُنثى وَحْدَها كَخَلْق عيسى عليه الصلاة والسلام، أو منهما كَخَلْق سائر الناس، ويخلقُ بلا توسُّطِ شيءٍ من المخلوقات؛ ككثيرٍ من المخلوقات، وقد يخلقُ بتوسُّط مخلوقٍ آخر؛ كَخَلْق الطير على يد عيسى عليه السلام معجزةً له، وإحياء الموتى وإبراءِ الأكمه والأبرص، فينبغي أن يُنسَبَ كلُّ ذلك إليه تعالى، لا مَنْ أُجري على يده. قاله غير واحد.

---

(١) بعدها في (م): وغيرها، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٣/ ٢٠ والكلام منه.

وقيل: إنَّ الجملةَ جيءَ بها هاهنا مبيِّنةً لما هو المراد من قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ إلخ بحسب اقتضاء المقام، و«ما» نصبٌ على المصدرية أيضاً.

وقيل: يجوز أن تكونَ موصولةً ومحلُّها النَّصْبُ على المفعولية، أي: يخلقُ الذي يشاء أن يخلقه، والجملةُ مسوقةٌ لبيان أنَّ قُدْرَته تعالى أوسعُ من عالم الوجود.

وعلى كلٍّ تقديرٍ فقوله سبحانه: ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝١٧﴾ تذييلٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبله، وإظهارُ الاسم الجليل لما مرَّ من التعليل وتقويةِ استقلال الجملة.

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ حكايةٌ لما صَدَرَ من الفريقين من الدعوى الباطلة لأنفسهم وبيانٌ لبطلانها، إثر ذِكْرِ ما صَدَرَ عن أحدهما من الدعوى الباطلة لغيره وبيانِ بطلانها، أي: قال كلٌّ من الطائفتين هذا القولَ الباطل.

ومرادهم[1] بالأبناء: المقرَّبون، أي: نحن مقرَّبون عند الله تعالى قُرْبَ الأولاد من والدهم، وبالأحبَّاء: جَمْعُ: حبيب، بمعنى مُحَبٍّ أو محبوب.

ويجوز أن يكون أرادوا: من الأبناء الخاصة، كما يقال: أبناءُ الدنيا، وأبناءُ الآخرة، وأن يكون أرادوا: أشياع مَنْ وُصف بالبُنوَّة، أي: قالت اليهود نحن أشياعُ ابنه عُزير، وقالت النصارى: نحن أشياعُ ابنه المسيح عليهما السلام، وأُطلق الأبناءُ على الأشياع مجازاً، إما تغليباً أو تشبيهاً لهم بالأبناء في قُرْب المنزلة، وهذا كما يقول أتباع الملك: نحن الملوك، وكما أُطلق على أشياع أبي خُبيب عبد الله بن الزبير الخبيبون في قوله:

قَدْنيَ من نَصْرِ الخُبيبِينَ قَدِي[2]

على رواية مَنْ رواه بالجمع، فقد قال ابن السِّكِّيت: يريد أبا خبيب ومَنْ كان معه[3]، فحيثُ جاز جَمْعُ خُبيبٍ وأشياعِ أبيه، فأولى أن يجوز جَمْعُ ابن الله عزَّ

(١) في الأصل: ومراده.
(٢) الرجز لحميد الأرقط، وهو في الكتاب ٢/ ٣٧١، وإصلاح المنطق ص٤٤٤، والخزانة ٥/ ٣٨٢، وبعده: ليس الإمام بالشحيح الملحد.
(٣) إصلاح المنطق ص٤٤٤، وفيه: ومن كان على رأيه، بدل: ومن كان معه.

اسمهُ وأشياعِ الابن بزَعْم الفريقين، فاندفع ما قيل: إنهم لا يقولون ببنوَّة أنفسهم.

ولم يُحمَل على التوزيع بمعنى: أنفُسنا الأحبَّاء وأبناؤنا الأبناء بجمع الابنين لمشاكلة الأحبَّاء؛ لأنَّ خطاب «بل أنتم بشر» يأباه ظاهراً، ويدلُّ على ادِّعائهم البنوة بأيِّ معنًى كان.

وقيل: الكلام على حَذْف المضاف، أي: نحن أبناءُ أنبياءِ الله تعالى، وهو خلافُ الظاهر.

وقائلُ ذلك من اليهود بعضُهم، ونُسب إلى الجميع لما مرَّ غيرَ مرَّة، فقد أخرج ابن جرير والبيهقيُّ في «الدلائل» عن ابن عباس ﵄ قال: أتى رسولَ الله ﷺ نعمانُ بن آصى[1] وبَحْريُّ بن عمرو وشأس بن عَدِيّ، فكلَّموه، وكلَّمهم رسول الله ﷺ، ودعاهم إلى الله تعالى، وحذَّرهم نِقْمَتهُ، فقالوا: ما تُخَوِّفُنا يا محمد، نحن والله أبناءُ الله وأحبَّاؤه. وقالت النصارى ذلك قبلهم، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية[2].

وعن الحسن أنَّ النصارى تأوَّلوا ما في «الإنجيل» من قول المسيح: إني ذاهبٌ إلى أبي وأبيكم[3]، فقالوا ما قالوا.

وعندي أنَّ إطلاقَ ابن الله تعالى على المطيع قد كان في الزمن القديم، ففي «التوراة»: قال الله تعالى لموسى عليه الصلاة والسلام: اذهب إلى فرعونَ وقل له: يقول لك الرَّبُّ: إسرائيلُ ابني بِكري أرسله يعبدني، فإن أَبيتَ أن تُرسل ابني بكري، قتلتُ ابنَكَ بِكْرَك[4].

وفيها أيضاً في قصة الطوفان: أنه لما نَظَرَ بنو الله تعالى إلى بنات الناس وهم حِسانٌ جدًّا، شُغفوا بهنَّ، فنكحوا منهنَّ ما أَحَبُّوا واختاروا، فولدوا جبابرة

---

(١) كذا في الأصل و(م)، وفي المصادر: أضا، على ما يأتي.

(٢) تفسير الطبري ٨/ ٢٦٩، والدلائل ٢/ ٥٣٥، وهو في السيرة النبوية ١/ ٥٦٣-٥٦٤ وفي إسناده محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، وهو مجهول، تفرَّد عنه ابن إسحاق، كما في تقريب التهذيب.

(٣) إنجيل يوحنا ص ٣٥٧.

(٤) بنحوه في العهد القديم، سفر الخروج ص١٥٩.

فأفسدوا، فقال الله تعالى: لا تَحِلُّ عنايتي على هؤلاء القوم(١)، وأُريدَ بأبناء الله تعالى أولادُ هابيل، وبأبناء الناس أبناءُ قابيل، وكنَّ حِساناً جدًّا فَصَرَفْنَ قلوبهنَّ عن عبادة الله تعالى إلى عبادة الأوثان.

وفي «المزامير»: أنت ابني، سَلْني أُعْطِكَ(٢)، وفيها أيضاً: أنت ابني وحبيبي.

وقال شعيا في نبوَّته عن الله تعالى: تواصَوْا بي في أبنائي وبناتي. يريد ذكورَ عباد الله تعالى الصالحين وإناثهم.

وقال يوحنَّا الإنجيلي في الفصل الثاني(٣) من الرسالة الأولى: انظروا إلى محبَّة الأب لنا أن أعطانا أن نُدْعَى أبناء. وفي الفصل الثالث: أيها الأحبَّاء، الآن صِرْنا أبناء الله تعالى، فينبغي لنا أن نُنزله في الإجلال على ما هو عليه، فمَنْ صحَّ له هذا الرجا فليُزَكِّ نفسَه بتَرْك الخطيئة والإثم، واعلموا أنَّ مَنْ لابَسَ الخطيئةَ فإنه لم يعرفه(٤).

وقال متَّى: قال المسيح: أَحبُّوا أعداءكم، وباركوا على لاعِنِيكم، وأَحسِنوا إلى مَنْ يُبغضكم، وصلُّوا على مَنْ طَرَدكم، كيما تكونوا بني أبيكم المُشْرِقِ شمسُهُ على الأخيار والأشرار، والممطِرِ على الصِّدِّيقين والظالمين(٥).

وقال يوحنَّا التلميذ في قصص الحواريين: يا أَحبَّائي، إنَّا أبناءُ الله تعالى، سمَّانا بذلك.

وقال بولس الرسول في رسالته إلى ملك الروم: إنَّ الروحَ تشهدُ لأرواحنا أننا أبناءُ الله تعالى وأحباؤه(٦). إلى غير ذلك مما لا يحصى كَثْرةً.

وقد جاء أيضاً إطلاقُ الابن على العاصي، ولكن بمعنى الأثر ونحوه، ففي الرسالة الخامسة لبولس: إياكم والسَّفَهَ والسَّبَّ واللَّعب، فإنَّ الزاني والنجس كعابد

---

(١) بنحوه في العهد القديم، سفر التكوين ص٧٧.
(٢) سفر المزامير، المزمور (٢) ص١١٢٠.
(٣) بل في الفصل الثالث ص٧٧٤.
(٤) المصدر السابق.
(٥) إنجيل متى ص ٥٠ بنحوه.
(٦) الكتاب المقدس، العهد الجديد ص ٤٨٤.

الوثن لا نصيبَ له في ملكوت الله تعالى، واحذروا هذه الشرور فمِنْ أَجلها يأتي رِجْزُ الله على الأبناء الذين لا يطيعونه، وإياكم أن تكونوا شركاءَ لهم فقد كنتم قَبْلُ في ظُلْمةٍ فاسعَوا الآن سعيَ أبناء النور.

ومقصود الفريقين بـ «نحن أبناء الله وأحبَّاؤه» هو المعنى المتضمِّنُ مَدْحاً، وحاصلُ دعواهم أنَّ لهم فَضْلاً ومَزِيَّةً عند الله تعالى على سائر الخلق، فَرَدَّ سبحانه عليهم ذلك، وقال لرسول الله ﷺ: ﴿قُلْ﴾ إلزاماً لهم وتبكيتاً ﴿فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾ أي: إن صحَّ ما زعمتم، فلأَيِّ شيءٍ يُعذِّبكم يومَ القيامة بالنار أياماً بعدد أيام عبادتكم العِجْل، وقد اعترفتم بذلك في غير ما موطن؟ وهذا ينافي دعواكم القُرْبَ ومحبَّةَ الله تعالى لكم، أو محبتكم له المستلزمةَ لمحبَّته لكم، كما قيل: ما جزاءُ مَنْ يُحِبُّ إلَّا [أنْ](١) يُحَبّ. أو: فلأيِّ شيءٍ أذنبتم بدليل أنكم ستعذبون؟ وأبناء الله تعالى إنما يُطلق إنْ أُطلِقَ في مقام الافتخار على المطيعين كما نطقت به كتبكم. أو: إنْ صحَّ ما زعمتم فلمَ عذبكم بالمسخ الذي لا يَسَعُكم إنكارُه؟

وعدَّ بعضهم من العذاب البلايا والمحن كالقتل والأسر، واعتُرض ذلك بأنه لا يصلح للإلزام، فإن البلايا والمحنَ قد كثرت في الصلحاء، وقد ورد: «أشدُّ الناسِ بلاءً الأنبياءُ ـ عليهم السلام ـ ثم الأمثلُ فالأمثل»(٢)، وقال الشاعر:

ولكنَّهم أهلُ الحفائِظِ والعُلا فهُمْ لمُلِمَّاتِ الزمان خُصومُ(٣)

وقولهُ تعالى: ﴿بَلْ أَنتُم بَشَرٌ﴾ عطفٌ على مقدَّرٍ ينسحب(٤) عليه الكلام، أي: ليس الأمر كذلك بل أنتم بشر. وإنْ شئتَ قدَّرتَ مثلَ هذا في أوَّل الكلام وجَعَلْتَ الفاءَ عاطفةً.

---

(١) ما بين حاصرتين من حاشية الشهاب ٣/ ٢٢٩.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٩٨)، وابن ماجه (٤٠٢٣) من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٣) البيت لأبي العلاء، وهو في شروح سقط الزند ٢/ ٦٦٣، وفيه عن البطليوسي: مُلمَّات الزمان: نوائبه. والحفائظ جمع حفيظة، وهي ما يحافظ عليه الإنسان، ويغضب له، ويمنعه ممن رامه.

(٤) في الأصل: ينجر، والمثبت من (م) وتفسير أبي السعود ٣/ ٢١، والكلام منه.

وقولُه سبحانه: ﴿مِّمَّنْ خَلَقَۚ﴾ متعلِّقٌ بمحذوف وقع صفةً لـ «بشر»، أي: بشرٌ كائنٌ مِن جنسِ مَن خَلَقه الله تعالى من غير مزيَّةٍ لكم عليهم.

﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ أنْ يغفرَ له من أولئك المخلوقين، وهم المؤمنون به[1] تعالى وبرسله عليهم الصلاة والسلام. ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۚ﴾ أنْ يعذِّبه، وهم الذين كفروا به سبحانه وبرسله عليهم السلام مثلَكم. والذي دلَّ على التخصيص قولُه تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١١٦] إن قلنا بعمومه كما هو المعروف المشهور، ومن الغريب ما في «شرح مسلم» للنوويِّ أنه يحتمل أن يكون مخصوصاً بهذه الأمة، وفيه نظر.

هذا وأَوْرَدَ بعضُ المحقِّقين هنا إشكالاً ذَكَرَ أنه قويٌّ، وهو أنه إذا كان معنى «نحن أبناء الله»: أشياعُ بَنيه، فغايةُ الأمر أن يكونوا على طريقة الابن تحقيقاً للتبعية، لكن من أين يلزم أن يكونوا من جنس الأب ـ كما صرَّح به الزمخشري[2] ـ في انتفاء فِعْلِ القبائح، وانتفاءِ البشرية والمخلوقية، ليَحْسُنَ الرد عليهم بأنهم بشرٌ ممن خَلَق؟

نعم ما ذكروه في هذا المقام من استلزام المحبة عدمَ العصيانِ والمعاقبةِ ربما يتمشَّى؛ لأنَّ من شأن المحِبِّ أنْ لا يعصيَ الحبيبَ ولا يستحقَّ منه المعاقبةَ، ومن هنا قيل:

تَعْصي الإلهَ وأنتَ تُظْهِرُ حبَّه   هذا لَعَمْري في الفِعَالِ بديعُ
لو كان حبُّك صادقاً لأَطَعْتَه   إنَّ المحبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطيعُ[3]

وفيه مناقشةٌ لأن هذا شأنُ المُحِبِّين، والأحبَّاء هم المُحَبُّون[4].

وأجاب عن إشكال إثبات البشرية بأنه ليس إثباتاً لمطلق البشرية ليجب أن يكون ردُّ الدعوى بانتفائه، بل هو إثباتُ أنهم بشرٌ مثلُ سائرِ البشر، ومن جنس سائر المخلوقين، منهم العاصي والمطيعُ والمستحقُّ للمغفرة والعذاب، لا كما ادَّعوا من أنهم الأشياعُ المخصوصون بمزيد قُرْبٍ واختصاصٍ لا يوجدُ في سائر البشر، ولذا

(١) في الأصل: بالله.
(٢) في الكشاف ١/ ٦٠٢.
(٣) البيتان سلفا ٤/ ١٢٥.
(٤) في حاشية الشهاب ٣/ ٢٢٨ (والكلام منه): المحبوبون.

وَصَفَ «بشراً» بقوله سبحانه: ﴿مِّمَّنْ خَلَقَ﴾، حتى لا يَبْعُد أن يكون «يغفرُ لمن يشاء» أيضاً في موقع الصفة على حذف العائد، أي: لمن يشاء منهم.

وأما إشكالُ الجنسيةِ فقيل في جوابه: المراد أنكم لو كنتم أشياع بني الله تعالى لكنتُم على صفتهم في ترك القبائح وعدم استحقاق العذاب؛ لأنَّ من شأن الأشياع والأتباع أن يكونوا على صفة المتبوعين، والمتبوعون هنا هم الأبناء بالزعم، ومن شأن الأبناء أن يكونوا على صفة الأب، فمن شأن الأتباع أن يكونوا على صفة الأب بالواسطة.

وقيل: كلامُ مَن قال: يلزم أن يكونوا من جنس الأب، على حذفِ مضافٍ، أي: لو كنتُم أشياعَ بني اللهِ تعالى لكنتم من جنس أشياع الأب، يعني أهلَ الله تعالى الذين لا يفعلون القبائح ولا يستوجبون العقاب.

وفي «الكشف»: إن قولهم: «نحن أبناء الله» فيه إثباتُ الابن، وأنَّهم من أشياعه مستوجبون محبةَ الأب لذلك، فينبغي أن يكون الردُّ مشتملاً على هدم القولين، فقيل: مَن أسندتُم إليه البنوَّة لا يصلُح لها؛ لإمكان القبيح عليه، وصدورِه هفوةً، ومؤاخذتِه بالزَّلَّة. ودعواكم المحبةَ كاذبةٌ وإلَّا لما عذِّبتم، وأيضاً إذا بطل أن يكون له تعالى ابنٌ بطل أن يكونوا أشياعه، وكذلك المحبةُ المبنيةُ على ذلك. ثم قال: وجاز أن يقال: إنه لإبطال أن يكونوا أبناءً حقيقة كما يفهَمُ من ظاهر اللفظ، أو مجازاً كما فسره الزمخشري. اهـ.

وأنت تعلم أنَّ كلَّ ما ذكره ليس بشيء كما لا يخفى على مَن له أدنى تأمُّلٍ، وما ذكرناه كافٍ في الغرض.

نعم ذكر الشهابُ[1] عليه الرحمةُ توجيهاً لا بأسَ به، وهو أنَّ اللائق أنْ يكونَ مرادُهم بكونهم أبناءَ الله تعالى أنه لمَّا أرسل إليهم الابن - على زَعْمِهم - وأُرْسِلَ لغيرهم رسلٌ [من] عباده دلَّ ذلك على امتيازهم عن سائر الخلق، وأن لهم مع الله تعالى مناسبةٌ تامةٌ وزُلْفَى تقتضي كرامةً لا كرامةَ فوقها، كما أن الملك إذا أَرْسَلَ لدعوةِ قومٍ أحدَ جنده، ولآخَرِينَ ابنَه علموا أنه مريدٌ لتقريبهم، وأنهم آمنون من كلِّ

(١) في الحاشية ٣/٢٢٨- ٢٢٩، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

سوء يَطْرقُ غيرهم، ووجهُ الردِّ: أنَّكم لا فَرْقَ بينكم وبين غيركم عند الله تعالى، فإنه لو كان كما زعمتم لما عذَّبكم وجَعَل المسخَ فيكم، وكذا على كونه[1] بمعنى المقرَّبين، المرادُ قربٌ خاصٌّ، فيطابقُه الردُّ ويتعانق الجوابان فافهمه. انتهى.

والجوابُ عن المناقشة التي فعلها البعضُ يُعلم مما أَشَرْنا إليه سابقاً فلا تَغْفَلْ.

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَاۖ﴾ من تتمة الردِّ، أي: كلُّ ذلك له تعالى لا ينتمي إليه سبحانه شيءٌ منه إلا بالمملوكية والعبودية والمقهورية تحت ملكوته يتصرف فيه كيف يشاء إيجاداً وإعداماً، إحياءً وإماتةً، إثابةً وتعذيباً، فأنَّى لهؤلاء ادِّعاءُ ما زعموا؟!

وربما يقال: إنَّ هذا مع ما تقدَّم ردٌّ لكونهم أبناءَ الله تعالى بمعنى أشياعِ بنيه، فنفَى أولاً كونَهم أشياعاً، وثانياً وجودَ بنينَ له عزَّ شأنُه.

﴿وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾﴾ أي: الرجوعُ في الآخرة، لا إلى غيره استقلالاً أو اشتراكاً، فيجازي كلًّا من المحسن والمسيء بما يستدعيه علمه من غير صارفٍ يَثْنيهِ ولا عاطفٍ يَلْويه.

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ تكريرٌ للخطاب بطريق الالتفات، ولطفٌ في الدعوة. وقيل: الخطابُ هنا لليهود خاصَّةً.

﴿قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾ ـ على التدريج حَسْبَما تقتضيه المصلحةُ ـ الشرائعَ والأحكامَ النافعةَ مَعَاداً ومَعاشاً، المقرونةَ بالوعد والوعيد، وحُذفَ هذا المفعولُ اعتماداً على الظهور؛ إذ من المعلوم أنَّ ما يبيِّنه الرسولُ هو الشرائعُ والأحكام. ويجوزُ أن ينزَّلَ الفعلُ منزلةَ اللازمِ، أي: يفعلُ البيانَ ويبذلُه لكم في كلِّ ما تحتاجون فيه من أمور الدِّين.

وأما إبقاؤه متعدِّياً مع تقدير المفعولِ: «كثيراً مما كنتُم تُخْفونَ من الكتاب» كما قيل، فقد قيل فيه: مع كونه تكريراً من غير فائدة يردُّه قولُه سبحانه: ﴿عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ فإنَّ فتور الإرسالِ وانقطاعَ الوحي إنما يُحْوِجُ إلى بيان الشرائع والأحكام، لا إلى بيانِ ما كَتَموه.

---

(١) في حاشية الشهاب: كونهم.

و«على فترةٍ» متعلِّقٌ بـ «جاءكم» على الظرفية كما في قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ [البقرة:١٠٢] أي: جاءكم على حينِ فتورٍ من الإرسال وانقطاعِ الوحي، ومزيدِ الاحتياج إلى البيان.

وجوِّز أن يتعلَّق بمحذوفٍ على أنه حالٌ من ضميرِ «يبيِّن»، أو من ضمير «لكم»، أي: يبينُ لكم حالَ كونه على فترة، أو حال كونكم على فترة.

و(مِّنَ الرُّسُلِ) صفةُ «فترة» و«من» ابتدائية، أي: فترةٍ كائنةٍ من الرسل مبتدأةٍ من جهتهم.

والفترةُ فَعْلَة من فَتَر عن عمله يَفْتُرُ فُتوراً: إذا سَكَن، والأصلُ فيها الانقطاعُ عما كان عليه من الجدِّ في العمل، وهي عند جميع المفسِّرين انقطاعُ ما بين الرسولين.

واختلفوا في مدتها بين نبيِّنا ﷺ وعيسى عليه السلام، فقال قتادة: كان بينهما عليهما الصلاة والسلام خمسُ مئةِ سنةٍ وستُّون سنة.

وقال الكلبيُّ: خمسُ مئةٍ وأربعون سنة.

وقال ابن جريج: خمسُ مئةِ سنة.

وقال الضحاك: أربع مئةِ سنةٍ وبضعٌ وثلاثون سنة.

وأخرج ابن عساكر عن سلمان رضي الله عنه: أنها ستُّ مئةِ سنة(١).

وقيل: كان بين نبينا ﷺ وأخيه عيسى عليه السلام ثلاثةُ أنبياء هم المشارُ إليهم بقوله تعالى: ﴿أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس: ١٤].

وقيل: بينهما عليهما الصلاة والسلام أربعةٌ: الثلاثةُ المشارُ إليهم، وواحدٌ من العرب من بني عبس، وهو خالد بنُ سنانٍ عليه السلام، الذي قال فيه ﷺ: «ذلك نبيٌّ ضَيَّعه قومُه»(٢).

---

(١) تاريخ ابن عساكر ٤٧/ ٤٨٤-٤٨٥، وهو في صحيح البخاري (٣٩٤٨).

(٢) أخرجه بهذا اللفظ البزار (٢٣٦١ - كشف) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٢٢٥٠) من حديث ابن عباس أيضاً بلفظ: جاءت بنت خالد بن سنان إلى النبي ﷺ فبسط لها ثوبه وقال: «بنتُ نبيٍّ ضيعه قومه». وفي إسناده عندهما قيس بن الربيع، وهو ضعيف من قِبَل حفظه كما ذكر الحافظ في الإصابة ٣/ ١٨١.

=

ولا يَخْفَى أنَّ الثلاثة الذين أشارت إليهم الآيةُ رسلُ عيسى عليه السلام، ونسبةُ إرسالهم إليه تعالى بناءً على أنه كان بأمره عز وجل، وسيأتي إن شاء الله تعالى تحقيقُ ذلك.

وأمَّا خالد بنُ سنان العبسيُّ فقد تردَّد فيه الراغب في «محاضراته»، وبعضُهم لم يُثْبِتْه، وبعضُهم قال: إنه كان قبل عيسى عليهما الصلاة والسلام؛ لأنه ورد في حديثٍ: «لا نبيَّ بيني وبين عيسى»[1] صلى الله تعالى عليهما وسلم، لكن في التواريخ إثباتُه، وله قصةٌ في كتب الآثار مفصلةٌ، وذُكر أنَّ بنته أتَتِ النبيَّ ﷺ وآمنتْ به[2]، ونقش الشيخ الأكبر قدِّس سرُّه له فصًّا في كتابه «فصوص الحكم».

وصحَّح الشهاب[3] أنه عليه السلام من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وأنه قبل عيسى عليهما الصلاة والسلام، وعلى هذا فالمراد ببنته الجائيةِ إلى رسول الله ﷺ ـ إنْ صحَّ الخبرُ ـ بنتُه بالواسطة لا البنتُ الصُّلْبيةُ؛ إذ بقاؤها إلى ذلك الوقتِ مع عَدَمِ ذِكْرِ أحدٍ أنَّها من المعمَّرين بعيدٌ جدًّا.

وكان بين موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام ألفٌ وسبعُ مئةِ سنةٍ في المشهور، لكنْ لم يَفْتُرْ فيها الوحيُ، فعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ الله تعالى بَعَثَ فيها ألفَ نبيٍّ من بني إسرائيل سوى مَن بَعَثَ من غيرهم.

﴿أَن تَقُولُوا۟﴾ تعليلٌ لمجيء الرسول بالبيان، أي: كراهةَ أن تقولوا، كما قدَّره البَصْريُّون، أو لئلَّا تقولوا ـ كما يقدِّر الكوفيون ـ معتذرين عن[4] تفريطكم في أحكام

= وقال الحافظ العراقي في الذيل على ميزان الاعتدال ص٣٧٩: لا يصح هذا، ويرد عليه الحديث الصحيح: «أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم، ليس بيني وبينه نبي». اهـ. ومثله قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ٢١٤، والحديث المذكور في الرد سيردُ قريباً.

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٢)، ومسلم (٢٣٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «أنا أولى الناس بابن مريم، الأنبياء أولاد علَّات، ليس بيني وبينه نبيّ».

(٢) وذكر الحافظ ابن حجر أن اسمها محياة، وقد سلف تخريج قصة مجيئها إلى النبي ﷺ قبل تعليقين، وينظر ما ورد فيها وفي أبيها من آثار في الإصابة ٣/ ١٧٧-١٨٢، و٤/ ١١٨، و١٣/ ١٢٩.

(٣) في الحاشية ٣/ ٢٢٩، وما قبله منه.

(٤) في (م): من.

الدِّين يومَ القيامة: ﴿مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾ وقد انْطَمَسَتْ آثارُ الشريعة السابقة وانقطعتْ أخبارُها.

وزيادةُ «مِن» في الفاعل للمبالغة في نفي المجيء، وتنكيرُ «بشير» و«نذير» ـ على ما قال شيخُ الإسلام[1] ـ للتقليل. وتعقيبُ «قد جاءكم» إلخ بهذا يقتضي أن المقدَّر أو المنويَّ فيما سبق هو الشرائعُ والأحكامُ، لا كيفما كانت بل مشفوعةً بذكر الوَعْدِ والوعيد.

والفاءُ في قوله تعالى: ﴿فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾ تُفْصِحُ عن محذوفٍ ما بعدَها علةٌ له، والتقديرُ هنا: لا تعتذروا فقد جاءكم، وتسمَّى الفاءَ الفصيحة، وتختلفُ عبارةُ المقدَّرِ قبلها، فتارةً يكونُ أمراً أو نهياً، وتارةً يكون[2] شرطاً كما في قوله تعالى: ﴿فَهَـٰذَا يَوْمُ ٱلْبَعْثِ﴾ [الروم: ٣٠]، وقولِ الشاعر:

ف ق لد ج ئ ن ا خُ راس ان ا[3]

وتارةً معطوفاً عليه، كما في قوله تعالى: ﴿فَٱنفَجَرَتْ﴾ [البقرة: ٦٠].

وقد يصار إلى تقدير القول، كما في «الفرقان» في قوله تعالى: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوكُم﴾ [الآية: ١٩]، وإنْ شئتَ قدَّرتَ هنا أيضاً: فقلنا لا تعتذروا فقد، إلخ.

وقد صرَّح بعضُ علماء العربية أنَّ حقيقة هذه الفاءِ أنها تتعلَّق بشرطٍ محذوفٍ، ولا ينافي ذلك إضمارَ القول؛ لأنه إذا ظهر المحذوفُ لم يكن بدٌّ من إضمارٍ ليرتبط بالسابق، فيقالُ في البيت مثلاً: وقلنا ـ أو فقلنا ـ: إنْ صحَّ ما ذكرتم فقد جئنا خراسانا. وكذلك ما نحن فيه: فقلنا لا تعتذروا فقد جاءكم.

ثم إنه في المعنى جوابُ شرطٍ مقدَّرٍ سواءٌ صرِّح بتقديره أم لا[4]؛ لأنَّ الكلام إذا اشتمل على مترتِّبين [تَرتُّبَ] أحدُهما على الآخر تَرتُّبَ العلِّية كان في معنى

---

(١) في تفسيره ٣/ ٢٢.

(٢) قوله: يكون، ليس في الأصل.

(٣) سلف ٢/ ٢٧٠، وتمامه:

قالوا: خراسان أقصى ما يراد بنا ... ثم القفول فقد جئنا خراسانا

(٤) كما في: لا تعتذروا.. إلخ. حاشية الشهاب ٣/ ٢٢٩، والكلام وما سيأتي بين حاصرتين منه.

الشرط والجزاء، فلا تَنَافي بين التقادير والتقادير المختلفة[1]. ولو سلِّم التنافي فهما وجهان ذكروا أحدهما في موضع والآخرَ في آخر ـ كما حقَّقه في «الكشف» ـ وقد مرت الإشارة من بعيد إلى أمر هذه الفاء فتذكَّر.

وتنوين «بشير» و«ونذير» للتفخيم.

﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾﴾ فيقدر على إرسال الرسل تترى، وعلى الإرسال بعد الفترة.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ﴾ جملةٌ مستأنفةٌ مسوقةٌ لبيان ما فعلتْ بنو إسرائيل بعد أخذِ الميثاق منهم، وتفصيلِ كيفيةِ نَقْضِهم له، مع الإشارة إلى انتفاءِ فترة الرسل عليهم الصلاة والسلام فيما بينهم.

و «إذ» نصب على أنه مفعولٌ لفعلٍ محذوفٍ خُوطِبَ به سيدُ المخاطَبين ﷺ بطريق تلوين الخطاب وصَرْفِه عن أهل الكتاب؛ ليعدِّد عليهم ما سلف من بعضهم من الجنايات، أي: واذكُرْ لهم يا محمدُ وقتَ قولِ موسى عليه السلام ناصحاً ومُسْتَميلاً لهم بإضافتهم إليه: ﴿يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ وتوجيهُ الأمر بالذكر إلى الوقت أبلغُ من توجيهه إلى ما وقع فيه، وإنْ كان هو المقصودَ بالذات كما مرَّتِ الإشارةُ إليه.

و «عليكم» متعلِّقٌ إمابالنعمة إنْ جُعِلَتْ مصدراً، وإما بمحذوفٍ وقع حالاً منها إذا جعلت اسماً، أي: اذكروا إنعامَه عليكم بالشكر، أو: اذكروا[2] نعمته كائنةً عليكم.

وكذا «إذ» في قوله تعالى: ﴿إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ﴾ متعلِّقةٌ بما تعلَّق به الجارُّ والمجرور، أي: اذكُروا إنعامَه عليكم في وَقْتِ جَعْلِه، أو: اذكروا نعمته تعالى كائنةً عليكم في وقت جَعْلِه فيما بينكم من أقربائكم أنبياءَ.

وصيغةُ الكثرة على حقيقتها كما هو الظاهر، والمرادُ بهم: موسى وهارونُ ويوسفُ، وسائرُ أولادِ يعقوبَ على القول بأنهم كانوا أنبياء، أو الأوَّلون، والسبعون

(١) في حاشية الشهاب: فلا تنافي بين التقادير المختلفة.
(٢) في (م): واذكروا، بدل: أو اذكروا، والمثبت من الأصل، وهو الصواب.

الذين اختارهم موسى لميقات ربِّه، فقد قال ابن السَّائب ومقاتلٌ: إنَّهم كانوا أنبياء.

وقال الماورديُّ[(١)] وغيره: المراد بهم الأنبياءُ الذين أُرسلوا من بعدُ في بني إسرائيل، والفعلُ الماضي مصروفٌ عن حقيقته.

وقيل: المرادُ بهم مَن تقدَّم ومَن تأخَّر. ولم يُبعثْ من أمةٍ من الأمم ما بُعث من بني إسرائيل من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾ عطفٌ على «جعل فيكم»، وغيرَّ الأسلوب فيه لأنه لكثرة الملوك فيهم أو منهم صاروا كلُّهم كأنَّهم ملوكٌ؛ لسلوكهم مَسْلَكهم في السّعةِ والتَّرفُّهِ، فلذا تُجوِّزَ في إسناد الملك إلى الجميع بخلاف النبوة، فإنها ـ وإنْ كَثُرتْ ـ لا يسلكُ أحدٌ مَسْلَكَ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام؛ لأنها أمرٌ إلهيٌّ يَخُصُّ الله تعالى به مَن يشاء، فلذا لم يُتَجوَّز في إسنادها.

وقيل: لا مجازَ في الإسناد، وإنَّما هو في لفظ الملوك؛ فإنَّ القوم كانوا مملوكين في أيدي القِبْطِ فأنقذهم الله تعالى، فسمِّي ذلك الإنقاذُ ملكاً.

وقيل: لا مجازَ أصلاً بل جُعلوا كلُّهم ملوكاً على الحقيقة، والملكُ مَن كان له بيتٌ وخادمٌ كما جاء عن زيد بن أسلم مرفوعاً[(٢)].

وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الخدريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «كانت بنو إسرائيلَ إذا كان لأحدهم خادمٌ ودابةٌ وامرأةٌ كُتب ملكاً»[(٣)].

وأخرج ابنُ جَرِيرٍ عن الحسن: هل المُلْكُ إلا مركبٌ وخادمٌ ودارٌ[(٤)]؟.

وأخرج البخاريُّ[(٥)] عن عبد الله بن عمرو أنه سأله رجلٌ فقال: أَلَسْنا من فقراء

---

(١) في تفسيره المسمى النكت والعيون ٢/ ٢٤.

(٢) أخرجه أبو داود في المراسيل (٢٠٤)، والطبري ٨/ ٢٧٩.

(٣) الدر المنثور ٢/ ٩٦٩-٢٧٠، وهو من طريق ابن لهيعة، عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد به كما في تفسير ابن كثير عند هذه الآية، وابن لهيعة سيِّئ الحفظ، ورواية دراج عن أبي الهيثم ضعيفة.

(٤) تفسير الطبري ٨/ ٢٧٩.

(٥) كذا ذكر، والصواب أنه عند مسلم (٢٩٧٩).

المهاجرين؟ فقال عبد الله: أَلَكَ زوجةٌ تأوي إليها؟ قال: نعم. قال: ألك مسكنٌ تسكنه؟ قال: نعم. قال: فأنت من الأغنياء. قال: فإنَّ لي خادماً. قال: فأنت من الملوك.

وقيل: الملِكُ مَن له مسكنٌ واسعٌ فيه ماءٌ جارٍ.

وقيل: مَن له مالٌ لا يحتاج معه إلى تَكَلُّفِ الأعمال وتحمُّلِ المشاقِّ. وإليه ذهب أبو عليٍّ الجبائيُّ.

وأنت تعلم أنَّ الظاهر هنا القولُ بالمجاز، وما ذُكر في معرض الاستدلال محتملٌ له أيضاً.

﴿وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾﴾ مِن فَلْقِ البحر، وإغراقِ العدوّ، وتظليلِ الغمام، وانفجارِ الحجر، وإنزالِ المنِّ والسَّلْوَى، وغيرِ ذلك مما آتاهم الله تعالى من الأمور المخصوصة. والخطابُ لقومِ موسى عليه السلام كما هو الظاهر.

و«أل» في «العالمين» للعهد، والمرادُ: عالَمي زمانهم. أو للاستغراق؛ والتفضيلُ من وجهٍ لا يستلزمُ التفضيلَ من جميع الوجوه، فإنه قد يكون للمفضول ما ليس للفاضل. وعلى التقديرين لا يلزم تفضيلُهم على هذه الأمة المحمدية، على نبيِّها أفضلُ الصلاة وأكملُ التحية. وإيتاءُ مالم يؤتَ أحدٌ وإن لم يلزم منه التفضيلُ لكنَّ المتبادرَ من استعماله ذلك، ولذا أَوَّلَ بما أَوَّل.

وعن سعيد بن جبير وأبي مالك: أنَّ الخطاب هنا لهذه الأمة. وهو خلافُ الظاهرِ جدًّا، ولا يكادُ يُرتَكَبُ مِثْلُه في الكتاب المجيدِ؛ لأنَّ الخطاباتِ السابقةَ واللاحقةَ لبني إسرائيل، فوجودُ خطابٍ في الأثناء لغيرهم مما يُخِلُّ بالنَّظْمِ الكريم، وكأنَّ الداعيَ للقول به ظنٌّ لزومِ التفضيل مع عدم دافعٍ له سوى ذلك، وقد علمتَ أنه من بعض الظن.

﴿يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ﴾ كرَّر النداء مع الإضافة التشريفية اهتماماً بشأن الأمر، ومبالغةً في حثِّهم على الامتثال به.

و«الأرض المقدسة» هي كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما والسدِّيِّ وابنِ زيد: بيتُ المقدس.

وقال الزجَّاجُ: دمشقُ وفلسطين والأردنُّ(١).

وقال مجاهد: هي أرضُ الطُّور وما حوله.

وعن معاذ بن جبل: هي ما بين الفراتِ وعريشِ مصر.

والتقديس: التطهير، ووُصفتْ تلك الأرضُ بذلك إمَّا لأنها مطهَّرةٌ من الشرك، حيث جُعلتْ مَسْكَنَ الأنبياءِ عليهم الصلاة والسلام. أو لأنها مطهَّرةٌ من الآفات، وغَلبةُ الجبَّارين عليها لا يُخرجُها عن أنْ تكون مقدَّسةً. أو لأنها طهِّرتْ من القَحْطِ والجوع.

وقيل: سمِّيتْ مقدسةً لأنَّ فيها المكانَ الذي يُتقدَّسُ فيه من الذنوب.

﴿ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ أي: قدَّرها وقَسَمَها لكم، أو: كَتَبَ في اللوح المحفوظ أنها تكون مسكناً لكم؛ روي أنَّ الله تعالى أمر الخليل عليه الصلاة والسلام أن يصعد جبل لبنان، فما انتهَى بصرُه إليه فهو له ولأولاده، فكانت تلك الأرضُ مَدَى بَصَره.

وعن قتادة والسديِّ أنَّ المعنى: التي أمركم الله تعالى بدخولها وفَرَضَه عليكم، فالكَتْبُ هنا مِثلهُ في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة:١٨٣].

وذهب إلى الاحتمالين الأوَّلينِ كثيرٌ من المفسِّرين، والكَتْبُ على أوَّلهما مجازٌ، وعلى ثانيهما حقيقةٌ، وقيَّدوه بـ: إنْ آمنتُم وأطعتُم؛ لقوله تعالى لهم بعدَ ما عصوا: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة:٢٦] وقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾﴾ فإنَّ ترتيبَ الخيبةِ والخسرانِ على الارتداد يدلُّ على اشتراطِ الكَتْبِ بالمجاهدة المترتِّبةِ على الإيمان قطعاً.

والأدبارُ جمع: دبرٍ، وهو ما خَلْفَهم من الأماكن من مصر وغيرها، والجارُّ والمجرورُ حالٌ من فاعلِ «ترتدُّوا»، أي: لا ترجعوا عن مَقْصِدِكم مُنْقَلِبين خوفاً من الجبابرة، وجوِّز أن يتعلَّق بنفس الفعل.

---

(١) جاء في هامش الأصل: بضم الهمزة وسكون الراء المهملة وضم الدال كذلك وتشديد النون، وهي كورة بالشام. اهـ. والكلام في معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٦٢-١٦٣، بزيادة: وبيت المقدس.

ويحتمل أنْ يُراد بالارتداد صَرْفُ قلوبهم عما كانوا عليه من الاعتقاد صرفاً غيرَ محسوسٍ، أي: لا تَرْجِعوا عن دينكم بالعصيان وعدمِ الوثوق بالله تعالى، وإليه ذهب أبو عليٍّ الجبائيُّ.

وقوله تعالى: (فَتَنقَلِبُوا) إمَّا مجزومٌ بالعطف وهو الأظهر، وإما منصوبٌ في جواب النهي؛ قال الشهاب: على أنه من قَبيل: لا تَكْفُرْ تَدْخُلِ النار، وهو ممتنع خلافاً للكسائي[1]. وفيه نظرٌ لا يَخْفَى.

والمراد بالخسران: خسرانُ الدارين.

﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ شديدِي البطشِ، متغلِّبين لا تتأتَّى مقاومتُهم ولا تُجزُّ لهم ناصيةٌ.

والجبَّارُ صيغةُ مبالغةٍ من «جَبَر» الثلاثيِّ على القياس، لا مِن أَجْبَرَه على خلافه - كالحسَّاس من الإحساس - وهو الذي يَقهرُ الناس ويُكرهُهم كائناً مَن كان على ما يريده كائناً ما كان، ومعناه في النخل: ما فات اليدَ طولاً.

وكان هؤلاء القومُ من العمالقة بقايا قومِ عادٍ، وكانت لهم أجسامٌ ليست لغيرهم؛ أخرج ابن عبد الحكم في «فتوح مصر»[2] عن ابن حجيرة قال: استظلَّ سبعون رجلاً من قوم موسى عليه السلام في قَحْفِ رجلٍ من العمالقة.

وأخرج البيهقيُّ في «شعب الإيمان» عن زيد بن أسلم قال: بلغني أنه رُؤيتْ ضبعٌ وأولادُها رابضةً في فجاج عينِ رجلٍ منهم[3].

إلى غير ذلك من الأخبار، وهي عندي كأخبار عُوج بن عُنق، وهي حديثُ خرافة.

﴿وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُواْ مِنْهَا﴾ بقتالِ غيرنا، أو بسببٍ يُخرجهم الله تعالى به، فإنه لا طاقةَ لنا بإخراجهم منها، وهذا امتناعٌ عن القتال على أتمِّ وجهٍ.

(١) حاشية الشهاب ٣/ ٢٣٠.

(٢) ١/ ٧٦-٧٧.

(٣) شعب الإيمان (١٧٧٠)، وفيه: حجاج، بدل: فجاج. والحجاج: عظم ينبت عليه الحاجب. القاموس (حجج).

﴿فَإِن يَخْرُجُواْ مِنْهَا﴾ بسببٍ من الأسباب التي لا تَعَلُّقَ لنا بها ﴿فَإِنَّا دَاخِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ فيها حينئذٍ، وأتَوا بهذه الشرطية ـ مع كون مضمونها مفهوماً مما تقدم ـ تصريحاً بالمقصود، وتنصيصاً على أنَّ امتناعهم من دخولها ليس إلا لمكانهم فيها، وأتوا في الجزاء بالجملة الاسمية المصدَّرة بـ «إنَّ» دلالةً على تقرُّرِ الدخول وثباتِه عند تحقُّق الشرط لا محالةَ، وإظهاراً لكمال الرغبة فيه وفي الامتثال بالأمر.

﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ أي: يخافون الله تعالى، وبه قُرئ[1]. والمراد: رجلان من المتقين، وهما ـ كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد والسديِّ والربيع ـ يوشع بنُ نون وكالب بن يوقنا، وفي وَصْفِهم بذلك تعريضٌ بأنَّ مَن عَدَاهما من القوم لا يخافونه تعالى بل يخافون العدو.

وقيل: المراد بالرجلين ما ذكر، و«من الذين يخافون» بنو إسرائيل؛ والمراد: يخافون العدوَّ، ومعنى كونِ الرجلين منهم أنَّهما منهم في النسب لا في الخوف. وقيل: في الخوف أيضاً، والمراد أنهما لم يمنعهما الخوفُ عن قولِ الحقّ.

وأخرج ابن المنذر[2] عن ابن جُبير: أنَّ الرجلين كانا من الجبابرة، أسلما وصارا إلى موسى عليه السلام. فعلى هذا يكون «الذين» عبارةً عن الجبابرة، والواو ضميرُ بني إسرائيل، وعائدُ الموصول محذوفٌ، أي: يَخافونهم.

وقرأ ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهدٌ وسعيد بن جبير: «يُخافون» بضم الياء[3]، وجَعَلَها الزمخشريُّ شاهدةً على أنَّ الرجلين من الجبَّارين، كأنه قيل: من المخوَّفين[4]، أي: يخافُهم بنو إسرائيل.

وفيها احتمالان آخران: الأول أن يكون من الإضافة، ومعناه: من الذين يخوَّفون من الله تعالى بالتذكير والموعظة، أو يخوِّفهم وعيدُ الله تعالى بالعقاب، والثاني أنَّ معنى «يُخافون»: يُهابون ويُوَقَّرون، ويُرْجَعُ إليهم لفضلهم وخيرهم. ومع هذين الاحتمالين لا ترجيحَ في هذه القراءة لكونهما من الجبارين.

---

(١) ذكرها الطبري ٧/ ٢٩٧.
(٢) كما في الدر المنثور ٢/ ٢٧١.
(٣) القراءات الشاذة ص٣١، والمحتسب ١/ ٢٠٨، والكشاف ١/ ٦٠٤، والبحر ٣/ ٤٥٥.
(٤) الكشاف ١/ ٦٠٤.

وترجيحُ ذلك بقوله تعالى: ﴿أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ ـ أي: بالإيمان والتثبيت ـ غيرُ ظاهرٍ أيضاً؛ لأنه صفةٌ مشتركةٌ بين يوشع وكالب وغيرِهما. وكونُه إنما يَليقُ أن يقال لمن أسلم من الكفار لا لمن هو مؤمن في حيِّز المنع.

والجملةُ صفةٌ ثانيةٌ لـ «رجلين»، أو اعتراضٌ. وقيل: حالٌ بتقديرِ «قد» من ضميرِ «يخافون»، أو من «رجلان» لتخصيصه بالصفة، أو من الضمير المستتر في الجارِّ والمجرور.

أي: قالا مخاطِبَيْنِ لهم ومشجِّعَيْنِ: ﴿ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ﴾ أي: بابَ مدينتهم، وتقديمُ «عليهم» عليه للاهتمام به؛ لأنَّ المقصود إنَّما هو دخولُ الباب وهم في بلدهم، أي: فاجِئوهم وضاغِطُوهم في المضيق، ولا تُمْهِلوهم ليُصْحِروا[(١)] ويجدوا للحرب مجالاً.

﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ﴾ عليهم الباب ﴿فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ﴾ من غير حاجة إلى[(٢)] القتال؛ فإنَّا قد رأيناهم وشاهدناهم أنَّ قلوبهم ضعيفةٌ وإنْ كانت أجسامُهم عظيمةً، فلا تخشَوْهم واهجموا عليهم في المضايق، فإنهم لا يقدرون على الكرِّ والفرِّ.

وقيل: إنما حَكَما بالغلبة لمَّا عَلِمَاها من جهةِ موسى عليه السلام، وقوله[(٣)]: «التي كتب الله لكم».

وقيل: من جهة غَلَبةِ الظَّنِّ، وما تبيَّنا من عادةِ الله تعالى في نُصْرةِ رُسُلِه، وما عَهِدا مِن صُنْعِ اللهِ تعالى لموسى عليه السلام في قَهْرِ أعدائه.

قيل: والأولُ أنسبُ بتعليق الغَلَبةِ بالدخول.

﴿وَعَلَى ٱللَّهِ﴾ تعالى خاصَّةً ﴿فَتَوَكَّلُوٓا۟﴾ بعد ترتيب الأسباب، ولا تعتمدوا عليها فإنها لا تؤثِّر من دون إذنه.

﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾﴾ بالله تعالى، والمرادُ بهذا: الإلهابُ والتهييجُ، وإلَّا فإيمانُهم محقَّقٌ. وقد يراد بالإيمان: التصديقُ بالله تعالى وما يتبعه من التصديق

---

(١) من الإصحار، وهو البروز إلى الصحراء. حاشية الشهاب ٣/ ٢٣١.

(٢) قوله: إلى، ساقط من (م).

(٣) في تفسير أبي السعود ٣/ ٢٤ (والكلام منه): ومن قوله.

بما وعده، أي: إنْ كنتُم مؤمنين به تعالى مصدِّقين لوعده، فإنَّ ذلك مما يوجب التوكُّل عليه حتماً.

﴿قَالُواْ﴾ غيرَ مُبالينَ بهما وبمقالتهما، مخاطِبينَ لموسى عليه السلام إظهاراً لإصرارهم على القول الأول، وتصريحاً بمخالفتهم له عليه السلام: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ﴾ أي: أرضَ الجبابرة، فضلاً عن الدخول عليهم وهم في بلدهم ﴿أَبَدٗا﴾ أي: دهراً طويلاً، أو فيما يُستقبل من الزمان كلِّه ﴿مَّا دَامُواْ فِيهَا﴾ أي: في تلك الارض، وهو بدلٌ من «أبداً» بدلَ البعض، وقيل: بدلَ الكلِّ من الكلِّ، أو عطفُ بيانٍ لوقوعه بين النكرتين. ومثله في الإبدال قولُه:

وأَكْرِمْ أخاك الدهرَ ما دمتما معاً ... كَفَى بالممات فُرقةً وتَنائيا[1]

فإنَّ قوله: «مادمتُما» بدلٌ من الدهر.

﴿فَٱذۡهَبۡ﴾ أي: إذا كان الأمر كذلك فاذهب ﴿أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ﴾ أي: فقاتلاهم وأَخْرِجاهم حتى ندخل الأرض، وقالوا ذلك استهانةً واستهزاءً به سبحانه وبرسوله عليه الصلاة والسلام وعدمَ مبالاةٍ، وقصدوا ذهابهما حقيقة كما يُنْبِئُ عنه غايةُ جَهْلِهم وقسوةِ قلوبهم، والمقابلةُ بقوله تعالى: ﴿إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ٢٤﴾.

وقيل: أرادوا إرادتَهما وقَصْدَهما، كما تقول: كلَّمتُه فذهب يجُيبُني، كأنهم قالوا: فأَرِيدا قتالَهم واقْصِدَاهم.

وقال البلخيُّ: المراد: فاذهب أنت، وربُّك يُعِينُكَ. فالواوُ للحال، و«أنت» مبتدأٌ حُذِفَ خبرُه. وهو خلافُ الظاهر، ولا يساعده «فقاتلا».

ولم يذكروا أخاه هارون عليهما السلام ولا الرجلين اللَّذَيْن قالا، كأنهم لم يجزموا بذهابهم، أو لم يعبؤوا بقتالهم. وأرادوا بالقعود عَدَمَ التقدُّمِ لا عَدَمَ التأخُّر أيضاً.

﴿قَالَ﴾ موسى عليه السلام لمَّا رأى منهم ما رأى من العناد، على طريق البثِّ والحزن والشكوى إلى الله تعالى، مع رقَّةِ القلب التي بمثلها تُسْتَجْلَبُ الرحمةُ وتُسْتَنْزَلُ النُّصرة. فليس القصدُ إلى الإخبار، وكذا كلُّ خبرٍ يخاطَبُ به علَّامُ الغيوب يُقْصَدُ به معنًى سوى إفادةِ الحكم أو لازمِه، فليس قولُه ردًّا لِمَا أمر الله تعالى به،

---

(١) البيت لإياس بن القائف كما في شرح الحماسة للمرزوقي ٣/ ١١٣٤.

ولا اعتذاراً عن عَدَمِ الدخول: ﴿رَبِّ إِنِّي لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِيۖ﴾ هارونَ عليه السلام، وهو عطفٌ على «نفسي»، أي: لا يُجيبُني إلى طاعتك ويوافقُني على تنفيذ أمرك سوى نفسي وأخي، ولم يذكر الرجلين اللَّذين أَنْعَمَ الله تعالى عليهما وإنْ كانا يوافقانه إذا دعا، لِمَا رأى من تلوُّنِ القوم وتقلُّبِ آرائهم، فكأنه لم يثق بهما ولم يعتمد عليهما.

وقيل: ليس القصد إلى القَصْرِ، بل إلى بيان قلَّةِ مَن يوافقُه تشبيهاً لحاله بحالِ مَن لا يملك إلَّا نفسَه وأخاه.

وجوَّز أن يراد بـ «أخي»: مَن يُؤاخيني في الدِّين، فيدخلان فيه، ولا يتم إلَّا بالتأويل بكلِّ مُؤاخٍ له في الدِّين، أو بجنس الأخ، وفيه بعدٌ.

ويجوز[1] في «أخي» وجوهٌ أُخَرُ من الإعراب:

الأول: أنه منصوبٌ بالعطف على اسم «إنَّ».

الثاني: أنه مرفوع بالعطف على فاعلِ «أملك» للفصل.

الثالث: أنه مبتدأ خبرُه محذوفٌ.

الرابع: أنه معطوف على محلِّ اسم «إنَّ» البعيد؛ لأنه بعد استكمال الخبر، والجمهورُ على جوازه حينئذٍ.

الخامس: أنه مجرورٌ بالعطف على الضمير المجرور على رأي الكوفيين.

ثم لا يَلزمُ على بعض الوجوه الاتِّحادُ في المفعول، بل يقدَّر للمعطوف مفعولٌ آخرُ، أي: وأخي إلا نفسه، فلا يَرِدُ ما قيل: إنه يلزم من عَطْفِه على اسم «إنَّ» أو فاعلِ «أملك» أنَّ موسى وهارون عليهما السلام لا يملكان إلا نفسَ موسى عليه السلام فقط، وليس المعنى على ذلك كما لا يخفى، وليس من عَطْفِ الجمل بتقدير: ولا يملك أخي إلا نفسَه، كما تُوهِّم، وتحقيقُه: أنَّ العطف على معمول الفعل لا يقتضي إلا المشاركة في مدلول ذلك ومفهومِه الكلِّي، لا الشخص المعيَّن بمتعلقاته المخصوصةِ، فإنَّ ذلك إلى القرائن.

---

(١) في الأصل: وجوز.

﴿فَافْرُقْ بَيْنَنَا﴾ يريد نفسَه وأخاه عليهما الصلاة والسلام، والفاءُ لترتيب الفَرْق والدعاءِ[1] به على ما قبله. وقرئ: «فافرِق» بكسر الراء[2].

﴿وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ۝٢٥﴾ أي: الخارجين عن طاعتك، بأنْ تحكم لنا بما نستحقُّه، وعليهم بما يستحقُّونه، كما هو المرويُّ عن ابن عباس والضحاك ﷺ.

وقال الجبائيُّ: سأل عليه السلام ربَّه أنْ يَفْرُقَ بالتبعيد في الآخرة بأنْ يجعله وأخاه في الجنة ويجعلهم في النار.

وإلى الأول ذهب أكثر المفسرين، ويرجِّحه تعقيبُ الدعاءِ بقوله تعالى: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا﴾ فإنَّ الفاء فيه لترتيب ما بعدها على ما قبلها من الدعاء، فكأنَّ ذلك أثرُ الدعاء ونوعٌ من المدعوِّ به، وقد أخرج ابن جرير عن السديِّ قال: إنَّ موسى عليه السلام غضب حين قال له القوم ما قالوا، فدعا، وكان ذلك عَجْلةً منه عليه السلام عَجِلَها، فلما ضُرب عليهم التِّيهُ ندم، فأوحى الله تعالى عليه: (فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ)[3].

والضميرُ المنصوبُ عائدٌ إلى الأرض المقدَّسة، أي: فإنَّها لدعائك ﴿مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ لا يدخلونها ولا يملكونها. والتحريمُ تحريمُ منعٍ لا تحريمُ تعبُّدٍ، ومثلُه قولُ امرئ القيس يَصِفُ فرسَه:

جالتْ لتَصْرَعَني فقلتُ لها اقْصِري ... إنِّي امرؤٌ صَرْعي عليكِ حرامُ[4]

يريد: إنِّي فارسٌ لا يمكنك أنْ تصرعيني.

وجوَّز أبو عليٍّ الجبَّائيُّ - وإليه يشير كلام البَلْخيِّ - أن يكون تحريمَ تعبُّدٍ، والأولُ أظهر.

﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ متعلِّقٌ بـ «محرَّمة» فيكون التحريم مؤقَّتاً لا مؤبَّداً، فلا يكون مخالفاً لظاهر قوله تعالى: (كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ).

والمراد بتحريمها عليهم أنه لا يدخلها أحدٌ منهم هذه المدةَ، لكن لا بمعنى أنَّ

(١) في تفسير أبي السعود ٣/ ٢٥ (والكلام منه): أو الدعاء.
(٢) القراءات الشاذة ص٣١-٣٢.
(٣) أخرجه الطبري ٨/ ٣٠٦ و٣٠٩ و٣١٦ مقطعاً، ونقله المصنف عن الدر المنثور ٢/ ٢٧١.
(٤) ديوان امرئ القيس ص١١٦، و في البيت إقواء لأن رَويَّ القصيدة بكسر الميم.

كلَّهم يدخلونها بعدها، بل بعضهم ممن بقي، حَسْبما روي: أنَّ موسى عليه السلام سار بمَن بقي مِن بني إسرائيل إلى الأرض المقدَّسة، وكان يوشع بن نون على مقدِّمته، ففتحها وأقام بها ما شاء الله تعالى ثم قُبض عليه السلام، وروي ذلك عن الحسن ومجاهد.

وقيل: لم يدخلها أحدٌ ممن قال: «لن نَدْخُلَها أبداً» وإنما دَخَلَها مع موسى عليه السلام النَّوَاشِئُ من ذرياتهم، وعليه فالمؤقَّتُ بالأربعين في الحقيقة تحريمُها على ذرياتهم، وإنَّما جُعل تحريماً عليهم لِمَا بينهما من العلاقة التامة.

وقولُه تعالى: ﴿يَتِيهُونَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ استئنافٌ لبيان كيفية حرمانهم. وقيل: حالٌ من ضمير «عليهم». والتيهُ: الحيرة، ويقال: تاه يَتِيهُ ويَتُوه، وهو أَتْوَهُ وأَتْيَهُ، فهو مما تَدَاخَلَ فيه الواو والياء، والمعنى: يسيرون متحيِّرين، وحيرتُهم عَدَمُ اهتدائهم للطريق.

وقيل: الظرفُ متعلِّقٌ بـ «يتيهون»، وروي ذلك عن قتادة، فيكون التِّيهُ مؤقَّتاً والتحريمُ مطلقاً يحتمل التأبيدَ وعَدَمَه.

وكان مسافةُ الأرض التي تاهوا فيها ثلاثين فرسخاً في عرض تسعةِ فراسخَ كما قال مقاتل. وقيل: اثني عشر فرسخاً في عَرْضِ ستةِ فراسخَ. وقيل: ستة في عَرْضِ تسعة. وقيل: كان طولها ثلاثين ميلاً في عرض ستة فراسخ. وهي ما بين مصر والشام.

وذكر أنهم كانوا ستَّ مئةِ ألفِ مقاتلٍ، وكانوا يسيرون فيصبحون حيث يمسون ويمسون حيث يصبحون؛ كما قاله الحسن ومجاهد.

قيل: وحكمةُ ابتلائهم بالتيه أنهم لما قالوا: «إنَّا هاهنا قاعدون» عوقبوا بما يُشْبِهُ القعود، وكان أربعين سنةً، لأنَّها غايةُ زمنٍ يَرْعوي فيه الجاهل.

وقيل: لأنهم عبدوا العجل أربعين يوماً فجُعِلَ عقابُ كلِّ يومٍ سنةً في التيه، وليس بشيء.

وكان ذلك من خَوارقِ العادات؛ إذ التحيُّر في مثل تلك المسافة على عُقَلاءَ كثيرين هذه المدةَ الطويلة مما تُحيله العادة. ولعل ذلك كان بمحو العلامات التي يُستدل بها، أو بأنْ أُلقي شَبَهُ بعضِها على بعض.

وقال أبو عليٍّ الجبائي: إنه كان يتحوَّل الأرض التي هم عليها وقت نومهم. ويُغْني اللهُ تعالى عن قبوله.

وروي أنه كان الغمام يظلُّهم من حرِّ الشمس، وينزلُ عليهم المنُّ والسلوى، وجُعِلَ معهم حجرُ موسى عليه السلام يتفجَّر منه الماء دفعاً لعطشهم.

قيل: ويَطْلُعُ بالليل عمودٌ من نورٍ يضيءُ لهم، ولا يطولُ شعرهم، ولا تَبْلَى ثيابهم كما روي عن الربيع بن أنس، وكانت تشبُّ معهم إذا شَبُّوا كما رُوي عن طاوس.

وذكر غيرُ واحدٍ من القُصَّاص أنهم كانوا إذا ولد لهم مولودٌ كان عليه ثوبٌ كالظفر يطولُ بطوله ولا يبلى.

إلى غير ذلك مما ذكروه، والعادةُ تُبْعِدُ كثيراً منه، فلا يُقبل إلا ما صحَّ عن الله تعالى ورسولِه ﷺ، ولقد سألتُ بعضَ أحبار اليهود عن لباس بني إسرائيل في التيه، فقال: إنهم خرجوا من مصر ومعهم الكثيرُ من ثياب القِبْطِ وأمتعتِهم، وحفظها الله تعالى لكبارهم وصغارهم، فذكرت له حديث الظفر، فقال: لم نَظْفَرْ به! وأنكره، فقلت له: هي فضيلةٌ فهلَّا أثبتَّها لقومك؟ فقال: لا أرضى بالكذب ثوباً.

واستُشْكِلَ معاملتُهم بهذه النعم مع معاقبتهم بالحيرة.

وأجيب بأنَّ تلك المعاقبةَ من كرمه تعالى، وتعذيبُهم إنما كان للتأديب كما يضرب الرجل ولده مع محبته له ولا يقطَعُ عنه معروفَه، ولعلهم استغفروا من الكفر إذا كان قد وقع منهم.

وأكثرُ المفسِّرين على أنَّ موسى وهارون عليهما السلام كانا معهم في التيه، لكن لم يَنَلْهُما من المشقَّة ما نالهم، وكان ذلك لهما رَوْحاً وسلامةً كالنار لإبراهيم عليه السلام، ولعل الرجلين أيضاً كانا كذلك.

وروي أنَّ هارون مات في التيه، واتُّهم به موسى عليهما السلام، فقالوا: قَتَلَه لحبِّنا له. فأحياه الله تعالى بتضرُّعه، فبرَّأه مما يقولون وعاد إلى مضجعه.

ومات موسى عليه السلام بعده بسنة، وقيل: بستةِ أشهر ونصف، وقيل: بثمانية أعوام. ودخل يوشع أريحاء بعده بثلاثة أشهر، وقال قتادة: بشهرين ـ وكان قد نُبِّئ قبلُ ـ بمَن بقي من بني إسرائيل، ولم يَبْقَ المكلَّفون وقتَ الأمر منهم[١].

قيل: ولا يُساعدُه النَّظْمُ الكريم؛ فإنَّه تعالى بعدما قَبِلَ دعوته عليه السلام على بني إسرائيل وعذَّبهم بالتِّيه بعيدٌ أن يُنجي مَن نجا، ويقدِّرَ وفاةَ النبيَّين عليهما السلام في محلِّ العقوبة ظاهراً، وإن كان ذلك لهما منزلَ رَوْحٍ وراحة.

وأنت تعلمُ أنَّ الأخبار بموتهما عليهما السلام بالتيه كثيرةٌ، لاسيما الأخبار بموت هارون عليه السلام، ولا أرى للاستبعاد محلًّا، ولعل ذلك أنكى لبني إسرائيل.

وقيل: إنهما عليهما السلام لم يكونا مع بني إسرائيل في التيه، وإنَّ الدعاء ـ وقد أجيب ـ كان بالفَرْقِ بمعنى المباعدةِ في المكان بالدنيا.

وأرى هذا القول مما لا يكاد يصح، فإنَّ كثيراً من الآيات كالنصِّ في وجود موسى عليه السلام معهم فيه كما لا يخفى.

﴿فَلَا تَأْسَ﴾ أي: فلا تَحْزَنْ لموتهم، أو لِمَا أصابهم فيه من الأسى وهو الحزن ﴿عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾﴾ الذين استُجيب لك في الدعاء عليهم لفِسْقِهم، فالخطاب لموسى عليه السلام كما هو الظاهر، وإليه ذهب أجلَّةُ المفسرين.

وقال الزجَّاج[٢]: إنه للنبيِّ ﷺ، والمرادُ بالقوم الفاسقين: مُعاصِرُوه عليه الصلاة والسلام من بني إسرائيل، كأنه قيل: هذه أفعالُ أسلافهم، فلا تحزن أنت بسبب أفعالهم الخبيثةِ معك، وردِّهم عليك؛ فإنهم ورثوا ذلك عنهم.

﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ﴾ عطفٌ على مقدَّرٍ تعلَّق به قولُه تعالى: (وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ) إلخ. وتعلُّقه به قيل: من حيث إنه تمهيدٌ لما سيأتي إنْ شاء الله تعالى من جنايات بني

---

(١) أي أن الذين كانوا وقت الأمر بالدخول مكلَّفين ماتوا، والذين دخلوا هم ممن كانوا صغاراً غير مكلفين وقت الأمر أو ولدوا بعده. ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٦٥، والبحر ٣/ ٤٥٨.

(٢) في معاني القرآن ٢/ ١٦٦ بنحوه.

إسرائيل بعدَ ما كتب عليهم ما كتب، وجاءتهم الرسل بما جاءتهم به من البينات.

وقيل: من حيث إن في الأول الجبنَ عن القتل، وفي هذا الإقدامَ عليهِ، مع كون كلٍّ منهما معصيةً.

وضميرُ «عليهم» يعود على بني إسرائيل كما هو الظاهر؛ إذ هم المحدَّثُ عنهم أولاً، وأُمر ﷺ بتلاوة ذلك عليهم إعلاماً لهم بما هو في غامض كُتُبهم الأُوَلِ، الذي لا تعلُّق للرسول عليه الصلاة والسلام بها إلا من جهة الوحي؛ لتقوم الحجة بذلك عليهم.

وقيل: الضميرُ عائدٌ على هذه الأمة، أي: اتلُ يا محمد على قومك.

﴿نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ﴾ هابيلَ عليه الرحمة، وقابيلَ عليه ما يستحقُّه، وكانا بإجماع غالب المفسِّرين ابني آدم عليه السلام لصلبه.

وقال الحسن: كانا رجلين من بني إسرائيل. ويدُ الله تعالى مع الجماعة.

وكان من قصتهما ما أخرجه ابن جرير عن ابن مسعود وناسٍ من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين: أنه كان لا يُولَدُ لآدمَ عليه السلامُ مولودٌ إلا وُلد معه جاريةٌ، فكان يزوِّجُ غلامَ هذا البطنِ جاريةَ هذا البطنِ الآخَرِ، ويزوِّج جاريةَ هذا البطنِ غلامَ هذا البطنِ الآخَرِ - جُعل افتراقُ البطونِ بمنزلةِ افتراقِ النَّسَبِ للضَّرورةِ إذ ذاك - حتى وُلد له ابنان يقالُ لهما: هابيلُ وقابيلُ، وكان قابيلُ صاحبَ زَرْعٍ، وهابيلُ صاحبَ ضَرْعٍ، وكان قابيلُ أكبرَهما، وكان له أختٌ - واسمُها إقليما - أحسن من أختِ هابيل، وإن هابيلَ طلب أنْ يَنْكِحَ أختَ قابيلَ، فأبى عليه وقال: هي أختي وُلدَتْ معي، وهي أحسنُ من أختك، وأنا أحقُّ أنْ أتزوَّجَ بها. فأمَرَه أبوه أنْ يزوِّجها هابيلَ فأَبَى، فقال لهما: قَرِّبا قُرباناً فَمِنْ أيكما قُبِلَ تزوَّجها. وإنَّما أمر بذلك لعِلْمِه أنه لا يُقْبَلُ من قابيل، لا أنَّه لو قُبِلَ جاز. ثم غاب عليه السلام عنهما آتياً مكةَ ينظر إليها، فقال آدمُ للسماء: احفظي وَلَدي بالأمانة. فأَبَتْ، وقال للأرض فأَبَتْ، وقال للجبال فأَبَتْ، فقال لقابيل، فقال: نعم، تَذْهبُ وتَرْجِعُ وتجدُ أهلك كما يَسرُّك. فلمَّا انطلق آدم عليه السلام قرَّبا قُرباناً، فقرَّبَ هابيلُ جَذَعةً، وقيل: كبشاً، وقرَّبَ قابيلُ حُزْمةَ سُنْبُلٍ، فوَجَدَ فيها سُنْبلةً عظيمةً ففركها وأكلها، فنزلت النارُ فأكلت قربان

هابيل، وكان ذلك علامةَ القبول ـ وكان أكلُ القربان غيرَ جائزٍ في الشرع القديم ـ وتَرَكَتْ قربانَ قابيل، فغضب، وقال: لأقتلنَّك، فأجابه بما قصَّ الله تعالى[1].

﴿بِٱلْحَقِّ﴾ متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع صفةً لمصدرِ «اتْلُ»، أي: اتْلُ تلاوةً متلبِّسةً بالحقِّ والصحَّة. أو حالٌ من فاعلِ «اتل» أو من مفعوله، أي: متلبِّساً أنت أو نبأهما بالحق والصِّدق، موافقاً لما في زُبُرِ الأوَّلين.

وقوله تعالى: ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾ ظرفٌ لـ «نبأ»، وعَمِلَ فيه لأنه مصدرٌ في الأصل، والظرفُ يكفي فيه رائحةُ الفعل.

وجوِّز أنْ يكون متعلِّقاً بمحذوفٍ وقع حالاً منه، ورُدَّ بأنه حينئذٍ يكون قيداً في عامله وهو «اتل» المستقبَل، و«إذ» لما مضى، فلا يتلاقيان، ولذا لم يتعلَّق به مع ظهوره. وقد يجاب بالفرق بين الوجهين فتأمل.

وقيل: إنه بدلٌ من «نبأ» على حذفِ المضاف؛ ليصحَّ كونُه متلوًّا، أي: اتلُ عليهم نبأهم نبأ ذلك الوقت.

وردَّه في «البحر» بأنَّ «إذ» لايضاف إليها إلَّا الزمان، نحو: يومَئذٍ وحينئذٍ، و«نبأ» ليس بزمان[2].

وأُجيب بالمنع، ولا فرق بين: نبأ ذلك الوقت، ونبأ إذ، وكلٌّ منهما صحيحٌ معنًى وإعراباً، ودعوى جوازِ الأولِ سماعاً دون الثاني دون إثباتها خَرْطُ القتاد.

والقربانُ: اسمٌ لما يُتَقَرَّبُ به إلى الله تعالى من ذبيحةٍ أو غيرها، كالحُلْوان[3] اسمٌ لما يُحلَّى، أي: يُعْطَى. وتوحيده لِمَا أنه في الأصل مصدر، وقيل: تقديره: إذ قرَّبَ كلٌّ منهما قرباناً.

﴿فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا﴾ وهو هابيل ﴿وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْآخَرِ﴾ لأنه سَخِطَ حكمَ الله تعالى، وهو عدمُ جوازِ نكاح التوأمة.

---

(١) تفسير الطبري ٨/ ٣٢٢.

(٢) البحر ٣/ ٤٦١.

(٣) الحلوان بالضم، أجرة الدلال والكاهن ومهر المرأة، وما يعطى من رشوة ونحو ذلك، من الحلاوة لأنه يؤخذ بسهولة. حاشية الشهاب ٣/ ٢٣٣.

﴿قَالَ﴾ استئنافُ سؤالٍ نشأ من الكلام السابق، كأنه قيل: فماذا قال مَن لم يُتقبَّل قربانُه؟ فقيل: قال لأخيه لفَرْطِ الحسد على قبول قُربانه ورفعةِ شأنه عند ربِّه عز وجل، كما يدلُّ عليه الكلام الآتي، وقيل: على ما سيقع من أخذ أخته الحسناء.

﴿لَأَقْتُلَنَّكَ﴾ أي: واللهِ تعالى لأقتلنَّك، بالنون المشدَّدة، وقرئ بالمخفَّفة[1].

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ كالذي قبله، أي: قال الذي تُقبِّل قربانُه لمَّا رأى حَسَدَ أخيه: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ﴾ أي: القربانَ والطاعةَ ﴿مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾﴾ في ذلك بإخلاص النية فيه لله تعالى، لا مِن غيرهم، وليس المرادُ من التقوى التقوى من الشرك التي هي أول المراتب كما قيل.

ومراده من هذا الجواب: إنك إنما أُتيتَ من قِبَلِ نفسِكَ لانسلاخها عن لباس التقوى، لا من قِبَلي، فلِمَ تقتلني؟ ومالَكَ لا تعاتبُ نفسك ولا تَحْمِلُها على تقوى الله تعالى التي هي السببُ في القبول؟! وهو جوابُ حكيمٍ مختصَرٌ جامعٌ لمعانٍ.

وفيه إشارة إلى أنَّ الحاسد ينبغي أن يرى حرمانه من تقصيره، ويجتهد في تحصيل ما به صار المحسودُ محظوظاً لا في إزالة حظِّه ونعمته، فإنَّ اجتهاده فيما ذُكر يضرُّه ولا ينفعه.

وقيل: مرادُه الكنايةُ عن أنه لا يمتنعُ عن حُكْمِ الله تعالى بوعيده لأنه متَّقٍ، والمتقي يؤثِرُ الامتثال على الحياة. أو الكنايةُ عن أنه لا يقتله دفعاً لقتله لأنه متَّقٍ، فيكون ذلك كالتَّوْطئة لِمَا بعده، ولا يخفى بعدُه.

وما أَنْعَى هذه الآيةَ على العاملين أعمالهم! وعن عامر بن عبد الله أنه بكى حين حَضَرَتْه الوفاةُ، فقيل له: ما يبكيك، فقد كنتَ وكنتَ؟ قال: إنِّي أسمع الله تعالى يقول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾.

﴿لَئِنْ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾ قيل: كان هابيل أقوى منه، ولكنْ تَحرَّجَ عن قتله واستسلم له خوفاً من الله تعالى؛ لأنَّ المدافعة لم تكن جائزةً في ذلك الوقتِ وفي تلك الشريعة كما روي عن مجاهد، وأخرج ابن المنذر[2]

(١) البحر ٣/ ٤٦١.
(٢) كما في الدر المنثور ٢/ ٢٧٤.

عن ابن جُرَيجٍ قال: كانت بنو إسرائيلَ قد كُتِبَ عليهم إذا الرجلُ بسطَ يده إلى الرجل لا يمتنعُ منه حتى يقتله أو يدعه.

أو تحرِّياً لِمَا هو الأفضلُ الأكثرُ ثواباً، وهو كونُه مقتولاً، لا قاتلاً بالدفع عن نفسه، بناءً على جوازه إذ ذاك.

قال بعض المحقِّقين: واختُلف في هذا الآن على ما بسطه الإمام الجصَّاص[١]، فالصحيحُ من المذهب أنه يلزمُ الرجلَ دفعُ الفساد عن نفسه وغيره وإنْ أدَّى إلى القتل، ولذا قال ابن عباس رضي الله عنهما وغيره: إنَّ المعنى في الآية: (لَئِنْ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ) على سبيل الظلم والابتداء (لِتَقْتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ) على وجه الظلم والابتداء، وتكون الآية على ما قاله مجاهدٌ وابنُ جُرَيجٍ منسوخةً، وهل نُسختْ قبل شريعتنا أم لا؟ فيه كلام، والدليلُ عليه قولُه تعالى: ﴿فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ﴾ [الحجرات:٩] وغيرُه من الآيات والأحاديث.

وقيل: إنه لا يلزمُ ذلك بل يجوزُ، واستُدلَّ بما أخرجه ابن سعدٍ في «الطبقات»[٢] عن خبَّاب بنِ الأَرَتِّ عنه ﷺ أنه ذكر فتنةً القاعدُ فيها خيرٌ من القائم، والقائمُ فيها خيرٌ من الماشي، والماشي فيها خيرٌ من السَّاعي: «فإنْ أَدْرَكْتَ ذلك فكُنْ عبدَ اللهِ المقتولَ ولا تَكُنْ عبدَ الله القاتلَ» وأوَّلوه بترك القتال في الفتنة واجتنابها، وأوَّلُ الحديث يدلُّ عليه.

وأمَّا مَن منع ذلك الآن مستدلًّا بحديث: «إذا الْتقَى المسلمان بسيفيهما فالقاتلُ والمقتولُ في النار»[٣] فقد رُدَّ بأنَّ المراد به أن يكون كلٌّ منهما عَزَمَ على قتل أخيه وإنْ لم يقاتله، وتقابلا بهذا القصد. انتهى بزيادة.

وعن السيد المُرتَضَى[٤] أنَّ الآية ليست من محلِّ النزاع؛ لأنَّ اللام الداخلةَ على فعل القتل لامُ «كي»، وهي مُنْبِئةٌ عن الإرادة والغرض، ولا شبهةَ في قُبْحِ ذلك أولاً وآخِراً؛ لأنَّ المُدافع إنما يَحْسُنُ منه المدافعةُ للظالم طلباً للتخلُّص من غير أن

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٤٠١، وعنى ببعض المحققين الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٣٤.

(٢) ٥/ ٢٤٥-٢٤٦، وهو عند أحمد (٢١٠٦٤).

(٣) أخرجه أحمد (٢٠٤٣٩)، والبخاري (٣١)، ومسلم (٢٨٨٨) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٤) نقل المصنف قوله عن مجمع البيان ٦/ ٧٥.

يقصد إلى قتله، فكأنه قال له: لئن ظلمتني لم أظلمك.

وإنما قال سبحانه: (مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ) في جواب (لَئِنۢ بَسَطتَ) للمبالغة في أنَّه ليس من[1] شأنه ذلك ولا ممن يتَّصف به، ولذلك أكَّد النفي بالباء، ولم يقل: وما أنا بقاتل، بل قال: «بباسِطٍ» للتبرِّي عن مقدِّمات القتل فضلاً عنه.

وقدَّم الجارَّ والمجرور المتعلِّقُ بـ «بَسَطْتَ» إيذاناً ـ على ما قيل ـ من أول الأمر برجوع ضررِ البَسْطِ وغائلتِه إليه، ويخطرُ لي أنه قدَّم لتعجيل تذكيره بنفسه، المنجرِّ إلى تذكيره بالأُخوَّة المانعة عن القتل.

وقولُه تعالى: ﴿إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ۝٢٨﴾ تعليلٌ للامتناع عن بسط يده ليقتله، وفيه إرشادُ قابيلَ إلى خشية الله تعالى على أتم وجه، وتعريضٌ بأنَّ القاتل لا يخاف الله تعالى.

﴿إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ﴾ تعليلٌ آخرُ لامتناعه عن البَسْطِ. ولما كان كلٌّ منهما علةً مستقلَّة لم يعطف أحدهما على الآخر إيذاناً بالاستقلال، ودفعاً لتوهُّم أن يكون جزءَ علَّة، لا علَّةً تامةً.

وأصل البواء: اللزوم، وفي «النهاية»: «أبوء بنعمتك عليَّ، وأبوءُ بذنبي»، أي: أَلْتزمُ وأَرْجِعُ وأُقِرُّ[2]. والمعنى: إني أريد باستسلامي وامتناعي عن التعرُّض لك أنْ تَرْجِعَ بإثمي ـ أي: تتحمَّلَه ـ لو بَسَطْتُ يدي إليك، حيث كنتَ السببَ له، وأنت الذي علَّمتني الضربَ والقتل، وإثمك حيث بَسَطْتَ إليَّ يدك.

وهذا نظيرُ ما أخرجه مسلمٌ عن أبي هريرة مرفوعاً: «المُسْتَبَّانِ ما قالا فَعَلَى البادئ، ما لم يَعْتَدِ المظلومُ»[3] أي: على البادئ إثمُ سبِّه ومثلُ إثمِ سبِّ صاحبه؛ لأنه كان سبباً فيه، إلا أنَّ الإثم محطوطٌ عن صاحبه معفوٌّ عنه لأنه مكافئٌ دافعٌ عن عِرْضه، ألا ترى إلى قوله: «ما لم يَعْتَدِ المظلومُ» لأنه إذا خرج من حدِّ المكافأة واعتدى لم يَسْلَمْ، كذا في «الكشاف»[4].

---

(١) في الأصل: ممن، والمثبت من (م) وحاشية الشهاب ٣/ ٢٣٤، والكلام منه.
(٢) النهاية (بوأ).
(٣) صحيح مسلم (٢٥٨٧)، وهو عند أحمد (٧٢٠٥).
(٤) ١/ ٦٠٧.

قيل: وفيه نظر؛ لأنَّ حاصل ما قرَّره أنَّ على البادئ إثمه ومثلُ إثم صاحبه، إلا أنْ يتعدَّى الصاحبُ فلا يكونُ هذا المجموعُ على البادئ، ولا دلالةَ فيه على أنَّ المظلوم إذا[1] لم يتعدَّ كان إثمه المخصوصُ بسببه ساقطاً عنه، اللهم إلا بضميمةٍ تنضمُّ إليه، وليس في اللفظ ما يُشْعِرُ بها.

وردَّه في «الكشف»: بأنه كيف لا يدلُّ على سقوطه عنه، وقولُه عليه الصلاة والسلام: «فعلى البادئ» مخصِّصٌ ظاهر، وقول «الكشاف»: إلَّا أنَّ الإثم محطوطٌ، تفسيرٌ لقوله: «فعَلَى البادئ». وقوله: فعليه إثمُ سبِّه ومثلُ إثمِ سبِّ صاحبه، تفسيرٌ لقوله: «ما قالا»، فكما يدلُّ على أنَّ عليه إثماً مضاعفاً، يدلُّ على أنَّ إثم صاحبه ساقط.

هذا ثم قال: ولعل الأظهر في الحديث أنْ لا يُضْمَرَ المِثْلُ، والمعنى: إثم سبابهما على البادئ، وكان ذلك لئلا يلتزم الجمعُ بين الحقيقة والمجاز، والقول: بأنه إذا لم يكن لِمَا قاله غيرُ البادئ إثم، فكيف يقال: إثم سبابهما؟ وكيف يضاف إليه الإثم مشترك الإلزام؟

وتحقيقُه: أنَّ لِمَا قاله غيرُ البادئ إثماً وليس على البادئ، وليس بمنافٍ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الإسراء: ١٥] لأنه بحَمْلِه عليه عُدَّ جانياً، وهذا كما ورد فيمَن سَنَّ سُنَّةً حسنةً أو سنَّةً سيئةً، نعم فيما نحن فيه العاملُ لا إثم له إنما هو للحامل، والحاصلُ أنَّ سبَّ غيرِ البادئ يترتَّبُ عليه شيئان، أحدهما بالنسبة إلى فاعله وهو ساقطٌ إذا كان على وجه الدفع دون اعتداء، والثاني بالنسبة إلى حامله عليه وهو غيرُ ساقطٍ، أعني أنه يثبتُ ابتداءً لا أنه لا يُعْفَى.

وأورد في التحقيق أنَّ ما ذكره مِن حطِّ الإثم عن[2] المظلوم لأنه مكافئ غيرُ صحيح؛ لأنه إذا سُبَّ شخصٌ لم يُسْتَوْفَ الجزاءُ إلا بالحاكم.

والجواب: أنَّ صريح الحديث يدلُّ على ماذكر في «الكشاف»، والجمعُ بينه وبين الحكم الفقهيِّ أنَّ السبَّ إما أنْ يكون بلفظٍ يترتَّبُ عليه الحدُّ شرعاً، فذلك

---

(١) في (م): إذ.
(٢) في الأصل و(م): من، والمثبت من حاشية الشهاب ٣/ ٢٣٥.

سبيلُه الرفع إلى الحاكم، أو بغير ذلك؛ وحينئذٍ لا يخلو:

إما أنْ يكون كلمةَ إيحاشٍ أو امتنانٍ أو تفاخُرٍ بنَسَبٍ ونحوِه مما يتضمَّن إزراءً بنسبِ صاحبه، من دون شتمٍ، كنحو الرمي بالكفر والفسق، فله أن يعارضه بالمِثْلِ، ويدلُّ عليه حديثُ زينب وعائشة رضي الله عنهما، وقولُه عليه الصلاة والسلام لعائشة: «دونَكِ فانْتَصِري»[١].

أو يتضمَّن شتماً، فذلك أيضاً يُرفع إلى الحاكم ليعزِّره.

والحديثُ محمولٌ على القسم الذي يجري فيه الانتصار، وقولُه ﷺ: «ما لم يَعْتَدِ المظلوم» يدلُّ عليه؛ لأنه إذا كان حقُّه الرفعَ إلى الحاكم فاشتغل بالمعارضة عُدَّ متعدِّياً. انتهى، وهو تفصيلٌ حسن.

وقيل: معنى «بإثمي»: بإثم قتلي، ومعنى بإثمك: إثمك الذي كان قبل قتلي، وروي ذلك عن ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم، وقتادةَ ومجاهدٍ والضَّحاك، وأَطلَقَ هؤلاء الإثمَ الذي كان قبلُ.

وعن الجبائيِّ والزجَّاج: أنه الإثم الذي من أجله لم يتقبَّل القربان[٢]، وهو عدمُ الرضا بحكم الله تعالى كما مر.

وقيل: معناه: بإثم قتلي، و«إثمك» الذي هو قتلُ الناس جميعاً حيث سَنَنْتَ القتل.

وإضافة الإثم على جميع هذه الأقوال إلى ضمير المتكلم لأنه نشأ من قِبَلِه، أو هو على تقدير مضاف، ولا حاجةَ إلى تقديرِ مضافٍ إليه[٣] كما قد قيل به أولاً، إلا أنه لا خفاءَ في عَدَم حُسْنِ المقابلةِ بين التكلُّم والخطاب على هذا؛ لأنَّ كِلَا الإثمين إثمُ المخاطَب، والأمر فيه سهل.

والجارُّ والمجرورُ مع المعطوف عليه حالٌ من فاعلِ «تبوء»، أي: ترجع متلبِّساً

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤٦٢٠)، وابن ماجه (١٩٨١).

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٦٧، وذكره عن الجبائي الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ٧٥.

(٣) يعني: مثل ونحوه، وهو قول الزمخشري في الكشاف ١/ ٦٠٧ حيث قال: المراد: بمثل إثمي، وينظر حاشية الشهاب ٣/ ٢٣٦.

بالإثمين حاملاً لهما. ولعل مراده بالذات إنما هو عدمُ ملابستِه للإثم لا ملابسةُ أخيه؛ إذ إرادةُ الإثم من آخرَ غيرُ جائزةٍ.

وقيل: المراد بالإثم ما يلزمه ويترتَّبُ عليه من العقوبة، ولا يخفى أنه لا يتَّضح حينئذٍ تفريعُ قوله تعالى: ﴿فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ﴾ على تلك الإرادة، فإنَّ كون المخاطب من أصحاب النار إنَّما يترتَّب على رجوعه بالإثمين، لا على ابتلاءٍ[1] بعقوبتهما، وهو ظاهر.

وحَمْلُ العقوبة على نوعٍ آخر يترتَّب عليه العقوبةُ النارية يردُّه ـ كما قال شيخ الإسلام[2] ـ قولُه سبحانه: ﴿وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ فإنه صريحٌ في أنَّ كونه من أصحاب النار تمامُ العقوبةِ وكمالُها، والجملةُ تذييلٌ مقرِّرٌ لما قبله، وهي من كلام هابيل على ما هو الظاهر، وقيل: بل هي إخبار منه تعالى للرسول ﷺ.

﴿فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ﴾ فسهَّلَتْه له ووسَّعَتْه، مِن طاع له المرتَعُ: إذا اتَّسَع، وترتيبُ التطويع على ما قبله من مقالات هابيل مع تحقُّقه قبلُ كما يُفْصِحُ عنه قولُه: «لأقتلنك»؛ لِمَا أنَّ بقاء الفعل بعد تقرُّرِ ما يُزيله وإنْ كان استمراراً عليه بحسَبِ الظاهر لكنه في الحقيقة أمرٌ حادثٌ وصنعٌ جديدٌ، أو لأنَّ هذه المرتبة من التطويع لم تكن حاصلةً قبل ذلك بناءً على تردُّده في قدرته على القتل؛ لِمَا أنَّ أخاه كان أقوى منه، وأنها حصلت بعد وقوفه على استسلامه وعدمِ معارضته له. والتصريحُ بأخوَّته لكمال تقبيح ما سوَّلته نفسُه.

وقرأ الحسن: «فطاوَعَتْ»، وفيها وجهان:

الأول: أنَّ فاعَلَ بمعنى فَعَلَ كما ذكره سيبويه وغيرُه، وهو أوفق بالقراءة المتواترة.

والثاني: أنَّ المفاعلة مجازيَّةٌ بجَعْلِ القتل يدعو النفس إلى الإقدام عليه، وجعلت النفس تأباه، فكلٌّ من القتل والنفس كأنه يريد من صاحبه أن يطيعه، إلى أنْ غَلَبَ القتلُ النفسَ فطاوعَتْه.

---

(١) في تفسير أبي السعود ٣/ ٢٧ (والكلام منه): ابتلائه.
(٢) في تفسيره ٣/ ٢٨.

و«له» للتأكيد والتبيين كما في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾.

والقولُ بأنه للاحتراز عن أن يكون طوَّعت لغيره أن يقتله، ليس بشيءٍ.

﴿فَقَتَلَهُۥ﴾ أخرج ابن جرير عن مجاهدٍ[١] وابنِ جُرَيجٍ: أنَّ قابيل لم يَدْرِ كيف يقتلُ هابيلَ، فتمثَّل له إبليسُ اللعينُ في هيئةِ طيرٍ، فأخذ طيراً فوضع رأسه بين حجرين فشدخه، فعلَّمه القتل[٢]. فقتله كذلك وهو مستسلمٌ.

وأخرج عن ابن مسعود وناسٍ من الصحابة ﷺ: أنَّ قابيل طلب أخاه ليقتله، فَرَاغَ منه في رؤوس الجبال، فأتاه يوماً من الأيام وهو يرعى غنماً له وهو نائمٌ، فرفع صخرة فشَدَخَ بها رأسه فمات، فتركه بالعراء ولا يعلمُ كيف يُدْفَنُ، إلى أنْ بعث الله تعالى الغراب[٣].

وكان لهابيل لما قُتل عشرون سنةً. واختُلف في موضع قَتْلِه؛ فعن عمرو الشعبانيِّ عن كعبِ الأحبارِ أنه قتل على جبل دير المرَّان[٤].

وفي رواية عنه: أنه قُتل على جبل قاسيون.

وقيل: عند عَقَبةِ حِرَاءَ. وقيل: بالبصرة في موضع المسجد الأعظم.

وأخرج نعيم بن حماد عن عبد الرحمن بن فضالة: أنه لمَّا قَتَل قابيلُ هابيلَ مَسَخَ الله تعالى عقله وخلع فؤاده فلم يزل تائهاً حتى مات[٥].

وروي أنه لمَّا قتله اسودَّ جسدُه وكان أبيضَ، فسأله آدمُ عن أخيه، فقال: ما كنتُ عليه وكيلاً. قال: بل قتلتَه ولذلك اسودَّ جسدُك.

وأخرج ابن عساكر وابن جرير عن سالم بن أبي الجعد قال: إنَّ آدم عليه

---

(١) في الأصل و(م): عن ابن مجاهد، والصواب ما أثبتناه.
(٢) تفسير الطبري ٨/ ٣٣٨، ونقله المصنف عن الدر المنثور ٢/ ٢٧٥.
(٣) تفسير الطبري ٨/ ٣٣٧ و٨٤١، وفيه بدل قوله: إلى أن بعث الله الغراب: فبعث الله غرابين أخوين فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه، فحفر له ثم حثا عليه التراب، قال: يا ويلتا، أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب؟
(٤) دير مُرَّان بضم أوله، دير يقع على تلٍّ بالقرب من دمشق. معجم البلدان ٢/ ٥٣٣.
(٥) الفتن لنعيم بن حماد (١١٨).

السلام لمَّا قَتل أحدُ ابنيه الآخرَ مكث مئةَ عام لا يضحك حزناً عليه، فأُتي على رأس المئة، فقيل له: حيَّاك الله تعالى وبيَّاك، وبُشِّر بغلام، فعند ذلك ضحك[(١)].

وذكر محيي السُّنة أنه عليه السلام وُلد له بعد قَتْلِ ولده بخمسين سنة شيث عليه السلام، وتفسيره: هبة الله، يعني أنه خَلَفٌ من هابيل، وعلَّمه الله تعالى ساعاتِ الليل والنهار، وعبادةَ الخَلْقِ في كلِّ ساعة منها، وأنزل عليه خمسين صحيفة. وصار وصيَّ آدم ووليَّ عهدِه[(٢)].

وأخرج ابن جرير عن عليٍّ كرم الله تعالى وجهه قال: لمَّا قَتَل ابنُ آدم عليه السلام أخاه بكى آدم عليه السلام ورثاه بشعر[(٣)]. وأخرج نحوَ ذلك الخطيب وابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما[(٤)]، وهو مشهور.

وروي عن ميمون بن مهران عن الحبر رضي الله عنه أنه قال: مَن قال: إنَّ آدم عليه السلام قال شعراً فقد كَذَبَ، إنَّ محمداً ﷺ والأنبياءَ كلَّهم عليهم الصلاة والسلام في النهي عن الشعر سواء، ولكن لمَّا قتل قابيلُ هابيلَ رثاه آدم بالسرياني فلم يزل ينقل حتى وصل إلى يَعْرُبَ بنِ قحطان، وكان يتكلَّم بالعربية والسريانية، فنظر فيه فقدَّم وأخَّر وجعله شعراً عربيًّا.

وذكر بعض علماء العربية أنَّ في ذلك الشعر لحناً، أو إقواءً، أو ارتكابَ ضرورةٍ، والأَوْلَى عدمُ نسبته إلى يعربَ أيضاً؛ لِمَا فيه من الركاكة الظاهرة.

﴿فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾﴾ دنيا وآخِرةً، أخرج الشيخان وغيرهما عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُقْتَلُ نفسٌ ظلماً إلَّا كانَ عَلَى ابنِ آدم الأوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِها؛ لأنَّه أوَّلُ مَن سَنَّ القَتْلَ»[(٥)].

---

(١) تفسير الطبري ٨/ ٣٢٥، وتاريخ ابن عساكر ٦٤/ ٨.

(٢) تفسير البغوي ٢/ ٣١، وذكره أيضاً الثعلبي في عرائس المجالس ص٤٨، وفيهما: بخمس سنين، بدل: بخمسين سنة، وتحرف: هبة الله، في مطبوع البغوي إلى: عبد الله.

(٣) تفسير الطبري ٨/ ٣٢٥، وفي إسناده غياث بن إبراهيم، قال البخاري: تركوه. الميزان ٣/ ٣٣٧.

(٤) تاريخ بغداد ٥/ ١٢٨، وتاريخ دمشق ٤/ ٩، وفي إسناده: أحمد بن محمد المخرِّمي وشيخه عبد العزيز بن الرماح، قال الذهبي في الميزان ١/ ١٥٥: وآفته المخرمي أو شيخه. اهـ. وينظر تنزيه الشريعة ١/ ٣٤.

(٥) صحيح البخاري (٣٣٣٥)، وصحيح مسلم (١٦٧٧)، وهو عند أحمد (٣٦٣٠).

وأخرج ابن جرير والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» عن ابن عمرو[١] رضي الله عنهما قال: إنَّا لنَجِدُ ابنَ آدمَ القاتِلَ يُقاسِمُ أهلَ النارِ قسمةً صحيحةً العذابَ، عليه شطرُ عذابهم. وورد أنه أحد الأشقياء الثلاثة، وهذا ونحوُه صريحٌ في أنَّ الرجل مات كافراً.

وأَصْرَحُ من ذلك ما روي: أنه لمَّا قَتَلَ أخاه هرب إلى عدن من أرض اليمن، فأتاه إبليس عليهما اللعنة، فقال: إنما أكلتِ النارُ قربان هابيل لأنه كان يخدمها ويعبدها، فإنْ عَبَدْتَها أيضاً حَصَلَ مقصودُك، فبنى بيتَ نارٍ فعبدها، فهو أولُ مَن عبد النار[٢].

والظاهرُ أنَّ عليه أيضاً وزرَ مَن يعبد النار، بل لا يَبعُد أن يكون عليه وزرُ مَن يعبد غيرَ اللهِ تعالى إلى يوم القيامة.

واستدلَّ بعضُهم بقوله سبحانه: ﴿فَأَصْبَحَ﴾ على أن القتل وقع ليلاً، وليس بشيءٍ؛ فإنَّ من عادة العرب أن يقولوا: أصبح فلانٌ خاسرَ الصفقة، إذا فَعَل أمراً ثمرتُه الخسران، ويعنون بذلك الحصولَ مع قَطْع النظر عن وقتٍ دون وقت.

وإنما لم يَقُلْ سبحانه: فأصبح خاسراً، للمبالغة وإنْ لم يكن حينئذٍ خاسرٌ سواه.

﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ﴾ أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عطية قال: لمَّا قتله ندم، فضمَّه إليه حتى أَرْوَحَ وعكفتْ عليه الطيرُ والسباع تنتظر متى يرمي به فتأكله، وكره أنْ يأتيَ به آدمَ عليه الصلاة والسلام فيُحْزِنَه، وتحيَّر في أمره إذ كان أولَ ميتٍ من بني آدم عليه السلام، فبعث الله تعالى غرابين قتل أحدُهما الآخرَ وهو ينظر إليه، ثم حفر له بمنقاره وبرجله حتى مكَّن له، ثم دفعه برأسه حتى ألقاه في الحفرة، ثم بحث عليه برجله حتى واراه[٣].

وقيل: إنَّ أحد الغرابين كان ميتاً.

---

(١) في الأصل و(م): عمر، والمثبت من تفسير الطبري ٨/ ٣٣٤، وشعب الإيمان (٥٣٢٣)، وتفسير ابن كثير عند هذه الآية.

(٢) عرائس المجالس ص٤٨، وتفسير البغوي ٢/ ٣١.

(٣) تفسير الطبري ٨/ ٣٤٢، وعزاه لعبد بن حميد السيوطي في الدر ٢/ ٢٧٦، وعنه نقل المصنف.

والغراب: طائر معروف، قيل: والحكمةُ في كونه المبعوثَ دون غيره من الحيوان كونُه يُتَشاءمُ به في الفراق والاغتراب، وذلك مناسبٌ لهذه القصة.

وقال بعضهم: إنه كان مَلَكاً ظهر في صورة الغراب.

والمستكنُّ في «يُرِيَه» لله تعالى، أو للغراب، واللامُ على الأول متعلِّقةٌ بـ «بعث» حتماً، وعلى الثاني بـ «يبحثُ»، ويجوزُ تعلُّقها بـ «بعث» أيضاً.

و«كيف» حالٌ من الضمير في «يُواري» قدِّم عليه لأنَّ له الصدرَ، وجملةُ «كيف يُواري» في محلِّ نصبِ مفعولٍ ثانٍ لـ «يري» البَصَريةِ المتعدِّيةِ بالهمزة لاثنين، وهي معلَّقةٌ عن الثاني.

وقيل: إنَّ «يُريه» بمعنى يعلِّمه؛ إذ لو جُعل بمعنى الإبصارِ لم يكن لجملة «كيف يُواري» موقعٌ حَسَنٌ، وتكونُ الجملة في موقع مفعولَيْن له، وفيه نظر.

والبحثُ في الأصل: التفتيش عن الشيء مطلقاً، أو في التراب، والمرادُ به هنا: الحفر.

والمرادُ بالسوأة: جَسَدُ الميت، وقيَّده الجبائيُّ بالمتغيِّر.

وقيل: العورةُ؛ لأنها تَسوءُ ناظرَها، وخُصَّتْ بالذكر مع أنَّ المراد مواراةُ جميع الجسد للاهتمام بها؛ لأنَّ[1] سترها آكَدُ. والأول أَوْلَى، ووجهُ التسميةِ مشترك.

وضمير «أخيه» عائدٌ على المبحوث عنه لا على الباحث كما تُوهِّم. وبعثةُ الغراب كانت من باب الإلهام إن كان المراد منه المتبادرَ، وبعثة حقيقة أن كان المراد منه مَلَكاً ظهر على صورته.

وعلى التقديرين ذهب أكثر العلماء إلى أنَّ الباحث وارى جثَّته، وتعلَّم قابيل ففعل مثل ذلك بأخيه، وروي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما وابن مسعود وغيرهما.

وذهب الأصمُّ إلى أنَّ الله تعالى بعث مَن بَعَثَه فبحث في الأرض ووارى هابيل، فلمَّا رأى قابيل ما أكرم الله تعالى به أخاه ﴿قَالَ يَٰوَيۡلَتَىٰٓ﴾[2]. كلمةُ جزعٍ وتحسُّر،

(١) في الأصل: ولأن.
(٢) نقل المصنف هذا القول عن الأصم بواسطة الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ٧٧.

والويلةُ كالويل: الهلكة، كأنَّ المتحسِّر ينادي هلاكَه وموتَه، ويطلب حضوره بعد تنزيله منزلةَ مَن ينادَى، ولا يكون طلبُ الموت إلا ممَّن كان في حالٍ أشدَّ منه، والألف بدلٌ من ياء المتكلِّم، أي: يا ويلتي ـ وبذلك قرأ الحسن[1] ـ احضري فهذا أوانُكِ.

﴿أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَـٰذَا ٱلْغُرَابِ﴾ تعجُّبٌ من عجزه عن كونه مثلَه لأنه لم يهتدِ إلى ما اهتدى إليه مع كونه أشرف منه.

﴿فَأُوَٰرِيَ سَوْءَةَ أَخِى﴾ عطفٌ على «أكونَ». وجعله في «الكشاف»[2] منصوباً في جواب الاستفهام، واعترضه كثيرٌ من المُعْرِبينَ، وقال أبو حيان: إنه خطأٌ فاحشٌ؛ لأنَّ شرط هذا النصب أن ينعقد من الجملة الاستفهامية والجوابِ جملةٌ شرطيةٌ، نحو: أتزورُني فأُكرمَك، فإنَّ تقديره: إنْ تَزُرْني أُكْرِمْكَ، ولو قيل هاهنا: إنْ أعجزْ أنْ أكونَ مثلَ هذا الغراب أواري سوأة أخي، لم يصحَّ المعنى لأنَّ المواراة تترتَّبُ على عدم العجز لا عليه[3].

وأجاب في «الكشف»: بأنَّ الاستفهام للإنكار التوبيخيِّ، ومن باب: أتعصي ربَّك فيعفوَ عنك، بالنصب لينسحب الإنكار على الأمرين، وفيه تنبيهٌ على أنه في العصيان وتوقُّع العفو مرتكبٌ خلافَ المعقول، فإذا رُفع كان كلاماً ظاهريًّا في انسحاب الإنكار، وإذا نُصب جاءت المبالغة للتعكيس حيث جُعل سببُ العقوبة سببَ العفو. وفيما نحن فيه نَعَى على نفسه عجزَها فنزَّلها منزلَةَ مَن جعل العجز سببَ المواراة دلالةً على التعكيس المؤكِّد للعجز، والقصورِ عما يهتدي إليه غرابٌ.

ثم قال: فإنْ قلتَ: الإنكار التوبيخيُّ إنما يكون على واقع أو متوقَّعٍ، فالتوبيخُ على العصيان والعجز له وجه، أما على العفو والمواراة فلا.

قلتُ: التوبيخ على جَعْلِ كلٍّ واحدٍ سبباً، أو تنزيله منزلةَ مَن جَعَلَه سبباً، لا على العفو والمواراة فافهم. انتهى.

ولعل الأمر بالفهم إشارةٌ إلى ما فيه من البعد.

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٢، والبحر ٣/ ٤٦٦.

(٢) ١/ ٦٠٨.

(٣) البحر ٣/ ٤٦٧، وقد ردَّه قبله أبو البقاء في الإملاء ٢/ ٤١٣، وينظر الدر المصون ٤/ ٢٤٦.

وقيل: في توجيه ذلك: إنَّ الاستفهام للإنكار وهو بمعنى النفي، وهو سببٌ، والمعنى: إنْ لم أعجز واريتُ.

واعتُرض بأنه غيرُ صحيح؛ لأنه لا يكفي في النصب سببيةُ النفي بل لا بدَّ من سببية المنفيِّ قبل دخول النفي، ألَا تَرى أنَّ: ما تأتينا فتحدِّثَنا، مفسَّر عندهم بأنه لا يكون منك إتيانٌ فتحديث.

قال الشهاب[١]: والجواب عنه: أنه فرقٌ بين ما نُصِبَ في جواب النفي وما نُصب في جواب الاستفهام، والكلام في الثاني، فكيف يَرِدُ الأول نقضاً؟ ولو جُعل في جواب النفي لم يَرِدْ ما ذكره أيضاً لأنّه لا حاجةَ إلى أَخْذِ النفي من الاستفهام الإنكاريِّ مع وضوح تأويل «عجزتُ» بـ: لَمْ أَهْتَدِ، وقد قال في «التسهيل»: إنه ينتصب في جواب النفي الصريح والمؤوَّل[٢]، وما نحن فيه من الثاني[٣]، فتأمَّل. انتهى.

ولعل الأمر بالتأمُّل الإشارة إلى[٤] ما في دعوى الفرق بين الاستفهام الإنكاريِّ ـ الذي هو بمعنى النفي ـ والنفيِ من الخفاء، وكذا في تأويل «عجزتُ» بلَمْ أَهْتَدِ هنا، فليُفْهَم.

وقرئ: «أعجِزْتُ» بكسر الجيم[٥]، وهو لغةٌ شاذَّةٌ في عجز. وقرئ: «فأُوارِيْ» بالسكون على أنه مستأنفٌ[٦] ـ وهم يقدِّرون المبتدأ لإيضاح القَطْعِ عن العطف ـ أو معطوفٌ إلَّا أنه سُكِّن للتخفيف كما قاله غيرُ واحد.

واعترضه في «البحر» بأنَّ الفتحة لا تُستثقل حتى تُحذفَ تخفيفاً، وتسكينُ المنصوب عند النَّحْويين ليس بِلُغةٍ كما زعم ابنُ عطية[٧]، وليس بجائزٍ إلَّا في

---

(١) في الحاشية ٣/ ٢٣٧، وما قبله منه.
(٢) التسهيل ص٢٣١.
(٣) بعدها في (م): حكمه، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب.
(٤) في (م): إن، وهو تصحيف.
(٥) القراءات الشاذة ص٣٢، والبحر ٣/ ٤٦٧.
(٦) أي: فأنا أواري، كما في الكشاف ١/ ٦٠٨، والبحر ٣/ ٤٦٧، وحاشية الشهاب ٣/ ٢٣٧. وذكر القراءة أيضاً ابن جني في المحتسب ١/ ٢٠٩.
(٧) في المحرر الوجيز ٢/ ١٨١.

الضرورة، فلا تُحْمَلُ القراءةُ عليها مع وجود مَحْملٍ صحيح ـ وهو الاستئنافُ ـ لها[(١)]. انتهى.

وعلى دعوى الضرورةِ منعٌ ظاهرٌ، فإنَّ تسكين المنصوب في كلامهم كثيرٌ، وادَّعى المبرِّدُ أنَّ ذلك من الضرورات الحسنة التي يجوزُ مثلُها في النثر.

﴿فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّـٰدِمِينَ ۝٣١﴾ أي: صار معدوداً مِن عدادهم، وكان ندمُه على قتله لِمَا كابَدَ فيه من التحيُّر في أمره، وحَمْلِه على رقبته أربعين يوماً، أو سنةً، أو أكثرَ على ما قيل، وتَلْمذةِ الغراب فإنها إهانةٌ ولذا لم يُلْهَمْ من أول الأمر ما أُلْهِمَ، واسْوِدادِ وجهه، وتبرُّؤ أبويه منه = لا على الذنب إذ هو توبة.

﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ﴾ أي: ما ذكر في تضاعيف القصة، و«من» ابتدائيةٌ متعلِّقةٌ بقوله تعالى: ﴿كَتَبْنَا﴾ أي: قضينا، وقيل: بـ «النادمين»، وهو ظاهرُ ما روي عن نافع، و«كتبنا» استئناف، واستبعده أبو البقاء[(٢)] وغيرهُ.

والأَجْلُ ـ بفَتْحِ الهمزةِ وقد تُكْسَر، وقُرئ به لكنْ بنقل الكسرة إلى النون[(٣)]، كما قُرئ بنقل الفتحة إليها في الأصل[(٤)] ـ: الجناية؛ يقال: أَجَلَ عليهم شرًّا، إذا جنى عليهم جنايةً، وفي معناه: جرَّ عليهم جريرةً، ثم استعمل في تعليل الجنايات، ثم اتُّسع فيه فاستُعمل لكلِّ سببٍ، أي: من ذلك ابتداءُ الكَتْبِ ومنه نشأ لا من غيره.

﴿عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ وتخصيصُهم بالذكر لِمَا أنَّ الحسد كان منشأً لذلك الفساد وهو غالبٌ عليهم.

وقيل: إنما ذُكروا دون الناس لأنَّ التوراة أولُ كتابٍ نزل فيه تعظيمُ القتل، ومع ذلك كانوا أشدَّ طغياناً فيه وتمادياً، حتى قتلوا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام،

---

(١) البحر ٣/ ٤٦٧.

(٢) في الإملاء ٢/ ٤١٣، قال أبو البقاء: ولا تتعلق بـ «النادمين» لأنه لا يحسن الابتداء بـ «كتبنا» هنا. وتعقبه السمين في الدر ٤/ ٢٣٨ بأن هذا الرد غير واضح، وأين عدم الحسن بالابتداء بذلك؟ إلا أن الظاهر هو الوجه الأول.

(٣) هي قراءة أبي جعفر. النشر ٢/ ٢٥٤.

(٤) وهي قراءة ورش، كان يلقي حركة الهمزة على الساكن قبلها فيتحرك بحركتها، وتسقط هي من اللفظ، وذلك إذا كان الساكن غير حرف مدٍّ ولين. التيسير ص٣٥.

فكأنه قيل: بسبب هذه العظيمة كتبنا في التوراة تعظيمَ القتل، وشدَّدنا عليهم، وهم بعد ذلك لا يبالون.

ومن هنا تَعلم أنَّ هذه الآية لا تَصْلحُ ـ كما قال الحسن والجبائيُّ وأبو مسلم ـ على أنَّ ابني آدم عليه السلام كانا من بني إسرائيل، على أنَّ بعثة الغراب الظاهرةَ[1] في التعليم المستغنَى عنه في وقتهم لعَدَمِ جَهْلِهم فيه بالدفن تأبى ذلك.

﴿أَنَّهُۥ﴾ أي: الشأنَ ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا﴾ واحدةً من النفوس الإنسانية ﴿بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ أي: بغير قَتْلِ نفسٍ يوجبُ الاقتصاص، والباء للمقابلة متعلِّقةٌ بـ «قتل»، وجوِّز أن تتعلق بمحذوفٍ وقع حالاً، أي: متعدِّياً ظالماً.

﴿أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: فسادٍ فيها يوجبُ هَدْرَ الدم كالشِّرك مثلاً، وهو عطفٌ على ما أضيف إليه «غير»، والنفيُ هنا واردٌ على الترديد؛ لأنَّ إباحة القتل مشروطةٌ بأحد ما ذُكر من القتل والفساد، ومن ضرورته اشتراطُ حرمته بانتفائهما معاً، فكأنه قيل: مَن قَتَلَ نَفْساً بغيرِ أحدِهما[2].

﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ لاشتراك الفعلين في هَتْكِ حرمةِ الدماء، والاستعصاءِ على الله تعالى، والتجبُّرِ على القتل، وفي[3] استتباع القَوَدِ واستِجْلابِ غضب الله تعالى العظيم.

وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود: أن هذا التشبيه عند المقتول كما أن التشبيه الآتي عند المستنقَذ[4]. والأول أولى وأنسبُ للغرض المَسوقِ له التشبيهُ.

وقرئ: «أو فساداً» بالنصب[5]، بتقديرِ: أو عَمِلَ فساداً، أو: أفسد فساداً[6].

---

(١) في (م): الظاهر.

(٢) ينظر تفصيل هذه المسألة في تفسير أبي السعود ٣/ ٢٩-٣٠، وعنه نقل المصنف.

(٣) في (م): في، والمثبت من الأصل، وهو الصواب.

(٤) تفسير الطبري ٨/ ٣٤٩-٣٥٠.

(٥) القراءات الشاذة ص٣٢، ومشكل إعراب القرآن ١/ ٢٢٤، والإملاء ٢/ ٤١٤، والدر المصون ٤/ ٢٤٩.

(٦) في الأصل و(م): أو فسد فساداً، والمثبت من مشكل إعراب القرآن والإملاء والدر المصون. و«فساداً» هنا اسم مصدر ـ كالعطاء ـ وضع موضع المصدر وهو الإفساد.

﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ أي: تَسبَّبَ لبقاءِ نفسٍ واحدةٍ موصوفةٍ بعدم ما ذُكر من القتل والفساد، إما بنهيِ قاتلها عن قتلها، أو استنقاذِها من سائر أسبابِ الهَلَكةِ بوجهٍ من الوجوه ﴿فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾. وقيل: المراد: ومَن أعان على استيفاء القصاص فكأنَّما.. إلخ.

و«ما» في الموضعين كافَّةٌ مهيِّئةٌ لوقوع الفعل بعدها. و«جميعاً» حالٌ من «الناس»، أو تأكيد.

وفائدةُ التشبيه: الترهيبُ والرَّدْعُ عن قتل نفسٍ واحدةٍ بتصويره بصورةِ قتل جميع الناس، والترغيبُ والتحضيضُ على إحيائها بتصويره بصورة إحياءِ جميع الناس.

﴿وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾ أي: الآياتِ الواضحةِ الناطقةِ بتقرير ما كتبنا عليهم، تأكيداً لوجوب مراعاته، وتأييداً لتحتُّم المحافظة عليه.

والجملة مستقلَّةٌ غيرُ معطوفة على «كتبنا»، وأكِّدت بالقسم لكمال العناية بمضمونها. وإنما لم يقل: ولقد أرسلنا إليهم إلخ؛ للتصريح بوصول الرسالة إليهم، فإنه أدلُّ على تناهيهم في العتوِّ والمكابرة.

﴿ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ المذكورِ من الكتب وتأكيدِ الأمر بالإرسال. ووُضع اسمُ الإشارةِ موضعَ الضمير للإيذان بكمال تميُّزه، وانتظامِه بسبب ذلك في سلك الأمور المشاهَدَةِ. وما فيه من معنى البعد للإيماء إلى علوِّ درجته وبُعْدِ منزلته في عِظَم الشأن، و«ثم» للتراخي في الرتبة والاستبعاد.

﴿فِي الْأَرْضِ﴾ متعلِّقٌ بقوله تعالى: ﴿لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾﴾ وكذا «بَعْدَ» فيما قَبْلُ، ولا تمنعُ اللام المزحْلَقةُ من ذلك.

والإسراف في كلِّ أمرٍ: التباعدُ عن حدِّ الاعتدال مع عدم مبالاةٍ به، والمرادُ: مسرفون في القتل غيرَ مُبالينَ به.

ولمَّا كان إسرافهم في أمر القتل مستلزماً لتفريطهم في شأن الإحياء وجوداً وعدماً، وكان هو أقبحَ الأمرين وأفظعَهما، اكتفَى بذكره[1] في مقام التشنيع المسوقِ له الآيُ.

وعن الكلبيِّ أنَّ المراد: مُجاوِزون حدَّ الحقِّ بالشِّرك.

---

(١) في الأصل و(م): في ذكره، والمثبت من تفسير أبي السعود ٣/ ٣٠، والكلام منه.

وقيل: إنَّ المراد ما هو أعمُّ، من الإسراف بالقتل والشرك وغيرِهما.

وإنما قال سبحانه: (إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم) لأنه عزَّ شأنه على ما في الخازن علم أنَّ منهم مَن يؤمنُ بالله تعالى ورسوله ﷺ وهم قليلٌ من كثير.

وذكر «الأرض» مع أنَّ الإسراف لا يكونُ إلَّا فيها؛ للإيذان بأنَّ إسراف ذلك الكثيرِ ليس أمراً مخصوصاً بهم بل انتشر شرُّه في الأرض وسَرَى إلى غيرهم.

ولمَّا بيَّن سبحانه عِظَمَ شأنِ القتل بغيرِ حقٍّ استأنف بيان حُكْمِ نوعٍ من أنواع القتل وما يتعلَّق به من الفساد بأخذ المال ونظائره، وتعيين موجبه، وأَدْرَجَ فيه بيانَ ما أشير إليه إجمالاً من الفساد المبيح للقتل، فقال جل شأنه: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ ذهب أكثر المفسرين ـ كما قال الطبرسيُّ[1]، وعليه جملةُ الفقهاء ـ إلى أنها نزلت في قطَّاع الطريق.

والكلام ـ كما قال الجصَّاص ـ على حذف مضاف، أي: يحاربون أولياء الله تعالى ورسولَه عليه الصلاة والسلام، فهو كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [الأحزاب:٥٧] ويدلُّ على ذلك أنهم لو حاربوا رسولَ الله ﷺ لكانوا مرتدِّين بإظهار محاربته ومخالفته عليه الصلاة والسلام[2].

وقيل: المراد: يحاربون رسولَ الله ﷺ، وذكر الله تعالى للتمهيد، والتنبيهِ على رفعة محلِّه عليه الصلاة والسلام عنده عزَّ وجل. ومحاربةُ أهلِ شريعته وسالكي طريقته من المسلمين محاربةٌ له ﷺ، فيعمُّ الحكم مَن يحاربهم بعد الرسول عليه الصلاة والسلام ـ ولو بأَعْصارٍ كثيرة ـ بطريق العبارة، لا بطريق الدلالة أو القياس كما يتوهَّم، لأنَّ ورود النصِّ ليس بطريقِ خطابِ المُشافهةِ حتى يختصَّ بالمكلَّفين حين النزول، ويحتاجَ في تعميمه إلى دليلٍ آخَرَ، على ما تحقَّق في الأصول.

وقيل: ليس هناك مضافٌ محذوفٌ، وإنما المرادُ محاربةُ المسلمين، إلا أنه جَعَل محاربتهم محاربةَ اللهِ عز وجل ورسولِه ﷺ؛ تعظيماً لهم[3] وترفيعاً لشأنهم،

---

(١) في مجمع البيان ٦/ ٨٤.
(٢) أحكام القرآن للجصاص ٢/٤٠٦.
(٣) في (م): له، والمثبت من الأصل وهو الصواب.

وجُعِلَ ذكرُ الرسول على هذا تمهيداً على تمهيد. وفيه ما لا يخفى.

والحرب في الأصل: السلب والأخذ، يقال: حَرَبَه، إذا سلبه، والمراد به هاهنا: قطعُ الطريق. وقيل: الهجومُ جَهْرةً باللصوصية وإنْ كان في مصرٍ.

﴿وَيَسْعَوْنَ﴾ عطفٌ على «يحاربون»، وبه يتعلَّق قولُه تعالى: ﴿فِي ٱلْأَرْضِ﴾ وقيل: بقوله سبحانه: ﴿فَسَادًا﴾ وهو إمَّا حالٌ من فاعلِ «يسعون» بتأويله بـ: مفسدين ـ أو: ذَوِي فسادٍ ـ أو لا تأويلَ قصداً للمبالغة كما قيل. وإما مفعولٌ له، أي: لأَجْلِ الفساد. وإما مصدرٌ مؤكِّدٌ لـ «يسعون»؛ لأنه في معنى: يُفْسِدون.

و«فساداً» إما مصدرٌ حُذفَ منه الزوائد، أو اسمُ مصدرٍ.

وقوله تعالى: (إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ) مبتدأ خبرُه المُنْسَبِكُ من قوله تعالى: ﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ﴾ أي: حدًّا من غيرِ صَلْبٍ إنْ أفردوا القتل، ولا فَرْقَ بين أنْ يكون بآلةٍ جارحةٍ أوْ لا.

والإتيانُ بصيغة التفعيل لِمَا فيه من الزيادة على القصاص من أنَّه لكونه حقَّ الشرع لا يسقط بعفو الولي، وكذا التصليبُ في قوله سبحانه: ﴿أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ﴾ لما فيه من القتل، أي: يصلَّبوا مع القتل إنْ جمعوا بين القتل والأخذ.

وقيل: صيغةُ التفعيل في الفعلين للتكثير.

والصَّلبُ قبل القتل، بأنْ يُصْلَبوا أحياءً وتُبْعَجَ بطونهم برمحٍ حتى يموتوا. وأصحُّ قولي الشافعيِّ عليه الرحمة أنَّ الصَّلْبَ ثلاثاً بعد القتل. وقيل[1]: إنه يوم واحد.

وقيل: حتى يسيل صديده.

والأَوْلى أن يكون على الطريق في ممرِّ الناس؛ ليكون ذلك زجراً للغير عن الإقدام على مثل هذه المعصية.

وفي ظاهر الرواية أنَّ الامام مخيَّرٌ إن شاء اكتفى بذلك، وإن شاء قَطَعَ أيديَهم وأرجلَهم من خلاف، وقتلَهم وصلبهم.

﴿أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ﴾ أي: تُقطعَ مختلفةً بأنْ تُقْطَعَ أيديهم

---

(١) في (م): قيل، والمثبت من الأصل وهو الصواب.

اليمنى وأرجلُهم اليسرى إن اقتصروا على أخذ المال من مسلم أو ذميٍّ، إذ له ما لَنا وعليه ما علينا، وكان في المقدار بحيث لو قُسِّم عليهم أصاب كلًّا منهم عشرةُ دراهم أو ما يساويها قيمةً، وهذا في أول مرةٍ، فإن عادوا قُطع منهم الباقي. وقَطْعُ الأيدي لأَخْذِ المال، وقَطْعُ الأرجلِ لإخافة الطريق وتفويتِ أمنه.

﴿أَوْ يُنفَوْا مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾ إن لم يفعلوا غيرَ الإخافةِ والسعيِ للفساد. والمرادُ بالنفي عندنا هو الحبسُ والسَّجْنُ، والعربُ تستعملُ النفيَ بذلك المعنى؛ لأنَّ الشخص به يفارقُ بيتَه وأهلَه، وقد قال بعضُ المسجونين:

خَرَجْنا من الدنيا ونحنُ مِنَ اهلها فلَسْنا من الأمواتِ فيها ولا الأَحْيا
إذا جاءنا السجَّان يوماً لحاجةٍ عَجِبْنا وقُلنا جاء هذا مِن الدُّنيا[1]

ويعزَّرون أيضاً لمباشرتهم إخافةَ الطريق وإزالةَ أمنه.

وعند الشافعيِّ عليه الرحمة المرادُ به: النفيُ من بلدٍ إلى بلدٍ، ولا يزال يُطْلَبُ وهو هاربٌ فَرَقاً إلى أن يتوب ويرجع، وبه قال ابن عباس والحسن والسديُّ وابنُ جبير وغيرُهم، وإليه ذهب الإمامية.

وعن عمر بن عبد العزيز وابن جبير في روايةٍ أخرى أنه ينفَى عن بلده فقط، وقيل: إلى بلدٍ أبعد. وكانوا ينفونهم إلى «دهلك» وهو بلدٌ في أقصى تهامة، و«ناصع» وهو بلد من بلاد الحبشة.

واستُدلَّ للأول بأنَّ المراد بنفي قاطع الطريق زَجْرُه ودفعُ شرِّه، فإذا نُفي إلى بلدٍ آخَرَ لم يُؤْمَنْ ذلك منه، وإخراجُه من الدنيا غيرُ ممكن، ومن دارِ الإسلام غيرُ جائزٍ، فإنْ حُبِسَ في بلدٍ آخر فلا فائدةَ فيه إذ بحبسه في بلده يحصل المقصود وهو أشدُّ عليه.

هذا ولما كانت المحاربةُ والفسادُ على مراتبَ متفاوتةٍ ووجوهٍ شتَّى شُرعتْ لكلِّ مرتبةٍ من تلك المراتب عقوبةٌ معينةٌ بطريقٍ كما أشرنا إليه، و«أو» للتقسيم واللَّفِّ والنَّشْرِ المقدَّر على الصحيح.

وقيل: إنها تخييرية، والإمامُ مخيَّرٌ بين هذه العقوبات في كلِّ قاطعِ طرقٍ.

---

(١) البيتان لصالح بن عبد القدوس لما حُبس على تهمة الزندقة وطال حبسه، وهما في عيون الأخبار لابن قتيبة ١/ ٨١-٨٢، وتفسير أبي الليث ١/ ٤٣٢، والبحر ٣/ ٤٧١.

والأول علم بالوحي، وإلَّا فليس في اللَّفظ ما يدلُّ عليه دون التخيير، ولأنَّ في الآية أجزيةٌ مختلفةٌ غِلَظاً وخفَّةً، فيجب أن تقع في مقابلةِ جناياتٍ مختلفةٍ ليكون جزاءُ كلِّ سيئةٍ سيئةً مثلَها، ولأنه ليس للتخيير في الأغلظ والأهون في جنايةٍ واحدةٍ كبيرُ معنًى، والظاهرُ أنه أُوحي إليه ﷺ هذا التنويعُ والتفصيل، ويشهد له ما أخرجه الخرائطيُّ في «مكارم الأخلاق» عن ابن عباس رضي الله عنهما[1].

وزعم بعضهم أنَّ التخيير أقربُ، وكونُه بين الأغلظ والأهون بالنظر إلى الأشخاص والأزمنة؛ فإنَّ العقوبات للانزجار وإصلاح الخلق، وربما يتفاوتُ الناس في الانزجار، فوُكِلَ ذلك إلى رأي الإمام. وفيه تأمُّلٌ فتأمَّلْ.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: ما فصِّل من الأحكام والأجزية، وهو مبتدأ، وقولُه تعالى: ﴿لَهُمْ خِزْيٌ﴾ جملةٌ من خبرٍ مقدَّمٍ ومبتدأ، في محلِّ رفعِ خبرٍ للمبتدأ. وقوله سبحانه: ﴿فِي ٱلدُّنْيَا﴾ متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع صفةً لـ «خزي»، أو متعلِّقٌ به على الظرفية.

وقيل: «خزيٌ» خبرٌ لـ «ذلك»، و«لهم» متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع حالاً من «خزي»؛ لأنه في الأصل صفةٌ له فلمَّا قدِّم انتصب حالاً، و«في الدنيا» إما صفةٌ لـ «خزي» أو متعلق به كما مرَّ آنفاً.

والخزيُ: الذلُّ والفضيحة.

﴿وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾﴾ لا يقادَرُ قَدْرُه وذلك لغايةِ عظمِ جنايتهم. واقتصر في الدنيا على الخزي مع أنَّ لهم فيها عذاباً أيضاً، وفي الآخرة على العذاب مع أنَّ لهم فيها خزياً أيضاً؛ لأنَّ الخزي في الدنيا أعظمُ من عذابها، والعذاب في الآخرة أشدُّ من خِزْيها.

والآيةُ أقوى دليلٍ لمن يقول إنَّ الحدود لا تُسْقِطُ العقوبةَ في الآخرة، والقائلون بالإسقاط يستدلون بقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «مَن ارتكَبَ شيئاً فعُوقِبَ به كان

---

(١) مكارم الأخلاق ص٩٢، وذكر فيه قصة العرنيين، وستأتي قريباً من حديث أنس رضي الله عنه، وجاء في آخره: فأمره جبريل أن مَن أخذ المال وقَتَل أن يُصلب، ومَن قَتَل ولم يأخذ المال يُقتل، ومَن أخذ المال ولم يَقْتُل تُقطع يده ورجله من خلاف. وهو من طريق الضحاك عن ابن عباس، والضحاك لم يسمع من ابن عباس.

كفارةٌ له»[١] فإنه يقتضي سقوطَ الإثم عنه وأنْ لا يُعاقَبَ في الآخرة، وهو مشكلٌ مع هذه الآية.

وأجاب النوويُّ بأنَّ الحدَّ يكفَّر به عنه حقُّ الله تعالى، وأمَّا حقوقُ العباد فلا، وهاهنا حقَّان لله تعالى والعباد، ونُظِر فيه[٢].

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ استثناءٌ مخصوصٌ بما هو من حقوق الله تعالى كما يُنْبِئُ عنه قولُه تعالى: ﴿فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾ وأمَّا ما هو من حقوق العباد ـ كحقوق الأولياء من القصاص ونحوِه ـ فيسقط بالتوبة وجوبُه على الإمام من حيث كونُه حدًّا، ولا يسقط جوازُه بالنظر إلى الأولياء من حيث كونُه قصاصاً، فإنهم إنْ شاؤوا عَفَوْا، وإنْ أحبُّوا استَوْفَوا.

وقال ناصر الدين البيضاويُّ: إنَّ القتل قصاصاً يَسْقُطُ بالتوبة وجوبُه لا جوازُه[٣]. وشنَّع عليه لضيق عبارته[٤] العلَّامةُ ابنُ حجر في كتابه «التحفة»، وأفرد له تنبيهاً فقال بعد نَقْلِه: وهو عجيبٌ، وأعجبُ منه سكوتُ شيخِنا عليه في «حاشيته» مع ظهور فساده؛ لأنَّ التوبةَ لا دَخْلَ لها في القصاص أصلاً؛ إذ لا يُتَصَوَّر له بقيدِ كونه قصاصاً حالتا وجوبٍ وجوازٍ؛ لأنَّا إنْ نظرنا إلى الولي فطلبُه جائزٌ له لا واجبٌ مطلقاً، أو للإمام فإنْ طلبه منه الوليُّ وَجَبَ، وإلَّا لم يجب من حيث كونُه قصاصاً، وإن جاز أو وجب من حيث كونُه حدًّا، فتأمَّلْه. انتهى.

وتعقَّبه ابنُ قاسم[٥] فقال: ادِّعاؤه الفسادَ ظاهرُ الفساد؛ فإنه لم يدَّع ما ذكر وإنما ادَّعى أنَّ لها دخلاً في صفة القتل قصاصاً وهي وجوبُه.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٢٦٧٨)، والبخاري (١٨)، ومسلم (١٧٠٩) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٢) يشير إلى الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٣٩، فقد ذكر قول النووي هذا ثم تعقبه بقوله: وفيه نظر.

(٣) تفسير البيضاوي على هامش حاشية الشهاب ٣/ ٢٣٩.

(٤) في (م) عبارة، وهو تصحيف.

(٥) أحمد بن قاسم العبَّادي القاهري الشافعي، شهاب الدين، من مصنفاته: حاشية على شرح المنهاج، وحاشية شرح جمع الجوامع، المسماة: الآيات البيِّنات، توفي سنة (٩٩٤هـ). شذرات الذهب ١٠/ ٦٣٦، والكواكب السائرة ٣/ ١٢٤. ونقل المصنف كلامه عن حاشية الشهاب ٣/ ٢٣٩.

وقوله: إذ لا يتصوَّر.. إلخ. قلنا: لم يدَّعِ أنَّ له حالتي وجوبٍ وجوازٍ بهذا القيد، بل ادَّعى أنَّ له حالتين في نفسه وهو صحيح، على أنه يمكن أن يكون له حالتان بذلك القيد لكن باعتبارين: اعتبار الولي، واعتبار الإمام إذا طلب منه.

وقوله: لأنَّا إذا نظرنا.. إلخ. كلامٌ ساقط، ولا شكَّ أنَّ النظر إليهما يقتضي ثبوتَ الحالتين قصاصاً.

وقوله: فتأمَّله. تأمَّلْنا فوجدنا كلامه ناشئاً من قلَّةِ التأمل. انتهى.

وجَعَل مولانا شيخُ الكلِّ في الكلِّ صبغةُ الله تعالى الحيدريُّ منشأ تشنيع العلَّامة ما يتبادرُ من العبارة من كونها بياناً لتفويض القصاص إلى الأولياء، أمَّا لو جُعلت بياناً لسقوط الحدِّ في قتل قاطع الطريق بالتوبة قبل القدرة دون القتل قصاصاً، فلا يَرِدُ التشنيعُ، فتدبَّر.

وتقييدُ التوبةِ بالتقدُّم على القدرة يدلُّ على أنها بعد القدرة لا تُسقط الحدَّ وإنْ أسقطت العذاب.

وذهب أناسٌ إلى أنَّ الآية في المرتدِّين لا غير؛ لأنَّ محاربة الله تعالى ورسولِه إنما تُستعمل في الكفار، وقد أخرج الشَّيخان وغيرُهما عن أنس أنَّ نفراً من عُكْل قَدِموا على رسول الله ﷺ، فأسلموا واجتَوَوا المدينة، فأمرهم النبيُّ ﷺ أنْ يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها، فقتلوا راعيتها واستاقوها، فبعث النبي ﷺ في طلبهم قافةً، فأتى بهم فقطع أيديَهم وأرجلَهم وسَمَلَ أعينَهم ولم يَحْسِمْهُم، وتركهم حتى ماتوا، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ الآية[1].

وأنت تعلم أنَّ القول بالتخصيص قولٌ ساقطٌ مخالفٌ لإجماع مَن يُعْتَدُّ به من السَّلفَ والخَلَف، ويدلُّ على أنَّ المراد قطاعُ الطريق من أهل الملَّة قولُه تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾ إلخ، ومعلومٌ أنَّ المرتدِّين لا يختلف حكمُهم في زوال العقوبة

---

(١) صحيح البخاري (٦٨٠٢)، وصحيح مسلم (١٦٧١)، وهو عند أحمد (١٢٦٦٨) و(١٣٠٤٥)، وأبو داود (٤٣٦٦)، وليس في الصحيحين ذكر نزول الآية. قوله: اجتووا، أي: أصابهم الجوى، وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول. وقوله: قافة، هو جمع قائف وهو الذي يتتبع الآثار. وقوله: لم يحسمهم، أي: لم يَكْوِهم. ينظر النهاية (جوى) و(قوف) و(حسم)، وشرح صحيح مسلم للنووي ١١/ ١٦٥.

عنهم بالتوبة بعد القدرة كما تُسْقِطُها عنهم قبل القدرة، وقد فرَّق الله تعالى بين توبتهم قبل القدرة وبعدها.

وأيضاً أنَّ الإسلام لا يُسْقِطُ الحدَّ عمَّن وَجَبَ عليه. وأيضاً ليست عقوبةُ المرتدِّين كذلك.

ودعوى أنَّ المحاربة إنما تُستعمل في الكفار يردُّها أنه ورد في الأحاديث إطلاقُها على أهل المعاصي أيضاً.

وسببُ النزول لا يصلُح مخصِّصاً، فإنَّ العبرة ـ كما تقرَّر ـ بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وقد أخرج ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم وغيرهما عن الشعبيِّ قال: كان حارثة بن بدر التيميُّ من أهل البصرة قد أفسد في الأرض وحارب، فكلَّم رجالاً من قريش أن يستأمنوا له عليًّا فأَبَوْا، فأتى سعيد بنَ قيس الهمدانيَّ، فأتى عليًّا فقال: يا أمير المؤمنين، ما جزاءُ الذين يحاربون الله تعالى ورسولَه ﷺ ويَسْعَوْن في الأرض الفسادَ؟ قال: أن يقتَّلوا، أو يصلَّبوا، أو تقطَّع أيديهم وأرجلُهم من خلافٍ، أو يُنْفَوا من الأرض. ثم قال: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ فقال سعيد: وإنْ كان حارثةَ بنَ بدر؟ قال: وإن كان حارثة بنَ بدر. فقال: هذا حارثة بنُ بدر قد جاء تائباً، فهو آمن؟ قال: نعم، فجاء به إليه فبايعه، وقَبِل ذلك منه وكتب له أماناً[(١)]. ورُوي عن أبي موسى الأشعري ما هو بمعناه.

ثم إنَّ السَّمْلَ الذي فعله رسول الله ﷺ لم يفعله في غير أولئك، وأخرج مسلم والبيهقيُّ عن أنس أنه قال: إنَّما سَمَلَ رسولُ اللهِ ﷺ أَعْيُنَ أولئك لأنهم سملوا أعينَ الرِّعاء[(٢)].

وأخرج ابن جرير[(٣)] عن الوليد بن مسلم قال: ذاكَرْتُ الليث بنَ سعد ما كان مِن سَمْلِ رسولِ الله ﷺ أعينَهم وتَرْكِه حَسْمَهم حتى ماتوا، فقال: سمعتُ محمد بن عجلان يقول: أُنزلتْ هذه الآيةُ على رسول الله ﷺ معاتِبةً في ذلك، وعلَّمه ﷺ

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٨١، وتفسير الطبري ٨/ ٣٩٤، وعزاه لابن أبي حاتم ابن كثير عند تفسير هذه الآية.

(٢) صحيح مسلم (١٦٧١): (١٤)، وسنن البيهقي ٩/ ٧٠.

(٣) في تفسيره ٨/ ٣٦٨-٣٦٩.

عقوبةَ مِثْلِهم من القتل والصَّلْبِ والقَطْعِ والنفي، ولم يَسْمُلْ بعدهم غيرَهم. قال: وكان هذا القول ذكره لأبي عمرو[1] فأنكر أن تكون نزلت مُعاتِبةً، وقال: بل كانت تلك عقوبةَ أولئك النفر بأعيانهم، ثم نزلت هذه الآية عقوبة غيرهم ممن حاربَ بعدهم، فرفع عنهم السَّمل.

❁ ❁ ❁

هذا ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَـٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَهُمْ فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ أي: ألزمناهم ذلك لتَخالُفِ دواعي قواهم باحتجابهم عن نور التوحيد، وبُعْدِهم عن العالم القدسيِّ ﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ أي: إلى وقت قيامهم بظهور نور الروح، أو القيامةِ الكبرى بظهور نور التوحيد ﴿وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾ وذلك عند الموت وظهورِ الخسران، بظهور الهيئات القبيحة المؤذية الراسخة فيهم.

﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾ بحَسَبِ الدواعي والمقتضَيات ﴿كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ﴾ عن الناس في أنفسكم ﴿مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ إذا لم تَدْعُ إليه داعيةٌ.

﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ﴾ أبرزَتْه العنايةُ الإلهية من مكامن العماء ﴿وَكِتَـٰبٌ﴾ خطَّه قلمُ الباري في صحائف الإمكان جامعاً لكلِّ كمال.

وهما إشارةٌ إلى النبيِّ ﷺ، ولذلك وحَّد الضمير في قوله سبحانه: ﴿يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ﴾ أي: بواسطته ﴿مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ﴾ أي: مَن أراد ذلك ﴿سُبُلَ ٱلسَّلَـٰمِ﴾ وهي الطرقُ الموصِلةُ إليه عزَّ وجل، وقد قال بعض العارفين: الطرقُ إلى الله تعالى مسدودةٌ إلا على مَن اتَّبع النبيَّ ﷺ ﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَـٰتِ﴾ وهي ظلماتُ الشكِّ والاعتراضاتِ النفسانية والخَطَراتِ الشيطانية ﴿إِلَى ٱلنُّورِ﴾ وهو نورُ الرضا والتسليم ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ وهو طريقُ الترقِّي في المقامات العَليَّةِ.

وقد يقال: الجملةُ الأولى إشارةٌ إلى توحيد الأفعال، والثانيةُ إلى توحيدِ

---

(١) في الأصل و(م): عمر، والمثبت من تفسير الطبري وتفسير ابن كثير عند هذه الآية، وأبو عمرو هو الأوزاعي كما ذكر ابن كثير.

الصفات، والثالثةُ إلى توحيد الذات.

﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ فحصروا الألوهية فيه، وقيَّدوا الإله بتعيُّنه، وهو الوجودُ المطلقُ حتى عن قيد الإطلاق.

﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَن فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾فإنَّ كلَّ ذلك من التعيُّنات والشؤون، والله من ورائهم محيط.

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ أي: عالم الأرواح، وعالم الأجساد، وعالم الصور ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ ويُظْهِرُ ما أراد من الشؤون.

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ فادَّعوا بنوَّة الأسرار، والقُرْبَ من حضرة نورِ الأنوار، وقد قال ذلك قومٌ من المتقدِّمين كما مرَّت الإشارة إليه، وقال ما يَقْرُبُ من ذلك بعضُ المتأخِّرين، فقال الواسطيُّ: ابن الأزل والأبد[1]. لكنَّ هؤلاء القومَ لم يعرفوا الحقائقَ، ولم يذوقوا طَعْمَ الدقائقِ، فردَّ الله تعالى دعواهم بقوله سبحانه: ﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾ والأبناءُ والأحبابُ لا يذنبون فيعذَّبون، أوْ لا يُمتحنون إذ قد خرجوا من محلِّ الامتحان من حيث الأشباح ﴿بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ﴾ كسائر عباد الله تعالى، لا امتيازَ لكم عليهم بشيء كما تزعمون ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ﴾ منهم فضلاً ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ منهم عدلاً.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنبِيَاءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾ بالولاية ومعرفة الصفات، أو بسَلْطنةِ الوَجْدِ وقوةِ الحال وعزةِ عِلْم المعرفة، أو مالكينَ أنفسَكم بمنعها عن غير طاعتي، والملوكُ عندنا: الأحرارُ من رقِّ الكونين وما فيه.

﴿وَآتَاكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ أي: عالَمي زمانِكم، ومنه اجتلاءُ نورِ التجلِّي من وجه موسى عليه السلام.

﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾ وهي حضرةُ القلبِ ﴿الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ في

---

(١) وتمامه: لأن تكون ابن الأزل والأبد خير لك من أن تكون من أبناء الماء والطين والأفعال والإحصاء والعدد. حقائق التفسير للسلمي ١/ ١٠٤.

القضاء السابق حسبَ الاستعداد ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ﴾ في الميل إلى مدينة البدن، والإقبال عليه بتحصيل لذَّاته ﴿فَتَنقَلِبُوا خَٰسِرِينَ﴾ لتفويتكم أنوار القلب وطيباته.

﴿قَالُوا يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ وهي صفاتُ النفس ﴿وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا﴾ بأنْ يصرفَهم الله تعالى بلا رياضةٍ منَّا ولا مجاهدةٍ، أو يضعفوا عن الاستيلاء بالطبع ﴿فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ﴾ حينئذ.

﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ سوءَ عاقبةِ ملازمةِ الجسم ﴿أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ بالهداية إلى الصراط السَّويِّ، وهما العقلُ النظريُّ والعقل العمليُّ ﴿ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ﴾ أي: بابَ قريةِ القلب وهو التوكُّلُ بتجلِّي الأفعال، كما أن باب قرية الروح هو الرضا ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ﴾ بخروجكم عن أفعالكم وحَوْلِكم.

ويدلُّ على أنَّ الباب هو التوكُّلُ قولُه تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ بالحقيقةِ، وهو الإيمانُ عن حضورٍ، وأقلُّ درجاتِه تجلِّي[1] الأفعال.

﴿قَالُوا يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ﴾ أولئك الجبارين عنَّا، وأَزِيلاهُم لتَخْلُوَ لنا الأرضُ ﴿إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾ أي: ملازمون مكانَنا في مقام النفس، معتكفون على الهوى واللذَّات.

﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: أرضِ الطبيعة، وذلك مدةُ بقائهم في مقام النفس، وكان ينزل عليهم من سماء الروح نورُ عقلِ[2] المعاش فينتفعون بضوئه.

﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ ءَادَمَ﴾ القلب، اللَّذيْنِ هما هابيلُ العقل؛ وقابيلُ الوهم ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾ وذلك كما قال بعضُ العارفين: إنَّ توأمة العقل: البوذا العاقلةُ العمليةُ المدبِّرةُ لأمر المعاش والمعاد بالآراء الصائبة[3]، المقتضيةِ للأعمال الصالحة والأخلاقِ الفاضلة، المستنبطة لأنواع الصناعات والسياسات. وتوأمة الوهم: إقليميا القوة المتخيلة، المتصرِّفة في المحسوسات والمعاني الجزئية لتحصيل الآراء الشيطانية.

---

(١) في الأصل: تجليات.

(٢) في (م): عقد، والمثبت من الأصل وتفسير ابن عربي ١/١٩٧، والكلام فيه بنحوه.

(٣) في (م): الصالحة.

فأُمِرَ آدمُ القلب بتزويج(١) الوهمِ توأمةَ العقل؛ لتدبُّره بالرياضات الإذعانية والسياساتِ الروحانية، وتصاحبَه بالقياسات العقلية البرهانية فتسخُّره للعقل، وتزويجِ العقلِ توأمةَ الوهم؛ ليجعلها صالحةً، ويمنعها عن شهوات التخيُّلات الفاسدة، وأحاديثِ النفس الكاذبة، ويستعملها(٢) فيما ينفع، فيستريح أبوها وينتفع.

فحسد قابيلُ الوهمِ هابيلَ العقلِ؛ لكون توأمته أجملَ عنده وأحبَّ إليه؛ لمناسبتها إياه، فأُمرا عند ذلك بالقربان، فقرَّبا قرباناً ﴿فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا﴾ وهو هابيلُ العقل، بأنْ نزلت نارٌ من السماء فأكلته، والمرادُ بها العقلُ الفعَّالُ النازلُ من سماءِ عالَمِ الأرواح، وأَكْلُه إفاضتُه النتيجةَ على الصورة القياسية التي هي قربانُ العقل وعملُه الذي يتقرَّب به إلى الله تعالى ﴿وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ﴾ وهو قابيلُ الوهم؛ إذ يمتنع قبولُ الصورة الوهمية لأنها لا تطابق ما في نفس الأمر.

﴿قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ﴾ لمزيد حسده بزيادة قُرْبِ العقل من الله تعالى وبُعْدِه عن رتبة الوهم في مُدْرَكاتِه وتصرُّفاته، وقتلُه إياه إشارةٌ إلى مَنْعِه عن فعله، وقَطْعِ مَدَدِ الروح ونورِ الهداية الإلهية ـ الذي به الحياةُ ـ عنه، بإيراد التشكيكات الوهمية والمعارَضاتِ في تحصيل المطالب النظرية.

﴿قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ الذين يتخذون الله تعالى وقايةً، أو يَحْذَرون الهيئاتِ المظلمةَ البدنية، والأهواءَ المُرْدِية، والتسويلاتِ المهلكةَ.

﴿لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾ أي: إنِّي لا أُبْطِلُ أعمالك التي هي سديدةٌ في مواضعها.

﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ أي: لأنِّي أعرف الله سبحانه فأعلم أنه خَلَقَك لشأنٍ، وأَوْجَدَك لحكمةٍ، ومن جملة ذلك أنَّ أسباب المعاش لا تَحْصُلُ إلا بالوهم، ولولا الأملُ بَطَلَ العمل.

﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾ أي: بإثم قتلي وإثم عملك من الآراء الباطلة ﴿فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ وهي نارُ الحجاب والحرمان ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾

---

(١) في (م): بتزوج.

(٢) في (م): ويستعمل.

الواضِعِينَ للأشياء في غير مَوْضِعِها، كوَضْعِ[1] الأحكام الحسِّية موضعَ المعقولات.

﴿فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ﴾ بمنعه عن أفعاله الخاصة، وحَجْبِه عن نور الهداية ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ﴾ لتضرُّره باستيلائه على العقل، فإنَّ الوهم إذا انقطع عن مُعاضدة العقل حَمَل النفس على أمورٍ تتضرَّرُ منها.

﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا﴾ وهو غرابُ الحِرْصِ ﴿يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: أرض النفس ﴿لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ﴾ وهو العقلُ المنقطع عن حياة الروح، المشوبُ بالوهم والهوى، المحجوبُ عن عالمه في ظلمات أرض النفس.

﴿قَالَ يَـٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَـٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ سَوْءَةَ أَخِى﴾ بإخفائها في ظلمة النفس فأنتفع بها ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّـٰدِمِينَ﴾ عند ظهور الخسران، وحصولِ الحرمان.

﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ لأنَّ الواحد مشتملٌ على ما يشتمل عليه جميعُ أفرادِ النوع، وقيامُ النوع بالواحد كقيامه بالجميع في الخارج، ولا اعتبارَ بالعدد، فإن حقيقة النوع لا تزيد بزيادة الأفراد ولا تَنْقُصُ بنقصها، ويقال في جانب الأحياء مثلُ ذلك.

﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ أي: أولياءَهما ﴿وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا﴾ بتثبيط السالكين ﴿أَن يُقَتَّلُوٓا۟﴾ بسيف الخذلان ﴿أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟﴾ بحبل الهجران على جِذْعِ الحرمان ﴿أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ﴾ عن أذيال الوصال ﴿وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَـٰفٍ﴾ عن الاختلاف والتردُّد إلى السالكين ﴿أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ﴾ أي: أرضِ القربة والائتلاف، فلا يلتفتُ إليهم السالكُ ولا يتوجَّه لهم.

﴿ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ﴾ وهوانٌ ﴿فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ لعِظَم جناياتهم، وقد جاء: «إنَّ الله تعالى يغضبُ لأوليائه كما يغضبُ الليثُ الحَرِب»[2]

(١) في (م): كما وضع، وفي تفسير ابن عربي: كوضعك.

(٢) قطعة من حديث ذكره الحكيم الترمذي في الأصل الثاني والستين والمئة من نوادر الأصول، والديلمي في الفردوس ٣/ ١٦٧ عن أنس ﷺ. وأخرجه من حديث أنس دون هذه القطعة ابن أبي الدنيا في الأولياء (١)، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٣١٨، وابن الجوزي في العلل (٢٧).

و: «مَن آذى وليًّا فقد آذَنْتُه بالمحاربة»[1].

نسألُ الله تعالى العفوَ والعافيةَ في الدِّين والدنيا والآخرة.

❁ ❁ ❁

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ لمَّا ذكر سبحانه جزاءَ المحارب وعِظَمَ جنايته، وأشار في تضاعيف ذلك إلى مغفرته تعالى لمن تاب، أَمَر المؤمنين بتقواه عز وجل في كلِّ ما يأتون ويذرون، بتَرْكِ ما يجب اتِّقاؤه من المعاصي التي مِن جملتها المحاربةُ والفساد، وبفعل الطاعات[2] التي مِن عِدَادها التوبةُ والاستغفارُ ودفعُ الفساد.

﴿وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ﴾ أي: اطلبوا لأنفسكم إلى ثوابه والزُّلفى منه ﴿ٱلْوَسِيلَةَ﴾ هي فعيلةٌ بمعنى ما يُتَوَسَّلُ به ويتقرَّبُ إلى الله عز وجل مِن فعل الطاعات وترك المعاصي، من وَسَّلَ إلى كذا، أي: تقرَّب إليه بشيء. والظرفُ متعلِّقٌ بها، وقدِّم عليها للاهتمام، وهي صفةٌ لا مصدرٌ حتى يمتنعَ تقدُّم معموله عليه. وقيل: متعلِّقٌ بالفعل قبله. وقيل: بمحذوفٍ وقع حالاً منها، أي كائنةً إليه.

ولعل المراد بها الاتقاءُ المأمورُ به ـ كما يشير إليه كلام قتادة ـ فإنه مِلاكُ الأمر كلِّه، والذريعةُ لكلِّ خير، والمنجاةُ من كلِّ ضَيْرٍ. والجملةُ حينئذٍ جاريةٌ ممَّا قَبْلَها مجرى البيانِ والتأكيد.

وقيل: الجملةُ الأولى أمرٌ بترك المعاصي، والثانيةُ أمرٌ بفعل الطاعات.

وأخرج ابن الانباريِّ وغيرُه عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ الوسيلةَ: الحاجةُ، وأنشد له قولَ عنترة:

إنَّ الرجالَ لهم إليكِ وسيلةٌ ... إنْ يأخذوك تكحَّلي وتَخَضَّبي[3]

وكأنَّ المعنى حينئذ: اطلبوا متوجِّهين إليه حاجكم؛ فإنَّ بيده عزَّ شأنه مقاليدَ السماوات والأرض، ولا تطلبوها متوجِّهين إلى غيره فتكونوا كضعيفٍ عاذ بقَرْملةٍ.

---

(١) قطعة من حديث أخرجه البخاري (٦٥٠٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه: «مَن عادى لي وليًّا فقد آذنته بالحرب».

(٢) في (م): الطاعة.

(٣) إيضاح الوقف والابتداء لابن الانباري ١/ ٨١، والبيت في ديوان عنترة ص٣٣.

وفسَّر بعضهم «الوسيلة» بمنزلةٍ في الجنة، وكونُها بهذا المعنى غيرُ ظاهرٍ؛ لاختصاصها بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام بناءً على ما رواه مسلم وغيره: «إنها منزلةٌ في الجنَّة جَعَلَها الله تعالى لعبدٍ من عباده، وأرجو أنْ أكونَ أنا، فاسألوا لي الوسيلة»(١). وكونُ الطلب هنا للنبيِّ ﷺ مما لا يكاد يذهب إليه ذهنٌ سليم، وعليه يمتنع تعلُّق الظرفِ بها كما لا يخفى.

واستدلَّ بعضُ الناس بهذه الآية على مشروعية الاستغاثة بالصالحين، وجَعْلِهم وسيلةً بين الله تعالى وبين العباد، والقَسَمِ على الله تعالى بهم بأن يقال: اللهمَّ إنَّا نُقْسِمُ عليكَ بفلانٍ أنْ تُعْطيَنا كذا. ومنهم مَن يقول للغائب أو الميت من عباد الله تعالى الصالحين: يا فلان، ادعُ اللهَ تعالى ليرزقني كذا وكذا. ويزعمون أنَّ ذلك من باب ابتغاءِ الوسيلة، ويَرْوُون عن النبيِّ ﷺ أنه قال: إذا أَعْيَتْكم الأمورُ فعليكم بأهل القبور. أو: فاستغيثوا بأهل القبور(٢). وكلُّ ذلك بعيدٌ عن الحقِّ بمراحل.

وتحقيقُ الكلام في هذا المقام: أنَّ الاستغاثة بمخلوقٍ وجَعْلَه وسيلةً بمعنى طَلَبِ الدعاء منه لا شكَّ في جوازه إنْ كان المطلوبُ منه حيًّا ولا يتوقَّف على أفضليَّته من الطالب، بل قد يَطْلبُ الفاضلُ من المفضول، فقد صحَّ أنه ﷺ قال لعمر ﵁ لمَّا استأذنه في العمرة: «لا تنسنا يا أخي من دعائك»(٣). وأَمَره أيضاً أن يطلب من أويسٍ القُرنيِّ رحمةُ الله تعالى عليه أنْ يستغفر له(٤)، وأَمَر أمَّته ﷺ بطلب الوسيلة له كما مرَّ آنفاً، وبأنْ يصلُّوا عليه.

وأما إذا كان المطلوبُ منه ميتاً أو غائباً فلا يَسْتَريبُ عالمٌ أنه غيرُ جائزٍ، وأنه من البدع التي لم يفعلها أحدٌ من السلف، نعم السلامُ على أهل القبور مشروعٌ، ومخاطبتُهم جائزة، فقد صحَّ أنه ﷺ كان يعلِّم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: «السَّلامُ عليكُم أهلَ الديارِ مِنَ المؤمنين، وإنَّا إنْ شاءَ اللهُ تعالى بكم لاحِقُون،

---

(١) صحيح مسلم (٣٨٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﵄، وهو عند أحمد (٦٥٦٨)، وفيهما بدل قوله «فاسألوا لي الوسيلة»: «فمن سأل لي الوسيلة حلَّت له الشفاعة».

(٢) ذكره ابن تيمية في كتابه قاعدة جليلة في التوسُّل والوسيلة ص١٥٧ وقال: هذا الحديث كذب مفترى على النبي ﷺ. وسيأتي الكلام عليه ص١٧٩ من هذا الجزء.

(٣) أخرجه أحمد (١٩٥)، وأبو داود (١٤٩٨)، والترمذي (٣٥٦٢) وقال: حديث حسن صحيح.

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٤٢) من حديث عمر ﵁.

يرحمُ اللهُ تعالى المُسْتَقْدِمينَ منَّا ومنكم والمستأخِرين، نسألُ اللهَ تعالى لنا ولكم العافيةَ، اللّهُمَّ لا تَحْرِمْنا أَجْرَهُم ولا تَفْتِنَّا بَعْدَهُم واغْفِرْ لنا ولهم»(١).

ولم يَرِدْ عن أحدٍ من الصحابة ﷺ ـ وهم أحرصُ الخَلْقِ على كلِّ خيرٍ ـ أنَّه طلب من ميتٍ شيئاً، بل قد صحَّ عن ابن عمر ﷺ أنه كان يقول إذا دخل الحجرة النبوية زائراً: السلامُ عليكَ يا رسولَ الله، السلامُ عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبت(٢). ثم ينصرفُ ولا يزيد على ذلك، ولا يطلبُ من سيد العالمين ﷺ أو من ضجيعيه المكرَّمين ﷺ شيئاً، وهم أكرمُ من ضمَّتْه البسيطةُ، وأرفعُ قَدْراً مِن سائر مَن أحاطت به الأفلاك المحيطة.

نَعَمْ الدعاءُ في هاتيك الحضرة المكرَّمة والروضةِ المعظَّمةِ أمرٌ مشروعٌ، فقد كانت الصحابة تدعو الله تعالى هناك مستقبلين القبلة، ولم يَرِدْ عنهم استقبالُ القبر الشريف عند الدعاء مع أنه أفضل من العرش.

واختلف الأئمة في استقباله عند السلام، فعن أبي حنيفة رحمه الله تعالى: أنه لا يَسْتقبِلُ، بل يستدبِرُ ويستقبلُ القبلة. وقال بعضهم: يَسْتَقْبِلُ وقتَ السلام، ويستقبلُ القبلةَ ويستدبرُ وقتَ الدعاء.

والصحيحُ المعوَّلُ عليه أنه يَستقبل وقتَ السلام، وعند الدعاء تُستقبلُ القبلة، ويُجعل القبرُ المكرَّم عن اليمين أو اليسار.

فإذا كان هذا المشروع في زيارة سيد الخليقة، وعلَّةِ الإيجاد على الحقيقة ﷺ، فماذا تبلغ زيارة غيره بالنسبة إلى زيارته عليه الصلاة والسلام ليُزاد فيها ما يزاد، أو يُطْلَبَ من المَزُورِ بها ما ليس من وظيفة العباد؟!

وأما القَسَمُ على الله تعالى بأحدٍ من خَلْقِه، مثل أن يقال: اللهم إنِّي أُقسِمُ عليك ـ أو أسألك ـ بفلان إلَّا ما قضيتَ لي حاجتي، فعن ابن عبد السلام جوازُ

(١) أخرجه بنحوه مسلم (٩٧٤)، وأحمد (٢٤٤٢٥) من حديث عائشة ﷺ، وأخرجه مسلم (٩٧٥) من حديث بريدة ﷺ مختصراً، ونقل المصنف لفظه عن قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص١٥٣.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٦٧٢٤).

ذلك في النبيِّ ﷺ لأنه سيدُ ولد آدم، ولا يجوز أن يُقْسَم على الله تعالى بغيره من الأنبياء والملائكة والأولياء؛ لأنهم ليسوا في درجته، وقد نقل ذلك عنه المُنَاوِيُّ في شرحه الكبير للجامع الصغير[1]، ودليلُه في ذلك ما رواه الترمذيُّ ـ وقال: حديث حسنٌ صحيح ـ عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه: أنَّ رجلاً ضريرَ البصر أتى النبيَّ ﷺ فقال: ادعُ الله تعالى أنْ يعافيني، فقال: «إنْ شِئْتَ دعوتُ وإنْ شئتَ صَبَرْتَ فهو خيرٌ لك» قال: فادعُه. فأمره أن يتوضَّأ فيحسِنَ الوضوء، ويدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أسألك وأتوجَّه بنبيِّك ﷺ نبيِّ الرحمةِ، يا رسولَ الله إنِّي توجَّهْتُ بكَ إلى ربِّ في حاجتي هذه لِتُقْضَى لي، اللهمَّ فشفِّعْه فيَّ»[2]، ونُقل عن أحمد مثلُ ذلك.

ومِن الناس مَن مَنَعَ التوسُّلَ بالذات والقَسَمَ على الله تعالى بأحدٍ مِن خَلْقِه مطلقاً، وهو الذي يرشح به كلامُ المجد ابن تيمية، ونَقَله عن الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه وأبي يوسف وغيرهما من العلماء الأعلام[3]، وأجاب عن الحديث بأنه على حذفِ مضافٍ، أي: بدعاء ـ أو شفاعة ـ نبيِّك ﷺ[4]، ففيه جَعْلُ الدعاءِ وسيلةً وهو جائز، بل مندوب، والدليلُ على هذا التقدير قولُه في آخر الحديث: «اللهم فشفِّعْه فيَّ» بل في أوله أيضاً ما يدلُّ على ذلك.

وقد شنَّع التاجُ السُّبكيُّ ـ كما هو عادتُه ـ على المجد[5]، فقال: ويَحْسُنُ التوسُّلُ والاستعانة[6] بالنبيِّ ﷺ إلى ربِّه ولم يُنْكِرْ ذلك أحدٌ من السَّلَف والخَلَفِ حتى جاء ابنُ تيمية فأنكر ذلك، وعَدَلَ عن الصراط المستقيم، وابتدَعَ ما لم يَقُلْه عالمٌ، وصار بين الأنام مُثْلَةً. انتهى.

---

(١) واسمه: فيض القدير، والكلام فيه ٢/ ١٣٤ - ١٣٥. وكلام العز في فتاواه ص ١٩٧، وينظر التعليق الذي بعده.

(٢) سنن الترمذي (٣٥٧٨)، وهو عند أحمد (١٧٢٤٠). ولفظ الحديث الذي ساقه العز: «اللهم إني أقسم عليك بنبيك محمد نبي الرحمة» ثم قال: وهذا الحديث: إن صح فينبغي أن يكون مقصوراً على رسول الله ﷺ لأنه سيد ولد آدم... إلخ. ولم نقف على لفظ الحديث الذي ساقه العز.

(٣) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص٥٠، لتقي الدين أحمد بن تيمية، وهو حفيد المجد بن تيمية.

(٤) قاعدة جليلة ص٤٩ و٩٥ و١٠٨.

(٥) الصواب أنه ابن تيمية الحفيد كما ذكرنا.

(٦) في الأصل و(م): الاستغاثة، والمثبت من فيض القدير ٢/ ١٣٥، والكلام منه.

وأنت تَعْلَمُ أنَّ الأدعية المأثورةَ عن أهل البيت الطاهرين وغيرِهم من الأئمة ليس فيها التوسُّلُ بالذات المكرَّمة ﷺ، ولو فَرَضْنا وجودَ ما ظاهِرُه ذلك فمؤوَّلٌ بتقديرِ مضافٍ كما سمعتَ، أو نحو ذلك كما تَسْمَعُ إن شاء الله تعالى، ومَن ادَّعى النصَّ فعليه البيانُ، وما رواه أبو داود في «سننه» وغيرُه مِن أنَّ رجلاً قال لرسول الله ﷺ: إنَّا نَسْتَشْفِعُ بك إلى الله تعالى، ونَسْتَشْفِعُ بالله تعالى عليك. فسبَّح رسول الله ﷺ حتى رُئيَ ذلك في وجوه أصحابه، فقال: «وَيْحكَ أتدري ما اللهُ تعالى؟ إنَّ الله تعالى لا يُشَفَّع به على أحدٍ من خَلْقِه، شأنُ اللهِ تعالى أعظمُ من ذلك»[1] لا يصلح دليلاً على ما نحن فيه، حيث أنكر عليه قولَه: إنَّا نستشفع بالله تعالى عليك، ولم يُنْكِرْ عليه الصلاة والسلام قولَه: نستشفعُ بك إلى الله تعالى؛ لأنَّ معنى الاستشفاعِ به ﷺ طلبُ الدعاءِ منه، وليس معناه الإقسامَ به على الله تعالى، ولو كان الإقسامُ معنًى للاستشفاع فلِمَ أنكر النبيُّ ﷺ مضمون الجملة الثانية دون الأولى؟

وعلى هذا لا يصلحُ الخبر ولا ما قبله دليلاً لمن ادَّعى جوازَ الإقسام بذاته ﷺ حيًّا وميتاً، وكذا بذاتِ غيره من الأرواح المقدَّسة مطلقاً قياساً عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ بجامع الكرامة، وإنْ تَفاوَتَتْ[2] قوةً وضعفاً، وذلك لأنَّ ما في الخبر الثاني استشفاعٌ لا إقسامٌ، وما في الخبر الأول ليس نصًّا في محلِّ النزاع، وعلى تقدير التسليم ليس فيه إلا الإقسامُ بالحيِّ والتوسُّلُ به، وتَسَاوِي حالتي حياتِه ووفاته ﷺ في هذا الشأن يحتاج إلى نصٍّ، ولعل النصَّ على خلافه، ففي صحيح البخاريِّ عن أنس: أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قَحَطوا استسقى بالعباس رضي الله عنه، فقال: اللهمَّ إنَّا كنَّا نتوسَّلُ إليكَ بنبيِّك ﷺ فتَسْقينا، وإنَّا نتوسَّلُ إليك بعمِّ نبيِّنا فاسْقِنا، فيُسْقَوْن[3]. فإنَّه لو كان التوسُّلُ به عليه الصلاة والسلام بعد انتقاله من هذه الدار لَمَا عَدَلوا إلى غيره، بل كانوا يقولون: اللهمَّ إنَّا نتوسَّلُ إليك بنبيِّنا فاسْقِنا، وحاشاهم أن يعدلوا عن التوسُّل بسيد الناس إلى التوسُّل بعمِّه

---

(١) سنن أبي داود (٤٧٢٦) من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

(٢) في (م) تفاوت.

(٣) صحيح البخاري (١٠١٠).

العباس وهم يجدون أدنى مَسَاغٍ لذلك، فعُدولُهم هذا مع أنهم السابقون الأوَّلون، وهم أعلمُ منَّا بالله تعالى ورسوله ﷺ، وبحقوق الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام، وما يُشْرَعُ من الدعاء وما لا يُشْرَعُ، وهم في وقتِ ضرورةٍ ومَخْمَصَةٍ يطلبون تفريجَ الكربات وتيسيرَ العسير، وإنزالَ الغيث بكلِّ طريق = دليلٌ واضحٌ على أنَّ المشروع ما سلكوه دون غيره.

وما ذُكر من قياس غيره من الأرواح المقدَّسة عليه ﷺ مع التفاوُتِ في الكرامة ـ الذي لا ينكرُه إلا منافقٌ ـ مما لا يكاد يَسْلَمُ، على أنك قد علمتَ أنَّ الإقسام به عليه الصلاة والسلام على ربِّه ـ عزَّ شأنُه ـ حيًّا وميتاً مما لم يَقُم النصُّ عليه.

لا يقال: إنَّ في خبر البخاريِّ دلالةٌ على صحة الإقسام به ﷺ حيًّا وكذا بغيره كذلك، أمَّا الأول فلقول عمر رضي الله عنه فيه: كنَّا نتوسَّلُ بنبيك ﷺ، وأمَّا الثاني فلقوله: إنَّا نتوسَّلُ بعمِّ نبيِّك = لِمَا قيل: إنَّ هذا التوسُّلَ ليس من باب الإقسام بل هو من جنس الاستشفاع، وهو أنْ يُطْلَبَ من الشخص الدعاءُ والشفاعة، ويُطْلَبَ من الله تعالى أن يقبل دعاءه وشفاعته، ويؤيِّدُ ذلك أنَّ العباس كان يدعو وهم يؤمِّنون لدعائه حتى سُقوا.

وقد ذكر المجد أنَّ لفظ التوسُّل بالشخص والتوجُّهِ إليه وبه فيه إجمالٌ واشتراكٌ بحسب الاصطلاح، فمعناه في لغة الصحابة أنْ يطلب منه الدعاء والشفاعة فيكون التوسُّلُ والتوجُّهُ في الحقيقة بدعائه وشفاعته، وذلك مما لا محذورَ فيه، وأما في لغة كثيرٍ من الناس فمعناه أن يسأل الله تعالى بذلك ويقسم به عليه، وهذا هو محلُّ النزاع[1]، وقد علمتَ الكلام فيه.

وجَعَل من الإقسام الغير المشروع قولُ القائل: اللهم أسألك بجاه فلان[2]، فإنَّه لم يَرِدْ عن أحدٍ من السَّلَفِ أنه دعا كذلك.

وقال: إنَّما يُقْسَمُ به تعالى وبأسمائه وصفاته، فيقال: «أسألكَ بأنَّ لك الحمدَ لا إله إلا أنت، يا اللهُ المنَّانُ بديعُ السماوات والأرض، يا ذا الجلالِ والإكرام،

(١) قاعدة جليلة ص٤٨ و٤٩ و٦٣ و٨٢ و١٥٧. وهو لحفيد المجد كما أسلفنا.
(٢) قاعدة جليلة ص٥٦ و١٣٢.

يا حيُّ يا قيوم» و«أسالكَ بأنكَ أنت اللهُ الأحدُ الصَّمدُ الذي لم يَلِدْ ولم يُولَد ولم يكن له كُفُواً أحد»، و«أسألك بكلِّ اسمٍ هو لك، سمَّيتَ به نفسكَ» الحديث، ونحو ذلك من الأدعية المأثورة(١).

وما يذكره بعضُ العامَّةِ من قوله ﷺ: إذا كانت لكم إلى الله حاجةٌ فاسألوا الله بجاهي، فإنَّ جاهي عند الله عظيم. لم يَرْوِه أحدٌ من أهل العلم، ولا هو شيء في كتب الحديث(٢).

وما رواه القشيريُّ عن معروفٍ الكرخيِّ قدِّس سرُّه أنه قال لتلامذته: إنْ كانت لكم إلى الله تعالى حاجةٌ فأَقْسِموا عليه بي فإنِّي الواسطةُ بينكم وبينه - جل جلاله - الآن. لا يوجد له سندٌ يعوَّلُ عليه عند المحدِّثين.

وأمَّا ما رواه ابنُ ماجه(٣) عن أبي سعيد الخدريِّ عن النبيِّ ﷺ في دعاء الخارج إلى الصَّلاة: «اللهم إنِّي أسألك بحقِّ السائلين عليك، وبحقِّ ممشاي هذا، فإنِّي لم أخرج أَشَراً ولا بَطَراً، ولا رياءً ولا سمعةً، ولكنْ خَرَجْتُ اتِّقاءَ سَخَطِكَ وابتغاءَ مَرْضاتِكَ، أنْ تُنْقذني من النار وأنْ تُدْخِلني الجنة». ففي سنده: العوفيُّ، وفيه ضعف. وعلى تقدير أن يكون من كلام النبيِّ ﷺ يقال فيه: إنَّ حق السائلين عليه تعالى أن يجُيبهم، وحقَّ الماشين في طاعته أن يُثيبهم، والحقُّ بمعنى الوعدِ الثابتِ المتحقّقِ الوقوع فضلاً لا وجوباً، كما في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧].

وفي الصحيح من حديث معاذٍ: «حقُّ الله تعالى على عباده أن يَعْبُدُوه ولا يُشْرِكوا به شيئاً، وحقُّهم عليه إنْ فَعَلوا ذلك أنْ لا يعذِّبهم»(٤) فالسؤالُ حينئذٍ بالإثابة والإجابة

---

(١) قاعدة جليلة ص٥٣ و١٤٣ و١٤٩، وينظر حديث أنس رضي الله عنه عند أبي داود (١٤٩٥)، والنسائي ٣/ ٥٢، وابن ماجه (٣٨٥٨). وحديث بريدة رضي الله عنه عند أبي داود (١٤٩٣)، والترمذي (٣٤٧٥)، وابن ماجه (٣٨٥٧). وحديث ابن مسعود رضي الله عنه عند أحمد (٣٧١٢)، وابن حبان (٩٧٢).

(٢) قاعدة جليلة ص١٣٢.

(٣) في سننه (٧٧٨)، والكلام من قاعدة جليلة ص١٤٦.

(٤) صحيح البخاري (٢٨٥٦)، وصحيح مسلم (٣٠).

وهما من صفات الله تعالى الفعلية، والسؤالُ بها مما لا نزاعَ فيه، فيكون هذا السؤالُ كالاستعاذة في قوله ﷺ: «أعوذُ برضاك من سَخَطِكَ، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك»[١] فمتى صحَّت الاستعاذة بمعافاته صحَّ السؤال بإثابته وإجابته[٢]. وعلى نحو ذلك يخرَّج سؤال الثلاثة لله عز وجل بأعمالهم[٣]. على أنَّ التوسُّل بالأعمال معناه التسبُّبُ بها لحصول المقصود، ولا شك أنَّ الأعمال الصالحة سببٌ لثواب الله تعالى لنا، ولا كذلك ذواتُ الأشخاص أنفسها[٤].

والناسُ قد أَفْرَطوا اليوم في الإقسام على الله تعالى، فأقسموا عليه عزَّ شأنُه بمَن ليس في العير ولا النفير، وليس عنده من الجاه قَدْرُ قطمير، وأعظمُ من ذلك أنهم يطلبون من أصحاب القبور نحوَ إشفاءِ المريضِ وإغناءِ الفقير، وردِّ الضالة، وتيسيرِ كلِّ عسير، وتُوحي إليهم شياطينُهم خبرَ: «إذا أَعْيَتْكم الأمورُ» إلخ، وهو حديثٌ مفترًى على رسول الله ﷺ بإجماع العارفين بحديثه، لم يَرْوِه أحدٌ من العلماء، ولا يوجد في شيءٍ من كتب الحديث المعتمَدةِ، وقد نَهَى النبيُّ ﷺ عن اتِّخاذ القبورِ مساجدَ، ولَعَنَ على ذلك[٥]، فكيف يتصوَّر منه عليه الصلاة والسلام الأمرُ بالاستغاثة، والطلبُ من أصحابها؟! سبحانك هذا بهتان عظيم.

وعن أبي يزيد البسطاميِّ قدِّس سرُّه أنه قال: استغاثةُ المخلوق بالمخلوق كاستغاثةِ المسجونِ بالمسجون.

ومن كلام السجَّاد ﷺ[٦]: أنَّ طَلَبَ المحتاج من المحتاج سَفَهٌ في رأيه، وضلَّةٌ في عقله.

---

(١) أخرجه مسلم (٤٨٦) من حديث عائشة ﵂.
(٢) قاعدة جليلة ص١٤٦.
(٣) أخرجه البخاري (٣٤٦٥)، ومسلم (٢٧٤٣) من حديث ابن عمر ﵄، وينظر قاعدة جليلة ص١١٠ و١٢٥ و١٤٤.
(٤) ينظر قاعدة جليلة ص١٤٤.
(٥) حديث اللعن أخرجه البخاري (٤٤٤١) من حديث عائشة ﵂، ومسلم (٥٣١) من حديث عائشة وابن عباس ﵃، وحديث النهي عن اتخاذ القبور مساجد أخرجه مسلم (٥٣٢) من حديث جندب ﵁. والكلام من قاعدة جليلة ص١٥٧.
(٦) هو محمد بن طلحة بن عبيد الله، ذكره البخاري في الصحابة. الإصابة ٩/ ١١٧.

ومن دعاء موسى عليه السلام: «وبك المستغاث»[١].

وقال ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما: «إذا استعَنْتَ فاستَعِنْ بالله» الخبر[٢].

وقال تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

وبعد هذا كلِّه أنا لا أرى بأساً في التوسُّل إلى الله تعالى بجاه النبيِّ ﷺ عند الله تعالى حيًّا وميتاً، ويُراد من الجاه معنًى يرجع إلى صفة من صفاته تعالى، مثل أن يراد به المحبة التامَّةُ المستدعيةُ عدم ردِّه وقبولَ شفاعته، فيكون معنى قولِ القائل: إلهي أتوسَّلُ بجاه نبيِّكَ ﷺ أن تقضيَ لي حاجتي: إلهي اجْعَلْ محبَّتك له وسيلةً في قضاء حاجتي، ولا فرق بين هذا وقولك: إلهي أتوسَّلُ برحمتك أن تفعل كذا؛ إذ معناه أيضاً: إلهي اجعل رحمتك وسيلةً في فِعْلِ كذا. بل لا أرى بأساً أيضاً بالإقسام على الله تعالى بجاهه ﷺ بهذا المعنى. والكلامُ في الحرمة كالكلام في الجاه. ولا يجري ذلك في التوسُّل والإقسام بالذات البحت.

نعم لم يُعْهَدِ التوسُّلُ بالجاه والحرمةِ عن أحدٍ من الصحابة رضي الله عنهم، ولعل ذلك كان تَحاشياً منهم عمَّا يُخْشَى أن يَعْلَقَ منه في أذهان الناس إذ ذاك - وهم قريبو عهدٍ بالتوسُّل بالأصنام - شيءٌ، ثم اقتدى بهم مَن خلفهم من الأئمة الطاهرين. وقد ترك رسولُ الله ﷺ هَدْمَ الكعبة وتأسيسَها على قواعد إبراهيم لكون القوم حديثي عهدٍ بكفرٍ كما ثبت ذلك في الصحيح[٣].

وهذا الذي ذكرتُه إنما هو لدفع الحرج عن الناس، والفرارِ من دعوى تضليلِهم - كما يزعمه البعض - في التوسل بجاهِ عريضِ الجاه ﷺ، لا للميل إلى أنَّ الدعاء كذلك أفضلُ من استعمال الأدعية المأثورة التي جاء بها الكتاب، وصَدَحَتْ بها أَلْسنةُ السُّنةِ، فإنه لا يَستريبُ منصفٌ في أنَّ ما علَّمه الله تعالى ورسوله ﷺ، ودَرَجَ عليه الصحابة الكرام رضي الله عنهم، وتلقَّاه مَن بَعْدَهم بالقبول، أفضلُ وأَجْمَعُ وأنفعُ وأَسْلَمُ، فقد قيل ما قيل إنْ حقًّا وإنْ كذباً.

بقي هاهنا أمران:

---

(١) قطعة من حديث أخرجه الصيداوي في معجم الشيوخ ص٣٣٨ - ٣٣٩ من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٦٩)، والترمذي (٢٥١٦) وقال: حسن صحيح.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٨٥)، ومسلم (١٣٣٣) عن عائشة رضي الله عنها.

الأول: أنَّ التوسُّلَ بجاهِ غير النبيِّ ﷺ لا بأس به أيضاً إنْ كان المتوسَّلُ بجاهه ممَّا عُلِمَ أنَّ له جاهاً عند الله تعالى، كالمقطوع بصلاحه وولايته، وأمَّا مَن لا قَطْعَ في حقِّه بذلك فلا يتوسَّل بجاهه؛ لمَا فيه من الحُكْم الضمنيِّ على الله تعالى بما لم يُعْلَم تحقُّقه منه عز شأنه، وفي ذلك جراَةٌ عظيمة على الله تعالى.

الثاني: أنَّ الناس قد أكثروا من دعاء غيرِ الله تعالى من الأولياء، الأحياءِ منهم والأموات وغيرهم، مثل: يا سيدي فلان أغثني، وليس ذلك من التوسُّل المباح في شيءٍ، واللائقُ بحالِ المؤمن عدمُ التفوُّهِ بذلك، وأنْ لا يحومَ حولَ حِمَاه، وقد عدَّه أناسٌ من العلماء شِرْكاً، وإنْ لا يَكُنْهُ، فهو قريبٌ منه، ولا أرى أحداً ممن يقول ذلك إلا وهو يعتقد أنَّ المدعوَّ الحيَّ الغائب أو الميتَ المغيَّبَ يعلم الغيبَ أو يسمعُ النداء ويَقْدِرُ بالذات أو بالغير على جَلْبِ الخير ودَفْعِ الأذى، وإلَّا لَمَا دعاه، ولا فَتَحَ فاهُ، وفي ذلكم بلاءٌ من ربِّكم عظيم، فالحَزْمُ التجنُّبُ عن ذلك، وعدمُ الطلب إلَّا مِن الله تعالى القويِّ الغنيِّ الفعَّالِ لما يريد.

ومَن وقف على سرِّ ما رواه الطبرانيُّ في «معجمِهِ» من أنه كان في زمنِ النبيِّ ﷺ منافقٌ يؤذي المؤمنين، فقال الصدِّيق ﷺ: قوموا بنا نستغيثُ برسول الله ﷺ من هذا المنافق. فجاؤوا إليه، فقال: «إنَّه لا يُستغاثُ بي، إنَّما يُستغاث بالله تعالى»(١) لم يَشُكَّ في أنَّ الاستغاثة بأصحاب القبور الذين هم بين سعيدٍ شَغَلَه نعيمُه وتقلُّبُه في الجنان عن الالتفات إلى ما في هذا العالم، وبين شقيٍّ ألهاه عذابُه وحَبْسُه في النيران عن إجابة مناديه والإصَاخَةِ إلى أهل ناديه = أمرٌ يجب اجتنابُه، ولا يليق بأرباب العقول ارتكابُه.

ولا يغرَّنَّك أنَّ المستغيْث بمخلوقٍ قد تُقْضَى حاجتُه وتنجحُ طلبتُه، فإنَّ ذلك ابتلاءٌ وفتنةٌ منه عز وجل، وقد يتمثَّل الشيطان للمستغيث في صورة الذي استغاث به فيظنُّ أن ذلك كرامةٌ لمن استغاث به، هيهات هيهات إنَّما هو شيطانٌ أضلَّه وأغواه، وزيَّن له هواه، وذلك كما يتكلَّم الشيطان في الأصنام ليُضِلَّ عَبَدَتَها الطَّغامَ.

---

(١) عزاه بهذا اللفظ للطبراني الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/ ١٥٩، وأخرجه أحمد (٢٢٧٠٦) بلفظ: «لا يقام لي إنما يقام لله» وهو من حديث عبادة بن الصامت. وكلا الروايتين من طريق ابن لهيعة وهو ضعيف.

وبعضُ الجهلة يقول: إنَّ ذلك من تطوُّرِ رُوحِ المستغاثِ به، أو من ظهور ملكٍ بصورته كرامةً له، ولقد ساء ما يحكمون؛ لأن التطوُّر والظهورَ وإنْ كانا ممكنين لكنْ لا في مثل هذه الصورةِ، وعند ارتكاب هذه الجريرة، نسأل الله تعالى بأسمائه أن يعصمنا من ذلك، ونتوسَّلُ بلُطْفِه أن يسلك بنا وبكم أحسنَ المسالك.

﴿وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ﴾ مع أعدائكم بما أَمْكَنَكم ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾﴾ بنيلِ نعيم الأبد، والخلاصِ من كلِّ نَكَد.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ كلامٌ مبتدأ مَسوقٌ لتأكيد وجوبِ الامتثال بالأوامر السابقة، وترغيبِ المؤمنين في المسارعة إلى تحصيل الوسيلة إليه عزَّ شأنُه قبل انقضاء أوانه، ببيان استحالةِ توسُّل الكفار يوم القيامة بما هو من أقوى الوسائل إلى النجاة من العذاب، فضلاً عن نيلِ الثواب.

﴿لَوْ أَنَّ لَهُم﴾ أي: لكلِّ واحدٍ منهم، كقوله سبحانه: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ﴾ [يونس: ٥٤] إلخ، وفيه من تهويل الأمر وتفظيع الحال ما ليس في قولنا: لجميعهم.

﴿مَّا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أي: من أصناف أموالها وذخائرِها، وسائرِ منافعها قاطبةً، وهو اسمُ «أنَّ» و«لهم» خبرُها، ومحلُّها الرفعُ عندهم، خلا أنه عند سيبويه[(١)] رفعٌ على الابتداء لا حاجةَ فيه إلى الخبر؛ لاشتمال صلتها على المسنَدِ والمسنَدِ إليه، وقد اختصَّت من بين سائر ما يؤوَّل بالاسم بالوقوع بعد «لو».

وقيل: الخبر محذوفٌ ويقدَّر مقدَّماً أو مؤخَّراً؛ قولان[(٢)].

وعند الزجَّاج والمبرِّد[(٣)] والكوفيين: رفعٌ على الفاعلية، أي: لو ثبت [أنَّ] لهم ما في الأرض.

وقوله تعالى: ﴿جَمِيعًا﴾ توكيدٌ للموصول، أو حالٌ منه. وقولُه سبحانه:

---

(١) في الكتاب ٣/ ١٣٩.

(٢) والتقدير على التقديم: لو ثابتٌ كونُ ما في الأرض لهم، وعلى التأخير: لو كونُ ما في الأرض لهم ثابت. تفسير أبي السعود ٣/ ٣٣، والكلام وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٣) ينظر المقتضب ٣/ ٧٧ - ٧٨.

﴿وَمِثْلَهُۥ﴾ بالنصب عطف عليه، وقولُه عز وجل: ﴿مَعَهُۥ﴾ ظرفٌ وقع حالاً من المعطوف، والضميرُ راجع إلى الموصول، وفائدتُه[1] التصريحُ بفرض كينونتهما لهم بطريق المعية لا بطريقِ التعاقُب؛ تحقيقاً لكمال فظاعة الأمر.

واللامُ في قوله تعالى: ﴿لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ﴾ متعلِّقةٌ بما تعلَّق به خبرُ «أنَّ» وهو الاستقرارُ المقدَّر في «لهم»، وبالخبر المقدَّر عند مَن يراه، وبالفعل المقدَّر بعد «لو» عند الزجَّاج ومَن نحا نحوه. قيل: ولا ريب في أنَّ مدار الافتداء بما ذكر هو كونُه لهم، لا ثبوتُ كونِه لهم وإنْ كان مستلزماً له.

والباء في «به» متعلِّقةٌ بالافتداء، والضميرُ راجعٌ إلى الموصول و«مثله معه»، وتوحيدُه لكونهما بالمعية شيئاً واحداً، أو لإجراء الضمير مجرى اسم الإشارة كما مرَّت الإشارةُ إلى ذلك.

وقيل: هو راجعٌ إلى الموصول، والعائدُ إلى المعطوف ـ أعني «مثلَه» ـ مثلُه[2]، وهو محذوفٌ كما حذف الخبر من «قيَّار» في قوله:

ومَن يَكُ أَمْسَى بالمدينة رَحْلُه ... فإنِّي وقيَّارٌ بها لغريبُ[3]

وقد جوِّز أن يكون نصبُ «ومثلَه» على أنه مفعولٌ معه، ناصبهُ الفعلُ المقدَّر بعد «لو» تفريعاً على رأي الزجَّاج ومَن رأى رأيَه، وأمرُ توحيد الضمير حينئذٍ ظاهرٌ؛ إذ حكم الضمير بعد المفعول معه الإفرادُ، وأجاز الأخفش أن يعطَى حكم المتعاطفَيْنِ فيثنَّى الضمير، وقال بعض النحاة: الصحيحُ جوازُه على قلَّةٍ.

واعتَرَض هذا الوجهَ أبو حيَّان بأنه يصير التقدير: مع مِثْلِه مَعَه، وإذا كان ما في الأرض مع مِثْلِه كان مثلُه معه ضرورةً، فلا فائدةَ في ذكرِ «معه» معه لملازمة معيَّةِ كلٍّ منهما للآخر[4].

---

(١) في الأصل و(م): وفائدة، والمثبت من تفسير أبي السعود.

(٢) والتقدير: لو أن لهم ما في الأرض ليفتدوا به ومثله معه ليفتدوا به. الدر المصون ٤/ ٢٥٣.

(٣) البيت لضابئ البرجمي، كما في الكتاب ١/ ٧٥، ونوادر أبي زيد ص٢٠. قال الأعلم في شرح الشواهد ص٩٧: قيار اسم فرسه، وصَفَ في البيت حبسَ عثمان ﷺ له. والرحل هنا: المنزل.

(٤) ينظر البحر ٣/ ٤٧٤، والدر المصون ٤/ ٢٥٤، وقد وقع في مطبوع البحر سقطٌ لبعض الكلام.

وأجاب الطيبيُّ بأنَّ «معه» على هذا تأكيد. وقال السفاقسيُّ: جوابه: أنَّ التقدير ليس كالتصريح، والواوُ متضمِّنةٌ معنى مع، وإنما يقبُح لو صرَّح بمع، وكثيراً ما يكون التقديرُ بخلاف التصريح، كقولهم: رُبَّ شاةٍ وسَخْلَتِها، ولو صرَّحتَ برُبَّ فقلتَ: ورُبَّ سَخْلَتِها، لم يَجُزْ.

وأجاب الحلبيُّ: بأنَّ الضمير في «معه» عائدٌ على «مثله»، ويصيرُ المعنى: مع مثلين، وهو أبلغُ من أن يكون مع مثلٍ واحدٍ[1].

نعم إنَّ كون العاملِ «ثبت» ليس بصحيح؛ لأن العامل في المفعول معه هو العاملُ في المُصاحِبِ له كما صرَّحوا به، وهو هنا «ما» أو ضميرُها، وشيءٌ منهما ليس عاملاً فيه «ثبت» المقدَّر. وأما صحَّتُه على تقديرِ جَعْلِه «لهم» أو متعلَّقَه على ما قيل، فممتنعٌ أيضاً على ما نُقل عن سيبويه[2] أنه قال: وأما: هذا لك وأباكَ، فقبيحٌ؛ لأنه لم يُذْكَرْ فعلٌ ولا حرفٌ فيه معنَى فعلٍ حتى يصير كأنه قد تكلَّم بالفعل، فإن فيه تصريحاً بأنَّ اسمَ الإشارة وحرفَ الجرِّ والظرفَ لا تعملُ في المفعول معه.

وقوله تعالى: ﴿مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ متعلِّقٌ بالافتداء أيضاً، أي: لو أنَّ ما في الأرض ومثلَه ثابتٌ لهم ليجعلوه فديةً لأنفسهم من العذاب الواقعِ ذلك اليوم ﴿مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ﴾ ذلك، وهو جوابُ «لو».

وترتيبُه ـ كما قال شيخُ الإسلام[3] ـ على كون[4] ذلك لهم لأجْلِ افتدائهم به من غير ذكر الافتداء ـ بأنْ يقال: وافتدوا به ـ مع أنَّ الردَّ والقبول إنَّما يترتَّبُ عليه لا على مباديه = للإيذان بأنه أمرٌ محقَّقُ الوقوع غنيٌّ عن الذكر، وإنما المحتاج إلى الفرض قدرتُهم على ما ذكر. أو للمبالغة في تحقُّق الرد، وتخييلِ أنه وقع قبل الافتداء، على منهاج ما في قوله تعالى: ﴿أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رَءَاهُ مُسْتَقِرًّا عِندَهُۥ﴾ [النمل: ٤٠] حيث لم يقل: فأتى به فلمّا رآه، إلخ، وما في قوله

(١) الدر المصون ٤/ ٢٥٦.
(٢) في الكتاب ٣/ ٣١٠، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٤٠، والكلام منه.
(٣) في تفسيره ٣/ ٣٣.
(٤) قوله: كون، ساقط من (م).

سبحانه: ﴿وَقَالَتِ ٱخۡرُجۡ عَلَيۡهِنَّۖ فَلَمَّا رَأَيۡنَهُۥٓ أَكۡبَرۡنَهُۥ﴾ [يوسف: ٣١] من غيرِ ذكرِ خروجِه عليه السلام عليهنَّ ورؤيتِهنَّ له.

وقال بعض الأفاضل: إنما لم يَكْتَفِ بقوله: إنَّ الذين كفروا لو يفتدون بما في الأرض جميعاً من عذاب يوم القيامة ما تقبِّل منهم؛ لأن ما في النَّظْم الكريم يفيد أنهم لو حصَّلوا ما في الأرض ومثلَه معه لهذه الفائدة وكانوا خائفين من الله تعالى وحفظوا الفدية وتفكَّروا في الافتداء ورعايةِ أسبابه ـ كما هو شأنُ مَن هو بصَدَدِ أمرٍ ـ ما تقبِّل منهم، فضلاً عن أنْ يكونوا غافلين عن تحصيل الفدية وقصدوا الفدية فجأة، ولهذا لم يقل: لو أنَّ لهم ما في الأرض جميعاً ومثلَه معه ويفتدون به ما تقبِّل.. إلخ.

والجملة الامتناعية بحالها خبرُ «إنَّ الذين كفروا»، وهي كنايةٌ عن لزوم العذاب لهم، وأنه لا سبيلَ لهم إلى الخلاص منه، فإنَّ لزوم العذاب من لوازمه أنَّ ما في الأرض جميعاً ومِثْلَه معه لو افتدوا به لم يتقبَّل منهم، فلمَّا كانت هذه الجملة ـ بل هذه الملازَمةُ ـ لازمةً للزوم العذاب عبَّر عنها بها. وأطلق بعضُهم على هذه الجملة تمثيلاً، ولعلَّ مراده ـ على ما ذكره القطب ـ ما ذُكر[1].

وقال بعض المحقِّقين: لا يريد به الاستعارةَ التمثيلية، بل إيرادَ مثالٍ وحُكْمٍ يُفْهَمُ منه لزومُ العذاب لهم، أي: لم يقصد بهذا الكلام إثبات هذه الشرطية، بل انتقالَ الذهن منه إلى هذا المعنى، وبهذا الاعتبار يقال له كناية، ويمكن تنزيله على التمثيل الاصطلاحي بأنْ يقال: إنَّ حالهم في حال التَّفَصِّي عن العذاب بمنزلة حالِ مَن يكون له ذلك الأمرُ الجسيم ويحاول به التخلُّص من العذاب، فلا يُتَقَبَّلُ منه، ولا يَتَخلَّص.

﴿وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٣٦﴾ قيل: محلُّه النصبُ على الحالية. وقيل: الرفعُ عطفاً على خبرِ «إنَّ». وقيل: إنه معطوف على «إنَّ الذين» فلا محلَّ له من الإعراب مثله.

وفائدةُ الجملة: التصريحُ بالمقصود من الجملة الأولى؛ لزيادة تقريره وبيانِ هَوْلِه وشدَّته.

وقيل: إنَّ المقصود بها الإيذانُ بأنه كما لا يندفع بذلك عذابهم، لا يخفَّف، بل

---

(١) في (م): ذكره، وهو تصحيف. وقوله: بعضهم يعني به الزمخشري والبيضاوي. وينظر الكشاف ١/ ٦١٠، وحاشية الشهاب ٣/ ٢٤٠ والكلام منه.

لهم بعدُ عذابٌ في كمال الإيلام، وكذلك قولُه تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا مِنَ ٱلنَّارِ﴾ فإنه لإفادة أنه كما لا يندفع بذلك الافتداءِ عذابُهم، لا يندفع دوامُه ولا ينفصل. وهو على ما تقدَّم استئنافٌ مَسُوقٌ لبيان حالهم في أثناء مكابدة العذاب مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ مما قبله، كأنه قيل: فكيف يكون حالهم، أو: ماذا يصنعون؟ فقيل: «يريدون» إلخ، وقد تبيَّن[1] في تضاعيفه أنَّ عذابهم عذابُ النار.

والإرادةُ قيل: على معناها الحقيقيِّ المشهور، وذلك أنهم يرفعهم لهبُ النار فيريدون الخروجَ وأنَّى به، وروي ذلك عن الحسن.

وقال الجبائيُّ: الإرادةُ بمعنى التمنِّي، أي: يتمنَّوْن ذلك.

وقيل: المعنى: يكادون يخرجون منها لقوتها وزيادة رَفْعِها إياهم، وهذا كقوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ [الكهف: ٧٧] أي: يكاد ويقارِبُ.

لا يقال: كيف يجوز أن يريدوا الخروجَ من النار مع عِلْمِهم بالخلود؟ لأنَّا نقول: الهولُ يومئذٍ يُنسيهم ذلك، وعلى تقدير عدم النسيان يقال: العلمُ بعدم حصول الشيء لا يَصْرِفُ عن إرادته، كما أنَّ العلم بالحصول كذلك، فإنَّ الداعيَ إلى الإرادة حُسْنُ الشيء والحاجةُ اليه.

﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا﴾ إمَّا حالٌ من فاعلِ «يريدون»، أو اعتراضٌ. وأيًّا ما كان فإيثارُ الجملةِ الاسمية على الفعلية مصدَّرةً بـ «ما» الحجازيةِ الدالَّةِ بما في حيِّزها من الباء على تأكيد النفي = لبيان كمال سوء حالهم باستمرار عدم خروجهم منها، فإن الجملة الاسمية الإيجابية ـ كما مرَّت الإشارة إليه ـ كما تُفيدُ بمعونةِ المقام دوامَ الثبوت، تفيد السلبية أيضاً بمعونة دوام النفي لا نفيِ الدوام.

وقرأ أبو واقد: «أن يُخْرَجوا» بالبناء لِمَا لم يسمَّ فاعلُه[2]، من الإخراج، ويشهدُ لقراءة الجمهور قولُه تعالى: (بِخَٰرِجِينَ) دون: بمُخْرَجين.

وهذه الآيةُ كما ترى في حقِّ الكفار، فلا تُنافي القولَ بالشفاعة لعصاةِ المؤمنين في الخروج منها، كما لا يخفى على مَن له أدنى إيمانٍ.

---

(١) في (م): بين.
(٢) القراءات الشاذة ص٣٢، والكشاف ١/ ٦١٠، والبحر ٣/ ٤٧٥.

وقد أخرج مسلم وابن المنذر وابن مردويه عن جابر بن عبد الله: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يُخْرَجُ من النار قومٌ فيُدْخلون الجنة» قال يزيد الفقير: فقلت لجابر: يقول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا﴾؟ قال: اتـلُ أولَ الآيـة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ﴾ ألا إنَّهم الذين كفروا[1].

وأخرج ابن جرير عن عكرمة أن نافع بن الأزرق قال لابن عباس رضي الله عنهما: تزعمُ أنَّ قوماً يخرجون من النار وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا﴾ فقال ابن عباس رضي الله عنهما: ويحك! اقرأ ما فوقها، هذه للكفار[2]. وروايةُ أنه قال له: يا أعمى البصر أعمى القلب تزعم، إلخ. حكاها الزمخشريُّ وشنَّع إثْرَها على أهل السنَّة ورماهم بالكذب والافتراء[3]، فحقَّق ما قيل: رَمَتْني بدائها وانسلَّت[4].

ولسنا مضطرِّين لتصحيح هذه الرواية، ولا وَقَفَ الله تعالى صحةَ العقيدة على صحتها، فكم لنا من حديث صحيحٍ شاهدٍ على حقيقة ما نقولُ وبطلانِ ما يقولُه المعتزلة تبًّا لهم.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾﴾ تصريحٌ بما أُشير إليه من عدم تناهي مدَّةِ العذاب بعد بيان شدته، أي: عذابٌ دائمٌ ثابتٌ لا يزول، ولا ينتقل أبداً.

﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ شروعٌ في بيان حُكْم السرقة الصغرى بعد بيان أحكام الكبرى، وقد تقدَّم بيانُ اقتضاءِ الحال لإيرادِ ما توسَّط بينهما من المقال، والكلامُ جملتان عند سيبويه[5]؛ إذ التقدير: فيما يتلى عليكم: السارقُ والسارقةُ، أي: حُكْمُهما. وجملةٌ عند المبرِّد.

---

(١) صحيح مسلم (١٩١): (٣١٩)، وعزاه لابن مردويه وابن المنذر السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٨٠، وعنه نقل المصنف. ورواية مسلم ليس فيها سوى المرفوع، وتنظر رواية مسلم برقم (١٩١): (٣٢٠).

(٢) تفسير الطبري ٨/ ٤٠٦ - ٤٠٧.

(٣) لأن مذهبه أن مَن دخل النار لا يخرج منها. ينظر الكشاف ١/ ٦١٠، والبحر ٣/ ٤٧٥.

(٤) المثل في جمهرة الأمثال ١/ ٤٧٥، والمستقصى ١/ ٤٧٥، وأصله في رهم بنت الخزرج، وكانت قد رمت ضرتها بما هو فيها، فقالت الضرة: رمتني....

(٥) ينظر الكتاب ١/ ١٤٢-١٤٣.

وقرأ عيسى بن عمر بالنصب[1]، وفضَّلها سيبويه على قراءة العامة لأَجْل الأمر؛ لأنَّ: زيداً فاضْرِبْه، أحسنُ من: زيدٌ فاضْرِبْه؛ قاله الزمخشريُّ[2]، واتَّبعه مَن اتَّبعه ومنهم ابنُ الحاجب.

وتعقَّبه العلَّامةُ أحمد في «الانتصاف»[3] بكلامٍ كلُّه محاسن فلا بأس في نقله[4] برمَّته، فنقول:

قال فيه: المستقرَأُ من وجوهِ القراءات أنَّ العامَّةَ لا تتَّفقُ فيه أبداً على العدول عن الأفصح، وجديرٌ بالقرآن أنْ يحُرِزَ أفصحَ الوجوه، وأنْ لا يَخْلوَ من الأفصح و[ما] يَشْتَمِلُ عليه كلامُ العرب الذي لم يَصِلْ أحدٌ منهم إلى ذروةِ فصاحته، ولم يتعلَّق بأهدابها، وسيبويه يُحاشي من اعتقادِ عَرَاءِ القرآنِ عن الأفصح، واشتمالِ الشاذِّ الذي لا يعدُّ من القرآن عليه، ونحن نُورِدُ الفَصْلَ من كلام سيبويه على هذه الآية ليتَّضِحَ لسامعه براءةُ سيبويه من عُهْدةِ هذا النقل.

قال سيبويه في ترجمة باب الأمر والنهي بعد أنْ ذكَرَ المواضِعَ التي يُختارُ فيها النصبُ، ومُلخَّصُها: أنه متى بُني الاسمُ على فِعْلِ الأمرِ فذاك موضعُ اختيارِ النَّصْبِ، ثم قال كالموضِّح لامتيازِ هذه الآيةِ عمَّا اختارَ فيه النصبَ:

وأمَّا قولُه عَزَّ وجَلَّ: (وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا) وقولُه تعالى: (ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟) فإنَّ هذا لَمْ يُبْنَ على الفعل، ولكنَّه جاء على مِثَالِ قولِه عزَّ وجَلَّ: ﴿مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [محمد: ١٥] ثم قال سبحانه بعدُ: (فِيهَآ أَنْهَٰرٌ) منها[5] كذا. يريدُ سيبويه تمييزَ هذه الآي عن المواضع التي بيَّن اختيارَ النصبِ فيها.

ووجهُ التمييز: أنَّ الكلامَ حيث يُختارُ النصبُ يكونُ الاسمُ فيه مبنيًّا على الفعلِ، وأمَّا في هذه الآي فليس بمبنيٍّ عليه، فلا يلزمُ فيه اختيارُ النصب.

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٢، والكشاف ١/ ٦١٢، والبحر ٣/ ٤٧٦.

(٢) في الكشاف ١/ ٦١٢.

(٣) على هامش الكشاف ١/ ٦١١، وما سيأتي بين حاصرتين منه، ونقله المصنف بواسطة الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٤١.

(٤) في الأصل: كله حسن فلا بأس بنقله.

(٥) كذا في الأصل و(م) وحاشية الشهاب، وفي الانتصاف والكتاب ١/ ١٤٣: فيها.

ثم قال(١): وإنَّما وُضِعَ المَثَلُ للحديث الذي ذَكَرَه بَعْدَه، فذكر أخباراً وقصصاً، فكأنه قال: ومِن القَصَصِ مَثَلُ الجنَّةِ، فهو محمولٌ على هذا الإضمار، والله تعالى أعلم.

وكذلك: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي﴾، لمَّا قال جلَّ ثناؤه: ﴿سُورَةٌ أَنزَلْنَٰهَا وَفَرَضْنَٰهَا﴾ قال جلَّ وعلا: في جُملةِ الفرائضِ الزَّانيةُ والزَّاني، ثم جاء ﴿فَٱجْلِدُوا۟﴾ بعد أن مضى فيهما الرفعُ.

يريد سيبويه: لَمْ يَكُنِ الاسمُ مبينًّا على الفعل المذكورِ بَعْدُ، بل بُني على محذوفٍ متقدِّمٍ، وجاء الفعلُ طارئاً. ثم قال: كما جاء:

وقـائـلـةٍ خـولانُ فـانْـكِـحْ فـتـاتَـهـم(٢)

فجاء بالفعل بعد أنْ عَمِلَ فيه المُضْمَرُ، وكذلك ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾: فيما فُرِضَ عليكم السارقُ والسارقةُ، وإنما دخلت هذه الأسماءُ بعد قصصٍ وأحاديثَ، وقد قرأ أناس: «السارقَ والسارقةَ» بالنصب، وهو في العربية على ما ذكرتُ لكَ من القوة، ولكنْ أَبَتِ العامَّةُ إلَّا الرَّفْعَ.

يريد أنَّ قراءة النصب جاء الاسمُ فيها مبنيًّا على الفعل، غيرَ مُعْتَمِدٍ على متقدِّمٍ، فكان النصبُ قويًّا بالنسبة إلى الرفع، حيث يُبْنَى الاسمُ على الفعل لا على متقدِّمٍ، وليس يعني أنه قويٌّ بالنسبة إلى الرَّفْعِ، حيث يَعْتَمِدُ الاسمُ على المحذوفِ المتقدِّم، فإنه قد بيَّن أنَّ ذلك يخرجه عن الباب الذي يُختارُ فيه النَّصْبُ، فكَيف يُفْهَمُ عنه ترجيحُه عليه، والباب مع القرائن مختلف؟!

وإنما يقعُ الترجيحُ بعد التساوي في الباب، فالنصبُ أرجحُ من الرفعِ حيث يُبْنَى الاسمُ على الفعل، والرفعُ متعيِّنٌ ـ لا أقولُ أَرْجَحُ ـ حيث يُبْنَى الاسمُ على كلامٍ متقدِّمٍ.

وإنَّما التبس على الزمخشريِّ كلامُ سيبويه من حيث اعْتَقَدَ أنه بابٌ واحدٌ عنده،

---

(١) يعني سيبويه.

(٢) الكتاب ١/١٣٩ و١٤٣، وعجز البيت: وأكرومةُ الحيَّين خِلْوٌ كما هيا. وهو من الأبيات الخمسين التي لم يعرف قائلها كما ذكر صاحب الخزانة ١/٤٥٧. قوله: أكرومة الحيين، أي: كريمة النسب من الطرفين، حيٌّ أبيها وحيٍ أمها. والخِلْو: البكر. قال الأعلم في شرح الشواهد ص١٢٥: الشاهد في قوله: خولانُ فانكح فتاتهم، فرَفْعُ خولان عنده (يعني عند سيبويه) على معنى: هؤلاء خولانُ.

ألا ترى إلى قوله: لأنَّ زيداً فاضرِبْه، أَحْسَنُ من: زيدٌ فاضربه[١]، كيف رجَّح النصبَ على الرفع، حيث يُبْنَى الكلامُ في الوجهين على الفعل.

وقد صرَّح سيبويه بأنَّ الكلام في الآية مع الرفع مبنيٌّ على كلامٍ متقدِّمٍ، ثم حقَّق هذا المقدَّر[٢] بأنَّ الكلام واقعٌ بعد قَصَصٍ وأخبار، ولو كان كما ظَنَّه الزمخشريُّ لم يَحْتَجْ سيبويه إلى تقدير، بل كان يرفعُه على الابتداء، ويجعلُ الأمرَ خبرَه كما أعربه الزمخشريُّ.

فالملخَّص على هذا: أنَّ النصب على وجهٍ واحد، وهو بناءُ الاسم على فِعْلِ الأمر، والرفع على وجهين: أحدهما ضعيفٌ، وهو الابتداءُ وبناءُ الكلام[٣] على الفعل، والآخَرُ قويٌّ بالغٌ كوَجْهِ النَّصْبِ، وهو رفعُه على خبرِ ابتداءٍ محذوفٍ دلَّ عليه السياقُ، وإذا تَعَارَضَ لنا وجهان في الرفع أحدُهما قويٌّ والآخَرُ ضعيفٌ، تعيَّن حَمْلُ القراءة على القويِّ كما أعربه سيبويه رحمه الله تعالى ورضي عنه. انتهى.

والفاءُ إذا بني الكلامُ على جملتين سببيةٌ لا عاطفة. وقيل: زائدة. وكذا على الوجه الضعيف، فإنَّ المتبدأ متضمِّنٌ معنى الشرطِ؛ إذ المعنى: والذي سَرَقَ والتي سَرَقَتْ. وزعم بعضُ المحقِّقين أنَّ مثل هذا التركيب لا يتوجَّهُ إلَّا بأحد أمرين: زيادة الفاء كما نُقل عن الأخفش، أو تقدير «أمَّا»، لأنَّ دخول الفاء في خبر المبتدأ إمَّا لتضمُّنه معنى الشرط، وإما لوقوع المبتدأ بعد «أمَّا»، ولما لم يكن الأولُ وَجَبَ الثاني. ولا يخفى ما فيه.

وعلى قراءة عيسى بن عمر يكون النصب على إضمار فعلٍ يفسِّره الظاهر، والفاءُ أيضاً كما قال ابن جنيٍّ[٤]؛ لِمَا في الكلام من معنى الشرط، ولذا حَسُنَتْ مع الأمر لأنه بمعناه، ألا تراه جزم جوابه لذلك؛ إذ معنَى أَسْلِمْ تَدْخُلِ الجنةَ: إنْ تُسْلِمْ تَدْخُلِ الجنة، والمرادُ كما يشير إليه بعضُ شروح «الكشاف»: إنْ أردتُم حُكْمَ السارقِ والسارقةِ فاقطعوا.. إلخ، ولذا لم يَجُزْ: زيداً فضَرَبْتُه؛ لأنَّ الفاء لا تدخل

(١) الكشاف ١/ ٦١٢.
(٢) في الأصل و(م): المقدار، والمثبت من الانتصاف وحاشية الشهاب.
(٣) في الأصل: وبناء الاسم، والمثبت من (م) والانتصاف وحاشية الشهاب.
(٤) ينظر المحتسب ٢/ ١٠٠، عند الكلام على قراءة «الزانية والزاني» بالنصب.

في جواب الشرط إذا كان ماضياً، وتقديره: إن أردتم معرفة.. إلخ، أحسنُ من تقديره: إنْ قطعتُم؛ لأنه لا يدلُّ على الوجوب المراد.

وقال أبو حيان: إنَّ الفاء في جواب أمرٍ مقدَّرٍ، أي: تَنَبَّه لحكمهما فاقطعوا[1].

وقيل: إنما دخلت الفاء لأنَّ حقَّ المفسِّر أنْ يُذكر عقبَ المفسَّر، كالتفصيل بعد الإجمال في قوله تعالى: ﴿فَتُوبُوٓاْ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]. وليس بشيء.

وبما ذكر صاحبُ «الانتصاف» يُعلم فساد ما قيل: إنَّ سبب الخلافِ السابق في مثل هذا التركيب أنَّ سيبويه والخليلَ يشترطان في دخول الفاء الخبرَ كونَ المبتدأ موصولاً بما يقبل مباشرة أداة الشرط، وغيرهما لا يشترط ذلك، والظاهرُ أنَّ سبب هذا عدمُ الوقوف على المقصود فليُحْفَظْ.

والسرقة: أخذُ مالِ الغير خِفْيةً، وإنما توجب القطع إذا كان الأخذُ من حِرْزٍ، والمأخوذُ يساوي عشرةَ دراهم فما فوقها، مع شروط تكفَّلَتْ ببيانها الفروع.

ومذهبُ الشافعيِّ والأوزاعيِّ وأبي ثور والإمامية: أنَّ القطع فيما يساوي ربع دينارٍ فصاعداً.

وقال بعضهم: لا تُقْطَعُ الخمس إلا بخمسة دراهم، واختاره أبو عليٍّ الجبائي.

وقيل: يجب القطع في القليل والكثير، وإليه ذهب الخوارج.

والمرادُ بالأيدي: الأيمان، كما روي عن ابن عباس والحسن والسُّديِّ وعامَّةِ التابعين رضوان الله عليهم أجمعين، ويؤيِّده قراءة ابن مسعود رضي الله عنه: «أَيْمانَهما»[2]؛ ولذلك ساغ وضعُ الجمع موضعَ المثنَّى كما في قوله: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤] اكتفاءً بتثنية المضاف إليه، كذا قالوا.

قال الزجَّاج: وحقيقةُ هذا البابِ أنَّ ما كان في الشيءِ منه واحدٌ لم يُثَنَّ، ولُفِظَ به على الجمع لأن الإضافة تبيِّنه، فإذا قلت: أَشْبَعْتَ بطونَهما، عُلم أنَّ للاثنين بطنين فقط[3].

---

(١) ينظر البحر ٣/ ٤٨٠.
(٢) القراءات الشاذة ص٣٣.
(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٧٣.

وفرَّع الطيبيُّ عليه عدمَ استقامةِ تشبيه ما في الآية هنا بما في الآية الأخرى؛ لأنَّ لكلٍّ من السارق يدين، فيجوزُ الجمعُ وأنْ تُقْطَعَ الأيدي كلُّها من حيث ظاهرُ اللغة، وكذا قال أبو حيان(١). وفيه نظرٌ؛ لأن الدليل قد دلَّ على أنَّ المراد من اليد يدٌ مخصوصة وهي اليمين، فجرت مجرى القلب والظهر.

واليدُ اسمٌ لتمام العضو، ولذلك ذهب الخوارج إلى أنَّ المَقْطعَ هو المنكب، والإماميةُ على أنه يُقْطَعُ من أصول الأصابع ويتركُ له الإبهامُ والكفُّ، وروَوْه عن عليٍّ كرم الله تعالى وجهه، واستدلُّوا عليه أيضاً بقوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة:٧٩] إذ لا شكَّ في أنهم إنما يكتبونه بالأصابع.

وأنت تعلم أنَّ هذا لا يتمُّ به الاستدلال على ذلك المدَّعَى، وحالُ روايتهم أظهرُ من أنْ تَخْفَى.

والجمهور على أنَّ المقطع هو الرُّسْغُ، فقد أخرج البغويُّ، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» من حديث الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة: أنه عليه الصلاة والسلام أُتي بسارقٍ فأمر بقطع يمينه منه(٢).

والمخاطبُ بقوله سبحانه: (فَٱقْطَعُوٓا) ـ على ما في «البحر» ـ الرسولُ ﷺ، أو: ولاةُ الأمور كالسلطان ومَن أَذِنَ له في إقامة الحدود، أو: القضاة والحُكَّام، أو: المؤمنون، أقوال أربعة(٣).

ولم تُدْرَجِ السارقةُ في السارق تغليباً ـ كما هو المعروفُ في أمثاله ـ لمزيد الاعتناء بالبيان، والمبالغةِ في الزجر.

﴿جَزَآءَۢ﴾ نصبٌ على أنه مفعولٌ له، أي: فاقطعوا للجزاء، أو على أنه مصدرٌ

---

(١) في البحر ٣/ ٤٨٣.

(٢) التلخيص الحبير ٤/ ٦٨، وقال ابن حجر: وفيه قصة، وفي إسناده عبد الكريم بن أبي المخارق. اهـ. قلنا: عبد الكريم بن أبي المخارق قال عنه أحمد: قد ضربْتُ على حديثه، وقال ابن عبد البر: لا يختلفون في ضعفه، إلا أن منهم من يقبله في غير الأحكام خاصة، ولا يُحتجُّ به. الميزان ٢/ ٦٤٦. ورواية الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة عن النبي ﷺ مرسلة. ينظر التهذيب ١/ ٣٣١.

(٣) البحر ٣/ ٤٨٣.

لـ «اقطعوا» من معناه، أو لفعلٍ مقدَّرٍ من لَفْظِه، وجوّز أن يكون حالاً من فاعلِ «اقطعوا»، أي[1]: مُجازِينَ لهما.

﴿بِمَا كَسَبَا﴾ بسببِ كَسْبِهما، أو ما كسباه من السرقة التي تباشَر بالأيدي.

وقولُه تعالى: ﴿نَكَٰلًا﴾ مفعولٌ له أيضاً كما قال أكثرُ المُعْرِبين، وقال السمين: منصوبٌ كما نُصب «جزاءً»[2].

واعتُرض الوجهُ الأول بأنه ليس بجيدٍ؛ لأنَّ المفعول له لا يتعدَّد بدون عطفٍ وإتباع؛ لأنه على معنى اللام، فيكون كتعلُّقِ حرفي جرٍّ بمعنًى بعاملٍ واحدٍ، وهو ممنوع.

ودُفع بأنَّ النكال نوعٌ من الجزاء، فهو بدلٌ منه. وقال الحلبيُّ وبعضُ المحققين: إنه إنما ترك العطفَ إشعاراً بأنَّ القطع للجزاء، والجزاءَ للنَّكال والمنعِ عن المعاودة، وعليه يكون مفعولاً له متداخلاً كالحال المتداخلة[3]. وبه أيضاً يندفع الاعتراض، وهو حسن.

وقال عصام الملَّة: إنما لم يعطف لأنَّ العلَّة مجموعُهما، كما في: هذا حلوٌ حامض، والجزاءُ إشارةٌ إلى أنَّ فيه حقَّ العبد، والنكالُ إشارةٌ إلى أنَّ فيه حقَّ الله تعالى. ولا يخفى ما فيه فتأمَّل.

ونُقل عن بعض النحاة أنه أجاز تعدُّد المفعولِ له بلا إتباعٍ، وحينئذٍ لا يَرِدُ السؤال رأساً.

وقوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾ متعلِّقٌ بمحذوف وقع صفةً لـ «نكالاً»، أي: نكالاً كائناً منه تعالى.

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ في شَرْعِ الرَّدْعِ ﴿حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾﴾ في إيجاب القطع. أو: «عزيزٌ» في انتقامه من السارق وغيره من أهل المعاصي، «حكيمٌ» في فرائضه وحدوده. والإظهارُ في مقام الإضمار لِمَا مرَّ غيرَ مرَّةٍ.

---

(١) قوله: أي، ساقط من (م).

(٢) الدر المصون ٤/ ٢٦٥.

(٣) الدر المصون ٤/ ٢٦٥، وحاشية الشهاب ٣/ ٢٤٢.

ومن الغريب أنه نُقِل عن أبيٍّ ﷺ أنه قرأ: «والسُّرَّقُ والسُّرَّقة» بترك الألف وتشديد الراء[١]؛ فقال ابن عطية: إنَّ هذه القراءة تصحيفٌ؛ لأنَّ «السارق والسارقة» قد كُتبا في المصحف بدون الألف[٢].

وقيل في توجيهها: إنهما جمعُ سارقٍ وسارقة. لكن قيل: إنه لم يُنقل هذا الجمع في جمع المؤنث، فلو قيل: إنهما صيغةُ مبالغةٍ لكان أقربَ.

واعترض ـ المُلْحِدُ ـ المعرِّيُّ على وجوب قَطْعِ اليد بسرقة القليل، فقال:

يدٌ بخمسِ مِئِينٍ عَسْجَدٍ وُدِيَتْ ... ما بالُها قُطِعَتْ في رُبْعِ دينارِ
تَحكُّمٌ ما لنا إلَّا السكوتُ له ... وأنْ نعوذَ بمولانا من النارِ[٣]

فأجابه ـ ولله دَرُّه ـ عَلَمُ الدِّين السخاويُّ بقوله:

عزُّ الأمانةِ أَغْلاها وأَرْخَصَها ... ذلُّ الخيانةِ فافْهَمْ حِكْمةَ الباري[٤]

وفي «الأحكام» لابن عربي: أنه كان جزاءُ السارق في شَرْعِ مَن قَبْلَنا استرقاقَه. وقيل: كان ذلك إلى زمن موسى عليه الصلاة والسلام ونُسخ، فعلى الأول شرعُنا ناسخٌ لِمَا قبله، وعلى الثاني مؤكِّدٌ للنسخ[٥].

﴿فَمَن تَابَ﴾ من السُّرَّاق إلى الله تعالى ﴿مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ﴾ الذي هو سَرِقَتُه، والتصريحُ بذلك لبيانِ عِظَم نعمته تعالى بتذكير عِظَمِ جنايته ﴿وَأَصۡلَحَ﴾ أمرَه بالتفصِّي[٦] عن التَّبِعات، بأَنْ يردَّ مالَ السرقة إن أَمْكَنَ، أو يستحلَّ لنفسه من مالكه، أو ينفقه في سبيل الله تعالى إنْ جَهِلَه.

---

(١) المحررالوجيز ٢/ ١٨٨، والبحر ٣/ ٤٧٦.
(٢) المحرر الوجيز ٢/ ١٨٨.
(٣) سير أعلام النبلاء ١٨/ ٣١، ومعاهد التنصيص ١/ ١٤٣، والرواية في السير: تناقض، بدل: تحكم.
(٤) معاهد التنصيص ١/ ١٤٣.
(٥) أحكام القرآن ٢/ ٦١٥، وهو لأبي بكر بن العربي بالتعريف، أما ابن عربي بدون «أل» فهو محيي الدين ابن عربي صاحب الفتوحات المكية وغيرها.
(٦) أي: التخلُّص. القاموس (فصى).

وقيل: المعنى: وفَعَلَ الفِعْلَ الصالحَ الجميل بأنِ استقامَ على التوبة كما هو المطلوب منه.

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِۗ﴾ يقبلُ توبته فلا يعذِّبه في الآخرة، وأما القطعُ فلا يُسْقِطُه التوبةُ عندنا؛ لأنَّ فيه حقَّ المسروق منه، ويُسقطُه عند الشافعيِّ رضي الله عنه في أحد قوليه.

ولا يخفى ما في هذه الجملة من ترغيبِ العاصي بالتوبة، وأكَّد ذلك بقوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ٣٩﴾ وهو في موضع التعليل لما قبله، وفيه إشارةٌ إلى أنَّ قبول التوبة تفضُّلٌ منه تعالى.

﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۗ﴾ الخطابُ للنبيِّ ﷺ، أو لكلِّ أحدٍ يصلُحُ له، واتِّصالُه بما قبله على ما قاله الطبرسيُّ: اتِّصالُ [إيضاح] الحجاج، والبيانِ عن صحة ما تقدَّم من الوعد والوعيد(١).

وقال شيخ الإسلام: المرادُ به الاستشهادُ بذلك على قدرته تعالى على ما سيأتي من التعذيب والمغفرة على أبلغ وجهٍ وأتمِّه، أي: أَلَمْ تَعْلَمْ أنَّ اللهَ تعالى له السلطانُ القاهرُ والاستيلاءُ الباهر، المستلزمان للقدرة التامة على التصرُّف الكلِّيِّ فيهما وفيما اشتملا عليه، إيجاداً وإعداماً، إحياءً وإماتةً، إلى غير ذلك حَسْبَما تقتضيه مشيئتُه(٢).

والجارُّ والمجرورُ خبرٌ مقدَّم، و«ملكُ السماوات» مبتدأ، والجملةُ خبرُ «أنَّ»، وهي مع ما في حيِّزها سادٌّ مسدَّ مفعولي «تعلم» عند الجمهور، وتكريرُ الإسناد لتقويةِ الحكم.

وقوله تعالى: ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُۗ﴾ إمَّا تقريرٌ لكون ملكوتِ السماوات والأرض له سبحانه، وإما خبرٌ آخَرُ لـ «أنَّ».

وكان الظاهرُ لحديثِ: «سَبَقَتْ رحمتي غضبي»(٣) تقديم المغفرة على التعذيب، وإنما عَكَسَ هنا لأنَّ التعذيب للمصرِّ على السرقة، والمغفرةَ للتائب منها، وقد

---

(١) مجمع البيان ٦/ ٩٢، وما بين حاصرتين منه.

(٢) تفسير أبي السعود ٣/ ٣٥ - ٣٦.

(٣) أخرجه أحمد (٧٢٩٩)، والبخاري (٧٤٢٢)، ومسلم (٢٧٥١): (١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قدِّمت السرقةُ في الآية أولاً ثم ذُكرت التوبة بعدها، فجاء هذا اللاحقُ على ترتيب السابق.

أو لأنَّ المراد بالتعذيب القطعُ، وبالمغفرة التجاوُزُ عن حقِّ الله تعالى، والأولُ في الدنيا، والثاني في الآخرة، فجيء به على ترتيب الوجود.

أو لأنَّ المقام مقامُ الوعيد.

أو لأنَّ المقصود وصفُه تعالى بالقدرة، والقدرةُ في تعذيب مَن يشاءُ أظهَرُ من القدرة في مغفرته؛ لأنه لا إباء في المغفرة من المغفور، وفي التعذيب إباء بيِّن.

﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾﴾ فيَقْدِرُ على ما ذكر من التعذيب والمغفرة، والجملةُ تذييلٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبلها، ووجهُ الإظهار كالنهار.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ خوطب ﷺ بعنوان الرسالة للتشريف والإشعار بما يوجبُ عدمَ الحزن. والمرادُ بالمسارعة في الشيء: الوقوعُ فيه بسرعةٍ ورغبة.

وإيثارُ كلمة «في» على «إلى» للإيذان بأنهم مستقرُّون في الكفر لايبرحون، وإنما ينتقلون بالمسارعة عن بعض فنونه وأحكامه إلى بعضٍ آخَرَ منها، كإظهار موالاة المشركين، وإبرازِ آثار الكيد للإسلام، ونحوِ ذلك.

والتعبيرُ عنهم بالموصول للإشارة بما في حيِّز صلته إلى مدار الحزن، وهذا وإنْ كان بحَسَبِ الظاهر نهياً للكفرة عن أن يحزنوه ﷺ بمسارعتهم في الكفر، لكنه في الحقيقة نهيٌ له عليه الصلاة والسلام عن التأثُّر من ذلك والمبالاة، والغرضُ منه مجرَّدُ التسلية على أبلغ وجهٍ وآكَدِه، فإنَّ النهي عن أسباب الشيء ومباديه المؤدِّيةِ إليه نهيٌ عنه بالطريق البرهانيِّ، وقطعٌ له من أصله.

وقرئ: «يُحْزِنْكَ» بضمِّ الياء وكَسْرِ الزاي[١]، من أَحْزَنَ وهي لغة.

وقرئ: «يُسْرِعون»[٢]، يقال: أسرع فيه الشيب، أي: وقع فيه سريعاً.

---

(١) هي قراءة نافع كما في التيسير ص٩١-٩٢، والنشر ٢/ ٢٤٤.
(٢) الكشاف ١/ ٦١٢، والبحر ٣/ ٤٨٧.

أي: لا تَحْزَنْ ولا تبالِ بتهافُتِهم في الكفر بسرعةٍ، حَذَراً ـ كما قيل ـ من شرِّهم وموالاتهم للمشركين فإن الله تعالى ناصرُك عليهم، أو شفقةً عليهم حيث لم يوفَّقوا للهداية فإن الله تعالى يَهدي مَن يشاء ويُضِلُّ مَن يشاء.

﴿مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ بيانٌ للمسارعين في الكفر، وقال أبو البقاء[1]: إنه متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع حالاً من فاعلِ «يسارعون» أو من الموصول، أي: كائنين من الذين.. إلخ.

والباءُ متعلِّقةٌ بـ «قالوا» لا بـ «آمنَّا»؛ لظهور فساده. وتعلُّقُها به على معنى: بذي أفواههم، أي: يؤمنون بما يتفوَّهون به من غير أن تلتفتَّ به قلوبُهم، مما لا ينبغي أن يَلتفِتَ إليه مَن له أدنى تمييز.

﴿وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ جملةٌ حاليةٌ من ضميرِ «قالوا». وقيل: عطفٌ على «قالوا».

وقولُه سبحانه وتعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ عطفٌ على «من الذين قالوا». وبه تمَّ تقسيمُ المسارعين إلى قسمين: منافقين، ويهود.

فقولُه سبحانه وتعالى: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ خبرُ مبتدأ محذوفٍ، أي: هم سمَّاعون، والضميرُ للفريقين، أو لـ «الذين يسارعون». وجوِّز أن يكون لـ «الذين هادوا»، واعتُرِضَ بأنه مخلٌّ بعموم الوعيد الآتي ومباديه للكلِّ، كما ستقفُ عليه إن شاء الله تعالى. وكذا جَعْلُ غيرِ واحدٍ «ومن الذين» إلخ خبراً على أنَّ «سماعون» صفةٌ لمبتدأ محذوفٍ، أي: ومنهم قومٌ سمَّاعون؛ لأدائه إلى اختصاص ما عدِّد من القبائح وما يترتَّب عليها من الغوائل الدنيوية والأخروية بهم، على أنه قد قرئ: «سمَّاعين»[2] بالنصب على الذمِّ، وهو ظاهرٌ في أَرْجَحِيَّةِ العَطْفِ، فالوجهُ ذلك.

واللامُ للتقوية كما في قوله تعالى: ﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [البروج: ١٦].

وقيل: لتضمين السماع معنى القبول، أي: قابلون لما يفتريه الأحبارُ من

---

(١) في الإملاء ٢/ ٤٢٠.
(٢) البحر ٣/ ٤٨٧.

الكذب على الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام، وتحريفِ كتابه.

واعترضه الشهابُ بأنَّ هذا يقتضي أنه إنما فسَّر بالقبول لتعدِّيه باللام، وقد قال الزجَّاج: يقال: لا تَسْمَعْ من فلان، أي: لا تَقْبَلْ. ومنه: «سَمِعَ الله لمن حَمِدَه»، أي: تَقبَّلَ منه حَمْدَه[1]، وكلامُ الجوهريِّ يخالفُه أيضاً، ويقتضي أنه ليس مبنيًّا على التضمين[2].

وقال عصام الملَّة: إنَّ القبول أيضاً متعدٍّ بنفسه، ففي «القاموس»: قَبِلَه ـ كعَمِلَه ـ وتقبَّله بمعنى أَخَذَه[3]، نعم يتعدَّى السماعُ بمعنى القبول باللام بمعنى «من»، كما في: سَمِعَ الله لمن حَمِدَه، أي: قَبِلَ الله تعالى ممَّن حَمِدَه، لكن هذه اللام تدخلُ على المسموع منه لا المسموع.

وجوِّز أن تكون اللامُ للعلة والمفعول محذوفٌ، أي: سمَّاعون كلامَكَ ليكذبوا عليك فيه بأنْ يَمْسَخوه بالزيادة والنقصان والتبديل والتغيير، أو: كلامَ الناسِ الدائرِ فيما بينهم ليكذبوا بأنْ يُرْجِفوا بقَتْلِ المؤمنين وانكسار سراياهم، أو نحوِ ذلك مما فيه ضررٌ بهم.

وأيًّا ما كان فالجملةُ مستأنَفةٌ جاريةٌ ـ على ما قيل ـ مجرى التعليل للنهي، أو مسوقةٌ لمجرَّدِ الذمِّ كما يقتضيه قراءةُ النصب.

وقولُه تعالى شأنه: ﴿سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾ خبرٌ ثانٍ للمبتدأ المقدَّر للأول، ومبيِّنٌ لِمَا هو المرادُ بالكذب على تقدير التقوية والتضمين، واللام هنا مِثْلُها في «سَمِعَ اللهُ لمن حمده»، والمعنى: مُبالغون في قَبولِ كلامِ قومٍ آخرين، واختاره شيخ الإسلام[4].

وجوِّز كونُها لامَ التعليل، أي: سمَّاعون كلامَه ﷺ الصادرَ منه ليَكْذِبوا عليه لأَجْلِ قومٍ آخَرين، والمراد أنهم عيونٌ عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ لأولئك القوم،

---

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٧٤.
(٢) حاشية الشهاب ٣/ ٢٤٣، وينظر الصحاح (سمع).
(٣) القاموس (قبل).
(٤) تفسير أبي السعود ٣/ ٣٧.

ورُوي ذلك عن الحسن والزجّاج، واختاره أبو عليٍّ الجبائيُّ(١)، وليس في النظم ما يأباه، ولا بُعْدَ فيه.

نعم ما قيل: من أنه يجوزُ أن تتعلَّق اللام بـ «الكذب» على أنَّ «سماعون» الثاني مكررٌ للتأكيد، بمعنى: سماعون ليكذبوا لقوم آخرين = بعيدٌ.

و «آخرين» صفةٌ لـ «قوم»، وجملةُ «لم يأتوك» صفةٌ أخرى، والمعنى: لم يحضروا عندك. وقيل: هو كنايةٌ عن أنهم لم يقدروا أن ينظروا إليك، وفيه دلالةٌ على شدةِ بغضهم له ﷺ، وفَرْطِ عداوتهم.

واحتمالُ كونها صفةَ «سماعون»، أي: سماعون لم يقصدوك بالإتيان بل قصدوا السماع للإنهاء إلى قومٍ آخرين = مما لا ينبغي أن يُلتفت إليه.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾ صفةٌ أخرى لـ «قوم»، وُصفوا أولاً بمغايرتهم للسمَّاعين تنبيهاً على استقلالهم وأصالتهم في الرأي، ثم بعَدَم حضورهم مجلسَ رسولِ الله ﷺ إيذاناً بكمال طغيانهم في الضلال، أو بعدم قدرتهم على النظر إليه عليه الصلاة والسلام إيذاناً بما تقدَّم، ثم باستمرارهم على التحريف بياناً لإفراطهم في العتوِّ والمكابرة والاجتراء على الله تعالى، وتعييناً للكذب الذي سمعه السمَّاعون على بعض الوجوه كما هو الظاهر.

وقيل: الجملةُ مستأنفةٌ لا محلَّ لها من الإعراب، ناعيةٌ عليهم شنائعهم.

وقيل: خبرُ مبتدأ محذوفٍ راجعٍ إلى القوم، وقيل: إلى الفريقين.

والمعنى: يُميلون ويُزيلون التوراةَ، أو كلامَ الرسول ﷺ، أو كليهما، أو مطلقَ الكلم - في قولٍ - عن المواضع التي وُضع ذلك فيها، إمَّا لفظاً بإهماله أو تغيير وضعه، وإما معنًى بحَمْلِه على غير المراد وإجرائه في غير مورده. ومن هنا يُعلم توجيهُ قوله تعالى: (مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ) دون: عن مواضعه.

وقال عصام الملَّة: إن إدراج لفظ «بعد» للتنبيه على تنزيل الكَلِم منزلةً هي أدنى

---

(١) نقله المصنف عنه وعن الزجاج والحسن بواسطة الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ٩٦، وقول الزجاج في معاني القرآن ٢/ ١٧١.

مما وُضعتْ فيه؛ لأنه إبطالُ النافع بالضَّارِّ لا بالنافع أو الأنفع، فكأنَّ المحرِّفَ واقفٌ في موضعٍ هو أدنى من موضع الكلمة يحرِّفها إلى موضعه. ولا يخفى بعدُه.

وقال بعضهم: إنَّ «مِن» للابتداء، ولفظ «بعد» للإشارة إلى أنَّ التحريف مما بعد إلى موضعٍ أبعد، وفيه من المبالغة في التشنيع ما لايخفى.

وقرأ إبراهيم: «يحرِّفون الكلامَ عن مواضعه»[1].

وقولُه سبحانه وتعالى: ﴿يَقُولُونَ﴾ كالجملة السابقة في الوجوه، ويجوزُ أن تكون حالاً من ضمير «يحرِّفون».

وجوِّز كونُها كالتي قبلها صفةً لـ «سمَّاعون»، أو حالاً من الضمير فيه. وتعقَّبه شيخُ الإسلام بأنه مما لا سبيل إليه أصلاً، كيف لا وإنَّ مقول القول ناطقٌ بأنَّ قائله ممن لا يحضرُ مجلسَ الرسول ﷺ والمخاطبَ به ممن يحضُرُه، فكيف يمكن أن يقوله السمَّاعون المتردِّدون إليه عليه الصلاة والسلام لمن لا يحوم حول حضرته قطعاً، وادِّعاء قولِ السمَّاعين لأعقابهم المخالِطينَ للمسلمين تعسُّفٌ ظاهرٌ مُخِلٌّ بجزالة النظم الكريم، فالحقُّ الذي لا مَحيدَ عنه ـ وعليه دَرَجَ غالبُ المفسِّرين ـ أنَّ المحرِّفين والقائلين هم القوم الآخرون، أي: يقولون لأتباعهم السمَّاعين لهم: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ﴾ من جِهَةِ الرسولِ ﷺ كما هو الظاهرُ ﴿هَٰذَا فَخُذُوهُ﴾ واعملوا بموجبه فإنه موافقٌ للحقِّ ﴿وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ﴾ من جهته، بل أُوتيتُم غيرَه ﴿فَٱحْذَرُوا۟﴾ قبولَه، وإياكم وإياه، أو: فاحذروا رسولَ الله ﷺ. وفي ترتيب الأمر بالحذر على مجرَّدِ عَدَمِ إيتاءِ المحرَّف من المبالغة والتحذير ما لا يخفى[2].

أخرج أحمدُ وأبو داود وابنُ جَرِيرٍ وغيرُهم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: إنَّ طائفتين من اليهود قَهَرتْ إحداهما الأخرى في الجاهلية حتى ارتَضَوا واصطلحوا على أنَّ كلَّ قتيلٍ قتلته العزيزةُ من الذليلة فَدِيَتُه خمسون وسقاً، وكلُّ قتيلٍ قتلته الذليلةُ من العزيزة فدِيَتُه مئةُ وسقٍ، فكانوا على ذلك حتى قدم رسول الله ﷺ المدينة، فذلَّت

(١) لم نقف عليها في هذا الموضع، ورويت عن إبراهيم النخعي في الآية (٢٦) من سورة النساء، كما في البحر ٣/ ٢٦٣.

(٢) تفسير أبي السعود ٣/ ٣٧-٣٨.

الطائفتان كلتاهما لمقدَمِ رسول الله ﷺ، ورسولُ الله ﷺ يومئذٍ لم يَظْهَرْ عليهم، فقتلت الذليلةُ من العزيزة قتيلاً، وأرسلت العزيزةُ إلى الذليلة: أن ابعثوا إلينا بمئة وسقٍ، فقالت الذليلة: وهل كان هذا في حيَّين قطُّ دينُهما واحدٌ، ونسبُهما واحدٌ، وبلدُهما واحدٌ، وديةُ بعضهم نصفُ دية بعضٍ؟! إنما أعطيناكم هذا ضيماً منكم لنا وقوةً منكم، فأمَّا إذ قَدِمَ محمدٌ (ﷺ) فلا نُعطيكم ذلك. فكادتِ الحربُ تهيجُ بينهما، ثم ارْتَضَوْا على أنْ يجعلوا(١) رسولَ الله ﷺ بينهما، ففكرتِ العزيزةُ فقالت: واللهِ ما محمدٌ بمعطيكم منهم ضِعْفَ ما يعطيهم منكم، ولقد صَدَقوا، ما أعطَوْنا هذا إلَّا ضَيْماً وقهراً لهم، فدُسُّوا إلى محمدٍ مَن يَخْبُرُ لكم رأيَه، فإن أعطاكم ما تريدون حكَّمتُموه، وإنْ لم يُعْطِكُموه حَذِرْتُموه فلمْ تحكِّموه. فدَسُّوا إلى رسول الله ﷺ ناساً من المنافقين ليختَبِروا لهم رأيَ رسولِ الله ﷺ، فلمَّا جاؤوا رسولَ الله ﷺ أخبر الله تعالى رسولَه عليه الصلاة والسلام بأمرهم كلِّه، وماذا أرادوا، فأنزل: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ) الآية(٢)، وعلى هذا يكون أمرُ التحريف غيرَ ظاهرِ الدخول في القصة.

وأخرج ابنُ إسحاقَ وابنُ جَريرٍ وابنُ المنذر والبيهقيُّ في «سننه» عن أبي هريرة ﷺ أنَّ أحبار يهود اجتمعوا في بيت المدراس حين قدم النبيُّ ﷺ المدينة، وقد زَنَى رجلٌ بعد إحصانه بامرأة من يهود وقد أُحْصِنَتْ، فقالوا: ابعثوا بهذا الرجل وبهذه المرأة إلى محمدٍ فاسألوه كيف الحكم فيهما، وولُّوه الحكم فيهما، فإنْ عَمِلَ فيهما عملكم من التجبية - وهي الجَلْدُ بحبلٍ من ليفٍ مطليٍّ بقارٍ، ثم تُسوَّدُ وجوهُهما، ثم يُحملان على حمارين وجوهُهما من قِبَلِ دُبُرِ الحمار - فاتَّبِعوه، فإنما هو ملكٌ سيدُ قومٍ، وإنْ حكم فيهما بغيره فإنه نبيٌّ فاحذروه على ما في

(١) في (م): جعلوا.

(٢) مسند أحمد (٢٢١٢)، وسنن أبي داود (٣٥٧٦)، وتفسير الطبري ٨/ ٤٦١-٤٦٢ من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ﷺ. ورواية أبي داود مختصرة، ولم يذكر الطبري في إسناده ابن عباس. وجاء عندهم أن هذه القصة هي سبب نزول ما سيأتي من قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ والآيتان بعدها، وقد نقله المصنف عن الدر المنثور ٢/ ٢٨١، وفيه: فأنزل الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ وزاد السيوطي نسبته لابن المنذر والطبراني وأبي الشيخ وابن مردويه.

أيديكم أنْ يَسْلُبَكم إياه. فأتَوْه فقالوا: يا محمدُ، هذا رجلٌ قد زنى بعد إحصانه بامرأةٍ قد أُحْصِنَتْ، فاحْكُمْ فيهما فقد ولَّيناك الحكم فيهما. فمشى رسولُ الله ﷺ حتى أتى أحبارهم في بيت المدراس فقال: «يا معشر يهود أَخْرِجوا إليَّ علماءكم» فأَخْرَجوا إليه عبد الله بنَ صوريا، وأبا ياسر بن أخطب، ووهب بن يهوذا، فقالوا: هؤلاء علماؤنا. فسألهم رسول الله ﷺ، ثم حصَّل[1] أمرَهم إلى أن قالوا لعبد الله بن صوريا: هذا أعلمُ مَن بقي بالتوراة. فخلا به رسولُ الله ﷺ - وكان غلاماً شابًّا من أَحْدَثِهم سنًّا - فألَظَّ به[2] رسول الله ﷺ المسألةَ يقول: «يا ابنَ صوريا، أَنْشُدُكَ اللهَ تعالى، وأُذكِّرُكَ أيامَه عند بني إسرائيل، هل تعلمُ أنَّ الله تعالى حَكَمَ فيمَن زنى بعد إحصانه بالرَّجم في التوراة»؟ فقال: اللهمَّ نعم، أمَا واللهِ يا أبا القاسم إنَّهم ليَعْرِفون أنك نبيٌّ مُرْسَلٌ ولكنهم يحسدونك. فخرج رسول الله ﷺ فأمر بهما فرُجما عند بابِ مسجده. ثم كفر بعد ذلك ابنُ صوريا وجَحَد نبوَّةَ رسولِ الله ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ﴾ إلخ[3].

وأخرج الحميديُّ في «مسنده» وأبو داود وابنُ ماجه عن جابر بن عبد الله أنه قال: زنى رجلٌ من أهل فَدَكَ، فكتبوا إلى ناسٍ من اليهود بالمدينة أنْ سَلُوا محمداً (ﷺ) عن ذلك، فإن أمركم بالجلد فخذوه عنه، وإن أمركم بالرجم فلا تأخذوه عنه. فسألوه عن ذلك فقال: «أرسلوا إليَّ أعلمَ رجلين منكم» فجاؤوا برجلٍ أعورَ - يقال له: ابن صوريا - وآخَرَ، فقال النبيُّ ﷺ لهما: «أليس عندكما التوراة فيها حكم الله تعالى»؟ قالا: بلى. قال: «فأَنْشُدُكم بالذي فَلَقَ البحر لبني إسرائيل، وظلَّل عليكم الغمام، ونجَّاكم من آل فرعون، وأنزل التوراة على موسى عليه السلام، وأنزل المنَّ والسلوى على بني إسرائيل، ما تَجِدون في التوراة في شأن الرَّجْم»؟ فقال أحدهما للآخر: ما أُنشِدْتُ بمثله قطُّ! قالا: نجد تَرْدادَ

---

(١) أي: حقَّق وأبَانَ. اللسان (حصل).

(٢) ألظ به: ألح في سؤاله. النهاية (لظظ).

(٣) سيرة ابن هشام ١/ ٥٦٤، وتفسير الطبري ٨/ ٤١٤-٤١٥، وسنن البيهقي الكبرى ٨/ ٢٤٦، وأخرجه بنحوه أبو داود (٤٤٥٠). وذكر ابن هشام أن من قوله: وأبا ياسر بن أخطب، إلى قوله: أعلم من بقي بالتوراة. هو من قول ابن إسحاق. والحديث في إسناده رجل مجهول. ينظر مختصر سنن أبي داود ٦/ ٢٦٥.

النظر زنية، والاعتناق زنية، والقُبَل زنية[١]، فإذا شهد أربعةٌ أنهم رأوه يُبدي ويُعيد كما يدخل الميل في المُكْحُلة فقد وَجَبَ الرجم. فقال النبيُّ ﷺ: «فهو كذلك» فأَمَر به فرُجِم[٢].

وفي جريان الإحصانِ الشَّرعي الموجِبِ للرَّجْم في الكافر ما هو مذكورٌ في الفروع، ولعل هذا عند مَن يَشْتَرِطُ الإسلام ـ كالإمام أبي حنيفة ﷺ ـ كان على اعتبارِ شريعةِ موسى عليه الصلاة والسلام، أو كان قبل نزول الجزية، فليُتدبَّر.

﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ﴾ أي: عذابَه، كما روي عن الحسن وقتادة، واختاره الجبائيُّ وأبو مسلم. أو: إهلاكَه، كما روي عن السدِّيِّ والضحاك. أو خِزْيَه وفضيحتَه بإظهار ما ينطوي عليه، كما نُقل عن الزجَّاج[٣]. أو: اختيارَه بما يبتليه به من القيام بحدوده فيدفع[٤] ذلك ويحرِّفُه ـ كما قيل ـ وليس بشيءٍ.

والمراد العموم، ويندرجُ فيه المذكورون اندراجاً أوَّليًّا، وعدمُ التصريح بكونهم كذلك للإشعار بظهوره واستغنائه عن الذِّكر.

﴿فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ﴾ فلن تستطيع له ﴿مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ في دَفْعِ تلك الفتنة. والفاءُ جوابية، و«من الله» متعلِّقٌ بـ «تملك»، أو بمحذوفٍ وقع حالاً من «شيئاً» لأنه صفتُه في الأصل، أي: شيئاً كائناً من لطفِ الله تعالى، أو بدل الله عزَّ اسمُه، و«شيئاً» مفعولٌ به لـ «تملك»، وجوَّز بعضُ المُعْرِبينَ أن يكون مفعولاً مطلقاً.

والجملةُ مستأنفةٌ مقرِّرةٌ لما قبلها، أو مبيِّنةٌ لعدم انفكاك أولئك عن القبائح المذكورة أبداً.

---

(١) في الأصل و(م): ريبة، في المواضع الثلاثة، والمثبت من المصادر على ما يأتي.

(٢) مسند الحميدي (١٢٩٤) واللفظ له، وسنن أبي داود (٤٤٥٢) بنحوه، وسنن ابن ماجه (٢٣٨٢) مختصراً، ونقله المصنف عن الدر المنثور ٢/ ٢٨٢ - ٢٨٣. وله شاهد من حديث البراء بن عازب ﷺ عند مسلم (١٧٠٠)، وينظر حديث ابن عمر ﷺ عند البخاري (٦٨١٩)، ومسلم (١٦٩٩).

(٣) في معاني القرآن ٢/ ١٧٦، ونقله المصنف عنه بواسطة الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ٩٧، والكلام منه.

(٤) في مجمع البيان: فيدع.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: المذكورون من المنافقين واليهود، وما في اسم الإشارة من معنى البُعْدِ لِمَا مرَّتِ الإشارة إليه مراراً، وهو مبتدأٌ خبرُه قولُه سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ﴾ من رِجْسِ الكفر وخبثِ الضلالة.

والجملةُ استئنافيةٌ مبينةٌ لكون إرادته تعالى لفتنتهم منوطةً بسوءِ اختيارهم المقتضي لها، لا واقعةً منه سبحانه ابتداءً، وفيها كالتي قبلها ـ على أحدِ التفاسير ـ دليلٌ على فساد قول المعتزلة: إنَّ الشرور ليست بإرادة الله تعالى وإنما هي من العباد.

وقولُ بعضهم: إنَّ المراد: لم يُرِدْ تطهيرَ قلوبِهم من الغموم بالذمِّ والاستخفاف والعقاب، أو: لم يُرِدْ أنْ يطهِّرها من الكفر بالحكم عليها بأنها بريئةٌ منه ممدوحةٌ بالإيمان، كما قال البلخيُّ = لا يُقْدِمُ عليه مَن له أدنى ذوقٍ بأساليب الكلام.

ومن العجيب أنَّ الزمخشريَّ لمَّا رأى ما ذكر خلافَ مذهبه قال: معنى «مَن يُرِد اللهُ فتنتَه»: من يُرِدْ تَرْكَه مفتوناً وخذلانَه «فلن تملك له من الله شيئاً» فلن تستطيع له من لطفِ الله تعالى وتوفيقه شيئاً، ومعنى «لم يرد الله أن يطهر قلوبهم»: لم يُرِدْ أنْ يمنحهم من ألطافه ما يطهِّرُ به قلوبَهم؛ لأنهم ليسوا من أهلها؛ لعِلْمِه أنَّ ذلك لا ينجعُ فيهم ولا ينفع(١). انتهى.

وقد تعقَّبه ابن المنير(٢) بقوله: كم يتلَجْلَجُ والحقُّ أبلج، هذه الآية كما تراها منطبقةٌ على عقيدةِ أهل السنَّة في أنَّ الله تعالى أراد الفتنة من المفتونين، ولم يُرِدْ أن يطهِّر قلوبهم من دَنَسِ الفتنةِ ووَضَرِ(٣) الكفر، لا كما تزعُمُ المعتزلة من أنَّ الله تعالى ما أراد الفتنة من أحدٍ، وأراد من كلِّ أحدٍ الإيمانَ وطهارةَ القلب، وأنَّ الواقع من الفتن على خلافِ إرادته سبحانه، وأنَّ غيرَ الواقع من طهارةِ قلوب الكفار مرادٌ ولكنْ لم يقع، فحَسْبُهم هذه الآيةُ وأمثالُها لو أراد الله تعالى أن يطهِّر قلوبهم من وَضَرِ البِدَع ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [محمد: ٢٤] وما أشنعَ صَرْفَ الزمخشريِّ هذه الآيةَ عن ظاهرها بقوله: لم يُرِدِ الله تعالى أن يمنحهم ألطافَه لعِلْمِه أنَّ ألطافه لا تنجعُ! تعالى الله سبحانه عما يقول الظالمون، وإذا لم تنجَعْ ألطافُ اللهِ

---

(١) الكشاف ١/ ٦١٣ - ٦١٤.

(٢) في الانتصاف على هامش الكشاف ١/ ٦١٣ - ٦١٤.

(٣) الوَضَر: وسخ الدسم واللبن، وما تشمه من ريح تجدها من طعام فاسد. القاموس (وضر).

تعالى ولم تنفع، فلطفُ مَن ينفع؟! وإرادةُ مَن تَنْجَع؟! وليس وراءَ اللهِ للعبدِ مَطْمَعُ. انتهى، وتَفَصِّيهم عن ذلك عسير.

﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ أمَّا المنافقون فخزيُهم فضيحتُهم، وهَتْكُ سترهم بظهور نفاقهم بين المسلمين، وازديادُ غمِّهم بمزيد انتشار الإسلام وقوةِ شوكته وعلوِّ كلمته. وأمَّا خزيُ اليهود فالذلُّ والجزية، والافتضاحُ بظهور كذبهم في كتمان نصِّ التوراة، وإجلاءُ بني النضير من ديارهم.

وتنكيرُ «خزي» للتفخيم، وهو مبتدأ و«لهم» خبرُه، و«في الدنيا» متعلِّقٌ بما تعلَّقَ به الخبر من الاستقرار، والجملةُ استئنافٌ مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ من أحوالهم الموجبةِ للعقاب، كأنه قيل: فما لهم على ذلك من العقوبة؟ فقيل: «لهم في الدنيا خزي».

وكذا الحالُ في قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ أي: مع الخزي الدنيوي ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾﴾ لا يقادَرُ قَدْرُه، وهو الخلودُ في النار مع ما أعدَّ لهم فيها.

وضميرُ «لهم» في الجملتين لـ «أولئك» من المنافقين واليهود جميعاً. وقيل: لليهود خاصة. وقيل: لهم إنِ استأنفتَ بقوله سبحانه: (وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا) وإلا فللفريقين. والتكريرُ مع اتِّحادِ المرجع لزيادةِ التقرير والتأكيد، ولذلك كرَّر قوله سبحانه: ﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ﴾.

وقيل: إنَّ الظاهر أنه تعليلٌ لقوله تعالى: (لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ) إلخ، أو توطئةٌ لِمَا بعده، أو المرادُ بالكذب هنا الدعوى الباطلةُ، وفيما مرَّ ما يفتريه الأحبار، ويؤيِّده الفصل بينهما.

﴿أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ﴾ أي: الحرام، من سَحَتَه: إذا استأصله[1]، وسمِّي الحرامُ سحتاً ـ عند الزجَّاج ـ لأنه يُعقِبُ عذابَ الاستئصال والبوار[2].

وقال الجبائيُّ: لأنه لا بركةَ فيه لأهله، فيَهْلِكُ هلاكَ الاستئصال غالباً.

وقال الخليل: لأنَّ في طريق كَسْبِه عاراً فهو يَسْحَتُ مروءةَ الإنسان.

---

(١) في (م): استأصلته.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٧٧، ونقله المصنف عنه بواسطة الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ١٠٠.

والمرادُ به هنا ـ على المشهور ـ الرشوةُ في الحكم، وروي ذلك عن ابن عباس والحسن، وأخرج عبد بن حميد وغيرُه عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ لحمٍ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ فالنارُ أَوْلَى به» قيل: يا رسول الله، وما السحتُ؟ قال: «الرشوةُ في الحكم»(١).

وأخرج عبد الرزاق عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «هدايا الأمراءِ سُحْتٌ»(٢).

وأخرج ابن المنذر(٣) عن مسروقٍ قال: قلتُ لعمر بن الخطاب ﷺ: أرأيتَ الرشوةَ في الحكم، أَمِنَ السُّحْتِ هي؟ قال: لا، ولكنْ كُفْرٌ، إنما السُّحتُ أن يكونَ للرجل عند السلطان جاهٌ ومنزلةٌ، ويكونَ للآخَرِ إلى السلطان حاجةٌ، فلا يقضي حاجته حتى يُهدي إليه هديةً.

وأخرج عبد بن حميد(٤) عن عليٍّ كرم الله وجهه، أنه سُئل عن السُّحْتِ فقال: الرشا. فقيل له: في الحكم؟ قال: ذاك الكفر.

وأخرج البيهقيُّ في «سننه» عن ابن مسعود نحوَ ذلك(٥).

وأخرج ابن مردويه والديلميُّ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ستُّ خصالٍ من السُّحت: رشوةُ الإمام ـ وهي أخبثُ ذلك كلِّه ـ وثمنُ الكلب، وعَسْبُ

---

(١) الدر المنثور ٢/ ٢٨٤، وهو من طريق عمر بن حمزة عن عبد الله بن عمر، قال الحافظ في تخريج أحاديث الكشاف ص٥٤: رجاله ثقات إلا أن عمر لم يسمع من ابن عمر. اهـ. وأخرجه الطبري ٨/ ٤٣٤، ووقع فيه: عن عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر أن رسول ﷺ قال، فذكره. وينظر تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي ١/ ٤٠٠، وتغليق التعليق ٣/ ٢٨٥-٢٨٦.
وقوله: «كل لحم نبت من السحت فالنار أولى به» له شاهد من حديث جابر ﷺ عند أحمد (١٤٤٤١)، وآخر من حديث كعب بن عجرة عند الترمذي (٦١٤)، وثالث من حديث عبد الرحمن بن سمرة ﷺ، ورابع من حديث أبي بكر ﷺ، أخرجهما الحاكم ٤/ ١٢٦-١٢٧.

(٢) عزاه لعبد الرزاق السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٨٤، وأخرجه أيضاً ابن عدي في الكامل ١/ ٢٨١، والسهمي في تاريخ جرجان ص٢٩٦.

(٣) كما في الدر المنثور ٢/ ٢٨٣ - ٢٨٤.

(٤) كما في الدر المنثور ٢/ ٢٨٤.

(٥) سنن البيهقي ١٠/ ١٣٩، وأخرجه أيضاً الطبري ٨/ ٤٢٩.

الفحل، ومهرُ البغيِّ، وكسبُ الحجَّام، وحُلوانُ الكاهن»(١). وعدَّ ابن عباس رضي الله عنه في رواية ابن منصور والبيهقيِّ عنه أشياءَ أُخَر(٢).

قيل: ولعِظَم أمرِ الرشوة اقتصر عليها مَن اقتصر، وجاء من طرقٍ عن النبيِّ ﷺ: أنه لَعنَ الراشيَ والمرتشيَ والرائشَ الذي يمشي بينهما(٣).

ولتفاقُم الأمر في هذه الأزمان بالارتشاء صَدَرَ الأمرُ من حضرة مولانا ظلِّ الله تعالى على الخليقة، ومجدِّدِ نظام رسوم الشريعة والحقيقةِ، السلطانِ العدليِّ محمود خان، لا زال محاطاً بأمان الله تعالى حيثما كان، في السنة الرابعة والخمسين بعد الألف والمئتين، بمؤاخذة المرتشي وأخويه على أتمِّ وجهٍ، وحَدَّ للهدية حدًّا لئلَّا يتوصَّل بها إلى الارتشاء كما يفعله اليوم كثيرٌ من الأمراء، فقد أخرج ابن مردويه عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ قال: «ستكونُ من بعدي ولاةٌ يستحلُّون الخمرَ بالنبيذ، والبَخْسَ بالصدقة، والسُّحْتَ بالهدية، والقتلَ بالموعظة، يقتلون البريءَ ليوطِّئوا العامة، يُملَى لهم فيزدادوا إثماً»(٤).

---

(١) الدر المنثور ٢/ ٢٨٤، وهو في الفردوس للديلمي ٢/ ٣٢٧. وأخرجه ابن حبان (٤٩٤١) بذكر ثلاثة: مهر البغي وثمن الكلب وكسب الحجام. وأخرجه الحارث كما في بغية الباحث (٤٣٥) وزاد على الثلاثة: وضراب الفحل. قال المناوي في فيض القدير ٤/ ٩٤: مهر البغيِّ: ما تأخذه الزانية للزنا بها، سماه مهراً مجازاً. وعَسْبُ الفحل، أي: أجرة ضرابه. اهـ.
وقال القرطبي في التفسير ٧/ ٤٨٧: الصحيح في كسب الحجام أنه طيب، واستدل بحديث أنس عند البخاري (١٩٩٦)، ومسلم (١٥٧٧)، وحديث ابن عباس عند البخاري (٢١٠٣). ولفظ حديث ابن عباس: احتجم رسول الله ﷺ وأعطى الحجام أجرة، ولو كان حراماً لم يعطه.

(٢) سنن سعيد بن منصور (٧٤٥ ـ تفسير)، وسنن البيهقي ٦/ ١٢-١٣، وهو من طريق حبيب بن صالح عن ابن عباس. قال البيهقي: هذا منقطع بين حبيب بن صالح وابن عباس، وهو موقوف.

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٣٩٩) من حديث ثوبان رضي الله عنه، وفي إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وأخرجه دون قوله: «والرائش الذي يمشي بينهما» أحمد (٦٥٣٢)، وأبو داود (٣٥٨٠)، والترمذي (١٣٣٧)، وابن ماجه (٢٣١٣) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٤) الدر المنثور ٢/ ٢٨٤، وأخرجه أيضاً ابن عدي ٢/ ٦٢١ دون قوله: يملى لهم...، وفي إسناده الحكم بن عبد الله الأيلي، قال أحمد: أحاديثه موضوعة، وقال يحيى: ليس بثقة، وقال النسائي والدارقطني وجماعة: متروك الحديث. الميزان ١/ ٥٧٢.

هذا وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائيُّ ويعقوب: «السُّحُتُ» بضمتين[1]، وهما لغتان، كالعُنْق والعُنُق.

وقرئ: «السَّحْت» بفتح السين على لفظ المصدر أريد به المسحوت، كالصيد بمعنى المَصِيد. و«السَّحَت» بفتحتين، و«السِّحْت» بكسر السين[2].

﴿فَإِن جَآءُوكَ﴾ خطابٌ للنبيِّ ﷺ، والفاءُ فصيحةٌ، أي: إذا كان حالُهم كما شُرِحَ فإن جاؤوك متحاكمينَ إليك فيما شَجَر بينهم من الخصومات ﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ﴾ بما أراك الله تعالى ﴿أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ غيرَ مبالٍ بهم ولا مُكْترِثٍ.

وهذا كما ترى تخييرٌ له ﷺ بين الأمرين، وهو معارِضٌ لقوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩] وتحقيقُ المقام على ما ذكر الجصَّاص في كتاب «الأحكام»[3]: أنَّ العلماء اختلفوا، فذهب قومٌ إلى أنَّ التخيير منسوخٌ بالآية الأخرى - وروي ذلك عن ابن عباس، وإليه ذهب أكثرُ السَّلف - قالوا: إنه ﷺ كان أولاً مخيَّراً، ثم أُمر عليه الصلاة والسلام بإجراء الأحكام عليهم، ومثلُه لا يقال من قِبَلِ الرأي.

وقيل: إنَّ هذه الآية فيمَن لم يُعْقَدْ له ذمة، والأخرى في أهل الذمة فلا نَسْخَ، وأثبته بعضُهم بمعنى التخصيص لأنَّ مَن أُخِذَتْ منه الجزيةُ تجري عليه أحكامُ الإسلام، وروي هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً.

وقال أصحابنا: أهلُ الذمة محمولون على أحكام الإسلام في البيوع والمواريث وسائر العقود، إلا في بيع الخمر والخنزير فإنهم يُقَرُّون عليه، ويمنعون من الزنى كالمسلمين فإنهم نهُوا عنه، ولا يُرجَمون لأنهم غيرُ محصَنين، وخبرُ الرَّجْمِ السابق سبق توجيهُهُ.

واختُلف في مناكحاتهم[4] فقال أبو حنيفة رضي الله عنه: يقرُّون عليها، وخالفه في بعض ذلك محمد وزفر.

---

(١) التيسير ص٩٩، والنشر ٢/ ٢١٦. وقرأ بها أيضاً أبو جعفر.

(٢) ذكر هذه القراءات ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٢.

(٣) ٢/ ٣٤٤ - ٣٤٦، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٤٤.

(٤) في الأصل و(م): مناكحتهم، والمثبت من حاشية الشهاب. وجاء في أحكام القرآن: واختلف أصحابنا في مناكحتهم فيما بينهم.

وليس لنا عليهم اعتراضٌ قبل التراضي بأحكامنا، فمتى تراضَوْا بها وترافَعُوا إلينا وَجَبَ إجراءُ الأحكام عليهم، وتمامُ التفصيل في الفروع.

﴿وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ بيانٌ لحالِ الأمرين بعد تخييره ﷺ بينهما، وتقديمُ حالِ الإعراض للمسارعة إلى بيان أنه لا ضررَ فيه حيث كان مَظِنةً لترتُّب العداوة المقتضية للتصدِّي للضرر، فمآلُ المعنى: إنْ تُعْرِضْ عنهم ولم تَحْكُمْ بينهم فعادَوْكَ وقصدوا ضررك ﴿فَلَن يَضُرُّوكَ﴾ بسبب ذلك ﴿شَيْئًا﴾ من الضرر، فإن الله تعالى يحفظُك من ضررهم.

﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ أي: بالعدل الذي أُمِرْتَ به، وهو ما تضمَّنه القرآنُ واشتَمَلَتْ عليه شريعةُ الإسلام، وما روي عن عليٍّ كرم الله تعالى وجهَه ـ من أنه قال: لو ثُنيتْ لي الوسادةُ لأفتيتُ أهلَ التوراةِ بتوراتهم، وأهل الانجيل بإنجيلهم ـ إنْ صحَّ يرادُ منه لازمُ المعنى.

﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾﴾ أي: العادلين فيحفظهم عن كلِّ مكروهٍ ويعظم شأنهم.

﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ﴾ تعجيبٌ من تحكيمهم مَن لا يؤمنون به، والحالُ أنَّ الحكم منصوصٌ عليه في كتابهم الذي يدَّعون الإيمان به، وتنبيهٌ على أنَّ ذلك التحكيمَ لم يكن لمعرفة الحقِّ وإنما هو لطلب الأهون وإن لم يكن ذلك حكمَ الله تعالى بزعمهم، فقوله سبحانه: (وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ) حالٌ من فاعلِ «يحكمونك»، وقولهُ تعالى: (فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ) حالٌ من «التوراة» إنْ جُعلت مرتفعةً بالظرف، وكونُ ذلك ضعيفاً لعدم اعتمادِ الظرف سهوٌ؛ لأنه معتمِدٌ ـ كما قال السمين[1] ـ على ذي الحال، لكنْ قال [النحرير][2]: جَعْلُ «التوراةِ» مرفوعاً بالظرف المصدَّر بالواو محلُّ نظرٍ؛ ولعلَّ وجهه أنها تجعلُه جملةً مستقلَّةً غيرَ معتمدةٍ، أو أنه لا يقرَنُ بالواو.

وإن جُعِلَتْ مبتداً فهو حالٌ من ضميرها المستكنِّ في الخبر؛ لأنه لا يصحُّ

(١) في الدر المصون ٤/ ٢٦٩.

(٢) ما بين حاصرتين من حاشية الشهاب ٣/ ٢٤٥، والكلام منه. والنحرير هو التفتازاني.

مجيءُ الحال من المبتدأ عند[1] سيبويه.

وقيل: استئنافٌ مسوقٌ لبيان أنَّ عندهم ما يغنيهم عن التحكيم.

وأُنِّث التوراةُ معامَلةً لها ـ بعد التعريب ـ معاملةَ الأسماء العربية المُوازِنةِ لها، كمَوْماة ودَوْداة[2].

﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ﴾ عطفٌ على «يحكِّمونك» داخلٌ في حُكْم التعجيب؛ لأنَّ التحكيم مع وجود ما فيه الحقُّ المغني عن التحكيم، وإنْ كان محلًّا للتعجُّب والاستبعاد، لكنْ مع الإعراض عن ذلك أعجبُ. و«ثم» للتَّراخي في الرتبة.

وجوَّز الأُجْهُوريُّ كونَ الجملةِ مستأنفةً غيرَ داخلةٍ في حكمِ التعجيب، أي: ثم هم يتولَّوْن، أي: عادتُهم فيما إذا وَضَحَ لهم الحقُّ أنْ يُعْرِضوا ويتولَّوْا. والأولُ أَوْلَى.

وقولُه سبحانه: ﴿مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ أي: من بعد أنْ يحكِّموكَ ـ تصريحٌ بما علم لتأكيد الاستبعاد والتعجُّب.

وقولُه عز وجل: ﴿وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾﴾ تذييلٌ مقرِّرٌ لفحوى ما قبله، ووضع اسم الإشارة موضعَ ضميرهم قَصْداً إلى إحضارهم في الذهن بما وُصفوا به من القبائح إيماءً إلى علَّةِ الحكم، مع الإشارة إلى أنهم قد تميَّزوا بذلك عن غيرهم أكملَ تميُّزٍ حتى انتظموا في سلك الأمور المشاهَدَة، أي: وما أولئك الموصوفون بما ذُكر بالمؤمنين بكتابهم؛ لإعراضهم عنه ـ المنبئ عن عدم الرضا القلبيِّ به ـ أولاً، وعن حكمك الموافقِ له ثانياً، أو: بك وبه.

وقيل: هذا إخبارٌ منه تعالى عن أولئك اليهودِ أنهم لا يؤمنون بالنبيِّ ﷺ وبحكمه أصلاً.

وقيل: المعنى: وما أولئك بالكاملين في الإيمان، تهكُّماً بهم.

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ﴾ كلامٌ مستأنفٌ سيقَ لتقرير مزيدِ فظاعةِ حالِ أولئك اليهودِ

---

(١) في (م): عن، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب.

(٢) الدَّوداة: الأرجوحة. القاموس (دود). والموماة: الفلاة التي لا ماء بها ولا أنيس. اللسان (موم).

ببيانِ علوِّ شأنِ التوراة على أتمِّ وجه ﴿فِيهَا هُدًى﴾ أي: إرشادٌ للناس إلى الحقِّ ﴿وَنُورٌ﴾ أي: ضياءٌ يُكشَفُ به ما تَشَابَهَ عليهم وأظلم، قاله ابن عباس رضي الله عنه.

وقال الزجَّاج[1]: «فيها هدى» أي: بيانٌ للحُكْم الذي جاؤوا يستفتون فيه النبيَّ ﷺ، «ونورٌ» أي: بيانُ أنَّ أمر النبيِّ عليه الصلاة والسلام حقٌّ.

ولعلَّ تعميم المُهْدَى إليه كما في كلام ابن عباس أولى، ويندرجُ فيه اندراجاً أوَّليًّا ما ذكره الزجَّاج من الحكم.

وإطلاقُ النور على ما في التوراة مجازٌ، ولعلَّ إطلاقه على ذلك دونَ إطلاقِه على القرآن بناءً على أنَّ النور مقولٌ بالتشكيك، وقد يقال: إنَّ إطلاقه على ما به بيانُ أمر النبيِّ ﷺ - بناءً على ما قال الزجَّاج - باعتبار كون الأمر المبيَّنِ متعلِّقاً بأول الأنوار الذي لولاه ما خُلق الفلكُ الدوَّار ﷺ، وحينئذٍ يكون الفرقُ بين الإطلاقين مثلَ الصبح ظاهراً.

والظرفُ خبرٌ مقدَّمٌ، و«هدًى» مبتدأ، والجملةُ حالٌ من «التوراة»، أي: كائناً فيها ذلك، وكذا جملةُ ﴿يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ﴾ في قولٍ، إلا أنها حالٌ مقدَّرةٌ، والأكثرون على أنها مستأنفةٌ مبيِّنةٌ لِرفعةِ رُتْبةِ التوراة وسموِّ طبقتها.

والمراد من النبيين: مَن كان منهم مِن لَدُنْ موسى إلى عيسى عليهما الصلاة والسلام على ما رواه ابن أبي حاتم عن مقاتل[2]، وكان بين النبيَّينِ عليهما السلام ألفُ نبيٍّ.

وأخرج ابن جرير عن عكرمة: أنَّ المراد بهم نبيُّنا ﷺ ومَن قبله من أنبياء بني إسرائيل عليهم السلام[3]. وعلى هذا بَنَى الاستدلالَ بالآية مَن قال: إنَّ شَرْعَ مَن قَبْلَنا شَرْعٌ لنا ما لم يُنْسَخْ.

وتقديمُ الجارِّ والمجرورِ على الفاعل لِمَا مرَّ غيرَ مرةٍ، والمرادُ: يحكم بأحكامها النبيون ﴿ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ صفةٌ أُجْرِيتْ على النبيين - كما قيل - على سبيل المدح والظاهر لهم.

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ١٧٨، ونقله المصنف بواسطة الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ١٠٢.
(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١١٣٨.
(٣) تفسير الطبري ٨/ ٤٥١.

ونظر فيه ابن المنير[١]: بأنَّ المدح إنَّما يكون غالباً بالصفات الخاصَّة التي يتميَّز بها الممدوحُ عمَّن دونه، والإسلامُ أمرٌ عامٌّ يتناول أممَ الأنبياء ومتَّبعيهم كما يتناولُهم، ألَا تَرَى أنه لا يَحْسُنُ في مدح النبيِّ ﷺ أنْ يُقْتَصَرَ على كونه رجلاً مسلماً؟ فإنَّ أقلَّ متَّبعيهِ كذلك.

ثم قال: فالوجهُ ـ واللهُ تعالى أعلمُ ـ أنَّ الصفة قد تُذْكَر لتعُظَّم في نفسها، ولِينوَّهَ بها إذا وُصِفَ بها عظيمُ القَدْرِ، كما تُذْكَرُ تنويهاً بقَدْرِ موصوفِها، وعلى هذا الأسلوب جرى وصفُ الأنبياء عليهم السلام بالصلاح في غير ما آيةٍ، تنويهاً بمقدار الصلاح إذ جُعِلَ صفةً للأنبياء عليهم السلام، وبعثاً لآحاد الناس على الدَّأْبِ في تحصيل صفته، وكذلك قيل في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَحۡمِلُونَ ٱلۡعَرۡشَ وَمَنۡ حَوۡلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَيُؤۡمِنُونَ بِهِۦ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [غافر: ٧]، فأخبر سبحانه عن الملائكة المقرَّبين بالإيمان تعظيماً لقَدْرِه، وبعثاً للبشر على الدخول فيه ليُساوُوا الملائكة المقرَّبين في هذه الصفة، وإلَّا فمِن المعلوم أنَّ الملائكة مؤمنون ليس إلَّا، كيف لا وهم عند ربهم كما في الخبر! ثم قال جل وعلا: (وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ) يعني من البشر؛ لثبوت حقِّ الأخوَّة في الإيمان بين القبيلتين. فلذلك ـ والله تعالى أعلم ـ جرى وصفُ الأنبياء في هذه الآية بالإسلام تنويهاً به، ولقد أَحْسَنَ القائلُ: أوصافُ الأشرافِ أشرافُ الأوصافِ، وحسَّانٌ الناظمُ في مدحه عليه الصلاة والسلام بقوله:

ما إنْ مَدَحْتُ محمداً بمقالتي لكنْ مَدَحْتُ مقالتي بمحمدِ[٢]

والإسلام وإنْ كان مِن أَشرفِ الأوصاف ـ إذ حاصلُه معرفةُ اللهِ تعالى بما يجبُ له ويستحيلُ عليه ويجوزُ في حُكْمِه ـ إلَّا أنَّ النبوَّةَ أشرفُ وأجلُّ لاشتمالها على عموم الإسلام مع خواصِّ المواهب التي لا تسعُها العبارة، فلو لم نذهب إلى الفائدة المذكورة في ذكر الإسلام بعد النبوَّة لخرجنا عن قانون البلاغة المألوف في الكتاب العزيز، وفي كلام العرب الفصيح، وهو الترقِّي من الأدنى إلى الأعلى لا النزولُ على العكس، ألا ترى أنَّ أبا الطيب كيف تَزَحْزَحَ عن هذا المَهْيَعِ[٣] في قوله:

---

(١) في الانتصاف ١/ ٦١٥-٦١٦.

(٢) لم نقف عليه في ديوان حسان، وهو في المثل السائر ٢/ ٣٧٧.

(٣) المهيع: الواضح الواسع البيِّن؛ هاع الشيءُ يهيع هياعاً: اتَّسع وانتشر. اللسان (هيع).

شَمْسُ ضُحاها هلالُ ليلتِها دُرٌّ مَقاصيرِها زَبَرْجَدُها(١)

فنزل عن الشمس إلى الهلال، وعن الدُّرِّ إلى الزَّبَرْجَدِ، فمضَغَتِ الألْسُنُ عِرْضَ بلاغته، ومزَّقَتْ أديمَ صَنْعتِه؟ فعلينا أنْ نتدبَّر الآيات المعجزات حتى يتعلَّق فهمُنا بأهدابِ علوِّها في البلاغة المعهودة لها، والله تعالى الموفِّقُ للصواب. انتهى.

وفي «المفتاح»(٢) و«التلخيص»(٣) إشارةٌ إلى ما ذَكَرَه، وإيرادُ الطيبيِّ عليه ما أَوْرَدَه غيرُ طيِّبٍ.

نعم قد يقال: إنَّ القائل بكونها مادحةً لمن جَرَتْ عليه نفسِه قد يدَّعي أنَّ ذلك مما لا بأسَ به إذا قُصِدَ مع المدح فوائدُ أُخَرُ، كالتنويه بعلوِّ مرتبة المسلمين هنا، والتعريضِ باليهود بأنهم بمعزلٍ عن الإسلام، على أنه قد ورد في الفصيح - بل في الأفصح - ذكرُ غيرِ الأبلغ بعد الأبلغ من الصفات، ومن ذلك «الرحمن الرحيم»، حيث كان متضمِّناً نكتةً. وقال عصام الملَّة: إنَّ الإسلام للنبيِّ كمالُ المدح؛ لأنَّ الانقيادَ من المقتدَى للخلائق التي لا تُحصى وصفٌ لا وصفَ فوقه، ويمكن أن يكون الوصفُ به هنا إشعاراً بمنشأ الحكم؛ ليحافظ عليه الأمةُ، ولا يُخْرَمَ، ولا يُتوهَّمَ أنَّ الحكم للنبوة فغيرُ النبيِّ خارجٌ عن هذا المسلك. انتهى. وفيه تأملٌ، إذ الترقِّي من الأدنى إلى الأعلى لم يظهر بعدُ، ونهايةُ الأمر الرجوعُ إلى نحو ما تقدَّم، فافْهَمْ.

﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ أي: تابوا من الكفر، كما قاله ابن عباس رضي الله عنهما. والمرادُ بهم اليهودُ كما قال الحسن.

والجارُّ إما متعلِّقٌ بـ «يحكم»، أي: يحكمون فيما بينهم، واللامُ إمَّا لبيان اختصاصِ الحكم بهم أعَمّ من أن يكون لهم أو عليهم، كأنه قيل: لأجل الذين هادوا، وإمَّا للإيذان بنَفْعِه للمحكوم عليه أيضاً بإسقاط التَّبِعة عنه، وإما للإشعار

---

(١) ديوان المتنبي ٢/ ٣٠، وفيه: تقاصيرها، بدل: مقاصيرها. والتقاصير: القلائد التي تعلَّق على القصرة، والقصرة: أصل العنق. والبيت في مدح محمد بن عبيد الله العلوي، يقول: هو فيما بينهم كالشمس في النهار والهلال في الليل.

(٢) مفتاح العلوم ص٢٨٢.

(٣) في (م): والتخليص، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٣/ ٢٤٦، ولعله كتاب: تلخيص المفتاح لجلال الدين القزويني. ينظر كشف الظنون ١/ ٤٧٣ و٢/ ١٧٦٤.

بكمال رضاهم به وانقيادهم له كأنه أمرٌ نافعٌ لكِلَا الفريقين، ففيه تعريضٌ بالمحرِّفين. وقيل: من باب ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾[1] [النحل: ٨١].

وإمَّا متعلِّقٌ بـ «أنزلنا» ولعل الفاصلَ ليس بالأجنبيِّ ليَضُرَّ. وقيل: بأُنْزِلَ على صيغة المبنيِّ للمفعول، وحُذف لدلالة الكلام عليه، وتكونُ الجملة حينئذٍ معترضةً.

وعلى هذا[2] تكون الآية نصًّا في تخصيص النبيين بأنبياء بني إسرائيل؛ لأنه لا يلزم من إنزالها لهم اختصاصُها بهم.

وقيل: الجارُّ متعلِّقٌ بـ «هدًى ونورٌ»، وفيه فصلٌ بين المصدر ومعموله.

وقيل: متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع صفةً لهما، أي: هدًى ونورٌ كائنان لهم[3]، وكلامُ الزجَّاج يحتملُ هذا وما قَبْلَه[4].

﴿وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ﴾ أي: العُبَّاد والعلماء، قاله قتادة.

وقال مجاهد: «الربانيون»: العلماءُ الفقهاءُ، وهم فوق الأحبار.

وعن ابن زيد: «الربانيون»: الولاة، و«الأحبار»: العلماء.

والواحد: حبر بالفتح والكسر؛ قال الفرَّاء: وأكثرُ ما سمعتُ فيه الكسر. وهو مأخوذٌ من التحبير والتحسين، فإنَّ العلماء يحبِّرون العلمَ ويزينونه ويبيِّنونه، ومن ذلك: الحِبر ـ بكسر الحاءِ لا غير ـ لِمَا يُكْتَبُ به.

وهذا عطفٌ على «النبيون»، أي: هم أيضاً يحكمون بأحكامها، وتوسيطُ المحكوم لهم ـ كما قال شيخُ الإسلام ـ بين المتعاطفين للإيذان بأنَّ الأصل في الحكم بها وحَمْلِ الناسِ على ما فيها هم النبيون، وإنَّما الربانيون والأحبارُ خلفاءُ ونوَّابٌ لهم في ذلك كما يُنْبِئُ عنه قولُه تعالى: ﴿بِمَا ٱسْتُحْفِظُواْ﴾ أي: بالذي

---

(١) أي: الاكتفاء بذكر أحد الضدين عن الآخر، فيكون التقدير: للذين هادوا وعليهم، ينظر تفسير أبي السعود ٣/ ٤١، والكلام منه.

(٢) أي: تعلق «للذين هادوا» بـ «يحكم»، كما في حاشية الشهاب ٣/ ٢٤٦.

(٣) في الأصل و(م): لهما، والصواب ما أثبتناه، والكلام من تفسير أبي السعود ٣/ ٤١ وفيه: هدى ونور كائنان للذين هادوا.

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٧٨.

استُحْفِظوه من جهة النبيِّين وهو التوارة، حيث سألوهم أن يحفظوها من التغيير والتبديل على الإطلاق، ولا ريبَ في أنَّ ذلك منهم - عليهم السلام - مشعرٌ باستخلافهم في إجراء أحكامها من غير إخلالٍ بشيءٍ منها(١).

والجارُّ متعلِّقٌ بـ «يَحْكُم»، و«ما» موصولةٌ، وضميرُ الجمع عائدٌ إلى الربانيين والأحبار، وقولُه تعالى: ﴿مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ بيانٌ لـ «ما»، وفي الإبهام والبيان بذلك ما لا يخفى من تفخيم أمر التوراة ذاتاً وإضافة، وفيه أيضاً تأكيدُ إيجاب حِفْظِها والعملِ بما فيها.

والباء الداخلةُ على الموصول سببيةٌ، فلا يلزم تعلُّقُ حرفي جرٍّ متَّحدي المعنى بفعلٍ واحد، أي: ويحكم الربانيون والأحبارُ أيضاً بالتوراة بسبب ما حفظوه من كتاب الله حَسْبَما وصَّاهم به أنبياؤُهم وسألوهم أنْ يحفظوه، وليس المراد بسببيته لحكمهم ذلك سببيتَه من حيث الذاتُ بل من حيث كونُه محفوظاً، فإنَّ تعليق حكمهم بالموصول مشعرٌ بسببية الحفظ المترتِّبِ لا محالةَ على ما في حيِّز الصلة من الاستحفاظ له.

وتوهَّم بعضُهم أنَّ «ما» بمعنى أمر، و«مِن» لتبيين مفعولٍ محذوفٍ لـ «استُحْفِظوا»، والتقدير: بسببِ أمرٍ استحفظوا به شيئاً من كتاب الله. وهو مما لا ينبغي أنْ يُخرَّجَ عليه كتابُ الله تعالى.

وقيل: الأَوْلى أنْ تُجْعَلَ «ما» مصدريةً ليُستغنَى عن تقدير العائد، وحينئذٍ لا يَتأتَّى القولُ بأنَّ «مِن» بيانٌ لها.

ومِن الناس مَن جوَّز كونَ «بما» بدلاً من «بها» وأعيد الجارُّ لطول الفصل، وهو جائزٌ أيضاً وإن لم يَطُلْ.

ومنهم مَن أَرْجَعَ الضمير المرفوع للنبيين ومَن عُطِفَ عليهم، فالمستحفِظُ حينئذٍ هو الله تعالى، وحديثُ الإنباء لا يتأتَّى إذ ذاك.

وقيل: إن «الربانيون» فاعلٌ بفعل محذوفٍ، والباءُ صلةٌ له، والجملةُ معطوفةٌ على ما قبلها، أي: ويحكم الربانيون والأحبار بحُكْمِ كتاب الله تعالى الذي سألهم أنبياؤهم أنْ يحفظوه من التغيير.

---

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ٤١.

﴿وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ﴾ عطفٌ على «استحفظوا»، ومعنى شهداء: رقباء يحمونه من أن يَحُومَ حولَ حِمَاهُ التغييرُ والتبديلُ بوجهٍ من الوجوه. أو: شهداء عليه أنه حقٌّ، ورجِّح على الأول بأنه يلزم عليه أن يكون «الربانيون والأحبار» رقباءَ على أنفسهم لا يتركونها أن تغيِّر وتحرِّف التوراة؛ لأنَّ المحرِّف لا يكون إلا منهم لا من العامة. وهو كما ترى ليس فيه مزيدُ معنى. وإرجاع ضمير «كانوا» للنبيين مما لا يكاد يجوز.

وقيل: عطفٌ على «يحكم» المحذوفِ، المراد منه حكايةُ الحالِ الماضية، أي: حَكَم الربانيون والأحبارُ بكتاب الله تعالى وكانوا شهداء عليه، ويجوزُ على هذا ـ بلا خفاءٍ ـ أن تكون الشهادةُ مستعارةً للبيان، أي: مبيِّنين ما يَخْفَى منه، وأمرُ التعدِّي بـ «على» سهل، ولعل المراد به شيءٌ وراء الحكم.

وقيل: الضمير المرفوعُ هنا كسابقه عائدٌ على النبيين وما عُطِفَ عليه.

والعطفُ إمَّا على «استحفظوا» أو على «يحكم»، وتُوهِمُ عبارةُ البعضِ ـ حيث قال: وبسبب كونهم شهداء[1] ـ أنَّ العطف على «ما» الموصولةِ، فيؤوَّل «كانوا» بالمصدر، وكأنَّ المقصود منه تلخيصُ المعنى؛ لكون ما ذُكر ضعيفاً فيما لا يكون المعطوفُ عليه حدثاً. وأمَّا العطفُ على «كتاب الله» بتقديرِ حرفٍ مصدريٍّ ليكون المعطوفُ داخلاً تحت الطلب فكما ترى.

وإرجاعُ ضميرِ «عليه» إلى حكم النبيِّ ﷺ بالرَّجم ـ كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ ممَّا تأباه العربيةُ في بعض الاحتمالات، وهو وإنْ جاز عربيةً في البعض الآخَرِ لكنه خلافُ الظاهر، ولا قرينةَ عليه، ولعل مرادَ الحبرِ بيانُ بعضِ ما تضمَّنه الكتابُ الذي هم شهداءُ عليه. وبالجملة احتمالاتُ هذه الآيةِ كثيرةٌ.

﴿فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ﴾ خطابٌ لرؤساء اليهود وعلمائهم بطريق الالتفات كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما والسُّدِّيِّ والكلبيِّ. ويتناولُ النهيُ غيرَ أولئك المخاطبين بطريق الدلالة.

والفاءُ لجوابِ شرطٍ محذوفٍ، أي: إذا كان الشأنُ كما ذُكر يا أيها الأحبار فلا تخشوا الناس كائناً مَن كان، واقتدوا في مراعاةِ أحكام التوراة وحِفْظِها بمَن قَبْلَكم

(١) الكشاف ١/ ٦١٥.

من النبيِّين والربَّانيين والأحبار، ولا تَعْدِلوا عن ذلك، ولا تحرِّفوا خشيةً من أحد.

﴿وَٱخْشَوْنِ﴾ في ترك أمري فإنَّ النفع والضرَّ بيدي، أو: في الإخلال بحقوق مراعاتها، فضلاً عن التعرُّض لها بسوء.

﴿وَلَا تَشْتَرُواْ بِـَٔايَٰتِى﴾ أي: لا تَسْتَبدِلوا بآياتي التي فيها بأنْ تُخرجوها منها أو تتركوا العملَ بها، وتأخذوا لأنفسكم ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ من الرشوة والجاه وسائرِ الحظوظ الدنيوية، فإنَّها ـ وإنْ جلَّتْ ـ قليلةٌ مسترذلةٌ في نفسها لا سيما بالنسبة إلى ما يفوتهم بمخالفة الأمر.

وذهب الحسن البصريُّ إلى أنَّ الخطاب للمسلمين، وهو الذي ينبئُ عنه كلام الشعبي.

وعن ابن مسعود ـ وهو الوجهُ كما في «الكشف» ـ أنه عامٌّ.

والفاءُ على الوجهين فصيحةٌ، أي: وحينَ عرفتُم ما كان عليه النبيون والأحبار، وما تواطأ عليه الخلوفُ من أمر التحريف والتبديل للرشوة والخشية، فلا تخشوا الناس، ولا تكونوا أمثالَ هؤلاء الخالفين.

والذي يقتضيه كلامُ بعض أئمة العربية أنها على الوجه فصيحة أيضاً، وقد تقدَّم الكلام على مثل هذا التركيب فتذكَّر.

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ من الأحكام ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارةٌ إلى «مَن»، والجمعُ باعتبارِ معناها كما أن الإفراد في سابقه باعتبار لفظها، وهو مبتدأٌ خبرُه جملةُ قولِه سبحانه: ﴿هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ ويجوزُ أن يكون «هم» ضميرَ فصل، و«الكافرون» هو الخبرُ.

والجملةُ تذييلٌ مقرِّر لمضمون ما قبلها أبلغَ تقرير، وتحذيرٌ عن الإخلال به أشدَّ تحذير.

واحتجَّت الخوارجُ بهذه الآية على أنَّ الفاسق كافرٌ غير مؤمن، ووجهُ الاستدلال بها أنَّ كلمة «مَن» فيها عامةٌ شاملةٌ لكلِّ مَن لم يحكم بما أنزل الله تعالى، فيدخل الفاسقُ[1] المصدِّقُ أيضاً لأنه غيرُ حاكم وعاملٍ بما أنزل الله تعالى.

---

(١) في (م): الفاسد.

وأجيب: بأنَّ الآية متروكةُ الظاهر، فإنَّ الحكم وإنْ كان شاملاً لفعل القلب والجوارح، لكنَّ المراد به هنا عملُ القلب وهو التصديق، ولا نزاعَ في كفرِ مَن لم يصدِّق بما أنزل الله تعالى.

وأيضاً إنَّ المراد عمومُ النفي بحَمْلِ «ما» على الجنس، ولا شكَّ أنَّ مَن لم يحكم بشيءٍ مما أنزل الله تعالى لا يكونُ إلا غيرَ مصدِّقٍ ولا نزاعَ في كفره.

وأيضاً أخرج ابنُ منصورٍ وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إنَّما أنزل الله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ و﴿ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ و﴿ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ في اليهود خاصَّةً[1].

وأخرج ابن جرير عن أبي صالح قال: الثلاثُ الآيات التي في «المائدة»: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ﴾ إلخ، ليس في أهل الإسلام منها شيءٌ، هي في الكفار[2].

وأخرج ابن أبي حاتم عن عكرمه، وابنُ جَرِيرٍ عن الضَّحاك نحوَ ذلك[3].

ولعلَّ وَصْفَهم بالأوصاف الثلاثِ باعتباراتٍ مختلفة، فلإنكارهم ذلك وُصفوا بالكافرين، ولوَضْعِهم الحكم في غير موضعِه وصُفوا بالظالمين، ولخروجهم عن الحقِّ وُصفوا بالفاسقين.

أو أنهم وُصفوا بها باعتبار أطوارِهم وأحوالهم المنضمَّةِ إلى الامتناع عن الحكم؛ فتارةً كانوا على حالٍ تقتضي الكفر، وتارةً على أخرى تقتضي الظلمَ أو الفسقَ.

وأخرج أبو حميد[4] وغيره عن الشعبيِّ أنه قال: الثلاثُ الآيات التي في «المائدة»: أولُها لهذه الأمة، والثانيةُ في اليهود، والثالثةُ في النصارى. ويلزمُ على هذا أن يكون المؤمنون أسوأَ حالاً من اليهود والنصارى، إلا أنه قيل: إنَّ الكفر إذا

---

(١) سنن سعيد بن منصور (٧٥٠ - تفسير)، وعزاه لأبي الشيخ وابن مردويه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٨٦.

(٢) تفسير الطبري ٨/ ٤٥٧.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١١٤٣، وتفسير الطبري ٨/ ٤٥٧.

(٤) كذا في الأصل و(م)، والصواب: ابن حميد، وهو عبد بن حميد، وقد عزاه إليه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٨٦، وأخرجه أيضاً سعيد بن منصور (٧٥١ - تفسير)، وعبد الرزاق في التفسير ١/ ١٩١، والطبري ٨/ ٤٦٢ - ٤٦٤.

نُسب إلى المؤمنين حُمل على التشديد والتغليظ، والكافرُ إذا وُصف بالفسق والظلم أشعر بعتوّه وتمرُّده فيه.

ويؤيِّد ذلك ما أخرجه ابن المنذر، والحاكمُ وصحَّحه، والبيهقيُّ في «سننه» عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال في الكفر الواقع في أُولَى الثلاث: إنه ليس بالكفر الذي تذهبون إليه، إنه ليس كفراً يَنْقُلُ عن الملَّة، كفرٌ دونَ كفرٍ[(١)].

والوجهُ أنَّ هذا كالخطاب عامٌّ لليهود وغيرهم، وهو مُخرجٌ مخرجَ التغليظ، أو يُلتزم أحدُ الجوابين، واختلافُ الأوصاف لاختلاف الاعتبارات، والمراد من الأخيرين منها الكفرُ أيضاً عند بعض المحققين، وذلك بحملهما على الفسق والظلم الكاملين.

وما أخرجه الحاكم وصححه، وعبد الرزّاق وابنُ جريرٍ عن حذيفة رضي الله عنه: أنَّ الآيات الثلاثِ ذُكرت عنده، فقال رجلٌ: إنَّ هذا في بني إسرائيل، فقال حذيفة: نِعْمَ الإخوةُ لكم بنو إسرائيل إنْ كان لكم كلُّ حلوةٍ ولهم كلُّ مُرَّةٍ، كلّا واللهِ لتَسْلُكُنَّ طريقهم قدَّ الشراك[(٢)]. يَحتملُ أن يكون ذلك ميلاً منه إلى القول بالعموم، ويحتملُ أن يكون كما قيل: ميلاً إلى القول بأن ذلك في المسلمين، وروي الأول عن علي بن الحسين رضي الله عنهما، إلا أنه قال: كفرٌ ليس ككفرِ الشرك، وفسقٌ ليس كفسق الشرك، وظلمٌ ليس كظُلْمِ الشِّرْكِ.

❁ ❁ ❁

هذا وقد تكلَّم بعضُ العارفين على ما في بعض هذه الآيات من الإشارات[(٣)] فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ أي: اتَّقوه سبحانه بتزكيةِ[(٤)] نفوسكم من الأخلاق الذميمة ﴿وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ أي: واطلبوا إليه تعالى الزُّلْفَى بتَحْلِيتها

---

(١) المستدرك ٢/ ٣١٣، وسنن البيهقي الكبرى ٨/ ٢٠، وذكره الرازي في تفسيره ١٢/ ٥-٦ عن عطاء وطاوس وقال: وهو ضعيف؛ لأن لفظ الكفر إذا أطلق انصرف إلى الكفر في الدين.

(٢) المستدرك ٢/ ٣١٢، وتفسير عبد الرزاق ١/ ١٩١، وتفسير الطبري ٨/ ٤٥٨ وفيه: قِدَى الشراك، وفي المستدرك بدلاً منها: حذو القذة بالقذة.

(٣) في (م): الإشارة.

(٤) في الأصل: لتزكية.

بالأخلاق المرضية ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ﴾ بمَحْوِ الصفات والفناء في الذات ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أي: لكي تفوزوا بالمطلوب.

وقيل: ابتغاءُ الوسيلةِ التقرُّبُ إليه بما سبق من إحسانه وعظيم رحمته، وهو على حدِّ قوله:

أيا جُودَ معنٍ ناجِ معناً بحاجتي فليس إلى مَعْنٍ سواهُ شفيعُ

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أي: ما في الجهة السفلية ﴿جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ الكُبرى ﴿مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ﴾ لأنه سببُ زيادةِ الحجاب والبُعْدِ، ولا ينجع ثَمةَ إلا ما في الجهة العُلوية من المعارف والحقائق النورية.

﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ أي: المتناوِلُ من الأنفس والمتناوِلةُ من القوى النفسانية للشهوات التي حرِّمت عليها ﴿فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾ أي: امنعوهما بحسم قدرتهما بسيف المجاهَدَة وسكِّينِ الرياضة ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا﴾ مِن تَناوُلِ ما لا يَحِلُّ تناولُه لها ﴿نَكَٰلًا﴾ أي: عقوبةً من الله عز وجل.

﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ ووساوسِ شيطانِ النفس ﴿سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ﴾ وهم القوى النفسانية ﴿لَمْ يَأْتُوكَ﴾ أي: ينقادوا لكم. أو: سماعون لقوم يسنُّون السننَ السيئة ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ﴾ وهي التعيُّنات الإلهية ﴿مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾ فيُزيلونها عما هي عليه[1] من الدلالة على الوجود الحقَّانيِّ، أو يغيِّرون قوانين الشريعة بتمويهات الطبيعة، كمن يؤوِّلُ القرآن والأحاديثَ على وَفْقِ هواه، وليس ما نحن فيه من هذا القبيل كما يزعمه المحجوبون؛ لأنَّ ذلك إنما يكون بإنكار أن يكون الظاهرُ مراداً لله تعالى، وقَصْرِ مرادِه سبحانه على هذه التأويلات، ونحن نبرأ إلى الله عز وجل من ذلك فإنه كفرٌ صريح، وإنما نقول: المراد هو الظاهر، وبه تعبَّد الله تعالى خَلْقَه، لكن فيه إشارة إلى أشياءَ أُخَرَ لا يكاد يحيط بها نطاقُ الحَصْرِ يوشكُ أن يكون ما ذكر بعضاً منها.

﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ قال ابن عطاء: مَن يحجبه الله تعالى عن فوائد أوقاته لم يَقْدِرْ أحدٌ إيصاله إليه.

(١) قوله: عليه، ساقط من (م).

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ﴾ أي: بالمراقبة والمراعاة، وقال أبو بكر الورَّاق: طهارةُ القلب في شيئين: إخراج الحسد والغشِّ، وحُسْن الظنِّ بجماعة المسلمين.

﴿أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِۚ﴾ وهو ما يأكلونه بدينهم ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ﴾ مُداوياً لدائهم إنْ رأيتَ التَّداوي سبباً لشفائهم ﴿أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ﴾ إنْ تيقَّنْتَ إعوازَ الشفاء لشقائهم.

﴿وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ﴾ أي: داوِهم على ما يستحقُّون ويقتضيه داؤهم. والكلامُ في باقي الآيات ظاهرٌ والله تعالى الموفق.

❁ ❁ ❁

﴿وَكَتَبۡنَا﴾ عطفٌ على «أنزلنا التوراة» والمعنى: قدَّرْنا وفرَضْنا ﴿عَلَيۡهِمۡ﴾ أي: على الذين هادوا، وفي مصحف أُبيٍّ: «وأنزلنا على بني إسرائيل»(١).

﴿فِيهَآ﴾ أي: في التوراة، والجارُّ متعلِّقٌ بـ «كتبنا»، وقيل: بمحذوفٍ وقع حالاً، أي: فَرَضْنا هذه الأمورَ مبيَّنةً فيها، وقيل: صفةٌ لمصدرٍ محذوفٍ، أي: كتبنا كتابةً مبيَّنةً فيها.

﴿أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ﴾ أي: مأخوذةٌ، أو مقتولةٌ، أو مقتصَّةٌ بها، إذا قتلتْها بغير حقٍّ، ويقدَّر في كلٍّ ممَّا في قوله تعالى: ﴿وَٱلۡعَيۡنَ بِٱلۡعَيۡنِ وَٱلۡأَنفَ بِٱلۡأَنفِ وَٱلۡأُذُنَ بِٱلۡأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ﴾ ما يناسبُه كالفَقْءِ، والجَدْعِ، والصَّلْم، والقَلْع، ومنهم مَن قدَّر الكونَ المطلق، وقال: إنه مرادهم، أي: يستقرُّ أَخْذُها بالعين، ونحو ذلك.

وقرأ الكسائيُّ: «العين» وما عُطِفَ عليه بالرفع(٢)، ووجَّهه أبو عليٍّ الفارسيُّ(٣) بأنَّ الكلام حينئذٍ جملٌ معطوفةٌ على جملةِ «أنَّ النفسَ بالنفسِ» لكنْ من حيث المعنى لا من حيث اللفظ، فإنَّ معنى «كتبنا عليهم أنَّ النفس بالنفس»: قلنا لهم: النفسُ بالنفس، فالجملةُ مندرجةٌ تحت ما كُتب على بني إسرائيل.

---

(١) الكشاف ١/ ٦١٦.
(٢) التيسير ص٩٩، والنشر ٢/ ٢٥٤.
(٣) في الحجة ٣/ ٢٢٤، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٤٧.

وجَعَله ابنُ عطيةَ على هذا القول من العطف على التوهُّم[1]، وهو غيرُ مَقيسٍ.

وقيل: إنه محمول على الاستئناف بمعنى أنَّ الجمل اسميةٌ معطوفةٌ على الجملة الفعلية، ويكون هذا ابتداءَ تشريعٍ وبيانَ حكمٍ جديد غيرِ مندرجٍ فيما كُتب في التوراة، وقيل: إنه مندرجٌ فيه أيضاً على هذا، والتقديرُ: وكذلك العينُ بالعين، إلخ لتتوافقَ القراءتان.

وقال الخطيب: لا عَطْفَ، والاستئناف بمعناه المتبادرُ منه، والكلامُ جوابُ سؤالٍ، كأنه قيل: ما حالُ غيرِ النفس؟ فقال سبحانه: ﴿العينُ بالعين﴾ إلخ.

وقيل: إنَّ «العين» وكذا سائرُ المرفوعات معطوفةٌ على الضمير المرفوع المستتر في الجارِّ والمجرورِ الواقعِ خبراً، والجارُّ والمجرورُ بعدها حالٌ مبيِّنةٌ للمعنى.

وضُعِّفَ هذا بأنه يلزمُه العطفُ على الضمير المرفوع المتَّصل من غير فصلٍ ولا تأكيدٍ، وهو لا يجوزُ عند البصريين إلا ضرورةً.

وأجيب بأنه مفصولٌ تقديراً؛ إذ أَصْلُه: النفسُ مأخوذةٌ أو مقتصَّةٌ هي بالنفس؛ إذ الضميرُ مستترٌ في المتعلَّق المقدَّم على الجارِّ والمجرور بحسب الأصل، وإنما تأخَّر بعد الحذف وانتقاله إلى الظرف.

كذا قيل، وهو يقتضي أنَّ الفَصْلَ المقدَّرَ يكفي للعطف، وفيه نظر. ويقدَّر المتعلَّق على هذا عامًّا ليَصِحَّ العطفُ؛ إذ لو قدِّر: النفس مقتولةٌ بالنفس والعينُ، لم يستقم المعنى كما لا يخفى، فلْيُفْهَمْ.

واعلم أنَّ النفس في كلامهم إذا أُريدَ منها الإنسانُ بعينه مذكَّرٌ، ويقال: ثلاثةُ أنفسٍ، على معنى: ثلاثة أشخاص، وإذا أريد بها الروح فهي مؤنثةٌ لا غير، وتصغيرُها: نُفَيْسَةٌ[2].

والعينُ بمعنى الجارحةِ المخصوصةِ مؤنَّثةٌ، وإطلاقُ القولِ بالتأنيث لا يَظْهَرُ له وجهٌ؛ إذ لا يصحُّ أن يقال: هذه عينُ هؤلاء الرجال، وأنت تريد الخيار. والأذنُ

---

(١) كذا نقل المصنف عن الشهاب في الحاشية، والصواب أن هذا التوجيه ذكره أبو حيان في البحر ٣/ ٤٩٤، ثم ضعفه بأن العطف على التوهم لا ينقاس، وإنما يقال منه ما سُمع. وينظر الدر المصون ٤/ ٢٧٤.

(٢) بعدها في (م): لا غير.

مثلُها، والأنفُ مذكَّرٌ لا غير.

والسنُّ تؤنَّثُ ولا تذكَّر وإنْ كانت السنَّ من الكِبَر، لكنْ ذَكر ابنُ الشحنة أنَّ السنَّ تُطْلَقُ على الضرس والناب، وقد نصُّوا على أنهما مذكَّران، وكذا الناجذُ والضاحكُ والعارضُ، ونصَّ ابنُ عصفورٍ على أنَّ الضِّرسَ يجوزُ فيه الأمران، ونَظَمَ ما يجوزُ فيه ذلك بقوله:

وهاك من الأعضاء ما قد عَدَدْتُه ... تؤنَّثُ أحياناً وحيناً تُذَكَّرُ
لسانُ الفتى والإبطُ والعنقُ والقفا ... وعاتقُه والمَتْنُ والضِّرسُ يُذْكَرُ
وعندي الذِّراعُ والكراعُ مع المِعَى ... وعَجْزُ الفتى ثم القريضُ المحبَّر
كذا كلُّ نَحْويٍّ حَكَى في كتابه ... سوى سيبويه وهو فيهم مكبَّرُ
يَرى أنَّ تأنيث الذراع هو الذي ... أتى، وهو للتذكير في ذاك مُنْكِرُ[(١)]

وقد شاع أنَّ ما مِنه اثنان في البدن كاليد والضِّلع والرِّجل مؤنَّثٌ، وما منه واحدٌ كالرأس والفم والبطن مذكَّرٌ، وليس ذاك بمطَّردٍ؛ فإنَّ الحاجِبَ والصُّدْغَ والخَدَّ والمِرْفَقَ والزَّنْدَ كلٌّ منها مذكَّرٌ مع أنَّ في البدن منه اثنين، والكَبِد والكَرِش فإنهما مؤنَّثان وليس منهما في البدن إلا واحدٌ، وتفصيلُ ما يذكَّر ولا يؤنَّثُ، وما يؤنَّثُ ولا يذكَّر، وما يذكَّرُ ويؤنَّث[(٢)] من الأعضاء، يُفْضي إلى بَسْطِ يد المقال، والكفُّ أولى بمقتضى الحال هذا[(٣)].

﴿وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌۚ﴾ بالنصب عطفٌ على اسم «إن»، و«قصاصٌ» هو الخبر، ولكونه مصدراً كالقتال ـ وليس عينَ المُخبَرِ عنه ـ يؤوَّل بأحد التأويلات المعروفة في أمثاله.

والكسائيُّ كما قرأ بالرفع فيما قَبْلُ قرأ به هنا أيضاً. وابنُ كثير وابنُ عامر وأبو عمرو وإنْ نصبوا فيما تقدَّم رفعوا هنا على أنه إجمالٌ لحكم الجراح بَعْدَ ما فصَّل حكمَ غيرها من الأعضاء، وهذا الحكمُ فيما إذا كانت بحيث تعرفُ المساواة كما فصِّل في الكتب الفقهية.

---

(١) وذكرها العيني في عمدة القاري ٤/ ٦٥.
(٢) قوله: وما يذكر ويؤنث، ساقط من (م).
(٣) في الأصل: يفضي لمزيد التطويل إلى الجرح بكتابنا هذا.

واستدلَّ بعمومِ «أنَّ النفسَ بالنفس» مَن قال كصاحبنا: يُقتل المسلم بالذمي[(١)]، والحرُّ بالعبد، والرجلُ بالمرأة، ومَن خالف استدلَّ بقوله تعالى: ﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾ [البقرة:١٧٨] وبقوله ﷺ: «لا يُقتَلُ مؤمنٌ بكافرٍ»[(٢)].

وأجاب بعضُ أصحابنا: بأنَّ النصَّ تخصيصٌ بالذكر فلا يدلُّ على نفي ما عَدَاه، والمراد بما رُوي الحربيُّ؛ لسياقه: «ولا ذو عهد في عهده»[(٣)] والعطفُ يقتضي المغايرةَ، وقد روي أنه عليه الصلاة والسلام قتل مسلماً بذميٍّ[(٤)].

وذكر ابنُ الفرس أنَّ الآية في الأحرار المسلمين؛ لأنَّ اليهود المكتوبَ عليهم ذلك في التوراة كانوا ملَّةً واحدة ليسوا منقسمين إلى مسلم وكافر، وكانوا كلهم أحراراً لا عبيدَ فيهم؛ لأنَّ عَقْدَ الذمة والاستعباد إنما أُبيح للنبيِّ ﷺ من بين سائر الأنبياء؛ لأن[(٥)] الاستعباد من الغنائم ولم تحلَّ لغيره عليه الصلاة والسلام، وعَقْدُ الذمةِ لبقاء الكفَّارِ، ولم يقع ذلك في عهدِ نبيٍّ، بل كان المكذِّبون يهلكون جميعاً بالعذاب، وأُخِّر ذلك في هذه الأمة رحمةً. انتهى.

وأنت تعلم أنَّ اللفظ ظاهرٌ في العموم، ومثل هذا لا يَصْلُحُ مخصِّصاً، نعم إنه لم يَبْقَ

---

(١) في (م): واستدل بعموم أن النفس بالنفس من قال يقتل المسلم بالكافر. وينظر الجامع لأحكام القرآن ٣/ ٦٧، والإكليل في استنباط التنزيل للسيوطي ص ١١٢.

(٢) أخرجه البخاري (١١١)، وأحمد (٥٩٩) من حديث علي رضي الله عنه.

(٣) أخرجه من حديث عليٍّ بهذه الزيادة أحمد (٩٥٩)، وأبو داود (٤٥٣٠). وأخرجه بها أيضاً أحمد (٦٦٩٠)، وأبو داود (٢٥٧١) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود في المراسيل (٢٥٠) من طريق ربيعة عن عبد الرحمن بن البيلماني حدثه أن رسول الله ﷺ أتي برجل من المسلمين قتل معاهَداً من أهل الذمة، فقدم رسول الله ﷺ المسلم فضرب عنقه...، وأخرجه الدراقطني (٣٢٥٩) من طريق إبراهيم بن محمد الأسلمي، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن البيلماني، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قتل مسلماً بمعاهَد...

قال الدارقطني: لم يسنده غير إبراهيم بن أبي يحيى، وهو متروك الحديث، والصواب: عن ربيعة، عن ابن البيلماني مرسل عن النبي ﷺ، وابن البيلماني ضعيف الحديث لا تقوم به حجة إذا وَصَل الحديث، فكيف بما يرسله.

(٥) في الأصل: إذ والمثبت من (م) وهو الموافق لما في الإكليل في استنباط التنزيل للسيوطي ص ١١٢، والكلام منه.

على العموم الصرف، فقد قال[1] الأصحاب: لا يُقتل المسلم بالمستأمَنِ، ولا الذميُّ به؛ لأنه غيرُ محقونِ الدم على التأبيد، وكذا كفرُه باعثٌ على الحراب لأنه على قَصْدِ الرجوع، ولا المستأمَنُ بالمستأمَنِ استحساناً لقيام المبيح، ويُقتل قياساً للمساواة.

ولا الرجلُ بابنه لقوله ﷺ: «لا يُقادُ الوالدُ بوَلَدِه»[2]، وهو بإطلاقه حجَّةٌ على مالكٍ في قوله: يقادُ إذا ذبحه ذبحاً، ولأنه سببٌ لإحيائه، فمن المحال أنْ يُستَحقَّ له إفناؤه، ولهذا لا يجوز له قتلُه وإنْ وجده في صفِّ الأعداء مقاتلاً، أو زانياً وهو مُحصَنٌ. والقصاصُ يستحقُّه المقتولُ أولاً ثم يَخلُفه وارثُه. والجدُّ من قِبَل الرجال والنساء وإنْ عَلَا في هذا بمنزلة الأب، وكذا الوالدةُ والجدَّةُ من قِبَل الأمِّ أو الأب قَرُبَتْ أو بَعُدَتْ؛ لِمَا بيَّنَّا.

ولا الرجلُ بعبده، ولا مدبَّرِه، ولا مكاتَبِه، ولا بعبدِ ولدِه لأنه لا يَستَوْجبُ لنَفْسِه على نَفْسِه القصاصَ ولا ولده عليه، وكذا لا يقتل بعبدٍ مَلَكَ بعضَه؛ لأنَّ القصاص لا يتجزَّأ.

وليست مخصِّصاتُ العموم ـ نظراً إلى هذه المستثنيات وما ذَكَره ابن الفرس ـ سواءً في ميدان القبول، كما لا يخفى على مَن حاز قصب السَّبْق في مضمار التحقيق[3].

واستَدَلَّ الإمامُ أحمد بالآية على أنه لا تُقتَلُ الجماعةُ بالواحد[4]؛ لقوله تعالى فيها: ﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ بالإفراد.

وأُجيبَ بأنَّ حكمة القصاص ـ وهو صَوْنُ الدماء والأحياء ـ اقتضت القتلَ وصَرْفَ الآيةِ عما ذكر؛ فإنه لو كان كذلك قَتَلوا مجتمعينَ حتى يَسْقُطَ عنهم القصاصُ، وحينئذٍ تُهْدَرُ الدماءُ ويَكْثُرُ الفسادُ. كذا قيل.

---

(١) في (م): وأنت تعلم أن اللفظ ظاهر في العموم لكن لم يقوه على ذلك فقد قال.

(٢) أخرجه الترمذي (١٤٠١)، وابن ماجه (٢٦٦١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وأخرجه أحمد (١٤٧)، والترمذي (١٤٠٠) من حديث عمر رضي الله عنه. قال ابن عبد البر في التمهيد ٢٣/ ٤٣٧: هو حديث مشهور عند أهل العلم بالحجاز والعراق مستفيض عندهم، يستغنى بشهرته وقبوله والعمل به عن الإسناد فيه حتى يكاد أن يكون الإسناد في مثله لشهرته تكلفاً.

(٣) من قوله: وليست مخصصات، إلى هذا الموضع ليس في (م)، ووقع بدلاً منه: فليفهم.

(٤) في (م): واستدل بها على ما روي عن الإمام أحمد من أنه لا يقتل الجماعة بالواحد.

﴿فَمَن تَصَدَّقَ﴾ أي: من المستحقِّين للقصاص ﴿بِهِۦ﴾ أي: بالقصاص، أي: فَمَن عفا عنه، والتعبيرُ عن ذلك بالتصدُّق للمبالغة في الترغيب ﴿فَهُوَ﴾ أي: التصدُّق المذكور ﴿كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ للمتصدِّق، كما أخرجه ابن أبي شيبة عن الشعبيِّ[1]، وعليه أكثر المفسِّرين.

وأخرج الدَّيْلميُّ عن ابن عمر ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ قال في الآية[2]: «هو الرجلُ يُكْسَرُ سنُّه أو يُجْرَحُ من جسده فيعفو، فيُحَطُّ عنه من خطاياه بقَدْرِ ما عفا عنه من جسده، إنْ كان نصفَ الدِّيَةِ فنصفُ خطاياه، وإنْ كان ربعَ الدِّيَةِ فربعُ خطاياه، وإن كان ثلثَ الدية فثلثُ خطاياه، وإن كان الديةَ كلَّها فخطاياه كلُّها»[3].

وأخرج سعيد بن منصور وغيرُه عن عديِّ بنِ ثابتٍ: أنَّ رجلاً هَتَمَ فَمَ رجلٍ على عهدِ معاويةَ ﷺ، فأُعطيَ دِيَةً فأَبَى إلَّا أنْ يَقْتَصَّ، فأُعطيَ ديتين فأَبَى، فأُعطيَ ثلاثاً، فحدَّث رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ عن رسول الله عليه الصلاة والسلام قال: «مَن تصدَّق بدمٍ فما دونه فهو كفارةٌ له مِن يومِ وُلِدَ إلى يوم يموتُ»[4].

وقيل: الضمير عائدٌ إلى الجاني، وإلى ذلك ذهب ابن عباس ﷺ فيما أخرجه عنه ابن جرير[5]، ومجاهدٌ وجابرٌ فيما أخرجه عنهما ابن أبي شيبة[6].

ومعنى كونِ ذلك كفارةً له على هذا التقدير: أنه يَسقطُ به ما لزمه. ويتعيَّن على

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٤٤٠، وأخرجه أيضاً الطبري ٨/ ٤٧٤.

(٢) في (م): أن رسول الله ﷺ قرأ الآية فقال.

(٣) الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ١٥٣.

(٤) سنن سعيد بن منصور (٧٦٢ - تفسير)، وأخرجه أيضاً أبو يعلى (٦٨٦٩)، والطبري ٨/ ٤٧٨. وجاء عند أبي يعلى: «... كان كفارة له من يوم ولد إلى يوم تصدَّق». وعند الطبري: «كان كفارة له من يوم تصدق إلى يوم ولد». قال: فتصدق الرجل. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/ ٣٠٢: رجاله رجال الصحيح غير عمران بن ظبيان، وقد وثقه ابن معين، وفيه ضعف. اهـ. وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت ﷺ أخرجه أحمد (٢٢٧٠١)، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

(٥) في تفسيره ٨/ ٤٧٥ و٤٧٧، وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة ٩/ ٤٣٩-٤٤٠، وسعيد بن منصور (٧٥٨ - تفسير).

(٦) في المصنف ٩/ ٤٣٩ و٤٤٠.

هذا القول كونُ[١] خبرِ المبتدأ مجموعَ الشرطِ والجزاء حيث لم يكن العائدُ[٢] إلَّا في الشرط، كما قاله التفتازاني[٣]. وقيل: إن في الجزاء عائداً أيضاً باعتبارِ أنَّ «هو» بمعنى: تصدُّقُه[٤]، فيشتَمِلُ بحَسَب المعنى على ضمير المبتدأ، فالتعيُّن ليس بمسلَّمٍ.

وقال بعضهم: إنه يحتمل أن يكون معنى الآية: أنَّ كلَّ مَن تصدَّقَ واعترف بما يجب عليه من القصاص، وانقاد له، فهو كفارةٌ لِمَا جناه من الذَّنْبِ، ويلائمُه كلَّ المُلاءمةِ قولُه تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ فضميرُ «له» حينئذٍ عائدٌ إلى المتصدِّق مراداً[٥] به الجاني نفسُه. وفيه بعدٌ ظاهر.

وقرأ أبيٌّ: «فهو كفارتُه له»[٦] فالضميرُ المرفوعُ حينئذٍ للمتصدِّق لا للتَّصَدُّق، وكذا الضميران المجروران، والإضافة للاختصاص، واللامُ مؤكِّدةٌ لذلك، أي: فالمتصدِّق كفارتُه التي يستحقُّها بالتصدُّقِ له لا ينقصُ منها شيءٌ؛ لأن بعض الشيء لايكون ذلك الشيء، وهو تعظيمٌ لِمَا فَعَلَ، حيث جُعِلَ مقتضياً للاستحقاق اللائقِ من غير نقصانٍ، وفيه ترغيبٌ في العفو.

والآيةُ نزلت ـ كما قال غيرُ واحدٍ ـ لـمَّا اصْطَلَح اليهودُ على أنْ لا يقتلوا الشريفَ بالوضيع والرجلَ بالمرأة، فلم يُنْصِفوا المظلومَ من الظالم.

وعن السيد السَّنَدِ أنَّ القصاصَ كان في شريعتهم متعيّناً عليهم، فيكون[٧] التصدُّقُ ممَّا زِيدَ في شريعتنا.

وقال الضحَّاك: لم يُجعَلْ في التوراة ديةٌ في نفسٍ ولا جُرْحٍ، وإنَّما كان العفو أوالقصاص. وهو الذي يقتضيه ظاهرُ الآية.

﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم﴾ شروعٌ في بيان أحكام الإنجيل ـ كما قيل ـ إثر بيانِ أحكام

---

(١) في (م): ويتعين عليه أن يكون.

(٢) في الأصل: إذ لا عائد، بدل: حيث لم يكن العائد، والمثبت من (م) وحاشية الشهاب ٣/ ٢٤٨، وعنه نقل المصنف.

(٣) في (م): وإليه ذهب العلامة الثاني، بدل: كما قاله التفتازاني.

(٤) في الأصل: أن فهو بمعنى فتصدقه.

(٥) في الأصل: ولكن المراد، بدل: مراداً.

(٦) الكشاف ١/ ٦١٧.

(٧) في الأصل: فجملة.

التوراة، وهو عطفٌ على «أنزلنا التوراة»، وضميرُ الجمع المجرورِ لـ «النبيِّين الذين أسلموا» كما قال[1] أكثر المفسرين، واختاره علي بنُ عيسى والبَلْخيُّ.

وقيل: للذين فُرِضَ عليهم الحكمُ الذي مضى ذكرُه، وحُكي ذلك عن الجبائيِّ، وليس بالمختار.

والتقفية: الإتباع، ويقال: قفا فلانٌ أَثَرَ فلان، إذا تَبِعه، وقفَّيتُه بفلان: إذا أَتْبعته إياه، والتقدير هنا: أتبعناهم على آثارهم ﴿بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾، فالفعلُ ـ كما قيل ـ متعدٍّ لمفعولين؛ أحدُهما بنفسه، والآخَرُ بالباء، والمفعولُ الأولُ محذوفٌ، و(عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم) كالسَّادِّ مَسَدَّه؛ لأنه إذا قفَّى به على آثارهم فقد قفَّاهم به.

واعتُرِض بأنَّ الفعل قبل التضعيف كان متعدِّياً إلى واحد، وتعديةُ المتعدِّي إلى واحدٍ لثانٍ بالباء لا تجوزُ، سواءٌ كان بالهمزة أو التضعيف.

ورُدَّ بأنَّ الصواب أنه جائزٌ لكنه قليل، وقد جاء منه ألفاظٌ؛ قالوا: صكَّ الحجرُ الحجرَ، وصكَّكتُ الحجر بالحجر، ودَفَع زيدٌ عمراً، ودفَعْتُ زيداً بعمرو، أي: جعلتُه دافعاً له.

وذهب بعضُ المحقِّقين إلى أنَّ التضعيف فيما نحن فيه ليس للتعدية، وأنَّ تعلُّق الجارِّ بالفعل لتضمينه معنى المجيء، أي: جئنا بعيسى ابن مريم على آثارهم قافياً لهم، فهو متعدٍّ لواحدٍ لا غير بالباء.

وحاصلُ المعنى: أرسلنا عيسى عليه السلام عقيبهم ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ﴾ حالٌ من «عيسى» مؤكِّدةٌ؛ فإن ذلك من لازِمِ الرسول عليه الصلاة والسلام.

﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ﴾ عطفٌ على «قفَّينا»، وقرأ الحسن بفتح الهمزة[2]، ووجهُ صحةِ ذلك أنه اسمٌ أعجميٌّ، فلا بأس بأن يكون على ما ليس في أوزان العرب، وهو أَفْعيل[3] أو فَعْليل بالفتح، وأما إفعيل بالكسر فله نظائرُ، كإبزيم وإحليل وغيرِ ذلك.

﴿فِيهِ هُدًى وَنُورٌ﴾ كما في التوراة، والجملةُ في موضع النصب على أنها حالٌ

---

(١) في (م): قاله.

(٢) الكشاف ١/٦١٧، والبحر ٣/٤٩٩.

(٣) في (م): بأفعيل، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٣/٢٤٩، والكلام منه.

من الإنجيل، وقوله تعالى: ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ﴾ عطفٌ على الحال وهو حالٌ أيضاً، وعطفُ الحال المُفْرَدةِ على الجملة الحالية وعكسُه جائزٌ؛ لتأويلها بمفردٍ وتكريرُ هذا لزيادة التقرير.

وقوله عزوجل: ﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾﴾ عطفٌ على ما تقدَّم منتظِمٌ معه في سلك الحالية. وجُعِلَ كلُّه هدًى بعد ما جُعِلَ مشتملاً عليه؛ مبالغةً في التنويه بشأنه، لِمَا أنَّ فيه البشارة بنبيِّنا ﷺ أظهر. وتخصيصُ المتقين بالذكر؛ لأنهم المهتدون بهداه والمنتفعون بجدواه.

وجوَّز نصب «هدًى وموعظةً» على المفعول له[1] عطفاً على مفعولٍ له آخَرَ مقدرٍ، أي: إثباتاً لنبوَّته وهدًى.. إلخ. ويجوز أن يكونا معلِّلين لفعلٍ محذوفٍ عاملٍ فيه، أي: وهدًى وموعظةً للمتَّقين آتيناه ذلك.

﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ﴾ أمرٌ مبتدأٌ لهم بأنْ يحكموا ويعملوا بما فيه من الأمور التي من جملتها دلائلُ رسالته ﷺ، وما قرَّرتْه شريعته الشريفةُ من أحكامه، وأمَّا الأحكامُ المنسوخةُ فليس الحكم بها حكماً بما أنزل الله تعالى، بل هو إبطالٌ وتعطيلٌ له؛ إذ هو شاهدٌ بنسخها وانتهاءِ وقتِ العمل بها؛ لأنَّ شهادته بصحةِ ما ينسخُها من الشريعة الأحمدية شاهدةٌ بنَسْخِها، وأن أحكامه ما قرَّرته تلك الشريعةُ التي تشهد بصحتها، كما قرَّره شيخُ الإسلام قدِّس سرُّه[2]. واختار كونَه أمراً مبتدأً الجبائيُّ.

وقيل: هو حكايةٌ للأمر الوارد عليهم بتقديرِ فعْلٍ معطوفٍ على «آتيناه»، أي: وقلنا ليَحْكُمْ أهلُ الإنجيل، وحذفُ القولِ لدلالةِ ما قبله عليه كثيرٌ في الكلام، ومنهُ قوله تعالى: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم﴾ [الرعد: ٢٣-٢٤] واختار ذلك علي بنُ عيسى.

وقرأ حمزة: «ولِيَحْكُمَ» بلام الجرِّ ونَصْبِ الفعل بأنْ مضمَرة[3]، والمصدرُ معطوفٌ على «هدًى وموعظةً» على تقدير كونهما معلِّلينِ، وأُظهرت اللامُ فيه

---

(١) في الأصل و(م): لها، والمثبت من حاشية الشهاب ٣/ ٢٤٩، والكلام منه.
(٢) في تفسيره ٣/ ٤٤، وجاءت العبارة الأخيرة فيه: وبأن أحكامه ما قررته الشريعة التي شهد بصحتها.
(٣) التيسير ص٩٩، والنشر ٢/ ٢٥٤.

لاختلافِ الفاعلِ، فإنَّ فاعلَ الفعلِ المقدَّرِ ضميرُ الله تعالى وفاعلَ هذا أهلُ الكتاب. وهو متعلِّقٌ بمحذوفٍ على الوجه الأول في «هدى وموعظة»، أي: وآتيناه ليحكمَ إلخ، وإنما لم يُعطف لعدم صحة عطف العلَّة على الحال، ومنهم مَن جوَّز العطفَ بناءً على أنَّ الحال هنا في معنى العلة، وهو ضعيف.

وقدَّر بعضُهم في الكلام ـ على تقدير التعليل ـ «عليه» متعلِّقاً بـ «أنزل» ليَصِحَّ كونُه علَّةً لإيتاء عيسى عليه السلامُ ما ذُكر.

وعن أبيٍّ[1] أنه قرأ: «وأنْ لِيَحْكُمْ» على أنَّ «أنْ» موصولةٌ بالأمر، كما في قولك: أَمَرْتُه بأنْ قُمْ، ومعنى الوصل: أنَّ «أنْ» تَتمُّ بما بعدها، جزء كلام، كـ: «الذي» وأخواتِه، ووصلُ «أنْ» المصدريةِ بفعل الأمر مما تكرَّر القول به في «الكشاف»، وذُكر فيه نقلاً عن سيبويه[2]. وقدّر هنا: أَمَرْنا، كأنه قيل: وآتيناه الإنجيلَ وأَمَرْنا بأنْ يَحْكمَ[3].

وأُورد على سيبويه ما دقَّق صاحب «الكشف» في الجواب عنه، وأتى بما يندفعُ به كثيرٌ من الأسئلة على «أنْ» المصدرية والتفسيرية.

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾ أي: المتمرِّدون الخارجون عن حكمه أو عن الإيمان، وقد مرَّ تحقيقُه. والجملة تذييلٌ مقرِّرٌ لمضمون الجملة السابقة ومؤكِّدةٌ لوجوب الامتثال بالأمر.

والآية تدلُّ على أنَّ الإنجيل مشتملٌ على الأحكام، وأنَّ عيسى عليه السلام كان مستقلًّا بالشرع، مأموراً بالعمل بما فيه من الأحكام قلَّتْ أو كَثُرتْ، لا بما في التوراة خاصةً، ويشهدُ لذلك أيضاً حديثُ البخاري: «أُعطي أهلُ التوراةِ التوراةَ فعَمِلوا بها، وأهلُ الإنجيلِ الإنجيلَ فعَمِلوا به»[4].

---

(١) بعدها في (م): على، والمثبت من الأصل وهو الصواب، والقراءة عن أبيٍّ ﷺ في الكشاف ١/ ٦١٧، والبحر ٣/ ٥٠٠.
(٢) الكشاف ٢/ ٢٥٥ - ٢٥٦، والكتاب ٣/ ١٦٢.
(٣) الكشاف ١/ ٦١٧.
(٤) صحيح البخاري (٧٤٦٧) من حديث ابن عمر ﷺ، وهو عند أحمد (٦٠٢٩)، وفيهما: «... أعطي أهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا، فأُعطوا قيراطاً قيراطاً، ثم أعطي أهل الإنجيل الإنجيلَ فعملوا به حتى صلاة العصر ثم عجزوا، فأُعطوا قيراطاً قيراطاً...».

وخالف في ذلك بعضُ الفُضَلاءِ، ففي «الملل والنحل» للشَّهرستانيّ: جميعُ بني إسرائيل كانوا متعبَّدين بشريعةِ موسى عليه السلام مكلَّفين التزامَ أحكامِ التوراةِ، والإنجيلُ النازلُ على المسيح عليه السلام لا يَحتضِنُ أحكاماً ولا يَسْتَبْطِنُ حلالاً وحراماً، ولكنه رموزٌ وأمثالٌ ومواعظُ، وما سواها من الشرائع والأحكام محالٌ على التوراة، ولهذا لم تكن اليهود لتنقادَ لعيسى عليه الصلاة والسلام(١).

وحَمَلَ المخالفُ هذه الآية على: ولْيَحْكُموا بما أنزلَ الله تعالى فيه من إيجاب العمل بأحكام التوراة، وهو خلافُ الظاهرِ، كتخصيصِ ما أُنزل فيه بنبوَّة(٢) نبيِّنا ﷺ.

﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ أي: الفردَ الكاملَ الحقيقَ بأنْ يسمَّى كتاباً على الإطلاق؛ لتفوُّقه على سائر الكتب السماوية، وهو القرآن العظيم، فاللام للعهد. والجملةُ عَطْفٌ على «أنزلنا» وما عُطِفَ عليه.

وقولُه تعالى: ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ حالٌ مؤكِّدة من «الكتاب»، أي: متلبِّساً بالحقِّ والصِّدق، وجوَّز أن يكون حالاً من فاعلِ «أنزلنا»، وقيل: حال من الكاف في «إليك».

و قولهُ تعالى: ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ حالٌ من «الكتاب»، أي: حالَ كونِه مصدِّقاً لِمَا تقدَّمه، وقد تقدَّم الكلامُ في كيفية تَصْديقِه لذلك. وزعم أبو البقاء عدمَ جوازِ كونه حالاً مما ذُكر؛ إذ لا يكون حالان لعاملٍ واحد، وأَوْجَبَ كونَه حالاً من الضمير المستكنِّ في الجارِّ والمجرور قبله(٣).

وقوله سبحانه: ﴿مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ بيانٌ لـ «ما»، واللامُ فيه للجنس بناءً على ادعاءِ أنَّ ما عدا الكُتُبَ السماوية ليست كتاباً بالنسبة إليها.

ويجوزُ ـ كما قال غيرُ واحدٍ ـ أن تكونَ للعهد، نظراً إلى أنه لم يَقْصِدْ إلى جنسِ مدلولِ لَفْظِ الكتاب بل إلى نوعٍ مخصوصٍ منه هو بالنظر إلى مطلق الكتاب معهودٌ بالنظر إلى وصفِ كونه سماويًّا، غايتُه أنَّ عَهْديَّتَه ليست إلى حدِّ الخصوصية الفردية، بل إلى خصوصيةٍ نوعيةٍ أخصَّ من مُطْلقِ الكتاب ـ وهو ظاهرٌ ـ ومن الكتاب السماويِّ أيضاً حيث خُصَّ بما عدا القرآن.

---

(١) الملل والنحل ١/ ٢٠٩، ونقله المصنف بواسطة الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٥٠.
(٢) في (م): نبوة.
(٣) الإملاء ٢/ ٤٢٧.

﴿وَمُهَيۡمِنًا عَلَيۡهِۖ﴾ قال الخليل وأبو عبيدة[١]: أي: رقيباً على سائر الكتب السماوية المحفوظةِ عن التغيير، حيث يشهدُ لها بالصحَّة والثبات، ويقرِّرُ أصولَ شرائعها وما يتأبَّدُ من فروعها، ويعيِّن أحكامها المنسوخة.

وقال ابنُ عباسٍ والحسنُ ومجاهدٌ وقتادةُ ﷺ: أي: شاهداً عليه بأنه الحقُّ، والعطف حينئذٍ للتأكيد.

وهاؤه أصليةٌ، وفعلُه: هَيْمَنَ، وله نظائر: بَيْطَرَ، وخَيْمَرَ[٢]، وسَيْطَرَ. وزاد الزجَّاجيُّ[٣]: بَيْقَرَ[٤]، ولا سادسَ لها.

وقيل: إنها مُبْدَلةٌ من الهمزة، ومادَّتُه من الأمن كـ: هَراق[٥]؛ وقال المبرِّد وابنُ قتيبةَ: إنَّ المهيمن أصلُه: مؤمن، وهو من أسمائه تعالى، فصغِّر وأُبْدِلَتْ همزتُه هاءً، وتعقَّبه السَّمينُ وغيره: بأنَّ ذلك خطأٌ بل كفرٌ أو شبيهٌ به؛ لأنَّ أسماء الله تعالى لا تصغَّر، وكذا كلُّ اسم معظَّم شرعاً[٦].

وعن ابن محيصن ومجاهد أنهما قرأا: «مُهيمَناً» بفتح الميم على بنية

---

(١) كما في تفسير الرازي ١١/١٢، وغرائب القرآن للنيسابوري ١٠٨/٦، وذكره النحاس في إعراب القرآن ٣١٨/٢، والقرطبي ٣٧/٨ عن أبي عبيد.

(٢) كذا في الأصل و(م)، وفي البحر ٤٨٦/٣، وحاشية الشهاب ٣/ ٢٥٠ (والكلام منه): حيمر. والذي يفيده كلام أبي عبيدة ـ فيما نقله عنه البكري في معجم ما استعجم ١١٨٨/٤ ـ أنه بالجيم، قال: مجيمر ماء دون المدينة، ولم يوجد على بنائه إلا أربعة: مهيمن ومسيطر ومبيقر ومبيطر. وكذا ذكر أصحاب المعاجم «مجيمر» بالجيم، وقال أبو حيان في البحر ٨/ ١٤٤ بنحو ما قاله أبو عبيدة، لكن وقع في مطبوعه: محيمر بالحاء.

(٣) في الأصل و(م): الزجاج، وهو خطأ. وكلام الزجاجي هذا في شرح خطبة أدب الكاتب كما هو مصرح به في المحرر الوجيز ٢/ ٢٠٠، والبحر ٤٨٦/٣، والدر المصون ٢٨٧/٤، وذكره أيضاً في اشتقاق أسماء الله ص٢٢٨. والزجاجي هو أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق منسوب إلى شيخه الزجَّاج، من كتبه: الجمل في النحو، والإيضاح، واللامات، وشرح خطبة أدب الكاتب وغيرها، توفي سنة (٣٣٩هـ). بغية الوعاة ٧٧/٢.

(٤) يبقر: هاجر من أرض إلى أرض، ويبقر: خرج إلى حيث لا يدري. اللسان (بقر).

(٥) وأصلها: أراق. البحر ٤٨٦/٣، والدر المصون ٢٨٨/٤.

(٦) الدر المصون ٢٨٨/٤، وقد نقل السمين هذا الرد عن أبي العباس ثعلب. وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٨٠، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٠٠.

المفعول[1]، فضمير «عليه» على هذا يعود على الكتاب الأول، والمعنى: أنه حُوفِظَ من التحريف والتبديل، والحافظُ له هو الله تعالى، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُم﴾ أي: بين أهل الكتاب؛ كما قال ابن عباس رضي الله عنهما. والفاءُ لترتيب ما بعدها على ما قبلها، فإنَّ كونَ القرآن العظيم بذلك الشأن من موجبات الحكم المأمور به، أي: إذا كان شأنُ القرآن كما ذكر فاحكم بينهم ﴿بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ أي: بما أنزله إليك فإنه الحق الذي لا مَحِيصَ عنه، والمُشتَمِلُ على جميع الأحكام الشرعية الباقية في الكتب الإلهية.

وتقديمُ «بينهم» للاعتناء بتعميم الحكم لهم، ووضع الموصول موضعَ الضمير تنبيهاً على علِّيةِ ما في حيِّز الصلة للحكم، وترهيباً عن المخالفة، والالتفاتُ بإظهار الاسم الجليل لِمَا مرَّ مراراً.

﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ﴾ الزائغةَ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما: يريد: ما حرَّفوا وبدَّلوا من أمر الرجم.

﴿عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ الذي لا مَحيدَ عنه، و«عن» متعلِّقة بـ «لا تتَّبع» على تضمين معنى العدولِ ونحوِه، كأنه قيل: لا تَعْدِلْ عما جاءك من الحقِّ متَّبعاً لأهوائهم.

وقيل: بمحذوفٍ وقع حالاً من فاعله، أي: لا تتَّبع أهواءهم عادلاً عما جاءك، أو من مفعوله، أي: لا تتَّبع أهواءهم عادلةً عمَّا جاءك.

واعتُرِض ذلك بأن ما وقع حالاً لا بدَّ أن يكون فعلاً عامًّا، ولعل القائل لا يسلِّم ذلك.

و «مِن» كما قال أبو البقاء: متعلِّقةٌ بمحذوف وقع حالاً من مرفوع «جاءك»، أو مِن «ما». ووضع الموصول موضعَ ضمير الموصول الأول للإيماء بما في حيِّز الصِّلة إلى ما يوجب كمالَ الاجتناب عن اتِّباع الأهواء.

والنهي يجوز أن يكون لمن لا يتصوَّرُ منه وقوعُ المنهيِّ عنه، فلا يقال: كيف

(١) القراءات الشاذة ص٣٢.

نُهي ﷺ عن اتِّباع أهوائهم وهو عليه الصلاة والسلام معصومٌ عن ارتكابِ ما دون ذلك؟

وقيل: الخطاب له ﷺ والمراد سائرُ الحكَّام(١).

﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًاۚ﴾ استئنافٌ جيء به لحمل أهل الكتاب من مُعاصِريه ﷺ على الانقياد لحكمه عليه الصلاة والسلام بما أنزل الله تعالى إليه من الحقِّ، ببيان أنه هو الذي كلِّفوا العملَ به دون غيره مما في كتابهم، وإنَّما الذين كلِّفوا العملَ به مَن مضى قبلَ النسخ.

والخطاب ـ كما قال جماعةٌ من المفسِّرين ـ للناس كافةً الموجودين والماضين بطريق التغليب. والشِّرعة، بكسر الشين ـ وقرأ يحيى بن وثَّاب بفتحها(٢) ـ: الشريعة، وهي في الأصل: الطريقُ الظاهرُ الذي يُوْصَلُ منه إلى الماء، والمرادُ بها الدِّينُ، واستعمالُها فيه لكونه سبيلاً موصلاً إلى ما هو سببٌ للحياة الأبدية، كما أنَّ الماء سببٌ للحياة الفانية، أو لأنه طريقٌ إلى العمل الذي يطهِّر العاملَ عن الأوساخ المعنوية كما أنَّ الشريعة طريقٌ إلى الماء الذي يطهِّر مستعملَه عن الأوساخ الحسِّيَّة.

وقال الراغب: سمِّي الدِّينُ شريعةً تشبيهاً بشريعة الماء، حيث إنَّ مَن شَرَع في ذلك على الحقيقة رَوِيَ وتطهَّر، وأعني بالريِّ ما قال بعضُ الحكماء: كنتُ أشربُ فلا أَرْوَى، فلمَّا عرفتُ الله تعالى رَوِيْتُ بلا شُرْبٍ. وبالتطهُّر ما قال تعالى: ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]. والمنهاج: الطريقُ الواضح في الدِّين مِن نَهَجَ الأمرُ: إذا وَضَحَ(٣)، والعطف باعتبار جمع الأوصاف.

وقال المبرِّد: الشِّرعة: ابتداءُ الطريق، والمنهاجُ: الطريق المستقيم.

وقيل: هما بمعنًى واحد وهو الطريق، والتكريرُ للتأكيد، والعطفُ مثلُه في قول الحطيئة:

وهندٌ أتى من دونها النأيُ والبُعْدُ(٤)

---

(١) في (م): الأحكام.

(٢) القراءات الشاذة ص٣٢.

(٣) مفردات الراغب (شرع) و(نهج).

(٤) ديوان الحطيئة ص٣٩، وصدره: ألا حبذا هندٌ وأرضٌ بها هندُ.

وقول عنترة:

حُيِّيتَ من طَلَلٍ تَقادَمَ عَهْدُه أقوى وأَقْفَرَ بعد أمِّ الهيثم[١]

وقيل: الشِّرعةُ: الطريق مُطْلقاً سواءٌ كان واضحاً أم لا. وقيل: المنهاج: الدليل.

وقيل: الشرعةُ: النبيُّ، والمنهاج: الكتاب.

وقيل: الشرعةُ: الأحكام الفرعية، والمنهاج: الأحكام الاعتقادية. وليس بشيء.

واللام متعلِّقةٌ بـ «جَعَلْنا» المتعدِّيةِ لواحدٍ، وهو إخبارٌ بجَعَل ماضٍ لا إنشاءٌ، وتقديمُها عليه للتخصيص.

و «منكم» متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع صفةً لما عوَّض عنه تنوينُ «كلّ»، أي: ولكل أمةٍ كائنةٍ منكم أيها الأممُ الباقيةُ والخاليةُ عيَّنَّا ووضعنا شرعةً ومنهاجاً خاصَّيْن بتلك الأمة لا تكادُ أمةٌ تتخطَّى شرعتَها. والأمةُ التي كانت من مَبْعَثِ موسى إلى مَبْعَثِ عيسى عليهما الصلاة والسلام شِرْعتُهم ما في التوراة، والتي كانت من مَبْعَث عيسى عليه السلام إلى مبعث أحمد عليه الصلاة والسلام شِرْعتُهم ما في الإنجيل، وأما أنتم أيها الموجودون فشِرْعتُكم ما في الفرقان ليس إلَّا، فآمنوا به واعْمَلوا بما فيه.

وأَوْجَبَ أبو البقاء[٢] تعلُّقَ «منكم» بمحذوفٍ تقديرُه: أعني، ولم يجوِّز الوصفيةَ لِمَا أنَّ ذلك يُوجِبُ الفصلَ بين الصفة والموصوف بالأجنبيِّ الذي لا تسديدَ فيه للكلام، ويوجبُ أيضاً أنْ يُفصَلَ بين «جعلنا» ومعمولِه وهو «شرعة».

وقال شيخ الإسلام: لا ضير في توسُّطِ «جعلنا» بين الصفةِ والموصوف كما في قوله تعالى: ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[٣] إلخ [الأنعام: ١٤]. والفصلُ بين الفعل ومفعوله لازمٌ على كلِّ حال.

وما ذُكر من كون الخطابِ للأمم هو الظاهر، وقيل: إنه للأنبياء الذين أُشير إليهم في الآيات قبلُ، ولا يَخْفَى بعدُه، وأبعدُ منه جَعْلُ الخطاب لهذه الأمة المحمدية، ولا يساعده السِّباق ولا اللحاق.

---

(١) ديوان عنترة ص١٦.

(٢) في الإملاء ٢/ ٤٢٧.

(٣) تفسير أبي السعود ٣/ ٤٥.

واستدلَّ بالآية مَن ذهب إلى أنَّا غيرُ متعبَّدين بشرائع مَن قبلنا؛ لأنَّ الخطاب كما علمتَ يعمُّ الأمم، واللام للاختصاص، فيكون لكلِّ أمةٍ دينٌ يخصُّها. ولو كان متعبَّداً بشريعةٍ أخرى لم يكن ذلك الاختصاص.

وأجاب العلَّامة التفتازانيُّ - بعد تسليم دلالةِ اللام على الاختصاص الحصريِّ - بمنع الملازمة؛ لجوازِ أنْ نكون متعبَّدين بشريعةِ مَن قبلَنا مع زيادةِ خصوصياتٍ في ديننا بها يكونُ الاختصاص. وفيه أنه لا حاجةَ في إفادة الحَصْرِ لِمَا ذكر مع تقدُّم المتعلق، وأيضاً إنَّ الخصوصيات المذكورةَ لا تنافي تعبُّدنا بشرعِ مَن قَبْلَنا؛ لأنَّ القائلين به يدَّعون أنه فيما لم يُعلم نسخُه ومخالفةُ ديننا له لا مطلقاً؛ إذ لم يقل به أحدٌ على الإطلاق.

ولذا جمع المحقِّقون بين أضراب هذه الآية الدالَّةِ على اختلاف الشرائع، وبين ما يخالفها نحو قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا﴾ إلخ [الشورى:١٣]، وقوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْۗ﴾ [الأنعام:٩٠] بأنَّ كلَّ آيةٍ دلَّتْ على عَدَمِ الاختلاف محمولةٌ على أصول الدين ونحوِها.

والتحقيقُ في هذا المقام: أنَّا متعبَّدون بأحكام الشرائع الباقية من حيث إنها أحكامُ شِرْعَتِنا، لا من حيث إنها شِرْعةٌ للأولين.

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ أي: جماعةً متَّفقةً على دينٍ واحدٍ في جميع الأعصار، أو: ذوي ملَّةٍ واحدةٍ من غير اختلافٍ بينكم في وقتٍ من الأوقات في شيءٍ من الأحكام الدينية ولا نسخٍ ولا تحويلٍ؛ قاله ابن عباس رضي الله عنهما.

ومفعولُ «شاء» محذوفٌ تعويلاً على دلالة الجزاء عليه، أي: لو شاء الله تعالى أن يجعلكم أمةً واحدةً لجعلكم.. إلخ.

وقيل: المعنى: لو شاء الله تعالى اجتماعَكم على الإسلام لأجبركم عليه، وروي عن الحسن نحوُ ذلك.

وقال الحسين بن عليٍّ المغربيُّ: المعنى: لو شاء الله تعالى لم يبعث إليكم نبيًّا، فتكونون متعبَّدين بما في العقل، وتكونون أمةً واحدة.

﴿وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ﴾ متعلِّقٌ بمحذوفٍ يستدعيه النِّظام، أي: ولكن لم يشأ ذلك الجَعْلَ بل شاء غيرَه ليعاملكم سبحانه معاملةَ مَن يبتليكم ﴿فِي مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ من الشرائع المختلفة لحِكَمٍ إلهيةٍ يقتضيها كلُّ عصرٍ، هل تعملون بها مُذْعِنين لها معتقدين أنَّ في اختلافها ما يعود نَفْعُه لكم في معاشكم ومعادكم، أو تزيغون عنها، وتبتغون الهوى، وتشترون الضلالة بالهدى؟

وبهذا ـ كما قال شيخ الإسلام ـ اتَّضح أنَّ مدار عَدَم المشيئة المذكورة ليس مجرَّدَ الابتلاء، بل العمدةُ في ذلك ما أُشيرَ إليه من انطواء الاختلاف على ما فيه مصلحتُهم معاشاً ومعاداً كما يُنْبِئُ عنه قولُه عز وجل: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ أي: إذا كان الأمرُ كما ذُكِرَ فسارِعوا إلى ما هو خيرٌ لكم في الدارين من العقائد الحقَّةِ والأعمالِ الصالحة المندرجةِ في القرآن الكريم، وابتدِروها انتهازاً للفرصة، وإحرازاً لفَضْلِ السَّبْقِ والتقدُّم(١)، فالسابقون السابقون أولئك المقرَّبون.

وقوله تعالى: ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ استئنافٌ مَسُوقٌ مَسَاقَ التعليل لاستباق الخيرات بما فيه من الوعد والوعيد، و«جميعاً» حالٌ من الضمير المجرور، والعاملُ فيه إمَّا المصدرُ المضافُ المنحلُّ إلى فعلٍ مبنيٍّ للفاعل أو لِمَا لمْ يُسمَّ فاعلُه، وإمَّا الاستقرارُ المقدَّرُ في الجارِّ.

وقيل ـ وفيه بعدٌ ـ: إنَّ الجملة واقعةٌ جوابَ سؤالٍ مقدَّرٍ، كأنه قيل: كيف [يُعْلَمُ](٢) ما في ذلك من الحِكَم؟ فأجيب بأنكم سترجعون إلى الله تعالى وتُحشرون إلى دار الجزاء التي تَنْكَشِفُ فيها الحقائقُ وتتَّضِحُ الحِكَم.

﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾﴾ أي: فيفعلُ بكم من الجزاء الفاصل بين الحقِّ والباطل مالا يَبْقَى لكم معه شائبةُ شكٍّ فيما كنتم فيه تختلفون في الدنيا من أمر الدين، فالإنباء هنا مجازٌ عن المجازاة لِمَا فيها من تحقُّق الأمر.

﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ عطفٌ على «الكتاب»، كأنه قيل: وأنزلنا إليك الكتابَ وقولَنا: احْكُم، أي: الأمرَ بالحكم لا الحكم؛ لأنَّ

---

(١) تفسير أبي السعود ٣/٤٦.

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من حاشية الشهاب ٣/٢٥١، والكلام منه.

المُنزلَ الأمرُ بالحكم لا الحكمُ، ولئلَّا يلزم إبطالُ الطلب بالكلِّية. ولك أن تقدِّر الأمرَ بالحكم من أول الأمر من دون إضمارِ القول، كما حقَّقه في «الكشف».

وجوِّز أن يكون عطفاً على «الحق»، وفي المحلِّ وجهان: الجرُّ والنصبُ، على الخلاف المشهور.

وقيل: يجوز أن يكون الكلام جملةً اسميةً بتقديرِ مبتدأ، أي: وأمْرُنا أنِ احْكُمْ.

وزعم بعضهم أنَّ «أنْ» هذه تفسيريةٌ، ووجَّهه أبو البقاء بأن يكون التقديرُ: وأمرناك، ثم فسَّر هذا الأمرُ بـ «احكم»(١). ومنع أبو حيان من تصحيحه بذلك بأنه لم يُحفَظْ من لسانهم حَذْفُ المفسَّرِ بـ «أنْ»(٢)، والأمرُ كما ذَكَر.

وقال الطِّيبي: ولو جُعِلَ هذا الكلامُ عطفاً على «فاحكم» من حيث المعنى ليكون التكريرُ لإناطةِ قوله سبحانه: ﴿وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ﴾ كان أحسن.

ورُدَّ بأنَّ «أنْ» هي المانعةُ من ذلك العطف، وأمرُ الإناطة ملتزمٌ على كلِّ حال.

وقال بعضهم: إنما كرِّر الأمرُ بالحكم لأنَّ الاحتكامَ إليه ﷺ كان مرَّتين: مرَّةً في زنى المحصَنِ، ومرةً في قتيلٍ كان بينهم، فجاء كلٌّ أمرٍ في أمرٍ، وحُكي ذلك عن الجبائيِّ والقاضي أبي يعلى.

ونونُ «أنْ» فيها الضمُّ والكسر(٣).

والمنْسَبِكُ من «أنْ يفتنوك» بدلٌ من ضمير المفعول بدلَ اشتمالٍ، أي: واحْذَرْ فتنتَهم لكَ وأنْ يَصْرِفوكَ عن بعضِ ما أنزل الله إليك ولو كان أقلَّ قليلٍ بتصويرِ الباطل بصورةِ الحق.

وقال ابن زيد: بالكذب على التوراة في أنَّ ذلك الحكم ليس فيها.

---

(١) الإملاء ٢/ ٤٢٩.

(٢) البحر ٣/ ٥٠٤.

(٣) قرأ بالكسر أبو عمرو وعاصم وحمزة ويعقوب، والباقون بالضم. التيسير ص٧٨، والنشر ٢/ ٢٢٥.

وجوِّز أن يكون مفعولاً من أجله، أي: احذرهم مخافةَ أن يفتنوك.

وإعادةُ «ما أنزل الله إليك» لتأكيد التحذير بتهويل الخَطْبِ، ولعل هذا لقَطْعِ أطماعهم قاتلهم الله تعالى، أخرج ابن أبي حاتم والبيهقيُّ في «الدلائل» عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ أَحبار اليهود قالوا: اذهبوا بنا إلى محمدٍ ﷺ لعلنا نفتنُه عن دينه، فقالوا: يا محمد قد عَرَفْتَ أنَّا أحبارُ اليهود، وأنَّا إن اتَّبعناك اتَّبعَتْنا اليهودُ كلُّهم، وإنَّ بيننا وبين قومنا خصومةً فنتحاكم إليك فتقضي لنا عليهم، فنؤمِنُ[1] بك ونصدِّقك. فأبى ذلك رسولُ الله ﷺ، فنزلت[2].

﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾ أي: أَعْرَضوا عن قبولِ الحكم بما أنزل الله تعالى إليك وأرادوا غيره ﴿فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾ وهو ذنبُ التَّوَلِّي والإعراض، فهو بعضٌ مخصوصٌ، والتعبيرُ عنه بذلك للإيذان بأنَّ لهم ذنوباً كثيرةً، وهذا مع كمال عِظَمِه واحدٌ من جملتها، وفي هذا الإبهام تعظيمٌ للتولِّي كما في قوله:

تَــرَّاكُ أمــكــنــةٍ إذا لــم أَرْضَــهــا أو يَرْتَبِطْ بعضَ النفوسِ حِمَامُها[3]

يريد بالبعض نفسَه، أي: نفساً كبيرةً ونفساً أيَّ نفسٍ.

وقال الجبَّائيُّ: ذُكر البعضُ وأُريدَ الكلُّ كما يُذْكَرُ العمومُ ويرادُ به الخصوص.

وقيل: المرادُ بعضٌ مُبْهَمٌ تغليظاً للعقاب، كأنه أُشيرَ إلى أنه يكفي أن يؤخَذوا ببعض ذنوبهم أيِّ بعضٍ كان، ويهلكوا ويدمَّر عليهم بذلك.

وزعم بعضُهم أنه لا يصحُّ إرادةُ الكلِّ لأنَّ المراد بهذه الإصابة عقوبةُ الدنيا، وهي تختصُّ ببعض الذنوب دونَ بعضٍ، والذي يعمُّ إنما هو عذابُ الآخرة.

وهذه الإصابةُ ـ على ما روي عن الحسن ـ إجلاءُ بني النضير. وقيل: قَتْلُ بني قريظة. وقيل: هي أعمُّ من ذلك وما عَرَى بني قينقاعَ وأهلَ خيبر وفَدَكَ، ولعلَّه الأولى.

(١) في (م): ونحن نومن.
(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١١٥٤، ودلائل النبوة ٢/ ٥٣٦.
(٣) البيت للبيد، وهو في ديوانه ص٣١٣.

﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ۝٤٩﴾ أي: متمرِّدون في الكفر مصرُّون عليه، خارجون من الحدود المعهودة، وهو اعتراضٌ تذييليٌّ مقرِّرٌ لمضمون ما قبله، وفيه من التسلية للنبيِّ ﷺ ما لا يَخْفَى.

وقيل: إنه عطفٌ على قوله تعالى: (وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ) يعني: كتبنا حكم القصاص في التوراة وقرَّرناه في الإنجيل، وأنزلنا عليك الكتاب مصدِّقاً لِمَا فيهما وإنَّ كثيراً من الناس لفاسقون من الأحكام الإلهية المقرَّرة في الأديان. ولا يخفى بعدُه.

والمرادُ من «الناس» العمومُ، وقيل: اليهود.

وقوله سبحانه: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ إنكارٌ وتعجيبٌ من حالهم وتوبيخٌ لهم، والفاءُ للعطف على مقدَّرٍ يقتضيه المقام، أي: أيتولَّوْنَ عن قبول حُكْمِكَ بما أنزل الله تعالى إليك فيبغُون حكمَ الجاهلية.

وقيل: محلُّ الهمزة بعد الفاء، وقدِّمت لأنَّ لها الصَّدَارةَ.

وتقديمُ المفعول للتخصيص المفيدِ لتأكيد الإنكار والتعجُّب؛ لأنَّ التولِّيَ عن حكم رسول الله ﷺ وطَلَبَ حكمٍ آخَرَ مُنْكرٌ عجيب، وطلبُ حُكْمِ الجاهلية أقبحُ وأعْجبُ.

والمراد بالجاهلية: المِلَّةُ الجاهلية التي هي متابعةُ الهوى الموجبةُ للميل والمداهنة في الأحكام. أو الأُمَّةُ الجاهلية، وحُكْمُهم: ما كانوا عليه من التفاضُل فيما بين القتلى.

وقيل: الكلامُ على حذفِ مضافٍ، أي: أهلِ الجاهلية، وحُكْمُهم: ما ذُكر، فقد روي أنَّ بني النَّضيرِ لمَّا تحاكموا إلى رسول الله ﷺ في خصومةِ قتيلٍ وقعت بينهم وبين بني قريظة طلب بعضُهم من رسول الله ﷺ أن يحكم بينهم بما كان عليه أهلُ الجاهلية من التفاضُلِ، فقال عليه الصلاة والسلام: «القتلى بَوَاء» فقال بنو النضير: نحن لا نرضى بذلك. فنزلت[(١)].

وقرأ ابن عامر: «تبغون» بالتاء[(٢)]، وهي إمَّا على الالتفات لتشديد التوبيخ، وإما بتقدير القول، أي: قل لهم: أفحكم.. إلخ.

---

(١) ذكره الزمخشري في الكشاف ١/ ٦١٩. قوله: بواء، أي: سواء. حاشية الشهاب ٣/ ٢٥٢.
(٢) التيسير ص٩٩، والنشر ٢/ ٢٥٤.

وقرأ ابن وَثَّابٍ والأعرجُ وأبو عبد الرحمن وغيرُهم: «أفحكمُ» بالرفع[١] على أنه مبتدأ، و«يبغون» خبرُه، والعائدُ محذوفٌ، وقيل: الخبرُ محذوفٌ والمذكورُ صفتُه، أي: حكمٌ يبغون، واستُضْعِفَ حذف العائد من الخبر، وذكر ابن جني[٢] أنه جاء الحذفُ منه كما جاء الحذفُ من الصِّلة والصفة كقوله:

قد أصبحَتْ أمُّ الخِيارِ تدَّعي عليَّ ذنباً كلُّه لمْ أصْنَعِ[٣]

وقال أبو حيان: وحسَّن الحذفَ في الآية شَبَهُ «يبغون» برأس الفاصلةِ فصار كالمُشاكَلَةِ[٤]. وزَعْمُ أنَّ القراءةَ المذكورةَ خطأٌ، خطأٌ كما لا يخفى.

وقرأ قتادة: «أَفَحَكَم» بفتحِ الفاءِ والحاءِ والكاف[٥]، أي: أفحاكماً كحكَّام الجاهلية «يبغون».

وكانت الجاهليةُ تسمَّى من قبلُ ـ كما أخرج ابن أبي حاتم عن عروة ـ عالميةً، حتى جاءت امرأة، فقالت: يا رسول الله، كان في الجاهلية كذا وكذا، فأنزل الله تعالى ذِكْرَ الجاهلية، وحَكَمَ عليهم بهذا العنوان[٦].

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا﴾ إنكارٌ لأنْ يكونَ أحدٌ حُكْمُه أحسن مِن حُكْم الله تعالى، أو مُساوٍ له كما يدلُّ عليه الاستعمالُ، وإنْ كان ظاهرُ السَّبْكِ غيرَ متعرِّضٍ لنَفْيِ المساواة وإنكارِها.

﴿لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ۝٥٠﴾ أي: عند قوم، فاللامُ بمعنى «عند»، وإليه ذهب الجبائيُّ، وضعَّفه في «الدر المصون» وصحَّح أنها للبيان متعلِّقةٌ بمحذوفٍ كما في: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣] وسقياً لك[٧]، أي: تبيَّن وظَهَر مضمونُ هذا الاستفهام الإنكاري

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٢، والمحتسب ١/ ٢١٠.

(٢) في المحتسب ١/ ٢١١، ونقله المصنف بواسطة الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٥٢.

(٣) الرجز لأبي النجم العجلي، وهو في ديوانه ص١٣٢، والكتاب ١/ ٨٥، والمحتسب ١/ ٢١١، وحاشية الشهاب ٣/ ٢٥٢.

(٤) البحر ٣/ ٥٠٥.

(٥) القراءات الشاذة ص٣٢، والمحتسب ١/ ٢١١.

(٦) تفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١١٥٤ - ١١٥٥ دون قوله: وحكم عليهم بهذا العنوان.

(٧) ينظر الدر المصون ٤/ ٢٩٩.

لقوم يتدبَّرون الأمورَ ويتحقَّقون الأشياء بأنظارهم، وأمَّا غيرُهم فلا يعلمون أنه لا أحسن حكماً من الله تعالى، ولعل مَن فسَّر بـ «عند» أراد بيانَ محصَّل المعنى.

وقيل: إنَّ اللام على أصلها، وإنها صلةٌ، أي: حُكْمُ الله تعالى للمؤمنين على الكافرين أحسنُ الأحكام وأعدلُها. وهذه الجملةُ حاليةٌ مقرِّرةٌ لمعنى الإنكار السابق.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ خطابٌ يعمُّ حكمُه كافَّةَ المؤمنين من المخلصين وغيرهم، وإنْ كان سببُ وروده بعضاً كما ستعرفه إن شاء الله تعالى.

ووَصفُهم بعنوان الإيمان لحَمْلِهم من أول الأمر على الانزجار عما نُهوا عنه بقوله سبحانه وتعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾ فإنَّ تذكير اتِّصافهم بضدِّ صفات الفريقين من أقوى الزواجر عن موالاتهما، أي: لا يتَّخِذْ أحدٌ منكم أحداً منهم وليًّا، بمعنى: لا تُصَافُوهم مُصَافاةَ الأحبابِ ولا تَسْتَنْصِروهم؛ أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن السديِّ قال: لمَّا كانت وقعةُ أحدٍ اشتدَّ على طائفةٍ من الناس وتخوَّفوا أن تُدَالَ عليهم الكفارُ، فقال رجلٌ لصاحبه: أمَّا أنا فألْحقُ بذلك اليهوديِّ فآخُذُ منه أماناً وأتهوَّدُ معه، فإنِّي أخاف أن تُدال علينا اليهود. وقال الآخر: أمَّا أنا فألحقُ بفلانٍ النصرانيِّ ببعضِ أرض الشام فآخُذُ منه أماناً وأتنصَّرُ معه. فأنزل الله تعالى فيهما ينهاهما: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ) إلخ[١].

وأخرج ابن جرير وابن أبي شيبة عن عطية بن سعد قال: جاء عبادةُ بنُ الصامت من بني الحارث بن الخزرج إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله إنَّ لي مواليَ من يهود كثيرٌ عددُهم وإنِّي أبرأ إلى الله تعالى ورسوله ﷺ من ولاية يهود، وأتولَّى الله تعالى ورسولَه عليه الصلاة والسلام. فقال عبد الله بن أبيّ: إنِّي رجلٌ أخافُ الدوائرَ، لا أبرأ من ولاية مواليَّ. فنزلت[٢].

﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ أي: بعضُ اليهود أولياءُ لبعضٍ منهم، وبعضُ النصارى أولياءُ لبعضٍ منهم، وأُوثر الإجمال لوضوح المراد بظهور أنَّ اليهود لا يوالون النصارى كالعكس.

والجملةُ مستأنفةٌ تعليلاً للنهي قبلها، وتأكيداً لإيجاب اجتنابِ المنهيِّ عنه،

---

(١) تفسير الطبري ٨/ ٥٠٦، وتفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١١٥٥ - ١١٥٦.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٢/ ١٣٧، وتفسير الطبري ٨/ ٥٠٤.

أي: بعضُهم أولياءُ بعضٍ متَّفقون على كلمةٍ واحدةٍ في كلِّ ما يأتون وما يذرون، ومن ضرورةِ ذلك إجماعُ الكلِّ على مُضَادَّتكم ومُضارَّتِكم بحيث يسومونكم السوءَ ويبغونكم الغوائلَ، فكيف يُتَصَوَّرُ بينكم وبينهم موالاة؟

وزعم الحوفيُّ أنَّ الجملة في موضع الصفة لـ «أولياء»، والظاهرُ هو الأول.

وقولُه تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ - أي: من جملتهم وحُكْمُه حُكْمُهم - كالمستنتَج مما قبله، وهو مخرجٌ مخرجَ التشديد والمبالغة في الزجر؛ لأنه لو كان المتولِّي منهم حقيقةً لكان كافراً، وليس بمقصود.

وقيل: المراد: ومَن يتولَّهم منكم فإنه كافرٌ مثلهم حقيقةً، وحكي عن ابن عباس رضي الله عنهما، ولعل ذلك إذا كان تولِّيهم من حيث كونُهم يهوداً أو نصارى، وقيل: لا بل لأنَّ الآية نزلت في المنافقين، والمرادُ أنهم بالموالاة يكونون كفاراً مجاهِرين.

وقولُه سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾﴾ أي: أنفسَهم بموالاة الكفار، أو: المؤمنين بموالاة أعدائهم، تعليلٌ آخرُ - على ما قيل - يتضمَّن عدمَ نَفْع موالاة الكَفَرةِ بل ترتُّبَ الضَّرر عليها.

وقيل: هو تعليلٌ لكون مَن يتولَّاهم منهم، أي: لا يهديهم إلى الإيمان بل يخلِّيهم وشأنَهم فيقعون في الكفر والضلالة، وإنما وضع المظهَر موضعَ ضميرهم تنبيهاً على أنَّ تولِّيهم ظلمٌ؛ لما أنه تعريضٌ للنفس للعذاب الخالد، ووضعٌ للشيء في غير موضعه.

وقولُه تعالى: ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ - أي: نفاقٌ، كعبد الله بن أبيٍّ وأضرابِه كما قال ابن عباس رضي الله عنهما - بيانٌ لكيفية تولِّيهم، وإشعارٌ بسببه، وبما يَؤُولُ إليه أمرُهم، والفاءُ للإيذان بترتُّبه على عدم الهداية وهي للسببية المَحْضَةِ، وجوَّز الكرخيُّ كونَها للعطف على «إنَّ الله» إلخ من حيث المعنى.

والخطابُ إمَّا للرسول ﷺ بطريق التلوين، وإمَّا لكلِّ مَن له أهلية. والإتيانُ بالموصول دون ضميرِ القوم ليُشار بما في حيِّز الصلة إلى أنَّ ما ارتكبوه من التولِّي بسببِ ما كَمَنَ من المرض.

والرؤيةُ إمَّا بَصَريةٌ وقولُه تعالى: ﴿يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ﴾ حالٌ من المفعول، وهو

الأنسبُ بظهور نفاقِهم، وإمَّا قلبيةٌ والجملةُ في موضع المفعول الثاني، والمرادُ على التقديرين: مُسارِعينَ في موالاتهم، إلا أنه قيل: «فيهم» مبالغةً في بيان رغبتهم فيها وتهالُكهم عليها، وإيثارُ كلمة «في» على كلمة «إلى» للدلالة على أنهم مستقرُّون في الموالاة، وإنما مسارعتُهم من بعض مراتبها إلى بعض آخَرَ منها.

وفسَّر الزمخشريُّ[(١)] المسارعةَ بالانكماش لكثرة استعماله بـ«في»، وعَدَلَ عنه بعضُ المحقِّقين[(٢)] لكونه تفسيراً بالأخْفَى. واختير أن تُعدَّى المسارعة هنا بـ«إلى» لتضمُّنها معنى الدخول.

وقرئ: «فيَرَى» بياء الغيبة[(٣)] على أنَّ الضمير ـ كما قال أبو البقاء ـ لله تعالى[(٤)]. وقيل: لمن يصحُّ منه الرؤيةُ. وقيل: الفاعلُ هو الموصول، والمفعولُ هو الجملةُ على حذف أنْ المصدرية، والرؤيةُ قلبيةٌ، أي: فيَرَى القوم الذين في قلوبهم مرضٌ أنْ يُسارِعوا فيهم، فلما حُذفتْ «أنْ» انقلبَ الفعلُ مرفوعاً كما في قوله:

ألَا أيُّهذا الزاجري أحْضُرُ الوغَى[(٥)]

وقوله عز وجل: ﴿يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ﴾ حالٌ من فاعلِ «يسارعون»، والدائرةُ من الصفات الغالبة التي لا يذكَرُ معها موصوفُها، وأصلُها: داوِرَة؛ لأنها من دار يدور، ومعناها لغةً على ما في «القاموس»: ما أحاط بالشيء[(٦)].

وفي «شرح الملخَّص»: أنَّ الدائرة سطحٌ مستوٍ يحيطُ به خطٌّ مستديرٌ يُمكِنُ أن يُفْرَضَ في داخله نقطةٌ يكونُ البُعْدُ بينَها وبينَه واحداً في جميع الجهات، وقد تُطلق الدائرةُ على ذلك الخطِّ المحيطِ أيضاً. انتهى. واختُلف في أنَّ أيَّ المعنيين حقيقة؟ فقيل: إنها حقيقةٌ في الأول، مجازٌ في الثاني، وقيل: بالعكس.

---

(١) في الكشاف ١/ ٦٢٠.
(٢) هو البيضاوي، كما في حاشية الشهاب ٣/ ٢٥٣.
(٣) القراءات الشاذة ص٣٣، والبحر ٣/ ٥٠٨.
(٤) الإملاء ٢/ ٤٣٣.
(٥) وعجزه: وأنْ أشْهَدَ اللذَّاتِ هل أنت مُخْلِدِي، والبيت لطرفة، وهو في ديوانه ص٣٢، والكتاب ٣/ ٩٩ وسلف ٢/ ٢٧٧.
(٦) القاموس (دور).

قال البرجنديُّ(١): وتحقيقُ ذلك أنه إذا ثُبِّت أحدُ طرفي خطٍّ مستقيم وأُدِيرَ دورةً تامةً يحصُلُ سطحُ دائرةٍ يسمَّى بها؛ لأنَّ هيئةَ هذا السطح ذاتُ دورٍ، علَى أنَّ صيغة الفاعل للنسبة. وإذا تُوهِّم حركةُ نقطةٍ حولَ نقطةٍ ثابتةٍ دورةً تامةً بحيث لا يختلف بعدُ النقطة المتحرِّكة عن النقطة الثابتة يحصُلُ محيطُ دائرةٍ يسمَّى بها؛ لأن النقطة كانت دائرة، فسمِّي ما حَصَلَ من دورانها دائرةً، فإنِ اعتُبر الأول ناسَبَ أن يكون إطلاقُ الدائرة على السطح حقيقةً وعلى المحيط مجازاً، وإذا اعتُبر الثاني ناسَبَ أن يكون الأمر بالعكس. انتهى.

وتعقَّبه بعضُ الفضلاء بأنَّه لا يَخْفَى ما فيه؛ لأنَّ إطلاقها بالاعتبار الثاني على المحيط أيضاً مجازٌ؛ لأنه من باب تسمية المسبَّب باسم السبب، اللهم إلَّا أنْ يقال: إنه أراد بكون إطلاقها على المحيط حقيقةً: أنَّ إطلاقها عليه ليس مجازاً بالوجه الذي كان به مجازاً في الاعتبار الأول، فإنَّ وجه المجازِ فيه التسميةُ للمحيط باسم المُحاط، وهاهنا ليس كذلك كما سمعتَ، لكنَّ هذا تكلُّفٌ بعيد، ولو قال في وجه التسمية في اللَّاحق: لأنَّ هيئةَ الخطِّ ذاتُ دورٍ، على وفقِ قوله في وجه التسمية السابق، لمْ يَرِدْ عليه هذا، فتدبَّر.

وكَيْفَما كان فقد استُعيرتْ لنوائب الزمان بملاحظة إحاطتها، وقولُهم هذا كان اعتذاراً عن الموالاة، أي: نخشى أن تدورَ علينا دائرةٌ من دوائر الدهر ودولةٌ من دُوَلِه، بأنْ ينقلب الأمر للكفار وتكونَ الدولةُ لهم على المسلمين، فنحتاج إليهم. قاله مجاهد وقتادة والسُّديّ.

وعن الكلبيِّ أنَّ المعنى: نخشى أن يدور الدهرُ علينا بمكروهٍ - كالجَدْبِ والقَحْطِ - فلا يَمِيْروننا ولا يُقْرِضُوننا.

ولا يَبْعُدُ من المنافقين أنهم يُظهرون للمؤمنين أنهم يريدون بالدائرة ما قاله الكلبيُّ، ويُضْمِرون في دوائر قلوبهم ما قاله الجماعة، المنبئ عن الشكِّ في أمر النبيِّ ﷺ.

---

(١) هو: عبد العلي بن محمد بن حسين الحنفي، له: شرح التذكرة النصيرية في علم الهيئة، وشرح الفوائد البهائية في علم الحساب، وشرح المنار للنسفي في الأصول، وغيرها، توفي سنة (٩٣٢هـ). هدية العارفين ١/ ٥٨٦.

وقد رَدَّ الله تعالى عليهم عِلَلَهم الباطلةَ، وقَطَعَ أطماعَهم الفارغةَ، وبشَّر المؤمنين بحصول أُمنيتهم بقوله سبحانه: ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ﴾ فإنَّ «عسى» منه عز وجل وعدٌ محتومٌ؛ لِمَا أنَّ الكريم إذا أَطْمَعَ أَطْعَمَ، فما ظنُّك بأكرم الأكرمين؟

والمراد بالفتح: فتحُ مكة: كما روي عن السدِّيّ. وقيل: فتحُ بلادِ الكفار، واختاره الجبائيُّ.

وقال قتادة ومقاتل: هو القضاءُ الفَصْلُ بنَصْرِه عليه الصلاة والسلام على مَن خالَفَه، وإعزازِ الدِّين.

و«أنْ يأتي» في تأويل المصدر، وهو خبرٌ لـ «عسى» على رأي الأخفش، ومفعولٌ به على رأي سيبويه[1]؛ لئلَّا يلزم الإخبارُ بالحدث عن الذات، والأمرُ في ذلك عند الأخفش سهل.

﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ﴾ وهو القتلُ وسَبْيُ الذراري لبني قريظةَ، والجلاءُ لبني النَّضير، عند مقاتل. وقيل: إظهارُ نفاق المنافقين مع الأمر بقتلهم، وروي عن الحسن والزجَّاج[2]. وقيل: موتُ رأس النفاق، وحكي ذلك عن الجبائيِّ.

﴿فَيُصْبِحُوا۟﴾ أي: أولئك المنافقون، وهو عطفٌ على «يأتي» داخلٌ معه في حيِّز خبرِ «عسى»، وفاءُ السببية لجَعْلِها الجملتين كجملةٍ واحدةٍ مُغْنيةٌ عن الضمير العائدِ على الاسم، والمرادُ: فيصيروا ﴿عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ من الكفر والشكِّ في أمر النبيِّ ﷺ ﴿نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾ خبرُ «يصبح»، وبه يتعلَّق «على ما أَسَرُّوا»، وتخصيصُ النَّدامةِ به لا بما كانوا يظهرونه من موالاة الكَفَرةِ لما أنه الذي كان يحملهم على تلك الموالاة ويغريهم عليها، فدلَّ ذلك على أنَّ ندامتهم على التولِّي بأَصْلِه وسَبَبِه.

وأخرج ابنُ منصور وابن أبي حاتم عن عمرو أنه سمع ابن الزبير يقرأ: «عسى الله أنْ يأتيَ بالفتح أو أمرٍ من عنده فيصبحُ الفسَّاقُ على ما أَسَرُّوا في أنفسهم نادمين» قال عمرو: لا أدري أكان ذلك منه قراءةً أم تفسيراً[3].

---

(١) ينظر الكتاب ٣/ ١٥٧.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٨١.

(٣) سنن سعيد بن منصور (٧٦٥ - تفسير)، وتفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١١٥٩، وعمرو هو ابن دينار.

﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ كلامٌ مستأنفٌ مسوقٌ لبيان كمالِ سوءِ حالِ الطائفةِ المذكورة، وقرأ ابن كثير ونافع وابن عامر بغير واوٍ[1] على أنه استئنافٌ بيانيٌّ، كأنه قيل: فماذا يقول المؤمنون حينئذٍ؟

وقر أبو عمرو ويعقوب: «ويقولَ» بالنصب[2] عطفاً على «فيصبحوا»، وقيل: على «أنْ يأتيَ» بحَسَبِ المعنى، كأنه قيل: عسى أنْ يأتيَ اللهُ بالفتح ويقولَ الذين آمنوا، بإسنادِ «يأتي» إلى الاسم الجليل دون ضميره، واعتُبر ذلك لأنَّ العطف على خبرِ «عسى» أو مفعولها يقتضي أن يكون فيه ضميرُ الله تعالى ليَصِحَّ الإخبارُ به، أو ليجري على استعماله، ولا ضمير فيه هنا ولا ما يُغْني عنه، وفي صورة العطف باعتبار المعنى تكون «عسى» تامةً لإسنادها إلى «أنْ» وما في حيِّزها فلا حاجةَ حينئذٍ إلى ضمير، وهذا ـ كما قيل ـ قريبٌ من عَطْفِ التوهُّم، وكأنهم عبَّروا عنه بذلك دونه تأدُّباً.

وجوَّز بعضُهم أن يكون «أنْ يأتي» بدلاً من الاسم الجليل، والعطفُ على البدل، و«عسى» تامةٌ أيضاً كما صرَّح به الفارسيُّ[3].

وبعضُهم يجعل العطفَ على خبر «عسى» ويقدِّرُ ضميراً، أي: ويقول الذين آمنوا به.

وذهب ابن النحاس إلى أنَّ العطف على الفتح، وهو نظيرُ:

ولُبْسُ عباءةٍ وتَقَرَّ عيني[4]

واعتُرِضَ بأنَّ فيه الفصلَ بين أجزاء الصِّلة، وهو لا يجوزُ، وبأنَّ المعنى حينئذٍ: عسى اللهُ تعالى أن يأتي بقول المؤمنين، وهو ركيك.

وأجيب عن الأول بالفرق بين الإجزاء بالفعل، والإجزاء بالتقدير، وعن الثاني

---

(١) التيسير ص٩٩، والنشر ٢/ ٢٥٤، وهي قراءة أبي جعفر من العشرة.

(٢) التيسير ص٩٩، والنشر ٢/ ٢٥٤-٢٥٥.

(٣) في الحجة في القراءات السبعة ٣/ ٢٣٠ -٢٣١.

(٤) إعراب القرآن لأبي جعفر أحمد بن محمد النحاس ٢/ ٢٦-٢٧، والبيت لميسون بنت بحدل الكلبية، وعجزه: أحبُّ إليَّ من لُبْسِ الشفوف، وهو في الكتاب ٣/ ٤٥، والمقتضب ٢/ ٢٧، والخزانة ٨/ ٥٠٣.

بأنَّ المراد: عسى اللهُ سبحانه أن يأتي بما يُوجبُ قولَ المؤمنين من النصرة المظهِرةِ لحالهم.

واختار شيخُ الإسلام قُدِّسَ سرُّه ما قدَّمناه[١]، ولا يحتاجُ إلى تكلُّفِ مؤونةِ تقدير الضميرِ؛ لأنَّ «فتصبحوا» كما علمتَ معطوفٌ على «يأتي»، والفاءُ كافيةٌ فيه عن الضمير، فتكفي عن الضمير في المعطوف عليه أيضاً؛ لأنَّ المتعاطفَينِ كالشيء الواحد، ولا حاجةَ مع هذا إلى القول بأنَّ العطف عليه بناءً على أنه منصوب في جواب الترجِّي إجراءً له مجرى التمنِّي ـ كما قال ابن الحاجب ـ لأنَّ هذا إنما يُجيزه الكوفيون فقط بخلافِ الوجه الذي ذكرناه، والمعنى: ويقول الذين آمنوا مخاطبينَ لليهودِ مشيرين إلى المنافقين الذين كانوا يُوالونهم ويَرْجُون دولتهم، ويُظْهِرون لهم غايةَ المحبَّة وعدمَ المفارقة عنهم في السرَّاء والضرَّاء، عند مشاهدتهم تَخْيِبةَ رجائهم وانعكاسَ تقديرهم لوقوع ضدِّ ما كانوا يترقَّبونه ويتعلَّلون[٢] به تعجيباً للمخاطَبين من حالهم وتعريضاً بهم:

﴿أَهَٰؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ﴾ أي: بالنصرة والمعونة، كما قالوه فيما حَكَى عنهم: ﴿وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ﴾ [الحشر: ١١] فاسمُ الإشارة مبتدأ وما بعده خبرُه، والمعنى إنكارُ ما فعلوه واستبعادُه وتخطئتُهم في ذلك، قاله شيخ الإسلام وغيرُه[٣].

واختار غيرُ واحدٍ أنَّ المعنى: يقول المؤمنون الصادقون بعضُهم لبعض: أهؤلاء الذين أقسموا بالله تعالى لليهود إنهم لمعكم.

والخطابُ على التقديرين لليهود، إلَّا أنه على الأول من جهة المؤمنين، وعلى الثاني من جهة المُقْسِمين، وفي «البحر» أنَّ الخطاب على التقدير الثاني للمؤمنين، أي: يقول الذين آمنوا بعضُهم لبعضٍ تعجُّباً من حال المنافقين إذ أغلظوا بالأيمان

(١) وهو العطف على «فيصبحوا»؛ لأن هذا القول إنما يصدر عن المؤمنين عند ظهور ندامة المنافقين. تفسير أبي السعود ٣/ ٤٩.

(٢) في (م) يتعالون، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٣/ ٤٩.

(٣) تفسير أبي السعود ٣/ ٥٠، وينظر الكشاف ١/ ٦٢٠، وتفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٣/ ٢٥٤.

لهم وأقسموا أنهم معكم وأنهم معاضدوكم على أعدائكم اليهود، فلمَّا حلَّ باليهود ما حلَّ أَظْهَروا ما كانوا يُسِرُّونه من موالاتهم والتمالؤ على المؤمنين[1]. وإليه يشير كلامُ عطاء، وليس بشيء كما لايخفى.

وجملةُ «إنهم لمعكم» لا محلَّ لها من الإعراب لأنها تفسيرٌ وحكايةٌ لمعنى «أقسموا» لكن لا بألفاظهم، وإلا لقيل: إنَّا معكم، وذكر السمين[2] وغيرُه أنه يجوز أن يقال: حلف زيد لأفعلنَّ وليفعلنَّ.

و«جَهْدَ أيمانهم» منصوبٌ على أنه مصدرٌ لـ «أقسموا» من معناه، والمعنى: أقسموا إقساماً مجتهداً فيه، أو هو حال بتأويل مجتهدين، وأصلُه: يجتهدون جهد أيمانهم، فالحال في الحقيقة الجملة، ولذا ساغ كونُه حالاً كقولهم: افعل ذلك جَهْدَكَ، مع أنَّ الحال حقُّها التنكير؛ لأنه ليس حالاً بحَسَبِ الأصل. وقال غير واحد: لا يُبالَى بتعريف الحال هنا لأنها في التأويل نكرة.

وهو مستعارٌ من جَهَدَ نفسَه: إذا بلغ وسعَها، فحاصل المعنى: أهؤلاء الذين أكَّدوا الأيمان وشدَّدوها.

﴿حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَأَصْبَحُواْ خَٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾ يحتمل أن يكون هذا جملةً مستأنفةً مسوقةً من جهته تعالى لبيان مآلِ ما صنعوه من ادِّعاء الولايةِ والقسم على المعية في كلِّ حالٍ، إثْرَ الإشارةِ إلى بطلانه بالاستفهام، وأن يكون من جملة مقولِ المؤمنين بأن يُجعل خبراً ثانياً لاسم الإشارة، وقد قال بجواز نحو ذلك بعضُ النحاة، ومنه قولُه سبحانه: ﴿فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَىٰ﴾ [طه: ٢٠].

أو يُجعل هو الخبر، والموصولُ مع ما في حيِّز صلته صفةٌ للمبتدأ، فالاستفهامُ حينئذٍ للتقرير، وفيه معنى التعجُّبِ، كأنه قيل: ما أَحْبَطَ أعمالهم فما أخسرهم! والمعنى: بَطَلَتْ أعمالُهم التي عملوها في شأن موالاتكم وسَعَوْا في ذلك سعياً بليغاً، حيث لم تكن لكم دولةٌ ـ كما ظنُّوا ـ فينتفعوا بما صنعوا من المساعي وتحمَّلوا من مُكابدةِ المشاقِّ، وفيه من الاستهزاء بالمنافقين والتقريع للمخاطبين

---

(١) البحر ٣/ ٥٠٩.

(٢) في الدر المصون ٤/ ٣٠٥.

ما لا يَخْفَى. قاله شيخ الإسلام[١].

وذهب بعضهم إلى أنه إذا كانت من جملة المقول فهي في محلِّ نصبٍ بالقول بتقديرِ أنَّ قائلاً يقول: ماذا قال المؤمنون بعد كلامهم ذلك؟ فقيل: قالوا: حَبِطَتْ أعمالُهم.. إلخ، والجملة: إمَّا إخباريةٌ، وشهادةُ المؤمنين بمضمونها على تقديرِ أن يكون المراد به خسراناً دنيويًّا[٢] وذهابَ الأعمال بلا نَفْعٍ يترتَّبُ عليها ـ هو ما أَمِلوه من دولة اليهود ـ مما لا إشكال فيه، وعلى تقدير أن يكون المرادُ أمراً أخرويًّا، فيحتمل أن يكون باعتبار ما يَظْهَرُ من حال المنافقين في ارتكاب ما ارتكبوا، وأن يكون باعتبار إخبارِ النبيِّ ﷺ بذلك. وإما جملةٌ دُعائية، ولا ضير في الدعاء بمِثْلِ ذلك على ما مرَّت الإشارة إليه.

وأشْعَرَ كلامُ البعضِ أنَّ في الجملة معنى التعجُّبِ مطلقاً سواءٌ كانت من جملة المقول، أو من قول الله تعالى[٣]، ولعله غيرُ بعيدٍ عند مَن يتدبَّر.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ﴾ شروعٌ في بيان حال المرتدِّين على الإطلاق بعد أنْ نَهى سبحانه فيما سلف عن موالاة اليهود والنصارى، وبيَّن أنَّ موالاتهم مستدعيةٌ للارتداد عن الدِّين، وفصَّل مصير مَن يُواليهم من المنافقين.

قيل: وهذا من الكائنات التي أَخْبَرَ عنها القرآنُ قبل وقوعها، فقد روي أنه ارتدَّ عن الإسلام إحدى عَشْرةَ فرقةً، ثلاثٌ في عهد رسول الله ﷺ: بنو مدلج، ورئيسُهم ذو الحمار[٤] ـ وهو الأسودُ العَنْسيُّ ـ كان كاهناً تنبأ باليمن واستولى على بلاده، فأخرج منها عمَّال النبيِّ ﷺ، فكتب عليه الصلاة والسلام إلى معاذ بن جبل وإلى

---

(١) في تفسيره ٣/ ٥٠.

(٢) في الأصل و(م): خسران دنيوي، والمثبت هو الجادة.

(٣) وأوَّل التعجُّب في حق الله تعالى بأنه تعجيب. ينظر الكشاف ١/ ٦٢٠، والدر المصون ٤/ ٣٠٦.

(٤) جاء في هامش الأصل: بالحاء المهملة. وكذا قيَّدها الشهاب في الحاشية٣/ ٢٥٤، وذكر ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ص ٥٥ عن الواقدي أن الأسود هو ذو الخمار، وعن غيره أنه لقب بذلك لأنه كان يلقي على وجهه قناعاً ويهمهم. وقال في الفتح ١٢/ ٤٢١: قال الكرماني: كان يقال للأسود العنسي ذو الحمار لأنه علَّم حماراً إذا قال له: اسجد، يخفض رأسه. قلت (والقائل ابن حجر): فعلى هذا هو بالحاء المهملة، والمعروف أنه بالخاء المعجمة بلفظ الثوب الذي يختمر به.

ساداتِ اليمن، فأهلكه الله تعالى على يدي فيروز الديلمي، بيَّته فقتَلَه، وأخبر رسولُ الله ﷺ بقَتْلِه ليلةَ قُتِل، فسُرَّ به المسلمون، وقُبِضَ عليه الصلاة والسلام من الغد، وأتى خبره في شهر ربيع الأول(١).

وبنو حنيفة قومُ مسيلمةَ الكذَّاب بن حبيبٍ، تنبَّأ وكتب إلى رسول الله ﷺ: من مسيلمةَ رسولِ الله إلى محمدٍ رسولِ الله ﷺ سلامٌ عليك، أما بعد: فإنِّي قد أُشْرِكْتُ في الأمر معك، وإنَّ لنا نصفَ الأرض ولقريشٍ نصفُ الأرض، ولكنَّ قريشاً قومٌ يعتدون. فقَدِمَ عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ رسولان له بذلك، فحين قرأ ﷺ كتابه، قال لهما: فما تقولان أنتما؟ قالا: نقول كما قال، فقال ﷺ: «أمَا واللهِ لولا أنَّ الرسل لا تُقتل لضربتُ أعناقكما» ثم كتب إليه: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمدٍ رسول الله إلى مسيلمةَ الكذَّابِ، السلامُ على مَن اتَّبع الهدى، أمَّا بعدُ: فإنَّ الأرض لله يُورِثُها مَن يشاء من عباده والعاقبةُ للمتقين» وكان ذلك في سنة عَشْر(٢).

فحاربه أبو بكر رضي الله عنه بجنود المسلمين، وقُتل على يدي وحشيٍّ قاتِلِ حمزةَ رضي الله عنهما، وكان يقول: قتلتُ في جاهليتي خيرَ الناس، وفي إسلامي شرَّ الناس.

وقيل: اشترك في قَتْلِه هو وعبدُ الله بنُ زيد الأنصاريُّ، طَعَنه وحشيٌّ وضربه عبدُ الله بسيفه، وهو القائلُ:

يسائلُني الناسُ عن قتله ... فقلتُ ضَرَبْتُ وهذا طَعَنْ(٣)

في أبيات.

---

(١) ينظر ما ورد من أخبار عن ردة الأسود العنسي ومقتله في تاريخ الطبري ٣/ ١٨٤ - ١٨٧ و٢٢٧ - ٢٤٠، وتخريج أحاديث الكشاف لابن حجر ص٥٥ - ٥٦. والكلام منقول من الكشاف ١/ ٦٢١. وقد تعقب ابن حجر الزمخشري في قوله عن العنسي أنه استولى على اليمن وأخرج عمال رسول الله ﷺ، بأنه إنما استولى على صنعاء وبعض البلاد الجبالية، وأنه بقي من عمال النبي ﷺ جماعة منهم ابن أبي أمية ومعه جميع السواحل، وكذلك معاذ وغيره من عمال النبي ﷺ في سواحل اليمن.

(٢) سيرة ابن هشام ٢/ ٦٠٠، وقصة النبي ﷺ مع الرسولين أخرجها أحمد (٣٦٤٢) و(٣٧٠٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، و(١٥٩٨٩) من حديث نعيم بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) البداية والنهاية ٥/ ٣٦٥، وفتح الباري ٧/ ٣٧٠-٣٧١. وقصة قتل مسيلمة أخرجها البخاري (٤٠٣٢) من حديث وحشي وفيها: فرميته بحربتي فأضعها بين ثديه حتى خرجت من بين

وبنو أسد قومُ طليحةَ بن خويلد، تنبَّأ فبعث إليه أبو بكر رضي الله عنه خالد بن الوليد، فانهزم بعد القتال إلى الشام، فأسلم وحَسُنَ إسلامه.

وارتدَّت سبعٌ في عهد أبي بكر رضي الله عنه: فزارةُ قومُ عيينة بن حصين. وغطفانُ قومُ قرة بن سلمة القشيري. وبنو سليم قومُ الفُجاءة بنِ عبد ياليل. وبنو يربوع قومُ مالك بن نويرة. وبعضُ بني تميم قومُ سجاح بنت المنذر الكاهنة، تنبَّأت وزوَّجَتْ نفسها من مسيلمة في قصةٍ شهيرة، وصحَّ أنها أسلمتْ بعدُ وحَسُنَ إسلامُها. وكندةُ قومُ الأشعث بن قيس. وبنو بكر بن وائل بالبحرين قومُ الحطم بن زيد، وكفى الله تعالى أمرهم على يدي أبي بكر رضي الله عنه.

وفرقةٌ واحدةٌ في عهد عمر رضي الله عنه، وهم غسان قومُ جبلةَ بن الأيهم؛ تنصَّرَ ولحق بالشام ومات على ردَّته. وقيل: إنه أسلم.

ويُروَى أنَّ عمر رضي الله عنه كتب إلى أحبار الشام لمَّا لَحِقَ بهم كتاباً فيه: إنَّ جَبَلَةَ وَرَدَ إليَّ في سَرَاةٍ قومه فأسلم فأكرمته، ثم سار إلى مكة فطاف فوَطِئَ إزارَه رجلٌ من بني فزارةَ، فلطمه جبلةُ فهشَمَ أنفه وكَسَر ثناياه ـ وفي روايةٍ: قَلَعَ عينه ـ فاستَعْدَى الفزاريُّ على جبلة إليَّ، فحكمتُ إمَّا بالعفو، وإمَّا بالقصاص، فقال: أتقتصُّ مني وأنا ملكٌ وهو سوقة؟! فقلتُ: شملك وإياه الإسلام فما تَفْضُلُه إلا بالعافية. فسأل جبلةُ التأخير إلى الغد، فلمَّا كان من الليل ركب مع بني عمِّه ولَحِقَ بالشام مرتدًّا.

وروي أنه ندم على ما فعله وأنشد:

تنصَّرْتُ بعد الحقِّ عاراً للطمةٍ ... ولم يكُ فيها لو صبرتُ لها ضرَرْ

فأدركني منها لجاجُ حَمِيَّةٍ ... فبعتُ لها العينَ الصحيحة بالعَوَرْ

فيا ليتَ أمِّي لم تَلِدْني وليتني ... صبرتُ على القول الذي قاله عمرْ[1]

= كتفيه، ووثب إليه رجل من الأنصار فضربه بالسيف على هامته. ولم يذكر فيها اسم الأنصاري؛ قال ابن حجر: هو عبد الله بن زيد...، وقيل: هو عدي بن سهل، وقيل: أبو دجانة، وقيل: زيد بن الخطاب، والأول أشهر.اهـ.

(١) الأبيات بنحوها في تفسير القرطبي ١٢/ ١٤١، والبداية والنهاية ١١/ ٢٦٨. وقد نقلها المصنف مع ما قبلها من حاشية الشهاب ٣/ ٢٥٥.

هذا واعتُرض القولُ بأنَّ هذا من الكائنات التي أخبر الله تعالى عنها قبل وقوعها بأنَّ «مَن» شرطية، والشرط لا يقتضي الوقوع؛ إذ أصلُه أن يُستعمل في الأمور المفروضة.

وأجيب بأنَّ الشرط قد يُستعمل في الأمور المحقَّقة تنبيهاً على أنها لا يليق وقوعُها، بل كان ينبغي أن تُدْرَج في الفرضيات، وهو كثير، وقد عُلم من وقوع ذلك بعد هذه الآيةِ أنَّ المراد هذا.

وقرأ نافع وابن عامر: «مَن يَرْتَدِدْ» بفكِّ الإدغام[1]، وهو الأصلُ؛ لسكون ثاني المِثْلَين، وهو كذلك في بعض مصاحف الإمام.

وقولُه تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ﴾ جوابُ «مَن» الشرطيةِ الواقعةِ مبتدأً. واختُلف في خبرها؛ فقيل: مجموعُ الشرط والجزاء، وقيل: الجزاء فقط، فعلى الأول لا يحتاج الجزاءُ وحده إلى ضميرٍ يربطه، وعلى الثاني يحتاج إليه وهو هنا مقدَّر، أي: فسوف يأتي الله تعالى مكانهم بعد إهلاكهم ﴿بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ﴾ محبةً تليقُ بشأنه تعالى على المعنى الذي أراده ﴿وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ أي: يميلون إليه جلَّ شأنه ميلاً صادقاً، فيطيعونه في امتثال أوامره واجتناب مناهيه. وهو معطوف على «يحبُّهم»[2]. وجوِّز أن يكون حالاً من الضمير المنصوب فيه، أي: وهم يحبونه.

وفي «الكشاف»[3]: محبةُ العبادِ لربِّهم طاعتُه وابتغاءُ مَرْضاتِه، وأن لا يفعلوا ما يوجب سَخَطَه وعقابه، ومحبةُ الله تعالى لعباده أنْ يُثيبهم أحسنَ الثواب على طاعتهم، ويعظِّمَهم ويثني عليهم ويرضى عنهم. وأمَّا ما يعتقدُه أَجْهَلُ الناس، وأَعْداهُم للعلم وأهله، وأمقتُهم للشرع، وأسوأُهم طريقةً ـ وإن كانت طريقتُهم عند أمثالِهم من الجَهَلةِ والسفهاءِ شيئاً ـ وهم الفرقةُ المفتعلةُ المنفعلةُ[4] من الصوف، وما يدينون به من المحبة والعشق والتغنِّي على كراسيِّهم خرَّبها الله تعالى، وفي مراقصهم عطَّلها الله تعالى، بأبياتِ الغزل المقولةِ في المُرْدان الذين يسمُّونهم

---

(١) التيسير ص٩٩، والنشر ٢/ ٢٥٥، وهي قراءة أبي جعفر من العشرة.

(٢) في الأصل و(م): يحبونه، والصواب ما أثبتناه، وينظر الدر المصون ٤/ ٣٠٧.

(٣) ١/ ٦٢١-٦٢٢.

(٤) في الكشاف: المتفعلة المفتعلة. وفي الانتصاف على هامشه نقلاً عنه: المفتعلة المتفعلة.

شهداء، وصعقاتُهم التي أين منها صعقةُ موسى عليه السلام عند[١] دكِّ الطور، فتعالى الله عنه علوًّا كبيراً، ومن كلماتهم: كما أنه بذاته يحبُّهم كذلك يحبُّون ذاته، فإنَّ الهاء راجعةٌ إلى الذَّات دون النُّعوتِ والصفات، ومنها: الحبُّ شرطُه أن تلحقه سكراتُ المحبة، فإذا لم يكن ذلك لم يكن فيه حقيقة. انتهى كلامه.

وقد خَلَطَ فيه الغثَّ بالسمين فأطلق القول بالقدح الفاحش في المتصوِّفة ونَسَب إليهم مالا يُعْبأُ بمرتكبه ولا يعدُّ في البهائم فضلاً عن خواصِّ البشر، ولا يلزمُ مِن تَسَمِّي طائفةٍ بهذا الاسم غاصبين له من أهله، ثم ارتكابِهم ما نَقَلَ عنهم بل وزيادة أضعافِ أضعافه مما نعلمه من هذه الطائفة في زماننا ـ مما ينافي حال المُسمَّيْنَ به حقيقةً ـ أن نؤاخذ الصالح بالطالح، ونضربَ رأسَ البعضِ بالبعض، فلا تَزِرُ وازِرةٌ وِزْرَ أُخْرَى.

وتحقيقُ هذا المقام على ما ذكره ابن المنير في «الانتصاف»[٢] أنه لا شكَّ أنَّ تفسير محبةِ العبدِ لله تعالى بطاعته له سبحانه على خلاف الظاهر، وهو من المجاز الذي يسمَّى فيه المسبَّب باسم السبب، والمجازُ لا يُعْدَلُ إليه عن الحقيقة إلَّا بعد تعذُّرِها فلْيُمْتَحَنْ حقيقةُ المحبةِ لغةً بالقواعد لننظُرَ أهي ثابتةٌ للعبد متعلِّقةٌ بالله تعالى أم لا؟

فالمحبة لغةً: ميلُ المتَّصِفِ بها إلى أمرٍ ملذٍّ، واللذَّاتُ الباعثةُ على المحبة منقسمةٌ إلى مُدْرَكٍ بالحسِّ؛ كلذَّة الذوقِ في المطعوم، ولذةِ النظر في الصور المستَحسنةِ، إلى غير ذلك، وإلى لذةٍ مُدْرَكةٍ بالعقل؛ كلذةِ الجاهِ والرياسةِ والعلومِ وما يجري مجراها، فقد ثبت أنَّ في اللذات الباعثةِ على المحبة مالا يدركُه إلا العقلُ دون الحسِّ.

ثم تتفاوتُ المحبةُ ضرورةً بحَسَبِ تَفاوُتِ البواعثِ عليها، فليس اللذةُ برياسةِ الإنسان على أهل قريةٍ كلذَّته بالرياسة على أقاليمَ مُعْتَبَرةٍ. وإذا تفاوتت المحبةُ بحسب تفاوُتِ البواعِثِ فلذَّاتُ العلوم أيضاً متفاوتةٌ بحسب تفاوُتِ المعلومات،

---

(١) في الأصل و(م): ثم، والمثبت من الكشاف. وجاء في الانتصاف: يوم.
(٢) على هامش الكشاف ١/ ٦٢١-٦٢٢.

وليس معلومٌ أكملَ ولا أجلَّ من المعبود الحقِّ، فاللذةُ الحاصلةُ من معرفته ومعرفةِ جلاله وكماله تكون أعظمَ، والمحبةُ المنبعثةُ عنها تكون أمكنَ، وإذا حَصَلَتْ هذه المحبةُ بَعَثَتْ على الطاعات والمُوافَقات.

فقد تحصَّل من ذلك أنَّ محبةَ العبدِ لربِّه سبحانه ممكنةٌ بل واقعةٌ من كلِّ مؤمنٍ، فهي من لوازم الإيمان وشروطِه، والناسُ فيها متفاوتون بحسب تفاوت إيمانهم.

وإذا كان كذلك وجب تفسيرُ محبةِ العبدِ لله عزَّ وجلَّ بمعناها الحقيقيِّ لغةً وكانت الطاعاتُ والموافَقاتُ كالمسبَّبِ عنها والمغايِرِ لها، ألا ترى إلى الأعرابيِّ الذي سأل عن الساعة، فقال النبيُّ ﷺ: «ما أَعْدَدْتَ لها»؟ قال: ما أعدَدْتُ لها كبيرَ عملٍ، ولكنْ حبّ اللهِ تعالى ورسولِه ﷺ، فقال عليه الصلاة والسلام: «المرءُ مع مَن أَحَبَّ»[(١)].

فهذا ناطقٌ بأنَّ المفهوم من المحبة لله تعالى غيرُ الأعمال والتزامِ الطاعات؛ لأنَّ الأعرابيَّ نفاها وأثبت الحبَّ، وأقرَّه ﷺ على ذلك، ثم أَثْبتَ[(٢)] إجراءَ محبةِ العبدِ لله تعالى على حقيقتها لغةً، والمحبةُ[(٣)] إذا تأكَّدتْ سمِّيتْ عشقاً، فهو المحبةُ البالغةُ المتأكِّدةُ. والقولُ بأنه عبارةٌ عن المحبة فوقَ قَدْرِ المحبوب فيكفُر مَن قال: أنا عاشق لله تعالى أو لرسوله ﷺ - كما قاله بعضُ ساداتنا الحنفيةِ - في حيِّز المنع عندي[(٤)].

والمعترفون بتصوُّر محبةِ العبد لله عزَّ شأنُه بالمعنى الحقيقيِّ ينسبون المنكرين إلى أنهم جهلوا فأنكروا، كما أنَّ الصبيَّ ينكِرُ على مَن يعتقد أنَّ وراء اللعب لذةً من جماعٍ أو غيره، والمنهمكَ في الشهوات والغرام بالنساء يظنُّ أنْ ليس وراء ذلك لذةٌ من رِياسةٍ أو جاهٍ أو نحوِ ذلك، وكلُّ طائفةٍ تَسْخَرُ مما فوقها وتعتقدُ أنهم مشغولون في غير شيءٍ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٨٨)، ومسلم (٢٦٣٩) من حديث أنس ﷺ.

(٢) في الانتصاف: ثم إذا ثبت.

(٣) في الانتصاف: فالمحبة.

(٤) من قوله: والقول بأنه عبارة عن المحبة، إلى هذا الموضع من كلام المصنف وليس في الانتصاف.

قال حجةُ الإسلام الغزاليُّ روَّحَ الله تعالى رُوحَه: والمحبُّون لله تعالى يقولون لمن أنكر عليهم ذلك: ﴿إِن تَسْخَرُواْ مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ﴾ [هود: ٣٨]. انتهى، مع أدنى زيادةٍ.

ولم يتكلَّم على معنى محبةِ الله تعالى للعبد، وأنت تعلم أنَّ ذلك من المتشابه، والمذاهبُ فيه مشهورةٌ، وقد قدَّمنا طرفاً من الكلام في هذا المقام فتذكَّر[١].

والمرادُ بهؤلاء القوم في المشهور أهلُ اليمن، فقد أخرج ابن أبي شيبة في «مسنده»، والطَّبَرانيُّ، والحاكم وصحَّحه، من حديث عياض بن عمرو[٢] الأشعريِّ: أنَّ النبيَّ ﷺ لما نزلت أشار إلى أبي موسى الأشعريِّ ـ وهو من صميم اليمن ـ وقال: «هم قومُ هذا»[٣].

وعن الحسن وقتادةَ والضحَّاك: أنهم أبو بكر وأصحابُه ﷺ الذين قاتلوا أهلَ الرِّدة.

وعن السُّدِّيِّ: أنهم الأنصار.

وقيل: هم الذين جاهدوا يوم القادسية: ألفان من النَّخَع، وخمسةُ آلافٍ من كندةَ وبجيلة، وثلاثةُ آلافٍ من أفناء الناس[٤]، وقد حارب هناك سعد بن أبي وقَّاصٍ رستمَ الشقيَّ صاحبَ جيش يزدجرد.

وقال الإمامية: هم عليٌّ كرم الله وجهه وشيعتُه يومَ وقعة الجمل وصِفين. وعنهم أنه المهديُّ ومَن يتبعه، ولا سَنَدَ لهم في ذلك إلا مَرْويَّاتهم الكاذبة.

وقيل: هم الفرس؛ لأنه ﷺ سُئل عنهم فضرب يده على عاتق سلمان

---

(١) ينظر ما سلف عند تفسير الآية (٣١) من سورة آل عمران.

(٢) في الأصل و(م): عمر، والصواب ما أثبتناه، وقد اختلف في صحبته، فقال ابن حبان: له صحبة، وقال البغوي: يشك في صحبته، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: روى عن النبي ﷺ مرسلاً، ورأى أبا عبيدة بن الجراح. الإصابة ٧/ ١٨٨.

(٣) عزاه لابن أبي شيبة السيوطي في الدر ٢/ ٢٩٢، والشهاب في الحاشية ٣/ ٢٥٥، وهو في المعجم الكبير ١٧/ ٣٧١، والمستدرك ٢/ ٣١٣، وأخرجه أيضاً ابن سعد ٤/ ١٠٧، والطبري ٨/ ٥٢١.

(٤) أي: أخلاط قبائل شتى، ليسوا قبيلة واحدة كمن قبلهم. حاشية الشهاب ٣/ ٢٥٥.

الفارسيّ رضي الله عنه، وقال: «هذا وذَوُوه». وتعقَّبه العراقيُّ قائلاً: لم أقف على خبرٍ فيه، وهو هنا وهم، وإنما ورد ذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨] كما أخرجه الترمذيُّ عن أبي هريرة رضي الله عنه(١)، فمَن ذكره هنا فقد وهم.

﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ عاطفينَ عليهم متذلِّلينَ لهم، جمع ذليلٍ لا ذلول، فإنَّ جَمْعَه: ذُلُل، وكان الظاهر أن يقال: أذلةٍ للمؤمنين، كما يقال: تذلَّل له، ولا يقال: تذلَّل عليه؛ للمنافاة بين التذلُّلِ والعُلُوِّ، لكنه عدِّي بـ «على» لتضمينه(٢) معنى العطف والحنوِّ المتعدِّي بها.

وقيل: للتنبيه على أنهم مع علوِّ طبقتهم وفَضْلِهم على المؤمنين خافضون لهم أجنحتَهم. ولعل المراد بذلك أنه استعيرت «على» لمعنى اللام؛ ليؤذَنَ بأنهم غَلَبوا غيرهم من المؤمنين في التواضُع حتى عَلَوْهم بهذه الصفة، لكن في استفادة هذا من ذاك خفاءٌ.

وكونُ المراد به أنه ضمَّن الوصفَ معنى الفضلِ والعلوِّ - يعني أنَّ كونهم أذلةً ليس لأَجْلِ كونهم أذلَّاءَ في أنفسهم، بل لإرادةِ أنْ يضمُّوا إلى علوِّ منصبهم وشرفهم فضيلةَ التواضُع - لا يخفى ما فيه؛ لأنَّ قائل ذلك قابله بالتضمين فيقتضي أن يكون وجهاً آخر لا تضمين فيه. وكونُ الجارِّ على ذلك متعلِّقاً بمحذوفٍ وقع صفةً أخرى لـ «قوم»، ومع علوِّ طبقتهم. . إلخ تفسيرٌ لقوله سبحانه: (عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ)، وخافضون. . إلخ تفسيرٌ لـ «أذلَّة»، مما لا ينبغي أن يُلتفتَ إليه.

وقيل: عدِّيت الذلةُ بـ «على» لأنَّ العزة في قوله تعالى: ﴿أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ عدِّيَتْ بها كما يقتضيه استعمالُها، وقد قارَنَتْها فاعتُبرت المشاكلة، وقد صرَّحوا أنه يجوز فيها التقديمُ والتأخير.

وقيل: لأنَّ العزة تتعدَّى بـ «على»، والذلَّةُ ضدُّها، فعومِلَتْ معاملتَها لأنَّ النظير

---

(١) سنن الترمذي (٣٢٦٠) و(٣٢٦١)، وكلام العراقي نقله المصنف عن الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٥٥، وقال نحواً منه ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ص٥٧، وزاد أنه ورد كذلك في آية الجمعة من حديث أبي هريرة أيضاً وهو متفق عليه. ويعني بآية الجمعة قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الآية: ٣]، والحديث عند البخاري (٤٨٩٧)، ومسلم (٢٥٤٦).

(٢) في الأصل: لتضمنه.

كما يُحْمَلُ على النظير يُحمَلُ الضدُّ على الضدِّ كما صرَّح به ابن جنِّي وغيرُه.

وجرّ «أذلةٍ» و«أعزَّةٍ» على أنهما صفتان لـ «قوم» كالجملة السابقة، وتُرِكَ العطف بينهما للدلالة على استقلالهم بالاتِّصاف بكلٍّ منهما. وفيه دليلٌ على صحة تأخير الصفة الصريحة عن غير الصريحة، وقد جاء ذلك في غير ما آيةٍ، ومَن لم يُجوِّزْه جَعَلَ الجملة هنا معترضةً، ولا يخفى أنه تكلُّفٌ.

ومعنى كونهم أعزةً على الكافرين: أنهم أشداءُ متغلِّبون عليهم، مِن عزَّه: إذا غَلَبه، ونصَّ العلَّامة الطِّيبيُّ على أنَّ هذا الوصف جيءَ به للتكميل؛ لأنَّ الوصف قبله يوهمُ أنهم أذلاءُ محقَّرون في أنفسهم، فدفع ذلك الوهم بالإتيان به، على حدِّ قوله:

جلوسٌ في مجالسهم رزانٌ وإنْ ضيفٌ ألَمَّ فهم خفوفُ[1]

وقرئ: «أذلَّةً» و«أعزَّةً» بالنصب[2] على الحالية من «قوم» لتخصيصه[3] بالصفة.

﴿يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ بالقتال لإعلاء كلمته سبحانه وإعزازِ دينه جلَّ شأنُه، وهو صفةٌ أخرى لـ «قوم» مترتِّبةٌ على ما قبلَها، مبيِّنةٌ مع ما بعدها لكيفية عزَّتهم. وجوَّز أبو البقاء أن يكون حالاً من الضمير في «أعزة»، أي: يَعِزُّون مجاهدين، وأن يكون مستأنفاً.

﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ فيما يأتون من الجهاد، أو: في كلِّ ما يأتون ويَذَرُون، وهو عطفٌ على «يجاهدون» بمعنى أنهم جامعون بين المجاهَدَةِ والتصلُّبِ في الدين، وفيه تعريضٌ بالمنافقين.

وجوِّز أن يكون حالاً من فاعلِ «يجاهدون»، أي: يجاهدون وحالُهم غيرُ حالِ المنافقين، والتعريضُ فيه حينئذٍ أَظْهَرُ.

وقيل: إنه على الأول لا تعريضَ فيه، بل هو تتميمٌ لمعنى «يجاهدون» مفيدٌ للمبالغة والاستيعاب. وليس بشيءٍ.

واعتُرِض القولُ بالحالية بأنهم نصُّوا على أنَّ المضارع المنفيَّ بـ «لا» أو «ما»

(١) البيت في ديوان المعاني ١/ ٣٤، والإيضاح في علوم البلاغة ١/ ٥٣.
(٢) القراءات الشاذة ص٣٣، والكشاف ١/ ٦٢٣، والبحر ٣/ ٥١٢.
(٣) في الأصل: لتخصصه.

كالمثبَتِ في عدم جواز دخول الواو عليه.

وأجيب بأنَّ ذلك مبنيٌّ على مذهب الزمخشري القائل بجواز اقتران المضارع المنفيِّ بـ «لا» و«ما» بالواو، فإنَّ النحاة جوَّزوه في المنفيِّ بـ «لم» و«لمَّا»، ولا فرقَ بينهما.

و «اللومة»: المرَّةُ من اللوم، أي: الاعتراض، وهو مضافٌ لفاعله. وأصلُ لائم: لاوِم فاعل كقائم.

وفي اللومة مع تنكير «لائم» مبالغتان على ما قيل، ووجَّه ذلك العلَّامةُ الطيبيُّ بأنه ينتفي بانتفاء الخوف من اللومة الواحدة خوفُ جميع اللَّوْمات؛ لأنَّ النكرة في سياق النفي تَعمُّ، ثم إذا انضمَّ إليها تنكيرُ فاعلها يستوعبُ انتفاءَ خوفِ جميع اللُّوَّام، فيكون هذا تتميماً في تتميم، أي: لا يخافون شيئاً من اللوم مِن أحدٍ من اللُّوَّام.

وقيل عليه: بأنه كيف يكون «لومة» أبلغَ من لوم مع ما فيها من معنى الوحدة، فلو قيل: لومَ لائمٍ، كان أبلغ؟

وأجيب بأنها في الأصل للمرة، لكن المراد بها هنا الجنس، وأتى بالتاء للإشارة إلى أنَّ جنس اللوم عندهم بمنزلة لومةٍ واحدة.

وتُعقِّب بأنه لا يدفع السؤال؛ لأنه لا قرينةَ على هذا التجوُّز مع بقاء الإبهام فيه، وقد يقال: إنَّ مقام المدح قرينةٌ قوية على ذلك.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما تقدَّم من الأوصاف لا بعضِها كما قيل، والإفراد لما تقدم، وكذلك ما فيه من معنى البُعْد.

﴿فَضْلُ ٱللَّهِ﴾ أي: لُطْفُه وإحسانه ﴿يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾ إيتاءَه إياه، لا أنهم مستقلُّون في الاتِّصاف به.

﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ كثيرُ الفضل، أو جوادٌ لا يخاف نفاد ما عنده سبحانه ﴿عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾ مبالغٌ في تعلُّق العلم في جميع الأشياء التي من جملتها من هو أهلُ الفضل ومحلُّه.

والجملةُ اعتراضٌ تذييليٌّ مقرِّرٌ لمضمون ما قبله، وإظهار الاسم الجليل للإشعار بالعلَّة وتأكيد استقلال الجملة الاعتراضية كما مرَّ غيرَ مرَّةٍ.

❁ ❁ ❁

هذا، ومن باب الإشارة في الآيات على ما قاله بعض العارفين: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ يحتملُ أن يكون الكتابُ الأولُ إشارةً إلى علم الفرقان، والثاني إشارةً إلى علم القرآن، والأولُ هو ظهورُ تفاصيل الكمال، والثاني هو العلم الإجماليُّ الثابت في الاستعداد. ومعنى كونه مهيمناً عليه: حافظاً عليه بالإظهار.

ويحتمل أن يكون الأولُ إشارةً إلى ما بين أيدينا من المصحف، والثاني إشارةً إلى الجنس الشامل للتوراة التي دَعْوتُها للظاهر، والإنجيل الذي دَعوْتُه للباطن، وكتابُنا مشتملٌ على الأمرين، حافظٌ لكلٍّ من الكتابين.

﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ من العدل الذي هو ظلُّ المحبة التي هي ظلُّ الوحدة التي انكشفت عليك ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ﴾في تغليب أحد الجانبين إما الظاهر وإما الباطن.

﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً﴾ مورداً؛ كمورد النفس، ومورد القلب، ومورد الروح ﴿وَمِنْهَاجًا﴾ طريقاً كعلم الأحكام والمعارف التي تتعلَّق بالنفسِ وسلوكِ طريق الباطن الموصل إلى جنة الصفات، وعلم التوحيد والمشاهَدة الذي يتعلَّق بالروح وسلوكِ طريق الفناء الموصل إلى جنة الذات.

وقال بعضهم: إنَّ لله سبحانه بحاراً للأرواح، وأنهاراً للقلوب، وسواقيَ للعقول، ولكلٍّ واحدٍ منها شرعةٌ في ذلك تَرِدُ منها؛ كشرعة العلم، وشرعة القدرة، وشرعة الصمدية، وشرعة المحبة، إلى غير ذلك. وله عز وجل طرقٌ بعدد أنفاس الخلائق كما قال أبو يزيد قدَّس الله سرَّه، والمراد بها الطرقُ الشخصية لا مطلقاً، وكلُّها تُوْصِل إليه سبحانه.

وهذا إشارة إلى اختلاف مشارب القوم وعدم اتحاد مسالكهم، وقد قال جلَّ وعلا: ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ﴾ [البقرة: ٦٠] وفرَّق سبحانه بين الأبرار والمقرَّبين في ذلك، وقلَّما يتفق اثنان في مشربٍ ومنهج، ومن هنا ينحلُّ الإشكال فيما حكي عن حضرة الباز الأشهب مولانا الشيخ محيي الدين عبد القادر الكيلانيِّ قدَّس الله سرَّه أنه قال: لا زلتُ أسير في مهامِهِ القدس حتى قطعتُ الآثار، فَلَاح لي أثرُ قدم من بعيد فكادت روحي تزهق، فإذا النداء: هذا أثرُ قدم نبيِّك محمد ﷺ.

فإنَّ ظاهره يقتضي سَبْقَه للأنبياء والرسل عليهم السلام أربابِ الشرائع[١]، ونحوهم من الكاملين، وهو كما ترى.

ووجههُ أنه قدِّسَ سرُّه قطع الآثار في الطريق الذي هو فيه، وذلك يقتضي السَّبْق على سالكي ذلك الطريق لا غير، فيجوز أن يكون مسبوقاً بمن ذكرنا من السالكين طريقاً آخر غير ذلك الطريق، وهذا أحسن ما يخطر لي في الجواب عن ذلك الإشكال نظراً إلى مشربي، ومشاربُ القوم شتَّى.

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ متفقينَ في المشرب والطريق ﴿وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ أي: ليَظْهَرَ عليكم ما آتاكم بحسب استعداداتكم على قَدْرِ قبول كلٍّ واحد منكم ﴿فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ أي: الأمورَ الموصلةَ لكم إلى كمالكم الذي قدِّر لكم بِحَسَبِ الاستعدادات المقرِّبة[٢] إياكم إليه بإخراجه إلى الفعل.

﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾[٣] في عين جمع الوجود على حسبِ المراتب ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ وذلك بإظهار آثار مايقتضيه ذلك الاختلاف.

﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم﴾ حَسبَ ما تقتضيه الحكمة ويقبله الاستعداد ﴿بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ من القرآن الجامع للظاهر والباطن ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ فتقتصر[٤] على الظاهر البحت أو الباطن المحضِ وتنفي الآخر.

﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾ كذنب حَجْبِ الأفعال لليهود، وذنب حَجْبِ الصفات للنصارى.

﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ﴾ وأنواعُ الفسق مختلفةٌ، ففِسقُ اليهود خروجهم عن حكم تجلِّيات الأفعال الإلهية برؤيةِ النفسِ أفعالَها، وفِسْقُ النصارى خروجُهم عن حُكْمِ تجلِّيات الصفات الحقَّانية برؤيةِ النفسِ صفاتِها، والفسقُ الذي يعتري بعضَ هذه الأمة الالتفاتُ إلى ذواتهم والخروجُ عن حكم الوحدة الذاتية.

---

(١) في (م): التشريع.
(٢) في الأصل: الاستعداد المقرب.
(٣) في الأصل: إلى الله مرجعكم جميعاً.
(٤) في (م): فتقصر.

﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ وهو الحكم الصادر عن مقام النفس بالجهل، لا عن علم إلهيٍّ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ﴾ الحقِّ، فيحتجب ببعض الحُجُب ﴿فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ﴾ في الأزل لا لعلَّةٍ ﴿وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ كذلك.

ومرجعُ المحبة التي لا تتغيَّر عند الصوفية الذاتُ دون الصفاتِ كما قاله الواسطيُّ، وطَعَن فيه ـ كما قدمنا[1] ـ الزمخشريُّ، وحيث أحبَّهم ـ ولم يكونوا إلَّا في العلم ـ كان المحبُّ والمحبوبُ واحداً في عين الجمع.

وقال السلميُّ: إنهم بفضل حبِّه لهم أحبُّوه وإلَّا فمِن أين لهم المحبة لله تعالى، وما للتراب وربِّ الأرباب؟! وشرطُ الحبِّ ـ كما قال ـ أن تلحقه سكراتُ المحبة، وإلا فليس بحبٍّ حقيقةً.

وقالت أعرابيةٌ في صفة الحبِّ: خَفي أن يُرى وجَلَّ أنْ يَخْفَى، فهو كامنٌ ككمون النار في الحَجَرِ: إنْ قَدَحْتَه أَوْرَى وإنْ تركتَه تَوَارَى، وإنْ لم يكن شعبةً من الجنون فهو عصارةُ السحر. وهذا شأنُ حبِّ الحادث فكيف شأنُ حبِّ القديم جلَّ شأنُه؟ والكلامُ في ذلك طويل.

﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ لمكان الجنسية الذاتية، ورابطةِ المحبَّة الأزلية، والمناسبةِ الفطرية بينهم ﴿أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ المحجوبين لضدِّ ما ذكر ﴿يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ بمحو صفاتهم وإفناءِ ذواتهم التي هي حُجُبُ المشاهدة ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ لفَرْطِ حبِّهم الذي هو الرشادُ الأعظمُ للمتَّصفِ به:

وإذا الفتى عرف الرَّشادَ لنفسه ... هانتْ عليه ملامةُ العذَّالِ

بل إذا صدقت المحبةُ التذَّ المحبُّ بالملامةِ كما قيل:

أجدُ الملامةَ في هواك لذيذةً ... حبًّا لذكرك فليَلُمْني اللُّوَّمُ

﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ﴾ الذي لا يدركُ شأواه ﴿يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾ من عباده الذين سبقت لهم العنايةُ الإلهيةُ ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ الفضل ﴿عَلِيمٌ﴾ حيث يَجعلُ فضلَه، نسأل الله تعالى

(١) ص ٢٥٣ من هذا الجزء.

أن يمنَّ علينا بفضله الواسع وجُودِهِ الذي ليس له مانع.

❁ ❁ ❁

ثم إنه سبحانه لمَّا قال: ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾ وعلَّله بما علَّله، ذكر عقيب[1] ذلك مَن هو حقيقٌ بالموالاة بطريق القَصْرِ، فقال عز وجل: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ فكأنه قيل: لا تتخذوا أولئك أولياء لأنَّ بعضهم أولياءُ بعضٍ وليسوا بأوليائكم، إنما أولياؤكم الله ورسولُه والمؤمنون، فاختصُّوهم بالموالاة ولا تتخطَّوهم إلى الغير.

وأفرد الوليَّ مع تعدُّده ليفيد ـ كما قيل ـ أنَّ الولاية لله تعالى بالأصالة، وللرسول عليه الصلاة والسلام والمؤمنين بالتَّبَعِ، فيكون التقديرُ: إنما وليُّكم الله سبحانه وكذلك رسولُه ﷺ والذين آمنوا. فيكونَ في الكلام أصلٌ وتَبَعٌ، لا أنَّ «وليكم» مفردٌ استُعمِلَ استعمالَ الجمع كما ظنَّ صاحبُ «الفرائد»[2]؛ فاعتُرض بأنَّ ما ذَكَر بعيدٌ عن قاعدة الكلام؛ لِمَا فيه مِن جَعْلِ مالا يستوي الواحدُ فيه[3] والجمعُ جمعاً.

ثم قال: ويمكنُ أن يقال: التقدير: إنَّما وليُّكم الله، ورسولُه والذين آمنوا أولياؤكم، فحذف الخبر لدلالة السابق عليه، وفائدة الفصل في الخبر هي التنبيهُ على أنَّ كونهم أولياء بعد كونه سبحانه وليًّا، ثم بجَعْلِه إياهم أولياء، ففي الحقيقة هو الوليُّ. انتهى. ولا يَخفَى على المتأمِّل أنَّ المآلَ متَّحِدٌ والمورِدَ واحدٌ.

ومما تقرَّر يُعلَمُ أنَّ قول الحلبيِّ: ويحتملُ وجهاً آخر وهو أنَّ وليًّا بزِنَةِ فعيل، وقد نصَّ أهلُ اللسان أنه يقع للواحد والاثنين والجمع تذكيراً وتأنيثاً بلفظٍ واحدٍ، كصديقٍ[4] = غيرُ واقعٍ موقعَه؛ لأنَّ الكلام في سرٍّ بيانيٍّ، وهو نكتةُ العدول من لفظٍ إلى لفظ.

---

(١) في (م): عقب.

(٢) لعله: فرائد التفسير، لأبي المحامد فصيح الدين محمد بن عمر المابرنابازي، اختصر فيه الكشاف، مع زيادات بحثية نحوية وكلامية وأدبية. كشف الظنون ٣/ ١٢٤٢.

(٣) قوله: فيه، ليس في (م).

(٤) الدر المصون ٤/ ٣١٣.

ولا يَرِدُ على ما قدَّمنا أنه لو كان التقديرُ كذلك لنَافَى حَصْرَ الولاية في الله تعالى ثم إثباتَها للرسول ﷺ وللمؤمنين؛ لأنَّ الحصر باعتبارِ أنه سبحانه الوليُّ أصالةً وحقيقةً، وولايةُ غيره إنما هي بالإسناد إليه عزَّ شأنه.

﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ بدلٌ من الموصول الأول، أوصفةٌ له باعتبار إجرائه مجرى الأسماء؛ لأنَّ الموصول وُصْلَةٌ إلى وصف المعارف بالجمل، والوصفُ لا يوصفُ إلا بالتأويل. ويجوز أن يعتبر منصوباً على المدح، ومرفوعاً عليه أيضاً. وفي قراءة عبد الله: «والذين يقيمون الصلاة» بالواو[(١)].

﴿وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾﴾ حالٌ من فاعلِ الفعلين، أي: يعملون ما ذُكر من إقامة الصلاة وإيتاءِ الزكاة وهم خاشعون ومتواضعون لله تعالى.

وقيل: هو حالٌ مخصوصةٌ بإيتاء الزكاة، والركوعُ ركوع الصلاة، والمراد بيانُ كمالِ رغبتهم في الإحسان ومُسارَعَتِهم إليه.

وغالبُ الأخباريين على أنها نزلت في عليٍّ كرم الله تعالى وجهه، فقد أخرج الحاكم وابن مردويه وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما بإسنادٍ متَّصلٍ قال: أقبل ابنُ سلام ونفرٌ من قومه آمنوا بالنبيِّ ﷺ فقالوا: يا رسول الله، إنَّ منازلنا بعيدةٌ وليس لنا مجلسٌ ولا متحدّثٌ دون هذا المجلس، وإنَّ قومنا لمَّا رأوْنا آمنَّا بالله تعالى ورسوله ﷺ وصدَّقناه، رفضونا وآلَوْا على نفوسهم أن لا يجالسونا ولا يناكحونا ولا يكلِّمونا، فشقَّ ذلك علينا. فقال لهم النبيُّ ﷺ: «إنما وليكم الله ورسوله». ثم إنه ﷺ خرج إلى المسجد والناس بين قائم وراكع فبَصُرَ بسائلٍ، فقال: «هل أعطاك أحدٌ شيئاً»؟ فقال: نعم، خاتم من فضة، فقال: «مَن أعطاكه»؟ فقال: ذلك القائم، وأومأ إلى عليٍّ كرم الله تعالى وجهه، فقال النبيُّ ﷺ: «على أيِّ حالٍ أعطاك»؟ فقال: وهو راكعٌ. فكبَّر النبيُّ ﷺ ثم تلا هذه الآية، فأنشأ حسانٌ رضي الله عنه يقول:

أبا حَسَنٍ تَفْديكَ نفسي ومُهْجَتي ... وكلُّ بطيءٍ في الهدى ومُسارِعِ
أيذهبُ مدحيك المحبر ضائعاً ... وما المدحُ في جَنْبِ الإلهِ بِضَائعِ
فأنت الذي أعطيتَ إذ كنتَ راكعاً ... زكاةً فدتك النفسُ يا خيرَ راكعِ

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٠٨.

فـأنـزل فـيـك الله خـيـرَ ولايـةٍ وأثبـتـهـا أثـنـا كـتـابُ الـشـرائـعِ(١)

واستدلَّ الشيعةُ بها على إمامته كرم الله تعالى وجهه، ووجهُ الاستدلالِ بها عندهم أنها بالإجماع(٢) نزلت فيه كرم الله تعالى وجهه، وكلمةُ «إنما» تفيدُ الحصر، ولفظُ الوليِّ بمعنى: المتولِّي للأمور والمستحقِّ للتصرُّف فيها، وظاهرٌ أنَّ المراد هنا التصرُّفُ العامُّ المساوي للإمامة بقرينة ضمِّ ولايته كرم الله وجهه بولاية الله تعالى ورسوله ﷺ، فثبتَتْ إمامتُه وانتفَتْ إمامةُ غيره، وإلا بَطَلَ(٣) الحصر. ولا إشكالَ في التعبير عن الواحد بالجمع، فقد جاء في غير ما موضع؛ وذكر علماء العربية أنه يكون لفائدتين: تعظيم الفاعل وأنَّ مَن أتى بذلك الفعل عظيمُ الشأن بمنزلة جماعةٍ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠] ليرغِّب الناسَ في الإتيان بمثل فِعلِه، وتعظيمِ الفعل أيضاً حتى إنَّ فِعْلَه سجيةٌ لكلِّ مؤمن، وهذه نكتةٌ سَرِيَّةٌ تُعتبر في كلِّ مكانٍ بما يليق به.

وقد أجابَ أهل السنَّةِ عن ذلك بوجوه:

الأول: النقضُ، بأنَّ هذا الدليل كما يدلُّ بزعمهم على نفي إمامة الأئمة المتقدِّمين كذلك يدلُّ على سَلْبِ الإمامة عن الأئمة المتأخِّرين كالسِّبطين رضي الله عنهما وباقي الاثني عشر رضي الله عنهم أجمعين بعين ذلك التقرير، فالدليلُ يضرُّ الشيعةَ أكثر مما يضرُّ أهلَ السنَّةِ كما لا يخفى.

---

(١) كذا نقل المصنف لفظه وتخريجه عن الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٥٧، وذكره بهذا اللفظ أيضاً الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ١٢٧، وفيهما: وثبتها مثنى كتاب الشرائع، وعزاه لابن مردويه دون الشعر السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٩٣، وابن كثير عند تفسير هذه الآية، وهو من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. والكلبي متروك كما ذكر ابن كثير وقال: وهذا إسناد لا يُفْرَح به. اهـ.
وأخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ص١٠٢ دون قصة ابن سلام والشعر ولكن من حديث علي رضي الله عنه، وعزاه ابن كثير لابن مردويه من حديث علي ومن حديث عمار، ثم قال: وليس يصح شيءٌ منها؛ لضعف أسانيدها وجهالة رجالها. وقال في البداية والنهاية ١١/ ٩٤: ولم ينزل في علي شيءٌ من القرآن بخصوصيته.

(٢) بعدها في (م): أنها.

(٣) في (م): لبطل.

ولا يمكن أن يقال: الحصرُ إضافيٌّ بالنسبة إلى مَن تقدَّمه؛ لأنَّا نقول: إنَّ حَصْرَ ولايةِ مَن استَجْمَعَ تلك الصفات لا يفيدُ إلا إذا كان حقيقيًا، بل لا يصحُّ لعدم استجماعها فيمَن تأخَّر عنه كرم الله تعالى وجهه.

وإنْ أجابوا عن النقض بأنَّ المراد حصرُ الولاية في الأمير كرم الله تعالى وجهه في بعض الأوقات، أعني وقتَ إمامته لا وقتَ إمامة السِّبْطَين ومَن بعدهم رضي الله عنهم.

قلنا: فمرحباً بالوفاق؛ إذ مذهبُنا أيضاً أنَّ الولاية العامة كانت له وقتَ كونه إماماً لا قبله ـ وهو زمان خلافة الثلاثة ـ ولا بعده، وهو زمانُ خلافةِ مَن ذُكر.

فإن قالوا: إنَّ الأمير كرم الله تعالى وجهه لو لم يكن صاحب ولايةٍ عامَّةٍ في عهد الخلفاء يلزمه نقصٌ، بخلاف وقتِ خلافةِ أشباله الكرام رضي الله عنهم، فإنه لمَّا لم يكن حيًّا لم تَصِرْ إمامةُ غيره موجبةً لنقصِ شرفه الكامل؛ لأن الموت رافعٌ لجميع الأحكام الدنيوية.

يقال: هذا فرارٌ وانتقالٌ إلى استدلالٍ آخَرَ ليس مفهوماً من الآية؛ إذ مَبناهُ على مقدمتين: الأولى: أنَّ كون صاحب الولاية العامة في ولاية الآخر ـ ولو في وقتٍ من الأوقات ـ غيرَ مستقلٍّ بالولاية نقصٌ له. والثانية: أنَّ صاحب الولاية العامة لا يلحقُه نقصٌ ما بأيِّ وجهٍ وأيِّ وقت كان. وكلتاهما لا يفهمان من الآية أصلاً كما لا يخفى على ذي فهم، على أنَّ هذا الاستدلال منقوضٌ بالسبطين زمن ولاية الأمير كرم الله تعالى وجهه، بل وبالأمير أيضاً في عهد النبيِّ ﷺ.

والثاني: أنَّا لا نسلِّمُ الإجماع على نزولها في الأمير كرَّم الله تعالى وجهه، فقد اختلف علماء التفسير في ذلك، فروى أبو بكرٍ النقَّاشُ صاحبُ التفسير المشهور عن محمدٍ الباقرِ رضي الله عنه أنها نزلت في المهاجرين والأنصار، وقال قائل: نحن سمعنا أنها نزلت في عليٍّ كرم الله تعالى وجهه. فقال: هو منهم. يعني أنه ـ كرم الله تعالى وجهه ـ داخلٌ أيضاً[(١)] في المهاجرين والأنصار ومن جملتهم.

وأخرج أبو نعيم في «الحلية» عن عبد الملك بن أبي سليمان، وعبد بنُ حميد وابنُ جَرِيرٍ وابنُ المنذر وابنُ أبي حاتم عن الباقر رضي الله عنه أيضاً نحو ذلك[(٢)].

---

(١) قوله: أيضاً، ليس في الأصل.

(٢) الحلية ٣/ ١٨٥، وتفسير الطبري ٨/ ٥٣١، وتفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١١٦٢، والدر المنثور ٢/ ٢٩٤.

وهذه الروايةُ أَوْفَقُ بصيغ الجمع في الآية. وروى جمعٌ من المفسِّرين عن عكرمة: أنها نزلت في شأن أبي بكر رضي الله عنه.

والثالث: أنَّا لا نسلِّم أنَّ المراد بالوليِّ المتولِّي للأمور والمستحقُّ للتصرُّفِ فيها تصرُّفاً عامًّا، بل المراد به: الناصرُ؛ لأنَّ الكلام في تقوية قلوب المؤمنين وتسلِّيها، وإزالةِ الخوف عنها من المرتدِّين، وهو أقوى قرينةٍ على ما ذكره. ولا يأباه الضمُّ كما لا يخفى على مَن فتح الله تعالى عينَ بصيرته، ومَن أَنْصَفَ نفسَه عَلِمَ أنَّ قوله تعالى فيما بعد: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ﴾ آبٍ عن حَمْلِ الوليِّ على ما يساوي الإمام الأعظم؛ لأنَّ أحداً لم يتَّخذ اليهود والنصارى والكفار أئمةً لنفسه، وهم أيضاً لم يتَّخذ بعضُهم بعضاً إماماً، وإنما اتخذوا أنصاراً وأحباباً. وكلمة «إنما» المفيدةُ للحصر تقتضي ذلك المعنى أيضاً، لأنَّ الحصر يكون فيما يَحْتَمِلُ اعتقاد الشركة والتردُّد والنزاع، ولم يكن بالإجماع وقتَ نزول هذه الآية تردُّدٌ ونزاع في الإمامة وولاية التصرُّف، بل كان في النصرة والمحبة.

والرابع: أنه لو سلِّم أنَّ المراد ما ذكروه فلفظُ الجمع عامٌّ، أو مساوٍ له ـ كما ذكره المرتضى في «الذريعة»، وابن المطهّر في «النهاية» ـ والعبرةُ لعموم اللفظ لا لخصوص السبب كما اتفق عليه الفريقان، فمفادُ الآية حينئذٍ حصرُ الولاية العامَّة لرجال متعدِّدين يدخل فيهم الأمير كرم الله تعالى وجهه، وحَمْلُ العامِّ على الخاصِّ خلافُ الأصل لا يصحُّ ارتكابُه بغير ضرورةٍ، ولا ضرورة.

فإن قالوا: الضرورةُ متحقِّقةٌ هاهنا؛ إذ التصدُّق على السائل في حال الركوع لم يقع من أحدٍ غيرِ الأمير كرم الله تعالى وجهه.

قلنا: ليست الآيةُ نصًّا في كون التصدُّق واقعاً في حال ركوع الصلاة؛ لجواز أن يكون الركوع بمعنى التخشُّعِ والتذلُّلِ لا بالمعنى المعروفِ في عُرْفِ أهلِ الشرع، كما في قوله:

لا تُهِينَ الفقيرَ علَّكَ أنْ تركع يوماً والدهرُ قد رَفَعَهْ(١)

---

(١) البيت للأضبط بن قُرَيْع، وهو في شرح الحماسة للمرزوقي ٣/ ١١٥١، والشعر والشعراء ١/ ٣٨٣، والخزانة ١١/ ٤٥٠.

وقد استُعمل بهذا المعنى في القرآن أيضاً كما قيل في قوله سبحانه: ﴿وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [آل عمران:٤٣] إذ ليس في صلاةِ مَن قَبْلَنا من أهل الشرائع ركوعٌ هو أحدُ الأركان بالإجماع، وكذا في قوله تعالى: ﴿وَخَرَّ رَاكِعًا﴾ [ص:٢٤] وقولِه عز وجل: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱرْكَعُوا۟ لَا يَرْكَعُونَ﴾ [المرسلات:٤٨] على ما بيَّنه بعضُ الفُضَلاءِ، وليس حَمْلُ الركوع في الآية على غير معناه الشرعيِّ بأَبْعدَ مِن حَمْلِ الزكاة المقرونةِ بالصلاة على مِثْلِ ذلك التصدُّق، وهو لازمٌ على مدَّعَى الإمامية قطعاً.

وقال بعضٌ منَّا أهل السنَّةِ: إنَّ حَمْلَ الركوع على معناه الشرعيِّ وجَعْلَ الجملةِ حالاً من فاعلِ «يأتون» يوُجِبُ قصوراً بيِّناً في مفهوم (يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ) إذ المدحُ والفضيلة في الصلاة كونها خاليةً عمَّا لا يتعلَّقُ بها من الحركات سواءٌ كانت كثيرةً أو قليلة، غايةُ الأمرِ أنَّ الكثيرة مُفْسِدةٌ للصلاة دون القليلة، ولكنْ تؤثِّر قصوراً في معنى إقامة الصلاة البتة، فلا ينبغي حملُ كلام الله تعالى الجليل على ذلك. انتهى.

وبلغني أنه قيل لابن الجوزيِّ رحمه الله تعالى: كيف تَصَدَّقَ عليٌّ كرم الله تعالى وجهه بالخاتم وهو في الصلاة، والظنُّ فيه ـ بل العلمُ الجازمُ ـ أنَّ له كرَّم الله تعالى وجهَه شغلاً شاغلاً فيها عن الالتفات إلى ما لا يتعلَّق بها، وقد حُكي مما يؤيِّد ذلك كثيرٌ؟ فأنشأ يقول:

يُسْقَى ويشربُ لا تُلْهِيه سَكْرتُه ... عن النديم ولا يلهو عن الناسِ
أطاعه سكرُه حتى تمكَّن من ... فِعْلِ الصُّحاةِ فهذا واحدُ الناسِ

وأجاب الشيخ إبراهيم الكرديُّ[1] قدِّسَ سرُّه عن أصل الاستدلال: بأنَّ الدليل قائمٌ في غير محلِّ النزاع، وهو كونُ عليٍّ كرم الله تعالى وجهه إماماً بعد رسول الله ﷺ من غير فَصْلٍ؛ لأنَّ ولاية الذين آمنوا على زعم الإمامية غير مرادةٍ في زمان الخطاب، لأنَّ ذلك عهدُ النبوَّة، والإمامة نيابةٌ فلا تُتصوَّر إلا بعد انتقال النبيِّ ﷺ، وإذا لم يكن زمانُ الخطاب مراداً تعيَّن أن يكون المرادُ الزمانَ المتأخِّر

(١) لعله إبراهيم بن حيدر الحسين آبادي الشافعي، المتوفى سنة (١١٥١هـ)، له: حاشية على شرح عصام الدين على الرسالة العضدية، والرسالة القدسية الطاهرة بشرح الدرة الفاخرة. إيضاح المكنون ١/ ٥٦٧، ومعجم المؤلفين ١/ ٢٣.

عن زمن الانتقال، ولا حدَّ للتأخير، فليكن ذلك بالنسبة إلى الأمير كرم الله تعالى وجهه بعد مضيِّ زمان الأئمة الثلاثة، فلم يحصل مدَّعَى الإمامية.

ومن العجائب أنَّ صاحب «إظهار الحق» قد بلغ سعيُه الغايةَ القُصْوَى في تصحيح الاستدلال بزعمه، ولم يأتِ بأكثر مما يُضْحِكُ الثَّكْلَى، وتَفْزَعُ من سماعه الموتى، فقال: إنَّ الأمر بمحبة الله تعالى ورسولِه ﷺ يكون بطريق الوجوب لا محالة، فالأمرُ بمحبة المؤمنين المتَّصفين بما ذكر من الصفات وولايتهم أيضاً كذلك؛ إذ الحكم في كلامٍ واحد يكون موضعُه متَّحداً أو متعدِّداً أو متعاطفاً، لا يمكن أن يكون بعضُه واجباً وبعضُه مندوباً، وإلا لزم استعمالُ اللفظ بمعنيين، فإذا كانت محبةُ أولئك المؤمنين وولايتُهم واجبةً وجوبَ محبةِ الله تعالى ورسوله ﷺ امتنع أن يراد منهم كافةُ المسلمين وكلُّ الأمة باعتبار أنَّ مِن شأنهم الاتصافَ بتلك الصفات؛ لأنَّ معرفةَ كلِّ واحد[١] منهم ليُحَبَّ ويُوَالَى مما لا يمكن لأحدٍ من المكلَّفين بوجهٍ من الوجوه، وأيضاً قد تكون معاداة المؤمنين لسببٍ[٢] من الأسباب مباحةً بل واجبةً، فتعيَّنَ أن يراد منهم البعض، وهو عليٌّ المرتضَى كرم الله تعالى وجهه. انتهى.

ويَرِدُ عليه أنه مع تسليم المقدِّمات، أين اللزومُ بين الدليل والمدَّعى؟ وكيف استنتاجُ المتعيِّن من المطلق؟

وأيضاً لا يَخْفَى على مَن له أدنى تأمُّلٍ أنَّ موالاة المؤمنين من جهة الإيمان أمرٌ عامٌّ بلا قيدٍ ولا جهة، وترجعُ إلى موالاة إيمانهم في الحقيقة، والبغضُ لسببٍ[٣] غيرُ ضارٍّ فيها.

وأيضاً ماذا يقول في قوله سبحانه: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ الآية [التوبة: ٧١]؟

وأيضاً ماذا يجاب عن مُعاداة الكفار، وكيف الأمرُ فيها وهم أضعافُ المؤمنين؟ ومتى كُفَّت الملاحظة الإجمالية هناك فلتُكَفَّ هنا، وأنت تعلم أنَّ ملاحظة الكثرة بعنوان الوحدة مما لا شكَّ في وقوعها فضلاً عن إمكانها، والرجوعُ

(١) قوله: واحد، ليس في (م).
(٢) في الأصل: بسبب.
(٣) في الأصل: بسبب.

إلى علم الوضع يهدي لذلك، والمحذورُ كونُ الموالاة الثلاثة في مرتبةٍ واحدة، وليس فليس؛ إذ الأولى أصلٌ، والثانيةُ تَبَعٌ، والثالثة تَبَعُ التَّبَعِ، فالمحمول مختلفٌ، ومثلُه الموضوعُ؛ إذ الموالاةُ من الأمور العامة وكالعوارض المشككة، والعطفُ موجبٌ للتشريك في الحكم لا في جهته، فالموجودُ في الخارج الواجبُ والجوهرُ والعرض، مع أنَّ نسبةَ الوجود إلى كلٍّ غيرُ نسبته إلى الآخر، والجهةُ مختلفةٌ بلا ريب، وهذا كقوله[1] سبحانه: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ [يوسف:١٠٨] مع أنَّ الدعوة واجبةٌ على الرسول ﷺ مندوبةٌ في غيره، ولهذا قال الأصوليون: القِرَانُ في النظم لا يوجبُ القِرَانَ في الحكم. وعدُّوا هذا النوعَ من الاستدلال من المسالك المردودة.

ثم إنه أجاب عن حديث عدم وقوع التردُّد مع اقتضاء «إنما» له: بأنه يظهر من بعض أحاديث أهل السُّنة أنَّ بعض الصحابة ﷺ التمسوا من حضرة النبيِّ ﷺ الاستخلافَ، فقد روى الترمذيُّ عن حذيفة أنهم قالوا: يا رسول الله، لو استخلفتَ؟ قال: «لو استخلفتُ عليكم فعصَيْتُموه عذِّبتُم، ولكن ما حدَّثكم حذيفةُ فصدِّقوه، وما أقرأكم عبد الله فاقرؤوه»[2].

وأيضاً استفسروا منه عليه الصلاة والسلام عمَّن يكون إماماً بعده ﷺ، فقد أخرج أحمد عن عليٍّ كرم الله تعالى وجهه قال: قيل: يا رسول الله، مَن نؤمِّرُ بعدَك؟ قال: «إنْ تؤمِّروا أبا بكر تجدوه أميناً، زاهداً في الدنيا، راغباً في الآخرة، وإنْ تؤمِّروا عمر تَجِدُوه قويًّا أميناً لا يخافُ في الله لومةَ لائم، وإنْ تؤمِّروا عليًّا ـ ولا أُراكم فاعلينَ ـ تَجِدُوه هادياً مهديًّا يأخذُ بكم الصراط المستقيم»[3]. وهذا الالتماسُ والاستفسارُ يقتضي كلٌّ منهما وقوعَ التردُّد في حضوره ﷺ عند نزول الآية، فلم يَبْطُلْ مدلولُ «إنما». انتهى.

وفيه أنَّ مَحْضَ السؤال والاستفسار لا يقتضي وقوعَ التردُّد، نعم لو كانوا شاوَروا في هذا الأمر ونازَعَ بعضهم بعضاً بعد ما سمعوا من النبيِّ ﷺ جوابَ

---

(١) في (م): قوله.

(٢) سنن الترمذي (٣٨١٢)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٣) مسند أحمد (٨٥٩)، وأخرجه أيضاً ابن الجوزي في العلل المتناهية ١/ ٢٥٣ - ٢٥٤، وإسناده ضعيف، وينظر الكلام عليه في حاشية المسند.

ما سألوه لتحقَّق المدلول، وليس فليس، ومجردُ السؤالِ والاستفسارِ غيرُ مقتضٍ لـ «إنما»، ولا من مقاماته، بل هو من مقامات «إنَّ» والفرقُ مثلُ الصبح ظاهرٌ.

وأيضاً لو سلَّمنا التردُّدَ، ولكن كيف العلمُ بأنه بعد الآية أو قبلها، منفصلاً أو متصلاً، سبباً للنزول أو اتفاقيًّا؟ ولا بد من إثبات القبلية والاتِّصال والسببية، وأين ذلك؟ والاحتمالُ غيرُ مسموعٍ ولا كافٍ في الاستدلال.

وبعدَ هذا كلِّه الحديثُ الثاني ينافي الحصرَ صريحاً؛ لأنه ﷺ في مقام السؤال عن المستحِقِّ للخلافة ذكر الشيخين، فإنْ كانت الآية متقدِّمةً لزم مخالفةُ الرسول ﷺ القرآنَ، أو بالعكس لزم التكذيب. والنسخُ لا يُعْقَلُ في الأخبار على ما قرِّر، ومع ذا تقدُّمُ كلٍّ على الآخر مجهولٌ فسَقَطَ العملُ.

فإن قالوا: الحديثُ خبرُ الواحد، وهو غيرُ مقبولٍ في باب الإمامة.

قلنا: وكذلك لا يُقبل في إثبات التردُّدِ والنزاع الموقوفِ عليه التمسُّكُ بالآية، والحديثُ الأول يفيد أنَّ ترك الاستخلاف أصلحُ، فتركه ـ كما تفهمه الآية بزعمهم ـ تركه، وهم لا يجوِّزونه، فتأمل.

وذكر الطبرسيُّ في «مجمع البيان»(١) وجهاً آخَرَ غيرَ ما ذكره صاحبُ «إظهار الحقِّ» في أنَّ الولاية مختصةٌ، وهو أنه سبحانه قال: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾ فخاطب جميعَ المؤمنين، ودخل في الخطاب النبيُّ ﷺ وغيره، ثم قال تعالى: ﴿وَرَسُولُهُ﴾ فأخرج نبيَّه عليه الصلاة والسلام من جملتهم لكونهم مضافين إلى ولايته، ثم قال جل وعلا: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فوجب أن يكون الذي خوطب بالآية غيرَ الذي جُعِلتْ له الولاية، وإلَّا لزم أن يكون المضافُ هو المضاف إليه بعينه، وأن يكون كلُّ واحدٍ من المؤمنين وليَّ نفسه، وذلك محالٌ. انتهى.

وأنت تعلم أنَّ المراد ولايةُ بعضِ المؤمنين بعضاً لا أنْ يكون كلُّ واحدٍ منهم وليَّ نفسه، وكيف يُتَوهَّم من قولك مثلاً: يا أيها الناس لا تغتابوا الناس، أنه نهيٌ لكلِّ واحدٍ من الناس أن يغتاب نفسه، وفي الخبر أيضاً: «صوموا يومَ يصومُ الناس»(٢)

---

(١) ٦/١٢٩-١٣٠.

(٢) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وأخرج الترمذي (٦٩٧)، والبيهقي ٤/٢٥٢ ـ واللفظ له ـ من =

ولا يختلجُ في القلب أنه أمرٌ لكلِّ أحدٍ أن يصومَ يومَ يصومُ الناس، ومثل ذلك كثيرٌ في كلامهم، وما قدَّمناه في سبب النزول ظاهرٌ في أنَّ المخاطب بذلك ابنُ سلام وأصحابُه، وعليه لا إشكال، إلا أنَّ ذلك لا يعتبر مخصِّصاً كما لا يخفى.

فالآيةُ على كلِّ حالٍ لا تدلُّ على خلافة الأمير كرم الله تعالى وجهه على الوجه الذي تَزْعمُه الإمامية، وهو ظاهرٌ لمن تولَّى الله تعالى حِفْظَ ذهنِه عن غبار العَصَبية.

﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ أي: ومَن يتَّخذُهم أولياء، وأُوثر الإظهارُ على الإضمار رعايةً لِمَا مرَّ من نكتةِ بيانِ أصالته تعالى في الولاية كما يُنْبِئُ عنه قولُه تعالى: ﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾﴾ حيث أضيف الحزبُ - أي: الطائفةُ والجماعةُ مطلقاً، أو: الجماعةُ التي فيها شدةٌ - إليه تعالى خاصةً؛ وفي هذا - على رأيٍ - وَضْعُ الظاهرِ موضعَ الضميرِ - أيضاً - العائدِ إلى «مَن»، أي: فإنهم الغالبون، لكنَّهم جُعلوا حزبَ الله تعالى تعظيماً لهم، وإثباتاً لغلبتهم بالطريق البرهانيِّ، كأنه قيل: ومَن يتولَّ هؤلاء فإنهم حِزْبُ الله وحزبُ الله تعالى هم الغالبون.

والجملةُ دليلُ الجواب عند كثيرٍ من المُعْرِبين.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ أخرج ابن إسحاق وجماعةٌ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رفاعةُ بن زيد بن التابوت وسويد بن الحارث قد أظهرا الإسلامَ ونافقا، وكان رجالٌ من المسلمين يوادُّونهما، فأنزل الله تعالى هذه الآية[1].

ورتَّب سبحانه النهي على وصفٍ يعمُّهما وغيرَهما تعميماً للحكم، وتنبيهاً على العلَّة، وإيذاناً بأنَّ مَن هذا شأنُه جديرٌ بالمعاداة فكيف بالموالاة.

والهُزؤُ[2] كما في «الصحاح»: السخريةُ، تقول: هَزِئْتُ منه، وهَزِئْتُ به - عن الأخفش - واستهزأت به وتهزَّأتُ وهَزَأْتُ به أيضاً هُزْءاً ومَهْزَأَةً، عن أبي زيد. ورجلٌ هُزْأة بالتسكين، أي: يُهزَأُ به، وهُزَأة بالتحريك: يَهْزَأُ بالناس[3].

= حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «صومكم يوم تصومون وأضحاكم يوم تضحون».
(١) سيرة ابن هشام ١/ ٥٦٨، وتفسير الطبري ٨/ ٥٣٣-٥٣٤، وتفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١١٦٣.
(٢) بضم الزاي وسكونها. الصحاح ومختار الصحاح واللسان (هزأ).
(٣) الصحاح (هزأ).

وذكر الزجّاج أنه يجوز في «هُزُواً» أربعة أوجه:

الأول: هُزُؤ بضمِّ الزاي، مع الهمزة، وهو الأصلُ والأجود.

والثاني: هُزُو، بضمِّ الزاي مع إبدال الهمزة واواً لانْضِمام ما قبلَها.

والثالث: هُزْء، بإسكان الزاي مع الهمزة.

والرابع: هُزًى، كهُدًى. ويجوزُ القراءة بما عدا الأخير(١).

واللَّعِبُ بفتح أوَّله وكَسْرِ ثانيه كاللَّعْبِ واللِّعْبِ ـ بفتح اللام وكَسْرِها مع سكون العين ـ والتَّلْعاب، مصدرُ لَعِبَ كسَمِعَ، وهو ضدُّ الجِدِّ كما في «القاموس»(٢).

وفي «مجمع البيان»(٣): هو الأخذُ على غير طريقِ الجد(٤)، ومثلُه: العَبَث، وأصلهُ من لعاب الصبيِّ، يقال: لعب ـ كسَمِع ومَنَع ـ إذا سال لعابه وخرج إلى غير جهته(٥).

والمصدران: إما بمعنى اسم المفعول، أو الكلامُ على حذف مضافٍ، أو قَصْدِ المبالغة.

وقوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ في موضع الحال من «الذين» قبله، أو من فاعلِ «اتَّخذوا»، والتعرُّضُ لعنوان إيتاء الكتاب لبيانِ كمالِ شناعتهم وغايةِ ضلالتهم؛ لِمَا أنَّ إيتاء الكتاب وازعٌ لهم عن اتِّخاذ دينِ المؤمنين المصدِّقين بكتابهم هُزُواً ولَعِباً.

﴿وَٱلْكُفَّارَ﴾ أي: المشركين، وقد وَرَدَ بهذا المعنى في مواضعَ من القرآن، وخُصُّوا به لتَضَاعُفِ كفرِهم، وهو عطفٌ على الموصول الأول، وعليه لا تصريح باستهزائهم هنا، وإنْ أُثْبِتَ لهم في آيةِ ﴿إِنَّا كَفَيْنَـٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ﴾ [الحجر: ٩٥] إذ المراد

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٨٦. وقرأ حفص: «هُزُواً»، وحمزة وخلف: «هُزْءاً»، والباقون: «هُزُؤاً»: التيسير ص٧٤، والنشر ٢/ ٢١٥.

(٢) مادة (لعب).

(٣) ٦/ ١٣١.

(٤) في مجمع البيان: الحق.

(٥) في (م): جهة، والمثبت من الأصل ومجمع البيان.

بهم مشركو العرب، ولا يكون النهيُ حينئذٍ بالنظر إليهم معلَّلاً بالاستهزاء، بل نُهوا عن موالاتهم ابتداءً.

وقرأ الكسائيُّ وأهلُ البصرة: «والكفارِ» بالجرِّ[١] عطفاً على الموصول الأخير، ويَعْضُدُ ذلك قراءةُ أبيٍّ: «ومِن الكفار»، وقراءةُ عبد الله: «ومن الذين أشركوا»[٢] فهم أيضاً من جملة المستهزئين صريحاً.

وقوله تعالى: ﴿أَوْلِيَآءَ﴾ مفعولٌ ثانٍ لـ «لا تتخذوا»، والمراد: جانبوهم كلَّ المُجانَبةِ ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في ذلك، بتَرْكِ موالاتهم، أو بترك المناهي على الإطلاق، فيدخلُ فيه تركُ موالاتهم دخولاً أولياً.

﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾ حقًّا، فإنَّ قضية الإيمان توجبُ الاتِّقاءَ لا محالةَ.

﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ﴾ أي: دعا بعضُكم بعضاً ﴿إِلَى الصَّلَوٰةِ اتَّخَذُوهَا﴾ أي: الصلاةَ، أو المناداةَ إليها ﴿هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ أخرج البيهقيُّ في «الدلائل» من طريق الكلبيِّ عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان منادي رسولِ الله ﷺ إذا نادى بالصلاة فقام المسلمون إليها قالت اليهود: قد قاموا، لا قاموا. فإذا رأوهم ركَّعاً وسجَّداً استهزؤوا بهم وضحكوا منهم[٣].

وأخرج ابن جَريرٍ وغيرُه عن السدِّيِّ قال: كان رجلٌ من النصارى بالمدينة إذا سمع المنادي ينادي: أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله، قال: حُرِقَ الكاذب. فدخلت خادمُه ذاتَ ليلةٍ بنارٍ وهو نائمٌ وأهلُه نيامٌ، فسقطت شرارةٌ فأحرقت البيتَ وأُحْرِقَ هو وأهلُه[٤].

والكلامُ مسوقٌ لبيانِ استهزائهم بحكمٍ خاصٍّ من أحكام الدِّين بعد بيان استهزائهم بالدِّين على الإطلاق، إظهاراً لكمالِ شقاوتهم.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: الاتِّخاذُ المذكور ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ أي: بسببِ أنهم ﴿قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾﴾

---

(١) التيسير ص١٠٠، والنشر ٢/ ٢٥٥.

(٢) القراءتان في القراءات الشاذة ص٣٣.

(٣) دلائل النبوة ٦/ ٢٧٥.

(٤) تفسير الطبري ٨/ ٥٣٦، وتفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١١٦٤.

فإنَّ السَّفَهَ يؤدِّي إلى الجهل بمحاسن الحقِّ والهُزْءِ به، ولو كان لهم عقلٌ في الجملة لَمَا اجترؤوا على تلك العظيمة.

قيل: وفي الآية دليلٌ على ثبوت الأذان بنصِّ الكتاب لا بالمنام وحده[١]. واعتُرض بأنَّ قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ﴾ لا يدلُّ على الأذان، اللهمَّ إلا أنْ يقال: حيث ورد بعدَ ثبوتِه كان إشارةً إليه، فيكون تقريراً له.

قال في «الكشف»: أقول فيه: إنَّ اتِّخاذَ المناداة هُزُواً منكرٌ من المناكير لأنها من معروفات الشرع، فمِن هذه الحيثية دلَّ على أنَّ المناداة التي كانوا عليها حقٌّ مشروعٌ منه تعالى، وهو المرادُ بثبوته بالنصِّ بعد أنْ ثَبتَ ابتداءً بالسنة ومنامِ عبد الله بن زيد الأنصاريِّ، الحديثَ بطوله[٢]، ولا ينافيه أنَّ ذلك كان أولَ ما قَدِموا المدينة، و«المائدةُ» من آخِرِ القرآنِ نزولاً، وقولُه: لا بالمنام وحده، ليس فيه ما يدلُّ على أنَّ السنَّةَ غيرُ مستقلَّةٍ في الدلالة[٣]؛ لأنَّ الأدلة الشرعية معرِّفاتٌ وأماراتٌ لا مؤثِّراتٌ وموجباتٌ؛ وتَرادُفُ المعرفاتِ لا يُنْكَر. انتهى.

ولأبي حيان في هذا المقام كلامٌ لا ينبغي أنْ يُلتفَتَ إليه لِمَا فيه من المُكابرةِ الظاهرة[٤].

وسمِّي الأذان مناداةً لقول المؤذن فيه: حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح.

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أمرٌ لرسول الله ﷺ بطريق تلوين الخطاب بعد نهي المؤمنين عن تَولِّي[٥] المستهزئين بأنْ يخاطبهم ويبيِّنَ أنَّ الدِّين منزَّهٌ عمَّا يصحِّحُ صدورَ

---

(١) هو قول الزمخشري في الكشاف ١/ ٦٢٤.

(٢) أخرجه أحمد (١٦٤٧٨)، وأبو داود (٤٩٩)، والترمذي (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦) من حديث عبد الله بن زيد ﷺ. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٣) في الأصل: بالدلالة.

(٤) البحر ٣/ ٥١٦، وفيه: قال بعض العلماء: في هذه الآية دليل على ثبوت الأذان بنصِّ الكتاب لا بالمنام وحده. انتهى، ولا دليل في ذلك على مشروعيته؛ لأنه قال: «وإذا ناديتم»، ولم يقل: نادوا، على سبيل الأمر، وإنما هذه جملة شرطية دلَّت على سبق المشروعية، لا على إنشائها بالشرط.

(٥) في (م): قول، وهو تصحيف. والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٣/ ٥٣، والكلام منه.

ما صَدَرَ منهم من الاستهزاء، ويُظْهِرَ لهم سببَ ما ارتكبوه، ويُلْقِمَهم الحجر. ووُصفوا بأهلية الكتاب تمهيداً لما سيَذْكُرُ سبحانه من تبكيتهم وإلزامهم بكفرهم بكتابهم.

أي: قُل يا محمدُ لأولئك الفَجَرةِ: ﴿هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ﴾ أي: هل تُنْكِرون وتَعِيبون منَّا، وهو مِن نَقَمَ منه كذا: إذا أنْكَره وكَرِهَه، من حدِّ ضَرَب، وقرأ الحسن: «تنقَمون» بفتح القاف[1] من حدِّ عَلِمَ، وهي لغة قليلة.

وقال الزجَّاج[2]: يقال: نقم بالفتح والكسر، ومعناه: بالَغَ في كراهة الشيء، وأنشدَ لعبيد الله[3] بن قيس:

ما نَقَموا من بني أميةَ إلا...... أنَّهم يَحْلُمون إنْ غَضِبوا

وفي «النهاية»: يقال: نَقَمَ يَنْقِمُ، إذا بلغت به الكراهةُ حدَّ السُّخط، ويقال: نَقِمَ من فلانٍ الإحسانَ، إذا جَعَله مما يؤدِّيه إلى كفر النعمة، ومنه حديثُ الزكاة: «ما يَنْقِمُ ابنُ جميلٍ إلَّا أنه كان فقيراً فأغناه الله تعالى»[4]، أي: ما يَنْقِمُ شيئاً من مَنْعِ الزكاة إلَّا أنْ يَكفُرَ النعمةَ، فكأنَّ غِناه أدَّاه إلى كفر نعمةِ الله تعالى[5].

وعن الراغب: أنَّ تفسير نَقَم بـ: أنكر وعاب؛ لأنَّ النقمة معناها الإنكار باللسان، أو بالعقوبة لأنه لا يعاقبُ إلَّا على ما ينكر، فيكون على حدِّ قوله:

ونَشْتمُ بالأفعال لا بالتكلُّم[6]

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٣، والبحر ٣/ ٥١٦.

(٢) في معاني القرآن ٢/ ١٨٦.

(٣) في (م): لعبد الله، والمثبت من الأصل، وهو الذي أجمع عليه علماء نسب قريش وكتب النسب، كما ذكر الشيخ محمود شاكر في تعليقه على طبقات فحول الشعراء ٢/ ٦٤٧. والبيت في ديوانه ص٤.

(٤) أخرجه البخاري (١٤٦٨)، ومسلم (٩٨٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) النهاية (نقم).

(٦) وصدره: وتَجْهَلُ أيدينا ويَحْلُم رأينا، والبيت لمعبد بن علقمة كما في شرح ديوان الحماسة للتبريزي ٢/ ٩١، وللمرزوقي ٢/ ٧٥٠، واللآلي ١/ ٣٤٣، والتذكرة السعدية ص٧٦. وذكره الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٥٨ دون نسبة، وكلام الراغب فيه بنحوه، وينظر مفردات الراغب (نقم).

وهو كما قال الشهاب: مما يعدَّى بـ «مِن» و«على»، وقال أبو حيان: أصلُه أن يتعدَّى بـ «على»، ثم افْتَعَلَ المبنيُّ منه يُعدَّى بـ «مِن» لتضمُّنه معنى الإصابةِ بالمكروه، وهنا فَعَل بمعنى افتعل(١)، ولم يذكر له مستنداً في ذلك.

﴿إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ من القرآن المجيد ﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ﴾ أي: من قَبْلِ إنزاله؛ من التوراة والإنجيل وسائرِ الكتب المنزلةِ على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ۝٥٩﴾ أي: متمرِّدون خارجون عن دائرة الإيمان بما ذكر، فإن الكفر بالقرآن العظيم مستلزمٌ للكفر بسائر الكتب كما لا يخفى.

والواو للعطف، وما بعدها عطفٌ على «أنْ آمنَّا»، واختار بعضُ أجلَّةِ المحقِّقين أنه مفعول له لـ «تنقمون»، والمفعولُ به: الدِّين، وحُذِفَ ثقةً بدلالةِ ما قبلُ وما بعدُ عليه دلالةً واضحةً، فإنَّ اتِّخاذ الدِّين هُزُواً ولعباً عينُ نَقْمِه وإنكارِه، والإيمانُ بما فصِّل عينُ الدِّين الذي نَقَموه، خلا أنه [أُبْرزَ](٢) في مَعْرِضِ علَّةِ نَقْمِهم له تسجيلاً عليهم بكمال المكابرة والتعكيسِ، حيث جعلوه موجباً لنَقْمِه مع كونه في نفسه موجباً لقبوله وارتضائه، فالاستثناءُ على هذا من أعمِّ العلل، أي: ما تنقمون منَّا دينَنا لعلَّةٍ من العلل إلا لإيماننا بالله تعالى وما أُنزل إلينا وما أنزل من قَبْلُ من كتبكم ولأنَّ أكثركم متمرِّدون غيرُ مؤمنين بشيءٍ مما ذكر، حتى لو كنتم مؤمنين بكتابكم الناطقِ بصحةِ كتابنا لآمنتم به.

وقدَّر بعضُهم المفعولَ المحذوف: شيئاً، ولا أرى فيه بأساً.

وقيل: العطفُ على «أنْ آمنَّا» باعتبارِ كونِه المفعولَ به، لكنْ لا على أنَّ المستثنَى مجموعُ المعطوفَينِ؛ إذ لا يعترفون أنَّ أكثرهم فاسقون حتى يُنْكِروه، بل هو ما يلزمهما من المخالفة، فكأنه قيل: هل تُنْكِرون منَّا إلا أنَّا على حالٍ يخالفُ حالَكم، حيث دخلنا في الإسلام وخرجتُم منه بما خرجتم(٣).

وقيل: الكلام على حذف مضاف، أي: واعتقادَ أنَّ أكثركم فاسقون.

---

(١) حاشية الشهاب ٣/ ٢٥٨، وكلام أبي حيان بنحوه في البحر ٣/ ٥١٧.
(٢) ما بين حاصرتين زيادة من تفسير أبي السعود ٣/ ٥٤، والكلام منه.
(٣) وهذا كما تقول: ما تنقم مني إلا أني صَدَقتُ وأنت كذَبْتَ، وما كرهت مني إلا أني محبَّبٌ إلى الناس وأنت مبغض. وإن كان لا يعترف أنه كاذب ولا أنه مبغض. البحر ٣/ ٥١٧.

وقيل: العطفُ على المؤمَن به، أي: هل تنقمون منَّا إلا إيمانَنا بالله وما أُنزل إلينا وما أُنزل من قبلُ وبأنَّ أكثركم كافرون، وهذا في المعنى كالوجه الذي قبله.

وقيل: العطفُ على علَّةٍ محذوفة، وقد حُذف الجارُّ في جانب المعطوف، ومحلُّه إمَّا جرٌّ أو نصبٌ على الخلاف المشهور، أي: هل تنقمون منَّا إلا الإيمانَ لقلَّة إنصافكم ولأنَّ أكثركم فاسقون.

وقيل: هو منصوبٌ بفعل مقدَّرٍ منفيٍّ دلَّ عليه المذكور، أي: ولا تنقمون أنَّ أكثركم فاسقون.

وقيل: هو مبتدأٌ خبرُه محذوف، ويقدَّر مقدَّماً عند بعضٍ؛ لأنَّ «أنَّ» المفتوحة لا يقع ما معها مبتدأً إلا إذا تقدَّم الخبر، وقال أبو حيان: إنَّ «أنَّ» لا يبتدأ بها متقدِّمةً إلا بعد «أما» فقط[١]. وخالف الكثيرُ من النحاة في هذا الشرط على أنه يُغتَفَرُ في الأمور التقديرية ما لا يُغْتفَرُ في غيرها، والجملةُ على التقديرين حالية أو معترضة، أي: وفِسْقُكم ثابتٌ أو معلوم.

وقيل: الواو بمعنى «مع»، أي: هل تنقمون منَّا إلا الإيمانَ مع أنَّ أكثركم.. إلخ.

وتعقَّبه العلَّامة التفتازانيُّ بأنَّ هذا لا يتمُّ على ظاهرِ كلامِ النحاة من أنه لا بدَّ في المفعول معه من المصاحبة في معموليةِ الفعل، وحينئذٍ يعودُ المحذور، وهو أنهم نقموا كونَ أكثرِهم فاسقين، نعم يصحُّ على مذهب الأخفش حيث اكتفي في المفعول معه بالمقارنة في الوجود مستدلاً بقولهم: سرتُ والليلَ[٢]، و: وجئتك وطلوعَ الشمس.

وبُحث فيه بأنَّ ذلك الاشتراطَ في المفعول معه لا يوجبُ الاشتراط في كلِّ واوٍ بمعنى «مع»، فليكن الواوُ بمعنى «مع» من غير أن يكون مفعولاً معه؛ لانتفاءِ شرطه وهو مصاحبتُه معمولَ الفعلِ، بل يكون للعطف.

وقيل: الواو زائدة، و«أنَّ أكثركم» إلخ في موضع التعليل، أي: هل تنقمون منَّا إلا الإيمانَ لأن أكثركم فاسقون.

---

(١) البحر ٣/ ٥١٧.

(٢) في (م): والنيل.

وقرأ نعيم بن ميسرة: «وإنَّ أكثركم» بكسر الهمزة، والجملةُ حينئذٍ مستأنفةٌ مبيِّنةٌ لكون أكثرِهم متمرِّدين.

والمرادُ بالأكثر مَن لم يؤمن، وماآمَنَ منهم إلا قليل.

﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾ تبكيتٌ لأولئك الفَجَرةِ أيضاً ببيان أنَّ الحقيق بالنَّقْمِ والعَيْبِ حقيقة ما هم عليه من الدِّين المحرَّف، وفيه نعيٌ عليهم على سبيل التعريض بجناياتهم وما حاق بهم من تَبعاتها وعقوباتها، ولم يصرِّح سبحانه لئلَّا يحملهم التصريحُ بذلك على ركوب متن المكابرة والعناد، وخاطبهم قبل البيان بما يُنْبِئُ عن عِظَم شأن المبيَّن، ويستدعي إقبالَهم على تلقِّيه؛ من الجملة الاستفهامية المشوِّقة إلى المُخْبَرِ به، والتَّنْبئةِ المشعِرَةِ بكونه أمراً خطراً لِمَا أنَّ النبأ هو الخبر الذي له شأنٌ وخطر.

والإشارةُ إلى الدِّين المنقوم[1] لهم، واعتُبرت الشَّرِّيَّة بالنسبة إليه ـ مع أنه خيرٌ مَحْضٌ منزَّةٌ عن شائبة الشَّرِّيَّة بالكلِّية ـ مجاراةً معهم على زَعْمهم الباطلِ المنعقدِ على كمال شرِّيَّته ـ وحاشاه ـ ليثبت أنَّ دينهم شرٌّ من كلِّ شرٍّ، ولم يقل سبحانه: بأنْقَمَ، تنصيصاً على مناط الشَّرِّيَّة؛ لأنَّ مجرد النَّقْمِ لا يفيدُها البتة؛ لجواز كونِ العيب من جهة العائب:

فكم من عائبٍ قولاً صحيحاً وآفَتُه من الفَهْمِ السَّقيمِ[2]

وفي ذلك تحقيقٌ لشرِّيَّةِ ما سيُذكر، وزيادةُ تقريرٍ لها.

وقيل: إنما قال: «بشرٌّ» لوقوعه في عبارة المخاطبين؛ فقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وغيرُهما عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أتى النبيَّ ﷺ نفرٌ من يهود فيهم أبو ياسر بنُ أخطب، ونافع بنُ أبي نافع، وغازي بنُ عمرو[3]، وزيد، وخالد، وإزار بن أبي إزار، فسألوه عليه الصلاة والسلام عمَّن يؤمن به من الرسل؟ قال: «أومِنُ بالله تعالى، وما أُنزِلَ إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط،

(١) في (م): المتقوم، وهو تصحيف.
(٢) البيت للمتنبي، وهو في ديوانه ٤/ ٢٤٦.
(٣) كذا نقل المصنف عن السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٩٤، والذي في سيرة ابن هشام ١/ ٥٦٧: وعازر بن أبي عازر، وفي تفسير الطبري ٨/ ٥٣٨: وعازر، ولم يذكر أباه.

وما أُوتي موسى وعيسى، وما أُوتي النبيُّون من ربِّهم لا نفرِّقُ بين أحدٍ منهم ونحن له مسلمون» فلمَّا ذَكَرَ عيسى عليه السلام جحدوا نبوَّتَه، وقالوا: لا نؤمنُ بعيسى ولا نؤمنُ بمن آمَنَ به - ثم قالوا كما في رواية الطبرانيِّ: لا نعلمُ ديناً شرًّا من دينكم(١) - فأنزل الله تعالى الآية.

وبهذا الخبر انتصر مَن ذهب إلى أنَّ المخاطبين بـ «أنبئكم» هم أهل الكتاب. وقال بعضهم: المخاطبُ هم الكفار مطلقاً. وقيل: هم المؤمنون.

وكما اختلف في الخطاب اختُلف في المشار إليه بـ «ذلك»، فالجمهورُ على ما قدَّمناه. وقيل: الإشارةُ إلى الأكثر الفاسقين، ووحِّد الاسمُ إمَّا لأنه يشارُ به إلى الواحد وغيره، وليس كالضمير، أو لتأويله بالمذكور ونحوه.

وقيل: الإشارةُ إلى الأشخاص المتقدِّمين الذين هم أهلُ الكتاب، والمرادُ أنَّ السَّلَفَ شرٌّ من الخَلَفِ.

﴿مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي: جزاءً ثابتاً عنده تعالى، وهو مصدرٌ ميميٌّ بمعنى الثواب، ويقال في الخير والشرِّ؛ لأنه ما رجع إلى الإنسان من جزاء أعماله، سمِّي به بتصوُّرِ أنَّ ما عَمِلَه يرجعُ إليه كما يشير إليه قولُه تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة:٧-٨] حيث لم يقل سبحانه: يَرَ جزاءَه. إلا أنَّ الأكثر المتعارَفَ استعمالُه في الخير، ومثلُه في ذلك المثوبةُ، واستعمالُها هنا في الشرِّ على طريقة التهكُّم كقوله:

تحيةُ بينِهم ضربٌ وجيعُ(٢)

ونصبُها على التمييز من «بشرٍّ»، وقيل: يجوز أن تُجعل مفعولاً له لـ «أنبئكم»،

---

(١) لم نقف على هذه الرواية عند الطبراني أو غيره من كتب الحديث، وهي في أسباب النزول للواحدي ص١٩٤، والكشاف ١/ ٦٢٥، وتفسير البغوي ٢/ ٤٨، وتفسير القرطبي ٨/ ٧٤، وغيرها من كتب التفسير.

(٢) وصدره: وخيلٍ قد دلفتُ لها بخيل، وهو في الكتاب ٢/ ٣٢٣، ونوادر أبي زيد ص١٥٠، والمقتضب ٢/ ٢٠، والخصائص ١/ ٣٦٨، والعمدة ٢/ ٢٢٤، والخزانة ٩/ ٢٥٧، قال البغدادي: هذا البيت نسبه شرَّاح أبيات الكتاب وغيرهم إلى عمرو بن معدي كرب الصحابي، ولم أره في شعره.

أي: هل أنبئكم لطلبِ مثوبةٍ عند الله تعالى في هذا الإنباء، ويحتمل أن يصير سببَ مخافتكم ويُفْضي إلى هدايتكم. وعليه فالمثوبةُ في المتعارَفِ من استعمالها، وهو وإنْ كان له وجهٌ لكنه خلافُ الظاهر.

وقرئ: «مَثْوَبَة» بسكون الثاء وفتح الواو[1]، ومثلُها: مَشُورة ومَشْوَرَة، خلافاً للحريريِّ في إيجابه مَشُورة كمعُونة[2].

وقوله سبحانه: ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾ خبرٌ لمبتدأ محذوفٍ بتقدير مضافٍ قبله مناسبٍ لِمَا أُشيرَ إليه بـ «ذلك»، أي: دينُ مَن لعنه الله.. إلخ، أو بتقدير مضافٍ قبل اسم الإشارة مناسبٍ لـ «مَن»، أي: بشرٌّ من أهلِ ذلك. والجملةُ على التقديرين استئنافٌ وقع جواباً لسؤالٍ نشأ من الجملة الاستفهامية ـ كما قال الزجَّاج[3] ـ إمَّا على حالها، أو باعتبارِ التقدير فيها، فكأنه قيل: ما الذي هو شرٌّ من ذلك؟ فقيل: هو دينُ مَن لَعَنَه.. إلخ. أو: مَن الذي هو شرٌّ من أهلِ ذلك؟ فقيل: هو مَن لَعَنَه الله.. إلخ.

وجوِّز ـ ولا ينبغي أن يجوز عند التأمُّل ـ أن يكون بدلاً من «شر»، ولا بدَّ من تقديرِ مضافٍ أيضاً على نحو ما سبق آنفاً، والاحتياجُ إليه هاهنا ليَخْرُجَ من كونه بدلَ غلطٍ، وهو لا يقع في فصيح الكلام، وأما في الوجه الأول فأَظْهَرُ من أن يخفى، وإذا جُعل «ذلك» إشارةً إلى الأشخاص لم يَحْتَج الكلامُ إلى ذلك التقدير كما هو ظاهرٌ.

ووضع الاسم الجليل موضعَ الضمير لتربية المهابة، وإدخالِ الروعة، وتهويلِ أمرِ اللَّعْنِ وما تَبِعَه. والموصولُ عبارةٌ عن أهل الكتاب حيث أبعدهم الله تعالى عن رحمته، وسَخِطَ عليهم بكفرهم وانهماكهم في المعاصي بعد وضوحِ الآيات وسطوعِ البينات.

﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ﴾ أي: مَسَخَ بعضَهم قردةً ـ وهم أصحابُ السبت ـ وبعضَهم خنازير، وهم كفارُ مائدةِ عيسى عليه الصلاة والسلام.

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٣، والمحتسب ١/ ٢١٣.

(٢) درة الغوَّاص ص٢٨.

(٣) في معاني القرآن ٢/ ١٨٧.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّ المسخَيْنِ كانا في أصحاب السبت، مسِخَتْ شُبَّانُهم قردةً، وشيوخُهم خنازيرَ.

وضمير «منهم» راجعٌ إلى «مَن» باعتبارِ معناه، كما أنَّ الضميرين الأوَّلينِ له باعتبار لفظه، وكذا الضمير في قوله سبحانه: ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ فإنه عطفٌ على صلةِ «مَن» كما قال الزجَّاج[1].

وزعم الفرَّاء أنَّ في الكلام موصولاً محذوفاً، أي: ومَن عَبَدَ، وهو معطوفٌ على منصوبِ «جعل»، أي: وجَعَلَ منهم مَن عَبَدَ.. إلخ[2]، ولا يَخْفَى أنه لا يَصِحُّ[3] إلا عند الكوفيين.

والمرادُ بالطاغوت عند الجبائيِّ: العجلُ الذي عبده اليهود. وعن ابن عباس رضي الله عنهما والحسن: أنه الشيطان. وقيل: الكَهَنَةُ وكلُّ مَن أطاعوه في معصية الله تعالى. والعبادةُ فيما عدا القول الأول مجازٌ عن الإطاعة.

قال شيخ الإسلام[4]: وتقديمُ أوصافهم المذكورةِ بصددِ إثباتِ شرِّيَّةِ دينهم على وَصْفِهم هذا ـ مع أنه الأصلُ المُسْتَتْبعُ لها في الوجود، وأنَّ دلالته على شرِّيته بالذات لأنَّ عبادة الطاغوت عينُ دينهم البيِّنِ البطلان، ودلالتُها عليها[5] بطريقِ الاستدلال بشرِّيةِ الآثار على شرِّيَّةِ ما يوجبها من الاعتقادِ والعملِ ـ إمَّا للقصد إلى تبكيتهم من أول الأمر بوَصْفِهم بما لا سبيل لهم إلى الجحود لا بشرِّيَّتِه وفظاعتِه ولا باتِّصافِهم به، وإما للإيذان باستقلال كلٍّ من المقدَّم والمؤخَّر بالدلالة على ما ذكر من الشرِّية، ولو رُوعيَ ترتيبُ الوجود وقيل: مَن عَبَدَ الطاغوتَ ولَعَنَه الله وغضب عليه.. إلخ، لربما فُهِمَ أنَّ عِلِّيَّةَ الشرِّيَّةِ هو المجموع. انتهى.

وأنت تعلم أنَّ كون هذا الوصفِ أصلاً غيرُ ظاهرٍ على ما ذهب إليه الجبائيُّ، وأنَّ كونَ الاتِّصافِ باللعن والغضب مما لا سبيل لهم إلى الجحود به في حيِّز المنع،

---

(١) ذكره عنه الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ١٣٨، ولم نقف عليه في معاني القرآن له.
(٢) معاني القرآن للفراء ١/ ٣١٤.
(٣) في (م): يصلح.
(٤) في تفسيره ٣/ ٥٥.
(٥) يعني دلالة الأوصاف المذكورة على شرِّية دينهم.

كيف وهم يقولون: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ [المائدة:١٨] إلا أنْ يقال: إنَّ الآثار المترتِّبَةَ على ذلك الدالَّةَ عليه في غاية الظهورِ بحيث يكون إنكارُ مدلولها مكابرةً.

وقيل: قدَّم وصفي اللعنِ والغضب لأنهما صريحان في أنَّ القوم منقومون، ومُشيران إلى أنَّ ذلك الأمر عظيم، وعقَّبهما بالجعل المذكور ليكون كالاستدلال على ذلك، وأردفه بعبادة الطاغوت الدالَّةِ على شرِّيةِ دينهم أتمَّ دلالةٍ لتتمكَّن[1] في الذهن أتمَّ تمكُّنٍ لتقدُّم ما يشير إليها إجمالاً.

وهذا أيضاً غيرُ ظاهر على مذهب الجبائيِّ، ولعل رعايته غيرُ لازمةٍ لانحطاط درجته في هذا المقام، والظاهرُ من عبارة شيخ الإسلام[2] أنه بنى كلامه على هذا المذهب، حيث قال بعدما قال: والمراد من الطاغوت العجلُ، وقيل: الكهنةُ وكلُّ مَن أطاعوه في معصية الله تعالى، فيعمُّ الحكمُ دينَ النصارى أيضاً، ويتَّضحُ وجهُ تأخيرِ عبادته عن العقوبات المذكورة؛ إذ لو قدِّمت عليها لتُوهِّم[3] اشتراكُ الفريقين في تلك العقوبات. انتهى، فتدبَّر حقه.

وفي الآية ـ كما قال جمعٌ ـ عدَّةُ قراءات، اثنتان من السبعة وما عداهما شاذٌّ، فقرأ الجمهورُ غيرَ حمزة: «عَبَدَ» على صيغة الماضي المعلوم، و«الطاغوتَ» بالنصب، وهي القراءةُ التي بُني التفسيرُ عليها. وقرأ حمزة: «وعَبُدَ الطاغوتِ» بفتح العين وضمِّ الباء وفتحِ الدال، وخَفْضِ «الطاغوتِ»[4]، على أنَّ «عَبُدَ» واحدٌ مرادٌ به الجنسُ، وليس بجمعٍ لأنه لم يُسمع مثلُه في أبنيته، بل هو صيغةُ مبالغةٍ، ولذا قال الزمخشريُّ[5]: معناه الغلوُّ في العبودية، وأنشد عليه قولَ طرفة:

أَبَـــنـــي لُـــبَـــيْـــنَـــى إنَّ أمَّـــكُـــمُ أَمَـــةٌ وإنَّ أبـــاكـــمُ عَـــبُـــدُ[6]

---

(١) في (م): ليتمكن.
(٢) في تفسيره ٣/ ٥٦.
(٣) في (م): لزم، وسقطت من الأصل، والمثبت من تفسير أبي السعود.
(٤) التيسير ص١٠٠، والنشر ٢/ ٢٥٥.
(٥) في الكشاف ١/ ٦٢٥.
(٦) لم ينسب الزمخشري البيت، وعزاه لطرفة السمين في الدر ٤/ ٣٢٨، والشهاب في الحاشية ٣/ ٢٥٩ وعنه نقل المصنف، ونُسب لأوس بن حجر كما في تهذيب اللغة ٢/ ٢٣٤، واللسان (عبد)، وهو في ديوانه ص ٢١.

أراد: عَبْداً. وقد ذَكَر مثلَه ابنُ الأنباريِّ والزجَّاج[١] فقالا: ضمَّت الباءُ للمبالغة، كقولهم للفَطِنِ والحَذِرِ: فَطُنٌ وحَذُرٌ بضمِّ العين. فطَعْنُ أبي عبيدة[٢] والفرَّاءِ في هذه القراءة[٣]، ونسبةُ قارئها إلى الوَهْمِ وهمٌ. والنصبُ بالعطف على «القردة والخنازير».

وقرئ: «وعَبُدِ» بفتح العين وضمِّ الباء وكَسْرِ الدال وجرِّ «الطاغوت» بالإضافة، والعطفُ على «مَن» بناءً على أنه مجرورٌ بتقدير المضاف، أو بالبدلية على ما قيل ولم يُرْتَضَ.

وقرأ أُبيٌّ: «عبدوا» بضمير الجمع العائد على «مَن» باعتبار معناها، والعطفُ مثلُه في قراءة الجمهور.

وقرأ الحسن: «عِبَادَ» جمع عَبْدٍ. و: «عَبْدَ» بالإفراد، بجرِّ «الطاغوت» ونَصْبه، والجرُّ بالإضافة، والنصبُ إمَّا على أنَّ الأصل عَبَدَ بفتح الباء، أو عَبْداً بالتنوين فحذف كقوله:

ولا ذاكــرَ اللهَ إلا قــلــيــلاً[٤]

بنصبِ الاسم الجليل. والعَطْفُ ظاهر[٥].

وقرأ الأعمشُ والنخعيُّ وأبان: «عُبِدَ» على صيغة الماضي المجهول مع رَفْع «الطاغوت» على أنه نائبُ الفاعل، والعطفُ على صلةِ «مَن» وعائدُ الموصول محذوفٌ، أي: عُبِد فيهم أو بينهم.

وقرأ بعضٌ كذلك إلا أنه أنَّث، فقرأ: «عُبِدَت» بتاء التأنيث الساكنة، والطاغوتُ يذكَّرُ ويؤنَّثُ كما مرَّ؛ وأَمْرُ العطفِ والعائدِ على طرز القراءة قبلُ.

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ١٨٨، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٥٩.

(٢) كذا نقل المصنف عن حاشية الشهاب، والذي في البحر ٣/ ٥٢٠، والدر المصون ٤/ ٣٢٩: أبي عبيد.

(٣) الذي ذكره الفراء في معاني القرآن ١/ ٣١٤-٣١٥ هو أن «عَبُد» إن يكن لغة مثل حذر وعجل فهو وجه، وإلا فلا يجوز في القراءة.

(٤) وصدرُه: فألفيتُه غيرَ مستعتِبٍ، والبيت لأبي الأسود الدؤلي، وهو في الكتاب ١/ ١٦٩، ومجالس ثعلب ١/ ١٢٣، وأمالي ابن الشجري ٢/ ١٦٤، والخزانة ١١/ ٣٧٤.

(٥) يعني عطف «عبادَ» و«عَبْدَ» بالنصب على القردة والخنازير. حاشية الشهاب ٣/ ٢٥٩.

وقرأ ابن مسعود: «عَبُدَ» بفتح العين وضمِّ الباء وفتحِ الدال، مع رَفْعِ «الطاغوت» على الفاعلية لـ «عَبُدَ» وهو كشَرُفَ، كأنَّ العبادة صارتْ سجيةً له، أو أنه بمعنى: صار معبوداً، كـ: أَمُرَ أَي: صار أميراً، والعائدُ على الموصول على هذا أيضاً محذوف.

وقرأ ابن عباس رضي الله عنهما: «عُبُدَ» بضمِّ العين والباءِ وفتحِ الدال، وجرِّ «الطاغوت». فعن الأخفش أنه جمعُ عبيد جمع عَبْدٍ، فهو جمعُ الجمع. أو جمعُ عابد كشارِفٍ وشُرُف. أو جمعُ عَبْدٍ كسَقْفٍ وسُقُف. أو جمعُ عبادٍ ـ ككتابٍ وكُتُب ـ فهو جمعُ الجمعِ أيضاً مثل ثمارٍ وثُمُر.

وقرأ الأعمش أيضاً: «عُبَّدَ» بضم العين وتشديد الباء المفتوحة وفتح الدال، وجرِّ «الطاغوت»، جمع عابد. و: «عُبَدَ» ـ كحُطَم وزُفَر ـ منصوباً مضافاً للطاغوت، مفرداً.

وقرأ ابن مسعود أيضاً: «عُبَّدَ» بضمِّ العين وفتحِ الباء المشدَّدة وفتح الدال، ونصبِ «الطاغوت»، على حدِّ: ولاذاكرَ اللهَ إلا قليلاً، بنصب الاسم الجليل.

وقرئ: «وعابدَ الشيطانِ» بنصب «عابد»، وجرِّ «الشيطان» بدل الطاغوت، وهو تفسيرٌ عند بعضٍ لا قراءةٌ.

وقرئ: «عُبَّادَ» كجُهَّال. و: «عِبَادَ» كرجال، جمع عابد أو عبد، وفيه إضافةُ العبادِ لغير الله تعالى، وقد منعه بعضُهم.

وقرئ: «عابدُ» بالرفع على أنه خبرُ مبتدأ مقدَّرٍ، وجرِّ «الطاغوت».

وقرئ: «عابدو» بالجمع والإضافة.

وقرئ: «عابدَ» منصوباً.

وقرئ: «عَبَدَ الطاغوتِ» بفتحاتٍ مضافاً، على أنَّ أصله عَبَدَة ككَفرة، فحذفت تاؤه للإضافة كقوله:

وأَخْلَفوكَ عِدَ الأمرِ الذي وَعَدوا[1]

---

(١) وصدره: إن الخليط أَجَدّوا البَيْنَ فانجردوا، ونسبه صاحب اللسان (غلب) للفضل بنِ

أي: عِدَتَه، كـ«إقام الصلاة»، أو هو جمع، أو اسمُ جمعٍ لعابدٍ، كخادمٍ وخَدَمٍ.

وقرئ: «أَعْبُد» كأكلُب. و: «عبيدَ» جمعٌ أو اسمُ جمعٍ. و: «عابدي» جمع بالياء. وقرأ ابن مسعود أيضاً: «ومَن عَبَدوا»(١).

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: الموصوفون بتلك القبائح والفضائح، وهو مبتدأ، وقولُه سبحانه: ﴿شَرٌّ﴾ خبرُه، وقوله تعالى: ﴿مَّكَانًا﴾ تمييزٌ محوَّلٌ عن الفاعل. وإثباتُ الشرارة لمكانهم ليكون أبلغَ في الدلالة على شرارتهم، فقد صرَّحوا أنَّ إثبات الشرارة لمكانِ الشيء كنايةٌ عن إثباتها له، كقولهم: سلامٌ على المجلس العالي، والمجدُ بين بُردَيْهِ، فكأنَّ شرَّهم أثَّر في مكانهم، أو عَظُمَ حتى صار مجسَّماً.

وجوِّز أن يكون الإسناد مجازيًّا، كـ: جرى النهرُ. وقيل: يجوزُ أن يكون المكانُ بمعنى: محلّ الكون والقرار الذي يَؤُول(٢) أمرُهم إلى التمكُّن فيه، أي: شرٌّ مُنْصَرَفاً، والمراد به جهنم وبئس المصير.

والجملةُ مستأنفةٌ مسوقةٌ منه تعالى شهادةً عليهم بكمال الشرارة والضلال، وداخلةٌ تحت الأمر تأكيداً للإلزام وتشديداً للتبكيت. وجَعْلُها جواباً للسؤال الناشئ من الجملة الاستفهامية ـ ليستقيم احتمالُ البدليةِ السابقُ ـ مما لا يكاد يستقيم.

﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾﴾ أي: أكثرُ ضلالاً عن طريق الحقِّ المعتدل، وهو دينُ الإسلام والحنيفية، وهو عطفٌ على «شرٌّ» مقرِّرٌ له، وفيه دلالةٌ على كون دينهم شرًّا محضاً بعيداً عن الحق؛ لأن ما يسلكونه من الطريق دينُهم، فإذا كانوا أضلَّ كان دينُهم ضلالاً مُبيناً لا غايةَ وراءه.

والمقصودُ من صيغتي التفضيل الزيادةُ مطلقاً من غير نظرٍ إلى مشاركةِ غيرٍ في ذلك. وقيل: للتفضيل على زَعْمِهم. وقيل: إنه بالنسبة إلى غيرهم من الكفار.

= العباس اللهبي، ونسبه السمين في الدر المصون ٦/ ٥٧ لزهير، وهو دون نسبة في معاني القرآن للفراء ٢/ ٢٥٤، والخصائص ٣/ ١٧١، وحاشية الشهاب ٣/ ٢٦٠، والكلام منه.

(١) تنظر هذه القراءات في القراءات الشاذة ص٣٣ - ٣٤، والمحتسب ١/ ٢١٤ - ٢١٥، والمحرر الوجيز ٢/ ٢١٢-٢١٣، والكشاف ١/ ٦٢٥-٦٢٦، والبحر ٣/ ٥١٩، والدر المصون ٤/ ٣٣٠-٣٣٨، وحاشية الشهاب ٣/ ٢٥٩-٢٦٠.

(٢) في (م): يكون، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٣/ ٢٦٠، والكلام منه.

وقال بعضهم: لا مانعَ أنْ يقال: إنَّ مكانهم في الآخرة شرٌّ من مكان المؤمنين في الدنيا؛ لما لحقهم فيه من مَكارِهِ الدهر، وسماعِ الأذى، والهَضْمِ من جانب أعدائهم.

﴿وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ نزلت ـ كما قال قتادةُ والسديُّ ـ في ناسٍ من اليهود كانوا يدخلون على رسول الله ﷺ فيُظْهِرون له الإيمانَ والرضا بما جاء به نفاقاً، فالخطابُ للرسول ﷺ، والجمعُ للتعظيم، أوْ لَه عليه الصلاة والسلام مع مَن عنده من أصحابه ﷺ، أي: إذا جاؤوكم أظهروا لكم الإسلام.

﴿وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦ﴾ أي: يخرجون من عندك كما دخلوا، لم ينتفعوا بحضورهم بين يديك، ولم يؤثِّر فيهم ما سمعوا منك، والجملتان في موضع الحال من ضمير «قالوا» على الأظهر. وجوَّز أبو البقاء أن يكونا حالين من الضمير في «آمنا»[(١)].

وباءُ «بالكفر» و«به» للملابَسة. والجارُّ والمجرور حالان من فاعلي «دخلوا» و«خرجوا» والواو الداخلةُ على الجملة الاسمية الحالية للحال، ومَن مَنَعَ تعدُّدَ الجملة الحالية من غيرِ عطفٍ يقول: إنها عاطفةٌ، والمعطوفُ على الحال حالٌ أيضاً.

ودخول «قد» في الجملة الحالية الماضَوية ـ كما قال العلَّامة الثاني ـ لتقرِّب الماضي إلى الحال، فتَكْسِرَ سورةَ استبعادِ ما بين الماضي والحال في الجملة، وإلا فـ «قد» إنما تقرِّب إلى حال التكلُّم، وهذا إشارةٌ إلى ما أوضحه السيد السَّنَد في «حاشية المتوسِّط»[(٢)] من أنه قيل: إنَّ الماضي إنما يدل على انقضاءِ زمانٍ قبل زمان التكلُّم، والحالُ الذي يبيِّن هيئة الفاعل أو المفعولِ قيدٌ لعامله، فإنْ كان العامل ماضياً كان الحال أيضاً ماضياً بحسب المعنى، وإن كان حالاً كان حالاً، وإن كان مستقبلاً كان مستقبلاً، فما ذكروه غلطٌ نشأ من اشتراك لفظِ الحال بين الزمان الحاضر ـ وهو الذي يقابلُ الماضي ـ وبين ما يبيِّن الحالةَ المذكورة.

---

(١) الإملاء ٢/ ٤٤٠.

(٢) المتوسط لحسن بن محمد الأسترابادي، ويسمى أيضاً: الوافية، وهو أحد شروح ثلاثة للأسترابادي على كافية ابن الحاجب: بسيط، ومتوسط، وصغير، والسيد السند هو علي بن محمد الجرجاني. كشف الظنون ٢/ ١٣٧٠.

ثم قال: ويمكن أن يقال: إنَّ الفعل إذا وقع قيداً لشيءٍ يُعتبر كونُه ماضياً أو حالاً أو مستقبلاً بالنظر إلى ذلك المقيَّد، فإذا قيل: جاءني زيدٌ رَكِبَ، يفهم منه أنَّ الركوب كان متقدِّماً على المجيء، فلا بدَّ مِن «قد» حتى يقرِّبه إلى زمان المجيء فيقارنه.

وذكر نحوَ ذلك العلَّامةُ الكافيجي في «شرح القواعد»[1]، ثم قال: وأما الاعتذار بأنَّ تصدير الماضي المثبَتِ بلفظة «قد» لمجرَّدِ استحسانٍ لفظيٍّ فإنما هو تسليمٌ لذلك الاعتراض، فليس بمقبولٍ ولا مرضيٍّ. انتهى. ولذلك زيادةُ تفصيلٍ في محلِّه.

وقد ذُكر لها معنىً آخرُ في الآية غيرُ التقريب، وهو التوقُّع، فتفيدُ أنَّ رسول الله ﷺ كان يتوقَّع دخولَ أولئك الفَجَرة وخروجَهم من خَضِيلةِ[2] حَضْرتِه أفرغَ من يدٍ تَفُتُّ اليَرْمَعَ[3] لم يَعْلَقْ بهم شيءٌ مما سمعوا من تذكيره عليه الصلاة والسلام بآياتِ الله عز وجلَّ؛ لظنه بما يرى من الأمارات اللائحة عليهم نفاقَهم الراسخ، ولذلك قال سبحانه: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكۡتُمُونَ ﴿٦١﴾﴾ وفيه من الوعيد مالا يخفى.

وفي «الكشاف»: إنَّ أمارات النفاق كانت لائحةً عليهم، وكان رسول الله ﷺ متوقِّعاً لإظهار الله تعالى ما كتموه، فدخل حرفُ التوقُّع لذلك[4].

واعترضه الطِّيبيُّ: بأنَّ «قد» موضوعةٌ لتوقُّع مدخولها، وهو هاهنا عينُ النفاق، فكيف يقال: لإظهار اللهِ تعالى ما كتموه؟

وأجاب: بأنه لا شكَّ أنَّ المتوقَّع ينبغي أن لا يكون حاصلاً، وكونُهم منافقين كان معلوماً عنده صلواتُ الله تعالى وسلامُه عليه بدليل قوله: إنَّ أمارات النفاق.. إلخ، فيجب المصيرُ إلى المجازِ، والقولِ بإظهار الله تعالى ما كتموه.

---

(١) شرح قواعد الإعراب لمحمد بن سليمان الرومي البرعميّ، العلَّامة أبو عبد الله الكافيجي الحنفي، قال السيوطي: لزِمْتُه أربع عشرة سنة فما جئته من مرة إلا وسمعت منه من التحقيقات والعجائب مالم أسمعه من قبل، من مصنفاته: مختصر في علوم الحديث، ومختصر في علوم التفسير يسمى التيسير، توفي سنة (٨٧٩هـ). بغية الوعاة ١/ ١١٨.

(٢) الخضيلة كسفينة: الروضة.

(٣) جمهرة الأمثال ٢/ ١٠٧، ومجمع الأمثال ٢/ ٨٦، واليرمع: الحجارة الرخوة. وتحرفت في (م) إلى: البر مع.

(٤) الكشاف ١/ ٦٢٦.

وقال في «الكشف» معرِّضاً به: إنَّ الدخولَ في الكفر والخروجَ به إظهارٌ له، فلذلك أدخل عليه حرف التوقُّع، لاأنه عينُ النفاق ليحتاج إلى تجوُّزٍ في رجوع التوقُّع إلى إظهاره، وإنَّ ظهور أماراته غيرُ إظهارِ اللهِ تعالى إياه بإخباره سبحانه عنهم، وأنهم متلبِّسون بالكفر متقلِّبون فيه دخولاً وخروجاً. انتهى، فليتأمَّل.

وإنما لم يقل سبحانه: وقد خرجوا، على طرز الجملة الأولى إفادةً لتأكيد الكفر حالَ الخروج؛ لأنه خلافُ الظاهر؛ إذ كان الظاهرُ بعد تنوُّرِ أبصارهم برؤية مطلع شمس الرسالة، وتشنُّفِ أسماعهم بلآلي كلماتِ بحرِ البسالة عليه الصلاة والسلام، أنْ يرجعوا عمَّا هم عليه من الغواية، ويَحلُّوا جيادَ قلوبهم العاطلةِ عن حليِّ الهداية، وأيضاً أنهم إذا سمعوا قولَ النبيِّ ﷺ وأنكروه ازداد كفرهم وتضاعَفَ ضلالهم.

﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾ أي: من أولئك اليهود، كما روي عن ابن زيد. والخطابُ لسيد المخاطبين ﷺ، أو لكلِّ مَن يَصْلُحُ للخطاب.

والرؤيةُ بصريةٌ، وقيل: قلبيةٌ. وقولُه تعالى: ﴿يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ في موضع الحال من «كثيراً» الموصوفِ بالجارِّ والمجرور. وقيل: مفعولٌ ثانٍ لـ «ترى».

والمسارعةُ: مبادرة الشيء بسرعة، وإيثارُ «في» على «إلى» للإشارة إلى تمكُّنهم فيما يسارعون إليه تمكُّنَ المظروفِ في ظَرْفه، وإحاطَتَه بأعمالهم، وقد مرَّت الإشارة إلى ذلك.

والمراد بالإثم: الحرام. وقيل: الكذبُ مطلقاً. وقيل: الكذبُ بقولهم «آمنا»؛ لأنه إمَّا إخبارٌ، أو إنشاءٌ متضمِّنٌ الإخبارَ بحصولِ صفةِ الإيمان لهم، واستُدِلَّ على التخصيص بقوله تعالى الآتي: (عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ) وأنت تعلم أنه لا يقتضيه.

وقيل: المراد به الكفرُ، وروي ذلك عن السدِّيِّ، ولعل الداعيَ إلى تخصيصه[1] به كونُه الفردَ الكامل.

والمرادُ من العدوان: الظلم، أو مجاوزةُ الحدِّ في المعاصي.

---

(١) في (م): لتخصيصه.

وقيل: الإثم ما يختصُّ بهم، والعدوانُ ما يتعدَّى إلى غيرهم. والكلامُ مسوقٌ لوصفهم بسوء الأعمال بعد وصفهم بسوء[1] الاعتقاد.

﴿وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ﴾ أي: الحرام مطلقاً، وقال الحسن: الرشوة في الحكم. والتنصيصُ على ذلك بالذكر مع اندراجه في المتقدِّم للمبالغة في التقبيح.

﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝٦٢﴾ أي: لبئس شيئاً يعملونه هذه الأمورُ، ف «ما» نكرةٌ موصوفةٌ وقعت تمييزاً لضمير الفاعل المستتر في «بئس»، والمخصوصُ بالذمِّ محذوفٌ كما أشرنا إليه. وجوِّز جَعْلُ «ما» موصولةً فاعلَ «بئس». والجمعُ بين صيغتي الماضي والمستقبل للدلالة على الاستمرار.

﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ﴾ قال الحسن: الربانيون: علماءُ الإنجيل، والأحبارُ: علماء التوراة. وقال غيره: كلُّهم في اليهود؛ لأنه يتَّصِلُ بذكرهم.

و«لولا» الداخلةُ على المضارع ـ كما قرَّره ابن الحاجب وغيرُه ـ للتَّحْضيض، والداخلةُ على الماضي للتوبيخ.

والمراد هنا تحضيضُ الذين يقتدي بهم أفناؤهم، ويعلمون قباحةَ ما هم فيه وسوءَ مغبَّته، على نهي أسافلهم ﴿عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ﴾ مع عِلْمِهم بقُبْحِهما واطِّلاعهم على مباشرتهم لهما.

وفي «البحر» أن هذا التحضيضَ يتضمَّن توبيخَهم على السكوت وتركِ النهي[2].

﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ۝٦٣﴾ الكلامُ فيه كالكلام السابق في نظيره، خلا أنَّ هذا أبلغُ مما تقدَّم في حقِّ العامة؛ لِمَا تقرَّر في اللغة والاستعمالِ أنَّ الفعل ما صدر عن الحيوان مطلقاً، فإنْ كان عن قَصْدٍ سُمِّي عملاً، ثم إنْ حَصَلَ بمزاولةٍ وتكرَّر حتى رَسَخَ وصار مَلَكَةً له سمِّي صُنْعاً[3]، وصَنْعةً، وصِناعةً. فلذا كان الصنع أبلغَ لاقتضائه الرسوخ، ولذا يقال للحاذق: صانع، وللثوب الجيد النَّسْجِ: صنيع، كما قاله الراغب[4].

---

(١) في (م): لسوء، والمثبت من الأصل، وهو الصواب.
(٢) البحر ٣/ ٥٢٢.
(٣) في الأصل: صنيعاً.
(٤) نقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٦١، وينظر مفردات الراغب (صنع).

ففي الآية إشارةٌ إلى أنَّ ترك النهي أقبحُ من الارتكاب، ووجِّه بأنَّ المرتكِبَ له في المعصية لذةٌ وقضاءُ وَطَرٍ بخلافِ المُقِرِّ له، ولذا وَرَدَ أنَّ جُرْمَ الدَّيُّوثِ أعظمُ من الزانيين.

واستشكل ذلك بأنه يلزمُ عليه أنَّ تركَ النهي عن الزنى والقتل أشدُّ إثماً منهما، وهو بعيد.

وأجيب: بأنه لا يَبْعُدُ أن يكون إثم تركِ النهي ممن يؤثِّر نهيُه كفَّ المَنْهيِّ عن فِعْلِ المَنْهيِّ عنه أشدَّ من إثم المرتكب كيفما كان مُرْتَكَبُه: قتلاً، أو زنًى، أو غيرهما.

وقال الشهاب: إنَّ قيد الأشدِّيَّة يختلفُ بالاعتبار، فكونُه أشدَّ باعتبار ارتكابِ مالا فائدةَ له فيه لا ينافي كونَ المباشرة أكثرَ إثماً منه، فتأمَّل.

وفي الآية مما يَنْعَى على العلماء توانيهم في النهي عن المنكرات ما لا يخفى، ومن هنا قال الضحاك: ما أَخْوَفَني من هذه الآية!

وعن ابن عباس ﵄ أنه قال: ما في القرآن آيةٌ أشدُّ توبيخاً من هذه الآية.

وقرئ: «لولا ينهاهُم الربَّانيون والأحبارُ عن قَوْلِهم العدوانَ وأَكْلِهِم السُّحْتَ لبئسَ ما كانوا يعملون»(١).

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ﴾ عن ابن عباس ﵄ وعكرمة والضحَّاك قالوا: إنَّ الله تعالى قد بَسَطَ لليهود الرزقَ فلما عَصَوْا أَمْرَ رسولِ الله ﷺ كُفَّ عنهم ما كان بُسِطَ لهم، فعند ذلك قال فنحاص بن عازوراء رأسُ يهود قينقاعٍ ـ وفي روايةٍ عن ابن عباس ﵄: النباش بن قيس ـ: ﴿يَدُ ٱللَّهِ﴾ عز وجل ﴿مَغْلُولَةٌ﴾، وحيث لم يُنْكِر على القائل الآخرون ورضُوا به نُسبت تلك العظيمة إلى الكلِّ، ولذلك نظائرُ تقدَّم كثيرٌ منها.

وأرادوا بذلك- لعنهم الله تعالى- أنه سبحانه ممسكٌ ما عنده بخيلٌ به ـ تعالى عما يقولون علوًّا كبيراً ـ فإنَّ كلًّا من غلِّ اليد وبَسْطِها مجازٌ عن البخل والجود، أو كنايةٌ عن ذلك، وقد استُعْمِلَ حيث لا تَصِحُّ يدٌ كقوله:

---

(١) ذكرها السيوطي في الدر ٢/ ٢٩٦ عن ابن عباس وعزاها للطبري وأبي الشيخ، وهي في تفسير الطبري ٨/ ٥٥١ برواية: «لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يعملون».

جادَ الحِمَى بُسُطَ اليدينِ بوابلٍ ... شَكَرتْ نَدَاهُ تِلاعُهُ ووِهَادُه(١)

ولقد جعلوا للشمال يداً كما في قوله:

أضلَّ صِوَارَه وتضيَّفتْهُ ... نَطوفٌ أمرُها بيدِ الشمالِ(٢)

وقول لبيد:

وغَدَاةِ ريحٍ قد كَشَفْتُ وقِرَّةٍ ... إذ أصبحتْ بيدِ الشمالِ زِمامُها(٣)

ويقال: بَسَطَ اليأسُ كفَّيه في صدر فلان، فيُجعل لليأس الذي هو من المعاني لا من الأعيان كفَّان، قال الشاعر:

وقد رابني وَهْنُ المنى وانقباضُها ... وبَسْطُ جديدِ اليأسِ كفَّيه في صدري(٤)

وقيل: معناه: أنه سبحانه فقير، كقوله تعالى: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾ [آل عمران: ١٨١].

وقيل: اليد هنا بمعنى النعمة، أي: إنَّ نعمته مقبوضةٌ عنَّا.

وعن الحسن أنَّ المعنى: إنَّ يد الله مكفوفةٌ عن عذابنا، فليس يعذِّبنا إلا بما يبرُّ به قسمَه قَدْرَ ما عَبَدَ آباؤنا العجلَ. وكأنه حمل اليد على القدرة، والغلَّ على عدم التعلُّق.

---

(١) الكشاف ١/ ٦٢٧، والبحر ٣/ ٥٢٤، وحاشية الشهاب ٣/ ٢٦٢ وفيها: جاد: من الجود، يقال: جاد المطرُ فهو جائد. والوِهاد: جمع وهدة، وهي ما اطمأن وانخفض من الأرض، والتلعة ما ارتفع منها، وبُسُط بضمتين جمع باسط، والمراد بها السحاب. والوابل: المطر الكثير.

(٢) البيت للبيد، وهو في ديوانه ص٧٧. وجاء في شرحه: الصِّوار: قطيع بقر الوحش. يتكلم عن ثور وحشي، يقول: أضل هذا الثورُ بقره. وتضيفته نَطوف، أي: نزلت به سحابة تنطف بالماء. وقوله: بيد الشمال، قال صاحب اللسان (يدي): يد الريح: سلطانها، لمَّا ملكت الريحُ تصريف السحاب جُعل لها سلطان عليه.

(٣) ديوان لبيد ص٣١٥، وفيه: وَزَعْتُ، بدل: كشفت، وأشار الشارح إلى رواية: كشفت. وجاء في شرحه: وغداة، أي: وربَّ غداة، وزعت: كففت، أي: كفَّ أذى الريح والبر بتوزيع الطعام على الفقراء. أصبحت، أي: الغداة. زمامها: أمرها. وقد جعل للغداة زماماً وللشمال يداً.

(٤) البيت للحكم بن قنبر كما في دلائل الإعجاز للجرجاني ص٤٦٢.

وقيل: لا يَبعدُ أن يقصدوا اليدَ الجارحةَ فإنهم مجسِّمةٌ، وقد حُكي عنهم أنهم زعموا أنَّ ربَّهم أبيضُ الرأس واللحية قاعدٌ على كرسي، وأنه فرغ من خَلْقِ السماوات والأرض يومَ الجمعة واستلقى على ظهره واضعاً إحدى رجليه على الأخرى، وإحدى يديه على صدره؛ للاستراحة مما عَرَاه من النَّصَب في خلق ذلك، تعالى الله سبحانه عما يقولون علوًّا كبيراً.

والأقوالُ كلُّها كما ترى، وكلُّ العجبِ من الحسن ﷺ من قوله[1] ذلك، وَلَيْتَه لم يَقُلْ غيرَ الحَسَن، ولعل نسبته إليه غيرُ صحيحة، والذي تقتضيه البلاغةُ ويشهدُ له مساقُ الكلام القولُ الأول، ولا يَبعدُ من قومٍ قالوا لموسى عليه السلام: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف:١٣٨]، وعبدواَ العجل، أنْ يعتقدوا اتِّصاف الله عز وجل بالبخل ويقولوا ما قالوا.

وقال أبو القاسم البلخيُّ: يجوز أن يكون اليهود قالوا قولاً واعتقدوا مذهباً يؤدِّي معناه إلى أنَّ الله تعالى يبخلُ في حالٍ ويجودُ في حالٍ آخر، فحكى عنهم على وجه التعجُّب منهم والتكذيب لهم.

وقال آخر: إنهم قالوا ذلك على وجه الهزء، حيث لم يوسِّع سبحانه على النبيِّ ﷺ وعلى أصحابه، ولا يخفى أنَّ ما روي في سبب النزول لا يساعد ذلك.

وقيل: إنهم قالوا ذلك على سبيل الاستفهام والاستغراب، والمراد: يد الله سبحانه مغلولةٌ عنَّا حيث قتر المعيشة علينا، ولا يخفى بعدُه.

﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ دعاءٌ عليهم بالبخل المذموم كما قال الزجَّاج[2]، ودعاؤه بذلك عبارةٌ عن خَلْقِه الشحَّ في قلوبهم والقَبْضَ في أيديهم، ولا استحالةَ في ذلك على مذهب أهل الحقِّ.

ويجوزُ أن يكون دعاءً عليهم بالفقروالمسكنة. وقيل: بغلِّ[3] الأيدي حقيقةً،

---

(١) في (م): قول.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٩٠، وفيه: معنى غلت أيديهم، أي: جعلوا بخلاء، فهم أبخل قوم.

(٣) في (م): تغل.

يُغلَّون في الدنيا أُسارى، وفي الآخرة معذَّبين في أغلال جهنم، ومناسبةُ هذا لِمَا قبله حينئذٍ من حيث اللفظ فقط، فيكونُ تجنيساً.

وقيل: هي من حيث اللفظُ وملاحظةُ أصلِ المجاز، كما تقول: سبَّني سبَّ الله دابِرَه، أي: قَطَعه؛ لأنَّ السَّبَّ أصلهُ القطع، وإلى هذا ذهب الزمخشري(١)، واستَطْيَبَه الطِّيبيُّ، وقال: إنَّ هذه مشاكلةٌ لطيفة بخلاف قوله:

قالوا اقتَرِحْ شيئاً نُجِدْ لك طَبْخَه قلتُ اطبخوا لي جُبَّةً وقميصا(٢)

واختار أبو عليٍّ الجبائيُّ أنَّ ذلك إخبار عن حالهم يوم القيامة، أي: شُدَّتْ أيديهم إلى أعناقهم في جهنم جزاءَ هذه الكلمة العظيمة، وحكاه الطبرسيُّ(٣) عن الحسن، ثم قال: فعَلَى هذا يكونُ الكلامُ بتقديرِ الفاءِ أو الواو، فقد تمَّ كلامُهم واستُؤْنِفَ بعده كلامٌ آخر، ومن عادتهم أنْ يحذفوا فيما يجري هذا المجرى، ومن ذلك قولُه تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ۖ﴾ [البقرة: ٦٧].

وأنت تَعْلَمُ أنَّ مثل هذا على الاستئناف البيانيِّ، ولا حاجةَ فيه إلى تجشُّم مؤونة التقدير، على أنَّ كلام الحسن ـ فيما نرى ـ ليس نصًّا في كون الجملة إخباريةً؛ إذ قصارى ما قال: غلَّتْ أيديهم في جهنم. وهو مُحْتَمِلٌ لأنْ يكونَ دعاءً عليهم بذلك.

﴿وَلُعِنُوا۟﴾ أي: أُبْعِدوا عن رحمة الله تعالى وثوابه ﴿بِمَا قَالُوا۟﴾ أي: بسببِ قولهم، أو: بالذي قالوه من ذلك القول الشنيع، وهذا دعاءٌ ثانٍ معطوفٌ على الدعاء الأول، والقائلُ بخبريَّتِه قائلٌ بخيريته. وقرئ: «ولُعْنوا» بسكون العين(٤).

﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ عطفٌ على مقدَّرٍ يقتضيه المقامُ، أي: كلَّا ليس الشأنُ كما زعموا، بل في غاية ما يكون من الجود، وإليه ـ كما قيل ـ أشير بتثنية اليد؛ فإنَّ أقصى ما تنتهي إليه هممُ الأسخياء أن يُعْطُوا بكلتا يديهم.

---

(١) في الكشاف ١/ ٦٢٨.

(٢) البيت لأبي الرَّقَعْمَق كما في ملحقات وفيات الأعيان ١/ ٤٥٥، ومعاهد التنصيص ٢/ ٢٥٢، وهو دون نسبة في مفتاح العلوم للسكاكي ص٤٢٤. وأبو الرقعمق هو أبو حامد أحمد بن محمد الأنطاكي المتوفى سنة (٣٩٩هـ). وفيات الأعيان ١/ ١٣١.

(٣) في مجمع البيان ٦/ ١٤٦، وعنه نقل المصنف قول الجبائي.

(٤) القراءات الشاذة ص٣٤، والكشاف ١/ ٦٢٨.

وقيل: اليد هنا أيضاً بمعنى النعمة، وأريد بالتثنية نِعَمُ الدنيا ونِعَمُ الآخرة، أو النعمُ الظاهرة والنعمُ الباطنة، أو ما يُعْطَى للاستدراج وما يُعْطَى للإكرام.

وقيل: وروي عن الحسن أنها بمعنى القدرة كاليد الأولى، وتثنيتُها باعتبارِ تعلُّقِها بالثواب وتعلُّقها بالعقاب.

وقيل: المراد من التثنية التكثير، كما في ﴿ثُمَّ ٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾[1] [الملك: ٤] والمراد من التكثير مجردُ المبالغة في كمال القدرة وسعتها، لا أنها متعدِّدةٌ، ونظيرُ ذلك قولُ الشاعر:

فَسَرَتْ أَسِرَّةُ طرَّتيهِ فغوَّرَتْ ... في الخَضْرِ منه وأَنْجدَتْ في نَجْدِهِ

فإنه لم يُرِدْ أنَّ لذلك الرشأ طرَّتينِ؛ إذ ليس للإنسان إلا طرةٌ واحدةٌ، وإنما أراد المبالغة.

وقال سلف الأمة ﷺ: إن هذا من المتشابه، وتفويضُ تأويله إلى الله تعالى هو الأسلم، وقد صحَّ عن النبيِّ ﷺ أنه أثبت لله عز وجل يدين، وقال: «وكلتا يديه يمين»[2] ولم يرْوَ عن أحدٍ من أصحابه صلى الله عليه وسلم وعليهم أنه أوَّلَ ذلك بالنعمة أو بالقدرة، بل أبقَوها كما وردت وسكتوا. ولئن كان الكلام من فضةٍ فالسكوتُ من ذهبٍ، لاسيما في مثل هذه المواطن.

وفي مصحف عبد الله: «بل يداه بُسُطان»[3] يقال: يدٌ بُسُطٌ بالمعروف، ونحوه: مشيةٌ سُجُح، وناقة سُرُح[4].

﴿يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ جملةٌ مستأنفةٌ واردةٌ لتأكيد كمال جُودِهِ سبحانه؛ لِمَا فيها من الدلالة على تعميم الأحوال المستفادِ من «كيف»، وفيها تنبيهٌ على سرٍّ ما ابتُلوا به من الضيق الذي اتَّخذوه من غاية جهلهم وضلالهم ذريعةً إلى الاجتراء على كلمةٍ

---

(١) في الأصل و(م): فارجع البصر كرتين.

(٢) أخرجه أحمد (٦٤٩٢)، ومسلم (١٨٢٧) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ.

(٣) القراءات الشاذة ص٣٤، ومعاني القرآن للفراء ١/ ٣١٥، والبحر ٣/ ٥٢٤، والدر المصون ٤/ ٣٤٤.

(٤) السُّرح: السريعة، والسُّجح: اللينة السهلة. ينظر القاموس (سرح) و(سجح).

ملأَ الفضاءَ قبحُها، والمعنى: أنَّ ذلك ليس لقصورٍ في فَيْضِه، بل لأنَّ إنفاقه تابعٌ لمشيئته المبنيةِ على الحِكَم الدقيقة التي عليها تدورُ أفلاكُ المعاشِ والمعاد، وقد اقتضت الحكمة ـ إذ كفروا بآيات الله تعالى، وكذَّبوا رسولَه ﷺ ـ أنْ يضيِّق عليهم.

و «كيف» ظرفٌ لـ «يشاء»، والجملةُ في موضع نصبٍ على الحالية من ضميرِ «ينفق»، أي: ينفق كائناً على أيِّ حالٍ يشاء، أي: على مشيئته، أي: مُريداً.

وقيل: إنَّ جملة «ينفق» في موضع الحال من الضمير المجرور في «يداه».

واعتُرض بأنَّ فيه الفصلَ بالخبر، وبأنه مضافٌ إليه والحالُ لا يجيء منه.

ورُدَّ بأنَّ الفصل بين الحال وذِيْها ليس بممتنع، كما في قوله تعالى حكايةً: ﴿وَهَٰذَا بَعۡلِي شَيۡخًاۖ﴾ [هود:٧٢]؛ إذ قيل: إنَّ «شيخاً» حالٌ من اسم الإشارة، والعاملُ فيه التنبيه، وأن الممنوع مجيءُ الحال من المضاف إليه إذا لم يكن جزءاً، أو كجزءٍ، أو عاملاً، وهاهنا المضافُ جزءٌ من المضاف إليه أو كجزءٍ، فليس بممتنع.

وجوّز أن تكون في موضع الحال من اليدين أو من ضميرهما. ورُدَّ بأنه لا ضمير لهما فيها. وأجيب: بأنه لا مانع من تقدير ضمير لهما، أي: ينفق بهما، ومن هنا قيل: بجواز[1] كونها خبراً ثانياً للمبتدأ، نَعَمْ التقديرُ خلافُ الأصلِ والظاهرِ، وهو إنما يقتضي المرجوحية لا الامتناع. وتَرَكَ سبحانه ذِكْر ما ينفقه لقَصْدِ التعميم.

﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنۡهُم﴾ وهم علماؤهم ورؤساؤهم، أو: المقيمون على الكفر منهم مطلقاً ﴿مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ من القرآن المشتمل على هذه الآيات، وتقديمُ المفعول للاعتناء به ﴿مِن رَّبِّكَ﴾ متعلِّقٌ بـ «أُنزل»، كما أن «إليك» كذلك، وتأخيرُه عنه مع أنَّ حقَّ المبتدأ أن يقدَّم على المنتَهَى؛ لاقتضاء المقام ـ كما قال شيخ الإسلام[2] ـ الاهتمامَ ببيان المنتَهَى؛ لأنَّ مدار الزيادة هو النزولُ إليه ﷺ.

وفي التعبير بعنوان الربوبية مع الإضافة إلى ضميره عليه الصلاة والسلام ما لا يخفى من التشريف.

والموصولُ فاعلٌ لـ «يزيدنَّ» والإسنادُ مجازيٌّ، و«كثيراً» مفعولُه الأول،

---

(١) في الأصل: يجوز.
(٢) في تفسيره ٣/ ٥٨.

و«منهم» صفتُه، وقوله تعالى: ﴿طُغْيَـٰنًا وَكُفْرًا﴾ مفعولُه الثاني، أي: ليزيدنَّهم طغياناً على طغيانهم وكفراً على كفرهم القديمين، لأنَّ الزيادة تقتضي وجودَ المزيد عليه قبلها، وهذه الزيادة إما من حيث الشدةُ والغلوُّ، وإما من حيث الكمُّ والكثرةُ؛ إذ كلما نزلت آيةٌ كفروا بها، فيزدادُ طغيانهم وكفرهم بحسب المقدار، وهذا كما أنَّ الطعام الصالحَ للأصحَّاء يزيدُ المرضى مرضاً.

ويحتملُ أن يراد بـ «ما أُنزل» النعم التي منحها الله تعالى نبيَّه عليه الصلاة والسلام، أي: أنهم كفروا وتمادوا على الكفر وقالوا ما قالوا، حيث ضيَّق الله تعالى عليهم وكفَّ عنهم ما بَسَطَ لهم، فمتى رأوا مع ذلك بَسْطَ نعمائه وتواتُر آلائه على نبيِّه ﷺ الذي هو أعدى أعدائهم، ازدادوا غيظاً وحنقاً على ربِّهم سبحانه، فضمُّوا إلى طغيانهم الأولِ طغياناً، وإلى كفرهم كفراً، وحينئذٍ تلائم الآيةُ ما قبلها أشدَّ ملاءَمةٍ[1]، إلا أنَّ ذلك لا يخلو عن بُعْدٍ، ولم أرَ مَن ذَكَره.

﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ﴾ أي: اليهود، وقال في «البحر»[2]: الضمير لليهود والنصارى؛ لأنه قد جرى ذكرُهم في قوله سبحانه: (لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ)، ولشمول قوله عز وجل: ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ للفريقين، وروي ذلك عن الحسن ومجاهد.

﴿ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ فلا تكادُ تتوافقُ قلوبهم ولا تتَّحِدُ كلمتهم، فمن اليهود جَبْريةٌ، ومنهم قَدَريةٌ، ومنهم مُرْجِئةٌ، ومنهم مشبِّهة، والعداوةُ والبغضاءُ بين فرقةٍ وفرقةٍ قائمتان على ساق، وكذا من النصارى الملكانية واليعقوبية والنسطورية، وحالُهم حالُهم في ذلك، وحالُ اليهود مع النصارى أظهرُ من أنْ تَخْفَى.

ورجَّح عَوْدُ الضمير إلى اليهود بأنَّ الكلام فيهم، وفائدةُ هذا الإخبارِ هنا إزاحةُ ما عسى أنْ يُتَوهَّم من ذكر طغيانهم وكفرهم من الاجتماع على أمرٍ يؤدِّي إلى الإضرار بالمسلمين.

وقال أبو حيان بعد أنْ أَرْجَعَ الضمير للطائفتين: إنَّ المعنى: لا يزال اليهود والنصارى متباغضينَ متعادينَ قلَّما تُوافِقُ إحدى الطائفتين الأخرى، ولا تجتمعان

---

(١) في الأصل: تلائم.
(٢) البحر ٣/ ٥٢٥.

على قتالك وحربك، وفي ذلك إخبارٌ بالغيب فإنه لم يجتمع لحرب المسلمين جيش يهود ونصارى منذ سُلَّ سيفُ الإسلام.

وفرَّق السمين[١] بين العداوةِ والبغضاءِ بأنَّ العداوة أخصُّ من البغضاء؛ لأنَّ كلَّ عدوٍّ مبغضٌ، وقد يُبْغِضُ مَن ليس بعدوٍّ.

﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ متعلِّقٌ بـ «ألقينا»، وجوِّز أن يتعلَّق بالبغضاء، أي: إنَّ التباغُضَ بينهم مستمرٌّ ما داموا، وليست حقيقةُ الغايةِ مُرادةً، ولم يجوَّز أن يتعلَّق بـ «العداوة»؛ لئلا يلزم الفصلُ بين المصدر ومعموله بأجنبيٍّ.

﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ﴾ تصريحٌ بما أُشيرَ إليه من عدم وصولِ غائلةِ ما هم فيه إلى المسلمين. والمرادُ: كلَّما أرادوا محاربةَ الرسول ﷺ ورتَّبوا مَبادِيها ردَّهم الله تعالى وقَهَرهم بتفرُّقِ آرائهم، وحلِّ عزائمهم، وإلقاءِ الرعب في قلوبهم. فإيقادُ النار كنايةٌ عن إرادةِ الحرب، وقد كانت العرب إذا تواعَدَتْ للقتال جعلوا علامتَهم إيقاد نارٍ على جبل أو ربوة، ويسمُّونها نارَ الحرب، وهي إحدى نيرانٍ مشهورةٍ عندهم، وإطفاؤها عبارةٌ عن دَفْعِ شرِّهم.

وحكى في «البحر» قولين في الآية؛ فعن قوم: أنَّ الإيقاد حقيقة، وكذا الإطفاء، أي: أنهم كلما أوقدوا ناراً للمحاربة أُلقِي عليهم الرعبُ فتقاعدوا وأطفؤوها، وإضافةُ الإطفاءِ إليه تعالى إضافة المسبَّب إلى السبب الأصلي.

وعن الجمهور: أنَّ الكلام مخرجٌ مخرجَ الاستعارة، والمراد من إيقاد النار إظهارُ الكيد بالمؤمنين، الشبيهِ بالنار في الإضرار، ومن إطفائها صرفُ ذلك عن المؤمنين[٢]. ولعل القولَ بالكناية ألطفُ منهما.

وكونُ المرادِ من الحرب محاربةَ الرسول ﷺ هو المرويُّ عن الحسن ومجاهد.

وقيل: هو أعمُّ من ذلك، أي: كلما أرادوا حربَ أحدٍ غُلبوا، فإنَّ اليهود لمَّا خالفوا حُكْمَ التوراة سلَّط الله تعالى عليهم بختنصَّر، ثم أفسدوا فسلَّط سبحانه عليهم فُطْرُسَ الروميَّ، ثم أفسدوا فسلَّط جل شأنه عليهم المجوس، ثم أفسدوا

(١) في الدر المصون ٤/ ٣٤٦، وليس بقول السمين وإنما نقله عن أبي حيان في البحر ٣/ ٥٢٥.
(٢) البحر ٣/ ٥٢٦.

فسلَّط عليهم عز وجل رسولَه عليه الصلاة والسلام، فأباد خضراءهم، واستأصل شأفتهم، وفرَّق جمعَهم وأذلَّهم. فأَجْلَى بني النضير وبني قينقاع، وقَتَلَ بني قريظة، وأَسَرَ أهلَ خيبر؛ وغلب على فدك، ودان له أهلُ وادي القرى، وضرب على أهل الذمة الجزية، وأبقاهم الله تعالى في ذلٍّ لا يَعِزُّون بعده أبداً. وإطفاءُ النار ـ على هذا ـ عبارةٌ عن الغلبة عليهم قاتلهم الله تعالى.

و «للحرب» متعلِّقٌ بـ «أوقدوا»، واللامُ للتعليل، أو متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع صفةً لـ «نار»، وهو الأوفقُ بالتسمية.

﴿وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا﴾ أي: يجتهدون في الكيد للإسلام وأهله، وإثارةِ الشرِّ والفتنة فيما بينهم، مما يغايرُ ما عبَّر عنه بإيقاد نار الحرب، كتغيير صفة النبيِّ ﷺ، وإدخال الشُّبَهِ على ضعفاء المسلمين، والمشي بالنميمة مع الافتراء، ونحو ذلك.

و «فساداً» إما مفعولٌ له، وعليه اقتصرَ أبو البقاء[١]، أو في موضعِ المصدر، أو حالٌ من ضمير «يسعون»، أي: يسعون للفساد، أو: سَعْيَ فسادٍ، أو: مفسدين.

﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾﴾ بل يبغضهم، ولذلك أطفأ نائرةَ فسادِهم، واللامُ إمَّا للجنس وهم داخلون فيه دخولاً أوَّليًا، وإمَّا للعهد ووُضعَ المُظْهَرُ موضعَ ضميرِهم للتعليل وبيانِ كونهم راسخين في الإفساد.

والجملةُ ابتدائيةٌ مَسوقةٌ لإزاحة ما عسى أن يتوهَّم من تأثير اجتهادهم شيئاً من الضَّرر، وجَعَلَها بعضهم في موضع الحال، وفائدتُها مزيدُ تقبيحِ حالهم وتفظيعِ شأنهم.

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي: اليهود والنصارى، على أنَّ المراد بالكتاب الجنسُ الشامل للتوراة والإنجيل، ويمكن أن يراد بهم اليهود فقط، وذِكْرُ الإنجيل ليس نصًّا في اقتضاء العموم، إلا أنَّ الذي عليه عامةُ المفسرين العموم، وذُكروا بذلك العنوان تأكيداً للتشنيع عليهم، والمرادُ بهم مُعاصِرو رسول الله ﷺ، أي: ولو أنهم مع صدور ما صَدَرَ منهم من فنون الجنايات قولاً وفعلاً ﴿ءَامَنُوا﴾ بما نَفَى عنهم الإيمان [به][٢]، فيندرجُ فيه فَرْضُ إيمانهم برسول الله ﷺ، وحُذِفَ المتعلَّق

(١) في الإملاء ٢/ ٤٤٢.
(٢) ما بين حاصرتين من تفسير أبي السعود ٣/ ٥٩.

ثقةً بظهوره مما سبق من قوله تعالى: ﴿هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾ إلخ، ومالحق من قوله سبحانه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ﴾ إلخ.

وتخصيصُ المفعول بالإيمان به عليه الصلاة والسلام يأباه ـ كما قال شيخُ الإسلام ـ المقامُ؛ لأنَّ ما ذُكر فيما سَبَقَ وما لَحِقَ من كفرهم به عليه الصلاة والسلام إنما ذُكر مشفوعاً بكفرهم بكتابهم أيضاً قصداً إلى الإلزام والتبكيت ببيانِ أنَّ الكفر به ﷺ مستلزمٌ للكفر بكتابهم، فَحمْلُ الإيمانِ هاهنا على الإيمان به عليه الصلاة والسلام مخلٌّ بتجاوُبِ النَّظْمِ الكريم[١].

وقدَّر قتادةُ فيما أخرجه عنه ابن حُميدٍ وغيرُه المتعلَّق: بما أنزل الله، وهو ميلٌ إلى التعميم، وكذا عمَّم في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقَوْا۟﴾ فقال: أي: ما حرَّم الله تعالى[٢]، وقال شيخ الإسلام: ما عدّدْنا من معاصيهم التي من جملتها مخالفةُ كتابهم ﴿لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ﴾ التي اقترفوها وسارَعوا فيها، وإن كانت في غاية العظمة، ولم نؤاخذهم بها[٣].

وجمعها جمعَ قلَّةٍ إمَّا باعتبارِ الأنواع، وإما باعتبارِ أنها وإنْ كَثُرتْ قليلةٌ بالنسبة إلى كرم الله تعالى، وقد أشرنا فيما تقدَّم أنَّ جمع القلة قد يقوم مقامَ جمع الكثرة إذا اقتضاه المقام.

﴿وَلَأَدْخَلْنَـٰهُمْ﴾ مع ذلك ﴿جَنَّـٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾﴾ وجَعَلَ أبو حيان تكفيرَ السيئات في مقابلة الإيمان، وإدخالَ جناتِ النعيم في مقابلة التقوى، وفسَّرها بامتثال الأوامر واجتناب النواهي[٤]. فالآيةُ من باب التوزيع، والظاهرُ عَدَمُه.

وتكريرُ اللامِ لتأكيد الوعد، وفيه تنبيهٌ على كمال عِظَمِ ذنوبهم وكثرة معاصيهم، وأنَّ الإسلام يجبُّ ما قبله وإنْ جَلَّ وجاوَزَ الحدَّ. وفي إضافة الجنات إلى النعيم تنبيهٌ على ما يستحقُّونه من العذاب لو لم يؤمنوا ويتَّقوا.

---

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ٥٩ وفيه: بتجاوب أطراف النظم الكريم.
(٢) تفسير الطبري ٨/ ٥٦٢، وعزاه لعبد بن حميد السيوطي في الدر ٢/ ٢٩٧.
(٣) تفسير أبي السعود ٣/ ٥٩.
(٤) البحر ٣/ ٥٢٧.

وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مالك بن دينارٍ أنه قال: جناتُ النعيم بين جناتِ الفردوس وجناتِ عَدْنٍ، وفيها جَوَارٍ خُلِقْنَ من وَرْدِ الجنة، قيل: فَمَن يسكنها؟ قال: الذين همُّوا بالمعاصي فلمَّا ذكروا عظمة الله تعالى شأنه راقبوه[١].

ولا يخفى أنَّ مثلَ هذا لا يقال من قِبَلِ الرأي، والذي يقتضيه الظاهرُ أنْ يقال لسائر[٢] الجنات: جنات النعيم، وإن اختلفتْ مراتبُ النعيم فيها.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ أي: وفَّوا حقَّهما بمراعاة ما فيهما من الأحكام، التي من جملتها شواهدُ نبوَّتِه ﷺ ومبشِّراتُ بعثته، وليس المراد مراعاةَ جميع ما فيهما من الأحكام منسوخةً كانت أو غيرها، فإن ذلك ليس من الإقامة في شيءٍ.

﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ﴾ من القرآن المجيد المصدِّقِ لما بين يديه، كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما، واختاره الجبائيُّ وغيره.

وقيل: المراد بالموصول كتبُ أنبياءِ بني إسرائيل، ككتاب شعيا، وكتاب حزقيل، وكتاب حبقوق، وكتاب دانيال، فإنها مملوءةٌ بالبشائر بمبعثه ﷺ، واختاره أبو حيان[٣].

ويجوز أن يراد به ما يعمُّ ذلك والقرآنَ العظيم، وإنزالُ الكتاب إلى أحدٍ مجرَّدُ وصوله إليه وإيجابُ العمل به، وإن لم يكن الوحيُ نازلاً عليه، والتعبيرُ عن القرآن بذلك العنوان للإيذان بوجوب إقامته عليهم لنزوله إليهم، وللتصريح ببطلان ما كانوا يدَّعونه من عدم نزوله إلى بني إسرائيل. وتقديمُ «إليهم» لِمَا مرَّ آنفاً.

وفي إضافة الربِّ إلى ضميرهم مزيدُ لطفٍ بهم في الدعوة إلى الإقامة.

﴿لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم﴾ أي: لأَعْطَتهم السماءُ مَطَرَها وبركتها، والأرضُ نباتَها وخيرَها، كما قال سبحانه: ﴿لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَـٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف:٩٦]. قاله ابن عباس وقتادة ومجاهد.

وقيل: المراد: لانتفعوا بكثرة ثمارِ الأشجار وغلالِ الزروع. وقيل: بما يهدل

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١١٧٠، وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر ٢/ ٢٩٧.
(٢) في الأصل: سائر.
(٣) في البحر ٣/ ٥٢٧.

من الثمار من رؤوس الأشجار، وما يتساقط منها على الأرض. وقيل: بما يأتيهم من كبرائهم وملوكهم وما يعطيه لهم سفلتهم وعوامُّهم.

وقيل: المراد المبالغةُ في شرح السَّعةِ والخِصْبِ لا تعيينُ الجهتين، كأنه قيل: لأكلوا من كلِّ جهة، وجَعَلَه الطبرسيُّ نظيرَ قولك: فلانٌ في الخير من قَرْنِه إلى قدمه، أي: يأتيه الخير من كلِّ جهةٍ، يلتمسُه منها[1].

والمراد بالأكل الانتفاعُ مطلقاً، وعبَّر عن ذلك به لكونه أعظمَ الانتفاعات ويَستتبعُ سائرَها، ومفعولُ «أكلوا» محذوف لقَصْدِ التعميم، أو للقَصْدِ إلى نفس الفعل، كما في قولك: فلانٌ يعطي ويمنع.

و «مِن» في الموضعين لابتداء الغاية. وسنشير إن شاء الله تعالى في باب الإشارة إلى سرِّ ذِكْرِ الأرجل.

وفي الشرطية الأولى ترغيبٌ بأمرٍ أخرويٍّ، وفي الثانية ترغيبٌ بأمرٍ دنيويٍّ، وتنبيهٌ على أنَّ ما أصاب أولئك الفَجَرةَ من الضَّنك والضِّيق إنما هو من شؤم جناياتهم، لا لقصورٍ في فيض الفياض.

وتقديمُ الترغيب بالأمر الأخرويِّ لأنه أهمُّ؛ إذ به النجاةُ السَّرْمديةُ والنعيمُ المقيم.

وخولفَ بين العبارتين؛ فقيل أولاً: «آمنوا واتقوا»، وثانياً: أقاموا ذا وذا، سلوكاً لطريقِ البلاغة.

قيل: ويُشْبِهُ أن يكون ما في الشرطية الثانية إشارةً إلى ما جرى على بني قريظة وبني النضير؛ من قَطْعِ نخيلهم، وإفسادِ زروعهم، وإجلائهم عن أوطانهم، فكأنه قيل في حقِّهم: «لو أنهم أقاموا» لأقاموا في ديارهم، وانتفعوا بنخيلهم وزروعهم، لكنهم قعدوا[2] عن الإقامة فحُرِموا، وتاهوا في مَهَامِهِ الضَّنكِ إذ ظَلَموا.

وفرَّق بعضهم بين الشرطيتين بأنَّ الأولى متحقِّقةُ اللزوم في أهل الكتاب إلى يوم القيامة؛ إذ لا شبهة في أنه إذا آمن كتابيٌّ واتَّقى كَفَّرَ الله تعالى عنه سيئاته وأدخله جلَّ شأنه في رحمته، سواءٌ في ذلك مُعاصِرُ النبيِّ ﷺ وغيره، ولا كذلك الشرطيةُ

(١) مجمع البيان ٦/ ١٤٩.

(٢) في (م): تعدوا، وهو تصحيف.

الثانية فإنَّ الظاهر اختصاصُ تحقُّقِ اللزوم في المُعاصِرِ إذ نرى كثيراً من أهل الكتاب اليوم بمعزلٍ عن الإقامة المذكورة قد وُسِّعَ عليه أكثرُ مما وسِّع على كثيرٍ ممن أقام.

ونَرى الكثيرَ أيضاً منهم يقيم التوراةَ والإنجيلَ وما أُنزل إليهم من ربِّهم، ويؤمنُ بالله تعالى ورسولِه ﷺ على الوجه اللائق، وهو في ضنكٍ من العيش قبلُ ولا يتغيَّر حالُه، وربمَّا كان في رفاهيةٍ حتى إذا أقام وقفتْ به سفينةُ العيشِ فوقع في حيصَ بيصَ.

وجَعْلُها كالشرطية الأولى، وحَمْلُ التوسعةِ على ما هو أعمُّ؛ من التوسعةِ الصوريةِ الظاهرة والتوسعةِ المعنويةِ الباطنة[1]، كأنْ يرزقهم سبحانه القناعةَ والرضا بما في أيديهم فيكون عندهم كالكثير وإنْ كان قليلاً = لا أظنُّه يأخذُ محلًّا من فؤادك، ولا أحسبُه حاسماً لما يقال.

والقولُ بأنَّها كالأولى، إلَّا أنَّ الملازمةَ بين إقامتهم بأَسْرِهم ما تقدَّم وانتفاعِهم كذلك، أي: لو أنهم كلَّهم أقاموا التوراة إلخ، لأكلوا كلُّهم من فوقهم إلخ، لا لو أقام بعضُهم = لا أراه إلَّا مُنْكَراً من القول وزوراً.

وذكر بعضُ المحقِّقين أنَّ بعضاً فسَّر قوله سبحانه: ﴿لَأَكَلُوا۟﴾ إلخ بقوله: لوسَّع عليهم الرزق، وفسَّر التوسعةَ بأوجُهٍ ذكَرَها، ولم يجعله شاملاً لرزق الدارين، ولو حُمِلَ على الترقِّي، وتفصيلِ ما أُجْمِلَ في الأول شرطاً وجزاءً، لكان وجهاً. انتهى.

وبهذا الوجه أقولُ، وإليه أتوجَّهُ، وإنِّي أراه كالمتعيِّن، إلَّا أنَّ الشرطيتين عليه ليستا سواءً، والإشكالُ فيه باقٍ من وجهٍ، ولا مخلصَ عنه على ما أرى إلَّا بالذهاب إلى اختلاف الشرطيتين، ولعل النوبةَ تُفضي إنْ شاء الله تعالى إلى تحقيق ما يتعلَّق بهذا المقام، فتدبَّر.

﴿مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ﴾ أي: طائفةٌ عادلةٌ غيرُ غاليةٍ ولا مقصِّرةٍ، كما روي عن الربيع. وهم الذين أسلموا منهم وتابعوا النبيَّ ﷺ، كما قال مجاهدٌ والسديُّ وابنُ

(١) في (م): الباطنية، وهو تصحيف.

زيد، واختاره الجبائيُّ. وأولئك كعبد الله بن سلام وأضرابه من اليهود، وثمانيةٍ وأربعين[1] من النصارى.

وقيل: المراد بهم النجاشيُّ وأصحابه رضي الله عنهم.

والجملةُ مستأنفةٌ مَبْنيةٌ على سؤالٍ نشأ من مضمون الشرطيتين المصدَّرَتَينِ بحرف الامتناع، الدالَّتين على انتفاء الإيمان والاتِّقاء والإقامة المذكورات، كأنه قيل: هل كلُّهم مصرُّون[2] على عدم الإيمان وأخويه؟ فقيل: «منهم» إلخ.

وتفسيرُ الاقتصادِ بالتوسُّطِ في العداوة بعيدٌ.

﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ وهم الأجلافُ المتعصِّبون؛ ككعب بن الأشرف وأشباهِه، والرومِ ﴿سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾ من العناد والمكابرة وتحريفِ الحقِّ والإعراضِ عنه.

وقيل: من الإفراط في العداوة.

و «كثيرٌ» مبتدأ، و«منهم» صفته، و«ساء» كبئس للذم. وعن بعض النحاة أنَّ فيها معنى التعجُّبِ، كقَضُوَ زيدٌ، أي: ما أقضاه[3]، فالمعنى هنا: ما أسوأ عملهم.

وبعضهم يقول: هي لمجرَّد الذمِّ، والتعجُّبُ مأخوذٌ من المقام، وتمييزُها محذوفٌ، و«ما» موصولةٌ فاعلٌ لها، أي: ساء عملاً الذي يعملونه، ويجوز أنْ تكون «ما» نكرةً في موضع التميز.

والجملةُ الإنشائية خبرٌ للمبتدأ، والكلام في ذلك شهير.

❋ ❋ ❋

هذا ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَوٰةَ﴾ أي صلاةَ الشهودِ والحضورِ الذاتيِّ ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ﴾ أي: زكاة وجودهم ﴿وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ أي: خاضعون في البقاء بالله.

والآيةُ عند معظم المحدِّثين نزلت في عليٍّ كرّم الله تعالى وجهه، والإماميةُ

---

(١) في الأصل و(م): وأربعون، والصواب ما أثبتناه، وينظر البحر ٣/ ٥٢٨.

(٢) في (م): مصروف، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٣/ ٦٠، والكلام منه.

(٣) ينظر الخصائص لابن جني ٢/ ٣٤٨.

ـ كما علمتَ ـ يستدلُّون بها على خلافته بعد رسول الله ﷺ بلا فَصْلٍ، وقد علمتَ منَّا ردَّهم والحمدُ لله سبحانه. وكلامُ كثيرٍ(١) من الصوفية قدَّس الله أسرارهم يشير إلى القول بخلافته ـ كرَّم الله تعالى وجهه ـ بعد الرسول عليه الصلاة والسلام بلا فَصْلٍ أيضاً، إلا أنَّ تلك الخلافة عندهم هي الخلافةُ الباطنةُ التي هي خلافةُ الإرشاد والتربية والإمدادِ والتصرُّفِ الروحانيِّ، لا الخلافةُ الصُّوريةُ التي هي عبارةٌ عن إقامة الحدود الظاهرة، وتجهيزِ الجيوش، والذبِّ عن بيضة الإسلام، ومحاربةِ أعدائه بالسيف والسنان، فإنَّ تلك عندهم على الترتيب الذي وقع كما هو مذهبُ أهلِ السُّنة، والفرقُ عندهم بين الخلافتين كالفرق بين القشر واللُّبِّ، فالخلافةُ الباطنةُ لبُّ الخلافة الظاهرة، وبها يُذبُّ عن حقيقة الإسلام، وبالظاهرة يُذَبُّ عن صورته، وهي مرتبةُ القطب في كلِّ عصرٍ، وقد تجتمع مع الخلافة الظاهرة كما اجتمعت في عليٍّ كرم الله تعالى وجهه أيام إمارته، وكما تجتمع في المهدي أيامَ ظهوره، وهي والنبوَّةُ رضيعا ثدي، وإلى ذلك الإشارةُ بما يَرْوُونه عنه عليه الصلاة والسلام من قوله: «خُلقتُ أنا وعليٌّ من نورٍ واحد»(٢)، وكانت هذه الخلافةُ فيه كرم الله تعالى وجهه على الوجه الأتم.

ومن هنا كانت سلاسلُ أهلِ الله عز وجل منتهيةً إليه، إلَّا ما هو أعزُّ من بيض الأنوق فإنه ينتهي إلى الصِّديق ﷺ، كسلسلةِ ساداتنا النقشبندية نفعنا الله بعلومهم، ومع هذا تَرِدُ عليه كرم الله تعالى وجهه أيضاً.

وبتقسيم الخلافة إلى هذين القسمين جمع بعضُ العارفين بين الأحاديث المُشْعِرَةِ أو المصرِّحةِ بخلافةِ الأئمة الثلاثة ﷺ بعد رسول الله ﷺ على الترتيب المعلوم، وبين الأحاديث المُشْعِرةِ أو المصرِّحةِ بخلافة الأمير كرم الله تعالى وجهه بعده عليه الصلاة والسلام بلا فصلٍ، فَحمَلَ الأحاديثَ الواردةَ في خلافة الخلفاء الثلاثة على الخلافة الظاهرة، والأحاديثَ الواردة في خلافة الأمير كرم الله تعالى وجهه على الخلافة الباطنة، ولم يعطِّل شيئاً من الأخبار، وقال بحقيقة خلافة الأربعة رضي الله عنهم أجمعين.

---

(١) قوله: وكلام كثير، تحرف في (م) إلى: رد كلام وكثير.

(٢) حديث موضوع، أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (٤١٦) من حديث أبي ذر ﷺ.

وأنت تعلم أنَّ هذا مُشْعِرٌ بأفضليةِ الأميرِ كرم الله تعالى وجهه على الخلفاء الثلاثة، وبعضُهم يصرِّح بذلك، ويقول بجواز خلافة المفضول خلافةً صورية مع وجودِ الفاضِلِ، لكن قد قدَّمنا[1] عن الشيخ الأكبر قدِّس سرُّه أنه قال: ليس بين رسولِ الله ﷺ وبين أبي بكر الصديق ؓ رجلٌ، وليس مقصودُه سوى بيان المرتبةِ في الفضل، فافهم.

﴿وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فإنه من حِزْبِ الله تعالى، أي: أهلِ خاصَّتِه القائمين معه على شرائط الاستقامة ﴿فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ على أعدائهم الأنفسية والأفاقية، وقد صحَّ: «ولا تَزَالُ طائفةٌ من أمَّتي قائمةً بأمر الله سبحانه لا يضرُّهم مَن خَذَلَهم حتى يأتي أمرُ الله تعالى وهم على ذلك»[2].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ﴾ أي: حالكم الذي أنتم عليه في السير والسلوك ﴿هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ فطعنوا فيه ﴿مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ وهم المقتصرون على الظاهر فقط كاليهود، أو على الباطن فقط كالنصارى ﴿وَالْكُفَّارَ﴾ الذين حَجَبوا بأنفسهم عن الحق ﴿أَوْلِيَاءَ﴾ للمباينة في الأحوال ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ به عزَّ شأنه.

﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَوٰةِ﴾ أي: الحضورِ في حضرة الربِّ ﴿اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾ الأسرارَ، ولم يفهموا ما في الصلاة من بلوغ الأوطار، فقد صحَّ: «حُبِّبَ لي من دنياكم النساءُ والطيبُ، وجُعِلتْ قرَّةُ عيني في الصلاة»[3].

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنقِمُونَ﴾ وتُنْكِرون ﴿مِنَّا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ﴾ فجمَعْنا بين الظاهر والباطن، وَطِرْنا بهذين الجناحين إلى الحضرة القدسية.

﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾ أي: بدَّلنا صفاتهم بصفات هاتيك الحيوانات من

---

(١) ٦/ ١٢٧.

(٢) أخرجه أحمد (١٦٩٣٢)، والبخاري (٣٦٤١)، ومسلم (١٠٣٧): (١٧٤) كتاب الإمارة، من حديث معاوية ؓ، وأخرجه أحمد (٢٢٣٩٥)، ومسلم (١٩٢٠): (١٧٠) من حديث ثوبان ؓ.

(٣) أخرجه أحمد (١٢٢٩٣)، والنسائي ٧/ ٦١-٦٢ من حديث أنس ؓ.

الحيل والحرص والشهوة وقلَّة الغيرة ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ﴾ وهو كلُّ ما يطغى مما سوى الله تعالى، أي: أنهم انقادوا إليه وخضعوا له، ومن أولئك مَن هو عابدُ الدرهم والدينار ﴿أُوْلَٰٓئِكَ شَرّٞ مَّكَانٗا﴾ لأنهم أبطلوا استعدادهم الفطريَّ وضلُّوا ضلالاً بعيداً.

﴿وَتَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَۚ﴾ أي: يُقْدِمون بسرعةٍ على جميع الرذائل؛ لاعتيادهم لها وتدرُّبهم فيها، وكونها مَلَكاتٍ لنفوسهم، فالإثم رذيلةُ القوة النُّطْقية، والعدوانُ رذيلةُ القوى الغَضَبية، وأكلُ السحت رذيلةُ القوى الشهوية.

﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ﴾ لحرمانهم من الأسرار التي لا يطَّلع عليها أهلُ الظاهر ﴿يَدُ ٱللَّهِ﴾ تعالى عما يقولون ﴿مَغۡلُولَةٌۚ﴾ فلا يُفيضُ غيرَ ما نحن فيه من العلوم الظاهرة.

﴿غُلَّتۡ أَيۡدِيهِمۡ﴾ وحُرِموا إلى يوم القيامة عن تناول ثمار أشجار الأسرار ﴿وَلُعِنُواْ﴾ أي: أُبعدوا عن الحضرة الإلهية ﴿بِمَا قَالُواْۘ﴾ من تلك الكلمة العظيمة ﴿بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ يُنفِقُ﴾ بهما ﴿كَيۡفَ يَشَآءُۚ﴾ فيفيض حَسبَ الحكمة من أنواع العلوم الظاهرة والباطنة على مَن وجده أهلاً لذلك، وإلى الظاهر والباطن أشار ﷺ بالليل والنهار فيما أخرجه البخاريُّ وغيره: «يدُ الله مَلْأى لا يَغِيضُها، سحَّاءُ الليلَ والنهار»[1].

﴿وَلَوۡ أَنَّ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ ءَامَنُواْ﴾ الإيمانَ الحقيقيَّ ﴿وَٱتَّقَوۡاْ﴾ شركَ أفعالِهم وصفاتهم وذواتهم، ولو أنهم آمنوا بالعلوم الظاهرة واتَّقَوا الإنكار والاعتراض على مَن رَوَى مِن العلوم الباطنة، وسلَّموا لهم أحوالهم كما قيل:

وإذا لم تَرَ الهلالَ فسلِّم ... لأناسٍ رَأَوْه بالأبصارِ

﴿لَكَفَّرۡنَا عَنۡهُمۡ سَيِّـَٔاتِهِمۡ﴾ التي ارتكبوها ﴿وَلَأَدۡخَلۡنَٰهُمۡ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾ في مقابلةِ إيمانهم واتقائهم.

﴿وَلَوۡ أَنَّهُمۡ أَقَامُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ﴾ بتحقُّقِ علوم الظاهر، والقيامِ بحقوق تجلِّيات الأفعال،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٨٤)، ومسلم (٩٩٣): (٣٧) ـ واللفظ له ـ من حديث أبي هريرة ﷺ.
قوله: لا يغيضها، أي: لا ينقصها، وفاعله مضمر تقديره: لا ينقصها شيء، وقد جاء هذا المضمر مظهراً في رواية مسلم (٩٩٣): (٣٦)، وجاء في رواية البخاري: ... لا تغيضُها نفقة...، والسح: الصبُّ الكثير، والليل والنهار منصوبان على الظرف. المفهم شرح صحيح مسلم ٣/ ٣٨.

والمحافظةِ على أحكامها في المعاملات ﴿وَٱلۡإِنجِيلَ﴾ بتحقُّق علوم الباطن، والقيام بحقوق تجلِّيات الصفات، والمحافظةِ على أحكامها في المكاشفات ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِم مِّن رَّبِّهِمۡ﴾ مِن عِلْم المبدأ والمَعَادِ، وتوحيد الملكِ والملكوتِ من عالَم الربوبية الذي هو عالَمُ الأسماء ﴿لَأَكَلُواْ مِن فَوۡقِهِمۡ﴾ أي: لرُزقوا من العالم الروحانيِّ العلومَ الإلهية، والحقائقَ العقلية، والمعارف الحقَّانية ﴿وَمِن تَحۡتِ أَرۡجُلِهِمۡ﴾ أي: من العالم السفليِّ الجسمانيِّ العلومَ الطبيعية، والإدراكاتِ الحسِّية.

وبالأول يهتدون إلى معرفة الله تعالى ومعرفةِ الملك والجبروت، وبالثاني يهتدون إلى معرفة عالَم الملك، فيعرفون الله تعالى إذا تمَّ لهم الأمران باسمه الباطن والظاهِر، بل بجميع الأسماء والصفات.

وللطيبيِّ هنا كلامٌ طيِّبٌ يَصْلُحُ لهذا الباب، فإنه قال ـ بعد أنْ حَكَى عن البعض أنه قال في «لأكلوا» إلخ: أي: لوسَّع عليهم خيرَ الدارين ـ: وقلتُ: هذا في حقِّ مَن عدَّد سيئاتهم من أهل الكتاب إذا أقاموا مجرَّدَ حدود التوراة والإنجيل، فما ظنُّك بالعارف السالك إذا قمع هوى النفس، وانكمش من هذا العالَم إلى معالِم القدس معتصماً بحبل الله تعالى وسنَّةِ حبيبه[1] ﷺ؟ فإنَّه تعالى يُفيض على قلبه سجالَ فضائله، وسحائبَ بركاته، فتكمُنُ[2] فيه كمونَ الأمطار في الأرض، فتَظْهَرُ ينابيعُ الحكمة من قلبه على لسانه.

وفي تعليق الأكل من فوقٍ ومن تحت الأَرْجُلِ على الإقامة بما ذكر، واختصاصِ «مِن» الابتدائية، ما يلوِّح إلى معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «مَن عَمِلَ بما عَلِمَ وَرَّثَه الله تعالى علمَ ما لم يَعْلَمْ»[3] لأنهم إذا أقاموا العمل بكتاب الله سبحانه استنزل ذلك من فوقهم البركات، فإذا استجدُّوا العمل لتلك البركات المنزلةِ، وقاموا عليها بثباتِ أقدامهم الراسخةِ، استنزل ذلك لهم من الله عز وجل

(١) في الأصل: نبيه.
(٢) في (م): فكمن.
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٠/ ١٥ من حديث أنس. وذكر أبو نعيم أن بعضهم سمع الإمام أحمد يذكر هذا الكلام عن بعض التابعين عن عيسى بن مريم عليه السلام، فتوهم أنه ذكره عن النبي ﷺ، فوضع هذا الإسناد عليه لسهولته وقربه، وهو عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس.

بركاتٍ هي أزكى من الأولى، فلا يزال العلمُ والعمل يتناوبان إلى أنْ ينتهيَ السالك إلى مقام القرب ومنازلِ العارفين.

وفي ذكرِ الأرجُلِ إشارةٌ إلى حصول ثبات القدم ورسوخ العلم، وفي اقترانها مع «تحت» دلالةٌ على مزيد الثبات، وأنهم من الراسخين المقتبسين علومَهم من مشكاة النبوَّة دون المتزلزلين الذين أخذوا علومهم من الأوهام، ولذا كتب بعض العارفين بهذه الآية إلى الإمام إرشاداً له إلى معرفة طريق أهل الله عزَّ شأنه. انتهى.

وقد وجَّه بعضُ أهل العبارة ممن هو منِّي في موضع التاج من الرأس لازال باقياً ذِكْرَ الأرجُلِ هنا بأنه للإشارة إلى أنَّ المراد بقوله سبحانه: ﴿وَمِن تَحۡتِ أَرۡجُلِهِمۡۚ﴾ الأمورُ السفلية الحاصلةُ بالسعي والاكتساب، كما أنَّ المراد بقوله تعالى: ﴿مِن فَوۡقِهِمۡ﴾ الأمورُ الحاصلةُ بمجرَّد الفيض، وحينئذٍ يَقْوَى الطباق بين المتعاطفين.

ولعلك تستنبط مما ذكره الطيبيُّ غير هَذا الوجه مما يوافق أيضاً مَشْرَب أهل الظاهر، فتدبر.

﴿مِّنۡهُمۡ أُمَّةٞ مُّقۡتَصِدَةٞۖ﴾ قيل: عادلةٌ واصلةٌ إلى توحيد الأسماء والصفات ﴿وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ سَآءَ مَا يَعۡمَلُونَ﴾ وهم المحجوبون بالكلِّيَّة، الذين لم يصِلُوا إلى توحيد الأفعال بعدُ فضلاً عن توحيد الصفات. واللهُ تعالى الهادي إلى سواء السبيل.

❁ ❁ ❁

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ﴾ إلى الثقلين كافةً، وهو نداءُ تشريفٍ لأنَّ الرسالة مِنَّةُ الله تعالى العظمى وكرامتُه الكبرى، وفي هذا العنوان إيذانٌ أيضاً بما يوجب الإتيان بما أُمر به ﷺ من تبليغ ما أوحي إليه.

﴿بَلِّغۡ﴾ أي: أَوْصِلْ إلى[1] الخلق ﴿مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ أي: جميعَ ما أُنزل كائناً ما كان ﴿مِن رَّبِّكَۖ﴾ أي: مالكِ أمرِكَ ومبلِّغِكَ إلى كمالك اللائقِ بك، وفيه عِدَةٌ ضمنيةٌ بحفظه عليه الصلاة والسلام وكلاءته، أي: بلِّغه[2] غيرَ مراقبٍ في ذلك

(١) قوله: إلى، ساقط من (م).
(٢) في الأصل: بلغ.

أحداً، ولا خائفٍ أن ينالك مكروهٌ أبداً.

﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ﴾ أي: ما أُمِرْتَ به مِن تبليغ الجميع ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ أي: فما أدَّيت شيئاً من رسالته؛ لِمَا أنَّ بعضَها ليس أَوْلَى بالأداء من بعضٍ، فإذا لم تؤدِّ بعضَها فكأنك أَغفلْتَ أداءها جميعاً، كما أنَّ مَن لم يؤمن ببعضها كان كَمَنْ لم يؤمن بكلِّها؛ لإدْلاءِ كلٍّ منها بما يُدْليه غيرُها، وكونِها لذلك في حكم شيءٍ واحد، والشيءُ الواحدُ لا يكون مُبلَّغاً غيرَ مبلَّغ، مؤمَناً به غيرَ مؤمَنٍ به، ولأنَّ كتمانَ بعضِها يُضيِّعُ ما أدِّي منها، كترك بعضِ أركان الصلاة، فإنَّ غرضَ الدعوة يَنْتقِضُ به.

واعترض القولُ بنفي أولويةِ بعضِها من بعضٍ بالأداء، بأنَّ الأولوية ثابتةٌ باعتبارِ الوجوب قطعاً وظنًّا، وجلاءً وخفاءً، أصلاً وفرعاً.

وأجاب في «الكشف» بأنه نفي الأولوية نظراً إلى أصل الوجوب، وأيضاً إنَّ ذلك راجعٌ إلى المبلَّغ، والكلامُ في التبليغ وهو غيرُ مختلفِ الوجوب؛ لأنه شيءٌ واحدٌ نظراً إلى ذاته، ثم كتمانُ البعضِ يدلُّ على أنه لم ينظر إلى أنه مأمورٌ بالتبليغ، بل إلى ما في المبلَّغ من المصلحة، فكأنه لم يمتثل هذا الأمر أصلاً فلم يبلِّغ، وإنْ أَعْلَمَ الناسَ لم ينفعه؛ لأنه مُخبِرٌ إذ ذاك لا مبلِّغٌ.

ونوقش في التعليل الثاني بأنَّ الصلاة اعتبرها الشارع أمراً واحداً بخلاف التبليغ، وهي مناقشةٌ غيرُ واردةٍ لأنه تعالى ألزمه عليه الصلاة والسلام تبليغَ الجميع، فقد جَعَلَها كالصلاة بلا ريب.

ومما ذكرنا في تفسير الشرطية يُعلم أنْ لا اتِّحاد بين الشرط والجزاء، ومَن ادَّعاه بناءً على أنَّ المآلَ: إنْ لم تبلِّغ الرسالة لم تبلِّغ الرسالة، جَعَله نظيرَ:

أنــا أبــو الــنـجــم وشــعــري شــعــري[1]

حيث جَعَل فيه الخبر عينَ المبتدأ بلا مزيدٍ في اللفظ، وأراد: وشعري شعري المشهورُ بلاغتُه والمستفيضُ فصاحتُه، ولكنه أخبر بالسكوت عن هذه الصفات التي بها تحصلُ الفائدة أنها من لوازم شعره في أفهام الناس السامعين لاشتهارِه بها، وأنه

(١) ديوان أبي النجم العجلي ص٩٩.

غنيٌّ عن ذكرها لشهرتها وذياعها. وكذلك ـ كما قال ابن المنير[١] ـ أُريدَ في الآية؛ لأنَّ عدم تبليغ الرسالة أمرٌ معلومٌ عند الناس مستقرٌّ في الأفهام أنه عظيمٌ شنيعٌ ينعَى[٢] على مرتكبه، ألا ترى أنَّ عدم نشرِ العلم من العالِم أمرٌ فظيع؟ فكيف كتمانُ الرسالة من الرسول؟! فاستَغْنَى عن ذكر الزيادات التي يتفاوتُ بها الشرطُ والجزاء لِلُصوقِها بالجزاء في الأفهام، وأنَّ كلَّ مَن سمع عدمَ تبليغ الرسالة فَهِمَ ما وراءه من الوعيد والتهديد، وحَسُنَ هذا الأسلوبُ في الكتاب العزيز بذِكْرِ الشرط عامًّا حيث قال سبحانه: ﴿وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ﴾ ولم يقل: وإنْ لم تبلِّغ الرسالة فما بلَّغتَ الرسالةَ؛ ليتغايرا لفظاً وإنِ اتَّحدا معنًى، وهذا أحسنُ رونقاً وأظهرُ طلاوةً من تكرار اللفظ الواحد في الشرط والجزاء، وهذه الذروةُ انحطَّ عنها أبو النجم بذكر المبتدأ بلفظِ الخبر، وحقَّ له أنْ تتضاءل فصاحتُه عند فصاحة المُعْجِزِ، فلا يُعابُ[٣] عليه في ذلك.

وقيل: إنَّ المراد: فإنْ لم تفعل فلك ما يوجبُه كتمانُ الوحي كلِّه [من العقاب][٤]، فوضع السبب موضع المسبَّب، ويعضدُه ما أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأخرجه أبو الشيخ ابن حَيَّان[٥] في تفسيره من مرسل الحسن، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «بَعَثَني الله تعالى بالرسالة، فضِقْتُ بها ذرعاً، فأَوْحَى اللهُ لي: إنْ لم تبلِّغ رسالاتي عذَّبتُك، وضَمِنَ لي العصمة، فقَوِيْتُ»[٦].

---

(١) في الانتصاف ١/٦٣١، وما قبله منه.

(٢) في الانتصاف: ينقم. وفي اللسان (نعي): نعَى عليه الشيء: قبَّحه وعابه عليه ووبَّخه.

(٣) في (م): معاب، والمثبت من الأصل والانتصاف.

(٤) ما بين حاصرتين من الكشاف ١/ ٦٣٠، والكلام منه.

(٥) في (م): وابن حبان، وفي الأصل: بن حبان، والصواب ما أثبتناه، وهو: عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان.

(٦) مسند إسحاق بن راهويه ١/ ٤٠٢ (٤٤٣) من طريق كلثوم بن محمد بن أبي سدرة، عن عطاء الخراساني، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، دون قوله: وضمن لي العصمة فقويت، ولفظ المصنف موافق لما في الكشاف ١/ ٦٣٠. وعطاء الخراساني لم يسمع من أبي هريرة، وكلثوم قال عنه أبو حاتم كما في الميزان ٣/ ٤١٤: يتكلمون فيه، وقال ابن عدي: يحدث عن عطاء الخراساني بمراسيل وعن غيره مما لا يتابع عليه. اهـ. وعطاء قال عنه الحافظ في التقريب: صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلِّس.

ومرسل الحسن عزاه لأبي الشيخ بنحوه السيوطي في الدر ٢/ ٢٩٨، وفيه بدل «وضمن =

وقيل: إنَّ المراد: إنْ تركتَ تبليغ ما أُنزل إليك حُكِمَ عليك بأنك لم تبلِّغ أصلاً.

وقيل ـ وَلَيْتَه ما قيل ـ: المرادُ بـ «ما أُنزل» القرآنُ، وبما في الجواب بقيةُ المعجزات. وقيل غيرُ ذلك.

واستُدلَّ بالآية على أنه ﷺ لم يكتم شيئاً من الوحي، ونُسب إلى الشيعة أنهم يزعمون أنه عليه الصلاة والسلام كتم البعضَ تقيَّةً.

وعن بعض الصوفية أنَّ المراد تبليغُ ما يتعلَّق به مصالحُ العباد من الأحكام، وقصد بإنزاله إطْلاعهم عليه، وأمَّا ما خُصَّ به من الغيب ولم يتعلَّق به مصالحُ أمته فله ـ بل عليه ـ كتمانُه.

ورَوَى السلميُّ عن جعفر ﵁ في قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠] قال: أَوْحَى بلا واسطةٍ فيما بينه وبينه سرًّا إلى قلبه، ولا يَعْلَمُ به أحدٌ سواه إلا في العُقْبَى، حين يعطيه الشفاعةَ لأمته.

وقال الواسطيُّ: أَلْقَى إلى عَبْدِه ما أَلْقَى، ولم يُظهِرْ ما الذي أَوْحَى؛ لأنه خصَّه سبحانه به ﷺ، وما كان مخصوصاً به عليه الصلاة والسلام كان مستوراً، وما بعثه الله تعالى به إلى الخلق كان ظاهراً.

قال الطيبيُّ: وإلى هذا ينظرُ معنى مارويناه في صحيح البخاريِّ عن سعيد المَقْبُريِّ عن أبي هريرةَ ﵁ قال: حَفِظْتُ من رسول الله ﷺ وعاءين: فأمَّا أحدُهما فبثثْتُه، وأمَّا الآخرُ فلو بثثْتُه قُطِعَ منِّي هذا البُلْعومُ(١). أراد عنقه، وأصلُ معناه مجرى الطعام، وبذلك فسَّره البخاريُّ(٢).

ويسمُّون ذلك علمَ الأسرار الإلهية وعلمَ الحقيقة، وإلى ذلك أشار رئيسُ العارفين عليٌّ زينُ العابدينَ حيث قال:

إنِّي لأكتُم من علمي جواهِرَه ... كيلا يَرى الحقَّ ذو جهلٍ فيفتَتِنا

= لي...»: فأنزل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ وكذا ذكره الواحدي في أسباب النزول ص١٩٤ - ١٩٥.

(١) صحيح البخاري (١٢٠).

(٢) في رواية المستملي كما ذكر ابن حجر في الفتح ٢١٦/١.

وقد تقدَّم في هذا أبو حسنٍ إلى الحسين، وأَوْصَى قبله الحَسَنا
فرُبَّ جوهرِ علمٍ لو أبوحُ به لقيل لي أنت ممن يَعْبدُ الوثنا
ولَاسْتَحلَّ رجالٌ مسلمون دمي يَرَوْنَ أقبحَ ما يأتونه حسنا[1]

ومن ذلك علمُ وحدةِ الوجود، وقد نصُّوا على أنه طورٌ ما وراءَ طورِ العقل، وقالوا: إنه مما تَعْلَمه الروح بدون واسطة العقل، ومن هنا قالوا بالعلم الباطن، على معنى أنه باطنٌ بالنسبة إلى أرباب الأفكار وذوي العقول المنغمسين في أوحال العوائق والعلائق، لا المتجرِّدين العارجين إلى خطائر القُدسِ ورياضِ الأنوار.

وقد ذكر الشيخ عبد الوهاب الشعرانيُّ رَوَّحَ الله تعالى روحَه في كتابه «الدُّرَر المنثورة في بيان زُبَدِ العلومِ المشهورة»[2] ما نصُّه: وأمَّا زبدةُ عِلْم التصوُّفِ الذي وَضَعَ القومُ فيه رسائلهم فهو نتيجةُ العمل بالكتاب والسنَّةُ، فمَنْ عَمِلَ بما عَلِمَ تكلَّم كما تكلَّموا، وصار جميعُ ما قالوه بعضَ ما عنده، لأنه كلَّما ترقَّى العبدُ في باب الأدب مع الله تعالى دقَّ كلامُه على الأفهام، حتى قال بعضُهم لشيخه: إنَّ كلام أخي فلانٍ يَدِقُّ عليَّ فهمه[3]، فقال: إنَّ لك قميصين وله قميصٌ واحد، فهو أعلى مرتبةً منك.

وهذا هوالذي دعا الفقهاءَ ونحوَهم من أهل الحجاب إلى تسمية علم الصوفية بعلم الباطن، وليس ذلك بباطنٍ؛ إذ الباطن إنما هو علمُ الله تعالى، وأمَّا جميعُ ما عَلِمَه الخَلْقُ على اختلاف طبقاتهم فهو من علم الظاهر لأنه ظهر للخلق، فاعلم ذلك. انتهى.

وقد فَهِمَ بعضُهم كونَ المراد تبليغَ الأحكام وما يتعلَّق بها من المصالح دون ما يشملُ علمَ الأسرار من قوله سبحانه: ﴿مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ دون: ما تعرفنا به إليك، وذَكَر أنَّ علم الأسرار لم يكن منزلاً بالوحي بل بطريق الإلهام والمكاشفة.

وقيل: يُفهم ذلك من لفظ الرسالة؛ فإنَّ الرسالة ما يرسَلُ إلى الغير.

وقد أطال بعضُ الصوفية قدس الله أسرارهم الكلام في هذا المقام.

---

(١) طبقات الشافعية ٢/ ٢٣١، ونسبها الخطيب في تاريخه ١٢/ ٤٨٩ لكلثوم بن عمرو العتابي.
(٢) ص٥٦.
(٣) في (م): على فهمي.

والتحقيق عندي: أنَّ جميع ما عند النبيِّ ﷺ من الأسرار الإلهية وغيرِها من الأحكام الشرعية قد اشتمل عليه القرآنُ المنزل، فقد قال سبحانه: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ تِبْيَـٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل:٨٩] وقال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَـٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ [الأنعام:٣٨]، وقال ﷺ فيما أخرجه الترمذيُّ وغيره: «ستكون فتنٌ» قيل: وما المخرجُ منها؟ قال: «كتابُ الله تعالى، فيه نبأ ما قبلَكم، وخبرُ ما بعدَكم وحكمُ ما فيكم»(١).

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن مسعود قال: أُنزل في هذا القرآن كلُّ علمٍ وبيِّن لنا فيه كلُّ شيءٍ، ولكنَّ عِلْمنا يَقْصُر عما بيِّن لنا في القرآن(٢).

وقال الشافعيُّ: جميعُ ما حَكَمَ به النبيُّ ﷺ فهو مما فَهِمَه من القرآن. ويؤيِّد ذلك ما رواه الطبرانيُّ في «الأوسط» من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إنِّي لا أُحِلُّ إلَّا ما أَحَلَّ الله تعالى في كتابه، ولا أُحرِّمُ إلا ما حرَّم الله تعالى في كتابه»(٣).

وقال المرسي(٤): جَمَعَ القرآنُ علومَ الأوَّلين والآخِرين بحيث لم يُحِطْ بها علماً حقيقةً إلا المتكلِّم به، ثم رسول الله ﷺ خلا ما استأثر به سبحانه، ثم وَرِثَ عنه مُعْظَمَ ذلك ساداتُ الصحابة رضي الله عنهم وأعلامُهم مثل الخلفاء الأربعة، ومثل ابن مسعود وابن عباس حتى قال: لو ضاع لي عقالُ بعيرٍ لوجدتُه في كتاب الله تعالى. ثم وَرِثَ عنهم التابعون بإحسان، ثم تقاصَرَتِ الهممُ، وفترت العزائم، وتضاءل أهل العلم، وضَعُفوا عن حملِ ما حمله الصحابة والتابعون من علومه وسائرِ فنونه، فنوَّعوا علومَه، وقامت كلُّ طائفةٍ بفنٍّ من فنونه.

وقال بعضُهم: ما من شيءٍ إلَّا يمكنُ استخراجُه من القرآن لمن فهَّمه الله

---

(١) سنن الترمذي (٢٩٠٦) مطولاً من حديث عليٍّ رضي الله عنه. قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده مجهول.

(٢) تفسير الطبري ١٤/٣٣٤، وعزاه لابن أبي حاتم السيوطي في الدر ٤/٢٧، وليس فيهما: ولكن علمنا...

(٣) المعجم الأوسط (٥٧٣٧).

(٤) في تفسيره كما في الإتقان للسيوطي ٢/١٠٢٧ وعنه نقل المصنف، والمرسي هو محمد بن عبد الله بن محمد بن أبي الفضل، أبو عبد الله، شرف الدين النحوي الأديب الزاهد، له: تفسير القرآن، والضوابط النحوية في علم العربية وغيرها، توفي سنة (٦٥٥هـ). طبقات المفسرين للداوودي ص١٧٠.

تعالى، حتى إنَّ البعض استنبط عمر النبيِّ ﷺ ثلاثاً وستين سنة من قوله سبحانه في سورة المنافقين: ﴿وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَآ﴾ [الآية:١١] فإنَّها رأسُ ثلاثٍ وستِّين سورةً، وعقَّبها بالتغابُنِ ليظهر التغابُن في فَقْدِه بنفس ذلك النبيِّ ﷺ، وهذا مما لا يكاد ينتطح فيه كبشان.

فإذا ثَبَتَ أنَّ جميع ذلك في القرآن، كان تبليغُ القرآن تبليغاً له، غايةُ ما في الباب أنَّ التوقيف على تفصيل ذلك سرًّا سرًّا وحُكْماً حُكْماً لم يثبت بصريح العبارة لكلِّ أحدٍ، وكم مِن سرٍّ وحُكْمٍ نَبَّهتْ عليهما الإشارةُ ولم تبيِّنْهما العبارة. ومَن زَعَمَ أنَّ هناك أسراراً خارجةً عن كتاب الله تعالى تلقَّاها الصوفيةُ من ربِّهم بأيِّ وجهٍ كان، فقد أَعْظَمَ الفِرْيَة، وجاء بالضَّلال بنِ السَّبَهْلَلِ[1] بلا مِرْيَة.

وقول بعضِهم: أخذتُم عِلْمَكم ميتاً عن ميتٍ، ونحن أخذناه عن الحيِّ الذي لا يموت، لا يدل على ذلك الزَّعْم؛ لجواز أن يكون ذلك الأخذُ من القرآن بواسطةِ فَهْمٍ قُدْسيٍّ أعطاه الله تعالى لذلك الآخِذ، ويؤيِّد هذا ما صحَّ عن أبي جُحَيْفَةَ، قال: قلتُ لعليٍّ كرم الله تعالى وجهه: هل عندكم كتابٌ خصَّكم به رسول الله ﷺ؟ قال: لا، إلَّا كتابُ الله تعالى، أو فهمٌ أُعْطِيَه رجلٌ مسلمٌ، أو ما في هذه الصحيفة. وكانت مُعَلَّقةً بقبضة سيفه. قال: قلتُ: وما في هذه الصحيفة؟ قال: «العقلُ، وفِكَاكُ الأسير، ولا يُقْتَلُ مسلمٌ بكافر»[2].

ويُفْهَمُ منه ـ كما قال القَسْطَلانيُّ[3] ـ جوازُ استخراج العالِم من القرآن بفَهْمِه ما لم يكن منقولاً عن المفسِّرين إذا وافق أصول الشريعة. وما عند الصوفية ـ على ما أقول ـ كلُّه من هذا القبيل، إلا أنَّ بعضَ كلماتهم مخالفٌ ظاهرُها لِمَا جاءت به الشريعة الغرَّاء، لكنها مَبْنيةٌ على اصطلاحاتٍ فيما بينهم إذا عُلِمَ المرادُ منها يرتفعُ الغبار. وكونُهم مُلامينَ على تلك الاصطلاحات لقول عليٍّ كرم الله تعالى وجهه كما في «صحيح البخاريِّ»: حدِّثوا الناس بما يعرفون، أتحبُّون أن يكذَّب اللهُ تعالى ورسوله ﷺ[4]؟!

---

(١) أي: بالباطل. المستقصى ٢/ ٣٩، ومجمع الأمثال ١/ ١٧٢.

(٢) أخرجه أحمد (٥٩٩)، والبخاري (١١١).

(٣) في إرشاد الساري ١/ ٢٠٤.

(٤) صحيح البخاري (١٢٧).

أو غيرَ مُلامِينَ لوجود داعٍ لهم إلى ذلك على ما يقتضيه حُسْنُ الظنِّ بهم، بحثٌ آخرُ لَسْنَا بصَدَدِه.

وقريبٌ من خبرِ أبي جُحْيفةَ ما أخرجه ابنُ أبي حاتم عن عنترة، قال: كنتُ عند ابنِ عباسٍ ﵄، فجاءه رجل فقال: إنَّ ناساً يأتوننا فيخبروننا أنَّ عندكم شيئاً لم يُبْدِه رسول الله ﷺ للناس، فقال: أَلَمْ تَعْلَمْ أنَّ الله تعالى قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾؟ واللهِ ما ورَّثنا رسولُ الله ﷺ سوداءَ في بيضاء[1].

وحَمْلُ وعاءِ أبي هريرة ﵁ - الذي لم يبثَّه - على علم الأسرار غيرُ متعيِّنٍ؛ لجواز أن يكون المراد منه إخبارَ الفتن، وأشراط الساعة، وما أَخبر به الرسول ﷺ من فساد الدِّينِ على أيدي أُغَيْلمةٍ من سفهاءِ قريش، وقد كان أبو هريرة ﵁ يقول: لو شئتُ أنْ أسمِّيهم بأسمائهم لفعلتُ[2]، أو المرادُ الأحاديث التي فيها تعيينُ أسماءِ أمراءِ الجورِ وأحوالِهم وذمُّهم، وقد كان ﵁ يَكْني عن بعض ذلك ولا يصرِّحُ خوفاً على نفسه منهم بقوله: أعوذُ بالله سبحانه من رأس الستِّين وإمارة الصبيان[3]. يشير إلى خلافة يزيد الطريد لعنه الله تعالى على رغم أنف أوليائه؛ لأنها كانت سنةَ ستِّين من الهجرة، واستجاب الله تعالى دعاء أبي هريرة ﵁، فمات قبلها بسنةٍ.

وأيضاً قال القسطلانيُّ[4]: لو كان كذلك لَمَا وَسِع أبا هريرةَ كتمانُه مع ما أخرجه عنه البخاريُّ أنه قال: إنَّ الناس يقولون: أَكْثَرَ أبو هريرة الحديثَ، ولولا آيتان في كتاب الله تعالى ما حدَّثتُ حديثاً، ثم يتلو: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٥٩-١٦٠] إلى آخر ما قال[5]، فإنَّ ما تلاه دالٌّ على ذمِّ كتمانِ العلم لا سيما العلم الذي يسمُّونه علمَ الأسرار؛ فإنَّ الكثير منهم يدَّعي أنه لبُّ ثمرة العلم.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١١٧٢.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٥٨)، ولفظه: «هلكة أمتي على يدي غلمةٍ من قريش» فقال مروان: لعنة الله عليهم غلمةً. فقال أبو هريرة: لو شئت أن أقول بني فلان وبني فلان لفعلت.

(٣) ذكره بهذا اللفظ ابن حجر في الفتح ١/ ٢١٦، وأخرجه بنحوه الطبراني في الأوسط (١٣٩٧). وأخرجه أحمد (٨٣١٩) بلفظ: تعوَّذوا بالله من رأس السبعين...

(٤) في إرشاد الساري ١/ ٢١٢.

(٥) صحيح البخاري (١١٨)، وهو عند مسلم (٢٤٩٢).

وأيضاً إن أبا هريرة نَفَى بثَّ ذلك الوعاء على العموم من غير تخصيصٍ، فكيف يُستَدَلُّ به لذلك، وأبو هريرة لم يكشف مستورَه فيما أعلم؟ فمن أين عُلم أنَّ الذي عَلِمَه هو هذا؟! ومَن ادَّعى فعليه البيانُ، ودونه قَطْعُ الأعناق.

فالاستدلالُ بالخبر لطريق القوم فيه ما فيه، ومثلُه ما روي عن زين العابدين ﷺ، نعم للقوم متمسَّكٌ غيرُ هذا مبيَّنٌ في موضعه، لكنْ لا يُسلَّم لأحد كائناً مَن كان أنَّ ما هم عليه مما خلا عنه كتابُ الله تعالى الجليلُ، أو أنه أمرٌ وراءَ الشريعة، ومَن بَرْهَنَ على ذلك بزَعْمِه فقد ضلَّ ضلالاً بعيداً، فقد قال الشعرانيُّ قدِّس سرُّه في «الأجوبة المرْضية عن الفقهاء والصوفية»: سمعت سيدي عليًّا المرصفيَّ(١) يقول: لا يَكْمُلُ الرجل في مقام المعرفةِ والعلم حتى يرى الحقيقة مؤيِّدةً للشريعة، وأنَّ التصوُّفَ ليس بأمرٍ زائدٍ على السنَّة المحمدية، وإنما هو عينُها.

وسمعت سيدي عليًّا الخواص يقول مراراً: مَن ظنَّ أنَّ الحقيقة تخالفُ الشريعةَ أو عَكْسَه فقد جَهِلَ؛ لأنه ليس عند المحقِّقين شريعةٌ تخالفُ حقيقةً أبداً، حتى قالوا: شريعةٌ بلا حقيقةٍ عاطلةٌ، وحقيقةٌ بلا شريعةٍ باطلةٌ، خلاف ما عليه القاصرون من الفقهاء والفقراء.

وقد يَستند مَن زَعَمَ المخالفةَ بين الحقيقة والشريعة إلى قصة الخضر مع موسى عليهما السلام(٢)، وسيأتي إن شاء الله تعالى تحقيقُ ذلك على وجهٍ لا يستطيع المخالفُ معه على فتح شَفَةٍ.

ومما نقلنا عن القسطلانيِّ في خبر أبي جُحَيْفَةَ يُعلمُ الجواب عما قيل في الاعتراض على الصوفية، مِن أنَّ ما عندهم: إنْ كان موافقاً للكتاب والسُّنة فهما بين أيدينا، وإن كان مخالفاً لهما فهو ردٌّ عليهم، وما بعد الحقِّ إلا الضلال.

---

(١) نور الدين علي بن خليل المرصفي العارف الشافعي الصوفي، اختصر الرسالة القشيرية، توفي بمصر سنة (٩٣٠هـ). شذرات الذهب ١٠/ ٢٤٢، والكواكب السائرة ١/ ٢٦٩.

(٢) في الأصل: عليه السلام.

والجواب باختيار الشقِّ الأول، وكونُ الكتاب والسُّنةِ بين أيدينا لا يستدعي عدم إمكان استنباط شيءٍ منهما بعدُ، ولا يقتضي انحصارَ ما فيهما فيما عَلِمَه العلماء قبلُ، فيجوزُ أن يعطي اللهُ تعالى لبعض خواصِّ عباده فَهْماً يُدْرِكُ به منهما ما لم يقف عليه أحدٌ من المفسِّرين والفقهاءِ المجتهدين في الدِّين، وكم ترك الأول للآخِر، وحيث سُلِّم للأئمة الأربعة مثلاً اجتهادُهم واستنباطُهم من الآيات والأحاديث مع مخالفةِ بعضِهم بعضاً؛ فما المانعُ من أنْ يسلَّم للقوم ما فُتح لهم من معاني كتاب الله تعالى وسنَّةِ نبيِّه ﷺ وإنْ خالف ما عليه بعضُ الأئمة، لكن لم يخالف ما انعقد عليه الإجماعُ الصريح من الأمة المعصومة. وأرى التفرقةَ بين الفريقين مع ثبوتِ علم كلٍّ في القبول والردِّ تحكُّماً بَحْتاً كما لا يخفى على المنصِف.

وزعمت الشيعةُ أنَّ المراد بـ «ما أُنزل إليك» خلافة عليٍّ كرم الله تعالى وجهه، فقد رووا بأسانيدهم عن أبي جعفر وأبي عبد الله رضي الله عنهما، أنَّ الله تعالى أوحى إلى نبيِّه ﷺ أنْ يستخلفَ عليًّا كرم الله تعالى وجهه، فكان يخافُ أن يَشُقَّ ذلك على جماعةٍ من أصحابه، فأنزل الله تعالى هذه الآيةَ تشجيعاً له عليه الصلاة والسلام بما أمره بأدائه.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نزلت هذه الآيةُ في عليٍّ كرم الله وجهه، حيث أَمَرَ سبحانه أنْ يُخْبَر الناسُ بولايته، فتخوَّف رسول الله ﷺ أن يقولوا حابَى ابنَ عمِّه، وأن يطعنوا في ذلك عليه، فأوحى الله تعالى إليه هذه الآيةَ فقام بولايته يومَ غدير خُمٍّ، وأخذ بيده فقال عليه الصلاة والسلام: «مَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه، اللهمَّ والِ مَن والاه وعادِ مَن عاداه».

وأخرج الجلال السيوطيُّ في «الدر المنثور» عن [ابن] أبي حاتم وابنِ مردويه وابن عساكر راوين عن أبي سعيد الخدريِّ قال: نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ يوم غديرِ خُمٍّ في علي بن أبي طالب كرم الله تعالى وجهه[1].

---

(١) الدر المنثور ٢/ ٢٩٨، وما بين حاصرتين منه، وهو في تفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١١٧٢، وتاريخ ابن عساكر ٤٢/ ٢٣٧ وفي إسناده عطية العوفي وهو ضعيف، وعلي بن عابس، ضعفه الجوزجاني والنسائي والأزدي، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن حبان: فحش خطؤه فاستحق الترك.

وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود قال: كنَّا نقرأ على عهد رسول الله ﷺ: «يا أيها الرسولُ بلِّغ ما أُنزل إليك من ربِّك» أنَّ عليًّا وليُّ المؤمنين، «وإنْ لم تفعل فما بلَّغْتَ رسالته»(١).

وخبرُ الغدير عمدةُ أدلَّتهم على خلافة الأمير كرم الله تعالى وجهه، وقد زادوا فيه إتماماً لغرضهم زياداتٍ مُنْكَرةً، ووضعوا في خلاله كلماتٍ مزوَّرةً، ونَظَموا في ذلك الأشعارَ، وطعنوا على الصحابة ﷺ بزَعْمِهِم أنهم خالفوا نصَّ النبيِّ المختار ﷺ، فقال إسماعيل بن محمد الحميريُّ(٢) ـ عامَلَه الله تعالى بعَدْلِه ـ من قصيدةٍ طويلة:

عـجِـبْـتُ مـن قـومٍ أَتَـوْا أحـمـدا ... بـخـطَّـةٍ لـيـس لـهـا مـوضـعُ
قـالـوا لـه لـو شـئـتَ أَعْـلَـمْـتَـنـا ... إلـى مَـن الـغـايـةُ والـمَـفْـزَعُ
إذا تُـوُفِّـيـتَ وفـارَقْـتَـنَـا ... وفـيـهـمُ فـي الـمُـلْـكِ مَـن يَـطْـمَـعُ
فـقـال لـو أعـلـمـتُـكـم مـفـزعـا ... كـنـتـم عـسـيـتُـم فـيـه أن تـصـنـعوا
كـصُـنْـعِ أهـل الـعـجـل إذ فـارقـوا ... هـارون فـالـتَّـركُ لـه أورعُ
ثـم أتـتـه بـعـده عـزمـةٌ ... مـن ربِّـه لـيـس لـهـا مَـدْفَـعُ
أَبْـلِـغْ وإلَّا لـم تـكُـنْ مُـبْـلِـغـاً ... والله مـنـهـمْ عـاصـمٌ يـمـنـعُ
فـعـنـدهـا قـام الـنـبـيُّ الـذي ... كـان بـمـا يـأمـره يَـصْـدَعُ
يـخـطـبُ مـأمـوراً وفـي كـفِّـه ... كـفُّ عـلـيٍّ نـورُهـا يـلـمـعُ
رافـعـهـا، أَكْـرِمْ بـكـفِّ الـذي ... يَـرْفَـعُ، والـكـفُّ الـتـي تُـرْفَـعُ
مَـن كـنـتُ مـولاه فـهـذا لـه ... مـولًى فـلـم يَـرْضَـوْا ولـم يَـقْـنَـعوا
وظـلَّ قـومٌ غـاظَـهـم قـولُـه ... كـأنـمـا آنـافُـهـم تُـجْـدَعُ

---

(١) الدر المنثور ٢/ ٢٩٨، وفيه: مولى المؤمنين، بدل: ولي المؤمنين.

(٢) المعروف بالسيد الحميري، كان شاعراً محسناً إلا أن الناس هجروا شعره لما كان يفرط فيه من سب أصحاب النبي ﷺ وأزواجه، ويستعمله من قذفهم والطعن عليهم، وكان يرى رجعة محمد بن الحنفية إلى الدنيا، ويعتقد أنه لم يمت، توفي في أول أيام الرشيد سنة (١٧٣هـ). الأغاني ٧/ ٢٢٩، والوافي بالوفيات ٩/ ١٩٦، وفوات الوفيات ١/ ١٨٨.

حتى إذا واروْهُ في لحده | وانصرفوا عن دفنه ضيَّعوا
ما قال بالأمس وأوصى به | واشتروا الضُّرَّ بما ينفع
وقطَّعوا أرحامَهم بعده | فسوف يجزون بما قطَّعوا
وأزمعوا مكراً بمولاهمُ | تبًّا لما كانوا به أزمعوا
لا همْ عليه يَرِدُوا حوضَه | غداً، ولا هو لهم يشفعُ

إلى آخِرِ ما قال لا غَفَرَ اللهُ له عثرتَه ولا أقالَ.

وأنت تعلمُ أنَّ أخبار الغدير التي فيها الأمرُ بالاستخلاف غيرُ صحيحةٍ عند أهل السنَّةِ، ولا مسلَّمةٍ لديهم أصلاً، ولنبيِّنْ ما وقع هناك أتمَّ تبيين، ولنوضِّحْ الغثَّ منه والسمين، ثم نعودُ على استدلال الشيعة بالإبطال، ومِن الله سبحانه الاستمدادُ، وعليه الاتّكال.

فنقول: إنَّ النبيَّ ﷺ خطب في مكانٍ بين مكة والمدينة عند مرجعه من حجة الوداع قريبٍ من الجحفة يقال له: غدير خُمٍّ، فبيَّن فيه فَضْلَ عليّ كرم الله تعالى وجهه وبراءةَ عِرْضِه مما كان تكلَّم فيه بعضُ مَن كان معه بأرض اليمن، بسبب ما كان صَدرَ منه من المَعْدَلةِ التي ظنها بعضُهم جوراً وتضييقاً وبخلاً، والحقُّ مع عليٍّ كرم الله تعالى وجهه في ذلك، وكانت يومَ الأحد ثامنَ عَشرَ ذي الحجَّةِ تحت شجرةٍ هناك.

فروى محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عبد الله، عن يزيد بن طلحة قال: لما أقبل عليٌّ كرم الله تعالى وجهه من اليمن ليَلْقَى رسولَ الله ﷺ بمكة، تعجَّل إلى رسول الله ﷺ واستَخْلَفَ على جنده الذين معه رجلاً من أصحابه، فعمد ذلك الرجل فكسا كلَّ رجلٍ حلَّةً من البزِّ الذي كان مع عليٍّ كرم الله تعالى وجهه، فلما دنا جيشُه خرج ليلقاهم فإذا عليهم الحلل، قال: ويلك ما هذا؟ قال: كسوتُ القوم ليتجمَّلوا به إذا قدموا في الناس، قال: ويلك انتزعْ قبل أن ننتهي إلى رسول الله ﷺ، قال: فانتزع الحللَ من الناس فردَّها في البزِّ، وأظهر الجيشُ شكواه لما صنع بهم[1].

(١) السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٦٠٣، والبداية والنهاية (قسم السيرة النبوية) ٧/ ٦٦٦، والكلام منه.

وأخرج عن زينب بنت كعب ـ وكانت عند أبي سعيد الخدريِّ ـ عن أبي سعيد قال: اشتكى الناسُ عليًّا كرم الله تعالى وجهه، فقام رسول الله ﷺ فينا خطيباً، فسمعتُه يقول: «أيها الناس لا تَشْكُوا عليًّا، فواللهِ إنه لأَخْشَنُ في ذات الله تعالى، أو في سبيل الله تعالى»(١). ورواه الإمام أحمد(٢).

ورَوَى أيضاً عن ابن عباس ﵄ عن بُرَيْدَةَ الأسلميِّ قال: غزوتُ مع عليٍّ اليمنَ، فرأيتُ منه جَفْوةً، فلمَّا قَدِمْتُ على رسول الله ﷺ ذكرتُ عليًّا [فتَنَقَّصْتُه] فرأيتُ وجهَ رسول الله ﷺ قد تغيَّر، فقال: «[يا] بريدة، ألستُ أَوْلَى بالمؤمنين من أنفسهم»؟ قلت: بلى يا رسول الله. قال: «مَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه»(٣). وكذا رواه النَّسائيُّ بإسنادٍ جيدٍ قويٍّ رجالُه كلُّهم ثقاتٌ(٤).

ورَوَى بإسنادٍ آخَرَ تفرَّد به ـ وقال الذهبيُّ: إنه صحيحٌ ـ عن زيد بن أرقم قال: لمَّا رجع رسولُ الله ﷺ من حجة الوداع ونزل غديرَ خُمٍّ، أَمَر بدوحاتٍ فقُمِمْنَ، ثم قال: «كأنِّي قد دُعيتُ فأَجَبْتُ، إنِّي قد تركتُ فيكم الثقلين: كتابَ اللهِ تعالى وعترتي أهلَ بيتي، فانظروا كيف تَخْلُفوني فيهما، فإنهما لم يفترقا حتى يَردَا عليَّ الحوض، اللهُ تعالى مولاي وأنا وليُّ كلِّ مؤمنٍ» ثم أخذ بيد عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه، فقال: «مَن كنتُ مولاه فهذا وليُّه، اللهمَّ والِ مَن والاه وعادِ مَن عاداه» فما كان في الدوحات أحدٌ إلَّا رآه بعينه وسمعه بأذنيه(٥).

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٦٠٣، والبداية والنهاية ٧/ ٦٦٧، وزاد ابن هشام في آخره: «مِن أن يُشْكَى».

(٢) مسند أحمد (١١٨١٧)، وفيه: أُخَيْشِن، بدل: أخشن. قال السندي كما في حاشية المسند: أخيشن تصغير الخشن، أي: فيه خشونة في الله، لا يراعي فيه أحداً، وهذا لايوجب الشكاية منه.

(٣) مسند أحمد (٢٢٩٤٥)، والبداية والنهاية ٧/ ٦٦٧، وما بين حاصرتين منهما.

(٤) البداية والنهاية ٦/ ٦٦٧-٦٦٨، وهو في السنن الكبرى للنسائي (٨٠٨٩).

(٥) السنن الكبرى للنسائي (٨٠٩٢)، والكلام من البداية والنهاية ٦/ ٦٦٨. قوله: فقممن، أي: كُنِسْنَ. اللسان (قمم). والحديث من طريق حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل عن زيد بن أرقم، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه؛ فإن حبيب بن أبي ثابت قال ابن المديني عنه: لقي ابن عباس وسمع من عائشة، ولم يسمع من غيرهما من الصحابة. اهـ. إلا أن الحديث صحيح بشواهده دون قوله: «فإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض»، وينظر حاشية الحديث (١١١٠٤) في مسند أحمد.

ورَوَى ابن جرير عن علي بن زيد وأبي هارون العبديّ[(١)] وموسى بن عثمان[(٢)] عن البراء قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع، فلما أتينا على غديرِ خُمٍّ كُسِحَ[(٣)] لرسول الله ﷺ تحت شجرتين، ونودي في الناس: الصلاةُ جامعة، ودعا رسول الله ﷺ عليًّا كرم الله تعالى وجهه وأخذ بيده وأقامه عن يمينه، فقال: «ألستُ أَوْلَى بكلِّ امرئ من نفسه»؟ قالوا: بلى. قال: «فإنَّ هذا مَوْلَى مَن أنا مولاه، اللهمَّ والِ مَن والاه وعادِ مَن عاداه» فلقيه عمر بن الخطاب ﷺ فقال: هنيئاً لك، أصبحتَ وأمسيتَ مولى كلِّ مؤمنٍ ومؤمنةٍ. وهذا ضعيفٌ؛ فقد نصُّوا أنَّ عليَّ بن زيد وأبا هارون وموسى ضعفاءُ لا يُعتَمَدُ على روايتهم[(٤)]. وفي السند أيضاً أبو إسحاق، وهو شيعيٌّ مردودُ الرواية[(٥)].

وروى ضمرةُ بإسناده عن أبي هريرة ﷺ قال: لما أخذ رسول الله ﷺ يدَ عليٍّ كرم الله تعالى وجهه قال: «مَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه» فأنزل الله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ ثم قال أبو هريرة: وهو يوم غديرِ خُمٍّ، ومَن صام يوم ثماني عَشْرَةَ من ذي الحجة كَتَبَ الله له صيامَ ستِّين شهراً[(٦)]. وهو حديثٌ مُنْكَرٌ جدًّا،

---

(١) في الأصل و(م): العبيدي، والصواب ماأثبتناه، واسمه: عمارة بن جوين، وقال عنه الحافظ في التقريب: متروك، ومنهم من كذبه.

(٢) الحضرمي، قال ابن عدي: حديثه ليس بالمحفوظ، وقال أبو حاتم: متروك.

(٣) أي: كنس. القاموس (كسح).

(٤) البداية والنهاية ٧/ ٦٧٠، وله عند ابن جرير طريقان كما ذكر ابن كثير، الأول: من طريق علي بن زيد بن جدعان وأبي هارون، عن عدي بن ثابت، عن البراء، وكذا أخرجه أبو يعلى ـ كما ذكر ابن كثير ـ وابن عساكر في تاريخه ٤٢/ ٢٢٠-٢٢٢، وأخرجه أيضاً أحمد (١٨٤٧٩) ولم يذكر في إسناده أبا هارون. أما الثاني: فهو من طريق موسى بن عثمان الحضرمي، عن أبي أسحاق السبيعي عن البراء وزيد بن أرقم، وكذا أخرجه ابن عساكر ٤٢/ ٢٢٣، وسيشير إليه المصنف لاحقاً.

(٥) كذا قال، وأبو إسحاق المذكور في هذا الإسناد هو السبيعي كما صرح بذلك ابن كثير، وهو ثقة وقد روى له الجماعة، وينظر التهذيب ٣/ ٢٨٥.

(٦) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٨/ ٢٨٩، وابن الجوزي في العلل (٣٥٦) من طريق ضمرة بن ربيعة، عن ابن شوذب، عن مطر الوراق، عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة، به. قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يجوز الاحتجاج به.

ونصَّ في «البداية والنهاية» على أنه موضوع(١).

وقد اعتنى بحديث الغدير أبو جعفر بنُ جرير الطبريُّ، فجمع فيه مجلَّدين أورد فيهما سائرَ طرقه وألفاظه، وساق الغثَّ والسَّمين، والصحيحَ والسقيم، على ما جرت به عادةُ كثيرٍ من المحدِّثين؛ فإنهم يوردون ما وقع لهم في الباب من غير تمييزٍ بين صحيحٍ وضعيف. وكذلك الحافظُ الكبير أبو القاسم ابن عساكر أورد أحاديثَ كثيرةً في هذه الخطبة(٢). والمعوَّلُ عليه فيها ما أَشَرْنا إليه ونحوُه مما ليس فيه خبرُ الاستخلاف كما يزعمه الشيعة.

وعن الذهبيِّ أنَّ: «مَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه» متواترٌ يُتيَقَّنُ أنَّ رسول الله ﷺ قاله، وأما: «اللهمَّ والِ مَن والاه» فزيادةٌ قويةُ الإسناد، وأما صيامُ ثماني عَشْرةَ ذي الحجَّة فليس بصحيح، ولا والله [ما] نزلت تلك الآيةُ إلا يومَ عرفةَ قبلَ غدير خُمٍّ بأيام(٣).

والشيخان لم يرويا خبر الغدير في صحيحيهما لعدم وجدانهما له على شرطهما، وزعمت الشيعة أنَّ ذلك لقصورٍ وعصبية فيهما، وحاشاهما من ذلك.

ووجهُ استدلال الشيعة بخبرِ: «مَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه» أنَّ المولى بمعنى: الأَوْلَى بالتصرُّف، وأولويةُ التصرُّفِ عينُ الإمامة.

ولا يخفى أنَّ أول الغلط في هذا الاستدلال جَعْلُهم المولى بمعنى الأَوْلَى، وقد أنكر ذلك أهلُ العربية قاطبةً، بل قالوا: لم يَجِئْ مَفْعَلٌ بمعنى أَفْعَلَ أصلاً، ولم يجوِّز ذلك إلا أبو زيد اللغويُّ متمسِّكاً بقول أبي عبيدة في تفسير قوله تعالى: ﴿هِيَ مَوْلَىٰكُمْ﴾ [الحديد: ١٥] أي: أَوْلَى بكم(٤). ورُدَّ بأنه يلزمُ عليه صحةُ: فلانٌ مَوْلَى مِن فلانٍ، كما يصحُّ: فلانٌ أَوْلَى مِن فلانٍ، واللازمُ باطلٌ إجماعاً فالملزومُ مثلُه، وتفسيرُ أبي عبيدة بيانٌ لحاصلِ المعنى، يعني: النارُ مقرُّكم ومصيرُكم والموضعُ اللائق بكم، وليس نصًّا في أنَّ لفظَ المولى ثَمةَ بمعنى الأَولى.

---

(١) البداية والنهاية ٧/ ٦٨٠.

(٢) البداية والنهاية ٧/ ٦٦٦، وينظر تاريخ ابن عساكر ٤٢/ ٢٢٠ وما بعدها.

(٣) البداية والنهاية ٧/ ٦٨١، وما بين حاصرتين منه.

(٤) مجاز القرآن ٢/ ٢٥٤.

والثاني: أنَّا لو سلَّمنا أنَّ المولى بمعنى الأَوْلَى، لا يلزم أن يكون صلتُه: بالتصرُّف، بل يحتمل أن يكون المراد: أَوْلَى بالمحبة، وأَوْلَى بالتعظيم، ونحوَ ذلك. وكم قد جاء الأَوْلى في كلام لا يصحُّ معه تقديرُ التصرُّف، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [آل عمران: ٦٨].

على أنَّ لنا قرينتين على أنَّ المراد من الولاية من لفظ المولى أو الأَوْلى: المحبة:

إحداهما: ما رويناه عن محمد بن إسحاق في شكوى الذين كانوا مع الأمير كرم الله تعالى وجهه في اليمن، كبريدة الأسلميِّ وخالد بن الوليد وغيرهما، ولم يمنع ﷺ الشاكِينَ بخصوصهم؛ مبالغةً في طلب موالاته، وتلطُّفاً في الدعوة إليها، كما هو الغالبُ في شأنه ﷺ في مثل ذلك، وللتلطُّف المذكور افتتح الخطبة ﷺ بقوله: «ألستُ أَوْلَى بالمؤمنين من أنفسهم».

وثانيهما: قولُه عليه الصلاة والسلام على ما في بعض الروايات: «اللهمَّ والِ مَن والاهُ وعادِ مَن عاداه» فإنه لو كان المرادُ من المولى: المتصرِّفَ في الأمور، أو: الأولى بالتصرُّف، لقال عليه الصلاة والسلام: اللهم والِ مَن كان في تصرُّفه وعادِ مَن لم يكن كذلك، فحيث ذكر ﷺ المحبة والعداوة، فقد نبَّه على أن المقصود إيجابُ محبَّته كرم الله تعالى وجهه، والتحذيرُ عن عداوته وبُغْضِه، لا التصرُّفُ وعدمُه، ولو كان المراد الخلافةَ لصرَّح ﷺ بها.

ويدلُّ لذلك ما رواه أبو نعيم عن الحسن المثنَّى بنِ الحسن السبط رضي الله عنهما، أنهم سألوه عن هذا الخبر: هل هو نصٌّ على خلافة الأمير كرم الله تعالى وجهه؟ فقال: لو كان النبيُّ ﷺ أراد خلافته لقال: أيها الناس، هذا وليُّ أمري والقائمُ عليكم بعدي، فاسمعوا وأطيعوا. ثم قال الحسن: أُقسم بالله سبحانه أنَّ الله تعالى ورسولَه ﷺ لو آثرا عليًّا لأَجْلِ هذا الأمر، ولم يُقْدِمْ عليٌّ كرم الله تعالى وجهه عليه، لكان أعظمَ الناس خطأً[1].

---

(١) عزاه لأبي نعيم ابن حجر الهيتمي في الصواعق المحرقة ١/ ١١٩، وأخرجه أيضاً ابن سعد ٥/ ٣٢٠، والخلال في السنة ص٤٦٥، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢٨٠٣).

وأيضاً ربما يستدلُّ على أنَّ المراد بالولاية المحبةُ بأنه لم يقع التقييدُ بلفظِ: بعدي، والظاهرُ حينئذٍ اجتماعُ الولايتين في زمانٍ واحد، ولا يتصوَّرُ الاجتماعُ على تقديرِ أنْ يكون المراد أولويةَ التصرُّف، بخلاف ما إذا كان المراد المحبة.

وتمسَّك الشيعة في إثبات أنَّ المراد بالمولى: الأَوْلَى بالتصرُّف، باللفظ الواقع في صدر الخبر على إحدى الروايات، وهو قولُه ﷺ: «ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم».

ونحن نقول: المرادُ من هذا أيضاً: الأَوْلى بالمحبة، يعني: ألستُ أولى بالمؤمنين من أنفسهم بالمحبة، بل قد يقال: الأَوْلَى هاهنا مشتقٌّ من الولاية بمعنى المحبة، والمعنى: ألستُ أحبُّ إلى المؤمنين من أنفسهم؟ ليحصُلَ تلاؤمُ أجزاء الكلام، ويحسُنَ الانتظام، ويكون حاصلُ المعنى هكذا: يا معشر المؤمنين، إنكم تحبُّوني أكثرَ من أنفسكم، فَمَنْ يُحبُّني يحبُّ علياً، اللهمَّ أحبَّ مَن أحبَّه وعادِ مَن عاداه.

ويرشد إلى أنه ليس المراد بالأَوْلى في تلك الجملة: الأَوْلى بالتصرُّف، أنها مأخوذةٌ من قوله تعالى: ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ ۗ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب:٦] وهو مسوقٌ لنفي نسب الأدعياء ممن يتبنَّوْنَهم، وبيانُه أنَّ زيد بن حارثة لا ينبغي أن يقال: إنه ابن محمد ﷺ؛ لأنَّ نِسْبةَ النبيِّ ﷺ إلى جميع المؤمنين كالأب الشفيق بل أَزْيَدُ، وأزواجُه عليه السلام أمهاتُهم، والأقرباء في النسب أحقُّ وأولى من غيرهم، وإن كانت الشفقة والتعظيم للأجانب أَزْيَدَ لكنَّ مدار النسب على القرابة وهي مفقودة في الأدعياء، لا على الشفقة والتعظيم. وهذا ما «في كتاب الله»، أي: في حُكْمِه، ولا دَخْلَ لمعنى الأَوْلَى بالتصرُّف في المقصود أصلاً.

فالمراد فيما نحن فيه هو المعنى الذي أُريد في المأخوذ منه، ولو فرضنا كونَ الأَوْلَى في صدر الخبر بمعنى: الأَوْلَى بالتصرُّف، فيحتمل أن يكون ذلك لتنبيه المخاطبين بذلك الخطاب ليتوجَّهوا إلى سماع كلامه ﷺ كمالَ التوجُّه، ويلتفتوا إليه غايةَ الالتفات، فيقرِّر ما فيه من الإرشاد أتمَّ تقرُّرٍ، وذلك كما يقول الرجل لأبنائه في مقام الوعظ والنصيحة: ألستُ أباكم؟ وإذا اعترفوا بذلك يأمرهم بما قصده منهم

ليقبلوا بحكم الأبوَّة والنبوَّة، ويعملوا على طبقهما، فقوله عليه الصلاة والسلام في هذا المقام: «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم»؟ مثل: ألستُ رسولَ الله تعالى إليكم؟ أو: أَلَسْتُ نبيَّكم؟ ولا يمكن إجراءُ مثلِ ذلك فيما بعده تحصيلاً للمناسبة.

ومن الشيعة مَن أورد دليلاً على نفي معنَى المحبةِ، وهو أنَّ محبة الأمير كرم الله تعالى وجهه أمرٌ ثابتٌ في ضِمْنِ آية ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾(١) [التوبة: ٧١] فلو أفاد هذا الحديثُ ذلك المعنى أيضاً كان لغواً.

ولا يخفى فسادُه، ومنشؤه أنَّ المستدلَّ لم يفهم أنَّ إيجاب محبةِ أحدٍ في ضِمْنِ العموم شيءٌ، وإيجابَ محبته بالخصوص شيءٌ آخَرُ، والفرقُ بينهما مثلُ الشمس ظاهرٌ، ومما يزيد ذلك ظهوراً أنه لو آمن شخصٌ بجميع أنبياء الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام، ولم يتعرَّض لنبينا محمدٍ ﷺ بخصوصه بالذكر لم يكن إيمانُه معتبراً.

وأيضاً لو فرضنا اتحادَ مضمونِ الآية والخبر، لا يلزمُ اللغوُ، بل غايةُ ما يلزمُ التقريرُ والتأكيدُ، وذلك وظيفةُ النبيِّ ﷺ، فقد كان عليه الصلاة والسلام كثيراً ما يؤكِّد مضامين القرآن ويقرِّرُها، بل القرآنُ نفسُه قد تكرَّرتْ فيه المضامين لذلك، ولم يقل أحدٌ إنَّ ذلك من اللغو، والعياذ بالله تعالى.

وأيضاً التنصيصُ على إمامة الأمير كرَّم الله تعالى وجهه تكرَّر مراراً عند الشيعة، فيلزمُ على تقدير صحة ذلك القول اللَّغْو(٢)، ويجلُّ كلامُ الشارع عنه.

ثم إنَّ ما أشار إليه الحميريُّ في قصيدته التي أسرف فيها، من أنَّ الصحابة ﷺ بهذه الهيئة الاجتماعية جاؤوا النبيَّ ﷺ وطلبوا منه تعيينَ الإمام بعده، مما لم يذكره المؤرِّخون وأهلُ السير من الفريقين فيما أعلم، بل(٣) هو محضُ زورٍ وبهتانٍ نعوذُ بالله تعالى منه.

ومَن وقف على تلك القصيدةِ الشنيعة بأسرها وما يرويه الشيعةُ فيها، وكان له

---

(١) في الأصل: والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولى ببعض في كتاب الله.

(٢) في (م): اللغوي.

(٣) قوله: بل، ليس في الأصل.

أدنى خبرةٍ، رَأى العَجَبَ العُجَابَ، وتحقَّق أنَّ قعاقعَ القوم كصريرِ بابٍ، أو كطنينِ ذُبابٍ.

ثم إنَّ الأخبار الواردة من طريقِ أهل السنَّةِ، الدالَّةَ على أنَّ هذه الآية نزلت في عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه ـ على تقديرِ صحتها وكونِها بمرتبةٍ يُستدلُّ بها ـ ليس فيها أكثرُ من الدلالة على فَضْلِه كرم الله تعالى وجهه، وأنه وليُّ المؤمنين بالمعنى الذي قرَّرناه، ونحن لا نُنْكِرُ ذلك، وملعونٌ مَن ينكره، وكذا ما أخرجه ابن مردويه عن ابن مسعود رضي الله عنه[1] ليس فيه أكثرُ من ذلك، والتنصيصُ عليه كرم الله تعالى وجهه بالذكر لِمَا قدَّمنا.

وقال بعض أصحابنا على سبيل التنزُّل: إنَّ الآية على خبرِ ابن مسعود، وكذا خبر الغدير ـ على الرواية المشهورة ـ على تقدير دلالتهما على أنَّ المراد: الأَوْلَى بالتصرُّف، لا بد أن يقيَّدا بما يدلُّ على ذلك في المآل، وحينئذٍ فمرحباً بالوفاق؛ لأنَّ أهل السنَّة قائلون بذلك حين إمامته، ووَجْهُ[2] تخصيصِ الأمير كرم الله تعالى وجهَه حينئذٍ بالذكر ما عَلِمَه عليه الصلاة والسلام بالوحي من وقوع الفساد والبغي في زمن خلافته، وإنكارِ بعض الناس لإمامته الحقَّة، وكونُ ذلك بعد الوفاة من غير فصلٍ مما لا دليل عليه، والخبرُ المصدَّر بـ «كأنِّي قد دُعيتُ فأجبتُ»[3] ليس نصًّا في المقصود كما لا يخفى.

ومما يُبْعِدُ دعوى الشيعةِ من أنَّ الآية نزلت في خصوص خلافة عليٍّ كرم الله تعالى وجهه، وأنَّ الموصول فيها خاصٌّ، قولُه تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ فإنَّ «الناس» فيه وإن كان عامًّا إلَّا أنَّ المراد بهم الكفار، ويهديك إليه: (إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ) فإنه في موضع التعليل لعصمته عليه الصلاة والسلام، وفيه إقامةُ الظاهر مقامَ المُضْمَرِ، أي: لأنَّ الله تعالى لا يهديهم إلى أمنيتهم فيك، ومتى كان المراد بهم الكفارَ بعد إرادة الخلافة؟!

بل لو قيل: لم تصحَّ، لم يَبْعُدْ؛ لأنَّ التخوُّفَ الذي تزعمه الشيعة منه ﷺ

---

(١) سلف ص ٣١٩ من هذا الجزء.

(٢) في (م): ووجهه، وهو تصحيف.

(٣) سلف ص ٣٢١ من هذا الجزء.

ـ وحاشاه ـ في تبليغ أمر الخلافة، إنما هو من الصحابة ﷺ، حيث إنَّ فيهم ـ معاذ الله تعالى ـ مَن يطمع فيها لنفسه، ومتى رأى حِرْمانَه منها لم يَبْعُدْ منه قَصْدُ الإضرار برسول الله ﷺ.

والتزامُ القول ـ والعياذُ بالله عز وجل ـ بكُفْرِ مَن عرَّضوا بنسبة الطمع في الخلافة إليه مما يلزمه محاذيرُ كلِّيةٌ، أهونُها تفسيقُ الأمير كرم الله تعالى وجهه وهو هو، أو نسبةُ الجبنِ إليه وهو أسدُ الله الغالبُ، أو الحكم عليه بالتقية، وهو الذي لا تأخذه في الله تعالى لومةُ لائم، ولا يخشى إلا الله سبحانه، أو نسبةُ فعلِ الرسول ﷺ ـ بل الأمرِ الإلهيِّ ـ إلى العبث، والكلُّ كما ترى.

لا يقال: إنَّ عندنا أمرين يدلَّان على أنَّ المراد بالموصول الخلافةُ:

أحدهما: أنه ﷺ كان مأموراً بأبلغ عبارةٍ بتبليغ الأحكام الشرعية التي يؤمر بها، حيث قال سبحانه مخاطباً له عليه الصلاة والسلام: ﴿فَٱصۡدَعۡ بِمَا تُؤۡمَرُ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤] فلو لم يكن المرادُ هنا فرداً هو أهم الأفراد وأعظمُها شأناً ـ وليس ذلك إلا الخلافةَ إذ بها ينتظم أمرُ الدين والدنيا ـ لخلا الكلام عن الفائدة.

وثانيهما: أنَّ ابن إسحاق ذكر في سيرته أنَّ رسول الله ﷺ خطب الناس في حجة الوداع خطبته التي بيَّن فيها ما بيَّن، فَحمِدَ الله تعالى وأثنى عليه، ثم قال: «أيها الناس اسمعوا قولي فإنِّي لا أدري لعلِّي لا ألقاكم بعد عامي هذا بهذا الموقف أبداً، أيها الناس إنَّ دماءَكم وأموالَكم عليكم حرامٌ إلى أنْ تَلْقَوا ربَّكم كحُرْمةِ يومِكم هذا، وكحرمةِ شهركم هذا، وإنكم ستَلْقَوْن ربَّكم فيسألكم عن أعمالكم، وقد بلَّغتُ» ثم أوصى ﷺ بالنساء، ثم قال عليه الصلاة والسلام: «فاعْقِلوا قولي فإنِّي قد بلَّغتُ، وقد تركتُ فيكم ماإنْ اعتصمتُم به فلن تضلُّوا أبداً: كتابَ الله تعالى وسنَّةَ نبيِّه ﷺ» إلى أن قال ـ بأبي هو وأمي ﷺ ـ: «اللهم هل بلغتُ»؟ قال ابن إسحاق: فذُكر لي أنَّ الناس قالوا: اللهمَّ نَعَم. فقال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ اشْهَدْ»(١) انتهى.

---

(١) سيرة ابن هشام ٢/ ٦٠٣-٦٠٤، وأخرجه محمد بن نصر المروزي في السنة (٦٨)، وهو بنحوه في صحيح مسلم (١٢١٨) ضمن حديث جابر الطويل في الحج.

فإنَّ هذه الرواية ظاهرةٌ في أنَّ الخطبة كانت يومَ عرفةَ يومَ الحجِّ الأكبر، كما في رواية يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير(١)، ويومُ الغدير كان اليومَ الثامن عَشَر من ذي الحجة بعد أنْ فرغ ﷺ من شأن المناسك وتوجَّه إلى المدينة المنوَّرة، وحينئذٍ يكون المأمورُ بتبليغه أمراً آخَرَ غيرَ مابلَّغه ﷺ قبلُ وشَهِد الناسُ على تبليغه، وأَشْهَدَ الله تعالى على ذلك، وليس هذا إلا الخلافةَ الكبرى والإمامةَ العظمى، فكأنه سبحانه يقول: يا أيها الرسول بلِّغ كونَ عليٍّ (كرم الله وجهه) خليفتَك وقائماً مقامك بعدك، وإنْ لم تفعل فما بلَّغتَ رسالته وإنْ قال لك الناسُ حين قلتَ: «اللهم هل بلغت»؟: اللهمَّ نَعَم.

لأنَّا نقول(٢): إنَّ الشرطية في الأمر الأول ـ بعد غَمْضِ العين عمَّا فيه ـ ممنوعةٌ؛ لجوازِ أنْ يراد بالموصول في الآيتين الأحكامُ الشرعيةُ المتعلِّقةُ بمصالح العباد في معاشهم ومعادهم، ولا يلزمُ الخلوُّ عن الفائدة؛ إذ كم آيةٍ تكرَّرتْ في القرآن، وأمرٍ ونهيٍ ذُكر مراراً للتأكيد والتقرير، على أنَّ بعضهم ذكر أنَّ فائدة الأمر هنا إزالةُ توهُّم أنَّ النبيَّ ﷺ تَرَكَ أو يتركُ تبليغَ شيءٍ من الوحي تقيَّةً.

ويَرِدُ على الأمر الثاني أمران:

الأول: أنَّ كون يوم الغدير بعد يوم عرفة مسلَّمٌ، لكن لا نسلِّم أنَّ الآية نزلتْ فيه ليكون المأمورُ بتبليغه أمراً آخر، بل الذي يقتضيه ظاهرُ الخطبة، وقولُ النبيِّ ﷺ فيها: «اللهمَّ هل بلَّغْتُ»؟ أنَّ الآية نزلت قبل يومي الغدير وعرفةَ، وما ورد في غير ما أثرٍ من أنَّ سورةَ المائدة نزلت بين مكة والمدينة في حجة الوداع(٣)، لا يصلحُ دليلاً للبَعْديةِ ولا للقَبْلية؛ إذ ليس فيه ذكرُ الإياب ولا الذهاب، وظاهرُ حاله ﷺ في تلك الحجة ـ من إراءة المناسك، ووَضْعِ الربا ودماءِ الجاهلية، وغيرِ ذلك مما يطولُ ذكره، وقد ذكره أهلُ السير(٤) ـ يرشد إلى أنَّ النزول كان في الذهاب.

---

(١) ذكرها ابن هشام في السيرة ٢/ ٦٠٥ عن ابن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عباد، وورد ذلك أيضاً ضمن حديث جابر الطويل في الحج عند مسلم (١٢١٨).

(٢) قوله: لأنا نقول، متعلق بقوله: لا يقال إن عندنا أمرين.

(٣) ينظر ما سلف في بداية تفسير هذه السورة.

(٤) ورد ذلك في حديث جابر الطويل في الحج عند مسلم (١٢١٨).

والثاني: أنَّا لو سلَّمنا كونَ النزول يومَ الغدير، فلا نسلِّم أنَّ المأمور بتبليغه أمرٌ آخر، وغايةُ ما يلزم حينئذٍ لزومُ التكرار، وقد علمتَ فائدته وكثرةَ وقوعه.

وسلَّمنا أنَّ المأمور بتبليغه أمرٌ آخر، لكنَّا لا نسلِّم أنه ليس إلا الخلافةَ، وكم قد بلَّغ ﷺ بعد ذلك غيرَ ذلك من الآيات المُنزَلةِ عليه عليه الصلاة والسلام.

والذي يُفْهَمُ من بعض الروايات أنَّ هذه الآية قبل حجة الوداع، فقد أخرج ابن مردويه والضياءُ في «مختاره» عن ابن عباس قال: سُئل رسول الله ﷺ: أيُّ آيةٍ أُنزلتْ من السماء أشدُّ عليك؟ فقال: «كنتُ بمنًى أيامَ موسم، واجتمع مشركو العرب وأفناءُ الناس في الموسم، فأُنزل عليَّ جبريلُ عليه السلام فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ الآية» قال: «فقمتُ عند العقبة فناديتُ: يا أيها الناس، مَن ينصُرني على أن أبلِّغ رسالات ربِّي ولكم الجنة، أيها الناس قولوا: لا إله إلا الله وأنا رسول الله إليكم تُفْلِحوا وتَنْجَحوا ولكم الجنة» قال عليه الصلاة والسلام: «فما بقي رجلٌ ولا امرأةٌ ولا أَمَةٌ ولا صبيٌّ إلا يرمون عليَّ بالتراب والحجارة، ويقولون: كذَّابٌ صابئ، فعَرَضَ عليَّ عارِضٌ فقال: يا محمد، إنْ كنتَ رسول الله فقد آن لك أنْ تدعوَ عليهم كما دعا نوحٌ على قومه بالهلاك» فقال النبي ﷺ: «اللهم اهدِ قومي فإنهم لا يعلمون، وانصرني عليهم أنْ يُجيبوني إلى طاعتك» فجاء العباس عمُّه فأنقذه منهم وطردهم عنه.

قال الأعمش: فبذلك تفتخرُ بنو العباس، ويقولون: فيهم نزلت ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: ٥٦] هوي النبيُّ ﷺ أبا طالب، وشاء الله تعالى عباس بنَ عبد المطلب[١].

وأَصْرَحُ من هذا ما أخرجه أبو الشيخ وأبو نعيم في «الدلائل» وابن مردويه وابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبيُّ ﷺ يُحرَسُ، وكان يُرسِلُ معه عمُّه أبو طالب كلَّ يوم رجالاً من بني هاشم يحرسونه، حتى نزلت: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ فأراد عمُّه أنْ يرسل معه مَن يحرسُه: فقال: «يا عَمّ، إنَّ الله عز وجل قد عَصَمني»[٢]

---

(١) الأحاديث المختارة ١٠/١٣، والدر المنثور ٢/٢٩٨ وعنه نقل المصنف.

(٢) تاريخ ابن عساكر ٦٦/٣٢٤، والدر المنثور ٢/٢٩٨، وعنه نقل المصنف، وأخرجه أيضاً الطبراني في الكبير (١١٦٦٣)، وابن عدي في الكامل ٧/٢٤٨٨. قال الهيثمي في مجمع =

فإنَّ أبا طالب مات قبل الهجرة، وحِجَّةُ الوداع بعدها بكثير، والظاهرُ اتِّصالُ الآية.

وعن بعضهم أنَّ الآية نزلت ليلاً بناءً على ما أخرج عبد بن حميد والترمذيُّ والبيهقيُّ وغيرُهم عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبيُّ ﷺ يُحرَسُ حتى نزلت: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ فأخرج رأسه من القبة فقال: «أيها الناسُ، انْصَرِفوا فقد عَصَمني الله»(١).

ولا يخفَى أنه ليس بنصٍّ في المقصود. والذي أميلُ إليه جمعاً بين الأخبار أنَّ هذه الآية مما تكرَّر نزوله، والله تعالى أعلم.

والمرادُ بالعصمة من الناس: حفظُ روحِه عليه الصلاة والسلام من القتل والإهلاك، فلا يَرِدُ أنه ﷺ شُجَّ وجهُه الشريفُ وكُسِرتْ رباعيتُه يومَ أحدٍ.

ومنهم مَن ذهب إلى العموم وادَّعى أنَّ الآية إنما نزلت بعد أُحُد.

واستشكل الأمران بأنَّ اليهود سَمُّوه عليه الصلاة والسلام حتى قال: «لا زالتْ أُكلةُ خيبرَ تُعاوِدُني وهذا أوانُ قَطَعتْ أبهري»(٢).

وأجيبَ بأنه سبحانه وتعالى ضَمِنَ له العصمةَ من القتل ونحوِه بسبب تبليغ الوحي، وأمَّا ما فُعل به ﷺ وبالأنبياء عليهم السلام فللذَّبِّ عن الأموال والبلاد والأنفس، ولا يَخْفَى بعدُه.

وقال الراغب: عصمةُ الأنبياء عليهم السلام حِفْظُهم بما خُصُّوا به من صفاء الجوهر، ثم بما أَوْلاهُم من الأخلاق والفضائل، ثم بالنصرة وتثبيتِ أقدامهم، ثم

= الزوائد ٧/ ١٧: فيه النضر بن عبد الرحمن وهو ضعيف. وقال ابن كثير عند تفسير هذه الآية: حديث غريب، والصحيح أن هذه الآية مدنية.

(١) سنن الترمذي (٣٠٤٦)، وسنن البيهقي الكبرى ٩/ ٨، وهو من طريق سعيد الجريري عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة. قال الترمذي: هذا حديث غريب، وروى بعضهم هذا الحديث عن الجريري عن عبد الله بن شقيق قال: كان النبي ﷺ يحرس، ولم يذكروا فيه عائشة.

(٢) أخرجه بنحوه البخاري (٤٤٢٨) من حديث عائشة رضي الله عنها. قوله: «أُكلة» بضم الهمزة، أي: اللقمة التي أكل من الشاة، وفتح الألف خطأ لأنه لم يأكل إلا لقمة واحدة. النهاية (أكل). وفي المعجم الوسيط: الأبهران: الوريدان يحملان الدم من جميع أوردة الجسم إلى الأذين الأيمن من القلب.

بإنزال السكينة عليهم وبحفظ قلوبهم وبالتوفيق[1].

وقيل: المراد بالعصمة: الحفظُ من صُدور الذنب، والمعنى: بلِّغ واللهُ تعالى يمنحك الحفظَ من صدور الذنب من بين الناس، أي: يعصمُك بسبب ذلك دونهم. ولا يَخْفَى أنَّ هذا توجيهٌ لم يَصْدُر إلا ممن لم يَعْصِمْه الله تعالى من الخطأ.

ومثلُه ما نُقل عن علي بن عيسى في قوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾﴾ حيث قال: لا يهديهم بالمعونة والتوفيق والألطاف إلى الكفر، بل إنما يهديهم إلى الإيمان، وزَعَم أنَّ الذي دعاه إلى هذا التفسير أنَّ الله تعالى هدى الكفار إلى الإيمان بأنْ دلَّهم عليه ورغَّبهم فيه وحذَّرهم من خِلَافِه. وأنت قد علمتَ المراد بالآية، على أنَّ في كلامه ما لا يخفى من النظر.

وقال الجبائيُّ: المراد: لا يهديهم إلى الجنة والثواب. وفيه غفلةٌ عن كون الجملة في موضع التعليل.

وزَعَم بعضُهم أنَّ المراد: إنَّ عليك البلاغَ لا الهدايةَ، فمَنْ قَضَيْتُ عليه بالكفر والوفاةِ[2] عليه لا يهتدي أبداً. وهو كما ترى.

فليُفْهَم جميعُ ما ذكرناه في هذه الآية، وليُحْفَظْ فإنِّي لا أظنُّ أنك تجدُه في كتاب.

وقرأ نافع وابنُ عامر وأبو بكر عن عاصم: «رسالاته» على الجمع[3].

وإيرادُ الآية في تضاعيف الآية الواردة في أهل الكتاب؛ لما أنَّ الكلَّ قَوارِعُ يسوءُ الكفارَ سماعُها، ويشقُّ على الرسول ﷺ مُشافَهتُهم بها، وخصوصاً ما يتلوها من النصِّ الناعي عليهم كمالَ ضلالهم، ولذلك أُعيدَ الأمر فقال سبحانه:

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ والمراد بهم اليهود والنصارى، كما قال بعض المفسِّرين. وقال آخرون: المراد بهم اليهود؛ فقد أخرج ابن إسحاق وابن جرير وغيرُهما عن ابن عباس رضي الله عنه قال: جاء رافع بن حارثة وسلام بن مشكم ومالك بن الصَّيف ورافع بن حريملة فقالوا: يا محمد، أَلَسْتَ تَزْعُمُ أنك على ملَّة إبراهيم ودينه، وتؤمنُ

---

(١) مفردات الراغب (عصم).

(٢) في الأصل: والموافاة.

(٣) التيسير ص١٠٠، والنشر ٢/ ٢٥٥، وهي قراءة يعقوب وأبي جعفر من العشرة.

بما عندنا من التوراة، وتشهدُ أنها من الله تعالى حقٌّ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «بلى، ولكنكم أحدثتُم وجَحَدْتُم ما فيها مما أُخذ عليكم من الميثاق، وكتمتُم منها ما أُمرتم أن تُبيِّنوه للناس، فبرئْتُ من إحداثكم» قالوا: فإنَّا نأخذُ بما في أيدينا فإنَّا على الهدى والحق، ولا نؤمنُ بك ولا نتَّبعك. فأنزل الله تعالى فيهم: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾[1].

﴿لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ أي: دينٍ يُعْتَدُّ به ويليقُ بأنْ يسمَّى شيئاً؛ لظهور بطلانه ووضوحِ فساده، وفي هذا التعبير ما لا يخفى من التحقير، ومِن أمثالهم: أقلُّ مِن لا شيء[2].

﴿حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ أي: تُراعوهما وتحافظوا على ما فيهما من الأمور التي من جملتها دلائلُ رسالةِ النبيِّ ﷺ، وشواهدُ نبوَّتِه، فإنَّ إقامتهما وتوفيةَ حقوقهما إنما تكون بذلك، لا بالعمل بجميع ما فيهما منسوخاً كان أو غيرَه، فإنَّ مراعاةَ المنسوخ تعطيلٌ لهما ورَدٌّ لشهادتهما.

﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ أي: القرآنَ المجيدَ، وإقامتُه بالإيمان به، وقدِّمت إقامةُ الكتابين على إقامته ـ مع أنها المقصودةُ بالذات ـ رعايةً لحقِّ الشهادة، واستنزالاً لهم عن رتبة الشقاق.

وقيل: المراد بالموصول: كتبُ أنبياء بني إسرائيل عليهم الصلاة والسلام.

وقيل: الكتبُ الإلهية، فإنها كلها ناطقةٌ بوجوب الإيمان بمَن ادَّعى النبوةَ وأَظْهَرَ المعجزة، ووجوبِ طاعةِ من بُعِثَ إليهم له.

وقد مرَّ تمامُ الكلام على مثل هذا النظم الكريم وكذا على قوله تعالى: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾ والجملةُ مستأنفةٌ ـ كما قال شيخ الإسلام ـ مُبيِّنةٌ لشدة شكيمتهم وغلوِّهم في المكابرة والعناد، وعدمِ إفادة التبليغ نفعاً، وتصديرُها بالقسم لتأكيد مضمونها وتحقيقه، ونسبةُ الإنزال إلى رسول الله ﷺ ـ مع نسبته فيما مرَّ إليهم ـ للإنباء عن انسلاخهم عن تلك النسبة[3].

---

(١) سيرة ابن هشام ١/ ٥٦٧ -٥٦٨، وتفسير الطبري ٨/ ٥٧٣.
(٢) جمهرة الأمثال ٢/ ١١٥، والمستقصى ١/ ٢٨٧.
(٣) تفسير أبي السعود ٣/ ٦٢.

وإذا أريد بالموصول النعمُ التي أُعطيها ﷺ فأمرُ النسبةِ ظاهرٌ جدًّا.

﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٦٨﴾ أي: لا تَأْسَفْ ولا تَحْزَنْ عليهم لزيادة طغيانهم وكفرهم، فإنَّ غائلة ذلك موصولةٌ بهم، وتَبِعتُه عائدةٌ إليهم، وفي المؤمنين غنًى لك عنهم، ووضع المُظْهَر موضعَ المُضْمِر للتسجيل عليهم بالرسوخ في الكفر.

وقيل: المراد لا تحزن على هلاكهم وعذابهم، ووضع الظاهر موضع الضمير للتنبيه على العلَّة الموجبة لعدم الأسى. ولا يخلو عن بعد.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ كلامٌ مستأنفٌ مسوقٌ للترغيب في الإيمان والعمل الصالح، وقد تقدَّم في آية «البقرة» الاختلافُ في المراد من الذين آمنوا، والمرويُّ عن الثوريِّ أنهم الذين آمنوا بألسنتهم، وهم المنافقون، وهو الذي اختاره الزجَّاج[١].

واختار القاضي[٢] أنَّ المراد بهم المتديِّنون بدينِ محمدٍ ﷺ، مخلصين كانوا أو منافقين. وقيل غيرُ ذلك.

﴿وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ أي: دخلوافي اليهودية ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ وهم كما قال حسن جلبي[٣] وغيره: قومٌ خرجوا عن دين اليهود والنصارى وعبدوا الملائكة، وقد تقدم الكلام على ذلك.

وفي «حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة»[٤] للجلال السيوطيِّ ما لفظُه: ذَكَر أئمةُ التاريخ أنَّ آدم عليه السلام أوصى لابنه شيث، وكان[٥] فيه وفي بَنيهِ النبوَّةُ والدين، وأُنزل عليه تسعٌ وعشرون صحيفة، وأنه جاء إلى أرض مصر، وكانت

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ١٩٤.

(٢) البيضاوي عند تفسير الآية (٦٢) من سورة البقرة.

(٣) ابن محمد شاه بن محمد بن حمزة، الرومي الحنفي، علَّامة محقق حسن التصنيف، له حاشية على المطول للتفتازاني، وحاشية على حاشية الجرجاني على الكشاف، وحاشية على شرح المواقف، توفي سنة (٨٨٦هـ). الضوء اللامع ٢/ ١٢٧، ونظم العقيان في أعيان الأعيان للسيوطي ص١٠٥، وكشف الظنون ٢/ ١٤٧٩. وكلامه هذا موجود في حاشيته على المطول كما ذكر صاحب شذرات الذهب ٤/ ٤٣٩، وعنه نقل المصنف.

(٤) ١/ ٣٠، ونقله المصنف عن شذرات الذهب ٤/ ٤٣٩، وما سيأتي بين حاصرتين منهما.

(٥) في حسن المحاضرة: فكان.

تدعى :بايلون(١)، فنزلها هو وأولادُ أخيه، فسكن شيث فوق الجبل، وسكن أولاد قابيل أسفل الوادي، واستخلف شيث ابنَه أنوش واستخلف أنوش ابنه قونان(٢)، واستخلف قونان ابنه مهلائيل، واستخلف مهلائيل ابنَه يرْد، ودفع الوصية إليه وعلَّمه جميع العلومِ وأخبره بما يحدثُ في العالم، ونَظَرَ في النجوم وفي الكتاب الذي أُنزل على آدم عليه الصلاة والسلام، وولد ليرد أَخْنُوخ، وهو إدريس عليه الصلاة والسلام، ويقال له: هرمس، وكان المَلِكُ في ذلك الوقت محويل بن أَخْنُوخ بن قابيل، وتنبأ إدريس عليه السلام وهو ابنُ أربعين سنةً، وأراد به المَلِكُ سوءاً، فعصمه الله تعالى وأنزل عليه ثلاثين صحيفةً، ودفع إليه أبوه وصيةَ جدِّه والعلومَ التي عنده، وكان قد ولد بمصر وخرج منها، وطاف الأرض كلَّها، ورجع فدعا الخلق إلى الله تعالى فأجابوه، حتى عمَّتْ ملَّته الأرض، وكانت ملَّته الصابئةَ، وهي توحيدُ الله تعالى، والطهارةُ، [والصلاة]، والصومُ، وغيرُ ذلك من رسوم التعبُّدات، وكان في رحلته إلى المشرق قد أطاعه جميعُ ملوكها، وابتنى مئةً وأربعين مدينةً أصغرُها الرها، ثم عاد إلى مصر وأطاعه ملكها وآمن به. إلى آخر ما قاله، ونقله عن التيفاشي(٣)، ويُفْهَمُ منه قولٌ في الصابئة غيرُ الأقوال المتقدِّمة.

وفي «شذرات الذهب» لعبد الحيِّ بن أحمد بن العماد الحنبلي في ترجمة أبي إسحاق الصابئ ما نصُّه: والصابئُ بهمزِ آخره، قيل: نسبة إلى صابئ بن متوشلخ بن إدريس عليه السلام، وكان على الحنيفية الأولى. وقيل: الصابئ بن ماوي، وكان في عصرِ الخليل عليه الصلاة والسلام. وقيل: الصابئ عند العرب مَن خرج عن دين قومه(٤). انتهى.

---

(١) كذا نقل المصنف عن شذرات الذهب، وفي حسن المحاضرة: باب لون. وقال ياقوت في معجم البلدان ١/ ٣١١: بابِلْيُون الباء الثانية مكسورة، واللام ساكنة، وياء مضمومة، وواو ساكنة ونون، وهو اسمٌ عامٌّ لديار مصر بلغة القدماء.

(٢) في حسن المحاضرة: قينان، في الموضعين.

(٣) أحمد بن يوسف بن أبي بكر بن حمدون، شرف الدين القيسي التيفاشي، كان فاضلاً بارعاً، له شعر حسن ونثر جيد، ومصنفات عديدة في فنون، توفي بالقاهرة سنة (٦٥١هـ). الديباج المذهب ١/ ٢٤٨. والكلام منقول من كتابه سجع الهديل في أوصاف النيل، كما ذكر السيوطي في بداية كلامه.

(٤) شذرات الذهب ٤/ ٤٣٩.

﴿وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ جمع نصران، وقد مرَّ تفصيلُه.

ورُفع «الصابئون» على الابتداء، وخبرُه محذوفٌ لدلالة خبرِ «إنَّ» عليه، والنيةُ فيه التأخيرُ عما في خبر «إنَّ»، والتقدير: إنَّ الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حُكْمُهم كيت وكيت، والصابئون كذلك، بناء على أنَّ المحذوف في: إنَّ زيداً وعمرو قائمٌ، خبرُ الثاني لا الأولِ كما هو مذهبُ بعض النحاة، واستُدلَّ عليه بقول ضابئ بن الحارث البُرْجُميِّ:

فَمَنْ يَكُ أمسى بالمدينة رَحْلُه ... فإنِّي، وقيارٌ بها لغريبُ[1]

فإنَّ قوله: لغريب، خبرُ «إنَّ» ولذا دخلت عليه اللام؛ لأنها تَدخُلُ على خبر «إنَّ» لا على خبر المبتدأ إلَّا شذوذاً.

وقيل: إنَّ «غريب» فيه خبرٌ عن الاسمين جميعاً، لأنَّ فعيلاً يستوي فيه الواحدُ وغيرُه، نحو: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ﴾ [التحريم: ٤]، وردَّه الخلخاليُّ بأنه لم يَرِدْ للاثنين، وإنْ وَرَدَ للجَمْع. وأجاب عنه ابن هشام[2] بأنهم قالوا في قوله تعالى: ﴿عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾ [ق:١٧]: إنَّ المراد: قعيدان، وهذا يدلُّ على إطلاقه على الاثنين أيضاً، فالصوابُ منعُ هذا الوجه بأنه يَلْزمُ عليه تَوَارُدُ عاملينِ على معمولٍ واحد، ومثلُه لا يصحُّ على الأصحِّ، خلافاً للكوفيين.

وبقول بشر بن أبي خازم:

إذا جُزَّتْ نواصي آلِ بدرٍ ... فأدُّوها وأسرى في الوَثاقِ

وإلَّا فاعلَموا أنَّا وأنتم ... بغاةٌ ما بقينا في شقاقِ[3]

فإنَّ قوله: بغاة ما بقينا خبرُ «إنَّ»، ولو كان خبرَ «أنتم» لقال: ما بقيتم، وبغاةٌ جمعُ باغٍ بمعنى طالب. وقيل: إنه جمع باغٍ من البغي والتعدِّي، و«أنتم بغاة» جملةٌ معترضة؛ لأنه لا يقول في قومه إنهم بغاة، و«ما بقينا في شقاق» خبرُ «أنَّ»، وحينئذٍ

(١) الكتاب ١/ ٧٥، والأصمعيات ص١٨٤، والخزانة ١٠/ ٣١٢، وسلف ص١٨٣ من هذا الجزء. وقيار اسم فرسه أو جمله، وكان وطئ غلاماً فقتله، فحبس بسببه.

(٢) نقل المصنف قوله وقول الخلخالي عن حاشية الشهاب ٣/ ٢٦٥.

(٣) ديوان بشر ص١٨٠، والكتاب ٢/ ١٥٦.

لا يَصْلُحُ البيتُ شاهداً لِمَا ذُكر، لأنَّ ضمير المتكلِّم مع الغير في محلِّه.

وإنما وسِّطت الجملة هنا بين «إنَّ» وخبرِها ـ مع اعتبارِ نيَّةِ التأخير ليَسْلَمَ الكلامُ عن الفصل بين الاسم والخبر، وليُعْلَم أنَّ الخبر ماذا ـ دلالةً كما قيل على أنَّ الصابئين مع ظهورِ ضلالِهم وزَيْغِهم عن الأديان كلِّها، حيث قُبلتْ توبتُهم ـ إنْ صحَّ منهم الإيمانُ والعمل الصالح ـ فغيرُهم أولى بذلك، ومن هنا قيل: إنَّ الجملة كاعتراضٍ دُلَّ به على ما ذُكر، وإنما لم تُجعل اعتراضاً حقيقةً لأنها معطوفةٌ على جملة «إن الذين» وخبرِها.

وأُورد عليه ما قاله ابن هشام: من أنَّ فيه تقديمَ الجملة المعطوفة على بعض الجملة المعطوفِ عليها[١]، وإنما يتقدَّم المعطوفُ على المعطوفِ عليه في الشعر، فكذا ينبغي أن يكون تقديمُه على بعض المعطوف عليه، بل هو أَوْلَى منه بالمنع.

وأمَّا ما أجاب به عنه: بأنَّ الواو واوُ الاستئناف التي تدخل على الجمل المعترضة، كقوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ فَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ﴾ إلخ [البقرة: ٢٤]، وهذه الجملةُ معترضةٌ لا معطوفةٌ، فلا يتمشَّى فيما نحن فيه؛ لأنه يفوِّت نكتةَ التقديم من تأخير التي أُشيرَ إليها؛ لأنها إذا كانت معترضة لا تكون مقدَّمةً من تأخيرٍ.

وبعضُ المحقِّقين صَرَفَ الخبر المذكور إلى قوله تعالى: (وَٱلصَّٰبِـُٔونَ) وجَعَلَ خبر «إنَّ» محذوفاً، وهو القولُ الآخَرُ للنحاة في مثل هذا التركيب، وهو موافقٌ للاستعمال أيضاً كما في قوله:

نحن بما عندنا وأنتَ بما ... عندك راضٍ والرأيُ مختلفُ[٢]

فإنَّ قوله: «راضٍ» خبرُ «أنت»، وخبرُ «نحن» محذوفٌ، ورجِّح بأنَّ الإلحاقَ بالأقرب أقربُ، وبأنه خالٍ عما يلزمُ على التوجيه الأول. نعم غايةُ ما يَرِدُ عليه أنَّ

(١) المغني ص٦١٨، ونقله المصنف بواسطة الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٦٥.

(٢) نسبه سيبويه في الكتاب ١/ ٧٥ لقيس بن الخطيم، ونسبه صاحب جمهرة أشعار العرب ١/ ١١٣ و٢/ ٦٧١ لعمرو بن امرئ القيس، وهو ما رجحه البغدادي في الخزانة ٤/ ٢٨٣، ونسبه أبو البركات ابن الأنباري في الإنصاف ١/ ٩٥ لدرهم بن زيد الأنصاري، وهو بلا نسبة في معاني القرآن للفراء ١/ ٤٣٤، وللأخفش ٢/ ٥٥٣، وللزجاج ٢/ ٤٤٥، ومجاز القرآن ١/ ٢٥٨، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٢.

الأكثر الحذفُ من الثاني لدلالة الأول[١]، وعكسُه قليلٌ لكنه جائز.

وعُورِضَ بأنَّ الكلام فيما نحن فيه مسوقٌ لبيان حالِ أهل الكتاب، فصَرْفُ الخبر إليهم أولى، وفي توسيط بيانِ حالِ الصابئين ما علمتَ من التأكيد، وأيضاً في صَرْفِ الخبر إلى الثاني فصلٌ للنصارى عن اليهود، وتفرقةٌ بين أهل الكتاب؛ لأنه حينئذٍ عطف على قوله سبحانه: ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ قطعاً، نعم لو صحَّ أنَّ المنافقين واليهود أَوْغَلُ المعدودين في الضلال، والصابئين والنصارى أسهلُ، حَسُنَ تَعاطُفُهما، وجَعْلُ المذكور خبراً عنهما، وترك كلمة التحقيق المذكورة في الأَوَّلَيْنِ دليلاً على هذا المعنى.

وقيل: إنَّ «الصابئون» عطفٌ على محلِّ «إنَّ» واسْمِها، وقد أجازه بعضهم مطلقاً، وبعضُهم منعه مطلقاً، وفصَّل آخرون فقالوا: يمتنع قبل مضيِّ الخبر ويجوزُ بعده.

وذهب الفرَّاء[٢] إلى أنه إنْ خفي إعرابُ الاسم جازَ لزوال الكراهة اللفظية نحو: إنك وزيدٌ ذاهبان، وإلا امتنع.

والمانع عند الجمهور لزومُ توارُدِ عاملين، وهما «إنَّ» والابتداءُ ـ أو المبتدأُ ـ على معمولٍ واحد وهو الخبر، ولهذا ضعَّفوا هذا القول في الآية، وبَنَوْه[٣] على مذهب الكوفيين. وكونُ خبر المعطوف فيها محذوفاً ـ وحينئذٍ لا يلزمُ التوارُدُ ـ ليس بشيءٍ؛ لأن الجملة حينئذٍ تكون معطوفةً على الجملة، ولم يكن ذلك من العطف على المحلِّ في شيءٍ. ومَن قال: إنَّ خبر «إنَّ» مرفوعٌ بما كان مرفوعاً به قبل دخولها لم يلزم عليه حديثُ التوارُدِ.

ونُقل عن الكسائيِّ أنَّ العطف على الضمير في «هادوا»، وخطَّأه الزجَّاجُ بأنه لا يُعطَفُ على الضمير المرفوع المتَّصلِ من غير فَصْلٍ، وبأنه لو عُطِفَ على الفاعل لكان التقدير: وَهَادَ الصابئون، فيقتضي أنهم هودٌ، وليس كذلك[٤]. ولعل الكسائيَّ يرى صحة العطف من غير فاصلٍ فلا يَرِدُ عليه الاعتراضُ الأول.

---

(١) بعدها في الأصل: عليه.

(٢) في معاني القرآن ١/ ٣١١.

(٣) في (م): وبنوا.

(٤) بنحوه في معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٩٤، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٣٢ نقلاً عن الزجاج، وسقط الوجه الأول من معاني القرآن، وهو منعُ العطف على الضمير المتصل المرفوع من غير فصل.

وقيل: «إنَّ» بمعنى «نعم» الجوابية، ولا عَمَلَ لها حينئذٍ، فما بعدها مرفوعُ المحلِّ على الابتداء والمرفوعُ معطوفٌ عليه.

وضعَّفه أبو حيان بأنَّ ثبوت «إنَّ» بمعنى «نعم» فيه خلافٌ بين النحويين، وعلى تقديرِ ثبوته فيحتاج إلى شيء يتقدمها تكون تصديقاً له، ولا تجيء أول الكلام[(١)]. والجوابُ بأنَّ ثمةَ سؤالاً مقدراً، بعيدٌ ركيك.

وقيل: إنَّ الصابئين عطفٌ على الصلة بحذف الصدر، أي: الذين هم الصابئون، ولا يخفى بعدُه، وإنْ عُدَّ أحسنَ الوجوه.

وقيل: إنه منصوب بفتحةٍ مقدَّرةٍ على الواو، والعطفُ حينئذٍ مما لا خفاء فيه. واعتُرِضَ بأن لغة بلحارث وغيرهم - الذين جعلوا المثنَّى دائماً بالألف، نحو: رأيتُ الزيدان، ومَرَرْتُ بالزيدان، وأعربوه بحركاتٍ مقدّرةٍ - إنما هي في المثنَّى خاصة، ولم يُنْقَلْ نحوُ ذلك عنهم في الجمع، خلافاً لما تقتضيه عبارة أبي البقاء[(٢)]، والمسألةُ مما لا يجري فيها القياسُ، فلا ينبغي تخريجُ القرآن العظيم على ذلك.

وقرأ أبيٌّ وكذا ابن كثير: «والصابئين»[(٣)] وهو الظاهر. «والصَّابِيون» بقَلْبِ الهمزةِ ياءً[(٤)] على خلاف القياس. «والصَّابُونَ» بحذفها[(٥)] من صبا بإبدال الهمزة ألفاً، فهو كَرَامُونَ مِن رَمَى. وقرأ عبد الله: «يا أيها الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون»[(٦)].

وقولُه سبحانه وتعالى: ﴿مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾ إمَّا في محلِّ رفعٍ على أنه مبتدأ خبرُه قولُه تعالى: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾﴾ والفاءُ

---

(١) البحر ٣/ ٥٣١.

(٢) في الإملاء ٢/ ٤٤٦، حيث قال: جاء على لغة بلحارث الذين يجعلون التثنية بالألف على كل حال، والجمع بالواو على كل حال...

(٣) المحتسب ١/ ٢١٧ عن عثمان وأبيٍّ وعائشة وغيرهم، ونسبها لابن كثير الزمخشري في الكشاف ١/ ٦٣٣، وهذا غير مشهور عنه كما قال السمين في الدر المصون ٤/ ٣٦٢، والقراءة المشهورة عنه بالواو.

(٤) المحتسب ١/ ٢١٦، والكشاف ١/ ٦٣٢ -٦٣٣.

(٥) هي قراءة نافع وأبي جعفر. التيسير ص٧٤، والنشر ٢/ ٢١٥.

(٦) الكشاف ١/ ٦٣٣، والبحر ٣/ ٥٣١.

لتضمُّن المبتدأ معنى الشَّرْطِ، وجمعُ الضمائر الأخيرة باعتبار معنى الموصول، كما أنَّ إفراد ما في صلته باعتبارِ لَفْظِه، والجملةُ خبرُ «إنَّ» أو خبرُ المبتدأ، وعلى كلٍّ لا بدَّ من تقدير العائد، أي: مَن آمن منهم.

وإما في محلِّ النصب على أنه بدلٌ من اسم «إنَّ» وما عُطفَ عليه، أو ما عُطف عليه فقط، وهو بدلُ بعضٍ، ولا بدَّ فيه من الضمير كما تقرَّر في العربية فيقدَّر أيضاً، وقوله تعالى: ﴿فَلَا خَوْفٌ﴾ إلخ خبر، والفاءُ كما في قوله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا۟ فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ﴾ الآية [البروج: ١٠].

والمعنى: كما قال غيرُ واحدٍ ـ على تقدير كون المراد بـ «الذين آمنوا»: المؤمنين بألسنتهم وهم المنافقون ـ: مَن أَحْدَثَ من هؤلاء الطوائف إيماناً خالصاً بالمبدأ والمَعادِ على الوجه اللائق، لا كما يزعمه أهل الكتاب فإنه بمعزلٍ عن ذلك، وعَمِلَ عملاً صالحاً حَسْبَما يقتضيه الإيمان، فلا خوفٌ عليهم حين يَخافُ الكفارُ العقابَ، ولا هم يحزنون حين يحزنُ المقصِّرون على تضييع العمر وتفويت الثواب. والمرادُ بيانُ انتفاءِ الأمرين لا انتفاءِ دوامهما، على ما مرَّت الإشارة إليه غيرَ مرةٍ.

وأما على تقدير كون المراد بـ «الذين آمنوا»: المتديِّنينَ بدين النبيِّ ﷺ، مخلصين كانوا أو منافقين، فالمراد بمن آمَنَ: مَن اتَّصفَ منهم بالإيمان الخالص بما ذكر على الإطلاق، سواءٌ كان ذلك بطريق الثبات والدوام كما في المخلصين، أو بطريق الإحداث والإنشاء كما هو حالُ مَن عَدَاهم من المنافقين وسائرِ الطوائف، وليس هناك الجمعُ بين الحقيقة والمجاز كما لا يخفى؛ لأنَّ الثباتَ على الإيمان والإحداثَ فردان من مُطْلَقِ الإيمان، إلَّا أنَّ في هذا الوجه ضمَّ المخلصين إلى الكفرة، وفيه إخلالٌ بتكريمهم.

وربما يقال: إنَّ فائدة ذلك المبالغةُ في ترغيب الباقين في الإيمان، ببيانِ أنَّ تأخُّرَهم في الاتِّصاف به غيرُ مُخِلٍّ بكونهم أسوةً لأولئك الأقدمين الأعلام؛ وتمامُ الكلام قد مرَّ في آية «البقرة» فليراجع.

﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ كلامٌ مبتدأٌ مسوقٌ لبيان بعضٍ آخَرَ من جناياتهم المناديةِ باستبعاد الإيمان منهم، وجَعَلَه بعضُهم متعلِّقاً بما افتتح الله تعالى به السورة، وهو قولُه سبحانه: ﴿أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ﴾، ولا يخفى بعدُه.

والمراد بالميثاق المأخوذِ: العهدُ المؤكَّدُ الذي أخذه أنبياؤهم عليهم في الإيمان بمحمدٍ ﷺ، واتِّباعِه فيما يأتي ويَذَرُ، أو في التوحيد وسائرِ الشرائع والأحكام المكتوبةِ عليهم في التوراة.

﴿وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا﴾ ذوي عددٍ كثير، وأُولي شأنٍ خطير، يعرِّفونهم ذلك، ويتعهَّدونهم بالعِظَةِ والتذكير، ويُطْلعونهم على ما يأتون ويَذَرون في دينهم.

﴿كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ﴾ أي: بما لا تميلُ إليه من الشرائع ومشاقِّ التكاليف، والتعبيرُ بذلك دون: بما تكرهُه أنفسهم؛ للمبالغة في ذمِّهم، وكلمةُ «كلما» كما قال أبو حيان: منصوبةٌ على الظرفية لإضافتها إلى «ما» المصدريةِ الظرفية وليست كلمةَ شرطٍ[(١)]. وقد أطلق ذلك عليها الفقهاءُ وأهلُ المعقول، ووجَّه ذلك السَّفاقُسيُّ بأنَّ تسميتها شرطاً لاقتضائها جواباً كالشرط الغيرِ الجازمِ، فهي مثل: «إذا»، ولا بُعْدَ فيه.

وجوابُها ـ كما قيل ـ قولُه تعالى: ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ۝٧٠﴾.

وقيل: الجواب محذوفٌ دلَّ عليه المذكور، وقدَّره ابن المنير: استكبروا، لظهورِ ذلك في قوله تعالى: ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا﴾[(٢)] إلخ [البقرة:٨٧]. والبعضُ[(٣)]: ناصَبوه؛ لأنه أَدْخَلُ في التوبيخ على ما قابلوا به مجيءَ الرسول الهادي لهم، وأَنْسَبُ بما وقع في التفصيل مُسْتَقْبَحاً غايةَ الاستقباح، وهو القتلُ على ما سنُشير إليه إن شاء الله تعالى؛ فإنَّ الاستكبار إنما يفضي إليه بواسطة المُناصبةِ، وأما في الآية الأخرى فقد قُصد إلى استقباح الاستكبار نظراً إليه في نفسه لاقتضاء المقام.

وادَّعى بعضُهم أنَّ في الإتيان بالفاء في آية الاستكبار إشارةً إلى اعتبار الواسطة، كأنه قيل: استكبرتُم فناصَبْتُم ففريقاً.. إلخ، وفيه نظر.

---

(١) البحر ٣/ ٥٣٣، وفيه: «كل» منصوب على الظرف لإضافتها إلى المصدر المنسبك من «ما» المصدرية الظرفية.

(٢) الانتصاف ١/ ٦٣٣.

(٣) هو الزمخشري في الكشاف ١/ ٦٣٣.

والجملةُ حينئذٍ استئنافٌ لبيان الجواب، وجَعَلَ الزمخشريُّ[1] هذا القول متعيّناً؛ لأنَّ الكلام تفصيلٌ لحكم أفراد جمع الرسل الواقع قبلُ[2]، أي: كلَّما جاءهم رسولٌ من الرسل، والمذكورُ بقوله سبحانه: (فَرِيقًا كَذَّبُوا) إلخ يقتضي أنَّ الجائي في كلِّ مرةٍ فريقان، فبينهما تَدافُعٌ، وعلى تقدير قَطْعِ النظر عن هذا، لا يَحْسُنُ في مثل هذا المقام تقديمُ المفعول، مثل: إنْ أكرمتَ أخي أخاك أكرمتُ؛ لأنه يُشعر بالاختصاصِ المستلزمِ للجَزْمِ بوقوع أصل الفعل مع النزاع في المفعول، وتعليقُه بالشرط يُشْعِرُ بالشكِّ في أصلِ الفعلِ، ولأنَّ تقديم المفعول ـ على ما قيل ـ يوجب الفاء إمَّا لجَعلِه الفعل بعيداً عن المؤثِّر فيُحْوجُه إلى رابطٍ، وإمَّا لأنه بتقديم المفعول أشْبَهَ الجملة الاسمية المفتقرة إلى الفاء.

وقيل: فيه مانعٌ آخرُ؛ لأن المعنى على أنهم كلما جاءهم رسولٌ وقع أحدُ الأمرين لا كلاهما، فلو كان جواباً لكان الظاهر «أو» بدل الواو.

ومَن جَعَل الجملة جواباً لم ينظر إلى هذه الموانع، قال بعض المحققين[3]:

أما الأول: فلأنه لقَصْدِ التغليظ جَعَلَ قَتْلَ واحدٍ كقتل فريق، وقيل: المرادُ بالرسول جنسُه الصادقُ بالكثير، ويؤيِّده «كلَّما» الدالَّةُ على الكثرة.

وأما الثاني: فلأنه لا تقتضي قواعدُ العربية مثلَه، وما ذكر من الوجوه أوهامٌ لا يُلتفت إليها، ولا يوجد مثله في كتب النحو، ومنه يُعْلَمُ دَفْعُ الأخير. وتعقَّب ذلك مولانا شهابُ الدين[4] بأنه عجيب من المتبحِّر الغفلةُ عن مثل هذا، وقد قال في «شرح التسهيل»[5]: ويجوز: إنْ ينطلقْ خيراً يُصِبْ، خلافاً للفرَّاء[6]. فقال شرَّاحُه: أجاز سيبويه والكسائيُّ تقديمَ المنصوب بالجواب مع بقاء جَزْمِه، وأنشد الكسائيُّ:

---

(١) في الكشاف ١/٦٣٣، والكلام من حاشية الشهاب ٣/٢٦٨.

(٢) أي: في قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا﴾.

(٣) هو الشهاب في الحاشية ٣/٢١٨.

(٤) في حاشيته على البيضاوي ٣/٢١٨.

(٥) كذا في الأصل و(م)، والذي في حاشية الشهاب: متن التسهيل، وهو الصواب.

(٦) التسهيل لابن مالك ص٢٣٧.

وللخيرِ أيامٌ فَمَنْ يَصْطَبِرْ لها ويَعْرِفْ لها أيامَها الخيرَ يُعْقَبِ[(١)]

تقديرُه: يُعْقَب الخيرَ، ومَنَعَ ذلك الفرَّاءُ مع بقاء الجَزْمِ، وقال: بل يجب الرفعُ على التقديم والتأخير، أو على إضمار الفاء، وتأوَّل البيتَ بأنَّ الخير صفةٌ للأيام، كأنه قال: أيامَها الصالحة. واختار ابن مالك هذا المذهب في بعض كتبه، ولما رأى الزمخشريُّ اشتراكَ المانع بين الشرط الجازم وما في معناه مال إليه، خصوصاً وقوةُ المعنى تقتضيه فهو الحق. انتهى.

والجملة الشرطية صفةُ «رسلاً» والرابطُ محذوفٌ، أي: رسولٌ منهم، وإلى هذا ذهب جمهورُ المعرِبين.

واختار مولانا شيخ الإسلام[(٢)] أنَّ الجملة الشرطية مستأنفةٌ وقعت جواباً عن سؤالٍ نشأ من الإخبار بأخذ الميثاق وإرسال الرسل، كأنه قيل: فماذا فعلوا بالرسل؟ فقيل: كلما جاءهم رسولٌ من أولئك الرسل بما لا تحبُّه أنفسهم المنهمكةُ في الغيِّ والفساد من الأحكام الحقَّة والشرائع عَصَوْه وعادَوْه.

واعترض رحمه الله تعالى على ما ذهب إليه الجمهور من القول بالوصفية بأنه لا يساعده المقام؛ لأنَّ الجملة الخبرية إذا جُعلتْ صفةً أو صلةً يُنْسَخُ ما فيها من الحُكْم، وتُجعل عنواناً للموصوف وتتمةً له، ولذا وَجَبَ أنْ تكون معلومةَ الانتسابِ له[(٣)]، ومن هنا قالوا: إنَّ الصفات قبل العلم بها أخبار، والأخبارُ بعد العلم بها أوصاف، ولا ريب في أنَّ ما سيق له النظمُ إنَّما هو بيانُ أنَّهم جعلوا كلَّ مَن جاءهم من الرسل عرضةً للقتل والتكذيب حَسْبَما يفيدُه جَعْلُها استئنافاً على أبلغ وجهٍ

(١) البيت لطفيل بن عوف الغنوي، ويقال له: طفيل الخيل؛ لكثرة وصفه إياها، وهو في المعاني الكبير ١/ ٨٥، والصناعتين للعسكري ص٢٨٤، والإنصاف ٢/ ٦٢١، والخزانة ٩/ ٤٤، والكلام من حاشية الشهاب ٣/ ٢١٨، وجاء في جميع المصادر عدا الحاشية: وللخيل أيام... تُعْقِب.

(٢) هو أبو السعود في تفسيره ٣/ ٦٣.

(٣) جاءت العبارة في تفسير أبي السعود: وتجعل عنواناً للموصوف تتمةً له في إثبات أمر آخر له، ولذلك يجب أن يكون الوصف معلوم الانتساب إلى الموصوف عند السامع قبل جعله وصفاً له. وعبارة المصنف موافقة لما في حاشية الشهاب ٣/ ٢٦٨، وعنه نقل المصنف.

وآكدِه، لا بيانُ أنه أرسل إليهم رسلاً موصوفين بكون كلٍّ منهم كذلك كما هو مقتضَى جَعْلِها صفةً. انتهى.

وتعقَّبه الشهابُ بأنه تخيُّلٌ لا طائلَ تحته، فإنَّ قوله سبحانه: (لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ) إلخ مسوقٌ لبيان جناياتهم والنعيِ عليهم بذلك كما اعترف به المعترضُ، وهو لا يفيدُه إلا بالنظر إلى الصفة التي هي مرمى النظر كما في سائر القيود، وأمَّا كونها معلومةً فلا ضيرَ فيه؛ فإنك إذا وبَّختَ شخصاً، وقلت له: فعلتَ كيت وكيت، وهو أعلمُ بما فَعَلَ، لا يضرُّ ذلك في تقريعه وتعييره، بل هو أقوى كما لا يخفى على الخبير بأساليب الكلام، فلا تلتفتْ إلى مثل هذه الأوهام[(١)]. انتهى.

ولا يخفى ما في قوله: وهو لا يفيدُه إلا بالنظر إلى الصفة.. إلخ، من المنع الظاهر، وكذا جَعْلُ ما نحن فيه نظيرَ قولك لشخص تريدُ توبيخَه: فعلتَ كيت وكيت ـ وهو أعلم بما فَعَلَ ـ فيه خفاءٌ، والذي يحكم به الإنصافُ بعد التأمُّل جوازُ الأمرين، وأنَّ ما ذهب إليه شيخُ الإسلام أَوْلَى، فتأمَّلْ وأَنْصِفْ.

والتعبير بـ «يقتلون» مع أنَّ الظاهر: قتلوا ـ كـ «كذَّبوا» ـ لاستحضار الحال الماضية من أسلافهم للتعجيب منها، ولم يقصد ذلك في التكذيب؛ لمزيد الاهتمام بالقتل، وفي ذلك أيضاً رعايةُ الفواصل.

وعلَّل بعضهم التعبيرَ بصيغة المضارع فيه، بالتنبيه على أنَّ ذلك ديدنُهم المستمرُّ، فهم بعدُ يحومون حول قتل رسول الله ﷺ. واقتصر البعض على قصد حكاية الحال؛ لقرينة ضمائر الغيبة.

وتقديم «فريقاً» في الموضعين للاهتمام وتشويقِ السامع إلى ما فعلوا به، لا للقصر.

﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ أي: ظنَّ بنو إسرائيل أنْ لا يُصْيبهم من الله تعالى بما فعلوا بلاءٌ وعذابٌ؛ لزعمهم ـ كما قال الزجَّاج[(٢)] ـ أنهم أبناء الله تعالى وأحبَّاؤه، أو لإمهال الله تعالى لهم، أو لنحو[(٣)] ذلك.

---

(١) حاشية الشهاب ٣/ ٢٦٨.

(٢) في معاني القرآن ٢/ ١٩٥.

(٣) في الأصل: نحو.

وعن مقاتل تفسيرُ الفتنة بالشدة والقحط، والأَوْلَى حملُها على العموم، وعلى التقديرين ليس المراد منها معناها المعروف.

وقرأ أبو عمرو وحمزةُ والكسائيُّ ويعقوب: «أن لا تكونُ» بالرفع[1]، على أنَّ «أنْ» هي المخففةُ من الثقيلة، وأصله: أنه لا تكونُ، فخفَّف «أنْ» وحذف ضمير الشأن، وهو اسمها. وتعليقُ فِعْلِ الحسبان بها ـ وهي للتحقيق ـ لتنزيله منزلةَ العلم لكمال قوته، و«أنْ» بما في حيِّزها سادٌّ مسدَّ مفعوليه.

وقيل: إنَّ «حَسِبَ» هنا بمعنى عَلِمَ، و«أنْ» لا تخفَّفُ إلا بعد ما يفيد اليقين.

وقيل: إنَّ المفعول الثاني محذوفٌ، أي: وحسبوا عدمَ الفتنة كائناً، ونقل ذلك عن الأخفش. و«تكون» على كلٍّ تقدير تامةٌ.

وقولُه تعالى: ﴿فَعَمُوا﴾ عطفٌ على «حسبوا»، والفاء للدلالة على ترتيب ما بعدها على ما قبلها، أي: أَمِنوا بأسَ الله تعالى فتمادَوا في فنون الغيِّ والفساد، وعَمُوا عن الدِّين بعد ما هداهم الرسل إلى معالمه، وبيَّنوا لهم مناهجه ﴿وَصَمُّوا﴾ عن استماع الحقِّ الذي ألقَوْه إليهم.

وهذا إشارةٌ إلى المرة الأولى من مرَّتي إفساد بني إسرائيل، حين خالفوا أحكام التوراة، وركبوا المحارم، وقتلوا شعيا. وقيل: حَبَسوا أرميا عليهما السلام.

﴿ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ حين تابوا ورجعوا عما كانوا عليه من الفساد، بعد ما كانوا ببابل دهراً طويلاً تحت قهر بختنصَّر أسارى في غاية الذلِّ والمَهَانة، فوجَّه الله عز وجل ملكاً عظيماً من ملوك فارس إلى بيت المقدس، فعمره وردَّ مَن بقي من بني إسرائيل في أسر بختنصَّر إلى وطنهم، وتَراجَعَ مَن تفرَّقَ منهم في الأكناف، فاستقرُّوا وكثُروا وكانوا كأحسن ما كانوا عليه.

وقيل: لمَّا ورث بهمن بن أسفنديار المُلْكَ من جدِّه كاسف، ألقى الله تعالى في قلبه شفقةً عليهم، فردَّهم إلى الشام، وملَّك عليهم دانيال عليه السلام، فاستَوْلَوْا على مَن كان فيها من أتباع بختنصر، فقامت فيه الأنبياء عليهم الصلاة والسلام،

---

(١) التيسير ص١٠٠، والنشر ٢/ ٢٥٥، وهي قراءة خلف من العشرة.

فرجعوا إلى أحسن ما كانوا عليه من الحال، وذلك قولُه تعالى. ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ ٱلْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ﴾ [الإسراء: ٦].

ولم يُسْنِدْ سبحانه التوبةَ إليهم كسائر أحوالهم من الحسبان والعَمَى والصَّمم؛ تجافياً عن التصريح بنسبة الخير إليهم، وإنما أشير إليها في ضمنِ بيانِ توبةِ الله تعالى عليهم تمهيداً لبيان نَقْضِهم إياها بقوله سبحانه: ﴿ثُمَّ عَمُوا۟ وَصَمُّوا۟﴾ وهو إشارةٌ إلى المرَّة الآخرةِ من مرَّتَيْ إفسادهم، وهو اجتراؤهم على قتل زكريا ويحيى، وقَصْدُهم قَتْلَ عيسى عليهم السلام.

وجعل الزمخشريُّ العمى والصَّمَمَ أولاً إشارةً إلى ما صدر منهم من عبادة العجل، وثانياً إشارةً إلى ما وقع منهم من طلبهم الرؤية[1].

وفيه أنَّ عبادة العجل وإن كانت معصيةً عظيمةً ناشئةً عن كمالِ العَمَى والصَّمَمِ لكنها في عصر موسى عليه السلام، ولا تعلُّق لها بما حكي عنهم بما فعلوا بالرسل الذين جاؤوهم بعده عليه السلام بأعصار.

وكذا القول ـ على زَعْمِه ـ في طلب الرؤية، على أنَّ طلب الرؤية كان من القوم الذين مع موسى عليه السلام حين توجَّه للمناجاة، وعبادةُ العجل كانت من القوم المتخلِّفين فلا يتحقَّق تأخُّره عنها، وحَمْلُ «ثم» للتراخي الرُّتْبيِّ دون الزمانيِّ مما لا ضرورةَ إليه.

وقيل: إنَّ العمى والصمم أولاً إشارةٌ إلى ما كان في زمن زكريا ويحيى عليهما السلام، وثانياً إشارةٌ إلى ما كان في زمن نبيِّنا ﷺ من الكفر والعصيان.

وبدأ بالعمى لأنه أول ما يَعرضُ للمُعْرِض عن الشرائع، فلا يُبْصِرُ مَن أتى بها من عند الله تعالى، ولا يلتفتُ إلى معجزاته، ثم لو أبصره لم يسمع كلامه، فيكون عروضُ الصمم بعد عروض العمى.

وقرئ: «عُمُوا وصُمُّوا» بالضم[2]، على تقدير: عَمَاهم الله تعالى وصمَّهم،

(١) الكشاف ١/ ٦٣٤.
(٢) المحتسب ١/ ٢١٧، والكشاف ١/ ٦٣٤، والبحر ٣/ ٥٣٤، والدر المصون ٤/ ٣٧٣.

أي: رماهم وضربهم بالعمى والصمم، كما يقال: نزكتُه، إذا ضربتَه بالنيزك، وركَبْتُه: إذا ضربته بركبتك(١).

وقوله تعالى: ﴿كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ بدلٌ من الضمير في الفعلين. وقيل: هو فاعلٌ والواو علامةُ الجمع لا ضمير، وهذه لغةٌ لبعض العرب يعبِّر عنها النحاةُ بـ «أكلوني البراغيث». أو هو خبرُ مبتدأ محذوفٍ، أي: العُمْي والصُّمُّ كثيرٌ منهم.

وقيل: أي: العَمَى والصَّمَمُ كثيرٌ منهم، أي: صادرٌ ذلك منهم كثيراً. وهو خلافُ الظاهر.

وجوِّز أن يكون مبتدأ والجملةُ قبلَه خبرُه. وضعِّف بأنَّ الخبر الفعليَّ لا يتقدَّم على المبتدأ لالتباسه بالفاعل. ورُدَّ بأنَّ مَنْعَ التقديم مشروطٌ بكون الفاعل ضميراً مستتراً؛ إذ لا التباس فيما إذا كان بارزاً، والتباسُه بالفاعل في لغة «أكلوني البراغيث» لم يعتبروه مانعاً لأنَّ تلك اللغةَ ضعيفةٌ لا يُلتفَتُ إليها، ومن هنا صرَّح النحاة بجواز التقديم في مثل: الزيدان قاما، لكنْ صرَّحوا بعدم جوازِ تقديمِ الخبر فيما يَصْلُحُ المبتدأ أن يكون تأكيداً للفاعل، نحو: أنا قمت؛ فإنَّ «أنا» لو أُخِّر لالتبس بتأكيد الفاعل، وما نحن فيه مثلُه إلا أنَّ الالتباس فيه بتابع آخر، أعني البدلَ، فتدبَّرْ.

وإنما قال سبحانه: (كَثِيرٌ مِّنْهُمْ) لأنَّ بعضاً منهم لم يكونوا كذلك.

﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾﴾ أي: بما عملوا، وصيغةُ المضارع لحكاية الحال الماضية استحضاراً لصورتها الفظيعة، مع ما في ذلك من رعاية الفواصل. والجملة تذييلٌ أُشيرَ به إلى بطلان حسبانهم المذكور، ووقوعِ العذاب من حيث لم يحتسبوا، إشارةً إجماليةً اكتفى بها تعويلاً على ما فصِّل نوعَ تفصيلٍ في سورة «بني إسرائيل». ولا يخفى موقعُ «بصير» هنا مع قوله سبحانه: (عَمُوا).

---

(١) هذا قول الزمخشري في الكشاف ١/ ٥٣٤، وذكر أبو حيان في البحر ٣/ ٥٣٤ أن هذه الأفعال المبنية للمفعول من مثل: عُمي وصُم وزُكم وحُمَّ، إذا أردت بناءها للفاعل متعدية أدخلت عليها همزة النقل، فتقول: عُمي وأعماه الله، وصُم وأصمه الله، وزُكم وأزكمه الله، ولا يقال: عماه وزكمه وصمَّه. ومثله ذكر ابن جني في المحتسب ١/ ٢١٧.
قال السمين ٤/ ٣٧٣: فإن كان ما قاله الشيخ (يعني أبا حيان) صحيحاً، فينبغي أن يكون كلام أبي القاسم (يعني الزمخشري) فاسداً، أو بالعكس.

﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ شروعٌ في تفصيل قبائح النصارى وإبطالِ أقوالهم الفاسدةِ، بعد تفصيل قبائح اليهود، وقائلُ ذلك طائفةٌ منهم كما روي عن مجاهد. وقد أَشْبَعْنا الكلام على تفصيل أقوالهم وطوائفهم فيما تقدَّم، فتذكَّر.

﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ﴾ حالٌ من فاعل «قالوا» بتقديرِ «قد»، مفيدةٌ لمزيدِ تقبيحِ حالهم ببيان تكذيبهم للمسيح وعدم انزجارهم عمَّا أصرُّوا عليه بما أَوْعَدَهم به، أي: قالوا ذلك وقد قال المسيح عليه السلام مخاطباً لهم: ﴿يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ اعْبُدُوا۟ اللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾ فإنِّي مربوبٌ مثلكم، فاعبدوا خالقي وخالقَكم.

﴿إِنَّهُۥ﴾ أي: الشأن ﴿مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ أي: شيئاً في عبادته سبحانه، أو فيما يختصُّ به من الصفات والأفعال، كنسبة علم الغيب وإحياء الموتى بالذات إلى عيسى عليه السلام ﴿فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾ لأنها دارُ الموحِّدين، والمراد: يُمنَعُ من دخولها كما يُمنع المحرَّمُ عليه من المحرَّم، فالتحريم مجازٌ مرسلٌ أو استعارةٌ تبعيةٌ للمنع؛ إذ لا تكليف ثَمَّة. وإظهارُ الاسم الجليل في موقع الإضمار لتهويل الأمر وتربية المهابة. ﴿وَمَأْوَىٰهُ النَّارُ﴾ فإنها المُعَدَّةُ للمشركين، وهذا بيانٌ لابتلائهم بالعقاب إثر بيان حرمانهم الثوابَ. ولا يخفى ما في هذه الجملة من الإشارة إلى قوة المقتضي لإدخاله النار.

﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾﴾ أي: مالهم من أحدٍ ينصرهم بإنقاذهم من النار وإدخالهم الجنة، إما بطريق المغالبة، أو بطريق الشفاعةِ.

والجمع لمراعاة المقابلة بالظالمين. وقيل: ليُعلم نفيُ الناصر من بابِ أَوْلَى؛ لأنه إذا لم ينصرهم الجمُّ الغفير، فكيف ينصرهم الواحدُ منهم؟!

وقيل: إن ذلك جارٍ على زعمهم أنَّ لهم أنصاراً كثيرةً، فنفَى ذلك تهكُّماً بهم.

واللامُ إمَّا للعهد، والجمعُ باعتبار معنى «مَن» كما أنَّ إفراد الضمائر الثلاثة باعتبار لَفْظِها، وإما للجنس وهم يدخلون فيه دخولاً أوَّلياً، ووَضْعُه على الأول موضعَ ضميرهم للتسجيل عليهم بأنهم ظلموا بالإشراك، وعَدَلوا عن طريق الحقِّ.

والجملةُ تذييلٌ مقرِّرٌ لما قبله، وهو إما من تمام كلام عيسى عليه السلام، وإما واردٌ من جهته تعالى تأكيداً لمقالته عليه السلام، وتقريراً لمضمونها.

﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍۘ﴾ شروعٌ في بيان كفر طائفةٍ أخرى منهم، وقد تقدَّم لك مَن هم، و«ثالثُ ثلاثةٍ» لا يكون إلا مضافاً كما قال الفرَّاء، وكذا: رابع أربعةٍ ونحوه، ومعنى ذلك أحدُ تلك الأعداد لا الثالثُ والرابعُ خاصةً. ولو قلت: ثالث اثنين، ورابع ثلاثةٍ مثلاً، جاز الأمران: الإضافة والنصب[1]. وقد نصَّ على ذلك الزجَّاج[2] أيضاً.

وعَنَوا بالثلاثة على ما روي عن السديِّ: الباري عزَّ اسمُه، وعيسى، وأمُّه عليهما السلام، فكلٌّ من الثلاثة إلهٌ بزَعْمِهم، والإلهية مشتركةٌ بينهم، ويؤكِّده قولُه تعالى للمسيح عليه السلام: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَـٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ﴾ [المائدة:١١٦]، وهو المتبادرُ من ظاهر قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ إِلَـٰهٍ إِلَّآ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌۚ﴾ أي: والحالُ أنه ليس في الموجودات ذاتٌ واجبٌ مستحقٌّ للعبادة ـ لأنه مبدأُ جميعِ الموجودات ـ إلا إلهٌ موصوفٌ بالوحدة، متعالٍ عن قبول الشركة بوجهٍ، إذ التعدُّد يستلزم انتفاءَ الألوهية كما يدلُّ عليه برهانُ التمانُعِ، فإذا نافت الألوهية مطلق التعدُّد، فما ظنُّكَ بالتثليث؟!

و «مِن» مزيدةٌ للاستغراق كما نصَّ على ذلك النحاة، وقالوا في وجهه: لأنها في الأصل «من» الابتدائية حُذف مقابلُها إشارةً إلى عدم التناهي، فأصلُ لا رجلَ: لا مِن رجلٍ إلى ما لا نهاية له. وهذا حاصلُ ما ذكره صاحبُ «الإقليد» في ذلك.

وقيل: إنهم يقولون: الله سبحانه جوهرٌ واحدٌ ثلاثةُ أقانيم: أقنوم الأب، وأقنوم الابن، وأقنوم روح القدس، ويعنون بالأول الذات ـ وقيل: الوجود ـ وبالثاني العلم، وبالثالث الحياة، وإنَّ منهم مَن قال بتجسُّمها، فمعنى قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ إِلَـٰهٍ إِلَّآ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌۚ﴾ بالذات منزَّهٌ عن شائبةِ التعدُّد بوجهٍ من الوجوه التي يزعمونها، وقد مرَّ تحقيقُ هذا المقام بما لا مزيد عليه، فارجع إن أردتَ ذلك إليه.

---

(١) معاني القرآن للفراء ١/٣١٧.
(٢) في معاني القرآن ٢/١٩٦.

﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ﴾ أي: إنْ لَمْ يَرْجِعوا عمَّا هم عليه إلى خلافه، وهو التوحيد والإيمان ﴿لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾ جوابُ قسمٍ محذوفٍ سادٌّ مسدَّ جوابِ الشرط، على ما قاله أبو البقاء[١].

والمراد من «الذين كفروا»: إما الثابتون على الكفر كما اختاره الجبائيُّ والزجَّاج[٢]. وإما النصارى كما قيل، ووضع الموصول موضعَ ضميرهم لتكرير الشهادة عليهم بالكفر، و«مِن» على هذا بيانية، وعلى الأول تبعيضية، وإنما جيءَ بالفعل المنبئ عن الحدوث تنبيهاً على أنَّ الاستمرار عليه ـ بعد ورود ما ورد مما يقتضي القلع عنه ـ كفرٌ جديد وغلوٌّ زائدٌ على ما كانوا عليه من أصل الكفر.

والاستفهام في قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ﴾ للإنكار، وفيه تعجيبٌ من إصرارهم أو عدمِ مبادرتهم إلى التوبة، والفاء للعطف على مقدَّرٍ يقتضيه المقام، أي: ألا ينتهون عن تلك العقائد الزائغة والأقوال الباطلة فلا يتوبون إلى الله تعالى الحقِّ، ويستغفرونه بتنزيهه تعالى عما نسبوه إليه عزَّ وجل[٣]. أو: أيسمعون[٤] هذه الشهادات المكرَّرة والتشديدات المقرَّرة فلا يتوبون عقيب ذلك.

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾﴾ فيغفر لهم ويمنحُهم من فضله إن تابوا، والجملة في موضع الحال، وهي مؤكِّدةٌ للإنكار والتعجيب. والإظهارُ في موضع الإضمار لِمَا مرَّ غيرَ مرَّةٍ.

﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ﴾ استئنافٌ مسوقٌ لتحقيق الحقِّ الذي لا محيدَ عنه، وبيانِ حقيقة حاله عليه السلام وحالِ أُمِّه بالإشارة أولاً إلى ما امتازا به من نعوت الكمال حتى صارا من أكمل أفراد الجنس، وآخِراً إلى الوصف المشترك

---

(١) في الإملاء ٢/ ٤٤٨.
(٢) في معاني القرآن ٢/ ١٩٦، وذكره عن الجبائي الطبرسيُّ في مجمع البيان ٦/ ١٦٤.
(٣) فمدار الإنكار والتعجيب عدمُ الانتهاء وعدمُ التوبة معاً. تفسير أبي السعود ٣/ ٦٧، والكلام منه.
(٤) في الأصل و(م): يسمعون، والمثبت من تفسير أبي السعود.

بينهما وبين أفراد البشر، بل أفراد الحيوانات، وفي ذلك استنزالٌ لهم بطريق التدريج عن رتبة الإصرار، وإرشادٌ إلى التوبة والاستغفار، أي: هو عليه السلام مقصورٌ على الرسالة لا يكاد يتخطَّاها إلى ما يزعم النصارى فيه عليه السلام.

وقولُه(١) سبحانه: ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ صفةُ «رسول» منبئةٌ عن اتِّصافه بما ينافي الألوهية، فإنَّ خلوَّ الرسل قبله منذرٌ بخلوِّه، وذلك مقتضٍ لاستحالة الألوهية، أي: ما هو إلا رسولٌ كالرسل الخالية قبله خصَّه الله تعالى ببعض الآيات كما خصَّ كلًّا منهم ببعضٍ آخَرَ منها، ولعل ما خَصَّ به غيرَه أعجبُ وأغربُ مما خصَّه به، فإنه عليه السلام إنْ أحيا مَن مات من الأجسام التي من شأنها الحياة، فقد أحيا موسى عليه الصلاة والسلام الجماد، وإنْ كان قد خُلق من غير أبٍ، فآدمُ عليه السلام قد خُلق من غير أبٍ وأمٍّ، فمن أين لكم وصفُه بالألوهية؟!

﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ﴾ أي: وما أمُّه أيضاً إلا كسائر النساء اللواتي يُلازِمْنَ الصِّدق أو التصديق، ويبالغن في الاتِّصاف به، فمن أين لكم وصفُها بما عري عنه أمثالُها؟!

والمراد بالصدق هنا: صدقُ حالها مع الله تعالى. وقيل: صدقُها في براءتها مما رمتها به اليهود. والمرادُ بالتصديق: تصديقُها بما حَكَى الله تعالى عنها بقوله سبحانه: ﴿وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ﴾ [التحريم: ١٢]، وروي هذا عن الحسن واختاره الجبائيُّ. وقيل: تصديقُها بالأنبياء.

والصيغة كيفما كانت للمبالغة، كـ: شِرِّيب، ورجِّح كونُها من الصدق بأنَّ القياس في صيغ المبالغة الأخذُ من الثلاثيِّ، لكنَّ ما حكي(٢) ربما يؤيِّد أنها من المضاعف.

والحصرُ الذي أشيرَ إليه مستفادٌ من المقام والعطفِ كما قال العلَّامة الثاني، وتوقَّف في ذلك بعضُهم، وليس في محلِّه.

---

(١) في (م): وهو قوله، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود.
(٢) يعني قوله تعالى: ﴿وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا﴾.

واستَدلَّ بالآية مَن ذهب إلى عدم نبوَّة مريم عليها السلام، وذلك أنه تعالى شأنه إنما ذَكَر في مَعْرِضِ الإشارة إلى بيان أشرف ما لَها الصدِّيقيَّةَ، كما ذكر الرسالة لعيسى عليه الصلاة والسلام في مثل ذلك المَعْرِضِ، فلو كان لها عليها السلام مرتبةُ النبوَّةِ لذكرها سبحانه دون الصدِّيقيَّة؛ لأنها أعلى منها بلا شكٍّ، نعم الأكثرون على أنه ليس بين النبوَّة والصدِّيقيَّة مقامٌ، وهذا أمرٌ آخَرُ لا ضررَ له فيما نحن بصدده.

﴿كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ﴾ استئنافٌ لا موضعَ له من الإعراب، مبيِّنٌ لِمَا أُشيرَ إليه من كونهما كسائر أفراد البشر، بل أفراد الحيوان، في الاحتياج إلى ما يقوم به البدن من الغذاء، فالمرادُ مِن أَكْلِ الطعام حقيقتُه، وروي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وقيل: هو كنايةٌ عن قضاء الحاجة؛ لأنَّ مَن أكل الطعام احتاجَ إلى النقض، وهذا أمرٌ ذَوْقاً في أفواه مدَّعي ألوهيَّتِهما؛ لما في ذلك مع الدلالة على الاحتياج المنافي للألوهية [من][1] بشاعة عرفية، وليس المقصودُ سوى الردِّ على النصارى في زعمهم المنتن واعتقادِهم الكريه.

قيل: والآيةُ في تقديم ما لهما من صفات الكمال، وتأخيرِ ما لأفراد جنسهما من نقائص البشرية، على منوال قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣]، حيث قدَّم سبحانه العفو على المعاتبة له ﷺ لئلَّا تُوْحِشَه مفاجأتُه بذلك.

وقوله تعالى: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْءَايَٰتِ﴾ تعجيبٌ من حال الذين يدَّعون لهما الربوبيةَ ولا يَرْعَوُون عن ذلك، بعدما بيّن لهم حقيقة الحال بياناً لا يحوم حوله شائبةُ ريبٍ، والخطابُ إمَّا لسيد المخاطبين عليه الصلاة والسلام، أو لكلِّ مَن له أهليةُ ذلك. و«كيف» معمولٌ لـ «نبيِّن»، والجملةُ في موضع النصب معلَّقةٌ للفعل قبلها.

والمراد من «الآيات»: الدلائلُ، أي: انظر كيف نبيِّنُ لهم الدلائلَ القطعيةَ الصادعة ببطلان ما يقولون ﴿ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾﴾ أي: كيف يُصْرَفون عن الإصاخة إليها والتأمُّلِ فيها، لسوء استعدادهم وخباثةِ نفوسهم. والكلامُ فيه كما مرَّ فيما قبله، وتكريرُ الأمر بالنظر للمبالغة في التعجيب.

---

(١) زيادة يقتضيها السياق.

و«ثم» لإظهار ما بين العَجَبين من التفاوُت، أي: إنَّ بياننا للآيات أمرٌ بديعٌ في بابه، بالغٌ لأقصى الغايات من التحقيق والإيضاح، وإعراضُهم عنها ـ مع انتفاء ما يصحِّحه بالمرةِ، وتعاضُدِ ما يوجب قبولَها ـ أعجبُ وأبدعُ.

ويجوزُ أن تكون على حقيقتها، والمرادُ منها بيانُ استمرارِ زمانِ بيانِ الآيات وامتدادِه، أي: أنهم مع طول زمان ذلك لا يتأثَّرون ويؤفكون.

﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ أمرٌ بتبكيتهم إثر التعجيبِ من أحوالهم، والمرادُ بما لا يملك: عيسى، أو هو وأمُّه عليهما السلام، والمعنى: أتعبدون شيئاً لا يستطيعُ مثلَ ما يستطيعه الله تعالى من البلايا والمصائب والصحة والسعة. أو: أتعبدون شيئاً لا استطاعةَ له أصلاً، فإنَّ كلَّ ما يستطيعُه البشر بإيجاد الله تعالى وإقداره عليه لا بالذات.

وإنما قال سبحانه: «ما» نظراً إلى ما عليه المحدَّثُ عنه في ذاته وأولِ أمره وأطوارِه، توطئةً لنفي القدرة عنه رأساً، وتنبيهاً على أنه من هذا الجنس، ومَن كان بينه وبين غيره مشاركةٌ وجنسيةٌ كيف يكون إلهاً؟!

وقيل: إنَّ المراد بـ «ما»: كلُّ ما عُبد من دون الله تعالى، كالأصنام وغيرِها، فغلَّب مالا يَعْقِلُ على مَن يَعْقِلُ تحقيراً.

وقيل: أريدَ بها النوعُ، كما في قوله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣].

وقيل: يمكن أن يكون المراد الترقِّي من توبيخ النصارى على عبادة عيسى عليه الصلاة والسلام إلى توبيخهم على عبادة الصليب، فـ «ما» على بابها. ولا يَخْفَى بعدُه.

وتقديمُ الضرِّ على النفع لأنَّ التحرُّز عنه أهمُّ من تحرِّي النفعِ، ولأنَّ أدنى درجاتِ التأثير دفعُ الشرِّ، ثم جَلْبُ الخير.

وتقديمُ المفعول الغير الصريح على المفعول الصريح لِمَا مرَّ مراراً من الاهتمام بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾﴾ في موضع الحال من فاعل

«أتعبدون»، مقرِّرٌ للتوبيخ، متضمِّنٌ للوعيد، والرابطُ[١] هو الواو، أي: أتعبدون غير الله تعالى وتشركون به سبحانه مالا يقدر على شيء، ولا تخشونه والحالُ أنه سبحانه وتعالى المختصُّ بالإحاطة التامَّةِ بجميع المسموعات والمعلومات التي من جملتها ما أنتم عليه من الأقوال الباطلة والعقائد الزائغة.

وقد يقال: المعنى: أتعبدون العاجزَ، واللهُ هو الذي يصحُّ أنْ يسمعَ كلَّ مسموعٍ ويعلمَ كلَّ معلوم، ولن يكون كذلك إلا وهو حيٌّ قادرٌ على كلِّ شيءٍ، ومنه الضرُّ والنفعُ والمجازاةُ على الأقوال والعقائد، إنْ خيراً فخير، وإن شرًّا فشرّ. وفرِّق بين الوجهين بأن «ما» على هذا الوجه للتحقير والوصفية[٢] على معنى أنَّ العدول إلى المبهم استحقارٌ، إلا أنَّ «ما» للوصف والحالُ مقرِّرةٌ لذلك، وعلى الأول للتحقير المجرَّد، والحالُ كما علمتَ فافهم.

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ تلوينٌ للخطاب، وتوجيهٌ له لفريقي أهل الكتاب بإرادة الجنس من المحلَّى بـ «أل» على لسان النبيِّ ﷺ. واختار الطبرسيُّ كونه خطاباً للنصارى خاصةً لأنَّ الكلام معهم[٣].

﴿لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾ أي: لا تُجاوِزوا الحدَّ، وهو نهيٌ للنصارى عن رَفْعِ عيسى عليه السلام عن رتبة الرسالة إلى ما تقوَّلوا في حقِّه من العظيمة، وكذا عن رفع أمِّه عن رتبة الصِّدِّيقيَّة إلى ما انتحلوه لها عليها السلام، ونهيٌ لليهود ـ على تقدير دخولهم في الخطاب ـ عن وَضْعِهم له عليه السلام وكذا لأمه عن الرتبة العليَّة إلى ما افتروه من الباطل والكلام الشنيع.

وذكرُهم بعنوان أهل الكتاب للإيماء إلى أنَّ في كتابهم ما ينهاهم عن الغلوِّ في دينهم.

﴿غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ نصبٌ على أنه صفةُ مصدر محذوفٍ، أي: غلوًّا غيرَ الحقِّ، أي: باطلاً، وتوصيفُه به للتوكيد، فإنَّ الغلوَّ لا يكون إلَّا غيرَ الحقِّ، على ما قاله الراغب[٤].

---

(١) في الأصل و(م): والواو، والمثبت من الدر المصون ٤/ ٣٨٠، وتفسير أبي السعود ٣/ ٦٨.

(٢) بعدها في (م): على هذا الوجه.

(٣) مجمع البيان ٦/ ١٦٧.

(٤) قول الراغب في مفرداته (غلا): الغلو: تجاوز الحد.

وقال بعض المحققين: إنه للتقييد، وما ذكره الراغب غيرُ مسلَّم، فإنَّ الغلوَّ قد يكون غيرَ حقٍّ، وقد يكون حقًّا، كالتعمُّق في المباحث الكلامية.

وفي «الكشاف»[1]: الغلوُّ في الدين غُلوَّان: حقٌّ، وهو أن يفحص عن حقائقه، ويفتِّشَ عن أباعِدِ معانيه، ويجتهد في تحصيل حججه، كما يفعله المتكلِّمون من أهل العدل والتوحيد. وغلوٌّ باطلٌ، وهو أن يجاوز الحقَّ ويتخطَّاه، بالإعراض عن الأدلة واتِّباعِ الشُّبَهِ، كما يفعله أهلُ الأهواء والبدع. انتهى.

وقد يناقَشُ فيه ـ على ما فيه من الغلوِّ في التمثيل ـ بأنَّ الغلوَّ: المجاوزةُ عن الحدِّ، ولا مجاوزةَ عنه ما لم يخرج عن الدِّين، وما ذَكَرَ ليس خروجاً عنه حتى يكون غلوًّا.

وجوِّز أن يكون «غير» حالاً من ضمير الفاعل، أي: لا تَغْلُوا مُجاوزينَ الحقَّ. أو: من «دينكم»، أي: لا تغلوا في دينكم حالَ كونه باطلاً منسوخاً ببعثة محمد ﷺ.

وقيل: هو نصبٌ على الاستثناء المتَّصل، أو المنقطع.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ﴾ وهم أسلافُهم وأئمتُهم الذين قد ضلُّوا من الفريقين، أو من النصارى قبل مبعث النبيِّ ﷺ في شريعتهم.

والأهواءُ جمع هوًى، وهو الباطل الموافقُ للنفس، والمراد: لا توافقوهم في مذاهبهم الباطلة التي لم يَدْعُ إليها سوى الشهوةِ ولم تَقُمْ عليها حجة.

﴿وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا﴾ أي: أناساً كثيراً ممن تابعهم ووافقهم فيما دَعَوا إليه من البدعة والضلالة، أو: إضلالاً كثيراً، والمفعولُ به حينئذٍ محذوف.

﴿وَضَلُّواْ﴾ عند بعثة النبيِّ ﷺ، ووضوحِ محجَّةِ الحقِّ، وتبيُّنِ مناهج الإسلام ﴿عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ۝٧٧﴾ أي: قَصْدِ السبيل الذي هو الإسلام، وذلك حين حسدوا النبيَّ ﷺ، وكذَّبوه وبَغَوْا عليه، فلا تكرار بين «ضلُّوا» هنا و«ضلُّوا من قبل».

والظاهرُ أنَّ «عن» متعلِّقةٌ بالأخير، وجوِّز أن تكونَ متعلِّقةً بالأفعال الثلاثة، ويرادَ بـ «سواء السبيل»: الطريقُ الحقُّ، وهو بالنظر إلى الأخير دينُ الإسلام.

---

(١) ١/ ٦٣٥.

وقيل في الإخراج عن التكرار: إن الأول إشارةٌ إلى ضلالهم عن مقتضى العقل، والثاني إلى ضلالهم عمَّا جاء به الشرع.

وقيل: إنَّ ضمير «ضلُّوا» الأخيرِ عائدٌ على الكثير لا على «قوم»، والفعلُ مطاوِعٌ للإضلال، أي: إنَّ أولئك القوم أضلُّوا كثيراً من الناس، وإن أولئك الكثيرَ قد ضلُّوا بإضلال أولئك لهم، فلا تكرار.

وقيل أيضاً: قد يرادُ بالضلال الأولِ: الضلالُ بالغلوِّ في الرفع والوضع مثلاً، وكذا بالإضلال، ويرادُ بالضلال عن سواء السبيل: الضلالُ عن واضحاتِ دينهم، وخروجُهم عنه بالكلِّية.

وقال الزجَّاج: المراد بالضلال الأخير: ضلالُهم في الإضلال، أي: إنَّ هؤلاء ضلُّوا في أنفسهم وضلُّوا بإضلالهم غيرَهم[1]، كقوله تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوٓا۟ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۙ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥]، ونُقل هذا ـ كالقيل الأول ـ عن الراغب.

وجوِّز أيضاً أن يكون قولُه سبحانه وتعالى: (عَن سَوَآءِ) متعلِّقاً بـ «قد ضلُّوا من قبلُ» إلَّا أنه لمَّا فُصِلَ بينه وبين ما يتعلَّق به أعيد ذكره، كقوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ﴾ [آل عمران: ٧٨] ولعل ذمَّ القوم على ما ذهب إليه الجمهور أشنعُ من ذمِّهم على ما ذهب إليه غيرُهم، والله تعالى أَعْلَمُ بمراده.

﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ أي: لعنهم الله تعالى، وبناءُ الفعلِ لِمَا لم يُسمَّ فاعلُه للجَرْي على سَنَن الكبرياء، والجارُّ متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع حالاً من الموصول أو من فاعلِ «كفروا».

وقولُه سبحانه وتعالى: ﴿عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾ متعلِّقٌ بـ «لُعن»، أي: لَعنهم جلَّ وعلا في الإنجيل والزبور على لسان هذين النبيين عليهما السلام، بأنْ أنزل سبحانه وتعالى فيهما: ملعونٌ مَن يكفُر من بني إسرائيل بالله تعالى، أو أحدٍ من رسله عليهم السلام.

---

(١) بنحوه في معاني القرآن للزجاج ١٩٨/٢. وجاء في (م): لغيرهم.

وعن الزجَّاج[١] أن المراد: أنَّ داود وعيسى عليهما السلام أَعلما بنبوَّة محمدٍ ﷺ، وبشَّرا به، وأمرا باتِّباعه، ولَعَنا مَن كفر به من بني إسرائيل. والأولُ أَوْلَى، وهو المرويُّ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وقيل: إنَّ أهلَ أَيْلَةَ[٢] لمَّا اعتدوا في السبت قال داود عليه السلام: اللهمَّ أَلْبِسْهُم اللَّعْنَ مثل الرداء، ومثل المنطقة على الحقوين. فمسخهم الله تعالى قردةً، وأصحاب المائدة لمَّا كفروا قال عيسى عليه السلام: اللهمَّ عذِّبْ مَن كفر بعد ما أكل من المائدة عذاباً لم تعذِّبه أحداً من العالمين، والْعَنْهم كما لعنْتَ أصحاب السبت. فأصبحوا خنازيرَ، وكانوا خمسةَ آلافِ رجلٍ ما فيهم امرأةٌ ولا صبيٌّ. وروي هذا القول عن الحسن ومجاهد وقتادة، وروي مثلُه عن الباقر رضي الله عنه[٣]، واختاره غيرُ واحد.

والمراد باللسان: الجارحةُ، وإفرادُه أحدُ الاستعمالات الثلاث المشهورة في مثل ذلك. وقيل: المراد به اللغة.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: اللعن المذكور، وإيثارُ الإشارة على الضمير للإشارة إلى كمال ظهوره، وامتيازِه عن نظائره، وانتظامِه بسببه في سلك الأمور المشاهَدَة، وما في ذلك من البعد للإيذان بكمال فظاعته وبُعْدِ درجته في الشناعة والهول. ﴿بِمَا عَصَوا﴾ أي: بسبب عصيانهم، والجارُّ متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع خبراً عن المبتدأ قبله، والجملةُ استئنافٌ واقعٌ موقعَ الجواب عما نشأ من الكلام، كأنه قيل: بأيِّ سبب وقع ذلك؟ فقيل: ذلك اللعنُ الهائلُ الفظيعُ بسبب عصيانهم.

وقوله تعالى: ﴿وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾﴾ يحتمل أن يكون معطوفاً على «عَصَوْا» فيكون داخلاً في حيِّز السبب، أي: وبسبب اعتدائهم المستمرِّ. ويُنْبئُ عن إرادة الاستمرارِ الجمعُ بين صيغتي الماضي والمستقبل.

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ١٩٨.

(٢) مدينة على ساحل البحر الأحمر مما يلي الشام، وقيل: هي آخر الحجاز وأول الشام. ينظر معجم البلدان ١/ ٣٩١.

(٣) ذكره عنه الطبرسي في مجمع البيان ٦/ ١٦٩-١٧٠.

وادَّعى الزمخشريُّ إفادةَ الكلام حَصْرَ السبب فيما ذُكر، أي: بسبب ذلك لا غير[(١)]. ولعله ـ كما قيل ـ استُفيدَ من العدول عن الظاهر، وهو تعلُّق «بما عصوا» بـ «لُعن» دون ذكر اسم الإشارة، فلما جيء به استحقاراً لذلك اللعن وجواباً عن سؤال الموجب، دلَّ على أنَّ مجموعه بهذا السبب لا بسببٍ آخر.

وقيل: استفيد من السببيَّة؛ لأنَّ المتبادر منها ما في ضمن السبب التامِّ، وهو يفيدُ ذلك.

ولا يَرِدُ على الحصر أنَّ كفرهم سببٌ أيضاً ـ كما يُشْعِرُ به أَخْذُه في حيِّز الصلة ـ لأنَّ ما ذُكر في حيِّز السببيَّة هنا مشتملٌ على كفرهم أيضاً.

ويحتمل أن يكون استئنافَ إخبارٍ من الله تعالى بأنه كان شأنُهم وأمرهم الاعتداءَ، وتجاوُزَ الحدّ في العصيان.

وقولُه تعالى: ﴿كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ مؤذنٌ باستمرار الاعتداء؛ فإنه استئنافٌ مفيدٌ لاستمرار عدم التناهي عن المنكر، ولا يمكن استمرارُهُ إلا باستمرار تعاطي المنكرات.

وليس المراد بالتناهي أنْ يَنْهَى كلٌّ منهم الآخرَ عمَّا يفعله من المنكر ـ كما هو المعنى المشهور لصيغة التفاعُل ـ بل مجرَّدَ صدورِ النهي عن أشخاصٍ متعدِّدةٍ من غير أن يكون كلُّ واحدٍ منهم ناهياً ومنهيًّا معاً، كما في: تراءَوا الهلال.

وقيل: التناهي بمعنى الانتهاء، من قولهم: تناهَى عن الأمر وانتهى عنه، إذا امتنع. فالجملة حينئذٍ مفسِّرةٌ لما قبلها من المعصية والاعتداء، ومفيدةٌ لاستمرارهما صريحاً، وعلى الأول إنما تفيدُ استمرارَ انتفاءِ النهي عن المنكر، ومن ضرورته استمرارُ فعله، وعلى التقديرين لا تُقوِّي هذه الجملةُ احتمالَ الاستئناف فيما سبق، خلافاً لأبي حيان[(٢)].

والمراد بالمنكر قيل: صيدُ السمك يومَ السبت. وقيل: أخذُ الرشوة في

---

(١) الكشاف ١/ ٦٣٦.

(٢) البحر ٣/ ٥٤٠، وجاء فيه أن «كانوا لا يتناهون» إلخ يقوي احتمال الاستئناف في «وكانوا يعتدون».

الحكم. وقيل: أكلُ الربا وأثمانِ الشحوم. والأَوْلى أن يراد به نوعُ المنكر مطلقاً، وما يفيدُه التنوين وحدةٌ نوعيةٌ لا شخصيةٌ، وحينئذٍ لا يقدحُ وصفُه بالفعل الماضي في تعلُّق النهي به؛ لِمَا أنَّ متعلّق الفعل إنما هو فردٌ من أفراد ما يتعلَّق به النهيُ أو الانتهاءُ عن مطلق المنكر باعتبار تحقُّقه في ضِمْنِ أيِّ فردٍ كان من أفراده، على أنه لو جُعل المضيُّ في «فعلوه» بالنسبة إلى زمن الخطاب لا زمانِ النهي لم يبق في الآية إشكالٌ.

ولمَّا غفل بعضُهم عن ذلك قال: إنَّ الآية مشكلةٌ لما فيها من ذمِّ القوم بعدم النهي عما وقع مع أنَّ النهي لا يتصوَّرُ فيه أصلاً، وإنما يكون عن الشيء قبل وقوعه، فلا بد من تأويلها بأنَّ المراد النهيُ عن العود إليه، وهذا إما بتقدير مضافٍ قبل «منكر»، أي: معاودةِ منكر، أو بفَهْمٍ من السياق، أو بأنَّ المراد: فعلوا مثله. أو بحمل «فعلوه» على: أرادوا فِعْلَه، كما في قوله سبحانه: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ﴾ [النحل: ٩٨].

واعتُرض الأول بأنَّ المعاودة كالنهي لا تتعلَّق بالمنكر المفعول، فلا بد من المصير إلى أحد الأمرين الأخيرين، وفيهما من التعسُّف ما لايخفى.

وقيل: إنَّ الإشكال إنما يتوجَّه لو لم يكن الكلام على حدِّ قولنا: كانوا لا ينهون يوم الخميس عن منكرٍ فعلوه يومَ الجمعة مثلاً، فإنه لاخفاءَ في صحته، وليس في الكلام ما يأباه، فليحمل على نحو ذلك.

وقوله سبحانه: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ تقبيحٌ لسوء فِعْلِهم وتعجيبٌ منه، والقسمُ لتأكيد التعجيب، أو للفعل المتعجَّب منه. وفي هذه الآية زجرٌ شديدٌ لمن يترك الأمر بالمعروف والنهيَ عن المنكر، وقد أخرج أحمد والترمذي وحسَّنه عن حذيفة بن اليمان، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لتأمُرُنَّ بالمعروفِ ولَتَنْهَوُنَّ عن المنكَرِ، أو ليُوْشِكَنَّ اللهُ تعالى أنْ يبعثَ عليكم عقاباً من عنده ثم لتَدْعُنَّه فلا يَسْتَجيبُ لكم»(١).

وأخرج أحمد عن عدي بن عميرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ: «إنَّ الله تعالى

---

(١) مسند أحمد (٢٣٣٠١)، وسنن الترمذي (٢١٦٩).

لا يعذِّب العامَّةَ بعملِ الخاصَّةِ حتى يَرَوا المنكرَ بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه، فلا ينكرونه، فإذا فعلوا ذلك عذَّب الله تعالى الخاصةَ والعامَّة»(١).

وأخرج الخطيب من طريق أبي سلمة، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «والذي نفسُ محمدٍ بيده ليخرجَنَّ من أمتي أناسٌ من قبورهم في صورة القردة والخنازير بما داهنوا أهلَ المعاصي وكفُّوا عن نهيهم وهم يستطيعون»(٢).

والأحاديثُ في هذا الباب كثيرةٌ، وفيها ترهيبٌ عظيم، فيا حسرةً على المسلمين في إعراضهم عن باب التناهي عن المناكير، وقلَّةِ عبئهم به.

﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ خطابٌ للنبيِّ ﷺ، أو لكلِّ مَن تَصِحُّ منه الرؤية، وهي هنا بَصَريةٌ، والجملةُ الفعلية بعدها في موضع الحال من مفعولها لكونه موصوفاً، وضمير «منهم» لأهل الكتاب، أو لبني إسرائيل، واستظهره في «البحر»(٣).

والمراد من الكثير: كعب بن الأشرف وأصحابُه، ومن «الذين كفروا»: مشركو مكة، وقد روي أنَّ جماعةً من اليهود خرجوا إلى مكة ليتَّفقوا مع مشركيها على محاربة النبيِّ ﷺ والمؤمنين، فلم يتمَّ لهم ذلك.

وروي عن الباقر ﵁ أنَّ المراد من «الذين كفروا» الملوكُ الجبَّارون، أي: ترى كثيراً منهم - وهم علماؤهم - يوالون الجبارين ويزيِّنون لهم أهواءهم ليصيبوا من دنياهم(٤). وهذا في غاية البُعد، ولعل نسبته إلى الباقر ﵁ غيرُ صحيحة.

وروي عن ابن عباس ﵄ والحسن ومجاهدٍ: أنَّ المراد من الكثير: منافقو اليهود، ومن «الذين كفروا» مجاهروهم. وقيل: المشركون.

﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ أي: لبئس شيئاً فعلوه في الدنيا ليَرِدُوا على جزائه

---

(١) مسند أحمد (١٧٧٢٠).

(٢) أخرجه الخطيب في رواة مالك، كما في الدر المنثور ٢/ ٣٠٢، وإسناده مظلم كما ذكر الذهبي في الميزان ١/ ١٥٩، ترجمة أحمد بن مهران الهمداني.

(٣) ٣/ ٥٤١.

(٤) مجمع البيان ٦/ ١٧١.

في العُقْبى ﴿أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ هو المخصوصُ بالذمِّ على حذف المضاف وإقامةِ المضاف إليه مقامَه؛ تنبيهاً على كمال التعلُّق والارتباط بينهما كأنهما شيءٌ واحد، ومبالغةً في الذمِّ، أي: بئس ما قدَّموا لمعادهم مُوْجِبُ سُخْطِ الله تعالى عليهم، وإنما اعتبروا المضافَ لأنَّ نفسَ سُخْطِ الله ـ تعالى شأنُه ـ باعتبار إضافته إليه سبحانه ليس مذموماً، بل المذمومُ ما أوجبه من الأسباب، على أنَّ نفس السخط مما لم يُعْمَلْ في الدنيا ليُرَى جزاؤه في العقبى كما لا يخفى.

وفي إعراب المخصوص بالذم أو المدح أقوالٌ شهيرة للمعربين، واختار أبو البقاء كونَ المخصوص هنا خبرَ مبتدأ محذوفٍ تنْبِئُ عنه الجملةُ المتقدمة، كأنه قيل: ما هو، أو: أيُّ شيءٍ هو؟ فقيل: هو أنْ سَخِطَ اللهُ عليهم.

ونقل عن سيبويه أنَّ: «أنْ سخط الله» مرفوعٌ على البدل من المخصوص بالذم، وهو محذوفٌ، وجملةُ «قدَّمَتْ» صفتُه، و«ما» اسم تامٌّ معرفةٌ في محلِّ رفعٍ بالفاعلية لفعلِ الذَّمِّ، والتقدير: لبئس الشيءُ شيءٌ قدَّمته لهم أنفسهم سُخْطُ الله تعالى.

وقيل: إنه في محلِّ رفع بدل من «ما» إن قلنا: إنها معرفةٌ فاعلٌ لفعل الذم، أو في محلِّ نصبٍ منها إن كانت تمييزاً. واعترض بأنَّ فيه إبدالَ المعرفة من النكرة.

وقيل: إنه على تقدير الجارِّ، والمخصوصُ محذوفٌ، أي: لبئس شيئاً ذلك، لأنْ سَخِطَ الله تعالى عليهم.

﴿وَفِي ٱلْعَذَابِ﴾ أي: عذاب جهنم ﴿هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾﴾ أَبَدَ الآبدين، والجملةُ في موضع الحال، وهي مُتَسبِّبةٌ عمَّا قبلها، وليست داخلةً في حيِّز الحرف المصدريِّ إعراباً كما تُوهمه عبارةُ البعض، وتَعسَّفَ لها عصامُ الملَّة بجَعْلِ «أنْ» مخففةً عاملةً في ضمير الشأن بتقدير: أنه سَخِطَ الله تعالى عليهم وفي العذاب هم خالدون.

وجوَّز أيضاً أن تكون هذه الجملةُ معطوفةً على ثاني مفعولَي «ترى» بجَعْلِها عِلْميةً، أي: تعلم كثيراً منهم يتولَّون الذين كفروا ويخلدون في النار، وكلُّ ذلك مما لا حاجة إليه.

﴿وَلَوْ كَانُوا۟﴾ أي: الذين يتولَّوْن المشركين ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ﴾ أي: نبيِّهم موسى عليه السلام ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ﴾ من التوراة.

وقيل: المراد بـ «النبيِّ» نبيُّنا محمدٌ ﷺ، وبـ «ما أُنزل»: القرآن، أي: لو كان المنافقون يؤمنون بالله تعالى ونبيِّنا محمدٍ ﷺ إيماناً صحيحاً ﴿مَا ٱتَّخَذُوهُمْ﴾ أي: المشركين، أو اليهود المجاهرين ﴿أَوْلِيَآءَ﴾. فإنَّ الإيمان المذكور وازعٌ عن تولِّيهم قطعاً ﴿وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾﴾ أي: خارجون عن الدِّين، أو متمرِّدون في النفاق مُفْرِطون فيه.

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟﴾ جملةٌ مستأنفة مَسوقةٌ لتقرير ما قبلها من قبائح اليهود، وأُكِّدت بالقَسَم اعتناءً ببيان تحقُّق مضمونها. والخطابُ إمَّا لسيِّد المخاطَبين ﷺ، وإمَّا لكلِّ أحدٍ يصلُح له، إيذاناً بأنَّ حالهم مما لا تخفَى على أحدٍ من الناس.

والوِجْدان متعدٍّ لاثنين، أوَّلُهما: «أشدَّ»، وثانيهما: «اليهودَ» وما عُطف عليه، كما قال أبو البقاء[1]. واختار السَّمينُ[2] العكسَ؛ لأنهما في الأصل مبتدأٌ وخبر، ومحطُّ الفائدة هو الخبرُ، ولا ضَيرَ في التقديم والتأخير إذا دلَّ على الترتيب دليلٌ، وهو هنا واضحٌ؛ إذ المقصودُ بيانُ كونِ الطَّائفتين أشدَّ الناس عداوةً للمؤمنين، لا كونِ أشدِّهم عداوةً لهم الطائفتَين المذكورتَين، فليُفهم.

و«عداوةً» تمييز، واللَّام الداخلةُ على الموصول متعلِّقة بها مُقوِّيةٌ لعملها، ولا يضرُّ كونُها مؤنَّثةً بالتاء؛ لأنها مبنيَّةٌ عليها كـ: رهبةٌ عقابَك[3]. وجوَّز أبو البقاء[4] والسَّمينُ[5] تعلُّقَها بمحذوف وقعَ صفةً لها، أي: عداوةً كائنةً للذين آمنوا.

---

(١) في الإملاء ٢/ ٤٥١.

(٢) في الدر المصون ٤/ ٣٨٧.

(٣) جزء من بيت أورده سيبويه في الكتاب ١/ ١٨٩، وابن يعيش في شرح المفصل ٦/ ٦١ دون نسبة، وهو بتمامه:

فلولا رجاء النصر منك ورهبةٌ عقابَك قد صاروا لنا كالموارِدِ

قال ابن يعيش: قال الأعلم: الشاهد فيه تنوين رهبة ونصب ما بعدها بها، على معنى: وأن نرهب عقابك.

(٤) في الإملاء ٢/ ٤٥١.

(٥) في الدر المصون ٤/ ٣٨٨.

والظاهر أنَّ المراد من اليهود العمومُ لمَن كان بحضرة رسولِ الله ﷺ من يهود المدينة وغيرِهم. ويؤيِّده ما أخرجه أبو الشَّيخ وابنُ مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما خلا يهوديٌّ بمسلم إلَّا همَّ بقتله». وفي لفظ: «إلَّا حدَّث نفسَه بقتله»(١). وقيل: المراد بهم يهودُ المدينة. وفيه بُعد.

وكما اختُلف في عموم اليهود، اختُلف في عموم الذين أشركوا.

والمرادُ من الناس ـ كما قال أبو حيَّان(٢) ـ الكفار، أي: لَتجدنَّ أشدَّ الكفار عداوةً هؤلاء. ووصفَهم سبحانه بذلك لشدَّة شكيمتهم، وتضاعُفِ كفرهم، وانهماكِهم في اتِّباع الهوى، وقربِهم إلى التقليد، وبعدِهم عن التحقيق، وتمرُّنِهم على التَّمرُّد والاستعصاء على الأنبياء عليهم السلام، والاجتراءِ على تكذيبهم ومُناصَبَتِهم.

وقد قيل: إنَّ مِن مذهب اليهود أنه يجب عليهم إيصالُ الشرِّ إلى مَن يخالفهم في الدِّين بأيِّ طريقٍ كان.

وفي تقديم اليهودِ على المشركين إشعارٌ بتقدُّمهم عليهم في العداوة، كما أن في تقديمهم عليهم في قوله تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا۟﴾ [البقرة:٩٦] إيذاناً بتقدُّمهم عليهم في الحرص.

وقيل: التقديمُ لكون الكلام في تعديدِ قبائحهم.

ولعل التعبيرَ بـ «الذين أشركوا» دون المشركين ـ مع أنه أخصرُ ـ للمبالغة في الذَّمِّ. وقيل: ليكونَ على نمط «الذين آمنوا»، والتعبيرُ به دون المؤمنين؛ لأنه أَظهرُ في علِّيَّة ما في حيِّز الصِّلة.

وأُعيد الموصولُ مع صِلَته في قوله تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ رَوماً لزيادة التوضيحِ والبيان.

والتعبيرُ بقوله سبحانه وتعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰ﴾ دون: النصارى؛

---

(١) الدر المنثور ٢/ ٣٠٢، وأخرجه أيضاً ابن حبان في المجروحين ٣/ ١٢٢، والخطيب في تاريخ بغداد ٨/ ٣١٦ وقال: هذا غريب جداً. وأورده السيوطي في الجامع الصغير (٥/ ٤٤٤ فيض القدير) ورمز لضعفه.

(٢) في البحر المحيط ٤/ ٥.

إشعاراً بقُرب مودَّتهم، حيث يدَّعون أنهم أنصارُ الله تعالى، وأوِدَّاءُ أهل الحقِّ، وإن لم يُظهِروا اعتقادَ حقِّيَّةِ الإسلام.

وقال ابنُ المنير: لم يقل سبحانه: النصارى، كما قال جلَّ شأنه: «اليهودَ»؛ تعريضاً بصلابة الأوَّلين في الكفر والامتناع عن الانقياد؛ لأن اليهودَ لما قيل لهم: ادخلوا الأرضَ المقدَّسة، قالوا: اذهب أنت وربُّك فقاتلا، والنصارى لَمَّا قيل لهم: مَن أنصاري إلى الله؟ قالوا: نحن أنصارُ الله. وكذلك أيضاً ورد في أوَّل السورة في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ﴾ [الآية: ١٤] لكنْ ذكر هاهنا تنبيهاً على انقيادهم، وأنَّهم لم يكافحوا الأمر بالردِّ مكافحةَ اليهود، وذكر هناك تنبيهاً على أنهم لم يَثبُتوا على الميثاق. واللهُ تعالى أعلم بأسرار كلامه[1].

والعدول ـ كما قال شيخُ الإسلام[2] ـ عن جَعلِ ما فيه التفاوتُ بين الفريقَين شيئاً واحداً قد تفاوتا فيه بالشدَّة والضَّعف أو بالقُرب والبعد، بأنْ يقال آخِراً: ولتجدنَّ أضعفَهم مودَّةً.. إلخ، أو بأن يقال أوَّلاً: لَتجدنَّ أبعدَ الناس مودَّة = للإيذان[3] بكمال تبايُن ما بين الفريقَين من التفاوُت، ببيان أنَّ أحدهما في أقصَى مراتب أَحد النقيضَين، والآخَرَ في أقرب مراتبِ النقيض الآخَر.

والكلام في مفعولَي «لتَجدنَّ» وتعلُّقِ اللَّام كالذي سبق.

والمراد من النَّصارَى ـ على ما روي عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما وابنِ جُبير وعطاءٍ والسُّدِّيِّ ـ النجاشيُّ وأصحابُه. وعن مجاهد[4]: أنهم الذين جاؤوا مع جعفرٍ رضي الله عنه مسلمين، وهم سبعون رجلاً: اثنان وستُّون من الحبشة، وثمانيةٌ من أهل الشام، وهم بَحيرَى الراهب، وأَبرهة، وإدريس، وأشرف، وتمام، وقثم، ودريد، وأيمن. والظاهر العمومُ على طَرز ما تقدَّم.

---

(١) الانتصاف ١/ ٦٣٧ ـ ٦٣٨.

(٢) في إرشاد العقل السليم ٣/ ٧١.

(٣) خبر لقوله: والعدول...

(٤) تفسير مجاهد ١/ ٢٠٢.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: كونُهم أقربَ مودَّةً للذين آمنوا ﴿بِأَنَّ﴾ أي: بسبب أنَّ ﴿مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ﴾ وهم علماءُ النصارى وعُبَّادُهم ورؤساؤهم.

والقِسِّيس صيغةُ مبالغة مِن: تقسَّس الشيءَ، إذا تتبَّعه بالليل؛ سُمُّوا به لمبالغتهم في تتبُّع العلم. قاله الراغب. وقيل: القسُّ مثلَّث الفاء: تتبُّع الشيءِ وطلبُه، ومنه سمِّي عالم النصارى: قسًّا[1] وقِسِّيساً؛ لتتبُّعه العلمَ. وقيل: قصُّ الأثَر وقسُّه بمعنًى. وقال قُطرُب: القسُّ والقِسِّيس: العالم بلغة الروم. وقد تكلَّمت به العربُ، وأَجرَوه مُجرى سائر كلماتِهم، وقالوا في المصدر: قُسوسة وقِسِّيسة[2]، وفي الجمع: قُسوس وقِسِّيسون وقَساوِسة، كمَهالِبة، وكان الأصل: قَسَاسِسَة، إلَّا أنه كثرت السِّينات، فأَبدلوا إحداهنَّ واواً.

وفي «مجمع البيان»[3] نقلاً عن بعضهم أنَّ النصارى ضيَّعت الإنجيل وأدخَلوا فيه ما ليس منه، وبقي من علمائهم واحدٌ على الحقِّ والاستقامة، يقال له: قسيسا، فمن كان على هَدْيه ودِينه، فهو قسيس[4].

﴿وَرُهْبَانًا﴾ جمع راهب، كراكب ورُكبان، وفارس وفُرسان، ومصدره: الرَّهبة والرَّهبانيَّة. وقيل: إنه يطلَق على الواحد والجمعِ، وأُنشد فيه قولُ مَن قال:

لو عايَنَتْ رُهبانَ ديرٍ في قُلَلْ   لأَقبلَ الرُّهبانُ يعدو ونزلْ[5]

وجمعُ الرُّهبان واحداً كما في «القاموس»: رَهَابِين ورَهابِنَة ورَهْبانون،

---

(١) بعدها في (م): بالفتح.

(٢) كذا في القاموس (قسس)، وقال الزبيدي في شرحه: الصواب: القِسِّيسية، وهو هكذا في نص الليث. اهـ. وكلام الليث في تهذيب اللغة ٨/ ٢٦٠.

(٣) ٦/ ١٧٦.

(٤) عبارة مجمع البيان: وبقي من علمائهم واحد على الحق والاستقامة، فهو قسيس. والمصنف نقل عبارة أبي السعود ٣/ ٧٢.

(٥) الرجز في تفسير الطبري ٨/ ٥٩٨ ـ ٥٩٩، واللسان (رهب)، والدر المصون ٤/ ٩١ دون نسبة. قال السمين الحلبي: وهذا لا حجة فيه؛ لأنه قد عاد ضمير المفرد على الجمع الصريح لتأوله بواحد، كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهِۦ﴾ فالهاء في «بطونه» تعود على «الأنعام».

والترهُّب: التعبُّد في صَومعة، وأَصله من الرَّهبة: المخافة. وأَطلق الفيروز آباديُّ[١] والجوهريُّ[٢] التعبُّدَ، ولم يقيِّداه بالصومعة.

وفي الحديث: «لا رهبانيَّةَ في الإِسلام»[٣]. والمرادُ بها كما قال الراغب[٤]: الغلوُّ في تحمُّل التعبُّد في فَرط الخوف. وفي «النِّهاية»: هي من رَهبنة النصارى، وأصلُها من الرهبة: الخوف، كانوا يترهَّبون بالتخلِّي من أَشغال الدنيا، وترك ملاذِّها والزهدِ فيها؛ والعزلةِ عن أهلها، وتعمُّد مشاقِّها، حتى إنَّ منهم مَن كان يَخْصي نفسه ويضع السِّلسلة في عنقه، وغير ذلك من أنواع التعذيب، فنفاها النبيُّ ﷺ عن الإسلام ونهى المسلمين عنها، وهي منسوبةٌ إلى الرَّهبنة، بزيادة الألف، والرهبنةُ: فَعْلَنة، أو فَعْلَلَة، على تقدير أصالة النون وزيادتِها[٥].

والتنكير في «رُهباناً» لإفادة الكَثرة، ولا بدَّ من اعتبارها في القِسِّيسين أيضاً؛ إذ هي التي تدلُّ على مودَّة جِنس النَّصارى للمؤمنين، فإنَّ اتِّصاف أفرادٍ كثيرة لجنسٍ بخَصلة مَظِنَّةٌ لاتِّصاف الجِنس بها، وإلَّا فمِن اليهود أيضاً قومٌ مهتدون، لكنَّهم لَمَّا لم يكونوا في الكثرة كالذين من النَّصارى، لم يتعدَّ حكمُهم إلى جِنس اليهود.

﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾﴾ عطفٌ على «أنَّ منهم»، أي: وبأنَّهم لا يستكبرون عن اتِّباع الحقِّ والانقيادِ له إذا فهموه، أو أنَّهم يتواضعون ولا يتكبَّرون كاليهود.

وهذه الخَصلة على ما قيل شاملةٌ لجميع أفراد الجِنس، فسببيَّتها لأَقربيَّتهم مودَّةً للمؤمنين واضحةٌ.

وفي الآية دليلٌ على أنَّ التواضع والإقبال على العلم والعملِ والإِعراضَ عن الشَّهوات محمودةٌ أينما كانت.

﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾ عطفٌ على

(١) في القاموس (رهب).
(٢) في الصحاح (رهب).
(٣) أورده صاحب كشف الخفاء ٢/ ٥١٠ وقال: قال ابن حجر: لم أره بهذا اللفظ، لكن في حديث سعد بن أبي وقاص عند البيهقي: «إن الله أبدلنا بالرهبانية الحنيفيةَ السمحة».
(٤) في مفردات ألفاظ القرآن (رهب).
(٥) النهاية (رهب).

«لا يستكبرون». و«إذا» في موضع نصب بـ «ترى» وجملة «تَفيض» في موضع الحال، والرؤيةُ بصريَّة، أي: ذلك بسبب أنَّهم لا يستكبرون وأنَّهم إذا سمعوا القرآنَ رأيت أعينَهم فائضةً من الدمع. وجوَّز السمين(١) وغيرُه الاستئنافَ. وأيًّا ما كان، فهو بيانٌ لرقَّة قلوبهم وشدَّة خشيتهم، ومسارعتِهم إلى قَبول الحقِّ وعدمِ إبائهم إياه.

والظاهر عَودُ ضمير «سمعوا» لـ «الذين قالوا إنا نصارى». وقد تقدَّم أنَّ الظاهر فيه العمومُ. وقيل: يتعيَّن هنا إرادةُ البعض، وهو مَن جاء من الحبشة إلى النبيِّ ﷺ؛ لأنَّ كلَّ النصارى ليسوا كذلك.

والفيض: انصبابٌ عن امتلاء، ووُضع هنا موضعَ الامتلاء، بإقامة المسبَّب مُقامَ السبب، أي: تمتلئُ من الدمع، أو قَصْدَ المبالغة فجعلت أعينُهم بأنفُسها تَفيض من أَجلِ الدَّمع. قاله في «الكشَّاف»(٢). وأراد على ما في «الكشف» أنَّ الدمع على الأوَّل هو الماءُ المخصوص، وعلى الثاني الحَدثُ، وهو على الأوَّل مبدأٌ ماديٌّ، وعلى الثاني سَبَبي.

وفي «الانتصاف»: إنَّ هذه العبارةَ أبلغُ العبارات، وهي ثلاثُ مراتبَ: فالأُولى: فاضَ دمعُ عينه. وهذا هو الأصل. والثانية محوَّلة من هذه، وهي: فاضت عينُه دمعاً، فإنَّه قد حوِّل فيها الفعلُ إلى العين مجازاً ومبالغةً، ثم نبَّه على الأصل والحقيقةِ بنَصْب ما كان فاعلاً على التَّمييز. والثالثة ما في النَّظم الكريم، وفيها التحويلُ المذكور، إلَّا أنها أبلغُ من الثانية باطِّراح التنبيهِ على الأصل وعدمِ نصبِ التمييز، وإبرازِه في صورة التَّعليل(٣).

وجوَّز الزَّمخشريُّ(٤) أن تكون «من» هذه هي الداخلة على التمييز، وهو مردودٌ وإن كان الكوفيُّون ذهبوا إلى جواز تعريفِ التمييز، وأنَّه لا يُشترط تنكيرُه كما هو مذهبُ الجمهور؛ لأنَّ التمييز المنقولَ عن الفاعل يمتنع دخولُ «مِن» عليه وإن كانت مقدَّرة معه، فلا يجوز: تفقَّأ(٥) زيدٌ مِن شحم. فليُفهَم.

---

(١) في الدر المصون ٤/ ٣٩٣.
(٢) ١/ ٦٣٨.
(٣) الانتصاف مع الكشاف ١/ ٦٣٨.
(٤) في الكشاف ٢/ ٢٠٨، والكلام من حاشية الشهاب ٣/ ٢٧٣.
(٥) تفقَّأ: انفلق وانشقّ. اللسان (فقأ).

﴿مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ «مِن» الأُولى لابتداء الغاية، متعلقةٌ بمحذوف وقعَ حالاً مِن «الدمع»، أي: حالَ كونِه ناشئاً من معرفة الحقِّ. وجوِّز أن تكون تعليليَّة متعلِّقةً بـ «تَفيض»، أي: أنَّ فيضَ دمعهم بسبب عِرفانهم. وجوِّز على تقدير كونِها للابتداء أن تتعلقَ بذلك أيضاً، لكن لا يجوزُ على تقدير اتِّحاد متعلَّق «مِن» هذه و«مِن» في «من الدمع» القولُ باتِّحاد معناهما؛ فإنه لا يتعلَّق حرفا جَرٍّ بمعنًى بعاملٍ واحدٍ. و«من» الثانيةُ للتبعيض، متعلِّقةٌ بـ «عرفوا» على معنى أنَّهم عرفوا بعضَ الحقِّ فأبكاهم، فكيف لو عرفوه كلَّه وقرؤوا القرآنَ وأحاطوا بالسُّنَّة؟ أو لبيان «ما» بناءً على أنها موصولةٌ. ونصَّ أبو البقاء[1] على أنها متعلِّقةٌ بمحذوفٍ وقع حالاً من العائد المحذوف. ولم يذكر الاحتمالَ الأوَّل.

وقُرئ: «تُرَى أَعينُهم» على صيغة المبنيِّ للمفعول[2].

﴿يَقُولُونَ﴾ استئناف مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ من حكاية حالِهم عند سماع القرآن. كأنَّه قيل: ماذا يقولون؟ فأُجيب: يقولون: ﴿رَبَّنَا ءَامَنَّا﴾ بما أُنزل، أو بمَن أُنزل عليه، أو بهما.

وقال أبو البقاء[3]: إنه حالٌ من الضمير في «عَرَفوا».

وقال السَّمين[4]: يجوز الأمرانِ وكونُه حالاً من الضمير المجرورِ في «أَعيُنَهم» لِما أنَّ المضاف جزؤه، كما في قوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا﴾ [الحجر: ٤٧].

﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾﴾ أي: اجعلْنا عندك مع محمدٍ ﷺ وأُمَّتِه الذين يشهدون يوم القيامة، على ما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما. أو مع الذين يَشهدون بحقِّيَّة نبيِّك ﷺ وكتابِك كما نُقل عن الجُبَّائي، وروي ما بمعناه عن الحسن.

﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ﴾ جعله جماعةٌ ومنهم شيخُ الإسلام[5]

---

(١) في الإملاء ٢/ ٤٥٢.

(٢) الكشاف ١/ ٦٣٩، والبحر المحيط ٤/ ٦.

(٣) في الإملاء ٢/ ٤٥٢.

(٤) في الدر المصون ٤/ ٣٩٧.

(٥) في إرشاد العقل السليم ٣/ ٧٢.

كلاماً مستأنَفاً؛ تحقيقاً لإيمانهم، وتقريراً له بإنكار سببِ انتفائه، ونفيهِ بالكلِّيَّة، على أنَّ «لا نؤمنُ» حالٌ من الضمير في «لنا» والعامل ما فيه من معنى الاستقرار. أي: أيُّ شيءٍ حصل لنا غيرَ مؤمنين. والإنكار متوجِّه إلى السبب والمسبَّب جميعاً، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا لِيَ لَآ أَعۡبُدُ ٱلَّذِي فَطَرَنِي﴾ [يس: ٢٢] ونظائرِه، لا إلى السبب فقط مع تحقُّق المسبَّب كما في قوله تعالى: ﴿فَمَا لَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ [الانشقاق: ٢٠] وأمثالِه.

وقيل: هو معطوفٌ على الجملة الأُولى مندرجٌ معها في حيِّز القول، أي: يقولون: ربَّنا آمنَّا.. إلخ، ويقولون: ما لنا لا نؤمن.. إلخ.

وقيل: هو عطفٌ على جملة محذوفة، والتقدير: ما لكم لا تؤمنون بالله وما لنا لا نؤمنُ نحن بالله.. إلخ.

وقال بعضُهم: إنَّه جوابُ سائلٍ قال: لِمَ آمنتم؟ واختاره الزَّجَّاج[(١)].

واعتُرض بأنَّ علماء العربية صرَّحوا بأنَّ الجملة المستأنَفةَ الواقعةَ جوابَ سؤالٍ مقدَّر لا تَقترن بالواو، وذكر علماءُ المعاني أنَّه لا بدَّ فيها من الفصل؛ إذ الجوابُ لا يُعطف على السؤال.

وأُجيب بأنَّ الواو زائدة، وقد نقل الأَخفشُ أنَّها تزاد في الجمل المستأنفة. ولا يخفَى أنَّه لا بدَّ لذلك مِن ثَبَت.

والحالُ المذكورة على ما نصَّ عليه الشِّهاب[(٢)] لازمةٌ، لا يتمُّ المعنى بدونها، قال: ولذا لا يصحُّ اقترانُها بالواو في: ما لَنا، و: ما بالُنا لا نفعل كذا؛ لأنَّها خبرٌ في المعنى، وهي المستفهَم عنها.

وأنتَ تعلم أنَّ الاستفهام في نحو هذا التركيبِ في الغالب غيرُ حقيقيٍّ، وإنَّما هو للإنكار، ويختلف المرادُ منه على ما أشرنا إليه.

ومعنى الإيمان بالله تعالى الإيمانُ بوحدانيَّته سبحانَه على الوجه الذي جاءت به الشريعةُ المحمديَّة؛ فإنَّ القوم لم يكونوا موحِّدين كذلك.

وقيل: بكتابه ورسولهِ ﷺ؛ فإنَّ الإيمان بهما إيمانٌ به سبحانه. والظاهرُ هو

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٢٠٠.

(٢) في حاشيته ٣/ ٢٧٤.

الأوَّل، والإيمانُ بالكتاب والرسولِ ﷺ يُفهمه العطفُ؛ فإنَّ الموصول المعطوفَ على الاسم الجليلِ يشمَل ذلك قطعاً.

و«مِن الحقِّ» ـ على ما ذكره أبو البقاء[1] ـ حالٌ من ضمير الفاعل. وجوَّز أن تكونَ «مِن» لابتداء الغاية، أي: وبما جاءنا من عندِ الله. وأن يكونَ الموصول مبتدأً، و«مِن الحقِّ» خبرُه، والجملة في موضع الحالِ أيضاً[2]. ولا يخفَى ما في الوجهَين من البُعد.

وقوله تعالى: ﴿وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴿٨٤﴾﴾ حالٌ أُخرى عند الجماعة من الضَّمير المتقدِّم بتقديرِ مبتدأ؛ لأنَّ المضارع المثبَت لا يقترنُ بالواو، والعاملُ فيها هو العاملُ في الأُولى مقيَّداً بها، فيتعدَّد[3] معنًى، كما قيل نحوُ ذلك في قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٥] أي: أيُّ شيءٍ حصلٍ لنا غيرَ مؤمنين ونحن نطمعُ في صحبة الصالحين. وهي حالٌ مترادفة، ولزومُ الأُولى لا يُخرجها عن التَّرادف. أو حالٌ من الضمير في «لا نؤمن» على معنى أنَّهم أنكروا على أنفسهم عدمَ إيمانهم مع أنَّهم يطمعون في صُحبة المؤمنين.

وجوِّز فيه أن يكونَ معطوفاً على «نؤمن»، أو على «لا نؤمنُ»، على معنى: وما لنا نجمعُ بين ترك الإيمانِ والطمع في صحبة الصالحين، أو على معنى: ما لنا لا نجمعُ بين الإيمان والطمعِ المذكورِ بالدُّخول في الإسلام؛ لأنَّ الكافر ما ينبغي له أن يطمعَ في تلك الصحبة.

وموضعُ المنسبِك مِن «أنْ» وما بعدها: إمَّا نصبٌ، أو جرٌّ، على الخلاف بين الخليلِ وسيبويه، والمراد: في أَنْ يُدخلَنا، واختار غيرُ واحدٍ من المعرِبين أنَّ «نا» مفعولٌ أوَّل لـ «يُدخلَ»، والمفعول الثاني محذوفٌ، أي: الجنةَ. قيل: ولولا إرادةُ ذلك، لَقالَ سبحانه: في القوم، بدَل: مع القوم.

﴿فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا﴾ أي: بسبب قولِهم، أو بالذي قالوه عن اعتقاد؛ فإنَّ

---

(١) في الإملاء ٢/ ٤٥٣.

(٢) فيصير التقدير: وما لنا لا نؤمن بالله والحال أن الذي جاءنا كائن من الحق. الدر المصون ٤/ ٣٩٨ ـ ٣٩٩.

(٣) بعدها في الأصل: حكماً.

القول إذا لم يقيَّد بالخلوِّ عن الاعتقاد، يكونُ المرادُ به المقارِنَ له، كما إذا قيل: هذا قولُ فلانٍ؛ لأنَّ القول إنَّما يَصدُر عن صاحبه لإفادة الاعتقاد.

وقيل: إنَّ القول هنا مجازٌ عن الرأي والاعتقادِ والمذهب، كما يقال: هذا قولُ الإمام الأعظم ﷺ، مثلاً، أي: هذا مذهبُه واعتقاده.

وذهب كثيرٌ من المفسِّرين إلى أنَّ المراد بهذا القولِ قولُهم: «وما لنا لا نؤمن..» إلخ.

واستظهر أبو حيَّان[(١)] أنَّه عنَى به قولَهم: «ربَّنا آمنَّا» وعن ابن عباس ﷺ وعطاءٍ: أنَّ المراد به: «فاكتبنا مع الشاهدين» وقولُهم: «ونطمع أن يدخلنا ربنا» إلخ. قال الطبرسي: فالقولُ على هذا بمعنى المسألة[(٢)]. وفيه نظر.

والإثابة: المجازاة. وفي «البحر»[(٣)] أنَّها أبلغُ من الإعطاء؛ لأنها ما تكون عن عمل، بخلاف الإعطاء؛ فإنَّه لا يَلزم فيه ذلك.

وقرأ الحسن: «فآتاهم الله»[(٤)].

﴿جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ أبدَ الآبدين، وهو حالٌ مقدَّرة ﴿وَذَٰلِكَ﴾ المذكورُ من الأمر الجليلِ الشأنِ ﴿جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾﴾ أي: جزاؤهم، وأُقيم الظاهرُ مُقامَ ضَميرِهم؛ مدحاً لهم وتشريفاً بهذا الوصفِ الكريم، ويَحتمل أن يرادَ الجنسُ ويندرجون فيه اندراجاً أوَّليًّا. أي: جزاءُ الذين اعتادوا الإحسانَ في الأمور.

﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾﴾ عَطَفَ التكذيبَ بآيات الله تعالى على الكفر مع أنَّه ضربٌ منه؛ لِمَا أنَّ القصد إلى بيان حالِ المكذِّبين وذِكرهم بمقابَلة المصدِّقين بها، ليقترنَ الوعيدُ بالوعد. وبضدِّها تتبيَّن الأشياءُ[(٥)].

❁ ❁ ❁

(١) في البحر المحيط ٤/٨.
(٢) مجمع البيان ٦/١٧٧، وفيه: بمعنى المسألة للجنة.
(٣) ٤/٨.
(٤) القراءات الشاذة ص٣٤.
(٥) هذا عجز بيت للمتنبي، وهو في ديوانه ١/١٤٩، وصدره:
ونَذِيمُهُمْ وبهم عَرفنا فضله

هذا ومِن باب الإشارةِ في بعض ما تقدَّم من الآيات: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ ذهب كثيرٌ من ساداتنا الصوفيَّة إلى أنَّ هذا أمرٌ منه عزَّ شأنُه أن يبلِّغ رسولُه ﷺ ما أنزله إليه ممَّا يتعلق بأحكام العبوديَّة، ولم يأمره جلَّ جلالُه بأن يعرِّفَ الناسَ أسرارَ ما بينه وبينه؛ فإنَّ ذرَّةً من أسراره سبحانه لا تتحمَّلها السماواتُ والأرض. وهذه الأسرارُ هي المشارُ إليها بقوله تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠] ولهذا قال سبحانه: ﴿مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ ولم يقل: ما خصصناكَ به، أو: ما تعرَّفنا به إليك.

وقال بعضهم ـ وهو المنصورُ ـ: إنَّ الموصول عامٌّ، ويندرج فيه الوحيُ والإلهامات والمنامات والمشاهدات وسائرُ المواهب، والرسولُ ﷺ مأمورٌ بتبليغ كلِّ ذلك، إلَّا أنَّ مراتب التبليغ مختلفةٌ حَسَب اختلاف الاستعدادات، فتبليغٌ بالعبارة، وتبليغٌ بالإشارة، وتبليغ بالهِمَّة، وتبليغ بالجَذْبة، إلى غير ذلك، فسبحان مَن ﴿أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا﴾ [الرعد: ١٧].

﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ بما أودع فيكَ من أسرار الألوهيَّة، فلا يَقدرون أن يُوصلوا إليك ما يَقطعك عن الله تعالى. وقريبٌ من ذلك ما قيل: يعصمكَ منهم أن يكونَ لك بهم اشتغالٌ. وقيل: يعصمك مِن أن ترى لنفسك فيهم شيئاً، بل ترى الكلَّ منه سبحانه وبه.

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ يُعتدُّ به ﴿حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ﴾ فتُعطوا الظاهرَ حقَّه، وتعملوا بالشَّريعة على الوجه الأكملِ، مع توحيد الأفعال ﴿وَٱلْإِنجِيلَ﴾ فتعطوا الباطنَ حقَّه، وتَعملوا بالطَّريقة على الوجه الأتمِّ، مع توحيد الصِّفات. ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم﴾ فتعطوا الحقيقةَ حقَّها، وتشاهدوا الكثرةَ في عين الوحدةِ والوحدةَ في عين الكثرةِ، ولا تحجُبُكم الكثرةُ عن الوحدة ولا الوحدةُ عن الكثرة ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾ لجهلهم به وقلَّةِ استعدادِهم لمعرفة أسرارِه.

وعن بعض السَّادةِ قدَّس اللهُ تعالى أسرارَهم: أنَّ القرآنَ المنزَّل على النبيِّ المرسَل ﷺ ذو صفتَين: صفة قهرٍ، وصفة لطفٍ. فمَن تجلَّى له القرآن بصفة اللُّطف، يَزيد نورُ بصيرته بلطائف حكمته، وحقائقِ أسرارِه، ودقائقِ بيانه، ويزيد

بذلك نورُ إيمانه وتوحيدِه، ويعرف بذلك ظاهرَ الخِطاب وباطنَه. ومن يتجلَّى له بصفة القهر، تزيد ظلمةُ طُغيانه، وينسدُّ عليه بابُ عِرفانه، بحيث لا يُدرك سرَّ الخطاب، فتكثُرُ عليه الشكوكُ والأوهام، وإلى ذلك الإشارةُ بقوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] وقولِه سبحانه: ﴿يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًاۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦] وشبَّه بعضُهم ذلك بنور الشمسِ؛ فإنه ينتفع به مَن ينتفع ويتضرَّر به الخُفَّاشُ ونحوُه.

ومن ذلك كتبُ كثيرٍ من الصوفيَّة قدَّس اللهُ تعالى أسرارَهم، فإنه قد هُدي بها أربابُ القلوب الصافيةِ، وضلَّ بها الكثيرُ، حتى تركوا الصَّلوات، واتَّبعوا الشهوات، وعطَّلوا الشرائع، واستحلُّوا المحرَّمات، وزعموا ـ والعياذُ بالله تعالى ـ أنَّ ذلك هو الذي يقتضيه القولُ بوحدة الوجودِ التي هي معتقدُ القوم نفعنا اللهُ تعالى بفتوحاتهم.

وقد نُقلَ لي عن بعض مَن أضلَّه اللهُ تعالى بالاشتغال بكُتب القومِ ممَّن لم يقف على حقيقة الحالِ أنَّه لا فرقَ بين أن يُدخِلَ الرجلُ أصبعَه في فمه وبينَ أن يُدخل ذَكَره في فَرْجٍ محرَّم؛ لأنَّ الكلَّ واحد، وكذا لا فرقَ بين أن يتزوَّجَ أجنبيةً وبين أن يتزوَّجَ أُمَّه أو بنتَه أو أختَه. وهذا كفرٌ صريح، عافانا اللهُ تعالى والمسلمين منه.

ومنشأ ذلك النظرُ في كتب القومِ مِن دون فهمٍ لمرادهم، وما درَى هذا المسكينُ أنَّ مراعاةَ المراتبِ أمرٌ واجبٌ عندهم، وأنَّ تركَ ذلك زندقةٌ، وأنَّهم قد صرَّحوا بأنَّ الشريعة مظهرٌ أعظم؛ لأنها مظهرُ اسمِ الله تعالى الظاهرِ، وأنه لا يمكنُ لأحدٍ أن يصلَ إلى الله تعالى بإهمالها؛ فقد جاء عن غيرِ واحدٍ من العارفين: الطرقُ إلى الله تعالى مسدودةٌ إلَّا على مَن اقتفَى أثرَ الرسول ﷺ، وإذا رأيتم الرجلَ يطير في الهواء وقد أَخلَّ بحكم واحد من الشَّريعة، فقولوا: إنَّه زِنديق. ولله دَرُّ مَن قال خطاباً للحضرة المحمديَّة[1]:

وأنـت بـابُ الله أيُّ امـرئٍ أتـاه مـن غـيـرك لا يـدخـلُ

(١) قائله الشيخ محمد البكري الصِّدِّيقي رحمه الله تعالى. انظر النور السافر ص٤١٤ ـ ٤١٩، وخلاصة الأثر ٢/ ٤١٠.

و﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ الإيمانَ الحقيقيَّ ﴿الْيَهُودَ﴾ وذلك لقوَّة المباينة؛ لأنهم محجوبون عن توحيد الصِّفات وتوحيدِ الذات، ولم يكن لهم إلَّا توحيدُ الأفعال. ﴿وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا۟﴾ كذلك، بل هم أشدُّ مباينة منهم للمؤمنين وأقوى؛ لأنَّهم محجوبون مطلقاً، وإنَّما قدَّم اليهودَ عليهم؛ لأنَّ البحث فيهم، وهذا خلافُ ما عليه أهلُ العبارة.

﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ الَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰ﴾ لأنهم برزوا من حجاب الصِّفات، ولم يبقَ لهم إلَّا حجابُ الذات. وإلى هذا الإشارةُ بقوله سبحانه وتعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ حيث مُدحوا بالعلم والعمل وعدمِ الاستكبار، وذلك يقتضي أنَّهم وصلوا إلى توحيد الأفعالِ والصفات، وأنَّهم ما رأَوا نفوسهم موصوفةً بصفة العلم والعمل، ولا نسبوا عملَهم وعِلمهم إليها، بل إلى الله تعالى، وإلَّا لاستكبروا وأظهروا العُجْب.

﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ﴾ من أنواع التوحيدِ التي مِن جملتها توحيدُ الذات ﴿تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟﴾ بالدَّليل وبواسطة الرِّياضة ﴿مِنَ الْحَقِّ﴾ الذي أُنزل إلى الرسول ﷺ ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا﴾ بذلك ﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّٰهِدِينَ﴾ المُعاينين لذلك.

﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ جمعاً ﴿وَمَا جَآءَنَا مِنَ الْحَقِّ﴾ تفصيلاً ﴿وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّٰلِحِينَ﴾ الذين استقاموا بالبقاء بعد الفناء.

﴿فَأَثَٰبَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا۟ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَٰرُ﴾ من التجلِّيات الثلاثةِ[1] مع علومها ﴿وَذَٰلِكَ جَزَآءُ الْمُحْسِنِينَ﴾ المشاهدين للوحدة في عين الكثرةِ بالاستقامة في الله عزَّ وجلَّ.

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ أي: حُجبوا عن الذات ﴿وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ الدالَّةِ على التوحيد ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ الْجَحِيمِ﴾ لحِرمانهم الكلِّيِّ واحتجابِهم بنفوسهم وصفاتِها. واللهُ تعالى الموفِّق.

❁ ❁ ❁

(١) في الأصل و(م): الثلاث.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ أي: لذائذَ ذلك وما تميل إليه القلوبُ منه، كأنه لَمَّا تضمَّن ما سلف مِن مدح النَّصارى على الرهبانيةِ ترغيبَ المؤمنين في كسر النفس ورفضِ الشهوات، عقَّب سبحانه ذلك بالنهي عن الإفراط في هذا الباب، أي: لا تمنعوها أنفُسَكم كمنع التَّحريم. وقيل: لا تلتزموا تحريمَها بنحو يمينٍ. وقيل: لا تقولوا: حرَّمناها على أنفسنا مبالغةً منكم في العزم على تركها تزهُّداً منكم.

وكونُ المعنى: لا تحرِّموها على غيركم بالفتوى والحكم. مِمَّا لا يُلتفت إليه، فقد رُوي أنَّ رسول الله ﷺ جلس يوماً فذكَّر الناسَ ووصف القيامة، فرقَّ الناسُ وبكَوا، واجتمع عشَرةٌ من الصحابة ﭫ في بيت عثمانَ بن مظعون الجُمَحِيِّ، وهم: عليٌّ كرَّم الله وجهه، وأبو بكر ﭬ، وعبدُ الله بن مسعود، وأبو ذرٍّ الغِفاري، وسالمٌ مولى أبي حُذَيفة، وعبدُ الله بن عَمرٍو[1]، والمِقداد بن الأَسود، وسلمانُ الفارسيُّ، ومَعقِل بن مُقَرِّن، وصاحبُ البيت، واتفقوا على أن يصوموا النهارَ ويقوموا الليلَ، ولا يناموا على الفُرش، ولا يأكلوا اللحمَ ولا الوَدَك، ولا يَقرَبوا النساءَ والطِّيبَ، ويلبَسوا المُسُوحَ[2]، ويرفضوا الدنيا، ويَسيحوا في الأرض، وهمَّ بعضُهم أن يَجُبَّ مَذاكيرَه. فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فأتى دارَ عثمانَ فلم يصادفه، فقال لامرأته أمِّ حكيم: «أحقٌّ ما بلغني عن زوجك وأصحابِه»؟ فكرهت أن تُنكرَ إذ سألها رسولُ الله ﷺ، وكرهت أن تُبديَ على زوجها، فقالت: يا رسولَ الله، إنْ كان أخبرك عثمانُ فقد صدقكَ. وانصرف رسولُ الله ﷺ، فلمَّا دخل عثمانُ فأخبرته بذلك، أتى رسولَ الله ﷺ هو وأصحابُه، فقال عليه الصلاة والسلام لهم: «أُنبئت أنَّكم اتفقتم على كذا وكذا» قالوا: نعم يا رسولَ الله، وما أردنا إلَّا الخيرَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي لم أؤمر بذلك» ثم قال عليه الصلاة والسلام: «إنَّ لأنفسكم عليكم حقًّا، فصوموا وأَفطِروا، وقوموا وناموا، فإني أقوم وأنام، وأصوم وأُفطر، وآكل اللحم والدَّسم، وآتي النساءَ، فمن رَغِب عن سُنَّتي فليس مني» ثم جمع الناسَ وخطبهم، فقال: «ما بالُ أقوام حرَّموا النِّساءَ، والطعام، والطِّيب، والنومَ، وشهواتِ الدنيا، أَمَا إنِّي لست آمرُكم أن تكونوا قِسِّيسين

---

(١) في الأصل و(م): عمر، والمثبت موافق لما في أسباب النزول وغيره.

(٢) جمع مِسْح: وهو كساء من شعر. المعجم الوسيط (مسح).

ورهباناً، فإنه ليس في ديني تركُ اللحم والنساءِ، ولا اتخاذُ الصوامع، وإنَّ سِياحة أُمتي الصوم، ورهبانيتهم الجهادُ، اعبُدوا اللهَ تعالى ولا تُشركوا به شيئاً، وحُجُّوا واعتمِروا، وأقيموا الصلاةَ، وآتوا الزكاة، وصوموا رمضانَ، واستقيموا يُستقَم لكم، فإنَّما هلك مَن كان قبلَكم بالتشديد، شدّدوا على أنفسهم، فشدَّد اللهُ تعالى عليهم، فأولئك بقاياهم في الدِّيار والصوامع» فأنزل الله تعالى هذه الآية[1].

ورُوي عن أبي عبد الله[2] ﷺ: أن الآية نزلت في عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه، وبلالٍ، وعثمانَ بن مظعون، فأمَّا عليٌّ كرَّم الله تعالى وجهَه، فإنَّه حلف ألَّا ينامَ بالليلِ أبداً إلا ما شاءَ الله تعالى، وأما بلالٌ، فحلف ألَّا يُفطِرَ بالنهار أبداً، وأمَّا عثمانُ، فإنَّه حلف ألَّا يَنكِحَ أبداً.

وروي أيضاً غيرُ ذلك. ولم نقف على روايةٍ فيها ما يدلُّ على أنَّ هذا التحريمَ كان على الغير بالفتوى والحكم، كما ذهب إليه هذا القائلُ، ومع هذا يُبعده ما يأتي بعدُ مِن الأمر بالأكل. ولا ينافي هذا النهيَ أنَّ اللهَ تعالى مدح النَّصارى بالرَّهبانية، فرُبَّ ممدوحٍ بالنِّسبة إلى قوم مذموم بالنسبة إلى آخَرين.

وقولُه تعالى: ﴿وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ﴾ تأكيدٌ للنَّهي السابق. أي: لا تتعدَّوا حدودَ ما أحلَّ سبحانَه لكم إلى ما حرَّم جلَّ شأنُه عليكم، أو نهيٌ عن تحليل الحرامِ بعد النَّهي عن تحريم الحلالِ، فيكونُ تأسيساً. ويَحتمل أن يكونَ نهياً عن الإسراف في الحلال.

وعن ابن عباس ﷺ، ومجاهدٍ وقتادة: أنَّ المراد: لا تَجبُّوا أنفسَكم. ولا يخفَى أنَّ الجَبَّ فردٌ من أفراد الاعتداءِ وتجاوزِ الحدود، والحملُ على الأعمِّ أعمُّ فائدة.

وقولُه سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ۝٨٧﴾ في موضع التَّعليل لما قبلَه. وقد تقدَّمت الإشارةُ إلى أنَّ نفيَ محبَّة اللهِ سبحانه لشيءٍ مستلزِمٌ لبغضه له؛ لعدم الواسطةِ في حقِّه تعالى.

﴿وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلٗا طَيِّبٗاۚ﴾ أي: كلوا ما حلَّ لكم وطابَ مِمَّا رزقكم الله

(١) أخرجه الطبري في تفسيره ٨/٦٠٩ ـ ٦١١ عن السدي بنحوه، وأورده الواحدي في أسباب النزول ص١٩٨ ـ ١٩٩ قال: وقال المفسرون. . . . ثم ذكره.

(٢) مجمع البيان ٦/١٧٩، وأبو عبد الله هو الحسين ﷺ.

تعالى، فـ «حلالاً» مفعولٌ به لـ «كلوا»، و«مما رزقكم» إما حالٌ منه وقد كان في الأصل صفةً له، إلَّا أنَّ صفة النَّكِرة إذا قدِّمت صارت حالاً، أو متعلِّق بـ «كلوا» و«مِن» ابتدائيَّة. ويَحتمل أن يكونَ في موضع المفعول لـ «كلوا» على معنى أنَّه صفةُ مفعولٍ له قائمةٌ مَقامَه، أي: شيئاً ممَّا رزقكم، أو بجَعْلِه نفسِه مفعولاً بتأويل: بعض، إلَّا أنَّ في هذا تكلُّفاً.

و«حلالاً» حالٌ من الموصول، أو مِن عائده المحذوفِ، أو صفةٌ لمصدرٍ محذوف، أي: أكلاً حلالاً.

وعلى الوجوه كلِّها الآيةُ دليلٌ لنا في شمول الرِّزق للحلال والحرامِ؛ إذ لو لم يقع الرزقُ على الحرام، لم يكن لِذِكر الحلال فائدةٌ سِوَى التأكيد، وهو خلافُ الظاهر في مِثل ذلك.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنتُم بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾﴾ استدعاءٌ إلى التَّقوى وامتثالِ الوصيَّة بوجهٍ حسن.

والآية ظاهرةٌ في أنَّ أكل اللذائذ لا يُنافي التقوى، وقد أكل ﷺ ثريدَ اللَّحم ومَدَحه[1]، وكان يُحبُّ الحَلوَى[2].

وقد فصَّلَت الأخبار ما كان يأكله عليه الصلاة والسلام، وأواني الكتب ملأى من ذلك.

وروي أنَّ الحسن كان يأكل الفالوذج، فدخل عليه فرقدٌ السَّبخيُّ[3]، فقال: يا فرقدُ، ما تقول في هذا؟ فقال: لا آكلُه ولا أحبُّ أكلَه. فأقبل الحسنُ على غيره

---

(١) أما أكله ﷺ الثريد، فقد أخرجه البخاري (٥٤٢٠) ومسلم (٢٠٤١) من حديث أنس ﷺ، وهو عند أحمد (١٢٠٥٢).
وأما مدحه له، فقد أخرج البخاري (٥٤١٩) ومسلم (٢٤٤٦) عن أنس ﷺ، عن رسول الله ﷺ: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام». وهو عند أحمد (١٢٥٩٧).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٦٨) و(٥٤٣١) مطولاً ومختصراً، ومسلم (١٤٧٤): (٢١) مطولاً من حديث عائشة ﷺ. وهو عند أحمد (٢٤٣١٦).

(٣) هو أبو يعقوب فرقد بن يعقوب السبخي، من زهاد البصرة، صحب الحسن البصري وسمع نفراً من التابعين، أصله من أرمينية وانتقل إلى البصرة، فكان يأوي إلى السبخة. ومات قبل سنة (١٣١ هـ). معجم البلدان (سبخ).

كالمتعجِّب وقال: لُعاب النَّحل بلعاب البُرِّ مع سمن البقرِ، هل يَعيبه مسلمٌ؟!

وذكر الطبرسيُّ[(١)] أنَّ فيها دلالةً على النهي عن الترهُّب وتركِ النِّكاح. وقد جاء في غيرِ ما خبرٍ أنَّه ﷺ قال: «إنَّ الله تعالى لم يبعثني بالرهبانيَّة»[(٢)].

وقال عليه الصلاة والسلام في خبرٍ طويل: «شِرارُكم عزَّابكم، وأَراذلُ موتاكم عزَّابكم»[(٣)].

وعن أنسٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يأمرُنا بالباءَةِ وينهانا عن التبتُّل نهياً شديداً[(٤)].

وعن أبي نَجيح قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن كان موسِراً لأن يَنكحَ فلم يَنكحْ، فليس مني»[(٥)] إلى غير ذلك مما لا يُحصى كثرةً.

﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ اللَّغو في اليمين: الساقطُ الذي لا يتعلَّق به حكمٌ. وهو عندنا أن يَحلِفَ على أمرٍ مضَى يظنُّه كذلك، فإنْ عَلِمه على خلافه فاليمينُ غَموس. ورُوي ذلك عن مجاهد.

وعند الشافعيِّ رحمه الله تعالى: ما يسبق إليه اللسانُ مِن غير نيَّة اليمين. وهو المرويُّ عن أبي جعفرٍ وأبي عبدِ الله وعائشةَ ﵂. والأدلَّة على المذهبين مبسوطةٌ في الفروع والأصول. وقد تقدَّم شطرٌ من الكلام على ذلك.

و«في أيمانكم» إمَّا متعلِّق باللغو، فإنَّه يُقال: لغا في يمينه لَغواً، وإمَّا بمحذوفٍ وقع حالاً منه، أي: كائناً أو واقعاً في أيمانكم. وجوِّز أن يكونَ متعلِّقاً بـ «يؤاخذكم»، وقيل عليه: إنَّه لا يَظهر ربطُه بالمؤاخذة إلَّا أن يُجعلَ «في» لِلعِلَّة، كما في: «إنَّ امرأةً دخلت النارَ في هِرَّة»[(٦)].

---

(١) في مجمع البيان ٦/ ١٨٠.

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/ ٣٩٥ ضمن قصة عن أبي قلابة مرسلاً.

(٣) أخرجه أحمد (٢١٤٥٠) عن رجل، عن أبي ذر ﵁. وله طرق قال عنها ابن حجر في الإصابة ٧/ ٣٥: لا تخلو من ضعف واضطراب.

(٤) أخرجه أحمد (١٢٦١٣)، وابن حبان (٤٠٢٨).

(٥) أخرجه عبد الرزاق (١٠٣٧٦) والبيهقي ٧/ ٧٨. وهو مرسل.

(٦) قطعة من حديث أخرجه البخاري (٣٣١٨) ومسلم (٢٢٤٢) (٢٢٤٣) عن أبي هريرة وابن عمر ﵃. وهو عند أحمد (٧٥٤٧) من حديث أبي هريرة ﵁.

﴿وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ أي: بتعقيدكم الأيمانَ وتوثيقِها بالقصد والنية، فـ «ما» مصدريَّة. وقيل: إنَّها موصولةٌ، والعائد محذوفٌ، أي: بما عقَّدتم الأيمانَ عليه. ورُجِّح الأولُ بأنَّ الكلام في مقابلة اللَّغو، وبأنه خالٍ عن مُؤْنة التقدير.

وقال بعضهم: إنَّ ذلك التقديرَ في غير محلِّه؛ لأنَّ شرط حذفِ العائدِ المجرورِ أن يكونَ مجروراً بِمثل ما جُرَّ به الموصولُ، لفظاً ومعنًى ومتعلَّقاً، وما هنا ليس كذلك، فليُتدبَّر.

والمعنى: ولكن يؤاخذكم بنكثِ ما عقَّدتم، أو: لكن يؤاخذكم بما عقَّدتموها إذا حنثتم، وحُذف ذلك لِلعِلم به. والمراد بالمؤاخذة المؤاخذةُ في الدنيا، وهي الإِثم والكفَّارة، فلا إشكالَ في تقدير الظَّرف.

وتعقيدُ الأيمان شاملٌ للغَموس عند الشَّافعية، وفيه كفَّارةٌ عندهم، وأمَّا عندنا، فلا كفَّارةَ ولا حِنث.

وقرأ حمزةُ، والكِسائيُّ، وابنُ عيَّاش عن عاصم: «عَقَدتم» بالتخفيف، وابنُ عامر برواية ابنِ ذَكوان: «عاقدتم»[(١)] والمفاعلةُ فيها لأصل الفعل، وكذا قراءةُ التشديد؛ لأنَّ القراءاتِ يفسِّر بعضُها بعضاً. وقيل: إنَّ ذلك فيها للمبالغة، باعتبارِ أنَّ العقد باللِّسان والقلبِ، لا أنَّ ذلك للتكرار اللسانيِّ كما توهم.

والآية كما أخرج ابنُ جريرٍ[(٢)] عن ابنِ عبَّاس رضي الله عنهما نزلت حين نُهي القومُ عمَّا صنعوا، فقالوا: يا رسول الله، كيف نصنع بأيماننا التي حلفنا عليها؟

ورُوي عن ابن زيد: أنَّها نزلت في عبد الله بنِ رواحةَ، كان عنده ضيفٌ، فأخَّرت زوجتُه عَشاءه، فحلف لا يأكلُ من الطعام، وحلفت المرأةُ لا تأكلُ إنْ لم يأكل، وحلف الضيفُ لا يأكل إنْ لم يأكلا، فأكل عبدُ الله بن رواحةَ وأكلا معه، فأخبرَ النبيَّ ﷺ بذلك، فقال عليه الصلاة والسلام له: «أحسنتَ» ونَزَلت[(٣)].

﴿فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ﴾ الضمير عائدٌ إمَّا على الحِنث المفهومِ من السِّياق، أو على العَقد

---

(١) التيسير ص١٠٠، والنشر ٢/ ٢٥٥.

(٢) في تفسيره ٨/ ٦١٦.

(٣) نقله المصنف عن مجمع البيان ٦/ ١٨٣، وأخرجه الطبري ٨/ ٦١٣ عن ابن زيد، عن أبيه زيد بن أسلم.

الذي في ضمن الفعلِ بتقدير مضافٍ، أي: فكفَّارةُ نَكثِه، أو على «ما» الموصولةِ بذلك التقديرِ. وأمَّا عَودُه على الأيمان لأنه مفرَدٌ كالأنعام عند سيبويه أو مؤوَّلٌ بمفرَد، فكما ترى.

والمراد بالكفَّارة المعنى المصدريُّ، وهي الفِعلة التي مِن شأنها أن تكفِّرَ الخطيئةَ وتَستُرَها، والمراد بالسَّتر المَحوُ؛ لأن الممحوَّ لا يُرى كالمستور، وبهذا وجِّه تأنيثها، وذكر عصامُ الدِّين: أنَّ فَعّالاً يستوي فيه المذكَّرُ والمؤنَّث، إلَّا أنَّ ما يستوي فيه ذلك كفَعيل، إذا حُذف موصوفُه يؤنَّث للمؤنَّث، كـ: مررتُ بقَتيلة بني فلان، ولا يقال: بقتيل؛ للالتباس، وذكر أنَّ التاءَ يحتمل أن تكونَ للنَّقل، وأن تكونَ للمبالغة. انتهى. ويدلُّ على أنَّها بالمعنى المصدريِّ الإخبارُ عنها بقوله تعالى: ﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾.

واستدلَّ الشافعيةُ بظاهر الآيةِ على جواز التَّكفير بالمال قبل الحِنث، سواءٌ كان الحنث معصيةً أم لا. وتقييدُ ذلك ـ كما فعل الرافعيُّ ـ بما إذا لم يكن معصيةً غيرُ معوَّلٍ عليه عندهم. ووجه الاستدلالِ بذلك على ما ذكر: أنَّه سبحانه جعل الكفارةَ عَقِبَ اليمين من غير ذِكرِ الحنث، وقال عزَّ شأنه: (ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ) وقيَّدوا ذلك بالمال؛ ليَخرُجَ التكفيرُ بالصَّوم، فإنه لا يكونُ إلَّا بعد الحِنثِ عندهم؛ لأنَّه عند العجز عن غيره، والعجزُ لا يتحقَّق بدون حِنث. وقد قاسُوا ذلك أيضاً على تقديم الزَّكاة على الحَول. واستدلُّوا أيضاً بما أخرجه مسلمٌ(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حلف على يمينٍ ورأى غيرَها خيراً منها، فليكفِّر عن يمينه وليأتِ الذي هو خيرٌ».

ونحن نقول: إنَّ الآية تضمَّنت إيجابَ الكفَّارة عند الحِنث، وهي غيرُ واجبةٍ قبله، فثبت أنَّ المراد: بما عقَّدتم الأيمان وحنثتم فيها، وقد اتَّفقوا على أنَّ معنى قولِه سبحانه: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]: فأَفطرَ، فعِدَّةٌ من أيام أُخر، فكذا هذا. والحديثُ الذي استدلُّوا به لا يصلُحُ للاستدلال؛ لأنَّه بعدَ تسليم دَلالة الفاءِ الجزائيةِ على التعقيب من غيرِ تراخٍ يقال: إنَّ الواقع في حيِّزها مجموعُ التكفيرِ والإيتاء، ولا دلالةَ على الترتيب بينهما،

(١) برقم (١٦٥٠): (١٤). وقد سلف ٣/ ٢٧٨.

أَلَا ترى أنَّ قوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُوا۟ ٱلْبَيْعَ﴾ [الجمعة: ٩] لا يقتضي تقديمَ السَّعي على ترك البيعِ بالاتفاق. وأيضاً جاء في روايةٍ: «فليأتِ الذي هو خيرٌ، ثم ليكفِّرْ عن يمينه»(١).

ونقل بعضُهم عن الشافعية أنَّهم يَجمعون بين الرِّوايتين: بأنَّ إحداهما لبيان الجوازِ، والأُخرى لبيان الوجوب.

وقال عصامُ الدين: إنَّ تقديم الكفارةِ تارةً وتأخيرَها أُخرى، يدلُّ على أنَّ التقديم والتأخيرَ سِيَّان. اهـ.

وأنت تعلمُ أنَّ الشافعيةَ كالحنفية في أنَّهم يقدِّرون في الآية ما أَشرنا إليه قبلُ في تفسيرها، إلَّا أنَّ ذلك عندهم قيدٌ للوجوبِ، وإلَّا فالاستدلالُ بالآية في غاية الخفاءِ كما لا يخفى. فتدبَّر.

و(إِطْعَامُ) مصدرٌ مضافٌ لمفعوله، وهو مقدَّر بحرفٍ وفعلٍ مَبنيٍّ للفاعل، وفاعلُ المصدر يُحذف كثيراً. ولا ضرورةَ تدعو إلى تقدير الفعلِ مبنيًّا للمفعول؛ لأنَّه مع كونه خلافَ الأصل، في تقديره خلافٌ ذكره السَّمين(٢). فالتقديرُ هنا: فكفَّارتُه أن يُطعمَ الحانثُ أو الحالفُ عشَرةَ مساكين.

﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ أي: مِن أَقصدِه في النوع أو المِقدار، وهو عند الشَّافعية: مُدٌّ لكلِّ مسكين، وعندنا: نصفُ صاعٍ من بُرٍّ أو صاعٌ من شعير.

وأخرج ابنُ حُمَيد وغيرُه عن ابن عمر: أنَّ الأوسط: الخبزُ والتمر، والخبز والزيت، والخبز والسَّمن، والأفضلَ: نحوُ الخبزِ واللحم. وعن ابن سِيرين قال: كانوا يقولون: الأفضلُ: الخبز واللحم، والأوسط: الخبز والسمن، والأخسُّ: الخبز والتمر(٣).

---

(١) أخرجها الطيالسي (١٣٥١) من حديث عبد الرحمن بن سمرة ﷺ. وهذه الرواية عند مسلم (١٦٥٠): (١٣) من حديث أبي هريرة ﷺ، إلا أن فيها: «وليكفر» بالواو. وحديث عبد الرحمن بن سمرة أخرجه البخاري بالواو أيضاً بدل «ثم»، ولكن بتقديم الكفارة مرة وتأخيرها أخرى، ينظر الروايات (٦٦٢٢) و(٧١٤٦) و(٧١٤٧).

(٢) الدر المنثور ٢/ ٣١٣، وأخرجهما أيضاً الطبري ٨/ ٦٢٤-٦٢٦.

(٣) في الدر المصون ٤/ ٤٠٦.

ومحلُّ الجارِّ والمجرور النصبُ؛ لأنه صفةُ مفعولٍ ثانٍ للإطعام، لأنه ينصبُ مفعولَين، وأوَّلُهما هنا ما أُضيف إليه، والتقدير: طعاماً أو قُوتاً كائناً من أَوسط.

وقيل: إنه صفةُ مصدرٍ محذوفٍ، أي: إطعاماً كائناً من ذلك.

وجوَّز أن يكونَ محلُّه الرفعَ على أنَّه خبرُ[1] مبتدأ محذوفٍ، أي: طعامُهم مِن أوسط، أو على أنَّه صفةٌ لـ «إطعام»، أو على أنه بدلٌ من «إطعام».

واعترض هذا بأنَّ أَقسام البدل لا تتصوَّر هنا.

وأجيب بأنه بدلُ اشتمالٍ بتقدير موصوف، وذلك على مذهبِ ابن الحاجب وصاحبِ «اللُّباب» ومتابِعيهما ظاهرٌ، لأنهم يكتفون بملابسةٍ بين البدلِ والمبدَل منه بغير الجزئيَّة والكلِّيَّة. وأمَّا على مذهب الجمهورِ؛ فلأنَّهم يشترطون اشتمالَ التابعِ على المتبوعِ، لا كاشتمال الظَّرف على المظروف، بل من حيث كونُه دالًّا عليه إجمالاً، ومتقاضياً له بوجهٍ ما، بحيث تبقى النفسُ عند ذِكر الأوَّل متشوِّقةً إلى ذِكر الثاني، فيُجاء بالثاني ملخِّصاً لما أَجمله الأوَّلُ ومبيِّناً له، ويَعدُّون من هذا القبيلِ قولَهم: نظرت إلى القمر فَلَكِه، كما صرَّح به ركنُ الدِّين في شرح «اللُّباب». ولا يخفَى أنَّ إطعام عشَرة مساكينَ دالٌّ على الطعام إجمالاً ومتقاضٍ له بوجه.

واختار بعضُ المحقِّقين أنَّه بدلُ كلٍّ من كلٍّ، بتقدير: إطعامٌ من أَوسط، نحو: أَعجبني قِرى الأضيافِ قِرَاهم مِن أحسن ما وُجد.

و«ما» إمَّا مصدريَّة، وإما موصولةٌ اسمية، والعائد محذوفٌ، أي: من أَوسط الذي تُطعمونه.

وجوَّز أبو البقاء[2] تقديرَه مجروراً بـ «مِن»، أي: تُطعمون منه. ونظر فيه السمين[3] بأنَّ مِن شرط العائدِ المحذوفِ المجرورِ بالحرف أن يكونَ مجروراً بمثلِ ما جُرَّ به الموصولُ، لفظاً ومعنًى ومتعلَّقاً، والحرفانِ هنا وإن اتفقا من وجهٍ، إلَّا أنَّ المتعلَّق مختلفٌ، لأنَّ «مِن» الثانيةَ متعلِّقةٌ بـ «تطعمون» والأُولى ليست متعلِّقةً بذلك. ثم قال: فإنْ قلتَ: الموصولُ غير مجرورٍ بـ «مِن»، وإنما هو مجرورٌ بالإضافة، فالجواب: أنَّ

---

(١) بعدها في الأصل: بعد خبر أو خبر.

(٢) في الإملاء ٢/٤٥٧.

(٣) في الدر المصون ٤/٤٠٧.

المضافَ إلى الموصول كالموصول في ذلك. اهـ. وقد قدَّمنا آنفاً نحوَ هذا النظرِ.

وأجاب بعضُهم عن ذلك بأنَّ الحذف تدريجيٌّ. ولا يخفَى أنَّ فيه تطويلاً للمسافة.

والأهلون: جمعُ: أهلٍ، على خِلاف القياس، كأرض وأَرْضون، إذ شَرط هذا الجمعِ أن يكونَ عَلَماً أو صفةً، و«أهل» اسمٌ جامد. قيل: والذي سوَّغه أنه استُعمل كثيراً بمعنى مستحِقّ، فأَشبهَ الصِّفة.

ورُوي عن جعفرٍ الصادقِ رضي الله عنه أنَّه قرأ: «أهالِيْكم» بسكون الياء[(١)]، على لغة مَن يسكِّنها في الحالات الثَّلاث، كالألف. وهو أيضاً جمعُ أهلٍ على خلاف القياس، كليالٍ جمعُ ليلةٍ.

وقال ابن جِنِّي[(٢)]: واحدُهما: لَيلاةٌ وأَهلاة. وهو محتمِلٌ ـ كما قيل ـ لأَنْ يكونَ مرادُه أنَّ لهما مفرداً مقدَّراً هو ما ذكر، ولأن يكونَ مرادُه أنَّ لهما مفرداً محقَّقاً مسموعاً من العرب هو ذاك.

وقيل: إنَّ أهالي جمعُ: أهلون. وليس بشيء.

﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾ عطفٌ ـ كما قال أبو البقاء[(٣)] ـ على «إطعام». واستظهَره غيرُ واحد.

واختار الزَّمخشريُّ[(٤)] أنَّه عطفٌ على محلِّ «من أَوسط»، ووجهه فيما نُسب إليه بأنَّ «من أوسط» بدلٌ من الإطعام، والبدلُ هو المقصودُ؛ ولذلك كان المبدَلُ منه في حكم المنحَّى، فكأنه قيل: فكفَّارته مِن أوسطِ ما تطعمون.

ووجَّه صاحب «التقريب» عُدولَه عن الظاهر بأنَّ الكسوةَ اسمٌ لنحو الثوبِ لا مصدراً[(٥)]؛ فقد قال الراغب[(٦)]: الكِساء والكسوة: اللِّباس. فلا يَليق عطفُه على المصدر السابق، مع أنَّ كليهما فيما يتعلَّق بالمساكين، وبأنَّه يؤدِّي إلى ترك ذِكر

(١) المحتسب ١/٢١٧.
(٢) في المحتسب ١/٢١٨.
(٣) في الإملاء ٢/٤٥٨.
(٤) في الكشاف ١/٦٤٠ ـ ٦٤١.
(٥) كذا في الأصل و(م)، ولعل الصواب: مصدرٌ.
(٦) في مفرداته (كسو).

كيفيَّةِ الكسوة، وهو كونُها أوسط.

ثم قال: ويُمكن أن يجابَ عن الأوَّل: بأنَّ الكسوة إمَّا مصدرٌ، كما يُشعر به كلامُ الزجَّاج[1]، أو يُضمَر مصدرٌ كالإلباس. وعن الثاني: بأنْ يقدَّرَ: أو كسوتُهم من أوسط ما تَكسون، وحذف ذلك لقرينة ذِكْرِه في المعطوف عليه، أو بأنْ تتركَ على إطلاقها، إمَّا بإرادة إطلاقها، أو بإحالة بيانِها على الغير.

وأيضاً العطفُ على محلِّ «من أوسط» لا يُفيد هذا المقصودَ، وهو تقديرُ الأوسط في الكسوة، فالإلزامُ مشتركٌ، ويؤدِّي إلى صحَّة إقامته مُقامَ المعطوفِ عليه، وهو غيرُ سديد. اهـ.

واعتَرض بعضُ المحقِّقين على ما نُسب إلى الزمخشريِّ أيضاً: بأنَّ العطفَ على البدل يستدعي كونَ المعطوفِ بدلاً أيضاً، وإبدالُ الكسوة من «إطعام» لا يكون إلَّا غلطاً؛ لعدم المناسبةِ بينهما أصلاً، وبدلُ الغلط لا يقعُ في الفصيح، فضلاً عن أَفصحِ الأفصح. ومنعُ عدمِ الوقوع ممَّا لا يُلتفت إليه.

وجَعَلَ غيرُ واحد هذا العطفَ من باب:

علفتُها تبناً وماءً بارداً[2]

كأنه قيل: إطعامٌ هو أوسطُ ما تطعمون أو إلباسٌ هو كسوتُهم، على معنى: إطعامٌ هو إطعامُ الأوسط وإلباسٌ هو إلباس الكسوة. وفيه إبهامٌ وتفسير في الموضعين.

واعتُرض بأنَّ العطفَ على هذا يكون على المبدَل منه لا البدلِ.

وأجيب بأنَّ المراد أنَّه بالنظر إلى ظاهر اللفظِ عطفٌ على البدل. وهو كما ترى.

واعترضَ الشِّهاب[3] على دعوَى أنَّ الداعيَ للزمخشريِّ عن العدول إلى الظاهر إلى اختيار العطفِ على محلِّ «من أوسط» تحصيلُ التناسُب بين نوعَي الكفَّارة المتعلِّقةِ بالمساكين: بأنه كيف يتأتَّى ذلك وقد جعل العطف على «مِن أوسط» على تقدير بدليَّته، وهو على ذلك التقديرِ صفةُ إطعامٍ مقدَّر. انتهى.

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٢٠٢.

(٢) الرجز سلف ٥/ ٢٩١.

(٣) في حاشيته ٣/ ٢٧٨.

وقد علمتَ أنَّ هذا رأيٌ لبعضهم، وبالجملة فيما ذهب إليه الزمخشريُّ دغدغةٌ، حتى قال العَلَم العراقي(١): إنه غلطٌ، والصوابُ العطفُ على «إطعام».

وقال الحلبي(٢): ما ذكره الزمخشريُّ إنَّما يتمشَّى على وجه، وهو أن يكونَ «مِن أوسط» خبراً لمبتدأ محذوفٍ يدلُّ عليه ما قبلَه، تقديره: طعامُهم مِن أوسط. فالكلام تامٌّ على هذا عند قولهِ سبحانه: ﴿عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾ ثم ابتدأ إخباراً آخرَ بأنَّ الطعام يكون أوسطَ كذا. وأمَّا إذا قلنا: إنَّ «مِن أوسط» هو المفعولُ الثاني، فيستحيل عطفُ «كِسوتُهم» عليه؛ لتخالُفِهما إعراباً. انتهى.

ثم المرادُ بالكِسوة ما يستُر عامَّةَ البدنِ، على ما روي عن الإمام الأعظم رضي الله عنه وأبي يوسف، فلا يُجزئُ عندهما السَّراويل؛ لأنَّ لابسَه يسمَّى عُرياناً في العُرف، لكنْ ما لا يُجزئه عن الكسوة يُجزئه عن الإطعام باعتبار القيمة. وفي اشتراط النيَّةِ حينئذٍ روايتان، وظاهر الروايةِ الإجزاءُ، نوى أو لم ينوِ.

وروي أيضاً أنَّه إن أَعطى السراويلَ المرأةَ لا يجوز، وإن أعطى الرجلَ يجوز؛ لأنَّ المعتبَر ردُّ العُري بقَدْر ما تجوزُ به الصلاة، وذلك ما به يحصلُ سَترُ العورة، والزائد تفضُّلٌ للتجمُّل أو نحوِه، فلا يجب في الكسوة، كالإدام في الطعام.

والمرويُّ عن محمد أنَّ ما تجوز فيه الصلاةُ يُجزئ مطلقاً.

والصحيح المعوَّل عليه عندنا هو الأوَّلُ. ويُشترط أن يكونَ ذلك ممَّا يصلُح للأوساط، ويُنتفع به فوقَ ثلاثةِ أشهر.

وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما: كانت العَباءة تُجزئ يومَئذ. وعن ابن عمرَ رضي الله عنهما: أنَّه يُجزئ قميصٌ أو رِداء أو كِساء. وعن الحسن: أنَّها ثوبان أبيضان.

وروَى الإماميةُ عن الصَّادق رضي الله عنه: أنَّها ثوبان لكلِّ مسكين، ويجزئُ ثوبٌ واحد عند الضَّرورة.

---

(١) هو عبد الكريم بن علي بن عمر الأنصاري، علم الدين ابن بنت العراقي. اعتنى بالعلوم الشرعية فمهر في الفقه والأصول والعربية. له: مختصر في تفسير القرآن، والإنصاف من الانتصاف بين الزمخشري وابن المنير. الدرر الكامنة ٣/ ٢٠٠، والأعلام ٤/ ٥٣.

(٢) في الدر المصون ٤/ ٤٠٩.

واشترطَ أصحابُنا في المسكين أن يكونَ مراهقاً فما فوقَه، فلا يُجزئ غيرُ المراهق، على ما ذكره الحصكفيُّ(١) نقلاً عن «البدائع»(٢) في كفَّارة الظِّهار.

وسيأتي إن شاءَ اللهُ تعالى في آية كفَّارة الظِّهار أنَّ المرادَ من الإطعام التمكينُ من الطُّعم، وتحقيقُ الكلامِ في ذلك على أتمِّ وجه.

وقُرِئ: «أو كُسوتهم» بضمِّ الكاف، وهو لغةٌ، كقُدوة في قِدوة، وأُسوة في إِسوة(٣).

وقرأ سعيد بن المسيَّب واليمانيُّ: «أو كإسوتهم» بكاف الجرِّ الداخلةِ على إسوة(٤). وهي كما قال الراغبُ(٥): الحالُ التي يكون الإنسانُ عليها في اتِّباع غيرِه، إنْ حسناً وإن قبيحاً. والهمزة ـ كما قال غيرُ واحد ـ بدلٌ من واو؛ لأنه من المواساة. والجارُّ والمجرور خبرُ مبتدأ محذوف، والتقدير: أو طعامُهم كإسوة أهليكم. وقال السَّعد: الكافُ زائدة، أي: أو طعامُهم إسوةُ أهليكم. وقيل: الأولى أن يكونَ التقديرُ: طعامٌ كإسوتهم، على الوصف، فهو عطفٌ أيضاً على «مِن أوسط».

وعلى هذه القراءةِ يكون التخييرُ بين الإطعام والتحريرِ ـ في قوله تعالى: ﴿أَوۡ تَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ﴾ ـ فقط، وتكون الكسوةُ ثابتةً بالسُّنَّة. وزعم أبو حيَّان(٦) أنَّ الآيةَ تنفي الكسوةَ، وليس بشيء. وقال أبو البقاء(٧): المعنى: مثلُ إسوةِ أهليكم في الكسوة. فلا تكون الآيةُ عاريةً عن الكسوة. وفيه نظر؛ إذ ليس في الكلام ما يدلُّ على ذلك التقدير.

والمراد بتحرير رقبةٍ إعتاقُ إنسانٍ كيفما كان.

وشَرَطَ الشافعيُّ ـ عليه الرحمةُ ـ فيه الإيمانَ؛ حملاً للمُطلَق هنا على المقيَّد في كفَّارة القتل. وعندنا لا يُحمل؛ لاختلاف السَّبب. واستدلَّ بعض الشافعيةِ على

---

(١) في الدر المختار ١/ ٣٣٣.
(٢) بدائع الصنائع ٦/ ٣٨٣.
(٣) القراءات الشاذة ص٣٤.
(٤) القراءات الشاذة ص٣٤.
(٥) في مفردات ألفاظ القرآن (أسو).
(٦) في البحر المحيط ٤/ ١١.
(٧) في الإملاء ٢/ ٤٥٨.

ذلك بأنَّ الكفَّارةَ حقُّ الله تعالى، وحقُّ الله سبحانه لا يجوز صرفُه إلى عدوِّ الله عزَّ اسمُه، كالزَّكاة.

ونحن نقول: المنصوصُ عليه تحريرُ رقبةٍ، وقد تحقَّق، والقصدُ بالإعتاق أن يتمكَّنَ المعتَق من الطَّاعة بخُلوصه عن خِدمة المولَى، ثم مقارفتُه المعصيةَ وبقاؤه على الكفر يُحال به إلى سوء اختياره.

واعتُرض بأنَّ لِقائلٍ أن يقول: نعم، مقارفتُه المعصيةَ يحال به إلى ما ذُكر، لكن لِمَ لا يكون تصوُّر ذلك منه مانعاً عن الصَّرف إليه كما في الزكاة؟

وأُجيب بأنَّ القياس جوازُ صَرْف الزَّكاة إليه أيضاً؛ لأنَّ فيه مواساةَ عبيدِ الله تعالى أيضاً، لكن قوله ﷺ: «خُذها من أغنيائهم ورُدَّها إلى فقرائهم»(١) أَخرَجهم عن المصرف.

وقد ذكرَ بعضُ أصحابنا ضابطاً لِما يجوز إعتاقه في الكفَّارة وما لا يجوز، فقال: متى أعتقَ رقبةً كاملةَ الرِّقِّ في ملكه مقروناً بنيَّة الكفارةِ، وجنسُ ما يبتغَى من المنافع فيها قائمٌ بلا بدل، جاز، وإن لم يكن كذلك فإنَّه لا يجوز.

وهل يجوز عِتقُ الأَصمِّ أم لا؟ قولان. وفي «الهداية»: ويجوزُ الأصمُّ، والقياسُ ألَّا يجوزَ، وهو روايةُ النوادر؛ لأنَّ الفائت جنسُ المنفعة، إلَّا أنَّا استحسنَّا الجوازَ؛ لأنَّ أصل المنفعة باقٍ، فإنَّه إذا صِيح عليه يسمع، حتى لو كان بحالٍ لا يسمع أصلاً، بأنْ وُلد أصمَّ، وهو الأخرس، لا يُجزئه(٢). انتهى.

ومعنى «أو» إيجابُ إحدى الخِصال الثلاثِ مطلقاً، وتخييرُ المكلَّف في التعيين. ونُسب إلى بعض المعتزلةِ أنَّ الواجب الجمعُ، ويسقطُ بواحدٍ. وقيل: الواجب متعيِّن عند اللهِ تعالى، وهو ما يفعله المكلَّف، فيختلف بالنِّسبة إلى المكلَّفين. وقيل: إنَّ الواجب واحدٌ معيَّن لا يختلف، لكن يسقط به وبالآخَر. وتفاوتُها قَدْراً وثواباً لا ينافي التخييرَ المفوَّضَ تفاوتُه إلى الهِمم وقصدِ زيادة

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٩٥) ومسلم (١٩) مطولاً من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ولفظه: «تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقرائهم». وهو عند أحمد (٢٠٧١).

(٢) الهداية مع شرحه فتح القدير ٣/ ٢٣٥.

الثواب، فإن الكسوةَ أعظمُ من الإطعام، والتحرير أعظمُ منهما. وبدأ سبحانه بالإطعام تسهيلاً على العباد.

وذكرَ غيرُ واحدٍ من أصحابنا أنَّ المكلَّف لو أدَّى الكلَّ جملةً واحدةً أو مرتَّباً ولم ينوِ إلَّا بعد تمامِها، وقعَ عنها واحدٌ هو أعلاها قيمةً، ولو ترك الكلَّ، عوقِب بواحد هو أدناها قيمةً؛ لسقوط الفرضِ بالأدنَى. وتحقيقُ ذلك في الأُصول.

﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ أي: شيئاً من الأُمور المذكورةِ ﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾ أي: فكفَّارتُه ذلك. ويشترط الولاءُ عندنا، ويبطل بالحيض، بخلاف كفَّارة الفِطر. وإلى اشتراط الولاءِ ذهب ابنُ عباس رضي الله عنهما ومجاهدٌ وقتادةُ والنخعيُّ.

وأخرج ابنُ مردويه عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: لَمَّا نزلت آيةُ الكفَّارات، قال حذيفة: يا رسولَ الله، نحن بالخِيار؟ فقال ﷺ: «أنت بالخيار، إن شئتَ أعتقتَ، وإن شئتَ كسوت، وإن شئت أطعمتَ، فمَن لم يجد فصيامُ ثلاثةِ أيامٍ متتابعات»(١).

وأخرج ابنُ أبي شيبة، وابن حُمَيد، وابن جَرير، وابنُ أبي داود في «المصاحف»، وابنُ المنذر، والحاكم وصحَّحه، والبيهقيُّ عن أُبَيِّ بنِ كعب أنَّه كان يقرأ: «فصيامُ ثلاثةِ أيامٍ متتابعاتٍ»(٢).

وأخرج غالبُ هؤلاءِ عن ابن مسعودٍ أنَّه كان يقرأ أيضاً كذلك(٣).

وقال سفيان: نظرتُ في مصحف الرَّبيع، فرأيت فيه: «فمَن لم يجد من ذلك شيئاً فصيامُ ثلاثةِ أيام متتابعاتٍ».

وبمجموع ذلك يثبتُ اشتراطُ التتابُعِ على أتمِّ وجه.

وجوَّز الشافعيُّ رحمه الله تعالى التفريقَ، ولا يرى الشواذَّ حجَّةً، ولعلَّ غيرَ ذلك لم يَثْبت عنده.

---

(١) ذكره عن ابن مردويه بإسناده ابن كثير عند تفسير هذه الآية وقال: هذا حديث غريب جدًّا.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٤/ ٣٠-٣١، وتفسير الطبري ٨/ ٦٥٢، والمصاحف ١/ ٢٩٢، والمستدرك ٢/ ٢٧٦، وسنن البيهقي الكبرى ١٠/ ٦٠، وعزاه لابن حميد وابن المنذر السيوطي في الدر ٢/ ٣١٤.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٦١٠٢)، والطبري ٨/ ٦٥٣، وعزاه السيوطي في الدر ٢/ ٣١٤ لعبد بن حميد وابن المنذر، وينظر الكشاف ١/ ٦٧٣، والبحر ٤/ ١٤.

واعتُبر عدمُ الوِجدان والعجزُ عمَّا ذُكر عندنا وقتَ الأداء، حتى لو وهب مالَه وسلَّمه ثم صام، ثم رجع بهبته، أَجزأَه الصومُ، كما في «المجتبَى».

ونسب إلى الشافعيِّ رضي الله عنه اعتبار العجزِ عند الحِنث.

ويُشترط استمرارُ العجزِ إلى الفراغ من الصوم، فلو صام المُعسِر يومين، ثم قبلَ فراغه ولو بساعة أيسرَ، ولو بموت مورِّثه موسِراً، لا يجوز له الصومُ، ويستأنف بالمال. ولو صام ناسياً له، لم يَجز على الصَّحيح.

واختُلف في الواجد، فأَخرج أبو الشَّيخ[1] عن قتادةَ قال: إذا كان عنده خمسون دِرهماً، فهو مِمَّن يجد، ويجب عليه الإطعام، وإنْ كان عنده أقلُّ، فهو ممَّن لا يجد، ويصومُ.

وأخرج عن النَّخعيِّ قال: إذا كان عنده عشرون درهماً، فعليه أنْ يُطعمَ في الكفَّارة.

ونقل أبو حيَّان[2] عن الشافعيِّ وأحمدَ ومالكٍ: أنَّ مَن كان عنده فضلٌ عن قُوته وقوتِ مَن تلزمه نفقتُه يومَه وليلتَه، وعن كِسوته بقَدْر ما يَطعم أو يكسو، فهو واجدٌ. وعن الإمام أبي حنيفةَ رضي الله عنه: إذا لم يكن عنده نصابٌ، فهو غيرُ واجدٍ.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي الذي مضى ذِكره ﴿كَفَّٰرَةُ أَيۡمَٰنِكُمۡ إِذَا حَلَفۡتُمۡۚ﴾ أي: وحنثتم. وقد مرَّ تفصيلُ ذلك. و«إذا» ـ على ما قال السمينُ[3] ـ لمجرَّد الظرفيَّة، وليس فيها معنى الشرطِ.

وجوَّز أن تكونَ شرطيةً ويكون جوابُها محذوفاً عند البصريين، والتقدير: إذا حلفتم وحَنِثتم فذلك كفارةُ أَيمانكم. ويدلُّ على ذلك ما تقدَّم، أو هو ما تقدَّم عند الكوفيِّين. والخلافُ بين الفريقَين مشهورٌ.

﴿وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡۚ﴾ أي: راعُوها لكي تؤدُّوا الكفارةَ عنها إذا حَنِثتم. أو: احفظوا أنفسَكم من الحِنث فيها وإن لم يكن الحنثُ معصيةً. أو: لا تبذلوها وأَقِلُّوا منها، كما يُشعِر به قولُه تعالى: ﴿وَلَا تَجۡعَلُواْ ٱللَّهَ عُرۡضَةً لِّأَيۡمَٰنِكُمۡ﴾ [البقرة: ٢٢٤]

---

(١) كما في الدر المنثور ٢/ ٣٠٤.

(٢) في البحر المحيط ٤/ ١٢.

(٣) في الدر المصون ٤/ ١١٤.

وعليه قولُ الشاعر(١):

قـلـيـلُ الألَايـا حـافـظٌ لـيـمـيـنـه إذا بـدرت مـنـه الألـيَّـة بـرَّتِ

أو: احفظوها ولا تنسَوا كيف حلفتم تهاوناً بها.

وصحَّح الشهابُ(٢) الأوَّلَ، واعترَض الثانيَ بأنَّه لا معنى له؛ لأنه غيرُ مَنهيٍّ عن الحِنث إذا لم يكن الفعلُ معصيةً، وقد قال ﷺ: «فليأتِ الذي هو خيرٌ وليكفِّرْ»(٣) وقال سبحانه: ﴿فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ [التحريم: ٢] فثبت أنَّ الحنثَ غيرُ منهيٍّ عنه إذا لم يكن معصيةً، فلا يجوز أن يكونَ «احفظوا أَيمانَكم» نهياً عن الحنث، والثالثَ بأنَّه ساقط واهٍ؛ لأنه كيف يكون الأمرُ بحفظ اليمينِ نهياً عن اليمين؟ وهل هو إلَّا كقولك: احفظ المال، بمعنى: لا تَكسبْه؟ وأمَّا البيتُ فلا شاهدَ فيه؛ لأنَّ معنى: حافظٌ ليمينه، أنَّه مُراعٍ لها بأداء الكفَّارة، ولو كان معناه ما ذكر، لكان مكرَّراً مع ما قبله، أعني: قليل الألَايا.

واعترَض الرابعُ بأنَّه بعيدٌ، فتدبَّر.

﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي: ذلك البيان البديع ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ أعلامَ شريعته وأَحكامه لا بياناً أدنَى منه. وتقديمُ «لكم» على المفعول الصريح لِمَا مرَّ مراراً.

﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ نعمةَ التعليم، أو نعمةً الواجبُ شكرُها.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ﴾ وهو المُسكِر المتَّخذُ من عصير العِنَب، أو كلُّ ما يخامر العقلَ ويغطِّيه من الأشربة. ورُوي هذا عن ابن عباسٍ ﵄.

﴿وَٱلْمَيْسِرُ﴾ وهو القِمار. وعَدُّوا منه اللَّعبَ بالجوز والكِعاب.

﴿وَٱلْأَنصَابُ﴾ وهي الأصنامُ المنصوبة للعبادة. وفرَّق بعضُهم بين الأنصاب والأصنام بأنَّ الأنصاب حجارة لم تصوَّر كانوا يَنصبونها للعبادة ويذبحون عندها، والأصنام ما صوِّر وعُبد من دون اللهِ عزَّ وجلَّ.

---

(١) هو كُثيِّر عزَّة، والبيت في ديوانه ص٨٥.

(٢) في حاشيته ٣/ ٢٧٩.

(٣) سلف ص٣٨١ من هذا الجزء.

﴿وَالْأَزْلَٰمُ﴾ وهي القِداح. وقد تقدَّم الكلامُ في ذلك على أتمِّ وجه[1].

﴿رِجْسٌ﴾ أي: قَذَرٌ تعاف عنه العقولُ. وعن الزجَّاج: الرِّجس: كلُّ ما استُقذر مِن عملٍ قبيح[2]. وأصل معناه: الصوتُ الشديد؛ ولذا يقال للغمام: رجَّاس؛ لرعده. والرِّجز بمعناه عند بعضِهم.

وفرَّق ابنُ دريد بين الرِّجس، والرِّجز، والرِّكس، فجعل الرِّجسَ الشرَّ، والرِّجزَ العذابَ، والرِّكس العَذِرة والنَّتن.

وإفرادُ الرِّجس مع أنَّه خبرٌ عن متعدِّد؛ لأنَّه مصدرٌ يستوي فيه القليلُ والكثير، ومثلُ ذلك قولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨].

وقيل: لأنَّه خبرٌ عن الخمر، وخبرُ المعطوفات محذوفٌ ثقةً بالمذكور.

وقيل: لأنَّ في الكلام مضافاً إلى تلك الأشياء، وهو خبرٌ عنه، أي: إنَّما شأنُ هذه الأشياءِ أو تعاطيها رِجسٌ.

وقولُه سبحانه: ﴿مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ في موضع الرفعِ على أنه صفةُ «رِجْسٌ»، أي: كائنٌ مِن عمله؛ لأنَّه مسبَّب من تزيينه وتسويله. وقيل: إنَّ «مِن» للابتداء، أي: ناشئٌ من عمله. وعلى التقديرين، لا ضيرَ في جعل ذلك من العمل وإنْ كان ما ذُكر من الأعيان.

ودعَوى أنَّه إذا قدِّر المضافُ لم يُحتَج إلى ملاحظة علاقةِ السببيَّة ولا إلى القول بأنَّ «من» ابتدائية، لا تخلو عن نظر.

﴿فَٱجْتَنِبُوهُ﴾ أي: الرِّجسَ. أو جميعَ ما مرَّ، بتأويل ما مرَّ. أو التعاطيَ المقدَّر. أو الشيطان.

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾﴾ أي: راجين فلاحَكم. أو: لكي تُفلحوا بالاجتناب عنه. وقد مرَّ الكلام في ذلك.

ولقد أكَّد سبحانه تحريمَ الخمر والميسرِ في هذه الآيةِ بفنون التأكيد، حيث

---

(١) ٣/ ٢٤٩.
(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٠٣.

صدِّرت الجملةُ بـ «إنَّما»، وقُرِنَا بالأصنام والأزلام، وسمِّيا رِجساً من عمل الشيطان، تنبيهاً على غاية قُبحهما، وأمرَ بالاجتناب عن عينهما بناءً على بعض الوجوه، وجعله سبباً يُرجى منه الفلاحُ، فيكون ارتكابُهما خيبةً.

ثم قرَّر ذلك ببيانِ ما فيهما من المفاسد الدُّنيوية والدِّينية، فقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾ أي: بسبب تعاطيهما؛ لأن السكرانَ يُقْدِم على كثيرٍ من القبائح التي توجِب ذلك ولا يبالي، وإذا صحا نَدِم على ما فعل، والرَّجُل قد يقامر حتى لا يبقَى له شيءٌ، وتنتهي به المقامرةُ إلى أنْ يقامِرَ بولده وأهلِه، فيؤدِّي به ذلك إلى أنْ يصيرَ أعدى الأعداءِ لمن قَمَره وغَلَبه. وهذه إشارةٌ إلى مفاسدهما الدُّنيوية.

وقوله تعالى: ﴿وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ إشارةٌ إلى مفاسدهما الدِّينية. ووَجْهُ صدِّ الشيطانِ لهم بذلك عما ذُكر، أنَّ الخمر لغلبة السرورِ بها والطَّربِ على النفوس، والاستغراقِ في الملاذِّ الجِسمانية، تُلهي عن ذِكْر الله تعالى وعن الصَّلاة، وأنَّ الميسر إنْ كان اللاعبُ به غالباً، انشرحت نفسُه، ومَنَعه حبُّ الغَلَب والقهرِ والكسبِ عما ذُكر، وإنْ كان مغلوباً، حصلَ له من الانقباض والقهرِ ما يحثُّه على الاحتيال لأنْ يصيرَ غالباً، فلا يكاد يخطرُ بقلبه غيرُ ذلك.

وقد شاهدنا كثيراً ممَّن يلعب بالشِّطرنج يَجري بينهم من اللَّجاج والحَلِف الكاذبِ والغفلةِ عن الله تعالى ما يَنفر منه الفيلُ، وتكبو له الفرس، ويصوِّحُ[١] من سُمومه الرُّخُّ[٢] بل يتساقط ريشُه، ويَحار لشناعته بَيْذَق[٣] الفهم، ويضطرب فرزين[٤] العقل، ويموت شاهُ القلب، وتسودُّ رقعة الأعمال.

وتخصيصُ الخمر والميسرِ بإعادة الذِّكر وشرحُ ما فيهما من الوبال للتَّنبيه على أنَّ المقصود بيانُ حالِهما. وذِكْرُ الأنصاب والأزلام للدَّلالة على أنَّهما مِثلُهما في

(١) صوَّح: يبس حتى تشقق. المعجم الوسيط (صوح).

(٢) الرخ: طائر خرافي. وهو أيضاً قطعة من قطع الشطرنج، وهي القلعة. المعجم الوسيط (رخخ).

(٣) البيذق والبيدق: الدليل في السفر، والجندي الراجل. ومنه: بيدق الشطرنج. المعجم الوسيط (بدق).

(٤) هو بمنزلة الوزير للسلطان. تاج العروس (فرزن).

الحرمة والشَّرارة، كما يُشعر بذلك ما جاء عن النبيِّ ﷺ والسلفِ الصالح من الأخبار الصَّادحة بمزيدِ ذمِّهما والحطِّ على مرتكبهما.

وخصَّ الصلاةَ من الذِّكر بالإفراد بالذِّكر، مع أنَّ الذي يَصدُّ عنه يصدُّ عنها لأنَّه مِن أركانها، تعظيماً لها، كما في ذِكر الخاصِّ بعد العامِّ، وإشعاراً بأنَّ الصادَّ عنها كالصادِّ عن الإيمان؛ لِما أنَّها عِمادُه والفارقُ بينه وبين الكفر، إذ التصديق القلبيُّ لا يُطَّلع عليه، وهي أعظم شعائِره المشاهدةِ في كلِّ وقت؛ ولذا طُلبت فيها الجماعةُ، ليشاهدوا الإيمانَ ويَشهدوا به.

ففي الكلام إشارة إلى أنَّ مراد اللَّعين ومنتهى آمالِه مِن تزيين تعاطي شرب الخمرِ واللَّعب بالميسر الإيقاعُ في الكفر الموجِب للخلود معه في النار، وبئسَ القرار.

ثم إنَّه سبحانه أعاد الحثَّ على الانتهاء بصيغة الاستفهام الإنكاريِّ مع الجملة الاسميَّة مرتَّباً على ما تقدَّم من أصناف الصَّوارف، فقال جلَّ شأنُه: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾ إيذاناً بأنَّ الأمر في الرَّدع والمنع قد بلغ الغايةَ، وأنَّ الأعذار قد انقطعت بالكلِّيَّة، حتى إنَّ العاقل إذا خُلِّي ونفسَه بعد ذلك، لا ينبغي أن يتوقَّفَ في الانتهاء.

ووَجْه تلك التأكيداتِ أنَّ القوم ﵃ ـ كما قيل ـ كانوا متردِّدين في التَّحريم بعد نزول آيةِ البقرة؛ ولذا قال عمرُ ﵁: اللَّهم بيِّن لنا في ذلك بياناً شافياً. فنزلت هذه الآيةُ. ولَمَّا سمع عمرُ ﵁ «فهل أنتم منتهون» قال: انتهينا يا ربِّ.

وأخرج عبد بنُ حُميد عن عطاءٍ قال: أوَّل ما نزل في تحريم الخمر: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾ الآية [البقرة: ٢١٩]، فقال بعض النَّاس: نشربها لمنافعها التي فيها، وقال آخرون: لا خيرَ في شيءٍ فيه إثم. ثمَّ نزل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ الآية [النساء: ٤٣]. فقال بعضُ الناس: نشربها ونجلس في بيوتنا، وقال آخرون: لا خيرَ في شيءٍ يحول بيننا وبين الصَّلاة مع المسلمين، فنزلت: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ) الآية، فانتهوا.

وأَخرجَ عن قتادة قال: ذُكر لنا أنَّ هذه الآيةَ لَمَّا نزلت، قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله سبحانه قد حرَّم الخمر، فمَن كان عنده شيءٌ، فلا يَطعمه، ولا تَبيعوها» فلبثَ المسلمون زماناً يجدون رِيحَها من طرق المدينة ممَّا أهراقوا منها.

وأخرج عن الرَّبيع أنَّه قال: لَمَّا نزلت آيةُ «البقرة»، قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ

ربَّكم يقدِّم في تحريم الخمر» ثم نزلت آيةُ «النساء»، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ ربَّكم يقدِّم في تحريم الخمر» ثم نزلت آية «المائدة»، فحرِّمت الخمرُ عند ذلك[1].

وقد تقدَّم في آية «البقرة»[2] شيءٌ من الكلام في هذا المقام، فتذكَّر.

﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ عطفٌ على «اجتنبوه»، أي: أَطيعوهما في جميع ما أَمرا به ونَهَيا عنه. ويَدخل فيه أمرُهما ونهيهما في الخمر والمَيْسر دخولاً أوليًّا.

﴿وَٱحْذَرُوا۟﴾ أي: مخالفتَهما في ذلك، وهذا مؤكِّد للأمر الأوَّل. وجوِّز أن يكونَ المراد: أَطيعوا فيما أَمرا واحذروا عمَّا نَهَيَا، فلا تأكيدَ. وجوِّز أيضاً ألَّا يقدَّر متعلَّق للحذر، أي: وكونوا حاذِرين خاشين. وأُمروا بذلك؛ لأنَّهم إذا حذروا، دعاهم الحذرُ إلى اتِّقاء كلِّ سيئةٍ وعملِ كلِّ حسنة.

﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ﴾ أي: أَعرضتم ولم تَعملوا بما أُمرتم به ﴿فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾﴾ أي: ولم يألُ جهداً في ذلك، فقامت عليكم الحجَّةُ، وانتهت الأعذار وانقطعت العِلَل، ولم يبقَ بعد ذلك إلَّا العقاب.

وفي هذا كما قال الطبرسي[3] وغيرُه من التهديد وشدَّةِ الوعيد ما لا يخفَى.

وقيل: إنَّ المعنى: فاعلموا أنَّكم لم تضرُّوا بتولِّيكم[4] الرسولَ ﷺ؛ لأنه ما كلِّف إلا البلاغَ المبينَ بالآيات، وقد فعلَ، وإنَّما ضررتم أنفسَكم حين أَعرضتم عما كلِّفتموه. وليس بشيء؛ إذ لا يتوهَّم منهم ادِّعاءُ الضَّرر بتوليتهم حتى يُردَّ عليهم.

ومثلُ ذلك ما قيل: إنَّ المعنى: فإن تولَّيتم فلا تطمعوا من الرَّسول عليه الصلاة والسلام أن يُهملَكم؛ لأنَّه ما على الرسول إلَّا البلاغُ المبين، فلا يجوز له تركُ البلاغ.

﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ﴾ أي: إثمٌ وحرجٌ ﴿فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾ قيل: لَمَّا نزل تحريمُ الخمرِ والميسرِ، قالت الصحابةُ ﷺ: كيف بمَن شربها من

---

(١) ذكر هذه الأخبار وعزاها لعبد بن حميد السيوطي في الدر ٢/ ٣١٦ و٣١٨، وعنه نقل المصنف.

(٢) ٣/ ٢٤٤.

(٣) في مجمع البيان ٦/ ١٨٨.

(٤) في الأصل و(م): بتوليتكم، والمثبت من تفسير أبي السعود ٣/ ٧٦.

إخواننا الذين ماتوا وهم قد شربوا الخمرَ وأكلوا الميسر؟ فأنزل اللهُ تعالى هذه الآية.

وقيل: إنَّها نزلت في القوم الذين حرَّموا على نفوسهم اللحومَ وسلكوا طريقَ الترهُّب، كعثمانَ بنِ مظعون وغيرِه.

والأوَّل هو المختار، وروي ذلك عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما، وأنسِ بن مالك، والبراءِ بن عازب، ومجاهدٍ، وقتادةَ، والضحَّاك، وخلقٍ آخرين.

وللمفسِّرين في معنى الآيةِ كلامٌ طويلُ الذَّيل، فنقل الطبرسيُّ[1] ـ والعُهدةُ عليه ـ عن تفسير أهلِ البيت: أنَّ «ما» عبارةٌ عن المباحات، واختاره غيرُ واحدٍ من المتأخِّرين. وتُعقِّب بأنَّه يَلزم عليه تقييدُ إباحتها باتِّقاء ما عداها من المحرَّمات؛ لقوله سبحانه: ﴿إِذَا مَا اتَّقَوا﴾ واللَّازم منتفٍ بالضَّرورة، فهي سواءٌ كانت موصولةً أو موصوفةً على عمومها، وإنَّما تخصَّصت بذلك القيدِ الطارئ عليها.

والطَّعم كالطعام، يستعمل في الأكل والشُّرب، كما تقدَّمت إليه الإشارة.

والمعنى: ليس عليهم جُناح فيما تناولوه من المأكول والمشروبِ كائناً ما كان إذا اتقَوا أن يكونَ في ذلك شيءٌ من المحرَّم واستمرُّوا على الإيمان والأعمالِ الصَّالحة. وإلَّا لم يكن نفيُ الجناح في كلِّ ما طَعِموه، بل في بعضه، ولا محذورَ في هذا؛ إذ اللازمُ منه تقييدُ إباحة الكلِّ بألَّا يكونَ فيه محرَّم، لا تقييدُ إباحة بعضِه باتِّقاء بعضٍ آخَرَ منه، كما هو اللازمُ ممَّا عليه الجماعة.

و«اتَّقَوا» الثاني عطفٌ على نظيره المتقدِّم داخلٌ معه في حيِّز الشرط. والمراد: اتقَوا ما حرِّم عليهم بعد ذلك مع كونه مباحاً فيما سبق.

والمراد بالإيمان المعطوفِ عليه: إما الإيمانُ بتحريمه ـ وتقديمُ الاتِّقاء عليه: إما للاعتناء به، أو لأنَّه الذي يدلُّ على التحريم الحادثِ الذي هو المؤمَن به ـ وإما الاستمرارُ على الإيمان بما يجب الإيمانُ به.

ومتعلَّق الاتقاءِ ثالثاً ما حرِّم عليهم أيضاً بعد ذلك ممَّا كان مباحاً من قبلُ، على أنَّ المشروط بالاتِّقاء في كلِّ مرةٍ إباحةُ ما طَعِموه في ذلك الوقتِ، لا إباحةُ ما طعموه قبلَه؛ لانتساخ إباحةِ بعضِه حينئذ.

---

(١) في مجمع البيان ٦/ ١٨٩.

وأُريد بالإحسان فعلُ الأعمال الحسنةِ الجميلة المنتظمة بجميع ما ذُكر من الأعمال القلبيَّة والقالَبية.

وليس تخصيصُ هذه المراتبِ بالذِّكر لتخصيص الحكمِ بها، بل لبيان التعدُّد والتكرارِ بالغاً ما بلغ. والمعنى أنَّهم إذا اتقَوا المحرَّمات، واستمرُّوا على ما هم عليه من الإيمان والأعمالِ الصالحة، وكانوا في طاعة اللهِ تعالى ومراعاةِ أوامره ونواهيه، بحيث كلَّما حرِّم عليهم شيءٌ من المباحات اتقَوه، ثمَّ، وثمَّ، فلا جناح عليهم فيما طَعِموه في كلِّ مرةٍ من المآكل والمشارب؛ إذ ليس فيها شيءٌ محرَّم عند طَعْمه. قاله مولانا شيخُ الإسلام(١).

ثم قال: وأنتَ خبيرٌ بأنَّ ما عدا اتقاءَ المحرَّمات من الصِّفات الجميلةِ المذكورةِ لا دخلَ لها في انتفاء الجُناح، وإنَّما ذُكرت في حيِّز «إذا» شهادةً باتِّصاف الذين سئل عن حالهم بها، ومدحاً لهم بذلك، وحمداً لأحوالهم، وقد أُشير إلى ذلك حيث جُعلت تلك الصفاتُ تَبَعاً للاتِّقاء في كلِّ مرَّةٍ تمييزاً بينها وبين ما لَه دَخْلٌ في الحكم، فإنَّ مَساق النظمِ الكريم بطريق العبارةِ، وإنْ كان لبيان حالِ المتصفين بما ذُكر من النُّعوت فيما سيأتي من الزَّمان بقضيَّة «إذا ما»، لكنَّه قد أُخرج مُخرجَ الجوابِ عن حال الماضين؛ لإثبات الحكم في حقِّهم ضمنَ التشريعِ الكلِّي على الوجه البرهاني بطريق دَلالة النصِّ، بناءً على كمال اشتهارِهم بالاتِّصاف بها، فكأنه قيل: ليس عليهم جناحٌ فيما طَعموه إذا كانوا في طاعته تعالى مع ما لَهم من الصفات الحميدة، بحيث كلَّما أُمروا بشيءٍ، تلقَّوه بالامتثال، وإنَّما كانوا يتعاطَون الخمرَ والميسرَ في حياتهم، لعدم تحريمِهما إذ ذاك، ولو حرِّما في عصرهم لاتَّقَوهما بالمرَّة. انتهى.

ومما يدلُّ على أنَّ الآية للتشريع الكلِّي ما أخرجه مسلمٌ والترمذيُّ والنَّسائي، وغيرهم عن ابن مسعودٍ قال: لَمَّا نزلت: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الآية، قال لي رسولُ الله ﷺ: «قيل لي: أنتَ منهم»(٢).

وقيل: إنَّ ما في حيِّز الشَّرط من الاتِّقاء وغيرِه إنَّما ذُكر على سبيل المدح والثَّناء؛ للدَّلالة على أنَّ القوم بتلك الصِّفة، لأنَّ المراد بـ «ما» المباحات، ونفيُ

---

(١) في إرشاد العقل السليم ٣/ ٧٧.
(٢) صحيح مسلم (٢٤٥٩)، وسنن الترمذي (٣٠٥٣)، وسنن النسائي الكبرى (١١٠٨٨).

الجناح في تناول المباحِ الذي لم يحرَّم لا يتقيَّد بشرط.

وقال عليُّ بن الحسين النقيبُ المرتضَى: إنَّ المفسِّرين تشاغلوا بإيضاح الوجهِ في التَّكرار الذي تضمَّنته هذه الآيةُ، وظنُّوا أنَّه المشكلُ فيها، وتركوا ما هو أشدُّ إشكالاً من ذلك، وهو أنَّه تعالى نفَى الجُناحَ عن الذين آمنوا وعملوا الصالحاتِ فيما يَطعمونه بشرط الاتِّقاء والإيمان والعملِ الصالح، مع أنَّ المباحَ لو وقع من الكافر، لا إثمَ عليه ولا وِزر.

ولنا في حلِّ هذه الشبهةِ طريقان: أحدُهما: أن يضمَّ إلى المشروط المصرَّح بذكره غيرُه حتى يظهرَ تأثيرُ ما شرط، فيكون تقديرُ الآية: ليس على الذين آمَنوا وعَمِلوا الصَّالحاتِ جُناحٌ فيما طَعِموا وغيرِه إذا ما اتقَوا.. إلخ؛ لأنَّ الشرط في نفي الجُناح لا بدَّ مِن أن يكونَ له تأثيرٌ حتى يكونَ متى انتفى ثبتَ الجناحُ، وقد علمنا أنَّ باتِّقاء المحارمِ ينتفي الجناحُ فيما يطعم، فهو الشرط الذي لا زيادةَ عليه، ولمَّا وَلِي ذِكْرَ الاتِّقاء الإيمانُ والعملُ الصالح ولا تأثيرَ لهما في نفي الجناح، عَلِمْنا أنَّه أضمر ما تقدَّم ذكرُه ليصحَّ الشرطُ ويطابقَ المشروطَ؛ لأنَّ مَن اتَّقى الحرامَ فيما يَطعم، لا جُناح عليه فيما يَطعم، ولكنَّه قد يصحُّ أن يثبتَ عليه الجناحُ فيما أخلَّ به من واجب وضيَّعه من فرض، فإذا شرطنا الإيمان والعملَ الصالح، ارتفع عنه الجناحُ من كلِّ وجه، وليس بمنكَر حذفُ ما ذكرناه؛ لدَلالة الكلامِ عليه، فمن عادة العربِ أن يحذفوا ما يَجري هذا المَجرَى، ويكونُ قوةُ الدَّلالة عليه مغنيةً عن النُّطق به، ومنه قولُ الشاعر[(١)]:

تراه كأنَّ اللهَ يجدع أنفَه ... وعينيه إنْ مولاه بات له وَفْرُ

فإنه لَمَّا كان الجدعُ لا يَليق بالعين وكانت معطوفةً على الأنف الذي يليق الجدعُ به، أَضمر ما يليق بالعين من البَخْص[(٢)] وما يَجري مَجراه.

والطريق الثاني: أن يُجعلَ الإيمانُ والعمل الصالح ليس شرطاً حقيقيًّا وإنْ كان معطوفاً على الشرط، فكأنه تعالى لَمَّا أراد أن يبيِّن وجوبَ الإيمان وما عُطف عليه، عَطَفَه على ما هو واجبٌ من اتِّقاء المحارم، لاشتراكهما في الوجوب، وإنْ لم يشتركا في كونهما شرطاً في نفي الجُناح فيما يطعم. وهذا توسُّعٌ في البلاغة يَحار

(١) هو خالد بن الطَّيفان، والبيت في كتاب الحيوان ٦/ ٤٠، والمؤتلف والمختلف ص ٢٢١.
(٢) بخص عينه: قلعها مع شحمتها. الصحاح (بخص).

فيه العقلُ استحساناً واستغراباً. انتهى.

ولا يخفَى ما في الطريق الثاني من البعد، وأنَّ الطريق الأوَّلَ حَزْنٌ؛ فإنَّ مِثلَ هذا الحذفِ مع ما زعمه من القرينة لا يكاد يوجد في الفصيح في أمثال هذه المقامات، وليس ذلك كالبيت الذي ذكره، فإنه مِن باب:

علفتها تِبناً وماءً باردا(١)

وهو ممَّا لا كلامَ لنا فيه، وأين البيضُ من الباذنجان؟

وقيل في الجواب أيضاً عن ذلك: إنَّ المؤمن يصحُّ أن يُطلَقَ عليه بأنه لا جُناح عليه، والكافر مستحِقٌّ للعقاب، مغمورٌ به يوم الحساب، فلا يُطلَق عليه ذلك. وأيضاً إنَّ الكافر قد سدَّ على نفسه طريقَ معرفة التحليلِ والتحريم؛ فلذلك يُخصُّ المؤمنُ بالذِّكر. ولا يخفَى ما فيه.

وقال عصام المِلَّة: الأظهر أنَّ المراد أنَّه لا جُناح فيما طعموا ممَّا سوى هذه المحرَّمات إذا ما اتَّقوا ولم يأكلوا فوق الشِّبع ولم يأكلوا من مال الغير. وذِكْر الإيمانِ والعمل الصالح للإيذان بأنَّ الاتِّقاء لا بدَّ له منهما؛ فإنَّ مَن لا إيمانَ له لا يتقي، وكذا مَن لا عملَ صالحَ له، فضمّهما إلى الإيمان لأنَّهما مِلاك الاتِّقاء، وتكريرُ التقوى والثباتِ على الإيمان؛ للإشارة إلى أنَّ ثبات نفي الجُناح فيما يُطعم على ثبات التقوى. وتَرك ذِكْر العملِ الصالح ثانياً؛ للإشارة إلى أنَّ الإيمان بعد التمرُّن على العمل لا يدع أن يُترك العمل. وذِكر الإحسان بعدُ؛ للإشارة إلى أنَّ كثرة مزاولةِ التقوى والعملِ الصالح ينتهي إلى الإحسان، وهو أن تعبدَ اللهَ تعالى كأنك تراه. . ، إلى آخر ما في الخبر(٢). انتهى. وفيه الغثُّ والسمين.

وكلامُهم الذي أشار إليه المرتضَى في إيضاح وجهِ التكريرِ كثيرٌ، فقال أبو علي الجُبَّائي: إنَّ الشرط الأوَّلَ يتعلَّق بالزمان الماضي، والثاني يتعلَّق بالدَّوام على ذلك والاستمرارِ على فعله، والثالث يختصُّ بمظالم العباد، وبما يتعدَّى إلى الغير من الظُّلم والفساد.

---

(١) الرجز سلف ص ٣٨٤ من هذا الجزء، و٥/ ٢٩١.
(٢) سلف ١/ ٢٩٥.

واستدلَّ على اختصاص الثالثِ بذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَحْسَنُواْ﴾ فإنَّ الإحسان إذا كان متعدِّياً، وجب أن تكونَ المعاصي التي أُمروا باتِّقائها قبله أيضاً متعدِّية. وهو في غاية الضَّعف؛ إذ لا تصريحَ في الآية بأنَّ المراد بالإحسان الإحسانُ المتعدِّي، ولا يمتنعُ أن يرادَ به فعلُ الحسنِ والمبالغةُ فيه، وإن خصَّ الفاعل ولم يتعدَّ إلى غيره، كما يقولون لمن بالغَ في فِعل الحسن: أحسنتَ وأجملتَ. ثم لو سَلِم أنَّ المرادَ به الإحسان المتعدِّي، فلمَ لا يجوز أن يعطفَ فعلٌ متعدٍّ على فعلٍ لا يتعدَّى؟ ولو صرَّح سبحانه فقال: اتَّقوا القبائح كلَّها وأَحسِنوا إلى الناس، لم يَمتنع. وذلك ظاهر.

وقيل: إنَّ الاتِّقاء الأوَّل هو اتقاءُ المعاصي العقليةِ التي تخصُّ المكلَّف ولا تتعدَّاه، والإيمان الأوَّل الإيمانُ بالله تعالى وبما أوجب الإيمانَ به، والإيمانُ بقبح هذه المعاصي ووجوبِ تجنُّبها، والاتِّقاء الثاني هو اتقاءُ المعاصي السَّمعيةِ، والإيمان الثاني هو الإيمان بقُبحها ووجوبِ تجنُّبها، والاتقاء الثالث يختصُّ بمظالم العباد. وهو كما ترى.

وقيل: المراد بالأول اتقاءُ ما حُرِّم عليهم أولاً مع الثبات على الإيمان والأعمالِ الصالحة، إذ لا ينفع الاتقاءُ بدون ذلك. وبالثاني اتقاء ما حُرِّم عليهم بعد ذلك من الخمر ونحوِه، والإيمانُ التصديقُ بتحريم ذلك. وبالثالث الثباتُ على اتقاء جميع ذلك من السابق والحادث مع تحرِّي الأعمال الجميلة. وهذا مرادُ مَن قال: إنَّ التكرير باعتبار الأوقات الثلاثة.

وقيل: إنه باعتبار المراتب الثلاثِ للتقوى: المبدأ، والوسط، والمنتهى. وقد مرَّ تفصيلها.

وقيل: باعتبار الحالات الثلاث، بأن يتقيَ الله تعالى ويؤمنَ به في السِّرّ، ويجتَنِبَ ما يضرُّ نفسه من عمل واعتقاد، ويتقيَ الله تعالى ويؤمنَ به علانية، ويجتنبَ ما يضرُّ الناس، ويتقي اللهَ تعالى ويؤمنَ به بينه وبين اللهِ تعالى؛ بحيث يرفع الوسائطَ، وينتهي إلى أقصى المراتب. ولِما في هذه الحالةِ من الزُّلفى منه تعالى ذَكَرَ الإحسانَ فيها، بناءً على أنه كما فسَّره ﷺ في الخبر الصحيح: «أن تعبدَ الله تعالى كأنك تراه»[(١)].

---

(١) قطعة من حديث جبريل الطويل أخرجه أحمد (٣٦٧) ومسلم (٨) عن عمر رضي الله عنه، وسلف ١/ ٢٩٥.

وقيل: باعتبار ما يتقي، فإنه ينبغي أن يتركَ المحرَّمات توقِّياً من العقاب، والشُّبهات توقياً من الوقوع في الحرام، وبعضَ المباحات حفظاً للنفس عن الخِسّة، وتهذيباً لها عن دنس الطبيعة.

وقيل: المراد بالأوَّل اتقاءُ الكفر، وبالثاني اتقاء الكبائر، وبالثالث اتقاء الصَّغائر.

وقيل: إنَّ التكرير لمجرَّد التأكيد، ويجوز فيه العطف بـ «ثم»، كما صرَّح به ابنُ مالك في قوله تعالى: ﴿كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [التكاثر: ٣ ـ ٤]. ولا يخفى أنَّ أكثر هذه الأقوالِ غيرُ مناسبة للمقام.

وذكر العلَّامة الطِّيبيُّ أنَّ معنى الآية: أنه ليس المطلوب من المؤمنين الزهادةَ عن المستلذَّات وتحريمَ الطيِّبات، وإنما المطلوب منهم الترقِّي في مدارج التقوى والإيمانِ إلى مراتب الإخلاص واليقين، ومعارجِ القدس والكمال، وذلك بأن يَثبتوا على الاتِّقاء عن الشرك، وعلى الإيمان بما يجب الإيمانُ به، وعلى الأعمال الصالحة؛ لتحصلَ الاستقامة التامَّة التي يتمكَّن بها إلى الترقِّي إلى مرتبة المشاهدة، ومعارجِ «أن تعبد الله تعالى كأنك تراه» وهو المعنيُّ بقوله تعالى: (وَأَحْسَنُوا) إلخ، وبها يُمنح الزُّلفى عند الله تعالى ومحبَّته سبحانه، المشارَ إليها بقوله عزَّ وجلَّ: (وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ).

وفي هذا النظمِ نتيجةٌ مما رواه الترمذيُّ وابنُ ماجه من قوله ﷺ: «ليس الزَّهادة في الدنيا بتحريم الحلال ولا إضاعةِ المال، ولكن الزهد أن تكونَ بما بيد الله تعالى أوثقَ منك بما في يدك»[1] انتهى.

وهو ظاهر جدًّا على تقدير أن تكون الآية في القوم الذين سلكوا طريق الترهُّب، وهو قولٌ مرجوح. فتدبَّر.

وجملة «والله يحبُّ المحسنين» على سائر التقادير تذييلٌ مقرِّر لمضمون ما قبله أبلغَ تقرير. وذكر بعضهم أنَّه كان الظاهر: والله يحب هؤلاء، فوضع «المحسنين» موضعه؛ إشارةً إلى أنَّهم متَّصفون بذلك.

---

(١) سنن الترمذي (٢٣٤٠)، وسنن ابن ماجه (٤١٠٠) من حديث أبي ذر الغفاري ﷺ بلفظ قريب. قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ﴾ جوابُ قَسَم محذوف، أي: واللهِ لَيعاملنَّكم الله معاملةَ مَن يختبركم ليتعرَّف حالكم.

﴿بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ﴾ أي: مصيدِ البَرّ - كما قال الكلبي - مأكولاً كان أو غيرَ مأكول، ما عدا المستثنَيات، كما سيأتي إن شاء الله تعالى. فاللام للعهد.

والآية - كما أخرج ابنُ أبي حاتم[1] عن مقاتل - نزلت في عُمرة الحديبية، حيث ابتلاهم اللهُ تعالى بالصيد وهم مُحْرمون، فكانت الوحوش تغشاهم في رِحالهم، وكانوا متمكِّنين من صيدها، أخذاً بأيديهم وطعناً برماحهم، وذلك قولُه تعالى: ﴿تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ﴾ فهمُّوا بأخذها، فنزلت.

وعن ابن عباس ومجاهد - وهو المرويُّ عن أبي جعفرٍ ﷺ - أن الذي تناله الأيدي فراخُ الطير وصِغار الوحش والبيض، والذي تناله الرماح الكبارُ من الصيد.

واختار الجبَّائي أنَّ المراد بما تناله الأيدي والرِّماح صيد الحرم مطلقاً؛ لأنه كيفما كان يأنس بالناس، ولا ينفر عنهم[2] كما ينفر في الحِلّ.

وقيل: ما تناله الأيدي ما يتأتَّى ذبحه، وما تناله الرماح ما لا يتأتَّى ذبحه. وقيل: المراد بذلك ما قَرُب وما بعد.

وذكر ابن عطيَّة[3]: أنَّ الظاهر أنه سبحانه خصَّ الأيدي بالذِّكر؛ لأنها أعظم تصرُّفاً في الاصطياد، وفيها يدخل الجوارح والحِبالات، وما عُمل بالأيدي من فِخاخ وأشباك. وخصَّ الرِّماح بالذكر؛ لأنها أعظمُ ما يُجرح به الصيد، ويدخل فيها السهمُ ونحوه.

وتنكير «شيء» - كما قال غيرُ واحد - للتحقير المؤذِن بأنَّ ذلك ليس من الفتن الهائلة التي تزلُّ فيها أقدام الراسخين، كالابتلاء بقتل الأنفس وإتلاف الأموال، وإنَّما هو من قبيل ما ابتُلي به أهل أَيلة من صيد البحر. وفائدته التنبيهُ على أنَّ مَن

(١) في تفسيره ٤/ ١٢٠٤.

(٢) في (م): منهم.

(٣) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٣٦.

لم يثبت في مثل هذا، كيف يثبت عند شدائد المحن فـ «مِن» بيانية. أي: بشيءٍ حقيرٍ هو الصيد.

واعترضه ابن المنيِّر[1] بأنَّه قد وردت هذه الصيغةُ بعينها في الفتن العظيمة، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٥] فالظاهر - والله تعالى أعلم - أنَّ «مِن» للتبعيض، والمرادُ بما يُشعر به اللفظُ من التقليل والتبعيض التنبيهُ على أنَّ جميع ما يقع الابتلاءُ به من هذه البلايا بعضٌ مِن كلٍّ بالنسبة إلى مقدور الله تعالى، وأنَّه تعالى قادرٌ على أن يجعلَ ما يبتليهم به من ذلك أعظمَ ممَّا يقع وأهول، وأنَّه مهما اندفع عنهم ما هو أعظمُ في المقدور، فإنما يدفعه عنهم إلى ما هو أخفُّ وأسهل، لطفاً بهم ورحمة؛ ليكون هذا التنبيهُ باعثاً لهم على الصبر، وحاملاً على الاحتمال. والذي يرشد إلى هذا سبقُ الإخبار بذلك قبل حلوله؛ لتوطين النفوسِ عليه، فإنَّ المفاجأة بالشدائد شديدةُ الألم، والإنذار بها قبل وقوعها مما يسهِّل موقعَها. وإذا فكَّر العاقل فيما يبتلى به من أنواع البلايا، وجد المندفعَ منها عنه أكثرَ ممَّا وقع فيه بأضعافٍ لا تقف عنده غايةٌ. فسبحانَ اللطيف بعباده. انتهى.

وتعقَّبه مولانا شهابُ الدِّين[2] بأنَّ ما ذكر بعينه أشار إليه الشيخُ في «دلائل الإعجاز»؛ لأن «شيئاً» إنما يُذكر لقصد التعميم، نحو قوله سبحانه: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ٤٤] أو الإبهامِ وعدمِ التعيين، أو التحقير، لادِّعاء أنه لحقارته لا يعرف. وهنا لو قيل: لَيبلونَّكم بصيد، تمَّ المعنى، فإقحامها لا بدَّ له من نكتة، وهي ما ذكر. وأمَّا ما أورده من الآية الأخرى، فشاهدٌ له لا عليه؛ لأن المقصود فيه أيضاً التحقيرُ بالنِّسبة إلى ما دفعه اللهُ تعالى عنهم، كما صرَّح به المعترض نفسُه، مع أنه لا يتمُّ الاعتراض به إلَّا إذا كان «ونقصٍ» [من الآية: ١٥٥، البقرة] معطوفاً على مجرور «مِن»، ولو عطف على «شيء» لكان مثلَ هذه الآية بلا فرق. انتهى.

وقال عصام المِلَّة: يمكن أن يقال: التعبير بالشيء للإبهام المكنيِّ به عن

---

(١) في الانتصاف ١/ ٦٤٣.

(٢) في حاشيته ٣/ ٢٨١.

العظمة، والتنوينُ للتعظيم، أي: بشيء عظيم في مقام المؤاخذة بهتكه، إذا آخذ اللهُ تعالى المبتلَى به في الأمم السابقة بالمسخ والجعل قردةً وخنازير. ثم استظهر أنَّ التعبير بذلك لإفادة البعضيّة. ومما قدَّمنا يُعلم ما فيه.

وقرأ إبراهيم: «يناله أيديكم» بالياء[١].

﴿لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ﴾ أي: ليتعلَّق علمُه سبحانه بمن يخافه بالفعل، فلا يتعرَّض للصيد، فإنَّ علمه تعالى بأنه سيخافه وإن كان متعلِّقاً به، لكن تعلُّقه بأنه خائف بالفعل - وهو الذي يدور عليه أمرُ الجزاء - إنَّما يكون عند تحقُّق الخوف بالفعل، وإلى هذا يشير كلامُ البلخيّ.

والغيب مصدرٌ في موضع اسم الفاعل. أي: يخافه في الموضع الغائبِ عن الخلق، فالجارُّ متعلِّق بما قبله.

وجوَّز أبو البقاء أن يكونَ في موضع الحال مِن «مَن» أو من ضمير الفاعل في «يخافه»، أي: يخافه غائباً عن الخلق[٢].

وقال غيرُ واحد: العلم مجازٌ عن وقوع المعلوم وظهوره، ومحصِّل المعنى: ليتميَّزَ الخائف من عقابه الأُخرويِّ - وهو غائب مترقَّب - لقوَّة إيمانه، فلا يتعرَّض للصيد، ممّن[٣] لا يخافه كذلك لضعف إيمانه، فيقدِمُ عليه.

وقيل: إنَّ هناك مضافاً محذوفاً، والتقدير: ليعلمَ أولياءُ الله تعالى.

و«مَن» على كلِّ تقدير موصولة. واحتمال كونها استفهاميةً، أي: ليَعلم جوابَ «من يخافه» - أي: هذا الاستفهام - بعيد.

وقرئ «ليُعلِمَ»[٤] من الإعلام، على حذف المفعول الأوَّل، أي: ليُعلِمَ اللهُ عبادَه.. إلخ.

وإظهارُ الاسم الجليل في موقع الإضمار لتربية المهابة وإدخالِ الرَّوعة.

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٥.
(٢) الإملاء ٢/ ٤٦١.
(٣) في (م): من.
(٤) القراءات الشاذة ص٣٥.

﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ﴾ أي: تَجاوَزَ حدَّ الله تعالى وتعرَّض للصيد ﴿بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ الإعلام وبيانِ أنَّ ما وقع ابتلاءٌ من جهته سبحانه لِمَا ذَكر من الحكمة.

وقيل: بعد التحريم والنهي. ورُدَّ بأنَّ النهي والتحريم ليس أمراً حادثاً ترتَّب عليه الشرطيةُ بالفاء.

وقيل: بعد الابتلاء. وردَّ بأن الابتلاء نفسَه لا يصلح مدارَ التشديد والعذاب، بل ربَّما يُتوهَّم كونُه عذراً مسوِّغاً لتحقيقه.

وفسَّر بعضهم الابتلاءَ بقدرة المحرِمِ على المصيد فيما يستقبل، وقال: ليس المراد به غِشْيانَ الصيود إياهم؛ فإنه قد مضى.

وأنت تعلم أنَّ إرادة ذلك المعنى ليست في حيِّز القَبول، والمعوَّل عليه ما أشرنا إليه، أي: فمن تعرَّضِ للصيد بعد ما بيَّنا أنَّ ما وقع من كثرة الصيد وعدم توحُّشه منهم ابتلاءٌ مؤدٍّ إلى تعلُّق العلم بالخائف بالفعل، أو تميُّزِ المطيع من العاصي ﴿فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾﴾ لأن التعرُّض والاعتداء حينئذٍ مكابرةٌ محضة، وعدمُ مبالاةٍ بتدبير الله تعالى، وخروجٌ عن طاعته، وانخلاعٌ عن خوفه وخشيته بالكُلِّية. ومن لا يملك زِمامَ نفسه، ولا يراعي حكمَ الله تعالى في أمثال هذه البلايا الهيِّنة، لا يكاد يراعيه في عظائم المداحض.

والمتبادر ـ على ما قيل ـ أنَّ هذا العذاب الأليمَ في الآخرة.

وقيل: هو في الدنيا. فقد أخرج ابن أبي حاتم(١) من طريق قيس بن سعد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: هو أن يُوسَعَ ظهرُه وبطنه جَلداً، ويُسلبَ ثيابه. وكان الأمر كذلك في الجاهلية أيضاً.

وقيل: المراد بذلك عذابُ الدارين. وإليه ذهب شيخ الإسلام(٢).

ومناسبة الآية لما قبلها ـ على ما ذكره الأُجهُوريُّ ـ أنه سبحانه لمَّا أمرهم ألَّا يحرِّموا الطيبات وأَخرج من ذلك الخمرَ والميسر وجعلهما حرامَين، وإنما أَخرج بعدُ من الطيبات ما يَحرُم في حال دون حال، وهو الصَّيد.

---

(١) في تفسيره ٤/ ١٢٠٤.
(٢) في إرشاد العقل السليم ٣/ ٧٩.

ثم إنه عزَّ اسمه شرع في بيان ما يتدارك به الاعتداءُ من الأحكام إِثْرَ بيان ما يلحقه من العذاب، فقال عزَّ مِن قائل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ﴾ والتصريح بالنهي مع كونه معلوماً، لاسيَّما من قوله تعالى: (غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ) لتأكيد الحرمة وترتيبِ ما يعقبه عليه.

واللام في «الصيد» للعهد، حسبما سلف. وإطلاقُه على غير المأكول شائع. وإلى التعميم ذهبت الإماميّة، وأنشدوا لعليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه:

صيد الملوك ثعالبٌ وأرانب وإذا ركبت فصيديَ الأبطالُ[(١)]

وخصَّه الشَّافعية بالمأكول، قالوا: لأنه الغالب فيه عُرفاً، وأُيِّد ذلك بما رواه الشيخان[(٢)]: «خمسٌ يُقتلنَ في الحِلِّ والحرَم: الحِدَأة، والغراب، والعقرب، والفأرة، والكلب العَقور». وفي رواية لمسلم[(٣)]: «والحيَّة» بدل «العقرب»، وسيأتي إن شاء الله تعالى تتمةُ المبحث.

والحُرُم: جمع حَرَام، كرُدُح: جمع رَدَاح. والحَرَام والمُحرِم بمعنًى. والمراد به: مَن أحرم بحجٍّ أو عمرة وإن كان في الحلِّ، وفي حُكْمِه مَن كان في الحرم وإن كان حَلَالاً.

وقيل: المراد به: مَن كان في الحرم وإن لم يكن مُحرِماً بنسك، وفي حكمه المحرمُ وإن كان في الحلِّ.

وقال أبو علي الجبّائي: الآية تدلُّ على تحريم قتل الصيد على المحرم بنُسُك أينما كان، وعلى مَن في الحرم كيفما كان معاً. وقال عليُّ بن عيسى: لا تدلُّ إلَّا على تحريم ذلك على الأوَّل خاصة. ولعلَّ الحقَّ مع عليٍّ لا مع أبيه.

وذِكر القتل دون الذبح ونحوِهِ؛ للإيذان بأن الصيدَ - وإن ذبح - في حكم الميتة، وإلى ذلك ذهب الإمامُ الأعظم وأحمد ومالكٌ ﷺ. وهو القول الجديد للشافعيِّ ﷺ، وفي القديم: لا يكون في حكم الميتة، ويحلُّ أكله للغير ويحرم على المُحرِم.

---

(١) مجمع البيان ٧/ ١٩٧.
(٢) صحيح البخاري (١٨٢٩) وصحيح مسلم (١١٩٨): (٦٨) من حديث عائشة ﷺ. وهو عند أحمد (٢٤٠٥٢).
(٣) برقم (١١٩٨): (٦٧).

﴿وَمَن قَتَلَهُۥ﴾ كائناً ﴿مِنكُم﴾ حالَ كونه ﴿مُّتَعَمِّدًا﴾ أي: ذاكراً لإحرامه عالماً بحرمة قتلِ ما يقتله.

ومِثله مَن قتله خطأ؛ للسنة. فقد أخرج ابن جَرير[١] عن الزهريِّ قال: نزل القرآن بالعمد وجرت السُّنَّة في الخطأ. وأخرج الشافعيُّ وابن المنذر عن عَمرو بن دينار قال: رأيت الناس أجمعين يُغرِّمون في الخطأ[٢].

وقال بعضهم: التقييد به بالعمد لأنه الأصل، والخطأ ملحَق به قياساً.

واعتُرض بأنَّ القياس في الكفَّارات مختلَفٌ فيه، والحنفية لا تراه.

وقيل: التقييد به لأنه المَورِد، فقد روي أنه عَنَّ لهم حمارٌ وحشيٌّ، فحمل عليه أبو اليَسَر[٣]، فطعنه برمحه فقتله، فقيل له: قتلتَه وأنت مُحرِم؟ فأتى رسولَ الله ﷺ فسأله عن ذلك، فأنزل الله تعالى الآية[٤].

واعتُرض بأنَّ الخبر ـ على تقدير ثبوته ـ إنَّما يدل على أنَّ القتل من أبي اليَسَر كان عن قصد، وهو غيرُ العمد بالمعنى السابق، إذ قد أُخِذَ فيه العلمُ بالتحريم، وفِعْلُ أبي اليسر خالٍ عن ذلك، بشهادة الخبر، إذ يدلُّ أيضاً على أنَّ حرمة قتلِ المحرم الصيدَ عُلمت بعد نزول الآية.

وأُجيب بأنا لا نُسلِّم أنَّ أبا اليسر لم يكن عالماً بالحرمة إذ ذاك. فقد روي عن جابر بن عبد الله وابنِ عباس ﵃: أنَّ الصيد كان حراماً في الجاهليّة، حيث كانوا يضربون مَن قتل صيداً ضرباً شديداً، والمعلوم من الآية كونُ ذلك من شرعنا.

وقيل: إن العلم بالحرمة جاء من قوله تعالى: (غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ). ولعله أَوْلى.

وعن داود: أنه لا شيء في الخطأ؛ أخذاً بظاهر الآية. وروى ابنُ المنذر ذلك عن ابن عباس ﵄ وابنِ جبير وطاوس[٥].

---

(١) في تفسيره ٨/٦٧٨.

(٢) الدر المنثور ٢/٣٢٧، وهوفي الأم ٢/١٥٦.

(٣) هو كعب بن عمرو بن عباد الأنصاري السَّلَمي، مشهور باسمه وكنيته، شهد العقبة وبدراً، وهو الذي أسر العباس. الإصابة ١٢/٩٩.

(٤) عزاه ابن حجر في الفتح ٤/٢١ لمقاتل في تفسيره.

(٥) الدر المنثور ٢/٣٢٨.

وأخرج أبو الشَّيخ[١] عن ابن سيرين قال: مَن قتله ناسياً لإحرامه فعليه الجزاء، ومن قتله متعمِّداً لقتله غيرَ ناسٍ لإحرامه فذاك إلى الله تعالى، إن شاء عذّبه، وإن شاء غفر له. وأخرج ابن جَرير[٢] عن الحسن ومجاهدٍ نحوَ ذلك.

و«مَن» يجوز أن تكون شرطيةً، وهو الظاهر، ويجوز أن تكون موصولةً. والفاء في قوله تعالى: ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾ جزائية على الأوّل، وزائدةٌ لشَبَه المبتدأ بالشَّرط على الثاني.

و«جزاء» بالرفع والتنوينِ مبتدأ، و«مثل» مرفوعٌ على أنه صفته، والخبر محذوف، أي: فعليه. وجوِّز أن يكون خبرَ مبتدأ محذوف، أي: فواجبُه، أو: فالواجب عليه جزاءٌ مماثِلٌ لِمَا قَتَله.

وجوَّز أبو البقاء[٣] أن يكون «مثل» بدلاً، والزجَّاجُ[٤] أن يكون «جزاء» مبتدأً و«مثل» خبرَه؛ إذ التقدير: جزاءُ ذلك الفعلِ أو المقتول مماثلٌ لِما قتله.

وبهذا قرأ الكوفيُّون ويعقوب، وقرأ باقي السبعة برفع «جزاءُ» مضافاً إلى «مثلِ»[٥].

واستشكل ذلك الواحديُّ، بل قال: ينبغي ألَّا يجوز؛ لأن الجزاء الواجبَ للمقتول، لا لِمثله[٦].

ولا يخفى أنَّ هذا طعن في المنقول المتواتر عن النبيِّ ﷺ، وذلك غايةٌ في الشناعة. وما ذكر مُجابٌ عنه:

أمَّا أوّلاً: فبأن «جزاء» ـ كما قيل ـ مصدرٌ مضافٌ لمفعوله الثاني، أي: فعليه أن يَجزيَ مثلَ ما قتل، ومفعوله الأوّل محذوف، والتقدير: فعليه أن يجزيَ المقتولَ من الصيد مثلَه، ثم حُذف المفعولُ الأوّل لدلالة الكلام عليه، وأُضيف المصدر إلى

---

(١) كما في الدر المنثور ٢/ ٣٢٧.

(٢) في تفسيره ٨/ ٦٧٦ ـ ٦٧٧.

(٣) في الإملاء ٢/ ٤٦٢.

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٢٠٧.

(٥) التيسير ص١٠٠، والنشر ٢/ ٢٥٥.

(٦) كذا قال المصنف رحمه الله تعالى، والذي في الوسيط للواحدي ٢/ ٢٢٩: ومن قرأ: «فجزاءُ مثلِ ما قتل» على الإضافة إلى «مثل» كان معناه: فجزاءُ ما قتل، ويكون المثل صلة، كما تقول: أنا أُكرِمُ مِثْلَكَ، أي: أُكْرِمُكَ، ومعنى القراءتين سواء. اهـ. والله أعلم.

الثاني. وقد يقال: لا حاجةَ إلى ارتكاب هذه المؤنة، بأن يجعل مصدراً مضافاً إلى مفعوله من غير تقدير مفعولٍ آخَر، على أنَّ معنى: أنْ يجزي مِثلَ: أنْ يعطيَ المثلَ جزاء.

وأمَّا ثانياً: فبأنْ تجعل الإضافة بيانيةً، أي: جزاء هو مِثلُ ما قتل.

وأما ثالثاً: فبأنْ يكون «مثل» مقحَماً، كما في قولهم: مِثلُك لا يفعل كذا.

واعترض هذا بأنَّه يفوِّت عليه اشتراطَ المماثلة بين الجزاء والمقتول، وكونُ جزائه المحكوم به ما يقاومه ويعادله، وهو يقتضي المماثلة، ممَّا لا يكاد يسلم انفهامُه من هذه الجملة كما لا يخفى.

وقرأ محمد بن مقاتل بتنوين «جزاء» ونصبِه، ونصبِ «مثل»[1]، أي: فليجزِ جزاءً، أو: فعليه أن يجزيَ جزاءً مثلَ ما قتل.

وقرأ السُّلَمي برفع «جزاء» منوناً، ونصبِ «مثل»[2] أمَّا رفعُ «جزاء» فظاهر، وأما نصب «مثل» فبـ «جزاء» أو بفعل محذوف دلَّ «جزاء» عليه، أي: يُخْرِجُ أو يؤدِّي مثل.

وقرأ عبد الله: «فجزاؤه» برفع «جزاء» مضافاً إلى الضمير، ورفعِ «مثل»[3] على الابتداء والخبرية.

والمراد عند الإمام الأَعظم وأبي يوسفَ المثلُ باعتبار القيمة، يقوَّم الصيد من حيث إنه صيد، لا من حيث ما زاد عليه بالصُّنع في المكان الذي أصابه المحرِمِ فيه، أو في أقرب الأماكن إليه ممَّا يباع فيه ويُشرَى. وكذا يُعتبر الزمان الذي أصابه فيه؛ لاختلاف القيمِ باختلاف الأمكنة والأزمنة. فإن بلغت قيمته قيمةَ هَدي، يخيَّر الجاني بين أن يشتريَ بها ما قيمتُه قيمةُ الصيد فيهديه إلى الحرم، وبين أن يشتريَ بها طعاماً فيعطي كلَّ مسكين نصفَ صاع من بُرٍّ أو صاعاً من غيره. ولا يجوز أن يطعمَ مسكيناً أقلَّ من نصف صاع، ولا يمنع أن يعطيه أكثر، ولو كان كلّ الطعام،

(١) القراءات الشاذة ص٣٤.
(٢) المحتسب ١/ ٢١٨.
(٣) تفسير الطبري ٨/ ٦٧٩، والبحر المحيط ٤/ ١٩.

غير أنه إن فَعَل أجزأ عن إطعام مسكين نِصْفَ صاع، وعليه أن يكملَ بحسابه، ويقعُ الباقي تطوُّعاً، وبين أن يصومَ عن طعام كلِّ مسكين يوماً، فإنْ فضل ما لا يبلغ طعامَ مسكين، تصدَّق به، أو صام عنه يوماً كاملاً؛ لأنَّ الصوم أقلَّ من يوم لم يُعهَد في الشرع. وإنْ لم تبلغ قيمته قيمةَ هدي، فإن بلغت ما يشتري به طعامَ مسكين، يخيَّر بين الإطعام والصوم. وإن لم تبلغ إلَّا ما يشتري به مُدًّا من الحِنطة مثلاً، يخيَّر بين أن يُطعمَ ذلك المقدارَ وبين أن يصومَ يوماً كاملاً؛ لِمَا قلنا، فيكونُ قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ تفسيراً للهَدْي المشترَى بالقيمة على أحد وجوهِ التخيير، فإنَّ مَن فعل ذلك يَصدُق عليه أنَّه جَزى بمثل ما قَتل من النَّعم.

ونظَر فيه صاحب «التقريب»؛ لأن قراءة رفعِ «جزاء» و«مثل» تقتضي أنْ يكون الجزاءُ مماثلاً من النَّعم للصيد، فإن كان الجزاء القيمةَ فليس مماثلاً له منها، بل الجزاءُ قيمةٌ يشتَرى بها مماثل.

وأجاب في «الكشف» بأنَّ ما يُشترى بالجزاء جزاءٌ أيضاً، فإن طعام المساكين جزاءٌ بالإجماع، وهو مشترًى بالقيمة. والحاصل أنه يَصْدق عليه أنه جزاء، وأنَّه اشتري بالجزاء، ولا تنافيَ بينهما.

وادَّعى صاحب «الهداية»[1] أنَّ «من النَّعَم» بيانٌ لما قَتل، وأن معنى الآية: فجزاءٌ هو قيمةُ ما قَتل من النعم، بجعل المثل بمعنى القيمة، وحملِ النَّعم على النَّعم الوحشي؛ لأن الجزاء إنما يجب بقتله لا بقتل الحَيَوان الأهليِّ، وقد ثبت ـ كما قال أبو عبيدة والأصمعيُّ ـ أنَّ النعم كما تطلق على الأهليِّ في اللغة تطلق على الوحشي. وكان كلامُ أبي البقاء، حيث قال[2]: يجوز أن يكون «من النعم» حالاً من الضمير في «قتل» لأنَّ المقتول يكون من النَّعم، مبنيًّا على هذا. وهو مع بُعد إرادته من النَّظم الكريم خلافُ المتبادِر في نفسه؛ فإنَّ المشهور أن النَّعم في اللغة: الإبلُ والبقر والغنم، دون ما ذكر، وقد نصَّ على ذلك الزَّجاج[3]، وذَكَر أنه إذا أُفردت الإبل، قيل لها نَعَمٌ أيضاً، وإن أُفردت البقر والغنم لا تسمَّى نَعماً.

---

(١) الهداية مع شرحه فتح القدير ٢/ ٢٦١.

(٢) في الإملاء ٢/ ٤٦٣.

(٣) في معاني القرآن ٢/ ٢٠٧.

وقال محمّد، ونُسب إلى الشافعيِّ ومالك والإمامية أيضاً: المراد بالمثل النظيرُ في المنظر فيما له نظيرٌ في ذلك، لا في القيمة. ففي الظَّبي شاةٌ، وفي الضَّبُع شاة، وفي الأَرنب عَنَاقٌ(١)، وفي اليربوع جَفْرة(٢)، وفي النعامة بَدَنة، وفي حمار الوحش بقرة؛ لأن الله تعالى أَوجب مثلَ المقتول مقيَّداً بالنعم، فمن اعتبر القيمة، فقد خالف النصَّ؛ لأنها ليست بنَعَم، ولأنَّ الصحابة ـ كعليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه، وعمرَ، وعبدِ الله بن مسعود، وغيرِهم ﷺ أجمعين ـ أَوجبوا في النعامة بدنة، وفي حمار الوحش بقرةً، إلى غير ذلك. وجاء عن النبيِّ ﷺ ـ كما رواه أبو داود(٣) ـ: «الضَّبُع صيد، وفيه شاة».

وما ليس له نظير من حيث الخِلقة، مثلُ العصفور والحمام، تجب فيه القيمةُ عند محمد، كما هو عند الإمام الأعظم وصاحِبه.

وعن الشافعيِّ ﷺ أنه يعتبر المماثلة من حيث الصفاتُ، فأَوجب في الحمام شاةً؛ لمشابهة بينهما من حيث إنَّ كلَّ واحد منهما يَعُبُّ ويَهدِر. وروي ذلك عن ابن عباس وابن عمرَ ومقاتلٍ ﷺ. وأخرج ابن أبي شيبة عن عطاء قال: أَوَّل مَن فدى طير الحرمِ بشاة عثمانُ ﷺ(٤).

ولأبي حنيفة وأبي يوسفَ ﷺ: أن الله تعالى أطلق المثلَ، والمثلُ المطلق هو المثلُ صورةً ومعنًى، وهو المشاركُ في النوع، وهو غير مرادٍ هنا بالإجماع، فبقي أن يرادَ المثلُ معنًى، وهو القيمة؛ وهذا لأنَّ المعهود في الشرع في إطلاق لفظ المثلِ أن يرادَ المشاركُ في النوع أو القيمة، فقد قال الله تعالى في ضمان العدوان: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤] والمراد الأعمُّ منها، أعني المماثل في النوع إذا كان المتلَف مثليًّا، والقيمةِ إذا كان قيميًّا، بناءً على أنه مشترَكٌ معنوي، والحيوانات من القيميّات شرعاً، إهداراً للمماثلة الكائنةِ في تمام الصورة فيها، تغليباً للاختلاف الباطنيِّ في أبناءِ نوع واحد، فما ظنُّك إذا

(١) العَنَاق: الأنثى من ولد المعز. الصحاح (عنق).

(٢) الجفر من أولاد المعز: ما بلغ أربعة أشهر وجَفَر جنباه ـ اتّسعا ـ وفصل عن أمه، والأنثى جفرة. الصحاح (جفر).

(٣) في سننه (٣٨٠١).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٤/ ١٥٦ (نشرة العمروي) وهو من طريق جابر عن عطاء. قال ابن حجر في التلخيص الحبير ٢/ ٢٨٦: وجابر وهو الجعفي ضعيف.

انتفى المشاركةُ في النوع أيضاً، فلم يبقَ إلَّا مشاكلةٌ في بعض الصورة، كطول العنق والرِّجلين في النعامة مع البدنة، ونحوِ ذلك في غيره. فإذا حكم الشرعُ بانتفاء اعتبارِ المماثلة مع المشاكلة في تمام الصُّورة، ولم يضمِّن المتلِفَ بما شاركه في تمام نوعه، بل بالمثل المعنويِّ، فعند عدمها وكونِ المشاكلة في بعض الهيئة انتفاءُ الاعتبار أَظهرُ، إلا ألَّا يمكنَ، وذلك بأن يكونَ للَّفظ محملٌ يمكن سواه. فالواجب إذا عُهد المراد بلفظٍ في الشرع وتُردِّد فيه في موضعٍ يصحُّ حمله على ذلك المعهودِ وغيرِه أن يُحملَ على المعهود، وما نحن فيه كذلك، فوجب المصيرُ إليه، وأن يُحملَ ما جاء عن النبيِّ ﷺ وعن صحابته الكرام ﷺ من الحكم بالنَّظير على أنَّه كان باعتبار التقدير بالقيمة، إلَّا أنَّ الناس إذ ذاك لَمَّا كانوا أربابَ مواشٍ، كان الأداء عليهم منها أيسرَ، لا على معنى أنَّه لا يُجزئ غيرُ ذلك، وحديثُ التقييد بالنَّعم قد علمتَ الجوابَ عنه.

وذكر مولانا شيخُ الإسلام[1] أنَّ الموجب الأصليَّ للجناية والجزاءِ المماثل للمقتول إنَّما هو قيمته، لكن لا باعتبار أنَّ الجاني يعمد إليها فيصرفها إلى المصارف ابتداءً، بل باعتبار أن يجعلَها معياراً، فيقدِّر بها إحدى الخِصال الثلاث، فيُقيمها مُقامها، فقولُه تعالى: (مِّثْلُ مَا قَتَلَ) وصفٌ لازم للجزاء غيرُ مفارق عنه بحال، وأمَّا قوله سبحانه: (مِنَ ٱلنَّعَمِ) فوصف له معتبرٌ في ثاني الحال، بناءً على وصفه الأوَّل الذي هو المعيار له ولِمَا بعده من الطَّعام والصيام، فحقُّهما أن يُعطفا على الوصف المفارِق لا على الوصف اللَّازم، فضلاً عن العطف على الموصوف، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وممَّا يرشدك إلى أنَّ المراد بالمثل هو القيمةُ قولُه عز وجل: ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ﴾ أي: بمثل ما قَتل ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ أي: حَكَمان عَدْلان من المسلمين؛ لأنَّ التقويم هو الذي يحتاج إلى النظر والاجتهاد، دون المماثلة في الصورة التي يستوي في معرفتها كلُّ أحد من الناس. وهذا ظاهرُ الورود على ظاهر قولِ محمد.

وقد يقال: إنَّ هذه الجملة مرشِدة إلى ما قلنا أيضاً، على رأي مَن يجعل مدارَ

---

(١) هو أبو السعود في تفسيره ٣/ ٨٠.

المماثلة بين الصيد والنَّعم المشاكلةَ والمضاهاةَ في بعض الأوصاف والهيئات، مع تحقُّق التباين بينهما في بقيّة الأحوال، فإنَّ ذلك مما لا يهتدي إليه من أساطين أئمّة الاجتهاد وصناديدِ أهل الهداية والرَّشاد إلَّا المؤيَّدون بالقوَّة القُدسية. ألَا يرى أنَّ الإمام الشافعيَّ ﷺ ومَن أسلفنا ذِكره أوجبوا في قتل الحمامة شاةً، بناءً على ما أُثبت بينهما من المماثلة في العبِّ والهدير، مع أنَّ النسبة بينهما من سائر الحيثيات كما بين الضَّبِّ والنُّون[١]، بل السمكِ والسِّماك، فكيف يفوَّض معرفةُ هذه الدقائقِ العويصة إلى رأي عَدْلين من آحاد الناس، على أنَّ الحكم بهذا المعنى إنَّما يتعلَّق بالأنواع لا بالأشخاص، فبعد ما عيِّن بمقابلة كلِّ نوعٍ من أنواع الصيد نوعٌ من النعم، يتمُّ الحكم، ولا يبقى عند وقوع خصوصيّات الحوادثِ حاجةٌ إلى حَكَم أصلاً.

وقرأ محمد بن جعفر[٢]: «ذو عدل» وخرَّجها ابن جنِّي على إرادة الإمام[٣].

وقيل: إنَّ «ذو» تستعمل استعمالَ «مَن» للتقليل والتكثير، وليس المرادُ بها هنا الوحدة، بل التعدُّد، ويراد منه اثنان، لأنه أقلُّ مراتبه.

وفي «الهداية»[٤]: قالوا: والعدلُ الواحد يكفي، والمثنَّى أَولى؛ لأنه أحوط، وأبعدُ من الغلط. وعلى هذا، لا حاجةَ إلى حمل «ذو» على المتعدِّد، ولا على الإمام، بل المراد منها الواحدُ، إماماً كان أو غيرَه. ومَن اشترط الاثنين، حمل التعدد[٥] في الآية ـ على القراءة المتواترة ـ على الأولويّة.

والجملة صفة لـ «جزاء» أو حالٌ من الضمير المستتر في خبره المقدَّر. وقيل: حال منه لتخصيصه بالصفة.

---

(١) النون: الحوت.

(٢) كذا نقل المصنف عن الزمخشري في الكشاف ١/ ٦٤٥ والصواب أنها قراءة جعفر الصادق وأبيه محمد الباقر أيضاً. انظر القراءات الشاذة ص٣٥، والمحتسب ١/ ٢١٩، ومجمع البيان ٧/ ١٩٣.

(٣) الذي في المحتسب لابن جني: لم يوحِّد «ذو» لأن الواحد يكفي في الحكم، لكنه أراد معنى «مَن» أي: يحكم به من يعدل...

(٤) الهداية مع شرحه فتح القدير ٢/ ٢٦٣.

(٥) في (م): العدد.

وجوّز ابن الهُمام(١) على قراءة رفع «جزاء» وإضافتِه أن تكونَ صفةً لـ «مثل» كما أن تكونَ صفةً لـ «جزاء» لأن مِثْلاً لا تتعرَّف بالإضافة، فجاز وصفُها ووصفُ ما أُضيف إليها بالجملة.

وقوله تعالى: ﴿هَدْيًا﴾ حال مقدَّرة من الضمير في «به» كما قال الفارسيُّ، أو من «جزاء» بناءً على أنه خبر، أو منه على تقدير كونِه مبتدأً في رأي، أو بدلٌ من «مثل» فيمن نصبه، أو مِن محلِّه فيمن جرَّه، أو نصب على المصدر، أي: يهديه هدياً، والجملة صفة أخرى لـ «جزاء».

﴿بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ صفة لـ «هدياً» لأن إضافته لفظيّة.

﴿أَوْ كَفَّٰرَةٌ﴾ عطفٌ على محلِّ «من النعم» على أنه خبرُ مبتدأ محذوف، والجملة صفة لـ «جزاء» على ما اختاره شيخُ الإسلام(٢).

وقولُه تعالى: ﴿طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾ عطفُ بيان لـ «كفارة» عند مَن يراه ـ كالفارسيِّ ـ في النكرات، أو بدلٌ منه، أو خبرُ مبتدأ محذوف، أي: هي طعامُ مساكين.

وقوله سبحانه: ﴿أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا﴾ عطفٌ على «طعام»، و«ذلك» إشارةٌ إليه، و«صياماً» تمييز.

وخلاصة الآية كأنه قيل: فعليه جزاءٌ، أو: فالواجب جزاءٌ مماثلٌ للمقتول هو من النَّعم، أو طعامُ مساكين، أو صيامٌ بعددهم، فحينئذ تكون المماثلة وصفاً لازماً للجزاء، يقدَّر به الهديُ والطعام والصيام. أمَّا الأوَّلان فبلا واسطة، وأما الثالث فبواسطة الثاني، فيختار الجاني كلًّا منها بدلاً عن الآخَرين.

وكونُ الاختيار للجاني هو ما ذهب إليه أبو حنيفة وأبو يوسفَ ﵄، فعندهما إذا ظهر قيمةُ الصيد بحكم الحكَمين وهي تبلغ هَدْياً، فله الخيارُ في أن يجعلَه هدياً أو طعاماً أو صوماً؛ لأنَّ التخيير شُرع رفقاً بمن عليه، فيكون الخيار إليه؛ ليرتفقَ بما يختار، كما في كفّارة اليمين.

وقال محمد ـ وحكاه أصحابنا عن الشافعيِّ ﵁ أيضاً ـ: إنَّ الخيار إلى الحَكَمين

(١) في فتح القدير ٢/ ٢٦٢.
(٢) في إرشاد العقل السليم ٣/ ٨٠ ـ ٨١.

في تعيين أحد الأشياء، فإنْ حَكَما بالهدي يجب النَّظير على ما مرَّ، وإن حكما بالطعام أو الصيامِ، فعلى ما قاله الإمامُ وصاحبه مِن اعتبار القيمةِ من حيث المعنى.

واستدلَّا ـ كما قيل ـ على ذلك بالآية، ووَجْهُه أنه ذكر الهديَ منصوباً على أنه تفسيرٌ للضمير المبهَم العائد على «مثل» في قوله تعالى: (يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ) سواءٌ كان حالاً منه كما قدَّمنا، أو تمييزاً على ما قيل، فيثبت أنَّ المثل إنما يصير هدياً باختيارهما وحُكْمِهما، أو هو مفعولٌ لحُكْم الحاكم على أن يكون بدلاً عن الضمير محمولاً على محلِّه، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا﴾ [الأنعام: ١٦١] وفي ذلك تنصيصٌ على أنَّ التعيين إلى الحكمين. ثم لَمَّا ثبت ذلك في الهدي، ثبت في الطعام والصيام؛ لعدم القائلِ بالفصل، لأنَّه سبحانه عطفهما عليه بكلمة «أو»، وهي عند غير الشعبيِّ والسُّدِّي وابنِ عباس ﷺ في روايةٍ للتخيير، فيكون الخيارُ إليهما.

وأجاب عن ذلك غيرُ واحد من أصحابنا: بأنَّ الاستدلال إنما يصحُّ لو كان «كفارة» معطوفةً على «هدياً» وليس كذلك؛ لاختلاف إعرابهما، وإنما هي معطوفةٌ على قوله تعالى: «فجزاء» بدليل أنه مرفوع، وكذا قولُه: «أو عدل. . .» إلخ. فلم يكن في الآية دَلالة على اختيار الحَكَمين في الطعام والصيام، وإذا لم يثبت الخيارُ فيهما للحكمين، لم يثبت في الهدي؛ لعدم القائل بالفصل، وإنَّما يرجع إليهما في تقديم المتلَف لا غير، ثم الاختيار بعد ذلك إلى مَن عليه رفقاً به، على أنَّ في توجيه الاستدلال ـ على ما قاله أكملُ الدِّين في «العناية»[1] ـ إشكالاً؛ لأن ذِكْر الطعام والصيام بكلمة «أو» لا يفيد المطلوب، إلَّا إذا كان «كفارة» منصوباً على ما هو قراءة عيسى بنِ عمرَ النحوي، وهي شاذّة، والشافعيُّ لا يرى الاستدلالَ بالقراءة الشاذّة، لا من حيث إنها كتابٌ ولا من حيث إنها خبر، كما عُرف في الأصول.

واعترض مولانا شيخُ الإسلام على عطف «كفارة» على «جزاء» ـ وقد ذهب إليه أَجِلَّة المفسِّرين والفقهاء ـ: بأنّه لا يبقى حينئذ في النظم الكريم ما يقدَّر به الطعام والصيام، والالتجاءُ إلى القياس على الهدي تعسُّف لا يخفى[2]. وقد علمتَ ما اختاره.

---

(١) ٢/ ٢٦٢ على هامش فتح القدير.

(٢) تفسير أبي السعود ٣/ ٨١.

والآية عليه أيضاً لا تصلح دليلاً على مدَّعَى الخصم كما هو ظاهر، على أنَّ الظاهر منها كما قاله ابنُ الهُمام[1] أنَّ الاختيار لمن عليه، فإنَّ مرجع ضمير المحذوف من الخبر أو متعلَّق المبتدأ إليه، بناءً على أن التقدير: فعليه، أو: فالواجب عليه.

ثم إذا وقع الاختيار على الهَدي، يهدي ما يجزئه في الأضحية، وهو الجَذَع الكبير من الضأن أو الثَّنيُّ من غيره عند أبي حنيفة؛ لأنَّ مطلق اسم الهدي ينصرف إليه، كما في هَدْي المتعة والقِران. واعتُرض عليه بأنَّ اسم الهدي قد ينصرف إلى غيره، كما إذا قال: إذا فعلت كذا فثوبي هذا هَدي، فليكن في محلِّ النزاعِ كذلك.

وأُجيب بأنَّ الكلام في مطلق الهدي، وما ذكر ليس كذلك؛ لأنَّ الإشارة إلى الثوب قيَّدَتْه.

وعند محمد يُجزئ صغار النَّعم؛ لأنَّ الصحابة كما تقدَّم أوجبوا عَنَاقاً وجَفْرة، فدلَّ على جواز ذلك في باب الهدي. وعن أبي يوسفَ روايتان: روايةٌ كقول الإمام، وأخرى كقول محمد، وهي التي في «المبسوط» و«الأسرار» وغيرِهما. وعند أبي حنيفة يجوز الصِّغار على وجه الإطعام، فيجوز أن يكونَ حكم الصحابة ﷺ كان على هذا الاعتبار، فمجرَّد فعلهم حينئذٍ لا ينافي ما ذهب إليه الإمام، فلا ينتهض حجَّةً عليه.

وإذا اختار الهدي وبلغ ما يضحِّي به، فلا يذبح إلَّا في الحرم، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿هَدْيًا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ إلَّا أنَّ ذِكْرَ الكعبة للتعظيم. ولو ذبحه في الحِلِّ، لا يجزئه عن الهدي، بل عن الإطعام، فيشترط أن يعطي كلَّ مسكين قيمةَ نصف صاع حنطة أو صاعٍ من غيرها، ويجوز أن يتصدَّق بالشاة الواقعة هدياً على مسكين واحد، كما في هَدْي المتعة.

ولا يتصدَّق بشيء من الجزاء على مَن لا تُقبل شهادته له. ويجوز على أهل الذِّمَّة، والمسلمُ أحبُّ. ولو أكل من الجزاء، غَرِم قيمة ما أكل.

ولا يشترط في الإطعام أن يكونَ في الحرم.

ونقلوا عن الشافعيِّ أنه يشترط ذلك اعتباراً له بالهدي، والجامعُ التوسعةُ على سكَّان الحرم.

---

(١) في فتح القدير ٢/ ٢٦٢.

ونحن نقول: الهديُ قربة غير معقولة، فيختصُّ بمكان أو زمان، وأما الصدقة، فقُربة معقولة في كلِّ زمان ومكان، كالصوم، فإنه يجوز في غير الحرم بالإجماع، فإن ذبح في الكوفة مثلاً، أجزأه عن الطعام إذا تصدَّق باللحم، وفيه وفاءٌ بقيمة الطعام؛ لأن الإراقة لا تنوب عنه، ولو سُرق هذا المذبوح أو ضاع قبل التصدُّق به، بقي الواجب عليه كما كان. وهذا بخلاف ما لو كان الذبح في الحرم، حيث يَخرج عن العُهدة وإن سُرق المذبوح أو ضاع قبل التصدُّق به.

وإذا وقع الاختيار على الطعام، يقوَّم المتلَفُ بالقيمة، ثم يشترَى بالقيمة طعامٌ ويتصدَّق به على ما أشرنا إليه أوَّلاً. وفي «الهداية»[1]: يقوَّم المتلَف بالطعام عندنا؛ لأنَّه المضمون، فتعتبر قيمته.

ونقل حميد الدِّين الضريرُ[2] عن محمد: أنه يقوَّم النظير؛ لأنه الواجب عيناً إذا كان للمقتول نظيرٌ. وأنت تعلم أنه لو سلِّم أنَّ النظير هو الواجب عيناً عند اختيار الهدي، لم يلزم منه وجوبُ تقديمه عند اختيار خصلةٍ أخرى، فكيف وهو ممنوع؟

وإن اختار الصيام، فعلى ما في «الهداية» يقوَّم المقتول طعاماً، ثم يصوم عن طعام كلِّ مسكين يوماً على ما مرّ؛ لأن تقدير الصيام بالمقتول غيرُ ممكن؛ إذ لا قيمةَ للصيام، فقدَّرناه بالطعام، والتقدير على هذا الوجه معهودٌ في الشرع، كما في الفدية. وتمامُ البحث في الفروع.

والكفَّارة والطعام في هذه الآية - على ما يُشعر به كلام بعض المفسِّرين - بالمعنى المصدريّ، ولو أُبقيا على الظاهر لصحَّ هذا. وما ذكرنا من عطف «كفارة» إنَّما هو على قراءة «جزاء» بالرفع، وعلى سائر القراءات يكون خبرَ مبتدأ محذوف، والجملة معطوفةٌ على جملة «من النعم».

وذكر الشِّهاب[3] أنه يجوز في «كفارة» على قراءة «جزاء» بالنصب أن يكون خبرَ

---

(١) الهداية مع فتح القدير ٢/ ٢٦٤.

(٢) هو علي بن محمد الحنفي البخاري، له حاشية على الهداية تسمى «الفوائد». توفي (٦٦٦هـ). تاج التراجم ص ١٥٩.

(٣) في حاشيته ٣/ ٢٨٤.

مبتدأ محذوف، أي: الواجبُ عليه كفارة، وأن يقدَّر هناك فعل، أي: أن يَجزيَ جزاءً، فيكون «أو كفارة» عطفاً على: أن يَجزيَ، وهو مبتدأ مقدَّمٌ عليه خبرُه.

وقُرئ: «أو كفارةُ طعامِ مساكين»[1] على الإضافة لتبيين نوعِ الكفارة، بناءً على أنَّها بمعنى المكفَّر به، وهي عامّة تشمل الطعامَ وغيره، وكذا الطعامُ يكون كفارةً وغيرها، فبين المتضايفَين عمومٌ وخصوص من وجه، كخاتم حديد. وقال أبو حيّان[2]: إنَّ الطعام ليس جنساً للكفارة إلا بتجوُّزٍ بعيد جدًّا، فالإضافة إنما هي إضافة الملابسة. وليس بشيء.

وقرأ الأعرج: «أو كفارةٌ طعامُ مِسكين»[3] على أنَّ التبيين يحصل بالواحد الدالِّ على الجنس.

وقُرئ: «أو عِدل» بكسر العين[4]. والفرق بينهما: أنَّ عَدْلَ الشيء ـ كما قال الفرَّاء[5] ـ ما عادله من غير جنسِه، كالصوم والإطعام، وعِدْله ما عُدِلَ به في المقدار، كأنَّ المفتوح تسميةٌ بالمصدر، والمكسور بمعنى المفعول.

وقال البصريُّون: العَدل والعِدل كلاهما بمعنى المِثل، سواءٌ كان من الجنس أو من غيره.

وقال الراغب: العَدل والعِدل متقاربان، لكنَّه بالفتح فيما يُدرَك بالبصيرة كالأحكام، وبالكسر فيما يُدرك بالحواسِّ كالعَدِيل، فالعَدل بالفتح هو التَّقسيط على سواء، وعلى هذا روي: «بالعدل قامت السماوات»[6] تنبيهاً على أنه لو كان ركنٌ

---

(١) هي قراءة نافع وابن عامر كما في التيسير ص١٠٠، والنشر ٢/ ٢٥٥.

(٢) في البحر المحيط ٤/ ٢٠ ـ ٢١.

(٣) الكشاف ١/ ٦٤٥، والبحر المحيط ٤/ ٢١.

(٤) نسبت هذه القراءة للنبي ﷺ وابن عباس وطلحة بن مصرف والجحدري. انظر القراءات الشاذة ص٣٥، ومعاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٦٢، والبحر المحيط ٤/ ٢١.

(٥) في معاني القرآن ١/ ٣٢٠.

(٦) أورده البيضاوي في تفسيره مع حاشية الشهاب ٨/ ١٣١ مرفوعاً، وقال المناوي في الفتح السماوي ٣/ ١٠٢٠: لم أقف عليه. اهـ. وسيورده المصنف عند تفسير الآية (٧) من سورة الرحمن.

من الأركان الأربعة في العالم زائداً على الآخَر أو ناقصاً عنه على خلاف مقتضى الحِكمة، لم يكن العالَم منتظماً[١].

﴿لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ﴾ متعلِّق بالاستقرار الذي تعلَّق به عليه المقدَّر. وقيل: بـ «جزاء». وقيل: بصيام أو بطعام. وقيل: بفعل مقدَّر، وهو: جُوزي، أو: شَرَعنا ذلك، ونحوه.

والوبال في الأصل: الثقل، ومنه الوابلُ: للمطر الكثير، والوبيل: للطعام الثقيل الذي لا يُسرع هضمه، والمرعَى الوخيم، ولخشبة القصّار.

وضمير «أمرِه» إمَّا لله تعالى، أو لمن قَتل الصيد. أي: ليذوق ثقلَ فعله وسوءَ عاقبة هتكه حرمةَ ما هو فيه، أو: الثقلَ الشَّديد على مخالفة أمرِ الله تعالى القوي، وعلى هذا لا بدَّ من تقدير مضافٍ كما أشرنا إليه؛ لأن أمر الله تعالى لا وبالَ فيه، وإنما الوبالُ في مخالفته.

﴿عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ﴾ لكم من الصيد وأنتم مُحرِمون، فلم يجعل فيه إثماً، ولم يوجِب فيه جزاءً. أو: لم يؤاخذكم على ما كان منكم في الجاهليّة من ذلك، مع أنه ذنب عظيم أيضاً، حيث كنتم على شريعة إسماعيل عليه السلام، والصيدُ محرَّم فيها، وقد مرَّ رواية التحريم جاهليةً والمؤاخذةُ على قتل الصيدِ بالضرب الوجيع.

﴿وَمَنْ عَادَ﴾ إلى مثل ذلك، فقتل الصيدَ متعمِّداً وهو مُحرِم ﴿فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُۗ﴾ أي: فهو ينتقم الله تعالى منه؛ لأنَّ الجزاء إذا وقع مضارعاً مثبَتاً، لم تدخله الفاء ما لم يقدَّر المبتدأ، على المشهور، وكذا المنفيُّ بـ «لا». وجوَّز السمين[٢] أن تكون «مَن» موصولة، ودخلت الفاء لشبه المبتدأ بالشرط، وهي زائدة والجملة بعدَها خبر، ولا حاجةَ حينئذٍ إلى إضمار المبتدأ.

والمراد بالانتقام التعذيبُ في الآخرة. وأمَّا الكفارة، فعن عطاء وإبراهيمَ وابن جُبير والحسن والجمهورِ أنَّها واجبة على العائد، فيتكرَّر الجزاء عندهم بتكرُّر القتل.

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما وشُرَيح أنَّه إن عاد لم يُحكم عليه بكفارة، حتى إنهم

---

(١) مفردات القرآن (عدل).

(٢) في الدر المصون ٤/٤٢٨.

كانوا يسألون المستفتي: هل أصبتَ شيئاً قبله؟ فإن قال: نعم، لم يحكم عليه، وإن قال: لا، حكم عليه، تعلُّقاً بظاهر الآية.

وأنت تعلم أنَّ وعيد العائد لا ينافي وجوبَ الجزاء عليه، وإنَّما لم يصرِّح به لِعلمه فيما مضى.

وقيل: معنى الآية: ومَن عاد بعد التحريمِ إلى ما كان قبله. وليس بالبعيد.

وأمَّا حمل الانتقام على الانتقام في الدنيا بالكفّارة، وإن كان محتملاً، لكنه خلافُ الظاهر. وكذا كونُ المراد: ينتقم منه إذا لم يكفِّر.

وقد اختلفوا فيما إذا اضطرَّ مُحرِم إلى أكل الميتة أو الصيد، فقال زفر: يأكل الميتة لا الصيدَ؛ لتعدُّد جهات حرمتِه عليه، وقال أبو حنيفة وأبو يوسف: يتناول الصيد ويؤدِّي الجزاء؛ لأن حرمة الميتة أَغلظ، ألَا ترى أنَّ حرمة الصيد ترتفع بالخروج من الإحرام، فهي مؤقَّتة، بخلاف حرمة الميتة، فعليه أن يقصد أخفَّ الحرمتين دون أَغلظِهما، والصيدُ وإن كان محظورَ الإحرام، لكن عند الضرورةِ يرتفع الحظر، فيقتله ويأكل منه، ويؤدِّي الجزاء، كما في «المبسوط»[1].

وفي «الخانيَّة»: المحرِم إذا اضطرَّ إلى ميتة وصَيد، فالميتة أولى في قول أبي حنيفةَ ومحمد.

وقال أبو يوسفَ والحسن: يذبح الصيد.

ولو كان الصيد مذبوحاً، فالصيد أَوْلى عند الكلِّ. ولو وجد لحمَ صيد ولحمَ آدميٍّ، كان لحم الصيد أَولى. ولو وجد صيداً وكلباً، فالكلب أَولى؛ لأن في الصيد ارتكابَ محظورَين.

وعن محمد: الصيد أَولى من لحم الخنزير. انتهى. وفي هذا خلافُ ما ذكر في «المبسوط».

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ غالب لا يُغالَب ﴿ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾﴾ شديدٍ، فينتقم ممَّن يتعدَّى حدوده، ويخالف أوامرَه، ويُصرُّ على معاصيه.

---

(١) ٤/ ١٠٦.

﴿أُحِلَّ لَكُمْ﴾ أيها المُحرِمون ﴿صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾ أي: ما يصاد في الماء، بحراً كان أو نهراً أو غَديراً. وهو ما يكون توالُده ومثواه في الماء، مأكولاً كان أو غيرَه، كما في «البدائع»[١].

وفي «مناسك» الكرمانيّ: الذي رُخِّص من صيد البحر للمُحرِمِ هو السمكُ خاصّة، وأما نحوُ طيره، فلا رخصة فيه له. والأوَّل هو الأصحّ.

﴿وَطَعَامُهُۥ﴾ أي: ما يُطعَم من صيده. وهو عطفٌ على «صيد» من عطف الخاصِّ على العامّ. والمعنى: أُحِلَّ لكم التعرُّض لجميع ما يصاد في المياه، والانتفاعُ به، وأكلُ ما يؤكل منه، وهو السمكُ عندنا.

وعند ابن أبي ليلى: الصيد والطعام على معناهما المصدريِّ، وقدَّر مضافاً في صيد البحر، وجعل ضمير «طعامُه» راجعاً إليه لا إلى «البحر»، أي: أُحِلَّ لكم صيد حَيَوان البحر وأن تطعموه وتأكلوه. فيَحلُّ عنده أكلُ جميع حيوانات البحر من حيث إنها حيواناته.

وقيل: المرادُ بصيد البحر ما صيد ثم مات، وبطعامه ما قذفه البحرُ ميتاً، وروي ذلك عن ابن عباس ﷺ وابنِ عمر وقتادةَ.

وقيل: المراد بالأوَّل الطريُّ، وبالثاني المملوح، وسمِّي طعاماً؛ لأنه يدَّخر ليُطعم، فصار كالمُقتات به من الأغذية. وروي ذلك عن ابنِ المسيّب وابنِ جبير[٢] ومجاهد، وهو إحدى الرِّوايتين عن ابن عباس ﷺ. وفيه بعد. وأبعد منه كونُ المراد بطعامه ما يَنبت بمائه من الزروع والثِّمار.

وقُرِئ: «وطُعْمُه»[٣].

﴿مَتَٰعًا لَّكُمْ﴾ نصب على أنه مفعولٌ له لـ «أُحِلّ»، أي: تمتيعاً. وجَعَله في «الكشّاف»[٤] مختصًّا بالطعام، كما أنَّ «نافلةً» في باب الحال من قوله تعالى:

---

(١) ٣/ ٢٣٢.
(٢) في (م): جرير. وهو تصحيف. والمثبت من الأصل ومجمع البيان ٧/ ٢٠٠.
(٣) القراءات الشاذة ص٣٥.
(٤) ١/ ٦٤٦.

﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾ [الأنبياء: ٧٢] مختصٌّ بيعقوب عليه السلام. والذي حمله على ذلك ـ كما قال الشِّهاب[(١)] ـ مذهبُه، وهو مذهب إمامنا الأعظم ﷺ من أنَّ صيد البحرِ ينقسم إلى ما يؤكل وإلى ما لا يؤكل، وأنَّ طعامه هو المأكولُ منه.

إلَّا أنه أُورد عليه أنه يؤدِّي إلى أنَّ الفعل الواحد المسنَد إلى فاعلَين متعاطفَين يكون المفعولُ له المذكور بعدهما لأَحدهما دونَ الآخر، كـ: قام زيد وعَمرٌو إجلالاً لك، على أنَّ الإجلال مختصٌّ بقيام أحدهما. وفيه إلباس. وأما الحال في الآية المذكورة فليست نظيرةً لهذا؛ لأن فيه قرينةً عقلية ظاهرة، لأن النافلة ولدُ الولد، فلا تعلُّق لها بإسحاق؛ لأنه ولدُ صُلْب لإبراهيم عليهما السلام. وعلى غير مذهب الإمام لا اختصاصَ للمفعول له بأحدهما. وهو ظاهرٌ جَليٌّ.

وقيل: نصب على أنه مصدرٌ مؤكِّد لفعلٍ مقدَّر، أي: متَّعكم به متاعاً. وقيل: مؤكِّد لمعنى «أُحِلَّ» فإنَّه في قوة: متَّعكم به تمتيعاً، كقوله: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٤].

وقيل ـ وليس بشيء ـ: إنه حال مقدَّرة من طعام، أي: متمتَّعاً به للمقيمين منكم يأكلونه طريًّا.

﴿وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ منكم يتزوَّدونه قديداً، وهو مؤنَّثُ سيَّار باعتبار الجماعة، كما قال الراغب[(٢)].

﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ﴾ وهو ما توالُده ومثواه في البرِّ مما هو ممتنع؛ لتوحُّشه الكائنِ في أصل الخلقة، فيدخل الظَّبي المستأنس، ويخرج البعير والشاة المتوحِّشان؛ لعروض الوصفِ لهما. وكونُ زكاة الظبي المستأنس بالذبح والأهليِّ المتوحِّش بالعَقر لا ينافيه؛ لأنَّ الذكاة بالذبح والعقر دائران مع الإمكان وعدمِه، لا مع الصيديَّة وعدمها.

واستثنى رسولُ الله ﷺ خمساً، ففي الصحيحين[(٣)] عن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «خمس من الدوابِّ ليس على المُحرِمِ في قتلهنَّ جُناح: العقرب،

---

(١) في حاشيته ٣/ ٢٨٥.

(٢) في مفردات القرآن (سير).

(٣) صحيح البخاري (٣٣١٥) وصحيح مسلم (١١٩٩). وهو عند أحمد (٤٥٤٣).

والفأرة، والكلب العقور، والغراب، والحِدَأة» وقد تقدَّم ما في رواية لمسلم[(١)]. وجاء تسميتهنَّ فواسق.

وفي «فتح القدير»[(٢)]: ويستثنَى من صيد البَرِّ بعضُه، كالذئب والغراب والحِدَأة، وأما باقي الفواسق، فليست بصُيود. وأما باقي السِّباع، فالمنصوص عليه في ظاهر الروايةِ عدمُ الاستثناء، وأن يجب بقتلها الجزاءُ، ولا يجاوز شاةً إن ابتدأها المحرم، وإن ابتدأته فلا شيءَ عليه، وذلك كالأسد والفهد والنَّمِر والصقر والبازي.

وأما صاحب «البدائع»[(٣)] فيقسم البرِّيَّ إلى مأكول وغيرِه، والثانيَ إلى ما يَبتدئ بالأذى غالباً، كالأسد والذئب والنَّمِر، وإلى ما ليس كذلك، كالضَّبُع والفهد والثعلب، فلا يحلُّ قتل الأوَّل والأخيرِ إلَّا أن يصول، ويحلُّ قتل الثاني، ولا شيء فيه وإن لم يَصُل. وجعل ورودَ النصِّ في الفواسق وروداً فيها دلالةً، ولم يحكِ خلافاً، لكن في «الخانيَّة»: وعن أبي يوسف: الأسد بمنزلة الذئب.

وفي ظاهر الرواية: السباع كلُّها صيد، إلَّا الكلبَ والذئب. ولعل استثناء الذئب لذِكره في المستثنَيات، على ما أخرجه ابن أبي شيبة[(٤)] والدارقطنيُّ والطحَاوي[(٥)]. وقيل: لأنه المراد بالكلب العَقور في الخبر السابق. وقيل: لأنه بمعناه، فيلحق به دلالةً.

وأما الكلب، فقد جاء استثناؤه في الحديث، إلَّا أنه وُصف فيه بالعقورية، ولعل الإمام إنَّما يعتبر الجنس.

ونُظِر فيه بأنه يُفضي إلى إبطال الوصف المنصوصِ عليه.

وأُجيب بأنه ليس للقيد، بل لإظهار نوع إذائه، فإن ذلك طَبْعٌ فيه.

---

(١) ص٤٠٥.

(٢) ٢/ ٢٥٦.

(٣) ٣/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣.

(٤) في الأصل و(م): أبو شيبة. ولعله سهو.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ٤/ ٥٥، وسنن الدارقطني (٢٤٧٦)، وشرح معاني الآثار (٣٧٥٦). وهو عند أحمد (٤٧٣٧).

وقال سعدي جلبي[١]: لو صحَّ هذا النظر، يلزم اعتبارُ مفهوم الصفة، بل سائرِ المفاهيم، وهو خلاف ما في أصولنا.

وأمّا كون السباع كلِّها صيداً إلَّا ما استثني، ففيه خلاف الشافعيِّ ﷺ أيضاً، فعنده هي داخلةٌ في الفواسق المستثنَيات قياساً، أو ملحَقة بها دَلالة، أو لأن الكلب العَقور يتناولها لغة.

وأجاب بعض الأصحاب بأنَّ القياس على الفواسق ممتنع؛ لما فيه من إبطال العدد، وكذلك الإلحاقُ بها دلالةً؛ لأن الفواسق ممَّا تعدو علينا للقرب منَّا، والسبعُ ليس كذلك؛ لبعده عنا، فلا يكون في معنى الفواسق ليلحقَ بها. واسمُ الكلب وإن تناوله لغة، لم يتناوله عرفاً، والعرفُ أَقوى وأرجح في هذا الموضع، كما في الأَيمان؛ لبنائه على الاحتياط. وفيه بحث طويل الذَّيل، فتأمَّل.

وقرأ ابن عباس ﷺ: «حَرَّم عليكم صيدَ» ببناء «حرَّم» للفاعل، ونصبِ «صيد»[٢]، أي: وحرَّم اللهُ عليكم صيدَ البرّ.

﴿مَا دُمۡتُمۡ حُرُمٗاۗ﴾ أي: مُحرِمين. وقُرئ: «دِمتم» بكسر الدال[٣]، كخفتم، من: دام يدام، وذلك لغةٌ فيها.

وقرأ ابن عباس ﷺ: «حَرَماً» بفتحتين[٤]، أي: ذَوي حرم، بمعنى إِحرام، أو على المبالغة.

وظاهر الآية يوجب حرمةَ ما صاده الحلالُ على المُحرِم وإن لم يكن له مدخلٌ فيه، وهو قول ابنِ عباس وابن عمر، ونُقل عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه وجماعةٍ من السلف. واحتُجَّ له أيضاً بما أخرجه مسلم[٥] عن الصَّعب بن جَثّامة الليثيِّ: أنه أَهدى لرسول الله ﷺ حماراً وحشيًّا، وفي رواية: حمارَ وحش[٦]، وفي رواية: مِن

---

(١) في حاشيته على العناية ٢/ ٢٦٧ على هامش فتح القدير.
(٢) القراءات الشاذة ص٣٥.
(٣) المحتسب ١/ ٢١٩.
(٤) المصدر السابق.
(٥) في صحيحه (١١٩٣)، وأخرجه البخاري (١٨٢٥). وهو عند أحمد (١٦٤٢٣).
(٦) صحيح البخاري (٢٥٩٦)، وصحيح مسلم (١١٩٣): (٥١). وهي عند أحمد (١٦٤٢٧).

لحم حمارِ وحش(١)، وفي رواية: من رِجْل حمار وحش(٢)، وفي رواية: عَجُزَ حمار وحش يقطر دماً(٣)، وفي رواية: شِقَّ حمار وحش(٤)، وفي أخرى: عضواً من لحم صيد(٥)، وهو عليه الصلاة والسلام بالأبواء، أو بوَدّان، فردَّه عليه ﷺ، قال: فلمَّا رأى رسول الله ﷺ ما في وجهي، قال: «إنَّا لم نردَّه عليك، إلَّا أنَّا حُرُم».

وعن أبي هريرة وعطاءٍ ومجاهدٍ وابن جبير، ورواه الطَّحَاوي(٦) عن عمر وطلحةَ وعائشة ﷺ: أنه يَحلُّ له أكلُ ما صاده الحلال وإن صاده لأجله، إذا لم يدلَّ عليه ولم يُشِرِ إليه ولا أمره بصيده، وكذا ما ذبحه قبل إحرامه. وهو مذهب أبي حنيفة ﷺ، على ما اختاره الطحَاوي؛ لأنَّ الخطاب للمُحرمين، فكأنه قيل: وحرِّم عليكم ما صدتم في البَرّ. فيخرج منه مصيدُ غيرهم. أو يقال: إنَّ المراد صيدهم حقيقة أو حكماً، وصورة الدَّلالة أو الأمر من الشِّقِّ الثاني.

وعن مالك والشافعيِّ وأحمد وداودَ رحمهم الله تعالى: لا يباحُ ما صِيْدَ له؛ لِمَا رواه أبو داود والترمذيُّ والنَّسائي(٧) عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لحم الصيد حلالٌ لكم وأنتم مُحرِمون، ما لم تصيدوه أو يصادَ(٨) لكم».

وأُجيب بأنه قد روَى محمدٌ عن أبي حنيفة، عن ابن المنكدر [عن عثمانَ بن محمد](٩) عن طلحةَ بن عُبيد الله ﷺ: تذاكرنا لحمَ الصيد يأكله المُحرم،

---

(١) صحيح مسلم (١١٩٣): (٥٢)، ومسند أحمد (١٦٤٢٧).
(٢) صحيح مسلم (١١٩٤): (٥٤)، ومسند أحمد (١٨٥٦) من حديث ابن عباس ﷺ.
(٣) صحيح مسلم (١١٩٤): (٥٤)، ومسند أحمد (٢٥٣٠) من حديث ابن عباس ﷺ.
(٤) صحيح مسلم (١١٩٤): (٥٤)، ومسند أحمد (٣١٣٢) من حديث ابن عباس ﷺ.
(٥) صحيح مسلم (١١٩٥)، ومسند أحمد (١٩٢٧١) من حديث زيد بن أرقم ﷺ.
(٦) انظر معاني الآثار ٢/ ١٦٨ فما بعد.
(٧) سنن أبي داود (١٨٥١)، وسنن الترمذي (٨٤٦)، وسنن النسائي ٥/ ١٨٧. وهو عند أحمد (١٤٨٩٤).
(٨) قال السيوطي في شرح سنن النسائي: قال الشيخ ولي الدين: هكذا رواية «يصاد» بالألف، وهي جائزة على لغة. وقال السندي في حاشيته: والوجه نصب «يصاد» على أن «أو» بمعنى «إلّا أنْ» فلا إشكال.
(٩) ما بين حاصرتين ليس في الأصل و(م). والحديث في مسند أبي حنيفة ص١١٦، وكتاب الحجة لمحمد ٢/ ١٥٨ ـ ١٦٠. وأصله عند مسلم (١١٩٧).

والنبيُّ ﷺ نائم، فارتفعت أصواتنا، فاستيقظ رسول الله ﷺ، فقال: «فيم تتنازعون»؟ فقلنا: في لحم الصيدِ يأكله المحرم. فأمَرَنا بأكله.

وروى الحافظ أبو عبد الله الحسينُ عن أبي حنيفة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن جدِّه الزبير بن العوَّام قال: كنَّا نحمل لحمَ الصيد صفيفاً(١)، وكنَّا نتزوَّده، وكنَّا نأكله ونحن مُحرِمون مع رسول الله ﷺ(٢).

وأخرج مسلم(٣) عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: خرج رسولُ الله ﷺ حاجًّا، وخرجنا معه، فصَرف نفراً من أصحابه فيهم أبو قتادة، فقال: «خذوا ساحلَ البحر حتى تلقَوني». قال: فأخذوا ساحلَ البحر، فلمَّا انصرفوا قِبَلَ رسول الله ﷺ، أَحرموا كلُّهم إلَّا أبا قتادة فإنَّه لم يُحرم، فبينما هم يسيرون، إذ رأَوا حُمُرَ وحش، فحمل عليها أبو قتادة، فعقر منها أتاناً، فنزلوا فأكلوا من لحمها. قال: فقالوا: أكلنا لحماً ونحن مُحرِمون. قال: فحملوا ما بقي من لحم الأتان، فلما أتَوا رسول الله ﷺ، قالوا: يا رسول الله، إنَّا كنا أحرمنا، وكان أبو قتادة لم يُحرم، فرأينا حُمُرَ وحش فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتاناً، فنزلنا فأكلنا من لحمها، فقلنا: نأكل لحمَ صيدٍ ونحن محرمون، فحملنا ما بقي من لحمها. فقال عليه الصلاة والسلام: «هل معكم أحدٌ أَمَره أو أشار إليه بشيء»؟ قالوا: لا. قال: «فكلوا ما بقي من لحمها».

وفي رواية لمسلم(٤): أنه ﷺ قال: «هل عندكم منه شيء»؟ قالوا: معنا رِجلُه. فأخذها عليه الصلاة والسلام فأكلها.

وحديث جابر مؤوَّل بوجهين:

الأوَّل: كون اللام للملك، والمعنى: أن يصادَ ويجعل له. فيكون مفاده تمليكَ عين الصيد من المُحرم، وهو ممتنع أن يتملَّكه فيأكلَ من لحمه.

والثاني: الحمل على أنَّ المراد أن يصادَ بأمره، وهذا لأنَّ الغالب في عمل

---

(١) جاء في هامش الأصل و(م): أي: قديداً. اهـ منه.

(٢) وأخرجه مالك في الموطأ ١/ ٣٥٠ مختصراً، وأبو عبد الله الحسين هو ابن محمد بن خسرو البلخي، محدث مكثر، جمع مسند أبي حنيفة، مات سنة (٥٢٦هـ). سير أعلام النبلاء ١٩/ ٥٩٢.

(٣) في صحيحه (١١٩٦): (٦٠)، وأخرجه البخاري (١٨٢٤).

(٤) صحيح مسلم (١١٩٦): (٦٣)، وهي عند البخاري (٢٨٥٤).

الإنسان لغيره أن يكونَ بطلب منه. والتزامُ التأويل دفعاً للتعارض، كما قال غيرُ واحد.

وقال ابنُ الهمام[1]: وقد يقال: القواعد تقتضي ألَّا يُحكمَ بالتعارض بين حديث جابرٍ وبين الخبرين الأوَّلَين من هذه الأخبار الثلاثة؛ لأنَّ قول طلحة: فأمَرنا بأكله، مقيَّدٌ عندنا بما إذا لم يدلَّه المُحرم، على الصحيح - خلافاً لأبي عبد الله الجُرجانيّ - ولا أمَره بقتله، على ما يدلُّ عليه حديث أبي قتادة، فيجب تخصيصه بما إذا لم يُصَدْ للمُحْرِم بالحديث الآخَر.

وحديث الزبير حاصلُه نقل وقائعِ أخبار، وهي لا عمومَ لها، فيجوز كونُ ما كانوا يحملونه من لحوم الصيد للتزوُّد ما لَم يُصَد لأجل المحرمين، بل هو الظاهر؛ لأنهم يتزوَّدونه من الحضر ظاهراً، والإحرامُ بعد الخروج إلى الميقات. فالأَوْلى الاستدلال على أصل المطلوب بحديث أبي قتادة المذكورِ على وجه المعارضة، فإنَّه أفاد أنه عليه الصلاة والسلام لم يُجِب بحِلِّه لهم حتى سألهم عن موانع الحِلِّ أكانت موجودةً أم لا؟ فلو كان من الموانع أن يصادَ لهم، لنَظَمَه ﷺ في سِلك ما يسأل عنه منها في التفحُّص عن الموانع؛ ليجيب بالحلِّ عند خلوِّه عنها.

وهذا المعنى كالصَّريح في نفي كونِ الاصطياد مانعاً، فيعارض حديثَ جابر ويقدَّم عليه؛ لقوَّة ثبوته، إذ هو في الصَّحيحين وغيرِهما من الكتب السِّتة، بخلاف ذلك، بل قيل: في حديث جابرٍ انقطاعٌ؛ لأن المطَّلب في سنده لم يسمع من جابر عندَ غيرِ واحد، وكذا في رجاله مَن فيه لِين. وبعد ثبوت ما ذهبنا إليه بما ذكرنا، يقوم دليلٌ على ما ذكر من التأويل. انتهى.

وأنت تعلم أنَّ في حديث جابر أيضاً شيئاً من جهة العربية، ولعل الأمرَ فيه سهل.

بقي أنَّ حديث الصعب بظاهره يعارض ما استدلَّ به أهل المذهبين الأخيرَين. واختار بعضُ الحنفية في الجواب: بأنَّ فيه اضطراباً ليس مثلُه في حديث أبي[2] قتادة، حتى روى عمرو بن أمية الضَّمري عن أبيه: أنَّ الصعب أَهدى لرسول الله ﷺ عَجُزَ حمارِ وحش بالجُحفة، فأكل منه عليه الصلاة والسلام، وأكل القوم[3]، فكان حديث

---

(١) في فتح القدير ٢/ ٢٧٤.

(٢) قوله: أبي، ساقط من الأصل و(م).

(٣) أخرجه البيهقي ٥/ ١٩٣.

أبي[1] قتادةَ أَولى، وقد وقع ما وقع فيه في الحجِّ، كما تحكيه الرِّواية التي ذكرناها، ومعلومٌ أن رسول الله ﷺ لم يحجَّ بعد الهجرة إلَّا حَجةَ الوداع.

وقال الشافعيُّ ؓ في الجواب: يحتمل أن يكونَ ﷺ علم أنَّه صِيدَ له فردَّه عليه، فلا يعارض حديثَ جابر، وتعليلُه عليه الصلاة والسلام الردَّ بأنَّه مُحرم لا يمنع من كونه صِيد له؛ لأنه إنَّما يَحرُم الصيد على الإنسان إذا صيد له بشرطِ أن يكون مُحرِماً، فبيَّن ﷺ الشرط الذي يَحرم به.

وقيل: إنَّ جابراً إنما أهدَى حماراً، فردَّه ﷺ لامتناع تملُّك المُحرم الصيدَ.

ولا يخفى أنَّ الرواياتِ الدالَّة على البعضيّة أكثر، ولا تعارضَ بينها، فتُحمَل رواية أنه أهدى حماراً على أنه من إطلاق اسم الكلِّ على البعض، ويمتنع هنا العكس؛ إذ إطلاق الرِّجل مثلاً على كلِّ الحيَوان غيرُ معهود، وقد صرَّحوا أنه لا يجوز أن يطلقَ على زيدٍ أصبع ونحوُه؛ لأنَّ شرط إطلاق اسم البعض على الكلِّ التلازمُ، كالرقبة والرأس على الإنسان فإنه لا إنسانَ دونهما، بخلاف نحو الرِّجل والظُّفر، وأمَّا إطلاق العين على الرؤية، فليس من حيث هو إنسان، بل من حيث هو رقيب، وهو من هذه الحيثيّة لا يتحقَّق بلا عين، أو هو أحد معاني المشترك اللفظيِّ كما عدَّه كثير منها، فليتيقَّظ.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ فيما نهاكم عنه من الصَّيد، أو في جميع المعاصي التي مِن جملتها ذلك ﴿الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾﴾ لا إلى غيره حتى يُتوهَّم الخلاصُ من أَخْذِه تعالى بالالتجاء إلى ذلك الغير.

❁ ❁ ❁

هذا ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إيماناً عِلْميًّا ﴿لَا تُحَرِّمُوا﴾ بتقصيركم في السُّلوك ﴿طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ من مكاشفات الأحوال وتجلِّياتِ الصفات ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ بظهور النَّفس بصفاتها ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ أي: اجعلوا ما مَنَّ الله تعالى به عليكم من علوم التجلِّيات ومواهبِ الأحوال والمقامات غِذاءَ قلوبكم ﴿حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في حصول ذلك لكم بأن تروها[2] منه وله.

(١) قوله: أبي: ساقط من الأصل و(م).
(٢) في (م): تردُّها.

وجعل غيرُ واحد هذا خطاباً للواصلين من أرباب السلوك، حيث أرادوا الرجوعَ إلى حال أهل البداياتِ من المجاهدات، فنُهوا عن ذلك، وأُمروا بأكل الحلال الطيِّب.

وفسَّروا الحلال بما وصل إلى المعارف من خزائن الغيبِ بلا كُلفة، والطيِّبَ ما يقوِّي القلب في شوق الله تعالى وذِكْرِ جلاله.

وقيل: الحلال الطيِّب ما يأكل على شهود، وإلَّا فعلى ذِكر؛ فإنَّ الأكل على الغفلة حرامٌ في شرع السلوك.

وقال آخرون: الحلال الطيِّب هو الذي يراه العارف في خزانة القَدَر، فيأخذه منها بوصف الرِّضا والتسليم، والحرام ما قُدِّر لغيره، وهو يجتهد في طلبه لنفسه.

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ وهو الحَلِف لملالة النفس وكَلَالة القُوَى، وغلبةِ سلطان الهوى. وعَدُّوا من اللغو في اليمين الإقسامَ على الله تعالى بجماله وجلاله سبحانه عند غَلَبة الشوق، ووِجدان الذوق، أن يرزقَه شيئاً من إقباله عزَّ وجلَّ ووِصاله، فإنَّ ذلك لغوٌ في شريعة الرِّضا ومذهبِ التسليم. والذي يقتضيه ذلك ما أُشير إليه بقوله[1]:

أريدُ وصالَه ويُريدُ هَجْري فأَتْرُكُ ما أريدُ لِمَا يُريدُ

لكن لا يؤاخذ اللهُ تعالى عليه الحالفَ؛ لعلمه بضَعف حاله.

وعدُّوا من ذلك أيضاً ما يجري على لسان السَّالكين في غلبة الوجد، من تجديد العهد، وتأكيد العَقد، كقول بعضهم[2]:

وحقِّك لا نظرتُ إلى سواكا بعينِ مودَّة حتى أراكا

فإنَّ ذلك ينافي التوحيد، وهل في الدار ديّار؟ كلَّا، بل هو اللهُ الواحد القهّار.

﴿وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ﴾ وذلك إذا عزمتم على الهِجران، وتعرَّضتم

---

(١) قائله عبد الرحمن بن مروان بن سالم بن المبارك، أبو محمد التنوفي المعري، المعروف بابن المنجم الواعظ. انظر الوافي بالوفيات ١٨/٢٦٨، وفوات الوفيات ٢/٣٠١.

(٢) قائله أبو علي الروذباري كما في طبقات الأولياء لابن الملقن ص٥٢.

للخذلان، عن صميم الفؤاد ﴿فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ﴾ وهي - على ما قاله بعض - الحواسُّ الخمس الظاهرة، والحواسُّ الخمس الباطنة ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ وهم القلب، والسِّرُّ، والروح، والخفيُّ[1]. وطعامهم: الشَّوق، والمحبّة، والصِّدق، والإخلاص، والتفويض، والتسليم، والرِّضا، والأنس، والهيبة، والشُّهود، والكشوف. والأوسط: الذِّكر، والفِكر، والشوق، والتوكُّل، والتعبُّد، والخوف، والرَّجاء. وإطعام الحواسِّ ذلك أن يَشغلَها به.

﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾ لباس التقوى ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ وهي رقبة النفس، فيحرِّرها من عبوديّة الحِرص والهوى.

﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ ولم يستطع ﴿فَصِيَامُ ثَلَـٰثَةِ أَيَّامٍ﴾ فيُمسك في اليوم الأوَّل عمَّا عزم عليه، وفي اليوم الثاني عمَّا لا يعنيه، وفي اليوم الثالث عن العود إليه.

وقيل: كنى سبحانه بصيام ثلاثة أيّام عن التوبة والاستقامةِ عليها ما دامت الدنيا؛ فقد قيل: الدنيا ثلاثةُ أيام: يومٌ مضى، ويوم أنتَ فيه، ويوم لا تدري ما الله سبحانه قاضٍ فيه.

﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ﴾ بالفَناء فيه ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ بالبقاء بعد الفناء ﴿وَٱحْذَرُوا۟﴾ ظهورَ ذلك بالنَّظر إلى نفوسكم ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَـٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ ولم يقصِّر فيه، فالقصورُ منكم.

﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ بالتقليد ﴿وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ﴾ الأعمالَ البدنيةَ الشرعية ﴿جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ من المباحات ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟﴾ الشبهةَ والإسراف ﴿وَّءَامَنُوا۟﴾ بالتحقيق ﴿وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ﴾ الأعمالَ القلبيةَ الحقيقية، من تخلية القلب عمّا سواه سبحانه، ومن تحليته بالأحوال المضادَّةِ لهواه، من الصدق، والإخلاص، والتوكُّل، والتسليم، ونحوِ ذلك ﴿ثُمَّ ٱتَّقَوا۟﴾ شركَ الأنانية ﴿وَّءَامَنُوا۟﴾ بالهويَّة ﴿ثُمَّ ٱتَّقَوا۟﴾ هذا الشركَ، وهو الفناء ﴿وَّأَحْسَنُوا۟﴾ بالبقاء به جلَّ شأنه. قاله النَّيسابوري[2].

وقال غيره: ليس على الذين آمنوا الإيمانَ العينيَّ بتوحيد الأفعال، وعملوا

---

(١) في غرائب القرآن للنيسابوري ٧/ ٣٥ (والكلام منه): والخفاء.
(٢) في غرائب القرآن ٧/ ٣٦.

بمقتضى إيمانهم أعمالاً تُخرجهم عن حجب الأفعال، وتصلحهم لرؤية أفعال الحقِّ، جُناحٌ وضيقٌ فيما تمتَّعوا به من أنواع الحظوظِ إذا ما اجتنبوا بقايا أفعالهم، واتخذوا اللهَ تعالى وقايةً في صدور الأفعال منهم، وآمنوا بتوحيد الصِّفات، وعملوا ما يُخرجهم عن حُجُبها، ويُصلِحهم لمشاهدة الصفات الإلهيّة بالمحو فيها، ثم اتقَوا بقايا صفاتهم، واتخذوا اللهَ تعالى وقايةً في ظهور صفاتِه عليهم، وآمنوا بتوحيد الذات، ثم اتقَوا بقيةَ ذواتهم، واتخذوا الله تعالى وقايةً في وجودهم بالفناء المحض والاستهلاكِ في عين الذات، وأحسَنوا شهود[1] التفصيلِ في عين الجمع، والاستقامةِ في البقاء بعد الفناء ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ الباقين بعد فنائهم، أو المشاهدين للوحدة في عين الكثرة، المراعين لحقوق التفاصيل في عين الجمعِ بالوجود الحقّاني.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ بالغيب ﴿لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ﴾ في أثناء السير والإحرام لزيارة كعبةِ الوصول ﴿بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ﴾، أي: الحظوظِ والمقاصد النفسانية ﴿تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ أي: يتيسَّر لكم ويتهيّأ ما يُتوصَّل به إليه.

وقيل: ما تناله الأيدي اللذَّات البدنية، وما تناله الرِّماح اللذاتُ الخيالية.

﴿لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ﴾ العلمَ الذي ترتَّب عليه الجزاء ﴿مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ﴾ أي: في حال الغيبة. ولا يكون ذلك إلّا للمؤمنين بالغيب؛ لتعلُّقه بالعقاب الذي هو مِن باب الأفعال، وأمَّا في الحضور، فالخشيةُ والهيبة دون الخوف، والأُولى بتجلِّي صفات الربوبيّة والعظمة، والثانيةُ بتجلِّي الذات. فالخوفُ ـ كما قيل ـ من صفات النفس، والخشيةُ من صفات القلب، والهيبة من صفات الروح.

﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ بتناول شيءٍ من الحظوظ ﴿فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وهو عذابُ الاحتجاب.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ أي: في حال الإحرام الحقيقيِّ ﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا﴾ بأن ارتكب شيئاً من الحظوظ النفسانية قصداً ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾ بأن يقهرَ تلك القوةَ التي ارتكب بها من قُوى النفس البهيمية بأمرٍ يماثل ذلك الحظَّ.

---

(١) في (م): بشهود.

﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ وهما القوَّتان: النظرية والعملية ﴿هَدْيًا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ الحقيقية، وذلك بإفنائها في الله عزَّ وجلَّ ﴿أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا﴾ أي: أو يستر تلك القوةَ بصدقة أو صيام.

﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾ وهو ما في العالَم الروحانيِّ من المعارف ﴿وَطَعَامُهُۥ﴾ وهو العلم النافعُ من علم المعاملات والأخلاق ﴿مَتَٰعًا﴾ أي: تمتيعاً لكم أيها السَّالكون بطريق الحقِّ ﴿وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ المسافرين سفرَ الآخرة ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ﴾ وهو ما في العالَم الجسمانيِّ من المحسوسات والحظوظِ النفسانية.

﴿وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ﴾ في سيركم واعلموا أنكم ﴿إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ بالفناء، فاجتهِدوا في السُّلوك ولا تقفوا مع الموانع. وهو اللهُ تعالى الميسِّر للرَّشاد، وإليه المرجعُ والمعاد.

* * *

﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ﴾ أي: صيَّرها. وسمِّيت كعبة ـ على ما روي عن عكرمة ومجاهدٍ ـ لأنَّها مربَّعة، والتكعيب التربيع، وتطلق لغة على كلِّ بيت مربَّع.

وقد يقال: التكعُّب: الارتفاع. قيل: ومنه سمِّيت الكعبة كعبةً؛ لكونها مرتفعة. ومن ذلك كعبُ الإنسان؛ لارتفاعه ونتوئه. وكَعَبت المرأة: إذا نتأ ثديُها.

وقيل: سمِّيت كعبة؛ لانفرادها من البناء. وردَّه الكَرماني إلى ما قبله؛ لأنَّ المنفرد من البناء ناتئ من الأرض.

وقوله تعالى: ﴿ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ عطف بيانٍ على جهة المدح؛ لأنَّه عُرف بالتعظيم عندهم، فصار في معنى المعظَّم، أو لأنَّه وصف بالحرام المشعِر بحرمته وعظمته، وذِكر البيت كالتوطئة له، فالاعتراض بالجمود من الجمود دونَ التوضيح[1].

وقيل: جيء به للتَّبيين؛ لأنَّه كان لخثعم بيتٌ يسمُّونه بالكعبة اليمانيّة.

وجوِّز أن يكون بدلاً، وأن يكون مفعولاً ثانياً لـ «جعل»، وقولُه سبحانه: ﴿قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ نصب على الحال. ويردُّه عطفُ ما بعده على المفعول الأوّل كما ستعلم

---

(١) أي: الاعتراض على كونه عطف بيان بأنَّ شرط البيان الجمود، من الجمود. انظر البحر المحيط ٤/ ٢٥، وحاشية الشهاب ٣/ ٢٨٦.

قريباً إن شاء الله تعالى، بل هذا هو المفعولُ الثاني.

وقيل: «جعل» بمعنى خلق، فتتعدَّى لواحد، وهذا حال.

ومعنى كونِه قياماً لهم أنه سببُ إصلاح أمورهم، وجبرِها ديناً ودنيا، حيث كان مأمناً لهم وملجأً ومجمعاً لتجارتهم، يأتون إليه من كل فجٍّ عميق؛ ولهذا قال سعيد بن جبير: مَن أتى هذا البيتَ يريد شيئاً للدُّنيا والآخرة، أصابه. ومن ذلك أَخَذَ بعضهم أنَّ التجارة في الحجِّ ليست مكروهة. وروي هذا عن أبي عبد الله رضي الله عنه.

وأخرج ابنُ جرير وابن أبي حاتم عن ابن زيد قال: كان الناس كلُّهم فيهم ملوكٌ يدفع بعضُهم عن بعض، ولم يكن في العرب ملوكٌ كذلك، فجعل الله تعالى لهم البيتَ الحرام قياماً يدفع به بعضُهم عن بعض، فلو لقي الرجل قاتلَ أبيه أو ابنِه عنده، ما قتله[(١)]. فالمرادُ من الناس على هذا العربُ خاصة.

وقيل: معنى كونِه قياماً للناس كونُه أمناً لهم من الهلاك، فما دام البيت يَحجُّ إليه الناس، لم يهلكوا، فإن هُدم وترك الحجُّ هلكوا. ورُوي ذلك عن عطاء.

وقرأ ابن عامر: «قِيَماً»[(٢)] على أنّه مصدر، كشِبَع، وكان القياس ألَّا تُقلبَ واوه ياءً، لكنها لمَّا قُلبت في فعله ألفاً، تبعه المصدر في إعلال عينه.

﴿وَٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ﴾ أي: الذي يؤدَّى فيه الحجُّ، وهو ذو الحِجّة، فالتعريف للعهد بقرينة قرنائه. واختار غير واحد إرادةَ الجنس على ما هو الأصل. والقرينةُ المعهودة لا تعيِّن العهد. والمراد الأشهرُ الحرم، وهي أربعة: واحدٌ فرد، وثلاثة سَرْد. فالفرد رجب، والسرد: ذو القَعدة، وذو الحِجّة، والمحرَّم.

وهو وما بعده عطفٌ على «الكعبة»، فالمفعولُ الثاني محذوف ثقةً بما مرّ، أي: وجَعل الشهرَ الحرام ﴿وَٱلۡهَدۡيَ وَٱلۡقَلَٰٓئِدَۚ﴾ أيضاً قياماً لهم.

والمراد بالقلائد ذواتُ القلائد، وهي البُدن، خُصَّت بالذِّكر لأنَّ الثواب فيها أكثر، والحجَّ بها أظهر.

وقيل: الكلام على ظاهره؛ فقد أخرج أبو الشيخ عن أبي مِجْلَز: أنَّ أهل

---

(١) تفسير الطبري ٩/ ١٠، وتفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١٢١٣ ـ ١٢١٤.

(٢) التيسير ص١٠٠، والنشر ٢/ ٢٥٦.

الجاهلية كان الرجلُ منهم إذا أَحرم، تقلَّد قِلادةً من شعر، فلا يتعرَّض له أحد، فإذا حجَّ وقضى حجَّه، تقلَّد قلادة من إذخر(١).

وقيل: كان الرجل يقلِّد بعيرَه أو نفسه قلادة من لِحَاء شجر الحَرَم، فلا يخاف من أحد، ولا يتعرَّض له أحد بسوء، وكانوا لا يُغِيرون في الأشهر الحرم، وينصِّلون(٢) فيها الأَسِنّة، ويُهرع الناس فيها إلى معايشهم، ولا يخشَون أحداً، وقد توارثوا ـ على ما قيل ـ ذلك من دين إسماعيل عليه السلام.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: الجعلُ المذكور خاصّة، أو مع ما ذُكر من الأمر بحفظ حُرمة الإحرام وغيرِه.

ومحلُّ اسم الإشارة النصبُ بفعل مقدَّر يدلُّ عليه السِّياق، وبه تتعلَّق اللام فيما بعد. وقيل: محلُّه الرفع على أنه خبرُ مبتدأ محذوفٍ، أي: الحكم الذي قرَّرناه ذلك. أو مبتدأٌ خبره محذوف، أي: ذلك الحكم هو الحقُّ.

والحكم الأوَّل هو الأقرب، والتقدير: شرع ذلك ﴿لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ فإنَّ تشريع هذه الشرائع المستتبِعة لدفع المضارِّ الدينيّة والدنيوية قبل الوقوع، وجلبِ المنافع الأوَّلية والأخروية، من أوضح الدلائلِ على حِكمة الشارع وإحاطة علمِه سبحانه.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ﴾ واجباً كان أو ممتنعاً أو ممكناً ﴿عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾﴾ كاملُ العلم. وهذا تعميمٌ إثرَ تخصيص، وقدِّم الخاصُّ؛ لأنه كالدَّليل على ما بعد.

وجوِّز أن يرادَ بـ «ما في السماوات والأرض» الأعيانُ الموجودة فيهما، و«بكلِّ شيء» الأمورُ المتعلِّقة بتلك الموجوداتِ من العوارض والأحوال التي هي من قبيل المعاني. والإظهارُ في مقام الإضمار لما مرَّ غيرَ مرّة.

﴿ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ وعيدٌ لمن انتهك محارمَه أو أصرَّ على ذلك. والعقاب ـ كما قيل ـ هو الضررُ الذي يقارنه استخفافٌ وإهانة. وسمِّي عقاباً لأنه يُستحقُّ عَقِيب الذنب.

---

(١) الدر المنثور ٢/ ٣٣٤.

(٢) نصّل السهم: نزع نصله. الصحاح (نصل).

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٨﴾﴾ وعدٌ لمن حافظ على مراعاة حُرماتِه تعالى وأقلع عن الانتهاك. ووجهُ تقديم الوعيد ظاهر.

﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَـٰغُ﴾ ولم يألُ جهداً في تبليغكم ما أُمرتم به، فأيُّ عذرٍ لكم بعد؟! وهذا تشديدٌ في إيجاب القيام بما أمر به سبحانه. والبلاغ اسم أُقيم مُقامَ المصدر، كما أُشير إليه.

﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾﴾ فيعاملكم بما تستحقُّونه في ذلك.

﴿قُل﴾ يا محمدُ ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ﴾ أي: الرديء والجيِّد من كلِّ شيء، فهو حكم عامٌّ في نفي المساواة عند الله تعالى بين النوعين، والتحذيرِ عن رديئها، وإن كان سببُ النزول أنَّ المسلمين أرادوا أن يوقِعوا بحُجّاج اليمامة، وكان معهم تجارةٌ عظيمة، فنُهوا عن ذلك على ما مرَّ ذكره(١).

وقيل: نزلت في رجل سأل رسولَ الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إنَّ الخمر كانت تجارتي، وإني جمعت من بيعها مالاً، فهل ينفعني ذلك إن عملتُ فيه بطاعة الله تعالى؟ فقال النبيُّ ﷺ: «إنْ أنفقتَه في حجٍّ أو جهاد، لم يعدل جناحَ بعوضة، إنَّ الله تعالى لا يقبل إلَّا الطيِّب»(٢).

وعن الحسن ـ واختاره الجُبّائي ـ: «الخبيثُ» الحرام، و«الطيِّب» الحلال.

وأخرج ابن جرير(٣) وغيرُه عن السُّدِّيِّ قال: «الخبيث» هم المشركون، و«الطيِّب» هم المؤمنون.

وتقديم الخبيث في الذِّكر؛ للإشعار من أوّل الأمر بأنَّ القصور الذي ينبئ عنه عدمُ الاستواء، فيه لا في مقابله. وقد تقدَّمت الإشارة إلى تحقيقه(٤).

﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ﴾ أي: وإن سرَّك أيها النَّاظر بعين الاعتبار ﴿كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ﴾.

---

(١) ص ٢١ من هذا الجزء.

(٢) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ٤٣٢ من حديث جابر بن عبد الله ﷺ، وأبو السعود في تفسيره ٣/ ٨٣، وعنه نقل المصنف.

(٣) في تفسيره ٩/ ١٢ ـ ١٣.

(٤) ٥/ ١٥٩-١٦٠.

وقيل: الخطاب للنبيِّ ﷺ، والمرادُ أُمَّته.

والواو لعطف الشرطيّة على مِثلها المقدَّر. وقيل: للحال، أي: لو لم يعجبك ولو أعجبكَ، وكلتاهما في موضع الحال من فاعل «لا يستوي»، أي: لا يستويان كائنَين على كلِّ حالٍ مفروض. وقد حُذفت الأُولى في مثل هذا التركيبِ لدَلالة الثانية عليها دلالةً واضحة، فإنَّ الشيء إذا تحقَّق مع المعارض، فلَأن يتحقَّق بدونه أَولى. وجوابُ «لو» محذوفٌ في الجملتين؛ لدَلالة ما قبلَها عليه.

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ في تحرِّي الخبيث وإن كَثُر، وآثِروا عليه الطيِّبَ وإن قلَّ، فإنَّ مدار الاعتبار هو الخيريَّة والرَّداءة، لا الكثرة والقِلَّة، وفي الأكثر أحسنُ كلِّ شيء أقلُّه. ولله درُّ مَن قال:

والناس ألفٌ منهمُ كواحد ... وواحدٌ كالألف إنْ أمرٌ عنا[1]

وفي الآية - كما قيل - إشارةٌ إلى غلبة أهل الإسلام وإن قلُّوا.

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝١٠٠﴾ راجين أن تنالوا الفلاحَ والفوزَ بالثواب العظيم والنعيمِ المقيم.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ﴾ ظاهر اللفظ - كما قال ابنُ يعيش - يقضي بكونها جمعَ شيء؛ لأنّ فَعْلاً إذا كان معتلَّ العين يجمع في القلَّة على أفعال، نحو: بيت وأبيات، وشيخ وأشياخ، إلَّا أنَّهم رأوها غيرَ مصروفة في حال التنكيرِ كما هنا، فتشعَّبت آراءُ الجماعة فيها:

فذهب سيبويه والخليلُ إلى أنَّ الهمزة للتأنيث، وأنَّ الكلمة اسمٌ مفرَد يراد به الجمع، نحو: الحَلْفاء، والطَّرفاء. فأشياء في الأصل: شيئاء، بهمزتين بينهما ألفٌ، فقدِّمت الهمزة الأُولى التي هي لامُ الكلمة على الفاء؛ لاستثقال همزتين بينهما ألفٌ قبلَهما حرفُ علَّة، وهو الياء، والهمزة الثانية زائدةٌ للتأنيث؛ ولذلك لا تنصرف، ووزنها: لَفعاء. وقُصارى ما في هذا المذهبِ القلبُ، وهو كثير في كلامهم، ارتكبوه مع عدم الثقل، كما في أَينُق، وقِسِيّ، ونحوِهما، فارتكابه مع الثقل أَولى، فلا يضرُّ الاعتراض بأنه خلاف الأصل.

---

(١) الرجز من مقصورة ابن دريد، انظر شرح المقصورة لابن هشام اللخمي ص٣٥٤.

وذهب الفرَّاء[١] إلى أنّها جمع شَيِّء بياء مشدَّدة وهمزة، بوزن: هيِّن وليِّن، إلا أنَّهم خفَّفوه فقالوا: شيء كمَيْت في مَيِّت، وبعد التخفيف جمعوه على أَشْيِئاء[٢]، بهمزتين بينهما ألف بعد ياء، بزنة: أَفْعِلاء، فاجتمعت همزتان: إحداهما لام الكلمة، والأُخرى للتأنيث، فخفَّفوا ذلك بقلب الهمزة الأُولى ياءً، ثم حذفوا الياء الأولى التي هي عينُ الكلمة، فصار وزنه أفلاء[٣]، وقيل في تصريف هذا المذهب: إنَّهم حذفوا الهمزةَ التي هي لام الكلمة؛ لأنَّ الثقل حصل بها، فوزنها: أفعاء، ومنع الصرف لهمزة التأنيث. واستُحسن هذا المذهبُ لو كان على أنَّ أصل شيءٍ بالتخفيف شيِّءٌ بالتشديد دليلٌ.

وذهب الأخفشُ إلى أنها جمع شَيء، بوزن فَلْس، وأصلها أشيئاء، بهمزتين بينهما ألفٌ بعد ياء، ثم عمل فيه ما مرَّ.

وردَّه الزجَّاج[٤] بأن فَعلاً لا يُجمع على أفعلاء.

وناظر أبو عثمان المازنيُّ الأخفشَ في هذه المسألة ـ كما قال أبو عليٍّ في «التكملة» ـ فقال: كيف تصغِّر أشياء؟ قال: أقول: أُشَيَّاء، فقال المازني: هلَّا رددتَها إلى الواحد فقلتَ: شُيَيْئات؛ لأن أفعلاء لا تصغَّر. فلم يأتِ بمقنع. انتهى. وأراد أنَّ أفعلاء من أمثلة الكثرة، وجموعُ الكثرة لا تصغَّر على ألفاظها، وتصغَّر بآحادها، ثم يجمع الواحدُ بالألف والتاء، كقولك في تصغير درهم: دُرَيهمات.

والجواب ـ كما قال أبو علي ـ عن ذلك: بأنَّ أفعلاء هنا جاز تصغيرُها على لفظها؛ لأنَّها قد صارت بدلاً من أفعال، بدلالة استجازتهم إضافةَ العدد إليها كما أُضيف إلى أفعال، ويدلُّ على كونها بدلاً أيضاً تذكيرُهم العددَ المضافَ إليها في قولهم: ثلاثة أشياء، فكما صارت بمنزلة أفعال في هذا الموضع بِالدَّلالة المذكورة، كذلك يجوز تصغيرُها من حيث جاز تصغيرُ أفعال، ولم يمتنع تصغيرُها على اللفظ من حيث امتنع تصغير هذا الوزنِ في غير هذا الموضع؛ لارتفاع المعنى

---

(١) في معاني القرآن ١/ ٣٢١.
(٢) في (م): أشياء. وهو خطأ.
(٣) في (م): أفعلاء. وهو خطأ.
(٤) في معاني القرآن ٢/ ٢١٢.

المانعِ من ذلك عن أشياء، وهو أنَّها صارت بمنزلة أفعال، وإن كان كذلك لم يجتمعِ في الكلمة ما يتدافع من إرادة التقليل والتكثيرِ في شيء واحد. انتهى.

ومراده ـ كما قال ابن الشَّجري[(١)] ـ بأن أفعلاء[(٢)] في هذا الموضع صارت بدلاً من أفعال: أنه كان القياس في جمع شيء أشياء مصروفاً، كقولك في جمع فَيء أفياء، على أن تكون همزة الجمع هي همزةَ الواحد، ولكنهم أقاموا أشياء التي همزتُها للتأنيث مُقام أشياء التي وزنُها أفعال، واستدلالُه في تجويز تصغير أشياء على لفظها بأنَّها صارت بدلاً من أفعال بدلالة أنَّهم أضافوا العدد إليها وألحقوه الهاءَ فقالوا: ثلاثة أشياء، ممَّا لا يقوم به دلالة؛ لأنَّ أمثلة القلَّة وأمثلةَ الكثرة يشتركنَ في ذلك، ألَا ترى أنَّهم يضيفون العددَ إلى أبنية الكثرة إذا عدم بناءُ القلَّة، فيقولون: ثلاثة شُسوع، وخمسة دراهم. وأما إلحاق الهاء في قولنا: ثلاثة أشياء وإن كان أشياء مؤنَّثاً؛ لأن الواحد مذكَّر، ألَا ترى أنك تقول: ثلاثة أنبياء، وخمسة أصدقاء، وسبعة شعراء، فتُلحق الهاءَ وإن كان لفظ الجمع مؤنَّثاً؛ وذلك لأنَّ الواحد نبيٌّ، وصديق، وشاعر، كما أنَّ واحد أشياء شيء، فأيُّ دلالة في قوله: ويدلُّ على كونها بدلاً تذكيرُهم العددَ المضاف إليها. . . إلخ؟

ثم قال: والذي يجوز أن يُستدلَّ به لمذهب الأخفش أن يقال: إنَّما جاز تصغير أَفعلاء على لفظه وإن كان من أبنية الكثرة؛ لأنَّ وزنه نقص بحذف لامه، فصار أفعاء، فشبَّهوه بأفعال، فصغَّروه.

وذهب الكسائيُّ إلى أنَّها جمع شيء، كضيف وأضياف.

وأُورد عليه منعُ الصرف من غير علَّة، ويلزمه صرف أبناء وأسماء[(٣)].

وقد استشعر الكسائيُّ هذا الإيراد، وأَشار إلى دفعه بأنَّه على أفعال، ولكن كثرت في الكلام فأَشبهت فعلاء، فلم يُصرف كما لم يصرف حمراء، وقد

---

(١) في أماليه ٢/ ٢٠٧.

(٢) في الأصل و(م): فعلاء.

(٣) كذا في حاشية الشهاب ٣/ ٢٨٨، ولعل الصواب: ويلزمه منع صرف أبناء وأسماء. قال الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٢١٢: وقد أجمع البصريون وأكثر الكوفيين على أن قول الكسائي خطأ في هذا، وألزموه ألا يصرف أبناء وأسماء.

جمعوها على أشاوَى، كعذراء وعَذارَى، وأَشْياوات، كحمراء وحمراوات، فعاملوا أشياء وإن كانت على أفعال معاملةَ حمراء وعذراء في جمعَي التكسير والتصحيح.

ورُدَّ بأن الكثرة تقتضي تخفيفَه وصرفه.

وأيَّده بعضهم بأنَّ العرب قد اعتبروا في باب ما لا ينصرف الشبهَ اللفظيَّ، كما قيل في سراويل: إنه مُنع من الصرف لشبهه بمصابيح، وأَجرَوا أَلِفَ الإلحاق مُجرى ألف التأنيث المقصورة، ولكن مع العَلميّة، فاعتبروا مجرَّدَ الصورة، فليكن هذا من ذلك القَبيل.

وقيل: إنها جمع شيء، ووزنها أَفْعِلاء جمع فَعيل، كنصيب وأَنصِباء، وصَديق وأصدقاء، وحذفت الهمزة الأُولى التي هي لامُ الكلمة، وفتحت الياءُ لتسلمَ الألف، فصارت أشياء بزِنة أَفْعاء.

وجعل مَكِّي[1] تصريفَه كمذهب الأَخفش، إذ أبدل الهمزة ياءً ثم حذفت إحدى الياءين، وحسَّن حذفَها من الجمع حذفُها من المفرد؛ لكثرة الاستعمال، وعدمُ الصرف لهمزة التأنيث الممدودة. وهو حسن، إلَّا أنه يَرِد عليه كما ورد على الأخفش مع إيرادات أُخَر. وقيل غير ذلك.

وللشِّهاب عليه الرحمة[2]:

أشياءُ لفعاءُ في وزنٍ وقد قلبوا ... لاماً لها وهي قبل القلب شيئاءُ
وقيل أفعالُ لم تصرف بلا سببٍ ... منهم وهذا لوجه الردِّ إيماء
أو أشيئاء[3] وحذف اللام من ثِقَل ... وشيِّءٌ أصل شيءٍ وهي آراء
وأصل أسماءٍ اسماوٌ كمثل كِسا ... فاصرفه حتماً ولا تَغررك أسماء
واحفظ وقل للذي ينسى العُلا سفهاً ... حفظت شيئاً وغابت عنك أشياء

(١) في مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٤١.
(٢) في حاشيته ٣/ ٢٨٨.
(٣) في (م): أشياء.

وظاهرُ صنيعه كغيره يشير إلى اختيار مذهبِ الخليل وسيبويه. وقال غيرُ واحد: إنَّه الأظهر؛ لقولهم في جمعها: أشاوَى، فجمعوها كما جمعوا صحراء على صحارَى، وأصله ـ كما قال ابن الشَّجري[١] ـ أَشايا، بالياء؛ لظهورها في أشياء، لكنهم أبدلوها واواً على غير قياس، كإبدالها واواً في قولهم: جبيت الخراجَ جِباوة، وأيضاً يدلُّ على أنها مفرَد قولُهم في تحقيرها: أُشيئاء، كصحيراء، ولو كانت جمعاً لقالوا: شُييئات، على ما تقدَّمت الإشارة. وتمامُ البحث في أمالي ابن الشَّجري.

﴿إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ صفةٌ لـ «أشياء» داعيةٌ إلى الانتهاء عن السؤال عنها، وعطف عليها قوله سبحانه: ﴿وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ﴾ أي: بالوحي، كما ينبئُ عنه تقييدُ السؤال بحينِ نزول القرآن؛ لأنَّ المَساءة في الشرطية الأُولى معلَّقة بإبداء تلك الأشياءِ لا بالسؤال عنها، فعقَّبها جلَّ شأنه بما هو ناطقٌ باستلزام السؤال عنها لإبدائها الموجِب للمحذور، فضمير «عنها» راجعٌ إلى تلك الأشياء، وليس على حدّ: عندي درهم ونصفه[٢]، كما وهم.

والمراد بها: ما لا خيرَ لهم فيه من نحو التكاليف الصعبةِ التي لا يُطيقونها، والأسرارِ الخفيّة التي قد يفتضحون بها، فكما أنَّ السؤال عن الأمور الواقعة مستتبعٌ لإبدائها، كذلك السؤالُ عن تلك التكاليفِ مستتبعٌ لإيجابها عليهم بطريق التَّشديد؛ لإساءتهم الأدبَ وتركِهم ما هو الأولى بهم من الاستسلام لأمر الله تعالى من غير بحثٍ فيه ولا تعرُّضٍ لكيفيته وكمِّيته، ففي «صحيح مسلم»[٣] عن أبي هريرة ﵁ قال: خطبَنا رسولُ الله ﷺ فقال: «أيها الناس، قد فرض اللهُ تعالى عليكم الحجَّ فحُجُّوا» فقال رجلٌ ـ وهو كما قال ابن الهمام[٤]: الأقرع بن حابس، وصرَّح به أحمدُ والدارقطنيُّ والحاكم في حديث صحيح روَوه على شرط الشيخين[٥] ـ: أكلَّ

---

(١) في أماليه ٢/ ٢٠٩.

(٢) أي: ونصف درهم آخر، كما سلف ٣/ ٤٦٦.

(٣) برقم (١٣٣٧).

(٤) في فتح القدير ٢/ ١٢٣.

(٥) مسند أحمد (٢٣٠٤) وسنن الدارقطني (٢٦٩٧) ومستدرك الحاكم ١/ ٤٧٠ وهو من حديث ابن عباس ﵄.

عام يا رسولَ الله. فسكت عليه الصلاة والسلام حتى قالها ثلاثاً، فقال ﷺ: «لو قلتُ: نعم، لَوَجبت، ولما استطعتم» ثم قال ﷺ: «ذروني ما تركتكم، فإنَّما هلك مَن كان قبلَكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعُوه». وذُكر ـ كما قال ابن حِبّان[١] ـ أنَّ الآية نزلت لذلك.

وأخرج مسلم[٢] وغيرُه: أنهم سألوا رسولَ الله ﷺ حتى أحفَوه في المسألة، فصعِد ذات يوم المنبرَ فقال: «لا تسألوني عن شيء إلَّا بيَّنته لكم» فلمَّا سمعوا ذلك، أرَمُّوا[٣] ورهبوا أن يكونَ بين يدي أمرٍ قد حضر. قال أنس ﷺ: فجعلت أنظر يميناً وشِمالاً، فإذا كلُّ رجل لافٌّ رأسَه في ثوبه يبكي، فأنشأ رجل كان إذا لاحَى يُدعَى إلى غير أبيه فقال: يا رسولَ الله، من أبي؟ قال: «أبوك حذافة» ثم أنشأ عمرُ ﷺ فقال: رضينا بالله تعالى ربًّا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبيًّا، نعوذ بالله تعالى من الفتن. ثم قال رسول الله ﷺ: «ما رأيت في الخير والشرِّ كاليوم قطُّ، إنّه صوِّرت لي الجنةُ والنار حتى رأيتهما دونَ الحائط».

وذكر ابن شهاب أنَّ أمَّ ابنِ حذافة ـ واسمُه عبد الله ـ قالت له لَمّا رجع إليها: ما سمعتُ قطُّ أعقَّ منك، أَمِنتَ أن تكونَ أمُّك قارفت بعضَ ما يقارف أهلُ الجاهلية فتفضحها على أعيُن الناس؟ فقال ابن حذافة: لو أَلحقَني بعبد أسوَدَ لَلَحقته[٤].

وأخرج غيرُ واحد عن قتادة أنَّ هذه الآيةَ نزلت يومئذ. ووجهُ اتِّصالها بما قبلها على الرِّواية الأولى ظاهر جدًّا؛ لما أنَّ الكلام فيما يتعلَّق بالحج.

وذكر الطبرسيُّ[٥] في ذلك ثلاثةَ أوجه: الأول: أنَّها متصلة بقوله تعالى:

---

(١) في صحيحه (٣٧٠٤).

(٢) في صحيحه (٢٣٥٩): (١٣٧) من حديث أنس ﷺ، وهو عند البخاري (٥٤٠)، وأحمد (١٢٦٥٩).

(٣) أي: سكتوا وخافوا. النهاية (رمم).

(٤) صحيح مسلم (٢٣٥٩): (١٣٦).

(٥) في مجمع البيان ٧/ ٢١٠.

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ لأنَّ من الفلاح تركَ السؤال عمّا لا خير فيه. والثاني: أنها متصلة بقوله سبحانه: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُۗ﴾ فإنَّه بلَّغ ما فيه المصلحة، فلا تسألوه عمَّا لا يعنيكم. والثالث: أنها متصلة بقوله جلَّ وعلا: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ أي: فلا تسألوا عن تلك الأشياء فتظهرَ سرائركم.

﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَاۗ﴾ أي: عن المسألة المدلولِ عليها بـ «لا تسألوا». والجملة استئناف مَسوق لبيان أنَّ نهيهم عنها لم يكن لمجرَّد صيانتهم عن المَساءة، بل لأنها في نفسها معصيةٌ مستتبِعة للمؤاخذة، وقد عفا سبحانه عنها، وفيه من حثِّهم على الجدِّ في الانتهاء عنها ما لا يخفَى، أي: عفا اللهُ تعالى عن مسألتكم السالفةِ حيث لم يَفرض عليكم الحجَّ في كلِّ عامٍ جزاءً لمسألتكم. أو المراد: تَجاوَزَ عن عقوبتكم الأُخروية، واختاره بعض المحقِّقين.

وجوَّز غير واحدٍ كونَ الجملة صفةً أخرى لـ «أشياء» والضميرُ المجرور عائد إليها، وهو الرابط، على معنى: لا تسألوا عن أشياء لم يكلِّفكم اللهُ تعالى بها.

واعتُرض بأنَّ هذا يقتضي أن يكونَ الحجُّ قد فرض أوّلاً ثم نُسخ بطريق العفو، وأن يكونَ ذلك معلوماً للمخاطَبين، ضرورةَ أنَّ حقَّ الوصف أن يكون معلومَ الثبوت للموصوف عند المخاطَب قبل جعله وصفاً له، وكلاهما ضروريُّ الانتفاء قطعاً، على أنَّه يستدعي اختصاصَ النهي بمسألة الحجِّ ونحوها، مع أنَّ النظم الكريم صريحٌ في أنه مَسوق للنهي عن السؤال عن الأشياء التي يسوءُهم إبداؤها، سواءٌ كانت من قبيل الأحكام والتكاليف الموجبةِ لمساءتهم بإنشائها وإيجابها بسبب السؤال عقوبة وتشديداً، كمسألة الحجِّ لولا عفوُه تعالى عنها، أو من قبيل الأمور الواقعةِ قبل السؤال الموجبةِ للمساءة بالإخبار بها، كما في سبب النزول، على ما أخرج ابنُ جَرير(١) وغيرُه عن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ وهو غضبانُ محمارٌّ وجهُه حتى جلس على المنبر، فقام إليه رجلٌ فقال: أين أبي؟ قال: «في النار».

وفسَّر بعضهم العفوَ عنها بالكفِّ عن بيانها والتعرُّض لشأنها، وحينئذ يوشك ألَّا يتوجَّهَ هذا الاعتراض أصلاً.

(١) في تفسيره ٩/ ١٧.

وإلى التفسير الأوَّل يشير كلامُ ابن عباس ﵄، فقد أخرج مجاهدٌ عنه أنه كان إذا سئل عن الشيء لم يَجِئ فيه أثرٌ يقول: هو من العفو، ثم يقرأ هذه الآية.

والذي ذهب إليه شيخُ الإسلام[1] عليه الرحمة هو الاستئنافُ لا غير؛ لِمَا علمت. واستبعادُ بعض الفضلاء ليس في محلِّه. ثم قال: إن قلتَ: تلك الأشياء غيرُ موجبة للمساءة ألبتّة، بل هي محتمِلةٌ لإيجاب المسرَّة أيضاً؛ لأنَّ إيجابها للأُولى وإن كان من حيث وجودُها، فهي من حيث عدمها موجِبة للأخرى قطعاً، وليست إحدى الحيثيّتين محقَّقةً عند السائل، وإنَّما غرضه من السؤال ظهورُها كيف كانت، بل ظهورها بحيثية إيجابها للمسرَّة، فلِمَ عبَّر عنها بحيثية إيجابِها للمساءة؟ قلت: لتحقيق المنهيِّ عنه كما ستعرفه، مع ما فيه من تأكيد النهي وتشديدِه؛ لأنَّ تلك الحيثيةَ هي الموجبةُ للانتهاء، لا الحيثيةُ الثانية، ولا حيثية التردُّد بين الإيجابين.

فإن قيل: الشرطية الثانية ناطقةٌ بأنَّ السؤال عن تلك الأشياءِ الموجبة للمساءة مستلزمٌ لإبدائها، فلمَ تخلَّف الإبداء في مسألة الحجِّ ولم يُفرض كلَّ عام؟

قلنا: لوقوع السؤال قبل النهي، وما في الشرطية إنما هو السؤال الواقع بعده؛ إذ هو الموجب للتغليظ والتشديد، ولا تخلُّف فيه.

فإن قيل: ما ذكر إنما يتمشَّى فيما إذا كان السؤال عن الأمور المتردِّدة بين الوقوع وعدمِه كما ذكر في التكاليف الشاقّة، وأمَّا إذا كان عن الأمور الواقعةِ قبله، فلا يكاد يتسنَّى؛ لأنَّ ما يتعلَّق به الإبداء هو الذي وقع في نفس الأمر، ولا مردَّ له، سواءٌ كان السؤال قبلُ أو بعد، وقد يكون الواقع ما يوجب المسرَّة كما في مسألة ابنِ حذافة، فيكون هو متعلَّق الإبداء لا غيرُه، فيتعيّن التخلُّف حتماً.

قلنا: لا احتمال له فضلاً عن تعيُّنه؛ فإنَّ المنهيَّ عنه في الحقيقة إنما هو السؤال عن الأَشياء الموجبة للمساءة الواقعةِ في نفس الأمر قبل السؤال، كسؤال مَن قال: أين أبي؟ لا ما يعمُّها وغيرَها مما ليس بواقع لكنَّه محتمل الوقوع عند المكلَّفين، حتى يلزمَ التخلفُ في صورة عدم الوقوع.

---

(١) في تفسيره ٣/ ٨٥.

وجملة الكلام أنَّ مدلول النَّظم الكريم بطريق العبارة إنما هو النهيُ عن السؤال عن الأشياء التي يوجب إبداؤها المساءةَ ألبتة، إمَّا بأن تكون تلك الأشياءُ بعرضيّة الوقوع، فتُبدَى عند السؤال بطريق الإنشاء، عقوبةً وتشديداً، كما في صورة كونِها من قبيل التكاليف الشاقّة، وإما بأن تكونَ واقعةً في نفس الأمر قبل السؤال، فتبدَى عنده بطريق الإخبار بها، فالتخلُّف ممتنع في الصورتين معاً، ومنشأ توهُّمه عدمُ الفرق بين المنهيِّ عنه وغيره، بناءً على عدم امتياز ما هو موجودٌ أو بعرضيّة الوجود من تلك الأشياءِ في نفس الأمر وما ليس كذلك عند المكلَّفين وملاحظتِهم للكلِّ باحتمال الوجود والعدم. وفائدةُ هذا الإبهام الانتهاءُ عن تلك الأشياء على الإطلاق؛ حذارَ إبداءِ المكروه. انتهى. وهو تحرير لم يُسبَق إليه.

﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾﴾ أي: مبالغ في مغفرة الذنوب والإغضاء عن المعاصي؛ ولذلك عفا سبحانه عنكم ولم يعاقبْكم بما فَرَط منكم. والجملة اعتراضٌ تذييلي مقرِّر لما سبق من عفوه تعالى.

﴿قَدْ سَأَلَهَا﴾ أي: المسألةَ، فالضمير في موقع المصدر لا المفعولِ به. والمراد: سأل مِثلَها في كونها محظورةً ومستتبِعةً للوبال ﴿قَوْمٌ﴾ وعدم التصريح بالمِثل للمبالغة في التحذير، وجوّز أن يكونَ الضمير للأشياء على تقدير المضافِ أيضاً، فالضمير في موقع المفعول به، وذلك من باب الحذف والإيصال، والمراد: سأل عنها. وقيل: لا حاجةَ إلى جعله من ذلك الباب؛ لأنَّ السؤال هنا استعطاء، وهو يتعدَّى بنفسه، كقولك: سألته درهماً، بمعنى: طلبته منه، لا استخبارٌ كما في صدر الآية.

واختلف في تعيين القوم، فعن ابن عباس رضي الله عنهما: هم قوم عيسى عليه الصلاة والسلام، سألوه إنزالَ المائدة ثم كفروا بها.

وقيل: هم قوم صالحٍ عليه السلام، سألوه الناقةَ ثم عقروها وكفروا بها.

وقيل: هم قوم موسى عليه السلام، سألوه أن يريَهم الله تعالى جهرة، أو سألوه بيانَ البقرة.

وعن مقاتل: هم بنو إسرائيل مطلقاً، كانوا يسألون أنبياءهم عن أشياء، فإذا أخبروهم كذَّبوهم.

وعن السُّدِّي: هم قريش، سألوا النبيَّ ﷺ أن يحوِّل الصفا ذهباً.

وقال الجبّائي: كانوا يسألونه ﷺ عن أنسابهم، فإذا أخبرهم عليه الصلاة والسلام لم يصدِّقوا، ويقولون[1]: ليس الأمر كذلك.

ولا يخفَى عليك الغثُّ والسمين من هذه الأقوال، وأنَّ بعضها يؤيِّد حمل السؤال على الاستعطاء وبعضَها يؤيِّد حملَه على الاستخبار، والحملُ على الاستخبار أَولى، وإلى تعيُّنه ذهب بعضُ العلماء.

﴿مِّن قَبْلِكُمْ﴾ متعلِّق بـ «سألها». وجوِّز كونُه متعلقاً بمحذوف وقع صفةً لـ «قوم». واعتُرِض بأنَّ ظرف الزمان لا يكون صفةَ الجُثة، ولا حالاً منها، ولا خبراً عنها.

وأجيب: بأنَّ التحقيق أنَّ هذا مشروط بما إذا عَدِمت الفائدة، أما إذا حصلت فيجوز، كما إذا أشبهت الجثةُ المعنى في تجدُّدها ووجودِها وقتاً دون وقت، نحو: الليلةَ الهلالُ، بخلاف: زيدٌ يومَ السبت، وما نحن فيه ممّا فيه فائدة؛ لأنَّ القوم لا يُعلم هل هم ممَّن مضى أم لا.

وقال أبو حيّان[2] ـ وهو تحقيقٌ بديع غَفَلوا عنه ـ: هذا المنع إنَّما هو في الزمان المجرَّد عن الوصف، أما إذا تضمَّن وصفاً فيجوز، كـ: قبل وبعد، فإنهما وصفان في الأصل، فإذا قلت: جاء زيدٌ قبل عَمرٍو، فالمعنى: جاء في زمانٍ قبل زمان مجيئه، أي: متقدِّم عليه؛ ولذا وقع صلةً للموصول، ولو لم يُلحظ فيه الوصف وكان ظرفَ زمانٍ مجرَّد، لم يَجُز أن يقعَ صلة ولا صفة، قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ٢١] ولا يجوز: والذين اليومَ، وما نحن فيه من المتضمِّن لا المجرَّد، وهو ظاهر.

وما قيل من أنَّه ليس من المتنازَع فيه في شيء؛ لأنَّ الواقع صفةً هو الجارُّ والمجرور لا الظرف نفسُه، ليس بشيء؛ لأنَّ دخول الجارِّ عليه إذا كان «مِن» أو «في» لا يُخرجه عن كونه في الحقيقة هو الصفةَ أو نحوَها، فليفهم.

---

(١) في الأصل و(م): ويقولوا.
(٢) في البحر المحيط ٤/ ٣٢ ـ ٣٣.

﴿ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا﴾ أي: بسببها، وهو متعلِّق بقوله سبحانه وتعالى: ﴿كَٰفِرِينَ ۝١٠٢﴾ قدِّم عليه رعايةً للفواصل.

وقرأ أُبَيّ: «قد سألها قومٌ بيِّنت لهم فأصبحوا بها كافرين»(١).

﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ﴾ هي فعيلةٌ بمعنى مفعولة، من البحر، وهو الشَّق، والتاء للنقل إلى الاسميّة، أو لحذف الموصوف.

قال الزجَّاج(٢): كان أهل الجاهلية إذا نُتجت الناقةُ خمسةَ أبطن آخرُها ذَكَر، بحروا أُذنها وشقُّوها، وامتنعوا عن نحرها ورُكوبها، ولا تُطرد من ماءٍ ولا تمنع عن مرعًى، وهي البحيرة.

وعن قتادة: أنها إذا نُتجت خمسةَ أبطن نظر في الخامس، فإن كان ذكراً ذبحوه وأكلوه، وإن كان أنثى شقُّوا أُذنها وتركوها ترعى، ولا يستعملها أحد في حَلْب وركوب ونحوِ ذلك.

وقيل: البحيرة هي الأنثى التي تكون خامسَ بطن، وكانوا لا يُحِلُّون لحمها ولبنها للنساء، فإن ماتت اشترك الرجالُ والنساء في أكلها.

وعن محمد بن إسحاق ومجاهد: أنها بنت السَّائبة، وستأتي إن شاء الله تعالى قريباً، وكانت تهمل أيضاً.

وقيل: هي التي ولدت خمساً أو سبعاً. وقيل: عشرةَ أبطن، وتترك هَمَلاً، وإذا ماتت حلَّ لحمها للرِّجال خاصّة.

وعن ابن المسيب: أنها التي مُنع لبنها للطَّواغيت فلا تُحلب.

وقيل: هي التي ولدت خمس إناث فشقُّوا أُذنها وتركوها هَمَلاً. وجعلها في «القاموس»(٣) على هذا القول من الشَّاء خاصّة. وكما تسمَّى بالبحيرة تسمَّى بالغزيرة أيضاً.

---

(١) الدر المنثور ٢/ ٣٣٤.

(٢) في معاني القرآن ٢/ ٢١٣.

(٣) مادة (بحر).

وقيل: هي السَّقب الذي إذا ولد شقُّوا أذنه وقالوا: اللهمَّ إن عاش فقِنيّ[١]، وإن مات فذَكيّ، فإذا مات أكلوه.

وقيل: هي التي تترك في المرعى بلا راع.

﴿وَلَا سَآئِبَةٍ﴾ هي فاعلة مِن سيَّبته، أي: تركته وأهملته، فهو سائب وهي سائبة، أو بمعنى مفعول، كـ ﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٢١].

واختُلف فيها، فقيل: هي الناقة تبطن عشرةَ أبطن إناث، فتُهمَل ولا تركب، ولا يجزُّ وبرها، ولا يَشرب لبنَها إلَّا ضيف. ونُسب إلى محمد بن إسحاق.

وقيل: هي التي تسيَّب للأصنام، فتُعطَى للسَّدنة ولا يَطعم من لبنها إلَّا أبناءُ السبيل ونحوهم. وروي ذلك عن ابن عباس وابنِ مسعود رضي الله عنهم.

وقيل: هي البعير يُدرِك نِتاجَ نتاجِه، فيُترك ولا يركب.

وقيل: كان الرجل إذا قدم من سفر بعيد، أو نَجَت دابَّته من مشقَّة أو حرب، قال: هي سائبة، أو كان ينزع من ظهرها فَقارةً أو عظماً، وكانت لا تُمنع عن ماء ولا كلأٍ ولا تركب.

وقيل: هي ما ترك ليحجَّ عليه.

وقيل: هي العبد يَعتِق على ألَّا يكونَ عليه ولاء، ولا عَقْل ولا ميراث.

﴿وَلَا وَصِيلَةٍ﴾ هي فَعيلة بمعنى فاعلة. وقيل: مفعولة. والأوَّل أظهر، كما يُنبئُ عن ذلك بيانُ المراد بها.

واختلف فيه، فقال الفرّاء[٢]: هي الشاة تُنتَج سبعةَ أبطن، عَناقَين عَناقَين[٣]، وإذا وَلدت في آخرها عَناقاً وجَدْياً، قيل: وَصلت أخاها، فلا يَشرب لَبن الأمّ إلَّا الرجالُ دون النساء، وتجري مَجرَى السائبة.

---

(١) قني الغنم: ما يتخذ منها لولد أو لبن. القاموس (قني).
(٢) في معاني القرآن ١/ ٣٢٢.
(٣) العناق: الأنثى من ولد المعز.

وقال الزجّاج[١]: هي الشاة إذا وَلدت ذكراً كان لآلهتهم، وإذا ولدت أنثى كانت لهم، وإن ولدت ذكراً وأنثى، قالوا: وصلت أخاها، فلم يذبحوا الذَّكر لآلهتهم.

وقيل: هي الشاةُ تلد ذكراً ثم أنثى، فتَصِل أخاها، فلا يذبحون أخاها من أجلها، وإذا وَلدت ذكراً قالوا: هذا قُربانٌ لآلهتنا.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: هي الشاةُ تُنتَج سبعةَ أبطن، فإن كان السابع أنثى، لم ينتفع النساء منها بشيء إلَّا أن تموتَ، فتأكلُها الرجالُ والنساء، وكذا إنْ كان ذكراً وأنثى قالوا: وصلت أخاها، فتُترَك معه ولا ينتفع بها إلا الرجالُ دون النساء، فإن ماتت اشتركوا فيها.

وقال ابنُ قتيبة: إن كان السابعُ ذكراً ذُبح وأكلوا منه دون النساء[٢]، وقالوا: خالصة لذُكورنا محرَّمة على أزواجنا، وإن كانت أنثى تُركت في الغنم، وإن كان ذكراً وأنثى، فكقول ابنِ عباس رضي الله عنه.

وقال محمد بن إسحاق: هي الشاة تنتَج عشرةَ إناث متوالياتٍ في خمسة أبطن، فما ولدت بعده للذُّكور دون الإناث، فإذا ولدت ذكراً وأنثى معاً، قالوا: وصلت أخاها، فلم يذبحوه لمكانها.

وقيل: هي الشاة تنتج خمسةَ أبطن أو ثلاثةً، فإن كان جدياً ذبحوه، وإن كان أنثى أبقَوها، وإن كان ذكراً وأنثى، قالوا: وصلت أخاها.

وقال بعضهم: الوصيلة من الإبل وهي الناقة تبكِّر فتلد أنثى، ثم تثنِّي بولادة أنثى أخرى ليس بينهما ذَكَر، فيتركونها لآلهتهم ويقولون: قد وصلت أنثى بأنثى ليس بينهما ذَكَر.

وقيل: هي الناقة التي وصلت بين عشرة أبطن لا ذكرَ بينهما.

﴿وَلَا حَامٍ﴾ هو فاعلٌ من الحِمَى بمعنى المنع. واختُلف فيه أيضاً، فقال

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٢١٣.

(٢) في تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص١٤٧: فأكل منه الرجال والنساء.

الفرّاء[1]: هو الفحل إذ لَقِح ولدُ ولده، فيقولون: قد حمَى ظهره، فيُهمل ولا يطرد عن ماء ولا مرعًى.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما وابنِ مسعود، وهو قولُ أبي عبيدة[2] والزجّاج[3]: أنَّه الفحل يولد من ظهره عشرةُ أبطن، فيقولون: حمَى ظهره، فلا يحمل عليه ولا يمنع من ماء ومرعًى.

وعن الشافعيِّ: أنه الفحل يَضرب في مال صاحبِه[4] عشرَ سنين.

وقيل: هو الفحل ينتج له سبع إناث متواليات فيحمي ظهره.

وجُمع بين الأقوال المتقدِّمة في كلٍّ من تلك الأنواعِ بأنَّ العرب كانت تختلف أفعالُهم فيها. والمراد من هذه الجملة ردٌّ وإبطال لما ابتدعه أهلُ الجاهلية.

ومعنى «ما جعل»: ما شَرع؛ ولذلك عدِّي إلى مفعول واحد، وهو «بحيرة» وما عُطف عليها. و«مِن» سيفُ خطيب أتى بها لتأكيد النفي.

وأنكر بعضهم مجيءَ «جعل» بمعنى شرع عن أحدٍ من أهل اللغة، وجَعَلها هنا للتَّصيير، والمفعول الثاني محذوف، أي: ما جعل البحيرة ولا.. ولا.. مشروعة. وليس كما قال؛ فإنَّ الراغب نقل ذلك عن أهل اللغة، وهو ثقةٌ لا يفتري عليهم.

﴿وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ حيث يفعلون ما يفعلون ويقولون: اللهُ سبحانه وتعالى أمرنا بهذا. وإمامهم عمرو بن لُحَيّ، فإنه في المشهور أوَّلُ مَن فعل تلك الأفاعيلَ الشنيعة. أخرج ابن جَريرٍ[5] وغيرُه عن أبي هريرة قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول لأكثمَ بن الجَوْن: يا أكثم، عُرضت عليَّ النار، فرأيت فيها عَمرَو بن لُحَيٍّ بن قَمَعة بن خِندف يجرُّ قُصْبه في النار، فما رأيت رجلاً أشبهَ برجل منك به، ولا به منك، فقال أكثم: أخشى أن يضرَّني شَبَهُه يا رسول الله. فقال

---

(١) في معاني القرآن ١/ ٣٢٢.
(٢) في مجاز القرآن ١/ ١٧٩.
(٣) في معاني القرآن ٢/ ٢١٣.
(٤) أي: في إبل صاحبه، كما في الأم ٦/ ١٨١.
(٥) في تفسيره ٩/ ٢٧. وأصل الحديث عند البخاري (٣٥٢٠) ومسلم (٢٨٥٦).

رسول الله ﷺ: «لا، إنك مؤمنٌ وهو كافر، إنه أولُ من غيَّر دين إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وبَحَرَ البحيرة، وسيَّب السائبة، وحمى الحامي»، وجاء في خبر آخرَ عن ابن عباس ﷺ: «ووصل الوصيلة»(١).

وأخرج عبد الرزاق(٢) وغيره عن زيد بن أسلم قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف أوَّلَ مَن سيَّب السوائب، ونَصَبَ النُّصب، وأولَ مَن غيَّر دين إبراهيمَ عليه الصلاة والسلام» قالوا: مَن هو يا رسول الله؟ قال عليه الصلاة والسلام: «عَمرو بن لُحَيٍّ أخو بني كعب، لقد رأيته يجرُّ قُصْبه في النار، يؤذي أهلَ النار ريحُ قصبه. وإني لأعرف أوَّلَ مَن بَحَرَ البحائر» قالوا: مَن هو يا رسول الله؟ قال عليه الصلاة والسلام: «رجل من بني مُدْلِج، كانت له ناقتان، فجدع آذانَهما وحرَّم ألبانهما وظهورهما، وقال: هاتان لله، ثم احتاج إليهما فشرب ألبانَهما وركب ظهورَهما، فلقد رأيته في النار وهما تقضَمانه بأفواههما وتطآنه بأخفافهما».

واستُدلَّ بالآية على تحريم هذه الأمور، وهو ظاهر. واستنبط منه تحريمُ جميع تعطيل المنافع. واستدلَّ ابن الماجِشون بها على منع أن يقولَ الرجل لعبده: أنتَ سائبة، وقال: لا يَعتِق بذلك.

وجعل بعضُ العلماء من صور السائبة إرسالَ الطير ونحوِه، وصرَّح بعض علمائنا بأنَّه لا ثواب في ذلك، ولعل الجاعل لا يكتفي بهذا القَدْر ويدَّعي الإثمَ فيه، والناسُ عن ذلك غافلون.

﴿وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ أنَّ ذلك افتراءٌ باطل. فما تقدَّم فِعلُ الرؤساء، وهذا شأنُ الأتباع، وهم المراد بالأكثر، كما روي عن قتادة والشعبيِّ. وظاهرُ سياق النَّظم الكريم أنهم المقلِّدون لأسلافهم المفترين من معاصري رسولِ الله ﷺ، وهذا بيانٌ لقصور عقولهم وعجزهم عن الاهتداء بأنفسهم.

وقولُه تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾ أي: للذين عبَّر عنهم بـ «أكثرهم» على سبيل

---

(١) أخرجه هشام بن محمد بن السائب الكلبي في كتاب الأصنام ص ٥٨، وجاء ذلك أيضاً في رواية حديث أبي هريرة عند ابن أبي عاصم في الأوائل (٨٣).

(٢) في تفسيره ١/ ١٩٧، وهو عند الطبري ٩/ ٢٨.

الهداية والإرشادِ إلى الحقّ: ﴿تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ من الكتاب المبيِّن للحلال والحرام والإيمانِ به ﴿وَإِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ الذي أُنزل عليه ذلك؛ لتقفوا على حقيقة الحال، وتميِّزوا الحرامَ من الحلال ﴿قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ في هذا الشأن، فلا نلتفتُ لغيره: بيانٌ لعنادهم واستعصائهم على الهادي إلى الحقِّ وانقيادِهم للداعي إلى الضَّلال. و«ما» موصولة اسمية. وجوِّز أن تكون نكرةً موصوفة، والوِجدان المصادفة، و«عليه» متعلِّق به، أو حالٌ من مفعوله. وجوِّز أن يكون بمعنى العِلْم، وعليه «عليه» في موضع المفعول الثاني.

﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ ذهب الراغب إلى أنَّ الواو للعطف، وصرَّح غير واحدٍ أنه على شرطيَّة أخرى مقدَّرةٍ قبلَها، والهمزةُ للتعجيب، وهي داخلة على مقدَّر في الحقيقة، أي: أيكفيهم ذلك لو لم يكن آباؤهم جهلةً ضالِّين ولو كانوا كذلك. وكلتا الجملتين في موقع الحال، أي: أيكفيهم ما وجدوا عليه آباءهم كائنين على كلِّ حال مفروض. وعلى هذا لا يلزم كونُ الجملة الاستفهامية الإنشائية حالاً ليحتاج توجيهُ ذلك إلى نظر دقيق. وحذفت الجملة الأولى للدَّلالة عليها دلالةً واضحة، وهو حذف مطَّرد في هذا الباب لذلك، كما في قولك: أَحسِن إلى زيد ولو أساء إليك، فإنَّ الشيء إذا تحقَّق عند المانع فلأن يتحقَّق عند عدمه أولى.

وجواب «لو» ـ كما قال أبو البقاء[1] ـ محذوف؛ لظهور انفهامِه مما سبق، وقدّره: يتبعونهم. ويجوز أن يقدَّر: حسبهم ذلك، أو: يقولون. وما في «لو» من معنى الامتناع والاستبعادِ إنَّما هو بالنظر إلى زعمهم لا في نفس الأمر، وفائدةُ ذلك المبالغةُ في الإنكار والتعجيب.

وقيل: الواو للحال، والهمزةُ لإنكار الفعل على هذه الحال، والمراد نفيُ صحَّة الاقتداء بالجاهل الضالّ، والحال ما يُفهم من الجملة، أي: كائنين على هذا الحال المفروض. فما قيل: إنَّهم جعلوا الواو للحال، وليس ما دخلته الواوُ حالاً من جهة المعنى، بل ما دخلته «لو»، أي: ولو كان الحال أنَّ آباءهم لا يعلمون فيفعلون ما يقتضيه علمُهم ولا يهتدون بمَن له علم = ناشئ من قلَّة التأمُّل، وذلك غريبٌ من حال ذلك القائل.

---

(١) في الإملاء ٢/ ٤٧٣.

وأغرب من ذلك ما قيل: إنَّ المعنى: أنَّهم هل يكفيهم ما عليه آباؤهم ولو كان آباؤهم جهلةً ضالِّين، أي: هل يكفيهم الجهلُ والضلال اللذان كان عليهما آباؤهم. ويوشك أن يكونَ هذا من الجهل والضَّلال فيما يليق بالتنزيل.

واستُدلَّ بالآية على أنَّ الاقتداء إنَّما يصحُّ بمَن عُلم أنه عالمٌ مهتدٍ، وذلك لا يعرف إلا بالحجَّة، فلا يكفي التقليد من غير أن يعلمَ أنَّ لمن قلَّده حجَّةً صحيحة على ما قلَّده فيه، حتى قالوا: إن للمقلِّد دليلاً إجماليًّا، وهو دليلُ مَن قلَّده. فتدبر.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ أي: الزموا أنفسَكم واحفظوها من ملابسة المعاصي والإصرارِ على الذنوب، فـ «عليكم» اسمُ فعلِ أمر، نُقل إلى ذلك مجموعُ الجارِّ والمجرور، لا الجارُّ وحده كما قيل. وهو متعدٍّ إلى المفعول به بعده، وقد يكون لازماً. والمراد به الأمر بالتمسُّك، كما في قوله ﷺ: «عليكَ بذات الدِّين»[1].

وذكر أبو البقاء[2]: أنَّ الكاف والميم في موضع جرٍّ؛ لأنَّ اسم الفعل هو المجموع، و«على» وحدها لم تستعمل اسماً للفعل، بخلاف رويدَكم، فإنَّ الكاف والميم هناك للخطاب فقط ولا موضعَ لها؛ لأنَّ رويداً قد استعمل اسماً لأمر المواجه من غير كاف الخطاب. وإلى ذلك ذهب سيبويه، وهو الصَّحيح.

ونقل الطبرسيّ[3]: أنَّ استعمال «على» مع الضمير اسم فعل خاصٌّ فيما إذا كان الضمير للخطاب، فلو قلتَ: عليه زيداً، لم يَجُز. وفيه خلاف.

وقرأ نافع في الشواذِّ: «أنفسُكم» بالرفع[4]. والكلام حينئذ مبتدأٌ وخبر. أي: لازمةٌ عليكم أنفسُكم، أو: حِفْظ أنفسكم لازمٌ عليكم، بتقدير مضافٍ في المبتدأ.

وقوله تعالى: ﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾ يَحتمل الرفعَ على أنه كلامٌ مستأنف في موضع التعليل لما قبله، وينصره قراءةُ أبي حَيوة: «لا يضيركم»[4].

ويحتمل أن يكون مجزوماً جواباً للأمر، والمعنى: إنْ لزمتم أنفسَكم لا يضرُّكم.

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ ابن أبي شيبة ٤/ ٣١٠ - ٣١١ من حديث جابر وأبي سعيد ويحيى بن جعدة، وقد سلف الحديث ٣/ ٢٦٢ بلفظ: «فاظفر بذات الدين».

(٢) في الإملاء ٢/ ٤٧٤.

(٣) في مجمع البيان ٧/ ٢١٦.

(٤) الكشاف ١/ ٦٥٠.

وإنما ضُمَّت الراء إتباعاً لضمة الضاد المنقولةِ إليها من الراء المدغَمة، والأصل: لا يضرُرْكم.

ويجوز أن يكون نهياً مؤكِّداً للأمر السابق، والكلام على حدِّ: لا أُرينَّك هاهنا.

وينصر احتمالَ الجزم قراءةُ من قرأ: «لا يضرَّكم» بالفتح، و«لا يَضِرْكم» بكسر الضاد وضمِّها[1]، مِن ضارَه يَضِيرُه ويضُورُه، بمعنى ضرَّه، كذمَّه وذامه.

وتوهِّم من ظاهر الآية الرخصةُ في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وأُجيب عن ذلك بوجوه:

الأوَّل: أنَّ الاهتداء لا يتمُّ إلَّا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإنَّ تركَ ذلك مع القدرة عليه ضلال. فقد أخرج ابنُ جرير عن قيس بن أبي حازم قال: صَعِد أبو بكر ﷺ منبرَ رسولِ الله ﷺ فحمد اللهَ تعالى وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، إنكم لَتتلون آيةً من كتاب الله سبحانه وتَعدُّونها رخصة، والله ما أنزل اللهُ تعالى في كتابه أشدَّ منها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ﴾ الآية، واللهِ لتأمرُنَّ بالمعروف ولَتنهوُنَّ عن المنكر، أو لَيعمَّنكم اللهُ تعالى منه بعقاب.

وفي رواية: يا أيها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآيةَ، وإنكم تضعونها على غير موضعها، وإنِّي سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الناس إذا رأَوا المنكر ولم يغيِّروه، أوشك أن يعمَّهم اللهُ تعالى بعقاب»[2].

وفي رواية ابنِ مردويه: عن أبي بكر بنِ محمد قال: خطب أبو بكر الصِّدِّيق الناسَ، فكان في خُطبته: قال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس لا تتَّكلوا على هذه الآيـة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ﴾ إلخ، إنّ الذاعر لَيكون في الحيِّ، فلا يمنعونه، فيعمُّهم الله تعالى بعقاب»[3].

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٥، والمحتسب ١/ ٢٢٠.

(٢) تفسير الطبري ٩/ ٥٢ ـ ٥٣، والرواية الثانية أخرجها أيضاً أبو داود (٤٣٣٨)، والترمذي (٢١٦٨)، وابن ماجه (٤٠٠٥).

(٣) الدر المنثور ٢/ ٣٤٠، وأبو بكر بن محمد (وهو ابن عمرو بن حزم) لم يسمع من الصدِّيق ﷺ.

ومن الناس مَن فسَّر الاهتداء هنا بالأمر بالمعروف والنهيِ عن المنكر. وروي ذلك عن حذيفة وسعيدِ بن المسيَّب.

والثاني: أنَّ الآية تسليةٌ لمن يأمر وينهى ولا يُقبل منه عند غَلَبة الفسق وبُعْدِ عهد الوحي، فقد أخرج عبدُ الرزاق وأبو الشيخ والطبرانيُّ وغيرُهم عن الحسن: أنَّ ابن مسعود رضي الله عنه سأله رجلٌ عن هذه الآية، فقال: أيها الناس، إنَّه ليس بزمانها، ولكنه قد أوشك أن يأتيَ زمان تأمرون بالمعروف فيُصنع بكم كذا وكذا ـ أو قال: فلا يُقبل منكم ـ فحينئذ عليكم أنفسَكم لا يضرُّكم من ضلَّ إذا اهتديتم[1].

وأخرج ابن جَرير[2] عن ابن عمرَ رضي الله عنهما أنه قيل له: لو جلستَ في هذه الأيامِ فلم تأمر ولم تنهَ، فإنَّ الله تعالى يقول: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ فقال: إنها ليست لي ولا لأصحابي؛ لأنَّ رسول الله ﷺ قال: «ألَا فليبلِّغ الشاهدُ الغائب» فكنَّا نحن الشهود وأنتم الغيَّب، ولكنَّ هذه الآيةَ لأقوام يجيئون من بعدنا، إنْ قالوا لم يُقبل منهم.

وأخرج ابنُ مردويه عن معاذ بن جبل أنه قال: يا رسولَ الله، أخبرني عن قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾ فقال ﷺ: «يا معاذ، مُروا بالمعروف وتناهَوا عن المنكر، فإذا رأيتم شُحًّا مطاعاً، وهوًى متَّبعاً، وإعجابَ كلِّ امرئٍ برأيه، فعليكم أنفسَكم لا يضرُّكم ضلالةُ غيركم، فإنَّ مِن ورائكم أيامَ صبر، المتمسِّك فيها بدينه مثلُ القابض على الجمر، فللعامل منهم يومئذٍ مثلَ عملِ أحدكم اليومَ كأجر خمسين منكم» قلت: يا رسول الله، خمسين منهم؟ قال: «بل خمسين منكم أنتم»[3].

والثالث: أنها للمنع عن هلاك النفْس حسرةً وأسفاً على ما فيه الكفرةُ والفَسقة من الضَّلال، فقد كان المؤمنون يتحسَّرون على الكفرة ويتمنَّون إيمانهم، فنزلت.

والرابع: أنها للرُّخصة في ترك الأمر والنهي إذا كان فيهما مفسدة.

---

(١) تفسير عبد الرزاق ١/ ١٩٩، والمعجم الكبير (٩٠٧٢)، وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر ٢/ ٣٣٩.

(٢) في تفسيره ٩/ ٤٤.

(٣) الدر المنثور ٢/ ٢٤٠، وله شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه أخرجه أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨)، وحسنه.

والخامس: أنها للأمر بالثبات على الإيمان من غير مبالاةٍ بنسبة الآباء إلى السَّفه، فقد قيل: كان الرجل إذا أسلم قالوا له: سفَّهت أباك. فنزلت.

وقيل: معنى الآية: يا أيها الذين آمنوا اِلزموا أهلَ دينكم واحفظوهم وانصرُوهم، لا يضرُّكم من ضلَّ من الكفار إذا فعلتم ذلك. والتعبير عن أهل الدِّين بالأنفس على حدِّ قولهِ تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ﴾ [النساء:٢٩] ونحوِه، والتعبيرُ عن ذلك الفعلِ بالاهتداء للترغيب فيه، ولا يخفَى ما فيه.

﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾ لا إلى أحدٍ سواه ﴿مَرْجِعُكُمْ﴾ رجوعُكم يوم القيامة ﴿جَمِيعًا﴾ بحيث لا يتخلَّف عنه أحدٌ من المهتدين وغيرهم ﴿فَيُنَبِّئُكُم﴾ بالثَّواب والعقاب ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ في الدنيا من أعمال الهدايةِ والضَّلال. فالكلام وعدٌ ووعيد للفريقين. وفيه ـ كما قيل ـ دليلٌ على أنَّ أحداً لا يؤاخَذُ بعمل غيره. وكذا يدلُّ على أنَّه لا يثاب بذلك. وسيأتي إن شاء اللهُ تعالى تحقيقُ ذلك.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ استئنافٌ مسوق لبيان الأحكام المتعلِّقة بأمور دنياهم إثرَ بيان الأحوال المتعلِّقة بأمور دينهم. وفيه من إظهار كمال العنايةِ بمضمونه ما لا يخفَى.

﴿شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ﴾ للشهادة معانٍ: الإحضار، والقضاء، والحكم، والحَلِف، والعلم، والإيصاء. والمراد بها هنا الأخيرُ كما نصَّ عليه جماعةٌ من المفسِّرين. وسيأتي إن شاء الله تعالى تحقيقُ ذلك.

وقرأها الجمهور بالرفع على أنها مبتدأ، و«اثنان» خبرُها، والكلام على حذف مضافٍ من الأوَّل، أي: ذوا[1] شهادةِ بينكم اثنان، أو من الثاني، أي: شهادةُ بينكم شهادةُ اثنين؛ والتُزم ذلك ليتصادقَ المبتدأ والخبر.

وقيل: الشهادة بمعنى الشهود، كـ: رجلٌ عَدْل، فلا حاجةَ إلى التزام الحذف.

وقيل: الخبر محذوف، و«اثنان» مرفوعٌ بالمصدر الذي هو «شهادة»، والتقدير:

---

(١) في الأصل و(م): ذو، والمثبت من البحر ٤/ ٣٩، والدر المصون ٤/ ٤٥٤، وحاشية الشهاب ٣/ ٢٩١.

فيما فرض عليكم أن يشهدَ اثنان. وإلى هذا ذهب الزجَّاج[١] والشهادة فيه على معناها المتبادِرِ منها لا بمعنى الإشهاد، وكلامُ البعض يوهم ذلك، وهو في الحقيقة بيانٌ لحاصل معنى الكلام.

وزعم بعضُهم أنها بمعنى الإشهاد الذي هو مصدر المجهول، و«اثنان» قائم مَقامَ فاعله. وفيه أنَّ الإتيان لمصدر الفعل المجهولِ بنائب فاعلٍ وهو اسم ظاهر وإن جوَّزه البصريُّون كما في «شرح التسهيل» للمرادي[٢]، فقد منعه الكوفيُّون، وقالوا: إنَّه هو الصحيح؛ لأن حذف فاعلِ المصدر سائغٌ شائع، فلا يحتاج إلى ما يسدُّ مسدَّ فاعله كفاعل الفعل الصَّريح.

و«إذا» ظرفٌ لـ «شهادة»، أي: ليشهد وقتَ حضور الموت[٣]، والمراد مشارفتُه وظهور أَماراتِه. و«حين الوصية» إمَّا بدل من «إذا» وفيه تنبيهٌ على أنَّ الوصية من المهمَّات المقرَّرة التي لا ينبغي أن يتهاونَ بها المسلمُ ويذهلَ عنها. وجوِّز أن يتعلَّق بنفس الموت، أي: وقوع الموت، أي: أسبابه حين الوصيّة، أو بـ «حضر»[٤].

وأن يكون «شهادة» مبتدأً خبرُه «إذا حضر» أي: وقوعُ الشهادة في وقت حضورِ الموت، و«حين الوصية» على الأوجه السابقة، ولا يجوز فيه أن يكونَ ظرفاً للشهادة؛ لئلَّا يخبرَ عن الموصول قبل تمام صلته. أو خبرُه «حين الوصية» و«إذا» منصوبٌ بالشهادة، ولا يجوز نصبه بالوصية وإن كان المعنى عليه؛ لأنَّ معمول المصدر لا يتقدَّمه على الصحيح، مع ما يلزم من تقديم معمولِ المضاف إليه على المضاف، وهو لا يجوز في غيرِ «غير» لأنها بمنزلة «لا». و«اثنان» على هذين الوجهين إمَّا فاعلُ «يشهد» مقدَّراً، أو خبر «الشاهدان» كذلك.

---

(١) ذكر الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٢١٥ الوجهين ولم يرجح بينهما.

(٢) هو أبو علي الحسن بن قاسم بن عبد الله بن علي بدر الدين المرادي المراكشي المالكي. الشهير بابن أم قاسم. كان إماماً في العربية، شرح ألفية ابن مالك والتسهيل وغيرهما. توفي سنة (٧٤٩هـ). الدرر الكامنة ٢/ ١٣٨ ـ ١٤٠، كشف الظنون ١/ ٤٠٦.

(٣) في (م): الميت، والمثبت من الأصل والدر المصون ٤/ ٤٥٤، وحاشية الشهاب ٣/ ٢٩٢، والكلام منه.

(٤) في الأصل و(م): أبو يحضر، وهو تصحيف، والمثبت من حاشية الشهاب.

وعن الفرَّاء[1]: أنَّ «شهادة» مبتدأ، و«اثنان» فاعله سدَّ مسدَّ الخبر، وجعل المصدرَ بمعنى الأمر، أي: ليشهد. وفيه نيابةُ المصدر عن فعل الطلب، وهو ضعيفٌ عند غيره؛ لأنَّ الاكتفاء بالفاعل مخصوصٌ بالوصف المعتمد. و«إذا» و«حين» عليه منصوبان على الظرفية كما مرّ.

وإضافة «شهادة» إلى الظرف على التوسُّع؛ لأنه متصرِّف؛ ولذا قُرِئ: «تقطَّع بينُكم» [الأنعام: ٩٤] بالرفع[2].

وقيل: إنَّ الأصل: ما بينكم، وهو كنايةٌ عن التخاصم والتنازع، وحَذْف «ما» جائز، نحو: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ﴾ [الإنسان: ٢٠] أي: ما ثَمَّ. وأُورد عليه أنَّ «ما» الموصولةَ لا يجوز حذفها. ومنهم مَن جوَّزه.

وقرأ الشعبي: «شهادةٌ بينكم» بالرفع والتنوين[3]، فـ «بينكم» حينئذ منصوبٌ على الظرفية.

وقرأ الحسن: «شهادةً» بالنصب والتنوين[4]. وخرَّج ذلك ابن جِنِّي على أنها منصوبةٌ بفعل مضمَر، «اثنان» فاعله، أي: ليُقِم شهادةً بينكم اثنان.

وأُورد عليه أنَّ حذف الفعل وإبقاءَ فاعله لم يُجزه النحاة إلَّا إذا تقدَّم ما يُشعر به، كقوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ۝ رِجَالٌ﴾ [النور: ٣٦] في قراءة من قرأ: «يسبَّح» بالبناء للمفعول[5]، وقولِ الشاعر:

لِيُبْكَ يزيدُ ضارعٌ لخصومة

أو أجيب به نفيٌ، أو استفهام. وذلك ظاهر، والآيةُ ليست واحداً من هذه الثلاثة.

وأجيب بأنَّ ما ذكر من الاشتراط غيرُ مسلَّم، بل هو شرط الأكثريّة.

---

(١) ينظر معاني القرآن ١/ ٣٢٣.

(٢) وهي قراءة حمزة وابن عامر وأبي عمرو وشعبة كما سيرد عند تفسير الآية.

(٣) عزاها في القراءات الشاذة ص٣٥ للأعرج، وعزاها في المحتسب ١/ ٢٢٠ له وللشعبي والحسن والأشهب.

(٤) عزاها في القراءات الشاذة للشعبي والأشهب العقيلي، وفي المحتسب للأعرج.

(٥) سبق ذكر هذه القراءة وقول الشاعر الآتي ٥/ ٣٦٩.

واختار في «البحر»(١) وجهَين للتَّخريج:

الأوَّل: أن تكون «شهادةً» منصوبةً على المصدر النائب منابَ فعلِ الأمر، و«اثنان» مرتفعٌ به، والتقدير: ليشهد بينكم اثنان، فيكون مِن باب: ضرباً زيداً، إلَّا أنَّ الفاعل في ضرباً يستند إلى ضمير المخاطَب؛ لأنَّ معناه: اضرب، وهذا يستند إلى الظاهر؛ لأنَّ معناه ما علمتَ.

والثاني: أن تكون مصدراً لا بمعنى الأمر، بل خبراً ناب منابَ الفعل في الخبر وإنْ كان ذلك قليلاً، كقوله:

وقوفاً بها صحبي عليَّ مطيَّهم(٢)

فارتفاع صحبي، وانتصابُ مطيَّهم بقوله: وقوفاً، فإنَّه بدل من اللفظ بالفعل في الخبر، والتقدير: وقف صحبي عليَّ مطيَّهم، والتقديرُ في الآية: يشهد إذا حضر أحدَكم الموتُ اثنان.

﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ أي: من المسلمين، كما روي عن ابن عباس وابن مسعود والباقرِ ﵃، وابنِ المسيِّب عليه الرَّحمة. أو: من أقاربكم وقبيلتكم، كما روي عن الحسن وعكرمةَ، وهو الذي يقتضيه كلام الزُّهري. وهما صفتان لـ «اثنان».

﴿أَوْ ءَاخَرَانِ﴾ عطف على «اثنان» في سائر احتمالاته.

وقوله سبحانه: ﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ صفة له، أي: كائنان مِن غيركم، والمراد بهم غيرُ المسلمين من أهل الكتاب عند الأوَّلينَ، وغيرُ الأقربين من الأجانب عند الآخَرين. واختار الأوَّلَ جماعةٌ من المتأخِّرين، حتى قال الجصَّاص(٣): إنَّ التفسير الثاني لا وجه له؛ لأن الخطاب توجَّه أوَّلاً إلى أهل الإيمان فالمغايرة تُعتبر فيه، ولم يجرِ للقرابة ذِكْر، ويدلُّ لذلك أيضاً سببُ النزول، وسيأتي قريباً إن شاء اللهُ تعالى.

﴿إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أي: سافرتم، وارتفاعُ «أنتم» بفعل مضمَر يفسِّره

---

(١) ٤/ ٣٩ - ٤٠.

(٢) قائله امرؤ القيس، وهو في ديوانه ص٩، وعجزه: يقولون لا تَهْلِكْ أسًى وتجمَّلِ.

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٤٩٠.

ما بعده، والتقدير: إن ضربتم، فلما حُذف الفعل وجب أن يفصَلَ الضمير ليقومَ بنفسه. وهذا رأيُ جمهور البصريين.

وذهب الأخفش والكوفيُّون إلى أنه مبتدأ، بناءً على جواز وقوعِ المبتدأ بعد «إن» الشرطية، كجواز وقوعِه بعد «إذا»، فجملة «ضربتم» لا موضعَ لها على الأوَّل، للتفسير، وموضعها الرفعُ على الخبرية على الثاني.

وقوله تعالى: ﴿فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ﴾ أي: قاربتم الأجل، عطف على الشرط، وجوابُه محذوف، فإنْ كان الشَّرط قيداً في أصل الشَّهادة، فالتقدير: إنْ ضربتم في الأرض.. إلخ، فليشهد اثنان منكم أو من غيركم، وإن كان شرطاً في العدول إلى «آخَرين» بالمعنى الذي نقل عن الأوَّلين، فالتقدير: فأَشهدوا آخَرين من غيركم، أو فالشَّاهدان آخَران من غيركم، وحينئذٍ تفيد الآيةُ أنه لا يُعدل في الشهادة إلى غير المسلمين إلَّا بشرط الضرب في الأَرض، وروي ذلك عن شُرَيح ﷺ.

وقوله سبحانه: ﴿تَحۡبِسُونَهُمَا﴾ - أي: تُلزمونهما وتصبِّرونهما للتحليف - استئنافٌ، كأنه قيل: كيف نعمل إذا ارتبنا بالشَّاهدَين؟ فقال سبحانه: (تَحۡبِسُونَهُمَا).

﴿مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ أي: صلاةِ العصر، كما روي عن أبي جعفر ﷺ وقتادةَ وابنِ جبير وغيرهم. والتقييدُ بذلك لأنَّه وقتُ اجتماع الناس وتكاثرِهم، ولأنَّ جميع أهل الأديان يعظِّمونه ويجتنبون الحلفَ الكاذب فيه، ولأنه وقتُ تصادم ملائكةِ الليل والنهار وتلاقيهم، وفي ذلك تكثيرٌ للشهود منهم على صدق الحالف وكذبِه، فيكون أخوفَ.

وعدَّ ذلك بعضُهم من باب التغليظِ على المستحلَف بالزمان، وعندنا لا يلزم التغليظُ به ولا بالمكان، بل يجوز للحاكم فعلُه.

وعن الحسن: أنَّ المراد بها صلاةُ العصر أو الظُّهر؛ لأنَّ أهل الحجاز كانوا يقعدون للحكومة بعدَهما.

وجوَّز أن تكونَ اللام للجنس، أي: بعد أيِّ صلاةٍ كانت. والتقييد بذلك لأنَّ الصلاة داعيةٌ إلى النُّطق بالصدق ناهيةٌ عن التفوُّه بالكذب والزور، وارتكابِ الفحشاء والمنكر. وجعل الحسنُ التقييدَ بذلك دليلاً على ما تقدَّم من تفسيره.

وجوِّز أن تكون الجملة صفةً أخرى لـ «آخران» وجملة الشرط معترضةٌ، فلا يضرُّ الفصل بها. وروي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وتُعقِّب بأنه يقتضي اختصاصَ الحبس بالآخَرَين، مع شموله للأوَّلَين أيضاً قطعاً، على أنَّ اعتبار اتِّصافهما بذلك يأباه مقامُ الأمر بإشهادهما؛ إذ مآله: فآخَران شأنُهما الحبس والتحليف، وإنْ أمكن إتمامُ التقريب باعتبار قيد الارتيابِ بهما كما يفيده الاعتراضُ الآتي. ولا يخفَى ما فيه.

والخطاب للموصَى لهم. وقيل: للورثة. وقيل: للحكّام والقضاة.

وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾ عطف على (تَحْبِسُونَهُمَا).

﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾ أي: شَكَكْتُم في صدقهما وعدمِ استبدادهما بشيءٍ من التَّركة. والجملة شرطيّة حُذف جوابها لدَلالة ما سبق من الحبس والإقسامِ عليه، والشرطُ مع جوابه المحذوف معترضٌ بين القَسم وجوابه، أعني قولَه تعالى: ﴿لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا﴾ وقد سيقَ من جهته تعالى للتنبيه على اختصاص الحبسِ والتَّحليف بحال الارتياب، وليس هذا من قبيل ما اجتمع فيه قَسَم وشرط فاكتُفي بذكر جوابِ سابقهما عن جواب الآخَر كما هو الواقع غالباً؛ لأنَّ ذلك إنما يكون عند سدِّ جواب السابقِ مسدَّ جواب اللاحق لاتِّحاد مضمونهما، كما في قولك: واللهِ إنْ أتيتني لأُكرمنَّك، ولا ريبَ في استحالته هاهنا؛ لأنَّ القسم وجوابَه كلامُ الشاهدين، والشرطيّة كما علمتَ مِن جهته سبحانه وتعالى، ولا يُتوهَّم أنَّ «إن» هنا وصليّة؛ لأنها ـ مع أنَّ الواو لازمةٌ لها ـ ليس المعنى عليها كما لا يخفَى.

وزعم بعضُهم جوازَ كونها شرطيةً، و«لا نشتري» دليل الجواب، والمعنى: إن ارتبتم فلا ينبغي ذلك، أو: فقد أخطأتم؛ لأنّا لسنا ممَّن يشتري به ثمناً قليلاً. وهو بعيد جدًّا، وتخلو الآيةُ عليه ظاهراً من شرط التحليف.

وضمير «به» عائدٌ إلى الله تعالى، والمعنى: لا نأخذ لأنفسنا بدلاً من الله سبحانه ـ أي: من حُرمته تعالى ـ عَرَضاً من الدنيا بأن نزيلَها بالحَلِف الكاذب، وحاصله: لا نحلف بالله تعالى حلفاً كاذباً لأجل المال.

وقيل: إنه عائدٌ إلى القَسم على تقديرِ مضاف، أي: لا نستبدل بصحَّة القَسم

بالله تعالى عَرضاً من الدنيا بأن نزيلَ عنه وصفَ الصِّدق ونَصِفَه بالكذب.

وقيل: إلى الشَّهادة، باعتبار أنَّها قول، ولا بدَّ من تقديرُ مضاف أيضاً، وتقديرِ مضاف في «ثمناً»، أي: ذا ثمن، ممَّا لم يَدْعُ إليه إلَّا قلَّةُ التأمُّل.

﴿وَلَوْ كَانَ﴾ المقسَم له المدلولُ عليه بفحوَى الكلام ﴿ذَا قُرْبَىٰ﴾ أي: قريباً منّا. وهذا تأكيد لتبرِّيهما من الحلف الكاذب، ومبالغةٌ في التنزُّه عنه، كأنَّهما قالا: لا نأخذ لأنفسنا بدلاً من ذلك مالاً ولو انضمَّ إليه رعايةُ جانب الأقرباء، فكيف إذا لم يكن كذلك؟ وصيانةُ أنفسهما وإن كانت أهمَّ من رعاية جانب الأقرباء، لكنها ـ كما قال شيخُ الإسلام(١) ـ ليست ضميمةَ المال، بل هي راجعة إليه.

وقيل: الضمير للمشهود له، على معنى: لا نحابي أحداً بشهادتنا ولو كان قريباً منّا.

وجوابُ «لو» محذوف اعتماداً على ما سبق عليه، أي: لا نشتري به ثمناً، والجملة معطوفةٌ على جملة أخرى محذوفة، أي: لو لم يكن ذا قربَى ولو كان.. إلخ. وجعل السمينُ(٢) الواوَ للحال، وقد تقدَّم لك ما ينفعك هنا.

وجوَّز بعضهم إرجاعَ الضمير للشاهد، وقدَّر جواباً لـ «لو» غيرَ ما قدَّرناه، أي: ولو كان الشاهد قريباً يُقسمان، وجعل فائدةَ ذلك دفعَ توهُّم اختصاص الإقسام بالأجنبيّ. ولا يخفَى ما في التركيب حينئذٍ من الرَّكاكة التي لا ينبغي أن تكونَ في كلام هذا البعضِ، فضلاً عن كلام ربِّ الكلّ، ونشهد بالله سبحانه وتعالى أنَّ حمل كلامه عزَّ وجلَّ على مثل ذلك ممَّا لا يليق.

﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ﴾ أي: الشهادةَ التي أَمَرَنا سبحانه وتعالى بإقامتها وأَلْزَمَنا أداءها، فالإضافةُ للاختصاص، أو لأدنى ملابسة، والجملة معطوفةٌ على «لا نشتري به» داخلٌ معه في حيِّز القَسم.

وروي عن الشعبيِّ أنه وقف على «شهاده» بالهاء، ثم ابتدأ: «آللهِ»(٣) بالمدِّ

---

(١) في تفسيره ٣/ ٩٠.

(٢) انظر الدر المصون ٤/ ٤٦٧ ـ ٤٦٨.

(٣) المحتسب ١/ ٢٢١.

والجرِّ على حذف حرفِ القسم وتعويضِ حرف الاستفهام منه. وليس هذا من حذف حرف الجرِّ وإبقاءِ عمله، وهو شاذٌّ كقوله:

أشارَتْ كُلَيبٍ بالأكُفِّ الأصابعُ(١)

لأن ذلك حيث لا تعويضَ، وفي الجلالة الكريمةِ تعويضُ همزة الاستفهامِ عن المحذوف. وهل الجرُّ به أو بالعِوض؟ قولان.

وروي عنه، وكذا عن الحسن ﷺ ويحيى بن يَعْمَر(٢) وابنِ جبير(٣) وآخَرين: «اللهِ» بدون مدٍّ. وفي ذلك احتمالان:

الأول: أنَّ الحذف من غير عِوَض، فيكونُ على خلاف القياس.

الثاني: أنَّ الهمزة المذكورة همزةُ الاستفهام، وهي همزة قطع عوِّضت عن الحرف ولكنها لم تمدَّ. وهذا أَولى من دعوى الشُّذوذ؛ ولذا اختاره في «الدُّرِّ المصون»(٤).

وقُرئ بتنوين الشهادة ووصلِ الهمزة ونصبِ اسم الله تعالى من غير مدٍّ، وخرَّجه أبو البقاء على أنه منصوبٌ بفعل القَسم محذوفاً(٥).

﴿إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ١٠٦﴾ أي: إذا فعلنا ذلك وكتمنا، والعدولُ عن آثمون إلى ما ذكر للمبالغة.

وقُرئ: «لَمِلَّاثِمين» بحذف الهمزة وإلقاء حركتها على اللّام وإدغام النونِ فيها(٦).

---

(١) قائله الفرزدق، وهو في ديوانه ١/ ٤٢٠، والخزانة ٩/ ١١٣، وصدره:
إذا قيل أي الناس شرٌّ قبيلةً

(٢) في الأصل و(م): عمر، والمثبت من مجمع البيان ٧/ ٢١٨، والكلام منه.

(٣) في (م): جرير، وهو تصحيف، والمثبت من الأصل ومجمع البيان.

(٤) ٤/ ٤٧٠.

(٥) في الإملاء ٢/ ٤٨٠ ـ ٤٨١، والتقدير: ولا نكتم شهادةً واللهِ، فلما حُذف حرف الجر نُصب المقسَمُ به، وهذا يستدعي حذف المفعول الأول للكتمان، أي: ولا نكتم أحداً شهادةً والله؛ قال السمين في الدر ٤/ ٤٦٨: وفيه تكلُّف. وذَكر لها تخريجاً آخر، وهو أن «شهادة» مفعول ثانٍ، والجلالة نصب على التعظيم وهو الأول، والأصل: ولا نكتم اللهَ شهادةً.

(٦) القراءات الشاذة ص٣٥، والبحر المحيط ٤/ ٤٤.

﴿فَإِنْ عُثِرَ﴾ أي: اطُّلع، يقال: عثر الرجلُ على الشيء عثوراً، إذا اطَّلع عليه. وقال الغوري: تقول: عثرت، إذا اطَّلعتَ على ما كان خفيًّا، وهو مجازٌ بحسب الأصل، من قولهم: عثر، إذا كبا. وذلك أنَّ العاثر ينظر إلى موضع عِثاره فيعرفه ويطَّلع عليه.

وقال اللَّيث: إنَّ مصدر عثر بمعنى اطَّلع: العثورُ، وبمعنى كبا: العِثار. وحينئذٍ يخفَى القولُ بالمجاز؛ لأنَّ اختلاف المصدر ينافيه، فلا تتأتَّى تلك الدَّعوى إلَّا على ما قاله الراغبُ من اتِّحاد المصدرَين.

وفي «القاموس»(١): عثر ـ كضرب، ونصر، وعَلِم، وكَرُم ـ عَثْراً وعَثِيراً وعِثاراً: كبا. والعثور: الاطِّلاع، كالعَثْر. وظاهرُ هذا أنْ لا مجاز. ويُفهم منه أيضاً الاتِّحاد في بعض المصادر، فافهم.

والمراد: فإن عُثر بعد التحليف ﴿عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا﴾ أي: الشاهدَين الحالفين ﴿ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا﴾ أي: فَعَلَا ما يوجبه من تحريفٍ وكتم، بأنْ ظهر بأيديهما شيءٌ من التَّركة وادَّعيا استحقاقَهما له بوجهٍ من الوجوه.

وقال الجبّائي: الكلام على حذفِ مضاف، أي: استحقّا عقوبةَ إثم.

﴿فَـَٔاخَرَانِ﴾ أي: فرجلان آخران. وهو مبتدأ، خبرُه قولُه تعالى: ﴿يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾ والفاء جزائيّة، وهي إحدى مسوِّغات الابتداء بالنَّكرة. ولا محذورَ في الفصل بالخبر بين المبتدأ وصفته، وهو قولُه سبحانه: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَـٰنِ﴾.

وقيل: هو خبر مبتدأ محذوف، أي: فالشاهدان آخران، وجملة «يقومان» صفتُه، والجارُّ والمجرور صفة أخرى. وجوَّز أبو البقاء(٢) أن يكونَ حالاً من ضمير «يقومان».

وقيل: هو فاعلُ فعل محذوف، أي: فليشهد آخَران، وما بعده صفةٌ له. وقيل: مبتدأ خبرُه الجارُّ والمجرور، والجملة الفعليّة صفته.

---

(١) مادة (عثر).

(٢) في الإملاء ٢/ ٤٨٢.

وضمير «مقامهما» في جميع هذه الأوجُه مستحقٌّ للذَين استحقّا. وليس المرادُ بمقامهما مقامَ أداء الشَّهادة التي تولَّياها ولم يؤدِّياها كما هي، بل هو مقام الحبسِ والتحليف.

و«اسْتَحَقَّ» بالبناء للفاعل قراءةُ عاصم في رواية حفصٍ عنه[١]، وبها قرأ عليٌّ كرَّم الله تعالى وجهه وابنُ عباس وأُبَيٌّ ﷺ، وفاعلُه «الأوليان»، والمراد من الموصول أهلُ الميِّت، ومن الأَولَيين الأَقربان إليه الوارثان له الأحقَّان بالشهادة؛ لقُربهما واطِّلاعهما، وهما في الحقيقة الآخَران القائمان مقامَ اللَّذين استحقّا إثماً، إلَّا أنه أُقيم المُظهَر مُقامَ ضميرهما للتنبيه على وصفهما بهذا الوصف.

ومفعول «استَحقَّ» محذوف، واختلفوا في تقديره، فقدَّره الزمخشريُّ[٢]: أن يجردوهما للقيام بالشَّهادة ليُظهروا بهما كذبَ الكاذبين. وقدَّره أبو البقاء[٣]: وصيَّتهما. وقدَّره ابن عطيّة[٤]: ما لَهم وتركتهم.

وقال الإمام[٥]: إنَّ المراد بالأَولَيان الوصيَّان اللذان ظهرت خيانتُهما، وسببُ أَولويَّتهما أنَّ الميت عيَّنهما للوصية، فمعنى «استحق عليهم الأوليان»: خان في مالهم وجنَى عليهم الوصيّان اللذان عُثر على خيانتهما. وعلى هذا لا ضرورةَ إلى القول بحذف المفعول.

وقرأ الجمهور: «استُحِقَّ عليهم الأَوْلَيان» ببناء «استُحقَّ» للمفعول. واختلفوا في مرجع ضميره، والأكثرون أنَّه الإثم، والمرادُ من الموصول الورثة؛ لأنَّ استحقاق الإثم عليهم كنايةٌ عن الجناية عليهم، ولا شكَّ أنَّ الذين جُني عليهم وارتُكب الذَّنب بالقياس إليهم هم الورثةُ.

وقيل: إنَّه الإيصاء. وقيل: الوصية؛ لتأويلها بما ذكر. وقيل: المال.

وقيل: إنَّ الفعل مسنَدٌ إلى الجارِّ والمجرور.

---

(١) التيسير ص١٠٠، والنشر ٢/ ٢٥٦.
(٢) في الكشاف ١/ ٦٥١.
(٣) في الإملاء ٢/ ٤٨٢.
(٤) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٥٥.
(٥) في التفسير الكبير ١٢/ ١١٩.

وكذا اختلفوا في توجيه رفعِ «الأَوليان» فقيل: إنه مبتدأٌ خبرُه آخَران، أي: الأَوليان بأمر الميت آخَران.

وقيل: بالعكس. واعتُرض بأنَّ فيه الإِخبارَ عن النَّكرة بالمعرفة، وهو مما اتُّفق على منعه في مثله.

وقيل: خبر مبتدأ مقدَّر، أي: هما الآخَران، على الاستئناف البيانيّ.

وقيل: بدل من «آخَران».

وقيل: عطفُ بيان عليه، ويلزمه عدمُ اتفاق البيانِ والمبيَّن في التعريف والتنكير، مع أنَّهم شرطوه فيه حتى مَن جوَّز تنكيره، نعم نُقل عن نزرٍ عدمُ الاشتراط.

وقيل: هو بدل من فاعل «يقومان» وكونُ المبدَل منه في حكم الطَّرح ليس من كلِّ الوجوه حتى يلزمَ خلوُّ تلك الجملةِ الواقعة خبراً أو صفةً عن الضمير، على أنَّه لو طُرح وقام هذا مَقامَه، كان من وضع الظاهرِ موضعَ الضمير، فيكون رابطاً.

وقيل: هو صفةُ «آخَران»، وفيه وصفُ النكرة بالمعرفة، والأَخفش[1] أجازه هنا؛ لأنَّ النكرة بالوصف قَرُبت من المعرفة؛ قيل: وهذا على عكس:

ولقد أمرُّ على اللئيم يسبُّني[2]

فإنه يؤوَّل فيه المعرفة بالنكرة، وهذا أُوِّل فيه النكرةُ بالمعرفة، أو جعلت في حكمها للوصف، ويمكن ـ كما قال بعض المحقِّقين ـ أن يكونَ منه بأن يُجعل «الأَوليان» لعدم تعيُّنهما كالنكرة.

وعن أبي عليٍّ الفارسيِّ: أنه نائبُ فاعل «استُحقّ»، والمراد على هذا: استُحقَّ عليهم انتدابُ الأَوليين منهم للشهادة كما قال الزمخشري[3]، أو إثم الأَوليين كما قيل. وهو تثنية الأَوْلى، قُلبت ألفه ياءً عندها.

---

(١) انظر معاني القرآن ٢/ ٤٧٩.

(٢) عجزه: فمضيت ثُمَّتَ قلت لا يعنيني. ونسب في الأصمعيات ص٣٨ لشمر بن عمرو الحنفي، وفي الكتاب ٣/ ٢٤ والخزانة ١/ ٣٥٧ ـ ٣٥٨ لرجل من بني سلول.

(٣) في الكشاف ١/ ٦٥١.

وفي «على» في «عليهم» أوجه:

الأوَّل: أنها على بابها.

والثاني: أنها بمعنى «في».

والثالث: أنها بمعنى «مِن».

وفسِّر «استحقَّ» بـ طَلَب الحقَّ، وبـ: حقَّ وغلب.

وقرأ يعقوبُ وخَلَفٌ وحمزة وعاصم في رواية أبي بكر عنه: «استُحِقَّ عليه الأوَّلِينَ»[١] ببناء «استحقّ» للمفعول، و«الأَوَّلِينَ» جمع أوَّل المقابلِ للآخِر، وهو مجرورٌ على أنه صفة «الذين» أو بدلٌ منه، أو من ضمير «عليهم»، أو منصوب على المدح. ومعنى الأوَّلية التقدُّمُ على الأجانب في الشهادة. وقيل: التقدُّم في الذِّكر؛ لدخولهم في «يا أيها الذين آمنوا».

وقرأ الحسن: «الأَوَّلان» بالرفع. وهو كما قدَّمنا في «الأَوْلَيان».

وقرئ: «الأَوَّلَين» بالتثنية والنصب.

وقرأ ابن سيرين: «الأَوْلَيَين» بياءَين تثنية أَوْلى منصوباً.

وقرئ: «الأَوْلَين» بسكون الواو وفتح اللام، جمع أَوْلى، كـ: أَعلَين[٢]، وإعرابُ ذلك ظاهر.

﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾ عطف على «يقومان» والسببيّة ظاهرة. وقولُه سبحانه: ﴿لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا﴾ جواب القسم.

والمراد بالشّهادة عند الكثير ـ ومنهم ابنُ عباس رضي الله عنهما ـ اليمينُ، كما في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ﴾ [النور: ٦] وسمِّيت اليمين شهادةً ـ على ما قال الطبرسيُّ[٣] ـ لأنَّ اليمين كالشَّهادة على ما يحلف عليه أنه كذلك، أي:

---

(١) التيسير ص١٠٠، والنشر ٢/ ٢٥٦.

(٢) تنظر هذه القراءات في القراءات الشاذة ص ٣٥، والكشاف ١/ ٦٥١، والبحر ٤/ ٤٥، والدر المصون ٤/ ٤٧٣.

(٣) في مجمع البيان ٧/ ٢٢٨.

لَيميننا على أنَّهما كاذبان فيما ادَّعيا من الاستحقاق مع كونها حقَّةً صادقة في نفسها أَولى بالقَبول من يمينهما مع كونها كاذبةً في نفسها؛ لِمَا أنه قد ظهر للناس استحقاقُهما للإثم ويمينُنا منزَّهة عن الرِّيب والرِّيبة. وصيغة التفضيل إنَّما هي لإمكان قَبول يمينهما في الجملة باعتبار صدقِهما في ادِّعاء تملُّكهما لِما ظهر في أيديهما.

وقيل: إنَّ الشهادة على معناها المتبادر عند الإطلاق. وسيأتي إن شاء الله تعالى عن بعض المحقِّقين غيرُ ذلك.

وقوله عزَّ شأنُه: ﴿وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ﴾ عطفٌ على الجواب، أي: ما تجاوزنا في شهادتنا الحقَّ وما اعتدينا عليهما بإبطال حقِّهما.

وقولُه تعالى: ﴿إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ استئناف مقرِّر لما قبله. أي: إنَّا إذا اعتدينا فيما ذُكر لَمن الظالمين أنفسَهم بتعريضها لسخط الله تعالى وعذابه، أو لمن الواضعين الحقَّ في غير موضعه.

ومعنى الآيتين عند غيرِ واحدٍ من المفسِّرين أنَّ المحتضَر إذا أراد الوصية، ينبغي أن يُشهد عدلَين من ذوي دِينه أو نسبه، فإن لم يجدهما بأنْ كان في سفر، فآخَران من غيرهم، ثم إنْ وقع ارتيابٌ في صدقهما، أَقسما على صدق ما يقولان بالتغليظ في الوقت، فإن اطُّلع على كذبهما بأمارة، حُلِّف آخران من أهل الميِّت.

وادُّعي أنَّ الحكم منسوخٌ إذا كان الاثنان شاهدين، فإنه لا يحلَّف الشاهد ولا يعارَض يمينُه بيمين الوارث.

وقيل: إنَّ التحليف لم يُنسخ، لكنه مشروط بالرِّيبة.

وقد رُوي عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهَه أنه كان يحلِّف الشاهد والراويَ إذا اتَّهمهما. وفي بعض كتب الحنفيَّة أنَّ الشاهد إن لم يجد مَن يزكِّيه، يجوز تحليفُه احتياطاً. وهذا خلاف المفتَى به، كما بُسط في محلِّه.

وكذا ادَّعى البعض النسخَ أيضاً، على تقدير أن يكونَ المراد بالشَّاهدين في السفر غيرَ مسلمَين؛ لأنَّ شهادة الكافر على المسلم لا تُقبل مطلقاً. وروى حديثَ النسخ ابنُ جَرير عن ابن عباس رضي الله عنهما(١).

---

(١) تفسير الطبري ٩/ ١٠٧.

وقال بعضهم: لا نسخَ، وأجاز شهادة الذميِّ على المسلم في هذه الصورة.

وروي عن أبي موسى الأشعريِّ أنه حكم - لَمَّا كان والياً على الكوفة - بمحضَر من الصحابة بشهادة ذِمِّيين بعد تحليفهما في وصية مسلمٍ في السفر. وإلى ذلك ذهب الإمامُ أحمد بن حنبل.

وقال آخرون: الاثنان وصيّان، وحكمُ تحليفهما إذا ارتاب الورثة غيرُ منسوخ، وما أفادته الآيةُ من ردِّ اليمين على الورثة ليس من حيث إنهم مدَّعون وقد ظهرت خيانةُ الوصيين فرُدَّت اليمين عليهما خلافاً للشافعيّ، بل من حيث إنهم صاروا مدَّعًى عليهم؛ لانقلاب الدَّعوى، فإنَّ الوصيَّ المدَّعى عليه أوَّلاً صار مدَّعياً للملك، والورثةُ ينكرون ذلك.

ويدلُّ عليه ما أخرجه البخاريُّ في «التاريخ» والترمذيُّ وحسَّنه وابنُ جرير وابنُ المنذر وخلقٌ آخَرون عن ابن عباس ﵄ قال: خرج رجلٌ من بني سهم مع تميم الداريِّ وعَديِّ بن بَدَّاء - وقيل: نَدَّاء بالنون - فمات السهميُّ بأرض ليس فيها مسلم، فلمّا قدما بتَرِكته، فقدوا جاماً من فضة مخوَّصاً بالذهب، فأحلفهما رسولُ الله ﷺ بالله تعالى ما كتمتما ولا اطَّلعتما، ثم وُجد الجامُ بمكة، فقيل: اشتريناه من تميم وعديٍّ، فقام رجلان من أولياء السهميِّ فحلفا بالله سبحانه لَشهادتُهما أحقُّ من شهادتهما وأنَّ الجام لصاحبهم، وأخذا الجام، وفيهم نزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ إلخ[١].

هذا وادَّعى بعض المحقِّقين[٢] أنَّ الشهادة هاهنا لا يمكن أن تكونَ بمعناها المتبادَر بوجه، ولا تتصوَّر؛ لأن شهادتهما إمّا على الميت، ولا وجهَ لها بعد موته وانتقالِ الحقِّ إلى الورثة وحضورِهم، أو على الوارث المخاصِم، وكيف يشهد الخصمُ على خصمه؟ فلا بدَّ من التأويل.

وذكر أنَّ الظاهر أن تُحمَل في قوله سبحانه: ﴿شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾ على الحضور أو الإحضار، أي: إذا حضر الموتُ المسافرَ فليُحضر من يوصي إليه بإيصال ماله

---

(١) التاريخ الكبير ١/ ٢١٥، وسنن الترمذي (٣٠٦٠)، وتفسير الطبري ٩/ ٨٧-٨٨، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر ٢/ ٣٤٢.

(٢) هو الشهاب في الحاشية ٣/ ٢٩٦.

لوارثه مسلماً، فإنْ لم يجد فكافراً، والاحتياطُ أن يكونا اثنين، فإذا جاءا بما عندهما وحصل ريبةٌ في كتم بعضه، فليحلفا؛ لأنهما مودَعان مصدَّقان بيمينهما، فإن وُجد ما خانا فيه وادَّعيا أنهما تملَّكاه منه بشراء ونحوِه ولا بينةَ لهما على ذلك، يحلف المدَّعَى عليه على عدم العلم بما ادَّعَياه من التملُّك، وأنه ملكٌ لمورِّثهما لا نعلم انتقاله عن ملكه. والشهادة الثانية بمعنى العلم المشاهد، أو ما هو بمنزلته؛ لأن الشهادة المعاينةُ، فالتجوُّز بها عن العلم صحيحٌ قريب. والشهادة الثالثة إمّا بهذا المعنى، أو بمعنى اليمين. وعلى هذا ـ وهو ممَّا أفاضه الله تعالى عليَّ ببركة كلامه سبحانه ـ فلا نسخَ في الآية ولا إشكال، وما ذكروه كلُّه تكلُّفٌ لم يَصْفُ من الكَدَر لذَوْقِ ذائقٍ، وسببُ النزول وفعلُ الرسول ﷺ مبيِّن لِمَا ذُكر. انتهى.

ولعل تخصيصَ الاثنين اللذَين يحلفان بأحقِّيّة شهادتهما ـ على ما قيل ـ لخصوص الواقعة، وإلَّا فإن كان الوارث واحداً حلف، وإن تعدَّد حلف المتعدِّد كما بيِّن في الكتب الفقهية. وما ذكر من أنَّ سبب النزول.. إلخ مبيِّن لما قرَّره، فيه بعضُ خفاء؛ إذ ليس في الخبر أنَّ الوارثَين حلفا على عدم العلم، وفي غيره ما هو نصٌّ في الحلف على الثبات، فقد روي في خبر أطولَ ممَّا تقدَّم: أن عَمرو بن العاص والمطَّلبَ بن أبي وداعة السهميين قاما فحلفا بالله سبحانه بعد العصر أنهما ـ أي: تميماً وعديًّا ـ كذبا وخانا، نعم قال الترمذيُّ في «الجامع»[1] بعد روايته لذلك الخبر: إنه حديثٌ غريب، وليس إسناده بصحيح. وأيضاً في حمل الشهادة على شيءٍ ممَّا ذكره في قوله سبحانه: ﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ﴾ خفاءٌ، وادَّعى هو نفسُه أنَّ حمل الشهادة على اليمين بعيد؛ لأنها إذا أُطلقت فهي المتعارفة، فتأمل، فقد قال الزجَّاج[2]: إنَّ هذه الآيةَ من أشكلِ ما في القرآن.

وقال الواحديّ[3]: روي عن عمرَ ﷺ أنه قال: هذه الآية أعضلُ ما في هذه السورةِ من الأحكام.

---

(١) عقب الحديث (٣٠٥٩).

(٢) في معاني القرآن ٢/٢١٦.

(٣) في البسيط كما في تفسير الرازي ١٢/١٢١.

وقال الإمام: اتفق المفسِّرون على أن هذه الآيةَ في غاية الصعوبة، إعراباً ونظماً وحكماً(١).

وقال المحقِّق التفتازاني: اتفقوا على أنَّ هذه الآية أصعبُ ما في القرآن، حكماً وإعراباً ونظماً.

وقال الشِّهاب(٢): اعلم أنهم قالوا: ليس في القرآن أعظمُ إشكالاً وحكماً وإعراباً وتفسيراً من هذه الآيةِ والتي بعدها، يعني: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ إلخ وقولَه تعالى: ﴿فَإِنْ عُثِرَ﴾ إلخ، حتى صنَّفوا فيها تصانيفَ مفرَدة، قالوا: ومع ذلك لم يَخرج أحد من عُهدتها.

وذكر الطبرسيُّ(٣) أنَّ الآيتين من أعوصِ القرآن حكماً ومعنًى وإعراباً، وافتخر بما أتى فيهما، ولم يأتِ بشيء.

إلى غير ذلك من أقوالهم، وسبحان الخبيرِ بحقائق كلامه.

﴿ذَٰلِكَ﴾ كلام مستأنَف سيق لبيان أنَّ ما ذكر مستتبع للمنافع واردٌ على مقتضى الحكمة.

والإشارةُ إلى الحكم السابق تفصيلُه. وقيل: إلى تحليف الشَّاهدين. وقيل: إلى الحبس بعد الصَّلاة.

﴿أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ﴾ أي: أقربُ إلى أن يؤدِّيَ الشهود الشهادةَ على حقيقتها من غير تغيير لها خوفاً من العذاب الأُخروي، وهذه حكمةُ التحليف الذي تقدَّم أوَّلاً. والجارُّ الأول متعلِّق بـ «يأتوا» والثاني بمحذوفٍ وقع حالاً من «الشهادة».

وقولُه تعالى: ﴿أَوْ يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ﴾ أي: إلى الورثة فيحلفوا ﴿بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ التي حلفوها. عطفٌ على مقدَّر يُنبئ عنه المقام، كأنه قيل: ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة محقَّقةً ويخافوا عذابَ الآخرة بسبب اليمين الكاذبة المحرَّمة في سائر

(١) تفسير الرازي ١٢/ ١٢١.
(٢) في حاشيته ٣/ ٢٩١.
(٣) في مجمع البيان ٧/ ٢٢٨.

الأديان، أو يخافوا أن تردَّ الأيمان إلى الورثة فيحلفوا ويأخذوا ما في أيديهم، فيخجلوا من ذلك على رؤوس الأشهاد، فينْزجروا عن الخيانة، وهو بيانٌ لحكمةِ شرعيّةِ قيام الآخرين، فأيُّ هذين الخوفين وقع حصل المقصد الذي هو الإتيانُ بالشهادة على وجهها.

وقيل: إنه عطف على «يأتوا»، أي: ذلك الحكم الذي ذكرناه أقربُ أن يأتوا بالشَّهادة على وجهها مما كنتم تفعلونه، وأقربُ إلى خوف الفضيحة.

وجعل الشهابُ هذا العطفَ على حدِّ قوله:

علفتها تبناً وماءً باردا[1]

وجوَّز السمينُ[2] كونَ «أو» بمعنى الواو، كما جوَّز جَعْلَها لأحد الشيئين على ما هو الأصلُ فيها، فتدبّر.

وجُمع ضمير «يأتوا» و«يخافوا» ـ على ما قيل ـ لأنَّ المراد ما يعمُّ الشاهدَين المذكورين وغيرَهما من بقيّة الناس. والظرفُ بعدُ متعلِّق بـ «تُرَدَّ» كما هو الظاهر. وجوَّز السمين[3] ـ وهو ضعيفٌ ـ أن يكون متعلِّقاً بمحذوفٍ وقعَ صفةً لـ «أيمان».

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في مخالفة أحكامه التي مِن جملتها ما ذكر، والجملة ـ على ما قيل ـ عطفٌ على مقدَّر، أي: احفظوا أحكامَ الله سبحانه واتقوا.

﴿وَاسْمَعُوا﴾ سمعَ إجابةٍ وقبولٍ جميعَ ما تؤمرون به.

﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ تذييلٌ لما تقدم. والمراد: فإن لم تتَّقوا وتسمعوا، كنتم فاسقين خارجين عن الطاعة، واللهُ تعالى لا يهدي القوم الخارجين عن طاعته إلى ما ينفعهم، أو إلى طريق الجنة.

وقوله سبحانه: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ﴾ قيل: ظرفٌ لقوله عزَّ وجلَّ: ﴿لَا يَهْدِي﴾ ونَظَر فيه الحلبيُّ[4] من حيث إنَّه سبحانه لا يهديهم مطلقاً، لا في ذلك اليومِ ولا في

(١) حاشية الشهاب ٣/ ٢٩٧، وسلف البيت ٥/ ٢٩١.
(٢) في الدر المصون ٤/ ٤٨٢.
(٣) في الدر المصون ٤/ ٤٨٣.
(٤) في الدر المصون ٤/ ٤٨٥.

الدنيا. وهذا احتمالٌ ذكره الزمخشريُّ[١]، ونُقِلَ عن المغربيِّ أيضاً. وهو ظاهر على تقديرِ أن يكونَ المراد: لا يهديهم إلى طريق الجنة، وفيه مراعاةٌ لمذهب الاعتزال من أنَّ نفي الهداية المطلقة لا يجوز على الله جلَّ وعلا؛ ولذلك خصَّص المهدَى إليه.

وقيل: إنه بدلٌ من مفعول «واتقوا» فهو حينئذٍ مفعول لا ظرفٌ. وتعقَّبه أبو حيَّان[٢] بأنَّ فيه بعداً؛ لطول الفصل بالجملتين.

وقال الحلبيُّ[٣]: لا بعدَ، فإنَّ هاتين الجملتين من تمام معنى الجملةِ الأولى.

وهو عند القائلين بالبدليّة بدلُ اشتمال. وتعقَّب ذلك العَلَم العراقيُّ بأنَّ الإنصاف أنَّ بدل الاشتمال هاهنا ممتنع؛ لأنه لا بدَّ فيه من اشتمال البدل على المبدَل منه، أو بالعكس، وهنا يستحيل ذلك؛ ولهذا قال الحلبيُّ: لا بد في هذا الوجهِ من تقدير مضافٍ ليصحَّ، والمراد: واتقوا عقابَ الله يوم[٤]. وحينئذ يصحُّ انتصاب اليوم على الظرفية.

وقال المحقِّق التفتازانيُّ: وجه بدلِ الاشتمال ما بينهما من الملابسة بغير الكلِّيّة والبعضية، بطريق اشتمال المبدَل منه على البدل، لا كاشتمال الظرفِ على المظروف، بل بمعنى أن ينتقلَ الذهن إليه في الجملة ويقتضيه بوجهٍ إجمالي، مثلاً إذا قيل: اتَّقوا الله، يتبادر الذهن منه إلى أنه: مِن أيِّ أمرٍ من أموره، وأيِّ يومٍ من أيام أفعاله يجب الاتقاءُ، أيومَ جَمعِهِ سبحانه للرُّسل أم غير ذلك؟

واعتُرض بأنه اشترط في ذلك ألَّا تكون ظرفيةً، وهذا ظرفُ زمان لو أُبدل منه لأوهم ذلك.

وقيل: إنه منصوب بمضمَر معطوفٍ على «اتقوا..» إلخ، أي: واحذروا، أو: واذكروا يوم.. إلخ. فإنَّ تذكير ذلك اليومِ الهائل مما يضطرُّهم إلى تقوى الله تعالى وتلقِّي أمره بسمع الإجابة.

---

(١) في الكشاف ١/ ٦٥٢.
(٢) في البحر ٤/ ٤٨.
(٣) في الدر المصون ٤/ ٤٨٥.
(٤) المصدر السابق.

وقيل: منصوب بقوله سبحانه: ﴿وَٱسْمَعُوا۟﴾ بحذف مضاف، أي: واسمعوا خبرَ ذلك اليوم.

وقيل: منصوب بفعل مؤخَّر، حذف للدَّلالة على ضيق العبارة عن شرحه وبيانِه، لكمال فظاعة ما يقع فيه، كأنه قيل: يومَ يجمع الله الرسل.. إلخ، يكون من الأحوال والأهوال ما لا يَفي ببيانه نطاقُ المقال.

وتخصيص الرسل بالذِّكر مع أنَّ ذلك يومٌ مجموع له الناس؛ لإبانة شرفهم وأَصالتهم، والإيذانِ بعدم الحاجة إلى التصريح بجمع غيرهم، بناءً على ظهور كونهم أتباعاً لهم.

وقيل ـ ولا يخفَى لطفُه على بعض الاحتمالات الآتية في الآية؛ لأنَّ المقام مقامُ ذِكر الشهداء والرسل عليهم الصلاة والسلام ـ: هم الشهداءُ على أممهم، كما يدلُّ على ذلك قولُه تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا﴾ [القصص: ٧٥] ففي بيان حالِهم وما يقع لهم يومَ القيامة وهم هم من وعظ الشهداء الذين البحثُ فيهم ما لا يخفَى، وبهذا تتصل الآية بما قبلها أتمَّ اتصال.

وإظهارُ الاسم الجليلِ في موضع الإضمار لتربية المهابةِ وتشديدِ التهويل.

﴿فَيَقُولُ﴾ لهم ﴿مَاذَآ أُجِبْتُمْ﴾ أي: في الدنيا حين بلَّغتم الرسالةَ وخرجتم عن العهدة، كما ينبئ عن ذلك العدولُ عن تصدير الخطاب بـ: هل بلَّغتم.

وفي العدول عن: ماذا أجاب أُممُكم، ما لا يخفى من الإنباء عن كمال تحقير شأنهم وشدَّةِ السخط والغيظ عليهم.

والسؤالُ لتوبيخ أولئك أيضاً، وإلَّا فهو سبحانه علَّام الغيوب.

و«ماذا» متعلِّق بـ «أجبتم» على أنه مفعولٌ مطلق له، أي: أيَّ إجابة أُجبتم من قِبَل أممكم، إجابةَ قَبول أو إجابةَ ردّ؟

وقيل: التقدير: بماذا أجبتم، أي: بأيِّ شيءٍ أُجبتم، على أن يكونَ السؤال عن الجواب لا الإجابة، فحُذف حرفُ الجرِّ وانتصب المجرور.

وضعِّف بأنَّ حذف حرف الجرِّ وانتصابَ مجروره لا يجوز إلَّا في الضرورة، كقوله:

تـمـرُّون الـديـارَ ولـم تَـعُـوجـوا[١]

وكذا تقديرُه مجروراً.

وقال الحَوْفي: إنَّ «ما» اسم استفهام مبتدأ، و«ذا» بمعنى الذي خبرُه، و«أجبتم» صلته، والعائدُ محذوف، أي: ما الذي أُجبتم به.

واعتُرض بأنَّه لا يجوز حذفُ العائد المجرورِ إلَّا إذا جرَّ الموصولُ بمثل ذلك الحرف الجارِّ واتَّحد متعلَّقاهما.

وغايةُ ما أجابوا به عن ذلك أنَّ الحذف وقع على التَّدريج، وهو كما ترى.

﴿قَالُواْ﴾ استئناف مبنيٌّ على سؤال نشأ من سَوق الكلام، كأنه قيل: فماذا يقول الرسلُ عليهم الصلاة والسلام حينئذ؟ فقيل: يقولون ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ﴾.

والتعبير بالماضي للدَّلالة على التقرُّر والتحقُّق، كـ: «نُفِخَ في الصور» وغيره.

ونفيُ العلم عن أنفسهم مع علمهم بماذا أجيبوا كما تدلُّ عليه شهادتهم عليهم الصلاة والسلام على أممهم هنالك حسبما نطقت به بعضُ الآيات، ليس على حقيقته، بل هو كنايةٌ عن إظهار التشكِّي والالتجاءِ إلى الله تعالى بتفويض الأمر كلِّه إليه عزَّ شأنه.

وقال ابن الأنباريّ: إنه على حقيقته، لكنه ليس لنفي العلم بماذا أُجيبوا عند التبليغ ومدةَ حياتهم عليهم الصلاة والسلام، بل بما كان في عاقبة الأمر وآخرهِ الذي به الاعتبار.

واعترض بأنهم يرون آثارَ سوء الخاتمة عليهم، فلا يصحُّ أيضاً نفيُ العلم بحالهم وبما كان منهم بعد مفارقتهم لهم.

وأجيب بأنَّ ذلك إنما يدلُّ على سوء الخاتمة وظهورِ الشقاوة في العاقبة، لا على حقيقة الجواب بعد الأنبياءِ عليهم الصلاة والسلام، فلعلّهم أجابوا إجابةَ قبول ثم غلبت عليهم الشِّقوة.

---

(١) وعجزه: كلامكمُ عليَّ إذن حرامُ، وهو لجرير كما في الخزانة ٩/١١٨ ـ ١٢١، وجاء صدر البيت في الديوان ١/٢٧٨: أتمضون الرسوم ولا تُحيَّى.

وتُعقب بأنه من المعلوم أنْ ليس المرادُ بـ «ماذا أجبتم» نفسَ الجواب الذي يقولونه، أو الإجابة التي تحدث منهم، بل ما كانوا عليه في أمر الشريعة من الامتثال والانقياد، أو عكسُ ذلك.

وفي رواية عن الحسن: أنَّ المراد: لا علمَ لنا كعلمك؛ لأنك تعلم باطنَهم ولسنا نعلم ذلك، وعليه مدارُ فلك الجزاء.

وقيل: المراد من ذلك النفيِ تحقيقُ فضيحةِ أممهم، أي: أنتَ أعلم بحالهم منَّا ولا تحتاج إلى شهادتنا.

وأخرج الخطيب في «تاريخه» عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ المراد نفيُ العلم نظراً إلى خصوص الزمان، وهو أولُ الأمر حين تزفِر جهنم، فتجثوا الخلائقُ على الرُّكب، وتنهمل الدموع وتبلغ القلوبُ الحناجر، وتطيش الأحلام وتذهل العقول، ثم إنهم يجيبون في ثاني الحال وبعد سكون الرَّوع واجتماعِ الحواسّ، وذلك وقتُ شهادتهم على الأُمم. وبهذا أجاب رضي الله عنه نافعَ بن الأزرق حين سأله عن المنافاة بين هذه الآيةِ وما أثبت اللهُ تعالى لهم من الشهادة على أممهم في آية أخرى[1]. وروي أيضاً عن السُّدِّي والكلبيِّ ومجاهدٍ. وهو اختيار الفرَّاء.

وأنكره الجبّائيُّ، وقال: كيف يجوز القولُ بذهولهم من هول يومِ القيامة مع قوله سبحانه: ﴿لَا يَحْزُنُهُمُ ٱلْفَزَعُ ٱلْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء:١٠٣] وقولهِ عزَّ وجلَّ: ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢].

وقد نَقل ذلك عنه الطبرسيُّ[2] ثم قال: ويمكن أن يجابَ عنه بأنَّ الفزع الأكبر دخولُ النار، وقولُه سبحانه: (لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ) إنما هو كالبِشارة بالنَّجاة من أهوال ذلك اليوم، مثل ما يقال للمريض: لا بأسَ عليك ولا خوف.

وقيل: إنَّ ذلك الذهولَ لم يكن لخوف ولا حزن، وإنَّما هو من باب العَوم في بحار الإِجلال؛ لظهور آثار تجلِّي الجلال.

---

(١) تاريخ بغداد ١٢/ ٣٠٢ ـ ٣٠٤.
(٢) في مجمع البيان ٧/ ٢٣٠.

واعترض شيخ الإسلام[١] على ما تقدَّم بأنَّ قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ۝١٠٩﴾ في موضع التعليل، ولا يلائم ما ذكر.

و«علَّام» صيغة مبالغة، والمراد: الكاملُ في العلم. و«الغيوب» جمع: غَيب، وجُمع وإنْ كان مصدراً على ـ ما قال السَّمين[٢] ـ لاختلاف أنواعه وإن أُريد به الشيءُ الغائب، أو قلنا: إنه مخفَّفُ غَيِّب، فالأمرُ واضح.

وقرئ: «علّامَ» بالنصب[٣]، على أنَّ الكلام قد تمَّ عند «إنك أنت» ونصب الوصفُ على المدح، أو النداءِ، أو على أنه بدلٌ من اسم «إنَّ»، ومعنى «إنك أنت»: إنَّك الموصوفُ بصفاتك المعروفة، والكلامُ على طريقة:

أنــا أبــو الــنَّــجــم وشــعــري شــعــري[٤]

وقرأ أبو بكرٍ وحمزة: «الغِيوبِ» بكسر الغينِ حيث وقع[٥]، وقد سُمع في كلِّ جمعٍ على وزن فُعول كبيوت كَسرُ أوَّله؛ لئلَّا يتوالى ضمّتان وواو.

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ بـدلٌ مـن «يـوم يـجـمـع الله الـرسـل» وقـد نُـصـب بإضمار: اذكر.

وقيل: في محلِّ رفع على معنى: ذاك إذ، وليس بشيء.

وصيغة الماضي لِمَا مرَّ آنفاً من الدَّلالة على تحقُّق الوقوع. والمراد بيانُ ما جرى بينه تعالى وبين فردٍ من الرسل المجموعين على التفصيل إثرَ بيان ما جرى بينه عزَّ وجلَّ وبين الكلِّ على وجه الإجمال؛ ليكونَ ذلك كالأُنموذج على تفاصيلِ أحوال الباقين. وتخصيصُ عيسى عليه السلام بالذِّكر؛ لما أنَّ شأنه عليه الصلاة والسلام متعلِّق بكلا فريقَي أهل الكتاب المُفْرطين والمفرِّطين الذين نَعَتْ هذه السورةُ الكريمة جناياتِهم، فتفصيلُه أعظم عليهم وأَجلب لحسراتهم. وإظهار الاسمِ الجليل لما مرّ.

و«عيسى» مبنيٌّ عند الفرّاء ومتابعيه، إمّا على ضمَّة مقدَّرة، أو على فتحة

(١) في تفسيره ٣/ ٩٤.
(٢) في الدر المصون ٤/ ٤٩١.
(٣) القراءات الشاذة ص٣٦.
(٤) تقدم ص ٣١٠ من هذا الجزء.
(٥) التيسير ص١٠١، والنشر ٢/ ٢٢٦.

كذلك؛ إجراءً له مُجرى: يا زيد بن عَمرو، في جواز ضمِّ المنادى وفتحِه عند الجمهور. وهذا إذا أُعرب «ابن» صفةً لـ «عيسى»، أما إذا أُعرب بدلاً أو بياناً، فلا يجوز تقدير الفتحة إجماعاً، كما بيِّن في كتب النحو.

و«على» في قوله تعالى: ﴿ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ﴾ متعلِّقة بـ «نعمتي» إنْ جُعل مصدراً، أي: اذكر إنعامي، أو بمحذوف وقع حالاً من نعمة إن جعل اسماً، أي: اذكر نعمتي كائنةً عليك.. إلخ.

وعلى التقديرين يراد بالنِّعمة ما هو في ضمن المتعدِّد، وليس المراد ـ كما قال شيخ الإسلام[(١)] ـ بأمره عليه السلام يومئذٍ بذِكر النعمة المنتظِمة في سلك التعديد تكليفَه عليه السلام بشكرها والقيامِ بمواجبها ولاتَ حين تكليفٍ، مع خروجه عليه السلام عن عُهدة الشكر في أوانه أيَّ خروج، بل إظهارَ أمره عليه السلام بتعداد تلك النِّعم حسبما بيَّنه الله تعالى اعتداداً بها وتلذُّذاً بذكرها على رؤوس الأشهاد؛ ليكون[(٢)] حكايةُ ذلك على ما أَنبا عنه النظمُ الكريم توبيخاً للكفرة من الفريقين المختلفَين في شأنه عليه السلام، إفراطاً وتفريطاً، وإبطالاً لقولهما جميعاً.

﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ﴾ ظرف لـ «نعمتي»، أي: اذكر إنعامي عليكما وقتَ تأييدي لكما، أو حالٌ منها، أي: اذكرها كائنةً وقتَ ذلك. وقيل: بدلُ اشتمال منها، وهو في المعنى تفسيرٌ لها. وجوَّز أبو البقاء[(٣)] أن يكون مفعولاً به على السَّعة.

وقُرئ: «آيدتك» بالمدّ، ووزنه عند الزمخشريِّ[(٤)]: أَفعلتك، وعند ابنِ عطية[(٥)]: فاعلتك.

قال أبو حيان[(٦)]: ويُحتاج إلى نقل مضارعه من كلام العرب، فإنْ كان يُؤايِدُ، فهو فاعَلَ، وإن كان يُؤْيِدُ، فهو أَفْعَلَ.

---

(١) في إرشاد العقل السليم ٣/ ٩٤.

(٢) في (م): وليكون.

(٣) في الإملاء ٢/ ٤٩٠.

(٤) في الكشاف ١/ ٦٥٣.

(٥) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٥٧.

(٦) في البحر ٤/ ٥١.

ومعناه ومعنى أَيَّد واحد. وقيل: معناه بالمدِّ: القوةُ، وبالتشديد: النصرُ. وهما ـ كما قيل ـ متقاربان؛ لأنَّ النصر قوة.

﴿بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾ أي: جبريل عليه السلام، أو الكلام الذي يَحْيَى به الدِّينُ ويكونُ سبباً للطهر عن أوضار الآثام، أو تَحْيَى بها الموتى أو النفوسُ حياةً أبدية، أو نفسُ روحه عليه السلام، حيث أَظهرها سبحانه وتعالى روحاً مقدَّسة طاهرة مشرِقة نورانية عُلوية.

وكونُ هذا التأييد نعمةً عليه عليه الصلاة والسلام ممَّا لا خفاء فيه. وأمَّا كونه نعمةً على والدته؛ فلِمَا ترتَّب عليه من براءتها مما نُسب إليها ـ وحاشاها ـ وغيرِ ذلك.

﴿تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ﴾ أي: طفلاً صغيراً. وما في النَّظم الكريم أبلغُ من التصريح بالطفولية وأَولى؛ لأنَّ الصغير يسمَّى طفلاً إلى أن يبلغَ الحلم، فلذا عدل عنه.

والظرف في موضع الحالِ من ضمير «تكلِّم» وجوِّز أن يكونَ ظرفاً للفعل.

والجملة إمَّا استئناف مبيِّن لتأييده عليه الصلاة والسلام، أو في موضع الحال من الضمير المنصوب في «أيدتك» كما قال أبو البقاء[1].

والمهد معروفٌ. وعن الحسن: أنَّ المراد به حِجْرُ أمِّه عليهما السلام.

وأنكر النصارى كلامَه عليه الصلاة والسلام في المهد، وقالوا إنما تكلَّم عليه السلام أوانَ ما يتكلَّم الصبيان، وقد تقدَّم مع جوابه[2].

وقوله تعالى: ﴿وَكَهْلًا﴾ للإيذان ـ على ما قيل ـ بعدم تفاوت كلامِه عليه الصلاة والسلام طفوليةً وكهولة، لا لأنَّ كلًّا منهما آية، فإنَّ التكلُّم في الكهولة معهودٌ من كلِّ أحد.

وقال الإمام[3]: إنَّ الثاني أيضاً معجزة مستقلَّة؛ لأنَّ المراد: تكلُّم الناسَ في

---

(١) في الإملاء ٢/ ٥٧.
(٢) ٤/ ١٩٩.
(٣) هو الرازي في تفسيره ٨/ ٥٥.

الطفولية وفي الكهولة حين تَنزل من السماء؛ لأنه عليه الصلاة والسلام حين رُفع لم يكن كهلاً. وهذا مبنيٌّ على تفسير الكهل بمَن وَخَطَه الشيبُ ورأيتَ له بَجالةً، أو مَن جاوز أربعاً وثلاثين سنة إلى إحدى وخمسين، وعيسى عليه الصلاة والسلام رُفع وهو ابنُ ثلاثٍ وثلاثين، قيل: وثلاثةِ أشهر وثلاثةِ أيام. وقيل: رُفع وهو ابنُ أربع وثلاثين، وما صحَّ أنه عليه الصلاة والسلام وَخَطَه الشَّيب. وأما لو فسِّر بمن جاوز الثلاثين، فلا يتأتَّى هذا القولُ كما لا يخفى.

وقال بعض: الأَولى أن يُجعل «وكهلاً» تشبيهاً بليغاً، أي: تكلِّمهم كائناً في المهد وكائناً كالكهل. وأنت تعلم أنَّ أخذ التشبيه من العطف لا وجهَ له، وتقديرُ الكاف تكلُّف.

﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ﴾ عطف على «إذ أيدتك»، أي: واذكُر نعمتي عليكما وقتَ تعليمي لك من غير معلِّم ﴿ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ أي: جنسَهما، وقيل: الكتاب: الخطُّ، والحكمة: الكلام المحكمُ الصوابُ ﴿وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ خصَّا بالذِّكر إظهاراً لشرفهما على الأوَّل.

﴿وَإِذْ تَخْلُقُ﴾ أي: تصوِّر ﴿مِنَ ٱلطِّينِ﴾ أي: جنسِه ﴿كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ﴾ أي: هيئةً مثل هيئته ﴿بِإِذْنِى فَتَنفُخُ فِيهَا﴾ أي: في تلك الهيئةِ المشبهة ﴿فَتَكُونُ﴾ بعدَ نفخك من غير تراخٍ ﴿طَيْرًۢا بِإِذْنِى﴾ أي: حيواناً يطير كسائر الطُّيور.

وقرأ نافع ويعقوبُ: «طائراً»(١) وهو إمَّا اسم مفرد، وإمَّا اسم جمع، كباقر وسامر.

﴿وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِى﴾ عطفٌ على «تخلق».

وقولُه سبحانه: ﴿وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِى﴾ عطف على «إذ تخلق» أُعيدت فيه «إذ» ـ كما قيل ـ لكون إخراج الموتى من قبورهم لاسيَّما بعد ما صاروا رميماً معجزةً باهرة حَرِيّة بتذكير وقتها صريحاً. وما في النظم الكريم أبلغُ من: تُحيي الموتى؛ فلذا عدل عنه إليه.

---

(١) التيسير ص٨٨، والنشر ٢/ ٢٤٠.

وقد تقدَّم الكلام في بيان مَن أحياهم عليه الصلاة والسلام مع بيان ما ينفعك في هذه الآية في سورة «آل عمران».

وذكر «بإذني» هنا أربعَ مرات وثَمَّةَ مرتين، قالوا: لأنه هنا للامتنان، وهناك للإخبار، فناسب هذا التكرار هنا.

﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ﴾ يعني اليهود حين همُّوا بقتله ولم يتمكَّنوا منه.

﴿إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ أي: المعجزاتِ الواضحة مما ذُكر وما لم يذكر. وهو ظرفٌ لـ «كففت» مع اعتبار قولهِ تعالى: ﴿فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾﴾ وهو مما يدلُّ على أنهم قصدوا اغتيالَه عليه الصلاة والسلام المحوِجَ إلى الكفِّ. أي: كففتُهم عنك حين قالوا ذلك عند مجيئك إيَّاهم بالبيِّنات.

ووضع الموصولُ موضعَ ضميرهم؛ لذمِّهم بما في حيِّز الصلة، فكلمة «مِن» بيانية، وهذا إشارةٌ إلى ما جاء به.

وقرأ حمزة والكسائيُّ: «إلا ساحرٌ»(١) فالإشارة إلى عيسى عليه الصلاة والسلام. وجعلُ الإشارة إليه على القراءة الأُولى وتأويلُ السِّحر بساحر لتتوافقَ القراءتان، لا حاجةَ إليه.

﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ﴾ أي: أَمرتُهم في الإنجيل على لسانك، أو: أمرتهم على ألسنة رسلي. وجاء استعمالُ الوحي بمعنى الأمر في كلام العرب، كما قال الزجَّاج وأنشد:

الحمد لله الذي استقلَّتِ
بإذنه السماءُ واطمأنتِ
أَوحى لها القرار فاستقرَّتِ

أي: أمرها أن تَقِرَّ فامتثلت(٢).

---

(١) التيسير ص١٠١، والنشر ٢/ ٢٥٦.
(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢١٩، والرجز للعجاج، وهو في ديوانه ص٢٦١.

وقيل: المراد بالوحي إليهم إلهامُه تعالى إياهم، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ﴾ [النحل: ٦٨] ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ﴾ [القصص: ٧] وروي ذلك عن السُّدِّي وقتادةَ.

وإنما لم يُترَكْ الوحي على ظاهره؛ لأنه مخصوصٌ بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام، والحواريُّون ليسوا كذلك؛ وقد تقدَّم المراد بالحواريين.

و«أنْ» في قوله تعالى: ﴿أَنْ ءَامِنُواْ بِى وَبِرَسُولِى﴾ مفسِّرة لِمَا في الإيحاء من معنى القول، وقيل: مصدرية، أي: بأن آمِنوا.. إلخ. وتقدَّم الكلام في دخولها على الأمر.

والتعرُّضُ لعنوان الرسالة للتنبيه على كيفية الإيمان به عليه الصلاة والسلام والرمزِ إلى عدم إخراجه عليه الصلاة والسلام عن حدِّه حطًّا ورفعاً.

﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ طِبقَ ما أُمرنا به ﴿وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾﴾ مخلصون في إيماننا، أو منقادون لما أُمرنا به.

﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ منصوب بـ «اذكر» على أنه ابتداءُ كلام لبيان ما جرى بينه عليه الصلاة والسلام وبين قومه، منقطعٌ عمَّا قبله، كما يشير إليه الإظهارُ في مقام الإضمار.

وجوِّز أن يكونَ ظرفاً لـ «قالوا». وفيه ـ على ما قيل ـ حينئذٍ تنبيهٌ على أنَّ ادِّعائهم الإخلاصَ مع قولهم: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ لم يكن عن تحقيقٍ منهم ولا عن معرفةٍ بالله تعالى وقدرتِه سبحانه؛ لأنهم لو حقَّقوا وعرفوا لم يقولوا ذلك، إذ لا يليق مثلُه بالمؤمن بالله عزَّ وجلَّ.

وتعقَّب هذا القولَ الحلبيُّ[(١)] بأنه خارق للإجماع.

وقال ابن عطية[(٢)]: لا خلافَ أَحفظه في أنهم كانوا مؤمنين. وأُيِّد ذلك بقوله تعالى: (فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ) وبأنَّ وصفهم بالحواريِّين ينافي أن يكونوا على

---

(١) في الدر المصون ٤/ ٥٠٠.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٦٠.

الباطل، وبأنَّ الله تعالى أمر المؤمنين بالتشبُّه بهم والاقتداءِ بسنَّتهم في قوله عزَّ مِن قائل: ﴿كُونُوٓاْ أَنصَارَ ٱللَّهِ﴾ الآية [الصف: ١٤] وبأنَّ رسول الله ﷺ مدح الزبيرَ فقال: «إنَّ لكل نبيٍّ حواريًّا، وإنَّ حواريَّ الزبير»(١).

والتزامُ القول بأنَّ الحواريين فِرقتان: مؤمنون، وهم خالصةُ عيسى عليه الصلاة والسلام والمأمورُ بالتشبُّه بهم، وكافرون: وهم أصحابُ المائدة، وسؤالُ عيسى عليه الصلاة والسلام نزولَ المائدة، وإنزالُها ليلزمهم الحجَّة = يحتاج إلى نقلٍ ولم يوجد.

ومن ذلك أُجيب عن الآية بأَجوبة، فقيل: إنَّ معنى «هل يستطيع»: هل يفعل، كما تقولُ للقادر على القيام: هل تستطيع أن تقومَ، مبالغةً في التقاضي. ونقل هذا القولُ عن الحسن.

والتعبيرُ عن الفعل بالاستطاعة من التعبير عن المسبَّب بالسبب، إذ هي من أسباب الإيجاد، وعلى عكسه التعبيرُ عن إرادة الفعل بالفعل تسميةً للسبب الذي هو الإرادة باسم المسبَّب الذي هو الفعلُ في مثل قولهِ تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ إلخ [المائدة: ٦].

وقيل: إنَّ المعنى: هل يطيع ربُّك، فيستطيع بمعنى يطيع، ويطيع بمعنى يجيب مجازاً. ونقل ذلك عن السُّدِّي.

وذكر أبو شامة أن النبيَّ ﷺ عاد أبا طالب في مرض، فقال له: يا ابنَ أخي، ادعُ ربَّك أن يعافيَني. فقال: «اللهم اشفِ عمِّي» فقام كأنما نشط من عِقال، فقال: يا ابن أخي، إنَّ ربَّك الذي تعبده يُطيعك، فقال: «يا عم، وأنت لو أطعته لكان يطيعك»(٢). أي: يجيبك لمقصودك. وحسَّن استعمالَه ﷺ لذلك المشاكلةُ.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٤٦) و(٢٨٤٧)، ومسلم (٢٤١٥) من حديث جابر رضي الله عنه، وهو عند أحمد (١٤٧١٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٩٧٣)، والحاكم ١/ ٥٤٢-٥٤٣، والبيهقي في الدلائل ٦/ ١٨٤ من حديث أنس رضي الله عنه، وقال البيهقي: تفرد به الهيثم بن جماز عن ثابت البناني، وهو ضعيف. وقال الذهبي في تلخيص المستدرك: الهيثم متروك.

وقيل: هذه الاستطاعة على ما تقتضيه الحكمةُ والإرادة، فكأنهم قالوا: هل إرادة الله تعالى وحكمتُه تعلَّقت بذلك أو لا؟ لأنه لا يقع شيءٌ بدون تعلُّقهما به.

واعترض بأن قوله تعالى الآتي: (وَاتَّقُوا اللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ) لا يلائمه؛ لأنَّ السؤال عن مثله مما هو من علوم الغيب لا قصورَ فيه. وقيل: إنَّ سؤالهم للاطمئنان والتثبُّت، كما قال الخليل عليه الصلاة والسلام: ﴿أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٠].

ومعنى «إن كنتم مؤمنين»: إن كنتم كاملين في الإيمان والإخلاص. ومعنى «نعلم أن قد صدقتنا»: نعلم علمَ مشاهدةٍ وعِيان بعد ما علمناه علمَ إيمان وإيقان. ومن هذا يُعلم ما يندفع به الاعتراض.

وقرأ الكسائيُّ وعليٌّ كرَّم الله تعالى وجهه وعائشةُ وابن عباس ومعاذٌ وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم: «هل تَستطيعُ ربَّك» بالتاء خطاباً لعيسى عليه الصلاة والسلام ونصبِ «ربَّك» على المفعولية[(١)]. والأكثرون على أنَّ هناك مضافاً محذوفاً، أي: سؤالَ ربِّك، أي: هل تسأله ذلك من غيرِ صارف.

وعن الفارسيِّ أنَّه لا حاجة إلى تقدير، والمعنى: هل تستطيع أن ينزِّلَ ربُّك بدعائك. وأنت تعلم أنَّ اللفظ لا يؤدِّي ذلك، فلا بدَّ من التقدير.

والمائدة في المشهور: الخِوان الذي عليه الطعام، من ماد يميد: إذا تحرَّك، أو من: مادَهُ، بمعنى أعطاه، فهي فاعلة إمَّا بمعنى مفعولة كـ: عيشة راضية، واختاره الأزهريُّ في تهذيب اللغة[(٢)]، أو بجعلها للتمكُّن مما عليها، كأنها بنفسها معطية، كقولهم للشَّجرة المثمرة: مطعِمة.

وأجاز بعضهم أن يقالَ فيها: ميدة، واستشهد عليه بقول الراجز:

ومَيْدة كثيرة الألوانِ ... تصنع للجيران والإخوانِ[(٣)]

واختار المناويُّ[(٤)] أنَّ المائدة كلُّ ما يُمدُّ ويبسط. والمراد بها السُّفرة، وأصلها

---

(١) التيسير ص ١٠١، والنشر ٢/ ٢٥٦ عن الكسائي، وذكرها عنهم أبو حيان في البحر ٤/ ٥٤.
(٢) ١٤/ ٢١٩.
(٣) درة الغواص ص٢٣، ولسان العرب (ميد) دون نسبة.
(٤) في فيض القدير ٢/ ٣٩٦.

طعام يتَّخذه المسافر، ثم سُمِّي بها الجلدُ المستدير الذي تحمل به غالباً، كما سمِّيت المزادةُ راوية. وجوِّز أن تكون تسميةُ الجلد المذكورِ سفرة لأنَّ له معاليقَ متى حلَّت عنه انفرج فأَسفر عمَّا فيه. وهذا غيرُ الخوان ـ بضمِّ الخاء وكسرها وهو أفصح، ويقال له: إِخوان، بهمزة مكسورة ـ لأنه اسمٌ لشيء مرتفعٍ يهيَّأ ليؤكلَ عليه الطعام. والأكل عليه بِدعة، لكنه جائز إنْ خلا من قصد التكبُّر. وتطلق المائدةُ على نفس الطعام أيضاً، كما نصَّ عليه بعض المحقِّقين.

و«من السماء» يجوز أن يتعلَّق بالفعل قبله، وأن يتعلَّق بمحذوف وقع صفةً لـ «مائدة»، أي: مائدةٌ كائنةٌ من السماء.

﴿قَالَ﴾ أي: عيسى عليه الصلاة والسلام لهم حين قالوا ذلك: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ من أمثال هذا السؤال واقتراحِ الآيات، كما قال الزجَّاج(١).

وعن الفارسيِّ أنه أمرٌ لهم بالتقوى مطلقاً. ولعل ذلك لتصير ذريعةً لحصول المأمول، فقد قال سبحانه: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٣] وقال جلَّ شأنُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥].

﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝١١٢﴾ بكمال قدرته تعالى وبصحَّة نبوَّتي، أو كاملين في الإيمان والإخلاص، أو: إن صدَقتم في ادِّعاء الإيمان والإسلام.

﴿قَالُواْ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا﴾ أكلَ تبرُّك. وقيل: أكلَ تمتُّع وحاجة.

والإرادة إما بمعناها الظاهر، أو بمعنى المحبة، أي: نحبُّ ذلك. والكلامُ ـ كما قيل ـ تمهيد عذر وبيان لِمَا دعاهم إلى السؤال، أي: لسنا نريد من السؤال إزاحةَ شبهتنا في قدرته سبحانه على تنزيلها أو في صحَّة نبوَّتك حتى يقدحَ ذلك في الإيمان والتقوى، ولكن نريد.. إلخ. أو: ليس مرادُنا اقتراحَ الآيات، لكن مرادنا ما ذُكر.

﴿وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا﴾ بازدياد اليقين كما قال عطاءٌ ﴿وَنَعْلَمَ﴾ علمَ مشاهدةٍ وعيان

(١) في معاني القرآن ٢/ ٢٢١.

على ما قدَّمناه ﴿أَن قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ أي: أنَّه قد صدقتنا في ادِّعاء النبوَّة. وقيل: في أنَّ الله تعالى يجيب دعوتَنا. وقيل: فيما ادَّعيت مطلقاً.

﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾﴾ عند من لم يَحضرها مِن بني إسرائيل؛ ليزدادَ المؤمنون منهم بشهادتنا طمأنينةً ويقيناً ويؤمنَ بسببها كفارُهم. أو من الشاهدين للعَين دون السامعين للخبر. وقيل: من الشَّاهدين لله تعالى بالوحدانيّة ولك بالنبوَّة.

و«عليها» متعلِّق بـ «الشاهدين» إن جُعل اللام للتعريف، أو بمحذوف يفسِّره «من الشاهدين» إن جعلت موصولةً وجوَّزنا تفسيرَ ما لا يعمل للعامل. وقيل: متعلِّق به. وفيه تقديمُ ما في حيِّز الصلة وحرفِ الجرِّ، وكلاهما ممنوع. ونُقل عن بعض النُّحاة جوازُ التقديم في الظرف، وعن بعضِهم جوازُه مطلقاً.

وجوِّز أن يكون حالاً مِن اسم «كان»، أي: عاكفين عليها.

وقرئ: «يُعلَمَ» بالبناء للمفعول، و: «تَعلم» و«تَكون» بالتاء(١). والضميرُ للقلوب.

﴿قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ لَمَّا رأى أنَّ لهم غرضاً صحيحاً في ذلك، وأخرج الترمذيُّ في «نوادر الأصول» وغيرُه عن سلمانَ الفارسيِّ ﷺ: أنه عليه الصلاة والسلام لَمَّا رأى أنْ قد أبَوا إلَّا أن يدعوَ لهم بها، قام فألقى عنه الصوفَ ولبس الشعرَ الأسود، ثم توضأ واغتسل ودخل مصلّاه فصلّى ما شاء اللهُ تعالى، فلمّا قضى صلاته قام قائماً مستقبلَ القِبلة، وصفَّ قدميه حتى استويا، فألصق الكعبَ بالكعب وحاذى الأصابعَ بالأصابع، ووضع يدَه اليمنى على اليسرى فوق صدره، وغضَّ بصره وطأطأ رأسه خشوعاً، ثم أرسل عينيه بالبكاء، فما زالت دموعُه تسيل على خدَّيه وتَقطر من أطراف لحيته حتى ابتلَّت الأرضُ حيالَ وجهه، فلمَّا رأى ذلك، دعا اللهَ تعالى فقال: ﴿ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ﴾(٢). ناداه سبحانه وتعالى مرَّتين ـ على ما قيل ـ مرَّةً بوصف الأُلوهية الجامعةِ لجميع الكمالات، وأُخرى بوصف الرُّبوبية المنبئة عن التربية؛ إظهاراً لغاية التضرُّع ومبالغةً في الاستدعاء.

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٦.

(٢) لم نقف عليه في المطبوع من نوادر الأصول، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٤/ ١٢٤٤.

وإنما لم يُجعل نداءً واحداً بأن يعرب «ربَّنا» بدلاً، أو صفة؛ لأنهم قالوا: إنَّ لفظ «اللهم» لا يتبع، وفيه خلافٌ لبعض النحاة.

وحُذف حرفُ النداء في الأوَّل وعوِّض عنه الميم، وكذا في الثاني، إلَّا أنَّ التعويض من خواصِّ الاسم الجليل، أي: يا اللهُ يا ربَّنا ﴿أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً﴾ أي: خِواناً عليه طعام أو سُفرة كذلك. وتقديمُ الظرف على المفعول الصريح لما مرَّ مِراراً من الاهتمام بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ متعلِّق إما بـ «أَنْزِلْ»، أو بمحذوف وقع صفةً لـ «مائدة»، أي: كائنةً من السماء، والمراد بها إما المحلُّ المعهود، وهو المتبادر من اللفظ، وإما جهة العلوِّ.

ويؤيِّد الأولَ ما أخرجه ابنُ حميد وابنُ أبي حاتم(١) عن عمار بن ياسر: أنَّ المائدة التي نزلت كان عليها من ثمر الجنة. وكذا روي عن وهب بن منبِّه.

ويؤيِّد الثاني ما روي عن سلمانَ الفارسيِّ من خبر طويل: أنَّ المائدة لَمَّا نزلت قال شمعون رأسُ الحواريِّين لعيسى عليه الصلاة والسلام: يا روحَ الله وكلمتَه، أَمِن طعام الدنيا هذا أم من طعام الجنَّة؟ فقال عليه الصلاة والسلام: أمَا آن لكم أنْ تعتبروا بما ترَون من الآيات وتنتهوا عن تنقير المسائل؟ ما أخوفني عليكم أن تعاقَبوا بسبب هذه الآية. فقال شمعون: لا وإلهِ إسرائيل ما أردتُ بها سوءاً يا ابنَ الصدِّيقة. فقال عيسى عليه الصلاة والسلام: ليس شيءٌ مما ترون عليها من طعام الجنة ولا من طعام الدُّنيا، إنما هو شيءٌ ابتدعه اللهُ تعالى في الهواء بالقدرة الغالبة القاهرة فقال له: كن، فكان في أسرعَ من طرفة عين، فكلوا مما سألتم باسم الله، واحمَدوا عليه ربَّكم، يمدَّكم منه ويَزدكم، فإنه بديعٌ قادر شاكر(٢).

وقوله تعالى: ﴿تَكُونُ لَنَا عِيدًا﴾ صفةُ «مائدة»، و«لنا» خبرُ «كان»، و«عيداً» حالٌ من الضمير في الظرف، أو في «تكون» على رأي مَن يجوِّز إعمالَها في الحال.

---

(١) في تفسيره ٤/ ١٢٤٥.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ٤/١٢٤٦-١٢٤٧، وسيرد ص ٤٨٩-٤٩٢ من هذا الجزء تتمته والكلام عليه.

وجوَّز أن يكونَ «عيداً» الخبر، و«لنا» حينئذ إمَّا حالٌ من الضمير في «تكون»، أو حالٌ من «عيداً» لأنه صفة له قدِّمت عليه.

والعيد: العائد، مشتقٌّ من العَود، ويطلق على الزمان المعهود؛ لعَوْدِهِ في كلِّ عام بالفرح والسُّرور. وعليه فلا بدَّ من تقدير مضاف، والمعنى: يكون نزولُها لنا عيداً. ويطلق على نفس السرور العائد، وحينئذٍ لا يحتاج إلى التقدير. وفي الكلام لطافةٌ لا تخفى.

وذكر غيرُ واحد أنَّ العيد يقال لكلِّ ما عاد عليك في وقت، ومنه قولُ الأعشى:

فواكبدي من لاعج الحبِّ والهوى إذا اعتاد قلبي من أميمةَ عيدُها[1]

وهو واويٌّ كما ينبئُ عنه الاشتقاق، ولكنهم قالوا في جمعه: أعياد ـ وكان القياس: أعواد؛ لأن الجموع تَردُّ الأشياء إلى أصولها ـ كراهةَ الاشتباه كما قال ابنُ هشام بجَمْع عُود.

ونظَّر ذلك الحريريُّ[2] بقولهم: هو أَليطُ بقلبي منك، أي: أَلصق حبًّا به، فإنَّ أصله الواو، لكن قالوا ذلك ليفرَّق بينه وبين قولهم: هو أَلوط من فلان. ولا يخفى أنَّ هذا مخالف لما ذكره محقِّقو أهل اللغة.

وعن الكسائيِّ: يقال: لاط الشيءُ بقلبي يلوط ويَليط، وهو أَلوط وأَليط.

ثم إنهم إنَّما لم يعكسوا الأمرَ في جمع عود وعيد فيقولوا في جمع الأوَّل: أعيادٌ، وفي جمع الثاني: أعواد، مع حصول التفرقةِ أيضاً؛ اعتباراً ـ على ما قيل ـ للأخفِّ في الأكثر استعمالاً، مع رعاية ظاهر المفرَد.

وقرأ عبد الله: «تكن» بالجزم[3] على جواب الأمر.

﴿لِأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا﴾ أي: لأهل زماننا ومَن يجيء بعدنا. روي أنَّه نزلت يوم الأحد؛ فلذلك اتَّخذه النصارى عيداً.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ المعنى: يأكل منها أوَّلُ الناس وآخرُهم.

---

(١) الدر المصون ٤/ ٥٠٤، واللباب ٧/ ٦١٠.

(٢) في درة الغواص ص ٥٢.

(٣) القراءات الشاذة ص٣٦.

والجارُّ والمجرور عند بعضٍ بدلٌ من الجارِّ والمجرور، أعني «لنا».

وقال أبو البقاء: إذا جُعل «لنا» خبراً أو حالاً فهو صفةٌ لـ «عيداً»، وإن جُعل صفةً له، كان هو بدلاً من الضمير المجرورِ بإعادة الجارّ[١]. وظاهره أنَّ المُبْدَلَ منه الضميرُ، لكن أُعيد الجارُّ لأنَّ البدل في قوَّة تكرار العامل، وهو تحكُّمٌ؛ لأن الظاهر ـ كما أُشير إليه ـ إبدالُ المجموعِ من المجموع، ثم إنَّ ضمير الغائب يُبدل منه، وأما ضمير الحاضر فأجازه بعضُهم مطلقاً، ومنعه[٢] آخرون كذلك، وفصَّل قوم فقالوا: إنْ أفاد توكيداً وإحاطة وشمولاً جاز، وإلَّا امتنع.

واستظهر بعضُهم على قول الحَبر أن يكونَ «لنا» خبراً، أي: قوتاً أو نافعةً لنا.

وقرأ زيدٌ وابن محيصن والجحدريُّ: «لأُولانا وأُخرانا»[٣] بتأنيث الأوَّل والآخِر باعتبار الأمَّة والطائفة. وكونُ المراد بالأُولى والأُخرى الدار الأولى، أي: الدنيا، والدار الأخرى، أي: الآخرة، ممَّا لا يكاد يصحُّ.

﴿وَءَايَةً﴾ عطف على «عيداً»، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿مِّنكَ﴾ متعلِّق بمحذوف وقع صفةً له، أي: آيةً كائنةً منك دالَّةً على كمال قدرتك وصحَّةِ نبوَّتي.

﴿وَٱرْزُقْنَا﴾ أي: الشكرَ عليها، على ما حكي عن الجبّائي، أو المائدةَ على ما نُقل عن غير واحد، والمراد بها حينئذٍ ـ كما قيل ـ ما على الخِوان من الطعام، أو الأعمُّ من ذلك وهذه، ولعله الأَوْلى.

﴿وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾﴾ تذييلٌ جارٍ مَجرى التعليل، أي: خيرُ مَن يرزق؛ لأنه خالق الرِّزق ومعطيه بلا ملاحظةِ عوض.

﴿قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ مراتٍ عديدة، كما ينبئُ عن ذلك صيغةُ التفعيل. وورود الإجابة منه تعالى كذلك مع كون الدعاءِ منه عليه الصلاة والسلام بصيغة الإفعال؛ لإظهار كمال اللُّطف والإحسان، مع ما فيه من مراعاة ما وقع في عبارة السائلين. وفي تصدير الجملةِ بكلمة التحقيق وجعلِ خبرها اسماً تحقيقٌ للوعد،

---

(١) الإملاء ٢/ ٤٩٤ ـ ٤٩٥.

(٢) في (م): وأجازه، وهو خطأ. وانظر حاشية الشهاب ٣/ ٣٠١.

(٣) القراءات الشاذة ص٣٦.

وإيذانٌ بأنه سبحانه وتعالى مُنْجزٌ له لا محالةَ، وإشعارٌ بالاستمرار.

وهذه القراءةُ لأهل المدينة والشامِ وعاصم، وقرأ الباقون كما قال الطبرسيُّ[(١)]: «مُنْزِلها» بالتخفيف[(٢)]. وجعل الإنزال والتنزيل بمعنًى واحد.

﴿فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ﴾ أي: بعدَ تنزيلها حالَ كونه كائناً ﴿مِنكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُۥ﴾ بسبب كفرِه ذلك ﴿عَذَابًا﴾ هو اسمُ مصدر بمعنى التعذيب، كالمتاع بمعنى التمتيع. وقيل: مصدرٌ محذوف الزوائد، وانتصابُه على المصدريّة في التقديرين.

وقيل: منصوب على التوسُّع والتشبيهِ بالمفعول به مبالغةً، كما ينصب الظرفُ ومعمولُ الصفةِ المشبهة كذلك.

وجوَّز أبو البقاء[(٣)] أن يكون نصبُه على الحذف والإيصال، والمراد: بعذاب، وهو حينئذ اسم ما يعذَّب به. ولا يخفَى أنَّ حذف الجارِّ لا يطَّرد في غير «أنَّ» و«أنْ» عند عدم اللَّبس. والتنوين للتعظيم، أي: عذاباً عظيماً.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ﴾ في موضع النصبِ على أنه صفةٌ له. والهاء في موضع المفعول المطلق، كما في: ظننته زيداً قائماً. ويقوم مَقامَ العائد إلى الموصوف كما قيل. ووجِّه بأنه حينئذٍ يعود إلى المصدر المفهوم من الفعل، فيكون في معنى النكرة الواقعة بعد النفي من حيث العمومُ، فيشمل العذابَ المتقدِّم، ويحصل الربط بالعموم.

وأُورد عليه أنَّ الربط بالعموم إنَّما ذكره النحاةُ في الجملة الواقعة خبراً، فلا يقاس عليه الصفةُ.

وجوِّز أن يكونَ من قبيل: ضربته ضربَ زيد، أي: عذاباً لا أعذب تعذيباً مثلَه. وعلى هذا التقدير يكون الضمير راجعاً على العذاب المقدَّم، فالربط به.

وقيل: الضمير راجعٌ إلى «مِن» بتقدير مضافَين، أي: لا أعذِّب مثلَ عذابه.

﴿أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١١٥﴾﴾ أي: عالَمي زمانهم، أو العالمين مطلقاً.

---

(١) في مجمع البيان ٧/ ٢٣٨.

(٢) التيسير ص١٠١، والنشر ٢/ ٢٥٦.

(٣) في الإملاء ٢/ ٤٩٦.

وهذا العذابُ إما في الدنيا، وقد عذَّب مَن كَفَرَ منهم بمسخهم قردةً وخنازير، وروي ذلك عن قتادة. وإمَّا في الآخرة، وإليه يشير ما أخرجه أبو الشَّيخ وغيرُه عن ابن عَمرو[١] ﷺ قال: إنَّ أشدَّ الناس عذاباً يوم القيامة مَن كفر من أصحاب المائدة، والمنافقون، وآلُ فرعون. ويدلُّ هذا على أنَّ المائدة نزلت وكَفَرَ البعضُ بعدُ.

وأخرج ابن جَرير[٢] وغيرُه عن الحسن ومجاهدٍ: أنَّ القوم لَمَّا قيل لهم: «فمن يكفر» إلخ، قالوا: لا حاجة لنا بها. فلم تنزل.

والجمهور على الأوَّل، وعليه المعوَّل. فقد أخرج ابنُ جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عمار بن ياسر موقوفاً ومرفوعاً ـ والوقف أصحُّ ـ قال: أنزلت المائدة من السماء خبزاً ولحماً، وأُمروا ألَّا يخونوا ولا يدَّخروا لغد، فخانوا وادَّخروا، فمُسخوا قردةً وخنازير[٣]. وكان الخبز من أرز على ما روي عن عكرمة.

وروي[٤] أنَّ عيسى عليه الصلاة والسلام لَمَّا سأله قومُه ذلك فدعا، أنزل الله تعالى عليهم سُفرةً حمراءَ بين غَمامتين، غمامة فوقها وغمامة تحتها، وهم ينظرون إليها في الهواء منقضَّةً من السماء تَهوي إليهم، وعيسى عليه الصلاة والسلام يبكي خوفاً من الشرط الذي اتُّخذ عليهم فيها، فما زال يدعو حتى استقرَّت السفرة بين يديه، والحواريُّون حوله يجدون رائحةً طيبة لم يجدوا رائحةً مثلَها قطُّ، وخرَّ عيسى عليه الصلاة والسلام والحواريون سجَّداً شكراً لله تعالى، وأقبل اليهود ينظرون إليهم، فرأوا ما يَغمُّهم ثم انصرفوا، فأقبل عيسى عليه الصلاة والسلام ومَن معه ينظرونها، فإذا هي مغطّاة بمنديل، فقال عليه الصلاة والسلام: مَن أجرؤنا على

(١) في الأصل و(م): عمر، والمثبت من تفسير الطبري ٩/ ١٣٢، والدر المنثور ٢/ ٣٤٩.
(٢) في تفسيره ٩/ ١٣٠.
(٣) تفسير الطبري ٩/ ١٢٨، وتفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١٢٤٥، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر ٢/ ٣٤٨، وأخرجه مرفوعاً وموقوفاً أيضاً الترمذي (٣٠٦١) وقال: ولا نعلم للحديث المرفوع أصلاً.
(٤) أخرجه أبو بكر الشافعي في الغيلانيات (١١٣٥)، وأبو الشيخ في العظمة (١٠١٣)، وابن أبي حاتم مقطعاً ٤/ ١٢٤٤-١٢٥١، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول كما في تفسير القرطبي ٨/ ٢٩٢ من حديث سلمان ﷺ موقوفاً.

كشفه وأوثقُنا بنفسه وأحسننا بلاءً عند ربِّه، حتى نراها ونحمدَ ربَّنا سبحانه وتعالى ونأكلَ من رزقه الذي رَزَقَنا؟ فقالوا: يا رُوح الله وكلمتَه، أنت أَولى بذلك. فقام واستأنف وضوءاً جديداً، ثم دخل مصلَّاه فصلى ركعات، ثم بكى طويلاً ودعا اللهَ تعالى أن يأذنَ له في الكشف عنها، ويجعلَ له ولقومه فيها بركة ورزقاً، ثم انصرف وجلس حول السُّفرة وتناول المنديل وقال: بسم الله خيرِ الرازقين. وكشف عنها، فإذا عليها سمكة ضخمة مشويَّة ليس عليها بواسير، وليس في جوفها شوك، يسيل السمن منها، قد نُضد حولها بقولٌ من كلِّ صنف غير الكُرَّاث، وعند رأسها خلٌّ، وعند ذنبها ملح، وحول البقول خمسةُ أرغفة، على واحد منها زيتون، وعلى الآخَر تَمرات، وعلى الآخر خمس رمَّانات.

وفي رواية[1]: على واحد منها زيتون، وعلى الثاني عسل، وعلى الثالث سمن، وعلى الرابع جُبن، وعلى الخامس قَديد، فسأله شمعون عنها وأجابه بما تقدَّمت روايته.

ثم قالوا له عليه الصلاة والسلام: إنما نحبُّ أن تريَنا آيةً في هذه الآية، فقال عليه السلام: سبحان الله تعالى، أما اكتفيتم؟ ثم قال: يا سمكة، عودي بإذن الله حيةً كما كنت. فأحياها اللهُ تعالى بقدرته، فاضطربت وعادت حيَّة طريَّةً تَلمَّظ كما يتلمَّظ[2] الأسد، تدور عيناها لها بصيص، وعادت عليها بواسير، ففزع القومُ منها وانحاشوا، فقال عليه الصلاة والسلام لهم: ما لكم تسألون الآيةَ فإذا أَراكموها ربُّكم كرهتموها؟ ما أَخوفني عليكم بما تصنعون، يا سمكة، عودي بإذن الله تعالى كما كنت مشويةً. ثم دعاهم إلى الأكل، فقالوا: يا روحَ الله، أنت الذي تبدأ بذلك. فقال: معاذَ الله تعالى، يبدأ من طلبها. فلمَّا رأوا امتناعَ نبيِّهم عليه الصلاة والسلام خافوا أن يكونَ نزولها سخطةً، وفي أكلها مُثْلةٌ[3]، فتحامَوها، فدعا عليه الصلاة والسلام لها الفقراءَ والزَّمنى، وقال: كلوا من رزق ربكم ودعوة نبيِّكم، واحمَدوا الله تعالى الذي أنزلها لكم، ليكون مَهنؤها لكم، وعقوبتُها على

(١) ذكرها عن سلمان الثعلبيُّ في عرائس المجالس ص ٤٠١.
(٢) لمظ وتلمظ: إذا تتبع بلسانه بقية الطعام في فمه وأخرج لسانه فمسح به شفتيه. الصحاح (لمظ).
(٣) أي: عقوبة. الصحاح (مثل).

غيركم، وافتتحِوا أَكْلَكم(١) باسم الله، واختتموا بحمد الله. ففعلوا، فأكل منها ألفٌ وثلاثُ مئة إنسانٍ بين رجلٍ وامرأة، وصدروا منها وكلٌّ واحد منهم شبعانُ يتجشَّى، ونظر عيسى عليه السلام والحواريون ما عليها، فإذا ما عليها كهيئته إذ نزلت من السماء لم ينتقص منه شيءٌ، ثم إنها رُفعت إلى السماء وهم ينظرون، فاستغنى كلُّ فقير أكل منها، وبَرِئ كلُّ زَمِن منهم أكل منها، فلم يزالوا أغنياء صِحاحاً حتى خرجوا من الدنيا، وندم الحواريُّون وأصحابهم الذين أبَوا أن يأكلوا منها ندامةً سالت منها أشفارهم، وبقيت حسرتها في قلوبهم.

وكانت المائدة إذا نزلت بعد ذلك أقبلت بنو إسرائيل إليها من كلِّ مكان يسعون، فزاحم بعضهم بعضاً، الأغنياء والفقراء، والنساء، والصِّغار والكبار، والأصحّاء والمرضى، يركب بعضهم بعضاً، فلما رأى عيسى عليه الصلاة والسلام ذلك جعلها نُوَباً بينهم، فكانت تنزل يوماً ولا تنزل يوماً، فلبثوا في ذلك أربعين يوماً تنزل عليهم غبًّا عند ارتفاع الضحى، فلا تزال موضوعةً يؤكل منها، حتى إذا قالوا، ارتفعت عنهم بإذن الله تعالى إلى جوِّ السماء وهم ينظرون إلى ظلِّها في الأرض حتى توارى عنهم، فأوحى الله تعالى إلى عيسى عليه الصلاة والسلام: أن اجعل رزقي لليتامى والمساكينِ والزمنَى دون الأغنياء من الناس. فلمَّا فعل الله تعالى ذلك، ارتاب بها الأغنياء، وغَمِصوا(٢) ذلك حتى شكُّوا فيها في أنفسهم وشكَّكوا فيها الناس، وأذاعوا في أمرها القبيحَ والمنكر، وأدرك الشيطان منهم حاجتَه، وقذف وسواسه في قلوب المرتابين، فلمَّا علم عيسى عليه السلام ذلك منهم، قال: هلكتم وإلهِ المسيح، سألتم نبيَّكم أنْ يطلب المائدة لكم إلى ربِّكم، فلما فعل وأَنزلها عليكم رحمة ورزقاً وأراكم فيها الآياتِ والعِبرَ، كذَّبتم بها وشككتم فيها، فأَبشِروا بالعذاب، فإنَّه نازل بكم إلّا أن يرحَمكم الله تعالى. وأَوحى الله تعالى إلى عيسى عليه الصلاة والسلام: إني آخِذٌ المكذِّبين بشرطي، وإني معذِّبٌ منهم من كفر بالمائدة بعد نزولها عذاباً لا أعذِّبه أحداً من العالَمين. فلما أمسى المرتابون وأخذوا مضاجعَهم في أحسن صورةٍ مع نسائهم

---

(١) في (م): كلكم.
(٢) غمص النعمة: لم يشكرها. الصحاح (غمص).

آمنين وكان آخر الليل، مسخهم اللهُ تعالى خنازيرَ، وأصبحوا يتبعون الأقذارَ في الكُناسات[1].

وأخرج أبو الشَّيخ[2] عن ابن عباس ﵄: أنَّ عيسى عليه الصلاة والسلام قال لبني إسرائيل: هل لكم أن تصوموا ثلاثين يوماً ثم تسألوه فيعطيكم ما سألتم؛ فإنَّ أجر العامل على من عَمل له. ففعلوا ثم قالوا: يا معلِّمَ الخير، قلت لنا: إنَّ أجر العامل على من عمل له، وأمرتنا أن نصومَ ثلاثين يوماً، ففعلنا، ولم نكن نعمل لأحد ثلاثين يوماً إلَّا أطعمنا، فـ (هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ) إلى قوله تعالى: (أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ) فأَقبلت الملائكة تطير بمائدة من السماء عليها سبعةُ أحوات، وسبعة أرغفة، حتى وضعتها بين أيديهم، فأكل منها آخِرُ الناس كما أكل أوَّلهم. وجاء عنه: أنَّ المائدة كانت تنزل عليهم حيث نزلوا.

وعن وهب بن منبِّه: أنَّ المائدة كان يقعد عليها أربعةُ آلاف، فإذا أكلوا شيئاً أبدل الله تعالى مكانَه مثلَه، فلبثوا بذلك ما شاء الله عزَّ وجلَّ.

﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ عطف على «إذ قال الحواريون» منصوبٌ بما نصبه من الفعل المضمَر، أو بمضمر مستقلٍّ معطوفٍ على ذلك.

وصيغة الماضي لِما مضى، والمراد: يقول له عليه الصلاة والسلام: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ يومَ القيامة توبيخاً للكفرة وتبكيتاً لهم بإقراره عليه الصلاة والسلام على رؤوس الأشهاد بالعبوديّة وأمرِهم بعبادته عزَّ وجلَّ.

وقيل: قالَهُ سبحانه له عليه الصلاة والسلام في الدنيا، وكان ذلك بعد الغروب، فصلَّى عليه الصلاة والسلام المغرب ثلاثَ ركعاتٍ شكراً لله تعالى حين خاطبه بذلك، وكأنَّ الأولى لنفي الألوهيةِ عن نفسه، والثانية لنفيها عن أمِّه، والثالثة لإثباتها لله عزَّ وجلَّ. فهو عليه الصلاة والسلام أوَّلُ من صلَّى المغرب.

---

(١) قال القرطبي: في هذا الحديث مقال، ولا يصح من قبل إسناده. وقال ابن كثير عند تفسير هذه الآية: هذا أثر غريب جدًّا، قطعه ابن أبي حاتم.. وقد جمعته أنا ليكون سياقه أتمَّ وأكمل.

(٢) كما في الدر المنثور ٢/ ٣٤٨، وأخرجه أيضاً الطبري ٩/ ١٢١، وابن أبي حاتم ٤/ ١٢٤٤.

ولا يخفى أن ما سيأتي إن شاء الله تعالى في الآيات يأبى ذلك، ولا يصحُّ أيضاً خبرٌ فيه. ثم إنه ليس مدارُ أصل الكلام عند بعض المحقِّقين[1] أن القول متيقَّنٌ والاستفهامَ لتعيين القائل، كما هو المتبادر من إيلاء الهمزةِ المبتدأ على الاستعمال المشهور، وعليه قولُه تعالى: ﴿ءَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَا﴾ [الأنبياء: ٦٢] ونحوُه، بل على أن المتيقَّن هو الاتِّخاذ، والاستفهام لتعيين أنه بأمره عليه الصلاة والسلام، أو أمرٍ من تلقاء أنفسهم، كما في قوله تعالى: ﴿ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ﴾ [الفرقان: ١٧].

وقال بعض: لَمَّا كان القول قد وقع من رؤسائهم في الضلال، كان مقرَّراً كالاتِّخاذ، فالاستفهامُ لتعيين من صدر منه؛ فلذا قدّم المسنَد إليه.

وقيل: التقديم لتقوية النسبة؛ لأنها بعيدةٌ عن القبول بحيث لا تتوجَّه نفسُ السامع إلى أنَّ المقصود ظاهرُها حتى يجيبَ على طِبْقه، فاحتاجت إلى التقوية حتى يتوجَّه إليها المستفهم عنها. وفيه كمالُ توبيخ الكَفَرة بنسبة هذا القول إليه.

وفي قوله تعالى: (ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ) دون: اتخذوني ومريمَ، توبيخٌ على توبيخ، كأنه قيل: أأنت قلت ما قلتَ مع كونك مولوداً وأمك والدة، والإلهُ لا يلد ولا يولَد.

وأنت تعلم أنَّ في ندائه عليه الصلاة والسلام على الكيفية المذكورة إشارةٌ إلى إبطال ذلك الاتِّخاذ.

ولامُ «للناس» للتبليغ، والاتخاذ إما متعدٌّ لاثنين، فالياء مفعوله الأوّل، و«إلهين» مفعوله الثاني، وإما متعدٌّ لواحد، «فإلهين» حال من المفعول، و«من دون الله» حال من فاعل الاتِّخاذ، أي: متجاوزِينَ اللهَ تعالى، أو صفةٌ لـ «إلهين»، أي: كائنين من دون الله تعالى، أي: غيره منضمًّا إليه سبحانه، فالله تعالى إله، وهما بزعم الكَفَرة إلهان، فالمراد اتخاذُهما بطريق اشتراكهما معه عزَّ وجلَّ. وهذا كما في قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس:١٨] وأيّد ذلك بأنَّ التوبيخ والتبكيت إنما يتأتّى بذلك.

---

(١) هو أبو السعود في تفسيره ٣/ ١٠٠.

وقال الراغب: إنَّ ظاهر ذلك القولِ استقلالُهما عليهما الصلاة والسلام بالألوهية، وعدمُ اتخاذ اللهِ سبحانه وتعالى معهما إلهاً، ولا بدَّ من تأويل ذلك، لأن القوم ثلَّثوا والعياذُ بالله تعالى، فإمَّا أن يقال: إنَّ من أشرك مع الله سبحانه غيرَه فقد نفاه معنًى؛ لأنه جلَّ شأنه وحده لا شريكَ له، ويكون إقرارُه بالله تعالى كَلَا إقرار، وحينئذٍ يكون «من دون الله» مجازاً عن: مع الله تعالى، أو يقال: إنَّ المراد: بـ «من دون الله» التوسُّط بينهما وبينه عزَّ شأنه، فيكون الدُّون إشارةً لقصور مرتبتهما عن مرتبته جلَّ جلالُه؛ لأنهم قالوا: هو ـ عزَّ اسمه ـ كالشَّمس وهما كشعاعها.

وزعم بعضهم أنَّ المراد اتخاذُهما بطريق الاستقلال، ووجهه أنَّ النصارى يعتقدون أنَّ المعجزات التي ظهرت على يدي عيسى وأمِّه عليهما الصلاة والسلام لم يخلقْها الله تعالى، بل هما خلقاها، فصحَّ أنهم اتخذوهما في حقِّ بعض الأشياء إلهين مستقلَّين، ولم يتخذوه إلهاً في حقِّ ذلك البعض. ولا يخفى أنَّ الأوَّل كالمتعيِّن، وإليه أشار العلامة، ونصَّ على اختياره شيخُ الإسلام[١].

واستُشكلت الآية بأنه لا يُعلم أنَّ أحداً من النصارى اتخذ مريمَ عليها السلام إلهاً، وأجيب عنه بأجوبة:

الأول: أنهم لَمَّا جعلوا عيسى عليه الصلاة والسلام إلهاً، لَزِمهم أن يجعلوا والدته أيضاً كذلك؛ لأنَّ الولد من جنس من يلده، فذكر «إلهين» على طريق الإلزام لهم.

والثاني: أنهم لَمَّا عظَّموها تعظيمَ الإله، أُطلق عليها اسمُ الإله، كما أطلق اسمُ الربِّ على الأحبار والرهبان في قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] لِمَا أنهم عظَّموهم تعظيمَ الرَّبِّ. والتثنية حينئذٍ على حدِّ: القلم أحد اللسانَين.

والثالث: أنه يحتمل أن يكونَ فيهم من قال بذلك. ويعضد هذا القولَ ما حكاه أبو جعفرٍ الإماميُّ عن بعض النصارى أنه قد كان فيما مضى قومٌ يقال لهم: المَرْيَميَّة، يعتقدون في مريم أنَّها إله. وهذا كما كان في اليهود قومٌ يعتقدون أنَّ

(١) في إرشاد العقل السليم ٣/ ١٠٠.

عُزَيراً ابن الله عزَّ اسمه. وهو أولى الأَوْجُهِ عندي. وما قرَّره الزاعم من أنَّ النصارى يعتقدون.. إلخ غيرُ مسلَّم في نصارى زماننا، ولم ينقله أحدٌ ممن يوثق به عنهم أصلاً.

وإظهار الاسم الجليل؛ لكونه في حيِّز القول المسنَد إلى عيسى عليه الصلاة والسلام.

﴿قَالَ﴾ استئناف مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ من صدر الكلام، وهو ظاهر. وفي بعض الآثار: أنه عليه الصلاة والسلام حين يقول له الربُّ عزَّ وجلَّ ما يقول، ترتعد مفاصله وينفجر من أصل كلِّ شعرة من جسده عينٌ من دم خيفةً من ربِّه جلَّت عظمته. وفي بعضها: أنه عليه الصلاة والسلام يرتعد خوفاً ولا يُفتح له باب الجواب خمسَ مئة عام، ثم يلهمه الله تعالى الجوابَ بعد، فيقول: ﴿سُبْحَـٰنَكَ﴾ أي: تنزيهاً لك من أن أقولَ ذلك، أو يقالَ في حقِّك، كما قدَّره ابن عطية[1]. وقدَّره بعضهم: من أن يكونَ لك شريك، فضلاً من أن يُتَّخذ إلهان دونَك. وآخرون: من أن تبعث رسولاً يدَّعي أُلوهيةَ غيرك، ويدعو إليها ويكفر بنعمتك.

والأوَّل أوفقُ بسياق النَّظم الكريم.

و«سبحان» على سائر التقادير ـ على أحد الأقوال فيه وقد تقدَّمت ـ عَلَمٌ للتسبيح، وانتصابُه على المصدرية، ولا يكاد يُذكر ناصبه. وفيه من المبالغة في التنزيه من حيث الاشتقاقُ من السَّبح، وهو الإبعاد في الأرض والذهاب، ومن جهة النقلِ إلى صيغة التفعيل، والعدولِ عن المصدر إلى الاسم الموضوعِ له خاصّة المشيرِ إلى الحقيقة الحاضرة الذِّهن، وإقامته مُقامَ المصدر مع الفعل = ما لا يخفى.

وقوله سبحانه: ﴿مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أَقُولَ مَا لَيۡسَ لِي بِحَقٍّۚ﴾ استئنافٌ مقرِّرٌ للتنزيه ومبيِّن للمنزَّه عنه.

و«ما» الثانيةُ سواءٌ كانت موصولةً أو نكرة موصوفة مفعولُ «أقول»، والمراد بها على التقديرين القولُ المذكور، أو ما يعمُّه وغيرَه، ويدخل فيه القولُ المذكور

(١) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٦٢.

دخولاً أوليًّا، ونصبُ القول للمفرَدات نحو الجملةِ والكلام والشِّعر مما لا شكَّ في صحته، كنصبه الجملَ الصريحة، فلا حاجة إلى تفسير «أقول» بـ: أذكر، كما يتوَّهم.

واسمُ «ليس» ضميرٌ عائد إلى «ما»، و«بحق» خبره، والجارُّ والمجرور فيما بينهما للتبيين، فيتعلَّق بمحذوف، كما في: سقياً لك. وإيثار «ليس» على الفعل المنفيِّ - على ما يحقُّ لي - لظهور دلالته على استمرار انتفاء الحقِّيَّة، وإفادةِ التأكيد بما في خبره من الباء المطَّرد زيادتُها في خبر «ليس».

ومعنى «ما يكون لي» أي: لا ينبغي ولا يليق، وهو أبلغ مِن: لم أقله؛ فلذا أُوثر عليه. والمراد: لا ينبغي أن أقولَ قولاً لا يحقُّ لي قولُه أصلاً في وقتٍ من الأوقات.

وجوَّز أبو البقاء[1] أن يكونَ «لي» خبرَ ليس، و«بحق» في موضع الحال من الضمير في الجارِّ، والعاملُ فيه ما فيه من معنى الاستقرار. وأن يكون متعلِّقاً بفعل محذوف على أنه مفعول له، والباء للسببيَّة، أي: ما ليس يثبت لي بسبب حقّ. وأن يكون خبرَ «ليس»، و«لي» صفة «حقٍّ» قدِّم عليه فصار حالاً، وهذا مخرَّج على رأي من أجاز تقديمَ حال المجرورِ عليه.

وقيل: إنَّ «لي» متعلق بـ «حق» وهو الخبر. وهو أيضاً مبنيٌّ على قول بعض النُّحاة المجوِّز تقديمَ صلة المجرور على الجارّ. والجمهورُ على عدم الجواز، ولا فرق عندهم في المنع بين أن يكون الجارُّ زائداً أو غيرَه.

وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ﴾ استدلالٌ على براءته من صدور القول المذكور عنه؛ فإن صدوره عنه مستلزمٌ لعلمه به تعالى قطعاً، والعلم به منتفٍ، فينتفي الصدور ضرورةَ أنَّ انتفاء اللازم مستلزمٌ لانتفاء الملزوم.

واستُشكلت هذه الجملةُ بأن المعنى على المضيِّ هنا، و«إن» تقلب الماضيَ مستقبلاً. وأجاب عن ذلك المبرِّد بأنَّ «كان» قويةُ الدلالة على المضي، حتى قيل: إنها موضوعةٌ له فقط دون الحدث، وجعلوه وجهاً لكونها ناقصة، فلا تَقدِر «إن» على تحويلها إلى الاستقبال.

---

(١) في الإملاء ٢/٤٩٨.

وأجاب ابن السرَّاج[1] بأنَّ التقدير: إنْ أَقلْ كنت قلته.. إلخ، وكذا يقال فيما كان من أمثال ذلك، وقد نَقَل ذلك عنه[2] ابنُ يعيش، وضعَّفه ابن هشام في «تذكرته»، والجمهور على أنَّ المعنى: إن صحَّ قولي ودعواي ذلك، فقد تبيَّن عِلْمُك به.

﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾ استئناف جارٍ مَجرى التعليل لما قبله، فقوله جلَّ شأنه: ﴿وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَۚ﴾ بيانٌ للواقع وإظهارٌ لقصوره عليه السلام.

وللنفس في كلامهم إطلاقات، فتُطلق على ذات الشيء وحقيقتِه، وعلى الرُّوح، وعلى القلب، وعلى الدَّم، وعلى الإرادة. قيل: وعلى العين التي تصيب، وعلى الغيب، وعلى العقوبة. ويُفهم من كلام البعض أنها حقيقةٌ في الإطلاق الأوَّل مجازٌ فيما عداه.

وفسَّر غيرُ واحد النفس هنا بالقلب، والمراد: تَعلم معلومي الذي أُخفيه في قلبي فكيف بما أُعلنه؟ ولا أعلم معلومَك الذي تخفيه. وسلك في ذلك مسلكَ المشاكلة، كما في قوله:

قالوا اقترح شيئاً نُجِد لك طبخه قلت اطبخوا لي جبَّةً وقميصا[3]

إلَّا أنَّ ما في الآية كلا اللفظين وقع في كلامِ شخص واحد، وما في البيت ليس كذلك.

وفي «الدُّرّ المصون»[4]: أنَّ هذا التفسيرَ مرويٌّ عن ابن عباس رضي الله عنهما. وحكاه عنه أيضاً في «مَجمع البيان»[5].

وفسَّرها بعضهم بالذات، وادَّعى أنَّ نسبتها بهذا المعنى إلى الله تعالى لا تحتاج إلى القول بالمشاكلة، ومن ذلك قولُه تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤] ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ [طه: ٤١] ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨]

---

(١) في الأصول في النحو ٢/ ١٩٠ ـ ١٩١.

(٢) في (م): عثمان.

(٣) سلف ص ٢٩٤ من هذا الجزء.

(٤) ٤/ ٥١٤.

(٥) ٧/ ٢٤٧.

وقولُه ﷺ: «أَقسم ربِّي على نفسه ألَّا يشرب عبدٌ خمراً ولم يتب إلى الله تعالى منه إلَّا سقاه من طينة الخَبال»(١) وقولُه عليه الصلاة والسلام: «ليس أحد أحبَّ إليه المدحُ من الله عزَّ وجلَّ، ولأَجل ذلك مدح نفسه»(٢)، وقولُه ﷺ: «سبحانَ الله عددَ خلقه ورضا نفسِه»(٣) إلى غير ذلك من الأخبار.

وقال المحقِّق الشريف في «شرح المفتاح» وغيره: إنَّ لفظ النفس لا يُطلق عليه تعالى وإن أُريد به الذات إلَّا مشاكلة. وليس بشيء؛ لِمَا علمتَ من الآيات والأحاديث، وادِّعاءُ أن ما فيها مشاكلةٌ تقديرية، كما قيل ذلك في قوله تعالى: ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً﴾ [البقرة: ١٣٨] لا يخفى أنه من سَقَط المتاع، فالصحيح المعوَّل عليه جوازُ إطلاقها بمعنى الذَّات على الله تعالى من غير مشاكلة. نعم قيل: إنَّ لفظ النفس في هذه الآية وإن كان بمعنى الذات، لا بدَّ معه من اعتبار المشاكلة؛ لأن: لا أَعلم ما في ذاتك، ليس بكلام مرضيٍّ، فيحتاج إلى حمله على المشاكلة بأن يكونَ المراد: لا أَعلم معلوماتِك، فعبَّر عنه بـ «لا أعلم ما في نفسك» لوقوع التعبير عن: تعلم معلومي بـ: «تعلم ما في نفسي».

وعلى ذلك حمل العلَّامةُ الثاني كلامَ صاحب «الكشَّاف»(٤)، ولا يخفى ما فيه.

والتحقيق أنَّ الآية من المشاكلة، إلَّا أنها ليست في إطلاق النفس، بل في لفظ «في» فإنَّ مفادها بالنظر إلى ما في نفس عيسى عليه السلام الارتسامُ والانتقاش، ولا يمكن ذلك نظراً إلى الله تعالى. وإلى هذا يشير كلامُ بعض المحقِّقين، ومنه يعلم ما في كتب الأُصول من الخَبط في هذا المقام.

---

(١) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وأخرج مسلم (٢٠٠٢) من حديث جابر رضي الله عنه ـ مطولاً ـ عن النبي ﷺ قال: «كل مسكر حرام، إن على الله عز وجل عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال» قالوا: يا رسول الله! وما طينة الخبال؟ قال: «عرق أهل النار، أو عصارة أهل النار» وهو عند أحمد (١٤٨٨٠).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٣٤) ومسلم (٢٧٦٠) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. وهو عند أحمد (٣٦١٦).

(٣) قطعة من حديث طويل أخرجه مسلم (٢٧٢٦) عن جويرية رضي الله عنها. وهو عند أحمد (٢٧٤٢١).

(٤) ١/ ٦٥٥، وفيه: «في نفسي»: في قلبي، والمعنى: تعلم معلومي ولا أعلم معلومك، ولكنه سلك بالكلام طريق المشاكلة، وهو من فصيح الكلام.

وقال الراغب: يجوز أن يكونَ القصد إلى نفي النفس عنه تعالى، فكأنه قال: تعلم ما في نفسي ولا نفسَ لك فأعلمَ ما فيها، كقول الشاعر:

ولا تَـرَى الـضـبَّ بـهـا يَـنْـجَـحِـرْ[1]

وهو على بُعْدِه مما لا يُحتاج إليه. ومثلُه ما ذكره بعضُ الفضلاء من أن النفس الثانية هي نفسُ عيسى عليه السلام أيضاً، وإنَّما أضافها إلى ضمير الله تعالى باعتبار كونِها مخلوقةً له سبحانه، كأنه قال: تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما فيها.

﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾﴾ تقريرٌ لمضمون الجملتين منطوقاً ومفهوماً؛ لِما فيه من الحصر، ومدلولُه الإثبات، فيقرِّر «تعلم ما في نفسي»؛ لأن ما انطوت عليه النفوسُ من جملة الغيوب، ويلزمه النفي، فيقرِّر «لا أعلم ما في نفسك» لأنه غيب أيضاً، ومدلول النفي أنَّه لا يعلم الغيبَ غيرُه تعالى شأنُه.

وقوله تعالى: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ﴾ استئنافٌ ـ كما قال شيخ الإسلام[2] ـ مَسوق لبيان ما صدر عنه عليه السلام قد أدرج فيه عدم صدور القول المذكورِ عنه على أبلغ وجهٍ وآكدِه، حيث حكم بانتفاء صدور جميعِ الأقوال المغايرة للمأمور به، فدخل فيه انتفاءُ صدور القول المذكورِ دخولاً أوليًّا.

والمراد عند البعض: ما أمرتُهم إلَّا بما أمرتني به، إلا أنه قيل: «ما قلت لهم» نزولاً على قضيّة حسن الأدب، لئلَّا يجعلَ ربَّه سبحانه ونفسَه معاً آمِرَين، ومراعاةً لمَا ورد في الاستفهام، ودلَّ على ذلك بإقحام «أَنْ» المفسِّرة في قوله تعالى: ﴿أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْۚ﴾ ولا يَرِد عليه أنَّ الأمر لا يتعدَّى بنفسه إلى المأمور به إلا قليلاً، كقوله:

أَمَرْتُـكَ الـخـيـرَ فـافْـعَـلْ مـا أُمِـرْتَ بـه[3]

فكذا ما أوِّل به؛ لأنه ـ كما قال ابن هشام ـ لا يَلزم من تأويل شيءٍ بشيء أن يتعدَّى تعديتَه كما صرَّحوا به؛ لأنَّ التعدية تنظر إلى اللفظ.

---

(١) تقدم ٥/ ٥٥.

(٢) في تفسيره ٣/ ١٠١.

(٣) وعجزه: فقد تركتك ذا مال وذا نَشَبِ، وقد عزاه سيبويه في كتابه ١/ ٣٧ لعمرو بن معد يكرب الزبيدي. وذكر البغدادي في الخزانة ١/ ٣٤٢ خلافاً في نسبة البيت، فانظره ثمة.

نعم، قيل: في جعل «أن» مفسِّرةً لفعل[1] الأمر المذكورِ صلتُه نحو: أَمرتك بهذا أنْ قُم، نظرٌ، أما في طريق القياس؛ فلأنَّ أحدهما مغنٍ عن الآخر، وأمَّا في الاستعمال؛ فلأنه لم يوجد.

ونُظر فيما ذكر في طريق القياس؛ لأن الأوَّل لا يغني عن الثاني، والثاني لا يغني عن الأوَّل، وللتفسير بعد الإبهام شأنٌ ظاهر.

وادَّعى ابن المنير[2] أنَّ تأويل هذا القولِ بالأمر كلفةٌ لا طائلَ وراءها. وفيه نظر.

وجوِّز إبقاءُ القول على معناه، و«أن اعبدوا» إمَّا خبر لمضمَر، أي: هو أن اعبدوا، أو منصوب بـ : أعني، مقدَّراً.

وقيل: عطفُ بيان للضمير في «به». واعتُرض بأنه صرَّح في «المغني»[3] بأنَّ عطف البيان في الجوامد بمنزلة النعت في المشتقَّات، فكما أنَّ الضمير لا ينعت، لا يُعطف عليه عطفَ بيان.

وأُجيب بأن ذلك من المختلَف فيه، وكثيرٌ من النُّحاة جوَّزوه. وما في «المغني» قد أشار شرَّاحه إلى ردِّه.

وقيل: بدل من الضمير بدلَ كلٍّ من كلٍّ. وردَّه الزمخشريُّ في «الكشاف»[4] بأنَّ المبدَل منه في حكم التَّنحية والطرحِ، فيلزم خلوُّ الصلة من العائد بطرحه.

وأُجيب بأنَّ المذهب المنصورَ أنَّ المبدل منه ليس في حكم الطرح مطلقاً، بل قد يُعتبر طرحُه في بعض الأحكام، كما إذا وقع مبتدأً، فإنَّ الخبر للبدل، نحو: زيد عينُه حسنة، ولا يقال: حسن. وقد يقال أيضاً: إنه ليس كلُّ مبدَل منه كذلك، بل ذلك مخصوصٌ فيما إذا كان البدل بدلَ غلط.

وأجاب بعضهم بأنه وإن لزم خلوُّ الصلة من العائد بالطرح، لكنْ لا ضير فيه؛ لأنَّ الاسم الظاهر يقوم مَقامه، كما في قوله:

---

(١) في (م): بفعل، وهو خطأ.
(٢) في الانتصاف ١/ ٦٥٧.
(٣) ص٤٩.
(٤) ١/ ٦٥٦.

وأنـتَ الـذي فـي رحـمـة الله أَطـمـعُ[١]

ولا يخفى أنَّ في صحة قيام الظاهر هنا مَقامَ الضمير خلافاً لهم.

وجوِّز أن يكونَ بدلاً من «ما أمرتني به». واعتُرض بأنَّ «ما» مفعولُ القول، ولا بدَّ فيه أن يكونَ جملةً مَحكية، أو ما يؤدِّي مؤدَّاها، أو ما أُريد لفظه، وإذا كانت العبادة بدلاً كانت مفعولَ القول، مع أنها ليست واحداً من هذه الأمور، فلا يقال: ما قلت لهم إلَّا العبادة.

وفي «الانتصاف»[٢]: أنَّ العبادة وإن لم تُقَل، فالأمر بها يقال، و«أنْ» الموصولةُ بفعل الأمر يقدَّر معها الأمر، فيقال هنا: ما قلت لهم إلَّا الأمرَ بالعبادة، ولا ريب في صحّته؛ لأن الأمر مقول، بل قول، على أنَّ جعل العبادة مقولةً غيرُ بعيد على طريقة: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾ [المجادلة: ٣] أي: الوطء[٣] الذي قالوا قولاً يتعلق به، وقولِه تعالى: ﴿وَنَرِثُهُۥ مَا يَقُولُ﴾ [مريم: ٨٠]، ونحو ذلك.

وفي «الفرائد»[٤]: أنَّ المراد: ما قلتُ لهم إلَّا عبادتَه، أي: الزموا عبادته، فيكون هو المرادَ من «ما أمرتني به». ويصحُّ كون هذه الجملةِ بدلاً من «ما أمرتني به» من حيث إنها في حكم المفرد[٥]؛ لأنها مَقولة، و«ما أمرتني به» مفرد لفظاً وجملةٌ معنًى. ولا يخلو عن تعسُّف.

وجوِّز إبقاء القول على معناه، و«أن» مفسِّرة إمّا لفعل القول، أو لفعل الأمر. واعتُرض بأنَّ فعل القول لا يفسَّر، بل يُحكى به ما بعده من الجمل ونحوِها، وبأنَّ فعل الأمر مسنَد إلى الله تعالى، وهو لا يصحُّ تفسيره بـ «اعبدوا الله ربي وربَّكم»، بل بـ: اعبدوني، أو: اعبدوا اللهَ، ونحوَه. وأجيب عن هذا: بأنه يجوز أن يكون

---

(١) وصدره: فيا رَبَّ ليلى أنت في كلِّ موطن، وهو في زاد المسير ٣/ ٢٨٣، والبحر ٢/ ٥١١، ومغني اللبيب ص ٦٥٥.

(٢) ١/ ٦٥٦.

(٣) في (م): الوطن، وهو خطأ.

(٤) في (م): الفوائد، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٣/ ٣٠٥، والفرائد لعله فرائد التفسير لفصيح الدين محمد بن عمر المابرنابازي، وهو مختصر للكشاف مع زيادات.

(٥) في (م): المراد.

حكايةً بالمعنى، كأنه عليه السلام حكى معنى قولِ الله عزَّ وجلَّ بعبارة أخرى، وكأن اللهَ تعالى قال له عليه السلام: مُرهم بعبادتي، أو قال لهم على لسان عيسى عليه السلام: اعبدوا الله ربَّ عيسى وربَّكم، فلمَّا حكاه عيسى عليه السلام قال: «اعبدوا الله ربي وربكم» فكنى عن اسمه الظاهرِ بضميره، كما قال الله تعالى حكايةً عن موسى عليه السلام: ﴿قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَٰبٍ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى ۝٥٢ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّن نَّبَاتٍ شَتَّىٰ﴾ [طه: ٥٢ ـ ٥٣] فإنَّ موسى عليه السلام لا يقول: فأخرجنا، بل: فأخرج اللهُ تعالى، لكن لَمَّا حكاه الله تعالى عنه عليه السلام، ردَّ الكلام إليه عزَّ شأنه وأضاف الإخراجَ إلى ذاته عزَّ وجلَّ على طريقة المتكلِّم لا الحاكي، وإن كان أولُ الكلام حكاية. ومثلُه قوله تعالى: ﴿لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿فَأَنشَرْنَا بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا﴾ [الزخرف: ٩ ـ ١١] إلى غير ذلك.

وقال أبو حيّان[(١)]: يجوز أن يكون المفسِّر «اعبدوا الله» ويكون «ربي وربكم» من كلام عيسى عليه السلام، على إضمار: أعني، لا على الصفة لله عزَّ اسمه. واعتمده ابنُ الضائع وجعله نظيرَ قوله تعالى: ﴿إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٥٧] على رأي.

وفي «أمالي ابنِ الحاجب»: إذا حكى حاكٍ كلاماً، فله أن يصف المخبَرَ عنه بما ليس في كلام المحكيِّ عنه. واستبعد ذلك الحلبيُّ[(٢)] والسفاقسي، وهو الذي يقتضيه الإنصاف.

وقيل على الأوَّل: إنَّ بعضهم أجاز وقوع «أن» المفسِّرة بعد لفظ القول، ولم يقتصر بها على ما في معناه، فيقع حينئذٍ مفسِّراً له. لكن أنت تعلم أنه لا ينبغي الاختلافُ في أنه لا يقترن المقولُ المحكيُّ بحرف التفسير؛ لأنَّ مقول القول في محلِّ نصب على المفعولية، والجملةُ المفسِّرة لا محلَّ لها، فلعلَّ مراد البعض مجرَّدُ الوقوع والتزام أنَّ المقول محذوف، وهو المحكيُّ، وهذا تفسير له، أي: ما قلت لهم مقولاً. فتدبَّر فقد انتشرت كلماتُ العلماء هنا.

---

(١) في البحر ٤/ ٦١.

(٢) في الدر المصون ٤/ ٥١٥ـ٥١٦.

﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ أي: رقيباً أراعي أحوالَهم، وأَحملهم على العمل بموجب أمرك من غير واسطة، ومشاهداً لأحوالهم من إيمان وكفر.

و«عليهم» ـ كما قال أبو البقاء[(١)] ـ متعلِّق بـ «شهيداً» ولعلَّ التقديم لِمَا مرَّ غيرَ مرَّة.

﴿مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ أي: مدَّةَ دوامي فيما بينهم.

﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ أي: قبضتني بالرَّفع إلى السماء، كما يقال: توفَّيت المال، إذا قبضتَه. وروي هذا عن الحسن، وعليه الجمهور.

وعن الجبّائي: أن المعنى: أمتَّني. وادَّعى أنَّ رَفْعَه عليه السلام إلى السماء كان بعد موته، وإليه ذهب النَّصارى. وقد مرَّ الكلام في ذلك.

﴿كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ أي: الحفيظَ المراقب، فمنعتَ مَن أردت عصمتَه عن المخالفة بالإرشاد إلى الدلائل، والتنبيهِ عليها بإرسال الرسول وإنزال الآيات، وخذلتَ مَن خذلت من الضالِّين فقالوا ما قالوا.

وقيل: المراد بالرقيب: المطَّلعُ المشاهد. ومعنى الجملتين: إنِّي ما دمت فيهم كنتُ مشاهداً لأحوالهم، فيمكن لي بيانها، فلمَّا توفَّيتني كنت أنت المشاهِدَ لذلك لا غيرك، فلا أعلم حالهم ولا يمكنني بيانها.

ولا يخفى أن الأوَّل أوفقُ بالمَقام. وقد نصَّ بعض المحقِّقين أنَّ الرقيب والشهيد هنا بمعنًى واحد، وهو ما فسِّر به الشهيد أولاً، ولكن تفنَّن في العبارة ليميِّز بين الشهيدَين والرقيبين؛ لأن كونه عليه الصلاة والسلام رقيباً ليس كالرقيب الذي يَمنع ويُلزِم، بل كالشاهد على المشهود عليه، ومنعُه بمجرد القول، وأنه تعالى شأنُه هو الذي يمنع منعَ إلزام بالأدلّة والبيِّنات.

و«أنت» ضمير فصلٍ، أو تأكيد، و«الرقيب» خبر «كان».

وقرئ: «الرقيبُ» بالرفع[(٢)] على أنه خبرُ «أنت» والجملة خبر «كان». و«عليهم» في القراءتين متعلِّق بـ «لرقيب».

---

(١) في الإملاء ٢/ ٥٠٠.

(٢) القراءات الشاذة ص٣٦.

وقوله سبحانه: ﴿وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾ تذييل مقرِّر لمضمون ما قبله. وفيه ـ على ما قيل ـ إيذانٌ بأنه سبحانه كان هو الشهيدَ في الحقيقة على الكلِّ حين كونه عليه السلام فيما بينهم. و«على» متعلِّقة بـ «شهيد»، والتقديمُ لمراعاة الفاصلة.

وقولُه تعالى: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ على معنى: إنْ تعذبهم لم يلحقك بتعذيبهم اعتراضٌ؛ لأنك المالكُ المُطلَق لهم، ولا اعتراضَ على المالك المُطلَق فيما يفعله بملكه.

وقيل: على معنى: إنْ تعذِّبهم لم يستطع أحدٌ منهم على دفع ذلك عن نفسه؛ لأنهم عبادك الأرِقّاءُ في أَسْر ملكك، وماذا تبلغ قدرةُ العبد في جنب قدرةِ مالكه؟!

وقيل: المعنى: إن تعذِّبهم فإنهم يستحقُّون ذلك؛ لأنهم عبادك وقد عبدوا غيرَك وخالفوا أمرَك وقالوا ما قالوا. ونُسب ذلك إلى ابن عباس رضي الله عنهما، وهو بعيد عن النَّظم، نعم لا يبعد أن يكونَ في النظم إشارةٌ إليه.

﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ أي: فإنْ تغفر لهم ما كان منهم، لا يلحقُك عجزٌ بذلك ولا استقباح؛ فإنك القويُّ القادر على جميع المقدورات التي من جملتها الثوابُ والعقاب، الحكيمُ الذي لا يريد ولا يفعل إلَّا ما فيه حكمة. والمغفرة للكافر لم يعدم فيها وجهُ حكمة؛ لأن المغفرة حسنة لكلِّ مجرم في المعقول، بل متى كان المجرم أعظمَ جرماً كان العفو عنه أحسن؛ لأنه أَدخلُ في الكرم، وإن كانت العقوبة أحسنَ في حكم الشرع من جهات أُخَر، وعدمُ المغفرة للكافر بحكم النصِّ والإجماع، لا للامتناع الذاتيِّ فيه ليمتنعَ الترديدُ والتعليق بـ «أن».

وقد نقل الإمام(١) أنَّ غفران الشِّرك عندنا جائز وعند جمهور البصريِّين من المعتزلة، قالوا: لأن العقاب حقٌّ الله تعالى على المذنب، وليس في إسقاطه على الله سبحانه مَضرَّة.

وأخرج ابن جَريرٍ وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن السدِّي أن معنى الآية: إن تعذِّبهم فتُميتهم بنصرانيَّتهم فيحقُّ عليهم العذاب، فإنهم عبادُك، وإن تغفر لهم

---

(١) في التفسير الكبير ١٢/ ١٣٦.

فتخرجُهم من النصرانية وتَهديهم إلى الإسلام، فإنك أنت العزيزُ الحكيم. وهذا قولُ عيسى عليه السلام في الدنيا(١). اهـ. ولا يخفَى أنه مخالفٌ لما يقتضيه السياق والسِّباق.

وقيل: الترديد بالنسبة إلى فِرقتين، والمعنى: إن تعذِّبهم ـ أي: مَن كفر منهم ـ فإنهم عبادك، وإن تغفر لهم وتعفُ عمَّن آمن منهم، فإنك.. إلخ. وهو بعيد جدًّا.

وظاهرُ ما قالوه أنه ليس في قوله سبحانه: وإن تغفر.. إلخ تعريضٌ بسؤال المغفرة، وإنما هو لإظهار قدرته سبحانه وحكمتِه؛ ولذا قال سبحانه: (ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ) دون: الغفور الرحيم، مع اقتضاء الظاهر لهما.

وما جاء في الأخبار مما أخرجه أحمدُ [وابن أبي شيبة] في «المصنَّف» والنَّسائيُّ والبيهقي في «سننه» عن أبي ذرٍّ قال: صلَّى رسول الله ﷺ ليلةً، فقرأ آيةً حتى أصبح يركع بها ويسجد بها: (إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ) إلخ، فلما أصبح قلتُ: يا رسول الله، ما زلت تقرأ هذه الآيةَ حتى أصبحت؟ قال: «إني سألت ربِّي سبحانه الشفاعةَ فأعطانيها، وهي نائلةٌ إن شاء الله تعالى مَن لا يشرك بالله تعالى شيئاً»(٢).

وما أخرجه مسلم وابن أبي الدُّنيا في «حسن الظَّنِّ» والبيهقيُّ في «الأسماء والصفات» وغيرُهم عن عبد الله بن عمرو(٣) رضي الله عنهما: أنَّ النبيَّ ﷺ تلا قولَ الله سبحانه في «إبراهيم» عليه السلام: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّى﴾ الآية [الآية: ٣٦] وقولَه عزَّ وجلَّ في عيسى بنِ مريم: (إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ) إلخ، فرفع يديه فقال: «اللهمَّ أمَّتي أمَّتي» وبكى. فقال الله جلَّت رحمته: يا جبرائيل، اذهب إلى محمد فقل له: إنا سنُقِرُّ عينَك في أُمَّتك ولا نسوءُك(٤).

---

(١) تفسير الطبري ٩/ ١٣٩، وتفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١٢٥٥، وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر ٢/ ٣٥٠، وعنه نقل المصنف.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ٤٩٧-٤٩٨، ومسند أحمد (٢١٣٢٨)، وسنن النسائي (المجتبى) ٢/ ١٧٧، وسنن البيهقي ٣/ ١٣-١٤، ونقله المصنف عن الدر المنثور ٢/ ٣٤٩، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٣) في الأصل و(م): عمر، والصواب ما أثبتناه.

(٤) صحيح مسلم (٢٠٢)، وحسن الظن ص ٤٧، والأسماء والصفات ١/ ٥٣٤-٥٣٥.

وما أخرجه ابن مردويه[١] عن أبي ذرٍّ قال: قلت للنبيِّ ﷺ: بأبي أنت وأمِّي يا رسول الله، قمتَ الليلةَ بآية من القرآن ـ يعني بها هذه الآيةَ ـ ومعك قرآن، لو فعل هذا بعضُنا وجدنا عليه. قال: «دعوت اللهَ سبحانه لأُمَّتي» قال: فماذا أُجبت. قال: «أُجبت بالذي لو اطَّلع كثير منهم عليه تركوا الصلاة» قلت: أفلا أبشِّر الناس؟ قال: «بلى» فقال عمر: يا رسول الله، إنك إنْ تبعث إلى الناس بهذا يتَّكلوا ويدَعوا العبادة. فناداه أن ارجع، فرجع = لا يقوم[٢] دليلاً على أنَّ في الآية تعريضاً بطلب المغفرة للكافر، إذ لا يبعد منه ﷺ الدعاءُ لأُمته وطلبُ الشفاعة لهم بهذا النظم، لكن على الوجه الذي قصده عيسى عليه السلام منه.

ويحتمل أنه ﷺ اقتبس ذلك من القرآن مؤدِّياً به مقصودَه الذي أراد. وليس ذلك أوّلَ اقتباس له عليه الصلاة والسلام؛ فقد صرَّح بعض العلماء أنَّ دعاء التوجُّه عند الشافعية من ذلك القبيل، والصلاةُ لا تنافي الدعاء، وما أخرجه مسلم ومَن معه ليس فيه أكثرُ من أنَّ ما ذكر أثاره كامنُ شفقته ﷺ على أمَّته، فدعا لهم بما دعا، وذلك لا يتوقَّف على أنَّ في الآية تعريضاً لسؤال المغفرة للكافر.

ثم إنَّ للعلماء في بيان سرِّ ذِكر ذَينك الاسمين الجليلين في الآية كلاماً طويلاً، حيث أشكل وجهُ مناسبتهما لسياق ما قُرِنا به، حتى حُكي عن بعض القرّاء[٣] أنه غيَّرهما لسخافة عقله، فكان يقرأ: فإنَّك أنت الغفورُ الرحيم، إلى أن حُبس وضرب سبعَ دِرَر. ووقع لبعض الطَّاعنين في القرآن من الملاحدة أنَّ المناسب ما وقع في مصحف ابنِ مسعود: «فإنك أنت العزيزُ الغفورُ» كما نقل ذلك ابنُ الأنباريِّ[٤]، وقد علمتَ أحدَ توجيهاتهم لذلك.

وقيل: إنَّ ذِكَرهما من باب الاحتراس؛ لأن ترك عقاب الجاني قد يكون لعجزٍ في القدرة، أو لإهمال ينافي الحكمة، فدفع توهُّم ذلك بذكرهما.

وفي «أمالي العزِّ بن عبد السلام»: أنَّ «العزيز» معناه هنا: الذي لا نظير له،

---

(١) كما في الدر المنثور ٢/ ٣٥٠، وأخرجه أيضاً أحمد (٢١٤٩٥).

(٢) خبر لقوله: وما جاء في الأخبار...

(٣) هو أبو الحسن بن شَنَبوذ، ينظر معرفة القراء الكبار ١/ ٥٤٩.

(٤) ذكرها الشهاب في الحاشية ٣/ ٣٠٦.

والمعنى: وإنْ تغفر لهم، فإنك أنت الذي لا نظيرَ لك في غفرانك وسَعة رحمتك، وأنت أولى من رحم وأجدرُ مَن غفر وستر، الحكيمُ الذي لا يفعل شيئاً إلَّا في مستحقه، وهم مستحقُّون ذلك؛ لفضلك وضَعفهم. وهذا ظاهرٌ في أنَّ في الآية تعريضاً بطلب المغفرة، ولا أظنُّك تقول به.

وادَّعى بعضهم أنهما متعلِّقان بالشرطين، لا بالثاني فقط. وحينئذ وجهُ مناسبتهما لا سُترةَ عليه؛ فإنَّ مَن له الفعلُ والترك عزيزٌ حكيم. وذُكر أنَّ هذا أنسب وأدقُّ وأليق بالمقام.

﴿قَالَ ٱللَّهُ﴾ كلامٌ مستأنف خُتم به حكايةُ ما حكي مما يقع يومَ يجمع اللهُ الرسل عليهم الصلاة والسلام وأُشير إلى نتيجته ومآله. وصيغةُ الماضي لما تحقَّق، والمراد: يقول اللهُ تعالى عَقيبَ جواب عيسى عليه السلام مشيراً إلى صدقه ضمن بيانِ حال الصادقين الذين هو في زمرتهم، وبذلك يزول أيضاً عنه عليه السلام خوفُه من صورة ذلك السؤال، لا أنَّ إزالته هي المقصودةُ من القول على ما قيل.

﴿هَٰذَا﴾ أي: اليوم الحاضر ﴿يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ أي: المستمرِّين على الصدق في الأمور المطلوبة منهم، التي معظمُها التوحيد الذي نحن بصدده، والشرائعُ والأحكام المتعلِّقة به، من الرُّسل الناطقين بالحقِّ والصدق الداعين إلى ذلك، وبه تحصل الشهادةُ بصدق عيسى عليه السلام، ومن الأمم المصدِّقين لأولئك الكرام عليهم الصلاة والسلام، المقتدين بهم عقداً وعملاً، وبه يتحقَّق ترغيبُ السامعين المقصودُ بالحكاية في الإيمان برسول الله ﷺ ﴿صِدْقُهُمْ﴾ أي: فيما ذُكر في الدنيا، إذ هو المستتبع للنفع والمجازاة يومئذ. وقيل: في الآخرة.

والمراد من «الصادقين» الأممُ، ومِن «صدقهم» صدقُهم في الشهادة لأنبيائهم بالبلاغ، وهو ينفعهم؛ لقيامهم فيه بحقِّ الله تعالى. وهو كما ترى.

وقيل: المراد صدقُهم المستمرُّ في دنياهم إلى آخرتهم، ليتسنَّى كونُ ما ذكر شهادةً بصدق عيسى عليه السلام فيما قاله جواباً عن السؤال على ما يقتضيه السَّوق، ويكون النفعُ باعتبار تحقُّقه في الدنيا، والمطابقةُ لما يقتضيه السوقُ باعتبار تقرُّره ووقوعِ بعض جزئيَّاته في الآخرة. والمستمرُّ هو الأمر الكلِّيُّ الذي هو الاتِّصاف بالصدق. ولا يَلزم من هذا محذورُ مدخليّة الصدق الأُخرويِّ في الجزاء،

ولا يحتاج إلى جعل الصِّدق الأُخرويِّ شرطاً في نفع الصدق الدُّنيوي والمجازاةِ عليه. ولعلَّ فيما تقدَّم غنًى عن هذا، كما لا يخفى على الناظر.

وقيل: المراد من «الصادقين» النبيُّون، ومن «صدقهم» صدقهم في الدنيا بالتبليغ، ويكون مساقُ الآية للشهادة بصدقه عليه السلام في قوله: «ما قلتُ لهم إلَّا ما أمرتَني به». وأنت تعلم أنَّ هذا الغرضَ حاصلٌ على تقدير التعميم وزيادة.

وقيل: المراد من الصدق الصدقُ في الدنيا، إلَّا أن المراد من الصادقين الأُمم، والكلام مسوقٌ لردِّ عرض عيسى عليه السلام المغفرةَ عليه سبحانه وتعالى، كأنه قيل: هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لا غير، فلا مغفرةَ لهؤلاء. ولا يخفى أنَّ التعميم لا ينافي كونَ الكلام مسوقاً لِما ذكر على تقدير تسليم ذلك.

واسم الإشارة مبتدأ، و«يومُ» بالرفع - وهي قراءة الجمهور - خبرُه. وقرأ نافعٌ وحده: «يومَ» بالنصب(١)، على أنه ظرف لـ «قال»، و«هذا» مبتدأ خبرُه محذوف، أي: كلامُ عيسى عليه السلام، أو: حقٌّ، أو نحوُ ذلك. أو ظرفٌ مستقرٌّ وقع خبراً. والمعنى: هذا الذي مرَّ من جواب عيسى عليه السلام، أو السؤالُ والجواب واقع يومَ ينفع.

وجوِّز أن يكونَ «هذا» مفعولاً به للقول؛ لأنه بمعنى الكلام والقَصصِ، أو مفعولاً مطلقاً؛ لأنه بمعنى القول.

وقيل: إنَّ «هذا» مبتدأ، و«يوم» خبره، وهو مبنيٌّ على الفتح، بناء على أنَّ الظرف يُبنى عليه إذا أُضيف إلى جملة فعليّة وإنْ كانت معربة، وهو مذهب الكوفيين، واختاره ابنُ مالك(٢) وغيرُه، والبصريون لا يُجيزون البناء إلَّا إذا صدِّرت الجملةُ المضافُ إليها بفعلٍ ماضٍ، كقوله:

على حينَ عاتبتُ المشيب على الصِّبا(٣)

---

(١) التيسير ص١٠١، والنشر ٢/٢٥٦.

(٢) في التسهيل ص١٥٩.

(٣) قائله النابغة الذبياني، وهو في ديوانه ص٧٩، وعجزه:

وقلتُ ألَمَّا أَصحُ والشيبُ وازعُ

وألحقوا بذلك الفعلَ المنفيَّ، ويخرِّجون هذه القراءةَ على أحد الأوجه السابقة.

وقرأ الأعمش: «يومٌ» بالرفع والتنوين[١]، على أنه خبرُ «هذا» والجملة بعده صفتُه بحذف العائد.

وقُرئ: «صدقَهم» بالنصب[٢] على أن يكون فاعلَ «ينفع» ضميرُ «الله» تعالى، و«صدقَهم» ـ كما قال أبو البقاء[٣] ـ إمَّا مفعولٌ له، أي: لصدقهم، أو منصوب بنزع الخافض، أي: بصدقهم، أو مصدر مؤكِّد، أو مفعول به على معنى: يصدقون الصدقَ، كقولك: صدقته القتالَ، والمراد: يحقِّقون الصِّدق.

﴿لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ تفسيرٌ للنفع؛ ولذا لم يعطف عليه، كأنه قيل: ما لهم من النفع؟ فقيل: لهم نعيمٌ دائم وثواب خالد.

وقولُه سبحانه: ﴿رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ بيانٌ لكونه تعالى أفاض عليهم غيرَ ما ذكر، وهو رضوانه عزَّ وجلَّ الذي لا غايةَ وراءه، كما يُنبئ عن ذلك قولُه سبحانه: ﴿وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ إذ لا شيءَ أعزُّ منه حتى تمتدَّ إليه أعناقُ الآمال.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى نَيل رضوانه جلَّ شأنه، كما اختاره بعض المحقِّقين، أو إلى جميع ما تقدَّم، كما اختاره في «البحر»[٤]، وإليه يشير ما روي عن الحسن[٥].

﴿ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾﴾ الذي لا يحيط به نطاقُ الوصف، ولا يوقَف على مطلب يدانيه أصلاً.

﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ﴾ تحقيق للحقِّ، وتنبيه ـ بما فيه من تقديم الظَّرف المفيدِ للحصر ـ على كَذِب النصارى وفسادِ ما زعموه في حقِّ المسيح وأُمِّه عليهما السلام.

وقيل: استئناف مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ من الكلام السابق، كأنه قيل: مَن يملك

---

(١) الكشاف ١/ ٦٥٨.

(٢) الإملاء ٢/ ٥٠٤، والبحر المحيط ٤/ ٦٣.

(٣) في الإملاء ٢/ ٥٠٤.

(٤) ٤/ ٦٤.

(٥) وهو قوله: فازوا بالجنة ونجوا من النار. كما في الوسيط للواحدي ٢/ ٢٤٩.

ذلك ليعطيَهم إياه؟ فقيل: «لله ملك السماوات...» إلخ، فهو المالك والقادر على الإعطاء. ولا يخفَى بُعده.

وفي إيثار «ما» على «مَن» المختصَّةِ بالعقلاء على تقدير تناولها للكلِّ مراعاةٌ - كما قيل - للأصل، وإشارةٌ إلى تساوي الفريقين في استحالة الرُّبوبية حسب تساويهما في تحقُّق المربوبيَّة. وعلى تقدير اختصاصها بغير العقلاء - كما يشير إليه خبرُ ابن الزِّبَعرَى رضي الله عنه[1] - تنبيهٌ على كمال قصورهم عن رتبة الأُلوهيَّة. وفي تغليب غيرِ العقلاء على العقلاء - على خلاف المعروف - ما لا يخفَى من حطِّ قَدْرهم.

﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ﴾ من الأشياء ﴿قَدِيرٌ ﴿١٢٠﴾﴾ أي: مبالغ في القدرة. وفسَّرها الغزاليُّ[2]، بالمعنى الذي به يوجد الشيءُ متقدِّراً بتقدير الإرادة والعلمِ واقعاً على وَفقهما، وفسَّر الموصوف بها على الإطلاق بأنه الذي يخترع كلَّ موجود اختراعاً ينفرد به ويستغني به عن معاونة غيره، وليس ذاك إلَّا الله تعالى الواحدُ القهّار.

والظرف متعلِّق بـ «قدير»، والتقديمُ لمراعاة الفاصلة.

ولا يخفى ما في ذِكر كبرياء الله تعالى وعزَّته وقهرِه وعلوِّه في آخر هذه السورةِ من حسن الاختتام. وأخرج أبو عبيد[3] عن أبي الزاهريّة: أنَّ عثمان رضي الله عنه كتب في آخر المائدة: «ولله ملك السموات والأرض والله سميع بصير».

❁ ❁ ❁

---

(١) يريد ما أخرجه الواحدي في أسباب النزول ص٣١٥ - ٣١٦ وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] أن عبد الله بن الزبعرى - وذلك قبل أن يُسلم - قال لرسول الله ﷺ فيما قال: ألست تزعم أن الملائكة عباد صالحون؟ وأن عيسى عبد صالح؟ وأن عزيراً عبد صالح؟ قال: «بلى». قال: فهذه بنو مليح يعبدون الملائكة، وهذه النصارى يعبدون عيسى، وهذه اليهود يعبدون عزيراً. قال: فصاح أهل مكة، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ﴾ الملائكة وعيسى وعزير عليهم السلام ﴿أُوْلَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾.
وسيأتي خبره في سورة الأنبياء عند تفسير الآية.

(٢) في المقصد الأسنى ص١٣٤.

(٣) في فضائل القرآن ص١٧١، وفي إسناده أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ هي عندهم حضرةُ الجمع المحرَّمةُ على الأغيار.

وقيل: قلبُ المؤمن.

وقيل: الكعبة المخصوصةُ لا باعتبار أنها جدرانٌ أربعة وسقف، بل باعتبار أنها مَظهرُ جلالِ الله تعالى. وقد ذكروا أنَّه سبحانه يتجلَّى منها لعيون العارفين، كما يشير إليه قوله عزَّ شأنه ـ على ما في التوراة ـ: «جاء الله تعالى من سينا فاستعلن بساعير وظهر من فاران»(١).

﴿قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ من موتهم الحقيقيِّ لِمَا يحصل لهم بواسطة ذلك.

﴿وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾ وهو زمنُ الوصول، أو مراعاة القلب، أو الفوزُ بذلك التجلِّي الذي يَحرم فيه ظهورُ صفات النفس، أو الالتفاتُ إلى مقتضيات القُوى الطبيعية، أو نحو ذلك.

﴿وَٱلْهَدْىَ﴾ وهي النفسُ المذبوحة بفِناء حضرة الجمع، أو الوارداتُ الإلهية التي تَرِد القلبَ، أو ما يحصل للعبد من المِنَن عند ذلك التجلِّي.

﴿وَٱلْقَلَـٰٓئِدَ﴾ وهي النفس الشريفةُ المنقادة، أو هي نوعٌ مما يحصل للعبد من قِبَل مولاه يقوده قَسراً إلى ترك السِّوى.

﴿ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓا۟﴾ بما يحصل لكم ﴿أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ أي: يعلم حقائقَ الأشياءِ في عالَمي الغيب والشهادة، وعلمه محيطٌ بكلِّ شيء.

﴿قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ﴾ من النفوس والأعمال والأخلاق والأموال ﴿وَٱلطَّيِّبُ﴾ من ذلك ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ﴾ بسبب ملاءمته للنَّفس، فإن الأوَّل موجبٌ للقُربة دون الثاني.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ الإيمانَ البرهانيَّ ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟﴾ مِن أرباب الإيمان العيانيِّ ﴿عَنْ أَشْيَآءَ﴾ غيبيةٍ وحقائقَ لا تُعلَم إلا بالكشف ﴿إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ تهلكْكم؛

(١) ينظر ما سلف ٤/ ١٩٤.

لقصوركم عن معرفتها، فيكون ذلك سبباً لإنكاركم، والله سبحانه غيور، وإنه لَيغضب لأوليائه كما يغضب الليث الحَرِب[١]، وفي هذا ـ كما قيل ـ تحذيرٌ لأهل البداية عن كثرة سؤالهم من الكاملين عن أسرار الغيب، وإرشادٌ لهم إلى الصُّحبة مع التسليم.

﴿وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ﴾ الجامعُ للظاهر والباطن، المتضمِّنُ لما سألتم عنه ﴿تُبْدَ لَكُمْ﴾ بواسطته.

﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ﴾ وهي النفسُ التي شقَّت أُذنَها لسماع المخالفات.

﴿وَلَا سَآئِبَةٍ﴾ وهي النفس المطلقة العِنان، السارحةُ في رياض الشهوات.

﴿وَلَا وَصِيلَةٍ﴾ وهي النفس التي وصلت حبالَ آمالها بعضاً ببعض، فسوَّفت التوبةَ والاستعداد للآخرة.

﴿وَلَا حَامٍ﴾ وهو من اشتغل حيناً بالطاعة ولم يُفتح له بابُ الوصول، فوسوس إليه الشيطان وقال: يكفيكَ ما فعلت، وليس وراءَ ما أنت فيه شيء، فأَرِح نفسك. فحمَى نفسه عن تحمُّل مشاقِّ المجاهدات.

ونقل النيسابوريُّ عن الشيخ نجم الدِّين المعروف بـ: داية[٢]: أنَّ البحيرة إشارةٌ إلى الحيدرية والقلندرية[٣]، يثقبون آذانَهم ويجعلون فيها حِلَق الحديد ويتركون الشريعة، والسائبةَ إشارةٌ إلى الذين يضربون في الأرض خالعين العِذار بلا لجام الشريعة وقَيدِ الطريقة ويدَّعون أنَّهم أهل الحقيقة، والوصيلة إشارة إلى أهل الإباحة الذين يتصلون بالأجانب بطريق المؤاخاة والاتحاد، ويرفضون صحبةَ الأقارب لأجل العصبية والعناد، والحامَ إشارة إلى المغرور بالله عزَّ وجلَّ يظنُّ أنه بلغ مقامَ الحقيقة فلا يضرُّه مخالفة الشريعة.

---

(١) في (م): للحرب.

(٢) هو أبو بكر عبد الله بن محمد الأسدي الرازي، صنف التفسير المسمَّى: بحر الحقائق والمعاني في تفسير السبع المثاني، وغيره، وكان عالماً في الطريقة والحقيقة، توفي سنة (٦٥٤هـ). الوافي بالوفيات ١٧/ ٥٧٩، والأعلام ٤/ ١٢٥. والكلام من غرائب القرآن للنيسابوري ٧/ ٦٠.

(٣) في الأصل و(م): القنلدرية وهو تصحيف، وينظر الكلام عليهم في عوارف المعارف ص٧١، ومجموع فتاوى ابن تيمية ٣٥/ ١٦٣.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ من الأحكام ﴿وَإِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ لمتابعته ﴿قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ من الأفعال التي عاشوا بها وماتوا عليها ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾ من الشريعة والطريقة ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ إلى الحقيقة.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ فاشتغلوا بتزكيتها ﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ﴾ عما أنتم فيه فأنكرَ عليكم ﴿إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾ وزكَّيتم أنفسكم، وإنما ضررُ ذلك على نفسه.

وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ الآيتين، لم يظهر للعبد فيه شيءٌ يصلُح للتحرير، وقد ذكر النيسابوريُّ في تطبيقه على ما في الأنفُس ما رأيت التركَ له أنفس.

﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ﴾ وهو يومُ القيامة الكبرى ﴿فَيَقُولُ﴾ لهم ﴿مَاذَآ أُجِبْتُمْ﴾ حين دعوتم الخلقَ ﴿قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ﴾ بذلك ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾﴾ فتعلم جوابَ ما سئلنا.

وهذا ـ على ما قيل ـ عند تراكم سطوات الجلالِ وظهورِ رداء الكبرياء وإزار العَظَمة؛ ولهذا بُهتوا وتاهوا، وتحيَّروا وتلاشوا. ولله سبحانه تجلياتٌ على أهل قُربه وذوي حبِّه، فيُفنيهم تارة بالجلال، ويُبقيهم ساعةً بالجمال، ويخاطبهم مرَّة باللطف، ويعاملهم أخرى بالقهر، وكلٌّ ما فعل المحبوب محبوب.

وقال بعض أهل التأويل: يجمع الله تعالى الرسلَ في عين الجمع المطلَق، أو عينِ جمع الذات، فيسألهم: هل اطَّلعتم على مراتب الخلق في كمالاتهم حين دعوتموهم إليّ؟ فيَنفُوا العلمَ عن أنفسهم ويُثبتوه لله تعالى؛ لاقتضاء مقام الفَناء ذلك.

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ﴾ للأحباب والمريدين ﴿نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ﴾ لتزدادَ رغبتهم فيَّ، واشكُرْ ذلك لأزيدَك مما عندي، فخزائني مملوءةٌ بما لا عينٌ رأت ولا أُذن سمعت ولا خطر على قلب بشر. ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾ وهو الروحُ الذي أشرق من صبح الأزل، وهي روحه الطاهرة. وقيل: المراد: أيَّدتك بجبرائيل حيث عرَّفك رسومَ العبودية.

﴿تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ﴾ أي: مهد البدن، أو في المهد المعلوم. والمعنى: نطقتَ لهم صغيراً بتنزيه اللهِ تعالى وإقرارك له بالعبوديّة ﴿وَكَهْلًا﴾ أي: في حال

كِبَرك، والمراد أنك لم يختلف حالُك صِغَراً وكبراً، بل استمرَّ تنزيهُك لربِّك ولم ترجع القهقرى.

﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ وهو كتابُ الحقائق والمعارف ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ وهي حكمةُ السلوك في الله عزَّ وجلَّ، بتحصيل الأخلاق والأحوالِ والمقامات والتجريدِ والتفريد ﴿وَٱلتَّوْرَىٰةَ﴾ أي: العلومَ الظاهرة والأحكامَ المتعلِّقةَ بالأفعال وأحوالِ النفسِ وصفاتها ﴿وَٱلْإِنجِيلَ﴾ العلومَ الباطنة، ومنها علمُ تجلِّياتِ الصفات والأحكام المتعلِّقةَ بأحوال القلب وصفاته.

﴿وَإِذْ تَخْلُقُ﴾ بالتربية أو بالتصوير ﴿مِنَ ٱلطِّينِ﴾ وهو الاستعداد المحضُ، أو الطين المعلوم ﴿كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ﴾ أي: كصورة طير القلبِ الطائر إلى حضرة القُدس، أو الطير المشهور ﴿فَتَنفُخُ فِيهَا﴾ من الروح الظاهرةِ فيك ﴿فَتَكُونُ طَيْرًا﴾ نَفْساً مجرَّدة طائرة بجناح الصَّفاء والعشق، أو طيراً حقيقة ﴿بِإِذْنِى﴾ حيث صرتَ مظهراً لي.

﴿وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ﴾ أي: المحجوب عن نور الحقِّ ﴿وَٱلْأَبْرَصَ﴾ أي: الذي أَفسد قلبَه حبُّ الدنيا وغلبةُ الهوى ﴿بِإِذْنِى وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ بداء الجهل من قبور الطبيعة ﴿بِإِذْنِى﴾.

﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ وهي القُوى النفسانية، أو المحجوبين عن نور تجلِّيات الصفات ﴿عَنكَ﴾ فلم ينقصك كيدُهم شيئاً ﴿إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ وهي الحُجج الواضحة، أو القُوى الروحانيّة الغالبة.

﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ﴾ بطريق الإلهام ﴿إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ﴾ وهم الذين طهَّروا نفوسَهم بماء العلم النافع، ونقَّوا ثياب قلوبهم عن لَوث الطبائع ﴿أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى﴾ إيماناً حقيقيًّا بتوحيد الصفات ﴿وَبِرَسُولِى﴾ برعاية حقوق تجلِّياتها على التفصيل.

وذكر بعض السَّادة أنَّ الوحي يكون خاصًّا ويكون عامًّا، فالخاصّ: ما كان بغير واسطة، والعامُّ: ما كان بالواسطة، من نحو الملَك، والرُّوحِ، والقلب، والعقل، والسِّر، وحركة الفطرة. وللأولياء نصيبٌ من هذا النوع. ولوحي الخاصّ مراتبُ: وحي الفعل ووحي الذات. فوحيُ الذات يكون في مقام التوحيد عند رؤية العظمةِ والكبرياء، ووحي الفعل يكون مقام العشق والمحبَّة، وهناك منازلُ الأُنس والانبساط.

﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ أي: المربِّي لك والمُفيض عليك ما كمَّلك ﴿أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً﴾ أي: شريعةً مشتملة على أنواع العلوم والحِكَم والمعارفِ والأحكام ﴿مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ أي: من جهة سماء الأرواح.

﴿قَالَ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: اجعلوه سبحانه وقايةً لكم فيما يصدر عنكم من الأفعال والأخلاق ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ ولا تسألوا شريعة مجدَّدة.

﴿قَالُواْ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا﴾ بأن نعملَ بها ﴿وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا﴾ فإنَّ العلم غذاء ﴿وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ في الإخبار عن ربِّك وعن نفسك ﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ فنعلِّم بها الغائبين وندعوهم إليها.

﴿قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ﴾ بها منكم ويحتجبْ عن ذلك الدِّين ﴿بَعْدُ﴾ أي: بعد الإنزال ﴿فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ وذلك بالحجاب عني؛ لوجود الاستعداد ووضوحِ الطريق وسطوعِ الحجَّة. والعذابُ مع العلم أشدُّ من العذاب مع الجهل.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ إلخ. كلام الشيخ الأكبر قُدِّس سرُّه وكلامُ الشيخ عبد الكريم الجيليِّ فيه شهيرٌ منتشر على ألسنة المخلصين والمنكرين فيما بيننا. واللهُ تعالى أعلم بمراده.

نسأل اللهَ تعالى أن يُنزلَ علينا موائدَ كرمه، ولا يقطعَ عنا عوائدَ نِعَمِه، ويَلطُفَ بنا في كلِّ مبدأ وختام، بحرمة نبيِّنا عليه أفضل الصلاة وأكمل السلام.

(٦) سُورَةُ الأنعَامِ مَكيّة
وآياتها خمسٌ وستون ومائة

سورة الأنعام إحدى السور المكية الطويلة ، التي يدور محورها حول « العقيدة » و « أصول الإيمان » وهي تختلف في أهدافها ، ومقاصِدها ، وأسلوبِها عن السورِ المدنية التي سبق الحديث عنها كسورةِ البقرةِ ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدةِ ، فهي لم تعرض لشيء من الأحكام التنظيمية لجماعة المسلمين ، كالصوم ، والحج ، وأمور الجهاد ، ومحاربة الخارجين على دعوة الإسلام .. كما لم تتحدث عن أهل الكتاب ولا عن المنافقين ، وإنما تناولت القضايا الكبرى الأساسية لأصول العقيدة ، وأركان الإيمان ، وهذه القضايا هي : قضية الألوهية .. وقضية الوحي والرسالة .. وقضية البعث والجزاء ، ومن أجل تقرير هذه الأصول نجد الحديث في هذه السورة واضحاً مستفيضاً ، يدور بشدة حول هذه الأصول الأساسية للعقيدة الإسلامية ، ونجد سلاحه في ذلك الحجةُ الدامغة ، والبراهين القاطعة ، والأدلة المقنعة لإرغام الخصم على الإقرار ، وإقناعه ـ بطريق الحجة والبرهان ـ على صدق ما جاء به القرآن ، لأن السورة الكريمة مكية وقد نزلت على قومٍ مشركين ، لا يؤمنون بالله ، ولا يُقرّون بالوحي ، ولا يصدّقون بالبعث والجزاء ، ولهذا عرضت لأدلة التوحيد بالأسلوب المفحم الذي يتقبله المنطقُ ، والعقلُ السليم . ومما يلفت النظر ويثير الانتباه في هذه السورة الكريمة أنها عرضت لأسلوبين بارزين ، لانكاد نجدهما – بهذه

الكثرة – في غيرها من سور القرآن ، **الأول** : أسلوب التقرير .. وأسلوب التلقين . **أما الأول** وهو الأسلوب التقريري فإن القرآن يعرض للأدلة المتعلقة بتوحيد الله جلَّ وعلا ، والدلائلَ المنصوبةَ على وجود الخالق ، المدبر الحكيم ، وسلطانه وقهره ، وعظمته وجلاله ، في صورة الشأن المسلَّم ، الذي لا يمتري فيه قلبٌ سليم ، ولا عقلٌ راشد ، ولا يشك عاقلٌ من البشر في أنه جلَّ وعلا المبدعُ للكائنات ، المنظِّم لشئون الخلق ، صاحب الفضلِ والإنعام على جميع الأنام ، ويضعُ لذلك ضمير الغائب عن الحسّ ، الحاضر في القلب ، الذي تدل آياتُه على وجوده ، ومخلوقاتُه على بديع صنعه ، ويأتي بعبارة « هو » المشيرة إلى وحدانيته في ملكه وخلقه إقرأ قوله تعالى ﴿ هو الذي خلقكم من طينٍ ثم قضى أجلاً ..﴾ ﴿ وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار ..﴾ ﴿ وهو القاهر فوق عباده ..﴾ ﴿ وهو الذي خلق السموات والأرض بالحق ..﴾ إلى آخر ما هنالك من أسلوب التقرير .. **أما الأسلوب الثاني** « أسلوبُ التلقين » فإنه يظهر بوضوح في تلقين الرسول الحجة الدامغة ليقذف بها في وجه الخصمِ العنيد ، بحيث تأخذ عليه قلبَه ، وتملك عليه سَمْعه ، فلا يستطيع التخلُّص أو التفلت منها ، ويأتي هذا الأسلوب بطريق السؤال والجواب ، يسأل ثم يجيب ، ويوجّه السؤال ثم يردُّ عليه الجواب استمع إلى قوله تعالى في هذه السورة ﴿ قلْ لمن ما في السمواتِ والأرض ؟ قل لله كتب على نفسه الرحمة ..﴾ ﴿ قل أغيرَ الله أتخذُ ولياً فاطرِ السمواتِ والأرضِ وهو يُطْعِم ولا يُطْعَم ، قلْ إني أُمرتُ أن أكونَ أولَ منْ أَسْلَم ولا تكونَن من المشركين﴾ وهكذا تعرض السورة الكريمة لمناقشة المشركين وإفحامهم بالحجج الساطعة ، والبراهين القاطعة ، التي تقصِم ظهر الباطل . ومن هنا كانت سورةُ الأنعام بين السور المكيّة ، ذاتَ شأنٍ عظيم في تركيز الدعوة الإسلامية ،

تقرّر حقائقها ، وتثبّت دعائمها ، وتُفنّد شُبَه المعارضين لها ، بطريق التنويع العجيب في المناظرة والمجادلة ، فهي تذكر توحيد الله جلّ وعلا في الخلق والإيجاد ، وفي التشريع والعبادة ، وتذكر موقف المكذبين للرسل ، وتقصّ عليهم ما حاق بأمثالهم السابقين ، وتذكر شبههم في الوحي والرسالة . وتذكر يوم البعث والجزاء . وما يكون الناس عليه من أهوال وشدائد في ذلك اليوم الرهيب ، وتبسط كلّ ذلك بالأدلة الساطعة ، والحجج القاطعة .. وقد تناولت السورة الكريمة دلائل القدرة والوحدانية في خلق السموات والأرض ، وخلق الإنسان والحيوان . ثم عرضت لشبهة المشركين حول الرسالة وبيّنتْ أنها مجرد لجاج وعناد ﴿ولو نزّلنا عليك كتاباً في قرطاس فلمسوه بأيديهم لقال الذين كفروا إن هذا إلا سحرٌ مبين﴾ وذكرتْ خسارتهم وندامتهم يوم القيامة ﴿قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله حتى إذا جاءتهم الساعةُ بغتةً قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا فيها وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم ألاساء ما يزرون﴾ ثم شبّهتْهم بالموتى الذين لا يسمعون ولا يستجيبون ﴿إنما يستجيبُ الذين يسمعون ، والموتى يبعثُهم اللهُ ثم إليه يُرجعون﴾ وتتابعت الآيات الكريمة تذكر سنة الله في المكذبين بأخذهم فجأة حينما يتمادوْن في الغيّ والضلال ﴿فلما نسوا ما ذُكِّروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء حتى إذا فرحوا بما أُوتوا أخذناهم بغتةً فإذا هم مُبْلسون . فقُطعَ دابرُ القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين﴾ وعرضت لذكر أبي الأنبياء إبراهيم الخليل . وذكرتْ قصته مع قومه وأبيه . ثم ذكرت جملة من أبنائه الرسل الكرام ، وأرشدت الرسول ﷺ إلى اتباع هُداهم . وسلوكِ طريقهم في احتمال المشاقّ والصبر عليها ﴿أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتدهْ ..﴾ ثم عرضت لكثير من تصرفات الجاهلية التي دفعهم إليها شركُهم فيما يختص بأمر

التحليل والتحريم ، وقضتْ عليه بالتفنيد والإبطال ، وختمت السورة بعد ذلك – في ربع كامل – بالوصايا العشر التي نزلت في كل الكتب السماوية ، ودعا إليها جميع الأنبياء السابقين ﴿ قل تعالَوْا أتلُ ما حرَّم ربُكم عليكم ألاّ تُشركوا به شيئاً... ﴾ وانتهت السورة الكريمة بآية فذَّة تكشف للإنسان عن قيمته عند ربه ، وأنه تعالى خلقه ليعمر هذه الدنيا ويكون خليفة في الأرض ﴿ وهو الذي جعلكم خلائف الأرض ، ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم فيما آتاكم ، إن ربك سريعُ العقاب وإنه لغفور رحيم ﴾

سورة الأنعام

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً﴾ [الأنعام: ١٩] الآية.

[٣٨٨] أخرج ابن إسحق وابن جرير من طريق سعيد أو عكرمة عن ابن عباس قال: جاء النحام بن زيد وقروم بن كعب وبحري بن عمرو فقالوا يا محمد ما نعلم مع الله إلهاً غيره فقال: «لا إله إلا الله، بذلك بعثت، وإلى ذلك أدعو»، فأنزل الله في قولهم: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً﴾(١) الآية.

قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٦] الآية.

[٣٨٩] روى الحاكم وغيره عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في أبي طالب، كان ينهى المشركين أن يؤذوا رسول الله [ﷺ] ويتباعد عما جاء به(٢).

[٣٩٠] ك.. وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن أبي هلال قال: نزلت في عمومة النبي [ﷺ]، وكانوا عشرة، فكانوا أشد الناس معه في العلانية، وأشد الناس عليه في السر.

قوله تعالى: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ﴾ [الأنعام: ٣٣] الآية.

[٣٩١] روى الترمذي والحاكم عن علي أن أبا جهل قال للنبي [ﷺ] إنا لا نكذبك ولكن نكذب بما جئت به، فأنزل الله: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾(٣).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ﴾ [الأنعام: ٥٢] الآية.

[٣٩٢] روى ابن حبان والحاكم(٤) عن سعد بن أبي وقاص قال: لقد نزلت هذه الآية في ستة: أنا وعبدالله بن مسعود وأربعة قالوا لرسول الله [ﷺ] اطردهم

---

[٣٨٨] (١) سورة الأنعام: الآية (١٩).

[٣٨٩] (٢) رواه الواحدي في أسباب النزول ص (١٢٣) به مثله.

[٣٩١] (٣) سورة الأنعام: الآية (٣٣).

[٣٩٢] (٤) ورواه مسلم في صحيحه عن زهير بن حرب عن عبد الرحمن عن سفيان عن المقدام به مثله ورواه الواحدي في أسباب النزول ص (١٢٤) من طريق مسلم به مثله.

فإنا نستحي أن نكون تبعاً لك كهؤلاء، فوقع في نفس النبي [ﷺ] ما شاء الله، فـأنـزل الله: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾ إلـى قـولـه: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾(١).

[٣٩٣] وروى أحمد والطبراني وابن أبي حاتم(٢) عن ابن مسعود قال: مر الملأ من قريش على رسول الله [ﷺ] وعنده خباب بن الأرت وصهيب وبلال وعمار، فقالوا: يا محمد أرضيت بهؤلاء، أهؤلاء منَّ الله عليهم من بيننا، لو طردت هؤلاء لاتبعناك، فأنزل الله فيهم القرآن ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ﴾ إلى قوله: ﴿سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾(٣).

[٣٩٤] وأخرج ابن جرير عن عكرمة قال: جاء عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة ومطعم بن عدي والحارث بن نوفل في أشراف بني عبد مناف من أهل الكفر إلى أبي طالب فقالوا: لو أن ابن أخيك يطرد عنه هؤلاء الأعبد كان أعظم في صدورنا، وأطوع له عندنا، وأدنى لاتباعنا إياه، فكلم أبو طالب النبي [ﷺ] فقال عمر بن الخطاب: لو فعلت ذلك حتى ننظر ما الذي يريدون، فأنزل الله ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ إلى قوله: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾(٤) وكانوا بلالاً وعمار بن ياسر وسالماً مولى أبي حذيفة وصالحاً مولى أسيد وابن مسعود والمقداد بن عبدالله. وواقد بن عبدالله الحنظلي وأشباههم، فأقبل عمر فاعتذر من مقالته، فنزل: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا﴾(٥) الآية.

[٣٩٥] وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وغيرهما(٦) عن خباب قال: جاء الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن، فوجدا رسول الله [ﷺ] مع صهيب وبلال وعمار وخباب قاعداً في ناس من الضعفاء من المؤمنين، فلما رأوهم حول النبي [ﷺ] حقروهم، فأتوه فخلوا به فقالوا إنا نريد أن تجعل لنا منك مجلساً

---

(١) سورة الأنعام: الآية (٥٢).

[٣٩٣] (٢) رواه الواحدي في أسباب النزول ص (١٢٤) من طريق أشعث عن كركوس عن ابن مسعود مثله.

(٣) سورة الأنعام: الآية (٥١و ٥٥).

[٣٩٤] (٤) سورة الأنعام: الآية (٥١و٥٢و٥٣).

(٥) سورة الأنعام: الآية (٥٤).

[٣٩٥] (٦) ورواه الواحدي في أسباب النزول ص ١٢٤ من طريق السدي عن أبي سعيد عن أبي الكنود عن خباب بن الأرت بنحوه.

تعرف لنا به العرب فضلنا، فإن وفود العرب تأتيك فنستحي أن ترانا العرب مع هذه الأعبد، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا، فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت، قال «نعم» فنزلت: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾[1] الآية. ثم ذكر الأقرع وصاحبه فقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾[2] الآية. وكان رسول الله [ﷺ] يجلس معنا فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا، فنزل: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾[3] الآية. قال ابن كثير: هذا حديث غريب، فإن الآية مكية، والأقرع وعيينة إنما أسلما بعد الهجرة بدهر.

[٣٩٦] وأخرج الفريابي وابن أبي[4] حاتم عن سلمان قال: جاء ناس إلى النبي [ﷺ] فقالوا: إنا أصبنا ذنوباً عظاماً فما رد عليهم شيئاً، فأنزل الله: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا﴾[5] الآية.

ك.. قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلْقَادِرُ﴾ [الأنعام: ٦٥] الآيات.

[٣٩٧] أخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم قال: لما نزلت ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾[6] الآية. قال رسول الله [ﷺ]: **«لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض بالسيوف»** قالوا: ونحن نشهد أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله، فقال بعض الناس: لا يكون هذا أبداً أن يقتل بعضنا بعضاً ونحن مسلمون، فنزلت: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ وَهُوَ ٱلْحَقُّ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾ لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٧﴾﴾[7].

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [الأنعام: ٨٢] الآية.

[٣٩٨] أخرج ابن أبي حاتم عن عبيد الله بن زحر عن بكر بن سوادة قال: حمل رجل من العدو على المسلمين فقتل رجلاً، ثم حمل فقتل آخر ثم حمل فقتل آخر، ثم قال: أينفعني الإسلام بعد هذا؟ فقال رسول الله [ﷺ] **«نعم»** فضرب فرسه، فدخل فيهم ثم حمل على أصحابه، فقتل رجلاً، ثم آخر، ثم آخر

---

(١) سورة الأنعام: الآية (٥٢).

(٢) سورة الأنعام: الآية (٥٣).

(٣) سورة الكهف: الآية (٢٨).

[٣٩٦] (٤) سقط من الأصل.

(٥) سورة الأنعام: الآية (٥٤).

[٣٩٧] (٦) سورة الأنعام: الآية (٦٥).

(٧) سورة الأنعام: الآية (٦٥).

ثم قُتل قال: فيرون أن هذه الآية نزلت فيه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾[1] الآية.

قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ﴾ [الأنعام: ٩١] الآية.

[٣٩٩] أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال: جاء رجل من اليهود يقال له مالك بن الصيف فخاصم النبي [ﷺ] فقال له النبي [ﷺ] «**أنشدك بالذي أنزل التوراة على موسى هل تجد في التوراة أن الله يبغض الحبر السمين**»؟ وكان حبراً سميناً، فغضب وقال: ما أنزل الله على بشر من شيء، فقال له أصحابه ويحك، ولا على موسى؟ فأنزل الله ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾[2] الآية مرسلة.

وأخرج ابن جرير نحوه عن عكرمة، وتقدم حديث آخر في سورة النساء.

[٤٠٠] وأخرج ابن جرير من طريق ابن أبي طلحة عن ابن عباس قال: قالت اليهود: والله ما أنزل الله من السماء كتاباً، فأنزلت.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ [الأنعام: ٩٣] الآية.

[٤٠١] أخرج ابن جرير عن عكرمة في قوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ﴾[3] قال: نزلت في مسيلمة. ﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾[4] قال نزلت في عبدالله بن سعد بن أبي سرح كان يكتب للنبي [ﷺ]، فيملي عليه عزيز حكيم، فيكتب غفور رحيم، ثم يقرأ عليه فيقول نعم سواء، فرجع عن الإسلام ولحق بقريش.

وأخرج عن السدي نحوه وزاد قال: إن كان محمد يوحى إليه فقد أوحي إليَّ، وإن كان الله ينزله فقد أنزلت مثل ما أنزل الله، قال محمد سميعاً عليماً، فقلت أنا عليماً حكيماً[5].

---

[٣٩٨] (١) سورة الأنعام: الآية (٨٢).
[٣٩٩] (٢) سورة الأنعام: الآية (٩١).
[٤٠١] (٣) سورة الأنعام: الآية (٩٣).
(٤) سورة الأنعام: الآية (٩٣).
(٥) وروى الواحدي في أسباب النزول ص (١٢٦) من طريق يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق قال حدثني شرحبيل بن سعد قال: نزلت في عبدالله بن سعد بن أبي سرح قال: سأنزل مثل ما أنزل الله وارتد عن الإسلام فلما دخل رسول الله ﷺ مكة أتى به عثمان رسول الله ﷺ فاستأمن له.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ﴾ [الأنعام: ٩٤] الآية.

[٤٠٢] أخرج ابن جرير وغيره عن عكرمة قال: قال النضر بن الحارث سوف تشفع لي اللات والعزّى، فنزلت هذه الآية ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ﴾(١) إلى قوله: ﴿شُرَكَـٰٓؤُا۟﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟﴾ [الأنعام: ١٠٨] الآية.

[٤٠٣] قال عبد الرازق: أنبأنا معمر عن قتادة قال: كان المسلمون يسبون أصنام الكفار فيسب الكفار الله، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾(٢) الآية.

قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا۟﴾ [الأنعام: ١٠٩] الآية.

[٤٠٤] أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي قال: كلم رسول الله [ﷺ] قريشاً، فقالوا: يا محمد، تخبرنا أن موسى كان معه عصا يضرب به الحجر، وأن عيسى كان يحيي الموتى، وأن ثمود لهم الناقة فائتنا من الآيات حتى نصدقك، فقال رسول الله [ﷺ]: «أي شيء تحبون أن آتيكم به»؟ قالوا: تجعل لنا الصفا ذهباً، قال: «فإن فعلت تصدقوني»؟ قالوا: نعم والله فقام رسول الله يدعو، فجاءه جبريل فقال له: إن شئت أصبح ذهباً، فإن لم يصدقوا عند ذلك لنعذبنهم، وإن شئت فاتركهم حتى يتوب تائبهم، فأنزل الله: ﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿يَجْهَلُونَ﴾(٣).

قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا۟﴾ [الأنعام: ١١٨] الآية.

[٤٠٥] روى أبو داود والترمذي عن ابن عباس قال: أتى ناس إلى النبي [ﷺ] فقالوا: يا رسول الله، أنأكل ما تقتل، ولا تأكل ما يقتل الله؟ فأنزل الله ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَـٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ (١١٨)﴾ إلى قوله: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾(٤).

---

[٤٠٢] (١) سورة الأنعام: الآية (٩٤).

[٤٠٣] (٢) سورة الأنعام: الآية (١٠٨).

[٤٠٤] (٣) سورة الأنعام: الآية (١٠٩و١١٠و١١١) ـ والحديث رواه ابن جرير (٧/ ٢١٠) والواحدي في أسباب النزول ص (١٢٧).

[٤٠٥] (٤) سورة الأنعام: الآية (١١٨و ١٢١).

[٤٠٦] وأخرج أبو داود والحاكم وغيرهما عن ابن عباس في قوله: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡ﴾(١) قال: قالوا ما ذبح الله لا تأكلون، وما ذبحتم أنتم تأكلون، فأنزل الله الآية.

[٤٠٧] وأخرج الطبراني وغيره عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾(٢) أرسلت فارس إلى قريش أن خاصموا محمداً فقولوا له: ما تذبح أنت بيدك بسكين فهو حلال، وما ذبح الله بشمشار من ذهب، يعني الميتة فهو حرام، فنزلت هذه الآية: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡ﴾(٣) قال الشياطين فارس وأولياؤهم قريش.

قوله تعالى: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيۡتٗا﴾ [الأنعام: ١٢٢] الآية.

[٤٠٨] أخرج أبو الشيخ عن ابن عباس في قوله: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيۡتٗا فَأَحۡيَيۡنَٰهُ﴾(٤) قال: نزلت في عمر وأبي جهل وأخرج ابن جرير عن الضحاك مثله(٥).

قوله تعالى: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦۖ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ﴾ [الأنعام: ١٤١] الآية.

[٤٠٩] أخرج ابن جرير عن أبي العالية قال: كانوا يعطون شيئاً سوى الزكاة ثم تسارفوا فنزلت هذه الآية.

[٤١٠] وأخرج عن ابن جريج أنها نزلت في ثابت بن قيس بن شماس جدّ نخلة فأطعم حتى أمسى وليست له تمرة.

* * *

---

[٤٠٦] (١) سورة الأنعام: الآية (١٢١).

[٤٠٧] (٢) سورة الأنعام: الآية (١١٨).

(٣) سورة الأنعام: الآية (١٢١).

[٤٠٨] (٤) سورة الأنعام: الآية (١٢٢).

(٥) قلت: وروى الواحدي في أسباب النزول ص (١٢٨) من طريق بقية بن الوليد قال حدثنا ميسر بن عقيل عن زيد بن أسلم في قوله عزّ وجل **﴿أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس﴾** قال: عمر بن الخطاب: (كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها) قال: أبو جهل بن هشام.

سورة الأنعام

مكية إلا الآيات: ٢٠ و ٢٣ و ٩١ و ٩٣ و ١١٤ و ١٤١ و ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣ فمدنية

وآياتها ١٦٥ نزلت بعد سورة الحجر

قال ابن عباس رضي الله عنه: إنها مكية نزلت جملة واحدة، فامتلأ منها الوادي، وشيعها سبعون ألف ملك، ونزلت الملائكة فملئوا ما بين الأخشبين، فدعا الرسول ﷺ الكتاب وكتبوها من ليلتهم إلا ست آيات فإنها مدنيات ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١] إلى آخر الآيات الثلاث وقوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١] الآية، وقوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: ٩٣]. وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَا نَزَلَ عَلَيَّ سُورَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ جُمْلَةً غَيْرَ سُورَةِ الْأَنْعَامِ، وَمَا اجْتَمَعَتِ الشَّيَاطِينُ لِسُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ جَمْعَهَا لَهَا، وَقَدْ بُعِثَ بِهَا إِلَيَّ مَعَ جِبْرِيلَ مَعَ خَمْسِينَ مَلَكًا أَوْ خَمْسِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَزُفُّونَهَا وَيَحُفُّونَهَا حَتَّى أَقَرُّوهَا فِي صَدْرِي كَمَا أُقِرَّ الْمَاءُ فِي الْحَوْضِ، وَلَقَدْ أَعَزَّنِي اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ بِهَا عِزًّا لاَ يُذِلُّنَا بَعْدَهُ أَبَدًا، فِيهَا دَحْضُ حُجَجِ الْمُشْرِكِينَ وَوَعْدٌ مِنَ اللَّهِ لاَ يُخْلِفُهُ»**.

وعن ابن المنكدر: لما نزلت سورة الأنعام سبح رسول الله ﷺ وقال: **«لَقَدْ شَيَّعَ هَذِهِ السُّورَةَ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ مَا سَدَّ الْأُفُقَ»**.

قال الأصوليون: هذه السورة اختصت بنوعين من الفضيلة: أحدهما: أنها نزلت دفعة واحدة. والثاني: أنها شيعها سبعون ألفًا من الملائكة. والسبب فيه أنها مشتملة على دلائل التوحيد والعدل والنبوة والمعاد وإبطال مذاهب المبطلين والملحدين، وذلك يدل على أن علم الأصول في غاية الجلالة والرفعة، وأيضًا فإنزال ما يدل على الأحكام قد تكون المصلحة أن ينزله الله تعالى قدر حاجتهم، وبحسب الحوادث والنوازل. وأما ما يدل على علم الأصول فقد أنزله الله تعالى جملة واحدة، وذلك يدل على أن تعلم علم الأصول واجب على الفور لا على التراخي.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ۝١﴾

اعلم أن الكلام المستقصى في قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ قد سبق في تفسير سورة الفاتحة، ولا بأس بأن نعيد بعض تلك الفوائد، **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: في الفرق بين المدح والحمد والشكر.

اعلم أن المدح أعم من الحمد، والحمد أعم من الشكر.

أما بيان أن المدح أعم من الحمد، فلأن المدح يحصل للعاقل ولغير العاقل، ألا ترى أنه كما يحسن مدح الرجل العاقل على أنواع فضائله، فكذلك قد يمدح اللؤلؤ لحسن شكله ولطافة خلقته، ويمدح الياقوت على نهاية صفائه وصقالته! فيقال: ما أحسنه وما أصفاه، وأما الحمد: فانه لا يحصل إلا للفاعل المختار على ما يصدر منه من الإنعام والإحسان، فثبت أن المدح أعم من الحمد.

وأما بيان أنِ الحمد أعم من الشكر، فلأن الحمد عبارة عن تعظيم الفاعل لأجل ما صدر عنه من الإنعام، سواء كان ذلك الإنعام واصلاً إليك أو إلى غيرك، وأما الشكر فهو عبارة عن تعظيمه لأجل إنعام وصل إليك وحصل عندك. فثبت بما ذكرنا أن المدح أعم من الحمد، وهو أعم من الشكر.

إذا عرفت هذا فنقول: إنما لم يقل المدح لله ولأنا بينا أن المدح كما يحصل للفاعل المختار، فقد يحصل لغيره. أما الحمد فإنه لا يحصل إلا للفاعل المختار. فكان قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ تصريحًا بأن المؤثر في وجود هذا العالم فاعل مختار خلقه بالقدرة والمشيئة وليس علة موجبة له إيجاب العلة لمعلولها، ولا شك أن هذه الفائدة عظيمة في الدين وإنما لم يقل الشكر لله، لأنا بينا أن الشكر عبارة عن تعظيمة بسبنب إنعام صدر منه ووصل إليك، وهذا مشعر بأن العبد إذا ذكر تعظيمه بسبب ما وصل إليه من النعمة فحينئذ يكون المطلوب الأصلي به وصول النعمة إليه وهذه درجة حقيرة، فأما إذا قال: الحمد لله، فهذا يدل على أن العبد حمده لأجل كونه مستحقًا للحمد لا لخصوص أنه تعالى أوصل النعمة إليه، فيكون الإخلاص أكمل، واستغراق القلب في مشاهدة نور الحق أتم، وانقطاعه عما سوى الحق أقوى وأثبت.

المسألة الثانية: الحمد: لفظ مفرد محلى بالألف واللام فيفيد أصل الماهية.

إذا ثبت هذا فنقول: قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ يفيد أن هذه الماهية لله، وذلك يمنع من ثبوت الحمد لغير الله، فهذا يقتضي أن جميع أقسام الحمد والثناء والتعظيم ليس إلا لله سبحانه.

فإن قيل: إن شكر المُنعِم واجب، مثل شكر الأستاذ على تعليمه، وشكر السلطان على عدله، وشكر المحسن على إحسانه، كما قال عليه الصلاة والسلام: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللّه».

قلنا: المحمود والمشكور في الحقيقة ليس إلا الله، وبيانه من وجوه: الأول: صدور الإحسان من العبد يتوقف على حصول داعية الإحسان في قلب العبد، وحصول تلك الداعية في القلب ليس من العبد، وإلا لافتقر في حصولها إلى داعية أخرى ولزم التسلسل، بل حصولها ليس إلا من الله سبحانه فتلك الداعية عند حصولها يجب الفعل، وعند زوالها يمتنع الفعل فيكون المحسن في الحقيقة ليس إلا الله، فيكون المستحق لكل حمد في الحقيقة هو الله

تعالى. وثانيها: أن كل من أحسن من المخلوقين إلى الغير، فإنه إنما يُقدِم على ذلك الإحسان إما لجلب منفعة أو دفع مضرة، أما جلب المنفعة: فانه يطمع بواسطة ذلك الإحسان بما يصير سببًا لحصول السرور في قلبه أو مكافأة بقليل أو كثير في الدنيا أو وجدان ثواب في الآخرة. وأما دفع المضرة، فهو أن الإنسان إذا رأى حيوانًا في ضر أو بلية فإنه يرق قلبه عليه، وتلك الرقة ألم مخصوص يحصل في القلب عند مشاهدة وقوع ذلك الحيوان في تلك المضرة، فإذا حاول إنقاذ ذلك الحيوان من تلك المضرة زالت تلك الرقة عن القلب وصار فارغ القلب طيب الوقت، فذلك الإحسان كأنه سبب أفاد تخليص القلب عن ألم الرقة الحسيّة، فثبت أن كل ما سوى الحق فإنه يستفيد بفعل الإحسان إما جلب منفعة أو دفع مضرة، أما الحق سبحانه وتعالى، فإنه يحسن ولا يستفيد منه جلب منفعة ولا دفع مضرة، وكان المحسن الحقيقي ليس إلا الله تعالى، فبهذا السبب كان المستحق لكل أقسام الحمد هو الله، فقال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾. وثالثها: أن كل إحسان يقدم عليه أحد من الخلق فالانتفاع به لا يكمل إلا بواسطة إحسان الله؛ ألا ترى أنه لولا أن الله تعالى خلق أنواع النعمة وإلا لم يقدر الإنسان على إيصال تلك الحنطة والفواكه إلى الغير، وأيضًا فلولا أنه سبحانه أعطى الإنسان الحواس الخمس التي بها يمكنه الانتفاع بتلك النعم وإلا لعجز عن الانتفاع بها؛ ولولا أنه سبحانه أعطاه المزاج الصحيح والبنية السليمة وإلا لما أمكنه الانتفاع بها، فثبت أن كل إحسان يصدر عن محسن سوى الله تعالى، فإن الانتفاع به لا يكمل إلا بواسطة إحسان الله تعالى، وعند هذا يظهر أنه لا محسن في الحقيقة إلا الله، ولا مستحق للحمد إلا الله، فلهذا قال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾. ورابعها: أن الانتفاع بجميع النعم لا يمكن إلا بعد وجود المنتفع بعد كونه حيًّا قادرًا عالمًا، ونعمة الوجود والحياة والقدرة والعلم ليست إلا من الله سبحانه؛ والتربية الأصلية والأرزاق المختلفة لا تحصل إلا من الله سبحانه من أول الطفولية إلى آخر العمر. ثم إذا تأمل الإنسان في آثار حكمة الرحمن في خلق الإنسان ووصل إلى ما أودع الله تعالى في أعضائه من أنواع المنافع والمصالح علم أنها بحر لا ساحل له، كما قال تعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ [إبراهيم: ٣٤] فبتقدير: أن نسلم أن العبد يمكنه أن ينعم على الغير إلا أن نعم العبد كالقطرة، ونعم الله لا نهاية لها أولاً وآخرًا وظاهرًا وباطنًا، فلهذا السبب كان المستحق للحمد المطلق والثناء المطلق ليس إلا الله سبحانه فلهذا قال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾.

المسألة الثالثة: إنما قال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ ولم يقل: أحمد الله، لوجوه: أحدها: أن الحمد صفة القلب وربما احتاج الإنسان إلى أن يذكر هذه اللفظة حال كونه غافلاً بقلبه عن استحضار معنى الحمد والثناء، فلو قال في ذلك الوقت أحمد الله، كان كاذبًا واستحق عليه الذم والعقاب، حيث أخبر عن دعوى شيء مع أنه ما كان موجودًا. أما إذا قال: الحمد لله، فمعناه: أن ماهية الحمد وحقيقته مسلمة لله تعالى. وهذا الكلام حق وصدق سواء كان معنى الحمد

والثناء حاضرًا في قلبه أو لم يكن، وكان تكلمه بهذا الكلام عبادة شريفة وطاعة رفيعة فظهر الفرق بين هذين اللفظين. وثانيها: روي أنه تعالى أوحى إلى داود عليه السلام يأمره بالشكر، فقال داود: يا رب وكيف أشكرك؟ وشكري لك لا يحصل إلا أن توفقني لشكرك وذلك التوفيق نعمة زائدة وإنها توجب الشكر لي أيضًا وذلك يجر إلى ما لا نهاية له ولا طاقة لي بفعل ما لا نهاية له. فأوحى الله تعالى إلى داود: لما عرفت عجزك عن شكري فقد شكرتني.

إذا عرفت هذا فنقول: لو قال العبد: أحمد الله كان دعوى أنه أتى بالحمد والشكر فيتوجه عليه ذلك السؤال. إنما لو قال: الحمد لله فليس فيه ادعاء أن العبد أتى بالحمد والثناء، بل ليس فيه إلا أنه سبحانه مستحق للحمد والثناء سواء قدر على الإتيان بذلك الحمد أو لم يقدر عليه، فظهر التفاوت بين هذين اللفظين من هذا الوجه. وثالثها: أنه لو قال: أحمد الله كان ذلك مشعرًا بأنه ذكر حمد نفسه ولم يذكر حمد غيره. أما إذا قال: الحمد لله، فقد دخل فيه حمده وحمد غيره من أول خلق العالم إلى آخر استقرار المكلفين في درجات الجنان ودركات النيران، كما قال تعالى: ﴿دَعْوَىٰهُمْ فِيهَا سُبْحَـٰنَكَ ٱللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَـٰمٌ﴾ [يونس: ١٠] فكان هذا الكلام أفضل وأكمل.

المسألة الرابعة: اعلم أن هذه الكلمة مذكورة في أول سور خمسة. أولها: الفاتحة، فقال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] وثانيها: في أول هذه السورة، فقال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [الأنعام: ١] والأول أعم لأن العالم عبارة عن كل موجود سوى الله تعالى، فقوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ يدخل فيه كل موجود سوى الله تعالى، أما قوله ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ يدخل فيه كل موجود سوى الله تعالى، أما قوله ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ لا يدخل فيه إلا خلق السموات والأرض والظلمات والنور، ولا يدخل فيه سائر الكائنات والمبدعات، فكان التحميد المذكور في أول هذه السورة كأنه قسم من الأقسام الداخلة تحت التحميد المذكور في سورة الفاتحة وتفصيل لتلك الجملة. وثالثها: سورة الكهف، فقال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ [الكهف: ١] وذلك أيضًا تحميد مخصوص بنوع خاص من النعمة وهو نعمة العلم والمعرفة والهداية والقرآن، وبالجملة النعم الحاصلة بواسطة بعثة الرسل. ورابعها: سورة سبأ، وهي قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [سبأ: ١] وهو أيضًا قسم من الأقسام الداخلة تحت قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ وخامسها: سورة فاطر، فقال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [فاطر: ١] وظاهر أيضًا أنه قسم من الأقسام الداخلة تحت قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ فظهر أن الكلام الكلي التام هو التحميد المذكور في أول الفاتحة، وهو قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ وذلك لأن كل موجود فهو إما واجب الوجود لذاته، وإما ممكن الوجود لذاته. وواجب الوجود لذاته واحد وهو الله سبحانه وتعالى، وما سواه ممكن، وكل ممكن فلا يمكن دخوله في الوجود إلا بإيجاد الله تعالى وتكوينه، والوجود نعمة فالإيجاد إنعام وتربية، فلهذا السبب قال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ وأنه تعالى

المربي لكل ما سواه والمحسن إلى كل ما سواه. فذلك الكلام هو الكلام الكلي الوافي بالمقصود. أما التحميدات المذكورة في أوائل هذه السور فكان كل واحد منها قسم من أقسام ذلك التحميد ونوع من أنواعه.

فإن قيل: ما الفرق بين الخالق وبين الفاطر والرب؟ وأيضًا لم قال ههنا: ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ بصيغة فعل الماضي؟ وقال في سورة فاطر: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ بصيغة اسم الفاعل.

فنقول في الجواب عن الأول: الخلق عبارة عن التقدير وهو في حق الحق سبحانه عبارة عن علمه النافذ في جميع الكليات والجزئيات الواصل إلى جميع ذوات الكائنات والممكنات، وأما كونه فاطرًا فهو عبارة عن الإيجاد والابداع، فكونه تعالى خالقًا إشارة إلى صفة العلم، وكونه فاطرًا إشارة إلى صفة القدرة، وكونه تعالى ربًّا ومربيًا مشتمل على الأمرين، فكان ذلك أكمل.

والجواب عن الثاني: أن الخلق عبارة عن التقدير وهو في حق الله تعالى عبارة عن علمه بالمعلومات، والعلم بالشيء صح تقدمه على وجود المعلوم. ألا ترى أنه يمكننا أن نعلم الشيء قبل دخوله في الوجود. أما إيجاد الشيء، فإنه لا يحصل إلا حال وجود الأثر بناء على مذهبنا أن القدرة إنما تؤثر في وجود المقدور حال وجود المقدور. فلهذا السبب قال: ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ والمراد أنه كان عالمًا بها قبل وجودها، وقال: ﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ والمراد أنه تعالى إنما يكون فاطرًا لها وموجدًا لها عند وجودها.

المسألة الخامسة: في قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ قولان: الأول: المراد منه احمدوا الله تعالى، وإنما جاء على صيغة الخبر لفوائد: إحداها: أن قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ يفيد تعليم اللفظ والمعنى، ولو قال: احمدوا لم يحصل مجموع هاتين الفائدتين. وثانيها: أنه يفيد أنه تعالى مستحق الحمد، سواء حمده حامد أو لم يحمده. وثالثها: أن المقصود منه ذكر الحجة فذكره بصيغة الخبر أولى.

والقول الثاني: وهو قول أكثر المفسرين معناه: قولوا: الحمد لله. قالوا: والدليل على أن المراد منه تعليم العباد أنه تعالى قال في أثناء السورة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٤] وهذا الكلام لا يليق ذكره إلا بالعباد. والمقصود أنه سبحانه لما أمر بالحمد وقد تقرر في العقول أن الحمد لا يحسن إلا على الإنعام، فحينئذ يصير هذا الأمر حاملاً للمكلف على أن يتفكر في أقسام نعم الله تعالى عليه. ثم إن تلك النعم يستدل بذكرها على مقصودين شريفين: أحدهما: أن هذه النعم قد حدثت بعد أن كانت معدومة فلا بدّ لها من محدث ومحصل وليس ذلك هو العبد؛ لأن كل أحد يريد تحصيل جميع أنواع النعم لنفسه، فلو كان حصول النعم للعبد بواسطة قدرة العبد واختياره، لوجب أن يكون كل واحد واصلاً إلى جميع أقسام النعم إذ لا أحد إلا وهو يريد تحصيل كل النعم لنفسه، ولما ثبت أنه لا بدّ لحدوث هذه النعم من محدث وثبت أن ذلك

المحدث ليس هو العبد، فوجب الاقرار بمحدث قاهر قادر، وهو الله سبحانه وتعالى.

والنوع الثاني: من مقاصد هذه الكلمة أن القلوب مجبولة على حب من أحسن إليها وبغض من أساء إليها فإذا أمر الله تعالى العبد بالتحميد، وكان الأمر بالتحميد مما يحمله على تذكر أنواع نعم الله تعالى، صار ذلك التكليف حاملاً للعبد على تذكر أنواع نعم الله عليه، ولما كانت تلك النعم كثيرة خارجة عن الحد والإحصاء، صار تذكر تلك النعم موجبة رسوخ حب الله تعالى في قلب العبد. فثبت أن تذكيرالنعم يفيد هاتين الفائدتين الشريفتين. إحداهما: الاستدلال بحدوثها عن الإقرار بوجود الله تعالى. وثانيهما: أن الشعور بكونها نعمًا يوجب ظهور حب الله في القلب، ولا مقصود من جميع العبادات إلا هذان الأمران. فلهذا السبب وقع الابتداء في هذا الكتاب الكريم بهذه الكلمة، فقال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

واعلم أن هذه الكلمة بحر لا ساحل له؛ لأن العالم اسم لكل ما سوى الله تعالى، وما سوى الله إما جسم أو حالٌّ فيه أو لا جسم ولا حالٌّ فيه، وهو الأرواح. ثم الأجسام إما فلكية، وإما عنصرية. أما الفلكيات فأولها العرش المجيد، ثم الكرسي الرفيع. ويجب على العاقل أن يعرف أن العرش ما هو، وأن الكرسي ما هو، وأن يعرف صفاتهما وأحوالهما، ثم يتأمل أن اللوح المحفوظ، والقلم والرفرف، والبيت المعمور، وسدرة المنتهى ما هي، وأن يعرف حقائقها، ثم يتفكر في طبقات السموات وكيفية اتساعها وأجرامها وأبعادها، ثم يتأمل في الكواكب الثابتة والسيارة، ثم يتأمل في عالم العناصر الأربعة والمواليد الثلاثة وهي المعادن والنبات والحيوان، ثم يتأمل في كيفية حكمة الله تعالى في خلقه الأشياء الحقيرة والضعيفة كالبق والبعوض، ثم ينتقل منها إلى معرفة أجناس الأعراض وأنواعها القريبة والبعيدة، وكيفية المنافع الحاصلة من كل نوع من أنواعها، ثم ينتقل منها إلى تعرف مراتب الأرواح السفلية والعلوية والعرشية والفلكية، ومراتب الأرواح المقدسة عن علائق الأجسام المشار إليها بقوله: ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ﴾ [الأنبياء: ١٩] فإذا استحضر مجموع هذه الأشياء بقدر القدرة والطاقة، فقد حضر في عقله ذرة من معرفة العالم، وهو كل ما سوى الله تعالى. ثم عند هذا يعرف أن كل ما حصل لها من الوجود وكمالات الوجود في ذواتها من صفاتها وأحوالها وعلائقها، فمن إيجاد الحق ومن جوده ووجوده، فعند هذا يعرف من معنى قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ ذرة، وهذا بحر لا ساحل له، وكلام لا آخر له، والله أعلم.

المسألة السادسة: إنا وإن ذكرنا أن قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أُجري مجرى قوله: قولوا: الحمد لله ربّ العالمين فإنما ذكرناه لأن قوله في أثناء السورة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٤] لا يليق إلا بالعبد فلهذا السبب افتقرنا هناك إلى هذا الإضمار. أما هذه السورة وهي قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ فلا يبعد أن يكون المراد منه ثناء الله تعالى به على نفسه.

وإذا ثبت هذا فنقول: إن هذا يدل من بعض الوجوه، على أنه تعالى منزّه عن الشبيه في اللذات والصفات والأفعال وذلك لأن قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ جارٍ مجرى مدح النفس وذلك قبيح في الشاهد، فلما أمرنا بذلك دلّ هذا على أنه لا يمكن قياس الحق على الخلق، فكما أن هذا قبيح من الخلق مع أنه لا يقبح من الحق، فكذلك ليس كل ما يقبح من الخلق وجب أن يقبح من الحق. وبهذا الطريق وجب أن يبطل كلمات المعتزلة في أن ما قبح منا وجب أن يقبح من الله.

إذا عرفت بهذا الطريق أن أفعاله لا تشبه أفعال الخلق، فكذلك صفاته لا تشبه صفات الخلق، وذاته لا تشبه ذوات الخلق، وعند هذا يحصل التنزيه المطلق والتقديس الكامل عن كونه تعالى مشابهًا لغيره في الذات والصفات والأفعال، فهو الله سبحانه واحد في ذاته، لا شريك له في صفاته، ولا نظير له واحد في أفعاله لا شبيه له تعالى وتقدس والله أعلم.

أما قوله سبحانه: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ ففيه مسألتان: الأولى: في السؤالات المتوجهة على هذه الآية وهي ثلاثة:

السؤال الأول: أن قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ جارٍ مجرى ما يقال: جاءني الرجل الفقيه. فإن هذا يدل على وجود رجل آخر ليس بفقيه، وإلا لم يكن إلى ذكر هذه الصفة حاجة، كذا ههنا قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ يوهم أن هناك إلهًا لم يخلق السموات والأرض، وإلا فأي فائدة في هذه الصفة؟

والجواب: أنا بينا أن قوله (الله) جار مجرى اسم العلم. فإذا ذكر الوصف لاسم العلم لم يكن المقصود من ذكر الوصف التمييز، بل تعريف كون ذلك المعنى المُسَمّى، موصوفًا بتلك الصفة، مثاله إذا قلنا: الرجل العالم، فقولنا: الرجل اسم الماهية، والماهية تتناول الأشخاص المذكورين الكثيرين. فكان المقصود ههنا من ذكر الوصف تمييز هذا الرجل بهذا الاعتبار عن سائر الرجال بهذه الصفة. أما إذا قلنا: زيد العالم، فلفظ زيد اسم علم، وهو لا يفيد إلا هذه الذات المعينة؛ لأن أسماء الأعلام قائمة مقام الإشارات. فإذا وصفناه بالعلمية امتنع أن يكون المقصود منه تمييز ذلك الشخص عن غيره، بل المقصود منه تعريف كون ذلك المسمى موصوفًا بهذه الصفة. ولما كان لفظ (الله) من باب أسماء الأعلام، لا جرم كان الأمر على ما ذكرناه، والله أعلم.

السؤال الثاني: لم قدم ذكر السماء على الأرض، مع أن ظاهر التنزيل يدل على أن خلق الأرض مقدم على خلق السماء؟

والجواب: السماء كالدائرة، والأرض كالمركز، وحصول الدائرة يوجب تعين المركز ولا ينعكس، فإن حصول المركز لا يوجب تعين الدائرة لإمكان أن يحيط بالمركز الواحد دوائر لا نهاية لها، فلما كانت السماء متقدمة على الأرض بهذا الاعتبار وجب تقديم ذكر السماء على الأرض بهذا الاعتبار.

السؤال الثالث: لم ذكر السماء بصيغة الجمع والأرض بصيغة الواحد مع أن الأرَضِين أيضًا كثيرة، بدليل قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢].

والجواب: أن السماء جارية مجرى الفاعل والأرض مجرى القابل. فلو كانت السماء واحدة لتشابه الأثر، وذلك يخل بمصالح هذا العالم. أما لو كانت كثيرة اختلفت الاتصالات الكوكبية فحصل بسببها الفصول الأربعة، وسائر الأحوال المختلفة، وحصل بسبب تلك الاختلافات مصالح هذا العالم. أما الأرض فهي قابلة للأثر والقابل الواحد كاف في القبول، وأما دلالة الآية المذكورة على تعدد الأرَضِين فقد بينا في تفسير تلك الآية كيفية الحال فيها، والله أعلم.

المسألة الثانية: اعلم أن المقصود من هذه الآية ذكر الدلالة على وجود الصانع. وتقريره أن أجرام السموات والأرض تقدرت في أمور مخصوصة بمقادير مخصوصة، وذلك لا يمكن حصوله إلا بتخصيص الفاعل المختار. أما بيان المقام الأول فمن وجوه: الأول: أن كل فلك مخصوص اختص بمقدار معين مع جواز أن يكون الذي كان حاصلاً مقدارًا أزيد منه أو أنقص منه. والثاني: أن كل فلك بمقدار مركب من أجزاء، والجزء الداخل كان يمكن وقوعه خارجًا وبالعكس. فوقوع كل واحد منها في حيزه الخاص أمر جائز. والثالث: أن الحركة والسكون جائزان على كل الأجسام بدليل أن الطبيعة الجسمية واحدة. ولوازم الأمور الواحدة واحدة. فإذا صح السكون والحركة على بعض الأجسام وجب أن يصحا على كلها: فاختصاص الجسم الفلكي بالحركة دون السكون اختصاص بأمر ممكن. والرابع: أن كل حركة، فإنه يمكن وقوعها أسرع مما وقع وأبطأ مما وقع، فاختصاص تلك الحركة المعينة بذلك القدر المعين من السرعة والبطء اختصاص بأمر ممكن. والخامس: أن كل حركة، وقعت متوجهة إلى جهة، فإنه يمكن وقوعها متوجهة إلى سائر الجهات. فاختصاصها بالوقوع على ذلك الوجه الخاص اختصاص بأمر ممكن. والسادس: أن كل فلك فإنه يوجد جسم آخر إما أعلى منهُ وإما أسفل منه، وقد كان وقوعه على خلاف ذلك الترتيب أمرًا ممكنًا، بدليل أن الأجسام لما كانت متساوية في الطبيعة الجسمية، فكل ما صحّ على بعضها صح على كلها، فكان اختصاصه بذلك الحيز والترتيب أمرًا ممكنًا. والسابع: وهو أن لحركة كل فلك أولاً، لأن وجود، حركة لا أول لها محال. لأن حقيقة الحركة انتقال من حالة إلى حالة، وهذا الانتقال يقتضي كونها مسبوقة بالغير، والأول ينافي المسبوقية بالغير، والجمع بينهما محال. فثبت أن لكل حركة أولاً، واختصاص ابتداء حدوثه بذلك الوقت دون ما قبله وما بعده اختصاص بأمر ممكن. والثامن: هو أن الأجسام، لما كانت متساوية في تمام الماهية كان اتصاف بعضها بالفلكية وبعضها بالعنصرية دون العكس، اختصاصًا بأمر ممكن. والتاسع: وهو أن حركاتها فعل لفاعل مختار، ومتى كان كذلك فلها أول. بيان المقام الأول أن المؤثر فيها لو كان علة موجبة بالذات لزم من دوام تلك العلة دوام آثارها، فيلزم من دوام تلك العلة، دوام كل واحد من الأجزاء المتقومة في هذه الحركة، ولما كان ذلك محالاً

ثبت أن المؤثر فيها ليس علة موجبة بالذات، بل فاعلاً مختارًا. وإذا كان كذلك، وجب كون ذلك الفاعل متقدمًا على هذه الحركات، وذلك يوجب أن يكون لها بداية. العاشر: أنه ثبت بالدليل أنه حصل خارج العالم خلاء لا نهاية له بدليل أنا نعلم بالضرورة أنا لو فرضنا أنفسنا واقفين على طرف الفلك الأعلى فإنا نميز بين الجهة التي تلي قدامنا وبين الجهة التي تلي خلفنا، وثبوت هذا الامتياز معلوم بالضرورة، وإذا كان كذلك ثبت أنه حصل خارج العالم خلاء لا نهاية له، وإذا كان كذلك فحصول هذا العالم في هذا الحيز الذي حصل فيه دون سائر الأحياز أمر ممكن، فثبت بهذه الوجوه العشرة أن أجرام السموات والأرضين مختلفة بصفات وأحوال، فكان يجوز في العقل حصول أضدادها ومقابلاتها، فوجب أن لا يحصل هذا الاختصاص الخاص إلا لمرجح ومقدر وإلا فقد ترجح أحد طرفي الممكن على الآخر لا لمرجح وهو محال.

وإذا ثبت هذا فنقول: إنه لا معنى للخلق إلا التقدير. فلما دل العقل على حصول التقدير من هذه الوجوه العشرة، وجب حصول الخلق من هذه الوجوه العشرة. فلهذا المعنى. قال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ والله أعلم.

ومن الناس من قال المقصود من ذكر السموات والأرض والظلمات والنور التنبيه على ما فيها من المنافع.

واعلم أن منافع السموات أكثر من أن تحيط بجزء من أجزائها المجلدات، وذلك لأن السموات بالنسبة إلى مواليد هذا العالم جارية مجرى الأب والأرض بالنسبة إليها جارية مجرى الأم فالعلل الفاعلة سماوية والعلل القابلة أرضية وبها يتم أمر المواليد الثلاثة. والاستقصاء في شرح ذلك لا سبيل له.

أما قوله: ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ ففيه مسائل:

المسألة الأولى: لفظ ﴿وَجَعَلَ﴾ يتعدى إلى مفعول واحد إذا كان بمعنى أحدث وأنشأ، كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ وإلى مفعولين إذا كان بمعنى صيّر كقوله: ﴿وَجَعَلُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًا﴾ [الزخرف: ١٩] والفرق بين الخلق والجعل أن الخلق فيه معنى التقدير، وفي الجعل معنى التضمين والتصيير، كإنشاء شيء من شيء، وتصيير شيء شيئًا، ومنه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩] وقوله: ﴿وَخَلَقْنَٰكُمْ أَزْوَٰجًا﴾ [النبأ: ٨] وقوله: ﴿أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا﴾ [ص: ٥] وإنما حسن لفظ الجعل ههنا لأن النور والظلمة لما تعاقبا صار كأنه كل واحد منهما إنما تولد من الآخر.

المسألة الثانية: في لفظ ﴿ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ قولان: الأول: أن المراد منهما الأمران المحسوسان بحس البصر، والذي يقوي ذلك أن اللفظ حقيقة فيهما. وأيضًا هذان الأمران إذا جعلا مقرونين بذكر السموات والأرض، فإنه لا يفهم منهما إلا هاتان الكيفيتان المحسوستان.

والثاني: نقل الواحدي عن ابن عباس أنه قال: ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ أي: ظلمة الشرك والنفاق

والكفر والنور يريد نور الإسلام والإيمان والنبوّة واليقين. ونقل عن الحسن أنه قال: يعني الكفر والإيمان، ولا تفاوت بين هذين القولين، فكان قول الحسن كالتلخيص لقول ابن عباس. ولقائل أن يقول: حمل اللفظ على الوجه الأول أولى، لما ذكرنا أن الأصل حمل اللفظ على حقيقته، ولأن الظلمات والنور إذا كان ذكرهما مقرونًا بالسموات والأرض لم يفهم منه إلا ما ذكرناه. قال الواحدي: والأولى حمل اللفظ عليهما معًا. وأقول هذا مشكل؛ لأنه حمل اللفظ على مجازه، واللفظ الواحد بالاعتبار الواحد لا يمكن حمله على حقيقته ومجازه معًا.

المسألة الثالثة: إنما قدم ذكر الظلمات على ذكر النور لأجل أن الظلمة عبارة عن عدم النور عن الجسم الذي من شأنه قبول النور، وليست عبارة عن كيفية وجودية مضادة للنور، والدليل عليه أنه إذا جلس إنسان بقرب السراج، وجلس إنسان آخر بالبعد منه، فإن البعيد يرى القريب ويرى ذلك الهواء صافيًا مضيئًا، وأما القريب فإنه لا يرى البعيد ويرى ذلك الهواء مظلمًا، فلو كانت الظلمة كيفية وجودية لكانت حاصلة بالنسبة إلى هذين الشخصين المذكورين، وحيث لم يكن الأمر كذلك علمنا أن الظلمة ليست كيفية وجودية.

وإذ ثبت هذا فنقول: عدم المحدثات متقدم على وجودها، فالظلمة متقدمة في التقدير والتحقق على النور، فوجب تقديمها في اللفظ، ومما يقوي ذلك ما يروى في الأخبار الإلهية أنه تعالى خلق الخلق في ظلمة، ثم رش عليهم من نوره.

المسألة الرابعة: لقائل أن يقول: لم ذكر الظلمات بصيغة الجمع، والنور بصيغة الواحد؟ فنقول: أما من حمل الظلمات على الكفر والنور على الإيمان، فكلامه ههنا ظاهر؛ لأن الحق واحد والباطل كثير، وأما من حملها على الكيفية المحسوسة، فالجواب: أن النور عبارة عن تلك الكيفية الكاملة القوية، ثم إنها تقبل التناقص قليلاً قليلاً، وتلك المراتب كثيرة. فلهذا السبب عبّر عن الظلمات بصيغة الجمع.

أما قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾.

فاعلم أن العدل هو التسوية. يقال: عَدَل الشيء بالشيء: إذا سواه به، ومعنى ﴿يَعْدِلُونَ﴾: يشركون به غيره.

فإن قيل: على أي شيء عطف قوله: ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾؟

قلنا: يحتمل أن يكون معطوفًا على قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ على معنى أن الله حقيق بالحمد على كل ما خلق؛ لأنه ما خلقه إلا نعمة ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ فيكفرون بنعمته، ويحتمل أن يكون معطوفًا على قوله: ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ على معنى أن خلق هذه الأشياء العظيمة التي لا يقدر عليها أحد سواه، ثم إنهم يعدلون به جمادًا لا يقدر على شيء أصلاً.

فإن قيل: فما معنى ثم؟

قلنا: الفائدة فيه استبعاد أن يعدلوا به بعد وضوح آيات قدرته، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ۖ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ ۝٢﴾

اعلم أن هذا الكلام يحتمل أن يكون المراد منه ذكر دليل آخر من دلائل إثبات الصانع تعالى، ويحتمل أن لا يكون المراد منه ذكر الدليل على صحة المعاد وصحة الحشر.

أما الوجه الأول: فتقريره: أن الله تعالى لما استدل بخلقه السموات والأرض وتعاقب الظلمات والنور على وجود الصانع الحكيم، أتبعه بالاستدلال بخلقه الإنسان على إثبات هذا المطلوب فقال: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ﴾ والمشهور أن المراد منه أنه تعالى خلقهم من آدم وآدم كان مخلوقًا من طين، فلهذا السبب قال: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ﴾ وعندي فيه وجه آخر، وهو أن الإنسان مخلوق من المني ومن دم الطمث، وهما يتولدان من الدم، والدم إنما يتولد من الأغذية، والأغذية إما حيوانية وإما نباتية، فإن كانت حيوانية كان الحال في كيفية تولد ذلك الحيوان كالحال في كيفية تولد الإنسان، فبقي أن تكون نباتية، فثبت أن الإنسان مخلوق من الأغذية النباتية، ولا شك أنها متولدة من الطين، فثبت أن كل إنسان متولد من الطين. وهذا الوجه عندي أقرب إلى الصواب.

إذا عرفت هذا فنقول: هنا الطين قد تولدت النطفة منه بهذا الطريق المذكور، ثم تولد من النطفة أنواع الأعضاء المختلفة في الصفة والصورة واللون والشكل مثل القلب والدماغ والكبد، وأنواع الأعضاء البسيطة كالعظام والغضاريف والرباطات والأوتار وغيرها، وتولد الصفات المختلفة في المادة المتشابهة لا يمكن إلا بتقدير مقدِّر حكيم ومدبر رحيم وذلك هو المطلوب.

وأما الوجه الثاني: وهو أن يكون المقصود من هذا الكلام تقرير أمر المعاد، فنقول: لما ثبت أن تخليق بدن الإنسان إنما حصل، لأن الفاعل الحكيم والمقدر الرحيم، رتب خلقة هذه الأعضاء على هذه الصفات المختلفة بحكمته وقدرته، وتلك القدرة والحكمة باقية بعد موت الحيوان فيكون قادرًا على إعادتها وإعادة الحياة فيها، وذلك يدل على صحة القول بالمعاد.

وأما قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ﴾ **ففيه مباحث:**

المبحث الأول: لفظ القضاء قد يرد بمعنى الحكم والأمر، قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾[الأسراء: ٢٣] وبمعنى الخبر والإعلام. قال تعالى: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾[الإسراء: ٤] وبمعنى صفة الفعل إذا تمّ. قال تعالى: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾[فصلت: ١٢] ومنه قولهم: قضى فلان حاجة فلان. وأما الأجل فهو في اللغة عبارة عن الوقت المضروب لانقضاء الأمد، وأجل الإنسان هو الوقت المضروب لانقضاء عمره، وأجل الدين محله لانقضاء لتأخير فيه، وأصله من التأخير يقال: أجِل الشيء يأجَل أجولاً، وهو آجل إذا تأخر، والآجل ـض العاجل.

إذا عرفت هذا فقوله: ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا﴾ معناه أنه تعالى خصص موت كل واحد بوقت معين، وذلك التخصيص عبارة عن تعلق مشيئته بإيقاع ذلك الموت في ذلك الوقت. ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ﴾ [المؤمنون: ١٥].

وأما قوله تعالى: ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ﴾.

فاعلم أن صريح هذه الآية يدل على حصول أجلين لكل إنسان. واختلف المفسرون في تفسيرهما على وجوه: الأول: قال أبو مسلم: قوله: ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا﴾ المراد منه آجال الماضينَ من الخلق.

وقوله: ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ﴾ المراد منه آجال الباقين من الخلق، فهو خص هذا الأجل. الثاني: بكونه مسمى عنده؛ لأن الماضين لما ماتوا صارت آجالهم معلومة، أما الباقون فهم بعد لم يموتوا فلم تصر آجالهم معلومة، فلهذا المعنى قال: ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ﴾. والثاني: أن الأجل الأول هو أجل الموت والأجل المسمى عند الله هو أجل القيامة؛ لأن مدة حياتهم في الآخرة لا آخرة لها ولا انقضاء، ولا يعلم أحد كيفية الحال في هذا الأجل إلا الله سبحانه وتعالى. والثالث: الأجل الأول ما بين أن يخلق إلى أن يموت. والثاني: ما بين الموت والبعث وهو البرزخ. والرابع: أن الأول: هو النوم، والثاني: الموت. والخامس: أن الأجل الأول مقدار ما انقضى من عمر كل أحد، والأجل الثاني: مقدار ما بقي من عمر كل أحد. والسادس: وهو قول حكماء الإسلام أن لكل إنسان أجلين: أحدهما: الآجال الطبيعية. والثاني: الآجال الاخترامية. أما الآجال الطبيعية: فهي التي لو بقي ذلك المزاج مصونًا من العوارض الخارجية لانتهت مدة بقائه إلى الوقت الفلاني.

وأما الآجال الاخترامية: فهي التي تحصل بسبب من الأسباب الخارجية: كالغرق والحرق ولدغ الحشرات وغيرها من الأمور المعضلة، وقوله: ﴿مُّسَمًّى عِندَهُۥ﴾ أي: معلوم عنده أو مذكور اسمه في اللوح المحفوظ، ومعنى عنده شبيه بما يقول الرجل في المسألة: عندي أن الأمر كذا وكذا، أي: هذا اعتقادي وقولي.

فإن قيل: المبتدأ النكرة إذا كان خبره ظرفًا وجب تأخيره، فلمَ جاز تقديمه في قوله: ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ﴾؟

قلنا: لأنه تخصص بالصفة فقارب المعرفة، كقوله: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ﴾ [البقرة: ٢٢١].

وأما قوله: ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ﴾ فنقول: المرية والامتراء هو الشك.

واعلم أنا إن قلنا: المقصود من ذكر هذا الكلام الاستدلال على وجودِ الصانع كان معناه أن بعد ظهور مثل هذه الحجة الباهرة أنتم تمترون في صحة التوحيد، وإن كان المقصود تصحيح القول بالمعاد فكذلك، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ۝٣﴾

واعلم أنا إن قلنا: إن المقصود من الآية المتقدمة إقامة الدليل على وجود الصانع القادر المختار.

قلنا: المقصود من هذه الآية بيان كونه تعالى عالمًا بجميع المعلومات، فإن الآيتين المتقدمتين يدلان على كمال القدرة، وهذه الآية تدل على كمال العلم وحينئذٍ يكمل العلم بالصفات المعتبرة في حصول الإلهية. وإن قلنا: المقصود من الآية المتقدمة إقامة الدلالة على صحة المعاد، فالمقصود من هذه الآية تكميل ذلك البيان، وذلك لأن منكري المعاد إنما أنكروه لأمرين: أحدهما: أنهم يعتقدون أن المؤثر في حدوث بدن الإنسان هو امتزاج الطبائع وينكرون أن يكون المؤثر فيه قادرًا مختارًا. والثاني: أنهم يسلمون ذلك إلا أنهم يقولون إنه غير عالم بالجزئيات، فلا يمكنه تمييز المطيع من العاصي، ولا تمييز أجزاء بدن زيد عن أجزاء بدن عمرو، ثم إنه تعالى أثبت بالآيتين المتقدمتين كونه تعالى قادرًا ومختارًا لا علة موجبة، وأثبت بهذه الآية كونه تعالى عالمًا بجميع المعلومات، وحينئذٍ تبطل جميع الشبهات التي عليها مدار القول بإنكار المعاد، وصحة الحشر والنشر، فهذا هو الكلام في نظم الآية. وههنا مسائل:

المسألة الأولى: القائلون بأن الله تعالى مختص بالمكان تمسكوا بهذه الآية، وهو قوله: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ وذلك يدل على أن الإله مستقر في السماء قالوا: ويتأكد هذا أيضًا بقوله تعالى: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ﴾ [الملك: ١٦] قالوا: ولا يلزمنا أن يقال فيلزم أن يكون في الأرض لقوله تعالى في هذه الآية: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلْأَرْضِ﴾ وذلك يقتضي حصوله تعالى في المكانين معًا وهو محال؛ لأنا نقول: أجمعنا على أنه ليس بموجود في الأرض، ولا يلزم من ترك العمل بأحد الظاهرين ترك العمل بالظاهر الآخر من غير دليل، فوجب أن يبقى ظاهر قوله: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ على ذلك الظاهر، ولأن من القراء من وقف عند قوله ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ ثم يبتدئ فيقول: ﴿وَفِي ٱلْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ﴾ والمعنى أنه سبحانه يعلم سرائركم الموجودة في الأرض، فيكون قوله: ﴿وَفِي ٱلْأَرْضِ﴾ صلة لقوله: ﴿سِرَّكُمْ﴾ هذا تمام كلامهم.

واعلم أنا نقيم الدلالة أولاً على أنه لا يمكن حمل هذا الكلام على ظاهره، وذلك من وجوه:

الأول: أنه تعالى قال في هذه السورة: ﴿قُل لِّمَن مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُل لِّلَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢] فبيّن بهذه الآية أن كل ما في السموات والأرض فهو ملك لله تعالى ومملوك له، فلو كان الله أحد الأشياء الموجودة في السموات لزم كونه ملكًا لنفسه، وذلك محال، ونظير هذه الآية قوله في سورة طه: ﴿لَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ [طه: ٦] فإن قالوا قوله: ﴿قُل لِّمَن مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ هذا يقتضي أن كل ما في السموات فهو لله، إلا أن كلمة ما مختصة بمن لا يعقل فلا يدخل فيها ذات الله تعالى.

قلنا: لا نسلم، والدليل عليه قوله: ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَمَا بَنَىٰهَا ۝ وَٱلْأَرْضِ وَمَا طَحَىٰهَا ۝ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا﴾ [الشمس: ٥ - ٧] ونظيره ﴿وَلَآ أَنتُمْ عَـٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ﴾ [الكافرون: ٣] ولا شك أن المراد بكلمة (ما) ههنا هو الله سبحانه. والثاني: أن قوله: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ﴾ إما أن يكون المراد منه أنه موجود في جميع السموات، أو المراد أنه موجود في سماء واحدة. والثاني: ترك للظاهر والأول: على قسمين؛ لأنه إما أن يكون الحاصل منه تعالى في أحد السموات عين ما حصل منه في سائر السموات أو غيره، والأول: يقتضي حصول المتحيز الواحد في مكانين وهو باطل ببديهة العقل. والثاني: يقتضي كونه تعالى مركبًا من الأجزاء والأبعاض وهو محال. والثالث: أنه لو كان موجودًا في السماوات لكان محدودًا متناهيًا وكل ما كان كذلك كان قبوله للزيادة والنقصان ممكنًا، وكل ما كان كذلك كان اختصاصه بالمقدار المعين لتخصيص مخصِّص وتقدير مقدِّر، وكل ما كان كذلك فهو محدث. والرابع: أنه لو كان في السموات فهل يقدر على خلق عالم آخر فوق هذه السموات أو لا يقدر. والثاني: يوجب تعجيزه، والأول: يقتضي أنه تعالى لو فعل ذلك لحصل تحت هذا العالم، والقوم ينكرون كونه تحت العالم. والخامس: أنه تعالى قال: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد: ٤]، وقال: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦]، وقال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَـٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَـٰهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤]، وقال: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥] وكل ذلك يبطل القول بالمكان والجهة للهِ تعالى، فثبت بهذه الدلائل أنه لا يمكن حمل هذا الكلام على ظاهره، فوجب التأويل وهو من وجوه: الأول: أن قوله: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ﴾ يعني وهو الله في تدبير السموات والارض، كما يقال: فلان في أمر كذا أي في تدبيره وإصلاح مهماته، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَـٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَـٰهٌ﴾. والثاني: أن قوله: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ﴾ كلام تام، ثم ابتدأ وقال: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ والمعنى: إله سبحانه وتعالى يعلم في السموات سرائر الملائكة، وفي الأرض يعلم سرائر الإنس والجن. والثالث: أن يكون الكلام على التقديم والتأخير والتقدير: وهو الله يعلم في السموات وفي الأرض سركم وجهركم، ومما يقوي هذه التأويلات أن قولنا: وهو الله نظير قولنا: هو الفاضل العالم، وكلمة (هو) إنما تذكر ههنا لإفادة الحصر، وهذه الفائدة إنما تحصل إذا جعلنا لفظ الله اسمًا مشتقًّا فأما لو جعلناه اسم علم شخص قائم مقام التعيين لم يصح إدخال هذه اللفظة عليه، وإذا جعلنا قولنا: الله لفظًا مفيدًا صار معناه وهو المعبود في السماء وفي الأرض، وعلى هذا التقدير يزول السؤال، والله أعلم.

المسألة الثانية: المراد بالسر صفات القلوب وهي الدواعي والصوارف، والمراد بالجهر أعمال الجوارح، وإنما قدم ذكر السر على ذكر الجهر؛ لأن المؤثر في الفعل هو مجموع القدرة مع الداعي، فالداعية التي هي من باب السر هي المؤثرة في أعمال الجوارح المسماة بالجهر، وقد ثبت أن العلم بالعلة علة للعلم بالمعلول، والعلة متقدمة على المعلول، والمتقدم بالذات

يجب تقديمه بحسب اللفظ.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿وَيَعۡلَمُ مَا تَكۡسِبُونَ﴾ فيه سؤال: وهو أن الأفعال إما أفعال القلوب وهي المسماة بالسر، وإما أعمال الجوارح وهي المسماة بالجهر. فالأفعال لا تخرج عن السر والجهر، فكان قوله: ﴿وَيَعۡلَمُ مَا تَكۡسِبُونَ﴾ يقتضي عطف الشيء على نفسه، وأنه فاسد.

والجواب: يجب حمل قوله: ﴿مَا تَكۡسِبُونَ﴾ على ما يستحقه الإنسان على فعله من ثواب وعقاب، والحاصل أنه محمول على المكتسب، كما يقال: هذا المال كسب فلان أي: مكتسبه، ولا يجوز حمله على نفس الكسب، وإلا لزم عطف الشيء على نفسه على ما ذكرتموه في السؤال.

المسألة الرابعة: الآية تدل عى كون الإنسان مكتسبًا للفعل، والكسب هو الفعل المفضي إلى اجتلاب نفع أو دفع ضر، ولهذا السبب لا يوصف فعل الله بأنه كسب؛ لكونه تعالى منزهًا عن جلب النفع ودفع الضرر، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَمَا تَأۡتِيهِم مِّنۡ ءَايَةٖ مِّنۡ ءَايَٰتِ رَبِّهِمۡ إِلَّا كَانُواْ عَنۡهَا مُعۡرِضِينَ ۝٤ فَقَدۡ كَذَّبُواْ بِٱلۡحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمۡۖ فَسَوۡفَ يَأۡتِيهِمۡ أَنۢبَٰٓؤُاْ مَا كَانُواْ بِهِۦ يَسۡتَهۡزِءُونَ ۝٥﴾

اعلم أنه تعالى لما تكلم، أولاً: في التوحيد، وثانيًا: في المعاد، وثالثًا: فيما يقرر هذين المطلوبين ذكر بعده ما يتعلق بتقرير النبوة وبدأ فيه بأن بين كون هؤلاء الكفار معرضين عن تأمل الدلائل، غير ملتفتين إليها، وهذه الآية تدل على أن التقليد باطل، والتأمل في الدلائل واجب؛ ولولا ذلك لما ذم الله المعرضين عن الدلائل. قال الواحدي رحمه الله: (من) في قوله: ﴿مِّنۡ ءَايَةٖ﴾ لاستغراق الجنس الذي يقع في النفي، كقولك: ما أتاني من أحد، والثانية وهي قوله: ﴿مِّنۡ ءَايَٰتِ رَبِّهِمۡ﴾ للتبعيض، والمعنى: وما يظهر لهم دليل قط من الأدلة التي يجب فيها النظر والاعتبار إلا كانوا عنه معرضين.

قوله تعالى: ﴿فَقَدۡ كَذَّبُواْ بِٱلۡحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمۡۖ فَسَوۡفَ يَأۡتِيهِمۡ أَنۢبَٰٓؤُاْ مَا كَانُواْ بِهِۦ يَسۡتَهۡزِءُونَ﴾

اعلم أنه تعالى رتب أحوال هؤلاء الكفار على ثلاث مراتب، فالمرتبة الأولى: كونهم معرضين عن التأمل في الدلائل والتفكر في البينات، والمرتبة الثانية: كونهم مكذبين بها، وهذه المرتبة أزيد مما قبلها؛ لأن المعرض عن الشيء قد لا يكون مكذبًا به، بل يكون غافلاً عنه غير متعرض له، فإذا صار مكذبًا به فقد زاد على الأعراض، والمرتبة الثالثة: كونهم مستهزئين بها لأن المكذب بالشيء قد لا يبلغ تكذيبه به إلى حد الاستهزاء، فإذا بلغ إلى هذا الحد فقد بلغ الغاية القصوى في الإنكار، فبين تعالى أن أولئك الكفار وصلوا إلى هذه المراتب الثلاثة على هذا الترتيب. واختلفوا في المراد بالحق فقيل: إنه المعجزات: قال ابن مسعود: انشق القمر بمكة وانفلق فِلْقَتين فذهبت فِلْقَة وبقيت فِلْقَة. وقيل: إنه القرآن. وقيل: إنه محمد ﷺ. وقيل:

إنه الشرع الذي أتى به محمد ﷺ والأحكام التي جاء بها محمد ﷺ. وقيل: إنه الوعد والوعيد، الذي يرغبهم به تارة ويحذرهم بسببه أخرى، والأولى دخول الكل فيه.

وأما قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنبَٰٓؤُاْ مَا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ المراد منه الوعيد والزجر عن ذلك الاستهزاء، فيجب أن يكون المراد بالإنباء الأنباء لا نفس الإنباء بل العذاب الذي أنبأ الله تعالى به، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُۥ بَعْدَ حِينٍۭ﴾ [ص: ٨٨] والحكيم إذا توعد فربما قال ستعرف نبأ هذا الأمر إذ نزل بك ما تحذره، وإنما كان كذلك لأن الغرض بالخبر الذي هو الوعيد حصول العلم بالعقاب الذي ينزل، فنفس العقاب إذا نزل يحقق ذلك الخبر، حتى تزول عنه الشبهة. ثم المراد من هذا العذاب يحتمل أن يكون عذاب الدنيا، وهو الذي ظهر يوم بدر، ويحتمل أن يكون عذاب الآخرة.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْاْ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ ۝٦﴾

اعلم أن الله تعالى لما منعهم عن ذلك الإعراض والتكذيب والاستهزاء بالتهديد والوعيد أتبعه بما يجري مجرى الموعظة والنصيحة في هذا الباب فوعظهم بسائر القرون الماضية، كقوم نوح وعاد وثمود وقوم لوط وقوم شعيب وفرعون وغيرهم.

فإن قيل: ما القرن؟ قلنا: قال الواحدي: القرن القوم المقترنون في زمان من الدهر، فالمدة التي يجتمع فيها قوم ثم يفترقون بالموت فهي قرن؛ لأن الذين يأتون بعدهم أقوام آخرون اقترنوا فهم قرن آخر، والدليل عليه قوله عليه السلام: «خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي» واشتقاقه من الأقران، ولما كان أعمار الناس في الأكثر الستين والسبعين والثمانين لا جرم قال بعضهم: القرن هو الستون، وقال آخرون: هو السبعون، وقال قوم: هو الثمانون والأقرب أنه غير مقدر بزمان معين لا يقع فيه زيادة ولا نقصان، بل المراد أهل كل عصر فإذا انقضى منهم الأكثر قيل قد انقضى القرن.

واعلم أن الله تعالى وصف القرون الماضية بثلاثة أنواع من الصفات:

الصفة الأولى: قوله: ﴿مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ﴾ قال صاحب (الكشاف): مكن له في الأرض جعل له مكانًا ونحوه في أرض له، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُۥ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الكهف: ٨٤] ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ﴾ [القصص: ٥٧] وأما مُكّنته في الأرض، فمعناه: أثبته فيها، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰهُمْ فِيمَآ إِن مَّكَّنَّٰكُمْ فِيهِ﴾ [الأحقاف: ٢٦] ولتقارب المعنيين جمع الله بينهما في قوله: ﴿مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ﴾ والمعنى لم نعط أهل مكة مثل ما أعطينا عادًا وثمود وغيرَهم من البسطة في الأجسام والسعة في الأموال والاستظهار بأسباب الدنيا.

والصفة الثانية: قوله: ﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا﴾ يريد: الغيث والمطر، فالسماء معناه المطر

ههنا، والمدرار الكثير الدر، وأصله من قولهم: در اللبن إذا أقبل على الحالب منه شيء كثير، فالمدرار يصلح أن يكون من نعت السحاب، ويجوز أن يكون من نعت المطر يقال: سحاب مدرار إذا تتابع أمطاره. ومفعال يجيء في نعت يراد المبالغة فيه. قال مقاتل ﴿مِّدْرَارًا﴾ متتابعًا مرة بعد أخرى ويستوي في المدرار المذكر والمؤنث.

والصفة الثالثة: قوله: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ﴾ والمراد منه: كثرة البساتين.

واعلم أن المقصود من هذه الأوصاف أنهم وجدوا من منافع الدنيا أكثر مما وجده أهل مكة، ثم بيّن تعالى أنهم مع مزيد العز في الدنيا بهذه الوجوه ومع كثرة العدد والبسطة في المال والجسم جرى عليهم عند الكفر ما سمعتم وهذا المعنى يوجب الاعتبار والانتباه من نوم الغفلة ورقدة الجهالة. بقي هاهنا سؤالات:

السؤال الأول: ليس في هذا الكلام إلا أنهم هلكوا، إلا أن هذا الهلاك غير مختص بهم، بل الأنبياء والمؤمنون كلهم أيضًا قد هلكوا، فكيف يحسن إيراد هذا الكلام في معرض الزجر عن الكفر مع أنه مشترك فيه بين الكافر وبين غيره؟

والجواب: ليس المقصود منه الزجر بمجرد الموت والهلاك، بل المقصود أنهم باعوا الدين بالدنيا ففاتهم، وبقوا في العذاب الشديد بسبب الحرمان عن الدين. وهذا المعنى غير مشترك فيه بين الكافر والمؤمن.

السؤال الثاني: كيف قال: ﴿أَلَمْ يَرَوْا﴾ مع أن القوم ما كانوا مقرين بصدق محمد عليه السلام فيما يخبر عنه وهم أيضًا ما شاهدوا وقائع الأمم السالفة.

والجواب: أن أقاصيص المتقدمين مشهورة بين الخلق، فيبعد أن يقال: إنهم ما سمعوا هذه الحكايات ولمجرد سماعها يكفي في الاعتبار.

والسؤال الثالث: ما الفائدة في ذكر إنشاء قرن آخرين بعدهم.

والجواب: أن الفائدة هي التنبيه على أنه تعالى لا يتعاظمه أن يهلكهم ويخلي بلادهم منهم، فإنه قادر على أن ينشىء مكانهم قومًا آخرين يعمِّر بهم بلادهم، كقوله: ﴿وَلَا يَخَافُ عُقْبَٰهَا﴾ [الشمس: ١٥] والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَٰبًا فِى قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ۝٧﴾

اعلم أن الذين يتمردون عن قبول دعوة الأنبياء طوائف كثيرة، فالطائفة الأولى الذين بالغوا في حب الدنيا وطلب لذاتها وشهواتها إلى أن استغرقوا فيها واغتنموا وجدانها، فصار ذلك مانعًا لهم عن قبول دعوة الأنبياء، وهم الذين ذكرهم الله تعالى في الآية المتقدمة، وبيّن أن لذات الدنيا ذاهبة وعذاب الكفر باق، وليس من العقل تحمل العقاب الدائم لأجل اللذات المنقرضة

الخسيسة، والطائفة الثانية الذين يحملون معجزات الأنبياء عليهم السلام، على أنها من باب السحر لا من باب المعجزة، هؤلاء الذين ذكرهم الله تعالى في هذه الآية، **وههنا مسائل:**

المسألة الأولى: بيّن الله تعالى في هذه الآية أن هؤلاء الكفار لو أنهم شاهدوا نزول كتاب من السماء دفعة واحدة عليك يا محمد لم يؤمنوا به، بل حملوه على أنه سحر ومخرقة، والمراد من قوله: ﴿فِى قِرۡطَاسٍ﴾ أنه لو نزل الكتاب جملة واحدة في صحيفة واحدة، فرأوه ولمسوه وشاهدوه عيانًا لطعنوا فيه، وقالوا: إنه سحر.

فإن قيل: ظهور الكتاب ونزوله من السماء هل هو من باب المعجزات أم لا، فإن لم يكن من باب المعجزات لم يكن إنكارهم لدلالته على النبوّة منكرًا، ولا يجوز أن يقال أنه من باب المعجزات؛ لأن الملك يقدر على إنزاله من السماء، وقبل الإيمان بصدق الأنبياء والرسل لم تكن عصمة الملائكة معلومة، وقبل الإيمان بالرسل، لا شك أنا نجوز أن يكون نزول ذلك الكتاب من السماء من قبل بعض الجن والشياطين، أو من قبل بعض الملائكة الذين لم تثبت عصمتهم، وإذا كان هذا التجويز قائمًا فقد خرج نزول الكتاب من السماء عن كونه دليلاً على الصدق.

قلنا: ليس المقصود ما ذكرتم، بل المقصود أنهم إذا رأوه بقوا شاكين فيه، وقالوا: إنما سُكِّرت أبصارنا، فإذا لمسوه بأيديهم فقد يقوى الإدراك البصري بالإدراك اللمسي، وبلغ الغاية في الظهور والقوة، ثم هؤلاء يبقون شاكين في أن ذلك الذي رأوه ولمسوه هل هو موجود أم لا، وذلك يدل على أنهم بلغوا في الجهالة إلى حد السفسطة، فهذا هو المقصود من الآية لا ما ذكرتم، والله أعلم.

المسألة الثانية: قال القاضي: دلت هذه الآية على أنه لا يجوز من الله تعالى أن يمنع العبد لطفًا؛ عَلِم أنه لو فعله لآمن عنده؛ لأنه بيّن أنه إنما لا ينزل هذا الكتاب من حيث إنه لو أنزله لقالوا هذا القول، ولا يجوز أن يخبر بذلك إلا والمعلوم أنهم لو قبلوه وآمنوا به لأنزله لا محالة فثبت بهذا وجوب اللطف، ولقائل أن يقول: إن قوله لو أنزل الله عليهم هذا الكتاب لقالوا: هذا القول لا يدل على أنه تعالى ينزله عليهم، لو لم يقولوا هذا القول إلا على سبيل دليل الخطاب، وهو عنده ليس بحجة، وأيضًا فليس كل ما فعله الله وجب عليه ذلك، وهذه الآية إن دلّت فإنما تدل على الوقوع لا على وجوب الوقوع، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَوۡلَآ أُنزِلَ عَلَيۡهِ مَلَكٌۖ وَلَوۡ أَنزَلۡنَا مَلَكٗا لَّقُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ٨ وَلَوۡ جَعَلۡنَٰهُ مَلَكٗا لَّجَعَلۡنَٰهُ رَجُلٗا وَلَلَبَسۡنَا عَلَيۡهِم مَّا يَلۡبِسُونَ ٩﴾

اعلم أن هذا النوع الثالث من شبه منكري النبوّات فإنهم يقولون: لو بعث الله إلى الخلق رسولاً لوجب أن يكون ذلك الرسول واحدًا من الملائكة، فإنهم إذا كانوا من زمرة الملائكة كانت علومهم أكثر، وقدرتهم أشد، ومهابتهم أعظم، وامتيازهم عن الخلق أكمل، والشبهات

والشكوك في نبوّتهم ورسالتهم أقل. والحكيم إذا أراد تحصيل مهم فكل شيء كان أشد إفضاءً إلى تحصيل ذلك المطلوب كان أولى. فلما كان وقوع الشبهات في نبوّة الملائكة أقل، وجب لو بعث الله رسولاً إلى الخلق أن يكون ذلك الرسول من الملائكة، هذا هو المراد من قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ﴾.

واعلم أنه تعالى أجاب عن هذه الشبهة من وجهين: أما الأول: فقوله: ﴿وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِيَ ٱلْأَمْرُ﴾ ومعنى القضاء الإتمام والإلزام. وقد ذكرنا معاني القضاء في سورة البقرة. ثم ههنا وجوه: الأول: أن إنزال الملك على البشر آية باهرة، فبتقدير إنزال الملك على هؤلاء الكفار فربما لم يؤمنوا، كما قال: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ﴾ إلى قوله: ﴿مَّا كَانُواْ لِيُؤْمِنُوٓاْ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأنعام: ١١١] وإذا لم يؤمنوا وجب إهلاكهم بعذاب الاستئصال، فإن سنّة الله جارية بأن عند ظهور الآية الباهرة إن لم يؤمنوا جاءهم عذاب الاستئصال، فههنا ما أنزل الله تعالى الملك إليهم لئلا يستحقوا هذا العذاب. والوجه الثاني: أنهم إذا شاهدوا الملك زهقت أرواحهم من هول ما يشهدون، وتقريره: أن الآدمي إذا رأى الملك فإما أن يراه على صورته الأصلية أو على صورة البشر. فإن كان الأول لم يبقَ الآدمي حيًا، ألا ترى أن رسول الله ﷺ لما رأى جبريل عليه السلام على صورته الأصلية غشي عليه [(١)]، وإن كان الثاني فحينئذ يكون المرئي شخصًا على صورة البشر، وذلك لا يتفاوت الحال فيه سواء كان هو في نفسه ملكًا أو بشرًا. ألا ترى أن جميع الرسل عاينوا الملائكة في صورة البشر كأضياف إبراهيم، وأضياف لوط، وكالذين تسوروا المحراب، وكجبريل حيث تمثل لمريم بشرًا سويًا. والوجه الثالث: أن إنزال الملك آية باهرة جارية مجرى الإلجاء، وإزالة الاختيار، وذلك مخل بصحة التكليف. الوجه الرابع: أن إنزال الملك وإن كان يدفع الشبهات المذكورة إلا أنه يقوي الشبهات من وجه آخر، وذلك لأن أي معجزة ظهرت عليه قالوا: هذا فعلك فعلته باختيارك وقدرتك، ولو حصل لنا مثل ما حصل لك من القدرة والقوة والعلم لفعلنا مثل ما فعلته أنت، فعلمنا أن إنزال الملك وإن كان يدفع الشبهة من الوجوه المذكورة لكنه يقوي الشبهة من هذه الوجوه.

وأما قوله: ﴿ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ﴾ فالفائدة في كلمة (ثم) التنبيه على أن عدم الإنظار أشد من قضاء الأمر؛ لأن مفاجأة الشدة أشد من نفس الشدة. وأما الثاني: فقوله: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا﴾ أي: لجعلناه في صورة البشر. والحكمة فيه أمور: أحدها: أن الجنس إلى الجنس أميل. وثانيها: أن البشر لا يطيق رؤية الملك. وثالثها: أن طاعات الملائكة قوية فيستحقرون طاعة البشر، وربما لا يعذرونهم في الإقدام على المعاصي. ورابعها: أن النبوّة فضل من الله فيختص بها من يشاء من عباده، سواء كان ملكًا أو بشرًا.

---

(١) إن النبي ﷺ رأى جبريل على صورته مرتين ولم يثبت فيهما أنه ﷺ غشي عليه، والحديث أخرجه البخاري في (صحيحه) (٤/ ١٨٤٠)، حديث رقم (٤٥٧٤) من طريق مسروق عن عائشة رضي الله عنها. . . به.

ثم قال: ﴿وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ﴾ قال الواحدي: يقال: لبست الأمر على القوم ألبسه لبسًا إذا شبهته عليهم وجعلته مشكلاً، وأصله من التستر بالثوب، ومنه لبس الثوب؛ لأنه يفيد ستر النفس والمعنى أنا إذا جعلنا الملك في صورة البشر فهم يظنون كون ذلك الملك بشرًا، فيعود سؤالهم أنا لا نرضى برسالة هذا الشخص. وتحقيق الكلام أن الله لو فعل ذلك لصار فعل الله نظيرًا لفعلهم في التلبيس، وإنما كان ذلك تلبيسًا لأن الناس يظنون أنه بشر مع أنه ليس كذلك، وإنما كان فعلهم تلبيسًا لأنهم يقولون لقومهم: إنه بشر مثلكم، والبشر لا يكون رسولاً من عند الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا۟ مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿١٠﴾﴾

اعلم أن بعض الأقوام الذين كانوا يقولون إن رسول الله يجب أن يكون ملكًا من الملائكة كانوا يقولون هذا الكلام على سبيل الاستهزاء، وكان يضيق قلب الرسول عند سماعه فذكر ذلك ليصير سببًا للتخفيف عن القلب؛ لأن أحدًا ما يخفف عن القلب المشاركة في سبب المحنة والغم. فكأنه قيل له: إن هذه الأنواع الكثيرة من سوء الأدب التي يعاملونك بها قد كانت موجودة في سائر القرون مع أنبيائهم، فلست أنت فريدًا في هذا الطريق. وقوله: ﴿فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا۟ مِنْهُم﴾ الآية ونظيره قوله: ﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾[فاطر: ٤٣] وفي تفسيره وجوه كثيرة لأهل اللغة، وهي بأسرها متقاربة. قال النضر: وجب عليهم. قال الليث: (الحيق) ما حاق بالإنسان من مكر أو سوء يعمله، فنزل ذلك به، يقول: أحاق الله بهم مكرَهم، وحاق بهم مكرُهم. وقال الفرّاء: (حاق بهم) عاد عليهم. وقيل: (حاق بهم) حل بهم ذلك. وقال الزجاج (حاق) أي: أحاط. قال الأزهري: فسّر الزجاج (حاق) بمعنى أحاط، وكان مأخذه من الحوق وهو ما استدار بالكمرة. وفي الآية بحث آخر وهو أن لفظة (ما) في قوله: ﴿مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ فيها قولان: الأول: أن المراد به القرآن والشرع وهو ما جاء به محمد عليه السلام. وعلى هذا التقدير فتصير هذه الآية من باب حذف المضاف، والتقدير: فحاق بهم عقاب ما كانوا به يستهزءون.

والقول الثاني: أن المراد به أنهم كانوا يستهزءون بالعذاب الذي كان يخوفهم الرسول بنزوله، وعلى هذا التقدير فلا حاجة إلى هذا الإضمار.

قوله تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١١﴾﴾

اعلم أنه تعالى كما صبر رسوله بالآية الأولى، فكذلك حذر القوم بهذه الآية، وقال لرسوله:

قل لهم لا تغتروا بما وجدتم من الدنيا وطيباتها ووصلتم إليه من لذاتها وشهواتها، بل سيروا في الأرض لتعرفوا صحة ما أخبركم الرسول عنه من نزول العذاب على الذين كذبوا الرسل في الأزمنة السالفة، فإنكم عند السير في الأرض والسفر في البلاد لا بدّ وأن تشاهدوا تلك الآثار، فيكمل الاعتبار، ويقوى الاستبصار.

فإن قيل: ما الفرق بين قوله: ﴿فَٱنظُرُواْ﴾ [آل عمران: ١٣٧] وبين قوله: ﴿ثُمَّ ٱنظُرُواْ﴾؟

قلنا: قوله: ﴿فَٱنظُرُواْ﴾ يدل على أنه تعالى جعل النظر سببًا عن السير، فكأنه قيل: سيروا لأجل النظر، ولا تسيروا سير الغافلين.

وأما قوله: ﴿سِيرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُواْ﴾ فمعناه إباحة السير في الأرض للتجارة وغيرها من المنافع، وإيجاب النظر في آثار الهالكين، ثم نبّه الله تعالى على هذا الفرق بكلمة ﴿ثُمَّ﴾ لتباعد ما بين الواجب والمباح، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قُل لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُل لِّلَّهِ كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن المقصود من تقرير هذه الآية تقرير إثبات الصانع، وتقرير المعاد وتقرير النبوّة. وبيانه أن أحوال العالم العلوي والسفلي يدل على أن جميع هذه الأجسام موصوفة بصفات كان يجوز عليها اتصافها بأضدادها ومقابلاتها، ومتى كان كذلك، فاختصاص كل جزء من الأجزاء الجسمانية بصفته المعينة لا بدّ وأن يكون لأجل أن الصانع الحكيم القادر المختار خصّه بتلك الصفة المعينة، فهذا يدل على أن العالم مع كل ما فيه مملوك لله تعالى.

وإذا ثبت هذا، ثبت كونه قادرًا على الإعادة والحشر والنشر، لأن التركيب الأول إنما حصل لكونه تعالى قادرًا على كل الممكنات، عالمًا بكل المعلومات، وهذه القدرة والعلم يمتنع زوالهما، فوجب صحة الإعادة ثانيًا. وأيضًا ثبت أنه تعالى ملك مطاع، والملك المطاع من له الأمر والنهي على عبيده، ولا بد من مبلِّغ، وذلك يدل على أن بعثة الأنبياء والرسل من الله تعالى إلى الخلق غير ممتنع، فثبت أن هذه الآية وافية بإثبات هذه المطالب الثلاثة. ولما سبق ذكر هذه المسائل الثلاثة، ذكر الله بعدها هذه الآية لتكون مقررة لمجموع تلك المطالب من الوجه الذي شرحناه، والله أعلم.

المسألة الثانية: قوله تعالى: ﴿قُل لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ سؤال، وقوله: ﴿قُل لِّلَّهِ﴾ جواب؛ فقد أمره الله تعالى بالسؤال أولاً ثم بالجواب ثانيًا. وهذا، إنما يحسن في الموضع

الذي يكون الجواب قد بلغ في الظهور إلى حيث لا يقدر على إنكاره منكر، ولا يقدر على دفعه دافع. ولما بينا أن آثار الحدوث والإمكان ظاهرة في ذوات جميع الأجسام وفي جميع صفاتها، لا جرم كان الاعتراف بأنها بأسرها ملك لله تعالى وملك له ومحل تصرفه وقدرته لا جرم أمره بالسؤال أولاً ثم بالجواب ثانيًا، ليدل ذلك على أن الإقرار بهذا المعنى مما لا سبيل إلى دفعه ألبتة. وأيضًا فالقوم كانوا معترفين بأن كل العالم ملك لله، وملكه وتحت تصرفه وقهره وقدرته بهذا المعنى كما قال: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]، ثم إنه تعالى لما بيّن بهذا الطريق كمال إلهيته وقدرته ونفاذ تصرفه في عالم المخلوقات بالكلية، أردفه بكمال رحمته وإحسانه إلى الخلق، فقال: ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ فكأنه تعالى قال: إنه لم يرض من نفسه بأن لا ينعم ولا بأن يعد بالإنعام، بل أبدًا ينعم وأبدًا يعد في المستقبل بالإنعام ومع ذلك فقد كتب على نفسه ذلك وأوجبه إيجاب الفضل والكرم. واختلفوا في المراد بهذه الرحمة فقال بعضهم: تلك الرحمة هي أنه تعالى يمهلهم مدة عمرهم ويرفع عنهم عذاب الاستئصال ولا يعاجلهم بالعقوبة في الدنيا. وقيل: إن المراد أنه كتب على نفسه الرحمة لمن ترك التكذيب بالرسل وتاب وأناب وصدقهم وقبل شريعتهم.

واعلم أنه جاءت الأخبار الكثيرة في سعة رحمة الله تعالى، عن النبي ﷺ أنه قال: «لَمَّا فَرَغَ اللَّه مِنَ الْخَلْقِ كَتَبَ كِتَابًا أَنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي»[١].

فإن قيل: الرحمة هي إرادة الخير، والغضب هو إرادة الانتقام، وظاهر هذا الخبر يقتضي كون إحدى الإرادتين سابقة على الأخرى، والمسبوق بالغير محدث، فهذا يقتضي كون إرادة الله تعالى محدثة.

قلنا: المراد بهذا السبق سبق الكثرة لا سبق الزمان. وعن سلمان أنه تعالى لما خلق السماء والأرض خلق مائة رحمة، كل رحمة ملء ما بين السماء والأرض، فعنده تسع وتسعون رحمة، وقسم رحمة واحدة بين الخلائق، فبها يتعاطفون ويتراحمون، فإذا كان آخر الأمر قصرها على المتقين.

أما قوله: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ ففيه أبحاث: الأول: (اللام) في قوله: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ لام قسم مضمر، والتقدير: والله ليجمعنكم.

البحث الثاني: اختلفوا في أن هذا الكلام مبتدأ أو متعلق بما قبله. فقال بعضهم: إنه كلام مبتدأ، وذلك لأنه تعالى بيّن كمال إلهيته بقوله: ﴿قُل لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُل لِّلَّهِ﴾ ثم بيّن تعالى أنه يرحمهم في الدنيا بالإمهال ودفع عذاب الاستئصال، وبيّن أنه يجمعهم إلى يوم القيامة، فقوله: ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ أنه يمهلهم، وقوله: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ أنه

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب: (التوحيد)، باب: (وكان عرشه على الماء) (٦/ ٢٧٠٠)، حديث رقم (٦٩٨٦) من طريق الأعرج عن أبي هريرة... به.

لا يمهلهم بل يحشرهم ويحاسبهم على كل ما فعلوا.

والقول الثاني: أنه متعلق بما قبله، والتقدير: كتب ربكم على نفسه الرحمة، وكتب ربكم على نفسه ليجمعنكم إلى يوم القيامة.

وقيل: إنه لما قال: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤] فكأنه قيل: وما تلك الرحمة؟ فقيل: إنه تعالى ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ وذلك لأنه لولا خوف العذاب يوم القيامة لحصل الهَرْج والمَرْج ولارتفع الضبط وكثر الخَبْط، فصار التهديد بيوم القيامة من أعظم أسباب الرحمة في الدنيا، فكان قوله: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ كالتفسير لقوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤].

البحث الثالث: أن قوله: ﴿قُل لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُل لِّلَّهِ﴾ كلام ورد على لفظ الغيبة، وقوله: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ كلام ورد على سبيل المخاطبة. والمقصود منه التأكيد في التهديد، كأنه قيل: لما علمتم أن كل ما في السموات والأرض لله وملكه، وقد علمتم أن الملك الحكيم لا يهمل أمر رعيته ولا يجوز في حكمته أن يسوّي بين المطيع والعاصي وبين المشتغل بالخدمة والمعرض عنها، فهلا علمتم أنه يقيم القيامة ويحضر الخلائق ويحاسبهم في الكل؟

البحث الرابع: أن كلمة (إلى) في قوله: ﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ فيها أقوال: الأول: أنها صلة والتقدير: ليجمعنكم يوم القيامة. وقيل: (إلى) بمعنى (في) أي: ليجمعنكم في يوم القيامة. وقيل: فيه حذف، أي ليجمعنكم إلى المحشر في يوم القيامة؛ لأن الجمع يكون إلى المكان لا إلى الزمان. وقيل: ليجمعنكم في الدنيا بخلقكم قرنًا بعد قرن إلى يوم القيامة.

أما قوله: ﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ففيه أبحاث: الأول: في هذه الآية قولان: الأول: أن قوله: ﴿ٱلَّذِينَ﴾ موضعه نصب على البدل من الضمير في قوله: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ والمعنى: ليجمعن هؤلاء المشركين الذين خسروا أنفسهم، وهو قول الأخفش. والثاني: وهو قول الزجاج، أن قوله: ﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ رفع بالابتداء، وقوله: ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ خبره؛ لأن قوله: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ مشتمل على الكل، على الذين خسروا أنفسهم وعلى غيرهم (والفاء) في قوله: ﴿فَهُمْ﴾ يفيد معنى الشرط والجزاء، كقولهم: الذي يكرمني فله درهم؛ لأن الدرهم وجب بالإكرام، فكان الاكرام شرطًا والدرهم جزاء.

فإن قيل: ظاهر اللفظ يدل على أن خسرانهم سبب لعدم إيمانهم، والأمر على العكس.

قلنا: هذا يدل على أن سبق القضاء بالخسران والخذلان، هو الذي حملهم على الامتناع من الإيمان، وذلك عين مذهب أهل السنّة.

قوله تعالى: ﴿وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِى ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣﴾ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّىٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ

أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٤﴾ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ ﴾

في الآية مسائل:

في الآية مسائل:المسألة الأولى: اعلم أن أحسن ما قيل في نظم هذه الآية ما ذكره أبو مسلم رحمه الله تعالى، فقال: ذكر في الآية الأولى السماوات والأرض؛ إذ لا مكان سواهما. وفي هذه الآية ذكر الليل والنهار إذ لا زمان سواهما، فالزمان والمكان ظرفان للمحدثات، فأخبر سبحانه أنه مالك للمكان والمكانيات، ومالك للزمان والزمانيات، وهذا بيان في غاية الجلالة.

وأقول: ههنا دقيقة أخرى، وهو أن الابتداء وقع بذكر المكان والمكانيات، ثم ذكر عقيبه الزمان والزمانيات، وذلك لأن المكان والمكانيات أقرب إلى العقول والأفكار من الزمان والزمانيات؛ لدقائق مذكورة في العقليات الصرفة، والتعليم الكامل هو الذي يبدأ فيه بالأظهر فالأظهر مترقيًا إلى الأخفى فالأخفى، فهذا ما يتعلق بوجه النظم.

المسألة الثانية: قوله: ﴿ وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي الَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ يفيد الحصر والتقدير: هذه الأشياء له لا لغيره، وهذا هو الحق؛ لأن كل موجود فهو إما واجب لذاته، وإما ممكن لذاته، فالواجب لذاته ليس إلا الواحد، وما سوى ذلك الواحد ممكن. والممكن لا يوجد إلا بإيجاد الواجب لذاته، وكل ما حصل بإيجاده وتكوينه كان ملكًا له، فثبت أن ما سوى ذلك الموجود الواجب لذاته فهو ملكه ومالكه، فلهذا السبب قال: ﴿ وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي الَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ .

المسألة الثالثة: في تفسير هذا السكون قولان: الأول: أن المراد منه الشيء الذي سكن بعد أن تحرك، فعلى هذا، المراد كل ما استقر في الليل والنهار من الدواب، وجملة الحيوانات في البر والبحر وعلى هذا التقدير قالوا: في الآية محذوف، والتقدير: وله ما سكن وتحرك في الليل والنهار؛ كقوله تعالى: ﴿سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]أراد الحر والبرد فاكتفى بذكر أحدهما عن الآخر لأنه يعرف ذلك بالقرينة المذكورة، كذلك هنا، حذف ذكر الحركة لأن ذكر السكون يدل عليه.

والقول الثاني:أنه ليس المراد من هذا السكون ما هو ضد الحركة، بل المراد منه السكون بمعنى الحلول. كما يقال: فلان يسكن بلد كذا إذا كان محله فيه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَسَكَنتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤٥]وعلى هذا التقدير: كان المراد، وله كل ما حصل في الليل والنهار. والتقدير: كل ما حصل في الوقت والزمان سواء كان متحركًا أو ساكنًا، وهذا التفسير أولى وأكمل. والسبب فيه أن كل ما دخل تحت الليل والنهار حصل في الزمان فقد صدق عليه أنه انقضى الماضي وسيجيء المستقبل، وذلك مشعر بالتغير وهو الحدوث، والحدوث ينافي الأزلية والدوام، فكل ما مرّ به الوقت ودخل تحت الزمان فهو محدث، وكل حادث فلا بدّ

له من محدِث، وفاعل ذلك الفعل يجب أن يكون متقدمًا عليه، والمتقدم على الزمان فهو محدث وكل حادث فلا بدّ له من محدث، وفاعل ذلك الفعل يجب أن يكون متقدمًا عليه والمتقدم على الزمان يجب أن يكون مقدمًا على الوقت والزمان فلا تجري عليه الأوقات ولا تمر به الساعات ولا يصدق عليه أنه كان وسيكون.

واعلم أنه تعالى لما بيّن فيما سبق أنه مالك للمكان وجملة المكانيات ومالك للزمان وجملة الزمانيات، بين أنه سميع عليم يسمع نداء المحتاجين ويعلم حاجات المضطرين. والمقصود منه الرد على من يقول الإله تعالى موجب بالذات، فنبّه على أنه وإن كان مالكًا لكل المحدَثات لكنه فاعل مختار يسمع ويرى ويعلم السر وأخفى، ولما قرر هذه المعاني قال: ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا﴾.

واعلم أنه فَرْق بين أن يقال: ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا﴾ وبين أن يقال: أتخذ غير الله وليًا؛ لأن الإنكار إنما حصل على اتخاذ غير الله وليًا، لا على اتخاذ الولي، وقد عرفت أنهم يقدمون الأهم فالأهم الذي هم بشأنه أعنى فكأن قوله: ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا﴾ أولى من العبارة الثانية، ونظيره قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ تَأْمُرُوٓنِّىٓ أَعْبُدُ﴾ [الزمر: ٦٤] وقوله تعالى: ﴿ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ﴾ [يونس: ٥٩].

ثم قال: ﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ وقرئ (فاطر السّمواتِ) بالجر صفة لله وبالرفع على إضمار (هو) والنصب على المدح. وقرأ الزهري (فطر السموات) وعن ابن عباس: ما عرفت ﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر، فقال أحدهما: أنا فطرتها أي: ابتدأتها وقال ابن الأنباري: أصل الفطر شق الشيء عند ابتدائه، فقوله: ﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ يريد: خالقهما ومنشأهما بالتركيب الذي سبيله أن يحصل فيه الشق والتأليف عند ضم الأشياء إلى بعض، فلما كان الأصل الشّق جاز أن يكون في حال شَق إصلاح وفي حال أخرى شق إفساد. ففاطر السماوات من الاصلاح لا غير. وقوله: ﴿هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ﴾ [الملك: ٣] و ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ﴾ [الإنفطار: ١] من الإفساد، وأصلهما واحد.

ثم قال تعالى: ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ أي: وهو الرازق لغيره ولا يرزقه أحد.

فإن قيل: كيف فسرت الإطعام بالرزق؟ وقد قال تعالى: ﴿مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾ [الذاريات: ٥٧] والعطف يوجب المغايرة؟

قلنا: لا شك في حصول المغايرة بينهما، إلا أنه قد يحسن جعل أحدهما كناية عن الآخر لشدة ما بينهما من المقاربة، والمقصود من الآية: أن المنافع كلها من عنده، ولا يجوز عليه الانتفاع. وقرئ (يَطعم) بفتح الياء، وروى ابن المأمون عن يعقوب (وهو يُطعَم ولا يُطعِم) على بناء الأول للمفعول والثاني للفاعل، وعلى هذا التقدير: فالضمير عائد إلى المذكور في قوله: ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ﴾ وقرأ الأشهب (وهو يُطعِم ولا يُطعِم) على بنائهما للفاعل. وفسر بأن معناه: وهو يطعم ولا يستطعم. وحكى الأزهري: أطعمت بمعنى استطعمت. ويجوز أن يكون المعنى: وهو يطعم تارة لا يطعم أخرى على حسب المصالح، كقوله: وهو يعطي ويمنع، ويبسط ويقدِر، ويغني ويُفقر.

واعلم أن المذكور في صدر الآية هو المنع من اتخاذ غير الله تعالى وليًّا. واحتج عليه بأنه فاطر السماوات والأرض وبأنه يطعم ولا يطعم. ومتى كان الأمر كذلك امتنع اتخاذ غيره وليًّا. أما بيان أنه فاطر السماوات والأرض، فلأنا بينا أن ما سوى الواحد ممكن لذاته، والممكن لذاته لا يقع موجودًا إلا بإيجاد غيره، فنتج أن ما سوى الله فهو حاصل بإيجاده وتكوينه. فثبت أنه سبحانه هو الفاطر لكل ما سواه من الموجودات. وأما بيان أنه يطعم ولا يطعم فظاهر؛ لأن الإطعام عبارة عن إيصال المنافع، وعدم الاستطعام عبارة عن عدم الانتفاع. ولما كان هو المبدئ تعالى وتقدس لكل ما سواه، كان لا محالة هو المبدئ لحصول جميع المنافع. ولما كان واجبًا لذاته كان لا محالة غنيًّا ومتعاليًا عن الانتفاع بشيء آخر فثبت بالبرهان صحة أنه تعالى فاطر السماوات والأرض، وصحة أنه يطعم ولا يطعم، وإذا ثبت هذا امتنع في العقل اتخاذ غيره وليًّا؛ لأن ما سواه محتاج في ذاته وفي جميع صفاته وفي جميع ما تحت يده. والحق سبحانه هو الغني لذاته الجواد لذاته، وترك الغني الجواد، والذهاب إلى الفقير المحتاج ممنوع عنه في صريح العقل.

وإذا عرفت هذا فنقول: قد سبق في هذا الكتاب بيان أن الولي معناه الأصلي في اللغة: هو القريب. وقد ذكرنا وجوه الاشتقاقات فيه. فقوله: ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا﴾ يمنع من القرب من غير الله تعالى. فهذا يقتضي تنزيه القلب عن الالتفات إلى غير الله تعالى، وقطع العلائق عن كل ما سوى الله تعالى.

ثم قال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّىٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ والسبب أن النبي ﷺ سابق أمته في الإسلام لقوله: ﴿وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٣] ولقول موسى: ﴿سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

ثم قال: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ ومعناه: أمرت بالإسلام ونهيت عن الشرك. ثم إنه تعالى لما بيّن كون رسوله مأمورًا بالإسلام ثم عقبه بكونه منهيًّا عن الشرك قال بعده: ﴿إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ والمقصود أني إن خالفته في هذا الأمر والنهي صرت مستحقًّا للعذاب العظيم.

فإن قيل: قوله: ﴿قُلْ إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ يدل على أنه عليه السلام كان يخاف على نفسه من الكفر والعصيان، ولولا أن ذلك جائز عليه لما كان خائفًا.

والجواب: أن الآية لا تدل على أنه خاف على نفسه، بل الآية تدل على أنه لو صدر عنه الكفر والمعصية فإنه يخاف. وهذا القدر لا يدل على حصول الخوف، ومثاله قولنا: إن كانت الخمسة زوجًا كانت منقسمة بمتساويين، وهذا لا يدل على أن الخمسة زوج ولا على كونها منقسمة بمتساويين، وهذا لا يدل على أن الخمسة زوج ولا على كونها منقسمة بمتساويين، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿إِنِّىٓ أَخَافُ﴾ قرأ ابن كثير ونافع (إنيَ) بفتح الياء. وقرأ أبو عمرو والباقون بالإرسال.

قوله تعالى: ﴿ مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُۥ ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٦﴾ ﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه قرأ أبو بكر عن عاصم وحمزة والكسائي (يَصرِف) بفتح الياء وكسر الراء. وفاعل الصرف على هذه القراءة الضمير العائد إلى ربي من قوله: ﴿إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى﴾ [الأنعام: ١٥]والتقدير: من يصرف هو عنه يومئذ العذاب. وحجة هذه القراءة قوله: ﴿فَقَدْ رَحِمَهُۥ﴾ فلما كان هذا فعلاً مسندًا إلى ضمير اسم الله تعالى وجب أن يكون الأمر في تلك اللفظة الأخرى على هذا الوجه ليتفق الفعلان، وعلى هذا التقدير: صرف العذاب مسندًا إلى الله تعالى، وتكون الرحمة بعد ذلك مسندة إلى الله تعالى، وأما الباقون فإنهم قرءوا ﴿مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ﴾ على فعل ما لم يسم فاعله، والتقدير: من يصرف عنه عذاب يومئذ. وإنما حسن ذلك لأنه تعالى أضاف العذاب إلى اليوم في قوله: ﴿عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الإنعام: ١٥]فلذلك أضاف الصَّرْف إليه، والتقدير: من يصرف عنه عذاب ذلك اليوم.

المسألة الثانية: ظاهر الآية يقتضي كون ذلك اليوم مصروفًا وذلك محال، بل المراد عذاب ذلك اليوم، وحسن هذا الحذف لكونه معلومًا.

المسألة الثالثة: دلّت الآية على أن الطاعة لا توجب الثواب، والمعصية لا توجب العقاب؛ لأنه تعالى قال: ﴿مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُۥ﴾ أي: كل من صرف الله عنه العذاب في ذلك اليوم فقد رحمه. وهذا إنما يحسن لو كان ذلك الصرف واقعًا على سبيل التفضل، أما لو كان واجبًا مستحقًا لم يحسن أن يقال فيه أنه رحمه؛ ألا ترى أن الذي يقبح منه أن يضرب العبد، فإذا لم يضربه لا يقال إنه رحمه. أما إذا حسن منه أن يضربه ولم يضربه فإنه يقال إنه رحمه، فهذه الآية تدل على أن كل عقاب انصرف وكل ثواب حصل، فهو ابتداء فضل وإحسان من الله تعالى، وهو موافق لما يروى أن النبي ﷺ قال: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ**»، قَالُوا: وَلاَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: «**وَلاَ أَنَا إِلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللَّه بِرَحْمَتِهِ**» ووضع يده فوق رأسه، وطول بها صوته.

المسألة الرابعة: قال القاضي: الآية تدل على أن من لم يعاقب في الآخرة ممن يصرف عنه العقاب، فلا بد من أن يثاب وذلك يبطل قول من يقول: إن فيمن يصرف عنه العقاب من المكلفين من لا يثاب، لكنه يتفضل عليه.

فإن قيل: أليس من لم يعاقبه الله تعالى ويتفضل عليه فقد حصل له الفوز المبين وذلك يبطل دلالة الآية على قولكم؟

قلنا: هذا الذي ذكرتموه مدفوع من وجوه: الأول: أن التفضل يكون كالابتداء من قبل الله تعالى، وليس يكون ذلك مطلوبًا من الفعل والفوز هو الظفر بالمطلوب، فلا بدّ وأن يفيد أمرًا

مطلوبًا. والثاني: أن الفوز المبين لا يجوز حمله على التفضل بل يجب حمله على ما يقتضي مبالغة في عظم النعمة، وذلك لا يكون إلا ثوابًا. والثالث: أن الآية معطوفة على قوله: ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ إِنۡ عَصَيۡتُ رَبِّي عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٖ﴾[الأنعام: ١٥] والمقابل للعذاب هو الثواب، فيجب حمل هذه الرحمة على الثواب.

واعلم أن هذا الاستدلال ضعيف جدًّا وضعفه ظاهر فلا حاجة فيه إلى الاستقصاء، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِن يَمۡسَسۡكَ ٱللَّهُ بِضُرّٖ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ وَإِن يَمۡسَسۡكَ بِخَيۡرٖ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٧ وَهُوَ ٱلۡقَاهِرُ فَوۡقَ عِبَادِهِۦۚ وَهُوَ ٱلۡحَكِيمُ ٱلۡخَبِيرُ ١٨﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن هذا دليل آخر في بيان أنه لا يجوز للعاقل أن يتخذ غير الله وليًّا، وتقريره: أن الضر اسم للألم والحزن والخوف وما يفضي إليها أو إلى أحدها. والنفع اسم للذة والسرور وما يفضي إليهما أو إلى أحدهما. والخير اسم للقدر المشترك بين دفع الضر وبين حصول النفع، فإذا كان الأمر كذلك فقد ثبت الحصر في أن الإنسان إما أن يكون في الضر أو في الخير؛ لأن زوال الضر خير سواء حصل فيه اللذة أو لم تحصل. وإذا ثبت هذا الحصر فقد بيّن الله تعالى أن المضار قليلها وكثيرها لا يندفع إلا بالله، والخيرات لا يحصل قليلها وكثيرها إلا بالله. والدليل على أن الأمر كذلك، أن الموجود إما واجب لذاته وإما ممكن لذاته أما الواجب لذاته فواحد، فيكون كل ما سواه ممكنًا لذاته، والممكن لذاته لا يوجد إلا بإيجاد الواجب لذاته، وكل ما سوى الحق فهو إنما حصل بإيجاد الحق وتكوينه، فثبت أن اندفاع جميع المضار لا يحصل إلا به، وحصول جميع الخيرات والمنافع لا يكون إلا به، فثبت بهذا البرهان العقلي البين صحة ما دلّت الآية عليه.

فإن قيل: قد نرى أن الإنسان يدفع المضار عن نفسه بماله وبأعوانه وأنصاره، وقد يحصل الخير له بكسب نفسه وبإعانة غيره، وذلك يقدح في عموم الآية. وأيضًا فرأس المضار هو الكفر، فوجب أن يقال: إنه لم يندفع إلا بإعانة الله تعالى. ورأس الخيرات هو الإيمان، فوجب أن يقال أنه لم يحصل إلا بإيجاد الله تعالى، ولو كان الأمر كذلك لوجب أن لا يستحق الإنسان بفعل الكفر عقابًا ولا بفعل الإيمان ثوابًا. وأيضًا فإنا نرى أن الإنسان ينتفع بأكل الدواء ويتضرر بتناول السموم، وكل ذلك يقدح في ظاهر الآية.

والجواب عن الأول: أن كل فعل يصدر عن الإنسان فإنما يصدر عنه إذا دعاه الداعي إليه لأن؛ الفعل بدون الداعي محال، وحصول تلك الداعية ليس إلا من الله تعالى. وعلى هذا التقدير فيكون الكل من الله تعالى، وهكذا القول في كل ما ذكرتموه من السؤالات.

المسألة الثانية: أنه تعالى ذكر إمساس الضر وإمساس الخير، إلا أنه ميّز الأول عن الثاني بوجيهين: الأول: أنه تعالى قدم ذكر إمساس الضر على ذكر إمساس الخير، وذلك تنبيه على أن جميع المضار لا بدّ وأن يحصل عقيبها الخير والسلامة. والثاني: أنه قال في إمساس الضر: ﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ﴾ وذكر في إمساس الخير ﴿فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فذكر في الخير كونه قادرًا على جميع الأشياء، وذلك يدل على أن إرادة الله تعالى لإيصال الخيرات غالبة على إرادته لإيصال المضار. وهذه الشبهات بأسرها دالة على أن إرادة الله تعالى جانب الرحمة غالب، كما قال: (سبقت رحمتي غضبي).

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾ **فيه مسائل:**

المسألة الأولى: اعلم أن صفات الكمال محصورة في القدرة والعلم، فإن قالوا: كيف أهملتم وجوب الوجود؟

قلنا: ذلك عين الذات لا صفة قائمة بالذات؛ لأن الصفة القائمة بالذات مفتقرة إلى الذات والمفتقر إلى الذات مفتقر إلى الغير فيكون ممكنًا لذاته واجبًا بغيره، فيلزم حصول وجوب قبل الوجوب وذلك محال، فثبت أنه عين الذات، وثبت أن الصفات التي هي الكمالات حقيقتها هي القدرة والعلم، فقوله: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۚ﴾ إشارة إلى كمال القدرة، وقوله: ﴿وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾ إشارة إلى كمال العلم. وقوله: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ﴾ يفيد الحصر، ومعناه: أنه لا موصوف بكمال القدرة وكمال العلم إلا الحق سبحانه، وعند هذا يظهر أنه لا كامل إلا هو، وكل من سواه فهو ناقص.

إذا عرفت هذا فنقول: أما دلالة كونه قاهرًا على القدرة فلأنا بينا أن ما عدا الحق سبحانه ممكن بالوجود لذاته، والممكن لذاته لا يترجح وجوده على عدمه ولا عدمه على وجوده إلا بترجيحه وتكوينه وإيجاده وإبداعه فيكون في الحقيقة هو الذي قهر الممكنات تارة في طرف ترجيح الوجود على العدم، وتارة في طرف ترجيح العدم على الوجود ويدخل في هذا الباب كونه قاهرًا لهم بالموت والفقر والإذلال، ويدخل فيه كل ما ذكره الله تعالى في قوله: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ﴾ [آل عمران: ٢٦] إلى آخر الآية. وأما كونه حكيمًا، فلا يمكن حمله ههنا على العلم؛ لأن الخبير إشارة إلى العلم فيلزم التكرار، وأنه لا يجوز، فوجب حمله على كونه محكمًا في أفعاله بمعنى أن أفعاله تكون محكمة متقنة آمنة من وجوه الخلل والفساد. والخبير هو العالم بالشيء المروي. قال الواحدي: وتأويله أنه العالم بما يصح أن يخبر به، قال: والخبر علمك بالشيء، تقول: لي به خبر أي علم، وأصله من الخبر لأنه طريق من طرق العلم.

المسألة الثانية: المشبهة استدلوا بهذه الآية على أنه تعالى موجود في الجهة التي هي فوق العالم وهو مردود، ويدل عليه وجوه: الأول: أنه لو كان موجودًا فوق العالم لكان إما أن يكون في الصغر بحيث لا يتميز جانب منه من جانب وإما أن يكون ذاهبًا في الأقطار متمددًا في الجهات. والأول:

يقتضي أن يكون في الصغر والحقارة كالجوهر الفرد فلو جاز ذلك فلم لا يجوز أن يكون إله العالم بعض الذرات المخلوطة بالهباآت الواقعة في كُوَّة البيت وذلك لا يقوله عاقل، وإن كان الثاني كان متبعضًا متجزئًا، وذلك على الله محال. والثاني: أنه إما أن يكون غير متناه من كل الجوانب فيلزم كونه ذاته مخالطًا للقاذورات وهو باطل أو يكون متناهيًا من كل الجهات وحينئذ يصح عليه الزيادة والنقصان. وكل ما كان كذلك كان اختصاصه بمقداره المعين لتخصيص مخصص، فيكون محدثًا أو يكون متناهيًا من بعض الجوانب دون البعض، فيكون الجانب الموصوف بكونه متناهيًا غير الجانب الموصوف بكونه غير متناه وذلك يوجب القسمة والتجزئة. والثالث: إما أن يفسر المكان بالسطح الحاوي أو بالبعد والخلاء. فإن كان الأول فنقول: أجسام العالم متناهية؛ فخارج العالم لا خلا ولا ملا ولا مكان ولا حيث ولا جهة، فيمتنع حصول ذات الله تعالى فيه. وإن كان الثاني فنقول الخلاء متساوي الأجزاء في حقيقته، وإذا كان كذلك، فلو صحّ حصول الله في جزء من أجزاء ذلك الخلاء لصح حصوله في سائر الأجزاء، ولو كان كذلك لكان حصوله فيه بتخصيص مخصص، وكل ما كان واقعًا بالفاعل المختار فهو محدث، فحصول ذاته في الجزء محدَث. وذاته لا تنفك عن ذلك الحصول وما لا ينفك عن المحدَث فهو محدَث، فيلزم كون ذاته محدثة وهو محال. والرابع: أن البعد والخلاء أمر قابل للقسمة و التجزئة، وكل ما كان كذلك فهو ممكن لذاته ومفتقر إلى الموجد، ويكون موجده موجودًا قبله، فيكون ذات الله تعالى قد كانت موجودة قبل وجود الخلاء والجهة والحيث والحيز، وإذا ثبت هذا فبعد الحيز والجهة والخلاء وجب أن تبقى ذات الله تعالى كما كانت، وإلا فقد وقع التغيير في ذات الله تعالى وذلك محال، وإذا ثبت هذا وجب القول بكونه منزهًا عن الأحياز والجهات في جميع الأوقات. والخامس: أنه ثبت أن العالم كرة.

وإذا ثبت هذا فالذي يكون فوق رؤوس أهل الرَّي يكون تحت أقدام قوم آخرين.

وإذا ثبت هذا، فإما أن يقال: إنه تعالى فوق أقوام بأعيانهم. أو يقال: إنه تعالى فوق الكل. والأول: باطل؛ لأن كونه فوقًا لبعضهم يوجب كونه تحتًا لآخرين، وذلك باطل. والثاني: يوجب كونه تعالى محيطًا بكرة الفلك، فيصير حاصل الأمر إلى أن إله العالم هو فلك محيط بجميع الأفلاك وذلك لا يقوله مسلم. والسادس: هو أن لفظ الفوقية في هذه الآية مسبوق بلفظ وملحوق بلفظ آخر. أما أنها مسبوقة فلأنها مسبوقة بلفظ القاهر، والقاهر مشعر بكمال القدرة وتمام المُكْنة. وأما أنها ملحوقة بلفظ فلأنها ملحوقة بقوله: ﴿عِبَادِهِۦ﴾ وهذا اللفظ مشعر بالمملوكية والمقدورية، فوجب حمل تلك الفوقية على فوقية القدرة لا على فوقية الجهة.

فإن قيل: ما ذكرتموه على الضد من قولكم: إن قوله: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ دل على كمال القدرة. فلو حملنا لفظ الفوق على فوقية القدرة لزم التكرار، فوجب حمله على فوقية المكان والجهة.

قلنا: ليس الأمر كما ذكرتم؛ لأنه قد تكون الذات موصوفة بكونها قاهرة للبعض دون البعض وقوله: ﴿فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ دل على أن ذلك القهر والقدرة عام في حق الكل. والسابع: وهو أنه تعالى لما ذكر هذه الآية ردًا على من يتخذ غير الله وليًا، والتقدير: كأنه قال: إنه تعالى فوق كل عباده، ومتى كان الأمر كذلك امتنع اتخاذ غير الله وليًا. وهذه النتيجة إنما يحسن ترتيبها على تلك الفوقيات كان المراد من تلك الفوقية، الفوقية بالقدرة والقوة. أما لو كان المراد منها الفوقية بالجهة فإن ذلك لا يفيد هذا المقصود؛ لأنه لا يلزم من مجرد كونه حاصلاً في جهة فوق أن يكون التعويل عليه في كل الأمور مفيدًا، وأن يكون الرجوع إليه في كل المطالب لازمًا. أما إذا حملنا ذلك على فوقية القدرة حسن ترتيب هذه النتيجة عليه، فظهر بمجموع ما ذكرنا أن المراد ما ذكرناه، لا ما ذكره أهل التشبيه، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۚ وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ۚ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ ۚ قُل لَّآ أَشْهَدُ ۚ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٩﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن الآية تدل على أن أكبر الشهادات وأعظمها شهادة الله تعالى. ثم بيّن أن شهادة الله حاصلة إلا أن الآية لم تدل على أن تلك الشهادة حصلت في إثبات أي المطالب، فنقول: يمكن أن يكون المراد حصول شهادة الله في ثبوت نبوة محمد ﷺ، ويمكن أن يكون المراد حصول هذه الشهادة في ثبوت وحدانية الله تعالى.

أما الاحتمال الأول: فقد روى ابن عباس أن رؤساء أهل مكة قالوا: يا محمد، ما وجد الله غيرك رسولاً وما نرى أحدًا يصدقك!! وقد سألنا اليهود والنصارى عنك فزعموا أنه لا ذكر لك عندهم بالنبوة، فأرنا من يشهد لك بالنبوة، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وقال: قل يا محمد: أي شيء أكبر شهادة من الله حتى يعترفوا بالنبوة؟ فإن أكبر الأشياء شهادة هو الله سبحانه وتعالى، فإذا اعترفوا بذلك فقل إن الله شهيد لي بالنبوة، لأنه أوحى إليّ هذا القرآن، وهذا القرآن معجز؛ لأنكم أنتم الفصحاء والبلغاء وقد عجزتم عن معارضته فإذا كان معجزًا، كان إظهار الله إياه على وفق دعواي شهادة من الله على كوني صادقًا في دعواي. والحاصل: أنهم طلبوا شاهدًا مقبول القول يشهد على نبوته فبين تعالى أن أكبر الأشياء شهادة هوالله، ثم بيّن أنه شهد له بالنبوة وهو المراد من قوله: ﴿وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ۚ﴾ فهذا تقرير واضح.

وأما الاحتمال الثاني: وهو أن يكون المراد حصول هذه الشهادة في وحدانية الله تعالى.

فاعلم أن هذا الكلام يجب أن يكون مسبوقًا بمقدمة، وهي أنا نقول: المطالب على أقسام

ثلاثة: منها ما يمتنع إثباته بالدلائل السمعية؛ فإن كل ما يتوقف صحة السمع على صحته امتنع إثباته بالسمع، وإلا لزم الدور. ومنها ما يمتنع إثباته بالعقل وهو كل شيء يصح وجوده ويصح عدمه عقلاً، فلا امتناع في أحد الطرفين أصلاً، فالقطع على أحد الطرفين بعينه لا يمكن إلا بالدليل السمعي، ومنها ما يمكن إثباته بالعقل والسمع معًا، وهو كل أمر عقلي لا يتوقف على العلم به، فلا جرم أمكن إثباته بالدلائل السمعية.

إذا عرفت هذا فنقول: قوله ﴿قُلِ ٱللَّهُ شَهِيدُۢ بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡۚ﴾ في إثبات الوحدانية والبراءة عن الشركاء والاضداد والأنداد والأمثال والأشباه.

ثم قال: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَۚ﴾ أي: إن القول بالتوحيد هو الحق الواجب، وأن القول بالشرك باطل مردود.

المسألة الثانية: نقل عن جهم أنه ينكر كونه تعالى شيئًا.

واعلم أنه لا ينازع في كونه تعالى ذاتًا موجودًا وحقيقة إلا أنه ينكر تسميته تعالى بكونه شيئًا، فيكون هذا خلافًا في مجرد العبارة. واحتج الجمهور على تسمية الله تعالى بالشيء بهذه الآية، وتقريره أنه قال: أي الأشياء أكبر شهادة ثم ذكر في الجواب عن هذا السؤال قوله: ﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾ وهذا يوجب كونه تعالى شيئًا، كما أنه لو قال: أي الناس أصدق، فلو قيل: جبريل، كان هذا الجواب خطأ؛ لأن جبريل ليس من الناس فكذا ههنا.

فإن قيل: قوله: ﴿قُلِ ٱللَّهُ شَهِيدُۢ بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡۚ﴾ كلام تام مستقبل بنفسه لا تعلق له بما قبله؛ لأن قوله ﴿ٱللَّهُ﴾ مبتدأ، وقوله: ﴿شَهِيدُۢ بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡۚ﴾ خبره، وهو جملة تامة مستقلة بنفسها لا تعلق لها بما قبلها.

قلنا الجواب في وجهين: الأول: أن نقول: قوله: ﴿قُلۡ أَيُّ شَيۡءٍ أَكۡبَرُ شَهَٰدَةٗۖ﴾ لا شك أنه سؤال ولا بدّ له من جواب: إما مذكور، وإما محذوف.

فإن قلنا الجواب مذكور: كان الجواب هو قوله: ﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾ وههنا يتم الكلام. فأما قوله ﴿شَهِيدُۢ بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡۚ﴾ فههنا يضمر مبتدأ، والتقدير، وهو شهيد بيني وبينكم، وعند هذا يصح الاستدلال المذكور.

وأما إن قلنا: الجواب محذوف، فنقول: هذا على خلاف الدليل، وأيضًا فبتقدير أن يكون الجواب محذوفًا، إلا أن ذلك المحذوف لا بدّ وأن يكون أمرًا يدل المذكور عليه ويكون لائقًا بذلك الموضع.

والجواب اللائق بقوله: ﴿أَيُّ شَيۡءٍ أَكۡبَرُ شَهَٰدَةٗۖ﴾ هو أن يقال: هو الله، ثم يقال بعده ﴿ٱللَّهُ شَهِيدُۢ بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡۚ﴾ وعلى هذا التقدير فيصح الاستدلال بهذه الآية أيضًا على أنه تعالى يسمَّى باسم الشيء، فهذا تمام تقرير هذا الدليل.

وفي المسألة دليل آخر، وهو قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥۚ﴾ [القصص: ٨٨] والمراد

بوجهه ذاته، فهذا يدل على أنه تعالى استثنى ذات نفسه من قوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ﴾ والمستثنى يجب أن يكون داخلاً تحت المستثنى منه، فهذا يدل على أنه تعالى يسمى باسم الشيء. واحتج جهم على فساد هذا الاسم بوجوه: الأول: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾[الشورى: ١١] والمراد ليس مثل مثله شيء وذات كل شيء مثل مثل نفسه، فهذا تصريح بأن الله تعالى لا يسمى باسم الشيء ولا يقال الكاف زائدة، والتقدير: ليس مثله شيء؛ لأن جعل كلمة من كلمات القرآن عبثًا باطلاً لا يليق بأهل الدين المصير إليه إلا عند الضرورة الشديدة. والثاني: قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾[الرعد: ١٦] ولو كان تعالى مسمى بالشيء لزم كونه خالقًا لنفسه وهو محال، لا يقال: هذا عام دخله التخصيص؛ لأنا نقول: إدخال التخصيص إنما يجوز في صورة نادرة شاذة لا يؤبه بها ولا يلتفت إليها، فيجري وجودها مجرى عدمها، فيطلق لفظ الكل على الأكثر تنبيهًا على أن البقية جارية مجرى العدم، ومن المعلوم أن الباري تعالى لو كان مسمى باسم الشيء لكان هو تعالى أعظم الأشياء وأشرفها، وإطلاق لفظ الكل مع أن يكون هذا القسم خارجًا عنه يكون محض كذب ولا يكون من باب التخصيص. الثالث: التمسك بقوله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾[الأعراف: ١٨٠] والاسم إنما يحسن لحسن مسماه، وهو أن يدل على صفة من صفات الكمال نعت من نعوت الجلال ولفظ الشيء أعم الأشياء، فيكون مسماه حاصلاً في أحسن الأشياء وفي أرذلها ومتى كان كذلك لم يكن المسمى بهذا اللفظ صفة من صفات الكمال ولا نعتًا من نعوت الجلال فوجب أن لا يجوز دعوة الله تعالى بهذا الاسم؛ لأن هذا الاسم لما لم يكن من الأسماء الحسنى والله تعالى أمر بأن يدعى بالأسماء الحسنى وجب أن لا يجوز دعاء الله تعالى بهذا الاسم، وكل من منع من دعاء الله بهذا الاسم قال: إن هذا اللفظ ليس اسمًا من أسماء الله تعالى ألبتة. الرابع: أن اسم الشيء يتناول المعدوم، فوجب أن لا يجوز إطلاقه على الله تعالى بيان الأول: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾[الكهف: ٢٣] سمى الشيء الذي سيفعله غدًا باسم الشيء في الحال والذي سيفعله غدًا يكون معدومًا في الحال فدل ذلك على أن اسم الشيء يقع على المعدوم.

وإذا ثبت هذا فقولنا: إنه شيء لا يفيد امتياز ذاته عن سائر الذوات بصفة معلومة ولا بخاصة متميزة، ولا يفيد كونه موجودًا فيكون هذا لفظًا لا يفيد فائدة في حق الله تعالى ألبتة، فكان عبثًا مطلقًا، فوجب أن لا يجوز إطلاقه على الله تعالى.

والجواب عن هذه الوجوه أن يقال: لما تعارضت الدلائل فنقول: لفظ الشيء أعم الألفاظ، ومتى صدق الخاص صدق العام، فمتى صدق فيه كونه ذاتًا وحقيقة وجب أن يصدق عليه كونه شيئًا وذلك هو المطلوب، والله أعلم.

أما قوله: ﴿وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ فالمراد أنه تعالى أوحى إليّ هذا القرآن لأنذركم به، وهو خطاب لأهل مكة، وقوله ﴿وَمَنۢ بَلَغَ﴾ عطف على المخاطبين من أهل مكة أي:

لأنذركم به، وأنذر كل من بلغه القرآن من العرب والعجم، وقيل من الثقلين، وقيل: من بلغه إلى يوم القيامة، وعن سعيد بن جبير: من بلغه القرآن، فكأنما رأى محمدًا ﷺ، وعلى هذا التفسير فيحصل في الآية حذف، والتقدير: وأوحي إلي هذا القرآن لأنذركم به، ومن بلغه هذا القرآن إلا أن هذا العائد محذوف لدلالة الكلام عليه، كما يقال: الذي رأيت زيد، والذي ضربت عمرو. وفي تفسير قوله: ﴿وَمَنۢ بَلَغَۚ﴾ قول آخر، وهو أن يكون قوله: ﴿وَمَنۢ بَلَغَۚ﴾ أي: ومن احتلم وبلغ حد التكليف، وعند هذا لا يحتاج إلى إضمار العائد إلا أن الجمهور على القول الأول.

أما قوله: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰۚ قُل لَّآ أَشْهَدُۚ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ فنقول:

فيه بحثان:

البحث الأول: قرأ ابن كثير: (أينكم) بهمزة وكسرة بعدها خفيفة مشبهة ياء ساكنة بلا مد، وأبو عمرو وقالون عن نافع كذلك إلا أنه يمد، والباقون بهمزتين بلا مد.

والبحث الثاني: أن هذا استفهام معناه الجحد والإنكار. قال الفراء: ولم يقل آخر لأن الآلهة جمع، والجمع يقع عليه التأنيث كما قال: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف: ١٨٠] وقال: ﴿فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [طه: ٥١] ولم يقل الأول ولا الأولين وكل ذلك صواب.

ثم قال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَشْهَدُۚ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾

واعلم أن هذا الكلام دال على إيجاب التوحيد والبراءة عن الشرك من ثلاثة أوجه: أولها: قوله: ﴿قُل لَّآ أَشْهَدُۚ﴾ أي: لا أشهد بما تذكرونه من إثبات الشركاء. وثانيها: قوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ وكلمة (إنما) تفيد الحصر، ولفظ الواحد صريح في التوحيد ونفي الشركاء. وثالثها: قوله: ﴿وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ وفيه تصريح بالبراءة عن إثبات الشركاء فثبت دلالة هذه الآية على إيجاب التوحيد بأعظم طرق البيان وأبلغ وجوه التأكيد. قال العلماء: المستحب لمن أسلم ابتداء أن يأتي بالشهادتين ويتبرأ من كل دين سوى دين الإسلام. ونص الشافعي رحمه الله على استحباب ضم التبري إلى الشهادة لقوله: ﴿وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ عقيب التصريح بالتوحيد.

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمُۘ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾﴾

اعلم أنا روينا في الآية الأولى أن الكفار سألوا اليهود والنصارى عن صفة محمد عليه الصلاة والسلام فأنكروا دلالة التوراة والإنجيل على نبوته، فبيّن الله تعالى في الآية الأولى أن شهادة الله على صحة نبوته كافية في ثبوتها وتحققها، ثم بيّن في هذه الآية أنهم كذبوا في قولهم أنا لا نعرف محمدًا عليه الصلاة والسلام، لأنهم يعرفونه بالنبوّة والرسالة كما يعرفون أبناءهم؛ لما روي أنه لما قدم رسولُ اللّٰه ﷺ المدينة قال عمر لعبد اللّٰه بن سلام: أنزل اللّٰه على نبيه هذه

الآية فكيف هذه المعرفة؟ فقال: يا عمر لقد عرفته فيكم حين رأيته كما أعرف ابني، ولأنا أشدُّ معرفةً بمحمد مني بابني لأني لا أدري ما صنعَ النساء وأشهد أنه حقٌّ مِنَ اللَّه تعالى(١).

واعلم أن ظاهر هذه الآية يقتضي أن يكون علمهم بنبوة محمد عليه السلام مثل علمهم بأبنائهم، وفيه سؤال: وهو أن يقال: المكتوب في التوراة والإنجيل مجرد أنه سيخرج نبي في آخر الزمان يدعو الخلق إلى الدين الحق، أو المكتوب فيه هذا المعنى مع تعين الزمان والمكان والنسب والصفة والحلية والشكل، فإن كان الأول فذلك القدر لا يدل على أن ذلك الشخص هو محمد عليه السلام، فكيف يصح أن يقال: علمهم بنبوته مثل علمهم بنبوة أبنائهم، وإن كان الثاني وجب أن يكون جميع اليهود والنصارى عالمين بالضرورة من التوراة والإنجيل بكون محمد عليه الصلاة والسلام نبيًّا من عند الله تعالى، والكذب على الجمع العظيم لا يجوز؛ لأنا نعلم بالضرورة أن التوراة والإنجيل ما كانا مشتملين على هذه التفاصيل التامة الكاملة؛ لأن هذا التفصيل إما أن يقال: إنه كان باقيًا في التوراة والإنجيل حال ظهور الرسول عليه الصلاة والسلام أو يقال: إنه ما بقيت هذه التفاصيل في التوراة والإنجيل في وقت ظهوره لأجل أن التحريف قد تطرق إليهما قبل ذلك، والأول باطل؛ لأن إخفاء مثل هذه التفاصيل التامة في كتاب وصل إلى أهل الشرق والغرب ممتنع، والثاني أيضًا باطل؛ لأن على هذا التقدير لم يكن يهود ذلك الزمان، ونصارى ذلك الزمان عالمين بنبوة محمد ﷺ علمهم بنبوة أبنائهم، وحينئذٍ يسقط هذا الكلام.

والجواب عن الأول: أن يقال المراد بـ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ اليهود والنصارى، وهم كانوا أهلاً للنظر والاستدلال، وكانوا قد شاهدوا ظهور المعجزات على الرسول عليه الصلاة والسلام، فعرفوا بواسطة تلك المعجزات كونه رسولاً من عند الله، والمقصود من تشبيه إحدى المعرفتين بالمعرفة الثانية هذا القدر الذي ذكرناه.

أما قوله: ﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ففيه قولان: الأول: أن قوله: ﴿ٱلَّذِينَ﴾ صفة للذين الأولى، فيكون عاملهما واحدًا ويكون المقصود وعيد المعاندين الذين يعرفون ويجحدون. والثاني: أن قوله: الذين خسروا أنفسهم ابتداء. وقوله: ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ خبره، وفي قوله: ﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ﴾ وجهان:

الأول: أنهم خسروا أنفسهم بمعنى الهلاك الدائم الذي حصل لهم بسبب الكفر.

والثاني: جاء في التفسير أنه ليس من كافر ولا مؤمن إلا وله منزلة في الجنة، فمن كفر صارت منزلته إلى من أسلم فيكون قد خسر نفسه وأهله بأن ورَّث منزلته غيره.

(١) ضعيف جدًا: ذكره السيوطي في (الدر المنثور) (١/ ٣٥٧)، وقال: أخرجه الثعلبي من طريق السدى الصغير عن الكلبي عن ابن عباس... فذكره. والكلبي متهم بالكذب.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ ۗ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢١﴾ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما حكم على أولئك المنكرين بالخسران في الآية الأولى بيّن في هذه الآية سبب ذلك الخسران، وهو أمران: أحدهما: أن يفتري على الله كذبًا، وهذا الافتراء يحتمل وجوهًا: الأول: أن كفار مكة كانوا يقولون هذه الأصنام شركاء الله، والله سبحانه وتعالى أمرهم بعبادتها والتقرب إليها، وكانوا أيضًا يقولون الملائكة بنات الله، ثم نسبوا إلى الله تحريم البحائر والسوائب. وثانيها: أن اليهود والنصارى كانوا يقولون: حصل في التوراة والإنجيل أن هاتين الشريعتين لا يتطرق إليهما النسخ والتغيير، وأنهما لا يجيء بعدهما نبي. وثالثها: ما ذكره الله تعالى في قوله: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨] ورابعها: أن اليهود كانوا يقولون: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ [المائدة: ١٨] وكانوا يقولون: ﴿لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠]. وخامسها: أن بعض الجهال منهم كان يقول: إن الله فقير ونحن أغنياء، وأمثال هذه الأباطيل التي كانوا ينسبونها إلى الله كثيرة، وكلها افتراء منهم على الله.

والنوع الثاني: من أسباب خسرانهم تكذيبهم بآيات الله، والمراد منه قدحهم في معجزات محمد ﷺ، وطعنهم فيها وإنكارهم كون القرآن معجزة قاهرة بينة، ثم إنه تعالى لما حكى عنهم هذين الأمرين قال: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ أي: لا يظفرون بمطالبهم في الدنيا وفي الآخرة بل يبقون في الحرمان والخذلان.

وأما قوله: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ ففي ناصب قوله: ﴿وَيَوْمَ﴾ أقوال: الأول: أنه محذوف وتقديره: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ﴾ كان كيت وكيت، فترك ليبقى على الإبهام الذي هو أدخل في التخويف. والثاني: التقدير اذكر يوم نحشرهم، والثالث: أنه معطوف على محذوف، كأنه قيل: لا يفلح الظالمون أبدًا ويوم نحشرهم.

وأما قوله: ﴿ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ فالمقصود منه التقريع والتبكيت لا السؤال، ويحتمل أن يكون معناه أين نفس الشركاء، ويحتمل أن يكون المراد أين شفاعتهم لكم وانتفاعكم بهم، وعلى كلا الوجهين: لا يكون الكلام إلا توبيخًا وتقريعًا وتقريرًا في نفوسهم أن الذي كانوا يظنونه مأيوس عنه، وصار ذلك تنبيهًا لهم في دار الدنيا على فساد هذه الطريقة، والعائد على الموصول من قوله: ﴿ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ محذوف، والتقدير: الذين كنتم تزعمون أنهم شفعاء، فحذف مفعول الزعم لدلالة السؤال عليه، قال ابن عباس: وكل زعم في كتاب الله كذب.

قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ ۚ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾

اعلم أن ههنا مسائل:

المسألة الأولى: قرأ ابن عامر وحفص عن عاصم ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ﴾ بالتاء المنقطة من فوق وفتنتهم بالرفع، وقرأ حمزة والكسائي (ثم لم يكن) بالياء وفتنتهم بالنصب، وأما القراءة بالتاء المنقطة من فوق ونصب الفتنة، فههنا قوله أن قالوا: في محل الرفع لسكونه اسم تكن، وإنما أنث لتأنيث الخبر، كقوله: من كانت أمك، أو لأن ما قالوا فتنة في المعنى، ويجوز تأويل إلا أن قالوا لا مقالتهم. وأما القراءة بالياء المنقطة من تحت ونصب فتنتهم، فههنا قوله ﴿أَن قَالُوا۟﴾ في محل الرفع لكونه اسم يكن، وفتنتهم هو الخبر. قال الواحدي: الاختيار قراءة من جعل ﴿أَن قَالُوا۟﴾ الاسم دون الخبر؛ لأن أن إذا وصلت بالفعل لم توصف، فأشبهت بامتناع وصفها المضمر، فكما أن المظهر والمضمر، إذا اجتمعا كان جعل المضمر اسمًا أولى من جعله خبرًا، فكذا ههنا تقول كنت القائم، فجعلت المضمر اسمًا والمظهر خبرًا فكذا ههنا، ونقول قراءة حمزة والكسائي: والله ربنا بنصب قوله ربنا لوجهين: أحدهما: بإضمار أعني وأذكر، والثاني: على النداء، أي: والله يا ربنا، والباقون بكسر الباء على أنه صفة لله تعالى.

المسألة الثانية: قال الزجاج: تأويل هذه الآية حسن في اللغة لا يعرفه إلا من عرف معاني الكلام وتصرف العرب في ذلك، وذلك أن الله تعالى بيّن كون المشركين مفتونين بشركهم متهالكين على حبه، فأعلم في هذه الآية أنه لم يكن افتتانهم بشركهم وإقامتهم عليه، إلا أن تبرؤا منه وتباعدوا عنه، فحلفوا أنهم ما كانوا مشركين: ومثاله أن ترى إنسانًا يحب عاريًا مذموم الطريقة فإذا وقع في محنة بسببه تبرأ منه، فيقال له ما كانت محبتك لفلان، إلا أن انتفيت منه فالمراد بالفتنة ههنا افتتانهم بالأوثان، ويتأكد هذا الوجه بما روى عطاء عن ابن عباس: أنه قال: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ﴾ معناه: شركهم في الدنيا، وهذا القول راجع إلى حذف المضاف؛ لأن المعنى ثم لم تكن عاقبة فتنتهم إلا البراءة، ومثله قولك: ما كانت محبتك لفلان إلا أن فررت منه وتركته.

المسألة الثالثة: ظاهر الآية يقتضي: أنهم حلفوا في القيامة على أنهم ما كانوا مشركين، وهذا يقتضي إقدامهم على الكذب يوم القيامة، وللناس فيه قولان: الأول: وهو قول أبي علي الجبائي والقاضي: أن أهل القيامة لا يجوز إقدامهم على الكذب، واحتجا عليه بوجوه: الأول: أن أهل القيامة يعرفون الله تعالى بالاضطرار؛ إذ لو عرفوه بالاستدلال لصار موقف القيامة دار التكليف، وذلك باطل، وإذا كانوا عارفين بالله على سبيل الاضطرار، وجب أن يكونوا ملجئين إلى أن لا يفعلوا القبيح، بمعنى أنهم يعلمون أنهم لو راموا فعل القبيح لمنعهم الله منه؛ لأن مع

زوال التكليف لو لم يحصل هذا المعنى لكان ذلك إطلاقهم في فعل القبيح، وأنه لا يجوز، فثبت أن أهل القيامة يعلمون الله بالاضطرار، وثبت أنه متى كان كذلك كانوا ملجئين إلى ترك القبيح، وذلك يقتضي أنه لا يقدم أحد من أهل القيامة على فعل القبيح.

فإن قيل: لم لا يجوز أن يقال: إنه لا يجوز منهم فعل القبيح، إذا كانوا عقلاء إلا أنا نقول: لم لا يجوز أن يقال: إنه وقع منهم هذا الكذب لأنهم لما عاينوا أهوال القيامة اضطربت عقولهم، فقالوا هذا القول الكذب عند اختلال عقولهم، أو يقال: إنهم نسوا كونهم مشركين في الدنيا.

والجواب عن الأول: أنه تعالى لا يجوز أن يحشرهم ويورد عليهم التوبيخ بقوله ﴿أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ﴾ [الأنعام: ٢٢] ثم يحكي عنهم ما يجري مجرى الاعتذار مع أنهم غير عقلاء، لأن هذا لا يليق بحكمة الله تعالى، وأيضًا فالمكلفون لا بدّ وأن يكونوا عقلاء يوم القيامة، ليعلموا أنهم بما يعاملهم الله به غير مظلومين.

والجواب عن الثاني: أن النسيان: لما كانوا عليه في دار الدنيا مع كمال العقل بعيد؛ لأن العاقل لا يجوز أن ينسى مثل هذه الأحوال، وإن بعد العهد، وإنما يجوز أن ينسى اليسير من الأمور، ولولا أن الأمر كذلك لجوزنا أن يكون العاقل قد مارس الولايات العظيمة دهرًا طويلاً، ومع ذلك فقد نسيه، ومعلوم أن تجويزه يوجب السفسطة.

الحجة الثانية: أن القوم الذين أقدموا على ذلك الكذب إما أن يقال: إنهم ما كانوا عقلاء أو كانوا عقلاء، فإن قلنا إنهم ما كانوا عقلاء فهذا باطل؛ لأنه لا يليق بحكمة الله تعالى أن يحكي كلام المجانين في معرض تمهيد العذر، وإن قلنا إنهم كانوا عقلاء فهم يعلمون أن الله تعالى عالم بأحوالهم، مطلع على أفعالهم ويعلمون أن تجويز الكذب على الله محال، وأنهم لا يستفيدون بذلك الكذب إلا زيادة المُقت والغضب وإذا كان الأمر كذلك امتنع إقدامهم في مثل هذه الحالة على الكذب.

الحجة الثالثة: أنهم لو كذبوا في موقف القيامة ثم حلفوا على ذلك الكذب لكانوا قد أقدموا على هذين النوعين من القبح والذنب وذلك يوجب العقاب، فتصير الدار الآخرة دار التكليف، وقد أجمعوا على أنه ليس الأمر كذلك، وأما إن قيل إنهم لا يستحقون على ذلك الكذب، وعلى ذلك الحلف الكاذب عقابًا وذمًّا، فهذا يقتضي حصول الإذن من الله تعالى في ارتكاب القبائح والذنوب، وأنه باطل، فثبت بهذه الوجوه أنه لا يجوز إقدام أهل القيامة على القبيح والكذب.

وإذا ثبت هذا: فعند ذلك قالوا يحمل قوله: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ أي: ما كنا مشركين في اعتقادنا وظنوننا، وذلك لأن القوم كانوا يعتقدون في أنفسهم أنهم كانوا موحدين متباعدين من الشرك.

فإن قيل: فعلى هذا التقدير: يكونون صادقين فيما أخبروا عنه لأنهم أخبروا بأنهم كانوا غير مشركين عد أنفسهم، فلماذا قال الله تعالى: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ ولنا أنه ليس تحت

قوله: ﴿ انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ﴾ أنهم كذبوا فيما تقدم ذكره من قوله: ﴿ وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ حتى يلزمنا هذا السؤال بل يجوز أن يكون المراد: انظر كيف كذبوا على أنفسهم في دار الدنيا في أمور كانوا يخبرون عنها كقولهم أنهم على صواب وأن ما هم عليه ليس بشرك والكذب يصح عليهم في دار الدنيا، وإنما ينفى ذلك عنهم في الآخرة، والحاصل أن المقصود من قوله تعالى: ﴿ انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ﴾ اختلاف الحالين، وأنهم في دار الدنيا كانوا يكذبون ولا يحترزون عنه، وأنهم في الآخرة يحترزون عن الكذب ولكن حيث لا ينفعهم الصدق، فلتعلق أحد الأمرين بالآخر أظهر الله تعالى للرسول ذلك وبين أن القوم لأجل شركهم كيف يكون حالهم في الآخرة عند الاعتذار مع أنهم كانوا في دار الدنيا يكذبون على أنفسهم ويزعمون أنهم على صواب. هذا جملة كلام القاضي في تقرير القول الذي اختاره أبو علي الجبائي.

والقول الثاني: وهو قول جمهور المفسرين أن الكفار يكذبون في هذا القول، قالوا: والدليل على أن الكفار قد يكذبون في القيامة وجوه:

الأول: أنه تعالى حكى عنهم أنهم يقولون: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٧] مع أنه تعالى أخبر عنهم بقوله: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨].

والثاني: قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ ۖ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ ۚ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [المجادلة: ١٨] بعد قوله: ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ﴾ [المجادلة: ١٤] فشبّه كذبهم في الآخرة بكذبهم في الدنيا.

والثالث: قوله تعالى حكاية عنهم: ﴿قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ ۖ قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ [الكهف: ١٩] وكل ذلك يدل على إقدامهم في بعض الأوقات على الكذب.

والرابع: قوله حكاية عنهم: ﴿وَنَادَوْا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ ۖ﴾ [الزخرف: ٧٧] وقد علموا أنه تعالى لا يقضي عليهم بالخلاص.

والخامس: أنه تعالى في هذه الآية حكى عنهم أَنَّهُمْ قَالُوا ﴿ وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ وحمل هذا على أن المراد ما كنا مشركين في ظنوننا وعقائدنا مخالفة للظاهر. ثم حمل قوله بعد ذلك ﴿ انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ﴾ على أنهم كذبوا في الدنيا يوجب فك نظم الآية، وصرف أول الآية إلى أحوال القيامة وصرف آخرها إلى أحوال الدنيا وهو في غاية البعد. أما قوله إما أن يكونوا قد كذبوا حال كمال العقل أو حال نقصان العقل فنقول: لا يبعد أن يقال: إنهم حال ما عاينوا أهوال القيامة، وشاهدوا موجبات الخوف الشديد اختلت عقولهم فذكروا هذا الكلام في ذلك الوقت وقوله: كيف يليق بحكمة الله تعالى أن يحكى عنهم ما ذكروه في حال اضطراب العقول، فهذا يوجب الخوف الشديد عند سماع هذا الكلام حال كونهم في الدنيا ولا مقصود من تنزيل هذه الآيات إلا ذلك. وأما قوله ثانيًا: المكلفون لا بدّ أن يكونوا عقلاء يوم القيامة، فنقول: اختلال عقولهم ساعة واحدة حال ما يتكلمون بهذا الكلام لا يمنع من كمال عقولهم في سائر الأوقات.

فهذا تمام الكلام في هذه المسألة، والله أعلم.

أما قوله تعالى: ﴿انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ فالمراد إنكارهم كونهم مشركين، وقوله: ﴿وَضَلَّ عَنْهُم﴾ عطف على قوله: ﴿كَذَبُوا﴾ تقديره: وكيف ضل عنهم ما كانوا يفترون بعبادته من الأصنام فلم تغن عنهم شيئًا، وذلك أنهم كانوا يرجون شفاعتها ونصرتها لهم.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِن يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٢٥﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بيّن أحوال الكفار في الآخرة أتبعه بما يوجب اليأس عن إيمان بعضهم فقال: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال ابن عباس حضر عند رسول الله ﷺ أبو سفيان والوليد بن المغيرة والنضر بن الحرث وعقبة وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وأُمية وأبي ابنا خلف والحرث بن عامر وأبو جهل واستمعوا إلى حديث الرسول ﷺ، فقالوا للنضر: ما يقول محمد؟ فقال: لا أدري ما يقول لكني أراه يحرك شفتيه ويتكلم بأساطير الأولين كالذي كنت أحدثكم به عن أخبار القرون الأولى، وقال أبو سفيان: إني لا أرى بعض ما يقول حقًا فقال أبو جهل: كلا فأنزل الله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ﴾ والأكنة جمع كِنان وهو ما وقى شيئًا وستره، مثل عنان وأعنة، والفعل منه كننت وأكننت. وأما قوله: ﴿أَن يَفْقَهُوهُ﴾ فقال الزجاج: موضع (أن) نصب على أنه مفعول له، والمعنى: وجعلنا على قلوبهم أكنة لكراهة أن يفقهوه، فلما حذفت (اللام) نصبت الكراهة، ولما حذفت الكراهة انتقل نصبها إلى (أن) وقوله: ﴿وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ قال ابن السكيت: الوقر الثقل في الأذن.

المسألة الثانية: احتج أصحابنا بهذه الآية على أنه تعالى قد يصرف عن الإيمان، ويمنع منه ويحول بين الرجل وبينه؛ وذلك لأن هذه الآية تدل على أنه جعل القلب في الكنان الذي يمنعه عن الإيمان، وذلك هو المطلوب. قالت المعتزلة: لا يمكن إجراء هذه الآية على ظاهرها، ويدل عليه وجوه: الأول: أنه تعالى إنما أنزل القرآن ليكون حجة للرسول على الكفار لا ليكون حجة للكفار على الرسول، ولو كان المراد من هذه الآية أنه تعالى منع الكفار عن الإيمان لكان لهم أن يقولوا للرسول لما حكم الله تعالى بأنه منعنا من الإيمان فلم يذمنا على ترك الإيمان، ولم يدعونا إلى فعل الإيمان؟ الثاني: أنه تعالى لو منعهم من الإيمان ثم دعاهم إليه لكان ذلك تكليفًا للعاجز، وهو منفي بصريح العقل وبقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[البقرة: ٢٨٦] الثالث: أنه

تعالى حكى صريح هذا الكلام عن الكفار في معرض الذم، فقال تعالى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ﴾ [فصلت: ٥] وقال في آية أخرى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَل لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة: ٨٨] وإذا كان قد حكى الله تعالى هذا المذهب عنهم في معرض الذم لهم امتنع أن يذكره ههنا في معرض التقريع والتوبيخ، وإلا لزم التناقض. والرابع: أنه لا نزاع أن القوم كانوا يفهمون ويسمعون ويعقلون. والخامس: أن هذه الآية وردت في معرض الذم لهم على ترك الإيمان ولو كان هذا الصد والمنع من قبل الله تعالى لما كانوا مذمومين بل كانوا معذورين. والسادس: أن قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ﴾ يدل على أنهم كانوا يفقهون ويميزون الحق من الباطل، وعند هذا قالوا لا بد من التأويل، وهو من وجوه: الأول: قال الجبائي: إن القوم كانوا يستمعون لقراءة الرسول ﷺ ليتوسلوا بسماع قراءته إلى معرفة مكانه بالليل فيقصدوا قتله وإيذاءه، فعند ذلك كان الله سبحانه وتعالى يلقي على قلوبهم النوم، وهو المراد من الأكنة، ويثقل أسماعهم عن استماع تلك القراءة بسبب ذلك النوم، وهو المراد من قوله: ﴿وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾. والثاني: أن الإنسان الذي علم الله منه أنه لا يؤمن وأنه يموت على الكفر فإنه تعالى يَسِم قلبه بعلامة مخصوصة يستدل الملائكة برؤيتها على أنه لا يؤمن، فصارت تلك العلامة دلالة على أنهم لا يؤمنون.

وإذا ثبت هذا فنقول: لا يبعد تسمية تلك العلامة بالكنان والغطاء المانع، مع أن تلك العلامة في نفسها ليست مانعة عن الإيمان.

والتأويل الثالث: أنهم لما أصروا على الكفر وعاندوا وصمموا عليه، فصار عدولهم عن الإيمان والحالة هذه كالكنان المانع عن الإيمان، فذكر الله تعالى الكنان كناية عن هذا المعنى.

والتأويل الرابع: أنه تعالى لما منعهم الألطاف التي إنما تصلح أن تفعل بمن قد اهتدى فأخلاهم منها، وفوض أمرهم إلى أنفسهم لسوء صنيعهم لم يبعد أن يضيف ذلك إلى نفسه فيقول: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ [الإسراء: ٤٦].

والتأويل الخامس: أن يكون هذا الكلام ورد حكاية لما كانوا يذكرونه من قولهم: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ﴾ [فصلت: ٥].

والجواب عن الوجوه التي تمسكوا بها في بيان أنه لا يمكن حمل الكِنان والوَقر على أن الله تعالى منعهم عن الإيمان، وهو أن نقول: بل البرهان العقلي الساطع قائم على صحة هذا المعنى؛ وذلك لأن العبد الذي أتى بالكفر إن لم يقدر على الإتيان بالإيمان، فقد صح قولنا إنه تعالى هو الذي حمله على الكفر وصده عن الإيمان. وأما إن قلنا: إن القادر على الكفر كان قادرًا على الإيمان فنقول: يمتنع صيرورة تلك القدرة مصدرًا للكفر دون الإيمان، إلا عند انضمام تلك الداعية، وقد عرفت في هذا الكتاب أن مجموع القدرة مع الداعي يوجب الفعل، فيكون الكفر على هذا التقدير من الله تعالى، وتكون تلك الداعية الجارة إلى الكفر كنانًا للقلب

عن الإيمان، ووقرًا للسمع عن استماع دلائل الإيمان، فثبت بما ذكرنا أن البرهان العقلي مطابق لما دل عليه ظاهر هذه الآية.

وإذا ثبت بالدليل العقلي صحة ما دل عليه ظاهر هذه الآية وجب حمل هذه الآية عليه عملاً بالبرهان وبظاهر القرآن، والله أعلم.

المسألة الثالثة: أنه تعالى قال: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ فذكره بصيغة الإفراد، ثم قال: ﴿عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ فذكره بصيغة الجمع. وإنما حسن ذلك لأن صيغة (مَن) واحد في اللفظ جمع في المعنى.

وأما قوله تعالى: ﴿وَإِن يَرَوْا كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ قال ابن عباس: وإن يروا كل دليل وحجة لا يؤمنوا بها لأجل أن الله تعالى جعل على قلوبهم أكنة، وهذه الآية تدل على فساد التأويل الأول الذي نقلناه عن الجبائي، ولأنه لو كان المراد من قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ إلقاء النوم على قلوب الكفار لئلا يمكنهم التوسل بسماع صوته على وجدان مكانه لما كان قوله: ﴿وَإِن يَرَوْا كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ لائقًا بهذا الكلام، وأيضًا لو كان المراد ما ذكره الجبائي لكان يجب أن يقال: وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يسمعوه؛ لأن المقصود الذي ذكره الجبائي إنما يحصل بالمنع من سماع صوت الرسول عليه السلام، أما المنع من نفس كلامه ومن فهم مقصوده، فلا تعلق له بما ذكره الجبائي فظهر سقوط قوله، والله أعلم.

أما قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ﴾ فاعلم أن هذا الكلام جملة أخرى مرتبة على ما قبلها و(حتى) في هذا الموضع هي التي يقع بعدها الجمل، والجملة هي قوله: ﴿إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ﴾ يقول الذين كفروا، ويجادلونك في موضع الحال، وقوله: ﴿يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ تفسير لقوله: ﴿يُجَادِلُونَكَ﴾ والمعنى: أنه بلغ بتكذيبهم الآيات إلى أنهم يجادلونك ويناكرونك، وفسّر مجادلتهم بأنهم يقولون: ﴿إِنْ هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ قال الواحدي: وأصل الأساطير من السطر، وهو أن يجعل شيئًا ممتدًا مؤلفًا، ومنه سطر الكتاب وسطر من شجر مغروس. قال ابن السكيت: يقال سَطْر وسَطَر، فمن قال سَطْر فجمعه في القليل: أسطر والكثير سُطور، ومن قال سَطَر فجمعه: أسطار، والأساطير جمع الجمع. وقال الجبائي: واحد الأساطير أسطور وأسطورة وأسطير وأسطيرة، وقال الزجاج: واحد الأساطير أسطورة مثل أحاديث وأحدوثة. وقال أبو زيد: الأساطير من الجمع الذي لا واحد له مثل عباديد. ثم قال الجمهور: أساطير الأولين ما سطره الأولون. قال ابن عباس: معناه أحاديث الأولين التي كانوا يسطرونها أي يكتبونها. فأما قول من فسر الأساطير بالترهات، فهو معنى وليس مفسرًا. ولما كانت أساطير الأولين مثل حديث رستم واسفنديار كلامًا لا فائدة فيه، لا جرم فُسِّرت أساطير الأولين بالترهات.

المسألة الرابعة: اعلم أنه كان مقصود القوم من ذكر قولهم: ﴿إِنْ هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ القدح في كون القرآن معجزًا؛ فكأنهم قالوا: إن هذا الكلام من جنس سائر الحكايات المكتوبة

والقصص المذكورة للأولين، وإذا كان هذا من جنس تلك الكتب المشتملة على حكايات الأولين وأقاصيص الأقدمين لم يكن معجزًا خارقًا للعادة. وأجاب القاضي عنه بأن قال: هذا السؤال مدفوع؛ لأنه يلزم أن يقال: لو كان في مقدوركم معارضته لوجب أن تأتوا بتلك المعارضة، وحيث لم يقدروا عليها ظهر أنها معجزة. ولقائل أن يقول: كان للقوم أن يقولوا نحن وإن كنا أرباب هذا اللسان العربي إلا أنا لا نعرف كيفية تصنيف الكتب وتأليفها ولسنا أهلاً لذلك. ولا يلزم من عجزنا عن التصنيف كون القرآن معجزًا لأنا بينا أنه من جنس سائر الكتب المشتملة على أخبار الأولين وأقاصيص الأقدمين.

واعلم أن الجواب عن هذا السؤال سيأتي في الآية المذكورة بعد ذلك.

قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ وَإِن يُهْلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما بيّن أنهم طعنوا في كون القرآن معجزًا بأن قالوا: إنه من جنس أساطير الأولين وأقاصيص الأقدمين؛ بين في هذه الآية أنهم ينهون عنه وينأون عنه، وقد سبق ذكر القرآن وذكر محمد عليه السلام، فالضمير في قوله: ﴿عَنْهُ﴾ محتمل أن يكون عائدًا إلى القرآن وأن يكون عائدًا إلى محمد عليه الصلاة والسلام، فلهذا السبب اختلف المفسرون فقال بعضهم: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ﴾ أي: عن القرآن وتدبره والاستماع له. وقال آخرون: بل المراد ينهون عن الرسول.

واعلم أن النهي عن الرسول عليه السلام محال، بل لا بدّ وأن يكون المراد النهي عن فعل يتعلق به عليه الصلاة والسلام، وهو غير مذكور، فلا جرم حصل فيه قولان: منهم من قال: المراد أنهم ينهون عن التصديق بنبوّته والإقرار برسالته. وقال عطاء ومقاتل: نزلت في أبي طالب كان ينهى قريشًا عن إيذاء النبي عليه الصلاة والسلام، ثم يتباعد عنه ولا يتبعه على دينه.

والقول الأول: أشبه لوجهين: الأول: أن جميع الآيات المتقدمة على هذه الآية تقتضي ذم طريقتهم، فكذلك قوله: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ ينبغي أن يكون محمولاً على أمر مذموم، فلو حملناه على أن أبا طالب كان ينهى عن إيذائه، لما حصل هذا النظم. والثاني: أنه تعالى قال بعد ذلك: ﴿وَإِن يُهْلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾ يعني به ما تقدم ذكره. ولا يليق ذلك بأن يكون المراد من قوله: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ النهي عن أذيته؛ لأن ذلك حسن لا يوجب الهلاك.

فإن قيل: إن قوله: ﴿وَإِن يُهْلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾ يرجع إلى قوله ﴿وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ﴾ لا إلى قوله: ﴿يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ لأن المراد بذلك أنهم يبعدون عنه بمفارقة دينه، وترك الموافقة له وذلك ذم فلا يصح ما رجحتم به هذا القول.

قلنا: إن ظاهر قوله: ﴿وَإِن يُهْلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾ يرجع إلى كل ما تقدم ذكره؛ لأنه بمنزلة أن يقال: إن فلانًا يبعد عن الشيء الفلاني وينفر عنه ولا يضر بذلك إلا نفسه، فلا يكون هذا الضرر متعلقًا بأحد الأمرين دون الآخر.

المسألة الثانية: اعلم أن أولئك الكفار كانوا يعاملون رسول الله ﷺ بنوعين من القبيح. الأول: أنهم كانوا ينهون الناس عن قبول دينه والإقرار بنبوته. والثاني: كانوا ينأون عنه، والنأي البعد، يقال: نأى ينأى: إذا بعد. ثم قال: ﴿وَإِن يُهْلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ قال ابن عباس، أي: وما يهلكون إلا أنفسهم بسبب تماديهم في الكفر وغلوهم فيه وما يشعرون أنهم يهلكون أنفسهم ويذهبونها إلى النار بما يرتكبون من الكفر والمعصية، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُوا۟ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾ بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا۟ يُخْفُونَ مِن قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿٢٨﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر صفة من ينهى عن متابعة الرسول عليه الصلاة والسلام، وينأى عن طاعته بأنهم يهلكون أنفسهم شرح كيفية ذلك الهلاك بهذه الآية، وفيها مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ يقتضي له جوابًا، وقد حذف تفخيمًا للأمر وتعظيمًا للشأن، وجاز حذفه لعلم المخاطب به وأشباهه كثيرة في القرآن والشعر. ولو قدرت الجواب، كان التقدير: لرأيت سوء منقلبهم أو لرأيت سوء حالهم وحذف الجواب في هذه الأشياء أبلغ في المعنى من إظهاره، ألا ترى: أنك لو قلت لغلامك، والله لئن قمت إليك وسكت عن الجواب، ذهب بفكره إلى أنواع المكروه، من الضرب، والقتل، والكسر، وعظم الخوف ولم يدر أي الأقسام تبغي. ولو قلت: والله لئن قمت إليك لأضربنك فأتيت بالجواب، لعلم أنك لم تبلغ شيئًا غير الضرب ولا يخطر بباله نوع من المكروه سواه، فثبت أن حذف الجواب أقوى تأثيرًا في حصول الخوف. ومنهم من قال: جواب (لو) مذكور من بعض الوجوه، والتقدير: ولو ترى إذ وقفوا على النار ينوحون ويقولون ياليتنا نرد ولا نكذب.

المسألة الثانية: قوله: ﴿وُقِفُوا۟﴾ يقال: وَقَّفته وقفًا، ووَقَفْته وُقُوفًا كما يقال: رَجَعته رَجُوعًا. قال الزجاج: ومعنى ﴿وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ يحتمل ثلاثة أوجه: الأول: يجوز أن يكون قد وقفوا عندها وهم يعاينونها فهم موقوفون على أن يدخلوا النار. والثاني: يجوز أن يكونوا وقفوا عليها وهي تحتهم، بمعنى أنهم وقفوا فوق النار على الصراط، وهو جسر فوق جهنم. والثالث: معناه عرفوا حقيقتها تعريفًا من قولك: وَقَّفْت فلانًا على كلام فلان؛ أي: علمته معناه وعرفته. وفيه وجه رابع: وهم أنهم يكونون في جوف النار، وتكون النار محيطة بهم، ويكونون غائصين فيها وعلى هذا التقدير فقد أقيم (على) مقام (في) وإنما صح على هذا التقدير أن يقال: وقفوا على

النار، لأن النار دركات وطبقات وبعضها فوق بعض، فيصح هناك معنى الاستعلاء.

فإن قيل: فلماذا قال: ولو ترى؟ وذلك يؤذن بالاستقبال ثم قال بعده: إذ وقفوا وكلمة (إذ) للماضي، ثم قال بعده، فقالوا وهو يدل على الماضي؟

قلنا: أن كلمة (إذ) تقام مقام (إذا) إذا أراد المتكلم المبالغة في التكرير والتوكيد وإزالة الشبهة؛ لأن الماضي قد وقع واستقر، فالتعبير عن المستقبل باللفظ الموضوع للماضي يفيد المبالغة من هذا الاعتبار.

المسألة الثالثة: قال الزجاج: الإمالة في النار حسنة جيدة؛ لأن ما بعد الألف مكسور وهو حرف الراء، كأنه تكرر في اللسان فصارت الكسرة فيه كالكسرتين.

أما قوله تعالى: ﴿فَقَالُواْ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ففيه مسائل:

المسألة الأولى: ﴿يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ﴾ يدل على أنهم قد تمنوا أن يردوا إلى الدنيا، فأما قوله: ﴿وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ففيه قولان: أحدهما: أنه داخل في التمني والتقدير: أنهم تمنوا أن يردوا إلى الدنيا ولا يكونوا مكذبين وأن يكونوا مؤمنين.

فإن قالوا: هذا باطل؛ لأنه تعالى حكم عليهم بكونهم كاذبين بقوله في آخر الآية ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ والمتمني لا يوصف بكونه كاذبًا.

قلنا: لا نسلم أن المتمني لا يوصف بكونه كاذبًا؛ لأن من أظهر التمني، فقد أخبر ضمنًا كونه مريدًا لذلك الشيء فلم يبعد تكذيبه فيه، ومثاله أن يقول الرجل: ليت الله يرزقني مالاً فأحسن إليك، فهذا تمن في حكم الوعد، فلو رُزِق مالاً ولم يحسن إلى صاحبه لقيل إنه كذب في وعده.

القول الثاني: أن التمني تمّ عند قوله: ﴿يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ﴾ وأما قوله: ﴿وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ فهذا الكلام مبتدأ، وقوله تعالى في آخر الآية: ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ عائد إليه، وتقدير الكلام: ياليتنا نرد، ثم قالوا: ولو رددنا لم نكذب بالدين وكنا من المؤمنين، ثم إنه تعالى كذبهم وبيّن أنهم لو ردوا لكذبوا ولأعرضوا عن الإيمان.

المسألة الثانية: قرأ ابن عامر نرد ونكذب بالرفع فيهما ونكون بالنصب، وقرأ حمزة وحفص عن عاصم نرد بالرفع، ونكذب ونكون بالنصب فيهما، والباقون بالرفع في الثلاثة، فحصل من هذا أنهم اتفقوا على الرفع في قوله: ﴿نُرَدُّ﴾ وذلك لأنه داخلة في التمني لا محالة، فأما الذين رفعوا قوله: ﴿وَلَا نُكَذِّبَ﴾، ﴿وَنَكُونَ﴾ ففيه وجهان: الأول: أن يكون معطوفًا على قوله: ﴿نُرَدُّ﴾ فتكون الثلاثة داخلة في التمني، فعلى هذا قد تمنوا الرد وأن لا يكذبوا وأن يكونوا من المؤمنين.

والوجه الثاني: أن يقطع ولا نكذب وما بعده عن الأول، فيكون التقدير: يا ليتنا نرد ونحن لا كذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين، فهم ضمنوا أنهم لا يكذبون بتقدير حصول الرد. المعنى: يا ليتنا نرد ونحن لا نكذب بآيات ربنا رددنا أو لم نرد أي قد عاينا وشاهدنا ما لا نكذب

معه أبدًا. قال سيبويه: وهو مثل قولك: دعني ولا أعود، فههنا المطلوب بالسؤال تركه. فأما أنه لا يعود فغير داخل في الطلب، فكذا هنا قوله: ﴿يَٰلَيۡتَنَا نُرَدُّ﴾ الداخل في هذا التمني الرد، فأما ترك التكذيب وفعل الإيمان فغير داخل في التمني، بل هو حاصل سواء حصل الرد أو لم يحصل، وهذان الوجهان ذكرهما الزجاج، والنحويون قالوا: الوجه الثاني أقوى، وهو أن يكون الرد داخلاً في التمني، ويكون ما بعده إخبارًا محضًا. واحتجوا عليه بأن الله كذبهم في الآية الثانية فقال: ﴿وَإِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ﴾ والمتمني لا يجوز تكذيبه، وهذا اختيار أبي عمرو. وقد احتج على صحة قوله بهذه الحجة، إلا أنا قد أجبنا عن هذه الحجة، وذكرنا أنها ليست قوية، وأما من قرأ (ولا نكذب ونكون) بالنصب ففيه وجوه: الأول: بإضمار (أن) على جواب التمني، والتقدير: يا ليتنا نرد وأن لا نكذب. والثاني: أن تكون الواو مبدلة من الفاء، والتقدير: يا ليتنا نرد فلا نكذب، فتكون الواو ههنا بمنزلة الفاء في قوله: ﴿لَوۡ أَنَّ لِي كَرَّةٗ فَأَكُونَ مِنَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [الزمر: ٥٨] ويتأكد هذا الوجه بما روي أن ابن مسعود كان يقرأ (فلا نكذب) بالفاء على النصب، والثالث: أن يكون معناه الحال، والتقدير: يا ليتنا نرد غير مكذبين، كما تقول العرب لا تأكل السمك وتشرب اللبن أي: لا تأكل السمك شاربًا للبن.

واعلم أن على هذه القراءة تكون الأمور الثلاثة داخلة في التمني. وأما أن المتمني كيف يجوز تكذيبه فقد سبق تقريره. وأما قراءة ابن عامر وهي أنه كان يرفع ﴿وَلَا نُكَذِّبَ﴾ وينصب (ونكون) فالتقدير: أنه يجعل قوله ﴿وَلَا نُكَذِّبَ﴾ داخلاً في التمني، بمعنى أنا إن رددنا غير مكذبين نكن من المؤمنين، والله أعلم.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿فَقَالُواْ يَٰلَيۡتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ﴾ لا شبهة في أن المراد تمني ردهم إلى حالة التكليف؛ لأن لفظ الرد إذا استعمل في المستقبل من حال إلى حال، فالمفهوم منه الرد إلى الحالة الأولى. والظاهر أن من صدر منه تقصير ثم عاين الشدائد والأحوال بسبب ذلك التقصير أنه يتمنى الرد إلى الحالة الأولى، ليسعى في إزالة جميع وجوه التقصيرات. ومعلوم أن الكفار قصروا في دار الدنيا فهم يتمنون العود إلى الدنيا لتدارك تلك التقصيرات، وذلك التدارك لا يحصل بالعود إلى الدنيا فقط، ولا بترك التكذيب، و لا بعمل الإيمان بل إنما يحصل التدارك بمجموع هذه الأمور الثلاثة، فوجب إدخال هذه الثلاثة تحت التمني.

فإن قيل: كيف يحسن منهم تمني الرد مع أنهم يعلمون أن الرد يحصل ألبتة؟

والجواب من وجوه: الأول: لعلّهم لم يعلموا أن الرد لا يحصل. والثاني: أنهم وإن علموا أن ذلك لا يحصل؛ إلا أن هذا العلم لا يمنع من حصول إرادة الرد، كقوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخۡرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [المائدة: ٣٧] وكقوله: ﴿أَنۡ أَفِيضُواْ عَلَيۡنَا مِنَ ٱلۡمَآءِ أَوۡ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُۚ﴾ [الأعراف: ٥٠] فلما صح أن يريدوا هذه الأشياء مع العلم بأنها لا تحصل، فبأن يتمنوه أقرب؛ لأن باب التمني أوسع، لأنه يصح أن يتمنى ما لا يصح أن يريد من الأمور الثلاثة الماضية.

ثم قال تعالى: ﴿بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: معنى (بل) ههنا رد كلامهم، والتقدير: أنهم ما تمنوا العود إلى الدنيا، وترك التكذيب، وتحصيل الإيمان لأجل كونهم راغبين في الإيمان، بل لأجل خوفهم من العقاب الذي شاهدوه وعاينوه. وهذا يدل على أن الرغبة في الإيمان والطاعة لا تنفع إلا إذا كانت تلك الرغبة رغبة فيه، لكونه إيمانًا وطاعة، فأما الرغبة فيه لطلب الثواب، والخوف من العقاب فغير مفيد.

المسألة الثانية: المراد من الآية: أنه ظهر لهم في الآخرة ما أخفوه في الدنيا. وقد اختلفوا في ذلك الذي أخفوه على وجوه: الأول: قال أبو روق: إن المشركين في بعض مواقف القيامة يجحدون الشرك فيقولون: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾[الأنعام: ٢٣] فينطق الله جوارحهم فتشهد عليهم بالكفر، فذلك حين بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل. قال الواحدي: وعلى هذا القول أهل التفسير. الثاني: قال المبرد: بدا لهم وبال عقائدهم وأعمالهم وسوء عاقبتها، وذلك لأن كفرهم ما كان باديًا ظاهرًا لهم؛ لأن مضار كفرهم كانت خفية، فلما ظهرت يوم القيامة لا جرم قال الله تعالى: ﴿بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾. الثالث: قال الزجاج: بدا للأتباع ما أخفاه الرؤساء عنهم من أمر البعث والنشور، قال: والدليل على صحة هذا القول أنه تعالى ذكر عقيبه ﴿وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾[الأنعام: ٢٩] وهذا قول الحسن. الرابع: قال بعضهم: هذه الآية في المنافقين، وقد كانوا يسرون الكفر ويظهرون الإسلام، وبدا لهم يوم القيامة، وظهر بأن عرف غيرهم أنهم كانوا من قبل منافقين. الخامس: قيل: بدا لهم ما كان علماؤهم يخفون من جحد نبوّة الرسول ونعته وصفته في الكتب والبشارة به، وما كانوا يحرفونه من التوراة مما يدل على ذلك.

واعلم أن اللفظ محتمل لوجوه كثيرة. والمقصود منها بأسرها أنه ظهرت فضيحتهم في الآخرة وانهتكت أستارهم، وهو معنى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾[الطارق: ٩].

ثم قال تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ والمعنى أنه تعالى لو ردهم لم يحصل منهم ترك التكذيب وفعل الإيمان، بل كانوا يستمرون على طريقتهم الأولى في الكفر التكذيب.

فإن قيل: إن أهل القيامة قد عرفوا الله بالضرورة، وشاهدوا أنواع العقاب والعذاب فلو ردهم الله تعالى إلى الدنيا فمع هذه الأحوال كيف يمكن أن يقال: إنهم يعودون إلى الكفر بالله وإلى معصية الله؟

قلنا: قال القاضي: تقرير الآية: ﴿وَلَوْ رُدُّوا﴾ إلى حالة التكليف، وإنما يحصل الرد إلى هذه الحالة لو لم يحصل في القيامة معرفة الله بالضرورة، ولم يحصل هناك مشاهدة الأهوال وعذاب جهنم، فهذا الشرط يكون مضمرًا لا محالة في الآية، إلا أنا نقول هذا الجواب ضعيف؛ لأن المقصود من الآية بيان غلوهم في الإصرار على الكفر وعدم الرغبة في الإيمان، ولو قدرنا عدم

معرفة الله تعالى في القيامة، وعدم مشاهدة أهوال القيامة لم يكن في إصرار القوم على كفرهم الأول مزيد تعجب؛ لأن إصرارهم على الكفر يجري مجرى إصرار سائر الكفار على الكفر في الدنيا، فعلمنا أن الشرط الذي ذكره القاضي لا يمكن اعتباره ألبتة.

إذا عرفت هذا فنقول: قال الواحدي: هذه الآية من الأدلة الظاهرة على فساد قول المعتزلة، وذلك لأن الله تعالى أخبر عن قوم جرى عليهم قضاؤه في الأزل بالشرك، ثم إنه تعالى بين أنهم لو شاهدوا النار والعذاب، ثم سألوا الرجعة ورُدُّوا إلى الدنيا لعادوا إلى الشرك، وذلك القضاء السابق فيهم، وإلا فالعاقل لا يرتاب فيما شاهد. ثم قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ وفيه سؤال، وهو أن يقال: إنه لم يتقدم ذكر خبر حتى يصرف هذا التكذيب إليه.

والجواب: أنا بينا أن منهم من قال: الداخل في التمني هو مجرد قوله: ﴿يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ﴾ أما الباقي فهو إخبار، ومنهم من قال: بل الكل داخل في التمني؛ لأن إدخال التكذيب في التمني أيضًا جائز؛ لأن التمني يدل على الإخبار على سبيل الضمن والصيرورة، كقول القائل: ليت زيدًا جاءنا فكنا نأكل ونشرب ونتحدث فكذا ههنا، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوٓاْ إِنْ هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّ ۚ قَالُواْ بَلَىٰ وَرَبِّنَا ۚ قَالَ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾﴾

اعلم أنه حصل في الآية قولان: الأول: أنه تعالى ذكر في الآية الأولى، أنه بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل فبين في هذه الآية أن ذلك الذي يخفونه هو أمر المعاد والحشر والنشر، وذلك لأنهم كانوا ينكرونه ويخفون صحته ويقولون ما لنا إلا هذه الحياة الدنيوية، وليس بعد هذه الحياة لا ثواب ولا عقاب. والثاني: أن تقدير الآية: ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه ولأنكروا الحشر والنشر، وقالوا: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّ ۚ قَالُواْ بَلَىٰ وَرَبِّنَا ۚ قَالَ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ **فيه مسائل**:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما حكى عنهم في الآية الأولى إنكارهم للحشر والنشر والبعث والقيامة بيّن في هذه الآية كيفية حالهم في القيامة، فقال: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾. واعلم أن جماعة من المشبِّهة تمسكوا بهذه الآية، وقالوا: ظاهر هذه الآية يدل على أن أهل القيامة يقفون عند الله وبالقرب منه، وذلك يدل على كونه تعالى بحيث يحضر في مكان تارة ويغيب عنه تارة أخرى.

واعلم أن هذا خطأ؛ وذلك لأن ظاهر الآية يدل على كونهم واقفين على الله تعالى، كما يقف أحدنا على الأرض، وذلك يدل على كونه مستعليًا على ذات الله تعالى وأنه بالاتفاق

باطل، فوجب المصير إلى التأويل، وهو من وجوه:

التأويل الأول: هو أن يكون المراد ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَىٰ﴾ ما وعدهم ربهم من عذاب الكافرين وثواب المؤمنين وعلى ما أخبرهم به من أمر الآخرة.

التأويل الثاني: أن المراد من هذا الوقوف المعرفة، كما يقول الرجل لغيره: وقفت على كلامك أي: عرفته.

التأويل الثالث: أن يكون المراد أنهم وُقفوا لأجل السؤال فخرج الكلام مخرج ما جرت به العادة، من وقوف العبد بين يدي سيده، والمقصود منه التعبير عن المقصود بالألفاظ الفصيحة البليغة.

المسألة الثانية: المقصود من هذه الآية أنه تعالى حكى عنهم في الآية الأولى، أنهم ينكرون القيامة والبعث في الدنيا، ثم بيّن أنهم في الآخرة يقرون به، فيكون المعنى أن حالهم في هذا الإنكار سيئول إلى الإقرار وذلك لأنهم شاهدوا القيامة والثواب والعقاب، قال الله تعالى: ﴿أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّ﴾.

فإن قيل: هذا الكلام يدل على أنه تعالى يقول لهم: أليس هذا بالحق؟ وهو كالمناقض لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ١٧٤].

والجواب: أن يحمل قوله: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمْ﴾ أي: لا يكلمهم بالكلام الطيب النافع، وعلى هذا التقدير يزول التناقض، ثم إنه تعالى بيّن أنه إذا قال لهم أليس هذا بالحق؟ قالوا: بلى وربنا، المقصود أنهم يعترفون بكونه حقًّا مع القسم واليمين. ثم إنه تعالى يقول لهم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون، وخص لفظ الذوق لأنهم في كل حال يجدونه وجدان الذائق في قوة الإحساس. وقوله: ﴿بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ أي: بسبب كفركم. واعلم أنه تعالى ما ذكر هذا الكلام احتجاجًا على صحة القول بالحشر والنشر؛ لأن ذلك الدليل قد تقدم ذكره في أول السورة في قوله: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا﴾ [الأنعام: ٢] على ما قررناه وفسرناه، بل المقصود من هذه الآية الردع والزجر عن هذا المذهب والقول.

قوله تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُواْ يَٰحَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٣١﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن المقصود من هذه الآية شرح حالة أخرى من أحوال منكري البعث والقيامة، وهي أمران: أحدهما: حصول الخسران. والثاني: حمل الأوزار العظيمة.

أما النوع الأول: وهو حصول الخسران فتقريره أنه تعالى بعث جوهر النفس الناطقة القدسية الجسماني وأعطاه هذه الآلات الجسمانية والأدوات الجسدانية وأعطاه العقل والتفكر لأجل أن يتوصل باستعمال هذه الآلات والأدوات إلى تحصيل المعارف الحقيقية والأخلاق الفاضلة التي يعظم منافعها بعد الموت، فإذا استعمل الإنسان هذه الآلات والأدوات والقوة العقلية والقوة الفكرية في تحصيل هذه اللذات الدائرة والسعادات المنقطعة ثم انتهى الإنسان إلى آخر عمره فقد خسر خسرانًا مبينًا؛ لأن رأس المال قد فني والربح الذي ظن أنه هو المطلوب فني أيضًا وانقطع فلم يبق في يده لا من رأس المال أثر ولا من الربح شيء، فكان هذا هو الخسران المبين. وهذا الخسران إنما يحصل لمن كان منكرًا للبعث والقيامة، وكان يعتقد أن منتهى السعادات ونهاية الكمالات هو هذه السعادات العاجلة الفانية. أما من كان مؤمنًا بالبعث والقيامة فإنه لا يغتر بهذه السعادات الجسمانية ولا يكتفي بهذه الخيرات العاجلة، بل يسعى في إعداد الزاد ليوم المعاد فلم يحصل له الخسران، فثبت بما ذكرنا أن الذين كذبوا بلقاء الله وأنكروا البعث والقيامة قد خسروا خسرانًا مبينًا وأنهم عند الوصول إلى موقف القيامة يتحسرون على تفريطهم في تحصيل الزاد ليوم المعاد.

والنوع الثاني من وجوه خسرانهم أنهم يحملون أوزارهم على ظهورهم. وتقرير الكلام فيه أن كمال السعادة في الإقبال على الله تعالى والاشتغال بعبوديته والاجتهاد في حبه وخدمته وأيضًا في الانقطاع عن الدنيا وترك محبتها وفي قطع العلاقة بين القلب وبينها، فمن كان منكرًا للبعث والقيامة، فإنه لا يسعى في إعداد الزاد لموقف القيامة، ولا يسعى في قطع العلاقة بين القلب وبين الدنيا، فإذا مات بقي كالغريب في عالم الروحانيات، وكالمنقطع عن أحبابه وأقاربه الذين كانوا في عالم الجسمانيات فيحصل له الحسرات العظيمة بسبب فقدان الزاد وعدم الاهتداء إلى المخالطة بأهل ذلك العالم ويحصل له الآلام العظيمة بسبب الانقطاع عن لذات هذا العالم والامتناع عن الاستسعاد بخيرات هذا العالم. فالأول: هو المراد من قوله: ﴿قَالُوا۟ يَٰحَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا﴾. والثاني: هو المراد من قوله: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ﴾ فهذا تقرير المقصود من هذه الآية.

المسألة الثانية: المراد من الخسران فوت الثواب العظيم وحصول العقاب العظيم ﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ﴾ المراد منه الذين أنكروا البعث والقيامة، وقد بالغنا في شرح هذه الكلمة عند قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦] وإنما حسنت هذه الكناية لأن موقف القيامة موقف لا حكم فيه لأحد إلا لله تعالى، ولا قدرة لأحد على النفع والضر والرفع والخفض إلا لله.

وقوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً﴾ اعلم أن كلمة (حتى) غاية لقوله: ﴿كَذَّبُوا۟﴾ لا لقوله: ﴿قَدْ خَسِرَ﴾؛ لأن خسرانهم لا غاية. له ومعنى (حتى) ههنا أن منتهى تكذيبهم الحسرة يوم القيامة، والمعنى أنهم كذبوا إلى أن ظهرت الساعة بغتة.

فإن قيل: إنما يتحسرون عند موتهم.

قلنا: لما كان الموت وقوعًا في أحوال الآخرة ومقدماتها جعل من جنس الساعة وسمي باسمها، ولذلك قال عليه السلام: «مَنْ مَاتَ فَقَدْ قَامَتْ قِيَامَتُهُ» والمراد بالساعة القيامة، وفي تسمية يوم القيامة بهذا الاسم وجوه: الأول: أن يوم القيامة يسمى الساعة لسرعة الحساب فيه، كأنه قيل: ما هي إلا ساعة الحساب. الثاني: الساعة هي الوقت الذي تقوم القيامة، سميت ساعة لأنها تفجأ الناس في ساعة لا يعلمها أحد إلا الله تعالى؛ ألا ترى أنه تعالى قال: ﴿بَغْتَةً﴾ والبغت والبغتة هو الفجأة، والمعنى: أن الساعة لا تجيء إلا دفعة؛ لأنه لا يعلم أحد متى يكون مجيؤها، وفي أي وقت يكون حدوثها، وقوله: ﴿بَغْتَةً﴾ انتصابه على الحال بمعنى: باغتة أو على المصدر، كأنه قيل: بغتتهم الساعة بغتة. ثم قال تعالى: ﴿قَالُوا يَحَسْرَتَنَا﴾ قال الزجاج: معنى دعاء الحسرة تنبيه للناس على ما سيحصل لهم من الحسرة والعرب تعبر عن تعظيم أمثال هذه الأمور بهذه اللفظة، كقوله تعالى: ﴿يَحَسْرَةً عَلَى ٱلْعِبَادِ﴾ [يس: ٣٠]و﴿يَحَسْرَتَى عَلَى مَا فَرَّطتُ فِى جَنْبِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٦]و﴿يَوَيْلَتَى ءَأَلِدُ﴾ [هود: ٧٢]وهذا أبلغ من أن يقال: الحسرة علينا في تفريطنا، ومثله: ﴿يَأَسَفَى عَلَى يُوسُفَ﴾ [يوسف: ٨٤]تأويله: يا أيها الناس تنبهوا على ما وقع بي من الأسف، فوقع النداء على غير المنادى في الحقيقة. وقال سيبويه: إنك إذا قلت: يا عجباه! فكأنك قلت: يا عجب احضر وتعال؛ فإن هذا زمانك.

إذا عرفت هذا فنقول: حصل للنداء ههنا تأويلان: أحدهما: أن النداء للحسرة، والمراد منه تنبيه المخاطبين وهو قول الزجاج. والثاني: أن المنادى هو نفس الحسرة على معنى: أن هذا وقتك فاحضري، وهو قول سيبويه وقوله: ﴿عَلَى مَا فَرَّطْنَا فِيهَا﴾ فيه بحثان.

البحث الأول: قال أبو عبيدة يقال: فرطت في الشيء أي: ضيعته فقوله: ﴿فَرَّطْنَا﴾ أي: تركنا وضيعنا. وقال الزجاج: فرطنا أي: قدمنا العجز جعله من قولهم فَرَط فلان: إذا سبق وتقدم، وفرَّط الشيء: إذا قدمه. قال الواحدي: فالتفريط عنده تقديم التقصير.

والبحث الثاني: أن الضمير في قوله: ﴿فِيهَا﴾ إلى ماذا يعود فيه وجوه: الأول: قال ابن عباس: في الدنيا، والسؤال عليه أنه لم يجر للدنيا ذكر فكيف يمكن عود هذا الضمير إليها؟ وجوابه: أن العقل دل على أن موضع التقصير ليس إلا الدنيا، فحسن عود الضمير إليها لهذا المعنى. الثاني: قال الحسن: المراد: يا حسرتنا على ما فرطنا في الساعة، والمعنى: على ما فرطنا في إعداد الزاد للساعة وتحصيل الأهبة لها. والثالث: أن تعود الكناية إلى معنى ما في قوله: ﴿مَا فَرَّطْنَا﴾ أي: حسرتنا على الأعمال والطاعات التي فرطنا فيها. والرابع: قال محمد بن جرير الطبري: الكناية تعود إلى الصفقة؛ لأنه تعالى لما ذكر الخسران دل ذلك على حصول الصفقة والمبايعة.

ثم قال تعالى: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ﴾ فاعلم أن المراد من قولهم: يا حسرتنا على ما فرطنا فيها إشارة إلى أنهم لم يحصلوا لأنفسهم ما به يستحقون الثواب، وقوله: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ

﴿أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ﴾ إشارة إلى أنهم حصلوا لأنفسهم ما به استحقوا العذاب العظيم، ولا شك أن ذلك نهاية الخسران. قال ابن عباس: الأوزار الآثام والخطايا. قال أهل اللغة: الوِزْر الثقل وأصله من الحمل يقال: وَزَرْت الشيء أي: حملته أزِرُه وِزْرا، ثم قيل للذنوب أوزار لأنها تثقل ظهر من عملها، وقوله ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[فاطر: ١٨] أي: لا تحمل نفس حاملة. قال أبو عبيدة: يقال للرجل إذا بسط ثوبه فجعل فيه المتاع أحمل وزرك وأوزار الحرب أثقالها من السلاح ووزير السلطان الذي يَزِر عنه أثقال ما يسند إليه من تدبير الولاية أي: يحمل. قال الزجاج: وهم يحملون أوزارهم أي: يحملون ثقل ذنوبهم، واختلفوا في كيفية حملهم الأوزار، فقال المفسرون: إن المؤمن إذا خرج من قبره استقبله شيء هو أحسن الأشياء صورة وأطيبها ريحًا ويقول: أنا عملك الصالح طالما ركبتك في الدنيا فاركبني أنت اليوم، فذلك قوله: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَٰنِ وَفْدًا﴾[مريم: ٨٥] قالوا: ركبانًا، وأن الكافر إذا خرج من قبره استقبله شيء هو أقبح الأشياء صورة وأخبثها ريحًا فيقول: أنا عملك الفاسد طالما ركبتني في الدنيا فأنا أركبك اليوم فذلك قوله: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ﴾ وهذا قول قتادة والسدي. وقال الزجاج: الثقل كما يذكر في المنقول، فقد يذكر أيضًا في الحال والصفة، يقال: ثقل عليَّ خطاب فلان، والمعنى: كرهته، فالمعنى أنهم يقاسون عذاب ذنوبهم مقاساة ثقل ذلك عليهم. وقال آخرون: معنى قوله: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ﴾ أي: لا تزايلهم أوزارهم، كما تقول شخصك نصب عيني أي: ذكرك ملازم لي.

ثم قال تعالى: ﴿أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾ والمعنى: بئس الشيء الذي يزرونه أي: يحملونه. والاستقصاء في تفسير هذا اللفظ مذكور في سورة النساء في قوله: ﴿وَسَاءَ سَبِيلًا﴾[سورة النساء: ٢٢].

قوله تعالى: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلدَّارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن المنكرين للبعث والقيامة تعظم رغبتهم في الدنيا وتحصيل لذاتها، فذكر الله تعالى هذه الآية تنبيهًا على خساستها وركاكتها.

واعلم أن نفس هذه الحياة لا يمكن ذمها؛ لأن هذه الحياة العاجلة لا يصح اكتساب السعادات الأخروية إلا فيها، فلهذا السبب حصل في تفسير هذه الآية قولان:

القول الأول: أن المراد منه حياة الكافر. قال ابن عباس: يريد حياة أهل الشرك والنفاق، والسبب في وصف حياة هؤلاء بهذه الصفة أن حياة المؤمن يحصل فيها أعمال صالحة فلا تكون لعبًا ولهوًا.

والقول الثاني: أن هذا عام في حياة المؤمن والكافر، والمراد منه اللذات الحاصلة في هذه

الحياة والطيبات المطلوبة في هذه الحياة، وإنما سماها باللعب واللهو، لأن الإنسان حال اشتغاله باللعب واللهو يلتذ به، ثم عند انقراضه وانقضائه لا يبقى منه إلا الندامة، فكذلك هذه الحياة لا يبقى عند انقراضها إلا الحسرة والندامة.

واعلم أن تسمية هذه الحياة باللعب واللهو فيه وجوه: الأول: أن مدة اللهو واللعب قليلة سريعة الانقضاء والزوال، ومدة هذه الحياة كذلك. الثاني: أن اللعب واللهو لا بدّ وأن ينساقا في أكثر الأمر إلى شيء من المكاره ولذات الدنيا كذلك. الثالث: أن اللعب واللهو، إنما يحصل عند الاغترار بظواهر الأمور، وأما عند التأمل التام والكشف عن حقائق الأمور، لا يبقى اللعب واللهو أصلاً، وكذلك اللهو واللعب، فإنهما لا يصلحان إلا للصبيان والجهال المغفلين، أما العقلاء والحصفاء، فقلما يحصل لهم خوض في اللعب واللهو، فكذلك الالتذاذ بطيبات الدنيا والانتفاع بخيراتها لا يحصل، إلا للمغفلين الجاهلين بحقائق الأمور، وأما الحكماء المحققون، فإنهم يعلمون أن كل هذه الخيرات غرور، وليس لها في نفس الأمر حقيقة معتبرة. الرابع: أن اللعب واللهو ليس لهما عاقبة محمودة، فثبت بمجموع هذه الوجوه أن اللذات والأحوال الدنيوية لعب ولهو وليس لهما حقيقة معتبرة. ولما بين تعالى ذلك قال بعده: ﴿وَلَلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَۚ﴾ وصف الآخرة بكونها خيرًا، ويدل على أن الأمر كذلك حصول التفات بين أحوال الدنيا وأحوال الآخرة في أمور أحدها: أن خيرات الدنيا خسيسة وخيرات الآخرة شريفة، بيان أن الأمر كذلك وجوه: الأول: أن خيرات الدنيا ليست إلا قضاء الشهوتين، وهو في نهاية الخساسة؛ بدليل أن الحيوانات الخسيسة تشارك الإنسان فيه، بل ربما كان أمر تلك الحيوانات فيها أكمل من أمر الإنسان، فإن الجمل أكثر أكلاً، والديك والعصفور أكثر وقاعًا، والذئب أقوى على الفساد والتمزيق، والعقرب أقوى على الإيلام، ومما يدل على خساستها أنها لو كانت شريفة لكان الإكثار منها يوجب زيادة الشرف، فكان يجب أن يكون الإنسان الذي وقف كل عمره على الأكل والوقاع أشرف الناس، وأعلاهم درجة، ومعلوم بالبديهة أنه ليس الأمر كذلك بل مثل هذا الإنسان يكون ممقوتًا مستقذرًا مستحقرًا يوصف بأنه بهيمة أو كلب أو أخس، ومما يدل على ذلك أن الناس لا يفتخرون بهذه الأحوال بل يخفونها، ولذلك كان العقلاء عند الاشتغال بالوقاع يختفون ولا يقدمون على هذه الأفعال بمحضر من الناس وذلك يدل على أن هذه الأفعال لا توجب الشرف بل النقص، ومما يدل على ذلك أيضًا أن الناس إذا شتم بعضهم بعضًا لا يذكرون فيه إلا الألفاظ الدالة على الوقاع، ولولا أن تلك اللذة من جنس النقصانات، وإلا لما كان الأمر كذلك، ومما يدل عليه أن هذه اللذات ترجع حقيقتها إلى دفع الآلام، ولذلك فإن كل من كان أشد جوعًا وأقوى حاجة كان التذاذه بهذه الأشياء أكمل له وأقوى، وإذا كان الأمر كذلك ظهر أنه لا حقيقة لهذه اللذات في نفس الأمر. ومما يدل عليه أيضًا أن هذه اللذات سريعة الاستحالة سريعة الزوال سريعة الانقضاء. فثبت بهذه الوجوه الكثيرة خساسة هذه

اللذات. وأما السعادات الروحانية فإنها سعادات شريفة عالية باقية مقدسة، ولذلك فإن جميع الخلق إذا تخيلوا في الإنسان كثرة العلم وشدة الانقباض عن اللذات الجسمانية، فإنهم بالطبع يعظمونه ويخدمونه ويعدون أنفسهم عبيدًا لذلك الإنسان وأشقياء بالنسبة إليه، وذلك يدل على شهادة الفطرة الأصلية بخساسة اللذات الجسمانية، وكمال مرتبة اللذات الروحانية.

الوجه الثاني: في بيان أن خيرات الآخرة أفضل من خيرات الدنيا، وهو أن نقول: هب أن هذين النوعين تشاركا في الفضل والمنقبة، إلا أن الوصول إلى الخيرات الموعودة في غد القيامة معلوم قطعًا. وأما الوصول إلى الخيرات الموعودة في غد الدنيا فغير معلوم بل ولا مظنون، فكم من سلطان قاهر في بَكْرَة اليوم صار تحت التراب في آخر ذلك اليوم، وكم من أمير كبير أصبح في الملك والإمارة، ثم أمسى أسيرًا حقيرًا، وهذا التفاوت أيضًا يوجب المباينة بين النوعين.

الوجه الثالث: هب أنه وجد الإنسان بعد هذا اليوم يومًا آخر في الدنيا، إلا أنه لا يدري هل يمكنه الانتفاع بما جمعه من الأموال والطيبات واللذات أم لا؟ أما كل ما جمعه من موجبات السعادات، فإنه يعلم قطعًا أنه ينتفع به في الدار الآخرة.

الوجه الرابع: هب أنه ينتفع بها إلا أن انتفاعه بخيرات الدنيا لا يكون خاليًا عن شوائب المكروهات، وممازجة المحرمات المخوفات. ولذلك قيل: من طلب ما لم يخلق أتعب نفسه ولم يرزق، فقيل: وما هو يا رسول الله؟ قال: «سُرُورُ يَوْمٍ بِتَمَامِهِ».

الوجه الخامس: هب أنه ينتفع بتلك الأموال والطيبات في الغد، إلا أن تلك المنافع منقرضة ذاهبة باطلة، وكلما كانت تلك المنافع أقوى وألذ وأكمل وأفضل كانت الأحزان الحاصلة عند انقراضها وانقضائها أقوى وأكمل، كما قال الشاعر المتنبي:

أَشَدُّ الغَمِّ عِنْدِي فِي سُرُورٍ ... تَيَقَّنَ عَنْهُ صَاحِبُهُ انْتِقَالاَ[(١)]

فثبت بما ذكرنا أن سعادات الدنيا وخيراتها موصوفة بهذه العيوب العظيمة، والنقصانات الكاملة وسعادات الآخرة مبرأة عنها، فوجب القطع بأن الآخرة أكمل وأفضل وأبقى وأتقى وأحرى وأولى.

المسألة الثانية: قرأ ابن عامر (وَلَدَارُ الْآخِرَةِ) بإضافة الدار إلى الآخرة، والباقون ﴿وَلَلدَّارُ الْآخِرَةُ﴾ على جعل الآخرة نعتًا للدار. أما وجه قراءة ابن عامر فهو أن الصفة في الحقيقة مغايرة للموصوف، فصحت الإضافة من هذا الوجه، ونظيره قولهم بارحة الأولى، ويوم الخميس وحق اليقين، وعند البصريين لا تجوز هذه الإضافة، قالوا لأن الصفة نفس الموصوف، وإضافة الشيء إلى نفسه ممتنعة.

واعلم أن هذا بناء على أن الصفة نفس الموصوف، وهو مشكل؛ لأنه يعقل تصور الموصوف

---

(١) تقدمت ترجمة المتنبي.

منفكًا عن الصفة، ولو كان الموصوف عين الصفة لكان ذلك محالاً، ولقولهم وجه دقيق يمكن تقريره، إلا أنه لا يليق بهذا المكان، ثم إن البصريين ذكروا في تصحيح قراءة ابن عامر وجهًا آخر، فقالوا: لم يجعل الآخرة صفة للدار، لكنه جعلها صفة للساعة، فكأنه قال: ولدار الساعة الآخرة.

فإن قيل: فعلى هذا التقدير الذي ذكرتم تكون قد أقيمت الآخرة التي هي الصفة مقام الموصوف الذي هو الساعة وذلك قبيح. قلنا: لا يقبح ذلك إذا كانت الصفة قد استعملت استعمال الأسماء ولفظ الآخرة قد استعمل الأسماء، والدليل عليه قوله: ﴿وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ ٱلْأُولَىٰ﴾[الضحى: ٤]. وأما قراءة العامة فهي ظاهرة؛ لأنها تقتضي جعل الآخرة صفة للدار وذلك هو الحقيقة ومتى أمكن إجراء الكلام على حقيقته فلا حاجة إلى العدول عنه والله أعلم.

المسألة الثالثة: اختلفوا في المراد بالدار الآخرة على وجوه. قال ابن عباس: هي الجنة، وإنها خير لمن اتقى الكفر والمعاصي. وقال الحسن: المراد نفس الآخرة خير. وقال الأصم: التمسك بعمل الآخرة خير. وقال آخرون: نعيم الآخرة من نعيم الدنيا، من حيث إنها باقية دائمة مصونة عن الشوائب آمنة من الانقضاء والانقراض.

ثم قال تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ فبيّن أن هذه الخيرية إنما تحصل لمن كان من المتقين من المعاصي والكبائر. فأما الكافر والفاسق فلا لأن الدنيا بالنسبة إليه خير من الآخرة على ما قال عليه السلام: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ».

ثم قال: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ قرأ نافع وابن عامر ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ بالتاء ههنا وفي سورة الأعراف ويوسف ويس. وقرأ حفص عن عاصم في (يس) بالياء والباقي بالتاء. وقرأ عاصم في رواية يحيى في يوسف بالتاء والباقي بالياء. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة والكسائي وعاصم في رواية الأعشى والبرجمي جميع ذلك بالياء. قال الواحدي: من قرأ بالياء معناه: أفلا يعقلون الذين يتقون أن الدار الآخرة خير لهم من هذه الدار؟ فيعملون لما ينالون به الدرجة الرفيعة والنعيم الدائم فلا يفترون في طلب ما يوصل إلى ذلك، ومن قرأ بالتاء، فالمعنى: قل لهم أفلا تعقلون أيها المخاطبون أن ذلك خير؟ والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن طوائف الكفار كانوا فرقًا كثيرين، فمنهم من ينكر نبوته لأنه كان ينكر رسالة البشر ويقول يجب أن يكون رسول الله من جنس الملائكة، وقد ذكر الله تعالى في هذه السورة شبهة هؤلاء وأجاب عنها. ومنهم من يقول: إن محمدًا يخبرنا بالحشر والنشر بعد

الموت وذلك محال. وكانوا يستدلون بامتناع الحشر والنشر على الطعن في رسالته. وقد ذكر الله تعالى ذلك وأجاب عنه بالوجوه الكثيرة التي تقدم ذكرها، ومنهم من كان يشافهه بالسفاهة وذِكر ما لا ينبغي من القول، وهو الذي ذكره الله تعالى في هذه الآية. واختلفوا في أن ذلك المحزن ما هو، فقيل: كانوا يقولون إنه ساحر وشاعر وكاهن ومجنون، وهو قول الحسن. وقيل: إنهم كانوا يصرحون بأنهم لا يؤمنون به ولا يقبلون دينه وشريعته. وقيل: كانوا ينسبونه إلى الكذب والافتعال.

المسألة الثانية: قرأ نافع (لَيُحْزِنُكَ) بضم الياء وكسر الزاي والباقون بفتح الياء وضم الزاي وهما لغتان، يقال: حزنني كذا وأحزنني.

المسألة الثالثة: قرأ نافع والكسائي (فَإِنَّهُمْ لاَ يُكذِبُونَكَ) خفيفة والباقون ﴿ يُكَذِّبُونَكَ﴾ مشددة وفي هاتين القراءتين قولان: الأول: أن بينهما فرقًا ظاهرًا ثم ذكروا في تقرير الفرق وجهين: أحدهما: كان الكسائي يقرأ بالتخفيف، ويحتج بأن العرب تقول كَذَّبت الرجل إذا نسبته إلى الكذب وإلى صنعه الأباطيل من القول، وأكذبته إذا أخبرت أن الذي يحدث به كذب وإن لم يكن ذلك بافتعاله وصنعه. قال الزجاج: معنى كذبته قلت له: كذبت ومعنى أكذبته أن الذي أتى به كذب في نفسه من غير ادعاء أن ذلك القائل تكلف ذلك الكذب وأتى به على سبيل الافتعال والقصد، فكأن القوم كانوا يعتقدون أن محمدًا عليه السلام ما ذكر ذلك على سبيل الافتعال والترويج، بل تخيل صحة تلك النبوة وتلك الرسالة، إلا أن ذلك الذي تخيله فهو في نفسه باطل. والفرق الثاني قال أبو علي: يجوز أن يكون معنى: ﴿لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ أي: لا يصادفونك كاذبًا لأنهم يعرفونك بالصدق والأمانة، كما يقال: أحمدت الرجل إذا أصبته محمودًا فأحببته وأحسنت محمدته إذا صادفته على هذه الأحوال.

والقول الثاني: أنه لا فرق بين هاتين القراءتين: قال أبو علي: يجوز أن يكون معنى القراءتين واحدًا؛ لأن معنى التفعيل النسبة إلى الكذب بأن يقول له كَذَّبت، كما تقول ذَنَّبته وفَسَّقته وخطأته أي: قلت له فعلت هذه الأشياء، وسَقّيته ورَعَّيته أي: قلت له: سقاك الله ورعاك، وقد جاء في هذا المعنى أفعلته قالوا أسقيته أي قلت له سقاك الله. قال ذو الرمة:

وَأسـقيـه حَـتَّـى كَـادَ مِـمَّـا أبُـثُّـهُ   تُـكَـلِّـمُـنِـي أحْـجَـارُهُ وَمَـلاَعِـبُـهْ [(١)]

أي: أنسبه إلى السقيا بأن أقول سقاك الله، فعلى هذا التقدير يكون معنى القراءتين واحدًا، إلا إن فعلت إذا أرادوا أن ينسبوه إلى أمر أكثر من أفعلت.

المسألة الرابعة: ظاهر هذه الآية يقتضي أنهم لا يكذبون محمدًا ﷺ ولكنهم يجحدون بآيات الله، واختلفوا في كيفية الجمع بين هذين الأمرين على وجوه:

---

(١) تقدمت ترجمة ذو الرمة.

الوجه الأول: أن القوم ما كانوا يكذبونه في السر ولكنهم كانوا يكذبونه في العلانية ويجحدون القرآن والنبوة. ثم ذكروا لتصحيح هذا الوجه روايات: إحداها: أن الحرث بن عامر من قريش قال: يا محمد، والله ما كذبتنا قط ولكنا إن اتبعناك نتخطف من أرضنا؛ فنحن لا نؤمن بك لهذا السبب. وثانيها: روي أن الأخنس بن شريق قال لأبي جهل: يا أبا الحكم، أخبرني عن محمد أصادقٌ هو أم كاذبٌ فإنه ليس عندنا أحدٌ غيرنا، فقال له: واللّه إنَّ محمدًا لصادقٌ وما كَذَبَ قطُّ؟ ولكن إذا ذهب بنو قُصَيٍّ باللواء والسقاية والحجابة والنبوة، فماذا يكون لسائر قريش، فنزلت هذه الآية.

إذا عرفت هذا فنقول: معنى الآية على هذا التقدير أن القوم لا يكذبونك بقلوبهم ولكنهم يجحدون نبوتك بألسنتهم وظاهر قولهم، وهذا غير مستبعد، ونظيره قوله تعالى في قصة موسى ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤].

الوجه الثاني: في تأويل الآية أنهم لا يقولون إنك أنت كذاب لأنهم جربوك الدهر الطويل والزمان المديد وما وجدوا منك كذبًا ألبتة، وسموك بالأمين فلا يقولون فيك إنك كاذب، ولكن جحدوا صحة نبوتك ورسالتك إما لأنهم اعتقدوا أن محمدًا عَرَضَ له نوعُ خَبَلٍ ونقصان فلأجله تخيل من نفسه كونه رسولاً من عند الله، وبهذا التقدير: لا ينسبونه إلى الكذب أو لأنهم قالوا: إنه ما كذب في سائر الأمور، بل هو أمين في كلها إلا في هذا الوجه الواحد.

الوجه الثالث: في التأويل: أنه لما ظهرت المعجزات القاهرة على وفق دعواه، ثم إن القوم أصروا على التكذيب فالله تعالى قال له إن القوم ما كذبوك، وإنما كذبوني، ونظيره أن رجلاً إذا أهان عبدًا لرجل آخر، فقال هذا الآخر: أيها العبد إنه ما أهانك، وإنما أهانني: وليس المقصود منه نفي الإهانة عنه بل المقصود تعظيم الأمر وتفخيم الشأن. وتقريره: أن إهانة ذلك العبد جارية مجرى إهانته، ونظيره قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠].

والوجه الرابع: في التأويل وهو كلام خطر بالبال، هو أن يقال المراد من قوله: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ أي: لا يخصونك بهذا التكذيب بل ينكرون دلالة المعجزة على الصدق مطلقًا، وهو المراد من قوله: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ والمراد أنهم يقولون في كل معجزة إنها سحر وينكرون دلالة المعجزة على الصدق على الإطلاق، فكان التقدير: إنهم لا يكذبونك على التعيين بل القوم يكذبون جميع الأنبياء والرسل، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا۟ عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا۟ وَأُوذُوا۟ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا ۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِى۟ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾ ﴾

في الآية مسألتان:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى أزال الحزن عن قلب رسوله في الآية الأولى بأن بين أن

تكذيبه يجري مجرى تكذيب الله تعالى فذكر في هذه الآية طريقًا آخر في إزالة الحزن عن قلبه، وذلك بأن بين أن سائر الأمم عاملوا أنبياءهم بمثل هذه المعاملة، وأن أولئك الأنبياء صبروا على تكذيبهم وإيذائهم حتى أتاهم النصر والفتح والظفر، فأنت أولى بالتزام هذه الطريقة لأنك مبعوث إلى جميع العالمين، فاصبر كما صبروا تظفر كما ظفروا. ثم أكد وقوى تعالى هذا الوعد بقوله ولا مبدل لكلمات الله يعني أن وعد الله إياك بالنصر حق وصدق، ولا يمكن تطرق الخلف والتبديل إليه، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٧١] وقوله: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِىٓ﴾ [المجادلة: ٢١] وبالجملة فالخلف في كلام الله تعالى محال، وقوله: ﴿وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِى۟ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ أي: خبرهم في القرآن كيف أنجيناهم ودمرنا قومهم. قال الأخفش: (من) ههنا صلة، كما تقول أصابنا من مطر. وقال غيره: لا يجوز ذلك؛ لأنها لا تزاد في الواجب، وإنما تزاد مع النفي، كما تقول: ما أتاني من أحد، وهي ههنا للتبعيض، فإن الواصل إلى الرسول عليه السلام قصص بعض الأنبياء لا قصص كلهم، كما قال تعالى: ﴿مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨] وفاعل: (جاء) مضمر أضمر لدلالة المذكور عليه، وتقديره: ولقد جاءك نبأ من نبأ المرسلين.

المسألة الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ﴾ يدل على قولنا في خلق الأفعال؛ لأن كل ما أخبر الله عن وقوعه، فذلك الخبر ممتنع التغير، وإذا امتنع تطرق التغير إلى ذلك الخبر امتنع تطرق التغير إلى المخبر عنه. فإذا أخبر الله عن بعضهم بأنه يموت على الكفر كان ترك الكفر منه محالاً، فكان تكليفه بالإيمان تكليفًا بما لا يطاق، والله أعلم.

قال تعالى: ﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِىَ نَفَقًا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِى ٱلسَّمَآءِ فَتَأْتِيَهُم بِـَٔايَةٍ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٣٥﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن الحرث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف أتى النبيَّ ﷺ في نفرٍ من قريشٍ، فقالوا: يا محمد ائتنا بآية من عند الله كما كانت الأنبياء تفعل فإنا نصدق بك، فأبى الله أن يأتيهم بها، فأعرضوا عن رسول الله ﷺ فشق ذلك عليه، فنزلت هذه الآية، والمعنى. وإن كان كبر عليك إعراضهم عن الإيمان بك، وصحة القرآن، فإن استطعت أن تبتغي نفقًا في الأرض أو سلمًا في السماء فافعل.

فالجواب محذوف، وحسن هذا الحذف لأنه معلوم في النفوس. والنفق سرب في الأرض له مخلص إلى مكان آخر، ومنه نافقاء اليربوع؛ لأن اليربوع يثقب الأرض إلى القعر، ثم يصعد من

ذلك القعر إلى وجه الأرض من جانب آخر، فكأنه ينفق الأرض نفقًا، أي يجعل له منفذًا من جانب آخر. ومنه أيضًا سمي المنافق منافقًا لأنه يضمر غير ما يظهر كالنافقاء الذي يتخذه اليربوع. وأما السلم فهو مشتق من السلامة، وهو الشيء الذي يسلمك إلى مصعدك، والمقصود من هذا الكلام أن يقطع الرسول طمعه عن إيمانهم، وأن لا يتأذى بسبب إعراضهم عن الإيمان وإقبالهم على الكفر.

المسألة الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ تقديره: ولو شاء الله هداهم لجمعهم على الهدى وحيثما جمعهم على الهدى، وجب أن يقال: إنه ما شاء هداهم، وذلك يدل على أنه تعالى لا يريد الإيمان من الكافر بل يريد إبقاءه على الكفر، والذي يقرب هذا الظاهر أن قدرة الكافر على الكفر إما أن تكون صالحة للإيمان، أو غير صالحة له، فإن لم تكن صالحة له فالقدرة على الكفر مستلزمة للكفر، وغير صالحة للإيمان، فخالق هذه القدرة يكون قد أراد هذا الكفر منه لا محالة، وأما إن كانت هذه القدرة، كما أنها صلحت للكفر فهي أيضًا صالحة للإيمان، فلما استوت نسبة القدرة إلى الطرفين امتنع رجحان أحد الطرفين على الآخر، إلا لداعية مرجحة، وحصول تلك الداعية ليس من العبد، وإلا وقع التسلسل، فثبت أن خالق تلك الداعية هو الله تعالى، وثبت أن مجموع القدرة مع الداعية الحاصلة موجب للفعل، فثبت أن خالق مجموع تلك القدرة مع تلك الداعية المستلزمة لذلك الكفر مريد لذلك الكفر، وغير مريد لذلك الإيمان. فهذا البرهان اليقيني قوي ظاهر بهذه الآية، ولا بيان أقوى من أن يتطابق البرهان مع ظاهر القرآن. قالت المعتزلة: المراد ولو شاء الله أن يلجئهم إلى الإيمان لجمعهم عليه. قال القاضي: والإلجاء هو أن يعلمهم أنهم لو حاولوا غير الإيمان لمنعهم منه، وحينئذٍ يمتنعون من فعل شيء غير الإيمان، ومثاله: أن أحدنا لو حصل بحضرة السلطان وحضر هناك من حشمه الجمع العظيم، وهذا الرجل علم أنه لو هم بقتل ذلك السلطان لقتلوه في الحال، فإن هذا العلم يصير مانعًا له من قصد قتل ذلك السلطان، ويكون ذلك سببًا لكونه ملجأ إلى ترك ذلك الفعل، فكذا ههنا.

إذا عرفت الإلجاء فنقول: إنه تعالى إنما ترك فعل هذا الإلجاء لأن ذلك يزيل تكليفهم فيكون ما يقع منهم كأن لم يقع، وإنما أراد تعالى أن ينتفعوا بما يختارونه من قبل أنفسهم من جهة الوصلة إلى الثواب، وذلك لا يكون إلا اختيارًا.

والجواب: أنه تعالى أراد منهم الإقدام على الإيمان حال كون الداعي إلى الإيمان وإلى الكفر على السوية أو حال حصول هذا الرجحان. والأول: تكليف ما لا يطاق؛ لأن الأمر بتحصيل الرجحان حال حصول الاستواء، تكليف بالجمع بين النقيضين وهو محال، وإن كان الثاني: فالطرف الراجح يكون واجب الوقوع، والطرف المرجوح يكون ممتنع الوقوع، وكل هذه الأقسام تنافي ما ذكروه من المُكْنة والاختيار، فسقط قولهم بالكلية، والله أعلم.

المسألة الثالثة: قوله تعالى في آخر الآية: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ نهي له عن هذه الحالة، وهذا النهي لا يقتضي إقدامه على مثل هذه الحالة، كما أن قوله: ﴿وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ [الأحزاب: ٤٨] لا يدل على أنه ﷺ أطاعهم وقبل دينهم، والمقصود أنه لا ينبغي أن يشتد تحسرك على تكذيبهم، ولا يجوز أن تجزع من إعراضهم عنك، فإنك لو فعلت ذلك قرب حالك من حال الجاهل، والمقصود من تغليظ الخطاب التبعيد والزجر له عن مثل هذه الحالة، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ ۘ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾ وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾﴾

اعلم أنه تعالى بيّن السبب في كونهم بحيث لا يقبلون الإيمان ولا يتركون الكفر، فقال: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ يعني: أن الذين تحرص على أن يصدقوك بمنزلة الموتى الذين لا يسمعون، وإنما يستجيب من يسمع، كقوله: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾[النمل: ٨٠] قال علي بن عيسى: الفرق بين يستجيب ويجيب، أن يستجيب في قبوله لما دعيَ إليه، وليس كذلك يجيب؛ لأنه قد يجيب بالمخالفة كقول القائل: أتوافق في هذا المذهب أم تخالف؟ فيقول المجيب: أخالف.

وأما قوله: ﴿وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ﴾ ففيه قولان: الأول: أنه مثل لقدرته على إلجائهم إلى الاستجابة، والمراد: أنه تعالى هو القادر على أن يبعث الموتى من القبور يوم القيامة ثم إليه يرجعون للجزاء، فكذلك ههنا أنه تعالى هو القادر على إحياء قلوب هؤلاء الكفار بحياة الإيمان وأنت لا تقدر عليه.

والقول الثاني: أن المعنى: وهؤلاء الموتى يعني: الكفرة يبعثهم الله ثم إليه يرجعون، فحينئذ يسمعون، وأما قبل ذلك فلا سبيل إلى استمعاهم، وقرئ (يَرْجِعُونَ) بفتح الياء. وأقول: لا شك أن الجسد الخالي عن الروح يظهر منه النتن والصديد والقيح وأنواع العفونات، وأصلح أحواله أن يدفن تحت التراب، وأيضًا الروح الخالية عن العقل يكون صاحبها مجنونًا يستوجب القيد والحبس والعقل بالنسبة إلى الروح كالروح بالنسبة إلى الجسد، وأيضًا العقل بدون معرفة الله تعالى وصفاته وطاعته كالضائع الباطل، فنسبة التوحيد والمعرفة إلى العقل كنسبة العقل إلى الروح، ونسبة الروح إلى الجسد فمعرفة الله ومحبته روحُ روحِ الروح فالنفس الخالية عن هذه المعرفة تكون بصفة الأموات، فلهذا السبب وصف الله تعالى أولئك الكفار المصرين بأنهم الموتى، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾

اعلم أن هذا النوع الرابع من شبهات منكري نبوّة محمد ﷺ؛ وذلك لأنهم قالوا: لو كان

رسولاً من عند الله فهلا أنزل عليه آية قاهرة ومعجزة باهرة!

ويروى أن بعض الملحدة طعن فقال: لو كان محمد ﷺ قد أتى بآية معجزة لما صح أن يقول أولئك الكفار ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ﴾ ولما قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً﴾ .

والجواب عنه: أن القرآن معجزة قاهرة وبينة باهرة، بدليل أنه ﷺ تحداهم به فعجزوا عن معارضته، وذلك يدل على كونه معجزًا.

بقي أن يقال: فإذا كان الأمر كذلك فكيف قالوا: ﴿وَقَالُواْ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾؟

فنقول: الجواب عنه من وجوه:

الوجه الأول: لعلّ القوم طعنوا في كون القرآن معجزًا على سبيل اللجاج والعناد، وقالوا: إنه من جنس الكتب، والكتاب لا يكون من جنس المعجزات، كما في التوراة والزبور والإنجيل، ولأجل هذه الشبهة طلبوا المعجزة.

والوجه الثاني: أنهم طلبوا معجزات قاهرة من جنس معجزات سائر الأنبياء، مثل فلق البحر وإظلال الجبل وإحياء الموتى.

والوجه الثالث: أنهم طلبوا مزيد الآيات والمعجزات على سبيل التعنت واللجاج، مثل إنزال الملائكة وإسقاط السماء كسفًا وسائر ما حكاه عن الكافرين.

والوجه الرابع: أن يكون المراد ما حكاه الله تعالى عن بعضهم في قوله: ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأنفال: ٣٢] فكل هذه الوجوه مما يحتملها لفظ الآية.

ثم إنه تعالى أجاب عن سؤالهم فقوله: ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً﴾ يعني أنه تعالى قادر على إيجاد ما طلبتموه وتحصيل ما اقترحتموه ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ واختلفوا في تفسير هذه الكلمة على وجوه:

الوجه الأول: أن يكون المراد أنه تعالى لما أنزل آية باهرة ومعجزة قاهرة وهي القرآن كان طلب الزيادة جاريًا مجرى التحكم والتعنت الباطل، والله سبحانه له الحكم والأمر فإن شاء فعل وإن شاء لم يفعل، فإن فاعليته لا تكون إلا بحسب محض المشيئة على قول أهل السنة أو على وفق المصلحة على قول المعتزلة، وعلى التقديرين: فإنها لا تكون على وفق اقتراحات الناس ومطالباتهم، فإن شاء أجابهم إليها، وإن شاء لم يجبهم إليها.

والوجه الثاني: هو أنه لما ظهرت المعجزة القاهرة والدلالة الباهرة الكافية لم يبق لهم عذر ولا علة، فبعد ذلك لو أجابهم الله تعالى في ذلك الاقتراح فلعلّهم يقترحون اقتراحًا ثانيًا، وثالثًا، ورابعًا، وهكذا إلى ما لا غاية له، وذلك يفضي إلى أن لا يستقر الدليل ولا تتم الحجة، فوجب في أول الأمر سد هذا الباب والاكتفاء بما سبق من المعجزة القاهرة والدلالة الباهرة.

والوجه الثالث: أنه تعالى لو أعطاهم ما طلبوه من المعجزات القاهرة، فلو لم يؤمنوا عند

ظهورها لاستحقوا عذاب الاستئصال، فاقتضت رحمة الله صونهم عن هذا البلاء فما أعطاهم هذا المطلوب رحمة منه تعالى عليهم، وإن كان لا يعلمون كيفية هذه الرحمة، فلهذا المعنى قال: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

والوجه الرابع: أنه تعالى علم منهم أنهم إنما يطلبون هذه المعجزات لا لطلب الفائدة بل لأجل العناد والتعصب، وعلم أنه تعالى لو أعطاهم مطلوبهم فهم لا يؤمنون، فلهذا السبب ما أعطاهم مطلوبهم لعلمه تعالى أنه لا فائدة في ذلك، فالمراد من قوله: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ هو أن القوم لا يعلمون أنهم لما طلبوا ذلك على سبيل التعنت والتعصب فإن الله تعالى لا يعطيهم مطلوبهم ولو كانوا عالمين عاقلين لطلبوا ذلك على سبيل طلب الفائدة، وحينئذ كان الله تعالى يعطيهم ذلك المطلوب على أكمل الوجوه، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: في تقرير وجه النظم، فنقول فيه وجهان: الأول: أنه تعالى بيّن في الآية الأولى أنه لو كان إنزال سائر المعجزات مصلحة لهم لفعلها ولأظهرها، إلا أنه لما لم يكن إظهارها مصلحة للمكلفين، لا جرم ما أظهرها.

وهذا الجواب إنما يتم إذا ثبت أنه تعالى يراعي مصالح المكلفين ويتفضل عليهم بذلك فبيّن أن الأمر كذلك، وقرره بأن قال: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ في وصول فضل الله وعنايته ورحمته وإحسانه إليهم، وذلك كالأمر المشاهد المحسوس فإذا كانت آثار عنايته واصلة إلى جميع الحيوانات؛ فلو كان في إظهار هذه المعجزات القاهرة مصلحة للمكلفين لفعلها ولأظهرها ولامتنع أن يبخل بها مع ما ظهر أنه لم يبخل على شيء من الحيوانات بمصالحها ومنافعها وذلك يدل على أنه تعالى إنما لم يظهر تلك المعجزات، لأن إظهارها يخل بمصالح المكلفين. فهذا هو وجه النظم والمناسبة بين هذه الآية وبين ما قبلها، والله أعلم.

الوجه الثاني في كيفية النظم: قال القاضي: إنه تعالى لما قدم ذكر الكفار وبين أنهم يرجعون إلى الله ويحشرون، بيّن أيضًا بعده بقوله: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ في أنهم يحشرون، والمقصود: بيان أن الحشر والبعث كما هو حاصل في حق الناس فهو أيضًا حاصل في حق البهائم.

المسألة الثانية: الحيوان إما أن يكون بحيث يدب أو يكون بحيث يطير، فجميع ما خلق الله تعالى من الحيوانات، فإنه لا يخلو عن هاتين الصفتين، إما أن يدب، وإما أن يطير. وفي الآية سؤالات:

السؤال الأول: من الحيوان ما لا يدخل في هذين القسمين مثل حيتان البحر، وسائر ما يسبح في الماء ويعيش فيه.

والجواب: لا يبعد أن يوصف بأنها دابة من حيث أنها تدب في الماء، أو هي كالطير لأنها تسبح في الماء كما أن الطير يسبح في الهواء، إلا أن وصفها بالدبيب أقرب إلى اللغة من وصفها بالطيران.

السؤال الثاني: ما الفائدة في تقييد الدابة بكونها في الأرض؟

والجواب من وجهين: الأول: أنه خص ما في الأرض بالذكر دون ما في السماء احتجاجًا بالأظهر؛ لأن ما في السماء وإن كان مخلوقًا مثلنا فغير ظاهر. والثاني: أن المقصود من ذكر هذا الكلام أن عناية الله تعالى لما كانت حاصلة في هذه الحيوانات فلو كان إظهار المعجزات القاهرة مصلحة لما منع الله من إظهارها. وهذا المقصود إنما يتم بذكر من كان أدون مرتبة من الإنسان لا بذكر من كان أعلى حالاً منه، فلهذا المعنى قيد الدابة بكونها في الأرض.

السؤال الثالث: ما الفائدة في قوله: ﴿يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾؟ مع أن كل طائر إنما يطير بجناحيه؟

والجواب فيه من وجوه: الأول: أن هذا الوصف إنما ذكر للتأكيد كقوله: نعجة أنثى، وكما يقال: كلمته بفي ومشيت إليه برجلي. الثاني: أنه قد يقول الرجل لعبده طِرْ في حاجتي والمراد الإسراع، وعلى هذا التقدير: فقد يحصل الطيران لا بالجناح، قال الحماسي:

طاروا إلَيهِ زَرافاتٍ وَوُحدانا

فذكر الجناح ليتمحض هذا الكلام في الطير. والثالث: أنه تعالى قال في صفة الملائكة ﴿جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُوْلِيٓ أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [فاطر: ١] فذكر ههنا قوله: ﴿وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ ليخرج عنه الملائكة فإنا بينا أن المقصود من هذا الكلام إنما يتم بذكر من كان أدون حالاً من الإنسان لا بذكر من كان أعلى حالاً منه.

السؤال الرابع: كيف قال: ﴿إِلَّآ أُمَمٌ﴾ مع أفراد الدابة والطائر؟

والجواب: لما كان قوله: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ﴾ دالاً على معنى الاستغراق ومغنيًا عن أن يقول: وما من دواب ولا طيور، لا جرم حمل قوله: ﴿إِلَّآ أُمَمٌ﴾ على المعنى.

السؤال الخامس: قوله: ﴿إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ قال الفرّاء: يقال إن كل صنف من البهائم أمة، وجاء في الحديث: «لَوْلاَ أَنَّ الْكِلاَبَ أُمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ لأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا» فجعل الكلاب أمة.

إذا ثبت هذا فنقول: الآية دلت على أن هذه الدواب والطيور أمثالنا، وليس فيها ما يدل على أن هذه المماثلة في أي المعاني حصلت، ولا يمكن أن يقال: المراد حصول المماثلة من كل الوجوه وإلا لكان يجب كونها أمثالاً لنا في الصورة والصفة والخلقة وذلك باطل، فظهر أنه لا دلالة في الآية على أن تلك المماثلة حصلت في أي الأحوال والأمور فبينوا ذلك.

والجواب: اختلف الناس في تعيين الأمر الذي حكم الله تعالى فيه بالمماثلة بين البشر وبين

الدواب والطيور وذكروا فيه أقوالاً:

القول الأول: نقل الواحدي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: يريد، يعرفونني ويوحدونني ويسبحونني ويحمدونني. وإلى هذا القول ذهب طائفة عظيمة من المفسرين وقالوا: إن هذه الحيوانات تعرف الله وتحمده وتوحده وتسبحه واحتجوا عليه بقوله تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤] وبقوله في صفة الحيوانات: ﴿كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾ [النور: ٤١] وبما أنه تعالى خاطب النمل وخاطب الهدهد، وقد استقصينا في تقرير هذا القول وتحقيقه في هذه الآيات.

وعن أبي الدرداء أنه قال: أبهمت عقول البهائم عن كل شيء إلا عن أربعة أشياء: معرفة الإله، وطلب الرزق، ومعرفة الذكر والأنثى، وتهيوء كل واحد منهما لصاحبه.

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «**مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَعِجُّ إِلَى اللَّهِ يَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّ هَذَا قَتَلَنِي عَبَثًا لَمْ يَنْتَفِعْ بِي وَلَمْ يَدَعْنِي آكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ**»(١).

والقول الثاني: المراد إلا أمم أمثالكم في كونها أممًا وجماعات وفي كونها مخلوقة بحيث يشبه بعضها بعضًا، ويأنس بعضها ببعض، ويتوالد بعضها من بعض كالإنس، إلا أن للسائل أن يقول حمل الآية على هذا الوجه لا يفيد فائدة معتبرة؛ لأن كون الحيوانات بهذه الصفة أمر معلوم لكل أحد فلا فائدة في الإخبار عنها.

القول الثالث: المراد أنها أمثالنا في أن دبرها الله تعالى وخلقها وتكفل برزقها، وهذا يقرب من القول الثاني في أنه يجري مجرى الإخبار عما علم حصوله بالضرورة.

القول الرابع: المراد أنه تعالى كما أحصى في الكتاب كل ما يتعلق بأحوال البشر، من العمر والرزق والأجل والسعادة والشقاوة فكذلك أحصى في الكتاب جميع هذه الأحوال في كل الحيوانات، قالوا: والدليل عليه قوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ وليس لذكر هذا الكلام عقيب قوله: ﴿إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ فائدةً إلا ما ذكرناه.

القول الخامس: أراد تعالى أنها أمثالنا في أنها تحشر يوم القيامة يوصل إليها حقوقها، كما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**يُقْتَصُّ لِلْجَمَّاءِ مِنَ الْقَرْنَاءِ**»(٢).

---

(١) **صحيح**: أخرجه النسائي في كتاب: (الأضاحي)، باب: (من قتل عصفورًا بغير حقها) (٧/ ٢٧٤)، حديث رقم (٤٤٥٧) من طريق سفيان... به، وأحمد في (مسنده) (٢/ ١٦٦)، حديث رقم (٦٥٥٠) من طريق شعبة... به، والدارمي في كتاب: (الأضاحي)، باب: (من قتل شيئًا من الدواب عبثا) (١/ ٥٤٩)، حديث رقم (١٩٧٨)، والحميدي في (مسنده) (٢/ ٢٦٨)، حديث رقم (٥٨٧)، والحاكم في (المستدرك) (٤/ ٢٣٣)، جميعًا من طريق عمرو بن دينار... به، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(٢) **صحيح**: أخرجه مسلم في (صحيحه) (٤/ ١٩٩٧/ ٢٥٨٢)، والترمذي في (سننه) (٤/ ٦١٤)، حديث رقم (٢٤٢٠)، وأحمد في (مسنده) (٢/ ٢٣٥)، حديث رقم (٧٢٠٣)، جميعًا من طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة... به.

القول السادس: ما اخترناه في نظم الآية، وهو أن الكفار طلبوا من النبي ﷺ الإتيان بالمعجزات القاهرة الظاهرة، فبين تعالى أن عنايته وصلت إلى جميع الحيوانات كما وصلت إلى الإنسان. ومن بلغت رحمته وفضله إلى حيث لا يبخل به على البهائم كان بأن لا يبخل به على الإنسان أولى، فدل منع الله من إظهار تلك المعجزات القاهرة على أنه لا مصلحة لأولئك السائلين في إظهارها، وأن إظهارها على وفق سؤالهم واقتراحهم يوجب عود الضرر العظيم إليهم.

القول السابع: ما رواه أبو سليمان الخطابي عن سفيان بن عيينة، أنه لما قرأ هذه الآية قال: ما في الأرض آدمي إلا وفيه شبه من بعض البهائم، فمنهم من يُقدم إقدام الأسد، ومنهم من يعدو عدو الذئب، ومنهم من ينبح نِباح الكلب، ومنهم من يتطوس كفعل الطاوس، ومنهم من يشبه الخنزير فإنه لو ألقي إليه الطعام الطيب تركه وإذا قام الرجل عن رجيعه ولغ فيه. فكذلك نجد من الآدميين من لو سمع خمسين حكمة لم يحفظ واحدة منها، فإن أخطأت مرة واحدة حفظها، ولم يجلس مجلسًا إلا رواه عنه.

ثم قال: فاعلم يا أخي أنك إنما تعاشر البهائم والسباع، فبالغ في الحذار والاحتراز، فهذا جملة ما قيل في هذا الموضع.

المسألة الثالثة: ذهب القائلون بالتناسخ إلى أن الأرواح البشرية إن كانت سعيدة مطيعة لله تعالى موصوفة بالمعارف الحقة وبالأخلاق الطاهرة، فإنها بعد موتها تنقل إلى أبدان الملوك، وربما قالوا: إنها تنقل إلى مخالطة عالم الملائكة، وأما إن كانت شقية جاهلة عاصية فإنها تنقل إلى أبدان الحيوانات، وكلما كانت تلك الأرواح أكثر شقاوة واستحقاقًا للعذاب نقلت إلى بدن حيوان أخس وأكثر شقاء وتعبًا، واحتجوا على صحة قولهم بهذه الآية، فقالوا: صريح هذه الآية يدل على أنه لا دابة ولا طائر إلا وهي أمثالنا، ولفظ المماثلة يقتضي حصول المساواة في جميع الصفات الذاتية أما الصفات العرضية المفارقة، فالمساواة فيها غير معتبرة في حصول المماثلة. ثم إن القائلين بهذا القول زادوا عليه، وقالوا: قد ثبت بهذا أن أرواح جميع الحيوانات عارفة بربها وعارفة بما يحصل لها من السعادة والشقاوة، وأن الله تعالى أرسل إلى كل جنس منها رسولاً من جنسها، واحتجوا عليه بأنه ثبت بهذه الآية أن الدواب والطيور أمم. ثم إنه تعالى قال: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤] وذلك تصريح بأن لكل طائفة من هذه الحيوانات رسولاً أرسله الله إليها. ثم أكدوا ذلك بقصة الهدهد، وقصة النمل، وسائر القصص المذكورة في القرآن.

واعلم أن القول بالتناسخ قد أبطلناه بالدلائل الجيدة في علم الأصول، وأما هذه الآية فقد ذكرنا ما يكفي في صدق حصول المماثلة في بعض الأمور المذكورة، فلا حاجة إلى إثبات ما ذكره أهل التناسخ، والله أعلم.

ثم قال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَـٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ وفي المراد بالكتاب قولان:

القول الأول: المراد منه الكتاب المحفوظ في العرش وعالم السموات المشتمل على جميع أحوال المخلوقات على التفصيل التام، كما قال عليه السلام: «جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

والقول الثاني: أن المراد منه القرآن، وهذا أظهر؛ لأن الألف واللام إذا دخلا على الاسم المفرد انصرف إلى المعهود السابق، والمعهود السابق من الكتاب عند المسلمين هو القرآن، فوجب أن يكون المراد من الكتاب في هذه الآية القرآن.

إذا ثبت هذا فلقائل أن يقول: كيف قال تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ مع أنه ليس فيه تفاصيل علم الطب وتفاصيل علم الحساب، ولا تفاصيل كثير من المباحث والعلوم، وليس فيه أيضًا تفاصيل مذاهب الناس ودلائلهم في علم الأصول والفروع؟

والجواب: أن قوله: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ يجب أن يكون مخصوصًا ببيان الأشياء التي يجب معرفتها، والإحاطة بها، وبيانه من وجهين: الأول: أن لفظ التفريط لا يستعمل نفيًا وإثباتًا إلا فيما يجب أن يبين لأن أحدًا لا ينسب إلى التفريط والتقصير في أن لا يفعل ما لا حاجة إليه، وإنما يذكر هذا اللفظ فيما إذا قصر فيما يحتاج إليه. الثاني: أن جميع آيات القرآن أو الكثير منها دالة بالمطابقة أو التضمن أو الالتزام على أن المقصود من إنزال هذا الكتاب بيان الدين ومعرفة الله ومعرفة أحكام الله، وإذا كان هذا التقييد معلومًا من كل القرآن كان المطلق ههنا محمولاً على ذلك المقيد. أما قوله: إن هذا الكتاب غير مشتمل على جميع علوم الأصول والفروع.

فنقول: أما علم الأصول فإنه بتمامه حاصل فيه؛ لأن الدلائل الأصلية مذكورة فيه على أبلغ الوجوه: فأما روايات المذاهب وتفاصيل الأقاويل، فلا حاجة إليها، وأما تفاصيل علم الفروع.

فنقول: للعلماء ههنا قولان: الأول: أنهم قالوا أن القرآن دل على أن الإجماع وخبر الواحد والقياس حجة في الشريعة فكل ما دل عليه أحد هذه الأصول الثلاثة، كان ذلك في الحقيقة موجودًا في القرآن، وذكر الواحدي رحمه الله لهذا المعنى أمثلة ثلاثة:

المثال الأول: روي أن ابن مسعود كان يقول: مالي لا ألعن من لعنه الله في كتابه يعني: الواشمة، والمستوشمة، والواصلة، والمستوصلة، وروي أن أمرأة قرأت جميع القرآن، ثم أتته فقالت: يا ابن أم عبد، تلوت البارحة ما بين الدفتين، فلم أجد فيه لعن الواشمة والمستوشمة، فقال: لو تلوتيه لوجدتيه، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾[الحشر: ٧] وإن مما أتانا به رسول الله أنه قال: «لَعَنَ اللَّه الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ» وأقول: يمكن وجدان هذا المعنى في كتاب الله بطريق أوضح من ذلك؛ لأنه تعالى قال في سورة النساء: ﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾[النساء: ١١٧، ١١٨] فحكم عليه باللعن، ثم عدد بعده قبائح أفعاله وذكر من جملتها قوله: ﴿وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾[النساء: ١١٩] وظاهر هذه الآية يقتضي أن تغيير الخلق يوجب اللعن.

المثال الثاني: ذكر أن الشافعي رحمه الله كان جالسًا في المسجد الحرام فقال: لا تسألوني عن شيء إلا أجبتكم فيه من كتاب الله تعالى. فقال رجل: ما تقول في المحرم إذا قتل الزنبور؟ فقال: لا شيء عليه. فقال: أين هذا في كتاب الله؟ فقال: قال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ ثم ذكر إسنادًا إلى النبي ﷺ أنه قال: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي»(١) ثم ذكر إسنادًا إلى عمر رضي الله عنه أنه قال: لِلْمُحْرِمِ قَتْلُ الزُّنْبُورِ. قال الواحدي: فأجابه من كتاب الله مستنبطًا بثلاث درجات. وأقول: ههنا طريق آخر أقرب منه، وهو أن الأصل في أموال المسلمين العصمة، قال تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾[البقرة: ٢٨٦] وقال: ﴿وَلَا يَسْـَٔلْكُمْ أَمْوَٰلَكُمْ﴾[محمد: ٣٦]، وقال: ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾[النساء: ٢٩] فنهى عن أكل أموال الناس إلا بطريق التجارة، فعند عدم التجارة وجب أن يبقى على أصل الحرمة، وهذه العمومات تقتضي أن لا يجب على المحرم الذي قتل الزنبور شيء، وذلك لأن التمسك بهذه العمومات يوجب الحكم بمرتبة واحدة.

وأما الطريق الذي ذكره الشافعي: فهو تمسك بالعموم على أربع درجات: أولها: التمسك بعموم قوله: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾[الحشر: ٧] وأحد الأمور الداخلة تحت هذا أمر النبي عليه السلام بمتابعة الخلفاء الراشدين. وثانيها: التمسك بعموم قوله عليه الصلاة والسلام: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي». وثالثها: بيان أن عمر رضي الله عنه كان من الخلفاء الراشدين. ورابعها: الرواية عن عمر أنه لم يوجب في هذه المسألة شيئًا، فثبت أن الطريق الذي ذكرناه أقرب.

المثال الثالث: قال الواحدي: روي في حديث العسيف الزاني أن أباه قال للنبي ﷺ: اقض بيننا بكتاب الله فقال عليه السلام: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّه» ثُمَّ قَضَى بِالْجَلْدِ وَالتَّغْرِيبِ عَلَى الْعَسِيفِ، وَبِالرَّجْمِ عَلَى الْمَرْأَةِ إِنِ اعْتَرَفَتْ(٢). قال الواحدي: وليس للجلد والتغريب ذكر في نص الكتاب، وهذا يدل على أن كل ما حكم به النبي ﷺ فهو عين كتاب الله.

---

(١) صحيح: أخرجه ابن ماجه في كتاب: (المقدمة)، باب: (اتبع سنة الخلفاء الراشدين المهديين) (١/ ١٦)، حديث رقم (٤٤)، والترمذي في كتاب: (العلم)، باب: (في الأخذ بالسنة واجتناب البدع) (٥/ ٤٥)، حديث رقم (٢٦٧٦)، وأحمد في (مسنده) (٤/ ١٢٦)، والدارمي في كتاب: (المقدمة)، باب: (اتباع السنة) (١/ ٤٥)، حديث رقم (٩٥)، جميعًا من طريق خالد بن معدان... به.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب: (الاعتصام بالكتاب والسنة)، باب: (الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ) (١٣/ ٢٦٣)، حديث رقم (٧٢٧٨/ ٧٢٧٩) من طريق مسدد... به، والترمذي في كتاب: (الحدود)، باب: (ما جاء في الرجم) (٤/ ٣٠)، حديث رقم (١٤٣٣) من طريق نصر بن علي وغير واحد... به، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي في كتاب: (آداب القضاة)، باب: (صون النساء عن مجلس الحكم) (٨/ ٦٣٣)، حديث رقم (٥٤٢٦) من طريق قتيبة... به، والدارمي في كتاب: (الحدود)، باب: (الاعتراف بالزنا) (٢/ ٢٦/ ٢٧)، حديث رقم (٢٣١٧)، وابن ماجه في كتاب: (الحدود)، باب: (حد الزنا) (٢/ ٨٥٢)، حديث رقم (٢٥٤٩) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمار... به، جميعًا عن ابن عيينة... به.

وأقول: هذا المثال حق؛ لأنه تعالى قال: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] وكل ما بينه الرسول عليه السلام كان داخلاً تحت هذه الآية، فثبت بهذه الأمثلة أن القرآن لما دل على أن الإجماع حجة، وأن خبر الواحد حجة، وأن القياس حجة، فكل حكم ثبت بطريق من هذه الطرق الثلاثة، كان في الحقيقة ثابتًا بالقرآن، فعند هذا يصح قوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ هذا تقرير هذا القول، وهو الذي ذهب إلى نصرته جمهور الفقهاء. ولقائل أن يقول: حاصل هذه الوجه أن القرآن لما دل على خبر الواحد والقياس حجة، فكل حكم ثبت بأحد هذين الأصلين كان في الحقيقة قد ثبت بالقرآن، إلا أنا نقول: حمل قوله: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ على هذا الوجه لا يجوز؛ لأن قوله: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ ذكر في معرض تعظيم هذا الكتاب والمبالغة في مدحه والثناء عليه، ولو حملنا هذه الآية على هذا المعنى لم يحصل منه ما يوجب التعظيم؛ وذلك لأنا لو فرضنا أن الله تعالى قال: اعملوا بالإجماع وخبر الواحد والقياس، كان المعنى الذي ذكروه حاصلاً من هذا اللفظ، والمعنى الذي يمكن تحصيله من هذا اللفظ القليل لا يمكن جعله موجبًا لمدح القرآن والثناء عليه لسبب اشتمال القرآن عليه؛ لأن هذا إنما يوجب المدح العظيم والثناء التام لو لم يمكن تحصيله بطريق آخر أشد اختصارًا منه، فأما لما بينا أن هذا القسم المقصود يمكن حمله وتحصيله باللفظ المختصر الذي ذكرناه علمنا أنه لا يمكن ذكره في تعظيم القرآن، فثبت أن هذه الآية مذكورة في معرض تعظيم القرآن، وثبت أن المعنى الذي ذكروه لا يفيد تعظيم القرآن، فوجب أن يقال إنه لا يجوز حمل هذه الآية على هذا المعنى، فهذا أقصى ما يمكن أن يقال في تقرير هذا القول.

والقول الثاني: في تفسير هذه الآية قول من يقول: القرآن وافٍ ببيان جميع الأحكام، وتقريره أن الأصل براءة الذمة في حق جميع التكليف، وشَغْل الذمة لا بدّ فيه من دليل منفصل، والتنصيص على أقسام ما لم يرد فيه التكليف ممتنع؛ لأن الأقسام التي لم يرد التكليف فيها غير متناهية، والتنصيص على ما لا نهاية له محال، بل التنصيص إنما يمكن على المتناهي، مثلاً لله تعالى ألف تكليف على العباد وذكره في القرآن وأمر محمدًا عليه السلام بتبليغ ذلك الألف إلى العباد، ثم قال بعده: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾ فكان معناه أنه ليس لله على الخلق بعد ذلك الألف تكليف آخر، ثم أكد هذه الآية بقوله: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، وبقوله: ﴿وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [الانعام: ٥٩] فهذا تقرير مذهب هؤلاء، والاستقصاء فيه إنما يليق بأصول الفقه، والله أعلم.

ولنرجع الآن إلى التفسير، فنقول: قوله: ﴿مِن شَيْءٍ﴾ قال الواحدي: (من) زائدة كقوله: ما جاء لي من أحد، وتقريره ما تركنا في الكتاب شيئًا لم نبينه. وأقول: كلمة (من) للتبعيض، فكان المعنى ما فرطنا في الكتاب بعض شيء يحتاج المكلف إليه، وهذا هو نهاية المبالغة في أنه تعالى ما ترك شيئًا مما يحتاج المكلف إلى معرفته في هذا الكتاب.

أما قوله: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨] فالمعنى أنه تعالى يحشر الدواب والطيور يوم القيامة، ويتأكد هذا بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ [التكوير: ٥] وبما روي أن النبي ﷺ قال: «يُقْتَصُّ لِلْجَمَّاءِ مِنَ الْقَرْنَاءِ» (١)، وللعقلاء فيه قولان:

القول الأول: أنه تعالى يحشر البهائم والطيور لإيصال الأعواض إليها وهو قول المعتزلة. وذلك لأن إيصال الآلام إليها من سبق جناية لا يحسن إلا للعوض، ولما كان إيصال العوض إليها واجبًا، فالله تعالى يحشرها ليوصل تلك الأعواض إليها.

والقول الثاني: قول أصحابنا أن الإيجاب على الله محال، بل الله تعالى يحشرها بمجرد الإرادة والمشيئة ومقتضى الإلهية. واحتجوا على أن القول بوجوب العوض على الله تعالى محال باطل بأمور:

الحجة الأولى: أن الوجوب عبارة عن كونه مستلزمًا للذم عند الترك وكونه تعالى مستلزمًا للذم محال؛ لأنه تعالى كامل لذاته والكامل لذاته لا يعقل كونه مستلزمًا للذم بسبب أمر منفصل، لأن ما بالذات لا يبطل عند عروض أمر من الخارج.

والحجة الثانية: أنه تعالى مالك لكل المحدَثات، والمالك يحسن تصرفه في ملك نفسه من غير حاجة إلى العوض.

والحجة الثالثة: أنه لو حسن إيصال الضرر إلى الغير لأجل العوض، لوجب أن يحسن منا إيصال المضار إلى الغير لأجل التزام العوض من غير رضاه وذلك باطل، فثبت أن القول بالعوض باطل، والله أعلم.

إذا عرفت هذا: فلنذكر بعض التفاريع التي ذكرها القاضي في هذا الكتاب:

الفرع الأول: قال القاضي: كل حيوان استحق العوض على الله تعالى بما لحقه من الآلام، وكان ذلك العوض لم يصل إليه في الدنيا، فإنه يجب على الله حشره عقلاً في الآخرة ليوفر عليه ذلك العوض، والذي لا يكون كذلك فإنه لا يجب حشره عقلاً، إلا أنه تعالى أخبر أنه يحشر الكل، فمن حيث السمع يقطع بذلك. وإنما قلنا أن في الحيوانات من لا يستحق العوض ألبتة، لأنها ربما بقيت مدة حياتها مصونة عن الآلام ثم إنه تعالى يميتها من غير إيلام أصلاً. فإنه لم يثبت بالدليل أن الموت لا بدّ وأن يحصل معه شيء من الإيلام، وعلى هذا التقدير فإنه لا يستحق العوض ألبتة.

الفرع الثاني: كل حيوان أذن الله تعالى في ذبحه فالعوض على الله. وهي أقسام: منها ما أذن في ذبحها لأجل الأكل، ومنها ما أذن في ذبحها لأجل كونها مؤذية، مثل السباع العادية والحشرات المؤذية، ومنها: آلمها بالأمراض، ومنها ما أذن الله في حمل الأحمال الثقيلة عليها واستعمالها في الأفعال الشاقة، وأما إذا ظلمها الناس فذلك العوض على ذلك الظالم، وإذا ظلم

---

(١) تقدم قريبًا.

بعضها بعضًا فذلك العوض على ذلك الظالم.

فإن قيل: إذا ذبح ما لا يؤكل لحمه على وجه التذكية فعلى من العوض؟

أجاب بأن ذلك ظلم والعِوَض على الذابح، ولذلك نهى النبي ﷺ عن ذبح الحيوان إلا لمأكله (١).

الفرع الثالث: المراد من العوض منافع عظيمة بلغت في الجلالة والرفعة إلى حيث لو كانت هذه البهيمة عاقلة وعلمت أنه لا سبيل لها إلى تحصيل تلك المنفعة إلا بواسطة تحمل ذلك الذبح فإنها كانت ترضى به، فهذا هو العوض الذي لأجله يحسن الإيلام والإضرار.

الفرع الرابع: مذهب القاضي، وأكثر معتزلة البصرة أن العوض منقطع. قال القاضي: وهو قول أكثر المفسرين؛ لأنهم قالوا: إنه تعالى بعد توفير العوض عليها يجعلها ترابًا، وعند هذا يقول الكافر: يا ليتني كنت ترابًا. قال أبو القاسم البخلي: يجب أن يكون العوض دائمًا واحتج القاضي على قوله بأنه يحسن من الواحد منا أن يلتزم عملاً شاقًّا والأجرة منقطعة، فعلمنا أن إيصال الألم إلى الغير غير مشروط بدوام الأجرة. واحتج البلخي على قوله، بأن قال: إنه لا يمكن قطع ذلك العوض إلا بإماتة تلك البهيمة، وإماتتها توجب الألم وذلك الألم يوجب عوضًا آخر، وهكذا إلى ما لا آخر له.

والجواب عنه: أنه لم يثبت بالدليل أن الإماتة لا يمكن تحصيلها إلا مع الإيلام، والله أعلم.

الفرع الخامس: أن البهيمة إذا استحقت على بهيمة أخرى عوضًا، فإن كانت البهيمة الظالمة قد استحقت عوضًا على الله تعالى فإنه تعالى ينقل ذلك العوض إلى المظلوم. وإن لم يكن الأمر كذلك فالله تعالى يكمل ذلك العوض، فهذا مختصر من أحكام الأعواض على قول المعتزلة، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ ۗ مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾﴾

فيه مسائل:

المسألة الأولى: في وجه النظم قولان: الأول: أنه تعالى بين من حال الكفار أنهم بلغوا في الكفر إلى حيث كأن قلوبهم قد صارت ميتة عن قبول الإيمان بقوله: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ﴾ [الأنعام: ٣٦] فذكر هذه الآية تقريرًا لذلك المعنى الثاني أنه تعالى لما ذكر في قوله ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ [الأنعام: ٣٨] في كونها دالة على كونها تحت تدبير مدبر قديم وتحت تقدير مقدّر حكيم، وفي أن عناية الله محيطة بهم، ورحمته

---

(١) ذكره الزيلعي في (نصب الراية) (٣/ ٤٠٦) وقال: غريب.

واصلة إليهم، قال بعده والمكذبون لهذه الدلائل والمنكرون لهذه العجائب صم لا يسمعون كلامًا ألبتة، بكم لا ينطقون بالحق، خائضون في ظلمات الكفر، غافلون عن تأمل هذه الدلائل.

المسألة الثانية: احتج أصحابنا بهذه الآية على أن الهدى والضلال ليس إلا من الله تعالى. وتقريره أنه تعالى وصفهم بكونهم صمًّا وبكمًا وبكونهم في الظلمات وهو إشارة إلى كونهم عميًا، فهو بعينه نظير قوله في سورة البقرة: ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ﴾[البقرة: ١٨].

ثم قال تعالى: ﴿مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ وهو صريح في أن الهدى والضلال ليسا إلا من الله تعالى. قالت المعتزلة: الجواب عن هذا من وجوه:

الوجه الأول: قال الجبائي معناه أنه تعالى يجعلهم صمًّا وبكمًا يوم القيامة عند الحشر. ويكونون كذلك في الحقيقة بأن يجعلهم في الآخرة صمًّا وبكمًا في الظلمات، ويضلهم بذلك عن الجنة وعن طريقها ويصيرهم إلى النار، وأكد القاضي هذا القول بأنه تعالى بين في سائر الآيات أنه يحشرهم يوم القيامة على وجوههم عميًا وبكمًا وصمًّا مأواهم جهنم.

والوجه الثاني: قال الجبائي أيضًا: ويحتمل أنهم كذلك في الدنيا، فيكون توسعًا من حيث جُعلوا بتكذيبهم بآيات الله تعالى في الظلمات لا يهتدون إلى منافع الدين، كالصم والبكم الذين لا يهتدون إلى منافع الدنيا. فشبَّههم من هذا الوجه بهم، وأجرى عليهم مثل صفاتهم على سبيل التشبيه.

والوجه الثالث: قال الكعبي: قوله: ﴿صُمٌّ وَبُكْمٌ﴾ محمول على الشتم والإهانة، لا على أنهم كانوا كذلك في الحقيقة. وأما قوله تعالى: ﴿مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ﴾ فقال الكعبي: ليس هذا على سبيل المجاز؛ لأنه تعالى وإن أجمل القول فيه ههنا، فقد فصله في سائر الآيات وهو قوله ﴿وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[إبراهيم: ٢٧]، وقوله: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾[البقرة: ٢٦]، وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى﴾[محمد: ١٧]، وقوله: ﴿يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ﴾[المائدة: ١٦]، وقوله: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾[إبراهيم: ٢٧]، وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾[العنكبوت: ٦٩] فثبت بهذه الآيات أن مشيئة الهدى والضلال وإن كانت مجملة في هذه الآية، إلا أنها مخصصة مفصلة في سائر الآيات، فيجب حمل هذا المجمل على تلك المفصلات، ثم إن المعتزلة ذكروا تأويل هذه الآية على سبيل التفصيل من وجوه: الأول: أن المراد من قوله: ﴿مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ﴾ محمول على منع الألطاف، فصاروا عندها كالصم والبكم. والثاني: ﴿مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ﴾ يوم القيامة عن طريق الجنة وعن وجدان الثواب، ومن يشأ أن يهديه إلى الجنة يجعله على صراط مستقيم، وهو الصراط الذي يسلكه المؤمنون إلى الجنة.

وقد ثبت بالدليل أنه تعالى لا يشاء هذا الإضلال إلا لمن يستحق عقوبة كما لا يشاء الهدى إلا للمؤمنين.

واعلم أن هذه الوجوه التي تكلفها هؤلاء الأقوام إنما يحسن المصير إليها لو ثبت في العقل أنه

لا يمكن حمل هذا الكلام على ظاهره. أما لما ثبت بالدليل العقلي القاطع أنه لا يمكن حمل هذا الكلام إلا على ظاهره كان العدول إلى هذه الوجوه المتكلفة بعيدًا جدًّا، وقد دللنا على أن الفعل لا يحصل إلا عند حصول الداعي، وبينا أن خالق ذلك الداعي هو الله، وبينا أن عند حصوله يجب الفعل، فهذه المقدمات الثلاثة توجب القطع بأن الكفر والإيمان من الله، وبتخليقه وتقديره وتكوينه، ومتى ثبت بهذا البرهان القاطع صحة هذا الظاهر، كان الذهاب إلى هذه التكلفات فاسدًا قطعًا، وأيضًا فقد تتبعنا هذه الوجوه بالإبطال والنقض في تفسير قوله: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [البقرة: ٧] وفي سائر الآيات، فلا حاجة إلى الإعادة، وأقربها أن هذا الإضلال والهداية معلقان بالمشيئة، وعلى ما قالوه: فهو أمر واجب على الله تعالى يجب عليه أن يفعله شاء أم أبى، والله أعلم.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ اختلفوا في المراد بتلك الآيات، فمنهم من قال: القرآن ومحمد، ومنهم من قال: يتناول جميع الدلائل والحجج، وهذا هو الأصح. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بين غاية جهل أولئك الكفار بين من حالهم أيضًا أنهم إذا نزلت بهم بلية أو محنة فإنهم يفزعون إلى الله تعالى ويلجأون إليه ولا يتمردون عن طاعته، وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال الفراء للعرب في (أرأيت) لغتان: إحداهما: رؤية العين، فإذا قلت للرجل: رأيتُك؟ كان المراد: أهل رأيت نفسك؟ ثم يثنى ويجمع. فتقول: أرأيتكما أرأيتكم، والمعنى الثاني: أن تقول أرأيتَك، وتريد: أخبرني، وإذا أردت هذا المعنى تركت التاء مفتوحة على كل حال تقول: أرأيتك أرأيتكما أرأيتكم أرأيتكن.

إذا عرفت هذا فنقول: مذهب البصريين: أن الضمير الثاني وهو الكاف في قولك: أرأيتك لا محل له من الاعراب، والدليل قوله تعالى: ﴿قَالَ أَرَءَيْتَكَ هَٰذَا ٱلَّذِى كَرَّمْتَ عَلَىَّ﴾ [الإسراء: ٦٢] ويقال أيضا: أرأيتك زيدًا ما شأنه، ولو جعلت الكاف محلاً لكنت كأنك تقول: أرأيت نفسك زيدًا ما شأنه، وذلك كلام فاسد، فثبت أن الكاف لا محل له من الإعراب، بل هو حرف لأجل الخطاب، وقال الفراء: لو كانت الكاف توكيدًا لوقعت التثنية والجمع على التاء، كما يقعان عليها عند عدم الكاف، فلما فتحت التاء في خطاب الجمع، ووقعت علامة الجمع على الكاف، دل ذلك على أن الكاف غير مذكور للتوكيد. ألا ترى أن الكاف لو سقطت لم يصلح أن يقال لجماعة: أرأيت، فثبت بهذا انصراف الفعل إلى الكاف، وأنها واجبة لازمة مفتقر إليها.

أجاب الواحدي عنه: بأن هذه الحجة تبطل بكاف ذلك وأولئك، فإن علامة الجمع تقع عليها مع أنها حرف للخطاب مجرد عن الاسمية، والله أعلم.

المسألة الثانية: قرأ نافع (أرأيتكم. وأرايت. وأفرأيت. وأرايتك. وأفرأيتك) وأشباه ذلك بتخفيف الهمزة في كل القرآن، والكسائي ترك الهمزة في كل القرآن، والباقون بالهمزة. أما تخفيف الهمزة، فالمراد جعلها بين الهمزة والألف على التخفيف القياسي. وأما مذهب الكسائي فحسن، وبه قرأ عيسى بن عمر وهو كثير في الشعر، وقد تكلمت العرب في مثله بحذف الهمزة للتخفيف، كما قالوا: وسله، وكما أنشد أحمد بن يحيى:

وَإِنْ لَـمْ أُقَـاتِـلْ فَـالْبِسُـونِي بُـرْقُـعَـا

بحذف الهمزة، أراد فألبسوني بإثبات الهمزة. وأما الذين قرأوا بتخفيف الهمزة فالسبب أن الهمزة عين الفعل، والله أعلم.

المسألة الثالثة: معنى الآية أن الله تعالى قال لمحمد عليه السلام: قل يا محمد لهؤلاء الكفار إن أتاكم عذاب الله في الدنيا وأتاكم العذاب عند قيام الساعة، أترجعون إلى غير الله في دفع ذلك البلاء والضر أو ترجعون فيه إلى الله تعالى؟ ولما كان من المعلوم بالضرورة أنهم إنما يرجعون إلى الله تعالى في دفع البلاء والمحنة لا إلى الأصنام والأوثان، لا جرم قال: ﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ﴾ يعني: أنكم لا ترجعون في طلب دفع البلية والمحنة إلا إلى الله تعالى.

ثم قال: ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾ أي: فيكشف الضر الذي من أجله دعوتم وتنسون ما تشركون به، وفيه وجوه: الأول: قال ابن عباس: المراد تتركون الأصنام ولا تدعونهم لعلمكم أنها لا تضر ولا تنفع. الثاني: قال الزجاج: يجوز أن يكون المعنى أنكم في ترككم دعاءهم بمنزلة من قد نسيهم، وهذا قول الحسن؛ لأنه قال: يعرضون إعراض الناسي، ونظيره قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِي ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُواْ بِهَا جَآءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَآءَهُمُ ٱلْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُاْ ٱللَّهَ﴾ [يونس: ٢٢] ولا يذكرون الأوثان.

المسألة الرابعة: هذه الآية تدل على أنه تعالى قد يجيب الدعاء إن شاء وقد لا يجيبه؛ لأنه تعالى قال: ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ﴾ ولقائل أن يقول: إن قوله: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] يفيد الجزم بحصول الإجابة، فكيف الطريق إلى الجمع بين الآيتين؟

والجواب أن نقول: تارة يجزم تعالى بالإجابة وتارة لا يجزم، إما بحسب محض المشيئة كما هو قول أصحابنا، أو بحسب رعاية المصلحة كما هو قول المعتزلة، ولما كان كلا الأمرين حاصلاً، لا جرم وردت الآيتان على هذين الوجهين.

المسألة الخامسة: حاصل هذا الكلام كأنه تعالى يقول لعبدة الأوثان: إذا كنتم ترجعون عند نزول الشدائد إلى الله تعالى لا إلى الأصنام والأوثان، فلم تقدمون على عبادة الأصنام التي لا تنتفعون بعبادتها ألبتة؟ وهذا الكلام إنما يفيد لو كان ذكر الحجة والدليل مقبولاً. أما لو كان ذلك

مردودًا وكان الواجب هو محض التقليد، كان هذا الكلام ساقطًا، فثبت أن هذه الآية أقوى الدلائل على أن أصل الدين هو الحجة والدليل، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾

اعلم أنه تعالى بين في الآية الأولى أن الكفار عند نزول الشدائد يرجعون إلى الله تعالى، ثم بين في هذه الآية أنهم لا يرجعون إلى الله عند كل ما كان من جنس الشدائد، بل قد يبقون مصرين على الكفر منجمدين عليه غير راجعين إلى الله تعالى، وذلك يدل على مذهبنا من أن الله تعالى إذا لم يهده لم يهتد، سواء شاهد الآيات الهائلة أو لم يشاهدها، **وفي الآية مسائل:**

المسألة الأولى: في الآية محذوف والتقدير: ولقد أرسلنا إلى أمم من قبلك رسلاً فخالفوهم فأخذناهم بالبأساء والضراء، وحسن الحذف لكونه مفهومًا من الكلام المذكور. وقال الحسن: (البأساء) شدة الفقر من البؤس ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ الأمراض والأوجاع.

ثم قال: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ والمعنى: إنما أرسلنا الرسل إليهم وإنما سلطنا البأساء والضراء عليهم لأجل أن يتضرعوا. ومعنى التضرع التخشع، وهو عبارة عن الانقياد وترك التمرد، وأصله من الضراعة وهي الذلة، يقال: ضرع الرجل يضرع ضراعة فهو ضارع أي ذليل ضعيف، والمعنى أنه تعالى أعلم نبيه أنه قد أرسل قبله إلى أقوام بلغوا في القسوة إلى أن أخذوا بالشدة في أنفسهم وأموالهم فلم يخضعوا ولم يتضرعوا، والمقصود منه التسلية للنبي ﷺ.

فإن قيل: أليس قوله: ﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ﴾ يدل على أنهم تضرعوا؟ وههنا يقول: قست قلوبهم ولم يتضرعوا؟

قلنا: أولئك أقوام، وهؤلاء أقوام آخرون. أو نقول أولئك تضرعوا لطلب إزالة البلية ولم يتضرعوا على سبيل الإخلاص لله تعالى فلهذا الفرق حسن النفي والإثبات.

ثم قال تعالى: ﴿فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟﴾ معناه نفي التضرع. والتقدير: فلم يتضرعوا إذ جاءهم بأسنا. وذكر كلمة (لولا) يفيد أنه ما كان لهم عذر في ترك التضرع إلا عنادهم وقسوتهم وإعجابهم بأعمالهم التي زينها الشيطان لهم، والله أعلم.

المسألة الثانية: احتج الجبائي بقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ فقال: هذا يدل على أنه تعالى إنما أرسل الرسل إليهم، وإنما سلّط البأساء والضرّاء عليهم لإرادة أن يتضرعوا ويؤمنوا، وذلك يدل على أنه تعالى أراد الإيمان والطاعة من الكل.

والجواب: أن كلمة (لعل) تفيد الترجي والتمني، وذلك في حق الله تعالى محال وأنتم

حملتموه على إرادة هذا المطلوب، ونحن نحمله على أنه تعالى عاملهم معاملة لو صدرت عن غير الله تعالى لكان المقصود منه هذا المعنى، فأما تعليل حكم الله تعالى ومشيئته فذلك محال على ما ثبت بالدليل. ثم نقول إن دلت هذه الآية على قولكم من هذا الوجه فإنها تدل على ضد قولكم من وجه آخر، وذلك لأنها تدل على أنهم إنما لم يتضرعوا لقسوة قلوبهم ولأجل أن الشيطان زين لهم أعمالهم.

فنقول: تلك القسوة إن حصلت بفعلهم احتاجوا في إيجادها إلى سبب آخر ولزم التسلسل، وإن حصلت بفعل الله فالقول قولنا. وأيضًا هب أن الكفار إنما أقدموا على هذا الفعل القبيح بسبب تزيين الشيطان، إلا أنا نقول: ولم بقي الشيطان مصرًّا على هذا الفعل القبيح؟ فإن كان ذلك لأجل شيطان آخر تسلسل إلى غير النهاية، وإن بطلت هذه المقادير انتهت بالآخرة إلى أن كل أحد إنما يقدم تارة على الخير وأخرى على الشر، لأجل الدواعي التي تحصل في قلبه، ثم ثبت أن تلك الدواعي لا تحصل إلا بإيجاد الله تعالى، فحينئذ يصح قولنا ويفسد بالكلية قولهم، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٥﴾ ﴾

اعلم أن هذا الكلام من تمام القصة الأولى، فبيّن الله تعالى أنه أخذهم أولاً بالبأساء والضراء لكي يتضرعوا، ثم بيّن في هذه الآية أنهم لما نسوا ما ذكروا به من البأساء والضراء فتحنا عليهم أبواب كل شيء، ونقلناهم من البأساء والضراء إلى الراحة والرخاء وأنواع الآلاء والنعماء، والمقصود أنه تعالى عاملهم بتسليط المكاره والشدائد عليهم تارة فلم ينتفعوا به، فنقلهم من تلك الحالة إلى ضدها وهو فتح أبواب الخيرات عليهم وتسهيل موجبات المسرات والسعادات لديهم فلم ينتفعوا به أيضًا. وهذا كما يفعله الأب المشفق بولده يخاشنه تارة ويلاطفه أخرى طلبًا لصلاحه، حتى إذا فرحوا بما أوتوا من الخير والنعم، لم يزيدوا على الفرح والبطر من غير انتداب لشكر ولا إقدام على اعتذار وتوبة، فلا جرم أخذناهم بغتة.

واعلم أن قوله: ﴿ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ ﴾ معناه: فتحنا عليهم كل شيء كان مغلقًا عنهم من الخير، ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ ﴾ أي: حتى إذا ظنوا أن الذي نزل بهم من البأساء والضراء ما كان على سبيل الانتقام من الله. ولما فتح الله عليهم أبواب الخيرات ظنوا أن ذلك باستحقاقهم، فعند ذلك ظهر أن قلوبهم قست وماتت، وأنه لا يرجى لها انتباه بطريق من الطرق، لا جرم فاجأهم الله بالعذاب من حيث لا يشعرون. قال الحسن: في هذه الآية مكر بالقوم ورب الكعبة! وقال ﷺ: «**إِذَا رَأَيْتَ اللَّه يُعْطِي عَلَى الْمَعَاصِي فَإِنَّ ذَلِكَ اسْتِدْرَاجٌ مِنَ اللَّه**

تَعَالَى» ثم قرأ هذه الآية[١] . قال أهل المعاني : وإنما أخذوا في حال الرخاء والراحة ليكون أشد لتحسرهم على ما فاتهم من حال السلامة والعافية . وقوله : ﴿فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾ أي : آيسون من كل خير . قال الفرّاء : المبلس الذي انقطع رجاؤه ، ولذلك قيل للذي سكت عند انقطاع حجته : قد أبلس . وقال الزجاج : المبلس الشديد الحسرة الحزين ، والإبلاس في اللغة يكون بمعنى اليأس من النجاة عند ورود الهلكة ، ويكون بمعنى انقطاع الحجة ، ويكون بمعنى الحيرة بما يرد على النفس من البلية وهذه المعاني متقاربة .

ثم قال تعالى: ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾ الدابر التابع للشيء من خلفه ، كالولد للوالد ، يقال : دَبَّر فلان القوم يُدَبِّرهم دبورًا ودبرًا إذا كان آخرهم ، قال أمية بن أبي الصلت :

فَاسْتُؤْصِلُوا بِعَذَابٍ حَصَّ دَابِرَهُمْ ... فَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ صَرْفًا وَلاَ انْتَصَرُوا[٢]

وقال أبو عبيدة : دابر القوم آخرهم الذي يُدَبِّرهم . وقال الأصمعي : الدابر : الأصل ، يقال : قطع الله دابره أي : أذهب الله أصله .

وقوله : ﴿وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فيه وجوه : الأول : معناه أنه تعالى حمد نفسه على أن قطع دابرهم واستأصل شأفتهم ؛ لأن ذلك كان جاريًا مجرى النعمة العظيمة على أولئك الرسل في إزالة شرهم عن أولئك الأنبياء . والثاني : أنه تعالى لما علم قسوة قلوبهم لزم أن يقال : إنه كلما ازدادت مدة حياتهم ازدادت أنواع كفرهم ومعاصيهم ، فكانوا يستوجبون به مزيد العقاب والعذاب ، فكان إفناؤهم وإماتتهم في تلك الحالة موجبًا أن لا يصيروا مستوجبين لتلك الزيادات من العقاب ، فكان ذلك جاريًا مجرى الأنعام عليهم . والثالث : أن يكون هذا الحمد والثناء إنما حصل على وجود إنعام الله عليهم في أن كلفهم وأزال العذر والعلة عنهم ودَبَّرهم بكل الوجوه الممكنة في التدبير الحسن ، وذلك بأن أخذهم أولاً بالبأساء والضراء ، ثم نقلهم إلى الآلاء والنعماء ، وأمهلهم وبعث الأنبياء والرسل إليهم ، فلما لم يزدادوا إلا انهماكًا في الغي والكفر ، أفناهم الله وطهر وجه الأرض من شرهم ، فكان قوله : ﴿وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ على تلك النعم الكثيرة المتقدمة .

---

(١) حسن : أخرجه الطبري في (تفسيره) (٧/ ١٩٥) ، والروياني في (مسنده) (١/ ١٩٥) ، حديث رقم (٢٦٠) ، كلاهما من طريق محمد بن حرب عن ابن لهيعة عن عطية بن مسلم عن عقبة بن عامر . . . به ، والروياني في (مسنده) (١/ ١٩٥) ، حديث رقم (٢٦٠) ، كلاهما من طريق محمد بن حرب عن ابن لهيعة عن عطية بن مسلم عن عقبة بن عامر . . . به ، ورواه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) (٢٢/ ٧٧) من طريق مروان بن محمد الدمشقي أخبرنا ابن لهيعة حدثني عقبة بن مسلم عن عقبة بن علي . . . به ، ورواه أحمد في (مسنده) (٤/ ١٤٥) ، حديث رقم (١٧٤٤٤) من طريق رشدين عن حرملة بن عمران التجنبي عن عقبة بن مسلم بن عطية بن عامر . . . به ، وفي (مكارم الأخلاق) (١/ ١٥٢) ، حديث رقم (١٢٤) من طريق حرملة بن عمران عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر . . . به ، وأورده الألباني في (الصحيحة) (١/ ٧٧٣) ، حديث رقم (٤١٣) وقال : صحيح .

(٢) تقدمت ترجمة أمية بن أبي الصلت .

قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَـٰرَكُمْ وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم مَّنْ إِلَـٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْـَٔايَـٰتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٦﴾ ﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن المقصود من هذا الكلام ذكر ما يدل على وجود الصانع الحكيم المختار، وتقريره أن أشرف أعضاء الإنسان هو السمع والبصر والقلب؛ فالأذن محل القوة السامعة، والعين محل القوة الباصرة، والقلب محل الحياة والعقل والعلم. فلو زالت هذه الصفات عن هذه الأعضاء اختل أمر الإنسان وبطلت مصالحه في الدنيا وفي الدين. ومن المعلوم بالضرورة أن القادر على تحصيل هذه القوى فيها وصونها عن الآفات والمخافات ليس إلا الله. وإذا كان الأمر كذلك، كان المنعم بهذه النعم العالية والخيرات الرفيعة هو الله سبحانه وتعالى، فوجب أن يقال المستحق للتعظيم والثناء والعبودية ليس إلا الله تعالى، وذلك يدل على أن عبادة الأصنام طريقة باطلة فاسدة.

المسألة الثانية: ذكروا في قوله: ﴿وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم﴾ وجوهًا: الأول: قال ابن عباس: معناه وطبع على قلوبهم فلم يعقلوا الهدى. الثاني: معناه: وأزال عقولكم حتى تصيروا كالمجانين. والثالث: المراد بهذا الختم الإماتة أي: يميت قلوبكم.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿مَّنْ إِلَـٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ﴾ (مَن) رفع بالابتداء وخبره (إله) و(غير) صفة له. وقوله: ﴿يَأْتِيكُم بِهِ﴾ هذه الهاء تعود على معنى الفعل. والتقدير: من إله غير الله يأتيكم بما أخذ منكم.

المسألة الرابعة: روي عن نافع (بهُ انظر) بضم الهاء وهو على لغة من يقرأ ﴿فَخَسَفْنَا بِهِۦ وَبِدَارِهِ ٱلْأَرْضَ﴾ [القصص: ٨١] فحذف الواو لالتقاء الساكنين فصار (به انظر) والباقون بكسر الهاء. وقرأ حمزة والكسائي (يصدفون) بإشمام الزاي والباقون بالصاد أي يعرضون عنه. يقال: صدف عنه أي: أعرض والمراد من تصريف الآيات إيرادها على الوجوه المختلفة المتكاثرة، بحيث يكون كل واحد منها يقوي ما قبله في الإيصال إلى المطلوب، فذكر تعالى أن مع هذه المبالغة في التفهيم والتقرير والإيضاح والكشف، انظر يا محمد أنهم كيف يصدفون ويعرضون!

المسألة الخامسة: قال الكعبي: دلت هذه الآية على أنه تعالى مكنهم من الفهم، ولم يخلق فيهم الإعراض والصد ولو كان تعالى هو الخالق لما فيهم من الكفر لم يكن لهذا الكلام معنى. واحتج أصحابنا بعين هذه الآية وقالوا: إنه تعالى بين أنه بالغ في إظهار هذه الدلالة وفي تقريرها وتنقيحها وإزالة جهات الشبهات عنها، ثم إنهم مع هذه المبالغة القاطعة للعذر ما زادوا إلا تماديًا في الكفر والغي والعناد، وذلك يدل على أن الهدى والضلال لا يحصلان إلا بهداية الله وإلا بإضلاله فثبت أن هذه الآية دلالتها على قولنا أقوى من دلالتها على قولهم، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٧﴾﴾

اعلم أن الدليل المتقدم كان مختصًا بأخذ السمع والبصر والقلب. وهذا عام في جميع أنواع العذاب، والمعنى: أنه لا دافع لنوع من أنواع العذاب إلا الله سبحانه، ولا محصل لخير من الخيرات إلا الله سبحانه، فوجب أن يكون هو المعبود بجميع أنواع العبادات لا غيره.

فإن قيل: ما المراد بقوله: ﴿بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً﴾ قلنا: العذاب الذي يجيؤهم إما أن يجيئهم من غير سبق علامة تدلهم على مجيء ذلك العذاب أو مع سبق هذه العلامة. فالأول: هو البغتة. والثاني: هو الجهرة. والأول سماه الله تعالى بالبغتة، لأنه فاجأهم بها، وسمى الثاني جهرة، لأن نفس العذاب وقع بهم وقد عرفوه حتى لو أمكنهم الاحتراز عنه لتحرزوا منه.

وعن الحسن أنه قال: ﴿بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً﴾ معناه ليلاً أو نهارًا. وقال القاضي: يجب حمل هذا الكلام على ما تقدم ذكره؛ لأنه لو جاءهم ذلك العذاب ليلاً وقد عاينوا مقدمته لم يكن بغتة، ولو جاءهم نهارًا وهم لا يشعرون بمقدمته لم يكن جهرة. فأما إذا حملناه على الوجه الذي تقدم ذكره، استقام الكلام.

فإن قيل: فما المراد بقوله: ﴿هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ مع علمكم بأن العذاب إذا نزل لم يحصل فيه التمييز؟

قلنا: إن الهلاك وإن عم الأبرار والأشرار في الظاهر، إلا أن الهلاك في الحقيقة مختص بالظالمين الشريرين؛ لأن الأخيار يستوجبون بسبب نزول تلك المضار بهم أنواعًا عظيمة من الثواب والدرجات الرفيعة عند الله تعالى، فذاك وإن كان بلاء في الظاهر، إلا أنه يوجب سعادات عظيمة.

أما الظالمون فإذا نزل البلاء بهم فقد خسروا الدنيا والآخرة معًا، فلذلك وصفهم الله تعالى بكونهم هالكين، وذلك تنبيه على أن المؤمن التقي النقي هو السعيد، سواء كان في البلاء أو في الآلاء والنعماء وأن الفاسق الكافر هو الشقي، كيف دارت قضيته واختلفت أحواله، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَمَسُّهُمُ ٱلْعَذَابُ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿٤٩﴾﴾

اعلم أنه تعالى حكى عن الكفار فيما تقدم أنهم قالوا: ﴿لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ [الأنعام: ٣٧] وذكر الله تعالى في جوابهم ما تقدم من الوجوه الكثيرة، ثم ذكر هذه الآية، والمقصود منها أن الأنبياء والرسل بعثوا مبشرين ومنذرين ولا قدرة لهم على إظهار الآيات وإنزال المعجزات،

بل ذاك مفوض إلى مشيئة الله تعالى وكلمته وحكمته، فقال: ﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ مبشرين بالثواب على الطاعات، ومنذرين بالعقاب على المعاصي، فمن قبل قولهم وأتى بالإيمان الذي هو عمل القلب والاصلاح الذي هو عمل الجسد ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾. ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يَمَسُّهُمُ ٱلْعَذَابُ﴾ ومعنى المس في اللغة التقاء الشيئين من غير فصل. قال القاضي: إنه تعالى علل عذاب الكفار بكونهم فاسقين، وهذا يقتضي أن يكون كل فاسق كذلك. فيقال له: هذا معارض بما أنه خص الذين كذبوا بآيات الله بهذا الوعيد وهذا يدل على أن من لم يكن مكذبًا بآيات الله أن لا يلحقه الوعيد أصلاً. وأيضًا فهذا يقتضي كون هذا الوعيد معللاً بفسقهم، فلم قلتم أن فسق من عرف الله وأقر بالتوحيد والنبوّة والمعاد، مساوٍ لفسق من أنكر هذه الأشياء؟ والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ۚ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن هذا من بقية الكلام على قوله: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ [الأنعام: ٣٧] فقال الله تعالى قل لهؤلاء الأقوام: إنما بعثت مبشرًا ومنذرًا، وليس لي أن أتحكم على الله تعالى، وأمره الله تعالى أن ينفي عن نفسه أمورًا ثلاثة، أولها: قوله: ﴿لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ﴾ فاعلم أن القوم كانوا يقولون له: إن كنت رسولاً من عند الله، فاطلب من الله حتى يوسع علينا منافع الدنيا وخيراتها ويفتح علينا أبواب سعادتها. فقال تعالى: قل لهم إني لا أقول لكم عندي خزائن الله، فهو تعالى يؤتي الملك من يشاء ويعز من يشاء ويذل من يشاء بيده الخير لا بيدي والخزائن جمع خزانة، وهو اسم للمكان الذي يخزن فيه الشيء وخزن الشيء إحرازه بحيث لا تناله الأيدي. وثانيها: قوله: ﴿وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ﴾ ومعناه أن القوم كانوا يقولون له إن كنت رسولاً من عند الله فلا بدّ وأن تخبرنا عما يقع في المستقبل من المصالح والمضار، حتى نستعد لتحصيل تلك المصالح، ولدفع تلك المضار. فقال تعالى: قل إني لا أعلم الغيب فكيف تطلبون مني هذه المطالب؟

والحاصل أنهم كانوا في المقام الأول يطلبون منه الأموال الكثيرة والخيرات الواسعة، وفي المقام الثاني كانوا يطلبون منه الإخبار عن الغيوب، ليتوسلوا بمعرفة تلك الغيوب إلى الفوز بالمنافع والاجتناب عن المضار والمفاسد. وثالثها: قوله: ﴿وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ﴾ ومعناه: أن القوم كانوا يقولون: ﴿مَالِ هَـٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشِى فِى ٱلْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٧] ويتزوج

ويخالط الناس. فقال تعالى: قل لهم إني لست من الملائكة.

واعلم أن الناس اختلفوا في أنه ما الفائدة في ذكر نفي هذه الأحوال الثلاثة؟

فالقول الأول أن المراد منه أن يظهر الرسول من نفسه التواضع لله والخضوع له والاعتراف بعبوديته، حتى لا يعتقد فيه مثل اعتقاد النصارى في المسيح عليه السلام.

والقول الثاني أن القوم كانوا يقترحون منه إظهار المعجزات القاهرة القوية، كقولهم: ﴿وَقَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا﴾ [الإسراء: ٩٠] إلى آخر الآية، فقال تعالى في آخر الآية: ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٣] يعني: لا أدعي إلا الرسالة والنبوّة، وأما هذه الأمور التي طلبتموها، فلا يمكن تحصيلها إلا بقدرة الله، فكان المقصود من هذا الكلام إظهار العجز والضعف وأنه لا يستقل بتحصيل هذه المعجزات التي طلبوها منه.

والقول الثالث أن المراد من قوله: ﴿ لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ﴾ معناه: إني لا أدعي كوني موصوفًا بالقدرة اللائقة بالإله تعالى. وقوله: ﴿ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ﴾ أي: ولا أدعي كوني موصوفًا بعلم الله تعالى، وبمجموع هذين الكلامين حصل أنه لا يدعي الإلهية.

ثم قال ﴿ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ وذلك لأنه ليس بعد الإلهية درجة أعلى حالاً من الملائكة، فصار حاصل الكلام كأنه يقول لا أدعي الإلهية ولا أدعي الملكية ولكني أدعي الرسالة، وهذا مَنْصب لا يمتنع حصوله للبشر، فكيف أطبقتم على استنكار قولي ودفع دعواي؟

المسألة الثانية: قال الجبائي: الآية دالة على أن الملك أفضل من الأنبياء؛ لأن معنى الكلام لا أدعي منزلة فوق منزلتي ولولا أن الملك أفضل وإلا لم يصح ذلك. قال القاضي: إن كان الغرض بما نفى طريقة التواضع؛ فالأقرب أن يدل ذلك على أن الملك أفضل، وإن كان المراد نفي قدرته عن أفعال لا يقوى عليها إلا الملائكة، لم يدل على كونهم أفضل.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾ ظاهره يدل على أنه لا يعمل إلا بالوحي وهو يدل على حكمين.

الحكم الأول

أن هذا النص يدل على أنه ﷺ يكن يحكم من تلقاء نفسه في شيء من الأحكام، وأنه ما كان يجتهد بل جميع أحكامه صادرة عن الوحي، ويتأكد هذا بقوله: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤]

الحكم الثاني

إن نفاة القياس قالوا: ثبت بهذا النص أنه عليه السلام ما كان يعمل إلا بالوحي النازل عليه، فوجب أن لا يجوز لأحد من أمته أن يعملوا إلا بالوحي النازل عليه، لقوله تعالى: ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾ [سبأ: ٢٠] وذلك ينفي جواز العمل بالقياس، ثم أكد هذا الكلام بقوله: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلْأَعْمَىٰ

﴿وَٱلْبَصِيرُ﴾ وذلك لأن العمل بغير الوحي يجري مجرى عمل الأعمى، والعمل بمقتضى نزول الوحي يجري مجرى عمل البصير.

ثم قال: ﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ والمراد منه التنبيه على أنه يجب على العاقل أن يعرف الفرق بين هذين البابين وأن لا يكون غافلاً عن معرفته، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ۙ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما وصف الرسل بكونهم مبشرين ومنذرين، أمر الرسول في هذه الآية بالإنذار فقال: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟﴾.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: (الإنذار) الاعلام بموضع المخافة، وقوله: (به) قال ابن عباس والزجاج بالقرآن. والدليل عليه قوله تعالى قبل هذه الآية ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ﴾ [الأنعام: ٥٠]. وقال الضحاك (وأنذر به) أي: بالله، والأول أولى؛ لأن الإنذار والتخويف إنما يقع بالقول وبالكلام لا بذات الله تعالى.

وأما قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ ففيه أقوال:

الأول: أنهم الكافرون الذين تقدم ذكرهم، وذلك لأنه ﷺ كان يخوفهم من عذاب الآخرة، وقد كان بعضهم يتأثر من ذلك التخويف، ويقع في قلبه أنه ربما كان الذي يقوله محمد حقًا، فثبت أن هذا الكلام لائق بهؤلاء، لا يجوز حمله على المؤمنين؛ لأن المؤمنين يعلمون أنهم يحشرون إلى ربهم، والعلم خلاف الخوف والظن. ولقائل أن يقول: إنه لا يمتنع أن يدخل فيه المؤمنون؛ لأنهم وإن تيقنوا الحشر فلم يتيقنوا العذاب الذي يخاف منه، لتجويزهم أن يموت أحدهم على الإيمان والعمل الصالح وتجويز أن لا يموتوا على هذه الحالة، فلهذا السبب كانوا خائفين من الحشر، بسبب أنهم كانوا مجوزين لحصول العذاب وخائفين منه.

والقول الثاني: أن المراد منه المؤمنون؛ لأنهم هم الذين يقرون بصحة الحشر والنشر والبعث والقيامة، فهم الذين يخافون من عذاب ذلك اليوم.

والقول الثالث: أنه يتناول الكل؛ لأنه لا عاقل إلا وهو يخاف الحشر، سواء قطع بحصوله أو كان شاكًا فيه لأنه بالاتفاق غير معلوم البطلان بالضرورة فكان هذا الخوف قائمًا في حق الكل، ولأنه عليه السلام كان مبعوثًا إلى الكل، وكان مأمورًا بالتبليغ إلى الكل، وخص في هذه الآية الذين يخافون الحشر؛ لأن انتفاعهم بذلك الإنذار أكمل، بسبب أن خوفهم يحملهم على إعداد الزاد ليوم المعاد.

المسألة الثانية: المجسِّمة تمسكوا بقوله تعالى: ﴿أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ وهذا يقتضي كون الله تعالى مختصًّا بمكان وجهة؛ لأن كلمة (إلى) لانتهاء الغاية.

والجواب: المراد إلى المكان الذي جعله ربهم لاجتماعهم وللقضاء عليهم.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ قال الزجاج: موضع (ليس) نصب على الحال، كأنه قيل: متخلين من ولي ولا شفيع، والعامل فيه (يخافون).

ثم ههنا بحث: وذلك لأنه إن كان المراد من ﴿ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ الكفار، فالكلام ظاهر؛ لأنهم ليس لهم عند الله شفعاء، وذلك لأن اليهود والنصارى كانوا يقولون: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ [المائدة: ١٨] والله كذبهم فيه وذكر أيضًا في آية أخرى فقال: ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨] وقال أيضًا ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] وإن كان المراد المسلمين، فنقول: قوله: ﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ لا ينافي مذهبنا في إثبات الشفاعة للمؤمنين؛ لأن شفاعة الملائكة والرسل للمؤمنين، إنما تكون بإذن الله تعالى لقوله ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥] فلما كانت تلك الشفاعة بإذن الله، كانت في الحقيقة من الله تعالى.

المسألة الرابعة: قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ قال ابن عباس: معناه: وأنذرهم لكي يخافوا في الدنيا وينتهوا عن الكفر والمعاصي. قالت المعتزلة: وهذا يدل على أنه تعالى أراد من الكفار التقوى والطاعة، والكلام على هذا النوع من الاستدلال قد سبق مرارًا.

أما قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾

فيه مسائل:

المسألة الأولى: روي عن عبدالله بن مسعود أنه قال: مرَّ الملأ من قريش على رسول الله ﷺ وعنده صهيب وخبابٌ وبلال وعمارٌ وغيرهم من ضعفاء المسلمين، فقالوا: يا محمد أرضيت بهؤلاء عن قومك؟ أفنحن نكون تبعا لهؤلاء؟ اطردهم عن نفسك، فلعلك إن طردتهم اتبعناك، فقال عليه السلام: «مَا أَنَا بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ» فقالوا فأقمهم عنا إذا جئنا، فإذا أقمنا فأقعدهم معك إن شئت، فقال: «نَعَمْ» طمعا في إيمانهم. وروي أن عمر قال له: لو فعلت حتى ننظر إلى ماذا يصيرون، ثم ألحوا وقالوا للرسول عليه السلام: اكتب لنا بذلك كتابا فدعا بالصحيفة وبعلي ليكتب فنزلت هذه الآية، فرمى الصحيفة، واعتذر عمر عن مقالته، فقال سلمان وخباب: فينا نزلت، فكان رسول الله ﷺ يقعد معنا وندنو منه حتى تمس ركبتنا ركبته،

وكان يقوم عنا إذا أراد القيام، فنزل قوله: ﴿وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم﴾ [الكهف: ٢٨] فترك القيام عنا إلى أن نقوم عنه وقال: «الْحَمْدُ للهِ الَّذِي لَمْ يُمِتْنِي حَتَّى أَمَرَنِي أَنِ أَصْبِرَ نَفْسِيَ مَعَ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي مَعَكُمُ الْمَحْيَا وَمَعَكُمُ الْمَمَاتُ» (١).

المسألة الثانية: احتج الطاعنون في عصمة الأنبياء عليهم السلام بهذه الآية من وجوه: الأول: أنه عليه السلام طردهم والله تعالى نهاه عن ذلك الطرد، فكان ذلك الطرد ذنبًا. والثاني: أنه تعالى قال: ﴿فَتَطۡرُدَهُمۡ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ وقد ثبت أنه طردهم، فيلزم أن يقال: إنه كان من الظالمين. والثالث: أنه تعالى حكى عن نوح عليه السلام أنه قال: ﴿وَمَآ أَنَا۠ بِطَارِدِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ [هود: ٢٩] ثم إنه تعالى أمر محمدًا عليه السلام بمتابعة الأنبياء عليهم السلام في جميع الأعمال الحسنة، حيث قال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ﴾ [الأنعام: ٩٠] فبهذا الطريق وجب على محمد عليه السلام أن لا يطردهم، فلما طردهم كان ذلك ذنبًا. والرابع: أنه تعالى ذكر هذه الآية في سورة الكهف، فزاد فيها فقال: ﴿تُرِيدُ زِينَةَ ٱلۡحَيَوٰةِ﴾ [الكهف: ٢٨] ثم إنه تعالى نهاه عن الالتفات إلى زينة الحياة الدنيا في آية أخرى، فقال: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيۡنَيۡكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعۡنَا بِهِۦٓ أَزۡوَٰجٗا مِّنۡهُمۡ زَهۡرَةَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ [طه: ١٣١] فلما نُهي عن الالتفات إلى زينة الدنيا، ثم ذكر في تلك الآية أنه يريد زينة الحياة الدنيا كان ذلك ذنبًا. الخامس: نقل أن أولئك الفقراء كلما دخلوا على رسول الله ﷺ بعد هذه الواقعة فكان عليه السلام يقول «مَرْحَبًا بِمَنْ عَاتَبَنِي رَبِّي فِيهِمْ» أو لفظ هذا معناه، وذلك يدل أيضًا على الذنب.

والجواب عن الأول: أنه عليه السلام ما طردهم لأجل الاستخفاف بهم والاستنكاف من فقرهم وإنما عين لجلوسهم وقتًا معينًا سوى الوقت الذي كان يحضر فيه أكابر قريش، فكان غرضه منه التلطف في إدخالهم في الإسلام ولعلّه عليه السلام كان يقول هؤلاء الفقراء من المسلمين لا يفوتهم بسبب هذه المعاملة أمر مهم في الدنيا وفي الدين، وهؤلاء الكفار فإنه يفوتهم الدين والإسلام فكان ترجيح هذا الجانب أولى، فأقصى ما يقال إن هذا الاجتهاد وقع خطأً، إلا أن الخطأ في الاجتهاد مغفور.

وأما قوله ثانيًا: إن طردهم يوجب كونه عليه السلام من الظالمين.

فجوابه: أن الظلم عبارة عن وضع الشيء في غير موضعه، والمعنى أن أولئك الضعفاء الفقراء كانوا يستحقون التعظيم من الرسول عليه السلام، فإذا طردهم عن ذلك المجلس كان ذلك ظلمًا، إلا أنه من باب ترك الأولى والأفضل لا من باب ترك الواجبات، وكذا الجواب عن سائر الوجوه فإنا نحمل كل هذه الوجوه على ترك الأفضل والأكمل والأولى والأحرى، والله أعلم.

المسألة الثالثة: قرأ ابن عامر (بالغُدوة والعشي) بالواو وضم الغين وفي سورة الكهف مثله

(١) هذا الحديث له شاهد صحيح من رواية سعد بن أبي وقاص، أخرجه مسلم في (صحيحه) (٤/ ١٨٧٨/ ٢٤١٣) من طريق المقدام بن شريح عن أبيه عن سعد... به.

والباقون بالألف وفتح الغين. قال أبو علي الفارسي الوجه قراءة العامة بالغدة لأنها تستعمل نكرة، فأمكن تعريفها بإدخال لام التعريف عليها. فأما (غدوة) فمعرفة وهو عَلَم صِيغ له، وإذا كان كذلك، فوجب أن يمتنع إدخال لام التعريف عليه، كما يمتنع إدخاله على سائر المعارف. وكتبة هذه الكلمة بالواو في المصحف لا ندل على قولهم؛ ألا ترى أنهم كتبوا (الصلوة) بالواو وهي ألف فكذا ههنا. قال سيبويه (غدوة وبكرة) جعل كل واحد منهما اسمًا للجنس كما جعلوا أم حبين اسمًا لدابة معروفة. قال: وزعم يونس عن أبي عمرو أنك إذا قلت لقيته يومًا من الأيام غدوة أو بكرة وأنت تريد المعرفة لم تنون. فهذه الأشياء تقوي قراءة العامة، وأما وجه قراءة ابن عامر فهو أن سيبويه قال: زعم الخليل أنه يجوز أن يقال: أتيتك اليوم غدوة وبكرة فجعلهما بمنزلة ضحوة، والله أعلم.

المسألة الرابعة: في قوله: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ﴾ قولان: الأول: أن المراد من الدعاء الصلاة، يعني: يعبدون ربهم بالصلاة المكتوبة، وهي صلاة الصبح وصلاة العصر وهذا قول ابن عباس والحسن ومجاهد. وقيل: المراد من الغداة والعشى طرفا النهار، وذكر هذين القسمين تنبيهًا على كونهم مواظبين على الصلوات الخمس.

والقول الثاني: المراد من الدعاء الذكر، قال إبراهيم: الدعاء ههنا هو الذكر والمعنى: يذكرون ربهم طرفي النهار.

المسألة الخامسة: المجسِّمة تمسكوا في إثبات الأعضاء لله تعالى بقوله: ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ وسائر الآيات المناسبة له، مثل قوله: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧].

وجوابه أن قوله: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] يقتضي الوجدانية التامة، وذلك ينافي التركيب من الأعضاء والأجزاء، فثبت أنه لا بدّ من التأويل، وهو من وجهين: الأول: قوله: ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ المعنى: يريدونه إلا أنهم يذكرون لفظ الوجه للتعظيم، كما يقال هذا وجه الرأي وهذا وجه الدليل، والثاني: أن من أحب ذاتًا أحب أن يرى وجهه، فرؤية الوجه من لوازم المحبة، فلهذا السبب جعل الوجه كناية عن المحبة وطلب الرضا. وتمام هذا الكلام تقدم في قوله ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥].

ثم قال تعالى: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ﴾ اختلفوا في أن الضمير في قوله: ﴿حِسَابِهِم﴾ وفي قوله: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ إلى ماذا يعود؟

والقول الأول: أنه عائد إلى المشركين، والمعنى: ما عليك من حساب المشركين من شيء ولا حسابك على المشركين، وإنما الله هو الذي يدبر عبيده كما يشاء وأراد. والغرض من هذا الكلام أن النبي ﷺ يتحمل هذا الاقتراح من هؤلاء الكفار، فلعلّهم يدخلون في الإسلام ويتخلصون من عقاب الكفر، فقال تعالى: لا تكن في قيد أنهم يتقون الكفر أم لا فإن الله تعالى هو الهادي والمدبر.

القول الثاني: أن الضمير عائد إلى الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي، وهم الفقراء، وذلك أشبه بالظاهر. والدليل عليه أن الكناية في قوله: ﴿فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ عائدة لا محالة إلى هؤلاء الفقراء، فوجب أن يكون سائر الكنايات عائدة إليهم، وعلى هذا التقدير فذكروا في قوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ قولين: أحدهما: أن الكفار طعنوا في إيمان أولئك الفقراء وقالوا يا محمد إنهم إنما اجتمعوا عندك وقبلوا دينك لأنهم يجدون بهذا السبب مأكولاً وملبوسًا عندك، وإلا فهم فارغون عن دينك، فقال الله تعالى: إن كان الأمر كما يقولون، فما يلزمك إلا اعتبار الظاهر وإن كان لهم باطن غير مرضي عند الله، فحسابهم عليه لازم لهم، لا يتعدى إليك، كما أن حسابك عليك لا يتعدى إليهم، كقوله: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤].

فإن قيل: أما كفى قوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ حتى ضم إليه قوله: ﴿وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ﴾؟

قلنا: جعلت الجملتان بمنزلة جملة واحدة قصد بهما معنى واحد، وهو المعنى في قوله: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤] ولا يستقل بهذا المعنى إلا الجملتان جميعًا، كأنه قيل: لا تؤاخذ أنت ولا هم بحساب صاحبه.

القول الثاني: ما عليك من حساب رزقهم من شيء فتمَلهم وتطردهم، ولا حساب رزقك عليهم، وإنما الرازق لهم ولك هو الله تعالى، فدعهم يكونوا عندك ولا تطردهم.

واعلم أن هذه القصة شبيهة بقصة نوح عليه السلام إذ قال له قومه: ﴿أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ﴾ [الشعراء: ١١١] فأجابهم نوح عليه السلام و﴿قَالَ وَمَا عِلْمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٢﴾ إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي ۖ لَوْ تَشْعُرُونَ﴾ [الشعراء: ١١٢، ١١٣] وعنوا بقولهم: ﴿الْأَرْذَلُونَ﴾ الحاكة والمحترفين بالحِرَف الخسيسة، فكذلك ههنا. وقوله: ﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾ جواب النفي، ومعناه: ما عليك من حسابهم من شيء فتطردهم، بمعنى أنه لم يكن عليك حسابهم حتى أنك لأجل ذلك الحساب تطردهم، وقوله: ﴿فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ يجوز أن يكون عطفًا على قوله: ﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾ على وجه التسبب لأن كونه ظالمًا معلول طردهم ومسبب له. وأما قوله ﴿فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ ففيه قولان: الأول: ﴿فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ لنفسك بهذا الطرد، الثاني: أن تكون من الظالمين لهم لأنهم لما استوجبوا مزيد التقريب والترحيب كان طردهم ظلمًا لهم، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَٰؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّن بَيْنِنَا ۗ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾

فيه مسائل:

المسألة الأولى: أعلم أنه تعالى بيّن في هذه الآية أن كل واحد مبتلى بصاحبه، فأولئك الكفار

الرؤساء الأغنياء كانوا يحسدون فقراء الصحابة على كونهم سابقين في الإسلام مسارعين إلى قبوله، فقالوا: لو دخلنا في الإسلام لوجب علينا أن ننقاد لهؤلاء الفقراء المساكين وأن نعترف لهم بالتبعية، فكان ذلك يشق عليهم. ونظيره قوله تعالى: ﴿أَءُلْقِيَ ٱلذِّكْرُ عَلَيْهِ مِنۢ بَيْنِنَا﴾ [القمر: ٢٥]، ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١] وأما فقراء الصحابة فكانوا يرون أولئك الكفار في الراحات والمسرات والطيبات والخصب والسعة، فكانوا يقولون: كيف حصلت هذه الأحوال لهؤلاء مع أنا بقينا في هذه الشدة والضيق والقلة؟ فقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ فأحد الفريقين يرى الآخر متقدمًا عليه في المناصب الدينية والفريق الآخر يرى الفريق الأول متقدمًا عليه في المناصب الدنيوية، فكانوا يقولون أهذا هو الذي فضله الله علينا، وأما المحققون فهم الذين يعلمون أن كل ما فعله الله تعالى فهو حق وصدق وحكمة وصواب ولا اعتراض عليه، إما بحكم المالكية على ما هو قول أصحابنا أو بحسب المصلحة على ما هو قول المعتزلة، فكانوا صابرين في وقت البلاء، شاكرين في وقت الآلاء والنعماء، وهم الذين قال الله تعالى في حقهم: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾.

المسألة الثانية: احتج أصحابنا بهذه الآية في مسألة خلق الأفعال من وجهين: الأول: أن قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ تصريح بأن إلقاء تلك الفتنة من الله تعالى، والمراد من تلك الفتنة ليس إلا اعتراضهم على الله في أن جعل أولئك الفقراء رؤساء في الدين، والاعتراض على الله كفر، وذلك يدل على أنه تعالى هو الخالق للكفر. والثاني: أنه تعالى حكى عنهم أنهم قالوا ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ﴾ والمراد من قوله: ﴿مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾ هو أنه مَنَّ عليهم بالإيمان بالله ومتابعة الرسول، وذلك يدل على أن هذه المعاني إنما تحصل من الله تعالى لأنه لو كان الموجد للإيمان هو العبد، فالله ما منّ عليه بهذا الإيمان، بل العبد هو الذي منّ على نفسه بهذا الإيمان، فصارت هذه الآية دليلاً على قولنا في هذه المسألة من هذين الوجهين. أجاب الجبائي عنه، بأن الفتنة في التكليف ما يوجب التشديد، وإنما فعلنا ذلك ليقولوا أهؤلاء؟ أي: ليقول بعضهم لبعض استفهامًا لا إنكارًا: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ﴾ بالإيمان؟ وأجاب الكعبي عنه بأن قال: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ ليصبروا أو ليشكروا، فكان عاقبة أمرهم أن قالوا: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ﴾ على ميثاق قوله: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨] والجواب عن الوجهين أنه عدول عن الظاهر من غير دليل لا سيما والدليل العقلي قائم على صحة هذا الظاهر، وذلك لأنه لما كانت مشاهدة هذه الأحوال توجب الأنفة، والأنفة توجب العصيان والإصرار على الكفر، وموجب الموجب موجب، كان الإلزام واردًا، والله أعلم.

المسألة الثالثة: في كيفية افتتان البعض بالبعض وجوه: الأول: أن الغنى والفقر كانا سببين لحصول هذا الافتتان كما ذكرنا في قصة نوح عليه السلام، وكما قال في قصة قوم صالح: ﴿قَالَ

﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا بِٱلَّذِىٓ ءَامَنتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ﴾ [الأعراف: ٧٦]. والثاني: ابتلاء الشريف بالوضيع. والثالث: ابتلاء الذكي بالأبله. وبالجملة فصفات الكمال مختلفة متفاوتة، ولا تجتمع في إنسان واحد ألبتة، بل هي موزعة على الخلق وصفات الكمال محبوبة لذاتها، فكل أحد يحسد صاحبه على ما آتاه الله من صفات الكمال.

فأما من عرف سر الله تعالى في القضاء والقدر رضي بنصيب نفسه وسكت عن التعرض للخلق، وعاش عيشًا طيبًا في الدنيا والآخرة، والله أعلم.

المسألة الرابعة: قال هشام بن الحكم: إنه تعالى لا يعلم الجزئيات إلا عند حدوثها، واحتج بهذه الآية، لأن الافتتان هو الاختبار والامتحان، وذلك لا يصح إلا لطلب العلم، وجوابه قد مر غير مرة.

تم الجزء الثاني عشر، ويليه إن شاء الله تعالى الجزء الثالث عشر، وأوله قوله تعالى ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ من سورة الأنعام، أعان الله على إكماله.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلۡ سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡۖ كَتَبَ رَبُّكُمۡ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۖ أَنَّهُۥ مَنۡ عَمِلَ مِنكُمۡ سُوٓءَۢا بِجَهَٰلَةٖ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٥٤﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اختلفوا في قوله: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ فقال بعضهم: هو على إطلاقه في كل مَن هذه صفته. وقال آخرون: بل نزل في أهل الصُّفة الذين سأل المشركون الرسول عليه السلام طَرْدهم وإبعادهم، فأكرمهم الله بهذا الإكرام. وذلك لأنه تعالى نهى الرسول عليه السلام أولاً عن طردهم، ثم أمره بأن يكرمهم بهذا النوع من الإكرام. قال عكرمة: كان النبي ﷺ إذا رآهم بدأهم بالسلام ويقول: «**الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي أُمَّتِي مَنْ أَمَرَنِي أَنْ أَبْدَأه بِالسَّلام**» وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن عمر لما اعتذر من مقالته واستغفر الله منها، وقال للرسول عليه السلام: ما أردت بذلك إلا الخير!! نزلت هذه الآية. وقال بعضهم: بل نزلت في قوم أقدموا على ذنوب، ثم جاؤوه ﷺ مُظهرين للندامة والأسف، فنزلت هذه الآية فيهم والأقرب من هذه الأقاويل أن تُحمل هذه الآية على عمومها، فكل من آمن بالله دخل تحت هذا التشريف.

ولي ههنا إشكال، وهو: أن الناس اتفقوا على أن هذه السورة نزلت دفعة واحدة، وإذا كان الأمر كذلك، فكيف يمكن أن يقال في كل واحدة من آيات السورة: إن سبب نزولها هو الأمر الفلاني بعينه؟

المسألة الثانية: قوله: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ مشتمل على أسرار عالية، وذلك لأن ما سوى الله تعالى فهو آيات وجود الله تعالى، وآيات صفات جلاله وإكرامه وكبريائه، وآيات وحدانيته، وما سوى الله فلا نهاية له، وما لا نهاية له فلا سبيل للعقل في الوقوف عليه على التفصيل التام، إلا أن الممكن هو أن يطلع على بعض الآيات ويتوسل بمعرفتها إلى معرفة الله تعالى، ثم يؤمن بالبقية على سبيل الإجمال، ثم إنه يكون مدة حياته كالسائح في تلك القفار، وكالسابح في تلك البحار، ولما كان لا نهاية لها فكذلك لا نهاية لترقي العبد في معارج تلك الآيات، وهذا مشرع جملي لا نهاية لتفاصيله، ثم إن العبد إذا صار موصوفًا بهذه الصفة فعند هذا أمَر الله محمدًا ﷺ بأن يقول لهم: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡۖ﴾ فيكون هذا التسليم بشارة لحصول السلامة. وقوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمۡ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۖ﴾ بشارة لحصول الرحمة عقيب تلك السلامة، أما السلامة فالنجاة من بحر عالم الظلمات ومركز الجسمانيات ومعدن الآفات والمخالفات وموضع التغييرات والتبديلات، وأما الكرامات فبالوصول إلى الباقيات الصالحات والمجردات المقدسات، والوصول إلى فسحة عالم الأنوار والترقي إلى معارج سرادقات الجلال.

المسألة الثالثة: ذكَر الزجاج عن المبرد أن السلامة في اللغة أربعة أشياء، فمنها سلمت سلامًا وهو معنى الدعاء، ومنها أنه اسم من أسماء الله تعالى، ومنها الإسلام، ومنها اسم للشجر العظيم، أحسبه سمي بذلك لسلامته من الآفات، وهو أيضًا اسم للحجارة الصُّلبة، وذلك أيضًا لسلامتها من الرخاوة. ثم قال الزجاج: قوله: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡۖ﴾ السلام هاهنا يحتمل تأويلين: أحدهما: أن يكون مصدر سلمت تسليمًا وسلامًا، مثل السراح من التسريح، ومعنى سلمت عليه سلامًا: دعوت له بأن يَسْلم من الآفات في دينه ونفسه، فالسلام بمعنى التسليم. والثاني: أن يكون السلام جمع السلامة، فمعنى قولك السلام عليكم: السلامة عليكم. وقال أبو بكر بن الأنباري: قال قوم: السلام هو الله تعالى، فمعنى السلام عليكم: يعني الله عليكم، أي على حفظكم. وهذا بعيد في هذه الآية لتنكير السلام في قوله: ﴿فَقُلۡ سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡۖ﴾ ولو كان معرفًا لصح هذا الوجه. وأقول: كتبت فصولاً مشبعة كاملة في قولنا: (سلام عليكم) وكتبتها في سورة التوبة، وهي أجنبية عن هذا الموضع، فإذا نقلته إلى هذا الموضع كمل البحث، والله أعلم.

أما قوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمۡ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۖ﴾ ففيه مسائل:

المسألة الأولى: قوله: (كتب كذا على فلان) يفيد الإيجاب. وكلمة (على) أيضًا تفيد الإيجاب، ومجموعهما مبالغة في الإيجاب، فهذا يقتضي كونه سبحانه راحمًا لعباده رحيمًا بهم على سبيل الوجوب، واختلف العقلاء في سبب ذلك الوجوب: فقال أصحابنا: له سبحانه أن يتصرف في عبيده كيف شاء وأراد، إلا أنه أوجب الرحمة على نفسه على سبيل الفضل والكرم. وقالت المعتزلة: إن كونه عالمًا بقبح القبائح وعالمًا بكونه غنيًّا عنها - يمنعه من الإقدام على القبائح ولو فَعَله كان ظلمًا، والظلم قبيح، والقبيح منه محال. وهذه المسألة من المسائل الجلية في علم الأصول.

المسألة الثانية: دلت هذه الآية على أنه لا يمتنع تسمية ذات الله تعالى بالنفس، وأيضًا قوله تعالى: ﴿تَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِي وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِكَۚ﴾[المائدة: ١١٦] يدل عليه، والنفس هاهنا بمعنى الذات والحقيقة، وأما بمعنى الجسم والدم فالله سبحانه وتعالى مقدس عنه؛ لأنه لو كان جسمًا لكان مركبًا والمركب ممكن، وأيضًا أنه أحد، والأحد لا يكون مركبًا، وما لا يكون مركبًا لا يكون جسمًا، وأيضًا أنه غني كما قال: ﴿وَٱللَّهُ ٱلۡغَنِيُّ﴾ والغني لا يكون مركبًا، وما لا يكون مركبًا لا يكون جسمًا، وأيضًا الأجسام متماثلة في تمام الماهية، فلو كان جسمًا لحصل له مِثل، وذلك باطل لقوله: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ﴾[الشورى: ١١] فأما الدلائل العقلية فكثيرة ظاهرة باهرة قوية جلية، والحمد لله عليه.

المسألة الثالثة: قالت المعتزلة: قوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمۡ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۖ﴾ ينافي أن يقال: إنه تعالى يخلق الكفر في الكافر، ثم يعذبه عليه أبد الآباد، وينافي أن يقال: إنه يمنعه عن الإيمان، ثم يأمره حال ذلك المنع بالإيمان، ثم يعذبه على ترك ذلك الإيمان.

وجواب أصحابنا: أنه ضار نافع محيي مميت، فهو تعالى فَعَل تلك الرحمة البالغة وفَعَل هذا القهر البالغ، ولا منافاة بين الأمرين.

المسألة الرابعة: من الناس من قال: إنه تعالى لما أمَر الرسول بأن يقول لهم: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡۖ كَتَبَ رَبُّكُمۡ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۖ﴾ كان هذا من قول الله تعالى ومن كلامه، فهذا يدل على أنه سبحانه وتعالى قال لهم في الدنيا: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡۖ كَتَبَ رَبُّكُمۡ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۖ﴾ وتحقيق هذا الكلام أنه تعالى وعد أقوامًا بأنه يقول لهم بعد الموت: ﴿سَلَٰمٌ قَوۡلٗا مِّن رَّبّٖ رَّحِيمٖ﴾ [يس: ٥٨] ثم إن أقواما أفنوا أعمارهم في العبودية حتى صاروا في حياتهم الدنيوية كأنهم انتقلوا إلى عالم القيامة، لا جرم صار التسليم الموعود به بعد الموت في حق هؤلاء حال كونهم في الدنيا. ومنهم من قال: لا، بل هذا كلام الرسول عليه الصلاة والسلام وقوله، وعلى التقديرين فهو درجة عالية.

ثم قال تعالى: ﴿أَنَّهُۥ مَنۡ عَمِلَ مِنكُمۡ سُوٓءَۢا بِجَهَٰلَةٖ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ وَأَصۡلَحَ﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن هذا لا يتناول التوبة من الكفر؛ لأن هذا الكلام خطاب مع الذين وَصَفهم بقوله: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ فثبت أن المراد منه توبة المسلم عن المعصية، والمراد من قوله: ﴿بِجَهَٰلَةٖ﴾ ليس هو الخطأ والغلط؛ لأن ذلك لا حاجة به إلى التوبة، بل المراد منه أن تقدم على المعصية بسبب الشهوة، فكان المراد منه بيان أن المسلم إذا أقدم على الذنب مع العلم بكونه ذنبًا ثم تاب منه توبة حقيقية، فإن الله تعالى يقبل توبته.

المسألة الثانية: قرأ نافع (أَنَّهُۥ مَنۡ عَمِلَ مِنكُمۡ) بفتح الألف (فإنه غفور) بكسر الألف، وقرأ عاصم وابن عامر بالفتح فيهما، والباقون بالكسر فيهما: أما فتح الأولى فعلى التفسير للرحمة، كأنه قيل: كتب ربكم على نفسه أنه من عمل منكم. وأما فتح الثانية فعلى أن يجعله بدلاً من الأولى، كقوله: ﴿أَيَعِدُكُمۡ أَنَّكُمۡ إِذَا مِتُّمۡ وَكُنتُمۡ تُرَابٗا وَعِظَٰمًا أَنَّكُم مُّخۡرَجُونَ﴾ [المؤمنون: ٣٥] وقوله: ﴿كُتِبَ عَلَيۡهِ أَنَّهُۥ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُۥ يُضِلُّهُۥ﴾ [الحج: ٤] وقوله: ﴿أَلَمۡ يَعۡلَمُوٓاْ أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ [التوبة: ٦٣] قال أبو علي الفارسي: مَن فَتَح الأولى فقد جعلها بدلاً من الرحمة. وأما التي بعد الفاء فعلى أنه أضمر له خبرًا تقديره، فله أنه غفور رحيم، أي فله غفرانه، أو أضمر مبتدأ يكون (أن) خبره كأنه قيل: فأمره أنه غفور رحيم. وأما مَن كسرهما جميعًا فلأنه لما قال ﴿كَتَبَ رَبُّكُمۡ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۖ﴾ فقد تم هذا الكلام، ثم ابتدأ وقال (إنه من عمل منكم سوءًا بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح فإنه غفور رحيم) فدخلت الفاء جوابًا للجزاء، وكُسرت إنَّ لأنها دخلت على مبتدأ وخبر، كأنك قلت: فهو غفور رحيم. إلا أن الكلام، بأن أوكد هذا قول الزجاج.

وقرأ نافع الأولى بالفتح والثانية بالكسر؛ لأنه أبدل الأولى من الرحمة، واستأنف ما بعد الفاء. والله أعلم.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ﴾ قال الحسن: كل من عمل معصية فهو جاهل. ثم اختلفوا: فقيل: إنه جاهل بمقدار ما فاته من الثواب وما استحقه من العقاب. وقيل: إنه وإن علم أن عاقبة ذلك الفعل مذمومة، إلا أنه آثر اللذة العاجلة على الخير الكثير الآجل، ومن آثر القليل على الكثير قيل في العرف: إنه جاهل.

وحاصل الكلام أنه وإن لم يكن جاهلاً إلا أنه لما فعل ما يليق بالجهال أطلق عليه لفظ الجاهل.

وقيل: نزلت هذه الآية في عمر حين أشار بإجابة الكفرة إلى ما اقترحوه، ولم يعلم بأنها مفسدة ونظير هذه الآية قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾ [النساء: ١٧].

المسألة الرابعة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ﴾ فقوله: ﴿تَابَ﴾ إشارة إلى الندم على الماضي، وقوله: ﴿وَأَصْلَحَ﴾ إشارة إلى كونه آتيًا بالأعمال الصالحة في الزمان المستقبل. ثم قال: ﴿فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ فهو غفور بسبب إزالة العقاب، رحيم بسبب إيصال الثواب الذي هو النهاية في الرحمة. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾﴾

المراد: كما فصَّلنا لك في هذه السورة دلائلنا على صحة التوحيد والنبوة والقضاء والقدر، فكذلك نميز ونفصِّل لك دلائلنا وحُجَجنا في تقرير كل حق ينكره أهل الباطل.

وقوله: ﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ عطف على المعنى، كأنه قيل: ليظهر الحق وليستبين، وحسُن هذا الحذف لكونه معلومًا.

واختلف القراء في قوله: (لتستبين) فقرأ نافع: (لتستبين) بالتاء (وسبيل) بالنصب، والمعنى: لتستبين يا محمد سبيل هؤلاء المجرمين.

وقرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم: (ليستبين) بالياء (سبيل) بالرفع، والباقون بالتاء (وسبيل) بالرفع على تأنيث سبيل. وأهل الحجاز يؤنثون السبيل، وبنو تميم يذكّرونه. وقد نطق القرآن بهما فقال سبحانه: ﴿وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ [الأعراف: ١٤٦] وقال: ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ [إبراهيم: ٣].

فإن قيل: لمَ قال: ﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ ولم يذكر سبيل المؤمنين؟

قلنا: ذِكْر أحد القسمين يدل على الثاني، كقوله: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] ولم يذكر البرد. وأيضًا فالضدان إذا كانا بحيث لا يحصل بينهما واسطة، فمتى بانت خاصية أحد القسمين بانت خاصية القسم الآخر، والحق والباطل لا واسطة بينهما، فمتى استبانت طريقة المجرمين فقد استبانت طريقة المحقين أيضًا لا محالة.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ قُل لَّا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُم بِهِ مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ ﴿٥٧﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر في الآية المتقدمة ما يدل على أنه يفصل الآيات ليظهر الحق وليستبين سبيل المجرمين، ذكر في هذه الآية أنه تعالى نهى عن سلوك سبيلهم فقال: ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ وبيّن أن الذين يعبدونها إنما يعبدونها بناء على محض الهوى والتقليد، لا على سبيل الحجة والدليل؛ لأنها جمادات وأحجار، وهي أخس مرتبة من الإنسان بكثير، وكون الأشرف مشتغلاً بعبادة الأخس أمْر يدفعه صريح العقل. وأيضًا أن القوم كانوا ينحتون تلك الأصنام ويركّبونها، ومن المعلوم بالبديهة أنه يقبح من هذا العامل الصانع أن يعبد معموله ومصنوعه. فثبت أن عبادتها مبنية على الهوى ومضادة للهدى، وهذا هو المراد من قوله: ﴿قُل لَّا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ﴾ ثم قال: ﴿قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ أي إن اتبعت أهواءكم فأنا ضال وما أنا من المهتدين في شيء. والمقصود كأنه يقول لهم: أنتم كذلك. ولما نفى أن يكون الهوى متبعًا، نبّه على ما يجب اتباعه بقوله: ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي﴾ أي في أنه لا معبود سواه. وكذبتم أنتم حيث أشركتم به غيره.

واعلم أنه عليه الصلاة والسلام كان يخوفهم بنزول العذاب عليهم بسبب هذا الشرك، والقوم لإصرارهم على الكفر كانوا يستعجلون نزول ذلك العذاب، فقال تعالى: قل يا محمد: ﴿مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ﴾ يعني قولهم: ﴿اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأنفال: ٣٢] والمراد أن ذلك العذاب ينزله الله في الوقت الذي أراد إنزاله فيه، ولا قدرة لي على تقديمه أو تأخيره.

ثم قال: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ وهذا مطلق يتناول الكل. والمراد هاهنا: إن الحكم إلا لله فقط في تأخير عذابهم (يقضي الحق) أي القضاء الحق في كل ما يقضي من التأخير والتعجيل ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ﴾ أي القاضين، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: احتج أصحابنا بقوله: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ على أنه لا يقدر العبد على أمر من الأمور إلا إذا قضى الله به، فيمتنع منه فعل الكفر إلا إذا قضى الله به وحَكَم به. وكذلك في جميع الأفعال، والدليل عليه أنه تعالى قال: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ وهذا يفيد الحصر، بمعنى أنه لا حكم إلا لله. واحتج المعتزلة بقوله: (يقضي الحق) ومعناه أن كل ما قضى به فهو الحق، وهذا يقتضي أن لا يريد الكفر من الكافر، ولا المعصية من العاصي لأن ذلك ليس الحق. والله أعلم.

المسألة الثانية: قرأ ابن كثير ونافع وعاصم: ﴿يَقُصُّ ٱلْحَقَّ﴾ بالصاد، من القصص، يعني أن كل ما أنبأ الله به وأمر به فهو من أقاصيص الحق، كقوله: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾ [يوسف: ٣] وقرأ الباقون: (يقض الحق) والمكتوب في المصاحف (يقض) بغير ياء لأنها سقطت في اللفظ لالتقاء الساكنين، كما كتبوا ﴿سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ﴾ [العلق: ١٨] ﴿فَمَا تُغْنِ ٱلنُّذُرُ﴾ [القمر: ٥] وقوله: (يقض الحق). قال الزجاج: فيه وجهان: جائز أن يكون (الحقَّ) صفة المصدر، والتقدير: يقض القضاء الحق. ويجوز أن يكون (يقض الحق) يصنع الحق؛ لأن كل شيء صنعه الله فهو حق. وعلى هذا التقدير (لحقَّ) يكون مفعولاً به، وقضى بمعنى صَنَع، قال الهذلي:

وَعَلَيهِما مَسرودَتانِ قَضاهُما ... داودُ أَو صَنَعُ السَوابِغِ تُبَّعُ(١)

أي: صَنَعهما داود.

واحتج أبو عمرو على هذه القراءة بقوله: ﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ﴾ قال: والفصل يكون في القضاء لا في القصص.

أجاب أبو علي الفارسي فقال: القصص هاهنا بمعنى القول. وقد جاء الفصل في القول، قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلٌ فَصْلٌ﴾ [الطارق: ١٣] وقال: ﴿أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ﴾ [هود: ١] وقال: ﴿نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ﴾ [الأعراف: ٣٢].

قوله تعالى: ﴿قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٨﴾ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾

اعلم أن المعنى ﴿لَّوْ أَنَّ عِندِى﴾ أي في قدرتي وإمكاني ﴿مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ﴾ من العذاب ﴿لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ﴾ لأهلكتكم عاجلاً غضبًا لربي، واقتصاصًا من تكذيبكم به، ولتخلصت سريعا ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ وبما يجب في الحكمة من وقت عقابهم ومقداره، والمعنى: إني لا أعلم وقت عقوبة الظالمين، والله تعالى يعلم ذلك فهو يؤخره إلى وقته، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾

اعلم أنه تعالى قال في الآية الأولى: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ يعني أنه سبحانه هو العالم بكل شيء، فهو يعجل ما تعجيله أصلح ويؤخر ما تأخيره أصلح.

---

(١) الشاعر أبو ذؤيب الهذلي تقدمت ترجمته.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: المفاتح جمع مِفتح ومَفتح، والمِفتح بالكسر: المفتاح الذي يُفتح به، والمَفتح بفتح الميم: الخزانة وكل خزانة كانت لصنف من الأشياء فهو مَفتح، قال الفراء في قوله تعالى: ﴿مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ﴾ [القصص: ٧٦]يعني خزائنه، فلفظ المفاتح يمكن أن يكون المراد منه المفاتيح، ويمكن أن يراد منه الخزائن: أما على التقدير الأول فقد جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة؛ لأن المفاتيح يتوصل بها إلى ما في الخزائن المستوثق منها بالأغلاق والأقفال، فالعالِم بتلك المفاتيح وكيفية استعمالها في فتح تلك الأغلاق والأقفال - يمكنه أن يتوصل بتلك المفاتيح إلى ما في تلك الخزائن، فكذلك هاهنا الحق سبحانه لما كان عالمًا بجميع المعلومات عَبَّر عن هذا المعنى بالعبارة المذكورة وقرئ: (مفاتيح) وأما على التقدير الثاني فالمعنى: وعنده خزائن الغيب. فعلى التقدير الأول يكون المراد العلم بالغيب، وعلى التقدير الثاني المراد منه القدرة على كل الممكنات، كما في قوله: ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الحجر: ٢١]. **وللحكماء في تفسير هذه الآية كلام عجيب مفرع على أصولهم فإنهم قالوا**: ثبت أن العلم بالعلة علة للعلم بالمعلول، وأن العلم بالمعلول لا يكون علة للعلم بالعلة. قالوا: وإذا ثبت هذا فنقول: الموجود إما أن يكون واجبًا لذاته، وإما أن يكون ممكنًا لذاته، والواجب لذاته ليس إلا الله سبحانه وتعالى، وكل ما سواه فهو ممكن لذاته، والممكن لذاته لا يوجد إلا بتأثير الواجب لذاته، وكل ما سوى الحق سبحانه فهو موجود بإيجاده كائن بتكوينه واقع بإيقاعه، إما بغير واسطة وإما بواسطة واحدة وإما بوسائط كثيرة على الترتيب النازل من عنده طولاً وعرضًا. إذا ثبت هذا فنقول: علمه بذاته يوجب عمله بالأثر الأول الصادر منه، ثم عِلمه بذلك الأثر الأول يوجب عمله بالأثر الثاني؛ لأن الأثر الأول علة قريبة للأثر الثاني، وقد ذكرنا أن العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول، فبهذا علم الغيب ليس إلا علم الحق بذاته المخصوصة، ثم يحصل له من علمه بذاته علمه بالآثار الصادرة عنه على ترتيبها المعتبر، ولما كان علمه بذاته لم يحصل إلا لذاته، لا جرم صح أن يقال: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ فهذا هو طريقة هؤلاء الفرقة الذين فسروا هذه الآية بناء على هذه الطريقة.

ثم اعلم أن هاهنا دقيقة أخرى، وهي: أن القضايا العقلية المحضة يصعب تحصيل العلم بها على سبيل التمام والكمال إلا للعقلاء الكاملين الذين تعودوا الإعراض عن قضايا الحس والخيال، وألفوا استحضار المعقولات المجردة، ومثل هذا الإنسان يكون كالنادر، وقوله: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ قضية عقلية محضة مجردة، فالإنسان الذي يقوى عقله على الإحاطة بمعنى هذه القضية نادر جدًا، والقرآن إنما أُنزل لينتفع به جميع الخلق، فهاهنا طريق آخر وهو أن من ذكر القضية العقلية المحضة المجردة، فإذا أراد إيصالها إلى عقل كل أحد ذكر لها مثالاً من الأمور المحسوسة الداخلة تحت القضية العقلية الكلية ليصير ذلك المعقول

بمعاونة هذا المثال المحسوس - مفهومًا لكل أحد، والأمر في هذه الآية ورد على هذا القانون؛ لأنه قال أولاً: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ﴾ ثم أكد هذا المعقول الكلي المجرد بجزئي محسوس فقال: ﴿وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِۚ﴾ وذلك لأن أحد أقسام معلومات الله هو جميع دواب البر، والبحر، والحس، والخيال قد وقف على عظمة أحوال البر والبحر، فذِكْر هذا المحسوس يكشف عن حقيقة عظمة ذلك المعقول.

وفيه دقيقة أخرى وهي: إنه تعالى قَدَّم ذكر البر؛ لأن الإنسان قد شاهد أحوال البر، وكثرة ما فيه من المدن والقرى والمفاوز والجبال والتلال، وكثرة ما فيها من الحيوان والنبات والمعادن. وأما البحر فإحاطة العقل بأحواله أقل، إلا أن الحس يدل على أن عجائب البحار في الجملة أكثر، وطولها وعرضها أعظم، وما فيها من الحيوانات وأجناس المخلوقات أعجب.

فإذا استحضر الخيال صورة البحر والبر على هذه الوجوه، ثم عرف أن مجموعها قسم حقير من الأقسام الداخلة تحت قوله: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ﴾ فيصير هذا المثال المحسوس مقويًا ومكملاً للعظمة الحاصلة تحت قوله: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ﴾. ثم إنه تعالى كما كشف عن عظمة قوله: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ﴾ بذكر البر والبحر، كَشَف عن عظمة البر والبحر بقوله: ﴿وَمَا تَسۡقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعۡلَمُهَا﴾ وذلك لأن العقل يستحضر جميع ما في وجه الأرض من المدن والقرى والمفاوز والجبال والتلال، ثم يستحضر كم فيها من النجم والشجر، ثم يستحضر أنه لا يتغير حال ورقة إلا والحق سبحانه يعلمها ثم يتجاوز من هذا المثال إلى مثال آخر أشد هيئة منه وهو قوله: ﴿وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡأَرۡضِ﴾ وذلك لأن الحبة في غاية الصغر، وظلمات الأرض موضع يبقى أكبر الأجسام وأعظمها مخفيًا، فيها فإذا سمع أن تلك الحبة الصغيرة الملقاة في ظلمات الأرض على اتساعها وعظمتها - لا تخرج عن علم الله تعالى البتة، صارت هذه الأمثلة منبهة على عظمة عظيمة وجلالة عالية من المعنى المشار إليه بقوله: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ﴾ بحيث تتحير العقول فيها، وتتقاصر الأفكار والألباب عن الوصول إلى مباديها. ثم إنه تعالى لما قوى أمر ذلك المعقول المحض المجرد بذكر هذه الجزئيات المحسوسة، فبعد ذكرها عاد إلى ذكر تلك القضية العقلية المحضة المجردة بعبارة أخرى فقال: ﴿وَلَا رَطۡبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ وهو عين المذكور في قوله: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ﴾. فهذا ما عقلناه في تفسير هذه الآية الشريفة العالية، ومن الله التوفيق.

المسألة الثانية: المتكلمون قالوا: إنه تعالى فاعل العالَم بجواهره وأعراضه على سبيل الإحكام والإتقان، ومن كان كذلك كان عالمًا بها فوجب كونه تعالى عالمًا بها. والحكماء قالوا: إنه تعالى مبدأ لجميع الممكنات، والعلم بالمبدأ يوجب العلم بالأثر، فوجب كونه تعالى عالمًا بكلها.

واعلم أن هذا الكلام من أدل الدلائل على كونه تعالى عالمًا بجميع الجزئيات الزمانية؛ وذلك لأنه لما ثبت أنه تعالى مبدأ لكل ما سواه، وجب كونه مبدأ لهذه الجزئيات بالأثر، فوجب كونه

تعالى عالمًا بهذه التغيرات والزمانيات من حيث إنها متغيرة وزمانية، وذلك هو المطلوب.

المسألة الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ يدل على كونه تعالى منزهًا عن الضد والند، وتقريره: أن قوله: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ﴾ يفيد الحصر، أي عنده لا عند غيره، ولو حصل موجود آخر واجب الوجود لكان مفاتح الغيب حاصلة أيضًا عند ذلك الآخر، وحينئذٍ يبطل الحصر. وأيضًا فكما أن لفظ الآية يدل على هذا التوحيد، فكذلك البرهان العقلي يساعد عليه، وتقريره: أن المبدأ لحصول العلم بالآثار والنتائج والصنائع هو العلم بالمؤثر، والمؤثر الأول في كل الممكنات هو الحق سبحانه، فالمفتح الأول للعلم بجميع المعلومات هو العلم به سبحانه، لكن العلم به ليس إلا له لأن ما سواه أثر والعلم بالأثر لا يفيد العلم بالمؤثر. فظهر بهذا البرهان أن مفاتح الغيب ليست إلا عند الحق سبحانه. والله أعلم.

المسألة الرابعة: قرئ: (ولا حبةٌ، ولا رطبٌ، ولا يابسٌ) بالرفع، وفيه وجهان: الأول: أن يكون عطفًا على محل (من ورقة) وأن يكون رفعًا على الابتداء، وخبره ﴿إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ كقولك: لا رجل منهم ولا امرأة إلا في الدار.

المسألة الخامسة: قوله: ﴿إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ فيه قولان: الأول: أن ذلك الكتاب المبين هو علم الله تعالى لا غير. وهذا هو الصواب. والثاني: قال الزجاج: يجوز أن يكون الله جل ثناؤه أثبت كيفية المعلومات في كتاب من قبل أن يخلق الخلق، كما قال عز وجل: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ﴾ [الحديد: ٢٢]. وفائدة هذا الكتاب أمور: أحدها: أنه تعالى إنما كتب هذه الأحوال في اللوح المحفوظ لتقف الملائكة على نفاذ علم الله تعالى في المعلومات، وأنه لا يغيب عنه مما في السماوات والأرض شيء، فيكون في ذلك عبرة تامة كاملة للملائكة الموكلين باللوح المحفوظ لأنهم يقابلون به ما يحدث في صحيفة هذا العالم فيجدونه موافقًا له. وثانيها: يجوز أن يقال: إنه تعالى ذكَر ما ذكر من الورقة والحبة تنبيهًا للمكلفين على أمر الحساب وإعلامًا بأنه لا يفوته من كل ما يصنعون في الدنيا شيء؛ لأنه إذا كان لا يهمل الأحوال التي ليس فيها ثواب ولا عقاب ولا تكليف، فبأن لا يهمل الأحوال المشتملة على الثواب والعقاب أَوْلى. وثالثها: أنه تعالى عَلِم أحوال جميع الموجودات فيمتنع تغييرها عن مقتضى ذلك العلم، وإلا لزم الجهل، فإذا كتب أحوال جميع الموجودات في ذلك الكتاب على التفصيل التام امتنع أيضًا تغييرها، وإلا لزم الكذب فتصير كتبة جملة الأحوال في ذلك الكتاب موجبًا تامًا وسببًا كاملاً في أنه يمتنع تقدم، ما تأخر وتأخر ما تقدم كما قال صلوات الله عليه: «**جَفَّ القَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إلى يَوْمِ القِيامَةِ**»[1] والله أعلم.

---

(١) صحيح: أخرجه أحمد في (مسنده) (١/ ٣٠٧)، حديث رقم (٢٨٠٤) من طريق عبد الله بن يزيد، حدثنا كهمس بن الحسن عن الحجاج بن الفرافصة قال أبو عبد الرحمن: وأنا قد رأيته في علي وأنا صبي رفعه إلى ابن عباس أو أسنده إلى ابن عباس قال: وحدثنا همام بن يحيى أبو عبد الله صاحب البصري، أسنده إلى ابن عباس وحدثني عبد الله

قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٦٠﴾ ﴾

اعلم أنه تعالى لما بَيَّن كمال علمه بالآية الأولى بَيَّن كمال قدرته بهذه الآية، وهو كونه قادرًا على نقل الذوات من الموت إلى الحياة ومن النوم إلى اليقظة، واستقلاله بحفظها في جميع الأحوال وتدبيرها على أحسن الوجوه حالة النوم واليقظة.

فأما قوله: ﴿ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ ﴾ فالمعنى أنه تعالى ينيمكم فيتوفى أنفسكم التي بها تقدرون على الإدراك والتمييز، كما قال جل جلاله: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الزمر: ٤٢] فالله جل جلاله يقبض الأرواح عن التصرف بالنوم كما يقبضها بالموت. وهاهنا بحث: وهو أن النائم لا شك أنه حي، ومتى كان حيًّا لم تكن روحه مقبوضة البتة، وإذا كان كذلك لم يصح أن يقال: (إن الله توفاه) فلا بد هاهنا من تأويل وهو أن حال النوم تغور الأرواح الحساسة من الظاهر في الباطن، فصارت الحواس الظاهرة معطلة عن أعمالها، فعند النوم صار ظاهر الجسد معطلاً عن بعض الأعمال، وعند الموت صارت جملة البدن معطلة عن كل الأعمال. فحصل بين النوم وبين الموت مشابهة من هذا الاعتبار، فصح إطلاق لفظ الوفاة والموت على النوم من هذا الوجه. ثم قال: ﴿ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ ﴾ يريد: ما كسبتم من العمل بالنهار، قال تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ﴾ [المائدة: ٤] والمراد منها الكواسب من الطير والسباع، واحدتها جارحة. وقال تعالى: و﴿ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [الجاثية: ٢١] أي اكتسبوا. وبالجملة فالمراد منه أعمال الجوارح.

ثم قال تعالى: ﴿ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ ﴾ أي يرد إليكم أرواحكم في النهار، والبعث هاهنا اليقظة. ثم قال: ﴿ لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ مُّسَمًّى ﴾ أي أعماركم المكتوبة، وهي قوله: ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ﴾ [الأنعام: ٢] والمعنى يبعثكم من نومكم إلى أن تبلغوا آجالكم، ومعنى القضاء فَصْل الأمر على سبيل التمام،

قال: حدثني أبي ثنا ابن لهيعة ونافع عن بن يزيد المصريان عن قيس بن الحجاج عن حنش الصنعاني عن ابن عباس، ولا أحفظ حديث بعضهم عن بعض أنه قال: ثم كنت رديف النبي ﷺ فقال... فذكره.

وأيضًا في (٢/ ١٩٧) من طريق عروة بن برديم عن ابن الديلمي عن عبد الله بن عمرو... به، ورواه أبو نعيم في (معرفة الصحابة) (١١/ ٣١٧)، حديث رقم (٣٥٨٤) من طريق علي بن علي الهاشمي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عبد الله بن جعفر... به، ورواه الطبراني في (الكبير) (١١/ ٢٢٣)، حديث رقم (١١٥٨٥)، والبيهقي في (شعب الإيمان) (٧/ ٢٠٣)، حديث رقم (١٠٠٠٠)، كلاهما من طريق إسماعيل بن عياش عن عمرو بن عبد الله مولى غفرة عن عكرمة عن ابن عباس... به، وابن أبي عاصم في (السنة) (١/ ٣١٣)، حديث رقم (٣٤٩) من طريق علي بن علي الهاشمي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عبد الله بن جعفر... به، ورواه الآجري في (الشريعة) (١/ ٣٨٨)، حديث رقم (٣٥١) من طريق ربيعة بن يزيد عن عبد الله بن الديلمي عن عبد الله بن عمرو بن العاص... به، وأورده الألباني في (الصحيحة) (١٠٧٦) وقال: صحيح.

ومعنى قضاء الأجل فصل مدة العمر من غيرها بالموت.

واعلم أنه تعالى لما ذكر أنه ينيمهم أولاً ثم يوقظهم ثانيًا، كان ذلك جاريًا مجرى الإحياء بعد الإماتة، لا جرم استدل بذلك على صحة البعث والقيامة فقال: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ في ليلكم ونهاركم وفي جميع أحوالكم وأعمالكم.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۖ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴿٦١﴾ ثُمَّ رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ ۚ أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ ﴿٦٢﴾﴾

اعلم أن هذا نوع آخر من الدلائل الدالة على كمال قدرة الله تعالى وكمال حكمته، وتقريره أنا بينا فيما سبق أنه لا يجوز أن يكون المراد من هذه الآية الفوقية بالمكان والجهة، بل يجب أن يكون المراد منها الفوقية بالقهر والقدرة، كما يقال: (أمر فلان فوق أمر فلان) بمعنى أنه أعلى وأنفذ، ومنه قوله تعالى: ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠] ومما يؤكد أن المراد ذلك أن قوله: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ مُشعر بأن هذا القهر إنما حصل بسبب هذه الفوقية، والفوقية المفيدة لصفة القهر هي الفوقية بالقدرة لا الفوقية بالجهة، إذ المعلوم أن المرتفع في المكان قد يكون مقهورًا، وتقرير هذا القهر من وجوه: الأول: أنه قهار للعدم بالتكوين والإيجاد، والثاني: أنه قهار للوجود بالإفناء والإفساد، فإنه تعالى هو الذي ينقل الممكن من العدم إلى الوجود تارة ومن الوجود إلى العدم أخرى، فلا وجود إلا بإيجاده ولا عدم إلا بإعدامه في الممكنات. والثالث: أنه قهار لكل ضد بضده فيقهر النور بالظلمة والظلمة بالنور، والنهار بالليل والليل بالنهار. وتمام تقريره في قوله: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ﴾ [آل عمران: ٢٦].

وإذا عرفت منهج الكلام، فاعلم أنه بحر لا ساحل له لأن كل مخلوق فله ضد، فالفوق ضده التحت، والماضي ضده المستقبل، والنور ضده الظلمة، والحياة ضدها الموت، والقدرة ضدها العجز. وتأمل في سائر الأحوال والصفات لتعرف أن حصول التضاد بينها يقضي عليها بالمقهورية والعجز والنقصان، وحصول هذه الصفات في الممكنات يدل على أن لها مدبرًا قادرًا قاهرًا منزهًا عن الضد والند، مقدسًا عن الشبيه والشكل، كما قال: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ والرابع: أن هذا البدن مؤلف من الطبائع الأربع، وهي متنافرة متباغضة متباعدة بالطبع والخاصة، فاجتماعها لا بد وأن يكون بقسر قاسر، وأخطأ من قال: إن ذلك القاسر هو النفس الإنسانية. وهو الذي ذكره ابن سينا في الإشارات؛ لأن تعلق النفس بالبدن إنما يكون بعد حصول المزاج واعتدال الأمشاج، والقاهر لهذه الطبائع على الاجتماع سابق على هذا الاجتماع، والسابق على حصول الاجتماع مغاير للمتأخر عن حصول الاجتماع. فثبت أن القاهر

لهذه الطبائع على الاجتماع ليس إلا الله تعالى، كما قال: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ وأيضًا: فالجسد كثيف سفلي ظلماني فاسد عفن، والروح لطيف علوي نوراني مشرق باقٍ طاهر نظيف، فبينهما أشد المنافرة والمباعدة، ثم إنه سبحانه جَمَع بينهما على سبيل القهر والقدرة، وجَعَل كل واحد منهما مستكملاً بصاحبه منتفعا بالآخر، فالروح تصون البدن عن العفونة والفساد والتفرق، والبدن يصير آلة للروح في تحصيل السعادات الأبدية، والمعارف الإلهية، فهذا الاجتماع وهذا الانتفاع ليس إلا بقهر الله تعالى لهذه الطبائع، كما قال: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ وأيضًا: فعند دخول الروح في الجسد أعطى الروح قدرة على فعل الضدين، ومكنة من الطرفين إلا أنه يمتنع رجحان الفعل على الترك تارة والترك على الفعل أخرى إلا عند حصول الداعية الجازمة الخالية عن المُعارض، فلما لم تحصل تلك الداعية امتنع الفعل والترك، فكان إقدام الفاعل على الفعل تارة وعلى الترك أخرى بسبب حصول تلك الداعية في قلبه من الله - يجري مجرى القهر، فكان قاهرًا لعباده من هذه الجهة. وإذا تأملت هذه الأبواب علمت أن الممكنات والمبدعات والعلويات والسفليات والذوات والصفات - كلها مقهورة تحت قهر الله مسخرة تحت تسخير الله تعالى، كما قال: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾.

وأما قوله تعالى: ﴿وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ فالمراد أن من جملة قهره لعباده إرسال الحفظة عليهم، وهؤلاء الحفظة هم المشار إليهم بقوله تعالى: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [الرعد: ١١] وقوله: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨] وقوله: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ﴿١٠﴾ كِرَامًا كَٰتِبِينَ﴾ [الانفطار: ١٠، ١١] واتفقوا على أن المقصود من حضور هؤلاء الحفظة ضبط الأعمال. ثم اختلفوا: فمنهم من يقول: إنهم يكتبون الطاعات والمعاصي والمباحات بأسرها، بدليل قوله تعالى: ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَا﴾ [الكهف: ٤٩] وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن مع كل إنسان ملكين: أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره، فإذا تكلم الإنسان بحسنة كتبها مَن على اليمين، وإذا تكلم بسيئة قال مَن على اليمين لمن على اليسار: انتظره لعله يتوب منها. فإن لم يتب كتب عليه. والقول الأول أقوى لأن قوله تعالى: ﴿وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ يفيد حفظة الكل من غير تخصيص.

والبحث الثاني: أن ظاهر هذه الآيات يدل على أن إطلاع هؤلاء الحفظة على الأقوال والأفعال، أما على صفات القلوب وهي العلم والجهل، فليس في هذه الآيات ما يدل على اطلاعهم عليها. أما في الأقوال فلقوله تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨] وأما في الأعمال فلقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ﴿١٠﴾ كِرَامًا كَٰتِبِينَ ﴿١١﴾ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الانفطار: ١٠-١٢] فأما الإيمان والكفر والإخلاص والإشراك، فلم يدل الدليل على اطلاع الملائكة عليها.

البحث الثالث: ذكروا في فائدة جعل الملائكة موكلين على بني آدم وجوهًا: الأول: أن المكلف إذا علم أن الملائكة موكلون به، يحصون عليه أعماله ويكتبونها في صحائف، تُعرض

على رؤوس الأشهاد في مواقف القيامة، كان ذلك أزجر له عن القبائح. الثاني: يحتمل في الكتابة أن يكون الفائدة فيها أن توزن تلك الصحائف يوم القيامة؛ لأن وزن الأعمال غير ممكن، أما وزن الصحائف فممكن. الثالث: يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد. ويجب علينا الإيمان بكل ما ورد به الشرع، سواء عقلنا الوجه فيه أو لم نعقل، فهذا حاصل ما قاله أهل الشريعة

وأما أهل الحكمة فقد اختلفت أقوالهم في هذا الباب على وجوه:

الوجه الأول: قال المتأخرون منهم: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ ومن جملة ذلك القهر أنه خَلَط الطبائع المتضادة ومَزَج بين العناصر المتنافرة، فلما حصل بينها امتزاج استعد ذلك الممتزج بسبب ذلك الامتزاج لقبول النفس المدبرة والقوى الحسية والحركية والنطقية، فقالوا: المراد من قوله: ﴿وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ تلك النفوس والقوى، فإنها هي التي تحفظ تلك الطبائع المقهورة على امتزاجاتها.

والوجه الثاني: -وهو قول بعض القدماء- أن هذه النفوس البشرية والأرواح الإنسانية مختلفة بجواهرها متباينة بماهياتها، فبعضها خيرة وبعضها شريرة، وكذا القول في الذكاء والبلادة والحرية والنذالة والشرف والدناءة وغيرها من الصفات، ولكل طائفة من هذه الأرواح السفلية روح سماوي هو لها كالأب الشفيق والسيد الرحيم، يعينها على مهماتها في يقظاتها ومناماتها، تارة على سبيل الرؤيا، وأخرى على سبيل الإلهامات، فالأرواح الشريرة لها مبادئ من عالم الأفلاك، وكذا الأرواح الخيرة وتلك المبادئ تسمى في مصطلحهم بالطباع التام، يعني تلك الأرواح الفلكية في تلك الطبائع والأخلاق تامة كاملة، وهذه الأرواح السفلية المتولدة منها أضعف منها لأن المعلول في كل باب أضعف من علته، ولأصحاب الطلسمات والعزائم الروحانية في هذا الباب كلام كثير.

والقول الثالث: النفس المتعلقة بهذا الجسد، لا شك في أن النفوس المفارقة عن الأجساد لما كانت مساوية لهذه في الطبيعة والماهية، فتلك النفوس المفارقة تميل إلى هذه النفس بسبب ما بينهما من المشاكلة والموافقة، وهي أيضًا تتعلق بوجه ما بهذا البدن وتصير معاونة لهذه النفس على مقتضيات طبيعتها.

فثبت بهذه الوجوه الثلاثة أن الذي جاءت الشريعة الحقة به ليس للفلاسفة أن يمتنعوا عنها؛ لأن كلهم قد أقروا بما يقرب منه، وإذا كان الأمر كذلك كان إصرار الجهال منهم على التكذيب باطلاً. والله أعلم.

أما قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ فهاهنا بحثان:

البحث الأول: أنه تعالى قال: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢] وقال: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ﴾ [الملك: ٢] فهذا النصان يدلان على أن توفي الأرواح ليس إلا من الله تعالى. ثم قال: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ﴾ [السجدة: ١١] وهذا يقتضي أن الوفاة لا تحصل إلا من ملك الموت.

ثم قال في هذه الآية: ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ فهذه النصوص الثلاثة كالمتناقضة.

والجواب: أن التوفي في الحقيقة يحصل بقدرة الله تعالى، وهو في عالم الظاهر مفوض إلى ملك الموت، وهو الرئيس المطلق في هذا الباب، وله أعوان وخدم وأنصار، فحسنت إضافة التوفي إلى هذه الثلاثة بحسب الاعتبارات الثلاثة، والله أعلم.

البحث الثاني: من الناس من قال: هؤلاء الرسل الذين بهم تحصل الوفاة، وهم أعيان أولئك الحفظة فهم في مدة الحياة يحفظونهم من أمر الله، وعند مجيء الموت يتوفونهم. والأكثرون أن الذين يتولون الحفظ غير الذين يتولون أمر الوفاة، ولا دلالة في لفظ الآية تدل على الفرق.

إلا أن الذي مال إليه الأكثرون هو القول الثاني، وأيضًا فقد ثبت بالمقاييس العقلية أن الملائكة الذين هم معادن الرحمة والخير والراحة مغايرون للذين هم أصول الحزن والغم، فطائفة من الملائكة هم المسمون بالروحانيين لإفادتهم الرَّوح والراحة والريحان، وبعضهم يسمون بالكروبيين لكونهم مبادئ الكرب والغم والأحزان.

البحث الثالث: الظاهر من قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ﴾ [السجدة: ١١] أنه ملك واحد هو رئيس الملائكة الموكلين بقبض الأرواح، والمراد بالحفظة المذكورين في هذه الآية: أتباعه وأشياعه، عن مجاهد: جعل الأرض مثل الطست لملك الموت يتناول من يتناوله، وما من أهل بيت إلا ويطوف عليهم في كل يوم مرتين، وجاء في الأخبار من صفات ملك الموت ومن كيفية موته عند فناء الدنيا وانقضائها - أحوال عجيبة.

والبحث الرابع: قرأ حمزة: (توفاه) بالألف ممالة، والباقون بالتاء، فالأول لتقديم الفعل، ولأن الجمع قد يذكر، والثاني على تأنيث الجمع.

أما قوله تعالى: ﴿وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ أي لا يقصرون فيما أمرهم الله تعالى به، وهذا يدل على أن الملائكة الموكلين بقبض الأرواح لا يقصرون فيما أُمروا به. وقوله في صفة ملائكة النار: ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ﴾ [التحريم: ٦] يدل على أن ملائكة العذاب لا يقصرون في تلك التكاليف، وكل من أثبت عصمة الملائكة في هذه الأحوال أثبت عصمتهم على الإطلاق، فدلت هذه الآية على ثبوت عصمة الملائكة على الإطلاق. أما قوله تعالى: ﴿ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ﴾ ففيه مباحث: الأول: قيل: المردودون هم الملائكة، يعني كما يموت بنو آدم يموت أيضًا أولئك الملائكة. وقيل: بل المردودون البشر، يعني أنهم بعد موتهم يُرَدون إلى الله.

واعلم أن هذه الآية من أدل الدلائل على أن الإنسان ليس عبارة عن مجرد هذه البنية؛ لأن صريح هذه الآية يدل على حصول الموت للعبد، ويدل على أنه بعد الموت يُرَد إلى الله، والميت مع كونه ميتًا لا يمكن أن يُرَد إلى الله لأن ذلك الرد ليس بالمكان والجهة؛ لكونه تعالى متعاليًا عن المكان والجهة، بل يجب أن يكون ذلك الرد مفسرًا بكونه منقادًا لحكم الله مطيعًا لقضاء الله، وما لم يكن حيًّا لم يصح هذا المعنى فيه، فثبت أنه حصل هاهنا موت وحياة، أما

الموت فنصيب البدن، فبقي أن تكون الحياة نصيبًا للنفس والروح، ولما قال تعالى: ﴿ ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ وثبت أن المُرَد وهو النفس والروح، ثبت أن الإنسان ليس إلا النفس والروح، وهو المطلوب.

واعلم أن قوله: ﴿ ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ مُشعر بكون الروح موجودة قبل البدن؛ لأن الرد من هذا العالم إلى حضرة الجلال -إنما يكون لو أنها كانت موجودة قبل التعلق بالبدن، ونظيره قوله تعالى: ﴿ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ﴾ [الفجر: ٢٨]وقوله: ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٤]ونُقل عن النبي ﷺأنه قال: «خَلَقَ الأَرْوَاحَ، قَبْلَ الأَجْسَادَ بِأَلْفَي عَامٍ» [(١)]وحجة الفلاسفة على إثبات أن النفوس البشرية غير موجودة قبل وجود البدن - حجة ضعيفةً بينا ضعفها في (الكتب العقلية).

البحث الثاني: كلمة (إلى) تفيد انتهاء الغاية، فقوله إلى: (الله) يُشعر بإثبات المكان والجهة لله تعالى، وذلك باطل، فوجب حمله على أنهم رُدوا إلى حيث لا مالك ولا حاكم سواه.

البحث الثالث: أنه تعالى سمى نفسه في هذه الآية باسمين:

أحدهما: المولى، وقد عرفت أن لفظ المولى ولفظ الولي مشتقان من الوَلْي: أي القرب، وهو سبحانه القريب البعيد، الظاهر الباطن، لقوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] وقوله: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧]وأيضًا المعتق يسمى بالمولى، وذلك كالمشعر بأنه أعتقهم من العذاب، وهو المراد من قوله: «سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي» وأيضًا أضاف نفسه إلى العبد فقال: ﴿ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ﴾ وما أضافهم إلى نفسه وذلك نهاية الرحمة، وأيضًا قال: مولاهم الحق، والمعنى أنهم كانوا في الدنيا تحت تصرفات المَوالي الباطلة وهي النفس والشهوة والغضب، كما قال: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾ [الجاثية: ٢٣]فلما مات الإنسان تخلص من تصرفات المَوالي الباطلة، وانتقل إلى تصرفات المولى الحق.

والاسم الثاني: الحق:واختلفوا هل هو من أسماء الله تعالى؟ فقيل: الحق مصدر. وهو نقيض الباطل، وأسماء المصادر لا تجري على الفاعلين إلا مجازًا كقولنا: (فلان عدل ورجاء وغياث وكرم وفضل)، ويمكن أن يقال: الحق هو الموجود وأحق الأشياء بالموجودية هو الله سبحانه لكونه واجبًا لذاته، فكان أحق الأشياء بكونه حقًّا هو هو، واعلم أنه قرئ: (الحقَّ) بالنصب على المدح، كقولك: الحمد لله الحقَّ.

أما قوله: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ﴾ ففيه مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿ أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ﴾ معناه أنه لا حكم إلا لله. ويتأكد ذلك بقوله: ﴿ إِنِ

---

(١) موضوع: أورده العجلوني في (كشف الخفا) (١/ ١٢٣)، وقال: لا أصل له. وأورده ابن حجر في (لسان الميزان) (٣/ ٢٦١) من طريق عبد الله بن أيوب بن أبي علاج وقال: عبد الله وأبيه كذابان. وقال: قال الأزدي: أيوب كذاب وابنه أكذب منه.

﴿ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ ، وذلك يوجب أنه لا حكم لأحد على شيء إلا الله، وذلك يوجب أن الخير والشر كله بحكم الله وقضائه، فلولا أن الله حكم للسعيد بالسعادة والشقي بالشقاوة، وإلا لما حصل ذلك.

المسألة الثانية: قال أصحابنا: هذه الآية تدل على أن الطاعة لا توجب الثواب والمعصية لا توجب العقاب؛ إذ لو ثبت ذلك لثبت للمطيع على الله حكم، وهو أخذ الثواب، وذلك ينافي ما دلت الآية عليه أنه لا حكم إلا لله.

المسألة الثالثة: احتج الجبائي بهذه الآية على حدوث كلام الله تعالى، قال: لو كان كلامه قديمًا لوجب أن يكون متكلمًا بالمحاسبة الآن وقبل خلقه، وذلك محال؛ لأن المحاسبة تقتضي حكاية عمل تقدم وأصحابنا عارضوه بالعلم، فإنه تعالى كان قبل الخلق عالمًا بأنه سيوجد، وبعد وجوده صار عالمًا بأنه قبل ذلك وُجد، فلم يلزم منه تغير العلم، فلمَ لا يجوز مثله في الكلام؟! والله أعلم.

المسألة الرابعة: اختلفوا في كيفية هذا الحساب: فمنهم من قال: إنه تعالى يحاسب الخلق بنفسه دفعة واحدة، لا يشغله كلام عن كلام. ومنهم من قال: بل يأمر الملائكة حتى أن كل واحد من الملائكة يحاسب واحدًا من العباد؛ لأنه تعالى لو حاسب الكفار بنفسه لتكلم معهم، وذلك باطل لقوله تعالى في صفة الكفار، ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ﴾ [آل عمران: ٧٧].

وأما الحكماء فلهم كلام في تفسير هذا الحساب، وهو أنه إنما يتخلص بتقديم مقدمتين:

فالمقدمة الأولى: أن كثرة الأفعال وتكررها توجب حدوث المَلَكات الراسخة القوية الثابتة، والاستقراء التام يكشف عن صحة ما ذكرناه، ألا ترى أن كل من كانت مواظبته على عمل من الأعمال أكثر -كان رسوخ المَلَكة التامة على ذلك العمل منه فيه أقوى.

المقدمة الثانية: أنه لما كان تكرر العمل يوجب حصول المَلَكة الراسخة، وجب أن يكون لكل واحد من تلك الأعمال أثر في حصول تلك الملكة، بل كان يجب أن يكون لكل جزء من أجزاء العمل الواحد أثر بوجه ما في حصول تلك الملكة. والعقلاء ضربوا لهذا الباب أمثلة:

المثال الأول: أنا لو فرضنا سفينة عظيمة بحيث لو أُلقي فيها مائة ألف من فإنها تغوص في الماء بقدر شبر واحد، فلو لم يلق فيها إلا حبة واحدة من الحنطة، فهذا القدر من إلقاء الجسم الثقيل في تلك السفينة يوجب غوصها في الماء بمقدار قليل، وإن قلت وبلغت في القلة إلى حيث لا يدركها الحس ولا يضبطها الخيال.

المثال الثاني: أنه ثبت عند الحكماء أن البسائط أشكالها الطبيعية كرات، فسطح الماء يجب أن يكون كرة، والقِسِي المشابهة من الدوائر المحيطة بالمركز الواحد متفاوتة، فإن تحدب القوس الحاصل من الدائرة العظمى يكون أقل من تحدب القوس المشابهة للأولى من الدائرة الصغرى، وإذا كان الأمر كذلك فالكوز إذا ملئ من الماء، ووُضع تحت الجبل كانت حدبة سطح ذلك الماء

أعظم من حدبته عندما يوضع الكوز فوق الجبل، ومتى كانت الحدبة أعظم وأكثر كان احتمال الماء بالكوز أكثر، فهذا يوجب أن احتمال الكوز للماء حال كونه تحت الجبل أكثر من احتماله للماء حال كونه فوق الجبل، إلا أن هذا القدر من التفاوت بحيث لا يفي بإدراكه الحس والخيال لكونه في غاية القلة.

والمثال الثالث: أن الإنسانين اللذين يقف أحدهما بالقرب من الآخر، فإن رِجليهما يكونان أقرب إلى مركز العالم من رأسيهما؛ لأن الأجرام الثقيلة تنزل من فضاء المحيط إلى ضيق المركز، إلا أن ذلك القدر من التفاوت لا يفي بإدراكه الحس والخيال.

فإذا عرفت هذه الأمثلة، وعرفت أن كثرة الأفعال توجب حصول الملكات فنقول: لا فعل من أفعال الخير والشر بقليل ولا كثير، إلا ويفيد حصول أثر في النفس، إما في السعادة، وإما في الشقاوة، وعند هذا ينكشف بهذا البرهان القاطع صحة قوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾[الزلزلة: ٧، ٨] ولما ثبت أن الأفعال توجب حصول الملكات والأفعال الصادرة من اليد، فهي المؤثرة في حصول الملكة المخصوصة، وكذلك الأفعال الصادرة من الرجل، فلا جرم تكون الأيدي والأرجل شاهدة يوم القيامة على الإنسان، بمعنى أن تلك الآثار النفسانية إنما حصلت في جواهر النفوس بواسطة هذه الأفعال الصادرة عن هذه الجوارح، فكان صدور تلك الأفعال من تلك الجارحة المخصوصة جاريًا مجرى الشهادة لحصول تلك الآثار المخصوصة في جوهر النفس، وأما الحساب: فالمقصود منه معرفة ما بقي من الدخل والخرج، ولما بينا أن لكل ذرة من أعمال الخير والشر أثرًا في حصول هيئة من هذه الهيئات في جوهر النفس، إما من الهيئات الزاكية الطاهرة أو من الهيئات المذمومة الخسيسة، ولا شك أن تلك الأعمال كانت مختلفة، فلا جرم كان بعضها يتعارض بالبعض، وبعد حصول تلك المعارضات بقي في النفس قدر مخصوص من الخُلُق الحميد، وقدر آخر من الخُلُق الذميم، فإذا مات الجسد ظهر مقدار ذلك الخُلُق الحميد، ومقدار ذلك الخُلُق الذميم، وذلك الظهور إنما يحصل في الآن الذي لا ينقسم، وهو الآن الذي فيه ينقطع تعلق النفس من البدن، فعبَّر عن هذه الحالة بسرعة الحساب. فهذه أقوال ذُكرت في تطبيق الحكمة النبوية على الحكمة الفلسفية، والله العالم بحقائق الأمور.

قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ۝٦٣ قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ۝٦٤﴾

اعلم أن هذا نوع آخر من الدلائل الدالة على كمال القدرة الإلهية، وكمال الرحمة والفضل والإحسان.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ عاصم وحمزة والكسائي: (قل من ينجِّيكم) بالتشديد في الكلمتين، والباقون بالتخفيف. قال الواحدي: والتشديد والتخفيف لغتان منقولتان من نجا، فإن شئت نقلت بالهمزة، وإن شئت نقلت بتضعيف العين، مثل: أفرحته وفرَّحته، وأغرمته وغرَّمته، وفي القرآن: ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ﴾ [الأعراف: ٧٢] وفي آية أخرى: ﴿وَنَجَّيْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [فصلت: ١٨] ولما جاء التنزيل باللغتين معًا ظهر استواء القراءتين في الحسن، غير أن الاختيار التشديد؛ لأن ذلك من الله كان غير مرة. وأيضًا قرأ عاصم في رواية أبي بكر (خفية) بكسر الخاء والباقون بالضم، وهما لغتان، وعلى هذا الاختلاف في سورة الأعراف، وعن الأخفش في (خفية وخُفية) أنهما لغتان، وأيضًا الخفية من الإخفاء، والخيفة من الرهب، وأيضًا (لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَٰذِهِۦ). قرأ عاصم وحمزة والكسائي: (لَّئِنْ أَنجَىٰنَا) على المغايبة، والباقون (لَئِنْ أَنجَيْتَنَا) على الخطاب، فأما الأولون: وهم الذين قرؤوا على المغايبة، فقد اختلفوا: قرأ عاصم بالتفخيم، والباقون بالإمالة، وحجة من قرأ على المغايبة أن ما قبل هذا اللفظ وما بعده مذكور بلفظ المغايبة، فأما ما قبله فقوله: ﴿تَدْعُونَهُۥ﴾ وأما ما بعده فقوله: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا﴾ وأيضًا فالقراءة بلفظ الخطاب توجب الإضمار، والتقدير: يقولون لئن أنجيتنا، والإضمار خلاف الأصل. وحجة من قرأ على المخاطبة قوله تعالى في آية أخرى: ﴿لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [يونس: ٢٢].

المسألة الثانية: ﴿ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ مجاز عن مخاوفهما وأهوالهما، يقال: لليوم الشديد: يوم مظلم. ويوم ذو كواكب، أي اشتدت ظلمته حتى عادت كالليل، وحقيقة الكلام فيه أنه يشتد الأمر عليه، ويشتبه عليه كيفية الخروج، ويظلم عليه طريق الخلاص. ومنهم من حمله على حقيقته فقال: أما ظلمات البحر فهي أن تجتمع ظلمة الليل وظلمة البحر وظلمة السحاب، ويضاف الرياح الصعبة والأمواج الهائلة إليها، فلم يعرفوا كيفية الخلاص وعظُم الخوف. وأما ظلمات البر فهي ظلمة الليل وظلمة السحاب والخوف الشديد من هجوم الأعداء، والخوف الشديد من عدم الاهتداء إلى طريق الصواب. والمقصود: أن عند اجتماع هذه الأسباب الموجبة للخوف الشديد لا يرجع الإنسان إلا إلى الله تعالى، وهذا الرجوع يحصل ظاهرًا وباطنًا؛ لأن الإنسان في هذه الحالة يعظم إخلاصه في حضرة الله تعالى، وينقطع رجاؤه عن كل ما سوى الله تعالى، وهو المراد من قوله: ﴿تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ فبيَّن تعالى أنه إذا شهدت الفطرة السليمة والخلقة الأصلية في هذه الحالة بأنه لا ملجأ إلا إلى الله، ولا تعويل إلا على فضل الله، وجب أن يبقى هذا الإخلاص عند كل الأحوال والأوقات، لكنه ليس كذلك، فإن الإنسان بعد الفوز بالسلامة والنجاة - يحيل تلك السلامة إلى الأسباب الجسمانية، ويقدم على الشرك. ومن المفسرين من يقول: المقصود من هذه الآية الطعن في إلهية الأصنام والأوثان، وأنا أقول: التعلق بشيء مما سوى الله في طريق العبودية يقرب من أن يكون تعلقًا بالوثن، فإن أهل التحقيق يسمونه بالشرك

الخفي، ولفظ الآية يدل على أن عند حصول هذه الشدائد يأتي الإنسان بأمور: أحدها: الدعاء. وثانيها: التضرع. وثالثها: الإخلاص بالقلب، وهو المراد من قوله: ﴿وَخُفْيَةً﴾ ورابعها: التزام الاشتغال بالشكر، وهو المراد من قوله: ﴿لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَٰذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ ثم بيَّن تعالى أنه ينجيهم من تلك المخاوف، ومن سائر موجبات الخوف والكرب، ثم إن ذلك الإنسان يُقْدم على الشرك، ونظير هذه الآية قوله: ﴿ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٦٧]وقوله: ﴿وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ﴾ [يونس: ٢٢]وبالجملة فعادة أكثر الخلق ذلك؛ إذا شاهدوا الأمر الهائل أخصلوا، وإذا انتقلوا إلى الأمن والرفاهية أشركوا به.

قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن هذا نوع آخر من دلائل التوحيد، وهو ممزوج بنوع من التخويف، فبين كونه تعالى قادرا على إيصال العذاب إليهم من هذه الطرق المختلفة: وأما إرسال العذاب عليهم تارة من فوقهم، وتارة من تحت أرجلهم ففيه قولان: الأول: حَمْل اللفظ على حقيقته فنقول: العذاب النازل عليهم من فوق مثل المطر النازل عليهم من فوق، كما في قصة نوح والصاعقة النازلة عليهم من فوق، وكذا الصيحة النازلة عليهم من فوق، كما حصب قوم لوط، وكما رمى أصحاب الفيل. وأما العذاب الذي ظهر من تحت أرجلهم فمثل الرجفة، ومثل خسف قارون، وقيل: هو حبس المطر والنبات. وبالجملة فهذه الآية تتناول جميع أنواع العذاب التي يمكن نزولها من فوق، وظهورها من أسفل.

القول الثاني: أن يحمل هذا اللفظ على مجازه، قال ابن عباس في رواية عن عكرمة: عذابًا من فوقكم، أي من الأمراء، ومن تحت أرجلكم: من العبيد والسفلة. أما قوله: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾ فاعلم أن الشيع جمع الشيعة، وكل قوم اجتمعوا على أمر فهم شيعة، والجمع شيع وأشياع. قال تعالى: ﴿كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِم مِّن قَبْلُ﴾ [سبأ: ٥٤]وأصله من الشيع وهو التبع، ومعنى الشيعة: الذين يتبع بعضهم بعضًا. قال الزجاج: قوله: ﴿يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾ يخلط أمركم خلط اضطراب لا خلط اتفاق، فيجعلكم فِرقًا ولا تكونون فرقة واحدة، فإذا كنتم مختلفين قاتل بعضكم بعضًا. وهو معنى قوله: ﴿وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ عن ابن عباس رضي الله عنهما: لما نزل جبريل عليه السلام بهذه الآية، شق ذلك على الرسول عليه الصلاة والسلام وقال: «ما بَقَاءُ أُمَّتِي إنْ عُومِلُوا بِذَلِك» فقال له جبريل: إنما أنا عبد مثلك، فادع ربك لأمتك. فسأل ربه أن لا

يفعل بهم ذلك، فقال جبريل: إن الله قد أمنهم من خصلتين: أن لا يبعث عليهم عذابًا من فوقهم كما بعثه على قوم نوح ولوط، ولا من تحت أرجلهم كما خسف بقارون ولم يُجِرهم من أن يلبسهم شيعًا بالأهواء المختلفة ويذيق بعضهم بأس بعض بالسيف. وعن النبي ﷺ: «**إن أمّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، النَّاجِيَةُ فِرْقَةٌ - وفي رواية أخرى- كُلُّهُمْ في الجَنَّةِ إلا الزَّنَادِقَة**»(١).

المسألة الثانية: ظاهر قوله: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾ هو أنه تعالى يحملهم على الأهواء المختلفة والمذاهب المتنافية، وظاهر أن الحق منها ليس إلا الواحد، وما سواه فهو باطل، فهذا يقتضي أنه تعالى قد يحمل المكلف على الاعتقاد الباطل.

وقوله: ﴿وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ لا شك أن أكثرها ظلم ومعصية، فهذا يدل على كونه تعالى خالقا للخير والشر. أجاب الخصم عنه بأن الآية تدل على أن الله تعالى قادر عليه. وعندنا الله قادر على القبيح، إنما النزاع في أنه تعالى هل يفعل ذلك أم لا؟

والجواب: أن وجه التمسك بالآية شيء آخر، فإنه قال: ﴿هُوَ ٱلْقَادِرُ﴾ على ذلك، وهذا يفيد الحصر، فوجب أن يكون غير الله غير قادر على ذلك، وهذا الاختلاف بين الناس حاصل، وثبت بمقتضى الحصر المذكور أن لا يكون ذلك صادرًا عن غير الله، فوجب أن يكون صادرًا عن الله، وذلك يفيد المطلوب.

المسألة الثالثة: قالت المقلدة والحشوية: هذه الآية من أدل الدلائل على المنع من النظر والاستدلال؛ وذلك لأن فتح تلك الأبواب يفيد وقوع الاختلاف والمنازعة في الأديان وتفرق الخلق إلى المذاهب والأديان، وذلك مذموم بحكم هذه الآية، والمفضي إلى المذموم مذموم، فوجب أن يكون فتح باب النظر والاستدلال في الدين مذمومًا. وجوابه سهل، والله أعلم.

ثم قال تعالى في آخر الآية: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْآيَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾ قال القاضي: هذا يدل على أنه تعالى أراد بتصريف هذه الآيات وتقرير هذه البينات، أن يفهم الكل تلك الدلائل ويفقه الكل تلك البينات. وجوابنا: بل ظاهر الآية يدل على أنه تعالى ما صرف هذه الآيات إلا لمن فقه وفهم، فأما من أعرض وتمرد فهو تعالى ما صرف هذه الآيات لهم، والله أعلم.

---

(١) موضوع: ذكره الديلمي في (مسند الفردوس) (٢/ ٦٣)، حديث رقم (٢٣٥٩)، ورواه ابن الجوزي في (الموضوعات) (١/ ٢٦٧) من طريق أبي بكر محمد بن عثمان الصيدلاني قال: حدثنا أحمد بن داود السجستاني قال: حدثنا عثمان بن عفان القرشي قال: حدثنا أبو إسماعيل الأيلي حفص عن عمر عن مسعر عن سعد بن سعيد قال سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكره، وقال: قال أنس: كنا نراهم القدرية.

هذا الحديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.

قال علماء الصناعة: وضعه الأبرد وكان وضاعًا كذابًا، وأخذه منه ياسين فقلب إسناده وخلطه، وسرقه عثمان بن عفان القرشي. وأما الأبرد فقال محمد بن إسحاق بن خزيمة: كذاب وضاع.

وأما ياسين فقال يحيى: ليس حديثه بشيء. وقال النسائي: متروك الحديث. وأما عثمان فقال علماء النقل: متروك الحديث لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار. وأما حفص بن عمر فقال أبو حاتم الرازي: كان كذابًا. وقال العقيلي: يحدث عن الأئمة بالبواطيل. قال المصنف: وهذا الحديث على هذا اللفظ لا أصل له.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ وَهُوَ ٱلْحَقُّ ۚ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾ لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٧﴾﴾

الضمير في قوله: ﴿وَكَذَّبَ بِهِۦ﴾ إلى ماذا يرجع فيه أقوال: الأول: أنه راجع إلى العذاب المذكور في الآية السابقة ﴿وَهُوَ ٱلْحَقُّ﴾ أي لا بد وأن ينزل بهم. الثاني: الضمير في (به) للقرآن وهو الحق أي في كونه كتابًا منزلاً من عند الله. الثالث: يعود إلى تصريف الآيات وهو الحق لأنهم كذبوا كون هذه الأشياء دلالات. ثم قال: ﴿قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ﴾ أي لست عليكم بحافظ حتى أجازيكم على تكذيبكم وإعراضكم عن قَبول الدلائل، إنما أنا منذر والله هو المجازي لكم بأعمالكم، قال ابن عباس والمفسرون: نسختها آية القتال. وهو بعيد. ثم قال تعالى: ﴿لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ﴾ والمستقر يجوز أن يكون موضع الاستقرار، ويجوز أن يكون نفس الاستقرار؛ لأن ما زاد على الثلاثي كان المصدر منه على زنة اسم المفعول، نحو المُدخَل والمُخرَج، بمعنى الإدخال والإخراج، والمعنى: أن لكل خبر يخبره الله تعالى وقتًا أو مكانًا يحصل فيه من غير خلف ولا تأخير. وإن جعلت المستقر بمعنى الاستقرار، كان المعنى: لكل وعد ووعيد من الله تعالى استقرار. ولا بد أن يعلموا أن الأمر كما أخبر الله تعالى عنه عند ظهوره ونزوله. وهذا الذي خَوَّف الكفار به، يجوز أن يكون المراد منه عذاب الآخرة، ويجوز أن يكون المراد منه استيلاء المسلمين على الكفار بالحرب والقتل والقهر في الدنيا.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾

اعلم أنه تعالى قال في الآية الأولى: ﴿وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ وَهُوَ ٱلْحَقُّ ۚ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ﴾ فبيَّن به أن الذين يُكذبون بهذا الدين فإنه لا يجب على الرسول أن يلازمهم وأن يكون حفيظًا عليهم، ثم بَيَّن في هذه الآية أن أولئك المكذبين إنِ ضموا إلى كفرهم وتكذيبهم الاستهزاء بالدين والطعن في الرسول، فإنه يجب الاحتراز عن مقارنتهم وترك مجالستهم.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ﴾ قيل: إنه خطاب للنبي ﷺ والمراد غيره، وقيل: الخطاب لغيره، أي إذا رأيت أيها السامع الذين يخوضون في آياتنا. ونَقَل الواحدي أن المشركين كانوا إذا جالسوا المؤمنين وقعوا في رسول الله ﷺ والقرآن، فشتموا واستهزؤوا، فأمَرهم أن لا يقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره. ولفظ الخوض في اللغة عبارة عن المفاوضة على وجه العبث واللعب، قال تعالى حكاية عن الكفار: ﴿وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلْخَآئِضِينَ﴾ وإذا سئل الرجل

عن قوم فقال: (تركتهم يخوضون) أفاد ذلك أنهم شرعوا في كلمات لا ينبغي ذكرها. ومن الحشوية من تمسك بهذه الآية في النهي عن الاستدلال والمناظرة في ذات الله تعالى وصفاته. قال: لأن ذلك خوض في آيات الله، والخوض في آيات الله حرام بدليل هذه الآية، والجواب عنه: أنا نقلنا عن المفسرين أن المراد من (الخوض) الشروع في آيات الله تعالى على سبيل الطعن والاستهزاء، وبينا أيضًا أن لفظ (الخوض) وُضع في أصل اللغة لهذا المعنى فسقط هذا الاستدلال، والله أعلم.

المسألة الثانية: قرأ ابن عامر: (ينسينَّك) بالتشديد وفعَّل وأفعل يجريان مجرى واحد كما بينا ذلك في مواضع، وفي التنزيل: ﴿فَمَهِّلِ ٱلْكَٰفِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًۢا﴾ [الطارق: ١٧] والاختيار قراءة العامة لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ [الكهف: ٦٣] ومعنى الآية: إن نسيتَ وقعدتَ فلا تقعد بعد الذكرى، وقم إذا ذكرت. والذكرى اسم للتذكرة، قاله الليث. وقال الفراء: الذكرى يكون بمعنى الذكر، وقوله: ﴿مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ يعني مع المشركين.

المسألة الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ وهذا الإعراض يحتمل أن يحصل بالقيام عنهم ويحتمل بغيره، فلما قال بعد ذلك: ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ صار ذلك دليلاً على أن المراد أن يُعْرِض عنهم بالقيام من عندهم وههنا سؤالات:

السؤال الأول: هل يجوز هذا الإعراض بطريق آخر سوى القيام عنهم؟ **والجواب**: الذين يتمسكون بظواهر الألفاظ ويزعمون وجوب إجرائها على ظواهرها - لا يجوزون ذلك، والذين يقولون: (المعنى هو المعتبر) جوزوا ذلك، قالوا: لأن المطلوب إظهار الإنكار، فكل طريق أفاد هذا المقصود فإنه يجوز المصير إليه.

السؤال الثاني: لو خاف الرسول من القيام عنهم، هل يجب عليه القيام مع ذلك؟

الجواب: كل ما أُوجب على الرسول فعله وجب عليه ذلك، سواء ظهر أثر الخوف أو لم يظهر، فإنا إن جوزنا منه ترك الواجب بسبب الخوف، سقط الاعتماد عن التكاليف التي بلغها إلينا، أما غير الرسول فإنه عند شدة الخوف قد يسقط عنه الفرض؛ لأن إقدامه على الترك لا يفضي إلى المحذور المذكور.

المسألة الرابعة: قوله: ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ يفيد أن التكليف ساقط عن الناسي، قال الجبائي: إذا كان عدم العلم بالشيء يوجب سقوط التكليف، فعدم القدرة على الشيء أَوْلى بأن يوجب سقوط التكليف. وهذا يدل على أن تكليف ما لا يطاق لا يقع، ويدل على أن الاستطاعة حاصلة قبل الفعل لأنها لو لم تحصل إلا مع الفعل لما كانت حاصلة قبل الفعل، فوجب أن لا يكون الكافر قادرًا على الإيمان، فوجب أن لا يتوجه عليه الأمر بالإيمان.

واعلم أن هذه الكلمات كثر ذكرها في هذا الكتاب مع الجواب، فلا نطول الكلام بذكر الجواب، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٦٩﴾﴾

قال ابن عباس: قال المسلمون لئن كنا كلما استهزأ المشركون بالقرآن وخاضوا فيه قمنا عنهم، لما قدرنا على أن نجلس في المسجد الحرام وأن نطوف بالبيت!! فنزلت هذه الآية وحصلت الرخصة فيها للمؤمنين بأن يقعدوا معهم ويُذكّرونهم ويُفهمونهم. قال: ومعنى الآية: ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الشرك والكبائر والفواحش ﴿مِنْ حِسَابِهِم﴾ من آثامهم ﴿مِّن شَىْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ﴾ قال الزجاج: قوله: ﴿ذِكْرَىٰ﴾ يجوز أن يكون في موضع رفع، وأن يكون في موضع نصب: أما كونه في موضع رفع فمن وجهين: الأول: (ولكن عليكم ذكرى) أي أن تُذكروهم. وجائز أن يكون: (ولكن الذي تأمرونهم به ذكرى)، فعلى الوجه الأول الذكرى بمعنى التذكير، وعلى الوجه الثاني الذكرى تكون بمعنى الذكر. وأما كونه في موضع النصب، فالتقدير: ذكّروهم ذكرى لعلهم يتقون. والمعنى: لعل ذلك الذكرى يمنعهم من الخوض في ذلك الفضول.

قوله تعالى: ﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُوا۟ بِمَا كَسَبُوا۟ ۖ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ ﴿٧٠﴾﴾

اعلم أن هؤلاء هم المذكورون بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا﴾ ومعنى ﴿ذَرْهُمْ﴾ أعرِضْ عنهم وليس المراد أن يترك إنذارهم؛ لأنه تعالى قال بعده: ﴿وَذَكِّرْ بِهِۦٓ﴾ ونظيره قوله تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾[النساء: ٦٣] والمراد ترك معاشرتهم وملاطفتهم، ولا يترك إنذارهم وتخويفهم.

واعلم أنه تعالى أمَر الرسول بأن يترك من كان موصوفًا بصفتين:

الصفة الأولى: أن يكون من صفتهم أنهم اتخذوا دينهم لعبًا ولهوًا وفي تفسيره وجوه:

الأول: المراد أنهم اتخذوا دينهم الذي كُلفوه ودُعوا إليه وهو دين الإسلام لعبًا ولهوًا حيث سخروا به واستهزؤوا به.

الثاني: اتخذوا ما هو لعب ولهو من عبادة الأصنام وغيرها دينًا لهم.

الثالث: أن الكفار كانوا يحكمون في دين الله بمجرد التشهي والتمني، مثل تحريم السوائب والبحائر، وما كانوا يحتاطون في أمر الدين البتة، ويكتفون فيه بمجرد التقليد، فعبَّر الله تعالى

عنهم بأنهم اتخذوا دينهم لعبًا ولهوًا.

والرابع: قال ابن عباس: جَعَل الله لكل قوم عيدًا يعظمونه ويصلون فيه ويعمرونه بذكر الله تعالى. ثم إن الناس أكثرهم من المشركين وأهل الكتاب اتخذوا عيدهم لهوًا ولعبًا غير المسلمين فإنهم اتخذوا عيدهم كما شرعه الله تعالى.

والخامس: وهو الأقرب، أن المحقق في الدين هو الذي ينصر الدين لأجل أنه قام الدليل على أنه حق وصدق وصواب، فأما الذين ينصرونه ليتوسلوا به إلى أخذ المناصب والرياسة وغلبة الخصم وجمع الأموال، فهم نصروا الدين للدنيا، وقد حكم الله على الدنيا في سائر الآيات بأنها لعب ولهو، فالمراد من قوله: ﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ هو الإشارة إلى من يتوسل بدينه إلى دنياه.

وإذا تأملت في حال أكثر الخلق وجدتهم موصوفين بهذه الصفة وداخلين تحت هذه الحالة. والله أعلم.

الصفة الثانية: قوله تعالى: ﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ وهذا يؤكد الوجه الخامس الذي ذكرناه، كأنه تعالى يقول: إنما اتخذوا دينهم لعبًا ولهوًا لأجل أنهم غرتهم الحياة الدنيا. فلأجل استيلاء حب الدنيا على قلوبهم أعرضوا عن حقيقة الدين واقتصروا على تزيين الظواهر؛ ليتوسلوا بها إلى حطام الدنيا.

إذا عرفت هذا، فقوله: ﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ معناه: أعرِضْ عنهم ولا تبال بتكذيبهم واستهزائهم، ولا تُقم لهم في نظرك وزنًا ﴿وَذَكِّرْ بِهِۦ﴾ واختلفوا في أن الضمير في قوله: ﴿بِهِۦ﴾ إلى ماذا يعود؟ قيل: وذكِّر بالقرآن. وقيل: إنه تعالى قال: ﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ والمراد: الدين الذي يجب عليهم أن يتدينوا به ويعتقدوا صحته. فقوله: ﴿وَذَكِّرْ بِهِۦ﴾ أي بذلك الدين لأن الضمير يجب عوده إلى أقرب المذكور، والدين أقرب المذكور، فوجب عود الضمير إليه.

أما قوله: ﴿أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ﴾ فقال صاحب (الكشاف): أصل الإبسال المنع، ومنه: (هذا عليك بسل) أي حرام محظور، والباسل: الشجاع لامتناعه من خصمه، أو لأنه شديد البسور، يقال: (بسر الرجل) إذا اشتد عبوسه، وإذا زاد قالوا: (بسل)، والعابس منقبض الوجه.

إذا عرفت هذا فنقول: قال ابن عباس: ﴿تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ﴾ أي تُرتهن في جهنم بما كسبت في الدنيا. وقال الحسن ومجاهد: تُسلم للمهلكة أي تُمنع عن مرادها وتُخذل. وقال قتادة: تُحبس في جهنم. وعن ابن عباس: (تُبْسَلَ) تُفضح و(أُبْسِلُواْ) فُضحوا. ومعنى الآية: وذكِّرهم بالقرآن ومقتضى الدين مخافة احتباسهم في نار جهنم بسبب جناياتهم، لعلهم يخافون فيتقون.

ثم قال تعالى: ﴿لَيْسَ لَهَا﴾ أي ليس للنفس ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ

﴿لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ﴾ أي وإن تفد كل فداء، والعدل: الفدية، لا يؤخذ ذلك العدل وتلك الفدية منها. قال صاحب (الكشاف): فاعل يؤخذ ليس هو قوله: ﴿عَدْلٌ﴾ لأن العدل هاهنا مصدر، فلا يسند إليه الأخذ. وأما في قوله: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ فبمعنى المفدى به، فصح إسناده إليه. فنقول: الأخذ بمعنى القَبول وارد، قال تعالى: ﴿وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [التوبة: ١٠٤]أي يقبلها. وإذا ثبت هذا فيحمل الأخذ هاهنا على القبول، ويزول السؤال. والله أعلم.

والمقصود من هذه الآية: بيان أن وجوه الخلاص على تلك النفس منسدة، فلا ولي يتولى دفع ذلك المحذور، ولا شفيع يشفع فيها، ولا فدية تُقبل ليحصل الخلاص بسبب قبولها، حتى لو جُعلت الدنيا بأسرها فدية من عذاب الله لم تنفع. فإذا كانت وجوه الخلاص هي هذه الثلاثة في الدنيا، وثبت أنها لا تفيد في الآخرة البتة، وظهر أنه ليس هناك إلا الإبسال الذي هو الارتهان والانغلاق والاستسلام، فليس لها ألبتة دافع من عذاب الله تعالى، وإذا تصور المرء كيفية العقاب على هذا الوجه يكاد يرعد إذا أقدم على معاصي الله تعالى.

ثم إنه تعالى بيَّن ما به صاروا مرتهنين وعليه محبوسين، فقال ﴿لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ﴾ وذلك هو النهاية في صفة الإيلام. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۖ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧١﴾ وَأَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ ۚ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٢﴾﴾

اعلم أن المقصود من هذه الآية الرد على عبدة الأصنام، وهي مؤكدة لقوله تعالى قبل ذلك: ﴿قُلْ إِنِّى نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٦] فقال: ﴿قُلْ أَنَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي أنعبد من دون الله النافع الضار ما لا يقدر على نفعنا ولا على ضرنا، ونُرد على أعقابنا راجعين إلى الشرك بعد أن أنقذنا الله منه وهدانا للإسلام؟ ويقال لكل مَن أعرض عن الحق إلى الباطل: إنه رجع إلى خلف، ورجع على عقبيه، ورجع القهقرى. والسبب فيه أن الأصل في الإنسان هو الجهل، ثم إذا ترقى وتكامل حصل له العلم، قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ﴾ [النحل: ٧٨] فإذا رجع من العلم إلى الجهل مرة أخرى، فكأنه رجع إلى أول مرة؛ فلهذا السبب يقال: فلان رد على عقبيه.

وأما قوله: ﴿كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ فاعلم أنه تعالى وصف هذا الإنسان بثلاثة أنواع من الصفات:

الصفة الأولى: قوله: ﴿ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: قرأ حمزة (استهواه) بألف ممالة على التذكير، والباقون بالتاء؛ لأن الجمع يصلح أن يُذكّر على معنى الجمع، ويصلح أن يؤنث على معنى الجماعة.

المسألة الثانية: اختلفوا في اشتقاق ﴿ٱسۡتَهۡوَتۡهُ﴾ على قولين:

القول الأول: أنه مشتق من الهُوي في الأرض، وهو النزول من الموضع العالي إلى الوهدة السافلة العميقة في قعر الأرض، فشبَّه الله تعالى حال هذا الضال به وهو قوله: ﴿وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ﴾[الحج: ٣١] ولا شك أن حال هذا الإنسان عند هويه من المكان العالي إلى الوهدة العميقة المظلمة يكون في غاية الاضطراب والضعف والدهشة.

والقول الثاني: أنه مشتق من اتباع الهوى والميل، فإن من كان كذلك فإنه ربما بلغ النهاية في الحيرة. والقول الأول أَوْلى؛ لأنه أكمل في الدلالة على الدهشة والضعف.

الصفة الثانية: قوله: ﴿حَيۡرَانَ﴾ قال الأصمعي: يقال: حار يحار حيرة وحيرًا. وزاد الفراء حيرانًا وحيرورة، ومعنى الحيرة هي التردد في الأمر بحيث لا يهتدي إلى مخرجه. ومنه يقال: الماء يتحير في الغيم، أي يتردد. وتحيرتِ الروضة بالماء، إذا امتلأت فتردد فيها الماء.

واعلم أن هذا المثل في غاية الحسن، وذلك لأن الذي يهوي من المكان العالي إلى الوهدة العميقة يهوي إليها مع الاستدارة على نفسه؛ لأن الحجر حال نزوله من الأعلى إلى الأسفل ينزل على الاستدارة، وذلك يوجب كمال التردد والتحير، وأيضًا فعند نزوله لا يعرف أنه يسقط على موضع يزداد بلاؤه بسبب سقوطه عليه أو يقل. فإذا اعتبرت مجموع هذه الأحوال علمت أنك لا تجد مثالاً للمتحير المتردد الخائف أحسن ولا أكمل من هذا المثال.

الصفة الثالثة: قوله تعالى: ﴿لَهُۥٓ أَصۡحَٰبٞ يَدۡعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلۡهُدَى ٱئۡتِنَاۗ﴾ قالوا: نزلت هذه الآية في عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه فإنه كان يدعو أباه إلى الكفر، وأبوه كان يدعوه إلى الإيمان ويأمره بأن يرجع من طريق الجهالة إلى الهداية ومن ظلمة الكفر إلى نور الإيمان. وقيل: المراد أن لذلك الكافر الضال أصحابًا يدعونه إلى ذلك الضلال ويسمونه بأنه هو الهدى. وهذا بعيد. والقول الصحيح هو الأول.

ثم قال تعالى: ﴿قُلۡ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلۡهُدَىٰۖ﴾ يعني هو الهدى الكامل النافع الشريف، كما إذا قلت: علم زيد هو العلم ومُلك عمرو هو الملك، كان معناه ما ذكرناه من تقرير أمر الكمال والشرف.

ثم قال تعالى: ﴿وَأُمِرۡنَا لِنُسۡلِمَ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ واعلم أن قوله: ﴿إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلۡهُدَىٰۖ﴾ دخل فيه جميع أقسام المأمورات والاحتراز عن كل المنهيات. وتقرير الكلام أن كل ما تعلق أمر الله به، فإما أن يكون من باب الأفعال، وإما أن يكون من باب التروك:

أما القسم الأول فإما أن يكون من باب أعمال القلوب وإما أن يكون من باب أفعال الجوارح،

ورئيس أعمال القلوب الإيمان بالله والإسلام له، ورئيس أعمال الجوارح الصلاة.

وأما الذي يكون من باب التروك فهو التقوى، وهو عبارة عن الاتقاء عن كل ما لا ينبغي.

والله سبحانه لما بين أولاً أن الهدى النافع هو هدى الله، أردف ذلك الكلام الكلي بذكر أشرف أقسامه على الترتيب وهو الإسلام الذي هو رئيس الطاعات الروحانية، والصلاة التي هي رئيسة الطاعات الجسمانية، والتقوى التي هي رئيسة لباب التروك والاحتراز عن كل ما لا ينبغي، ثم بيَّن منافع هذه الأعمال فقال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ يعني أن منافع هذه الأعمال إنما تظهر في يوم الحشر والبعث والقيامة.

فإن قيل: كيف حسن عطف قوله: ﴿وَأَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ على قوله: ﴿وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾؟

قلنا: ذكر الزجاج فيه وجهين: الأول: أن يكون التقدير: وأُمرنا فقيل لنا: أسلِموا لرب العالمين وأقيموا الصلاة.

فإن قيل: هب أن المراد ما ذكرتم، لكن ما الحكمة في العدول عن هذا اللفظ الظاهر والتركيب الموافق للعقل إلى ذلك اللفظ الذي لا يهتدي العقل إلى معناه إلا بالتأويل؟

قلنا: وذلك لأن الكافر ما دام يبقى على كفره، كان كالغائب الأجنبي، فلا جرم يخاطب بخطاب الغائبين، فيقال له: ﴿وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ وإذا أسلم وآمن ودخل في الإيمان صار كالقريب الحاضر، فلا جرم يخاطب بخطاب الحاضرين، ويقال له: ﴿وَأَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ ۚ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ فالمقصود من ذكر هذين النوعين من الخطاب التنبيه على الفرق بين حالتي الكفر والإيمان، وتقريره أن الكافر بعيد غائب والمؤمن قريب حاضر. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ ۖ وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ ۚ قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ ۚ وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ ۚ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿٧٣﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بيَّن في الآيات المتقدمة فساد طريقة عبدة الأصنام، ذكر هاهنا ما يدل على أنه لا معبود إلا الله وحده وهو هذه الآية، وذكر فيها أنواعًا كثيرة من الدلائل: أولها: قوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ﴾ أما كونه خالقًا للسماوات والأرض، فقد شرحنا في قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [الأنعام: ١] وأما أنه تعالى خلقهما بالحق فهو نظير لقوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا﴾ [آل عمران: ١٩١] وقوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَٰعِبِينَ﴾ [الأنبياء: ١٦].

وفيه قولان:

القول الأول -وهو قول أهل السنة-: أنه تعالى مالك لجميع المحدثات، مالك لكل

الكائنات، وتصَرُّف المالك في ملكه حسن وصواب على الإطلاق، فكان ذلك التصرف حسنًا على الإطلاق وحقًّا على الإطلاق.

والقول الثاني -وهو قول المعتزلة-: أن معنى كونه حقًّا أنه واقع على وفَق مصالح المكلفين مطابق لمنافعهم. قال القاضي: ويدخل في هذه الآية أنه خلق المكلف أولا حتى يمكنه الانتفاع بخلق السماوات والأرض، ولحكماء الإسلام في هذا الباب طريقة أخرى، وهي أنه يقال: أودع في هذه الأجرام العظيمة قوى وخواص يصدر بسببها عنها آثار وحركات مطابقة لمصالح هذا العالم ومنافعه. وثانيها: قوله: ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ﴾ في تأويل هذه الآية قولان.

الأول: التقدير: وهو الذي خلق السماوات والأرض وخلق يوم يقول كن فيكون، والمراد من هذا اليوم يوم القيامة، والمعنى أنه تعالى هو الخالق للدنيا ولكل ما فيها من الأفلاك والطبائع والعناصر، والخالق ليوم القيامة والبعث ولرد الأرواح إلى الأجساد على سبيل كن فيكون.

والوجه الثاني في التأويل: أن نقول قوله: ﴿ٱلْحَقُّ﴾ مبتدأ ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ﴾ ظرف دال على الخبر، والتقدير: قوله: ﴿ٱلْحَقُّ﴾ واقع ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ﴾ كقولك: يوم الجمعة القتال، ومعناه القتال واقع يوم الجمعة. والمراد من كون قوله حقًّا في ذلك اليوم أنه سبحانه لا يقضي إلا بالحق والصدق؛ لأن أقضيته منزهة عن الجور والعبث. وثالثها: قوله: ﴿وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ﴾ فقوله: ﴿وَلَهُ ٱلْمُلْكُ﴾ يفيد الحصر، والمعنى: أنه لا ملك في يوم ينفخ في الصور إلا الحق سبحانه وتعالى، فالمراد بالكلام الثاني تقرير الحكم الحق المبرأ عن العبث والباطل، والمراد بهذا الكلام تقرير القدرة التامة الكاملة التي لا دافع لها ولا معارض.

فإن قال قائل: قول الله حق في كل وقت، وقدرته كاملة في كل وقت، فما الفائدة في تخصيص هذا اليوم بهذين الوصفين؟

قلنا: لأن هذا اليوم هو اليوم الذي لا يظهر فيه من أحد نفع ولا ضر، فكان الأمر كما قال سبحانه: ﴿وَٱلْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ﴾ [الانفطار: ١٩] فلهذا السبب حسُن هذا التخصيص. ورابعها: قوله: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ تقديره: وهو عالم الغيب والشهادة.

واعلم أنا ذكرنا في هذا الكتاب الكامل أنه سبحانه ما ذكر أحوال البعث في القيامة إلا وقرر فيه أصلين: أحدهما: كونه قادرًا على كل الممكنات. والثاني: كونه عالمًا بكل المعلومات؛ لأن بتقدير أن لا يكون قادرًا على كل الممكنات لم يقدر على البعث والحشر ورد الأرواح إلى الأجساد، وبتقدير أن لا يكون عالمًا بجميع الجزئيات لم يصح ذلك أيضًا منه؛ لأنه ربما اشتبه عليه المطيع بالعاصي، والمؤمن بالكافر، والصِّديق بالزنديق، فلا يحصل المقصود الأصلي من البعث والقيامة. أما إذا ثبت بالدليل حصول هاتين الصفتين، كمل الغرض والمقصود، فقوله: ﴿وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ﴾ يدل على كمال القدرة، وقوله: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ يدل

على كمال العلم، فلا جرم لزم من مجموعهما أن يكون قوله حقًّا، وأن يكون حكمه صدقًا، وأن تكون قضاياه مبرأة عن الجور والعبث والباطل.

ثم قال: ﴿وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾ والمراد من كونه حكيمًا أن يكون مصيبًا في أفعاله، ومن كونه خبيرًا كونه عالمًا بحقائقها من غير اشتباه ومن غير التباس. والله أعلم.

المسألة الثانية: قد ذكرنا في كثير من هذا الكتاب أنه ليس المراد بقوله: ﴿كُن فَيَكُونُ﴾ خطابًا وأمرًا لأن ذلك الأمر إن كان للمعدوم فهو محال، وإن كان للموجود فهو أمر بأن يصير الموجود موجودًا وهو محال، بل المراد منه التنبيه على نفاذ قدرته ومشيئته في تكوين الكائنات وإيجاد الموجودات.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ﴾ ولا شبهة أن المراد منه يوم الحشر، ولا شبهة عند أهل الإسلام أن الله سبحانه خلق قَرْنًا ينفخ فيه ملك من الملائكة، وذلك القرن يسمى بالصور على ما ذكر الله تعالى هذا المعنى في مواضع من الكتاب الكريم، ولكنهم اختلفوا في المراد بالصور في هذه الآية على قولين:

القول الأول: أن المراد منه ذلك القرن الذي ينفخ فيه، وصفته مذكورة في سائر السور.

والقول الثاني: أن الصور جمع صورة، والنفخ في الصور عبارة عن النفخ في صور الموتى، وقال أبو عبيدة: الصور جمع صورة مثل صوف وصوفة. قال الواحدي رحمه الله: أخبرني أبو الفضل العروضي عن الأزهري عن المنذري عن أبي الهيثم: أنه قال: ادعى قوم أن الصور جمع الصورة، كما أن الصوف جمع الصوفة والثوم جمع الثومة، وروي ذلك عن أبي عبيدة. قال أبو الهيثم: وهذا خطأ فاحش لأن الله تعالى قال: ﴿وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ﴾ [غافر: ٦٤]وقال: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ﴾ [الكهف: ٩٩]فمن قرأ (ونفخ في الصور)، وقرأ (فَأَحْسَنَ صُوْرَكُمْ) فقد افترى الكذب، وبَدَّل كتاب الله، وكان أبو عبيدة صاحب أخبار وغرائب، ولم يكن له معرفة بالنحو، قال الفراء: كل جمع على لفظ الواحد المذكر سبق جمعه واحده، فواحده بزيادة هاء فيه، وذلك مثل الصوف والوبر والشعر والقطن والعشب فكل واحد من هذه الأسماء اسم لجميع جنسه، وإذا أفردت واحدته زيدت فيها هاء، لأن جمع هذا الباب سبق واحده، ولو أن الصوفة كانت سابقة للصوف لقالوا صوفة وصوف وبسرة، وبسر كما قالوا غرفة وغرف، وزلفة وزلف، وأما الصور القرن فهو واحد لا يجوز أن يقال واحدته صورة، وإنما تُجمع صورة الإنسان صُوَرًا لأن واحدته سبقت جمعه. قال الأزهري: قد أحسن أبو الهيثم في هذا الكلام، ولا يجوز عندي غير ما ذهب إليه. وأقول: ومما يقوي هذا الوجه أنه لو كان المراد نفخ الروح في تلك الصور لأضاف تعالى ذلك النفخ إلى نفسه لأن نفخ الأرواح في الصور يضيفه الله إلى نفسه، كما قال: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى﴾ [الحجر: ٢٩]وقال: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهَا مِن رُّوحِنَا﴾ [الأنبياء: ٩١] وقال: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ﴾ [المؤمنون: ١٤]وأما نفح الصور بمعنى النفخ في القرن، فإنه تعالى

يضيفه لا إلى نفسه كما قال: ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي ٱلنَّاقُورِ﴾ [المدثر: ٨]وقال: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ۖ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨]فهذا تمام القول في هذا البحث، والله أعلم بالصواب.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً ۖ إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٧٤﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه سبحانه كثيرًا يحتج على مشركي العرب بأحوال إبراهيم عليه السلام؛ وذلك لأنه يعترف بفضله جميع الطوائف والملل، فالمشركون كانوا معترفين بفضله مقرين بأنهم من أولاده، واليهود والنصارى والمسلمون كلهم معظمون له معترفون بجلالة قدره، فلا جرم ذكر الله حكاية حاله في معرض الاحتجاج على المشركين.

واعلم أن هذا المنصب العظيم -وهو اعتراف أكثر أهل العلم بفضله وعلو مرتبته- لم يتفق لأحد كما اتفق للخليل عليه السلام، والسبب فيه أنه حصل بين الرب وبين العبد معاهدة، كما قال: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِيٓ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة: ٤٠]فإبراهيم وفّى بعهد العبودية، والله تعالى شهد بذلك على سبيل الإجمال تارة وعلى سبيل التفصيل أخرى: أما الإجمال ففي آيتين: إحداهما قوله: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ﴾ [البقرة: ١٢٤]وهذا شهادة من الله تعالى بأنه تمم عهد العبودية. والثانية قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ١٣١]وأما التفصيل فهو أنه عليه السلام ناظرَ في إثبات التوحيد وإبطال القول بالشركاء والأنداد في مقامات كثيرة:

فالمقام الأول في هذا الباب:مناظراته مع أبيه حيث قال له: ﴿يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنكَ شَيْـًٔا﴾ [مريم: ٤٢].

والمقام الثاني:مناظرته مع قومه وهو قوله: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ﴾ [الأنعام: ٧٦].

والمقام الثالث:مناظرته مع ملك زمانه، فقال: ﴿رَبِّيَ ٱلَّذِى يُحْيِۦ وَيُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨].

والمقام الرابع:مناظرته مع الكفار بالفعل، وهو قوله تعالى: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُذَٰذًا إِلَّا كَبِيرًا لَّهُمْ﴾ [الأنبياء: ٥٨]ثم إن القوم قالوا: ﴿حَرِّقُوهُ وَٱنصُرُوٓا۟ ءَالِهَتَكُمْ﴾ [الأنبياء: ٦٨]ثم إنه عليه السلام بعد هذه الواقعة بذل ولده فقال: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلْمَنَامِ أَنِّيٓ أَذْبَحُكَ﴾ [الصافات: ١٠٢]فعند هذا ثبت أن إبراهيم عليه السلام كان من الفتيان؛ لأنه سلم قلبه للعرفان ولسانه للبرهان وبدنه للنيران وولده للقربان، وماله للضيفان، ثم إنه عليه السلام سأل ربه فقال: ﴿وَٱجْعَل لِّي لِسَانَ صِدْقٍ فِي ٱلْـَٔاخِرِينَ﴾ [الشعراء: ٨٤] فوجب في كرم الله تعالى أنه يجيب دعاءه ويحقق مطلوبه في هذا السؤال، فلا جرم أجاب دعاءه، وقَبِل نداءه وجعله مقبولاً لجميع الفِرق والطوائف إلى قيام القيامة، ولما كان العرب معترفين بفضله، لا جرم جعل الله تعالى مناظرته مع قومه حجة على مشركي العرب.

المسألة الثانية: اعلم أنه ليس في العالم أحد يثبت لله تعالى شريكًا يساويه في الوجوب والقدرة والعلم والحكمة، لكن الثنوية يثبتون إلهين، أحدهما حكيم يفعل الخير، والثاني سفيه يفعل الشر، وأما الاشتغال بعبادة غير الله ففي الذاهبين إليه كثرة: فمنهم عبدة الكواكب، وهم فريقان: منهم من يقول: إنه سبحانه خلق هذه الكواكب، وفوض تدبير هذا العالم السفلي إليها، فهذه الكواكب هي المدبرات لهذا العالم. قالوا: فيجب علينا أن نعبد هذه الكواكب، ثم إن هذه الأفلاك والكواكب تعبد الله وتطبعه. ومنهم قوم غلاة ينكرون الصانع، ويقولون: هذه الأفلاك والكواكب أجسام واجبة الوجود لذواتها، ويمتنع عليها العدم والفناء، وهي المدبرة لأحوال هذا العالم الأسفل. وهؤلاء هم الدهرية الخالصة. وممن يعبد غير الله النصارى الذين يعبدون المسيح، ومنهم أيضًا عبدة الأصنام.

واعلم أن هنا بحثا لا بد منه وهو أنه لا دين أقدم من دين عبدة الأصنام، والدليل عليه أن أقدم الأنبياء الذين وصل إلينا تواريخهم على سبيل التفصيل هو نوح عليه السلام، وهو إنما جاء بالرد على عبدة الأصنام كما قال تعالى حكاية عن قومه أنهم قالوا: ﴿وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] وذلك يدل على أن دين عبدة الأصنام قد كان موجودًا قبل نوح عليه السلام، وقد بقي ذلك الدين إلى هذا الزمان، فإن أكثر سكان أطراف الأرض مستمرون على هذا الدين والمذهب الذي هذا شأنه يمتنع أن يكون معلوم البطلان في بديهة العقل، لكن العلم بأن هذا الحجر المنحوت في هذه الساعة ليس هو الذي خلقني وخلق السماء والأرض - علم ضروري، والعلم الضروري يمتنع إطباق الخلق الكثير على إنكاره، فظهر أنه ليس دين عبدة الأصنام كون الصنم خالقًا للسماء والأرض، بل لا بد وأن يكون لهم فيه تأويل، والعلماء ذكروا فيه وجوهًا كثيرة، وقد ذكرنا هذا البحث في أول سورة البقرة، ولا بأس بأن نعيده هاهنا تكثيرا للفوائد:

فالتأويل الأول وهو الأقوى: أن الناس رأوا تغيرات أحوال هذا العالم الأسفل مربوطة بتغيرات أحوال الكواكب، فإن بحسَب قرب الشمس وبعدها من سمت الرأس تحدث الفصول الأربعة، وبسبب حدوث الفصول الأربعة تحدث الأحوال المختلفة في هذا العالم، ثم إن الناس ترصدوا أحوال سائر الكواكب فاعتقدوا ارتباط السعادات والنحوسات بكيفية وقوعها في طوالع الناس على أحوال مختلفة، فلما اعتقدوا ذلك غلب على ظنون أكثر الخلق أن مبدأ حدوث الحوادث في هذا العالم هو الاتصالات الفلكية والمناسبات الكوكبية، فلما اعتقدوا ذلك بالغوا في تعظيمها، ثم منهم من اعتقد أنها واجبة الوجود لذواتها، ومنهم من اعتقد حدوثها وكونها مخلوقة للإله الأكبر، إلا أنهم قالوا: إنها وإن كانت مخلوقة للإله الأكبر، إلا أنها هي المدبرة لأحوال هذا العالم. وهؤلاء هم الذين أثبتوا الوسائط بين الإله الأكبر. وبين أحوال هذا العالم.

وعلى كلا التقديرين فالقوم اشتغلوا بعبادتها وتعظيمها، ثم إنهم لما رأوا أن هذه الكواكب قد تغيب عن الأبصار في أكثر الأوقات، اتخذوا لكل كوكب صنمًا من الجوهر المنسوب إليه،

واتخذوا صنم الشمس من الذهب وزينوه بالأحجار المنسوبة إلى الشمس وهي الياقوت والألماس، واتخذوا صنم القمر من الفضة، وعلى هذا القياس، ثم أقبلوا على عبادة هذه الأصنام وغرضهم من عبادة هذه الأصنام هو عبادة تلك الكواكب والتقرب إليها، وعند هذا البحث يظهر أن المقصود الأصلي من عبادة هذه الأصنام هو عبادة الكواكب.

وأما الأنبياء صلوات الله عليهم فلهم هاهنا مقامان: أحدهما: إقامة الدلائل على أن هذه الكواكب لا تأثير لها البتة في أحوال هذا العالم كما قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤] بعد أن بَيَّن في الكواكب أنها مسخرة. والثاني: أنها بتقدير أنها تفعل شيئًا ويصدر عنها تأثيرات في هذا العالم، إلا أن دلائل الحدوث حاصلة فيها فوجب كونها مخلوقة، والاشتغال بعبادة الأصل أولى من الاشتغال بعبادة الفرع. والدليل على أن حاصل دين عبدة الأصنام ما ذكرناه أنه تعالى لما حكى عن الخليل صلوات الله عليه أنه قال لأبيه آزر ﴿أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ فأفتى بهذا الكلام أن عبادة الأصنام جهل، ثم لما اشتغل بذكر الدليل أقام الدليل على أن الكواكب والقمر والشمس لا يصلح شيء منها للإلهية، وهذا يدل على أن دين عبدة الأصنام حاصله يرجع إلى القول بإلهية هذه الكواكب، وإلا لصارت هذه الآية متنافية متنافرة. وإذا عرفت هذا ظهر أنه لا طريق إلى إبطال القول بعبادة الأصنام إلا بإبطال كون الشمس والقمر وسائر الكواكب آلهة لهذا العالم مدبرة له.

الوجه الثاني في شرح حقيقة مذهب عبدة الأصنام: ما ذكره أبو معشر جعفر بن محمد المنجم البلخي رحمه الله فقال في بعض كتبه: إن كثيرًا من أهل الصين والهند كانوا يثبتون الإله والملائكة، إلا أنهم يعتقدون أنه تعالى جسم وذو صورة كأحسن ما يكون من الصور، وللملائكة أيضًا صور حسنة، إلا أنهم كلهم محتجبون عنا بالسماوات، فلا جرم اتخذوا صورًا وتماثيل أنيقة المنظر حسنة الرؤيا والهيكل، فيتخذون صورة في غاية الحسن ويقولون: إنها هيكل الإله. وصورة أخرى دون الصورة الأولى ويجعلونها على صورة الملائكة، ثم يواظبون على عبادتها قاصدين بتلك العبادة طلب الزلفى من الله تعالى ومن الملائكة. فإن صح ما ذكره أبو معشر فالسبب في عبادة الأوثان اعتقاد أن الله تعالى جسم وفي مكان.

الوجه الثالث في هذا الباب: أن القوم يعتقدون أن الله تعالى فوض تدبير كل واحد من الأقاليم إلى مَلَك بعينه، وفوض تدبير كل قسم من أقسام ملك العالم إلى روح سماوي بعينه، فيقولون: مدبر البحار ملك، ومدبر الجبال ملك آخر، ومدبر الغيوم والأمطار ملك، ومدبر الأرزاق ملك، ومدبر الحروب والمقاتلات ملك آخر. فلما اعتقدوا ذلك اتخذوا لكل واحد من أولئك الملائكة صنمًا مخصوصًا وهيكلاً مخصوصًا، ويطلبون من كل صنم ما يليق بذلك الروح الفلكي من الآثار والتدبيرات. وللقوم تأويلات أخرى سوى هذه الثلاثة ذكرناها في أول سورة البقرة، ولنكتف هاهنا بهذا القدر من البيان، والله أعلم.

المسألة الثالثة: ظاهر هذه الآية يدل على أن اسم والد إبراهيم هو آزر، ومنهم من قال: اسمه تارح. قال الزجاج: لا خلاف بين النسابين أن اسمه تارح، ومن الملحدة من جعل هذا طعنًا في القرآن. وقال: هذا النسب خطأ وليس بصواب. وللعلماء هاهنا مقامان:

المقام الأول: أن اسم والد إبراهيم عليه السلام هو آزر، وأما قولهم: (أجمع النسابون على أن اسمه كان تارح). فنقول: هذا ضعيف لأن ذلك الإجماع إنما حصل لأن بعضهم يقلد بعضًا، وبالآخرة يرجع ذلك الإجماع إلى قول الواحد والاثنين؛ مثل قول وهب وكعب وغيرهما، وربما تعلقوا بما يجدونه من أخبار اليهود والنصارى، ولا عبرة بذلك في مقابلة صريح القرآن.

المقام الثاني: سلَّمنا أن اسمه كان تارح، ثم لنا هاهنا وجوه:

الوجه الأول: لعل والد إبراهيم كان مسمى بهذين الاسمين، فيحتمل أن يقال: إن اسمه الأصلي كان آزر وجعل تارح لقبًا له، فاشتهر هذا اللقب وخفي الاسم، فالله تعالى ذكَره بالاسم، ويحتمل أن يكون بالعكس، وهو أن تارح كان اسمًا أصليًا وآزر كان لقبًا غالبًا. فذكَره الله تعالى بهذا اللقب الغالب.

الوجه الثاني: أن يكون لفظة آزر صفة مخصوصة في لغتهم، فقيل: إن آزر اسم ذم في لغتهم وهو المخطئ، كأنه قيل((وإذ قال إبراهيم لأبيه المخطئ) كأنه عابه بزيغه وكفره وانحرافه عن الحق. وقيل: آزر هو الشيخ الهرم بالخوارزمية، وهو أيضًا فارسية أصلية.

واعلم أن هذين الوجهين إنما يجوز المصير إليهما عند من يقول بجواز اشتمال القرآن على ألفاظ قليلة من غير لغة العرب.

والوجه الثالث: أن آزر كان اسم صنم يعبده والد إبراهيم، وإنما سماه الله بهذا الاسم لوجهين: أحدهما: أنه جعل نفسه مختصًا بعبادته، ومَن بالغ في محبة أحد فقد يُجعل اسم المحبوب اسمًا للمحب، قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَـٰمِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١] وثانيها: أن يكون المراد عابد آزر فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه.

الوجه الرابع: أن والد إبراهيم عليه السلام كان تارح وآزر كان عَمًّا له، والعم قد يطلق عليه اسم الأب، كما حكى الله تعالى عن أولاد يعقوب أنهم قالوا: ﴿نَعْبُدُ إِلَـٰهَكَ وَإِلَـٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ﴾ [البقرة: ١٣٣] ومعلوم أن إسماعيل كان عَمًّا ليعقوب، وقد أطلقوا عليه لفظ الأب فكذا هاهنا. واعلم أن هذه التكلفات إنما يجب المصير إليها لو دل دليل باهر على أن والد إبراهيم ما كان اسمه آزر، وهذا الدليل لم يوجد ألبتة، فأي حاجة تحملنا على هذه التأويلات؟! والدليل القوي على صحة أن الأمر على ما يدل عليه ظاهر هذه الآية: أن اليهود والنصارى والمشركين كانوا في غاية الحرص على تكذيب الرسول عليه الصلاة والسلام وإظهار بغضه، فلو كان هذا النسب كذبًا لامتنع في العادة سكوتهم عن تكذيبه، وحيث لم يُكذبوه عَلِمنا أن هذا النسب صحيح، والله أعلم.

المسألة الرابعة قالت الشيعة: إن أحدًا من آباء الرسول عليه الصلاة والسلام وأجداده ما كان كافرًا. وأنكروا أن يقال: إن والد إبراهيم كان كافرًا، وذكروا أن آزر كان عم إبراهيم عليه السلام، وما كان والدًا له: واحتجوا على قولهم بوجوه:

الحجة الأولى: أن آباء الأنبياء ما كانوا كفارًا، ويدل عليه وجوه: منها قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ ۝ وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٨، ٢١٩].

قيل معناه: إنه كان ينقل روحه من ساجد إلى ساجد. وبهذا التقدير: فالآية دالة على أن جميع آباء محمد عليه السلام كانوا مسلمين، وحينئذٍ يجب القطع بأن والد إبراهيم عليه السلام كان مسلما.

فإن قيل: قوله: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩] يحتمل وجوها أُخر: أحدها: إنه لما نُسخ فرض قيام الليل طاف الرسول ﷺ تلك الليلة على بيوت الصحابة لينظر ماذا يصنعون؛ لشدة حرصه على ما يظهر منهم من الطاعات، فوجدها كبيوت الزنانير لكثرة ما سمع من أصوات قراءتهم وتسبيحهم وتهليلهم. فالمراد من قوله: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩] طوافه صلوات الله عليه تلك الليلة على الساجدين. وثانيها: المراد أنه عليه السلام كان يصلي بالجماعة، فتقلبه في الساجدين معناه: كونه فيما بينهم ومختلطًا بهم حال القيام والركوع والسجود. وثالثها: أن يكون المراد أنه ما يخفى حالك على الله كلما قمت وتقلبت مع الساجدين في الاشتغال بأمور الدين. ورابعها: المراد: تقلب بصره فيمن يصلي خلفه، والدليل عليه قوله عليه السلام: «**أتِمُّوا الرُّكُوعَ والسُّجود فَإنِّي أرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي**»(١).

فهذه الوجوه الأربعة مما يحتملها ظاهر الآية، فسقط ما ذكرتم.

والجواب: لفظ الآية محتمل للكل، فليس حمل الآية على البعض أَوْلى من حملها على الباقي، فوجب أن نحملها على الكل، وحينئذٍ يحصل المقصود. ومما يدل أيضًا على أن أحدًا من آباء محمد عليه السلام ما كان من المشركين: قوله عليه السلام: «**لَمْ أزَلْ أُنْقَلُ مِنْ أصْلابِ الطَّاهِرينَ إلى أرْحَامِ الطَّاهِرَاتِ**»(٢) وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨] وذلك يوجب أن يقال: إن أحدًا من أجداده ما كان من المشركين.

إذا ثبت هذا فنقول: ثبت بما ذكرنا أن والد إبراهيم عليه السلام ما كان مشركًا، وثبت أن آزر كان مشركا، فوجب القطع بأن والد إبراهيم كان إنسانًا آخر غير آزر.

الحجة الثانية على أن آزر ما كان والد إبراهيم عليه السلام: أن هذه الآية دالة على أن إبراهيم

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (المساجد)، باب: (عظة الإمام الناس في إتمام الصلاة وذكر القبلة) (١/ ١٦١)، حديث رقم (٤٠٨)، ومسلم في (صحيحه) (١/ ٣١٩/ ٤٢٤)، كلاهما من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة. . . به.

(٢) أورده النيسابوري في (تفسيره) وضعّفه (٦/ ٩٦).

عليه السلام شافه آزر بالغلظة والجفاء، ومشافهة الأب بالجفاء لا تجوز، وهذا يدل على أن آزر ما كان والد إبراهيم. إنما قلنا: إن إبراهيم شافه آزر بالغلظة والجفاء في هذه الآية لوجهين: الأول: أنه قرىء (وإذ قال إبراهيم لأبيه آزرُ) بضم آزر، وهذا يكون محمولاً على النداء، ونداء الأب بالاسم الأصلي من أعظم أنواع الجفاء. الثاني: أنه قال لآزر: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾ وهذا من أعظم أنواع الجفاء والإيذاء. فثبت أنه عليه السلام شافه آزر بالجفاء. وإنما قلنا: إن مشافهة الأب بالجفاء لا تجوز لوجوه: الأول: قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًاۚ﴾ [الإسراء: ٢٣]وهذا عام في حق الأب الكافر والمسلم، قال تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ [الإسراء: ٢٣]وهذا أيضًا عام. والثاني: أنه تعالى لما بعث موسى عليه السلام إلى فرعون أمَره بالرفق معه فقال: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٤٤]والسبب فيه أن يصير ذلك رعاية لحق تربية فرعون، فههنا الوالد أَوْلى بالرفق. الثالث: أن الدعوة مع الرفق أكثر تأثيرًا في القلب، أما التغليظ فإنه يوجب التنفير والبعد عن القبول؛ ولهذا المعنى قال تعالى لمحمد عليه السلام: ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُۚ﴾ [النحل: ١٢٥]فكيف يليق بإبراهيم عليه السلام مثل هذه الخشونة مع أبيه في الدعوة؟! الرابع: أنه تعالى حكى عن إبراهيم عليه السلام الحلم، فقال: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّٰهٞ﴾ [هود: ٧٥]وكيف يليق بالرجل الحليم مثل هذا الجفاء مع الأب؟!

فثبت بهذه الوجوه أن آزر ما كان والد إبراهيم عليه السلام بل كان عَمًّا له، فأما والده فهو تارح، والعم قد يسمى بالأب على ما ذكرنا أن أولاد يعقوب سموا إسمعيل بكونه أبًا ليعقوب مع أنه كان عما له. وقال عليه السلام: «رُدُّوا عَلَيَّ أَبِي» يعني العم العباس، وأيضًا يحتمل أن آزر كان والد أم إبراهيم عليه السلام، وهذا قد يقال له الأب. والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ﴾ [الأنعام: ٨٤]إلى قوله: ﴿وَعِيسَىٰ﴾ [الأنعام: ٨٥]فجعل عيسى من ذرية إبراهيم مع أن إبراهيم عليه السلام كان جدًّا لعيسى من قِبل الأم. وأما أصحابنافقد زعموا أن والد رسول الله كان كافرًا وذكروا أن نص الكتاب في هذه الآية يدل على أن آزر كان كافرًا، وكان والد إبراهيم عليه السلام. وأيضًا قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوّٞ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُۚ﴾ [التوبة: ١١٤]وذلك يدل على قولنا، وأما قوله ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٩]قلنا: قد بينا أن هذه الآية تحتمل سائر الوجوه. قوله: تُحمل هذه الآية على الكل. قلنا: هذا محال لأن حمل اللفظ المشترك على جميع معانيه لا يجوز، وأيضًا حَمْل اللفظ على حقيقته ومجازه معا لا يجوز، وأما قوله عليه السلام: «لَمْ أَزَلْ أُنْقَلُ مِنْ أَصْلابِ الطَّاهِرِينَ إِلى أَرْحَامِ الطَّاهِرَاتِ» فذلك محمول على أنه ما وقع في نسبه ما كان سفاحًا، أما قوله: التغليظ مع الأب لا يليق بإبراهيم عليه السلام. قلنا: لعله أصر على كفره فلأجل الإصرار استحق ذلك التغليظ. والله أعلم.

المسألة الخامسة: قرئ: (آزرَ) بالنصب وهو عطف بيان لقوله: ﴿لِأَبِيهِ﴾ وبالضم على

النداء، وسألني واحد فقال: قرئ (آزَرَ) بهاتين القراءتين، وأما قوله: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ﴾ [الأعراف: ١٤٢] قرئ (هَٰرُونَ) بالنصب وما قرئ البتة بالضم، فما الفرق؟ قلت: القراءة بالضم محمولة على النداء والنداء بالاسم استخفاف بالمنادى، وذلك لائق بقصة إبراهيم عليه السلام لأنه كان مُصرًّا على كفره، فحسُن أن يخاطب بالغلظة زجرًا له عن ذلك القبيح، وأما قصة موسى عليه السلام فقد كان موسى عليه السلام يستخلف هارون على قومه فما كان الاستخفاف لائقًا بذلك الموضع، فلا جرم ما كانت القراءة بالضم جائزة.

المسألة السادسة: اختلف الناس في تفسير لفظ (الإله) والأصح أنه هو المعبود، وهذه الآية تدل على هذا القول لأنهم ما أثبتوا للأصنام إلا كونها معبودة، ولأجل هذا قال إبراهيم لأبيه: ﴿أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً﴾ وذلك يدل على أن تفسير لفظ (الإله) هو المعبود.

المسألة السابعة: اشتمل كلام إبراهيم عليه السلام في هذه الآية على ذكر الحجة العقلية على فساد قول عبدة الأصنام من وجهين: الأول: أن قوله: ﴿أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً﴾ يدل على أنهم كانوا يقولون بكثرة الآلهة؛ إلا أن القول بكثرة الآلهة باطل بالدليل العقلي الذي فُهم من قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]. والثاني: أن هذه الأصنام لو حصلت لها قدرة على الخير والشر لكان الصنم الواحد كافيًا، فلما لم يكن الواحد كافيًا دل ذلك على أنها وإن كثرت فلا نفع فيها ألبتة.

المسألة الثامنة: احتج بعضهم بهذه الآية على أن وجوب معرفة الله تعالى ووجوب الاشتغال بشكره معلوم بالعقل لا بالسمع. قال: لأن إبراهيم عليه السلام حَكَم عليهم بالضلال، ولولا الوجوب العقلي لما حكم عليهم بالضلال؛ لأن ذلك المذهب كان متقدمًا على دعوة إبراهيم. ولقائل أن يقول: إنه كان ضلالاً بحكم شرع الأنبياء الذين كانوا متقدمين على إبراهيم عليه السلام.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾﴾

فيه مسائل:

المسألة الأولى: (الكاف) في (كذلك) للتشبيه، وذلك إشارة إلى غائب جرى ذكره، والمذكور ههنا فيما قبل هو أنه عليه السلام استقبح عبادة الأصنام، وهو قوله: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ والمعنى: ومثل ما أريناه من قبح عبادة الأصنام نريه ملكوت السماوات والأرض. وهاهنا دقيقة عقلية، وهي أن نور جلال الله تعالى لائح غير منقطع ولا زائل ألبتة، والأرواح البشرية لا تصير محرومة عن تلك الأنوار إلا لأجل حجاب، وذلك الحجاب ليس إلا الاشتغال بغير الله تعالى، فإذا كان الأمر كذلك فبقدر ما يزول ذلك الحجاب يحصل هذا التجلي، فقول إبراهيم عليه السلام: ﴿أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً﴾ إشارة إلى تقبيح الاشتغال بعبادة

غير الله تعالى؛ لأن كل ما سوى الله فهو حجاب عن الله تعالى، فلما زال ذلك الحجاب لا جرم تجلى له ملكوت السماوات بالتمام، فقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيَ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ معناه: وبعد زوال الاشتغال بغير الله حصل له نور تجلِّي جلال الله تعالى، فكان قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ منشأ لهذه الفائدة الشريفة الروحانية.

المسألة الثانية: لقائل أن يقول: هذه الإراءة قد حصلت فيما تقدم من الزمان، فكان الأَوْلى أن يقال: وكذلك أرينا إبراهيم ملكوت السمأوات والأرض، فلمَ عَدَل عن هذه اللفظة إلى قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيَ﴾ ؟

قلنا: الجواب عنه من وجوه: الأول: أن يكون تقدير الآية: وكذلك كنا نُري إبراهيم ملكوت السماوات والأرض. فيكون هذا على سبيل الحكاية عن الماضي. والمعنى أنه تعالى لما حكى عنه أنه شافه أباه الكلام الخشن تعصبًا للدين الحق، فكأنه قيل: وكيف بلغ إبراهيم هذا المبلغ العظيم في قوة الدين؟! فأجيب بأنا كنا نريه ملكوت السماوات والأرض من وقت طفوليته لأجل أن يصير من الموقنين زمان بلوغه.

الوجه الثاني في الجواب -وهو أعلى وأشرف مما تقدم- وهو أنا نقول: إنه ليس المقصود من إراءة الله إبراهيم ملكوت السماوات والأرض هو مجرد أن يرى إبراهيم هذا الملكوت، بل المقصود أن يراها فيتوسل بها إلى معرفة جلال الله تعالى وقدسه وعلوه وعظمته، ومعلوم أن مخلوقات الله وإن كانت متناهية في الذوات وفي الصفات، إلا أن جهات دلالاتها على الذوات والصفات غير متناهية، وسمعت الشيخ الإمام الوالد عمر ضياء الدين رحمه الله تعالى قال: سمعت الشيخ أبا القاسم الأنصاري يقول: سمعت إمام الحرمين يقول: معلومات الله تعالى غير متناهية، ومعلوماته في كل واحد من تلك المعلومات أيضًا غير متناهية؛ وذلك لأن الجوهر الفرد يمكن وقوعه في أحياز لا نهاية لها على البدل، ويمكن اتصافه بصفات لا نهاية لها على البدل، وكل تلك الأحوال التقديرية دالة على حكمة الله تعالى وقدرته أيضًا، وإذا كان الجوهر الفرد والجزء الذي لا يتجزأ كذلك؛ فكيف القول في كل ملكوت الله تعالى؟! فثبت أن دلالة ملك الله تعالى، وملكوته على نعوت جلاله وسمات عظمته وعزته - غير متناهية، وحصول المعلومات التي لا نهاية لها دفعة واحدة في عقول الخلق محال، فإذن لا طريق إلى تحصيل تلك المعارف إلا بأن يحصل بعضها عقيب البعض لا إلى نهاية ولا إلى آخر في المستقبل؛ فلهذا السبب والله أعلم لم يقل: (وكذلك أريناه ملكوت السماوات والأرض) بل قال: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيَ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ وهذا هو المراد من قول المحققين: السفر إلى الله له نهاية، وأما السفر في الله فإنه لا نهاية له. والله أعلم.

المسألة الثالثة: (الملكوت) هو الملك، و(التاء) للمبالغة، كالرغَبوت من الرغبة والرهَبوت من الرهبة.

واعلم أن في تفسير هذه الإراءة قولين:

الأول: أن الله أراه الملكوت بالعين، قالوا: إن الله تعالى شق له السماوات حتى رأى العرش والكرسي وإلى حيث ينتهي إليه فوقية العالم الجسماني، وشق له الأرض إلى حيث ينتهي إلى السطح الآخر من العالم الجسماني، ورأى ما في السماوات من العجائب والبدائع، ورأى ما في باطن الأرض من العجائب والبدائع. وعن ابن عباس أنه قال: لما أُسري بإبراهيم إلى السماء ورأى ما في السماوات وما في الأرض، فأبصر عبدًا على فاحشة، فدعا عليه وعلى آخر بالهلاك، فقال الله تعالى له: كف عن عبادي فهم بين حالين: إما أن أجعل منهم ذرية طيبة أو يتوبون فأغفر لهم، أو النار من ورائهم. وطعَن القاضي في هذه الرواية من وجوه: الأول: أن أهل السماء هم الملائكة المقربون وهم لا يعصون الله، فلا يليق أن يقال: إنه لما رفع إلى السماء أبصر عبدًا على فاحشة. الثاني: أن الأنبياء لا يدعون بهلاك المذنب إلا عن أمر الله تعالى، وإذا أذن الله تعالى فيه لم يجز أن يمنعه من إجابة دعائه. الثالث: أن ذلك الدعاء إما أن يكون صوابًا أو خطأ: فإن كان صوابًا فلمَ رده في المرة الثانية؟! وإن كان خطأ فلمَ قِبَله في المرة الأولى؟! ثم قال: وأخبار الآحاد إذا وردت على خلاف دلائل العقول وجب التوقف فيها.

والقول الثاني: أن هذه الإراءة كانت بعين البصيرة والعقل، لا بالبصر الظاهر والحس الظاهر. واحتج القائلون بهذا القول بوجوه:

الحجة الأولى: أن ملكوت السماوات عبارة عن ملك السماء، والملك عبارة عن القدرة، وقدرة الله لا تُرى، وإنما تُعرف بالعقل، وهذا كلام قاطع، إلا أن يقال: المراد بملكوت السماوات والأرض نفس السماوات والأرض، إلا أن على هذا التقدير يضيع لفظ الملكوت ولا يحصل منه فائدة.

والحجة الثانية: أنه تعالى ذكر هذه الإراءة في أول الآية على سبيل الإجمال وهو قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ ثم فسرها بعد ذلك بقوله: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ رَءَا كَوۡكَبٗاۖ﴾[الأنعام: ٧٦] فجرى ذكر هذا الاستدلال كالشرح والتفسير لتلك الإراءة، فوجب أن يقال: إن تلك الإراءة كانت عبارة عن هذا الاستدلال.

والحجة الثالثة: أنه تعالى قال في آخر الآية: ﴿وَتِلۡكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيۡنَٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوۡمِهِۦۚ﴾[الأنعام: ٨٣] والرؤية بالعين لا تصير حجة على قومه؛ لأنهم كانوا غائبين عنها، وكانوا يُكذبون إبراهيم فيها، وما كان يجوز لهم تصديق إبراهيم في تلك الدعوى إلا بدليل منفصل ومعجزة باهرة، وإنما كانت الحجة التي أوردها إبراهيم على قومه في الاستدلال بالنجوم من الطريق الذي نطق به القرآن، فإن تلك الأدلة كانت ظاهرة لهم كما أنها كانت ظاهرة لإبراهيم.

والحجة الرابعة: أن إراءة جميع العالم تفيد العلم الضروري بأن للعالم إلهًا قادرًا على كل الممكنات، ومثل هذه الحالة لا يحصل للإنسان بسببها استحقاق المدح والتعظيم، ألا ترى أن

الكفار في الآخرة يعرفون الله تعالى بالضرورة وليس لهم في تلك المعرفة مدح ولا ثواب؟ وأما الاستدلال بصفات المخلوقات على وجود الصانع وقدرته وحكمته، فذاك هو الذي يفيد المدح والتعظيم.

والحجة الخامسة: أنه تعالى كما قال في حق إبراهيم عليه السلام: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ فكذلك قال في حق هذه الأمة: ﴿سَنُرِيهِمۡ ءَايَٰتِنَا فِي ٱلۡأٓفَاقِ وَفِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ [فصلت: ٥٣]فكما كانت هذه الإراءة بالبصيرة الباطنة لا بالبصر الظاهر، فكذلك في حق إبراهيم لا يبعد أن يكون الأمر كذلك.

الحجة السادسة: أنه عليه السلام لما تمم الاستدلال بالنجم والقمر والشمس قال بعده: ﴿إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ﴾ [الأنعام: ٧٩]فحَكَم على السماوات والأرض بكونها مخلوقة لأجل الدليل الذي ذكره في النجم والقمر والشمس. وذلك الدليل لو لم يكن عامًّا في كل السماوات والأرض لكان الحكم العام بناء على دليل خاص وأنه خطأ، فثبت أن ذلك الدليل كان عامًّا فكان ذكر النجم والقمر والشمس كالمثال لإراءة الملكوت. فوجب أن يكون المراد من إراءة الملكوت تعريف كيفية دلالتها بحسَب تغيرها وإمكانها وحدوثها على وجود الإله العالم القادر الحكيم، فتكون هذه الإراءة بالقلب لا بالعين.

الحجة السابعة: أن اليقين عبارة عن العلم المستفاد بالتأمل إذا كان مسبوقًا بالشك، وقوله تعالى: ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ﴾ كالغرض من تلك الإراءة فيصير تقدير الآية نُري إبراهيم ملكوت السماوات والأرض لأجل أن يصير من الموقنين. فلما كان اليقين هو العلم المستفاد من الدليل، وجب أن تكون تلك الإراءة عبارة عن الاستدلال.

الحجة الثامنة: أن جميع مخلوقات الله تعالى دالة على وجود الصانع وقدرته باعتبار واحد، وهو أنها محدثة ممكنة، وكل محدث ممكن فهو محتاج إلى الصانع. وإذا عرف الإنسان هذا الوجه الواحد فقد كفاه ذلك في الاستدلال عى الصانع، وكأنه بمعرفة هاتين المقدمتين قد طالع جميع الملكوت بعين عقله وسَمِع بأذن عقله شهادتها بالاحتياج والافتقار، وهذه الرؤية رؤية باقية غير زائلة ألبتة، ثم إنها غير شاغلة عن الله تعالى بل هي شاغلة للقلب والروح بالله. أما رؤية العين فالإنسان لا يمكنه أن يرى بالعين أشياء كثيرة دفعة واحدة على سبيل الكمال، ألا ترى أن من نظر إلى صحيفة مكتوبة فإنه لا يرى من تلك الصحيفة رؤية كاملة تامة إلا حرفًا واحدًا، فإن حدق نظره إلى حرف آخر وشغل بصره به صار محرومًا عن إدراك الحرف الأول، أو عن إبصاره، فثبت أن رؤية الأشياء الكثيرة دفعة واحدة غير ممكنة، وبتقدير أن تكون ممكنة هي غير باقية، وبتقدير أن تكون باقية هي شاغلة عن الله تعالى، ألا ترى أنه تعالى مدح محمدًا عليه الصلاة والسلام في ترك هذه الرؤية فقال: ﴿مَا زَاغَ ٱلۡبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ﴾ [النجم: ١٧]فثبت بجملة هذه الدلائل أن تلك الإراءة كانت إراءة بحسَب بصيرة العقل، لا بحسَب البصر الظاهر.

فإن قيل: فرؤية القلب على هذا التفسير حاصلة لجميع الموحدين، فأي فضيلة تحصل لإبراهيم بسببها؟

قلنا: جميع الموحدين وإن كانوا يعرفون أصل هذا الدليل إلا أن الاطلاع على آثار حكمة الله تعالى في كل واحد من مخلوقات هذا العالم بحسَب أجناسها وأنواعها وأصنافها وأشخاصها وأحوالها - مما لا يحصل إلا للأكابر من الأنبياء عليهم السلام. ولهذا المعنى كان رسولنا عليه الصلاة والسلام يقول في دعائه: «**اللَّهُمَّ أرِنَا الأشْيَاءَ كَمَا هِيَ**»[1] فزال هذا الإشكال. والله أعلم.

المسألة الرابعة: اختلفوا في (الواو) في قوله: ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ﴾ وذكروا فيه وجوهًا: **الأول:** الواو زائدة، والتقدير: نُري إبراهيم ملكوت السماوات والأرض ليستدل بها ليكون من الموقنين. **الثاني:** أن يكون هذا كلامًا مستأنفًا لبيان علة الإراءة، والتقدير: وليكون من الموقنين نريه ملكوت السموات والأرض. **الثالث:** أن الإراءة قد تحصل وتصير سببًا لمزيد الضلال كما في حق فرعون، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا كُلَّهَا فَكَذَّبَ وَأَبَىٰ﴾ [طه: ٥٦] وقد تصير سببًا لمزيد الهداية واليقين. فلما احتملت الإراءة هذين الاحتمالين قال تعالى في حق إبراهيم عليه السلام: إنا أريناه هذه الآيات ليراها، ولأجل أن يكون من الموقنين لا من الجاحدين. والله أعلم.

المسألة الخامسة: اليقين عبارة عن علم يحصل بعد زوال الشبهة بسبب التأمل؛ ولهذا المعنى لا يوصف علم الله تعالى بكونه يقينًا لأن علمه غير مسبوق بالشبهة وغير مستفاد من الفكر والتأمل. واعلم أن الإنسان في أول ما يستدل فإنه لا ينفك قلبه عن شك وشبهة من بعض الوجوه، فإذا كثرت الدلائل وتوافقت وتطابقت صارت سببًا لحصول اليقين؛ وذلك لوجوه: **الأول:** أنه يحصل لكل واحد من تلك الدلائل نوع تأثر وقوة، فلا تزال القوة تتزايد حتى ننتهي إلى الجزم. **الثاني:** أن كثرة الأفعال سبب لحصول الملكة، فكثرة الاستدلال بالدلائل المختلفة على المدلول الواحد جارٍ مجرى تكرار الدرس الواحد، فكما أن كثرة التكرار تفيد الحفظ المتأكد الذي لا يزول عن القلب، فكذا هاهنا. **الثالث:** أن القلب عند الاستدلال كان مظلمًا جدًّا، فإذا حصل فيه الاعتقاد المستفاد من الدليل الأول امتزج نور ذلك الاستدلال بظلمة سائر الصفات الحاصلة في القلب، فحصل فيه حالة شبيهة بالحالة الممتزجة من النور والظلمة، فإذا حصل الاستدلال الثاني امتزج نوره بالحالة الأولى، فيصير الإشراق واللمعان أتم، وكما أن الشمس إذا قربت من المشرق ظهر نورها في أول الأمر وهو الصبح، فكذلك الاستدلال الأول يكون كالصبح، ثم كما أن الصبح لا يزال يتزايد بسبب تزايد قرب الشمس من سمت الرأس، فإذا وصلت إلى سمت الرأس حصل النور التام، فكذلك العبد كلما كان تدبره في مراتب مخلوقات الله تعالى أكثر كان شروق نور المعرفة والتوحيد أجلى، إلا أن الفرق بين شمس العلم وبين شمس العالم أن شمس العالم الجسماني لها في الارتقاء والتصاعد حد معين لا يمكن أن

(١) لم أجده في كتب السنة الصحاح وغيرها فيما بين يدي من كتب.

يزاد عليه في الصعود، وأما شمس المعرفة والعقل والتوحيد، فلا نهاية لتصاعدها ولا غاية لازديادها، فقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ إشارة إلى مراتب الدلائل والبينات، وقوله: ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ﴾ إشارة إلى درجات أنوار التجلي وشروق شمس المعرفة والتوحيد. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ رَءَا كَوۡكَبٗاۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ ٧٦ فَلَمَّا رَءَا ٱلۡقَمَرَ بَازِغٗا قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمۡ يَهۡدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلضَّآلِّينَ ٧٧ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمۡسَ بَازِغَةٗ قَالَ هَٰذَا رَبِّي هَٰذَآ أَكۡبَرُۖ فَلَمَّآ أَفَلَتۡ قَالَ يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ٧٨ إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ حَنِيفٗاۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٧٩﴾

في هذه الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال صاحب (الكشاف): ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ﴾ عطف على قوله: ﴿قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ﴾ وقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ﴾ جملة وقعت اعتراضًا بين المعطوف والمعطوف عليه.

المسألة الثانية: قال الواحدي رحمه الله: يقال: جن عليه الليل وأجنه الليل، ويقال لكل ما سترته جن وأجن، ويقال أيضًا: (جنه الليل). ولكن الاختيار (جن عليه الليل، وأجنه الليل). هذا قول جميع أهل اللغة، ومعنى ﴿جَنَّ﴾ سَتَر، ومنه الجنة والجن والجنون والجان والجنين والمجن والجنن والمجن، وهو المقبور، والمجنة، كل هذا يعود أصله إلى الستر والاستتار، وقال بعض النحويين: ﴿جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ﴾ إذا أظلم عليه الليل. ولهذا دخلت (على) عليه كما تقول في أظلم. فأما (جنه) فستره من غير تضمين معنى (أظلم).

المسألة الثالثة: اعلم أن أكثر المفسرين ذكروا أن مَلِك ذلك الزمان رأى رؤيا وعبرها المعبرون بأنه يولد غلام ينازعه في ملكه، فأمَر ذلك المَلِك بذبح كل غلام يولد، فحبلت أم إبراهيم به وما أظهرت حبلها للناس، فلما جاءها الطلق ذهبت إلى كهف في جبل ووضعت إبراهيم وسدت الباب بحجر، فجاء جبريل عليه السلام ووضع أصبعه في فمه فمصه فخرج منه رزقه، وكان يتعهده جبريل عليه السلام، فكانت الأم تأتيه أحيانًا وترضعه، وبقي على هذه الصفة حتى كبر وعقل وعرف أن له ربًا، فسأل الأم فقال لها: من ربي؟ فقالت أنا، فقال: ومن ربك؟ قالت: أبوك. فقال للأب: ومن ربك؟ فقال: ملك البلد. فعرف إبراهيم عليه السلام جهلهما بربهما فنظر من باب ذلك الغار ليرى شيئًا يستدل به على وجود الرب سبحانه، فرأى النجم الذي هو أضوأ النجوم في السماء، فقال: (هذا ربي) إلى آخر القصة. ثم القائلون بهذا القول اختلفوا:

فمنهم من قال: إن هذا كان بعد البلوغ وجريان قلم التكليف عليه. ومنهم من قال: إن هذا كان قبل البلوغ. واتفق أكثر المحققين على فساد القول الأول واحتجوا عليه بوجوه:

الحجة الأولى: أن القول بربوبية النجم كفر بالإجماع، والكفر غير جائز بالإجماع على الأنبياء.

الحجة الثانية: أن إبراهيم عليه السلام كان قد عرف ربه قبل هذه الواقعة بالدليل. والدليل على صحة ما ذكرناه أنه تعالى أخبر عنه أنه قال قبل هذه الواقعة لأبيه آزر: ﴿أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾ [الأنعام: ٧٤].

الحجة الثالثة: أنه تعالى حكى عنه أنه دعا أباه إلى التوحيد وترك عبادة الأصنام بالرفق حيث قال: ﴿يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعۡبُدُ مَا لَا يَسۡمَعُ وَلَا يُبۡصِرُ وَلَا يُغۡنِي عَنكَ شَيۡـٔٗا﴾ [مريم: ٤٢] وحكى في هذا الموضع أنه دعا أباه إلى التوحيد وترك عبادة الأصنام بالكلام الخشن واللفظ الموحش. ومن المعلوم أن من دعا غيره إلى الله تعالى فإنه يقدم الرفق على العنف واللين على الغلظ، ولا يخوض في التعنيف والتغليظ إلا بعد المدة المديدة واليأس التام. فدل هذا على أن هذه الواقعة إنما وقعت بعد أن دعا أباه إلى التوحيد مرارًا وأطوارًا، ولا شك أنه إنما اشتغل بدعوة أبيه بعد فراغه من مهم نفسه. فثبت أن هذه الواقعة إنما وقعت بعد أن عرف الله بمدة.

الحجة الرابعة: أن هذه الواقعة إنما وقعت بعد أن أراه الله ملكوت السموات والأرض حتى رأى من فوق العرش والكرسي وما تحتهما إلى ما تحت الثرى، ومن كان منصبه في الدين كذلك، وعِلمه بالله كذلك، كيف يليق به أن يعتقد إلهية الكواكب؟

الحجة الخامسة: أن دلائل الحدوث في الأفلاك ظاهرة من خمسة عشر وجهًا وأكثر، ومع هذه الوجوه الظاهرة كيف يليق بأقل العقلاء نصيبًا من العقل والفهم أن يقول بربوبية الكواكب فضلاً عن أعقل العقلاء وأعلم العلماء؟

الحجة السادسة: أنه تعالى قال في صفة إبراهيم عليه السلام: ﴿إِذۡ جَآءَ رَبَّهُۥ بِقَلۡبٖ سَلِيمٍ﴾ [الصافات: ٨٤] وأقل مراتب القلب السليم أن يكون سليمًا عن الكفر، وأيضًا مَدَحه فقال: ﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَآ إِبۡرَٰهِيمَ رُشۡدَهُۥ مِن قَبۡلُ وَكُنَّا بِهِۦ عَٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٥١] أي آتيناه رشده من قبل من أول زمان الفكرة. وقوله: ﴿وَكُنَّا بِهِۦ عَٰلِمِينَ﴾ أي بطهارته وكماله، ونظيره قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

الحجة السابعة: قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ﴾ أي: وليكون بسبب تلك الإراءة من الموقنين.

ثم قال بعده: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ﴾ والفاء تقتضي الترتيب، فثبت أن هذه الواقعة إنما وقعت بعد أن صار إبراهيم من الموقنين العارفين بربه.

الحجة الثامنة: أن هذه الواقعة إنما حصلت بسبب مناظرة إبراهيم عليه السلام مع قومه، والدليل عليه أنه تعالى لما ذكر هذه القصة قال: ﴿وَتِلۡكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيۡنَٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوۡمِهِۦ﴾ [الأنعام:

٨٣] ولم يقل: على نفسه، فعُلم أن هذه المباحثة إنما جرت مع قومه لأجل أن يرشدهم إلى الإيمان والتوحيد، لا لأجل أن إبراهيم كان يطلب الدين والمعرفة لنفسه.

الحجة التاسعة: أن القوم يقولون: إن إبراهيم عليه السلام إنما اشتغل بالنظر في الكواكب والقمر والشمس حال ما كان في الغار، وهذا باطل؛ لأنه لو كان الأمر كذلك، فكيف يقول: ﴿يَٰقَوْمِ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ مع أنه ما كان في الغار لا قوم ولا صنم؟!

الحجة العاشرة: قال تعالى: ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ﴾[الأنعام: ٨٠] وكيف يحاجونه وهم بعدُ ما رأوه وهو ما رآهم، وهذا يدل على أنه عليه السلام إنما اشتغل بالنظر في الكواكب والقمر والشمس بعد أن خالط قومه ورآهم يعبدون الأصنام ودعوه إلى عبادتها، فذكر قوله: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْأَٰفِلِينَ﴾ ردًّا عليهم وتنبيهًا لهم على فساد قولهم.

الحجة الحادية عشرة: أنه تعالى حكى عنه أنه قال للقوم: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ﴾[الأنعام: ٨١] وهذا يدل على أن القوم كانوا خوفوه بالأصنام، كما حكى عن قوم هود عليه السلام أنهم قالوا له: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍ﴾[هود: ٥٤] ومعلوم أن هذا الكلام لا يليق بالغار.

الحجة الثانية عشرة: أن تلك الليلة كانت مسبوقة بالنهار، ولا شك أن الشمس كانت طالعة في اليوم المتقدم، ثم غربت، فكان ينبغي أن يستدل بغروبها السابق على أنها لا تصلح للآلهية، وإذا بطل بهذا الدليل صلاحية الشمس للإلهية بطل ذلك أيضًا في القمر والكوكب بطريق الأَوْلى، هذا إذا قلنا: إن هذه الواقعة كان المقصود منها تحصيل المعرفة لنفسه. أما إذا قلنا: المقصود منها إلزام القوم وإلجاؤهم، فهذا السؤال غير وارد لأنه يمكن أن يقال: إنه إنما اتفقت مكالمته مع القوم حال طلوع ذلك النجم، ثم امتدت المناظرة إلى أن طلع القمر وطلعت الشمس بعده وعلى هذا التقدير فالسؤال غير وارد. فثبت بهذه الدلائل الظاهرة أنه لا يجوز أن يقال إن إبراهيم عليه السلام قال على سبيل الجزم: (هذا ربي). وإذا بطل هذا بقي هاهنا احتمالان:

الأول: أن يقال: هذا كلام إبراهيم عليه السلام بعد البلوغ، ولكن ليس الغرض منه إثبات ربوبية الكوكب بل الغرض منه أحد أمور سبعة. الأول: أن يقال: إن إبراهيم عليه السلام لم يقل: (هذا ربي) على سبيل الإخبار، بل الغرض منه أنه كان يناظر عبدة الكوكب، وكان مذهبهم أن الكوكب ربهم وآلههم، فذكر إبراهيم عليه السلام ذلك القول الذي قالوه بلفظهم وعبارتهم حتى يرجع إليه فيبطله، ومثاله: أن الواحد منا إذا ناظر من يقول بقدم الجسم، فيقول: الجسم قديم؟ فإذا كان كذلك، فلمَ نراه ونشاهده مركبًا متغيرًا؟ فهو إنما قال: (الجسم قديم) إعادة لكلام الخصم حتى يلزم المحال عليه، فكذا هاهنا قال: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ والمقصود منه حكاية قول الخصم، ثم ذكر عقيبه ما يدل على فساده وهو قوله: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْأَٰفِلِينَ﴾. وهذا الوجه هو المتعمد في الجواب، والدليل عليه: أنه تعالى دل في أول الآية على هذه المناظرة بقوله تعالى:

﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ [الأنعام: ٨٣] .

والوجه الثاني في التأويل: أن نقول: قوله: ﴿هَٰذَا رَبِّى﴾ معناه: (هذا ربي في زعمكم واعتقادكم) ونظيره أن يقول الموحد للمجسم على سبيل الاستهزاء: إن إلهه جسم محدود. أي في زعمه واعتقاده. قال تعالى: ﴿وَٱنظُرْ إِلَىٰٓ إِلَٰهِكَ ٱلَّذِى ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ [طه: ٩٧] وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَآءِىَ﴾ [القصص: ٦٢] وكان صلوات الله عليه يقول: «**يا إله الآلهة**». والمراد أنه تعالى إله الآلهة في زعمهم، وقال: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩] أي عند نفسك.

والوجه الثالث في الجواب: أن المراد منه الاستفهام على سبيل الإنكار، إلا أنه أسقط حرف الاستفهام استغناء عنه لدلالة الكلام عليه.

والوجه الرابع: أن يكون القول مضمرًا فيه، والتقدير: قال: يقولون: هذا ربي. وإضمار القول كثير، كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا﴾ [البقرة: ١٢٧] أي يقولون ربنا. وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣] أي يقولون: ما نعبدهم. فكذا هاهنا التقدير: إن إبراهيم عليه السلام قال لقومه: يقولون: هذا ربي. أي هذا هو الذي يدبرني ويربيني.

والوجه الخامس: أن يكون إبراهيم ذكر هذا الكلام على سبيل الاستهزاء، كما يقال لذليل ساد قومًا: (هذا سيدكم) على سبيل الاستهزاء.

الوجه السادس: أنه ﷺ أراد أن يبطل قولهم بربوبية الكواكب إلا أنه عليه السلام كان قد عرف من تقليدهم لأسلافهم وبُعد طباعهم عن قَبول الدلائل أنه لو صرح بالدعوة إلى الله تعالى لم يقبلوه ولم يلتفتوا إليه، فمال إلى طريق به يستدرجهم إلى استماع الحجة. وذلك بأن ذكر كلامًا يوهم كونه مساعدًا لهم على مذهبهم بربوبية الكواكب، مع أن قلبه صلوات الله عليه كان مطمئنًا بالإيمان، ومقصوده من ذلك أن يتمكن من ذكر الدليل على إبطاله وإفساده، وأن يقبلوا قوله. وتمام التقرير أنه لما يجد إلى الدعوة طريقًا سوى هذا الطريق، وكان عليه السلام مأمورًا بالدعوة إلى الله كان بمنزلة المكره على كلمة الكفر، ومعلوم أن عند الإكراه يجوز إجراء كلمة الكفر على اللسان، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦] فإذا جاز ذكر كلمة الكفر لمصلحة بقاء شخص واحد، فبأن يجوز إظهار كلمة الكفر لتخليص عالم من العقلاء عن الكفر والعقاب المؤبد كان ذلك أولى، وأيضًا: المكره على ترك الصلاة لو صلى حتى قُتل، استحق الأجر العظيم، ثم إذا جاء وقت القتال مع الكفار وعَلِم أنه لو اشتغل بالصلاة انهزم عسكر الإسلام، فهاهنا يجب عليه ترك الصلاة والاشتغال بالقتال، حتى لو صلى وتَرَك القتال أثم، ولو ترك الصلاة وقاتل استحق الثواب، بل نقول: إن من كان في الصلاة فرأى طفلاً أو أعمى أشرف على غرق أو حرق، وجب عليه قطع الصلاة لإنقاذ ذلك الطفل أو ذلك الأعمى

عن ذلك البلاء. فكذا هاهنا أن إبراهيم عليه السلام تكلم بهذه الكلمة ليُظهر من نفسه موافقة القوم حتى إذا أورد عليهم الدليل المبطل لقولهم، كان قَبولهم لذلك الدليل أتم وانتفاعهم باستماعه أكمل. ومما يقوي هذا الوجه: أنه تعالى حكى عنه مثل هذا الطريق في موضع آخر وهو قوله: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ ۝ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ۝ فَتَوَلَّوْاْ عَنْهُ مُدْبِرِينَ﴾ [الصافات: ٨٨ - ٩٠] وذلك لأنهم كانوا يستدلون بعلم النجم على حصول الحوادث المستقبلة، فوافقهم إبراهيم على هذا الطريق في الظاهر، مع أنه كان بريئًا عنه في الباطن، ومقصوده أن يتوسل بهذا الطريق إلى كسر الأصنام، فإذا جازت الموافقة في الظاهر هاهنا، مع أنه كان بريئًا عنه في الباطن، فلمَ لا يجوز أن يكون في مسألتنا كذلك؟ وأيضًا: المتكلمون قالوا: إنه يصح من الله تعالى إظهار خوارق العادات على يد من يدعي الإلهية؛ لأن صورة هذا المدعي وشكله يدل على كذبه، فلا يحصل فيه التلبيس بسبب ظهور تلك الخوارق على يده، ولكن لا يجوز إظهارها على يد من يدعي النبوة لأنه يوجب التلبيس، فكذا هاهنا. وقوله: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ لا يوجب الضلال؛ لأن دلائل بطلانه جلية، وفي إظهاره هذه الكلمة منفعة عظيمة، وهي استدراجهم لقَبول الدليل فكان جائزًا، والله أعلم.

الوجه السابع: أن القوم لما دعوه إلى عبادة النجوم، فكانوا في تلك المناظرة إلى أن طلع النجم الدري فقال إبراهيم عليه السلام: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ أي هذا هو الرب الذي تدعونني إليه. ثم سكت زمانًا حتى أفل ثم قال: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْآفِلِينَ﴾. فهذا تمام تقرير هذه الأجوبة على الاحتمال الأول، وهو أنه صلوات الله عليه ذكر هذا الكلام بعد البلوغ.

أما الاحتمال الثاني: وهو أنه ذكره قبل البلوغ وعند القرب منه: فتقريره أنه تعالى كان قد خص إبراهيم بالعقل الكامل والقريحة الصافية، فخطر بباله قبل بلوغه إثبات الصانع سبحانه، فتفكر فرأى النجم، فقال: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ فلما شاهد حركته قال: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْآفِلِينَ﴾ ثم إنه تعالى أكمل بلوغه في أثناء هذا البحث فقال في الحال: ﴿إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾. فهذا الاحتمال لا بأس به، وإن كان الاحتمال الأول أَوْلى بالقَبول لما ذكرنا من الدلائل الكثيرة، على أن هذه المناظرة إنما جرت لإبراهيم عليه السلام وقت اشتغاله بدعوة القوم إلى التوحيد، والله أعلم.

المسألة الرابعة: قرأ أبو عمرو وورش عن نافع: (رئي) بفتح الراء وكسر الهمزة حيث كان، وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائي بكسرهما، فإذا كان بعد الألف كاف أو هاء نحو: (رآك ورآها) فحينئذٍ يكسرها حمزة والكسائي ويفتحها ابن عامر. وروى يحيى عن أبي بكر عن عاصم مثل حمزة والكسائي، فإذا تلته ألف وصل نحو: (رأى الشمس، ورأى القمر) فإن حمزة ويحيى عن أبي بكر ونصر عن الكسائي يكسرون الراء ويفتحون الهمزة، والباقون يقرؤون جميع ذلك بفتح الراء والهمزة، واتفقوا في (رأوك، ورأوه) أنه بالفتح. قال الواحدي: أما من فتح الراء والهمزة فعِلته واضحة وهي ترك الألف على الأصل نحو: رعى ورمى. وأما من فتح الراء وكسر الهمزة

فإنه أمال الهمزة نحو الكسر ليميل الألف التي في (رأى) نحو الياء وترك الراء مفتوحة على الأصل. وأما من كسرهما جميعًا فلأجل أن تصير حركة الراء مشابهة لحركة الهمزة. والواحدي طَوَّل في هذا الباب في (كتاب البسيط) فليرجع إليه. والله أعلم.

المسألة الخامسة: القصة التي ذكرناها من أن إبراهيم عليه السلام وُلد في الغار، وتركته أمه، وكان جبريل عليه السلام يربيه، كل ذلك محتمل في الجملة. وقال القاضي: كل ما يجري مجرى المعجزات فإنه لا يجوز؛ لأن تقديم المعجز على وقت الدعوى غير جائز عندهم، وهذا هو المسمى بالإرهاص، إلا إذا حضر في ذلك الزمان رسول من الله فتُجعل تلك الخوارق معجزة لذلك النبي. وأما عند أصحابنا فالإرهاص جائز فزالت الشبهة، والله أعلم.

المسألة السادسة: أن إبراهيم عليه السلام استدل بأفول الكوكب على أنه لا يجوز أن يكون ربًّا له وخالقًا له. ويجب علينا هاهنا أن نبحث عن أمرين: أحدهما: أن الأفول ما هو؟ والثاني: أن الأفول كيف يدل على عدم ربوبية الكوكب؟

فنقول: الأفول عبارة عن غيبوبة الشيء بعد ظهوره.

وإذا عرفت هذا فلسائل أن يسأل، فيقول: الأفول إنما يدل على الحدوث من حيث إنه حركة، وعلى هذا التقدير فيكون الطلوع أيضًا دليلاً على الحدوث، فلمَ ترك إبراهيم عليه السلام الاستدلال على حدوثها بالطلوع، وعوَّل في إثبات هذا المطلوب على الأفول؟

والجواب: لا شك أن الطلوع والغروب يشتركان في الدلالة على الحدوث، إلا أن الدليل الذي يحتج به الأنبياء في معرض دعوة الخلق كلهم إلى الله – لا بد وأن يكون ظاهرًا جليًّا بحيث يشترك في فهمه الذكي والغبي والعاقل. ودلالة الحركة على الحدوث وإن كانت يقينية إلا أنها دقيقة لا يعرفها إلا الأفاضل من الخلق، أما دلالة الأفول فإنها دلالة ظاهرة يعرفها كل أحد، فإن الكوكب يزول سلطانه وقت الأفول، فكانت دلالة الأفول على هذا المقصود أتم. وأيضًا: قال بعض المحققين: الهوى في خطرة الإمكان أفول، وأحسن الكلام ما يحصل فيه حصة الخواص وحصة الأوساط وحصة العوام، فالخواص يفهمون من الأفول الإمكان، وكل ممكن محتاج، والمحتاج لا يكون مقطوع الحاجة، فلا بد من الانتهاء إلى من يكون منزهًا عن الإمكان حتى تنقطع الحاجات بسبب وجوده كما قال: ﴿وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلْمُنتَهَىٰ﴾[النجم: ٤٢] وأما الأوساط فإنهم يفهمون من الأفول مطلق الحركة، فكل متحرك محدث، وكل محدث فهو محتاج إلى القديم القادر، فلا يكون الآفل إلهًا بل الإله هو الذي احتاج إليه ذلك الآفل. وأما العوام فإنهم يفهمون من الأفول الغروب، وهم يشاهدون أن كل كوكب يقرب من الأفول والغروب فإنه يزول نوره وينتقص ضوءه ويذهب سلطانه ويصير كالمعزول، ومن يكون كذلك لا يصلح للإلهية، فهذه الكلمة الواحدة -أعني قوله: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْـَٔافِلِينَ﴾ – كلمة مشتملة على نصيب المقربين وأصحاب اليمين وأصحاب الشمال، فكانت أكمل الدلائل وأفضل البراهين.

وفيه دقيقة أخرى: وهو أنه عليه السلام إنما كان يناظرهم وهم كانوا منجمين، ومذهب أهل النجوم أن الكوكب إذا كان في الربع الشرقي ويكون صاعدًا إلى وسط السماء، كان قويًّا عظيمًا التأثير. أما إذا كان غربيًا وقريبًا من الأفول فإنه يكون ضعيف التأثير قليل القوة. فنبه بهذه الدقيقة على أن الإله هو الذي لا تتغير قدرته إلى العجز وكماله إلى النقصان، ومذهبكم أن الكوكب حال كونه في الربع الغربي يكون ضعيف القوة، ناقص التأثير، عاجزًا عن التدبير، وذلك يدل على القدح في إلهيته، فظهر على قول المنجمين أن للأفول مزيد خاصية في كونه موجبًا للقدح في إلهيته، والله أعلم.

أما المقام الثاني: وهو بيان أن كون الكوكب آفلا يمنع من ربوبيته: فلقائل أيضًا أن يقول: أقصى ما في الباب أن يكون أفوله دالاً على حدوثه إلا أن حدوثه لا يمنع من كونه ربًّا لإبراهيم ومعبودًا له، ألا ترى أن المنجمين وأصحاب الوسايط يقولون: إن الإله الأكبر خَلَق الكواكب وأبدعها وأحدثها، ثم إن هذه الكواكب تخلق النبات والحيوان في هذا العالم الأسفل؟ فثبت أن أفول الكواكب وإن دل على حدوثها إلا أنه لا يمنع من كونها أربابًا للإنسان وآلهة لهذا العالم. والجواب: لنا هاهنا مقامان:

المقام الأول: أن يكون المراد من الرب والإله: الموجود الذي عنده تنقطع الحاجات، ومتى ثبت بأفول الكواكب حدوثها، وثبت في بداهة العقول أن كل ما كان محدثًا، فإنه يكون في وجوده محتاجًا إلى الغير، وجب القطع باحتياج هذه الكواكب في وجودها إلى غيرها، ومتى ثبت هذا المعنى امتنع كونها أربابًا وآلهة، بمعنى أنه تنقطع الحاجات عند وجودها، فثبت أن كونها آفلة يوجب القدح في كونها أربابًا وآلهة بهذا التفسير.

المقام الثاني: أن يكون المراد من الرب والإله: من يكون خالقًا لنا وموجدًا لذواتنا وصفاتنا. فنقول: أفول الكواكب يدل على كونها عاجزة عن الخلق والإيجاد، وعلى أنه لا يجوز عبادتها، وبيانه من وجوه: الأول: أن أفولها يدل على حدوثها، وحدوثها يدل على افتقارها إلى فاعل قديم قادر، ويجب أن تكون قادرية ذلك القادر أزلية، وإلا لافتقرت قادريته إلى قادر آخر، ولزم التسلسل، وهو محال، فثبت أن قادريته أزلية.

وإذا ثبت هذا فنقول: الشيء الذي هو مقدور له إنما صح كونه مقدورًا له باعتبار إمكانه، والإمكان واحد في كل الممكنات، فثبت أن ما لأجله صار بعض الممكنات مقدورا لله تعالى فهو حاصل في كل الممكنات، فوجب في كل الممكنات أن تكون مقدورة لله تعالى.

وإذا ثبت هذا امتنع وقوع شيء من الممكنات بغيره على ما بينا صحة هذه المقامات بالدلائل اليقينة في علم الأصول.

فالحاصل أنه ثبت بالدليل أن كون الكواكب آفلة يدل على كونها محدثة، وإن كان لا يثبت هذا المعنى إلا بواسطة مقدمات كثيرة، وأيضًا: فكونها في نفسها محدثة يوجب القول بامتناع

كونها قادرة على الإيجاد والإبداع، وإن كان لا يثبت هذا المعنى إلا بواسطة مقدمات كثيرة. ودلائل القرآن إنما يُذكر فيها أصول المقدمات، فأما التفريع والتفصيل، فذاك إنما يليق بعلم الجدل، فلما ذكر الله تعالى هاتين المقدمتين على سبيل الرمز لا جرم اكتفى بذكرهما في بيان أن الكواكب لا قدرة لها على الإيجاد والإبداع؛ فلهذا السبب استدل إبراهيم عليه السلام بأفولها على امتناع كونها أربابًا وآلهة لحوادث هذا العالم.

الوجه الثاني: أن أفول الكواكب يدل على حدوثها، وحدوثها يدل على افتقارها في وجودها إلى القادر المختار، فيكون ذلك الفاعل هو الخالق للأفلاك والكواكب، ومن كان قادرًا على خلق الكواكب والأفلاك من دون واسطة أي شيء كان، فبأن يكون قادرًا على خلق الإنسان أَوْلى؛ لأن القادر على خلق الشيء الأعظم لا بد وأن يكون قادرًا على خلق الشيء الأضعف، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿لَخَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ ٱلنَّاسِ﴾ [غافر: ٥٧] وبقوله: ﴿أَوَلَيْسَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم ۚ بَلَىٰ وَهُوَ ٱلْخَلَّٰقُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [يس: ٨١] فثبت بهذا الطريق أن الإله الأكبر يجب أن يكون قادرًا على خلق البشر، وعلى تدبير العالم الأسفل بدون واسطة الأجرام الفلكية، وإذا كان الأمر كذلك كان الاشتغال بعبادة الإله الأكبر أولى من الاشتغال بعبادة الشمس والنجوم والقمر.

الوجه الثالث: أنه لو صح كون بعض الكواكب موجدة وخالقة، لبقي هذا الاحتمال في الكل، وحينئذ لا يعرف الإنسان أن خالقه هذا الكوكب أو ذلك الآخر أو مجموع الكواكب فيبقى شاكًّا في معرفة خالقه، أما لو عرفنا الكل وأسندنا الخلق والإيجاد والتدبير إلى خالق الكل، فحينئذٍ يمكننا معرفة الخالق والموجد، ويمكننا الاشتغال بعبادته وشكره. فثبت بهذه الوجوه أن أفول الكواكب كما يدل على امتناع كونها قديمة، فكذلك يدل على امتناع كونها آلهة لهذا العالم وأربابًا للحيوان والإنسان، والله أعلم، فهذا تمام الكلام في تقرير هذا الدليل.

فإن قيل: لا شك أن تلك الليلة كانت مسبوقة بنهار وليل، وكان أفول الكواكب والقمر والشمس حاصلاً في الليل السابق والنهار السابق وبهذا التقرير لا يبقى للأفول الحاصل في تلك الليلة مزيد فائدة.

والجواب: أنا بينا أنه صلوات الله عليه إنما أورد هذا الدليل على الأقوام الذين كان يدعوهم من عبادة النجوم إلى التوحيد، فلا يبعد أن يقال: إنه عليه السلام كان جالسًا مع أولئك الأقوام ليلة من الليالي، وزجَرهم عن عبادة الكواكب، فبينما هو في تقرير ذلك الكلام إذ وقع بصره على كوكب مضيء، فلما أفل قال إبراهيم عليه السلام: لو كان هذا الكوكب إلهًا لما انتقل من الصعود إلى الأفول ومن القوة إلى الضعف. ثم في أثناء ذلك الكلام طلع القمر وأفل، فأعاد عليهم ذلك الكلام، وكذا القول في الشمس.

فهذا جملة ما يحضرنا في تقرير دليل إبراهيم صلوات الله وسلامه عليه.

المسألة السادسة: تفلسف الغزالي في بعض كتبه وحَمَل الكوكب على النفس الناطقة الحيوانية التي لكل كوكب، والقمرَ على النفس الناطقة التي لكل فلك، والشمسَ على العقل المجرد الذي لكل ذلك، وكان أبو علي بن سيناء يفسر الأفول بالإمكان، فزعم الغزالي أن المراد بأفولها إمكانها في نفسها، وزعم أن المراد من قوله: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ﴾ أن هذه الأشياء بأسرها ممكنة الوجود لذواتها، وكل ممكن فلا بد له من مؤثر، ولا بد له من الانتهاء إلى واجب الوجود.

واعلم أن هذا الكلام لا بأس به، إلا أنه يبعد حمل لفظ الآية عليه، ومن الناس مَن حَمَل الكوكب على الحس، والقمرَ على الخيال والوهم، والشمسَ على العقل، والمراد أن هذه القوى المدركة الثلاثة قاصرة متناهية، ومدبر العالم مستولٍ عليها قاهر لها، والله أعلم.

المسألة السابعة: دل قوله: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ﴾ على أحكام:

الحكم الأول: هذه الآية تدل على أنه تعالى ليس بجسم؛ إذ لو كان جسمًا لكان غائبًا عنا أبدًا، فكان آفلاً أبدًا، وأيضًا يمتنع أن يكون تعالى ينزل من العرش إلى السماء تارة ويصعد من السماء إلى العرش أخرى، وإلا لحصل معنى الأفول.

الحكم الثاني: هذه الآية تدل على أنه تعالى ليس محلاً للصفات المحدثة كما تقوله الكرامية، وإلا لكان متغيرًا، وحينئذٍ يحصل معنى الأفول، وذلك محال.

الحكم الثالث: تدل هذه الآية على أن الدين يجب أن يكون مبنيًا على الدليل لا على التقليد، وإلا لم يكن لهذا الاستدلال فائدة ألبتة.

الحكم الرابع: تدل هذه الآية على أن معارف الأنبياء بربهم استدلالية لا ضرورية، وإلا لما احتاج إبراهيم إلى الاستدلال.

الحكم الخامس: تدل على هذه الآية على أنه لا طريق إلى تحصيل معرفة الله تعالى إلا بالنظر والاستدلال في أحوال مخلوقاته، إذ لو أمكن تحصيلها بطريق آخر لما عدل إبراهيم عليه السلام إلى هذه الطريقة: والله أعلم.

أما قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلۡقَمَرَ بَازِغٗا قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمۡ يَهۡدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلضَّآلِّينَ﴾

ففيه مسألتان:

المسألة الأولى: يقال: بزغ القمر: إذا ابتدأ في الطلوع، وبزغت الشمس: إذا بدأ منها طلوع. ونجوم بوازغ.

قال الأزهري: كأنه مأخوذ البزغ وهو الشق، كأنه بنوره يشق الظلمة شقًا.

ومعنى الآية أنه اعتبر في القمر مثل ما اعتبر في الكوكب.

المسألة الثانية: دل قوله: ﴿لَئِن لَّمۡ يَهۡدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلضَّآلِّينَ﴾ على أن الهداية ليست إلا من الله تعالى، ولا يمكن حمل لفظ الهداية على التمكن وإزاحة الأعذار ونصب الدلائل؛ لأن كل ذلك كان حاصلاً، فالهداية التي كان يطلبها بعد حصول تلك الأشياء لا بد وأن تكون

زائدة عليها. واعلم أن كون إبراهيم عليه السلام على مذهبنا أظهر من أن يشتبه على العاقل؛ لأنه في هذه الآية أضاف الهداية إلى الله تعالى، وكذا في قوله: ﴿ٱلَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٧٨] وكذا في قوله: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

أما قوله: ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّي هَٰذَآ أَكْبَرُ﴾ **ففيه مسائل:**

المسألة الأولى: إنما قال في الشمس: (هذا) مع أنها مؤنثة، ولم يقل: (هذه) لوجوه:

أحدها: أن الشمس بمعنى الضياء والنور، فحَمَل اللفظ على التأويل فذكَّر.

وثانيها: أن الشمس لم يحصل فيها علامة التأنيث، فلما أشبه لفظها لفظ المذكر وكان تأويلها تأويل النور، صلح التذكير من هاتين الجهتين.

وثالثها: أراد هذا الطالع أو هذا الذي أراه.

ورابعها: المقصود منه رعاية الأدب، وهو ترك التأنيث عند ذكر اللفظ الدال على الربوبية.

المسألة الثانية: قوله: ﴿هَٰذَآ أَكْبَرُ﴾ المراد منه أكبر الكواكب جِرمًا وأقواها قوة، فكان أَوْلى بالإلهية.

فإن قيل: لما كان الأفول حاصلاً في الشمس والأفول يمنع من صفة الربوبية، وإذا ثبت امتناع صفة الربوبية للشمس كان امتناع حصولها للقمر ولسائر الكواكب أَوْلى، وبهذا الطريق يظهر أن ذكر هذا الكلام في الشمس يغني عن ذكره في القمر والكواكب، فلمَ لم يقتصر على ذكر الشمس رعاية للإيجاز والاختصار؟

قلنا: إن الأخذ من الأدون فالأدون، مترقيًا إلى الأعلى فالأعلى، له نوع تأثير في التقرير والبيان، والتأكيد لا يحصل من غيره، فكان ذكره على هذا الوجه أَوْلى.

أما قوله: ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ فالمعنى أنه لما ثبت بالدليل أن هذه الكواكب لا تصلح للربوبية والإلهية، لا جرم تبرأ من الشرك.

ولقائل أن يقول: هب أنه ثبت بالدليل أن الكواكب والشمس والقمر لا تصلح للربوبية والإلهية، لكن لا يلزم من هذا القَدْر نفي الشريك مطلقًا وإثبات التوحيد، فلمَ فَرَّع على قيام الدليل على كون هذه الكواكب غير صالحة للربوبية الجزم بإثبات التوحيد مطلقا؟

والجواب: أن القوم كانوا مساعدين على نفي سائر الشركاء، وإنما نازعوا في هذه الصورة المعينة، فلما ثبت بالدليل أن هذه الأشياء ليست أربابًا ولا آلهة، وثبت بالاتفاق نفي غيرها، لا جرم حصل الجزم بنفي الشركاء على الإطلاق.

أما قوله: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ﴾ **ففيه مسألتان:**

المسألة الأولى: فَتح الياء من (وَجْهِيَ) نافع وابن عامر وحفص عن عاصم، والباقون تركوا هذا الفتح.

المسألة الثانية: هذا الكلام لا يمكن حمله على ظاهره، بل المراد: وجهت عبادتي وطاعتي. وسبب جواز هذا المجاز أن من كان مطيعًا لغيره منقادًا لأمره، فإنه يتوجه بوجهه إليه، فجُعل توجيه الوجه إليه كناية عن الطاعة.

وأما قوله: ﴿لِلَّذِى فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ففيه دقيقة: وهي أنه لم يقل: (وجهت وجهي إلى الذي فطر السموات والأرض). بل ترك هذا اللفظ وذكر قوله: ﴿وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى﴾ والمعنى: أن توجيه وجه القلب ليس إليه؛ لأنه متعالٍ عن الحيز والجهة، بل توجيه وجه القلب إلى خدمته وطاعته لأجل عبوديته، فتَرْك كلمة (إلى) هنا والاكتفاء بحرف اللام دليل ظاهر على كون المعبود متعاليًا عن الحيز والجهة، ومعنى (فَطَر) أخرجهما إلى الوجود، وأصله من الشق، يقال: تفطر الشجر بالورق والورد: إذا أظهرهما، وأما (الحنيف) فهو المائل، قال أبو العالية: الحنيف: الذي يستقبل البيت في صلاته، وقيل: إنه العادل عن كل معبود دون الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ ۚ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ ۚ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى شَيْـًٔا ۗ وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۗ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾﴾

اعلم أن إبراهيم عليه السلام لما أورد عليهم الحجة المذكورة، فالقوم أوردوا عليه حججًا على صحة أقوالهم، منها: أنهم تمسكوا بالتقليد، كقولهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ﴾[الزخرف: ٢٣] وكقولهم للرسول عليه السلام: ﴿أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ﴾[ص: ٥] ومنها: أنهم خوفوه بأنك لما طعنت في إلهية هذه الأصنام، وقعت من جهة هذه الأصنام في الآفات والبليات. ونظيره ما حكاه الله تعالى في قصة قوم هود: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍ﴾[هود: ٥٤] فذكروا هذا الجنس من الكلام مع إبراهيم عليه السلام.

فأجاب الله عن حجتهم بقوله: ﴿قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ﴾، يعني لما ثبت بالدليل الموجب للهداية واليقين صحة قولي، فكيف يُلتفت إلى حجتكم العليلة، وكلماتكم الباطلة؟!

وأجاب عن حجتهم الثانية وهي: أنهم خوفوه بالأصنام بقوله: ﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ﴾ لأن الخوف إنما يحصل ممن يقدر على النفع والضر، والأصنام جمادات لا تقدر ولا قدرة لها على النفع والضر، فكيف يحصل الخوف منها؟

فإن قيل: لا شك أن للطلسمات آثارًا مخصوصة، فلمَ لا يجوز أن يحصل الخوف منها من هذه الجهة؟ **قلنا**: الطلسم يرجع حاصله إلى تأثيرات الكواكب، وقد دللنا على أن قوى الكواكب على التأثيرات إنما يحصل من خلق الله تعالى، فيكون الرجاء والخوف في الحقيقة ليس إلا من الله تعالى.

وأما قوله: ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى﴾ ففيه وجوه: أحدها: إلا أن أُذنب فيشاء إنزال العقوبة بي.

وثانيها: إلا أن يشاء أن يبتليني بمحن الدنيا فيقطع عني بعض عادات نعمه. **وثالثها**: إلا أن يشاء ربي فأخاف ما تشركون به بأن يحييها ويمكِّنها من ضري ونفعي، ويُقْدرها على إيصال الخير والشر إليَّ. واللفظ يحتمل كل هذه الوجوه، وحاصل الأمر أنه لا يبعد أن يحدث للإنسان في مستقبل عمره شيء من المكاره، والحمقى من الناس يحملون ذلك على أنه إنما حدث ذلك المكروه بسبب أنه طعن في إلهية الأصنام، فذكَر إبراهيم عليه السلام ذلك حتى لو أنه حدث به شيء من المكاره لم يحمل على هذا السبب.

ثم قال عليه السلام: ﴿وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ يعني أنه علام الغيوب، فلا يفعل إلا الصلاح والخير والحكمة، فبتقدير أن يحدث من مكاره الدنيا فذاك؛ لأنه تعالى عرف وجه الصلاح والخير فيه لا لأجل أنه عقوبة على الطعن في إلهية الأصنام.

ثم قال: ﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ والمعنى: أفلا تتذكرون أن نفي الشركاء والأضداد والأنداد عن الله تعالى لا يوجب حلول العقاب ونزول العذاب، والسعي في إثبات التوحيد والتنزيه لا يوجب استحقاق العقاب. والله أعلم.

المسألة الثانية: قرأ نافع وابن عامر: (أتحاجوني) خفيفة النون على حذف أحد النونين، والباقون على التشديد على الإدغام. وأما قوله: ﴿وَقَدْ هَدَانِ﴾ قرأ نافع وابن عامر: (هداني) بإثبات الياء على الأصل والباقون بحذفها للتخفيف.

المسألة الثالثة: أن إبراهيم عليه السلام حاجهم في الله وهو قوله: ﴿لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ﴾ والقوم أيضًا حاجوه في الله، وهو قوله تعالى خبرًا عنهم: ﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ﴾ فحصل لنا من هذه الآية أن المحاجة في الله تارة تكون موجبة للمدح العظيم والثناء البالغ، وهي المحاجة التي ذكرها إبراهيم عليه السلام، وذلك المدح والثناء هو قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾ وتارة تكون موجبة للذم وهو قوله: ﴿قَالَ أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ﴾ ولا فرق بين هذين البابين إلا أن المحاجة في تقرير الدين الحق توجب أعظم أنواع المدح والثناء، والمحاجة في تقرير الدين الباطل توجب أعظم أنواع الذم والزجر.

وإذا ثبت هذا الأصل صار هذا قانونًا معتبرًا، فكل موضع جاء في القرآن والأخبار يدل على تهجين أمر المحاجة والمناظرة فهو محمول على تقرير الدين الباطل، وكل موضع جاء يدل على مدحه فهو محمول على تقرير الدين الحق والمذهب الصدق. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾

اعلم أن هذا من بقية الجواب عن الكلام الأول، والتقدير: وكيف أخاف الأصنام التي لا

قدرة لها على النفع والضر، وأنتم لا تخافون من الشرك الذي هو أعظم الذنوب.

وقوله: ﴿مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا﴾ فيه وجهان:

الأول: أن قوله: ﴿مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا﴾ كناية عن امتناع وجود الحجة والسلطان في مثل هذه القصة. ونظيره قوله تعالى: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ﴾ [المؤمنون: ١١٧] والمراد منه امتناع حصول البرهان فيه.

والثاني: أنه لا يمتنع عقلاً أن يؤمر باتخاذ تلك التماثيل والصور قبلة للدعاء والصلاة، فقوله: ﴿مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ معناه: عدم ورود الأمر به. وحاصل هذا الكلام: ما لكم تنكرون عليَّ الأمن في موضع الأمن، ولا تنكرون على أنفسكم الأمن في موضع الخوف؟ ولم يقل: فأينا أحق بالأمن أنا أم أنتم؟ احترازًا من تزكية نفسه فعَدَل عنه إلى قوله: ﴿فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ﴾ يعني فريقي المشركين والموحدين. ثم استأنف الجواب عن السؤال بقوله: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ وهذا من تمام كلام إبراهيم في المحاجة، والمعنى: أن الذين حصل لهم الأمن المطلق هم الذين يكونون مستجمعين لهذين الوصفين:

أولهما: الإيمان، وهو كمال القوة النظرية.

وثانيهما: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ وهو كمال القوة العملية.

ثم قال: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ اعلم أن أصحابنا يتمسكون بهذه الآية من وجه والمعتزلة يتمسكون بها من وجه آخر: **أما وجه تمسك أصحابنا فهو أن نقول:** إنه تعالى شرط في الإيمان الموجب للأمن عدم الظلم، ولو كان ترك الظلم أحد أجزاء مسمى الإيمان لكان هذا التقييد عبثًا، فثبت أن الفاسق مؤمن، وبطل به قول المعتزلة. **وأما وجه تمسك المعتزلة بها: فهو** أنه تعالى شرط في حصول الأمن حصول الأمرين: الإيمان وعدم الظلم، فوجب أن لا يحصل الأمن للفاسق، وذلك يوجب حصول الوعيد له.

وأجاب أصحابنا عنه من وجهين:

الوجه الأول: أن قوله: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ المراد من الظلم: الشرك؛ لقوله تعالى حكاية عن لقمان إذ قال لابنه: ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]فالمراد هاهنا الذين آمنوا بالله ولم يثبتوا لله شريكًا في المعبودية.

والدليل على أن هذا هو المراد أن هذه القصة من أولها إلى آخرها إنما وردت في نفي الشركاء والأضداد والأنداد، وليس فيها ذكر الطاعات والعبادات، فوجب حمل الظلم هاهنا على ذلك.

الوجه الثاني في الجواب: أن وعيد الفاسق من أهل الصلاة يحتمل أن يعذبه الله، ويحتمل أن يعفو عنه، وعلى كلا التقديرين فالأمن زائل والخوف حاصل، فلم يلزم من عدم الأمن القطع بحصول العذاب. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾ ﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿ وَتِلْكَ ﴾ إشارة إلى كلام تقدم وفيه وجوه: الأول: أنه إشارة إلى قوله: ﴿ لَآ أُحِبُّ ٱلْأَفِلِينَ ﴾. والثاني: أنه إشارة إلى أن القوم قالوا له: أمَا تخاف أن تخبلك آلهتنا لأجل أنك شتمتهم؟! فقال لهم: أفلا تخافون أنتم حيث أقدمتهم على الشرك بالله وسويتم في العبادة بين خالق العالم ومدبره، وبين الخشب المنحوت والصنم المعمول؟ والثالث: أن المراد هو الكل.

إذا عرفت هذا فنقول: قوله: ﴿ وَتِلْكَ ﴾ مبتدأ، وقوله: ﴿ حُجَّتُنَآ ﴾ خبره، وقوله: ﴿ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ صفة لذلك الخبر.

المسألة الثانية: قوله: ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ يدل على أن تلك الحجة إنما حصلت في عقل إبراهيم عليه السلام بإيتاء الله وبإظهاره تلك الحجة في عقله، وذلك يدل على أن الإيمان والكفر لا يحصلان إلا بخلق الله تعالى، ويتأكد هذا أيضًا بقوله: ﴿ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ﴾ فإن المراد أنه تعالى رَفَع درجات إبراهيم بسبب أنه تعالى آتاه تلك الحجة، ولو كان حصول العلم بتلك الحجة إنما كان من قبل إبراهيم لا من قبل الله تعالى، لكان إبراهيم عليه السلام هو الذي رفع درجات نفسه، وحينئذٍ كان قوله: ﴿ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ﴾ باطلاً، فثبت أن هذا صريح قولنا في مسألة الهدى والضلال.

المسألة الثالثة: هذه الآية من أدل الدلائل على فساد قول الحشوية في الطعن في النظر وتقرير الحجة وذكر الدليل؛ لأنه تعالى أثبت لإبراهيم عليه السلام حصول الرفعة والفوز بالدرجات العالية، لأجل أنه ذكر الحجة في التوحيد وقررها وذب عنها، وذلك يدل على أنه لا مرتبة بعد النبوة والرسالة أعلى وأشرف من هذه المرتبة.

المسألة الرابعة: قرأ عاصم وحمزة والكسائي: (درجات) بالتنوين من غير إضافة، والباقون بالإضافة، فالقراءة الأولى معناها: نرفع من نشاء درجات كثيرة، فيكون (مَن) في موضع النصب، قال ابن مقسم: هذه القراءة أدل على تفضيل بعضهم على بعض في المنزلة والرفعة. وقال أبو عمرو: الإضافة تدل على الدرجة الواحدة وعلى الدرجات الكثيرة، والتنوين لا يدل إلا على الدرجات الكثيرة.

المسألة الخامسة: اختلفوا في تلك الدرجات: قيل: درجات أعماله في الآخرة، وقيل: تلك الحجج درجات رفيعة؛ لأنها توجب الثواب العظيم. وقيل: نرفع من نشاء في الدنيا بالنبوة والحكمة، وفي الآخرة بالجنة والثواب. وقيل: نرفع درجات من نشاء بالعلم. واعلم أن هذه

الآية من أدل الدلائل على أن كمال السعادة في الصفات الروحانية، وفي البعد عن الصفات الجسمانية.

والدليل عليه: أنه تعالى قال: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾. ثم قال بعده: ﴿نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ﴾ وذلك يدل على أن الموجب لحصول هذه الرفعة هو إيتاء تلك الحجة، وهذا يقتضي أن وقوف النفس على حقيقة تلك الحجة واطلاعها على إشراقها اقتضت ارتفاع الروح من حضيض العالم الجسماني، إلى أعالي العالم الروحاني، وذلك يدل على أنه لا رفعة ولا سعادة إلا في الروحانيات. والله أعلم.

وأما معنى ﴿حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ فالمعنى أنه إنما يرفع درجات من يشاء بمقتضى الحكمة والعلم، لا بموجب الشهوة والمجازفة؛ فإن أفعال الله منزهة عن العبث والفساد والباطل.

قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ كُلًّا هَدَيْنَا ۚ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ ۖ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ ۖ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا ۚ وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٦﴾ وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ ۖ وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما حكى عن إبراهيم عليه السلام أنه أظهر حجة الله تعالى في التوحيد ونَصَرها وذب عنها، عَدَّد وجوه نعمه وإحسانه عليه: فأولها: قوله: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ﴾ والمراد: إنا نحن آتيناه تلك الحجة وهديناه إليها، وأوقفنا عقله على حقيقتها. وذكر نفسه باللفظ الدال على العظمة وهو كناية الجمع على وَفق ما يقوله عظماء الملوك: فعلنا، وقلنا، وذكرنا. ولما ذكر نفسه تعالى هاهنا باللفظ الدال على العظمة وجب أن تكون تلك العظمة عظمة كاملة رفيعة شريفة، وذلك يدل على أن إيتاء الله تعالى إبراهيم عليه السلام تلك الحجة من أشرف النعم، ومن أجَلِّ مراتب العطايا والمواهب. وثانيها: أنه تعالى خصه بالرفعة والاتصال إلى الدرجات العالية الرفيعة، وهي قوله: ﴿نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ﴾. وثالثها: أنه جعله عزيزًا في الدنيا، وذلك لأنه تعالى جعل أشرف الناس وهم الأنبياء والرسل من نسله ومن ذريته، وأبقى هذه الكرامة في نسله إلى يوم القيامة؛ لأن من أعظم أنواع السرور علم المرء بأنه يكون من عقبه الأنبياء والملوك. والمقصود من هذه الآيات تعديد أنواع نعم الله على إبراهيم عليه السلام

جزاء على قيامه بالذب عن دلائل التوحيد، فقال: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ﴾ لصلبه ﴿وَيَعْقُوبَ﴾ بعده من إسحاق.

فإن قالوا: لِمَ لم يذكر إسماعيل عليه السلام مع إسحاق، بل أخَّر ذكره عنه بدرجات؟ قلنا: لأن المقصود بالذكر هاهنا أنبياء بني إسرائيل، وهم بأسرهم أولاد إسحاق ويعقوب. وأما إسماعيل فإنه ما خرج من صلبه أحد من الأنبياء إلا محمد ﷺ، ولا يجوز ذكر محمد عليه الصلاة والسلام في هذا المقام؛ لأنه تعالى أمَر محمدًا عليه الصلاة والسلام أن يحتج على العرب في نفي الشرك بالله بأن إبراهيم لما ترك الشرك وأصر على التوحيد، رزقه الله النعم العظيمة في الدين والدنيا، ومن النعم العظيمة في الدنيا أن آتاه الله أولادًا كانوا أنبياء وملوكًا، فإذا كان المحتج بهذه الحجة هو محمد عليه الصلاة والسلام امتنع أن يذكر نفسه في هذا المعرض؛ فلهذا السبب لم يذكر إسماعيل مع إسحاق.

وأما قوله: ﴿وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ﴾ فالمراد أنه سبحانه جعل إبراهيم في أشرف الأنساب، وذلك لأنه رزقه أولادًا مثل إسحاق، ويعقوب، وجعل أنبياء بني إسرائيل من نسلهما، وأخرجه من أصلاب آباء طاهرين مثل نوح، وإدريس، وشيث. فالمقصود بيان كرامة إبراهيم عليه السلام بحسَب الأولاد وبحسَب الآباء.

أما قوله: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ﴾ **فقيل**: المراد: ومن ذرية نوح، ويدل عليه وجوه: **الأول**: أن نوحًا أقرب المذكورين وعَوْد الضمير إلى الأقرب واجب. **الثاني**: أنه تعالى ذكر في جملتهم لوطًا وهو كان ابن أخ إبراهيم وما كان من ذريته، بل كان من ذرية نوح عليه السلام، وكان رسولاً في زمان إبراهيم. **الثالث**: أن ولد الإنسان لا يقال: إنه ذريته، فعلى هذا إسماعيل عليه السلام ما كان من ذرية إبراهيم، بل هو من ذرية نوح عليه السلام. **الرابع**: قيل: إن يونس عليه السلام ما كان من ذرية إبراهيم عليه السلام، وكان من ذرية نوح عليه السلام.

والقول الثاني: أن الضمير عائد إلى إبراهيم عليه السلام، والتقدير: ومن ذرية إبراهيم داود وسليمان. واحتج القائلون بهذا القول: بأن إبراهيم هو المقصود بالذكر في هذه الآيات، وإنما ذكر الله تعالى نوحًا لأن كون إبراهيم عليه السلام من أولاده أحد موجبات رفعة إبراهيم.

واعلم أنه تعالى ذكر أولاً أربعة من الأنبياء، وهم: نوح، وإبراهيم، وإسحاق، ويعقوب. ثم ذكر من ذريتهم أربعة عشر من الأنبياء: داود، وسليمان، وأيوب، ويوسف، وموسى، وهارون، وزكريا، ويحيى، وعيسى، وإلياس، وإسماعيل، واليسع، ويونس، ولوطًا، والمجموع ثمانية عشر.

فإن قيل: رعاية الترتيب واجبة، والترتيب إما أن يعتبر بحسب الفضل والدرجة، وإما أن يعتبر بحسَب الزمان والمدة، والترتيب بحسب هذين النوعين غير معتبر في هذه الآية فما السبب فيه؟

قلنا: الحق أن حرف الواو لا يوجب الترتيب، وأحد الدلائل على صحة هذا المطلوب هذه

الآية، فإن حرف الواو حاصل هاهنا مع أنه لا يفيد الترتيب ألبتة، لا بحسب الشرف ولا بحسب الزمان. وأقول: عندي فيه وجه من وجوه الترتيب، وذلك لأنه تعالى خص كل طائفة من طوائف الأنبياء بنوع من الإكرام والفضل: **فمن المراتب المعتبرة عند جمهور الخلق**: المُلك والسلطان والقدرة، والله تعالى قد أعطى داود وسليمان من هذا الباب نصيبًا عظيمًا.

والمرتبة الثانية: البلاء الشديد والمحنة العظيمة، وقد خص الله أيوب بهذه المرتبة والخاصية.

والمرتبة الثالثة: من كان مستجمعًا لهاتين الحالتين، وهو يوسف عليه السلام، فإنه نال البلاء الشديد الكثير في أول الأمر، ثم وصل إلى المُلك في آخر الأمر.

والمرتبة الرابعة: من فضائل الأنبياء عليهم السلام وخواصهم: قوة المعجزات وكثرة البراهين والمهابة العظيمة والصولة الشديدة وتخصيص الله تعالى إياهم بالتقريب العظيم والتكريم التام، وذلك كان في حق موسى وهارون.

والمرتبة الخامسة: الزهد الشديد والإعراض عن الدنيا، وتَرْك مخالطة الخلق، وذلك كما في حق زكريا ويحيى وعيسى وإلياس؛ ولهذا السبب وَصَفهم الله بأنهم من الصالحين.

والمرتبة السادسة: الأنبياء الذين لم يبق لهم فيما بين الخلق أتباع وأشياع، وهم إسماعيل، واليسع، ويونس، ولوط. فإذا اعتبرنا هذا الوجه الذي راعيناه، ظهر أن الترتيب حاصل في ذكر هؤلاء الأنبياء عليهم السلام بحسَب هذا الوجه الذي شرحناه.

المسألة الثانية: قال تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ كُلًّا هَدَيْنَا﴾ اختلفوا في أنه تعالى إلى ماذا هداهم؟ وكذا الكلام في قوله: ﴿وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ﴾ وكذا قوله في آخر الآية: ﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾:

قال بعض المحققين: المراد من هذه الهداية: الثواب العظيم، وهي الهداية إلى طريق الجنة، وذلك لأنه تعالى لما ذكر هذه الهداية قال بعدها: ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ وذلك يدل على أن تلك الهداية كانت جزاء المحسنين على إحسانهم، وجزاء المحسن على إحسانه لا يكون إلا الثواب، فثبت أن المراد من هذه الهداية هو الهداية إلى الجنة. فأما الإرشاد إلى الدين وتحصيل المعرفة في قلبه، فإنه لا يكون جزاء له على عمله، **وأيضًا**: لا يبعد أن يقال: المراد من هذه الهداية هو الهداية إلى الدين والمعرفة، وإنما ذلك كان جزاء على الإحسان الصادر منهم؛ لأنهم اجتهدوا في طلب الحق، فالله تعالى جازاهم على حسن طلبهم بإيصالهم إلى الحق، كما قال: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩].

والقول الثالث: أن المراد من هذه الهداية: الإرشاد إلى النبوة والرسالة؛ لأن الهداية المخصوصة بالأنبياء ليست إلا ذلك.

فإن قالوا: لو كان الأمر كذلك لكان قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ يقتضي أن تكون الرسالة جزاء على عمل، وذلك عندكم باطل.

قلنا: يُحمل قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ على الجزاء الذي هو الثواب والكرامة، فيزول الإشكال. والله أعلم.

المسألة الثالثة: احتج القائلون بأن الأنبياء عليهم السلام أفضل من الملائكة بقوله تعالى بعد ذكر هؤلاء عليهم السلام: ﴿وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ وذلك لأن العالَم اسم لكل موجود سوى الله تعالى، فيدخل في لفظ العالم الملائكة، فقوله تعالى: ﴿وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ يقتضي كونهم أفضل من كل العالمين، وذلك يقتضي كونهم أفضل من الملائكة.

ومن الأحكام المستنبطة من هذه الآية: أن الأنبياء عليهم السلام يجب أن يكونوا أفضل من كل الأولياء؛ لأن عموم قوله تعالى: ﴿وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ يوجب ذلك. قال بعضهم: ﴿وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ معناه فضلناه على عالمي زمانهم. قال القاضي: ويمكن أن يقال: المراد: وكلاًّ من الأنبياء يفضلون على كل من سواهم من العالمين. ثم الكلام بعد ذلك في أن أي الأنبياء أفضل من بعض، كلام واقع في نوع آخر لا تعلق به بالأول والله أعلم.

المسألة الرابعة: قرأ حمزة والكسائي (والليسع) بتشديد اللام وسكون الياء، والباقون (وَٱلْيَسَعَ) بلام واحدة. قال الزجاج: يقال فيه: (الليسع واليسع) بتشديد اللام وتخفيفها.

المسألة الخامسة: الآية تدل على أن الحسن والحسين من ذرية رسول الله ﷺ؛ لأن الله تعالى جعل عيسى من ذرية إبراهيم، مع أنه لا ينتسب إلى إبراهيم إلا بالأم، فكذلك الحسن والحسين من ذرية رسول الله ﷺ، وإن انتسبا إلى رسول الله بالأم وجب كونهما من ذريته، ويقال: إن أبا جعفر الباقر استدل بهذه الآية عند الحَجاج بن يوسف.

المسألة السادسة: قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ﴾ يفيد أحكامًا كثيرة: الأول: أنه تعالى ذكر الآباء والذريات والإخوان، فالآباء هم الأصول، والذريات هم الفروع، والإخوان فروع الأصول، وذلك يدل على أنه تعالى خص كل من تعلق بهؤلاء الأنبياء بنوع من الشرف والكرامة. والثاني: أنه تعالى قال: ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ﴾ وكلمة (مِن) للتبعيض.

فإن قلنا: المراد من تلك الهداية: الهداية إلى الثواب والجنة والهداية إلى الإيمان والمعرفة، فهذه الكلمة تدل على أنه قد كان في آباء هؤلاء الأنبياء من كان غير مؤمن ولا واصل إلى الجنة.

أما لو قلنا: المراد بهذه الهداية النبوة لم يفد ذلك. الثالث: أنا إذا فسرنا هذه الهداية بالنبوة، كان قوله: ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ﴾ كالدلالة على أن شرط كون الإنسان رسولاً من عند الله أن يكون رجلاً، وأن المرأة لا يجوز أن تكون رسولاً من عند الله تعالى.

وقوله تعالى بعد ذلك: ﴿وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ﴾ يفيد النبوة؛ لأن الاجتباء إذا ذُكر في حق الأنبياء عليهم السلام لا يليق به إلا الحمل على النبوة والرسالة.

ثم قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ واعلم أنه يجب أن يكون المراد من هذا الهدى هو معرفة التوحيد وتنزيه الله تعالى عن الشرك؛ لأنه قال بعده: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ

عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ وذلك يدل على أن المراد من ذلك الهدى ما يكون جاريًا مجرى الأمر المضاد للشرك.

وإذا ثبت أن المراد بهذا الهدى معرفة الله بوحدانيته، ثم إنه تعالى صرح بأن ذلك الهدى من الله تعالى، ثبت أن الإيمان لا يحصل إلا بخلق الله تعالى، ثم إنه تعالى ختم هذه الآية بنفي الشرك فقال: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟﴾ والمعنى أن هؤلاء الأنبياء لو أشركوا لحبط عنهم طاعاتهم وعباداتهم. والمقصود منه تقرير التوحيد وإبطال طريقة الشرك، وأما الكلام في حقيقة الإحباط فقد ذكرناه على سبيل الاستقصاء في سورة البقرة، فلا حاجة إلى الإعادة. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ۚ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾

اعلم أن قوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى الذين مضى ذكرهم قبل ذلك، وهم الأنبياء الثمانية عشر الذين ذكرهم الله تعالى قبل ذلك، ثم ذكر تعالى أنه آتاهم الكتاب والحكم والنبوة.

واعلم أن العطف يوجب المغايرة، فهذه الألفاظ الثلاثة لا بد وأن تدل على أمور ثلاثة متغايرة.

واعلم أن الحكام على الخلق ثلاث طوائف: أحدها: الذين يحكمون على بواطن الناس وعلى أرواحهم، وهم العلماء. وثانيها: الذين يحكمون على ظواهر الخلق، وهم السلاطين، يحكمون على الناس بالقهر والسلطنة، وثالثها: الأنبياء، وهم الذين أعطاهم الله تعالى من العلوم والمعارف ما لأجله بها يقدرون على التصرف في بواطن الخلق وأرواحهم، وأيضًا أعطاهم من القدرة والمكنة ما لأجله يقدرون على التصرف في ظواهر الخلق، ولما استجمعوا هذين الوصفين لا جرم كانوا هم الحكام على الإطلاق.

إذا عرفت هذه المقدمة فقوله: ﴿ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ إشارة إلى أنه تعالى أعطاهم العلم الكثير، وقوله: ﴿وَٱلْحُكْمَ﴾ إشارة إلى أنه تعالى جعلهم حكامًا على الناس نافذي الحكم فيهم بحسب الظاهر. وقوله: ﴿وَٱلنُّبُوَّةَ﴾ إشارة إلى المرتبة الثالثة، وهي الدرجة العالية الرفيعة الشريفة التي يتفرع على حصولها حصول المرتبتين المقدمتين المذكورتين، وللناس في هذه الألفاظ الثلاثة تفسيرات كثيرة، والمختار عندنا ما ذكرناه.

واعلم أن قوله: ﴿ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ يحتمل أن يكون المراد من هذا الإيتاء الابتداء بالوحي والتنزيل عليه، كما في صحف إبراهيم وتوراة موسى، وإنجيل عيسى عليه السلام، وقرآن محمد ﷺ ويحتمل أن يكون المراد منه أن يؤتيه الله تعالى فهمًا تامًا لما في الكتاب وعلمًا محيطًا بحقائقه وأسراره، وهذا هو الأولى؛ لأن الأنبياء الثمانية عشر المذكورين ما أنزل الله تعالى على كل واحد منهم كتابًا إلهيًّا على التعيين والتخصيص.

ثم قال تعالى: ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ﴾ والمراد: فإن يكفر بهذا التوحيد والطعن في الشرك كفار قريش ﴿فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: اختلفوا في أن ذلك القوم من هم؟ على وجوه: فقيل: هم أهل المدينة وهم الأنصار، وقيل: المهاجرون والأنصار. وقال الحسن: هم الأنبياء الثمانية عشر الذين تقدم ذكرهم. وهو اختيار الزجاج. قال الزجاج: والدليل عليه قوله تعالى بعد هذه الآية: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ وقال أبو رجاء: يعني الملائكة. وهو بعيد لأن اسم القوم قلما يقع على غير بني آدم، وقال مجاهد: هم الفرس، وقال ابن زيد: كل من لم يكفر فهو منهم، سواء كان مَلَكًا أو نبيًّا أو من الصحابة أو من التابعين.

المسألة الثانية: قوله تعالى: ﴿فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾ يدل على أنه إنما خلقهم للإيمان، وأما غيرهم فهو تعالى ما خلقهم للإيمان؛ لأنه تعالى لو خلق الكل للإيمان كان البيان والتمكين وفعل الألطاف مشتركًا فيه بين المؤمن وغير المؤمن، وحينئذٍ لا يبقى لقوله: ﴿فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾ معنى.

وأجاب الكعبي عنه من وجهين: الأول: أنه تعالى زاد المؤمنين عند إيمانهم وبعده من ألطافه وفوائده وشريف أحكامه ما لا يحصيه إلا الله. وذكر في الجواب وجها ثانيًا: فقال: وبتقدير: أن يسوى لكان بعضهم إذا قصر ولم ينتفع صح أن يقال بحسَب الظاهر أن لم يحصل له نعم الله كالوالد الذي يسوي بين الولدين في العطية، فإنه يصح أن يقال: إنه أعطى أحدهما دون الآخر إذا كان ذلك الآخر ضيعه وأفسده.

واعلم أن الجواب الأول ضعيف؛ لأن الألطاف الداعية إلى الإيمان مشتركة فيما بين الكافر والمؤمن، والتخصيص عند المعتزلة غير جائز. والثاني أيضًا فاسد؛ لأن الوالد لمَّا سَوَّى بين الولدين في العطية، ثم إن أحدهما ضيع نصيبه، فأي عاقل يُجوز أن يقال: إن الأب ما أنعم عليه، وما أعطاه شيئًا!

المسألة الثالثة: دلت هذه الآية على أنه تعالى سينصر نبيه ويقوي دينه، ويجعله مستعليًا على كل من عاداه، قاهرًا لكل من نازعه، وقد وقع هذا الذي أخبر الله تعالى عنه في هذا الموضع، فكان هذا جاريًا مجرى الإخبار عن الغيب، فيكون معجزًا. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ ۝٩٠﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: لا شبهة في أن قوله: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾ هم الذين تقدم ذكرهم من

الأنبياء، ولا شك في أن قوله: ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ أَمْر لمحمد عليه الصلاة والسلام، وإنما الكلام في تعيين الشيء الذي أَمَر الله محمدا أن يقتدي فيه بهم: فمن الناس من قال: المراد أنه يقتدي بهم في الأمر الذي أجمعوا عليه، وهو القول بالتوحيد والتنزيه عن كل ما لا يليق به في الذات والصفات والأفعال وسائر العقليات. وقال آخرون: المراد الاقتداء بهم في جميع الأخلاق الحميدة والصفات الرفيعة الكاملة من الصبر على أذى السفهاء والعفو عنهم. وقال آخرون: المراد الاقتداء بهم في شرائعهم إلا ما خصه الدليل. وبهذا التقدير كانت هذه الآية دليلاً على أن شرع من قبلنا يلزمنا. وقال آخرون: إنه تعالى إنما ذكر الأنبياء في الآية المتقدمة ليبين أنهم كانوا محترزين عن الشرك مجاهدين بإبطاله، بدليل أنه ختم الآية بقوله: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨] ثم أكد إصرارهم على التوحيد وإنكارهم للشرك بقوله: ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُواْ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾.

ثم قال في هذه الآية: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾ أي هداهم إلى إبطال الشرك وإثبات التوحيد ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ أي اقتد بهم في نفي الشرك وإثبات التوحيد، وتحمُّل سفاهات الجهال في هذا الباب. وقال آخرون: اللفظ مطلق فهو محمول على الكل إلا ما خصه الدليل المنفصل.

قال القاضي: يبعد حمل هذه الآية على أمر الرسول بمتابعة الأنبياء عليهم السلام المتقدمين في شرائعهم لوجوه:

أحدها: أن شرائعهم مختلفة متناقضة فلا يصح مع تناقضها أن يكون مأمورًا بالاقتداء بهم في تلك الأحكام المتناقضة.

وثانيها: أن الهدى عبارة عن الدليل دون نفس العمل. وإذا ثبت هذا فنقول: دليل ثبات شرعهم كان مخصوصًا بتلك الأوقات لا في غير تلك الأوقات، فكان الاقتداء بهم في ذلك الهدى هو أن يعلم وجوب تلك الأفعال في تلك الأوقات فقط، وكيف يستدل بذلك على اتباعهم في شرائعهم في كل الأوقات؟.

وثالثها: أن كونه عليه الصلاة والسلام متبعًا لهم في شرائعهم يوجب أن يكون منصبه أقل من منصبهم، وذلك باطل بالإجماع. فثبت بهذه الوجوه أنه لا يمكن حمل هذه الآية على وجوب الاقتداء بهم في شرائعهم.

والجواب عن الأول: أن قوله: ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ يتناول الكل، فأما ما ذكرتم من كون بعض الأحكام متناقضة بحسَب شرائعهم، فنقول: ذلك العام يجب تخصيصه في هذه الصورة فيبقى فيما عداها حجة.

وعن الثاني: أنه عليه الصلاة والسلام لو كان مأمورًا بأن يستدل بالدليل الذي استدل به الأنبياء المتقدمون لم يكن ذلك متابعة؛ لأن المسلمين لما استدلوا بحدوث العالم على وجود الصانع لا يقال: إنهم متبعون لليهود والنصارى في هذا الباب؛ وذلك لأن المستدل بالدليل يكون أصيلاً

في ذلك الحكم، ولا تعلق له بمن قبله البتة، والاقتداء والاتباع لا يحصل إلا إذا كان فعل الأول سببًا لوجوب الفعل على الثاني، وبهذا التقرير يسقط السؤال.

وعن الثالث: أنه تعالى أمَر الرسول بالاقتداء بجميعهم في جميع الصفات الحميدة والأخلاق الشريفة، وذلك لا يوجب كونه أقل مرتبة منهم، بل يوجب كونه أعلى مرتبة من الكل، على ما سيجيء تقريره بعد ذلك إن شاء الله تعالى، فثبت بما ذكرنا دلالة هذه الآية على أن شرع مَن قبلنا يلزمنا.

المسألة الثانية: احتج العلماء بهذه الآية على أن رسولنا ﷺ أفضل من جميع الأنبياء عليهم السلام، وتقريره: هو أنَّا بينا أن خصال الكمال وصفات الشرف كانت مفرقة فيهم بأجمعهم: فداود وسليمان كانا من أصحاب الشكر على النعمة، وأيوب كان من أصحاب الصبر على البلاء، ويوسف كان مستجمعًا لهاتين الحالتين، وموسى عليه السلام كان صاحب الشريعة القوية القاهرة والمعجزات الظاهرة، وزكريا ويحيى وعيسى وإلياس كانوا أصحاب الزهد، وإسماعيل كان صاحب الصدق، ويونس صاحب التضرع، فثبت أنه تعالى إنما ذكر كل واحد من هؤلاء الأنبياء لأن الغالب عليه كان خصلة معينة من خصال المدح والشرف، ثم إنه تعالى لما ذكر الكل أمَر محمدًا عليه الصلاة والسلام بأن يقتدي بهم بأسرهم، فكان التقدير كأنه تعالى أمَر محمدًا ﷺ أن يجمع من خصال العبودية والطاعة كل الصفات التي كانت مفرقة فيهم بأجمعهم، ولما أمَره الله تعالى بذلك، امتنع أن يقال: (إنه قصَّر في تحصيلها) فثبت أنه حصلها، ومتى كان الأمر كذلك، ثبت أنه اجتمع فيه من خصال الخير ما كان متفرقًا فيهم بأسرهم، ومتى كان الأمر كذلك، وجب أن يقال: إنه أفضل منهم بكليتهم. والله أعلم.

المسألة الثالثة: قال الواحدي: قوله: ﴿هُدَى ٱللَّهِ﴾ دليل على أنهم مخصوصون بالهدى؛ لأنه لو هدى جميع المكلفين لم يكن لقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾ فائدة تخصيص.

المسألة الرابعة: قال الواحدي: الاقتداء في اللغة إتيان الثاني بمثل فعل الأول لأجل أنه فعله. روى اللحياني عن الكسائي أنه قال: يقال: لي بك قوة وقدوة.

المسألة الخامسة: قال الواحدي: قرأ ابن عامر (ٱقْتَدِهْ) بكسر الدال وبشم الهاء للكسر من غير بلوغ ياء، والباقون (ٱقْتَدِهْ) ساكنة الهاء، غير أن حمزة والكسائي يحذفانها في الوصل ويثبتانها في الوقف، والباقون يثبتونها في الوصل والوقف.

والحاصل: أنه جصل الإجماع على إثباتها في الوقف. قال الواحدي: الوجه الإثبات في الوقف والحذف في الوصل؛ لأن هذه الهاء هاء وقعت في السكت بمنزلة همزة الوصل في الابتداء؛ وذلك لأن الهاء للوقف، كما أن همزة الوصل للابتداء بالساكن، فكما لا تثبت الهمزة حال الوصل، كذلك ينبغي أن لا تثبت الهاء، إلا أن هؤلاء الذين أثبتوا راموا موافقة المصحف، فإن الهاء ثابتة في الخط فكرهوا مخالفة الخط في حالتي الوقف والوصل فأثبتوا.

وأما قراءة ابن عامر: فقال أبو بكر ومجاهد: هذا غلط؛ لأن هذه الهاء هاء وقف، فلا تعرب في حال من الأحوال، وإنما تذكر ليظهر بها حركة ما قبلها. قال أبو علي الفارسي: ليس بغلط، ووجهها أن تجعل الهاء كناية عن المصدر، والتقدير: فبهداهم اقتد الاقتداء، فيضمر الاقتداء لدلالة الفعل عليه، وقياسه إذا وقف أن تسكن الهاء؛ لأن هاء الضمير تسكن في الوقف، كما تقول: اشتره. والله أعلم.

أما قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ فالمراد به أنه تعالى لما أمره بالاقتداء بهدى الأنبياء عليهم السلام المتقدمين، وكان من جملة هداهم تَرْكُ طلب الأجر في إيصال الدين وإبلاغ الشريعة، لا جرم اقتدى بهم في ذلك، فقال: ﴿لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ ولا أطلب منكم مالاً ولاً جعلا ﴿إِنْ هُوَ﴾ يعني القران ﴿إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ﴾ يريد كونه مشتملاً على كل ما يحتاجون إليه في معاشهم ومعادهم. وقوله: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ﴾ يدل على أنهﷺ مبعوث إلى كل أهل الدنيا لا إلى قوم دون قوم. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ ۗ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ ۖ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ۖ وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾﴾

اعلم أنا ذكرنا في هذا الكتاب أن مدار أمر القرآن على إثبات التوحيد والنبوة والمعاد. وأنه تعالى لما حكى عن إبراهيم عليه السلام أنه ذكر دليل التوحيد، وإبطال الشرك، وقرر تعالى ذلك الدليل بالوجوه الواضحة، شرع بعده في تقرير أمر النبوة، فقال: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ حيث أنكروا النبوة والرسالة. فهذا بيان وجه نظم هذه الآيات وأنه في غاية الحسن.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ وجوه: قال ابن عباس: ما عظَّموا الله حق تعظيمه. وروي عنه أيضًا أنه قال: معناه: ما آمنوا إن الله على كل شيء قدير. وقال أبو العالية: ما وصفوه حق صفته. وقال الأخفش: ما عرفوه حق معرفته. وحقق الواحدي رحمه الله ذلك فقال: يقال: قدر الشيء: إذا سبره وحرره وأراد أن يعلم مقداره، يقدره (بالضم) قدرًا، ومنه قوله عليه السلام: «وَإِنْ غمّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ» أي فاطلبوا أن تعرفوه، هذا أصله في اللغة. ثم قال: يقال لمن عرف شيئًا: هو يقدر قدره، وإذا لم يعرفه بصفاته: إنه لا يقدر قدره، فقوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ صحيح في كل المعاني المذكورة.

المسألة الثانية: أنه تعالى لما حكى عنهم أنهم (ما قدروا الله حق قدره) بَيَّن السبب فيه،

وذلك هو قولهم: ما أنزل الله على بشر من شيء.

واعلم أن كل من أنكر النبوة والرسالة فهو في الحقيقة ما عرف الله حق معرفته، وتقريره من وجوه:

الأول: أن منكر البعثة والرسالة إما أن يقول: إنه تعالى ما كلف أحدًا من الخلق تكليفًا أصلاً. أو يقول: إنه تعالى كلفهم التكاليف:

والأول باطل؛ لأن ذلك يقتضي أنه تعالى أباح لهم جميع المنكرات والقبائح، نحو شَتْم الله، ووصفه بما لا يليق به، والاستخفاف بالأنبياء والرسل وأهل الدين، والإعراض عن شكر النعم، ومقابلة الإنعام بالإساءة، ومعلوم أن كل ذلك باطل. وإما أن يُسلِّم أنه تعالى كلف الخلق بالأوامر والنواهي، فهاهنا لا بد من مبلغ وشارع ومبين، وما ذاك إلا الرسول.

فإن قيل: لِمَ لا يجوز أن يقال: العقل كافٍ في إيجاب الواجبات واجتناب المقبحات؟

قلنا: هب أن الأمر كما قلتم، إلا أنه لا يمتنع تأكيد التعريف العقلي بالتعريفات المشروعة على ألسنة الأنبياء والرسل عليهم السلام.

فثبت أن كل من منع البعثة والرسالة فقد طعن في حكمة الله تعالى. وكان ذلك جهلاً بصفة الإلهية، وحينئذٍ يصدق في حقه قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ .

الوجه الثاني: في تقرير هذا المعنى: أن من الناس من يقول: إنه يمتنع بعثة الأنبياء والرسل؛ لأنه يمتنع إظهار المعجزة على وَفق دعواه تصديقًا له. والقائلون بهذا القول لهم مقامان:

المقام الأول: أن يقولوا: إنه ليس في الإمكان خرق العادات، ولا إيجاد شيء على خلاف ما جرت به العادة.

والمقام الثاني: الذين يُسلِّمون إمكان ذلك إلا أنهم يقولون: إن بتقدير حصول هذه الأفعال الخارقة للعادات لا دلالة لها على صدق مدعي الرسالة.

وكلا الوجهين يوجب القدح في كمال قدرة الله تعالى:

أما المقام الأول: فهو أنه ثبت أن الأجسام متماثلة، وثبت أن ما يحتمله الشيء وجب أن يحتمله مثله، وإذا كان كذلك كان جرم الشمس والقمر قابلاً للتمزق والتفرق.

فإن قلنا: إن الإله غير قادر عليه كان ذلك وصفًا له بالعجز ونقصان القدرة، وحينئذٍ يصدق في حق هذا القائل: أنه ما قدر الله حق قدره.

وإن قلنا: إنه تعالى قادر عليه، فحينئذٍ لا يمتنع عقلاً انشقاق القمر، ولا حصول سائر المعجزات.

وأما المقام الثاني: وهو أن حدوث هذه الأفعال الخارقة للعادة عند دعوى مدعي النبوة تدل على صدقهم، فهذا أيضًا ظاهر على ما هو مقرر في كتب الأصول.

فثبت أن كل من أنكر إمكان البعثة والرسالة، فقد وصف الله بالعجز ونقصان القدرة، وكل

من قال ذلك فهو ما قدر الله حق قدره.

والوجه الثالث: أنه لما ثبت حدوث العالم، فنقول: حدوثه يدل على أن إله العالم قادر عالم حكيم، وأن الخلق كلهم عبيده، وهو مالك لهم على الإطلاق، وملك لهم على الإطلاق، والمَلِك المطاع يجب أن يكون له أمر ونهي وتكليف على عباده، وأن يكون له وعد على الطاعة، ووعيد على المعصية، وذلك لا يتم ولا يكمل إلا بإرسال الرسل، وإنزال الكتب.

فكل من أنكر ذلك فقد طعن في كونه تعالى ملكًا مطاعًا، ومن اعتقد ذلك فهو ما قدر الله حق قدره، فثبت أن كل من قال: (ما أنزل الله على بشر من شيء) فهو ما قدر الله حق قدره.

المسألة الثالثة: **في هذه الآية بحث صعب، وهو أن يقال**: هؤلاء الذين حكى الله عنهم أنهم قالوا: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ﴾ إما أن يقال: إنهم كفار قريش أو يقال: إنهم أهل الكتاب من اليهود والنصارى: فإن كان الأول، فكيف يمكن إبطال قولهم بقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ﴾ وذلك لأن كفار قريش والبراهمة كما ينكرون رسالة محمد ﷺ فكذلك ينكرون رسالة سائر الأنبياء، فكيف يحسن إيراد هذا الإلزام عليهم؟! وأما إن كان الثاني وهو أن قائل هذا القول قوم من اليهود والنصارى، فهذا أيضًا صعب مشكل؛ لأنهم لا يقولون هذا القول، وكيف يقولونه مع أن مذهبهم أن التوراة كتاب أنزله الله على موسى، والإنجيل كتاب أنزله الله على عيسى؛ وأيضًا فهذه السورة مكية، والمناظرات التي وقعت بين رسول الله ﷺ، وبين اليهود والنصارى كلها مدنية، فكيف يمكن حمل هذه الآية عليها؟! **فهذا تقرير الإشكال القائم في هذه الآية. واعلم أن الناس اختلفوا فيه على قولين**:

فالقول الأول: إن هذه الآية نزلت في حق اليهود، وهو القول المشهور عند الجمهور. قال ابن عباس: إن مالك بن الصيف كان من أحبار اليهود ورؤسائهم، وكان رجلاً سمينًا فدخل على رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: **«أَنْشُدُكَ اللهَ الذي أَنْزَلَ التَّوراةَ على مُوسَى هَلْ تجدُ فيها أن اللَّهَ يَبْغَضُ الحَبْرَ السَّمِينَ وأنْتَ الحَبْرُ السَّمِينُ وقدْ سَمِنْتَ مِنَ الأشْيَاءِ الَّتِي تُطْعِمُكَ اليَهُودُ»**[١] فضحك القوم، فغضب مالك بن الصيف، ثم التفت إلى عمر فقال: ما أنزل الله على بشر من شيء. فقال له قومه: ويلك ما هذا الذي بلغنا عنك؟ فقال: إنه أغضبني!! ثم إن اليهود لأجل هذا الكلام عزلوه عن رياستهم، وجعلوا مكانه كعب بن الأشرف. **فهذا هو الرواية المشهورة في سبب نزول هذه الآية، وفيها سؤالات**:

السؤال الأول: اللفظ وإن كان مطلقًا بحسَب أصل اللغة إلا أنه قد يتقيد بحسَب العرف، ألا

---

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن أبي حاتم في (تفسيره) (٤/ ١٣٤٢)، حديث رقم (٧٥٩٧) من طريق أبي الربيع حدثنا يعقوب أنبأنا جعفر عن سعيد بن جبير... فذكره، والطبري في (تفسيره) (٩/ ٣٩٣)، حديث رقم (١٣٥٩١) من طريق يعقوب القمي عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير... به، وهذا مرسل من إرسال سعيد بن جبير.

ترى أن المرأة إذا أرادت أن تخرج من الدار فغضب الزوج، وقال: إن خرجتِ من الدار فأنت طالق. فإن كثيرًا من الفقهاء قالوا: اللفظ وإن كان مطلقًا إلا أنه بحسَب العرف يتقيد لتلك المرة، فكذا هاهنا قوله: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ وإن كان مطلقًا بحسَب أصل اللغة، إلا أنه بحسَب العرف يتقيد بتلك الواقعة، فكان قوله: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ مراده منه أنه ما أنزل الله على بشر من شيء في أنه يبغض الحبر السمين، وإذا صار هذا المطلق محمولاً على هذا المقيد لم يكن قوله: ﴿مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ﴾ مبطلاً لكلامه، فهذا أحد السؤالات:

السؤال الثاني: أن مالك بن الصيف كان مفتخرًا بكونه يهوديًا متظاهرًا بذلك ومع هذا المذهب ألبتة أن يقول: ما أنزل الله على بشر من شيء إلا على سبيل الغضب المدهش للعقل أو على سبيل لا يمكنه طغيان اللسان، ومثل هذا الكلام لا يليق بالله سبحانه وتعالى إنزال القرآن الباقي على وجه الدهر في إبطاله.

والسؤال الثالث: أن الأكثرين اتفقوا على أن هذه السورة مكية، وأنها أنزلت دفعة واحدة، ومناظرات اليهود مع الرسول عليه الصلاة والسلام كانت مدنية، فكيف يمكن حمل هذه الآية على تلك المناظرة؟ وأيضًا: لما نزلت السورة دفعة واحدة، فكيف يمكن أن يقال: هذه الآية المعينة إنما نزلت في الواقعة الفلانية؟**فهذه هي السؤالات الواردة على هذا القول، والأقرب عندي أن يقال**: لعل مالك بن الصيف لما تأذى من هذا الكلام طعن في نبوة الرسول عليه الصلاة والسلام وقال: ما أنزل الله عليك شيئًا ألبتة، ولستَ رسولاً من قِبل الله ألبتة. فعند هذا الكلام نزلت هذه الآية، والمقصود منها أنك لما سلَّمت أن الله تعالى أنزل التوراة على موسى عليه السلام، فعند هذا لا يمكنك الإصرار على أنه تعالى ما أنزل عليَّ شيئًا لأني بشر وموسى بشر أيضًا، فلما سلَّمَت أن الله تعالى أنزل الوحي والتنزيل على بشر امتنع عليك أن تقطع وتجزم بأنه ما أنزل الله عليَّ شيئًا. فكان المقصود من هذه الآية بيان أن الذي ادعاه محمد عليه الصلاة والسلام ليس من قبيل الممتنعات، وأنه ليس للخصم اليهودي أن يصر على إنكاره، بل أقصى ما في الباب أن يطالبه بالمعجز، فإن أتى به فهو المقصود، وإلا فلا، فإما أن يصر اليهودي على أنه تعالى ما أنزل على محمد شيئًا ألبتة مع أنه معترف بأن الله تعالى أنزل الكتاب على موسى، فذاك محض الجهالة والتقليد، وبهذا التقدير يظهر الجواب عن السؤالين الأولين.

فأما السؤال الثالث: وهو قوله: هذه السورة مكية ونزلت دفعة واحدة وكل واحد من هذين الوجهين يمنع من القول بأن سبب نزول هذه الآية مناظرة اليهودي.

قلنا: القائلون بهذا القول قالوا: السورة كلها مكية ونزلت دفعة واحدة إلا هذه الآية، فإنها نزلت بالمدينة في هذه الواقعة، فهذا منتهى الكلام في تقرير هذا الوجه.

والقول الثاني: أن قائل هذا القول -أعني ما أنزل الله على بشر من شيء- قوم من كفار قريش، فهذا القول قد ذكره بعضهم.

بقي أن يقال: كفار قريش ينكرون نبوة جميع الأنبياء عليهم السلام، فكيف يمكن إلزام نبوة موسى عليهم؟ وأيضًا فما بعد هذه الآية لا يليق بكفار قريش، وإنما يليق باليهود وهو قوله: ﴿تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ۖ وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ ۖ﴾ [الأنعام: ٩١] فمن المعلوم بالضرورة أن هذه الأحوال لا تليق إلا باليهود، وهو قول من يقول: إن أول الآية خطاب مع الكفار، وآخرها خطاب مع اليهود فاسد؛ لأنه يوجب تفكيك نظم الآية وفساد تركيبها، وذلك لا يليق بأحسن الكلام فضلاً عن كلام رب العالمين، فهذا تقرير الإشكال على هذا القول.

أما السؤال الأول: فيمكن دفعه بأن كفار قريش كانوا مختلطين باليهود والنصارى، وكانوا قد سمعوا من الفريقين على سبيل التواتر ظهور المعجزات القاهرة على يد موسى عليه السلام، مثل انقلاب العصا ثعبانًا، وفَلْق البحر وإظلال الجبل وغيرها، والكفار كانوا يطعنون في نبوة محمد عليه الصلاة والسلام بسبب أنهم كانوا يطلبون منه أمثال هذه المعجزات، وكانوا يقولون: لو جئتنا بأمثال هذه المعجزات لآمنا بك. فكان مجموع هذه الكلمات جاريًا مجرى ما يوجب عليهم الاعتراف بنبوة موسى عليه السلام، وإذا كان الأمر كذلك لم يبعد إيراد نبوة موسى عليه السلام إلزامًا عليهم في قولهم: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ ۗ﴾.

وأما السؤال الثاني: فجوابه: أن كفار قريش واليهود والنصارى لما كانوا متشاركين في إنكار نبوة محمد عليه الصلاة والسلام، لم يبعد أن يكون الكلام الواحد واردًا على سبيل أن يكون بعضه خطابًا مع كفار مكة وبقيته يكون خطابًا مع اليهود والنصارى، فهذا ما يحضرنا في هذا البحث الصعب، وبالله التوفيق.

المسألة الرابعة: مذهب كثير من المحققين أن عقول الخلق لا تصل إلى كنه معرفة الله تعالى البتة، ثم إن الكثير من أهل هذا المذهب يحتجون على صحته بقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ أي وما عرفوا الله حق معرفته، وهذا الاستدلال بعيد؛ لأنه تعالى ذكر هذه اللفظة في القرآن في ثلاثة مواضع، وكلها وردت في حق الكفار فهاهنا ورد في حق اليهود أو كفار مكة، وكذا القول في الموضعين الآخرين، وحينئذٍ لا يبقى في هذا الاستدلال فائدة. والله أعلم.

المسألة الخامسة: في هذه الآية أحكام.

الحكم الأول: أن النكرة في موضع النفي تفيد العموم، والدليل عليه هذه الآية، فإن قوله: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ ۗ﴾ نكرة في موضع النفي، فلو لم تفد العموم لما كان قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ﴾ إبطالاً له، ونقضًا عليه، ولو لم يكن كذلك لفسد هذا الاستدلال، ولما كان ذلك باطلاً، ثبت أن النكرة في موضع النفي تعم. والله أعلم.

الحكم الثاني: النقض يقدح في صحة الكلام، وذلك لأنه تعالى نقض قولهم: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ ۗ﴾ بقوله: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ﴾ فلو لم يدل النقض على فساد الكلام لما كانت حجة الله مفيدة لهذا المطلوب.

واعلم أن قول من يقول: (إبداء الفارق بين الصورتين يمنع من كون النقص مبطلاً) ضعيف، إذ لو كان الأمر كذلك لسقطت حجة الله في هذه الآية؛ لأن اليهودي كان يقول: معجزات موسى أظهر، وأبهر من معجزاتك. فلم يلزم من إثبات النبوة هناك إثباتها هنا، ولو كان الفرق مقبولاً لسقطت هذه الحجة، وحيث لا يجوز القول بسقوطها علمنا أن النقض على الإطلاق مبطل. والله أعلم.

الحكم الثالث: تفلسف الغزالي فزعم أن هذه الآية مبنية على الشكل الثاني من الأشكال المنطقية، وذلك لأن حاصله يرجع إلى أن موسى أنزل الله تعالى عليه شيئًا وأحد من البشر ما أنزل الله عليه شيئًا، ينتج من الشكل الثاني أن موسى ما كان من البشر، وهذا خلف محال، وليست هذه الاستحالة بحسب شكل القياس، ولا بحسب صحة المقدمة الأولى، فلم يبق إلا أنه لزم من فرض صحة المقدمة الثانية، وهي قولهم: ما أنزل الله على بشر من شيء، فوجب القول بكونها كاذبة، فثبت أن دلالة هذه الآية على المطلوب إنما تصح عند الاعتراف بصحة الشكل الثاني من الأشكال المنطقية، وعند الاعتراف بصحة قياس الخلف. والله أعلم.

واعلم أنه تعالى لما قال: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ﴾ وَصَف بعده كتاب موسى بالصفات.

فالصفة الأولى: كونه نورًا وهدى للناس.

واعلم أنه تعالى سماه نورًا تشبيهًا له بالنور الذي به يبين الطريق.

فإن قالوا: فعلى هذا التفسير لا يبقى بين كونه نورًا وبين كونه هدى للناس فرق، وعطف أحدهما على الآخر يوجب التغاير.

قلنا: النور له صفتان: إحداهما: كونه في نفسه ظاهرًا جليًا، والثانية: كونه بحيث يكون سببًا لظهور غيره، فالمراد من كونه نورًا وهدى هذان الأمران.

واعلم أنه تعالى وَصَف القرآن أيضًا بهذين الوصفين في آية أخرى، فقال: ﴿وَلَـٰكِن جَعَلْنَـٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الشورى: ٥٢].

الصفة الثانية: قوله: ﴿تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: قرأ أبو عمرو وابن كثير (يجعلونه) على لفظ الغيبة، وكذلك (يبدونها ويخفون) لأجل أنهم غائبون، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ﴾ فلما وردت هذه الألفاظ على لفظ المغايبة، فكذلك القول في البواقي، ومن قرأ بالتاء على الخطاب، فالتقدير: (قل لهم تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيرًا)، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟﴾ فجاء على الخطاب، فكذلك ما قبله.

المسألة الثانية: قال أبو علي الفارسي: قوله: (يجعلونه قراطيس) أي يجعلونه ذات قراطيس. أي يودعونه إياها.

فإن قيل: إن كل كتاب فلا بد وأن يودع في القراطيس، فإذا كان الأمر كذلك في كل الكتب،

فما السبب في أن حكى الله تعالى هذا المعنى في معرض الذم لهم؟

قلنا: الذم لم يقع على هذا المعنى فقط، بل المراد أنهم لما جعلوه قراطيس، وفَرَّقوه وبَعَّضوه، لا جرم قدروا على إبداء البعض وإخفاء البعض، وهو الذي فيه صفة محمد عليه الصلاة والسلام.

فإن قيل: كيف يقدرون على ذلك مع أن التوراة كتاب وصل إلى أهل المشرق والمغرب، وعرفه أكثر أهل العلم وحفظوه، ومثل هذا الكتاب لا يمكن إدخال الزيادة والنقصان فيه، والدليل عليه أن الرجل في هذا الزمان لو أراد إدخال الزيادة والنقصان في القرآن لم يقدر عليه، فكذا القول في التوراة؟!

قلنا: قد ذكرنا في سورة البقرة أن المراد من التحريف تفسير آيات التوراة بالوجوه الباطلة الفاسدة كما يفعله المبطلون في زماننا هذا بآيات القرآن.

فإن قيل: هب أنه حصل في التوراة آيات دالة على نبوة محمد عليه الصلاة والسلام، إلا أنها قليلة، والقوم ما كانوا يخفون من التوراة إلا تلك الآيات، فلمَ قال: ويخفون كثيرًا؟

قلنا: القوم كما يخفون الآيات الدالة على نبوة محمد عليه الصلاة والسلام، فكذلك يخفون الآيات المشتملة على الأحكام، ألا ترى أنهم حاولوا على إخفاء الآية المشتملة على رجم الزاني المحصن؟

الصفة الثالثة: قوله: ﴿وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ﴾ والمراد أن التوراة كانت مشتملة على البشارة بمقدم محمد، واليهود قبل مقدم رسول الله ﷺ كانوا يقرؤون تلك الآيات وما كانوا يفهمون معانيها، فلما بعث الله محمدًا ظهر أن المراد من تلك الآيات هو مبعثه ﷺ، فهذا هو المراد من قوله: ﴿وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ﴾.

واعلم أنه تعالى لما وصف التوراة بهذه الصفات الثلاث، قال: ﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾ والمعنى أنه تعالى قال في أول الآية: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ الذي صفته كذا وكذا فقال بعده: ﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾ والمعنى أن العقل السليم والطبع المستقيم يشهد بأن الكتاب الموصوف بالصفات المذكورة المؤيد قول صاحبه بالمعجزات القاهرة الباهرة، مثل معجزات موسى عليه السلام - لا يكون إلا من الله تعالى، فلما صار هذا المعنى ظاهرًا بسبب ظهور الحجة القاطعة، لا جرم قال تعالى لمحمد: قل: المُنزل لهذا الكتاب هو الله تعالى. ونظيره قوله: ﴿قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَـٰدَةً ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ﴾ [الأنعام: ١٩] وأيضًا أن الرجل الذي حاول إقامة الدلالة على وجود الصانع يقول: من الذي أحدث الحياة بعد عدمها، ومن الذي أحدث العقل بعد الجهالة، ومن الذي أودع في الحدقة القوة الباصرة، وفي الصماخ القوة السامعة؟ ثم إن ذلك القائل نفسه يقول: (الله) والمقصود أنه بلغت هذه الدلالة والبينة إلى حيث يجب على كل عاقل أن يعترف بها، فسواء أقر الخصم به أو لم يقر، فالمقصود حاصل، فكذا هاهنا.

ثم قال تعالى بعده: ﴿ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ **وفيه مسألتان:**

المسألة الأولى: المعنى أنك إذا أقمت الحجة عليهم وبلغت في الإعذار والإنذار وهذا المبلغ العظيم، فحينئذٍ لم يبق عليك من أمرهم شيء ألبتة، ونظيره قوله تعالى: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ .

المسألة الثانية: قال بعضهم: هذه الآية منسوخة بآية السيف. وهذا بعيد لأن قوله: ﴿ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ مذكور لأجل التهديد، وذلك لا ينافي حصول المقاتلة، فلم يكن ورود الآية الدالة على وجوب المقاتلة، رافعًا لشيء من مدلولات هذه الآية، فلم يحصل النسخ فيه. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَهَٰذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ۚ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ ۖ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٢﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما أبطل بالدليل قول من قال: (ما أنزل الله على بشر من شيء) ذكر بعده أن القرآن كتاب الله، أنزله الله تعالى على محمد عليه الصلاة والسلام.

واعلم أن قوله: ﴿وَهَٰذَا﴾ إشارة إلى القرآن، وأخبر عنه بأنه كتاب، وتفسير الكتاب قد تقدم في أول سورة البقرة، ثم وصفه بصفات كثيرة:

الصفة الأولى: قوله: ﴿أَنزَلْنَاهُ﴾ والمقصود أن يُعلم أنه من عند الله تعالى لا من عند الرسول؛ لأنه لا يبعد أن يخص الله محمدًا عليه الصلاة والسلام بعلوم كثيرة يتمكن بسببها من تركيب ألفاظ القرآن على هذه الصفة من الفصاحة، فبيَّن تعالى أنه ليس الأمر على هذه الصفة، وأنه تعالى هو الذي تولى إنزاله بالوحي على لسان جبريل عليه السلام.

الصفة الثانية: قوله تعالى: ﴿مُبَارَكٌ﴾ قال أهل المعاني: كتاب مبارك، أي كثير خيره دائم بركته ومنفعته، يبشر بالثواب والمغفرة ويزجر عن القبيح والمعصية، وأقول: العلوم إما نظرية، وإما عملية: أما العلوم النظرية فأشرفها وأكملها معرفة ذات الله وصفاته وأفعاله وأحكامه وأسمائه، ولا ترى هذه العلوم أكمل ولا أشرف مما تجده في هذا الكتاب، وأما العلوم العملية فالمطلوب إما أعمال الجوارح وإما أعمال القلوب، وهو المسمى بطهارة الأخلاق وتزكية النفس، ولا تجد هذين العلمين مثل ما تجده في هذا الكتاب، ثم قد جرت سنة الله تعالى بأن الباحث عنه والمتمسك به يحصل له عز الدنيا وسعادة الآخرة.

يقول مصنف هذا الكتاب محمد بن عمر الرازي: وأنا قد نقلت أنواعًا من العلوم النقلية والعقلية، فلم يحصل لي بسبب شيء من العلوم من أنواع السعادات في الدين والدنيا مثل ما حصل بسبب خدمة هذا العلم.

الصفة الثالثة: قوله: ﴿مُّصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ فالمراد كونه مصدقًا لما قبله من الكتب، والأمر في الحقيقة كذلك؛ لأن الموجود في سائر الكتب الإلهية إما علم الأصول، وإما علم الفروع:

أما علوم الأصول: فيمتنع وقوع التفاوت فيه بسبب اختلاف الأزمنة والأمكنة، فوجب القطع بأن المذكور في القرآن موافق ومطابق لما في التوراة والزبور والإنجيل وسائر الكتب الإلهية.

وأما علم الفروع: فقد كانت الكتب الإلهية المتقدمة على القرآن مشتملة على البشارة بمقدم محمد عليه الصلاة والسلام، وإذا كان الأمر كذلك فقد حصل في تلك الكتب أن التكاليف الموجودة فيها إنما تبقى إلى وقت ظهور محمد عليه الصلاة والسلام، وأما بعد ظهور شرعه فإنها تصير منسوخة، فثبت أن تلك الكتب دلت على ثبوت تلك الأحكام على هذا الوجه، والقرآن مطابق لهذا المعنى وموافق، فثبت كون القرآن مصدقًا لكل الكتب الإلهية في جملة علم الأصول والفروع.

الصفة الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ وهاهنا أبحاث:

البحث الأول: اتفقوا على أن هاهنا محذوفا، والتقدير: (ولتنذر أهل أم القرى). واتفقوا على أن أم القرى هي مكة، واختلفوا في السبب الذي لأجله سميت مكة بهذا الاسم: فقال ابن عباس: سميت بذلك؛ لأن الأرَضين دُحيت من تحتها ومن حولها. وقال أبو بكر الأصم: سميت بذلك لأنها قبلة أهل الدنيا، فصارت هي كالأصل وسائر البلاد والقرى تابعة لها، وأيضًا من أصول عبادات أهل الدنيا الحج، وهو إنما يحصل في تلك البلدة؛ فلهذا السبب يجتمع الخلق إليها كما يجتمع الأولاد إلى الأم، وأيضًا فلما كان أهل الدنيا يجتمعون هناك بسبب الحج، لا جرم يحصل هناك أنواع من التجارات والمنافع ما لا يحصل في سائر البلاد، ولا شك أن الكسب والتجارة من أصول المعيشة؛ فلهذا السبب سميت مكة أم القرى. وقيل: إنما سميت مكة أم القرى لأن الكعبة أول بيت وُضع للناس، وقيل أيضًا: إن مكة أول بلدة سُكنت في الأرض.

إذا عرفت هذا فنقول: قوله: ﴿وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ دخل فيه سائر البلدان والقرى.

والبحث الثاني: زعمت طائفة من اليهود أن محمدًا عليه الصلاة والسلام كان رسولاً إلى العرب فقط، واحتجوا على صحة قولهم بهذه الآية وقالوا: إنه تعالى بَيَّن أنه إنما أنزل عليه هذا القرآن ليبلغه إلى أهل مكة وإلى القرى المحيطة بها، والمراد منها جزيرة العرب، ولو كان مبعوثًا إلى كل العالمين لكان التقييد بقوله: ﴿لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ باطلاً.

والجواب: أن تخصيص هذه المواضع بالذكر لا يدل على انتفاء الحكم فيما سواها إلا بدلالة المفهوم وهي ضعيفة، لا سيما وقد ثبت بالتواتر الظاهر المقطوع به من دين محمد عليه الصلاة والسلام أنه كان يدعي كونه رسولاً إلى كل العالمين، وأيضًا قوله: ﴿وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ يتناول جميع البلاد والقرى المحيطة بها، وبهذا التقدير: فيدخل فيه جمع بلاد العالم. والله أعلم.

البحث الثالث: قرأ عاصم في رواية أبي بكر: (لينذر) بالياء، جعل الكتاب هو المنذر؛ لأن

فيه إنذارًا، ألا ترى أنه قال: ﴿وَلِيُنذَرُوا۟ بِهِۦ﴾ أي بالكتاب، وقال: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ﴾ وقال: ﴿إِنَّمَآ أُنذِرُكُم بِٱلْوَحْيِ﴾ فلا يمتنع إسناد الإنذار إليه على سبيل الاتساع، وأما الباقون فإنهم قرؤوا ﴿وَلِتُنذِرَ﴾ بالتاء خطابا للنبي ﷺ لأن المأمور والموصوف بالإنذار هو، قال تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ﴾ [الرعد: ٧] وقال: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ [الأنعام: ٥١].

ثم قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ وظاهر هذا يقتضي أن الإيمان بالآخرة جارٍ مجرى السبب للإيمان بالرسول ﷺ. **والعلماء ذكروا في تقرير هذه السببية وجوهًا:**

الأول: أن الذي يؤمن بالآخرة هو الذي يؤمن بالوعد والوعيد والثواب والعقاب، ومن كان كذلك فإنه يعظم رغبته في تحصيل الثواب، ورهبته عن حلول العقاب، ويبالغ في النظر والتأمل في دلائل التوحيد والنبوة، فيصل إلى العلم والإيمان.

والثاني: أن دين محمد عليه الصلاة والسلام مبني على الإيمان بالبعث والقيامة، وليس لأحد من الأنبياء مبالغة في تقرير هذه القاعدة مثل ما في شريعة محمد عليه الصلاة والسلام؛ فلهذا السبب كان الإيمان بنبوة محمد عليه الصلاة والسلام وبصحة الآخرة أمرين متلازمين.

والثالث: يحتمل أن يكون المراد من هذا الكلام التنبيه على إخراج أهل مكة من قبول هذا الدين؛ لأن الحامل على تحمل مشقة النظر والاستدلال، وترك رياسة الدنيا، وترك الحقد والحسد ليس إلا الرغبة في الثواب، والرهبة عن العقاب، وكفار مكة لما لم يعتقدوا في البعث والقيامة، امتنع منهم ترك الحسد وترك الرياسة، فلا جرم يبعد قبولهم لهذا الدين واعترافهم بنبوة محمد عليه الصلاة والسلام.

ثم قال: ﴿وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ والمراد أن الإيمان بالآخرة كما يحمل الرجل على الإيمان بالنبوة، فكذلك يحمله على المحافظة على الصلوات، وليس لقائل أن يقول: الإيمان بالآخرة يحمل على كل الطاعات، فما الفائدة في تخصيص الصلاة بالذكر؟ لأنا نقول: المقصود منه التنبيه على أن الصلاة أشرف العبادات بعد الإيمان بالله وأعظمها خطرًا، ألا ترى أنه لم يقع اسم الإيمان على شيء من العبادات الظاهرة إلا على الصلاة كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] أي صلاتكم، ولم يقع اسم الكفر على شيء من المعاصي إلا على ترك الصلاة. قال عليه الصلاة والسلام: «مَنْ تَرَكَ الصَّلاة مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَرَ» (١) فلما اختصت الصلاة بهذا النوع من التشريف، لا جرم خصها الله بالذكر في هذا المقام. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۗ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّـٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ

(١) **إسناده ضعيف**: يعقوب بن عبد الله الأشعري روى عن جعفر عن أبي المغيرة، وليث، قال النسائي: ليس به بأس. وقال الدارقطني: ليس بالقوي. كذا في (المغني في الضعفاء) (٢/ ٧٥٨) والليث بن أبي سليم ضعيف، واللالكائي في (اعتقاد أهل السنة والجماعة) (٢/ ٥٣٤)، حديث رقم (١٥٤٠).

﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما شرح كون القرآن كتابًا نازلاً من عند الله وبَيَّن ما فيه من صفات الجلالة والشرف والرفعة، ذكر عقيبه ما يدل على وعيد من ادعى النبوة والرسالة على سبيل الكذب والافتراء فقال: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى عظَّم وعيد من ذكر أحد الأشياء الثلاثة: **فأولها**: أن يفتري على الله كذبًا، قال المفسرون: نزل هذا في مسيلمة الكذاب صاحب اليمامة، وفي الأسود العنسي صاحب صنعاء، فإنهما كانا يدعيان النبوة والرسالة من عند الله على سبيل الكذب والافتراء، وكان مسيلمة يقول: محمد رسول قريش، وأنا رسول بني حنيفة. **قال القاضي**: الذي يفتري على الله الكذب يدخل فيه من يدعي الرسالة كذبًا، ولكن لا يقتصر عليه؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فكل من نسب إلى الله تعالى ما هو بريء منه، إما في الذات، وإما في الصفات، وإما في الأفعال كان داخلاً تحت هذا الوعيد. قال: والافتراء على الله في صفاته كالمجسمة، وفي عدله كالمجبرة؛ لأن هؤلاء قد ظلموا أعظم أنواع الظلم بأن افتروا على الله الكذب. **وأقول**: أما قوله: (المجسمة قد افتروا على الله الكذب) فهو حق. وأما قوله: (إن هذا افتراء على الله في صفاته) فليس بصحيح؛ لأن كون الذات جسمًا ومتحيزًا ليس بصفة، بل هو نفس الذات المخصوصة، فمن زعم أن إله العالم ليس بجسم، كان معناه أنه يقول: جميع الأجسام والمتحيزات محدثة، ولها بأسرها خالق هو موجود ليس بمتحيز، والمجسم ينفي هذه الذات، فكان الخلاف بين الموحد والمجسم ليس في الصفة بل في نفس الذات؛ لأن الموحد يُثبت هذه الذات والمجسم ينفيها، فثبت أن هذا الخلاف لم يقع في الصفة، بل في الذات. وأما قوله: (المجبرة قد افتروا على الله تعالى في صفاته) فليس بصحيح؛ لأنه يقال له المجبرة ما زادوا على قولهم: (الممكن لا بد له من مرجح) فإن كذبوا في هذه القضية، فكيف يمكنهم أن يعرفوا وجود الإله؟ وإن صدقوا في ذلك لزمهم الإقرار بتوقيف صدور الفعل على حصول الداعي بتخليق الله تعالى، وذلك عين ما نسميه بالجبر، فثبت أن الذي وصفه بكونه افتراء على الله باطل، بل المفتري على الله من يقول: الممكن لا يتوقف رجحان أحد طرفيه على الآخر على حصول المرجح. فإن من قال هذا الكلام لزمه نفي الصانع بالكلية، بل يلزمه نفي الآثار والمؤثرات بالكلية.

والنوع الثاني: من الأشياء التي وصفها الله تعالى بكونها افتراء قوله: ﴿أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ﴾ والفرق بين هذا القول وبين ما قبله، أن في الأول كان يدعي أنه أوحي إليه وما كان يُكذب

بنزول الوحي على محمد ﷺ وأما في هذا القول، فقد أثبت الوحي لنفسه ونفاه عن محمد عليه الصلاة والسلام، وكان هذا جمعًا بين نوعين عظيمين من الكذب، وهو إثبات ما ليس بموجود ونفي ما هو موجود.

والنوع الثالث: قوله: ﴿ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾ قال المفسرون: المراد ما قاله النضر بن الحارث وهو قوله: ﴿ لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ ﴾ وقوله في القرآن: إنه من أساطير الأولين، وكل أحد يمكنه الإتيان بمثله. وحاصله: أن هذا القائل يدعي معارضة القرآن. وروي أيضًا أن عبد الله بن سعد بن أبي سرح كان يكتب الوحي للرسول عليه الصلاة والسلام، فلما نزل قوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢] أملاه الرسول عليه السلام، فلما انتهى إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ﴾ [المؤمنون: ١٤] عجب عبد الله منه فقال: فتبارك الله أحسن الخالقين! فقال الرسول: «هَكَذَا أُنْزِلَتِ الآيَةُ»، فسكت عبد الله وقال: إن كان محمد صادقًا، فقد أوحي إليَّ، وإن كان كاذبًا فقد عارضته. فهذا هو المراد من قوله: ﴿ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ﴾.

أما قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ ﴾ فاعلم أن أول الآية وهو قوله: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ﴾ يفيد التخويف العظيم على سبيل الإجمال، وقوله بعد ذلك: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ ﴾ كالتفصيل لذلك المجمل، والمراد بالظالمين: الذين ذكرهم، وغمرات الموت جمع غمرة وهي شدة الموت، وغمرة كل شيء كثرته ومعظمه، ومنه غمرة الماء، وغمرة الحرب، ويقال: غمره الشيء، إذا علاه وغطاه. وقال الزجاج: يقال لكل من كان في شيء كثير: قد غمره ذلك. وغمره الدَّين، إذا كثر عليه هذا هو الأصل. ثم يقال للشدائد والمكاره: الغمرات، وجواب (لو) محذوف، أي: (لرأيت أمرًا عظيمًا) ﴿ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ ﴾ قال ابن عباس: ملائكة العذاب باسطو أيديهم يضربونهم ويعذبونهم، كما يقال: بسط إليه يده بالمكروه ﴿ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ ﴾. هاهنا محذوف، والتقدير: يقولون أخرجوا أنفسكم.

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: في الآية سؤال: وهو أنه لا قدرة لهم على إخراج أرواحهم من أجسادهم، فما الفائدة في هذا الكلام؟

فنقول: في تفسير هذه الكلمة وجوه:

الوجه الأول: ولو ترى الظالمين إذا صاروا إلى غمرات الموت في الآخرة فأُدخلوا جهنم، فغمرات الموت عبارة عما يصيبهم هناك من أنواع الشدائد والتعذيبات، والملائكة باسطو أيديهم عليهم بالعذاب يبكتونهم، ويقولون لهم: أخرِجوا أنفسكم من هذا العذاب الشديد إن قدرتم.

الوجه الثاني: أن يكون المعنى: ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت عند نزول الموت بهم في الدنيا والملائكة باسطو أيديهم لقبض أرواحهم يقولون لهم: أخرِجوا أنفسكم من هذه الشدائد وخلِّصوها من هذه الآفات والآلام.

والوجه الثالث: أن قوله: ﴿أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُۖ﴾ أي أخرجوها إلينا من أجسادكم. وهذه عبارة عن العنف والتشديد في إزهاق الروح من غير تنفيس وإمهال، وأنهم يفعلون بهم فعل الغريم الملازم المُلِح يبسط يده إلى من عليه الحق ويعنف عليه في المطالبة ولا يمهله، ويقول له: أخرِج إليَّ ما لي عليك الساعة ولا أبرح من مكاني حتى أنزعه من أحداقك.

والوجه الرابع: أن هذه اللفظة كناية عن شدة حالهم، وأنهم بلغوا في البلاء والشدة إلى حيث تولى بنفسه إزهاق روحه.

والوجه الخامس: أن قوله: ﴿أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُۖ﴾ ليس بأمر، بل هو وعيد وتقريع، كقول القائل: امض الآن لترى ما يحل بك.

قال المفسرون: إن نفس المؤمن تنشط في الخروج للقاء ربه، ونفس الكافر تكره ذلك فيشق عليها الخروج؛ لأنها تصير إلى أشد العذاب، كما قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أَرَادَ لِقَاءَ اللهِ أَرَادَ اللهُ لِقَاءَه، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَه**»(١) وذلك عند نزع الروح، فهؤلاء الكفار تكرههم الملائكة على نزع الروح:

المسألة الثانية: الذين قالوا: (إن النفس الإنسانية شيء غير هذا الهيكل وغير هذا الجسد) احتجوا عليه بهذه الآية، وقالوا: لا شك أن قوله: ﴿أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُۖ﴾ معناه: أخرجوا أنفسكم عن أجسادكم، وهذا يدل على أن النفس مغايرة للأجساد، إلا أنا لو حملنا الآية على الوجهين الأولين من التأويلات الخمسة المذكورة، لم يتم هذا الاستدلال.

ثم قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ﴾ قال الزجاج: عذاب الهون: أي العذاب الذي يقع به الهوان الشديد، قال تعالى: ﴿أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ﴾ [النحل: ٥٩] والمراد منه أنه تعالى جمع هناك بين الإيلام وبين الإهانة، فإن الثواب شرطه أن يكون منفعة مقرونة بالتعظيم، فكذلك العقاب شرطه أن يكون مضرة مقرونة بالإهانة، قال بعضهم: الهُون هو الهوان، والهَون هو الرفق والدعة. قال تعالى: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣] وقوله: ﴿بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الأنعام: ٩٣] وذلك يدل أن هذا العذاب الشديد إنما حصل بسبب مجموع الأمرين: الافتراء على الله، والتكبر على آيات الله. **وأقول**: هذان النوعان من الآفات والبلاء ترى أكثر المتوسمين بالعلم متوغلين فيه مواظبين عليه نعوذ بالله منه ومن آثاره ونتائجه. وذكَر الواحدي: أن المراد بقوله: ﴿وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ أي لا تُصلون له، قال عليه السلام: «**مَنْ سَجَدَ لِلَّهِ سَجْدَةً بِنِيَّةٍ صَادِقَةٍ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ الكِبْرِ**».

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب (الرقاق)، باب: (من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه) (١١/ ٣٦٤)، حديث رقم (٦٥٠٧) من طريق همام... به، ومسلم في كتاب (الذكر والدعاء)، باب: (من أحب لقاء الله) (٤/ ١٤/ ٢٠٦٥) من طريق همام... به، كلاهما عن قتادة... به.

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾ ﴾

اعلم أن قوله: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ﴾ **يحتمل وجهين: الأول**: أن يكون هذا معطوفًا على قول الملائكة: ﴿ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ﴾ فبيَّن تعالى أنهم كما يقولون ذلك على وجه التوبيخ، كذلك يقولون حكاية عن الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ﴾ فيكون الكلام أجمع حكاية عنهم وأنهم يوردون ذلك على هؤلاء الكفار، وعلى هذا التقدير فيحتمل أن يكون قائل هذا القول الملائكة الموكلين بقبض أرواحهم، ويحتمل أن يكون القائل هم الملائكة الموكلون بعقابهم.

والقول الثاني: أن قائل هذا القول هو الله تعالى. ومنشأ هذا الاختلاف إن الله تعالى هل يتكلم مع الكفار أو لا؟ فقوله تعالى في صفة الكفار: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ﴾ يوجب أن لا يتكلم معهم وقوله: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: ٩٢] وقوله: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٦] يقتضي أن يكون تعالى يتكلم معهم؛ فلهذا السبب وقع هذا الاختلاف، والقول الأول أقوى؛ لأن هذه الآية معطوفة على ما قبلها، والعطف يوجب التشريك.

المسألة الثانية: ﴿فُرَادَىٰ﴾ لفظ جمع، وفي واحده قولان: قال ابن قتيبة: فرادى جمع فَردان، مثل سُكارى وسكران، وكُسالى وكسلان. وقال غيره: فرادى جمع فريد، مثل رُدافى ورديف. وقال الفراء: فرادى جمع واحده فرد وفردة وفريد وفَردان.

إذا عرفت هذا فقوله: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ﴾ المراد منه التقريع والتوبيخ، وذلك لأنهم صرفوا جدهم وجهدهم في الدنيا إلى تحصيل أمرين: أحدهما: تحصيل المال والجاه. والثاني: أنهم عبدوا الأصنام لاعتقادهم أنها تكون شفعاء لهم عند الله، ثم إنهم لما وردوا محفل القيامة لم يبق معهم شيء من تلك الأموال، ولم يجدوا من تلك الأصنام شفاعة لهم عند الله تعالى، فبقوا فرادى عن كل ما حصلوه في الدنيا وعولوا عليه، بخلاف أهل الإيمان فإنهم صرفوا عمرهم إلى تحصيل المعارف الحقة والأعمال الصالحة، وتلك المعارف والأعمال الصالحة بقيت معهم في قبورهم، وحضرت معهم في مشهد القيامة، فهم في الحقيقة ما حضروا فرادى، بل حضروا مع الزاد ليوم المعاد.

ثم قال تعالى: ﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: قرأ نافع وحفص عن عاصم والكسائي: (بينكم) بالنصب، والباقون بالرفع.

قال الزجاج: الرفع أجود، ومعناه: لقد تقطع وصلكم، والنصب جائز، والمعنى: لقد تقطع ما كنتم فيه من الشركة بينكم. قال أبو علي: هذا الاسم يُستعمل على ضربين: أحدهما: أن يكون اسمًا منصرفًا كالافتراق، والأجود أن يكون ظرفًا، والمرفوع في قراءة من قرأ ﴿بَيْنَكُمْ﴾ هو الذي كان ظرفًا ثم استعمل اسمًا، والدليل على جواز كونه اسمًا قوله تعالى: ﴿وَمِنۢ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾ [فصلت: ٥] و ﴿هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ [الكهف: ٧٨] فلما استعمل اسمًا في هذه المواضع جاز أن يسند إليه الفعل الذي هو ﴿تَّقَطَّعَ﴾ في قول مَن رفع. قال: ويدل على أن هذا المرفوع هو الذي استعمل ظرفًا أنه لا يخلو من أن يكون الذي هو ظرف اتسع فيه أو يكون الذي هو مصدر. والقسم الثاني باطل، وإلا لصار تقدير الآية: (لقد تقطع افتراقكم) وهذا ضد المراد؛ لأن المراد من الآية: لقد تقطع وصلكم وما كنتم سالفون عليه.

فإن قيل: كيف جاز أن يكون بمعنى الوصل مع أن أصله الافتراق والتباين؟

قلنا: هذا اللفظ إنما يُستعمل في الشيئين اللذين بينهما مشاركة ومواصلة من بعض الوجوه، كقولهم بيني وبينه شركة، وبيني وبينه رحم؛ فلهذا السبب حسن استعمال هذا اللفظ في معنى الوصلة فقوله: (لقد تقطع بينُكم) معناه: لقد تقطع وصلكم. أما من قرأ (لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ) بالنصب فوجهه أنه أضمر الفاعل والتقدير: (لقد تقطع وصلكم بينكم) وقال سيبويه: إنهم قالوا: (إذا كان غدا فأتني) والتقدير: (إذا كان الرجاء أو البلاء غدا فأتني)، فأضمر لدلالة الحال. فكذا هاهنا. وقال ابن الأنباري: التقدير: لقد تقطع ما بينكم. فحذفت لوضوح معناها.

المسألة الثانية: اعلم أن هذه الآية مشتملة على قانون شريف في معرفة أحوال القيامة: فأولها: أن النفس الإنسانية إنما تعلقت بهذا الجسد آلة له في اكتساب المعارف الحقة والأخلاق الفاضلة، فإذا فارقت النفس الجسد ولم يحصل هذين المطلوبين ألبتة عظمت حسراته وقويت آفاته حيث وجد مثل هذه الآلة الشريفة التي يمكن اكتساب السعادة الأبدية بها، ثم إنه ضيعها وأبطلها ولم ينتفع بها ألبتة، وهذا هو المراد من قوله: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾.

وثانيها: أن هذه النفس مع أنها لم تكتسب بهذه الآلة الجسدانية سعادة روحانية، وكمالاً روحانيًا، فقد عملت عملاً آخر أردأ من الأول، وذلك لأنها طول العمر كانت في الرغبة في تحصيل المال والجاه وفي تقوية العشق عليها، وتأكيد المحبة، وفي تحصيلها، والإنسان في الحقيقة متوجه من العالم الجسماني إلى العالم الروحاني، فهذا المسكين قَلَب القضية وعَكَس القضية وأَخَذ يتوجه من المقصد الروحاني إلى العالم الجسماني، ونسي مقصده واغتر باللذات الجسمانية، فلما مات انقلبت القضية شاء أم أبى توجه من العالم الجسماني إلى العالم الروحاني، فبقيت الأموال التي اكتسبها وأفنى عمره في تحصيلها وراء ظهره، والشيء الذي يبقى وراء ظهر الإنسان لا يمكنه أن ينتفع به، وربما بقي منقطع المنفعة معوج الرقبة معوج الرأس بسبب التفاته إليها مع العجز عن الانتفاع بها، وذلك يوجب نهاية الخيبة والغم والحسرة، وهو

المراد من قوله : ﴿وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ﴾ وهذا يدل على أن كل مال يكتسبه الإنسان ولم يصرفه في مصارف الخيرات، فصفته هذه التي ذكرها الله تعالى في هذه الآية، أما إذا صرفها إلى الجهات الموجبة للتعظيم لأمر الله، والشفقة على خلق الله فما ترك تلك الأموال وراء ظهره ولكنه قدمها تلقاء وجهه، كما قال تعالى : ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٠] . **وثالثها**: أن أولئك المساكين أتعبوا أنفسهم في نصرة الأديان الباطلة، والمذاهب الفاسدة، وظنوا أنهم ينتفعون بها عند الورود في محفل القيامة، فإذا وردوه وشاهدوا ما في تلك المذاهب من العذاب الشديد والعقاب الدائم، حصلت فيه جهات كثيرة من العذاب: منها عذاب الحسرة والندامة، وهو أنه كيف أنفق ماله في تحمل العناء الشديد والبلاء العظيم في تحصيل ما لم يحصل له منه إلا العذاب والعناء، ومنها عذاب الخجلة: وهو أنه ظهر له أن كل ما كان يعتقده في دار الدنيا كان محض الجهالة وصريح الضلالة، ومنها حصول اليأس الشديد مع الطمع العظيم، ولا شك أن مجموع هذه الأحوال يوجب العذاب الشديد والآلام العظيمة الروحانية، وهو المراد من قوله : ﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُا﴾ . **ورابعها**: أنه لما بدا له أنه فاته الأمر الذي به يقدر على اكتساب الخيرات، وحصل عنده الأمر الذي يوجب حصول المضرات، فإذن بقي له رجاء في التدارك من بعض الوجوه، فهاهنا يخف ذلك الألم ويضعف ذلك الحزن. أما إذا حصل الجزم واليقين بأن التدارك ممتنع، وجبر ذلك النقصان متعذر، فهاهنا يعظم الحزن ويقوى البلاء جدًّا، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾ والمعنى أن الوصلة الحاصلة بين النفس والجسد قد تقطعت، ولا سبيل إلى تحصيلها مرة أخرى. وعند الوقوف على حقائق هذه المراتب يظهر أنه لا بيان فوق هذا البيان في شرح أحوال هؤلاء الضالين.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ ذَٰلِكُمُ اللَّهُ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٩٥﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما تكلم في التوحيد ثم أردفه بتقرير أمر النبوة، ثم تكلم في بعض تفاريع هذا الأصل، عاد هاهنا إلى ذكر الدلائل الدالة على وجود الصانع، وكمال علمه وحكمته وقدرته تنبيهًا على أن المقصود الأصلي من جميع المباحث العقلية والنقلية، وكل المطالب الحكمية - إنما هو معرفة الله بذاته وصفاته وأفعاله.

وفي قوله : ﴿فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ﴾ **قولان**:

القول الأول: وهو مروي عن ابن عباس وقول الضحاك ومقاتل: ﴿فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ﴾ أي خالق الحب والنوى. قال الواحدي: ذهبوا بفالق مذهب فاطر، وأقول: الفطر هو الشق، وكذلك الفلق، فالشيء قبل أن دخل في الوجود كان معدومًا محضًا ونفيًا صرفًا، والعقل يتصور

من العدم ظلمة متصلة لا انفراج فيها ولا انفلاق ولا انشقاق، فإذا أخرجه المبدع الموجد من العدم إلى الوجود، فكأنه بحسب التخيل والتوهم شق ذلك العدم وفلقه، وأخرج ذلك المحدث من ذلك الشق. فبهذا التأويل لا يبعد حمل الفالق على المُوجِد والمُحِدث والمُبدِع.

والقول الثاني: وهو قول الأكثرين: أن الفلق هو الشق، والحب هو الذي يكون مقصودًا بذاته، مثل حبة الحنطة والشعير وسائر الأنواع، والنوى هو الشيء الموجود في داخل الثمرة مثل نوى الخوخ والتمر وغيرهما.

إذا عرفت هذا فنقول: إنه إذا وقعت الحبة أو النواة في الأرض الرطبة، ثم مر به قدر من المدة، أظهر الله تعالى في تلك الحبة والنواة من أعلاها شقًّا ومن أسفلها شقًّا آخر: أما الشق الذي يظهر في أعلى الحبة والنواة فإنه يخرج منه الشجرة الصاعدة إلى الهواء، وأما الشق الذي يظهر في أسفل تلك الحبة فإنه يخرج منه الشجرة الهابطة في الأرض وهي المسماة بعروق الشجرة، وتصير تلك الحبة والنواة سببًا لاتصال الشجرة الصاعدة في الهواء بالشجرة الهابطة في الأرض.

ثم إن هاهنا عجائب: فإحداها: أن طبيعة تلك الشجرة إن كانت تقتضي الهُوِيّ في عمق الأرض فكيف تولدت منها الشجرة الصاعدة في الهواء؟ وإن كانت تقتضي الصعود في الهواء، فكيف تولدت منها الشجرة الهابطة في الأرض؟ فلما تولد منها هاتان الشجرتان مع أن الحس والعقل يشهد بكون طبيعة إحدى الشجرتين مضادة لطبيعة الشجرة الأخرى، علمنا أن ذلك ليس بمقتضى الطبع والخاصية، بل بمقتضى الإيجاد والإبداع والتكوين والاختراع. **وثانيها**: أن باطن الأرض جِرم كثيف صُلب لا تنفذ المسلة القوية فيه، ولا يغوص السكين الحاد القوي فيه، ثم إنا نشاهد أطراف تلك العروق في غاية الدقة واللطافة بحيث لو دلكها الإنسان بأصبعه بأدنى قوة لصارت كالماء، ثم إنها مع غاية اللطافة تقوى على النفوذ في تلك الأرض الصُّلبة والغوص في بواطن تلك الأجرام الكثيفة، فحصول هذه القوى الشديدة لهذه الأجرام الضعيفة التي هي في غاية اللطافة. لا بد وأن يكون بتقدير العزيز الحكيم. **وثالثها**: أنه يتولد من تلك النواة شجرة ويحصل في تلك الشجرة طبائع مختلفة، فإن قشر الخشبة له طبيعة مخصوصة، وفي داخل ذلك القشر جرم الخشبة وفي وسط تلك الخشبة جسم رخو ضعيف يشبه العهن المنفوش، ثم إنه يتولد من ساق الشجرة أغصانها ويتولد على الأغصان الأوراق أولاً، ثم الأزهار والأنوار ثانيًا، ثم الفاكهة ثالثا، ثم قد يحصل للفاكهة أربعة أنواع من القشر، مثل الجوز، فإن قشره الأعلى هو ذلك الأخضر، وتحت ذلك القشر الذي يشبه الخشب، وتحته ذلك القشر الذي هو كالغشاء الرقيق المحيط باللب، وتحته ذلك اللب، وذلك اللب مشتمل على جرم كثيف هو أيضًا كالقشر، وعلى جرم لطيف وهو الدهن، وهو المقصود الأصلي، فتولُّد هذه الأجسام المختلفة في طبائعها وصفاتها وألوانها وأشكالها وطعومها مع تساوي تأثيرات الطبائع والنجوم والفصول الأربعة والطبائع الأربع - يدل على أنها إنما حدثت بتدبير الحكيم الرحيم المختار القادر، لا بتدبير

الطبائع والعناصر . **ورابعها** : أنك قد تجد الطبائع الأربع حاصلة في الفاكهة الواحدة، فالأترنج قشره حار يابس، ولحمه بارد رطب، وحماضه بارد يابس، وبذره حار يابس، وكذلك العنب قشره وعجمه بارد يابس، وماؤه ولحمه حار رطب، فتولُّد هذه الطبائع المضادة والخواص المتنافرة عن الحبة الواحدة لا بد وأن يكون بإيجاد الفاعل المختار . **وخامسها** : أنك تجد أحوال الفواكه مختلفة فبعضها يكون اللب في الداخل والقشر في الخارج كما في الجوز واللوز، وبعضها يكون الفاكهة المطلوبة في الخارج وتكون الخشبة في الداخل كالخوخ والمشمش، وبعضها يكون النواة لها لب كما في نوى المشمش والخوخ، وبعضها لا لب له كما في نوى التمر، وبعض الفواكه لا يكون له من الداخل والخارج قشر، بل يكون كله مطلوبًا كالتين، فهذه أحوال مختلفة في هذه الفواكه . وأيضًا هذه الحبوب مختلفة في الأشكال والصور، فشكل الحنطة كأنه نصف دائرة، وشكل الشعير كأنه مخروطان اتصلا بقاعدتيهما، وشكل العدس كأنه دائرة، وشكل الحمص على وجه آخر، فهذه الأشكال المختلفة لا بد وأن تكون لأسرار وحِكم عَلِم الخالق أن تركيبها لا يكمل إلا على ذلك الشكل . وأيضًا فقد أودع الخالق تعالى في كل نوع من أنواع الحبوب خاصية أخرى ومنفعة أخرى، وأيضًا فقد تكون الثمرة الواحدة غذاء لحيوان وسمًّا لحيوان آخر . فاختلاف هذه الصفات والأشكال والأحوال مع اتحاد الطبائع وتأثيرات الكواكب - يدل على أن كلها إنما حصلت بتخليق الفاعل المختار الحكيم . **وسادسها** : أنك إذا أخذت ورقة واحدة من أوراق الشجرة وجدت خطًّا واحدًا مستقيمًا في وسطها، كأنه بالنسبة إلى تلك الورقة كالنخاع بالنسبة إلى بدن الإنسان، وكما أنه ينفصل من النخاع أعصاب كثيرة يمنة ويسرة في بدن الإنسان، ثم لا يزال ينفصل عن كل شُعبة شعب أُخر، ولا تزال تستدق حتى تخرج عن الحس والإبصار بسبب الصغر، فكذلك في تلك الورقة قد ينفصل عن ذلك الخط الكبير الوسطاني خطوط منفصلة، وعن كل واحد منها خطوط مختلفة أخرى أدق من الأولى، ولا يزال يبقى على هذا المنهج حتى تخرج تلك الخطوط عن الحس والبصر، والخالق تعالى إنما فعل ذلك حتى أن القوى الجاذبة المركوزة في جِرم تلك الورقة تقوى على جذب الأجزاء اللطيفة الأرضية في تلك المجاري الضيقة . فلما وقفت على عناية الخالق في إيجاد تلك الورقة الواحدة علمت أن عنايته في تخليق جملة تلك الشجرة أكمل، وعرفت أن عنايته في تكوين جملة النبات أكمل .

ثم إذا عرفت أنه تعالى إنما خلق جملة النبات لمصلحة الحيوان، علمت أن عنايته بتخليق الحيوان أكمل، ولما علمت أن المقصود من تخليق جملة الحيوانات هو الإنسان، علمت أن عنايته في تخليق الإنسان أكمل، ثم إنه تعالى إنما خلق النبات والحيوان في هذا العالم ليكون غذاء ودواء للإنسان بحسَب جسده، والمقصود من تخليق الإنسان هو المعرفة والمحبة والخدمة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[الذاريات: ٥٦]

فانظر أيها المسكين بعين رأسك في تلك الورقة الواحدة من تلك الشجرة، واعرف كيفية خلقة تلك العروق والأوتار فيها، ثم انتقِل من مرتبة إلى ما فوقها حتى تعرف أن المقصود الأخير منها حصول المعرفة والمحبة في الأرواح البشرية، فحينئذٍ ينفتح عليك باب من المكاشفات لا آخر لها، ويظهر لك أن أنواع نعم الله في حقك غير متناهية، كما قال: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ [إبراهيم: ٣٤]وكل ذلك إنما ظهر من كيفية خلقة تلك الورقة من الحبة والنواة. فهذا كلام مختصر في تفسير قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ﴾ ومتى وقف الإنسان عليه أمكنه تفريقها وتشعيبها إلى ما لا آخر له، ونسأل الله التوفيق والهداية.

المسألة الثانية: أما قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ مِنَ ٱلْحَىِّ﴾ ففيه مباحث:
الأول: أن (الحي) اسم لما يكون موصوفا بالحياة، و(الميت) اسم لما كان خاليًا عن صفة الحياة فيه، وعلى هذا التقدير: النبات لا يكون حيًّا.

إذا عرفت هذا فللناس في تفسير هذا (الحي) و(الميت) **قولان**: **الأول**: حمل هذين اللفظين على الحقيقة. قال ابن عباس: يُخرج من النطفة بشرًا حيًّا، ثم يُخرج من البشر الحي نطفة ميتة، وكذلك يُخرج من البيضة فروجة حية، ثم يخرج من الدجاجة بيضة ميتة، والمقصود منه أن الحي والميت متضادان متنافيان، فحصول المثل عن المثل يوهم أن يكون بسبب الطبيعة والخاصية، أما حصول الضد من الضد، فيمتنع أن يكون بسبب الطبيعة والخاصية، بل لا بد وأن يكون بتقدير المقدر الحكيم، والمدبر العليم.

والقول الثاني: أن يُحمل (الحي والميت) على ما ذكرناه، وعلى الوجوه المجازية أيضًا، وفيه وجوه: **الأول**: قال الزجاج: يُخرج النبات الغض الطري الخضر من الحب اليابس، ويُخرج اليابس من النبات الحي النامي. **الثاني**: قال ابن عباس: يُخرج المؤمن من الكافر، كما في حق إبراهيم، والكافر من المؤمن كما في حق ولد نوح، والعاصي من المطيع، وبالعكس.
الثالث: قد يصير بعض ما يقطع عليه بأنه يوجب المضرة سببًا للنفع العظيم، وبالعكس، ذكروا في الطب أن إنسانًا سقوه الأفيون الكثير في الشراب لأجل أن يموت، فلما تناوله وظن القوم أنه سيموت في الحال رفعوه من موضعه ووضعوه في بيت مظلم، فخرجت حية عظيمة فلدغته، فصارت تلك اللدغة سببًا لاندفاع ضرر ذلك الأفيون منه، فإن الأفيون يقتل بقوة برده، وسم الأفعى يقتل بقوة حَره، فصارت تلك اللدغة سببًا لاندفاع ضرر الأفيون، فهاهنا تولَّد عما يُعتقد فيه كونه أعظم موجبات الشر أعظم الخيرات، وقد يكون بالعكس من ذلك، وكل هذه الأحوال المختلفة والأفعال المتدافعة تدل على أن لهذا العالم مدبرًا حكيمًا ما أهمل مصالح الخلق وما تركهم سدى، وتحت هذه المباحث مباحث عالية شريفة.

البحث الثاني من مباحث هذه الآية: قرأ نافع وحمزة والكسائي وحفص عن عاصم: (الميِّت) مشددة في الكلمتين والباقون بالتخفيف في الكلمتين، وكذلك كل هذا الجنس في القرآن.

البحث الثالث: أن لقائل أن يقول: إنه قال أولاً: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ ثم قال: ﴿وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ﴾ وعطف الاسم على الفعل قبيح، فما السبب في اختيار ذلك؟

قلنا: قوله: ﴿وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ﴾ معطوف على قوله: ﴿فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ﴾ وقوله: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ كالبيان والتفسير لقوله: ﴿فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ﴾ لأن فلق الحب والنوى بالنبات والشجر النامي من جنس إخراج الحي من الميت، لأن النامي في حكم الحيوان، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾.

وفيه وجه آخر: وهو أن لفظ الفعل يدل على أن ذلك الفاعل يعتني بذلك الفعل في كل حين وأوان. وأما لفظ الاسم فإنه لا يفيد التجدد والاعتناء به ساعة فساعة، وضرب الشيخ عبد القاهر الجرجاني لهذا مثلاً في كتاب (دلائل الإعجاز) فقال: قوله: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [فاطر: ٣]إنما ذكره بلفظ الفعل وهو قوله: ﴿يَرْزُقُكُم﴾ لأن صيغة الفعل تفيد أنه تعالى يرزقهم حالاً فحالاً وساعة فساعة. وأما الاسم فمثاله قوله تعالى: ﴿وَكَلْبُهُم بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ﴾ [الكهف: ١٨]فقوله: ﴿بَاسِطٌ﴾ يفيد البقاء على تلك الحالة الواحدة.

إذا ثبت هذا فنقول: الحي أشرف من الميت، فوجب أن يكون الاعتناء بإخراج الحي من الميت أكثر من الاعتناء بإخراج الميت من الحي؛ فلهذا المعنى وقع التعبير عن القسم الأول بصيغة الفعل، وعن الثاني بصيغة الاسم؛ تنبيهًا على أن الاعتناء بإيجاد الحي من الميت أكثر وأكمل من الاعتناء بإيجاد الميت من الحي. والله أعلم بمراده.

ثم قال تعالى في آخر الآية: ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ﴾ وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: قال بعضهم: معناه: ذلكم الله المدبر الخالق النافع الضار المحيي المميت ﴿فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ﴾ في إثبات القول بعبادة الأصنام. **والثاني**: أن المراد أنكم لما شاهدتم أنه تعالى يُخرج الحي من الميت، ومخرج الميت من الحي، ثم شاهدتم أنه أخرج البدن الحي من النطفة الميتة مرة واحدة، فكيف تستبعدون أن يُخرج البدن الحي من ميت التراب الرميم مرة أخرى؟ والمقصود الإنكار على تكذيبهم بالحشر والنشر، وأيضًا الضدان متساويان في النسبة، فكما لا يمتنع الانقلاب من أحد الضدين إلى الآخر، وجب أن لا يمتنع الانقلاب من الثاني إلى الأول، فكما لا يمتنع حصول الموت بعد الحياة. وجب أيضًا أن لا يمتنع حصول الحياة بعد الموت.

وعلى كلا التقديرين فيخرج منه جواز القول بالبعث والحشر والنشر.

المسألة الثانية: تمسك الصاحب بن عباد بقوله: ﴿فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ﴾ على أن فعل العبد ليس مخلوقًا لله تعالى. قال: لأنه تعالى لو خلق الإفك فيه، فكيف يليق به أن يقول مع ذلك: ﴿فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ﴾؟

والجواب عنه: أن القدرة بالنسبة إلى الضدين على السوية، فإن ترجح أحد الطرفين على الآخر لا لمرجح، فحينئذٍ لا يكون هذا الرجحان من العبد، بل يكون محض الاتفاق، فكيف

يحسن أن يقال له: ﴿فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ﴾ وأن توقف ذلك المرجح على حصول مرجح، وهي الداعية الجاذبة إلى الفعل، فحصول تلك الداعية يكون من الله تعالى، وعند حصولها يجب الفعل، وحينئذٍ يلزمكم كل ما ألزمتموه علينا. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ سَكَنًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٩٦﴾﴾

اعلم أن هذا نوع آخر من دلائل وجود الصانع وعلمه وقدرته وحكمته، فالنوع المتقدم كان مأخوذًا من دلالة أحوال النبات والحيوان، والنوع المذكور في هذه الآية مأخوذ من الأحوال الفلكية، وذلك لأن فلق ظلمة الليل بنور الصبح أعظم في كمال القدرة من فلق الحب والنوى بالنبات والشجر، ولأن من المعلوم بالضرورة أن الأحوال الفلكية أعظم في القلوب وأكثر وقعًا من الأحوال الأرضية.

وتقرير الحجة من وجوه: الأول: أن نقول: الصبح صبحان، فالصبح الأول: هو الصبح المستطيل كذنَب السِّرحان، ثم تعقبه ظلمة خالصة، ثم يطلع بعده الصبح المستطير في جميع الأفق، فنقول: أما الصبح الأول - وهو المستطيل الذي يحصل عقيبه ظلمة خالصة - فهو من أقوى الدلائل على قدرة الله وحكمته، وذلك لأنا نقول: إن ذلك النور إما أن يقال: إنه حصل من تأثير قرص الشمس أو ليس الأمر كذلك، والأول باطل؛ وذلك لأن مركز الشمس إذا وصل إلى دائرة نصف الليل فأَهْل الموضع الذي تكون تلك الدائرة أفقًا لهم قد طلعت الشمس من مشرقهم، وفي ذلك الموضع أيضًا نصف كرة الأرض، وذلك يقتضي أنه حصل الضوء في الربع الشرقي من بلدتنا، وذلك الضوء يكون منتشرًا مستطيرًا في جميع أجزاء الجو، ويجب أن يكون ذلك الضوء في كل ساعة إلى القوة والزيادة والكمال، والصبح الأول لو كان أثر قرص الشمس لامتنع كونه خطًّا مستطيلاً، بل يجب أن يكون مستطيرًا في جميع الأفق منتشرًا فيه بالكلية، وأن يكون متزايدًا متكاملاً بحسَب كل حين ولحظة، ولما لم يكن الأمر كذلك بل علمنا أن الصبح الأول يبدو كالخيط الأبيض الصاعد حتى تُشبهه العرب بذنَب السِّرحان، ثم إنه يحصل عقيبه ظلمة خالصة، ثم يحصل الصبح المستطير بعد ذلك، علمنا أن ذلك الصبح المستطيل ليس من تأثير قرص الشمس، ولا من جنس نوره، فوجب أن يكون ذلك حاصلاً بتخليق الله تعالى ابتداء تنبيهًا على أن الأنوار ليس لها وجود إلا بتخليقه، وأن الظلمات لا ثبات لها إلا بتقديره، كما قال في أول هذه السورة: ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ [الأنعام: ١].

والوجه الثاني: في تقرير هذا الدليل: أنا لما بحثنا وتأملنا عَلِمنا أن الشمس والقمر وسائر الكواكب لا تقع أضواؤها إلى على الجرم المقابل لها، فأما الذي لا يكون مقابلاً لها فيمتنع وقوع أضوائها عليه، وهذه مقدمة متفق عليها بين الفلاسفة وبين الرياضيين الباحثين عن أحوال الضوء،

المضيء، ولهم في تقريرها وجوه نفيسة.

إذا عرفت هذا نقول: الشمس عند طلوع الصبح غير مرتفعة من الأفق، فلا يكون جرم الشمس مقابلا لجزء من أجزاء وجه الأرض، فيمتنع وقوع ضوء الشمس على وجه الأرض، وإذا كان كذلك امتنع أن يكون ضوء الصبح من تأثير قرص الشمس، فوجب أن يكون ذلك بتخليق الفاعل المختار.

فإن قالوا: لمَ لا يجوز أن يقال: الشمس حين كونها تحت الأرض توجب إضاءة ذلك الهواء المقابل له، ثم ذلك الهواء مقابل للهواء الواقف فوق الأرض، فيصيره ضوء الهواء الواقف تحت الأرض سببًا لضوء الهواء الواقف فوق الأرض، ثم لا يزال يسري ذلك الضوء من هواء إلى هواء آخر ملاصق له حتى يصل إلى الهواء المحيط بنا، هذا هو الوجه الذي عول عليه أبو علي بن الهيثم في تقرير هذا المعنى في كتابه الذي سماه بـ(المناظر الكثة).

والجواب: أن هذا العذر باطل من وجهين: الأول: أن الهواء جرم شفاف عديم اللون، وما كان كذلك فإنه لا يقبل النور، واللون في ذاته وجوهره، وهذا متفق عليه بين الفلاسفة. واحتجوا عليه بأنه لو استقر النور على سطحه لوقف البصر على سطحه، ولو كان كذلك لما نفذ البصر فيما وراءه، ولصار إبصاره مانعًا عن إبصار ما وراءه، فحيث لم يكن كذلك علمنا أنه لم يقبل اللون والنور في ذاته وجوهره، وما كان كذلك امتنع أن ينعكس النور منه إلى غيره، فامتنع أن يصير ضوءه سببًا لضوء هواء آخر مقابل له.

فإن قالوا: لم لا يجوز أن يقال: إنه حصل في الأفق أجزاء كثيفة من الأبخرة والأدخنة؟ وهي لكثافتها تقبل النور عن قرص الشمس. ثم إن بحصول الضوء فيها يصير سببا لحصول الضوء في الهواء المقابل لها، فنقول: لو كان السبب ما ذكرتم لكان كلما كانت الأبخرة والأدخنة في الأفق أكثر، وجب أن يكون ضوء الصباح أقوى لكنه ليس الأمر كذلك، بل على العكس منه فبطل هذا العذر.

الوجه الثاني في إبطال هذا الكلام الذي ذكره ابن الهيثم: أن الدائرة التي هي دائرة الأفق لنا، فهي بعينها دائرة نصف النهار لقوم آخرين، فإذا كان كذلك، فالدائرة التي هي نصف النهار في بلدنا، وجب كونها دائرة الأفق لأولئك الأقوام.

إذا ثبت هذا فنقول: إذا وصل مركز الشمس إلى دائرة نصف الليل وتجاوز عنها، فالشمس قد طلعت على أولئك الأقوام، واستنار نصف العام هناك، والربع من الفلك الذي هو ربع شرقي لأهل بلدنا فهو بعينه ربع غربي بالنسبة إلى تلك البلدة، وإذا كان كذلك فالشمس إذا تجاوز مركزها عن دائرة نصف الليل قد صار جرمها محاذيًا لهواء الربع الشرقي لأهل بلدنا. فلو كان الهواء يقبل كيفية النور من الشمس لوجب أن يحصل الضوء والنور في هواء الربع الشرقي من بلدنا بعد نصف الليل، وأن يصير هواء الربع الشرقي في غاية الإضاءة والإنارة بعد نصف الليل،

وحيث لم يكن الأمر كذلك عَلِمنا أن الهواء لا يقبل كيفية النور في ذاته . وإذا بطل هذا بطل العذر الذي ذكره ابن الهيثم ، فقد ذكرنا برهانين دقيقين عقليين محضين على أن خالق الضوء والظلمة هو الله تعالى لا قرص الشمس ، والله أعلم .

والوجه الثالث: هب أن النور الحاصل في العالم إنما كان بتأثير الشمس ، إلا أنا نقول : الأجسام متماثلة في تمام الماهية ، ومتى كان الأمر كذلك كان حصول هذه الخاصية لقرص الشمس يجب أن يكون بتخليق الفاعل المختار . أما بيان المقام الأول : فهو أن الأجسام متماثلة في كونها أجسامًا ومتحيزة ، فلو حصل الاختلاف بينها لكان ذلك الاختلاف واقعًا في مفهوم مغاير لمفهوم الجسمية ضرورة أن ما به المشاركة مغاير لما به المخالفة ، فنقول : ذلك الأمر إما أن يكون محلاً للجسمية أو حالاً فيها أو لا محلاً لها ولا حالاً فيها : والأول باطل لأنه يقتضي كون الجسم صفة قائمة بذات أخرى وذلك محال ؛ لأن ذلك المحل إن كان متحيزًا ومختصًا بحيز كان محل الجسم غير الجسم وهو محال ، وإن لم يكن كذلك كان الحاصل في الحيز حالاً في محل لا تعلق له بشيء من الأحياز والجهات ، وذلك مدفوع في بديهة العقل . والثاني أيضًا باطل لأن على هذا التقدير : الذوات هي الأجسام ، وما به قد حصلت المخالفة هو الصفات ، وكل ما يصح على الشيء صح على مثله ، فلما كانت الذوات متماثلة في تمام الماهية وجب أن يصح على كل واحد منها ما يصح على الآخر ، وهو المطلوب . والثالث - وهو القول بأن ما به حصلت المخالفة ليس محلاً للجسم ولا حالاً فيه - وفساد هذا القسم ظاهر . فثبت بهذا البرهان أن الأجسام متماثلة .

وإذا ثبت هذا فنقول: كل ما يصح على أحد المثلين فإنه يصح أيضًا على المثل الثاني ، وإذا استوت الأجسام بأسرها في قبول جميع الصفات على البدل ، كان اختصاص جسم الشمس لهذه الإضاءة وهذه الإنارة لا بد وأن يكون بتخصيص الفاعل المختار ، وإذا ثبت هذا كان فالق الإصباح في الحقيقة هو الله تعالى ، وذلك هو المطلوب ، والله أعلم .

الوجه الرابع : في تقرير هذا المطلوب : أن الظلمة شبيهة بالعدم ، بل البرهان القاطع قد دل على أنه مفهوم عدمي والنور محض الوجود ، فإذا أظلم الليل حصل الخوف والفزع في قلب الكل ، فاستولى النوم عليهم وصاروا كالأموات ، وسكنت المتحركات ، وتعطلت التأثيرات ، ورفعت التفعيلات ، فإذا وصل نور الصباح إلى هذا العالم فكأنه نفخ في الصور مادة الحياة وقوة الإدراك ، فضَعُف النوم وابتدأت اليقظة بالظهور . وكلما كان نور الصباح أقوى وأكمل كان ظهور قوة الحس والحركة في الحيوانات أكمل ، ومعلوم أن أعظم نعم الله على الخلق هو قوة الحياة والحس والحركة ، ولما كان النور هو السبب الأصلي لحصول هذه الأحوال ، كان تأثير قدرة الله تعالى في تخليق النور من أعظم أقسام النعم وأجلِّ أنواع الفضل والكرم .

إذا عرفت : هذا فكونه سبحانه فالقًا للإصباح في كونه دليلاً على كمال قدرة الله تعالى أجلُّ

أقسام الدلائل، وفي كونه فضلاً ورحمة وإحسانًا من الله تعالى على الخلق أجل الأقسام وأشرف الأنواع. فهذا ما حَضَرنا في تقرير دلالة قوله تعالى: ﴿فَالِقُ ٱلۡإِصۡبَاحِ﴾ على وجود الصانع القادر المختار الحكم. والله أعلم.

ولنختم هذه الدلائل بخاتمة شريفة فنقول: إنه تعالى فالق ظلمة العدم بصباح التكوين والإيجاد، وفالق ظلمة الجمادية بصباح الحياة والعقل والرشاد، وفالق ظلمة الجهالة بصباح العقل والإدراك، وفالق ظلمات العالم الجسماني بتخليص النفس القدسية إلى صبحة عالم الأفلاك، وفالق ظلمات الاشتغال بعالم الممكنات بصباح نور الاستغراق في معرفة مدبر المحدثات والمبدعات.

المسألة الثالثة: في تفسير ﴿ٱلۡإِصۡبَاحِ﴾ وجوه: **الأول:** قال الليث: الصبح والصباح هما أول النهار، وهو الإصباح أيضًا. قال تعالى: ﴿فَالِقُ ٱلۡإِصۡبَاحِ﴾ يعني الصبح. قال الشاعر:

أفنى رياحًا وبني رياح تناسخ الإمساء والإصباح

والقول الثاني: أن ﴿ٱلۡإِصۡبَاحِ﴾ مصدر سمي به الصبح.

فإن قيل: ظاهر الآية يدل على أنه تعالى فلق الصبح وليس الأمر كذلك؛ فإن الحق أنه تعالى فلق الظلمة بالصبح، فكيف الوجه فيه؟ فنقول: **فيه وجوه: الأول:** أن يكون المراد فالق ظلمة الإصباح، وذلك لأن الأفق من الجانب الشمالي والغربي والجنوبي مملوء من الظلمة والنور، وإنما ظهر في الجانب الشرقي فكأن الأفق كان بحرًا مملوءًا من الظلمة، ثم إنه تعالى شق ذلك البحر المظلم بأن أجرى جدولاً من النور فيه، والحاصل أن المراد فالق ظلمة الإصباح بنور الإصباح، ولما كان المراد معلومًا حسُن الحذف. **والثاني:** أنه تعالى كما يشق بحر الظلمة عن نور الصبح فكذلك يشق نور الصبح عن بياض النهار، فقوله: ﴿فَالِقُ ٱلۡإِصۡبَاحِ﴾ أي فالق الإصباح ببياض النهار. **والثالث:** أن ظهور النور في الصباح إنما كان لأجل أن الله تعالى فلق تلك الظلمة فقوله: ﴿فَالِقُ ٱلۡإِصۡبَاحِ﴾ أي مظهر الإصباح إلا أنه لما كان المقتضى لذلك الإظهار هو ذلك الفلق، لا جرم ذكر اسم السبب والمراد منه المسبب. **الرابع:** قال بعضهم: الفالق هو الخالق، فكان المعنى: خالق الإصباح. وعلى هذا التقدير فالسؤال زائل، والله أعلم.

أما قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ ٱلَّيۡلَ سَكَنًا﴾ فاعلم أنه تعالى ذكر في هذه الآية ثلاثة أنواع من الدلائل الفلكية على التوحيد: **فأولها:** ظهور الصباح وقد فسرناه بمقدار الفهم.

وثانيها: قوله: ﴿وَجَعَلَ ٱلَّيۡلَ سَكَنًا﴾. **وفيه مباحث:**

المبحث الأول: قال صاحب (الكشاف): السكن: ما يسكن إليه الرجل ويطمئن إليه استئناسًا به واسترواحا إليه من زوج أو حبيب، ومنه قيل للنار سكن لأنه يُستأنس بها، ألا تراهم سموها المؤنسة؟ ثم إن الليل يطمئن إليه الإنسان لأنه أتعب نفسه بالنهار واحتاج إلى زمان يستريح فيه، وذلك هو الليل.

فإن قيل: أليس أن الخلق يبقون في الجنة في أهنأ عيش، وألذ زمان، مع أنه ليس هناك ليل؟ فعلمنا أن وجود الليل والنهار ليس من ضروريات اللذة والخير في الحياة.

قلنا: كلامنا في أن الليل والنهار من ضروريات مصالح هذا العالم، أما في الدار الآخرة فهذه العادات غير باقية فيه فظهر الفرق.

المبحث الثاني: قرأ عاصم والكسائي: (وجعل الليل) على صيغة الفعل، والباقون (جاعل) على صيغة اسم الفاعل: حجة من قرأ باسم الفاعل أن المذكور قبله اسم الفاعل، وهو قوله: (فالق الحب. وفالق الإصباح) [الأنعام: ٩٥ - ٩٦] وجاعل أيضًا اسم الفاعل، ويجب كون المعطوف مشاركًا للمعطوف عليه، وحجة من قرأ بصيغة الفعل أن قوله: ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ﴾ منصوبان، ولا بد لهذا النصب من عامل، وما ذاك إلا أن يقدر قوله: ﴿وَجَعَلَ﴾ بمعنى وجاعل الشمس والقمر حسبانًا. وذلك يفيد المطلوب.

وأما قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًا﴾ ففيه مباحث:

المبحث الأول: معناه أنه قَدَّر حركة الشمس والقمر بحساب معين، كما ذكره في سورة يونس في قوله: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ﴾ [يونس: ٥] وقال في سورة الرحمن: ﴿ٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾[الرحمن: ٥] وتحقيق الكلام فيه أنه تعالى قَدَّر حركة الشمس مخصوصة بمقدار من السرعة والبطء بحيث تتم الدورة في سنة، وقَدَّر حركة القمر بحيث يتم الدورة في شهر، وبهذه المقادير تنتظم مصالح العالم في الفصول الأربعة، وبسببها يحصل ما يُحتاج إليه من نضج الثمار، وحصول الغلات، ولو قَدَّرنا كونها أسرع أو أبطأ مما وقع، لاختلت هذه المصالح، فهذا هو المراد من قوله: ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًا﴾.

المبحث الثاني: في الحسبان قولان: **الأول:** وهو قول أبي الهيثم أنه جمع حساب مثل ركاب وركبان وشهاب وشُهبان. **والثاني:** أن الحسبان مصدر كالرجحان والنقصان. وقال صاحب (الكشاف): الحسبان بالضم مصدر حسب، كما أن الحسبان بالكسر مصدر حسب، ونظيره الكفران والغفران والشكران.

إذا عرفت هذا فنقول: معنى جعل الشمس والقمر حسبانًا: جعلهما على حساب. لأن حساب الأوقات لا يُعلم إلا بدَوْرهما وسَيْرهما.

المبحث الثالث: قال صاحب (الكشاف): ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ﴾ قُرئا بالحركات الثلاث: فالنصب على إضمار فعل دل عليه قوله: ﴿جَعَلَ ٱلَّيْلَ﴾ أي وجعل الشمس والقمر حسبانًا. والجر عطف على لفظ الليل، والرفع على الابتداء، والخبر محذوف تقديره: والشمس والقمر مجعولان حسبانًا: أي محسوبان.

ثم إنه تعالى ختم الآية بقوله: ﴿ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾ والعزيز إشارة إلى كمال قدرته، والعليم

إشارة إلى كمال علمه، ومعناه أن تقدير أجرام الأفلاك بصفاتها المخصوصة وهيئاتها المحدودة، وحركاتها المقدرة بالمقادير المخصوصة في البطء والسرعه لا يمكن تحصيله إلا بقدرة كاملة متعلقة بجميع الممكنات، وعِلم نافذ في جميع المعلومات من الكليات والجزئيات، وذلك تصريح بأن حصول هذه الأحوال والصفات ليس بالطبع والخاصة، وإنما هو بتخصيص الفاعل المختار. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾﴾

هذا هو النوع الثالث من الدلائل الدالة على كمال القدرة والرحمة والحكمة، وهو أنه تعالى خلق هذه النجوم لمنافع العباد وهي من وجوه:

الوجه الأول: أنه تعالى خلقها لتهتدي الخلق بها إلى الطرق والمسالك في ظلمات البر والبحر حيث لا يرون شمسًا ولا قمرًا؛ لأن عند ذلك يهتدون بها إلى المسالك والطرق التي يريدون المرور فيها.

الوجه الثاني: وهو أن الناس يستدلون بأحوال حركة الشمس على معرفة أوقات الصلاة، وإنما يستدلون بحركة الشمس في النهار على القبلة، ويستدلون بأحوال الكواكب في الليالي على معرفة القبلة.

الوجه الثالث: أنه تعالى ذكر في غير هذه السورة كون هذه الكواكب زينة للسماء، فقال: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى جَعَلَ فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا﴾[الفرقان: ٦١] وقال تعالى: ﴿إِنَّا زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِزِينَةٍ ٱلْكَوَاكِبِ﴾[الصافات: ٦] وقال: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ﴾[البروج: ١].

الوجه الرابع: أنه تعالى ذكر في منافعها كونها رجومًا للشياطين.

الوجه الخامس: يمكن أن يقال: لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر، أي في ظلمات التعطيل والتشبيه، فإن المعطل ينفي كونه فاعلاً مختارا، والمُشَبِّه يثبت كونه تعالى جسمًا مختصًا بالمكان فهو تعالى خلق هذه النجوم ليهتدى بها في هذين النوعين من الظلمات:

أما الاهتداء بها في ظلمات بر التعطيل، فذلك لأنا نشاهد هذه الكواكب مختلفة في صفات كثيرة فبعضها سيارة وبعضها ثابتة، والثوابت بعضها في المنطقة وبعضها في القطبين، وأيضًا الثوابت لامعة والسيارة غير لامعة، وأيضًا بعضها كبيرة درية عظيمة الضوء، وبعضها صغيرة خفية قليلة الضوء، وأيضًا قَدَّروا مقاديرها على سبع مراتب.

إذا عرفت هذا فنقول: قد دللنا على أن الأجسام متماثلة، وبينا أنه متى كان الأمر كذلك كان اختصاص كل واحد منها بصفة معينة دليلاً على أن ذلك ليس إلا بتقدير الفاعل المختار، فهذا وجه الاهتداء بها في ظلمات بر التعطيل. وأما وجه الاهتداء بها في ظلمات بحر التشبيه فلأنا

نقول: إنه لا عيب يقدح في إلهية هذه الكواكب إلا أنها أجسام، فتكون مؤلفة من الأجزاء والأبعاض، وأيضًا إنها متناهية ومحدودة، وأيضًا إنها متغيرة ومتحركة ومنتقلة من حال، إلى حال فهذه الأشياء إن لم تكن عيوبًا في الإلهية امتنع الطعن في إلهيتها، وإن كانت عيوبًا في الإلهية وجب تنزيه الإله عنها بأسرها، فوجب الجزم بأن إله العالم والسماء والأرض منزه عن الجسمية والأعضاء والأبعاض والحد والنهاية والمكان والجهة. فهذا بيان الاهتداء بهذه الكواكب في بر التعطيل وبحر التشبيه، وهذا وإن كان عدولاً عن حقيقة اللفظ إلى مجازه إلا أنه قريب مناسب لعظمة كتاب الله تعالى.

الوجه السادس في منافع هذه الكواكب: ما ذكره الله تعالى في قوله: ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلًا﴾ [آل عمران: ١٩١] فنبه على سبيل الإجمال على أن في وجود كل واحد منها حكمة عالية ومنفعة شريفة، وليس كل ما لا يحيط عقلنا به على التفصيل وجب نفيه، فمن أراد أن يُقدر حكمة الله تعالى في ملكه وملكوته بمكيال خياله ومقياس قياسه، فقد ضل ضلالاً مبينًا. ثم إنه تعالى لما ذكر الاستدلال بأحوال هذه النجوم قال: ﴿قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ وفيه وجوه: **الأول:** المراد أن هذه النجوم كما يمكن أن يُستدل بها على الطرقات في ظلمات البر والبحر، فكذلك يمكن أن يُستدل بها على معرفة الصانع الحكيم، وكمال قدرته وعلمه. **الثاني:** أن يكون المراد من العلم ههنا العقل، فقوله: ﴿قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ نظير قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٦٤] إلى قوله: ﴿لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ وفي آل عمران في قوله: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]. **والثالث:** أن يكون المراد من قوله: ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ لقوم يتفكرون ويتأملون، ويستدلون بالمحسوس على المعقول، وينتقلون من الشاهد إلى الغائب.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴿٩٨﴾﴾

هذا نوع رابع من دلائل وجود الإله وكمال قدرته وعلمه، وهو الاستدلال بأحوال الإنسان فنقول: لا شبهة في أن النفس الواحدة هي آدم عليه السلام وهي نفس واحدة. وحواء مخلوقة من ضلع من أضلاعه، فصار كل الناس من نفس واحدة وهي آدم.

فإن قيل: فما القول في عيسى؟

قلنا: هو أيضًا مخلوق من مريم التي هي مخلوقة من أبويها.

فإن قالوا: أليس أن القرآن قد دل على أنه مخلوق من الكلمة أو من الروح المنفوخ فيها، فكيف يصح ذلك؟

قلنا: كلمة (مِن) تفيد ابتداء الغاية، ولا نزاع أن ابتداء تكوُّن عيسى عليه السلام كان من مريم،

وهذا القدر كافٍ في صحة هذا اللفظ. قال القاضي: فرق بين قوله: ﴿أَنشَأَكُم﴾ وبين قوله: ﴿خَلَقَكُمْ﴾ لأن أنشأكم يفيد أنه خلقكم لا ابتداء، ولكن على وجه النمو والشنوء لا من مظهرِ من الأبوين، كما يقال في النبات: إنه تعالى أنشأه، بمعنى النمو والزيادة إلى وقت الانتهاء.

وأما قوله: ﴿فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ .ففيه مباحث:

البحث الأول: قرأ ابن كثير وأبو عمرو: (فمستقِر) بكسر القاف والباقون بفتحها: قال أبو علي الفارسي: قال سيبويه، يقال: (قر في مكانه واستقر) فمَن كَسَر القاف كان المستقر بمعنى القار، وإذا كان كذلك وجب أن يكون خبره المضمر (منكم) أي منكم مستقر. ومَن فتح القاف فليس على أنه مفعول به لأن (استقر) لا يتعدى فلا يكون له مفعول به، فيكون اسم مكان فالمستقر بمنزلة المَقَر. وإذا كان كذلك لم يجز أن يكون خبره المضمر (منكم) بل يكون خبره (لكم) فيكون التقدير: (لكم مقر) وأما (المستودع) فإن استودع فعل يتعدى إلى مفعولين، تقول: (استودعت زيدًا ألفًا) و(أودعت) مثله. فالمستودع يجوز أن يكون اسمًا للإنسان الذي استودع ذلك المكان، ويجوز أن يكون المكان نفسه.

إذا عرفت هذا فنقول: من قرأ (مستقَرًّا) بفتح القاف جعل (المستودع) مكانًا؛ ليكون مثل المعطوف عليه والتقدير: (فلكم مكان استقرار ومكان استيداع) ومن قرأ (فمستقِر) بالكسر، فالمعنى: (منكم مستقر ومنكم مستودع)، والتقدير: (منكم من استقر ومنكم من استودع). والله أعلم.

المبحث الثاني: الفرق بين المستقر والمستودع: أن المستقر أقرب إلى النبات من المستودع، فالشيء الذي حصل في موضع ولا يكون على شرف الزوال يسمى مستقرًّا فيه، وأما إذا حصل فيه وكان على شرف الزوال يسمى مستودعًا لأن المستودع في معرض أن يسترد في كل حين وأوان.

إذا عرفت هذا فنقول: كثر اختلاف المفسرين في تفسير هذين اللفظين على أقوال: **فالأول:** وهو المنقول عن ابن عباس في أكثر الروايات - أن المستقر هو الأرحام، والمستودع: الأصلاب. قال كريب: كتب جرير إلى ابن عباس يسأله عن هذه الآية فأجاب: المستودع: الصلب، والمستقر: الرحم. ثم قرأ: ﴿وَنُقِرُّ فِي ٱلْأَرْحَامِ مَا نَشَآءُ﴾[الحج: ٥] . ومما يدل أيضًا على قوة هذا القول أن النطفة الواحدة لا تبقى في صلب الأب زمانًا طويلاً والجنين يبقى في رحم الأم زمانًا طويلاً، ولما كان المكث في الرحم أكثر مما في صلب الأب كان حمل الاستقرار على المكث في الرحم أولى.

والقول الثاني: أن المستقر صلب الأب، والمستودع رحم الأم؛ لأن النطفة حصلت في صلب الأب لا من قِبل الغير، وهي حصلت في رحم الأم بفعل الغير، فحصول تلك النطفة في الرحم من قِبل الرجل مشبه بالوديعة لأن قوله: ﴿فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ يقتضي كون المستقر متقدمًا

على المستودع، وحصول النطفة في صلب الأب مقدم على حصولها في رحم الأم، فوجب أن يكون المستقر ما في أصلاب الآباء، والمستودع ما في أرحام الأمهات.

والقول الثالث: وهو قول الحسن - المستقر: حاله بعد الموت؛ لأنه إن كان سعيدًا فقد استقرت تلك السعادة، وإن كان شقيًا فقد استقرت تلك الشقاوة، ولا تبديل في أحوال الإنسان بعد الموت، وأما قبل الموت فالأحوال متبدلة: فالكافر قد ينقلب مؤمنًا والزنديق قد ينقلب صِديقًا، فهذه الأحوال لكونها على شرف الزوال والفناء لا يبعد تشبيهها بالوديعة التي تكون مشرفة على الزوال والذهاب.

والقول الرابع: وهو قول الأصم - إن المستقر مَن خُلق من النفس الأولى ودَخَل الدنيا واستقر فيها، والمستودع الذي لم يُخلق بعد وسيُخلق.

والقول الخامس: للأصم أيضًا - المستقر من استقر في قرار الدنيا، والمستودع من في القبور حتى يُبعث. وعن قتادة على العكس منه فقال: مستقر في القبر، ومستودع في الدنيا.

القول السادس: قول أبي مسلم الأصبهاني أن التقدير: هو الذي أنشأكم من نفس واحدة، فمنكم مستقر ذكَر، ومنكم مستودع أنثى. إلا أنه تعالى عَبَّر عن الذكَر بالمستقر لأن النطفة إنما تتولد في صُلبه وإنما تستقر هناك، وعَبَّر عن الأنثى بالمستودع لأن رحمها شبيهة بالمستودع لتلك النطفة. والله أعلم.

المبحث الثالث: مقصود الكلام أن الناس إنما تولدوا من شخص واحد وهو آدم عليه السلام، ثم اختلفوا في المستقر والمستودع بحسَب الوجوه المذكورة فنقول: الأشخاص الإنسانية متساوية في الجسمية ومختلفة في الصفات التي باعتبارها حصل التفاوت في المستقر والمستودع، والاختلاف في تلك الصفات لا بد له من سبب ومؤثر، وليس السبب هو الجسمية ولوازمها، وإلا لامتنع حصول التفاوت في الصفات، فوجب أن يكون السبب هو الفاعل المختار الحكيم، ونظير هذه الآية في الدلالة قوله تعالى: ﴿وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ﴾ [الروم: ٢٢].

ثم قال تعالى: ﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾ والمراد من هذا التفصيل أنه بَيَّن هذه الدلائل على وجه الفصل للبعض عن البعض، ألا ترى أنه تعالى تمسَّك أولاً بتكوين النبات والشجر من الحَب والنوى، ثم ذكَر بعده التمسك بالدلائل الفلكية من ثلاثة وجوه، ثم ذكَر بعده التمسك بأحوال تكوين الإنسان، فقد مَيَّز تعالى بعض هذه الدلائل عن بعض، وفَصَل بعضها عن بعض لقوم يفقهون. **وفيه أبحاث: الأول**: قوله: ﴿لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾ ظاهره مُشعر بأنه تعالى قد يفعل الفعل لغرض وحكمة.

وجواب أهل السنة: أن اللام لام العاقبة، أو يكون ذلك محمولاً على التشبيه بحال من يفعل الفعل لغرض. **والثاني**: أن هذه الآية تدل على أنه تعالى أراد من جميع الخلق الفقه والفهم والإيمان، وما أراد بأحد منهم الكفر. وهذا قول المعتزلة.

وجواب أهل السنة: أن المراد منه كأنه تعالى يقول: إنما فَصَّلت هذا البيان لمن عرف وفقه وفهم، وهم المؤمنون لا غير. **والثالث:** أنه تعالى ختم الآية السابقة، وهي الآية التي استدل فيها بأحوال النجوم بقوله: ﴿يَعْلَمُونَ﴾ وختم آخر هذه الآية بقوله: ﴿يَفْقَهُونَ﴾ والفرق أن إنشاء الإنس من واحدة، وتصريفهم بين أحوال مختلفة - ألطف وأدق صنعة وتدبيرًا، فكان ذِكر الفقه هاهنا لأجل أن الفقه يفيد مزيد فطنة وقوة وذكاء وفهم. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۗ ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾﴾

اعلم أن هذا النوع الخامس من الدلائل الدالة على كمال قدرة الله تعالى وعلمه وحكمته، ورحمته ووجوه إحسانه إلى خلقه.

واعلم أن هذه الدلائل كما أنها دلائل فهي أيضًا نِعم بالغة، وإحسانات كاملة، والكلام إذا كان دليلاً من بعض الوجوه، وكان إنعامًا وإحسانا من سائر الوجوه، كان تأثيره في القلب عظيمًا، وعند هذا يظهر أن المشتغل بدعوة الخلق إلى طريق الحق لا ينبغي أن يعدل عن هذه الطريقة.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: ظاهر قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً﴾ يقتضي نزول المطر من السماء، وعند هذا اختلف الناس: **فقال أبو علي الجُبائي في (تفسيره):** إنه تعالى يُنزل الماء من السماء إلى السحاب، ومن السحاب إلى الأرض. قال: لأن ظاهر النص يقتضي نزول المطر من السماء، والعدول عن الظاهر إلى التأويل إنما يُحتاج إليه عند قيام الدليل على أن إجراء اللفظ على ظاهره غير ممكن، وفي هذا الموضع لم يقم دليل على امتناع نزول المطر من السماء، فوجب إجراء اللفظ على ظاهره.

وأما قول من يقول: (إن البخارات الكثيرة تجتمع في باطن الأرض، ثم تصعد وترتفع إلى الهواء، فينعقد الغيم منها ويتقاطر، وذلك هو المطر) فقد احتج الجبائي على فساده من وجوه:

الأول: أن البرد قد يوجد في وقت الحر، بل في صميم الصيف، ونجد المطر في أبرد وقت ينزل غير جامد، وذلك يُبطل قولهم.

ولقائل أن يقول: إن القوم يجيبون عنه فيقولون: لا شك أن البخار أجزاء مائية وطبيعتها البرد، ففي وقت الصيف يستولي الحر على ظاهر السحاب، فيهرب البرد إلى باطنه، فيقوى البرد هناك بسبب الاجتماع، فيحدث البرد، وأما في وقت برد الهواء يستولي البرد على ظاهر السحاب، فلا

يقوى البرد في باطنه، فلا جرم لا ينعقد جمدًا بل ينزل ماء. هذا ما قالوه.

ويمكن أن يجاب عنه بأن الطبقة العالية من الهواء باردة جدًّا عندكم، فإذا كان اليوم يومًا باردًا شديد البرد في صميم الشتاء، فتلك الطبقة باردة جدًّا، والهواء المحيط بالأرض أيضًا بارد جدًّا، فوجب أن يشتد البرد، وأن لا يحدث المطر في الشتاء البتة، وحيث شاهدنا أنه قد يحدث، فسد قولكم، والله أعلم.

الحجة الثانية مما ذكره الجبائي أنه قال: إن البخارات إذا ارتفعت وتصاعدت تفرقت، وإذا تفرقت لم يتولد منها قطرات الماء، بل البخار إنما يجتمع إذا اتصل بسقف متصل أملس كسقوف الحمامات المزججة، أما إذا لم يكن كذلك لم يَسِل منه ماء كثير، فإذا تصاعدت البخارات في الهواء، وليس فوقها سطح أملس متصل به تلك البخارات، وجب أن لا يحصل منها شيء من الماء. **ولقائل أن يقول:** القوم يجيبون عنه بأن هذه البخارات إذا تصاعدت وتفرقت، فإذا وصلت عند صعودها وتفرقها إلى الطبقة الباردة من الهواء، بردت، والبرد يوجب الثقل والنزول، فبسبب قوة ذلك البرد عادت من الصعود إلى النزول، والعالم كروي الشكل، فلما رجعت من الصعود إلى النزول، فقد رجعت من فضاء المحيط إلى ضيق المركز، فتلك الذرات بهذا السبب تلاصقت وتواصلت، فحصل من اتصال بعض تلك الذرات بعض قطرات الأمطار.

الحجة الثالثة: ما ذكره الجبائي قال: لو كان تولد المطر من صعود البخارات، فالبخارات دائمة الارتفاع من البحار، فوجب أن يدوم هناك نزول المطر، وحيث لم يكن الأمر كذلك، علمنا فساد قولهم. **قال:** فثبت بهذه الوجوه أنه ليس تولد المطر من بخار الأرض. **ثم قال:** والقوم إنما احتاجوا إلى هذا القول، لأنهم اعتقدوا أن الأجسام قديمة، وإذا كانت قديمة امتنع دخول الزيادة والنقصان فيها، وحينئذٍ لا معنى لحدوث الحوادث إلا اتصاف تلك الذرات بصفة بعد أن كانت موصوفة بصفات أخرى؛ فلهذا السبب احتالوا في تكوين كل شيء عن مادة معينة، وأما المسلمون فلما اعتقدوا أن الأجسام محدثة، وأن خالق العالم فاعل مختار قادر على خلق الأجسام كيف شاء وأراد، فعند هذا لا حاجة إلى استخراج هذه التكلفات، فثبت أن ظاهر القرآن يدل في هذه الآية على أن الماء إنما ينزل من السماء، ولا دليل على امتناع هذا الظاهر، فوجب القول بحمله على ظاهره. **ومما يؤكد ما قلناه:** أن جميع الآيات ناطقة بنزول المطر من السماء: قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا﴾ [الفرقان: ٤٨] وقال: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ﴾ [الأنفال: ١١] وقال: ﴿وَيُنَزِّلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن جِبَالٍ فِيهَا مِنۢ بَرَدٍ﴾ [النور: ٤٣] فثبت أن الحق أنه تعالى يُنزل المطر من السماء، بمعنى أنه يخلق هذه الأجسام في السماء، ثم ينزلها إلى السحاب، ثم من السحاب إلى الأرض.

والقول الثاني: المراد إنزال المطر من جانب السماء ماءً.

والقول الثالث: أنزل من السحاب ماء، وسمى الله تعالى السحاب سماء؛ لأن العرب تسمي

كل ما فوقك سماء كسماء البيت، فهذا ما قيل في هذا الباب.

المسألة الثانية: نقل الواحدي في (البسيط) عن ابن عباس: يريد بالماء هاهنا المطر، ولا ينزل نقطة من المطر إلا ومعها مَلَك، والفلاسفة يحملون ذلك الملك على الطبيعة الحالَّة في تلك الجسمية الموجبة لذلك النزول، فأما أن يكون معه ملك من ملائكة السماوات، فالقول به مشكل. والله أعلم.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ﴾ فيه أبحاث:

البحث الأول: ظاهر قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ﴾ يدل على أنه تعالى إنما أخرج النبات بواسطة الماء، وذلك يوجب القول بالطبع، والمتكلمون ينكرونه، وقد بالغنا في تحقيق هذه المسألة في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢]فلا فائدة في الإعادة.

البحث الثاني: قال الفراء: قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ﴾ ظاهره يقتضي أن يكون لكل شيء نبات، وليس الأمر كذلك، فكان المراد: (فأخرجنا به نبات كل شيء له نبات) فإذا كان كذلك، فالذي لا نبات له لا يكون داخلاً فيه.

البحث الثالث: قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ﴾ بعد قوله: ﴿أَنزَلَ﴾ يسمى التفاتًا، ويُعد ذلك من الفصاحة.

واعلم أن أصحاب العربية ادعوا أن ذلك يعد من الفصاحة، وما بينوا أنه من أي الوجوه يعد من هذا الباب؟ وأما نحن فقد أطنبنا فيه في تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾ [يونس: ٢٢]فلا فائدة في الإعادة.

والبحث الرابع: قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا﴾ صيغة الجمع. والله واحد فرد لا شريك له، إلا أن المَلِك العظيم إذا كنى عن نفسه، فإنما يكني بصيغة الجمع، فكذلك هاهنا. ونظيره قوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ﴾ [الدخان: ٣]، ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾ [نوح: ١]، ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ﴾ [الحجر: ٩].

أما قوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا﴾ **فقال الزجاج**: معنى خضر، كمعنى أخضر، يقال أخضر فهو أخضر وخضِرٌ، مثل اعور فهو أعور وعور. وقال الليث: الخضر في كتاب الله هو الزرع، وفي الكلام كل نبات من الخضر. **وأقول**: إنه تعالى حصر النبت في الآية المتقدمة في قسمين: حيث قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ﴾ فالذي ينبت من الحب هو الزرع، والذي ينبت من النوى هو الشجر، فاعتبر هذه القسمة أيضًا في هذه الآية فابتدأ بذكر الزرع، وهو المراد بقوله: ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا﴾ وهو الزرع، كما رويناه عن الليث. وقال ابن عباس: يريد القمح والشعير والسلت والذرة والأرز. والمراد من هذا الخضر العود الأخضر الذي يخرج أولاً ويكون السنبل في أعلاه. وقوله: ﴿نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا﴾ يعني يُخرج من ذلك الخضر حَبًّا متراكبًا بعضه على بعض في سنبلة واحدة، وذلك لأن الأصل هو ذلك العود الأخضر، وتكون السنبلة مركبة عليه

من فوقه وتكون الحبات متراكبة بعضها فوق بعض، ويحصل فوق السنبلة أجسام دقيقة حادة كأنها الإبر، والمقصود من تخليقها أن تمنع الطيور من التقاط تلك الحبات المتراكبة.

ولما ذكر ما ينبت من الحب أتبعه بذكر ما ينبت من النوى، وهو القسم الثاني فقال: ﴿وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ﴾ وهاهنا مباحث:

البحث الأول: أنه تعالى قَدَّم ذكر الزرع على ذكر النخل، وهذا يدل على أن الزرع أفضل من النخل. وهذا البحث قد أفرد الجاحظ فيه تصنيفًا مطولاً.

البحث الثاني: روى الواحدي عن أبي عبيدة أنه قال: (أطلعَتِ النخل) إذا أخرجت طلعها، وطلعها كيزانها قبل أن ينشق عن الإغريض، والإغريض يسمى طلعًا أيضًا. قال: والطلع أول ما يرى من عذق النخلة، الواحدة طلعة.

وأما ﴿قِنْوَانٌ﴾ **فقال الزجاج**: القنوان جمع قنو، مثل صنوان وصنو. وإذا ثنيت القنو قلت: (قنوان) بكسر النون، فُجاء هذا الجمع على لفظ الاثنين والإعراب في النون للجمع.

إذا عرفت تفسير اللفظ فنقول: قوله: ﴿قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ﴾ قال ابن عباس: يريد العراجين التي قد تدلت من الطلع دانية ممن يجتنيها. وروي عنه أيضًا أنه قال: قصار النخل اللاصقة عذوقها بالأرض. قال الزجاج: ولم يقل: (ومنها قنوان بعيدة) لأن ذكر أحد القسمين يدل على الثاني كما قال: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] ولم يقل: (سرابيل تقيكم البرد) لأن ذكر أحد الضدين يدل على الثاني، فكذا هاهنا، وقيل أيضًا: ذكَر الدانية في القريبة، وتَرَك البعيدة لأن النعمة في القريبة أكمل وأكثر.

والبحث الثالث: قال صاحب (الكشاف): ﴿قِنْوَانٌ﴾ رُفع بالابتداء ﴿وَمِنَ ٱلنَّخْلِ﴾ خبره ﴿مِن طَلْعِهَا﴾ بدل منه، كأنه قيل: (وحاصلة من طلع النخل قنوان)، ويجوز أن يكون الخبر محذوفًا لدلالة (أخرجنا) عليه تقديره: (ومخرجه من طلع النخل قنوان) ومن قرأ (يَخرج منه حب متراكب) كان ﴿قِنْوَانٌ﴾ عنده معطوفًا على قوله: (حَبى) وقرئ (قنوان) بضم القاف وبفتحها على أنه اسم جمع، كرَكْب لأن فعلان ليس من باب التكسير.

ثم قال تعالى: ﴿وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ﴾ وفيه أبحاث:

البحث الأول: قرأ عاصم: (جناتٌ) بضم التاء، وهي قراءة علي رضي الله عنه، والباقون (جناتٍ) بكسر التاء: أما القراءة الأولى فلها وجهان: الأول: أن يراد: (وثَم جنات من أعناب) أي مع النخل. والثاني: أن يعطف على ﴿قِنْوَانٌ﴾ على معنى (وحاصلة أو ومخرجة من النخل قنوان وجنات من أعناب) وأما القراءة بالنصب فوجهها العطف على قوله: ﴿نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ والتقدير: (وأخرجنا به جنات من أعناب) وكذلك قوله: ﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ﴾ قال صاحب (الكشاف): والأحسن أن ينتصبا على الاختصاص كقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٦٢] لفضل هذين الصنفين.

البحث الثاني: قال الفراء: قوله: ﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ﴾ يريد شجر الزيتون وشجر الرمان، كما قال: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] يريد أهلها.

البحث الثالث: اعلم أنه تعالى ذكر هاهنا أربعة أنواع من الأشجار: النخل والعنب والزيتون والرمان، وإنما قَدَّم الزرع على الشجر لأن الزرع غذاء، وثمار الأشجار فواكه، والغذاء مقدم على الفاكهة. وإنما قدم النخل على سائر الفواكه لأن التمر يجري مجرى الغذاء بالنسبة إلى العرب، ولأن الحكماء بينوا أن بينه وبين الحيوان مشابهة في خواص كثيرة بحيث لا توجد تلك المشابهة في سائر أنواع النبات؛ ولهذا المعنى قال عليه الصلاة والسلام: «**أَكْرِمُوا عَمَّتَكُمُ النَّخْلَةَ؛ فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِن بَقِيَّةِ طِينَةِ آدَمَ**». وإنما ذكر العنب عقيب النخل لأن العنب أشرف أنواع الفواكه، وذلك لأنه من أول ما يظهر يصير منتفعًا به إلى آخر الحال، فأول ما يظهر على الشجر يظهر خيوط خضر دقيقة حامضة الطعم لذيذة المطعم، وقد يمكن اتخاذ الطبائخ منه، ثم بعده يظهر الحصرم، وهو طعام شريف للأصحاء والمرضى، وقد يتخذ الحصرم أشربة لطيفة المذاق نافعة لأصحاب الصفراء، وقد يتخذ الطبيخ منه، فكأنه ألذ الطبائخ الحامضة، ثم إذا تم العنب فهو ألذ الفواكه وأشهاها، ويمكن ادخار العنب المعلق سنة أو أقل أو أكثر، وهو في الحقيقة ألذ الفواكه المدخرة، ثم يبقى منه أربعة أنواع من المتناولات، وهي الزبيب والدبس والخمر والخل، ومنافع هذه الأربعة لا يمكن ذكرها إلا في المجلدات، والخمر، وإن كان الشرع قد حرمها، ولكنه تعالى قال في صفتها: ﴿وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩] ثم قال: ﴿وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩] فأحسن ما في العنب عجمه، والأطباء يتخذون منه جوارشنات عظيمة النفع للمعدة الضعيفة الرطبة، فثبت أن العنب كأنه سلطان الفواكه. **وأما الزيتون**: فهو أيضًا كثير النفع لأنه يمكن تناوله كما هو، وينفصل أيضًا عنه دهن كثير عظيم النفع في الأكل وفي سائر وجوه الاستعمال. **وأما الرمان**: فحاله عجيب جدًا؛ وذلك لأنه جسم مركب من أربعة أقسام: قشره وشحمه وعجمه وماؤه. أما الأقسام الثلاثة الأول وهي: القشر والشحم والعجم، فكلها باردة يابسة أرضية كثيفة قابضة عفصة قوية في هذه الصفات، وأما ماء الرمان، فبالضد من هذه الصفات، فإنه ألذ الأشربة وألطفها وأقربها إلى الاعتدال وأشدها مناسبة للطباع المعتدلة، وفيه تقوية للمزاج الضعيف، وهو غذاء من وجه ودواء من وجه.

فإذا تأملت في الرمان وجدت الأقسام الثلاثة موصوفة بالكثافة التامة الأرضية، ووجدت القسم الرابع وهو ماء الرمان موصوفًا باللطافة والاعتدال، فكأنه سبحانه جمع فيه بين المتضادين المتغايرين، فكانت دلالة القدرة والرحمة فيه أكمل وأتم.

واعلم أن أنواع النبات أكثر من أن تفي بشرحها مجلدات؛ فلهذا السبب ذكر الله تعالى هذه الأقسام الأربعة التي هي أشرف أنواع النبات، واكتفى بذكرها تنبيهًا على البواقي، ولما ذكرها قال تعالى: ﴿مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ﴾ وفيه مباحث:

الأول: في تفسير ﴿مُشْتَبِهًا﴾ وجوه:

الأول: أن هذه الفواكه قد تكون متشابهة في اللون والشكل، مع أنها تكون مختلفة في الطعم واللذة، وقد تكون مختلفة في اللون والشكل، مع أنها تكون متشابهة في الطعم واللذة، فإن الأعناب والرمان قد تكون متشابهة في الصورة واللون والشكل. ثم إنها تكون مختلفة في الحلاوة والحموضة وبالعكس.

الثاني: أن أكثر الفواكه يكون ما فيها من القشر والعجم متشابهًا في الطعم والخاصية. وأما ما فيها من اللحم والرطوبة فإنه يكون مختلفًا في الطعم.

والثالث: قال قتادة: أوراق الأشجار تكون قريبة من التشابه، أما ثمارها فتكون مختلفة. ومنهم من يقول: الأشجار متشابهة، والثمار مختلفة.

والرابع: أقول: إنك قد تأخذ العنقود من العنب فترى جميع حباته مدركة نضيجة حلوة طيبة، إلا حبات مخصوصة منها بقيت على أول حالها من الخضرة والحموضة والعفوصة. وعلى هذا التقدير: فبعض حبات ذلك العنقود متشابهة وبعضها غير متشابه.

والبحث الثاني: يقال: اشتبه الشيئان وتشابها، كقولك استويا وتساويا، والافتعال والتفاعل يشتركان كثيرًا، وقرئ ﴿مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ﴾.

والبحث الثالث: إنما قال (مشتبهًا) ولم يقل (مشتبهين) إما اكتفاء بوصف أحدهما، أو على تقدير: (والزيتون مشتبهًا وغير متشابه والرمان كذلك) كقوله:

رَماني بِأَمرٍ كُنتُ مِنهُ وَوالِدي بَرِيئًا وَمِن أَجلِ الطَوِيِّ رَماني (١)

ثم قال تعالى: ﴿ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ﴾ وفيه مباحث:

البحث الأول: قرأ حمزة والكسائي: (ثُمُره) بضم الثاء والميم، وقرأ أبو عمرو (ثُمْرِه) بضم الثاء وسكون الميم، والباقون بفتح الثاء والميم:

أما قراءة حمزة والكسائي فلها وجهان:

الوجه الأول: وهو الأبين - أن يكون جمع ثمرة على ثُمُر، كما قالوا: خشبة وخُشُب. قال تعالى: ﴿كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ﴾ [المنافقون: ٤] وكذلك أكمة وأُكُم. ثم يخففون فيقولون: أُكم. قال الشاعر:

ترى الأُكْم فيها سجدًا للحوافر (٢)

---

(١) البيت للشاعر عمرو بن أحمر الباهلي، تقدمت ترجمته.

(٢) البيت لزيد الخيل الطائي، وأوله هكذا:

بِجَيشٍ تَضِلُّ البُلقُ في حَجَراتِهِ تَرى الأُكمَ مِنهُ سُجَّدًا لِلحَوافِرِ

وزيد الخيل الطائي تقدمت ترجمته.

والوجه الثاني: أن يكون جمع ثمرة على ثمار، ثم جمع ثمارًا على ثُمُر، فيكون ثُمُر جمع الجمع. وأما قراءة أبي عمرو فوجهها أن تخفيف ثُمُر ثُمْر كقولهم: رُسُل ورُسْل. وأما قراءة الباقين فوجهها أن الثمَر جمع ثمرة، مثل بقرة وبقر، وشجرة وشجر، وخرزة وخرز.

والبحث الثاني: قال الواحدي: الينع النضج. قال أبو عبيدة: يقال: ينَع ينِع، بالفتح في الماضي والكسر في المستقبل. وقال الليث: ينِعت الثمرة، بالكسر، وأينعت فهي تينع وتونع إيناعًا ويَنعًا بفتح الياء، ويُنعًا بضم الياء، والنعت يانع ومونع. قال صاحب (الكشاف): وقرئ (ويُنعه) بضم الياء، وقرأ ابن محيصن: (ويانعه).

والبحث الثالث: قوله: ﴿انظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ﴾ أمر بالنظر في حال الثمر في أول حدوثها. وقوله: ﴿وَيَنْعِهِۦٓ﴾ أمر بالنظر في حالها عند تمامها وكمالها، وهذا هو موضع الاستدلال والحجة التي هي تمام المقصود من هذه الآية، ذلك لأن هذه الثمار والأزهار تتولد في أول حدوثها على صفات مخصوصة، وعند تمامها وكمالها لا تبقى على حالاتها الأولى، بل تنتقل إلى أحوال مضادة للأحوال السابقة، مثل أنها كانت موصوفة بلون الخضرة فتصير ملونة بلون السواد أو بلون الحمرة، وكانت موصوفة بالحموضة فتصير موصوفة بالحلاوة، وربما كانت في أول الأمر باردة بحسَب الطبيعة، فتصير في آخر الأمر حارة بحسَب الطبيعة، فحصول هذه التبدلات والتغيرات لا بد له من سبب، وذلك السبب ليس هو تأثير الطبائع والفصول والأنجم والأفلاك؛ لأن نسبة هذه الأحوال بأسرها إلى جميع هذه الأجسام المتباينة متساوية متشابهة، والنسب المتشابهة لا يمكن أن تكون أسبابًا لحدوث الحوادث المختلفة، ولما بطل إسناد حدوث هذه الحوادث إلى الطبائع والأنجم والأفلاك وجب إسنادها إلى القادر المختار الحكيم الرحيم المدبر لهذا العالم على وَفق الرحمة والمصلحة والحكمة.

ولما نبه الله سبحانه على ما في هذا الوجه اللطيف من الدلالة قال: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ قال القاضي: المراد: لمن يطلب الإيمان بالله تعالى. لأنه آية لمن آمن ولمن لم يؤمن، ويحتمل أن يكون وجه تخصيص المؤمنين بالذكر أنهم الذين انتفعوا به دون غيرهم، كما تقدم تقريره في قوله: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢].

ولقائل أن يقول: بل المراد منه أن دلالة هذا الدليل على إثبات الإله القادر المختار ظاهرة قوية جلية، فكأن قائلاً قال: لمَ وقع الاختلاف بين الخلق في هذه المسألة مع وجود مثل هذه الدلالة الجلية الظاهرة القوية؟

فأجيب عنه بأن قوة الدليل لا تفيد ولا تنفع إلا إذا قَدَّر الله للعبد حصول الإيمان، فكأنه قيل: هذه الدلالة على قوتها وظهورها دلالة لمن سبق قضاء الله في حقه بالإيمان، فأما من سبق قضاء الله له بالكفر لم ينتفع بهذه الدلالة البتة أصلاً، فكان المقصود من هذا التخصيص التنبيه على ما ذكرناه. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ وَجَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلۡجِنَّ وَخَلَقَهُمۡۖ وَخَرَقُواْ لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتِۭ بِغَيۡرِ عِلۡمٖۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٠٠﴾ ﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما ذكر هذه البراهين الخمسة من دلائل العالم الأسفل والعالم الأعلى على ثبوت الإلهية، وكمال القدرة والرحمة، ذكر بعد ذلك أن من الناس مَن أثبت لله شركاء، واعلم أن هذه المسألة قد تقدم ذكرها إلا أن المذكور هاهنا غير ما تقدم ذكره؛ وذلك لأن الذين أثبتوا الشريك لله فرق وطوائف:

فالطائفة الأولى: عبدة الأصنام، فهُم يقولون: الأصنام شركاء لله في العبودية. ولكنهم معترفون بأن هذه الأصنام لا قدرة لها على الخلق والإيجاد والتكوين.

والطائفة الثانية: من المشركين الذين يقولون: مدبر هذا العالم هو الكواكب. وهؤلاء فريقان: منهم من يقول: إنها واجبة الوجود لذاتها. ومنهم من يقول: إنها ممكنة الوجود لذواتها محدثة، وخالقها هو الله تعالى، إلا أنه سبحانه فوض تدبير هذا العالم الأسفل إليها. وهؤلاء هم الذين حكى الله عنهم أن الخليل ﷺ ناظرهم بقوله: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ﴾ وشَرْح هذا الدليل قد مضى.

والطائفة الثالثة: من المشركين الذين قالوا: لجملة هذا العالم بما فيه من السماوات والأرَضين إلهان: أحدهما فاعل الخير. والثاني فاعل الشر.

والمقصود من هذه الآية حكاية مذهب هؤلاء، فهذا تقرير نظم الآية والتنبيه على ما فيها من الفوائد، فروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلۡجِنَّ﴾ نزلت في الزنادقة الذين قالوا: إن الله وإبليس أخوان، فالله تعالى خالق الناس والدواب والأنعام والخيرات، وإبليس خالق السباع والحيات والعقارب والشرور.

واعلم أن هذا القول الذي ذكره ابن عباس أحسن الوجوه المذكورة في هذه الآية، وذلك لأن بهذا الوجه يحصل لهذه الآية مزيد فائدة مغايرة لما سبق ذكره في الآيات المتقدمة، قال ابن عباس: والذي يقوي هذا الوجه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُواْ بَيۡنَهُۥ وَبَيۡنَ ٱلۡجِنَّةِ نَسَبٗاۚ﴾ [الصافات: ١٥٨] وإنما وصف بكونه من الجن لأن لفظ الجن مشتق من الاستتار، والملائكة والروحانيون لا يُرون بالعيون، فصارت كأنها مستترة من العيون، فبهذا التأويل أطلق لفظ الجن عليها.

وأقول: هذا مذهب المجوس، وإنما قال ابن عباس: (هذا قول الزنادقة) لأن المجوس يلقبون بالزنادقة؛ لأن الكتاب الذي زعم زرادشت أنه نزل عليه من عند الله - مسمى بالزند والمنسوب إليه يسمى زندي. ثم عُرِّب فقيل زنديق. ثم جُمع فقيل زنادقة.

واعلم أن المجوس قالوا: كل ما في هذا العالم من الخيرات فهو من يزدان، وجميع ما فيه من

الشرور فهو من أهرمن. وهو المسمى بإبليس في شرعنا. ثم اختلفوا: فالأكثرون منهم على أن أهرمن محدث، ولهم في كيفية حدوثه أقوال عجيبة، والأقلون منهم قالوا: إنه قديم أزلي. وعلى القولين فقد اتفقوا على أنه شريك لله في تدبير هذا العالم، فخيرات هذا العالم من الله تعالى وشروره من إبليس. فهذا شرح ما قاله ابن عباس رضي الله عنهما.

فإن قيل: فعلى هذا التقدير: القوم أثبتوا لله شريكًا واحدًا وهو إبليس، فكيف حكى الله عنهم أنهم أثبتوا لله شركاء؟

والجواب: أنهم يقولون عسكر الله هم الملائكة، وعسكر إبليس هم الشياطين، والملائكة فيهم كثرة عظيمة، وهم أرواح طاهرة مقدسة، وهم يُلهمون تلك الأرواح البشرية بالخيرات والطاعات. والشياطين أيضًا فيهم كثرة عظيمة، وهي تلقي الوساوس الخبيثة إلى الأرواح البشرية، والله مع عسكره من الملائكة يحاربون إبليس مع عسكره من الشياطين. فلهذا السبب حكى الله تعالى عنهم أنهم أثبتوا لله شركاء من الجن، فهذا تفصيل هذا القول.

إذا عرفت هذا فنقول: قوله: ﴿وَخَلَقَهُمْ﴾ إشارة إلى الدليل القاطع الدال على فساد كون إبليس شريكًا لله تعالى في ملكه، **وتقريره من وجهين**: الأول: أنا نقلنا عن المجوس أن الأكثرين منهم معترفون بأن إبليس ليس بقديم بل هو محدث.

إذا ثبت هذا فنقول: إن كل محدث فله خالق وموجِد، وما ذاك إلا الله سبحانه وتعالى، فهؤلاء المجوس يلزمهم القطع بأن خالق إبليس هو الله تعالى، ولما كان إبليس أصلاً لجميع الشرور والآفات والمفاسد والقبائح، والمجوس سَلَّموا أن خالقه هو الله تعالى، فحينئذٍ قد سلَّموا أن إله العالم هو الخالق لما هو أصل الشرور والقبائح والمفاسد، وإذا كان كذلك امتنع عليهم أن يقولوا: لا بد من إلهين يكون أحدهما فاعلاً للخيرات، والثاني يكون فاعلاً للشرور؛ لأن بهذا الطريق ثبت أن إله الخير هو بعينه الخالق لهذا الذي هو الشر الأعظم، فقوله تعالى: ﴿وَخَلَقَهُمْ﴾ إشارة إلى أن تعالى هو الخالق لهؤلاء الشياطين على مذهب المجوس، وإذا كان خالقًا لهم فقد اعترفوا بكون إله الخير فاعلا لأعظم الشرور، وإذا اعترفوا بذلك سقط قولهم: لا بد للخيرات من إله، وللشرور من إله آخر.

والوجه الثاني في استنباط الحجة من قوله: ﴿وَخَلَقَهُمْ﴾: ما بينا في هذا الكتاب وفي كتاب (الأربعين في أصول الدين) أن ما سوى الواحد ممكن لذاته وكل ممكن لذاته فهو محدث، ينتج أن ما سوى الواحد الأحد الحق فهو محدث، فيلزم القطع بأن إبليس وجميع جنوده يكونون موصوفين بالحدوث، وحصول الوجود بعد العدم، وحينئذٍ يعود الإلزام المذكور على ما قررناه. فهذا تقرير المقصود الأصلي من هذه الآية وبالله التوفيق.

المسألة الثانية: قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ﴾ معناه: وجعلوا الجن شركاء لله.

فإن قيل: فما الفائدة في التقديم؟

قلنا: قال سيبويه: إنهم يقدمون الأهم الذي هم بشأنه أعنى، فالفائدة في هذا التقديم استعظام أن يُتخذ لله شريكٌ سواء كان ملَكًا أو جنيًا أو إنسيًّا أو غير ذلك. فهذا هو السبب في تقديم اسم الله على الشركاء.

إذا عرفت هذا فنقول: قرئ (الجن) بالنصب والرفع والجر: أما وجه النصب فالمشهور أنه بدل من قوله: (شركاءُ) قال بعض المحققين: هذا ضعيف لأن البدل ما يقوم مقام المبدل، فلو قيل: وجعلوا لله الجن لم يكن كلامًا مفهومًا بل الأَوْلى جعله عطف بيان. أما وجه القراءة بالرفع فهو أنه لما قيل: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ﴾ فهذا الكلام لو وقع الاقتصار عليه لصح أن يراد به الجن والإنس والحجر والوثن، فكأنه قيل: ومَن أولئك الشركاء؟ فقيل: الجن. وأما وجه القراءة بالجر فعلى الإضافة التي هي للتبيين.

المسألة الثالثة: اختلفوا في تفسير هذه الشركة على ثلاثة أوجه: **فالأول:** ما ذكرناه من أن المراد منه حكاية قول مَن يُثبت للعالم إلهين أحدهما فاعل الخير، والثاني فاعل الشر.

والقول الثاني: أن الكفار كانوا يقولون: الملائكة بنات الله. وهؤلاء يقولون: المراد من الجن الملائكة، وإنما حسُن إطلاق هذا الاسم عليهم لأن لفظ الجن مشتق من الاستتار، والملائكة مستترون عن الأعين، وكان يجب على هذا القائل أن يبين أنه كيف يلزم من قولهم: الملائكة بنات الله؟ قولهم بجعل الملائكة شركاء لله حتى يتم انطباق لفظ الآية على هذا المعنى، ولعله يقال: إن هؤلاء كانوا يقولون الملائكة مع أنها بنات الله فهي مدبرة لأحوال هذا العالم وحينئذٍ يحصل الشرك.

والقول الثالث: وهو قول الحسن وطائفة من المفسرين - أن المراد: أن الجن دعوا الكفار إلى عبادة الأصنام وإلى القول بالشرك، فقبلوا من الجن هذا القول وأطاعوهم، فصاروا من هذا الوجه قائلين يكون الجن شركاء لله تعالى. **وأقول:** الحق هو القول الأول، والقولان الأخيران ضعيفان جدًّا. أما تفسير هذا الشرك بقول العرب: (الملائكة بنات الله) فهذا باطل من وجوه:

الوجه الأول: أن هذا المذهب قد حكاه الله تعالى بقوله: ﴿وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٠] فالقول بإثبات البنات لله ليس إلا قول من يقول: (الملائكة بنات الله) فلو فسرنا قوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ﴾ بهذا المعنى يلزم منه التكرار في الموضع الواحد من غير فائدة، وأنه لا يجوز.

الوجه الثاني في إبطال هذا التفسير: أن العرب قالوا: (الملائكة بنات الله) وإثبات الولد لله غير، وإثبات الشريك له غير، والدليل على الفرق بين الأمرين أنه تعالى ميز بينهما في قوله: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ٣، ٤] ولو كان أحدهما عين الآخر لكان هذا التفصيل في هذه السورة عبثًا.

الوجه الثالث: أن القائلين بيزدان وأهرمن يصرحون بإثبات شريك لإله العالم في تدبير هذا

العالم، فصَرْف اللفظ عنه وحَمْله على إثبات البنات صَرْف للفظ عن حقيقته إلى مجازه من غير ضرورة، وأنه لا يجوز.

وأما القول الثاني: - وهو قول من يقول: المراد من هذه الشركة: أن الكفار قبلوا قول الجن في عبادة الأصنام - فهذا في غاية البعد لأن الداعي إلى القول بالشرك لا يجوز تسميته بكونه شريكًا لله، لا بحسَب حقيقة اللفظ ولا بحسَب مجازه، وأيضًا فلو حملنا هذه الآية على هذا المعنى لزم وقوع التكرير من غير فائدة؛ لأن الرد على عبدة الأصنام وعلى عبدة الكواكب قد سبق على سبيل الاستقصاء.

فثبت سقوط هذين القولين، وظهر أن الحق هو القول الذي نصرناه وقويناه.

وأما قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَهُمْ﴾ ففيه بحثان:

البحث الأول: اختلفوا في أن الضمير في قوله: ﴿وَخَلَقَهُمْ﴾ إلى ماذا يعود؟ على قولين:

فالقول الأول: إنه عائد إلى (الجن) والمعنى أنهم قالوا: الجن شركاء الله. ثم إن هؤلاء القوم اعترفوا بأن إهرمن محدث، ثم إن في المجوس من يقول: إنه تعالى تفكر في مملكة نفسه واستعظمها، فحصل نوع من العُجب، فتولد الشيطان عن ذلك العُجْب. ومنهم من يقول: شكَّ في قدرة نفسه فتولد من شكه الشيطان. فهؤلاء معترفون بأن إهرمن محدث، وأن محدثه هو الله تعالى، فقوله تعالى: ﴿وَخَلَقَهُمْ﴾ إشارة إلى هذا المعنى، ومتى ثبت أن هذا الشيطان مخلوق لله تعالى امتنع جعله شريكًا لله في تدبير العالم؛ لأن الخالق أقوى وأكمل من المخلوق، وجَعْل الضعيف الناقص شريكًا للقوي الكامل محال في العقول.

والقول الثاني: أن الضمير عائد إلى الجاعلين، وهم الذين أثبتوا الشركة بين الله تعالى وبين الجن.

وهذا القول عندي ضعيف لوجهين: أحدهما: أنا إذا حملناه على ما ذكرناه صار ذلك اللفظ الواحد دليلاً قاطعًا تامًا كاملاً في إبطال ذلك المذهب، وإذا حملناه على هذا الوجه لم يظهر منه فائدة. وثانيهما: أن عود الضمير إلى أقرب المذكورات واجب، وأقرب المذكورات في هذه الآية هو الجن، فوجب أن يكون الضمير عائدًا إليه.

البحث الثاني: قال صاحب (الكشاف): قرئ: (وخَلْقهم) أي اختلاقهم للإفك. يعني: وجعلوا الله خلقهم حيث نسبوا ذبائحهم إلى الله في قولهم: ﴿وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف ٢٨].

ثم قال: ﴿وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ وفيه مباحث:

البحث الأول: أقول: إنه تعالى حكى عن قوم أنهم أثبتوا إبليس شريكًا لله تعالى. ثم بعد ذلك حكى عن أقوام آخرين أنهم أثبتوا لله بنين وبنات. أما الذين أثبتوا البنين فهم النصارى وقوم من اليهود، وأما الذين أثبتوا البنات فهم العرب الذين يقولون: الملائكة بنات الله.

وقوله: ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍۚ﴾ كالتنبيه على ما هو الدليل القاطع في فساد هذا القول، وفيه وجوه.

الحجة الأولى: أن الإله يجب أن يكون واجب الوجود لذاته، فولده إما أن يكون واجب الوجود لذاته أو لا يكون: فإن كان واجب الوجود لذاته كان مستقلاً بنفسه قائمًا بذاته لا تعلق له في وجوده بالآخر، ومن كان كذلك لم يكن والد له البتة؛ لأن الولد مُشعر بالفرعية والحاجة. وأما إن كان ذلك الولد ممكن الوجود لذاته، فحينئذٍ يكون وجوده بإيجاد واجب الوجود لذاته، ومَن كان كذلك فيكون عبدًا له لا ولدًا له، فثبت أن من عرف أن الإله ما هو، امتنع منه أن يُثبت له البنات والبنين.

الحجة الثانية: أن الولد يُحتاج إليه أن يقوم مقامه بعد فنائه، وهذا إنما يُعقل في حق من يفنى، أما من تقدس عن ذلك لم يُعقل الولد في حقه.

الحجة الثالثة: أن الولد مُشعر بكونه متولدًا عن جزء من أجزاء الوالد، وذلك إنما يُعقل في حق من يكون مركبًا ويمكن انفصال بعض أجزائه عنه، وذلك في حق الواحد الفرد الواجب لذاته محال. فحاصل الكلام أن مَن عَلِم أن الإله ما حقيقته استحال أن يقول له ولد. فكان قوله: ﴿وَخَرَقُوا لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍۚ﴾ إشارة إلى هذه الدقيقة.

البحث الثاني: قرأ نافع: (وخرّقوا) مشددة الراء. والباقون: (خَرَقوا) خفيفة الراء. قال الواحدي: الاختيار التخفيف؛ لأنها أكثر والتشديد للمبالغة والتكثير.

البحث الثالث: قال الفراء: معنى (خرقوا) افتعلوا وافتروا. قال: وخرقوا واخترقوا وخلقوا واختلقوا وافتروا - واحد. وقال الليث: يقال: تخرق الكذب وتخلقه. وحكى صاحب (الكشاف): أنه سئل الحسن عن هذه الكلمة فقال: كلمة عربية كانت تقولها، كان الرجل إذا كذب كذبة في نادي القوم يقول له بعضهم: قد خرقها. والله أعلم. ثم قال: ويجوز أن يكون من خرق الثوب إذا شقه. أي شقوا له بنين وبنات.

ثم إنه تعالى ختم الآية فقال: ﴿سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ فقوله ﴿سُبْحَٰنَهُۥ﴾ تنزيه لله عن كل ما لا يليق به. وأما قوله: ﴿وَتَعَٰلَىٰ﴾ فلا شك أنه لا يفيد العلو في المكان؛ لأن المقصود هاهنا تنزيه الله تعالى عن هذه الأقوال الفاسدة، والعلو في المكان لا يفيد هذا المعنى، فثبت أن المراد هاهنا التعالي عن كل اعتقاد باطل وقول فاسد.

فإن قالوا: فعلى هذا التقدير لا يبقى بين قوله: (سبحانه) وبين قوله: (وتعالى) فرق.

قلنا: بل يبقى بينهما فرق ظاهر، فإن المراد بقوله: (سبحانه) أن هذا القائل يسبحه وينزهه عما لا يليق به، والمراد بقوله: ﴿وَتَعَٰلَىٰ﴾ كونه في ذاته متعاليًا متقدسًا عن هذه الصفات، سواء سبحه مسبح أو لم يسبحه، فالتسبيح يرجع إلى أقوال المسبحين، والتعالي يرجع إلى صفته الذاتية التي حصلت له لذاته لا لغيره.

قوله تعالى: ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٞ وَلَمۡ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٞۖ وَخَلَقَ كُلَّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ١٠١ ﴾

اعلم أنه تعالى لما بَيَّن فساد قول طوائف أهل الدنيا من المشركين، شرع في إقامة الدلائل على فساد قول من يُثبت له الولد فقال: ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ﴾ .

واعلم أن تفسير قوله: ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ﴾ قد تقدم في سورة البقرة إلا أنا نشير هاهنا إلى ما هو المقصود الأصلي من هذه الآية، فنقول: الإبداع عبارة عن تكوين الشيء من غير سبق مثال؛ ولذلك فإن من أتى في فن من الفنون بطريقة لم يسبقه غيره فيها، يقال: إنه أبدع فيه.

إذا عرفت هذا فنقول: إن الله تعالى سَلَّم للنصارى أن عيسى حدث من غير أب ولا نطفة، بل إنه إنما حدث ودخل في الوجود لأن الله تعالى أخرجه إلى الوجود من غير سبق الأب.

إذا عرفت هذا فنقول: المقصود من الآية أن يقال: إنكم إما أن تريدوا بكونه ولدًا لله تعالى أنه أحدثه على سبيل الإبداع من غير تقدم نطفة ووالد. وإما أن تريدوا بكونه ولد الله تعالى كما هو المألوف المعهود من كون الإنسان ولدًا لأبيه، وإما أن تريدوا بكونه ولدًا لله مفهومًا ثالثًا مغايرًا لهذين المفهومين.

أما الاحتمال الأول: فباطل؛ وذلك لأنه تعالى وإن كان يُحدث الحوادث في مثل هذا العالم الأسفل بناء على أسباب معلومة ووسايط مخصوصة، إلا أن النصارى يسلِّمون أن العالم الأسفل محدث، وإذا كان الأمر كذلك، لزمهم الاعتراف بأنه تعالى خلق السماوات والأرض من غير سابقة مادة ولا مدة، وإذا كان الأمر كذلك، وجب أن يكون إحداثه للسماوات والأرض إبداعًا فلو لزم من مجرد كونه مبدعًا لإحداث عيسى عليه السلام كونه والدًا له لزم من كونه مبدعًا للسماوات والأرض كونه والدًا لهما، ومعلوم أن ذلك باطل بالاتفاق، فثبت أن مجرد كونه مبدعًا لعيسى عليه السلام لا يقتضي كونه والدًا له، فهذا هو المراد من قوله: ﴿ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ﴾ وإنما ذكر السماوات والأرض فقط ولم يذكر ما فيهما لأن حدوث ما في السماوات والأرض ليس على سبيل الإبداع، أما حدوث ذات السماوات والأرض فقد كان على سبيل الإبداع، فكان المقصود من الإلزام حاصلاً بذكر السماوات والأرض لا بذكر ما في السماوات والأرض، فهذا إبطال الوجه الأول.

وأما الاحتمال الثاني: وهو أن يكون مراد القوم من الولادة هو الأمر المعتاد المعروف من الولادة في الحيوانات فهذا أيضًا باطل، ويدل عليه وجوه:

الوجه الأول: أن تلك الولادة لا تصح إلا ممن كانت له صاحبة وشهوة، وينفصل عنه جزء، ويحتبس ذلك الجزء في باطن تلك الصاحبة، وهذه الأحوال إنما تثبت في حق الجسم الذي

يصح عليه الاجتماع والافتراق والحركة والسكون والحد والنهاية والشهوة واللذة، وكل ذلك على خالق العالم محال. وهذا هو المراد من قوله: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ﴾.

والوجه الثاني: أن تحصيل الولد بهذا الطريق إنما يصح في حق من لا يكون قادرًا على الخلق والإيجاد والتكوين دفعة واحدة، فلما أراد الولد وعَجَز عن تكوينه دفعة واحدة عدل إلى تحصيله بالطريق المعتاد. أما من كانَ خالقًا لكل الممكنات قادرًا على كل المحدثات، فإذا أراد إحداث شيء قال له: كن فيكون. ومن كان هذا الذي ذكرنا صفته ونعته، امتنع منه إحداث شخص بطريق الولادة. وهذا هو المراد من قوله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾.

والوجه الثالث: وهو أن هذا الولد إما أن يكون قديمًا أو محدثًا، لا جائز أن يكون قديمًا لأن القديم يجب كونه واجب الوجود لذاته، وما كان واجب الوجود لذاته كان غنيًّا عن غيره فامتنع كونه ولدًا لغيره.

فبقي أنه لو كان ولدًا لوجب كونه حادثًا، فنقول: إنه تعالى عالم بجميع المعلومات، فإما أن يعلم أن له في تحصيل الولد كمالاً ونفعًا أو يعلم أنه ليس الأمر كذلك: فإن كان الأول فلا وقت يفرض أن الله تعالى خلق هذا الولد فيه إلا والداعي إلى إيجاد هذا الولد كان حاصلاً قبل ذلك، ومتى كان الداعي إلى إيجاده حاصلاً قبله وجب حصول الولد قبل ذلك، وهذا يوجب كون ذلك الولد أزليًّا وهو محال. وإن كان الثاني فقد ثبت أنه تعالى عالِم بأنه ليس له في تحصيل الولد كمال حال ولا ازدياد مرتبة في الإلهية، وإذا كان الأمر كذلك وجب أن لا يحدثه البتة في وقت من الأوقات، وهذا هو المراد من قوله: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ وفيه وجه آخر وهو أن يقال: الولد المعتاد إنما يحدث بقضاء الشهوة، وقضاء الشهوة يوجب اللذة، واللذة مطلوبة لذاتها، فلو صحت اللذة على الله تعالى مع أنها مطلوبة لذاتها، وجب أن يقال: إنه لا وقت إلا وعلم الله بتحصيل تلك اللذة يدعوه إلى تحصيلها قبل ذلك الوقت؛ لأنه تعالى لما كان عالمًا بكل المعلومات وجب أن يكون هذا المعنى معلومًا، وإذا كان الأمر كذلك، وجب أن يحصل تلك اللذة في الأزل، فلزم كون الولد أزليًّا، وقد بينا أنه محال، فثبت أن كونه تعالى عالمًا بكل المعلومات مع كونه تعالى أزليًّا يمنع من صحة الولد عليه، وهذا هو المراد من قوله: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾. فثبت بما ذكرنا أنه لا يمكن إثبات الولد لله تعالى بناء على هذين الاحتمالين المعلومين. فأما إثبات الولد لله تعالى بناء على احتمال ثالث فذلك باطل؛ لأنه غير متصور ولا مفهوم عند العقل، فكان القول بإثبات الولادة بناء على ذلك الاحتمال الذي هو غير متصور خوضا في محض الجهالة وأنه باطل، فهذا هو المقصود من هذه الآية، ولو أن الأولين والآخرين اجتمعوا على أن يذكروا في هذه المسألة كلامًا يساويه في القوة والكمال لعجزوا عنه، فالحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لو لا أن هدانا الله.

قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَٱعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٠٢﴾ ﴾

اعلم أنه تعالى لما أقام الحجة على وجود الإله القادر المختار الحكيم الرحيم، وبَيَّن فساد قول من ذهب إلى الإشراك بالله، وفَصَّل مذاهبهم على أحسن الوجوه وبَيَّن فساد كل واحد منها بالدلائل اللائقة به، ثم حكى مذهب من أثبت لله البنين والبنات، وبَيَّن بالدلائل القاطعة فساد القول بها؟ فعند هذا ثبت أن إله العالم فرد واحد صمد، منزه عن الشريك والنظير والضد والند، ومنزه عن الأولاد والبنين والبنات، فعند هذا صرح بالنتيجة فقال: ذلكم الله ربكم لا إله إلا هو خالق كل ما سواه، فاعبدوه ولا تعبدوا غيره أحدًا فإنه هو المُصلح لمهمات جميع العباد، وهو الذي يسمع دعاءهم، ويرى ذلهم وخضوعهم، ويعلم حاجتهم، وهو الوكيل لكل أحد على حصول مهماته. ومَن تأمل في هذا النظم والترتيب في تقرير الدعوة إلى التوحيد والتنزيه، وإظهار فساد الشرك، علم أنه لا طريق أوضح ولا أصلح منه. **وفي الآية مسائل**:

المسألة الأولى: قال صاحب (الكشاف): (ذلكم) إشارة إلى الموصوف بما تقدم من الصفات، وهو مبتدأ وما بعده أخبار مترادفة، وهي: ﴿ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ أي ذلك الجامع لهذه الصفات فاعبدوه، على معنى أن مَن حصلت له هذه الصفات كان هو الحقيق بالعبادة فاعبدوه، ولا تعبدوا أحدًا سواه.

المسألة الثانية: اعلم أنه تعالى بَيَّن في هذه السورة بالدلائل الكثيرة افتقار الخلق إلى خالق وموجد، ومحدث، ومبدع، ومدبر، ولم يذكر دليلاً منفصلاً يدل على نفي الشركاء والأضداد والأنداد، ثم إنه أتبع الدلائل الدالة على وجود الصانع بأن نقل قول من أثبت لله شريكًا، فهذا القَدْر يكون أوجب الجزم بالتشريك من الجن، ثم أبطله، ثم إنه تعالى بعد ذلك أتى بالتوحيد المحض حيث قال: ﴿ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَٱعْبُدُوهُ ﴾. وعند هذا يتوجه السؤال، وهو أن حاصل ما تقدم إقامة الدليل على وجود الخالق، وتزييف دليل من أثبت لله شريكًا، فهذا القدر كيف أوجب الجزم بالتوحيد المحض؟ فنقول: للعلماء في إثبات التوحيد طرق كثيرة، ومن جملتها هذه الطريقة، وتقريرها من وجوه: **الأول**: قال المتقدمون الصانع الواحد كاف، وما زاد على الواحد فالقول فيه متكافئ، فوجب القول بالتوحيد أما قولنا: (الصانع الواحد كافٍ فلأن الإله القادر على كل المقدورات، العالِم بكل المعلومات- كافٍ في كونه إلهًا للعالم، ومدبرًا له). وأما أن (الزائد على الواحد، فالقول فيه متكافئ)، فلأن الزائد على الواحد لم يدل الدليل على ثبوته، فلم يكن إثبات عدد أَوْلى من إثبات عدد آخر، فيلزم إما إثبات آلهة لا نهاية لها، وهو محال، أو إثبات عدد معين مع أنه ليس ذلك العدد أَوْلى من سائر الأعداد، وهو أيضًا محال، وإذا كان القسمان باطلين لم يبق إلا القول بالتوحيد.

الوجه الثاني في تقرير هذه الطريقة: أن الإله القادر على كل الممكنات العالِم بكل المعلومات - كافٍ في تدبير العالم، فلو قَدَّرنا إلهًا ثانيًا لكان ذلك الثاني إما أن يكون فاعلاً وموجودًا لشيء من حوادث هذا العالم أو لا يكون: والأول باطل؛ لأنه لما كان كل واحد منهما قادرًا على جميع الممكنات، فكل فِعل يفعله أحدهما صار كونه فاعلاً لذلك الفعل مانعًا للآخر عن تحصيل مقدوره، وذلك يوجب كون كل واحد منهما سببًا لعجز الآخر وهو محال. وإن كان الثاني لا يفعل فعلاً ولا يوجد شيئًا كان ناقصًا معطلاً، وذلك لا يصلح للإلهية.

والوجه الثالث في تقرير هذه الطريقة أن نقول: إن هذا الإله الواحد لا بد وأن يكون كاملاً في صفات الإلهية، فلو فرضنا إلهًا ثانيًا لكان ذلك الثاني إما أن يكون مشاركًا للأول في جميع صفات الكمال أو لا يكون، فإن كان مشاركًا للأول في جميع صفات الكمال فلا بد وأن يكون متميزًا عن الأول بأمر ما، إذ لو لم يحصل الامتياز بأمر من الأمور لم يحصل التعدد والإثنينية، وإذا حصل الامتياز بأمر ما فذلك الأمر المميز إما أن يكون من صفات الكمال أو لا يكون: فإن كان من صفات الكمال مع أنه حصل الامتياز به لم يكن جميع صفات الكمال مشتركًا فيه بينهما، وإن لم يكن ذلك المميز من صفات الكمال، فالموصوف به يكون موصوفًا بصفة ليست من صفات الكمال، وذلك نقصان. فثبت بهذه الوجوه الثلاثة أن الإله الواحد كاف في تدبير العالم والإيجاد، وأن الزائد يجب نفيه، فهذه الطريقة هي التي ذكرها الله تعالى هاهنا في تقرير التوحيد. وأما التمسك بدليل التمانع فقد ذكرناه في سورة البقرة.

المسألة الثالثة: تمسك أصحابنا بقوله: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ على أنه تعالى هو الخالق لأعمال العباد، قالوا: أعمال العباد أشياء، والله تعالى خالق كل شيء بحكم هذه الآية، فوجب كونه تعالى خالقًا لها. واعلم أنا أطنبنا الكلام في هذا الدليل في كتاب (الجبر والقدر)، ونكتفي ههنا من تلك الكلمات بنكت قليلة: قالت المعتزلة: هذا اللفظ وإن كان عامًّا إلا أنه حصل مع هذه الآية وجوه تدل على أن أعمال العباد خارجة عن هذا العموم:

فأحدهما: أنه تعالى قال: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَٱعْبُدُوهُ﴾ فلو دخلت أعمال العباد تحت قوله: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ لصار تقدير الآية: أنَّا خلقت أعمالكم فافعلوها بأعيانها أنتم مرة أخرى. ومعلوم أن ذلك فاسد.

وثانيها: أنه تعالى إنما ذكر قوله: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ في معرض المدح والثناء على نفسه، فلو دخل تحته أعمال العباد لخرج عن كونه مدحًا وثناء؛ لأنه لا يليق به سبحانه أن يتمدح بخُلق الزنا واللواط والسرقة والكفر.

وثالثها: أنه تعالى قال بعد هذه الآية: ﴿قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا﴾[الأنعام: ١٠٤]، وهذا تصريح بكون العبد مستقلاً بالفعل والترك، وأنه لا مانع له ألبتة من الفعل والترك، وذلك يدل على أن فعل العبد غير مخلوق لله تعالى؛ إذ لو كان مخلوقًا لله تعالى

لما كان العبد مستقلاً به؛ لأنه إذا أوجده الله تعالى امتنع منه الدفع، وإذا لم يوجده الله تعالى امتنع منه التحصيل، فلما دلت هذه الآية على كون العبد مستقلاً بالفعل والترك، وثبت أن كونه كذلك يمنع أن يقال فعل العبد مخلوق لله تعالى، ثبت أن ذكر قوله: ﴿فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا﴾ [الأنعام: ١٠٤] يوجب تخصيص ذلك العموم.

ورابعها: أن هذه الآية مذكورة عقيب قوله: ﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ﴾ وقد بينا أن المراد منه رواية مذهب المجوس في إثبات إلهين للعالم: أحدهما يفعل اللذات والخيرات، والآخر يفعل الآلام والآفات، فقوله بعد ذلك: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ يجب أن يكون محمولاً على إبطال ذلك المذهب، وذلك إنما يكون إذا قلنا: إنه تعالى هو الخالق لكل ما في هذا العالم من السباع والحشرات والأمراض والآلام. فإذا حملنا قوله: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ على هذا الوجه لم يدخل تحت أعمال العباد. **قالوا:** فثبت أن هذه الدلائل الأربعة توجب خروج أعمال العباد عن عموم قوله تعالى: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾.

والجواب: أنا نقول: الدليل العقلي القاطع قد ساعد على صحة ظاهر هذه الآية، وتقريره أن الفعل موقوف على الداعي، وخالق الداعي هو الله تعالى، ومجموع القدرة مع الداعي يوجب الفعل، وذلك يقتضي كونه تعالى خالقًا لأفعال العباد، وإذا تأكد هذا الظاهر بهذا البرهان العقلي القاطع زالت الشكوك والشبهات.

المسألة الرابعة: قوله تعالى: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ فَٱعْبُدُوهُ﴾ يدل على ترتيب الأمر بالعبادة على كونه تعالى خالقًا لكل الأشياء بفاء التعقيب، وترتيب الحكم على الوصف بحرف الفاء مُشعر بالسببية، فهذا يقتضي أن يكون كونه تعالى خالقًا للأشياء هو الموجب لكونه معبودًا على الإطلاق، والإله هو المستحق للمعبودية، فهذا يُشعر بصحة ما يذكره بعض أصحابنا من أن الإله عبارة عن القادر على الخلق والإبداع والإيجاد والاختراع.

المسألة الخامسة: احتج كثير من المعتزلة بقوله: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ على نفي الصفات، وعلى كون القرآن مخلوقًا. أما نفي الصفات فلأنهم قالوا: لو كان تعالى عالمًا بالعلم قادرًا بالقدرة، لكان ذلك العلم والقدرة إما أن يقال: إنهما قديمان أو محدثان، والأول باطل؛ لأن عموم قوله: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ يقتضي كونه خالقًا لكل الأشياء، أدخلنا التخصيص في هذا العموم بحسَب ذاته تعالى؛ ضرورة أنه يمتنع أن يكون خالقًا لنفسه، فوجب أن يبقى على عمومه فيما سواه، والقول بإثبات الصفات القديمة يقتضي مزيد التخصيص في هذا العموم، وأنه لا يجوز. والثاني: - وهو القول بحدوث علم الله وقدرته - فهو باطل بالإجماع، ولأنه يلزم افتقار إيجاد ذلك العلم والقدرة إلى سبق علم آخر وقدرة أخرى، وأن ذلك محال. وأما تمسكهم بهذه الآية على كون القرآن مخلوقًا، فقالوا: القرآن شيء وكل شيء فهو مخلوق لله تعالى بحكم هذا العموم، فلزم كون القرآن مخلوقًا لله تعالى، أقصى ما في هذا الباب أن هذا العموم دخله

التخصيص في ذات الله تعالى، إلا أن العامَّ المخصوص حجة في غير محل التخصيص؛ ولذلك فإن دخول هذا التخصيص في هذا العموم لم يمنع أهل السنة من التمسك به في إثبات أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى.

وجواب أصحابنا عنه: أنَّا نخصص هذا العموم بالدلائل الدالة على كونه تعالى عالمًا بالعلم قادرًا بالقدرة، وبالدلائل الدالة على أن كلام الله تعالى قديم.

المسألة السادسة: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ المراد منه أن يحصل للعبد كمال التوحيد وتقريره، وهو أن العبد وإن كان يعتقد أنه لا إله إلا هو، وأنه لا مدبر إلا الله تعالى، إلا أن هذا العالم عالم الأسباب.

وسمعت الشيخ الإمام الزاهد الوالد رحمه الله يقول: (لولا الأسباب لما ارتاب مرتاب) وإذا كان الأمر كذلك فقد يعلق الرجل القلب بالأسباب الظاهرة، فتارة يعتمد على الأمير، وتارة يرجع في تحصيل مهماته إلى الوزير، فحينئذٍ لا ينال إلا الحرمان ولا يجد إلا تكثير الأحزان، والحق تعالى قال: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ والمقصود أن يعلم الرجل أنه لا حافظ إلا الله، ولا مصلح للمهمات إلا الله، فحينئذٍ ينقطع طمعه عن كل ما سواه، ولا يرجع في مهم من المهمات إلا إليه.

المسألة السابعة: أنه قال قبل هذه الآية بقليل: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠١] وقال هاهنا: ﴿خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ وهذا كالتكرار.

والجواب من وجوه: الأول: أن قوله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠١] إشارة إلى الماضي، أما قوله: ﴿خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ فهو اسم الفاعل، وهو يتناول الأوقات كلها.

والثاني: -وهو التحقيق-: أنه تعالى ذكر هناك قوله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠١] ليجعله مقدمة في بيان نفي الأولاد، وهاهنا ذكر قوله: ﴿خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ ليجعله مقدمة في بيان أنه لا معبود إلا هو، والحاصل أن هذه المقدمة مقدمة توجب أحكامًا كثيرة ونتائج مختلفة، فهو تعالى يذكرها مرة بعد مرة ليفرع عليها في كل موضع ما يليق بها من النتيجة.

المسألة الثامنة: لقائل أن يقول: الإله هو الذي يستحق أن يكون معبودًا، فقوله: ﴿لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ معناه لا يستحق العبادة إلا هو، فما الفائدة في قوله بعد ذلك: ﴿فَاعْبُدُوهُ﴾ فإن هذا يوهم التكرير.

والجواب: قوله: ﴿لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ أي لا يستحق العبادة إلا هو، وقوله: ﴿فَاعْبُدُوهُ﴾ أي لا تعبدوا غيره.

المسألة التاسعة: القوم كانوا معترفين بوجود الله تعالى كما قال: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥] وما أطلقوا لفظ الله على أحد سوى الله سبحانه، كما قال تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥] فقال: ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٢] أي: الشيء

الموصوف بالصفات التي تقدم ذكرها هو الله تعالى، ثم قال بعده: ﴿رَبُّكُمْ﴾ يعني الذي يربيكم ويُحسن إليكم بأصناف التربية ووجوه الإحسان، وهي أقسام بلغت في الكثرة إلى حيث يعجز العقل عن ضبطها، كما قال: ﴿وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾[إبراهيم: ٣٤] .

ثم قال: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ يعني أنكم لما عرفتم وجود الإله المحسن المتفضل المتكرم، فاعلموا أنه لا إله سواه ولا معبود سواه.

ثم قال: ﴿خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ يعني إنما صح قولنا: (لا إله سواه) لأنه لا خالق للخلق سواه، ولا مدبر للعالم إلا هو. فهذا الترتيب ترتيب مناسب مفيد.

قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾﴾

في هذه الآية مسائل:

المسألة الأولى: احتج أصحابنا بهذه الآية على أنه تعالى تجوز رؤيته والمؤمنين يرونه يوم القيامة من وجوه:

الأول في تقرير هذا المطلوب أن نقول: هذه الآية تدل على أنه تعالى تجوز رؤيته، وإذا ثبت هذا وجب القطع بأن المؤمنين يرونه يوم القيامة.

أما المقام الأول: فتقريره: أنه تعالى تمدح بقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ وذلك مما يساعد الخصم عليه، وعليه بنوا استدلالهم في إثبات مذهبهم في نفي الرؤية.

وإذا ثبت هذا فنقول: لو لم يكن تعالى جائز الرؤية لما حصل التمدح بقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ ألا ترى أن المعدوم لا تصح رؤيته. والعلوم والقدرة والإرادة والروائح والطعوم لا يصح رؤية شيء منها، ولا مدح لشيء منها في كونها بحيث لا تصح رؤيتها، فثبت أن قوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ يفيد المدح، وثبت أن ذلك إنما يفيد المدح لو كان صحيح الرؤية، وهذا يدل على أن قوله تعالىٰ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ يفيد كونه تعالى جائز الرؤية، وتمام التحقيق فيه أن الشيء إذا كان في نفسه بحيث يمتنع رؤيته، فحينئذٍ لا يلزم من عدم رؤيته مدح وتعظيم للشيء. أما إذا كان في نفسه جائز الرؤية، ثم إنه قدر على حجب الأبصار عن رؤيته وعن إدراكه كانت هذه القدرة الكاملة دالة على المدح والعظمة. فثبت أن هذه الآية دالة على أنه تعالى جائز الرؤية بحسَب ذاته.

وإذا ثبت هذا وجب القطع بأن المؤمنين يرونه يوم القيامة، والدليل عليه أن القائل قائلان: قائل قال بجواز الرؤية مع أن المؤمنين يرونه. وقائل قال لا يرونه ولا تجوز رؤيته. فأما القول بأنه تعالى تجوز رؤيته مع أنه لا يراه أحد من المؤمنين، فهو قول لم يقل به أحد من الأمة فكان باطلاً. فثبت بما ذكرنا أن هذه الآية تدل على أنه تعالى جائز الرؤية في ذاته، وثبت أنه متى كان الأمر كذلك، وجب القطع بأن المؤمنين يرونه، فثبت بما ذكرنا دلالة هذه الآية على حصول

الرؤية، وهذا استدلال لطيف من هذه الآية.

الوجه الثاني: أن نقول: المراد بالأبصار في قوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ ليس هو نفس الإبصار فإن البصر لا يدرك شيئًا ألبتة في موضع من المواضع، بل المدرك هو المبصر فوجب القطع بأن المراد من قوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ هو أنه لا يدركه المبصرون، وإذا كان كذلك كان قوله: ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ المراد منه: وهو يدرك المبصرين، ومعتزلة البصرة يوافقوننا على أنه تعالى يبصر الأشياء، فكان هو تعالى من جملة المبصرين، فقوله: ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ يقتضي كونه تعالى مبصرًا لنفسه، وإذا كان الأمر كذلك كان تعالى جائز الرؤية في ذاته، وكان تعالى يرى نفسه. وكل من قال: إنه تعالى جائز الرؤية في نفسه، قال: إن المؤمنين يرونه يوم القيامة. فصارت هذه الآية دالة على أنه جائز الرؤية وعلى أن المؤمنين يرونه يوم القيامة.

وإن أردنا أن نزيد هذا الاستدلال اختصارًا قلنا: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ المراد منه إما نفس البصر أو المبصر، وعلى التقديرين: فيلزم كونه تعالى مبصرًا لإبصار نفسه، وكونه مبصرًا لذات نفسه. وإذا ثبت هذا وجب أن يراه المؤمنون يوم القيامة ضرورة أنه لا قائل بالفرق.

الوجه الثالث في الاستدلال بالآية: أن لفظ ﴿ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ صيغة جمع دخل عليها الألف واللام فهي تفيد الاستغراق، فقوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ يفيد أنه لا يراه جميع الأبصار، فهذا يفيد سلب العموم، ولا يفيد عموم السلب.

إذا عرفت هذا فنقول: تخصيص هذا السلب بالمجموع يدل على ثبوت الحكم في بعض أفراد المجموع، ألا ترى أن الرجل إذا قال: (إن زيدًا ما ضربه كل الناس) فإنه يفيد أنه ضربه بعضهم، فإذا قيل: (إن محمدًا ﷺ ما آمن به كل الناس) أفاد أنه آمن به بعض الناس، وكذا قوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ معناه: أنه لا تدركه جميع الأبصار، فوجب أن يفيد أنه تدركه بعض الأبصار. أقصى ما في الباب أن يقال: هذا تمسك بدليل الخطاب، فنقول: هب أنه كذلك إلا أنه دليل صحيح لأن بتقدير أن لا يحصل الإدراك لأحد ألبتة، كان تخصيص هذا السلب بالمجموع من حيث هو مجموع عبثًا، وصون كلام الله تعالى عن العبث واجب.

الوجه الرابع في التمسك بهذه الآية: ما نُقل أن ضرار بن عمرو الكوفي كان يقول: إن الله تعالى لا يُرى بالعين، وإنما يُرى بحاسة سادسة يخلقها الله تعالى يوم القيامة. واحتج عليه بهذه الآية فقال: دلت هذه الآية على تخصيص نفي إدراك الله تعالى بالبصر، وتخصيص الحكم بالشيء يدل على أن الحال في غيره بخلافه، فوجب أن يكون إدراك الله بغير البصر جائزًا في الجملة، ولما ثبت أن سائر الحواس الموجودة الآن لا تصلح لذلك، ثبت أن يقال: إنه تعالى يخلق يوم القيامة حاسة سادسة بها تحصل رؤية الله تعالى وإدراكه. فهذه وجوه أربعة مستنبطة من هذه الآية يمكن التعويل عليها في إثبات أن المؤمنين يرون الله في القيامة.

المسألة الثانية: في حكاية استدلال المعتزلة بهذه الآية في نفي الرؤية.

اعلم أنهم يحتجون بهذه الآية من وجهين: **الأول**: أنهم قالوا: الإدراك بالبصر عبارة عن الرؤية، بدليل أن قائلاً لو قال: أدركته ببصري وما رأيته. أو قال: رأيته وما أدركته ببصري. فإنه يكون كلامه متناقضا، فثبت أن الإدراك بالبصر عبارة عن الرؤية.

إذا ثبت هذا فنقول: قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ يقتضي أنه لا يراه شيء من الأبصار في شيء من الأحوال، والدليل على صحة هذا العموم وجهان: **الأول**: يصح استثناء جميع الأشخاص وجميع الأحوال عنه فيقال: لا تدركه الأبصار إلا بصر فلان، وإلا في الحالة الفلانية. والاستثناء يُخرج من الكلام ما لولاه لوجب دخوله.

فثبت أن عموم هذه الآية يفيد عموم النفي عن كل الأشخاص في جميع الأحوال، وذلك يدل على أن أحدًا لا يرى الله تعالى في شيء من الأحوال.

الوجه الثاني في بيان أن هذه الآية تفيد العموم: أن عائشة رضي الله عنها لما أنكرت قول ابن عباس في أن محمدًا ﷺ رأى ربه ليلة المعراج (١) تمسكت في نصرة مذهب نفسها بهذه الآية، ولو لم تكن هذه الآية مفيدة للعموم بالنسبة إلى كل الأشخاص وكل الأحوال، لما تم ذلك الاستدلال، ولا شك أنها كانت من أشد الناس علمًا بلغة العرب. فثبت أن هذه الآية دالة على النفي بالنسبة إلى كل الأشخاص، وذلك يفيد المطلوب.

الوجه الثاني في تقرير استدلال المعتزلة بهذه الآية: أنهم قالوا: إن ما قبل هذه الآية إلى هذا الموضع مشتمل على المدح والثناء، وقوله بعد ذلك: ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ أيضًا مدح وثناء، فوجب أن يكون قوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ مدحًا وثناء، وإلا لزم أن يقال: إن ما ليس بمدح وثناء وقع في خلال ما هو مدح وثناء، وذلك يوجب الركاكة، وهي غير لائقة بكلام الله.

إذا ثبت هذا فنقول: كل ما كان عدمه مدحًا ولم يكن ذلك من باب الفعل، كان ثبوته نقصًا في حق الله تعالى، والنقص على الله تعالى محال؛ لقوله: ﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١] وقوله: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [الإخلاص: ٣] إلى غير

(١) أورد هذا الحديث ابن تيمية في (مجموع الفتاوى) (٣/ ٣٨٦)، وقال: هذا الحديث كذب باتفاق العلماء. وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها أنها أنكرت إنكارًا شديدًا على من قال: إن محمدًا رأى ربه.

أخرجه البخاري في (صحيحه) (٤/ ١٨٤٠)، حديث رقم (٤٥٧٤)، ومسلم في (صحيحه) (١/ ١٥٩/ ١٧٧)، كلاهما من طريق مسروق قال: ثم كنت متكئًا عند عائشة فقالت: يا أبا عائشة ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية. قلت: ما هن؟ قالت: من زعم أن محمدًا ﷺ رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية. قال: وكنت متكئًا فجلست فقلت: يا أم المؤمنين أنظريني ولا تعجليني، ألم يقل الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ﴾ [التكوير: ٢٣] ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٣] فقالت: أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: «إنما هو جبريل لم أره على صورته التي خلق هاتين المرتين رأيته منهبطًا من السماء سادًّا عظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض» فقالت: أو لم تسمع أن الله يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ أو لم تسمع أن الله يقول: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِىَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ إِنَّهُۥ عَلِىٌّ حَكِيمٌ﴾ [الشورى: ٥١] قالت وساقت باقي الثلاثة.. واللفظ لمسلم.

ذلك، فوجب أن يقال: كونه تعالى مرئيًّا محال.

واعلم أن القوم إنما قيدوا ذلك بما لا يكون من باب الفعل؛ لأنه تعالى تَمَدَّح بنفي الظلم عن نفسه في قوله: ﴿وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ١٠٨] وقوله: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦] مع أنه تعالى قادر على الظلم عندهم، فذكروا هذا القيد دفعًا لهذا النقض عن كلامهم. فهذا غاية تقرير كلامهم في هذا الباب.

والجواب عن الوجه الأول من وجوه: الأول: لا نُسلِّم أن إدراك البصر عبارة عن الرؤية، والدليل عليه: أن لفظ الإدراك في أصل اللغة عبارة عن اللحوق والوصول، قال تعالى: ﴿قَالَ أَصْحَٰبُ مُوسَىٰٓ إِنَّا لَمُدْرَكُونَ﴾ [الشعراء: ٦١] أي لملحقون وقال: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ﴾ [يونس: ٩٠] أي لحقه، ويقال: أدرك فلان فلانًا، وأدرك الغلام، أي بلغ الحلم، وأدركت الثمرة، أي نضجت. فثبت أن الإدراك هو الوصول إلى الشيء.

إذا عرفت هذا فنقول: المرئي إذا كان له حد ونهاية وأدركه البصر بجميع حدوده وجوانبه ونهاياته، صار كأن ذلك الإبصار أحاط به فتسمى هذه الرؤية إدراكًا، أما إذا لم يُحِط البصر بجوانب المرئي لم تُسَّم تلك الرؤية إدراكًا. فالحاصل أن الرؤية جنس تحتها نوعان: رؤية مع الإحاطة ورؤية لا مع الإحاطة، والرؤية مع الإحاطة هي المسماة بالإدراك، فنفي الإدراك يفيد نفي نوع واحد من نوعي الرؤية، ونفي النوع لا يوجب نفي الجنس، فلم يلزم من نفي الإدراك عن الله تعالى نفي الرؤية عن الله تعالى. فهذا وجه حسن مقبول في الاعتراض على كلام الخصم.

فإن قالوا: لما بينتم أن الإدراك أمر مغاير، للرؤية فقد أفسدتم على أنفسكم الوجوه الأربعة التي تمسكتم بها في هذه الآية في إثبات الرؤية على الله تعالى.

قلنا: هذا بعيد لأن الإدراك أخص من الرؤية، وإثبات الأخص يوجب إثبات الأعم، وأما نفي الأخص لا يوجب نفي الأعم، فثبت أن البيان الذي ذكرناه يُبطل كلامكم ولا يُبطل كلامنا.

الوجه الثاني في الاعتراض أن نقول: هب أن الإدراك بالبصر عبارة عن الرؤية، لكن لمَ قلتم: إن قوله ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ يفيد عموم النفي عن كل الأشخاص وعن كل الأحوال وفي كل الأوقات؟ وأما الاستدلال بصحة الاستثناء على عموم النفي، فمعارَض بصحة الاستثناء عن جمع القلة مع أنها لا تفيد عموم النفي، بل نُسلِّم أنه يفيد العموم إلا أن نفي العموم غير، وعموم النفي غير، وقد دللنا على أن هذا اللفظ لا يفيد إلا نفي العموم، وبينا أن نفي العموم يوجب ثبوت الخصوص، وهذا هو الذي قررناه في وجه الاستدلال. وأما قوله: إن عائشة رضي الله عنها تمسكت بهذه الآية في نفي الرؤية. فنقول: معرفة مفردات اللغة إنما تُكتسب من علماء اللغة، فأما كيفية الاستدلال بالدليل فلا يُرجع فيه إلى التقليد، وبالجملة فالدليل العقلي دل على أن قوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ يفيد نفي العموم، وثبت بصريح العقل أن نفي العموم مغاير

لعموم النفي، ومقصودهم إنما يتم لو دلت الآية على عموم النفي، فسقط كلامهم.

الوجه الثالث: أن نقول صيغة الجمع كما تُحمل على الاستغراق فقد تُحمل على المعهود السابق أيضًا، وإذا كان كذلك فقوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ يفيد أن الأبصار المعهودة في الدنيا لا تدركه، ونحن نقول بموجبه فإن هذه الأبصار وهذه الأحداق ما دامت تبقى على هذه الصفات التي هي موصوفة بها في الدنيا - لا تدرك الله تعالى، وإنما تدرك الله تعالى إذا تبدلت صفاتها وتغيرت أحوالها، فلمَ قلتم: إن عند حصول هذه التغيرات لا تدرك الله؟

الوجه الرابع: سَلَّمنا أن الأبصار البتة لا تدرك الله تعالى، فلمَ لا يجوز حصول إدراك الله تعالى بحاسة سادسة مغايرة لهذه الحواس، كما كان ضرار بن عمرو يقول به؟ وعلى هذا التقدير فلا يبقى في التمسك بهذه الآية فائدة.

الوجه الخامس: هب أن هذه الآية عامة إلا أن الآيات الدالة على إثبات رؤية الله تعالى خاصة والخاص مقدم على العام، وحينئذٍ ينتقل الكلام من هذا المقام إلى بيان أن تلك الآيات هل تدل على حصول رؤية الله تعالى أم لا؟

الوجه السادس: أن نقول بموجب الآية فنقول: سَلَّمنا أن الأبصار لا تدرك الله تعالى، فلمَ قلتم: إن المبصرين لا يدركون الله تعالى؟! فهذا مجموع الأسئلة على الوجه الأول، وأما الوجه الثاني فقد بينا أنه يمتنع حصول التمدح بنفي الرؤية لو كان تعالى في ذاته بحيث تمتنع رؤيته، بل إنما يحصل التمدح لو كان بحيث تصح رؤيته، ثم إنه تعالى يحجب الأبصار عن رؤيته، وبهذا الطريق يسقط كلامهم بالكلية. ثم نقول: إن النفي يمتنع أن يكون سببًا لحصول المدح والثناء؛ وذلك لأن النفي المحض والعدم الصرف لا يكون موجبًا للمدح والثناء، والعلم به ضروري، بل إذا كان النفي دليلاً على حصول صفة ثابتة من صفات المدح والثناء، قيل بأن ذلك النفي يوجب المدح. ومثاله أن قوله: ﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥] لا يفيد المدح نظرًا إلى هذا النفي. فإن الجماد لا تأخذه سنة ولا نوم، إلا أن هذا النفي في حق الباري تعالى يدل على كونه تعالى عالمًا بجميع المعلومات أبدًا من غير تبدل ولا زوال، وكذلك قوله: ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ [الأنعام: ١٤] يدل على كونه قائمًا بنفسه غنيًّا في ذاته؛ لأن الجماد أيضًا لا يأكل ولا يطعم.

إذا ثبت هذا فنقول: قوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ يمتنع أن يفيد المدح والثناء إلا إذا دل على معنى موجود يفيد المدح والثناء، وذلك هو الذي قلناه، فإنه يفيد كونه تعالى قادرًا على حجب الأبصار ومنعها عن إدراكه ورؤيته. وبهذا التقرير فإن الكلام ينقلب عليهم حجة، فسقط استدلال المعتزلة بهذه الآية من كل الوجوه.

المسألة الثالثة: اعلم أن القاضي ذكر في تفسيره وجوهًا أخرى تدل على نفي الرؤية، وهي في الحقيقة خارجة عن التمسك بهذه الآية، ومنفصلة عن علم التفسير وخوض في علم الأصول، ولما فَعَل القاضي ذلك فنحن ننقلها ونجيب عنها، ثم نذكر لأصحابنا وجوهًا دالة على

صحة الرؤية: **أما القاضي فقد تمسك بوجوه عقلية أولها**: أن الحاسة إذا كانت سليمة وكان المرئي حاضرًا وكانت الشرائط المعتبرة حاصلة - وهي أن لا يحصل القرب القريب ولا البعد، البعيد ولا يحصل الحجاب، ويكون المرئي مقابلاً أو في حكم المقابل - فإنه يجب حصول الرؤية، إذ لو جاز مع حصول هذه الأمور أن لا تحصل الرؤية جاز أن يكون بحضرتنا بوقات وطبلات ولا نسمعها ولا نراها، وذلك يوجب السفسطة.

قالوا: إذا ثبت هذا فنقول: إن انتفاء القرب القريب والبعد البعيد والحجاب وحصول المقابلة في حق الله تعالى - ممتنع، فلو صحت رؤيته لوجب أن يكون المقتضي لحصول تلك الرؤية هو سلامة الحاسة وكون المرئي تصح رؤيته، وهذان المعنيان حاصلان في هذا الوقت، فلو كان بحيث تصح رؤيته لوجب أن تحصل رؤيته في هذا الوقت، وحيث لم تحصل هذه الرؤية عَلِمنا أنه ممتنع الرؤية.

والحجة الثانية: أن كل ما كان مرئيًا كان مقابلاً أو في حكم المقابل، والله تعالى ليس كذلك، فوجب أن تمتنع رؤيته.

والحجة الثالثة: قال القاضي: ويقال لهم: كيف يراه أهل الجنة دون أهل النار؟ إما أن يقرب منهم أو يقابلهم فيكون حالهم معه بخلاف أهل النار، وهذا يوجب أنه جسم يجوز عليه القرب والبعد والحجاب!!

والحجة الرابعة: قال القاضي: إن قلتم: إن أهل الجنة يرونه في كل حال حتى عند الجماع وغيره، فهو باطل، أو يرونه في حال دون حال، وهذا أيضًا باطل؛ لأن ذلك يوجب أنه تعالى مرة يقرب وأخرى يبعد، وأيضًا فرؤيته أعظم اللذات، وإذا كان كذلك وجب أن يكونوا مشتهين لتلك الرؤية أبدًا، فإذا لم يروه في بعض الأوقات وقعوا في الغم والحزن وذلك لا يليق بصفات أهل الجنة. فهذا مجموع ما ذكره في (كتاب التفسير). **واعلم أن هذه الوجوه في غاية الضعف**:

أما الوجه الأول: فيقال له: هب أن رؤية الأجسام والأعراض عند حصول سلامة الحاسة وحضور المرئي وحصول سائر الشرائط واجبة، فلمَ قلتم: إنه يلزم منه أن يكون رؤية الله تعالى عند سلامة الحاسة وعند كون المرئي بحيث يصح رؤيته واجبة؟ ألم تعلموا أن ذاته تعالى مخالفة لسائر الذوات؟ ولا يلزم من ثبوت حكم في شيء ثبوت مثل ذلك الحكم فيما يخالفه. والعجب من هؤلاء المعتزلة أن أولهم وآخرهم عولوا على هذا الدليل، وهم يَدَّعون الفطنة التامة والكياسة الشديدة، ولم يتنبه أحد منهم لهذا السؤال، ولم يخطر بباله ركاكة هذا الكلام.

وأما الوجه الثاني: فيقال له: إن النزاع بيننا وبينك وقع في أن الموجود الذي لا يكون مختصًا بمكان وجهة، هل يجوز رؤيته أم لا؟ فإما أن تَدَّعوا أن العلم بامتناع رؤية هذا الموجود الموصوف بهذه الصفة علم بديهي أو تقولوا: إنه علم استدلالي: والأول باطل لأنه لو كان العلم به بديهيًا لما وقع الخلاف فيه بين العقلاء. وأيضًا: فبتقدير أن يكون هذا العلم بديهيًا كان

الاشتغال بذكر الدليل عبثًا، فاتركوا الاستدلال واكتفوا بادعاء البديهة. وإن كان الثاني فنقول: قولكم: المرئي يجب أن يكون مقابلاً أو في حكم المقابل. إعادة لعين الدعوى؛ لأن حاصل الكلام أنكم قلتم: الدليل على أن ما لا يكون مقابلاً ولا في حكم المقابل لا تجوز رؤيته، أن كل ما كان مرئيًا فإنه يجب أن يكون مقابلاً أو في حكم المقابل، ومعلوم أنه لا فائدة في هذا الكلام إلا إعادة الدعوى.

وأما الوجه الثالث: فيقال له: لمَ لا يجوز أن يقال: إن أهل الجنة يرونه وأهل النار لا يرونه؟ لا لأجل القرب والبعد كما ذكرت، بل لأنه تعالى يخلق الرؤية في عيون أهل الجنة ولا يخلقها في عيون أهل النار، فلو رجعت في إبطال هذا الكلام إلى أن تجويزه يفضي إلى تجويز أن يكون بحضرتنا بوقات وطبلات ولا نراها ولا نسمعها، كان هذا رجوعًا إلى الطريقة الأولى، وقد سبق جوابها.

وأما الوجه الرابع: فيقال: لمَ لا يجوز أن يقال: إن المؤمنين يرون الله تعالى في حال دون حال. أما قوله: فهذا يقتضي أن يقال: إنه تعالى مرة يقرب ومرة يبعد. فيقال: هذا عَوْد إلى أن الإبصار لا يحصل إلا عند الشرائط المذكورة، وهو عَوْد إلى الطريق الأول، وقد سبق جوابه.

وقوله ثانيًا: الرؤية أعظم اللذات. فيقال له: إنها وإن كانت كذلك إلا أنه لا يبعد أن يقال: إنهم يشتهونها في حال دون حال، بدليل أن سائر لذات الجنة ومنافعها طيبة ولذيذة، ثم إنها تحصل في حال دون حال، فكذا هاهنا. فهذا تمام الكلام في الجواب عن الوجوه التي ذكرها في هذا الباب.

المسألة الرابعة: في تقرير الوجوه الدالة على أن المؤمنين يرون الله تعالى، ونحن نعدها هنا عدًّا، ونُحيل تقريرها إلى المواضع اللائقة بها: **فالأول:** أن موسى عليه السلام طلب الرؤية من الله تعالى، وذلك يدل على جواز رؤية الله تعالى. **والثاني:** أنه تعالى عَلَّق الرؤية على استقرار الجبل حيث قال: ﴿فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى﴾ [الأعراف: ١٤٣] واستقرار الجبل جائز، والمعلق على الجائز جائز، وهذان الدليلان سيأتي تقريرهما إن شاء الله تعالى في سورة الأعراف.

الحجة الثالثة: التمسك بقوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ من الوجوه المذكورة.

الحجة الرابعة: التمسك بقوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] وتقريره قد ذكرناه في سورة يونس.

الحجة الخامسة: التمسك بقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ﴾ [الكهف: ١١٠] وكذا القول في جميع الآيات المشتملة على اللقاء، وتقريره قد مر في هذا التفسير مرارا وأطوارا.

الحجة السادسة: التمسك بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا﴾ [الإنسان: ٢٠] فإن إحدى القراءات في هذه الآية: (مَلِكًا) بفتح الميم وكسر اللام، وأجمع المسلمون على أن ذلك

الملك ليس إلا الله تعالى. وعندي التمسك بهذه الآية أقوى من التمسك بغيرها.

الحجة السابعة: التمسك بقوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥] وتخصيص الكفار بالحَجْب يدل على أن المؤمنين لا يكونون محجوبين عن رؤية الله عز وجل.

الحجة الثامنة: التمسك بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ﴾ [النجم: ١٣، ١٤] وتقرير هذه الحجة سيأتي في تفسير سورة النجم.

الحجة التاسعة: أن القلوب الصافية مجبولة على حب معرفة الله تعالى على أكمل الوجوه، وأكمل طرق المعرفة هو الرؤية. فوجب أن تكون رؤية الله تعالى مطلوبة لكل أحد، وإذا ثبت هذا وجب القطع بحصولها لقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِىٓ أَنفُسُكُمْ﴾ [فصلت: ٣١].

الحجة العاشرة: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾ [الكهف: ١٠٧] دلت هذه الآية على أنه تعالى جعل جميع جنات الفردوس نُزُلاً للمؤمنين، والاقتصار فيها على النزل لا يجوز، بل لا بد وأن يحصل عقيب النزل تشريف أعظم حالاً من ذلك النزل، وما ذاك إلا الرؤية.

الحجة الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣] وتقرير كل واحد من هذه الوجوه سيأتي في الموضع اللائق به من هذا الكتاب. **وأما الأخبار فكثيرة منها**: الحديث المشهور وهو قوله عليه السلام: «سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ القَمَرَ لَيْلَةَ البَدْرِ، لا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ»[(١)] واعلم أن التشبيه وقع في تشبيه الرؤية بالرؤية في الجلاء والوضوح، لا في تشبيه المرئي بالمرئي، **ومنها**: ما اتفق الجمهور عليه من أنه ﷺ قرأ قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] فقال: «الحسنى هي الجنة، والزيادة: النظر إلى وجه الله»، **ومنها**: أن الصحابة رضي الله عنهم اختلفوا في أن النبي ﷺ هل رأى الله ليلة المعراج؟ ولم يكفر بعضهم بعضًا بهذا السبب، وما نسبه إلى البدعة والضلالة، وهذا يدل على أنهم كانوا مجمعين على أنه لا امتناع عقلاً في رؤية الله تعالى. فهذا جملة الكلام في سمعيات مسألة الرؤية.

المسألة الخامسة: دل قوله تعالى: ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ على أنه تعالى يرى الأشياء ويبصرها ويدركها، وذلك لأنه إما أن يكون المراد من الأبصار عين الأبصار. أو المراد منه المبصرين، فإن كان الأول وجب الحكم بكونه تعالى رائيًا لرؤية الرائين ولأبصار المبصرين، وكل من قال ذلك قال: إنه تعالى يرى جميع المرئيات والمبصرات. وإن كان الثاني وجب الحكم بكونه تعالى رائيا للمبصرين، فعلى كلا التقديرين تدل هذه الآية على كونه تعالى مبصرًا للمبصرات رائيًا للمرئيات.

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (مواقيت الصلاة)، باب: (فضل صلاة العصر) (٢/ ٤٠)، حديث رقم (٥٥٤)، ومسلم في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) (١/ ٤٣٩)، حديث رقم (٢١١)، كلاهما من طريق إسماعيل بن أبي خالد... به.

المسألة السادسة: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ يفيد الحصر، معناه أنه تعالى هو يدرك الأبصار ولا يدركها غير الله تعالى، والمعنى أن الأمر الذي به يصير الحي رائيًا للمرئيات ومبصرًا للمبصرات ومدركًا للمدركات - أمر عجيب وماهية شريفة، لا يحيط العقل بكنهها، ومع ذلك فإن الله تعالى مدرك لحقيقتها مطلع على ماهيتها، فيكون المعنى من قوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ هو أن شيئًا من القوى المدركة لا تحيط بحقيقته، وأن عقلاً من العقول لا يقف على كنه صمديته، فكلت الأبصار عن إدراكه، وارتدعت العقول عن الوصول إلى ميادين عزته، وكما أن شيئا لا يحيط به، فعلمه محيط بالكل، وإدراكه متناول للكل، فهذا كيفية نظم هذه الآية.

المسألة السابعة: قوله: ﴿وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ اللطافة ضد الكثافة، والمراد منه الرقة، وذلك في حق الله ممتنع، فوجب المصير فيه إلى التأويل، وهو من وجوه:

الوجه الأول: المراد لطف صنعه في تركيب أبدان الحيوانات من الأجزاء الدقيقة، والأغشية الرقيقة، والمنافذ الضيقة التي لا يعلمها أحد إلا الله تعالى.

الوجه الثاني: أنه سبحانه لطيف في الإنعام والرأفة والرحمة.

والوجه الثالث: أنه لطيف بعباده، حيث يثني عليهم عند الطاعة، ويأمرهم بالتوبة عند المعصية، ولا يقطع عنهم سواد رحمته، سواء كانوا مطيعين أو كانوا عصاة.

الوجه الرابع: أنه لطيف بهم حيث لا يأمرهم فوق طاقتهم، وينعم عليهم بما هو فوق استحقاقهم. **وأما الخبير**: فهو من الخبر وهو العلم، والمعنى أنه لطيف بعباده مع كونه عالمًا بما هم عليه من ارتكاب المعاصي والإقدام على القبائح. وقال صاحب (الكشاف): ﴿اللَّطِيفُ﴾ معناه: أنه يلطف عن أن تدركه الأبصار ﴿الْخَبِيرُ﴾ بكل لطيف، فهو يدرك الأبصار، ولا يلطف شيء عن إدراكه. وهذا وجه حسن.

قوله تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُم بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿١٠٤﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما قرر هذه البيانات الظاهرة، والدلائل القاهرة في هذه المطالب العالية الشريفة الإلهية، عاد إلى تقرير أمر الدعوى والتبليغ والرسالة فقال: ﴿قَدْ جَاءَكُم بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ﴾ والبصائر جمع البصيرة، وكما أن البصر اسم للإدراك التام الكامل الحاصل بالعين التي في الرأس، فالبصيرة اسم للإدراك التام الحاصل في القلب، قال تعالى: ﴿بَلِ الْإِنسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾ [القيامة: ١٤] أي له من نفسه معرفة تامة، وأراد بقوله: ﴿قَدْ جَاءَكُم بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ﴾ الآيات المتقدمة، وهي في أنفسها ليست بصائر إلا أنها لقوتها وجلالتها توجب البصائر لمن

عرفها، ووقف على حقائقها، فلما كانت هذه الآيات أسبابًا لحصول البصائر، سميت هذه الآيات أنفسها بالبصائر، والمقصود من هذه الآية بيان ما يتعلق بالرسول وما لا يتعلق به.

أما القسم الأول: - وهو الذي يتعلق بالرسول - فهو الدعوة إلى الدين الحق، وتبليغ الدلالة والبينات فيها، وهو أنه عليه السلام ما قصَّر في تبليغها وإيضاحها وإزالة الشبهات عنها، وهو المراد من قوله: ﴿قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ﴾.

وأما القسم الثاني: - وهو الذي لا يتعلق بالرسول - فإقدامهم على الإيمان وترك الكفر، فإن هذا لا يتعلق بالرسول، بل يتعلق باختيارهم، ونفعه وضره عائد إليهم، والمعنى: مَن أبصر الحق وآمن فلنفسه أبصر وإياها نفع، ومن عمي عنه فعلى نفسه عمي وإياها ضر بالعمى ﴿وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ﴾ أحفظ أعمالكم وأجازيكم عليها. إنما أنا منذر، والله هو الحفيظ عليكم.

المسألة الثانية: في أحكام هذه الآية، وهي أربعة ذكرها القاضي: **فالأول:** الغَرض بهذه البصائر أن يُنتفع بها اختيارًا استحق بها الثواب، لا أن يُحمل عليها أو يُلجأ إليها؛ لأن ذلك يُبطل هذا الغرض. **والثاني:** أنه تعالى إنما دلنا وبَيَّن لنا منافع، وأغراض المنافع تعود إلينا، لا لمنافع تعود إلى الله تعالى. **والثالث:** أن المرء بعدوله عن النظر والتدبر يضر بنفسه، ولم يؤت إلا من قبله لا من قِبل ربه. **والرابع:** أنه متمكن من الأمرين؛ فلذلك قال: ﴿فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا﴾.

قال: وفيه إبطال قول المجبرة في المخلوق، وفي أنه تعالى يكلف بلا قدرة.

واعلم أنه متى شرعت المعتزلة في الحكمة والفلسفة والأمر والنهي، فلا طريق فيه إلا معارضته بسؤال الداعي فإنه يهدم كل ما يذكرونه.

المسألة الثالثة: المراد من الإبصار هاهنا العلم، ومن العمى الجهل، ونظيره قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

المسألة الرابعة: قال المفسرون: قوله: ﴿فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا﴾ معناه: لا آخذكم بالإيمان أخذ الحفيظ عليكم والوكيل. قالوا: وهذا إنما كان قبل الأمر بالقتال، فلما أُمر بالقتال صار حفيظًا عليهم. ومنهم من يقول: آية القتال ناسخة لهذه الآية. وهو بعيد فكأن هؤلاء المفسرين مشغوفون بتكثير النسخ من غير حاجة إليه، والحق ما تقرره أصحاب أصول الفقه إن الأصل عدم النسخ، فوجب السعي في تقليله بقدر الإمكان.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ وَلِيَقُولُوا۟ دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٥﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما تمم الكلام في الإلهيات إلى هذا الموضع شرع من هذا الموضع في إثبات النبوات، فبدأ تعالى بحكاية شبهات المنكرين لنبوة محمد ﷺ.

فالشبهة الأولى: قولهم: يا محمد إن هذا القرآن الذي جئتنا به كلام تستفيده من مدارسة العلماء

ومباحثة الفضلاء، وتنظمه من عند نفسك، ثم تقرأه علينا، وتزعم أنه وحي نزل عليك من الله تعالى. ثم أنه تعالى أجاب عنه بالوجوه الكثيرة، فهذا تقرير النظم. وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن المراد من قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْأَيَٰتِ﴾ يعني أنه تعالى يأتي بها متواترة حالاً بعد حال.

ثم قال: ﴿وَلِيَقُولُواْ دَرَسْتَ﴾ وفيه مباحث:

البحث الأول: حكى الواحدي: في قوله درس الكتاب قولين: **الأول:** قال الأصمعي: أصله من قولهم: (درس الطعام) إذا داسه، يدرسه دراسًا والدراس: الدياس بلغة أهل الشام. قال: ودرس الكلام من هذا أي يدرسه فيخف على لسانه. **والثاني:** قال أبو الهيثم درست الكتاب، أي ذللته بكثرة القراءة حتى خف حفظه، من قولهم درست الثوب أدرسه درسًا فهو مدروس ودريس، أي أخلقته، ومنه قيل للثوب الخلق دريس لأنه قد لان، والدراسة الرياضة، ومنه درست السورة حتى حفظتها. ثم قال الواحدي: وهذا القول قريب مما قاله الأصمعي بل هو نفسه؛ لأن المعنى يعود فيه إلى التذليل والتليين.

البحث الثاني: قرأ ابن كثير وأبو عمرو: (دارست) بالألف ونصب التاء، وهو قراءة ابن عباس ومجاهد، وتفسيرها: قرأتَ على اليهود وقرؤوا عليك، وجرت بينك وبينهم مدارسة ومذاكرة. ويقوي هذه القراءة قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ﴾ [الفرقان: ٤] وقرأ ابن عامر (دَرَسَتْ) أي هذه الأخبار التي تلوتها علينا قديمة قد دُرست وانمحت، ومضت، من الدرس الذي هو تعفي الأثر وامحاء الرسم، قال الأزهري: من قرأ (دَرَسَتْ) فمعناه تقادمت، أي هذا الذي تتلوه علينا قد تقادم وتطاول، وهو من قولهم: درس الأثر يدرس دروسًا.

واعلم أن صاحب (الكشاف) روى هاهنا قراءات أخرى: فإحداها: (درُسَتْ) بضم الراء مبالغة في (دَرَسَتْ) أي اشتد دروسها. وثانيها: (دَرِسَتْ) على البناء للمفعول بمعنى قدمت وعفت. وثالثها: (دَرِسَتْ) وفسروها بدارست اليهود محمدًا. ورابعها: (درس) أي درس محمد. وخامسها: (دارسات) على معنى هي دارسات، أي قديمات أو ذات درس كعيشة راضية.

البحث الثالث: (الواو) في قوله: ﴿وَلِيَقُولُواْ﴾ عطف على مضمر والتقدير: وكذلك نصرف الآيات لنلزمهم الحجة وليقولوا، فحذف المعطوف عليه لوضوح معناه.

البحث الرابع: اعلم أنه تعالى قال: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْأَيَٰتِ﴾ ثم ذكر الوجه الذي لأجله صرف هذه الآيات، وهو أمران: أحدهما قوله تعالى: ﴿وَلِيَقُولُواْ﴾ والثاني: قوله: ﴿وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾. أما هذا الوجه الثاني فلا إشكال فيه لأنه تعالى بيَّن أن الحكمة في هذا التصريف أن يظهر منه البيان والفهم والعلم. وإنما الكلام في الوجه الأول وهو قوله: (وليقولوا دارست) لأن قولهم للرسول (دارست) كفر منهم بالقرآن والرسول، وعند هذا الكلام عاد بحث مسألة الجبر

والقدر. فأما أصحابنا فإنهم أجروا الكلام على ظاهره فقالوا: معناه: إنا ذكرنا هذه الدلائل حالاً بعد حال ليقول بعضهم: (دارست) فيزداد كفرًا على كفر، وتثبيتًا لبعضهم فيزداد إيمانًا على إيمان. ونظيره قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِۦ كَثِيرًاۚ﴾ [البقرة: ٢٦] وقوله: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥]. وأما المعتزلة فقد تحيروا: قال الجبائي والقاضي: وليس فيه إلا أحد وجهين: **الأول**: أن يُحمل هذا الإثبات على النفي، والتقدير: وكذلك نصرف الآيات لئلا يقولوا درست. ونظيره قوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْۗ﴾ [النساء: ١٧٦] ومعناه: لئلا تضلوا. **والثاني**: أن تُحمل هذه اللام على لام العاقبة. والتقدير: أن عاقبة أمرهم عند تصريفنا هذه الآيات أن يقولوا هذا القول مستندين إلى اختيارهم، عادلين عما يلزم من النظر في هذه الدلائل. هذا غاية كلام القوم في هذا الباب.

ولقائل أن يقول: أما الجواب الأول فضعيف من وجهين: **الأول**: أن حمل الإثبات على النفي تحريف لكلام الله وتغيير له، وفَتْح هذا الباب يوجب أن لا يبقى وثوق لا بنفيه ولا بإثباته، وذلك يُخرجه عن كونه حجة وأنه باطل. **والثاني**: أن بتقدير أن يجوز هذا النوع من التصرف في الجملة، إلا أنه غير لائق ألبتة بهذا الموضع؛ وذلك لأن النبي ﷺ كان يُظهر آيات القرآن نجمًا نجمًا، والكفار كانوا يقولون: إن محمدًا يضم هذه الآيات بعضها إلى بعض ويتفكر فيها ويُصلحها آية فآية ثم يُظهرها، ولو كان هذا بوحي نازل إليه من السماء، فلمَ لايأتي بهذا القرآن دفعة واحدة؟ كما أن موسى عليه السلام أتى بالتوراة دفعة واحدة؟

إذا عرفت هذا فنقول: إن تصريف هذه الآيات حالاً فحالاً هي التي أوقعت الشبهة للقوم في أن محمدًا ﷺ، إنما يأتي بهذا القرآن على سبيل المدارسة مع التفكر والمذاكرة مع أقوام آخرين، وعلى ما يقول الجبائي والقاضي فإنه يقتضي أن يكون تصريف هذه الآيات حالاً بعد حال يوجب أن يمتنعوا من القول بأن محمدًا عليه الصلاة والسلام إنما أتى بهذا القرآن على سبيل المدارسة والمذاكرة. فثبت أن الجواب الذي ذكره إنما يصح لو جعلنا تصريف الآيات علة لأن يمتنعوا من ذلك القول، مع أنا بينا أن تصريف الآيات، هو الموجب لذلك القول، فسقط هذا الكلام.

وأما الجواب الثاني: -وهو حمل اللام على لام العاقبة- فهو أيضًا بعيد لأن حمل هذه اللام على لام العاقبة مجاز، وحَمْله على لام الغرض حقيقة، والحقيقة أقوى من المجاز، فلو قلنا: (اللام) في قوله: ﴿وَلِيَقُولُواْ دَرَسْتَ﴾ لام العاقبة في قوله: ﴿وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ للحقيقة فقد حصل تقديم المجاز على الحقيقة في الذكر، وأنه لا يجوز.

فثبت بما ذكرنا ضَعْف هذين الجوابين وأن الحق ما ذكرنا أن المراد منه عين المذكور في قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِۦ كَثِيرًاۚ﴾ ومما يؤكد هذا التأويل قوله: ﴿وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ يعني أنا ما بيناه إلا لهؤلاء، فأما الذين لا يعلمون فما بينا هذه الآيات لهم، ولما دل هذا على أنه تعالى ما جعله بيانًا إلا للمؤمنين ثبت أنه جعله ضلالاً للكافرين، وذلك ما قلنا.

والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما حكى عن الكفار أنهم ينسبونه في إظهار هذا القرآن إلى الافتراء، أو إلى أنه يدارس أقوامًا، ويستفيد هذه العلوم منهم، ثم ينظمها قرآنًا، ويدعي أنه نزل عليه من الله تعالى، أتبعه بقوله: ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ لئلا يصير ذلك القول سببًا لفتوره في تبليغ الدعوة والرسالة، والمقصود تقوية قلبه وإزالة الحزن الذي حصل بسبب سماع تلك الشبهة، ونبه بقوله: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ على أنه تعالى لما كان واحدًا في الإلهية فإنه يجب طاعته، ولا يجوز الإعراض عن تكاليفه بسبب جهل الجاهلين وزيغ الزائغين.

وأما قوله: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ فقيل: المراد ترك المقابلة. فلذلك قالوا: إنه منسوخ. وهذا ضعيف لأن الأمر بترك المقابلة في الحال لا يفيد الأمر بتركها دائمًا، وإذا كان الأمر كذلك لم يجب التزام النسخ. وقيل: المراد ترك مقابلتهم فيما يأتونه من سفه، وأن يعدل صلوات الله عليه إلى الطريق الذي يكون أقرب إلى القبول وأبعد عن التنفير والتغليظ.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ ۗ وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٧﴾﴾

اعلم أن هذا الكلام أيضًا متعلق بقولهم للرسول عليه السلام: إنما جمعتَ هذا القرآن من مدارسة الناس ومذاكرتهم. فكأنه تعالى يقول له: لا تلتفت إلى سفاهات هؤلاء الكفار، ولا يثقلن عليك كفرهم، فإني لو أردت إزالة الكفر عنهم لقدرت، ولكني تركتهم مع كفرهم، فلا ينبغي أن تشغل قلبك بكلماتهم.

واعلم أن أصحابنا تمسكوا بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟﴾ والمعنى: ولو شاء الله أن لا يشركوا ما أشركوا، وحيث لم يحصل الجزاء علمنا أنه لم يحصل الشرط، فعَلِمنا أن مشيئة الله تعالى بعدم إشراكهم غير حاصلة. **قالت المعتزلة:** ثبت بالدليل أنه تعالى أراد من الكل الإيمان، وما شاء من أحد الكفر والشرك، وهذه الآية تقتضي أنه تعالى ما شاء من الكل الإيمان، فوجب التوفيق بين الدليلين فيُحمل مشيئة الله تعالى لإيمانهم على مشيئة الإيمان الاختياري الموجب للثواب والثناء، ويُحمل عدم مشيئته لإيمانهم على الإيمان الحاصل بالقهر والجبر والإلجاء. يعني أنه تعالى ما شاء منهم أن يحملهم على الإيمان على سبيل القهر والإلجاء؛ لأن ذلك يُبطل التكليف ويُخرج الإنسان عن استحقاق الثواب. هذا ما عول القوم عليه في هذا الباب، وهو في غاية الضعف، ويدل عليه وجوه: الأول: لا شك أنه تعالى هو

الذي أقدر الكافر، على الكفر فقدرة الكفر إن لم تصلح للإيمان فخالق تلك القدرة لا شك أنه كان مريدًا للكفر، وإن كانت صالحة للإيمان لم يترجح جانب الكفر على جانب الإيمان إلا عند حصول داعٍ يدعوه إلى الإيمان، وإلا لزم رجحان أحد طرفي الممكن على الآخر لا لمرجح وهو محال، ومجموع القدرة مع الداعي إلى الكفر يوجب الكفر، وإذا كان خالق القدرة والداعي هو الله تعالى، وثبت أن مجموعهما يوجب الكفر، ثبت أنه تعالى قد أراد الكفر من الكافر.

الثاني في تقرير هذا الكلام أن نقول: إنه تعالى كان عالمًا بعدم الإيمان من الكافر، ووجود الإيمان مع العلم بعدم الإيمان متضادان، ومع وجود أحد الضدين كان حصول الضد الثاني محالاً، والمحال مع العلم بكونه محالاً غير مراد، فامتنع أن يقال: إنه تعالى يريد الإيمان من الكافر. **الثالث**: هب أن الإيمان الاختياري أفضل وأنفع من الإيمان الحاصل بالجبر والقهر، إلا أنه تعالى لما علم أن ذلك الأنفع لا يحصل البتة، فقد كان يجب في حكمته ورحمته أن يحلق فيه الإيمان على سبيل الإلجاء؛ لأن هذا الإيمان وإن كان لا يوجب الثواب العظيم، فأقل ما فيه أن يخلصه من العقاب العظيم، فترك إيجاد هذا الإيمان فيه على سبيل الإلجاء - يوجب وقوعه في أشد العذاب، وذلك لا يليق بالرحمة والإحسان، ومثاله أن من كان له ولد عزيز، وكان هذا الأب في غاية الشفقة، وكان هذا الولد واقفًا على طرف البحر فيقول الوالد له: (غص في قعر هذا البحر لتستخرج اللآلي العظيمة الرفيعة العالية منه) وعَلِم الوالد قطعًا أنه إذا غاص في البحر هلك وغرق، فهذا الأب إن كان ناظرًا في حقه مشفقًا عليه وجب عليه أن يمنعه من الغوص في قعر البحر ويقول له: اترك طلب تلك اللآلي فإنك لا تجدها وتهلك، ولكن الأَوْلى لك أن تكتفي بالرزق القليل مع السلامة. فأما أن يأمره بالغوص في قعر البحر مع اليقين التام بأنه لا يستفيد منه إلا الهلاك، فهذا يدل على عدم الرحمة وعلى السعي في الإهلاك، فكذا ههنا، والله أعلم.

واعلم أنه تعالى لما بَيَّن أنه لا قدرة لأحد على إزالة الكفر عنهم، ختم الكلام بما يكمل معه تبصير الرسول عليه السلام، وذلك أنه تعالى بَيَّن له قدر ما جعل إليه فذكر أنه تعالى ما جعله عليهم حفيظًا ولا وكيلاً على سبيل المنع لهم، وإنما فوض إليه البلاغ بالأمر والنهي في العمل والعلم وفي البيان بذكر الدلائل والتنبيه عليها، فإن انقادوا للقبول فنَفْعه عائد إليهم، وإلا فضرره عائد عليهم، وعلى التقديرين فلا يخرج ﷺ من الرسالة والنبوة والتبليغ.

قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾ ﴾

اعلم أن هذا الكلام أيضًا متعلق بقولهم للرسول عليه السلام: إنما جمعتَ هذا القرآن من مدارسة الناس ومذاكرتهم. فإنه لا يبعد أن بعض المسلمين إذا سمعوا ذلك الكلام من الكفار

غضبوا وشتموا آلهتهم على سبيل المعارضة، فنهى الله تعالى عن هذا العمل؛ لأنك متى شتمت آلهتهم غضبوا، فربما ذكروا الله تعالى بما لا ينبغي من القول؛ فلأجل الاحتراز عن هذا المحذور وجب الاحتراز عن ذلك المقال، وبالجملة: فهو تنبيه على أن خصمك إذا شافهك بجهل وسفاهة، لم يجز لك أن تقدم على مشافهته بما يجري مجرى كلامه؛ فإن ذلك يوجب فتح باب المشاتمة والسفاهة، وذلك لا يليق بالعقلاء.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: ذكروا في سبب نزول الآية وجوهًا: **الأول**: قال ابن عباس: لما نزل ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] قال المشركون: لئن لم تنته عن سب آلهتنا وشتمها لنهجون إلهك!! فنزلت هذه الآية. **أقول**: لي هاهنا إشكالان: **الأول**: أن الناس اتفقوا على أن هذه السورة نزلت دفعة واحدة، فكيف يمكن أن يقال: إن سبب نزول هذه الآية كذا وكذا. **الثاني**: أن الكفار كانوا مقرين بالإله تعالى، وكانوا يقولون: إنما حسنت عبادة الأصنام لتصير شفعاء لهم عند الله تعالى. وإذا كان كذلك، فكيف يعقل إقدامهم على شتم الله تعالى وسبه؟!

والقول الثاني في سبب نزول هذه الآية: قال السدي: لما قربت وفاة أبي طالب قالت قريش: ندخل عليه ونطلب منه أن ينهى ابن أخيه عنا؛ فإنا نستحي أن نقتله بعد موته فتقول العرب: كان يمنعه فلما مات قتلوه. فانطلق أبو سفيان وأبو جهل والنضر بن الحارث مع جماعة إليه وقالوا له: (أنت كبيرنا) وخاطبوه بما أرادوا، فدعا محمدًا عليه الصلاة والسلام وقال: هؤلاء قومك وبنو عمك يطلبون منك أن تتركهم على دينهم، وأن يتركوك على دينك. فقال عليه الصلاة والسلام: «**قُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ**» فأبوا فقال أبو طالب: قل غير هذه الكلمة فإن قومك يكرهونها. فقال عليه الصلاة والسلام: «**مَا أَنَا بِالَّذِي أَقُول غَيْرهَا حَتَّى يَأْتُوا بِالشَّمْسِ فَيَضَعُوهَا فِي يَدِي**» فقالوا له: اترك شتم آلهتنا وإلا شتمناك، ومن يأمرك بذلك!! (١) فذلك قوله تعالى: ﴿فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾.

واعلم أنا قد دللنا على أن القوم كانوا مقرين بوجود الإله تعالى، فاستحال إقدامهم على شتم الإله بل هاهنا احتمالات: **أحدها**: أنه ربما كان بعضهم قائلاً بالدهر ونفي الصانع، فما كان يبالي بهذا النوع من السفاهة. **وثانيها**: أن الصحابة متى شتموا الأصنام فهم كانوا يشتمون الرسول عليه الصلاة والسلام، فالله تعالى أجرى شتم الرسول مجرى شتم الله تعالى كما في

---

(١) **إسناده ضعيف**: رواه الأصبهاني في (دلائل النبوة) (١/ ١٩٧)، حديث رقم (٢٦٥)، وقال: ذكر الواقدي حدثني معاذ بن محمد قال: سألت عاصم بن عمر بن قتادة، يعني عن خير الشعب... فذكره مطولاً.

والطبري في (تاريخه) (١/ ٥٤٥)، قال: حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة قال: حدثني محمد بن إسحاق قال: فحدثني يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس... فذكره مطولاً. وضعّفه الألباني في (الضعيفة) (٩٠٩).

قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠] وكقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٥٧] وثالثها: أنه ربما كان في جهالهم من كان يعتقد أن شيطانًا يحمله على ادعاء النبوة والرسالة، ثم إنه لجهله كان يسمي ذلك الشيطان بأنه إله محمد عليه الصلاة والسلام، فكان يشتم إله محمد بناء على هذا التأويل.

المسألة الثانية لقائل أن يقول: إن شتم الأصنام من أصول الطاعات، فكيف يحسن من الله تعالى أن ينهى عنها؟!

والجواب: أن هذا الشتم وإن كان طاعة إلا أنه إذا وقع على وجه يستلزم وجود منكر عظيم، وجب الاحتراز منه، والأمر هاهنا كذلك؛ لأن هذا الشتم كان يستلزم إقدامهم على شتم الله وشتم رسوله، وعلى فتح باب السفاهة، وعلى تنفيرهم عن قبول الدين، وإدخال الغيظ والغضب في قلوبهم؛ فلكونه مستلزمًا لهذه المنكرات وقع النهي عنه.

المسألة الثالثة: قرأ الحسن: (فيسبوا الله عُدُوًّا) بضم العين وتشديد الواو، ويقال: عدا فلان عَدْوًا وعُدُوًّا وعدوانًا، وعدا، أي ظلم ظلمًا جاوز القدر. قال الزجاج: وعدوًا منصوب على المصدر؛ لأن المعنى فيعدوا عدوًا. قال: ويجوز أن يكون بإرادة اللام، والمعنى: فينسبوا الله للظلم.

المسألة الرابعة: قال الجبائي: دلت هذه الآية على أنه لا يجوز أن يفعل بالكفار ما يزدادون به بُعدًا عن الحق ونفورًا. إذ لو جاز أن يفعله لجاز أن يأمر به، وكان لا ينهى عما ذكرنا، وكان لا يأمر بالرفق بهم عند الدعاء؛ كقوله لموسى وهارون: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٤٤] وذلك يبين بطلان مذهب المجبرة.

المسألة الخامسة: قالوا: هذه الآية تدل على أن الأمر بالمعروف قد يقبح إذا أدى إلى ارتكاب منكر، والنهي عن المنكر يقبح إذا أدى إلى زيادة منكر، وغلبة الظن قائمة مقام العلم في هذا الباب، وفيه تأديب لمن يدعو إلى الدين؛ لئلا يتشاغل بما لا فائدة له في المطلوب؛ لأن وصف الأوثان بأنها جمادات لا تنفع ولا تضر يكفي في القدح في إلهيتها، فلا حاجة مع ذلك إلى شتمها.

وأما قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ فاحتج أصحابنا بهذا على أنه تعالى هو الذي زَيَّن للكافر الكفر، وللمؤمن الإيمان، وللعاصي المعصية، وللمطيع الطاعة.

قال الكعبي: حمل الآية على هذا المعنى محال؛ لأنه تعالى هو الذي يقول: ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ سَوَّلَ لَهُمْ﴾ [محمد: ٢٥] ويقول: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] ثم إن القوم ذكروا في الجواب وجوهًا:

الأول: قال الجبائي: المراد زينا لكل أمة تقدمت ما أمرناهم به من قبول الحق والكعبي أيضًا ذكر عين هذا الجواب فقال: المراد أنه تعالى زَيَّن لهم ما ينبغي أن يعملوا وهم لا ينتهون.

الثاني: قال آخرون: المراد: زينا لكل أمة من أمم الكفار سوء عملهم، أي خليناهم وشأنهم وأمهلناهم حتى حسن عندهم سوء عملهم.

والثالث: أمهلنا الشيطان حتى زين لهم.

والرابع: زيناه في زعمهم وقولهم: إن الله أمرَنا بهذا وزينه لنا. هذا مجموع التأويلات المذكورة في هذه الآية، والكل ضعيف؛ وذلك لأن الدليل العقلي القاطع دل على صحة ما أشعر به ظاهر هذا النص؛ وذلك لأنا بينا غير مرة أن صدور الفعل عن العبد يتوقف على حصول الداعي، وبينا أن تلك الداعية لا بد وأن تكون بخلق الله تعالى، ولا معنى لتلك الداعية إلا علمه واعتقاده أو ظنه باشتمال ذلك الفعل على نفع زائد، ومصلحة راجحة، وإذا كانت تلك الداعية حصلت بفعل الله تعالى، وتلك الداعية لا معنى لها إلا كونه معتقدًا لاشتمال ذلك الفعل على النفع الزائد، والمصلحة الراجحة. ثبت أنه يمتنع أن يصدر عن العبد فعل ولا قول ولا حركة ولا سكون، إلا إذا زين الله تعالى ذلك الفعل في قلبه وضميره واعتقاده، وأيضًا الإنسان لا يختار الكفر والجهل ابتداء مع العلم بكونه كفرًا وجهلاً، والعلم بذلك ضروري، بل إنما يختاره لاعتقاده كونه إيمانًا وعلمًا وصدقًا وحقًا، فلولا سابقة الجهل الأول لما اختار هذا الجهل.

الثاني: ثم إنا ننقل الكلام إلى أنه لمَ اختار ذلك الجهل السابق؟ فإن كان ذلك لسابقة جهل آخر فقد لزم أن يستمر ذلك إلى ما لا نهاية له من الجهالات وذلك محال، ولما كان ذلك باطلاً وجب انتهاء تلك الجهالات إلى جهل أول يخلقه الله تعالى فيه ابتداء، وهو بسبب ذلك الجهل ظن في الكفر كونه إيمانًا وحقًا وعلمًا وصدقا، فثبت أنه يستحيل من الكافر اختيار الجهل والكفر إلا إذا زين الله تعالى ذلك الجهل في قلبه. فثبت بهذين البرهانين القاطعين القطعيين أن الذي يدل عليه ظاهر هذه الآية هو الحق الذي لا محيد عنه، وإذا كان الأمر كذلك، فقد بطلت التأويلات المذكورة بأسرها؛ لأن المصير إلى التأويل إنما يكون عند تعذر حمل الكلام على ظاهره. أما لما قام الدليل على أنه لا يمكن العدول عن الظاهر، فقد سقطت هذه التكليفات بأسرها، والله أعلم. وأيضًا: فقوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ بعد قوله: ﴿فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ مُشعر بأن إقدامهم على ذلك المنكر إنما كان بتزيين الله تعالى، فأما أن يُحمل ذلك على أنه تعالى زيَّن الأعمال الصالحة في قلوب الأمم، فهذا كلام منقطع عما قبله، وأيضًا: فقوله: ﴿كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ يتناول الأمم الكافرة والمؤمنة، فتخصيص هذا الكلام بالأمة المؤمنة ترك لظاهر العموم، وأما سائر التأويلات فقد ذكرها صاحب (الكشاف) وسقوطها لا يخفى، والله أعلم.

أما قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ فالمقصود منه أن أمرهم مفوض إلى الله تعالى، وأن الله تعالى عالم بأحوالهم، مُطلع على ضمائرهم، ورجوعهم يوم القيامة إلى الله فيجازي كل أحد بمقتضى عمله إن خيرًا فخير، وإن شرًّا فشر.

قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ ءَايَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا الْأَيَٰتُ عِندَ اللَّهِ ۖ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝١٠٩﴾

اعلم أنه تعالى حكى عن الكفار شبهة توجب الطعن في نبوته، وهي قولهم: إن هذا القرآن إنما جئتنا به لأنك تدارس العلماء، وتُباحث الأقوام الذين عرفوا التوراة والإنجيل، ثم تجمع هذه السور وهذه الآيات بهذا الطريق. ثم إنه تعالى أجاب عن هذه الشبهة بما سبق. وهذه الآية مشتملة على شبهة أخرى وهي قولهم له: إن هذا القرآن كيفما كان أمره، فليس من جنس المعجزات ألبتة، ولو أنك يا محمد جئتنا بمعجزة قاهرة وبينة ظاهرة، لآمنا بك!! وحلفوا على ذلك وبالغوا في تأكيد ذلك الحلف، فالمقصود من هذه الآية تقرير هذه الشبهة.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال الواحدي: إنما سُمي اليمين بالقسم لأن اليمين موضوعة لتوكيد الخبر الذي يخبر به الإنسان: إما مثبتًا للشيء، وإما نافيًا، ولما كان الخبر يدخله الصدق والكذب احتاج المخبر إلى طريق به يتوسل إلى ترجيح جانب الصدق على جانب الكذب، وذلك هو الحلف، ولما كانت الحاجة إلى ذكر الحلف إنما تحصل عند انقسام الناس عند سماع ذلك الخبر إلى مصدق به ومكذب به، سموا الحلف بالقسم، وبنوا تلك الصيغة على (أفعل) فقالوا: أقسم فلان يُقسم إقسامًا: وأرادوا أنه أكد القسم الذي اختاره، وأحال الصدق إلى القسم الذي اختاره بواسطة الحلف واليمين.

المسألة الثانية: ذكروا في سبب النزول وجوهًا:

الأول: قالوا: لما نزل قوله تعالى: ﴿إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ ءَايَةً فَظَلَّتْ أَعْنَٰقُهُمْ لَهَا خَٰضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤] أقسم المشركون بالله لئن جاءتهم آية ليؤمنُن بها. فنزلت هذه الآية.

الثاني: قال محمد بن كعب القرظي: إن المشركين قالوا للنبي ﷺ: تخبرنا أن موسى ضَرَب الحجر بالعصا فانفجر الماء، وأن عيسى أحيا الميت، وأن صالحًا أخرج الناقة من الجبل، فأتنا أيضًا أنت بآية لنصدقك!! فقال عليه الصلاة والسلام: «مَا الذي تُحِبُّون؟» فقالوا: أن تجعل لنا الصفا ذهبا، وحلفوا لئن فعل ليتبعونه أجمعون، فقام عليه الصلاة والسلام يدعو، فجاءه جبريل عليه السلام فقال: إن شئت كان ذلك، ولئن كان فلم يصدقوا عنده ليعذبنهم، وإن تركوا تاب على بعضهم. فقال ﷺ: «بَل يَتوب على بَعْضِهِم» فأنزل الله تعالى هذه الآية.

المسألة الثالثة: ذكروا في تفسير قوله: ﴿جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ وجوهًا: قال الكلبي ومقاتل: إذا حلف الرجل بالله فهو جهد يمينه. وقال الزجاج: بالغوا في الأيمان. وقوله: ﴿لَئِن جَاءَتْهُمْ ءَايَةٌ﴾ اختلفوا في المراد بهذه الآية: فقيل: ما روينا من جعل الصفا ذهبًا، وقيل: هي الأشياء المذكورة

في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنبُوعًا﴾ [الإسراء: ٩٠] وقيل: إن النبي ﷺ كان يخبرهم بأن عذاب الاستئصال كان ينزل بالأمم المتقدمين الذين كذبوا أنبياءهم، فالمشركون طلبوا مثلها.

وقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِندَ اللَّهِ﴾ ذكروا في تفسير لفظة ﴿عِندَ﴾ وجوهًا: فيحتمل أن يكون المعنى أنه تعالى هو المختص بالقدرة على أمثال هذه الآيات دون غيره، لأن المعجزات الدالة على النبوات شرطها أن لا يقدر على تحصيلها أحد إلا الله سبحانه وتعالى؛ ويُحتمل أن يكون المراد بالعندية أن العلم بأن إحداث هذه المعجزات هل يقتضي إقدام هؤلاء الكفار على الإيمان أم لا لِيس إلا عند الله؟ ولفظ العندية بهذا المعنى كما في قوله: ﴿وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ﴾ [الأنعام: ٥٩] ويحتمل أن يكون المراد أنها وإن كانت في الحال معدومة؛ إلا أنه تعالى متى شاء إحداثها أحدثها، فهي جارية مجرى الأشياء الموضوعة عند الله يُظهرها متى شاء، وليس لكم أن تتحكموا في طلبها، ولفظ ﴿عِندَ﴾ بهذا المعنى هنا كما في قوله: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَائِنُهُ﴾ [الحجر: ٢١].

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ قال أبو علي: (ما) استفهام وفاعل (يُشعركم) ضمير (ما) والمعنى: وما يدريكم إيمانهم؟ فحَذْف المفعول، وحذف المفعول كثير. والتقدير: وما يدريكم إيمانهم، أي بتقدير أن تجيئهم هذه الآيات فهم لا يؤمنون.

وقوله: ﴿أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو (إنها) بكسر الهمزة على الاستئناف، وهي القراءة الجيدة، والتقدير: أن الكلام تم عند قوله: (وما يُشعركم) أي وما يشعركم ما يكون منهم. ثم ابتدأ فقال: ﴿أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

قال سيبويه: سألت الخليل عن القراءة بفتح الهمزة في (أنَّ) وقلت: لمَ لا يجوز أن يكون التقدير: ما يدريك أنه لا يفعل؟ فقال الخليل: إنه لا يحسن ذلك ههنا لأنه لو قال: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا﴾ بالفتح لصار ذلك عذرًا لهم. هذا كلام الخليل. وتفسيره إنما يظهر بالمثال: فإذا اتخذتَ ضيافة وطلبتَ من رئيس البلد أن يحضر فلم يحضر، فقيل لك: لو ذهبتَ أنت بنفسك إليه لحضر. فإذا قلتَ: وما يشعركم أني لو ذهبت إليه لحضر؟ كان المعنى: أني لو ذهبت إليه بنفسي فإنه لا يحضر أيضًا. فكذا هاهنا قوله: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ معناه أنها إذا جاءت آمنوا. وذلك يوجب مجيء هذه الآيات، ويصير هذا الكلام عذرًا للكفار في طلب الآيات، والمقصود من الآية دفع حجتهم في طلب الآيات، فهذا تقرير كلام الخليل. وقرأ الباقون من القراء (أنها) بالفتح، وفي تفسيره وجوه:

الأول: قال الخليل: (أنَّ) بمعنى (لعل) تقول العرب: ائت السوق أنك تشتري لنا شيئًا أي لعلك، فكأنه تعالى قال: (لعلها إذا جاءت لا يؤمنون) قال الواحدي: (أن) بمعنى لعل كثير في كلامهم: قال الشاعر:

أريـنـي جـوادًا مـات هـولاً لأنـنـي   أرى ما تريني أو بخيلًا مخلدا[١]

وقال آخر:

هَـلْ أنـتُـمْ عَـاجِـلُـون بِـنـا لأنّـا   نَـرى العَـرَصاتِ أو أثَـرَ الخِـيامِ[٢]

وقال عدي بن حاتم:

أعـاذِلَ مـا يُـدريـكِ أنَّ مَـنِـيَّـتـي   إلى ساعَةٍ في اليَومِ أو في ضُحى غَدِ[٣]

وقال الواحدي: وفُسر علي (لعل منيتي) روى صاحب (الكشاف) أيضًا في هذا المعنى قول امرئ القيس:

عوجا عَلى الطَّلَلِ المَحيلِ لِأَنّنا   نَبكي الدِيارَ كَما بَكى اِبنُ خِذامِ[٤]

قال صاحب (الكشاف) ويقوي هذا الوجه قراءة أُبي: (لعلها إذا جاءتهم لا يؤمنون).

الوجه الثاني في هذه القراءة: أن تجعل ﴿لَا﴾ صلة ومثله ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾[الأعراف: ١٢] معناه أن تسجد، وكذلك قوله: ﴿وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾[الأنبياء: ٩٥] أي يرجعون، فكذا ههنا التقدير: وما يُشعركم أنها إذا جاءت يؤمنون، والمعنى: أنها لو جاءت لم يؤمنوا. قال الزجاج، وهذا الوجه ضعيف لأن ما كان لغوا يكون لغوًا على جميع التقديرات، ومن قرأ (إنها) بالكسر فكلمة (لا) في هذه القراءة ليست بلغو، فثبت أنه لا يجوز جعل هذا اللفظ لغوًا. قال أبو علي الفارسي: لمَ لا يجوز أن يكون لغوًا على أحد التقديرين، ويكون مفيدًا على التقدير الثاني؟ **واختلف القراء أيضًا في قوله:** ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ فقرأ بعضهم بالياء، وهو الوجه لأن قوله: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ﴾ إنما يراد به قوم مخصوصون، والدليل عليه قوله تعالى بعد هذه الآية: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ﴾ وليس كل الناس بهذا الوصف، والمعنى وما يُشعركم أيها المؤمنون لعلهم إذا جاءتهم الآية التي اقترحوها لم يؤمنوا. فالوجه الياء وقرأ حمزة وابن عامر بالتاء، وهو على الانصراف من الغيبة إلى الخطاب، والمراد بالمخاطبين في (تؤمنون) هم

---

(١) البيت لحاتم الطائي وفيه (مات هزلا لعلني....). وحاتم الطائي هو: حاتم بن عبد الله بن سعد بن الحشرج الطائي القحطاني، أبو عدي. (٤٦ ق. ه - ٥٧٧م). شاعر جاهلي، فارس جواد يُضرب المثل بجوده، كان من أهل نجد، وزار الشام فتزوج من ماوية بنت حُجر الغسانية، ومات في عوارض (جبل في بلاد طيء).

(٢) البيت للفرزدق وتقدمت ترجمته، وهو هكذا:

أَلَسـتُـم عـائِـجـيـنَ بِـنـا لَـعَـنّـا   نَرى العَـرَصاتِ أَو أَثَـرَ الخِـيامِ

(٣) البيت ضمن البحر الطويل ووجدته للشاعر عدي بن زيد، وهو عدي بن زيد بن حمّاد بن زيد العِبادي التميمي. (٣٦ ق. هـ - ٥٨٧م)، شاعر من دهاة الجاهليين، كان قرويًا من أهل الحيرة، فصيحًا، يحسن العربية والفارسية، والرمي بالنشاب، وهو أول من كتب العربية في ديوان كسرى، الذي جعله ترجمانًا بينه وبين العرب، فسكن المدائن، ولما مات كسرى وولي الحكم هرمز أعلىَ شأنه ووجّهه رسولاً إلى ملك الروم طيباريوس الثاني في القسطنطينية، فزار بلاد الشام، ثم تزوج هندًا بنت النعمان. وشى به أعداء له إلى النعمان بما أوغر صدره فسجنه وقتله في سجنه بالحيرة.

(٤) امرؤ القيس تقدمت ترجمته.

الغائبون المُقْسمون الذين أخبر الله عنهم أنهم لا يؤمنون. وذهب مجاهد وابن زيد إلى أن الخطاب في قوله: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ للكفار الذين أقسموا. قال مجاهد: وما يدريكم أنكم تؤمنون إذا جاءت وهذا يقوي قراءة من قرأ (تؤمنون) بالتاء. على ما ذكرنا أو لاً: الخطاب في قوله: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ للكفار الذين أقسموا. وعلى ما ذكرنا ثانيًا: الخطاب في قوله: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ للمؤمنين، وذلك لأنهم تمنوا نزول الآية ليؤمن المشركون، وهو الوجه، كأنه قيل للمؤمنين: تتمنون ذلك وما يدريكم أنهم يؤمنون؟

المسألة الرابعة: حاصل الكلام أن القوم طلبوا من الرسول معجزات قوية، وحلفوا أنها لو ظهرت لآمنوا، فبَيَّن الله تعالى أنهم وإن حلفوا على ذلك، إلا أنه تعالى عالم بأنها لو ظهرت لم يؤمنوا، وإذا كان الأمر كذلك لم يجب في الحكمة إجابتهم إلى هذا المطلوب.

قال الجبائي والقاضي: هذه الآية تدل على أحكام كثيرة متعلقة بنصرة الاعتزال.

الحكم الأول: أنها تدل على أنه لو كان في المعلوم لطف يؤمنون عنده، لفَعَله لا محالة، إذ لو جاز أن لا يفعله لم يكن لهذا الجواب فائدة؛ لأنه إذا كان تعالى لا يجيبهم إلى مطلوبهم سواء آمنوا أو لم يؤمنوا، لم يكن تعليق ترك الإجابة بأنهم لا يؤمنون عنده منتظمًا مستقيمًا. فهذه الآية تدل على أنه تعالى يجب عليه أن يفعل كل ما هو في مقدوره من الألطاف والحكمة.

الحكم الثاني: أن هذا الكلام إنما يستقيم لو كان لإظهار هذه المعجزات أثر في حملهم على الإيمان، وعلى قول المجبرة ذلك باطل؛ لأن عندهم الإيمان إنما يحصل بخلق الله تعالى، فإذا خلقه حصل، وإذا لم يخلقه لم يحصل، ولطفه في الحقيقة باق، فلم يكن لفعل الإلطاف أثر في حمل المكلف على الطاعات.

وأقول: هذا الذي قاله القاضي غير لازم. **أما الأول**: فلأن القوم قالوا: لو جئتنا يا محمد بآية لآمنا بك، فهذا الكلام في الحقيقة مشتمل على مقدمتين: إحداهما: أنك لو جئتنا بهذه المعجزات لآمنا بك. والثانية: أنه متى كان الأمر كذلك وجب عليك أن تأتينا بها، والله تعالى كَذَّبهم في المقام الأول، وبَيَّن أنه تعالى وإن أظهرها لهم فهم لا يؤمنون، ولم يتعرض البتة للمقام الثاني، ولكنه في الحقيقة باقٍ.

فإن لقائل أن يقول: هب أنهم لا يؤمنون عند إظهار تلك المعجزات، فلمَ لم يجب على الله تعالى إظهارها؟ اللهم إلا إذا ثبت قبل هذا البحث أن اللطف واجب على الله تعالى، فحينئذٍ يحصل هذا المطلوب من هذه الآية، إلا أن القاضي جعل هذه الآية دليلاً على وجوب اللطف، فثبت أن كلامه ضعيف.

وأما البحث الثاني:- وهو قوله: (إذا كان الكل بخلق الله تعالى لم يكن لهذه الألطاف أثر فيه)، فنقول: الذي نقول به: إن المؤثر في الفعل هو مجموع القدرة مع الداعي، والعلم بحصول هذا اللطف أحد أجزاء الداعي، وعلى هذا التقدير فيكون لهذا اللطف أثر في حصول الفعل.

قوله تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَـٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ۝١١٠﴾

هذا أيضًا من الآيات الدالة على قولنا: (إن الكفر والإيمان بقضاء الله وقدره)، والتقلب والقلب واحد، وهو تحويل الشيء عن وجهه، ومعنى تقليب الأفئدة والأبصار: هو أنه إذا جاءتهم الآيات القاهرة التي اقترحوها وعرفوا كيفية دلالتها على صدق الرسول، إلا أنه تعالى إذا قلب قلوبهم وأبصارهم عن ذلك الوجه الصحيح، بقوا على الكفر ولم ينتفعوا بتلك الآيات.

والمقصود من هذه الآية تقرير ما ذكرناه في الآية الأولى من أن تلك الآيات القاهرة لو جاءتهم، لما آمنوا بها ولما انتفعوا بظهورها ألبتة.

أجاب الجبائي عنه بأن قال: المراد ونقلب أفئدتهم وأبصارهم في جهنم على لهب النار وجمرها؛ لنعذبهم كما لم يأمنوا به أول مرة في دار الدنيا.

وأجاب الكعبي عنه: بأن المراد من قوله: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ﴾ بأنا لا نفعل بهم ما نفعله بالمؤمنين من الفوائد والألطاف من حيث أخرجوا أنفسهم عن هذا الحد بسبب كفرهم.

وأجاب القاضي: بأن المراد: ونقلب أفئدتهم وأبصارهم في الآيات التي قد ظهرت، فلا تجدهم يؤمنون بها آخرًا كما لم يؤمنوا بها أولاً.

واعلم أن كل هذه الوجوه في غاية الضعف، وليس لأحد أن يعيبنا، فيقول: إنكم تكررون هذه الوجوه في كل موضع، فإنا نقول: إن هؤلاء المعتزلة لهم وجوه معدودة في تأويلات آيات الجزاء، فهم يكررونها في كل آية، فنحن أيضًا نكرر الجواب عنها في كل آية، فنقول: قد بينا أن القدرة الأصلية صالحة للضدين وللطرفين على السوية، فإذا لم ينضم إلى تلك القدرة داعية مرجحة امتنع حصول الرجحان، فإذا انضمت الداعية المرجحة إما إلى جانب الفعل أو إلى جانب الترك، ظهر الرجحان، وتلك الداعية ليست إلا من الله تعالى قطعًا للتسلسل. وقد ظهر صحة هذه المقدمات بالدلائل القاطعة اليقينية التي لا يشك فيها العاقل، وهذا هو المراد من قوله ﷺ: «**قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ يُقَلِّبُهُ كَيْفَ يَشَاءُ**»[١] فالقلب كالموقوف بين داعية الفعل وبين داعية الترك، فإن حصل في القلب داعي الفعل ترجح جانب الفعل، وإن حصل فيه داعي الترك ترجح جانب الترك، وهاتان الداعيتان لما كانتا لا تحصلان إلا بإيجاد الله وتخليقه وتكوينه، عبر عنهما بأصبعي الرحمن، والسبب في حسن هذه الاستعارة أن الشيء

(١) **إسناده صحيح**: أخرجه الترمذي في (سننه) (٤/ ٤٤٨)، حديث رقم (٢١٤٠)، وقال: هذا حديث حسن. والحاكم في (المستدرك) (١/ ٧٠٧)، حديث رقم (١٩٢٧)، وأحمد في (مسنده) (٣/ ١١٢)، حديث رقم (١٢١٢٨)، جميعًا من طريق أبي معاوية . . . به، وابن أبي عاصم في (السنة) (١/ ١٥١)، حديث رقم (٢٢٥)، والبخاري في (الأدب المفرد) (١/ ٢٣٧)، حديث رقم (٦٨٣) من طريق عن الأعمش . . . به.

الذي يحصل بين أصبعي الإنسان يكون كامل القدرة عليه: فإن شاء أمسكه وإن شاء أسقطه، فهاهنا أيضًا كذلك القلب واقف بين هاتين الداعيتين، وهاتان الداعيتان حاصلتان بخلق الله تعالى، والقلب مسخر لهاتين الداعيتين؛ فلهذا السبب حسنت هذه الاستعارة، وكان عليه الصلاة والسلام يقول: «يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ وَالْأَبْصَارِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»(١). والمراد من قوله مقلب القلوب أن الله تعالى يقلبه تارة من داعي الخير إلى داعي الشر، وبالعكس.

إذا عرفت هذه القاعدة فقوله تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ﴾ محمول على هذا المعنى الظاهر الجلي الذي يشهد بصحته كل طبع سليم وعقل مستقيم، فلا حاجة ألبتة إلى ما ذكروه من التأويلات المستكرهة. وإنما قَدَّم الله تعالى ذكر تقليب الأفئدة على تقليب الأبصار؛ لأن موضع الدواعي والصوارف هو القلب، فإذا حصلت الداعية في القلب انصرف البصر إليه شاء أم أبى، وإذا حصلت الصوارف في القلب انصرف البصر عنه، فهو وإن كان يبصره في الظاهر إلا أنه لا يصير ذلك الإبصار سببًا للوقوف على الفوائد المطلوبة، وهذا هو المراد من قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ [الأنعام: ٢٥] فلما كان المعدن هو القلب، وأما السمع والبصر فهما آلتان للقلب، كانا لا محالة تابعين لأحوال القلب؛ فلهذا السبب وقع الابتداء بذكر تقليب القلوب في هذه الآية، ثم أتبعه بذكر تقليب البصر، وفي الآية الأخرى وقع الابتداء بذكر تحصيل الِكنان في القلب ثم أتبعه بذكر السمع. فهذا هو الكلام القوي العقلي البرهاني الذي ينطبق عليه لفظ القرآن، فكيف يحسن مع ذلك حمل هذا اللفظ على التكلفات التي ذكروها؟ **ولنرجع إلى ما يليق بتلك الكلمات الضعيفة فنقول:** أما الوجه الذي ذكره الجبائي فمدفوع لأن الله تعالى قال: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ﴾ ثم عطف عليه فقال: ﴿وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ ولا شك أن قوله: ﴿وَنَذَرُهُمْ﴾ إنما يحصل في الدنيا، فلو قلنا: المراد من قوله: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ﴾ إنما يحصل في الآخرة، كان هذا سوءًا للنظم في كلام الله تعالى حيث قَدَّم المؤخر وأخَّر المقدم من غير فائدة. وأما الوجه الذي ذكره الكعبي فضعيف أيضًا لأنه إنما استحق الحرمان من تلك الألطاف والفوائد بسبب إقدامه على الكفر، فهو الذي أوقع نفسه في ذلك الحرمان والخذلان، فكيف تحسن إضافته إلى الله تعالى في قوله تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ﴾؟!

وأما الوجه الثاني الذي ذكره القاضي فبعيد أيضًا؛ لأن المراد من قوله: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ﴾ تقليب القلب من حالة إلى حالة ونقله من صفة إلى صفة. وعلى ما يقوله القاضي فليس الأمر كذلك بل القلب باقٍ على حالة واحدة، إلا أنه تعالى أدخل التقليب والتبديل في الدلائل. فثبت أن الوجوه التي ذكروها فاسدة باطلة بالكلية.

---

(١) انظر سابقه.

أما قوله تعالى: ﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ **فقال الواحدي فيه وجهان:**

الوجه الأول: دخلت الكاف على محذوف تقديره: فلا يؤمنون بهذه الآيات كما لم يؤمنوا بظهور الآيات، أول مرة أتتهم الآيات مثل انشقاق القمر وغيره من الآيات، والتقدير: فلا يؤمنون في المرة الثانية من ظهور الآيات كما لم يؤمنوا به في المرة الأولى، وأما الكناية في ﴿بِهِ﴾ فيجوز أن تكون عائدة إلى القرآن، أو إلى محمد عليه الصلاة والسلام، أو إلى ما طلبوا من الآيات.

الوجه الثاني: قال بعضهم: الكاف في قوله: ﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ﴾ بمعنى الجزاء، ومعنى الآية: ونقلب أفئدتهم وأبصارهم عقوبة لهم على تركهم الإيمان في المرة الأولى. يعني كما لم يؤمنوا به أول مرة، فكذلك نقلب أفئدتهم وأبصارهم في المرة الثانية، وعلى هذا الوجه فليس في الآية محذوف، ولا حاجة فيها إلى الإضمار.

وأما قوله تعالى: ﴿وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ فالجبائي قال: ﴿وَنَذَرُهُمْ﴾ أي: لا نحول بينهم وبين اختيارهم، ولا نمنعهم من ذلك بمعاجلة الهلاك وغيره، لكنا نمهلهم، فإن أقاموا على طغيانهم فذلك من قِبلهم، وهو يوجب تأكيد الحجة عليهم، وقال أصحابنا: معناه: إنا نقلب أفئدتهم من الحق إلى الباطل، ونتركهم في ذلك الطغيان، وفي ذلك الضلال والعمه.

ولقائل أن يقول للجبائي: إنك تقول: إن إله العالم ما أراد بعبيده إلا الخير والرحمة، فلمَ ترك هذا المسكين حتى عمه في طغيانه؟ ولمَ لا يخلصه عنه على سبيل الإلجاء والقهر؟ أقصى ما في الباب أنه إن فعل به ذلك لم يكن مستحقًّا للثواب فيفوته الاستحقاق فقط، ولكن يَسْلم من العقاب، أما إذا تركه في ذلك العمه مع علمه بأنه يموت عليه، فإنه لا يحصل استحقاق الثواب، ويحصل له العقاب العظيم الدائم، فالمفسدة الحاصلة عند خلق الإيمان فيه على سبيل الإلجاء مفسدة واحدة وهي فوت استحقاق الثواب، أما المفسدة الحاصلة عند إبقائه على ذلك العمه والطغيان حتى يموت عليه - فهي فوت استحقاق الثواب مع استحقاق العقاب الشديد، والرحيم المحسن الناظر لعباده لا بد وأن يرجح الجانب الذي هو أكثر صلاحًا وأقل فسادًا، فَعلِمنا أن إبقاء ذلك الكافر في ذلك العمه والطغيان يقدح في أنه لا يريد به إلا الخير والإحسان.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾﴾

اعلم أنه تعالى بَيَّن في هذه الآية تفصيل ما ذكره على سبيل الإجمال بقوله: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ فبيَّن أنه تعالى لو أعطاهم ما طلبوه من إنزال الملائكة وإحياء الموتى حتى

كلموهم، بل لو زاد في ذلك ما لا يبلغه اقتراحهم بأن يحشر عليهم كل شيء قبلاً، ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله. **وفي الآية مسائل:**

المسألة الأولى: قال ابن عباس: المستهزئون بالقرآن كانوا خمسة: الوليد بن المغيرة المخزومي والعاصي بن وائل السهمي، والأسود بن عبد يغوث الزهري، والأسود بن المطلب، والحارث بن حنظلة، ثم إنهم أتوا الرسول ﷺ في رهط من أهل مكة، وقالوا له: أرنا الملائكة يشهدوا بأنك رسول الله، أو ابعث لنا بعض موتانا حتى نسألهم أحق ما تقوله أم باطل؟ أو ائتنا بالله والملائكة قبيلاً -أي كفيلاً على ما تدعيه-، فنزلت هذه الآية. وقد ذكرنا مرارًا أنهم لما اتفقوا على أن هذه السورة نزلت دفعة واحدة كان القول بأن هذه الآية نزلت في الواقعة الفلانية مشكلاً صعبًا، فأما على الوجه الذي قررناه وهو أن المقصود منه جواب ما ذكره بعضهم وهو أنهم أقسموا بالله جهد أيمانهم لو جاءتهم آية لآمنوا بمحمد عليه الصلاة والسلام، فذكر الله تعالى هذا الكلام بيانًا لكذبهم، وأنه لا فائدة في إنزال الآيات بعد الآيات وإظهار المعجزات بعد المعجزات، بل المعجزة الواحدة لا بد منها ليتميز الصادق عن الكاذب، فأما الزيادة عليها فتحكُّم محض ولا حاجة إليه، وإلا فلهم أن يطلبوا بعد ظهور المعجزة الثانية ثالثة، وبعد الثالثة رابعة، ويلزم أن لا تستقر الحجة وأن لا ينتهي الأمر إلى مقطع ومفصل، وذلك يوجب سد باب النبوات.

المسألة الثانية: قرأ نافع وابن عامر (قِبَلًا) هاهنا وفي الكهف بكسر القاف وفتح الباء، وقرأ عاصم وحمزة والكسائي بالضم فيهما في السورتين، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو هاهنا وفي الكهف بالكسر، قال الواحدي: قال أبو زيد: يقال: لقيت فلانًا قبلاً ومقابلة وقبلاً وقبلاً وقبيلاً كله واحد. وهو المواجهة. قال الواحدي: فعلى قول أبي زيد المعنى في القراءتين واحد وإن اختلف اللفظان، ومن الناس من أثبت بين اللفظين تفاوتًا في المعنى، فقال أما من قرأ (قِبَلًا) بكسر القاف وفتح الباء، فقال أبو عبيدة والفراء والزجاج: معناه عِيانًا، يقال: لقيته قِبلاً أي معاينة، وروي عن أبي ذر قال: قلت للنبي ﷺ: أكان آدم نبيًّا؟ قال: «نعم كَانَ نَبِيًا كَلِمَةُ اللهِ تَعَالَى قِبلاً»[1] وأما من قرأ (قُبُلًا) فله ثلاثة أوجه. أحدها: أن يكون جمع قبيل الذي يراد به الكفيل، يقال: قبلت بالرجل أقبل قبالة أي كفلت به. ويكون المعنى: لو حُشر عليهم كل شيء وكفلوا بصحة ما يقول لما آمنوا، وموضع الإعجاز فيه أن الأشياء المحشورة منها ما ينطق ومنها

---

(١) إسناده ضعيف: أخرجه أحمد في (مسنده) (٥/ ١٧٨)، حديث رقم (٢١٥٨٦)، قال: حدثنا وكيع حدثنا المسعودي... به مطولاً، وهناد في (الزهد) (٢/ ٥١٦)، حديث رقم (١٠٦٥) قال: حدثنا محمد بن عبيد حدثنا المسعودي... به، وأبو داود الطيالسي في (مسنده) (١/ ٦٥)، حديث رقم (٤٧٨) قال: حدثنا المسعودي... به، وفي إسناده المسعودي اختلط بآخره، وأبو عمر ويقال أبو عمر الشامي ضعيف، وعبيد بن الخشخاشي لين وفي (تهذيب التهذيب) (٧/ ٦٥)، قال البخاري: لم يذكر سماعًا من أبي ذر وضَعَّفه الدارقطني. ا.هـ.

ما لا ينطق، فإذا أنطق الله الكل وأطبقوا على قبول هذه الكفالة، كان ذلك من أعظم المعجزات. وثانيها: أن يكون (قُبُلًا) جمع قبيل بمعنى الصنف والمعنى: وحشرنا عليهم كل شيء قبيلًا قبيلًا، وموضع الإعجاز فيه هو حشرها بعد موتها، ثم إنها على اختلاف طبائعها تكون مجتمعة في موقف واحد. وثالثها: أن يكون (قُبُلًا) بمعنى قِبَلًا، أي مواجهة ومعاينة كما فسره أبو زيد.

أما قوله تعالى: ﴿مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾ ففيه مسألتان:

المسألة الأولى: المراد من الآية أنه تعالى لو أظهر جميع تلك الأشياء العجيبة الغريبة لهؤلاء الكفار، فإنهم لا يؤمنون إلا أن يشاء الله إيمانهم. **قال أصحابنا**: فلما لم يؤمنوا دل ذلك الدليل على أنه تعالى ما شاء منهم الإيمان، وهذا نص في المسألة. **قالت المعتزلة**: دل الدليل على أنه تعالى أراد الإيمان من جميع الكفار. والجبائي ذكر الوجوه المشهورة التي لهم في هذه المسألة. أولها: أنه تعالى لو لم يُرد منهم الإيمان لما وجب عليهم الإيمان كما لو لم يأمرهم لم يجب عليهم. **وثانيها**: لو أراد الكفر من الكافر لكان الكافر مطيعًا لله بفعل الكفر؛ لأنه لا معنى للطاعة إلا بفعل المراد. **وثالثها**: لو جاز من الله أن يريد الكفر لجاز أن يأمر به. **ورابعها**: لو جاز أن يريد منهم الكفر لجاز أنه يأمرنا بأن نريد منهم الكفر. قالوا: فثبت بهذه الدلائل أنه تعالى ما شاء إلا الإيمان منهم، وظاهر هذه الآية يقتضي أنه تعالى ما شاء الإيمان منهم، والتناقض بين الدلائل ممتنع فوجب التوفيق، وطريقه أن نقول: إنه تعالى شاء من الكل الإيمان الذي يفعلونه على سبيل الاختيار، وأنه تعالى ما شاء منهم الإيمان الحاصل على سبيل الإلجاء والقهر، وبهذا الطريق زال الإشكال.

واعلم أن هذا الكلام أيضًا ضعيف من وجوه: الأول: أن الإيمان الذي سموه بالإيمان الاختياري إن عنوا به أن قدرته صالحة للإيمان والكفر على السوية، ثم إنه يصدر عنها الإيمان دون الكفر لا لداعية مرجحة ولا لإرادة مميزة، فهذا قول برجحان أحد طرفي الممكن على الآخر لا لمرجح وهو محال، وأيضًا فبتقدير أن يكون ذلك معقولاً في الجملة إلا أن حصول ذلك الإيمان لا يكون منه، بل يكون حادثًا لا لسبب ولا مؤثر أصلا لأن الحاصل هناك ليس إلا القدرة، وهي بالنسبة إلى الضدين على السوية، ولم يصدر من هذا القدر تخصيص لأحد الطرفين على الآخر بالوقوع والرجحان، ثم إن أحد الطرفين قد حصل بنفسه، فهذا لا يكون صادرًا منه بل يكون صادرًا لا عن سبب البتة، وذلك يُبطل القول بالفعل والفاعل والتأثير والمؤثر أصلاً، ولا يقوله عاقل، وإما أن يكون هذا الذي سموه بالإيمان الاختياري هو أن قدرته وإن كانت صالحة للضدين إلا أنها لا تصير مصدرًا للإيمان إلا إذا انضم إلى تلك القدرة حصول داعية الإيمان، كان هذا قولاً بأن مصدر الإيمان هو مجموع القدرة مع الداعي، وذلك المجموع موجب للإيمان، فذلك هو عين ما يسمونه بالجبر وأنتم تنكرونه.

فثبت أن هذا الذي سموه بالإيمان الاختياري لم يحصل منه معنى معقول مفهوم، وقد عرفت أن هذا الكلام في غاية القوة.

والوجه الثاني: سَلَّمنا أن الإيمان الاختياري مميز عن الإيمان الحاصل بتكوين الله تعالى، إلا أنا نقول: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ﴾ وكذا وكذا ما كانوا ليؤمنوا، معناه: ما كانوا ليؤمنوا إيمانًا اختياريًّا، بدليل أن عند ظهور هذه الأشياء لا يبعد أن يؤمنوا إيمانًا على سبيل الإلجاء والقهر. فثبت أن قوله: ﴿مَّا كَانُواْ لِيُؤْمِنُوٓاْ﴾ المراد: ما كانوا ليؤمنوا على سبيل الاختيار، ثم استثنى عنه فقال: ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ والمستثنى يجب أن يكون من جنس المستثنى عنه. والإيمان الحاصل بالإلجاء والقهر ليس من جنس الإيمان الاختياري، فثبت أنه لا يجوز أن يقال: المراد بقولنا: إلا أن يشاء الله: الإيمان الاضطراري، بل يجب أن يكون المراد منه الإيمان الاختياري، وحينئذٍ يتوجه دليل أصحابنا ويسقط عنه سؤال المعتزلة بالكلية.

المسألة الثانية: قال الجبائي: قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ يدل على حدوث مشيئة الله تعالى؛ لأنها لو كانت قديمة لم يجز أن يقال ذلك، كما لا يقال: لا يذهب زيد إلى البصرة إلا أن يوحد الله تعالى. وتقريره: أنا إذا قلنا: لا يكون كذلك إلا أن يشاء الله، فهذا يقتضي تعليق حدوث هذا الجزاء على حصول المشيئة، فلو كانت المشيئة قديمة لكان الشرط قديمًا، ويلزم من حصول الشرط حصول المشروط، فيلزم كون الجزاء قديمًا، والحس دل على أنه محدث فوجب كون الشرط حادثًا، وإذا كان الشرط هو المشيئة لزم القول بكون المشيئة حادثة. هذا تقرير هذا الكلام.

والجواب: أن المشيئة وإن كانت قديمة إلا أن تعلقها بإحداث ذلك المحدث في الحال إضافة حادثة، وهذا القدر يكفي لصحة هذ الكلام، ثم إنه تعالى ختم هذه الآية بقوله: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾ قال أصحابنا: المراد، يجهلون بأن الكل من الله وبقضائه وقدره. وقالت المعتزلة: المراد، أنهم جهلوا أنهم يبقون كفارًا عند ظهور الآيات التي طلبوها والمعجزات التي اقترحوها وكان أكثرهم يظنون ذلك.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ منسوق على شيء، وفي تعيين ذلك الشيء قولان: **الأول**: أنه منسوق على قوله: ﴿كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٨] أي كما فعلنا ذلك ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ﴾. **الثاني**: معناه: جعلنا لك عدوًّا كما جعلنا لمن قبلك من الأنبياء فيكون قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ عطفًا على معنى ما تقدم من الكلام؛ لأن ما تقدم يدل على أنه تعالى جعل له أعداء.

المسألة الثانية: ظاهر قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾ أنه تعالى هو الذي جعل أولئك الأعداء أعداء للنبي ﷺ، ولا شك أن تلك العداوة معصية وكفر، فهذا يقتضي أن خالق الخير والشر والطاعة والمعصية والإيمان والكفر هو الله تعالى، أجاب الجبائي عنه بأن المراد بهذا الجعل الحكم والبيان، فإن الرجل إذا حكم بكفر إنسان قيل: إنه كَفَّره، وإذا أخبر عن عدالته قيل: إنه عَدَّله، فكذا هاهنا أنه تعالى لما بيَّن للرسول عليه الصلاة والسلام كونهم أعداء له، لا جرم قال إنه جعلهم أعداء له. وأجاب أبو بكر الأصم عنه بأنه تعالى لما أرسل محمدًا ﷺ إلى العالمين وخصه بتلك المعجزة، حسدوه، وصار ذلك الحسد سببًا للعداوة القوية؛ فلهذا التأويل قال إنه تعالى جعلهم أعداء له، ونظيره قول المتنبي:

فَأَنتَ الَّذي صَيَّرتَهُم لِيَ حُسَّدا

وأجاب الكعبي عنه بأنه تعالى أَمَر الأنبياء بعداوتهم وأعلمهم كونهم أعداء لهم، وذلك يقتضي صيرورتهم أعداء للأنبياء؛ لأن العداوة لا تحصل إلا من الجانبين، فلهذا الوجه جاز أن يقال: إنه تعالى جعلهم أعداء للأنبياء عليهم السلام.

واعلم أن هذه الأجوبة ضعيفة جدًّا لما بينا أن الأفعال مستندة إلى الدواعي، وهي حادثة من قِبل الله تعالى، ومتى كان الأمر كذلك فقد صح مذهبنا.

ثم هاهنا بحث آخر: وهو أن العداوة والصداقة يمتنع أن تحصل باختيار الإنسان، فإن الرجل قد يبلغ في عداوة غيره إلى حيث لا يقدر البتة على إزالة تلك الحالة عن قلبه، بل قد لا يقدر على إخفاء آثار تلك العداوة، ولو أتى بكل تكلف وحيلة لعجز عنه، ولو كان حصول العداوة والصداقة في القلب باختيار الإنسان لوجب أن يكون الإنسان متمكنًا من قلب العداوة بالصداقة وبالضد، وكيف لا نقول ذلك والشعراء عرفوا أن ذلك خارج عن الوسع؟ قال المتنبي:

يُرادُ مِنَ القَلبِ نِسيانُكُم وَتَأبى الطِّباعُ عَلى الناقِلِ[1]

والعاشق الذي يشتد عشقه قد يحتال بجميع الحيل في إزالة عشقه ولا يقدر عليه، ولو كان حصول ذلك الحب والبغض باختياره لَمَا عجز عن إزالته.

المسألة الثالثة: النصب في قوله: ﴿شَيَٰطِينَ﴾ فيه وجهان: الأول: أنه منصوب على البدل من قوله: (عدوًّا). والثاني: أن يكون قوله ﴿عَدُوًّا﴾ منصوبًا على أنه مفعول ثانٍ، والتقدير: وكذلك جعلنا شياطين الإنس والجن أعداء الأنبياء.

المسألة الرابعة: اختلفوا في معنى شياطين الإنس والجن على قولين: الأول: أن المعنى مردة الإنس والجن، والشيطان: كل عاتٍ متمرد من الإنس والجن. وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء ومجاهد والحسن وقتادة، وهؤلاء قالوا: إن من الجن شياطين، ومن الإنس شياطين، وإن

---

(١) المتنبي تقدمت ترجمته.

الشيطان من الجن إذا أعياه المؤمن ذهب إلى متمرد من الإنس، وهو شيطان الإنس فأغراه بالمؤمن ليفتنه، والدليل عليه ما روي عن النبي ﷺ أنه قال لأبي ذر: «**هَلْ تَعَوَّذْتَ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ؟**» قال: قلت: وهل للإنس من شياطين؟! قال: «**نَعَمْ، شَرٌّ مِنْ شَيَاطِينِ الْجِنِّ**»(١).

والقول الثاني: أن الجميع من ولد إبليس إلا أنه جعل ولده قسمين، فأرسل أحد القسمين إلى وسوسة الإنس. والقسم الثاني إلى وسوسة الجن، فالفريقان شياطين الإنس والجن.

ومن الناس من قال: القول الأول أَوْلى لأن المقصود من الآية الشكاية من سفاهة الكفار الذين هم الأعداء وهم الشياطين، ومنهم من يقول: القول الثاني أَوْلى، لأن لفظ الآية يقتضي إضافة الشياطين إلى الإنس والجن، والإضافة تقتضي المغايرة، وعلى هذا التقدير: فالشياطين نوع مغاير للجن وهم أولاد إبليس.

المسألة الخامسة: قال الزجاج وابن الأنباري: قوله: ﴿عَدُوًّا﴾ بمعنى أعداء. وأنشد ابن الأنباري:

إذا أنا لم أنفع صديقي بوُدِّهِ فَإِنَّ عَدُوّي لَم يَضُرَّهُمُ بُغضي(٢)

أراد أعدائي، فأدى الواحد عن الجمع، وله نظائر في القرآن، منها قوله: ﴿ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ﴾ [الذاريات: ٢٤] جعل المكرمين وهو جمع نعتًا للضيف وهو واحد، وثانيها: قوله: ﴿وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ لَّهَا طَلْعٌ﴾ [ق: ١٠] وثالثها: قوله: ﴿أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النور: ٣١] ورابعها: قوله: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [العصر: ٢] وخامسها: قوله: ﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [آل عمران: ٩٣] أكد المفرد بما يؤكد الجمع به.

ولقائل أن يقول: لا حاجة إلى هذا التكلف، فإن التقدير: وكذلك جعلنا لكل واحد من الأنبياء عدوًّا واحدًا، إذ لا يجب لكل واحد من الأنبياء أكثر من عدو واحد.

أما قوله تعالى: ﴿يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾ فالمراد أن أولئك الشياطين يوسوس بعضهم بعضًا.

واعلم أنه لا يجب أن تكون كل معصية تصدر عن إنسان فإنها تكون بسبب وسوسة شيطان، وإلا لزم دخول التسلسل أو الدور في هؤلاء الشياطين، فوجب الاعتراف بانتهاء هذه القبائح والمعاصي إلى قبيح أول، ومعصية سابقة حصلت لا بوسوسة شيطان آخر.

إذا ثبت هذا الأصل فنقول: إن أولئك الشياطين كما أنهم يُلقون الوساوس إلى الإنس والجن فقد

---

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه النسائي في كتاب (الاستعاذة)، باب: (الاستعاذة من شر شياطين الإنس) (٤/ ٦٧٢)، حديث رقم (٥٥٢٢)، وأحمد في (مسنده) (٥/ ١٧٨)، قال: حدثنا وكيع... به، وفي (٥/ ١٧٩) قال: حدثنا يزيد... به.

(٢) ابن الأنباري تقدمت ترجمته.

يوسوس بعضهم بعضًا، وللناس فيه مذاهب: منهم من قال: الأرواح إما فلكية وإما أرضية، والأرواح الأرضية منها طيبة طاهرة خيرة، آمرة بالطاعة والأفعال الحسنة، وهم الملائكة الأرضية. ومنها خبيثة قذرة شريرة، آمرة بالقبائح والمعاصي، وهم الشياطين. ثم إن تلك الأرواح الطيبة كما أنها تأمر الناس بالطاعات والخيرات، فكذلك قد يأمر بعضهم بعضًا بالطاعات. والأرواح الخبيثة كما أنها تأمر الناس بالقبائح والمنكرات، فكذلك قد يأمر بعضهم بعضًا بتلك القبائح والزيادة فيها. وما لم يحصل نوع من أنواع المناسبة بين النفوس البشرية وبين تلك الأرواح، لم يحصل ذلك الانضمام، فالنفوس البشرية إذا كانت طاهرة نقية عن الصفات الذميمة كانت من جنس الأرواح الطاهرة فتنضم إليها، وإذا كانت خبيثة موصوفة بالصفات الذميمة كانت من جنس الأرواح الخبيثة فتنضم إليها. ثم إن صفات الطهارة كثيرة وصفات الخبث والنقصان كثيرة، وبحسَب كل نوع منها طوائف من البشر وطوائف من الأرواح الأرضية بحسَب تلك المجانسة والمشابهة والمشاكلة ينضم الجنس إلى جنسه، فإن كان ذلك في أفعال الخير كان الحامل عليها مَلَكًا وكان تقوية ذلك الخاطر إلهامًا، وإن كان في باب الشر كان الحامل عليها شيطانًا، وكان تقوية ذلك الخاطر وسوسة.

إذا عرفت هذا الأصل فنقول: إنه تعالى عَبَّر عن هذه الحالة المذكورة بقوله: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾ فيجب علينا تفسير ألفاظ ثلاثة:

الأول: الوحي، وهو عبارة عن الإيماء والقول السريع.

والثاني: الزخرف وهو الذي يكون باطنه باطلاً، وظاهره مزينًا ظاهرًا، يقال: فلان يزخرف كلامه، إذا زينه بالباطل والكذب، وكل شيء حسن مموه فهو مزخرف.

واعلم أن تحقيق الكلام فيه أن الإنسان ما لم يعتقد في أمر من الأمور كونه مشتملاً على خير راجح ونفع زائد، فإنه لا يرغب فيه؛ ولذلك سمي الفاعل المختار مختارًا لكونه طالبًا للخير والنفع، ثم إن كان هذا الاعتقاد مطابقًا للمعتقد، فهو الحق والصدق والإلهام، وإن كان صادرًا من المَلَك، وإن لم يكن معتقدًا مطابقًا للمعتقد، فحينئذٍ يكون ظاهره مزينًا؛ لأنه في اعتقاده سبب للنفع الزائد والصلاح الراجح، ويكون باطنه فاسدًا باطلاً؛ لأن هذا الاعتقاد غير مطابق للمعتقد فكان مزخرفًا. فهذا تحقيق هذا الكلام. والثالث: قوله: ﴿غُرُورًا﴾ قال الواحدي: ﴿غُرُورًا﴾ منصوب على المصدر، وهذا المصدر محمول على المعنى؛ لأن معنى إيحاء الزخرف من القول معنى الغرور، فكأنه قال: يغرون غرورًا، وتحقيق القول فيه أن المغرور هو الذي يعتقد في الشيء كونه مطابقًا للمنفعة والمصلحة مع أنه في نفسه ليس كذلك، فالغرور إما أن يكون عبارة عن عين هذا الجهل أو عن حالة متولدة عن هذا الجهل. فظهر بما ذكرنا أن تأثير هذه الأرواح الخبيثة بعضها في بعض لا يمكن أن يعبر عنه بعبارة أكمل ولا أقوى دلالة على تمام المقصود من قوله: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾ .

ثم قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ وأصحابنا يحتجون به على أن الكفر والإيمان بإرادة الله تعالى. والمعتزلة يحملونه على مشيئة الإلجاء، وقد سبق تقرير هذه المسألة على الاستقصاء، فلا فائدة في الإعادة.

ثم قال تعالى: ﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ قال ابن عباس: معناه يريد ما زين لهم إبليس وغرهم به قال القاضي: هذا القول يتضمن التحذير الشديد من الكفر والترغيب الكامل في الإيمان، ويقتضي زوال الغم عن قلب الرسول من حيث يتصور ما أعد الله للقوم على كفرهم من أنواع العذاب، وما أعد له من منازل الثواب بسبب صبره على سفاهتهم ولطفه بهم.

قوله تعالى: ﴿وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴿١١٣﴾﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن الصغو في اللغة معناه: الميل، يقال في المستمع إذا مال بحاسته إلى ناحية الصوت: إنه يصغي، ويقال: أصغى الإناءَ، إذا أماله حتى انصب بعضه في البعض، ويقال للقمر إذا مال إلى الغروب: صغا وأصغى. فقوله: ﴿وَلِتَصْغَىٰٓ﴾ أي ولتميل.

المسألة الثانية: (اللام) في قوله ﴿وَلِتَصْغَىٰٓ﴾ لا بد له من متعلق. فقال أصحابنا: التقدير: وكذلك جعلنا لكل نبي عدوًّا من شياطين الجنّ والإنس، ومن صفته أنه يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورًا، وإنما فعلنا ذلك لتصغى إليه أفئدة الذين لا يؤمنون، أي وإنما أوجدنا العداوة في قلب الشياطين الذين من صفتهم ما ذكرناه ليكون كلامهم المزخرف مقبولاً عند هؤلاء الكفار. قالوا: وإذا حملنا الآية على هذا الوجه يظهر أنه تعالى يريد الكفر من الكافر.

أما المعتزلة فقد أجابوا عنه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: -وهو الذي ذكره الجبائي قال-: إن هذا الكلام خرج مخرج الأمر ومعناه الزجر، كقوله تعالى: ﴿وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ﴾ [الإسراء: ٦٤] وكذلك قوله: ﴿وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟﴾ [الأنعام: ١٣٧] وتقدير الكلام كأنه قال للرسول: (فذرهم وما يفترون) ثم قال لهم على سبيل التهديد: ولتصغى إليه أفئدتهم وليرضوه وليقترفوا ما هم مقترفون.

والوجه الثاني: -وهو الذي اختاره الكعبي- أن هذه اللام لام العاقبة، أي ستؤول عاقبة أمرهم إلى هذه الأحوال. قال القاضي: ويبعد أن يقال: هذه العاقبة تحصل في الآخرة؛ لأن الإلجاء حاصل في الآخرة، فلا يجوز أن تميل قلوب الكفار إلى قبول المذهب الباطل، ولا أن يرضوه ولا أن يقترفوا الذنب، بل يجب أن تُحمل على أن عاقبة أمرهم تؤول إلى أن يقبلوا الأباطيل ويرضوا بها ويعملوا بها.

والوجه الثالث: -وهو الذي اختاره أبو مسلم قال-: (اللام) في قوله: ﴿وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ

﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ﴾ متعلق بقوله: ﴿يُوحِي بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ زُخۡرُفَ ٱلۡقَوۡلِ غُرُورٗاۚ﴾ [الأنعام: ١١٢] والتقدير أن بعضهم يوحي إلى بعض زخرف القول ليغروا بذلك ﴿وَلِتَصۡغَىٰٓ إِلَيۡهِ أَفۡـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ وَلِيَرۡضَوۡهُ وَلِيَقۡتَرِفُواْ﴾ الذنوب، ويكون المراد أن مقصود الشياطين من ذلك الإيحاء هو مجموع هذه المعاني. فهذا جملة ما ذكروه في هذا الباب.

أما الوجه الأول: -وهو الذي عول عليه الجبائي- فضعيف من وجوه ذكرها القاضي: فأحدها: أن (الواو) في قوله: ﴿وَلِتَصۡغَىٰٓ﴾ تقتضي تعلقه بما قبله، فحَمْله على الابتداء بعيد. وثانيها: أن (اللام) في قوله: ﴿وَلِتَصۡغَىٰٓ﴾ لام كي فيبعد أن يقال: إنها لام الأمر، ويقرب ذلك من أن يكون تحريفا لكلام الله تعالى وأنه لا يجوز.

وأما الوجه الثاني: -وهو أن يقال: هذه اللام لام العاقبة- فهو ضعيف؛ لأنهم أجمعوا على أن هذا مجاز، وحَمْله على (كي) حقيقة، فكان قولنا أَوْلى.

وأما الوجه الثالث: -وهو الذي ذكره أبو مسلم- فهو أحسن الوجوه المذكورة في هذا الباب؛ لأنا نقول: إن قوله: ﴿يُوحِي بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ زُخۡرُفَ ٱلۡقَوۡلِ غُرُورٗاۚ﴾ يقتضي أن يكون الغرض من ذلك الإيحاء هو التغرير. وإذا عطفنا عليه قوله: ﴿وَلِتَصۡغَىٰٓ إِلَيۡهِ أَفۡـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ فهذا أيضًا عين التغرير لا معنى التغرير، إلا أنه يستميله إلى ما يكون باطنه قبيحًا، وظاهره حسنًا، وقوله: ﴿وَلِتَصۡغَىٰٓ إِلَيۡهِ أَفۡـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ عين هذه الاستمالة، فلو عطفنا لزم أن يكون المعطوف عين المعطوف عليه وأنه لا يجوز، أما إذا قلنا: تقدير الكلام: وكذلك جعلنا لكل نبي عدوًّا من شأنه أن يوحي زخرف القول لأجل التغرير. وإنما جعلنا مثل هذا الشخص عدوًّا للنبي لتصغى إليه أفئدة الكفار، فيبعدوا بذلك السبب عن قبول دعوة ذلك النبي، وحينئذٍ لا يلزم على هذا التقدير عطف الشيء على نفسه. فثبت أن ما ذكرناه أولى.

المسألة الثالثة: زعم أصحابنا أن البنية ليست مشروطًا للحياة، فالحي هو الجزء الذي قامت به الحياة، والعالم هو الجزء الذي قام به العلم. وقالت المعتزلة: الحي والعالم هو الجملة (لا) ذلك الجزء.

إذا عرفت هذا فنقول: احتج أصحابنا بهذه الآية على صحة قولهم؛ لأنه قال تعالى: ﴿وَلِتَصۡغَىٰٓ إِلَيۡهِ أَفۡـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ فجعل الموصوف بالميل والرغبة هو القلب، لا جملة الحي، وذلك يدل على قولنا.

المسألة الرابعة: الذين قالوا: (الإنسان شيء مغاير للبدن) اختلفوا: منهم من قال: المتعلق الأول هو القلب، وبواسطته تتعلق النفس بسائر الأعضاء كالدماغ والكبد. ومنهم من قال: القلب متعلق النفس الحيوانية، والدماغ متعلق النفس الناطقة، والكبد متعلق النفس الطبيعية، والأولون تعلقوا بهذه الآية، فإنه تعالى جعل محل الصغو الذي هو عبارة عن الميل والإرادة: القلب، وذلك يدل على أن المتعلق بالنفس القلب.

المسألة الخامسة: الكناية في قوله: ﴿وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ﴾ [الأنعام: ١١٣] عائدة إلى زخرف القول، وكذلك في قوله: ﴿وَلِيَرْضَوْهُ﴾ .

وأما قوله: ﴿وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾ فاعلم أن الاقتراف هو الاكتساب، يقال في المثل: الاعتراف يزيل الاقتراف، كما يقال: التوبة تمحو الحوبة. وقال الزجاج: ﴿وَلِيَقْتَرِفُوا۟﴾ أي ليختلفوا وليكذبوا. والأول أصح.

قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَـٰبَ مُفَصَّلًا ۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَـٰهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾﴾

فيه مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما حكى عن الكفار أنهم أقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها، أجاب عنه بأنه لا فائدة في إظهار تلك الآيات؛ لأنه تعالى لو أظهرها لبقوا مصرين على كفرهم. ثم إنه تعالى بيَّن في هذه الآية أن الدليل الدال على نبوته قد حصل وكمل، فكان ما يطلبونه طلبًا للزيادة وذلك مما لا يجب الالتفات إليه.

وإنما قلنا: إن الدليل الدال على نبوته قد حصل لوجهين:

الوجه الأول: أن الله قد حكم بنبوته من حيث إنه أنزل إليه الكتاب المفصل المبين المشتمل على العلوم الكثيرة والفصاحة الكاملة، وقد عجز الخلق عن معارضته، فظهور مثل هذا المعجز عليه يدل على أنه تعالى قد حكم بنبوته، فقوله: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا﴾ يعني قل يا محمد: إنكم تتحكمون في طلب سائر المعجزات، فهل يجوز في العقل أن يطلب غير الله حكمًا؟ فإن كل أحد يقول: إن ذلك غير جائز. ثم قل: إنه تعالى حَكَم بصحة نبوتي حيث خصني بمثل هذا الكتاب المفصل الكامل البالغ إلى حد الإعجاز.

والوجه الثاني من الأمور الدالة على نبوته: اشتمال التوراة والإنجيل على الآيات الدالة على أن محمدًا عليه الصلاة والسلام رسول حق، وعلى أن القرآن كتاب حق من عند الله تعالى، وهو المراد من قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَـٰهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ﴾ .

وبالجملة فالوجهان مذكوران في قوله تعالى: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ [الرعد: ٤٣].

أما قوله تعالى في آخر الآية: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ ففيه وجوه: **الأول**: أن هذا من باب التهييج والإلهاب، كقوله: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يونس: ١٠٥]. **والثاني**: التقدير ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ في أن أهل الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق. **والثالث**: يجوز أن يكون

قوله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ﴾ خطابًا لكل واحد، والمعنى أنه لما ظهرت الدلائل فلا ينبغي أن يمتري فيها أحد. الرابع: قيل: هذا الخطاب وإن كان في الظاهر للرسول إلا أن المراد منه أمته.

المسألة الثانية: قوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ﴾ قرأ ابن عامر وحفص ﴿مُنَزَّلٌ﴾ بالتشديد، والباقون بالتخفيف، والفرق بين التنزيل والإنزال قد ذكرناه مرارًا.

المسألة الثالثة: قال الواحدي: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا﴾ الحَكَم والحاكم واحد عند أهل اللغة، غير أن بعض أهل التأويل قال: الحَكَم أكمل من الحاكم لأن الحاكم كل من يحكم، وأما الحَكَم فهو الذي لا يحكم إلا بالحق، والمعنى أنه تعالى حَكَمٌ حق لا يحكم إلا بالحق. فلما أظهر المعجز الواحد وهو القرآن، فقد حكم بصحة هذه النبوة، ولا مرتبة فوق حكمه، فوجب القطع بصحة هذه النبوة. فأما أنه هل يظهر سائر المعجزات أم لا؟ فلا تأثير له في هذا الباب بعد أن ثبت أنه تعالى حَكَم بصحة هذه النبوة بواسطة إظهار المعجز الواحد.

قوله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ عاصم وحمزة والكسائي: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ بغير ألف على الواحد، والباقون (كلمات) على الجمع، قال أهل المعاني، الكلمة والكلمات معناهما ما جاء من وعد ووعيد وثواب وعقاب، فلا تبديل فيه ولا تغيير له، كما قال: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَىَّ﴾[ق: ٢٩] فمن قرأ (كلمات) بالجمع قال: لأن معناها الجمع، فوجب أن يُجمع في اللفظ. ومن قرأ على الوحدة فلأنهم قالوا: الكلمة قد يراد بها الكلمات الكثيرة إذا كانت مضبوطة بضابط واحد، كقولهم: (قال زهير في كلمته): يعني قصيدته، و(قال قس في كلمته)، أي خطبته، فكذلك مجموع القرآن كلمة واحدة في كونه حقًا وصدقًا ومعجزًا.

المسألة الثانية: أن تعلُّق هذه الآية بما قبلها أنه تعالى بَيَّن في الآية السابقة أن القرآن معجز، فذكر في هذه الآية أنه تمت كلمة ربك، والمراد بالكلمة القرآن، أي تم القرآن في كونه معجزًا دالاً على صدق محمد عليه السلام، وقوله: ﴿صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ أي تمت تمامًا صدقًا وعدلاً. وقال أبو علي الفارسي: ﴿صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ مصدران يُنصبان على الحال من الكلمة، تقديره صادقة عادلة. فهذا وجه تعلُّق هذه الآية بما قبلها.

المسألة الثالثة: اعلم أن هذه الآية تدل على أن كلمة الله تعالى موصوفة بصفات كثيرة:

فالصفة الأولى: كونها تامة، وإليه الإشارة بقوله: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ وفي تفسير هذا التمام وجوه: الأول: ما ذكرنا أنها كافية وافية بكونها معجزة دالة على صدق محمد عليه الصلاة والسلام. والثاني: أنها كافية في بيان ما يحتاج المكلفون إليه إلى قيام القيامة عملاً وعلمًا،

والثالث: أن حكم الله تعالى هو الذي حصل في الأزل، ولا يحدث بعد ذلك شيء، فذلك الذي حصل في الأزل هو التمام، والزيادة عليه ممتنعة، وهذا الوجه هو المراد من قوله ﷺ: «جَفَّ القَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إلى يَوْمِ القِيامَةِ»(١).

الصفة الثانية من صفات كلمة الله: كونها صدقًا، والدليل عليه أن الكذب نقص والنقص على الله محال، ولا يجوز إثبات أن الكذب على الله محال بالدلائل السمعية؛ لأن صحة الدلائل السمعية موقوفة على أن الكذب على الله محال، فلو أثبتنا امتناع الكذب على الله بالدلائل السمعية لزم الدور وهو باطل.

واعلم أن هذا الكلام كما يدل على أن الخلف في وعد الله تعالى محال، فهو أيضًا يدل على أن الخلف في وعيده محال، بخلاف ما قاله الواحدي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣]: إن الخلف في وعيد الله جائز. وذلك لأن وعد الله ووعيده كلمة الله، فلما دلت هذه الآية على أن كلمة الله يجب كونها موصوفة بالصدق، عُلم أن الخلف كما أنه ممتنع في الوعد فكذلك ممتنع في الوعيد.

الصفة الثالثة من صفات كلمات الله: كونها عدلا وفيه وجهان: **الأول**: أن كل ما حصل في القرآن نوعان: الخبر والتكليف: أما الخبر فالمراد كل ما أخبر الله عن وجوده أو عن عدمه، ويدخل فيه الخبر عن وجود ذات الله تعالى وعن حصول صفاته، أعني كونه تعالى عالمًا قادرًا سميعًا بصيرًا، ويدخل فيه الأخبار عن صفات التقديس والتنزيه كقوله: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [الإخلاص: ٣] وكقوله: ﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥] ويدخل فيه الخبر عن أقسام أفعال الله وكيفية تدبيره لملكوت السماوات والأرض وعالمي الأرواح والأجسام، ويدخل فيه كل أمر عن أحكام الله تعالى في الوعد والوعيد والثواب والعقاب، ويدخل فيه الخبر عن أحوال المتقدمين، والخبر عن الغيوب المستقبلة، فكل هذه الأقسام داخلة تحت الخبر. وأما التكليف فيدخل فيه كل أمر ونهي توجَّه منه سبحانه على عبده، سواء كان ذلك العبد مَلَكًا أو بشرًا أو جنيًّا أو شيطانًا، وسواء كان ذلك في شرعنا أو في شرائع الأنبياء عليهم السلام المتقدمين، أو في شرائع الملائكة المقربين الذين هم سكان السماوات والجنة والنار والعرش وما وراءه مما لا يعلم أحوالهم إلا الله تعالى.

وإذا عرفت انحصار مباحث القرآن في هذين القسمين فنقول: قال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا﴾ إن كان من باب الخبر ﴿وَعَدْلًا﴾ إن كان من باب التكاليف. وهذا ضبط في غاية الحسن.

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب (النكاح)، باب: (ما ذكره من التبتل والاختصاء) (٩/ ٢٠)، حديث رقم (٥٠٧٦) من طريق يونس بن يزيد... تعليقًا، والنسائي في كتاب (النكاح)، باب: (النهي عن التبتل) (٣/ ٣٦٩)، حديث رقم (٣٢١٥)، قال: حدثنا الأوزاعي عن ابن شهاب عن أبي سلمة... به، والبيهقي في (السنن الكبرى) (٧/ ٧٩) من طريق يونس... به، كلاهما (يونس، الأوزاعي) عن ابن شهاب... به.

والقول الثاني في تفسير قوله: (وعدلاً): أن كل ما أخبر الله تعالى عنه من وعد ووعيد وثواب وعقاب فهو صدق؛ لأنه لا بد وأن يكون واقعًا، وهو بعد وقوعه عدل لأن أفعاله منزهة عن أن تكون موصوفة بصفة الظلمية.

الصفة الرابعة من صفات كلمة الله: قوله: ﴿لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ وفيه وجوه: **الأول**: أنَّا بيَّنا أن المراد من قوله: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ أنها تامة في كونها معجزة دالة على صدق محمد ﷺ.

ثم قال: ﴿لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ والمعنى أن هؤلاء الكفار يُلقون الشبهات في كونها دالة على صدق محمد عليه الصلاة والسلام، إلا أن تلك الشبهات لا تأثير لها في هذه الدلائل التي لا تقبل التبديل البتة، لأن تلك الدلالة ظاهرة باقية جلية قوية لا تزول بسبب ترهات الكفار وشبهات أولئك الجهال.

والوجه الثاني: أن يكون المراد أنها تبقى مصونة عن التحريف والتغيير، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

والوجه الثالث: أن يكون المراد أنها مصونة عن التناقض، كما قال: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

والوجه الرابع: أن يكون المراد أن أحكام الله تعالى لا تقبل التبديل والزوال، لأنها أزلية والأزلي لا يزول.

واعلم أن هذا الوجه أحد الأصول القوية في إثبات الجبر؛ لأنه تعالى لما حكم على زيد بالسعادة وعلى عمرو بالشقاوة، ثم قال: ﴿وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام: ٣٤] يلزم امتناع أن ينقلب السعيد شقيًّا وأن ينقلب الشقي سعيدًا، فالسعيد مَن سَعِد في بطن أمه، والشقي من شقي في بطن أمه.

قوله تعالى: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما أجاب عن شبهات الكفار، ثم بيَّن بالدليل صحة نبوة محمد عليه الصلاة والسلام، بيَّن أن بعد زوال الشبهة وظهور الحجة لا ينبغي أن يلتفت العاقل إلى كلمات الجهال، ولا ينبغي أن يتشوش بسبب كلماتهم الفاسدة فقال: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وهذا يدل على أن أكثر أهل الأرض كانوا ضُلالاً؛ لأن الإضلال لا بد وأن يكون مسبوقًا بالضلال. واعلم أن حصول هذا الضلال والإضلال لا يخرج عن أحد أمور ثلاثة: أولها: المباحث المتعلقة بالإلهيات فإن الحق فيها واحد، وأما الباطل ففيه كثرة، ومنها القول بالشرك، إما كما تقوله الزنادقة وهو الذى أخبر الله عنه في قوله: ﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ﴾ [الأنعام:

١٠٠] وإما كما يقوله عبدة الكواكب. وإما كما يقوله عبدة الأصنام، **وثانيها**: المباحث المتعلقة بالنبوات، إما كما يقوله من ينكر النبوة مطلقًا أو كما يقوله من ينكر النشر. أو كما يقوله من ينكر نبوة محمد ﷺ. ويدخل في هذا الباب المباحث المتعلقة بالمعاد. **وثالثها**: المباحث المتعلقة بالأحكام، وهي كثيرة، فإن الكفار كانوا يحرمون البحائر والسوائب والوصائل ويحللون الميتة، فقال تعالى: ﴿وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ فيما يعتقدونه من الحكم على الباطل بأنه حق، وعلى الحق بأنه باطل، يضلوك عن سبيل الله، أي عن الطريق والمنهج الصدق.

ثم قال: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنۡ هُمۡ إِلَّا يَخۡرُصُونَ﴾ وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: المراد أن هؤلاء الكفار الذين ينازعونك في دينك ومذهبك - غير قاطعين بصحة مذاهبهم، بل لا يتبعون إلا الظن، وهم خراصون كذابون في ادعاء القطع. وكثير من المفسرين يقولون: المراد من ذلك الظن رجوعهم في إثبات مذاهبهم إلى تقليد أسلافهم لا إلى تعليل أصلاً.

المسألة الثانية: تمسَّك نفاة القياس بهذه الآية فقالوا: رأينا أن الله تعالى بالغ في ذم الكفار في كثير من آيات القرآن بسبب كونهم متبعين للظن، والشيء الذي يجعله الله تعالى موجبًا لذم الكفار لا بد وأن يكون في أقصى مراتب الذم، والعمل بالقياس يوجب اتباع الظن، فوجب كونه مذمومًا محرمًا، لا يقال لما ورد الدليل القاطع بكونه حجة كان العمل به عملاً بدليل مقطوع لا بدليل مظنون؛ لأنا نقول: هذا مدفوع من وجوه: **الأول**: أن ذلك الدليل القاطع إما أن يكون عقليًا، وإما أن يكون سمعيًا، والأول باطل لأن العقل لا مجال له في أن العمل بالقياس جائز أو غير جائز، لا سيما عند من ينكر تحسين العقل وتقبيحه. والثاني أيضًا باطل لأن الدليل السمعي إنما يكون قاطعًا لو كان متواترًا وكانت ألفاظه غير محتملة لوجه آخر سوى هذا المعنى الواحد، ولو حصل مثل هذا الدليل لعلم الناس بالضرورة كون القياس حجة، ولارتفع الخلاف فيه بين الأمة، فحيث لم يوجدِ ذلك علمنا أن الدليل القاطع على صحة القياس مفقود. **الثاني**: هب أنه وجد الدليل القاطع على أن القياس حجة، إلا أن مع ذلك لا يتم العمل بالقياس إلا مع اتباع الظن، وبيانه أن التمسك بالقياس مبني على مقامين: الأول: أن الحكم في محل الوفاق معلل بكذا. والثاني: أن ذلك المعنى حاصل في محل الخلاف. فهذان المقامان إن كانا معلومين على سبيل القطع واليقين فهذا ما لا خلاف فيه بين العقلاء في صحته، وإن كان مجموعهما أو كان أحدهما ظنيًا فحينئذٍ لا يتم العمل بهذا القياس إلا بمتابعة الظن، وحينئذٍ يندرج تحت النص الدال على أن متابعة الظن مذمومة.

والجواب: لـمَ لا يجوز أن يقال: الظن عبارة عن الاعتقاد الراجح إذا لم يستند إلى أمارة، وهو مثل اعتقاد الكفار، أما إذا كان الاعتقاد الراجح مستندًا إلى أمارة، فهذا الاعتقاد لا يسمى ظنًا. وبهذا الطريق سقط هذا الاستدلال.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ **وفيه مسألتان:**

المسألة الأولى: في تفسيره قولان:

الأول: أن يكون المراد أنك بعد ما عرفت أن الحق ما هو، وأن الباطل ما هو، فلا تكن في قيدهم بل فَوِّض أمرهم إلى خالقهم؛ لأنه تعالى عالم بأن المهتدي من هو؟ والضال من هو؟ فيجازي كل واحد بما يليق بعمله.

والثاني: أن يكون المراد أن هؤلاء الكفار وإن أظهروا من أنفسهم ادعاء الجزم واليقين فهم كاذبون، والله تعالى عالم بأحوال قلوبهم وبواطنهم، ومُطلع على كونهم متحيرين في سبيل الضلال تائهين في أودية الجهل.

المسألة الثانية: قوله: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ فيه قولان:

الأول: قال بعضهم ﴿ أَعْلَمُ﴾ هاهنا بمعنى يعلم والتقدير: إن ربك يعلم من يضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين.

فإن قيل: فهذا يوجب وقوع التفاوت في علم الله تعالى وهو محال.

قلنا: لا شك أن حصول التفاوت في علم الله تعالى محال، إلا أن المقصود من هذا اللفظ أن العناية بإظهار هداية المهتدين فوق العناية بإظهار ضلال الضالين، ونظيره قوله تعالى: ﴿إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧] فذكر الإحسان مرتين والإساءة مرة واحدة.

والثاني: أن موضع (مَن) رفع بالابتداء ولفظها لفظ الاستفهام، والمعنى: إن ربك هو أعلم أي الناس يضل عن سبيله. وهذا مثل قوله تعالى: ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ ٱلْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ﴾ [الكهف: ١٢] وهذا قول المبرد والزجاج والكسائي والفراء.

قوله تعالى: ﴿ فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾ ﴾

في الآية مباحث نذكرها في معرض السؤال والجواب.

السؤال الأول: (الفاء) في قوله: ﴿ فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ يقتضي تعلقًا بما تقدم، فما ذلك الشيء؟

والجواب: قوله: ﴿ فَكُلُوا۟﴾ مسبب عن إنكار اتباع المضلين الذين يحللون الحرام ويحرمون الحلال، وذلك أنهم كانوا يقولون للمسلمين: إنكم تزعمون أنكم تعبدون الله، فما قتله الله أحق أن تأكلوه مما قتلتموه أنتم. فقال الله للمسلمين: إن كنتم متحققين بالإيمان، فكلوا مما ذُكر اسم الله عليه وهو المذكى ببسم الله.

السؤال الثاني: القوم كانوا يبيحون أكل ما ذُبح على اسم الله ولا ينازعون فيه، وإنما النزاع في أنهم أيضًا كانوا يبيحون أكل الميتة، والمسلمون كانوا يحرمونها، وإذا كان كذلك كان ورود

الأمر بإباحة ما ذُكر اسم الله عليه عبثًا؛ لأنه يقتضي إثبات الحكم في المتفق عليه وترك الحكم في المختلف فيه .

والجواب: فيه وجهان: **الأول**: لعل القوم كانوا يحرمون أكل المذكاة ويبيحون أكل الميتة، فالله تعالى رد عليهم في الأمرين، فحَكَم بحل المذكاة بقوله: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ وبتحريم الميتة بقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾. **الثاني**: أن نحمل قوله: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ على أن المراد اجعلوا أكلكم مقصورًا على ما ذكر اسم الله عليه، فيكون المعنى على هذا الوجه تحريم أكل الميتة فقط .

السؤال الثالث: قوله: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ صيغة الأمر، وهي للإباحة، وهذه الإباحة حاصلة في حق المؤمن وغير المؤمن، وكلمة (إنْ) في قوله: ﴿إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ﴾ تفيد الاشتراط .

والجواب: التقدير: ليكن أكلكم مقصورًا على ما ذُكر اسم الله عليه إن كنتم بآياته مؤمنين . والمراد أنه لو حَكَم بإباحة أكل الميتة لقدح ذلك في كونه مؤمنًا .

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١١٩﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قرأ نافع وحفص عن عاصم: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ بالفتح في الحرفين، وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو بالضم في الحرفين، وقرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم (فَصَّل) بالفتح (وحُرم) بالضم: فمن قرأ بالفتح في الحرفين فقد احتج بوجهين:

الأول: أنه تمسك في فتح قوله: ﴿فَصَّلَ﴾ بقوله: ﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْأَيَٰتِ﴾[الأنعام: ٩٧، ٩٨، ١٢٦] وفي فتح قوله: ﴿حَرَّمَ﴾ بقوله: ﴿أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ﴾[الأنعام: ١٥١] .

والوجه الثاني: التمسك بقوله: ﴿مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ فيجب أن يكون الفعل مسندًا إلى الفاعل لتقدم ذكر اسم الله تعالى . وأما الذين قرؤوا بالضم في الحرفين فحجتهم قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ﴾[المائدة: ٣] وقوله: ﴿حُرِّمَتْ﴾ تفصيل لما أُجمل في هذه الآية، فلما وجب في التفصيل أن يقال: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ بفعل ما لم يسم فاعله وجب في الإجمال كذلك وهو قوله: ﴿مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ ولما ثبت وجوب (حُرِّم) بضم الحاء فكذلك يجب (فُصِّل) بضم الفاء لأن هذا المفصل هو ذلك المحرم المجمل بعينه . وأيضًا فإنه تعالى قال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا﴾[الأنعام: ١١٤] وقوله: ﴿مُفَصَّلًا﴾ يدل على فصل .

وأما من قرأ ﴿فَصَلَ﴾ بالفتح و(حُرِّم) بالضم فحجته في قوله: (فصَّل) قوله: ﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْآيَٰتِ﴾ وفي قوله: (حُرِّم) قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ .

المسألة الثانية: قوله: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ أكثر المفسرين قالوا: المراد منه قوله تعالى في أول سورة المائدة: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ﴾ وفيه إشكال: وهو أن سورة الأنعام مكية وسورة المائدة مدنية، وهي آخر ما أنزل الله بالمدينة. وقوله: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ﴾ يقتضي أن يكون ذلك المفصل مقدمًا على هذا المجمل، والمدني متأخر عن المكي، والمتأخر يمتنع كونه متقدمًا. بل الأَوْلى أن يقال: المراد قوله بعد هذه الآية: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ﴾ [الأنعام: ١٤٥]. وهذه الآية وإن كانت مذكورة بعد هذه الآية بقليل إلا أن هذا القدر من التأخير لا يمنع أن يكون هو المراد، والله أعلم.

وقوله: ﴿إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ أي دعتكم الضرورة إلى أكله بسبب شدة المجاعة.

ثم قال: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ ابن كثير وأبو عمرو: (ليَضلون) بفتح الياء، وكذلك في يونس: (ربنا ليَضلوا) [يونس: ٨٨] وفي إبراهيم (ليَضلوا) [إبراهيم: ٣٠] وفي الحج (ثاني عطفه ليَضل) [الحج: ٩] وفي لقمان (لهو الحديث ليَضل) [لقمان: ٦] وفي الزمر (أندادًا ليَضل) [الزمر: ٨] وقرأ عاصم وحمزة والكسائي جميع ذلك بضم الياء. وقرأ نافع وابن عامر ههنا وفي يونس بفتح الياء، وفي سائر المواضع بالضم:

فمن قرأ بالفتح أشار إلى كونه ضالاً، ومن قرأ بالضم أشار إلى كونه مضلا. قال: وهذا أقوى في الذم لأن كل مضل فإنه يجب كونه ضالا، وقد يكون ضالا ولا يكون مضلاً، فالمضل أكثر استحقاقًا للذم من الضال.

المسألة الثانية: المراد من قوله: (ليضلون) قيل: إنه عمرو بن لُحي، فمَن دونه من المشركين؛ لأنه أول مَن غيَّر دين إسماعيل واتخذ البحائر والسوائب وأكل الميتة.

وقوله: ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ يريد أن عمرو بن لحي أقدم على هذه المذاهب عن الجهالة الصرفة والضلالة المحضة. وقال الزجاج: المراد منه الذين يحللون الميتة ويناظرونكم في إحلالها، ويحتجون عليها بقولهم: لما حل ما تذبحونه أنتم فبأن يحل ما يذبحه الله أَوْلى. وكذلك كل ما يضلون فيه من عبادة الأوثان والطعن في نبوة محمد عليه الصلاة والسلام - فإنما يتبعون فيه الهوى والشهوة، ولا بصيرة عندهم ولا علم.

المسألة الثالثة: دلت هذه الآية على أن القول في الدين بمجرد التقليد حرام؛ لأن القول بالتقليد قول بمحض الهوى والشهوة، والآية دلت على أن ذلك حرام.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ﴾ والمراد منه أنه هو العالم بما في قلوبهم وضمائرهم من التعدي وطلب نصرة الباطل والسعي في إخفاء الحق، وإذا كان عالمًا بأحوالهم

وكان قادرًا على مجازاتهم، فهو تعالى يجازيهم عليها، والمقصود من هذه الكلمة التهديد والتخويف. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَذَرُوا۟ ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْسِبُونَ ٱلْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا۟ يَقْتَرِفُونَ ﴿١٢٠﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بيَّن أنه فصَّل المحرمات أتبعه بما يوجب تركها بالكلية بقوله: ﴿وَذَرُوا۟ ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ﴾ والمراد من الإثم ما يوجب الإثم، وذكروا في ظاهر الإثم وباطنه وجهين: الأول: أن ﴿ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ﴾ الإعلان بالزنا ﴿وَبَاطِنَهُۥٓ﴾ الاستسرار به. قال الضحاك: كان أهل الجاهلية يرون الزنا حلالاً ما كان سرًّا، فَحَرَّم الله تعالى بهذه الآية السر منه والعلانية. الثاني: أن هذا النهي عام في جميع المحرمات وهو الأصح؛ لأن تخصيص اللفظ العام بصورة معينة من غير دليل غير جائز، ثم قيل: المراد: ما أعلنتم وما أسررتم. وقيل: ما عملتم وما نويتم. وقال ابن الأنباري: يريد: وذروا الإثم من جميع جهاته، كما تقول: ما أخذت من هذا المال قليلاً ولا كثيرًا. تريد ما أخذت منه بوجه من الوجوه. وقال آخرون: معنى الآية النهي عن الإثم مع بيان أنه لا يخرج من كونه إثمًا بسبب إخفائه وكتمانه، ويمكن أن يقال: المراد من قوله: ﴿وَذَرُوا۟ ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ﴾ النهي عن الإقدام على الإثم، ثم قال: ﴿وَبَاطِنَهُۥٓ﴾ ليظهر بذلك أن الداعي له إلى ترك ذلك الإثم خوف الله لا خوف الناس. وقال آخرون: ﴿ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ﴾ أفعال الجوارح ﴿وَبَاطِنَهُۥٓ﴾ أفعال القلوب من الكبر والحسد والعُجب وإرادة السوء للمسلمين، ويدخل فيه الاعتقاد والعزم والنظر والظن والتمني واللوم على الخيرات، وبهذا يظهر فساد قول من يقول: إن ما يوجد في القلب لا يؤاخذ به إذا لم يقترن به عمل. فإنه تعالى نهى عن كل هذه الأقسام بهذه الآية.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْسِبُونَ ٱلْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا۟ يَقْتَرِفُونَ﴾ ومعنى الاقتراف قد تقدم ذكره. وظاهر النص يدل على أنه لا بد وأن يعاقب المذنب، إلا أن المسلمين أجمعوا على أنه إذا تاب لم يعاقب، وأصحابنا زادوا شرطًا ثانيًا، وهو أنه تعالى قد يعفو عن المذنب فيترك عقابه، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ ۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بيَّن أنه يحل أكل ما ذُبح على اسم الله، ذكر بعده تحريم ما لم يذكر عليه اسم الله، ويدخل فيه الميتة، ويدخل فيه ما ذُبح على ذكر الأصنام، والمقصود منه إبطال ما ذكره المشركون.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: نُقل عن عطاء أنه قال: كل ما لم يُذكر عليه اسم الله من طعام أو شراب، فهو حرام. تمسكًا بعموم هذه الآية. وأما سائر الفقهاء فإنهم أجمعوا على تخصيص هذا العموم بالذبح، ثم اختلفوا: فقال مالك: كل ذبح لم يُذكر عليه اسم الله فهو حرام، سواء ترك ذلك الذكر عمدًا أو نسيانًا. وهو قول ابن سيرين وطائفة من المتكلمين. وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: إن ترك الذكر عمدًا حرم، وإن ترك نسيانًا حل. وقال الشافعي رحمه الله تعالى: يحل متروك التسمية سواء ترك عمدًا أو خطأ إذا كان الذابح أهلاً للذبح، وقد ذكرنا هذه المسألة على الاستقصاء في تفسير قوله: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣] فلا فائدة في الإعادة. قال الشافعي رحمه الله تعالى: هذا النهي مخصوص بما إذا ذُبح على اسم النُّصب، ويدل عليه وجوه: أحدها: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ وأجمع المسلمون على أنه لا يفسق أكل ذبيحة المسلم الذي ترك التسمية. وثانيها: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ﴾ وهذه المناظرة إنما كانت في مسألة الميتة، روي أن ناسًا من المشركين قالوا للمسلمين: ما يقتله الصقر والكلب تأكلونه، وما يقتله الله فلا تأكلونه. وعن ابن عباس أنهم قالوا: تأكلون ما تقتلونه ولا تأكلون ما يقتله الله. فهذه المناظرة مخصوصة بأكل الميتة، وثالثها: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ وهذا مخصوص بما ذُبح على اسم النُّصب، يعني لو رضيتم بهذه الذبيحة التي ذُبحت على اسم إلهية الأوثان، فقد رضيتم بإلهيتها، وذلك يوجب الشرك. قال الشافعي رحمه الله تعالى: فأول الآية وإن كان عامًّا بحسب الصيغة، إلا أن آخرها لما حصلت فيه هذه القيود الثلاثة عَلِمنا أن المراد من ذلك العموم هو هذا الخصوص، ومما يؤكد هذا المعنى هو أنه تعالى قال: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ فقد صار هذا النهي مخصوصًا بما إذا كان هذا الأمر فسقًا، ثم طلبنا في كتاب الله تعالى أنه متى يصير فسقًا؟ فرأينا هذا الفسق مفسرًا في آية أخرى، وهو قوله: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤٥] فصار الفسق في هذه الآية مفسرًا بما أُهل به لغير الله، وإذا كان كذلك كان قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ مخصوصًا بما أُهل به لغير الله.

والمقام الثاني: أن نترك التمسك بهذه المخصصات، لكن نقول: لمَ قلتم: إنه لم يوجد ذكر الله هاهنا؟ والدليل عليه ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**ذِكْرُ اللهِ مَعَ المُسْلِمِ، سَوَاءٌ قَالَ أَوْ لَمْ يَقُلْ**»، ويُحمل هذا الذكر على ذكر القلب.

والمقام الثالث: وهو أن نقول: هب أن هذا الدليل يوجب الحرمة إلا أن سائر الدلائل المذكورة في هذه المسألة توجب الحل، ومتى تعارضت وجب أن يكون الراجح هو الحل؛ لأن الأصل في المأكولات الحل، وأيضًا يدل عليه جميع العمومات المقتضية لحل الأكل والانتفاع، كقوله

تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾[البقرة: ٢٩] وقوله: ﴿كُلُواْ وَٱشْرَبُواْ﴾[البقرة: ٦٠] ولأنه مستطاب بحسَب الحس، فوجب أن يحل لقوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾[المائدة: ٤] ولأنه مال لأن الطبع يميل إليه، فوجب أن لا يحرم لما روي عن النبي ﷺ أنه نَهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ[١] .

فهذا تقرير الكلام في هذه المسألة، ومع ذلك فنقول: الأَوْلى بالمسلم أن يحترز عنه لأن ظاهر هذا النص قوي.

المسألة الثانية: الضمير في قوله: ﴿وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ إلى ماذا يعود؟ فيه قولان:

الأول: أن قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ﴾ يدل على الأكل؛ لأن الفعل يدل على المصدر، فهذا الضمير عائد إلى هذا المصدر.

والثاني: كأنه جعل ما لم يذكر اسم الله عليه في نفسه فسقًا، على سبيل المبالغة.

وأما قوله: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ﴾ ففيه قولان:

الأول: أن المراد من الشياطين هاهنا إبليس وجنوده، وسوسوا إلى أوليائهم من المشركين ليجادلوا محمدًا ﷺ وأصحابه في أكل الميتة.

والثاني: قال عكرمة: وإن الشياطين، يعني مردة المجوس، ليوحون إلى أوليائهم من مشركي قريش، وذلك لأنه لما نزل تحريم الميتة سمعه المجوس من أهل فارس، فكتبوا إلى قريش- وكانت بينهم مكاتبة - أن محمدًا وأصحابه يزعمون أنهم يتبعون أمر الله، ثم يزعمون أن ما يذبحونه حلال وما يذبحه الله حرام. فوقع في أنفس ناس من المسلمين من ذلك شيء، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

ثم قال: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ﴾ يعني في استحلال الميتة ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ قال الزجاج: وفيه دليل على أن كل من أحل شيئًا مما حرم الله تعالى، أو حرم شيئًا مما أحل الله تعالى، فهو مشرك، وإنما سمي مشركًا لأنه أثبت حاكمًا سوى الله تعالى، وهذا هو الشرك.

المسألة الثالثة: قال الكعبي: الآية حجة على أن الإيمان اسم لجميع الطاعات وإن كان معناه في اللغة التصديق، كما جعل تعالى الشرك اسمًا لكل ما كان مخالفًا لله تعالى، وإن كان في اللغة مختصًا بمن يعتقد أن لله شريكًا، بدليل أنه تعالى سمى طاعة المؤمنين للمشركين في إباحة الميتة شركًا.

ولقائل أن يقول: لِمَ لا يجوز أن يكون المراد من الشرك هاهنا اعتقاد أن لله تعالى شريكًا في الحكم والتكليف؟ وبهذا التقدير يرجع معنى هذا الشرك إلى الاعتقاد فقط:

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب (الأدب)، باب: (عقوق الوالدين من الكبائر) (١٠/ ٤١٩)، حديث رقم (٥٩٧٥) من طريق المسيب . . . به، ومسلم في كتاب (الأقضية)، باب: (النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة) (٣/ ١٣٤١/ ١٢) من طريق الشعبي . . . به، جميعًا عن وراد . . . به.

قوله تعالى: ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما ذكر في الآية الأولى أن المشركين يجادلون المؤمنين في دين الله، ذكر مثلاً يدل على حال المؤمن المهتدي، وعلى حال الكافر الضال، فبيَّن أن المؤمن المهتدي بمنزلة من كان ميتًا، فجُعل حيًّا بعد ذلك وأُعطى نورًا يهتدى به في مصالحه، وأن الكافر بمنزلة من هو في ظلمات منغمس فيها لا خلاص له منها، فيكون متحيرًا على الدوام.

ثم قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ وعند هذا عادت مسألة الجبر والقدر، فقال أصحابنا: ذلك المزين هو الله تعالى، ودليله ما سبق ذكره من أن الفعل يتوقف على حصول الداعي، وحصوله لا بد وأن يكون بخلق الله تعالى، والداعي عبارة عن علم أو اعتقاد أو ظن باشتمال ذلك الفعل على نفع زائد وصلاح راجح، فهذا الداعي لا معنى له إلا هذا التزيين، فإذا كان موجد هذا الداعي هو الله تعالى كان المزين لا محالة هو الله تعالى. وقالت المعتزلة: ذلك المزين هو الشيطان، وحكوا عن الحسن أنه قال: زينه لهم والله الشيطان.

واعلم أن هذا في غاية الضعف لوجوه: **الأول**: الدليل القاطع الذي ذكرناه. **والثاني**: أن هذا المثل مذكور ليميز الله حال المسلم من الكافر فيدخل فيه الشيطان، فإن كان إقدام ذلك الشيطان على ذلك الكفر لشيطان آخر، لزم الذهاب إلى مزين آخر غير النهاية، وإلا فلا بد من مزين آخر سوى الشيطان. **الثالث**: أنه تعالى صرح بأن ذلك المزين ليس إلا هو فيما قبل هذه الآية وما بعدها، أما قبلها فقوله: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٨] وأما بعد هذه الآية فقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا﴾ [الأنعام: ١٢٣].

المسألة الثانية: قوله: ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ﴾ قرأ نافع (مَيِّتًا) مشددًا، والباقون مخففًا، قال أهل اللغة: المَيْت مخففًا تخفيف مَيِّت، ومعناهما واحد ثُقل أو خُفف.

المسألة الثالثة: قال أهل المعاني: قد وصف الكفار بأنهم أموات في قوله: ﴿أَمْوَٰتٌ غَيْرُ أَحْيَآءٍ ۖ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النحل: ٢١] وأيضًا في قوله: ﴿لِّيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا﴾ [يس: ٧٠] وفي قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [النمل: ٨٠] وفي قوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ﴾ ﴿وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُ ۚ﴾ [فاطر: ١٩ و٢٢] فلما جعل الكفر موتًا والكافر ميتًا، جعل الهدى حياة والمهتدي حيًّا، وإنما جعل الكفر موتًا لأنه جهل، والجهل يوجب الحيرة والوقفة، فهو كالموت الذي يوجب

السكون، وأيضًا الميت لا يهتدي إلى شيء، والجاهل كذلك، والهدى علم وبصر، والعلم والبصر سبب لحصول الرشد والفوز بالنجاة.

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ﴾ عطف على قوله: ﴿فَأَحْيَيْنَٰهُ﴾ فوجب أن يكون هذا النور مغايرًا لتلك الحياة، والذي يخطر بالبال والعلم عند الله تعالى أن الأرواح البشرية لها أربع مراتب في المعرفة: فأولها: كونها مستعدة لقبول هذه المعارف، وذلك الاستعداد الأصلي يختلف في الأرواح، فربما كانت الروح موصوفة باستعداد كامل قوي شريف، وربما كان ذلك الاستعداد قليلاً ضعيفًا، ويكون صاحبه بليدًا ناقصًا.

والمرتبة الثانية: أن يحصل لها العلوم الكلية الأولية، وهي المسماة بالعقل.

والمرتبة الثالثة: أن يحاول ذلك الإنسان تركيب تلك البديهيات، ويتوصل بتركيبها إلى تعرف المجهولات الكسبية، إلا أن تلك المعارف ربما لا تكون حاضرة بالفعل، ولكنها تكون بحيث متى شاء صاحبها استرجاعها واستحضارها، يقدر عليه.

والمرتبة الرابعة: أن تكون تلك المعارف القدسية والجلايا الروحانية حاضرة بالفعل، ويكون جوهر ذلك الروح مشرقًا بتلك المعارف مستضيئًا بها مستكملاً بظهورها فيه.

إذا عرفت هذا فنقول:

المرتبة الأولى: وهي حصول الاستعداد فقط، هي المسماة بالموت.

والمرتبة الثانية: وهي أن تحصل العلوم البديهية الكلية فيه، فهي المشار إليها بقوله: ﴿فَأَحْيَيْنَٰهُ﴾.

والمرتبة الثالثة: وهي تركيب البديهيات حتى يتوصل بتركيباتها إلى تعرف المجهولات النظرية، فهي المراد من قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا﴾.

والمرتبة الرابعة: وهي قوله: ﴿يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ﴾ إشارة إلى كونه مستحضرًا لتلك الجلايا القدسية ناظرًا إليها، وعند هذا تتم درجات سعادات النفس الإنسانية، ويمكن أن يقال أيضًا: الحياة عبارة عن الاستعداد القائم بجوهر الروح، والنور عبارة عن إيصال نور الوحي والتنزيل به، فإنه لا بد في الإبصار من أمرين: من سلامة الحاسة، ومن طلوع الشمس، فكذلك البصيرة لا بد فيها من أمرين: من سلامة حاسة العقل، ومن طلوع نور الوحي والتنزيل؛ فلهذا السبب قال المفسرون: المراد بهذا النور: القرآن. ومنهم من قال: هو نور الدين، ومنهم من قال: هو نور الحكمة. والأقوال بأسرها متقاربة، والتحقيق ما ذكرناه. وأما مثل الكافر فهو ﴿كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ وفي قوله: ﴿لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ دقيقة عقلية، وهي أن الشيء إذا دام حصوله مع الشيء صار كالأمر الذاتي والصفة اللازمة له، فإذا دام كون الكافر في ظلمات الجهل والأخلاق الذميمة، صارت تلك الظلمات كالصفة الذاتية اللازمة له يعسر إزالتها عنه، نعوذ بالله من هذه الحالة. وأيضًا: الواقف في الظلمات يبقى متحيرًا لا يهتدي إلى وجه صلاحه فيستولي

عليه الخوف والفزع، والعجز والوقوف.

المسألة الرابعة: اختلفوا في أن هذين المثلين المذكورين، هل هما مخصوصان بإنسانين معينين أو عامان في كل مؤمن وكافر، **فيه قولان**: **الأول**: أنه خاص بإنسانين على التعيين، ثم فيه وجوه: **الأول**: قال ابن عباس: إن أبا جهل رمى النبي ﷺ بفرث وحمزة يومئذٍ لم يؤمن، فأُخبر حمزة بذلك عند قدومه من صيد له والقوس بيده، فعمد إلى أبي جهل وتوخاه بالقوس، وجعل يضرب رأسه، فقال له أبو جهل: أما ترى ما جاء به؟ سَفَّه عقولنا، وسب آلهتنا!! فقال حمزة: أنتم أسفهُ الناس، تعبدون الحجارة من دون الله، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله!! فنزلت هذه الآية[1].

والرواية الثانية: قال مقاتل: نزلت هذه الآية في النبي ﷺ وأبي جهل، وذلك أنه قال: زاحَمَنا بنو عبد مناف في الشرف، حتى إذا صرنا كفرسي رهان، قالوا: منا نبي يوحى إليه. والله لا نؤمن به، إلا أن يأتينا وحي كما يأتيه!! فنزلت هذه الآية.

والرواية الثالثة: قال عكرمة والكلبي: نزلت في عمار بن ياسر وأبي جهل.

والرواية الرابعة: قال الضحاك: نزلت في عمر بن الخطاب وأبي جهل.

والقول الثاني: إن هذه الآية عامة في حق جميع المؤمنين والكافرين. وهذا هو الحق؛ لأن المعنى إذا كان حاصلاً في الكل، كان التخصيص محض التحكم، وأيضًا قد ذكرنا أن هذه السورة نزلت دفعة واحدة، فالقول بأن سبب نزول هذه الآية المعينة كذا وكذا - مشكل، إلا إذا قيل: إن النبي ﷺ قال: إن مراد الله تعالى من هذه الآية العامة فلان بعينه.

المسألة الخامسة: هذه الآية من أقوى الدلائل أيضًا على أن الكفر والإيمان من الله تعالى؛ لأن قوله: ﴿فَأَحْيَيْنَٰهُ﴾ وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ﴾ قد بينا أنه كناية عن المعرفة والهدى، وذلك يدل على أن كل هذه الأمور إنما تحصل من الله تعالى وبإذنه، والدلائل العقلية ساعدت على صحته، وهو دليل الداعي، على ما لخصناه، وأيضًا أن عاقلاً لا يختار الجهل والكفر لنفسه، فمن المحال أن يختار الإنسان جَعْل نفسه جاهلاً كافرًا، فلما قصد تحصيل

---

(١) قصة وَضع فرث الجزور على ظهر النبي ﷺ متفق عليه، وليس فيه إسلام لحمزة، إنما إسلامه كان لقصة أخرى، وحديث وضع الفرث على ظهر النبي ﷺ في الصحيحين.

متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الوضوء)، باب: (إذا ألقي على ظهر المصلي قذرًا) (١/ ٤١٦)، حديث رقم (٢٤٠) من طريق شعبة ويوسف... به، ومسلم في كتاب (الجهاد)، باب: (ما لقي ﷺ من أذى المشركين) (٣/ ١٤١٨/١٠٧) من طريق زكريا... به، ثلاثتهم (شعبة، ويوسف، وزكريا) عن أبي إسحاق... به.

أما إسلام حمزة بن عبد المطلب فإسناده صحيح: أخرجه الحاكم في (المستدرك) (٢/ ٥٥٠)، حديث رقم (٣٨٧٢)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ووافقه الذهبي والبيهقي في (شعب الإيمان) (١/ ١٥٦)، حديث رقم (١٣٤)، والبيهقي أيضًا في (دلائل النبوة) (٢/ ١٤٣)، حديث رقم (٥١٥)، جميعًا من طريق أبي عبد الله محمد بن علي الصنعاني بمكة... به.

الإيمان والمعرفة، ولم يحصل ذلك، وإنما حصل ضده وهو الكفر والجهل، علمنا أن ذلك حصل بإيجاد غيره.

فإن قالوا: إنما اختاره لاعتقاده في ذلك الجهل أنه علم.

قلنا: فحاصل هذا الكلام أنه إنما اختار هذا الجهل لسابقة جهل آخر، فإن كان الكلام في ذلك الجهل السابق كما في المسبوق لزم الذهاب إلى غير النهاية، وإلا فوجب الانتهاء إلى جهل يحصل فيه لإيجاده وتكوينه، وهو المطلوب.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا۟ فِيهَا ۖ وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾﴾

فيه مسائل:

المسألة الأولى: (الكاف) في قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ يوجب التشبيه، وفيه قولان: الأول: وكما جعلنا في مكة صناديدها ليمكروا فيها، كذلك جعلنا في كل قرية أكابر مجرميها. الثاني: أنه معطوف على ماقبله، أي كما زينا للكافرين أعمالهم، كذلك جعلنا.

المسألة الثانية: الأكابر جمع الأكبر الذي هو اسم، والآية على التقديم والتأخير، تقديره: جعلنا مجرميها أكابر، ولا يجوز أن يكون الأكابر مضافة، فإنه لا يتم المعنى، ويحتاج إلى إضمار المفعول الثاني للجعل؛ لأنك إذا قلت: (جعلت زيدًا)، وسكت، لم يفد الكلام حتى تقول رئيسًا أو ذليلاً أو ما أشبه ذلك، لاقتضاء الجعل مفعولين، ولأنك إذا أضفت الأكابر، فقد أضفت الصفة إلى الموصوف، وذلك لا يجوز عند البصريين.

المسألة الثالثة: صار تقدير الآية: جعلنا في كل قرية مجرميها أكابر ليمكروا فيها، وذلك يقتضي أنه تعالى إنما جعلهم بهذه الصفة؛ لأنه أراد منهم أن يمكروا بالناس، فهذا أيضًا يدل على أن الخير والشر بإرادة الله تعالى.

أجاب الجبائي عنه بأن حمل هذه اللام على لام العاقبة. وذكَر غيره أنه تعالى لما لم يمنعهم عن المكر صار شبيهًا بما إذا أراد ذلك، فجاء الكلام على سبيل التشبيه، وهذا السؤال مع جوابه قد تكرر مرارًا خارجة عن الحد والحصر.

المسألة الرابعة: قال الزجاج: إنما جعل المجرمين أكابر؛ لأنهم لأجل رياستهم أقدر على الغدر والمكر وترويج الأباطيل على الناس من غيرهم، ولأن كثرة المال وقوة الجاه تحمل الإنسان على المبالغة في حفظهما، وذلك الحفظ لا يتم إلا بجميع الأخلاق الذميمة من الغدر والمكر، والكذب، والغيبة، والنميمة، والأيمان الكاذبة، ولو لم يكن للمال والجاه عيب سوى أن الله تعالى حَكَم بأنه إنما وصف بهذه الصفات الذميمة من كان له مال وجاه، لكفى ذلك دليلاً على خساسة المال والجاه!!

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ والمراد منه ما ذكره الله تعالى في آية أخرى، وهي قوله: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣] وقد ذكرنا حقيقة ذلك في أول سورة البقرة في تفسير قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٥] قالت المعتزلة: لا شك أن قوله: ﴿وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ مذكور في معرض التهديد والزجر، فلو كان ما قبل هذه الآية يدل على أنه تعالى أراد منهم أن يمكروا بالناس، فكيف يليق بالرحيم الكريم الحكيم الحليم أن يريد منهم المكر، ويخلق فيهم المكر، ثم يهددهم عليه ويعاقبهم أشد العقاب عليه؟ واعلم أن معارضة هذا الكلام بالوجوه المشهورة قد ذكرناها مرارا.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِندَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ (١٢٤)﴾

اعلم أنه تعالى حكى عن مكر هؤلاء الكفار وحسدهم أنهم متى ظهرت لهم معجزة قاهرة تدل على نبوة محمد ﷺ قالوا: لن نؤمن حتى يحصل لنا مثل هذا المنصب من عند الله. وهذا يدل على نهاية حسدهم، وأنهم إنما بقوا مصرين على الكفر لا لطلب الحجة والدلائل، بل لنهاية الحسد. قال المفسرون: قال الوليد بن المغيرة: والله لو كانت النبوة حقًّا لكنت أنا أحق بها من محمد؛ فإني أكثر منه مالاً وولدًا، فنزلت هذه الآية. وقال الضحاك: أراد كل واحد منهم أن يُخص بالوحي والرسالة، كما أخبر الله تعالى عنهم في قوله: ﴿بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ أَن يُؤْتَىٰ صُحُفًا مُّنَشَّرَةً﴾ [المدثر: ٥٢] فظاهر الآية التي نحن في تفسيرها يدل على ذلك أيضًا لأنه تعالى قال: ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ وهذا يدل على أن جماعة منهم كانوا يقولون هذا الكلام. وأيضًا فما قبل هذه الآية يدل على ذلك أيضًا، وهو قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا﴾ [الأنعام: ١٢٣] ثم ذكر عقيب تلك الآية أنهم قالوا: ﴿لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ وظاهره يدل على أن المكر المذكور في الآية الأولى هو هذا الكلام الخبيث.

وأما قوله تعالى: ﴿لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ **ففيه قولان:**

القول الأول: - وهو المشهور - أراد القوم أن تحصل لهم النبوة والرسالة، كما حصلت لمحمد عليه الصلاة والسلام، وأن يكونوا متبوعين لا تابعين، ومخدومين لا خادمين.

والقول الثاني: -وهو قول الحسن، ومنقول عن ابن عباس- أن المعنى: وإذا جاءتهم آية من القرآن تأمرهم باتباع النبي، قالوا: ﴿لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ وهو قول مشركي العرب ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنبُوعًا﴾ إلى قوله: ﴿حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَّقْرَؤُهُ﴾ [الإسراء: ٩٠-٩٣] من الله إلى أبي جهل، وإلى فلان وفلان كتابًا على حدة. وعلى هذا التقدير:

فالقوم ما طلبوا النبوة، وإنما طلبوا أن تأتيهم آيات قاهرة ومعجزات ظاهرة مثل معجزات الأنبياء المتقدمين كي تدل على صحة نبوة محمد عليه الصلاة والسلام. قال المحققون: والقول الأول أقوى وأولى؛ لأن قوله: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَتَهُۥۗ﴾ لا يليق إلا بالقول الأول. ولمن ينصر القول الثاني أن يقول: إنهم لما اقترحوا تلك الآيات القاهرة، فلو أجابهم الله إليها وأظهر تلك المعجزات على وَفق التماسهم، لكانوا قد قربوا من منصب الرسالة، وحينئذٍ يصلح أن يكون قوله: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَتَهُۥۗ﴾ جوابًا على هذا الكلام.

وأما قوله: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَتَهُۥۗ﴾ فالمعنى أن للرسالة موضعًا مخصوصًا لا يصلح وضعها إلا فيه، فمن كان مخصوصًا موصوفًا بتلك الصفات التي لأجلها يصلح وضع الرسالة فيه، كان رسولاً وإلا فلا، والعالم بتلك الصفات ليس إلا الله تعالى.

واعلم أن الناس اختلفوا في هذه المسألة: فقال بعضهم: النفوس والأرواح متساوية في تمام الماهية، فحصول النبوة والرسالة لبعضها دون البعض تشريف من الله وإحسان وتفضُّل. وقال آخرون: بل النفوس البشرية مختلفة بجواهرها وماهياتها: فبعضها خيرة طاهرة من علائق الجسمانيات، مشرقة بالأنوار الإلهية مستعلية منورة. وبعضها خسيسة كدرة مُحبة للجسمانيات، فالنفس ما لم تكن من القسم الأول، لم تصلح لقَبول الوحي والرسالة. ثم إن القسم الأول يقع الاختلاف فيه بالزيادة والنقصان والقوة والضعف إلى مراتب لا نهاية لها، فلا جرم كانت مراتب الرسل مختلفة، فمنهم من حصلت له المعجزات القوية والتبع القليل، ومنهم من حصلت له معجزة واحدة أو اثنتان وحصل له تبع عظيم، ومنهم من كان الرفق غالبًا عليه، ومنهم من كان التشديد غالبًا عليه. وهذا النوع من البحث فيه استقصاء، ولا يليق ذكره بهذا الموضع.

وقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَتَهُۥۗ﴾ فيه تنبيه على دقيقة أخرى وهي: أن أقل ما لا بد منه في حصول النبوة والرسالة البراءة عن المكر والغدر، والغل والحسد. وقوله: ﴿لَن نُّؤۡمِنَ حَتَّىٰ نُؤۡتَىٰ مِثۡلَ مَآ أُوتِيَ رُسُلُ ٱللَّهِۘ﴾ عين المكر والغدر والحسد، فكيف يُعقل حصول النبوة والرسالة مع هذه الصفات؟! ثم بَيَّن تعالى أنهم لكونهم موصوفين بهذه الصفات الذميمة سيصيبهم صَغار عند الله وعذاب شديد، وتقريره أن الثواب لا يتم إلا بأمرين: التعظيم والمنفعة، والعقاب أيضًا إنما يتم بأمرين: الإهانة والضرر. والله تعالى توعدهم بمجموع هذين الأمرين في هذه الآية أما الإهانة فقوله: ﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجۡرَمُواْ صَغَارٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعَذَابٞ شَدِيدُۢ﴾ وإنما قَدَّم ذكر الصَّغار على ذكر الضرر لأن القوم إنما تمردوا عن طاعة محمد عليه الصلاة والسلام طلبًا للعز والكرامة، فالله تعالى بَيَّن أنه يقابلهم بضد مطلوبهم، فأول ما يوصل إليهم إنما يوصل الصغار والذل والهوان. وفي قوله: ﴿صَغَارٌ عِندَ ٱللَّهِ﴾ وجوه: **الأول**: أن يكون المراد أن هذا الصغار إنما يحصل في الآخرة، حيث لا حاكم ينفذ حكمه سواه. **والثاني**: أنهم يصيبهم صغار بحكم الله وإيجابه في دار الدنيا، فلما كان ذلك الصغار هذا حاله، جاز أن يضاف إلى عند الله. **الثالث**:

أن يكون المراد ﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُواْ صَغَارٌ﴾ ثم استأنف. وقال: ﴿عِندِ ٱللَّهِ﴾ أي معدلهم ذلك، والمقصود منه التأكيد. الرابع: أن يكون المراد صغار من عند الله، وعلى هذا التقدير: فلا بد من إضمار كلمة (من) وأما بيان الضرر والعذاب فهو قوله: ﴿عَذَابٌ شَدِيدٌۢ﴾ فحصل بهذا الكلام أنه تعالى أعد لهم الخزي العظيم والعذاب الشديد، ثم بَيَّن أن ذلك إنما يصيبهم لأجل مكرهم وكذبهم وحسدهم.

قوله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٥﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: تمسك أصحابنا بهذه الآية في بيان أن الضلال والهداية من الله تعالى.

واعلم أن هذه الآية كما أن لفظها يدل على قولنا، فلفظها أيضًا يدل على الدليل القاطع العقلي الذي في هذه المسألة، وبيانه أن العبد قادر على الإيمان وقادر على الفكر، فقدرته بالنسبة إلى هذين الأمرين حاصلة على السوية، فيمتنع صدور الإيمان عنه بدلاً من الكفر أو الكفر بدلاً من الإيمان، إلا إذا حصل في القلب داعية إليه، وقد بينا ذلك مرارًا كثيرة في هذا الكتاب، وتلك الداعية لا معنى لها إلا علمه أو اعتقاده أو ظنه بكون ذلك الفعل مشتملاً على مصلحة زائدة ومنفعة راجحة، فإنه إذا حصل هذا المعنى في القلب دعاه ذلك إلى فعل ذلك الشيء، وإن حصل في القلب علم أو اعتقاد أو ظن بكون ذلك الفعل مشتملاً على ضرر زائد ومفسدة راجحة دعاه ذلك إلى تركه، وبينا بالدليل أن حصول هذه الدواعي لا بد وأن يكون من الله تعالى، وأن مجموع القدرة مع الداعي يوجب الفعل.

إذا ثبت هذا فنقول: يستحيل أن يصدر الإيمان عن العبد إلا إذا خلق الله في قلبه اعتقاد أن الإيمان راجح المنفعة زائد المصلحة، وإذا حصل في القلب هذا الاعتقاد مال القلب، وحصل في النفس رغبة شديدة في تحصيله، وهذا هو انشراح الصدر للإيمان. فأما إذا حصل في القلب اعتقاد أن الإيمان بمحمد مثلاً يسبب مفسدة عظيمة في الدين والدنيا، ويوجب المضار الكثيرة فعند هذا يترتب على حصول هذا الاعتقاد نفرة شديدة عن الإيمان بمحمد عليه الصلاة والسلام، وهذا هو المراد من أنه تعالى يجعل صدره ضيقًا حرجًا، فصار تقدير الآية: أن من أراد الله تعالى منه الإيمان قَوَّى دواعيه إلى الإيمان، ومن أراد الله منه الكفر قَوَّى صوارفه عن الإيمان، وقَوَّى دواعيه إلى الكفر. ولما ثبت بالدليل العقلي أن الأمر كذلك، ثبت أن لفظ القرآن مشتمل على هذه الدلائل العقلية، وإذا انطبق قاطع البرهان على صريح لفظ القرآن، فليس وراءه بيان ولا

برهان. قالت المعتزلة: لنا في هذه الآية مقامان:

المقام الأول: بيان أنه لا دلالة في هذه الآية على قولكم.

المقام الثاني: مقام التأويل المطابق لمذهبنا وقولنا.

أما المقام الأول: فتقريره من وجوه:

الوجه الأول: أن هذه الآية ليس فيها أنه تعالى أضل قومًا أو يضلهم؛ لأنه ليس فيها أكثر من أنه متى أراد أن يهدي إنسانًا فعل به كيت وكيت، وإذا أراد إضلاله فعل به كيت وكيت، وليس في الآية أنه تعالى يريد ذلك أو لا يريده.

والدليل عليه أنه تعالى قال: ﴿لَوْ أَرَدْنَآ أَن نَّتَّخِذَ لَهْوًا لَّٱتَّخَذْنَٰهُ مِن لَّدُنَّآ إِن كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٧] فبيَّن تعالى أنه يفعل اللهو لو أراده، ولا خلاف أنه تعالى لا يريد ذلك ولا يفعله.

الوجه الثاني: أنه تعالى لم يقل: ومن يرد أن يضله عن الإسلام، بل قال: ﴿وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ﴾ فلمَ قلتم إن المراد: ومن يرد أن يضله عن الإيمان؟!

الوجه الثالث: أنه تعالى بَيَّن في آخر الآية أنه إنما يفعل هذا الفعل بهذا الكافر جزاء على كفره، وأنه ليس ذلك على سبيل الابتداء، فقال: ﴿كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

الوجه الرابع: أن قوله: ﴿وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ فهذا يُشعر بأنَّ جَعْل الصدر ضيقًا حرجًا يتقدم حصوله على حصول الضلالة، وأن لحصول ذلك المتقدم أثرًا في حصول الضلال وذلك باطل بالإجماع. أما عندنا فلا نقول به. وأما عندكم فلأن المقتضى لحصول الجهل والضلال هو أن الله تعالى يخلقه فيه لقدرته. فثبت بهذه الوجوه الأربعة أن هذه الآية لا تدل على قولكم.

أما المقام الثاني: وهو أن تفسير هذه الآية على وجه يليق بقولنا- فتقريره من وجوه: **الأول:** -وهو الذي اختاره الجبائي، ونصره القاضي- فنقول: تقدير الآية: ومن يرد الله أن يهديه يوم القيامة إلى طريق الجنة، يشرح صدره للإسلام حتى يثبت عليه، ولا يزول عنه. وتفسير هذا الشرح هو أنه تعالى يفعل به ألطافًا تدعوه إلى البقاء على الإيمان والثبات عليه، وفي هذا النوع ألطاف لا يمكن فعلها بالمؤمن، إلا بعد أن يصير مؤمنًا، وهي بعد أن يصير الرجل مؤمنًا يدعوه إلى البقاء على الإيمان والثبات عليه، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ [التغابن: ١١] وبقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [العنكبوت: ٦٩] فإذا آمن عبد وأراد الله ثباته فحينئذٍ يشرح صدره، أي يفعل به الألطاف التي تقتضي ثباته على الإيمان ودوامه عليه، فأما إذا كفر وعاند، وأراد الله تعالى أن يضله عن طريق الجنة، فعند ذلك يلقي في صدره الضيق والحرج.

ثم سأل الجبائي نفسه وقال: كيف يصح ذلك ونجد الكفار طيبي النفوس لا غم لهم البتة ولا حزن؟

وأجاب عنه: بأنه تعالى لم يخبر بأنه يفعل بهم ذلك في كل وقت، فلا يمتنع كونهم في بعض الأوقات طيبي القلوب. وسأل القاضي نفسه على هذا الجواب سؤالاً آخر فقال فيجب أن تقطعوا في كل كافر بأنه يجد من نفسه ذلك الضيق والحرج في بعض الأوقات.

وأجاب عنه بأن قال: وكذلك نقول، ودَفْع ذلك لا يمكن، خصوصًا عند ورود أدلة الله تعالى وعند ظهور نصرة الله للمؤمنين، وعند ظهور الذلة والصغار فيهم، هذا غاية تقرير هذا الجواب.

والوجه الثاني في التأويل: قالوا: لمَ لا يجوز أن يقال: المراد: فمن يرد الله أن يهديه إلى الجنة يشرح صدره للإسلام؟ أي يشرح صدره للإسلام في ذلك الوقت الذي يهديه فيه إلى الجنة؛ لأنه لما رأى أن بسبب الإيمان وجد هذه الدرجة العالية والمرتبة الشريفة، يزداد رغبة في الإيمان، ويحصل في قلبه مزيد انشراح وميل إليه، ومن يرد أن يضله يوم القيامة عن طريق الجنة، ففي ذلك الوقت يضيق صدره، ويحرج صدره بسبب الحزن الشديد الذي ناله عند الحرمان من الجنة والدخول في النار.

قالوا: فهذا وجه قريب واللفظ محتمل له، فوجب حمل اللفظ عليه.

والوجه الثالث في التأويل أن يقال: حصل في الكلام تقديم وتأخير، فيكون المعنى: مَن شرح صدر نفسه بالإيمان فقد أراد الله أن يهديه أي يخصه بالألطاف الداعية إلى الثبات على الإيمان، أو يهديه بمعنى أنه يهديه إلى طريق الجنة، ومَن جَعَل صدره ضيقًا حرجًا عن الإيمان، فقد أراد الله أن يضله عن طريق الجنة، أو يضله، بمعنى أنه يحرمه عن الألطاف الداعية إلى الثبات على الإيمان، فهذا هو مجموع كلامهم في هذا الباب، والجواب عما قالوه أولاً: من أن الله تعالى لم يقل في هذه الآية أنه يضله، بل المذكور فيه أنه لو أراد أن يضله لفعل كذا وكذا.

فنقول: قوله تعالى في آخر الآية: ﴿كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ تصريح بأنه يفعل بهم ذلك الإضلال؛ لأن حرف (الكاف) في قوله: ﴿كَذَٰلِكَ﴾ يفيد التشبيه، والتقدير: وكما جعلنا ذلك الضيق والحرج في صدره، فكذلك نجعل الرجس على قلوب الذين لا يؤمنون.

والجواب عما قالوه ثانيًا وهو قوله: ومن يرد الله أن يضله عن الدين.

فنقول: إن قوله في آخر الآية: ﴿كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ تصريح بأن المراد من قوله: ﴿وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ﴾ هو أنه يضله عن الدين.

والجواب عما قالوه ثالثًا: من أن قوله: ﴿كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ يدل على أنه تعالى إنما يلقي ذلك الضيق والحرج في صدورهم جزاء على كفرهم.

فنقول: لا نُسلِّم أن المراد ذلك، بل المراد: كذلك يجعل الله الرجس على قلوب الذين قضى عليهم بأنهم لا يؤمنون. وإذا حملنا هذه الآية على هذا الوجه، سقط ما ذكروه.

والجواب عما قالوه رابعًا: من أن ظاهر الآية يقتضي أن يكون ضيق الصدر وحرجه شيئًا متقدمًا على الضلال وموجبًا له.

فنقول: الأمر كذلك؛ لأنه تعالى إذا خلق في قلبه اعتقادًا بأن الإيمان بمحمد ﷺ يوجب الذم في الدنيا والعقوبة في الآخرة، فهذا الاعتقاد يوجب إعراض النفس ونفور القلب عن قَبول ذلك الإيمان، ويحصل في ذلك القلب نفرة ونَبوة عن قبول ذلك الإيمان، وهذه الحالة شبيهة بالضيق الشديد؛ لأن الطريق إذا كان ضيقًا لم يقدر الداخل على أن يدخل فيه، فكذلك القلب إذا حصل فيه هذا الاعتقاد امتنع دخول الإيمان فيه، فلأجل حصول هذه المشابهة من هذا الوجه، أطلق لفظ الضيق والحرج عليه، فقد سقط هذا الكلام.

وأما الوجه الأول من التأويلات الثلاثة التي ذكروها، فالجواب عنه: أن حاصل ذلك الكلام يرجع إلى تفصيل الضيق والحرج باستيلاء الغم والحزن على قلب الكافر، وهذا بعيد؛ لأنه تعالى ميز الكافر عن المؤمن بهذا الضيق والحرج، فلو كان المراد منه حصول الغم والحزن في قلب الكافر، لوجب أن يكون ما يحصل في قلب الكافر من الغموم والهموم والأحزان أزيد مما يحصل في قلب المؤمن زيادة يعرفها كل أحد، ومعلوم أنه ليس الأمر كذلك، بل الأمر في حزن الكافر والمؤمن على السوية، بل الحزن والبلاء في حق المؤمن أكثر، قال تعالى: ﴿وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِٱلرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ﴾ [الزخرف: ٣٣] وقال عليه السلام: «خُصَّ البَلاءُ بالأَنْبِيَاءِ، ثم الأَوْلِيَاءِ، ثُمَّ الأَمْثَل فالأَمْثَل»(١).

وأما الوجه الثاني من التأويلات الثلاثة: فهو أيضًا مدفوع؛ لأنه يرجع حاصله إلى إيضاح الواضحات؛ لأن كل أحد يعلم بالضرورة أن كل من هداه الله تعالى إلى الجنة بسبب الإيمان فإنه يفرح بسبب تلك الهداية وينشرح صدره للإيمان مزيد انشراح في ذلك الوقت. وكذلك القول في قوله: ﴿وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ﴾ المراد من يضله عن طريق الجنة فإنه يضيق قلبه في ذلك الوقت، فإن حصول هذا المعنى معلوم بالضرورة، فحَمْل الآية عليه إخراج لهذه الآية من الفائدة.

وأما الوجه الثالث من الوجوه الثلاثة: فهو يقتضي تفكيك نظم الآية، وذلك لأن الآية تقتضي أن يحصل انشراح الصدر من قِبل الله أولاً، ثم يترتب عليه حصول الهداية والإيمان، وأنتم عكستم القضية فقلتم العبد يجعل نفسه أولاً منشرح الصدر، ثم إن الله تعالى بعد ذلك يهديه بمعنى أنه يخصه بمزيد الألطاف الداعية له إلى الثبات على الإيمان، والدلائل اللفظية إنما يمكن

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي في كتاب (الزهد)، باب: (في الصبر على البلاء) (٤/ ٥٢٠)، حديث رقم (٢٣٩٨) من طريق حماد بن زيد... به، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه في كتاب (الفتن)، باب: (الصبر على البلاء) (٢/ ١٣٣٤)، حديث رقم (٤٠٢٣) من طريق حماد بن زيد... به، وأحمد في (مسنده) (١/ ١٧٢)، حديث رقم (١٤٨١) من طريق سفيان... به، والدارمي في كتاب (الرقاق)، باب: (في أشد الناس بلاء) (٢/ ٢٠٦)، حديث رقم (٢٧٨٣)، والحاكم في (المستدرك) (١/ ٤٠)، والبيهقي في (السنن) (٣/ ٣٧٢)، جميعًا عن عاصم بن بهدلة... به.

التمسك بها إذا أبقينا ما فيها من التركيبات والترتيبات، فأما إذا أبطلناها وأزلناها لم يمكن التمسك بشيء منها أصلاً، وفتح هذا الباب يوجب أن لا يمكن التمسك بشيء من الآيات، وإنه طعن في القرآن وإخراج له عن كونه حجة. فهذا هو الكلام الفصل في هذه السؤالات، ثم إنا نختم الكلام في هذه المسألة بهذه الخاتمة القاهرة، وهي أنا بينا أن فعل الإيمان يتوقف على أن يحصل في القلب داعية جازمة إلى فعل الإيمان، وفاعل تلك الداعية هو الله تعالى، وكذلك القول في جانب الكفر، ولفظ الآية منطبق على هذا المعنى؛ لأن تقدير الآية: فمن يرد الله أن يهديه قَوَّى في قلبه ما يدعوه إلى الإيمان، ومن يرد أن يضله ألقى في قلبه ما يصرفه عن الإيمان ويدعوه إلى الكفر. وقد ثبت بالبرهان العقلي أن الأمر يجب أن يكون كذلك، وعلى هذا التقدير، فجميع ما ذكرتموه من السؤالات ساقط، والله تعالى أعلم بالصواب.

المسألة الثالثة: في تفسير ألفاظ الآية، أما شرح الصدر ففي تفسيره وجهان:

الوجه الأول: قال الليث: يقال: شرح الله صدره فانشرح، أي وسَّع صدره لقبول ذلك الأمر فتوسع. وأقول: إن الليث فسر شرح الصدر بتوسيع الصدر، ولا شك أنه ليس المراد منه أن يوسع صدره على سبيل الحقيقة؛ لأنه لا شبهة أن ذلك محال، بل لا بد من تفسير توسيع الصدر فنقول: تحقيقه ما ذكرناه فيما تقدم ولا بأس بإعادته، فنقول: إذا اعتقد الإنسان في عمل من الأعمال أن نفعه زائد وخيره راجح، مال طبعه إليه، وقويت رغبته في حصوله، وحصل في القلب استعداد شديد لتحصيله، فتسمى هذه الحالة بسعة النفس. وإذا اعتقد في عمل من الأعمال أن شره زائد وضرره راجح، عظُمت النفرة عنه وحصل في الطبع نفرة ونَبوة عن قبوله، ومعلوم أن الطريق إذا كان ضيقًا لم يتمكن الداخل من الدخول فيه، وإذا كان واسعًا قدر الداخل على الدخول فيه، فإذا حصل اعتقاد أن الأمر الفلاني زائد النفع والخير وحصل الميل إليه، فقد حصل ذلك الميل في ذلك القلب، فقيل: اتسع الصدر له. وإذا حصل اعتقاد أنه زائد الضرر والمفسدة لم يحصل في القلب ميل إليه فقيل: إنه ضيق فقد صار الصدر شبيهًا بالطريق الضيق الذي لا يمكن الدخول فيه، فهذا تحقيق الكلام في سعة الصدر وضيقه.

والوجه الثاني في تفسير الشرح يقال: شرح فلان أمره، إذا أظهره وأوضحه. وشَرَح المسألة، إذا كانت مشكلة فبينها.

واعلم أن لفظ الشرح غير مختص بالجانب الحق؛ لأنه وارد في الإسلام في قوله: ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾ [الزمر: ٢٢] وفي الكفر في قوله: ﴿وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا﴾ [النحل: ١٠٦] قال المفسرون: لما نزلت هذه الآية سئل رسول الله ﷺ وقيل له: كيف يشرح الله صدره؟ فقال عليه السلام: «يَقْذِفُ فيه نُورًا حَتَّى يَنْفَسِحَ وَيَنْشَرِحَ»(١) فقيل له: وهل لذلك من أمارة يُعرف بها؟

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه الطبري في (تفسيره) (١٢/ ٩٨)، حديث رقم (١٣٨٥٢) من طريق عبد الله بن مرة عن أبي جعفر... به، وأخرجه الحاكم في (المستدرك) (٤/ ٣٤٦)، حديث رقم (٧٨٦٣)، والبيهقي في (شعب

فقال عليه السلام: «الإِنَابَةُ إِلَى دَارِ الخُلُودِ، وَالتَّجَافِي عَنْ دَارِ الغُرورِ، وَالاسْتِعْدَادِ لِلْمَوتِ قَبْلَ نزول المَوتِ» (١).

وأقول: هذا الحديث من أدل الدلائل على صحة ما ذكرناه في تفسير شرح الله الصدر، وتقريره أن الإنسان إذا تصور أن الاشتغال بعمل الآخرة زائد النفع والخير، وأن الاشتغال بعمل الدنيا زائد الضرر والشر، فإذا حصل الجزم بذلك إما بالبرهان أو بالتجربة أو التقليد لا بد وأن يترتب على حصول هذا الاعتقاد حصول الرغبة في الآخرة، وهو المراد من الإنابة إلى دار الخلود والنفرة عن دار الدنيا، وهو المراد من التجافي عن دار الغرور، وأما الاستعداد للموت قبل نزول الموت فهو مشتمل على الأمرين، أعني النفرة عن الدنيا والرغبة في الآخرة.

إذا عرفت هذا فنقول: الداعي إلى الفعل لا بد وأن يحصل قبل حصول الفعل، وشرح الصدر للإيمان عبارة عن حصول الداعي إلى الإيمان؛ فلهذا المعنى أشعر ظاهر هذه الآية بأن شرح الصدر متقدم على حصول الإسلام، وكذا القول في جانب الكفر.

أما قوله: ﴿وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ **ففيه مباحث:**

البحث الأول: قرأ ابن كثير (ضيْقًا) ساكنة الياء وكذا في كل القرآن، والباقون مشددة الياء مكسورة، فيحتمل أن يكون المشدد والمخفف بمعنى واحد، كسَيْد وسَيِّد، وهَيْن وهَيِّن ولَيْن ولَيِّن، ومَيْت ومَيِّت. وقرأ نافع وأبو بكر عن عاصم (حرِجًا) بكسر الراء، والباقون بفتحها، قال الفراء: وهو في كسره ونصبه بمنزلة الوَجِل والوَجَل، والقَرَد والقَرِد، والدَّنَف والدَّنِف. قال الزجاج: الحرج في اللغة أضيق الضيق، ومعناه: أنه ضَيق جدًّا، فمن قال: إنه رجل حَرَج الصدر (بفتح الراء) فمعناه: ذو حرج في صدره، ومن قال: حرِج جعله فاعلاً، وكذلك رجل دَنَف ذو دنف، ودِنف نعت.

البحث الثاني: قال بعضهم: الحرج، (بكسر الراء) الضيق، والحرج (بالفتح) جمع حرجة، وهو الموضع الكثير الأشجار الذي لا تناله الراعية. وحكى الواحدي في هذا الباب حكايتين: إحداهما: روى عن عبيد بن عمير عن ابن عباس أنه قرأ هذه الآية وقال: هل هاهنا أحد من بني بكر. قال رجل: نعم. قال: ما الحرجة فيكم؟ قال: الوادي الكثير الشجر المشتبك الذي لا طريق فيه. فقال ابن عباس: كذلك قلب الكافر. والثانية: روى الواحدي عن أبي الصلت الثقفي قال: قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذه الآية، ثم قال: ائتوني برجل من كنانة جعلوه راعيًا. فأتوا به، فقال له عمر: يا فتى ما الحرجة فيكم؟ قال: الحرجة فينا الشجرة تحدق بها

الإيمان) (٧/ ٣٥٢)، حديث رقم (١٠٥٥٢)، كلاهما من طريق عدي بن الفضل عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن سعد . . . به، وقال الذهبي متعقبًا: عدي بن الفضل ساقط.

(١) انظر سابقه.

الأشجار فلا يصل إليها راعية ولا وحشية. فقال عمر: كذلك قلب الكافر لا يصل إليه شيء من الخير.

أما قوله تعالى: ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ ففيه بحثان:

البحث الأول: قرأ ابن كثير (يصْعد) ساكنة الصاد، وقرأ أبو بكر عن عاصم (يصَّاعد) بالألف وتشديد الصاد بمعنى يتصاعد، والباقون (يصعد) بتشديد الصاد والعين بغير ألف:

أما قراءة ابن كثير (يصْعد) فهي من الصعود، والمعنى: أنه في نفوره عن الإسلام وثقله عليه بمنزلة من تكلف الصعود إلى السماء، فكما أن ذلك التكليف ثقيل على القلب، فكذلك الإيمان ثقيل على قلب الكافر. وأما قراءة أبي بكر (يصاعد) فهو مثل يتصاعد. وأما قراءة الباقين (يصَّعد) فهي بمعنى يتصعد، فأُدغمت التاء في الصاد، ومعنى يتصعد: يتكلف ما يثقل عليه.

البحث الثاني: في كيفية هذا التشبيه وجهان:

الأول: كما أن الإنسان إذا كُلف الصعود إلى السماء ثقُل ذلك التكليف عليه، وعظُم وصعُب عليه، وقويت نفرته عنه، فكذلك الكافر يثقل عليه الإيمان وتعظم نفرته عنه.

والثاني: أن يكون التقدير أن قلبه ينبو عن الإسلام ويتباعد عن قبول الإيمان، فشَبَّه ذلك البعد ببعد من يصعد من الأرض إلى السماء.

أما قوله: ﴿كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ففيه بحثان:

البحث الأول: الكاف في قوله: ﴿كَذَلِكَ﴾ يفيد التشبيه بشيء، وفيه وجهان: الأول: التقدير أن يجعل الله الرجس عليهم كجعله ضِيق الصدر في قلوبهم. والثاني: قال الزجاج: التقدير: مثل ما قصصنا عليك، يجعل الله الرجس.

البحث الثاني: اختلفوا في تفسير (الرجس): فقال ابن عباس: هو الشيطان يسلطه الله عليهم. وقال مجاهد: (الرجس) ما لا خير فيه. وقال عطاء: (الرجس) العذاب. وقال الزجاج: (الرجس) اللعنة في الدنيا والعذاب في الآخرة.

ولنختم تفسير هذه الآية بما روي عن محمد بن كعب القرظي أنه قال: تذاكرنا في أمر القدرية عند ابن عمر فقال: لُعنت القدرية على لسان سبعين نبيًّا، منهم نبينا ﷺ، فإذا كان يوم القيامة نادى منادٍ، وقد جُمع الناس بحيث يسمع الكل: أين خصماء الله. فتقوم القدرية[1].

وقد أورد القاضي هذا الحديث في تفسيره وقال: هذا الحديث من أقوى ما يدل على أن القدرية هم الذين ينسبون أفعال العباد إلى الله تعالى قضاء وقدرًا وخلقًا؛ لأن الذين يقولون هذا

---

(١) منكر: أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٧/ ١٦٢) من طريق محمد بن الفضل بن عطية عن كرز... به، وأبو نعيم في (حلية الأولياء) (٥/ ٨٣)، والسهمي في (تاريخ جرجان) (١/ ٣٥٦)، وقال الهيثمي في (المجمع) (٧/ ٢٠٦): رواه الطبراني في (الأوسط)، وفيه محمد بن الفضل بن عطية وهو متروك. ورواه أبو يعلى في (الكبير)

القول، هم خصماء الله؛ لأنهم يقولون لله: أي ذنب لنا حتى تعاقبنا، وأنت الذي خلقته فينا وأردته منا، وقضيته علينا، ولم تخلقنا إلا له، وما يسرت لنا غيره؟! فهؤلاء لا بد وأن يكونوا خصماء الله بسبب هذه الحجة، أما الذين قالوا: إن الله مكَّن وأزاح العلة، وإنما أُتي العبد من قِبل نفسه. فكلامه موافق لما يعامل به من إنزال العقوبة، فلا يكونون خصماء الله، بل يكونون منقادين لله.

هذا كلام القاضي وهو عجيب جدًّا؛ وذلك لأنه يقال له: يبعد منك أنك ما عرفت من مذاهب خصومك أنه ليس للعبد على الله حجة ولا استحقاق بوجه من الوجوه، وأن كل ما يفعله الرب في العبد فهو حكمة وصواب، وليس للعبد على الرب اعتراض ولا مناظرة، فكيف يصير الإنسان الذي هذا دينه واعتقاده خصمًا لله تعالى؟! أما الذين يكونون خصماء لله فهم المعتزلة، وتقريره من وجوه:

الأول: أنه يدعي عليه وجوب الثواب والعوض، ويقول: لو لم تعطني ذلك لخرجت عن الإلهية وصرت معزولا عن الربوبية وصرت من جملة السفهاء، فهذا الذي مذهبه واعتقاده ذلك هو الخصم لله تعالى.

والثاني: أن من واظب على الكفر سبعين سنة، ثم إنه في آخر زمن حياته قال: (لا إله إلا الله محمد رسول الله) عن القلب، ثم مات، ثم إن رب العالمين أعطاه النعم الفائقة والدرجات الزائدة ألف ألف سنة، ثم أراد أن يقطع تلك النعم عنه لحظة واحدة، فذلك العبد يقول: أيها الإله إياك ثم إياك أن تترك ذلك لحظة واحدة؛ فإنك إن تركته لحظة واحدة صرتَ معزولاً عن الإلهية. والحاصل: أن إقدام ذلك العبد على ذلك الإيمان لحظة واحدة أوجب على الإله إيصال تلك النعم مدة لا آخر لها، ولا طريق له البتة إلى الخلاص عن هذه العهدة، فهذا هو الخصومة.

أما من يقول: إنه لا حق لأحد من الملائكة والأنبياء على الله تعالى وكل ما يوصل إليهم من الثواب فهو تفضل وإحسان من الله تعالى، فهذا لا يكون خصمًا.

والوجه الثالث في تقرير هذه الخصومة: ما حكي أن الشيخ أبا الحسن الأشعري لما فارق مجلس أستاذه أبي علي الجبائي وتَرَك مذهبه وكَثُر اعتراضه على أقاويله، عظُمت الوحشة بينهما فاتفق أن يومًا من الأيام عقد الجبائي مجلس التذكير وحضر عنده عالم من الناس، وذهب الشيخ أبو الحسن إلى ذلك المجلس، وجلس في بعض الجوانب مختفيًا عن الجبائي، وقال لبعض من حضر هناك من العجائز: إني أعلمكِ مسألة فاذكريها لهذا الشيخ قولي له: كان لي ثلاثة من

باختصار من رواية بقية بن الوليد عن حبيب بن عمرو، وبقية مدلس وحبيب مجهول، واللالكائي في (اعتقاد أهل السنة والجماعة) (١/ ٤٠٧)، حديث رقم (١١٣٢)، وفي (علل ابن أبي حاتم) (٢/ ٤٣٥) من طريق بقية بن الوليد عن حبيب بن عمرو عن أبيه عن ابن عمر... به، قال: هذا حديث منكر، وحبيب بن عمرو ضعيف الحديث مجهول.

البنين: واحد كان في غاية الدين والزهد، والثاني كان في غاية الكفر والفسق، والثالث كان صبيًّا لم يبلغ، فماتوا على هذه الصفات، فأخبِرني أيها الشيخ عن أحوالهم. فقال الجبائي: أما الزاهد ففي درجات الجنة، وأما الكافر ففي دركات النار، وأما الصبي فمن أهل السلامة. قال: قولي له: لو أن الصبي أراد أن يذهب إلى تلك الدرجات العالية التي حصل فيها أخوه الزاهد، هل يمكن منه؟ فقال الجبائي: لا؛ لأن الله يقول له: إنما وصل إلى تلك الدرجات العالية بسبب أنه أتعب نفسه في العلم والعمل، وأنت فليس معك ذاك. فقال أبو الحسن: قولي له: لو أن الصبي حينئذٍ يقول: يا رب العالمين ليس الذنب لي؛ لأنك أمتني قبل البلوغ ولو أمهلتني فربما زدت على أخي الزاهد في الزهد والدين. فقال الجبائي: يقول الله له: علمتُ أنك لو عشتَ لطغيتَ وكفرتَ وكنت تستوجب النار، فقبل أن تصل إلى تلك الحالة راعيتُ مصلحتك وأَمَتُّك حتى تنجو من العقاب. فقال أبو الحسن: قولي له: لو أن الأخ الكافر الفاسق رفع رأسه من الدرك الأسفل من النار، فقال: يا رب العالمين، ويا أحكم الحاكمين، ويا أرحم الراحمين، كما علمتَ من ذلك الأخ الصغير أنه لو بلغ كفر، علمت مني ذلك، فلمَ راعيت مصلحته وما راعيت مصلحتي؟

قال الراوي: فلما وصل الكلام إلى هذا الموضع انقطع الجبائي، فلما نظر رأى أبا الحسن، فعَلِم أن هذه المسألة منه لا من العجوز.

ثم إن أبا الحسين البصري جاء بعد أربعة أدوار أو أكثر من بعد الجبائي، فأراد أن يجيب عن هذا السؤال، فقال: نحن لا نرضى في حق هؤلاء الإخوة الثلاثة بهذا الجواب الذي ذكرتم، بل لنا هاهنا جوابان آخران سوى ما ذكرتم. ثم قال: وهو مبني على مسألة اختلف شيوخنا فيها، وهي أنه هل يجب على الله أن يكلف العبد أم لا؟ فقال البصريون: التكليف محض التفضل والإحسان، وهو غير واجب على الله تعالى. وقال البغداديون: إنه واجب على الله تعالى. قال: فإن فَرَّعنا على قول البصريين، فلله تعالى أن يقول لذلك الصبي: إني طولت عمر الأخ الزاهد، وكلفته على سبيل التفضل، ولم يلزم من كوني متفضلاً على أخيك الزاهد بهذا الفضل أن أكون متفضلاً عليك بمثله. وأما إن فرَّعنا على قول البغداديين فالجواب أن يقال: إن إطالة عمر أخيك وتوجيه التكليف عليه كان إحسانا في حقه، ولم يلزم منه عَوْد مفسدة إلى الغير فلا جرم فعلته، وأما إطالة عمرك وتوجيه التكليف عليك كان يلزم منه عود مفسدة إلى غيرك؛ فلهذا السبب ما فعلت ذلك في حقك. فظهر الفرق.

هذا تلخيص كلام أبي الحسين البصري سعيًا منه في تخليص شيخه المتقدم عن سؤال الأشعري، بل سعيًا منه في تخليص إلهه عن سؤال العبد.

وأقول قبل الخوض في الجواب عن كلام أبي الحسين: صحة هذه المناظرة الدقيقة بين العبد وبين الله، إنما لزمت على قول المعتزلة، وأما على قول أصحابنا رحمهم الله فلا مناظرة البتة

بين العبد وبين الرب، وليس للعبد أن يقول لربه: لِمَ فعلت كذا؟ أو ما فعلت كذا. فثبت أن خصماء الله هم المعتزلة، لا أهل السنة، وذلك يقوي غرضنا ويحصل مقصودنا، ثم نقول:

أما الجواب الأول: -وهو أن إطالة العمر وتوجيه التكليف تفضُّل، فيجوز أن يخص به بعضًا دون بعض- فنقول: هذا الكلام مدفوع؛ لأنه تعالى لما أوصل التفضل إلى أحدهما، فالامتناع من إيصاله إلى الثاني قبيح من الله تعالى، لأن الإيصال إلى هذا الثاني ليس فعلاً شاقًّا على الله تعالى، ولا يوجب دخول نقصان في ملكه بوجه من الوجوه، وهذا الثاني يحتاج إلى ذلك التفضل، ومثل هذا الامتناع قبيح في الشاهد، ألا ترى أن من منع غيره من النظر في مرآته المنصوبة على الجدار لعامة الناس، قبُح ذلك منه؛ لأنه منع من النفع من غير اندفاع ضرر إليه، ولا وصول نفع إليه، فإن كان حكم العقل بالتحسين والتقبيح مقبولاً، فليكن مقبولاً هاهنا، وإن لم يكن مقبولاً لم يكن مقبولاً ألبتة في شيء من المواضع، وتبطل كلية مذهبكم، فثبت أن هذا الجواب فاسد.

وأما الجواب الثاني: فهو أيضًا فاسد؛ وذلك لأن قولنا: (تكليفه يتضمن مفسدة) ليس معناه أن هذا التكليف يوجب لذاته حصول تلك المفسدة، وإلا لزم أن تحصل هذه المفسدة أبدًا في حق الكل وأنه باطل، بل معناه: أن الله تعالى عَلِم أنه إذا كلف هذا الشخص، فإن إنسانًا آخر يختار من قِبل نفسه فعلاً قبيحًا، فإن اقتضى هذا القدر أن يترك الله تكليفه، فكذلك قد علم من ذلك الكافر أنه إذا كلفه فإنه يختار الكفر عند ذلك التكليف، فوجب أن يترك تكليفه، وذلك يوجب قبح تكليف مَن عَلِم الله من حاله أنه يكفر، وإن لم يجب ههنا لم يجب هنالك، وأما القول بأنه يجب عليه تعالى ترك التكليف إذا علم أن غيره يختار فعلاً قبيحًا عند ذلك التكليف، ولا يجب عليه تركه إذا علم تعالى أن ذلك الشخص يختار القبيح عند ذلك التكليف، فهذا محض التحكم. فثبت أن الجواب الذي استخرجه أبو الحسين بلطيف فكره، ودقيق نظره بعد أربعة أدوار ضعيف، وظهر أن خصماء الله هم المعتزلة لا أصحابنا، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَهَٰذَا صِرَٰطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًاۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ١٢٦﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿وَهَٰذَا﴾ إشارة إلى مذكور تقدم ذكره، وفيه قولان: الأول: -وهو الأقوى عندي- أنه إشارة إلى ما ذكره وقرره في الآية المتقدمة، وهو أن الفعل يتوقف على الداعي وحصول تلك الداعية من الله تعالى، فوجب كون الفعل من الله تعالى، وذلك يوجب التوحيد المحض، وهو كونه تعالى مبدئًا لجميع الكائنات والممكنات، وإنما سماه صراطًا لأن العلم به يؤدي إلى العلم بالتوحيد الحق، وإنما وَصَفه بكونه مستقيمًا لأن قول المعتزلة غير مستقيم؛ وذلك لأن رجحان أحد طرفي الممكن على الآخر إما أن يتوقف على المرجح أو لا

يتوقف: فإن توقف على المرجح لزم أن يقال: الفعل لا يصدر عن القادر إلا عند انضمام الداعي إليه، وحينئذٍ يتم قولنا، ويكون الكل بقضاء الله وقدره ويبطل قول المعتزلة، وإما أن لا يتوقف رجحان أحد طرفي الممكن على الآخر على مرجح، وجب أن يحصل هذا الاستغناء في كل الممكنات والمحدثات، وحينئذٍ يلزم نفي الصنع والصانع وإبطال القول بالفعل والفاعل والتأثير والمؤثر، فأما القول بأن هذا الرجحان يحتاج إلى المؤثر في بعض الصور دون البعض كما يقوله هؤلاء المعتزلة، فهو معوج غير مستقيم، إنما المستقيم هو الحكم بثبوت الحاجة على الإطلاق، وذلك يوجب عين مذهبنا، فهذا القول هو المختار عندي في تفسير هذه الآية.

القول الثاني: أن قوله: ﴿وَهَٰذَا صِرَٰطُ رَبِّكَ مُسۡتَقِيمٗاۗ﴾ إشارة إلى كل ما سبق ذكره في كل القرآن، قال ابن عباس: يريد: هذا الذي أنت عليه يا محمد دين ربك مستقيمًا. وقال ابن مسعود: يعني القرآن. والقول الأول أولى؛ لأن عَوْد الإشارة إلى أقرب المذكورات أولى.

وإذا ثبت هذا فنقول: لما أمر الله تعالى بمتابعة ما في الآية المتقدمة، وجب أن تكون من المحكمات لا من المتشابهات؛ لأنه تعالى إذا ذكر شيئًا وبالغ في الأمر بالتمسك به والرجوع إليه والتعويل عليه، وجب أن يكون من المحكمات. فثبت أن الآية المتقدمة من المحكمات، وأنه يجب إجراؤها على ظاهرها، ويحرم التصرف فيها بالتأويل.

المسألة الثانية: قال الواحدي: انتصب (مستقيمًا) على الحال، والعامل فيه معنى (هذا) وذلك لأن (ذا) يتضمن معنى الإشارة، كقولك: (هذا زيد قائمًا) معناه أشير إليه في حال قيامه، وإذا كان العامل في الحال معنى الفعل لا الفعل، لم يجز تقديم الحال عليه، لا يجوز (قائمًا هذا زيد)، ويجوز (ضاحكا جاء زيد).

أما قوله: ﴿قَدۡ فَصَّلۡنَا ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَذَّكَّرُونَ﴾: فنقول: أما تفصيل الآيات فمعناه ذكرها فصلاً فصلاً بحيث لا يختلط واحد منها بالآخر، والله تعالى قد بَيَّن صحة القول بالقضاء والقدر في آيات كثيرة من هذه السورة متوالية متعاقبة، بطرق كثيرة ووجوه مختلفة.

وأما قوله: ﴿لِقَوۡمٖ يَذَّكَّرُونَ﴾ فالذي أظنه والعلم عند الله أنه تعالى إنما جعل مقطع هذه الآية هذه اللفظة لأنه تقرر في عقل كل واحد أن أحد طرفي الممكن لا يترجح على الآخر إلا لمرجح، فكأنه تعالى يقول للمعتزلي: أيها المعتزلي تذكر ما تقرر في عقلك أن الممكن لا يترجح أحد طرفيه على الآخر إلا لمرجح، حتى تزول الشبهة عن قلبك بالكلية في مسألة القضاء والقدر.

قوله تعالى: ﴿لَهُمۡ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ عِندَ رَبِّهِمۡۖ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ١٢٧﴾

اعلم أنه تعالى لما بَيَّن عظيم نعمه في الصراط المستقيم، وبَيَّن أنه تعالى معد مهيئ لمن يكون من المذكورين بين الفائدة الشريفة التي تحصل من التمسك بذلك الصراط المستقيم، فقال: ﴿لَهُمۡ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ عِندَ رَبِّهِمۡۖ﴾ وفي هذه الآية تشريفات.

النوع الأول: قوله: ﴿لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ﴾ وهذا يوجب الحصر، فمعناه: لهم دار السلام لا لغيرهم، وفي قوله: ﴿دَارُ السَّلَامِ﴾ قولان:

القول الأول: أن السلام من أسماء الله تعالى، فدار السلام هي الدار المضافة إلى الله تعالى، كما قيل للكعبة بيت الله تعالى وللخليفة عبد الله.

والقول الثاني: أن السلام صفة الدار، ثم فيه وجهان: الأول: المعنى دار السلامة، والعرب تلحق هذه الهاء في كثير من المصادر وتحذفها يقولون: ضلال وضلالة، وسفاه وسفاهة، ولذاذ ولذاذة، ورضاع ورضاعة. الثاني: أن السلام جمع السلامة، وإنما سُميت الجنة بهذا الاسم لأن أنواع السلامة حاصلة فيها بأسرها.

إذا عرفت هذين القولين: فالقائلون بالقول الأول قالوا به لأنه أولى؛ لأن إضافة الدار إلى الله تعالى نهاية في تشريفها وتعظيمها وإكبار قدرها، فكان ذكر هذه الإضافة مبالغة في تعظيم الأمر. والقائلون بالقول الثاني رجحوا قولهم من وجهين: الأول: أن وصف الدار بكونها دار السلامة أدخل في الترغيب من إضافة الدار إلى الله تعالى، والثاني: أن وصف الله تعالى بأنه السلام في الأصل مجاز، وإنما وصف بذلك لأنه تعالى ذو السلام، فإذا أمكن حَمْل الكلام على حقيقته كان أولى.

النوع الثاني من الفوائد المذكورة في هذه الآية: قوله: ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ وفي تفسيره وجوه:

الوجه الأول: المراد أنه معد عنده تعالى، كما تكون الحقوق معدة مهيأة حاضرة، ونظيره قوله تعالى: ﴿جَزَآؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [البينة: ٨] وذلك نهاية في بيان وصولهم إليها، وكونهم على ثقة من ذلك.

الوجه الثاني: -وهو الأقرب إلى التحقيق- أن قوله: ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ يُشعر بأن ذلك الأمر المدخر موصوف بالقرب من الله تعالى، وهذا القرب لا يكون بالمكان والجهة، فوجب كونه بالشرف والعلو والرتبة، وذلك يدل على أن ذلك الشيء بلغ في الكمال والرفعة إلى حيث لا يعرف كنهه إلا الله تعالى، ونظيره قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧].

الوجه الثالث: أنه قال في صفة الملائكة: ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩] وقال في صفة المؤمنين في الدنيا: (أنا عند المنكسرة قلوبهم لأجلي) وقال أيضًا: (أنا عند ظن عبدي بي) وقال في صفتهم يوم القيامة: ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ [القمر: ٥٥] وقال في دارهم: ﴿لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ وقال في ثوابهم: ﴿جَزَآؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [البينة: ٨] وذلك يدل على أن حصول كمال صفة العبودية بواسطة صفة العندية.

النوع الثالث من التشريفات المذكورة في هذه الآية: قوله: ﴿وَهُوَ وَلِيُّهُم﴾ والولي معناه القريب، فقوله: ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ يدل على قربهم من الله تعالى، وقوله: ﴿وَهُوَ وَلِيُّهُم﴾ يدل على قرب الله منهم، ولا نرى في العقل درجة للعبد أعلى من هذه الدرجة، وأيضًا فقوله: ﴿وَهُوَ

﴿وَلِيُّهُم﴾ يفيد الحصر، أي لا ولي لهم إلا هو، وكيف وهذا التشريف إنما حصل على التوحيد المذكور في قوله: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ فهؤلاء الأقوام قد عرفوا من هذه الآية أن المدبر والمقدر ليس إلا هو، وأن النافع والضار ليس إلا هو، وأن المُسْعِد والمُشْقِي ليس إلا هو، وأنه لا مُبدئ للكائنات والممكنات إلا هو، فلما عرفوا هذا انقطعوا عن كل ما سواه، فما كان رجوعهم إلا إليه، وما كان توكلهم إلا عليه، وما كان أُنسهم إلا به، وما كان خضوعهم إلا له، فلما صاروا بالكلية، لا جرم قال تعالى: ﴿وَهُوَ وَلِيُّهُم﴾ وهذا إخبار بأنه تعالى متكفل بجميع مصالحهم في الدين والدنيا، ويدخل فيها الحفظ والحراسة والمعونة والنصرة وإيصال الخيرات ودفع الآفات والبليات.

ثم قال تعالى: ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ وإنما ذكر ذلك لئلا ينقطع المرء عن العمل، فإن العمل لا بد منه، وتحقيق القول فيه: أن بين النفس والبدن تعلقًا شديدًا، فكما أن الهيئات النفسانية قد تنزل من النفس إلى البدن، مثل ما إذا تصور أمرًا مُغضبًا ظهر الأثر عليه في البدن، فيسخن البدن ويحمى، فكذلك الهيئات البدنية قد تصعد من البدن إلى النفس، فإذا واظب الإنسان على أعمال البر والخير ظهرت الآثار المناسبة لها في جوهر النفس، وذلك يدل على أن السالك لا بد له من العمل، وأنه لا سبيل له إلى تركه البتة.

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بيَّن حال من يتمسك بالصراط المستقيم، بيَّن بعده حال من يكون بالضد من ذلك، لتكون قصة أهل الجنة مردفة بقصة أهل النار، وليكون الوعيد مذكورًا بعد الوعد.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ﴾ منصوب بمحذوف، أي واذكر يوم نحشرهم، أو: يوم نحشرهم قلنا يا معشر الجن، أو: يوم نحشرهم وقلنا يا معشر الجن، كان ما لا يوصف لفظاعته.

المسألة الثانية: الضمير في قوله: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ﴾ إلى ماذا يعود؟ فيه قولان:

الأول: يعودإلى المعلوم لا إلى المذكور، وهو الثقلان وجميع المكلفين الذين علم أن الله يبعثهم.

والثاني: أنه عائد إلى الشياطين الذين تقدم ذكرهم في قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام: ١١٢].

المسألة الثالثة: في الآية محذوف والتقدير: يوم نحشرهم جميعًا فنقول: يا معشر الجن. فيكون هذا القائل هو الله تعالى، كما أنه الحاشر لجميعهم، وهذا القول منه تعالى بعد الحشر لا

يكون إلا تبكيتًا وبيانًا لجهة أنهم وإن تمردوا في الدنيا فينتهي حالهم في الآخرة إلى الاستسلام والانقياد والاعتراف بالجرم. وقال الزجاج: التقدير: فيقال لهم: يا معشر الجن. لأنه يبعد أن يتكلم الله تعالى بنفسه مع الكفار، بدليل قوله تعالى في صفة الكفار: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [البقرة: ١٧٤].

أما قوله تعالى: ﴿قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ فنقول: هذا لا بد فيه من التأويل؛ لأن الجن لا يقدرون على الاستكثار من نفس الإنس؛ لأن القادر على الجسم وعلى الإحياء والفعل ليس إلا الله تعالى، فوجب أن يكون المراد قد استكثرتم من الدعاء إلى الضلال مع مصادفة القبول.

أما قوله: ﴿وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ فالأقرب أن فيه حذفًا، فكما قال للجن تبكيتًا، فكذلك قال للإنس توبيخًا لأنه حصل من الجن الدعاء، ومن الإنس القبول، والمشاركة حاصلة بين الفريقين، فلما بكَّت تعالى كلا الفريقين حكى هاهنا جواب الإنس، وهو قولهم: (ربنا استمتع بعضنا ببعض) فوصفوا أنفسهم بالتوفر على منافع الدنيا، والاستمتاع بلذاتها إلى أن بلغوا هذا المبلغ الذي عنده أيقنوا بسوء عاقبتهم. **ثم ههنا قولان: الأول:** أن قولهم: (استمتع بعضنا ببعض) المراد منه أنه استمتع الجن بالإنس والإنس بالجن، وعلى هذا القول ففي المراد بذلك الاستمتاع قولان:

القول الأول: أن معنى هذا الاستمتاع هو أن الرجل كان إذا سافر فأمسى بأرض قفر وخاف على نفسه قال: (أعوذ بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه) فيبيت آمنًا في نفسه. فهذا استمتاع الإنس بالجن، وأما استمتاع الجن بالإنس فهو أن الإنسي إذا عاذ بالجني، كان ذلك تعظيمًا منهم للجن، وذلك الجني يقول: (قد سُدت الجن والإنس) لأن الإنسي قد اعترف له بأنه يقدر أن يدفع عنه، وهذا قول الحسن وعكرمة والكلبي وابن جريج، واحتجوا على صحته بقوله تعالى: (وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن).

والوجه الثاني في تفسير هذا الاستمتاع: أن الإنس كانوا يطيعون الجن وينقادون لحكمهم، فصار الجن كالرؤساء، والإنس كالأتباع والخادمين المطيعين المنقادين الذين لا يخالفون رئيسهم ومخدومهم في قليل ولا كثير، ولا شك أن هذا الرئيس قد انتفع بهذا الخادم، فهذا استمتاع الجن بالإنس. وأما استمتاع الإنس بالجن، فهو أن الجن كانوا يدلونهم على أنواع الشهوات واللذات والطيبات ويسهلون تلك الأمور عليهم. وهذا القول اختيار الزجاج، قال: وهذا أَوْلى من الوجه المتقدم، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ ومن كان يقول من الإنس: (أعوذ بسيد هذا الوادي) قليل.

والقول الثاني: أن قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ هو كلام الإنس خاصة؛ لأن استمتاع الجن بالإنس وبالعكس - أمر قليل نادر لا يكاد يظهر، أما استمتاع بعض الإنس ببعض، فهو أمر ظاهر. فوجب حمل الكلام عليه، وأيضًا قوله تعالى: ﴿وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا

﴿ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ كلام الإنس الذين هم أولياء الجن، فوجب أن يكون المراد من استمتاع بعضهم ببعض استمتاع بعض أولئك القوم ببعض.

ثم قال تعالى حكاية عنهم: ﴿وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا﴾ فالمعنى: أن ذلك الاستمتاع كان حاصلاً إلى أجل معين ووقت محدود، ثم جاءت الخيبة والحسرة والندامة من حيث لا تنفع، واختلفوا في أن ذلك الأجل أي الأوقات؟ فقال بعضهم: هو وقت الموت. وقال آخرون: هو وقت التخلية والتمكين. وقال قوم: المراد وقت المحاسبة في القيامة.

والذين قالوا بالقول الأول قالوا: إنه يدل على أن كل من مات من مقتول وغيره فإنه يموت بأجله. لأنهم أقروا أنا بلغنا أجلنا الذي أجلت لنا، وفيهم المقتول وغير المقتول.

ثم قال تعالى: ﴿ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ﴾ المثوى: المقام والمقر والمصير، ثم لا يبعد أن يكون للإنسان مقام ومقر ثم يموت ويتخلص بالموت عن ذلك المثوى، فبيَّن تعالى أن ذلك المقام والمثوى مخلد مؤبد وهو قوله: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ **وفيه وجوه:**

الأول: أن المراد منه استثناء أوقات المحاسبة؛ لأن في تلك الأحوال ليسوا بخالدين في النار.

الثاني: المراد، الأوقات التي ينقلون فيها من عذاب النار إلى عذاب الزمهرير. وروي أنهم يدخلون واديًا فيه برد شديد فهم يطلبون الرد من ذلك البرد إلى حر الجحيم. **الثالث:** قال ابن عباس: استثنى الله تعالى قومًا سبق في علمه أنهم يُسْلمون ويصدقون النبي ﷺ. وعلى هذا القول يجب أن تكون (ما) بمعنى (من) قال الزجاج: والقول الأول أولى؛ لأن معنى الاستثناء إنما هو من يوم القيامة؛ لأن قوله: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ هو يوم القيامة. ثم قال تعالى: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ﴾ منذ يبعثون ﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ من مقدار حشرهم من قبورهم ومقدار مدتهم في محاسبتهم. **الرابع:** قال أبو مسلم: هذا الاستثناء غير راجع إلى الخلود، وإنما هو راجع إلى الأجل المؤجل لهم، فكأنهم قالوا: وبلغنا الأجل الذي أجلت لنا، أي الذي سميته لنا إلا من أهلكته قبل الأجل المسمى. كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ﴾ [الأنعام: ٦] وكما فعل في قوم نوح وعاد وثمود ممن أهلكه الله تعالى قبل الأجل الذي لو آمنوا لبقوا إلى الوصول إليه.

فتلخيص الكلام أن يقولوا: استمتع بعضنا ببعض، وبلغنا ما سميت لنا من الأجل إلا من شئت أن تخترمه فاخترمته قبل ذلك بكفره وضلاله.

واعلم أن هذا الوجه وإن كان محتملاً إلا أنه تَرْك لظاهر ترتيب ألفاظ هذه الآية، ولما أمكن إجراء الآية على ظاهرها فلا حاجة إلى هذا التكلف.

ثم قال: ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ أي فيما يفعله من ثواب وعقاب وسائر وجوه المجازاة، وكأنه تعالى يقول: إنما حكمت لهؤلاء الكفار بعذاب الأبد لعلمي أنهم يستحقون ذلك. والله أعلم.

المسألة الرابعة: قال أبو علي الفارسي: قوله: ﴿ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ﴾ المثوى اسم للمصدر دون

المكان؛ لأن قوله: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ﴾ حال واسم الموضع لا يعمل عمل الفعل، فقوله: ﴿ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ﴾ معناه: النار أهل أن تقيموا فيها خالدين.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾﴾

فيه مسائل:

المسألة الأولى: في الآية فوائد:

الفائدة الأولى: اعلم أنه تعالى لما حكى عن الجن والإنس أن بعضهم يتولى بعضًا بيَّن أن ذلك إنما يحصل بتقديره وقضائه، فقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا﴾ والدليل على أن الأمر كذلك أن القدرة صالحة للطرفين، أعني العداوة والصداقة، فلولا حصول الداعية إلى الصداقة لما حصلت الصداقة، وتلك الداعية لا تحصل إلا بخلق الله تعالى؛ قطعًا للتسلسل. فثبت بهذا البرهان أنه تعالى هو الذي يولي بعض الظالمين بعضًا. وبهذا التقرير تصير هذه الآية دليلًا لنا في مسألة الجبر والقدر.

الفائدة الثانية: أنه تعالى لما بَيَّن في أهل الجنة أن لهم دار السلام، بَيَّن أنه تعالى وليهم، بمعنى الحفظ والحراسة والمعونة والنصرة، فكذلك لما بَيَّن حال أهل النار ذكر أن مقرهم ومثواهم النار، ثم بَيَّن أن أولياءهم من يشبههم في الظلم والخزي والنكال. وهذه مناسبة حسنة لطيفة.

الفائدة الثالثة: كاف التشبيه في قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى﴾ تقتضي شيئا تقدم ذكره، والتقدير كأنه قال: كما أنزلت بالجن والإنس الذين تقدم ذكرهم العذاب الأليم الدائم الذي لا مخلص منه ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا﴾.

الفائدة الرابعة: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا﴾ لأن الجنسية علة الضم، فالأرواح الخبيثة تنضم إلى ما يشاكلها في الخبث، وكذا القول في الأرواح الطاهرة، فكل أحد يهتم بشأن من يشاكله في النصرة والمعونة والتقوية. والله أعلم.

المسألة الثانية: الآية تدل على أن الرعية متى كانوا ظالمين، فالله تعالى يسلط عليهم ظالمًا مثلهم، فإن أرادوا أن يتخلصوا من ذلك الأمير الظالم فليتركوا الظلم وأيضًا: الآية تدل على أنه لا بد في الخلق من أمير وحاكم؛ لأنه تعالى إذا كان لا يخلي أهل الظلم من أمير ظالم، فبأن لا يخلي أهل الصلاح من أمير يحملهم على زيادة الصلاح كان أولى. قال علي رضي الله عنه: لا يصلح للناس إلا أمير عادل أو جائر، فأنكروا قوله: (أو جائر) فقال: نعم يؤمن السبيل، ويمكن من إقامة الصلوات، وحج البيت. وروي أن أبا ذر سأل الرسول ﷺ الإمارة فقال له: «إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ إِلاَّ مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا»[١]

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم في (صحيحه) (٣/ ١٤٥٧/ ١٨٢٥)، وأبو داود الطيالسي في (مسنده) (١/ ٦٦)، حديث رقم (٤٨٥)، وابن أبي شيبة في (المصنف) (١٢/ ٢١٥)، حديث رقم (٣٣٢٠٧)، جميعًا عن الحارث بن يزيد الحضرمي عن أبي ذر... به.

وعن مالك بن دينار: جاء في بعض كتب الله تعالى: أنا الله مالك الملوك، قلوب الملوك ونواصيها بيدي، فمن أطاعني جعلتهم عليه رحمة، ومن عصاني جعلتهم عليه نقمة، لا تشغلوا أنفسكم بسب الملوك لكن توبوا إلى أُعطفهم عليكم (١).

أما قوله: ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ فالمعنى: نولي بعض الظالمين بعضًا بسبب كون ذلك البعض مكتسبًا للظلم، والمراد منه ما بينا أن الجنسية علة للضم.

قوله تعالى: ﴿يَـٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَـٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَـٰذَا ۚ قَالُوا۟ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا ۖ وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَـٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾﴾

اعلم أن هذه الآية من بقية ما يذكره الله تعالى في توبيخ الكفار يوم القيامة، وبَيَّن تعالى أنه لا يكون لهم إلى الجحود سبيل، فيشهدون على أنفسهم بأنهم كانوا كافرين، وإنهم لم يعذبوا إلا بالحجة. وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال أهل اللغة: المعشر كل جماعة أمرهم واحد، ويحصل بينهم معاشرة ومخالطة، والجمع: المعاشر. وقوله: ﴿رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ اختلفوا هل كان من الجن رسول أم لا؟ فقال الضحاك: أُرسل من الجن رسل كالإنس وتلا هذه الآية وتلا قوله: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤] ويمكن أن يحتج الضحاك بوجه آخر وهو قوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَـٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَـٰهُ رَجُلًا﴾ [الأنعام: ٩] قال المفسرون: السبب فيه أن استئناس الإنسان بالإنسان أكمل من استئناسه بالمَلِك، فوجب في حكمة الله تعالى أن يجعل رسول الإنس من الإنس ليكمل هذا الاستئناس.

إذا ثبت هذا المعنى، فهذا السبب حاصل في الجن، فوجب أن يكون رسول الجن من الجن.

والقول الثاني: -وهو قول الأكثرين- أنه ما كان من الجن رسول البتة، وإنما كان الرسل من الإنس. وما رأيت في تقرير هذا القول حجة إلا ادعاء الإجماع، وهو بعيد لأنه كيف ينعقد الإجماع مع حصول الاختلاف، ويمكن أن يُستدل فيه بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣] وأجمعوا على أن المراد بهذا الاصطفاء إنما هو

---

(١) إسناده ضعيف جدًا: أخرجه ابن أبي شيبة في (المصنف) (٧/ ٦٩)، حديث رقم (٣٤٢٦٠) من طريق عبد الله بن نمير عن مالك بن مغول قال: كان في زبور داود. . . فذكره، وأخرجه الطبراني في (الأوسط) (٩/ ٩)، حديث رقم (٨٩٦٢)، وأبو نعيم في (حلية الأولياء) (٢/ ٣٨٨)، وابن الجوزي في (العلل المتناهية) (٢/ ٧٦٨)، حديث رقم (١٢٨١)، جميعًا من طريق وهب بن راشد عن مالك بن دينار عن خلاس بن عمرو عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ. . . فذكره. وقال: قال الدارقطني: وهب بن راشد ضعيف جدًا، متروك الحديث ولا يصح هذا الحديث مرفوعًا، وأورده الهيثمي في (المجمع) (٥/ ٢٤٩)، وقال: رواه الطحاوي في الأوسط وقال: فيه وهب بن راشد وهو متروك.

النبوة، فوجب كون النبوة مخصوصة بهؤلاء القوم فقط. **فأما تمسك الضحاك بظاهر هذه الآية، فالكلام عليه من وجوه: الأول:** أنه تعالى قال: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ فهذا يقتضي أن رسل الجن والإنس تكون بعضًا من أبعاض هذا المجموع، وإذا كان الرسل من الإنس كان الرسل بعضًا من أبعاض ذلك المجموع، فكان هذا القدر كافيًا في حمل اللفظ على ظاهره، فلم يلزم من ظاهر هذه الآية إثبات رسول من الجن. **الثاني:** لا يبعد أن يقال: إن الرسل كانوا من الإنس إلا أنه تعالى كان يلقي الداعية في قلوب قوم من الجن حتى يسمعوا كلام الرسل ويأتوا قومهم من الجن ويخبرونهم بما سمعوه من الرسل وينذرونهم به، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ [الأحقاف: ٢٩] فأولئك الجن كانوا رسل الرسل، فكانوا رسلاً لله تعالى.

والدليل عليه: أنه تعالى سمى رسل عيسى رسل نفسه، فقال: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱثْنَيْنِ﴾ [يس: ١٤] وتحقيق القول فيه أنه تعالى إنما بكَّت الكفار بهذه الآية لأنه تعالى أزال العذر وأزاح العلة، بسبب أنه أرسل الرسل إلى الكل مبشرين ومنذرين، فإذا وصلت البشارة والنذارة إلى الكل بهذا الطريق، فقد حصل ما هو المقصود من إزاحة العذر وإزالة العلة، فكان المقصود حاصلاً.

الوجه الثالث في الجواب: قال الواحدي: قوله تعالى: ﴿رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ أراد من أحدكم وهو الإنس، وهو كقوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢] أي من أحدهما وهو الملح الذي ليس بعذب. واعلم أن الوجهين الأولين لا حاجة معهما إلى ترك الظاهر أما هذا الثالث فإنه يوجب ترك الظاهر، ولا يجوز المصير إليه إلا بالدليل المنفصل.

أما قوله: ﴿يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى﴾ فالمراد منه التنبيه على الأدلة بالتلاوة وبالتأويل ﴿وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا﴾ أي يخوفونكم عذاب هذا اليوم، فلم يجدوا عند ذلك إلا الاعتراف، فلذلك قالوا: شهدنا على أنفسنا. **فإن قالوا:** ما السبب في أنهم أقروا في هذه الآية بالكفر وجحدوه في قوله: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]؟!

قلنا: يوم القيامة يوم طويل والأحوال فيه مختلفة: فتارة يقرون وأخرى يجحدون، وذلك يدل على شدة خوفهم واضطراب أحوالهم، فإن مَن عظُم خوفه كثر الاضطراب في كلامه.

ثم قال تعالى: ﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ والمعنى أنهم لما أقروا على أنفسهم بالكفر، فكأنه تعالى يقول: وإنما وقعوا في ذلك الكفر بسبب أنهم غرتهم الحياة الدنيا.

ثم قال تعالى: ﴿وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ﴾ والمراد أنهم وإن بالغوا في عداوة الأنبياء والطعن في شرائعهم ومعجزاتهم، إلا أن عاقبة أمرهم أنهم أقروا على أنفسهم بالكفر.

ومن الناس مَن حَمَل قوله: ﴿وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ﴾ بأن تشهد عليهم الجوارح بالشرك والكفر، ومقصودهم دفع التكرار عن الآية، وكيفما كان، فالمقصود من شرح أحوالهم في القيامة زجرهم في الدنيا عن الكفر والمعصية.

واعلم أن أصحابنا يتمسكون بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى

﴿وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا﴾ على أنه لا يحصل الوجوب البتة قبل ورود الشرع، فإنه لو حصل الوجوب واستحقاق العقاب قبل ورود الشرع، لم يكن لهذا التعليل والذكر فائدة.

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ ﴿١٣١﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بَيَّن أنه ما عذب الكفار إلا بعد أن بعث إليهم الأنبياء والرسل، بيَّن بهذه الآية أن هذا هو العدل والحق والواجب، **وفي الآية مسائل**:

المسألة الأولى: قال صاحب (الكشاف): قوله: ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما تقدم من بعثة الرسل إليهم وإنذارهم سوء العاقبة، وهو خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: الأمر ذلك.

وأما قوله: ﴿أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ﴾ ففيه وجوه: **أحدها**: أنه تعليل، والمعنى: الأمر ما قصصنا عليك لانتفاء كون ربك مهلك القرى بظلم، وكلمة (أن) هاهنا هي التي تنصب الأفعال. **وثانيها**: يجوز أن تكون مخففة من الثقيلة، والمعنى لأنه لم يكن ربك مهلك القرى بظلم، والضمير في قوله لأنه ضمير الشأن والحديث والتقدير، لأن الشأن والحديث لم يكن ربك مهلك القرى بظلم. **وثالثها**: أن يجعل قوله: ﴿أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ﴾ بدلاً من قوله: ﴿ذَٰلِكَ﴾ كقوله: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَيْهِ ذَٰلِكَ ٱلْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَٰٓؤُلَآءِ مَقْطُوعٌ مُّصْبِحِينَ﴾ [الحجر: ٦٦].

وأما قوله: ﴿بِظُلْمٍ﴾ ففيه وجهان:

الأول: أن يكون المعنى: وما كان ربك مهلك القرى بسبب ظلم أقدموا عليه. **والثاني**: أن يكون المراد: وما كان ربك مهلك القرى ظلمًا عليهم. وهو كقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ [هود: ١١٧] في سورة هود. فعلى الوجه الأول يكون الظلم فعلاً للكفار، وعلى الثاني يكون عائدًا إلى فعل الله تعالى، والوجه الأول أليق بقولنا؛ لأن القول الثاني يوهم أنه تعالى لو أهلكهم قبل بعثة الرسل كان ظالمًا، وليس الأمر عندنا كذلك؛ لأنه تعالى يحكم ما يشاء، ويفعل ما يريد، ولا اعتراض عليه لأحد في شيء من أفعاله. وأما المعتزلة: فهذا القول الثاني مطابق لمذهبهم موافق لمعتقدهم. وأما أصحابنا فمن فسر الآية بهذا الوجه الثاني قال: إنه تعالى لو فعل ذلك لم يكن ظالمًا لكنه يكون في صورة الظالم، فيما بينا، فوصف بكونه ظالمًا مجازًا. وتمام الكلام في هذين القولين مذكور في سورة هود عند قوله: ﴿بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ [هود: ١١٧]. وأما قوله: ﴿وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ﴾ فليس المراد من هذه الغفلة أن يتغافل المرء عما يوعظ به، بل معناها أن لا يبين الله لهم كيفية الحال، ولا أن يزيل عذرهم وعلتهم.

واعلم أن أصحابنا يتمسكون بهذه الآية في إثبات أنه لا يحصل الوجوب قبل الشرع، وأن العقل المحض لا يدل على الوجوب البتة. قالوا: لأنها تدل على أنه تعالى لا يعذب أحدًا على أمر من الأمور إلا بعد البعثة للرسول. والمعتزلة قالوا: إنها تدل من وجه آخر على أن الوجوب قد يتقرر قبل مجيء الشرع؛ لأنه تعالى قال: ﴿أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ﴾

فهذا الظلم إما أن يكون عائدًا إلى العبد أو إلى الله تعالى : فإن كان الأول فهذا يدل على إمكان أن يصدر منه الظلم قبل البعثة ، وإنما يكون الفعل ظلمًا قبل البعثة ، لو كان قبيحًا وذنبًا قبل بعثة الرسل ، وذلك هو المطلوب ، وإن كان الثاني فذلك يقتضي أن يكون هذا الفعل قبيحًا من الله تعالى ، وذلك لا يتم إلا مع الاعتراف بتحسين العقل وتقبيحه .

قوله تعالى: ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُواْۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعۡمَلُونَ ١٣٢ ﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى : قرأ ابن عامر وحده (تعملون) بالتاء على الخطاب ، والباقون بالياء على الغيبة .

المسألة الثانية : اعلم أنه تعالى لما شرح أحوال أهل الثواب والدرجات ، وأحوال أهل العقاب والدركات ، ذكر كلامًا كليًا ، فقال : ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُواْۚ ﴾ وفي الآية قولان :

القول الأول : أن قوله : ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُواْۚ ﴾ عام في المطيع والعاصي ، والتقدير : ولكل عامل عمل فله في عمله درجات ، فتارة يكون في درجة ناقصة ، وتارة يترقى منها إلى درجة كاملة ، وأنه تعالى عالم بها على التفصيل التام ، فرتَّب على كل درجة من تلك الدرجات ما يليق به من الجزاء ، إن خيرًا فخير ، وإن شرًّا فشر .

والقول الثاني : أن قوله : ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُواْۚ ﴾ مختص بأهل الطاعة ؛ لأن لفظ (الدرجة) لا يليق إلا بهم . وقوله : ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعۡمَلُونَ ﴾ مختص بأهل الكفر والمعصية . والصواب هو الأول .

المسألة الثالثة : اعلم أن هذه الآية تدل أيضًا على صحة قولنا في مسألة الجبر والقدر ؛ وذلك لأنه تعالى حكم لكل واحد في وقت معين بحسَب فعل معين بدرجة معينة ، وعلم تلك الدرجة بعينها وأثبت تلك الدرجة المعينة في اللوح المحفوظ ، وأشهَدَ عليه زمر الملائكة المقربين ، فلو لم تحصل تلك الدرجة لذلك الإنسان ، لبطل ذلك الحكم ، ولصار ذلك العلم جهلاً ، ولصار ذلك الإشهاد كذبًا ، وكل ذلك محال ، فثبت أن لكلٍّ درجات مما عملوا وما ربك بغافل عما تعملون ، وإذا كان الأمر كذلك ، فقد جف القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة ، والسعيد من سعد في ، بطن أمه والشقي من شقي في بطن أمه .

قوله تعالى: ﴿ وَرَبُّكَ ٱلۡغَنِيُّ ذُو ٱلرَّحۡمَةِۚ إِن يَشَأۡ يُذۡهِبۡكُمۡ وَيَسۡتَخۡلِفۡ مِنۢ بَعۡدِكُم مَّا يَشَآءُ كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوۡمٍ ءَاخَرِينَ ١٣٣ إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَأٓتٖۖ وَمَآ أَنتُم بِمُعۡجِزِينَ ١٣٤ ﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى : اعلم أنه تعالى لما بَيّن ثواب أصحاب الطاعات وعقاب أصحاب المعاصي

والمحرمات، وذكَر أن لكل قوم درجة مخصوصة ومرتبة معينة، بَيَّن أن تخصيص المطيعين بالثواب، والمذنبين بالعذاب - ليس لأجل أنه محتاج إلى طاعة المطيعين أو ينتقص بمعصية المذنبين؛ فإنه تعالى غني لذاته عن جميع العالمين، ومع كونه غنيًا فإن رحمته عامة كاملة، ولا سبيل إلى ترتيب هذه الأرواح البشرية والنفوس الإنسانية وإيصالها إلى درجات السعداء الأبرار، إلا بترتيب الترغيب في الطاعات والترهيب عن المحظورات فقال: ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ ذُو ٱلرَّحْمَةِۚ﴾ ومن رحمته على الخلق ترتيب الثواب والعقاب على الطاعة والمعصية. فنفتقر هاهنا إلى بيان أمرين: **الأول**: إلى بيان كونه تعالى غنيًا. فنقول: إنه تعالى غني في ذاته وصفاته وأفعاله وأحكامه عن كل ما سواه؛ لأنه لو كان محتاجًا لكان مستكملاً بذلك الفعل، والمستكمل بغيره ناقص بذاته، وهو على الله محال، وأيضًا: فكل إيجاب أو سلب يفرض، فإن كانت ذاته كافية في تحققه، وجب دوام ذلك الإيجاب أو ذلك السلب بدوام ذاته، وإن لم تكن كافية، فحينئذٍ يتوقف حصول تلك الحالة وعدمها على وجود سبب منفصل أو عدمه، فذاته لا تنفك عن ذلك الثبوت والعدم، وهما موقوفان على وجود ذلك السبب المنفصل وعدمه، والموقوف على الموقوف على الشيء موقوف على ذلك الشيء، فيلزم كون ذاته موقوفة على الغير، والموقوف على الغير ممكن لذاته، فالواجب لذاته ممكن، لذاته، وهو محال، فثبت أنه تعالى غني على الإطلاق.

واعلم أن قوله: ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ﴾ يفيد الحصر، معناه: أنه لا غني إلا هو، والأمر كذلك؛ لأن واجب الوجود لذاته واحد، وما سواه ممكن لذاته، والممكن لذاته محتاج، فثبت أنه لا غني إلا هو، فثبت بهذا البرهان القاطع صحة قوله سبحانه: ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ﴾ وأما إثبات أنه ﴿ذُو ٱلرَّحْمَةِۚ﴾ فالدليل عليه أنه لا شك في وجود خيرات وسعادات ولذات وراحات، إما بحسَب الأحوال الجسمانية، وإما بحسَب الأحوال الروحانية، فثبت بالبرهان الذي ذكرناه أن كل ما سواه فهو ممكن لذاته، وإنما يدخل في الوجود بإيجاده وتكوينه وتخليقه، فثبت أن كل ما دخل في الوجود من الخيرات والراحات والكرامات والسعادات فهو من الحق سبحانه، وبإيجاده وتكوينه. ثم إن الاستقراء دل على أن الخير غالب على الشر، فإن المريض وإن كان كثيرًا فالصحيح أكثر منه، والجائع وإن كان كثيرًا فالشبعان أكثر منه، والأعمى وإن كان كثيرًا، إلا أن البصير أكثر منه. فثبت أنه لا بد من الاعتراف بحصول الرحمة والراحة، وثبت أن الخير أغلب من الشر والألم والآفة. وثبت أن مبدأ تلك الراحات والخيرات بأسرها هو الله تعالى، فثبت بهذا البرهان أنه تعالى هو ﴿ذُو ٱلرَّحْمَةِۚ﴾ .

واعلم أن قوله: ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ ذُو ٱلرَّحْمَةِۚ﴾ يفيد الحصر، فإن معناه: أنه لا رحمة إلا منه، والأمر كذلك؛ لأن الموجود إما واجب لذاته أو ممكن لذاته: والواجب لذاته واحد فكل ما سواه فهو منه، والرحمة داخلة فيما سواه، فثبت أنه لا رحمة إلا من الحق، فثبت بهذا البرهان صحة

هذا الحصر، فثبت أنه لا غني إلا هو، فثبت أنه لا رحيم إلا هو.

فإن قال قائل: فكيف يمكننا إنكار رحمة الوالدين على الولد، والمولى على عبده، وكذلك سائر أنواع الرحمة؟

فالجواب: أن كلها عند التحقيق من الله، ويدل عليه وجوه: **الأول**: لولا أنه تعالى ألقى في قلب هذا الرحيم داعية الرحمة، لما أقدم على الرحمة، فلما كان موجد تلك الداعية هو الله، كان الرحيم هو الله، ألا ترى أن الإنسان قد يكون شديد الغضب على إنسان قاسي القلب عليه، ثم ينقلب رؤوفًا رحيمًا عطوفًا؟ فانقلابه من الحالة الأولى إلى الثانية ليس إلا بانقلاب تلك الدواعي، فثبت أن مقلب القلوب هو الله تعالى بالبرهان؛ قطعًا للتسلسل، وبالقرآن وهو قوله: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ﴾ [الأنعام: ١١٠] فثبت أنه لا رحمة إلا من الله. **والثاني**: هب أن ذلك الرحيم أعطى الطعام والثوب والذهب، ولكن لا صحة للمزاج والتمكن من الانتفاع بتلك الأشياء، وإلا فكيف الانتفاع؟ فالذي أعطى صحة المزاج والقدرة والمكنة هو الرحيم في الحقيقة. **والثالث**: أن كل من أعطى غيره شيئًا فهو إنما يعطي لطلب عوض، وهو إما الثناء في الدنيا، أو الثواب في الآخرة، أو دفع الرقة الجنسية عن القلب، وهو تعالى يعطي لا لغرض أصلاً، فكان تعالى هو الرحيم الكريم. فثبت بهذه البراهين اليقينية القطعية صحة قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ ذُو ٱلرَّحْمَةِ﴾ بمعنى أنه لا غني ولا رحيم إلا هو، فإذا ثبت أنه غني عن الكل، ثبت أنه لا يستكمل بطاعات المطيعين ولا ينتقص بمعاصي المذنبين، وإذا ثبت أنه ذو الرحمة ثبت أنه ما رتب العذاب على الذنوب، ولا الثواب على الطاعات، إلا لأجل الرحمة والفضل والكرم والجود والإحسان، كما قال في آية أخرى: ﴿إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧]. فهذا البيان الإجمالي كافٍ في هذا الباب، وأما تفصيل تلك الحالة وشرحها على البيان التام، فمما لا يليق بهذا الموضع.

المسألة الثانية: أما المعتزلة فقالوا: هذه الآية إشارة إلى الدليل الدال على كونه عادلاً منزهًا عن فعل القبيح، وعلى كونه رحيمًا محسنًا بعباده. أما المطلوب الأول فقال: تقريره أنه تعالى عالم بقبح القبائح وعالم بكونه غنيًّا عنه، وكل من كان كذلك فإنه يتعالى عن فعل القبيح.

أما المقدمة الأولى، فتقريرها إنما يتم بمجموع مقدمات ثلاثة. **أولها**: أن في الحوادث ما يكون قبيحًا، نحو: الظلم، والسفه، والكذب، والغيبة: وهذه المقدمة غير مذكورة في الآية لغاية ظهورها. **وثانيها**: كونه تعالى عالما بالمعلومات، وإليه الإشارة بقوله قبل هذه الآية: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٢]. **وثالثها**: كونه تعالى غنيًّا عن الحاجات وإليه الإشارة بقوله: ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ﴾. وإذا ثبت مجموع هذه المقدمات الثلاثة، ثبت أنه تعالى عالم بقبح القبائح وعالم بكونه غنيًّا عنها، فإذا ثبت هذا امتنع كونه فاعلاً لها؛ لأن المُقْدم على فعل القبيح إنما يَقْدم عليه إما لجهله بكونه قبيحًا، وإما لاحتياجه، فإذا كان عالمًا بالكل امتنع كونه

جاهلاً بقبح القبائح وإذا كان غنيًّا عن الكل امتنع كونه محتاجًا إلى فعل القبائح، وذلك يدل على أنه تعالى منزه عن فعل القبائح متعالٍ عنها، فحينئذٍ يقطع بأنه لا يظلم أحدًا، فلما كلف عبيده الأفعال الشاقة وجب أن يثيبهم عليها، ولما رتب العقاب والعذاب على فعل المعاصي، وجب أن يكون عادلاً فيها، فبهذا الطريق ثبت كونه تعالى عادلاً في الكل.

فإن قال قائل: هب أن بهذا الطريق انتفى الظلم عنه تعالى، فما الفائدة في التكليف؟

فالجواب: أن التكليف إحسان ورحمة على ما هو مقرر في (كتب الكلام) فقوله: ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ﴾ إشارة إلى المقام الأول، وقوله: ﴿ذُو ٱلرَّحْمَةِ﴾ إشارة إلى المقام الثاني.

فهذا تقرير الدلائل التي استنبطها طوائف العقلاء من هذه الآية على صحة قولهم.

واعلم يا أخي أن الكل لا يحاولون إلا التقديس والتعظيم، وسمعت الشيخ الإمام الوالد ضياء الدين عمر بن الحسين رحمه الله قال: سمعت الشيخ أبا القاسم سليمان بن ناصر الأنصاري يقول: نظر أهل السنة على تعظيم الله في جانب القدرة ونفاذ المشيئة، ونظر المعتزلة على تعظيم الله في جانب العدل والبراءة عن فعل ما لا ينبغي، فإذا تأملت علمت أن أحدًا لم يصف الله إلا بالتعظيم والإجلال والتقديس والتنزيه، ولكن منهم من أخطأ ومنهم من أصاب، ورجاء الكل متعلق بهذه الكلمة وهي قوله: ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ ذُو ٱلرَّحْمَةِ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنۢ بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ﴾ والمعنى أنه تعالى لما وصف نفسه بأنه ذو الرحمة، فقد كان يجوز أن يظن ظان أنه وإن كان ذا الرحمة إلا أن لرحمته معدنًا مخصوصًا وموضعًا معينًا، فبيَّن تعالى أنه قادر على وضع الرحمة في هذا الخلق، وقادر على أن يخلق قومًا آخرين ويضع رحمته فيهم، وعلى هذا الوجه يكون الاستغناء عن العالمين أكمل وأتم، والمقصود التنبيه على أن تخصيص الرحمة بهؤلاء ليس لأجل أنه لا يمكنه إظهار رحمته إلا بخلق هؤلاء. **أما قوله:** ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾ فالأقرب أن المراد به الإهلاك، ويحتمل الإماتة أيضًا، ويحتمل أن لا يبلغهم مبلغ التكليف. **وأما قوله:** ﴿وَيَسْتَخْلِفْ مِنۢ بَعْدِكُم﴾ يعني من بعد إذهابكم؛ لأن الاستخلاف لا يكون إلا على طريق البدل من فائت. **وأما قوله:** ﴿مَّا يَشَآءُ﴾ فالمراد منه خلق ثالث ورابع، واختلفوا: فقال بعضهم: خلقًا آخر من أمثال الجن والإنس يكونون أطوع. وقال أبو مسلم: بل المراد أنه قادر على أن يخلق خلقًا ثالثًا مخالفًا للجن والإنس. قال القاضي: وهذا الوجه أقرب لأن القوم يعلمون بالعادة أنه تعالى قادر على إنشاء أمثال هذا الخلق، فمتى حُمل على خلق ثالث ورابع يكون أقوى في دلالة القدرة، فكأنه تعالى نبه على أن قدرته ليست مقصورة على جنس دون جنس من الخلق الذين يصلحون لرحمته العظيمة التي هي الثواب، فبيَّن بهذا الطريق أنه تعالى لرحمته لهؤلاء القوم الحاضرين أبقاهم وأمهلهم، ولو شاء لأماتهم وأفناهم وأبدل بهم سواهم. ثم بَيَّن تعالى علة قدرته على ذلك فقال: ﴿كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ ءَاخَرِينَ﴾ لأن المرء العاقل إذا تفكر عَلِم أنه تعالى خلق

الإنسان من نطفة ليس فيها من صورته قليل ولا كثير، فوجب أن يكون ذلك بمحض القدرة والحكمة، وإذا كان الأمر كذلك فكما قدر تعالى على تصوير هذه الأجسام بهذه الصورة الخاصة، فكذلك يقدر على تصويرهم بصورة مخالفة لها. وقرأ القراء كلهم (ذرية) بضم الذال، وقرأ زيد بن ثابت بكسر الذال. قال الكسائي: هما لغتان.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ﴾ قال الحسن: أي من مجيء الساعة؛ لأنهم كانوا ينكرون القيامة. وأقول: فيه احتمال آخر، وهو أن الوعد مخصوص بالإخبار عن الثواب، وأما الوعيد فهو مخصوص بالإخبار عن العقاب، فقوله: ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ﴾ يعني كل ما تعلق بالوعد بالثواب فهو آتٍ لا محالة، فتخصيص الوعد بهذا الجزم يدل على أن جانب الوعيد ليس كذلك. ويقوي هذا الوجه آخر الآية، وهو أنه قال: ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ﴾ يعني لا تخرجون عن قدرتنا وحكمنا، فالحاصل أنه لما ذكر الوعد جزم بكونه آتيًا، ولما ذكر الوعيد، ما زاد على قوله: ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ﴾ وذلك يدل على أن جانب الرحمة والإحسان غالب.

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۝١٣٥﴾

اعلم أنه لما بيَّن بقوله: ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ﴾ أمَر رسوله من بعده أن يهدد من ينكر البعث من الكفار، فقال ﴿قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ **وفيه مباحث:**

البحث الأول: قرأ أبو بكر عن عاصم (مكاناتكم) بالألف، على الجمع في كل القرآن، والباقون ﴿مَكَانَتِكُمْ﴾ قال الواحدي: والوجه الإفراد؛ لأنه مصدر، والمصادر في أكثر الأمر مفردة، وقد تُجمع أيضًا في بعض الأحوال، إلا أن الغالب هو الأول.

البحث الثاني: قال صاحب (الكشاف): المكانة تكون مصدرا، يقال: مكن مكانة، إذا تمكَّن أبلغ التمكن، وبمعنى المكان، يقال: مكان ومكانة، ومقام ومقامة، فقوله: ﴿ٱعْمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ يحتمل: اعملوا على تمكنكم من أمركم وأقصى استطاعتكم وإمكانكم. ويحتمل أيضًا أن يراد: اعملوا على حالتكم التي أنتم عليها، يقال للرجل إذا أُمر أن يثبت على حالة: على مكانتك يا فلان، أي اثبت على ما أنت عليه لا تنحرف عنه، إني عامل، أي أنا عامل على مكانتي التي عليها، والمعنى: اثبتوا على كفركم وعداوتكم، فإني ثابت على الإسلام، وعلى مضارتكم ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ أينالُه العاقبة المحمودة. وطريقة هذا الأمر طريقة قوله: ﴿ٱعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠] وهي تفويض الأمر إليهم على سبيل التهديد.

البحث الثالث: (مَن) في قوله: ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ﴾ ذكَر الفراء في موضعه من الإعراب وجهين: الأول: أنه نُصب لوقوع العلم عليه. الثاني: أن يكون رفعًا على معنى: تعلمون أينا تكون له عاقبة الدار، كقوله تعالى: ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ ٱلْحِزْبَيْنِ﴾ [الكهف: ١٢].

البحث الرابع: قوله: ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ﴾ يوهم أن الكافر ليست له عاقبة الدار، وذلك مشكل.

قلنا: العاقبة تكون على الكافر ولا تكون له، كما يقال: له الكثرة ولهم الظفر، وفي ضده يقال: عليكم الكثرة والظفر.

البحث الخامس: قرأ حمزة والكسائي: (مَن يكون) بالياء، وفي القَصص أيضًا، والباقون بالتاء في السورتين. قال الواحدي: العاقبة مصدر كالعافية، وتأنيثه غير حقيقي، فمن أنث فكقوله: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّيْحَةُ﴾[المؤمنون: ٤١] ومن ذكَّر فكقوله: ﴿وَأَخَذَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ٱلصَّيْحَةُ﴾[هود: ٦٧] وقال: ﴿قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾[يونس: ٥٧] وفي آية أخرى: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾[البقرة: ٢٧٥].

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ والغرض منه بيان أن قوله: ﴿ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ تهديد وتخويف لا أنه أمر وطلب، ومعناه: أن هؤلاء الكفار لا يفلحون ولا يفوزون بمطالبهم ألبتة.

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا فَقَالُوا۟ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا ۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ ۗ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بَيَّن قبح طريقتهم في إنكارهم البعث والقيامة، ذكر عقيبه أنواعًا من جهالاتهم وركاكات أقوالهم تنبيهًا على ضعف عقولهم، وقلة محصولهم، وتنفيرًا للعقلاء عن الالتفات إلى كلماتهم، فمن جملتها أنهم يجعلون لله من حروثهم -كالتمر والقمح- ومن أنعامهم -كالضأن والمعز والإبل والبقر- نصيبًا، فقالوا: ﴿هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ﴾ يريد بكذبهم.

فإن قيل: أليس أن جميع الأشياء لله فكيف نُسبوا إلى الكذب في قولهم: هذا لله؟

قلنا: إفرازهم النصيبين نصيبًا لله ونصيبًا للشيطان هو الكذب. قال الزجاج: وتقدير الكلام: جعلوا لله نصيبًا ولشركائهم نصيبًا ودل على هذا المحذوف تفصيله القسمين فيما بعد، وهو قوله: ﴿هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا﴾ وجعل الأوثان شركاءهم لأنهم جعلوا لها نصيبًا من أموالهم ينفقونها عليها.

ثم قال تعالى: ﴿فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ﴾ وفي تفسيره وجوه: **الأول**: قال ابن عباس رضي الله عنهما: كان المشركون يجعلون لله من حروثهم وأنعامهم نصيبًا، وللأوثان نصيبًا، فما كان للصنم أنفقوه عليه، وما كان لله أطعموه الصبيان والمساكين، ولا يأكلون منه البتة. ثم إن سقط مما جعلوه لله في نصيب الأوثان، تركوه وقالوا: إن الله غني عن هذا. وإن سقط مما جعلوه للأوثان في نصيب الله، أخذوه وردوه إلى نصيب الصنم، وقالوا: إنه فقير. **الثاني**: قال الحسن والسدي: كان إذا هلك ما لأوثانهم أخذوا بدله مما لله، ولا يفعلون مثل ذلك فيما لله عز وجل. **الثالث**: قال مجاهد:

المعنى أنه إذا انفجر من سقي ما جعلوه للشيطان في نصيب الله سدوه، وإن كان على ضد ذلك تركوه. **الرابع**: قال قتادة: إذا أصابهم القحط استعانوا بما لله ووفروا ما جعلوه لشركائهم. **الخامس**: قال مقاتل: إن زكا ونما نصيب الآلهة ولم يزكُ نصيب الله، تركوا نصيب الآلهة لها، وقالوا لو شاء زكى نصيب نفسه وإن زكا نصيب الله ولم يزك نصيب الآلهة، قالوا: لا بد لآلهتنا من نفقة. فأخذوا نصيب الله فأعطوه السدنة، فذلك قوله: ﴿فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ﴾ يعني من نماء الحرث والأنعام ﴿فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ﴾ يعني المساكين. وإنما قال: ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾ لأنهم كانوا يفرزونه لله ويسمونه نصيب الله، وما كان لله فهو يصل إليهم، ثم إنه تعالى ذم هذا الفعل فقال: ﴿سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾. وذكر العلماء في كيفية هذه الإساءة وجوهًا كثيرة: **الأول**: أنهم رجحوا جانب الأصنام في الرعاية والحفظ على جانب الله تعالى، وهو سفه. **الثاني**: أنهم جعلوا بعض النصيب لله وجعلوا بعضه لغيره مع أنه تعالى الخالق للجميع، وهذا أيضًا سفه. **الثالث**: أن ذلك الحكم حكم أحدثوه من قِبل أنفسهم، ولم يشهد بصحته عقل ولا شرع، فكان أيضًا سفهًا. **الرابع**: أنه لو حسُن إفراز نصيب الأصنام لحسُن إفراز النصيب لكل حجر ومدر. **الخامس**: أنه لا تأثير للأصنام في حصول الحرث والأنعام، ولا قدرة لها أيضًا على الانتفاع بذلك النصيب، فكان إفراز النصيب لها عبثًا. فثبت بهذا الوجوه أنه ﴿سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ والمقصود من حكاية أمثال هذه المذاهب الفاسدة أن يعرف الناس قلة عقول القائلين بهذه المذاهب، وأن يصير ذلك سببًا لتحقيرهم في أعين العقلاء، وأن لا يلتفت إلى كلامهم أحد ألبتة.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا۟ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۖ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن هذا هو النوع الثاني من أحكامهم الفاسدة، ومذاهبهم الباطلة، وقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ عطف على قوله: ﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [الأنعام: ١٣٦] أي كما فعلوا ذلك، فكذلك زيَّن لكثير منهم شركاؤهم قتل الأولاد، والمعنى: أن جَعْلهم لله نصيبًا وللشركاء نصيبًا - نهاية في الجهل بمعرفة الخالق المنعم، وإقدامهم على قتل أولاد أنفسهم نهاية في الجهالة والضلالة، وذلك يفيد التنبيه على أن أحكام هؤلاء وأحوالهم يشاكل بعضها بعضًا في الركاكة والخساسة.

المسألة الثانية: كان أهل الجاهلية يدفنون بناتهم أحياء خوفًا من الفقر أو من التزويج، وهو المراد من هذه الآية. واختلفوا في المراد بالشركاء: فقال مجاهد: شركاؤهم: شياطينهم،

أمروهم بأن يئدوا أولادهم خشية العيلة، وسميت الشياطين شركاء لأنهم أطاعوهم في معصية الله تعالى، وأضيفت الشركاء إليهم لأنهم اتخذوها، كقوله تعالى: ﴿أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٢٢]وقال الكلبي: كان لآلهتهم سدنة وخدام، وهم الذين كانوا يزينون للكفار قتل أولادهم، وكان الرجل يقوم في الجاهلية فيحلف بالله لئن وُلد له كذا وكذا غلامًا لينحرن أحدَهم، كما حلف عبد المطلب على ابنه عبد الله، وعلى هذا القول: الشركاء هم السدنة، سموا شركاء كما سميت الشياطين شركاء في قول مجاهد.

المسألة الثالثة:قرأ ابن عامر وحده (زُيُن) بضم الزاء وكسر الياء، وبضم اللام من (قتلُ) و(أولادَهم) بنصب الدال (شركائهم) بالخفض. والباقون (زَيَّن) بفتح الزاي والياء (قتلَ) بفتح اللام (أولادِهم) بالجر (شركاؤهم) بالرفع.

أما وجه قراءة ابن عامر فالتقدير: زُيِّن لكثير من المشركين قتلُ شركائهم أولادَهم، إلا أنه فصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول به وهو الأولاد، وهو مكروه في الشعر، كما في قوله:

فزججتها بمزجةٍ زج القلوص أبي مزاده

وإذا كان مستكرهًا في الشعر فكيف في القرآن الذي هو معجز في الفصاحة؟! قالوا: والذي حَمَل ابن عامر على هذه القراءة أنه رأى في بعض المصاحف (شركائهم) مكتوبًا بالياء، ولو قرأ بجر الأولاد والشركاء لأجل أن الأولاد شركاؤهم في أموالهم، لوجد في ذلك مندوحة عن هذا الارتكاب. وأما القراءة المشهورة فليس فيها إلا تقديم المفعول على الفاعل، ونظيره قوله: ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾ [الأنعام: ١٥٨]وقوله: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِۦمَ رَبُّهُۥ﴾ [البقرة: ١٢٤]والسبب في تقديم المفعول هو أنهم يقدمون الأهم، والذي هم بشأنه أعنى. وموضع التعجب هاهنا إقدامهم على قتل أولادهم، فلهذا السبب حصل هذا التقدير.

ثم قال تعالى:﴿ لِيُرْدُوهُمْ﴾ والإرداء في اللغة الإهلاك، وفي القرآن ﴿إِن كِدتَّ لَتُرْدِينِ﴾ [الصافات: ٥٦]قال ابن عباس: ليُردوهم في النار، واللام هاهنا محمولة على لام العاقبة كما في قوله: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]﴿ وَلِيَلْبِسُوا۟ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾ أي ليخلطوا؛ لأنهم كانوا على دين إسماعيل، فهذا الذي أتاهم بهذه الأوضاع الفاسدة، أراد أن يزيلهم عن ذلك الدين الحق.

ثم قال تعالى:﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ﴾ قال أصحابنا: إنه يدل على أن كل ما فعله المشركون فهو بمشيئة الله تعالى. قالت المعتزلة: إنه محمول على مشيئة الإلجاء. وقد سبق ذكره مرارًا.

﴿ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ وهذا على قانون قوله تعالى: ﴿ٱعْمَلُوا۟ مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠]وقوله: ﴿ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ يدل على أنهم كانوا يقولون: إن الله أمرهم بقتل أولادهم، فكانوا كاذبين في ذلك القول.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ ۚ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُواْ يَفْتَرُونَ ١٣٨﴾

اعلم أن هذا نوع ثالث من أحكامهم الفاسدة، وهي أنهم قسموا أنعامهم أقسامًا: فأولها: إن قالوا: ﴿هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ﴾ فقوله: ﴿حِجْرٌ﴾ فِعل بمعنى مفعول، كالذِّبح والطحن، ويستوي في الوصف به المذكر والمؤنث والواحد والجمع؛ لأن حكمه حكم الأسماء غير الصفات، وأصل الحِجر المنع، وسمى العقل حِجرًا لمنعه عن القبائح، وفلان في حجر القاضي: أي في منعه، وقرأ الحسن وقتادة (حُجر) بضم الحاء وعن ابن عباس (حرج) وهو من الضيق، وكانوا إذا عينوا شيئًا من حرثهم وأنعامهم لآلهتهم قالوا: ﴿لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ﴾ يعنون خدم الأوثان، والرجال دون النساء.

والقسم الثاني من أنعامهم: الذي قالوا فيه: ﴿وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا﴾ وهي البحائر والسوائب والحوامي، وقد مر تفسيره في سورة المائدة.

والقسم الثالث: ﴿وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا﴾ في الذبح، وإنما يذكرون عليها أسماء الأصنام، وقيل: لا يحجون عليها ولا يلبون على ظهورها.

ثم قال: ﴿ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ﴾ فانتصابه على أنه مفعول له أو حال أو مصدر مؤكد، لأن قولهم ذلك في معنى الافتراء.

ثم قال تعالى: ﴿سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُواْ يَفْتَرُونَ﴾ والمقصود منه الوعيد.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا ۖ وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَآءُ ۚ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ١٣٩﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: هذا نوع رابع من أنواع قضاياهم الفاسدة، كانوا يقولون في أجنة البحائر والسوائب: ما وُلد منها حيًّا فهو خالص للذكور لا تأكل منها الإناث، وما وُلد ميتًا اشترك فيه الذكور والإناث ﴿سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ﴾، والمراد منه الوعيد ﴿إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ ليكون الزجر واقعًا على حد الحكمة وبحسَب الاستحقاق.

المسألة الثانية: ذكر ابن الأنباري في تأنيث (خالصة) ثلاثة أقوال: قولين للفراء وقولاً للكسائي: أحدها: أن الهاء ليست للتأنيث، وإنما هي للمبالغة في الوصف، كما قالوا: راوية،

وعلامة، ونسَّابة، والداهية، والطاغية. كذلك يقول: هو خالصة لي، وخالص لي. هذا قول الكسائي.

والقول الثاني: أن (ما) في قوله: ﴿مَا فِى بُطُونِ هَـٰذِهِ ٱلْأَنْعَـٰمِ﴾ عبارة عن الأجنة، وإذا كان عبارة عن مؤنث جاز تأنيثه على المعنى، وتذكيره على اللفظ، كما في هذه الآية، فإنه أنث خبره الذي هو ﴿خَالِصَةٌ﴾ لمعناه، وذكر في قوله: ﴿وَمُحَرَّمٌ﴾ على اللفظ. **والثالث**: أن يكون مصدرًا والتقدير: ذو خالصة. كقولهم: عطاؤك عافية، والمطر رحمة، والرخص نعمة.

المسألة الثالثة: قرأ ابن عامر (وإن تكن) بالتاء و(ميتة) بالنصب، وقرأ ابن كثير (يكن) بالياء (ميتة) بالرفع، وقرأ أبو بكر عن عاصم (تكن) بالتاء (ميتة) بالنصب، والباقون (يكن) بالياء (ميتة) بالنصب: أما قراءة ابن عامر، فوجهها أنه ألحق الفعل علامة التأنيث لما كان الفاعل مؤنثًا في اللفظ. وأما قراءة ابن كثير فوجهها أن قوله: (ميتة) اسم (يكن) وخبره مضمر. والتقدير: وإن يكن لهم ميتة أو وإن يكن هناك ميتة. وذكّر لأن الميتة في معنى الميت. قال أبو علي: لم يلحق الفعل علامة التأنيث لما كان الفاعل المسند إليه تأنيثه غير حقيقي، ولا يحتاج الكون إلى خبر؛ لأنه بمعنى حدث ووقع. وأما قراءة عاصم (تكن) بالتاء (ميتة) بالنصب فالتقدير: وإن تكن المذكور ميتة فأنث الفعل لهذا السبب. وأما قراءة الباقين (وإن يكن) بالياء (ميتة) بالنصب فتأويلها: وإن يكن المذكور ميتة ذكّروا الفعل لأنه مسند إلى ضمير ما تقدم في قوله: ﴿مَا فِى بُطُونِ هَـٰذِهِ ٱلْأَنْعَـٰمِ﴾ وهو مذكر، وانتصب قوله ﴿مَيْتَةً﴾ لما كان الفعل مسندًا إلى الضمير.

قوله تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓا۟ أَوْلَـٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا۟ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ ۚ قَدْ ضَلُّوا۟ وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: أنه تعالى ذكر فيما تقدم قتلهم أولادهم وتحريمهم ما رزقهم الله. ثم إنه تعالى جَمَع هذين الأمرين في هذه الآية وبَيَّن ما لزمهم على هذا الحكم، وهو الخسران والسفاهة، وعدم العلم، وتحريم ما رزقهم الله، والافتراء على الله، والضلال وعدم الاهتداء، فهذه أمور سبعة، وكل واحد منها سبب تام في حصول الذم.

أما الأول: -وهو الخسران- وذلك لأن الولد نعمة عظيمة من الله على العبد، فإذا سعى في إبطاله، فقد خسر خسرانًا عظيمًا لا سيما ويستحق على ذلك الإبطال الذم العظيم في الدنيا، والعقاب العظيم في الآخرة: أما الذم في الدنيا فلأن الناس يقولون: قَتَل ولده خوفًا من أن يأكل طعامه!! وليس في الدنيا ذم أشد منه. وأما العقاب في الآخرة، فلأن قرابة الولادة أعظم موجبات المحبة، فمع حصولها إذا أقدم على إلحاق أعظم المضار به كان ذلك أعظم أنواع الذنوب، فكان موجبًا لأعظم أنواع العقاب.

والنوع الثاني: السفاهة، وهي عبارة عن الخفة المذمومة، وذلك لأن قتل الولد إنما يكون للخوف من الفقر، والفقر وإن كان ضررًا إلا أن القتل أعظم منه ضررًا، وأيضًا فهذا القتل ناجز وذلك الفقر موهوم، فالتزام أعظم المضار على سبيل القطع حذرًا من ضرر قليل موهوم - لا شك أنه سفاهة.

والنوع الثالث: قوله: ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ فالمقصود أن هذه السفاهة إنما تولدت من عدم العلم، ولا شك أن الجهل أعظم المنكرات والقبائح.

والنوع الرابع: تحريم ما أحل الله لهم، وهو أيضًا من أعظم أنواع الحماقة؛ لأنه يمنع نفسه تلك المنافع والطيبات، ويستوجب بسبب ذلك المنع أعظم أنواع العذاب والعقاب.

والنوع الخامس: الافتراء على الله، ومعلوم أن الجراءة على الله والافتراء عليه - أعظم الذنوب وأكبر الكبائر.

والنوع السادس: الضلال عن الرشد في مصالح الدين ومنافع الدنيا.

والنوع السابع: أنهم ما كانوا مهتدين، والفائدة فيه أنه قد يضل الإنسان عن الحق إلا أن يعود إلى الاهتداء، فبَيَّن تعالى أنهم قد ضلوا ولم يحصل لهم الاهتداء قط. فثبت أنه تعالى ذم الموصوفين بقتل الأولاد وتحريم ما أحله الله تعالى لهم بهذه الصفات السبعة الموجبة لأعظم أنواع الذم، وذلك نهاية المبالغة.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى جعل مدار هذا الكتاب الشريف على تقرير التوحيد والنبوة والمعاد وإثبات القضاء والقدر، وأنه تعالى بالغ في تقرير هذه الأصول، وانتهى الكلام إلى شرح أحوال السعداء والأشقياء، ثم انتقل منه إلى تهجين طريقة من أنكر البعث والقيامة، ثم أتبعه بحكاية أقوالهم الركيكة، وكلماتهم الفاسدة في مسائل أربعة، والمقصود التنبيه على ضعف عقولهم، وقلة محصولهم، وتنفير الناس عن الالتفات إلى قولهم، والاغترار بشبهاتهم، فلما تمم هذه الأشياء عاد بعدها إلى ما هو المقصود الأصلي، وهو إقامة الدلائل على تقرير التوحيد فقال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ﴾.

واعلم أنه قد سبق ذكر هذا الدليل في هذه السورة، وهو قوله: (وهو الذي أنزلَ مِنَ السَّماء ماءً فأخرجنَا به نباتَ كُل شيءٍ فأخرجنَا منه خضرًا تخرجُ منهُ حبًّا متراكبًا ومنَ النخلِ مِن طلعهِا

قنوانٌ دانيةٌ وجنات من أعنابٍ والزيتون والرمانَ مشتبهًا وغير متشابه انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه إن في ضالكم لآيات لقوم يؤمنون) [الأنعام: ٩٩] فالآية المتقدمة ذكر تعالى فيها خمسة أنواع، وهي: الزرع والنخل، وجنات من أعناب والزيتون والرمان، وفي هذه الآية التي نحن في تفسيرها ذكر هذه الخمسة بأعيانها لكن على خلاف ذلك الترتيب لأنه ذكر العنب، ثم النخل، ثم الزرع، ثم الزيتون ثم الرمان، وذكر في الآية المتقدمة (مشتبهًا وغير متشابه) وفي هذه الآية ﴿مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍۚ﴾ ثم ذكر في الآية المتقدمة ﴿ٱنظُرُوٓاْ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ﴾ فأمَر تعالى هناك بالنظر في أحوالها والاستدلال بها على وجود الصانع الحكيم، وذكر في هذه الآية ﴿كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦۖ﴾ فأذِن في الانتفاع بها، وأمَر بصرف جزء منها إلى الفقراء، فالذي حصل به الامتياز بين الآيتين أن هناك أمَر بالاستدلال بها على الصانع الحكيم، وههنا أذِن في الانتفاع بها، وذلك تنبيه على أن الأمر بالاستدلال بها على الصانع الحكيم مقدم على الإذن في الانتفاع بها؛ لأن الحاصل من الاستدلال بها سعادة روحانية أبدية، والحاصل من الانتفاع بهذه سعادة جسمانية سريعة الانقضاء، والأول أولى بالتقديم؛ فلهذا السبب قَدَّم الله تعالى الأمر بالاستدلال بها على الإذن بالانتفاع بها.

المسألة الثانية: قوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ﴾ أي خَلَق، يقال: نشأ الشيء ينشأ نشأة ونشاءة، إذا ظهر وارتفع، والله ينشئه إنشاء، أي يُظهره ويرفعه. وقوله: ﴿جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ﴾ يقال: عرشت الكرم أعرشه عرشًا وعَرَّشته تعريشًا، إذا عطفت العيدان التي يرسل عليها قضبان الكرم، والواحد عرش، والجمع عروش، ويقال: عريش وجمعه عرش، واعترش العنب العريش اعتراشًا، إذا علاه.

إذا عرفت هذا فنقول: في قوله: ﴿مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ﴾ أقوال: **الأول**: أن المعروشات وغير المعروشات كلاهما الكرم، فإن بعض الأعناب يعرش وبعضها لا يعرش، بل يبقى على وجه الأرض منبسطًا. **والثاني**: المعروشات العنب الذي يجعل لها عروش، وغير المعروشات كل ما ينبت منبسطًا على وجه الأرض مثل القرع والبطيخ. **والثالث**: المعروشات ما يحتاج إلى أن يتخذ له عريش يحمل عليه فيمسكه، وهو الكرم وما يجري مجراه، وغير المعروش هو القائم من الشجر المستغني باستوائه وذهابه علوًّا لقوة ساقه عن التعريش. **والرابع**: المعروشات ما يحصل في البساتين والعمرانات مما يغرسه الناس واهتموا به فعرشوه ﴿وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ﴾ مما أنبته الله تعالى وحشيًّا في البراري والجبال فهو غير معروش.

وقوله: ﴿وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ﴾ فسر ابن عباس (الزرع) هاهنا بجميع الحبوب التي يقتات بها ﴿مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ﴾ أي لكل شيء منها طعم غير طعم الآخر (والأُكل) كل ما أُكل، وهاهنا المراد ثمر النخل والزرع، ومضى القول في (الأُكل) عند قوله: ﴿فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٦٥] وقوله: ﴿مُخْتَلِفًا﴾ نُصب على الحال، أي أنشأه في حال اختلاف أكله، وهو قد أنشأه من قبل

ظهور أكله وأكل ثمره.

الجواب: أنه تعالى أنشأها حال اختلاف ثمرها، وصدق هذا لا ينافي صِدق أنه تعالى أنشأها قبل ذلك أيضًا، وأيضًا نصب على الحال مع أنه يؤكل بعد ذلك بزمان؛ لأن اختلاف أكله مقدر، كما تقول: مررت برجل معه صقر صائدًا به غدا، أي مقدرًا للصيد به غدًا.

وقرأ ابن كثير ونافع (أُكْله) بتخفيف الكاف والباقون (أكُله) في كل القرآن، وأما توحيد الضمير في قوله: ﴿ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ﴾ فالسبب فيه أنه اكتفى بإعادة الذكر على أحدهما من إعادته عليهما جميعا كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١]والمعنى: إليهما. وقوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ [التوبة: ٦٢].

وأما قوله:﴿ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ﴾ فقد سبق تفسيره في الآية المتقدمة.

ثم قال تعالى: ﴿كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾ **وفيه مباحث**:

البحث الأول: أنه تعالى لما ذكر كيفية خلقه لهذه الأشياء، ذكر ما هو المقصود الأصلي من خلقها، وهو انتفاع المكلفين بها، فقال: ﴿ كُلُوا مِن ثَمَرِهِ﴾ واختلفوا ما الفائدة منه؟

فقال بعضهم: الإباحة. وقال آخرون: بل المقصود منه إباحة الأكل قبل إخراج الحق؛ لأنه تعالى لما أوجب الحق فيه، كان يجوز أن يحرم على المالك تناوله لمكان شركة المساكين فيه، بل هذا هو الظاهر، فأباح تعالى هذا الأكل، وأخرج وجوب الحق فيه من أن يكون مانعًا من هذا التصرف. وقال بعضهم: بل أباح تعالى ذلك ليبين أن المقصد بخلق هذه النعم إما الأكل وإما التصدق، وإنما قَدَّم ذكر الأكل على التصدق؛ لأن رعاية النفس مقدمة على رعاية الغير، قال تعالى: ﴿وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [القصص: ٧٧].

البحث الثاني: تمسَّك بعضهم بقوله: ﴿ كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾ بأن الأصل في المنافع الإباحة والإطلاق؛ لأن قوله: ﴿ كُلُوا﴾ خطاب عام يتناول الكل، فصار هذا جاريًا مجرى قوله تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]وأيضًا يمكن التمسك به على أن الأصل عدم وجوب الصدقة، وأن من ادعى إيجابه كان هو المحتاج إلى الدليل، فيتمسك به في أن المجنون إذا أفاق في أثناء الشهر، لا يلزمه قضاء ما مضى، وفي أن الشارع في صوم النفل لا يجب عليه الإتمام.

البحث الثالث: قوله: ﴿ كُلُوا مِن ثَمَرِهِ﴾ يدل على أن صيغة الأمر قد ترد في غير موضع الوجوب وفي غير موضع الندب، وعند هذا قال بعضهم: الأصل في الاستعمال الحقيقة، فوجب جَعْل هذه الصيغة مفيدة لرفع الحجر؛ فلهذا قالوا: الأمر مقتضاه الإباحة، إلا أنا نقول: نعلم بالضرورة من لغة العرب أن هذه الصيغة تفيد ترجيح جانب الفعل، وأن حملها على الإباحة لا يصار إليه إلا بدليل منفصل.

أما قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ ففيه أبحاث:

البحث الأول: قرأ ابن عامر وأبو عمرو وعاصم ﴿حَصَادِهِۦ﴾ بفتح الحاء، والباقون بكسر الحاء، قال الواحدي: قال جميع أهل اللغة: يقال: حَصاد وحِصاد، وجَداد وجِداد، وقَطاف وقِطاف، وجَذاذ وجِذاذ، وقال سيبويه: جاؤوا بالمصادر حين أرادوا انتهاء الزمان على مثال فِعال، وربما قالوا فيه فَعال.

البحث الثاني: في تفسير قوله: ﴿وَءَاتُوا حَقَّهُۥ﴾ ثلاثة أقوال:

القول الأول: قال ابن عباس في رواية عطاء: يريد به العُشر فيما سقت السماء، ونصف العشر فيما سقي بالدواليب. وهو قول سعيد بن المسيب والحسن وطاوس والضحاك.

فإن قالوا: كيف يؤدي الزكاة يوم الحصاد والحب في السنبل؟ وأيضًا: هذه السورة مكية، وإيجاب الزكاة مدني.

قلنا: لما تعذر إجراء قوله: ﴿وَءَاتُوا حَقَّهُۥ﴾ على ظاهره بالدليل الذي ذكرتم، لا جرم حملناه على تعلق حق الزكاة به في ذلك الوقت، والمعنى: اعزموا على إيتاء الحق يوم الحصاد ولا تؤخروه عن أول وقت يمكن فيه الإيتاء.

والجواب عن السؤال الثاني: لا نُسلِّم أن الزكاة ما كانت واجبة في مكة، بل لا نزاع أن الآية المدنية وردت بإيجابها، إلا أن ذلك لا يمنع أنها كانت واجبة بمكة. وقيل أيضًا: هذه الآية مدنية.

والقول الثاني: أن هذا حق في المال سوى الزكاة. وقال مجاهد: إذا حصدتَ فحضرتِ المساكين فاطرح لهم منه، وإذا درسته وذرَّيته فاطرح لهم منه، وإذا كربلته فاطرح لهم منه، وإذا عرفت كيله فاعزل زكاته.

والقول الثالث: أن هذا كان قبل وجوب الزكاة، فلما فُرضت الزكاة نُسخ هذا. وهذا قول سعيد بن جبير.

والأصح هو القول الأول، والدليل عليه أن قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا حَقَّهُۥ﴾ إنما يحسن ذكره لو كان ذلك الحق معلومًا قبل ورود هذه الآية؛ لئلا تبقى هذه الآية مجملة، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «**لَيسَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ**»(١) فوجب أن يكون المراد بهذا الحق حق الزكاة.

البحث الثالث: قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ بعد ذكر الأنواع الخمسة، وهو العنب والنخل والزيتون والرمان؛ يدل على وجوب الزكاة في الكل، وهذا يقتضي وجوب الزكاة

---

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه الترمذي في كتاب (الزكاة)، باب: (ليس في المال حق سوى) (٣/ ٤٨)، حديث رقم (٦٥٩)، وقال أبو عيسى: هذا حديث إسناده ليس بذلك، وأبو حمزة ميمون الأعور يضعف. وابن ماجه في كتاب (الزكاة)، باب: (ما أدي زكاته ليس بكنز) (١/ ٥٧٠)، حديث رقم (١٧٨٩)، والدارمي في كتاب (الزكاة)، باب: (ما يجب في المال سوى الزكاة) (١/ ٤٢٨)، حديث رقم (١٦٣٧)، جميعًا من طريق شريك... به، وفي إسناده أبو حمزة فهو ضعيف.

في الثمار، كما كان يقوله أبو حنيفة رحمه الله.

فإن قالوا: لفظ الحصاد مخصوص بالزرع فنقول: لفظ الحصد في أصل اللغة غير مخصوص بالزرع، والدليل عليه أن الحصد في اللغة عبارة عن القطع، وذلك يتناول الكل، وأيضًا الضمير في قوله: (حصاده) يجب عَوْده إلى أقرب المذكورات، وذلك هو الزيتون والرمان، فوجب أن يكون الضمير عائدًا إليه.

البحث الرابع: قال أبو حنيفة رحمه الله: العُشر واجب في القليل والكثير. وقال الأكثرون: إنه لا يجب إلا إذا بلغ خمسة أوسق.

واحتج أبو حنيفة رحمه الله بهذه الآية فقال: قوله: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦۖ﴾ يقتضي ثبوت حق في القليل والكثير، فإذا كان ذلك الحق هو الزكاة وجب القول بوجوب الزكاة في القليل والكثير.

أما قوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْۚ﴾ فاعلم أن لأهل اللغة في تفسير الإسراف قولين: الأول: قال ابن الأعرابي: السرف تجاوُز ما حُد لك. الثاني: قال شمر: سرف المال: ما ذهب منه من غير منفعة.

إذا عرفت هذا فنقول: للمفسرين فيه أقوال: **الأول**: أن الإنسان إذا أعطى كل ماله ولم يوصِّل إلى عياله شيئًا فقد أسرف؛ لأنه جاء في الخبر: «ابْدَأْ بِنَفْسِكَ ثُمَّ بِمَنْ تَعُولُ» وروي أن ثابت بن قيس بن شماس عمد إلى خمسمائة نخلة فجذها، ثم قسمها في يوم واحد، ولم يُدخل منها إلى منزله شيئًا، فأنزل الله تعالى قوله: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦۖ وَلَا تُسْرِفُوٓاْۚ﴾ أي ولا تعطوا كله. **والثاني**: قال سعيد بن المسيب: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْۚ﴾ أي لا تمنعوا الصدقة.

وهذان القولان يشتركان في أن المراد من الإسراف مجاوزة الحد، إلا أن الأول مجاوزة في الإعطاء، والثاني مجاوزة في المنع. **الثالث**: قال مقاتل: معناه: لا تشركوا الأصنام في الحرث والأنعام، وهذا أيضًا من باب المجاوزة؛ لأن من أشرك الأصنام في الحرث والأنعام. فقد جاوز ما حد له. **الرابع**: قال الزهري: معناه: لا تنفقوا في معصية الله تعالى. قال مجاهد: لو كان أبو قبيس ذهبًا فأنفقه رجل في طاعة الله تعالى، لم يكن مسرفًا. ولو أنفق درهمًا في معصية الله كان مسرفًا. وهذا المعنى أراده حاتم الطائي حين قيل له: لا خير في السرف. فقال: لا سرف في الخير. وهذا على القول الثاني في معنى السرف، فإن من أنفق في معصية الله، فقد أنفق فيما لا نفع فيه.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ والمقصود منه الزجر؛ لأن كل مكلف لا يحبه الله تعالى فهو من أهل النار، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُمۖ﴾ [المائدة: ١٨] فدل هذا على أن كل من أحبه الله فليس هو من أهل النار، وذلك يفيد من بعض الوجوه أن من لم يحبه الله فهو من أهل النار.

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَـٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٤٢﴾ ثَمَـٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۖ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَـٰذَا ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٤٤﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر كيفية إنعامه على عباده بالمنافع النباتية أتبعها بذكر إنعامه عليهم بالمنافع الحيوانية. فقال: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَـٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ﴾.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: (الواو) في قوله: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَـٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ﴾ توجب العطف على ما تقدم من قوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّـٰتٍ مَّعْرُوشَـٰتٍ﴾[الأنعام: ١٤١] والتقدير: وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات، وأنشأ من الأنعام حمولة وفرشًا. وكثر أقوالهم في تفسير الحمولة والفرش، وأقربها إلى التحصيل وجهان: الأول: أن الحمولة ما تحمل الأثقال، والفرش ما يُفرش للذبح أو ينسج من وبره وصوفه وشعره للفرش. والثاني: الحمولة: الكبار التي تصلح للحمل، والفرش: الصغار كالفصلان والعجاجيل والغنم؛ لأنها دانية من الأرض بسبب صغر أجرامها مثل الفرش المفروش عليها.

ثم قال تعالى: ﴿كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ يريد ما أحلها لكم. قالت المعتزلة: إنه تعالى أمَر بأكل الرزق، ومَنَع من أكل الحرام، ينتج أن الرزق ليس بحرام.

ثم قال: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۚ﴾ أي في التحليل والتحريم من عند أنفسكم كما فعله أهل الجاهلية (خطوات) جمع خطوة وهي ما بين القدمين، قال الزجاج: وفي ﴿خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۚ﴾ ثلاثة أوجه: بضم الطاء وفتحها وبإسكانها، ومعناه: طرق الشيطان، أي لا تسلكوا الطريق الذي يسوله لكم الشيطان.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ أي بيِّن العداوة، أخرج آدم من الجنة، وهو القائل: ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلًا﴾[الإسراء: ٦٢].

ثم قال تعالى: ﴿ثَمَـٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۖ﴾ **وفيه بحثان:**

البحث الأول: في انتصاب قوله: ﴿ثَمَـٰنِيَةَ﴾ وجهان: الأول: قال الفراء: انتصب (ثمانية)

بالبدل من قوله : ﴿حَمُولَةً وَفَرْشًا﴾ والثاني : أن يكون التقدير : كلوا مما رزقكم الله ثمانية أزواج .

البحث الثاني : الواحد إذا كان وحده فهو فرد، فإذا كان معه غيره من جنسه سمي زوجًا، وهما زوجان، بدليل قوله : ﴿خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ﴾ [النجم: ٤٥] وبدليل قوله : ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ﴾ ثم فسرها بقوله : ﴿مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ﴾ ﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ﴾ .

ثم قال: ﴿مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ﴾ يعني الذكر والأنثى، والضأن ذوات الصوف من الغنم . قال الزجاج : وهي جمع ضائن وضائنة، مثل تاجر وتاجرة، ويجمع الضأن أيضًا على الضئين بكسر الضاد وفتحها . وقوله : ﴿وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ﴾ قرئ (ومن المعَز) بفتح العين، والمعز ذوات الشعر من الغنم، ويقال للواحد : ماعز وللجمع : معزى . فمن قرأ (المعَز) بفتح العين فهو جمع ماعز، مثل خادم وخدم وطالب وطلب، وحارس وحرس . ومن قرأ بسكون العين فهو أيضًا جمع ماعز، كصاحب وصحب، وتاجر وتجر، وراكب وركب . وأما انتصاب (اثنين) فلأن تقدير الآية : أنشأ ثمانية أزواج أنشأ من الضأن اثنين ومن المعز اثنين . وقوله : ﴿قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ﴾ نصب الذكرين بقوله : ﴿حَرَّمَ﴾ والاستفهام يعمل فيه ما بعده ولا يعمل فيه ما قبله . قال المفسرون : إن المشركين من أهل الجاهلية كانوا يحرمون بعض الأنعام، فاحتج الله تعالى على إبطال قولهم بأن ذكَر الضأن والمعز والإبل والبقر، وذكَر من كل واحد من هذه الأربعة زوجين، ذكرًا وأنثى . ثم قال إن كان حرم منها الذكر وجب أن يكون كل ذكورها حرامًا، وإن كان حرم الأنثى، وجب أن يكون كل إناثها حرامًا .

وقوله : ﴿أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ﴾ تقديره : إن كان حرم ما اشتملت عليه أرحام الأنثيين وجب تحريم الأولاد كلها؛ لأن الأرحام تشتمل على الذكور والإناث . هذا ما أطبق عليه المفسرون في تفسير هذه الآية، وهو عندي بعيد جدًّا؛ لأن لقائل أن يقول : هب أن هذه الأنواع الأربعة، أعني : الضأن، والمعز، والإبل، والبقر، محصورة في الذكور والإناث، إلا أنه لا يجب أن تكون علة تحريم ما حكموا بتحريمه محصورة في الذكورة والأنوثة، بل علة تحريمها كونها بحيرة أو سائبة أو وصيلة أو حامًا أو سائر الاعتبارات، كما أنا إذا قلنا : إنه تعالى حرم ذبح بعض الحيوانات لأجل الأكل .

فإذا قيل : إن ذلك الحيوان إن كان قد حرم لكونه ذكَرًا وجب أن يُحرم كل حيوان ذكَر، وإن كان قد حرم لكونه أنثى وجب أن يحرم كل حيوان أنثى، ولما لم يكن هذا الكلام لازمًا علينا، فكذا هذا الوجه الذي ذكره المفسرون في تفسير هذه الآية .

ويجب على العاقل أن يذكر في تفسير كلام الله تعالى وجهًا صحيحًا، فأما تفسيره بالوجوه الفاسدة فلا يجوز، والأقرب عندي فيه وجهان :

أحدهما: أن يقال : إن هذا الكلام ما ورد على سبيل الاستدلال على بطلان قولهم، بل هو

استفهام على سبيل الإنكار، يعني أنكم لا تُقرون بنبوة نبي، ولا تعرفون شريعة شارع، فكيف تحكمون بأن هذا يحل وأن ذلك يحرم؟

وثانيهما: أن حكمهم بالبحيرة والسائبة والوصيلة والحام مخصوص بالإبل، فالله تعالى بَيَّن أن النعم عبارة عن هذه الأنواع الأربعة، فلما لم تحكموا بهذه الأحكام في الأقسام الثلاثة، وهي: الضأن والمعز والبقر، فكيف خصصتم الإبل بهذا الحكم على التعيين؟!

فهذا ما عندي في هذه الآية، والله أعلم بمراده.

ثم قال تعالى: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا﴾ والمراد: هل شاهدتم الله حرم هذا إن كنتم لا تؤمنون برسول؟ وحاصل الكلام من هذه الآية: أنكم لا تعترفون بنبوة أحد من الأنبياء، فكيف تثبتون هذه الأحكام المختلفة؟! ولما بيَّن ذلك قال: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ قال ابن عباس: يريد عمرو بن لُحي؛ لأنه هو الذي غَيَّر شريعة إسماعيل. والأقرب أن يكون هذا محمولاً على كل من فعل ذلك؛ لأن اللفظ عام والعلة الموجبة لهذا الحكم عامة، فالتخصيص تحكُّم محض. قال المحققون: إذا ثبت أن من افترى على الله الكذب في تحريم مباح استحق هذا الوعيد الشديد، فمن افترى على الله الكذب في مسائل التوحيد ومعرفة الذات والصفات والنبوات والملائكة ومباحث المعاد - كان وعيده أشد وأشق. قال القاضي: ودل ذلك على أن الإضلال عن الدين مذموم، لا يليق بالله؛ لأنه تعالى إذا ذم الإضلال الذي ليس فيه إلا تحريم المباح، فالذي هو أعظم منه أولى بالذم.

وجوابه: أنه ليس كل ما كان مذمومًا منا كان مذمومًا من الله تعالى، ألا ترى أن الجمع بين العبيد والإماء وتسليط الشهوة عليهم وتمكينهم من أسباب الفجور - مذموم منا وغير مذموم من الله تعالى؟ فكذا هاهنا.

ثم قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ قال القاضي: لا يهديهم إلا ثوابه وإلى زيادات الهدى التي يختص المهتدي بها. وقال أصحابنا: المراد منه الإخبار بأنه تعالى لا يهدي أولئك المشركين، أي لا ينقلهم من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان. والكلام في ترجيح أحد القولين على الآخر معلوم.

قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٥﴾ وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ ۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ ۖ

وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَٰسِعَةٍ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١٤٧﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بَيَّن فساد طريقة أهل الجاهلية فيما يحل ويحرم من المطعومات، أتبعه بالبيان الصحيح في هذا الباب، فقال: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ﴾ .

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قرأ ابن كثير وحمزة (إلا أن تكون) بالتاء (ميتة) بالنصب، على تقدير: إلا أن تكون العين أو النفس أو الجثة ميتة. وقرأ ابن عامر (إلا أن تكون) بالتاء (ميتة) بالرفع، على معنى: إلا أن تقع ميتة أو تحدث ميتة، والباقون ﴿إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً﴾ أي: إلا أن يكون المأكول ميتة، أو إلا أن يكون الموجود ميتة.

المسألة الثانية: لما بيَّن الله تعالى أن التحريم والتحليل لا يثبت إلا بالوحي، قال: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ﴾ أي على آكل يأكله، وذكر هذا ليظهر أن المراد منه هو بيان ما يحل ويحرم من المأكولات. ثم ذكر أمورًا أربعة: أولها: الميتة، وثانيها: الدم المسفوح، وثالثها: لحم الخنزير فإنه رجس، ورابعها: الفسق وهو الذي أُهل به لغير الله، فقوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ إلا هذه الأربعة مبالغة في بيان أنه لا يحرم إلا هذه الأربعة؛ وذلك لأنه لما ثبت أنه لا طريق إلى معرفة المحرمات والمحللات إلا بالوحي، وثبت أنه لا وحي من الله تعالى إلا إلى محمد عليه الصلاة والسلام، وثبت أنه تعالى يأمره أن يقول: إني لا أجد فيما أوحي إليَّ محرمًا من المحرمات إلا هذه الأربعة، كان هذا مبالغة في بيان أنه لا يحرم إلا هذة الأربعة.

واعلم أن هذه السورة مكية، فبيَّن تعالى في هذه السورة المكية أنه لا محرم إلا هذه الأربعة، ثم أكد ذلك بأن قال في سورة النحل: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣] وكلمة (إنما) تفيد الحصر، فقد حصلت لنا آيتان مكيتان يدلان على حصر المحرمات في هذه الأربعة، فبيَّن في سورة البقرة وهي مدنية أيضًا أنه لا محرم إلا هذه الأربعة فقال: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ۖ﴾ [البقرة: ١٧٣] وكلمة (إنما) تفيد الحصر، فصارت هذه الآية المدنية مطابقة لتلك الآية المكية لأن كلمة (إنما) تفيد الحصر، فكلمة (إنما) في الآية المدنية مطابقة لقوله: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ إلا كذا وكذا، في الآية المكية، ثم ذكر تعالى في سورة المائدة قوله تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ١]. وأجمع المفسرون على أن المراد بقوله: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ هو ما ذكره بعد هذه الآية بقليل، وهو قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ

أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾[المائدة: ٣] وكل هذه الأشياء أقسام الميتة، وأنه تعالى إنما أعادها بالذكر لأنهم كانوا يحكمون عليها بالتحليل، فثبت أن الشريعة من أولها إلى آخرها كانت مستقرة على هذا الحكم وعلى هذا الحصر.

فإن قال قائل: فيلزمكم في التزام هذا الحصر تحليل النجاسات والمستقذرات، ويلزم عليه أيضًا تحليل الخمر، وأيضًا فيلزمكم تحليل المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة مع أن الله تعالى حكم بتحريمها.

قلنا: هذا لا يلزمنا من وجوه: **الأول:** أنه تعالى قال في هذه الآية: ﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ﴾ ومعناه أنه تعالى إنما حرم لحم الخنزير لكونه نجسًا، فهذا يقتضي أن النجاسة علة لتحريم الأكل، فوجب أن يكون كل نجس يحرم أكله، وإذا كان هذا مذكورًا في الآية كان السؤال ساقطا. **والثاني:** أنه تعالى قال في آية أخرى: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾[الأعراف: ١٥٧] وذلك يقتضي تحريم كل الخبائث، والنجاسات خبائث، فوجب القول بتحريمها. **الثالث:** أن الأمة مجمعة على حرمة تناول النجاسات، فهب أنا التزمنا تخصيص هذه السورة بدلالة النقل المتواتر من دين محمد في باب النجاسات، فوجب أن يبقى ما سواها على وفق الأصل تمسكًا بعموم كتاب الله في الآية المكية والآية المدنية، فهذا أصل مقرر كامل في باب ما يحل وما يحرم من المطعومات، وأما الخمر فالجواب عنه: أنها نجسة فيكون من الرجس، فيدخل تحت قوله: ﴿رِجْسٌ﴾ وتحت قوله: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ وأيضًا ثبت تخصيصه بالنقل المتواتر من دين محمد ﷺ في تحريمه، وبقوله تعالى: ﴿فَٱجْتَنِبُوهُ﴾[المائدة: ٩٠] وبقوله: ﴿وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾[البقرة: ٢١٩] والعام المخصوص حجة في غير محل التخصيص، فتبقى هذه الآية فيما عداها حجة.

أما قوله ويلزم تحليل الموقوذة والمتردية والنطحية. **فالجواب عنه من وجوه: أولها:** أنها ميتات فكانت داخلة تحت هذه الآية. **وثانيها:** أنا نخص عموم هذه الآية بتلك الآية. **وثالثها:** أن نقول: إنها إن كانت ميتة دخلت تحت هذه الآية، وإن لم تكن ميتة فنخصصها بتلك الآية.

فإن قال قائل: المحرمات من المطعومات أكثر مما ذكر في هذه الآية، فما وجهها؟

أجابوا عنه من وجوه: أحدها: أن المعنى لا أجد محرمًا مما كان أهل الجاهلية يحرمه من البحائر والسوائب وغيرها إلا ما ذُكر في هذه الآية، **وثانيها:** أن المراد أن وقت نزول هذه الآية لم يكن تحريم غير ما نص عليه في هذه الآية، ثم وُجدت محرمات أخرى بعد ذلك. **وثالثها:** هب أن اللفظ عام إلا أن تخصيص عموم القرآن بخبر الواحد جائز، فنحن نخصص هذا العموم بأخبار الآحاد. **ورابعها:** أن مقتضى هذه الآية أن نقول: إنه لا يجد في القرآن، ويجوز أن يحرم الله تعالى ما سوى هذه الأربعة على لسان رسوله عليه الصلاة والسلام. ولقائل أن يقول: هذه الأجوبة ضعيفة.

أما الجواب الأول: فضعيف لوجوه: **أحدها**: لا يجوز أن يكون المراد من قوله: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ ما كان يحرمه أهل الجاهلية من السوائب والبحائر وغيرها؛ إذ لو كان المراد ذلك لما كانت الميتة والدم ولحم الخنزير وما ذُبح على النُّصب داخلة تحته، ولو لم تكن هذه الأشياء داخلة تحت قوله: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ لمَا حسُن استثناؤها، ولمَّا رأينا أن هذه الأشياء مستثناة عن تلك الكلمة، عَلِمنا أنه ليس المراد من تلك الكلمة ما ذكروه. **وثانيها**: أنه تعالى حَكَم بفساد قولهم في تحريم تلك الأشياء، ثم إنه تعالى في هذه الآية خصص المحرمات في هذه الأربعة، وتحليل تلك الأشياء التي حرمها أهل الجاهلية لا يمنع من تحليل غيرها، فوجب إبقاء هذه الآية على عمومها لأن تخصيصها يوجب ترك العمل بعمومها من غير دليل. **وثالثها**: أنه تعالى قال في سورة البقرة: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ﴾ [البقرة: ١٧٣] وذكر هذه الأشياء الأربعة، وكلمة ﴿إِنَّمَا﴾ تفيد الحصر، وهذه الآية في سورة البقرة غير مسبوقة بحكاية أقوال أهل الجاهلية في تحريم البحائر والسوائب، فسقط هذا العذر.

وأما جوابهم الثاني: وهو أن المراد أن وقت نزول هذه الآية لم يكن محرما إلا هذه الأربعة.

فجوابه من وجوه: أولها: أن قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٣] آية مدنية نزلت بعد استقرار الشريعة، وكلمة ﴿إِنَّمَا﴾ تفيد الحصر، فدل هاتان الآيتان على أن الحكم الثابت في شريعة محمد عليه الصلاة والسلام من أولها إلى آخرها - ليس إلا حصر المحرمات في هذه الأشياء. **وثانيها**: أنه لما ثبت بمقضتى هاتين الآيتين حَصْر المحرمات في هذه الاربعة، كان هذا اعترافًا بحل ما سواها، فالقول بتحريم شيء خامس يكون نسخًا، ولا شك أن مدار الشريعة على أن الأصل عدم النسخ؛ لأنه لو كان احتمال طريان الناسخ معادلاً لاحتمال بقاء الحكم على ما كان، فحينئذٍ لا يمكن التمسك بشيء من النصوص في إثبات شيء من الأحكام لاحتمال أن يقال: إنه وإن كان ثابتًا إلا أنه زال، ولما اتفق الكل على أن الأصل عدم النسخ، وأن القائل به والذاهب إليه هو المحتاج إلى الدليل؛ عَلِمنا فساد هذا السؤال.

وأما جوابهم الثالث: وهو أنا نخصص عموم القرآن بخبر الواحد. **فنقول**: ليس هذا من باب التخصيص، بل هو صريح النسخ؛ لأن قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ﴾ مبالغة في أنه لا يحرم سوى هذه الأربعة، وقوله في سورة البقرة: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ﴾ [البقرة: ١٧٣] وكذا وكذا، تصريح بحصر المحرمات في هذه الأربعة؛ لأن كلمة (إنما) تفيد الحصر، فالقول بأنه ليس الأمر كذلك يكون دفعًا لهذا الذي ثبت بمقتضى هاتين الآيتين أنه كان ثابتًا في أول الشريعة بمكة، وفي آخرها بالمدينة، ونَسْخ القرآن بخبر الواحد لا يجوز.

وأما جوابهم الرابع: فضعيف أيضًا؛ لأن قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ﴾ يتناول كل ما كان وحيًا، سواء كان ذلك الوحي قرآنًا أو غيره، وأيضًا فقوله في سورة البقرة: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ

عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ﴾ [البقرة: ١٧٣] يزيل هذا الاحتمال. فثبت بالتقرير الذي ذكرنا قوة هذا الكلام، وصحة هذا المذهب، وهو الذي كان يقول به مالك بن أنس رحمه الله، ومن السؤالات الضعيفة أن كثيرًا من الفقهاء خصصوا عموم هذه الآية بما نُقل أنه عليه الصلاة والسلام قال: «مَا اسْتَخْبَثَهُ الْعَرَبُ فَهُوَ حَرَامٌ»(١) وقد علم أن الذي يستخبثه العرب فهو غير مضبوط، فسيد العرب بل سيد العالمين محمد صلوات الله عليه - لما رآهم يأكلون الضب قال: «يَعَافُهُ طَبْعِي» ثم إن هذا الاستقذار ما صار سببًا لتحريم الضب. وأما سائر العرب فمنهم من لا يستقذر شيئًا، وقد يختلفون في بعض الأشياء، فيستقذرها قوم ويستطيبها آخرون، فعَلِمنا أن أمر الاستقذار غير مضبوط، بل هو مختلف باختلاف الأشخاص والأحوال، فكيف يجوز نسخ هذا النص القاطع بذلك الأمر الذي ليس له ضابط معين ولا قانون معلوم؟!

المسألة الثالثة: اعلم أنا قد ذكرنا المسائل المتعلقة بهذه الأشياء الأربعة في سورة البقرة على سبيل الاستقصاء، فلا فائدة في الإعادة. فأولها: الميتة، ودَخَلها التخصيص في قوله عليه الصلاة والسلام: «أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ: السَّمَكُ والجَرَادُ» وثانيها: الدم المسفوح، والسفح: الصب، يقال: سفح الدم سفحًا، وسفح هو سفوحًا إذا سال، وأنشد أبو عبيدة لكُثير:

أقول ودمعي واكف عند رسمها عليك سلام الله والدمع يسفح

قال ابن عباس: يريد ما خرج من الأنعام وهي أحياء، وما يخرج من الأوداج عند الذبح. وعلى هذا التقدير: فلا يدخل فيه الكبد والطحال لجمودهما، ولا ما يختلط باللحم من الدم فإنه غير سائل، وسئل ابن مجلز عما يتلطخ من اللحم بالدم. وعن القدري: يرى فيها حمرة الدم، فقال لا بأس به، إنما نهي عن الدم المسفوح. وثالثها: لحم الخنزير فإنه رجس. ورابعها: قوله: ﴿أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ وهو منسوق على قوله: ﴿إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ فسمى ما أُهل لغير الله به فسقًا لتوغله في باب الفسق، كما يقال: فلان كرمٌ وجودٌ، إذا كان كاملاً فيهما، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام: ١٢١].

وأما قوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ فالمعنى أنه لما بَيَّن في هذه الأربعة أنها محرمة، بَيَّن أن عند الاضطرار يزول ذلك التحريم، وهذه الآية قد استقصينا تفسيرها في سورة البقرة. وقوله عقيب ذلك: ﴿فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ يدل على حصول الرخصة، ثم بَيَّن تعالى أنه حرم على اليهود أشياء أخرى سوى هذه الأربعة، وهي نوعان: الأول: أنه تعالى حرم عليهم كل ذي ظفر. وفيه مباحث:

البحث الأول: قال الواحدي: في الظفر لغات: ظفُر بضم الفاء، وهو أعلاها وظفْر بسكون

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن ماجه في (سننه) (٢/ ١٠٧٣)، حديث رقم (٣٢١٨)، وأحمد في (مسنده) (٢/ ٩٧)، حديث رقم (٥٧٢٣)، وعبد بن حميد في (مسنده) (١/ ٢٦٠)، حديث رقم (٨٢٠)، جميعًا من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عبد الله بن عمر . . . به.

الفاء، وظِفْر بكسر الظاء وسكون الفاء، وهي قراءة الحسن، وظِفِر بكسرهما، وهي قراءة أبي السمال.

البحث الثاني: قال الواحدي: اختلفوا في كل ذي ظفر الذي حرمه الله تعالى على اليهود: روي عن ابن عباس أنه الإبل فقط وفي رواية أخرى عن ابن عباس أنه الإبل والنعامة. وهو قول مجاهد. وقال عبد الله بن مسلم: إنه كل ذي مخلب من الطير وكل ذي حافر من الدواب. ثم قال: (كذلك) قال المفسرون. وقال: وسمى الحافر ظفرًا على الاستعارة.

وأقول: أما حمل الظفر على الحافر فبعيد من وجهين: الأول: أن الحافر لا يكاد يسمى ظفرًا. والثاني: أنه لو كان الأمر كذلك لوجب أن يقال: إنه تعالى حرم عليهم كل حيوان له حافر، وذلك باطل؛ لأن الآية تدل على أن الغنم والبقر مباحان لهم من حصول الحافر لهما.

وإذا ثبت هذا فنقول: وجب حمل الظفر على المخالب والبراثن؛ لأن المخالب آلات الجوارح في الاصطياد، والبراثن آلات السباع في الاصطياد، وعلى هذا التقدير: يدخل فيه أنواع السباع والكلاب والسنانير، ويدخل فيه الطيور التي تصطاد لأن هذه الصفة تعم هذه الأجناس.

إذا ثبت هذا فنقول: قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦] يفيد تخصيص هذه الحرمة بهم من وجهين: الأول: أن قوله: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا﴾ كذا وكذا، يفيد الحصر في اللغة. والثاني: أنه لو كانت هذه الحرمة ثابتة في حق الكل لم يبق لقوله، ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا﴾ فائدة، فثبت أن تحريم السباع وذوي المخالب من الطير مختص باليهود، فوجب أن لا تكون محرمة على المسلمين، فصارت هذه الآية دالة على هذه الحيوانات على المسلمين، وعند هذا نقول: ما روي أنه ﷺ حَرَّمَ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطُّيُورِ [(١)] ضعيف لأنه خبر واحد على خلاف كتاب الله تعالى، فوجب أن لا يكون مقبولاً، وعلى هذا التقدير يقوى قول مالك في هذه المسألة.

النوع الثاني: من الأشياء التي حرمها الله تعالى على اليهود خاصة: قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ﴾ فبيّن تعالى أنه حرم على اليهود شحوم البقر والغنم، ثم في الآية قولان: الأول: إنه تعالى استثنى عن هذا التحريم ثلاثة أنواع: أولها: قوله: ﴿إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ﴾ قال ابن عباس: إلا ما علق بالظهر من الشحم، فإني لم أحرمه. وقال قتادة: إلا ما علق بالظهر والجنب من داخل بطونها، وأقول: ليس على الظهر والجنب شحم إلا اللحم الأبيض السمين الملتصق باللحم الأحمر، على هذا التقدير: فذلك اللحم السمين الملتصق مسمم بالشحم، وبهذا التقدير: لو حلف لا يأكل الشحم، وجب أن يحنث بأكل ذلك اللحم السمين.

والاستثناء الثاني: قوله تعالى: ﴿أَوِ ٱلْحَوَايَآ﴾ قال الواحدي: وهي المباعر والمصارين،

(١) لم أجده من أقوال النبي ﷺ هو منكر ومخالف لما جاء في الصحيح أنه استقذر أكل الضب، وأكله خالد، أباحه ولم ينكره، قال الرازي: وهذا ضعيف لأنه خبر الواحد.

واحدتها حاوية وحوية. قال ابن الأعرابي: هي الحوية أو الحاوية، وهي الدوارة التي في بطن الشاة. وقال ابن السكيت: يقال: حاوية وحوايا، مثل رواية وروايا.

إذا عرفت هذا: فالمراد أن الشحوم الملتصقة بالمباعر والمصارين غير محرمة.

والاستثناء الثالث: قوله: ﴿أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ قالوا: إنه شحم الألية في قول جميع المفسرين. وقال ابن جريج: كل شحم في القائم والجنب والرأس، وفي العينين والأذنيين، يقول: إنه اختلط بعظم فهو حلال لهم، وعلى هذا التقدير: فالشحم الذي حرمه الله عليهم هو الثرب وشحم الكلية.

القول الثاني في الآية: أن قوله: ﴿أَوِ ٱلْحَوَايَآ﴾ غير معطوف على المستثنى، بل على المستثنى منه، والتقدير: حرمت عليهم شحومهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم إلا ما حملت ظهورهما فإنه غير محرم. قالوا: ودخلت كلمة (أو) كدخولها في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤] والمعنى كل هؤلاء أهل أن يعصى، فاعصِ هذا واعصِ هذا، فكذا هاهنا المعنى: حرمنا عليهم هذا وهذا.

ثم قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ﴾ والمعنى: أنَّا إنما خصصناهم بهذا التحريم جزاء على بغيهم، وهو قتلهم الأنبياء، وأخذهم الربا، وأكلهم أموال الناس بالباطل. ونظيره قوله تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٦٠].

ثم قال تعالى: ﴿وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾ أي في الإخبار عن بغيهم وفي الإخبار عن تخصيصهم بهذا التحريم بسبب بغيهم.

قال القاضي: نفس التحريم لا يجوز أن يكون عقوبة على جرم صدر عنهم؛ لأن التكليف تعريض للثواب، والتعريض للثواب إحسان فلم يجز أن يكون التكليف جزاء على الجرم المتقدم.

فالجواب: أن المنع من الانتفاع يمكن أن يكون لمزيد استحقاق الثواب، ويمكن أيضًا أن يكون للجرم المتقدم، وكل واحد منهما غير مستبعد.

ثم قال تعالى: ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ﴾ يعني إن كذبوك في ادعاء النبوة والرسالة، وكذبوك في تبليغ هذه الأحكام ﴿فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَٰسِعَةٍ﴾ فلذلك لا يَعْجل عليكم بالعقوبة ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ﴾ أي عذابه إذا جاء الوقت ﴿عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ يعني الذين كذبوك فيما تقول. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ ۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا ۗ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ ۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ ۖ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما حكى عن أهل الجاهلية إقدامهم على الحكم في دين الله بغير حجة

ولا دليل، حكى عنهم عذرهم في كل ما يُقْدمون عليه من الكفريات، فيقولون: لو شاء الله منا أن لا نكفر لمَنَعَنا عن هذا الكفر، وحيث لم يمنعنا عنه، ثبت أنه مريد لذلك، فإذا أراد الله ذلك منا امتنع منا تركه فكنا معذورين فيه.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن المعتزلة زعموا أن هذه الآية تدل على قولهم في مسألة إرادة الكائنات من سبعة أوجه:

فالوجه الأول: أنه تعالى حكى عن الكفار صريح قول المجبرة وهو قولهم: لو شاء الله منا أن لا نشرك لم نشرك، وإنما حكى عنهم هذا القول في معرض الذم والتقبيح، فوجب كون هذا المذهب مذمومًا باطلاً.

والوجه الثاني: أنه تعالى قال: ﴿كَذَّبَ﴾ وفيه قراءتان بالتخفيف وبالتثقيل: أما القراءة بالتخفيف فهي تصريح بأنهم قد كَذَبوا في ذلك القول، وذلك يدل على أن الذي تقوله المجبرة في هذه المسألة كذب. وأما القراءة بالتشديد، فلا يمكن حملها على أن القوم استوجبوا الذم بسبب أنهم كَذَّبوا أهل المذاهب؛ لأنا لو حملنا الآية عليه لكان هذا المعنى ضدًّا للمعنى الذي يدل عليه قراءة (كذَب) بالتخفيف، وحينئذٍ تصير إحدى القراءتين ضدًّا للقراءة الأخرى، وذلك يوجب دخول التناقض في كلام الله تعالى، وإذا بطل ذلك وجب حمله على أن المراد منه أن كل من كذب نبيًّا من الأنبياء في الزمان المتقدم، فإنه كذبه بهذا الطريق؛ لأنه يقول: الكل بمشيئة الله تعالى، فهذا الذي أنا عليه من الكفر إنما حصل بمشيئة الله تعالى، فلم يمنعني منه. فهذا طريق متعين لكل الكفار المتقدمين والمتأخرين في تكذيب الأنبياء، وفي دفع دعوتهم عن أنفسهم، فإذا حملنا الآية على هذا الوجه صارت القراءة بالتشديد مؤكدة للقراءة بالتخفيف، ويصير مجموع القراءتين دالاً على إبطال قول المجبرة.

الوجه الثالث في دلالة الآية على قولنا: قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا﴾ وذلك يدل على أنهم استوجبوا الوعيد من الله تعالى في ذهابهم إلى هذا المذهب.

الوجه الرابع: قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ﴾ ولا شك أنه استفهام على سبيل الإنكار، وذلك يدل على أن القائلين بهذا القول ليس لهم به علم ولا حجة، وهذا يدل على فساد هذا المذهب؛ لأن كل ما كان حقًّا كان القول به علمًا.

الوجه الخامس: قوله تعالى: ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ مع أنه تعالى قال في سائر الآيات: ﴿إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾ [يونس: ٣٦].

والوجه السادس: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ والخرص أقبح أنواع الكذب، وأيضًا قال تعالى: ﴿قُتِلَ ٱلْخَرَّٰصُونَ﴾ [الذاريات: ١٠].

والوجه السابع: قوله تعالى: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾ وتقريره: أنهم احتجوا في دفع دعوة

الأنبياء والرسل على أنفسهم بأن قالوا: كل ما حصل فهو بمشيئة الله تعالى، وإذا شاء الله منا ذلك، فكيف يمكننا تركه؟! وإذا كنا عاجزين عن تركه، فكيف يأمرنا بتركه؟! وهل في وسعنا وطاقتنا أن نأتي بفعل على خلاف مشيئة الله تعالى؟! فهذا هو حجة الكفار على الأنبياء، فقال تعالى: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾ وذلك من وجهين:

الوجه الأول: أنه تعالى أعطاكم عقولاً كاملة، وأفهامًا وافية، وآذانًا سامعة، وعيونًا باصرة، وأَقْدَرَكم على الخير والشر، وأزال الأعذار والموانع بالكلية عنكم، فإن شئتم ذهبتم إلى عمل الخيرات، وإن شئتم إلى عمل المعاصي والمنكرات، وهذه القدرة والمكنة معلومة الثبوت بالضرورة، وزوال الموانع والعوائق معلوم الثبوت أيضًا بالضرورة، وإذا كان الأمر كذلك كان ادعاؤكم أنكم عاجزون عن الإيمان والطاعة دعوى باطلة، فثبت بما ذكرنا أنه ليس لكم على الله حجة بالغة، بل لله الحجة البالغة عليكم.

والوجه الثاني: أنكم تقولون: لو كانت أفعالنا واقعة على خلاف مشيئة الله تعالى، لكنا قد غَلَبْنا الله وقهرناه، وأتينا بالفعل على مضادته ومخالفته، وذلك يوجب كونه عاجزًا ضعيفًا، وذلك يقدح في كونه إلهًا.

فأجاب تعالى عنه: بأن العجز والضعف إنما يلزم إذا لم أكن قادرًا على حملهم على الإيمان والطاعة على سبيل القهر والإلجاء، وأنا قادر على ذلك. وهو المراد من قوله: ﴿فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ إلا أني لا أحملكم على الإيمان والطاعة على سبيل القهر والإلجاء؛ لأن ذلك يُبطل الحكمة المطلوبة من التكليف، فثبت بهذا البيان أن الذي يقولونه من أنا لو أتينا بعمل على خلاف مشيئة الله، فإنه يلزم منه كونه تعالى عاجزًا ضعيفًا - كلام باطل، فهذا أقصى ما يمكن أن يُذكر في تمسك المعتزلة بهذه الآية.

والجواب المعتمد في هذا الباب أن نقول: إنا بينا أن هذه السورة من أولها إلى آخرها تدل على صحة قولنا ومذهبنا، ونقلنا في كل آية ما يذكرونه من التأويلات وأجبنا عنها بأجوبة واضحة قوية مؤكدة بالدلائل العقلية القاطعة.

وإذا ثبت هذا: فلو كان المراد من هذه الآية ما ذكرتم، لوقع التناقض الصريح في كتاب الله تعالى؛ فإنه يوجب أعظم أنواع الطعن فيه.

إذا ثبت هذا فنقول: إنه تعالى حكى عن القوم أنهم قالوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا﴾ ثم ذكر عقيبه ﴿كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ فهذا يدل على أن القوم قالوا: لما كان الكل بمشيئة الله تعالى وتقديره، كان التكليف عبثًا، فكانت دعوى الأنبياء باطلة، ونبوتهم ورسالتهم باطلة، ثم إنه تعالى بَيَّن أن التمسك بهذا الطريق في إبطال النبوة باطل؛ وذلك لأنه إله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، ولا اعتراض عليه لأحد في فعله، فهو تعالى يشاء الكفر من الكافر، ومع هذا فيبعث إليه الأنبياء ويأمره بالإيمان، وورود الأمر على خلاف الإرادة غير ممتنع.

فالحاصل: أنه تعالى حكى عن الكفار أنهم يتمسكون بمشيئة الله تعالى في إبطال نبوة الأنبياء، ثم إنه تعالى بَيَّن أن هذا الاستدلال فاسد باطل؛ فإنه لا يلزم من ثبوت المشيئة لله في كل الأمور دفع دعوة الأنبياء، وعلى هذا الطريق فقط سقط هذا الاستدلال بالكلية، وجميع الوجوه التي ذكرتموها في التقبيح والتهجين عائد إلى تمسككم بثبوت المشيئة لله على دفع دعوة الأنبياء، فيكون الحاصل: أن هذا الاستدلال باطل، وليس فيه البتة ما يدل على أن القول بالمشية باطل.

فإن قالوا: هذا العذر إنما يستقيم إذا قرأنا قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ كَذَّبَ﴾ بالتشديد. وأما إذا قرأناه بالتخفيف، فإنه يسقط هذا العذر بالكلية. **فنقول فيه وجهان: الأول:** أنا نمنع صحة هذه القراءة، والدليل عليه أنا بينا أن هذه السورة من أولها إلى آخرها تدل على قولنا، فلو كانت هذه الآية دالة على قولهم، لوقع التناقض، ولخرج القرآن عن كونه كلامًا لله تعالى، ويندفع هذا التناقض بأن لا تُقبل هذه القراءة، فوجب المصير إليه. **الثاني:** سلمنا صحة هذه القراءة لكنا نحملها على أن القوم كذبوا في أنه يلزم من ثبوت مشيئة الله تعالى في كل أفعال العباد سقوط نبوة الأنبياء وبطلان دعوتهم، وإذا حملناه على هذا الوجه لم يبق للمعتزلة بهذه الآية تمسك البتة، والحمد لله الذي أعاننا على الخروج من هذه العهدة القوية. ومما يقوي ما ذكرناه ما روي أن ابن عباس قيل له بعد ذهاب بصره: ما تقول فيمن يقول: (لا قدر) فقال: إن كان في البيت أحد منهم أتيت عليه!! ويله أما يقرأ ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩] ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا۟ وَءَاثَٰرَهُمْ﴾ [يس: ١٢] وقال ابن عباس: أول ما خلق الله القلم، قال له: اكتب القدر. فجرى بما يكون إلى قيام الساعة، وقال صلوات الله عليه: «**المُكَذِّبُون بالقَدَرِ مَجُوسُ هذِهِ الأمَّةِ**»(١).

المسألة الثانية: زعم سيبويه أن عطف الظاهر على المضمر المرفوع في الفعل قبيح، فلا يجوز أن يقال: (قمت وزيد)، وذلك لأن المعطوف عليه أصل، والمعطوف فرع، والمضمر ضعيف، والمظهر قوي، وجَعْل القوي فرعًا للضعيف لا يجوز.

إذا عرفت هذا الأصل فنقول: إن جاء الكلام في جانب الإثبات، وجب تأكيد الضمير فنقول: قمت أنا وزيد، وإن جاء في جانب النفي قلت ما قمت ولا زيد.

إذا ثبت هذا فنقول: قوله: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ فعطف قوله: ﴿وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ على الضمير في قوله: ﴿مَآ أَشْرَكْنَا﴾ إلا أنه تخلل بينهما كلمة، لا فلا جرم حسن هذا العطف. قال في جامع الأصفهاني: إن حرف العطف يجب أن يكون متأخرًا عن اللفظة المؤكدة

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب (السنة)، باب: (في القدر) (٤/ ٢٠٠٣)، حديث رقم (٤٦٩١)، وأورده الهيثمي في (مجمعه) (٧/ ٢٠٥)، ورواه الطبراني في (الأوسط)، ورجاله رجال الصحيح، وفيه زكريا بن منظور، وثقه أحمد بن صالح وغيره، وضَعَّفه جماعة، والحاكم في (المستدرك) (١/ ٨٥)، قال الذهبي: على شرطهما إن صح لأبي حازم سماع عن ابن عمر رضي الله عنهما.

للضمير حتى يحسن العطف ويندفع المحذور المذكور من عطف القوي على الضعيف، وهذا المقصود إنما يحصل إذا قلنا: ﴿مَآ أَشۡرَكۡنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ حتى تكون كلمة (لا) مقدمة على حرف العطف. أما هاهنا حرف العطف مقدم على كلمة (لا) وحينئذٍ يعود المحذور المذكور.

فالجواب: أن كلمة (لا) لما أُدخلت على قوله: ﴿ءَابَآؤُنَا﴾ كان ذلك موجبًا إضمار فعل هناك؛ لأن صرف النفي إلى ذوات الآباء محال، بل يجب صرف هذا النفي إلى فعل يصدر منهم، وذلك هو الإشراك، فكان التقدير: ما أشركنا ولا أشرك آباؤنا، وعلى هذا التقدير فالإشكال زائل.

المسألة الثالثة: احتج أصحابنا على قولهم الكل بمشيئة الله تعالى بقوله: ﴿فَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ﴾ فكلمة (لو) في اللغة تفيد انتفاء الشيء لانتفاء غيره، فدل هذا على أنه تعالى ما شاء أن يهديهم، وما هداهم أيضًا. وتقريره بحسَب الدليل العقلي أن قدرة الكافر على الكفر إن لم تكن قدرة على الإيمان، فالله تعالى على هذا التقدير ما أقدره على الإيمان، فلو شاء الإيمان منه، فقد شاء الفعل من غير قدرة على الفعل، وذلك محال ومشيئة المحال محال، وإن كانت القدرة على الكفر قدرة على الإيمان توقف رجحان أحد الطرفين على حصول الداعية المرجحة.

فإن قلنا: إنه تعالى خلق تلك الداعية فقد حصلت الداعية المرجحة مع القدرة، ومجموعهما موجب للفعل، فحيث لم يحصل الفعل عَلِمنا أن تلك الداعية لم تحصل، وإذا لم تحصل امتنع منه فعل الإيمان، وإذا امتنع ذلك منه، امتنع أن يريده الله منه؛ لأن إرادة المحال محال ممتنع، فثبت أن ظاهر القرآن دل على أنه تعالى ما أراد الإيمان من الكافر، والبرهان العقلي الذي قررناه يدل عليه أيضًا، فبطل قولهم من كل الوجوه. **وأما قوله:** (تُحمل هذه الآية على مشيئة الإلجاء) **فنقول:** هذا التأويل إنما يحسن المصير إليه لو ثبت بالبرهان العقلي امتناع الحمل على ظاهر هذا الكلام، أما لو قام البرهان العقلي على أن الحق ليس إلا ما دل عليه هذا الظاهر، فكيف يصار إليه؟! ثم نقول: هذا الدليل باطل من وجوه: **الأول:** أن هذا الكلام لا بد فيه من إضمار، فنحن نقول: التقدير: لو شاء الهداية لهداكم. وأنتم تقولون التقدير: لو شاء الهداية على سبيل الإلجاء لهداكم. فإضماركم أكثر فكان قولكم مرجوحًا. **الثاني:** أنه تعالى يريد من الكافر الإيمان الاختياري، والإيمان الحاصل بالإلجاء غير الإيمان الحاصل بالاختيار، وعلى هذا التقدير يلزم كونه تعالى عاجزًا عن تحصيل مراده؛ لأن مراده هو الإيمان الاختياري، وأنه لا يقدر البتة على تحصيله، فكان القول بالعجز لازمًا. **الثالث:** أن هذا الكلام موقوف على الفرق بين الإيمان الحاصل بالاختيار، وبين الإيمان الحاصل بالإلجاء: أما الإيمان الحاصل بالاختيار فإنه يمتنع حصوله إلا عند حصول داعية جازمة وإرادة لازمة، فإن الداعية التي يترتب عليها حصول الفعل إما أن تكون بحيث يجب ترتب الفعل عليها أو لا يجب: فإن وجب فهي الداعية الضرورية، وحينئذٍ لا يبقى بينها وبين الداعية الحاصلة بالإلجاء فرق، وإن لم تجب ترتب الفعل عليها، فحينئذٍ يمكن تخلف الفعل عنها، فلنفرض تارة ذلك الفعل متخلفًا عنها، وتارة غير متخلف،

فامتياز أحد الوقتين عن الآخر لا بد وأن يكون لمرجح زائد، فالحاصل قبل ذلك ما كان تمام الداعية، وقد فرضناه كذلك، وهذا خُلْف، ثم عند انضمام هذا القيد الزائد إن وجب الفعل لم يبق بينه وبين الضرورية فرق، وإن لم يجب افتقر إلى قيد زائد، ولزم التسلسل، وهو محال، فثبت أن الفرق الذي ذكروه بين الداعية الاختيارية وبين الداعية الضرورية وإن كان في الظاهر معتبرًا، إلا أنه عند التحقيق والبحث لا يبقى له محصول.

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَاۖ فَإِن شَهِدُواْ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْۚ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْأٓخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ١٥٠﴾

اعلم أنه تعالى لما أبطل على الكفار جميع أنواع حججهم، بيَّن أنه ليس لهم على قولهم شهود البتة.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: (هلم) كلمة دعوة إلى الشيء، والمعنى: هاتوا شهداءكم، وفيه قولان: الأول: أنه يستوي فيه الواحد والاثنان والجمع، والذكَر والأنثى، قال تعالى: ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ﴾ وقال: ﴿وَٱلْقَآئِلِينَ لِإِخْوَٰنِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَاۖ﴾ [الأحزاب: ١٨] واللغة الثانية: يقال للاثنين: هلما، وللجمع: هلموا، وللمرأة: هلمي، وللاثنين: هلما، وللجمع: هلممن. والأول أفصح.

المسألة الثانية: في أصل هذه الكلمة قولان: قال الخليل وسيبويه: إنها (ها) ضمت إليها (لم) أي جمع، وتكون بمعنى أدنُ يقال: لفلان لمة، أي دنو، ثم جُعلتا كالكلمة الواحدة، والفائدة في قولنا: (ها) استعطاف المأمور واستدعاء إقباله على الأمر، إلا أنه لما كثر استعماله حذف عنه الألف على سبيل التخفيف، كقولك: لم أبل، ولم أر، ولم تك، وقال الفراء: أصلها (هل) أم أرادوا (بهل) حرف الاستفهام. وبقولنا: (أم) أي أقصد؟ والتقدير: هل قصد؟ والمقصود من هذا الاستفهام الأمر بالقصد، كأنك تقول: أقصد، وفيه وجه آخر، وهو أن يقال: كان الأصل أن قالوا: هل لك في الطعام، أم أي قصد؟ ثم شاع في الكل كما أن كلمة (تعالى) كانت مخصوصة بصورة معينة، ثم عمت.

المسألة الثالثة: أنه تعالى نبه باستدعاء إقامة الشهداء من الكافرين ليُظهر أن لا شاهد لهم على تحريم ما حرموه، ومعنى (هلم) أحضِروا شهداءكم.

ثم قال: ﴿فَإِن شَهِدُواْ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْۚ﴾ تنبيهًا على كونهم كاذبين، ثم بَيَّن تعالى أنه إن وقعت منهم تلك الشهادة فعن اتباع الهوى، فأمر نبيه أن لا يتبع أهواءهم، ثم زاد في تقبيح ذلك بأنهم لا يؤمنون بالآخرة، وكانوا ممن ينكرون البعث والنشور، وزاد في تقبيحهم بأنهم يعدلون بربهم فيجعلون له شركاء. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بَيَّن فساد ما يقول الكفار أن الله حرم علينا كذا وكذا، أردفه تعالى ببيان الأشياء التي حرمها عليهم، وهي الأشياء المذكورة في هذه الآية.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قال صاحب (الكشاف): (تعال) من الخاص الذي صار عامًّا، وأصله أن يقوله مَن كان في مكان عالٍ لمن هو أسفل منه، ثم كثر وعم، و(ما) في قوله: ﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ منصوب، وفي ناصبه وجهان: الأول: أنه منصوب بقوله: ﴿أَتْلُ﴾ والتقدير: أتل الذي حرمه عليكم، والثاني: أنه منصوب بحرم، والتقدير: أتل الأشياء التي حرم عليكم.

فإن قيل: قوله: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ كالتفصيل لما أجمله في قوله: ﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ وهذا باطل؛ لأن ترك الشرك والإحسان بالوالدين واجب، لا محرم.

والجواب من وجوه: **الأول**: أن المراد من التحريم أن يجعل له حريمًا معينًا، وذلك بأن بينه بيانًا مضبوطًا معينًا، فقوله: ﴿أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ معناه: أتل عليكم ما بينه بيانًا شافيًا بحيث يجعل له حريمًا معينًا، وعلى هذا التقرير فالسؤال زائل. **والثاني**: أن الكلام تم وانقطع عند قوله: ﴿أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ﴾ ثم ابتدأ فقال: ﴿عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا﴾ كما يقال: عليكم السلام. أو أن الكلام تم وانقطع عند قوله: ﴿أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ ثم ابتدأ فقال: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ بمعنى لئلا تشركوا، والتقدير: أتل ما حرم ربكم عليكم لئلا تشركوا به شيئًا. **الثالث**: أن تكون (أن) في قوله: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا﴾ مفسرة، بمعنى: أي، وتقدير الآية: أتل ما حرم ربكم عليكم، أي لا تشركوا، أي ذلك التحريم هو قوله: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾.

فإن قيل: فقوله: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ معطوف على قوله: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ فوجب أن يكون قوله: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ مفسرًا لقوله: ﴿أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ فيلزم أن يكون الإحسان بالوالدين حرامًا، وهو باطل.

قلنا: لما أوجب الإحسان إليهما، فقد حرم الإساءة إليهما.

المسألة الثانية: أنه تعالى أوجب في هذه الآية أمورًا خمسة:

أولها: قوله: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾.

واعلم أنه تعالى قد شرح فِرق المشركين في هذه السورة على أحسن الوجوه:

وذلك لأن طائفة من المشركين يجعلون الأصنام شركاء لله تعالى، وإليهم الإشارة بقوله حكاية عن إبراهيم: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٧٤].

والطائفة الثانية: من المشركين: عبدة الكواكب، وهم الذين حكى الله عنهم، أن إبراهيم عليه السلام أبطل قولهم بقوله: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْءَافِلِينَ﴾ [الأنعام: ٧٦].

والطائفة الثالثة: الذين حكى الله تعالى عنهم: ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ﴾ [الأنعام: ١٠٠] وهم القائلون بيزدان وأهرمن.

والطائفة الرابعة: الذين جعلوا لله بنين وبنات. وأقام الدلائل على فساد أقوال هؤلاء الطوائف والفرق، فلما بيَّن بالدليل فساد قول هؤلاء الطوائف، قال هاهنا: ﴿أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ .

النوع الثاني: من الأشياء التي أوجبها ههنا: قوله: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ وإنما ثنى بهذا التكليف لأن أعظم أنواع النعم على الإنسان نعمة الله تعالى، ويتلوها نعمة الوالدين؛ لأن المؤثر الحقيقي في وجود الإنسان هو الله سبحانه، وفي الظاهر هو الأبوان، ثم نعمهما على الإنسان عظيمة وهي نعمة التربية والشفقة والحفظ عن الضياع والهلاك في وقت الصغر.

النوع الثالث: قوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ فأوجب بعد رعاية حقوق الأبوين رعاية حقوق الأولاد. وقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ﴾ أي من خوف الفقر، وقد صرح بذكر الخوف في قوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ﴾ [الإسراء: ٣١] والمراد منه النهي عن الوأد، إذ كانوا يدفنون البنات أحياء، بعضهم للغيرة، وبعضهم خوف الفقر، وهو السبب الغالب، فبيَّن تعالى فساد هذه العلة بقوله: ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ ، لأنه تعالى إذا كان متكفلاً برزق الوالد والولد، فكما وجب على الوالدين تبقية النفس والاتكال في رزقها على الله، فكذلك القول في حال الولد، قال شمر: أملق، لازمٌ ومتعدٍّ. يقال: أملق الرجل فهو مملق، إذا افتقر، فهذا لازم، وأملق الدهر ما عنده، إذا أفسده، والإملاق: الفساد.

والنوع الرابع: قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ قال ابن عباس: كانوا يكرهون الزنا علانية، ويفعلون ذلك سرًّا، فنهاهم الله عن الزنا علانية وسرًّا، والأَوْلى أن لا يخصص هذا النهي بنوع معين، بل يجري على عمومه في جميع الفواحش ظاهرها وباطنها؛ لأن اللفظ عام والمعنى الموجب لهذا النهي وهو كونه فاحشة عام أيضًا، ومع عموم اللفظ والمعنى يكون التخصيص على خلاف الدليل. وفي قوله: ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ دقيقة، وهي: أن الإنسان إذا احترز عن المعصية في الظاهر ولم يحترز عنها في الباطن، دل ذلك على أن احترازه عنها ليس لأجل عبودية الله وطاعته، ولكن لأجل الخوف من مذمة الناس، وذلك باطل؛ لأن من كان مذمة الناس عنده أعظم وقعًا من عقاب الله ونحوه، فإنه يُخشى عليه من الكفر، ومَن تَرَكَ المعصية ظاهرًا وباطنًا، دل ذلك على أنه إنما تركها تعظيمًا لأمر الله تعالى وخوفًا من عذابه ورغبة في عبوديته.

والنوع الخامس: قوله : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ .

واعلم أن هذا داخل في جملة الفواحش ، إلا أنه تعالى أفرده بالذكر لفائدتين : إحداهما : أن الإفراد بالذكر يدل على التعظيم والتفخيم ، كقوله : ﴿ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ ﴾ [البقرة: ٩٨]. والثانية : أنه تعالى أراد أن يستثني منه ، ولا يتأتى هذا الاستثناء في جملة الفواحش .

إذا عرفت هذا فنقول: قوله : ﴿ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ أي قتل النفس المحرمة قد يكون حقًّا لجُرم يصدر منها . والحديث أيضًا موافق له وهو قوله عليه السلام : «لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ : كُفرِ بَعْدَ إِيمَانٍ ، وزنا بَعْدَ إِحْصَانٍ ، أَوْ قَتْلِ نَفْسٍ بِغَيْرِ حَقٍّ» (١) والقرآن دل على سبب رابع ، وهو قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا جَزَاؤُا الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا ﴾ [المائدة: ٣٣].

والحاصل: أن الأصل في قتل النفس هو الحرمة ، وحله لا يثبت إلا بدليل منفصل ، ثم إنه تعالى لما بَيَّن أحوال هذه الأقسام الخمسة أتبعه باللفظ الذي يقرب إلى القلب القبول ، فقال : ﴿ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ ﴾ لما في هذه اللفظة من اللطف والرأفة ، وكل ذلك ليكون المكلف أقرب إلى القبول ، ثم أتبعه بقوله : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ أي لكي تعقلوا فوائد هذه التكاليف ، ومنافعها في الدين والدنيا .

قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ۖ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ ﴾

اعلم أنه تعالى ذكر في الآية الأولى خمسة أنواع من التكاليف ، وهي أمور ظاهرة جلية لاحاجة فيها إلى الفكر والاجتهاد ، ثم ذكر تعالى في هذه الآية أربعة أنواع من التكاليف ، وهي أمور خفية يحتاج المرء العاقل في معرفته بمقدارها إلى التفكر والتأمل والاجتهاد .

فالنوع الأولى: من التكاليف المذكورة في هذه الآية: قوله : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ﴾ .

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب (الديات)، باب : (الإمام يأمر بالعفو في الدم) (٤/ ١٦٩)، حديث رقم (٤٥٠٢) مطولاً من طريق سليمان بن حرب . . . به، والترمذي في كتاب (الفتن)، باب : (ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم) (٤/ ٤٠٠)، حديث رقم (٢١٥٨) من طريق أحمد بن العتبي . . . به، وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن . والنسائي في كتاب (تحريم الدم)، باب : (ذكر ما يحل به دم المسلم) (٧/ ١٠٦)، حديث رقم (٤٠٣١) من طريق محمد بن عيسى . . به، وابن ماجه في كتاب (الحدود)، باب : (لا يحل دم امرئ مسلم) (٢/ ٨٤٧)، حديث رقم (٢٥٣٣)، من طريق أحمد بن عبيدة . . . به، وأحمد في (مسنده) (١/ ٦١/ ٦٢) من طريق سليمان بن حرب وعفان . . . به، والدارمي في كتاب (الحدود)، باب : (ما يحل به دم المسلم) (٢/ ١٩)، حديث رقم (٢٢٩٧)، جميعًا عن حماد بن زيد . . . به .

واعلم أنه تعالى قال في سورة البقرة: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ﴾ [البقرة: ٢٢٠] والمعنى: ولا تقربوا مال اليتيم إلا بأن يسعى في تنميته وتحصيل الربح به ورعاية وجوه الغبطة له، ثم إن كان القيم فقيرًا محتاجًا أخذ بالمعروف، وإن كان غنيًّا فاحترز عنه كان أَوْلى، فقوله: ﴿إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ معناه كمعنى قوله: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ﴾ [النساء: ٦].

وأما قوله: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۖ﴾ فالمعنى احفظوا ماله حتى يبلغ أشده، فإذا بلغ أشده فادفعوا إليه ماله. وأما معنى الأشُد وتفسيره: قال الليث: الأشُد: مبلغ الرجل الحكمة والمعرفة. قال الفراء: الأشُد: واحدها شد في القياس، ولم أسمع لها بواحد. وقال أبو الهيثم: واحدة الأشُد شِدة كما أن واحدة الأنعم نعمة، والشدة: القوة والجلادة، والشديد: الرجل القوي، وفسروا بلوغ الأشد في هذه الآية بالاحتلام بشرط أن يؤنس منه الرشد، وقد استقصينا في هذا الفصل في أول سورة النساء.

والنوع الثاني: قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ﴾ .

اعلم أن كل شيء بلغ تمام الكمال، فقد وفى وتم، يقال: درهم وافٍ، وكيل وافٍ، وأوفيته حقه ووفَّيته، إذا أتممته، وأوفى الكيل، إذا أتمه ولم ينقص منه شيئًا، وقوله: ﴿وَٱلْمِيزَانَ﴾ أي الوزن بالميزان وقوله: ﴿بِٱلْقِسْطِ ۖ﴾ أي بالعدل لا بخس ولا نقصان.

فإن قيل: إيفاء الكيل والميزان هو عين القسط، فما الفائدة في هذا التكرير؟

قلنا: أمَر الله المعطي بإيفاء ذي الحق حقه من غير نقصان، وأمَر صاحب الحق بأخذ حقه من غير طلب الزيادة.

واعلم أنه لما كان يجوز أن يتوهم الإنسان أنه يجب على التحقيق وذلك صعب شديد في العدل، أتبعه الله تعالى بما يزيل هذا التشديد فقال: ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ﴾ أي الواجب في إيفاء الكيل والوزن هذا القدر الممكن في إيفاء الكيل والوزن. أما التحقيق فغير واجب. قال القاضي: إذا كان تعالى قد خفف على المكلف هذا التخفيف مع أن ما هو التضييق مقدور له، فكيف يتوهم أنه تعالى يكلف الكافر الإيمان مع أنه لا قدرة له عليه؟! بل قالوا: يخلق الكفر فيه، ويريده منه، ويحكم به عليه، ويخلق فيه القدرة الموجبة لذلك الكفر، والداعية الموجبة له، ثم ينهاه عنه، فهو تعالى لما لم يُجوز ذلك القدر من التشديد والتضييق على العبد، وهو إيفاء الكيل والوزن على سبيل التحقيق، فكيف يجوز أن يضيق على العبد مثل هذا التضييق والتشديد؟!

واعلم أنا نعارض القاضي وشيوخه في هذا الموضع بمسألة العلم ومسألة الداعي، وحينئذٍ ينقطع ولا يبقى لهذا الكلام رواء ولا رونق.

النوع الثالث: من التكاليف المذكورة في هذه الآية: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ﴾ واعلم أن هذا أيضًا من الأمور الخفية التي أوجب الله تعالى فيها أداء الأمانة، والمفسرون

حملوه على أداء الشهادة فقط والأمر والنهي فقط. قال القاضي: وليس الأمر كذلك بل يدخل فيه كل ما يتصل بالقول، فيدخل فيه ما يقول المرء في الدعوة إلى الدين وتقرير الدلائل عليه، بأن يذكر الدليل ملخصًا عن الحشو والزيادة بألفاظ مفهومة معتادة، قريبة من الأفهام، ويدخل فيه أن يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واقعًا على وجه العدل من غير زيادة في الإيذاء والإيحاش، ونقصان عن القدر الواجب، ويدخل فيه الحكايات التي يذكرها الرجل حتى لا يزيد فيها ولا ينقص عنها، ومن جملتها تبليغ الرسالات عن الناس، فإنه يجب أن يؤديها من غير زيادة ولا نقصان، ويدخل فيه حكم الحاكم بالقول، ثم إنه تعالى بَيَّن أنه يجب أن يسوي فيه بين القريب والبعيد؛ لأنه لما كان المقصود منه طلب رضوان الله تعالى لم يختلف ذلك بالقريب والبعيد.

والنوع الرابع: من هذه التكاليف: قوله تعالى: ﴿وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا۟﴾ وهذا من خفيات الأمور لأن الرجل قد يحلف مع نفسه، فيكون ذلك الحلف خفيا، ويكون بره وحنثه أيضًا خفيًّا.

ولما ذكر تعالى هذه الأقسام قال: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

فإن قيل: فما السبب في أن جعل خاتمة الآية الأولى بقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾[الأنعام: ١٥١] وخاتمة هذه الآية بقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾؟

قلنا: لأن التكاليف الخمسة المذكورة في الأولى أمور ظاهرة جلية، فوجب تعقلها وتفهمها، وأما التكاليف الأربعة المذكورة في هذه الآية فأمور خفية غامضة، لا بد فيها من الاجتهاد والفكر حتى يقف على موضع الاعتدال، فَلهذا السبب قال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾. قرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم (تذَكَّرون) بالتخفيف، والباقون (تذَّكرون) بتشديد الذال في كل القرآن، وهما بمعنى واحد.

قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى قرأ ابن عامر (وأنْ هذا) بفتح الألف وسكون النون، وقرأ حمزة والكسائي (وإنَّ) بكسر الألف وتشديد النون أما قراءة ابن عامر فأصلها (وأنّه هذا صراطي) والهاء ضمير الشأن والحديث وعلى هذا الشرط تخفف. قال الأعشى:

في فِتيَةٍ كَسُيوفِ الهِندِ قَد عَلِموا   أَنْ هالكٌ كل من يحفى وينتعل[1]

أي قد علموا أنه هالك، وأما كسر (إن) فالتقدير ﴿أَتْلُ مَا حَرَّمَ﴾[الأنعام: ١٥١] وأتل (إنَّ هذا

---

(١) الأعشى. تقدمت ترجمته.

صراطي) بمعنى أقول وقيل على الاستئناف. وأما فتح (أن) فقال الفراء فتح (أن) من وقوع أتل عليها يعني: وأتل عليكم ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا﴾ قال: وإن شئت جعلتها خفضًا والتقدير ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ وبأن هذا صراطي. قال أبو علي: من فتح (أن) فقياس قول سيبويه أنه حملها على قوله: ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾ والتقدير لأن هذا صراطي مستقيمًا فاتبعوه كقوله: ﴿وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [المؤمنون: ٥٢] وقال سيبويه: لأن هذه أمتكم، وقال في قوله: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨] والمعنى ولأن المساجد لله.

المسألة الثانية: القراء أجمعوا على سكون الياء من (صراطي) غير ابن عامر فإنه فتحها وقرأ ابن كثير وابن عامر (سراطي) بالسين وحمزة بين الصاد والزاي والباقون بالصاد صافية وكلها لغات قال صاحب (الكشاف): قرأ الأعمش (وهذا صراطي) وفي مصحف عبد الله (وهذا صراط ربكم) وفي مصحف أبي (وهذا صراط ربك).

المسألة الثالثة: أنه تعالى لما بيَّن في الآيتين المتقدمين ما وصى به أجمل في آخره إجمالاً يقتضي دخول ما تقدم فيه، ودخول سائر الشريعة فيه فقال: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا﴾ فدخل فيه كل ما بينه الرسول ﷺ من دين الإسلام وهو المنهج القويم والصراط المستقيم، فاتبعوا جملته وتفصيله ولا تعدلوا عنه فتقعوا في الضلالات. وعن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه خط خطا، ثم قال: «هَذَا سَبِيلُ الرشد» ثُمَّ خَطَّ عَنْ يَمِينه وَعَنْ شِمَالِهِ خُطُوطًا، ثم قال: «هَذِهِ سُبُلٌ على كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهَا؟» ثم تلا هذه الآية: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ﴾(١) وعن ابن عباس: هذه الآيات محكمات لم ينسخهن شيء من جميع الكتب، من عمل بهن دخل الجنة ومن تركهن دخل النار.

ثم قال: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ أي بالكتاب ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ المعاصي والضلالات.

المسألة الرابعة: هذه الآية تدل على أن كل ما كان حقًّا فهو واحد، ولا يلزم منه أن يقال: إن كل ما كان واحدًا فهو حق، فإذا كان الحق واحدًا كان كل ما سواه باطلاً، وما سوى الحق أشياء كثيرة، فيجب الحكم بأن كل كثير باطل، ولكن لا يلزم أن يكون كل باطل كثيرًا بعين ما قررناه في القضية الأولى.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُم بِلِقَآءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٤﴾﴾

اعلم أن قوله: ﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا﴾ فيه وجوه: الأول: التقدير: ثم إني أخبركم بعد تعديد المحرمات

---

(١) **صحيح:** أخرجه البخاري في كتاب (الرقاق)، باب: (في الأمل وطوله) (١١/ ٢٣٩)، حديث رقم (٦٤١٧) من طريق صدقة بن الفضل... به، والدارمي في كتاب (الرقاق)، باب: (في الأمل والأجل) (٢/ ١٨٧)، حديث رقم (٢٧٢٩) من طريق مسدد... به، كلاهما (صدقة، مسدد) عن يحيى بن سعيد... به.

وغيرها من الأحكام، إن آتينا موسى الكتاب، فذكرت كلمة (ثم) لتأخير الخبر عن الخبر، لا لتأخير الواقعة، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾ [الأعراف: ١١] والثاني: أن التكاليف التسعة المذكورة في الآية المتقدمة لا يجوز اختلافها بحسب اختلاف الشرائع بل هي أحكام واجبة الثبوت من أول زمان التكليف إلى قيام القيامة. وأما الشرائع التي كانت التوبة مختصة بها، فهي إنما حدثت بعد تلك التكاليف التسعة، فتقدير الآية أنه تعالى لما ذكرها قال: ذلكم وصاكم به يا بني آدم قديمًا وحديثًا، ثم بعد ذلك آتينا موسى الكتاب. الثالث: أن فيه حذفًا تقديره: ثم قل يا محمد إنا آتينا موسى، فتقديره: اتل ما أوحى إليك، ثم اتل عليهم خبر ما آتينا موسى.

أما قوله: ﴿تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ﴾ ففيه وجوه: الأول: معناه تمامًا للكرامة والنعمة على الذي أحسن. أي على كل من كان محسنًا صالحًا، ويدل عليه قراءة عبد الله (على الذين أحسنوا) والثاني: المراد تمامًا للنعمة والكرامة على العبد الذي أحسن الطاعة بالتبليغ، وفي كل ما أمر به والثالث: تمامًا على الذي أحسن موسى من العلم والشرائع، من أحسن الشيء إذا أجاد معرفته، أي زيادة على علمه على وجه التتميم، وقرأ يحيى بن يعمر (على الذى أحسنُ) أي على الذي هو أحسن بحذف المبتدأ كقراءة من قرأ (مَثَلًا مَّا بَعُوضَةٌ) [البقرة: ٢٦] بالرفع وتقدير الآية: على الذي هو أحسن دينًا وأرضاه، أو يقال المراد: آتينا موسى الكتاب تمامًا، أي تامًّا كاملًا على أحسن ما تكون عليه الكتب، أي على الوجه الذي هو أحسن وهو معنى قول الكلبي: أتم له الكتاب على أحسنه، ثم بيَّن تعالى ما في التوراة من النعم في الدين وهو تفصيل كل شيء، والمراد به ما يختص بالدين فدخل في ذلك بيان نبوة رسولنا ﷺ دينه، وشرعه، وسائر الأدلة والأحكام إلا ما نسخ منها ولذلك قال: ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةً﴾ والهدى معروف وهو الدلالة، والرحمة هي النعمة ﴿لَّعَلَّهُم بِلِقَآءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ﴾ أي لكي يؤمنوا بلقاء ربهم، والمراد به لقاء ما وعدهم الله به من ثواب وعقاب.

قوله تعالى: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾ أَن تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ ﴿١٥٦﴾ أَوْ تَقُولُوا۟ لَوْ أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْكِتَٰبُ لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا سَنَجْزِى ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْدِفُونَ ﴿١٥٧﴾﴾

اعلم أن قوله: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ﴾ لا شك أن المراد هو القرآن وفائدة وصفه بأنه مبارك أنه ثابت لا يتطرق إليه النسخ كما في الكتابين، أو المراد أنه كثير الخير والنفع.

ثم قال: ﴿ فَٱتَّبِعُوهُ ﴾ والمراد ظاهر .

ثم قال: ﴿ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ أي لكي ترحموا . وفيه ثلاثة أقوال : قيل اتقوا مخالفته على رجاء الرحمة ، وقيل : اتقوا لترحموا ، أي ليكون الغرض بالتقوى رحمة الله ، وقيل : اتقوا لترحموا جزاء على التقوى .

ثم قال تعالى: ﴿أَن تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَـٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا﴾ .

وفيه وجوه:

الوجه الأول : قال الكسائي والفراء ، والتقدير : أنزلناه لئلا تقولوا ، ثم حذف الجار وحرف النفي ، كقوله : ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟﴾ [النساء : ١٧٦]وقوله : ﴿رَوَٰسِىَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ﴾ [النحل : ١٥]أي لئلا .

والوجه الثاني : وهو قول البصريين معناه : أنزلناه كراهة أن تقولوا ولا يجيزون إضمار (لا) ، فإنه لا يجوز أن يقال : جئت أن أكرمك بمعنى : أن لا أكرمك ، وقد ذكرنا تحقيق هذه المسألة في آخر سورة النساء .

والوجه الثالث : قال الفراء : يجوز أن يكون (أن) متعلقة باتقوا ، والتأويل : واتقوا أن تقولوا إنما أنزل الكتاب .

البحث الثاني : قوله : ﴿ أَن تَقُولُوٓا۟ ﴾ خطاب لأهل مكة ، والمعنى : كراهة أن يقول أهل مكة أنزل الكتاب ، وهو التوراة والإنجيل على طائفتين من قبلنا ، وهم اليهود والنصارى ، ﴿ وَإِن كُنَّا ﴾ (إن) هي المخففة من الثقيلة ، واللام هي الفارقة بينها وبين النافية ، والأصل وإنّه كنا عن دراستهم لغافلين ، والمراد بهذه الآيات إثبات الحجة عليهم بإنزال القرآن على محمد كي لا يقولوا يوم القيامة : إن التوراة والإنجيل أنزلا على طائفتين من قبلنا وكنا غافلين عما فيهما ، فقطع الله عذرهم بإنزال القرآن عليهم وقوله : ﴿ وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَـٰفِلِينَ ﴾ أي لا نعلم ما هي ، لأن كتابهم ما كان بلغتنا ، ومعنى ﴿ أَوْ تَقُولُوا۟ لَوْ أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْكِتَـٰبُ لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ ﴾ ، مفسر للأول في أن معناه لئلا يقولوا ويحتجوا بذلك ، ثم بين تعالى قطع احتجاجهم بهذا ، وقال : ﴿ فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ وهو القرآن وما جاء به الرسول ﴿ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ ﴾ .

فإن قيل: البينة والهدى واحد ، فما الفائدة في التكرير؟

قلنا: القرآن بينة فيما يعلم سمعًا وهو هدى فيما يعلم سمعًا وعقلاً ، فلما اختلفت الفائدة صح هذا العطف ، وقد بينا أن معنى ﴿ وَرَحْمَةٌ ﴾ أي أنه نعمة في الدين .

ثم قال تعالى: ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ﴾ والمراد تعظيم كفر من كذب بآيات الله ، ﴿ وَصَدَفَ عَنْهَا ﴾ ، أي منع عنها ، لأن الأول ضلال ، والثاني منع عن الحق وإضلال .

ثم قال تعالى: ﴿ سَنَجْزِى ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَـٰتِنَا سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ ﴾ وهو كقوله : ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ زِدْنَـٰهُمْ عَذَابًا فَوْقَ ٱلْعَذَابِ﴾ [النحل : ٨٨]

قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ ۗ يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾﴾

قرأ حمزة والكسائي: (يأتيهم) بالياء وفي النحل مثله، والباقون (تأتيهم) بالتاء.

واعلم أنه تعالى لما بين أنه إنما أنزل الكتاب إزالة للعذر، وإزاحة للعلة، وبين أنهم لا يؤمنون ألبتة وشرح أحوالاً توجب اليأس عن دخولهم في الإيمان فقال: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ ونظير هذه الآية قوله في سورة البقرة: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ﴾ [البقرة: ٢١٠] ومعنى ﴿يَنظُرُونَ﴾ ينتظرون و﴿هَلْ﴾ استفهام معناه النفي، وتقدير الآية: أنهم لا يؤمنون بك إلا إذا جاءهم أحد هذه الأمور الثلاثة، وهي مجيء الملائكة، أو مجيء الرب، أو مجيء الآيات القاهرة من الرب.

فإن قيل: قوله: ﴿أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ﴾ هل يدل على جواز المجيء والغيبة على الله.

قلنا: الجواب عنه من وجوه: الأول: أن هذا حكاية عنهم، وهم كانوا كفارًا، واعتقاد الكافر ليس بحجة، والثاني: أن هذا مجاز. ونظيره قوله تعالى: ﴿فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَٰنَهُم﴾ [النحل: ٢٦] وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٥٧] والثالث: قيام الدلائل القاطعة على أن المجيء والغيبة على الله تعالى محال، وأقربها قول الخليل صلوات الله عليه في الرد على عبدة الكواكب ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْءَافِلِينَ﴾ [الأنعام: ٧٦].

فإن قيل: قوله: ﴿أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ﴾ لا يمكن حمله على إثبات أثر من آثار قدرته، لأن على هذا التقدير: يصير هذا عين قوله: ﴿أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ فوجب حمله على أن المراد منه إتيان الرب.

قلنا: الجواب المعتمد أن هذا حكاية مذهب الكفار، فلا يكون حجة، وقيل: يأتي ربك بالعذاب، أو يأتي بعض آيات ربك وهو المعجزات القاهرة.

ثم قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ وأجمعوا على أن المراد بهذه الآيات علامات القيامة، عن البراء بن عازب قال: كنا نتذاكر أمر الساعة إذ أشرف علينا رسول الله ﷺ، فقال: ما تتذاكرون؟ قلنا: نتذاكر الساعة قال: «**إنها لا تقوم حتَّى تَرَوْا قبلها عشر آيات: الدُّخان، ودابَّة الأرْض، وخسفًا بالمشرق، وخَسفًا بالمغرب، وخسفًا بجزيرَة العرب، والدَّجَّال، وطُلُوع الشَّمس من مَغرِبها، ويأجُوج ومَأجُوج، ونُزول عيسى - عليه السلام-، ونار تَخرج من عَدَن**»[1] وقوله: ﴿لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ صفة لقوله: ﴿نَفْسًا﴾ وقوله: ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ

---

(١) الحديث من رواية حذيفة بن أسيد الغفاري.

صحيح: أخرجه مسلم في كتاب (الفتن)، باب: (في الآيات التي تكون قبل الساعة) (٤/ ٣٩/ ٢٢٢٥)، وأبو

إِيمَٰنِهَا خَيۡرٗاۗ﴾ صفة ثانية معطوفة على الصفة الأولى، والمعنى: أن أشراط الساعة إذا ظهرت ذهب أوان التكليف عندها، فلم ينفع الإيمان نفسًا ما آمنت قبل ذلك، وما كسبت في إيمانها خيرًا قبل ذلك.

ثم قال تعالى: ﴿قُلِ ٱنتَظِرُوٓاْ إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ وعيد وتهديد.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾

قرأ حمزة والكسائي (فارقوا) بالألف والباقون ﴿فَرَّقُواْ﴾ ومعنى القراءتين عند التحقيق واحد لأن الذي فرّق دينه بمعنى أنه أقر ببعض وأنكر بعضًا، فقد فارقه في الحقيقة، وفي الآية أقوال:

القول الأول: المراد سائر الملل. قال ابن عباس: يريد المشركين بعضهم يعبدون الملائكة ويزعمون أنهم بنات الله، وبعضهم يعبدون الأصنام، ويقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله، فهذا معنى فرقوا دينهم وكانوا شيعًا، أي فرقًا وأحزابًا في الضلالة. وقال مجاهد وقتادة: هم اليهود والنصارى، وذلك لأن النصارى تفرقوا فرقًا، وكفر بعضهم بعضًا، وكذلك اليهود، وهم أهل كتاب واحد، واليهود تكفر النصارى.

والقول الثاني: أن المراد من الآية أخذوا ببعض وتركوا بعضًا، كما قال تعالى: ﴿أَفَتُؤۡمِنُونَ بِبَعۡضِ ٱلۡكِتَٰبِ وَتَكۡفُرُونَ بِبَعۡضٖۚ﴾ [البقرة: ٨٥] وقال أيضًا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ﴾ [النساء: ١٥٠].

والقول الثالث: قال مجاهد: إن الذين فرقوا دينهم من هذه الأمة، هم أهل البدع والشبهات واعلم أن المراد من الآية الحث على أن تكون كلمة المسلمين واحدة، وأن لا يتفرقوا في الدين ولا يبتدعوا البدع وقوله: ﴿لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ﴾ فيه قولان: الأول: أنت منهم بريء وهم منك برآء، وتأويله: إنك بعيد عن أقوالهم ومذاهبهم، والعقاب اللازم على تلك الأباطيل مقصور عليهم ولا يتعداهم. والثاني: لست من قتالهم في شيء. قال السدي: يقولون: لم يؤمر بقتالهم، فلما أمر بقتالهم نسخ، وهذا بعيد، لأن المعنى لست من قتالهم في هذا الوقت في شيء، فورد الأمر بالقتال في وقت آخر لا يوجب النسخ.

ثم قال: ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ﴾ أي فيما يتصل بالإمهال والإنظار، والاستئصال والإهلاك ﴿يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ والمراد الوعيد.

داود في كتاب (الملاحم)، باب: (أمارات الساعة) (٤/ ١٨٤٤)، حديث رقم (٤٣١١)، والترمذي في كتاب (الفتن)، باب: (ما جاء في الخسف) (٤/ ٤١٤)، حديث رقم (٤٠٤١)، وأحمد في (مسنده) (٤/ ٦)، جميعًا من طريق أبي الطفيل... به.

قوله تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال بعضهم: الحسنة: قول لا إله إلا الله، والسيئة هي الشرك، وهذا بعيد بل يجب أن يكون محمولاً على العموم إما تمسكًا باللفظ وإما لأجل أنه حكم مرتب على صف مناسب له فيقتضي كون الحكم معللاً بذلك الوصف، فوجب أن يعم لعموم العلة.

المسألة الثانية: قال الواحدي رحمه الله: حذفت الهاء من عشر والأمثال جمع مثل، والمثل مذكر لأنه أريد عشر حسنات أمثالها، ثم حذفت الحسنات وأقيمت الأمثال التي هي صفتها مقامها وحذف الموصوف كثير في الكلام، ويقوي هذا قراءة من قرأ ﴿عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ بالرفع والتنوين.

المسألة الثالثة: مذهبنا أن الثواب تفضل من الله تعالى في الحقيقة، وعلى هذا التقدير فلا إشكال في الآية، أما المعتزلة فهم فرقوا بين الثواب والتفضل بأن الثواب هو المنفعة المستحقة والتفضل هو المنفعة التي لا تكون مستحقة ثم إنهم على تفريع مذاهبهم اختلفوا. فقال بعضهم: هذه العشرة تفضل والثواب غيرها وهو قول الجبائي قال: لأنه لو كان الواحد ثوابًا وكانت التسعة تفضلاً لزم أن يكون الثواب دون التفضل، وذلك لا يجوز، لأنه لو جاز أن يكون التفضل مساويًا للثواب في الكثرة والشرف، لم يبق في التكليف فائدة أصلاً فيصير عبثًا وقبيحًا، ولما بطل ذلك علمنا أن الثواب يجب أن يكون أعظم في القدر وفي التعظيم من التفضل. وقال آخرون: لا يبعد أن يكون الواحد من هذه التسعة ثوابًا، وتكون التسعة الباقية تفضلاً، إلا أن ذلك الواحد يكون أوفر وأعظم وأعلى شأنًا من التسعة الباقية.

المسألة الرابعة: قال بعضهم: التقدير بالعشرة ليس المراد منه التحديد، بل أراد الأضعاف مطلقًا، كقول القائل لئن أسديت إلي معروفا لأكافئنك بعشر أمثاله، وفي الوعيد يقال: لئن كلمتني واحدة لأكلمنك عشرًا، ولا يريد التحديد فكذا ههنا. والدليل على أنه لا يمكن حمله على التحديد قوله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٦١].

ثم قال تعالى: ﴿وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ أي الأجزاء يساويها ويوازيها. روى أبو ذر أن النبي ﷺ قال: «**إن الله تعالى قال: الْحَسَنَةُ عَشْرٌ أَوْ أَزِيدُ، وَالسَّيِّئَةُ وَاحِدَةٌ أَوْ عفو فالويل لمن غلب آحاده أعشاره**»(١) وقال ﷺ: «**يقول الله إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً وإن لم يعملها**

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم في (صحيحه) (٤/ ٢٠٦٨/ ٢٦٨٧)، وابن ماجه في (سننه) (٢/ ١٢٥٥)، حديث رقم (٣٨٢١)، كلاهما من طريق الأعمش عن المعرور بن سويد عن أبي ذر . . . به.

فَإِنْ عَمِلَهَا فعشر أمثالها وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَا تَكْتُبُوهَا وإن عملها فسيئة واحدة»(١) وقوله: ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ أي لا ينقص من ثواب طاعتهم، ولا يزاد على عقاب سيئاتهم في الآية سؤالان:

السؤال الأول: كفر ساعة كيف يوجب عقاب الأبد على نهاية التغليظ؟

جوابه: أنه كان الكافر على عزم أنه لو عاش أبدًا لبقي على ذلك الاعتقاد أبدًا، فلما كان ذلك العزم مؤبدًا عوقب بعقاب الأبد خلاف المسلم المذنب، فإنه يكون على عزم الإقلاع عن ذلك الذنب، فلا جرم كانت عقوبته منقطعة.

السؤال الثاني: إعتاق الرقبة الواحدة تارة جعل بدلاً عن صيام ستين يومًا، وهو في كفارة الظهار، وتارة جعل بدلاً عن صيام أيام قلائل، وذلك يدل على أن المساواة غير معتبرة.

جوابه: أن المساواة إنما تحصل بوضع الشرع وحكمه.

السؤال الثالث: إذا أحدث في رأس إنسان موضحتين: وجب فيه أرشان، فإن رفع الحاجز بينهما صار الواجب أرش موضحة واحدة، فههنا ازدادت الجناية وقل العقاب، فالمساواة غير معتبرة.

وجوابه: أن ذلك من تعبدات الشرع وتحكماته.

السؤال الرابع: أنه يجب في مقابلة تفويت أكثر كل واحد من الأعضاء دية كاملة، ثم إذا قتله وفوت كل الأعضاء، وجبت دية واحدة، وذلك يمتنع القول من رعاية المماثلة.

جوابه: أنه من باب تحكمات الشريعة. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًاۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما علّم رسوله أنواع دلائل التوحيد، والرد على القائلين بالشركاء والأنداد والأضداد وبالغ في تقرير إثبات التوحيد، والرد على القائلين بالشركاء والأنداد والأضداد، وبالغ في تقرير إثبات التوحيد والنافين للقضاء والقدر، ورد على أهل الجاهلية في أباطيلهم، أمره أن يختم الكلام بقوله: ﴿إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ وذلك يدل على أن الهداية لا تحصل إلا بالله وانتصب ﴿دِينًا﴾ لوجهين: أحدهما: على البدل من محل صراط لأن معناه هداني ربي صراطًا مستقيمًا كما قال: ﴿وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ٢] والثاني: أن يكون التقدير الزموا دينًا، وقوله: فيما قال صاحب (الكشاف) القيِّم فيعل من قام كسيد من ساد وهو أبلغ من القائم، وقرأ

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (التوحيد)، باب: (قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِۚ﴾ . . .) (٦/ ٢٧٢٤)، حديث رقم (٧٠٦٢)، ومسلم في (صحيحه) (١/ ١١٧/ ١٢٨)، كلاهما من طريق الأعرج عن أبي هريرة. . . به.

أهل الكوفة (قِيَمًا) مكسورة القاف خفيفة الياء قال الزجاج: هو مصدر بمعنى القيام كالصغر والكبر والحول والشبع، والتأويل دينا ذا قيم ووصف الدين بهذا الوصف على سبيل المبالغة، وقوله: ﴿ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ﴾ فقوله: ﴿ مِلَّةَ ﴾ بدل من قوله: ﴿ دِينًا قِيَمًا ﴾ و ﴿ حَنِيفًا ﴾ منصوب على الحال من إبراهيم، والمعنى هداني ربي وعرفني ملة إبراهيم حال كونها موصوفة بالحنيفية، ثم قال في صفة إبراهيم: ﴿ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ والمقصود منه الرد على المشركين.

قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ ﴾

اعلم أنه تعالى كما عرفه الدين المستقيم عرفه كيف يقوم به ويؤديه فقوله: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ يدل على أنه يؤديه مع الإخلاص وأكده بقوله: ﴿ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ﴾ وهذا يدل على أنه لا يكفي في العبادات أن يؤتى بها كيف كانت بل يجب أن يؤتى بها مع تمام الإخلاص وهذا من أقوى الدلائل على أن شرط صحة الصلاة أن يؤتى بها مقرونة بالإخلاص.

أما قوله: ﴿ وَنُسُكِي ﴾ فقيل المراد بالنسك الذبيحة بعينها، يقول: مَنْ فعل كذا فعليه نسك أي دم يهريقه، وجمع بين الصلاة والذبح، كما في قوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢]وروى ثعلب عن ابن الأعرابي أنه قال: النسك سبائك الفضة، كل سبيكة منها نسيكة، وقيل: للمتعبد ناسك، لأنه خلص نفسه من دنس الآثام، وصفاها كالسبيكة المخلصة من الخبث، وعلى هذا التأويل، فالنسك كل ما تقربت به إلى الله تعالى إلا أن الغالب عليه في العرف الذبح وقوله: ﴿ وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي ﴾ أي حياتي وموتي لله.

واعلم أنه تعالى قال: ﴿ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ فأثبت كون الكل لله، والمحيا والممات ليسا لله بمعنى أنه يؤتى بهما لطاعة الله تعالى، فإن ذلك محال، بل معنى كونهما لله أنهما حاصلان بخلق الله تعالى، فكذلك أن يكون كون الصلاة والنسك لله مفسرًا بكونهما واقعين بخلق الله، وذلك من أدل الدلائل على أن طاعات العبد مخلوقة لله تعالى. وقرأ نافع (وَمَحْيايْ) ساكنة الياء ونصبها في مماتي، وإسكان الياء في محياي شاذ غير مستعمل، لأن فيه جمعًا بين ساكنين لا يلتقيان على هذا الحد في نثر ولا نظم، ومنهم من قال: إنه لغة لبعضهم، وحاصل الكلام: أنه تعالى أمر رسوله أن يبيِّن أن صلاته وسائر عباداته وحياته ومماته كلها واقعة بخلق الله تعالى، وتقديره وقضاءه وحكمه، ثم نص على أنه لا شريك له في الخلق، والتقدير: ثم يقول ﴿ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ ﴾ أي وبهذا التوحيد أمرت.

ثم يقول: ﴿ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ أي المستسلمين لقضاء الله وقدره، ومعلوم أنه ليس أولاً لكل مسلم، فيجب أن يكون المراد كونه أولاً لمسلمي زمانه.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ١٦٤﴾

اعلم أنه تعالى لما أمر محمدًا ﷺ بالتوحيد المحض، وهو أن يقول: ﴿إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى﴾ إلى قوله: ﴿لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾ أمره بأن يذكر ما يجري مجرى الدليل على صحة هذا التوحيد، وتقريره من وجهين: الأول: أن أصناف المشركين أربعة، لأن عبدة الأصنام أشركوا بالله، وعبدة الكواكب أشركوا بالله والقائلون: بيزدان، وأهرمن وهم الذين قال الله في حقهم: ﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ﴾ [الأنعام: ١٠٠] أشركوا بالله، والقائلون: بأن المسيح ابن الله والملائكة بناته، أشركوا أيضًا بالله، فهؤلاء هم فِرَق المشركين، وكلهم معترفون أن الله خالق الكل، وذلك لأن عبدة الأصنام معترفون بأن الله سبحانه هو الخالق للسماوات والأرض، ولكل ما في العالم من الموجودات، وهو الخالق للأصنام والأوثان بأسرها. وأما عبدة الكواكب فهم معترفون بأن الله خالقها وموجدها. وأما القائلون بيزدان، وهرمن فهم أيضًا معترفون بأن الشيطان محدث، وأن محدثه هو الله سبحانه. وأما القائلون بالمسيح والملائكة فهم معترفون بأن الله خالق الكل، فثبت بما ذكرنا أن طوائف المشركين أطبقوا واتفقوا على أن الله خالق هؤلاء الشركاء.

إذا عرفت هذا فالله سبحانه قال له يا محمد: ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا﴾ مع أن هؤلاء الذين اتخذوا ربًا غير الله تعالى أقروا بأن الله خالق تلك الأشياء، وهل يدخل في العقل جعل المربوب شريكًا للرب وجعل العبد شريكًا للمولى، وجعل المخلوق شريكًا للخالق؟ ولما كان الأمر كذلك، ثبت بهذا الدليل أن اتخاذ رب غير الله تعالى قول فاسد، ودين باطل.

الوجه الثاني: في تقرير هذا الكلام أن الموجود، إما واجب لذاته، وإما ممكن لذاته وثبت أن الواجب لذاته واحد، فثبت أن ما سواه ممكن لذاته، وثبت أن الممكن لذاته لا يوجد إلا بإيجاد الواجب لذاته، وإذا كان الأمر كذلك كان تعالى ربًا لكل شيء.

وإذا ثبت هذا فنقول: صريح العقل يشهد بأنه لا يجوز جعل المربوب شريكًا للرب وجعل المخلوق شريكًا للخالق فهذا هو المراد من قوله: ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ﴾ ثم إنه تعالى لما بين بهذا الدليل القاهر القاطع هذا التوحيد بين أنه لا يرجع إليه من كفرهم وشركهم ذم ولا عقاب، فقال: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾ ومعناه أن إثم الجاني عليه، لا على غيره ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ أي لا تؤخذ نفس آثمة بإثم أخرى، ثم بين تعالى أن رجوع هؤلاء المشركين إلى موضع لا حاكم فيه ولا آمر إلا الله تعالى، فهو قوله: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۗ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌۢ ﴿١٦٥﴾﴾

اعلم أن في قوله: ﴿جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ﴾ وجوهًا: أحدها: جعلهم خلائف الأرض لأن محمدًا عليه الصلاة والسلام خاتم النبيين، فخلفت أمته سائر الأمم. وثانيها: جعلهم يخلف بعضهم بعضًا. وثالثها: أنهم خلفاء الله في أرضه يملكونها ويتصرفون فيها.

ثم قال: ﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ﴾ في الشرف والعقل، والمال، والجاه، والرزق، وإظهار هذا التفاوت ليس لأجل العجز والجهل والبخل، فإنه تعالى متعال عن هذه الصفات، وإنما هو لأجل الابتلاء والامتحان وهو المراد من قوله: ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ وقد ذكرنا أن حقيقة الابتلاء والامتحان على الله محال، إلا أن المراد هو التكليف وهو عمل لو صدر من الواحد منا لكان ذلك شبيهًا بالابتلاء والامتحان، فسمى لهذا الاسم لأجل هذه المشابهة، ثم إن هذا المكلف إما أن يكون مقصرًا فيما كلف به، وإما أن يكون موفرًا فيه، فإن كان الأول كان نصيبه من التخويف والترهيب، وهو قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ﴾ ووصف العقاب بالسرعة، لأن ما هو آت قريب، وإن كان الثاني، وهو أن يكون موفرًا في تلك الطاعات كان نصيبه من التشريف والترغيب هو قوله: ﴿وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌۢ﴾ أي يغفر الذنوب ويستر العيوب في الدنيا بستر فضله وكرمه ورحمته، وفي الآخرة بأن يفيض عليه أنواع نعمه، وهذا الكلام بلغ في شرح الأعذار والإنذار والترغيب والترهيب إلى حيث لا يمكن الزيادة عليه، وهذا آخر الكلام في تفسير سورة الأنعام، والحمد لله الملك العلام.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سورة الأنعام

وهي مكِّيَّةٌ في قول الأكثرين؛ قال ابن عباس وقتادة: هي مكية كلُّها إلا آيتين منها نزلتا بالمدينة، قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ [الآية:٩١] نزلت في مالك بن الصيف وكعب بن الأشرف اليهوديين، والأخرى قولُه: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ﴾ [الآية:١٤١] نزلت في ثابت بن قيس بن شمَّاسٍ الأنصاري. وقال ابن جُرَيْج: نزلت في معاذ بنِ جبل؛ قاله الماوردي[١].وقال الثعلبيُّ: سورة الأنعام مكِّيةٌ إلا ستَّ آياتٍ نزلت بالمدينة: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ إلى آخِرِ ثلاثِ آيات، و: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الآية:١٥١] إلى آخر ثلاث آيات[٢]؛ قال ابن عطية: وهي الآياتُ المُحْكَمات[٣].

وذكر ابن العربي[٤]: أنَّ قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ﴾ [الآية:١٤٥] نزل بمكةَ يومَ عرفة. وسيأتي القولُ في جميع ذلك إن شاء الله.

وفي الخبر أنها نزلت جملةً واحدة غيرَ الستِّ الآيات، وشيَّعها سبعون ألفَ

---

(١) في النكت والعيون ٢/ ٩١ .

(٢) ذكره أبو الليث ١/ ٤٧١ ، والبغوي ٢/ ٨٣ من طريق الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس. قال السيوطي في الإتقان ١/ ٤٣ : قد صح النقل عن ابن عباس باستثناء: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟...﴾ [الآيات الثلاث: ١٥١-١٥٣]. اهـ. وقد أخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣١٦ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٣٦١ ، وهي الآيات: ١٥١-١٥٣ . وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص١٤٧ عن ابن عباس.

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٧٥٥ .

مَلَك، مع آيةٍ واحدةٍ منها اثنا عشَرَ ألفَ مَلَكٍ، وهي: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الآية:٥٩] نزلوا بها ليلاً لهم زَجَلٌ بالتسبيح والتحميد، فدعا رسولُ الله ﷺ الكتَّابَ، فكتبوها من ليلتهم(١).

وأسند أبو جعفر النحاسُ قال: حدَّثنا محمد [بن أحمد] بنِ يحيى، حدَّثنا أبو حاتم رَوْح بنُ الفرج مولى الحَضَارِمة، قال: حدثنا أحمد بن محمد أبو بكر العُمَريُّ، حدَّثنا ابن أبي فُدَيْك، حدَّثني عمر بنُ طلحة بنِ علقمة بن وَقَّاص، عن نافعِ أبي سهيل ابنِ مالك، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «نزلت سورةُ الأنعام معها موكبٌ من الملائكة، سدَّ ما بين الخافِقَين، لهم زَجَلٌ بالتسبيح، والأرضُ لهم تَرتَجُّ» ورسولُ الله ﷺ يقول: «سبحان ربِّي العظيم» ثلاثَ مرات(٢).

وذكر الدارِميُّ أبو محمدٍ في مسنده(٣)، عن عمر بنِ الخطاب ﷺ قال: الأنعامُ من نجائب(٤) القرآن.

وفيه عن كعبٍ(٥) قال: فاتحةُ التوراة فاتحة(٦) الأنعامُ، وخاتمتُها خاتمة هود. وقاله وهب بنُ منبِّهٍ أيضاً(٧).

---

(١) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وأخرجه بنحوه أبو عبيد في فضائل القرآن ص١٢٩ ، وابن الضُّريس في فضائل القرآن (٢٠١) عن ابن عباس رضي الله عنهما، والطبراني في المعجم الصغير (٢٢٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما قوله: لهم زجل، أي: صوت رفيع عال. النهاية (زجل).

(٢) في معاني القرآن ٢/ ٣٩٦ ، وما سلف بين حاصرتين منه، وأخرجه أيضاً الإسماعيلي في معجم الشيوخ (١٨٧) ، والطبراني في الأوسط (٦٤٤٣)، والبيهقي في السنن الصغرى (٩٦٥).

(٣) برقم (٣٤٠٢).

(٤) في (خ) و(ظ): مواجب، وفي (د): تواجب، وفي سنن الدارمي: نواجب. ونواجب القرآن ونجائبه: أفاضل سوره. النهاية (نجب).

(٥) برقم (٣٤٠٢)، وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة ١٠/ ٥٥٥ ، والطبري ٩/ ١٤٧ .

(٦) قوله: فاتحة، من (م)، وهو الموافق لمصنف ابن أبي شيبة وتفسير الطبري، وفي سنن الدارمي: فاتحة التوراة الأنعام، وخاتمتها هود.

(٧) أورده الماوردي في النكت والعيون ٢/ ٩١ .

وذكر المَهْدويُّ: قال المفسرون: إنَّ «التوراة» افتُتحت بقوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [الأنعام: ١] الآيةَ، وخُتمت بقوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ﴾ [الإسراء: ١١١] إلى آخر الآية.

وذكر الثعلبيُّ عن جابر عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن قرأ ثلاثَ آياتٍ من أوَّل سورةِ الأنعام إلى قوله: ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ وكَّل اللهُ به أربعين ألفَ مَلكٍ يكتبون له مثلَ عبادتهم إلى يوم القيامة، وينزل ملَكٌ من السماء السابعة ومعه مِرْزَبَةٌ من حديد، فإذا أراد الشيطانُ أن يوسوسَ له، أو يُوحيَ في قلبه شيئاً، ضربه ضربةً فيكونُ بينه وبينه سبعون حجاباً، فإذا كان يومُ القيامة قال الله تعالى: امشِ في ظِلِّي يومَ لا ظِلَّ إلا ظِلِّي، وكُلْ من ثِمار جنَّتي، واشربْ من ماء الكوثر، واغتسل من ماء السلسبيل؛ فأنت عبدي وأنا ربُّك»[(١)].

وفي البخاريِّ[(٢)] عن ابن عباسٍ قال: إذا سرَّك أن تعلمَ جهلَ العرب، فاقرأْ ما فوق الثلاثين ومئةٍ من سورة الأنعام: ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓا۟ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ﴾.

تنبيه: قال العلماء: هذه السورة أصلٌ في مُحاجَّة المشركين وغيرِهم من المبتدِعين، ومَن كذَّب بالبعث والنشور؛ وهذا يقتضي إنزالَها جملةً واحدة؛ لأنها في معنًى واحدٍ من الحجَّة، وإنْ تَصرَّف ذلك بوجوهٍ كثيرة، وعليها بنى المتكلِّمون أصولَ الدِّين؛ لأن فيها آياتٍ بيِّناتٍ تَردُّ على القَدَرية، دون السُّورِ التي تُذكر والمذكوراتِ [قبلُ][(٣)]. وسترى ذلك مبيَّناً[(٤)] إن شاء الله، بحول الله تعالى وعونه.

---

(١) وأخرجه الواحدي في الوسيط ٢/ ٢٥٠ - ٢٥١ عن أبي صالح عن النبي ﷺ مرسلاً، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٣ للسلفي عن ابن عباس وضعفه، قال الآلوسي في روح المعاني ٧/ ٧٦ عن هذا الخبر وما كان مثله: وغالبها في هذا المطلب ضعيف، وبعضها موضوع. والمرزبة: عُصَيَّة من حديد. القاموس (رزب).

(٢) برقم (٣٥٢٤).

(٣) حز الغلاصم ص٥٦ ، وما بين حاصرتين منه.

(٤) في (م): وسنزيد ذلك بياناً.

قوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ۝١﴾

فيه خمسُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ بدأ سبحانه فاتحتَها بالحمد على نفسه، وإثباتِ ألوهيَّته[1]، أي: إنَّ الحمد كلَّه له، فلا شريكَ له.

فإن قيل: فقد افتتح غيرها بـ«الحمدُ لله» فكان الاجتزاءُ[2] بواحدةٍ يُغني عن سائره.

فيقال: لأن لكلِّ واحد[3] منه معنًى في موضعه لا يؤدِّي عنه غيرُه، من أجل عَقْده بالنِّعَم المختلفة، وأيضاً فلِمَا فيه من الحجَّة في هذا الموضعِ على الذين هم بربِّهم يعدِلون. وقد تقدَّم معنى «الحمد» في الفاتحة[4].

الثانية: قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ أخبرَ عن قدرته وعلمه وإرادته فقال: الذي خلق، أي: اخترع وأوجدَ وأنشأ وابتدع. والخلقُ يكون بمعنى الاختراع، ويكون بمعنى التقدير ـ وقد تقدَّم[5] ـ وكلاهما مرادٌ هنا. وذلك دليلٌ على حدوثهما؛ فرفَعَ السماءَ بغير عَمَد، وجعلها مستويةً من غير أَوَدٍ[6]، وجعل فيها الشمسَ والقمر آيتين، وزيَّنها بالنجوم، وأَوْدَعها السَّحابَ والغيومَ علامتين؛ وبَسَطَ الأرضَ، وأودعها الأرزاقَ والنبات، وبثَّ فيها من كلِّ دابَّةٍ آيات؛ وجعل فيها الجبالَ أوتاداً، وسُبُلاً فِجاجاً، وأجرى فيها الأنهارَ والبحار، وفجَّر فيها العيونَ من الأحجار،

(١) في (م): الألوهية.

(٢) في (ظ): الإجزاء.

(٣) في (خ) و(م): واحدة.

(٤) ١/ ٢٠٥.

(٥) ١/ ٣٤١.

(٦) الأود: العوج. الصحاح (أود).

دَلالات على وحدانيته، وعظيمِ قدرته، وأنه هو الله الواحدُ القهَّار، وبيَّن بخلقه السماواتِ والأرضَ أنه خالقُ كلِّ شيء.

الثالثة: خرَّج مسلمٌ قال: حدَّثني سُرَيْج بنُ يونسَ وهارون بنُ عبد الله قالا: حدَّثنا حجَّاجُ بنُ محمد قال: قال ابن جريج: أخبرني إسماعيل بنُ أمية، عن أيوب بنِ خالد، عن عبد الله بنِ رافع مولى أمِّ سلمة، عن أبي هريرة قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بيدي فقال: «خلق اللهُ عزَّ وجلَّ التُّربةَ يومَ السبت، وخلق فيها الجبالَ يومَ الأحد، وخلق الشجرَ يومَ الاثنين، وخلق المكروه يومَ الثُّلاثاء، وخلق النور يومَ الأربعاء، وبَثَّ فيها الدوابَّ يوم الخميس، وخلق آدمَ عليه السلامُ بعد العصر من يوم الجمعة، في آخِرِ الخلق في آخر ساعةٍ من ساعات الجمعة، فيما بين العصرِ إلى الليل»(١).

قلت: أدخل العلماءُ هذا الحديثَ تفسيراً لفاتحة هذه السورة؛ قال البَيهَقيُّ(٢): وزعم [بعض] أهلِ العلم بالحديث أنه غيرُ محفوظ؛ لمخالفته(٣) ما عليه أهلُ التفسير وأهلُ التواريخ. وزعم بعضهم أنَّ إسماعيل بنَ أميَّة إنما أخذه عن إبراهيم بنِ أبي يحيى، عن أيوب بنِ خالد، وإبراهيمُ غير محتجٍّ به(٤).

وذكر محمد بنُ يحيى قال: سألت عليَّ بنَ المَدِينيِّ عن حديث أبي هُريرة: «خلق

(١) صحيح مسلم (٢٧٨٩)، وهو عند أحمد (٨٣٤١). قال ابن كثير في تفسير الآية (٢٩) من سورة البقرة: هذا الحديث من غرائب صحيح مسلم، وقد تكلم عليه علي بن المديني والبخاري [التاريخ الكبير ١/ ٤١٣ - ٤١٤] وغير واحد من الحفاظ، وجعلوه من كلام كعب، وأن أبا هريرة إنما سمعه من كلام كعب الأحبار. وقال ابن القيم في المنار المنيف ص٨٥ - ٨٦ : وهو كما قالوا؛ لأن الله أخبر أنه خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، وهذا الحديث يقتضي أن مدة التخليق سبعة أيام.

(٢) في الأسماء والصفات ٢/ ٢٥١ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٣) في (خ) و(د) و(م): لمخالفة، والمثبت من (ظ) والأسماء والصفات.

(٤) هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي مولاهم، أبو إسحاق المدني، قال عنه يحيى القطان: كذاب، وقال أحمد: لا يكتب حديثه، ترك الناس حديثه. وقال الدارقطني: متروك، توفي سنة (١٨٤هـ). التهذيب ١/ ٨٣ .

اللهُ التُّربةَ يومَ السبت» فقال عليٌّ: هذا حديثٌ مَدَنيّ، رواه هشام بنُ يوسف، عن ابن جُرَيْج، عن إسماعيل بنِ أُميَّة، عن أيوب بنِ خالد، عن أبي رافعٍ مولى أُمِّ سَلَمة، عن أبي هُريرة قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بيدي؛ قال عليٌّ: وشَبَّك بيدي إبراهيم بنُ أبي يحيى، وقال لي: شَبَّك بيدي أيوب بنُ خالد، وقال لي: شَبَّك بيدي عبد الله بنُ رافع، وقال لي: شَبَّك بيدي أبو هُريرة، وقال لي: شَبَّك بيدي أبو القاسم رسولُ الله ﷺ فقال: «خَلَقَ اللهُ الأرضَ يومَ السبت» فذَكَرَ الحديث بنحوه. قال عليُّ بنُ المَدِينِي: وما أرى إسماعيل بنَ أمية أَخَذ هذا الأمرَ إلا من إبراهيم بنِ أبي يحيى.

قال البيهقيُّ: وقد تابعه على ذلك موسى بنُ عُبيدة الرَّبَذِيُّ عن أيوب بنِ خالد؛ إلَّا أنَّ موسى بنَ عُبيدة ضعيف. ورُوي عن بكر بنِ الشرُود، عن إبراهيم بنِ أبي يحيى، عن صفوان بنِ سُلَيْم، عن أيوب بنِ خالد. وإسنادُه ضعيف.

عن أبي هُريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ في الجمعة ساعةً، لا يوافقها أحدٌ يسألُ اللهَ عزَّ وجلَّ فيها شيئاً إلَّا أعطاه إياه» قال: وقال عبد الله بنُ سَلَام: إنَّ الله عزَّ وجلَّ ابتدأ الخلقَ، فخلَقَ الأرضَ يومَ الأحد ويومَ الاثنين، وخلق السماواتِ يوم الثُّلاثاء ويوم الأربعاء، وخلق الأقواتِ وما في الأرض يومَ الخميس ويومَ الجُمعةِ إلى صلاة العصر، وهي[١] ما بين صلاةِ العصر إلى أن تَغرُبَ الشمس[٢]. خرَّجه البيهقي[٣].

قلت: وفيه أنَّ الله تعالى بدأ الخلقَ يومَ الأحد؛ لا يومَ السبت، وكذلك تقدَّم في «البقرة»[٤] عن ابن مسعودٍ وغيرِه من أصحاب النبيِّ ﷺ. وتقدَّم فيها الاختلافُ ـ أيُّما خُلِق أوَّلاً: الأرضُ أو السماء ـ مستوفًى. والحمد لله.

---

(١) قوله: هي، من (خ) و(ظ)، وهو الموافق لما في المصادر، والضمير يعود على الساعة المذكورة.

(٢) بعدها في (د) و(م): خلق آدم، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الصواب.

(٣) في الأسماء والصفات ٢/ ٢٤٩، وأخرجه أيضاً أبو الشيخ في العظمة (٨٨٨)، وابن منده في التوحيد (٥٩)، والإسماعيلي في معجم الشيوخ (٢٢١)، وأخرج أوله أحمد (١٧١٥١)، والبخاري (٩٣٥)، ومسلم (٨٥٢).

(٤) ١/ ٣٨٣.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ ذَكَرَ بعد خَلْقِ الجواهرِ خَلْقَ الأعْراض؛ لكون الجوهرِ لا يَستغني عنه، وما لا يَستغني عن الحوادث فهو حادث. والجوهرُ في اصطلاح المتكلِّمين: هو الجزء الذي لا يتجزَّأ، الحاملُ للعَرَض، وقد أتينا على ذكره في «الكتاب الأسْنَى في شرح أسماءِ الله الحسنى» في اسمه «الواحد»(١). وسُمِّي العَرَضُ عَرَضاً؛ لأنه يَعْرِض في الجسم والجوهرِ، فيتغيَّر به من حالٍ إلى حال، والجسمُ هو المجتمِع(٢)، وأقلُّ ما يقع عليه اسمُ الجسم جوهران مجتمعان(٣). وهذه الاصطلاحاتُ وإن لم تكن موجودةً في الصَّدْر الأوّل، فقد دلَّ عليها معنى الكتابِ والسنة، فلا معنى لإنكارها. وقد استعملها العلماءُ واصطلحوا عليها، وبَنَوا عليها كلامَهم، وقَتلوا بها خصومَهم، كما تقدَّم في «البقرة»(٤).

واختلف العلماءُ في المعنى المرادِ بالظُّلمات والنُّور؛ فقال السُّدِّيُّ وقَتَادةُ وجمهورُ المفسرين: المراد سوادُ الليل وضياءُ النهار. وقال الحسن: الكفرُ والإيمان(٥)؛ قال ابن عطية(٦): وهذا خروجٌ عن الظاهر.

قلت: اللفظُ يَعمُّه؛ وفي التنزيل: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ [الأنعام: ١٢٢].

و«الأرض» هنا اسمٌ للجنس، فإفرادُها في اللفظ بمنزلةِ جمعِها، وكذلك «والنور»، ومثلُه: ﴿ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا﴾، وقال الشاعر:

(١) ص١٦١.

(٢) في (ظ): هو الجوهر المجتمع، وينظر الأسنى ص١٦٢، والإرشاد ص٣٩.

(٣) ينظر الإرشاد للجويني ص٣٩، والإنصاف للباقلاني ص١٦ - ١٧، وقال صاحب الكليات ص٣٤٥ في تعريف الجسم عند جمهور المتكلمين: هو مركَّب من أجزاء متناهية لا تتجزأ بالفعل ولا بالوهم، وتسمى تلك الأجزاء جواهر فردة.

(٤) ٣/١٧ - ١٩.

(٥) ذكر بعض هذه الأقوال دون بعض الطبري ٩/١٤٤ - ١٤٥، والواحدي ٢/٢٥١، والبغوي ٢/٨٣.

(٦) في المحرر الوجيز ٢/٢٦٦.

كُلُوا في بَعْضِ بَطْنِكُمُ تَعِفُّوا[١]

وقد تقدَّم[٢].

و«جعل» هنا بمعنى: خَلَقَ، لا يجوز غيره؛ قاله ابنُ عطية[٣].

قلت: وعليه يتفقُ اللفظُ والمعنى في النَّسَق؛ فيكون الجمعُ معطوفاً على الجمع، والمفردُ معطوفاً على المفرد، فيتجانس اللفظُ وتظهرُ الفصاحة، والله أعلم.

وقيل: جَمَعَ «الظُّلُماتِ» ووحَّد «النور» لأن الظلماتِ لا تتعدَّى، والنور يتعدَّى.

وحكى الثعلبيُّ أنَّ بعض أهل المعاني قال: «جعل» هنا زائدة[٤]؛ والعربُ تَزيد «جعل» في الكلام، كقول الشاعر:

وقد جَعلتُ أَرَى الاثنين أربعةً والواحدَ اثنينِ لَمَّا هَدَّني الكِبَرُ[٥]

قال النحاس[٦]: «جعل» بمعنى: خلق، وإذا كانت بمعنى خلق لم تتعدَّ إلَّا إلى مفعولٍ واحد. وقد تقدَّم هذا المعنى ومحاملُ «جعل» في «البقرة» مستوفًى[٧].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ ابتداءٌ وخبر، والمعنى: ثم الذين كفروا يجعلون لله عِدْلاً وشريكاً، وهو الذي خلق هذه الأشياءَ وحده[٨].

---

(١) الكتاب ١/ ٢١٠، والخزانة ٧/ ٥٣٧، وعجزه: فإن زمانكم زمنٌ خَميصُ. قال البغدادي: الخميص: الجائع، والبيت من أبيات سيبويه الخمسين التي لم يُعلم قائلها.

(٢) ٢/ ٤٩٠.

(٣) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٦٦.

(٤) ذكر هذا القول ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٢.

(٥) سلف ١/ ٣٤٤.

(٦) في إعراب القرآن ٢/ ٥٥.

(٧) ١/ ٣٤٣ - ٣٤٤.

(٨) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٥.

قال ابن عطية[١]: فـ «ثم» دالَّةٌ على قُبح فعلِ الكافرين؛ لأن المعنى: أنَّ خَلْقَه السماواتِ والأرضَ قد تقرَّر، وآياته قد سطعت، وإنعامه بذلك قد تَبيَّن، ثم بعد ذلك كلِّه عَدَلوا بربِّهم، فهذا كما تقول: يا فلان، أعطيتُك وأكرمتك وأحسنتُ إليك ثم تَشتُمني! ولو وقع العطفُ بالواو في هذا ونحوِه لم يَلْزم التوبيخُ كلُزومِه بثُمَّ، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ۖ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ ﴿٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ﴾ الآيَةَ، خبر، وفي معناه قولان:

أحدهما، وهو الأشهَرُ، وعليه من الخلق الأكثرُ: أنَّ المرادَ آدمُ عليه السلام، والخَلْقُ نَسْلُه، والفرعُ يُضاف إلى أصله؛ فلذلك قال: «خَلَقَكم» بالجمع، فأخرجه مُخرجَ الخطابِ لهم إذ كانوا ولدَه؛ هذا قولُ الحسن وقَتادةَ وابن أبي نَجِيحٍ والسُّدِّيِّ والضحاك وابنِ زيدٍ وغيرهم[٢].

الثاني: أنْ تكون النطفةُ خَلَقها الله من طينٍ على الحقيقة، ثم قَلَبها حتى كان الإنسانُ منها؛ ذكره النَّحاس[٣].

قلت: وبالجملة فلما ذَكر جلَّ وعزَّ خَلْقَ العالَمِ الكبير، ذكر بعده خلقَ العالَم الصغير، وهو الإنسان، وجعل فيه ما في العالَم الكبير، على ما بيَّناه في «البقرة» في آية التوحيد[٤]. والحمدُ لله.

وقد روى أبو نُعيم الحافظُ في كتابه عن مُرَّةَ، عن ابن مسعود: أنَّ المَلَك الموكَّل بالرَّحمِ يأخذ النطفةَ فيضعُها على كفِّه ثم يقول: يا ربِّ، مُخلَّقةٌ أو غيرُ مُخلَّقةٍ؟ فإن

---

(١) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٦٦.

(٢) أخرج قولهم عدا قول الحسن الطبريُّ ٩/ ١٥٠.

(٣) في إعراب القرآن ٢/ ٥٥.

(٤) ٢/ ٥٠٥.

قال: مُخلَّقة، قال: يا ربِّ، ما الرزقُ، ما الأَثَر، ما الأجَل؟ فيقول: انظر في أُمِّ الكتاب، فينظرُ في اللوح المحفوظ فيجدُ فيه رزقَه وأثره وأجلَه وعمله، ويأخذ الترابَ الذي يُدفن في بقعته، ويَعجِنُ به نطفته، فذلك قوله تعالى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَٰكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾ [طه: ٥٥][١].

وخرَّج عن أبي هُريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولودٍ إلَّا وقد ذُرَّ عليه من تُراب حُفْرته»[٢].

قلت: وعلى هذا يكون كلُّ إنسان مخلوقاً من طين وماءٍ مَهين، كما أخبر جلَّ وعزَّ في سورة «المؤمنون»؛ فتنتظمُ الآيات والأحاديث، ويرتفع الإشكال والتعارُض، والله أعلم.

وأمَّا الإخبارُ عن خلق آدمَ عليه السَّلام، فقد تقدَّم في «البقرة» ذِكرُه واشتقاقه[٣]، ونزيد هنا طرفاً من ذلك، ونعتِه وسِنِّه ووفاته؛ ذكر ابنُ سعد في «الطَّبقات» عن أبي هُريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الناسُ ولدُ آدمَ، وآدمُ من التراب»[٤].

وعن سعيد بنِ جُبير قال: خَلَقَ اللهُ آدمَ عليه السلام من أرضٍ يقال لها دَحْنَاء[٥].

قال الحسن: وخَلَق جُؤْجُؤَه من ضَرِيَّة[٦]؛ قال الجوهريّ[٧]: ضَرِيَّة: قرية لبني

---

(١) لم نقف عليه عند أبي نعيم، وذكره الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ص٧١، وأخرجه بنحوه الطبري ١٦/ ٤٦١، وابن أبي حاتم (١٣٧٨١). وينظر حديث أنس ﷺ عند أحمد (١٢١٥٧)، والبخاري (٣١٨)، ومسلم (٢٦٤٦). وحديث حذيفة بن أسيد الغفاري ﷺ عند مسلم (٢٦٤٥).

(٢) الحلية ٢/ ٢٨٠. وينظر تنزيه الشريعة ٣٧٣ - ٣٧٤ واللآلئ المصنوعة ١/ ٢٨٦.

(٣) ١/ ٤١٦ - ٤١٧.

(٤) في (ظ): من تراب. والحديث في الطبقات ١/ ٢٥، وأخرجه أحمد (٨٧٣٦)، وأبو داود (٥١١٦) والترمذي (٣٩٥٥) و(٣٩٥٦) مطولاً.

(٥) في (د) و(م): دجناء، وفي (ظ): دخنا، والمثبت من (خ)، وهو الموافق لما في الطبقات ١/ ٢٦، ودحناء ودجناء بالمد والقصر: اسم موضع. النهاية (دجن) و(دحن). وأخرج الطبري ١٠/ ٥٤٨ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أول ما أهبط الله آدم أهبطه بدحناء أرض بالهند...

(٦) أخرجه ابن سعد ١/ ٢٦، والجؤجؤ: الصدر؛ وقيل: عظامه، والجمع: الجآجئ. النهاية (جؤجؤ).

(٧) في الصحاح (ضري)، وما سيرد بين حاصرتين منه.

كلاب، على طريق البصرة [إلى مكة] وهي إلى مكةَ أقرب.

وعن ابن مسعود قال: إن اللهَ تعالى بعث إبليسَ فأخذ من أَدِيم الأرضِ من عَذْبها ومالحها، فخلق منه آدمَ عليه السلام، فكلُّ شيءٍ خَلَقه من عَذْبها فهو صائرٌ إلى الجنة وإن كان ابنَ كافر، وكلُّ شيءٍ خَلَقه من مالحها فهو صائرٌ إلى النار وإن كان ابنَ تقيٍّ، قال: فمِن ثَمَّ قال إبليس: أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِيناً؛ لأنه جاء بالطينة، قال: فسُمِّي آدمُ؛ لأنه خُلق من أَدِيم الأرض(١).

وعن عبد الله بنِ سَلَام قال: خلق اللهُ آدم في آخر يومِ الجمعة(٢).

وعن ابن عباس قال: لمَّا خلق اللهُ آدم كان رأسه يَمسُّ السماء، قال: فوَطَدَه(٣) إلى الأرض حتى صار ستين ذراعاً في سبعة أَذْرُعٍ عرضاً(٤).

وعن أُبيٍّ بن كعب قال: كان آدم عليه السلام طُوالاً [آدَمَ] جَعْداً، كأنه نخلةٌ سَحُوق(٥).

وعن ابن عباس في حديثٍ فيه طُول:... وحجَّ آدمُ عليه السلام من الهند إلى مكةَ أربعين حَجَّةً على رجليه، وكان آدمُ حين أُهبِط يمسح رأسه السماء؛ فمن ثَمَّ صَلِعَ وأورث ولَدَه الصلَع، ونَفَرت من طوله دوابُّ البَرِّ، فصارت وحشاً من يومئذٍ... ولم يمت حتى بلغ ولدُه وولدُ ولدِه أربعين ألفاً، وتُوفي على نَوْذ(٦) ـ الجبلِ الذي أُنزل عليه ـ فقال شيث لجبريلَ عليهما السلام: صَلِّ على آدم، فقال له جبريلُ عليه السلام:

---

(١) الطبقات ١/ ٢٦ . وينظر ما سلف ١/ ٤١٧ .

(٢) الطبقات ١/ ٣٠ ، وأخرجه مطولاً الطبري ١/ ٤٦٤ ، وابن عبد البر في التمهيد ٢٣/ ٤٨ .

(٣) في (ظ) والدر المنثور (كما سيرد): فوطّاه.

(٤) الطبقات ١/ ٣١ ، وذكره السيوطي في الدر ١/ ٥٥ ، وفي إسناده علي بن زيد بن جُدْعان، ويوسف بن ماهك قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب في الأول: ضعيف، وقال في الثاني: لين الحديث.

(٥) الطبقات ١/ ٣٢ ، وما بين حاصرتين منه، والآدَمُ: الأسمر.

(٦) في (د) و(م): ذروة، وفي (خ): بود، وفي (ظ): بوذ، المثبت من طبقات ابن سعد ١/ ٣٨ . ونوذ: جبل بسَرَنْدِيب، وهي جزيرة عظيمة بأقصى بلاد الهند. معجم البلدان ٣/ ٣١٥ - ٣١٦ و ٥/ ٣١٠ .

تقدَّم أنت فَصَلٌ على أبيك، وكَبِّر عليه ثلاثين تكبيرةً، فأما خمسٌ فهي الصلاة، وخمسٌ وعشرون تفضيلاً لآدم ـ وقيل: كبَّر عليه أربعاً ـ فجعل بنو شيث آدمَ في مغارة، وجعلوا عليها حافظاً لا يقرَبُه أحدٌ من بني قابيل، وكان الذين يأتونه ويستغفرون له بنو شيث، وكان عُمرُ آدمَ تسعَ مئة سنةٍ وستاً وثلاثين سنة[١].

ويقال: هل في الآية دليلٌ على أنَّ الجواهر من جنسٍ واحد؟

الجواب: نعم؛ لأنه إذا جاز أن ينقلبَ الطينُ إنساناً حيًّا قادراً عليماً، جاز أن ينقلبَ إلى كلِّ حالٍ من أحوال الجواهر؛ لتسوية العقلِ بين ذلك في الحكم، وقد صحَّ انقلابُ الجماد إلى الحيوان بدَلالة هذه الآية.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًاۖ﴾ مفعول. ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥۖ﴾ ابتداءٌ وخبر. قال الضحاك: «أَجَلاً» في الموت «وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ» أَجَلُ القيامة. فالمعنى على هذا: حَكَم أجلاً، وأعْلَمكم أنكم تقيمون إلى الموت، ولم يُعْلمكم بأجل القيامة[٢].

وقال الحسن ومجاهدٌ وعِكْرمة وخصيفٌ وقَتَادةُ ـ وهذا لفظُ الحسن ـ: قضى أجلَ الدنيا من يومِ خلقك إلى أن تموت، «وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ» يعني الآخرة[٣].

وقيل: «قَضَى أَجَلاً»: ما أَعْلَمَناه من أنه لا نبيَّ بعد محمدٍ ﷺ، «وَأَجَلٌ مُسَمًّى» من الآخرة[٤]. وقيل: «قَضَى أَجَلاً»: ما[٥] نعرفه من أوقات الأهِلَّةِ والزرع وما أشبَهَهما، «وَأَجَلٌ مُسَمًّى»: أجلُ الموت؛ لا يعلم الإنسانُ متى يموت.

وقال ابن عباس ومجاهد: معنى الآية: «قَضَى أَجَلاً» بقضاء الدنيا، «وَأَجَلٌ

---

(١) طبقات ابن سعد ١/ ٣٤-٣٩ وهو من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وقد سلف بعضه ١/ ٤٧٥.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٦، وخبر الضحاك أخرجه الطبري ٩/ ١٥١.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٣٩٩، وأخرجه عن الحسن وغيره الطبري ٩/ ١٥٢ - ١٥٣.

(٤) في (ظ): في الآخرة، وفي إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٦ (والكلام منه): أمر الآخرة.

(٥) في (د) و(م): مما، والمثبت من (خ) و(ظ)، وإعراب القرآن للنحاس.

مُسَمًّى عِنْدَهُ» لابتداء الآخرة[١].

وقيل: الأوَّل: قبضُ الأرواح في النوم، والثاني: قبض الرُّوحِ عند الموت؛ عن ابن عباسٍ أيضاً[٢].

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ﴾ ابتداءٌ وخبر: أي: تَشكُّون في أنه إلهٌ واحد. وقيل: تُمارون في ذلك[٣]، أي: تجادلون جدالَ الشَّاكِّين. والتَّماري: المجادلةُ على مذهب الشَّكِّ، ومنه قولُه تعالى: ﴿أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ﴾ [النجم: ١٢].

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ۝٣ وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ۝٤ فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنۢبَٰٓؤُا۟ مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ۝٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ﴾ يقال: ما عاملُ الإعراب في الظرف مِن «في السماوات وَفِي الْأَرْضِ»؟ ففيه أجوبة:

أحدها: أي: وهو اللهُ المعظَّم[٤] أو المعبودُ في السماوات وفي الأرض، كما تقول: زيدٌ الخليفةُ في الشرق والغرب، أي: حُكْمُه[٥].

ويجوز أن يكونَ المعنى: وهو الله المنفردُ بالتدبير[٦] في السماوات وفي الأرض؛ كما تقول: هو في حاجات الناس وفي الصلاة. ويجوز أن يكون خبراً بعد

---

(١) النكت والعيون ٢/ ٩٣ .

(٢) أخرجه الطبري ٩/ ١٥٣ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٦ .

(٤) في النسخ الخطية: أي والله المعظم.

(٥) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٢٨ ، والبيان لابن الأنباري ١/ ٣١٣ ، والوسيط للواحدي ٢/ ٢٥٢ .

(٦) في معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٠٠ (والكلام منه): بالتأليه. قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٦٧ : وقال الزجاج: «في» متعلقةٌ بما تضمَّنه اسم الله من المعاني، وهذا عندي أفضل الأقوال وأكثرها إحرازاً لفصاحة اللفظ وجزالة المعنى.

خبر، ويكونُ المعنى: وهو الله في السماوات، وهو الله في الأرض.

وقيل: المعنى: وهو اللهُ يعلم سِرَّكم وجهركم في السماوات وفي الأرض، فلا يَخْفَى عليه شيء؛ قال النحاس[١]: وهذا من أحسنِ ما قيل فيه.

وقال محمد بنُ جَرير: وهو الله في السماوات، ويَعلم سِرَّكم وجهرَكم في الأرض[٢]. فـ «يعلم» مقدَّمٌ في الوجهين، والأوَّل أَسْلَمُ وأَبعدُ من الإشكال.

وقيل غيرُ هذا. والقاعدة تنزيهُه جلَّ وعزَّ عن الحركة والانتقال، وشَغْلِ الأمكنة[٣]. ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ أي: من خير وشرّ. والكسب: الفعل لاجتلاب نفع، أو دفعِ ضرر، ولهذا لا يقالُ لفعل اللهِ كَسْبٌ[٤].

قوله تعالى: ﴿وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ﴾ أي: علامة، كانشقاق القمرِ ونحوها[٥]. و«مِنْ» لاستغراق الجنس؛ تقول: ما في الدار مِن أحد. ﴿مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ «مِن» الثانية للتبعيض[٦]. و﴿مُعْرِضِينَ﴾ خبر «كَانُوا».

والإعراض: تركُ النظر في الآيات التي يجب أن يستدلُّوا بها على توحيد اللهِ جلَّ وعزَّ؛ مِن خَلْق السماواتِ والأرضِ وما بينهما، وأنه يرجع إلى قديم، حيٍّ[٧]، غنيٍّ عن جميع الأشياء، قادرٍ لا يُعجزه شيء، عالمٍ لا يَخْفَى عليه شيءٌ من المعجزات التي أقامها لنبيِّه ﷺ؛ ليُستَدلَّ بها على صدقه في جميع ما أتى به.

قوله تعالى: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا۟﴾ يعني: مشركي مكة. ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ يعني: القرآن، وقيل:

---

(١) في إعراب القرآن ٢/ ٥٦ .

(٢) تفسير الطبري ٩/ ١٥٥ ، ونقله المصنف عنه بواسطة البغوي ٢/ ٨٤ . ويروى عن الكسائي أنه كان يقف على قوله: «في السموات»، ويبتدئ بقوله: «وفي الأرض يعلم». البيان ١/ ٣١٣ .

(٣) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ٢٦٧ .

(٤) الوسيط ٢/ ٢٥٢ .

(٥) تفسير أبي الليث ١/ ٤٧٤ ، وتفسير البغوي ٢/ ٨٥ .

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٢٦٨ .

(٧) قوله: حي، من (م).

محمداً ﷺ[١]. ﴿فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ﴾ أي: يَحِلُّ بهم العقاب، وأراد بالأنباء - وهي الأخبارُ -: العذابَ؛ كقولك: اصبِرْ وسوف يأتيك الخبر، أي: العذاب، والمراد ما نالهم يوم بَدْرٍ ونحوه. وقيل: يومَ القيامة.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِن بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ ﴿٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ﴾ «كم» في موضع نصبٍ بأهلكنا، لا بقوله: «أَلَمْ يَرَوْا»؛ لأنَّ لفظ الاستفهام لا يَعملُ فيه ما قبله، وإنما يعمل فيه ما بعده[٢]؛ من أجل أنَّ له صدرَ الكلام. والمعنى: ألَا يعتبرون بمن أهلكنا مِن الأمم قبلَهم لتكذيبهم أنبياءَهم؛ أي: ألم يَعْرفوا ذلك.

والقَرْن: الأُمَّةُ من الناس[٣]، والجمعُ: قرون؛ قال الشاعر[٤]:

إذا ذَهبَ القرنُ الذي كنتَ فيهمُ ... وخُلِّفْتَ في قَرْنٍ فأنتَ غريبُ

فالقَرْن: كلُّ عالَمٍ في عصره؛ مأخوذٌ من الاقتران، أي: عالَم مقترِنٌ بعضُهم إلى بعض، وفي الحديث عن النبيِّ ﷺ قال: «خيرُ الناس قَرْني - يعني أصحابي - ثم الذين يَلُونهم، ثم الذين يَلُونهم». هذا أصحُّ ما قيل فيه[٥].

وقيل: المعنى: مِن أَهْلِ قَرْنٍ[٦]، فحذف، كقوله: ﴿وَسْـَٔلِ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢].

---

(١) في (م): بمحمد، وذكر القولين البغوي ٢/ ٨٥.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٢٩، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٦، ومشكل إعراب القرآن ١/ ٢٤٦.

(٣) مجاز القرآن ١/ ١٨٥، والوسيط ٢/ ٢٥٣، وتفسير البغوي ٢/ ٨٥. قال الواحدي: وأهل كل مدة قرن.

(٤) هو أبو محمد التَّيمي، واسمه عبد الله بن أيوب، من شعراء الدولة العباسية، كما في الأغاني ٢٠/ ٥٤، ونسبه البصري في الحماسة البصرية ٢/ ٤٧ له أو للحسن بن عمرو الإباضي، ونسبه ابن قتيبة في عيون الأخبار ٩/ ٣٢٢ للحجاج بن يوسف التيمي.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٠٠ - ٤٠١، والحديث سلف ٤/ ٤٥٥.

(٦) تفسير البغوي ٢/ ٨٥.

فالقَرْن على هذا مدةٌ من الزمان؛ قيل: ستون عاماً، وقيل: سبعون، وقيل: ثمانون. وقيل: مئة؛ وعليه أكثرُ أصحابِ الحديث أنَّ القَرْن مئةُ سنة. واحتجُّوا بأنَّ النبيَّ ﷺ قال لعبد الله بن بُسْر: «تَعيشُ قَرْناً»، فعاش مئة سنة. ذكره النحاس[١]. وأصل القرن: الشيءُ الطالع، كقَرْنِ ما لَه قَرْنٌ من الحيوان[٢].

﴿مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ﴾ خروجٌ من الغَيبة إلى الخطاب، عَكْسُه: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾ [يونس: ٢٢].

وقال أهل البصرة: أخبر عنهم بقوله: «أَلَمْ يَرَوْا»؛ وفيهم محمدٌ عليه الصلاة والسلام وأصحابه، ثم خاطبهم معهم، والعرب تقول: قلت لعبد الله: ما أكْرمَه! وقلت لعبد الله: ما أكرمك[٣]! ولو جاء على ما تقدَّم من الغَيبة لقال: ما لم نمكِّن لهم. ويجوز: مكَّنه ومكَّن له[٤]؛ فجاء باللغتين جميعاً، أي: أعطيناهم ما لم نُعطِكم من الدنيا.

﴿وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا﴾ يريد: المطر الكثير، عبَّر عنه بالسماء، لأنه من السماء يَنزل؛ ومنه قولُ الشاعر:

إذا سقَطَ السَّماءُ بأرضِ قَومٍ[٥]

و«مِدْرَارًا» بناءٌ دالٌّ على التكثير؛ كمِذكار: للمرأة التي كَثُرت وِلادتُها للذكور، ومِئناث: للمرأة التي تلد الإناث[٦]؛ يقال: دَرَّ اللبنُ يَدُرُّ: إذا أقبلَ على الحالب

(١) في معاني القرآن ٢/ ٤٠٠ - ٤٠١ ، والحديث أخرجه أحمد (١٧٦٨٩)، والبخاري في التاريخ الصغير ١/ ١٨٦ بألفاظ مقاربة لما عند المصنف، وعبد الله بن بُسْر بن أبي بُسْر، أبو صفوان المازني، نزيل حمص، له أحاديث قليلة وصحبة يسيرة. توفي سنة (٨٨ أو ٩٦هـ). السير ٣/ ٤٣٠ .

(٢) قوله: من الحيوان، من (م).

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٨٥ .

(٤) ينظر مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ١٨٦ .

(٥) قائله معاوية بن مالك كما في المفضليات ص٣٥٩ ، وشرح الحماسة للمرزوقي ٣/ ١٤٣٢ ، والخزانة ٩/ ٥٥٥ ، وعجزه: رَعَيْناهُ وإن كانوا غِضابا. ووقع في (ظ): إذا نزل السماء. .

(٦) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٢٩ .

بكثرة. وانتصب «مِدْرَارًا» على الحال.

﴿وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ﴾ أي: مِن تحت أشجارِهم ومنازلهم، ومنه قولُ فرعونَ: وهذه الأنهارُ تَجْري من تحتي. والمعنى: وسَّعنا عليهم النعمَ فكفَروها.

﴿فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ﴾ أي: بكفرهم، فالذنوب سببُ الانتقام وزوالِ النعم. ﴿وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ﴾ أي: أوجدنا، فلْيحذر هؤلاءِ من الإهلاك أيضاً.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَٰبًا فِى قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ۝٧﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَٰبًا فِى قِرْطَاسٍ﴾ الآية. المعنى: ولو نزَّلنا يا محمدُ بمرأى منهم ـ كما زعموا وطلبوا ـ كلاماً مكتوباً في قِرْطاس. وعن ابن عباس: كتاباً معلَّقاً بين السماء والأرض(١).

وهذا يبيِّن لك أنَّ التنزيل على وجهين؛ أحدهما: على معنى: نزَّلَ عليك الكتابَ، بمعنى نزولِ الملَكِ به. والآخر: ولو نزَّلنا كتاباً في قِرطاسٍ يُمسكه اللهُ بين السماء والأرض. وقال: «نَزَّلْنَا» على المبالغة بطول مُكثِ الكِتابِ بين السماء والأرض.

والكتابُ مصدرٌ بمعنى الكتابة؛ فبيَّن أنَّ الكتابة في قرطاس؛ لأنه غيرُ معقولٍ كتابةٌ إلَّا في قرطاس، أي: في صحيفة، والقِرطاسُ: الصحيفة، ويقال: قُرْطاس، بالضم؛ وقَرطَسَ فلان: إذا رمى فأصابَ الصحيفةَ المُلْزَقةَ بالهَدف(٢).

﴿فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ أي: فعايَنوا ذلك ومَسُّوه باليد كما اقترحوا، وبالَغوا في مَيْزه وتقليبِه جَسًّا بأيديهم؛ ليرتفعَ كلُّ ارتياب، ويزولَ عنهم كلُّ إشكال، لعانَدوا فيه وتابعوا كفرَهم وقالوا: سحرٌ مبينٌ(٣)، إنما سُكِّرت أبصارُنا وسُحِرنا(٤).

---

(١) ذكره الطبرسي في مجمع البيان ٧/ ١٤ .

(٢) ينظر تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص١٥١ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٦٩ ، وزاد المسير ٣/ ٧ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٢٦٩ .

(٤) وقال الرازي ١٢/ ١٦٠ في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾: المقصود أنهم إذا رأوْه بقُوا شاكِّين =

وهذه الآيةُ جوابٌ لقولهم: ﴿حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَٰبًا نَّقْرَؤُهُۥ﴾ [الإسراء: ٩٣] فأعلَمَ اللهُ بما سبق في علمه من أنه لو نزل لكذَّبوا به. قال الكَلْبيُّ: نزلت في النَّضْر بنِ الحارث وعبد الله بنِ أبي أُميَّة ونوفل بنِ خُويلد؛ قالوا: ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا﴾ الآية [الإسراء: ٩٠][(١)].

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ۖ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴿٨﴾ وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ ﴿٩﴾ وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا۟ مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿١٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ﴾ اقترحوا هذا أيضاً. و«لولا» بمعنى هَلَّا. ﴿وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ﴾ قال ابن عباس: لو رأَوا الملَكَ على صورته لماتوا، إذ لا يُطيقون رؤيته[(٢)]. مجاهدٌ وعِكْرِمة: لقامت الساعة[(٣)].

قال الحسن وقَتَادة: لأُهلِكوا بعذاب الاستئصال؛ لأنَّ الله أجرى سُنَّته بأنَّ مَن طَلَبَ آيةً فأُظهرت له، فلم يؤمن، أهلكه اللهُ في الحال[(٤)] ﴿ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ﴾ أي: لا يُمهَلون ولا يؤخَّرون.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا﴾ أي: لا يستطيعون أنْ يَرَوا الملكَ في صورته، إلا بعد التجسُّم بالأجسام الكثيفة؛ لأن كلَّ جنسٍ يَأْنَسُ بجنسه وينفر من

= فيه، وقالوا: ﴿إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَٰرُنَا﴾ فإذا لمسوه بأيديهم فقد يَقْوى الإدراك البصري بالإدراك اللمسي.

(١) ذكر هذا الخبر أبو الليث ١/ ٤٧٤، والواحدي في أسباب النزول ص٢٠٨، والبغوي ٢/ ٨٥ - ٨٦، وابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٧ وغيرهم، وعندهم جميعاً أن سبب النزول هو قول هؤلاء المشركين للنبي ﷺ: لن نؤمن لك حتى تأتينا بكتاب من عند الله.

(٢) أخرجه الطبري ٩/ ١٦١، بلفظ: ... لماتوا ولم يؤخَّروا طرفة عين.

(٣) أخرج قولهما الطبري ٩/ ١٦١.

(٤) النكت والعيون ٢/ ٩٥، وينظر تفسير الطبري ٩/ ١٦٠، والوسيط ٢/ ٢٥٤ وتفسير البغوي ٢/ ٨٦، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٧٠.

غير جنسه، فلو جعل اللهُ تعالى الرسولَ إلى البشر مَلَكاً، لنفروا من مُقَاربته، ولَمَا أَنِسوا به، ولَداخَلَهم من الرُّعب من كلامه والاتِّقاءِ له ما يَكفُّهم عن كلامه، ويمنعُهم عن سؤاله، فلا تَعمُّ المصلحةُ، ولو نقله عن صورة الملائكة إلى مِثْل صورتِهم لِيأنسوا به وليسكُنوا إليه، لقالوا: لستَ مَلَكاً، وإنما أنت بشرٌ فلا نؤمن بك، وعادوا إلى مثل حالهم. وكانت الملائكةُ تأتي الأنبياءَ في صورة البشر، فأتَوْا إبراهيمَ ولوطاً في صورة الآدميِّين، وأتى جبريلُ النبيَّ عليهما الصلاة والسلام في صورة دِحْيَةَ الكَلْبيِّ[1].

أي: لو نزل ملكٌ لَرأوه في صورة رجلٍ كما جرت عادةُ الأنبياء، ولو نزل على عادته[2] لم يَرَوْه، فإذا جعلناه رجلاً التبس عليهم [أيضاً ما يلبسون على أنفسهم] فكانوا يقولون: هذا ساحرٌ مثلُك.

وقال الزجَّاج[3]: المعنى ﴿وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم﴾ أي: على رؤسائهم كما يلْبِسون على ضَعَفَتِهم، وكانوا يقولون لهم: إنما محمدٌ بشر، وليس بينه وبينكم فَرْقٌ، فيلبِسون عليهم بهذا ويُشكِّكونهم؛ فأعلَمهم اللهُ عزَّ وجلَّ أنه لو أنزل ملَكاً في صورة رجل، لوجدوا سبيلاً إلى اللَّبْس كما يفعلون.

واللَّبْس: الخلْط؛ يقال: لَبَستُ عليه الأمرَ أَلْبِسه لَبْساً، أي: خَلَطته[4]؛ وأصله التَّستُّر بالثوب ونحوِه. وقال: «لَبَسْنَا» بالإضافة إلى نفسه على جهة الخَلْق، وقال: ﴿مَّا يَلْبِسُونَ﴾ فأضافَ إليهم على جهة الاكتساب.

ثم قال مؤنِساً لنبيه عليه الصلاة والسلام ومُعزِّياً: ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ﴾ أي: نزل بأُممهم من العذاب ما أُهلكوا به جزاءَ استهزائِهم بأنبيائهم. حاق

---

(١) ينظر في هيئة نزول جبريل على النبي ﷺ في صورة دحية الكلبي حديث جابر ﷺ عند أحمد (١٤٥٨٩)، ومسلم (١٦٧)، وحديث أم سلمة عند البخاري (٣٦٣٣)، ومسلم (٢٤٥١)، وحديث ابن عمر عند أحمد (٥٨٥٧).

(٢) أي: على هيئته، كما في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٧، والكلام منه، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٣) في معاني القرآن ٢/ ٢٣١، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٥٧.

(٤) تفسير الطبري ٥/ ١٦٤، وقال الطبري: ولَبِست الثوب ألبَسُه لُبساً. واللَّبوس اسم الثوب.

بالشيء[١] يَحيق حَيْقاً وحُيُوقاً وحَيَقاناً: نزل[٢]؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾ [فاطر: ٤٣].

و«ما» في قوله: ﴿مَّا كَانُوا۟﴾ بمعنى الذي، وقيل: بمعنى المصدر؛ أي: حاق بهم عاقبةُ استهزائهم[٣].

قوله تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١١﴾ قُل لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُل لِّلَّهِ ۚ كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۚ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۚ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: قل يا محمدُ لهؤلاء المستهزِئين المستَسْخرين المكذِّبين: سافِروا في الأرض، فانظروا واستخبِروا؛ لتعرفوا ما حلَّ بالكَفَرة قَبْلَكم من العقاب وأليمِ العذاب. وهذا السَّفر مندوبٌ إليه، إذا كان على سبيل الاعتبار بآثار مَن خَلَا مِن الأمم وأهلِ الديار. والعاقبةُ: آخِرُ الأمر. والمكذِّبون هنا: مَن كذَّب الحقَّ وأهلَه، لا مَن كذَّب بالباطل.

قوله تعالى: ﴿قُل لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ هذا[٤] احتجاجٌ عليهم، المعنى: قل لهم يا محمد: «لِمَنْ مَا في السماوات والأرض»، فإنْ قالوا: لمن هو؟ فقل[٥]: ﴿لِّلَّهِ﴾، المعنى: إذا ثبت أنَّ له ما في السماوات والأرض، وأنه خالقُ الكلِّ؛ إمَّا باعترافهم، أو بقيام الحجة عليهم، فالله قادر على أن يعاجلَهم بالعقاب، ويبعثَهم بعد الموت، ولكنَّه ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾: أي: وَعَدَ بها فضلاً منه وكرماً، فلذلك

(١) في النسخ الخطية: حاق الشيء، والمثبت من (م).

(٢) تفسير الطبري ٥/ ١٦٥ - ١٦٦ .

(٣) ينظر البيان لابن الأنباري ١/ ٣١٤ .

(٤) بعدها في (م): أيضاً.

(٥) بعدها في (م): هو.

أَمْهَل. وذِكرُ النفس هنا عبارةٌ عن وجوده، وتأكيدِ وَعْدِه، وارتفاعِ الوسائط دونه.

ومعنى الكلام: الاستعطاف منه تعالى للمتولِّين عنه إلى الإقبال إليه، وإخبارٌ منه سبحانه بأنه رحيم بعباده، لا يعجِّلُ عليهم بالعقوبة، ويَقبل منهم الإنابة والتوبة[1].

وفي صحيح مسلم[2] عن أبي هُريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لمَّا قضى الله الخلق، كتب في كتابٍ[3] على نفسه، فهو موضوعٌ عنده: إنَّ رحمتي تَغلبُ غضبي» أي: لمَّا أَظْهَر قضاءه، وأبرزه لمن شاء، أظهر كتاباً في اللَّوح المحفوظ، أو فيما شاءه، مقتضاه خبر حقّ ووعد صدق: «إنّ رحمتي تغلب غضبي» أي: تسبقُه وتزيد عليه[4].

قوله تعالى: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ اللامُ لامُ القسم، والنونُ نون التأكيد[5]. وقال الفرّاء[6] وغيرُه: يجوز أن يكون تمامُ الكلام عند قوله: «الرَّحمة»، ويكون ما بعده مستأنَفاً على جهة التبيين، فيكون معنى «لَيَجْمَعَنَّكُمْ»: لَيُمهِلنَّكمْ ولَيؤخرنَّ جَمْعَكم.

وقيل: المعنى: ليجمعنَّكم، أي: في القبور إلى اليوم الذي أنكرتُموه. وقيل: «إلى» بمعنى: في، أي: ليجمعنكم في يوم القيامة[7].

وقيل: يجوز أن يكون موضعُ «لَيجمعنكم» نصباً على البدل من الرَّحمة، فتكون اللام بمعنى «أنْ»، المعنى: كتب ربُّكم على نفسه لَيجمعنكم، أي: أنْ يجمعكم،

---

(١) تفسير الطبري ٩/ ١٦٧ ، وتفسير البغوي ٢/ ٨٧ .

(٢) برقم (٢٧٥١)، وهو عند أحمد (٧٥٠٠)، والبخاري (٣١٩٤).

(٣) في المطبوع من صحيح مسلم: في كتابه، ورواية المصنف توافق رواية الحديث في المفهم ٧/ ٨١ .

(٤) المفهم ٧/ ٨٢ .

(٥) الوسيط ٢/ ٢٥٦ ، وتفسير البغوي ٢/ ٨٧ ، قال الواحدي: كأنه قال: والله ليجمعنكم. وقال ابن الأنباري في البيان ١/ ٣١٥ : هي جواب «كتب» لأنه بمعنى أوجب، ففيه معنى القسم.

(٦) في معاني القرآن ١/ ٣٢٨ .

(٧) تفسير البغوي ٢/ ٨٧ .

وكذلك قال كثير من النَحْويين في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا رَأَوُا۟ ٱلْـَٔايَٰتِ لَيَسْجُنُنَّهُۥ﴾ [يوسف: ٣٥]، أي: أن يسجنوه[1]. وقيل: موضعُه نصبٌ بـ «كَتَبَ»، كما تكون «أنَّ» في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۖ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ﴾ [الأنعام: ٥٤]، وذلك أنه مفسِّر للرَّحمة بالإمهال إلى يوم القيامة. عن الزَّجَّاج[2].

﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾: لاشكَّ فيه. ﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ابتداء وخبر، قاله الزَّجَّاج[3]، وهو أجودُ ما قيل فيه، تقول: الذي يكرمني فله درهم، فالفاء تتضمن معنى الشرط والجزاء[4]. وقال الأخفش[5]: إن شئت كان «الذين» في موضع نصب على البدل من الكاف والميم في «ليجمعنكم»، أي: ليجمعنَّ المشركين الذين خسروا أنفسَهم. وأنكره المبرِّد وزعم أنه خطأ؛ لأنه لا يُبدَل من المخاطَب ولا من المخاطِب، لا يقال: مررتُ بك زيدٍ، ولا: مررتَ بي زيدٍ؛ لأن هذا لا يُشكِل فيُبيَّن.

قال القُتَبيُّ[6]: يجوز أن يكون «الذين» جرًّا[7] على البدل من «المكذِّبين» الذين تقدَّم ذكرهم، أو على النعت لهم. وقيل: «الذين» نداء مُفْرَد[8].

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٧٢.

(٢) في معاني القرآن له ٢/ ٢٣٢، وهذا القول وما قبله واحد، ففي كليهما قوله: «ليجمعنكم» بدل من قوله: «الرحمة». ينظر معاني القرآن للفراء ٢/ ٣٢٨، والدر المصون ٤/ ٥٤٩.

(٣) في معاني القرآن له ٢/ ٢٣٢.

(٤) وقال ابن الأنباري في البيان ١/ ٣١٥: دخلت الفاء في خبر «الذين» لأن كل اسم موصول بجملة إذا وقع مبتدأ فإنه يجوز دخول الفاء في خبره.

(٥) في معاني القرآن له ٢/ ٤٨٢، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٥٨.

(٦) تفسير غريب القرآن ص١٥١.

(٧) في (ز) و(م): جزاء، وفي (ظ): جر، والمثبت من (خ) و(د).

(٨) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٨.

قوله تعالى: ﴿وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِي ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ۝١٣ قُلۡ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيّٗا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَهُوَ يُطۡعِمُ وَلَا يُطۡعَمُۗ قُلۡ إِنِّيٓ أُمِرۡتُ أَنۡ أَكُونَ أَوَّلَ مَنۡ أَسۡلَمَۖ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ۝١٤ قُلۡ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنۡ عَصَيۡتُ رَبِّي عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٖ ۝١٥ مَّن يُصۡرَفۡ عَنۡهُ يَوۡمَئِذٖ فَقَدۡ رَحِمَهُۥۚ وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡمُبِينُ ۝١٦﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِي ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِۚ﴾ أي: ثبت، وهذا احتجاجٌ عليهم أيضاً[(١)].

وقيل: نزلت الآية لأنهم قالوا: عِلمنا أنَّه ما يحملك على ما تفعل إلا الحاجةُ، فنحن نجمع لك من أموالنا حتى تصير أغنانا، فقال الله تعالى: أخبِرهم أنَّ جميع الأشياء لله، فهو قادر على أنْ يُغنِيَني[(٢)].

و«سكن» معناه: هدأ واستقرَّ، والمرادُ: ما سكن وما تحرَّك، فحُذِف لِعلْم السامع[(٣)].

وقيل: خُصَّ الساكنُ بالذكر؛ لأنَّ ما يعمُّه السكون أكثرُ ممَّا تعمُّه الحركة[(٤)].

وقيل: المعنى: ما خَلَق، فهو عامٌّ في جميع المخلوقات متحرِّكِها وساكنِها، فإنه يجري عليه الليل والنهار، وعلى هذا فليس المراد بالسكون ضدَّ الحركة، بل المرادُ الخَلْق، وهذا أحسن ما قيل؛ لأنه يجمع شَتَاتَ الأقوال.

﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لأصواتهم ﴿ٱلۡعَلِيمُ﴾ بأسرارهم.

قوله تعالى: ﴿قُلۡ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيّٗا﴾ مفعولان؛ لمَّا دعَوْه إلى عبادة الأصنام دينِ آبائه، أنزل الله تعالى: «قل» يا محمد: «أَغَيْرَ اللهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا» أي: ربًّا ومعبوداً

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٠٥ .

(٢) أسباب النزول للواحدي ص٢٠٨ وعزاه للكلبي عن ابن عباس.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٨٧ ، قال البغوي: وهو كقوله: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلۡحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] أي الحر والبرد.

(٤) النكت والعيون ٢/ ٩٧ .

وناصِراً دونَ الله.

﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ بالخفض على النعت لاسم الله[(١)]، وأجاز الأخفش الرفع على إضمار مبتدأ. وقال الزَّجَّاج: ويجوز النصب على المدح[(٢)].

أبو عليٍّ الفارسيُّ: ويجوز نصبه على فعلٍ مضمَر، كأنَّه قال: أترك فاطرَ السماوات والأرض؟ لأنَّ قوله: «أَغَيْرَ اللهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا» يدلُّ على ترك الوِلاية له، وحَسُن إضماره لقوَّة هذه الدِّلالة.

﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ كذا قراءةُ العامَّة، أي: يَرزُق ولا يُرزَق، دليله قوله تعالى: ﴿مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾ [الذاريات:٥٧][(٣)].

وقرأ سعيد بنُ جُبَير ومجاهدٌ والأعمش: «وهو يُطْعِمُ وَلَا يَطْعَمُ»[(٤)] وهي قراءةٌ حسنة، أي أنه يرزق عباده، وهو سبحانه غيرُ محتاج إلى ما يحتاج إليه المخلوقون من الغِذاء.

وقُرِئ بضم الياء وكسر العين في الفِعلين، أي: إنَّ الله يُطعِم عباده ويرزقُهم، والوليُّ لا يُطعِم نفسه ولا مَن يتخذه[(٥)].

وقُرِئ بفتح الياء والعين في الأوّل، أي: الوليّ، «ولا يُطْعِم»[(٦)] بضم الياء وكسر العين. وخَصَّ الإطعامَ بالذكر دون غيره من ضروب الإنعام؛ لأنَّ الحاجة إليه أمسُّ

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٧٣ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٨ ، وقول الأخفش في معاني القرآن له ٢/ ٤٨٣ ، وقول الزجاج في معاني القرآن له ٢/ ٢٣٣ .

(٣) الكشاف ٢/ ٨ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٨ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٧٣ ، وذكرها عن الأعمش ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٦ .

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٢٧٣ ، ونسب ابن عطية هذه القراءة ليمان العماني وابن أبي عبلة. ونسبها الزمخشري في الكشاف ٢/ ٨ للأشهب وقال: يجوز أن يكون المعنى: وهو يطعِم تارة ولا يطعِم أخرى، كقولك: هو يعطي ويمنع ويبسط ويقدر...

(٦) بعدها في (ظ): نفسه، وذكر العكبري القراءة في الإملاء (بهامش الفتوحات الإلهية) ٢/ ٥١٨ .

لجميع الأنام.

﴿قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ أي: استسلَمَ لأمر الله تعالى. وقيل: أوّل مَن أَخْلَص، أي: مِن قومي وأمتي، عن الحسن وغيره. ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ أي: وقيل لي: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾[(١)].

﴿قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي﴾ أي: بعبادة غيره، أن يعذِّبني، والخوفُ توقُّعُ المكروه. قال ابن عباس: «أخاف» هنا بمعنى أعلم[(٢)]. ﴿مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ﴾ أي: العذاب ﴿يَوْمَئِذٍ﴾: يوم القيامة ﴿فَقَدْ رَحِمَهُۥ﴾ أي: فاز ونجا ورُحِم.

وقرأ الكوفيون: «مَنْ يَصْرِف» بفتح الياء وكسر الراء، وهو اختيار أبي حاتم وأبي عُبيد[(٣)]؛ لقوله: ﴿قُل لِّمَن مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُل لِّلَّهِ﴾[(٤)] ولقوله: ﴿فَقَدْ رَحِمَهُۥ﴾ ولم يقل: رُحِم، على المجهول، ولقراءة أُبيٍّ: «مَن يَصْرِفْهُ اللهُ عنه»[(٥)].

واختار سيبويهِ القراءةَ الأولى، قراءةَ أهل المدينة وأبي عمرو؛ قال سيبويه: وكلما قلَّ الإضمار في الكلام كان أولى، فأمَّا قراءة[(٦)]: «مَنْ يَصْرِفْ» ـ بفتح الياء ـ فتقديره: من يَصْرف الله عنه العذابَ، وإذا قُرِئ: «مَنْ يُصْرَفْ عنه» فتقديره: مَن يُصْرَفْ عنه العذابُ[(٧)]. ﴿وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْمُبِينُ﴾ أي: النجاة البيِّنة.

---

(١) مجمع البيان ٧/ ٢١ .

(٢) ذكر هذا القول أبو الليث ١/ ٤٧٦ ، والطبرسي ٧/ ٢١ دون نسبة.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٩ ، وهي قراءة حمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر، كما في السبعة ص٢٥٤ ، والتيسير ص١٠١ .

(٤) كذا ذكر المصنف هذه الآية، ولعل الأولى بالذكر في هذا الموضع هو قوله تعالى في الآية قبلها: ﴿قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٧٤ : فيُسْنَد الفعل إلى الضمير العائد إلى «ربي» ويعمل في ضمير العذاب المذكور آنفاً، لكنه مفعول محذوف.

(٥) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٦ ، ومكي في الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٢٥ .

(٦) في (م): فأما قراءة من قرأ.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٩ .

قوله تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ﴾؛ المسُّ والكشف مِن صفات الأجسام، وهو هنا مَجازٌ وتَوسُّع، والمعنى: إن تَنزِلْ بك يا محمدُ شدَّةٌ مِن فَقر أو مرض، فلا رافعَ وصارِفَ له إلَّا هو، وإن يُصِبك بعافية ورخاءٍ ونعمة ﴿فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ من الخير والضرِّ؛ روى ابن عباس قال: كنتُ رَدِيف رسولِ الله ﷺ فقال لي: «يا غلامُ ـ او يا بُنيَّ ـ أَلَا أعلِّمك كلماتٍ ينفعُك الله بِهنَّ؟». فقلت: بلى، فقال: «احْفَظِ اللهَ يَحفظْك، احفظِ الله تَجِدْه أمامك، تَعرَّفْ إلى الله[1] في الرَّخاءِ يَعْرِفْك في الشدة، إذا سألتَ فاسأل الله، وإذا استعنتَ فاستعِنْ بالله، فقد جَفَّ القلم بما هو كائنٌ، فلو أنَّ الخلق كلَّهم جميعاً أرادوا أنْ [ينفعوك بشيءٍ لم يَقْسِمْه الله لك؛ لم يَقْدِروا عليه، وإنْ أرادوا أن] يضرُّوك بشيء لم يَقضِه الله عليك[2]؛ لم يقدروا عليه، واعمل لله بالشكر واليقين، واعلم أنَّ في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً، وأنَّ النَّصرَ مع الصَّبْر، وأنَّ الفرجَ مع الكَرْب، وأنَّ مع العسر يسراً». أخرجه أبو بكر بنُ ثابتٍ الخطيبُ في كتاب «الفصل للوصل»[3]، وهو حديث صحيح، وقد خرَّجه الترمذيُّ[4]، وهذا أتَمّ.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٨﴾ قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۚ وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ۚ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ ۚ قُل لَّآ أَشْهَدُ ۚ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ القَهر: الغلبة، والقاهرُ: الغالب، وأُقهِر

---

(١) في (خ) و(ظ): تعرف إليه.

(٢) في النسخ: لك، والمثبت من المصادر على ما يأتي.

(٣) في (م): الفصل والوصل، وفي (د): الفصل الموصل، واسم الكتاب كاملاً: الفصل للوصل المدرج في النقل، والحديث فيه ٢/ ٧٩٧، وما سلف بين حاصرتين منه، وهو عند أحمد (٢٨٠٣).

(٤) برقم (٢٥١٦)، وقال: حديث حسن صحيح.

الرجل: إذا صُيِّر بحال المقهور والذليل(١)، قال الشاعر:

تَـمَـنَّـى حُـصَـيـنٌ أن يَـسُـودَ جِـذاعَـه ... فـأمـسـى حُـصَـيـنٌ قَـد أُذِلَّ وأُقْـهِـرا(٢)

وقُهِر: غُلب.

ومعنى «فَوقَ عِبَادِهِ» فوقيةُ الاستعلاء بالقهر والغَلَبةِ عليهم، أي: هم تحت تسخيره؛ لا فوقيةَ مكان، كما تقول: السلطانُ فوقَ رعيته، أي: بالمنزلة والرِّفعة. وفي القهر معنى زائدٌ ليس في القدرة، وهو منعُ غيره عن بلوغ المراد. ﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ﴾ في أمره ﴿الْخَبِيرُ﴾ بأعمال عباده(٣)، أي: مَن اتَّصَفَ بهذه الصفات يجبُ ألَّا يُشرَكَ به.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾ وذلك أنَّ المشركين قالوا للنبيِّ ﷺ: مَن يَشْهدُ لك بأنك رسولُ الله؟ فنزلت الآية. عن الحسن وغيره(٤).

ولفظ «شيء» هنا واقع موقعَ اسم الله تعالى، المعنى: الله أكبر شهادةً(٥)، أي: انفرادُه بالربوبية، وقيامُ البراهين على توحيده، أكبرُ شهادةً وأعظمُ، فهو شهيدٌ بيني وبينكم على(٦) أني قد بلَّغتكم، وصَدَقتُ فيما قلته وادَّعيته من الرسالة.

قوله تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ﴾ أي: والقرآنُ شاهدٌ بنبوَّتي. ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِ﴾ يا

---

(١) في (خ) و(ظ) و(م): المقهور الذليل، والمثبت من (د) و(ز) وهو الموافق لما في مجمل اللغة ٣/ ٧٣٦، والكلام منه.

(٢) قائله المخبل السعدي، وهو في أدب الكاتب ص٤٤٧، والخزانة ٨/ ١٠١. وذكر البَطَلْيَوْسي في الاقتضاب ص٤٠٥ أن البيت في هجاء الزبرقان بن بدر واسمه حصين، وكان رهطُ حصين يلقَّبون: الجِذاع، ومعنى أُذِل وأُقهِر: وُجد ذليلاً مقهوراً، وكان الأصمعي يروي: أَذَل وأَقْهَر بفتح الهمزة والذال والهاء.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٨٩.

(٤) أورده عن الحسن الماورديُّ في النكت والعيون ٢/ ١٠٠.

(٥) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ٢٧٥، وتفسير الرازي ١٢/ ١٧٦، وقال الرازي: تقريره أنه قال: أي الأشياء أكبر شهادة، ثم ذكر في الجواب عن هذا السؤال قوله: ﴿قُلِ اللَّهُ﴾.

(٦) قوله: على، ليس في (ظ).

أهل مكة. ﴿وَمَنۢ بَلَغَۚ﴾ أي: ومَن بلغه القرآنُ. فحذف الهاء لطول الكلام. وقيل: ومَن بلغ الحُلُم. ودلَّ بهذا على أنَّ مَن لم يَبلغ الحُلُم ليس بمخاطَب ولا مُتعبَّد[١].

وتبليغ القرآن والسنَّة مأمورٌ بهما، كما أُمر النبيُّ ﷺ بتبليغهما، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ﴾ [المائدة: ٦٧]. وفي صحيح البخاريِّ[٢]: عن عبدالله بنِ عمرو، عن النبيِّ ﷺ: «بَلِّغُوا عني ولو آيةً، وحَدِّثوا عن بني إسرائيلَ ولا حَرَجَ، ومَن كَذَب عليَّ متعمِّداً فَلْيتبوَّأ مَقْعَده من النار».

وفي الخبر: «مَن بَلَغته آيةٌ من كتاب الله، فقد بَلَغه أمر الله، أَخَذَه[٣] أو تَرَكه»[٤].

وقال مُقاتل: مَن بَلَغه القرآن مِن الجنِّ والإنس، فهو نذير له[٥].

وقال القُرَظيُّ: مَن بلَغه القرآن، فكأنما قد رأى محمداً ﷺ وسَمع منه[٦].

وقرأ أبو نَهِيك: «وَأَوْحَى إِلَيَّ هذا الْقُرآنَ»[٧] مسمَّى الفاعل، وهو معنى قراءة الجماعة.

﴿أَئِنَّكُمۡ لَتَشۡهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخۡرَىٰۚ﴾ استفهامُ توبيخٍ وتقريع[٨]. وقُرِئ: «أَئِنَّكُم» بهمزتين على الأصل[٩]. وإن خَفَّفت الثانية قلت: «أَيِنَّكُمْ»[١٠]. وروى الأصمعِيُّ عن

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٩ .

(٢) برقم (٣٤٦١)، وهو عند أحمد (٦٤٨٦).

(٣) في (م): أخذ به.

(٤) في (م): أخذ به أو تركه، والخبر أخرجه الطبري ٩/ ١٨٢ عن قتادة.

(٥) ذكره البغوي ٢/ ٨٩ .

(٦) تفسير البغوي ٢/ ٨٩ ، وأخرجه الطبري ٩/ ١٨٢ .

(٧) في النسخ الخطية: وأَوْحَى الله إليَّ هذا القرآن. والمثبت من (م)، والقراءات الشاذة ص٣٦ ، وينظر البحر المحيط ٤/ ٩١ .

(٨) في النسخ الخطية: وتقرير والمثبت من (م).

(٩) أي: محقَّقتين، وهي قراءة حمزة وابن عامر وعاصم. السبعة ص١٣٥ و ٢٨٥ ، والتيسير ص٣٢ .

(١٠) أي: بالتسهيل، وهي قراءة نافع وابن كثير. التيسير ص٣٢ . وينظر السبعة ص١٣٤ .

أبي عمرو ونافع: «أائِنَّكُمْ»[١]، وهذه لغةٌ معروفة، تُجعَل بين الهمزتين ألفٌ كراهةَ لالتقائهما[٢]، قال الشاعر:

أَيَا ظَبيَةَ الْوَعْسَاءِ بينَ جُلَاجِلٍ وبَيْنَ النَّقَا آأَنْتِ أَمْ أُمُّ سَالِمِ[٣]

ومَن قرأ: «إِنَّكُمْ» على الخبر، فعَلَى أنه قد حَقَّق عليهم شِرْكَهم[٤].

وقال: «آلِهَةً أُخْرَى»، ولم يقل: «أُخَر»؛ قال الفرَّاء[٥]: لأنَّ الآلهة جمعٌ، والجمعُ يقع عليه التأنيث، ومنه قوله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وقولُه: ﴿قَالَ فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [طه: ٥١]، ولو قال: الأُوَل والأُخَر، صَحَّ أيضاً.

﴿قُل لَّآ أَشْهَدُ﴾ أي: فأنا لا أشهد معكم، فحذف لدلالة الكلام عليه، ونظيرُه: ﴿فَإِن شَهِدُواْ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥٠].

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمُ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ يريد اليهودَ والنصارى الذين عَرفوا وعاندوا، وقد تقدَّم معناه في «البقرة»[٦]. و«الذين» في موضع رفع بالابتداء. ﴿يَعْرِفُونَهُۥ﴾ في موضع الخبر، أي: يعرفون النبيَّ ﷺ، عن الحسن وقَتادة[٧]، وهو قول

---

(١) ذكرها أبو حيان في البحر ٤/ ٩٢ عن الأصمعي عنهما بتسهيل الثانية وبإدخال ألف بينها وبين الهمزة الأولى، وكذلك ذكرها أبو عمرو الداني في التيسير ص٣٢ عن أبي عمرو وقالون، وذكرها عن هشام بإدخال ألف بينهما مع تحقيق الهمزتين.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٩.

(٣) سلف ١/ ٢٨٢.

(٤) ذكر هذه القراءة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٧٦، وأبو حيان في البحر ٤/ ٩١، والسمين في الدر المصون ٤/ ٥٦٩ دون نسبة. قال السمين: وهي محتملة للاستفهام، وإنما حذفت لفهم المعنى ودلالةِ القراءة الشهيرة عليها.

(٥) في معاني القرآن ١/ ٣٢٩.

(٦) ٢/ ٤٤٧.

(٧) النكت والعيون ٢/ ١٠٠، وأخرجه الطبري ٩/ ١٨٧ عن قتادة.

الزَّجَّاج[١].

وقيل: يعود على الكتاب، أي: يعرفونه على ما يدلُّ عليه، أي: على الصِّفة التي هو بها مِن دِلالته على صحة أمر النبي ﷺ وآله[٢].

﴿الَّذِينَ خَسِرُوٓا أَنفُسَهُمْ﴾ في موضع النعت، ويجوز أن يكون مبتدأ، وخبرُه ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِۦٓ ۗ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴿٢١﴾ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ ابتداء وخبر، أي: لا أحدَ أظلمُ ﴿مِمَّنِ افْتَرَىٰ﴾ أي: اختلَق ﴿عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِۦٓ﴾ يريد القرآنَ والمعجزات.

﴿إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ قيل: معناه: في الدنيا، ثم استأنف فقال: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ على معنى: واذكر يومَ نحشرهم.

وقيل: معناه: إنه لا يفلح الظالمون في الدنيا ولا يومَ نحشرهم، فلا يُوقَف على هذا التقدير على قوله: «الظَّالِمُونَ» لأنه متَّصِل[٣].

وقيل: هو متعلِّق بما بعده، وهو «انظر»، أي: انظر كيف كذَبوا يومَ نحشرهم، أي: كيف يكذِبون يومَ نحشرهم؟

﴿ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ﴾ سؤالُ إفضاحٍ لا إفصاح. ﴿الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ أي: في أنهم شفعاءُ لكم عند الله بزعمكم، وأنها تُقرِّبُكم منه زُلْفَى، وهذا توبيخٌ لهم. قال ابن عباس: كلُّ زعم في القرآن، فهو كذِبٌ[٤].

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٢٣٤ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٥٩ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٢٧٧ ، وهذا قول الطبري في تفسيره ٩/ ١٨٨ .

(٤) ذكره الرازي في تفسيره ١٢/ ١٨١ .

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ﴾ الفتنة: الاختبار، أي: لم يكن جوابُهم حين اختُبِروا بهذا السؤال، ورأوا الحقائق، وارتفعت الدَّواعي ﴿إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ تبرؤوا مِن الشِّرك وانتفَوا منه، لِمَا رأَوا مِن تَجاوُزِه ومغفرته[١].

قال ابن عباس: يغفر الله تعالى لأهل الإخلاصِ ذنوبَهم، ولا يتعاظمُ عليه ذنب أن يغفره، [ولا يغفر الشرك]، فإذا رأى المشركون ذلك، قالوا: إنَّ ربَّنا يغفر الذنوب، ولا يغفر الشِّرك، فتعالَوا نقول: إنا كنَّا أهلَ ذنوب، ولم نكن مشركين، فقال الله تعالى: أمَا إذْ كتَمتم[٢] الشِّرك، فاختِموا على أفواههم، فيُختم على أفواههم، فتنطِقُ أيديهم وتشهدُ أرجلُهم بما كانوا يكسِبون، فعند ذلك يعرف المشركون أنَّ الله لا يُكتَم حديثاً، فذلك قولُه: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾[٣].

وقال أبو إسحاق الزَّجَّاج[٤]: تأويلُ هذه الآية لطيفٌ جدًّا، أخبر اللهُ عزَّ وجلَّ بقَصص المشركين وافتتانِهم بشِرْكهم، ثم أخبر أنَّ فتنتهم لم تكن حين رأَوا الحقائق إلَّا أنِ انتفَوا مِن الشِّرك، ونظيرُ هذا في اللغة أنْ ترى إنساناً يُحبُّ غاوياً، فإذا وقع في هَلَكةٍ تبرَّأ منه، فتقول [له]: ما كانت محبَّتك إيَّاه إلَّا أن تبرأت منه.

وقال الحسن: هذا خاصٌّ بالمنافقين؛ جَرَوا على عادتهم في الدنيا، ومعنى «فِتْنَتُهُم»: عاقبةُ فتنتهم، أي: كفرهم. وقال قَتادة: معناه: معذرتهم[٥].

---

(١) بعدها في (م): للمؤمنين.

(٢) في (ظ): أما إذا كتمتم، وفي (م): أما إذ كتموا.

(٣) قطعة من حديث طويل أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ ١/ ٥٢٧ - ٥٢٩ ، والبيهقي في الأسماء والصفات (٨٠٩) وما سلف بين حاصرتين منهما، وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في التفسير ١/ ١٦١ ، والطبري ٧/ ٤٣ ، والطبراني في الكبير (١٠٥٩٤)، وذكره البخاري معلقاً مختصراً كما في الفتح ٨/ ٥٥٦ .

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٢٣٥ - ٢٣٦ ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في معاني القرآن ٢/ ٤٠٧-٤٠٨ . وما سيرد بين حاصرتين منهما.

(٥) أخرجه الطبري ٩/ ١٩١ .

وفي صحيح مسلم[١] من حديث أبي هُريرة قال: «فيلقَى العبدَ، فيقولُ: أي فُلْ[٢]! ألم أُكْرِمْكَ وأُسَوِّدْك وأُزوِّجْك، وأُسخِّرْ لك الخيلَ والإبل، وأذرْكَ تَرْأَس وتَرْبَع[٣]؟ فيقول: بلى[٤]. فيقولُ: أفظَنَنْتَ أنك مُلاقيَّ؟ فيقول: لا. فيقولُ: فإني أنساك كما نَسِيتَني. ثم يلقى الثاني، فيقولُ له [مثل ذلك]، ويقول هو مثلَ ذلك بعينه. ثم يلقى الثالث، فيقولُ له مثل ذلك. فيقول: يا ربِّ! آمنت بك وبكتابك وبرسولك[٥]، وصَلَّيتُ وصُمتُ وتَصدقتُ، ويُثني بخيرٍ ما استطاع. قال: فيقال: هاهنا إذاً. ثم يقال له: الآن نَبعثُ شاهداً عليك. فيفكِّر[٦] في نفسه: مَن ذا الذي يشهد عليَّ؟ فيُختَم على فِيهِ، ويقال لِفَخذِهِ ولحمه وعظامه: انطِقي. فتَنْطِقُ فخِذُه ولحمُه وعظامه بعمله، وذلك ليُعذِر من نفسه، وذلك المنافق، وذلك الذي سَخِط الله عليه»[٧].

قوله تعالى: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ ۚ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ كَذبُ المشركين[٨] قولُهم: إنَّ عبادة

---

(١) برقم (٢٩٦٨)، ورواية المصنف للحديث موافقة لروايته في المفهم ٧/ ١٩٧ - ١٩٨ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٢) أي: يا فلان، وهو ترخيم على خلاف القياس، وقيل: هي لغة بمعنى فلان. شرح النووي لصحيح مسلم ١٨/ ١٠٣ .

(٣) في النسخ الخطية: وترتع، والمثبت من (م) والمصادر.

(٤) بعدها في (م) ومطبوع صحيح مسلم: أي رب.

(٥) في (د) ومطبوع صحيح مسلم: وبرسلك.

(٦) في (م) ومطبوع صحيح مسلم: ويتفكر، وفي (د): فتفكر.

(٧) قوله: أسوِّدك، أي: جعلتك سيداً، وقوله: وتربع، أي تأخذ الربع فيما يحصل لقومك من الغنائم والكسب. وقوله: أنساك كما نسيتني، أي: أتركك في العذاب كما تركت معرفتي وعبادتي. وقوله: هاهنا إذاً، يعني: أهاهنا تكذب وتقول غير الحق. المفهم ٧/ ١٩٧ - ١٩٨ . وقال النووي في شرحه لصحيح مسلم ١٨/ ١٠٣ : قوله: هاهنا إذاً، معناه: قف هاهنا حتى يشهد عليك جوارحك؛ إذ قد صرت منكِراً.

(٨) في (خ) و(ز): المشرك، وفي (د) و(ظ): المشركون.

الأصنام تُقرِّبنا[١] إلى الله زُلْفَى، بل ظَنُّوا ذلك، وظَنُّهم الخطأُ لا يُعذِرهم ولا يُزيلُ اسمَ الكذب عنهم، وكَذِبُ المنافقين[٢] باعتذارهم بالباطل، وجَحْدِهم نفاقَهم.

﴿وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ أي: وانظر كيف ضلَّ عنهم افتراؤهم، أي: تَلَاشى وبطَل ما كانوا يظنُّونه من شفاعة آلهتهم.

وقيل: ﴿وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾، أي: فارقَهم ما كانوا يعبدون من دون الله، فلم يُغْنِ عنهم شيئاً؛ عن الحسن[٣]. وقيل: المعنى: عَزَب[٤] عنهم افتراؤهم؛ لدَهَشِهم وذهولِ عقولهم.

والنظر في قوله: «انظر»، يُراد به نظرُ الاعتبار، ثم قيل: «كَذَبُوا» بمعنى: يَكذِبون، فعبَّر عنه بالماضي[٥]، وجاز أن يكذِبوا في الآخرة؛ لأنَّه موضعُ دَهَشٍ وحَيْرةٍ وذهولِ عقل.

وقيل: لا يجوز أن يقع منهم كذبٌ في الآخرة؛ لأنها دارُ جزاء على ما كان في الدنيا ـ وعلى هذا أكثرُ أهل النَّظر ـ وإنما ذلك في الدنيا، فمعنى ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ على هذا: ما كنا مشركين عند أنفسِنا[٦].

وعلى جواز أن يَكذِبوا في الآخرة يعارضُه قوله: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء:٤٢]، ولا معارضةَ ولا تناقُضَ، لا يَكتمون الله حديثاً في بعض المواطن إذا شهِدت عليهم ألسنتُهم وأيديهم وأرجلُهم بعملهم، ويكذِبون على أنفسهم في بعض المواطن قَبْل شهادة الجوارح على ما تقدَّم. والله أعلم.

(١) في (خ) و(ظ): تقربهم.
(٢) في (خ) و(ز): المنافق، وفي (د): المنافقون.
(٣) ذكره بنحوه الطبرسي في مجمع البيان ٧/ ٣١ .
(٤) أي: ذهب. معجم متن اللغة (عزب).
(٥) في (م): عن المستقبل بالماضي.
(٦) ذكره الماوردي في النكت والعيون ٢/ ١٠٢ عن قطرب، وتتمته: لاعتقادنا فيها أننا على صواب، وإن ظهر لنا خطؤه الآن.

وقال سعيد بنُ جُبَير في قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾، قال: اعتذَروا وحَلَفوا. وكذلك قال ابنُ أبي نَجِيح وقَتَادة. ورُوي عن مجاهد أنه قال: لمَّا رأوا الذنوبَ[1] تُغفر إلا الشركَ بالله، والناسَ يخرجون من النار [إلا المشركين] قالوا: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾[2].

وقيل: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ أي: علمنا أنَّ الأحجار لا تضرُّ ولا تنفع. وهذا وإن كان صحيحاً من القول، فقد صَدَقوا ولم يكتموا، ولكنْ لا يُعذَرون بهذا؛ فإنَّ المعاند كافرٌ غيرُ معذور.

ثم قيل في قوله: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ﴾ خمسُ قراءات[3]: قرأ حمزة والكِسائيّ: «يَكُنْ» بالياء، «فتْنَتَهُم» بالنصب خبر «يكن»، «إِلَّا أَنْ قَالُوا» اسمُها، أي: إلَّا قولُهم، وهذه قراءةٌ بيِّنة.

وقرأ أهل المدينة وأبو عمرو: «تَكُنْ» بالتاء، «فتْنَتَهُم» بالنصب[4]، «إِلَّا أَنْ قَالُوا» أي: إلا مقالتُهم.

وقرأ أُبيٌّ وابنُ مسعود: «وما كان ـ بدلَ قوله: «ثم لم تكن» ـ فتنَتَهُم إِلَّا أَنْ قالوا»[5].

وقرأ ابن عامر، وعاصمٌ مِن رواية حفص، والأعمشُ من رواية المفضَّل، والحسنُ وقَتَادةُ وغيرُهم: «ثم لم تَكُنْ» بالتاء، «فتْنَتُهُم» بالرفع[6] اسم «تكن»،

---

(١) في (م): أن الذنوب.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٠٨، وما بين حاصرتين منه، وأخرج الآثار المذكورة الطبري ٩/ ١٩١ و١٩٤ .

(٣) نقلها المصنف بتمامها من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٠ - ٦١ ، وينظر تفصيلها (كما سيأتي) في السبعة ص٢٥٥ ، والتيسير ص١٠١ - ١٠٢ ، والنشر ٢/ ٢٥٧ .

(٤) هي قراءة نافع وأبي جعفر من أهل المدينة، وأبي عمرو وعاصم في رواية شعبة وخلف من العشرة.

(٥) ذكرها بالإضافة إلى النحاس ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٧٨ ، وأبو حيان في البحر ٤/ ٩٥ .

(٦) ووافقهم ابن كثير من السبعة، كما في السبعة والتيسير.

والخبرُ: «إلَّا أنْ قالوا»، فهذه أربعُ قراءات.

الخامسة: «ثم لم يَكُنْ» بالياء، «فتْنَتُهُم» بالرفع[(١)]، يذكّر الفتنةَ لأنها بمعنى الفُتون، ومثلُه: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

«واللهِ» الواوُ واوُ القسم، «رَبِّنا» نعتٌ لله عزَّ وجلَّ، أو بدل. ومَن نَصَبَ، فعَلَى النداء، أي: يا ربَّنا، وهي قراءةٌ حسنة؛ لأن فيها معنى الاستكانة والتضرُّع، إلَّا أنه فَصَل بين القَسَم وجوابِه بالمنادى[(٢)].

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٢٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾. [أفرد] على اللفظ[(٣)]، يعني: المشركينَ كفارَ مكة.

﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ أي: فعلنا ذلك بهم مُجازاةً على كفرهم. وليس المعنى أنهم لا يسمعون ولا يفقهون، ولكنْ لمَّا كانوا لا ينتفعون بما يسمعون، ولا ينقادون إلى الحقِّ، كانوا بمنزلة مَن لا يسمعُ ولا يفهم[(٤)].

والأكِنَّة: الأغْطِية، جمع كِنَان، مثلُ: الأسِنَّة والسِّنان، والأعِنَّة والعِنان[(٥)]. كَنَنْتُ الشيء في كِنِّه: إذا صُنْتَه فيه. وأَكننتُ الشيء: أخفيتُه. والكِنانة معروفة. والكَنَّة؛ بفتح

---

(١) في (خ) و(ز) و(ظ) و(م): رفع، والمثبت من (د) وإعراب القرآن للنحاس. والقراءة ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٦ عن المفضل عن عاصم والأعمش.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦١، وقرأ: «ربَّنا» بالنصب حمزة والكسائي من السبعة، وخلف من العشرة، والباقون بالخفض. السبعة ص٢٥٥، والتيسير ص١٠٢، والنشر ٢/ ٢٥٧.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٢٧٩، وما بين حاصرتين منه، وقال أبو حيان في البحر ٤/ ٩٧: وحَّد الضمير في «يستمع» حملاً على لفظ «مَنْ»، وجمعَه في «على قلوبهم» حملاً على معناها.

(٤) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٠٩.

(٥) تفسير الطبري ٩/ ١٩٧، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٣٦.

الكاف والنون: امرأةُ ابنك[١] ـ ويقال: امرأةُ الابن أو الأخ[٢] ـ لأنها في كِنِّه.

﴿أَن يَفْقَهُوهُ﴾ أي: يفهموه، وهو في موضع نصب، المعنى: كراهيةَ أن يَفهموه، أو: لئلّا يفهموه[٣].

﴿وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ عطفٌ عليه، أي: ثِقَلاً، يقال منه: وَقِرَتْ أُذُنُه ـ بفتح الواو ـ تَوْقَر وَقْراً، أي: صَمَّتْ، وقياسُ مصدرِه التحريكُ؛ إلا أنه جاء بالتسكين. وقد وَقَر الله أُذُنَه يَقِرُها وَقْراً؛ يقال: اللهمَّ قِرْ أُذُنَه[٤]. وحكى أبو زيد عن العرب: أُذُنٌ موقورة، على ما لم يُسمَّ فاعلُه، فعلى هذا: وُقِرَت بضم الواو[٥].

وقرأ طلحة بنُ مُصَرِّف: «وِقْراً» بكسر الواو[٦]، أي: جَعل في آذانهم ما سدَّها عن استماع القول؛ على التشبيه بوِقْر البعير، وهو مِقدارُ ما يُطيق أن يحمل، والوِقْر: الحِمْل؛ يقال منه: نخلة مُوقِر ومُوقِرة: إذا كانت ذات ثَمَر كثير. ورجل ذُو قِرَة: إذا كان وَقوراً؛ بفتح الواو، يقال منه: وَقُر الرجل ـ بضم القاف ـ وَقاراً، ووَقَر ـ بفتح القاف ـ أيضاً[٧].

قوله تعالى: ﴿وَإِن يَرَوْا كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ أخبر الله تعالى بعِنادهم؛ لأنهم لمَّا رأَوا القمر منشقًّا قالوا: سِحر، فأخبر الله عزَّ وجلَّ بردِّهم الآياتِ بغير حجة[٨].

قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ﴾ مجادلتُهم: قولُهم: تأكلون ما قَتلتُم، ولا

---

(١) في (خ) و(د) و(ز) و(م): أبيك، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لما في مجمل اللغة ٣/ ٧٦٦ ، والكلام منه.

(٢) تهذيب اللغة ٩/ ٤٥٣ .

(٣) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٣٦ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦١ ، وتفسير الطبري ٩/ ١٩٨ .

(٤) الصحاح (وقر).

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦١ .

(٦) القراءات الشاذة ص٣٦ .

(٧) مجمل اللغة ٣/ ٩٣٣ .

(٨) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤١١ .

تأكلون ما قَتل الله، عن ابن عباس[١]. ﴿يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوٓا﴾ يعني قريشاً، قال ابن عباس: قالوا للنَّضْر بنِ الحارث: ما يقول محمد؟ قال: [ما أدري ما يقول، إلا أنِّي] أرى تحريك شفتيه، وما يقولُ إلَّا أساطيرَ الأوَّلين، مِثلَ ما أحدِّثكم عن القرون الماضية. وكان النَّضر صاحبَ قَصص وأسفار، فسمع أقاصيصَ في ديار العجم، مثلَ قصة رُسْتُم وأسفنديار، فكان يحدِّثهم[٢].

وواحدُ الأساطير: أَسْطَار، كأبيات وأبابيت؛ عن الزَّجَّاج[٣]. الأخفش: واحدُها أُسْطُورة، كأُحدوثة وأحاديث[٤]. أبو عُبيدة[٥]: واحدُها إِسْطَارة. النَّحاس: واحدُها أُسْطُور؛ مثلُ عُثْكُول. ويقال: هو جمعُ أَسْطَار[٦]. وأَسْطارٌ جمع سَطْر؛ يقال: سَطْر وسَطَرٌ. والسَّطر: الشيء الممتدُّ المؤلَّف؛ كسَطر الكتاب. القُشيريُّ: واحدها أُسْطِير.

وقيل: هو جمعٌ لا واحدَ له كمذاكِير وعَباديد[٧] وأبابيل[٨]، أي: ما سطَّره الأوَّلون في الكتب. قال الجوهريُّ[٩] وغيرُه: الأساطير: الأباطيل والتُّرَّهات.

قلت: أنشدني بعضُ أشياخي:

---

(١) أخرجه الطبري ٩/ ٢٠١.

(٢) ذكره الواحدي في أسباب النزول ص٢٠٩، وابن الجوزي ٢/ ١٨ من طريق أبي صالح عن ابن عباس، وما سلف بين حاصرتين منهما، وذكره البغوي ٢/ ٩٠ - ٩١ عن الكلبي، وذكره ابن هشام في السيرة ١/ ٣٥٨ دون نسبة.

(٣) معاني القرآن له ٢/ ٢٣٨، وينظر تفسير الطبري ٩/ ١٩٩.

(٤) ذكر الأخفش في معاني القرآن ٢/ ٤٨٦ هذا القول، ثم قال: ولا أراه إلا من الجمع الذي ليس له واحد، نحو عباديد ومذاكير وأبابيل.

(٥) في مجاز القرآن ١/ ١٨٩.

(٦) كذا ذكر المصنف، والذي في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦١: واحد الأساطير إسطارة، ويقال: أسطورة، ويقال: هو جمع أسطار...

وذكر الأزهري في تهذيب اللغة ١٢/ ٣٢٧ عن اللحياني: واحد الأساطير أُسطور وأُسطورة وأُسْطير.

(٧) في (ظ): عبابيد، والعبابيد والعباديد: الخيل المتفرقة في ذهابها ومجيئها. اللسان (عبد).

(٨) وهو قول الأخفش كما تقدم، ونقله عنه الطبري ٩/ ٢٠٠.

(٩) في الصحاح (سطر).

تَطاولَ ليلي واعترتني وَساوِسي لِآتٍ أَتى بالتُّرَّهاتِ الأباطيلِ[(١)]

قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ وَإِن يُهْلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ﴾ النَّهي: الزَّجر، والنأيُ: البُعد، وهو عامٌّ في جميع الكفار، أي: ينهَون عن اتِّباع محمد ﷺ، وينأَوْنَ عنه. عن ابن عباس والحسن[(٢)].

وقيل: هو خاصٌّ بأبي طالبٍ؛ ينهَى الكفارَ عن إذاية محمد ﷺ، ويتباعدُ عن الإيمان به. عن ابن عباس أيضاً[(٣)].

روى أهلُ السِّيَر قال: كان النبيُّ ﷺ قد خرج إلى الكعبة يوماً، وأراد أن يصلِّيَ، فلمَّا دخل في الصلاة، قال أبو جهل لعنه الله: مَن يقوم إلى هذا الرجل، فيفسدَ عليه صلاتَه. فقام ابنُ الزِّبَعْرَى، فأخذ فَرْثاً ودماً، فَلَطَّخَ به وجه النبيِّ ﷺ، فانفتل النبيُّ ﷺ من صلاته، ثم أتى أبا طالب عَمَّه، فقال: «يا عمِّ، ألا ترى إلى ما فُعِل بي»، فقال أبو طالب: مَن فَعل هذا بك؟ فقال النبيُّ ﷺ: عبد الله بنُ الزِّبَعْرَى، فقام أبو طالب، فوضع سيفه على عاتقه، ومشى معه حتى أتى القوم، فلما رأوا أبا طالب قد أقبل، جعل القوم ينهضون، فقال أبو طالب: والله لئن قام رجل لَجلَّلْتُه بسيفي، فقعدوا حتى دنا إليهم، فقال: يا بُنيَّ، مَن الفاعلُ بك هذا؟ فقال: «عبد الله بنُ الزِّبَعْرَى»، فأخذ أبو طالب فَرْثاً ودماً، فلطَّخَ به وجوههم ولِحاهم وثيابَهم، وأساء لهم القول، فنزلت هذه الآية: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ﴾. فقال النبيُّ ﷺ: «يا عمِّ نزلت فيك آيةٌ»،

---

(١) كذا في النسخ، وقائل البيت معاوية بن أبي سفيان ﷺ، وهو في ديوانه ص٨٣ ، والكامل للمبرد ١/ ٤٢٢ ، وفيهما: البسابس، بدل: الأباطيل. والترهات البسابس: هي الباطل. الصحاح (بسبس).

(٢) أخرجه عن ابن عباس الطبري ٩/ ٢٠١ ، وذكره عن الحسن الماوردي في النكت والعيون ٢/ ١٠٤ ، والواحدي في الوسيط ٢/ ٢٦٢ .

(٣) أخرجه عبد الرزاق ١/ ٢٠٦ ، وسعيد بن منصور في سننه (٨٧٤ - تفسير)، والطبري ٩/ ٢٠٤ . قال النحاس في معاني القرآن ٢/ ٤١١ : والقول الأول أشبه لأنه متصل بأخبار الكفار وقولهم.

قال: وما هي؟ قال: «تمنع قريشاً أن تؤذيَني، وتأبى أن تؤمن بي»، فقال أبو طالب[١]:

والله لن يَصِلُوا إليك بجمعهم حتى أُوسَّدَ في التُّراب دَفِينَا
فاصدَعْ بأمرك[٢] ما عليكَ غضاضةٌ وابْشِرْ بذاك وَقَرَّ منك عُيونَا
ودَعوتَني وزعمتَ[٣] أنك ناصِحِي فلقد صَدَقتَ وكنتَ قبلُ أمينَا
وَعَرَضتَ دِيناً قد عرفتُ بأنّهُ من خير أديانِ البَرِيَّة دِينَا
لولا الملامةُ أو حِذارُ مَسَبَّةٍ[٤] لوجدْتَنِي سَمْحاً بذاك يَقِينا[٥]

فقالوا: يا رسول الله، هل تنفع أبا طالب نصرتُه؟ قال: «نعم، دُفِع عنه بذاك الغُلُّ، ولم يُقْرَن مع الشياطين، ولم يَدخل في جُبِّ الحيَّات والعقارب، إنما عذابُه في نعلين من نارٍ في رجليه، يَغلي منهما دماغه في رأسه، وذلك أهونُ أهل النار عذاباً». وأنزل الله على رسوله: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥][٦].

وفي صحيح مسلم[٧] عن أبي هُريرة قال: قال رسول الله ﷺ لعمِّه: «قل: لا إله إلا الله، أشهد لك بها يوم القيامة»، قال: لولا [أن] تعيِّرني قريش، يقولون: إنما حمله على ذلك الجزَع، لأقررتُ بها عينَك، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: ٥٦]. كذا الروايةُ المشهورة: «الجزَع» بالجيم والزاي، ومعناه: الخوف. وقال أبو عُبيد: «الخَرَع» بالخاء المنقوطة والراء

---

(١) لم نقف على هذه القصة، وما سيرد من شعر أبي طالب ذكره في قصة مغايرة لهذه القصة ابن إسحاق في السير والمغازي ص١٥٥، والبغوي ٢/ ٩١، وابن الجوزي ٣/ ٢١ وابن كثير في البداية والنهاية ٤/ ١٠٨ - ١٠٩.

(٢) في (خ) و(د) و(ز) و(ظ): فامضي لأمرك، وفي السير والمغازي: امضي لأمرك، والمثبت من (م) وباقي المصادر.

(٣) في السير والمغازي والبداية: وعلمت، وفي تفسير البغوي: وعرفت، ولم يذكر ابن الجوزي هذا البيت.

(٤) في السير والمغازي وتفسير ابن الجوزي: أو حذاري سبة.

(٥) في البداية والنهاية: «مُبينا».

(٦) لم نقف عليه بهذا السياق، وسيأتي قريباً تخريج الحديث في عذاب أبي طالب.

(٧) برقم (٢٥)، وهو عند أحمد (٩٦١٠)، وما سيأتي بين حاصرتين منهما.

المهملة. قال: يعني الضّعف والخَوَر[١].

وفي صحيح مسلم أيضاً[٢] عن ابن عباس أنَّ رسول الله ﷺ قال: «أهونُ أهل النار عذاباً أبو طالب، وهو منتعِلٌ بنعلين مِن نارٍ يغلي منهما دماغُه».

وأما عبد الله بنُ الزِّبَعْرى، فإنه أسلم عام الفتح وحَسُن إسلامُه، واعتذر إلى رسول الله ﷺ فقبِل عُذْرَه، وكان شاعراً مُجيداً، فقال يمدحُ النبيَّ ﷺ، وله في مدحه أشعار كثيرةٌ ينسخُ بها ما قد مضى في كفره، منها قوله:

مَنَعَ الرُّقادَ بَلابلٌ وهُمومُ ... واللَّيلُ مُعْتَلِجُ الرِّواق بَهِيمُ[٣]

مِمَّا أتاني[٤] أنَّ أحمدَ لامَني ... فيه فبِتُّ كأنَّني مَحْمُومُ

يا خيرَ مَن حَمَلتْ على أَوْصالها ... عَيْرَانةٌ سُرُحُ اليدينِ غَشُومُ[٥]

إنِّي لمعتذِرٌ إليكَ مِن الذي ... أَسْدَيْتُ إذْ أَنا في الضَّلال أَهِيمُ[٦]

أيامَ تأمُرني بأغْوَى خُطَّةٍ ... سَهْمٌ وتأمُرني بها مَخْزُومُ

وأَمدُّ أسبابَ الرَّدى ويَقودُني ... أمرُ الغُوَاةِ وأمرُهم مَشْؤُومُ

فاليومَ آمَنَ بالنبيِّ مُحمَّدٍ ... قَلْبي ومُخْطِئُ هذه مَحْرُومُ

مَضَتِ العداوةُ وانقضتْ أسبابُها ... وأتتْ أواصِرُ بينَنا وحُلُومُ

---

(١) الكلام بتمامه في غريب الحديث للخطابي ١/ ٤٩١ نقلاً عن ثعلب وذكره عن ثعلب أيضاً ابن الجوزي في غريب الحديث ١/ ٢٧٣، وابن الأثير في النهاية (خرع)، وذكر أبو عبيد في غريب الحديث ٤/ ١٥٩ - ١٦٠ حديث أبي سعيد الخدري ﷺ: لو سمع أحدكم ضغطة القبر لجزع أو خرع. قال أبو عبيد: يقول: انكسر وضعف.

(٢) برقم (٢١٢)، وهو عند أحمد (٢٦٩٠).

(٣) البلابل: الوساوس المختلطة والأحزان. ومعتلج، أي: مضطرب يركب بعضه بعضاً. والبهيم: الذي لا ضياء فيه. الإملاء المختصر في شرح غريب السير ٣/ ٨١.

(٤) في (ظ): آت أتاني.

(٥) عيرانة: ناقة تشبه العَيْر في شدته ونشاطه، والعير هنا حمار الوحش. سرح اليدين: خفيفة اليدين. غشوم، أي: ظلوم، يعني أن مشيها فيه جفاء. الإملاء المختصر ٣/ ٨٢.

(٦) في (خ) و(د) و(ز) و(ظ): مقيم، والمثبت من (م) والمصادر.

فاغفِرْ فِدًى لك والِداي كِلاهما وارحَمْ[(١)] فإنَّكَ راحِمٌ مَرحومُ
وعليك من سِمَةِ[(٢)] المليك عَلامةٌ نُورٌ أغَرُّ وخاتَمٌ مَختومُ
أعطاكَ بعدَ محبَّةٍ بُرهانَهُ شَرَفاً وبُرهانُ الإلهِ عظيمُ[(٣)]
ولقد شَهِدْتُ بأنَّ دِينكَ صادقٌ حَقًّا وأنَّكَ في العباد جَسِيمُ[(٤)]
واللهُ يشهدُ أنَّ أحمدَ مُصْطفًى مُستقبَلٌ[(٥)] في الصالحين كريمُ
قَرْمٌ علَا بنيانُه مِن هاشمٍ فَرْعٌ تَمكَّنَ في الذُّرَى وأرُومُ[(٦)]

وقيل: المعنى: «يَنْهَوْنَ عَنْهُ» أي: هؤلاء الذين يستمعون ينهَوْن عن القرآن «وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ». عن قَتَادة[(٧)]. فالهاءُ على القولين الأوَّلَيْن في «عنه» للنبيِّ ﷺ، وعلى قول قَتَادة للقرآن.

﴿وَإِن يُهْلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾ «إن» نافية، أي: وما يُهلكون إلا أنفسَهم بإصرارهم على الكفر، وحملِهم أوزارَ الذين يَصدُّونهم.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُوا۟ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ أي: إذا[(٨)] وُقفوا غداً، و«إذْ» قد تُستعمل

---

(١) في (م): زللي، وهو موافق لما في السيرة النبوية ٢/ ٤٢٠.
(٢) في السيرة: من علم.
(٣) الأبيات إلى هذا الموضع في الاستيعاب ٦/ ١٨٥ (بهامش الإصابة)، وهي جميعها في السيرة النبوية ٢/ ٤١٩.
(٤) في السيرة: حقٌّ وأنك...، وقوله: جسيم: أي عظيم. الإملاء المختصر ٣/ ٨٢.
(٥) أي: منظور إليه ملحوظ. الإملاء المختصر.
(٦) قرم: أي: سيد. والذُّرى: الأعالي. والأروم: الأصول. الإملاء المختصر.
(٧) أخرجه الطبري ٩/ ٢٠٢ - ٢٠٣ عن قتادة ومجاهد، وذكره عنهما الماوردي في النكت والعيون ٢/ ١٠٤، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٨٠.
(٨) في (خ) و(ظ) و(م): إذ، والمثبت من (د) و(ز)، وينظر تفسير الطبري ٩/ ٢٠٧، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٨١.

في موضع «إذا»، و«إذا» في موضع «إذْ»، وما سيكون فكأنه كان؛ لأن خبر الله تعالى حقٌّ وصدقٌ، فلهذا عَبَّر بالماضي.

ومعنى «وُقِفُوا»: حُبِسوا، يقال: وَقَفْتُه وَقْفاً، فوَقَف وُقوفاً[(١)]. وقرأ ابن السَّمَيْفع: «إذْ وَقَفُوا» بفتح الواو والقاف، من الوقوف[(٢)].

«على النَّارِ» أي: هم فوقها على الصراط، وهي تحتهم[(٣)].

وقيل: «على» بمعنى الباء، أي: وَقَفوا بقربها وهم يُعاينونها.

وقال الضّحاك: يعني جُمعوا[(٤)] على أبوابها. ويقال: وُقفوا على مَتْن جهنمَ، والنارُ تحتهم.

وفي الخبر: إن الناس كلَّهم يُوْقَفون على مَتْن جهنم، كأنَّها مَتْنُ إِهَالَةٍ، ثم يُنادي منادٍ: خُذي أصحابك ودَعي أصحابي[(٥)].

وقيل: «وُقِفوا»: دخلوها[(٦)] ـ أعاذنا الله منها ـ ف «على» بمعنى «في»، أي: وُقِفوا في النار[(٧)].

وجواب «لو» محذوفٌ؛ ليذهبَ الوهمُ إلى كلِّ شيء، فيكونَ أبلغَ في التخويف،

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٨١، قال الطبري ٩/ ٢٠٧: ولم يقل: أُوْقِفوا؛ لأن ذلك هو الفصيح من كلام العرب، يقال: وقَفْتُ الدابةَ أو الأرض ـ بغير ألف ـ إذا جعلتها صدقة حبيساً.

(٢) ذكرها أبو حيان في البحر ٤/ ١٠١، والسمين الحلبي في الدر المصون ٤/ ٥٨٤ عن ابن السميفع وزيد بن علي.

(٣) النكت والعيون ٢/ ١٠٥.

(٤) في النسخ: جمعوا يعني، والمثبت من تفسير أبي الليث ١/ ٤٧٩، والكلام منه.

(٥) أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث ٤/ ٣٤٦، وابن أبي شيبة ١٣/ ١٦٩، وأبو نعيم في الحلية ٥/ ٣٦٧ عن كعب الأحبار قوله. قال أبو عبيد: الإهالة ما أذيب من الألية والشحم، ومتن الإهالة ظهرها إذا سكنت في الإناء، فإنما شبه كعب سكون جهنم قبل أن يصير الكفار في جوفها بذلك.

(٦) في (د) و(ز): دخلوا، وفي (ظ): أدخلوها.

(٧) تفسير الطبري ٩/ ٢٠٦ وتفسير البغوي ٢/ ٩٢. قال البغوي: كقوله: ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ﴾ [البقرة:١٠٢] أي: في ملك سليمان.

والمعنى: لو تراهم في تلك الحال، لرأيت أسوأ حال، أو لرأيت منظَراً هائلاً، أو لرأيت أمراً عجباً، وما كان مثل هذا التقدير(١).

قوله تعالى: ﴿فقالوا يا ليتَنا نُرَدُّ ولا نكذِّبُ بآياتِ ربِّنا و نكونُ من المؤمنين﴾ بالرفع في الأفعال الثلاثة عطفاً؛ قراءةُ أهل المدينة والكسائي(٢). وكلُّه داخلٌ في معنى التمني، أي: تَمَنَّوا الردَّ، وألَّا يُكذِّبوا، وأن يكونوا من المؤمنين(٣). واختار سيبويهِ(٤) القطعَ في «ولا نكذّبُ»، فيكونُ غيرَ داخِلٍ في التمني، المعنى: ونحن لا نُكذِّبُ، على معنى الثبات على ترك التكذيب، أي: لا نكذبُ، رُدِدنا أو لم نُردَّ. قال سيبويه: وهو مِثلُ قوله: دعني ولا أعود، أي: لا أعود على كلِّ حال، تركتني أو لم تتركني.

واستدل أبو عمرو على خروجه من التمني بقوله: ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾؛ لأن الكذِب لا يكون في التمني، إنما يكون في الخبر. وقال مَن جعله داخلاً في التمني: المعنى: وإنهم لكاذبون في الدنيا في إنكارهم البعثَ وتكذيبِهم الرسلَ(٥).

وقرأ حمزةُ وحفص بنصب «نُكذِّبَ» و«نكونَ»(٦) جواباً للتمني؛ لأنه غيرُ واجب، وهما داخلان في التمنِّي على معنى أنهم تمَنَّوا الردَّ وتَرْكَ التكذيب والكونَ مع

---

(١) تفسير البغوي ٢/ ٩٢ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٨١ .

(٢) السبعة ص٢٥٥ ، والتيسير ص١٠٢ . وقرأ بها أيضاً ابنُ كثير المكّي، وأبو عمرو البصري، وعاصم في رواية شعبة. ووقع في (د) و(م) بعد قوله: والكسائي، ما نصُّه: وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم بالضم. ابن عامر على رفع: نكذب، ونصب: ونكون. ولم يرد في باقي النسخ، وغالب الظن أن هذه الزيادة استدراكٌ على المصنف مقحمٌ في تفسيره؛ من قارئ أو ناسخ أو متملّك. . . يتبين ذلك من سياقها، وارتباط الكلام بعدها بقراءة الرفع في الأفعال الثلاثة، التي ذكرها أولاً؛ دون نصب الأخير على قراءة ابن عامر التي سيذكرها المصنف فيما بعد.

(٣) ينظر الحجة للفارسي ٣/ ٢٩٣ - ٢٩٤ ، والكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٢٧ - ٤٢٨ .

(٤) في الكتاب ٣/ ٤٤ ، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٢ ، ومعاني القرآن له ٢/ ٤١٣ .

(٥) الحجة للفارسي ٣/ ٢٩٣ - ٢٩٤ ، والكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٢٨ .

(٦) السبعة ص٢٥٥ ، والتيسير ص١٠٢ .

المؤمنين[١].

قال أبو إسحاق[٢]: معنى «ولا نكذِّبَ» أي: إن رُدِدنا لم نُكذِّب.

والنصبُ في «نُكذِّبَ» و«نكونَ» بإضمارِ «أنْ»، كما يُنصب في جواب الاستفهام والأمرِ والنهي والعَرْض؛ لأنَّ جميعَه غيرُ واجبٍ ولا واقعٍ بعدُ، فيُنصَب الجواب مع الواو، كأنه عُطِف على مصدر الأول، كأنهم قالوا: يا ليتنا يكون لنا رَدٌّ، وانتفاءٌ من التكذيب[٣]، وكَونٌ من المؤمنين، فحُمِلا على مصدر «نُردُّ»؛ لانقلاب المعنى إلى الرفع، ولم يكن بُدٌّ مِن إضمار «أنْ»؛ فَبِه يتمُّ النصب في الفعلين.

وقرأ ابن عامر: «ونكونَ» بالنصب على جواب التمني، كقولك: ليتك تَصير إلينا ونُكرمَك، أي: ليت مصيرَك يقع وإكرامَنا[٤]، وأدخلَ الفعلين الأوَّلَيْن في التمني. أو أراد: ونحن لا نكذِّبُ[٥]، على القطع ـ على ما تقدَّم ـ محتمل[٦].

وقرأ أُبيٌّ: «ولا نكذِّبَ بآياتِ ربِّنا أبداً». وعنه وابنِ مسعود: «يا ليتنا نُرَدُّ فلا نُكذِّبَ» بالفاء والنصب[٧]، والفاءُ يُنصَب بها في الجواب كما يُنصب بالواو؛ عن الزَّجَّاج. وأكثرُ البصريين لا يُجيزون الجوابَ إلا بالفاء[٨].

---

(١) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٢٧ ، وينظر الحجة للفارسي ٣/ ٢٩٤ .

(٢) هو الزجاج، وكلامه في معاني القرآن له ٢/ ٢٤٠ ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في معاني القرآن ٢/ ٤١٣ .

(٣) في النسخ: الكذب، والمثبت من الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٢٧ ، والكلام منه، والحجة ٣/ ٢٩٤ .

(٤) بعدها في (م): يقع.

(٥) في (م): ونحن لا نكرمك.

(٦) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٤٠ ، والحجة ٣/ ٢٩٤ - ٢٩٥ ، والكشف ١/ ٤٢٨ - ٤٢٩ ، ومشكل إعراب القرآن ١/ ٢٥٠ .

(٧) ذكرهما النحاس؛ الأولى في معاني القرآن ٢/ ٤١٤ ، والثانية في إعراب القرآن ٢/ ٦٢ .

(٨) كذا قال المصنف، وذكر ابن الأنباري في الإنصاف ٢/ ٥٥٥ - ٥٥٨ أن البصريين جميعاً يجيزون نصب الفعل الواقع بعد الفاء والواو في الجواب.

قوله تعالى: ﴿بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٢٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾ «بل» إضرابٌ عن تَمنِّيهم وادِّعائهم الإيمانَ لو رُدُّوا.

واختلفوا في معنى «بدا لهم» على أقوالٍ، بعد تعيين مَن المرادُ، فقيل: المراد المنافقون؛ لأنَّ اسم الكفر مشتملٌ عليهم، فعاد الضمير على بعض المذكورين؛ قال النحاس[1]: وهذا من الكلام العَذْب الفصيح[2].

وقيل: المراد الكفار، وكانوا إذا وعظهم النبيُّ ﷺ خافوا، وأخفَوْا ذلك الخوف لئلا يَفْطَن بهم ضعفاؤهم، فيظهر[3] [ذلك] يوم القيامة؛ ولهذا قال الحسن: «بَدَا لَهُمْ»، أي: بدا لبعضهم ما كان يُخفيه عن بعض[4].

وقيل: بل ظهر لهم ما كانوا يجحدونه من الشِّرك فيقولون: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ فيُنطِقُ الله جوارحَهم، فتشهدُ عليهم بالكفر، فذلك حين ﴿بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾. قاله أبو رَوْق[5].

وقيل: «بدا لهم» ما كانوا يكتمونه من الكفر، أي: بدت أعمالهم السيئةُ كما قال: ﴿وَبَدَا لَهُم مِّنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾ [الزمر:٤٧]. قال المبرِّد: بدا لهم جزاءُ كُفْرِهم الذي كانوا يخفونه[6].

وقيل: المعنى: بل ظهر للذين اتَّبعوا الغُواةَ ما كان الغُواة يُخفون عنهم من أمر

(١) في إعراب القرآن ٢/ ٦٢ ، والكلام الذي قبله منه، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٢) في إعراب القرآن: وهذا من كلام العرب الفصيح.

(٣) إعراب القرآن: فظهر.

(٤) ذكره الماوردي في النكت والعيون ٢/ ١٠٦ .

(٥) تفسير الرازي ١٢/ ١٩٣ ، وذكره الواحدي في الوسيط ٣/ ٢٦٣ دون نسبة.

(٦) قول المبرد ذكره البغوي ٢/ ٩٢ ، وابن الجوزي ٣/ ٢٣ .

البعث والقيامة؛ لأن بعده ﴿وَقَالُوٓاْ إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾(١).

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّواْ﴾ قيل: بعد مُعاينة العذاب. وقيل: قبل معاينته ﴿لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ﴾ أي: لصاروا ورَجعوا إلى ما نُهوا عنه من الشِّرك؛ لِعلمِ الله تعالى فيهم أنهم لا يؤمنون، وقد عاينَ إبليسُ ما عاين من آيات الله ثم عاند.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ إخبارٌ عنهم، وحكايةٌ عن الحال التي كانوا عليها في الدنيا من تكذيبهم الرسلَ، وإنكارِهم البعثَ، كما قال: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ﴾ [النحل: ١٢٤]، فجعلَه حكايةً عن الحال الآتية.

وقيل: المعنى: وإنَّهم لكاذبون فيما أَخبروا به عن أنفسهم مِن أنهم لا يَكذِبون ويكونون من المؤمنين(٢).

وقرأ يحيى بن وَثَّاب: «وَلَوْ رِدُّوا» بكسر الراء؛ لأنَّ الأصل رُدِدوا، فقُلبت(٣) كسرةُ الدال على الراء.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوٓاْ إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوٓاْ إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا﴾ ابتداء وخبر، و«إِنْ» نافية ﴿وَمَا نَحْنُ﴾ «نحن» اسم «ما» ﴿بِمَبْعُوثِينَ﴾ خبرُها، وهذا ابتداءُ إخبارٍ عنهم عمَّا قالوه في الدنيا(٤).

قال ابن زيد: هو داخلٌ في قوله: ﴿وَلَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ﴾ ﴿وَقَالُوٓاْ إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا﴾(٥)، أي: لعادوا إلى الكفر، واشتغلوا بلذَّة الحال. وهذا يُحمل على

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤١٤.

(٢) النكت والعيون ٢/ ١٠٦.

(٣) في (د) و(م): فنقلت، والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٢ والكلام منه، وذكر القراءة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٨٢، وأبو حيان في البحر ٤/ ١٠٤ وزادا نسبتها للنخعي والأعمش.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٢٨٣. قال ابن عطية: هذا على تأويل الجمهور.

(٥) أخرجه الطبري ٩/ ٢١٣.

المعانِد كما بيَّنَّاه في حال إبليس، أو على أن الله يَلْبس عليهم بعد ما عَرَفوا[(١)]، وهذا شائعٌ في العقل.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّ ۚ قَالُوا۟ بَلَىٰ وَرَبِّنَا ۚ قَالَ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ولو ترى إذ وقفوا على ربهم﴾ «وُقِفُوا» أي: حُبِسوا «عَلَى رَبِّهِمْ» أي: على ما يكون من أمر الله فيهم.

وقيل: «على» بمعنى «عند»، أي: عند ملائكته وجزائه، وحيث لا سلطانَ فيه لغير الله عزَّ وجلَّ، تقول: وقفت على فلان، أي: عنده، وجواب «لو» محذوفٌ؛ لعظم[(٢)] شأن الوقوف.

﴿قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّ﴾ تقرير وتوبيخ، أي: أليس هذا البعثُ كائناً موجوداً؟! ﴿قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾ ويؤكِّدون اعترافهم بالقسَم بقولهم: ﴿وَرَبِّنَا﴾.

وقيل: إنَّ الملائكة تقول لهم بأمر الله: أليس هذا البعثُ وهذا العذابُ حقًّا؟ فيقولون: «بَلَى وَرَبِّنَا» إنه حقٌّ[(٣)] ﴿قَالَ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا۟ يَٰحَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ۚ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٣١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ﴾ قيل: بالبعث بعد الموت وبالجزاء، دليله: قولُه عليه الصلاة والسلام: «مَن حَلفَ على يمينٍ كاذبةٍ ليقتَطِعَ بها مالَ امرئ

(١) بعدها في (ظ): وما عرفوا.

(٢) في (د): لتعظيم.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٩٢ .

مسلم، لقيَ اللهَ وهو عليه غضبان»[١] أي: لقي جزاءه؛ لأن مَن غضِب الله عليه، لا يرى اللهَ عند مُثبتي الرؤية، ذهب إلى هذا القفَّال وغيرُه.

قال القُشَيْريُّ: وهذا ليس بشيء؛ لأنَّ حمْلَ اللقاء في موضعٍ على الجزاء لِدليلٍ قائم[٢] لا يوجِبُ هذا التأويلَ في كلِّ موضع، فلْيُحمَلِ اللقاءُ على ظاهره في هذه الآية، والكفارُ كانوا ينكرون الصانع، ومُنكر الرؤية منكرٌ للوجود!.

قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً﴾ سُمِّيت القيامةُ بالساعةِ[٣] لسرعة الحساب فيها[٤].

ومعنى «بغتةً»: فجأة، يقال: بَغَتهم الأمرُ يَبْغَتُهُمْ بَغْتاً وبَغْتَةً[٥]. وهي نصبٌ على الحال، وهي عند سيبويه[٦] مصدرٌ في موضع الحال، كما تقول: قتلته صَبْراً. وأنشد:

فَلأْياً بِلأْيٍ ما حَمَلْنا وَلِيدَنا … على ظَهْرِ مَحْبوكٍ ظِمَاءٍ مَفاصِلُهْ[٧]

ولا يجيز سيبويه أن يُقاس عليه، لا يقال: جاء فلانٌ سُرْعَةً.

قوله تعالى: ﴿قَالُواْ يَٰحَسْرَتَنَا﴾ وقع النداءُ على الحسرة، وليست بمنادًى في

---

(١) أخرجه أحمد (٣٥٧٦)، والبخاري (٦٦٥٩)، ومسلم (١٢٨) عن عبد الله بن مسعود ﷺ، ووقع عند مسلم: يمين صبر، بدل: يمين كاذبة، وسلف ص١٢٨ من هذا الجزء.

(٢) في (خ) و(د) و(ز): قام.

(٣) في (خ) و(ظ): الساعة، وفي من (د) و(ز): ساعة، والمثبت من (م).

(٤) تفسير الرازي ١٢/ ١٩٨ ، وذكر الرازي وجهاً آخر، وهو أنها سميت ساعة لأنها تفجأ الناس في ساعة لا يعلمها أحد إلا الله. وزاد البيضاوي في تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ﴾ [الأعراف:١٨٧] وجهاً ثالثاً، قال: لأنها ـ على طولها ـ عند الله كساعة.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤١٥ .

(٦) في الكتاب ١/ ٣٧٠ - ٣٧١ ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٦٢ - ٦٣ ، والكلام منه.

(٧) الكتاب ١/ ٣٧١ ، والبيت لزهير بن أبي سلمى، وهو في ديوانه بشرح ثعلب ص١٣٣ . قال الشنتمري في شرح الديوان ص٥٣ : يقول: لنشاط الفرس لم نحمل الوليد عليه إلا بعد جهد وعناء شديد. والوليد: الغلام. والمحبوك: الشديد الخَلْق المُدْمَج. وقوله: ظماء مفاصله، أي: هي قليلة اللحم يابسة، وليست برَهِلة، وبذلك توصف العِتاق.

الحقيقة، ولكنه يدلُّ على كثرة التَّحسُّر، ومثلُه: يا لَلعجبِ، ويا لَلرَّخاءِ، وليسا بمنادَيين في الحقيقة، ولكنه يدل على كثرة التعجُّب[١] والرَّخاء. قال سيبويه[٢]: كأنه قال: يا عجبُ تعال، فهذا زمنُ إتيانِك، وكذلك قولُك: يا حسرتنا[٣]، أي: يا حسرتنا[٤] تعالَيْ فهذا وقتُك، وكذلك ما لا يصحُّ نداؤه يجري هذا المَجْرى، فهذا أبلغُ مِن قولك: تعجبتُ[٥]. ومنه قول الشاعر:

فيا عجباً من رَحْلِها المتحمَّلِ[٦]

وقيل: هو تنبيهٌ للناس على عظيم ما يحِلُّ بهم من الحسرة، أي: يا أيها الناس، تَنبَّهوا على عظيم ما بي من الحسرة. فوقع النداءُ على غير المنادى حقيقةً، كقولك: لا أَرَيَنَّك هاهنا. فيقع النهي على غير المَنْهيِّ في الحقيقة[٧].

قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا﴾ أي: في الساعة، أي: في التقدمةِ لها، عن الحسن[٨].

و«فَرَّطْنَا» معناه: ضيَّعنا[٩]، وأصله التقدُّم؛ يقال: فَرَط فلان، أي: تقدَّم وسبق إلى الماء، ومنه: «أنا فَرَطُكم على الحوض»[١٠]. ومنه: الفارط، أي: المتقدِّم

---

(١) في (خ) و(ظ): العجب.

(٢) في الكتاب ٢/ ٢١٧.

(٣) في (م) و(د): يا حسرتي.

(٤) في (خ) و(ز) و(م): يا حسرتا، وسقطت من (د)، والمثبت من (ظ).

(٥) شرح القصائد التسع للنحاس ١/ ١١٣، ومعاني القرآن له ٢/ ٤١٥ - ٤١٦.

(٦) هو عجز بيت لامرئ القيس، وصدره: ويوم عقرتُ للعذارى مطيَّتي، وهو في ديوانه ص١٨.

(٧) ينظر شرح القصائد التسع ١/ ١١٤، وقال النحاس: قولهم: لا أرينك هاهنا، قد عُلم أنه لا ينهى نفسه، فالتقدير: لا تكونن هاهنا، فإنه مَن يكن هاهنا أره.

(٨) أورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٨٤.

(٩) مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ١٩١.

(١٠) أخرجه أحمد (١٨٨٠٩)، والبخاري (٦٥٨٩)، ومسلم (٢٢٨٩) من حديث جندب بن عبد الله البجلي ﷺ. وأخرجه أحمد (٣٦٣٩)، والبخاري (٦٥٧٥)، ومسلم (٢٢٩٧) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ. وسلف ٥/ ٢٥٧ من حديث سهل بن سعد ﷺ. وقوله: «فرطكم»، فَرَطٌ: فَعَلٌ بمعنى فاعِل، مثل تَبَع بمعنى تابع، يقال: رجل فَرَطٌ، وقوم فَرَطٌ أيضاً. الصحاح (فرط).

للماء، ومنه ـ في الدعاء للصبيِّ ـ: اللهم اجعله فَرَطاً لأبويه[١].

فقولهم[٢]: «فَرَّطْنَا» أي: قدَّمنا العجز[٣]. وقيل: «فَرَّطْنَا»، أي: جعلْنا غيرَنا الفارِطَ السابقَ لنا إلى طاعة الله وتَخَلَّفْنا. «فيها» أي: في الدنيا بترك العمل للساعة.

وقال الطَّبَريُّ[٤]: الهاء راجعةٌ إلى الصَّفْقة، وذلك أنهم لما تَبيَّن لهم خُسرانُ صَفْقتهم ببيعهم الإيمانَ بالكفر، والآخرةَ بالدنيا ﴿قَالُوا۟ يَٰحَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا﴾، أي: في الصَّفْقة، وتَرك ذكرها لدَلالة الكلام عليها؛ لأن الخُسران لا يكون إلا في صفْقةِ بيعٍ، دليله قولُه: ﴿فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ﴾ [البقرة:١٦].

وقال السُّدِّيُّ: على ما ضيَّعنا، أي: مِن عمل الجنة. وفي الخبر عن أبي سعيد الخُدْريِّ، عن النبيِّ ﷺ في هذه الآية قال: «يرى أهلُ النار منازلهم في الجنة، فيقولون: يَا حَسْرَتَنَا»[٥].

قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ﴾ أي: ذنوبَهم، جمعُ وِزر. ﴿عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ﴾ مَجازٌ وتوسُّع، وتشبيهٌ بمن يحمل ثِقْلاً؛ يقال منه: وَزَر يَزِر، ووَزِر يَوْزَر، فهو وازِرٌ ومَوْزور[٦]، وأصلُه مِن الوَزَر، وهو الجبل[٧]. ومنه الحديثُ في النساء اللواتي خرجن

---

(١) مجمل اللغة ٣/ ٧١٦ - ٧١٧ . والحديث أورده البخاري معلقاً كما في الفتح ٣/ ٢٠٣ عن الحسن، وأخرجه عبد الرزاق (٦٤٣٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٥٠٧ عن سمرة بن جندب ﷺ، والبيهقي ٤/ ٩ - ١٠ عن أبي هريرة، كلها موقوفة عليهم. قوله: فرطاً لأبويه، قال ابن فارس: أي أجراً متقدماً.

(٢) في النسخ الخطية: فقوله، والمثبت من (م).

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٤٢ .

(٤) في تفسيره ٩/ ٢١٤ ، ونقله المصنف عنه بواسطة البغوي ٢/ ٩٣ .

(٥) أخرجهما الطبري ٩/ ٢١٥ ، وخبر أبي سعيد أخرجه أيضاً الخطيب في تاريخ بغداد ٣/ ٣٨٩ ، قال السيوطي في الدر ٣/ ٩ : أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه والخطيب بسند صحيح.

(٦) الصحاح (وزر).

(٧) معاني القرآن للزجاج ٥/ ٢٥٢ ، قال الزجاج: الوَزَر في كلام العرب: الجبل الذي يُلجأ إليه، هذا أصله، وكل ما التجأت إليه وتخلصت به فهو وَزَر.

في جنازة، فقال لهن[١]: «ارجِعْنَ مَوْزوراتٍ غيرَ مأجوراتٍ». قال أبو عبيد: والعامةُ تقول: «مأزورات». كأنه لا وجهَ له عنده؛ لأنه من الوِزر[٢].

قال أبو عبيدة[٣]: ويقال للرجل إذا بَسَط ثوبه فجعل فيه المتاع: احمل وِزْرك، أي: ثِقْلك. ومنه الوزير؛ لأنه يحمل أثقال ما يُسنَد إليه من تدبير الولاية. والمعنى: أنهم لزمتهم الآثام، فصاروا مُثْقَلين بها. ﴿أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ﴾ أي: ما أسوأ الشيء الذي يحملونه.

قوله تعالى: ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ أي: لِقِصَر مُدَّتها كما قال:

أَلَا إنما الدُّنْيَا كأحلامِ نائمٍ ... وما خيرُ عيشٍ لا يكونُ بدائمِ
تَأَمَّلْ إذا ما نلتَ بالأمسِ لَذَّةً ... فأفنيتَها هل أنت إلَّا كحالِمِ[٤]

وقال آخر:

فاعملْ على مَهَلٍ فإنك مَيِّتٌ ... واكدحْ لنفسك أيُّها الإنسانْ
فكأنَّ ما قد كان لم يكُ إذ مَضَى ... وكأنَّ ما هو كائنٌ قد كانْ[٥]

---

(١) قوله: فقال لهن، ليس في (ظ) و(م)، والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤١٦ ، والكلام منه.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤١٦ ، والحديث سلف ٦/ ٤٩ .

(٣) في (خ) و(د) و(ز) و(م): عبيد، والمثبت من (ظ)، وقوله في مجاز القرآن ١/ ١٩٠ ، وذكره عنه أيضاً الرازي ٢/ ١٩٩ .

(٤) أدب الدنيا والدين ص٩٩ ، وذكرهما أبو إسحاق الوطواط في غرر الخصائص الواضحة ص١٠٨ عن الحسن البصري، وفيه: إذا حاولت، بدل: إذا ما نلت.

(٥) في (م): كانا، والبيتان ذكرهما الطبري في التاريخ ٦/ ١٦٧ ، والماوردي في أدب الدنيا والدين ص١١٣ عن عبد الملك بن مروان، وذكرهما الجاحظ في البيان والتبيين ٣/ ١٧٦ دون نسبة.

وقيل: المعنى: متاعُ الحياة الدنيا لعبٌ ولهْو، أي: الذي يشتهونه في الدنيا لا عاقبةَ له، فهو بمنزلة اللعب واللهو. ونظر سليمان بنُ عبد الملك في المِرآة، فقال: أنا الملكُ الشاب؛ فقالت له جارية له:

أنتَ نِعْمَ المتاعُ لو كنتَ تَبْقَى غيرَ أنْ لا بقاءَ للإنسانِ
ليس فيما بَدَا لنا منكَ عيبٌ كان في الناس غيرَ أنك فاني[١]

وقيل: معنى ﴿لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾: باطل وغرور[٢]، كما قال: ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، فالمقصِدُ بالآية تكذيبُ الكفَّار في قولهم: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا﴾ [الأنعام: ٢٩].

واللعب معروف، والتِّلْعابة: الكثيرُ اللعب، والمَلْعَب: مكان اللَّعِب، يقال: لَعِب يَلْعَب[٣]. واللهوُ أيضاً معروف، وكلُّ ما شَغَلك فقد أَلْهَاك، ولَهَوْت من اللهو[٤]، وقيل: أصلُه الصَّرف عن الشيء، مِن قولهم: لَهِيتُ عنه. قال المهدويّ: وفيه بُعدٌ؛ لأن الذي معناه الصَّرف لامُه ياءٌ، بدليل قولهم: لِهْيَان[٥]، ولامُ الأول واو.

الثانية: ليس مِن اللهو واللعِب ما كان من أمور الآخرة، فإن حقيقة اللعِب: ما لا يُنتفع به، واللهو: ما يُلْهَى[٦] به، وما كان مُراداً للآخرة خارجٌ عنهما. وذمَّ رجلٌ الدنيا

---

(١) أخرج القصة الطبري في التاريخ ٦/ ٥٤٧ ، والبيهقي في الزهد الكبير (٦١٥)، وذكرها الجاحظ في البيان والتبيين ٣/ ١٤٤ و ١٧٦ والماوردي في أدب الدنيا والدين ص١١٣ ، والبيتان في الأغاني ٣/ ٣٦٠ ، والشعر والشعراء ٢/ ٥٧٨ ، ومعجم الشعراء ص٢٨٦ منسوبان لموسى شهوات، برواية: عابه الناس، بدل: كان في الناس. ولقِّب شهوات لأن عبد الله بن جعفر كان يتشهى عليه الأشياء فيشتريها له ويتربَّح عليه.

(٢) الوسيط ٢/ ٢٦٤ .

(٣) مجمل اللغة ٣/ ٨٠٩ .

(٤) مجمل اللغة ٣/ ٧٩٥ .

(٥) يعني في المصدر، قال صاحب اللسان (لها): لهَوْت بالشيء ألهو به لهواً، ولهيت عن الشيء ـ بالكسر ـ أَلْهَى بالفتح، لُهِيًّا ولِهْياناً.

(٦) في (م): يلتهى.

عند علي بنِ أبي طالب ﷺ، فقال عليٌّ: الدنيا دارُ صِدْقٍ لمن صَدَقها، ودارُ نجاة لمن فَهِم عنها، ودارُ غِنًى لمن تزوَّد منها[١]. وقال محمودٌ الورَّاق:

لا تُتبِعِ الدُّنيا وأيامَها ذَمًّا وإنْ دارتْ بكَ الدائرةْ
مِن شَرَفِ الدُّنيا ومِن فضلِها أنَّ بها تُستدركُ الآخِرةْ[٢]

وروى أبو عمر بنُ عبد البر عن أبي سعيد الخُدْريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «الدنيا ملعونةٌ، ملعونٌ ما فيها، إلا ما كان فيها من ذكر الله، أو أدَّى إلى ذكر الله، والعالمُ والمتعلِّم شريكان في الأجر، وسائرُ الناس هَمَجٌ لا خيرَ فيه»[٣]. وأخرجه الترمذي[٤] عن أبي هُريرة وقال: حديث حسن غريب.

ورُوي عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «من هَوَانِ الدنيا على الله ألَّا يُعصَى إلَّا فيها، ولا يُنالُ ما عنده إلا بتركها»[٥].

وروى التِّرمذيّ عن سَهْل بنِ سعد، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كانت الدنيا تَعدِل عند الله جناحَ بَعوضة، ما سَقَى كافِراً منها شَرْبَةَ ماء»[٦]. وقال الشاعر[٧]:

---

(١) أدب الدنيا والدين ص١١٨ ، وأخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الدنيا (١٤٧)، والخطيب في تاريخ بغداد ٧/ ٢٨٧ .

(٢) في (ظ): ستدرك الآخرة، والبيتان ذكرهما الماوردي في أدب الدنيا والدين ص١١٨ .

(٣) جامع بيان العلم (١٣٣). قال ابن عبد البر: هكذا رواه عبد الملك بن حبيب المصِّيصي عن ابن المبارك مسنداً، ورواه عبدان وهو عبد الله بن عثمان، عن ابن المبارك، عن ثور، عن خالد بن معدان من قول أبي الدرداء .اهـ. وأخرج الموقوف ابن المبارك في الزهد (٥٤٣)، والفسوي في المعرفة والتاريخ ٣/ ٣٩٨ ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٣٤). وخالد بن معدان لم يسمع من أبي الدرداء. المراسيل لابن أبي حاتم ص٤٩ .

(٤) في سننه (٢٣٢٢)، وهو عند ابن ماجه (٤١١٢).

(٥) أدب الدنيا والدين ص٩٩ ، وذكره الجاحظ في البيان والتبيين ١/ ٢٦٢ ، وابن عبد البر في بهجة المجالس ٣/ ٢٨١ عن أبي الدرداء قوله.

(٦) سنن الترمذي (٢٣٢٠)، وأخرجه أيضاً العقيلي في الضعفاء ٣/ ٤٦ ، وابن عدي ٥/ ١٩٥٦ من طريق عبد الحميد بن سليمان، عن أبي حازم، عن سهل به. قال الترمذي: حديث صحيح غريب من هذا الوجه. وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٤١١٠)؛ وضعفه البوصيري في مصباح الزجاجة ٢/ ٣٢٢ .

(٧) هو أبو العتاهية، والأبيات في ديوانه ص١٤٨ - ١٥٠ باختلاف يسير، ونقلها المصنف بواسطة =

تَسمَّعْ من الأيام إن كنتَ حازماً فإنَّك منها[(١)] بين ناهٍ وآمِرِ
إذا أبقتِ الدنيا على المرء دِينَه فما فات من شيءٍ فليس بضائرِ
ولن تَعدِلَ الدنيا جناحَ بَعوضةٍ ولا وَزْنَ زِفٍّ[(٢)] من جناحٍ لطائرِ
فما رضيَ الدنيا ثواباً لمؤمنٍ ولا رضِيَ الدنيا جزاءً لكافرِ

وقال ابن عباس: هذه حياةُ الكافر؛ لأنه يُزَجِّيها في غُرورٍ وباطل، فأمَّا حياةُ المؤمن فتنطوي على أعمالٍ صالحة، فلا تكون لهواً ولعباً[(٣)].

قوله تعالى: ﴿وَلَلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ خَيْرٌ﴾، أي: الجنةُ لبقائها، وسمِّيتْ آخرة لتأخُّرها عنا، والدنيا لدنوِّها منا.

وقرأ ابن عامر: «ولَدَارُ الآخِرَةِ» بلامٍ واحدة[(٤)]، والإضافةُ على تقدير حذفِ المضاف وإقامةِ الصفة مُقامه، التقدير: ولَدارُ الحياةِ الآخرةِ[(٥)].

وعلى قراءة الجمهور: ﴿وَلَلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ﴾ اللام لامُ الابتداء، ورَفَعَ الدار بالابتداء، وجَعل الآخرة نعتاً لها، والخبر: «خَيْرٌ لِلَّذِينَ»، يقوِّيه: ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ﴾ [القصص:٨٣] ﴿وَإِنَّ ٱلدَّارَ ٱلْآخِرَةَ لَهِىَ ٱلْحَيَوَانُ﴾ [العنكبوت:٦٤]، فأتت الآخرةُ صفةً للدار فيهما[(٦)].

= الماوردي في أدب الدنيا والدين ص١٠٠ .

(١) في (ظ) والديوان: فيها.

(٢) الزِّف: صغار ريش النعام، أو كلِّ طائر. القاموس (زفف)، ووقع في أدب الدنيا والدين: ولا وزن ذرٍّ...، ووقع هذا الشطر في الديوان: لدى الله أو مقدارَ زَغْبةِ طائر.

(٣) أورده الرازي ١٢/ ٢٠٠ بنحوه. قوله: يزجيها، قال صاحب اللسان (زجا): زجَّى الشيء وأزجاه: ساقه ودفعه.

(٤) السبعة ص٢٥٦ ، والتيسير ص١٠٢ .

(٥) ينظر البحر المحيط ٤/١٠٩ ، والدر المصون ٤/ ٦٠٠ ، قال أبو حيان: ويدل عليه: ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ﴾. وقدرها الفارسي في الحجة ٣/ ٣٠١ ، ومكي في الكشف ١/ ٤٣٠ ، وابن الأنباري في البيان ١/ ٣١٩ : ولدار الساعة الآخرة. قال الفارسي: وجاز وصف الساعة بالآخرة كما وصف اليوم بالآخر في قوله: ﴿وَٱرْجُوا ٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ﴾ [العنكبوت:٣٦].

(٦) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٢٩ ، وينظر الحجة للفارسي ٣/ ٣٠١ .

﴿لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾، أي: الشرك. ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ قُرِئ بالياء والتاء[1]، أي: أفلا يعقِلون أنَّ الأمر هكذا، فيزهدوا في الدنيا. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ ۖ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا۟ عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا۟ وَأُوذُوا۟ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا ۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِى۟ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ﴾ كُسِرت «إنَّ» لدخول اللام[2]. قال أبو مَيْسرةَ: إنَّ رسول الله ﷺ مَرَّ بأبي جهل وأصحابه، فقالوا: يا محمدُ، والله ما نُكذِّبُك وإنك عندنا لصادقٌ، ولكنَّا[3] نُكذِّب ما جئتَ به، فنزلت هذه الآية: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾[4]. ثم آنَسه بقوله: ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ الآية.

وقُرئ: «يُكَذِّبُونَكَ» مخفَّفاً ومشدَّداً[5]، قيل: هما بمعنًى واحدٍ؛ كَحزَّنته وأَحْزنته[6].

واختار أبو عُبيد قراءةَ التخفيف، وهي قراءةُ عليٍّ ﷺ[7]، ورُوي عنه أنَّ أبا جهلٍ قال للنبيِّ ﷺ: إنا لا نُكذِبك، ولكنْ نُكذِب ما جئت به؛ فأنزل الله عزَّ وجلَّ: «فَإِنَّهُمْ لَا يُكْذِبُونَكَ»[8].

---

(١) قرأ نافع وابن عامر وحفص بالتاء، والباقون بالياء. السبعة ص٢٥٦. والتيسير ص١٠٢.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٤.

(٣) في (د) و(م): ولكن.

(٤) أسباب النزول للواحدي ص٢١١، والوسيط ٢/ ٢٦٥، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١٠ لعبد ابن حُميد وابن مردويه وابن المنذر، وهو مرسل كما ذكر الدارقطني في العلل ٤/ ١٤٣.

(٥) قرأ نافع والكسائي: «لا يكذبونك» مخففاً، والباقون مشدداً. السبعة ص٢٥٧، والتيسير ص١٠٢.

(٦) ينظر الحجة للفارسي ٣/ ٣٠٣.

(٧) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤١٧، وذكر القراءة أيضاً عن علي ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٨٥، وأبو حيان في البحر ٤/ ١١١.

(٨) أخرجه الفراء في معاني القرآن ١/ ٣٣١، والنحاس في معاني القرآن ٢/ ٤١٨ من طريق ناجية بن كعب عن علي ﷺ.

قال النحاس: وقد خولف أبو عُبيد في هذا، وروي: لا نُكذِّبُك، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾[١]. ويقوّي هذا أنَّ رجلاً قرأ على ابن عباس: «فَإِنَّهُمْ لَا يُكْذِبُونَكَ» مخفّفاً، فقال له ابن عباس: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾؛ لأنهم كانوا يسمُّون النبيَّ ﷺ الأمين.

ومعنى «يُكَذِّبُونَكَ» عند أهل اللغة: يَنسِبونك إلى الكذب، ويردُّون عليك ما قلت. ومعنى «لَا يُكْذِبُونَكَ»، أي: لا يجدونك تأتي بالكذب، كما تقول: أكذبتُه: وجدته كذَّاباً، وأبخلته: وجدته بخيلاً، أي: لا يجدونك كذَّاباً إن تدبَّروا ما جئتَ به. ويجوز أن يكون المعنى: لا يبينون[٢] عليك أنك كاذب؛ لأنه يقال: أكذبته إذا احتججتَ عليه وبينتَ أنه كاذب. وعلى التشديد: لا يكذِّبونك بحجةٍ ولا برهان، ودل على هذا ﴿وَلَكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾[٣].

قال النحاس[٤]: والقول في هذا مذهبُ أبي عبيد، واحتجاجُه لازم؛ لأنَّ عليًّا كرَّم الله وجهه هو الذي روى الحديث، وقد صح عنه أنه قرأ بالتخفيف؛ وحكى الكِسائيُّ عن العرب: أكذبتُ الرجل إذا أخبرت أنه جاء بالكذب ورواه، وكذَّبته إذا أخبرت أنه كاذب. وكذلك قال الزجاج[٥]: كذَّبته إذا قلتَ له: كذَبت، وأكذبته إذا أردت أنَّ ما أتى به كذِب.

قوله تعالى: ﴿فَصَبَرُواْ عَلَىٰ مَا كُذِّبُواْ﴾ أي: فاصبِر كما صَبروا ﴿وَأُوذُواْ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا﴾ أي: عونُنا، أي: فسيأتيك ما وُعِدْتَ به[٦]. ﴿وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ﴾؛ مُبيِّنٌ

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٦٤) من طريق ناجية بن كعب عن علي ﷺ، ثم أخرجه عن ناجية بن كعب: أن أبا جهل...، ولم يذكر عليًّا. قال الترمذي: وهذا أصح. وقال الدارقطني في العلل ٤/ ١٤٣ : وهو المحفوظ.

(٢) في (ظ) و(م): لا يثبتون.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٤ .

(٤) في معاني القرآن له ٢/ ٤١٩ .

(٥) في معاني القرآن له: ٢/ ٢٤٢ ، وقاله أيضاً الفراء في معاني القرآن له ١/ ٣٣١ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٤ .

لذلك النصر؛ أي: ما وَعَدَ الله عزَّ وجلَّ به فلا يقدِر أحدٌ أن يدفعه؛ لا ناقِضَ لحكمه، ولا خُلْفَ لوعده، و﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ [الرعد: ٣٨] ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [غافر: ٥١] ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنصُورُونَ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧١-١٧٣] ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾ [المجادلة: ٢١].

﴿وَلَقَدْ جَاءَكَ مِن نَّبَإِ الْمُرْسَلِينَ﴾ فاعلُ «جاءك» مضمرٌ؛ المعنى: جاءك مِن نبأ المرسلين نبأٌ[١].

قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُم بِآيَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٣٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ﴾ أي: عَظُم عليك إعراضُهم وتولِّيهم عن الإيمان. ﴿فَإِنِ اسْتَطَعْتَ﴾: قَدَرت ﴿أَن تَبْتَغِيَ﴾: تطلبَ ﴿نَفَقًا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: سَرَباً[٢] تَخلُصُ منه إلى مكان آخر، ومنه: النافِقاء لجُحْر اليَرْبُوع، وقد تقدَّم في «البقرة» بيانُه، ومنه المنافق وقد تقدم[٣].

﴿أَوْ سُلَّمًا﴾ معطوفٌ عليه، أي: سبباً إلى السماء، وهذا تمثيل؛ لأن السُّلَّم الذي يُرْتقى عليه سببٌ إلى الموضع، وهو مذكَّر، ولا يُعرَف ما حكاه الفرَّاء من تأنيث السُّلَّم[٤]. قال قَتَادة: السُّلَّم: الدَّرَج[٥]. الزجَّاج[٦]: وهو مشتقٌّ من السلامة؛ كأنه يُسْلِمك إلى الموضع الذي تريد. ﴿فَتَأْتِيَهُم بِآيَةٍ﴾ عطف عليه، أي: ليؤمنوا، فافعل،

---

(١) تفسير الرازي ١٢/ ٢٠٦.

(٢) في (ظ): سببا.

(٣) ١/ ٢٧٣.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٤.

(٥) أخرجه الطبري ٩/ ٢٢٦.

(٦) في معاني القرآن له ٢/ ٢٤٤.

فأُضمِر الجواب لعِلْم السامع[١]. أمر الله نبيَّه ﷺ ألَّا يشتدَّ حزنُه عليهم إذ[٢] كانوا لا يؤمنون، كما أنه لا يستطيع هذا[٣].

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ أي: خَلَقهم مؤمنين وطبَعهم عليه؛ بيَّن تعالى أنَّ كفرهم بمشيئة الله ردًّا على القدَرية[٤].

وقيل: المعنى: أي لأراهم آيةً تَضْطَرُّهم إلى الإيمان، ولكنه أراد عزَّ وجلَّ أنْ يُثيب منهم من آمَنَ ومَن أحْسَن[٥].

﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ أي: مِن الذين اشتدَّ حزنُهم وتحسَّروا حتى أخرجهم ذلك إلى الجَزَع الشديد، وإلى ما لا يَحِلُّ[٦]، أي: لا تحزن على كفرهم فتُقارِبَ حالَ الجاهلين.

وقيل: الخطابُ له والمرادُ الأمة؛ فإنَّ قلوب المسلمين كانت تَضيق من كفرهم وإذايتهم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾ وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ أي: سماعَ إصغاءٍ وتفهُّمٍ وإرادةٍ للحق[٧]، وهم المؤمنون الذين يَقبلون ما يسمعون، فينتفعون به ويعملون؛ قال معناه

---

(١) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٣١، وللزجاج ٢/ ٢٤٤، وللنحاس ٢/ ٤٢٠.

(٢) في (م): إذا.

(٣) في (م): هداهم، وليست في (ظ)، والمثبت من (خ) و(د) و(ز)، وهو الموافق لما في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٤، والكلام منه.

(٤) حز الغلاصم ص٥٦.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٢٠، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٤٤ - ٢٤٥.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٤ - ٦٥.

(٧) في (د) و(ز) و(م): وإرادة الحق، والمثبت من (خ) و(ظ) وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٥.

الحسن ومجاهد، وتمَّ الكلام. ثم قال: ﴿وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ﴾ وهم الكفار، عن الحسن ومجاهد[1]، أي: هم بمنزلة الموتى في أنهم لا يَقْبَلون ولا يُصغُون إلى حجة.

وقيل: الموتى كلُّ مَن مات[2] ﴿يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ﴾ أي: للحساب. وعلى الأول بَعْثُهم هِدَايتُهم إلى الإيمان بالله وبرسوله ﷺ. وعن الحسن: هو بعثُهم من شِرْكهم حتى يؤمنوا بك يا محمد. يعني عند حضور الموت في حال الإلجاء في الدنيا.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ قال الحسن: «لولا» هاهنا بمعنى: هلَّا[3]؛ وقال الشاعر:

تَعُدُّون عَقْرَ النِّيْبِ أَفْضَلَ مَجْدِكم ... بَني ضَوْطَرَى لولا الكَمِيَّ المقَنَّعَا[4]

وكان هذا منهم تعنُّتاً بعد ظهور البراهين، وإقامةِ الحجة بالقرآن الذي عجزوا أن يأتوا بسورةٍ مثلِه، لِمَا فيه من الوصف وعلم الغيوب[5].

﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: لا يعلمون أن الله عزَّ وجلَّ إنما ينزِّل من الآيات ما فيه مصلحةٌ لعباده[6]، وكان في عِلْم الله أن[7] يُخرج من أصلابهم أقواماً يؤمنون به ولم يُرِد استئصالهم.

وقيل: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنَّ الله قادر على إنزالها[8].

---

(١) أخرج الطبري ٩/ ٢٣٠ هذا القول والقول الذي قبله عن الحسن ومجاهد.

(٢) النكت والعيون ٢/ ١١٠، قال الماوردي: وهو مَثَلٌ ضربه الله لنبيه، ويكون معنى الكلام: كما أن الموتى لا يستجيبون حتى يبعثهم الله، فكذلك الذين لا يسمعون.

(٣) ورد هذا القول دون نسبة في الوسيط ٢/ ٢٦٧، وتفسير البغوي ٢/ ٩٥، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٨٩.

(٤) سلف ٢/ ٣٤٢.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٥.

(٦) المصدر السابق.

(٧) في (د): أنه.

(٨) تفسير أبي الليث ١/ ٤٨٣.

الزجّاج: طلبوا أنْ يَجمعهم على الهدى[١]، أي: جَمْعَ إلجاء.

قوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ تقدَّم معنى الدَّابة والقولُ فيه في «البقرة»[٢]، وأصلُه الصفة؛ مِن دَبَّ يَدِبُّ فهو دابٌّ إذا مشى مشياً فيه تَقَارُبُ خَطْوٍ[٣]. ﴿وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ بخفضِ «طائرٍ» عطفاً على اللفظ.

وقرأ الحسن وعبد الله بنُ أبي إسحاق: «وَلَا طَائِرٌ» بالرفع عطفاً على الموضع، و«مِن» زائدة، التقدير: وما دابةٌ[٤].

«بجناحَيْه» تأكيدٌ وإزالةٌ للإبهام، فإن العرب تستعمل الطيرانَ لغير الطائر؛ تقول للرجل: طِرْ في حاجتي، أي: أسْرِعْ، فذَكَر «بجناحيه» ليتمحَّضَ القولُ في الطير[٥]، وهو في غيره مَجاز.

وقيل: إنَّ اعتدال جسد الطائر بين الجناحين يُعِينُه على الطيران، ولو كان غيرَ معتدِل لكان يميل؛ فأعْلَمَنا أنَّ الطيران بالجناحين، و﴿مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النحل: ٧٩].

والجناحُ أحد ناحيتي الطير الذي يتمكَّن به من الطيران في الهواء، وأصلُه الميل إلى ناحيةٍ من النواحي[٦]، ومنه جَنَحت السفينةُ: إذا مالت إلى ناحية الأرض لاصقةً بها

(١) معاني القرآن ٢/ ٢٤٥، في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً﴾ قال الزجاج: أي آية تجمعهم على الهدى.

(٢) ٢/ ٤٩٧.

(٣) مجمع البيان ٧/ ٥٥.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٥، والقراءة ذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٩١، وأبو حيان في البحر ٤/ ١١٩ عن إبراهيم بن أبي عبلة.

(٥) تفسير الرازي ١٢/ ٢١٢ - ٢١٣، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٤٥.

(٦) مجمع البيان ٧/ ٥٦.

فوقفت[١]. وطائرُ الإنسان عملُه؛ وفي التنزيل: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ﴾ [الإسراء: ١٣].

﴿إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ أي: هم جماعاتٌ مثلُكم في أن الله عزَّ وجلَّ خلَقهم، وتكفَّل بأرزاقهم، وعَدَل عليهم، فلا ينبغي أن تَظلموهم، ولا تجاوزوا فيهم ما أُمرتُم به. و«دابة» تقع لجميع[٢] ما دبَّ؛ وخصَّ بالذكر ما في الأرض دون السماء؛ لأنه الذي يعرفونه ويعاينونه.

وقيل: هي أمثالٌ لنا في التسبيح والدِّلالة، والمعنى: وما من دابةٍ ولا طائرٍ إلا وهو يسبِّح الله تعالى، ويدلُّ على وحدانيته، لو تأمل الكفار[٣].

وقال أبو هُريرة: هي أمثالٌ لنا على معنى أنه يحشر البهائم غداً، ويقتصُّ للجمَّاءِ من القَرْنَاء، ثم يقول الله لها: كوني تراباً. وهذا اختيار الزجَّاج[٤]؛ فإنه قال: «إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ» في الخلق والرزق والموت والبعث والاقتصاص، وقد دخل فيه معنى القولِ الأوّل أيضاً.

وقال سُفيان بنُ عُيْينة: أي: ما من صنفٍ من الدوابِّ والطير إلا في الناس شبهٌ منه؛ فمنهم مَن يعدو كالأسد، ومنهم مَن يَشْرَه[٥] كالخنزير، ومنهم مَن يَعوي كالكلب، ومنهم مَن يزهو كالطاووس؛ فهذا معنى المماثلة. واستحسن الخَطَّابيُّ هذا وقال: فإنك تعاشر البهائم والسباع، فخذ حِذْرك[٦].

---

(١) تهذيب اللغة ٤/ ١٥٥ .

(٢) في (د) و(م): على جميع، والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٥ ، والكلام منه.

(٣) ذكره الرازي ١٢/ ٢١٣ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: يريد: يعرفونني ويوحدونني ويسبحونني ويحمدونني، قال الرازي: وإلى هذا القول ذهب طائفة عظيمة من المفسرين.

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٢٤٥ . وسيأتي خبر أبي هريرة ﷺ.

(٥) الشره: غلبة الحرص. الصحاح (شره).

(٦) قول سفيان بن عيينة وقول الخطابي ذكرهما الرازي ١٢/ ٢١٤ إلا أنه قال في الخنزير: ومنهم من يشبه الخنزير فإنه لو أُلقي إليه الطعام الطيب تركه، وإذا قام الرجل عن رجيعه ولغ فيه، فكذلك نَجِدُ مِن =

وقال مجاهد في قوله عزَّ وجلَّ: «إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ» قال: أصنافٌ لهن أسماءٌ تُعرَف بها كما تُعرَفون[١].

وقيل غيرُ هذا مما لا يصح؛ مِن أنها مثلُنا في المعرفة، وأنها تُحشَر وتُنعَّم في الجنة، وتُعوَّض من الآلام التي حلَّت بها في الدنيا، وأنَّ أهل الجنة يستأنسون بصورهم.

والصحيح: «إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ» في كونها مخلوقةً، دالَّةً على الصانع، محتاجةً إليه، مرزوقةً من جهته، كما أنَّ رِزقَكم على الله. وقولُ سفيانَ أيضاً حسن؛ فإنه تشبيهٌ واقعٌ في الوجود.

قوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ أي: في اللوح المحفوظ، فإنه أثبتَ فيه ما يقع من الحوادث[٢].

وقيل: أي: في القرآن، أي: ما تركنا شيئاً من أمر الدين إلا وقد دَلَلْنا عليه في القرآن؛ إمَّا دلالةً مبيَّنةً مشروحةً، وإمَّا مجملةً[٣] يُتلقَّى بيانُها من الرسول عليه الصلاة والسلام، أو من الإجماع، أو من القياس الذي ثبت بنصِّ الكتاب، قال الله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، وقال: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وقال: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، فأَجْمَلَ في هذه الآية وآيةِ «النحل» ما لم يَنُصَّ عليه مما لم يذكره، فصدَق خبرُ الله بأنه ما فرَّط في الكتاب من شيءٍ إلا ذَكَره، إمَّا تفصيلاً وإمَّا تأصيلاً، وقال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣][٤].

= الآدميين مَن لو سمع خمسين حكمةً لم يحفظ منها واحدة، فإن أخطأت مرة حفظها، ولم يجلس مجلساً إلا رواه عنه.

(١) أخرجه الطبري ٩/ ٢٣٣ .

(٢) أخرجه الطبري ٩/ ٢٣٤ عن ابن عباس، وذكره عنه الواحدي ٢/ ٢٦٨ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٥ - ٦٦ .

(٤) ينظر تفصيل هذه المسألة في تفسير الرازي ١٢/ ٢١٥ - ٢١٨ .

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ أي: للجزاء، كما سبق في خبر أبي هُريرة، وفي صحيح مسلم عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لَتُؤَدُّنَّ الحقوقُ إلى أهلها يوم القيامة، حتى يُقاد للشاة الجَلْحَاء من الشاة القَرْناء»(١). ودَلَّ بهذا على أن البهائم تُحشر يوم القيامة؛ هذا قول أبي ذرٍّ وأبي هريرةَ والحسنِ وغيرِهم، ورُوي عن ابن عباس(٢). وقال ابن عباس في روايةٍ: حشْرُ الدوابِّ والطيْر موتُها. وقاله الضحاك(٣). والأوّل أصحُّ؛ لظاهر الآية والخبرِ الصحيح؛ وفي التنزيل: ﴿وَإِذَا ٱلْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ [التكوير: ٥].

وقول أبي هُريرة فيما روى جعفر بنُ بُرقان، عن يزيد بنِ الأصمِّ عنه: يَحشُرُ الله الخلقَ كلَّهم يوم القيامة، البهائمَ والدوابَّ والطيرَ وكلَّ شيء، فيبلغ من عدل الله تعالى يومئذٍ أن يأخذ للجمَّاء من القَرْناء، ثم يقول: كوني تُرَاباً، فذلك قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ ٱلْكَافِرُ يَٰلَيْتَنِى كُنتُ تُرَٰبًۢا﴾ [النبأ: ٤٠](٤).

وقال عطاء: فإذا رأَوْا بني آدمَ وما هم عليه من الجَزَع، قُلنَ: الحمد لله الذي لم يجعلنا مثلكم، فلا جنةَ نرجو، ولا نارَ نخاف، فيقول الله تعالى لهن: كُنَّ تُرَاباً، فحينئذٍ يتمنَّى الكافر أن يكون تُراباً(٥).

وقالت جماعة: هذا الحشر الذي في الآية يرجع(٦) إلى الكفار، وما تَخلَّل كلامٌ معترِضٌ وإقامةُ حُجج. وأمَّا الحديثُ فالمقصود منه التمثيلُ على جهة تعظيمِ أمر الحساب والقصاصِ، والإغياء(٧) فيه حتى يُفهَم منه أنه لابُدَّ لكلِّ أحد منه، وأنه لا

(١) صحيح مسلم (٢٥٨٢)، وهو عند أحمد (٨٨٤٧)، والجلحاء: التي لا قرن لها. النهاية. (جلح).

(٢) خبر أبي ذر وأبي هريرة سيأتي، ولم نقف على خبر الحسن وابن عباس، وذكر المصنف جميع هذه الأخبار وغيرها في التذكرة ص٢٧٣ .

(٣) أخرجه الطبري عنهما ٩/ ٢٣٥ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في التفسير ١/ ٢٠٦ ، والطبري ٩/ ٢٣٥ - ٢٣٦ ، والحاكم ٢/ ٣١٦ وصححه.

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/ ٣١١ عن أبي عمران الجوني، ولم نقف عليه عن عطاء.

(٦) في (خ) و(ز) و(ظ): راجع.

(٧) في (م) والاعتناء. والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في المفهم ٦/ ٥٦٤ ، والكلام منه.

مَحيصَ له عنه، وعضَدوا هذا بما في هذا[١] الحديث في غير الصحيح عن بعض رُواته من الزيادة، فقال: حتى يُقادَ للشاة الجَلْحاء من القَرْناء، وللحجر لِما رَكِب على الحجر، وللعود لِمَا خَدَش العود[٢]؛ قالوا: فظهر من هذا أنَّ المقصودَ منه التمثيلُ المفيدُ للإغياء[٣] والتهويل، لأنَّ الجمادات لا يُعقَل خطابُها ولا ثوابُها ولا عقابُها، ولم يَصِرْ إليه أحدٌ من العقلاء، ومُتخيِّلُه من جملة المعتوهين الأغبياء. قالوا: ولأنَّ القلم لا يجري عليهم، فلا يجوز أن يؤاخَذوا[٤].

قلت: الصحيح القول الأوّل؛ لمَا ذكرناه من حديث أبي هريرة، وإن كان القلم لا يجري عليهم في الأحكام، ولكنْ فيما بينهم يؤاخَذون به، ورُوي عن أبي ذرٍّ قال: انتطحت شاتان عند النبيِّ ﷺ فقال: «يا أبا ذَرٍّ، هل تدري فيما انتطحتا»؟ قلت: لا. قال: «لكنَّ الله تعالى يدري، وسيقضي بينهما»[٥]. وهذا نصٌّ، وقد زدناه بياناً في كتاب «التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة»[٦]. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِى ٱلظُّلُمَـٰتِ ۗ مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ﴾ ابتداءٌ وخبر، أي: عدِموا الانتفاع

---

(١) قوله: هذا، من (د) و(ز) و(ظ) والمفهم، ويعني به ما سلف من حديث أبي هريرة ﷺ عند مسلم.

(٢) أخرجه الخطيب في الرحلة في طلب الحديث «٣٣» قطعة من حديث طويل عن جابر بلفظ: «...ولأقتصَّنَّ للجمَّاء من القَرْناء، ولأسألن الحجر لم نكب الحجر، ولأسألن العود لم خدش صاحبه...». وفي إسناده عمر بن صُبح، ليس بثقة ولا مأمون وقال ابن حبان: يضع الحديث، وقال الدارقطني وغيره: متروك. ميزان الاعتدال ٣/ ٢٠٦ .

(٣) في (م): للاعتبار، والمثبت من باقي النسخ والمفهم.

(٤) ذكر هذا القول الأخير أبو الليث في التفسير ١/ ٤٨٣ .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في التفسير ١/ ٢٠٦ ، وأحمد (٢١٤٣٨) و(٢١٥١١)، والطبري ٩/ ٢٣٦ .

(٦) ص٢٧٣ وما بعدها.

بأسماعهم وأبصارهم؛ فكلُّ أمَّةٍ من الدوابِّ وغيرِها تهتدي لمصالحها، والكفارُ لا يهتدون؛ وقد تقدَّم في «البقرة»(١).

﴿فِي ٱلظُّلُمَٰتِۗ﴾ أي: ظلماتِ الكفر. وقال أبو علي(٢): يجوز أن يكون المعنى: صمٌّ وبكم في الآخرة، فيكون حقيقةً دون مجاز اللغة.

﴿مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضۡلِلۡهُ﴾ دلَّ على أنه شاء ضلالَ الكافر وأراده؛ لينفذَ فيه عدلُه؛ ألا ترى أنه قال: ﴿وَمَن يَشَأۡ يَجۡعَلۡهُ عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ أي: على دين الإسلام؛ لينفُذَ فيه فضلُه. وفيه إبطالٌ لمذهب القَدَرية. والمشيئةُ راجعةٌ إلى الذين كذَّبوا، فمنهم مَن يُضلُّه ومنهم مَن يهديه.

قوله تعالى: ﴿قُلۡ أَرَءَيۡتَكُمۡ﴾ قرأ نافع بتخفيف الهمزتين، يُلقي حركةَ الأُولى على ما قبلها(٣)، ويأتي بالثانية بَيْن بَيْن(٤). وحكى أبو عُبيد عنه أنه يُسقطُ الهمزةَ ويُعوِّض منها ألفاً. قال النحاس(٥): وهذا عند أهل العربية غلطٌ عليه؛ لأن الياء ساكنةٌ، والألفَ ساكنة، ولا يجتمع ساكنان.

قال مكيّ(٦): وقد رُوي عن وَرْش أنه أبدل من الهمزة ألفاً(٧)؛ لأن الرواية عنه أنه يَمدُّ الثانية، والمدُّ لا يتمكَّن إلا مع البدل، والبدلُ فرعٌ عن الأصول، والأصلُ أن تُجعل الهمزةُ بين الهمزة المفتوحة والألف؛ وعليه كلُّ مَن خفَّف الثانيةَ غيرَ وَرْش؛ وحَسُن جوازُ البدل في الهمزة وبعدَها ساكن؛ لأنَّ الأوّل حرفُ مدٍّ ولِيْنٍ، فالمدُّ الذي يحدثُ مع الساكن يقوم مَقام حركةٍ يوصَلُ بها إلى النُّطق بالساكن الثاني.

---

(١) ١/ ٣٢٣ - ٣٢٥.

(٢) هو الجبائي، وذكر قوله الرازي في التفسير ١٢/ ٢٢٠، والطبرسي في مجمع البيان ٧/ ٥٨.

(٣) يعني بالنقل، وذلك إذا سبقها حرف ساكن، وهي من رواية ورش عن نافع. التيسير ص٣٥.

(٤) أي بالتسهيل. ينظر السبعة ص٢٥٧، والتيسير ص١٠٢.

(٥) في إعراب القرآن ٢/ ٦٦، وما قبله منه.

(٦) في الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٣١.

(٧) النشر ١/ ٣٩٧ - ٣٩٨.

وقرأ أبو عمرٍو وعاصمٌ وحمزةُ: «أَرَأَيْتَكُمْ» بتحقيق الهمزتين[(١)]، وأتَوا بالكلمة على أصلها، والأصلُ الهمز؛ لأن همزة الاستفهام دخلت على «رأيت»، فالهمزةُ عين الفعل، والياءُ ساكنة لاتصال المضمَر المرفوع بها[(٢)].

وقرأ عيسى بنُ عمر والكسائي: «أَرَيْتَكُمْ» بحذف الهمزة الثانية؛ قال النحاس[(٣)]: وهذا بعيدٌ في العربية، وإنما يجوز في الشعر، والعرب تقول: أرأيتَك زيداً ما شأنُه[(٤)]؟

ومذهبُ البصريين أن الكاف والميم للخطاب، لاحَظَّ لهما في الإعراب؛ وهو اختيار الزجاج[(٥)]. ومذهب الكسائيِّ والفرَّاءِ وغيرِهما أن الكاف والميمَ نُصب بوقوع الرؤية عليهما، والمعنى: أرأيتُم أنفسَكم[(٦)].

فإذا كانت للخطاب ـ زائدةً للتأكيد ـ كان «إنْ» من قوله: ﴿إِنْ أَتَنكُمْ﴾ في موضع نصبٍ على المفعول لرأيت، وإذا كان اسماً في موضع نصب، فـ «إنْ» في موضع المفعول الثاني؛ فالأوّل[(٧)] من رؤية العين لتعدِّيها لمفعولٍ واحد، وبمعنى العلم

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٦ ، وهي أيضاً قراءة ابن كثير وابن عامر. السبعة ص٢٥٧ ، والتيسير ص١٠٢ .

(٢) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٣١ .

(٣) في إعراب القرآن ٢/ ٦٦ ، وما قبله منه، وينظر السبعة ص٢٣٧ ، والتيسير ص١٠٢ .

(٤) و«أرأيت» هنا وفي الآية بمعنى أخبرني، وذكر السمين في الدر المصون ٤/ ٦١٥ - ٦١٦ أن حذف الهمزة التي هي عين الفعل في «أرأيت» العلمية التي ضمنت معنى أخبرني فاشٍ نظماً ونثراً، قال: وزعم الفراء أن هذه اللغة لغة أكثر العرب. ينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٣٣٣ .

(٥) في معاني القرآن له ٢/ ٢٤٦ ، وينظر مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٥١ .

(٦) وذكر أبو حيان في البحر ٤/ ١٢٥ - ١٢٦ اختلافاً بين مذهب الكسائي ومذهب الفراء؛ فمذهب الكسائي أن الفاعل هو التاء، وأن أداة الخطاب اللاحقةَ في موضع المفعول الأول. ومذهب الفراء أن التاء هي حرف خطاب، وأن أداة الخطاب بعده هي في موضع الفاعل؛ استُعيرت ضمائر النصب للرفع. اهـ وهذا الذي ذكره أبو حيان عن الفراء هو في معاني القرآن له ١/ ٣٣٣ . ورده الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٢٤٦ ، ومكي في مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٥١ - ٢٥٢ .

(٧) في (ز) و(ظ): فالأولى.

تتعدَّى إلى مفعولين.

وقوله: ﴿أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ المعنى: أو أتتكم الساعةُ التي تبعثون فيها[١].

ثم قال: ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ والآية في محاجَّة المشركين ممن اعترف أن له صانعاً؛ أي: أنتم عند الشدائد تَرجعون إلى الله، وستَرجِعون إليه يوم القيامة أيضاً، فلِمَ تُصرُّون على الشرك في حال الرفاهية؟! وكانوا يعبدون الأصنام ويدعُون الله في صَرف العذاب.

قوله تعالى: ﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ﴾ «بل» إضرابٌ عن الأوّل وإيجابٌ للثاني. «إياه» نصب بـ «تدعون» ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ﴾ أي: يكشف الضُّرَّ الذي تدعون إلى كشفه، إن شاء كَشْفَه.

﴿وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ قيل: عند نزول العذاب. وقال الحسن: أي: تُعْرِضون عنه إعراضَ الناسِي، وذلك لليأس من النجاة من قِبله، إذ لا ضررَ فيه ولا نَفْع[٢]. وقال الزجاج[٣]: يجوز أن يكون المعنى: وتَتركون؛ قال النحاس[٤]: مثل قوله: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ﴾ [طه: ١١٥].

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ الآية تسليةٌ للنبيِّ ﷺ، وفيه إضمار، أي: أرسلنا إلى أممٍ مِن قَبلك رسلاً، وفيه إضمارٌ آخرُ يدلُّ عليه الظاهر، تقديره: فكذَّبوا فأخذناهم. وهذه الآية متَّصِلة بما قبلُ اتصالَ الحال بحالٍ قريبةٍ منها، وذلك أنَّ هؤلاء سلكوا في مخالفة نبيِّهم مسلَكَ مَن كان قبلَهم في مخالفة أنبيائهم، فكانوا

(١) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٢٢.

(٢) أورده الرازي في التفسير ١٢/ ٢٢٣ بنحوه.

(٣) في معاني القرآن ٢/ ٢٤٧.

(٤) في إعراب القرآن ٢/ ٦٧.

بعَرَضٍ أن ينزِل بهم من البلاء ما نزل بمن كان قبلهم.

ومعنى ﴿بِٱلۡبَأۡسَآءِ﴾: بالمصائب في الأموال ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ في الأبدان؛ هذا قول الأكثر، وقد يوضع كلُّ واحدٍ منهما مَوضعَ الآخَر. ويؤدِّبُ الله عباده بالبأساء والضرَّاء وبما شاء ﴿لَا يُسۡـَٔلُ عَمَّا يَفۡعَلُ﴾ [الأنبياء: ٢٣]. قال ابن عطية(١): استدلَّ العُبَّادُ في تأديب أنفسهم بالبأساء في تفريق الأموال، والضَّرَّاء في الحمل على الأبدان من جوع وعُري(٢) بهذه الآية.

قلت: هذه جهالةٌ ممن فعلها وجَعَل هذه الآيةَ أصلاً لها، هذه عقوبةٌ من الله لمن شاء من عباده أن يمتحنهم بها، ولا يجوز لنا أن نَمتحن أنفسنا ونُكافِئَها قياساً عليها، فإنها المطيةُ التي نبلغ عليها دارَ الكرامة، ونفوزُ بها من أهوال يوم القيامة، وفي التنزيل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ﴾ [البقرة: ٢٦٧] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾ [البقرة: ١٧٢]، فأمر المؤمنين بما خاطب به المرسلين. وكان رسول الله ﷺ وأصحابُه يأكلون الطيبات، ويَلبَسون أحسن الثياب ويتجمَّلون بها، وكذلك التابعون بعدهم إلى هلُمَّ جرًّا، على ما تقدّم بيانه في «المائدة»(٣) وسيأتي في «الأعراف»(٤) في(٥) حكم اللباس وغيرِه.

ولو كان كما زعموا واستدلوا، لمَا كان في امتنان الله تعالى بالزروع والجنَّات، وجميع الثمار والنبات، والأنعامِ التي سخَّرها، وأباح لنا أكْلَها وشُرب ألبانها والدفءَ بأصوافها ـ إلى غير ذلك مما امتنَّ به ـ كبيرُ فائدة، فلو كان ما ذهبوا إليه فيه

---

(١) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٩١، وما قبله منه.

(٢) في (م): بالجوع والعري، وفي المحرر: في جوع وعري.

(٣) ص١٢٠ من هذا الجزء.

(٤) في تفسير الآية (٣٢).

(٥) في (د) و(ز) و(م): من، وليست في (خ)، والمثبت من (ظ).

الفضلُ لكان أَولى به رسولُ الله ﷺ وأصحابُه ومَن بَعْدَهم من التابعين والعلماء، وقد تقدَّم في آخِر «البقرة»[(١)] بيانُ فضلِ المال ومنفعتِه، والردّ على مَن أَبى مِن[(٢)] جَمْعه؛ وقد نهى النبيُّ ﷺ عن الوصال[(٣)] مَخافةَ الضَّعف على الأبدان، ونهى عن إضاعة المال[(٤)] ردًّا على الأغبياء[(٥)] الجُهَّال.

قوله تعالى: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ أي: يَدْعُون ويَذِلُّون، مأخوذٌ من الضَّراعة، وهي الذِّلة؛ يقال: ضَرَع فهو ضارع[(٦)].

قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُواْ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُواْ بِمَآ أُوتُوٓاْ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ۚ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُواْ﴾ «لولا» تحضيضٌ، وهي التي يليها[(٧)] الفعلُ، بمعنى هَلَّا. وهذا عِتابٌ على ترك الدُّعاء، وإخبارٌ عنهم أنهم لم يَتضرَّعوا حين نزول العذاب. ويجوز أن يكونوا تضرَّعوا تضرُّعَ مَن لم يُخلِص، أو تَضرَّعوا حين لابَسهم العذابُ، والتَّضرُّعُ على هذه الوجوه غيرُ نافع. والدُّعاءُ مأمورٌ به حالَ الرَّخاء والشِّدَّة؛ قال الله تعالى: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾، وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ

---

(١) ٤/ ٤٨٠.

(٢) قوله: من، ليس في (د) و(ز).

(٣) أخرجه أحمد (٤٧٥٢) و(٧٥٤٨) و(٢٤٥٨٦)، والبخاري (١٩٦٢) و(١٩٦٥) و(١٩٦٤)، ومسلم (١١٠٢) و(١١٠٣) و(١١٠٥) على الترتيب من حديث ابن عمر وأبي هريرة وعائشة رضي الله عنهم.

(٤) يشير المصنف إلى حديث المغيرة بن شعبة وغيره عن النبي ﷺ، وفيه: «...وكره لكم ثلاثاً: قيلَ وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال». وسلف ص١٢٠ من هذا الجزء.

(٥) في (خ) و(م): الأغنياء، والمثبت من باقي النسخ.

(٦) ينظر الدر المصون ٤/ ٦٣٣.

(٧) في النسخ والمحرر الوجيز ٢/ ٢٩٢ (والكلام منه): تلي الفعل، والمثبت من البحر المحيط ٤/ ١٣٠.

عِبَادَتِي﴾ أي: دعائي ﴿سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠] وهذا وعيدٌ شديد.

﴿وَلَكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ أي: صَلُبت وغَلُظت، وهي عبارةٌ عن الكفر والإصرار على المعصية، نسأل الله العافية. ﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أي: أغواهم بالمعاصي وحملهم عليها.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ يقال: لِمَ ذُمُّوا على النِّسيان وليس مِن فِعْلِهم؟

فالجواب: أنَّ «نَسُوا» بمعنى: تَركوا ما ذُكِّروا به؛ عن ابن عباس وابن جُرَيْج[(١)]، وهو قولُ أبي عليٍّ؛ وذلك لأنَّ التارِكَ للشيء إعراضاً عنه قد صيَّره بمنزلة ما قد نُسِي، كما يقال: تركه في النِّسْي[(٢)].

جواب آخَر: وهو أنهم تعرَّضوا للنِّسيان، فجاز الذمُّ لذلك، كما جاز الذمُّ على التعرُّض لسَخَط الله عزَّ وجلَّ وعقابه.

ومعنى ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ أي: مِن النِّعم والخيرات، أي: كثَّرنا لهم ذلك. والتقديرُ عند أهل العربية: فتحنا عليهم أبوابَ كلِّ شيءٍ كان مغلَقاً عنهم[(٣)].

﴿حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا﴾ معناه: بَطِروا وأشِروا وأُعجِبوا، وظنُّوا أنَّ ذلك العطاءَ لا يَبِيد، وأنه دالٌّ على رضاء الله عزَّ وجلَّ عنهم ﴿أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً﴾ أي: استأصلناهم وسَطَونا بهم. و«بَغْتَةً» معناه: فجأة[(٤)]، وهي الأَخْذُ على غِرَّة من غيرِ تقدُّمِ[(٥)] أمارةٍ، فإذا أُخذ الإنسان وهو غارٌّ غافل، فقد أُخِذ بغتةً، وَأَنْكَى شيءٍ ما يَفْجأ من البَغْت.

---

(١) أخرج قولهما الطبري ٩/ ٢٤٤.

(٢) في (د) و(ز) و(خ): المنسيّ. والنِّسْيُ: ما نُسي وسقط من منازل المُرْتَحِلين من رُذال أمتعتهم، قال الزجاج: النِّسي في كلام العرب: الشيء المطروح لا يؤبه له. ينظر تهذيب اللغة ١٣/ ٨١، والصحاح (نسا).

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٤٨، وللنحاس ٢/ ٤٢٤.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٢.

(٥) في النسخ الخطية: تقدمة، والمثبت من (م).

وقد قيل: إن التذكير الذي سلف ـ فأعرضوا عنه ـ قام مقام الأمارة، والله أعلم.

و«بَغْتَةً» مصدرٌ في موضع الحال لا يقاس عليه عند سيبويه كما تقدَّم(١)؛ فكان ذلك استدراجاً من الله تعالى كما قال: ﴿وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ [الأعراف:١٨٣] نعوذ بالله من سَخَطه ومَكره.

قال بعض العلماء: رَحِم الله عبداً تدبَّر هذه الآية: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً﴾. وقال محمد بنُ النَّضْر الحارِثيُّ: أُمهل هؤلاء القومُ عشرين سنة(٢).

وروى عقبة بنُ عامر أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا رأيتم الله تعالى يُعطي العباد ما يشاؤون على معاصيهم، فإنما ذلك استدراجٌ منه لهم»، ثم تلا ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾ الآيةَ كلَّها(٣).

وقال الحسن: والله ما أحدٌ من الناس بسَط الله له في الدنيا، فلم يَخف أن يكون قد مكر له فيها، إلَّا كان قد نَقَص عملُه، وعجز رأيه. وما أمسكها الله عن عبد، فلم يظنَّ أنه [قد] خَيَّر له فيها، إلّا كان قد نَقَص عملُه، وعجز رأيه(٤).

وفي الخبر: إن الله تعالى أوحى إلى موسى عليه السلام: إذا رأيت الفَقر مُقبِلاً إليك، فقل: مرحباً بشِعار الصالحين، وإذا رأيت الغِنى مُقبلاً إليك، فقل: ذنبٌ عُجِّلَتْ عقوبتُه(٥).

---

(١) ص٣٥٧ من هذا الجزء.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٢ ، وأخرجه الطبري ٩/ ٢٤٧ ، ومحمد بن النضر هو أبو عبد الرحمن الحارثي الكوفي عابد أهل زمانه بالكوفة، روى عن الأوزاعي وغيره. السير ٨/ ١٧٥ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٢ ، وأخرجه أحمد (١٧٣١١)، والطبري ٩/ ٢٤٨ - ٢٤٩ ، وسلف ١/ ٣١٦ .

(٤) تفسير أبي الليث ١/ ٤٨٥ ، وما بين حاصرتين منه. وأخرجه أحمد في الزهد ص٤٨ ، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٢٧٢ وفيهما: مكر به، بدل: مكر له. ونقص علمه، بدل: نقص عمله.

(٥) تفسير أبي الليث ١/ ٤٨٤ ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/ ٥ مطولاً عن كعب الأحبار قوله. والخبر من الإسرائيليات. والكلام الذي وقع فيه يخالف النقل والعقل، وليس هو من ديننا في شيء. قال ابن الجوزي في صيد الخاطر ص٢٢ : الواجب على العاقل. . . أن لا يلتفت إلى تُرَّهات المتصوّفة الذين يدَّعون في الفقر ما يدَّعون، فما الفقر إلا مرض العَجَزة، وللصابر على الفقر ثوابُ الصابر على المرض.

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾ المُبْلِس: الباهت الحزينُ الآيسُ من الخير، الذي لا يُحِيرُ جواباً؛ لشدَّة ما نزل به من سوء الحال[1]؛ قال العجَّاج:

يا صاحِ هل تَعرفُ رَسْماً مُكْرَساً قال نَعَمْ أعرِفُه وأَبْلَسا[2]

أي: تحيَّر لهول ما رأى. ومن ذلك اشتُقَّ اسمُ إبليس[3]؛ أَبْلَس الرجلُ: سَكَت، وأَبْلَسَتِ الناقةُ وهي مِبْلَاسٌ: إذا لم تَرْغُ[4] من شدَّة الضَّبَعة؛ ضَبِعت الناقةُ تَضْبَع ضَبَعَةً وضَبْعاً: إذا أرادت الفحل[5].

قوله تعالى: ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ۚ﴾ الدابِرُ: الآخِر؛ يقال: دَبَر القومَ يَدْبُرُهم دَبْراً [ودُبوراً] إذا كان آخرَهم في المجيء[6]. وفي الحديث عن عبد الله بنِ مسعود: «من الناس مَن لا يأتي الصلاة إلا دَبْرِيًّا»[7] أي: في آخِر الوقت؛ والمعنى هنا: قَطع خَلَفَهم مِن نَسْلِهم وغيَّرهم، فلم تَبْقَ لهم باقيةٌ. قال قُطْرُب: يعني أنهم استُؤصِلوا وأُهلكوا. قال أُميَّة بنُ أبي الصَّلْت:

فأُهلِكُوا بعذابٍ حَصَّ دابِرَهم فما استطاعوا له صَرْفاً ولا انْتَصرُوا[8]

ومنه التدبير؛ لأنه إحكامُ عواقبِ الأمور.

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٢.

(٢) ديوان العجاج ص١٥٦، قال الأصمعي شارح الديوان: المُكْرَس: الذي قد تلبَّد من آثار الأبوال والأبعار. وأبلس: سكت.

(٣) يعني من الإبلاس بمعنى اليأس، وهو معنى قوله: «مبلسون» فيما ذكر ابن فارس في مجمل اللغة ١/ ١٣٥، والكلام منه.

(٤) من الرُّغاء: وهو صوت الناقة. مجمل اللغة ٢/ ٣٨٧.

(٥) مجمل اللغة ٢/ ٥٧٢.

(٦) تفسير الطبري ٩/ ٢٥٠، والوسيط ٢/ ٢٧١ - ٢٧٢، وتفسير البغوي ٢/ ٩٧، وما بين حاصرتين منها.

(٧) أورده النحاس في معاني القرآن ٢/ ٤٢٥. قوله: دَبريًّا، قال ابن الأثير في النهاية (دبر): يروى بفتح الباء وسكونها، منسوب إلى الدَّبْر: آخِر الشيء، وانتصابه على الحال من فاعل يأتي.

(٨) ديوان أمية ص٨٠، وحَصَّ الشَّعر: حَلَقه، والحاصَّة: هي العلة التي تَحصُّ الشَّعر وتُذهبه. اللسان (حص).

﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قيل: على هلاكهم، وقيل: تعليمٌ للمؤمنين كيف يحمدونه. وتضمَّنت هذه الآية الحجةَ على وجوب ترك الظلم؛ لِمَا يُعْقِب من قَطْعِ الدابر إلى العذاب الدائم، مع استحقاق القاطعِ الحمدَ[1] من كلِّ حامِد.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٦﴾ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ﴾ أي: أذهبَ وانتزع. ووحَّد «سَمْعَكم»؛ لأنه مصدر [مفرد] يدلُّ على الجمع[2]. ﴿وَخَتَمَ﴾ أي: طبع، وقد تقدَّم في «البقرة»[3].

وجوابُ «إنْ» محذوف؛ تقديرُه: فمن يأتيكم به، وموضعُه نَصْب؛ لأنها في موضع الحال[4]، كقولك: اضربه إن خرج، أي: خارجاً.

ثم قيل: المرادُ: المعاني القائمةُ بهذه الجوارح. وقد يُذهب الله الجوارح والأعراضَ جميعاً، فلا يُبقي شيئاً، قال الله تعالى: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾ [النساء:٤٧]. والآيةُ احتجاجٌ على الكفار.

﴿مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ﴾ «مَن» رفع بالابتداء، وخبرُها «إله»، وغيرُه: صفةٌ له، وكذلك «يأتيكم» موضعُه رفعٌ بأنه صفةُ «إله»، ومخرجُها مَخرجُ الاستفهام، والجملةُ التي هي منها في موضع مفعولَيْ رأيتم[5].

(١) في (ظ): للحمد.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٣ ، وما بين حاصرتين منه.

(٣) ١/ ٢٨٤ .

(٤) أي: جملة الشرط وجوابه في موضع نصب على الحال. وأغنى عن جواب الشرط قولُه: «مَن إله» مجمع البيان ٧/ ٦٦ .

(٥) مجمع البيان ٧/ ٦٦ . وقال السمين في الدر ٤/ ٦٣٥ : المفعول الأول محذوف، تقديره: أرأيتم سمعَكم وأبصاركم إن أخذها الله، والجملة الاستفهامية في موضع الثاني.

ومعنى «أَرَأَيْتُمْ»: عَلِمتم، ووحَّد الضمير في «به» ـ وقد تقدَّم الذِّكْر بالجمع ـ لأن المعنى، أي: بالمأخوذ، فالهاء راجعةٌ إلى المذكور.

وقيل: على السمع بالتصريح، مثل قوله: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ [التوبة: ٦٢]، ودخلت الأبصارُ والقلوب بِدلالة التضمين(١).

وقيل: ﴿مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم﴾ بأحد هذه المذكورات.

وقيل: على الهدى الذي يتضمَّنه المعنى(٢).

وقرأ عبد الرحمن الأعرجُ: «بِهُ انْظُرْ» بضمِّ الهاء على الأصل؛ لأنَّ الأصل أن تكون الهاء مضمومةً، كما تقول: جئتُ معهُ(٣).

قال النقَّاش: في هذه الآية دليلٌ على تفضيل السمع على البصر؛ لتَقْدِمَتِه هنا وفي غير آية، وقد مضى هذا في أوّل «البقرة»(٤) مستوفًى. وتصريفُ الآيات: الإتيانُ بها من جهات؛ من إعذارٍ وإنذار، وترغيبٍ وترهيب، ونحو ذلك.

﴿ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ﴾ أي: يُعرِضون. عن ابن عباس والحسن ومجاهدٍ وقتادةَ والسُّدِّي(٥)؛ يقال: صَدَف عن الشيء: إذا أعرضَ عنه، صَدْفاً وصُدُوفاً(٦)، فهو صادِفٌ. وصادفتُه مُصادفةً، أي: لقيته عن إعراضٍ عن جهته؛ قال ابن الرِّقاع(٧):

إذَا ذَكَرْنَ حديثاً قُلْنَ أَحْسَنَهُ ... وهُنَّ عن كلِّ سوءٍ يُتَّقَى صُدُفُ

(١) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٤٩، وللنحاس ٢/ ٤٢٦، وتفسير البغوي ٢/ ٩٧.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٣.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٧ وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٨. عن أبي قرة عن نافع. وينظر السبعة ص٢٥٧، والبحر ٤/ ١٣٢. وقراءة الجمهور بكسر الهاء. الدر المصون ٤/ ٦٣٧.

(٤) ١/ ٢٨٩. وقول النقاش ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٣.

(٥) أخرجها الطبري ٩/ ٢٥٣ عدا أثر الحسن، وذكره عن الحسن الواحدي في الوسيط ٢/ ٢٧٢.

(٦) تفسير الطبري ٩/ ٢٥٢.

(٧) هو عدي بن زيد بن مالك، من عامِلَةَ، حيٌّ من قضاعة، ونُسب إلى الرقاع وهو جدُّ جدِّه لشهرته، وكان ابن الرقاع ينزل الشام. الشعر والشعراء ٢/ ٦١٨، والأغاني ٩/ ٣٠٧. والبيت في ديوانه ص٢٣٦.

والصَّدَف في البعير: أن يميل خُفُّه من اليد أو الرِّجل إلى الجانب الوَحْشيِّ[١]. فهم مائلون[٢] مُعْرِضون عن الحُجج والدِّلالات.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً﴾ الحسن: «بغتةً» ليلاً، «أو جهرةً»: نهاراً[٣]. وقيل: بغتةً: فجأة. قال الكسائيُّ: يقال: بَغَتهم الأمرُ يَبغَتُهم بَغْتاً وبغتة: إذا أتاهم فجأة، وقد تقدّم[٤].

﴿هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ نظيره: ﴿فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [الأحقاف: ٣٥] أي: هل يهلكُ إلا أنتم لشِرْككم. والظُّلم هنا بمعنى الشِّرك، كما قال لقمان لابنه: ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

قوله تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ أي: بالترغيب والترهيب. قال الحسن: مبشِّرين بسعة الرِّزق في الدنيا، والثوابِ في الآخرة؛ يدلُّ على ذلك قولُه تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦]. ومعنى «منذرين»: مُخوِّفين عقابَ الله. فالمعنى: إنما أرسلنا المرسلين لهذا[٥]، لا لِمَا يُقترح عليهم من الآيات، وإنما يَأتون من الآيات بما تَظْهَر معه براهينُهم وصدقُهم[٦]. وقولُه: ﴿فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾. تقدَّم القول فيه[٧].

---

(١) مجمل اللغة ٢/ ٥٥٢.

(٢) في (م): فهم يصدفون أي مائلون.

(٣) ذكره البغوي ٢/ ٩٨، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٣.

(٤) ص٣٥٧ من هذا الجزء، وقول الكسائي ذكره النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٦٧.

(٥) قوله: لهذا، ليس في (ظ).

(٦) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٥٠، وللنحاس ٢/ ٤٢٧.

(٧) ١/ ٤٨٨ - ٤٨٩.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٤٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ أي: بالقرآن والمعجزات. وقيل: بمحمد عليه الصلاة والسلام. ﴿يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ﴾ أي: يصيبهم ﴿بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ أي: يكفرون.

قوله تعالى: ﴿قُل لَّا أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُل لَّا أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾ هذا جوابٌ لقولهم: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ﴾ [الأنعام:٣٧]، فالمعنى: ليس عندي خزائنُ قدرته فأُنزِّلَ ما اقترحتُموه من الآيات، ولا أعلمُ الغيب فأخبرَكم به.

والخزانةُ: ما يُخزنُ فيه الشيءُ؛ ومنه الحديث: «فإنما تَخزُنُ لهم ضُروعُ مواشيهم أطعماتهم، أيُحبُّ أحدُكم أن تُؤتَى مَشرَبتُه فتُكسَرَ خِزانتُه»[(١)].

وخزائنُ الله: مقدوراتُه[(٢)]. أي: لا أملك أن أفعل كلَّ ما أُريد[(٣)] ممَّا تَقترحون ﴿وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ أيضاً.

﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ وكان القوم يتوهَّمون أن الملائكة أفضل، أي: لست بملَك فأُشاهِدَ من أمور الله ما لا يشهدُه البشر[(٤)]. واستدل بهذا القائلون بأن الملائكة أفضلُ من الأنبياء[(٥)]. وقد مضى في «البقرة»[(٦)] القولُ فيه، فتأمَّله هناك.

---

(١) أخرجه أحمد (٤٥٠٥)، والبخاري (٢٤٣٥)، ومسلم (١٧٢٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وأوله: «لا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه...». والمشربة: سقيفة يختزن فيها الطعام. المفهم ١٩٦/٥ .

(٢) ذكره الطبرسي في مجمع البيان ٦٨/٧ عن الجبائي، ونقل عن ابن عباس قال: يريد خزائنَ رحمةِ الله.

(٣) في (د): كما أريد.

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٥٠ ، وللنحاس ٢/ ٤٢٧ .

(٥) مجمع البيان ٦٩/٧ ، وذكره الرازي ١٢/ ٢٣١ عن الجبائي.

(٦) ١/ ٤٣٠ و ٤٣٥ .

قوله تعالى: ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾ ظاهرُه أنه لا يَقطع أمراً إلا إذا كان فيه وحي. والصحيحُ أنَّ الأنبياء يجوز منهم الاجتهاد، والقياسُ على المنصوص، والقياسُ أحدُ أدلة الشرع. وسيأتي بيان هذا في «الأعراف»[(١)]، وجوازُ اجتهاد الأنبياء في «الأنبياء»[(٢)] إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ﴾ أي: الكافر والمؤمن؛ عن مجاهد وغيرِه[(٣)]. وقيل: الجاهل والعالم[(٤)]. ﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ أنهما لا يستويان.

قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ۙ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ﴾ أي: بالقرآن[(٥)]. والإنذار: الإعلام، وقد تقدَّم في «البقرة»[(٦)]. وقيل: «بِهِ»، أي: بالله[(٧)]. وقيل: باليوم الآخر.

وخصَّ ﴿ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟﴾ لأن الحجة عليهم أوجبُ، فهم خائفون[(٨)] من عذابه، لا أنهم يتردَّدون في الحشر؛ فالمعنى «يخافون»: يتوقَّعون عذاب الحشر. وقيل: «يَخَافُونَ»: يعلمون[(٩)]. فإن كان مسلماً أُنذِر ليترك المعاصي، وإن كان من أهل الكتاب أُنذر ليتَّبع الحق[(١٠)].

---

(١) في تفسير الآية (١٢) منها.

(٢) في تفسير الآية (٧٩) منها.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٢/٤٢٨ عن مجاهد، والوسيط ٢/ ٢٧٤ ، وتفسير البغوي ٢/ ٩٨ عن قتادة.

(٤) النكت والعيون ٢/ ١١٧ ، وتفسير البغوي ٢/ ٩٨ .

(٥) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٥١ ، ونسبه الواحدي ٢/ ٢٧٤ لابن عباس.

(٦) ١/ ٢٨١ .

(٧) أورده الرازي ١٢/ ٢٣٢ عن الضحاك.

(٨) في (د) و(ز): يخافون.

(٩) ذكره الطبري ٩/ ٢٥٨ ، ونسبه الطبرسي في مجمع البيان ٩/ ٧٠ للضحاك.

(١٠) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٢٨ ، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٥١ .

وقال الحسن: المراد المؤمنون[١].

قال الزجاج: كلُّ مَن أقرَّ بالبعث من مؤمن وكافر[٢].

وقيل: الآية في المشركين، أي: أنذِرهم بيوم القيامة. والأوّل أظهر.

﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ﴾ أي: من غير الله ﴿شَفِيعٌ﴾ هذا ردٌّ على اليهود والنصارى في زعمهما أن أباهما يشفع لهما حيث قالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ [المائدة:١٨][٣]، والمشركين[٤] حيث جعلوا أصنامهم شفعاءَ لهم عند الله، فأعْلَم الله أن الشفاعة لا تكون للكفار.

ومَن قال: الآيةُ في المؤمنين، قال: شفاعةُ الرسول لهم تكون بإذن الله، فهو الشفيع حقيقةً إذن؛ وفي التنزيل: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء:٢٨]، ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ:٢٣]، ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥][٥]. ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي: في المستقبل، وهو الثباتُ على الإيمان.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾ الآيةَ. قال المشركون: لا نرضى بمجالسة أمثال هؤلاء ـ يعنون سَلْمانَ وصُهَيباً وبِلالاً وخَبَّاباً ـ فاطردهم عنك؛ وطلبوا

---

(١) مجمع البيان ٧/ ٧٠ عنه وعن ابن عباس قالا: يريد المؤمنين؛ يخافون يوم القيامة وما فيها من شدة الأهوال.

(٢) كذا ذكر المصنف، والصحيح: من مؤمن وكتابي، فقول الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٢٥١ : فهم أحد رجلين؛ إما رجل مسلم فيؤدي حق الله في إسلامه، وإما رجل من أهل الكتاب، فأهل الكتاب أجمعون معترفون بأن الله جل ثناؤه خالقهم، وأنهم مبعوثون. وقد ذكر المصنف هذا المعنى قبل قول الحسن.

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٥١ .

(٤) في (خ) و(د) و(م): والمشركون. والمثبت من (ز) و(ظ).

(٥) تفسير الرازي ١٢/ ٢٣٣ .

أن يَكتب لهم بذلك، فهمَّ النبيُّ ﷺ بذلك، ودعا عليًّا ليكتب، فقام الفقراء وجلسوا ناحيةً؛ فأنزل الله الآية. ولهذا أشار سعدٌ بقوله في الحديث الصحيح: فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع، وسيأتي ذكره[١].

وكان النبيُّ ﷺ إنما مال إلى ذلك طمعاً في إسلامهم وإسلامِ قومهم، ورأى أن ذلك لا يفوِّت أصحابَه شيئاً، ولا يُنقِص لهم قَدْراً، فمال إليه، فأنزل الله الآية، فنهاه عما همَّ به من الطَّرد، لا أنَّه أوقع الطرد[٢].

روى مسلم[٣] عن سعد بنِ أبي وقاص قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ ستةَ نَفرٍ، فقال المشركونِ للنبيِّ ﷺ: اطردْ هؤلاءِ عنك لا يجترئون علينا، قال: وكنتُ أنا، وابنُ مسعود، ورجلٌ من هُذَيل، وبلالٌ، ورجلان لست أسمِّيهما، فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع، فحدَّث نفسَه، فأنزل الله عزَّ وجلَّ ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾.

قيل: المراد بالدعاء: المحافظةُ على الصلاة المكتوبة في الجماعة؛ قاله ابن عباس ومجاهد والحسن[٤].

وقيل: الذكرُ وقراءةُ القرآن[٥]. ويَحتمِل أن يريد الدعاءَ في أوَّل النهار وآخرِه؛ ليستفتحوا يومَهم بالدعاء رغبةً في التوفيق. ويختموه[٦] بالدعاء طلباً للمغفرة.

﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ أي: طاعتَه والإخلاصَ فيها، أي: يُخلِصون في عبادتهم وأعمالهم لله، ويتوجَّهون بذلك إليه لا لغيره[٧].

---

(١) سيأتي قريباً هو والذي قبله.
(٢) المفهم ٦/ ٢٨٤ - ٢٨٥ .
(٣) في صحيحه (٢٤١٣): (٤٦).
(٤) أخرج قولهم الطبري ٩/ ٢٦٤ .
(٥) أخرجه الطبري ٩/ ٢٦٨ عن النخعي ومنصور بن المعتمر.
(٦) في (د) و(ز) و(ظ): ويجتمعوا.
(٧) المفهم ٦/ ٢٨٥ .

وقيل: يريدون الله الموصوفَ بأنَّ له الوجه كما قال: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧]، وهو كقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ﴾ [الرعد: ٢٢].

وخصَّ الغداة والعشيَّ بالذكر؛ لأن الشغل غالبٌ فيهما على الناس، ومَن كان في وقت الشغل مُقبِلاً على العبادة، كان في وقت الفراغ من الشغل أعْمَلَ[١].

وكان رسول الله ﷺ بعد ذلك يَصْبِر نفسَه معهم كما أمره الله في قوله: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ [الكهف: ٢٨]، فكان لا يقوم حتى يكونوا هم الذين يبتدئون القيامَ[٢].

وقد أخرج هذا المعنى مبيَّناً مكمَّلاً ابنُ ماجه في «سننه»[٣] عن خَبَّابٍ في قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ﴾ إلى قوله: ﴿فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، قال: جاء الأقرعُ بنُ حابِسٍ التَّميميُّ وعُيَيْنَة بنُ حِصْن الفَزَاري، فوجدا[٤] رسول الله ﷺ مع صُهَيبٍ وبِلال وعَمَّار وخَبَّاب، قاعداً في ناس من الضعفاء من المؤمنين؛ فلما رأوهم حَوْل النبيِّ ﷺ حَقَروهم؛ فأتَوه فخَلوا به وقالوا: إنا نريد أن تجعل لنا منك مجلِساً تَعرِفُ لنا به العربُ فضلَنا، فإنَّ وفود العرب تأتيك، فنستحي أن ترانا العرب مع هذه الأعبُد، فإذا نحن جئناك فأقِمْهم عنك[٥]، فإذا نحن فَرَغْنا فاقعد معهم إن شئت، قال: «نعم»، قالوا: فاكتب لنا عليك كتاباً، قال: فدعا بصحيفةٍ ودعا عليًّا ؓ ليكتب ونحن قعودٌ في ناحية، فنزل جبريلُ عليه السلام فقال: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ ثم ذكر الأقرع بنَ حابِس وعُيَيْنةَ بنَ حِصْن؛ فقال: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق، وينظر ما سيأتي من حديث خباب ؓ.

(٣) برقم (٤١٢٧)، وأخرجه أيضاً البزار (البحر الزخار) (٢١٣٠)، والطبري ٩/ ٢٥٩ - ٢٦٠، والطبراني في الكبير (٣٦٩٣).

(٤) في (ظ) والمصادر: فوجدوا.

(٥) في (ظ): فاطردهم عنك، وفي تفسير الطبري: فأقمهم عنا.

بَيْنِنَآ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الأنعام:٥٣]، ثم قال: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام:٥٤]، قال: فدنَوْنا منه حتى وضعنا رُكَبنا على رُكْبته؛ وكان رسول الله ﷺ يجلس معنا، فإذا أراد أن يقوم قام وتَركَنا؛ فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾، ولا تجالسِ الأشراف[1] ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا﴾ يعني عُيَيْنةَ والأقرع ﴿وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ [الكهف:٢٨] أي: هلاكاً، قال: أَمْرُ عُيَيْنةَ والأقرع، ثم ضرب لهم مَثَلَ الرجلين ومَثَل الحياة الدنيا. قال خَبَّاب: فكنا نقعد مع النبيِّ ﷺ، فإذا بلغنا الساعة التي يقوم فيها، قمنا وتركناه حتى يقوم؛ رواه عن أحمدَ بنِ محمد بنِ يحيى بن سعيدٍ القَطَّان، حدثنا عمرو بنُ محمدٍ العَنْقَزِيُّ، حدثنا أسباط، عن السُّدِّيِّ، عن أبي سعيد[2] الأَزْديِّ ـ وكان قارئَ الأَزْد ـ عن أبي الكَنُود[3] عن خَبَّاب.

وأخرجه أيضاً عن سعد قال: نزلت هذه الآية فينا ستةٍ: فيَّ وفي ابن مسعود وصُهَيبٍ وعمَّار والمِقْداد وبلال؛ قال: قالت قريش لرسول الله ﷺ: إنَّا لا نرضى أن نكون أتباعاً لهم فاطردهم [عنك]، قال: فدخل قلبَ رسول الله ﷺ من ذلك ما شاء الله أن يدخل؛ فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ﴾ الآية[4].

وقُرِئ: «بِالغُدْوَةِ»، وسيأتي بيانه في «الكهف»[5] إن شاء الله.

قوله تعالى: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ أي: مِن جزائهم ولا كفايةِ

---

(١) وقع في مسند البزار بدلاً منها: مجالس الأشراف، وقوله: ولا تجالس الأشراف، وقع عند ابن ماجه والطبراني قيل: ﴿تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾.

(٢) وقع عند ابن ماجه والبزار والطبراني: عن أبي سعد، وكلاهما صواب. ينظر تهذيب الكمال ٣٣/ ٣٤٤ .

(٣) الأزدي الكوفي وهو عبد الله بن عامر، أو ابن عمران، أو ابن عويمر، وقيل: ابن سعيد، وقيل: عمرو ابن حُبْشي. التقريب ص٥٨٩ .

(٤) سنن ابن ماجه (٤١٢٨)، وما سلف بين حاصرتين منه. وقد سلف بنحوه من صحيح مسلم.

(٥) في تفسير الآية (٢٨) منها، والقراءة المذكورة هي قراءة ابن عامر. السبعة ص٢٥٨ ، والتيسير ص١٠٢ .

أرزاقهم، أي: جزاؤهم ورزقُهم[١]، وجزاؤك ورزقُك على الله، لا على غيره[٢].

«مِن» الأولى للتبعيض، والثانية زائدة للتوكيد. وكذا ﴿وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ﴾[٣] المعنى: وإذا كان الأمر كذلك، فأقبِل عليهم وجالسهم، ولا تطردْهم مراعاةً لحقِّ مَن ليس على مثل حالهم في الدِّين والفضل، فإن فعلتَ كنت ظالماً. وحاشاه من وقوع ذلك منه، وإنما هذا بيانٌ للأحكام، ولئلا يقع مثلُ ذلك من غيره من أهل الإسلام[٤]، وهذا مثل قوله: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، وقد علم الله منه أنه لا يُشرِكُ ولا يَحبَطُ عمله[٥].

﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾ جواب النفي .﴿فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ نصب بالفاء في جواب النهي، المعنى: ولا تطرد الذين يدعُون ربَّهم فتكونَ من الظالمين، وما من حسابك عليهم من شيء فتطردَهم، على التقديم والتأخير[٦].

والظُّلم أصلُه وضعُ الشيء في غير موضعه، وقد تقدم في «البقرة» مستوفًى[٧]. وقد حصَل من فوائد[٨] الآية والحديثِ النهيُ عن أن يُعظَّم أحدٌ لجاهه ولثوبه، وعن أن يُحتقَر أحد لخموله ولرثاثة ثوبه.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَٰؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّن بَيْنِنَا ۗ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ (٥٣)﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ أي: كما فتنَّا مَن قبلك؛ كذلك فتنَّا

---

(١) بعدها في (م): على الله.
(٢) المفهم ٦/ ٢٨٦ .
(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٨ .
(٤) في (م): السلام.
(٥) المفهم ٦/ ٢٨٦ .
(٦) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٥٢ ، وللنحاس ٢/ ٤٣٠ .
(٧) ١/ ٤٦٠ .
(٨) في النسخ: من قوة، والمثبت من المفهم ٦/ ٢٨٦ ، والكلام منه.

هؤلاءِ. والفتنة: الاختبار، أي: عاملناهم معاملة المختَبَرين. ﴿لِيَقُولُوٓا۟﴾ نصب بلام كي، يعني الأشراف والأغنياء. ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ﴾ يعني الضعفاء والفقراء. ﴿مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ﴾ قال النحاس[1]: وهذا من المُشْكل؛ لأنه يقال: كيف فُتِنوا ليقولوا هذا[2]؟ لأنه إن كان إنكاراً فهو كفر منهم. وفي هذا جوابان:

أحدهما: أنَّ المعنى: اختُبِر الأغنياء بالفقراء أن تكون مرتبتُهم واحدةً عند النبيِّ ﷺ؛ ليقولوا على سبيل الاستفهام لا على سبيل الإنكار: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ﴾.

والجواب الآخر: أنهم لمَّا اختُبِروا بهذا فآلَ[3] عاقبتُه إلى أنْ قالوا هذا على سبيل الإنكار، صار[4] مِثلَ قوله: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨].

﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾ فيمُنَّ عليهم بالإيمان دون الرؤساء الذين علم الله منهم الكفر. وهذا استفهامُ تقرير، وهو جوابٌ لقولهم: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ﴾. وقيل: المعنى: أليس الله بأعلمَ مَن يشكر الإسلام إذا هديتَه إليه[5].

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ ۖ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۖ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ ۖ﴾ السلام والسلامة بمعنًى واحد. ومعنى «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ»: سلَّمكم الله في دينكم وأنفسِكم[6]، نزلت في

(١) في إعراب القرآن ٢/ ٦٨ .

(٢) في النسخ: هذه، والمثبت من إعراب القرآن. ووقع بعدها في (ظ) و(م): الآية.

(٣) في (ظ): كان.

(٤) في النسخ: وصار، والمثبت من إعراب القرآن.

(٥) تفسير البغوي ٢/ ١٠٠ .

(٦) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٣١ .

الذين نهى الله نبيَّه عليه الصلاة والسلام عن طردهم، فكان إذا رآهم بدأهم بالسلام وقال: «الحمد لله الذي جعل في أمتي من أمرني أن أبدأهم بالسلام»[١]، فعلى هذا كان السلام من جهة النبيِّ ﷺ. وقيل: إنه كان من جهة الله تعالى، أي: أبلِغْهم منَّا السلام[٢]، وعلى الوجهين ففيه دليلٌ على فضلهم ومكانتهم عند الله تعالى.

وفي صحيح مسلم، عن عائِذ بن عمرو[٣] أن أبا سفيانَ أتى على سلمانَ وصُهَيْبٍ وبِلالٍ ونَفَر[٤]، فقالوا: والله ما أخذت سيوف الله من عُنُق عدوِّ الله مَأخذها، قال: فقال أبو بكر: أتقولون هذا لشيخ قريشٍ وسيِّدِهم؟! فأتى النبيَّ ﷺ فأخبره، فقال: «يا أبا بكر لعلك أغضبتَهم، لئن كنتَ أغضبتهم لقد أغضبتَ ربَّك» فأتاهم أبو بكر فقال: يا إِخْوَتاهُ أغضبتكم؟ قالوا: لا، يغفر الله لك يا أُخَيّ.

فهذا دليل على رِفعة منازلهم وحُرمتهم كما بيناه في معنى الآية. ويستفاد من هذا احترامُ الصالحين واجتنابُ ما يُغضبهم أو يؤذيهم[٥]؛ فإنَّ في ذلك غضبَ الله، أي: حلول عقابه بمن آذى أحداً من أوليائه.

وقال ابن عباس: نزلت الآية في أبي بكر وعمرَ وعثمانَ وعليٍّ ﷺ[٦].

وقال الفُضَيل بنُ عِيَاض: جاء قوم من المسلمين إلى النبيِّ ﷺ فقالوا: إنا قد أَصبنا من الذنوب فاستغفر لنا، فأَعْرَضَ عنهم، فنزلت الآية[٧]. وروي عن أنس بنِ

---

(١) أورده الواحدي في أسباب النزول ص٢١٤ عن عكرمة، وابن الجوزي في زاد المسير ٣/٤٨ عن عكرمة والحسن.

(٢) أورده ابن الجوزي ٣/٤٩ عن ابن زيد.

(٣) صحيح مسلم (٢٥٠٤)، وهو عند أحمد (٢٠٦٤٠). وعائذ بن عمرو هو المزني، أبو هبيرة، كان ممن بايع تحت الشجرة، وسكن البصرة، وتوفي في إمارة ابن زياد. الإصابة ٥/٣٠٨.

(٤) في صحيح مسلم: في نفر.

(٥) المفهم ٦/٤٦٦.

(٦) ذكره البغوي ٢/ ١٠٠، وابن الجوزي ٣/٤٨ عن عطاء، بذكر آخرين مع هؤلاء الصحابة الأربعة.

(٧) المحرر الوجيز ٢/٢٩٦ - ٢٩٧.

مالكٍ مثلُه سواء[١].

قوله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ أي: أوجب ذلك بخبره الصِّدقِ، ووَعْدِه الحق، فخوطب العباد على ما يعرفونه مِن أنه مَن كتب شيئاً، فقد أوجبه على نفسه. وقيل: كَتب ذلك في اللوح المحفوظ[٢]. ﴿أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ﴾ أي: خطيئةً من غير قصد، قال مجاهد: لا يعلم حلالاً من حرام، ومِن جهالته رَكِب الأمرَ[٣]. فكلُّ من عمل خطيئة فهو بها جاهل، وقد مضى هذا المعنى في «النساء»[٤]. وقيل: مَن آثر العاجل على الآخرة فهو الجاهل[٥].

﴿فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ قَرأ بفتح «أنَّ» مِن «فَأَنَّهُ» ابنُ عامر وعاصم، وكذلك ﴿أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ﴾، ووافقهما نافع في ﴿أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ﴾، وقرأ الباقون بالكسر فيهما[٦].

فمن كَسَر فعلى الاستئناف، والجملةُ مفسِّرةٌ للرَّحمة؛ و«أنَّ» إذا دخلت على الجمل كُسِرت، وحكمُ ما بعد الفاء الابتداءُ والاستئنافُ، فكُسِرت لذلك.

ومَن فتحهما فالأُولى في موضع نصبٍ على البدل من الرحمة، بدل الشيء من الشيء وهو هو، فأعملَ فيها «كتب»، كأنه قال: كتب ربكم على نفسه أنه مَن عَمِل.

وأمَّا «فَأَنَّهُ غَفُورٌ» بالفتح ففيه وجهان:

أحدهما: أن يكون في موضع رفع بالابتداء، والخبرُ مضمَر، كأنه قال: فله أنه غفور رحيم؛ لأنَّ ما بعد الفاء مبتدأ، أي: فله غفرانُ الله.

الوجه الثاني: أن يُضمر مبتدأ تكون «أنَّ» وما عملت فيه خبرُه، تقديره: فأمْرُه

(١) أورده عن أنس ابنُ الجوزي ٢/ ٤٨، وأخرجه الطبري ٩/ ٢٧٢، وابن أبي حاتم ٤/ ١٣٠٠ (٧٣٤٥) عن ماهان.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦٩، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٥٤.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ١٠٠، وأخرجه الطبري ٩/ ٢٧٥.

(٤) ٦/ ١٥١ - ١٥٢.

(٥) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٥٤، وتفسير البغوي ١/ ١٠٠ - ١٠١.

(٦) السبعة ص٢٥٨، والتيسير ص١٠٢.

غفرانُ الله له[١]، وهذا اختيارُ سيبويه، ولم يُجِز الأولَ، وأجازه أبو حاتم[٢].

وقيل: إنَّ «كَتَبَ» عَمِل فيها، أي: كتب ربكم أنه غفور رحيم.

ورُوي عن علي بنِ صالح وابنِ هُرْمز كسرُ الأولى على الاستئناف، وفتحُ الثانية[٣] على أن تكون مبتدأةً، أو خبرَ مبتدأ، أو معمولةً لكتب على ما تقدّم.

ومَن فتح الأولى [وكسر الثانية] ـ وهو نافع ـ جعلها بدلاً من الرحمة، واستأنف الثانية لأنها بعد الفاء، وهي قراءة بيِّنة[٤].

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ۝٥٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ﴾ التفصيل: التبيين الذي تظهر به المعاني؛ والمعنى: وكما فصَّلنا لك في هذه السورة دلائلَنا ومُحاجَّتَنا مع المشركين كذلك نُفصِّل لكم الآيات في كلِّ ما تحتاجون إليه من أمر الدِّين، ونبيِّنُ لكم أدلَّتنا وحُجتَنا[٥] في كل حقٍّ ينكره أهل الباطل. وقال القُتَبيُّ[٦]: «نُفَصِّلُ الآياتِ»: نأتي بها [متفرقةً] شيئاً بعد شيء، ولا ننزِّلُها جملةً متَّصلة.

﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ يقال: هذه اللام تتعلَّق بالفعل، فأين الفعل الذي

---

(١) الحجة للفارسي ٣/ ٣١١ - ٣١٢ ، والكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٣٣ .

(٢) ذكر قوليهما النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٦٩ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٧ .

(٣) ذكرها أبو القاسم الأنباري في إيضاح الوقف والابتداء ٢/ ٦٣٥ ، والنحاس في إعراب القرآن ٢/ ٦٩ ، عن الأعرج. قال السمين في الدر المصون ٤/ ٦٥٠ : هذه رواية الزهراوي عنه، وكذا الداني، وأما سيبويه [في الكتاب ٣/ ١٣٤] فروى قراءته كقراءة نافع، فيحتمل أن يكون عنه روايتان.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٠ ، وما سلف بين حاصرتين منه. وينظر تفصيل ما سلف من أوجه الإعراب في معاني القرآن للزجّاج ٢/ ٢٥٣ - ٢٥٤ ، وللنحاس ٢/ ٤٣١ ، وينظر ردُّ بعضها في الحجة للفارسي ٣/ ٣١٢ ، والبحر المحيط ٤/ ١٤١ ، والدر المصون ٤/ ٦٥١ .

(٥) في (م): وحججنا.

(٦) في تفسير غريب القرآن ص١٥٤ ، ونقله المصنف عنه بواسطة أبي الليث ١/ ٤٨٨ ، وما سيرد بين حاصرتين منهما.

تتعلق به؟ فقال الكوفيون: هو مقدَّر، أي: وكذلك نفصِّل الآيات لنبيِّن لكم ولتستبين؛ قال النحاس[(١)]: وهذا الحذفُ كلُّه لا يُحتاج إليه، والتقدير: وكذلك نفصّل الآيات [ولتستبين سبيل المجرمين] فصَّلناها.

وقيل: إن دخول الواو للعطف على المعنى، أي: ليظهر الحق وليستبين، قُرِئ بالياء والتاء[(٢)]. «سبِيل» برفع اللام ونصبها[(٣)]، وقراءةُ التاء خطابٌ للنبي ﷺ[(٤)]، أي: ولتَسْتَبِينَ يا محمدُ سبيلَ المجرمين.

فإن قيل: فقد كان النبيُّ عليه الصلاة والسلام يَستبينها؟ فالجواب عند الزجاج[(٥)]: أن الخطاب للنبي عليه الصلاة والسلام خطابٌ لأمته، فالمعنى: ولتستبينوا سبيلَ المجرمين.

فإن قيل: فلِم لم يُذكَر سبيل المؤمنين؟ ففي هذا جوابان؛

أحدهما: أن يكون مثلَ قوله: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] فالمعنى: وتقيكم البرد، ثم حذف؛ وكذلك يكون هذا[(٦)]، المعنى: ولتستبين سبيل المؤمنين، ثم حذف.

والجواب الآخر: أن يقال: استبان الشيءُ واستبنتُه، وإذا بان سبيل المجرمين فقد بان سبيل المؤمنين[(٧)].

---

(١) في إعراب القرآن ٢/ ٧٠، وما قبله وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٢) قرأ أبو بكر وحمزة والكسائي بالياء، والباقون بالتاء. السبعة ص٢٥٨، والتيسير ص١٠٣.

(٣) قرأ نافع بالنصب، والباقون بالرفع. السبعة ص٢٥٨، والتيسير ص١٠٣. قال السمين في الدر المصون ٤/ ٦٥٥: وهذه القراءات دائرة على تذكير السبيل وتأنيثه، وتَعَدِّي استبان ولزومه.

(٤) يعني قراءة التاء مع نصب السبيل، وهي قراءة نافع، أما مع الرفع فيكون السبيل هو الفاعل. ينظر الحجة للفارسي ٣/ ٣١٤، والكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٣٤.

(٥) في معاني القرآن له ٢/ ٢٥٤ - ٢٥٥، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في معاني القرآن له ٢/ ٤٣٢ - ٤٣٣.

(٦) في (ز) و(ظ): وكذلك هذا يكون، ومثله في معاني القرآن للنحاس.

(٧) ينظر مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٥٤.

والسبيل يذكَّر ويؤنَّث؛ فتميمٌ تُذكِّره، وأهل الحجاز تؤنِّثه[1]؛ وفي التنزيل ﴿وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ [الأعراف:١٤٦] مذكَّر، ﴿لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ [آل عمران:٩٩] مؤنَّث، وكذلك قرئ: «ولتستبين» بالياء والتاء؛ فالتاء خطابٌ للنبيِّ ﷺ والمرادُ أُمَّته.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ۚ قُل لَّا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ ۙ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ قيل: «تدعون» بمعنى تعبدون[2]. وقيل: تدعونهم في مُهِمَّات أموركم على جهة العبادة، أراد بذلك الأصنام.

﴿قُل لَّا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ﴾ فيما طلبتُموه من عبادة هذه الأشياء، ومِن طَرْد مَن أردتُم طَرْدَه. ﴿قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا﴾ أي: قد ضللت إنِ اتبعت أهواءكم ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ أي: على طريق رُشد وهدًى.

وقُرِئ: «ضَلِلْتُ» بفتح اللام وكسرها، وهما لغتان. قال أبو عمرو بنُ العلاء: ضَلِلْتُ بكسر اللام لغةُ تميم، وهي قراءةُ يحيى بنِ وَثَّاب وطلحةَ بنِ مُصَرِّف[3]، والأُولى هي الأصح والأفصح؛ لأنها لغة أهل الحجاز، وهي قراءةُ الجمهور.

قال الجوهري[4]: والضَّلال والضَّلالة ضدُّ الرشاد، وقد ضَلَلْتُ أَضِلُّ، قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِن ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَىٰ نَفْسِي﴾ [سبأ:٥٠]، فهذه لغةُ نَجْدٍ، وهي الفصيحة، وأهلُ العالية يقولون: ضَلِلْتُ ـ بالكسر ـ أَضِلّ.

---

(١) تفسير الطبري ٩/ ٢٧٧، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٩٨.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٨.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٠، وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٧ عن يحيى بن وثاب وابن أبي ليلى.

(٤) في الصحاح (ضلل).

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَكَذَّبْتُم بِهِۦ مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴿٥٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى﴾ أي: دلالةٍ ويقينٍ وحُجَّة وبرهان، لا على هوًى، ومنه البينةُ لأنها تُبيِّن الحقَّ وتظهرُه. ﴿وَكَذَّبْتُم بِهِۦ﴾ أي: بالبينة؛ لأنها في معنى البيان[1]، كما قال: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُو۟لُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ [النساء: ٨] على ما بيَّنَّاه هناك.

وقيل: يعود على الرَّبِّ، أي: كذَّبتم بربي؛ لأنه جرى ذكره. وقيل: بالعذاب. وقيل: بالقرآن[2].

وفي معنى هذه الآية والتي قَبْلَها ما أنشده مُصْعَب بنُ عبد الله بنِ الزُّبير[3] لنفسه، وكان شاعراً محسِناً ﷺ:

أأقعُدُ بعد ما رَجَفَتْ عظامي ... وكان الموتُ أقربَ ما يَليني
أُجادلُ كلَّ مُعترِضٍ[4] خصيم ... وأجعلُ دِينَه غَرَضاً[5] لديني
فأتركُ ما علمتُ لرأيِ غيري ... وليس الرأيُ كالعلم اليقينِ
وما أنا والخصومةُ وهي لَبسٌ[6] ... يُصرَّفُ[7] في الشِّمالِ وفي اليمينِ

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٥٦ .

(٢) ينظر تفصيل هذه الأقوال في المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٨ .

(٣) هو مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، أبو عبد الله القرشي الأسدي الزبيري المدني، نزيل بغداد، كان علَّامة نسَّابة أخباريًّا فصيحاً من نبلاء الرجال. توفي سنة (٢٣٦هـ). السير ١١/ ٣٠ . وأخرج هذه الأبيات عنه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣٠٨)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٧٨٥)، وأخرج بعضها ابن بطة في الإبانة (٦٨٦).

(٤) في الإبانة: أناظر كل مبتدع.

(٥) في النسخ الخطية والإبانة: عرضاً، والمثبت من (م) وباقي المصادر.

(٦) في (م): شيء.

(٧) في (د) وجامع بيان العلم: تصرف. وفي الإبانة: تفرق.

وقد سُنَّتْ لنا سُنَنٌ قِوامٌ يَلُحْنَ بكلِّ فَجٍّ أو وَجِينِ[١]
وكان الحقُّ ليس به خفاءٌ أغرَّ كغُرَّة الفَلَقِ المبينِ
وما عِوَضٌ لنا مِنهاجُ جَهْمٍ بمنهاجِ ابنِ آمنةَ الأمينِ
فأمَّا ما علمتُ فقد كفاني وأمَّا ما جهلتُ فجنِّبوني

قوله تعالى: ﴿مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ﴾ أي: العذاب[٢]؛ فإنهم كانوا لفَرْطِ تكذيبهم يستعجلون نزولَه استهزاءً، نحوَ قولهم: ﴿أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا﴾ [الإسراء: ٩٢]، ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [الأنفال: ٣٢]. وقيل: ما عندي مِن الآيات التي تقترحونها[٣].

﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ أي: ما الحكمُ إلا لله في تأخير العذاب وتعجيله. وقيل: الحُكم الفاصل بين الحقِّ والباطل لله[٤]. ﴿يَقُصُّ ٱلْحَقَّ﴾ أي: يقصُّ القَصَصَ الحقَّ، وبه استدلَّ مَن منع المجاز في القرآن، وهي قراءة نافع وابنِ كثير وعاصمٍ[٥] ومجاهدٍ والأعرجِ وابنِ عباس[٦]؛ قال ابن عباس: قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾[٧] [يوسف: ٣].

والباقون: ﴿يَقْضِ الْحَقَّ﴾ بالضاد المعجَمة، وكذلك قرأ عليٌّ ﷺ وأبو عبد الرحمن السُّلَميُّ وسعيدُ بنُ المسيِّب[٨]، وهو مكتوبٌ في المصحف بغير ياء[٩]، ولا

---

(١) الوجين: أرض صلبة ذات حجارة. اللسان (وجن).
(٢) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٣٣ .
(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٥٦ ، وللنحاس ٢/ ٤٣٣ .
(٤) تنظر هذه الأقوال في النكت والعيون ٢/ ١٢١ ، وتفسير الرازي ١٣/ ٧ .
(٥) السبعة ص٢٥٩ ، والتيسير ص١٠٣ .
(٦) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٣٤ .
(٧) أخرجه سعيد بن منصور (٨٨٠ - تفسير)، والطبري ٩/ ٢٨٠ .
(٨) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٣٤ .
(٩) ينظر المقنع للداني ص٣١ ، والتيسير ص١٠٣ ، والكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٣٤ .

ينبغي الوقفُ عليه، وهو من القضاء، ودل على ذلك أن بعده: ﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ﴾ والفصلُ لا يكون إلا [عن] قضاء دون قَصَص، ويُقوِّي ذلك قولُه قبلَه: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾. ويقوِّي ذلك أيضاً قراءةُ ابنِ مسعود: «إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا للهِ يَقْضِي بِالْحَقِّ»، فدخول الباء يؤكِّد معنى القضاء[1]. قال النحاس[2]: هذا لا يلزم؛ لأن معنى «يقضي»: يأتي ويصنع، فالمعنى: يأتي الحقَّ. ويجوز أن يكون المعنى: يقضي القضاءَ الحقَّ.

قال مكي[3]: وقراءة الصَّاد أحبُّ إليَّ؛ لاتفاق الحِرْمِيَّيْنِ[4] وعاصم على ذلك، ولأنه لو كان من القضاء للزمت الياء فيه كما أتت في قراءة ابن مسعود.

قال النحاس[5]: وهذا الاحتجاجُ لا يلزم؛ لأن مِثْلَ هذه الياء تُحذف كثيراً.

قوله تعالى: ﴿قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ﴾ أي: من العذاب لَأنزلته بكم حتى ينفصل[6] الأمر إلى آخره. والاستعجال: تعجيلُ طَلَبِ الشيء قبل وقته. ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي: بالمشركين، وبوقت عقوبتهم.

قوله تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾

فيه ثلاثُ مسائلَ:

---

(١) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٣٤ ، وما سلف بين حاصرتين منه. وقراءة عبد الله ﷺ ذكرها أيضاً الفارسي في الحجة ٣/ ٣١٨ ، ونقل ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٩ عن الداني أنه عزاها لعبد الله وأبيٍّ ويحيى بن وثاب والنخعي وطلحة والأعمش.

(٢) في معاني القرآن ٢/ ٤٣٥ .

(٣) في الكشف ١/ ٤٣٤ .

(٤) الحِرْميَّان: نافع وابنُ كثير، نسبة للحَرَم، وينظر اللسان (حرم).

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٤٣٤ .

(٦) في (م): ينقضي، وينظر تفسير الطبري ٩/ ٢٨١ ، والوسيط ٢/ ٢٧٩ .

الأولى: جاء في الخبر أنَّ هذه الآيَةَ لمَّا نزلت، نزل معها اثنا عَشَرَ ألفَ مَلَك[١]. وروى البخاريُّ[٢] عن ابن عمر عن النبيِّ ﷺ قال: «مفاتِحُ الغيب خمسٌ لا يَعْلمُها إلَّا الله: لا يعلمُ ما تَغِيضُ الأرحامُ إلَّا اللهُ، ولا يَعلم ما في غدٍ إلَّا اللهُ، ولا يعلم متى يأتي المطرُ إلَّا الله، ولا تدري نفسٌ بأيِّ أرضٍ تموتُ إلَّا اللهُ، ولا يعلم متى تقوم الساعةُ إلَّا الله».

وفي صحيح مسلم[٣] عن عائشة قالت: مَن زَعَم أنَّ رسول الله ﷺ يُخبِرُ بما يكون في غدٍ، فقد أَعْظَمَ على الله الفِرْيَةَ، واللهُ تعالى يقول: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ﴾ [النمل: ٦٥].

ومفاتح: جمع مِفْتَح، هذه اللغةُ الفصيحة. ويقال: مفتاح، ويُجمع مفاتيح[٤]. وهذه قراءةُ ابنِ السمَيْفَع: «مفاتِيح»[٥]. والمِفْتَح: عبارةٌ عن كلِّ ما يَحُلُّ غَلَقاً، محسوساً كان كالقُفْل على البيت، أو معقولاً كالنظر[٦].

وروى ابن ماجه في «سننه» وأبو حاتم البُسْتيُّ في «صحيحه» عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِن الناس مفاتيحَ للخير مَغَالِيقَ للشرِّ، وإنَّ من الناس مفاتيحَ للشرِّ مغالِيقَ للخير، فطُوبَى لمن جَعَلَ الله مفاتيحَ الخير على يديه، ووَيْلٌ لمن جعل الله مفاتيحَ الشرِّ على يديه»[٧].

---

(١) سلف ص٣١١ من هذا الجزء.

(٢) في صحيحه (٤٦٩٧).

(٣) برقم (١٧٧)، وهو عند البخاري (٤٨٥٥).

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧١ .

(٥) البحر المحيط ٤/ ١٤٤ ، وأوردها الزمخشري في الكشاف ٢/ ٢٤ دون نسبة.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٢٧ .

(٧) سنن ابن ماجه (٢٣٧) ولم نقف عليه عند ابن حبان. وضعَّف إسناده البوصيري في مصباح الزجاجة ١/ ٧٨ . وفي الباب عن سهل بن سعد أخرجه ابن ماجه (٢٣٨)، وأبو يعلى (٧٥٢٦)، والبخاري في التاريخ الكبير ١/ ٢٠٠ ، وفي إسناده عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال البخاري: لا يصح حديثه.

وهو في الآية استعارةٌ عن التوصُّل إلى الغيوب، كما يُتَوَصَّل في الشاهد بالمفتاح إلى المُغيَّب عن الإنسان[١]، ولذلك قال بعضهم: هو مأخوذٌ من قول الناس: افتح عليَّ كذا؛ أي: أعطني، أو علِّمني ما أتوصَّل إليه به[٢].

فالله تعالى عنده علمُ الغيب، وبيده الطُّرُق الموصلةُ إليه، لا يملكها إلا هو، فمَن شاء إطْلاعَه عليها أطلعه، ومَن شاء حَجْبَهُ عنها حَجَبَهُ. ولا يكون ذلك من إفاضته[٣] إلَّا على رسله؛ بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ [آل عمران: ١٧٩][٤]. وقال: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ الآيةَ [الجن: ٢٦].

وقيل: المرادُ بالمفاتح: خزائنُ الرزق؛ عن السُّدِّيِّ[٥] والحسن. مُقاتِل والضحَّاك: خزائن الأرض[٦]. وهذا مجازٌ، عبَّر عنها بما يُتَوصَّل إليها به. وقيل غيرُ هذا مما يتضمَّنه معنى الحديث[٧]، أي: عنده الآجالُ ووقتُ انقضائها. وقيل: عواقبُ الأعمار وخواتمُ الأعمال، إلى غير هذا من الأقوال. والأوَّلُ المختار. والله أعلم.

الثانية: قال علماؤنا: أضاف سبحانه علمَ الغيب إلى نفسه في غير ما آيةٍ من كتابه، إلا مَن اصطفى من عباده. فمن قال: إنه يَنزِلُ الغَيْثُ غداً وجَزم، فهو كافر، أخبر عنه بأمَارة ادَّعاها أم لا. وكذلك مَن قال: إنه يعلم ما في الرَّحِم فهو كافر[٨].

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٩ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٢٩ .

(٣) في (د) و(ز): إفاضة.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٣٠ .

(٥) أخرجه الطبري ٩/ ٢٨٢ ، وذكره ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٧٢٩ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٩ ، وهو عندهم بلفظ: خزائن الغيب.

(٦) ذكر قولهما البغوي ٢/ ١٠٢ .

(٧) يعني حديث ابن عمر الذي سلف في بداية المسألة.

(٨) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٣٠ .

فإن لم يجزم وقال: إن النَّوْء[1] يُنْزِلُ الله به الماءَ عادةً[2]، وأنه سببُ الماء على ما قدَّره وسَبَقَ في علمه؛ لم يكفُر، إلَّا أنه يستحبُّ له ألَّا يتكلَّم به، فإن فيه تشبيهاً بكلمة أهل الكفر، وجهلاً بلطيف حكمته؛ لأنه ينزلُ متى شاء، مرةً بنَوْءِ كذا، ومرة دون النَّوْءِ[3]، قال الله تعالى: «أصبح من عبادي مؤمنٌ بي وكافرٌ بالكوكب» على ما يأتي بيانه في «الواقعة» إن شاء الله[4].

قال ابن العربيّ[5]: وكذلك قولُ الطبيب: إذا كان الثَّديُ الأيمنُ مُسْوَدَّ الحَلَمة فهو ذكر، وإن كان [ذلك] في الثدي الأيسرِ فهو أنثى، وإن كانت المرأة تجد الجَنْبَ الأيمن أثْقَلَ [فهو ذكر، وإن وَجدت الجنب الأَشْأَم أثْقَلَ] فالولد أنثى. وادَّعى ذلك عادةً لا واجباً في الخِلْقة، لم يُكَفَّر ولم يفسَّق. وأما مَن ادَّعى الكَسْبَ في مستقبل العمر فهو كافر. أو أخبر عن الكوائن المجمَلة أو المفصَّلة في أنْ تكون قبل أن تكون، فلا رِيبةَ في كفره أيضاً.

فأمَّا مَن أخبر عن كسوف الشمس والقمر، فقد قال علماؤنا: يؤدَّبُ ويُسجَن ولا يكفَّر[6]. أمَّا عَدَمُ تكفيره فلأنَّ جماعةً قالوا: إنه أمرٌ يُدرَك بالحساب وتقديرِ المنازل، حَسْبَ ما أخبر الله عنه من قوله: ﴿وَٱلْقَمَرَ قَدَّرْنَٰهُ مَنَازِلَ﴾، وأما أدَبُهم فلأنَّهم يُدْخِلون الشكَّ على العامَّة؛ إذ لا يدركون الفرق بين هذا وغيره، فيشوِّشون عقائدهم، ويتركون قواعدهم في اليقين[7]، فأُدِّبوا حتى يُسِرُّوا[8] ذلك إذا عَرَفوه ولا يعلِنوا به.

---

(١) النوء لغة: النهوض، وكانت العرب إذا طلع نجم من المشرق، وسقط آخر من المغرب، فحدث عند ذلك مطر أو ريح، فمنهم مَن ينسبه إلى الطالع، ومنهم مَن ينسبه إلى الغارب الساقط، نسبة إيجاد واختراع. المفهم ١/ ٢٦٠ .

(٢) بعدها في (م): وأنه سبب الماء عادة، والكلام في التمهيد ١٦/ ٢٨٦ .

(٣) التمهيد ١٦/ ٢٨٦ ، وينظر الاستذكار ٧/ ١٥٧ ، والمفهم ١/ ٢٥٩ .

(٤) في تفسير الآية (٨٢) منها، والحديث أخرجه أحمد (١٧٠٦١)، والبخاري (٨٤٦)، ومسلم (٧١).

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٧٣٠ ، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٦) في النسخ: يؤدب ولا يسجن، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي.

(٧) في أحكام القرآن: فتُشوِّش عقائدهم في الدين، وتتزلزل قواعدهم في اليقين.

(٨) في النسخ الخطية: يستروا، والمثبت من (م) وأحكام القرآن.

قلت: ومن هذا الباب أيضاً ما جاء في صحيح مسلم عن بعض أزواج النبيِّ ﷺ أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن أتى عَرَّافاً [فسأله عن شيءٍ] لم تُقبل له صلاةُ أربعين ليلةً»[١].

والعرَّاف: هو الحازي[٢] والمنجِّم الذي يدَّعي عِلْمَ الغيب[٣]. وهي من العِرافة، وصاحبها عَرَّاف، وهو الذي يَستدِلُّ على الأمور بأسبابٍ ومقدِّمات يدَّعي معرفتها. وقد يعتضِد بعضُ أهل هذا الفنِّ في ذلك بالزَّجْر والطَّرْق والنجوم، وأسبابٍ معتادة في ذلك. وهذا الفنُّ هي[٤] العِيَافة؛ بالياء. وكلُّها ينطلقُ عليها اسمُ الكهانة؛ قاله القاضي عِيَاض[٥]. والكهانة: ادعاءُ علم الغيب[٦].

قال أبو عمر بنُ عبد البر في «الكافي»[٧]: من المكاسِب المجتَمَعِ على تحريمها: الرِّبا، ومهورُ البِغاء، والسُّحْتُ، والرُّشا، وأخذُ الأجرة على النياحة والغناء، وعلى الكهانة وادعاءِ الغيب وأخبار السماء، وعلى الزَّمْر واللَّعِب والباطل كلِّه.

قال علماؤنا: وقد انقلبت الأحوال في هذه الأزمان بإتيان المنجِّمين والكُهَّان، لاسِيَّما بالديار المصرية، فقد شاع في رؤسائهم وأتْباعِهم وأمرائهم اتِّخاذُ المنجِّمين، بل ولقد انخدع كثيرٌ من المنتسبين للفقه والدِّين، فجاؤوا إلى هؤلاء الكَهَنَةِ والعرَّافين، فَبَهْرَجوا عليهم بالمُحال، واستخرجوا منهم الأموال، فَحصَلوا من أقوالهم على السَّراب والآل[٨]، ومن أديانهم على الفساد والضلال[٩]. وكلُّ ذلك من الكبائر؛

---

(١) صحيح مسلم (٢٢٣٠) وما سلف بين حاصرتين منه، وهو عند أحمد (١٦٦٣٨) بلفظ: «من أتى عرافاً فصدقه بما يقول لم تُقبل منه...».

(٢) في (م): الحازر. والحازي: الكاهن. اللسان (حزا).

(٣) المفهم ٥/ ٦٣٥ ، والنهاية (عرف).

(٤) في (م): هو.

(٥) في إكمال المعلم ٧/ ١٥٣ ، وقاله أبو العباس في المفهم ٥/ ٦٣٣ . والطرق: ضرب الكاهن بالحصى. القاموس (طرق).

(٦) المفهم ٥/ ٦٣٢ .

(٧) ١/ ٤٤٤ .

(٨) الآل: السراب، أو هو آلٌ إلى ارتفاع النهار، ثم هو سرابٌ سائرَ اليوم. معجم متن اللغة (أول).

(٩) المفهم ٥/ ٦٣٥ .

لقوله عليه الصلاة والسلام: «لم تُقْبل له صلاةُ أربعين ليلةً». فكيف بمن اتخذهم وأنفق عليهم معتمداً على أقوالهم.

روى مسلم[(١)] رحمه الله عن عائشة رضي الله عنها قالت: سأل رسولَ الله ﷺ أناسٌ عن الكُهَّان، فقال: «إنهم ليسوا بشيء»، فقالوا: يا رسول الله، إنهم يحدِّثون أحياناً بشيء فيكونُ حقًّا؟ فقال رسول الله ﷺ: «تلك الكلمةُ من الحقِّ[(٢)] يَخْطَفُها[(٣)] الجِنيُّ، فَيَقُرُّها في أُذُن وليِّه[(٤)] [قَرَّ الدجاجة]، فيخلطون معها مئةَ كَذْبةٍ». قال الحُمَيْدِيُّ: ليس ليحيى بنِ عروةَ عن أبيه عن عائشةَ في الصحيح غيرُ هذا.

وأخرجه البخاريُّ[(٥)] من حديث أبي الأسود محمد بنِ عبد الرحمن، عن عروةَ، عن عائشةَ: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الملائكةَ تَنْزِل في العَنَان - وهو السَّحَابُ - فتَذْكُرُ الأمرَ قُضِيَ في السماء، فتَسْتَرِقُ الشياطينُ السَّمْعَ فتَسْمَعُه، فتُوْحِيهِ إلى الكُهَّان، فيَكْذِبون معها مئةَ كَذْبةٍ من عِنْد أنفُسِهم». وسيأتي هذا المعنى في «سبأ» إن شاء الله تعالى[(٦)].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ خصَّهما بالذِّكر لأنهما أعظمُ المخلوقات المجاورة للبشر[(٧)]، أي: يعلم ما يَهْلِكُ في البر والبحر. ويقال: يعلم ما في البرِّ من النبات والحبِّ والنَّوى، وما في البحر من الدوابِّ، ورِزْقَ ما فيها[(٨)].

---

(١) في صحيحه (٢٢٢٨): (١٢٣)، وما بين حاصرتين منه وهو عند أحمد (٢٤٥٧٠)، والبخاري (٥٧٦٢).

(٢) في مطبوع صحيح مسلم: من الجن، قال النووي في شرحه لصحيح مسلم ١٤/ ٣٢٥: هكذا هو في جميع النسخ ببلادنا: الكلمة من الجن، بالجيم والنون، وذكر القاضي في المشارق أنه روي هكذا، وروي أيضاً: من الحق، بالحاء والقاف. اهـ. وكذلك لفظه عند أحمد والبخاري: من الحق.

(٣) في النسخ الخطية: يحفظها، والمثبت من (م) والمصادر، وينظر إكمال المعلم ٧/ ١٥٣.

(٤) أي: يضعها في أذنه. المفهم ٥/ ٦٣٤، وذكر النووي في شرحه لمسلم ١٤/ ٣٢٥ - ٣٢٦ أن القَرَّ ترديد الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه.

(٥) في صحيحه (٣٢١٠).

(٦) عند تفسير الآية (٢٣) منها، وكذلك الآيات (٨-١٠) من سورة الصافات.

(٧) المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٩.

(٨) تفسير أبي الليث ١/ ٤٨٩.

﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ روى يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما مِن زَرْعٍ على الأرض، ولا ثمارٍ على الأشجار، ولا حبةٍ في ظلمات الأرض، إلا عليها مكتوبٌ: بسم الله الرحمن الرحيم رِزقُ فلان بنِ فلان» وذلك قولُه في مُحْكَم كتابه: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾[(١)].

وحكى النقَّاش عن جعفر بن محمد: أنَّ الورقة يرادُ بها السِّقْطُ من أولاد بني آدم، والحبةَ يراد بها الذي ليس بسقط، والرطبَ يراد به الحيُّ، واليابسَ يراد به الميت. قال ابن عطية[(٢)]: وهذا قولٌ جارٍ على طريقة الرُّموز، ولا يصحُّ عن جعفر بن محمد، ولا ينبغي أن يُلتفت إليه.

وقيل: المعنى: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ﴾ أي: من ورقة الشجر، إلا يعلم متى تسقط، وأين تسقط، وكم تدور في الهواء ﴿وَلَا حَبَّةٍ﴾ إلا يعلم متى تُنْبتُ، وكم تُنبت، ومَن يأكلها.

﴿فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ﴾: بطونُها، وهذا أصح؛ فإنه موافقٌ للحديث وهو مقتضى الآية. واللهُ الموفِّق للهداية. وقيل: ﴿فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ﴾: يعني الصخرة التي هي أسفلُ الأَرَضِينَ السابعة[(٣)].

﴿وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ﴾ بالخفض عطفاً على اللفظ. وقرأ ابن السَّمَيْفَع والحسنُ وغيرُهما بالرفع فيهما عطفاً على موضع ﴿مِن وَرَقَةٍ﴾[(٤)]، فـ «مِن» على هذا للتوكيد.

---

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٤/ ١٣٠ ، والواحدي في الوسيط ٢/ ٢٨١ ، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢٣٠) من طريق حمويه بن الحسين، عن أحمد بن خليل، عن يزيد بن هارون بهذا الإسناد. قال الخطيب: قال ابن نعيم: هذا حديث تفرد به حمويه بن الحسين، وهو غير مقبول منه.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/ ٣٠٠ ، وما قبله منه.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ١٠٢ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧١ عن الحسن وعبد الله بن أبي إسحاق، والقراءات الشاذة ص٣٧ عن ابن أبي إسحاق، والبحر ٤/ ١٤٦ عن الحسن وعبد الله بن أبي إسحاق وابن السميفع. وقراءة الجمهور بالخفض.

﴿إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ أي: في اللوح المحفوظ؛ لتعتبِر الملائكة بذلك، لا أنه سبحانه كتب ذلك لنسيانٍ يَلْحقُه، تعالى عن ذلك[1].

وقيل: كتبه وهو يَعْلَمه لتعظيم الأمر، أي: اعلموا أنَّ هذا الذي ليس فيه ثوابٌ ولا عقابٌ مكتوب، فكيف بما فيه ثواب وعقاب[2].

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٦٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ﴾ أي يُنِيمُكم فيقبضُ نفوسَكم التي بها تميِّزون، وليس ذلك موتاً حقيقة، بل هو قبضُ الأرواح عن التصرُّف بالنوم كما يقبضُها بالموت[3].

والتَّوَفِّي: استيفاءُ الشيء. وتُوُفِّيَ الميت: استوفى عددَ أيام عمره، والذي ينام كأنه استوفَى حركاته في اليقظة. والوفاة: الموت. وأوفيتُك المال. وتَوَفَّيْتُ الشيءَ[4] واستوفيتُه: إذا أخذته أجْمع[5]. وقال الشاعر:

إن بـنـي الأدْرَمِ لـيـسـوا مِـن أحَـدْ ... ولا تَـوَفَّـاهـم قـريـشٌ فـي الـعَـدَدْ[6]

ويقال: إنَّ الروح إذا خرج من البدن في المنام تبقى فيه الحياةُ؛ ولهذا تكون فيه الحركةُ والتنفُّس، فإذا انقضى عمره خرج روحُه وتنقطعُ حياته، وصار ميتاً لا يتحركُ ولا يتنفس. وقال بعضهم: لا يخرج منه الروح، ولكن يخرج منه الذِّهن.

---

(١) ينظر تفسير الطبري ٩/ ٢٨٣ - ٢٨٤، وتفسير الرازي ١٣/ ١١.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٣٧.

(٣) النكت والعيون ٢/ ١٢٢، وزاد المسير ٣/ ٥٥.

(٤) في (د) و(م): توفيته، بدل: توفيت الشيء.

(٥) تهذيب اللغة ١٥/ ٥٨٤ - ٥٨٥.

(٦) الرجز لمنظور الوَبْري كما في مجاز القرآن ٢/ ١٣٢، وتهذيب اللغة ١٥/ ٥٨٥، وهو بلا نسبة في المعارف لابن قتيبة ص٦٨ وتفسير الطبري ٩/ ٢٨٥. قال الأزهري: أي لا تجعلهم قريش تمام عددهم، ولا تستوفي بهم عددهم. وقال ابن قتيبة: بنو الأدرم من أعراب قريش، ليس منهم بمكة أحد. ووقع في (م): بني الأدرد.

ويقال: هذا أمرٌ لا يَعرِفُ حقيقته إلا اللهُ تعالى. وهذا أصحُّ الأقاويل، والله أعلم[١].

﴿ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ أي: في النهار؛ ويعني اليقظة. ﴿لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ أي: ليَسْتَوفيَ كلُّ إنسان أجلاً ضُرب له.

وقرأ أبو رَجاء وطلحة بنُ مصرِّف: «ثم يبعثكم فيه ليقضيَ أجلاً مُسمًّى»[٢] أي: عنده.

و﴿جَرَحْتُم﴾: كسبتم: وقد تقدَّم في «المائدة»[٣]. وفي الآية تقديمٌ وتأخير، والتقدير: وهو الذي يتوفَّاكم بالليل، ثم يبعثكم بالنهار، ويعلم ما جرحتم فيه. فقدَّم الأهمَّ الذي من أجله وقع البعثُ في النهار. وقال ابن جُريج: ﴿ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ أي: في المنام[٤].

ومعنى الآية: إنَّ إمهالَه تعالى للكفار ليس لغَفْلةٍ عن كفرهم؛ فإنه أحصى كلَّ شيءٍ عدداً وعَلِمه وأثبته، ولكنْ ليقضيَ أجلاً مسمًّى من رزق وحياة، ثم يُرجَعون إليه فيجازيهم. وقد دلَّ على الحشر والنَّشر بالبعث؛ لأنَّ النشأة الثانية منزلتُها بعد الأُولى كمنزلة اليقظة بعد النوم، في أنَّ[٥] مَن قَدَرَ على أحدهما فهو قادرٌ على الآخر.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۖ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴿٦١﴾ ثُمَّ رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ ۚ أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ ﴿٦٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ يعني فوقيةَ المكانة والرتبة، لا فوقيةَ

(١) تفسير أبي الليث ١/ ٤٩٠ .

(٢) القراءات الشاذة ص٣٧ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧١ .

(٣) ٧/ ٣٠٠ .

(٤) أخرجه الطبري ٩/ ٢٨٨ من طريق ابن جريج عن عبد الله بن كثير.

(٥) في (ظ): فإن، بدل: في أن.

المكان والجهة، على ما تقدَّم بيانه أوّلَ السورة[١].

﴿وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ أي: من الملائكة. والإرسالُ حقيقته إطلاق الشيء بما حَمَل من الرسالة، فإرسالُ الملائكة بما حملوا من الحفظ الذي أمروا به، كما قال: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ﴾ [الانفطار: ١٠] أي: ملائكة تحفظ أعمال العباد، وتحفظُهم من الآفات.

والحَفَظة جمعُ حافظ، مثل الكَتَبة والكاتب. ويقال: إنهما مَلَكان بالليل ومَلَكان بالنهار، يكتب أحدُهما الخيرَ والآخرُ الشرَّ، وإذا مشى الإنسان يكون أحدُهما بين يديه والآخَرُ وراءَه، وإذا جلس يكون أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله؛ لقوله تعالى: ﴿عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾ [ق: ١٧] الآية. ويقال: لكلِّ إنسان خمسةٌ من الملائكة؛ اثنان بالليل، واثنان بالنهار، والخامسُ لا يفارقه ليلاً ولا نهاراً[٢]. والله أعلم.

وقال عمر بن عبد العزيز[٣]:

ومِن الناس مَن يعيش شقِيًّا ... جاهلَ القلب[٤] غافلَ اليقظَهْ
فإذا كان ذا وفاءٍ ورأيٍ[٥] ... حَذِرَ الموتَ واتَّقى الحفَظَهْ
إنما الناس راحلٌ ومقيمٌ ... فالذي بَانَ للمقيم عِظَهْ

قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ يريد أسبابَه، كما تقدَّم في «البقرة»[٦].

(١) ص٣٣٦ من هذا الجزء.

(٢) تفسير أبي الليث ١/ ٤٩٠.

(٣) في النسخ: عمر بن الخطاب، والصواب ما أثبتناه، كما في الاشتقاق ١/ ٣٤، والحلية ٥/ ٣٢٠، واللسان (يقظ)، ونسبها أبو القاسم النيسابوري في عقلاء المجانين ص٦٩ لسعدون المجنون.

(٤) وقع في الاشتقاق والحلية واللسان: جيفة الليل، بدل: جاهل القلب.

(٥) في الاشتقاق والحلية واللسان: ذا حياء ودين.

(٦) ٢/ ٤١١.

﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ على تأنيث الجماعة، كما قال: ﴿فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ [غافر: ٨٣] و﴿كُذِّبَتْ رُسُلٌ﴾ [الأنعام: ٣٤]. وقرأ حمزة: «توفَّاه رسلُنا»[١] على تذكير الجمع. وقرأ الأعمش: «يَتوفَّاه رسلنا» بزيادة ياءٍ والتذكير[٢].

والمراد: أعوان ملك الموت؛ قاله ابن عباس وغيره[٣]. ويروى أنهم يَسُلُّون الروح من الجسد؛ حتى إذا كان عند قَبْضِها قَبَضَها ملك الموت.

وقال الكَلْبيُّ: يقبِض ملك الموت الروح من الجسد، ثم يُسْلِمها إلى ملائكة الرحمة إن كان مؤمناً، أو ملائكة العذاب إن كان كافراً[٤].

ويقال: معه سبعةٌ من ملائكة الرحمة، وسبعةٌ من ملائكة العذاب؛ فإذا قبض نفساً مؤمنةً دفعها إلى ملائكة الرحمة، فيبشِّرونها بالثواب ويصعدون بها إلى السماء، وإذا قبض نفساً كافرةً دفعها إلى ملائكة العذاب، فيبشِّرونها بالعذاب ويفزِّعونها، ثم يصعدون بها إلى السماء، ثم تُردُّ إلى سِجِّين، وروحُ المؤمن إلى عِلِّيين[٥].

والتَّوَفِّي تارةً يضاف إلى ملك الموت كما قال: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ﴾ [السجدة: ١١]، وتارةً إلى الملائكة؛ لأنهم يتولَّوْن ذلك كما في هذه الآية وغيرها. وتارةً إلى الله، وهو المُتَوَفِّي على الحقيقة كما قال: ﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها﴾ [الزمر: ٤٢]، ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾ [الجاثية: ٢٦] ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ﴾

---

(١) يعني ممالة الألف. السبعة ص٣٥٩، والتيسير ص١٠٣. قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣٠١: أمال حمزة من حيث خطُّ المصحف بغير ألف، فكأنها إنما كتبت على الإمالة.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧١، والبحر ٤/ ١٤٨، وهي قراءة شاذة.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٣٧٢، والطبري ٩/ ٢٩١. عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو قول جميع أهل التأويل على ما ذكر ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣٠١.

(٤) تفسير الطبري ٩/ ٢٩١.

(٥) تفسير أبي الليث ١/ ٤٩٠ - ٤٩١، وفيه: معه سبعون من ملائكة الرحمة وسبعون من ملائكة العذاب... وأخرج نحوه مطولاً النسائي في المجتبى ٤/ ٨ - ٩ من حديث أبي هريرة ﷺ.

[الملك: ٢]. فكلٌّ مأمورٍ من الملائكة فإنما يَفْعَل ما يَفعل بأمره[١].

﴿وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ أي: لا يضيِّعون[٢] ولا يقصِّرون، أي: يطيعون أمر الله. وأصلُه من التقدُّم، كما تقدَّم[٣]. فمعنى فرَّط: قدَّم العَجْز. وقال أبو عبيدة[٤]: لا يتوانَوْن.

وقرأ عمرو بن عبيد[٥]: «لا يُفْرِطون» بالتخفيف[٦]، أي: لا يجاوزون الحدَّ فيما أُمروا به من الإكرام والإهانة[٧].

﴿ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ أي: ردَّهم الله بالبعث للحساب. ﴿مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ﴾ أي: خالقهم ورازقهم وباعثهم ومالكهم. ﴿ٱلْحَقِّ﴾ بالخفض قراءةُ الجمهور، على النعت والصفة لاسم الله تعالى. وقرأ الحسن: «الحقَّ» بالنصب على إضمار أعني، أو على المصدر[٨]، أي: حقًّا.

﴿أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ﴾ أي: اعلموا وقولوا: له الحكمُ وحدَه يومَ القيامة، أي: القضاءُ والفصل. ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ﴾ أي: لا يحتاج إلى فِكرة ورويَّة، ولا عَقْدِ يدٍ. وقد تقدَّم[٩].

---

(١) في (د) و(ز) و(م): فإنما يفعل ما أمر به.

(٢) أخرج هذا القول الطبري ٩/ ٢٩٣ عن ابن عباس والسدي.

(٣) ص٣٥٨-٣٥٩ من هذا الجزء.

(٤) في مجاز القرآن ١/ ١٩٤ .

(٥) في النسخ: عبيد بن عمير، والتصويب من البحر ٤/١٤٨ ، والدر المصون ٤/ ٦٦٧ - ٦٦٨ .

(٦) البحر ٤/ ١٤٨ ، والدر ٤/ ٦٦٧ - ٦٦٨ عن عمرو بن عبيد والأعرج، وذكرها ابن جني في المحتسب ١/ ٢٢٣ عن الأعرج. وقال: يقال: أَفْرطَ في الأمر إذا زاد فيه، وفرَّط فيه إذا قصَّر.

(٧) المحرر الوجيز ٢/ ٣٠١ .

(٨) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٢ ، وذكر قراءة الحسن أيضاً ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٧ .

(٩) ٣/ ٣٦٠ .

قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٣﴾ قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٦٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ أي: شدائدِهما، يقال: يومٌ مظلم، أي: شديد. قال النحاس[١]: والعرب تقول: يومٌ مظلِم، إذا كان شديداً، فإذا عظُمَتْ ذلك قالت: يومٌ ذو كواكبَ، وأنشد سيبويه:

بَني أَسَدٍ هل تعلمون بَلاءَنا ... إذا كان يومٌ ذو كواكِبَ أشْنَعا[٢]

وجَمَعَ «الظلمات» على أنه يعني ظلمةَ البرِّ، وظلمة البحر، وظلمةَ الليل، وظلمةَ الغَيْم[٣]، أي: إذا أخطأتم الطريقَ وخِفتم الهلاك؛ دعوتموه ﴿لَّئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَٰذِهِۦ﴾ أي: من هذه الشدائد ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ أي: من الطائعين. فوبَّخهم الله في دعائهم إياه عند الشدائد، وهم يدعون معه في حالة الرخاء غيرَه[٤]، بقوله: ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ﴾.

وقرأ الأعمش: «وخِيفَةً»؛ من الخوف[٥]. وقرأ أبو بكر عن عاصم: «خِفْيةً»؛ بكسر الخاء، والباقون بضمها، لغتان[٦]. وزاد الفراء: خُفْوة وخِفْوة. قال: ونظيره: حُبْية وحِبْية؛ وحُبْوة وحِبْوة[٧]. وقراءة الأعمش بعيدة؛ لأن معنى «تضرُّعاً»: أن

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٤١٩، وقاله الزجاج أيضاً في معاني القرآن له ٢/ ٢٥٨.

(٢) الكتاب ١/ ٤٧، ونسبه لعمرو بن شاس، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٥٩، وللنحاس ٢/ ٤٤٠، قال الزجاج: يوم ذو كواكب، أي: قد اشتدت ظلمته حتى صار كالليل.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٣٠٢. قال ابن عطية: وهذا التخصيص كلُّه لا وجهَ له، وإنما هو لفظ عام لأنواع الشدائد.

(٤) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٤٠.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٢، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٠٢، والبحر ٤/ ١٥٠، وهي قراءة شاذة.

(٦) السبعة ص٢٥٩، والتيسير ص١٠٣.

(٧) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٣٨، وقال: ولا تصلح في القراءة.

تُظهروا التذلُّلَ، و«خُفيةً»: أن تُبطِنوا مثلَ ذلك[١].

وقرأ الكوفيون: «لئن أنجانا» واتِّساقُ المعنى بالتاء؛ كما قرأ أهلُ المدينة وأهل الشام[٢].

وقوله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ﴾؛ قرأ الكوفيون: ﴿يُنَجِّيكُم﴾ بالتشديد، الباقون: بالتخفيف[٣]. قيل: معناهما واحد، مثل نجا، وأَنْجيتُه ونجَّيته. وقيل: التشديد للتكثير. و«الكرب»: الغمُّ يأخذ بالنفس؛ يقال منه: رجل مكروب. قال عنترة:

ومكروبٍ كشفتُ الكَربَ عنه بطعنةِ فَيْصَلٍ لمَّا دعانِي[٤]

والكُرْبة مشتقةٌ من ذلك.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ تقريع وتوبيخ؛ مثل قوله في أوَّل السورة: ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ﴾؛ لأنَّ الحجة إذا قامت بعد المعرفة وجب الإخلاص، وهم قد جعلوا بدلاً منه، وهو الإشراك، فحسُن أن يُقرَّعوا ويُوَبَّخُوا على هذه الجهة، وإن كانوا مشركين قبل النجاة.

قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾﴾

أي: القادرُ على إنجائكم من الكرب، قادرٌ على تعذيبكم. ومعنى ﴿مِّن فَوْقِكُمْ﴾: الرجمُ بالحجارة والطوفانُ والصيحةُ والريح، كما فعل بعادٍ وثمودَ وقومِ شعيبٍ وقومِ

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٢.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٢، والكوفيون: عاصم وحمزة والكسائي. السبعة ص٢٥٩، والتيسير ص١٠٣.

(٣) السبعة ص٢٥٩، والتيسير ص١٠٣.

(٤) ديوانه ص٧١.

لوطٍ وقومِ نوحٍ. عن مجاهد وابن جُبير وغيرِهما. ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾: الخسْفُ والرجفةُ، كما فعل بقارونَ وأصحابِ مَدْين. وقيل: «من فوقكم» يعني الأمراءَ الظَّلَمةَ، «ومن تحت أرجلكم» يعني السَّفِلةَ وعَبيدَ السُّوء. عن ابن عباس ومجاهد أيضاً[(١)].

﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾ وروي عن أبي عبد الله المدنيِّ: «أو يُلْبِسَكم» بضم الياء، أي: يُجلِّلكم العذاب ويَعمَّكم به، وهذا من اللُّبس؛ بضم الأوَّل، وقراءة الفتح من اللَّبس. وهو موضعٌ مُشْكِلٌ، والإعرابُ يبيِّنه. أي: يَلْبِس عليكم أمرَكم، فحذف أحدَ المفعولين وحرفَ الجرِّ، كما قال: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ﴾ [المطففين: ٣][(٢)]. وهذا اللَّبسُ بأن يَخْلط أمرَهم فيجعلَهم مختلِفِي الأهواء. عن ابن عباس[(٣)]. وقيل: معنى «يُلبِسكم شيعاً»: يقوِّي عدوَّكم حتى يخالطَكم، وإذا خالطكم فقد لَبِسَكُم[(٤)].

﴿شِيَعًا﴾ معناه فِرَقاً. وقيل: يجعلكم فِرَقاً يقاتل بعضُكم بعضاً، وذلك بتخليط أمرِهم، وافتراقِ أمرائِهم على طلب الدنيا. وهو معنى قوله: ﴿وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ أي: بالحرب والقتل في الفتنة. عن مجاهد[(٥)].

والآية عامَّةٌ في المسلمين والكفار. وقيل: هي في الكفار خاصَّةً. وقال الحسن: هي في أهل الصلاة[(٦)].

---

(١) تفسير البغوي ٢/ ١٠٤، وتنظر هذه الأخبار في تفسير الطبري ٩/ ٢٩٦ - ٢٩٨، والنكت والعيون ٢/ ١٢٦، والوسيط ٢/ ٢٨٣ وغيرها. قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣٠٣: هذه كلها أمثلة لا أنها هي المقصود؛ إذ هذه وغيرها داخل في عموم اللفظ.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٢، وأبو عبد الله المدني هو أبان بن عثمان، وذكر القراءة عنه أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣٠٣، وأبو حيان في البحر ٤/ ١٥١، وهي قراءة شاذة.

(٣) أخرجه الطبري ٩/ ٢٩٩ - ٣٠٠.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٢.

(٥) أخرجه الطبري ٩/ ٢٩٩ و ٣٠١.

(٦) تفسير الطبريّ ٩/ ٣٠٨، وزاد المسير ٣/ ٦٠.

قلت: وهو الصحيح، فإنَّه المشاهَدُ في الوجود، فقد لَبِسَنا العدوُّ في ديارنا، واستولى على أنفسِنا وأموالِنا، مع الفتنة المستوليةِ علينا بقتل بعضِنا بعضاً، واستباحةِ بعضنا أموالَ بعض. نعوذُ بالله من الفتن ما ظَهَر منها وما بَطَن.

وعن الحسن أيضاً أنه تأوَّل ذلك فيما جرى بين الصحابةِ ﷺ(١).

روى مسلم عن ثَوْبَانَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: إنَّ الله زَوَى لي الأرض، فرأيت مشارقَها ومغاربَها، وإنَّ أمتي سيبلغ ملْكها ما زُوِي لي منها، وأُعطيتُ الكنزين الأحمرَ والأبيضَ، وإني سألت ربي لأمّتي ألا يهلكها بسنَة عامّة، وألّا يسلّط عليهم عدوًّا مِن سِوَى أنفسِهم فيستبيحَ بَيْضَتهم، وإنّ ربي قال: يا محمدُ، إني إذا قضيتُ قضاءً فإنَّه لا يُردُّ، وإني أعطيتُكَ لأمتك ألَّا أُهلكَهم بسَنةٍ عامَّةٍ، وألَّا أسلِّط عليهم عدوًّا مِن سِوَى أنفسهم يستبيح بَيْضَتَهم، ولو اجتمع عليهم مَن بأقطارها ـ أو قال: مَنْ بَيْنَ أقطارِها ـ حتى يكونَ بعضُهم يُهلِكُ بعضاً، ويَسْبيَ بعضُهم بعضاً(٢).

وروى النسائيُّ(٣) عن خبَّاب بن الأَرَتِّ ـ وكان قد شهِد بدراً مع رسول الله ﷺ ـ أنَّه راقبَ رسولَ الله ﷺ الليلةَ كلَّها حتى كان مع الفجر، فلمَّا سلَّم رسولُ الله ﷺ مِن صلاته جاءه خَبَّابٌ، فقال: يا رسولَ الله، بأبي أنت وأمي، لقد صلَّيْتَ الليلةَ صلاةً ما رأيتُك صَليتَ نحوها؟ قال رسولُ الله ﷺ: «أجلْ، إنَّها صلاةُ رَغَبٍ ورَهَب، سألتُ الله عزَّ وجلَّ فيها ثلاثَ خصالٍ، فأعطاني اثنتين، ومنعني واحدةً، سألتُ ربِّي عزَّ وجلَّ ألَّا يُهلكَنا بما أهلك به الأمم [قبلنا] فأعطانيها، وسألتُ ربِّي عزَّ وجلَّ ألَّا يُظهِرَ علينا عدوًّا مِن غيرنا فأعطانيها، وسألتُ ربِّي عزَّ وجلَّ ألَّا يَلبِسَنا شِيعاً فمنَعَنيها».

---

(١) أخرجه الطبري ٩/ ٣٠٥ - ٣٠٦ . وأخرج أحمد (٢١٢٢٧)، والطبري ٩/ ٣٠٩ من طريق أبي العالية عن أبي بن كعب أنه تأول الآية فيما جرى بين الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ بخمس وعشرين سنة. وأخرجه الطبري ٩/ ٣٠١ عن أبي بن العالية قوله، وهو أولى بالصواب من الأول.

(٢) صحيح مسلم (٢٨٨٩)، وهو عند أحمد (٢٢٣٩٥). قوله: زوى، أي: جمع، والمراد بالكنزين: الذهب والفضة، والمراد كنزا كسرى وقيصر. شرح صحيح مسلم للنووي ١٧/ ١٣ .

(٣) في المجتبى ٣/ ٢١٧ ، وهو عند أحمد (٢١٠٥٣)، وما سيأتي بين حاصرتين منهما.

وقد أتينا على هذه الأخبارِ في كتاب «التذكرة»[١] والحمد لله.

وروي أنه لمَّا نزلت هذه الآيةُ؛ قال النبيُّ ﷺ لجبريلَ: «يا جبريلُ، ما بقاءُ أمتي على ذلك؟» فقال له جبريلُ: «إنَّما أنا عبدٌ مثلُك، فادعُ ربَّك وسَلْهُ لأمَّتك». فقام رسولُ الله ﷺ، فتوضأ وأَسْبغَ الوضوءَ، وصلى وأَحْسَن الصلاة، ثم دعا، فنزل جبريل وقال: «يا محمد إنَّ الله تعالى سمع مقالتك وأجارهم من خَصْلتين؛ وهو العذابُ من فوقهم ومن تحت أرجلهم». فقال: «يا جبريل، ما بقاءُ أمتي إذا كان فيهم أهواءٌ مختلفة، ويذيقُ بعضُهم بأسَ بعض؟». فنزل جبريل بهذه الآية: ﴿الٓمٓ . أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ [العنكبوت: ١-٢] الآية[٢].

وروى عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله قال: لمَّا نزلت هذه الآية: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قال رسول الله ﷺ: «أعوذ بوجه الله». فلما نزلت: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قال: «هاتان أهْوَن»[٣].

وفي سنن ابن ماجه[٤] عن ابن عمر قال: لم يكن رسول الله ﷺ يَدَعُ هؤلاءِ الكلمات حين يُمسِي وحين يُصبح: «اللَّهُمَّ إني أسألك العافيةَ في الدنيا والآخرة، اللَّهُمّ إني أسألك العفوَ والعافيةَ في ديني ودنيايَ وأهلي ومالي، اللَّهُمَّ استُرْ عوراتي، وآمِنْ رَوْعاتي، واحفظني من بين يديَّ ومن خلفي، وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي، وأعوذ بك أن أُغتالَ مِن تحتي». قال وكيع: يعني الخَسْف.

قوله تعالى: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْأَيَٰتِ﴾ أي: نبيِّن لهم الحُججَ والدلالات. ﴿لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾ يريد بطلانَ ما هم عليه من الشِّرْك والمعاصي.

---

(١) ١/٥٥٧ وما بعدها.

(٢) تفسير أبي الليث ١/٤٩١، وأخرجه بنحوه مطولاً الطبري ٩/٣٠٥ - ٣٠٦ عن الحسن. وأخرجه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق ٢/٤٠٧ - ٤٠٨ من طريق الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه أحمد (١٤٣١٦)، والبخاري (٤٦٢٨).

(٤) برقم (٣٨٧١)، وهو عند أبي داود (٥٠٧٤).

قوله تعالى: ﴿وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ وَهُوَ ٱلْحَقُّ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾ لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ﴾ أي: بالقرآن. وقرأ ابن أبي عَبْلَة: «وكذَّبتْ». بالتاء[١]. ﴿وَهُوَ ٱلْحَقُّ﴾ أي: القصص الحق. ﴿قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ﴾ قال الحسن: لست بحافظِ أعمالِكم حتى أُجازيَكم عليها، إنَّما أنا مُنْذِرٌ وقد بلَّغْت[٢]، نظيره: ﴿وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ﴾ [الأنعام: ١٠٤]، [هود: ٨٦] أي: أحفظُ عليكم أعمالَكم.

ثم قيل: هذا منسوخٌ بآية القتال[٣]. وقيل: ليس بمنسوخ[٤]؛ إذ لم يكن في وُسعه إيمانُهم.

﴿لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ﴾: لكلِّ خبرٍ حقيقة[٥]، أي: لكلِّ شيء وقتٌ يقع فيه من غير تقدُّمٍ وتأخُّر. وقيل: أي: لكلِّ عملٍ جزاءٌ.

قال الحسن: هذا وعيدٌ من الله تعالى للكفار [في الآخرة]؛ لأنهم كانوا لا يُقِرُّون بالبعث. الزجَّاج: يجوز أن يكونَ وعيداً بما ينزل بهم في الدنيا[٦]. قال السُّدِّي: استقرَّ يومَ بَدْر ما كان يَعِدُهم به من العذاب.

وذكر الثَّعْلَبيُّ أنَّه رأى في بعض التفاسير أنَّ هذه الآيةَ نافعةٌ من وجع الضرس إذا كتبت على كاغَدٍ[٧] ووُضع على السِّنّ.

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٣٠٣، والبحر ٤/ ١٥٢.

(٢) أورده الماوردي في النكت والعيون ٢/ ١٢٨.

(٣) أخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣١٨ من طريق جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: نَسخ هذا آيةُ السيف: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

(٤) وهو قول النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣١٨، ومكي في الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص٢٨١.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٢.

(٦) النكت والعيون ٢/ ١٢٩، وما سلف بين حاصرتين منه، وقول الزجاج في معاني القرآن له ٢/ ٢٦٠.

(٧) الكاغد: القرطاس. المعجم الوسيط (كغد).

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ بالتكذيب والردِّ والاستهزاء ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾. والخطابُ مجرَّدٌ للنبيِّ ﷺ. وقيل: إن المؤمنين داخلون في الخطاب معه. وهو صحيح؛ فإنَّ العلةَ سماعُ الخوض في آيات الله، وذلك يَشْمَلُهم وإياه.

وقيل: المراد به النبيُّ ﷺ وحدَه؛ لأنَّ قيامَه عن المشركين كان يَشُقُّ عليهم، ولم يكن المؤمنون عندهم كذلك، فأُمِر أن يُنابِذَهم بالقيام عنهم إذا استهزؤوا وخاضوا؛ ليتأدَّبوا بذلك ويَدَعُوا الخوضَ والاستهزاءَ.

والخَوْضُ أصلُه في الماء، ثم استُعمل بعدُ في غَمَرات الأشياء التي هي مجاهلُ، تشبيهاً بغَمَرات الماء[1]، فاستُعير من المحسوس للمعقول[2]. وقيل: هو مأخوذٌ من الخلط. وكلُّ شيءٍ خُضْتَه فقد خلطتَه، ومنه خاض الماءَ بالعسل: خَلَطَه.

فأدَّب الله عزَّ وجلَّ نبيَّه ﷺ بهذه الآية؛ لأنه كان يَقْعُد إلى قوم من المشركين يَعِظُهم ويدعوهم، فيستهزؤون بالقرآن، فأمره الله أن يُعرض عنهم إعراضَ مُنْكِر. ودلَّ بهذا على أنَّ الرجلَ إذا علم من الآخَر منكَراً، وعلم أنه لا يَقْبَل منه، فعليه أن يُعرِضَ عنه إعراضَ منكِر، ولا يُقْبِلَ عليه.

روى شِبْلٌ، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد في قوله: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ قال: هم الذين يستهزؤون بكتاب الله، نهاه الله عن أن يجلسَ معهم إلَّا أن ينسى، فإذا ذَكَر قام. وروى وَرْقاء عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد قال: هم الذين

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٣٠٣ - ٣٠٤.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٣١.

يقولون في القرآن غيرَ الحق[١].

الثانية: في هذه الآية ردٌّ من كتاب الله عزَّ وجلَّ على مَن زعم أنَّ الأئمةَ الذين هم حُجَجٌ وأتباعَهم لهم أن يخالطوا الفاسقين، ويصوِّبوا آراءَهم تَقِيَّة.

وذكر الطبريُّ[٢] عن أبي جعفر محمد بن عليٍّ ﷺ أنه قال: لا تجالسوا أهلَ الخصومات، فإنَّهم الذين يخوضون في آيات الله. قال ابن العربيِّ[٣]: وهذا دليلٌ على أنَّ مجالسةَ أهلِ المنكَر[٤] لا تَحِلّ.

قال ابن خُوَيْزمَنْدَاد: مَن خاض في آيات الله، تُركت مجالستُه وهُجر، مؤمناً كان أو كافراً. قال: ولذلك[٥] مَنع أصحابُنا الدخولَ إلى أرض العدو، ودخولَ كنائسِهم والبِيَع، ومجالسةَ الكفار وأهلِ البِدَع، وألَّا تُعتقَدَ مودَّتُهم، ولا يُسمَعَ كلامُهم ولا مناظرتُهم.

وقد قال بعض أهل البِدع لأبي عِمران النَّخَعيِّ: اسمعْ مني كلمةً، فأَعْرَضَ عنه وقال: ولا نصفَ كلمة. ومثلُه عن أيوبَ السختِيانيِّ[٦].

وقال الفُضيلُ بنُ عِيَاض: مَن أحبَّ صاحبَ بدعةٍ، أحبط الله عملَه، وأخرج نورَ الإسلام من قلبه، ومَن زوَّج كريمته من مُبْتَدِع، فقد قطع رَحِمَها، ومَن جلس مع صاحب بِدْعة، لم يُعْطَ الحكمة، وإذا علم اللهُ عزَّ وجلَّ مِن رجل أنه مُبغِضٌ لصاحب بِدْعة، رجَوْتُ أن يغفِرَ الله له[٧].

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٤٢ ، وخبر مجاهد الأول أخرجه الطبري ٩/ ٣١٤ - ٣١٥ ، والثاني أخرجه ابن أبي حاتم ٤/ ١٣١٥ (٧٤٣٣) من طريق إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد.

(٢) في التفسير ٩/ ٣١٤ .

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٧٣١ .

(٤) في (د): أهل الكتاب، وفي باقي النسخ: أهل الكبائر، والمثبت من أحكام القرآن.

(٥) في (د) و(م): وكذلك.

(٦) أخرجه الدارمي (٣٩٨)، واللالكائي في أصول الاعتقاد (٢٩١)، وابن الجوزي في تلبيس إبليس ص١٥ - ١٦ . ولم نقف على أثر أبي عمران وهو إبراهيم النخعي.

(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/ ١٠٣ ، وابن الجوزي في تلبيس إبليس ص١٦ - ١٧ .

وروى أبو عبد الله الحاكمُ عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن وَقَّر صاحبَ بدعةٍ، فقد أعانَ على هدمِ الإسلام»(١). فبَطَلَ بهذا كلِّه قولُ مَن زعم أنَّ مجالستَهم جائزةٌ إذا صانوا أسماعَهم.

قوله تعالى: ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ﴾ «إما» شرط، فيَلْزَمُها النونُ الثقيلة في الأغلب، وقد لا تلزم، كما قال(٢):

إمّا يُصِبْكَ عدوٌّ في مُناوَأةٍ ... يوماً فقد كنتَ تَسْتَعْلي وتنتصرُ

وقرأ ابن عباس وابن عامر: «يُنَسِّيَنَّك» بتشديد السِّين(٣) على التكثير؛ يقال: نَسَّى وَأَنْسَى بمعنى واحد لغتان(٤)، قال الشاعر:

قالتْ سُليمَى أَتَسْرِي اليومَ أم تَقِلُ ... وقد يُنَسِّيكَ بعضَ الحاجةِ الكسلُ(٥)

وقال امرؤُ القيس:

.... تُنَسِّيني إذا قمتُ سِرْبَالِي(٦)

---

(١) لم نقف عليه عند الحاكم، وأخرجه ابن حبان في المجروحين ١/ ٢٣٥ - ٢٣٦ ، وابن عدي في الكامل ٢/ ٧٣٦ ، وابن الجوزي في الموضوعات (٢٩٨). قال ابن الجوزي: فيه الحسن بن يحيى الخشني، قال ابن حبان: هذا حديث باطل موضوع، يروي الخشني عن الثقات بما لا أصل له، وقال يحيى: ليس بشيء، وقال الدارقطني: متروك. قال ابن الجوزي: وإنما يُروى هذا عن الفضيل ونُظرائه من أهل الخير.

(٢) هو أعشى باهلة، والبيت في الكامل ٣/ ١٤٣٢ ، والأصمعيات ص٩٠ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٠٤ والكلام منه.

(٣) السبعة ص٢٦٠ ، والتيسير ص١٠٣ عن ابن عامر، ولم نقف عليها عن ابن عباس عند غير المصنف.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٣٠٤ ، قال ابن عطية: إلا أنَّ التشديد أكثرُ مبالغة.

(٥) لم نقف على قائله، وذكره الشوكاني في فتح القدير ٢/ ١٢٨ .

(٦) ديوان امرئ القيس ص٣٠ ، وتمامه:

ومثلِك بيضاءِ العوارضِ طَفْلةٍ ... لعوبٍ تنسيني..............

قال الشنتمري شارح الديوان: الطَّفْلَةُ: الناعمة الرخصة اليدين. والسِّربال: القميص.

المعنى: يا محمدُ إن أنساك الشيطانُ أن تقومَ عنهم، فجالسْتَهم بعد النَّهي ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ أي: إذا ذكرتَ فلا تقعد ﴿مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ يعني المشركين. والذِّكْرَى اسم للتذكير.

الثانية: قيل: هذا خطابٌ للنبيِّ ﷺ والمرادُ أمتُه، ذهبوا إلى تبرئته عليه الصلاة والسلام[(١)] من النسيان. وقيل: هو خاصٌّ به، والنسيانُ جائزٌ عليه؛ قال ابن العربيِّ[(٢)]: وإن عذَرْنا أصحابنا في [قولهم: إن] قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] خطابٌ للأمة باسم النبيِّ ﷺ؛ لاستحالة الشِّرْك عليه، فلا عُذْرَ لهم في هذا؛ لجَواز النسيان عليه. قال عليه الصلاة والسلام: «نَسِيَ آدمُ فَنسِيتْ ذرِّيَّته». خرَّجه الترمذيُّ وصحَّحه[(٣)].

وقال مُخْبِراً عن نفسه: «إنَّما أنا بشرٌ مثلُكم أَنْسَى كما تَنسَوْن، فإذا نسيتُ فذكِّروني». خرَّجه في الصحيح[(٤)]، فأضاف النسيانَ إليه.

وقال وقد سمع قراءةَ رجل: «لقد أذْكَرني آيَةَ كذا وكذا كنتُ أُنسِيتُها»[(٥)].

واختلفوا بعد جواز النسيان عليه؛ هل يكون فيما طريقُه البلاغُ من الأفعال وأحكام الشرعِ أم لا؟ فذهب إلى الأوّل ـ فيما ذكره القاضي عياض[(٦)] ـ عامَّةُ العلماء والأئمةُ النُّظَّار، كما هو ظاهرُ القرآن والأحاديثِ، لكنْ شَرَطَ الأئمةُ أن الله تعالى ينبِّهه على ذلك، ولا يُقِرُّه عليه.

---

(١) في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٣١ (والكلام منه): ذهبوا إلى تنزيه النبي ﷺ...

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٧٣١ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٣) سنن الترمذي (٣٠٧٦) من حديث أبي هريرة ﷺ، وسلف ١/ ٢٩٤ .

(٤) صحيح البخاري (٤٠١)، وصحيح مسلم (٥٧٢)، وهو عند أحمد (٣٥٦٦) وهو من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٥) أخرجه البخاري (٥٠٣٨)، ومسلم (٧٨٨)، وهو عند أحمد (٢٤٣٣٥) وهو من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٦) في إكمال المعلم ٢/ ٥١٤ ، ونقله المصنف عنه بواسطة أبي العباس في المفهم ٢/ ١٨٥ .

ثم اختلفوا هل مِن شرط التنبيه اتصالُه بالحادثة على الفَوْر، وهو مذهب القاضي أبي بكر[١] والأكثرِ من العلماء. أو يجوز في ذلك التَّراخِي، ما لم يَنخرِم عمرُه، وينقطعْ تبليغُه، وإليه نحا أبو المَعالِي[٢].

ومنعت طائفة من العلماء السَّهوَ عليه في الأفعال البلاغِية، والعبادات الشَّرعية، كما منعوه اتفاقاً في الأقوال البلاغِية، واعتذروا عن الظواهر الواردة في ذلك، وإليه مال الأستاذُ أبو إسحاق[٣].

وشذَّت الباطِنيَّةُ وطائفةٌ من أرباب علم القلوب، فقالوا: لا يجوز النسيانُ عليه، وإنَّما يَنْسَى قصداً ويتعمَّد صورةَ النسيان لِيَسُنَّ. ونَحَا إلى هذا عظيمٌ من أئمة التحقيق، وهو أبو المظفَّر الإسفراينيُّ[٤] في كتابه «الأوسط». وهو منحًى غيرُ سديد، وجمعُ الضِّدِّ مع الضدِّ مستحيلٌ بعيد.

قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ۝٦٩﴾

قال ابن عباس: لمَّا نزل: لا تقعدوا مع المشركين ـ وهو المراد بقوله: «فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ» ـ قال المسلمون: لا يمكننا دخولُ المسجد والطَّوافُ؛ فنزلت هذه الآية[٥].

﴿وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ﴾ أي: فإن قعدوا ـ يعني المؤمنين ـ فليذكِّروهم ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ اللهَ في تَرْك ما هم فيه[٦].

---

(١) هو الباقلاني، وقد ذكر في التقريب والإرشاد ١/ ٤٣٨ أنه تقصى الكلام فيما يتعلق بأحكام الرسل في كتابه: «الفرق بين معجزات الرسل وكرامات الأولياء».

(٢) في البرهان ١/ ٣٢٠.

(٣) هو الإسفراييني. ينظر البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي ٤/ ١٧٣.

(٤) هو شاهفور، طاهر بن محمد الإسفراييني، ثم الطوسي، الشافعي، له التفسير الكبير، توفي سنة (٤٧١هـ). السير ١٨/ ٤٠١.

(٥) أورده الواحدي في الوسيط ٢/ ٤٨٥ - ٤٨٦، والبغوي ٢/ ١٠٥.

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٣٠٤. وقال البغوي ٢/ ١٠٥: فرخص في مجالستهم على الوعظ، لعله يمنعهم ذلك من الخوض.

ثم قيل: نُسِخَ هذا بقوله: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [النساء: ١٤٠][(١)]، وإنما كانت الرُّخصةُ قبل الفتح، وكان الوقت وقت تَقِيَّة. وأشار بقوله: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ إلى قوله: ﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾.

قال القُشَيْرِيُّ: والأظهرُ أنَّ الآيةَ ليست منسوخةً. والمعنى: ما عليكم شيءٌ من حساب المشركين، فعليكم بتذكيرهم وزَجْرِهم، فإن أبَوْا فحسابُهم على الله.

و«ذِكْرَى» في موضع نصبٍ على المصدر، ويجوز أن تكونَ في موضع رفع؛ أي: ولكن الذي يفعلونه ذكرى، أي: ولكنْ عليهم ذكرى. وقال الكِسائيُّ: المعنى: ولكن هذه ذكرى[(٢)].

قوله تعالى: ﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَذَكِّرْ بِهِ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِنْ تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذْ مِنْهَا أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٧٠﴾﴾

أي: لا تعلَّق قلبك بهم فإنهم أهلُ تَعنُّتٍ، وإن كنت مأموراً بوَعْظِهم. قال قتادة: هذا منسوخ، نسخه: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾[(٣)] [التوبة: ٥].

ومعنى ﴿لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ أي: استهزاءً بالدين الذي دعوتَهم إليه. وقيل: استهزؤوا بالدين الذي هم عليه فلم يعملوا به. والاستهزاء ليس مُسَوَّغاً في دين. وقيل: «لعِباً ولَهْواً»: باطلاً وفَرَحاً، وقد تقدَّم هذا[(٤)].

---

(١) أخرجه الطبري ٩/ ٣١٥ - ٣١٦ عن مجاهد والسدي، وأخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣١٩ من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس. قال النحاس: هذا خبر ومحال نسخه.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٣ .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في التفسير ٢/ ٢١٢ ، والنحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣٢١ .

(٤) ص٣٦٠-٣٦١ من هذا الجزء.

وجاء اللعب مقدَّماً في أربعة مواضع، وقد نُظِمَتْ:

إذا أتـــى لـــعـــبٌ ولـــهـــوٌ وكـم مـن مـوضـعٍ هـو فـي الـقُـرانِ

فـحـرفٌ فـي الـحـديـد وفـي الـقـتـال وفـي الأنـعـام مـنـهـا مَـوْضِـعـانِ[١]

وقيل: المراد بالدِّين هنا العِيدُ؛ قال الكلبيُّ: إنَّ الله تعالى جعل لكلِّ قوم عيداً يعظِّمونه ويصلُّون فيه لله تعالى، وكلُّ قوم اتَّخذوا عيدَهم لعباً ولهواً إلا أمةَ محمد ﷺ، فإنَّهم اتخذوه صلاةً وذكراً وحضوراً بالصدقة، مثل الجمعة والفِطْرِ والنَّحْر[٢].

قوله تعالى: ﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ أي: لم يعلموا إلا ظاهراً من الحياة الدنيا.

قوله تعالى: ﴿وَذَكِّرْ بِهِۦٓ﴾ أي: بالقرآن، أو بالحساب ﴿أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ﴾ أي: تُرْتَهن وتُسْلَم لِلْهَلَكة؛ عن مجاهد وقتادةَ والحسن وعِكْرمةَ والسُّدِّي[٣]. والإبْسال: تسليم المرء للهلاك. هذا هو المعروف في اللغة؛ أَبْسلتُ ولدي: أَرْهَنته[٤]. قال عَوْف بن الأحوص بنِ جعفر:

وإبْـسـالـي بَـنِـيَّ بـغـيْـر جُـرْمٍ بَـعَـوْنـاه ولا بِـدَمٍ مُـرَاقِ[٥]

«بَعَوْناه» بالعين المهملة، معناه: جنيْناه. والبَعْوُ: الجِناية. وكان حَمَل عن غَنيٍّ لبني قُشَيْرٍ دَمَ ابني السَّجَفِيَّة، فقالوا: لا نرضى بك، فرهنَهم بَنِيهِ طلباً للصلح[٦]. وأنشد النابغة الجَعْديُّ:

---

(١) لم نقف على قائلهما، ولعل صدره: «إذا ما قد أتى...» كي يستقيم الوزن. وينظر البرهان في علوم القرآن ١/ ١٢١ للزركشي.

(٢) تفسير أبي الليث ١/ ٤٩٣، وتفسير البغوي ٢/ ١٠٦.

(٣) ينظر مجاز القرآن ١/ ١٩٤، والوسيط ٢/ ٢٨٦، وتفسير البغوي ٢/ ١٠٦، وأخرج قولهم الطبري ٩/ ٣٢٠- ٣٢١، وابن أبي حاتم ٤/ ١٣١٨. وذكر ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣٠٥ أن المعنى: لئلا تُبسل، أو كراهية أن تُبسل.

(٤) مجمل اللغة ١/ ١٢٥.

(٥) مجاز القرآن ١/ ١٩٥، والمعاني الكبير لابن قتيبة ٢/ ١١١٤، ومجمل اللغة ١/ ١٢٥، والصحاح (بسل).

(٦) مجاز القرآن ١/ ١٩٥، والصحاح (بسل).

ونحن رهنّا بالأُفاقة عامراً بما كان في الدَّرْدَاء رَهْناً فأُبْسِلَا[(١)]

الدرداء: كتيبة كانت لهم[(٢)].

﴿لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ تقدَّم معناه[(٣)].

قوله تعالى: ﴿وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ﴾ الآية. العدل: الفِدْية، وقد تقدم في «البقرة»[(٤)]. والحَمِيم: الماء الحارّ[(٥)]، وفي التنزيل: ﴿يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ ٱلْحَمِيمُ﴾ [الحج:١٩] الآية، ﴿يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ ءَانٍ﴾ [الرحمن:٤٤].

والآية منسوخة بآية القتال. وقيل: ليست بمنسوخة؛ لأن قوله: ﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ﴾ تهديد، كقوله: ﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُواْ وَيَتَمَتَّعُواْ﴾ [الحجر:٣][(٦)]. ومعناه: لا تحزن عليهم، فإنما عليك التبليغُ والتذكيرُ بإبسال النفوس. فمَن أُبْسِل فقد أُسْلِم وارتُهن.

وقيل: أصله التحريم، من قولهم: هذا بَسْلٌ عليك، أي: حرام[(٧)]، فكأنهم حُرِموا الجنةَ وحُرِّمت عليهم الجنةُ. قال الشاعر[(٨)]:

أجارتُكم بَسْلٌ علينا مُحَرَّمٌ وجارتُنا حِلٌّ لكم وحَلِيلُها

والإبسال: التحريم[(٩)].

---

(١) ديوان النابغة ص١٢١ ، ومجاز القرآن ١/ ١٩٥ . والأُفاقة بضم الهمزة: موضع من أرض الحزن قرب الكوفة، وقيل: هو ماء لبني يربوع. معجم البلدان ١/ ٢٢٦ .

(٢) الصحاح (بسل).

(٣) ٢/ ٧٦ و ٤/ ٢٨٥ .

(٤) ٢/ ٧٩ .

(٥) تفسير الطبري ٩/ ٣٢٥ ، وقال الطبري: وإنما هو مفعول صُرف إلى فعيل.

(٦) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣٢١ ، والإيضاح في ناسخ القرآن ومنسوخه ص٢٨٣ ، وسلف ص٤٢٣ من هذا الجزء من قول قتادة.

(٧) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٦٢ ، والنكت والعيون ٢/ ١٣١ .

(٨) هو الأعشى ميمون بن قيس، والبيت في ديوانه ص٢٢٥.

(٩) الصحاح (بسل)، وتفسير الطبري ٩/ ٣٢٢ .

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى ائْتِنَا قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٧١﴾ وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتَّقُوهُ وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٢﴾ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴿٧٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا﴾ أي: ما لا ينفعنا إن دَعَوْناه. ﴿وَلَا يَضُرُّنَا﴾ إن تركناه، يريد الأصنام. ﴿وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ أي: نرجع إلى الضلالة بعد الهدى. وواحدُ الأعقاب: عَقِب، وهو مؤنَّث، وتصغيره عُقَيْبة[1]. يقال: رجع فلان على عقِبيه: إذا أدْبَر.

قال أبو عبيدة[2]: يقال لمن رُدَّ عن حاجته ولم يظفر بها: قد رُدَّ على عقبيه. وقال المبرِّد: معناه: تُعُقِّبَ بالشرِّ بعد الخير. وأصله من العاقبة والعُقبى، وهما ما كان تالياً للشيء واجباً أن يتبعه، ومنه: ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف:١٢٨]. ومنه عَقِب الرِّجل. ومنه العقوبة؛ لأنها تاليةٌ للذنب، وعنه تكون.

قوله تعالى: ﴿كَالَّذِي﴾ الكاف في موضع نصبِ نعتٍ لمصدرٍ محذوف[3]. ﴿اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ﴾ أي: استغوته وزيَّنت له هواه ودعته إليه. يقال: هَوَى يَهْوِي إلى الشيء: أَسْرَعَ إليه[4].

وقال الزجاج: هو من هَوِيَ يَهْوَى؛ مِن هَوَى النفس، أي: زَيَّن له الشيطانُ هواه[5].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٤.

(٢) في مجاز القرآن ١/ ١٩٦، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في معاني القرآن ٢/ ٤٤٥.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٤، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٠٦، قال ابن عطية: تقديره: ردًّا كردِّ الذي.

(٤) كذا جعله ابن قتيبة من هوى يهوي، بمعنى: هوت به الشياطين وأذهبته. تفسير غريب القرآن ص١٥٥، وتهذيب اللغة ٦/ ٤٩١.

(٥) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٦٢، وتهذيب اللغة ٦/ ٤٩١.

وقراءة الجماعة: ﴿اسْتَهْوَتْهُ﴾ أي: هوت به، على تأنيث الجماعة. وقرأ حمزة: «استهواه الشياطين» على تذكير الجمع[(١)].

ورُوي عن ابن مسعود: «استهواه الشيطان»[(٢)]. ورُوي عن الحسن، وهو كذلك في حرف أُبيّ.

ومعنى «ائتنا»: تابِعْنا. وفي قراءة عبد الله أيضاً: «يَدعُونه إلى الهُدَى بَيِّناً»[(٣)]. وعن الحسن أيضاً: «استهوته الشياطون»[(٤)].

﴿حَيْرَانَ﴾ نصب على الحال، ولم ينصرف؛ لأن أُنثاه حَيْرَى[(٥)]، كسَكْرانَ وسَكْرَى، وغضبان وغَضْبَى.

والحَيْرانُ: هو الذي لا يهتدِي لجهة أمره. وقد حار يَحار حَيْراً وحَيْرَة وحَيْرُورة، أي: تردَّد. وبه سُمِّي الماء المستنقِعُ الذي لا منفذَ له حائراً، والجمع حُوْرَان. والحائر: الموضع الذي يتحيَّر فيه الماء[(٦)]. قال الشاعر:

تَخْطُو على بَرْدِيَّتينِ غَذَاهما غَدِقٌ بساحة حائرٍ يَعْبُوبِ[(٧)]

قال ابن عباس: أي: مَثَلُ عابِد الصنم مثلُ من دعاه الغُول فيتبعه، فيُصبح وقد ألقته[(٨)] في مَضلَّةٍ ومَهْلَكة، فهو حائر في تلك المَهَامِه[(٩)].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٤، والقراءتان في السبعة ص٢٦٠، والتيسير ص١٠٣، وأمال حمزة الألف في «استهواه».

(٢) القراءات الشاذة ص٣٨، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٤.

(٣) القراءات الشاذة ص٣٨، وأخرجها أبو عبيد في فضائل القرآن ص١٧١، والطبري ٩/ ٣٣٢.

(٤) القراءات الشاذة ص٣٨، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٤، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٠٧. قال النحاس: وهو لحن. وقال ابن عطية: بل هو شاذ قبيح.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٤.

(٦) ينظر تفسير الرازي ١٣/ ٣٠، وتهذيب اللغة ٥/ ٢٣١.

(٧) قائله قيس بن الخَطيم، وهو في ديوانه ص٥٩. قال شارح الديوان: يعني ساقين كأنهما في بياضهما واستوائهما بَرْديتان. والبردي نبت. غدق: كثير الماء. يعبوب: طويل.

(٨) في (ظ): ألقاه.

(٩) أخرجه الطبري مطولاً ٩/ ٣٢٩ - ٣٣٠.

وقال في رواية أبي صالح: نزلت في عبد الرحمن بن أبي بكر الصدّيق، كان يدعو أباه إلى الكفر، وأبواه يدعُوَانِه إلى الإسلام والمسلمون، وهو معنى قوله: ﴿لَهُۥٓ أَصۡحَٰبٞ يَدۡعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلۡهُدَى﴾ فيأبى[1].

قال أبو عمر[2]: أمُّه أمُّ رُومانَ بنتُ الحارث بنِ غَنْم الكنانية؛ فهو شقيق عائشة. وشهِد عبدُ الرحمن بنُ أبي بكر بَدْراً وأُحُداً مع قومه كافراً، ودعا إلى البِرَاز، فقام إليه أبوه ليبارزه. فذَكَر أنَّ رسولَ الله ﷺ قال له: «مَتِّعْنِي بنفسك»[3]. ثم أسلم وحَسُنَ إسلامه، وصحب النبيَّ ﷺ في هُدْنَة الحُدَيْبِيَةَ. هذا قولُ أهل السِّيَر. قالوا: كان اسمه عبدَ الكعبة، فغيَّر رسول الله ﷺ اسمَه [وسماه] عبد الرحمن، وكان أَسَنَّ ولدِ أبي بكر، ويقال: إنه لم يدرك النبيَّ ﷺ أربعةٌ وِلاءً: أبٌ وبنوه، إلا أبا قُحافة، وابنَه أبا بكر، وابنَه عبد الرحمن بن أبي بكر، وابنَه أبا عتيق محمد بن عبد الرحمن. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَأُمِرۡنَا لِنُسۡلِمَ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝ وَأَنۡ أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُۚ﴾ اللام لام كي، أي: أمرنا كي نسلم وبأن أقيموا الصلاة؛ لأنَّ حروف الإضافة يُعطف بعضُها على بعض.

قال الفَرّاء: المعنى: أُمرنا بأن نسلم؛ لأن العربَ تقول: أمرتك لتذهبَ، وبأن تذهبَ، بمعنًى[4].

قال النحاس: سمعت أبا الحسن ابنَ كَيْسان يقول: هي لام الخفض، واللامات كلُّها ثلاث: لامُ خفضٍ، ولامُ أمرٍ، ولامُ توكيد، لا يخرج شيءٌ عنها[5].

---

(١) تفسير أبي الليث ١/ ٤٩٤، والنكت والعيون ٢/ ١٣٢.

(٢) في الاستيعاب (على هامش الإصابة) ٦/ ٢٩ - ٣٤، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/ ٤٧٤ - ٤٧٥ ـ وعنه البيهقي في السنن ٨/ ١٨٦ ـ من طريق الواقدي، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، وينظر التلخيص الحبير ٤/ ١٠١.

(٤) ينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٣٣٩، وللزجاج ٢/ ٢٦٢ - ٢٦٣، ومشكل إعراب القرآن ١/ ٢٥٦.

(٥) إعراب القرآن ٢/ ٧٤. وابن كيسان: من جِلَّة النحويين، توفيَ سنة (٢٨٢هـ). السير ١٦/ ٣٢٩.

والإسلام: الإخلاص. وإقامة الصلاة: الإتيانُ بها، والدَّوامُ عليها.

ويجوز أن يكونَ ﴿وَأَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ عطفاً على المعنى، أي: يَدْعونه إلى الهدى، ويدعونه أن أقيموا الصلاة؛ لأن معنى ائتنا: أنِ ائتنا[١].

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ ابتداء وخبر، وكذا ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ أي: فهو الذي يجب أن يُعبدَ لا الأصنامُ. ومعنى ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ أي: بكلمة الحق. يعني قوله: «كُنْ».

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ﴾ أي: واذكر يوم يقول: كن. أو: اتّقوا يوم يقول: كن. أو: قَدِّرْ يوم يقول: كن. وقيل: هو عطفٌ على الهاء في قوله: «واتقوه»[٢].

قال الفراء[٣]: «كن فيكون» يقال: إنه للصُّور خاصَّةً؛ أي: ويومَ يقول للصُّور: كن، فيكون.

وقيل: المعنى: فيكونُ جميعُ ما أراد من موت الناس وحياتهم. وعلى هذين التأويلين يكون ﴿قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ﴾ ابتداءاً وخبراً[٤].

وقيل: إن قولَه تعالى: «قَوْلُهُ» رفع بـ «يكون»، أي: فيكون ما يأمر به. و«الْحَقُّ» من نَعْتِه. ويكون التمامُ على هذا: «فيكونُ قولُه الحق»[٥].

وقرأ ابن عامر: «فيكونَ» بالنصب[٦]. وهو إشارةٌ إلى سرعة الحساب والبعث.

---

(١) المصدر السابق.

(٢) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٦٣، وللنحاس ٢/ ٤٤٦، ومشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٢٥٦.

(٣) في معاني القرآن له ١/ ٣٤٠.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٥.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٤٧، ومشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٢٥٧.

(٦) قراءة الجمهور بالرفع، ولم يقرأ ابن عامر بالنصب في هذا الموضع، ولا في «آل عمران» الآية: ٥٩، إنما قرأ به في باقي القرآن. ينظر التيسير ص٧٦، وتفسير أبي الليث ١/ ٤٩٤ وذكر ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٨ القراءة بالنصب عن الحسن.

وقد تقدَّم في «البقرة» القولُ فيه مستوفًى[(١)].

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِۚ﴾ أي: وله المُلْك يومَ ينفخ في الصُّور، أو: وله الحقُّ يوم ينفخ في الصور. وقيل: هو بدلٌ من «يوم يقول»[(٢)].

والصُّور: قَرْن من نُور يُنفخ فيه، النفخة الأولى للفَناء، والثانية للإنشاء[(٣)]. وليس جَمْعَ صُورة كما زعم بعضُهم؛ أي: ينفخ في صُوَر الموتى[(٤)]، على ما نبيِّنه.

روى مُسْلم من حديث عبد الله بن عمرو: «...ثم يُنفخ في الصُّور، فلا يسمعه أحدٌ إلا أصْغَى لِيتاً ورَفَعَ ليتاً. قال: وأوَّلُ مَن يسمعُه رجلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إبِلِه. قال: فَيَصْعَق ويَصْعَق الناس، ثم يرسل الله ـ أو قال: ينزل الله ـ مطراً كأنه الطَّلُّ، فَتَنْبُتُ منه أجسادُ الناس، ثم يُنفخ فيهِ أخرى فإذا هم قيامٌ ينظرون». وذكر الحديث[(٥)].

وكذا في التنزيل: ﴿ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ﴾ [الزمر:٦٨]، ولم يقُل: فيها؛ فعُلم أنه ليس جمعَ الصُّورة.

والأمم مُجْمِعة على أنَّ الذي يَنفخ في الصُّور إسرافيلُ عليه السلام؛ قال أبو الهَيْثم: مَن أنْكَر أن يكونَ الصُّور قَرْناً، فهو كمن يُنكر العرشَ والميزانَ والصراطَ، وطَلَبَ لها تأويلات[(٦)].

---

(١) ٢/ ٣٣٩.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٥.

(٣) النكت والعيون ٢/ ١٣٣، دون كلمة: نور. وقد أخرج الإمام أحمد (٦٥٠٧)، والترمذي (٣٢٤٤) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال أعرابي: يا رسول الله، ما الصور؟ قال: «قرنٌ ينفخ فيه». وصححه ابن حبان (٧٣١٢)، وقال الترمذي: حديث حسن.

(٤) ذكر هذا القول الفراء في معاني القرآن ١/ ٣٤٠، وأبو عبيدة في مجاز القرآن ١/ ١٩٦. وقال أبو الليث ١/ ٤٩٤: وهذا خلافُ أقاويل جميع المفسرين.

(٥) صحيح مسلم (٢٩٤٠)، وهو عند أحمد (٦٥٥٥). أصغى: أمال. واللِّيت: صفحة العنق، وهو جانبه. يلوط حوض إبله: يطينه ويصلحه. المفهم ٧/ ٣٠٢، والنهاية (لوط).

(٦) تهذيب اللغة (صور)، وأبو الهيثم هو الرازي، اشتهر بكنيته، وسلف ذكره ٥/ ١٣٦.

قال ابن فارس[١]: الصُّور الذي في الحديث كالقَرْن يُنفَخ فيه، والصُّوْر جمعُ صورَة.

وقال الجوهري[٢]: الصُّور: القَرْن. قال الراجز:

لقد نَطحناهم غداةَ الْجَمْعَيْن نَطحاً شديداً لا كَنَطْحِ الصُّورَيْن[٣]

ومنه قوله: ﴿وَيَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ﴾ [النمل:٨٧]. قال الكَلْبيّ: لا أدري ما هو الصُّور! ويقال: هو جمع صُورة، مثلُ بُسْرَة وبُسْر؛ أي: يُنفخ في صُوَر الموتى والأرواح[٤].

وقرأ الحسن: «يومَ يُنفخُ في الصُّوَر»[٥].

والصِّوَر ـ بكسر الصاد ـ لغة في الصُّوَر جمع صُورة[٦]، والصيران جمع صِوار، وصِيار ـ بالياء ـ لغة فيه.

وقال عمرو بن عبيد: قرأ عِياض: «يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّوَر» فهذا يعني به الخلقَ[٧]. والله أعلم.

قلت: وممن قال إنَّ المرادَ بالصُّور في هذه الآية جمعُ صُورة أبو عبيدة[٨]. وهذا وإن كان محتملاً، فهو مردودٌ بما ذكرناه من الكتاب والسُّنّة. وأيضاً لا يُنْفخ في الصور

---

(١) مجمل اللغة ٢/ ٥٤٥ . قال أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/ ١٩٦ : هو بمنزلة قولهم: سور المدينة، واحدتها: سورة.

(٢) في الصحاح (صور).

(٣) هو في أمالي القالي ١/ ٣٦ ، والصحاح (صور). ولم نقف على قائله.

(٤) الصحاح (صور).

(٥) القراءات الشاذة ص٣٨ ، والصحاح (صور).

(٦) بعدها في النسخ: والجمع صوار، والمثبت من الصحاح (صور)، والكلام منه، وهو الموافق لما في كتب اللغة، والصُّوار: القطيع من البقر، والصوار أيضاً: وعاء المسك.

(٧) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٤٨ ، وقراءة عمرو بن عبيد عن عياض ذكرها أبوحيان في البحر ٤/ ١٦١ .

(٨) في مجاز القرآن ١/ ١٩٦ .

للبعث مرتين، بل يُنفخ فيه مرةً واحدة، فإسرافيل عليه السلام يَنفخ في الصُّور الذي هو القَرْن، والله عزَّ وجلَّ يُحيي الصُّوَر. وفي التنزيل: ﴿فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا﴾ [التحريم: ١٢].

قوله تعالى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ برفع «عالم» صفة لـ «الذي»، أي: وهو الذي خلق السماواتِ والأرضَ عالمُ الغيب، ويجوز أن يرتفع على إضمار المبتدأ[١].

وقد رُوي عن بعضهم أنه قرأ: «يَنْفُخ»، فيجوز أن يكون الفاعلُ: «عَالِمُ الغَيْبِ»؛ لأنه إذا كان النفخ فيه بأمر الله عزَّ وجلَّ كان منسوباً إلى الله تعالى.

ويجوز أن يكون ارتفع ﴿عَٰلِمُ﴾ حملاً على المعنى[٢]، كما أنشد سيبويه:

لِيُبْكَ يَزِيدُ ضَارِعٌ لِخُصُومَةٍ[٣]

وقرأ الحسن والأعمش: «عالِمِ» بالخفض على البدل من الهاء التي في «له»[٤].

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّىٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٧٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ﴾ تكلَّم العلماء في هذا، فقال أبو بكرٍ محمد بنُ محمد بنِ الحسن الجُوَيْنِيُّ الشافعيُّ الأشعريُّ في النكت من التفسير له[٥]:

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٥.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٥، والمقصود: أنه مرفوع على أنه فاعل لفعل محذوف يدل عليه الفعل المبني للمفعول؛ لأنه لما قال: «يُنفخ في الصور» سأل سائل: مَن الذي ينفخ؟ فقيل: عالم الغيب، أي: يأمر بالنفخ فيه. الدر المصون ٤/ ٦٩٤.

(٣) الكتاب ١/ ٢٨٨ و ٣٦٦ ونسبه سيبويه للحارث بن نهيك، ونسبه البصري في الحماسة البصرية ١/ ٢٦٩ للحارث بن ضرار النهشلي، ونسب أيضاً لغيرهما، قال البغدادي: والصواب أنها لنهشل بن حَرِّيٍّ. ينظر الخزانة ١/ ٣٠٣ - ٣١٣. وعجزه: ومختبطٌ مما تطيح الطوائحُ. والشاهد فيه، قال سيبويه: لما قال: لِيُبك يزيد، كان فيه معنى: لِيَبْكِ يزيدَ ضارعٌ.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٥، والقراءات الشاذة ص٣٨.

(٥) لم نقف عليه، ولعله يريد أبا بكر محمد بن الحسن بن محمد النقاش صاحب تفسير شفاء الصدور. ينظر السير ١٥/ ٥٧٣. وما سينقله المصنف عنه قاله الزجاج بتمامه في معاني القرآن ٢/ ٢٦٥.

وليس بين الناس[١] اختلافٌ في أنَّ اسمَ والد إبراهيم تَارَح[٢]. والذي في القرآن يدلُّ على أنَّ اسمَه آزَر.

وقيل: آزَرُ عندهم ذَمٌّ في لغتهم، كأنه قال: وإذ قال لأبيه: يا مخطئ ﴿أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً﴾، وإذا كان كذلك فالاختيارُ الرفعُ.

وقيل: آزرُ اسم صنم. وإذا كان كذلك، فموضعُه نصبٌ على إضمار الفعل، كأنه قال: وإذ قال إبراهيم لأبيه: أتتخذُ آزَرَ إلهاً، أتتخذ أصناماً آلهة؟

قلت: ما ادَّعاه من الاتفاق ليس عليه وِفاقٌ؛ فقد قال محمد بنُ إسحاق والكَلْبيُّ والضحاكُ: إنَّ آزر أبو إبراهيمَ عليه السلام، وهو تارَح، مثل إسرائيل ويعقوب[٣].

قلت: فيكون له اسمان كما تقدَّم.

وقال مقاتل: آزرُ لقب، وتارَح اسم[٤]. وحكاه الثعلبيُّ عن ابن إسحاق[٥]. القُشَيْريّ[٦]. ويجوز أن يكون على العكس؛ قال الحسن: كان اسم أبيه آزر[٧].

وقال سليمانُ التَّيْميُّ: هو سَبٌّ وعَيْب، ومعناه في كلامهم: المُعْوَجُّ[٨]. وروى المُعْتَمِر بنُ سليمان، عن أبيه قال: بلغني أنها أعوج، وهي أشدُّ كلمة قالها إبراهيمُ لأبيه[٩].

وقال الضحّاك: معنى آزر: الشيخُ الهِمُّ بالفارسية[١٠].

---

(١) في معاني القرآن للزجاج: وليس بين النسابين.

(٢) بتاء مثناة فوقية، وألف بعدها راء مهملة، وحاء مهملة، ويروى بالخاء المعجمة. روح المعاني ٧/ ١٩٤.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ١٠٨ ، وينظر سيرة ابن هشام ١/ ٢ و ٣.

(٤) تفسير البغوي ٢/ ١٠٨.

(٥) عرائس المجالس ص٧٤.

(٦) كذا في النسخ، ولعل ما بعده من قوله. ولم نقف عليه.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٦ ، وأخرجه الطبري ٩/ ٣٤٣ عن السدي.

(٨) تفسير البغوي ٢/ ١٠٨.

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم ٤/ ١٣٢٥ (٧٤٩٣)، وذكره النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٧٦.

(١٠) إعراب القرآن ٢/ ٧٦ ، وذكره البغوي ٢/ ١٠٨ ولم ينسبه، وقوله: الهم بالفارسية، ليس في إعراب القرآن، ووقع عند البغوي: الهرم، بدل: الهم. والهِمُّ بالكسر: الشيخ الكبير البالي. اللسان (همم).

وقال الفرَّاء: هي صفة ذَمٍّ بلغتهم، كأنه قال: يا مخطئُ، فيمن رَفَعه. أو كأنه قال: وإذ قال إبراهيمُ لأبيه المخطئِ، فيمن خَفَض[١].

ولا ينصرف؛ لأنه على أفعل؛ قاله النحاس[٢]. وقال الجوهري[٣]: آزرُ اسم أعجمي، وهو مشتقٌّ من آزَرَ فلانٌ فلاناً: إذا عاونَه، فهو مُؤازِرٌ قومَه على عبادة الأصنام.

وقيل: هو مشتقٌّ من القوَّة. والأَزْر: القوَّة. عن ابن فارس[٤].

وقال مجاهد ويَمان: آزر اسم صنم[٥]. وهو في هذا التأويل في موضع نصب، التقدير: أتتخذ آزرَ إلهاً، أتتخذ أصناماً[٦].

وقيل: في الكلام تقديم وتأخير، التقدير: أتتخذ آزر أصناماً[٧].

قلت: فعلى هذا آزرُ اسمُ جنس. والله أعلم.

وقال الثعلبيُّ في كتاب «العرائس»[٨]: إنَّ اسم أبي إبراهيم الذي سمَّاه به أبوه: تارَح، فلما صار مع النُّمروذ قَيِّماً على خِزانة آلهتِهِ سمَّاه آزر. وقال مجاهد: إنَّ آزر ليس باسم أبيه، وإنما هو اسمُ صنم. وهو إبراهيم بن تارَحْ بن ناحور بن ساروغ بن

---

(١) هذا الكلام ليس للفراء، وإنما هو للزجاج في معاني القرآن له ٢/ ٢٦٥ ، وقد سلف بعضه في بداية تفسير الآية. وقول الفراء في معاني القرآن له ١/ ٣٤٠ : وقد بلغني أن معنى «آزر» في كلامهم معوج، كأنه عابه بزيغه وبعوجه عن الحق.

(٢) في إعراب القرآن ٢/ ٧٦ .

(٣) في الصحاح (صور).

(٤) في مجمل اللغة ١/ ٩٥ .

(٥) أخرجه عن مجاهد الطبري ٩/ ٣٤٤ ، ويمان ـ ولعله ابن رئاب ـ لم نقف على قوله.

(٦) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٦٥ ، وقد سلف هذا الكلام في بداية تفسير الآية، وأخرجه عن مجاهد الطبري ٩/ ٣٤٤ .

(٧) أخرجه الطبري ٩/ ٣٤٤ عن السدي، وقال: والعرب لا تنصب اسماً بفعل بعد حرف الاستفهام؛ لا تقول: أخاك أكلمت.

(٨) ص٧٤ ، وهو المعروف بقصص الأنبياء، وما سيرد بين حاصرتين منه.

أرغو بن فالغ بن عابر بن شالخ [بن فينان] بن أرفخشد بن سام بن نوح عليه السلام.

و«آزر» فيه قراءات: «أإِزْراً» بهمزتين، الأولى مفتوحةٌ والثانيةُ مكسورة؛ عن ابن عباس(١). وعنه «أأزْراً» بهمزتين مفتوحتين(٢). وقرئ بالرفع، وروي ذلك عن ابن عباس(٣). وعلى القراءتين الأُوليين عنه «تتَّخذ» بغير همزة.

قال المَهْدَوِيّ: أإزراً؟ فقيل: إنه اسم صنم، فهو منصوب على تقدير: أتتخذ إزراً؟ وكذلك أأزراً.

ويجوز أن يُجعل «أإزراً»(٤) على أنه مشتقٌّ من الأَزْر، وهو الظهر، فيكون مفعولاً من أجله، كأنه قال: أَلِلقوةِ تتخذ أصناماً. ويجوز أن يكون إِزر بمعنى وِزر، أُبدلتِ الواوُ همزةً.

قال القُشيرِيُّ: ذكر في الاحتجاج على المشركين قصة إبراهيم وردَّه على أبيه في عبادة الأصنام. وأوْلَى الناس باتباع إبراهيم العربُ؛ فإنَّهم ذريتُه. أي: واذكر إذ قال إبراهيم. أو: «وذكِّرْ به أنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بما كَسَبَتْ» وذَكِّر إذ قال إبراهيم.

وقرئ: «آزرُ» أي: يا آزرُ، على النداء المفْرَدِ، وهي قراءة أُبَيٍّ ويعقوبَ وغيرِهما(٥). وهو يقوِّي قولَ من يقول: إنَّ آزرَ اسمُ أب إبراهيم.

«أَتَتَّخِذُ أَصْنَاماً آلِهَةً» مفعولان لـ «تتخذ»، وهو استفهام فيه معنى الإنكار(٦).

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ۝٧٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي: مُلْك، وزيدت

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٦، والقراءات الشاذة ص٣٨، والمحتسب ١/ ٢٢٣.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٦، والمحتسب ١/ ٢٢٣.

(٣) المحتسب ١/ ٢٢٣. وهي قراءة يعقوب على ما يأتي.

(٤) كذا قيَّدها النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٧٦ بفتح الهمزة الأولى، وكسر الهمزة الثانية، وهي القراءة المروية عن ابن عباس كما سلف.

(٥) النشر ٢/ ٢٥٩ عن يعقوب، وهو من العشرة. والمحتسب ١/ ٢٢٣ عن أبيٍّ وغيره.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٦.

الواو والتاء للمبالغة في الصفة، ومثله: الرَّغَبُوت والرَّهَبُوت والجَبَروت[(١)].

وقرأ أبو السَّمَّال العَدَوِيُّ: «مَلْكوتَ» بإسكان اللام. ولا يجوز عند سيبويه حذفُ الفتحة لخفَّتها، ولعلَّها لغة[(٢)].

و«نُرِي» بمعنى: أرَيْنا؛ فهو بمعنى المُضِيِّ. فقيل: أراد به ما في السماوات من عبادة الملائكة والعجائبِ، وما في الأرض من عصيان بني آدم، فكان يدعو على مَن يَراه يَعصي فيُهلِكُه الله، فأوحى الله إليه: يا إبراهيم أَمْسِكْ عن عبادي، أما علمتَ أنَّ من أسمائي الصَّبور[(٣)]. رَوَى معناه عليٌّ عن النبيِّ ﷺ[(٤)].

وقيل: كشف الله له عن السماوات والأرض حتى العرشِ وأسفلِ الأَرَضين. وروى ابن جُريح عن القاسم، عن إبراهيمَ النَّخَعِيِّ قال: فُرِجت له السماوات السبع، فنظر إليهنَّ حتى انتهى إلى العرش، وفُرجت له الأَرَضونَ، فنظر إليهنَّ[(٥)]. ورأى مكانَه في الجنة، فذلك قوله: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ أَجْرَهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا﴾ [العنكبوت:٢٧]؛ عن السُّدِّي[(٦)].

وقال الضحَّاك: أراه مِن مَلكوت السماء ما قصَّه من الكواكب، ومِن ملكوت الأرض البحارَ والجبالَ والأشجارَ، ونحوَ ذلك مما استدلَّ به. وقال بنحوه ابنُ عباس[(٧)].

وقال: جُعل حين وُلد في سَرَب، وجُعل رزقُه في أطراف أصابعه، فكان يَمَصُّها، وكان نُمْروذُ اللَّعينُ رأى رؤيا، فعبِّرت له أنه يَذهبُ ملكُه على يدَيْ مولودٍ يُولد؛ فأمر

---

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٦٥ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٦ ، والقراءة ذكرها أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣١١ .

(٣) أخرج الطبري ٩/ ٣٥٠ - ٣٥١ أخباراً بهذا المعنى عن سلمان وعطاء وغيرهما.

(٤) أخرجه ابن مردويه كما في الدر المنثور ٣/ ٢٤ ، وأخرجه البيهقي في الشعب (٦٧٠٠) عن معاذ. قال ابن كثير عند تفسير هذه الآية: لا يصح إسنادهما.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٤٩ ، وأخرجه الطبري ٩/ ٣٤٩ و ٣٥٠ عن مجاهد.

(٦) أخرجه سعيد بن منصور (٨٨٣ - تفسير)، والطبري ٩/ ٣٤٩ - ٣٥٠ .

(٧) أخرجه الطبري عنهما ٩/ ٣٥٢ ، وأخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٣١٢) عن ابن عباس.

بعَزْل الرجال عن النساء. وقيل: أمر بقتل كلِّ مولود ذَكَر. وكان آزر من المقرَّبين عند الملك نُمْروذ، فأرسله يوماً في بعض حوائجه، فواقَعَ امرأته فحملت بإبراهيم. وقيل: بل واقعها في بيت الأصنام فحملت. وخرَّت الأصنام على وجوهها حينئذ، فحملها إلى بعض الشِعاب حتى ولدت إبراهيم، وحَفَر لإبراهيمَ سَرَباً في الأرض، ووَضع على بابه صخرةً لئلا تفترسَه السباعُ، وكانت أُمُّه تختلف إليه فتُرضعه، وكانت تجدُه يَمصُّ أصابعَه، من أحدها عسلٌ، ومن الآخر ماءٌ، ومن الآخر لبنٌ، وشَبَّ فكان على سَنةٍ مثلَ ابنِ ثلاثِ سنين. فلما أخرجه من السَّرَب توهَّمه الناسُ أنه وُلد منذ سنين، فقال لأمِّه: مَن ربِّي؟ فقالت: أنا. فقال: ومَن ربُّك؟ قالت: أبوك. قال: ومَن ربُّه؟ قالت: نُمروذ. قال: ومَن ربُّه؟ فلَطَمته، وعلمت أنه الذي يَذهب مُلْكُهم على يديه.

والقصَصُ في هذا تامٌّ في «قصص الأنبياء» للكسائي[١]، وهو كتابٌ حسنٌ نظيف مما يُفْتَرَى[٢].

وقال بعضهم: كان مولدُه بحرَّان، ولكنْ أبوه نَقَله إلى أرض بابل. وقال عامةُ السَّلَف من أهل العلم: وُلد إبراهيم في زمن النمروذ بن كنعان بن سنجاريب بن كوش ابن سام بن نوح. وقد مضى ذكره في «البقرة»[٣]. وكان بين الطوفان وبين مولد إبراهيمَ ألفٌ ومئتا سنة وثلاثٌ وستون سنة؛ وذلك بعد خلق آدمَ بثلاث آلاف سنة وثلاث مئة سنةٍ وثلاثين سنة[٤].

قوله تعالى: ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ﴾ أي: وليكون من الموقنين أَرَيْناه ذلك، أي: المَلَكوت.

---

(١) ص٢٠٠ وما بعدها، والكسائي صاحب هذا الكتاب هو محمد بن عبد الله أبو الحسن. ينظر الإعلان والتوبيخ للسخاوي ص١٦٠ . وذكر هذه القصص أيضاً الثعلبي في العرائس ص٧٤ - ٧٦ .

(٢) في (م): وهو كتاب مما يقتدى به. وفي (خ): لطيف. اهـ. والكتاب بجملته حافلٌ بالإسرائيليات.

(٣) ٤/ ٢٨٧ ، وينظر عرائس المجالس ص٧٤ .

(٤) عرائس المجالس ص٧٤ ، ووقع فيه: ...وذلك بعد خلق آدم بثلاثة آلاف وسبع وثلاثين سنة.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْءَافِلِينَ ﴿٧٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ﴾ أي: سَتَره بظُلْمته، ومنه: الجَنَّة والجِنَّة والجُنَّة، والجَنين والمِجَنُّ والجِنُّ، كلُّه بمعنى السَّتْر. وجَنان الليل: اذْلِهمامُه وسَتره. قال الشاعر:

ولولا جَنانُ الليلِ أدركَ رَكْضُنا بذِي الرِّمْثِ والأَرْطَى عِيَاضَ بنَ ناشِبِ[١]

ويقال: جُنون الليل أيضاً. ويقال: جَنَّهُ الليلُ، وأجَنَّه الليلُ، لغتان[٢].

﴿رَءَا كَوْكَبًا﴾ هذه قصَّة أخرى، غيرُ قصَّةِ عرض المَلَكوت عليه. فقيل: رأى ذلك من شقِّ الصخرة الموضوعة على رأس السَّرَب.

وقيل: لمَّا أخرجه أبوه من السَّرَب، وكان وقتَ غيبوبة الشمسِ، فرأى الإبلَ والخيلَ والغَنم، فقال: لابدَّ لها من رَبٍّ. ورأى المُشْتَرِيَ - أو الزُّهَرةَ - ثم القمرَ، ثم الشمسَ، وكان هذا في آخِرِ الشهر[٣].

قال محمد بنُ إسحاق: وكان ابنَ خمسَ عَشْرةَ سنة. وقيل: ابنَ سبع سنين. وقيل: لمَّا حاجَّ نمروذاً كان ابنَ سبعَ عشرةَ سنة.

قوله تعالى: ﴿قَالَ هَٰذَا رَبِّى﴾ اختُلف في معناه على أقوال، فقيل: كان هذا منه في مُهْلة النَّظر وحال الطفُولِيَّة وقبل قيام الحجة؛ وفي تلك الحال لا يكون كفرٌ ولا إيمانٌ[٤]. فاستدلَّ قائلو هذه المقالةِ بما روي عن عليِّ بنِ أبي طلحةَ، عن ابن عباس

(١) نسبه الجوهري في الصحاح (جنن) لخفاف بن ندبة، ونسبه ابن السكيت في إصلاح المنطق ص٣٢٦ لدريد بن الصمة، وهو في ديوان دريد ص٢٩ . الرمث: واد لبني أسد. معجم البلدان ٣/ ٦٨ ، والأرطى: اسم مكان. ينظر الاختيارين ص٥١٦ .

(٢) الصحاح (جنن).

(٣) عرائس المجالس ص٧٦ ، وتفسير البغوي ٢/ ١١٠ .

(٤) تفسير الطبري ٩/ ٣٦٠ ، والنكت والعيون ٢/ ١٣٦ .

قال: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي﴾ فعبده حتى غاب عنه[١]، وكذلك الشمس والقمر، فلما تَمَّ نظرُه قال: ﴿إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾. واستَدَلَّ بالأُفول؛ لأنَّه أظهرُ الآيات على الحدوث.

وقال قومٌ: هذا لا يصحُّ، وقالوا: غيرُ جائز أن يكونَ لِله تعالى رسولٌ يأتي عليه وقتٌ من الأوقات إلا وهو لِله تعالى مُوَحِّدٌ، وبه عارِفٌ، ومِن كلِّ معبود سواه بريءٌ. قالوا: وكيف يصحُّ أن يُتوهَّم هذا على مَن عَصَمه الله وآتاه رُشْدَه من قبلُ، وأراه مَلكوتَه ليكون من المُوقنِين[٢]؟! ولا يجوز أن يُوصفَ بالخُلوِّ عن المعرفة، بل عَرَف الربَّ أوَّلَ النظر.

قال الزجَّاج[٣]: هذا الجوابُ عندي خطأٌ وغلطٌ ممن قاله، وقد أخبر الله تعالى عن إبراهيمَ أنَّه قال: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥] وقال جلَّ وعزَّ: ﴿إِذْ جَآءَ رَبَّهُۥ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الصافات: ٨٤] أي: لم يُشرك به قَطُّ.

قال: والجوابُ عندي أنه قال: «هذا ربِّي» على قولكم؛ لأنَّهم كانوا يعبدون الأصنامَ والشمسَ والقمرَ، ونظيرُ هذا قوله تعالى: ﴿أَيْنَ شُرَكَآءِيَ﴾ [النحل: ٢٧] وهو جلَّ وعلا واحدٌ لا شريكَ له. والمعنى: أين شركائي على قولكم.

وقيل: لمَّا خرج إبراهيم من السَّرَب رأى ضوءَ الكوكب، وهو طالبٌ لربِّه، فظنَّ أنه ضوءُه فقال: «هذا ربي» أي: بأنه يتراءى لي نورُه، ﴿فَلَمَّآ أَفَلَ﴾ علم أنه ليس بربِّه، ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا﴾ ونظر إلى ضوئه ﴿قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ . فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّي﴾ وليس هذا شِرْكاً. إنما نَسب ذلك الضوءَ إلى ربِّه، فلما رآه زائلاً دَلَّه العلمُ على أنه غيرُ مستحِقٍّ لذلك، فنفاه بقلبه، وعَلِم أنَّ هذا مربوبٌ وليس بربّ.

---

(١) أخرجه الطبري ٩/ ٣٥٦.

(٢) تفسير الطبري ٩/ ٣٥٩، وتفسير البغوي ٢/ ١١٠.

(٣) في معاني القرآن ٢/ ٢٦٦ - ٢٦٧، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في معاني القرآن ٢/ ٤٥٠-٤٥١.

وقيل: إنَّما قال: «هذا ربي» لتقرير الحجَّة على قومه، فأظْهَر موافقتَهم، فلما أفَلَ النَّجمُ قرَّر الحجةَ وقال: ما تَغيَّر لا يجوز أن يكونَ رَبًّا. وكانوا يعظِّمون النجومَ ويعبدونها ويحكمون بها.

وقال النحاس[1]: ومِن أحسن ما قيل في هذا، ما صحَّ عن ابن عباسٍ أنَّه قال: في قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٍ﴾ [النور: ٣٥] قال: كذا[2] قلبُ المؤمن يعرِف الله عزَّ وجلَّ ويستدلُّ عليه بقلبه، فإذا عَرَفه ازداد نوراً على نور. وكذا إبراهيمُ عليه السلام، عَرَف الله عزَّ وجلَّ بقلبه، واستدلَّ عليه بدلائله، فعَلم أنَّ له رَبًّا وخالقاً. فلما عرَّفه الله عزَّ وجلَّ بنفسه، ازداد معرفةً فقال: ﴿أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدۡ هَدَىٰنِۚ﴾.

وقيل: هو على معنى الاستفهام والتوبيخ، مُنْكِراً لفعلهم. والمعنى: أهذا ربي؟ أو: مثلُ هذا يكون ربًّا؟ فحذف الهمزة. وفي التنزيل: ﴿أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلۡخَٰلِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٤] أي: أفَهُم الخالدون[3]. وقال الهُذَليُّ[4]:

رَفَوْنِي وقالوا يا خُوَيْلِدُ لا تُرَعْ[5] فقلتُ وأنكرتُ الوجوهَ هُمُ هُمُ

آخر[6]:

لَعَمْرُكَ ما أدْرِي وإنْ كنتُ دارِياً بسبعٍ رَمَيْنَ الجَمْرَ أمْ بثَمانِ

وقيل: المعنى: هذا ربِّي على زعمكم، كما قال تعالى: ﴿أَيۡنَ شُرَكَآءِيَ ٱلَّذِينَ كُنتُمۡ تَزۡعُمُونَ﴾ [القصص: ٦٢، ٧٤]. وقال: ﴿ذُقۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩] أي: عند نفسك. وقيل: المعنى أي: وأنتم تقولون هذا ربِّي، فأضمر القولَ،

---

(١) في إعراب القرآن ٢/ ٧٧ .

(٢) في (د) و(م): كذلك.

(٣) تفسير الطبري ٩/ ٣٦٠ ، والنكت والعيون ٢/ ١٣٧ ، وتفسير البغوي ٢/ ١١٠ .

(٤) هو أبو خراش، والبيت في ديوان الهذليين ٢/ ١٤٤ ، وسلف ٦/ ٤٦٩ .

(٥) في (د) و(خ): لم ترع، وهو رواية أخرى في البيت.

(٦) هو عمر بن أبي ربيعة، والبيت في ديوانه ص٢٠٩ ، والكتاب ٣/ ١٧٥ ، والكامل ٢/ ٧٩٣ ، والخزانة ١١/ ١٢٢ ، ورواية الديوان: فوالله ما أدري وإني لحاسب بسبع ...

وإضمارُه في القرآن كثيرٌ[١]. وقيل: المعنى في: هذا ربي؛ أي: هذا دليلٌ على ربِّي.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ۝٧٧﴾

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا﴾ أي: طالعاً. يقال: بَزَغ القمرُ: إذا ابتدأ في الطلوع، والبَزْغُ: الشَّقُّ؛ كأنه يشقُّ بنوره الظلمةَ، ومنه بَزَغ البَيْطارُ الدابةَ: إذا أسال دمَها[٢].

﴿لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى﴾ أي: لم يُثَبِّتْني على الهداية، وقد كان مهتدياً، فيكون جرى هذا في مُهلة النَّظر. أو سأل التثبيتَ لإمكان الجوازِ العقليِّ، كما قال شعيب: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأعراف:٨٩]. وفي التنزيل: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة:٦] أي: ثبِّتْنا على الهداية. وقد تقدَّم[٣].

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى هَٰذَآ أَكْبَرُ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ۝٧٨﴾

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً﴾ نصب على الحال؛ لأنَّ هذا من رؤية العين[٤]. بَزَغ يَبْزُغ بُزوغاً: إذا طلع، وأفَل يأفِلُ أُفولاً: إذا غاب.

وقال: «هذا» والشمسُ مؤنثةٌ؛ لقوله: ﴿فَلَمَّآ أَفَلَتْ﴾. فقيل: إنَّ تأنيثَ الشمسِ لتفخيمها وعِظَمها، فهو كقولهم: رجلٌ نَسَّابة وعلَّامة. وإنَّما قال: «هَٰذَا رَبِّي» على معنى: هذا الطالِعُ ربِّي. قاله الكسائيُّ والأخفشُ[٥]. وقال غيرُهما: أي: هذا الضوءُ.

---

(١) تفسير البغوي ٢/ ١١٠ - ١١١، وتفسير الرازي ١٣/ ٤٩ - ٥٠.

(٢) ينظر تهذيب اللغة ٨/ ٥٤، ومفردات الراغب ص١٢٢.

(٣) ١/ ٢٢٦.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٧.

(٥) في معاني القرآن له ١/ ٤٩٦، ونقله عنه المصنف مع قول الكسائي بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٧٧.

قال أبو الحسن عليُّ بنُ سليمان: أي: هذا الشخصُ[(١)]، كما قال الأعشى:

قـامـتْ تُـبـكِّـيـه عـلـى قـبـرِهِ مَـن لِـيَ مِـن بـعـدِكَ يـا عـامِـرُ
تَـرَكْـتَـنـي فـي الـدار ذا غُـرْبـةٍ قـد ذَلَّ مَـن لـيـس لـه نـاصِـرُ[(٢)]

قوله تعالى: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ۝٧٩﴾

قوله تعالى: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ﴾ أي: قصدتُ بعبادتي وتوحيدي لِله عزَّ وجلَّ وحدَه. وذَكَر الوجه؛ لأنَّه أظهرُ ما يُعرفُ به صاحبُه. ﴿حَنِيفًا﴾: مائلاً إلى الحق.

﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ اسم «ما» وخبرُها. وإذا وقفتَ قلتَ: «أنا» زدتَ الألفَ لبيان الحركة[(٣)]، وهي اللُّغة الفصيحةُ. وقال الأخفشُ: ومِن العرب مَن يقول: «أنَ»[(٤)]. وقال الكسائيُّ: ومن العرب مَن يقول: «أنَهْ». ثلاثُ لغات.

وفي الوصل أيضاً ثلاثُ لغاتٍ: أنْ تُحذَفَ الألفُ في الإدراج؛ لأنَّها زائدةٌ لبيان الحركة في الوقف. ومن العرب مَن يُثبِت الألفَ في الوصل، كما قال الشاعر:

أنـا سَـيْـفُ الـعـشِـيـرةِ فـاعـرِفـونـي[(٥)]

وهي لغةُ بعضِ بني قيسٍ وربيعةَ؛ عن الفرَّاء.

ومن العرب مَن يقول في الوصل: آن فعلت، مثل: عان فعلت. حكاه الكِسائيُّ عن بعض قُضَاعة[(٦)].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٧ ، وعلي بن سليمان هو الأخفش الأصغر.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٧ ، وهما في الإنصاف ٢/ ٥٠٧ و ٧٦٣ بلا نسبة.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٨ . وهذا على القول بأن الألف زائدة، وهو قول البصريين. ينظر الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٣٠٦ ، وقد سلف الكلام في هذه المسألة ٤/ ٢٩٢ - ٢٩٣ .

(٤) وهذا في غير المصحف، فأما في القراءة فقد قال مكي في الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٣٠٦ : ولا اختلاف في الوقف أنه بالألف.

(٥) سلف ٤/ ٢٩٣ ، وينظر المنصف لابن جني ١/ ٩ - ١٠ .

(٦) تهذيب اللغة ١٥/ ٥٦٩ ، دون نسبته للكسائي.

قوله تعالى: ﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَن يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ﴾ دليلٌ على الحِجَاج والجِدال؛ حاجُّوه في توحيد الله. ﴿قَالَ أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ﴾ قرأ نافعٌ بتخفيف النُّون، وشدَّد النُّونَ الباقون. وفيه عن ابن عامر من رواية هشامٍ عنه خلاف[(١)].

فمن شدَّد قال: الأصلُ فيه نونان؛ الأولى علامةُ الرفع، والثانيةُ فاصلةٌ بين الفعل والياء، فلما اجتمع مِثلان في فعلٍ، وذلك ثقيل، أدغم النون في الأخرى، فوقع التشديد، ولابدَّ من مدِّ الواو لئلا يلتقيَ الساكنان؛ الواوُ وأوّلُ المشدَّد، فصارت المَدَّةُ فاصلةً بين الساكِنَين. ومَن خفَّف حَذَف النونَ الثانيةَ استخفافاً لاجتماع المِثْلَين [متحرِّكَيْن، وللتضعيف الذي في الفعل في الجيم] ولم تُحذف الأولى؛ لأنها علامةُ الرفع، فلو حُذفت لاشتَبه المرفوعُ بالمجزوم والمنصوب[(٢)].

وحُكي عن أبي عمرو بن العَلَاء أنَّ هذه القراءةَ لَحْنٌ، وأجاز سيبويهِ[(٣)] ذلك وقال: استثقلوا التضعيفَ، وأنشد:

تراه كالثَّغَامِ يُعَلُّ مِسْكاً ... يَسُوءُ الفالِياتِ إذا فَلَيْنِي[(٤)]

قوله تعالى: ﴿وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ﴾ أي: لأنَّه لا ينفع ولا يضرُّ ـ وكانوا خَوفوه بكثرة آلهتهم ـ إلا أن يُحييَه اللهُ ويُقدِره، فيخاف ضرره حينئذٍ، وهو معنى قوله: ﴿إِلَّا أَن يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾ أي: إلا أن يشاءَ أنْ يَلْحقني شيءٌ من المكروه بذنبٍ

(١) السبعة ص٢٦١ ، والتيسير ص١٠٤ .

(٢) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٣٦ - ٤٣٧ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٣) في الكتاب ٣/ ٥٢٠ ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٧٨ .

(٤) قائله عمرو بن معدي كرب، وهو في ديوانه ص١٨٠ ، والخزانة ٥/ ٣٧١ . وفيه: قوله: تراه؛ الضمير المستتر لحليلة الشاعر المذكورة في البيت الذي سبقه، يعني: ترى شعر رأسه كالثُّغام. والثغام: نبتٌ له نَوْر أبيضُ يشبَّه به الشيب. يُعَل: يُطيَّب شيئاً بعد شيء. والفالية هي التي تفلي الشعر، أي: تُخرج القمل منه. يريد: إذا فلينني.

عمِلتُه فتتمَّ مشيئتُه، وهذا استثناءٌ ليس من الأوَّل[١].

والهاءُ في «بِهِ» يَحتمِلُ أن تكون لِله عزَّ وجلَّ، ويجوز أن تكونَ للمعبود[٢].

وقال: «إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي» يعني أنَّ الله تعالى لا يشاءُ أن أخافَهم. ثم قال: ﴿وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ أي: وسع علمُه كلَّ شيء. وقد تقدَّم[٣].

قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ﴾ معنى «كيف» الإنكار[٤]، أنكر عليهم تخويفَهم إيَّاه بالأصنام وهم لا يخافون الله عزَّ وجلَّ، أي: كيف أخاف مَوَاتاً وأنتم لا تخافون اللهَ القادرَ على كلِّ شيء. ﴿مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا﴾ أي: حجة، وقد تقدَّم[٥]. ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ﴾ أي: من عذاب الله؛ الموَحِّدُ أم المشركُ؟

فقال الله قاضياً بينهم: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ أي: بشرك. قاله أبو بكر الصدِّيق وعليٌّ وسَلْمانُ وحُذيفةُ، ﷺ[٦].

وقال ابن عباس: هو من قول إبراهيمَ[٧]، كما يَسأل العالِمُ ويجيبُ نفسَه.

وقيل: هو من قول قوم إبراهيمَ، أي: أجابوا بما هو حجَّةٌ عليهم. قاله ابن جُريج[٨].

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٧٨.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٣١٥.

(٣) ٢/ ٣٣٢.

(٤) في (م): ففي كيف معنى الإنكار.

(٥) ٥/ ٣٥٧.

(٦) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٥٤، وأخرج قولهم الطبري (عدا قول علي) ٩/ ٣٧٢ - ٣٧٣.

(٧) لم نقف عليه عن ابن عباس، وذكره أبو الليث ١/ ٤٩٨، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣١٥ دون نسبة.

(٨) أخرجه الطبري ٩/ ٣٦٩، وذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣١٥.

وفي الصحيحين[١] عن ابن مسعود: لمَّا نزلت ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ شقَّ ذلك على أصحابِ رسول الله ﷺ وقالوا: أيُّنا لم يظلم نفسَه؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «ليس هو كما تظنُّون، إنَّما هو كما قال لقمانُ لابنه: ﴿يَـٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]». ﴿وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ أي: في الدنيا.

قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَـٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَـٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَـٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ﴾ تلك إشارةٌ إلى جميع احتجاجاته حتى خاصمَهُم وغلبَهُم بالحجة.

وقال مجاهد: هي قولُه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾[٢].

وقيل: حجتُه عليهم أنَّهم لمَّا قالوا له: أما تخاف أن تَخْبِلك آلهتُنا لسَبِّك إيَّاها؟ قال لهم: أفلا تخافون أنتم منها إذ سوَّيتم بين الصغير والكبير في العبادة والتَّعظيم، فيغضب الكبير فيَخْبِلكم[٣]؟

﴿نَرْفَعُ دَرَجَـٰتٍ مَّن نَّشَآءُ﴾ أي: بالعلمِ والفهم، والإمامة والملك.

وقرأ الكوفيون: «درجاتٍ» بالتنوين. ومثلُه في «يوسف»[٤]، أوقعوا الفعلَ على «مَن» لأنَّه المرفوعُ في الحقيقة[٥]، التقدير: ونرفع مَن نشاءُ إلى درجاتٍ، ثم حُذفت «إلى»[٦].

وقرأ أهل الحَرَمين وأبو عمرو بغير تنوين على الإضافة، والفعل واقعٌ على

(١) صحيح البخاري (٦٩٣٧)، وصحيح مسلم (١٢٤)، وهو عند أحمد (٤٢٤٠).

(٢) أخرجه الطبري ٩/ ٣٧٩، وذكره البغوي ٢/ ١١٢.

(٣) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٤١، ونسبه أبو الليث ١/ ٤٩٧ للكلبي ومقاتل.

(٤) السبعة ص٢٦٢، والتيسير ص١٠٤. والكوفيون: عاصم وحمزة والكسائي.

(٥) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٣٧.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٩.

الدرجات، وإذا رُفعت فقد رُفع صاحبُها. يقوِّي هذه القراءةَ قولُه تعالى: ﴿رَفِيعُ ٱلدَّرَجَٰتِ﴾ [غافر: ١٥] وقولُه عليه الصلاة والسلام: «اللَّهُمَّ ارفَعْ دَرَجتَه»[1]. فأضاف الرفعَ إلى الدرجات. وهو لا إله إلا هو الرفيعُ المتعالي في شرفه وفضلِه. فالقراءتان متقاربتان؛ لأنَّ مَن رُفعت درجاتُه فقد رُفع، ومَن رُفع فقد رُفعت درجاتُه[2]، فاعلم.

﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ يضع كلَّ شيء موضعَه.

قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ كُلًّا هَدَيْنَا ۚ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ ۖ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ ۖ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا ۚ وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٦﴾﴾

فيه ثلاثُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ﴾ أي: جزاءً له على الاحتجاج في الدِّين وبذلِ النفس فيه. ﴿كُلًّا هَدَيْنَا﴾ أي: كلٌّ واحد منهم مهتدٍ. و«كُلًّا» نصب بـ«هدينا» ﴿وَنُوحًا﴾ نصب بـ«هدينا» الثاني[3].

﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ﴾ أي: ذرِّيةِ إبراهيم. وقيل: من ذرِّية نوح. قاله الفرَّاء، واختاره الطَّبَريُّ وغيرُ واحد من المفسرين، كالقُشيرِيِّ وابنِ عطيةَ وغيرِهما. والأوّلُ قالَه الزجَّاج[4]. واعتُرض بأنَّه عُدَّ من هذه الذرِّية يونسُ ولوطٌ، وما كانا من ذرِّية إبراهيم. وكان لوطٌ ابنَ أخيه. وقيل: ابنَ أخته[5].

---

(١) قطعة من حديث أم سلمة، أخرجه أحمد (٢٦٥٤٣)، ومسلم (٩٢٠)، وسلف ٥/ ١١١.

(٢) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٣٧ - ٤٣٨.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٩.

(٤) ذكر القولين في معاني القرآن له ٢/ ٢٦٩، وينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٣٤٢، وتفسير الطبري ٩/ ٣٨١ - ٣٨٢، والمحرر الوجيز ٢/ ٣١٦.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٣١٦، وتفسير الطبري ٩/ ٣٨١ - ٣٨٢.

وقال ابنُ عباس: هؤلاء الأنبياءُ جميعاً مضافون إلى ذرِّية إبراهيمَ، وإن كان فيهم مَن لم تلحقْه وِلادةٌ من جهته من قبل[١] أبٍ ولا أم؛ لأنَّ لوطاً ابنُ أخي إبراهيم. والعربُ تجعل العَمَّ أباً كما أخبر اللهُ عن ولدِ يعقوبَ أنَّهم قالوا: ﴿نَعۡبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ﴾ [البقرة: ١٣٣]. وإسماعيل عمُّ يعقوب[٢].

وعدَّ عيسى من ذرّية إبراهيم، وإنَّما هو ابن البنت. فأولادُ فاطمةَ رضي الله عنها ذرّيةُ النبيِّ ﷺ[٣]. وبهذا تمسَّك مَن رأى أنَّ ولدَ البناتِ يدخلون في اسم الولد[٤] وهي:

الثانية: قال أبو حنيفةَ والشافعيُّ: مَن وَقَفَ وَقْفاً على ولده وولدِ ولدِه أنَّه يدخل فيه ولدُ ولدِه وولدُ بناتِه ما تناسلوا. وكذلك إذا أوصى لقرابته يدخل فيه ولدُ البنات. والقرابةُ عند أبي حنيفةَ كلُّ ذي رَحِمٍ مَحْرَم. ويسقطُ عنده ابنُ العمِّ والعمَّة، وابنُ الخال والخالة؛ لأنَّهم ليسوا بمَحْرَمين.

وقال الشافعيُّ: القرابة كلُّ ذي رَحِمٍ مَحْرَمٍ وغيرِه. فلم يسقط عندَه ابنُ العمّ ولا غيرُه.

وقال مالك: لا يَدخل في ذلك ولدُ البنات. وقوله: لقرابتي وعقبي، كقوله: لولدي وولد ولدي؛ يدخل في ذلك ولد البنينَ ومَن يرجع إلى عَصَبة الأب وصُلْبِه، ولا يدخل في ذلك ولدُ البنات[٥]. وقد تقدَّم نحوُ هذا عن الشافعيِّ في «آل عمران»[٦].

والحجةُ لهما قولُه سبحانه: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ﴾ [النساء: ١١] فلم يَعْقِل

(١) في (م): من جهة.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ١/ ٢٦٥، وينظر ما سلف ٢/ ٤١٢، وأثر ابن عباس ذكره أبو حيان في البحر ٤/ ١٧٣.

(٣) تفسير الرازي ١٣/ ٦٦، وقال الرازي: ويقال إن أبا جعفر الباقر استدل بهذه الآية عند الحجاج بن يوسف.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٣١٧.

(٥) ينظر مختصر اختلاف العلماء ٥/ ٤٤ - ٤٥، والكافي ٢/ ١٠١٨، والمغني ٨/ ٢٠٢ و ٥٣٠.

(٦) ٥/ ١٦٠.

المسلمون من ظاهر الآية إلا ولدَ الصُّلْب وولدَ الابن خاصَّةً. وقال تعالى: ﴿وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الأنفال: ٤١]. فأعطى عليه الصلاة والسلام القرابة منهم من أعمامه دون بني أخواله[١]. فكذلك ولدُ البنات لا ينتمون إليه بالنسب، ولا يلتقون معه في أب.

قال ابن القصَّار: وحجةُ مَن أَدْخَل البناتِ في الأقارب قولُه عليه الصلاة والسلام للحسن بن عليٍّ: «إنَّ ابني هذا سيِّد»[٢]. ولا نعلم أحداً يمتنع أن يقولَ في ولد البنات إنَّهم ولد لأبي أمِّهم. والمعنى يقتضي ذلك؛ لأنَّ الولدَ مشتقٌّ من التولُّد، وهم متولِّدون عن أبي أمِّهم لا محالةَ، والتولُّدُ من جهة الأمّ كالتولُّدِ من جهة الأب. وقد دلَّ القرآن على ذلك؛ قال الله تعالى: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَـٰنَ﴾ إلى قوله ﴿مِّنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾ فجعل عيسى من ذريته وهو ابن ابنته[٣].

الثالثة: قد تقدَّم في «النِّساء»[٤] بيانُ ما لا ينصرفُ من هذه الأسماءِ. ولم ينصرف داودُ لأنه اسمٌ أعجمِيٌّ، وكلُّ ما كان[٥] على فاعول لا يَحْسُن فيه الألف واللام لم ينصرف. وإلياسُ أعجمِيٌّ.

قال الضحاكُ: كان إلياسُ من ولد إسماعيلَ. وذكر القُتَبيُّ قال: كان من سِبط يُوشع بنِ نون[٦]. وقرأ الأعرجُ والحسنُ وقَتادةُ: «والياس» بوصل الألف[٧].

وقرأ أهل الحَرَمَين وأبو عمرو وعاصم: «والْيَسع» بلامٍ مخففة، وقرأ الكوفيون إلا عاصماً: «واللَّيْسع»[٨]. وكذا قرأ الكسائِيّ، وردَّ قراءةَ مَن قرأ: «والْيَسع»، قال:

---

(١) ينظر الكافي ٢/ ١٠١٨، والمغني ٨/ ٥٣٠.

(٢) سلف ٥/ ١١٦، وينظر مختصر اختلاف العلماء ٥/ ٤٦، والمغني ٨/ ٢٠٣.

(٣) ينظر عقد الجواهر الثمينة ٣/ ٤٥.

(٤) ٧/ ٢٢٢.

(٥) في النسخ: ولما كان، بدل: وكل ما كان، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧٩، والكلام منه.

(٦) تفسير أبي الليث ١/ ٤٩٩، وقول القتبي في المعارف ص٥١.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٠.

(٨) يعني قراءة حمزة والكسائي. السبعة ص٢٦٢، والتيسير ص١٠٤، ورسمُها في المصحف بلام واحدة.

لأنه لا يقال: الْيَفْعَل مثل الْيَحْيَى؛ قال النَّحاس[1]: وهذا الردُّ لا يَلزم، والعرب تقول: الْيَعْمَل والْيَحْمَد، ولو نكَّرتَ يحيى، لقلت: اليحيى.

وردَّ أبو حاتم على مَن قرأ: «اللَّيْسع»، وقال: لا يوجد لَيْسع؛ وقال النحاس: وهذا الردُّ لا يلزم، فقد جاء في كلام العرب حَيْدَر وزَيْنب، والحَقُّ في هذا أنَّه اسم أعجمِيٌّ، والعُجْمةُ لا تؤخذ بالقياس، إنَّما تؤدَّى[2] سماعاً، والعرب تُغيِّرها كثيراً، فلا يُنكَر أن يأتي الاسمُ بلغتين.

قال مَكِّي[3]: مَن قرأ بلامَيْن، فأصلُ الاسم: لَيْسَع، ثم دخلت الألف واللام للتعريف. ولو كان أصله يَسَع؛ ما دخلته الألف واللام؛ إذ لا يدخلان على يزيدَ ويَشْكُرَ، اسمان[4] لرجلين؛ لأنَّهما معرفتان علَمان. فأما «ليسع» نكرةً، فتَدخلُه الألفُ واللامُ للتعريف، والقراءةُ بلامٍ واحدة أحبُّ إليَّ؛ لأنَّ أكثرَ القرَّاء عليه.

وقال المَهْدَوِيُّ: مَن قرأ: «اليسع» بلامٍ واحدةٍ فالاسم يَسَع، ودخلت الألفُ واللامُ زائدتين، كزيادتهما في نحو الخمسة عشر، وفي نحو قوله:

وجَدْنا الوليدَ بنَ اليزيدِ مباركاً شديداً بأعباء الخلافة كاهِلُهْ[5]

وقد زادوها في الفعل المضارع نحو قوله:

فيَستخرجُ اليَرْبُوعَ من نافِقَائه ومن بيته بالشِّيخة الْيَتَقَصَّعُ[6]

---

(١) في إعراب القرآن ٢/ ٨٠ ، وما قبله وما بعده منه.

(٢) في (خ)، و(م): تؤخذ.

(٣) في الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٣٨ .

(٤) في (م): اسمين.

(٥) قائله ابن ميادة، وهو في الديوان ص١٩٢ ، والخزانة ٢/ ٢٢٦ ، ووقع في النسخ: اليزيد بن الوليد، والصواب ما أثبتناه. ورواية الديوان: بأحناء، بدل: بأعباء.

(٦) قائله ذو الخِرَق الطُّهَوي، كما في النوادر في اللغة لأبي زيد ص٦٧ ، والخزانة ١/ ٣٤ - ٣٥ . ووقع في (خ) و(ظ): ذي الشيخة، وذكر البغدادي أنه روي: كذلك. والشيخة بالخاء المعجمة: هي رملة بيضاء في بلاد بني أسد وحنظلة. ولليربوع جحران؛ القاصعاء: هو الذي يدخل فيه، والنافقاء: هو الذي يكتمه ويظهر غيره. واليتقصع روي بالبناء للفاعل، وبالبناء للمفعول. يقال: تقصع اليربوع: دخل في قاصعائه. ينظر الخزانة ١/ ٤٠ - ٤١ .

يريد: الذي يتقصَّع.

قال القُشَيْريُّ: قُرئ بتخفيف اللام والتشديد، والمعنى واحدٌ في أنَّه اسمٌ لنبيٍّ معروف، مثل إسماعيلَ وإبراهيمَ، ولكن خرج عما عليه الأسماء الأعجميةُ بإدخال الألف واللام. وتوهَّم قومٌ أنَّ اليسعَ هو إلياس، وليس كذلك؛ لأنَّ الله تعالى أفرد كلَّ واحد بالذِّكر.

وقال وهب: اليسعُ هو صاحبُ إلياس، وكانا قبل زكرياء ويحيى وعيسى[(١)].

وقيل: إلياسُ هو إدريسُ. وهذا غير صحيح؛ لأنَّ إدريسَ جدُّ نوح، وإلياس من ذرِّيته[(٢)].

وقيل: إلياسُ هو الخضرُ[(٣)]. وقيل: لا، بل الْيَسعُ هو الخضر.

«ولوطاً» اسم أعجميٌّ انصرف لخفَّته[(٤)]. وسيأتي اشتقاقه في «الأعراف»[(٥)].

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ﴾ «من» للتبعيض، أي: هدينا بعضَ آبائهم وذرياتهم وإخوانهم. ﴿وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ﴾ قال مجاهد: خلَّصناهم[(٦)]، وهو عند أهل اللغة بمعنى: اخترناهم؛ مشتقٌّ من جَبَيْتُ الماءَ في الحوض، أي: جمعته[(٧)]. فالاجتباء:

(١) ينظر المعارف لابن قتيبة ص٥٢ ، والعرائس ص٢٦١ - ٢٦٥ .

(٢) القول بأن إلياس هو إدريس رواه الطبري ٩/ ٣٨٣ عن ابن مسعود ﷺ، وردَّه، وينظر المعارف ص٢١ ، وتفسير البغوي ٢/ ١١٣ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٣١٧ .

(٣) مجمع البيان ٢/ ١٢٢ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨١ .

(٥) عند تفسير الآية (٨٠) منها.

(٦) تفسير مجاهد ١/ ٢١٩ ، وأخرجه أيضاً الطبري ٩/ ٣٨٦ ، وذكره النحاس في معاني القرآن ٢/ ٤٥٥ ، وهو عندهم بلفظ: أخلصناهم.

(٧) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٦٩ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨١ .

ضمُّ الذي تجتبيه إلى خاصَّتك. قال الكسائيُّ: وجَبَيْتُ الماءَ في الحوض جَبًى، مقصور[١]. والجابية: الحوض؛ قال:

كَجابِيَةِ الشَّيخِ العِرَاقيِّ تَفْهَقُ[٢]

وقد تقدم معنى الاصطفاء والهداية[٣]

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟﴾ أي: لو عبدوا غيري لَحبِطتْ أعمالهم، ولكنِّي عصمتهم. والحبوط: البُطْلان، وقد تقدَّم في «البقرة»[٤].

قوله تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ۚ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ﴾ ابتداء وخبر، «والحكم»: العلم والفقه ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا﴾ أي: بآياتنا ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ أي: كفارُ عَصْرِك يا محمد ﴿فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا﴾ جواب الشرط، أي: وكلنا بالإيمان بها ﴿قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾ يريد الأنصارَ من أهل المدينة، والمهاجرين من أهل مكةَ.

وقال قتادة: يعني النبيين الذين قصَّ الله عزَّ وجلَّ. قال النحاس[٥]: وهذا القولُ

---

(١) تهذيب اللغة ١١/ ٢١٤ .

(٢) وصدره: نفَى الذمَّ عن آل المحلَّق جفنةٌ. وقائله الأعشى، وهو في ديوانه ص٢٧٥، والخزانة ٧/ ١٤٥ . وفيه: الجفنة: قصعة الطعام. وتفهق من قولهم: فَهَق الغدير إذا امتلأ ماء فلم يكن فيه موضع مزيد، المعنى: أن العراقي إذا تمكن من الماء ملأ جابيته.ووقع في (د): السيح، وهي رواية، وهو النهر الذي يجري على جابيته، فماؤها لا ينقطع. والمحلَّق الممدوح اسمه: عبد العزى بن حنتم.

(٣) ١/ ٢٢٦ و ٢/ ٤٠٦ .

(٤) ٣/ ٤٢٨ .

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٤٥٥ - ٤٥٦ ، وأثر قتادة أخرجه الطبري ٩/ ٣٩٠ .

أشبهُ بالمعنى؛ لأنَّه قال بعدُ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْۗ﴾. وقال أبو رجاء: هم الملائكة[١].

وقيل: هو عامٌّ في كلِّ مؤمنٍ من الجنِّ والإنس والملائكة. والباء في «بكافرين» زائدةٌ على جهة التأكيد.

قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًاۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ﴾ ابتداءٌ وخبر[٢] **﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْۗ﴾ فيه مسألتان:**

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْۗ﴾ الاقتداء: طلبُ موافقة الغير في فعله. فقيل: المعنى: اصبروا كما صبروا[٣]. وقيل: معنى «فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ»: التوحيد، والشرائعُ مختلفة.

وقد احتجَّ بعضُ العلماء بهذه الآية على وجوب اتِّباع شرائع الأنبياء فيما عُدِم فيه النصُّ[٤]، كما في «صحيح مُسْلم»[٥] وغيره: أنَّ أختَ الرُّبَيِّع أمِّ حارثةَ جَرحتْ إنساناً، فاختصمُوا إلى النبيِّ ﷺ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «القِصاصَ القِصاصَ». فقالتْ أمُّ الرَّبيع: يا رسولَ الله، أيُقْتَصُّ من فُلانةَ؟! واللهِ لا يُقْتَصُّ منها. فقال النبيُّ ﷺ: «سبحانَ الله يا أمَّ الرَّبيع! القِصاصُ كتابُ الله» قالتْ: والله لا يُقْتَصُّ منها أبداً. قال: فما زالتْ حتى قبلوا الدِّيَةَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنْ عبادِ الله مَنْ لو أقسمَ على الله

---

(١) أخرجه الطبري ٩/ ٣٨٩ ، والنحاس في معاني القرآن ٢/ ٤٥٦ .

(٢) قوله: ابتداء وخبر، ليس في (ظ) و(م).

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٧٠ .

(٤) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨١ ، وتفسير أبي الليث ١/ ٤٩٩ ، وأحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٢٤ والمفهم ٥/ ٣٦ .

(٥) برقم (١٦٧٥)، وسلف الكلام عليه ص٢١ من هذا الجزء.

لأبرَّهُ».

فأحال رسولُ الله ﷺ على قوله: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥] الآية. وليس في كتاب الله تعالى نصٌّ على القصاص في السِّنّ إلا في هذه الآية، وهي خبرٌ عن شرع التوراة، ومع ذلك فحَكَم بها وأحال عليها[١]. وإلى هذا ذهب مُعْظَمُ أصحاب مالكٍ وأصحابِ الشافعيِّ، وأنه يجب العملُ بما وُجد منها. قال ابن بكير: وهو الذي تقتضيه أصول مالك[٢]. وخالف في ذلك كثيرٌ من أصحاب مالكٍ وأصحابِ الشافعيِّ والمعتزلةُ؛ لقوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]. وهذا لا حجَّةَ فيه؛ لأنه يَحتمِلُ التقييد: إلا فيما قُصَّ[٣] عليكم من الأخبار عنهم مما لم يأت في كتابكم.

وفي «صحيح البخاري» عن العوَّام[٤] قال: سألتُ مجاهداً عن سجدة «صَ»، فقال: سألت ابنَ عباسٍ عن سجدة «صَ»، فقال: أَوَ تقرأ: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَـٰنَ﴾ إلى قوله: ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾؟ وكان داودُ عليه السلام ممن أُمر نبيُّكم ﷺ أن يقتديَ به[٥].

الثانية: قرأ حمزةُ والكسائيُّ: «اقتدِ قل» بغير هاءٍ في الوصل[٦]. وقرأ ابنُ عامر: «اقْتَدِهِي قُلْ»[٧]. قال النحاس[٨]: وهذا لَحنٌ؛ لأنَّ الهاء لبيان الحركة في الوقف،

---

(١) المفهم ٥/ ٣٦ - ٣٧.

(٢) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ١/ ٢٣، وقال ابن العربي: الصحيح القول بلزوم شرع مَن قبلَنا لنا مما أخبرنا به نبينا ﷺ عنهم، دون ما وصل إلينا من غيره، لفساد الطرق إليهم، وهذا هو صريح مذهب مالك في أصوله كلها.

(٣) في (د) و(ز): إلا ما نص، وفي (خ) و(ظ). إلا فيما نص، والمثبت من (م).

(٤) صحيح البخاري (٤٦٣٢)، وهو عند أحمد (٣٣٨٨)، والعوام هو ابن حَوْشَب.

(٥) في (خ) و(د) و(ز) و(م): بالاقتداء به، والمثبت من (ظ) والمصادر.

(٦) ويقفان بالهاء. السبعة ص٢٦٢، والتيسير ص١٠٥.

(٧) يعني بإشباع الياء بعد الهاء، وهي من رواية ابن ذكوان عنه. التيسير ص١٠٥.

(٨) في إعراب القرآن ٢/ ٨١، وما قبله منه.

وليست بهاءِ إضمار، ولا بعدها واوٌ ولا ياء، وكذلك أيضاً لا يجوز: «فبهداهم اقتد قل». ومَن اجتنب اللّحنَ واتَّبع السَّوادَ قرأ: «فبهداهم اقْتَدِهْ» فوقف ولم يَصِل؛ لأنَّه إن وصل بالهاء لَحَن، وإن حذفها خالفَ السَّواد.

وقرأ الجمهورُ بالهاء في الوصل على نية الوقف لا على[1] نية الإدراج اتِّباعاً لثباتها في الخطِّ. وقرأ ابن عباس[2] وهشام: «اقْتَدِهِ قُلْ» بكسر الهاء[3]، وهو غلطٌ لا يجوز في العربية[4].

قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ أي: جُعْلاً على القرآن. ﴿إِنْ هُوَ﴾ أي: القرآن. ﴿إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ﴾ أي: موعظةٌ للخلق. وأضاف الهدايةَ إليهم فقال: «فبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ» لوقوع الهداية بهم. وقال: «ذَلِكَ هُدَى اللهِ»؛ لأنَّه الخالقُ للهداية.

قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ ۗ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ ۖ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ۖ وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ أي: فيما وجب له واستحال عليه وجاز. قال ابن عباس: ما آمنوا أنَّه على كلِّ شيء قديرٌ. وقال الحسن: ما عظَّموه حقَّ عَظَمته[5]. وهذا يكون من قولهم: لفلانٍ قَدْر. وشرحُ هذا أنَّهم لمَّا قالوا: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ

(١) في النسخ: وعلى، بدل لا على، والمثبت من الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٣٩، والكلام منه، والقراءة في السبعة ص٢٦٢، والتيسير ص١٠٥.

(٢) في (د) و(م): ابن عياش، ولم تجود في (ز)، والمثبت من (خ) و(ظ).

(٣) السبعة ص٢٦٢، والتيسير ص١٠٥ عن هشام.

(٤) السبعة ص٢٦٢، قال ابن مجاهد: لأن هذه الهاء هاءُ وَقْف لا تُعرَب في حال من الأحوال، وإنما تدخل لتبين بها حركةُ ما قبلها. قال أبو حيان في البحر ٤/ ١٧٦: وتغليط ابن مجاهد قراءة الكسر غلط. وينظر الدر المصون ٥/ ٣٢ - ٣٣.

(٥) النكت والعيون ٢/ ١٤١، وخبر ابن عباس أخرجه الطبري ٩/ ٣٩٧.

﴿عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ نسَبُوا الله عزَّ وجلَّ إلى أنه لا يقيم الحجةَ على عباده، ولا يأمرهم بما لهم فيه الصَّلاح، فلم يعظِّموه حقَّ عظمته، ولا عَرَفوه حقَّ معرفته[(١)].

وقال أبو عبيدة[(٢)]: أي: ما عرفوا اللهَ حقَّ معرفتِه. قال النحاس[(٣)]: وهذا معنًى حسن؛ لأنَّ معنى قَدَرْتُ الشيء وقدَّرته: عرفتُ مقدارَه. ويدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ أي: لم يعرفوه حقَّ معرفته؛ إذْ أنكروا أن يرسلَ رسولاً. والمعنيان متقاربان.

وقد قيل: وما قَدَروا نِعمَ الله حقَّ تقديرها. وقرأ أبو حَيْوَة: «وما قدروا الله حقَّ قَدَره» بفتح الدال، وهي لغة[(٤)].

﴿إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ قال ابن عباس وغيره: يعني مشركي قريش[(٥)]. وقال الحسن وسعيد بن جبير: الذي قاله أحدُ اليهود، قال: لم يُنزل الله كتاباً من السماء. قال السُّدِّي: اسمه فنحاص[(٦)].

وعن سعيد بن جُبير أيضاً قال: هو مالك بن الصَّيف؛ جاء يخاصمُ النبيَّ ﷺ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَنْشُدُكَ بالذي أنزل التوراة على موسى، أما تجدُ في التوراة أنَّ الله يبغض الحَبْرَ السَّمين»؟ وكان حَبْراً سميناً، فغضب وقال: والله ما أنزل الله على بشرٍ من شيء. فقال له أصحابُه الذين معه: ويحك! ولا على موسى؟ فقال: والله ما أنزل الله على بَشَرٍ من شيء؛ فنزلت الآيةُ[(٧)].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٢ .

(٢) في مجاز القرآن ١/ ٢٠٠ .

(٣) في معاني القرآن ٢/ ٤٥٦ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٢ .

(٥) أخرجه الطبري ٩/ ٣٩٦ - ٣٩٧ عن الحسن ومجاهد، ولم نقف عليه عن ابن عباس.

(٦) أخرجه الطبري ٩/ ٣٩٤ .

(٧) أسباب النزول للواحدي ص٢١٥ ، وأخرجه الطبري ٩/ ٣٩٤ .

ثم قال نقضاً لقولهم وردًا عليهم: ﴿قل مَن أَنزَلَ الكتابَ الذي جاءَ به موسى نورًا وهُدًى للنَّاس يَجْعَلُونَه قَراطيسَ﴾ أي: في قراطيس ﴿يُبْدُونَها ويُخْفُون كثيرًا﴾ هذا لليهود الذين أخفَوْا صفة النبيِّ ﷺ وغيرَها من الأحكام.

وقال مجاهد: قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ﴾ خطابٌ للمشركين، وقوله: ﴿يجعلونه قراطيس﴾ لليهود، وقولُه: ﴿وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ﴾ للمسلمين[١]. وهذا يصحُّ على قراءةِ مَن قرأ: ﴿يجعلونه قراطيس يبدونها ويخفون﴾ بالياء. والوجه على قراءة التاء أن يكونَ كلُّه لليهود[٢]، ويكون معنى «وَعُلِّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا» أي: وعُلِّمتم ما لم تكونوا تعلمونه أنتم ولا آباؤكم، على وجه المَنِّ عليهم بإنزال التوراة. وجُعلت التوراة صُحُفاً؛ فلذلك قال: «قراطيسَ تُبدونها» أي: تبدون القراطيس. وهذا ذَمٌّ لهم؛ ولذلك كره العلماءُ كَتْبَ القرآن أجزاء.

﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾ أي: قل يا محمد: اللهُ الذي أنزل ذلك الكتابَ على موسى وهذا الكتابَ عليَّ. أو قل: اللهُ علَّمكم الكتابَ. ﴿ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ أي: لاعبين، ولو كان جواباً للأمر لَقال: يلعبوا. ومعنى الكلام التهديدُ. وقيل: هو من المنسوخ بالقتال[٣].

ثم قيل: «يجعلونه» في موضع الصِّفة لقوله: «نُوراً وَهُدًى»[٤] فيكونُ في الصلة، ويَحتَمِلُ أن يكونَ مستأنفاً[٥]. والتقدير: يجعلونه ذا قراطيس[٦].

---

(١) أخرجه الطبري ٩/٣٩٦.

(٢) قرأ ابن كثير وأبو عمرو بالياء، والباقون بالتاء. السبعة ص٢٦٢ - ٢٦٣، والتيسير ص١٠٥.

(٣) ينظر المحرر الوجيز ٢/٣٢١، قال ابن عطية: هذه الآية منسوخة بآية القتال إن تأولت موادعة، وقد يَحتَمِل أن لا يدخلها النسخ إذا جُعلت تتضمن تهديداً ووعيداً مجرَّداً من موادعة.

(٤) لم نقف على هذا الإعراب، والذي في المصادر: أنَّ «تجعلونه» في محل نصبٍ على الحال؛ إما من «الكتاب»، وإما من الهاء في «به». ينظر مشكل إعراب القرآن ١/٢٦٠، والدر المصون ٥/٣٥، وفتح القدير ٢/١٣٨.

(٥) الإملاء على هامش الفتوحات الإلهية ٢/٥٩١.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٣٢١.

وقوله: «يُبْدُونَهَا وَيُخْفُونَ كثيراً» يَحتَمِلُ أن يكونَ صفةً لقراطيس؛ لأنَّ النكرةَ تُوصف بالجُمل. ويَحتَمِلُ أن يكونَ مستأنفاً[١] حسبما تقدم.

قوله تعالى: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۖ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ﴾ يعني القرآن ﴿أَنزَلْنَٰهُ﴾ صفة ﴿مُبَارَكٌ﴾ أي: بُورك فيه، والبركةُ: الزيادة. ويجوز نصبُه في غير القرآن على الحال. وكذا ﴿مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ﴾[٢] أي: من الكتب المُنزلة قبلَه، فإنَّه يوافقها في نفي الشِّرك وإثباتِ التوحيد. ﴿وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ﴾ يريد مكةَ ـ وقد تقدَّم معنى تسميتها بذلك[٣] ـ والمرادُ أهلُها، فحذف المضاف، أي: أنزلناه للبركة والإنذار. ﴿وَمَنْ حَوْلَهَا ۚ﴾ يعني جميعَ الآفاق. ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۖ﴾ يريد أتباعَ محمد ﷺ، بدليل قوله: ﴿وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾. وإيمانُ مَن آمنَ بالآخرة ولم يؤمن بالنبيِّ عليه الصلاة والسلام ولا بكتابه غيرُ معتدٍّ به.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۗ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ ۖ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ ابتداء وخبر، أي: لا أحدَ أظْلمُ. ﴿مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ﴾ أي: اختلق. ﴿عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ﴾ فزعم أنه نبيٌّ ﴿وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ﴾. نزلت في

---

(١) يعني قوله تعالى: «ويخفون كثيراً»، أما قوله: «يبدونها» فلم يُذكر فيه سوى وجهٍ واحد، وهو النصب على الصفة لقراطيس. ينظر مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٦٠، والدر المصون ٥/ ٣٥ - ٣٦.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٢.

(٣) ٥/ ٢٠٨.

رحمانِ اليمامة والأسودِ العَنْسِيِّ وسَجَاح زوجِ مُسيْلِمَة[١]؛ كلُّهم تنبَّأ وزعم أن الله قد أَوْحَى إليه. قال قتادة: بلغنا أن هذا أُنزل[٢] في مُسيْلِمة. وقاله ابن عباس.

قلت: ومِن هذا النَّمط مَن أَعْرَضَ عن الفقه والسُّنَن، وما كان عليه السَّلَف من السُّنَن، فيقول: وقع في خاطري كذا، أو أخبرني قلبي بكذا، فيحكُمون بما يقع في قلوبهم ويَغلِبُ عليهم من خواطرهم، ويزعُمون أن ذلك لصفائها عن[٣] الأكدار، وخُلُوِّها عن الأغيار، فتتجلَّى لهم العلوم الإلهيةُ والحقائقُ الربَّانية، فيقفون على أسرار الكائنات[٤]، ويعلمون أحكام الجزئيات، فيستغنُون بها عن أحكام الشرائع الكلِّيات، ويقولون: هذه الأحكام الشرعيةُ العامَّةُ إنما يُحكم بها على الأغبياء والعامة، وأمَّا الأولياءُ وأهلُ الخصوص فلا يحتاجون لتلك النصوص. وقد جاء فيما ينقلون: إستفت قلبك وإن أفتاك المُفْتُون[٥]؛ ويستدلُّون على هذا بالخَضِر، وأنه استغنى بما تجلَّى له من تلك العلوم، عمَّا كان عند موسى من تلك الفُهوم. وهذا القولُ زَنْدَقَةٌ وكفر، يُقتل قائلُه ولا يُستتاب، ولا يُحتاج معه إلى سؤال ولا جواب؛

---

(١) ينظر تفسير الطبري ٩/ ٤٠٧ ، والنكت والعيون ٢/ ١٤٣ ، وأسباب النزول للواحدي ١/ ٢١٥ .
ورحمان اليمامة هو مسيلمة الكذاب، قال ابن الجوزي في المنتظم ٤/ ٢١ : تَسمَّى بذلك لأنه كان يقول: الذي يأتيني اسمه رحمان. وقال الحافظ في الفتح ٩/ ٨٩ : كان يقال له رحمان اليمامة لعظم قدره في قومه.
والأسود العنسي هو عَبْهَلة بن كعب، ادعى النبوة في حياة النبي ﷺ، ثم قتله فيروز الديلمي. ينظر المنتظم ٤/ ١٨ - ٢٠ ، والمفهم ٦/ ٤٤ .
وسجاح هي بنت الحارث التميمية، ادعت النبوة في الردة، وتزوجت مسيلمة، ثم بعد قتله عادت إلى الإسلام، وعاشت إلى خلافة معاوية. الإصابة ١٢/ ٣٢٦ .
قال الطبري: وقد دخل في هذه الآية كلُّ مَن كان مختلقاً على الله كذباً.

(٢) في (د) و(م): أن الله أنزل هذا، والمثبت من باقي النسخ ومعاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٥٨ ، والكلام منه، وأخرج الخبر عبد الرزاق في التفسير ١/ ٢١٣ ، والطبري ٩/ ٤٠٦ - ٤٠٧ .

(٣) في (م): من.

(٤) في النسخ: الكليات، والمثبت من المفهم ٥/ ٢١٨ ، والكلام منه.

(٥) أخرج نحوه أحمد (١٧٧٤٢) من حديث أبي ثعلبة الخشني عن النبي ﷺ قال: «البر ما سكنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، والإثم ما لم تسكن إليه النفس ولم يطمئنَّ إليه القلب، وإن أفتاك المفتون».

فإنه يلزم منه هدُّ الأحكام، وإثباتُ أنبياءَ بعد نبيِّنا ﷺ. وسيأتي لهذا المعنى في «الكهف»[١] مزيدُ بيان إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ «مَن» في موضع خفض، أي: ومَن أظلمُ ممن قال سأُنزل[٢]، والمراد عبدُ الله بنُ أبي سَرْح الذي كان يكتب الوَحْيَ لرسول الله ﷺ، ثم ارتدَّ ولَحِق بالمشركين[٣].

وسبب ذلك فيما ذكر المفسرون: أنه لمَّا نزلت الآية [١٢] التي في «المؤمنون»: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ﴾، دعاه النبيُّ ﷺ فأملاها عليه، فلما انتهى إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ﴾، عَجِبَ عبد الله من تفصيل خلق الإنسان فقال: تَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ. فقال رسول الله ﷺ: «هكذا أُنزلت علي». فشكَّ عبد الله حينئذٍ وقال: لئن كان محمدٌ صادقاً لقد أوحِيَ إليَّ كما أُوحِي إليه، ولئن كان كاذباً لقد قلتُ كما قال. فارتدَّ عن الإسلام ولحِق بالمشركين، فذلك قوله: ﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ رواه الكلبيُّ عن ابن عباس[٤].

وذكره محمد بنُ إسحاقَ قال: حدَّثني شُرَحْبِيل قال: نزلت في عبد الله بنِ سعد ابنِ أبي سرح: ﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾؛ ارتدَّ عن الإسلام، فلمَّا دخل رسول الله ﷺ مكَّةَ أمر بقتله وقتلِ عبد الله بنِ خَطَل[٥] ومِقْيَس بنِ صُبَابة[٦] ولو وُجدوا

(١) عند تفسير الآية (٨٢) منها.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٢ .

(٣) أخرجه الطبري ٩/ ٤٠٥ - ٤٠٦ عن عكرمة والسدي.

(٤) أسباب النزول للواحدي ص٢١٦ ، وقال الطبري ٩/ ٤٠٧ : ولا تَمانُع بين علماء الأمة أن ابن أبي سرح كان ممن قال: إني قد قلت مثل ما قال محمد.

(٥) من بني تيم بن غالب، بعثه النبي ﷺ بعد أن أسلم مصدِّقاً - أي جامعاً للصدقات - وكان معه مولًى له يخدمه وكان مسلماً، فعدا على المولى فقتله ثم ارتد مشركاً، قتله سعيد بن حريث المخزومي وأبو برزة الأسلمي. تاريخ الطبري ٢/ ٥٩ - ٦٠ .

(٦) أسلم ثم ارتد، وقتله عبد الله بن نميلة بعد أن أهدر النبي ﷺ دمه. تاريخ الطبري ٢/ ٥٩ - ٦٠ .

تحت أستار الكعبة. ففرَّ عبد الله بنُ أبي سَرْح إلى عثمان ﷺ، وكان أخاه من الرضاعة، أَرضعت أمُّه عثمانَ، فغيَّبه عثمان حتى أتى به رسولَ الله ﷺ بعد ما اطمأنَّ أهلُ مكةَ، فاستأمنه له، فصمَت رسول الله ﷺ طويلاً، ثم قال: «نعم». فلمَّا انصرف عثمان قال رسول الله ﷺ لمن حوله[1]: «ما صَمَتُّ إلا ليقوم إليه بعضُكم فيضربَ عُنُقَه». فقال رجل من الأنصار: فهلَّا أَوْمَأْتَ إليَّ يا رسول الله؟ فقال: «إنَّ النبيَّ لا ينبغي أن تكون له خائنةُ الأعين»[2].

قال أبو عمر[3]: وأسلم عبد الله بنُ سعد بنِ أبي سَرْح أيامَ الفتح، فحسُن إسلامه ولم يَظهر منه ما يُنكَر عليه بعد ذلك. وهو أحد النُّجَباء العقلاء الكُرماءِ من قريش، وفارسُ بني عامر بنِ لُؤَيٍّ المعدودُ فيهم، ثم ولَّاه عثمان بعد ذلك مصرَ سنةَ خمس وعشرين. وفُتح على يديه إفرِيقِيَّةُ سنة سبع وعشرين، وغزا منها الأَسَاوِدَ من أرض النُّوبَة سنة إحدى وثلاثين، وهو [الذي] هادَنهم الهُدْنةَ الباقية إلى اليوم. وغزا الصَّوارِي [في البحر] من أرض الرُّوم سنة أربع وثلاثين، فلمَّا رجع من وِفاداته منعه ابن أبي حُذيفةَ[4] من دخول الفُسطاط، فمضى إلى عَسْقلان، فأقام فيها حتى قُتل عثمان ﷺ. وقيل: بل أقام بالرَّمْلة حتى مات فارًّا من الفتنة. ودعا ربَّه فقال: اللَّهُمّ اجعل خاتمةَ عملي صلاةَ الصبح، فتوضأ ثم صلَّى، فقرأ في الركعة الأولى بأمِّ القرآن والعاديات، وفي الثانية بأمِّ القرآن وسورة، ثم سلَّم عن يمينه، وذهب يسلِّم عن يساره فقبض الله روحه؛ ذكر ذلك كلَّه يزيدُ بنُ أبي حبيب وغيرُه. ولم يُبايع لعليٍّ ولا لمعاويةَ رضي الله

---

(١) قوله: لمن حوله، ليس في (م).

(٢) أسباب النزول للواحدي ص٢١٦ ، والاستيعاب ٦/ ٢٢١ . وأخرجه أبو داود (٢٦٨٣) والنسائي مطولاً في المجتبى ٧/ ١٠٥ - ١٠٦ من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ.

(٣) في الاستيعاب ٦/ ٢٢٢ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٤) هو محمد بن أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة، ولد في أرض الحبشة في الهجرة الأولى، وكان أبوه من السابقين الأولين البدريين، استولى على مصر بعد أن غادرها ابن أبي سرح لما وفد على عثمان، وقتل بفلسطين سنة (٣٦هـ). السير ٣/ ٤٧٩ .

عنهما، وكانت وفاته قبل اجتماع الناس على معاوية. وقيل: إنه تُوُفِّي بإفريقيّة. والصحيحُ أنه تُوُفِّي بعَسْقلانَ سنةَ ستٍّ أو سبع وثلاثين. وقيل: سنةَ ستٍّ وثلاثين[١].

وروى حفص بنُ عمر، عن الحكَم بن أبانَ، عن عكرمةَ: أنَّ هذه الآيةَ نزلت في النَّضْر بنِ الحارث؛ لأنه عارض القرآن فقال: والطاحنات طحناً، والعاجنات عجناً، فالخابزات خَبْزاً، فاللاقمات لَقْماً[٢].

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ﴾ أي: شدائدِه وسكراتِه. والغَمْرةُ: الشِّدَّة، وأصلُها: الشيء الذي يَغمُر الأشياء فيُغطِّيها، ومنه: غَمَره[٣] الماء، ثم وُضعت في معنى الشدائد والمكاره، ومنه غَمْرة الحرب[٤].

قال الجوهري[٥]: والغَمْرة: الشِّدة، والجمع غُمَر، مثل نَوْبة ونُوَب. قال القُطَاميُّ يصف سفينة نوحٍ عليه السلام:

وحَانَ لِتَالِكَ الغُمَرِ انْحِسَارُ[٦]

وغَمَراتُ الموت: شدائدُه.

﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيْدِيهِمْ﴾ ابتداء وخبر. والأصل باسطون. قيل: بالعذاب ومَطارقِ الحديد؛ عن الحسن والضحاك. وقيل: لقبض أرواحهم[٧]، وفي التنزيل: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَٰرَهُمْ﴾ [الأنفال: ٥٠]، فجمعت هذه الآية القولين. يقال: بسط إليه يده بالمكروه.

---

(١) كذا في النسخ، ولم يقع هذا التكرار في الاستيعاب، والكلام منه، كما سلف.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٥٩ .

(٣) في (خ) و(د) و(ظ): غمرة.

(٤) في (د) و(م): غمرات الحرب، وينظر تفسير الرازي ١٣/ ٨٥ ، وتفسير البغوي ٢/ ١١٦ .

(٥) في الصحاح (غمر).

(٦) وصدره: إلى الجودي حتى صار حِجراً، والقطامي هو عُمَيْر بن شُيَيْم، والبيت في ديوانه ص١٤٤ ، قوله: تالك بكسر اللام، لغة في تلك. الخزانة ٩/ ١٣٠ .

(٧) أورد هذين القولين الماوردي في النكت والعيون ٢/ ١٤٤ .

﴿أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ﴾ أي: خلِّصوها من العذاب إنْ أمكنكم، وهو توبيخ.

وقيل: أخرِجوها كُرْهاً؛ لأنَّ نفس[1] المؤمن تَنْشَط للخروج للقاء ربه، وروحَ الكافر تُنْتَزع انتزاعاً شديداً، ويقال: أيتها النفسُ الخبيثةُ اخرجي ساخطةً مسخوطاً عليك إلى عذاب الله وهَوَانه؛ كذا جاء في حديث أبي هريرة[2] وغيرِه. وقد أتينا عليه في كتاب «التذكرة»[3] والحمد لله.

وقيل: هو بمنزلة قول القائل لمن يعذِّبُه: لَأُذيقنَّك العذاب ولَأُخرجنّ نَفْسَك، وذلك لأنهم لا يُخرجون أنفسهم بل يَقبِضها مَلَك الموت وأعوانُه. وقيل: يقال هذا للكفار وهم في النار.

والجواب محذوف لعظم الأمر، أي: ولو رأيت الظالمين في هذه الحال لرأيت عذاباً عظيماً. والهُون والهَوان سواء. و﴿تَسْتَكْبِرُونَ﴾ أي: تتعظَّمون وتأنفون عن قَبول آياته[4].

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ﴾ هذه عبارةٌ عن الحشر. «وفُرَادَى» في موضع نصب على الحال، ولم ينصرف لأن فيه ألفَ تأنيث. وقرأ أبو حَيْوة: «فُراداً» بالتنوين، وهي لغةُ تميم، وهؤلاء[5] يقولون في موضع الرفع: فُرادٌ. وحكى أحمد بنُ

---

(١) في (د) و(م): روح.

(٢) أخرجه مطولاً أحمد (٨٧٦٩) و(٢٥٠٩٠)، وابن ماجه (٤٢٦٢)، والنسائي في المجتبى ٤/ ٨ - ٩.

(٣) ص٥٠.

(٤) ينظر تفسير البغوي ٢/ ١١٦.

(٥) في النسخ: ولا يقولون، بدل: وهؤلاء يقولون، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٣، والكلام منه، وينظر الدر المصون ٥/ ٤٥. وقراءة أبي حيوة ذكرها أيضاً مكي في مشكل إعراب القرآن ١/ ٢١٦ وأبو حيان في البحر ٤/ ١٨٢، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٨ لعيسى بن عمر.

يحيى: «فُرَادَ» بلا تنوين، قال: مِثل ثُلاث ورُباع(١).

و«فُرادى» جمع فَرْدان، كسُكارى جمع سكران، وكُسالى جمع كسلان(٢).

وقيل: واحدُه فَرْد؛ بجزم الراء، وفرِد؛ بكسرها، وفَرَد؛ بفتحها، وفرِيد(٣).

والمعنى: جئتمونا واحداً واحداً، كلٌّ واحد منكم مُنفرداً، بلا أهلٍ ولا مالٍ ولا ولدٍ ولا ناصرٍ ممن كان يصاحبُكم في الغَيِّ، ولم ينفعكم ما عبدتم من دون الله.

وقرأ الأعرج: «فَرْدَى» مثل: سَكْرى وكَسْلى بغير ألف(٤).

﴿كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ أي: منفردين كما خُلقتم. وقيل: عُراةً كما خرجتم من بطون أمهاتكم حُفاةً غُرْلاً بُهْماً ليس معهم شيء(٥). وقال العلماء: يُحشر العبدُ غداً وله من الأعضاء ما كان له يومَ وُلد، فَمَن قُطع منه عضو يُردُّ في القيامة عليه. وهذا معنى قوله: «غُرْلاً» أي: غيرَ مختونين، أي: يُردُّ عليهم ما قُطع منه عند الختان.

قوله تعالى: ﴿وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ﴾ أي: أعطيناكم وملَّكناكم. والخَوَل: ما أعطاه الله للإنسان من العبيد والنَّعَم(٦). ﴿وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ﴾ أي: خلفكم. ﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ﴾ أي: الذين عبدتُموهم وجعلتموهم شركاءَ ـ يريد الأصنام ـ أي: شركائي. وكان المشركون يقولون: الأصنام شركاءُ الله وشفعاؤنا عنده.

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٣، وأحمد بن يحيى: هو ثعلب. وقد قُرئ في الشواذ: فُرادَ؛ كما في الكشاف ٢/ ٣٦، والبحر ٤/ ١٨٢.

(٢) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص١٥٧، وتفسير البغوي ٢/ ١١٦.

(٣) ينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٣٤٥، وتفسير الطبري ٩/ ٤١٤، وتفسير غريب القرآن لابن عُزيز ص٣٥٩.

(٤) تفسير البغوي ٢/ ١١٦، وذكرها أبو حيان في البحر ٤/ ١٨٢ عن أبي عمرو ونافع من رواية خارجة. وقراءة الجمهور فُرادَى، وكل ما ذكر غيرها فمن الشواذ. الدر المصون ٥/ ٤٥.

(٥) يشير المصنف إلى حديث عبد الله بن أنيس ﷺ الذي أخرجه أحمد (١٦٠٤٢) وسلف ٥/ ٤١٣. قوله: بُهماً، أي: ليس فيهم شيء من العاهات والأعراض التي تكون في الدنيا، كالعمى والعور والعرج وغيرها. النهاية (بهم). وأخرجه أحمد (٢٤٢٦٥)، والبخاري (٦٥٢٧)، ومسلم (٢٨٥٩) من حديث عائشة رضي الله عنها دون قوله: «بهماً».

(٦) في (خ) و(ظ): والغنم.

﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾ قرأ نافع والكسائيُّ وحَفْص بالنصب على الظَّرف[١]، على معنى: لقد تقطَّع وصلُكم بينكم. ودلَّ على حذف الوصل قولُه: ﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾ فدلَّ هذا على التقاطع والتهاجر بينهم وبين شركائهم؛ إذ تبرؤوا منهم ولم يكونوا معهم. ومقاطعتُهم لهم هو تركُهم وصلَهم لهم، فحسُن إضمار الوصل بعد «تقطَّع» لدلالة الكلام عليه. وفي حرف ابن مسعود ما يدلُّ على النصب فيه: «لقد تقطَّع ما بينكم»، وهذا لا يجوز فيه إلا النصبُ؛ لأنك ذكرت المتقطِّع[٢]، وهو «ما»، كأنه قال: لقد تقطَّع الوصل بينكم. وقيل: المعنى: لقد تقطَّع الأمر بينكم. والمعنى متقارب.

وقرأ الباقون: «بَيْنُكُمْ» بالرفع[٣] على أنه اسمٌ غيرُ ظرف، فأُسنِد الفعل إليه فرُفع. ويقوِّي جَعْلَ «بين» اسماً من جهة دخول حرف الجر عليه في قوله تعالى: ﴿وَمِنۢ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾ [فصلت:٥]، و﴿هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِى وَبَيْنِكَ﴾ [الكهف:٧٨].

ويجوز أن تكون قراءة النصب على معنى قراءة[٤] الرفع، وإنما نُصب لكثرة استعماله ظرفاً منصوباً، [ففُتح] وهو في موضعِ رَفْعٍ، وهو مذهب الأخفش، فالقراءتان على هذا بمعنًى واحدٍ، فاقرأ بأيِّهما شئت.

﴿وَضَلَّ عَنكُم﴾ أي: ذهب. ﴿مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ أي: تُكذِّبون به في الدنيا. رُوي أن الآية نزلت في النَّضر بنِ الحارث[٥].

ورُوي أن عائشة رضي الله عنها قرأت قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا

---

(١) السبعة ص٢٦٣، والتيسير ص١٠٥.

(٢) في النسخ الخطية: المنقطع، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٤١، والكلام منه، وقراءة ابن مسعود ﷺ في القراءات الشاذة ص٣٩.

(٣) السبعة ص٢٦٣، والتيسير ص١٠٥.

(٤) قوله: قراءة، من (خ) و(ظ)، وهو الموافق لما في الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٤١، والكلام وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٥) أخرجه الطبري ٩/ ٤١٧ عن عكرمة.

﴿خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾، فقالت: يا رسول الله، وَاسَوْءتاه! إنَّ الرجال والنساء يُحشرون جميعاً، ينظر بعضُهم إلى سَوْءةِ بعض؟ فقال رسول الله ﷺ: «لكلِّ امرئ منهم يومئذٍ شأنٌ يُغْنِيه، لا ينظرُ الرجالُ إلى النساءِ، ولا النساءُ إلى الرجال، شُغِلَ بعضُهم عن بعض». وهذا حديث ثابت صحيح[(١)] أخرجه مسلم[(٢)] بمعناه.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ ۖ يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ مِنَ ٱلْحَىِّ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٩٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ ۖ﴾ عَدَّ من عجائب صُنْعه ما يَعجز عن أدنى شيء منه آلهتُهم. والفَلْق: الشَّق؛ أي: يَشُقُّ النواةَ الميتةَ، فيُخرِج منها ورقاً أخضرَ، وكذلك الحبَّة. ويُخرج من الورق الأخضر نواةً ميتةً وحبَّة، وهذا معنى: يُخرِج الحيَّ من الميِّت، ويخرج الميِّت من الحيِّ[(٣)]. عن الحسن وقتادة[(٤)].

وقال ابن عباس والضحاك: معنى فالق: خالق. وقال مجاهد: عنى بالفَلْق: الشَّقَّ الذي في الحبِّ وفي النَّوَى[(٥)].

والنَّوَى جمعُ نواة، ويجري في كلِّ ما له عَجَمٌ؛ كالمشمش والخوخ.

﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ مِنَ ٱلْحَىِّ ۚ﴾ يُخرِج البَشر الحيَّ من النُّطْفة الميتة، والنطفةَ الميتةَ من البشر الحيِّ؛ عن ابن عباس[(٦)]. وقد تقدَّم قول قتادة والحسن. وقد مضى ذلك في «آل عمران»[(٧)].

---

(١) في (د) و(ز) و(م): ثابت في الصحيح.

(٢) في صحيحه (٢٨٥٩)، وهو عند أحمد (٢٤٢٦٥)، والبخاري (٦٥٢٧)، واللفظ للطبري ٩/ ٤١٥ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٣ .

(٤) ذكره عنهما بنحوه الماوردي في النكت والعيون ٢/ ١٤٦ ، وأخرجه الطبري ٩/ ٤٢٠ عن قتادة.

(٥) أخرج هذه الأقوال الطبري ٩/ ٤٢١ - ٤٢٢ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٣ ، وأخرجه الطبري ٩/ ٤٢٣ - ٤٢٤ .

(٧) ٥/ ٨٥ - ٨٦ .

وفي «صحيح مسلم»(١) عن عليٍّ: والذي فَلَق الحبَّة وبَرأ النَّسَمة، إنه لَعَهْدُ النبيِّ الأميِّ ﷺ إليَّ أن لا يحبَّني إلا مؤمنٌ، ولا يبغضَني إلا منافقٌ.

﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ﴾ ابتداء وخبر. ﴿فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ﴾: فمن أين تُصرَفون عن الحق مع ما تَرَون من قدرة الله جلَّ وعزَّ(٢).

قوله تعالى: ﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ سَكَنًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٩٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ﴾ نعتٌ لاسم الله تعالى، أي: ذلكم اللهُ ربُّكم فالقُ الإصباح. وقيل: المعنى: إن الله فالقُ الإصباح. والصُّبح والصَّباح: أوَّلُ النهار، وكذلك الإصباح، أي: فالقُ الصُّبح كلَّ يوم، يريد الفجر. والإصباحُ مصدرُ أصبح. والمعنى: شاقُّ الضياءِ عن الظلام وكاشفُه. وقال الضحاك: فالقُ الإصباح: خالقُ النهار(٣).

وهو معرفة لا يجوز فيه التنوين عند أحد من النحْويين [إلا عند الكسائي].

وقرأ الحسن وعيسى بنُ عمر: «فالق الأَصْبَاحِ» بفتح الهمزة، وهو جمعُ صبح(٤).

وروى الأعمش عن إبراهيم النَّخَعيِّ أنه قرأ: «فَلَقَ الإصباحَ» على فَعَل، والهمزة مكسورةٌ والحاءُ منصوبة(٥). وقرأ الحسن وعيسى بنُ عمر وحمزةُ والكسائيُّ: «وجعَلَ اللَّيْلَ سَكَناً» بغير ألف ونَصْبِ «الليل»(٦)، حملاً على معنى «فالق» في الموضعين؛

(١) برقم (٧٨).

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٤.

(٣) أخرجه الطبري ٩/ ٤٢٦.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٤، وما سلف بين حاصرتين منه، وذكر ابن خالويه هذه القراءة في القراءات الشاذة ص٣٩ عن الحسن وحده.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٤.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٤، وهي قراءة عاصم أيضاً. السبعة ص٢٦٣، والتيسير ص١٠٥.

لأنه بمعنى فَلَق؛ لأنه أمْرٌ قد كان، فحُمِل [«جعل»] على المعنى. وأيضاً فإنَّ بعده أفعالاً ماضيةً، وهو قولُه: ﴿جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ﴾ [الآية:٩٧]. ﴿أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً﴾ [الآية:٩٩]. فَحُمِل أوَّل الكلام على آخره. يقوِّي ذلك إجماعُهم على نصب الشمس والقمر على إضمارِ فعل، ولم يحملوه على فاعل فيَخْفِضوه. قاله مكِّيّ رحمه الله(١).

وقال النحاس: وقد قرأ يزيد بنُ قُطَيْب السَّكوني: «وجاعِلُ الليلِ سكناً والشمسِ والقمرِ حُسباناً» بالخفض عطفاً على اللفظ(٢).

قلت: فيريد مكِّيّ والمَهْدويُّ وغيرُهما إجماعَ القُرَّاء السبع. والله أعلم.

وقرأ يعقوبُ في رواية رُوَيْس عنه: «وجاعِلُ الليل ساكِناً»(٣). وأهلُ المدينة: ﴿وجاعِلُ اللَّيلِ سَكَناً﴾(٤) أي: مَحلًّا للسكون.

وفي «الموطَّأ» عن يحيى بنِ سعيد: أنه بلغه أنَّ رسول الله ﷺ كان يدعو فيقول: «اللهمَّ فالقَ الإصباح، وجاعلَ الليلِ سَكَناً، والشمسَ والقمرَ حُسباناً، اقضِ عني الدَّيْن، وأغْنِني من الفَقر، وأَمْتِعني بسَمْعي وبصرِي وقوَّتي في سبيلك»(٥).

فإن قيل: كيف قال: «وأمتعني بسمعي وبصري»، وفي كتاب النَّسائيِّ والترمذيِّ وغيرِهما: «واجْعَلْه الوارثَ منِّي»(٦)، وذلك يفنَى مع البدن؟

---

(١) في الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٤١، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٤، والقراءة في القراءات الشاذة ص٣٩. قال النحاس: والخفض بعيد؛ لضعف الخافض، وأنك قد فرَّقت. ويزيد بن قطيب السَّكوني الحمصي، من رجال التهذيب ٤/ ٤٢٦.

(٣) وقال أبو عمرو الداني: ولا يصح ذلك عنه. المحرر الوجيز ٢/ ٣٢٦، والبحر ٤/ ١٨٦. وانظر ما بعده.

(٤) وهي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وأبي جعفر ويعقوب. السبعة ص٢٦٣، والتيسير ص١٠٥، والنشر ٢/ ٢٦٠.

(٥) الموطأ ١/ ٢١٢ - ٢١٣. قال ابن عبد البر في التمهيد ٢٤/ ٥٠: ومعنى هذا الحديث يتصل من وجوه. ثم أخرجه من حديث أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهما.

(٦) لم نقف عليه عند النسائي، وذكره المزي في التحفة ١٢/ ٢٣٥ وعزاه للترمذي فقط، وهو في سننه (٢٤٨٠) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة عن النبي ﷺ. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب ـ وفي التحفة: هذا حديث غريب ـ قال: سمعت محمداً (يعني البخاري) يقول: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئاً.

قيل له: في الكلام تجوُّزٌ، والمعنى: اللهم لا تُعْدِمْه قَبلي. وقد قيل: إن المراد بالسمع والبصر هنا أبو بكر وعمر؛ لقوله عليه الصلاة والسلام فيهما: «هما السمعُ والبصر». وهذا تأويلٌ بعيد، إنما المراد بهما الجارِحتان[1].

ومعنى ﴿حُسْبَانًا﴾ أي: بحساب يتعلَّق به مصالحُ العباد. وقال ابن عباس في قوله جلَّ وعزَّ: ﴿ٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾ [الرحمن: ٥]، أي: بحساب[2].

الأخفش[3]: حُسْبانٌ جمع حساب، مِثل: شِهاب وشُهبان. وقال يعقوب[4]: حُسبان مصدرُ حَسَبْتُ الشيءَ أَحْسُبه حَسْباً[5] وحُسْباناً وحِساباً وحِسْبة، والحسابُ الاسم.

وقال غيره: جعل الله تعالى سَيْر الشمس والقمر بحسابٍ لا يَزيدُ ولا يَنقص، فدلَّهم الله عزَّ وجلَّ بذلك على قدرته ووحدانيته[6].

وقيل: «حُسْباناً» أي: ضياءً[7]، والحُسبان: النار في لغة؛ وقد قال الله تعالى: ﴿وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [الكهف: ٤٠]. قال ابن عباس: ناراً[8]. والحُسْبانة: الوِسادة الصغيرة[9].

---

(١) القبس ٢/ ٤١٣، وقوله ﷺ في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما: «هما السمع والبصر» أخرجه الترمذي (٣٦٧١) من حديث عبد الله بن حنطب عن النبي ﷺ. قال الترمذي: هذا حديث مرسل، وعبد الله بن حنطب لم يدرك النبي ﷺ. وأخرجه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٢٥٠٧) من حديث جابر ﷺ. وينظر مجمع الزوائد ٩/ ٥٢، وفيض القدير ١/ ٨٩ - ٩٠.

(٢) أخرجه الطبري ٢٢/ ١٧٠، وذكره النحاس في معاني القرآن ٢/ ٤٦١، ووقع في (د) و(م): ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًا﴾.

(٣) في معاني القرآن له ٢/ ٤٩٨، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٨٤.

(٤) هو ابن السكيت، وكلامه في إصلاح المنطق ص٢٦٣.

(٥) قوله: حسباً، من (خ) و(ظ).

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٤.

(٧) أخرجه الطبري ٩/ ٤٣٠ عن قتادة.

(٨) أخرجه الطبري ١٥/ ٢٦٦.

(٩) تفسير الطبري ٩/ ٤٣١، ومجمل اللغة ١/ ٢٣٣، والصحاح (حسب).

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْـَٔايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ﴾ بيَّن كمالَ قدرته. وفي النجوم منافعُ جَمَّةٌ، ذكر في هذه الآية بعض منافعها، وهي التي نَدَب الشرعُ إلى معرفتها، وفي التنزيل: ﴿وَحِفْظًا مِّن كُلِّ شَيْطَٰنٍ مَّارِدٍ﴾ [الصافات: ٧]. ﴿وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾ [الملك: ٥]. و«جعل» هنا بمعنى خلق. ﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْـَٔايَٰتِ﴾ أي: بيَّنَّاها مفصَّلةً لتكون أبلغَ في الاعتبار. ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ خصَّهم لأنهم المنتفعون بها.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْـَٔايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴿٩٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ يريد آدمَ عليه السلام. وقد تقدَّم في أول السورة[(١)]. ﴿فَمُسْتَقَرٌّ﴾ قرأ ابن عباس وسعيدُ بنُ جُبير والحسن وأبو عمرو وعيسى والأعرجُ وشَيْبةُ والنَّخعِيُّ بكسر القاف[(٢)]، والباقون بفتحها.

وهي في موضع رفعٍ بالابتداء، إلَّا أنَّ التقدير فيمَن كَسَر القافَ: فمنها مستَقِرٌّ، والفتح بمعنى: فلها مستَقَرّ.

قال عبد الله بنُ مسعود: فلها مستقَرٌّ في الرَّحِم، ومستودَعٌ في الأرض التي تموت فيها. وهذا التفسير يدلُّ على الفتح. وقال الحسن: فمستقَر في القبر[(٣)].

وأكثر أهلِ التفسير يقولون: المستقَرُّ ما كان في الرَّحِم، والمستودَع ما كان في الصُّلْب[(٤)]؛ رواه سعيد بنُ جُبير عن ابن عباس، وقاله النَّخَعي[(٥)].

---

(١) ص٣١٨ من هذا الجزء.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٥، وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير. السبعة ص٢٦٣، والتيسير ص١٠٥.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٥، وأخرج الأثرين الطبري ٩/ ٤٣٣، ٤٤٢.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٥.

(٥) أخرجه الطبري ٩/٤٣٦ - ٤٤٢ عنهما وعن مجاهد وعطاء والسدي وقتادة والضحاك وابن زيد.

وعن ابن عباس أيضاً: مستقَرٌّ في الأرض، ومستودَع في الأصلاب[١]. قال سعيد ابن جبير: قال لي ابن عباس: هل تزوَّجت؟ فقلت: لا، فقال: إن الله عزَّ وجلَّ يَستخرج من ظهرك ما استَوْدَعه فيه[٢].

وروي عن ابن عباس أيضاً أن المستقرَّ مَن خُلق، والمستودَعَ مَن لم يُخلق؛ ذكره المَاوَرْدِي[٣]. وعن ابن عباس أيضاً: ومستودَع عند الله[٤].

قلت: وفي التنزيل ﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [البقرة:٣٦]. والاستيداع إشارةٌ إلى كونهم في القبر إلى أن يُبعثوا للحساب؛ وقد تقدَّم في «البقرة»[٥].

﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْـَٔايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾ قال قتادة: «فصَّلنا»: بيَّنَّا وقرَّرنا[٦]. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ إِنَّ فِي ذَٰلِكُمْ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾﴾.

فيه سبعُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً﴾ أي: المطر. ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ أي: كلَّ صِنفٍ من النبات. وقيل: رِزْقَ كلِّ حيوان. ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا﴾ قال الأخفش: أي: أخضَرَ؛ كما تقول العرب: أَرِنِيها نَمِرةً أُرِكْها مَطِرة[٧].

---

(١) أخرجه الطبري ٩/ ٤٣٥.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٢٥٨١)، وسعيد بن منصور (٨٩٣ - تفسير)، والطبري ٩/ ٤٣٧ و ٤٤١.

(٣) في النكت والعيون ٢/ ١٤٩، وفيه: ما خلق... ما لم يخلق، بدل: من خلق ... من لم يخلق.

(٤) أخرجه الطبري ٩/ ٤٣٥.

(٥) ١/ ٤٧٧.

(٦) أخرجه الطبري ٩/ ٤٤٤.

(٧) معاني القرآن للأخفش ٢/ ٤٩٨، وهذا المثل في جمهرة الأمثال ١/ ٥٤، ومجمع الأمثال ١/ ٢٩٤، =

والخَضِر: رَطْبُ البقول. وقال ابن عباس: يريد القمحَ والشعير والسُّلْتَ والذُّرةَ والأَرُزَّ وسائرَ الحبوب[(١)]. ﴿نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا﴾ أي: يَرْكَب بعضُه على بعض كالسُّنبلة.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ﴾ ابتداء وخبر. وأجاز الفرّاء[(٢)] في غير القرآن: قِنْواناً دانيةً، على العطف على ما قَبْلَه. قال سيبويه: ومن العرب من يقول: قُنوان. قال الفرّاء: هذه لغةُ قيس، وأهل الحجاز يقولون: قِنْوان، وتميمٌ يقولون: قُنْيان. ثم يجتمعون في الواحد فيقولون: قِنْوٌ وقُنْوٌ.

والطَّلْع: الكُفُرَّى قبل أن ينشقَّ عن الإغريض[(٣)]. والإغريضُ يُسمَّى طَلْعاً أيضاً. والطَّلْع: ما يُرى من عِذْق النخلة. والقِنوان: جمعُ قِنو، وتثنيتُه قِنْوان، كصِنو وصِنوانِ بكسر النون. وجاء الجمع على لفظ الاثنين[(٤)].

قال الجوهري[(٥)] وغيرُه: الاثنان صِنوانِ، والجمعُ صِنوانٌ برفع النون. والقِنْو: العِذْق، والجمع: القِنوان والأَقْناء؛ قال:

طَويلةُ الأَقْناءِ والأَثاكِلِ[(٦)]

غيره: «أقناء» جمع القلة[(٧)].

= والمستقصَى ١/ ١٤٤ ، ونسبه صاحب اللسان (نمر) لأبي ذؤيب. والهاء في أرنيها عائدة إلى السحابة، ونمرة: أي فيها سواد وبياض، ويضرب هذا المثل لأمر يتيقن وقوعه إذا لاحت مخايله وتباشيره.

(١) ذكره الرازي ١٣/ ١٠٨ . السُّلت: الشعير، أو ضَرْبٌ منه، أو الحامضُ منه. القاموس (سلت).

(٢) في معاني القرآن ١/ ٣٤٧ ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٨٧ .

(٣) الإغريض: ما ينشق عنه الطلع، ويقال: كل أبيض طري. والكُفُرَّى: وعاء طلع النخل. اللسان. (غرض) و(كفر).

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٧٥ ، وتفسير الطبري ٩/ ٤٤٥ .

(٥) في الصحاح (قنا) و(صنا).

(٦) وقبله: قد أبْصَرتْ سُعْدى بها كَتَائلي، وهو في إصلاح المنطق ص٣٩٤ ، والصحاح (قنا). الأثاكل جمع الإثكال والأُثكول ـ لغة في العِثكال والعُثكول ـ وهو العِذق الذي تكون فيه الشماريخ. والكتائل: جمع كتيلة، وهي النخلة الطويلة. اللسان (ثكل) و(كتل).

(٧) تفسير الطبري ٩/ ٤٤٥ .

قال المهدوِيُّ: قرأ ابن هُرْمز: «قَنوان» بفتح القاف[١]، ورُوي عنه ضمُّها[٢].

فعلى الفتح: هو اسمٌ للجمع غيرُ مُكَسَّر، بمنزلة «رَكْب» عند سيبويه، وبمنزلة الباقِر والجَامِل؛ لأنَّ فَعلان ليس من أمثلة الجمع[٣].

وضمُّ القاف على أنه جمعُ قُنو[٤]، وهو العِذق؛ بكسر العين، وهي الكِباسة، وهي عُنقود النخلة. والعَذْق ـ بفتح العين ـ النَّخلةُ نفسُها[٥]. وقيل: القِنوان الجُمَّار[٦].

﴿دَانِيَةٌ﴾: قريبة، ينالُها القائم والقاعد؛ عن ابن عباس والبَرَاءِ بنِ عازب وغيرِهما[٧]. قال الزَّجَّاج[٨]: منها دانِيةٌ ومنها بعيدة، فحذف، ومثلُه: ﴿سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل:٨١]. وخَصَّ الدانيةَ بالذكر؛ لأنَّ مِن الغرض في الآية ذكرَ القدرة والامتنان بالنعمة، والامتنانُ فيما يقربُ متناوَلُه أكثر.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ﴾ أي: وأخرجنا جنات. وقرأ محمد بنُ عبد الرحمن بنِ أبي ليلى والأعمشُ، وهو الصحيح من قراءة عاصم: «وجناتٌ» بالرفع[٩]. وأنكر هذه القراءةَ أبو عبيد وأبو حاتم، حتى قال أبو حاتم: هي مُحالٌ؛

(١) القراءات الشاذة ص٣٩ ، والمحتسب ١/ ٢٢٣ .

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٣٢٨ ، والبحر ٤/ ١٨٩ ، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة لأبي عمرو من رواية عبد الوهَّاب، وللأعمش، ولعلي من رواية السلمي عنه.

(٣) المحتسب ١/ ٢٢٣ . والجامل: قطيع من الإبل معها رعيانها وأربابها، كالبقر والباقر. اللسان (جمل).

(٤) بضم القاف، والكسر أشهر عند العرب. المحرر الوجيز ٢/ ٣٢٨ .

(٥) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٧٥ .

(٦) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٦٤ ، والجمَّار: قلب النخلة وشحمها الذي في قمة رأسها، واحدها جُمَّارة. معجم متن اللغة (جمر).

(٧) أخرج قولهما الطبري ٩/ ٤٤٦ - ٤٤٧ .

(٨) في معاني القرآن ٢/ ٢٧٥ .

(٩) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٦ وما بعده منه. وقوله: هو الصحيح من قراءة عاصم، فيه نظر، فهي رواية عن شعبة كما ذكر ابن زنجلة في حجة القراءات ص٢٦٤ ، وأبو حيان في البحر ٤/ ١٩٠ ، والراوية المشهورة عنه وعن حفص (وهما راويا عاصم) هي رواية الجمهور.

لأنَّ الجناتِ لا تكون من النخل.

قال النحاس[١]: والقراءة جائزةٌ، وليس التأويل على هذا، ولكنه رُفِع بالابتداء والخبرُ محذوف، أي: ولهم جنات. كما قرأ جماعة من القُرَّاء: ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾[٢]. وأجاز مثلَ هذا سيبويه[٣] والكِسائيُّ والفرّاء[٤]، ومثلُه كثير. وعلى هذا أيضاً: «وحُوراً عِيناً» حكاه سيبويه[٥]، وأنشد:

جِئْني بمثلِ بني بَدْرٍ لقومهمُ ... أو مِثلَ أُسْرَةِ مَنْظُورِ بنِ سيَّارِ[٦]

وقيل: التقدير: وجناتٌ من أعناب أخرجناها، كقولك: أكرمتُ عبدَ الله وأخوه، أي: وأخوه أكرمتُ أيضاً[٧]. فأمَّا الزيتونُ والرمَّان؛ فليس فيه إلا النصبُ للإجماع على ذلك[٨].

وقيل: «وجناتٌ» بالرفع، عطف على «قِنوان» لفظاً، وإن لم تكن في المعنى من جنسها[٩].

---

(١) في إعراب القرآن ٢/ ٨٦، وما قبله منه.

(٢) وهي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وعاصم، وقرأ حمزة والكسائي: «وحورٍ عينٍ» بخفضهما. السبعة ص٦٢٢، والتيسير ص٢٠٧.

(٣) في الكتاب ١/ ١٧٢.

(٤) في معاني القرآن ١/ ٣٤٦ و ٣/ ١٢٣.

(٥) في الكتاب ١/ ٩٥ عن أُبيِّ بن كعب ﷺ، وذكرها عن أبيٍّ أيضاً ابن خالويه في القراءات الشاذة ص١٥١، وزاد نسبتها ابن جني في المحتسب ٢/ ٣٠٩ لابن مسعود، وقال: أي: ويؤتَوْن أو يزوَّجون حوراً عيناً.

(٦) الكتاب ١/ ٩٤ و ١٧٠، والبيت لجرير، وهو في ديوانه ٢/ ٢٣٧. والشاهد فيه: أنه نصب «مثل» الثانية حملاً على موضع الباء وما عملت فيه؛ لأن معنى قوله «جئني بمثل»: هاتني مثلَهم، فكأنه قال: هات مثلَ بني بدر أو مثلَ أسرة منظور. شرح الشواهد للشنتمري ص١٠٨.

(٧) الوسيط ٢/ ٣٠٥.

(٨) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٦.

(٩) ينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٣٤٦، والدر المصون ٥/ ٧٧. وقال السمين: هو كقوله: وزجَّجن الحواجب والعيونا، نسق العيون على الحواجب تغليباً للمجاورة، والعيون لا تزجَّج.

﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍۗ﴾ أي: متشابهاً في الأوراق؛ أي: ورقُ الزيتون يُشبه ورق الرمان في اشتماله على جميع الغُصْن، وفي حجم الورق، وغيرَ متشابهٍ في الذَّوَاق. عن قتادةَ وغيرِه[1].

قال ابن جُريج: «مُتَشَابِهاً» في النظر «وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ» في الطَّعم[2]؛ مثلَ الرمَّانتين لونُهما واحد وطعمُهما مختلف.

وخَصَّ الرُّمَّان والزيتون بالذِّكرِ لقُرْبهما منهم ومكانِهما عندهم. وهو كقوله: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية: ١٧]. ردَّهم إلى الإبل؛ لأنها أغلبُ ما يعرفونه.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ﴾ أي: نظرَ الاعتبار، لا نظرَ الإبصار المجرَّد عن التفكُّر. والثَّمر في اللغة جَنَى الشجر. وقرأ حمزة والكسائيُّ: «ثُمُرِه»؛ بضم الثاء والميم. والباقون بالفتح فيهما[3] جمع ثَمَرة، مثل بَقَرة وبَقَر، وشجرة وشَجَر.

قال مجاهد: الثُّمُر: أصنافُ المال، والثَّمَر: ثمرُ النخل[4]. وكأنَّ المعنى على قول مجاهد: انظروا إلى الأموال التي تتحصَّل منه[5].

فالثُّمُر بضمتين جمعُ ثِمار، وهو المال المُثَمَّر. وروي عن الأعمش: «ثُمْره» بضم الثاء وسكون الميم؛ حُذِفت الضمة لثقلها طلباً للخفة. ويجوز أن يكون ثُمُر جمعَ ثَمَرة، مثل بَدَنة وبُدْن[6].

ويجوز أن يكون ثُمُر جَمْعَ جَمْع، فتقول: ثَمَرة وثمار وثُمُر، مثل حمار وحُمُر.

---

(١) أخرجه الطبري مختصراً ٩/ ٤٤٩.

(٢) أخرجه الطبري ٩/ ٥٩٤ في تفسير الآية (١٤١) من هذه السورة، واللفظ فيها: «متشابهاً».

(٣) السبعة ص٢٦٤، والتيسير ص١٠٥.

(٤) أخرجه الطبري ٩/ ٤٥٠.

(٥) في (م): التي يتحصل منه الثمر، وفي باقي النسخ: التي يتحصل منه الثمرة، والمثبت من المحرر الوجيز ٢/ ٣٢٨، والكلام منه.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٧، وذكرها أبو علي الفارسي في الحجة ٣/ ٣٦٩ عن أبي عمرو.

ويجوز أن يكون جمعَ ثمرة، كخشبة وخُشُب لا جمعَ الجمع(١).

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَيَنْعِهِۦٓ﴾ قرأ محمد بن السَّمَيْفَع: «ويانِعِه»(٢). وابن مُحَيْصِن وابنُ أبي إسحاق: «ويُنْعِه»؛ بضم الياء. قال الفرَّاء: هي لغةُ بعضِ أهل نجد(٣).

يقال: يَنَع الثمر يَيْنَع، والثمر يانع. وأينع يُونِع، والثمر مُونِع(٤). والمعنى: ونُضْجِه. يَنَع وأينع: إذا نَضِج وأدرك. وقال الحجاج في خطبته: أرى رؤوساً قد أيْنَعَتْ وحان قِطافُها(٥).

قال ابن الأنباريِّ: اليَنْع جمع يانِع، كراكب ورَكْب، وتاجر وتَجْر، وهو المدرِكُ البالغ. وقال الفرَّاء: أيْنَع أكثرُ من يَنَع، ومعناه: احمرَّ، ومنه ما رويَ في حديث المُلَاعَنة: «إن وَلَدتْه أحمرَ مثلَ اليَنَعة» وهي خرزةٌ حمراءُ، يقال: إنَّه العقيقُ أو نوعٌ منه(٦).

فدلَّت الآية لمن تدبَّر ونظر ببصره وقلبه نَظَرَ مَن تَفكَّر(٧)، أن المتغيِّراتِ لابدَّ لها من مغيِّر؛ وذلك أنه تعالى قال: ﴿انظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ﴾. فتراه أولاً طَلْعاً، ثم إِغْريضاً إذا انشقَّ عنه الطَّلْعُ ـ والإغريضُ يُسَمّى ضَحْكاً أيضاً ـ ثم بَلَحاً، ثم سَيَاباً،

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٣٢٨، وينظر الدر المصون ٥/ ٨٠.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٧، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٩ لابن محيصن.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٧، والقراءة ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٩ عن مجاهد وابن أبي إسحاق.

(٤) تهذيب اللغة ٣/ ٢٢١.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٦٤.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٣٣، والحديث بهذا اللفظ ذكره الخطابي في غريب الحديث ١/ ٢٢٥، والزمخشري في الفائق ٤/ ١٢٩، وابن الجوزي في غريب الحديث ٢/ ٥١٢، وابن الأثير في النهاية (ينع).

(٧) في (ظ): يتفكر.

ثم جَدَالاً إذا اخضرَّ واستدار قبل أن يشتدَّ، ثم بُسْراً إذا عَظُم، ثم زَهْواً إذا احمرَّ؛ يقال: أزهى يُزهي، ثم مُوَكِّتاً إذا بدت فيه نقطٌ من الإرطاب. فإن كان ذلك من قِبَل الذَّنَب فهي مُذَنِّبة، وهو التَّذْنُوب، فإذا لانت فهي ثَعْدة، فإذا بلغ الإرطابُ نصفَها فهي مُجَزِّعة، فإذا بلغ ثُلُثَيها فهي حُلْقانة، فإذا عَمَّها الإرطابُ فهي مُنْسبِتة[1]، يقال: رُطَبٌ مُنْسَبِت، ثم ييبس فيصير تمراً.

فنبَّه الله تعالى بانتقالها من حالٍ إلى حال، وتغيُّرِها ووجودِها بعد أن لم تكن، على وحدانيته وكمالِ قدرته، وأنَّ لها صانعاً قادراً عالماً. ودلَّ على جواز البعث؛ لإيجاد النبات بعد الجفاف. قال الجَوْهَرِيُّ[2]: يَنَع الثمر يَيْنَع ويَيْنِع يَنْعاً ويُنْعاً ويُنُوعاً، أي: نَضِجَ.

السادسة: قال ابن العربيِّ[3]: قال مالك[4]: الإيناع: الطِّيْبُ بغير فسادٍ ولا نَقْشٍ. قال مالك: والنَّقْش أن يُنقَش أسفلُ البُسْرة حتى تُرْطِب[5]؛ يريد: يُثقب فيه بحيث يُسرعُ دخولُ الهواء إليه، فيُرْطِب معجَّلاً. فليس ذلك اليَنْع المراد في القرآن، ولا هو الذي ربط به رسولُ الله ﷺ البيعَ، وإنما هو ما يكون من ذاته بغير محاولة. وفي بعض بلاد التِّين[6]، وهي البلاد الباردة، لا يَنْضَج حتى يُدخَل في فمه عُودٌ قد دُهن زيتاً، فإذا طاب حلَّ بيعُه؛ لأنَّ ذلك ضرورةُ الهواء وعادةُ البلاد، ولولا ذلك ما طاب في وقت الطِّيب.

---

(١) أدب الكاتب لابن قتيبة ص١٠١ - ١٠٢ .

(٢) في الصحاح (ينع).

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٧٣٤ .

(٤) قوله: قال مالك، ليس في أحكام القرآن.

(٥) في (ز): أن ينقش أصل الثمر حتى يرطب، وفي باقي النسخ: أن ينقش أهل البصرة الثمر حتى يرطب. والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٣٤ و ٣/ ١٢٤١ ، وكذا سيذكره المصنف في تفسير الآية (٢٥) من سورة مريم.

(٦) وفي هامش أحكام القرآن لابن العربي: اليمن. (نسخة).

قلت: وهذا اليَنْع الذي يقف عليه جوازُ بيع التمر، وبه يطيب أكلُها ويأمَن من العاهة، هو عند طلوع الثُّرَيّا، بما أَجْرَى الله سبحانه من العادة، وأحكمه من العلم والقدرة؛ ذكر المُعَلَّى بنُ أسد، عن وُهَيْبٍ، عن عِسْل بن سفيان، عن عطاء، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا طَلَعت الثُّريَّا صباحاً، رُفعت العاهةُ عن أهل البلد». والثريا: النجم، لا خلافَ في ذلك. وطلوعُها صباحاً لاثنتي عَشْرةَ ليلةً تمضي من شهر أيار، وهو شهر مايه[(١)]. وفي البخاريِّ: وأخبرني خارجةُ بنُ زيد بنِ ثابت أنَّ زيدَ بن ثابت لم يكن يبيع ثمارَ أرضه حتى تطلع الثُّرَيَّا، فيتبيَّن الأصفرُ من الأحمر[(٢)].

السابعة: وقد استدلَّ مَن أَسْقَط الجوائحَ في الثمار بهذه الآثار، وما كان مثلها من نَهْيِه عليه الصلاة والسلام عن بيع الثمرة حتى يَبْدُوَ صلاحُها، وعن بيع الثمار حتى تذهب العاهةُ؛ قال عثمان بن سُراقة[(٣)]: فسألت ابنَ عمر: متى هذا؟ فقال: طلوع الثريا[(٤)].

قال الشافعيُّ: لم يثبت عندي أنَّ رسولَ الله ﷺ أمر بوَضْع الجوائح، ولو ثبت عندي لم أعْدُه، والأصل المجتمعَ عليه أنَّ كلَّ مَن ابتاع ما يجوز بيعُه وقبضُه؛ كانت المصيبةُ منه، قال: ولو كنتُ قائلاً بوضع الجوائح لوضعتها في القليل والكثير. وهو قول الثَّوْرِيِّ والكوفيين[(٥)].

---

(١) التمهيد ٢/ ١٩٢ ، والحديث أخرجه أحمد (٨٤٩٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٢٨٧) و(٢٢٨٢).

(٢) صحيح البخاري تعليقاً بإثر الحديث (٢١٩٣) والقائل: أخبرني، هو أبو الزناد. الفتح ٤/ ٣٩٥ . ورواه مالك في الموطأ ٢/ ٦١٩ عن أبي الزناد، عن خارجة بن زيد به.

(٣) هو عثمان بن عبد الله بن سراقة القرشي العدوي، أبو عبد الله المدني، أمه زينب بنت عمر بن الخطاب، وكان والي مكة، توفي سنة (١١٨هـ). التهذيب ٣/ ٦٧ .

(٤) أخرجه أحمد (٥٠١٢)، وابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١٩٢ ، والكلام منه. وأخرجه البخاري (١٤٨٦)، ومسلم (١٥٢٤): (٥٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه» فقيل لابن عمر: ما صلاحه؟ قال: تذهب عاهته.

(٥) التمهيد ٢/ ١٩٣ - ١٩٥ .

وذهب مالك وأكثرُ أهل المدينة إلى وَضْعِها؛ لحديث جابر: أنَّ رسولَ الله ﷺ أمر بوضع الجوائح. أخرجه مسلم[١]. وبه كان يقضي عمرُ بنُ عبد العزيز، وهو قول أحمدَ بنِ حنبل وسائرِ أصحاب الحديث وأهلِ الظاهر؛ وضعوها عن المبتاع في القليل والكثير على عموم الحديث. إلا أنَّ مالكاً وأصحابَه اعتبروا أن تبلغَ الجائحةُ ثلثَ الثمرة فصاعداً، وما كان دون الثلث ألغَوْه وجعلوه تَبَعاً[٢]؛ إذ لا تخلو ثمرة من أن يتعذَّر القليل من طِيبها، وأن يلحقها في اليسير منها فساد. وكان أَصْبَغُ وأَشْهَبُ لا ينظران إلى الثمرة ولكن إلى القيمة، فإذا كانت القيمةُ الثلثَ فصاعداً؛ وضع عنه[٣].

والجائحة ما لا يمكن دَفْعُه عند ابن القاسم. وعليه فلا تكون السرقة جائحةً، وكذا في كتاب محمد. وفي «الكتاب»: أنه[٤] جائحة، وروي عن ابن القاسم، وخالفه أصحابه والناس[٥]. وقال مُطَرِّف وابنُ الماجشون: ما أصاب الثمرةَ من السماء من عَفَن أو برد، أو عطش أو حرٍّ، أو كسرِ الشجر بما ليس بصنعِ آدميٍّ، فهو جائحة. واختُلف في العسكر[٦]؛ ففي رواية ابن القاسم: هو جائحة. والصحيح في البقول أنها كالثمرة[٧].

ومَن باع ثمراً قبل بُدُوِّ صلاحه بشرط التَّبْقية فُسخ بيعُه ورُدَّ؛ للنهي عنه، ولأنه مِنْ أكلِ المالِ بالباطل؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «أرأيتَ إن مَنَعَ اللهُ الثمرةَ، فبِمَ يأخذ أحدُكم مالَ أخيه بغير حقٍّ؟». هذا قولُ الجمهور. وصححه أبو حنيفة

(١) في صحيحه (١٥٥٤): (١٧)، وهو عند أحمد (١٤٣٢٠).

(٢) العبارة في التمهيد: وما كان دون الثلث ألغَوْه، وكانت المصيبة عندهم فيه من المبتاع، وجعلوا ما دون الثلث تبعاً لا يلتفت إليه.

(٣) التمهيد ٢/ ١٩٥ - ١٩٧ .

(٤) يعني: السارق.

(٥) ينظر المدونة ٥/ ٣٨ ، والتمهيد ٢/ ١٩٧ ، والمفهم ٤/ ٤٢٦ .

(٦) في (د) و(ظ) و(م): العطش، ووقع في المفهم ٤/ ٤٢٦ (والكلام منه): الجيش، بدل: العسكر. وكذا وقع في المدونة ٥/ ٣٨ : الجيش.

(٧) في (م): أنها فيها جائحة كالثمرة.

وأصحابُه، وحملوا النهيَ على الكراهة[١].

وذهب الجمهور إلى جواز بيعها قبل بُدُوِّ الصلاح بشرط القطع. ومنعه الثَّورِيُّ وابنُ أبي لَيْلَى تمسُّكاً بالنهي الوارد في ذلك. وخصَّصه الجمهورُ بالقياس الجليِّ؛ لأنَّه مبيعٌ معلومٌ يصحُّ قَبْضُه حالةَ العقد؛ فصحَّ بيعه كسائر المبيعات[٢].

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٠٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ﴾ هذا ذِكر نوعٍ آخَرَ من جهالاتهم، أي: فيهم مَن اعتقد لله شركاءَ من الجِنّ. قال النحاس[٣]: «الجنّ» مفعولٌ أول، و«شركاء» مفعول ثانٍ، مثل: ﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾ [المائدة: ٢٠]، ﴿وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَّمْدُودًا﴾ [المدثر: ١٢]، وهو في القرآن كثير. والتقدير: وجعلوا لله الجنَّ شركاء. ويجوز أن يكون «الجنّ» بدلاً من «شركاء» والمفعول الثاني: (لله). وأجاز الكسائيُّ رفعَ «الجن» بمعنى: هم الجنّ.

﴿وَخَلَقَهُمْ﴾ كذا قراءة الجماعة، أي: خلق الجاعلين له شركاء. وقيل: خلق الجنَّ الشركاء.

وقرأ ابن مسعود: «وهو خَلَقهم»[٤] بزيادة «هو». وقرأ يحيى بن يَعْمَر: «وخَلْقَهم» بسكون اللام، وقال: أي: وجعلوا خَلْقَهم لله شركاء؛ لأنَّهم كانوا يخلقون الشيءَ ثم يعبدونه[٥].

والآية نزلت في مشركي العرب. ومعنى إشراكهم بالجنّ: أنَّهم أطاعوهم كطاعة

---

(١) المفهم ٤/ ٣٨٨، وأخرج الحديث البخاري (٢١٩٨)، ومسلم (١٥٥٥) عن أنس ﷺ. دون قوله: بغير حق.

(٢) المفهم ٤/ ٣٨٩.

(٣) في إعراب القرآن ٢/ ٨٧.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٧، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٢٩.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٧، وقراءة يحيى ذكرها أيضاً ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٩، وابن جني في المحتسب ١/ ٢٢٤.

الله عزَّ وجلَّ؛ رُوي ذلك عن الحسن وغيره. قال قَتادة والسُّدّيّ: هم الذين قالوا: الملائكةُ بناتُ الله[١].

وقال الكلبيُّ: نزلت في الزنادقة؛ قالوا: إن الله وإبليس أخوان؛ فالله خالق الناس والدوابِّ، وإبليس خالق الحيّات[٢] والسباع والعقارب[٣].

ويقرب من هذا قول المجوس، فإنَّهم قالوا: للعالَم صانعان: إله قديم، والثاني شيطانٌ حادث من فكرة الإله القديم؛ وزعموا أنَّ صانع الشر حادث.

وكذا الخابطية من المعتزلة من أصحاب أحمد بن خابط[٤]، زعموا أنَّ للعالَم صانعين: الإله القديم، والآخر مُحْدَثٌ، خلقه الله عزَّ وجلَّ أوَلاً، ثم فوَّض إليه تدبيرَ العالم، وهو الذي يحاسب الخلق في الآخرة. تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون عُلُوًّا كبيراً.

﴿وخرَّقوا﴾ قراءة نافع بالتشديد[٥] على التكثير؛ لأن المشركين ادَّعَوْا أنَّ لله بناتٍ؛ وهم الملائكة، وسَمَّوْهم جِنًّا لاجتنانهم[٦]. والنصارى ادَّعتِ المسيحَ ابنَ الله. واليهود قالت: عزير ابن الله، فكثُر ذلك من كفرهم؛ فشُدِّد الفعل لمطابقة المعنى. تعالى الله عما يقولون. وقرأ الباقون بالتخفيف على التقليل[٧].

---

(١) زاد المسير ٣/ ٩٦، وأخرج قولهما الطبري ٩/ ٤٥٥.

(٢) في (م): الجانّ.

(٣) تفسير أبي الليث ١/ ٥٠٤، وتفسير البغوي ٢/ ١١٩.

(٤) في (م): الحائطية... حائط، وفي النسخ الخطية: الحابطية... حابط، والمثبت من اللباب في تهذيب الأنساب ١/ ٤٠٨ فقد قيدها ابن الأثير بفتح الخاء المعجمة وكسر الباء الموحدة. وأحمد بن خابط كان هو والفضل الحَدَثي من أصحاب النظام، وطالعا كتب الفلاسفة، ومزجا كلام التناسخية والفلاسفة والمعتزلة بعضها ببعض. الملل والنحل ١/ ٦٠، وينظر فيه تفصيل ما سيذكره المصنف عنهم، وغيره من ضلالاتهم وجحودهم.

(٥) السبعة ص٢٦٤، والتيسير ص١٠٥.

(٦) أي: لاستتارهم. اللسان (جنن).

(٧) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٤٣، ووقعت العبارة الأخيرة فيه: وقرأ الباقون بالتخفيف؛ لأن التخفيف يدل على القليل والكثير.

وسئل الحسن البصريُّ عن معنى «وخرَّقوا له» بالتشديد فقال: إنَّما هو «وخَرَقوا» بالتخفيف، كلمةٌ عربية، كان الرجل إذا كذب في النادي قيل: خَرَقها وربِّ الكعبة. وقال أهل اللغة: معنى «خرَقوا»: اختلقوا وافتعلوا، «وخرَّقوا» على التكثير(١). قال مجاهد وقَتادة وابنُ زيد وابنُ جُريج: «خرقوا»: كذبوا(٢). ويقال: إنَّ معنى خرق واخترق واختلق سواء؛ أي: أحدث(٣).

قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٞ وَلَمۡ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٞۖ وَخَلَقَ كُلَّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ١٠١﴾

قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ﴾ أي: مُبْدِعُها(٤)؛ فكيف يجوز أن يكونَ له ولد؟! و«بَدِيعُ» خبرُ ابتداءٍ مضمَرٍ، أي: هو بديع. وأجاز الكِسائيُّ خَفْضَه على النعت لِله عزَّ وجلَّ، ونصبَه بمعنى: بديعاً السماوات(٥) والأرض. وذا خطأ عند البصريين؛ لأنه لِمَا مضى(٦).

﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٞ﴾ أي: من أين يكون له ولد؟! وولدُ كلِّ شيءٍ شبيهُه، ولا شبيهَ له(٧). ﴿وَلَمۡ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٞۖ﴾ أي: زوجة. ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيۡءٖۖ﴾ عمومٌ معناه الخصوص، أي: خَلَق العالـم. ولا يدخل في ذلك كلامه ولا غيره من صفات ذاته، ومثلُه: ﴿وَرَحۡمَتِي وَسِعَتۡ كُلَّ شَيۡءٖۚ﴾ [الأعراف:١٥٦] ولم تَسَعْ إبليسَ ولا مَن مات كافراً، ومثلُه: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيۡءِۭ﴾ [الأحقاف:٢٥] ولم تدمِّر السماواتِ والأرض.

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٦٦ .

(٢) أخرج قولهم الطبري ٩/ ٤٥٤ - ٤٥٦ .

(٣) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٤٣ .

(٤) في (م): مبدعهما.

(٥) في (د) و(ز): للسماوات.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٧ .

(٧) المصدر السابق.

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَٱعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٠٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ «ذلكم» في موضع رفعٍ بالابتداء. «اللهُ رَبُّكُمْ» على البدل. ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ خبر الابتداء. ويجوز أن يكون «ربكم» الخبر، و«خالق» خبراً ثانياً، أو على إضمار مبتدأ، أي: هو خالق. وأجاز الكسائيُّ والفرَّاءُ فيه النصبَ[1].

قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ بيَّن سبحانه أنه منزَّهٌ عن سِمات الحدوث، ومنها الإدراك بمعنى الإحاطةِ والتحديد، كما تدرَكُ سائر المخلوقات، والرؤيةُ ثابتة. فقال الزجاج[2]: أي: لا يبلغ كُنْهَ حقيقته، كما تقول: أدركت كذا وكذا؛ لأنه قد صحَّ عن النبيِّ ﷺ الأحاديثُ في الرؤية يوم القيامة.

وقال ابن عباس: لا تدركه الأبصار في الدنيا. ويراه المؤمنون في الآخرة؛ لإخبار الله بها في قوله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣][3] وقاله السُّدِّيّ. وهو أحسن ما قيل؛ لدلالة التنزيلِ، والأخبارِ الواردة برؤية الله في الجنة. وسيأتي بيانه في «يونس»[4].

وقيل: «لا تدركه الأبصار»: لا تحيط به، وهو يحيط بها. عن ابن عباس أيضاً[5].

وقيل: المعنى: لا تدركه أبصارُ القلوب، أي: لا تدركه العقول فتتوهَّمه؛ إذ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/٨٨ .

(٢) في معاني القرآن له ٢/٢٧٨ - ٢٧٩ ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في معاني القرآن ٢/٤٦٧ .

(٣) ينظر الوسيط ٢/٣٠٧ .

(٤) عند تفسير الآية (٢٦) منها.

(٥) أخرجه الطبري ٩/٤٥٩ ، وذكره القاضي عياض في الشفا ٢/٣٨٣ .

وقيل: المعنى لا تدركه الأبصار المخلوقة في الدنيا، لكنه يخلق لمن يريد كرامته بصراً وإدراكاً يراه به كمحمد عليه الصلاة والسلام؛ إذ رؤيته تعالى في الدنيا جائزةٌ عقلاً؛ إذ لو لم تكن جائزةً لكان سؤالُ موسى عليه السلام مستحيلاً، ومحالٌ أن يجهل نبيٌّ ما يجوز على الله وما لا يجوز، بل لم يَسأل إلا جائزاً غيرَ مستحيل[1].

واختلف السلف في رؤية نبيِّنا عليه الصلاة والسلام ربَّه، ففي «صحيح» مسلم عن مسروق قال: كنتُ متَّكئاً عند عائشةَ، فقالت: يا أبا عائشة! ثلاثٌ مَن تكلَّم بواحدة منهنَّ فقد أَعْظَمَ على الله الفِرْيَةَ. قلتُ: ما هنَّ؟ قالت: مَنْ زعم أنَّ محمداً رأى ربَّه فقد أعظم على الله الفِرْيَةَ. قال: وكنت متَّكئاً فجلست، فقلت: يا أمَّ المؤمنين، أَنْظِريني ولا تَعْجَليني، ألم يَقُلِ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ﴾ [التكوير: ٢٣]. ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٣]؟ فقالت: أنا أوّلُ هذه الأمةِ سأل عن ذلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «إنَّما هو جبريلُ، لم أَرَهُ على صورته التي خُلق عليها غيرَ هاتين المرتين، رأيته مُنْهَبِطاً من السماءِ، سادًّا عِظَمُ خلقِه ما بين السَّماءِ والأرض». فقالت: أوَ لَمْ تسمعْ أنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾؟ أَوَ لَمْ تسمعْ أنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [الشورى: ٥١]؟ قالتْ: ومَنْ زعم أنَّ رسولَ الله ﷺ كَتَمَ شيئاً من كتاب الله، فقد أعظمَ على الله الفِرْيَةَ، واللهُ تعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧]. قالت: ومَن زَعم أنه يُخبر بما يكون في غدٍ، فقد أعظمَ على الله الفِرْيةَ، واللهُ تعالى يقول: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥][2].

وإلى ما ذهبت إليه عائشةُ رضي الله عنها من عدم الرؤية، وأنه إنما رأى جبريل:

---

(١) الشفا ١/ ٣٨٢.

(٢) صحيح مسلم (١٧٧)، وأخرجه أحمد مختصراً (٢٥٩٩٣).

ابنُ مسعود، ومثلُه عن أبي هريرة ﷺ، وأنه إنما رأى جبريل، واختُلف عنهما. وقال بإنكار هذا وامتناعِ رؤيته جماعةٌ من المحدِّثين والفقهاءِ والمتكلِّمين.

وعن ابن عباس: أنه رآه بعينيه؛ هذا هو المشهور عنه، وحجته قولُه تعالى: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ [النجم:١١]. وقال عبد الله بن الحارث: اجتمع ابنُ عباس وكعب(١)، فقال ابن عباس: أما نحن بنو هاشم فنقول: إنَّ محمداً رأى ربَّه مرتين. ثم قال ابن عباس: أتعجبون أنَّ الخَلَّة تكون لإبراهيم، والكلامَ لموسى، والرؤيةَ لمحمد صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين. قال: فكبَّر كعب حتى جاوبته الجبال، ثم قال: إنَّ الله قسم رؤيتَه وكلامَه بين محمد وموسى عليهما السلام، فكلَّم موسى ورآه محمد ﷺ.

وحكى عبدُ الرزّاق(٢) أنَّ الحسن كان يحلف بالله لقد رأى محمدٌ ربَّه. وحكاه أبو عمر الطَّلَمَنْكيّ(٣) عن عِكرمة، وحكاه بعضُ المتكلمين عن ابن مسعود، والأوّلُ عنه أشهر. وحكى ابنُ إسحاقَ أن مروان سأل أبا هريرة: هل رأى محمد ربَّه؟ فقال: نعم.

وحكى النقاش عن أحمدَ بنِ حنبل أنه قال: أنا أقول بحديث ابن عباس: بعينه رآه رآه... حتى انقطع نَفَسُه، يعني نَفَسَ أحمد.

وإلى هذا ذهب الشيخ أبو الحسن الأشعريُّ وجماعةٌ من أصحابه: أنَّ محمداً ﷺ رأى الله ببصره وعينَيْ رأسه. وقاله أنسٌ وابن عباس وعكرمة والربيع والحسن. وكان الحسن يحلف بالله الذي لا إله إلا هو لقد رأى محمدٌ ربَّه.

وقال جماعة منهم أبو العاليةِ والقُرَظِيُّ(٤) والربيعُ بن أنس: إنه إنَّما رأى ربَّه بقلبه

(١) في النسخ: وأبي بن كعب، والصواب ما أثبتناه، والخبر أخرجه عبد الرزاق في التفسير ٢/ ٢٥٢، وبنحوه الترمذي (٣٢٧٨)، وذكره القاضي عياض في الشفا ١/ ٣٧٨، والكلام منه. وكعب المذكور هو كعب الأحبار. ينظر المستدرك ٢/ ٥٧٥ - ٥٧٦.

(٢) في التفسير ٢/ ٣٧٩، ونقله المصنف عنه بواسطة القاضي عياض في الشفا ١/ ٣٧٩.

(٣) أحمد بن محمد بن عبد الله المعافري، المقرئ المحدث، نزيل قرطبة، توفي سنة (٤٢٩هـ). طبقات القراء الكبار ١/ ٣٨٥ - ٣٨٦. والطلمنكي نسبة إلى طلمنكة مدينة بالأندلس. معجم البلدان ٤/ ٣٩.

(٤) هو محمد بن كعب. الشفا ١/ ٣٧٨.

وفؤاده. وحُكي عن ابن عباس أيضاً وعكرمة.

وقال أبو عمر[١]: قال أحمد بنُ حنبل: رآه بقلبه، وجَبُنَ عن القول برؤيته في الدنيا بالأبصار. وعن مالك بن أنس قال: لم يُرَ في الدنيا؛ لأنه باقٍ، ولا يُرَى الباقي بالفاني، فإذا كان في الآخرة ورُزقوا أبصاراً باقية، رأوا الباقي بالباقي. قال القاضي عِياض[٢]: وهذا كلام حسن مَليح، وليس فيه دليل على الاستحالة إلا من حيث ضعفُ القدرة، فإذا قوَّى الله تعالى مَن شاء من عباده وأَقْدَره على حمل أعباء الرؤية، لم تمتنع في حقِّه. وسيأتي شيءٌ من هذا في حقِّ موسى عليه السلام في «الأعراف» إن شاء الله[٣].

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ أي: لا يخفَى عليه شيء إلا يراه ويعلمه. وإنَّما خصَّ الأبصار لتجنيس الكلام. وقال الزجَّاج[٤]: وفي هذا الكلام دليلٌ على أنَّ الخلقَ لا يُدركون الأبصار، أي: لا يعرفون كيفية حقيقةِ البصر، وما الشيءُ الذي صار به الإنسان يُبصر من عينيه دون أن يبصرَ من غيرهما من سائر أعضائه.

ثم قال: ﴿وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ أي: الرفيق بعباده، يقال: لَطَف فلان بفلان يَلْطُف، أي: رَفَق به. واللطف في العمل[٥]: الرفْقُ فيه. واللُّطف من الله تعالى: التوفيقُ والعِصمةُ. وألطفه بكذا، أي: بَرَّه به. والاسم: اللَّطَفُ بالتحريك. يقال: جاءتنا من فلان لَطَفةٌ، أي: هَدِيَّة. والملاطفة: المبارَّة؛ عن الجوهريِّ وابنِ فارس[٦].

قال أبو العالية: المعنى: لطيفٌ باستخراج الأشياء؛ خبيرٌ بمكانها[٧]. وقال

---

(١) قال الملا علي القاري في شرح الشفا ١/ ٤٢٢: الظاهر أنه أراد به ابن عبد البر، خلافاً لمن قال: إنه أبو عمر المتقدم، يعني الطلمنكي. اهـ. ولم نقف عليه من كلام ابن عبد البر.

(٢) في الشفا ١/ ٣٨٤.

(٣) عند تفسير الآية (١٢٣) منها.

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٢٧٨.

(٥) في (خ) و(م): الفعل.

(٦) الصحاح (لطف)، والمجمل ٣/ ٨٠٨.

(٧) أخرجه الطبري ٩/ ٤٦٩.

الجُنَيد: اللَّطيف مَن نوَّر قلبك بالهدى، وربَّى جسمَك بالغِذا، وجعل لك الولاية في البَلْوَى، ويحرسُك وأنت في لظى، ويُدخلك جنة المَأوى. وقيل غيرُ هذا، مما معناه راجع إلى معنى الرفق وغيرِه. وسيأتي ما للعلماء من الأقوال في ذلك في «الشُّورَى»[1] إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا وَمَآ أَنَا عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿١٠٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ﴾ أي: آياتٌ وبراهينُ يُبْصَر بها ويُستدَلُّ[2]، جمع بصيرة، وهي الدلالة؛ قال الشاعر:

جاؤوا بصائرُهُم على أكتافهم ... وبصيرتي يَغْدُو بها عَتَدٌ وَأَى[3]

يعني بالبصيرة: الحجة البينة الظاهرة.

ووصف الدلالة بالمجيء لتفخيم شأنها؛ إذ كانت بمنزلة الغائب المتوقَّع حضورُه للنفس، كما يقال: جاءت العافية وقد انصرف المرض، وأقبل السُّعود وأدبر النحوس.

﴿فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ﴾ الإبصار: هو الإدراكُ بحاسة البصر، أي: فمن استدلَّ وتعرَّف؛ فنَفْسَه نَفَع. ﴿وَمَنْ عَمِىَ﴾ لم يستدلَّ، فصار بمنزلة الأعمى؛ فعلى نَفْسِه يعود ضرر عماه.

﴿وَمَآ أَنَا عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ﴾ أي: لم أومر بحفظكم عن[4] أن تُهلكوا أنفسكم.

---

(١) عند تفسير الآية (١٩) منها.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٨ .

(٣) البيت للأسعر بن حمران الجُعْفي، والبيت في الأصمعيات ص١٤١ ، والمعاني الكبير ٢/ ١٠١٣ ، وتهذيب اللغة ١٢/ ١٧٦ ، وشرح الحماسة المرزوقي ١/ ١٣٤ . قوله: عتد؛ بفتح التاء وكسرها: هو الفرس الشديد التامُّ الخلق المُعَدُّ للجري. والوأى: الفرس السريع المقتدر الخَلْق. تهذيب اللغة ٢/ ١٩٦ و ١٥/ ٦٥٢ . ووقع في المصادر: راحوا، بدل: جاؤوا. ومعنى البيت كما ذكر المرزوقي: أنهم خلَّفوا آراءهم وطرحوها، أما هو فإن رأيه نافذ مستمر. وذكر الأزهري أن البصائر: الديات، يعني أخذوا الديات فصارت عاراً، وحملت ثأري على فرسي لأطالب به.

(٤) في النسخ: على، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٨ ، والكلام منه.

وقيل: أي: لا أحفظكم من عذاب الله.

وقيل: ﴿بِحَفِيظٍ﴾: برقيب؛ أحصِي عليكم أعمالكم، وإنَّما أنا رسولٌ أبلِّغكم رسالات ربي، وهو الحفيظ عليكم لا يخفَى عليه شيءٌ من أفعالكم[١]. قال الزجاج[٢]: نزل هذا قبل فرض القتال، ثم أُمر أن يمنعَهم بالسيف من عبادة الأوثان.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْـَٔايَٰتِ وَلِيَقُولُواْ دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝١٠٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْـَٔايَٰتِ﴾ الكاف في «كذلك»[٣] في موضع نصب؛ أي: نصرِّف الآيات مثلَ ما تَلَوْنا عليك[٤]. أي: كما صرَّفنا الآيات في الوعد والوعيد والوعظ والتنبيه في هذه السورة نُصرِّف في غيرها.

﴿وَلِيَقُولُواْ دَرَسْتَ﴾ الواو للعطف على مضمَر؛ أي: نصرِّف الآيات لتقوم الحجة وليقولوا درست.

وقيل: أي: وليقولوا درست صرَّفناها، فهي لام الصيرورة. وقال الزجاج[٥]: هذا كما تقول: كتب فلان هذا الكتاب لحتفه؛ أي: آل أمره إلى ذلك. وكذا لمَّا صُرِّفت الآيات؛ آلَ أمرهم إلى أن قالوا: درستَ وتعلمت من جَبْر ويَسَار، وكانا غلامين نصرانيين بمكة، فقال أهل مكة: إنَّما يتعلم منهما[٦].

قال النحاس[٧]: وفي المعنى قولٌ آخرُ حسن، وهو أن يكون معنى «نُصَرِّفُ

---

(١) تفسير الطبري ٩/ ٤٧٠ - ٤٧١ .

(٢) في معاني القرآن ٢/ ٢٧٩ .

(٣) قوله: في كذلك، من (م).

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٨ .

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٢٨٠ ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٨٨ . وما قبله منه.

(٦) ذكر هذا الخبر أبو الليث ١/ ٥٠٥ ، ووقع فيه: عبرانيين، بدل: نصرانيين.

(٧) في إعراب القرآن ٢/ ٨٨ .

الآيَاتِ﴾: نأتي بها آيةً بعد آيةٍ ليقولوا: درستَ علينا، فيذكرون الأوّلَ بالآخِرِ. فهذا حقيقة، والذي قاله أبو إسحاقَ مجاز.

وفي «دَرَسْت» سبعُ قراءاتٍ. قرأ أبو عمرو وابن كَثير: «دارسْتَ» بالألف بين الدال والراء، كفاعَلْت. وهي قراءة عليٍّ وابنِ عباس وسعيدِ بن جبير ومجاهدٍ وعكرمةَ وأهلِ مكة. قال ابن عباس: معنى «دَارَسْت»: تالَيْت[1].

وقرأ ابنُ عامر: «دَرَسَتْ» بفتح السين وإسكان التاء من غير ألف، كخَرَجَتْ. وهي قراءة الحسن[2].

وقرأ الباقون: «دَرَسْتَ» كخَرجْت[3].

فعلى الأولى: دارسْتَ أهلَ الكتاب ودارَسوك، أي: ذاكَرْتَهم وذاكروك. قاله سعيد بن جبير[4]. ودلَّ على هذا المعنى قولُه تعالى إخباراً عنهم: ﴿وَأَعَانَهُۥ عَلَيۡهِ قَوۡمٌ ءَاخَرُونَۖ﴾ [الفرقان: ٤]، أي: أعان اليهودُ النبيَّ ﷺ على القرآن وذاكروه فيه. وهذا كلُّه قولُ المشركين. ومثلُه قولُهم: ﴿وَقَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٱكۡتَتَبَهَا فَهِيَ تُمۡلَىٰ عَلَيۡهِ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلٗا﴾ [الفرقان: ٥]. ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم مَّاذَآ أَنزَلَ رَبُّكُمۡ قَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ﴾ [النحل: ٢٤][5].

وقيل: المعنى: دارَسْتَنا، فيكون معناه كمعنى دَرَسْتَ. ذكره النحاس واختاره. والأوّلُ ذكره مكيّ؛ وزعم النحاس أنه مجاز[6]، كما قال:

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٦٨، وأخرجها عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير الطبري ٩/ ٤٧٣-٤٧٦.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٦٨، وأخرجها الطبري ٩/ ٤٧٧ عن ابن مسعود وابن الزبير والحسن.

(٣) السبعة ص٢٦٤، والتيسير ص١٠٥.

(٤) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٦٨.

(٥) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٤٤.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٩، والكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٤٤.

فــلِــلْــمــوتِ مــا تَــلِــدُ الــوالِــدَهْ(١)

ومن قرأ: «دَرَسَتْ» فأَحْسَنُ ما قيل في قراءته أنَّ المعنى: ولئلا يقولوا انقطعَتْ وامَّحتْ، وليس يأتي محمدٌ ﷺ بغيرها(٢).

وقرأ قتادة: «دُرِسَتْ» أي: قُرِئَت(٣).

وروى سفيان بن عُيينة، عن عمرو بن عبيد، عن الحسن أنه قرأ: «دارَسَتْ»(٤). وكان أبو حاتم يذهب إلى أنَّ هذه القراءةَ لا تجوز؛ قال: لأن الآياتِ لا تُدارِس. وقال غيره: القراءة بهذا تجوزُ، وليس المعنى على ما ذهب إليه أبو حاتم، ولكن معناه: دارسَتْ أمّتُك؛ أي: دارسَتْكَ أمّتُك، وإن كان لم يتقدَّم لهذا ذكر، مثل قوله: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِٱلْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢].

وحكى الأخفش: «وَلِيَقُولُوا دَرُسَتْ»(٥)، وهو بمعنى «دَرَسَتْ» إلا أنه أَبْلَغُ.

وحكى أبو العباس أنه قرئ: «ولْيقولوا دَرَسْتَ» بإسكان اللام على الأمر. وفيه معنى التهديد؛ أي: فلْيقولوا بما شاؤوا فإن الحقَّ بيِّن، كما قال عزَّ وجلَّ: ﴿فَلْيَضْحَكُوا۟ قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا۟ كَثِيرًا﴾ [التوبة: ٨٢]. فأمَّا مَن كَسَر اللام، فإنها عنده لام كي. وهذه القراءات كلُّها يرجع اشتقاقُها إلى شيءٍ واحد، إلى التليين والتذليل(٦).

و«دَرَسْتَ» مِن دَرَس يدرُس دِراسة، وهي القراءة على الغير. وقيل: دَرَسْتُه، أي: ذلَّلته بكثرة القراءة، وأصله: دَرَسَ الطعامَ، أي: داسَه. والدِّيَاس: الدِّرَاس بلغة أهل

(١) سلف ٣/ ٤٩.
(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٩.
(٣) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٦٨، وأخرجها الطبري ٩/ ٤٧٦، وذكرها ابن جني في المحتسب ١/ ٢٢٥.
(٤) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٦٨، وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٠.
(٥) بضم الراء، وهي في معاني القرآن للأخفش ٢/ ٤٩٩، ونقلها المصنف عنه بواسطة النحاس في معاني القرآن ٢/ ٤٦٩، والكلام منه، وذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣٣١، وأبو حيان في البحر ٤/ ١٩٧.
(٦) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٦٩ - ٤٧٠.

الشام. وقيل: أصله من دَرَسْتُ الثوبَ أَدْرُسه دَرْساً، أي: أَخْلَقته(١). وقد دَرَس الثوبُ دَرْساً، أي: أَخْلَقَ. ويرجع هذا إلى التذلُّل أيضاً. ويقال: سُمِّيَ إدريس؛ لكثرة دراسته لكتاب الله. ودارَسْتُ الكتب وتَدَارَسْتُها وادَّارَسْتُها، أي: دَرَسْتُها. ودَرستُ الكتاب دَرْساً ودِراسة(٢). ودَرَسَتِ المرأة دَرْساً أي: حاضت. ويقال: إنَّ فرج المرأة يُكْنَى أبا أَدْراس(٣)، وهو من الحيض. والدَّرْسُ أيضاً: الطريق الخَفِيّ. وحكى الأصمعيُّ: بَعير لم يُدرَس، أي: لم يُركَب، ودَرَسَتْ من دَرَسَ المنزلُ إذا عفَا.

وقرأ ابن مسعود وأصحابه وأُبَيٌّ وطلحةُ والأعمش: «ولِيقولوا دَرَس»(٤) أي: دَرَس محمد الآيات.

﴿وَلِنُبَيِّنَهُۥ﴾ يعني القول والتصريف، أو القرآن(٥) ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ يعني القرآن؛ أي: لا تشغل قلبك وخاطرك بهم، بل اشتغل بعبادة الله. ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ منسوخ(٦).

---

(١) تهذيب اللغة ١٢/٣٥٨ - ٣٦٠.

(٢) الصحاح (درس).

(٣) نقل المصنف عن ابن فارس في المجمل ٢/٣٢٢. وفي الصحاح واللسان (درس): أبو دِرَاس.

(٤) القراءات الشاذة ص٤٠ عن ابن مسعود، والمحتسب ١/٢٢٥ عن ابن مسعود وأبي، وأخرجها عنهما الطبري ٩/٤٧٨، وقال ابن كثير عند تفسير هذه الآية: وهذا غريب فقد روي عن أبي بن كعب خلاف هذا. ثم ذكر ما أخرجه ابن مردويه، والحاكم في المستدرك ٢/٢٣٨، وصححه: أن النبي ﷺ أقرأه: «درَسْتَ».

(٥) في (ظ): والقرائن.

(٦) ذكره مكي في الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص٢٨٦ عن ابن عباس أنه قال: نسختها آية السيف ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥] قال مكي: وأكثر الناس على أنها محكمة.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ۗ وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًاۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ۝١٠٧﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟﴾ نصٌّ على أن الشرك بمشيئته، وهو إبطالٌ لمذهب القدرية كما تقدّم[1]. ﴿وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ أي: لا يمكنك حفظُهم من عذاب الله. ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ﴾ أي: قَيِّم بأمورهم في مصالحهم لدينهم أو دنياهم حتى تلطُفَ لهم في تناول ما يجب لهم؛ فلست بحفيظٍ في ذلك ولا وكيل في هذا، إنما أنت مُبَلِّغ. وهذا قبل أن يؤمر بالقتال.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝١٠٨﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ نهي. ﴿فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ﴾ جوابُ النهي. فنهى سبحانه المؤمنين أنْ يَسُبُّوا أوثانهم؛ لأنَّه عَلِم [أنهم] إذا سبُّوها نَفَر الكفار وازدادوا كُفرا[2].

قال ابن عباس: قالت كفارُ قريشٍ لأبي طالب: إمَّا أنْ تنهَى محمداً وأصحابه عن سبِّ آلهتنا والغضِّ منها، وإمَّا أنْ نَسُبَّ إلهه ونهجُوَه؛ فنزلت الآية[3].

الثانية: قال العلماء: حُكْمها باقٍ في هذه الأمة على كلِّ حال؛ فمتى كان الكافر في مَنَعة، وخِيف أن يَسُبَّ الإسلام، أو النبيَّ عليه الصلاة والسلام، أو الله عزَّ وجلَّ، فلا يَحِلُّ لمسلمٍ أن يَسُبَّ صُلْبانَهم ولا دِيْنَهم ولا كنائسهم، ولا يتعرَّضَ إلى ما يؤدِّي إلى ذلك؛ لأنَّه بمنزلة البعثِ على المعصية. وعبَّر عن الأصنام ـ وهي لا تَعْقِل ـ

---

(١) ١/ ٢٣٠.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٩، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٣٠٥، وأخرجه الطبري ٩/ ٤٨٠.

بـ «الذين» على مُعْتَقَدِ الكَفَرة فيها[١].

الثالثة: في هذه الآية أيضاً ضَرْبٌ من الموادعة، ودليلٌ على وجوب الحكم بسدِّ الذرائع، حَسْب ما تقدَّم في «البقرة»[٢]. وفيها دليلٌ على أنَّ المُحِقَّ قد يَكُفُّ عن حقٍّ له إذا أدَّى إلى ضررٍ يكون في الدِّين[٣]. ومن هذا المعنى ما روي عن عمر بن الخطاب ﷺ أنَّه قال: لا تبتُّوا الحُكْم بين ذوي القَرابات مخافةَ القطيعة[٤]. قال ابن العربي[٥]: إن كان الحقُّ واجباً فيأخذُه بكلِّ حال، وإنْ كان جائزاً ففيه يكون هذا القول.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿عَدْوًا﴾ أي: جهلاً واعتداءً. ورُوي عن أهل مكة أنَّهم قرؤوا: «عُدُوًّا» بضمِّ العين والدَّال وتشديدِ الواو، وهي قراءةُ الحسن وأبي رجاء وقَتادة[٦]، وهي راجعةٌ إلى القراءةِ الأولى، وهما جميعاً بمعنى الظُّلم.

وقرأ أهلُ مكَّة أيضاً: «عَدُوًّا» بفتح العين وضمِّ الدَّال بمعنى عدوّ. وهو واحدٌ يؤدِّي عن جَمْع، كما قال: ﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّيٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[٧] [الشعراء: ٧٧]. وقال تعالى: ﴿هُمُ ٱلْعَدُوُّ﴾ [المنافقون: ٤] وهو منصوبٌ على المصدر، أو على المفعول من أجله[٨].

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٣٠٥ .

(٢) ٢/ ٢٩٤.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٣٥ .

(٤) أخرجه البيهقي ٦/ ٦٦ بلفظ: ردُّوا الخصوم إذا كان بينهم قرابة، فإن فصل القضاء يورث بينهم الشنآن، وذكر معه أخباراً أخرى عن عمر بمعناه في غير القرابات، ثم قال: هذه الروايات عن عمر منقطعة، والله أعلم.

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٧٣٥ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٩ ، والمحتسب ١/ ٢٢٦ وهي قراءة يعقوب من العشرة.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٩ ، وذكر القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٠ عن بعض المكيين. والطبري ٩/ ٤٨٣ عن بعض البصريين.

(٨) يعني في قراءة الجمهور «عَدْواً» وقراءة يعقوب: «عُدُوًّا»، أما قراءة: «عَدُوًّا» فهو في محل نصب على الحال. إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٨٩ .

الخامسة: قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ أي: كما زيَّنَّا لهؤلاء أعمالَهم، كذلك زيَّنَّا لكلِّ أُمَّةٍ عملَهم. قال ابن عباس: زيَّنَّا لأهلِ الطاعةِ الطاعةَ، ولأهل الكفرِ الكفرَ[1]؛ وهو كقوله: ﴿يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [النحل: ٩٣]. وفي هذا ردٌّ على القدرية.

قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا ٱلْـَٔايَـٰتُ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا۟﴾ أي: حلفوا. وجَهْدُ اليمين: أشدُّها، وهو بالله. فقوله: «جَهْدَ أيمانهم» أي: غايةَ أيمانهم التي بلغَها علمهم، وانتهت إليها قدرتُهم. وذلك أنَّهم كانوا يعتقدون أنَّ الله هو الإله الأعظم، وأنَّ هذه الآلهةَ إنما يعبدونها ظنًّا منهم أنَّها تقرِّبُهم إلى الله زُلْفَى[2]، كما أخبرَ عنهم بقوله تعالى: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]. وكانوا يحلفون بآبائهم وبالأصنام وبغير ذلك، وكانوا يحلفون بالله تعالى، وكانوا يُسمُّونه جَهْد اليمين إذا كانت اليمين بالله.

و«جَهْدَ» منصوبٌ على المصدر، والعامل فيه «أقسموا» على مذهب سيبويه؛ لأنَّه في معناه[3].

والجَهْدُ؛ بفتح الجيم: المشقَّة؛ يقال: فعلتُ ذلك بجَهْد. والجُهْد؛ بضمِّها: الطاقةُ؛ يقال: هذا جُهْدي، أي: طاقتي. ومنهم مَن يجعلُهما واحداً، ويحتجُّ بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩]. وقُرئ: «جَهْدهم» بالفتح؛ عن ابن قتيبة[4].

---

(١) أورده الواحدي في الوسيط ٢/ ٣١٠ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٣٦ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٣٣٣ .

(٤) في أدب الكاتب ص٣٠٨ ، والقراءة نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٤ للأعرج وعطاء ومجاهد، والقراءة المتواترة: ﴿جُهْدَهُمْ﴾ بضم الجيم.

وسببُ الآية ـ فيما ذَكر المفسرون: القُرَظِيُّ والكَلْبيُّ وغيرهما ـ أنَّ قريشاً قالت: يا محمد، تُخبِرنا بأنَّ موسى ضرب بعصاه الحجر فانفجَرت منه اثنتا عَشْرَة عَيْناً، وأنَّ عيسى كان يُحيي الموتى، وأنَّ ثمودَ كانت لهم ناقةٌ؛ فأْتِنا ببعض هذه الآيات حتى نُصدِّقك. فقال: «أيَّ شيء تُحبُّون؟» قالوا: اجعل لنا الصَّفَا ذهباً، فَواللهِ إنْ فعلته لنتَّبعنَّك أجمعون. فقام رسول الله ﷺ يدعو، فجاءه جبريلُ عليه السلام، فقال: «إنْ شئتَ أصبحَ الصفا ذهباً، ولَئِن أرسلَ الله آيةً ولم يصدِّقوا عندها ليعذبنَّهم، فاتركهم حتى يتوبَ تائبُهم». فقال رسولُ الله ﷺ: «بل يتوب تائبهم» فنزلت هذه الآية[١]. وبيَّن الربُّ بأنَّ مَن سَبَقَ العلمُ الأزَليُّ بأنه لا يؤمن، فإنَّه لا يؤمن؛ وإنْ أقسمَ ليؤمنَنّ.

الثانية: قوله تعالى: ﴿جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ قيل: معناه: بأغلظ الأيمان عندهم. وتَعرِضُ هنا مسألةٌ مِن الأحكام عُظْمَى؛ وهي قولُ الرجل: الأيمانُ تَلْزَمُه إن كان كذا وكذا.

قال ابن العربي[٢]: وقد كانت هذه اليمينُ في صدر الإسلام معروفةً بغيرِ هذه الصورة، كانوا يقولون: عليَّ أشدُّ ما أَخَذَه أحدٌ على أحدٍ؛ فقال مالك: تَطْلُق نساؤُه. ثم تكاثرت الصُّوَر حتى آلَتْ بين الناس إلى صورةٍ هذه أمُّها. وكان شيخنا الفِهْرِيُّ الطُّرْطوشيُّ[٣] يقول: يَلزمه إطعام ثلاثين مسكيناً إذا حَنِث فيها؛ لأنَّ قوله: الأيمانُ، جمعُ يمين، وهو لو قال: عليَّ يمين، وحنِث ألزمناه كفارةً. ولو قال: عليَّ يمينان للزِمَتْه[٤] كفارتان إذا حَنِث. والأيمانُ جمعُ يمين؛ فيلزمُه فيها ثلاثُ كفارات.

قلت: وذكر أحمدُ بن محمد بن مُغيثٍ في «وثائقه»: اختلف شيوخُ القَيْرَوان فيها؛

(١) تفسير البغوي ٢/ ١٢٢ . وأخرجه الطبري ٩/ ٤٨٥ ، والواحدي في أسباب النزول ص٢١٨ عن محمد ابن كعب القرظي؛ قال ابن كثير عند تفسير هذه الآية: هذا مرسل، وله شواهد من وجوه أُخَر.

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٧٣٦ .

(٣) محمد بن الوليد بن خلف أبو بكر الفهري الأندلسي.

(٤) في النسخ الخطية: ألزمناه، والمثبت من (م) وأحكام القرآن لابن العربي.

فقال أبو محمد بنُ أبي زيد: يلزمه في زوجته ثلاثُ تطليقات، والمشيُ إلى مكة، وتفريقُ ثلثِ ماله، وكفارةُ يمين، وعِتقُ رقبة. قال ابن مغيث: وبه قال ابنُ أرفع رأسَه[1] وابنُ بدر[2] من فقهاءِ طُلَيْطُلة.

وقال الشيخ أبو عمران الفاسيُّ[3] وأبو الحسن القابِسيُّ وأبو بكر بنُ عبد الرحمن القَرَوِيُّ: تلزمه طلقةٌ واحدةٌ إذا لم تكن له نيَّة. ومن حُجتهم في ذلك رواية ابنِ الحسن في سماعه من ابن وهبٍ في قوله: وأشدُّ ما أَخَذه أحدٌ على أحد، أنَّ عليه في ذلك كفارةَ يمين[4]. قال ابن مغيث: فجعل مَن سَمَّيناه على القائل: الأيمانُ تلزمُهُ: طلقةً واحدة؛ لأنَّه لا يكونُ أسوأَ حالاً من قوله: أشدُّ ما أخذه أحدٌ على أحدٍ، أنَّ عليه كفارةَ يمين، قال: وبه نقول.

قال: واحتجَّ الأوّلون بقول ابن القاسم فيمن قال: عليَّ عهدُ الله وغليظُ ميثاقِه وكفالتُه وأشدُّ ما أخذَه أحدٌ على أحدٍ، على أمرٍ ألَّا يفعلَه، ثمَّ فَعَله، فقال: إنْ لم يُرِد الطلاقَ ولا العتاقَ وعَزَلهما عن ذلك فلتكن ثلاثُ كفارات. فإن لم تكن له نِيَّة حين حَلَف فلْيكفِّر كفارتين في قوله: عليَّ عهدُ الله وغليظُ ميثاقه. ويعتقُ رقيقَه[5]، وتَطْلُق نساؤه، ويمشي إلى مكَّة، ويتصدَّقُ بثلث ماله في قوله: وأشدُّ ما أَخَذَه أحدٌ على أحد.

قال ابن العربيِّ[6]: أمَّا طريقُ الأدلَّة: فإنَّ الألفَ واللام في الأيمان لا تخلو أنْ يُراد بها الجنسُ، أو العهد. فإنْ دخلت للعهد، فالمعهودُ قولك: بالله، فيكون ما قاله

---

(١) أحمد بن قاسم، أبو جعفر، كان حافظاً مفتياً، وتفقه به ابن مغيث. ترتيب المدارك ٤/ ٨١٩ .

(٢) هو أحمد بن محمد بن بدر، من المشاورين الكبار في وقته، ولي قضاء مالقة، وهو ممن تفقه بهم ابن مغيث. ترتيب المدارك ٤/ ٧٩٠ و ٨١٩ .

(٣) موسى بن عيسى بن أبي حاج الفاسي المالكي، عالم القيروان، تفقه بأبي الحسن القابسي وغيره، وأخذ علم العقليات عن القاضي أبي بكر بن الباقلاني، توفي سنة (٤٣٠هـ). السير ١٧/ ٥٤٥ .

(٤) النوادر والزيادات ٤/ ١٢ ، والبيان والتحصيل ٣/ ١٨١ ، وابن الحسن هو عبد الملك.

(٥) في النسخ: رقبة، والمثبت من النوادر والزيادات ٤/ ١١ ، والبيان والتحصيل ٣/ ١٨٠ ، والكلام فيهما.

(٦) في أحكام القرآن ٢/ ٧٣٧ .

الفِهْرِيُّ. وإن دخلت للجنس فالطَّلاقُ جنس، فيدخلُ فيها ولا يُستوفَى عددُه، فإنَّ الذي يكفي أنْ يدخل مِن[١] كلِّ جنسٍ معنًى واحدٌ؛ فإنه لو دخل في الجنس المعنى كُلُّه للزمَه أنْ يتصدَّق بجميع ماله؛ إذْ قد تكونُ الصدقةُ بالمال يَميناً. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِندَ اللَّهِ﴾ أي: قل يا محمد: الله القادرُ على الإتيانِ بِها، وإنَّما يأتي بها إذا شاء. ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ أي: وما يُدريكم إيمانهم[٢]؛ فحذفَ المفعولَ. ثم استأنف فقال: ﴿إنَّها إذا جاءت لا يُؤْمِنون﴾ بكسر إنَّ، وهي قراءةُ مجاهدٍ وأبي عمرو وابنِ كثير[٣]. ويشهد لهذا قراءةُ ابنِ مسعود: «وما يشعركم إذا جاءت لا يؤمنون»[٤].

وقال مجاهدٌ وابن زيد: المخاطَبُ بهذا المشركون[٥]، وتمَّ الكلام، حَكَم عليهم بأنَّهم لا يؤمنون، وقد أعلَمَنا في الآية بعد هذه أنَّهم لا يؤمنون. وهذا التأويلُ يشبه قراءةَ مَن قرأ: «تؤمنون» بالتاء[٦].

وقال الفرَّاء[٧] وغيره: الخطابُ للمؤمنين؛ لأنَّ المؤمنين قالوا للنبيِّ ﷺ: يا رسول الله، لو نزلت الآيةُ لعلَّهم يؤمنون، فقال الله تعالى: «وَمَا يُشْعِرُكُمْ» أي: يُعْلِمُكم ويُدْرِيكم أيها المؤمنون. «أَنَّها» بالفتح، وهي قراءةُ أهلِ المدينة والأعمش

---

(١) في (خ) و(م): في.

(٢) في (خ) و(ظ): ايمانكم، والكلام في الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٤٥ ، والحجة للفارسي ٣/ ٣٧٧ .

(٣) السبعة ص٢٦٥ ، والتيسير ص١٠٦ عن أبي عمرو وابن كثير، وأبي بكر بخلاف عنه، وقرأ الباقون بفتح الهمزة كما سيرد، وقراءة مجاهد في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٠ .

(٤) كذا ذكرها المصنف، ونقلها عنه الشوكاني في فتح القدير ٢/ ١٥٢ ، وذكرها الفراء في معاني القرآن ١/ ٣٥٠ بلفظ: «وما يشعركم إذا جاءتهم انهم لا يؤمنون»، وهي في القراءات الشاذة ص٤٠ بلفظ: «وما يشعرهم إذا جاءتهم لا يؤمنون» دون نسبة، وينظر المحرر الوجيز ٢/ ٣٣٤ .

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٣٣٣ ، وأخرجه عن مجاهد الطبري ٩/ ٤٨٦ - ٤٨٧ .

(٦) هي قراءة ابن عامر وحمزة. السبعة ص٢٦٥ ، والتيسير ص١٠٦ .

(٧) في معاني القرآن ١/ ٣٥٠ .

وحمزة، أي: لعلَّها إذا جاءت لا يؤمنون. قال الخليل: «أنها» بمعنى لعلَّها؛ حكاه عنه سيبويه(١). وفي التنزيل: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ﴾ أي: أنَّه يزَّكَّى. وحُكي عن العرب: ايتِ السوقَ أنكَ تشتري لنا شيئاً، أي: لعلك. وقال أبو النَّجْم:

قلتُ لشَيْبَانَ ادْنُ من لقائِهِ أَنَّا نُغَدِّي القومَ مِن شِوَائِهِ(٢)

وقال عدِيُّ بن زيد:

أعاذِلَ ما يُدريكِ أنَّ منيَّتي إلى ساعةٍ في اليومِ أو في ضُحَى الغَدِ(٣)

أي: لعلَّ. وقال دُرَيد بن الصِّمَّة:

أريني جواداً ماتَ هَزْلاً لأَنَّني أرى ما تَرَيْنَ أو بخيلاً مُخَلَّدَا(٤)

أي: لعلني. وهو في كلام العربِ كثيرٌ؛ «أنَّ» بمعنى «لَعلَّ». وحكى الكِسائيُّ أنه كذلك في مصحفِ أُبَيٍّ بن كعب: «وما أدراكم لعلها»(٥).

وقال الكسائيُّ والفَرّاءُ(٦): أنَّ «لا» زائدةٌ، والمعنى: وما يُشعرُكم أنَّها - أي الآيات - إذا جاءت المشركين يؤمنون، فزيدت «لا»؛ كما زِيدَت «لا» في قوله تعالى: ﴿وَحَرَٰمٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَآ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء:٩٥]؛ لأن المعنى: وحرامٌ على قرية مُهْلَكةٍ رجوعُهم. وفي قوله: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف:١٢]. والمعنى: ما منعكَ أنْ تسجد.

وضعَّف الزَّجَّاجُ والنحَّاسُ(٧) وغيرُهما زيادة «لا» وقالوا: هو غلطٌ وخطأ؛ لأنَّها

(١) في الكتاب ٣/ ١٢٣ ، وينظر الحجة للفارسي ٣/ ٣٧٦ - ٣٨٠ .

(٢) تفسير الطبري ٩/ ٤٨٩ ، والحجة للفارسي ٣/ ٣٧٩ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٣٤ . وهو في الكتاب ٣/ ٣١٦ ، والخزانة ٨/ ٥٠١ برواية: كما نغدِّي، بدل: أنا نغدي.

(٣) الشعر والشعراء ١/ ٢٢٦ ، وتفسير الطبري ٩/ ٤٨٨ ، والحجة للفارسي ٣/ ٣٨٠ ، وجمهرة أشعار العرب ١/ ٤٩٩ .

(٤) سلف ٢/ ٣٩٨ .

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٣٣٣ ، وذكرها الفراء في معاني القرآن ١/ ٣٥٠ ، والطبري ٩/ ٤٨٨ .

(٦) في معاني القرآن ١/ ٣٥٠ ، وقول الكسائي في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٠ .

(٧) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٨٣ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٠ .

إنَّما تُزادَ فيما لا يُشْكِل.

وقيل: في الكلام حذفٌ، والمعنى: وما يشعرُكم أنها إذا جاءت لا يؤمنون أو يؤمنون، ثمَّ حذفَ هذا لِعلْم السامِع؛ ذكره النحاس[1] وغيره.

قوله تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَـٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾﴾

هذه آيةٌ مُشْكِلة، ولاسِيَّما وفيها: ﴿وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَـٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾. قيل: المعنى: ونقلِّب أفئدتهم وأبصارهم[2] يومَ القيامة على لهبِ النارِ وحرِّ الجمر، كما لم يؤمنوا في الدُّنيا. ونَذَرُهم في الدنيا، أي: نمهِلُهم ولا نعاقبُهم. فبعضُ الآيةِ في الآخرةِ، وبعضُها في الدُّنيا. ونظيرُها: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَـٰشِعَةٌ﴾ [الغاشية:٢] فهذا في الآخرة. ﴿عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ﴾ [الغاشية:٣] في الدنيا[3].

وقيل: «ونقلِّبُ» في الدنيا، أي: نَحُول بينَهم وبين الإيمان لو جاءتهم تلك الآيةُ، كما حُلْنا بينهم وبينَ الإيمان أوَّل مرَّة[4] لـمَّا دعوتَهم وأظهرْتَ المعجزة، وفي التنزيل: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾ [الأنفال:٢٤]. والمعنى: كان ينبغي أنْ يؤمنوا إذا جاءتهم الآيةُ، فرأَوْها بأبصارهم وعرفُوها بقلوبهم. فإذا لم يؤمنوا كان ذلك بتقليب اللهِ قلوبَهم وأبصارَهم ﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ ودَخلَت الكافُ على محذوف، أي: فلا يؤمنون كما لم يؤمنوا به أولَ مرة؛ أي: أول مرةٍ أتتهم الآياتُ التي عجزوا عن معارضتها مثل القرآن وغيره.

وقيل: ونقلِّبُ أفئدةَ هؤلاء كيلا يؤمنوا، كما لم تؤمنْ كفارُ الأُمم السالفة لـمَّا رَأَوْا

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٤٧٤ . قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣٣٤ : هذا قول ضعيف لا يعضده لفظ الآية ولا يقتضيه.

(٢) في (م): وأنظارهم.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٠ .

(٤) أخرجه الطبري ٩/ ٤٩٠ عن مجاهد.

ما اقترحوا من الآيات.

وقيل: في الكلام تقديمٌ وتأخير، أي: أنَّها إذا جاءت لا يؤمنون كما لم يؤمنوا أوَّلَ مرةٍ، ونقلِّبُ أفئدتَهم وأبصارَهم ﴿وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾: يتحيَّرون. وقد مضى في «البقرة»[1].

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ﴾ فرأوْهم عِياناً ﴿وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ بإحيائنا إيَّاهم. ﴿وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ﴾ سألوه من الآيات. ﴿قِبَلاً﴾ مُقابلةً؛ عن ابن عباسٍ وقَتادةَ وابنِ زيد، وهي قراءةُ نافعٍ وابنِ عامر[2] ـ وقيل: معاينةً[3] ـ لَمَا آمنوا.

وقال محمدُ بن يزيد: يكون «قِبَلاً» بمعنى: ناحيةً؛ كما تقول: لي قِبَل فلانٍ مالٌ؛ فـ «قِبَلاً» نصب على الظرف[4].

وقرأ الباقون: ﴿قُبُلًا﴾ بضمِّ القاف والباء، ومعناه: ضُمَناء؛ فيكون جَمْعَ قَبِيل، بمعنى: كفيل، نحو: رغيف ورُغُف، كما قال: ﴿أَوْ تَأْتِىَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٩٢] أي: يضمَنون ذلك؛ عن الفرّاء[5].

وقال الأخفش[6]: هو بمعنى: قَبِيل قَبِيل؛ أي: جماعة جماعة؛ وقاله مجاهد[7]. وهو نصبٌ على الحال على القولين.

وقال محمد بن يزيد: «قُبُلاً» أي: مقابلاً[8]، ومنه: ﴿إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن

---

(١) ١/ ٣١٧.

(٢) وقرأ الباقون: «قُبُلا» بضم القاف والباء كما سيرد. السبعة ص٢٦٦، والتيسير ص١٠٦.

(٣) أخرجه الطبري ٩/ ٤٩٥ عن ابن عباس وقتادة.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩١، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٣٥.

(٥) في معاني القرآن له ١/ ٣٥٠ - ٣٥١.

(٦) في معاني القرآن له ٢/ ٥٠١.

(٧) أخرجه الطبري ٩/ ٤٩٦.

(٨) في (د) و(ز) و(م): مقابلة، والكلام في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩١.

قُبُلٍ﴾ [يوسف:٢٦]. ومنه: قُبُل الرجلِ ودُبُره؛ لِمَا كان مِن بين يديه ومِن ورائه. ومنه قُبُل الحيض.

حكى أبو زيد: لقِيت فلاناً قِبَلاً ومقابلةً وقَبَلاً وقُبُلاً، كلُّه بمعنى المواجهة؛ فيكونُ الضمُّ كالكسر في المعنى، وتستوي القراءتان؛ قاله مَكّيّ[١]. وقرأ الحسنُ: «قُبْلاً» حَذَف الضمَّةَ من الباء لثقلها[٢].

وعلى قول الفَرَّاء يكونُ فيه نُطْقُ ما لا ينطق، وفي كفالة ما لا يعقلُ آيةٌ عظيمةٌ لهم. وعلى قول الأخفش يكون فيه اجتماعُ الأجناسِ الذي ليس بمعهود. والحشرُ الجمع[٣].

﴿مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ «أنْ» في موضع استثناءٍ ليس من الأول[٤]، أي: لكنْ إنْ شاء ذلك لهم. وقيل: الاستثناءُ لأهل السعادة الذين سَبَقَ لهم في علم الله الإيمانُ. وفي هذا تسليةٌ للنبيِّ ﷺ. ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾ أي: يجهلون الحقّ. وقيل: يجهلون أنَّه لا يجوزُ اقتراحُ الآياتِ بعد أن رأوا آيةً واحدة.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ﴾ يُعَزِّي نبيَّه ويُسلِّيه؛ أي: كما ابتليناك بهؤلاء القوم، فكذلك جعلنا لكلِّ نبيٍّ قَبْلك عَدُوًّا، أي: أعداء. ثمَّ نعتهم فقال: ﴿شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ﴾[٥].

---

(١) في الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٤٧. وقول أبي زيد في النوادر في اللغة ص٢٣٥.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩١. قال الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٢٨٣: وكل ما كان على هذا المثال فتخفيفه جائز، نحو: الصحُف والصحْف، والكتُب والكتْب، والرسُل والرسْل.

(٣) ينظر الحجة للفارسي ٣/ ٣٨٥ - ٣٨٦.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩١.

(٥) تفسير البغوي ٢/ ١٢٤.

حكى سيبويه: جعل بمعنى وَصَف. «عَدُوًّا مفعولٌ أول. «لِكُلِّ نَبِيٍّ» في موضع المفعول الثاني. «شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ» بدلٌ من عدوّ. ويجوز أن يكون «شياطين» مفعولاً أولَ، «عدوًّا» مفعولاً ثانياً[١]؛ كأنه قيل: جعلنا شياطينَ الإنس والجنِّ عدوًّا.

وقرأ الأعمش: «شياطين الجنِّ والإنس» بتقديم الجنِّ. والمعنى واحد[٢].

﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾ عبارةٌ عما يوسوسُ به شياطينُ الجنِّ إلى شياطين الإنس. وسُمِّيَ وَحْياً لأنه إنَّما يكونُ خُفيةً، وجعل تمويههم زُخرفاً لتزيينهم إياه[٣]؛ ومنه سُمِّي الذهبُ زُخرفاً. وكلُّ شيء حسَنٍ مُمَوَّهٍ فهو زُخْرُف. والمزخرفُ: المُزيَّن. وزخارفُ الماء: طَرَائِقُه[٤].

و«غُرُوراً» نصب على المصدر؛ لأنَّ معنى ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾: يَغُرُّونهم بذلك غروراً. ويجوزُ أن يكون في موضع الحال. والغرور: الباطل.

قال النحاس[٥]: ورُوي عن ابن عباسٍ بإسنادٍ ضعيف أنَّه قال في قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ قال: [لإبليس] مع كلِّ جِنِّيٍّ شيطان، ومع كلِّ إنسيٍّ شيطان، فَيَلْقَى أحدهما الآخَرَ فيقول: إنِّي قد أضللتُ صاحبي بكذا، فأضلَّ صاحبَك بمثله. ويقول الآخرُ مثلَ ذلك؛ فهذا وحيُ بعضِهم إلى بعض[٦]. وقاله عكرمة والضَّحَّاك والسُّدِّيُّ والكَلْبيُّ[٧]. قال النحاس: والقولُ الأول يدلُّ عليه: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ﴾ [الأنعام: ١٢١]؛ فهذا يبيِّنُ معنى ذلك[٨].

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩١ .

(٢) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٧٦ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٢ .

(٤) الصحاح (زخرف).

(٥) في إعراب القرآن ٢/ ٩٢ ، وما قبله وما سيرد بين حاصرتين منه، وينظر معاني القرآن للزجاج٢/ ٢٨٤ .

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم ٤/ ١٣٧٢ (٧٧٩١).

(٧) تفسير البغوي ٢/ ١٢٤ ، وأخرجه عن السدي وعكرمة الطبري ٩/ ٤٩٨ .

(٨) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٢ ، ويعني بالقول الأول ما ذكره النحاس قبل خبر ابن عباس، وهو أن =

قلت: ويدلُّ عليه من صحيح السُّنة قولُه عليه الصلاة والسلام: «ما منكم من أحدٍ إلَّا وقد وُكِّل به قَرِينُه من الجنِّ» قيل: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلَّا أنَّ الله أعانَني عليه فأَسْلَم، فلا يأمرني إلَّا بخير»(١). روي «فأسلم» برفع الميم ونصبها. فالرفعُ على معنى: فأسلَمُ من شرِّه. والنصبُ على معنى: فأَسْلَمَ هو(٢).

فقال: «ما منكم من أحد» ولم يقل: ولا من الشياطين؛ إلا أنَّه يَحتمِل أن يكون نبَّه على أحد الجنسين بالآخر، فيكون من باب: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]، وفيه بُعْدٌ، والله أعلم.

ورَوى عَوف بن مالك عن أبي ذَرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذَرّ، هل تَعوَّذْتَ بالله من شرِّ شياطين الإنس والجنِّ؟» قال: قلت: يا رسول الله! وهل للإنس من شياطين؟ قال: «نعم، هم شَرٌّ من شياطين الجنّ»(٣).

وقال مالك بن دِينار: إنَّ شيطان الإنس أشدُّ عليَّ من شيطان الجنِّ، وذلك أني إذا تعوَّذتُ بالله ذهب عني شيطانُ الجنِّ، وشيطانُ الإنس يَجيئُني فيجرُّني إلى المعاصي عِياناً(٤).

وسَمع عمرُ بن الخطاب ﷺ امرأةً تُنشد:

إنَّ النساء رياحينٌ خُلقْنَ لكم ... وكلُّكم يشتهي شمَّ الرياحينِ

= من الإنس شياطين ومن الجن شياطين؛ أَخْذاً من أن معنى شيطان: متمرد في معاصي الله تعالى لاحقٌ ضررُه بغيره. ولم يذكره المصنف، إنما ذكر القول الثاني، وهو ما روي عن ابن عباس وغيره من أن المقصود بالآية هم أولاد إبليس، دون أولاد آدم ودون الجن. وينظر تفسير الطبري ٩/ ٤٩٧ - ٤٩٩.

(١) أخرجه أحمد (٣٦٤٨)، ومسلم (٢٨١٤) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٢) المفهم ٧/ ٤٠١.

(٣) أخرجه الطبري ٩/ ٤٩٩ وفي إسناده مبهم، وأخرجه أحمد (٢١٥٤٦)، والنسائي في المجتبى ٨/ ٢٧٥، وفي إسناده مجهول ومتروك. وأخرجه الطبري أيضاً ٩/ ٥٠٠ - ٥٠١ عن قتادة؛ بلغه عن أبي ذرّ... ولفظه فيه: أَوَ إنَّ من الإنس شياطين؟ فقال النبي ﷺ: «نعم». وذكر ابن كثير عند تفسير هذه الآية طرقاً للحديث وقال: ومجموعها يفيد قوته وصحته.

(٤) الوسيط ٢/ ٣١٣، وتفسير البغوي ٢/ ١٢٤.

فأجابها عمرُ ﷺ:

إنَّ النساء شياطينٌ خُلقنَ لنا نعوذُ بالله من شرِّ الشياطين[(١)]

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ أي: ما فعلوا إيحاءَ القول بالغرور. ﴿فَذَرْهُمْ﴾ أمْرٌ فيه معنى التهديد. قال سيبويه: ولا يقال: وَذَرَ ولا وَدَعَ، استغنَوْا عنهما بتَرَكَ[(٢)].

قلت: هذا إنَّما خرجَ على الأكثر. وفي التنزيل: ﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ﴾ [الأنعام: ٧٠] و﴿ذَرْهُمْ﴾ [الأنعام: ٩١] و﴿وَدَعَكَ﴾ [الضحى: ٣][(٣)]. وفي السُّنَّة: «لَينتهينَّ أقوامٌ عن وَدْعِهم الجُمُعات»[(٤)]. وقوله: «إذا فعلوا ـ يريد المعاصي ـ فقد تُوُدِّع منهم»[(٥)]. قال الزجاج: الواو ثقيلة، فلمَّا كان «تَرَكَ» ليس فيه واوٌ بمعنى ما فيه الواو، تُرِك ما فيه الواو. وهذا معنى قوله وليس بنصِّه[(٦)].

قوله تعالى: ﴿وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴿١١٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ﴾ تَصْغَى: تميل؛ يقال: صَغَوْتُ أصْغَى[(٧)]

---

(١) لم نقف على هذا الخبر عن عمر ﷺ، وذكره السبكي في طبقات الشافعية ١/ ٢٩٨ عن الشافعي، وذكر البيتين الثعالبي في ثمار القلوب ص٢٧٠ دون ذكر القصة؛ برواية: خلقن لنا، بدل: خلقن لكم.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٢ ، وينظر الكتاب ٤/ ١٠٩ .

(٣) القراءات الشاذة ص١٧٥ ، والمحتسب ٢/ ٣٦٤ .

(٤) أخرجه أحمد (٢١٣٢)، ومسلم (٨٦٥) من حديث عبد الله بن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهم قال ابن الأثير في النهاية (ودع): النحاة يقولون إن العرب أماتوا ماضي يدع ومصدره، واستغنوا عنه بترك، والنبي ﷺ أفصح، وإنما يحمل قولهم على قلة استعماله، فهو شاذ في الاستعمال، صحيح في القياس.

(٥) أخرجه أحمد (٦٥٢١) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما بلفظ: «إذا رأيتم أمتي تهاب الظالم أن تقول له: يا ظالم، فقد تُوُدِّع منهم».

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٢ .

(٧) في (م): أصغو، وكلاهما صحيح. ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٨٤ ، وتفسير الطبري ٩/ ٥٠٣ .

صَغْواً وصُغُوًّا، وصَغَيت أَصْغَى، وصَغِيتُ بالكسر أيضاً ـ يقال منه: صَغِيَ يَصْغَى صغًى وصُغِيًّا ـ وأصغيتُ إليه إصغاءً بمعنًى. قال الشاعر:

تَرَى السَّفيهَ به عن كُلِّ مُحْكَمَةٍ زَيْغٌ وفيه إلى التشبيه إصغاءُ[١]

ويقال: أصغيتُ الإناءَ: إذا أَمَلْتَه ليجتمعَ ما فيه. وأصلُه: الميلُ إلى الشيء لغرضٍ من الأغراض. ومنه صَغَت النجوم: مالت للغروب. وفي التنزيل: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]. قال أبو زيد[٢]: يقال: صَغْوُه معك وصِغْوُهُ معك[٣]، وصَغاه معك، أي: مَيْلُه. وفي الحديث: «فأصْغَى لها الإناء»[٤] يعني للهرَّة. وأَكْرَموا فلاناً في صاغِيَتِه، أي: في قَرَابته الذين يَميلون إليه، ويطلبون ما عنده. وأَصْغَت الناقةُ: إذا أمالت رأسَها إلى الرجل[٥] كأنَّها تستمعُ شيئاً حين يَشُدُّ عليها الرَّحْل[٦]؛ قال ذو الرُّمَّة:

تُصْغِي إذا شدَّها بالكُورِ جانِحةً حتى إذا ما استَوَى في غَرْزِها تَثِبُ[٧]

واللام في «ولِتَصْغَى» لامُ كي، والعامل فيها: «يوحِي»؛ تقديره: يُوحِي بعضهم إلى بعضٍ ليَغُرُّوهم ولتصغَى، وزعم بعضُهم أنَّها لامُ الأمر، وهو غلط؛ لأنه كان يجب: «ولْتصغ إليه» بحذف الألف، وإنَّما هي لامُ كي. وكذلك ﴿وَلِيَرْضَوْهُ

---

(١) تفسير الطبري ٩/ ٥٠٤، والنكت والعيون ٢/ ١٥٨.

(٢) قوله في الصحاح (صغا).

(٣) قوله: معك، ليس في (د) و(م).

(٤) قطعة من حديث أخرجه أحمد (٢٢٥٨٠)، وأبو داود (٧٥)، والترمذي (٩٢)، والنسائي في المجتبى ١/ ٥٥، وابن ماجه (٣٦٧) عن أبي قتادة ﷺ.

(٥) في (ز) و(ظ): الرحل.

(٦) الصحاح (صغا)، وينظر تهذيب اللغة ٨/ ١٥٩، ومفردات الراغب ص٤٨٥.

(٧) ديوان ذي الرمة ١/ ٤٨، قال أبو النصر شارح الديوان: الكور: الرَّحْل. وجانحة: لاصقةٌ بالأرض دانيةٌ منها. والغَرْز: ركاب الناقة.

﴿وَلِيَقْتَرِفُوا۟﴾[١] إلّا أنَّ الحسَن قرأ: «ولْيرضوه، ولْيقترفوا» بإسكانِ اللام، جعَلها لامَ أمرٍ فيه معنى التهديد، كما يقال: افعل ما شئت[٢].

ومعنى ﴿وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾ أي: وليكتسبوا؛ عن ابن عباس والسُّدِّيّ وابن زيد[٣]. يقال: خرج يقترفُ أهلَه، أي: يكتسبُ لهم. وقارَفَ فلانٌ هذا الأمرَ: إذا واقَعَه وعَمِلَه. وقَرَفْتَني بما ادَّعيت عليَّ، أي: رَميتَني بالرِّيبة. وقَرَفَ القَرْحةَ: إذا قَشَر منها[٤] واقْتَرفَ كَذِباً. قال رُؤْبَة:

أعيا اقترافُ الكذبِ المقروفِ تقوى التقِي وعِفَّةَ العفيفِ[٥]

وأَصْلُه: اقتطاع قطعةٍ من الشيء.

﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا ۚ﴾

---

(١) ينظر الإملاء على هامش الفتوحات الإلهية ٢/ ٦٢٥ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٢ . وقراءة الحسن ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٠ ، وابن جني في المحتسب ١/ ٢٢٧ ونسب إلى الحسن أيضاً لفظ: «ولْتصغى» (يعني بسكون اللام) وذكر أنها لام كي في هذه المواضع، ثم قال: إلا أن إسكان هذه اللام شاذ في الاستعمال على قوته في القياس.

(٣) أخرج قولهم الطبري ٩/ ٥٠٥ - ٥٠٦ .

(٤) ينظر تفسير الطبري ٩/ ٥٠٥ ، ومفردات الراغب ص٦٦٧ . والقرحة: الجراحة. معجم متن اللغة (قرح).

(٥) لم نقف عليه في ديوانه، وهو في مجاز القرآن ١/ ٢٠٥ ، وتفسير الطبري ٩/ ٥٠٥ .

قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًاۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا﴾ «غيرَ» نصب بـ «أبتغي». «حَكَماً» نصب على البيان، وإنْ شئت على الحال[1]. والمعنى: أفغير الله أطلبُ لكم حاكماً؛ وهو الذي كفاكم مؤونة المسألة في الآيات بما أنزله إليكم من الكتاب المفصَّل، أي: المُبين.

ثم قيل: الحَكَم أبلغُ من الحاكم؛ إذْ لا يستحقُّ التسميةَ بحَكَم إلَّا مَن يَحْكُم بالحقِّ، لأنها صفةُ تعظيمٍ في مدح. والحاكمُ صفةٌ جاريةٌ على الفعل، فقد يُسَمَّى بها مَن يَحْكُم بغير الحق[2].

﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ يريد اليهودَ والنصارى. وقيل: مَن أسلم منهم كسَلْمَان وصُهيب وعبدِ الله بن سلَام. ﴿يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ﴾ أي: القرآن. ﴿مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّۖ﴾ أي: إنَّ كلَّ ما فيه من الوعد والوعيد لَحَقٌّ ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ أي: من الشاكِّين في أنَّهم يعلمون أنَّه منزَّل من عند الله.

وقال عطاء: الذين آتيناهم الكتابَ هم رؤساءُ أصحاب محمد عليه الصلاة والسلام: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي[3] ﷺ.

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٢ .

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٣٣٧ .

(٣) ذكره البغوي ٢/ ١٢٥ .

قوله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وتَمَّتْ كلمات رَبِّكَ﴾ قراءة أهلِ الكوفة بالتوحيد[١]، والباقون بالجمع. قال ابن عباس: مواعيدُ ربك، فلا مغيِّرَ لها[٢]. والكلماتُ ترجع إلى العبارات، أو إلى المتعلقات من الوعد والوعيد وغيرِهما[٣].

قال قتادة: الكلماتُ هي القرآنُ لا مبدِّلَ له[٤]، لا يزيد فيه المفترون ولا يَنقصون. ﴿صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ أي: فيما وعدَ وحَكم، لا رادَّ لقضائه، ولا خُلْفَ في وعده[٥].

وحكى الرّمّانيُّ عن قتادة: لا مبدِّلَ لها فيما حَكم به[٦]، أي: إنه وإنْ أمكنه التغيير والتبديلُ في الألفاظ كما غيَّر أهلُ الكتابِ التوراةَ والإنجيلَ؛ فإنه لا يُعتدُّ بذلك.

ودلّت الآية على وجوب اتباع دلالاتِ القرآن؛ لأنه حقٌّ لا يمكن تبديلُه بما يناقضه؛ لأنه من عند حكيم لا يخفى عليه شيءٌ من الأمور كلِّها[٧].

قوله تعالى: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾، أي: الكفار ﴿يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، أي: عن الطريق التي تؤدّي إلى ثواب الله. ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ «إنْ» بمعنى

---

(١) يعني قراءة عاصم وحمزة والكسائي، السبعة ص٢٦٦ ، والتيسير ص١٠٦ .

(٢) أورده الواحدي في الوسيط ٢/ ٣١٤ بنحوه.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ١٢٥ .

(٤) أورده ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ١١١ .

(٥) زاد المسير ٣/ ١١١ .

(٦) أخرجه الطبري ٩/ ٥٠٨ .

(٧) قوله: كلها، من (م).

ما[١]، وكذلك: ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾، أي: يَحْدِسُون ويُقدِّرون[٢]؛ ومنه الخَرْصُ، وأصله القطعُ. قال الشاعر:

تَـرى قِـصَـدَ الـمُـرّانِ فـيـنـا كـأنّـه ... تَذَرُّعُ[٣] خِرْصانٍ بأيْدِي الشَّواطِبِ[٤]

يعني جريداً يُقطع طولاً، ويُتَّخذُ منه الحُصُرُ. وهو جمعُ الخُرْص، ومنه: خَرَص يَخْرُص النَّخلَ خَرْصاً إذا حَزَره ليأخذَ الخَرَاجَ منه. فالخارصُ يَقطع بما لا يجوزُ القطعُ به؛ إذْ لا يقينَ معه[٥]. وسيأتي لهذا مزيدُ بيان في «الذاريات» إن شاء الله تعالى[٦].

﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ﴾ قال بعض الناس: إنَّ «أعلم» هنا بمعنى يعلم؛ وأنشدَ قولَ حاتم الطائيّ:

فـحـالَـفَـتْ[٧] طَـيِّـئٌ مـن دونـنـا حِـلِـفـاً ... والـلـهُ أعـلـمُ مـا كـنَّـا لـهـم خُـذُلَا[٨]

وقول الخنساء:

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٣.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٣٤٤، والكشاف ٢/ ٤٦.

(٣) لم تجود الكلمة في النسخ الخطية، والمثبت من (م)، والمصادر.

(٤) قائله قيس بن الخطيم، وهو في ديوانه ص٣٩، والصحاح (خرص)، وروايته فيه: تُلقى كأنها، بدل: فينا كأنه؛ وقوله: قِصَد جمع قِصْدَة؛ وهي القطعة من الشيء إذا انكسر، وقوله: المُرَّان: الرماح الصّلبة اللّدْنة؛ واحدتُها مُرَّانَة، وقوله: تَذَرُّع؛ قال الأصمعي: تذرع فلان الجريد إذا وضعه في ذراعه فشطبه، وقوله: الخِرصان أصلها القُضبان من الجريد، وقوله: الشواطب جمع الشاطبة، وهي المرأة التي تقشر العَسِيب، ثم تلقيه إلى المنقّية، فتأخذ كل ما عليه بسكينها حتى تتركه دقيقاً ثم تلقيه المنقّية إلى الشاطبة ثانية، فتشطبه على ذراعها وتتذرعه. اللسان (قصد، مرن، ذرع).

(٥) ينظر تفسير الطبري ٩/ ٥٠٩، تهذيب اللغة ٧/ ١٢٩ - ١٣١.

(٦) عند تفسير الآية (١٠) منها.

(٧) في (د) و(ز) و(ظ) و(م): تحالفت، والمثبت من (خ)، وهو الموافق للمصادر.

(٨) في النسخ: خولا، والمثبت من المصادر، والبيت لم نقف عليه في ديوان حاتم، وهو في تفسير الطبري ٩/ ٥١٠، ومجمع البيان ٨/ ١٧٥. وقوله: حِلِف، هو الحلْف، وحركت اللام بالكسر للضرورة.

القومُ أعلمُ[١] أنَّ جفنتَهُ تغدو غداةَ الرِّيحِ أو تسري[٢]

وهذا لا حجةَ فيه؛ لأنه لا يطابِق «وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ»[٣]. ولأنه يحتمل أنْ يكونَ على أصله. ﴿مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ «من» بمعنى: أيّ؛ فهو في محل رفع، والرافع له: «يضل». وقيل: في محل نصب بأعلم، أي: إنَّ ربَّك أعلمُ أيّ الناس يضلُّ عن سبيله. وقيل: في محل نصب بنزْع الخافض؛ أي: بمن يضل. قاله بعض البصريين، وهو حَسَنٌ؛ لقوله: ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ وقوله في آخر النحل [الآية: ١٢٥]: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾[٤]. وقرئ «يُضِلّ»، وهذا على حذف المفعول، والأوّل أحسنُ؛ لأنه قال: ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾[٥] فلو كان من الإضلال لقال: وهو أعلم بالهادين.

قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ نزلت بسبب أناس أتَوُا النبيَّ ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إنا نأكلُ ما نقتُلُ، ولا نأكلُ ما قتلَ الله! فنزلت: «فَكُلُوا ـ إلى قوله ـ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ». خرجه الترمذيُّ وغيره[٦].

---

(١) في (د) و(ز) و(م): الله أعلم، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق لتفسير الطبري ٩/ ٥١١، ومجمع البيان ٨/ ١٧٥.

(٢) ديوان الخنساء ص٥٦، وفيه: الحي يعلم، بدل: الله أعلم، وقوله: جفنته؛ أي: قصعته، والجمع جِفان وجَفَنات. ينظر القاموس (جفن).

(٣) أي إن دخول الباء في «المهتدين» يبيِّن أن «أعلم» ليس بمعنى «يعلم»؛ إذ إن قوله: «وهو أعلم بالمهتدين» معطوف على ما قبله. ينظر تفسير الطبري ٩/ ٥١٠ - ٥١١، ومجمع البيان ٨/ ١٧٥.

(٤) تفسير الطبري ٩/ ٤٣١، ٥١٠، ومشكل إعراب القرآن ١/ ٢٦٦، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٣٨، قال مكي: ولا يحسن تقدير حذف حرف الجر لأنه من ضرورات الشعر.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٧٩، والقراءة المذكورة نُسبت في القراءات الشاذة ص٤٠ والمحتسب ١/ ٢٢٨ للحسن.

(٦) أخرجه الترمذي (٣٠٦٩) وأبو داود (٢٨١٩) من طريق عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال الترمذي: حديث حسن غريب... ورواه بعضهم عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن النبي ﷺ مرسلاً.

قال عطاء: هذه الآيةُ أمرٌ بذكر اسم اللهِ على الشَّراب والذَّبح وكلِّ مطعوم[١].

وقوله: ﴿إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤۡمِنِينَ﴾، أي: بأحكامه وأوامره آخذين؛ فإنَّ الإيمانَ بها يتضمّن ويقتضي الأخذَ بها والانقياد لها[٢].

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمۡ أَلَّا تَأۡكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَقَدۡ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيۡكُمۡ إِلَّا مَا ٱضۡطُرِرۡتُمۡ إِلَيۡهِۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا لَّيُضِلُّونَ بِأَهۡوَآئِهِم بِغَيۡرِ عِلۡمٍۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُعۡتَدِينَ ١١٩﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمۡ أَلَّا تَأۡكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾: المعنى: ما المانعُ لكم من أكل ما سمَّيتم عليه ربَّكم وإنْ قتلتموه بأيديكم[٣]. ﴿وَقَدۡ فَصَّلَ﴾، أي: بيّن لكم الحلالَ من الحرام، وأُزيل عنكم اللَّبسُ والشَّكُّ.

فـ «ما» استفهام يتضمن التقرير. وتقدير الكلام: وأيُّ شيءٍ لكم في ألا تأكلوا. فـ «أنْ» في موضع خفض بتقدير حرفِ الجر. ويصحُّ أنْ تكونَ في موضع نصب على ألا يُقدَّر حرفُ جر، ويكون الناصبُ معنى الفعلِ الذي في قوله: «مَا لَكُمْ»؛ تقديره[٤]: ما يمنعكم؟ ثم استثنى فقال: ﴿إِلَّا مَا ٱضۡطُرِرۡتُمۡ إِلَيۡهِۗ﴾ يريد: مِن جميع ما حرّم، كالميتة وغيرها، كما تقدّم في «البقرة»[٥]. وهو استثناءٌ منقطع[٦].

وقرأ نافع ويعقوب: «وقد فَصَّل لكم ما حَرَّم» بفتح الفعلين. وقرأ أبو عمرو وابن عامر وابن كَثير بالضم فيهما، والكوفيون: «فَصَّل» بالفتح، «حُرِّم» بالضم[٧].

---

(١) أخرجه الطبري ٩/ ٥١١ - ٥١٢ .

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٣٣٨ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٣٨ .

(٤) بعدها في (خ) و(د) و(ز) و(م): أي. والمثبت من (ظ)، وفي المحرر الوجيز ٢/ ٣٣٨ ، والكلام منه: تقديره: ما يجعلكم، وينظر مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٦٧ .

(٥) ٢/ ٣٥ - ٣٦ .

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٣٣٩ .

(٧) هي قراءة عاصم من رواية شعبة، وحمزة والكسائي. أما قراءة عاصم من رواية حفص؛ فكقراءة نافع ويعقوب. السبعة ص٢٦٧ ، والتيسير ص١٠٦ ، والنشر ٢/ ٢٦٢ .

وقرأ عطية العَوْفي: «فَصَل» خفيفة(١). ومعناه: أبان وظهر؛ كما قرئ: «الر كِتابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَلَتْ»(٢) [هود: ١]، أي، استبانت. واختار أبو عبيد(٣) قراءة أهلِ المدينة. وقيل: «فصَّل»، أي: بيّن(٤)، وهو ما ذكره في سورة المائدة من قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ﴾ الآية [٣].

قلت: هذا فيه نظر؛ فإنَّ «الأنعام» مكية، والمائدة مدنية، فكيف يُحيلُ بالبيان على ما لم ينزلْ بعدُ(٥)؟ إلا أنْ يكونَ «فصَّل» بمعنى يفصِّل. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ﴾ وقرأ الكوفيون: «يُضِلُّون»(٦) من أضلَّ. ﴿بِأَهْوَائِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ يعني المشركين حيث قالوا: ما ذَبح الله بسِكِّينه خيرٌ مما ذَبحتم بسكاكينكم. «بِغَيْرِ عِلْم»، أي: بغير علم يعلمونه في أمر الذَّبح(٧)؛ إذ الحكمةُ فيه إخراجُ ما حرّمه الله علينا من الدم؛ بخلاف ما مات حَتْف أنْفِه؛ ولذلك شَرع الذكاةَ في محلٍّ مخصوصٍ ليكونَ الذبحُ فيه سبباً لجذب كلِّ دمٍ في الحيوان بخلاف غيره من الأعضاء(٨). والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ ﴿١٢٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾ للعلماء فيه أقوالٌ كثيرة. وحاصلُها

---

(١) في (د) و(م): بالتخفيف، والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ)، وهو الموافق لمعاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٨٠، والكلام منه، وقراءة عطية العوفي في القراءات الشاذة ص٤٠.

(٢) القراءات الشاذة ص٥٩، والمحتسب ١/ ٣١٨.

(٣) في (م): أبو عبيدة.

(٤) هو قول قتادة أخرجه الطبري ٩/ ٥١٣.

(٥) ينظر تفسير الرازي ١٣/ ١٦٦.

(٦) السبعة ص٢٦٧، والتيسير ص١٠٦.

(٧) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٨٧، وتفسير الرازي ١٣/ ١٦٧.

(٨) القبس ٢/ ٦١٧.

راجعٌ إلى أنَّ الظاهرَ ما كان عملاً بالبدن ممَّا نهى الله عنه، وباطنه ما عُقد بالقلب من مخالفَة أمرِ الله فيما أَمر ونهى؛ وهذه المرتبةُ لا يبلُغها إلا من اتقى وأحسن؛ كما قال: ﴿ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟﴾ [المائدة: ٩٣]. وهي المرتبةُ الثالثةُ حسب ما تقدّم بيانه في «المائدة»[١]. وقيل: هو ما كان عليه الجاهلية من الزنى الظاهر واتخاذِ الحلائلِ في الباطن[٢]. وما قدّمنا جامعٌ لكل إثمٍ[٣].

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ ۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَـٰدِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ **فيه خمس مسائل:**

الأولى: روى أبو داود[٤] قال: جاءت اليهود إلى النبيّ ﷺ، فقالوا: نأكل مما قتلنا، ولا نأكل مما قتل الله؟ فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ إلى آخر الآية.

وروى النَّسائيّ عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾، قال: خاصمهم المشركون، فقالوا: ما ذبح الله فلا تأكلوه، وما ذبحتم أنتم أكلتموه[٥]! فقال الله سبحانه لهم: لا تأكلوا؛ فإنكم لم تذكروا اسمَ الله عليها. وتنشأ هنا مسألةٌ أصولية، وهي:

---

(١) ٨/ ١٦٧.

(٢) تفسير البغوي ٢/ ١٢٦، والنكت والعيون ٢/ ١٦٠.

(٣) بعدها في (م): وموجب لكل أمر.

(٤) برقم (٢٨١٩) من حديث ابن عباس ﷺ، وسلف قريباً.

(٥) سنن النسائي المجتبى ٧/ ٢٣٧، والكبرى (٤٥١١) (١١١٠٦) والكلام بعده من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٣٩. وقوله: خاصمهم المشركون، أي: خاصم المؤمنين المشركون: فقالوا في معرض الاستدلال على بطلان دين المسلمين: بأنكم تحرمون ذبيحة الله تعالى التي هي الميتة، وتحللون ذبيحتكم!. قاله السندي في حاشيته على النسائي. والحديث سلف بنحوه قريباً.

الثانية: وذلك أنَّ اللفظَ الواردَ على سبب؛ هل يُقصَر عليه أم لا؟ فقال علماؤنا: لا إشكالَ في صحة دعوى العمومِ فيما يذكره الشارع ابتداءً من صِيَغ ألفاظِ العموم. أما ما ذكره جواباً لسؤال ففيه تفصيل، على ما هو معروفٌ في أصول الفقه[١]؛ إلا أنه إنْ أتى بلفظ مستقلٍّ دون السؤالِ لَحِق[٢] بالأوّل في صحة القصدِ إلى التعميم؛ فقوله: «لا تأكلوا» ظاهرٌ في تناول الميتة، ويدخلُ فيه ما ذُكر عليه غيرُ اسمِ الله بعموم أنه لم يذكر عليه اسم الله، وبزيادة ذكرِ غيرِ اسمِ الله سبحانه عليه الذي يقتضي تحريمَه نصًّا بقوله: ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٣]. وهل يدخل فيه ما ترك المسلم التسميةَ عمداً عليه من الذبح، وعند إرسالِ الصيد؟ اختلف العلماء في ذلك على أقوال خمسة، وهي المسألة[٣].

الثالثة: القول الأوّل: إنْ تركها سهواً أُكِلَا جميعاً؛ وهو قولُ إسحاقَ وروايةٌ عن أحمد بن حنبل. فإنْ تركها عمداً لم يُؤكَلَا؛ وقاله في الكتاب[٤] مالكٌ وابنُ القاسم، وهو قولُ أبي حنيفة وأصحابِه والثوريِّ والحسن بنِ حيّ وعيسى وأَصْبَغ، وقاله سعيد ابنُ جُبير وعطاء، واختاره النحاس[٥]، وقال: هذا حسن[٦]؛ لأنه لا يُسَمَّى فاسقاً إذا كان ناسياً.

الثاني: إنْ تركها عامداً أو ناسياً يأكلُهما. وهو قولُ الشافعي والحسن، ورُوي ذلك عن ابن عباس وأبي هريرة وعطاء وسعيد بن المسيّب[٧] وجابر بن زيد وعِكرمة

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٣٩ . وينظر المحصول في أصول الفقه له ص٧٨ - ٧٩ .

(٢) في (ظ): إلا أنه أتى بلفظ مستقل دون السؤال ولحق.

(٣) قوله: المسألة، من (م). وما قبله بنحوه في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٣٩ .

(٤) ٢/ ٥١ .

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٤٨١ ، وينظر الناسخ والمنسوخ له ٢/ ٣٥٣ ، والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي ص٢٨٧ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٠ .

(٦) في (د) و(ز) و(ظ): أحسن، والمثبت من (خ) و(م)، وهو الموافق لمعاني القرآن للنحاس.

(٧) بعدها في (خ) و(ظ) و(م): والحسن. وقد سلف ذكره، والمثبت من (د) و(ز) .

وأبي عِياض وأبي رافع وطاوس وإبراهيم النَّخَعِيّ وعبد الرحمن بن أبي لَيْلى وقتادة(١).

وحكى الزَّهْرَاوِيُّ عن مالك بنِ أنس أنه قال: تؤكلُ الذبيحة التي تُركت التسميةُ عليها عمداً أو نسياناً. وعن ربيعة أيضاً.

قال عبد الوهَّاب(٢): التسمية سُنةٌ؛ فإذا تركها الذابح ناسياً أُكلت الذبيحةُ في قول مالك وأصحابِه(٣).

الثالث: إنْ تركها عامداً أو ساهياً حَرُم أكلُها. قاله محمد بن سِيرين وعبد الله بنُ عياش(٤) بنِ أبي ربيعةَ وعبد الله بنُ عمر ونافع وعبد الله بنُ يزيد(٥) الخَطْمِيُّ والشَّعبيُّ؛ وبه قال أبو ثور وداود بن عليّ وأحمدُ في رواية(٦).

الرابع: إنْ تركَها عامداً كُره أكلُها؛ قاله القاضي أبو الحسن والشيخ أبو بكر من علمائنا(٧).

الخامس: قال أشهب(٨): تؤكل ذبيحةُ تاركِ التسميةِ عمداً إلا أنْ يكون مستخِفًّا، وقال نحوَه الطبريّ(٩).

---

(١) الاستذكار ١٥/٢١٦ - ٢١٧، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٠. وليس فيهما ذكر أبي عياض.

(٢) في المعونة ١/ ٦٦٥، و ٢/ ٦٩٨.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٣٤٠.

(٤) في النسخ الخطية: عبد الله بن عباس، وهو خطأ، والكلام في المحرر الوجيز ٢/ ٣٤٠، بنحوه، وينظر الموطأ ٢/٤٨٨، وعبد الله بن عياش وُلد بالحبشة حيث هاجر إليها أبوه، وكان قديم الإسلام، وأدرك عبد الله من حياة النبي ﷺ ثمان سنين، ومات سنة (٦٤هـ). ينظر الإصابة ٦/ ١٨٨.

(٥) في النسخ: عبد الله بن زيد، وهو عبد الله بن يزيد بن زيد، والمثبت من المحرر الوجيز، وينظر تفسيرالطبري ٩/ ٥٢٩.

(٦) التمهيد ٢٢/ ٣٠٢، والاستذكار ١٥/ ٢٢٠، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٠، والمغني ١٣/ ٢٥٨.

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٠. أبو الحسن: هو ابن القصار، وأبو بكر: هو الأبهري.

(٨) في النوادر والزيادات ٤/ ٣٦٠.

(٩) تفسيره ٩/ ٥٣٢، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٤٠، وعنه نقل المصنف.

[قال القاضي أبو بكر ﷺ: يجب أنْ تُعلَّقَ هذه الأحكامُ بالقرآن والسنة والدلائل المعنوية التي أسستها الشريعة، فأما القرآن فقد] قال[1] الله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾، وقال: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾، فبيّن الحالين وأوضَح الحكمين. فقوله: «لا تأكلوا» نهيٌ [محمولٌ] على التحريم، [و] لا يجوز حملُه على الكراهة؛ لتناوله في بعض مقتضياته الحرامَ المحضَ، ولا يجوز أنْ يتبعّض، أي: يراد به التحريم والكراهة معاً؛ وهذا من نفيس [علْمِ] الأصول[2].

وأما النَّاسي فلا خطابَ توجَّه إليه؛ إذْ يستحيلُ خطابُه، فالشَّرط ليس بواجب عليه[3].

وأما التارك للتسمية عمداً فلا يخلو من ثلاثة أحوال: إما أنْ يتركَها إذا أضجع الذبيحةَ ويقول: قلبي مملوءٌ من أسماء اللهِ تعالى وتوحيدِه، فلا أفتقرُ إلى ذكر [ذلك] بلساني؛ فذلك يجزئه؛ لأنه ذَكر اللهَ جلّ جلاله وعظَّمه. أو يقول: إنَّ هذا ليس بموضع تسمية صريحة؛ إذْ ليست بقربة؛ فهذا أيضاً يجزئه [لكونه على مذهبٍ يصحُّ اعتقادُه اجتهاداً للمجتهد فيه وتقليداً لمن قلَّده]. أو يقول: لا أُسمِّي، وأيُّ قدْرٍ للتسمية؟ فهذا متهاون [كافر] فاسقٌ لا تؤكلُ ذبيحته. قال ابن العربيّ[4]: واعجب لرأس المحققين إمامِ الحرمين حيث قال: ذِكرُ اللهِ تعالى إنما شُرع في القُرَب، والذّبح ليس بقُرْبة. وهذا يعارِض القرآن والسنة؛ قال ﷺ في الصحيح: «ما أنهر الدّمَ وذُكر اسمُ الله عليه فَكُلْ»[5]. فإن قيل: المرادُ بذكر اسم الله بالقلب[6]؛ لأنَّ الذكر

(١) قبلها في (خ) و(ظ): أدلة.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٠، وما بين حاصرتين منه.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٢.

(٤) في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٢، وما قبله وبين حاصرتين منه.

(٥) قطعة من حديث رافع بن خديج أخرجه أحمد (١٥٨٠٦)، والبخاري (٢٥٠٧)، ومسلم (١٩٦٨).

(٦) في النسخ: القلب، والمثبت من (م)، وهو الموافق لأحكام القرآن ٢/ ٧٤١.

يضادّ النسيانَ، ومحلُّ النسيانِ القلبُ، فمحلُّ الذكرِ القلبُ، وقد روى البَرَاء بن عازب: «اسم الله على قلب كل مؤمن سَمَّى أو لم يسمّ»(١) [ولهذا تجزئه الذبيحة إذا نسي التسمية تعويلاً على ما في قلبه من اسم الله سبحانه].

قلنا: الذكر باللسان وبالقلب، والذي كانت العرب تفعلُه تسمية الأصنامِ والنُّصُبِ باللسان، فنسخ الله ذلك بذكره في الألسنة، واشتهر ذلك(٢) في الشريعة حتى قيل لمالك: هل يُسَمِّي الله تعالى إذا توضأ؟ فقال: أيريدُ أنْ يَذبح(٣)؟!

وأما الحديثُ الذي تعلَّقوا به من قوله: «اسمُ اللهِ على قلب كلِّ مؤمن» فحديث ضعيفٌ [لا تَلتَفتُوا إليه](٤).

وقد استدلّ جماعةٌ من أهل العلم على أنَّ التسميةَ على الذبيحة ليست بواجبة بقوله(٥) عليه الصلاة والسلام لأناس سألوه، قالوا: يا رسول الله، إنَّ قوماً يأتوننا باللّحم؛ لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا؟ فقال رسول الله ﷺ: «سَمُّوا اللهَ عليه وكلوا». أخرجه الدّارقطنيّ عن عائشةَ(٦)، ومالكٌ(٧) مرسلاً عن هشام بن عروةَ عن

(١) لم نقف عليه من حديث البراء عند غير ابن قدامة في المغني ١٣/ ٢٥٨ وهو ضعيف كما سيذكر المصنف. وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣٨١ ، والدارقطني (٤٨٠٣)، والبيهقي ٩/ ٢٤٠ من حديث أبي هريرة ﷺ بنحوه، ونقل ابن عدي عن أحمد تضعيفه. وأخرجه الدارقطني (٤٨٠٨)، والبيهقي ٩/ ٢٣٩ من حديث ابن عباس مرفوعاً بنحوه، وأعله ابن القطان كما في نصب الراية ٤/ ١٨٢ ،وأخرجه أيضاً عبد الرزاق (٨٥٤٨)، والدارقطني (٤٨٠٦) عن ابن عباس من قوله بنحوه.

وأخرجه أبو داود في المراسيل (٣٧٨) عن الصّلت السدوسي مرسلاً، ونقل الزيلعي في نصب الراية ٤/ ١٨٣ عن ابن القطان قوله: وفيه [أي الحديث] مع الإرسال أن الصلت لا يعرف له حال، ولا يعرف بغير هذا.

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٧٤١ : واستمر ذلك.

(٣) في (د) و(ظ): أتريد أن تذبح، والمثبت من (خ) و(د) و(م).

(٤) أحكام القرآن ٢/ ٧٤٠ - ٧٤١ .

(٥) في (د) و(ز) و(م): لقوله، والمثبت من (خ) و(ظ).

(٦) برقم (٤٨٠٩)، وأخرجه أيضاً البخاري (٢٠٥٧)، وأبو داود (٢٨٢٩)، والنسائي ٧/ ٢٣٧ ، وابن ماجه (٣١٧٤).

(٧) في الموطأ ٢/ ٤٨٨ .

أبيه، لم يُختلفْ عليه في إرساله، وتأوّله بأنْ قال في آخره: وذلك في أوّل الإسلام. يريد قبلَ أنْ ينزلَ عليه: ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾. قال أبو عمر(١): وهذا ضعيفٌ، وفي الحديث نفسِه ما يردّه، وذلك أنه أمرهم فيه بتسمية اللهِ على الأكل؛ فدلَّ على أنَّ الآيةَ قد كانت نزلتْ عليه. ومما يدلُّ على صحة ما قلناه أنَّ هذا الحديثَ كان بالمدينة، ولا يختلف العلماء أنَّ قولَه تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ نزل في سورة «الأنعام» بمكة.

ومعنى ﴿وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾، أي: لَمعصية؛ عن ابن عباس(٢). والفِسْق: الخروج؛ وقد تقدّم(٣).

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾، أي: يوسوسون فيُلقون في قلوبهم الجِدالَ بالباطل(٤).

روى أبو داود(٥) عن ابن عباس في قوله: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾ يقولون: ما ذبح الله فلا تأكلوه، وما ذبحتم أنتم فكُلُوه، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾.

قال عِكرمة: عنَى بالشياطين في هذه الآية مَرَدةَ الإنسِ من مَجُوس فارس.

وقال ابن عباس وعبد الله بنُ كثير: بل الشياطين الجنُّ، وكفرة الجن أولياءُ قريش(٦).

ورُوي عن عبد الله بن الزبير أنه قيل له: إنَّ المختارَ يقول: يُوحَى إليَّ، فقال:

---

(١) في التمهيد ٢٢/ ٢٩٩ - ٣٠٠ ، وما قبله منه بنحوه.

(٢) أخرجه الطبري ٩/ ٥٣٠ .

(٣) ١/ ٣٦٨ .

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٨٧ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٢٧ .

(٥) برقم (٢٨١٨)، وسلف بنحوه ص٨ من هذا الجزء.

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٣٤٠ ، والأقوال بنحوها في تفسير الطبري ٩/ ٥٢٠ - ٥٢٢ .

صدق، إنَّ الشياطينَ ليوحون إلى أوليائهم[١].

وقولُه[٢]: «ليجادلوكم». يريد قولَهم: ما قتل الله لم تأكلوه، وما قتلتموه[٣] أكلتموه!

والمجادلة: دفعُ القولِ على طريق الحجةِ بالقوّة؛ مأخوذٌ من الأجدل: طائر قويٌّ.

وقيل: هو مأخوذٌ من الجَدَالة، وهي الأرضُ؛ فكأنه يغلِبه بالحجة ويقهرُه حتى يصيرَ كالمجدول بالأرض.

وقيل: هو مأخوذٌ من الجَدْل، وهو شدّةُ الفَتْل؛ فكأنَّ كلَّ واحدٍ منهما يفتِلُ حُجةَ صاحبِه حتى يقطعَها، وتكون حقًّا في نصرة الحقِّ، وباطلاً في نصرة الباطل[٤].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ﴾، أي: في تحليل الميتة ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾. فدلّت الآية على أنَّ من استحلّ شيئاً مما حرّم الله تعالى صار به مُشرِكاً. وقد حرَّم الله سبحانه الميتة نصًّا؛ فإذا قَبِل تحليلَها من غيره فقد أشرك[٥].

قال ابن العربيّ: إنما يكونُ المؤمن بطاعة المشرك مشركاً إذا أطاعه في الاعتقاد [الذي هو محلُّ الكفر والإيمانِ]؛ فأما إذا أطاعه[٦] في الفعل وعقْدُه سليمٌ مستمرٌّ على التوحيد والتصديق فهو عاصٍ؛ فافهموه[٧]. وقد مضى في «المائدة»[٨].

---

(١) تفسير أبي الليث ١/ ٥١٠ . وأخرجه الطبري ٩/ ٥٣٠ عن ابن عباس، وابن أبي حاتم ٤/ ١٣٧٩ ، عن ابن عمر وابن عباس. والمختار هو أبو إسحاق بن أبي عُبيد الثقفي.

(٢) لفظة: قوله، من (م)، وكذلك لفظة: قولهم، الآتية.

(٣) في (خ) و(ظ): قتلتم.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٢ .

(٥) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٨٧ ، وتفسير أبي الليث ١/ ٥١٠ .

(٦) في (د) و(ز): فإن أطاعه، وفي أحكام القرآن: فإذا أطاعه.

(٧) أحكام القرآن ٢/ ٧٤٣ ، وما بين حاصرتين منه.

(٨) ٨/ ١٠٧ .

قوله تعالى: ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ﴾ قرأ الجمهور بفتح الواو، دخلت عليها همزة الاستفهام. وروى المُسَيَّبيّ(١) عن نافع بن أبي نعيم: «أَوْ مَنْ كَانَ» بإسكان الواو. قال النحاس(٢): يجوز أنْ يكونَ محمولاً على المعنى، أي: انظروا وتدبروا(٣): أغيرَ اللهِ أبتغِي حَكَماً، أَوْ مَنْ كان مَيْتاً فأحييناه؟ قيل: معناه: كان ميتاً حين كان نطفةً، فأحييناه بنفخ الروحِ فيه؛ حكاه ابن بحر(٤). وقال ابن عباس: أو من كان كافراً فهديناه(٥). نزلت في حمزة بن عبد المطلب وأبي جهل(٦).

وقال زيد بن أسْلم والسُّدّي: «فَأَحْيَيْنَاهُ»: عمر ﷺ. «كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ»: أبو جهل لعنه الله(٧).

والصحيح أنها عامّةٌ في كل مؤمن وكافر(٨).

وقيل: كان ميتاً بالجهل فأحييناه بالعلم. وأنشد بعض أهل العلمِ ما يدل على صحة هذا التأويلِ لبعض شعراء البصرة:

---

(١) هو أبو عبد الله محمد بن إسحاق المدني الثقة، أخذ القراءة عرضاً عن أبيه عن نافع، روى عنه مسلم وأبو داود. كان من العلماء العاملين، مات سنة (٢٣٦). طبقات القراء ٢/ ٩٨ .

(٢) في إعراب القرآن ٢/ ٩٤ ، وما قبله منه.

(٣) في إعراب القرآن: وتبيَّنوا.

(٤) النكت والعيون ٢/ ١٦٣ . وابن بحر: هو علي بن إبراهيم بن سلمة.

(٥) أخرجه الطبري ٩/ ٥٣٥ .

(٦) تفسير البغوي ٢/ ١٢٨ وأسباب النزول للواحدي ص٢١٩ ، وتفسير الرازي ١٣/ ١٧٢ .

(٧) قول زيد بن أسلم أورده الواحدي في الوسيط ٢/ ٣١٩ ، وقول السدي أورده النحاس في معاني القرآن ٢/ ٤٨٣ ، وأخرجه الطبري ٥/ ٥٣٣ عن الضحاك.

(٨) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٨٨ ، وتفسير الرازي ١٢/ ١٧٣ .

وفي الجهل قبلَ الموتِ موتٌ لأهله ... فأجسامُهم قبلَ القبور قبورُ
وإنّ امرأً لم يَحْيَ بالعلم ميّتٌ ... فليس له حتى النُّشور نشورُ[١]

والنُّور عبارةٌ عن الهُدَى والإيمان. وقال الحسن: القرآن[٢]. وقيل: الحكمة[٣].

وقيل: هو النُّورُ المذكور في قوله: ﴿يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِم﴾ وقوله: ﴿انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ﴾[٤] [الحديد: ١٢-١٣].

﴿يَمْشِي بِهِ﴾، أي: بالنور ﴿فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ﴾، أي: كمن هو؛ فـ«مثل» زائدةٌ[٥]. تقول: أنا أُكرم مثلكَ؛ أي: أُكرمك. ومِثلُه: ﴿فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ [المائدة: ٩٥]. ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١].

وقيل: المعنى: كمن مَثَلُه مَثَلُ من هو في الظلمات[٦]. والمَثَل والمِثْل واحدٌ. ﴿كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾، أي: زَيَّن لهم الشيطان عبادة الأصنام[٧]، وأوهمهم أنهم أفضلُ من المسلمين.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا ۖ وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا﴾ المعنى: وكما زيَّنَّا للكافرين ما كانوا يعملون كذلك جعلْنا في كل قرية ﴿مُجْرِمِيهَا﴾[٨] مفعول أوّل لجعَل

---

(١) النكت والعيون ٢/ ١٦٣ .
(٢) أورده الماوردي في النكت والعيون ٢/ ١٦٣ ، وابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ١١٧ .
(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٨٨ .
(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٣٤١ .
(٥) تفسير البغوي ٢/ ١٢٨ ، والوسيط ٣/ ١١٧ .
(٦) تفسير الطبري ٩/ ٥٣٣ .
(٧) ذكره البغوي ٢/ ١٢٨ من قول ابن عباس.
(٨) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٨٨ ، وتفسير الطبري ٩/ ٥٣٧ .

﴿أَكَٰبِرَ﴾ الثاني، على التقديم والتأخير. وجَعل بمعنى صيَّر. والأكابرُ جمعُ الأكبر[١]. قال مجاهد: يريد العظماءَ[٢]. وقيل: الرؤساء والعظماء، وخصَّهم بالذكر؛ لأنهم أقدرُ على الفساد[٣].

والمكر: الحيلةُ في مخالفة الاستقامة، وأصله الفتلُ؛ فالماكر يَفْتِل عن الاستقامة، أي: يَصرِفُ عنها.

قال مجاهد: كانوا يجلسون على كل عَقَبَةٍ أربعةً ينفّرون الناس عن اتباع النبيِّ ﷺ[٤]؛ كما فعل من قبلَهم من الأمم السالفةِ بأنبيائهم.

﴿وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ﴾، أي: وبَالُ مكرِهم راجعٌ إليهم. وهو من الله عزَّ وجلَّ الجزاءُ على مكر الماكرين بالعذاب الأليم[٥]. ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ في الحال؛ لِفَرْط جهلِهم أنَّ وبالَ مكرِهم عائدٌ إليهم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ رُسُلُ ٱللَّهِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُواْ صَغَارٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا كَانُواْ يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ﴾ بيّنَ شيئاً آخرَ من جهلهم، وهو أنهم قالوا: لن نؤمنَ حتى نكونَ أنبياء، فنُؤتَى مثلَ ما أُوتي موسى وعيسى من الآيات[٦]؛ ونظيرُه: ﴿بَلْ يُرِيدُ كُلُّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ أَن يُؤْتَىٰ صُحُفًا مُّنَشَّرَةً﴾ [المدثر: ٥٢].

والكناية في «جاءتهم» ترجع إلى الأكابر الذين جرى ذكرهم. قال الوليد بن

---

(١) مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٦٨، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٤١.

(٢) أخرجه الطبري ٩/ ٥٣٧.

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٨٨، ومعاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٨٤.

(٤) أورده الواحدي في الوسيط ٢/ ٣١٩، وابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ١١٨.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٨٤، وتفسير الطبري ٩/ ٥٣٧.

(٦) تفسير الطبري ٩/ ٥٣٩.

المغيرة: لو كانت النبوّة حقًّا لكنت أوْلَى بها منك؛ لأني أكبرُ منك سِنًّا، وأكثرُ منك مالاً[١]. وقال أبو جهل: والله لا نَرضى به ولا نتبعه أبداً؛ إلا أنْ يأتيَنا وَحْيٌ كما يأتيه. فنزلت الآية[٢].

وقيل: لم يطلبوا النبوّة، ولكن قالوا: لا نصدّقك حتى يأتيَنا جبريل والملائكةُ يخبروننا بصدقك. والأوّل أصح؛ لأن الله تعالى قال: ﴿اللهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَاتِهِ﴾ أي: بمن هو مأمونٌ عليها ومَوضِعٌ لها[٣].

و«حيث» ليس ظرفاً هنا، بل هو اسمٌ نُصب نَصب المفعولِ به على الاتساع؛ أي: اللهُ أعلمُ أهلَ الرسالة. وكان الأصل: الله أعلمُ بمواضع رسالتِه، ثم حذف الحرف، ولا يجوز أنْ يعملَ «أعلم» في «حيث» ويكون ظرفاً، لأنَّ المعنى يكون على ذلك: الله أعلمُ في هذا الموضِع، وذلك لا يجوز أنْ يوصفَ به الباري تعالى، وإنما موضعها نصب بفعل مضمر دَلّ عليه «أعلم»[٤]. وهي اسمٌ كما ذكرنا.

والصَّغار: الضَّيْم والذُّلّ والهَوانُ، وكذلك الصُّغْر؛ بالضم، والمصدر: الصَّغَر؛ بالتحريك، وأصلُه من الصِّغَر دون الكبر؛ فكأنَّ الذُّلّ يصغِّر إلى المرء نفسَه. وقيل: أصلُه من الصَّغَر، وهو الرِّضا بالذُّلّ؛ يقال منه: صَغَر يَصْغُر؛ بفتح الغين في الماضي وضمها في المستقبل. وصَغِر بالكسر؛ يصْغَر بالفتح؛ لغتانِ؛ صَغَراً وصَغاراً، واسم الفاعل صاغِرٌ وصغِير. والصَّاغر: الراضي بالضَّيم. والمَصْغُوراء[٥] الصِّغار. وأرض

---

(١) أورده البغوي ٢/ ١٢٨ ، والرازي في تفسيره ١٣/ ١٧٥ .

(٢) أورده البغوي ٢/ ١٢٨ ، والزمخشري في الكشاف ٢/ ٤٨ .

(٣) تفسير الرازي ١٣/ ١٥٦ . وقرأ ابن كثير وعاصم في رواية حفص: «رسالته»، والباقون: «رسالاته».

(٤) إملاء ما من به الرحمان للعكبري بهامش الفتوحات الإلهية ٢/ ٦٣٤ ، وتفسير النسفي ٢/ ٧٥ ، والدر المصون ٥/ ١٣٧ .

(٥) جمع صغير، ووقع في (د) و(ز) و(ظ): والمصغور، وفي (خ): الصغوراء، والمثبت من (م)، وهو الموافق للصحاح (صغر)، والكلام منه ومن تهذيب اللغة ٨/ ٢٣ بنحوه.

مُصْغِرَة: نبتُها [صغيرٌ] لم يَطُل. عن ابن السِّكّيت(١).

﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾، أي: من عند الله، فحذف. وقيل: فيه تقديمٌ وتأخير، أي: سيصيب الذين أجرموا عند الله صَغارٌ. الفراء: سيصيب الذين أجرموا صَغارٌ من الله. وقيل: المعنى: سيصيب الذين أجرموا صَغارٌ ثابتٌ عند الله. قال النحاس(٢): وهذا أحسنُ الأقوال؛ لأنَّ «عند» في موضعها.

قوله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾، أي: يوسّعه له، ويوفّقه، ويزيّن عنده ثوابه. ويقال: شرح: شقَّ، وأصلُه التوسعةُ. وشرح الله صدره: وسَّعه بالبيان لذلك. وشرحت الأمر: بيّنتُه وأوضحتُه. وكانت قريش تَشْرَح النساء شَرْحاً، وهو مما تقدَّم من التوسعة والبَسْط، وهو وَطْءُ المرأةِ مستلقِيَةً على قفاها(٣). فالشّرح: الكشفُ؛ تقول: شرحت الغامضَ؛ ومنه تشريحُ اللحم. قال الراجز:

كَمْ قَدْ أكلتُ(٤) كَبِداً وإنْفَحَهْ ثم ادّخرتُ أَلْيَةً مُشَرَّحَهْ

والقطعة منه شَريحةٌ. وكلُّ سمين من اللحم ممتدٌّ فهو شَريحة(٥).

﴿وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ﴾: يُغوِيَه ﴿يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾، وهذا ردٌّ على

---

(١) في إصلاح المنطق ص٤٠٥، وما بين حاصرتين منه ومن الصحاح (صغر).

(٢) في معاني القرآن ٢/ ٤٨٤، وما قبله منه بنحوه، وقول الفراء في معاني القرآن له ١/ ٣٥٣.

(٣) تهذيب اللغة ٤/١٧٩، والمحرر الوجيز ٢/٣٤٣.

(٤) في النسخ: كم أكلتُ، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر.

(٥) الصحاح (شرح)، وينظر اللسان (شرح، نفح)، وقوله: إنفحة؛ بكسر الهمزة وفتح الفاء: كَرِشُ الحَمَل أو الجَدْي ما لم يأكل، فإذا أكل فهو كَرِشٌ، ويقال: مِنْفَحَة؛ بكسر الميم، والجمع: أنافح. الصحاح (نفح).

القدريَّة[(١)]. ونظير هذه الآية من السُّنَّة قولُه عليه الصلاة والسلام: «مَنْ يُرِدِ اللهُ به خيراً يفقهه في الدِّين». أخرجه الصحيحان[(٢)]. ولا يكون ذلك إلا بشرح الصدرِ وتنويرِه. والدين العباداتُ؛ كما قال: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾. ودليلُ خطابه أنَّ مَن لم يُرد الله به خيراً ضيَّقَ صَدْرَه، وأبعدَ فهمَه، فلم يفقهه. والله أعلم.

ورُوي أنَّ عبد الله بنَ مسعود قال: يا رسولَ الله، وهل ينشرحُ الصدر؟ فقال: «نعم، يدخل القلبَ نورٌ». فقال: وهل لذلك من علامة؟ فقال ﷺ: «التَّجَافِي عن دار الغُرورِ، والإنابةُ إلى دار الخلودِ، والاستعدادُ للموت قبلَ نزولِ الموت»[(٣)].

وقرأ ابن كثير: «ضَيْقاً» بالتخفيف[(٤)]؛ مثل: هَيْن ولَيْن؛ لغتان[(٥)]. ونَافع وأبو بكر: «حَرِجاً» بالكسر[(٦)]، ومعناه الضيقُ. كرّر المعنى، وحَسُن ذلك؛ لاختلاف اللفظِ[(٧)].

والباقون بالفتح؛ جمع حَرَجَة، وهو شدّةُ الضيق أيضاً، والحَرَجَة: الغَيْضَة[(٨)]؛ والجمع حَرَج وحَرَجات. ومنه: فلانٌ يتحرَّج، أي: يُضيِّق على نفسه في تركه هواه

---

(١) تفسير الرازي ١٣/ ١٧٧، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٤٣.

(٢) صحيح البخاري (٧١)، وصحيح مسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية ﷺ، وهو في مسند أحمد (١٦٨٣٧).

(٣) أخرجه الطبري ٩/ ٥٤٢، ٥٤٣ من طريق أبي عبيدة عن ابن مسعود بنحوه، وأبو عبيدة لم يسمع من ابن مسعود أبيه كما في المراسيل لابن أبي حاتم ص١٩٦، وأخرجه الحاكم ٤/ ٣١١ وفي إسناده عدي ابن الفضل؛ قال الذهبي في تلخيص المستدرك: عديّ ساقط، وأخرجه أيضاً الطبري ٩/ ٥٤١، ٥٤٢ عن أبي جعفر المدائني مرسلاً، وأبو جعفر هذا كذبه أحمد وابن المديني والنسائي كما في الميزان ٢/ ٥٠٤. وينظر ما قاله ابن كثير عند تفسير هذه الآية.

(٤) السبعة ص٢٦٨، والتيسير ص١٠٦.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٥، والحجة للقراء السبعة ٣/ ٤٠٠.

(٦) السبعة ص٢٦٨، والتيسير ص١٠٦.

(٧) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٥٠، وينظر مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٦٩.

(٨) هي الشجر الملتفّ؛ والغيضة أيضاً: مغيضُ ماءٍ يجتمع، فينبت فيه الشجر. ينظر اللسان (غيض).

للمعاصي[١]. قاله الهَرَوِيّ.

وقال ابن عباس: الحَرَج موضعُ الشجرِ الملتفّ، فكأنَّ قلبَ الكافرِ لا تصل إليه الحكمةُ كما لا تصل الرَّاعية إلى الموضع الذي التفَّ شجرُه[٢]. ورُوِيَ عن عمر بن الخطاب ﷺ هذا المعنى؛ ذكره مكيّ[٣] والثعلبِيّ وغيرهما. وكل ضيِّق: حَرِجٌ وحَرَج. قال الجوهَرِي[٤]: مكانٌ حَرِج وحَرَج، أي: ضيِّقٌ كثير الشجرِ لا تصل إليه الرَّاعية. وقرئ: ﴿يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ و «حَرِجاً». وهو بمنزلة الوَحَد[٥] والوَحِد، والفَرَد والفَرِد، والدَّنَف والدَّنِف؛ في معنًى واحد. وحكاه غيره عن الفراء[٦]، وقد حَرِجَ صدرُه يَحْرَجُ حَرَجاً.

والحَرَج: الإثمُ. والحَرَج أيضاً: الناقةُ الضامرةُ. ويقال: الطويلةُ على وجه الأرض. عن أبي زيد، فهو لفظ مشترك.

والحَرَج: خشبٌ يُشَدُّ بعضُه إلى بعض يُحملُ فيه الموتى. عن الأصمعيّ، وهو قول امرئ القيس:

فإمّا تَرَيْني في رِحالة[٧] جابرٍ ... على حَرَجٍ كالقَرِّ تَخفِقُ أكفاني[٨]

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٥ ، وتهذيب اللغة ٤/ ١٣٧ ، والصحاح (حرج).

(٢) أورده أبو الليث ١/ ٥١٢ ، والرازي في تفسيره ١٣/ ١٨٣ .

(٣) في الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٥٠ - ٤٥١ ، وأخرجه الطبري ٩/ ٥٤٥ ، وذكره أيضاً النحاس في معاني القرآن ٢/ ٤٨٦ ، والبغوي في تفسيره ٢/ ١٢٩ ، والرازي في تفسيره ١٣/ ١٨٣ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣٤٣ .

(٤) في الصحاح (حرج).

(٥) في النسخ الخطية: الواحد، والمثبت من (م)، وهو الموافق للصحاح.

(٦) في (د) و(ظ): وحكاه عنه الفراء، وكلام الفراء في معاني القرآن ١/ ٣٥٣-٣٥٤ .

(٧) في (د) و(ز) و(ظ): حالة، والمثبت من (خ) و(م)، وهو الموافق للمصادر.

(٨) ديوان امرئ القيس ص٩٠ ، وقوله: الرِّحالة: خشبات كان يُحمل عليها امرؤ القيس وكان مريضاً، وهي الحَرَج، وجابر هذا من بني تغلب، وقوله: القرّ: مركب من مراكب النساء كالهودج، وقوله: أكفاني، أي: ثيابي، فصير ثيابه أكفانا لمرضه. شرح الديوان.

وربما وُضع فوقَ نَعشِ النساء؛ قال عنترة يصف ظلِيماً:

يتْبَعْنَ قُلَّةَ رأسِه وكأنَّه حَرَجٌ على نَعْشٍ لهنّ مُخَيَّمُ[(١)]

وقال الزَّجّاج: الحَرَج: أضيقُ الضِّيق. فإذا قيل. فلان حَرَجُ الصدرِ، فالمعنى: ذو حَرَجٍ في صدره، فإذا قيل: حَرِج، فهو فاعل[(٢)].

قال النحاس[(٣)]: حَرِجٌ اسمُ الفاعل، وحَرَجٌ مصدرٌ وُصفَ به؛ كما يقال: رجل عَدْلٌ ورِضاً.

قوله تعالى: ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ قرأه ابن كثير بإسكان الصَّاد مخفَّفاً[(٤)]، من الصعود، وهو الطلوعُ. شبَّه الله الكافرَ في نفوره عن الإيمان[(٥)] وثِقله عليه بمنزلة من تكلّف ما لا يُطيقه؛ كما أنَّ صعودَ السماء لا يُطاق[(٦)]. وكذلك يصَّاعد، وأصله: يَتَصاعد، أدغمت التاء في الصاد، وهي قراءةُ أبي بكر[(٧)] والنخَعِي؛ إلا أنَّ فيه معنى فعلِ شيءٍ بعدَ شيء، وذلك أثقلُ على فاعله.

وقرأ الباقون بالتشديد من غير ألف، وهو كالذي قبلَه. معناه: يتكلفُ ما لا يُطيق شيئاً بعدَ شيء؛ كقولك: يتَجرّع ويتفرّق[(٨)].

---

(١) الصحاح (حرج)، والبيت في المعاني الكبير ١/ ٣٤٥ ، وتهذيب اللغة ٤/ ١٣٩ ، واللسان (حرج، نعش). وقوله: قلة رأسه: أعلاه، فهو يصف نعامة يتبعها رِئالُها - جمع رِئل: ولدُ النَّعامة - وهي تبسُط جناحيها، وتجعلها تحتها؛ يقول: هذا الظليم قد علاهن كأنه حرجٌ على نعش. المعاني الكبير وتهذيب اللغة.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩٠ بنحوه، وتهذيب اللغة ٤/ ١٣٧ .

(٣) في إعراب القرآن ٢/ ٩٥ .

(٤) السبعة ص٢٦٨ ، والتيسير ص١٠٦ - ١٠٧ .

(٥) في (خ) و(م): من الإيمان، والكلام في الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٥١ .

(٦) تفسير أبي الليث ١/ ٥١٢ .

(٧) هو شعبة أحد راويي عاصم. السبعة ص٢٦٩ ، والتيسير ص١٠٧ .

(٨) في (م): يتفوق.

ورُوي عن عبد الله بن مسعود أنه قرأ: «كأنما يتَصَعَّد».

قال النحاس[١]: ومعنى هذه القراءةِ وقراءةِ من قرأ: يصّعد ويصّاعد واحدٌ. والمعنى فيها[٢]: أنَّ الكافرَ من ضيقِ صدرِه كأنه يريدُ أنْ يصعدَ إلى السماء وهو لا يقدِر على ذلك؛ كأنّه[٣] يستدعي ذلك.

وقيل: المعنى: كاد قلبُه يصعدُ إلى السماء نبواً عن الإسلام[٤].

﴿كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ﴾ عليهم؛ كجعله ضيقَ الصدر في أجسادهم. وأصل الرِّجسِ في اللغة: النَّتْنُ. قال ابن زيد: هو العذابُ. وقال ابن عباس: الرِّجس: الشيطان[٥]، أي: يسلطه عليهم. وقال مجاهد: الرِّجسُ ما لا خيرَ فيه[٦]. وكذلك الرجسُ عندَ أهلِ اللغةِ هو النَّتْنُ. فمعنى الآيةِ ـ والله أعلم ـ ويجعل اللعنةَ في الدنيا والعذابَ في الآخرة على الذين لا يؤمنون[٧].

قوله تعالى: ﴿وَهَٰذَا صِرَٰطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَهَٰذَا صِرَٰطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا﴾ أي: هذا الذي أنت عليه يا محمد والمؤمنون دينُ ربك لا اعوجاجَ فيه[٨]. ﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْأَيَٰتِ﴾، أي: بيّناها ﴿لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾.

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٤٨٧، وقراءة ابن مسعود فيه، وذكرها أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣٤٣.

(٢) في (خ) و(م): فيهما، والمثبت من (د) و(ز) و(ظ)، وهو الموافق لمعاني القرآن للنحاس.

(٣) في (م): فكأنه.

(٤) زاد المسير ٣/ ١٢١.

(٥) في (م): الرجس هو الشيطان.

(٦) أخرج الأقوال الطبري ٩/ ٥٥١ - ٥٥٢.

(٧) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٨٨.

(٨) تفسير الطبري ٩/ ٥٥٣، والوسيط ٢/ ٣٢٢، وتفسير البغوي ٢/ ١٣٠.

قوله تعالى: ﴿لَهُمْ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ عِندَ رَبِّهِمْ ۖ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لَهُمْ﴾، أي: للمتذكرين. ﴿دَارُ ٱلسَّلَٰمِ﴾ أي: الجنة، فالجنة دارُ الله(١)؛ كما يقال: الكعبة بيتُ الله. ويجوز أنْ يكونَ المعنى: دار السلامة، أي: التي يَسلمُ فيها من الآفات(٢). ومعنى ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ أي: مضمونةٌ لهم عنده يُوصلُهم إليها بفضله(٣). ﴿وَهُوَ وَلِيُّهُم﴾ أي: ناصرُهم ومُعينهم.

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ﴾(٤) نصب على الفعل المحذوف، أي: ويومَ نحشرهم نقول. ﴿جَمِيعًا﴾ نصبٌ على الحال. والمراد حشرُ جميعِ الخلقِ في موقف القيامة.

﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ﴾ نداء مضاف. ﴿قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ أي: من الاستمتاع بالإنس، فحذف المصدر المضاف إلى المفعول وحرف الجر(٥)؛ يدلُّ على ذلك قولُه: ﴿رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾. وهذا يردُّ قولَ من قال: إنَّ الجنَّ هم الذين استمتعوا من الإنس؛ لأنَّ الإنسَ قبِلوا منهم(٦). والصحيح أنَّ كلَّ واحدٍ مستمتعٌ بصاحبه. والتقدير في العربية: استمتع بعضنا ببعضنا(٧)، فاستمتاع الجنِّ من الإنس

---

(١) أخرجه الطبري ٩/ ٥٥٤ من قول السدي.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٨٨، وينظر تفسير أبي الليث ١/ ٥١٣.

(٣) الوسيط ٢/ ٣٢٢.

(٤) بالنون هي قراءة السبعة غير عاصم من رواية حفص. السبعة ص٢٦٩، والتيسير ص١٠٧.

(٥) في (ظ): وحذف الجر.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٥.

(٧) في النسخ: بعضاً، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٦.

أنهم تلذّذوا بطاعة الإنسِ إياهم، وتلذّذَ الإنسُ بقبولهم من الجنّ حتى زَنَوْا وشرِبوا الخمور بإغواءِ الجنّ إيّاهم[(١)].

وقيل: كان الرجل إذا مَرّ بوادٍ في سفره، وخاف على نفسه قال: أعوذ بربِّ هذا الوادي من جميع ما أحْذَر[(٢)]، وفي التنزيل: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن:٦]، فهذا استمتاعُ الإنسِ بالجنّ[(٣)]. وأما استمتاعُ الجنّ بالإنس فما[(٤)] كانوا يُلقون إليهم من الأراجيف والكَهانةِ والسِّحر[(٥)].

وقيل: استمتاعُ الجنّ بالإنس أنهم يعترفون أنَّ الجنّ يَقْدرون أنْ يدفعوا عنهم ما يَحذَرون[(٦)].

ومعنى الآيةِ تقرير[(٧)] الضالِّين والمُضِلِّين وتوبيخُهم في الآخرة على أعين العالَمين.

﴿وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا﴾ يعني الموتَ والقبر، ووافَينا نادمين. ﴿قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ﴾ أي: موضعُ مُقامِكم. والمَثْوَى: المُقام. ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ استثناءٌ ليس من الأوّل.

قال الزجّاج: يرجع إلى يوم القيامة، أي: خالدين في النار إلا ما شاء الله من مقدار حشرِهم من قبورهم ومقدارِ مدَّتهم في الحساب، فالاستثناء منقطع[(٨)].

وقيل: يرجع الاستثناء إلى النار، أي: إلا ما شاء الله من تعذيبكم بغير النار في

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٥ - ٩٦ بنحوه، وينظر معاني القرآن له ٢/ ٤٨٩ .

(٢) أخرجه الطبري ٩/ ٥٥٦ من قول ابن جريج بنحوه.

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩١ ، ومعاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٨٩ ، والنكت والعيون ٢/ ١٦٨ .

(٤) في (د): فبما.

(٥) تفسير البغوي ٢/ ١٣١ ، وزاد المسير ٣/ ١٢٤ .

(٦) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٩٠ ، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩١ .

(٧) في (م): تقريع.

(٨) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩٢ ، ومعاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٩١ ، والكلام منه بنحوه.

بعض الأوقات[١].

وقال ابن عباس: الاستثناء لأهل الإيمان. فـ«ما» على هذا بمعنى مَن[٢].

وعنه أيضاً أنه قال: هذه الآيةُ توجب الوقفَ في جميع الكفار، ومعنى ذلك: أنها توجب الوقفَ فيمن لم يمت؛ إذْ قد يُسلم[٣].

وقيل: «إلّا ما شاء الله» من كونهم في الدنيا بغير عذاب[٤].

ومعنى هذه الآيةِ معنى الآية [١٠٦] التي في «هود»: قوله: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ شَقُوا۟ فَفِى ٱلنَّارِ﴾. وهناك يأتي مستوفًى إنْ شاء الله.

﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ أي: في عقوبتهم وفي جميع أفعالِه ﴿عَلِيمٌ﴾ بمقدار مجازاتِهم[٥].

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا﴾ المعنى: وكما فعلنا بهؤلاء مما وصفتُه لكم من استمتاع بعضِهم ببعض؛ أجعلُ بعضَ الظالمين أولياءَ بعض[٦]، ثم يتبرأ بعضُهم من بعض غداً. ومعنى «نُوَلِّي» على هذا: نجعل وليًّا[٧]. قال ابن زيد: نسلّط ظَلَمَةَ الجِنّ على ظلمة الإنس[٨]. وعنه أيضاً: نسلّط بعضَ الظَّلَمة على بعض،

---

(١) تفسير البغوي ٢/ ١٣١ .

(٢) الوسيط ٢/ ٣٢٣ .

(٣) تفسير البغوي ٢/ ١٣١ ، والنكت والعيون ٢/ ١٦٩ ، وتفسير الطبري ٩/ ٥٥٧ - ٥٥٨ .

(٤) زاد المسير ٣/ ١٢٤ .

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٦ .

(٦) تفسير الطبري ٩/ ٥٥٩ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٣١ .

(٧) زاد المسير ٣/ ١٢٤ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٤٦ .

(٨) أخرجه الطبري ٩/ ٥٥٩ .

فيهلكُه ويذِلُّه[١].

وهذا تهديدٌ للظالم؛ إنْ لم يمتنع من ظلمه سلَّط الله عليه ظالماً آخرَ، ويدخل في الآية جميعُ مَن يظلم[٢]، أو يظلم الرعيَّةَ، أو التاجرُ يظلم الناسَ في تجارته، أو السارقُ وغيرُهم[٣].

وقال فُضيل بن عِياض: إذا رأيت ظالماً ينتقم من ظالم فقِف، وانظر فيه متعجِّباً.

وقال ابن عباس: إذا رضيَ الله عن قوم ولَّى أمرَهم خيارَهم، وإذا سخِط الله على قوم ولَّى أمرَهم شرارَهم[٤].

وفي الخبر عن النبيِّ ﷺ: «من أعان ظالماً سلَّطه الله عليه»[٥].

وقيل: المعنى: نَكِلُ بعضَهم إلى بعض فيما يختارونه من الكفر، كما نَكِلُهم غداً إلى رؤسائهم الذين لا يَقدرون على تخليصهم من العذاب. أي: كما نفعلُ[٦] بهم ذلك في الآخرة؛ كذلك نفعلُ بهم في الدنيا.

وقد قيل في قوله تعالى: ﴿نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾ [النساء: ١١٥]: نَكِلُه إلى ما وَكَل إليه نفسَه.

قال ابن عباس: تفسيرها: هو أنَّ الله إذا أراد بقوم شرًّا وَلَّى أمرَهم شرارهم[٧]؛ يدلُّ عليه قولُه تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ﴾ [الشورى: ٣٠].

---

(١) أورده الماوردي في النكت والعيون ٢/ ١٧١ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣٤٦ بنحوه.

(٢) بعدها في (م): نفسه.

(٣) تفسير أبي الليث ١/ ٥١٣ بنحوه.

(٤) أورد القولين أبو الليث في تفسيره ١/ ٥١٣ .

(٥) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٤/ ٤ ، من حديث ابن مسعود، وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة ص٦٢٤ ، والمناوي في فيض القدير ٦/ ٧٢ ، وفي إسناده: الحسن بن زكريا، قال السخاوي: هو العدوي متهم بالوضع، فهو آفته.

(٦) في النسخ: كما فعلنا، والمثبت من (م).

(٧) أورده البغوي في تفسيره ٢/ ١٣١ ، وسلف نحوه في الصفحة قبلها.

قوله تعالى: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُوا۟ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا ۖ وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ﴾، أي: يومَ نحشرهم نقولُ لهم[1]: ألم يأتكم رسلٌ، فحذف، فيعترفون بما فيه افتضاحُهم.

ومعنى «منكم»: في الخلق والتكليفِ والمخاطبة. ولما كانت الجن ممن يُخاطَب ويَعقِلُ قال: «منكم»؛ وإنْ كانت الرسلُ من الإنس[2]، وغلّب الإنس في الخطاب كما يُغلّب المذكر على المؤنث.

وقال ابن عباس: رسلُ الجن هم الذين بلّغوا قومَهم ما سمعوه من الوحي؛ كما قال: ﴿وَلَّوْا۟ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩][3].

وقال مُقاتِل والضحّاك: أرسل الله رسلاً من الجنِّ كما أرسل من الإنس[4].

وقال مجاهد: الرسلُ من الإنس، والنُّذُر من الجنِّ؛ ثم قرأ: ﴿إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ﴾[5]. وهو معنى قولِ ابن عباس، وهو الصحيح على ما يأتي بيانه في «الأحقاف».

وقال الكلبيُّ: كانت الرسل قبل أنْ يُبعثَ محمدٌ ﷺ يُبعثون إلى الإنس والجن جميعاً[6].

---

(١) قوله: لهم، من (م).

(٢) إعراب القرآن ٢/ ٩٦ ، ومعاني القرآن؛ كلاهما للنحاس ٢/ ٤٩٢ .

(٣) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٩٢ ، وأخرج قول ابن عباس الطبري ٩/ ٥٦١ .

(٤) قول مقاتل أورده أبو الليث في تفسيره ١/ ٥١٤ ، وابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ١٢٥ ، وقول الضحاك أخرجه الطبري ٩/ ٥٦٠ .

(٥) أورده الواحدي في الوسيط ٢/ ٣٢٣ ، والبغوي في تفسيره ٢/ ١٣١ .

(٦) أورده الزمخشري في الكشاف ٢/ ٥١ ، والطبرسي في مجمع البيان ٨/ ١٩٩ ، وأبو حيان في البحر المحيط ٤/ ٢٢٣ بلفظ: كانت الرسل قبل أن يبعث محمد ﷺ يبعثون إلى الإنس والجن، ورسول الله ﷺ بُعث إلى الإنس والجن، وينظر تفسير البغوي ٢/ ١٣١ .

قلت: وهذا لا يصحُّ، بل في صحيح مسلم[١] من حديث جابر بن عبد الله الأنصاريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعطيتُ خمساً لم يُعطَهُنَّ نبيٌّ قبلي؛ كان كلُّ نبيٍّ يُبعثُ إلى قومه خاصّةً، وبُعثتُ إلى كل أحمرَ وأسوَد». الحديث. على ما يأتي بيانه في «الأحقاف». وقال ابن عباس: كانت الرسل تُبعثُ إلى الإنس، وإنَّ محمداً ﷺ بُعث إلى الجنِّ والإنس؛ ذكره أبو الليث السَّمَرْقَنْدِيُّ[٢].

وقيل: كان قومٌ من الجنِّ استمعوا إلى الأنبياء، ثم عادوا إلى قومهم وأخبروهم، كالحال مع نبينا عليه الصلاة والسلام. فيقال لهم: رسلُ الله وإن لم يُنصَّ على إرسالهم[٣]. وفي التنزيل: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢] أي: من أحدهما، وإنما يخرج من المِلح دون العَذْب، فكذلك الرسلُ من الإنس دون الجن؛ فمعنى «منكم»: أي: من أحدكم، وكان هذا جائزاً؛ لأنَّ ذكرَهما سبق[٤].

وقيل: إنما صيَّر الرسلَ في مخرج اللفظِ من الجميع؛ لأن الثَّقَلَين قد ضمَّتهما عَرْصةُ القيامة، والحساب عليهم دون الخلق؛ فلما صاروا في تلك العَرْصة في حساب واحدٍ في شأن الثوابِ والعقابِ؛ خوطبوا يومئذ بمخاطبة واحدةٍ كأنهم جماعةٌ واحدة؛ لأنَّ بدءَ[٥] خلقهم للعبودية، والثوابُ والعِقاب على العبودية، ولأنَّ الجنَّ أصلُهم من مارج من نار، وأصلُنا من تراب، وخلقُهم غيرُ خلقِنا؛ فمنهم مؤمنٌ وكافر. وعدوّنا إبليس عدوٌّ لهم، يعادي مؤمنَهم، ويُوالِي كافرهم. وفيهم أهلُ[٦] أهواء: شِيعَةٌ وقَدَرِيّة ومُرْجِئةٌ يتلون كتابنا. وقد وصف الله عنهم في سورة الجن [١١و١٤] من قوله: ﴿وَأَنَّا مِنَّا ٱلْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا ٱلْقَٰسِطُونَ﴾. و﴿وَأَنَّا مِنَّا ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَٰلِكَ كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدًا﴾،

---

(١) برقم (٥٢١)، وسلف ٤/ ٢٥٨ .

(٢) في تفسيره ١/ ٥١٤ ، وذكره أيضاً ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ١٢٥ .

(٣) تفسير الرازي ١٣/ ١٩٥ .

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩٢ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٣٢ .

(٥) في (خ) و(ز): لأن بدو، وفي (د) و(ظ): لأنه بدو، والمثبت من (م).

(٦) لفظة: أهل، من (ظ).

على ما يأتي بيانه هناك.

﴿يَقُصُّونَ﴾ في موضع رفع نعت لرسل[١]. ﴿قَالُوا۟ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا﴾ أي: شهدنا أنهم بلّغوا. ﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ قيل: هذا خطابٌ من الله للمؤمنين؛ أي: إنَّ هؤلاء قد غرّتهم الحياة الدنيا، أي: خدعتهم، وظنّوا أنها تدُوم، وخافوا زوالَها عنهم إنْ آمنوا.

﴿وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾، أي: اعترفوا بكفرهم[٢]. قال مُقاتل: هذا حينَ شهِدتْ عليهم الجوارحُ بالشِّرك وبما كانوا يعملون[٣].

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ ﴿١٣١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ﴾ في موضع رفع عندَ سيبويه، أي: الأمرُ ذلك. و«أنْ» مخفّفةٌ من الثقيلة، أي: إنما فعلنا هذا بهم؛ لأني لم أكنْ أُهلك القرى بظلم[٤]، أي: بشركهم قبلَ إرسال الرسلِ إليهم، فيقولوا: ما جاءنا من بشير ولا نذير.

وقيل: لم أكن أُهلك القرى بشرك من أشرك منهم[٥]؛ فهو مثل: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [فاطر:١٨]. ولو أهلكهم قبلَ بعثة الرسلِ فله أنْ يفعلَ ما يريد. وقد قال عيسى: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المائدة:١١٨]، وقد تقدّم.

وأجاز الفراء[٦] أنْ يكون «ذلِك» في موضع نصب، المعنى: فعل ذلك بهم؛ لأنه لم يكن يُهلك القرى بظلم.

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٦ .

(٢) تفسير الرازي ١٣/ ١٩٦ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٤٧ .

(٣) تفسير البغوي ٢/ ١٣٢ ، وتفسير الواحدي ٢/ ٣٥٢ ، وقوله: وبما كانوا يعملون، من (م).

(٤) في (خ) و(د) و(ز) و(م): بظلمهم، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٦ ، والكلام منه بنحوه، وقول سيبويه ذكره أيضاً الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٢٩٢ ، ولم نقف عليه في الكتاب.

(٥) تفسير الطبري ٩/ ٥٦٣ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٣٢ .

(٦) في معاني القرآن ١/ ٣٥٥ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٦ ، وعنه نقل المصنف، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩٢ - ٢٩٣ ، والبيان لابن الأنباري ١/ ٣٤٠ .

قوله تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ۝١٣٢﴾

قوله تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟﴾ أي: من الجنِّ والإنس؛ كما قال في آية أخرى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْقَوْلُ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ خَٰسِرِينَ﴾، ثم قال: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَٰلَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأحقاف:١٨-١٩]. وفي هذا ما يدلُّ على أنَّ المطيعَ من الجن في الجنة، والعاصي منهم في النار؛ كالإنس سواء. وهو أصحُّ ما قيل في ذلك فاعلمه.

ومعنى «ولكلٍّ درجات»، أي: ولكل عامل بطاعة درجاتٌ في الثواب. ولكلّ عاملٍ بمعصية دَرَكاتٌ في العقاب[١]. ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ﴾ أي: ليس بِلَاهٍ ولا سَاهٍ. والغفلةُ أنْ يذهبَ الشيءُ عنك لاشتغالك بغيره. ﴿عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ قرأه ابن عامر بالتاء، الباقون بالياء[٢].

قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِىُّ ذُو ٱلرَّحْمَةِ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنۢ بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ ءَاخَرِينَ ۝١٣٣﴾

قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِىُّ﴾ أي: عن خلقه وعن أعمالهم. ﴿ذُو ٱلرَّحْمَةِ﴾ أي: بأوليائه وأهلِ طاعته. ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾ بالإماتة والاستئصال بالعذاب. ﴿وَيَسْتَخْلِفْ مِنۢ بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ﴾ أي: خلقاً آخرَ أَمْثَلَ منكم وأطوع[٣]. ﴿كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ ءَاخَرِينَ﴾ والكاف في موضع نصب، أي: يستخلف من بعدكم ما يشاء استخلافاً مثلَ ما أنشأكم[٤]، ونظيرُه ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ﴾

---

(١) النكت والعيون ٢/ ١٧٢ ، وزاد المسير ٣/ ١٢٦ .

(٢) السبعة ص٢٦٩ ، والتيسير ص١٠٧ .

(٣) تفسير أبي الليث ١/ ٥١٤ - ٥١٥ ، والوسيط ٢/ ٣٢٤ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٣٢ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٦ .

[النساء: ١٣٣]. ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨]. فالمعنى يبدّل غيركم مكانكم، كما تقول: أعطيتك من دينارك ثوباً[١].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ وَمَا أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ۝١٣٤﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ﴾ يحتمل أنْ يكونَ من «أوعدت» في الشرّ، والمصدر الإيعاد. والمراد عذابُ الآخرة[٢]. ويحتمل أنْ يكونَ من «وعدت»[٣] على أنْ يكونَ المراد الساعةَ التي في مجيئها الخيرُ والشرُّ، فغلّب الخير. رُوي معناه عن الحسن[٤]. ﴿وَمَا أَنتُم بِمُعْجِزِينَ﴾، أي: فائتين؛ يقال: أعجزني فلانٌ، أي: فاتني وغلبني[٥].

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ۝١٣٥﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ وقرأ أبو بكر بالجمع: «مكاناتكم»[٦]. والمكانة: الطريقةُ[٧]. والمعنى: اثبتوا على ما أنتم عليه، فأنا أثبتُ على ما أنا عليه. فإن قيل: كيف يجوز أنْ يُؤمروا بالثبات على ما هم عليه وهم كفارٌ؟ فالجواب: أنَّ هذا تهديدٌ؛ كما قال عزَّ وجلَّ: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا﴾ [التوبة: ٨٢]، ودلَّ عليه: ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ﴾[٨]. أي:

---

(١) تفسير الطبري ٩/ ٦٥.

(٢) تفسير أبي الليث ١/ ٥١٥.

(٣) الوسيط للواحدي ٢/ ٣٢٤.

(٤) تفسير الرازي ١٣/ ٢٠٢.

(٥) مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ٢٠٦.

(٦) السبعة ص٢٦٩، والتيسير ص١٠٧.

(٧) النكت والعيون ٢/ ١٧٢.

(٨) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٩٣، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩٣ - ٢٩٤.

العاقبة المحمودةُ التي يُحمد صاحبُها عليها، أي: من له النَّصرُ في دار الإسلام[١]، ومن له وراثةُ الأرضِ، ومن له الدار الآخرةُ، أي: الجنة.

قال الزجَّاج[٢]: «مكانتكم»: تمكُّنكُم في الدنيا. ابن عباس والحسن والنَّخَعيّ: على ناحيتكم[٣]. القُتَبيُّ: على موضعكم[٤].

﴿إِنِّي عَامِلٌ﴾ على مكانتي، فحذف؛ لدلالة الحال عليه.

«ومَنْ» مِن قوله: «مَنْ تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ» في موضع نصب بمعنى الذي؛ لوقوع العلم عليه. ويجوز أنْ تكونَ في موضع رفع؛ لأنَّ الاستفهامَ لا يَعملُ فيه ما قبله، فيكون الفعلُ معلَّقاً، أي: تعلمون أيّنا تكون له عاقبةُ الدّار[٥]؟ كقوله: ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ﴾ [الكهف: ١٢]. وقرأ حمزة والكِسائيُّ: «من يكون» بالياء[٦].

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَائِنَا ۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ ۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَائِهِمْ ۗ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا﴾ **فيه مسألةٌ واحدة:**

ويقال: ذرأ يذرأُ ذَرْءاً، أي: خَلَق. وفي الكلام حذفٌ واختصار، وهو: وجعلوا لأصنامهم نصيباً؛ دلَّ عليه ما بعده[٧]. وكان هذا مما زيَّنه الشيطان، وسوَّله لهم، حتى

---

(١) مجمع البيان ٨/ ٢٠٣.

(٢) في معاني القرآن ٢/ ٢٩٣.

(٣) قول ابن عباس أخرجه الطبري ٩/ ٥٦٧، وقول الحسن أورده الماوردي في النكت والعيون ٢/ ١٧٣.

(٤) تفسير غريب القرآن له ص١٦٠.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٧، وتفسير الطبري ٩/ ٥٦٨.

(٦) السبعة ص٢٧٠، والتيسير ص١٠٧.

(٧) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٩٣.

صَرَفُوا من مالهم طائفةً إلى الله بزعمهم وطائفةً إلى أصنامهم؛ قال[١] ابن عباس والحسن ومجاهد وقَتادة؛ والمعنى متقارب: جعلوا لله جزءاً ولشركائهم جزءاً، فإذا ذهب ما لشركائهم بالإنفاق عليها وعلى سَدَنتها عوَّضوا منه ما لله، وإذا ذهب ما لله بالإنفاق على الضِّيفان والمساكين لم يُعوِّضوا منه شيئاً، وقالوا: الله مُستغْنٍ عنه، وشركاؤنا فقراء[٢]. وكان هذا من جهالاتهم وبزعمهم. والزعم: الكذبُ. قال شُريح القاضي: إنَّ لكل شيءٍ كُنْيةً وكُنْيةُ الكذب «زعموا»[٣]. وكانوا يكذبون في هذه الأشياء؛ لأنه لم ينزل بذلك شرعٌ.

وروى سعيد بنُ جبير عن ابن عباس أنه قال: من أراد أنْ يعلمَ جهلَ العربِ؛ فليقرأ ما فوقَ الثلاثين والمئةِ من سورة الأنعام إلى قوله: ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓا۟ أَوْلَـٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[٤] [الأنعام: ١٤٠]. قال ابن العربيّ[٥]: وهذا الذي قاله كلامٌ صحيح، فإنها تصرَّفت بعقولها العاجزةِ في تنويع الحلالِ والحرامِ سفاهةً بغير معرفةٍ ولا عدلٍ، والذي تصرّفت بالجهل فيه من اتخاذ الآلهةِ أعظمُ جهلاً، وأكبرُ جُرْماً؛ فإنَّ الاعتداءَ على الله تعالى أعظمُ من الاعتداء على المخلوقات. والدليلُ في أنَّ الله واحدٌ في ذاته واحدٌ في صفاته واحدٌ في مخلوقاته أبْيَنُ وأوضحُ من الدليل على أنَّ هذا حلالٌ وهذا حرامٌ.

وقد رُوي أنَّ رجلاً قال لعمرو بن العاص: إنكم على كمال عقولِكم ووفُور أحلامِكم عبدتم الحجرَ! فقال عمرو: تلك عقولٌ كادها باريها[٦].

(١) في (م): قاله.

(٢) تفسير الطبري ٩/ ٥٦٩ - ٥٧١، وتفسير الرازي ١٣/ ٢٠٤.

(٣) أخرجه ابن سعد ٦/ ١٤١ وابن أبي شيبة ٦٣٧ - ٦٣٨ بنحوه. وأخرج ابن أبي شيبة أيضاً ٦٣٦ - ٦٣٧، وأحمد (١٧٠٧٥) عن أبي مسعود البدريّ قال: قيل له: ما سمعتَ رسول الله ﷺ يقول في «زعموا»؟ قال: «بئس مطية الرجل» وفي إسناده انقطاع، وانظر الفتح ١٠/ ٥٥١.

(٤) أخرجه البخاري (٣٥٢٤) بنحوه.

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٧٤٣.

(٦) أورده الخطابي في غريب الحديث ٢/ ٤٨٦ بنحوه، وأورده أيضاً ابن الجوزي في غريب الحديث =

فهذا الذي أخبر الله سبحانه من سخافة العربِ وجهلها أمرٌ أذهبه الإسلام، وأبطله الله ببعثة[١] الرسولِ عليه الصلاة والسلام. فكان من الظاهر لنا أنْ نميتَه حتى لا يَظهر، وننساه حتى لا يُذكر؛ إلا أنَّ ربَّنا تبارك وتعالى ذَكَره بنصه، وأورده بشرحه، كما ذَكر كفرَ الكافرين به. وكانت الحكمة في ذلك ـ والله أعلم ـ أنَّ قضاءه قد سبق؛ وحُكمَه قد نفَذ؛ بأنَّ الكفرَ والتخليطَ لا ينقطعان إلى يوم القيامة[٢].

وقرأ يحيى بن وثّاب والسُّلَميُّ والأعمش والكسائيُّ: «بزُعمِهِم» بضم الزاي. والباقون بفتحها[٣]، وهما لغتان. ﴿فَمَا كَانَ لِشُرَكَآيِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ﴾، أي: إلى المساكين[٤]. ﴿سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ أي: ساء الحُكْم حكمُهم.

قال ابن زيد: كانوا إذا ذبحوا ما لله ذكروا عليه اسمَ الأوثان، وإذا ذبحوا ما لأوثانهم لم يذكروا عليه اسمَ الله[٥]، فهذا معنى «فَمَا كَانَ لِشُرَكائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللهِ»، فكان تركُهم لذِكر اللهِ مذموماً منهم، وكان داخلاً في ترك أكلِ ما لم يُذكر اسمُ الله عليه[٦].

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُواْ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ﴾

= ٢/ ٣٠٦، وابن الأثير في النهاية (عقل، كيد) مختصراً، وقوله: كادها باريها؛ أي: أرادها بسوء، يقال: كِدتُ الرجل أكيده، والكيد: الاحتيالُ والاجتهاد.

(١) في (م): ببعثه.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٣ - ٧٤٤.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٧، والقراءة من السبعة، ينظر السبعة ص٢٧٠، والتيسير ص١٠٧.

(٤) بعدها في (ظ): وما كان لله فهو يصل إلى المساكين، وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم.

(٥) أخرجه الطبري ٩/ ٥٧٢ بنحوه.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٥.

المعنى: فكما زَيّن لهؤلاء أنْ جعلوا لله نصيباً ولأصنامهم نصيباً؛ كذلك زَيّنَ لكثير من المشركين قَتلَ أولادِهم شركاؤُهم. قال مجاهد وغيره: زَيَّنتْ لهم قتلَ البناتِ مخافةَ العَيْلَة[١].

قال الفرَّاء والزجَّاج: شركاؤهم هاهنا هم الذين كانوا يَخدُمون الأوثان[٢]. وقيل: هم الغُوَاة من الناس[٣]. وقيل: هم الشياطين[٤].

وأشار بهذا إلى الوَأد[٥]، وهو دفنُ البنتِ حيَّةً مخافةَ السِّبَاء والحاجة، وعدمِ ما حُرِمْن من النصرة. وسمّى الشياطين شركاء؛ لأنهم أطاعوهم في معصية الله، فأشركوهم مع اللهِ في وجوب طاعتِهم[٦].

وقيل: كان الرجل في الجاهلية يحلِفُ بالله لئن وُلد له كذا وكذا غلاماً لينحَرنّ أحدهم؛ كما فعله عبد المطلب حين نذَر ذبحَ ولدِه عبدِ الله[٧].

ثم قيل: في الآية أربعُ قراءات، أصحُّها قراءةُ الجمهور: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ﴾، وهذه قراءةُ أهلِ الحرمين وأهلِ الكوفةِ وأهل البصرة[٨]. «شركاؤهم» رفع بـ«زَيَّنَ»؛ لأنهم زَيّنوا ولم يَقتُلوا. «قَتْلَ»

---

(١) أخرجه الطبري ٩/ ٥٧٥ .

(٢) قول الفراء في معاني القرآن له ١/ ٣٥٧ ، وقول الزجاج ذكره الماوردي في النكت والعيون ٢/ ١٧٠ ، وابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ١٣٠ .

(٣) النكت والعيون ٢/ ١٧٤ .

(٤) أخرجه الطبري ٩/ ٥٧٥ من قول ابن زيد.

(٥) بعدها في (خ) و(ظ) و(م): الخفي، والمثبت من (د) و(ز)، وهو الصواب؛ إذ إن الوأد الخفي هو العزل كما ورد في الحديث، وينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٥ .

(٦) تفسير البغوي ٢/ ١٣٣ .

(٧) تفسير أبي الليث ١/ ٥١٦ ، والنكت والعيون ٢/ ١٧٤ - ١٧٥ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٥ .

(٨) هي قراءة السبعة؛ غير ابن عامر. السبعة ص٢٧٠ ، والتيسير ص١٠٧ .

نصب بـ «زَيَّن»، و«أولادِهم» مضاف إلى المفعول(١)، والأصل في المصدر أنْ يضافَ إلى الفاعل؛ لأنه أحدثَه، ولأنه لا يُستغنى عنه، ويُستغنى عن المفعول؛ فهو هنا مضافٌ إلى المفعول لفظاً مضافٌ إلى الفاعل معنًى؛ لأنَّ التقدير: زَيَّن لكثير من المشركين قتلَهم أولَادَهم شركاؤُهم، ثم حذف المضاف، وهو الفاعل كما حذف من قوله تعالى: ﴿لَّا يَسْـَٔمُ ٱلْإِنسَـٰنُ مِن دُعَآءِ ٱلْخَيْرِ﴾ [فصلت:٤٩]، أي: من دعائه الخيرَ. فالهاء فاعلةُ الدعاء، أي: لا يسأم الإنسان من أنْ يدعوَ بالخير. وكذا قوله: زَيَّن لكثير من المشركين في أنْ يَقتلوا أولادَهم شركاؤهم. قال مكيّ(٢): وهذه القراءةُ هي الاختيار؛ لصحة الإعرابِ فيها، ولأنَّ عليها الجماعة.

القراءة الثانية: «زُيّن» بضم الزاي. «لكثير من المشركين قتلُ» بالرفع. «أولادِهم» بالخفض. «شركاؤهم» بالرفع؛ قراءة الحسن(٣).

ابنُ عامر وأهل الشام: «زُيِّنَ» بضم الزاي «لكثير من المشركين قتلُ أولادَهم»؛ برفع «قتل» ونصب «أولادهم». «شركائهم» بالخفض فيما حكى أبو عبيد؛ وحكى غيره عن أهل الشام أنهم قَرؤوا: «وكذلك زُيّنَ» بضم الزاي «لكثير من المشركين قتلُ» بالرفع «أولادِهم» بالخفض «شركائهم» بالخفض أيضاً(٤).

فالقراءةُ الثانية قراءة الحسن جائزةٌ، يكون: «قتلُ» اسم ما لم يُسمَّ فاعلُه، «شركاؤهم»؛ رفع بإضمار فعل يدل عليه «زُيّنَ»، أي: زيّنه شركاؤهم. ويجوز على هذا: ضُرِب زيدٌ عمرٌو، بمعنى: ضربه عمرو، وأنشد سيبويه(٥):

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٧ - ٩٨ .

(٢) في الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٥٣ - ٤٥٤ ، وما قبله منه بنحوه.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٧ - ٩٨ ، والكلام منه بنحوه، ونسبها ابن جني في المحتسب ١/ ٢٢٩ لأبي عبد الرحمن السلمي.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٨ ، والكلام منه بنحوه، وقراءة ابن عامر من السبعة كما سلف.

(٥) في الكتاب ١/ ٢٨٨ ، ٣٦٦ .

لِيُبْكَ يَزِيدُ ضارِعٌ لِخصومةٍ[(١)]

أي: يبكيه ضارعٌ.

وقرأ ابن عامر وعاصم من رواية أبي بكر: ﴿يُسَبَّحُ له فيها بالغُدُوِّ والآصالِ رجالٌ﴾[(٢)] [النور: ٣٦-٣٧]. التقدير: يُسبِّحه رجالٌ.

وقرأ إبراهيم بنُ أبي عَبْلة: «قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ، النَّارُ ذَاتُ الوَقُود» [البروج: ٤، ٥] بمعنى قتلتهم النار[(٣)].

قال النحاس: فأمَّا ما حكاه أبو عبيد عن ابن عامر وأهلِ الشام؛ فلا يجوز في كلام ولا في شعر، وإنَّما أجاز النحويون التفريقَ بين المضافِ والمضافِ إليه [في الشعر] بالظرف؛ لأنه لا يَفصِل، فأما بالأسماء غيرِ الظروف فلَحْنٌ[(٤)].

قال مَكِّيٌ[(٥)]: وهذه القراءةُ فيها ضعفٌ؛ للتفريق بين المضافِ والمضافِ إليه؛ لأنه إنما يجوز مثلُ هذا التفريق في الشعر مع الظروفِ؛ لاتساعهم فيها، وهو في المفعول به في الشعر بعيدٌ، فإجازته في القرآن[(٦)] أبعد. وقال المهدوِيّ: قراءةُ ابن عامر هذه على التفرقة بين المضافِ والمضافِ إليه، ومثله قولُ الشاعر:

فَزَجَجْتُها بِمَزَجَّةٍ زَجَّ القَلوصَ أبي مَزادَهْ[(٧)]

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٨، وسلف البيت ٨/ ٤٣٢.

(٢) السبعة ص٤٥٦، والتيسير ص١٦٢.

(٣) في النسخ: قتلهم النار، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٨ والكلام منه، وقراءة ابن أبي عبلة ذكرها أيضاً فيه ٥/ ١٩٢، ونسبها لأبي عبد الرحمن السّلمي، والعكبريُّ في إملاء ما منَّ به الرحمن بهامش الفتوحات الإلهية ٤/ ٤٥٩، وينظر معاني القرآن للفراء ٣/ ٢٥٣.

(٤) إعراب القرآن ٢/ ٩٨، وما بين حاصرتين منه.

(٥) في الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٥٤.

(٦) في (خ) و(د) و(م): القراءة، والمثبت من (ز) و(ظ)، وهو الموافق للكشف.

(٧) البيت في الكتاب ١/ ١٧٦ ومعاني القرآن للفراء ١/ ٣٥٨، ومجالس ثعلب ص١٢٥، وتفسير الطبري ٩/ ٥٧٦، والإنصاف لابن الأنباري ٢/ ٤٢٧، والخزانة ٤/ ٤١٥ دون نسبة، ووقع في مجالس ثعلب، ومعاني القرآن، وتفسير الطبري: مُتَمكِّناً، بدل: بمزَجَّة، وقوله: فزججتها؛ يقال: زججتُه زجًّا: إذا =

يريد: زجَّ أبي مزادة القَلوصَ. وأنشد:

تَمُرُّ على ما تستمرُّ وقد شَفَتْ غلائلَ عبدُ القيسِ منها صُدُورِها[1]

يريد: شفت عبدُ القيس غلائلَ صدورِها.

وقال أبو غانم أحمد بن حمدان النحويّ[2]: قراءة ابنِ عامر لا تجوز في العربية؛ وهي زَلّةُ عالم، وإذا زلَّ العالم لم يجُز اتباعه، ورُدّ قولُه إلى الإجماع، وكذلك يجب أن يُرَدَّ مَنْ زلَّ منهم أو سها إلى الإجماع؛ فهو أولى من الإصرار على غير الصواب. وإنما أجازوا في الضرورة للشاعر أنْ يفرق بين المضافِ والمضافِ إليه بالظرف؛ لأنه لا يَفْصِل. كما قال:

كما خُطَّ الكتاب بكفِّ يوماً يَهودِيٍّ يُقارِبُ أو يُزيلُ[3]

وقال آخر:

كأنّ أصواتَ مِن إيغالهِنَّ بنا أواخِرِ المَيْسِ أصواتُ الفَرارِيجِ[4]

= طعنتَه بالزُّج، وهي الحديدة التي في أسفل الرمح، وقوله: زَجَّ القلوص؛ أي: زجّاً مثل زج، والقَلوص: الناقة الشابة. قال ابن خلف: هذا البيت يُروى لبعض المدنيين المولدين، وقيل: هو لبعض المؤنثين ممن لا يحتج بشعره. خزانة الأدب ٤/ ٤١٥ .

(١) البيت في الإنصاف ٢/ ٤٢٨ ، والخزانة ٤/ ٤١٣ دون نسبة؛ قال البغدادي: وهذا البيت مصنوع، وقائله مجهول. كذا في كتاب الإنصاف لابن الأنباري [٢/ ٤٣٥]. وقوله: تمرُّ: من المرور، وتستمر؛ من الاستمرار، وعبد القيس: قبيلة. والغلائل؛ جمع غَليل، وهو الضغن والحقد، وشفت؛ مجاز؛ من: شفى الله المريضَ: إذا أذهب عنه ما يشكو. الخزانة ٤/ ٤١٤ .

(٢) لم نقف على من ذكره بهذا الاسم، وجاء في غاية النهاية ٢/ ٣٠١ ، ومعرفة القراء الكبار ٢/ ٥٦٥ : أبو غانم مظفر بن أحمد بن حمدان المقرئ المصري النحوي، ألف كتاباً في اختلاف السبعة، توفي سنة (٣٣٣هـ).

(٣) قائله أبو حيّة النّميري، وهو في الكتاب ١/ ١٧٩ ، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٥٧٧ ، والإنصاف ٢/ ٤٣٢ ، والخزانة ٤/ ٤١٩ ؛ وصف رسوم الدار بالكتاب في دقتها، وخصَّ اليهودَ؛ لأنهم أهل كتاب، وجعل كتابته بعضها متقارب وبعضها مفترق، لاقتضاء آثار الدار تلك الصفة. ومعنى يزيل: يُفرق ما بينها ويُباعد. تحصيل عين الذهب للشنتمري ص١٤٨ .

(٤) قائله ذو الرمة، وهو في ديوانه ٢/ ٩٩٦ ، وفيه: إنقاض، بدل: أصوات (في الشطر الثاني)، وهو بمثل رواية المصنف في الكتاب ١/ ١٧٩ ، وقوله: من إيغالهنّ؛ يقال: أوغل في الأرض؛ إذا أبعد فيها، =

وقال آخر:

لـمّـا رأت سَـاتـيـدَمـا اسـتـعـبَـرَتْ لـلـهِ درُّ الـيـومَ مَـن لَامَـهـا[(١)]

وقال القشيري: وقال قوم: هذا قبيحٌ. وهذا محالٌ، لأنه إذا ثبتت القراءةُ[(٢)] بالتواتر عن النبيِّ ﷺ، فهو الفصيحُ لا القبيحُ، وقد ورد ذلك في كلام العربِ. وفي مصحف عثمان: «شركائهم»[(٣)] بالياء، وهذا يدل على قراءة ابنِ عامر. وأُضيف القتلُ في هذه القراءة إلى الشركاء؛ لأنَّ الشركاءَ هم الذين زيَّنوا ذلك، ودَعَوْا إليه؛ فالفعل مضافٌ إلى فاعله على ما يجب في الأصل، لكنه فرَّق بين المضافِ والمضافِ إليه، وقدّم المفعولَ، وتركه منصوباً على حاله؛ إذْ كان متأخراً في المعنى، وأَخَّر المضافَ، وتركَه مخفوضاً على حاله؛ إذْ كان متقدّماً بعدَ القتل. والتقدير: وكذلك زُيّن لكثير من المشركين قَتْلُ شركائِهم أولادَهم، أي: أنْ قَتلَ شركاؤهم أولادَهم.

قال النحاس[(٤)]: فأما ما حكاه غيرُ أبي عبيد ـ وهي القراءةُ الرابعة ـ فهو جائزٌ على أنْ تبدل شركاءهم من أولادهم؛ لأنهم شركاؤهم في النسب والميراث.

﴿لِيُرْدُوهُمْ﴾ اللام لامُ كيّ. والإرداء: الإهلاك. ﴿وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾ الذي ارتضى لهم[(٥)]. أي: يأمرونهم بالباطل، ويشكّكونهم في دينهم. وكانوا على دين

= والضمير للإبل، وقوله: أواخر؛ جمع آخرة الرَّحْل، هو العود الذي في آخر الرحل يستند إليه الراكب، والمَيْس بفتح الميم: شجر يتخذ منه الرحال، وقوله: إنقاض؛ مصدر أنقضت الدجاجة: إذا صوَّتت، وقوله: الفراريج؛ جمع فرُّوج، وهي صغار الدجاج. الخزانة ٤/ ٤١٣.

(١) قائله عمرو بن قميئة، وهو في الكتاب ١/ ١٧٨، والإنصاف ٢/ ٤٣٢، والخزانة ٤/ ٤٠٦؛ أراد عمرو ابن قميئة بهذا البيت نفسَه وكان قال هذا لما خرج مع امرئ القيس إلى ملك الروم، وقوله: استعبرت: بكت من وحشة الغربة. الخزانة ٤/ ٤٠٧ - ٤٠٨، وقوله: ساتِيدَما اسم جبل أو نهر. ينظر معجم البلدان ٣/ ١٦٩، والخزانة ٤/ ٤٠٧ و ٤١٠.

(٢) قوله: القراءة، من (م).

(٣) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٥٧، والإنصاف لابن الأنباري ٢/ ٤٣٦ وتفسير الرازي ١٣/ ٢٠٦، والبحر المحيط ٤/ ٢٣٠.

(٤) في إعراب القرآن ٢/ ٩٨ - ٩٩.

(٥) قوله: الذي ارتضى لهم، من (خ) و(م).

إسماعيل، وما كان فيه قتلُ الولد؛ فيصير الحقُّ مغطًّى عليه، فبهذا يلبسون[١]. ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ﴾ بيَّن تعالى أنَّ كفرَهم بمشيئة الله. وهو ردٌّ على القدرية[٢]. ﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ يريد قولهم: إنَّ لله شركاءَ.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾﴾

ذكر تعالى نوعاً آخرَ من جهالتهم.

وقرأ أبان بن عثمان: «حُجُرٍ» بضم الحاء والجيم[٣]. وقرأ الحسن وقتادة: «حَجْر» بفتح الحاء وإسكان الجيم[٤]، لغتان بمعنًى. وعن الحسن أيضاً: «حُجر» بضم الحاء[٥].

قال أبو عبيد عن هارون قال: كان الحسن يضم الحاء في «حجر» في جميع القرآن إلا في قوله: ﴿بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَّحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٥٣]. فإنه كان يكسرها هاهنا[٦].

ورُويَ عن ابن عباس وابن الزبير: «وَحَرْث حِرْج»؛ الراء قبلَ الجيم[٧]، وكذا في مصحف أبيٍّ[٨]، وفيه قولان: أحدهما: أنه مثل جبَذَ وجذَبَ. والقول الآخر ـ وهو

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٩، وتفسير أبي الليث ١/ ٥١٦، وتفسير البغوي ٢/ ١٣٤.

(٢) تفسير الرازي ١٣/ ٢٠٦.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٩، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤١ لعيسى بن عمر.

(٤) لم نقف على هذه القراءة عند غير المصنف، ونقلها عنه أبو حيان في البحر المحيط ٤/ ٢٣١، والذي في إعراب القرآن ٢/ ٩٩، والكلام منه بنحوه، وتفسير الطبري ٩/ ٥٧٩، والكشاف ٢/ ٥٥، وزاد المسير ٣/ ١٣١، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٥٠، قراءة الحسن وقتادة بضم الحاء وإسكان الجيم، وذكرها المصنف بعدها.

(٥) القراءات الشاذة ص٤١.

(٦) البحر المحيط ٤/ ٢٣١.

(٧) المحتسب ١/ ٢٣١، وتفسير الطبري ٩/ ٥٧٩، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٥٠.

(٨) القراءات الشاذة ص٤١، والمحتسب ١/ ٢٣١.

أصح - أنه من الحِرج؛ فإنَّ الحِرج بكسر الحاء لغةٌ في الحَرَج بفتح الحاء[(١)]، وهو الضّيقُ والإثم، فيكون معناه الحرام، ومنه: فلان يتحرّج، أي: يُضيِّقُ على نفسه الدخولَ فيما يشتبه عليه من الحرام[(٢)].

والحِجْر: لفظ مشترك. وهو هنا بمعنى الحرام، وأصلُه المنعُ. وسُمِّيَ العقلُ حِجْراً؛ لمنعه عن القبائح. وفلان في حِجْر القاضي، أي: مَنْعِه[(٣)]؛ حجرتُ على الصبيِّ حَجْراً. والحِجر: العقلُ؛ قال الله تعالى: ﴿هَلْ فِي ذَٰلِكَ قَسَمٌ لِّذِى حِجْرٍ﴾ [الفجر: ٥] والحِجْر: الفرسُ الأنثى. والحِجر: القرابةُ. قال:

يـريـدون أنْ يُـقـصُـوه عـنِّـي وإنـه ... لـذُو حَـسَـبٍ دانٍ إلـيَّ وذو حِـجْـرِ[(٤)]

وحِجرُ الإنسانِ وحَجره لغتان، والفتح أكثرُ.

أي: حَرّموا أنعاماً وحَرْثاً وجعلوها لأصنامهم، وقالوا: ﴿لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ﴾ وهم خدّامُ الأصنام[(٥)]. ثم بيّن أنَّ هذا تحكّمٌ لم يَرِد به شرعٌ، ولهذا قال: «بِزَعْمِهِمْ».

﴿وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا﴾ يريد ما يسيّبونه لآلهتهم على ما تقدّم من النصيب[(٦)]. وقال مجاهد: المراد البَحِيرةُ والوصِيلةُ والحام[(٧)]. ﴿وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا﴾ يعني ما ذبحوه لآلهتهم. قال أبو وائل: لا يحجّون عليها[(٨)]. ﴿ٱفْتِرَآءً﴾، أي: للافتراء

---

(١) المحتسب ١/ ٢٣٢، والصحاح (حرج).

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٩ بنحوه.

(٣) تفسير الرازي ١٣/ ٢٠٧.

(٤) مجمل اللغة للفارسي ٢/ ٢٦٤ - ٢٦٥، ورواية البيت في ديوان ذي الرمة ٢/ ٩٤٣:

وأخفيتُ شوقي من رفيقي وإنه ... لذو نسبٍ دانٍ إليَّ وذو حِجْرِ

وروايته في اللسان (حرج): فأخفيتُ ما بي من صديقي وإنه ... لذو نسب ...

(٥) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٨٦.

(٦) النكت والعيون ٢/ ١٧٥ - ١٧٦.

(٧) أخرجه الطبري ٥/ ٥٧٨، وسلف الكلام على البحيرة والوصيلة والحام ٨/ ٢٣٧.

(٨) أخرجه الطبري ٩/ ٥٨٢. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

﴿عَلَى ٱللَّهِ﴾؛ لأنهم كانوا يقولون: الله أمرنا بهذا[١]. فهو نصبٌ على المفعول له. وقيل: أي: يفترون افتراءً، وانتصابه لكونه مصدراً[٢].

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ مَا فِى بُطُونِ هَـٰذِهِ ٱلْأَنْعَـٰمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا ۖ وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَآءُ ۚ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٣٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ مَا فِى بُطُونِ هَـٰذِهِ ٱلْأَنْعَـٰمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا﴾ هذا نوعٌ آخر من جهلهم. قال ابن عباس: هو اللبن[٣]، جعلوه حلالاً للذكور وحراماً على الإناث.

وقيل: الأجِنّة؛ قالوا: إنها لذكورنا. ثم إنْ مات منها شيءٌ أكلَه الرجال والنساء[٤].

والهاء في «خالِصة» للمبالغة في الخلوص؛ ومثله: رجل علّامةٌ ونسّابة؛ عن الكِسائيّ والأخفش[٥].

و«خالِصةٌ» بالرفع خبر المبتدأ الذي هو «ما».

وقال الفراء: تأنيثها لتأنيث الأنعام. وهذا القولُ عند قومٍ خطأٌ؛ لأنَّ ما في بطونها ليس منها؛ فلا يُشبه[٦]: «تَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ»[٧] [يوسف:١٠]؛ لأن بعضَ السَّيارة سَيّارةٌ، وهذا لا يَلزم[٨] الفراءَ؛ فإنَّ ما في بطون الأنعام أنعامٌ مثلُها؛ فأنّث

(١) الوسيط ٢/ ٣٢٨.

(٢) مشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٢٧٢، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٥١.

(٣) أخرجه الطبري ٩/ ٥٨٤.

(٤) أخرجه الطبري ٩/ ٥٨٥ من قول السدي.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٩، وقول الأخفش في معاني القرآن له ٢/ ٥٠٦.

(٦) بعدها في (م): قوله.

(٧) هي قراءة الحسن كما في القراءات الشاذة ص٦٢.

(٨) بعدها في (م): قال.

لتأنيثها[١]، أي: الأنعامُ التي في بطون الأنعام خالصةٌ لذكورنا. وقيل: أي: جماعةُ ما في البطون[٢]. وقيل: إنَّ «ما» ترجع إلى الألبان أو الأجِنّة؛ فجاء التأنيث على المعنى والتذكيرُ على اللفظ. ولهذا قال: «وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا» على اللفظ[٣]. ولو راعى المعنى لقال: ومحرّمةٌ. ويَعْضُد هذا قراءةُ الأعمش: «خالِص» بغير هاء[٤].

قال الكسائي: معنى خالص وخالصة واحدٌ، إلا أنَّ الهاء للمبالغة؛ كما يقال: رجل داهيةٌ وعلّامة؛ كما تقدّم[٥].

وقرأ قَتادة: «خالِصةً» بالنصب على الحال من الضمير في الظرف الذي هو صلةٌ لـ «ما». وخبر المبتدأ محذوفٌ[٦]؛ كقولك: الذي في الدار قائماً زيدٌ. هذا مذهب البصريين. وانتصب عند الفرّاء[٧] على القطع. وكذا القولُ في قراءة سعيد بنِ جبير: «خالِصاً»[٨]. وقرأ ابن عباس: «خالِصُهُ»[٩] على الإضافة، فيكون ابتداءً ثانياً؛ والخبر: «لِذكورنا» والجملة خبرُ «ما». ويجوز أنْ يكونَ «خالِصُهُ» بدلاً من «ما»[١٠]. فهذه خمس قراءات.

﴿وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا﴾، أي: بناتنا؛ عن ابن زيد[١١]. وغيره: نساؤُهم[١٢].

---

(١) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٥٨، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٩ - ١٠٠، والكلام منه بنحوه.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩٤.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٠، ومشكل إعراب القرآن ١/ ٢٧٢، وتفسير الرازي ١٣/ ٢٠٨.

(٤) القراءات الشاذة ص٤١، والمحتسب ١/ ٢٣٢.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٤٩٨، وسلف قريباً.

(٦) القراءات الشاذة ص٤١، والمحتسب ١/ ٢٣٢. وقال مكي في مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٧٣: الخبر: «لذكورنا».

(٧) في معاني القرآن له ١/ ٣٥٨.

(٨) القراءات الشاذة ص٤١، والمحتسب ١/ ٢٣٢.

(٩) القراءات الشاذة ص٤١، والمحتسب ١/ ٢٣٢.

(١٠) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٩ - ١٠٠، ومشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٢٧٢ - ٢٧٣.

(١١) أخرجه الطبري ٩/ ٥٨٧.

(١٢) أخرجه الطبري ٩/ ٥٨٧ من قول مجاهد.

﴿وَإِن يَكُن مَّيْتَةً﴾ قرئ بالياء والتاء[١]؛ أي: إن يكن ما في بطون الأنعام ميتة[٢] ﴿فَهُمْ فِيهِ شُرَكَآءُ﴾، أي: الرجال والنساء. وقال: «فيه»؛ لأنَّ المرادَ بالميتة الحيوان، وهي تُقوّي قراءة الياء، ولم يقل: فيها.

«مَيْتَةٌ» بالرفع؛ بمعنى تقع أو تحدث. «ميتةً» بالنصب، أي: وإن تكن[٣] النَّسمة ميتة[٤].

﴿سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ﴾، أي: كذبَهم وافتراءَهم؛ أي: يعذِّبهم على ذلك. وانتصب «وَصْفَهُمْ» بنزع الخافض، أي: بوصفهم[٥].

وفي الآية دليلٌ على أنَّ العالِمَ ينبغي له أنْ يتعلّمَ قولَ من خالفه وإنْ لم يأخذْ به، حتى يعرفَ فسادَ قولِه، ويعلمَ كيف يردُّ عليه؛ لأنَّ الله تعالى أعلمَ النبيَّ ﷺ وأصحابَه قولَ من خالفهم من أهل[٦] زمانِهم؛ ليعرفوا فسادَ قولِهم.

قوله تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَـٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾﴾

أخبر بخسرانهم لِوَأْدِهم البنات، وتحريمِهم البَحِيرةَ وغيرَها بعقولهم؛ فقتلوا أولادهم سَفَهاً خوفَ الإملاق، وحَجَروا على أنفسهم في أموالهم، ولم يخشَوا الإملاقَ؛ فأبان ذلك عن تناقض رأيهم[٧].

قلت: إنه[٨] كان من العرب من يقتلُ ولدَه خَشْيَةَ الإملاقِ؛ كما ذكر الله عزَّ وجلَّ

---

(١) قرأ عاصم في رواية أبي بكر وابن عامر: «وإن تكن» بالتاء، وقرأ الباقون بالياء. وقرأ ابن كثير وابن عامر: «ميتة» بالرفع، وقرأ الباقون بالنصب. ينظر السبعة ص٢٧٠ - ٢٧١، والتيسير ص١٠٧.

(٢) في النسخ: إن يكن ما في البطون ميتة، والمثبت من (م).

(٣) في (د) و(ز) و(ظ): وإن لم تكن، والمثبت من (خ) و(م).

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩٥، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٠، وتفسير البغوي ٢/ ١٣٥.

(٥) تفسير أبي الليث ١/ ٥١٧.

(٦) لفظة: أهل، من (م)، والكلام من تفسير أبي الليث ١/ ٥١٧.

(٧) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٢٥.

(٨) لفظة: إنه، من (خ) و(م).

في غير هذا الموضع[(١)]. وكان منهم من يقتلُه سَفَهاً بغير حُجةٍ منهم في قتلهم؛ وهم ربيعة ومُضَر، كانوا يقتلون بناتهم لأجل الحَمِيَّة[(٢)]. ومنهم من يقول: الملائكة بناتُ الله؛ فألحقوا البناتِ بالبنات. ورُوِيَ أنَّ رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ كان لا يزال مُغتمًّا بين يدي رسولِ اللهِ ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «مالَك تكونُ محزوناً؟» فقال: يا رسول الله، إني أذنبتُ ذنباً في الجاهليّة، فأخافُ ألّا يغفرَه الله لي[(٣)] وإنْ أسلمتُ! فقال له: «أخبِرني عن ذنبك». فقال: يا رسول الله، إني كنتُ من الذين يقتلون بناتهم، فُولِدَت لي بنتٌ، فتشفَّعتْ إليَّ امرأتي بأنْ[(٤)] أتركَها، فتركتُها حتى كبِرتْ وأدركتْ، وصارت من أجمل النساء، فخطبوها؛ فدخلتني الحَمِيَّةُ، ولم يَحتملْ قلبي أنْ أُزوّجَها أو أتركَها في البيت بغير زوجٍ، فقلت للمرأة: إنِّي أريد أنْ أذهبَ إلى قبِيلة كذا وكذا في زيارة أقربائي، فابعَثيها معي، فسُرَّتْ بذلك، وزيَّنتها بالثياب والحُلِيِّ، وأخذتْ عليَّ المواثيقَ بألّا أخونَها، فذهبتُ بها إلى رأس بئرٍ، فنظرتُ في البئر، ففَطِنتِ الجاريةُ أني أريدُ أنْ أُلقِيَها في البئر؛ فالتزمتني وجعلتْ تبكي وتقول: يا أبت! أيْشٍ تريد[(٥)] أنْ تفعلَ بي! فرحمتُها، ثم نظرتُ في البئر، فدخلتْ عليَّ الحميّةُ، ثم التزمتني وجعلتْ تقول: يا أبتِ لا تضيّعْ أمانةَ أمّي؛ فجعلتُ مرةً أنظر في البئر ومرّةً أنظرُ إليها فأرحمُها، حتى غلبني الشيطان، فأخذتها وألقيتُها في البئر منكوسةً، وهي تنادي في البئر: يا أبت، قتلتني. فمكثتُ هناك حتى انقطع صوتُها، فرجعتُ. فبكى رسول الله ﷺ وأصحابُه وقال: «لو أُمِرْتُ أنْ أعاقبَ أحداً بما فعل في الجاهلية؛ لعاقبتُك»[(٦)].

---

(١) كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ...﴾ .[الآية: ١٥١] من هذه السورة، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ...﴾ .[الإسراء: ٣١].

(٢) تفسير أبي الليث ١/ ٥١٧ ، وينظر تفسير الطبري ٩/ ٥٩١ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٣٥ .

(٣) لفظة: لي: من (م)، وتفسير أبي الليث.

(٤) في (د) و(م): أن، وسقطت من (ز)، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق لتفسير أبي الليث.

(٥) في تفسير أبي الليث: أي شيء تريد.

(٦) ذكره أبو الليث في تفسيره ١/ ٥١٧ دون إسناد.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾﴾

فيه ثلاثٌ وعشرون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَنشَأَ﴾ أي: خلق. ﴿جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ﴾، أي: بساتينَ مسموكاتٍ[(١)] مرفوعات. ﴿وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ﴾: غيرَ مرفوعات.

قال ابن عباس: «مَعْرُوشَاتٍ» ما انبسط على الأرض مما يعرش مثل الكروم والزروع والبِطِّيخ. «وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ» ما قام على ساقٍ مثل النخل وسائرِ الأشجار[(٢)].

وقيل: المعروشات: ما ارتفعت أشجارها. وأصل التعريش: الرفع[(٣)].

وعن ابن عباسٍ أيضاً: المعروشات: ما أنبته[(٤)] ورَفَعه الناس، وغير المعروشات: ما خرج في البراري والجبالِ من الثمار[(٥)]. يدلُّ عليه قراءةُ عليٍّ ﷺ: «مَغْرُوسَاتٍ وَغَيْرَ مَغْرُوسَاتٍ» بالغين المعجَمة والسينِ المهمَلة[(٦)].

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ﴾ أفردهما بالذِّكر وهما داخلان في الجنات، لما فيهما من الفضيلة؛ على ما تقدَّم بيانُه في «البقرة» عند قوله: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ﴾[(٧)] الآية [٩٨]. ﴿مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ﴾ يعني: طعمُه منه الجيِّد والدُّون. وسمَّاه أُكُلاً؛ لأنه يؤكل[(٨)].

---

(١) في النسخ: ممسوكات، والمثبت من تفسير الطبري ٩/ ٥٩٣ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٣٥ . قال في الكشاف ٢/ ٥٦ : يقال: عرشت الكرم، إذا جعلت له دعائم وسمكاً تعطف عليه القضبان.

(٢) بنحوه في تفسير الطبري ٩/ ٥٩٤ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٣٥ ، وزاد المسير ٣/ ١٣٤ .

(٣) النكت والعيون ٢/ ١٧٨ .

(٤) في (م): أثبته.

(٥) أخرجه الطبري ٩/ ٥٩٣ بنحوه، وأورده ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ١٣٤ .

(٦) لم نقف على هذه القراءة.

(٧) ٢/ ٢٦٢ .

(٨) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص١٦٢ ، والوسيط ٢/ ٣٢٩ .

و«أُكُلُهُ» مرفوعٌ بالابتداء. و«مُخْتَلِفاً» نعته؛ لكنه لمَّا تقدَّم عليه ووَلِيَ منصوباً نُصب. كما تقول: عندي طبَّاخاً غلامٌ. قال:

الشَّرُّ مُنْتَشِرٌ يَلقاك عن عُرُضٍ والصالحاتُ عليها مُغلَقاً بابُ[1]

وقيل: «مُخْتَلِفاً» نصب على الحال.

قال أبو إسحاق الزجَّاج[2]: وهذه مسألةٌ مُشْكِلةٌ من النحو؛ لأنه يقال: قد أنشأها ولم يختلف أكلُها، وهو ثمرها، فالجواب: أنَّ الله سبحانه أنشأها بقوله: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر:٦٢]، فأعلمَ أنه أنشأها مختلِفاً أُكُلُها. والجواب الآخر: أنه[3] أنشأها مقدِّراً فيها[4] الاختلاف؛ وقد بيَّن هذا سيبويه[5] بقوله: مررت برجلٍ معه صَقْرٌ صائداً به غداً، على الحال؛ كما تقول: لَتَدْخُلُنَّ الدارَ آكلين شاربين، أي: مقدِّرين ذلك.

جواب ثالث: أي: لمَّا أنشأه كان مختلفاً أكلُه، على معنى: أنه لو كان له أُكُلٌ لكان مختلفاً أُكُلُه.

ولم يقل: أكلهما؛ لأنه اكتفى بإعادة الذِّكر على أحدهما، كقوله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة:١١]، أي: إليهما[6]. وقد تقدَّم هذا المعنى.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ﴾ عطفٌ عليه ﴿مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ﴾ نصب على الحال[7]، وقد تقدم القولُ فيه[8]. وفي هذه أدلةٌ ثلاثة:

---

(١) لم نقف على قائله، وشطره الثاني ذكره ابن الأنباري في أسرار العربية ص١٤٢ .

(٢) في معاني القرآن له ٢/ ٢٩٦ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠١ وعنه نقل المصنف.

(٣) في النسخ: مختلفاً أكلها، أي: أنه، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠١ ، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩٦ .

(٤) في (خ) و(ظ) و(م): مقدراً فيه، والمثبت من (د) و(ز)، وهو الموافق لإعراب القرآن للنحاس.

(٥) في الكتاب ٢/ ٤٩ .

(٦) تفسير الرازي ١٣/ ٢١٢ .

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠١ .

(٨) ٨/ ٤٧٤ .

أحدها: ما تقدَّم(١) مِن قيام الدليلِ على أنَّ المتغيِّراتِ لابدَّ لها من مغيِّر.

الثاني: على المِنَّة منه سبحانه علينا، فلو شاء إذ خَلَقنا [أحياءً] ألَّا يخلُقَ لنا غذاءً، وإذْ(٢) خلقه ألَّا يكونَ جميلَ المَنْظر طيِّبَ الطَّعم، وإذْ خلقه كذلك ألَّا يكونَ سهلَ الجَنْيِ؛ فلم يكن عليه أنْ يفعلَ ذلك ابتداءً؛ لأنه لا يجبُ عليه شيء.

الثالث: على القدرة في أنْ يكون الماءُ الذي مِن شأنه الرُّسوبُ، يصعَد بقدرة الله الواحدِ عَلَّامِ الغيوب، من أسافل الشجر(٣) إلى أعاليها [ويترقَّى من أصولها إلى فروعها]، حتى إذا انتهى إلى آخرها نشأ فيها أوراقٌ ليست من جنسها، وثمرٌ خارجٌ من صفته الجِرْمُ الوافر(٤)، واللونُ الزَّاهر، والجَنَى الجديد، والطعمُ اللذيذ؛ فأين الطبائعُ وأجناسُها؟ وأين الفلاسفةُ وأُناسُها؟ هل في قدرة الطبيعة أنْ تُتقِنَ هذا الإتقانَ [البديعَ]، أو تُرتِّبَ هذا الترتيبَ العجيبَ؟! كلَّا، لا يتِمُّ ذلك في العقول(٥) إلا لحَيٍّ عالمٍ قديرٍ مُريدٍ. فسبحان مَن له في كل شيءٍ آيةٌ، [بداية] ونهاية(٦)!

ووجه اتِّصالِ هذا بما قبله: أنَّ الكفارَ لمَّا افترَوْا على الله الكذبَ، وأشركوا معه، وحَلَّلوا وحرَّموا؛ دَلَّهم على وحدانيَّته بأنه خالقُ الأشياءِ، وأنه جعل هذه الأشياءَ أرزاقاً لهم.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ فهذان بناءانِ جاءا بصيغة: اِفعلْ؛ أحدُهما مباحٌ؛ كقوله: ﴿فَٱنتَشِرُوا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الجمعة: ١٠]، والثاني واجبٌ. وليس يمتنع في الشريعة اقترانُ المباحِ والواجب، وبدأ

(١) ٨/ ٤٧٥.

(٢) في (خ) و(د) و(م): وإذا، والمثبت من (ز) و(ظ)، وفي أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٧، والكلام منه: أو إذ، ومثله في الموضع الآتي.

(٣) في (م): الشجرة.

(٤) عبارة ابن العربي: وثمار خارجةٌ عن صفتها، فيها الجرم الوافر.

(٥) في أحكام القرآن: في المعقول.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٧ - ٧٤٨ دون الدليل الأول، وما بين حاصرتين منه.

بِذِكر نعمة الأكلِ قبلَ الأمرِ بإيتاء الحقّ؛ ليبيِّنَ أنَّ الابتداءَ بالنِّعمة كان مِن فضله قبلَ التكليف[١].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ اختلف الناسُ في تفسير هذا الحقِّ ما هو، فقال أنس بنُ مالك وابن عباس وطاوسٌ والحسنُ وابنُ زيد وابن الحنفية والضَّحَّاك وسعيد بنُ المسيب: هي الزكاةُ المفروضة، العُشْرُ ونصفُ العُشْر[٢]. ورواه ابن وَهْبٍ وابنُ القاسم عن مالكٍ في تفسير الآية[٣]، وبه قال بعضُ أصحابِ الشافعيّ.

وحكى الزجَّاج[٤] أنَّ هذه الآيةَ قيل فيها: إنها نزلت بالمدينة.

وقال عليُّ بن الحسين وعطاءٌ والحَكَم وحمَّادٌ وسعيد بنُ جُبير ومجاهد: هو حقٌّ في المال سوى الزكاة، أمر اللهُ به نَدْباً. ورُوي عن ابن عمر ومحمد بنِ الحنفية أيضاً[٥]، ورواه أبو سعيد الخُدْرِيُّ عن النبيِّ ﷺ[٦].

قال مجاهد: إذا حَصَدتَ فحضرك المساكينُ، فاطرَحْ لهم من السُّنْبل، وإذا جَذَذت فألقِ لهم من الشَّماريخ، وإذا دَرَسته ودُسْتَه[٧] وذَرَيْتَه فاطرَح لهم منه، وإذا عرفت كيلَه فأَخرِج منه زكاتَه[٨].

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٨ .

(٢) التمهيد ٢٠/ ١٥٤ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٣٥ ، وأخرج هذا القول عنهم الطبري ٩/ ٥٩٥ - ٦٠٠ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٨ .

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٢٩٧ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٥٢ ، وعنه نقل المصنف.

(٥) التمهيد ٢٠/ ١٥٤ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٣٥ - ١٣٦ والمحرر الوجيز ٢/ ٣٥٣ ، وأخرج الأقوال الطبري ٩/ ٦٠٠ - ٦٠٧ دون قول ابن الحنفية.

(٦) أخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣٣٣ من طريق درّاج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد عن النبي ﷺ في قول الله تعالى: «وآتوا حقه يوم حصاده»، قال: «ما سقط من السنبل» قال الحافظ في التقريب ص١٤١ : دراج صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف.

(٧) قوله: ودسته، من (م).

(٨) أخرجه الطبري ٩/ ٦٠٢ - ٦٠٣ بنحوه، والشماريخ جمع شِمْراخ ، وهو الغصن الذي عليه البسر. النهاية (شمرخ).

وقولٌ ثالث: هو منسوخٌ بالزكاة؛ لأنَّ هذه السورةَ مكية، وآية الزكاة لم تنزل إلا بالمدينة: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة:١٠٣]، ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة:٤٣]. رُوي عن ابن عباسٍ وابنِ الحنفية والحسنِ وعطيةَ العَوْفيِّ والنَّخَعيِّ وسعيد ابنِ جبير[١].

وقال سفيان: سألت السُّدِّيَّ عن هذه الآية فقال: نَسخَها العُشْرُ ونصفُ العُشر، فقلتُ: عمَّن؟ فقال: عن العلماء[٢].

السادسة: وقد تعلَّق أبو حنيفة بهذه الآية وبعموم ما في قوله عليه الصلاة والسلام: «فيما سَقَتِ السماءُ العُشْر، وفيما سُقِي بنَضْح أو دَالِيةٍ نصفُ العُشْر»[٣] في إيجاب الزكاةِ في كلِّ ما تُنبت الأرضُ، طعاماً كان أو غيرَه. وقال أبو يوسف عنه: إلَّا الحطبَ والحشيش والقَصب والتِّبن[٤] والسَّعَفَ وقصَبَ الذرِيرة وقصَب السُّكر. وأباه الجمهور، معوِّلين على أنَّ المقصودَ من الحديث بيانُ ما يؤخذُ منه العشرُ، وما يؤخذُ منه نصفُ العشر[٥].

قال أبو عمر[٦]: لا خلافَ بين العلماءِ فيما علمتُ أنَّ الزكاةَ واجبةٌ في الحنطة والشعير والتمر والزبيب.

وقالت طائفة: لا زكاةَ في غيرها؛ رُوي ذلك عن الحسن وابنِ سِيرين والشَّعْبيِّ، وقال به من الكوفيين: ابنُ أبي لَيْلَى والثَّوريُّ والحسن بن صالح وابن المبارك ويحيى

---

(١) التمهيد ٢٠/ ١٥٤ - ١٥٥ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٨ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٥٣ . وأخرج الأقوال الطبري ٩/ ٦٠٨ - ٦١١ .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٨٦ بنحوه ، وينظر تفسير الطبري ٩/ ٦١٠ .

(٣) سلف ٢/ ٢٤ .

(٤) في النسخ: التين، وهو خطأ، وينظر تحفة الفقهاء للسمرقندي ١/ ٣٢١ ، والبناية في شرح الهداية ٣/ ١٥٦ .

(٥) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣٢٩ ، وأحكام القرآن للجصاص ٣/ ٩ ، ١١ ، والتمهيد ٢٤/ ١٦٦ ، والقبس ٢/ ٤٥٨ .

(٦) في الاستذكار ٩/ ٢٥٥ - ٢٥٦ .

ابنُ آدم، وإليه ذهب أبو عبيد[١]. ورُوي ذلك عن أبي موسى عن النبيِّ ﷺ[٢]، وهو مذهبُ أبي موسى، فإنه كان لا يأخذ الزكاةَ إلَّا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب؛ ذكره وَكيعٌ عن طلحة بنِ يحيى، عن أبي بُرْدة، عن أبيه[٣].

وقال مالكٌ وأصحابه: الزكاة واجبةٌ في كل مُقتاتٍ مُدَّخر، وبه قال الشافعيّ[٤].

وقال الشافعيّ: إنما تجب الزكاةُ فيما يَيْبس ويُدَّخر ويُقتات مأكولاً. ولا شيءَ في الزيتون؛ لأنه إدام. وقال أبو ثور مثله[٥].

وقال أحمد أقوالاً: أظهرُها أنَّ الزكاة إنما تجب في كلِّ ما قاله أبو حنيفة إذا كان يُوسَق؛ فأوجبها في اللَّوْز لأنه مَكِيلٌ؛ دون الجَوْزِ؛ لأنه معدودٌ. واحتجَّ بقوله عليه الصلاة والسلام: «ليس فيما دون خمسةِ أوْسقُ من تمرٍ أو حَبٍّ صدقة»[٦]. قال: فبيَّن النبيُّ ﷺ أنَّ محلَّ الواجبِ هو المُوسقُ[٧]، وبيَّن المقدارَ الذي يجبُ إخراجُ الحقِّ منه.

وذهب النَّخَعيُّ إلى أنَّ الزكاة واجبةٌ في كل ما أخرجته الأرض، حتى في عَشْر دَساتِجَ من بقلٍ: دَسْتَجةُ بقل[٨]. وقد اختُلف عنه في ذلك، وهو قول عمر بنِ عبد العزيز، فإنه كتب أنْ يؤخذَ مما تُنبت الأرضُ من قليلٍ أو كثيرِ العُشْرُ؛ ذكره عبدُ

---

(١) في الأموال ص٥٧٥ .

(٢) أخرجه الدارقطني (١٩٢١)، والحاكم ١/ ٤٠١ ، والبيهقي ٤/ ١٢٥ عن أبي موسى ومعاذ بن جبل، حين بعثهما رسول الله ﷺ إلى اليمن، يعلمان الناس أمر دينهم: «لا تأخذوا الصدقة إلا من هذه الأربعة: الشعير والحنطة والزبيب والتمر». وقال الحافظ في التلخيص ٢/ ١٦٦ : قال البيهقي: رواته ثقات وهو متصل.

(٣) الاستذكار ٩/ ٢٥٦ بنحوه ، وأثر أبي موسى أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٣٨ - ١٣٩ .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٩ .

(٥) الاستذكار ٩/ ٢٤٠ - ٢٤١ .

(٦) سلف ٢/ ٢٤ .

(٧) في (د) و(م): الوسق، وفي (ظ): المتوسق، والمثبت من (خ) و(ز)، وهو الموافق لأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٩ ، والكلام منه.

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٣٩ ، وقوله: دستجة: هو معرّب: دسته، وهي حزمة ونحوها، تجمع اثني عشر فرداً من كل نوع. معجم متن اللغة، والمعجم الوسيط (دستجة).

الرازق[١] عن مَعْمَر، عن سِماك بنِ الفضل قال: كتب عمر... فذكره. وهو قول حمَّاد ابنِ أبي سليمان وتلميذِه أبي حنيفة[٢].

وإلى هذا مال ابنُ العربيِّ في أحكامه[٣]، فقال: وأما أبو حنيفة فجعل الآيةَ مِرْآته، فأبصرَ الحقّ. وأخذ يَعْضُد مذهبَ الحنفيِّ ويقوِّيه. وقال في كتاب «القبس» بما عليه الإمامُ مالك بنُ أنس[٤]، فقال: قال الله تعالى: ﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ﴾ [الأنعام:٩٩]؛ واختلف الناسُ في وجوب الزكاةِ في جميع ما تضمَّنته[٥] أو بعضه، وقد بيَّنَّا ذلك في «الأحكام»[٦] لُبَابُه: أنَّ الزكاةَ إنما تتعلَّقُ بالمُقْتات[٧] - كما قدَّمنا[٨] - دون الخضراواتِ؛ وقد كان بالطائف الرُّمَّانُ والفِرْسِكُ والأُتْرُجُّ[٩]، فما اعترضه رسولُ الله ﷺ ولا ذَكره ولا أحدٌ من خلفائه.

قلت: هذا وإنْ لم يذكره في «الأحكام» هو الصحيحُ في المسألة، وأنَّ الخُضْراواتِ ليس فيها شيءٌ.

وأما الآيةُ فقد اختُلف فيها، هل هي مُحْكمةٌ أو منسوخةٌ أو محمولةٌ على النَّدْب، ولا قاطعَ يبيِّن أحدَ مَحَامِلها، بل القاطعُ المعلوم ما ذكره ابنُ بُكير في أحكامه: أنَّ الكوفةَ افتُتحت بعدَ موتِ النبيِّ ﷺ وبعد استقرارِ الأحكامِ بالمدينة[١٠]، أفيجوز أنْ

---

(١) في مصنفه (٧١٩٦).

(٢) الاستذكار ٩/ ٢٣٩ .

(٣) ٢/ ٧٤٩ .

(٤) ٢/ ٤٧٢ - ٤٧٣ .

(٥) في القبس: في جميع ما تضمنت.

(٦) ٢/ ٧٥٠ - ٧٥١ .

(٧) في القبس: إنما تتعلق بالمنبتات.

(٨) في (د) و(م): كما بيَّنا، والمثبت من (خ) وهامش (د) و(ز) و(ظ).

(٩) قوله: الفرسك: الخوخ، أو ضرب منه أجرد أحمر، أو ما ينفلق عن نواه. القاموس (فرسك). وقوله: الأترجّ: شجر يعلو، ناعم الأغصان والورق والثمر، وثمره كالليمون الكبار، ذكي الرائحة. معجم الوسيط (الأترج).

(١٠) في (م): في المدينة.

يَتوهَّمَ متوهِّمٌ أو مَن له أدنى بصيرةٍ أنْ تكونَ شريعةٌ مِثْلُ هذه عُطِّلت، فلم يُعملْ بها في دار الهجرة ومُستَقَرِّ الوحيِ ولا في خلافة أبي بكر، حتى عَمِل بذلك الكوفيُّون؟ إنَّ هذه لمصيبةٌ فيمن ظنَّ هذا وقال به!.

قلت: ومما يدلُّ على هذا مِن معنى التنزيلِ قولُه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧]. أتراه يَكتُم شيئاً أُمِر بتبليغه أو ببيانِه؟[١] حاشاه عن ذلك، وقال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾ [المائدة: ٣]. ومِن كمال الدِّينِ كونُه لم يأخذ من الخضراواتِ شيئاً. وقال جابر ابنُ عبد الله فيما رواه الدَّارَقُطْنيّ: إنَّ المقاثي كانت تكون عندنا تُخرِج عشرةَ آلاف، فلا يكونُ فيها شيء[٢]. وقال الزُّهْرِيُّ والحسن: تُزَكَّى أثمانُ الخُضَرِ إذا بيعت وبلغ الثمنُ مئتي درهم[٣]؛ وقاله الأوزاعيُّ في ثمن الفواكه[٤]. ولا حجَّةَ في قولهما لِمَا ذكرنا.

وقد روى الترمذيُّ عن معاذ: أنه كتب إلى النبيِّ ﷺ يسأله عن الخضراوات - وهي البقول - فقال: «ليس فيها شيءٌ»[٥]. وقد رُوِي هذا المعنى عن جابر وأنس وعليٍّ ومحمد بنِ عبد الله بنِ جحش وأبي موسى وعائشة. ذكر أحاديثَهم الدَّارَقُطْنيُّ رحمه الله[٦]. قال الترمذيّ[٧]: ليس يصحُّ في هذا البابِ عن النبيِّ ﷺ شيءٌ.

واحتجَّ بعضُ أصحابِ أبي حنيفة بحديث صالح بن موسى عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «فيما أنبتت الأرضُ من

---

(١) في (د) و(ز) و(ظ): بيانه، والمثبت من (خ) و(م).

(٢) سنن الدارقطني (١٩٣١) بنحوه وقوله: المقاثي: يريد جمع مَقْثَأة، وهي الأرض التي يزرع فيها القِثَّاء.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٧١٩٢) عن الزهري.

(٤) الاستذكار ٩/ ٢٧٢ - ٢٧٣ .

(٥) سنن الترمذي (٦٣٨)، وقال: إسناد هذا الحديث ليس بصحيح.

(٦) في سننه بالأرقام: (١٩٢٢) (١٩١٢) (١٩٠٧) (١٩٠٩) (١٩٢١) (١٩٠٨)، ومحمد بن عبد الله بن جحش، صحابي صغير، وأبوه من كبار الصحابة، وعمته زينب أم المؤمنين. التقريب ص٤٢٢ .

(٧) بإثر الحديث (٦٣٨).

الخُضَر زكاة»[١]. قال أبو عمر: وهذا حديثٌ لم يروِه من ثقات أصحاب منصورٍ أحدٌ هكذا، وإنما هو من قول إبراهيم[٢].

قلت: وإذا سقط الاستدلالُ من جهة السُّنَّة؛ لضعف أسانيدها؛ فلم يبقَ إلَّا ما ذكرناه من تخصيص عمومِ الآية، وعمومِ قوله عليه الصلاة والسلام: «فيما سقت السماءُ العُشْر»[٣] بما ذكرنا.

وقال أبو يوسفَ ومحمد: ليس في شيءٍ من الخضر زكاةٌ إلَّا ما كانت له ثمرةٌ باقية، سوى الزعفرانِ ونحوِه ممَّا يوزن، ففيه الزكاة. وكان محمدٌ يعتبر في العُصْفر والكَتَّان البَزْر[٤]، فإذا بلغ بَزرُهما من القُرْطُم[٥] والكَتانِ خمسةَ أوسق، كان العُصْفرُ والكتان تَبَعاً للبَزْر، وأُخذ منه العشرُ أو نصفُ العشر. وأما القطنُ فليس فيه[٦] عندَه في دونِ خمسةِ أحمالٍ شيءٌ؛ والحِمْل ثلاث مئة مَنٍّ[٧] بالعراقيّ. والوَرْسُ والزعفران ليس فيما دونَ خمسةِ أَمْنَانٍ منها شيءٌ. فإذا بلغ أحدُهما خمسةَ أمنانٍ كانت فيه الصدقة؛ عُشْراً أو نصفَ العشر[٨].

وقال أبو يوسف: وكذلك قصبُ السُّكَّرِ الذي يكون منه السكر، ويكون في أرض العُشْرِ دون أرضِ الخَراج، فيه ما في الزعفران.

---

(١) كذا نقل المصنف عن ابن عبد البر في الاستذكار ٩/ ٢٧١ ، ولم نقف عليه، إنما أخرج الدارقطني (١٩٠٨)، وابن الجوزي في التحقيق في أحاديث الخلاف (٩٧٠) الحديث بلفظ: «ليس فيما أنبتت...».
قال الحافظ في التلخيص الحبير ٢/ ١٦٩ : في إسناده صالح بن موسى، وهو ضعيف.

(٢) الاستذكار ٩/ ٢٧١ ، وقول إبراهيم أخرجه عبد الرزاق (٧١٩٥)، وأبو يوسف في الآثار ١/ ٩٠ .

(٣) قطعة من حديث سلف ٢/ ٢٤ .

(٤) هو كلُّ حب يبذر للنبات والجمع بزور وأبزار وأبازير، القاموس (بزر).

(٥) القُرطم: كزِبرِج وعصفُر: حبّ العصفر. القاموس (قرطم). ووقع في الاستذكار: قدرهما، بدل: بزرهما.

(٦) قوله: فيه، من (م).

(٧) المَنُّ: رطلان، والجمع: أمنان. مختار الصحاح.

(٨) الاستذكار ٩/ ٢٧٤ بنحوه.

وأوجب عبد الملك بنُ الماجِشُون الزكاةَ في أصول الثمارِ دون البقول(١). وهذا خلافُ ما عليه مالكٌ وأصحابه، لا زكاةَ عندهم لا في اللَّوز ولا في الجَوْز ولا في الجِلَّوْز(٢) وما كان مثلَها، وإن كان ذلك يُدَّخر. كما أنه لا زكاةَ عندهم في الإجاص(٣) ولا في التفاح ولا في الكُمَّثْرَى، ولا ما كان مثلُ ذلك كلِّه ممَّا لا يَيْبس ولا يُدَّخر. واختلفوا في التين؛ والأشهرُ عند أهلِ المغربِ ممَّن يذهب مذهبَ مالكٍ: أنه لا زكاة عندهم في التِّين إلا عبدَ الملك بنَ حبيب؛ فإنه كان يرى فيه الزكاةَ على مذهب مالك، قياساً على التمر والزبيب. وإلى هذا ذهب جماعةٌ من أهل العلمِ البغداديين المالكيين، إسماعيل بن إسحاق ومَن اتَّبعه(٤).

قال مالكٌ في الموطَّأ(٥): السُّنَّة التي لا اختلافَ فيها عندنا، والذي سمعت من أهل العلم، أنه ليس في شيءٍ من الفواكه كلِّها صدَقةٌ: الرمَّانِ والفِرْسِك والتين، وما أشبهَ ذلك، وما لم يُشبهْه إذا كان من الفواكه.

قال أبو عمر(٦): فأدخل التِّينَ في هذا الباب، وأظنه ـ واللهُ أعلم ـ لم يعلم(٧) بأنه يَيْبَسُ ويُدَّخَر ويُقتات، ولو علم ذلك ما أدخله في هذا الباب؛ لأنه أشبهُ بالتمر والزبيب منه بالرمان. وقد بلغني عن الأبْهَرِيِّ وجماعةٍ من أصحابه أنهم كانوا يُفتُون بالزكاة فيه، ويرَونه مذهبَ مالكٍ على أصوله عندهم. والتينُ مكيلٌ يراعى فيه الخمسةُ الأوْسُقِ وما كان مثلُها وَزْناً، ويُحكم في التين عندهم بحكم التمرِ والزبيب المجتمعِ عليهما.

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٩ .

(٢) في (ظ): لا زكاة عندهم في الجوز ولا في اللوز وما كان مثلها، وقوله: الجِلَّوز؛ كسنَّور: البندق. القاموس (جلز).

(٣) قوله: الإجاص: ثمر؛ ولا يقال: إنجاص، وهو المشمش والكُمَّثرى بلغة الشاميين . القاموس (أجص).

(٤) الاستذكار ٩/ ٢٧٢ .

(٥) ١/ ٢٧٦ .

(٦) في الاستذكار ٩/ ٢٧١ - ٢٧٢ .

(٧) قوله: لم يعلم، ليس في الاستذكار.

وقال الشافعيّ: لا زكاةَ في شيءٍ من الثمار غيرِ التمر والعِنَب؛ لأنَّ رسولَ الله ﷺ أخذَ الصدقةَ منهما وكانا قوتاً بالحجاز يدَّخر.

قال: وقد يُدَّخَرُ الجوزُ واللوز ولا زكاةَ فيهما؛ لأنهما لم يكونا بالحجاز قُوْتاً فيما علمت، وإنما كانا فاكهة[(١)].

ولا زكاة في الزيتون؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ﴾. فقرَنه مع الرمان، ولا زكاةَ فيه. وأيضاً فإنَّ التينَ أنفعُ منه في القوت ولا زكاة فيه[(٢)].

وللشافعيِّ قولٌ بزكاة الزيتون قاله بالعراق، والأوّلُ قاله بمصر؛ فاضطرب قولُ الشافعيِّ في الزيتون، ولم يختلف فيه قولُ مالك. فدلَّ على أنَّ الآيةَ محكمةٌ عندهما غيرُ منسوخة. واتفقا جميعاً على أنْ لا زكاةَ في الرمّان، وكان يلزمُهما إيجابُ الزكاةِ فيه.

قال أبو عمر[(٣)]: فإن كان الرمّانُ خرج باتفاق، فقد بانَ بذلك المراد بأنَّ الآيةَ ليست على عمومها، وكان الضميرُ عائداً على بعض المذكورِ دون بعض. والله أعلم.

قلت: بهذا استدلَّ مَن أوجب العُشرَ في الخضراوات؛ فإنه تعالى قال: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾، والمذكور قبله الزيتونُ والرمَّان، والمذكور عَقِيب جملةٍ ينصرف إلى الأخير بلا خلاف؛ قاله الكيَا الطبريّ[(٤)].

رُوي عن ابن عباسٍ أنه قال: ما لُقِحت رمَّانةٌ قطُّ إلَّا بقطرة من ماء الجنة[(٥)].

ورُوي عن عليٍّ كرَّم اللهُ وجهه أنه قال: إذا أكلتم الرمَّانةَ فكلوها بشحمها؛ فإنه دِبَاغُ المَعِدة[(٦)].

---

(١) الأم ٢/ ٢٩ ، والاستذكار ٩/ ٢٧٣ ، وعنه نقل المصنف.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٥٢ - ٧٥٣ .

(٣) في التمهيد ٢٠/ ١٥٣ - ١٥٤ ، وما قبله منه بنحوه.

(٤) في أحكام القرآن له ٣/ ١٢٦ .

(٥) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٩٦٠).

(٦) أخرجه أحمد (٢٣٢٣٧)، والبيهقي في الشعب (٥٩٥٨).

وذكر ابن عساكر في تاريخ دمشقَ عن ابن عباسٍ قال: لا تَكْسِروا الرمانةَ من رأسها؛ فإنَّ فيها دُودةً يعتري منها الجُذام[١].

وسيأتي منافعُ زيت الزيتونِ في سورة المؤمنين إن شاء الله تعالى[٢].

وممن قال بوجوب زكاة الزيتونِ: الزُّهْريُّ [ومالك] والأوزاعيُّ والليث والثوريُّ وأبو حنيفة وأصحابُه وأبو ثور. قال الزهريُّ والأوزاعيُّ والليث: يُخْرَصُ[٣] زيتوناً، ويؤخذُ زيتاً صافياً. وقال مالك: لا يُخرصُ، ولكن يؤخذُ العُشرُ بعدَ أنْ يُعصرَ ويبلُغَ كيلُه خمسةَ أوْسُق. وقال أبو حنيفة والثوريّ: يؤخذ من حَبِّه[٤].

السابعة: قوله تعالى: ﴿يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ قرأ أبو عمرو وابنُ عامر وعاصمٌ: «حَصَادِهِ» بفتح الحاء، والباقون بكسرها، وهما لغتان مشهورتان[٥]؛ ومثله: الصَّرام والصِّرام، والجَداد والجِدَاد، والقَطَاف والقِطاف[٦].

واختلف العلماءُ في وقت الوجوبِ على ثلاثة أقوال:

الأوَّل: أنه وقت الجِداد[٧]؛ قاله محمد بن مَسْلمة؛ لقوله تعالى: «يَوْمَ حَصَادِهِ».

الثاني: يوم الطِّيب؛ لأنَّ ما قبلَ الطِّيبِ يكون عَلَفاً، لا قُوتاً ولا طعاماً؛ فإذا طاب وحان الأكلُ الذي أنعم اللهُ به؛ وجب الحقُّ الذي أمر الله به، إذ بتمام النِّعمةِ يجب شكرُ النعمة، ويكون الإيتاء يوم[٨] الحصاد لما قد وجب يومَ الطِّيب.

---

(١) لم نقف عليه.

(٢) عند تفسير الآية (٢٠) منها.

(٣) أي: يحزر ما على الشجرة. النهاية (خرص).

(٤) التمهيد ٢٠/ ١٥٢ - ١٥٣ ، وما بين حاصرتين منه.

(٥) السبعة ص٢٧١ ، والتيسير ص١٠٧ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠١ ، والحجة للقراء السبعة ٣/ ٤١٦ .

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٥٣ . والجداد بالفتح والكسر: صرام النخل، وهو قطع ثمرتها. النهاية (جدد).

(٨) في (م): وقت.

الثالث: أنه يكون بعد تمامِ الخَرْص؛ لأنه حينئذ يتحقق الواجبُ فيه من الزكاة؛ فيكونُ شرطاً لوجوبها. أصله مجيءُ الساعي في الغنم، وبه قال المُغيرة[1]. والصحيح الأوّلُ لنصِّ التنزيل. والمشهورُ من المذهب الثاني، وبه قال الشافعي.

وفائدةُ الخلاف؛ إذا مات بعد الطِّيب زُكِّيت على ملكه، أو قبلَ الخَرْصِ على ورثته.

وقال محمد بنُ مسلمة: إنما قدِّم الخرصُ توسعةً على أرباب الثِّمار، ولو قدَّم رجلٌ زكاتَه بعد الخَرْصِ وقبلَ الجِدَادِ لم يَجْزِه؛ لأنه أخرجها قبل وجوبِها[2]. وقد اختلف العلماءُ في القول بالخرص، وهي:

الثامنة: فكرِهه الثوريُّ، ولم يُجِزْه بحالٍ، وقال: الخرصُ غيرُ مستعمَل. قال: وإنَّما على ربِّ الحائط أنْ يؤدِّيَ عُشْرَ ما يصير في يده للمساكين إذا بلغ خمسةَ أوْسُق. وروى الشيبانيُّ عن الشَّعبيِّ أنه قال: الخَرْصُ اليومَ بدعةٌ[3]. والجمهور على خلاف هذا، ثم اختلفوا؛ فالمُعْظَمُ على جوازه في النخل والعِنَب؛ لحديث عَتَّاب بنِ أَسِيد: أنَّ رسولَ الله ﷺ بعثه، وأمره أنْ يُخْرَصَ العنبُ كما يُخرَصُ النخلُ، وتؤخذَ زكاتُه زبيباً كما تؤخذُ زكاةُ النخل تمراً. رواه أبو داود[4].

وقال داود بنُ عليّ: الخَرْصُ للزكاة جائزٌ في النخل، وغيرُ جائزٍ في العنب، ودَفَع حديثَ عتَّاب بنِ أسيد[5]؛ لأنه منقطعٌ ولا يتَّصلُ من طريقٍ صحيح، قاله أبو

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٥٣ ، وينظر عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٠٩ . والمغيرة: هو ابن عبد الرحمن بن الحارث.

(٢) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٠٩ .

(٣) التمهيد ٦/ ٤٧٠ بنحوه.

(٤) برقم (١٦٠٣)، وأخرجه أيضاً الترمذي (٦٤٤) والنسائي ٥/ ١٠٩ من طريق سعيد بن المسيب، عن عتاب بن أَسيد بنحوه. قال أبو داود: وسعيد لم يسمع من عتاب شيئاً. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٥) التمهيد ٦/ ٤٧٠ .

محمدٍ عبدُ الحقّ[١].

التاسعة: وصفةُ الخَرْصِ: أنْ يُقَدّرَ ما على نخله رُطَباً، ويقدّرَ ما ينقصُ لو تَتَمَّرَ[٢]، ثم يعتدَّ بما يبقى[٣] بعدَ النقص، ويُضيفَ بعضَ ذلك إلى بعضٍ حتى يَكْمُلَ الحائط، وكذلك في العنب[٤].

العاشرة: ويكفي في الخرص الواحدُ، كالحاكم[٥]. فإذا كان في التمر زيادةٌ على ما خَرَص؛ لم يَلْزم ربَّ الحائط الإخراجُ عنه؛ لأنه حكمٌ قد نَفَذ؛ قاله عبدُ الوهَّاب[٦]. وكذلك إذا نقص لم تنقص الزكاة. قال الحسن: كان المسلمون يُخْرَصُ عليهم، ثم يؤخذُ منهم على ذلك الخرص[٧].

الحادية عشرة: فإن استكثر ربُّ الحائط الخرصَ، خيَّره الخارصُ في أنْ يُعطيَه ما خَرَص وأخذ خرصه؛ ذكره عبد الرزاق[٨]: أخبرنا ابن جُريج، عن أبي الزبير أنه سمع جابر بنَ عبد الله يقول: خَرَص ابنُ رواحةَ أربعين ألفَ وَسْق، وزعم أنَّ اليهودَ لما خيَّرهم [ابنُ رواحة] أخذوا التمرَ وأعطَوه عشرين ألفَ وَسْق. قال ابن جريج: قلت لعطاء[٩]: فحقٌّ على الخارص إذا استكثر سَيِّدُ المالِ الخَرْصَ أنْ يخيِّره كما خيَّر ابنُ

---

(١) في الأحكام الوسطى ٢/ ١٧٨.

(٢) في (خ) و(م): يُتمر، والمثبت من (د) و(ز) و(ظ)، وهو الموافق لعقد الجواهر الثمينة ١/ ٣١٠، وقوله: تتمَّر؛ أي: صار في حد التمر، وأتمرت النخلة: صار ما عليها تمراً. القاموس (تمر).

(٣) في (م): بما بقي.

(٤) بعدها في (م): في كل دالية.

(٥) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣١٠.

(٦) في المعونة ١/ ٤٢٥.

(٧) التمهيد ٦/ ٤٧٢.

(٨) في المصنف (٧٢٠٥) و(٧٢٠٦).

(٩) كذا في النسخ، ومثله في التمهيد ٦/ ٤٦٩، وعنه نقل المصنف، وفي مصنف عبد الرزاق (٧٢٠٥) (٧٢٠٦): أخذوا التمر، وعليهم عشرون ألف وسق. قال ابن جريج: قال لي عطاء...

رواحة اليهودَ؟ قال: إي لَعَمْري! وأيُّ سُنَّةٍ خيرٌ من سنَّة رسول الله ﷺ.؟!

الثانية عشرة: ولا يكون الخرصُ إلَّا بعد الطِّيب؛ لحديث عائشةَ قالت: كان رسول الله ﷺ يبعثُ ابنَ رواحة إلى اليهود، فَيخرُص عليهم النخلَ حين يطيبُ[(١)] أوَّلُ الثَّمَرِ[(٢)] قبل أنْ يؤكلَ منها، ثم يخيِّر يهودَ؛ أيأخذُونها[(٣)] بذلك الخرصِ، أو يدفعونها إليه؟ وإنما كان أَمَرَ رسولُ الله ﷺ بالخرص لكي تُحصى الزكاةُ قبلَ أنْ تؤكلَ الثمارُ وتُفرَّقَ. أخرجه الدارَقُطْنيُّ من حديث ابنِ جُرَيج عن الزُّهريّ، عن عروة، عن عائشة[(٤)].

قال: ورواه صالح بنُ أبي الأخضر عن الزهريّ، عن ابن المسيِّب، عن أبي هريرة، وأرسله مالكٌ ومَعْمر وعُقيل عن الزهريّ، عن سعيد، عن النبيِّ ﷺ.

الثالثة عشرة: فإذا خَرَص الخارصُ، فحكمه أنْ يُسقِطَ مِن خَرْصه مِقداراً ما؛ لِمَا رواه أبو داود والترمذيُّ والبُسْتيُّ في صحيحه عن سهل بن أبي حَثْمة: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول: «إذا خرصتم فخذوا ودَعُوا الثُّلُث، فإن لم تَدَعوا الثلث؛ فدَعُوا الرُّبع»[(٥)]. لفظ الترمذي.

قال أبو داود[(٦)]: الخارصُ يدَعُ الثلثَ للخُرْفة، وكذا قال يحيى القَطَّان.

---

(١) في (م): تطيب.

(٢) في (خ) و(د) و(ظ): التمر، وفي (م): التمرة، وفي سنن الدارقطني: الثمرة، والمثبت من (ز)، وهو الموافق لرواية أحمد (٢٥٣٠٦).

(٣) في (م): يأخذونها.

(٤) سنن الدارقطني (٢٠٥٢) وما بعده منه. وأخرجه أيضاً أحمد (٢٥٣٠٥) و(٢٥٣٠٦)، وأبو داود (٣٤١٣) عن ابن جريج قال: أُخبرت عن ابن شهاب. وهذا إسناد منقطع، كما في صريح كلام ابن جريج.

(٥) سنن أبي داود (١٦٠٥)، وسنن الترمذي (٦٤٣)، وصحيح ابن حبان (٣٢٨٠). وأخرجه أيضاً أحمد (١٥٧١٣)، والنسائي ٥/ ٤٢ . وفي المسند وبعض نسخ أبي داود (كما في حواشيه): فجدُّوا.

(٦) بإثر الحديث (١٦٠٥).

وقال أبو حاتم البُسْتيّ[١]: لهذا الخبرِ معنيان[٢]: أحدُهما: أن يتركَ الثلثَ أو الربعَ من العُشر، والثاني: أن يتركَ ذلك من نفس التمرِ قبلَ أنْ يُعَشَّر، إذا كان ذلك حائطاً كبيراً يحتملُه.

الخُرْفة، بضمِّ الخاء: ما يُخْتَرف من النَّخل حين يُدرِك ثمرُه، أي: يُجْتَنى. يقال: التمر خُرْفةُ الصائم؛ عن الجوهريّ[٣] والهَرَويّ. والمشهورُ من مذهب مالكٍ: أنه لا يَتركُ الخارصُ شيئاً في حين خَرْصِه من تمر النخلِ والعنب إلَّا خَرَصَه. وقد رَوى بعضُ المدنيِّين: أنه يخفِّفُ في الخَرْص ويترُكُ للعَرايا والصِّلةِ ونحوها[٤].

الرابعة عشرة: فإن لَحِقت الثمرةَ جائحةٌ بعد الخرصِ وقبلَ الجذاذِ، سقطت الزكاةُ عنه بإجماعٍ من أهل العلم، إلَّا أنْ يكونَ فيما بقي منه خمسةُ أوْسُقٍ فصاعداً[٥].

الخامسة عشرة: ولا زكاة في أقلَّ مِن خمسة أوْسقٍ، كذا جاء مبيَّناً عن النبيِّ ﷺ. وهو في الكتاب مُجْمَل، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة:٢٦٧]، وقال تعالى: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ﴾، ثم وقع البيانُ بالعُشر ونصفِ العُشر، ثم لمَّا كان المقدارُ الذي إذا بلغه المالُ أُخذ منه الحقُّ مُجملاً؛ بيَّنه أيضاً، فقال: «ليس فيما دون خمسةِ أوْسُقٍ مِن تمر أو حَبٍّ صدقة»، وهو ينفي الصدقةَ في الخضراوات؛ إذ ليست مما يُوسق؛ فمَن حصل له خمسةُ أوْسق في نصيبه من تمر أو حَبّ؛ وجبت عليه الزكاة، وكذلك مِن زبيب، وهو المسمَّى بالنِّصاب عند العلماء[٦].

---

(١) في صحيحه إثر الحديث (٣٢٨٠).

(٢) في (خ) و(ظ): صيغتان، وفي (ز) و(م): صفتان، والمثبت من صحيح ابن حبان.

(٣) في الصحاح (خرف) بنحوه. وينظر النهاية (خرف).

(٤) الكافي ١/ ٣٠٦ . وقوله: العرايا جمع عَرِيَّة: وهي النخلة يعريها صاحبها رجلاً محتاجاً، فيجعل له ثمرها عاماً فيعروها، أي: يأتيها. الصحاح (عرا).

(٥) الكافي ١/ ٣٠٦ بنحوه، وينظر الإجماع لابن المنذر ص٣٣ .

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٤٨ - ٧٤٩ .

يقال: وِسْق ووَسْق ـ بكسر الواو وفتحها ـ وهو سِتُّون صاعاً، والصاع: أربعةُ أمداد، والمُدُّ: رطل وثلثٌ بالبغداديِّ، ومبلغُ الخمسةِ أوْسق[1] من الأمداد ألفُ مُدٍّ ومئتا مُدّ، وهي بالوزن ألفُ رِطلٍ وست مئة رِطل [بالبغدادي].

السادسة عشرة: ومَن حصل له من تمر وزبيب معاً خمسةُ أوْسُق؛ لم تلزمه الزكاة إجماعاً؛ لأنهما صنفان مختلفان[2]. وكذلك أجمعوا على أنه لا يُضاف التمرُ إلى البُرّ، ولا البُرُّ إلى الزبيب؛ ولا الإبلُ إلى البقر، ولا البقرُ إلى الغنم. ويضاف الضأنُ إلى المَعْز بإجماع[3].

واختلفوا في ضمِّ البُرِّ إلى الشعير والسُّلْتِ[4] وهي:

السابعة عشرة: فأجازه مالكٌ في هذه الثلاثةِ خاصَّةً فقط؛ لأنها في معنى الصِّنفِ الواحد؛ لتقاربها في المنفعة، واجتماعِها في المَنْبت والمحصد. وافتراقُها في الاسم لا يوجبُ افتراقَها في الحكم؛ كالجواميس والبقر، والمعزِ والغنم.

وقال الشافعيُّ وغيره: لا يُجمع بينها؛ لأنها أصنافٌ مختلفة، وصفاتُها متباينة، وأسماؤها متغايرة، وطعمُها مختلف؛ وذلك يوجب افتراقَها. والله أعلم.

قال مالك: والقَطَانيُّ[5] كلُّها صِنفٌ واحد، يُضَمُّ بعضُها إلى بعض[6].

وقال الشافعيّ: لا تُضمُّ حبةٌ عُرفتْ باسمٍ منفرد دون صاحبتها وهي خلافُها مباينةٌ[7] في الخِلْقة والطَّعْمِ إلى غيرها. ويُضَمُّ كلُّ صنفٍ بعضُه إلى بعض، رَدِيئهُ إلى

(١) في (خ) و(ظ) و(م): الخمسة الأوسق، والمثبت من (د) و(ز)، وهو الموافق للكافي ١/٣٠٨ ، وما سيأتي بين حاصرتين منه، والكلام منه بنحوه، وينظر عقد الجواهر الثمينة ١/٣٠٦ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٥٤ .

(٣) التمهيد ٢٠/ ١٥٠ ، والإجماع لابن المنذر ص٣٢ .

(٤) هو ضربٌ من الشعير أبيض لا قشر له. النهاية (سلت).

(٥) جمع قطنيّة، وهي كالعدس والحمص واللوبياء ونحوها. النهاية (قطن).

(٦) التمهيد ٢٠/١٤٩ - ١٥٠ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٥٤ .

(٧) في (خ) و(ز) والاستذكار ٩/٢٥٨ ، والكلام منه بنحوه: ثابتة.

جَيِّده؛ كالتمر وأنواعه، والزبيبِ أسودِه وأحمره، والحنطةِ وأنواعِها من السّمراء وغيرها. وهو قولُ الثَّوْريِّ وأبي حنيفة وصاحبيه أبي يوسفَ ومحمدٍ وأبي ثور.

وقال اللّيث: تُضمُّ الحبوبُ كلُّها: القِطنيةُ وغيرُها بعضُها إلى بعضٍ في الزكاة.

وكان أحمد بنُ حنبل يَجْبُن[١] عن ضمِّ الذهب إلى الوَرِق، وضمِّ الحبوب بعضِها إلى بعض، ثم كان في آخر أمرِه يقولُ فيها بقول الشافعيّ[٢].

الثامنة عشرة: قال مالك: وما استهلكه منه ربُّه بعد بُدُوِّ صلاحِه أو بعد ما أَفْرك[٣] [الزرع]؛ حُسِب عليه، وما أعطاه ربُّه منه في حصاده وجِذاذه، ومن الزيتون في التقاطه، تَحرَّى ذلك، وحُسب عليه. وأكثر الفقهاءِ يخالفونه في ذلك، ولا يوجبون الزكاةَ إلّا فيما حصل في يده بعد الدَّرْس[٤].

قال الليثُ في زكاة الحبوب: يُبدأ بها قبلَ النفقة، وما أَكل من فَرِيكٍ هو وأهلُه فلا يُحسبُ عليه، بمنزلة الرُّطَب الذي يُترك لأهل الحائطِ يأكلونه، فلا يُخْرَصُ عليهم.

وقال الشافعيّ: يَتركُ الخارِصُ لربِّ الحائط ما يأكلُه هو وأهلُه رُطباً، لا يَخْرُصه عليهم، وما أكله وهو رُطَبٌ لم يُحسبْ عليه.

قال أبو عمر[٥]: احتجَّ الشافعيُّ ومَن وافقه بقول الله تعالى: ﴿كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾، واستدلُّوا على أنه لا يُحتسبُ بالمأكول[٦] قبلَ الحصادِ بهذه الآية. واحتجُّوا بقوله عليه الصلاة والسلام: «إذا خرصتم فدَعُوا الثُّلثَ، فإنْ لم تدَعُوا الثلثَ فدَعُوا الربع»[٧].

---

(١) في الاستذكار: ينهى.

(٢) الاستذكار ٩/ ٢٥٨ - ٢٥٩ بنحوه، وينظر التمهيد ٢٠/ ١٤٩ - ١٥٠ .

(٣) أي: بلغ أن يفرك باليد، وفركته فهو مفروك وفريك. النهاية (فرك).

(٤) الكافي ١/ ٣٠٥ ، وما بين حاصرتين منه.

(٥) في الاستذكار ٩/ ٢٤٨ ، وما قبله منه، وينظر التمهيد ٦/ ٤٧١ .

(٦) في الاستذكار: لا يحسبُ المأكول.

(٧) سلف في المسألة الثالثة عشرة.

وما أكلت الدَّوابُّ والبقرُ منه عندَ الدَّرسِ [وغيره] لم يُحسب شيءٌ من ذلك على صاحبه[1] عند مالكٍ وغيره[2].

التاسعة عشرة: وما بيع من الفول والحِمّص والجُلْبان أخضر[3]؛ تحرَّى مقدارَ ذلك يابساً، وأُخرجت زكاتُه حبًّا. وكذا[4] ما بيع من الثمر أخضرَ؛ اعتُبر وتُوُخِّي وخُرص يابساً، وأُخرجت زكاتُه على ذلك الخرصِ زبيباً وتمراً. وقيل: يُخرج من ثمنه[5].

الموفية عشرين: وأما ما لا يتتمَّر[6] من ثمر النخلِ ولا يتزبَّب من العنب؛ كعنب مصر ونخيلِها[7]، وكذلك زيتونُها الذي لا يُعصر؛ فقال مالك: تُخرج زكاتُه من ثمنه، لا يكلَّفُ غيرَ ذلك صاحبُه، ولا يُراعَى فيه بلوغُ ثمنِه عشرين مثقالاً أو مئتي درهم، وإنما يُنظر إلى ما يرى أنه يبلغُه خمسةَ أوسقٍ فأكثرَ[8].

وقال الشافعيّ: يُخرجُ[9] عُشْره أو نصف عشرِه من وسطه تمراً إذا أَكَله أهلُه رطباً أو أطعموه[10].

الحادية والعشرون: روى أبو داودَ عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «فيما

---

(١) في (د) و(ز) و(م): لم يحسب منه شيء على صاحبه، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق للكافي ١/ ٣٠٩ ، والكلام وما بين حاصرتين منه.

(٢) في النسخ الخطية: ولا غيره، والمثبت من (م).

(٣) في المصباح المنير: الجُلْبان: حبٌّ من القَطامي (وسلف ذكره) ساكن اللام، وبعضهم سمع فيه فتح اللام مشدّدة.

(٤) في (خ) و(ظ): وكذلك، ولم ترد في (د) و(ز)، والمثبت من (م).

(٥) الكافي ١/ ٣٠٩ و ٣٠٦ بنحوه.

(٦) في (خ) و(ظ): يتمر، ومثله في عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣١١ ، والمثبت من (د) و(ز) و(م)، وهو الموافق للكافي.

(٧) في (م) وبلحها.

(٨) الكافي ١/ ٣٠٧ ، والاستذكار ٩/ ٢٧٥ .

(٩) قوله: يخرج، من (م).

(١٠) الاستذكار ٩/ ٢٧٥ - ٢٧٦ .

سقت السماءُ والأنهار والعيون، أو كان بَعْلاً: العُشْرُ، وفيما سُقي بالسَّواني[١] أو النَّضْحِ: نصفُ العشر[٢]» وكذلك إنْ كان يشربُ سَيْحاً فيه العشرُ[٣]. وهو الماءُ الجاري على وجه الأرض؛ قاله ابنُ السِّكِّيت[٤].

ولفظ السَّيْح مذكورٌ في الحديث، خرَّجه النَّسائيّ[٥].

فإن كان يشربُ بالسَّيْح؛ لكن ربّ الأرضِ لا يملك ماءً وإنما يكتريه له، فهو كالسماء؛ على المشهور من المذهب. ورأى أبو الحسن اللَّخْميُّ أنه كالنضح[٦]، فلو سُقي مرَّةً بماء السماء ومرَّةً بدالِية؛ فقال مالك: يُنظر إلى ما تمَّ به الزرعُ وحَيِيَ، وكان أكثرَ؛ فيتعلَّق الحكمُ عليه. هذه روايةُ ابنِ القاسم عنه. ورَوى عنه ابنُ وهب: إذا سُقي نصفَ سنةٍ بالعيون، ثم انقطع، فسُقي بقيَّةَ السَّنةِ بالناضح؛ فإنَّ عليه نصفَ زكاته عُشْراً، والنصف الآخَر نصف العشر. وقال مرَّة: زكاته بالذي تمَّت به حياتُه.

وقال الشافعيّ: يُزَكَّى كلُّ واحدٍ منهما بحسابه[٧]. مثاله: أنْ يشربَ شهرين بالنضح وأربعةً بالسماء؛ فيكونُ فيه ثلثا العُشْرِ لماء السماءِ وسُدُسُ العشر للنضح. وهكذا ما زاد ونقَص بحسابه. وبهذا كان يفتي بَكَّار بنُ قتيبة[٨].

---

(١) في (د) و(ز) و(ظ): بالسواقي، والمثبت من (خ) و(م)، وهو الموافق لسنن أبي داود.

(٢) سنن أبي داود (١٥٩٦)، وهو عند البخاري (١٤٨٣)، وسلف ٢/ ٢٤ .

(٣) أخرج ابن حبان (٦٥٥٩) حديث عمرو بن حزم مطولاً؛ وفيه: «وما سقت السماء أو كان سيحاً أو بعلاً ففيه العشر...». وأخرجه الدارقطني (١٩٠٢) من حديث عمرو بن شعيب بنحوه.

(٤) وسماه الغَيْل كما في التمهيد ٢٤/ ١٦٦ ، والمفهم ٣/ ١٣ . وينظر تهذيب اللغة ٨/ ١٩٥ .

(٥) لم نجده عند النسائي، وهو عند ابن أبي شيبة ٣/ ١٤٤ ، والدارقطني (١٩٠٢) من حديث ابن عمرو رضي الله عنهما. وعند ابن أبي شيبة أيضاً ٣/ ١٤٥ من حديث علي ﷺ. وعند ابن حبان (٦٥٥٩)، وابن عبد البر في التمهيد ٢٤/ ١٦٣ من حديث عمرو بن حزم ﷺ، وسلفت الإشارة إلى ذلك قريباً.

(٦) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٠٨ .

(٧) التمهيد ٢٤/ ١٦٩ بنحوه، وينظر عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٠٨ .

(٨) هو أبو بكرة الفقيه الحنفي، قاضي القضاة بمصر، عُني بالحديث، وبرع في الفروع. وله مصنفات، من العلماء العاملين كان السلطان ينزل إليه، توفي سنة (٢٧٠هـ). السير ١٢/ ٥٩٩ .

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف [ومحمد]: يُنظر إلى الأغلب فيزكَّى [به]، ولا يُلتفتُ إلى ما سوى ذلك. ورُوي عن الشافعيّ.

قال الطَّحَاويّ: قد اتفق الجميعُ على أنه لو سقاه بماء المطرِ يوماً أو يومين؛ أنه لا اعتبارَ به، ولا يجعل لذلك حِصَّة؛ فدلَّ على أنَّ الاعتبار بالأغلب، والله أعلم[(١)].

قلت: فهذه جملةٌ من أحكام هذه الآية، ولعلَّ غيرَنا يأتي بأكثرَ منها على ما يفتحُ اللهُ له. وقد مضى في «البقرة» جملةٌ مِن معنى هذه الآية[(٢)]، والحمد لله.

الثانية والعشرون: وأمَّا قولُه ﷺ: «ليس في حَبٍّ ولا تمرٍ صدقةٌ . . .» فخرَّجه النَّسائيّ[(٣)]. قال حمزةُ الكِنَانيّ[(٤)]: لم يذكر [أحد] في هذا الحديثِ: «في حَبّ»[(٥)] غيرُ إسماعيل بنِ أمَيَّة، وهو ثقة قُرَشيٌّ مِن ولد سعيد بنِ العاص. قال: وهذه السُّنَّة لم يروِها أحدٌ عن النبيِّ ﷺ مِن أصحابه غيرُ أبي سعيدٍ الخُدْريّ.

قال أبو عمر[(٦)]: هو كما قال حمزة، وهذه سُنَّةٌ جليلةٌ تلقَّاها الجميعُ بالقَبول، ولم يروِها أحدٌ عن النبيِّ ﷺ مِن وجهٍ ثابت محفوظٍ غيرُ أبي سعيد. وقد رَوى جابرٌ[(٧)] عن النبيِّ ﷺ مثلَ ذلك، ولكنه غريبٌ[(٨)]، وقد وجدناه من حديث أبي هريرة بإسنادٍ حسن[(٩)].

---

(١) التمهيد ٢٤/ ١٦٩ - ١٧٠ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) ٢/ ٢٣ - ٢٤ ، و ٤/ ٣٤٢ وما بعدها.

(٣) في المجتبى ٥/ ٤٠ ، من حديث أبي سعيد الخدري، وبعده: «حتى تبلغ خمسة أوسق...» وهو عند أحمد (١١٥٧١) و(١١٦٩٧)، والبخاري (١٤٠٥)، ومسلم (٩٧٩): (٥). وقد سلف ٢/ ٢٤ .

(٤) هو حمزة بن محمد بن علي بن العباس، أبو القاسم الكناني المصري، محدِّث الديار المصرية، جمع وصنف، وكان متقناً مجوداً توفي سنة (٣٥٧هـ) . السير ١٦/ ١٧٩ .

(٥) في النسخ الخطية: من حب، والمثبت من (م).

(٦) في التمهيد ٢٠/ ١٣٥ - ١٣٦ ، وما قبله وبين حاصرتين منه.

(٧) في (د) و(ز) و(ظ): وقد روي عن جابر، والمثبت من (خ) و(م).

(٨) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٧٨)، والطبراني في الأوسط (٩٠٥٧)، وابن عبد البر في التمهيد ٢٠/ ١٣٦ .

(٩) أخرجه الطحاوي (٣٠٨٣)، وابن عبد البر في التمهيد ٢٠/ ١٣٥ .

الثالثة والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ﴾ الإسرافُ في اللغة: الخطأُ. وقال أعرابيٌّ أراد قوماً: طلبتُكم فَسَرِفْتُكم، أي: أخطأتُ موضِعَكم[١]. وقال الشاعر:

وقال قائلُهم والخيلُ تَخبِطُهم أسرفتمُ فأجبنا إنَّنا سَرَف[٢]

والإسرافُ في النفقة: التبذير.

ومُسرِف: لقبُ مسلم بنِ عُقْبَةَ المُرِّي[٣] صاحبِ وقعةِ الحَرَّة؛ لأنه قد أسرف فيها. قال عليُّ بنُ عبد الله بنِ العباس:

هُمُ منعوا ذِمارِي يومَ جاءت كتائبُ مُسْرِفٍ وبني اللَّكِيعة[٤]

والمعنى المقصودُ من الآية: لا تأخذوا الشيءَ بغير حقِّه، ثم تضعوه[٥] في غير حقِّه. قاله أصْبَغ بنُ الفرج. ونحوه قولُ إياس بنِ معاوية: ما جاوزتَ به أمرَ الله فهو سَرَفٌ وإسرافٌ. وقال ابن زيد: هو خطابٌ للوُلاة، يقول: لا تأخذوا فوق حقِّكم وما لا يجبُ على الناس[٦]. والمعنيان يحتملهما قولُه عليه الصلاة والسلام: «المُعْتَدي في الصدقة كمانِعها»[٧].

---

(١) الصحاح (سرف).

(٢) لم نقف عليه، وسلف ٦/ ٧١ .

(٣) هو أبو عقبة، الأمير من قبل يزيد بن معاوية. ذكره ابن عساكر وقال: أدرك النبي ﷺ، وشهد صفين مع معاوية، وكان على الرجَّالة. قال ابن حجر: ولولا ذكر ابن عساكر له لما ذكرته. الإصابة ١٠/ ٢٨ .

(٤) الصحاح (سرف)، وورد البيت في الروض المعطار في خبر الأقطار لمحمد الحميري ص١٩٣ واللسان (سرف)، وفيهما: بنو، بدل: وبني. والذِّمار، بالكسر: ما يلزمك حفظه وحمايته. القاموس (ذمر). وعلي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب السيد أبو الخلائف، أبو محمد الهاشمي السجاد. ولد عام قتل علي ﷺ، فسمي باسمه. توفي سنة ١١٨ . السير ٥/ ٢٥٢ .

(٥) في النسخ: وتضعونه، والمثبت من (م).

(٦) أخرج أثر ابن معاوية وابن زيد الطبري ٩/ ٦١٥ - ٦١٦ و ٦١٧ .

(٧) أخرجه أبو داود (١٥٨٥)، والترمذي (٦٤٦)، وابن ماجه (١٨٠٨)، من حديث أنس ﷺ. قال الترمذي: حديث غريب من هذا الوجه. وفي تحفة الأشراف ١/ ٢٢٢ ، وميزان الاعتدال ٢/ ١٢١ ، والتلخيص الحبير ٢/ ١٤٩ : حديث حسن غريب. وفي الباب عن جابر ﷺ أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٢/ ٣٩٢ ، وعن جرير ﷺ أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢٧٥)، قال الهيثمي في المجمع ٣/ ٨٣ : رجاله ثقات.

وقال مجاهد: لو كان أبو قُبيسٍ ذهباً لرجل، فأنفقه في طاعة اللهِ لم يكن مُسْرِفاً، ولو أنفق درهماً أو مُدًّا في معصية الله كان مسرفاً. وفي هذا المعنى قيل لحاتم: لا خير في السَّرَف؛ فقال: لا سَرَف في الخير[1].

قلت: وهذا ضعيف؛ يردُّه ما رَوى ابنُ عباس: أنَّ ثابت بنَ قَيس بنِ شَمَّاس عَمَد إلى خمس مئةِ نخلة فجذَّها، ثم قسَّمها في يومٍ واحد، ولم يترك لأهله شيئاً؛ فنزلت: «وَلَا تُسْرِفُوا»[2]، أي: لا تعطوا كلَّه.

وروى عبد الرزاق عن ابن جريج قال: جَذَّ معاذ بنُ جبلٍ نخلَه، فلم يزل يتصدَّقُ [من ثمره] حتى لم يبقَ منه شيء؛ فنزل: «ولا تسرفوا»[3].

قال السُّدِّي: «ولا تسرفوا» أي: لا تعطوا أموالَكم فتقعدوا فقراء[4].

ورُوي عن معاوية بنِ أبي سفيان: أنه سئل عن قوله تعالى: «وَلَا تُسْرِفُوا»، قال: الإسرافُ ما قصَّرْتَ عن حقِّ الله تعالى[5].

قلت: فعلى هذا تكون الصدقةُ بجميع المالِ، ومنعُ إخراج حقِّ المساكين داخلَين في حكم السَّرَف، والعدلُ خلافُ هذا؛ فيتصدقُ ويُبقي كما قال عليه الصلاة والسلام: «خيرُ الصدقة ما كان عن ظَهْرِ غِنًى»[6] إلَّا أنْ يكونَ قويَّ النفسِ غنيًّا بالله متوكِّلاً عليه منفرداً لا عيالَ له، فله أنْ يتصدَّقَ بجميع ماله، وكذلك يُخرج الحقَّ الواجبَ عليه من زكاة وما يَعُنُّ[7] في بعض الأحوال من الحقوق المتعيِّنة في المال.

(١) تفسير الرازي ١٣/ ٢١٤ ، وقول مجاهد أخرجه ابن أبي حاتم (٧٩٦٢).

(٢) ذكره الواحدي في الوسيط ٢/ ٣٣٠ ، والبغوي ٢/ ١٣٦ ، وأخرجه الطبري ٩/ ٦١٥ عن ابن جريج بنحوه.

(٣) مصنف عبد الرزاق (٧٢٦٧)، وما بين حاصرتين منه.

(٤) أخرجه الطبري ٩/ ٦١٦ .

(٥) أورده أبو الليث في تفسيره ١/ ٥١٩ ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/ ١٢٤ عن إياس بن معاوية، وذكره في الدر المنثور ٣/ ٥٠ عن سفيان بن حسين.

(٦) سلف ٣/ ٤٤٧ .

(٧) قوله: يَعُنُّ بضم العين وكسرها، أي: يعرضُ. مختار الصحاح (عنن).

وقال عبد الرحمن بنُ زيد بنِ أسلم: الإسراف ما لم يقْدر على ردِّه إلى الصلاح. والسَّرَفُ ما يقدر على ردِّه إلى الصلاح.

وقال النَّضْر بنُ شُميل: الإسرافُ: التبذير والإفراطُ، والسَّرَفُ: الغفلة والجهل. قال جرير[1]:

أعْطَوْا هُنيدةَ يحدُوها ثمانيةٌ ما في عطائِهِمُ مَنٌّ ولا سَرَفُ

أي: إغفالٌ، ويقال: خطأ. ورجلٌ سَرِفُ الفؤاد، أي: مخطِئُ الفؤادِ غافلُه. قال طَرَفة:

إنَّ امرأً سَرِفَ الفُؤادِ يرى عَسَلاً بماءِ سحابةٍ شَتْمِي[2]

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٤٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا﴾ عطف[3]، أي: وأنشأ حمولةً وفرشاً من الأنعام. وللعلماء في الأنعام ثلاثةُ أقوال:

أحدها: أنَّ الأنعام الإبلُ خاصَّة؛ وسيأتي في «النحل» بيانُه[4].

الثاني: الأنعام[5]: الإبلُ وحدها، وإذا كان معها بقرٌ وغنم فهي أنعامٌ أيضاً.

الثالث: وهو أصحُّها؛ قال[6] أحمد بنُ يحيى: الأنعام كلُّ ما أحلَّه اللهُ عزَّ وجلَّ من الحيوان. ويدلُّ على صحة هذا قولُه تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ

---

(١) في ديوانه ص٣٠٧، وسلف ٦/ ٧١.

(٢) الصحاح (سرف)، والبيت في ديوان طرفة ص٨٧.

(٣) بعدها في (م): على ما تقدم.

(٤) عند تفسير الآية (٥) منها.

(٥) في (د) و(ز) و(م): أن الأنعام، والمثبت من (خ) و(ظ).

(٦) في (د) و(ز) و(م): قاله، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق لإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠١، والكلام منه.

عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ١]. وقد تقدَّم[١].

والحَمُولة ما أطاق الحمْلَ والعمل؛ عن ابن مسعودٍ وغيرِه[٢]. ثم قيل: يختصُّ اللفظُ بالإبل. وقيل: كلُّ ما احتَملَ عليه الحَيُّ مِن حمارٍ أو بغل أو بعير، عن أبي زيد، سواءٌ كانت عليه الأحمالُ أو لم تكن[٣].

قال عنترة:

مـا رَاعَــنـي إلَّا حَـمـولـةُ أهـلِـهـا وسْطَ الدِّيارِ تَسَفُّ حَبَّ الخِمْخِمِ[٤]

وفَعولةٌ ـ بفتح الفاء ـ إذا كانت بمعنى الفاعلِ؛ استوى فيها المؤنَّثُ والمذكَّر؛ نحوُ قولك: رجلٌ فَروقة وامرأةٌ فَروقة: للجبان والخائف. ورجلٌ صَرورةٌ وامرأةٌ صرورة: إذا لم يَحُجَّا، ولا جمع له. فإذا كانت بمعنى المفعول فُرِّق بين المذكر والمؤنث بالهاء، كالحَلُوبة والرَّكُوبة[٥]. والحُمُولة بضمِّ الحاء: الأحمال. وأما الحُمُول بالضم بلا هاء؛ فهي الإبلُ التي عليها الهوادج، كان فيها نساءٌ أو لم يكن؛ عن أبي زيد[٦].

«وفَرْشاً»؛ قال الضحاك: الحَمُولة: من الإبل والبقر، والفَرْش: الغنم. النحاس[٧]: واستُشهد لصاحب هذا القولِ بقوله: «ثَمانِيَةَ أَزْوَاجٍ»، قال: فـ«ثَمانِيَةَ» بدلٌ من قوله: «حَمُولَةً وَفَرْشاً». وقال الحسن: الحَمولة الإبل. والفَرْش: الغنم[٨].

---

(١) ٧/ ٢٤٩ ، وأحمد بن يحيى هو ثعلب.

(٢) أخرجه الطبري ٩/ ٦٢٠ ، والطبراني في الكبير (٩٠١٨)، والحاكم ٢/ ٣١٧ بنحوه.

(٣) تهذيب اللغة ٥/ ٩١ ، والصحاح (حمل).

(٤) في (د) و(ظ) و(م): الحمحِم، وهي لغة في الخمخم كما في مجمل اللغة ١/ ٢١٨ ، والمثبت من (ز) و (خ)، وهو الموافق للديوان ص١٧ ، وقوله: الخمخم واحدتها: خِمخِمة، وهو آخر ما يبس من النبت. شرح القصائد السبع لابن الأنباري ص٣٠٤ .

(٥) الصحاح (حمل) و(فرق) و(صرر)، وتهذيب اللغة ١٢/ ١٠٩ .

(٦) الصحاح (حمل).

(٧) في معاني القرآن له ٢/ ٥٠٤ ، وقول الضحاك منه، وأخرجه الطبري عنه ٩/ ٦٢٢ دون قوله: والبقر.

(٨) معاني القرآن ٢/ ٥٠٤ ، وأخرج قوله الطبري ٩/ ٦٢٠ ، ٦٢٢ بنحوه.

وقال ابنُ عباس: الحَمُولة كلُّ ما حَمل من الإبل والبقر والخيل والبغال والحمير. والفَرْش: الغنم. وقال ابن زيد: الحَمُولة ما يُركب، والفَرْش ما يؤكلُ لحمُه ويحلب[١]؛ مثلُ الغنم والفصلانِ[٢] والعجاجيل؛ سُمِّيت فَرْشاً لِلَطافة أجسامِها وقُربِها من الفَرْش، وهي الأرض المستويةُ التي يَتوطَّؤها الناسُ[٣]. قال الراجز:

أورثني حَمولةً وفَرْشاً أَمُشُّها في كلِّ يومٍ مَشّا[٤]

وقال آخر:

وَحَوَيْنا الفَرْشَ من أنعامكمْ والحَمُولاتِ ورَبَّاتِ الحَجَلْ[٥]

قال الأصمعيُّ[٦]: لم أسمعْ له بجمع. قال: ويَحتمِل أنْ يكونَ مصدراً سُمِّيَ به؛ من قولهم: فرشَها الله فَرْشاً، أي: بَثَّها بَثًّا. والفَرْش: المفروشُ من متاع البيت. والفَرْش: الزَّرعُ إذا فُرِش. والفَرْشُ: الفضاءُ الواسع. والفَرْش في رِجْل البعير: اتِّساعٌ قليل، وهو محمود. وافترش الشيءُ: انبسط؛ فهو لفظٌ مشترك. وقد يَرجع قولُه تعالى: «وَفَرْشاً» إلى هذا.

قال النحاس[٧]: ومِن أحسنِ ما قيل فيهما: أنَّ الحَمُولةَ المسخَّرةُ المُذلَّلة للحمل. والفَرْش ما خلقه اللهُ عزَّ وجلَّ من الجلود والصُّوف مما يُجلس عليه ويُتَمَهَّد. وباقي الآيةِ قد تقدَّم.

---

(١) أخرج قول ابن عباس وابن زيد الطبريُّ ٩/ ٦٢١ ، ٦٢٢ .

(٢) جمع الفَصيل: هو ولدُ الناقة إذا فصل عن أمه. مختار الصحاح (فصل).

(٣) تفسير الطبري ٩/ ٦٢٢ - ٦٢٣ .

(٤) ذكره الماوردي في النكت والعيون ٢/ ١٧٩ وقال: أي: أمسَحها، وفي الصحاح (مشش): مششت الناقة: حلبتها. وتركت في الضرع بعض اللبن.

(٥) قائله ابن مسلمة، كما في النكت والعيون ٢/ ١٧٩ ، وقوله: الحجل: هو صغار الإبل. ينظر القاموس (حجل).

(٦) كذا في النسخ، والذي في الصحاح (فرش)، والكلام منه: قال الفراء.

(٧) في إعراب القرآن ٢/ ١٠١ - ١٠٢ .

قوله تعالى: ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍۖ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِۖ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِۖ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَاۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٤﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍۖ﴾ «ثمانيةَ» منصوبٌ بفعلٍ مضمر، أي: وأنشأ ثمانية أزواج؛ عن الكسائي[(١)]. وقال الأخفش سعيدٌ[(٢)]: هو منصوبٌ على البدل من حَمُولَة وَفَرْش.

وقال الأخفش عليّ بنُ سليمان: يكون منصوباً بـ«كُلُوا»، أي: كلوا لَحمَ ثمانيةِ أزواج. ويجوز أنْ يكونَ منصوباً على البدل من «ما» على الموضع. ويجوز أنْ يكونَ منصوباً بمعنى: كلوا المباحَ «ثمانيةَ أزواج من الضأن اثنين»[(٣)].

ونزلت الآيةُ في مالك بن عوفٍ وأصحابه حيث قالوا: ﴿مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَاۖ﴾[(٤)]، فنبّه اللهُ عزَّ وجلَّ نبيَّه والمؤمنين بهذه الآية على ما أحلَّه لهم؛ لئلا يكونوا بمنزلة مَن حَرَّم ما أحلَّه اللهُ تعالى.

والزَّوجُ خلافُ الفَرْد؛ يقال: زَوْجٌ أو فَرْدٌ، كما يقال: خَساً أو زَكاً، شفْعٌ أو وَتْر[(٥)]. فقوله: «ثمانية أزواج» يعني ثمانيةَ أفراد.

---

(١) نقله عنه النحاس في إعراب القرآن ٢/ ١٠٢ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣٥٤ .

(٢) في معاني القرآن له ٢/ ٥٠٦ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٢ ، وعنه نقل المصنف.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٢ ، وينظر المحرر الوجيز ٢/ ٣٥٤ .

(٤) تفسير أبي الليث ١/ ٥١٩ .

(٥) لم تجود الكلمة في النسخ، والمثبت من (م)، والصحاح (زوج)، وقوله: خساً: الفرد، وقوله: ذكاً: الشفع من العدد. القاموس (خسي، زكي).

وكل فَرْد عند العربِ يحتاج إلى آخَرَ يُسَمَّى زوجاً، فيقال للذكر: زوج، وللأنثى: زوجٌ. ويقع لفظ الزوجِ للواحد وللاثنين[1]؛ يقال: هما زوجان، وهما زوجٌ؛ كما يقال: هما سِيَّان، وهما سواءٌ. وتقول: اشتريت زَوْجَي حمام، وأنت تعني ذكراً وأنثى[2].

الثانية: قوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلضَّأۡنِ ٱثۡنَيۡنِ﴾ أي: الذكر والأنثى. والضأن: ذواتُ الصُّوفِ من الغنم، وهي جمعُ ضائن، والأنثى ضائنةٌ، والجمع ضوائنُ[3]. وقيل: هو جمعٌ لا واحدَ له. وقيل: في جمعه: ضَئين؛ كعَبْدٍ وعَبِيد. ويقال فيه: ضِئين. كما يقال في شَعير: شِعير[4]، كسرت الضاد اتباعاً.

وقرأ طلحةُ بن مُصَرِّف: «من الضَّأَنِ اثنَيْنِ» بفتح الهمزة[5]، وهي لغةٌ مَسموعةٌ عندَ البصريين، وهو مطَّردٌ عندَ الكوفيين في كل ما ثانيه حرفُ حلق. وكذلك الفتحُ والإسكان في المعز[6].

وقرأ أَبَان بن عثمان: «مِن الضَّأْن اثْنَانِ ومِن المعز اثنان» رفعاً بالابتداء[7]. وفي حرف أُبَيّ: «وَمِنَ المِعْزَى اثنين»[8]، وهي قراءةُ الأكثر[9].

وقرأ ابن عامر وأبو عمرو بالفتح[10].

---

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٢/ ٢٩٩، وتأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ص٢٦٣ وتهذيب اللغة ١١/ ١٥٢ - ١٥٣.

(٢) الصحاح (زوج).

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩٩، وتهذيب اللغة ١٢/ ٦٨، والصحاح (ضأن).

(٤) معاني القرآن للأخفش ٢/ ٥٠٧، وتفسير الطبري ٩/ ٦٢٩.

(٥) المحتسب ١/ ٢٣٤، والقراءات الشاذة ص٤١.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٢ - ١٠٣، والمحتسب ١/ ٢٣٤.

(٧) القراءات الشاذة ص٤١، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٢، وعنه نقل المصنف.

(٨) في النسخ: «ومن المعز اثنان»، غير (ظ) فليس فيها لفظ اثنان والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٢، وهي في القراءات الشاذة ص ٤١، والكشاف ٢/ ٥٧.

(٩) يعني قراءة من قرأ: «المَعْز»، بإسكان العين، وهم: نافع وعاصم وحمزة والكسائي.

(١٠) وكذلك قرأ ابن كثير المكي. السبعة ص٢٧١، والتيسير ص١٠٨.

قال النحاس[١]: الأكثر في كلام العرب المَعْزُ والضَّأْنُ؛ بالإسكان. ويدل على هذا قولُهم في الجمع: مَعيزٌ؛ فهذا جمعُ مَعْز. كما يقال: عبد وعبيد. قال امرؤ القيس:

ويَمْنَحُها بَنو شَمَجَى[٢] بن جَرْمٍ مَعِيزَهُمُ حَنانَكَ ذا الحَنانِ

ومثله: ضأن وضَئين.

والمَعْز من الغنم خلافُ الضأن، وهي ذواتُ الأشعارِ والأذنابِ القِصَار، وهو اسمُ جِنس، وكذلك المَعَز والمَعيزُ والأُمعُوزُ والمِعْزى. وواحدُ المَعْز ماعِزٌ؛ مثل: صاحب وصَحْب، وتاجر وتَجْر. والأنثى ماعزةٌ، وهي العَنز، والجمع مواعز[٣]. وأَمْعَزَ القومُ: كثُرتْ مِعْزاهم. والمعَّازُ: صاحبُ المِعْزى. قال أبو محمد الفَقْعسيُّ يصفُ إبلاً بكثرةِ اللبَن، ويفضِّلها على الغنم في شدة الزمان:

يَكِلْنَ كَيْلاً ليس بالمَمْحُوقِ إذْ رَضيَ المعَّاز باللَّعُوقِ

والمَعَز: الصَّلابةُ من الأرض. والأمْعَز: المكان الصَّلبُ الكثيرُ الحصى[٤]؛ والمعْزَاء أيضاً. واستمعز الرجلُ في أمره: جَدّ[٥].

﴿قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ﴾ منصوب بـ «حرّم». ﴿أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ عطفُ عليه. وكذا: ﴿أَمَّا

(١) في إعراب القرآن ٢/ ١٠٢ - ١٠٣ .

(٢) في (خ) و(د) و(ز): سمحى، وفي (ظ): سمي، وفي إعراب القرآن للنحاس، شمج، والمثبت من (م)، وهو الموافق للديوان ص١٤٣ ، وقوله: يمنَحُها: يُعطيها مِنحَةً؛ وهي الشاة يعطيها الرجل جارَه ينتفع بلبنها، وصوفها، ثم يردُّها إذا استغنى عنها. وبنو شمجى: حيّ من جرم، وقوله: حنانك ذا الحنان؛ أي: رحمتك يا ذا الرحمة. شرح الديوان.

(٣) كذا في اللسان والقاموس (معز) والذي في مطبوع الصحاح (معز)، والكلام منه بنحوه: مواعيز.

(٤) الصحاح (معز)، والبيت في مجالس ثعلب ص١٩٣ . قال السيرافي في شرح أبيات إصلاح المنطق ص٥٧٠ : الممحوق: الذاهب. وباللعوق، أي: باللعقة من اللبن والشيء اليسير. يقول: ألبانها ليست بممحوقة في شدة الزمان؛ إذ رضي صاحب المعز باللعوق، فهذه الإبل يحتلب منها الكثير إذا كانت الشاة تحتلب قليلاً.

(٥) تهذيب اللغة ٢/ ١٦٠ ، والقاموس (معز).

﴿ٱشۡتَمَلَتۡ﴾ .وزِدْتَ[١] مع ألف الوصل مَدَّة لتُفرِّقَ[٢] بين الاستفهام والخبر. ويجوزُ حذفُ الهمزة؛ لأنَّ «أمْ» تدلُّ على الاستفهام. كما قال:

تَـرُوحُ مِـنَ الـحَـيِّ أم تَـبْـتَـكِـرْ[٣]

الثالثة: قال العلماء: الآيةُ احتجاجٌ على المشركين في أمر البَحيرة وما ذُكر معها، وقولِهم: ﴿مَا فِي بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلۡأَنۡعَٰمِ خَالِصَةٞ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِنَاۖ﴾[٤]، فدلّت على إثبات المناظرة في العلم؛ لأنَّ اللهَ تعالى أمر نبيَّه عليه الصلاة والسلام بأنْ يناظِرَهم، ويبيّنَ لهم[٥] فسادَ قولِهم. وفيها إثباتُ القول بالنظر والقياس، وفيها دليلٌ بأنَّ القياسَ إذا ورد عليه النصُّ بطل القولُ به، ويروى: إذا ورد عليه النَّقضُ[٦]؛ لأنَّ الله تعالى أمرهم بالمقايَسةِ الصَّحيحةِ، وأَمرهم بطَرْدِ علَّتِهم[٧].

والمعنى: قل لهم: إنْ كان حَرَّم الذكورَ؛ فكلُّ ذكرٍ حرامٌ، وإنْ كان حرَّمَ الإناثَ؛ فكلُّ أنثى حرامٌ، وإنْ كان حرَّم ما اشتملت عليه أرحامُ الأنثيين ـ يعني من الضأْن والمعْز ـ فكلُّ مولودٍ حرامٌ، ذكراً كان أو أنثى. وكلُّها مولودٌ؛ فكلُّها إذاً حرام؛ لوجود العِلَّة فيها. فبيَّن انتقاضَ علَّتِهم وفسادَ قولهم[٨]، فأعلم اللهُ سبحانه أنَّ ما فعلوه من ذلك افتراءٌ عليه.

﴿نَبِّـُٔونِي بِعِلۡمٍ﴾، أي: بعلم إنْ كان عندكم، مِن أين هذا التحريمُ الذي افتعلتموه؟ ولا علمَ عندهم؛ لأنهم لا يقرؤون الكتبَ[٩].

---

(١) في (د) و(م): وزيدت، والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ)، وهو الموافق لإعراب القرآن للنحاس.

(٢) في (خ) و(م): للفرق، وفي (ظ): ليفرق.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٣، والبيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص١٥٤، وسلف ١/ ٢٨٣.

(٤) ينظر زاد المسير ٣/ ١٣٩.

(٥) قوله: لهم، من (د) و(م)، والكلام من تفسير أبي الليث ١/ ٥١٩.

(٦) في (خ): النص، وفي (د) و(ظ): النقص، والمثبت من (ز) و(م)، وهو الموافق لتفسير أبي الليث.

(٧) الطرد: وجود الحكم لوجود العلة. الحدود في الأصول للباجي ص٧٤.

(٨) تفسير السمرقندي ٢/ ٥١٩ بنحوه.

(٩) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩٩.

والقول في: ﴿وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ﴾ وما بعده كما سبق.

﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ﴾، أي: هل شاهدتُم اللهَ قد حرَّم هذا؟[١]. ولمَّا لزمتهم الحجة أخذوا في الافتراء، فقالوا: كذا أمرَ الله. فقال اللهُ تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ بيَّن أنهم كَذَبوا؛ إذْ قالوا ما لم يقم عليه دليل[٢].

قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٥﴾﴾

فيه أربعُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا﴾ أعلمَ اللهُ عزَّ وجلَّ في هذه الآية بما حَرَّمَ. والمعنى: قلْ يا محمد: لا أجدُ فيما أُوحيَ إليَّ محرَّماً إلا هذه الأشياء، لا ما تحرِّمونه بشهوتكم.

والآية مكيةٌ. ولم يكن في الشَّريعة في ذلك الوقت [شيءٌ] محرَّمٌ غيرُ هذه الأشياء، ثم نزلت سورةُ المائدة بالمدينة. وزيد في المحرمات؛ كالمنخنِقة والمَوْقُوذَة وَالْمُتَرَدِّيَة وَالنَّطِيحَة[٣] والخمر، وغير ذلك. وحرَّم رسولُ اللهِ ﷺ بالمدينة أكْلَ كلِّ ذي نابٍ من السِّباع، وكلِّ ذي مِخْلَبٍ من الطير[٤].

وقد اختلف العلماءُ في حكم هذه الآية وتأويلِها على أقوال:

الأوّل: ما أشرنا إليه من أنَّ هذه الآيةَ مكيّةٌ[٥]، وكلّ محرَّمٍ حرَّمه رسولُ الله ﷺ

---

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩٩ .

(٢) تفسير الطبري ٩/ ٦٣٠ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٣٥٥ - ٣٥٦ ، وما بين حاصرتين منه.

(٤) الاستذكار ١٥/ ٣١٧ - ٣١٨ ، وقوله: وحرم رسول الله ﷺ... يشير إلى حديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه أحمد (٢١٩٢)، ومسلم (١٩٣٤)، دون قوله: بالمدينة، وسلف ٤/ ٤٤٦ مختصراً، و٧/ ٢٥١ بنحوه.

(٥) لعله يريد أنها محكمة غير منسوخة، ينظر التمهيد ١/ ١٤٥ .

ـ أو جَاء في الكتاب ـ مضمومٌ إليها، وهو[١] زيادةُ حكمٍ من الله عزَّ وجلَّ على لسان نبيِّه عليه الصلاة والسلام. على هذا أكثرُ أهلِ العلم من أهل النظر والفقهِ والأثرِ. ونظيره نكاحُ المرأةِ على عمتها وعلى خالتها مع قوله: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] وكحكمِه باليمين مع الشاهد مع قوله: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ﴾[٢] [البقرة: ٢٨٢] وقد تقدم[٣].

وقيل[٤]: إنها منسوخةٌ بقوله عليه الصلاة والسلام: «أَكْلُ كلِّ ذي ناب من السباع حرامٌ» أخرجه مالك[٥]، وهو حديثٌ صحيح.

وقيل: الآية مُحكَمةٌ، ولا يَحرُم إلا ما فيها. وهو قولٌ يُرْوى عن ابن عباس وابنِ عمر وعائشة، ورُوي عنهم خلافه[٦].

قال مالك: لا حرامَ بيِّنٌ إلا ما ذُكر في هذه الآية.

وقال ابن خويزمنداد: تضمنت هذه الآيةُ تحليلَ كلِّ شيء من الحيوان وغيره إلا ما استثنيَ في الآية من الميتة والدم المسفوحِ ولحمِ الخنزير. ولهذا قلنا: إنَّ لحومَ[٧] السِّباع وسائرِ الحيوان ما سوى الإنسان والخنزير مباحٌ.

وقال الكِيَا الطبريُّ[٨]: وعليها بنى الشافعيُّ تحليلَ كلِّ مسكوتٍ عنه؛ أخْذاً من هذه الآية، إلا ما دلَّ عليه الدليلُ.

وقيل: إنَّ الآية جوابٌ لمن سأل عن شيء بعينه، فوقع الجوابُ مخصوصاً. وهذا

---

(١) في (د) و(ز) و(م): فهو، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق للتمهيد ١/ ١٤٥ .
(٢) التمهيد ١/ ١٤٥ - ١٤٦ ، والاستذكار ١٥/ ٣١٩ .
(٣) ٤/ ٤٤٥ - ٤٤٦ .
(٤) في (خ) و(م): وقد قيل، والمثبت من (د) و(ز) و(ظ).
(٥) ٢/ ٤٩٦ ، وسلف ٧/ ٢٥١ .
(٦) التمهيد ١/ ١٤٤ - ١٤٥ .
(٧) في (خ) و(ز) و(ظ): إن تحريم السباع، والمثبت من (د)، وهامش (ز) و(م).
(٨) في أحكام القرآن ٣/ ١٢٧ .

مذهبُ الشافعيِّ[١]. وقد روى الشافعيُّ عن سعيد بن جُبير أنه قال: في هذه الآية أشياء سألوا عنها رسولَ الله ﷺ فأجابهم عن المحرَّمات من تلك الأشياء[٢].

وقيل: أي: لا أجدُ فيما أُوحيَ إليَّ، أي: في هذه الحال حالَ الوحيِ ووقت نزوله[٣]، ثم لا يمتنع حدوثُ وَحْيٍ بعدَ ذلك بتحريم أشياءَ أُخَر.

وزعم ابنُ العربي أنَّ هذه الآيةَ مدنيةٌ مكية[٤] في قول الأكثرين، نزلت على النبيّ ﷺ يوم نزلَ عليه: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، ولم ينزل بعدها ناسخٌ، فهي مُحْكَمةٌ[٥]، فلا مُحَرَّمَ إلا ما فيها. وإليه أميل.

قلت: وهذا ما رأيته قاله غيره.

وقد ذكر أبو عمر بنُ عبد البَر[٦] الإجماعَ في أنَّ سورةَ الأنعام مكيةٌ إلا قولَه تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ الثلاث الآيات، وقد نزل بعدها قرآنٌ كثيرٌ وسُنَنٌ جمّة. فنزل تحريمُ الخمر بالمدينة في «المائدة». وأجمعوا على أنَّ نهيَه عليه الصلاة والسلام عن أكل كلِّ ذي ناب من السباع إنما كان منه بالمدينة. قال إسماعيل بنُ إسحاق: وهذا كلُّه يدلُّ على أنه أمرٌ كان بالمدينة بعدَ نزولِ قوله: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا﴾؛ لأنَّ ذلك مَكيٌّ.

قلت: وهذا هو مَثارُ الخلافِ بين العلماء. فعدَل جماعةٌ عن ظاهر الأحاديث الواردةِ بالنهي عن أكل كلِّ ذي نابٍ من السباع؛ لأنها متأخرةٌ عنها، والحَصْرُ فيها ظاهرٌ، فالأخذُ بها أولى؛ لأنها إما ناسخةٌ لما تقدَّمها، أو راجحةٌ على تلك الأحاديث.

---

(١) الرسالة للشافعي ص٢٠٧، والناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣٣٨، ٣٥٠.

(٢) البرهان في علوم القرآن ٢/ ٢٠٣.

(٣) الاستذكار ١٥/ ٣١٨.

(٤) في (م): مدنية فهي مكية.

(٥) أحكام القرآن ٢/ ٧٥٥.

(٦) في التمهيد ١/ ١٤٦.

وأما القائلون بالتحريم فظهَر لهم، وثبَت عندهم أنَّ سورةَ الأنعام مكيةٌ؛ نزلت قبلَ الهجرة، وأنَّ هذه الآيَةَ قُصِد بها الردُّ على الجاهلية في تحريم البَحِيرة والسَّائبة والوَصِيلة والحامي [ولم يكن في ذلك الوقت محرَّمٌ في الشريعة إلا ما ذكره في الآية]، ثم بعد ذلك حرَّم أموراً كثيرة كالحُمر الإنسية [والبغال وغيرِها، كما رواه الترمذيُّ عن جابر قال: حرم رسول الله ﷺ لحومَ الحمر الأهليّة] ولحوم البغال وغيرها، وكلّ ذي نابٍ من السباع، وكلّ ذي مِخْلَب من الطير(١).

قال أبو عمر: ويَلزمُ على قول مَن قال: لا محرَّمَ إلا ما فيها: ألا يُحرّمَ ما لم يُذكر اسمُ الله عليه عمداً، وتُستحلَّ الخَمْرُ المحرمة عندَ جماعة المسلمين. وفي إجماع المسلمين على تحريم خمرِ العنبِ دليلٌ واضح على أنَّ رسولَ الله ﷺ قد وَجد فيما أُوحي إليه محرَّماً غيرَ ما في سورة الأنعام مما قد نزل بعدَها من القرآن(٢).

وقد اختلفت الروايةُ عن مالكٍ في لحوم السباع والحميرِ والبغال، فقال مرةً: هي محرَّمةٌ؛ لِما ورد من نهيه عليه الصلاة والسلام عن ذلك(٣)، وهو الصحيحُ من قوله على ما في الموطأ(٤). وقال مَرّة: هي مكروهةٌ، وهو ظاهرُ المدوَّنة(٥)؛ لظاهر الآية؛ ولما رُوي عن ابن عباس وابنِ عمر وعائشةَ من إباحة أكلِها(٦)، وهو قولُ الأوزاعيِّ. روى البخاريُّ من رواية عمرو بن دينار قال: قلت لجابر بن زيد: إنهم يزعُمون أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن لحوم الحُمُرِ الأهلية؟ فقال: قد كان يقول ذلك الحكَم بنُ عمرو الغفاريُّ عندنا بالبصرة؛ ولكنْ أَبَى ذلك البحرُ ابنُ عباسٍ، وقرأ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ

(١) المفهم ٥/ ٢١٥ - ٢١٦، وما بين حاصرتين منه، والحديث في سنن الترمذي (١٤٧٨)، قال الترمذي: حديث حسن غريب، وأخرجه أحمد (١٧١٩٣) من حديث المقدام بن معدي كرب بنحوه مختصراً.

(٢) التمهيد ١/ ١٤٢ - ١٤٣ بنحوه.

(٣) ينظر ما سلف ٤/ ٤٤٦.

(٤) ٢/ ٤٩٦ - ٤٩٧.

(٥) ٢/ ٦٣، وينظر المفهم ٥/ ٢١٥.

(٦) التمهيد ١/ ١٤٥، والاستذكار ١٥/ ٣٢٩.

﴿فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾[(١)].

ورُوي عن ابن عمر أنه سئل عن لحوم السباع، فقال: لا بأسَ بها. فقيل له: حديثُ أبي ثعلبةَ الخُشَنيّ[(٢)]؟ فقال: لا نَدَع كتابَ ربِّنا[(٣)] لحديث[(٤)] أعرابيٍّ يبولُ على ساقيه[(٥)].

وسئل الشَّعبيُّ عن لحم الفيل والأسدِ، فَتَلَا هذه الآيةَ[(٦)].

وقال القاسم: كانت عائشةُ تقول لمَّا سمِعت الناسَ يقولون: حَرُم كلُّ ذي نابٍ من السباع: ذلك حلالٌ، وتتلو هذه الآيةَ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾. ثم قالت: إن كانت البُرْمةُ لَيكون ماؤها أصفرَ من الدَّم، ثم يراها رسولُ الله ﷺ فلا يحرِّمها[(٧)].

والصحيحُ في هذا الباب ما بدأنا بذكره، وأنَّ ما ورد من المحرمات بعدَ الآية مضمومٌ إليها معطوفٌ عليها.

وقد أشار القاضي أبو بكر بنُ العربيّ إلى هذا في قَبسِه[(٨)] خلافَ ما ذَكَر في أحكامه[(٩)]؛ قال: رُوي عن ابن عباس أنَّ هذه الآيةَ من آخر ما نزل، فقال البغداديون من أصحابنا: إنَّ كلَّ ما عداها حلالٌ، لكنه يُكره أكلُ السِّباع. وعندَ فقهاء الأمصارِ

---

(١) صحيح البخاري (٥٥٢٩). والحكم بن عمرو هو الصحابي الأمير، نزل البصرة، وولي خراسان، ومات بها سنة (٥١هـ). السير ٢/ ٤٧٤ .

(٢) أخرجه أحمد (١٧٧٣٩)، والبخاري (٥٥٣٠)، ومسلم (١٩٣٢) أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع.

(٣) في (د): كتاب الله، وفي (م): كتاب الله ربنا، والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ).

(٤) في (خ) و(ظ): لقول.

(٥) ضعَّف ابن عبد البر في التمهيد ١/ ٢٤٥ هذه الرواية عن ابن عمر، ولم نقف على قوله: لا ندع. . . .

(٦) أخرجه عبد الرزاق (٨٧٦٩)، وليس فيه: والأسد.

(٧) أخرجه الطبري ٩/ ٦٣٥ بنحوه والبُرمة: القِدْرُ من الحجر، والجمع بُرَم، مثل: غرفة وغرف. المصباح المنير. وسلف بنحوه ٣/ ٣٠ .

(٨) ٢/ ٦٢١ - ٦٢٢ .

(٩) ٢/ ٧٥٥ و ٧٥٧ .

منهم مالك والشافعيّ وأبو حنيفة وعبدُ الملك: أنَّ أكلَ كلِّ ذي نابٍ من السِّباع حرامٌ، وليس يمتنع أنْ تقعَ الزيادةُ بعدَ قوله: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ بما يَرِدُ من الدليل فيها؛ كما قال النبيُّ ﷺ: «لا يحلُّ دمُ امرئٍ مسلمٍ إلا بإحدى ثلاث»[(١)] فذكر الكفرَ والزنى والقتلَ.

ثم قال علماؤنا: إنَّ أسبابَ القتلِ عشرةٌ بما وَرد من الأدلة، إذ النبيُّ ﷺ إنما يخبر عما وَصَل[(٢)] إليه من العلم عن الباري تعالى؛ وهو يَمحُو ما يشاء ويُثبتُ ويَنْسَخُ ويقدِّر. وقد ثبت عن النبيّ ﷺ أنه قال: «أكلُ كلِّ ذي نابٍ من السِّباع حرامٌ»[(٣)]، ورُوي[(٤)] أنه نهى عن أكل كلِّ ذي ناب من السباع، و[كلِّ] ذي مِخْلَبٍ من الطير[(٥)]. وروى مسلمٌ عن معن، عن مالك[(٦)]: نهى عن أكل كلِّ ذي نابٍ من السباع[(٧)].

والأول أصحُّ، وتحريمُ كلِّ ذي ناب من السباع هو صريحُ المذهب، وبه ترجم مالكٌ في الموطأ[(٨)] حين قال: تحريمُ أكلِ كلِّ ذي نابٍ من السِّباع. ثم ذكر الحديثَ، وعقَّبه بعدَ ذلك بأنْ قال: وهو الأمرُ عندَنا. فأخبر أنَّ العملَ اطّردَ مع الأثر[(٩)].

قال القشيريُّ: فقولُ مالك: هذه الآية من أواخر ما نزل، لا يمنعُنا من أنْ نقولَ:

---

(١) سلف ٣/ ٤٣٠ .

(٢) في (خ) و(ز) و(م): بما وصل، والمثبت من (د) و(ظ)، وهو الموافق للقبس ٢/ ٦٢٢ ، والكلام منه.

(٣) هو بهذا اللفظ عند مالك في الموطأ ٢/ ٤٩٦ من حديث أبي هريرة ﷺ، وأخرجه أيضاً أحمد (٧٢٢٤) ومسلم (١٩٣٣).

(٤) في (خ) و(م): وقد رُوي.

(٥) أخرجه بتمامه أحمد (٢١٩٢)، ومسلم (١٩٣٤) من حديث ابن عباس ﷺ، وما بين حاصرتين من المصادر والقبس والكلام منه، وينظر ما سلف ٤/ ٤٤٦ و ٧/ ٢٥١ .

(٦) كذا في النسخ، ومثله في القبس ٢/ ٦٢٢ والكلام منه، وفي صحيح مسلم (١٩٣٢): (١٤)، حديث أبي ثعلبة الخُشني من طريق ابن وهب عن مالك. باللفظ الذي سيرد.

(٧) في النسخ: من الطير، ومثله في القبس، وفي (م): كل ذي مخلب من الطير. وما أثبتناه يوافق حديث أبي ثعلبة عند مسلم من طريق مالك.

(٨) ٢/ ٤٩٦ .

(٩) القبس ٢/ ٦٢١ - ٦٢٣ .

ثبت تحريمُ بعضِ هذه الأشياء بعدَ هذه الآية، وقد أحلَّ اللهُ الطيباتِ، وحرَّمَ الخبائثَ، ونهى رسولُ الله ﷺ عن أكل كلِّ ذي نابٍ من السباع، وعن أكل كلِّ ذي مخلبٍ من الطير، ونهى عن لحوم الحُمرِ الأهليَّةِ عامَ خيْبَر.

والذي يدلُّ على صحة هذا التأويلِ الإجماعُ على تحريم العَذِرة والبَوْلِ والحشرات المستقْذرة والخُمُر؛ مما ليس مذكوراً في هذه الآية[١].

الثانية: قوله تعالى: ﴿مُحَرَّمًا﴾ قال ابن عطية: لفظةُ التحريمِ إذا وردت على لسان رسول الله ﷺ فإنها صالحةٌ أنَّ تنتهيَ بالشيء المذكورِ [إلى] غايةِ الحَظْرِ والمنع، وصالحةٌ[٢] بحسب اللغةِ أنْ تَقِفَ دونَ الغايةِ في حَيِّز الكراهةِ ونحوِها؛ فما اقترنت به قرينةُ التسليمِ من الصحابة المتأوِّلين، وأجمَعَ [عليه] الكلُّ منهم، ولم تضطربْ فيه ألفاظُ الأحاديثِ؛ وَجَبَ بالشرعِ أنْ يكونَ تحريمُه قد وصَل الغايةَ من الحظرِ والمنع، ولحِق بالخنزيرِ والميتةِ والدَّمِ، وهذه صفةُ تحريم الخمر.

وما اقترنت به قرينة اضطرابِ ألفاظِ الأحاديث، واختلفت الأئمةُ فيه مع علمِهم بالأحاديث كقوله عليه الصلاة والسلام: «أكلُ كلِّ ذي نابٍ من السِّباع حرامٌ»[٣]. وقد رُوي نهي[٤] رسولِ الله ﷺ عن أكل كلِّ ذي نابٍ من السباع، ثم اختلفت الصحابةُ ومَن بعدَهم في تحريم ذلك؛ فجاز لهذه الوجوه لمن ينظر أنْ يَحمل لفظَ التحريمِ على المنع الذي هو الكراهةُ ونحوها.

وما اقترنت به قرينةُ التأويل كتحريمه عليه الصلاة والسلام لحومَ الحُمرِ الإنسية؛ فتأوَّل بعضُ الصحابة الحاضرين ذلك لأنها نَجَسٌ[٥]، وتأوَّلَ بعضُهم [أنَّ] ذلك لئلا

---

(١) التمهيد ١/ ١٤٣، وتفسير الرازي ١٣/ ٢٢٠، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٥٧.

(٢) بعدها في (م): أيضاً.

(٣) سلف بنحوه ٤/ ٤٤٦، ٧/ ٢٥١.

(٤) في (خ): وقد نهى، وفي (د) و(م): وقد ورد نهي.

(٥) في (د) و(ظ) و(م): لأنه نجس، وفي المحرر الوجيز ٢/ ٣٥٦: لأنها لم تخمس.

تفنى حَمولةُ الناس، وتأوَّلَ بعضهم التحريمَ المحضَ. وثبت في الأمة[1] الاختلافُ في تحريم لحمِها؛ فجائزٌ لمن ينظرُ من العلماء أنْ يحملَ لفظَ التحريم بحسب[2] اجتهاده وقياسِه على كراهية أو نحوِها[3].

قلت: وهذا عقدٌ حَسَنٌ في هذا الباب وفي سبب الخلافِ على ما تقدم[4].

وقد قيل: إنَّ الحمارَ لا يُؤكل؛ لأنه أبدى جوهرَه الخبيثَ حيثُ نَزَا على ذكرٍ وتلوَّطَ؛ فسُمِّي رِجْساً. قال محمد بنُ سيرين: ليس شيءٌ من الدَّوابِّ يَعملُ عملَ قومِ لوطٍ إلا الخنزير والحمار؛ ذكره الترمذيُّ في نوادر الأصول[5].

الثالثة: روى عمرو بنُ دينار، عن أبي الشَّعثاء، عن ابن عباس قال: كان أهلُ الجاهليَّة يأكلونَ أشياء، ويتركون أشياء [تقذُّراً]، فبعَثَ اللهُ نبيَّه عليه الصلاة والسلام، وأنزَلَ كتابَه، وأحلَّ حلالَه، وَحرَّمَ حرامَه؛ فما أحلَّ فهو حلالٌ، وما حَرَّم فهو حرامٌ، وما سكَتَ عنه فهو عَفْوٌ، وتلا هذه الآيةَ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا﴾ الآية. يعني ما لم يبيِّنْ تحريمه فهو مباحٌ بظاهر هذه الآية[6].

وروى الزُّهريُّ عن عُبيد الله بنِ عبد الله، عن عبد الله بن عباس أنه قرأ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا﴾، قال: إنما حرَّم من الميتة أكلها؛ ما يؤكل منها، وهو اللحم؛ فأما الجلدُ والعظم والصُّوف والشَّعَر فحلالٌ[7]. وروى أبو داود[8] عن مِلْقام ابنِ تَلِبٍّ، عن أبيه قال: صحبتُ النبيَّ ﷺ، فلم أسمعْ لِحَشَرةِ الأرض تحريماً.

---

(١) في (خ) و(ظ): في الآية.

(٢) في (م): أن يحمل لفظ التحريم على المنع الذي هو الكراهة ونحوها بحسب...

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٣٥٦، وما بين حاصرتين منه.

(٤) في (د) و(ز) و(ظ): مع ما تقدم.

(٥) ص١٣٢، وقول ابن سيرين أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٤٠١).

(٦) تفسير أبي الليث ١/ ٥٢١، والحديث أخرجه أبو داود (٣٨٠٠)، وما بين حاصرتين منه.

(٧) تفسير أبي الليث ١/ ٥٢١، وما بين حاصرتين منه، وأخرجه ابن أبي حاتم (٨٠٠٤) بنحوه.

(٨) برقم (٣٧٩٨).

الحشرة: صغارُ دوابِّ الأرضِ، كاليَرابيع والضِّباب والقنافذ، ونحوِها[١]؛ قال الشاعر:

أكلْنا الرُّبَى يا أمَّ عمرٍو ومَن يَكُنْ غَريباً لَديْكُم يأكُلِ الحشراتِ[٢]

أي: ما دَبَّ ودَرَجَ. والرُّبَى جمعُ رُبْية، وهي: الفأر[٣].

قال الخطابيُّ: وليس في قوله: لم أسمع لها تحريماً؛ دليلٌ على أنها مباحةٌ؛ لجواز أنْ يكونَ غيرُه قد سمعه.

وقد اختلف الناسُ في اليَرْبوع والوَبْر[٤] - والجمع: وِبَارٌ - ونحوِهما من الحشرات؛ فرخَّصَ في اليَرْبُوع عروةُ وعطاء والشافعيُّ وأبو ثور. قال الشافعيُّ: لا بأسَ بالوَبْر[٥]. وكرهه ابنُ سيرين والحَكَم وحمَّاد وأصحاب الرأي.

وكره أصحابُ الرأي القُنْفذَ. وسئل عنه مالكُ بن أنس فقال: لا أدري[٦]. وحكى أبو عمر[٧]: وقال مالك: لا بأسَ بأكل القنفذ. وكان أبو ثَوْر لا يرى به بأساً؛ وحكاه عن الشافعيّ. وسئل عنه ابنُ عمر فتلا: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ الآية؛ فقال شيخٌ عنده: سمعتُ أبا هريرة يقول: ذُكر عند النَّبي ﷺ فقال: «خبيثةٌ من الخبائث». فقال ابن عمر: إنْ كان قالَ رسولُ الله ﷺ هذا، فهو كما قال. ذكره أبو داود[٨]. وقال مالك: لا بأسَ بأكل الضبِّ واليربوعِ والوَرَل[٩]. وجائزٌ عنده أكلُ الحيات إذا ذُكِّيَت؛

---

(١) معالم السنن ٤/ ٢٤٧ .

(٢) تهذيب اللغة ١٥/ ٢٧٥ ، واللسان (ربا) وفيهما: بأرض، بدل: لديكم.

(٣) في (خ) و(د) و(ز) و(م): الفأرة، والمثبت من (ظ)، وينظر تهذيب اللغة ١٥/ ٢٧٥ .

(٤) دويبة كالسنّور. والجمع: وُبُور ووِبار ووِبارة. القاموس (وبر).

(٥) في معالم السنن: وقال مالك: لا بأس بأكل الوبر وكذلك قال الشافعي.

(٦) معالم السنن ٤/ ٢٤٧ - ٢٤٨ ، وما بين حاصرتين منه.

(٧) في (د) و(ظ) و(م): أبو عمرو، والمثبت من (خ) و(ز)، وينظر المدونة ٢/ ٦٢ ، والكافي ١/ ٤٣٦ .

(٨) برقم (٣٧٩٩).

(٩) هي دابة كالضبّ. القاموس (ورل).

وهو قولُ ابن أبي ليلى والأوزاعيِّ. وكذلك الأفاعي والعقارب والفأر والعَظاية[١] والقُنْفُذ والضِّفْدَعِ. وقال ابنُ القاسم: ولا بأسَ بأكلِ خَشاشِ الأرض وعقاربِها ودُودها في قول مالك؛ لأنه قال: موتُه في الماء لا يُفسِدُه. وقال مالك[٢]: لا بأسَ بأكل فراخِ النحل ودود الجبن والتمر ونحوِه[٣]. والحجةُ له حديثُ مِلْقامِ بن تَلِب[٤]، وقولُ ابنِ عباس وأبي الدَّرداء: ما أحلَّ الله فهو حلالٌ، وما حَرَّم الله فهو حرامٌ[٥]، وما سكتَ عنه فهو عَفْو.

وقالت عائشةُ في الفأرة: ما هي بحرام، وقرأت: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا﴾[٦].

ومن علماء أهلِ المدينة جماعةٌ لا يجيزون أكلَ كلِّ شيءٍ من خَشاش الأرضِ وهَوَامِّها؛ مثل الحيات والأوزاغ والفأر وما أشبهه. وكلُّ ما يجوز قتلُه فلا يجوزُ عند هؤلاء أكلُه، ولا تعمَلُ الذكاة عندَهم فيه. وهو قولُ ابنِ شهاب وعُروة[٧] والشافعيِّ وأبي حنيفة وأصحابِه وغيرِهم.

ولا يؤكلُ عند مالك وأصحابه شيءٌ من سباع الوحش كلِّها، ولا الهِرّ الأهلي ولا الوحشي؛ لأنه سَبُع. قال: ولا يؤكلُ الضَّبع ولا الثعلبُ، ولا بأسَ بأكلِ سباعِ الطيرِ

---

(١) هي دويّبة كسام أبرص. وفي لغة: العظاءة. ينظر القاموس وشرحه (عظى). وجاء في المعجم الوسيط أنها تعرف في مصر بالسحلية.

(٢) كذا في النسخ. وفي التمهيد ١٥/ ١٧٨، ومختصر اختلاف العلماء ٣/ ٢١٣: وقال الليث.

(٣) المدونة ٢/ ٦٢، والكافي ١/ ٤٣٧، والتمهيد ١٥/ ١٧٧ - ١٧٨، ومختصر اختلاف العلماء ٢/ ٢١٣، والإشراف ٢/ ٣٤١.

(٤) هو الحديث السالف أول هذه المسألة، ومِلْقام، ويقال: هِلْقام التميميُّ البصريّ قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: مستور.

(٥) في (د) و(م): وما حرم فهو حرام، والكلام من التمهيد ١٥/ ١٧٩ بنحوه.

(٦) أورده ابن المنذر في الإشراف ٢/ ٣١٦.

(٧) في الكافي ١/ ٤٣٧، والكلام منه بنحوه: وهو قول أشهب وعروة، وينظر التمهيد ١٥/ ١٧٨.

كلِّها: الرَّخَم[١] والنُّسور والعِقْبان وغيرها، ما أَكَل الجِيفَ منها وما لم يأكلْ. وقال الأوزاعيُّ: الطيرُ كلُّه حلالٌ، إلا أنهم يكرهون الرَّخَم.

وحجةُ مالك أنه لم يجد أحداً من أهل العلم يكره أكلَ سباعِ الطيرِ، وأنكر الحديثَ عن النبيِّ ﷺ: أنه نهى عن أكل كلِّ ذي المِخلب[٢] من الطير.

ورُوي عن أشهبُ أنه قال: لا بأسَ بأكل الفيلِ إذا ذُكِّي؛ وهو قولُ الشَّعْبيِّ، ومَنع منه الشافعيُّ[٣].

وكره النعمانُ وأصحابُه أكلَ الضَّبُعِ والثعلب. ورخَّصَ في ذلك الشافعيُّ[٤]، ورُوي عن سعد بن أبي وَقّاص أنه كان يأكل الضِّباعَ[٥].

وحجةُ مالكٍ عمومُ النهي عن أكل كلِّ ذي نابٍ من السباع، ولم يخصَّ سَبُعاً من سَبُع، وليس حديثُ الضَّبعِ الذي خَرَّجه النَّسائيُّ[٦] في إباحة أكلِها مما يُعارَض به حديث النهي؛ لأنه حديثٌ انفردَ به عبدُ الرحمن بنُ أبي عمَّار، وليس مشهوراً بنقل العلم، ولا ممن يُحْتَجُّ به إذا خالفه مَن هو أثبتُ منه.

قال أبو عمر[٧]: وقد رُويَ النهيُ عن أكل كلِّ ذي ناب من السباع من طرقٍ متواترة. ورَوى ذلك جماعةٌ من الأئمة الثقات الأثباتِ، ومُحالٌ أنْ يعارَضوا بمثل

---

(١) جمع رَخَمة ـ مثل قَصَبة وقَصَب ـ هو طائر يأكل العَذِرَة. (المصباح المنير).

(٢) في (م): كل ذي مخلب، وفي (ظ): كل ذي ناب ومخلب، والمثبت من (خ) و(ز)، وهو الموافق للتمهيد ١٥/ ١٧٦ - ١٧٧، والكلام منه بنحوه، وينظر الكافي ١/ ٤٣٧، والحديث سلف مراراً.

(٣) التمهيد ١/ ١٥٤، ١٥٦، والإشراف ٢/ ٣٢٨.

(٤) الإشراف ٢/ ٣٢٠.

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٨٦٨٣).

(٦) في المجتبى ٥/ ١٩١ و٧/ ٢٠٠، وأخرجه أيضاً الترمذي (٨٥١)، وابن ماجه (٣٢٣٦)، وهو عند أحمد (١٤٤٢٥) عن عبد الرحمن بن أبي عمار قال: سألت جابر بن عبد الله عن الضبع، فأمرني بأكلها، قلت: أصيدٌ هي؟ قال: نعم، قلت: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. وعبد الرحمن بن أبي عمار، الملقب بالقَسّ، ثقة عابد. التقريب ص٣٤٤.

(٧) في التمهيد ١/ ١٥٥، وما قبله منه بنحوه.

حديث ابن أبي عمار.

قال أبو عمر: أجمع المسلمون على أنه لا يجوز أكلُ القردِ لنهي رسولِ الله ﷺ عن أكله، ولا يجوز بيعُه؛ لأنه لا منفعةَ فيه. قال: وما علمتُ أحداً أرخصَ[١] في أكله[٢] إلا ما ذكرهُ عبدُ الرزاق[٣] عن مَعمر، عن أيوب: سُئِل مجاهد عن أكل القِرْد، فقال: ليس من بهيمة الأنعام.

قلت: ذكر ابنُ المنذر أنه قال[٤]: روينا عن عطاء أنه سئل عن القرد: يُقتل في الحَرَم؟ فقال: يَحْكُم به ذوا عَدْل منكم[٥]. قال: فعلى مذهب عطاء يجوزُ أكلُ لحمِه؛ لأنَّ الجزاءَ لا يجبُ على من قتل غيرَ الصَّيد.

وفي «بحر المذهب» للرُّوياني[٦] على مذهب الإمام الشافعيّ: وقال الشافعيُّ: يجوز بيعُ القرد؛ لأنه يُعلَّم، ويُنتفعُ به لحفظ المتاع[٧]. وحكى الكَشْفُليّ[٨] عن ابن شريح: يجوز بيعُه؛ لأنه يُنتفع به، فقيل له: وما وجهُ الانتفاع به؟ قال: تفرح به الصبيان.

قال أبو عمر[٩]: والكلب والفيل وذو الناب كلُّه عندي مثلُ القِرد. والحجةُ في

---

(١) في (خ) و(م): رخص.

(٢) التمهيد ١/ ١٥٧ بنحوه، وحديث النهي عن أكل القرد أورده ابن عبد البر في التمهيد وابن قدامة في المغني ١٣/ ٣٢٠ عن الشعبي مرسلاً.

(٣) في المصنف (٨٧٥٤).

(٤) في الإشراف ٢/ ٣٢٨ .

(٥) قوله: منكم، من (ظ)، ومصنف عبد الرزاق (٨٧٤٦).

(٦) هو أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل الطبري الشافعي، برع في الفقه، وكان يقول: لو احترقت كتب الشافعي لأمليتها من حفظي، قتلته الملاحدة سنة (٥٠١هـ)، ورُويان: بلدة من أعمال طبرستان. السير ١٩/ ٢٦٠ .

(٧) ينظر المجموع ٩/ ٢٥٩ ، والمغني ٦/ ٣٦١ .

(٨) هو أبو عبد الله الحسين بن محمد الطبري كان فقيهاً موصوفاً بجودة النظر، مات سنة (٤١٤هـ). وكَشْفل (بفتح الفاء وضمِّها) من قُرى آمل طَبَرستان. الطبقات الكبرى للسبكي ٤/ ٣٧٢ ، واللباب في تهذيب الأنساب ٣/ ٩٩ .

(٩) في التمهيد ١/ ١٥٧ .

قول رسولِ الله ﷺ لا في قول غيرِه. وقد زعم ناسٌ أنه لم يكن في العرب مَن يأكل لحمَ الكلب إلا قومٌ من فَقْعَس.

وروى أبو داود[(١)] عن ابن عمر قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن أكل الجَلَّالةِ وألبانِها. في رواية[(٢)]: عن الجَلّالة في الإبل أنْ يُركبَ عليها أو يُشرب من ألبانها.

قال الحَلِيميُّ أبو عبد الله: فأمَّا الجَلَّالة[(٣)] فهي التي تأكلُ العَذِرةَ من الدوابِّ والدَّجاجِ المُخَلَّاة، ونهى النبيُّ ﷺ عن لحومها. وقال العلماء: كلُّ ما ظهَر منها ريحُ العَذِرة في لحمه أو طعمِه فهو حرامٌ، وما لم يظهر فهو حلالٌ.

وقال الخَطّابيُّ[(٤)]: هذا نَهْيُ تَنَزُّهٍ وتَنَظُّف، وذلك أنها إذا اغتذت الجِلَّةَ - وهي العَذِرةُ - وُجِد نتنُ رائحتها في لحومها، وهذا إذا كان غالبُ علفِها منها؛ فأما إذا رَعَت الكلأ، واعتلفت الحَبَّ، وكانت تنالُ مع ذلك شيئاً من الجِلَّة؛ فليست بجلّالة؛ وإنما هي كالدَّجاج المُخَلّاة ونحوها من الحيوان الذي ربما نَالَ الشيءَ منها، وغالبُ غذائه وعلفِه من غيره؛ فلا يكره أكلُها[(٥)].

وقال أصحاب الرأي والشافعيُّ وأحمد: لا تؤكلُ حتى تُحبس أياماً، وتعلفَ عَلَفاً غيرها؛ فإذا طاب لحمُها أُكلت. وقد رُوي في حديثٍ «أنَّ البقر تُعلفُ أربعين يوماً، ثم يؤكلُ لحمها»[(٦)]. وكان ابن عمر يَحبسُ الدَّجاجَ ثلاثاً، ثم يَذبح[(٧)].

وقال إسحاق: لا بأس بأكلها بعدَ أنْ يُغسلَ لحمُها غسلاً جيداً. وكان الحسن لا

---

(١) في سننه (٣٧٨٥). وأخرجه أيضاً الترمذي (١٨٢٤)، وابن ماجه (٣١٨٩).

(٢) لأبي داود أيضاً برقم (٣٧٨٧).

(٣) كذا في النسخ، والذي في المنهاج في شعب الإيمان للحليمي ٣/ ٥٦ : وأما الحداة.

(٤) في معالم السنن ٤/ ٢٤٤ - ٢٤٥ .

(٥) في معالم السنن: من غيرها فلا يكره أكله.

(٦) أخرجه البيهقي ٩/ ٣٣٣ من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وقال: ليس هذا بالقوي.

(٧) الإشراف ٢/ ٣٢٧ ، وأخرج عبد الرزاق (٨٧١٧) عن ابن عمر أنه كان يحبس الدجاجة ثلاثة إذا أراد أن يأكل بيضها.

يرى بأساً بأكل لحوم[١] الجلّالة؛ وكذلك مالك بن أنس.

ومن هذا الباب نُهي[٢] أنْ تُلقى في الأرض العَذِرةُ. رُوي عن بعضهم قال: كنا نُكْري أرضَ رسولِ الله ﷺ، ونشترطُ على من يكريها[٣] ألَّا يلقيَ فيها العَذِرة. وعن ابن عمر[٤] أنه كان يُكري أرضَه، ويشترطُ ألا تُدْمنَ[٥] بالعذرة.

ورُوي أنَّ رَجلاً كان يزرع أرضَهُ بالعَذِرة، فقال: له عمر: أنت الذي تُطعمُ الناسَ ما يَخرُجُ منهم[٦].

واختلفوا في أكل الخيل؛ فأباحها الشافعيُّ، وهو الصحيحُ، وكرهها مالك[٧]. وأما البَغْلُ فهو متولِّدٌ من بَيْن الحمار والفرس، وأحدُهما مأكولٌ أو مكروه، وهو الفرسُ، والآخر مُحَرَّمٌ وهو الحمار[٨]؛ فغُلِّب حكمُ التحريم؛ لأنَّ التحليلَ والتحريمَ إذا اجتمعا في عين واحدةٍ غُلِّب حكمُ التحريم. وسيأتي بيانُ هذه المسألة في «النحل» إنْ شاء الله بأوْعَبَ من هذا[٩]. وسيأتي حكمُ الجَرادِ في «الأعراف»[١٠].

والجمهور من الخَلَفَ والسَّلَف على جواز أكلِ الأرنب. وقد حُكي عن عبد الله ابن عمرو بن العاص تحريمُه، وعن ابن أبي ليلى كراهته[١١]. قال عبدُ الله بن عمرو:

---

(١) في (د) و(ز) و(م): لحم.

(٢) قوله: نهي، ليس في (خ) و(ظ).

(٣) كذا في النسخ، ولعله: يكتريها، وأخرجه البيهقي ٦/ ١٣٩ بنحوه. عن ابن عباس.

(٤) في المنهاج للحليمي ٣/ ٥٦ والكلام منه: عن أبي بكر، وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٦٩ ، والبيهقي ٦/ ١٣٩ عن ابن عمر.

(٥) في المنهاج: تُزبل، وهما بمعنى.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٦٩ .

(٧) معالم السنن ٤/ ٢٤٥ ، والإشراف ٢/ ٣٣٦ - ٣٣٧ ، والاستذكار ١٥/ ٣٣١ .

(٨) المنتقى للباجي ٣/ ١٣٣ .

(٩) عند تفسير الآية (٨) منها.

(١٠) عند تفسير الآية (١٣٣) منها.

(١١) المفهم ٥/ ٢٣٩ والإشراف ٢/ ٣٤٠ ، وأخرج أثر عبد الله بن عمرو عبد الرزاق (٨٦٩٦).

جيء بها إلى رسول الله ﷺ وأنا جالسٌ، فلم يأكلْها، ولم يَنْه عن أكلها. وزعم أنها تحيضُ. ذكره أبو داود[(١)].

ورَوى النسائيُّ مُرْسلاً عن موسى بنِ طلحة قال: أُتيَ النبيُّ ﷺ بأرنبٍ قد شَوَاها رَجلٌ وقال: يا رسولَ الله، إنِّي رأيت بها دماً؛ فتركها رسولُ الله ﷺ، فلم[(٢)] يأكلْها، وقال لمن عندَه: «كُلُوا؛ فإني لو اشتهيتُها أكلتها»[(٣)].

قلت: وليس في هذا ما يدلُّ على تحريمه، وإنما هو نحوٌ من قوله عليه الصلاة والسلام: «إنَّه لم يكن بأرضِ قومي، فأجِدُني أعافُه»[(٤)].

وقد روى مسلمٌ في صحيحه عن أنس بن مالك قال: مررنا بمَرِّ الظهران فاسْتَنْفَجْنا أرْنَباً، فَسَعَوْا عليه، فَلَغَبُوا[(٥)]. قال: فسعيتُ حتى أدركتُها، فأتيتُ بها أبا طلحة، فذبحها، فبعث بِوَرِكِها وفخذَيها[(٦)] إلى رسول الله ﷺ، فأتيتُ بها رسولَ الله ﷺ، فقَبِلَه[(٧)].

الرابعة: قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ﴾، أي: آكلٍ يأكلُه. ورُوي عن ابن عامر أنه قرأ: «أَوْحى» بفتح الهمزة[(٨)].

---

(١) برقم (٣٧٩٢).

(٢) في (م): ولم.

(٣) المجتبى ٤/ ٢٢٤، والكبرى (٢٧٤٩)، ووصله أحمد (٨٤٣٤) عن أبي هريرة ﷺ.

(٤) قطعة من حديث أخرجه الإمام أحمد (٣٠٦٧)، ومسلم (١٩٤٥) (٤٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أتي رسول الله ﷺ بضبين مشويين وعنده خالد بن الوليد، فأهوى النبي ﷺ يده ليأكل، فقيل له: إنه ضب. فأمسك يده، فقال له خالد: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: «لا، ولكنه لا يكون بأرض...».

(٥) في (ظ): فتعبوا.

(٦) في (خ) و(د) و(ظ): فخدها، والمثبت من (ز)، وهو الموافق لرواية مسلم.

(٧) صحيح مسلم (١٩٥٣). وأخرجه أيضاً أحمد (١٢٧٤٧)، والبخاري (٢٥٧٢). وقوله: فاستنفجنا أرنباً، أي: أثرناها. وقوله: فَلَغَبوا أي: تعبوا. النهاية (نفج، لغب). ومَرُّ الظَّهران: موضع على مرحلة من مكة. معجم البلدان ٥/ ١٠٤.

(٨) المحرر الوجيز ٢/ ٣٥٦، والقراءة المشهورة عنه كقراءة الجماعة.

وقرأ علي بن أبي طالب: «يَطَّعِمه» مثقَّل الطاء[١]، أراد: يتطعمه، فأدغم.

وقرأت عائشة ومحمد ابنُ الحنفية: «على طاعم طَعِمَه» بفعل ماض[٢].

﴿إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً﴾ قرئ بالياء والتاء، أي: إلا أنْ تكونَ العين أو الجثَّة أو النَّفسُ ميتةً. وقرئ: «تكون» بالتاء، «ميتةٌ» بالرفع؛ بمعنى: تقع وتحدث ميتةٌ[٣].

والمسفوحُ: الجاري الذي يسيلُ، وهو المحرَّم، وغيرُه مَعْفُوٌّ عنه[٤].

وحكى الماورديُّ[٥]: أنَّ الدمَ غير المسفوح أنه إنْ كان ذا عروقٍ يَجمُد عليها كالكبد والطحال فهو حلالٌ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «أُحِلّت لنا ميتتان ودمان» الحديثَ[٦]. وإن كان غيرَ ذي عروق يجمدُ عليها، وإنما هو مع اللحمِ؛ ففي تحريمه قولان:

أحدُهما أنه حرامٌ؛ لأنه من جملة المسفوح وبعضِه[٧]، وإنما ذكر المسفوح لاستثناء الكبد والطحال منه.

والثاني: أنه لا يحرم؛ لتخصيص التحريمِ بالمسفوح.

قلت: وهو الصحيح. قال عمران بنُ حُدير: سألت أبا مِجْلَز عمَّا يتلطخُ من اللحم بالدم، وعن القِدر تعلوها الحُمْرَةُ من الدَّم، فقال: لا بأسَ به، إنما حَرَّم اللهُ

---

(١) كذا ذكر المصنف، والذي في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٣ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٥٦ ، والكلام منه بنحوه، والبحر المحيط ٤/ ٢٤١ أنها قراءة أبي جعفر محمد بن علي، ولم نقف على من نسبها لعلي ابن أبي طالب ﷺ.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٣٥٦ .

(٣) قرأ ابن كثير وحمزة وابن عامر بالتاء، وقرأ أبو عمرو ونافع وعاصم والكسائي بالياء، وكلهم نصب «ميتةً» إلا ابن عامر، فإنه قرأها بالرفع. ينظر السبعة ص٢٧٢ ، والتيسير ص١٠٨ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٣٥٦ .

(٥) في النكت والعيون ٢/ ١٨١ - ١٨٢ .

(٦) سلف ٣/ ٢٤ .

(٧) في (د) و(م): أو بعضه.

المسفوحَ. وقالت نحوَه عائشةُ وغيرُها، وعليه إجماعُ العلماء[١]. وقال عكرمة: لولا هذه الآيةُ لاتّبع المسلمون من العروق ما تتبعَ اليهودُ[٢]. وقال إبراهيم النَّخَعيُّ: لا بأسَ بالدَّم في عرقٍ أو مخٍّ. وقد تقدّم هذا وحكمُ المضطر في «البقرة»[٣]، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾﴾

فيه ستُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍۖ﴾ لَمَّا ذَكَر اللهُ عزَّ وجلَّ ما حَرَّم على أمةِ محمد ﷺ؛ عقَّب ذلك بذِكْر ما حَرَّم على اليهود؛ لِمَا في ذلك مِن تَكذيبهم في قولهم: إنَّ الله لم يُحرِّم علينا شيئاً، وإنما نحن حَرَّمنا على أنفسنا ما حَرَّمه إسرائيلُ على نفسه[٤]. وقد تقدَّم في «البقرة» معنى «هادوا»[٥].

وهذا التحريمُ على الذين هادوا إنما هو تكليفُ بَلْوَى وعقوبة، فأوَّل ما ذكر من المحرَّمات عليهم كلُّ ذي ظُفر[٦].

وقرأ الحسنُ: «ظُفْر» بإسكان الفاء، وقرأ أبو السمَّال: «ظِفْر» بكسر الظاء وإسكانِ الفاء. وأنكر أبو حاتم كسرَ الظاء وإسكانَ الفاء، ولم يذكرْ هذه القراءة[٧]،

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٣٥٦ ، وأخرج الأثر الطبري ٩/ ٦٣٤ ، وأثر عائشة سلف في المسألة الأولى من الآية قبلها.

(٢) أخرجه الطبري ٩/ ٦٣٣ .

(٣) ٣/ ٣٠ و ٣٤ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٣٥٧ .

(٥) ٢/ ١٥٨ .

(٦) النكت والعيون ٢/ ١٨٣ .

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٤ ، وقراءة الحسن وأبي السمَّال في القراءات الشاذة ص٤١ .

وهي لغة. و«ظِفِر» بكسرهما(١).

والجمع: أَظْفار، وأُظْفُور، وأظافيرُ، قاله الجوهرِيُّ(٢).

وزاد النحاسُ عن الفراء: أظافر، وأظافرة(٣). قال ابن السِّكِّيت: يقال: رجلٌ أَظْفرُ بَيِّن الظَّفَر: إذا كان طويلَ الأظفار، كما يقال: رجلٌ أشعرُ للطويل الشَّعَر(٤).

قال مجاهد وقتادة: «ذي ظُفُر» ما ليس بِمُنفَرِج الأصابع من البهائم والطير؛ مثل: الإبل والنَّعام والإوَزِّ والبَطّ. وقال ابنُ زيد: الإبل فقط. وقال ابن عباس: «ذي ظُفُرٍ» البعير والنَّعَامة؛ لأن النعَامة ذاتُ ظُفر، كالإبل(٥). وقيل: يعني كلَّ ذي مِخْلَب من الطير، وذي حافرٍ من الدوابّ. ويُسمَّى الحافر ظُفراً استعارةً(٦).

وقال الترمذِيُّ الحكيم: الحافر ظُفرٌ، والمِخْلَب ظُفر، إلا أن هذا على قَدْره، وذاك على قَدْره، وليس هاهنا استعارة، ألا ترى أن كِلَيهما يُقَصُّ ويُؤخَذ منهما، وكلاهما جنسٌ واحد: عَظْمٌ ليِّن رِخْوٌ؛ أصله من غذاءٍ يَنْبُت، فَيُقَصُّ مثل ظُفر الإنسان، وإنما سُمِّي حافراً؛ لأنه يَحفِرُ الأرضَ بِوَقْعه عليها. وسُمِّي مِخْلَباً لأنه يَخلُبُ الطير برؤوس تلك الإبَر منها. وسُمِّي ظُفْراً؛ لأنه يأخذ الأشياءَ بِظُفْره، أي: يَظْفِر به الآدميُّ والطير.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ﴾ قال قتادة: يعني الثُّرُوب وشحم الكُلْيَتَين، وقاله السديُّ. والثُّرُوب جمع الثَّرْب، وهو الشحم الرقيق الذي يكون على الكَرِش. قال ابن جريج: حَرَّم عليهم كلَّ شحمٍ غير مُخْتَلِطٍ

---

(١) قرأ بها أبو السمَّال، كما في تفسير الرازي ١٣/ ٢٢٣ والدر المصون ٥/ ٢٠١ .

(٢) الصحاح (ظفر).

(٣) بعدها في النسخ الخطية: مثل: ضاربة وضوارب. ولا معنى لها هنا، وسترد عند الكلام على «الحوايا» في المسألة الرابعة.

(٤) الصحاح (ظفر).

(٥) أخرج هذه الأقوال الطبري ٩/ ٦٣٨ - ٦٤١ .

(٦) تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ص١١٦ ، وزاد المسير ٢/ ١٤١ .

بعظم، أو على عَظْم[١]، وأَحَلَّ لهم شحمَ الجَنْب والأَلْية؛ لأنه على العُصْعُص[٢].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ﴾ «ما» في موضع نَصْب على الاستثناء. «ظُهُورُهُما» رُفع بـ «حَمَلَتْ». ﴿أَوِ ٱلْحَوَايَآ﴾ في موضع رَفْع عطفٌ على الظهور[٣]، أي: أو حملت حواياهما. والألف واللام بدلٌ من الإضافة. وعلى هذا تكون الحوايا من جُملة ما أحلَّ.

﴿أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ «ما» في موضع نصب عطفٌ على «ما حَمَلَتْ» أيضاً. هذا أصحُّ ما قيل فيه، وهو قول الكسائيِّ والفراء[٤] وأحمد بن يحيى. والنظر يُوجب[٥] أن يُعطَف الشيء على ما يَليه، إلا أن لا يصحَّ معناه، أو يدلَّ دليلٌ على غير ذلك.

وقيل: إنَّ الاستثناءَ في التحليل إنما هو ما حملت الظهورُ خاصَّةً، وقوله: ﴿أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ معطوفٌ على المحرَّم. والمعنى: حُرِّمتْ عليهم شحومُهما أو الحوايا أو ما اختلَط بعظم، إلا ما حملت الظهورُ؛ فإنه غير محرَّم[٦].

وقد احتجَّ الشافعيُّ بهذه الآية في أنَّ مَن حلَف: لا يأكلُ الشحمَ[٧]، حَنِثَ بأكل شحمِ الظُّهور؛ لاستثناء اللهِ عزَّ وجلَّ ما على ظهورها[٨] من جُملة الشحم.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿أَوِ ٱلْحَوَايَآ﴾: الحوايا: هي المَباعِرُ، عن ابن عباس وغيره[٩]. وهو جمع مَبْعَر، سُمِّي بذلك لاجتماع البَعْرِ فيه، وهو الزِّبل. وواحدُ

---

(١) أخرج هذه الأقوال الطبري ٩/ ٦٤١ - ٦٤٢ .

(٢) النكت والعيون ٢/ ١٨٣- ١٨٤ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٤ .

(٤) معاني القرآن ١/ ٣٦٣ .

(٥) في (ز) و(ظ) وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٤ (والكلام منه): يوجبه، وسقطت هذه العبارة من (خ).

(٦) الكلام بنحوه في البيان لأبي البركات ابن الأنباري ص٣٤٨ .

(٧) في (م): من حلف ألا يأكل الشحم.

(٨) في (م): ظهورهما. والكلام في أحكام القرآن للكيا ٣/ ١٢٨ .

(٩) أخرجه الطبري ٩/ ٦٤٤ - ٦٤٥ .

الحوايا: حاوياء، مثل: قاصِعَاء وقَواصِع. وقيل: حاويةٌ، مثل: ضاربةٍ وضَوارب. وقيل: حَوِيَّة، مثلُ: سفينة وسفائن[١].

قال أبو عُبيدة: الحوايا ما تَحوَّى من البطن، أي: استدار[٢]. وهي مُنْحَوِية، أي: مُستديرة.

وقيل: الحوايا: خزائنُ اللَّبَن، وهو يتَّصل بالمَباعِر، وهي المصارين. وقيل: الحَوايا: الأمْعاء التي عليها الشُّحوم[٣].

والحوايا في غير هذا الموضع: كِساء يُحوَّى حول سَنَام البعير[٤]. قال امرؤ القيس:

جَعلْنَ حَوَايَا واقْتَعَدْنَ قعائداً وحَفَّفن[٥] من حَوْك العِراق المُنَمَّقِ[٦]

فأخبر اللهُ سبحانه أنه كَتَبَ عليهم تحريمَ هذا في التوراة ردًّا لِكَذِبهم. ونصُّه فيها: حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وكل دابَّة ليست مشقوقةَ الحافر، وكلُّ حوتٍ ليس فيه سفاسق، أي: بياض.

ثم نَسَخَ اللهُ ذلك كلَّه بشريعة محمد ﷺ. وأَبَاحَ لهم ما كان محرَّماً عليهم من الحيوان، وأزال الحرَجَ بمحمد عليه الصلاة والسلام، وألزَمَ الخَلِيقةَ دينَ الإسلام بحِلّه وحِرمْه، وأمْرِه ونَهْيِه[٧].

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٣٥٨.

(٢) لم نقف عليه في مجاز القرآن، وأورده ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ١٤٣.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٦٠.

(٤) مجمل اللغة ١/ ٢٥٥.

(٥) في (م): وخفَّفن.

(٦) ديوان امرئ القيس ص١٦٨. قوله: الحوايا: جمع حَوِيَّة، وهو مركب من مراكب النساء. وقوله: من حَوْك، يعني مما يُحاك، والمنمّق: المزيّن. شرح الديوان. والقعائد جمع القعيدة، وهو شيء يُنسج يشبه العَيْبة، يُجلس عليه. القاموس (قعد).

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٦٠.

الخامسة: لو ذَبحوا أنعامَهم فأكلوا[١] ما أحلَّ اللهُ لهم في التوراة، وتَرَكوا ما حَرَّم عليهم، فهل يحلُّ لنا؟ قال مالك في كتاب محمد: هي محرَّمة. وقال في سماع «المبسوط»: هي مُحلَّلةٌ. وبه قال ابن نافع. وقال ابن القاسم: أكرهه.

وجه الأول أنهم يَدِينون بتحريمها ولا يقصِدونها عند الذكاة، فكانت محرَّمةً كالدم. ووجه الثاني ـ وهو الصحيح ـ أنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ رَفَعَ ذلك التحريمَ بالإسلام، واعتقادُهم فيه لا يُؤثِّر، لأنه اعتقادٌ فاسد. قاله ابنُ العربي[٢].

قلت: ويَدلُّ على صِحَّته ما رواه الصحيحان عن عبد الله بن مُغَفَّل قال: كنَّا مُحاصِرين قَصْرَ خَيْبَرَ، فرمَى إنسانٌ بِجِرَابٍ فيه شَحْمٌ، فَنَزَوْتُ لآخُذَه، فالتفتُّ؛ فإذا النبيُّ ﷺ، فاستحيَيْتُ منه. لفظ البخاريِّ.

ولفظ مسلم: قال عبد الله بن مُغَفَّل: أصبتُ جِراباً من شحم يومَ خَيْبرَ، قال فالتزمته وقلت: لا أُعطِي اليومَ أحداً من هذا شيئاً. قال: فالتفتُّ فإذا رسولُ اللهِ ﷺ مُتَبسِّماً[٣].

قال علماؤنا: تَبسُّمه عليه الصلاة والسلام إنما كان لما رَأى مِن شدةِ حِرْصِ ابنِ مُغَفَّل على أَخْذ الجِراب، ومِن ضِنَّتِهِ به، ولم يأمره بطرحه ولا نَهاه.

وعلى جوازِ الأكل مذهبُ أبي حنيفة والشافعيِّ وعامَّةِ العلماء، غيرَ أنَّ مالكاً كرهه للخِلاف فيه. وحكى ابنُ المنذر عن مالك تحريمها؛ وإليه ذهبَ كبراءُ أصحابِ مالك. ومُتَمَسَّكُهم ما تقدم[٤]، والحديثُ حُجَّةٌ عليهم.

فلو ذَبَحوا كلَّ ذي ظُفر؛ قال أَصْبَغُ: ما كان محرَّماً في كتاب اللهِ من ذبائحهم

---

(١) في (خ) و(ظ): فلو ذبحوا أنعامهم وهي الخامسة فأكلوا...

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٧٦٠ .

(٣) صحيح البخاري (٣١٥٣)، وصحيح مسلم (١٧٧٢)، وهو في مسند أحمد (٢٠٥٥٥).

(٤) في المفهم ٣/ ٦٠٠ (والكلام منه): ومُتمسَّك هؤلاء: أن ذكاتهم لم تعمل في الشحم كما عملت في اللحم؛ لأن الذكاة تتبعَّض عندهم.

فلا يحلُّ أكلُه؛ لأنهم يَدينون بتحريمها. وقاله أشهب وابنُ القاسم، وأجازه ابن وهب[١].

وقال ابن حبيب: ما كان محرَّماً عليهم، وعَلِمنا ذلك مِن كتابنا؛ فلا يحلُّ لنا من ذبائحهم، وما لم نعلم تحريمَه إلا مِن أقوالهم واجتهادِهم؛ فهو غير مُحرَّم علينا من ذبائحهم[٢].

السادسة: قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: ذلك التحريم. فذلك في موضع رَفْع، أي: الأمرُ ذلك. ﴿جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ﴾ أي: بِظُلمهم، عقوبةً لهم لِقَتْلهم الأنبياءَ، وصدِّهم عن سبيلِ الله، وأَخْذِهم[٣] الرِّبا، واستحلالِهم أموالَ الناس بالباطل.

وفي هذا دليلٌ على أن التحريمَ إنما يكون بذنب؛ لأنه ضِيْق، فلا يُعْدَل عن السَّعة إليه إلا عند المُؤاخذة[٤].

﴿وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾ في إخبارنا عن هؤلاء اليهود عما حرَّمنا عليهم من اللحوم والشُّحوم.

قوله تعالى: ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَٰسِعَةٍ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١٤٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ﴾ شرطٌ، والجوابُ: ﴿فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَٰسِعَةٍ﴾ أي: مِن سَعَة رحمته حَلُمَ عنكم، فلم يُعاقِبْكم في الدنيا[٥]. ثم أخبر بما أعدَّه لهم في الآخرة من العذاب، فقال: ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾. وقيل: المعنى: ولا يُرَدُّ بأسُه عن القوم المجرمين إذا أراد حُلولَه في الدنيا.

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٦٠.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٣٥٨.

(٣) في (ظ): وأكلهم.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٦٠، وفيه: الموجدة، بدل: المؤاخذة.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٥.

قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ ۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا ۗ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ ۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟﴾، قال مجاهد: يعني كفار قريش؛ قالوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ﴾ يريد البَحِيرةَ والسَّائبة والوصيلة[١]. أخبر اللهُ عزَّ وجلَّ بالغيب عمَّا سيقولونه، وظنُّوا أن هذا مُتمسَّكٌ لهم لَمَّا لَزِمتهم الحُجَّةُ، وتيقَّنوا باطلَ ما كانوا عليه.

والمعنى: لو شاء اللهُ لَأرسلَ إلى آبائنا رسولاً فنهاهم عن الشِّرْك، وعن تحريم ما أحلَّ لهم فينتهوا، فاتَّبعناهم على ذلك. فردَّ اللهُ عليهم ذلك فقال: ﴿هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ﴾ أي: أعندكم دليلٌ على أن هذا كذا؟ ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ في هذا القول ﴿وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ لِتوهِموا ضَعَفتكم أنَّ لكم حُجَّةً.

وقوله: «ولا آباؤُنا» عطفٌ على النون في «أَشْركنا»، ولم يقل: نحن ولا آباؤنا؛ لأن قوله: «ولا» قام مقامَ توكيدِ المُضمر؛ ولهذا حَسُنَ أن يقال: ما قمتُ ولا زيدٌ[٢].

قوله تعالى: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ ۖ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾ أي: التي تقطع عُذْرَ المَحجُوج، وتُزيل الشكَّ عمَّن نظر فيها[٣]. فحجَّته البالغةُ على هذا تَبيينُه أنه الواحد، وإرسالُه الرُّسلَ والأنبياء، فبيَّن التوحيدَ بالنظر في المخلوقات، وأيَّد الرُّسلَ بالمعجزات، ولَزِمَ أمرُه كلَّ مُكلَّف. فأما عِلْمه وإرادتُه وكلامُه فغَيْبٌ لا يطَّلع عليه العبد، إلا مَن ارتضَى مِن رسول. ويكفي في التكليف أن يكون العبدُ بحيث لو أراد أن يفعلَ ما أُمر به لأَمكنه.

---

(١) أخرجه الطبري ٩/ ٦٥١.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٥.

(٣) المصدر السابق.

وقد لَبَسَت المعتزلةُ بقوله: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا﴾ فقالوا: قد ذمَّ اللهُ هؤلاء الذين جعلوا شِرْكَهم عن مشيئته. وتعلُّقُهم[1] بذلك باطلٌ؛ لأنَّ الله تعالى إنما ذمَّهم على تَرْك اجتهادهم في طلب الحقِّ وإنما قالوا ذلك على جِهة الهُزء واللَّعب[2]. نظيره: ﴿وَقَالُواْ لَوْ شَآءَ ٱلرَّحْمَٰنُ مَا عَبَدْنَٰهُم﴾ [الزخرف: ٢٠]. ولو قالوه على جهةِ التعظيم والإجلال والمعرفة به لَمَا عابَهم؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُواْ﴾ [الأنعام: ١٠٧]. و﴿مَّا كَانُواْ لِيُؤْمِنُوٓاْ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الأنعام: ١١١]. ﴿وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [النحل: ٩]. ومثلُه كثير، فالمؤمنون يقولونه لِعلمٍ منهم بالله تعالى.

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا ۖ فَإِن شَهِدُواْ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ ۚ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ﴾ أي: قُلْ لهؤلاء المشركين: أَحْضِروا شُهداءَكم على أنَّ الله حَرَّم ما حرَّمتم.

و«هَلُمَّ» كلمة دعوة إلى شيء، ويَستوي فيه الواحدُ والجماعة والذَّكر والأُنثى عند أهل الحجاز، إلا في لغة نَجْد، فإنهم يقولون: هَلُمّا، هَلُمُّوا، هَلُمِّي، يأتون بالعلامة كما تكون في سائر الأفعال[3]. وعلى لغة أهل الحجاز جاء القرآن، قال الله تعالى: ﴿وَٱلْقَآئِلِينَ لِإِخْوَٰنِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ [الأحزاب: ١٨]، يقول: هَلُمَّ، أي: أَحْضُر أو أُدْنُ. وَهَلُمَّ الطعامَ، أي: هاتِ الطعامَ.

والمعنى هاهنا: هاتوا شُهداءَكم، وفُتحت الميم لالتقاء الساكنين، كما تقول: رُدَّ يا هذا، ولا يجوز ضَمُّها ولا كسرُها[4].

---

(١) في (د): وتعللهم.

(٢) المحرر الوجيز ٢/٣٥٩.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٢/٥١٥.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٠٥.

والأصل عند الخليل «ها»؛ ضُمَّت إليها «لُمَّ» ثم حُذفت الألف لكثرة الاستعمال. وقال غيره: الأصل «هل»؛ زِيدَتْ عليها «لُمَّ». وقيل: هي على لَفْظِها تدلُّ على معنى هات[(١)].

وفي كتاب «العَيْن» للخليل[(٢)]: أَصْلُها: هل أَؤُمُّ، أي: هل أَقْصِدُك، ثم كَثُر استعمالُهم إيَّاها حتى صار المقصودُ يقولها[(٣)]، كما أن «تعالَ» أصلُها أن يقولها المُتعالي للمتسافل، فكَثُر استعمالُهم إيَّاها حتى صار المُتسافل يقول للمتعالي: تعالَ.

قوله تعالى: ﴿فَإِن شَهِدُوا﴾ أي: شَهِدَ بعضُهم لبعض ﴿فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ﴾ أي: فلا تُصَدِّق أداءَ الشهادة إلا مِن كتاب، أو على لسان نبيّ، وليس معهم شيءٌ من ذلك.

قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾

فيه أربع عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ﴾ أي: تقدّموا أقرأْ[(٤)] حقًّا يقيناً كما أوحى

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٥١٤ - ٥١٥ .

(٢) لم نقف عليه في العين. ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٥ - ١٠٦ .

(٣) في (د): بقولها، وفي (م): بقولها: احضر، وسقطت العبارة من (ظ)، والمثبت من (خ) و(ز)، وهو الموافق لإعراب القرآن للنحاس.

(٤) في النسخ: واقرؤوا، والمثبت يناسب لفظ الآية وما ذكره الطبري في تفسيره ٩/ ٦٥٦ .

إليَّ ربِّي، لا ظنًّا ولا كذباً كما زعمتم. ثم بيّن ذلك فقال: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِۦ شَيْـًٔا﴾. يقال للرجل: تعالَ، أي: تقدّم، وللمرأة: تعالَيْ، وللاثنين والاثنتين: تعاليا، ولجماعة الرجال: تعالَوْا، ولجماعة النساء: تَعالَيْن؛ قال الله تعالى: ﴿فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ﴾ [الأحزاب:٢٨]. وجعلوا التقدّم ضرباً من التعالي والارتفاع؛ لأنَّ المأمورَ بالتقدُّم في أصل وضعِ هذا الفعلِ كأنه كان قاعداً، فقيل له: تعالَ، أي: ارفعْ شخصَك بالقيام وتقدَّمْ؛ واتسَعوا فيه حتى جعلوه للواقف والماشي؛ قاله ابنُ الشَّجَرِيّ[١].

الثانية: قوله تعالى[٢]: ﴿مَا حَرَّمَ﴾ الوجهُ في «ما» أنْ تكونَ خبريةً في موضع نصب بـ «أتلُ»، والمعنى: تعالَوا أتلُ الذي حرّمه ربُّكم عليكم؛ فإنْ علّقتَ «عليكم» بـ «حرّم» فهو الوجهُ؛ لأنه الأقربُ، وهو اختيارُ البصريين. وإنْ علقته بـ «أتل» فجيّدٌ؛ لأنه الأسبقُ، وهو اختيارُ الكوفيين، فالتقدير في هذا القول: أتلُ عليكم الذي حرَّم ربكم[٣]. ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا﴾ في موضع نصب بتقدير فعلٍ من لفظ الأوّل، أي: أتلُ عليكم ألّا تشركوا؛ أي: أتلُ عليكم تحريمَ الإشراك، ويحتمل أنْ يكونَ منصوباً بما في «عليكم» من الإغراء، وتكون «عليكم» منقطعةً مما قبلها؛ أي: عليكم تركَ الإشراك، وعليكم إحساناً بالوالدين، وألّا تقتلوا أولادكم، وألا تَقْرَبوا الفواحش. كما تقول: عليك شأنَكَ؛ أي: الزم شأنك. وكما قال: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [المائدة:١٠٥]. قال جميعَه ابنُ الشَّجَرِيّ[٤].

وقال النحاس[٥]: يجوز أنْ تكونَ «أن» في موضع نصب بدلاً من «ما»، أي: أتلُ عليكم تحريمَ الإشراك. واختار الفرّاء[٦] أنْ تكونَ «لا» للنهي؛ لأنَّ بعده:

(١) في الأمالي ١/ ٧١ . وسلف نحوه عن غيره قريباً؛ عند كلامه على لفظة «هلمّ».

(٢) قوله: قوله تعالى، من (م).

(٣) الأمالي لابن الشجري ١/ ٧٢ .

(٤) في الأمالي ١/ ٧٣ - ٧٤ بنحوه.

(٥) في إعراب القرآن ٢/ ١٠٦ .

(٦) في معاني القرآن ١/ ٣٦٤ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٦ ، وعنه نقل المصنف، وما بين حاصرتين منه.

ولا [تقتلوا].

الثالثة: هذه الآيةُ أمرٌ من الله تعالى لنبيّه عليه الصلاة والسلام بأنْ يَدْعُوَ جميعَ الخلق إلى سماع تلاوةِ ما حرّم الله(١). وهكذا يجبُ على مَن بعده من العلماء أنْ يبلِّغوا الناس، ويبيّنوا لهم ما حرّم الله عليهم مما حلّ. قال الله تعالى: ﴿لَيُبَيِّنُنَّهُ للناسِ وَلا يَكْتُمُونَه﴾(٢) [آل عمران: ١٨٧].

وذكر ابن المبارك: أخبرنا عيسى بن عمر، عن عمرو بن مُرة أنه حدَّثهم قال: قال ربيع بن خُثيم لجليس له: أيسرُّك أنْ تؤتى(٣) بصحيفة من النبيِّ ﷺ لم يُفَكَّ خاتمُها؟ قال: نعم. قال: فاقرأ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾. فقرأ إلى آخر الثلاثِ الآيات(٤).

وقال كعب الأحبار: هذه الآيةُ مفتتحُ التوراة: بسم الله الرحمن الرحيم قل تعالَوا أتلُ ما حرَّم ربكم عليكم. الآية(٥).

وقال ابن عباس: هذه الآياتُ المحكماتُ التي ذكرها الله في سورة آل عمران(٦) أجمعت عليها شرائعُ الخلق، ولم تنسخ قط في مِلّة. وقد قيل: إنها العشر كلمات المنزّلة على موسى(٧).

---

(١) النكت والعيون ٢/ ١٨٥ .

(٢) هي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وعاصم في رواية شعبة، كما سلف في موضعه، ووهم المصنف فيها ثمة. السبعة ص٢٢١ ، والتيسير ص٩٣ .

(٣) في (د) و(ز) و(ظ): تأتي.

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٣١) - بزوائد نُعيم بن حماد - وأخرجه أيضاً ابن سعد في الطبقات ٦/ ١٨٦- ١٨٧ من طريق آخر عن الربيع بنحوه.

(٥) أخرجه ابن الضّريس في فضائل القرآن (١٩٨)، والطبراني في الأوائل (٤٤)، وسلف ٦/ ٣٨٢ عن كعب أيضاً أن الأنعام فاتحةُ التوراة...

(٦) يعني في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ...﴾ .[آل عمران: ٧].

(٧) المحرر الوجيز ٢/ ٣٦١ ، وقول ابن عباس أخرجه الطبري ٥/ ١٩٣ ، وابن أبي حاتم (٨٠٥٧) مختصراً، وأورده الطبرسي في مجمع البيان ٩/ ٢٣٥ بنحوه.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ الإحسانُ إلى الوالدين بِرُّهما، وحِفظُهما، وصيانتُهما، وامتثالُ أمرِهما، وإزالة الرِّقِّ عنهما، وتركُ السَّلطنة عليهما[(١)].

و«إحساناً» نصب على المصدر، وناصبه فعلٌ مضمر من لفظه؛ تقديره: وأحسنوا بالوالدين إحساناً[(٢)].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ﴾ الإملاق: الفقرُ، أي: لا تَئِدوا - من الموؤودة - بناتِكم خشيةَ العَيْلة، فإني رازقُكم وإيّاهم[(٣)]. وقد كان منهم من يفعلُ ذلك بالإناث والذكورِ خشيةَ الفقر، كما هو ظاهرُ الآية[(٤)].

أَملقَ، أي: افتقر. وأملَقه، أي: أفقره؛ فهو لازمٌ ومتعدٍّ[(٥)].

وحكى النقَّاش عن مُؤَرِّج[(٦)] أنه قال: الإملاقُ: الجوعُ بلغة لَخْم. وذكر منذر بنُ سعيد[(٧)] أنَّ الإملاقَ: الإنفاقُ؛ يقال: أملَقَ ماله بمعنى أنفقه. وذُكر أنَّ عليًّا ﷺ قال لامرأته: أَمْلِقِي من مالك ما شئت[(٨)]. ورجلٌ مَلِقٌ: يُعطِي بلسانه ما ليس في قلبه[(٩)]. فالمَلَق لفظٌ مشتركٌ يأتي بيانه في موضعه[(١٠)].

---

(١) النكت والعيون ٢/ ١٨٥ .

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٣٦١ .

(٣) تفسير البغوي ٢/ ١٤١ .

(٤) المفهم ٤/ ١٦٧ .

(٥) تهذيب اللغة ٩/ ١٨٢ .

(٦) هو ابن عمرو أبو فيد السدوسي. السير ٩/ ٣٠٩ .

(٧) هو القاضي البلوطي الأندلسي. السير ١٦/ ١٧٣ .

(٨) المحرر الوجيز ٢/ ٣٦٢ ، وأثر علي أورده الأزهري في تهذيب اللغة ٩/ ١٨٢ ، والزمخشري في الفائق ٣/ ٣٨٦ ، وابن الأثير في النهاية وابن منظور في اللسان (ملق) عن ابن عباس أنَّ امرأة سألته: أأنفقُ من مالي ما شئتُ؟ قال: نعم، أملقي....

(٩) الصحاح (ملق).

(١٠) عند تفسير الآية (٣١) من الإسراء.

السادسة: وقد يَستدلُّ بهذا من يمنع العَزْلَ؛ لأنَّ الوَأْدَ رفعُ[(١)] الموجودِ والنَّسْل، والعزلُ منعُ أصلِ النَّسلِ، فتشابها، إلا أنَّ قتلَ النفس أعظمُ وِزراً وأقبحُ فعلاً؛ ولذلك قال بعض علمائنا: إنه يُفهم من قوله عليه الصلاة والسّلام في العزل: «ذلك الوأدُ الخفيُّ»[(٢)] الكراهةُ لا التحريمُ. وقال به جماعةٌ من الصحابة وغيرهم. وقال بإباحته أيضاً جماعةٌ من الصحابة والتابعين والفقهاء؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «لا عليكم ألّا تفعلوا، فإنما هو القَدَرُ»[(٣)]، أي: ليس عليكم جناحٌ في ألّا تفعلوا. وقد فَهِم منه الحسن ومحمد بنُ المُثنَّى النَّهْيَ والزَّجْرَ عن العزل.

والتأويلُ الأوّل أوْلى؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «وإذا أراد الله خلقَ شيءٍ لم يمنعْه شيءٌ»[(٤)].

قال مالك والشافعي: لا يجوز العزل عن الحرّة إلا بإذنها. وكأنهم رأوا الإنزالَ من تمام لذَّتها، ومن حقِّها في الولد، ولم يروا ذلك في الموطوءة بملك اليمين؛ إذْ له أنْ يعزلَ عنها بغير إذنها، إذْ لا حقَّ لها في شيءٍ مما ذُكر[(٥)].

السابعة: قولُه تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ نظيرُه: ﴿وَذَرُوا۟ ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ﴾ [الأنعام: ١٢٠][(٦)]. فقوله: «مَاظَهَرَ»: نهيٌ عن جميع أنواعِ الفواحشِ، وهي المعاصي. «وَمَا بَطَنَ» ما عقد عليه القلب من المخالفة. و«ظَهر»: و«بطَن» حالتان تستوفيان[(٧)] أقسامَ ما جعلتَ له من الأشياء.

---

(١) في (خ) و(م): يرفع، والكلام في المفهم ٤/ ١٦٧ .

(٢) قطعة من حديث جُذامة بنت وهب؛ أخرجه أحمد (٢٧٤٤٧)، ومسلم (١٤٤٢): (١٤١).

(٣) قطعة من حديث أبي سعيد الخدري؛ أخرجه أحمد (١١٦٤٥) ومسلم (١٤٣٨): (١٢٨)، وأخرجه أيضاً البخاري (٢٢٢٩) بنحوه.

(٤) هي رواية أخرى لحديث أبي سعيد الخدري السالف؛ أخرجه مسلم (١٤٣٨): (١٣٣).

(٥) المفهم ٤/ ١٦٦ - ١٦٧ .

(٦) الكشاف ٢/ ٦١ .

(٧) في النسخ الخطية: يستوفيان، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمحرر الوجيز ٢/ ٣٦٢ ، والكلام منه.

و«ما ظهر» نصبٌ على البدل من «الفواحش». «وما بطن» عطفٌ عليه[١].

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ الألف واللام في «النفس» لتعريف الجنس، كقولهم: أهلك الناسَ حُبُّ الدرهمِ والدينار. ومثله: ﴿إِنَّ الْإِنسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ [المعارج: ١٩]. ألا ترى قولَه سبحانه: ﴿إِلَّا الْمُصَلِّينَ﴾؟ وكذلك قوله: ﴿وَالْعَصْرِ ، إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ لأنه قال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا﴾.

وهذه الآيةُ نهيٌ عن قتل النفسِ المحرّمةِ ـ مؤمنةً كانت أو معاهدةً ـ إلا بالحقِّ الذي يوجبُ قتلَها. قال رسول الله ﷺ: «أمِرتُ أنْ أقاتلَ الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله، فقد عَصَمَ مالَه ونفْسَه إلا بحقّه، وحسابُهم على الله»[٢].

وهذا الحقُّ أمورٌ: منها منعُ الزكاة، وتركُ الصَّلاة. وقد قاتل الصدّيقُ مانِعِي الزكاة[٣]. وفي التنزيل: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]. وهذا بيّنٌ.

وقال ﷺ: «لا يَحِلُّ دَمُ امرئٍ مسلمٍ إلا بإحدى ثلاث: الثيِّب الزاني، والنفسُ بالنفس، والتاركُ لدينه المفارقُ للجماعة»[٤].

وقال عليه الصلاة والسلام: «إذا بُويع لخليفتين؛ فاقتلوا الآخِرَ منهما». أخرجه مسلم[٥].

وروى أبو داود عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من وجدتُموه يعملُ

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٠٦ .

(٢) سلف ١/ ٢٠٤ .

(٣) أخرجه أحمد (١٠٨٤٠)، والبخاري (٧٢٨٤)، ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٤) أخرجه أحمد (٣٦٢١)، والبخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦) من حديث ابن مسعود ﷺ، وسلف مختصراً ٢/ ٢٧٩ .

(٥) برقم (١٨٥٣)، وسلف ١/ ٤٠٧ .

عملَ قومِ لوطٍ، فاقتلوا الفاعلَ والمفعولَ به»(١). وسيأتي بيانُ هذا في «الأعراف»(٢).

وفي التنزيل: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ﴾ الآية [المائدة: ٣٣]. وقال: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ﴾ الآية [الحجرات: ٩]. وكذلك من شقَّ عصا المسلمين، وخالف إمامَ جماعتِهم، وفرّق كلمتَهم، وسعى في الأرض فساداً؛ بانتهاب الأهلِ والمالِ، والبَغْي على السلطان، والامتناع من حكمه؛ يُقْتَلُ. فهذا معنى قوله: «إِلَّا بِالْحَقِّ». وقال عليه الصلاة والسلام: «المؤمنون تتكافأ دماؤهم، ويسعى بذمّتهم أدناهم، لا يُقتلُ مسلمٌ بكافر، ولا ذُو عهدٍ في عهده، ولا يتوارثُ أهل ملّتين»(٣).

وروى أبو داود والنَّسائيُّ عن أبي بَكْرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ قَتلَ مُعاهَداً في غير كُنْهِهِ حَرّم الله عليه الجنة»(٤). وفي رواية أخرى لأبي داود قال: «مَن قَتلَ رجلاً من أهل الذِّمَّةِ لم يَجدْ ريحَ الجنة، وإنَّ ريحَها ليوجَدُ من مسيرة سبعينَ عاماً»(٥). في البخاري في هذا الحديث: «وإنَّ ريحَها ليوجَدُ من مسيرة أربعينَ عاماً». خرّجه من حديث عبدِ الله بنِ عمرو بنِ العاص(٦).

التاسعة: قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ إشارةٌ إلى هذه المحرّمات. والكافُ والميمُ

---

(١) سنن أبي داود (٤٤٦٢)، وأخرجه أيضاً الترمذي (١٤٥٦)، والنسائي في الكبرى (٧٣٠٠)، وابن ماجه (٢٥٦١). وهو عند أحمد (٢٧٣٢).

(٢) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ...﴾ [الآية: ٨٠].

(٣) سلف تخريجه ٣/ ٦٨ دون قوله: «لا يتوارث أهل ملتين»، فقد أخرجه أحمد (٦٦٦٤)، وأبو داود (٢٩١١)، والنسائي في الكبرى (٦٣٤٨)، وابن ماجه (٢٧٣١) من حديث عبد الله بن عمرو ﷺ، وأخرجه الترمذي (٢١٠٨) من حديث جابر ﷺ.

(٤) سنن أبي داود (٢٧٦٠)، والمجتبى ٨/ ٢٤ - ٢٥ ، وهو عند أحمد (٢٠٣٧٧)، وقوله: كنهه؛ كنه الأمر: حقيقته، وقيل: وقته وقدْرُه، وقيل: غايته. يعني: من قتله في غير وقته أو غاية أمره الذي يجوز فيه قتله. النهاية (كنه).

(٥) لم نقف عليه في سنن أبي داود، وأخرجه أحمد (١٨٠٧٢)، والنسائي في المجتبى ٨/ ٢٥ ، والكبرى (٦٩٢٥) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

(٦) صحيح البخاري (٦٩١٤)، وهو عند أحمد (٦٧٤٥).

للخطاب، ولا حظَّ لهما من الإعراب. ﴿وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ الوصِيّة: الأمرُ المؤكَّدُ المقدور[١]. والكاف والميم محله النصب؛ لأنه ضميرٌ موضوع للمخاطبة. وفي «وَصَّى» ضميرُ فاعل يعودُ على الله.

وروى مطر الوَرّاق عن نافع، عن ابن عمر، أنَّ عثمان بنَ عفان ﷺ أشرف على أصحابه فقال: عَلَام تقتلوني؟! فإني سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «لايحلُّ دَمُ امرئٍ مسلمٍ[٢] إلا بإحدى ثلاث؛ رجلٌ زنى بعدَ إحصانِه[٣]؛ فعليه الرجمُ، أو قَتل عمداً؛ فعليه القوَد، أو ارتد بعد إسلامِه؛ فعليه القتلُ»، فوالله ما زنيتُ في جاهليةٍ ولا إسلام، ولا قتلتُ أحداً فأُقيدَ نفسي به، ولا ارتددتُ منذ أسلمتُ، إني أشهد أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً عبده ورسولُه، ذلكم الذي ذكرتُ لكم وصّاكم به لعلكم تعقلون[٤].

العاشرة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾، أي: بما فيه صلاحُه وتثميرُه[٥]، وذلك بحفظ أصولِه وتثمير فروعِه[٦]. وهذا أحسنُ الأقوالِ في هذا، فإنه جامعٌ. قال مجاهد: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾: التجارةُ فيه[٧]، ولا تشتري منه ولا تستقرض.

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾ يعني قوّته، وقد تكونُ في البدن،

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٣٦٢.

(٢) في (خ): دم رجل مسلم، وفي (ز) و(ظ): دم امرئ رجل مسلم.

(٣) في (م): حصانة.

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤٥٢)، وفي فضائل الصحابة (٧٥٢)، والضياء في المختارة (٣٦٨) من طريق مطر الورّاق به دون قوله: ذلكم الذي ذكرت لكم ...، وأخرجه النسائي ٧/ ١٠٣ دون قصة عثمان. وأخرجه أيضاً أحمد (٤٣٧)، وأبو داود (٤٥٠٢)، والترمذي (٢١٥٨)، والنسائي ٧/ ٩١ - ٩٢، وابن ماجه (٢٥٣٣) بنحوه من طريق آخر عن عثمان، ودون قوله: ذلكم الذي ذكرت لكم... وسلف المرفوع منه في المسألة الثامنة من حديث ابن مسعود ﷺ.

(٥) في (ظ): تنميته.

(٦) تفسير البغوي ٢/ ١٤١، والنكت والعيون ٢/ ١٨٧.

(٧) في (م): بالتجارة فيه، وأخرجه الطبري ٩/ ٦٦٢.

وقد تكونُ في المعرفة بالتجربة، ولابُدَّ من حصول الوجهين، فإنَّ الأَشُدَّ وقعت هنا مطلقة. وقد جاء بيانُ حالِ اليتيم في سورة النساء [الآية:٦] مقيدةً، فقال: ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَـٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾، فجمعَ بين قوّة البدنِ، وهو بلوغُ النكاحِ، وبين قوّة المعرفةِ، وهو إيناسُ الرشد[١]. فلو مُكِّنَ اليتيمُ من ماله قبلَ حصولِ المعرفةِ وبعدَ حصول القوّةِ؛ لأذهبه في شهواته، وبَقِيَ صُعْلوكاً لا مالَ له.

وخصّ اليتيم بهذا الشرط؛ لغفلة الناسِ عنه، وافتقاد الآباء لأبنائهم، فكان الاهتبالُ[٢] بفقيد الأبِ أوْلى. وليس بلوغُ الأَشُدِّ مما يُبيحُ قُرْبَ مالِه بغير الأحسن[٣]؛ لأنَّ الحرمةَ في حقِّ البالغِ ثابتةٌ. وخصّ اليتيم بالذكر؛ لأنَّ خصمَه الله. والمعنى: ولا تقربوا مالَ اليتيم إلا بالتي هي أحسنُ على الأبد حتى يبلغَ أشدَّه[٤]. وفي الكلام حذفٌ؛ فإذا بلغ أشدَّه، وأُونس منه الرشدُ؛ فادفعوا إليه ماله[٥].

واختلف العلماء في أَشُدّ اليتيم؛ فقال ابن زيد: بلوغُه. وقال أهل المدينة: بلوغُه وإيناسُ رُشْدِه. وعندَ أبي حنيفةَ: خمس وعشرون سنة[٦]. قال ابن العربيّ[٧]: وعجباً من أبي حنيفة، فإنه يرى أنَّ المقدَّرات لا تثبتُ قياساً ولا نظراً، وإنما تثبت نقلاً، وهو يُثبتُها بالأحاديث الضعيفة، ولكنه سكن دار الضَّرْبِ، فكثر عندَه المُدَلَّس، ولو سكن المعدن[٨] كما قيض الله لمالك؛ لما صدَر عنه إلا إبريزُ الدِّين.

وقد قيل: إنَّ انتهاءَ الكهولةِ فيها مُجْتَمع الأَشُدّ؛ كما قال سُحيم بنُ وَثيل:

---

(١) في النسخ: وبين قوة المعرفة بإيناس الرشد، والمثبت من (م).

(٢) أي: الاغتنام. ينظر اللسان (هبل).

(٣) مجمع البيان ٩/ ٢٣٤.

(٤) تفسير البغوي ٢/ ١٤١.

(٥) تفسير الطبري ٩/ ٦٦٥.

(٦) أحكام القرآن للكيا ٣/ ١٢٨، وزاد المسير ٣/ ١٥٠، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٦٣.

(٧) في أحكام القرآن له ٢/ ٧٦١.

(٨) يريد بقوله: دار الضرب: دارَ الخلافة بغداد، إذ فيها تضرب النقود، ويريد بالمعدن المدينة المنورة.

أخُو خمسينَ مُجْتَمِعٌ أشُدِّي ونَجَّذَنِي مُدَاوَرَةُ الشُّؤُونِ(١)

يروى «نجّذني» بالدال والذال. والأشُدُّ واحدٌ لا جمعَ له؛ بمنزلة الآنُك؛ وهو الرَّصاص(٢). وقيل: واحدُه: شدٌّ؛ كفَلْس وأفْلُس. وأصله من: شدَّ النهار، أي: ارتفع؛ يقال: أتيته شَدَّ النهارِ ومدَّ النهارِ(٣). وكان محمد بنُ محمد الضَّبيُّ ينشدُ(٤) بيتَ عنترة:

عَهْدِي به شَدَّ النهارِ كأنما خُضِبَ اللَّبانُ ورأسُه بالعِظْلِمِ(٥)

وقال آخر:

تُطيف به شَدَّ النهارِ ظَعينةٌ طويلةُ أنقاءِ اليدَيْن سَحُوقُ(٦)

وكان سيبويه يقول: واحدُه شِدّة. قال الجوهري(٧): وهو حَسَنٌ في المعنى؛ لأنه يقال: بلغ الغلامُ شِدَّتَه، ولكن لا تُجمعُ فِعْلَةٌ على أفْعُل، وأما أنْعُم؛ فإنما هو جمعُ نُعْم؛ من قولهم: يوم بُؤْس ويوم نُعْم. وأما قولُ من قال: واحدُه شَدّ؛ مثلُ: كَلْب وأكلُب، وشِدٌّ: مثل: ذِئب وأذؤب؛ فإنما هو قياسٌ. كما يقولون في واحد الأبابيل: إبَّوْل، قياساً على عِجَّوْل، وليس هو شيئاً سُمع من العرب. قال أبو زيد: أصابتني

(١) الأصمعيات ص١٩، والحماسة البصرية ١/ ١٠٢، والكامل ٢/ ٦٣٤، والخزانة ١/ ١٦٢، ووقع في الحماسة: معاودة، بدل: مداورة، وقوله: نجّذني: حنّكني وعرَّفني الأشياء، وقوله: مداورة: معالجة، الشؤون: الأمور. شرح الأصمعيات.

(٢) تفسير الطبري ٩/ ٦٦٤، والصحاح (شدد)، والأضداد للأنباري ص٢٢٣.

(٣) تفسير الطبري ٩/ ٦٦٣، والأضداد للأنباري ص٢٢٣.

(٤) كما في تفسير الطبري ٩/ ٦٦٣.

(٥) ديوان عنترة ص٢٧، وفيه: مَدَّ، بدل: شدَّ، والبنان، بدل: اللبان. وقوله: اللَّبَان: الصدر، أو وسطه، أو ما بين الثديين، وقوله: العِظْلِم؛ كزبْرِج: عُصارةُ شجر، أو نبت يصبغ به. القاموس (عظلم، لبن).

(٦) تفسير الطبري ٩/ ٦٦٣، والأضداد لابن الأنباري ص٢٢٣، واللسان (سحق)، وقوله: سحوق؛ يريد المرأة الطويلة. اللسان (سحق).

(٧) في الصحاح (شدد)، وكلام سيبويه منه.

شُدَّى، على فُعْلى، أي: شِدَّةٌ، وأشَدَّ الرجل: إذا كانت معه دابَّةٌ شديدةٌ.

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾، أي: بالاعتدال في الأخذ والعطاءِ عندَ البيعِ والشِّراء. والقِسط: العدلُ.

﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾، أي: طاقتَها في إيفاء الكَيل والوزن[1]. وهذا يقتضي أنَّ هذه الأوامرَ إنما هي فيما يقع تحت قُدرةِ البشرِ من التحفُّظ والتحرُّز. وما لا يمكن الاحترازُ عنه من تفاوتِ ما بين الكَيْلَين، ولا يَدخلُ تحت قُدرةِ البشرِ؛ فمعفوٌّ عنه[2].

وقيل: الكيلُ بمعنى المِكْيَال؛ يقال: هذا كذا وكذا كَيْلاً، ولهذا عطف عليه بالميزان.

وقال بعض العلماء: لمَّا عَلِم الله سبحانه من عباده أنَّ كثيراً منهم تَضيق نفسُه عن أنْ تَطيبَ للغير بما لا يجبُ عليها له؛ أَمَر المعطيَ بإيفاء ربِّ الحقِّ حقَّه الذي هو له، ولم يكلِّفه الزيادةَ؛ لِما في الزيادة عليه من ضيق نفسِه بها. وأمر صاحبَ الحقّ بأخذ حقِّه، ولم يكلِّفُه الرضا بأقلَّ منه؛ لِمَا في النقصان من ضيق نفسِه[3].

وفي موطأ مالك عن يحيى بنِ سعيد أنه بلَغه عن عبد الله بنِ عباس أنه قال: ما ظهر الغُلُول في قومٍ قطُّ إلا أُلقي[4] في قلوبهم الرّعبُ، ولا فشا الزنى في قوم إلا كَثُر فيهم الموتُ، ولا نَقص قومٌ المِكيالَ والميزانَ إلا قُطع عنهم الرزقُ، ولا حَكم قومٌ بغير الحقِّ إلا فشا فيهم الدَّمُ، ولا ختر قومٌ بالعهد إلا سلَّط الله عليهم العدوَّ[5].

وقال ابن عباس أيضاً: إنكم ـ معشرَ الأعاجم ـ قد وُليتم أمرين؛ بهما هلَك من

---

(١) تفسير أبي الليث ١/ ٥٢٤.

(٢) تفسير الرازي ١٣/ ٢٣٥، والنكت والعيون ٢/ ١٨٨، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٦٣.

(٣) الوسيط ٢/ ٣٣٨، وتفسير البغوي ٢/ ١٤٢.

(٤) في (د) و(ز) و(م): ألقى الله، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق للموطأ.

(٥) الموطأ ٢/ ٤٦٠، وقوله: ختر، أي: غدر وخدع، والخَتْر أقبحُ الغدر. ينظر القاموس (ختر).

كان قبلكم: الكيل والميزان[(١)].

الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ يتضمن الأحكامَ والشَّهادات[(٢)]. ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾، أي: ولو كان الحقُّ على مثل قراباتِكم؛ كما تقدّم في «النساء»[(٣)].

﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾ عامٌّ في جميع ما عَهِدَه الله إلى عباده. ويَحتملُ أنْ يرادَ به جميع [ذلك مع جميع] ما انعقد بين إنسانين. وأضيف ذلك العهدُ إلى الله من حيثُ أمر بحفظه والوفاءِ به[(٤)]. ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾: تتّعظون.

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ هذه آيةٌ عظيمةٌ عطفَها على ما تقدّم، فإنه لمَّا نَهى وأمر، حذَّر هنا عن اتباع غيرِ سبيلِه، فأمر فيها باتباع طريقِه على ما نبينه بالأحاديث الصحيحةِ وأقاويلِ السَّلَف.

«وأنّ» في موضع نصب، أي: وأتلُ أنَّ هذا صراطي. عن الفراء والكسائيّ.

قال الفراء: ويجوزُ أنْ يكونَ خفضاً، أي: وصّاكم[(٥)] به وبأنَّ هذا صراطي[(٦)].

وتقديرُها عند الخليلِ وسيبويه: ولأنَّ هذا صراطي؛ كما قال: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ﴾[(٧)] [الجن:١٨].

وقرأ الأعمش وحمزة والكسائيُّ: «وإنَّ هذا»؛ بكسر الهمزة على الاستئناف[(٨)]؛

---

(١) قوله: الكيل والميزان، من (م)، وأخرجه هناد في الزهد (٦٨١).

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٣٦٣.

(٣) ٧/ ١٧٢.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٣٦٣، وما بين حاصرتين منه.

(٥) في النسخ: أوصيكم، والمثبت من (م).

(٦) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٦٤، وإعراب القرآن ٢/ ١٠٧، ومعاني القرآن كلاهما للنحاس ٢/ ٥١٨.

(٧) الكتاب ٣/ ١٢٦ - ١٢٧، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٧، وعنه نقل المصنف.

(٨) السبعة ص٢٧٣، والتيسير ص١٠٨، وقراءة الأعمش ذكرها النحاس في إعراب القرآن ٢/ ١٠٧، والكلام منه.

أي: الذي ذكر في هذه الآياتِ صراطي مستقيماً.

وقرأ ابن أبي إسحاق ويعقوبُ: «وأنْ هذا» بالتخفيف[١]. والمخفّفةُ مثلُ المشدَّدة، إلا أنَّ فيه ضميرَ القصةِ والشأن، أي: وأنه هذا، فهي في موضع رفع. ويجوز النصب. ويجوز أنْ تكونَ زائدةً للتوكيد؛ كما قال عزَّ وجلَّ: ﴿فَلَمَّآ أَن جَآءَ ٱلْبَشِيرُ﴾[٢] [يوسف: ٩٦].

والصراط: الطريقُ الذي هو دينُ الإسلام. ﴿مُسْتَقِيمًا﴾ نصب على الحال، ومعناه: مستوِياً قَويماً لا اعوجاجَ فيه. فأمرَ باتباع طريقِه الذي طرّقه على لسان نبيِّه محمدٍ ﷺ وشرعَه، ونهايتُه الجنة، وتشعّبت منه طرقٌ؛ فمن سلك الجادّةَ نجا، ومن خرج إلى تلك الطرق أفضَتْ به إلى النار. قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾، أي: تميل.

روى الدّارميُّ أبو محمد في مسنده بإسناد صحيح: أخبرنا عفَّانُ، حدثنا حماد بنُ زيد، حدّثنا عاصم بنُ بَهْدَلَة، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود قال: خطَّ لنا رسولُ الله ﷺ يوماً خطًّا، ثم قال: «هذا سبيلُ الله»، ثم خطّ خطوطاً عن يمينه وعن شماله[٣]، ثم قال: «هذه سُبُلٌ، على كلِّ سبيلٍ منها شيطانٌ يدعو إليها»، ثم قرأ هذه الآيةَ[٤].

وأخرجه ابن ماجه في سننه عن جابر بن عبد الله قال: كنَّا عندَ النبيِّ ﷺ، فخطَّ خطًّا، وخطَّ خطَّين عن يمينه، وخطَّ خطين عن يساره، ثم وضع يدَه في الخطِّ الأوسط، فقال: «هذا سبيل الله»، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا

---

(١) يعقوب من العشرة، وقرأ بها أيضاً ابن عامر. السبعة ص٢٧٣، والتيسير ص١٠٨، والنشر ٢/ ٢٦٦.
وقراءة ابن أبي إسحاق ذكرها النحاس في إعراب القرآن ٢/ ١٠٧، والطبري في تفسيره ٩/ ٦٧٣.

(٢) إعراب القرآن ٢/ ١٠٧ ومعاني القرآن؛ كلاهما للنحاس ٢/ ٥١٨.

(٣) في (د) و(ز) و(م): وخطوطاً عن يساره، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق لسنن الدارمي.

(٤) سنن الدارمي ١/ ٧٨. وأخرجه أيضاً أحمد (٤١٤٢)، والنسائي في الكبرى (١١١٠٩).

﴿فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾(١).

وهذه السُّبُلُ تَعُمُّ اليهوديَّةَ والنَّصرانيَّةَ والمجوسيَّةَ، وسائرَ أهلِ المللِ وأهلِ البدعِ والضَّلالاتِ من أهل الأهواءِ والشذوذِ في الفروع، وغير ذلك من أهل التعمُّق في الجَدَل والخوضِ في الكلام. هذه كلُّها عُرْضةٌ للزَّلَل، ومظِنَّة لسوء المعتقَد. قاله ابنُ عطيّة(٢).

قلت: وهو الصحيحُ؛ ذكر الطبري في كتاب آدابِ النفوس: حدّثنا محمد بن عبد الأعلى الصَّنعاني قال: حدّثنا محمد بن ثَور، عن مَعْمَر، عن أبَان، أنَّ رجلاً قال لابن مسعود: ما الصراطُ المستقيم؟ قال: تَرَكَنا محمد ﷺ في أدناه، وطرفُه في الجنة، وعن يمينه جَوَادٌّ، وعن يساره جوادٌّ، وثَمَّ رجالٌ يَدْعُون مَن مَرّ بهم؛ فمن أَخذ في تلك الجوادِّ؛ انتهت به إلى النار، ومن أَخذ على الصراط؛ انتهى به إلى الجنة. ثم قرأ ابن مسعود: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا﴾ الآية(٣).

وقال عبد الله بنُ مسعود: تعلَّموا العلمَ قبلَ أنْ يُقبض، وقبضُه أنْ يذهبَ أهلُه، ألا وإياكم والتَنَطُّعَ والتعمُّقَ والبِدَعَ، وعليكم بالعتيق. أخرجه الدَّارِميّ(٤).

وقال مجاهد في قوله: «وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ» قال: البِدَع(٥).

قال ابن شِهاب: وهذا كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا﴾ الآية. [الأنعام:١٥٩]. فالهَرَبَ الهربَ، والنَّجاةَ النجاةَ! والتمسُّكَ بالطريق المستقيمِ والسّننِ القويم، الذي سلكه السَّلفُ الصالحُ، وفيه المتْجَرُ الرابحُ.

روى الأئمة عن أبي هريرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أمرتُكم به فخُذُوه، وما

(١) سنن ابن ماجه (١١)، وهو عند أحمد (١٥٢٧٧).

(٢) في المحرر الوجيز ٢/ ٣٦٤ .

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره ٩/ ٦٧١ .

(٤) في سننه ١/ ٦٦ ، وقوله: العتيق، أي: القديم الأول. النهاية (عتق).

(٥) أخرجه الطبري ٩/ ٦٧٠ .

نهيتُكم عنه فانتهُوا»[(١)].

وروى ابنُ ماجه وغيره عن العِرْباض بن سَارِيةَ قال: وعَظَنا رسول الله ﷺ موعظةً ذَرَفت منها العيونُ؛ ووَجِلَت منها القلوب، فقلنا: يا رسول الله، إنَّ هذه لموعظةُ مودِّع، فما تَعْهَدُ إلينا؟ فقال: «قد تركتم على البيضاء؛ ليلُها كنهارها؛ لا يزيغ عنها بعدي إلا هالكٌ. من يعشْ منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بما عرفتُم من سنتي وسنةِ الخلفاءِ الراشدين المهديِّين بعدي، عَضُّوا عليها بالنَّواجذ، وإياكم والأمورَ المُحْدَثاتِ؛ فإنَّ كلَّ بِدْعةٍ ضلالةٌ، وعليكم بالطاعة وإنْ عبداً حبشيًّا، فإنما المؤمنُ كالجَمَل الأَنِفِ، حيثما قِيد انقاد» أخرجه الترمذي بمعناه وصححه[(٢)].

وروى أبو داود قال: حدّثنا ابن كَثير قال: أخبرنا سفيان قال: كتب رجلٌ إلى عمرَ بنِ عبد العزيز يسأله عن القَدَر، فكتب إليه[(٣)]: أما بعدُ، أوصيك[(٤)] بتقوى الله والاقتصادِ في أمره، واتباعِ سنةِ رسولِ الله ﷺ، وتَرْكِ ما أحدثَ المحدِثون بعدَ ما جرت به سنّته، وكُفُوا مؤونتَه، فعليك بلزوم الجماعةِ، فإنها لك بإذن الله عصمةٌ، ثم اعلم أنه لم يبتدع الناسُ بدعةً إلا قد مضى قبلَها ما هو دليلٌ عليها أو عبرةٌ فيها؛ فإنَّ السنةَ إنما سنّها مَنْ قد عَلم ما في خلافها من الخطأ والزلل، والحمقِ والتعمُّقِ؛ فارضَ لنفسك ما رضيَ به القومُ لأنفسهم؛ فإنهم على[(٥)] علم وقَفوا، وببصرٍ نافذٍ كَفُّوا، ولهم[(٦)] على كشف الأمور كانوا أقوى، وبفضل ما كانوا فيه أولى، فإن كان

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ ابن ماجه (١) من حديث أبي هريرة، وسلف بنحوه ٦/ ٤٣٤ .

(٢) سنن ابن ماجه (٤٢) (٤٣)، وسنن الترمذي (٢٦٧٦). وهو عند أحمد (١٧١٤٢)، وأبي داود (٤٦٠٧).
وقوله: بيضاء: صفة الملَّة، وقوله: كالجمل الأنِف، أي: الجمل المجروح الأنف، فهو لا يمتنعُ على قائده للوجع الذي به، وقيل: الأنِفُ: الذَّلُول. ينظر حاشية السندي على المسند والنهاية (أنف).

(٣) قوله: إليه، من (م).

(٤) في (د) و(ز) و(م): فإني أوصيك.

(٥) في (د) و(ز) و(ظ): عن.

(٦) في (د) و(ز) و(م): وإنهم، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق لسنن أبي داود.

الهُدَى ما أنتم عليه فقد سبقتموهم إليه، ولئن قلتم: إنما حدث بعدَهم، ما[1] أحدثه إلا من اتَّبع غيرَ سبيلِهم، ورَغِبَ بنفسه عنهم، فإنهم هم السابقون، قد تكلّموا فيه بما يكْفِي، ووصفوا ما يَشْفِي؛ فما دونَهم من مَقْصَر، وما فوقهم من مَحْسَر[2]، وقد قصَّر قومٌ دونهم فجَفَوْا، وطمَح عنهم أقوام فغَلَوْا، وإنهم بينَ ذلك[3] لَعَلَى هُدًى مستقيم. وذكر الحديث[4].

وقال سهل بنُ عبد الله التُّسْتَرِيّ: عليكم بالاقتداء بالأثر والسُّنةِ، فإني أخاف أنه سيأتي[5] عن قليل زمانٌ إذا ذَكر إنسانٌ النبيَّ ﷺ والاقتداءَ به في جميع أحوالِه؛ ذَمّوه ونَفَروا عنه، وتبرؤوا منه، وأذلُّوه وأهانوه.

قال سهل: إنما ظهرت البدعةُ على يدي أهلِ السنة؛ لأنهم ظاهروهم وقاولوهم؛ فظهرت أقاويلُهم، وفَشَت في العامّة، فَسمِعَه من لم يكنْ يسمعُه، فلو تركوهم ولم يكلموهم لمات كلُّ واحدٍ منهم[6] على ما في صدره، ولم يظهر منه شيءٌ، وحمَلَه معه إلى قبره.

وقال سهل: لا يُحْدِثُ أحدُكم بدعةً حتى يُحدِثَ له إبليسُ عبادةً، فيتعبّد بها، ثم يُحدِثُ له بدعةً، فإذا نطق بالبدعة، ودعا الناس إليها، نزع منه تلك الْخَذْمة[7].

قال سهل: لا أعلم حديثاً جاء في المبتدِعة أشدَّ من هذا الحديث: «حجب الله

---

(١) في (م): فما.

(٢) في (خ) و(ز) و(ظ) و(م): مجسر، والمثبت من (د)، وهو الموافق للمصادر.

(٣) في النسخ: مع ذلك، والمثبت من سنن أبي داود.

(٤) سنن أبي داود (٤٦١٢)، وأخرجه أيضاً أحمد في الزهد ص٣٦٠ بنحوه، وابن وضاح في البدع ص٣٠-٣١ . وقوله: الاقتصاد، أي: الاعتدال الذي لا ميل فيه إلى أحد طرفي التفريط والإفراط، وقوله: مَحْسَر؛ يقال: حَسَرتُ العمامة عن رأسي؛ أي: كشفتها. ينظر النهاية (حسر، قصد).

(٥) في (د): أن يأتي.

(٦) لفظة: منهم، من (خ) و(م).

(٧) كذا في (خ) و(م)، ولم نتبينها، وفي (د) و(ظ): الخدمة، وفي (ز): الحدمة.

الجنةَ عن صاحب [كلِّ] بدعةٍ»[(١)]. قال: فاليهوديُّ والنّصرانيُّ أرْجى منهم.

قال سهل: من أراد أنْ يكرم دينَه فلا يدخلُ على السلطان، ولا يَخلُوَنَّ بالنسوان، ولا يخاصِمنَّ أهلَ الأهواء. وقال أيضاً: اتبِعوا ولا تبتدعوا، فقد كُفيتم.

وفي مسند الدّارِمِيّ[(٢)]: أنَّ أبا موسى الأشعريَّ جاء إلى عبد الله بنِ مسعود فقال: يا أبا عبد الرحمن، إني رأيتُ في المسجد آنفاً شيئاً أنكرتُه، ولم أرَ والحمدُ لله إلا خيراً! قال: فما هو؟ قال: إنْ عشتَ فستراه، قال: رأيتُ في المسجد قوماً حِلَقاً حِلَقاً جلوساً ينتظرون الصلاة؛ في كل حَلْقةٍ رجلٌ، وفي أيديهم حَصًى[(٣)]، فيقول لهم كَبِّروا مئةً؛ فيكبرون مئة، فيقول: هَلِّلُوا مئةً؛ فيهللّون مئة. ويقول: سبِّحوا مئة؛ فيسبحون مئة. قال: فماذا قلتَ لهم؟ قال: ما قلتُ لهم شيئاً؛ انتظارَ رأيك وانتظارَ أمرِك. قال: أفلا أمرتَهم أنْ يَعُدُّوا سيئاتِهم، وضَمِنتَ لهم ألَّا يضيع من حسناتهم. ثم مضى ومضينا معه حتى أتى حَلْقةً من تلك الحِلَقِ؛ فوقف عليهم، فقال: ما هذا الذي أراكم[(٤)] تصنعون؟ قالوا: يا أبا عبد الرحمن، حَصًى نعدُّ به التكبيرَ والتهليلَ والتسبيحَ[(٥)]. قال: فعُدُّوا سيئاتِكم وأنا ضامنٌ[(٦)] ألّا يَضيعَ من حسناتكم شيءٌ، ويحكم يا أمةَ محمد! ما أسرعَ هَلْكَتَكم! [هؤلاء صحابة نبيكم ﷺ متوافرن، وهذه ثيابه لم تُبْلَ، وآنيته لم تُكسر، والذي نفسي بيده! إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة

(١) في (م): البدعة، وما بين حاصرتين من المصادر، والحديث أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٢١٤)، والبيهقي في الشعب (٩٤٥٧) عن أنس بن مالك مرفوعاً بلفظ: «إن الله حجب التوبة عن صاحب كل بدعة...». قال المنذري في الترغيب والترهيب ١/ ١٠٧ : إسناده حسن، وقال الهيثمي في المجمع ١٠/ ١٨٩ : رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن هارون، وهو ثقة. ا هـ. غير أن ابن الجوزي قال في العلل المتناهية (٢١٦): هذا حديث لا يصح.

(٢) (٢٠٤)، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٣) في النسخ: حصاة، والمثبت من (م).

(٤) قوله: أراكم، من(م)، وسنن الدارمي.

(٥) قوله: والتسبيح من (خ) و(م)، وسنن الدارمي.

(٦) بعدها في (د) و(ز) و(م): لكم، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق لسنن الدارمي.

محمد]. أوْ مفتتحوا[١] باب ضلالةٍ! قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن، ما أردنا إلا الخيرَ. قال: وكم من مريدٍ للخير لن يصيبَه!

وعن عمر بنِ عبد العزيز وسأله رجلٌ عن شيءٍ من أهل الأهواءِ والبِدَع؛ فقال: عليك بدين الأعْرابِ، والغلامِ في الكُتّاب، والْهَ عمّا سِوَى ذلك.

وقال الأوزاعيُّ: قال إبليس لأوليائه: مِن أيِّ شيءٍ تأتون بني آدم؟ فقالوا: من كلِّ شيءٍ. قال: فهل تأتونهم من قِبَل الاستغفار؟ قالوا: هيهات! ذلك شيءٌ قُرِن بالتوحيد. قال: لأبثّن فيهم شيئاً لا يستغفرون اللهَ منه. قال: فبَثّ فيهم الأهواء.

وقال مجاهد: ولا أدري أيُّ النعمتين عليَّ أعظمُ؛ أنْ هداني للإسلام، أو عافاني من هذه الأهواء.

وقال الشَّعبيُّ: إنما سُمُّوا أصحابَ الأهواءِ؛ لأنهم يهْوُوْن في النار. كلُّه عن الدارميّ[٢].

وسئل سهل بنُ عبد الله عن الصلاة خلفَ المعتزلة والنكاحِ منهم وتزويجِهم، فقال: لا، ولا كرامةَ! هم كفارٌ، كيف يؤمن من يقول: القرآن مخلوقٌ، ولا جنة مخلوقةٌ ولا نار مخلوقةٌ، ولا لله صراطٌ ولا شفاعةٌ، ولا أحدٌ من المؤمنين يدخل النارَ، ولا يخرج من النار من مذنبي أمةِ محمد ﷺ، ولا عذابُ القبرِ ولا منكر ولا نكير، ولا رؤية لربنا في الآخرة ولا زيادة، وأنَّ علمَ اللهِ مخلوقٌ، ولا يرون السلطان ولا جمعة؛ ويكفّرون من يؤمن بهذا.

وقال الفُضيل بنُ عِياض: من أحبَّ صاحبَ بدعةٍ؛ أحبط الله عملَه، وأخرج نورَ الإسلام مِن قلبه[٣]. وقد تقدّم هذا من كلامه وزيادة.

وقال سفيان الثَّوْرِيّ: البدعةُ أحبُّ إلى إبليس من المعصية؛ المعصيةُ يتابُ منها،

---

(١) في النسخ: أوْ مفتتحي، والمثبت من سنن الدارمي.
(٢) ١/١٠٣، ١٢١ .
(٣) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢٦٣)، وسلف ٨/ ٤١٩ .

والبدعةُ لا يتابُ منها(١).

وقال ابن عباس: النظرُ إلى الرجل من أهل السنةِ يدعو إلى السُّنّة وينهى عن البدعة عبادةٌ(٢).

وقال أبو العالية: عليكم بالأمر الأوّلِ الذي كانوا عليه قبلَ أنْ يفترقوا. قال عاصمٌ الأحْوَلُ: فحدَّثت به الحسنَ، فقال: قد نصحك ـ واللهِ ـ وصدَقك(٣). وقد مضى في «آل عمران» معنى قولِه عليه الصلاة والسلام: «تفرّقتْ بنو إسرائيلَ على ثنتين وسبعين فرقة، وإنَّ هذه الأمةَ ستفترقُ على ثلاث وسبعين». الحديث(٤).

وقد قال بعضُ العلماءِ العارفين: هذه الفرقةُ التي زادت في فرق أمةِ محمد ﷺ هم قوم يُبغضون العلماءَ ويُعادُون الفقهاء(٥)، ولم يكن ذلك قَطُّ في الأمم السالفة(٦). وقد روى رافع بنُ خَديج أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «يكونُ في أمتي قومٌ يكفرون بالله وبالقرآن وهم لا يشعرون؛ كما كفرت اليهودُ والنصارى». قال: فقلتُ: جُعلتُ فداك يا رسولَ الله! كيف ذاك؟ قال: «يُقرّون ببعض ويكفرون ببعض». قال: قلت: جُعلتُ فداك يا رسولَ الله! وكيف يقولون؟ قال: «يَجعلون إبليس عِدْلاً لله في خلقه وقوَّته ورزقِه، ويقولون: الخيرُ من الله والشرُّ من إبليس». قال: فيكفرون بالله، ثم يقرؤون على ذلك كتابَ الله، فيكفرون بالقرآن بعدَ الإيمانِ والمعرفة؟ قال: «فما تَلقَى أمتي

---

(١) أخرجه الهروي في ذم الكلام وأهله (٩١٤)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢٣٨).

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١١)، وابن الجوزي في تلبيس إبليس ص١١ .

(٣) أخرجه ابن الجوزي في تلبيس إبليس ص١١ بهذا اللفظ. وأخرجه أيضاً محمد بن نصر في السنة ٢٦ ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة بنحوه مطولاً.

(٤) سلف ٥/ ٢٤١ - ٢٤٢ .

(٥) في (م): هو قوم يعادون العلماء ويبغضون الفقهاء.

(٦) في (ظ): ولم يكن لهم قط مثيل في الأمم السالفة.

منهم من العداوة والبغضاء والجدالِ أولئك زنادقةُ هذه الأمة». وذكر الحديث[١]. ومضى في «النساء» وهذه السورةِ النَّهْيُ عن مجالسة أهلِ البدعِ والأهواءِ، وأنَّ من جالَسهم حكمُه حكمُهم فقال: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا﴾ الآية [الأنعام:٦٨]. ثم بَيَّن في سورة النساء ـ وهي مدنيةٌ ـ عقوبةَ من فعلَ ذلك، وخالفَ ما أمَرَه[٢] الله به، فقال: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ الآية [النساء: ١٤٠]. فألْحقَ من جالسهم بهم.

وقد ذهب إلى هذا جماعةٌ من أئمة هذه الأمةِ، وحَكَم بموجب هذه الآياتِ في مُجالِس أهلِ البدعِ على المعاشرة والمخالطةِ؛ منهم أحمد بنُ حنبل والأوزاعيُّ وابن المبارك؛ فإنهم قالوا في رجل شأنُه مجالَسةُ أهلِ البدعِ قالوا: يُنْهى عن مجالستهم، فإن انتهى؛ وإلا أُلْحِقَ بهم، يَعنون في الحكم.

وقد حمل عمر بنُ عبد العزيز الحدَّ على مُجالِس شَرَبةِ الخمرِ، وتلا: «إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ». قيل له[٣]: فإنه يقولُ: إني أجالسُهم لأباينهم وأردَّ عليهم. قال[٤]: يُنْهى عن مجالستهم، فإنْ لم ينته أُلْحِقَ بهم[٥].

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُم بِلِقَآءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٤﴾ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ﴾ مفعولان. ﴿تَمَامًا﴾ مفعولٌ من أجله أو

(١) أخرجه العقيلي في الضعفاء ٣/ ٣٥٧، وفي إسناده عطية بن أبي عطية، قال العقيلي: مجهول بالنقل، وفي حديثه اضطراب، ولا يتابع عليه، وقال الذهبي في ميزان الاعتدال ٣/ ٨٠: أتى بخبر موضوع طويل. وينظر لسان الميزان ٤/ ١٧٥ - ١٧٦.

(٢) في (د) و(ز) و(م): ما أمر.

(٣) في النسخ الخطية: قيل لهم، والمثبت من (م).

(٤) في النسخ الخطية: قالوا، والمثبت من (م).

(٥) سلف بنحوه مختصراً ٧/ ١٨٥.

مصدر[1]. ﴿عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ﴾ قرئ بالنصب والرفع؛ فمن رفع ـ وهي قراءةُ يحيى بنِ يَعْمَر وابنِ أبي إسحاقَ[2] ـ فعلى تقدير: تماماً على الذي هو أحسنُ. قال المهدويُّ: وفيه بعدٌ من أجل حذفِ المبتدأ العائدِ على «الذي»[3]. وحكى سيبويه[4] عن الخليل أنه سمع: ما أنا بالذي قائلٌ لك شيئاً[5]. ومن نصب فعلى أنه فعلٌ ماضٍ داخلٌ في الصِّلة[6]. هذا قولُ البصريين.

وأجاز الكسائيُّ والفرّاءُ أنْ يكون اسماً نعتاً للذي. وأجازا: مررت بالذي أخيك؛ ينعتان «الذي» بالمعرفة وما قاربها. قال النحاس[7]: وهذا محالٌ عندَ البصريين؛ لأنه نعتٌ للاسم قبلَ أنْ يتمّ، والمعنى عندهم: على المحسن.

قال مجاهد: تماماً على المحسن المؤمنِ[8]. وقال الحسنُ في معنى قولِه: «تَمَاماً عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ»: كان فيهم محسنٌ وغيرُ محسنٍ؛ فأنزل الله الكتابَ تماماً على المحسنين. والدليلُ على صحة هذا القولِ أنَّ ابنَ مسعود قرأ: «تماماً على الذين[9] أحسَنوا».

وقيل: المعنى: أعطينا موسى التوراةَ زيادةً على ما كان يُحسِنُه موسى مما كان

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٠٨.

(٢) المحتسب ١/ ٢٣٤، ومعاني القرآن للنحاس ٢/٥١٩، وتفسير الطبري ٩/ ٦٧٧، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٦٤.

(٣) وضعف هذا القول أيضاً ابن جني في المحتسب ١/ ٢٣٤.

(٤) في الكتاب ٢/١٠٨.

(٥) أي: بالذي هو قائل. المحتسب ١/ ٢٣٥.

(٦) مشكل إعراب القرآن ١/٢٧٨، والبيان لابن الأنباري ١/ ٣٥٠.

(٧) في إعراب القرآن ٢/١٠٨، وكلام الكسائي والفراء منه، وينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٣٦٥.

(٨) أخرجه الطبري ٩/ ٦٧٤.

(٩) في (د) و(ز) و(ظ): الذي، والمثبت من (خ) و(م)، وهو الموافق لمعاني القرآن للنحاس ٢/٥١٩، والكلام وقول الحسن منه، وينظر تفسير البغوي ٢/ ١٤٣، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٦٤، وقراءة ابن مسعود وردت في معاني القرآن للفراء ١/ ٣٦٥، وتفسير الطبري ٩/ ٦٧٤. والنكت والعيون ٢/ ١٨٩.

علَّمه الله قبلَ نزولِ التوراةِ عليه(١). قال محمد بنُ يزيد: فالمعنى: تماماً على الذي أحسن، أي: تماماً على الذي أحسنه الله عزَّ وجلَّ إلى موسى عليه الصلاة والسلام من الرسالة وغيرها(٢).

وقال عبد الله بنُ زيد: معناه: على إحسانِ الله تعالى إلى أنبيائه عليهم السلام من الرسالة وغيرها(٣).

وقال الربيع بنُ أنس: تماماً على إحسانِ موسى من طاعته لله عزَّ وجلَّ. وقاله الفرّاء(٤).

ثم قيل: «ثُمَّ» تدلُّ(٥) على أنَّ الثاني بعدَ الأوّل، وقصةُ موسى ﷺ وإتيانُه الكتابَ قبلَ هذا؛ فقيل: «ثم» بمعنى الواو، أي: وآتينا موسى الكتاب؛ لأنهما حرفا عطف.

وقيل: تقديرُ الكلام: ثم كنا قد آتينا موسى الكتابَ قبلَ إنزالِنا القرآن على محمد ﷺ(٦). وقيل: المعنى: قل تعالوا أتلُ ما حرّم ربكم عليكم، ثم أتلُ ما آتينا موسى تماماً(٧).

﴿وَتَفْصِيلًا﴾ عطف عليه. وكذا «وَهُدًى وَرَحْمَةً».

﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ﴾ إبتداء وخبر. ﴿أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ﴾ نعت، أي: كثيرُ الخيرات. ويجوز في غير القرآن: «مباركاً» على الحال(٨). ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾ أي: اعملوا بما فيه. ﴿وَٱتَّقُوا۟﴾،

---

(١) تفسير أبي الليث ١/ ٥٢٥، وتفسير البغوي ٢/ ١٤٣.

(٢) إعراب القرآن ٢/ ١٠٨ للنحاس. ومحمد بن يزيد: هو المبرّد.

(٣) قوله: من الرسالة وغيرها، من (م)، وأخرجه الطبري ٩/ ٦٧٧.

(٤) في معاني القرآن له ١/ ٣٦٥، وقول الربيع أخرجه الطبري ٩/ ٦٧٦.

(٥) في (د) و(ز) و(م): يدل. والكلام من معاني القرآن للنحاس ٢/ ٥٢٠.

(٦) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ١٥٢ عن ابن الأنباري.

(٧) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٠٦.

(٨) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٨.

أي: اتقوا تحريفه. ﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾، أي: لتكونوا راجين للرحمة، فلا تُعذَّبون[١].

قوله تعالى: ﴿أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ ﴿١٥٦﴾ أَوْ تَقُولُواْ لَوْ أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْكِتَٰبُ لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا سَنَجْزِى ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يَصْدِفُونَ ﴿١٥٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أَن تَقُولُوٓاْ﴾ في موضع نصب. قال الكوفيون: لئلا تقولوا. وقال البصريون: أنزلناه كراهيةَ أنْ تقولوا[٢]. وقال الفرّاء والكسائي: المعنى: فاتقوا أنْ تقولوا يا أهلَ مكةَ[٣]. ﴿إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ﴾، أي: التوراة والإنجيل. ﴿عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا﴾، أي: على اليهود والنصارى، ولم ينزلْ علينا كتابٌ. ﴿وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ﴾، أي: عن تلاوة كتبِهم وعن لغاتهم. ولم يقل: عن دراستهما؛ لأنَّ كلَّ طائفةٍ جماعة. ﴿أَوْ تَقُولُواْ﴾ عطف على: «أنْ تقولوا». ﴿فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾، أي: قد زال العُذْرُ بمجيء محمد ﷺ. والبينةُ والبيانُ واحدٌ؛ والمراد محمدٌ ﷺ[٤]، سماه سبحانه بيِّنةً. ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ أي: لمن اتبعه. ثم قال: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ﴾ أي: فإن كَذَّبتم فلا أحدَ أظلمُ منكم[٥]. ﴿وَصَدَفَ﴾: أعرض، و﴿يَصْدِفُونَ﴾: يُعرِضون. وقد تقدّم[٦].

---

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٠٦، وتفسير البغوي ٢/ ١٤٣.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٠٧، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٨، وتفسير الطبري ١٠/ ٦.

(٣) قول الفراء في معاني القرآن له ١/ ٣٦٦، وقول الكسائي ذكره البغوي في تفسيره ٢/ ١٤٣، والطبرسي في مجمع البيان ٨/ ٢٣٩.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٨، وتفسير أبي الليث ١/ ٥٢٥، والوسيط ٢/ ٣٤٠.

(٥) تفسير أبي الليث ١/ ٥٢٥.

(٦) ٨/ ٣٨٣ - ٣٨٤.

قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ ۗ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾ معناه: أقمتُ عليهم الحجةَ وأنزلتُ عليهم الكتابَ فلم يؤمنوا، فماذا ينتظرون؟ ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ أي: عندَ الموتِ لقبض أرواحهم[(١)]. ﴿أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ﴾؛ قال ابن عباس والضحاك: أَمْرُ ربِّك فيهم بالقتل أو غيرِه[(٢)]، وقد يذكرُ المضافُ إليه، والمراد به المضافُ؛ كقوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف:٨٢]؛ يعني أهلَ القرية، وقولِه: ﴿وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ﴾ [البقرة:٩٣]، أي: حُبَّ العجل. كذلك هنا: يأتي أمرُ ربِّك، أي: عقوبةُ ربِّك وعذابُ ربِّك.

ويقال: هذا من المتشابه الذي لا يَعلمُ تأويلَه إلا الله[(٣)]. وقد تقدّم القولُ في مثله في «البقرة»[(٤)] وغيرها. ﴿أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾؛ قيل: هو طلوعُ الشمس من مغربها. بيَّن بهذا أنهم يُمْهَلون في الدنيا، فإذا ظهرت الساعةُ فلا إمهالَ.

وقيل: إتيانُ الله تعالى: مجيئُه لفصل القضاء بينَ خلقه في موقف القيامة؛ كما قال تعالى: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر:٢٢][(٥)]. وليس مجيئه تعالى حركةً ولا انتقالاً ولا زوالاً؛ لأنَّ ذلك إنما يكون إذا كان الجائي جسماً أو جوهراً[(٦)]. والذي عليه جمهورُ أئمة أهلِ السُّنَّة أنهم يقولون: يجيءُ وينزلُ ويأتي. ولا يُكَيِّفون؛ لأنه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾.

---

(١) تفسير أبي الليث ١/ ٥٢٥ .

(٢) أورد قول ابن عباس الواحدي في الوسيط ٢/ ٣٤٠ .

(٣) تفسير أبي الليث ١/ ٥٢٦ بنحوه، وينظر تفسير الرازي ١٤/ ٦ .

(٤) ٣/ ٣٩٧ - ٣٩٨ .

(٥) تفسير البغوي ٢/ ١٤٤ .

(٦) رسالة إلى أهل الثغر للأشعري ص٢٢٧ - ٢٢٨ .

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثٌ إذا خرجْنَ لا ينفعُ نفساً إيمانُها لم تكن آمنتْ من قبلُ أو كسبت في إيمانها خيراً: طلوعُ الشمس من مغربها، والدّجّالُ، ودابّةُ الأرض»(١).

وعن صَفْوانَ بنِ عَسّال المُرَادِيِّ قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ بالمغرب باباً مفتوحاً للتوبة مسيرةَ سبعينَ سنة؛ لا يُغْلَقُ حتى تطلعَ الشمس من نحوِه»(٢). أخرجه الدَّارَقُطْنِيُّ والتّرمذيُّ وقال: هذا حديث حسن صحيح(٣). وقال سفيان(٤): قِبلَ الشام، خلقه الله يومَ خلقَ السماواتِ والأرضَ مفتوحاً ـ يعني للتوبة ـ لا يُغلقُ حتى تطلعَ الشمس منه. قال: حديث حسنٌ صحيح(٥).

قلت: وكذّب بهذا كلِّه الخوارجُ والمعتزلةُ كما تقدم(٦).

وروى ابن عباس قال: سمعت عمر بنَ الخطاب [يخطبُ] فقال: أيها الناس، إنَّ الرَّجْمَ حقٌّ، فلا تُخْدَعُنَّ عنه، وإنَّ آيَةَ ذلك أنَّ رسول الله ﷺ قد رَجَم، وأنَّ أبا بكر قد رَجَم، وأنّا قد رَجَمْنا بعدَهما، وسيكون قومٌ من هذه الأمةِ يُكذِّبون بالرَّجْم، ويكذّبون بالدّجّال، ويكذّبون بطلوع الشمسِ من مغربها، ويكذّبون بعذاب القبر، ويكذّبون بالشفاعة، ويُكذّبون بقومٍ يخرجون من النار بعدَ ما امْتَحَشُوا. ذكره أبو عمر(٧).

وذكر الثعلبيُّ في حديثٍ فيه طولٌ عن أبي هريرةَ عن النبي ﷺ ما معناه: أنَّ

---

(١) صحيح مسلم (١٥٨)، وهو عند أحمد (٩٧٥٢).

(٢) في (ظ): مغربها.

(٣) سنن الدارقطني (٧٦١)، وسنن الترمذي (٣٥٣٥) مطولاً. وأخرجه أيضاً أحمد (١٨٠٩٥)، والنسائي في الكبرى (١١١١٤)، وابن ماجه (٤٠٧٠).

(٤) هو ابن عيينة؛ وقد روى الترمذيُّ الحديث من طريقه، وأورد كلامه بإثر الحديث.

(٥) كذا وقع في النسخ، وهو تكرار لكلام الترمذي على الحديث.

(٦) ١/ ٦٦ ، وينظر التمهيد ٩/ ٨٤ .

(٧) في التمهيد ٩/ ٨٣ ، وما بين حاصرتين منه، وأخرجه أيضاً الطيالسي (٢٥) وعبد الرزاق (١٣٣٦٤)، وأحمد (١٥٦) بنحوه، وهو عند أحمد (٢٧٦)، والبخاري (٦٨٢٩)، ومسلم (١٦٩١) بنحوه مختصراً بقصة الرجم.

الشمسَ تُحبس عن الناس ـ حينَ تكثُر المعاصي في الأرض، ويذهب المعروفُ، فلا يأمرُ به أحدٌ، ويفشو المنكر فلا يُنْهى عنه ـ مقدارَ ليلةٍ تحتَ العرش، كلما سجدتْ، واستأذنت ربّها تعالى من أين تطلع؛ لم يجيء لها[١] جوابٌ حتى يوافيَها القمر، فيسجد معها، ويستأذن من أين يطلعُ، فلا يُجاءُ إليهما جوابٌ[٢] حتى يُحبسا مقدارَ ثلاثِ ليالٍ للشمس وليلتين للقمر؛ فلا يَعرِفُ طولَ تلك الليلة إلا المتهجِّدون في الأرض، وهم يومئذٍ عصابةٌ قليلةٌ في كل بلدةٍ من بلاد المسلمين. فإذا تمّ لهما مقدارُ ثلاثِ ليالٍ أرسل الله تعالى إليهما جبريلَ عليه السلام، فيقول: إنَّ الربَّ سبحانه وتعالى يأمرُكما أنْ ترجعا إلى مغاربكما، فتطلعا منه، وأنه لا ضوءَ لكما عندَنا ولا نور. فيطلعان من مغاربهما أسودَين[٣]، لا ضوءَ للشمس ولا نورَ للقمر، مثلُهما في كسوفهما قبلَ ذلك، فذلك قولُه تعالى: ﴿وَجُمِعَ ٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ﴾ [القيامة:٩]. وقولُه: ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [التكوير:١]، فيرتفعان كذلك مثل البعيرين المقرونَين[٤]؛ فإذا ما بلغ الشمس والقمر سُرَّةَ السماء ـ وهي مَنْصِفُها ـ جاءهما جبريل عليه السلام، فأخذ بقرونهما، وردَّهما إلى المغرب، فلا يغربُهما من مغاربهما، ولكن يغربُهما من باب التوبةِ، ثم يردُّ المصراعين، ثم يلتئم ما بينهما، فيصير كأنه لم يكن بينهما صَدْعٌ. فإذا أغلق بابُ التوبةِ لم تقبلْ لعبْدٍ بعدَ ذلك توبةٌ، ولم تنفعْه بعدَ ذلك حسنةٌ يعملها؛ إلا من كان قبلَ ذلك محسناً، فإنه يجري عليه ما كان عليه قبلَ ذلك اليوم؛ فذلك قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾. ثم إنَّ الشمسَ والقمرَ يُكسَيان بعد ذلك الضوء والنور، ثم يطلعان على الناس ويغربان كما كانا قبلَ ذلك يطلعان ويغربان[٥].

---

(١) في (ظ): لم يخرج لها.

(٢) في (ظ): فلا يجاب إليهما بجواب.

(٣) في النسخ: أسودان، والمثبت من (م).

(٤) في النسخ: والقرينين، والمثبت من (م).

(٥) أخرجه بنحوه مختصراً الطبري ١٠/٢١ – ٢٢ من حديث ابن عباسٍ، وأورده السيوطي في الدر المنثور =

قال العلماء: وإنما لا يَنفعُ نفساً إيمانُها عندَ طلوعِها من مغربها؛ لأنه خلَص إلى قلوبهم من الفزع ما تُخْمَدُ معه كلُّ شهوةٍ من شهوات النفس، وتَفْتُر كلُّ قوّةٍ من قوى البدن؛ فيصير الناس كلُّهم لإيقانهم بدُنُوِّ القيامةِ في حال من حضره الموتُ في انقطاع الدّواعي إلى أنواع المعاصي عنهم، وبطلانها من أبدانهم؛ فمن تاب في مثل هذه الحالِ لم تُقبل توبتُه كما لا تُقبلُ توبةُ من حضره الموتُ. قال ﷺ: «إنَّ الله يقبلُ توبةَ العبد ما لم يُغَرْغر»[1]، أي: تبلغ روحُه رأسَ حلْقِه، وذلك وقتُ المعاينةِ الذي يرى فيه مقعدَه من الجنة أو مقعدَه من النار؛ فالمشاهد لطلوع الشمس من مغربها مثلُه. وعلى هذا ينبغي أنْ تكونَ توبةُ كلِّ من شاهد ذلك ـ أو كان كالمشاهد له ـ مردودةً ما عاش؛ لأنَّ علمه بالله تعالى وبنبيِّه ﷺ وبوعده قد صار ضرورةً. فإن امتدّت أيامُ[2] الدنيا إلى أنْ ينسى الناس من هذا الأمر العظيم ما كان، ولا يتحدَّثوا عنه إلا قليلاً، فيصير الخبر عنه خاصًّا، وينقطع التواترُ عنه، فمن أسلم في ذلك الوقت أو تابَ قُبلَ منه. والله أعلم.

وفي صحيح مسلم عن عبد الله قال: حفِظتُ من رسول الله ﷺ حديثاً لم أنْسَه بعدُ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أولَ الآياتِ خروجاً طلوعُ الشمس من مغربها، وخروجُ الدابة على الناس ضُحًى، وأيُّهما ما كانت قبلَ صاحبتها؛ فالأخرى على إثرها قريباً»[3].

وفيه عن حذيفة [بن أَسِيد] قال: كان رسول الله ﷺ في غرفة ونحن أسفلَ منه، فاطَّلَعَ إلينا فقال: «ما تذكرون»؟ قلنا: الساعة. قال: «إنَّ الساعةَ لا تكون حتى تكونَ عشرُ آيات: خَسْفٌ بالمشرق، وخَسْفٌ بالمغرب، وخَسْفٌ في جزيرة العرب،

= ٣/ ٦٠ - ٦١ وقال: أخرجه ابن مردويه بسند واه. وأخرجه أحمد (٦٨٨١) عن عبد الله بن عمرو بنحوه مختصراً.

(١) سلف ٥/ ١٩٧.

(٢) في (ظ): مدة.

(٣) صحيح مسلم (٢٩٤١)، وهو عند أحمد (٦٥٣١). وعبد الله: هو ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

والدُّخَان، والدّجّالُ، ودابَةُ الأرض، ويأجوجُ ومأجوج، وطلوعُ الشمسِ من مغربها، ونارٌ تخرجُ من قعر عَدَنٍ[١] تَرْحَلُ الناسَ». قال شعبةُ: وحدّثني عبد العزيز بن رُفَيع عن أبي الطّفيل، عن أبي سَرِيحَة[٢] مثلَ ذلك، لا يذكر النبيَّ ﷺ. وقال أحدهما في العاشرة: «نزولُ عيسى ابنِ مريم ﷺ». وقال الآخر: «ورِيحٌ تُلْقِي الناسَ في البحر»[٣].

قلت: وهذا حديث متقَن[٤] في ترتيب العلامات. وقد وقع بعضُها ـ وهي الخسوفاتُ ـ على ما ذكر أبو الفرج الجَوْزيُّ من وقوعها بعراق العجم والمغرب، وهلك بسببها خلقٌ كثير؛ ذكره في كتاب «فهوم الآثار» وغيره[٥]. ويأتي ذكر الدَّابة في «النمل». ويأجوجُ ومأجوجُ في «الكهف»[٦]. ويقال: إنَّ الآياتِ تتتابع كالنّظْم في الخيط عاماً فعاماً.

وقيل: إنَّ الحكمةَ في طلوع الشمسِ من مغربها أنَّ إبراهيمَ عليه السلام قال لنمروذ: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ﴾ [البقرة:٢٥٨]، وأنَّ المُلْحدةَ والمُنَجِّمةَ عن آخرهم ينكرون ذلك، ويقولون: هو غيرُ كائن؛ فَيُطلِعها الله تعالى يوماً من المغرب لِيُريَ المنكرين قدرتَه؛ أنَّ الشمس في مُلْكه، إنْ شاء أطلعها من المشرق، وإن شاء أطلعها من المغرب[٧]. وعلى هذا

---

(١) كذا في النسخ، ومثله في المفهم ٧/ ٢٣٩، وفي صحيح مسلم: قُعْرة عَدَن.

(٢) هي كنية حُذيفة بن أسيد راوي الحديث كما سيأتي في ترجمته.

(٣) صحيح مسلم (٢٩٠١) (٤٠). وأخرجه أيضاً أحمد (١٦١٤٣)، وعنده: قال شعبة: وحدثني بهذا الحديث رجل عن أبي الطفيل به. وقوله: تَرْحَل الناس؛ قال القاضي عياض في إكمال المعلم ٨/ ٤٤٢: أي: تأخذهم بالرحيل وتزعجهم، أو تجعلهم يرحلون أمامها، وقوله: قعر عَدَن: أقصى أرضها. وقوله: قال أحدهما. . . وقال الآخر، يعني عبد العزيز بن رُفيع المذكور أعلاه، وفُرات القزَّاز، ولم يذكره المصنف، وقد رَوَى شعبة الحديث عنهما عن أبي الطفيل: وحُذيفة بن أَسِيد أبو سَريحة، مشهور بكنيته، شهد الحديبية، وذُكر فيمن بايع تحت الشجرة، توفي سنة (٤٢هـ). ينظر الإصابة ٢/ ٢٢٢.

(٤) في (ظ): متفق.

(٥) المفهم ٧/ ٢٣٩ دون ذكر اسم الكتاب.

(٦) عند تفسير الآية (٨٢) من النمل، والآية (٩٤) من الكهف.

(٧) زاد المسير ٣/ ١٥٧.

يحتملُ أنْ يكونَ ردُّ التوبة والإيمانِ على من آمن وتابَ من المنكرين لذلك؛ المكذِّبين لخبر النبيِّ ﷺ بطلوعها، فأما المصدِّقون[١] لذلك فإنه تُقبلُ توبتهم وينفعُهم إيمانُهم قبلَ ذلك.

ورُوي عن عبد الله بن عباس أنه قال: لا يُقبلُ من كافر عملٌ ولا توبةٌ إذا أسلم حين يراها، إلا من كان صغيراً يومئذ؛ فإنه لو أسلم بعد ذلك قُبل منه[٢]. ومن كان مؤمناً مذنباً فتاب من الذنب؛ قُبل منه. ورُوي عن عِمرانَ بنِ حُصين أنه قال: إنما لم يُقبل وقتَ الطلوعِ حتَّى تكونَ[٣] صيحةٌ، فيهلكَ فيها كثيرٌ من الناس؛ فمن أسلم أو تاب في ذلك الوقت، وهلك لم تقبلْ توبتُه، ومن تاب بعدَ ذلك قبلتْ منه. ذكره أبو الليث السَّمَرْقَنْدِيُّ في تفسيره[٤].

وقال عبد الله بنُ عمر: يَبقى الناسُ بعدَ طلوعِ الشمس من مغربها مئةً وعشرين سنةً حتى يَغْرِسوا النخل. والله بغيبه أعلم.

وقرأ ابن عمر وابن الزبير: «يوم تأتي» بالتاء[٥]، مثل: «تَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ»[٦] [يوسف: ١٠]. وذهبتْ بعضُ أصابعِه. وقال جرير[٧]:

لـمّـا أتـى خـبـرُ الـزّبـيـرِ تـواضَـعـتْ ... سُـورُ الـمـديـنـةِ والـجـبـالُ الـخُـشّـعُ

قال المبرد: التأنيثُ على المجاورة لمؤنَّثٍ، لا على الأصل[٨].

وقرأ ابن سِيرين: «لا تنفع» بالتاء[٩]. قال أبو حاتم: يذكرون أنَّ هذا غلطٌ من ابن

(١) في النسخ: المصدقين، والمثبت من (م).
(٢) تفسير أبي الليث ١/٥٢٦.
(٣) في (م): إنما لم تقبل توبته وقت طلوع الشمس حين تكون.
(٤) ١/٥٢٦.
(٥) في البحر المحيط ٤/٢٥٩: قرأ بها ابن عمرو وابن سيرين وأبو العالية.
(٦) نسبت للحسن في القراءات الشاذة ص٦٢، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/١٠٩، وسترد في موضعها.
(٧) في ديوانه ٢/٩١٣، وسلف ٢/٢٠٩.
(٨) الكامل ٢/٦٦٩، والمقتضب ٤/١٩٧.
(٩) القراءات الشاذة ص٤٢، والمحتسب ١/٢٣٦.

سِيرين. قال النحاس[١]: في هذا شيءٌ دقيقٌ من النحو ذكره سيبويه[٢]، وذلك أنَّ الإيمانَ والنفسَ؛ كلُّ واحدٍ منهما مشتملٌ على الآخر، فأنّث الإيمان؛ إذْ هو من النفس وبها، وأنشد سيبويه:

مَشَيْنَ كما اهتزّتْ رماحٌ تَسفّهتْ أعالِيَهَا مَرُّ الرياحِ النَّواسِمِ[٣]

قال المَهْدَوِيّ: وكثيراً ما يؤنّثون فعل المضاف المذكر إذا كانت إضافته إلى مؤنّث، وكان المضاف بعض المضاف إليه أو منه أوبه؛ وعليه قول ذِي الرمّة: مشين...البيت. فأنث المَرّ لإضافته إلى الرياح وهي مؤنثة، إذ كان المَرُّ من الرياح.

قال النحاس[٤]: وفيه قول آخر، وهو أن يؤنّث الإيمان لأنه مصدر كما يذكّر المصدر المؤنث؛ مثل ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ﴾ [البقرة:٢٥٧] [لأن موعظة بمعنى الوعظ] وكما قال:

فقد عَذَرَتْنا في صحابته العُذْرُ[٥]

ففي أحد الأقوال أنّث العذر لأنه بمعنى المعذرة.

﴿قُلِ انْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾ بكم العذاب.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ﴾ قرأ حمزةُ والكِسائيُّ: «فارقوا» بالألف[٦]،

---

(١) في إعراب القرآن ٢/ ١٠٩ .

(٢) في الكتاب ١/ ٥١ - ٥٢ .

(٣) سلف ١/ ٣١١ .

(٤) في إعراب القرآن ٢/ ١٠٩ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٥) عجز بيت للأُبيرد بن المعذّر اليربوعي يرثي أخاه بُريداً في قصيدة طويلة، وصدره: فإن تكن الأيام فرّقن بيننا، وهو في الحماسة البصرية ١/ ٢٦٨ ، والأغاني ١٣/ ١٣٦ ، وفيه: صحابتنا بدل: صحابته، والمؤتلف والمختلف للآمدي ص٢٦ .

(٦) السبعة ص٢٧٤ ، والتيسير ص١٠٨ .

وهي قراءةُ عليّ بنِ أبي طالب كرَّم اللهُ وجهَه[١]؛ من المُفَارَقة والفِراق. على معنى أنهم تركوا دينَهم وخَرَجوا عنه. وكان عليٌّ يقول: واللهِ ما فرَّقوه، ولكن فارَقوه[٢].

وقرأ الباقون بالتشديد؛ إلا النَّخَعيَّ، فإنه قرأ: «فَرَقوا» مُخَفَّفاً[٣]؛ أي: آمَنوا ببعضٍ وكفروا ببعض.

والمراد: اليهودُ والنصارى؛ في قول مجاهد وقتادةَ والسُّدِّيِّ والضحَّاك[٤]. وقد وُصِفُوا بالتفرُّق، قال اللهُ تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: ٤]. وقال: ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٠].

وقيل: عَنَى المشركين، عَبَد بعضُهم الصنَم، وبعضُهم الملائكةَ[٥].

وقيل: الآية عامَّةٌ في جميع الكفار، وكلُّ مَن ابتَدعَ وجاء بما لم يأمُرِ اللهُ عزَّ وجلَّ به فقَد فرَّق دِينَه[٦].

وروى أبو هريرة عن النبيِّ ﷺ في هذه الآية: «﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ﴾ هم أهلُ البِدَعِ والشُّبهات، وأهلُ الضلالةِ من هذه الأمة»[٧].

وروى بَقِيَّةُ بن الوليد، حدَّثنا شعبة بنُ الحجَّاج، حدَّثنا مُجالدٌ، عن الشَّعْبيِّ، عن شُريح، عن عمر بنِ الخطاب ﷺ أن رسولَ الله ﷺ قال لعائشة: «إنَّ الذين فارقوا[٨] دِينَهم وكانوا شِيَعاً إنما هم أصحابُ البِدَع وأصحابُ الأهواء وأصحابُ الضَّلالة من

---

(١) أخرجها الطبري ١٠/ ٣٠ ، وأوردها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣٦٧ .

(٢) أورده الفراء في معاني القرآن ١/ ٣٦٦ .

(٣) القراءات الشاذة ص٤٢ ، والمحتسب ١/ ٢٣٨ .

(٤) أخرجه الطبري ١٠/ ٣١ .

(٥) أورده الرازي في تفسيره ١٤/ ٧ ونسبه لابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٠ .

(٧) أخرجه الطبري ١٠/ ٣٣ . وأورده ابن كثير في تفسيره ٣/ ٣٧٧ ، وقال: هذا الإسناد لا يصحّ، فإن عبَّاد ابن كثير متروك الحديث، ولم يختلق هذا الحديث، ولكنه وهم في رفعه.

(٨) في (م): فرَّقوا.

هذه الأُمَّة، يا عائشةُ، إنَّ لكلِّ صاحب ذَنْبٍ توبةً غيرَ أصحاب البِدَع وأصحابِ الأهواء، ليس لهم توبةٌ، وأنا بريءٌ منهم، وهم منا بُرَآء»[(١)].

وروى ليثُ بن أبي سُليم، عن طاوس، عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قرأ: «إِنَّ الذي فارَقُوا دِينَهم»[(٢)].

ومعنى ﴿شِيَعًا﴾: فِرَقاً وأَحزاباً. وكلُّ قوم أَمْرُهم واحد يتَّبع بعضُهم رَأْيَ بعضٍ فهم شِيَعٌ[(٣)].

﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾ فأوجَب براءَته منهم، وهو كقوله عليه الصلاة والسلام: «مَن غَشَّنا فليس مِنَّا»[(٤)] أي: نحن بُرَآءُ منه. وقال الشاعر:

إذا حاولتَ في أَسَدٍ فُجوراً ... فإني لستُ منك ولستَ مِنّي[(٥)]

أي: أنا أَبْرَأُ منك. وموضع «في شيء» نَصْبٌ على الحال من المُضْمر الذي في الخبر، قاله أبو علي.

وقال الفراء: هو على حَذْف مضاف[(٦)]، المعنى: لستَ من عِقابهم في شيء، وإنما عليك الإنذارُ.

﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ تعزيةٌ للنبيِّ ﷺ[(٧)].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/ ١٣٨، وأورده ابن كثير مختصراً في تفسيره ٣/ ٣٠٧٧، وقال: غريب، لا يصح رفعه.

(٢) أخرجه حفص الدوري (وهو راوي الكسائي) في «جزء في قراءات النبي ﷺ» ص٩٦، وقرأ بها حمزة والكسائي كما سلف.

(٣) النكت والعيون ٢/ ١٩٢.

(٤) قطعة من حديث أخرجه أحمد (٩٣٩٦)، ومسلم (١٠١) من حديث أبي هريرة ﷺ، وسلف ٤/ ٢٤٠.

(٥) قائله النابغة الذبياني، وسلف ٤/ ٢٤٠.

(٦) يعني على أن «منهم» حال مقدّمة، والمعنى: لست في شيء كائن من تفريقهم، فلما قُدِّمت الصفة نصبت حالاً. كما في الدر المصون ٥/ ٢٣٦، وينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٣٦٦.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٠.

قوله تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ﴾ ابتداءٌ، وهو شرطٌ، والجواب: ﴿فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ أي: فله عشرُ حسناتٍ أمثالِها؛ فحذفت الحسناتُ، وأُقيمت الأمثالُ التي هي صِفتها مُقامَها، جمع مِثْل. وحكى سيبويه: عندي عشرة نَسَّابات، أي: عندي عشرةُ رجالٍ نَسَّابات[١].

وقال أبو عليٍّ: حَسُنَ التأنيثُ في «عَشْرُ أَمْثالِها» لمَّا كان الأمثالُ مضافاً إلى مؤنَّث، والإضافة إلى المؤنَّث إذا كان إيَّاه في المعنى يحسُن فيه ذلك، نحو «تَلْتَقِطْهُ بعضُ السيارة[٢]» [يوسف: ١٠]، وذهبت بعضُ أصابعِه[٣].

وقرأ الحسنُ وسعيد بن جُبير والأعمشُ: «فله عَشْرٌ أمثالُها»[٤]. والتقدير: فله عشرُ حسناتٍ أمثالُها[٥]، أي: له مِن الجزاء عشرةُ أضعافٍ مما[٦] يجبُ له. ويجوز أن يكون له مِثل، ويُضاعَف المِثلُ فيصير عشرةً.

والحسنةُ هنا: الإيمانُ، أي: مَن جاء بشهادةِ أن لا إله إلا الله؛ فَلَه بكلِّ عَملٍ عَمِلَه في الدنيا من الخير عشرةُ أمثاله من الثواب.

﴿وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ﴾ يعني الشرك ﴿فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ وهو الخلودُ في النار؛ لأنَّ الشركَ أعظمُ الذنوب، والنار أعظمُ العقوبة، فذلك قوله تعالى: ﴿جَزَآءً وِفَاقًا﴾ [النبأ: ٢٦] يعني جزاءً وَافَقَ العملَ[٧].

---

(١) الكتاب ٣/ ٥٦٦ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٠ ، وتفسير الرازي ١٤/ ٨ .

(٢) القراءات الشاذة ص٦٢ ، وستأتي في موضعها.

(٣) البيان لأبي البركات ابن الأنباري ١/ ٣٥١ .

(٤) القراءات الشاذة ص٤١ ، وقرأ بها يعقوب من العشرة. ينظر النشر ٢/ ٢٦٦ .

(٥) في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٠ ، والكلام منه: فله حسناتٌ عشرٌ أمثالُها.

(٦) في (ظ): ما.

(٧) تفسير أبي الليث ١/ ٥٢٧ .

وأما الحسنةُ فَبِخلاف ذلك؛ لنصِّ الله تعالى على ذلك. وفي الخبر: «الحسنةُ بِعَشْرِ أمثالها وأَزِيدُ، والسيئةُ واحدةٌ وأَغْفِرُ، فالويلُ لمن غلبتْ آحادُه أعشارَه»[(١)].

وروى الأعمش عن أبي صالح قال: الحسنة: لا إله إلا الله، والسيئةُ: الشِّركُ[(٢)].

﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ أي: لا ينقصُ ثوابُ أعمالهم. وقد مضَى في «البقرة» بيانُ هذه الآية[(٣)]، وأنها مُخالفةٌ للإنفاق في سبيل اللهِ؛ ولهذا قال بعضُ العلماء: العشرُ لسائر الحسنات؛ والسبع مئة للنفقة في سبيل الله، والخاصُّ والعامُّ فيه سواء.

وقال بعضهم: يكون للعوامِّ عشرةٌ، وللخواصِّ سبعُ مئة وأكثرُ إلى ما لا يُحصى[(٤)]. وهذا يحتاج إلى توقيف، والأوّل أصحُّ؛ لحديث خُرَيْم بن فاتِك، عن النبيِّ ﷺ، وفيه: «وأما حسنةٌ بعشر؛ فَمَن عَمِلَ حسنةً فله عشرُ أمثالها، وأما حسنةٌ بسبع مئة، فالنفقةُ في سبيل الله»[(٥)].

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ لمَّا بَيَّنَ تعالى أنَّ

---

(١) لم نقف عليه بهذا السياق، وأخرج أحمد (٢١٣٦٠)، ومسلم (٢٦٨٧) من حديث أبي ذرّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله عزَّ وجلَّ: من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأَزيد، ومن جاء بالسيئة فجزاؤه سيئة مثلها، أو أَغفِرُ...» لفظ مسلم. وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنهما عند البخاري (٦٤٩١)، وعن أبي هريرة ﷺ عند مسلم (١٣٠).

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٠ ، وهو مقطوع.

(٣) ٤/ ٣١٧ - ٣٢١ .

(٤) تفسير أبي الليث ١/ ٥٢٧ .

(٥) أخرجه أحمد (١٨٩٠٠) بنحوه.

الكفارَ تَفرَّقوا، بَيَّنَ أنَّ اللهَ هداه إلى الدِّين المستقيم، وهو دين إبراهيم.

﴿دِينًا﴾ نصب على الحال، عن قُطْرُب. وقيل: نصب بـ «هَدَاني»؛ عن الأخفش. قال غيرُه: انتصب حملاً على المعنى؛ لأن معنى «هداني»: عَرَّفني دِيناً. ويجوز أن يكون بدلاً من الصراط، أي: هداني صراطاً مستقيماً دِيناً، وقيل: منصوبٌ بإضمار فعل، فكأنه قال: اتَّبعوا ديناً، واعرِفوا ديناً[١].

﴿قِيَمًا﴾ قرأه الكوفيون وابنُ عامر بكسر القاف والتخفيف وفتح الياء، مصدرٌ كالشِّبَع، فوُصِف به. والباقون بفتح القاف وكسر الياء وشدِّها[٢]، وهما لغتان. وأصل الياء الواو «قَيْوِم»، ثم أُدغمت الواو في الياء كميِّت، ومعناه: ديناً مستقيماً لا عِوَجَ فيه[٣].

﴿مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ بدل. ﴿حَنِيفًا﴾ قال الزجاج[٤]: هو حالٌ من إبراهيم. وقال عليُّ ابن سليمان: هو نصب بإضمار أعني.

الثانية: قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ قد تقدَّم اشتقاقُ لفظ الصلاة[٥]. وقيل: المرادُ بها هنا صلاة الليل. وقيل: صلاة العِيد. والنُّسُك جمع نَسِيكة، وهي الذَّبيحة، وكذلك قال مجاهد والضحَّاك وسعيد بن جُبير وغيرهم[٦]. والمعنى: ذَبْحي في الحجِّ والعُمرة. وقال الحسن: نُسُكي: دِيني. وقال الزجَّاج: عبادتي، ومنه: الناسك الذي يتقرَّب إلى الله بالعبادة[٧]. وقال قوم: النُّسك في هذه الآية جميع

---

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣١١، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٠، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٦٩.

(٢) السبعة ص٢٧٤، والتيسير ص١٠٨.

(٣) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٥٩.

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٣١١، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٠ - ١١١.

(٥) ١/ ٢٥٨ وما بعدها.

(٦) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٦ - ٤٨.

(٧) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣١٠، وتفسير الماوردي ٢/ ١٩٥.

أعمال الطاعات؛ من قولك: نَسَكَ فلان فهو ناسك: إذا تعبَّد[١].

﴿وَمَحْيَايَ﴾ أي: ما أعملُه في حياتي .﴿وَمَمَاتِي﴾ أي: ما أُوصي به بعد وفاتي. ﴿لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ أي: أُفرده بالتقرُّب بها إليه. وقيل: «ومَحْيَايَ ومَمَاتي لله» أي: حياتي وموتي له[٢].

وقرأ الحسن: «نُسْكي» بإسكان السين[٣]. وأهل المدينة: «ومَحْيايْ» بسكون الياء في الإدراج[٤]. والعامَّة بفتحها؛ لأنه يجتمع ساكنان.

قال النحاس[٥]: لم يُجِزْهُ أحدٌ من النحويين إلا يونس، وإنما أجازه لأنَّ قبلَه ألفاً، والألف المَدَّة التي فيها تقوم مقامَ الحركة. وأجاز يونس: اضرِبانْ زيداً، وإنما منعَ النحويون هذا لأنه جمع بين ساكنين، وليس في الثاني إدغامٌ، ومَن قرأَ بقراءة أهل المدينة، وأراد أن يَسْلَم من اللَّحن وقفَ على «مَحْيايْ»، فيكون غيرَ لاحِنٍ عند جميع النحويين.

وقرأ ابن أبي إسحاق وعيسى بن عمر وعاصم الجَحْدرِيّ: «وَمَحْيَيَّ» بتشديد الياء الثانية من غير ألف[٦]، وهي لغةُ عُليا مُضَر؛ يقولون: قَفَيَّ وعَصَيَّ. وأنشد أهلُ اللغة:

سَبَقُوا هَوَيَّ وأعْنَقُوا لِهَواهُمُ

وقد تقدَّم[٧].

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٣٦٩ .

(٢) الكلام بنحوه في النكت والعيون ٢/ ١٩٥ .

(٣) القراءات الشاذة ص٤٢ .

(٤) قرأ بها قالون وورش بخلف عنه وأبو جعفر وصلاً ووقفاً مع المدّ المشبع الساكن. السبعة ص٢٧٤ ، والتيسير ص١٠٨ ، والنشر ٢/ ٢٦٧ .

(٥) في إعراب القرآن ٢/ ١١١ ، وما قبله منه.

(٦) القراءات الشاذة ص٤٢ .

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١١ ، والبيت لأبي ذُؤيب الهُذَلي، وقد سلف بتمامه ١/ ٤٨٨ ، وعجزه: فَتُخُرِّموا ولكل جَنْبٍ مَصْرع.

الثالثة: قال الكيا الطبريُّ[(١)]: قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ إلى قوله: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ استدلَّ به الشافعيُّ على افتتاح الصلاة بهذا الذِّكر، فإن اللهَ أمرَ نبيَّه ﷺ [به]، وأنزلَه في كتابه، ثم ذكر حديثَ عليٍّ ﵁: أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا افتتحَ الصلاةَ قال: «وَجَّهتُ وَجْهِيَ للذي فَطَرَ السَّماواتِ والأرضَ حَنِيفاً وما أنا من المشركين، إنَّ صلاتي ونُسُكي ومَحْيَايَ ومماتي للهِ ربِّ العالمِين» إلى قوله: «وأنا من المسلمين»[(٢)].

قلت: روى مسلمٌ في «صحيحه» عن عليِّ بن أبي طالب، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال: «وجَّهتُ وجهيَ للذي فَطَرَ السماواتِ والأرضَ حنيفاً وما أنا من المشركين، إنَّ صلاتي ونُسُكي ومَحْيايَ ومماتي للهِ ربِّ العالمين، لا شريكَ له، وبذلك أُمِرتُ، وأنا أوَّلُ[(٣)] المسلمين، اللهمَّ أنت المَلِكُ لا إلهَ إلا أنت، أنت ربِّي وأنا عبدُك، ظلمتُ نفسي واعترفتُ بذنبي، فاغفِرْ لي ذنوبي جميعاً، إنه لا يغفِرُ الذُّنوبَ إلا أنت، واهدِني لأحسنِ الأخلاق؛ لا يَهْدي لأحسنِها إلا أنت، واصرِفْ عنِّي سيِّئَها، لا يصرِفُ عني سيِّئَها إلا أنت، لبَّيكَ وسَعْدَيْكَ، والخيرُ كلُّه في يديك، والشرُّ ليس إليك، تباركتَ وتعاليتَ، أستغفرك وأتوبُ إليك». الحديث[(٤)].

وأخرجه الدَّارقطنيُّ[(٥)]، وقال في آخره: بَلَغَنا عن النَّضْر بن شُميل ـ وكان من العلماء باللغة وغيرها ـ قال: معنى قولِ رسول اللهِ ﷺ: «والشرُّ ليس إليك»: الشرُّ ليس مِمَّا يُتقرَّبُ به إليك.

قال مالك: ليس التوجيهُ في الصلاة بواجبٍ على الناس، والواجبُ عليهم التكبيرُ

(١) في أحكام القرآن ٣/ ١٢٩، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٢) سلفت الإشارة إليه ١/ ١٨٠، وهو الحديث الآتي بعده.

(٣) في (خ) و(ز) و(ظ): من، وهما روايتان عند مسلم.

(٤) صحيح مسلم (٧٧١)، وأخرجه أحمد (٧٢٩).

(٥) في سننه (١١٣٧).

ثم القراءة[١]. قال ابن القاسم: لم يَرَ مالكٌ هذا الذي يقوله الناسُ قبلَ القراءة: سبحانك اللهمَّ وبحمدك. وفي مختصر ما ليس في المختصر: أنَّ مالكاً كان يقوله في خاصَّةِ نفسِه؛ لِصحة الحديث به، وكان لا يراه للناس مَخافةَ أنْ يعتقدوا وجوبَه[٢].

قال أبو الفرج الجوْزي: وكنت أُصلِّي وراءَ شيخِنا أبي بكر الدِّينَوَرِيِّ الفقيه[٣] في زمان الصِّبا، فرآني مَرَّةً أفعل هذا، فقال: يا بنيَّ، إنَّ الفقهاءَ قد اختلفوا في وجوب قراءة الفاتحة خلفَ الإمام، ولم يختلفوا أنَّ الافتتاحَ سُنَّةٌ، فاشتغِلْ بالواجب، ودَعِ السُّنَنَ[٤].

والحُجَّةُ لمالك قولُه ﷺ للأعرابيِّ الذي عَلَّمه الصلاةَ: «إذا قُمْتَ إلى الصلاة فكَبِّر، ثم اقرأ»[٥] ولم يقل له: سَبِّح، كما يقول أبو حنيفة، ولا قلْ: وجهتُ وجهي، كما يقول الشافعيُّ. وقال لأُبيٍّ: «كيف تقرأُ إذا افتتحتَ الصلاةَ»؟ قال: قلتُ: الله أكبر، الحمدُ لله ربِّ العالمين[٦]. فلم يذكر تَوْجِيهاً ولا تسبيحاً.

فإن قيل: فإن عليًّا قد أخبر أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقوله.

قلنا: يَحتمل أن يكون قالَه قبل التكبير، ثم كَبَّر، وذلك حَسَنٌ عندنا.

فإن قيل: فقد روى النَّسائيُّ والدَّارقطنيُّ أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا افتتحَ الصلاةَ كَبَّر، ثم يقول: «إنَّ صلاتي ونُسُكي» الحديث[٧].

قلنا: هذا نَحمِلُه على النافلة في صلاة الليل، كما جاء في كتاب النَّسائيِّ عن أبي

---

(١) النوادر والزيادات ١/ ١٧٠ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٦٠ .

(٣) هو أحمد بن محمد بن أحمد، توفي سنة (٥٣٢هـ). المنتظم ١٧/ ٣٢٨ .

(٤) تلبيس إبليس ص١٣٥ .

(٥) سلف ١/ ٢٦٢ .

(٦) سلف ١/ ١٤٦ ، وليس في الحديث قوله: الله أكبر.

(٧) المجتبى ٢/ ١٣٠ ، وسنن الدارقطني (١١٣٧)، وهو من حديث علي ﷺ، المشار إليه قبل.

سعيد قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا افتتح الصلاةَ بالليل قال: «سبحانك اللهمَّ وبحمدِك، تبارك اسمُكَ، وتعالى جَدُّك، ولا إلهَ غيرُك»[١]. أو في النافلة مطلَقاً، فإن النافلةَ أخفُّ من الفرض؛ لأنه يجوز أن يُصلِّيَها قائماً وقاعداً وراكباً، وإلى القِبْلةِ وغيرها في السفر، فأمْرُها أيْسَرُ.

وقد روى النَّسائيُّ، عن محمد بن مَسْلَمة، أن رسولَ اللهِ ﷺ كان إذا قام يصلِّي تطوُّعاً قال: «اللهُ أكبرُ، وَجَّهتُ وَجْهِيَ للذي فَطَرَ السماواتِ والأرضَ حنيفاً وما أنا من المشركين، إنَّ صلاتي ونُسُكي وَمَحْيايَ ومماتي للهِ ربِّ العالمين، لا شريكَ له، وبذلك أُمِرْتُ وأنا أَوَّلُ المسلمين، اللهُمَّ أنتَ المَلِكُ لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك». ثم يقرأ[٢].

وهذا نصٌّ في التطوع لا في الواجب. وإنْ صَحَّ أن ذلك كان في الفريضة بعد التكبير، فَيُحمل على الجواز والاستحباب، وأما المَسنون فالقراءةُ بعد التكبير، والله بحقائق الأمور عليم. ثم إذا قاله فلا يقل: «وأنا أوّلُ المسلمين». وهي:

الرابعة: إذ ليس أحدُهم بأوَّلهم إلا محمداً ﷺ. فإن قيل: أو ليس إبراهيمُ والنبيُّون قبلَه؟ قلنا: عنه ثلاثةُ أجوبة:

الأوّل: أنه أوَّلُ الخلق أجمعَ معنًى، كما في حديث أبي هريرة من قوله عليه الصلاة والسلام: «نحن الآخِرُون الأوَّلونَ يومَ القيامة، ونحن أوَّلُ مَنْ يدخلُ الجنة[٣]» وفي حديث حذيفة: «نحنُ الآخِرون من أهل الدنيا، والأوَّلون يومَ القيامة، المَقْضِيُّ لهم قبل الخلائق»[٤].

الثاني: أنه أوَّلُهم لكونه مقدَّماً في الخَلْق عليهم، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ﴾ [الأحزاب:٧]. قال قتادة: إن النبيَّ ﷺ قال: «كنتُ أوَّلَ

(١) المجتبى ٢/ ١٣٢، وسلف ١/ ١٣٦.

(٢) المجتبى ٢/ ١٣١.

(٣) أخرجه أحمد (٧٧٠٦)، والبخاري (٨٧٦)، ومسلم (٨٥٥).

(٤) أخرجه مسلم (٨٥٦).

الأنبياء في الخَلْق، وآخرَهم في البَعْث»[١]. فلذلك وقع ذِكرُه هنا مقدَّماً قبلَ نوح وغيره.

الثالث: أوَّلُ المسلمين من أهل مِلَّته. قاله ابنُ العربيّ[٢]، وهو قول قتادة[٣] وغيرِه.

وقد اختلفت الرواياتُ في «أوَّل» ففي بعضها ثبوتُها وفي بعضها لا[٤]، على ما ذكرنا.

وروى عِمرانُ بن حُصين قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «يا فاطمةُ، قومي فاشهدي أُضْحيَّتَكِ، فإنه يُغْفَرُ لكِ في أوَّلِ قَطْرةٍ من دمها كلُّ ذَنْبٍ عَمِلْتِه، ثم قولي: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُۥ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾». قال عمرانُ: يا رسولَ الله، هذا لك ولأهل بيتك خاصةً، أمْ للمسلمين عامَّةً؟ قال: «بل للمسلمين عامَّةً»[٥].

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿١٦٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ﴾ أي: مالِكُه. رُوي أنَّ الكفارَ

---

(١) أخرجه الطبري ١٩/ ٢٣ وفي إسناده انقطاع. وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٢٦٦٢) من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً. وسعيد بن بشير قال فيه البخاري: يتكلَّمون في حفظه، وقال ابن معين: ليس بشيء. والحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة، كما في المراسيل لابن أبي حاتم ص٣٨ . وينظر المقاصد الحسنة (٨٣٧).

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٧٦٢ .

(٣) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٨ .

(٤) يعني في الحديث، ففي بعض الروايات: «وأنا أول المسلمين» وفي بعضها: «وأنا من المسلمين». كما سلف في المسألة الثالثة.

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٥٣٠)، والبيهقي في السنن الكبرى ٥/ ٢٣٨ - ٢٣٩ . وفي إسناده أبو حمزة الثُّمالي، هو ضعيف جداً، كما في التلخيص الحبير ٤/ ١٤٣ .

قالوا للنبيِّ ﷺ: اِرْجِعْ يا محمدُ إلى ديننا، واعبُدْ آلهتَنا، واتركْ ما أنت عليه، ونحن نتكفَّل لك بكل تِباعةٍ تتوقَّعها في دنياك وآخرتِك. فنزلت الآية. وهي استفهامٌ يقتضي التقريرَ والتوبيخ[١]. «وغيرَ» نصب بـ «أَبْغي»، و«رَبًّا» تمييز.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾ أي: لا ينفعني في ابتغاء ربٍّ غيرِ الله كونُكم على ذلك، إذْ لا تَكسِبُ كلُّ نَفْس إلَّا عليها، أي: لا يؤخذُ بما أَتَتْ من المعصية ورَكِبتْ من الخطيئة سواها.

الثانية: وقد استدلَّ بعضُ العلماء مِن المُخالفين بهذه الآية على أنَّ بيعَ الفُضُوليِّ لا يصحُّ. وهو قول الشافعيّ.

وقال علماؤنا: المراد من الآية تحمُّلُ الثوابِ والعقاب دون أحكامِ الدنيا[٢]، بدليل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ على ما يأتي.

وبيعُ الفُضُوليِّ عندنا موقوفٌ على إجازة المالك، فإنْ أَجازه جازَ. هذا عُروةُ البارِقيُّ قد باع للنبيِّ ﷺ، واشترى وتصرَّف بغير أمره، فأجازه النبيُّ ﷺ، وبه قال أبو حنيفة[٣].

وروى البخاريُّ والدارقطنيُّ عن عُروة بنِ أبي الجَعْد قال: عرض للنبيِّ ﷺ جَلَبٌ، فأعطاني ديناراً وقال: «أيْ عُرْوة، ائت الجَلَبَ، فاشترِ لنا شاةً بهذا الدينار». فأتيتُ الجَلَبَ فساومتُ، فاشتريتُ شاتين بدينار، فجئتُ أسوقُهما ـ أو قال: أقودُهما ـ فلقيَني رجلٌ في الطريق فساومني، فَبِعته إحدى الشاتين بدينار، وجئتُ بالشاة الأخرى وبدينار، فقلت: يا رسول الله، هذه الشاةُ وهذا دينارُكم. قال: «كيف صنعتَ؟»

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٣٧٠.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٦٣.

(٣) أعلام الحديث للخطابي ٣/ ١٦٢٢ وعروة البارقي: هو ابنُ أبي الجعد.

فحدَّثته الحديث. قال: «اللهمَّ بارك له في صَفْقةِ يَمينه». قال: فلقد رأيتُني أقفُ في كُناسة الكوفة، فأربحُ أربعين ألفاً قبل أن أصِلَ إلى أهلي. لفظُ الدارقطنيّ[١].

قال أبو عمر[٢]: وهو حديثٌ جيِّد، وفيه ثبوت صحة مِلْك النبيِّ ﷺ[٣] للشَّاتين، ولولا ذلك، ما أخذَ منه الدينارَ ولا أمضَى له البيعَ.

وفيه دليلٌ على جواز الوَكالة، ولا خلافَ فيها بين العلماء، فإذا قال المُوَكِّلُ لوكيله: اِشْترِ كذا. فاشترى زيادةً على ما وُكِّل به، فهل يلزم ذلك الأمرُ أمْ لا؟ كرجلٍ قال لرجل: اشترِ بهذا الدِّرهمِ رِطْلَ لحم صفتُه كذا، فاشترى له أربعةَ أرطالٍ من تلك الصفةِ بذلك الدِّرهم. فالذي عليه مالكٌ وأصحابُه، أنَّ الجميعَ يلزمه إذا وافق الصِّفةَ و[زاد] من جِنْسها؛ لأنه مُحْسِنٌ. وهو قولُ أبي يوسف ومحمد بنِ الحسن. وقال أبو حنيفة: الزيادة للمشتري. وهذا الحديثُ حُجَّةٌ عليه.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ أي: لا تحملُ حاملةٌ ثِقْلَ أُخرى، أي: لا تؤخذُ نفسٌ بذنب غيرِها، بل كلُّ نفس مأخوذةٌ بِجُرْمها ومعاقبةٌ بإثمها.

وأصلُ الوِزْر الثِّقْل، ومنه قوله تعالى: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ﴾ [الشرح: ٢].

وهو هنا الذَّنب، كما قال تعالى: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ﴾[٤] [الأنعام: ٣١]. وقد تقدَّم.

قال الأخفش[٥]: يقال: وَزِرَ يَوْزَر، ووَزَرَ يَزِر، ووُزِرَ يُوزَر وِزْراً. ويجوز: إِزْراً، كما يقال: إسادة.

والآية نزلت في الوليد بنِ المغيرة، كان يقول: اِتَّبعوا سبيلي أَحمِلْ أوزارَكم؛

---

(١) صحيح البخاري (٣٦٤٢)، وسنن الدارقطني (٢٨٢٥)، وهو عند أحمد (١٩٣٦٧).

(٢) التمهيد ٢/ ١٠٨، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٣) في النسخ: وفيه صحة ثبوت النبي ﷺ، والمثبت من التمهيد.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٦٣.

(٥) معاني القرآن له ٢/ ٤٨٧، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ١١١.

ذكره ابنُ عباس[١]. وقيل: إنها نزلت رَدًّا على العرب في الجاهلية مِن مُؤاخذة الرجلِ بأبيه وبابنه وبجَريرة حَليفه[٢].

قلت: ويَحتمل أن يكونَ المرادُ بهذه الآية في الآخرة، وكذلك التي قبلها، فأمّا[٣] في الدنيا فقد يُؤاخذ فيها بعضُهم بجُرْم بعض، لا سِيَّما إذا لم يَنْهَ الطائعون العاصِين، كما تقدَّم في حديث أبي بكر في قوله: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾[٤] [المائدة:١٠٥]. وقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال:٢٥]؛ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد:١١].

وقالت زينب بنتُ جَحْش: يا رسول الله، أَنهلِكُ وفينا الصالحون؟! قال: «نعم، إذا كَثُرَ الخَبَثُ»[٥]. قال العلماء: معناه: أولادُ الزِّنى. والخَبَث ـ بفتح الباء ـ اسمٌ للزِّنى[٦]. وأوجب اللهُ تعالى على لسان رسولِه ﷺ دِيَةَ الخطأ على العاقلة[٧] حتى لا يُطَلَّ دمُ الحرِّ[٨] المسلم تعظيماً للدِّماء.

وأجمع أهلُ العلم على ذلك من غير خلافٍ بينهم في ذلك[٩]، فدلَّ على ما قلناه.

وقد يَحتمل أن يكونَ هذا في الدنيا، في ألَّا يؤاخذ زيدٌ بفعل عمرو، وأنَّ كلَّ مُباشِرٍ لجريمة فعليه مَغَبَّتُها[١٠]. وروى أبو داود عن أبي رِمْثة قال: انطلقتُ مع أبي

---

(١) أورده الواحدي في الوسيط ٢/ ٣٤٥، والبغوي في تفسيره ٢/ ١٤٧.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٦٤.

(٣) بعدها في (م): التي.

(٤) سلف ٨/ ٢٤٩.

(٥) أخرجه أحمد (٢٧٤١٣)، والبخاري (٧٠٥٩)، ومسلم (٢٨٨٠).

(٦) إكمال المعلم ٨/ ٤١٢، والمفهم ٧/ ٢٠٨.

(٧) ينظر مسند أحمد (٧٧٠٣)، وصحيح البخاري (٦٩١٠)، وصحيح مسلم (١٦٨١).

(٨) في (ظ): المرء.

(٩) الإشراف ٢/ ١٩٥، وسلف الكلام ٧/ ١٩ وما بعدها. وقوله: حتى لا يُطَلّ، أي: لا يُهدر. المنير (طلل): طلَّ السلطان الدَّمَ: أهدره.

(١٠) أحكام القرآن للكيا ٣/ ١٣٠.

نحو النبيِّ ﷺ، ثم إنَّ النبيَّ ﷺ قال لأبي: «ابنُك هذا؟» قال: إيْ وَرَبِّ الكعبة. قال: «حقًّا». قال: أشْهدُ به. قال: فتبسَّم النبيُّ ﷺ ضاحكاً مِن ثَبت شبهي في أبي، ومِن حَلِف أبي عليَّ، ثم قال: «أمَا إنه لا يَجْني عليك ولا تَجْني عليه». وقرأ رسولُ الله ﷺ ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[(١)].

ولا يُعارَضُ ما قلناه أوَّلاً بقوله: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ [العنكبوت: ١٣]؛ فإنَّ هذا مُبيَّنٌ في الآية الأخرى قوله: ﴿لِيَحْمِلُوٓا۟ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۙ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥].

فمن كان إماماً في الضلالة، ودَعَا إليها، واتُّبع عليها، فإنه يحمل وِزْرَ مَن أضلَّه من غير أن يَنقُصَ من وِزْر المُضَلِّ شيء، على ما يأتي بيانُه إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَـٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَـٰتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۗ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌۢ ﴿١٦٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَـٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ﴾ «خلائف» جمع خليفة، ككرائم جمعُ كريمة. وكلُّ مَن جاء بعد مَن مضَى فهو خليفة[(٢)]. أي: جعلكم خَلَفاً للأُمم الماضية والقرونِ السَّالفة. قال الشَّمَّاخ[(٣)]:

تُصيبُهُمُ وتُخطِئُني المَنايا ... وأخلُفُ في رُبوعٍ عن رُبوعِ

﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ﴾ في الخلق والرِّزق، والقوَّة والبَسْطة، والفضل والعلم. ﴿دَرَجَـٰتٍ﴾ نصب بإسقاطِ الخافض، أي: إلى درجات[(٤)]. ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ﴾ نصب بلام كي. والابتلاءُ: الاختبار، أي: لِيُظهر منكم ما يكون غايتُه الثوابَ والعقاب[(٥)]. ولم يَزَلْ

(١) سنن أبي داود (٤٤٩٥)، وسلف ٧/ ١٩ .

(٢) تفسير البغوي ٢/ ١٤٧ .

(٣) ديوانه ص٢٢٤ .

(٤) البيان لأبي البركات الأنباري ١/ ٣٥٢ .

(٥) الوسيط للواحدي ٢/ ٣٤٦ .

بعلمه غنيًّا؛ فابتلى المُوسِرَ بالغِنى وطَلَب منه الشكر، وابتلى المُعسِرَ بالفقر وطلب منه الصَّبر. ويقال: «ليبلوكم» أي: بعضكم ببعض؛ كما قال: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً﴾ [الفرقان: ٢٠] على ما يأتي بيانُه.

ثم خوَّفهم فقال: ﴿إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ﴾ لِمَن عصاه. ﴿وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لمن أطاعه.

وقال: «سَرِيعُ الْعِقَابِ» مع وصفه سبحانه بالإمهال، ومع أنَّ عقاب النار في الآخرة؛ لأن كلَّ آتٍ قريب؛ فهو سريعٌ على هذا. كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ [النحل: ٧٧]. وقال: ﴿يَرَوْنَهُ بَعِيدًا وَنَرَاهُ قَرِيبًا﴾ [المعارج: ٦-٧]. ويكون أيضاً سريعَ العقاب لمن استحقَّه في دار الدنيا؛ فيكون تحذيراً لمُواقِع الخطيئةِ على هذه الجهة[1]. والله أعلم.

تمَّت سورةُ الأنعام بحمد الله تعالى، وصلواتُه على محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليماً كثيراً

(١) تفسير أبي الليث ١/ ٥٢٩، ومجمع البيان ٨/ ٢٥٣.

سُورَةُ الأَنْعَامِ

مَكيَّةٌ غيرَ ستِّ آياتٍ أو ثلاثٍ مِن قولِه: ﴿قُلْ تَعَالَوْا﴾ [الأنعام: ١٥١](1)

وهي مئةٌ وخمسٌ وستونَ آيةً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) ـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ أخبرَ بأنَّه تعالى حَقيقٌ بالحمدِ، ونبَّه على أنَّه المستحِقُّ له على هذهِ النِّعَمِ الجسامِ حُمِدَ أو لَم يُحمَد؛ ليكونَ حجَّةً على الذينَ هُم بربِّهم يَعدِلونَ، وجمعَ ﴿السَّمَاوَاتِ﴾ دونَ ﴿الأرض﴾ وهي مثلُهنَّ(2)؛ لأنَّ طَبقاتِها مختلفَةٌ بالذّاتِ مُتفاوِتَةُ الآثارِ والحركاتِ، وقدَّمَها لشَرَفِها وعلوِّ مَكانِها وتقدُّمِ وُجودِها(3).

---

(١) وكلاهما مروي عن ابن عباس، فاستثناء الثلاث رواه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٤١٥) من طريق أبي عَمْرِو بن العلاء عن مجاهد عن ابن عباسٍ. واستثناء الست ذكره أبو الليث السمرقندي في «تفسيره» (١/ ٤٣٣)، والبغوي في «تفسيره» (٣/ ١٢٥)، من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وهذا إسناد واه.

(٢) إشارَةٌ إلى قولِهِ تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطَّلاق: ١٢]، قالَ المُصنِّفُ في تفسيرِها: أي: وخلقَ مثلَهُنَّ في العددِ مِن الأرضِ والظَّاهرُ منهُ التعدُّدُ الحقيقيُّ. وقيلَ: المُرادُ الأقاليمُ السَّبعَةُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) هذا بناءً على ما اختاره المصنِّفُ في سورة البقرة في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ﴾، وانظر: «حاشية الخفاجي».

﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾: أنشأَهُما، والفرقُ بينَ (خلَقَ) و(جعَلَ) الذي له مفعولٌ واحِدٌ: أن الخَلْقَ فيه معنى التَّقديرِ، والجَعْلَ فيه مَعنى التَّضمينِ[١]، ولذلك عبَّرَ عَن إحداثِ النُّورِ والظُّلمَةِ بالجَعْلِ تَنبيهًا على أَنَّهما لا يقومانِ بأنفُسِهما كما زعمَت الثنويَّة.

وجمعَ الظُّلماتِ لكثرَةِ أسبابِها والأجرامِ الحاملَةِ لها[٢]، أو لأنَّ المرادَ بالظُّلمَةِ الضَّلالُ وبالنُّورِ الهدى، والهُدَى واحِدٌ والضَّلالُ مُتعدِّدٌ، وتَقديمُها لتقدُّمِ الأعدامِ على الملَكاتِ.

ومَن زعمَ أنَّ الظُّلمَةَ عَرَضٌ يُضادُّ النُّورَ احتجَّ بهذه الآيَةِ، ولم يعلَم أن عدمَ المَلَكَةِ كالعمى ليس صِرْفَ العَدَمِ حتى لا يتعلَّقَ به الجَعْلُ[٣].

﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ عطفٌ على قولِه: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾[٤] على

---

(١) قال التفتازاني: أي: جَعلُ شَيءٍ في ضِمنِ شيءٍ بأن يَحصُلَ منه أو يَصيرَ إيَّاه أو ينقلَ منه أو إليهِ، وبالجملَةِ فيه اعتبارُ شيئينِ وارتباطٌ بينهما. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٢٥/ ب).

(٢) قال الخفاجي: ضميرُ (لها) في كلامِ المُصنِّفِ إمَّا لـ(الظُّلمات) فيكونُ معنى كونِها حاملَةً لها: أنَّها منشؤُها، أو لـ(أسباب) وهيَ كثافةُ الأجسامِ، وهذا أقربُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قال الخفاجي: يعني: أنَّ الجعلَ ليسَ بمعنى الخلقِ والإيجادِ، بل تضمينُ شيءٍ شيئًا وتصييرُهُ قائمًا بهِ قيامَ المظروفِ بالظَّرفِ أو الصِّفَةِ بالموصوفِ، والعدمُ مِنَ الثَّاني؛ فصحَّ تَعلُّقُ الجعلِ بهِ، وإن لم يكنْ موجوداً عينيًّا؛ لأنَّهُ ذكرَ في «الطَّوالعِ» أنَّ العدمَ المتجدِّدَ يجوزُ أن يكونَ بفعلِ الفاعلِ كالوجودِ الحادثِ، هذا تحقيقُ كلامِهِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٤) قال الخفاجي: قوله: «عطفٌ على قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾...»: هذا مِن غوامضِ هذا الكتابِ؛ لأنَّ هُنا احتمالاتٍ: أن يكونَ (يكفرونَ) مِنَ الكفرِ أوِ الكفرانِ، و(يعدلونَ) مِنَ العدلِ بمعنى التَّسويَةِ أوِ العدولِ بمعنى الانصرافِ، و(بربِّهم) إمَّا مُتعلِّقٌ بـ﴿كَفَرُواْ﴾ أو بـ﴿يَعْدِلُونَ﴾، وعلى كلِّ تقديرٍ؛ فهذهِ الجُملَةُ إمَّا معطوفَةٌ على جُملَةِ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ أو على الصِّلَةِ، وقد جوَّزَ بعضَ هذهِ الاحتمالاتِ =

مَعنى: أنَّ اللهَ حقيقٌ بالحمدِ على ما خلقَهُ نعمةً على العبادِ ثمَّ الذين كفروا بِهِ يَعدلونَ فيكفرونَ نِعمَتَهُ، ويكونُ ﴿بِرَبِّهِمْ﴾ تنبيهًا على أنَّه خلقَ هذهِ الأشياءَ أسبابًا لتكوُّنِهم وتَعيُّشِهم، فمِن حَقِّهِ أن يُحمدَ عليها ولا يُكفرَ.

أو على قولِه: ﴿خَلَقَ﴾ على مَعنى: أنَّه خَلقَ ما لا يقدرُ عليه أحدٌ سواهُ، ثمَّ هم يعدلونَ به ما لا يقدرُ على شيءٍ منه.

ومَعنى ﴿ثُمَّ﴾: استبعادُ عُدُولِهم بعدَ هذا البيانِ[1].

والباءُ على الأوَّلِ متعلِّقَةٌ بـ﴿كَفَرُوا﴾[2] وصلَةُ ﴿يَعْدِلُونَ﴾ محذوفةٌ؛ أي: يَعْدِلون عنه؛ ليقعَ الإنكارُ على نفسِ الفعلِ، وعلى الثَّاني مُتعلِّقَةٌ بـ﴿يَعْدِلُونَ﴾ والمعنى: أنَّ الكُفَّارَ يَعدِلونَ بربِّهم الأوثانَ؛ أي: يُسَوُّونَها به.

(٢) ـ ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن طِينٍ﴾؛ أي :ابتدأَ خَلقَكُم منه؛ فإنَّه المادَّةُ الأُولى[3]، وإنَّ آدمَ الذي هو أصلُ البشرِ خُلِقَ منه. أو :خَلَقَ أباكُم؛ فحُذِفَ المُضافُ.

= تصريحًا ونفى غيرَها تلويحًا؛ لأنَّهُ جعلَهُ على عطفِهِ على جُملَةِ ﴿الْحَمْدُ﴾ مِنَ العُدولِ، والجارُّ مُتعلِّقٌ بـ﴿كَفَرُوا﴾ و﴿كَفَرُوا﴾ مِنَ الكفرِ لا الكفرانِ، وعلى عطفِهِ على الصِّلَةِ فـ﴿يَعْدِلُونَ﴾ مِنَ العدلِ، والجارُّ مُتعلِّقٌ بِهِ مُقدَّمٌ مِن تأخيرٍ إمَّا لتعظيمِ اسمِهِ الجليلِ أو لرعايَةِ الفاصلَةِ، و﴿كَفَرُوا﴾ مسكوتٌ عن تفسيرِهِ فيهِ إشارَةٌ إلى احتمالِهِ للوجهَينِ. ثم فصل في شرح هذه الوجوه، انظر: «حاشية الخفاجي».

(١) قال التفتازاني: إنَّما لَم يحمِل (ثمَّ) على التَّراخِي مع استِقامَتِه؛ لكونِ الاستبعادِ أوفَقَ بالمَقام. انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ١٣). وقال الأنصاري: قوله: (ومعنى (ثم) استبعاد عدولهم) أي: وعدلهم، إذ الاستبعادُ لا يختصُّ بأحد الوجهين. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٦٧).

(٢) قال التفتازاني: هذا تخصيصٌ مِن غَيرِ مُخصِّصٍ، لتأتِّي التَّقديرين على كُلٍّ مِن الوَجهَينِ. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٢٥/ ب).

(٣) قوله: (المادة الأولى): أي: المادة الأصلية. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ١٠).

﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا﴾: أجلَ المَوتِ ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ﴾: أجلُ القيامَةِ.

وقيل: الأوَّلُ ما بينَ الخلقِ والمَوتِ، والثَّاني: ما بين المَوتِ والبَعثِ، فإنَّ الأَجلَ كما يُطلَقُ لآخرِ المدَّةِ يُطلَقُ لجُملَتِها.

وقيل: الأوَّلُ النَّومُ، والثَّاني الموتُ.

وقيل: الأوَّلُ لِمَن مَضى، والثَّاني لِمَن بَقِيَ ولِمَن يأتي.

﴿وَأَجَلٌ﴾ نكرَةٌ خُصِّصتْ بالصِّفَةِ، ولذلك استُغنِيَ عَن تَقديمِ الخبرِ، والاستئنافُ به لتَعظيمِه، ولذلك نُكِّرَ ووُصِفَ بأنَّه ﴿مُّسَمًّى﴾؛ أي: مُثْبَتٌ مُعيَّنٌ لا يقبَلُ التَّغيُّرَ، وأخبرَ عنهُ بأنَّه عندَ الله لا مدخلَ لغيرِهِ فيه بعِلمٍ ولا قدرَةٍ، ولأنَّه المقصودُ بيانُه[1].

﴿ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ﴾ استبعادٌ لامتِرائِهم بعدَما ثبتَ أنه خالِقُهُم وخالِقُ أُصولِهم ومُحيِيهِم إلى آجالِهم؛ فإنَّ مَن قدرَ على خلقِ الموادِّ وجَمعِها وإيداعِ الحياةِ فيها وإبقائِها ما يشاءُ كانَ أقدرَ على جمعِ تلك الموادِّ وإحيائِها ثانيًا، فالآيَةُ الأولى دليلُ التَّوحيدِ، والثَّانيَةُ دليلُ البَعثِ[2].

والامتراءُ: الشَّكُّ، وأصلُه: المريُ، وهو استخراجُ اللبنِ مِن الضَّرعِ.

---

(١) قوله: (ولأنه المقصود بيانه): عطفٌ على (لتعظيمه)، انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٦٧). وفي نسخة الطبلاوي: «ببيانه»، وذكر الخفاجي في نسخة: «لأنه المقصود بيانُه بالذات»، انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) قال الأنصاري: تلخيص الأولى: أنَّ إيجاد السموات والأرض والظلمات والنور مقتضٍ لإزالة الشرك وإثبات التوحيد، ولهذا ناسب أن يستبعد منهم الشرك، والثانية: أن إيجاد الأنفس وما عطف عليه مقتضٍ لحصول تيقن البعث، ولهذا ناسب أن يستبعد منهم الامتراء. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٦٨).

(٣) ـ ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ﴾ الضَّميرُ لـ﴿الله﴾، و﴿ٱللَّهُ﴾ خبرُه.

﴿فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلْأَرْضِ﴾ متعلِّقٌ باسمِ اللهِ[١]، والمعنى: هو المستحِقُّ للعبادَةِ فيهما لا غير، كقولِه تَعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤].

أو بقولِه[٢]: ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ والجملَةُ خبرٌ ثانٍ، أو هي الخبرُ و﴿الله﴾ بدلٌ، ويكفي لصِحَّةِ الظرفيَّةِ كونُ المعلومِ فيهما كقولِك: رمَيْتُ الصَّيدَ في الحرمِ: إذا كنتَ خارجَهُ والصَّيدُ فيه.

أو ظرفٌ مُستقِرٌّ[٣] وقعَ خبرًا[٤] بمعنى: أَنَّه تعالى لكمالِ علمِه بما فيهما كأنَّه فيهما[٥]، و﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ بيانٌ وتقريرٌ له[٦]، ....

---

(١) قال الأنصاري: قوله: (متعلق باسم الله): أي: بمعنى اسم الله، كما عبر به في «الكشاف» [٣/ ١١] نظرًا لاشتقاقه من الألوهية، أي: المعبودية، فصار المعنى ما ذكره بقوله متعلق باسم الله، انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٦٨). وقد بيَّن الخفاجيُّ وجه عبارة المصنِّفِ بمزيدِ إيضاحٍ والفرقَ بينها وبين عبارة «الكشاف» في «حاشيته». وكتب تحته في نسخة التفتازاني: «لأنه المعبود، أي: وهو المعبود في السماوات والأرض».

(٢) قوله: «أو بقوله»: عطفٌ على (باسم الله). انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٦٨).

(٣) قوله: «أو ظرف مستقرٌّ»: عطفٌ على متعلق (باسم الله)، انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٦٩).

(٤) قوله: «وقع خبرًا»، أي: لـ(هو)، انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٦٩).

(٥) قوله: (فكأنه فيهما) إشارة إلى أن الكلام استعارة تمثيلية، أو إشارة إلى تشبيه حال علمه تعالى بما فيهما بحال كونه تعالى فيهما، وهذا أوفق بكلام المصنف، والمشبه به لا يجب كونه محققًا فلا إشكال بأن كونه فيهما محال فكيف يكون مشبهًا به. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ١٤).

(٦) قوله: «و﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ بيان وتقرير له»؛ أي: لقوله: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ﴾ على القول بأن ﴿فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ ظرفٌ و﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ ظرفٌ، أما على القول بأنه متعلِّقٌ باسم الله فـ ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ استئنافٌ؛ لأنه لمَّا قيل: هو المعبودُ فيهما، اتَّجهَ أن يقال: فما شأنُه مع عابديه حينئذٍ؟ =

وليسَ مُتعلِّقَ المصدرِ لأنَّ صِلَتَه لا تتقدَّمُ[١].

﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ من خيرٍ أو شرٍّ، فيثيبُ عليه ويعاقِبُ، ولعلَّه أريدَ بالسرِّ والجهرِ: ما يَخفَى وما يظهَرُ مِن أحوالِ الأَنفُسِ، وبالمكتسَبِ: أعمالُ الجوارحِ.

(٤) ـ ﴿وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ ﴿مِّنْ﴾ الأولى مزيدَةٌ للاستغراقِ والثَّانيَةُ للتَّبعيضِ؛ أي :ما يظهَرُ لهم دليلٌ قَطُّ من الأدلَّةِ أو مُعجزةٌ مِن المُعجزاتِ أو آيةٌ من آياتِ القُرآنِ ﴿إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ تاركينَ النَّظرَ[٢] فيه غيرَ مُلتَفِتينَ إليه.

(٥) ـ ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ﴾ يعني: القرآنَ، وهو[٣] كاللَّازِمِ ممَّا قبلَهُ؛ كأنَّه قيل: إنَّهم لَمَّا كانوا مُعرضينَ عن الآياتِ كُلِّها كذَّبُوا به لَمَّا جاءَهُم، أو كالدَّليلِ عليه على مَعنى: أنَّهم لَمَّا أعرَضُوا عن القرآنِ وكذَّبُوا به وهو أعظَمُ الآياتِ، فكيفَ لا يُعرِضُونَ عَن غيرِه؟ ولذلك رُتِّبَ عليه بالفَاءِ.

﴿فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنۢبَٰٓؤُا۟ مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾؛ أي: سيَظْهَرُ لهم ما كانوا بهِ يَستَهزِئُونَ عندَ نزولِ العَذابِ بهم في الدُّنيا، أو الآخرَةِ[٤]، أو عندَ ظُهورِ الإسلامِ وارتفاعِ أَمرِه.

= فأجيب: بأنه يعلمُ سرَّهم وجهرَهم، ويعلمُ ما يكسبون، فيجازيهم على أعمالهم. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٦٩).

(١) قوله: (وليس) أي: الظرف، (متعلق المصدر) وهو السر والجهر، وهذا باعتبار أصله وإلا فالظاهر أنه بمعنى المفعول، أي: ما أسررتموه وما أعلنتموه من الأقوال، انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ١٥)، وفي المسألة خلاف ذكره السيوطي والخفاجي. انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ٢٢ ـ ٢٣)، «حاشية الخفاجي».

(٢) في نسخة التفتازاني والخيالي: «تاركين للنظر».

(٣) قوله: (وهو): أي: قوله: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا۟﴾.

(٤) في نسخة التفتازاني: «أو في الآخرة»، وفي نسخة الخيالي: «والآخرة»، وأشار إليها الأنصاري وقال: وهي أبلغ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٧٠).

(٦) ـ ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ﴾؛ أي :مِـن أهـلِ زمانٍ، والقَرْنُ مُدَّةُ أغلَبِ أعمارِ النَّاسِ وهي سبعونَ سَنَةً، وقيل :ثمانونَ.

وقيل: القَرنُ أهلُ عصرٍ فيه نبيٌّ أو فائقٌ في العلمِ قَلَّت المدَّةُ أو كَثُرت، واشتِقاقُهُ مِن قَرَنْتُ[١].

﴿مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾: جَعَلنا لهم فيها مكانًا وقرَّرْناهم فيها، أو: أعطيناهم من القُوَى والآلاتِ ما تمكَّنوا بها من أنواعِ التَّصرُّفِ فيها.

﴿مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ﴾: ما لم نَجعَل لَكُم من السَّعَةِ وطولِ المقامِ يا أهلَ مكَّةَ، أو: ما لم نُعطِكُم من القوَّةِ والسَّعةِ في المالِ والاستظهارِ بالعُددِ[٢] والأسبابِ.

﴿وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِم﴾؛ أي: المطرَ، أو السَّحابَ، أو المُظِلَّةَ[٣]؛ فإنَّ مبدأَ المطرِ مِنها ﴿مِّدْرَارًا﴾: مِغزارًا[٤].

﴿وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمْ﴾ فعَاشُـوا فـي الخِصبِ والرِّيفِ بيـن الأنهارِ والثِّمارِ.

﴿فَأَهْلَكْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ﴾؛ أي: لم يُغنِ ذلك عَنهُم شيئًا ﴿وَأَنشَأْنَا﴾: وأَحدَثْنا ﴿مِن بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ﴾ بدلًا مِنهم، والمعنى: أنَّه تَعالى كمَا قدرَ أن يُهلكَ مَن قبلَكُم كعادٍ وثَمودَ ويُنشِئَ مكانَهُم آخرينَ يَعْمُرُ بهم بلادَهُ يقدرُ أن يفعلَ ذلكَ بكم.

---

(١) قوله: «واشتقاقه من قرنت»؛ أي: من قَرَنتُ الرجلَ بزمانه، وعبارةُ غيره: من الاقتران، والمراد بالاشتقاق: الأخذُ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٧١).

(٢) قوله: «العُدَد» بالضَّمِّ ـ جمعُ عدَّةٍ وهيَ السِّلاحُ ونحوُهُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قوله: «أو المُظِلَّة»: بضمِ الميم، أي: الغمام بآخر السحاب. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٧١).

(٤) المدرارُ مِفعالٌ، كمِنْحارٍ: صيغَةُ مُبالغَةٍ يستوي فيهِ المُذكَّرُ والمُؤنَّثُ، ومِغْزاراً مِنَ الغزارَةِ وهيَ الكثرَةُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٧) ـ ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَٰبًا فِى قِرْطَاسٍ﴾ مكتوبًا في رَقٍّ(١) ﴿فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ فمَسُّوهُ، وتَخصيصُ اللَّمسِ لأنَّ التَّزويرَ لا يقعُ فيه، فلا يُمكِنُهم أن يقولوا: إنما سُكِّرَت أبصارنا، ولأنَّه(٢) يتقدَّمُه الإبصارُ حيثُ لا مانعَ، وتَقييدُه بالأَيدي لدَفعِ التَّجوُّزِ فإنه قد يُتجوَّزُ به للفحصِ كقوله: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا ٱلسَّمَآءَ﴾ [الجن: ٨].

﴿لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ تعنتًا وعِنادًا.

(٨) ـ ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ﴾: هَلَّا أُنزِلَ معهُ ملكٌ يكلِّمُنا أنَّه نَبيٌّ؛ كقولِه: ﴿لَوْلَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُۥ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ٧].

﴿وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ﴾ جوابٌ لقَولِهم، وبيانٌ لِمَا هو المانِعُ ممَّا اقترحوهُ والخللِ فيه(٣)، والمعنى: أنَّ الملَكَ لو أُنزِلَ بحيثُ عاينوهُ كما اقترَحوا لحقَّ إهلاكُهم؛ فإنَّ سُنَّةَ اللهِ قد جَرَت بذلكَ فيمَن قبلَهُم.

﴿ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ﴾ بعدَ نُزولِه طرفَةَ عينٍ.

(٩) ـ ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ﴾ جوابٌ ثانٍ إنْ جُعِلَ الهاءُ للمَطلوبِ، وإن جُعِلَ للرَّسولِ فهو جوابُ اقتراحٍ ثانٍ، فإنَّهم تارةً يقولون: ﴿لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ﴾ وتارةً يقولونَ: ﴿لَوْ شَآءَ رَبُّنَا لَأَنزَلَ مَلَٰٓئِكَةً﴾ [فصلت: ١٤].

والمعنى: ولَو جَعَلنا قرينًا لك مَلَكًا يعاينونه، أو الرَّسولَ مَلكًا، لمثَّلناهُ رَجُلًا

---

(١) في نسخة التفتازاني والخيالي: «في ورق»، وأشار إلى ذلك الخفاجي في «حاشيته».

(٢) قوله: «ولأنه»: أي: اللمس. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٧٢).

(٣) قولـه: «الخلـل فيـه» يصحُّ في (الخلـلِ) الجرُّ عطفًا على (ما) في قولِه: (لِمَـا)، والرَّفـعُ عطفًا على (المانـع)، والمُـرادُ بالمانـعِ: اقتضـاءُ هلاكِهـم، وبالخلـلِ: زوالُ قاعـدَةِ التَّكليـفِ. انظـر: «حاشـية الخفاجـي».

كما مُثِّل جبريلُ في صُورَةِ دِحيَةَ الكلبيِّ[(١)] ، فإنَّ القوَّةَ البَشريَّةَ لا تَقْوى على رؤيَةِ الملكِ في صُورَتِه، وإنَّما رَآهُم كذلك الأفرادُ مِن الأنبياءِ بقوَّتِهم القُدسيَّةِ.

﴿وَلَلَبَسْنَا﴾ جوابُ محذوفٍ؛ أي: ولو جَعلناهُ رَجُلًا للَبسنا؛ أي: لخَلَّطْنا عليهم ما يخلطونَ على أنفسِهم فيقولونَ: ﴿مَا هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [المؤمنين: ٢٤].

وقرئ: (لَبَسْنا) بلامٍ[(٢)]، و: (لَلَبَّسْنَا) بالتَّشديدِ للمُبالغَةِ[(٣)].

(١٠) - ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ تسليةٌ لرسولِ اللهِ ﷺ على ما يرى من قومِه ﴿فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا۟ مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾: فأحاطَ بهم الذي كانوا يَستهزِئونَ به حيثُ أُهلِكُوا لأجلِه[(٤)]، أو :فنزلَ بهم وبالُ استِهزائِهم.

---

(١) روى النسائي في «جزء فيه مجلسان من إملاء النسائي» (ص: ٨٠)، والإمام أحمد في «المسند» (٥٨٥٧)، عن ابنِ عُمرَ قال: كانَ جبريلُ يَأتي النبيَّ ﷺ في صُورَةِ دِحيَةَ الكَلبيِّ. وذكره ابن حجر في «الإصابة» (٢/ ٣٢٢) عن النسائي وصحح إسناده.
وروى البخاري (٤٩٨٠) ومسلم (٢٤٥١) أبي عثمان قال: أنبئت أن جبريل، أتى النبي ﷺ وعنده أم سلمة، فجعل يتحدث، فقال النبي ﷺ لأم سلمة: (من هذا؟) أو كما قال، قالت: هذا دحية، فلما قام، قالت: والله ما حسبته إلا إياه، حتى سمعت خطبة النبي ﷺ يخبر خبر جبريل، أو كما قال.
وقوله: «الكلبي» زيادة من نسخة الطبلاوي، و(دِحية) بالكسر، وحُكيَ فتحها، وضبط بالوجهين في نسخة التفتازاني. وانظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٢)، و«الكشاف» (٣/ ١٦)، عن ابن محيصن.

(٣) أي: (ولَلَبَّسنا عليهم ما يُلبِّسون). انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٢)، و«الكشاف» (٣/ ١٦)، عن الزهري. وزاد ابن الجوزي في «زاد المسير» (٢/ ١٢) نسبتها لمعاذٍ القارئ وأبي رجاء.

(٤) قوله: «حيث أهلكوا لأجله» أشار به إلى أن قوله: ﴿مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ من إطلاق السبب على المسبب مبالغة، لأن المحيط بهم هو العذاب لا المستهزأ به. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٧٣).

(١١) ـ ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ كيف أهلَكَهُم اللهُ بعذابِ الاستئصالِ كي تَعتَبِرُوا، والفرقُ بينَه وبينَ قوله :﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا﴾ [النمل: ٦٩]: أنَّ السَّيرَ ثَمَّةَ لأجلِ النَّظرِ، ولا كذلكَ هاهنا، ولذلك قيل :مَعناهُ :إباحَةُ السَّيرِ للتِّجارَةِ وغيرِها وإيجابُ النَّظرِ في آثارِ الهالِكينَ.

(١٢) ـ ﴿قُل لِّمَن مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ خَلقًا ومُلكًا، وهو سؤالُ تبكيتٍ.[١]

﴿قُل لِّلَّهِ﴾ تقريرٌ لهم[٢] وتَنبيهٌ على أنَّه المتعيِّنُ للجوابِ بالاتِّفاقِ بحيثُ لا يمكِنُهم أن يذكرُوا غيرَه.

﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾: التزَمَها تَفضُّلًا وإحسانًا، والمرادُ بالرَّحمَةِ: ما يعمُّ الدَّارينِ، ومن ذلك: الهِدايَةُ إلى معرفَتِه والعلمِ بتَوحيدِه بنصبِ الأَدِلَّةِ وإنزالِ الكُتبِ والإمهالِ على الكُفرِ.

﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ استئنافٌ وقَسَمٌ للوَعيدِ على إشراكِهِم وإغفالِهِم النَّظرَ؛ أي: ليَجْمَعَنَّكُم في القبورِ مَبعوثينَ إلى يومِ القِيامَةِ فيُجازيكُم على شِركِكُم، أو: في يومِ القِيامَةِ، و﴿إِلَىٰ﴾ بمعنى (في).

وقيل: بدلٌ مِن ﴿الرَّحْمَةَ﴾ بدلَ البَعضِ، فإنَّ مِن رَحمَتِه بعثَه إيَّاكم وإنعامَه عليكم.

---

(١) بكَّتَهُ بالحجَّةِ: غلبَهُ وألزمَهُ ما سكتَ بهِ لعجزِهِ عنِ الجوابِ عنهُ، والمقصودُ أنَّهُ تقريعٌ لهُم وتوبيخٌ. انظر: «أساس البلاغة» (مادة: بكت)، «حاشية الخفاجي».

(٢) قوله: «تقرير»: التَّقريرُ لهُ معنيانِ: الحملُ على الإقرارِ، والتَّثبيتُ بأنْ يجعلَهُ قارًّا مُتمكِّناً، وكلاهُما ممَّا نطقَتْ بهِ كتبُ اللُّغَةِ. والمعنى على الأول: إلجاءٌ إلى الإقرارِ بأنَّ الكلَّ لهُ؛ لأنَّ هذا مِنَ الظُّهورِ بحيثُ لا يقدرُ على إنكارِهِ أحدٌ، وعلى الثاني: أنَّهُ تقريرٌ للجوابِ لأجلِهِم. انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ٣١)، «حاشية الخفاجي».

﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾: في اليومِ، أو الجَمعِ.

﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ بتَضييعِ رأسِ مالِهم وهو الفِطرَةُ الأصليَّةُ والعَقلُ السَّليمُ، وموضِعُ ﴿الَّذِينَ﴾ نصبٌ على الذَّمِّ، أو رفعٌ على الخبرِ؛ أي: وأنتمُ الذين، أو على الابتداءِ، والخبرُ: ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ والفاءُ للدلالَةِ على أنَّ عدمَ إيمانِهم مسبَّبٌ عَن خُسرانِهم؛ فإنَّ إبطالَ العَقلِ باتِّباعِ الحَواسِّ والوَهمِ، والانهماكَ في التَّقليدِ وإغفالِ النَّظرِ، أدَّى بهم إلى الإصرارِ على الكُفرِ والامتناعِ عَنِ الإيمانِ.

(١٣) ـ ﴿وَلَهُ﴾ عطفٌ على ﴿لِلَّهِ﴾[1]، ﴿مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ مِن السُّكنى، وتَعدِيَتُه بـ﴿فِي﴾ كما في قولِه: ﴿وَسَكَنتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤٥] والمعنى: ما اشتمَلَا عليه.

أو مِن السُّكونِ؛ أي: ما سكنَ فيهما أو تحرَّكَ، فاكتفَى بأحدِ الضِّدَّينِ عَن الآخرِ.

﴿وَهُوَ السَّمِيعُ﴾ لكلِّ مَسموعٍ ﴿الْعَلِيمُ﴾ بكلِّ مَعلومٍ، فلا يخفى عليهِ شَيءٌ.

ويجوزُ أن يكونَ وَعيدًا للمُشركينَ على أقوالِهم وأفعالِهم.

(١٤) ـ ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا﴾ إنكارٌ لاتِّخاذِ غيرِ اللهِ وَليًّا لا لاتِّخاذِ الوَلِيِّ، فلذلك قُدِّمَ وأُولِيَ الهمزةَ[2]، ....

---

(١) قوله: «عطف على ﴿لِلَّهِ﴾»: يحتمل أنه من عطف المفرد على المفرد، أعني: الخبر على الخبر والمبتدأ على المبتدأ، وأن يكون من عطف الجملة على الجملة وإن كان المبتدأ في الأولى محذوفًا، والأول هو الظاهر، والغرض أن يدخل هذا تحت (قل) ليكون احتجاجًا ثانيًا على المشركين. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٧٥).

(٢) قوله: «فلذلك قدِّم وأولي الهمزة»: يعني قدَّمَ المفعولَ للاختصاصِ، وأَوْلَى حرفَ الاستفهامِ ليَدُلَّ على أنَّ الإنكارَ راجِعٌ إلى نفسِ المَفعولِ لا إلى الفعلِ. قاله التفتازاني، انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ٣٦).

والمرادُ بالوليِّ :المعبودُ؛ لأنَّه(١) ردٌّ لِمَن دعاهُ إلى الشِّركِ.

﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾: مُبدِعِهِما، وعن ابنِ عبَّاسٍ: ما عرفتُ مَعنى الفاطِرِ حتَّى أتاني أعرابيَّانِ يختَصِمانِ في بئرٍ، فقال أحدُهُما: أنا فَطَرْتُها؛ أي: ابتدَأْتُها(٢).

وجرُّه على الصِّفَةِ(٣) لـ﴿ٱللَّهِ﴾ فإنه بمَعنى الماضي(٤)، ولذلك قُرِئَ: (فَطَرَ)(٥)، وقرئ بالرَّفعِ والنصبِ على المَدحِ(٦).

﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾: يَرزُقُ ولا يُرزَقُ(٧)، وتخصيصُ الطَّعامِ لشِدَّةِ الحاجَةِ إليهِ.

وقُرِئَ: (ولا يَطعَم) بفتحِ الياءِ(٨).

---

(١) قوله: (لأنه): أي الإنكار بما ذكر. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٧٥).

(٢) رواه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٣٤٥)، ومن طريقه ابن الأنباري في «إيضاح الوقف والابتداء» (١/ ٧٢)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ١٧٥).

(٣) قوله: (وجره على الصفة): خرَّجه أبو البقاءِ على البدليَّةِ، ووجَّههُ أبو حيَّانَ بأنَّ الفصلَ فيهِ أسهلُ. «التبيان في إعراب القرآن» للعكبري (١/ ٤٨٤)، «البحر المحيط» (٩/ ٥٥)، «حاشية الخفاجي».

(٤) قوله: (بمعنى الماضي) أشار إلى أن الإضافة في ﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ ليست لفظيةً بل معنويةً ليصحَّ جعله لله. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٦٧).

(٥) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٢)، و«الكشاف» (٣/ ١٨)، و«البحر» (٩/ ٥٥)، عن الزهري. وزاد ابن خالويه نسبتها لنبيح.

(٦) بالرفع نسبت لابن أبي عبلة. انظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٧٣)، و«البحر» (٩/ ٥٥)، ودون نسبة في «الكشاف» (٣/ ١٨). وبالنصب دون نسبة في «التبيان» للعكبري (ص: ٤٨٤)، و«البحر» (٩/ ٥٥). وكلاهما من الشواذ.

(٧) قوله: «يرزق ولا يرزق» يعني: ليس المعنى خصوص الطعم بل مطلق النفع تعبيرًا عن كل الشيء بمعظمه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٧٦).

(٨) نسبت لسعيد بن جبير ومجاهد والأعمش وأبي حيوة وعمرو بن عبيد. انظر: «إعراب القرآن» =

وبعكسِ الأوَّلِ(١) على أنَّ الضَّميرَ لغيرِ اللهِ والمعنى: كيفَ أُشرِكُ بمَن هو فاطِرُ السَّماواتِ والأَرضِ ما هو نازِلٌ عن رُتبَةِ الحَيوانيَّةِ؟!

وببنائِهما للفاعلِ(٢) على أنَّ الثَّانيَ مِن أَطعَمَ بمعنى: استَطْعَمَ(٣)، أو على معنًى: أنه يُطعِمُ تارَةً ولا يُطعِمُ أُخرى؛ كقولِه: ﴿يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ﴾ [البقرة: ٢٤٥].

﴿قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ لأنَّ النَّبيَّ سابقُ أمَّتِه في الدِّينِ ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ وقيلَ لي: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ ويجوزُ عطفُه على ﴿قُلْ﴾.

(١٥) ـ ﴿قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ مبالغَةٌ أُخرى في قطعِ أَطماعِهم، وتعريضٌ لهم بأنَّهم عُصاةٌ مُستوجِبونَ للعذابِ، والشَّرطُ مُعتَرِضٌ بينَ الفِعلِ والمَفعولِ به، وجوابُه مَحذوفٌ دلَّ عليه الجملَةُ(٤).

= للنحاس (٢/ ٥)، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٢)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٢٧٣)، و«البحر المحيط» (٩/ ٥٦).

(١) رويت عن يعقوب. انظر: «الكشاف» (٣/ ١٩)، و«البحر» (٩/ ٥٦). والمشهور عن يعقوب كقراءة الجماعة. وقوله: (وبعكس الأول) أي: بعكس الوجه الأول، وهو بناء (يُطعَم) للمفعول، و(ولا يطعم) للفاعل. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٧٦).

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (١٢/ ٤٤)، و«الكشاف» (٣/ ١٩)، عن الأشهب العقيلي، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٢٧٣) عن يمان العماني وابن أبي عبلة. ووهم أبو حيان في «البحر» (٨/ ٥٥) فنسبها أولاً كـ«المحرر» ثم عاد فكررها منسوبة للعقيلي كـ«الكشاف»، وقد نبه السمين في «الدر المصون» (٤/ ٥٥٧ ـ ٥٥٨) على ما وقع فيه أبو حيان وأن فعله يوهم أنهما قراءتان.

(٣) فيكون المعنى: وهو يُطْعِمُ ولا يَسْتَطْعِم. انظر: «الكشاف» (٣/ ١٩).

(٤) تقديره: إن عصيت ربي استحقيت العذاب العظيم. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٧٧).

(١٦) ـ ﴿مَّن يُصۡرَفۡ عَنۡهُ يَوۡمَئِذٖ﴾؛ أي: يُصرَفِ العذابُ عنه.

وقرأ حمزَةُ والكِسائِيُّ ويعقوبُ وأبو بكرٍ عن عاصمٍ ﴿يَصْرِف﴾[١] على أنَّ الضَّميرَ فيه للهِ، ـ وقَد قُرِئَ بإظهارِه[٢] ـ، والمفعولُ به محذوفٌ، أو ﴿يومئذٍ﴾ بحذفِ المضافِ[٣].

﴿فَقَدۡ رَحِمَهُۥ﴾ نجَّاهُ وأنعمَ عليه ﴿وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡمُبِينُ﴾؛ أي: الصَّرفُ، أو الرُّحْمُ[٤].

(١٧) ـ ﴿وَإِن يَمۡسَسۡكَ ٱللَّهُ بِضُرّٖ﴾: ببليَّةٍ كمَرَضٍ وفَقرٍ ﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ﴾: فلا قادرَ على كَشفِه ﴿إِلَّا هُوَۖ وَإِن يَمۡسَسۡكَ بِخَيۡرٖ﴾: بنِعمَةٍ كصِحَّةٍ وغِنًى ﴿فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾: فكانَ قادرًا على حفظِه وإدامَتِه فلا يقدرُ غيرُه على دَفعِه؛ كقولِه: ﴿فَلَا رَآدَّ لِفَضۡلِهِۦ﴾ [يونس: ١٠٧].

(١٨) ـ ﴿وَهُوَ ٱلۡقَاهِرُ فَوۡقَ عِبَادِهِۦ﴾ تَصويرٌ لقَهرِه وعلوِّهِ بالغَلبَةِ والقُدرَةِ.

﴿وَهُوَ ٱلۡحَكِيمُ﴾ في أمرِه وتَدبيرِه ﴿ٱلۡخَبِيرُ﴾ بالعبادِ وخَفايَا أَحوالِهم.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٤)، و«التيسير» (ص: ١٠١)، و«النشر» (٢/ ٢٥٧).

(٢) يعني قراءة أبيٍّ: (مَنْ يصرِفِ اللهُ عنه)، انظر: «الكشاف» (٣/ ٢٠)، «البحر المحيط» (٩/ ٥٩)، والذي في أكثر المصادر عن أبي: (من يصرفه الله عنه) انظر: «تفسير ابن أبي حاتم» (٤/ ١٢٧٠)، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٢)، و«تفسير الثعلبي» (١٢/ ٤٧)، و«البسيط» للواحدي (٨/ ٤٣)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٢٧٤).

(٣) أي: عذابَ يومئذٍ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٧٧).

(٤) كتبها التفتازاني بخطه محتملةً لـ«الرحمة» و«الرحم»، وأشار القونوي في «حاشيته» (٨/ ٣٦) إلى نسخة فيها: «الرحمة»، والرُّحْم بضم فسكون أو بضمَّتين، انظر: «حاشية الخفاجي».

(١٩) ـ ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً﴾ نزلَ حينَ قالَتْ قريشٌ :يا محمَّد !لقد سَألْنَا عنكَ اليَهودَ والنَّصارَى فزَعَموا أنْ ليسَ لكَ عِندَهُم ذِكرٌ ولا صِفَةٌ، فأرِنَا مَن يَشهَدُ لكَ أنَّك رسولُ اللهِ(١).

و(الشَّيءُ) يقَعُ على كلِّ مَوجودٍ، وقد سبقَ القولُ فيه في سورَةِ البَقرَةِ.

﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾؛ أي: اللهُ أكبَرُ شهادَةً، ثم ابتدَأَ: ﴿شَهِيدُۢ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾؛ أي: هو شَهيدٌ، ويجوزُ أن يكونَ ﴿ٱللَّهُ شَهِيدُۢ﴾ هو الجوابَ؛ لأنَّه تعالى إذا كانَ الشَّهيدَ كان أكبرَ شيءٍ شَهادَةً.

﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ﴾؛ أي: بالقُرآنِ، واكتَفَى بذكرِ الإنذارِ عَن ذكرِ البِشارَةِ.

﴿وَمَنۢ بَلَغَ﴾ عطفٌ على ضَميرِ المُخاطَبِينَ؛ أي: لأُنذِرَكُم به يا أهلَ مَكَّةَ وسائرَ مَن بلغَهُ مِن الأسوَدِ والأحمَرِ(٢) أو مِن الثَّقلَيْنِ(٣).

أو: لأُنذِرَكُم أيها الموجودونَ ومَن بلَغَه إلى يومِ القيامَةِ، وهو دليلٌ على أنَّ أحكامَ القُرآنِ تعمُّ الموجودينَ وقتَ نُزولِه ومَن بعدَهُم، وأنه لا يؤاخَذُ بها مَن لَم تَبلُغْه.

---

(١) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢١٤) عن الكلبي.

(٢) قولُهُ: «وسائِرَ مَن بلغَهُ مِنَ الأسودِ والأحمرِ»: قالَ الحريريُّ في «الدرَّة» [(ص: ٢٠٤)]: العربُ تقولُ في الكنايَةِ عنِ العربِ والعجمِ الأسودُ والأحمرُ؛ لأنَّ الغالبَ على ألوانِ العربِ الأدمَةُ والسُّمرَةُ والغالبَ على ألوانِ العجمِ البياضُ والحمرَةُ. قالُوا: والمُرادُ بالحمرَةِ هُنا البياضُ ومَن قالَ: الأسودُ والأبيضُ فقد خالفَ الاستعمالَ، ومُرادُ المُصنِّفِ ـ رحمَهُ اللهُ ـ: جميعُ النَّاسِ؛ لأنَّ العجمَ مَن عدا العربَ، وأمَّا تخصيصُهُ بفارس فعرفُ الاستعمالِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قولُهُ: «أو مِنَ الثَّقَلَينِ» يعني: الإنسَ والجنَّ؛ سُمِّيا بذلكَ لأنَّهما ثقلا الأرضِ وحمولتُهُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَى﴾ تقريرٌ لهم مع إنكارٍ واستبعادٍ.

﴿قُل لَّا أَشْهَدُ﴾ بما تشهدونَ.

﴿قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾؛ أي: بَل أشهَدُ أنْ لا إلهَ إلا هو.

﴿وَإِنَّنِي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ يعني: الأَصنامَ.

(٢٠) ـ ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ﴾: يعرفونَ رَسُولَ اللهِ بحِلْيَتِه المذكورَةِ في التَّوراةِ والإِنجيلِ ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ﴾ بحُلاهُم.

﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ مِن أهلِ الكتابِ والمُشركينَ ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ لتَضييعِهِم ما به يُكتَسَبُ الإيمانُ.

(٢١) ـ ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ كقَولِهم: الملائِكَةُ بناتُ اللهِ، و: هؤلاءِ شُفعاؤُنا عندَ اللهِ ﴿أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ كأَنْ كذَّبوا القُرآنَ والمعجزاتِ وسَمَّوْهَا سِحرًا، وإنَّما ذكرَ ﴿أَوْ﴾ وهُم قد جمعوا بينَ الأمرينِ تنبيهاً على أن كلًّا منهما وحدَهُ بالغٌ غايَةَ الإفراطِ في الظُّلمِ على النَّفسِ.[1]

﴿إِنَّهُ﴾ الضَّميرُ للشَّأنِ ﴿لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ فضلًا ممَّن لا أحدَ أظلَمُ مِنه.

(٢٢) ـ ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ مَنصوبٌ بمُضمَرٍ[2] تهويلًا للأَمرِ ﴿ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمُ﴾؛ أي: آلِهَتُكُم التي جعَلْتُموهَا شُركاءَ للهِ.

---

(١) قال التفتازاني: مَعْنَى جَمْعِهم بينَ الأَمْرَينِ أنَّهم ذَهَبوا إليهما جميعًا، لكن وردَ في النَّظمِ كلمَةُ ﴿أَوْ﴾ لأنَّ المعنى: لا أظلمُ ممَّنْ ذهبَ إلى أحدِ الأَمْرَينِ، فكيفَ بمَنْ جمعَ بينَهُما، انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٢٧/ ب).

(٢) في إعرابِهِ وجوهٌ منها: أنَّهُ منصوبٌ بمُضمَرٍ يقدَّرُ مُؤخَّرًا، وتقديرُهُ كانَ كيتَ وكيتَ فتركَ ليبقى على الإيهامِ الَّذي هوَ أدخلُ في التَّخويفِ والتَّهويلِ، وجوز نصبه باذكرْ مُقدّرًا، انظر: «حاشية الخفاجي».

وقرأ يعقوبُ: ﴿يَحشرُ﴾ و﴿يَقولُ﴾ بالياءِ[1].

﴿ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾؛ أي: تَزعمونَهم شركاءَ، فحُذِفَ المفعولانِ.

والمرادُ مِن الاستفهامِ التَّوبيخُ، ولعلَّه يحالُ بينَهُم وبينَ آلهَتِهِم حينئذٍ ليَفقِدُوهَا في السَّاعَةِ التي عَلَّقوا بها الرَّجاءَ فيها، ويحتمِلُ أن يُشاهِدُوهُم ولكنْ لَمَّا لَم يَنفعُوهم فكأنَّهم غُيَّبٌ[2] عَنهُم.

(٢٣) ـ ﴿ثُمَّ لَمْ يَكُنْ فِتْنَتَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾؛ أي: كفرُهُم، والمرادُ: عاقِبَتُه.

وقيل: مَعذِرَتُهم التي يَتوهَّمون أنْ يتخلَّصُوا بها، من فَتَنْتُ الذَّهبَ: إذا خلَّصْتَه.

وقيل: جوابُهُم، وإنما سمَّاهُ فِتنَةً لأنَّه كذبٌ، أو لأنَّهم قَصَدوا به الخلاصَ.

وقرأ ابنُ كثيرٍ وابنُ عامرٍ وحَفصُ عن عاصم: ﴿لَمْ تَكُن﴾ بالتاءِ و﴿فِتْنَتُهُمْ﴾ بالرَّفعِ على أنَّها الاسمُ، ونافعٌ وأبو عمرٍو وأبو بكرٍ عنه[3] بالتَّاءِ والنَّصبِ على أنَّ الاسمَ ﴿أَن قَالُوا﴾، والتَّأنيثُ للخبرِ كقَوْلِهم: (مـن كانَت أمَّكَ؟)[4]، والباقونَ بالياءِ والنَّصبِ[5].

---

(١) أي: ﴿يَحشُرهم جميعاً ثم يقولُ﴾. انظر: «النشر» (٢/ ٢٥٧).

(٢) قولُهُ: (فكأنَّهُم غيبٌ عنهُم) بضمِّ الغينِ المُعجمَةِ وتشديدِ الياءِ، أو بفتحِهِما معَ التَّخفيفِ؛ جمعُ غائِبٍ كخادمٍ وخَدَمٍ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) أي: عن عاصم.

(٤) قوله: «من كانت أمَّك»، الضمير في «كانت» عائد على لفظ «مَن» وهو مذكر، لكنه أنث بالنظر إلى «أمك».

(٥) وهـذه الأخيـرة هـي التـي صـدَّر بهـا المؤلف، وهـي قـراءة حمـزة والكسـائي، ومجمل مـا ذكره ثـلاث قـراءات سـبعية، وهي التـاء مع كل من الرفـع والنصب، واليـاء مع النصب. انظر: «السـبعة» (ص: ٢٥٤)، و«التيسـير» (ص: ١٠١).

وثمة رابعة شاذة وهي الياء مع الرفع، وهي في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٢) عن عاصم من رواية المفضل، وعن الأعمش.

﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ يَكذِبونَ ويحلفونَ عليه ـ مع عِلْمِهم بأنَّه لا ينفعُ ـ مِن فرطِ الحيرَةِ والدَّهشَةِ؛ كما يقولون: ﴿رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْهَا﴾ [المؤمنون: ١٠٧] وقد أيقنُوا بالخلودِ.

وقيل: معناهُ: ما كنَّا مُشركينَ عندَ أنفُسِنَا، وهو لا يوافِقُ قولَه:

(٢٤) ـ ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾؛ أي: بنَفيِ الشِّركِ عنها. وحملُه على كَذِبهم في الدُّنيا تعسُّفٌ يُخِلُّ بالنَّظمِ(١)، ونظيرُ ذلك قولُه: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُۥ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ﴾ [المجادلة: ١٨].

وقرأ حمزَةُ والكسائيُّ: ﴿ربَّنا﴾(٢) بالنَّصبِ على النِّداءِ أو المدحِ.

﴿وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَفْتَرُونَ﴾ من الشُّركاءِ.

(٢٥) ـ ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ حينَ تَتلو القُرآنَ، والمرادُ :أبو سُفيانَ والوليدُ والنَّضرُ وعُتبَةُ وشيبَةُ وأبو جَهلٍ وأضرابُهُم، اجتمَعُوا فسَمِعُوا رسولَ اللهِ يَقرَأُ، فقالوا للنَّضرِ :ما يقولُ؟ فقال :والذي جَعَلَها بيتَه (٣)ما أَدرِي ما يقولُ إلا أنَّه يُحرِّكُ لسانَهُ ويقولُ أساطيرَ الأوَّلينِ مثلَ ما حدَّثتُكُم(٤).

﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾: أغطيَةً، جمعُ كِنانٍ: وهو ما يَستُرُ الشَّيءَ.

---

(١) قولُهُ: «يخلُّ بالنَّظمِ»؛ لِمَا فيه مِن صرفِ أوَّلِ الآيَةِ إلى أحوالِ القيامَةِ وآخرِها إلى أحوالِ الدُّنيا. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٥)، و«التيسير» (ص: ١٠٢).

(٣) قوله: «والذي جعلها»: أي: الكعبة. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٨٠).

(٤) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٢/ ٥٥ ـ ٥٦)، والبغوي في «تفسيره» (٣/ ١٣٦)، عن الكلبي. وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢١٤) من رواية أبي صالح عن ابن عباس، فيكون من رواية الكلبي أيضاً لأنه الراوي عن أبي صالح في أمثال هذا.

﴿أَن يَفْقَهُوهُ﴾: كراهةَ أن يَفقَهُوهُ.

﴿وَفِيٓ ءَاذَانِهِمۡ وَقۡرٗا﴾ يمنعُ مِن استِماعِهِ، وقد مَرَّ تَحقيقُ ذلك في أوَّلِ سورة البقرَةِ.

﴿وَإِن يَرَوۡاْ كُلَّ ءَايَةٖ لَّا يُؤۡمِنُواْ بِهَا﴾ لفرطِ عِنادِهِم واستحكامِ التَّقليدِ فيهم.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ﴾؛ أي: بَلَغَ تَكذِيبُهُم الآياتِ إلى أنَّهم جَاؤوكَ يُجادِلُونك، و﴿حَتَّىٰٓ﴾ هي التي تَقَعُ بعدَها الجُمَلُ لا عملَ لها، والجُملَةُ: (إذا) وجوابُه، وهو ﴿يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنۡ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ﴾، فإنَّ جَعْلَ أصدَقِ الحديثِ خُرافَاتِ[١] الأوَّلينَ غايَةُ التَّكذيبِ، و﴿يُجَٰدِلُونَكَ﴾ حالٌ لمَجيئِهم.

ويجوزُ أن تكونَ[٢] الجارَّةَ، و﴿إِذَا جَآءُوكَ﴾ في موضعِ الجرِّ، و﴿يُجَٰدِلُونَكَ﴾ جوابٌ[٣]، و﴿يَقُولُ﴾ تفسيرٌ له.

والأساطيرُ: الأَباطيلُ، جمعُ أُسطورَةٍ أو إسطارَةٍ، أو أَسطارٍ جمعِ سَطَرٍ، وأصلُه: السَّطْرُ بمعنى الخَطِّ.

---

(١) قوله: «خرافات»: قال التفتازاني: قيلَ: إنَّ أصلَ الخُرافَةِ: ما اخترفَ مِن الفواكِه مِن الشَّجرِ، ثمَّ جعلَ اسْمًا لما يتلهَّى بهِ مِن الأَحاديثِ. وفي «المستقصى» [١/ ٣٦١]: أنَّه رجلٌ مِن خُزاعةَ استهوَتْهُ الجِنُّ فرجعَ إلى قومِه، وكانَ يُحدِّثُهم بالأَباطيلِ، فكانَت العَرَبُ إذا سَمِعَت ما لا أصلَ له قالَت: حَديثُ خُرافَة، ثمَّ كَثُرَ حَتَّى قيلَ للأَباطيلِ: خُرافَاتٌ انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٢٨/ أ).

(٢) كتب التفتازاني تحته: «فيه نظر»، وقال في «حاشيته على الكشاف» (٢٢٨/ أ): هذا مَبنيٌّ على أنَّ (إذا) عندَه ليسَ بلازمِ الظَّرفيَّةِ، بل يَجرِي عليه إعرابُ الأسماءِ، اهـ. وقد خطَّأ أبو حيان هذا الوجه في «البحر المحيط» (٩/ ٩١) و«التذييل والتكميل» (٧/ ٣١٩).

(٣) كتب تحته في نسخة التفتازاني: «حال»، وذكر الخفاجي أنه الذي في النسخ الصحيحة، ووقع في نسخة بدل قوله حال: جواب. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢٦) - ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾؛ أي :يَنْهَوْنَ النَّاسَ عن القرآنِ، أو الرَّسولِ والإيمانِ به ﴿وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ﴾ بأنفُسِهِم.

أو: ينهونَ عن التَّعرُّضِ لرسولِ اللهِ ﷺ ويَنْأَونَ عنه فلا يُؤمِنُونَ بِهِ كأبي طالبٍ.

﴿وَإِن يُهْلِكُونَ﴾: وما يُهلِكُون بذلك ﴿إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ أنَّ ضَررَهُ لا يتعدَّاهُم إلى غيرِهِم.

(٢٧) - ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ جوابُه مَحذوفٌ؛ أي: لَو تَراهُم حينَ يُوقَفونَ على النَّارِ حتى يُعايِنوهَا، أو يَطَّلِعونَ عليها، أو يَدخُلونَها، فيعرفونَ مِقدارَ عَذابِها= لرَأَيْتَ أمرًا شَنيعًا.

وقرئ: (وَقَفوا) على البناءِ للفاعلِ[1] مِن: وَقَفَ عليه وُقوفًا.

﴿فَقَالُوا۟ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ﴾ تمنيًا للرُّجوعِ إلى الدُّنيا.

﴿ولا نُكَذِّبُ بآياتِ ربِّنا ونكونُ مِن المُؤمِنينَ﴾ استئنافُ كلامٍ مِنهُم على وجهِ الإثباتِ[2] كقَولِهِم: دَعني ولا أعودُ؛ أي: أنا لا أعودُ تَركْتَنِي أو لم تَتْرُكني.

أو عَطفٌ على ﴿نُرَدُّ﴾[3]، أو حالٌ من الضَّميرِ فيه، فيكونُ في حُكمِ المتمَنَّى، وقولُه: ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ راجعٌ إلى ما تضمَّنَه التمنِّي مِن الوعدِ.

ونصبَهُما حمزَةُ ويَعقوبُ وحفصٌ على الجوابِ بإضمارِ (أن) بعدَ الواو، وإجراءً لها مُجرى الفاءِ، وقرَأَ ابنُ عامرٍ برفعِ الأَوَّلِ على العَطفِ ونَصبِ الثَّاني على الجوابِ[4].

---

(١) ذكرها الثعلبي في «تفسيره» (١٢/ ٥٩) عن ابن السميفع، وزاد أبو حيان في «البحر» (٩/ ٩٦) نسبتها لزيد بن علي.

(٢) كتب تحته في نسخة التفتازاني: «أي: دون التمني». وانظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قال التفتازاني: والمَعنى على تَمنِّي مجموعِ الأمرَيْنِ الرَّدِّ وعَدمِ التَّكذيبِ. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٢٨/ أ).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٥)، و«التيسير» (ص: ١٠٢)، و«النشر» (٢/ ٢٥٧).

(٢٨) ـ ﴿بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾ الإضرابُ عَن إرادَةِ الإيمانِ المفهومِ مِن التَّمنِّي، والمعنى :أنَّه ظهرَ لهم ما كانوا يُخفونَ مِن نِفاقِهِم أو قَبائِحِ أعمَالِهِم فتمَنَّوا ذلك ضَجَرًا لا عَزْمًا على أنَّهم لو رُدُّوا لآمَنُوا.

﴿وَلَوْ رُدُّوا﴾؛ أي: إلى الدُّنيا بعدَ الوُقوفِ والظُّهورِ ﴿لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ مِن الكُفرِ والمَعاصِي ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ فيما وَعَدوا مِن أَنفُسِهم.

(٢٩) ـ ﴿وَقَالُوا﴾ عطفٌ على ﴿لَعَادُوا﴾، أو على ﴿إنهم لَكَاذِبُونَ﴾، أو على ﴿نُهُوا﴾، أو استئنافٌ بذكرِ ما قالوهُ في الدُّنيا.

﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا﴾ الضَّميرُ للحَياةِ ﴿وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾.

(٣٠) ـ ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُقِفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ مجازٌ عن الحبسِ[1] للسُّؤالِ والتَوبيخِ.

وقيل: معناهُ: وُقِفُوا على قضاءِ ربِّهم أو جزائِه، أو: عُرِّفوهُ حقَّ التَّعريفِ.

﴿قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِالْحَقِّ﴾ كأنَّه جوابُ قائلٍ قال: ماذا قالَ ربُّهم حينئذٍ؟ والهمزَةُ للتَّقريعِ على التَّكذيبِ، والإشارَةِ إلى البعثِ وما يتبَعُهُ مِن الثَّوابِ والعقابِ.

﴿قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا﴾ إقرارٌ مؤكَّدٌ باليمينِ لانجلاءِ الأمرِ غايةَ الجلاءِ.

﴿قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾: بسببِ كُفرِكُم، أو ببدلِه.

(٣١) ـ ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ﴾ إذ فاتَهُم النَّعيمُ واستَوْجَبُوا العَذابَ المُقيمِ، ولقاءُ اللهِ :البعثُ وما يَتبَعُه.

---

(١) قولُهُ: «مجازٌ عنِ الحبسِ»: لـمَّا كانَ معنى الاستعلاءِ هُنا غيرَ متصوَّرٍ احتاجَ النَّظمُ إلى تقديرٍ أو تجوُّزٍ والتَّجوُّزُ إمَّا في المُفرَدِ أو في الجُملَةِ على أنَّهُ استعارَةٌ تَمثيليَّةٌ، وهوَ الأرجحُ عندَهُم وكلامُ المُصنِّفِ ـ رحمَهُ اللهُ ـ يحتملُهُما ولم يجعلوهُ كنايَةً؛ لأنَّ المشهورَ فيها اشتراطُ إمكانِ الحقيقَةِ، وهيَ غيرُ مُمكنَةٍ هُنا. انظر: «حاشية الخفاجي».

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ غايةٌ لـ﴿كَذَّبُواْ﴾ لا لـ﴿خَسِرَ﴾ لأنَّ خُسرانَهُم لا غايَةَ له.

﴿بَغۡتَةً﴾: فجأةً، ونَصبُها على الحالِ، أو المصدَرِ فإنَّها نوعٌ مِن المَجيءِ.

﴿قَالُواْ يَٰحَسۡرَتَنَا﴾؛ أي: تَعالَيْ فهذا أوانُكِ ﴿عَلَىٰ مَا فَرَّطۡنَا﴾: قصَّرْنا ﴿فِيهَا﴾: في الحياةِ الدُّنيا، أُضمِرَت وإن لم يَجْرِ ذِكرُها للعلمِ بها.

أو: في السَّاعة، يعني: في شأنِها والإيمانِ بها.

﴿وَهُمۡ يَحۡمِلُونَ أَوۡزَارَهُمۡ عَلَىٰ ظُهُورِهِمۡ﴾ تَمثيلٌ لاستِحقاقِهِم آصارَ الآثامِ[1].

﴿أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ﴾: بئسَ شَيئًا يَزِرُونَه وِزْرُهُم.

(٣٢) ـ ﴿وَمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَآ إِلَّا لَعِبٞ وَلَهۡوٞ﴾؛ أي :ومَا أَعمالُها إلا لعبٌ ولَهوٌ يُلهِي الناسَ ويشغَلُهُم عما يُعقِبُ مَنفعةً دائمَةً ولذَّةً حَقيقيَّةً، وهو جوابٌ لقَولِهم :﴿إِنۡ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنۡيَا﴾.

﴿وَلَلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ لِدَوامِها وخُلوصِ مَنافِعِها ولذَّاتِها، وقولُه ﴿لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ تنبيهٌ على أنَّ ما ليسَ مِن أَعمالِ المُتَّقينَ لعبٌ ولَهوٌ.

وقرأ ابنُ عامرٍ: ﴿ولدارُ الآخرَةِ﴾[2].

﴿أفلا يَعقِلونَ﴾ أيَّ الأمرَينِ خيرٌ؟ وقرأ نافعٌ وابنُ عامرٍ ويعقوبُ بالتاءِ[3] على خطابِ المخاطَبينَ به، أو تغليبِ الحاضرينَ على الغائبينَ.

---

(١) قولُهُ: «تمثيلٌ... إلخ» الآصارُ جمعُ إِصْرٍ كحِملٍ لفظًا ومعنىً. والوزرُ أصلُ معناهُ الثِّقلُ أيضًا، ثمَّ قيلَ للذُّنوبِ أوزارٌ. انظر: «حاشية الخفاجي». وذكر السيوطيُّ أنها على حقيقته كما وردت به الآثار لا تمثيلٌ. انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ٥٨).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٦)، و«التيسير» (ص: ١٠٢).

(٣) وقرأ بها أيضاً حفص بالتاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٦)، و«التيسير» (ص: ١٠٢)، و«النشر» (٢/ ٢٥٧).

(٣٣) ـ ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ﴾ معنى ﴿قَدْ﴾ زيادةُ الفعلِ وكَثرتُه كمَا في قولِه:

ولكنَّـهُ قَـد يُهلِـكُ المـالَ نَائِلُـه[1]

والهاءُ في ﴿إنَّه﴾ للشَّأنِ.

وقُرِئ: ﴿ليُحزِنُك﴾ من أَحزَنَ[2].

﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ في الحقيقةِ. وقرأ نافعٌ والكِسائيُّ: ﴿لا يُكْذِبُونَكَ﴾[3] مِن أكذَبَه: إذا وجدَهُ كاذِبًا، أو نسبَهُ إلى الكذبِ.

﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾: ولكنَّهُم يجحدونَ آياتِ اللهِ ويكذِّبونَها[4]، فوضعَ ﴿الظَّالِمِينَ﴾ موضِعَ الضَّميرَ للدَّلالَةِ على أنَّهم ظَلَموا بجُحودِهِم، أو جَحَدوا لتَمرُّنِهم على الظلمِ، والباءُ لتَضمينِ الجُحودِ مَعنى التَّكذيبِ.

رُوِي أنَّ أبا جهلٍ كانَ يقولُ: ما نُكذِّبُكَ وإنَّك عندَنا لصادِقٌ، وإنَّما نُكذِّبُ ما جِئتَنا به، فنزَلَت[5].

(٣٤) ـ ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ تسليَةٌ لرَسولِ اللهِ ﷺ، وفيه دليلٌ على أنَّ قولَه: ﴿لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ ليس بنَفيِ تَكذيبِه مُطلقًا.

---

(١) صدر بيت لزهير، وهو في «ديوانه» (ص: ٣١ ـ شرح الشنتمري).

(٢) قرأ بها نافع، والباقون بفتح الياء وضم الزاي. انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٦)، و«التيسير» (ص: ٩٢).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٧)، و«التيسير» (ص: ١٠٢).

(٤) في نسخة التفتازاني: «ويكذبونه»، وأشار إلى ذلك الخفاجيُّ في «حاشيته».

(٥) رواه الترمذي (٣٠٦٤) مرفوعاً وموقوفاً ورجح الموقوف، ورواه الحاكم في «المستدرك» (٣٢٣٠) والضياء في «المختارة» (٧٤٨)، من طريق ناجية بن كعب عن علي رضي الله عنه. وصححه الحاكم على الشرط الشيخين، وتعقبه الذهبي فقال: ما خرجا لناجية شيئاً.

﴿فَصَبَرُواْ عَلَىٰ مَا كُذِّبُواْ وَأُوذُواْ﴾: على تكذيبِهم وإيذائِهم، فتأسَّ بهم واصبِرْ.

﴿حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا﴾ فيه إيماءٌ بوعدِ النَّصرِ للصَّابرين.

﴿وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ﴾: لِمَواعيدِه، من قوله: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٧١] الآيات.

﴿وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِيْ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾؛ أي: مِن قصصِهم وما كابَدُوا مِن قَوْمِهم.

(٣٥) ـ ﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ﴾: عَظُمَ وشَقَّ[1] ﴿إِعْرَاضُهُمْ﴾ عنكَ وعَن الإيمانِ بما جئتَ به.

﴿فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِى ٱلسَّمَآءِ فَتَأْتِيَهُم بِـَٔايَةٍ﴾: مَنفَذًا تنفُذُ فيه إلى جَوفِ الأَرضِ فتُطْلِعَ لهم آيةً، أو مَصعدًا تصعَدُ به إلى السَّماءِ فتُنَزِّلَ مِنها آيةً، و﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ صفةٌ لـ﴿نَفَقًا﴾، و﴿فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ صفةٌ لـ﴿سُلَّمًا﴾، ويجوزُ أن يكونا مُتعلِّقَينِ بـ﴿تَبْتَغِيَ﴾ أو حالينِ مِن المُستكِنِّ.

وجوابُ الشَّرطِ الثَّاني مَحذوفٌ تَقديرُهُ: فافْعَلْ، والجُملَةُ جوابُ الأوَّلِ.

والمقصودُ: بيانُ حِرصِه البالغِ على إسلامِ قومِه، وأنَّه لو قَدَرَ أن يَأتِيَهم بآيَةٍ مِن تحتِ الأَرضِ أو من فوقِ السَّماءِ لأَتى بها رجاءَ إيمانِهم.

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾؛ أي: ولَو شاءَ اللهُ جَمْعَهُم على الهُدى لوَفَّقَهُم على الإيمانِ حَتى يُؤمنوا، ولكِن لم تتعلَّقْ بهِ مَشيئَتُه فلا تَتهالَكْ عليهِ.

---

(١) قوله: «وإن كان كبر»: قال التفتازاني: إنَّما أتى فيه بلفظِ (كانَ) ليبقى الشَّرطُ على المضيِّ، ولا ينقلبَ مُستقبلًا؛ لأنَّ (كانَ) لقوَّةِ دلالتِهِ على المضيِّ لا تقلبُهُ (إنْ) للاستقبالِ بخلافِ سائرِ الأفعالِ. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٢٨/ أ).

والمعتزلَةُ أَوَّلوهُ بأَنَّه لو شاءَ لجَمَعَهُم على الهدى بأَنْ يَأتِيَهُم بآيَةٍ مُلجِئَةٍ، ولكِن لم يفعَلْ لخروجِه عَن الحِكمَةِ.

﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ بالحرصِ على ما لا يكونُ والجَزَعِ في مَواطِنِ الصَّبرِ، فإنَّ ذلكَ مِن دأبِ الجَهَلَةِ.

(٣٦) ـ ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾: إنَّما يجيبُ الذين يَسمَعونَ بفهمٍ وتأمُّلٍ؛ كقولِه: ﴿أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧] وهؤلاءِ كالموتى الذينَ لا يَسمَعونَ.

﴿وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ﴾ فيُعَلِّمُهم حينَ لا يَنفَعُهم الإيمانُ ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ للجَزاءِ.

(٣٧) ـ ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾؛ أي: آيةٌ ممَّا اقترَحُوه، أو آيةٌ أُخرى سِوى ما أُنزلَ من الآياتِ المتكاثِرَةِ لعَدمِ اعتِدادِهِم بها عِناداً.

﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً﴾ مما اقترَحوهُ، أو: آيَةً تَضطَرُّهُم إلى الإيمانِ كنَتقِ الجبلِ، أو: آيةً إن جَحَدُوها هَلَكُوا.

﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنَّ اللهَ قادِرٌ على إنزالِها، وأنَّ إنزالَها يستَجلِبُ عليهم البلاءَ، وأنَّ لهم فيما أُنزِلَ مَندوحَةً عَن غيرِه.

وقرأَ ابنُ كثيرٍ: ﴿يُنزِلَ﴾ بالتَّخفيفِ[1]، والمعنى واحِدٌ.

(٣٨) ـ ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ تَدِبُّ[2] على وَجهِها ﴿وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ في الهواءِ، وصفَهُ به قطعًا لمجازِ السُّرعَةِ ونحوِها.

وقرئَ: (ولا طائِرٌ) بالرفعِ على المَحلِّ[3].

---

(١) والباقون بالتشديد. انظر: «السبعة» (ص: ١٦٥)، و«التيسير» (ص: ٧٥).

(٢) قوله: «تدِبُّ»: بكسر الدال المهملة، أي: تمشي. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٨٨).

(٣) انظر: «إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ٩ ـ ١٠) عن الحسن وعبد الله بن أبي إسحاق، و«المحرر =

﴿إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُم﴾ محفوظَةٌ أحوالُها، مُقدَّرَةٌ أرزاقُها وآجالُها.

والمقصودُ مِن ذلكَ: الدَّلالَةُ على كمالِ قُدرتِه وشمولِ عِلمِه وسَعَةِ تَدبيرِه؛ ليكونَ كالدَّليلِ على أنَّه قادِرٌ على أن يُنزِّلَ آيةً، وجمعَ الأُمَمَ للحَملِ على المَعنى.

﴿مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖ﴾ يعني: اللوحَ المَحفوظَ؛ فإنَّه مُشتَمِلٌ على ما يجري في العالمِ مِن جليلٍ ودقيقٍ، لم يُهمَلْ فيهِ أَمرُ حَيوانٍ ولا جمادٍ.

أو: القرآنَ؛ فإنَّه قد دوِّنَ فيهِ ما يُحتاجُ إليه من أمرِ الدِّينِ مُفصَّلًا أو مُجمَلًا.

و﴿مِن﴾ زائدةٌ[1]، و﴿شَيۡءٖ﴾ في مَوضِعِ المَصدرِ لا المفعولِ بهِ، فإنَّ (فرَّطَ) لا يتعدَّى بنفسِه، وقد عُدِّيَ بـ﴿فِي﴾ إلى ﴿ٱلۡكِتَٰبِ﴾.

وقرئ: (ما فَرَطْنَا) بالتَّخفيفِ[2].

﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ يُحۡشَرُونَ﴾ يعني: الأُممَ كلَّها، فيُنصِفُ بعضَها مِن بعضٍ، كما رُوِيَ أنَّه يأخذُ للجَمَّاء مِن القَرْناءِ[3].

وعن ابنِ عبَّاسٍ: حَشرُها: مَوتُها[4].

(٣٩) ـ ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا صُمّٞ﴾ لا يسمعونَ مثلَ هذه الآياتِ الدَّالَّةِ على رُبوبيَّتِه وكمالِ عِلمِهِ وعِظَمِ قُدرَتِه سماعًا تتأثَّرُ به نُفوسُهُم.

= الوجيز» (٢/ ٢٩٠)، و«الكشاف» (٣/ ٣٨)، عن ابن أبي عبلة.

(١) في نسخة التفتازاني والخيالي: «مزيدة».

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٣)، و«الكشاف» (٣/ ٣٨)، عن علقمة.

(٣) رواه مسلم (٢٥٨٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: (لَتُؤدُّنَّ الحقوقَ إلى أهلها يومَ القيامة، حتى يُقادَ للشاة الجَلْحاء من الشاة القَرْناء). ورواه البخاري في «الأدب المفرد» (١٨٣).

(٤) روه الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ١٣٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠/ ٣٤٠٣).

﴿وَبُكۡمٌ﴾ لا يَنطِقُونَ بالحقِّ.

﴿فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ خبرٌ ثالِثٌ(١)؛ أي: خابِطونَ في ظُلماتِ الكفرِ، أو في ظُلمَةِ الجَهلِ وظلمَةِ العِنادِ وظلمَةِ التَّقليدِ، ويجوزُ أن يكونَ حالًا مِن المُستكنِّ في الخَبرِ.

﴿مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضۡلِلۡهُ﴾: مَن يَشَأ اللهُ إِضلالَه يُضلِلْه، وهو دَليلٌ واضِحٌ لنا على المُعتزِلَةِ.

﴿وَمَن يَشَأۡ يَجۡعَلۡهُ عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ بأَنْ يُرشِدَه إلى الهُدى ويَحمِلَه عليه.

(٤٠) ـ ﴿قُلۡ أَرَءَيۡتَكُمۡ﴾ استِفهامُ تَعجيبٍ، والكافُ حرفُ خِطابٍ أكَّدَ به الضَّميرَ للتَّأكيدِ لا محلَّ لهَ من الإعرابِ؛ لأنَّكَ تقولُ: (أرأيتَكَ زيدًا ما شأنُه) فلو جَعَلَتَ الكافَ مَفعولًا كما قالَه الكوفيُّونَ لعَدَّيتَ الفِعلَ إلى ثلاثةِ مَفاعيلَ، ولَلَزِمَ في الآيةِ أن يُقالَ: أرأيتُمُوكُم، بل الفعلُ مُعلَّقٌ، أو المفعولُ مَحذوفٌ تَقديرُه: أرأيتكُم آلهتكُم تَنفَعُكُم إذ تَدعونَها.

وقرأ نافعٌ: ﴿أرأيتكم﴾ و(أرأيت) و(أريتم) و(أفرأيت) وشبهَه إذا كان قبلَ الرَّاءِ همزةٌ بتسهيلِ الهمزةِ التي بعدَ الرَّاءِ(٢)، والكسائيُّ يَحذِفُها، والباقونَ يُحقِّقونَها أصلًا، وحمزةُ إذا وقفَ وافقَ نافِعًا(٣).

﴿إِنۡ أَتَىٰكُمۡ عَذَابُ ٱللَّهِ﴾ كما أتى مَن قَبلَكُم.

---

(١) قوله: «خبر ثالث» فيه تجوز؛ لأنه خبر ثان كما في «الدر المصون» (٤/ ٦١٣). ولم أجد أحداً من أصحاب الحواشي وغيرهم نبه عليه.

(٢) قوله: «بتسهيل الهمزة»: أي: بتسهيلها بين بين، أو بقلبها ألفًا. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٨٩)، والمصادر في التعليق الآتي.

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٧)، و«التيسير» (ص: ١٠٢).

﴿أَوۡ أَتَتۡكُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ وهولُها، ويدلُّ عليهِ: ﴿أَغَيۡرَ ٱللَّهِ تَدۡعُونَ﴾ وهو تَبكِيتٌ لهم.

﴿إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ أنَّ الأَصنامَ آلهةٌ، وجوابُه مَحذوفٌ؛ أي: فادعوهُ.

(٤١) ـ ﴿بَلۡ إِيَّاهُ تَدۡعُونَ﴾: بل تَخصُّونَه بالدُّعاءِ كما حَكَى عنهم في مواضِعَ، وتَقديمُ المفعولِ لإفادَةِ التَّخصيصِ.

﴿فَيَكۡشِفُ مَا تَدۡعُونَ إِلَيۡهِ﴾؛ أي: ما تَدعونَه إلى كَشفِه ﴿إِن شَآءَ﴾ أَنْ يَتفضَّلَ عَليهِم، ولا يَشاءُ في الآخرَةِ.

﴿وَتَنسَوۡنَ مَا تُشۡرِكُونَ﴾ وتتركونَ آلِهتَكُمُ في ذلكَ الوقتِ لِمَا رُكِزَ في العُقولِ على أنَّه تعالى القادِرُ على كشفِ الضرِّ دونَ غيرِه، أو: تَنسونَه من شدَّةِ الأَمرِ وهَولِه.

(٤٢) ـ ﴿وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٖ مِّن قَبۡلِكَ﴾؛ أي: قبلَكَ، و﴿مِّن﴾ زائدَةٌ ﴿فَأَخَذۡنَٰهُم﴾؛ أي: فكَفَروا وكَذَّبوا المرسلينَ فأَخذناهُم.

﴿بِٱلۡبَأۡسَآءِ﴾ بالشِّدَّةِ والفَقرِ ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ والضرِّ والآفاتِ، وهما صِيغَتا تأنيثٍ لا مُذكَّرَ لهما.

﴿لَعَلَّهُمۡ يَتَضَرَّعُونَ﴾: يَتذلَّلونَ لنا ويَتوبونَ عَن ذنوبِهم.

(٤٣) ـ ﴿فَلَوۡلَآ إِذۡ جَآءَهُم بَأۡسُنَا تَضَرَّعُواْ﴾ مَعناهُ: نَفيُ تَضرُّعِهم في ذلكَ الوقتِ مع قيامِ مَا يدعوهُم.

﴿وَلَٰكِن قَسَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ استِدراكٌ على المَعنى، وبيانٌ للصَّارفِ لهم عن التَّضرُّعِ، وأنَّه لا مانعَ لهم إلا قَساوَةُ قُلوبِهم وإعجابُهم بأَعمالِهم التي زيَّنَها الشَّيطانُ لَهم.

(٤٤) ـ ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِۦ﴾ مِن البَأساءِ والضَّرَّاءِ ولم يتَّعِظوا به ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ﴾ مِن أنواعِ النِّعَمِ، مُراوحةً[١] عليهِم بين نوبَتَي الضَّرَّاءِ والسَّرَّاءِ، وامتحانًا لهم بالشدَّةِ والرَّخاءِ؛ إلزامًا للحُجَّةِ وإزاحةً للعِلَّةِ.

أو مكرًا[٢] بهم، لِمَا رُوِيَ أنَّه عليهِ السلام قال: «ومكرَ بالقومِ ورَبِّ الكعبَةِ»[٣].

وقرأَ ابنُ عامرٍ: ﴿فَتَّحْنَا﴾ بالتَّشديدِ في جميعِ القُرآنِ[٤]، ووافقَهُ يَعقوبُ فيما عدا هذا والذي في الأَعرافِ[٥].

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا﴾: أُعجِبُوا ﴿بِمَآ أُوتُوٓا﴾ من النِّعَمِ، ولم يَزيدوا على البَطَرِ[٦] والاشتِغالِ بالنِّعمَةِ عَن المُنعِمِ[٧] والقيامِ بحقِّه ﴿أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾: مُتحسِّرونَ آيِسونَ.

---

(١) قوله: «مُراوَحَة» بالرَّاءِ والحاءِ المُهملَةِ، وهي: العملُ بأحدِ العَمَلينِ بمرَّةٍ وبالآخرِ أُخرى، مِن رَاوَحَ بينَ الرِّجلَيْنِ: قامَ على إحداهما مرَّةً وعلى الأُخرى أُخرى. انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ٧٤).

(٢) قوله: «أو مكرًا»: عطف على (مراوحةً). انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٩١).

(٣) قالَ السُّيوطيُّ: لم أقفْ عليهِ مرفوعًا، إنَّما هوَ مِن قولِ الحسنِ أخرجَهُ ابنُ أبي حاتمٍ بزيادَةِ أعطوا حاجتَهُم، ثمَّ أخذوا. لكنْ روى أحمدُ [«المسند» (١٧٣١١)] والطَّبرانيُّ [«المعجم الكبير» (١٧/ ٣٣٠)] والبيهقيُّ في «شُعبِ الإيمانِ» [(٤٢٢٠)] مِن حديثِ عقبَةَ بنِ عامرٍ رضيَ اللهُ عنهُ مرفوعاً: «إذا رأيتَ اللهَ يُعطي العبدَ في الدُّنيا ما يحبُّ، وهوَ مُقيمٌ على معاصيهِ فإنَّما هوَ استدراجٌ» ثمَّ تلا رسولُ اللهِ ﷺ هذهِ الآيَةَ والَّتي بعدَها. انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ٧٥). قلت: حسَّن العراقيُّ إسناده في «تخريج أحاديث الإحياء» (ص: ١٤٧٧).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٧)، و«التيسير» (ص: ١٠٢).

(٥) انظر: «تحبير التيسير» (ص: ٣٥٥)، و«النشر» (٢/ ٢٥٨).

(٦) كتب تحته في نسخة الطبلاوي: «وهو شدة الفرح والتكبر».

(٧) كتب تحته في نسخة الطبلاوي: «متعلق بالاشتغال»، وقوله: (والقيامِ بحقِّهِ)؛ أي: حقِّ المنعمِ، وهوَ الشُّكرُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٤٥) ـ ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾: أي: آخرُهُم بحيثُ لم يبقَ مِنهُم أحدٌ، مِن دبَرَه دَبْرًا ودُبورًا: إذا تَبِعَه.

﴿وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ على إهلاكِهِم، فإنَّ هلاكَ الكُفَّارِ والعُصاةِ مِن حيثُ إنَّه تخليصٌ لأهلِ الأَرضِ مِن شؤمِ عَقائدِهِم وأعمالِهم نعمةٌ جليلةٌ يحقُّ أن يُحمَدَ عليها.

(٤٦) ـ ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَٰرَكُمْ﴾: أصمَّكُم وأعماكُم ﴿وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم﴾ بأن يُغَطِّيَ عليها ما يزولُ به عَقلُكُم وفَهمُكُم.

﴿مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ﴾؛ أي بذاكَ[1]، أو بما أُخذَ وخُتِمَ عليه، أو بأخذِ هذهِ المذكوراتِ.

﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ﴾ فكرَّرَها تارةً مِن جهةِ المقدِّماتِ العَقليَّةِ، وتارةً مِن جهَةِ التَّرغيبِ والتَّرهيبِ، وتارةً بالتَّنبيهِ والتَّذكيرِ بأحوالِ المُتقدِّمين.

﴿ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ﴾: يُعرِضُونَ عَنها، و﴿ثُمَّ﴾ لاستبعادِ الإعراضِ بعدَ تَصريفِ الآياتِ وظُهورِها.

(٤٧) ـ ﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغْتَةً﴾: مِن غيرِ مُقدِّمَةٍ ﴿أَوْ جَهْرَةً﴾ يتقدَّمُها أمارَةٌ تؤذِنُ بحلولِه، وقيل: ليلًا ونهارًا.

وقُرِئَ: (بَغَتة أو جَهَرة)[2].

---

(١) قوله: «بذاك»: يريد به أن ضمير (به) عائدٌ إلى السمع والأبصار والقلوب بتأويل اسم الإشارة، وإفراد اسم الإشارة بتأويل المذكور.

(٢) دون نسبة في «الكشاف» (٣/ ٤٣).

﴿هَلْ يُهْلَكُ﴾؛ أي: ما يُهلكُ به هلاكَ سَخطٍ وتَعذيبٍ[1] ﴿إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ ولذلكَ[2] صحَّ الاستثناءُ المفرَّغُ منه.

وقُرِئَ: (يَهْلِكُ) بفتحِ الياءِ[3].

(٤٨) ـ ﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ﴾ المؤمنينَ بالجنَّةِ ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ الكافرينَ بالنَّارِ، ولم نُرسِلْهم ليُقْتَرَحَ عليهم ويُتَلَهَّى بهم.[4]

﴿فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ﴾ ما يَجِبُ إصلاحُه على ما شُرِعَ لهم ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ مِن العذابِ ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ بفَوْتِ الثَّوابِ.

(٤٩) ـ ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يَمَسُّهُمُ ٱلْعَذَابُ﴾ جعلَ العذابَ ماسًّا لهم كأنَّه الطَّالِبُ للوُصولِ إليهم، واستَغنى بتَعريفِه عَن التَّوصيفِ.

﴿بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾: بسببِ خُروجِهم عَن التَّصديقِ والطَّاعةِ.

(٥٠) ـ ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ﴾: مَقدوراتُه، أو خزائنُ رِزقِه ﴿وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ﴾ ما لم يوحَ إليَّ ولم يُنصَبْ عليهِ دليلٌ، وهو مِن جملَةِ المَقولِ.

﴿وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ﴾؛ أي: مِن جنسِ المَلائكَةِ، أو أقدِرُ على ما يَقدِرونَ عليه.

---

(١) قال التفتازاني: قيَّد بذلك ليَستقيمَ الحَصرُ؛ إذ غيرُ الظَّالِمينَ أيضًا يهلكونَ، لكن لا تعذيبًا وسُخطًا، بل إثابَةً ورفعَ درجَةٍ. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٢٩/ أ).

(٢) قوله: «ولذلك» أي: لكون الاستفهام بمعنى النفي. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٩٢).

(٣) انظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٢٩٣)، و«البحر» (٩/ ١٦٨)، عن ابن محيصن، و«الكشاف» (٣/ ٤٣) دون نسبة.

(٤) قال الطيبي: يعني: يُلعبُ بهم ويُسخر.. وهو إشارةٌ إلى اتصال هذه الآية بقوله: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾. انظر: «فتوح الغيب» (٦/ ٩٢).

﴿إِنۡ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّۚ﴾ تبرّأ عَن دَعوى الألوهيَّةِ والملَكيَّةِ[١] وادَّعى النَّبوَّةَ التي هي مِن كَمالاتِ البَشرِ رَدًّا لاستبعادِهِم دَعواهُ وجَزمِهم على فسادِ مُدَّعاه.

﴿قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلۡأَعۡمَىٰ وَٱلۡبَصِيرُۚ﴾ مَثَلٌ للضَّالِّ والمُهتَدِي، أو الجاهلِ والعالِمِ، أو مُدَّعي المستحيلِ كالأُلوهيَّةِ والمَلَكيَّةِ[٢] ومُدَّعِي المستقيمِ كالنُّبوَّةِ.

﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ فتهْتَدُوا، أو: فتُميِّزُوا بين ادِّعاءِ الحقِّ والبَاطلِ، أو: فتَعْلَمُوا أنَّ اتِّباعَ الوَحيِ ممَّا لا مَحيصَ عنه.

(٥١) ـ ﴿وَأَنذِرۡ بِهِ﴾ الضميرُ لِـ﴿مَا يُوحَىٰٓ﴾

﴿ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحۡشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ﴾ هم المؤمنونَ المُفرِّطونَ في العملِ، أو المجوِّزُونَ للحَشرِ مُؤمنًا كانَ أو كافرًا، مُقِرًّا به أو مُتردِّدًا[٣] فيه، فإنَّ الإنذارَ ينجَعُ[٤] فيهم دونَ الفارغينَ الجازِمينَ باستِحالَتِه.

﴿لَيۡسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيّٞ وَلَا شَفِيعٞ﴾ في مَوضِعِ الحالِ مِن ﴿يُحۡشَرُوٓاْ﴾ فإنَّ المخوفَ هو الحشرُ على هذه الحالَةِ ﴿لَّعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ﴾ لكَي يَتَّقُوا.

(٥٢) ـ ﴿وَلَا تَطۡرُدِ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ﴾ بعدَما أمرَهُ بإنذارِ غيرِ المتَّقينَ ليَتَّقوا أمرَهُ بإكرامِ المتَّقينَ وتَقريبِهِم وأن لا يَطرُدَهُم ترضيَةً لقُريشٍ.

رُوِيَ أنَّهم قالوا: لو طَرَدْتَ هؤلاءِ الأَعبُدَ ـ يعنون فقراءَ المسلمينَ كعمَّارٍ

---

(١) في نسخة التفتازاني: «أو الملكية».

(٢) في نسخة التفتازاني والخيالي: «أو الملكية».

(٣) قوله: «أو متردِّدًا» عطفٌ على (مقرًّا)؛ لأنَّه كافرٌ أيضًا. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٤) قوله: «ينجع» أي: يؤثر. انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ٨٥)، و«حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٩٥).

وصُهيبٍ وخبَّابٍ وسلمانَ ـ جَلَسنا إليكَ وحَادثْناكَ، فقال: «ما أنا بطاردِ المؤمنين» قالوا: فأقِمْهُم عنَّا إذا جئنا[١]، قال: «نعم»[٢].

ورُوِيَ أنَّ عُمَرَ قال له: لو فَعلتَ حتى ننظُرَ إلى ماذا يَصيرونَ، قالوا: (فاكتُبْ بذلك كتاباً)، فدَعَا بالصَّحيفَةِ وبعليٍّ ليكتُبَ فنَزَلَت[٣].

والمرادُ بذكرِ الغَداةِ والعَشِيِّ: الدَّوامُ، وقيل: صلاةُ الصُّبحِ والعَصرِ.

وقرأ ابنُ عامرٍ: ﴿بالغُدوَةِ﴾[٤].

﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ حالٌ مِن ﴿يَدْعُونَ﴾؛ أي: يَدعونَ ربَّهُم مُخلِصينَ فيه، قيَّدَ الدُّعاءَ بالإخلاصِ تنبيهًا على أنَّه مِلاكُ الأمرِ، ورتَّبَ النَّهيَ عليه[٥] إشعارًا بأنَّه يَقتَضِي إكرامَهُم ويُنافي إبعادَهُم.

﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ﴾؛ أي: ليسَ عليكَ حسابُ إيمانِهم، فلعلَّ إيمانَهُم عندَ اللهِ أعظَمُ مِن إيمانِ مَن تَطرُدُهُم بسُؤالِهم طمَعًا في إيمانِهم لو آمنوا، وليسَ عليكَ اعتبارُ بواطِنِهم وإخلاصِهِم لمَّا اتَّسَمُوا بسيرةِ

---

(١) في نسخة التفتازاني: «إذا جئناك».

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢٥١٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٠٠٩)، ورواه بنحوه ابن ماجه (٤١٢٧)، والبزار في «مسنده» (٢١٣٠)، والطبري في «تفسيره» (٩/ ٢٥٩ ـ ٢٦٠)، من حديث خباب رضي الله عنه. ورواه الطبري في «تفسيره» (١٥/ ٢٤٠) من حديث سلمان رضي الله عنه. وأصل القصة عند مسلم (٢٤١٣) عن سعد رضي الله عنه.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٢٦٢)، وهو ضعيف لإرساله، كما أن في إسناده الحسين بن داود المصيصي المعروف بسنيد، وهو ضعيف. انظر: «تقريب التهذيب» ترجمة سنيد بن داود.

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٢).

(٥) قوله: (عليه): أي الدعاء بالإخلاص. انظر: «حاشية الخفاجي».

المُتَّقينَ، فإن كانَ لهم باطنٌ غيرُ مَرضيٍّ كما ذكرَهُ المُشركونَ وطَعنوا في دينِهِم فحِسابُهُم عليهم لا يَتعَدَّاهُم إليكَ، كما أنَّ حِسابَكَ عليكَ لا يَتعدَّاك إليهِم.

وقيل: ما عليكَ مِن حسابِ رِزقِهِم؛ أي: مِن فَقرِهِم.

وقيل: الضَّميرُ للمُشرِكينَ، والمعنى: لا تؤاخَذُ بحِسابِهِم ولا هُم بحسابِكَ حتى يُهِمَّكَ إيمانُهُم بحيثُ تَطردُ المؤمنينَ طمعًا فيه.

﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾ فتُبعِدَهُم وهو جوابُ النَّفيِ ﴿فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ جوابُ النَّهيِ، ويجوزُ عَطفُهُ على ﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾ على وَجهِ التَّسبُّبِ، وفيه نظرٌ[1].

(٥٣) ـ ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾: ومثلَ ذلكَ الفَتْنِ ـ وهوَ اختلافُ أَحوالِ النَّاسِ في أُمورِ الدُّنيا ـ ﴿فَتَنَّا﴾؛ أي: ابتَلَيْنا بعضَهُم ببعضٍ في أَمرِ الدِّينِ فقدَّمْنا هؤلاءِ الضُّعفاءَ على أشرافِ قريشٍ بالسَّبقِ إلى الإيمانِ.

---

(١) قال الطِّيبيُّ: وَجهُ النَّظرِ هو أنَّ قوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ حينئذٍ مُؤذِنٌ بأنَّ عدمَ الظُّلمِ لعَدمِ تَفويضِ أَمرِ الحِسابِ إليه، فيفهَمُ مِنهُ أن لَو كانَ حِسابُهُم عليه وطَرَدَهم كانَ ظالِمًا وليسَ كذلك؛ لأنَّ الظُّلمَ وَضعُ الشَّيءِ في غَيرِ مَوضِعِه. قال: والجوابُ أنَّه أرادَ بذلك المبالغةَ في معنى الطَّردِ؛ يعني: لو قُدِّرَ تفويضُ الحسابِ إليك مثلًا ليصحَّ منك طردُهم لم يصحَّ أيضًا، فكيف والحسابُ ليس إليك، نظيرُه في إرادةِ المبالغةِ قولُ عمرَ: نعمَ العبدُ صهيبٌ لو لم يخفِ اللهَ لم يعصِه. أراد أن صهيبًا إنما يطيع الله تبارك وتعالى حبًا له، لا مخافة عقابه، يقول: فلو لم يكن عقاب يخافه ما عصى الله عز وجل أيضًا. انظر: «فتوح الغيب» (٦/ ١٠٤)، وقول عمر رضي الله عنه ذكره أبو عبيد في «غريب الحديث» (٤/ ٢٨٤).

وفي هامش نسخة الخيالي: «وجه النظر أن العطف عليه بإضمار أن فيه أيضًا يفيد أنه مسبب عن كون حسابهم عليك، وليس كذلك، وقد يجاب بأن المعطوف على الشيء لا يجب أن يكون في حكمه من كل وجه، بل يكفي ههنا مجرد ال..... والسببية بنفس الأمر، وفيه ما فيه».

﴿لِيَقُولُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنۢ بَيۡنِنَآ﴾؛ أي: أهؤلاءِ مَن أنعمَ اللهُ عليهم بالهدايَةِ والتَّوفيقِ لِمَا يُسعِدُهم دونَنا ونحنُ الأَكابِرُ والرُّؤَساءُ وهم المساكينُ والضُّعفاءُ؟! وهو إنكارٌ لأن يُخصَّ هؤلاءِ مِن بينِهم بإصابةِ الحقِّ والسَّبقِ إلى الخيرِ؛ كقولِهم: ﴿لَوۡ كَانَ خَيۡرٗا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيۡهِ﴾، واللامُ للعاقبةِ، أو التَّعليلِ على أن ﴿فَتَنَّا﴾ مُتضمِّنٌ مَعنى: خذَلْنا.

﴿أَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِأَعۡلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾: بمَن يقَعُ مِنه الإيمانُ والشُّكرُ فيوفِّقَه، وبمَن لا يقَعُ منه فيَخْذلَه.

(٥٤) ـ ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلۡ سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡۖ كَتَبَ رَبُّكُمۡ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَ﴾:

﴿ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ﴾: هم الذين يَدعونَ ربَّهم، وَصَفَهم بالإيمانِ بالقرآنِ واتِّباعِ الحُجَجِ بعدما وَصَفَهم بالمواظبَةِ على العبادَةِ، وأمرَهُ بأن يبدأَ بالتَّسليمِ أو يبلِّغَ سلامَ اللهِ إليهم ويُبشِّرَهُم بسَعَةِ رحمَةِ اللهِ وفَضلِه بعدَ النَّهيِ عَن طردِهِم؛ إيذانًا بأنَّهم الجامعونَ لفَضيلتَيْ العِلمِ والعمَلِ(١)، ومَن كانَ كذلك ينبغي أن يُقرَّبَ ولا يُطرَدَ ويُعَزَّ ولا يُذَلَّ، ويُبشَّرَ من اللهِ بالسَّلامةِ في الدُّنيا والرَّحمةِ في الآخرةِ.

وقيل: إنَّ قومًا جاؤوا إلى النبيِّ ﷺ فقالوا: إنَّا أَصبْنَا ذُنوبًا عِظامًا؟ فلَم يَرُدَّ عليهم شيئًا فانصَرَفُوا، فنَزلَت(٢).

---

(١) في هامش نسخة الطبلاوي؛ نسخة: «الجامعون بين فضيلتي العلمِ والعمل».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٢٧٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٣٠٠) عن ماهان مرسلاً، وانظر: «الدر المنثور» (٢/ ٢٧٦).

﴿إنَّه مَن عَمِلَ مِنْكُم سوءاً﴾ استئنافٌ بتَفسيرِ الرَّحمَةِ، وقرأَ نافعٌ وابنُ عامرٍ وعاصمٌ ويَعقوبُ بالفتحِ على البَدلِ منها(١).

﴿بِجَهَٰلَةٍ﴾ في موضعِ الحالِ؛ أي: مَن عملِ ذنبًا جاهلًا بحقيقَةِ ما يَتْبعُه من المضارِّ والمفاسدِ، كعُمرَ فيما أشارَ إليه، أو مُلتبِسًا بفعلِ الجهالَةِ فإنَّ ارتكابَ ما يؤدِّي إلى الضَّررِ مِن أفعالِ أَهلِ السَّفهِ والجَهلِ.

﴿ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ﴾ بعـدَ العَمـلِ أو السُّـوءِ ﴿وَأَصۡلَحَ﴾ بالتَّـدارُكِ والعزمِ على أن لا يعـودَ إليه.

﴿فَأَنَّهُۥ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ فتحَه مَن فتحَ الأوَّلَ غيرَ نافعٍ على إضمارِ مُبتدَأٍ أو خبرٍ؛ أي: فأمرُه أو فله غفرانُه(٢).

(٥٥) - ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ ومثلَ ذلكَ التَّفصيلِ الواضحِ ﴿نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ﴾: آيـاتِ القُرآنِ في صِفةِ المُطيعينَ والمُجرمينَ، المُصرِّينَ مِنهم والأَوَّابينَ.

﴿وليَسْتَبِينَ سَبيلُ المُجْرِمينَ﴾ قـرأ نافعٌ بالتَّاءِ ونصبِ السَّبيلِ على معنى: ولتَستَوْضِحَ يا محمَّدُ سَبيلَهُم فتُعامِلَ كُـلًّا مِنهُم بما يحقُّ له فَصَّلْنا هذا التَّفصيلَ،

وابنُ كثيرٍ وابنُ عامرٍ وأبو عمرٍو ويعقوبُ وحفصٌ عن عاصمٍ برَفعِه على مَعنى: ولتَبِينَ سَبيلُهُم.

والباقونَ بالياءِ والرَّفعِ على تذكيرِ السَّبيلِ فإنَّه يُذكَّرُ ويُؤنَّثُ(٣).

ويجوزُ أن يُعطَفَ على علَّةٍ مقدَّرةٍ؛ أي: نفصِّلُ الآياتِ ليَظْهَرَ الحَقُّ وليَستبينَ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٢).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٢). وقوله: «على البدل منها» أي: من الرحمة. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٩٧).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٣)، و«النشر» (٢/ ٢٥٨).

(٥٦) ـ ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ﴾: صُرِفْتُ وزُجِرْتُ بما نُصِبَ لي من الأدلَّةِ وأُنزِلَ عليَّ مِن الآياتِ في أمرِ التَّوحيدِ ﴿أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ عن عبادَةِ ما تعبدونَ مِن دونِ اللهِ، أو ما تَدْعونَها آلهةً؛ أي: تُسمُّونَها.

﴿قُل لَّا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ﴾ تأكيدٌ لقَطعِ أَطماعِهِم، وإشارَةٌ إلى الموجِبِ للنَّهيِ وعِلَّةِ الامتناعِ عن مُتابعَتِهِم، واستجهالٌ لهم، وبيانٌ لمبدَأ ضلالِهِم وأنَّ ما هُم عليهِ هوًى وليسَ بهُدًى، وتنبيهٌ لِمَن تحرَّى الحقَّ على أن يتَّبِعَ الحُجَّةَ ولا يُقلِّدَ.

﴿قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا﴾؛ أي: إن اتَّبَعتُ أهواءَكُم فقَد ضَللتُ ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾؛ أي: في شيءٍ مِن الهدى حتى أكونَ مِن عدادِهِم، وفيه تَعريضٌ بأنَّهم كذلك.

(٥٧) ـ ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ﴾ تنبيهٌ على ما يَجِبُ اتِّباعُه بعدما بُيِّنَ ما لا يجوزُ اتِّباعُه، والبَيِّنَةُ: الدَّلالةُ الواضحَةُ التي تفصِلُ الحقَّ من الباطلِ.

وقيل: المرادُ بها القرآنُ والوَحيُ، أو الحُجَجُ العَقليَّةُ، أو ما يَعمُّهما.

﴿مِّن رَّبِّي﴾: مِن مَعرفَتِه وأنه لا معبودَ سِواهُ، ويجوزُ أَنْ يكونَ صِفَةً لـ﴿بَيِّنَةٍ﴾[(١)].

﴿وَكَذَّبْتُم بِهِ﴾ الضَّميرُ لـ﴿رَّبِّي﴾؛ أي: كذَّبتُم به حيثُ أشرَكْتُم به غيرَه، أو للبيِّنَةِ باعتبارِ المَعنى.

﴿مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ﴾ يعني: العذابَ الذي استَعجَلُوه بقولهم: ﴿فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأنفال: ٣٢].

﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ في تَعجيلِ العَذابِ وتَأخيرِه ﴿يَقْضِ الحَقَّ﴾؛ أي: القضاءَ

---

(١) قوله: «ويجوز أن يكون صفة لبينة» بجعلها بمعنى حجة، وأمَّا على الأول فهو متعلق بها بجعلها بمعنى: بيان. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٤٩٩).

الحقَّ، أو يصنعُ الحَقَّ ويدبِّرُه، مِن قولهم: قَضَى الدِّرعَ: إذا صنعَها، فيما يَقضي من تَعجيلٍ وتَأخيرٍ(١).

وأصلُ القَضاءِ: الفَصلُ بتَمامِ الأَمرِ، وأصلُ الحُكْمِ: المنعُ؛ فكأنَّهُ مَنعُ الباطلِ.

وقرأَ ابنُ كثيرٍ ونافِعٌ وعاصمٌ: ﴿يَقُصُّ﴾(٢) من قصَّ الأثرَ أو قصَّ الخبرَ.

﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ﴾: القاضِينَ.

(٥٨) ـ ﴿قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى﴾؛ أي: في قُدرَتِي ومُكنَتِي ﴿مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ﴾ مِن العِقابِ ﴿لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ﴾: لأَهْلَكْتُكُم عاجِلاً غضبًا لرَبِّي، وانقطعَ ما بيني وبينكُم.

﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ في معنَى الاستدراكِ؛ كأنَّه قال: ولكنَّ الأمرَ إلى اللهِ وهو أعلَمُ بمَن يَنبغي أَن يُؤخَذَ وبمَن يَنبغي أن يُمهَلَ مِنهم.

(٥٩) ـ ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ﴾: خَزائِنُه، جمعُ مَفْتَحٍ ـ بفتحِ الميمِ ـ: وهو المَخزَنُ، أو ما يُتوصَّلُ به إلى المُغيَّباتِ(٣)، مُستعارٌ مِن المَفاتِحِ الذي هو جمعُ مِفْتَحٍ ـ بالكَسرِ ـ وهو المِفتاحُ، ويؤيِّدُه أنه قُرِئَ: (مفاتيحُ)(٤)، والمعنى: أنه المتوصِّلُ(٥) إلى المغيَّباتِ، المحيطُ علمُه بها.

---

(١) قوله: «فيما يقضي..» متعلق بـ﴿يقضِ الحق﴾ على الاحتمالين. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ١٢٨). قلت: وعبارة الزمخشري: ﴿يقضِ الحق﴾؛ أي: القضاءَ الحقَّ في كلِّ ما يقضِي من التأخير والتعجيل في أقسامه. انظر: «الكشاف» (٣/ ٥١).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٩)، و«التيسير» (ص: ١٠٣).

(٣) قوله: «أو ما يتوصل به إلى المغيبات» عطفٌ على (خزائنه). انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٠٠).

(٤) نسبت لابن السميفع كما في: «تفسير الثعلبي» (١٢/ ٩٦)، و«البحر المحيط» (٩/ ١٩٩).

(٥) قوله: «والمعنى: أنه المتوصل» بفتح الصَّاد؛ أي: المتوصَّل به تعالى، وبكسرها على ما هو ظاهر كلامه، وعليه جرى في «الكشاف». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٠٠). والمُرادُ بالتَّوصُّلِ: إحاطَةُ العلمِ، انظر: «حاشية الخفاجي».

﴿لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ فيعلَمُ أوقاتَها وما في تَعجيلِها وتأخيرِها مـن الحِكَمِ، فيُظهِرُها على ما اقتَضَتْهُ حِكمَتُه وتعلَّقَت به مَشيئَتُه، وفيه دليلٌ على أنَّه تَعالى يعلَمُ الأشياءَ قبلَ وُقوعِها.

﴿وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ عطفٌ للإخبارِ عَن تعلُّقِ علمِه بالمشاهَداتِ على الإخبارِ عَن اختصاصِ العلمِ بالمغيَّباتِ به.

﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ مُبالغَةٌ في إحاطَةِ علمِه بالجُزئيَّاتِ.

﴿وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ﴾ مَعطوفاتٌ علـى ﴿وَرَقَةٍ﴾، وقوله: ﴿إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ بدلٌ مِن الاستثناءِ الأوَّلِ بدلَ الكُلِّ على أنَّ الكِتابَ المُبينَ عِلْمُ اللهِ، أو بدلَ الاشتمالِ إن أُريدَ به اللوحُ.

وقُرِئَت بالرَّفعِ[1] للعَطفِ على محلِّ ﴿مِن وَرَقَةٍ﴾، أو للابتداءِ[2]، والخبرُ: ﴿إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾.

(٦٠) ـ ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ﴾: يُنيمُكُم فيه ويُراقِبُكُم، استُعِيرَ التَّوفِّي مِن المَوتِ للنَّومِ لِمَا بينَهُما من المشاركَةِ في زوالِ الإحساسِ والتَّمييزِ، فإنَّ أصلَهُ: قبضُ الشَّيءِ بتَمامِه.

﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ﴾: كسَبْتُم فيه، خصَّ الليلَ بالنَّومِ والنَّهارَ بالكَسبِ جريًا علـى المعتادِ.

﴿ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ﴾: يُوقِظُكُم، أطلقَ البعثَ تَرشيحًا للتَّوفِّي ﴿فِيهِ﴾: فـي النَّهارِ ﴿لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾: ليبلغَ المتيقِّظُ آخرَ أجلِه المسمَّى له في الدُّنيا.

---

(١) أي: (ولا حبةٌ.. ولا رطبٌ ولا يابسٌ)، نسبت لابن أبي إسحاق والحسن. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٣)، و«إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ١٣)، و«البحر المحيط» (٩/ ٢٠٣).

(٢) في نسخة الطبلاوي: «أو رفعًا على الابتداء».

﴿ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ بالموتِ ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ بالمجازاةِ عليهِ.

وقيل: الآيةُ خطابٌ للكفَرَةِ، والمعنى: أنَّكُم مُلقَوْنَ كالجِيَفِ باللَّيلِ وكاسبونَ للآثامِ بالنَّهارِ، وأنَّه تَعالى مُطَّلِعٌ على أعمالِكُم يبعَثُكُم من القبورِ في شأنِ ذلك الذي قَطَعْتُم به أعمارَكُم من النَّومِ بالليلِ وكسبِ الآثامِ بالنَّهارِ ليُقضى الأجلُ الذي سمَّاهُ وضربَهُ لبَعثِ المَوْتى وجزائِهم على أعمَالِهم، ثمَّ إليهِ مَرجِعُكُم بالحسابِ، ثمَّ يُنبِّئُكُم بما كُنتُم تَعمَلُون بالجزاءِ.

(٦١) ـ ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾: ملائكَةً تحفَظُ أعمالَكُم وهُم الكِرامُ الكاتِبونَ، والحِكمَةُ فيه: أنَّ المُكلَّفَ إذا عَلِمَ أنَّ أعمالَهُ تُكتَبُ عليه وتُعرَضُ على رُؤوسِ الأَشهادِ كان أزجَرَ عَن المَعاصِي، وأنَّ العبدَ إذا وَثِقَ بلُطفِ سَيِّدِه واعتمدَ على عَفوِهِ وسَترِه لم يحتَشِم منه احتشامَه من خدمِه المُتطلِّعين عليه[1].

﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ ملكُ الموتِ وأعوانُه.

وقرأ حمزة: ﴿توفَّاه﴾ بألفٍ مُمالَةٍ[2].

﴿وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ بالتَّوانِي والتَّأخيرِ.

وقُرِئَ بالتَّخفيفِ[3]، والمعنى: لا يُجاوِزونَ ما حُدَّ لهم بزيادَةٍ أو نُقصانٍ.

(٦٢) ـ ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ﴾: إلى حُكمِهِ وجَزائِه ﴿مَوْلَاهُمُ﴾: الذي يتولَّى أمرَهُم ﴿الْحَقِّ﴾: العَدلِ الذي لا يحكُمُ إلا بالحقِّ، وقرئ بالنَّصبِ على المدحِ[4].

---

(١) قولُهُ: (يحتشِمْ) بمعنى يستحيِ، وضميرُ مِن خدمِهِ إمَّا إلى السَّيِّدِ أو إلى العبدِ، قيلَ: والمُبالغَةُ في الثَّاني أكثرُ وخَدَم بفتحتَينِ جمعُ خادمٍ، وهوَ مِن نوادرِ الجموعِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٩)، و«التيسير» (ص: ١٠٣).

(٣) نسبت للأعرج. انظر: «المحتسب» (١/ ٢٢٣)، و«البحر المحيط» (٩/ ٢١٠).

(٤) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٧) عن الحسن وقتادة، و«البحر المحيط» (٩/ ٢١٢) عن الحسن والأعمش.

﴿أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ﴾ يومئذٍ لا حُكمَ لغَيرِه فيه ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ﴾ يحاسِبُ الخَلائِقَ في مِقدارِ حَلبِ شاةٍ[1] لا يَشغَلُه حسابٌ عَن حسابٍ.

(٦٣) ـ ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾: مِن شَدائِدِهما، استُعِيرَت الظُّلمَةُ للشِّدَّةِ لمُشاركَتِهما في الهَوْلِ وإبطالِ الإبصارِ، فقيل لليومِ الشَّديدِ: يومٌ مُظلِمٌ، و: يومٌ ذو كواكِبَ[2]، أو مِن الخسفِ في البَرِّ والغَرَقِ في البحرِ.

وقرأ يعقوبُ: ﴿يُنْجِيكُم﴾ بالتَّخفيفِ[3]، والمَعنى واحِدٌ.

﴿تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ مُعلِنينَ ومُسِرِّينَ، أو إعلانًا وإسرارًا.

وقُرِئَ: ﴿وخِفْيَةً﴾ بالكسرِ[4].

﴿لَئِـنْ أَنْجَيْتَنا مِن هـذِهِ لنكونَنَّ مِن الشَّـاكِرين﴾ على إرادةِ القَـوْلِ؛ أي: تَقولونَ ﴿لئن أَنْجَيْتَنا﴾.

وقرأَ الكُوفِيُّونَ: ﴿لَّئِنْ أَنجَىٰنَا﴾[5] ليوافِقَ قولَه: ﴿تَدْعُونَهُۥ﴾.

و﴿هَٰذِهِۦ﴾ إشارةٌ إلى الظُّلمَةِ.

(٦٤) ـ ﴿قُلِ اللهُ يُنجيكُمْ مِنْها﴾ شدَّدَه الكوفيُّونَ وخفَّفه الباقونَ[6] ﴿وَمِن كُلِّ كَرْبٍ﴾: غَمٍّ سِواها.

---

(١) قولُهُ: (مقدارِ حَلْبِ شاةٍ) عبارَةٌ عن تقليلِ زمانِهِ، وهوَ آنَّهُ عندَهُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) أي: اشتدت ظلمته حتى عاد كالليل. انظر: «الكشاف» (٣/ ٥٦).

(٣) انظر: «النشر» (٢/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩).

(٤) بالكسر قراءة أبي بكر، والباقون بالضم. انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٩)، و«التيسير» (ص: ١٠٣).

(٥) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٩)، و«التيسير» (ص: ١٠٣). والكوفيون: حمزة والكسائي وعاصم.

(٦) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٩)، و«التيسير» (ص: ١٠٣). وقرأ بها أيضاً هشام.

﴿ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ﴾: تَعودونَ إلى الشِّركِ ولا توفونَ بالعهدِ، وإنَّما وَضعَ ﴿تُشْرِكُونَ﴾ موضِعَ: لا تَشكرونَ؛ تنبيهًا على أنَّ مَن أشرَكَ في عبادَةِ اللهِ فكأنَّهُ لم يَعبُدْهُ رأسًا.

(٦٥) ـ ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ كما فَعَلَ بقومِ نُوحٍ ولُوطٍ وأصحابِ الفيلِ.

﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ كما أغرقَ فِرعَوْنَ وخسفَ بقَارون.

وقيل: ﴿مِّن فَوْقِكُمْ﴾: أكابرُكُم وحُكَّامُكُم، و﴿مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾: سَفِلَتُكم وعَبيدُكُم.

﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ﴾: يَخْلِطَكُم[1] ﴿شِيَعًا﴾: فِرقًا[2] مُتحزِّبينَ على أَهواءٍ شَتَّى، فيُنْشِبَ القتالُ بينكُم؛ قال:

وكتيبةٍ لبَّسْتُها بكتيبةٍ حتَّى إذا الْتبَسَتْ نَفَضْتُ لها يَدِي[3]

---

(١) قوله: «يخلطكم»: المُرادُ اختلاطُ النَّاسِ في القتالِ بعضِهِم ببعضٍ، وهوَ مُرادُ المُصنِّفِ رحمَهُ اللهُ، المُرادُ يخلطَ أمرَكُم عليكُم، ففي الكلامِ مُقدَّرٌ محذوفٌ، وخلطُ أمرِهِم عليهِم بجعلِهِم مُختلفي الأهواءِ. انظر: «حاشية الخفاجي». وكتب فوقه في نسخة الطبلاوي نقلًا عن «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٦٣): «يقال: لَبَست عليه الأمرَ أي: خلطت، وهو من باب ضرب، وقولك: لبست الثوب من باب علِمَ، ومصدرُه: اللبسُ بضمِّ اللام، ومصدر الأول: اللَّبس بالفتح».

(٢) كتب فوقه في نسخة الطبلاوي نقلاً عن «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٦٣): «وشيعًا: منصوب على أنه حال من مفعول: ﴿يَلْبِسَكُمْ﴾، وهو جمع شيعةٍ كسِدْرَةٍ وسِدَرٍ، والشِّيعة: كلُّ قومٍ اجتمعوا على أمرٍ».

(٣) البيت لحبان بن الحكم السلمي الملقب بالفرار، وهو صحابي شهد فتح مكة وحنيناً. انظر: «الحيوان» للجاحظ (٥/ ١٠٣)، و«عيون الأخبار» لابن قتيبة (١/ ٢٥٥)، و«العقد» لابن عبد ربه (١/ ١٢٥)، و«الحماسة» بشرح المرزوقي (١/ ١٤١). والكتيبة؛ بمثنَّاةٍ: الجيش، أي: وربَّ جيشٍ خلَطته بجيشٍ فلما اختلطا نفضت يدي، أي: تركتهما وشأنهما، قال الطيبي [«فتوح الغيب» (٦/ ١٢٤)]: وفي البيت كناياتٌ، أحدها: أنه مِهياجٌ للحروب، وثانيها: نفض يده، فإنه كناية عن أنه خلاهم والفتنة، وثالثها: فإنه فتان جبان. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٠٣).

﴿وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ يقاتِلُ بعضُكُم بعضًا.

﴿انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ﴾ بالوَعدِ والوَعيدِ ﴿لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾.

(٦٦) ـ ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ﴾؛ أي: بالعَذابِ، أو: بالقرآنِ.

﴿وَهُوَ الْحَقُّ﴾: الواقِعُ لا محالةَ، أو: الصِّدقُ.

﴿قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ﴾: بحَفيظٍ وُكِلَ إليَّ أمرُكُم فأمنعَكُم من التَّكذيبِ أو أجازيَكُم، إنَّما أنا مُنذِرٌ واللهُ الحفيظُ.

(٦٧) ـ ﴿لِّكُلِّ نَبَإٍ﴾: خبرٍ، يريدُ: إمَّا العذابَ، أو الإيعادَ به.

﴿مُّسْتَقَرٌّ﴾: وقتُ استقرارٍ ووُقوعٍ[١].

﴿وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ عند وُقوعِه في الدُّنيا والآخرَةِ[٢].

(٦٨) ـ ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ بالتَّكذيبِ والاستهزاءِ بها والطَّعنِ فيها ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾: فلا تُجالِسْهُم وقُمْ عَنْهُم ﴿حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ أعادَ[٣] الضَّميرَ على معنى الآياتِ؛ لأنَّها القُرآنُ[٤].

---

(١) قوله: «ووقوع»: إن عطفَ على (استقرارٍ) على أنَّهُ بيانٌ للاستقرارِ فظاهرٌ، ويصحُّ عطفُهُ على (وقتُ) فيكونُ تجويزًا للمصدريَّةِ فيهِ لكنَّهُ خلافُ الظَّاهرِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) في نسخة الخيالي والتفتازاني: «في الدنيا أو في الآخرة».

(٣) في نسخة الطبلاوي: «ذكَّر»، والمثبت من بقية النسخ، وهو الموافق لما في الحواشي، وقوله: «أعاد الضمير»: أي: ذكَّر الضمير مع أنَّ المرجع مؤنَّثٌ لأنه راجعٌ «على معنى الآيات» لا الآيات، انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ١٤٦)، قال الخفاجي: والظَّاهرُ عودُهُ إلى الخوضِ أو الطَّعنِ أو مجموعِ ما مضى. وأصلُ معنى الخوضِ عبورُ الماءِ، استُعيرَ للتَّفاوضِ في الأمورِ، وأكثرُ ما وردَ في القرآنِ للذَّمِّ، وتخاوضوا في الحديثِ وتفاوضوا بمعنًى. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٤) قوله: «لأنها» أي: الآيات، «القرآن» فكما يطلق الآيات على بعض يطلق القرآن عليه أيضًا، ولك ان =

﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ بأن يشغلَكَ بوسوسَةٍ حتى تَنسى النَّهيَ.

وقرأ ابنُ عامرٍ: ﴿يُنَسِّيَنَّكَ﴾ بالتَّشديدِ[1].

﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ﴾: بعدَ أَنْ تَذكُرَه ﴿مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي: مَعهم، فوَضعَ الظَّاهِرَ موضِعَ المضمَرِ دلالةً على أنَّهم ظلموا بوَضعِ التَّكذيبِ والاستهزاءِ موضِعَ التَّصديقِ والاستِعظامِ.

(٦٩) ـ ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾: وما يلزمُ المتقين الذين يُجالِسُونَهم ﴿مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ﴾: شيءٌ ممَّا يُحاسَبُون عليه من قبائحِ أعمالِهم وأقوالِهم.

﴿وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ﴾: ولكن عليهم أَنْ يُذكِّرُوهم ذكرَى، ويَمنَعُوهم عن الخَوْضِ وغيرِه من القبائحِ ويُظهِرُوا كراهَتَها، وهو يحتمِلُ النَّصبَ على المصدَرِ، والرَّفعَ على: ولكن عليهم ذكرى، ولا يجوزُ عطفُه على محلِّ ﴿مِّن شَيْءٍ﴾ لأنَّ ﴿مِنْ حِسَابِهِم﴾ يأباهُ[2]، ولا عَلَى ﴿شَيْءٍ﴾ لذلك ولأنَّ (مِن) لا تزادُ بعدَ الإثباتِ.

﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾: يَجتنبُونَ ذلكَ حياءً، أو كراهَةً لمَساءَتِهم.

ويحتملُ أَنْ يكونَ الضَّميرُ لـ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾، والمعنى: لعلَّهُم يَثبُتونَ على تَقواهم ولا تَنثَلِمُ[3] بمُجالسَتِهم.

= تقول: كما يطلق القرآن على المجموع يطلق على البعض. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ١٤٦).

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٠)، و«التيسير» (ص: ١٠٣).

(٢) قولِه: «يأباه»: لأنَّه حالٌ من ﴿شَيْءٍ﴾ قُدِّمَ عليه فصارَ قيدًا للعاملِ، فإذا عُطِفَ ﴿ذِكْرَىٰ﴾ على ﴿شَيْءٍ﴾ عطفَ المُفرَدِ على المفردِ كانَ جهَةُ القيدِ مُعتبرَةً، ويَؤولُ المعنى إلى: أن عليكَ مِن حِسابِهم ذِكرى، و﴿ذِكْرَىٰ﴾ ليسَ مِن حِسابِهم. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٣١/ أ).

(٣) قوله: «تنثلم» بمثلثة: أي: ولا تنصدعُ أنت بمجالستك لهم.

رُوِيَ أنَّ المُسلمينَ قالوا: لَئِن كنَّا نَقومُ كلَّما استَهزَؤُوا بالقُرآنِ لم نَستَطِع أَن نَجلِسَ في المَسجِدِ [الحرام] ونطوفَ، فنَزَلَت[1].

(٧٠) ـ ﴿ وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا ﴾؛ أي: بَنَوا أمرَ دينِهم[2] على التَّشهِّي، وتَديَّنُوا بما لا يعودُ عليهم بنَفعٍ عاجِلًا وآجِلًا؛ كعبادَةِ الصَّنمِ، وتَحريمِ البَحائِرِ والسَّوائبِ.

أو: اتَّخَذُوا دينَهُم الذي كُلِّفُوه لعبًا ولهوًا حيثُ سَخِرُوا بهِ.

أو: جَعلُوا عيدَهُم الذي جُعِلَ مِيقاتَ عبادَتِهم زمانَ لَعبٍ ولَهوٍ.

والمعنى: أَعرِضْ عَنهُم ولا تُبالِ بأَفعالِهم وأَقوالِهم.

ويجوزُ أَنْ يكونَ[3] تَهديدًا لهم؛ كقولِه: ﴿ ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴾ [المدثر: ١١].

ومَن جعلَهُ مَنسوخًا بآيَةِ السَّيفِ حملَهُ على الأَمرِ بالكَفِّ عنهم وتركِ التَّعرُّضِ لهم.

﴿وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ﴾ حتى أَنكَرُوا البعثَ.

﴿وَذَكِّرْ بِهِ﴾؛ أي: بالقرآنِ ﴿أَن تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ ﴾: مخافَةَ أَنْ تُسلَمَ[4] إلى الهلاكِ وتُرهَنَ بسوءِ عملِها.

---

(١) أورده الثعلبي في «تفسيره» (١٢/ ١٠٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما، والطبرسي في «مجمع البيان» (٧/ ٩٤) عن أبي جعفر محمد بن علي رحمه الله. ودون نسبة في «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٠٤)، و«الكشاف» (٣/ ٦١). وما بين معكوفتين من المصادر.

(٢) في نسخة الطبلاوي: «بنوا أمرهم» وفي الهامش كالمثبت نسخة.

(٣) أي: المعنى في قوله تعالى: ﴿ وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ ﴾.

(٤) قوله: «أن تسلم» مِنَ الإفعالِ، ويجوزُ أن يكونَ مِنَ «التَّفعِيل» وهما مُتقارِبانِ. وفسَّرَ البَسْلَ بالإسلامِ إلى الهلاكِ؛ أي: وقوعه فيهِ وجعله كأنَّهُ رهنٌ بيدِهِ، قالَ الرَّاغبُ [«المفردات» (ص: ١٢٣)]: ﴿تُبْسَلَ ﴾ هُنا بمعنى: تحرم الثَّواب، والفرقُ بينَ الحرامِ والبسلِ أنَّ الحرامَ عامٌّ لما منعَ منهُ بحكمٍ أو قهرٍ، والبسلُ: الممنوعُ بالقهرِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

وأَصلُ الإبسالِ والبَسْلِ: المنعُ، ومنه: أَسَدٌ باسِلٌ؛ لأنَّ فريستَهُ لا تفلِتُ منه، والباسلُ: الشُّجاعِ؛ لامتناعِهِ مِن قرنِه، وهذا بسلٌ عليكَ؛ أي: حرامٌ.

﴿لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ يدفَعُ عنها العَذابَ.

﴿وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ﴾: وإن تَفْدِ كلَّ فِداءٍ، والعَدلُ: الفِديَةُ؛ لأنَّها تُعادِلُ المفديَّ، وهاهنا: الفِداءُ[1]، و﴿كُلَّ﴾ نصبٌ على المصدَرِ.

﴿لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ﴾ الفِعلُ مُسنَدٌ إلى ﴿مِنْهَآ﴾ لا إلى ضَميرِه، بخلافِ قولِه: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ فإنه المَفْدِيُّ بهِ.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُواْ بِمَا كَسَبُواْ﴾؛ أي: سُلِّمُوا إلى العذابِ بسببِ أعمالِهم القَبيحَةِ وعقائِدِهم الزَّائغَةِ.

﴿لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُواْ يَكْفُرُونَ﴾ تأكيدٌ وتَفصيلٌ لذلك[2]، والمعنى: هم بينَ ماءٍ مَغليٍّ يَتجَرْجَرُ في بُطونِهم ونارٍ تَشتَعِلُ بأبدانِهم بسببِ كُفرِهم.

(٧١) - ﴿قُلْ أَنَدْعُواْ﴾: أنعبدُ ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا﴾: ما لا يقدرُ على نَفعِنا وضَرِّنا ﴿وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا﴾: ونرجعُ إلى الشركِ ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ فأنقَذَنا منهُ ورزَقَنا الإسلامَ.

﴿كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾: كالذي ذهبَتْ بهِ مَرَدَةُ الجنِّ إلى المهامِهِ، استِفعالٌ مِن هَوَى يَهْوِي هوًى إذا ذهبَ.

وقرأَ حمزَةُ: ﴿استهواه﴾ بألفٍ مُمالَةٍ[3].

---

(١) قوله: «وهاهنا الفداء»: أي: والمراد بالعدل هنا: الفداء. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢: ٥٠٦).

(٢) قوله: «لذلك»: أي: لقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُواْ بِمَا كَسَبُواْ﴾.

(٣) انظر: «التيسير» (ص: ١٠٣)، «النشر» (٢/ ٢٥٨).

ومحلُّ الكافِ النَّصبُ على الحالِ مِن فاعلِ ﴿نرد﴾ أي: مُشبهينَ الذي استَهوَتْهُ أو على المصدَرِ؛ أي: رَدًّا مثلَ رَدِّ الذي استَهْوَتْهُ.

﴿فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ﴾ مُتحيِّرًا ضالًّا عن الطَّريقِ.

﴿لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ﴾ لهذا المُستَهْوَى[1] رُفقَةٌ ﴿يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى﴾؛ أي: يَهدونَهُ الصِّراطَ[2] المُستقيمَ، أو إلى الطَّريقِ المُستقيمِ، وسمَّاهُ هدًى تَسميةً للمَفعولِ بالمَصدَرِ.

﴿ٱئْتِنَا﴾ يقولونَ له: ﴿ٱئْتِنَا﴾[3].

﴿قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ﴾ الذي هو الإِسلامُ ﴿هُوَ ٱلْهُدَىٰ﴾ وحدَهُ، وما عداه ضَلالٌ.

﴿وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ مِن جملةِ المقولِ، عطفٌ على ﴿إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ﴾، واللامُ لتَعليلِ الأَمرِ؛ أي: أُمرنَا بذلكَ لنسلِمَ، وقيل: هي بمعنى الباءِ، وقيلَ: هيَ زائدَةٌ.

(٧٢) - ﴿وَأَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ﴾ عطفٌ على ﴿لِنُسْلِمَ﴾؛ أي: للإسلامِ ولإقامَةِ الصَّلاةِ، أو على مَوقعِهِ كأنَّه قيل: وأُمِرْنا أن نُسلِمَ وأَنْ أَقيمُوا.

رُوِيَ أنَّ عبدَ الرَّحمنِ بنَ أبي بكرٍ دعا أباه إلى عبادَةِ الأوثانِ فنزَلَت[4]، وعلى

---

(١) قوله: «المُستَهْوَى» بصيغة المفعول. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) في نسخة الخيالي: «الطريق المستقيم»، وفي نسخة التفتازاني: «إلى أن يهدوه الطريق المستقيم».

(٣) أي: فلا يجيبُهم يهلِك. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٠٨).

(٤) ذكره مقاتل في «تفسيره» (١/ ٥٦٨)، والفراء في «معاني القرآن» (١/ ٣٣٩)، وابن قتيبة في «غريب القرآن» (ص: ١٥٥)، والثعلبي في «تفسيره» (١٢/ ١١٤)، ومكي في «الهداية» (٣/ ٢٠٦٥)، ولم يذكر له هؤلاء راوياً ولا سنداً.

وذكره السمرقندي في «تفسيره» (١/ ٤٥٩)، والماوردي في «النكت والعيون» (٢/ ١٣٢) من طريق أبي صالح عن ابن عباس، وأمثال هذه الرواية معروفة من طريق الكلبي عن أبي صالح عن =

هذا كانَ أمرُ الرَّسولِ عليه السَّلام بهذا القَوْلِ إجابَةً عَن الصِّدِّيقِ؛ تَعظيماً لشأنِهِ وإظهارًا للاتِّحادِ الذي كانَ بينَهُما.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ﴾ يومَ القِيامَةِ.

(٧٣) - ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ بِٱلۡحَقِّ﴾: قائمًا بالحقِّ والحِكمَةِ.

﴿وَيَوۡمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُۚ قَوۡلُهُ ٱلۡحَقُّ﴾ جملَةٌ اسميَّةٌ قُدِّمَ فيها الخبرُ؛ أي: قولُهُ الحَقُّ يومَ يقولُ؛ كقولِكَ: القتالُ يومَ الجُمعَةِ، والمعنى: أنه الخالِقُ للسَّمواتِ والأَرضينَ قولُه الحَقُّ نافذٌ في الكائناتِ.

= ابن عباس. وذكره الواحدي في «البسيط» (٨/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥) من طريق عطاء عن ابن عباس، وذكره أيضا عن الكلبي.

قلت: فتلخص من كل هذه الروايات: أن هذا الخبر إما من رواية مقاتل، أو من رواية الكلبي، أو من رواية ابن عباس من طريق عطاء أو الكلبي، وكل هذا ساقط لا يحتج به، فمقاتل والكلبي متروكان، وطريق عطاء عن ابن عباس التي دأب الواحدي على ذكرها هي نسخة موضوعة كما تقدم بيانه عند تفسير قوله تعالى: ﴿قُلۡ مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّجِبۡرِيلَ﴾ [البقرة: ٩٧].

وهذا القول مردود لا يصح عن ابن عباس ولا عن غيره، فإن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه قد أسلم وكان من أجلاء الصحابة، وإنما ينزل مثل هذا فيمن مات على كفره كأبي لهب والوليد بن المغيرة.

وقال ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٠٧) متعقبا لهذا الخبر: وهذا ضعيف؛ لأن في الصحيح أن عائشة رضي الله عنها لما سمعت قول قائل: إن قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيۡهِ أُفّٖ لَّكُمَآ﴾ [الأحقاف: ١٧] نزلت في عبد الرحمن بن أبي بكر، قالت: كذبوا والله، ما نزل فينا من القرآن شيء إلا براءتي. قلت: رواه البخاري (٤٨٢٧).

وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» في آية الأحقاف: ومن زعم أنها نزلت في عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما فقوله ضعيف؛ لأن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما أسلم بعد ذلك وحسن إسلامه، وكان من خيار أهل زمانه.

وقيل: (يومَ) مَنصوبٌ بالعطفِ على ﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾، أو على الهاءِ في ﴿وَٱتَّقُوهُ﴾[١].

أو بمَحذوفٍ[٢] دلَّ عليهِ ﴿بِٱلْحَقِّ﴾، و﴿قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ﴾ مبتدأٌ وخبرٌ، أو فاعلُ (يكونُ)[٣] على مَعنى: وحينَ يقولُ لقولِه الحَقِّ ـ أي: لقضائِه ـ كُن فيَكونُ، والمرادُ به: حينَ يُكوِّنُ الأشياءَ ويُحدِثُها، أو حينَ تقومُ القيامَةُ فيكونُ التَّكوينُ حشرَ الأَمواتِ وإحياءَها.

﴿وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ﴾ كقولِه: ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾ [الرعد: ١٦].

﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾؛ أي: هو عالِمُ الغَيبِ ﴿وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ﴾ كالفَذلَكَةِ للآيَةِ.

(٧٤) ـ ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ﴾ هو عطفُ بيانٍ لـ(أبيه)، وفي كتبِ التَّواريخِ أنَّ اسمَهُ: تارَحُ، وقيل: هما عَلَمانِ له كإسرائيلَ ويَعقوبَ، وقيل: العَلَمُ تارَحُ، و(آزَرُ) وَصفٌ معناهُ: الشَّيخُ أو المُعْوَجُّ، ولعلَّ منعَ صرفِه لأنَّه أعجَمِيٌّ حُمِلَ على مُوازِنِه[٤]،

---

(١) قولُهُ: «وقيلَ: منصوبٌ بالعطفِ على السَّماواتِ... إلخ»: إذا عطفَ على السَّماواتِ فهوَ مفعولٌ بهِ، والمعنى أنَّهُ أوجدَ السَّماواتِ والأرضَ وما فيها وأوجدَ يومَ الحشرِ والمعادِ، وكذا إذا عطفَ على الهاءِ فهوَ مفعولٌ بهِ أيضًا، كما في قولِهِ: ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى﴾ [البقرة: ٤٨]، وهوَ بتقديرِ مُضافٍ؛ أي: هولَهُ وعقابَهُ وفزعَهُ، أو المُرادُ باتِّقاءِ ذلكَ اليومِ اتِّقاءُ ما فيهِ مِن ذلكَ. انظر «حاشية الخفاجي».

(٢) قوله: «أو بمحذوف» عطفٌ على (بالعطف)؛ أي: أو منصوبٌ بمحذوفٍ.

(٣) قوله: «أو فاعل يكون»: أي: بمعنى فيوجَدُ قولُه الحقُّ، وعليه فتكون تامة. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٠٨).

(٤) قولـه: «علـى موازنـه»؛ أي: وهـو (أفعَـل) كآدم، فمُنِـع صرفُه للعجمـة وللتعريف. انظر: «حاشـية الأنصـاري» (٢/ ٥٠٩).

أو نعتٌ مُشتقٌّ مِن الأَزْرِ أو الوِزْرِ(١)، والأقرَبُ أنَّهُ عَلَمٌ أعجميٌّ على فاعَل كعابَر وشالَخ.

وقيل: اسمُ صَنمٍ يعبدُهُ فلُقِّبَ به لِلُزومِ عبادَتِه، أو أُطلِقَ عليه بحذفِ المُضافِ(٢).

وقيل: المرادُ به الصَّنمُ، ونصبُهُ بفعلٍ مُضمَرٍ يفسِّرُه ما بعدَه؛ أي: أتعبُدُ آزرَ؟ ثم قال: ﴿أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً﴾ تفسيرًا وتَقريرًا، ويدلُّ عليهِ أَنْ قُرِئَ: (أأَزْراً تَتَّخِذُ أصناماً) بفتحِ همزةِ (أَزْرِ) وكسرها(٣)، وهو اسمُ صنمٍ.

وقرأ يعقوبُ بالضمِّ على النداءِ(٤)، وهو يدلُّ على أنه عَلَمٌ.

﴿إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَٰلٍ﴾ عن الحَقِّ ﴿مُّبِينٍ﴾ ظاهرِ الضَّلالَةِ.

---

(١) قوله: «أو نعت مشتق»؛ أي: فهو عربيٌّ، ومُنِع صرفُه للتعريف ووزن الفعل، والأَزْرُ: القوة والظهر، ومنه: ﴿ٱشْدُدْ بِهِۦٓ أَزْرِى﴾ [طه: ٣١]؛ أي: ظهري، والوِزْرُ: الإثمُ والثِّقلُ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٠٩).

(٢) قوله: «أو أطلق عليه بحذف المضاف» تقديرُه: عابدُ آزرَ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٠٩).

(٣) نسبت بفتح الهمزة التي بعد همزة الاستفهام لابن عباس، وبكسرها لأبي إسماعيل الشامي. انظر: «إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ٧٦)، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٤)، و«المحتسب» (١/ ٢٢٣)، و«الكشاف» (٣/ ٦٧)، و«البحر» (٩/ ٢٤٨)، و«روح المعاني» (٨/ ٢٥١). قال الزمخشري: وقرئ: (أإزراً تتخذ أصناماً آلهةً) بفتح الهمزة وكسرِها بعد همزة الاستفهام، وزَايٍ ساكنةٍ وراءٍ منصوبة منوَّنة، وهو اسم صنم ومعناه: أتعبد إزراً؟ على الإنكار، ثم قال: (تتخذ أصناماً آلهة) تثبيتاً لذلك وتقريراً، وهو داخل في حكم الإنكار، لأنه كالبيان له.

(٤) هي قراءة يعقوب من العشرة. انظر: «النشر» (٢/ ٢٥٩).

(٧٥) ـ ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ ﴾: ومثلَ هذا التَّبصيرِ نُبصِّرُه[١]، وهو حكايةُ حالٍ ماضيةٍ.

وقُرِئَ: (تُري) بالتَّاءِ ورفعِ الملكوتِ[٢]، ومَعناهُ: تبصِّرُه دلائلُ الرُّبوبيَّةِ[٣].

﴿مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾: رُبوبيَّتَها ومُلكَها، وقيل: عجائبَها وبدائِعَها.

والملكوتُ: أعظَمُ الملكِ، والتَّاءُ فيه للمُبالغَةِ.

﴿وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ﴾؛ أي: ليستدلَّ وليكونَ، أو فعَلْنا ذلك ليَكونَ.

(٧٦) ـ ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ رَءَا كَوۡكَبٗاۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ﴾ تفصيلٌ وبيانٌ لذلك[٤].

وقيل: عطفٌ على ﴿قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ﴾، و﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ ﴾ اعتراضٌ؛ فإنَّ أباهُ وقومَهُ

---

(١) قال التفتازاني: قد تقرَّرَ أنَّ اسمَ الإشارةِ في هذا المَقامِ إشارَةٌ إلى هذه الإراءَةِ، لا لشيءٍ آخرَ يشبهُ هذه، وأوردَ بدلَ الإراءَةِ (التَّبصيرَ) تصحيحًا لتذكيرِ اسمِ الإشارَةِ وتَنبيهًا على أنَّه من رؤيَةِ البَصرِ لكن استُعيرَت للمَعرفَةِ ونظرِ البصيرَةِ؛ لأنَّ المَلكوتَ بمَعنى الرُّبوبيَّةِ والإلهيَّةِ ليس ممَّا يُبصَرُ حِسًّا. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٣١/ أ).

(٢) انظر: «الكشاف» (٣/ ٧٠)، و«البحر المحيط» (٩/ ٢٥٣). وعزاها الكرماني في «شواذ القراءات» (ص: ١٧١) إلى أبي جعفر برواية الشيزري. وكتب تحت «ورفع الملكوت» في نسخة التفتازاني: «على الفاعلية».

(٣) قال الخفاجي: قولُهُ: (تبصِّرُهُ دلائِلُ الرُّبوبيَّةِ) إن قرأْناهُ فعلًا مِن بصَّرَهُ يُبصِّرُهُ فيكونُ ملكوتُ الَّذي هوَ نائِبُ الفاعلِ!! بمعنى: دلائِلِ الرُّبوبيَّةِ، أو بتقديرِ مُضافٍ، لكن هذهِ عبارَةُ «الكشَّافِ» بعينِها، وقد ضبطَها العلَّامَةُ في «شرحِهِ» على صيغَةِ المصدرِ المنصوبِ وجعلَها مفعولًا ثانيًا مُقدَّراً لتُري، وهوَ يصحُّ هُنا، وكأنَّهُ مِن طريقِ الرِّوايَةِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٤) قوله: «تفصيل أو بيان لذلك»؛ أي: لقوله: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ﴾ إلى آخره. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥١٠).

كانوا يَعبدونَ الأَصنامَ والكواكِبَ، فأرادَ أن يُنبِّهَهُم على ضَلالَتِهم ويُرشِدَهُم إلى الحقِّ من طريقِ النَّظرِ والاستِدلالِ.

و﴿جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ﴾: سَتَرَهُ بظَلامِه، والكوكَبُ كانَ الزُّهَرةَ أو المُشتَرِيَ.

وقولُه: ﴿هَٰذَا رَبِّى﴾ على سبيلِ الوَضعِ[١]، فإن المستدِلَّ على فَسادِ قولٍ يَحكيهِ على ما يقولُه الخَصمُ ثمَّ يكرُّ عليهِ بالإفسادِ.

أو على وَجهِ النَّظرِ والاستدلالِ[٢]، وإنَّما قالَهُ زمانَ مُراهَقَتِه أو أوَّلَ أوانِ بُلوغِه.

﴿فَلَمَّآ أَفَلَ﴾؛ أي: غابَ ﴿قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْءَافِلِينَ﴾ فَضْلًا عن عِبادَتِهم، فإنَّ الانتقالَ والاحتجابَ بالأَستارِ يَقتَضِي الإمكانَ والحُدوثَ ويُنافي الأُلوهيَّةَ.

(٧٧) ـ ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا﴾: مُبتَدِئاً في الطُّلوعِ ﴿قَالَ هَٰذَا رَبِّى ۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ﴾ استعجَزَ نفسَهُ[٣] واستعانَ بربِّهِ في دَركِ الحقِّ، فإنَّه لا يَهتدي إليه إلا بتوفيقِهِ؛ إرشاداً لقومِه وتنبيهاً لهم على أنَّ القمرَ أَيضًا لتغيُّرِ حالِه لا يَصلُحُ للأُلوهيَّةِ، فإنَّ مَن اتَّخذَه إلهاً فهو ضالٌّ.

(٧٨) ـ ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى﴾ ذُكِّرَ اسمُ الإشارةِ لتَذكيرِ الخبرِ، وصيانَةً للربِّ عن شُبهَةِ التَّأنيثِ.

---

(١) قوله: «على سبيل الوضع»؛ أي: الموافقةِ للخصمِ والتنزُّلِ معَه ليقطعَه بالحجَّةِ، كما نبَّه به عليه بقوله: «فإن المستدل على فساد قول يحكيه...». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥١١).

(٢) قوله: «أو على وجه النظر والاستدلال» عطفٌ على قوله: «على سبيل الوضع»، وحاصل الأول: أنه إرشادٌ لقومه إلى طريق النظر والاستدلال وتنبيه لهم على الخطأ، والثاني: أنه إرشادٌ واستدلالٌ لنفسه. قال الزمخشري [«الكشاف» (٣/ ٦٩)]: والأول أظهر؛ لقوله: ﴿لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى﴾، وقوله: ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥١١).

(٣) قولُهُ: (استعجزَ نفسَهُ... إلخ)؛ أي: أظهرَ العجزَ صورَةً. انظر: «حاشية الخفاجي».

﴿هَٰذَآ أَكۡبَرُ﴾ كبَّره استدلالًا أو إظهاراً[١] لشبهَةِ الخَصمِ.

﴿فَلَمَّآ أَفَلَتۡ قَالَ يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ﴾ مِن الأجرامِ المُحدَثَةِ المُحتاجَةِ إلى محدِثٍ يُحدِثُها ومُخصِّصٍ يُخصِّصُها بما تختَصُّ به[٢]، ثمَّ لَمَّا تبرَّأَ عنها توجَّهَ إلى مُوجِدِها ومُبدِعِها الذي دلَّتْ هذه الممكناتُ عليهِ فقال:

(٧٩) - ﴿إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ حَنِيفٗاۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾.

وإنَّما احتجَّ بالأُفولِ دونَ البُزوغِ - مع أنَّه أيضًا انتقالٌ - لتَعدُّدِ دلالَتِه[٣]، ولأنَّهُ رَأى الكَوْكَبَ الذي يعبدونَهُ في وَسطِ السَّماءِ حينَ حاوَلَ الاستدلالَ.

(٨٠) - ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوۡمُهُۥ﴾ وخاصمُوهُ في التَّوحيدِ.

﴿قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ﴾: في وَحدانيَّته.

وقرأَ نافِعٌ وابنُ عامرٍ بتَخفيفِ النُّونِ[٤].

﴿وَقَدۡ هَدَىٰنِۚ﴾ إلى توحيدِه ﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشۡرِكُونَ بِهِۦٓ﴾؛ أي: لا أخافُ مَعبوداتِكُم في وقتٍ لأنَّها لا تضرُّ بنَفسِها ولا تنفعُ ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيۡـٔٗاۚ﴾ أن يُصيبني بمكروهٍ مِن جِهَتِها، ولعلَّهُ جوابٌ لتَخويفِهم إيَّاهُ مِن آلِهتِهم، وتهديدٌ لهم بعَذابِ اللهِ.

---

(١) في نسخة الخيالي: «وإظهاراً». وفي نسخة الطبلاوي: «واستظهارًا». والمثبت من نسخة التفتازاني وهو الموافق لما في الحواشي.

(٢) قولُهُ: (ومُخصِّصٍ... إلخ) أي: يخصِّصُها بصفاتِها كالبزوغِ والأفولِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قوله: «لتعدد دلالته»؛ أي: لأن غيبوبته تكون في وقتها المعتاد، وقد تكون قبله بحيلولة سحابٍ، بخلاف طلوعه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥١٢).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦١)، و«التيسير» (ص: ١٠٤).

﴿وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ كأنَّهُ عِلَّةُ الاستثناءِ؛ أي: أحاطَ به علماً فلا يبعدُ أن يكونَ في علمِه أن يَحيقَ به مَكروهٌ مِن جِهَتِها.

﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ فتميِّزُوا بين الصَّحيحِ والفاسدِ والقادرِ والعاجزِ.

(٨١) - ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ﴾ ولا يتعلَّقُ به ضَرٌّ ﴿وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ﴾ وهو حقيقٌ بأن يُخافَ منه كلَّ الخوفِ؛ لأنَّهُ إشراكٌ للمَصنوعِ بالصَّانعِ، وتَسويةٌ بينَ المَقدورِ العاجزِ والقادِرِ[1] الضَّارِّ النَّافعِ.

﴿مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا﴾: ما لم يُنزِّلْ بإشراكِه كتابًا، أو لم يَنصِبْ عليهِ دَليلًا.

﴿فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ﴾؛ أي: الموحِّدُونَ أو المشركونَ، وإنَّما لَم يَقُلْ: (أيُّنا أَنا أم أنتم) احترازًا مِن تَزكِيَةِ نَفسِه.

﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ما يحقُّ أن يُخافَ منه.

(٨٢) - ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ استئنافٌ منه أو مِن اللهِ بالجَوابِ عمَّا استَفْهَمَ عنه، والمرادُ بالظُّلمِ هاهنا: الشِّرْكُ؛ لِمَا رُوِيَ أنَّ الآيةَ لَمَّا نزَلَت شقَّ ذلكَ على الصَّحابَةِ وقالوا: أيُّنا لَمْ يَظلِمْ نَفسَهُ؟! فقالَ عليهِ السَّلامُ: «ليسَ ما تَظُنُّونَ، إنَّما هو ما قالَ لُقمانُ لابنِه: ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»[2].

---

(١) في نسخة الخيالي: «بالقادر»، وفي نسخة الطبلاوي: «وبالقادر»؛ كأنه يشير إلى الوجهين، وهو كالمثبت في نسخة التفتازاني، وكتب تحته: «الظاهر أن الباء بمعنى الواو»، وأشار إلى الوجهين الخفاجيُّ ورجَّح الواو؛ قال: لأنَّ بين لا تُضافُ إلَّا لمتعدِّدٍ، وقال: قيل: الباءُ بمعنى (معَ) مُتعلِّقٌ بمحذوفٍ، وهوَ معَ المجرورِ في محلِّ نصبٍ حالٌ عنِ المقدورِ لا مُتعلِّقٌ بالتَّسويَةِ، وإلَّا لا يكونُ لـ(بين) معنًى، وهوَ تعسُّفٌ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) رواه البخاري (٣٣٦٠)، ومسلم (١٢٤) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

ولَبْسُ الإيمانِ بـه: أن يصدِّقَ بوجودِ الصَّانـعِ الحكيمِ ويخلطَ بهـذا التَّصديقِ الإشراكَ به.

وقيل: المعصيةَ(١).

(٨٣) ـ ﴿وَتِلْكَ﴾ إشارَةٌ إلى ما احتجَّ به إبراهيمُ عليه السَّلامُ على قومِه مِن قولِه: ﴿فَلَمَّا جَنَّ﴾ إلى قولِه: ﴿وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ أو مِن قولِه: ﴿أَتُحَآجُّوٓنِّي﴾ إليه.

﴿حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ﴾: أرشَدْناهُ إليها وعلَّمْنَاهُ إيَّاها.

﴿عَلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ مُتعلِّقٌ بـ﴿حُجَّتُنَآ﴾ إن جُعِلَ خبرَ (تلك)، وبمَحذوفٍ إن جُعِلَ بدَلَه؛ أي: آتينَا إبراهيمَ حُجَّةً على قومِه.

﴿نَرْفَعُ دَرَجاتٍ مَن نَشاءُ﴾ في العِلمِ والحكمَةِ.

وقرأَ الكوفيُّونَ ويعقوبُ بالتَّنوينِ(٢).

﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في رَفعِه وخَفضِه ﴿عَلِيمٌ﴾ بحالِ مَن يرفَعُه واستِعدادِه له.

(٨٤) ـ ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ كُلًّا هَدَيْنَا﴾؛ أي: كُـلًّا مِنهُم.

﴿وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ﴾: من قبلِ إبراهيمَ، عدَّ هُداهُ نعمَةً على إبراهيمَ مِن حيثُ(٣) إنه أبوهُ، وشَرَفُ الوالدِ يتعدَّى إلى الوَلدِ.

﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ﴾ الضَّميرُ لإبراهيمَ إذ الكلامُ فيه، وقيل: لنُوحٍ لأنَّهُ أقرَبُ، ولأنَّ

---

(١) قوله: «وقيل: المعصية» مقابلٌ لقوله: «والمراد بالظلم هاهنا الشركُ». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥١٣).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦١)، و«التيسير» (ص: ١٠٤)، و«النشر» (٢/ ٢٦٠).

(٣) في نسخة التفتازاني: «من جهة». وكتب تحته كالمثبت؛ نسخة.

يونُسَ ولوطًا ليسَا مِن ذريَّةِ إبراهيمَ[1]، فلو كان لإبراهيمَ اختصَّ البيانُ بالمَعدودِينَ في تلكَ الآيَةِ والتي بعدَها، والمذكورونَ في الآيةِ الثَّالثَةِ عطفٌ على (نوحًا).

﴿دَاوُۥدَ وَسُلَيۡمَٰنَ وَأَيُّوبَ﴾: أيوبُ بن أَمُوص من أسباطِ عِيْصِ بنِ إسحاقَ.

﴿وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَۚ وَكَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾؛ أي: نَجزِي المُحسنينَ جزاءً مثلَ ما جَزينا إبراهيمَ برفعِ درجاتِه وكثرَةِ أولادِه والنبوَّةِ فيهِم.

(٨٥) ـ ﴿وَزَكَرِيَّا وَيَحۡيَىٰ وَعِيسَىٰ﴾ هو ابنُ مريمَ، وفي ذكرِهِ دليلٌ على أنَّ الذُّرِّيَّةَ تتناوَلُ أولادَ البنتِ.

﴿وَإِلۡيَاسَ﴾ قيل: هو إدريسُ جدُّ نوحٍ، فيكونُ البيانُ مَخصوصًا بمَن في الآيةِ الأُولى.

وقيل: هو مِن أسباطِ هارونَ أَخِي مُوسى.

﴿كُلّٞ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾: الكاملينَ في الصَّلاحِ، وهو الإتيانُ بما يَنبَغِي والتَّحرُّزُ عمَّا لا يَنبَغِي.

(٨٦) ـ ﴿وَإِسۡمَٰعِيلَ وَٱلۡيَسَعَ﴾ هو اليَسَعُ بنِ أُخْطُوبَ.

وقرأَ حمزَةُ والكسائيُّ: ﴿واللَّيْسَع﴾[2]، وعلى القراءتَيْنِ: عَلَمٌ أعجميٌّ أُدخلَ عليه اللامُ كمَا أُدخلَ على اليَزيدِ في قولِه:

---

(١) القول بأن يونس ولوطًا ليسا من ذرية إبراهيم عليهم الصلاة والسلام هو قول الطبري في «تفسيره» (٩/ ٣٨٢)، والواحدي في «تفسيره» (٨/ ٢٥٨)، قال ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٢٦٧) عند تفسير هذه الآية: «وعود الضمير إلى نوح، لأنه أقرب المذكورين ظاهر لا إشكال فيه، وهو اختيار ابن جرير، وعوده إلى إبراهيم، لأنه الذي سيق الكلام من أجله حسن، لكن يشكل عليه لوط، فإنه ليس من ذرية إبراهيم، بل هو ابن أخيه هاران بن آزر، اللهم إلا أن يقال: إنه دخل في الذرية تغليباً».

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٢)، و«التيسير» (ص: ١٠٤).

رأيتُ الوَليدَ بنَ اليزيدِ مُباركًا شديدًا بأعباءِ الخِلافَةِ كاهِلُه(١)

﴿وَيُونُسَ﴾ هو يونسُ بن مَتَّى.

﴿وَلُوطًا﴾ هو هارانُ ابنُ أخي إبراهيمَ.

﴿وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ بالنبوَّةِ، وفيه دليلُ فَضلِهم على مَن عَداهُم مِن الخَلقِ.

(٨٧) ـ ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ﴾ عطفٌ على ﴿كُلًّا﴾ و﴿نوحًا﴾؛ أي: فَضَّلنا كُلًّا مِنهم أو هَدَيْنا هؤلاءِ وبعضَ آبائِهم وذُرِّيَّاتِهم وإخوانِهم، فإنَّ مِنهُم مَن لَم يَكُن نبيًّا ولا مَهدِيًّا.

﴿وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ﴾ عطفٌ على ﴿فَضَّلْنَا﴾ أو ﴿هَدَيْنَا﴾.

﴿وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ تكريرٌ لبيانِ ما هُدُوا إليه.

(٨٨) ـ ﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ﴾ إشارةٌ إلى ما دَانوا بهِ ﴿يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ دليلٌ على أنَّه مُتفضِّلٌ عليهم بالهِدايَةِ.

﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا﴾؛ أي: ولَو أَشركَ هؤلاءِ الأَنبياءُ مع فَضلِهم وعُلُوِّ شَأنِهم ﴿لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ لكانوا كغَيْرِهم في حبوطِ أعمَالِهم بسُقوطِ ثَوابِها.

(٨٩) ـ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ يريدُ به الجنسَ ﴿وَٱلْحُكْمَ﴾: الحكمَةَ، أو فصلَ الأمرِ على ما يقتضيهِ الحَقُّ، ﴿وَٱلنُّبُوَّةَ﴾: والرِّسالَةَ.

﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا﴾؛ أي: بهذهِ الثلاثَةِ ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ يعني: قُريشًا ﴿فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا﴾؛ أي: بمراعاتِها ﴿قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾ وهُم الأنبياءُ المذكورون ومُتابِعُوهُم.

---

(١) البيت لابن ميادة واسمه الرَّمَّاح بن أبرد في «ديوانه» (ص: ١٩٢). وكتب تحته في نسخة التفتازاني: «العِبء؛ بالكسر: الحِمْل، والجمع: الأعباء، صحاح [١/ ٦١]».

وقيل: هُم الأَنصارُ، أو أصحابُ النَّبيِّ، أو كلُّ مَن آمَنَ بهِ، أو الفُرْسُ، وقيل: الملَائِكَةُ.

(٩٠) ـ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾ يريدُ: الأنبياءَ المُتقدِّمَ ذِكرُهُم ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ فاختصَّ[١] طريقتَهُم بالاقتداءِ.

والمرادُ بـ(هداهُم): ما توافَقُوا عليه من التَّوحيدِ وأُصولِ الدينِ، دونَ الفُروعِ المختلَفِ فيها فإنَّها لَيسَتْ هُدًى مُضافًا إلى الكلِّ، ولا يمكِنُ التَّأسِّي بهم جميعًا، فليسَ فيهِ دَليلٌ على أنَّه عليهِ السَّلامُ مُتعبَّدٌ بشرعِ مَن قبلَهُ.

والهاءُ في ﴿ٱقْتَدِهْ﴾ للوَقفِ، ومَن أثبتَها في الدَّرجِ ساكِنَةً كابنِ كثيرٍ ونافعٍ وأبي عَمْرٍو وعاصمٍ أَجرَى الوصلَ مُجْرَى الوَقفِ، وأشبعَهَا ابنُ عامرٍ على أنَّها كنايَةُ المَصدَرِ[٢].

﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ﴾؛ أي: على التَّبليغِ أو القرآنِ ﴿أَجْرًا﴾ جُعلًا[٣] من جِهَتِكُم؛ كما لم يسأَلْ مَن قَبلِي مِن النَّبيِّينَ، وهذا مِن جملَةِ ما أُمرَ بالاقتداءِ بهم فيه.

﴿إِنْ هُوَ﴾؛ أي: التَّبليغُ، أو القرآنُ، أو الغرضُ ﴿إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ﴾ إلا تذكيراً وعِظَةً لهم.

---

(١) قولُهُ: (فاختصَّ) أمرٌ مِنَ الاختصاصِ؛ أي: اجعلْهُ منفردًا بذلكَ واجعلِ الاقتداءَ مقصورًا عليهِ، وهوَ مُستفادٌ مِنَ التَّقديمِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) قرأ ابن ذكوان بكسر الهاء وصلتها، وهشام بكسرها من غير صلة، وحمزة والكسائي يحذفان الهاء في الوصل خاصة، والباقون يثبتونها ساكنة في الحالين. انظر: «التيسير» (ص: ١٠٥).

(٣) الجُعْلُ؛ بضمِّ الجيمِ وسكونِ العينِ كالجعالَةِ والجعيلَة: ما يجعلُ للإنسانِ بفعلِهِ، وهوَ أعمُّ مِنَ الأجرِ والثَّوابِ. انظر: «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصبهاني (: ١٩٧)، «حاشية الخفاجي».

(٩١) ـ ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾: وما عَرَفوهُ حقَّ مَعرِفَتِه فـي الرَّحـمَةِ والإنعامِ على العبادِ ﴿إِذْ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾: حينَ أَنكَرُوا الوحيَ وبعثةَ الرُّسلِ، وذلك مِن عظائمِ رَحمَتِه وجلائلِ نِعمَتِه، أو في السخطِ[1] على الكُفَّارِ وشدَّةِ البَطشِ بهم حينَ جَسَروا على هذه المقالَةِ.

والقائلونَ هم اليهودُ؛ قالوا ذلك مبالغَةً في إنكارِ إنزالِ القُرآنِ؛ بدَليلِ نَقضِ كلامِهِم وإلزامِهِم بقولِه: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ﴾ وقراءَةِ[2] الجُمهورِ: ﴿تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ بالتَّاءِ، وإنَّما قرأَ بالياءِ ابنُ كثيرٍ وأبو عَمرٍو[3] حملًا على ﴿قَالُواْ﴾ ﴿وَمَا قَدَرُواْ﴾، وتضمَّنَ[4] ذلك توبيخَهُم على سوءِ جَهلِهِم للتَّوراةِ، وذمَّهُم على تَجزِئَتِها بإبداءِ بعضٍ انتخَبُوهُ وكَتبوهُ في ورقاتٍ مُفَرَّقَةٍ وإخفاءِ بعضٍ لا يَشتهونَه.

رويَ أنَّ مالـكَ بـنَ الصَّيـفِ قالَـهُ لَمَّا أغضبَـهُ الرَّسـولُ بقولِه: «أنشـدكَ بالذي

---

(١) قوله: «أو في السخط» عطفٌ على «في الرحمة»، والغرض منها بيان أن (ما قدروا الله حق قدره) يحتمل أن يكون صفةً لعطفٍ وصفة قهر. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥١٨).

(٢) قوله: (وقراءَةِ الجمهورِ) بالجرِّ عطفٌ على (نقضِ) فإنَّها تدلُّ على أنَّ الخطابَ لليهودِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٢)، و«التيسير» (ص: ١٠٥).

(٤) في نسخة التفتازاني: «وتضمين»، وأشار إلى ذلك الخفاجي فقال: قولُهُ: (وتضمن) وفي نسخَةٍ: وتضمينٍ، وهوَ معطوفٌ على (نقضٍ)، وهوَ دليلٌ آخرُ؛ لأنَّهُ لو كانَ جوابًا لكفَّارِ قُريشٍ لم يكنْ ما ذُكرَ مِنَ التَّوبيخِ في موقعِهِ؛ لأنَّهُم لا يوبخونَ بفعلِ غيرِهِم فهوَ دليلٌ على أنَّهُ جوابٌ وخطابٌ لهُم، فيكونُ القولُ الأوَّلُ منهُم. وفي نسخَةٍ: (تضمَّنَ) على المضيِّ، فلا يكونُ مِنَ الدَّليلِ ويكونُ كقولِهِ في «الكشَّافِ» [٣/ ٧٦] وأدرجَ تحتَ الإلزامِ توبيخَهُم. انظر: «حاشية الخفاجي».

أنزلَ التَّوراةَ على مُوسى هل تجِدُ فيها أنَّ الله يبغضُ الحبرَ السَّمينَ؟ فأنتَ الحبرُ السَّمينُ»(١).

وقيل: هُم المشركونَ، وإلزامُهُم بإنزالِ التَّوراةِ لأنَّه كانَ مِن المَشهوراتِ الذَّائعَةِ عندَهُم، ولذلك كانوا يَقولونَ: ﴿لَوْ أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْكِتَٰبُ لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥٧].

﴿وَعُلِّمْتُم﴾ على لسانِ مُحمَّدٍ ﴿مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓاْ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ﴾ زيادةً على ما في التَّوراةِ، وبيانًا لِمَا التبَسَ عليكُم وعلى آبائِكُم الذينَ كانوا أعلَمَ منكُم، ونظيرُه: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَقُصُّ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَكْثَرَ ٱلَّذِى هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [النمل: ٧٦].

وقيل: الخطابُ لِمَن آمنَ مِن قُريشٍ.

﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾؛ أي: أنزلَهُ اللهُ، أو: اللهُ أنزلَهُ، أمرَهُ بأن يُجيبَ عَنهُم إشعاراً بأنَّ الجوابَ مُتعيِّنٌ لا يمكنُ غيرُهُ، وتنبيهًا على أنَّهم بُهِتُوا بحيثُ لا يَقدِرُونَ على الجوابِ.

﴿ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ﴾: في أباطيلِهِم، فلا عليك(٢) بعدَ التَّبليغِ وإلزامِ الحُجَّةِ.

﴿يَلْعَبُونَ﴾ حالٌ مِن (هم) الأوَّلِ، والظَّرفُ صِلَةُ ﴿ذَرْهُمْ﴾ أو ﴿يَلْعَبُونَ﴾، أو حالٌ من المفعولِ(٣) أو فاعلِ ﴿يَلْعَبُونَ﴾.

أو مِن (هم) الثاني، والظَّرفُ مُتَّصِلٌ بالأوَّلِ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٣٩٣ ـ ٣٩٤) عن سعيد بن جبير دون قوله: «فأنت الحبْر السمين».

(٢) قولُهُ: «لا عليكَ» أصلُهُ: لا بأسَ عليكَ واسمُ لا يحذفُ كثيرًا، وقد سمعَ في هذا بخُصوصِهِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قوله: «من المفعول» يعني: مفعولَ ﴿ذَرْهُمْ﴾ وهو (هُمْ) الأولُ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥١٩).

(٩٢) ـ ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ﴾: كثيرُ الفائدَةِ والنَّفعِ ﴿مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ يعني: التَّوراةَ أو الكتبَ التي قبلَهُ.

﴿وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ﴾ عطفٌ على ما دلَّ عليه ﴿مُبَارَكٌ﴾؛ أي: للبركاتِ ولتُنذِرَ، أو عِلَّةٌ لمحذوفٍ؛ أي: ولتُنذِرَ أهلَ أمِّ القُرى أنزلناهُ.

وإنَّما سُمِّيَت مكَّةُ بذلك لأنَّها قبلَةُ أهلِ القُرَى ومَحجُّهُم ومُجتمَعُهُم وأعظَمُ القُرَى شَأنًا، وقيل: لأنَّ الأرضَ دُحِيَت مِن تَحتِها، أو لأنَّها مكانُ أوَّلِ بيتٍ وُضِعَ للنَّاسِ.

وقرأَ أبو بكرٍ عَن عاصمٍ بالياءِ[1]؛ أي: ليُنذِرَ الكتابُ.

﴿وَمَنْ حَوْلَهَا﴾: أهلَ الشَّرقِ والغَربِ.

﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ فإنَّ مَن صدَّقَ بالآخرَةِ خافَ العاقبَةَ، ولا يزالُ الخَوْفُ يحملُهُ على النَّظرِ والتَّدبُّرِ حتى يُؤمِنَ بالنَّبيِّ والكِتابِ ـ والضَّميرُ يَحتَمِلُهُما ـ، ويحافِظَ على الطَّاعَةِ، وتَخصيصُ الصَّلاةِ لأنَّها عمادُ الدِّينِ وعَلَمُ الإيمانِ.

(٩٣) ـ ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ فزعمَ أنَّه بعثَهُ نبيًّا كمُسيلِمَةَ والأَسوَدِ العَنسيِّ، أو اختلقَ عليه أحكامًا كعَمرِو بنِ لُحَيٍّ ومُتابعِيه.

﴿أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ﴾ كعبدِ اللهِ بنِ سعدِ بن أَبي سرحٍ؛ كانَ يَكتُبُ لرسولِ اللهِ ﷺ، فلَمَّا نزَلَتْ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ﴾ فلمَّا بلغَ قولَهُ: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ﴾ قال عبدُ الله: تبارَكَ اللهُ أحسَنُ الخالقينَ! تَعجُّبًا مِن تفصيلِ

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٣)، و«التيسير» (ص: ١٠٥)، و«النشر» (٢/ ٢٦٠). وتحرف لفظ «بكر» في مطبوع «التيسير» إلى: «عمرو».

خلقِ الإنسانِ، فقال عليهِ السَّلامُ: «اكتبها فكذلك نزلت» فشكَّ عبدُ اللهِ وقال: لَئِن كانَ محمَّدٌ صادقًا لقد أوحيَ إليَّ كما أوحيَ إليهِ، ولئن كانَ كاذبًا لقد قلتُ كمَا قالَ[1].

﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ كالذين قالوا: ﴿لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ﴾ [الأنفال: ٣١].

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ حُذِفَ مَفعولُه لدلالَةِ الظرفِ عليه؛ أي: ولَوْ تَرَى الظَّالِمينَ ﴿فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ﴾: شدائدِه؛ مِن غَمَرَهُ الماءُ: إذا غَشِيَه.

﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ﴾ بقبضِ أرواحِهم كالمُتقاضِي المُلِظِّ[2]، أو بالعذابِ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٤٠٥)، وذكره بنحو ما ذكره المصنف: الفراءُ في «معاني القرآن» (١/ ٣٤٤)، وأبو الليث السمرقندي في «تفسيره» (٢/ ٤٧٦)، والثعلبي في «تفسيره» (١٢/ ١٤٨)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٢٠)، والرازي في «تفسيره» (٢٣/ ٢٦٦)، بألفاظ متقاربة. وقد رد بعض العلماء هذه القصة، فقال أبو الليث عقبها: وقد قيل: إن الحكاية غير صحيحة؛ لأن ارتداد عبد الله بن أبي سرح كان بالمدينة، وهذه الآية مكية.

ونحوه قول ابن كمال باشا في «تفسيره» عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ﴾: وهذه الرِّواية غيرُ صحيحة؛ لأنَّ السُّورةَ مكيَّةٌ، وارتداده كان بالمدينة على ما اعترف به الرَّاوي.

وقد نقل الآلوسي رحمه الله التوفيق بين كون السورة مكية والقصةِ وقعت في المدينة فقال في «روح المعاني» (١٨/ ٣٨): وطعن بعضهم في صحة هذه الرواية بأن السورة مكية وارتداده بالمدينة كما تقتضيه الرواية، وأجيب: بأنه يمكن الجمع بأن تكون الآية نازلة بمكة واستكتبها ﷺ إياه بالمدينة فكان ما كان، أو يلتزم كون الآية مدنية لهذا الخبر، وقوله: إن السورة مكية، باعتبار الأكثر.

قلت: وأصل القصة عند أبي داود (٤٣٥٨)، والنسائي (٤٠٦٩)، ولفظه: عن ابن عباس قال: كان عبد الله بن سعد بن أبي سرح يكتب لرسول الله ﷺ، فأزله الشيطان، فلحق بالكفار، فأمر به رسول الله ﷺ أن يقتل يوم الفتح، فاستجار له عثمان بن عفان، فأجاره رسول الله ﷺ.

(٢) قوله: «كالمتقاضي المُلِظ»: المتقاضي الغريمُ الَّذي يطلبُ قضاءَ حقِّهِ، والـمُلِظُّ بالظَّاءِ المُعجمَةِ والظَّاءِ المُهملَةِ الملحُّ الملازمُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

﴿أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُ﴾؛ أي: يقولونَ لهم: أخرِجُوها إلينا مِن أجسادِكُم؛ تغليظًا وتعنيفًا عليهِم، أو: أَخرِجُوها مِن العذابِ وخَلِّصُوها مِن أَيدينَا.

﴿ٱلْيَوْمَ﴾ يريدُ به وقتَ الإماتَةِ، أو الوقتَ الممتدَّ مِن الإماتَةِ إلى ما لا نهاية.

﴿تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ﴾؛ أي: الهوان[1]، يريدُ: العذابَ المتضمِّنَ لشدَّةٍ وإهانَةٍ، فإضافَتُه إلى ﴿ٱلْهُونِ﴾ لعَراقَتِه وتمكُّنِه فيهِ[2].

﴿بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ كادِّعاءِ الوَلدِ والشَّريكِ له، ودَعوى النبوَّةِ والوَحيِ كاذبًا ﴿وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ فلا تتأمَّلونَ فيها ولا تُؤمِنونَ.

(٩٤) ـ ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا﴾ للحِسابِ والجَزاءِ ﴿فُرَٰدَىٰ﴾ مُنفَرِدينَ عَن الأَموالِ والأولادِ وسائرِ مَا آثَرْتُموهُ مِن الدُّنيا، أو: عن الأَعوانِ والأَوثانِ التي زَعَمتُم أنَّها شُفعَاؤُكُم، وهو جمعُ (فَرْدٍ)، والأَلِفُ للتَّأنيثِ ككُسالَى.

وقُرِئَ: (فُرادًا) كرُخَالٍ[3]، و: (فُرَادَ) كثُلاثَ[4]، و: (فَرْدَى) كسَكْرَى[5].

---

(١) قوله: «أي: الهوان» يريد أن الهون بمعنى الهوان؛ أي: الذل ضد العز. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ١٩٧).

(٢) قوله: «لعراقته»؛ أي: لتمحضه «وتمكنه فيه»؛ أي: الهوان، لا يشوبه كونه طهرة للذنوب. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ١٩٧).

(٣) انظر: «إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ٢٢) عن أبي حيوة، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٤) عن عيسى بن عمر.

(٤) حكاها أحمد بن يحيى ثعلب كما في «إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ٢٢)، وفي «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٤) عن أبي معاذ النحوي: (فَراد مثل ثَلاث)، ولعل في ضبطه خطأً. وانظر: «حاشية الخفاجي».

(٥) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٤) عن خارجة عن نافع وأبي عمرو والأعرج.

﴿كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ بدلٌ منه، أي: على الهيئَةِ التي وُلِدتُم عليها في الانفرادِ، أو حالٌ ثانيةٌ إن جُوِّزَ التَّعدُّدُ فيها، أو حالٌ مِن الضَّميرِ في ﴿فُرَٰدَىٰ﴾؛ أي: مُشْبِهين ابتداءَ خلقِكُم عُراةً حُفَاةً غُرْلًا بُهْماً[1]، أو صِفَةُ مَصدَرِ ﴿جِئۡتُمُونَا﴾؛ أي: مجيئاً كخلقِنا لَكُم.

﴿وَتَرَكۡتُم مَّا خَوَّلۡنَٰكُمۡ﴾: ما تَفضَّلْنَا به عَليكُم في الدُّنيا فشُغِلتُم به عَن الآخرَةِ ﴿وَرَآءَ ظُهُورِكُمۡۖ﴾ ما قدَّمْتُم[2] مِنه شيئًا ولم تَحتمِلُوا نقيرًا.

﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمۡ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُمۡ أَنَّهُمۡ فِيكُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْۚ﴾؛ أي: شُركاءُ اللهِ في رُبوبيَّتِكُم واستحقاقِ عِبادَتِكُم.

﴿لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنُكُمْ﴾؛ أي: تقطَّعَ وَصلُكُم وتشتَّتَ جَمعُكُم، والبَيْنُ مِن الأَضدادِ يُستعمَلُ للفَصلِ والوَصلِ، وقيل: هو الظَّرفُ أُسنِدَ إليه الفعلُ على الاتِّساعِ، والمعنى: وَقعَ التَّقطُّعُ بينكُم.

ويَشهَدُ لهُ قراءَةُ نافعٍ والكِسائيِّ وحفصٍ عن عاصمٍ بالنَّصبِ[3] على إضمارِ الفاعلِ لدلالَةِ ما قبلَهُ عليه، أو أقيمَ مقامَ مَوصوفِهِ[4]، وأصلُه: (لقد تقطَّعَ ما بينكُم)، وقَد قُرِئَ بِهِ[5].

---

(١) قوله: «غرلاً»؛ أي: غير مختونين، «بُهمًا»؛ بالضَّمِّ: أي: ليس معهم شيء. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٢٢).

(٢) في نسخة التفتازاني: «ما قدمتموه منه شيئًا» قال شيخ زاده: قوله: «ما قدمتموه منه شيئًا»، هكذا فيما رأيته من النسخ، والعبارة الظاهرة: ما قدمتم منه شيئًا فكأنه جعل شيئًا بدلًا من ضمير المفعول، وتوسط (منه) بين البدل والمبدل منه لأنه ليس بأجنبي، بل هو من تتمة البدل. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٩٧ ـ ٩٨)، ونحوه في «حاشية الخفاجي». والمثبت من نسخة الطبلاوي على ما هو الأصل.

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٣)، و«التيسير» (ص: ١٠٥).

(٤) قوله: «أو أقيم»؛ أي: ﴿بَيۡنَكُمۡ﴾ «مقام موصوفه»؛ والمعنى: لقد تقطَّعَ وصلُ بينكم، كما أشار إليه بقوله: «وأصله لقد تقطع ما بينكم»؛ إذ المعنى: وصل بينكم. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٢٢).

(٥) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣٤٥)، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٤)، و«الكشاف» (٣/ ٨٣)، عن ابن مسعود.

﴿وَضَلَّ عَنكُم﴾: بطلَ وضاعَ ﴿مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ أنَّها شُفعَاؤُكُم، أو أنْ لا بعثَ ولا جزاءَ.

(٩٥) ـ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ﴾ بالنَّباتِ والشَّجرِ.

وقيل: المرادُ به الشُّقاقُ[1] الذي في الحنطَةِ والنَّواةِ.

﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ﴾ يريدُ به: ما يَنمُو مِن الحَيوانِ والنَّباتِ؛ ليُطابِقَ ما قبلَهُ.

﴿مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾: ممَّا لا يَنْمُو كالنُّطَفِ والحَبِّ.

﴿وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ مِنَ ٱلْحَىِّ﴾: ومخرجُ ذلكَ مِن الحيوانِ والنَّباتِ، ذَكَرَهُ بلفظِ الاسمِ حملًا على ﴿فَالِقُ ٱلْحَبِّ﴾ فإنَّ قولَه: ﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ﴾ واقعٌ موقعَ البيانِ له.

﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ﴾؛ أي: ذلِكُم المحيي المُميتُ هو الذي يحقُّ له العبادَةُ

﴿فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ﴾: تُصرَفُونَ عنهُ إلى غيرِه.

(٩٦) ـ ﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ﴾: شاقُّ عمودِ الصُّبحِ عَن ظُلمَةِ الليلِ أو عَن بياضِ النَّهارِ، أو شاقُّ ظلمَةِ الإصباحِ وهو الغَبَشُ[2] الذي يليهِ.

والإصباحُ في الأَصلِ: مصدَرُ أَصبَحَ: إذا دَخَلَ في الصَّباحِ يُسَمَّى بِهِ الصُّبحُ.

وقرئَ بفتحِ الهمزَةِ على الجمعِ[3]، وقُرِئَ (فالقَ) بالنَّصبِ على المَدحِ[4].

---

(١) في هامش نسخة التفتازاني: «الشُّقاق؛ بالضَّمِّ: تشقُّق الجلد، مغرب»، انظر: «المغرب» للمطرزي (ص: ٢٥٥).

(٢) قوله: «الغَبَش»؛ بغينٍ مُعجمَةٍ وباءٍ مُوحَّدَةٍ وشينٍ مُعجمَةٍ: ظلمَةُ آخرِ اللَّيلِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٤)، و«الكشاف» (٣/ ٨٤)، عن الحسن، وزاد ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٢٥) نسبتها لعيسى وأبي رجاء.

(٤) أي: (فالقَ الإصباحِ وجَاعِلَ الليلِ). انظر: «الكامل في القراءات» للهذلي (ص: ٥٤٤) عن الحسن في رواية عباد، و«الكشاف» (٣/ ٨٥) دون نسبة.

﴿وجَاعِلُ الليلِ سكنًا﴾ يسكنُ إليه التَّعِبُ بالنَّهارِ لاستراحَتِه فيه؛ مِن سَكَنَ إليه: إذا اطمأنَّ إليهِ استئناسًا به، أو: يَسكُنُ فيه الخَلقُ، مِن قولِه: ﴿لِتَسْكُنُوا۟ فِيهِ﴾ [يونس: ٦٧]، ونصبُه بفعلٍ دلَّ عليهِ ﴿جاعلُ﴾، فإنَّه في معنى الماضي، ويدلُّ عليه قراءَةُ الكُوفيِّين: ﴿وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ﴾[1] حملًا على مَعنى المعطوفِ عليهِ؛ فإنَّ ﴿فَالِقُ﴾ بمعنى: فَلَقَ، ولذلكَ قُرِئَ به[2].

أو به[3] على أنَّ المرادَ منه جَعْلٌ مستمِرٌّ في الأزمِنَةِ المُختَلِفَةِ، وعلى هذا يجوزُ أن يكونَ: ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ﴾ عطفاً على محلِّ ﴿الليل﴾، ويشهدُ له قراءتُهما بالجَرِّ، والأحسنُ نصبُهما بـ(جَعَل) مقدَّرٍ، وقرئا بالرَّفعِ[4] على الابتداءِ والخبرُ محذوفٌ؛ أي: مَجعولان.

﴿حُسْبَانًا﴾؛ أي: على أدوارٍ مُختلِفَةٍ تُحسبُ بها الأوقاتُ ويكونانِ عَلَمَي الحُسبانِ، وهو مصدَرُ (حَسَبَ) بالفتحِ كما أنَّ الحِسبَانَ بالكسرِ مَصدَرُ (حَسِبَ).

---

(١) انظر: «السبعة» (١/ ٢٦٣)، و«التيسير» (ص: ١٠٥).

قال الكرماني في «غرائب التفسير» (١/ ٣٧٥): مَن أضاف نصب (سكنًا) بفعل مضمر دل عليه (جاعل)؛ أي: جعله سكنًا، وكذلك قوله: ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًا﴾؛ أي: جعلهما، ولا ينتصب باسم الفاعل عند البصريين؛ لأنه بمعنى الماضي، وأجاز ذلك الكوفيون.

(٢) أي: (فَلَقَ الإصباحَ وجَعَلَ الليلَ). انظر: «إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ٢٣)، و«الكشاف» (٣/ ٨٥)، عن النخعي، وزاد ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٢٦) نسبتها لأبي حيوة ويحيى بن وثاب.

(٣) قوله: «أو به» أي: بـ﴿جَاعِلُ﴾. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٢٤).

(٤) نسب الجر في (الشمس والقمر) ليزيد بن قطيب وأبي حيوة. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٩)، و«المحرر الوجيز». (٢/ ٣٢٦). والرفع لابن محيصن من رواية الزعفراني. انظر: «الكامل في القراءات» للهذلي (ص: ٥٤٤).

وقيل: جمعُ حِسابٍ كشِهابٍ وشُهبَان.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى جَعلِهما حسبانًا؛ أي: ذلكَ التَّسييرُ بالحسابِ المعلومِ ﴿تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ﴾ الذي قَهَرَهُما وسَيَّرَهُما على الوَجهِ المَخصوصِ ﴿ٱلْعَلِيمِ﴾ بتَدبيرِهما والأنفَعِ مِن التَّداويرِ الممكِنَةِ لَهُما.

(٩٧) ـ ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ﴾: خَلَقَها لَكُم ﴿لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾: في ظلماتِ اللَّيلِ في البرِّ والبَحرِ، وإضافَتُها[1] إليهما للمُلابسَةِ، أو: في مُشتَبِهاتِ الطرقِ، وسمَّاها ظُلُماتٍ على الاستِعارَةِ، وهو[2] إفرادٌ لبعضِ مَنافِعِها بالذِّكرِ بعدَما أجملَهَا بقولِه ﴿لَكُمُ﴾.

﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ﴾: بيَّنَّاها فَصلًا فَصلًا ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ فإنَّهم المُنتفِعُونَ به.

(٩٨) ـ ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ هو آدمُ ﴿فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ﴾؛ أي: فلَكُم استقرارٌ في الأَصلابِ أو فوقَ الأَرضِ، واستيداعٌ في الأرحامِ أو تحتَ الأرضِ.

أو: موضِعُ استقرارٍ واستيدَاعٍ[3].

وقرَأَ ابنُ كثيرٍ والبَصْريَّانِ بكسرِ القافِ على أنَّه اسمُ فاعلٍ[4]، والمُستودَعُ

---

(١) قوله: «وإضافتها»؛ أي: الظلمات. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٢٥).

(٢) قوله: «وهو»؛ أي: الاهتداء بالنجوم. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قوله: «أو موضع استقرار واستيداع» أشار به إلى أن (مستقراً) و(مستودعاً) اسما مكانين، وبما قبلَه إلى أنهما مصدران. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٢٥).

(٤) ولم يختلفوا في (مستودَع) أنه بفتح الدال. انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٣)، و«التيسير» (ص: ١٠٥)، و«النشر» (٢/ ٢٦٠).

اسمُ مَفعولٍ؛ أي: فمِنكُم قارٌّ ومِنكُم مُستودَعٌ؛ لأنَّ الاستقرارَ مِنَّا دونَ الاستيدَاعِ[١].

﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْآيَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾ ذكرَ مع ذكرِ النُّجومِ ﴿يَعْلَمُونَ﴾ لأنَّ أمرَهَا ظاهِرٌ، ومع ذكرِ تَخليقِ بني آدمَ ﴿يَفْقَهُونَ﴾ لأنَّ إنشاءَهُم مِن نَفسٍ واحدَةٍ وتَصريفَهُم بينَ أحوالٍ مُختلفَةٍ دقيقٌ غامِضٌ يحتاجُ إلى استعمالِ فِطنَةٍ وتَدقيقِ نَظرٍ.

(٩٩) ـ ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً﴾: مِن السَّحابِ، أو :مِن جانبِ السَّماءِ.

﴿فَأَخْرَجْنَا﴾ على تَلوينِ الخِطَابِ ﴿بِهِۦ﴾: بالماءِ ﴿نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ﴾: نَبْتَ كلِّ صنفٍ من النَّباتِ، والمعنى: إظهارُ القُدرَةِ في إنباتِ الأنواعِ المفتنَّةِ[٢] بماءٍ واحدٍ كما في قولِه: ﴿يُسْقَىٰ بِمَآءٍ وَٰحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلْأُكُلِ﴾ [الرعد: ٤].

﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ﴾: من النَّباتِ أو الماءِ ﴿خَضِرًا﴾: شيئًا أخضرَ، يقال: اخضرَّ وخَضِرَ كاعورَّ وعَوِرَ، وهو الخارجُ من الحبَّةِ المُتشعِّبُ.

﴿نُّخْرِجُ مِنْهُ﴾: من الخَضِرِ ﴿حَبًّا مُّتَرَاكِبًا﴾ وهو السُّنبلُ ﴿وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ﴾؛ أي: وأَخْرَجنا مِن النَّخلِ نخلًا مِن طَلعِها قنوانٌ، أو مِن النَّخلِ شيءٌ مِن طَلعِها قنوانٌ.

---

(١) قوله: «لأن الاستقرار منا دون الاستيداع» لأن الاستقرارَ في الأصلاب أو فوق الأرض لا صُنعَ للعبد فيه، بخلاف الاستيداع في الأرحام، أو تحت الأرض، وضميرُ «منَّا» لله. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٢٥).

(٢) في نسخة الطبلاوي: «المفنَّنة». قال الخفاجي: وقولُهُ: «المفتنَّةِ» بالفاءِ والتَّاءِ والنُّونِ «افتِعَال» مِنَ الفنِّ، وفي نسخَةٍ: «مُفنَّنة» بنونَين؛ أي: على فنونٍ وأنواعٍ، وقالَ ابنُ الجوزيِّ: تقولُ لذي الفنونِ مِنَ العلومِ مُفتَنٌّ، وقد افتنَّ في الأمرِ أخذَ مِن كلِّ فنٍّ، والعامَّةُ تقولُ: مُتفنِّنٌ والمتفنِّنُ هوَ الضَّعيفُ، وقد تَفنَّنَ: ضعفَ، أخذَ مِنَ الفنَنِ، وهوَ ما لانَ مِنَ الغصونِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

ويجـوزُ أن يكـونَ ﴿مِـن النَّخـلِ﴾ خبـر ﴿قِنْوَانٌ﴾ و﴿مِن طَلْعِهَا﴾ بـدلٌ مِنـه، والمعنـى: وحاصلـةٌ مِن طلـعِ النَّخلِ قِنـوانٌ، وهو الأعـذاقُ: جمعُ قِنْـوٍ؛ كصِنوانٍ: جمـعُ صِنْوٍ.

وقُرِئَ بضمِّ القافِ كذِئْبٍ وذُؤبان[1]، وبفَتحِها[2] على أنَّه اسمُ جمعٍ؛ إذ ليسَ (فَعْلان) مِن أَبنيَةِ الجمعِ.

﴿دَانِيَةٌ﴾: قريبَةٌ من المتناوَلِ، أو: مُلتفَّةٌ قريبٌ بعضُها مِن بَعضٍ، وإنَّما اقتصرَ على ذكرِها عن مُقابِلِها لدلالتها عليه وزيادَةِ النِّعمَةِ فيها.

﴿وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ﴾ عطفٌ على ﴿نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾.

وقُـرِئَ بالرَّفـعِ[3] على الابتـداءِ؛ أي: ولَكُم ـ أو: ثَـمَّ ـ جنـاتٌ، أو: ومِن الكَرْمِ جَنَّـاتٌ، ولا يجـوزُ عطفُـه علـى ﴿قِنْوَانٌ﴾ إذ العنبُ لا يخرُجُ مِـن النَّخلِ.

﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ﴾ أيضًا عطفٌ على ﴿نَبَاتَ﴾، أو نصبٌ على الاختصاصِ لعزَّةِ هذينِ الصِّنفَيْنِ عِندَهُم.

﴿مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ﴾ حالٌ مِن (الرُّمَّانِ)، أو مِـن الجَميعِ؛ أي: بعضُ ذلكَ مُتشابِهٌ وبعضُه غيرُ مُتشابِهٍ في الهيئَةِ واللونِ والقَدْرِ والطَّعمِ.

---

(١) نسبت للسلمي عن علي، وعبد الوهاب عن أبي عمرو، والأعمش. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٥).

(٢) وهي قراءة الأعرج. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٥)، و«المحتسب» (١/ ٢٢٣).

(٣) وهـي قـراءة الأعمـش. انظـر: «المختصـر فـي شـواذ القـراءات» (ص: ٤٥)، و«البحـر المحيط» (٩/ ٣١٥).

﴿ٱنظُرُوٓاْ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ﴾؛ أي: ثمرِ كلِّ واحدٍ مِن ذلك، وقرأ حمزَةُ والكِسائيُّ بضمِّ الثاءِ والميمِ[1]، وهو جمعُ ثَمرَةٍ كخَشبَةٍ وخُشُبٍ، أو ثِمارٍ ككِتَابٍ وكُتُبٍ.

﴿إِذَآ أَثۡمَرَ﴾: إذا أخرجَ ثمرَه كيفَ يُثمِرُ ضَئيلًا لا يكادُ يُنتفَعُ به.

﴿وَيَنۡعِهِۦٓ﴾: وإلى حالِ نُضجِه وإلى نَضيجِه كيفَ يعودُ ضَخيمًا ذا نفعٍ ولذَّةٍ، وهو في الأصلِ مَصدَرُ (يَنَعَت الثَّمرَة): إذا أدركتْ، وقيل: جمعُ يانِعٍ كتَاجرٍ وتَجْرٍ.

وقُرِئَ بالضَّمِّ[2] وهو لغَةٌ فيهِ، و: (يانِعِه)[3].

﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكُمۡ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ﴾؛ أي: لآياتٍ على وجودِ القادرِ الحَكيمِ وتَوحيدِه، فإنَّ حُدوثَ الأَجناسِ المُختلفةِ والأنواعِ المفتنَّةِ مِن أَصلٍ واحِدٍ، ونَقْلَها مِن حالٍ إلى حالٍ، لا يكونُ إلا بإحداثِ قادرٍ يعلَمُ تَفاصيلَها، ويرجِّحُ ما تَقتَضِي حِكمَتُه مما يمكِنُ مِن أحوالِها، ولا يَعوقُه عَن فعلِه نِدٌّ يُعارِضُه أو ضِدٌّ يُعانِدُه، ولذلك عقَّبَه بتَوبيخِ مَن أشركَ بِهِ والردِّ عليهِ فقال:

(١٠٠) ـ ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلۡجِنَّ﴾؛ أي: الملائكَةَ بأَنْ عَبدُوهُم وقالوا: الملائكَةُ بناتُ اللهِ، وسمَّاهُم جِنًّا لاجتِنانِهم تحقيراً لشَأْنِهم.

أو: الشَّياطِينَ؛ لأَنَّهم أَطاعُوهُم كما يُطاعُ اللهُ، أو عَبَدوا الأوثانَ بتَسويلِهِم وتَحريضِهِم، أو قالوا: اللهُ خالِقُ الخيرِ وكلِّ نافعٍ، والشَّيطانُ خالِقُ الشَّرِّ وكُلِّ ضارٍّ؛ كما هوَ رأيُ الثنويَّةِ[4].

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٤)، و«التيسير» (ص: ١٠٥).

(٢) أي: (ويُنْعه) بضم الياء. نسبت لمجاهد وابن أبي إسحاق وقتادة والضحاك وابن محيصن. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٥)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٣٢٨)، و«البحر المحيط» (٩/ ٣٢٠).

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٥)، و«الكشاف» (٣/ ٩٠)، عن ابن محيصن.

(٤) وهم القائلون بيزدان وأهرمن، حيث قالوا: إن الله ـ تعالى ـ وإبليس أخوان، فالله ـ تعالى ـ خلق

ومَفعـولا (جَعَـل): ﴿لِلَّهِ شُرَكَآءَ﴾، و﴿ٱلْجِنَّ﴾ بدلٌ مِـن ﴿شُرَكَآءَ﴾، أو ﴿شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ﴾ و﴿لِلَّهِ﴾ متعلِّـقٌ بـ﴿شُرَكَآءَ﴾ أو حالٌ منه.

وقُـرِئَ: (الجـنُّ) بالرَّفـعِ[1]؛ كأنَّـه قيـل: مَـن هـم؟ فقيـل: الجـنُّ، وبالجرِّ[2] علـى الإضافَـةِ للتَّبيينِ.

﴿وَخَلَقَهُمْ﴾ حالٌ بتَقديرِ (قد)، والمعنى: وقَد عَلِمُوا أنَّ اللهَ خالِقُهُم دونَ الجنِّ، وليسَ مَن يخلُقُ كمَن لا يَخلقُ.

وقُرِئَ: (وخَلْقَهُم)[3] عطفاً على ﴿ٱلْجِنَّ﴾؛ أي: وما يخلقونَهُ من الأصنامِ، أو على ﴿شُرَكَآءَ﴾ أي: وجَعَلوا له اختلاقَهُم للإفكِ حيثُ نَسبوهُ إليه.

﴿وَخَرَقُوا۟ لَهُۥ﴾: افتَعَلوا وافترَوْا له، وقرأ نافعٌ بتشديدِ الرَّاء للتكثير[4].

وقرئ: (وحَرَّفوا)[5]؛ أي: وزوَّرُوا.

﴿بَنِينَ وَبَنَٰتٍۭ﴾ فقالَت اليَهودُ: ﴿عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، وقالت النَّصارى: ﴿ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠] وقالَت العربُ: الملائِكَةُ بناتُ اللهِ.

الناس والدواب والأنعام وكلِّ خيرٍ، ويعبرون عن الله بيزدان، وإبليس خالق السباع والحيات والعقارب وكل شر، ويعبرون عن إبليس بأهرمن. انظر: «جامع البيان» للإيجي (١/ ٥٦٣).

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٥) عن أبي حيوة.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٥) عن أبي البرهسم.

(٣) وهـي قـراءة يحيـى بن يعمـر. انظـر: «المختصر في شـواذ القـراءات» (ص: ٤٥)، و«المحتسـب» (١/ ٢٢٤).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٤)، و«التيسير» (ص: ١٠٥).

(٥) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٥)، و«المحتسب» (١/ ٢٢٤)، و«الكشاف» (٣/ ٩٢)، و«البحر المحيط» (٩/ ٣٢٧)، عن ابن عباس وابن عمر. وتحرفت في مطبوع «الشواذ» إلى: (وخرقوا).

﴿بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾: مِـن غيرِ أَنْ يعلَمُوا حقيقةَ ما قالُوا ويَرَوْا عليهِ دليلًا، وهو في مَوضِعِ الحالِ مِن الواوِ، أو المصدَرِ؛ أي خَرْقًا بغيرِ علمٍ.

﴿سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ وهو أنَّ له شَريكًا أو ولدًا.

(١٠١) ـ ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ مِن إضافَةِ الصِّفَةِ المُشبَّهَةِ إلى فاعلِها أو إلى الظَّرفِ، كقولهم: (ثَبْتُ الغَدَرِ)[١]؛ أي: ثابتٌ فيه، بمعنى: أنه عَديمُ النَّظيرِ فيهِما.

وقيـل: معناهُ: المُبدِعُ، وقـد سـبقَ الكَلامُ فيه، ورفعُهُ على الخبرِ والمبتدَأُ مَحذوفٌ، أو على الابتداءِ وخبرُه: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٞ﴾؛ أي: مِن أينَ ـ أو: كيفَ ـ يكونُ لهَ وَلدٌ ﴿وَلَمۡ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٞ﴾ يكونُ مِنها الوَلدُ؟

وقُرِئَ بالياءِ للفَصلِ[٢]، أو لأنَّ الاسمَ ضَميرُ اللهِ أو ضَميرُ الشَّأنِ.

﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾ لا تَخفى عليهِ خافِيَةٌ، وإنَّما لم يَقُل به لتَطرُّقِ التَّخصيصِ إلى الأوَّلِ.

وفي الآيةِ استِدلالٌ على نَفيِ الوَلدِ مِن وُجوهٍ:

الأوَّلُ: أنَّ مِن مُبدَعَاتِه السَّماواتُ والأرضُ، وهي معَ أنَّها من جنسٍ ما يوصَفُ بالولادَةِ مُبرأَةٌ عنها لاستمرارِها وطولِ مُدَّتِها، فهوَ أَوْلَى بأَنْ يَتَعالى عَنها.

والثاني: أنَّ المعقولَ مِن الوَلدِ ما يتولَّدُ مِن ذَكرٍ وأُنثى مُتجانِسَيْنِ، واللهُ تَعالَى مُنزَّهٌ عَن المجانسَةِ.

---

(١) رجلٌ ثَبْتُ الغَدَرِ محرَّكةً: يَثْبُتُ في القتال والجَدَل وفي جميع ما يأخُذُ فيه. والغَدَرُ: كلُّ موضعٍ صعبٍ لا تَكادُ الدابَّةُ تَنفُذُ فيه. انظر: «القاموس» (مادة: غدر).

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٥) عن النخعي، وزاد في «المحتسب» (١/ ٢٢٤) نسبتها ليحيى. وقوله: «للفصل» أي: بـ﴿لَهُۥ﴾ بين ﴿تَكُن﴾ و﴿صَٰحِبَةٞ﴾. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٢٩).

والثالثُ: أنَّ الولدَ كفءُ الوالدِ، ولا كفءَ له لوَجهينِ:

الأوَّلُ: أنَّ كلَّ ما عداهُ مَخلوقُه، فلا يكافِئُه.

والثَّاني: أنه لذاتِه عالِمٌ بكلِّ المَعلوماتِ، ولا كذلكَ غيرُهُ بالإجماعِ.

(١٠٢) ـ ﴿ذَٰلِكُمُ﴾ إشارَةٌ إلى الموصوفِ بما سبقَ مِن الصِّفاتِ وهو مُبتدَأٌ.

﴿ٱللَّهُ رَبُّكُمْۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾ أخبارٌ مترادِفَةٌ، ويجوزُ أن يكونَ البَعضُ بدلًا أو صِفَةً، والبعضُ خبراً.

﴿فَٱعۡبُدُوهُ﴾ حكمٌ مُسبَّبٌ عن مَضمونِها، فإنَّ مَن استَجْمَعَ هذه الصِّفاتِ استحقَّ العبادَةَ.

﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ﴾؛ أي: وهو مع تلكَ الصِّفاتِ مُتولِّي أُمورِكُم فكِلُوها إليهِ وتوسَّلُوا بعبادَتِه إلى إنجاحِ مآربِكُم، ورَقيبٌ على أَعمالِكُم فيُجازِيكُم عليها.

(١٠٣) ـ ﴿لَّا تُدۡرِكُهُ﴾: لا تحيطُ به ﴿ٱلۡأَبۡصَٰرُ﴾: جمعُ بصرٍ، وهي حاسَّةُ النَّظَرِ، وقد يقالُ للعَيْنِ مِن حيثُ إنَّها مَحلُّهَا.

واستدَلَّ به المُعتزِلَةُ على امتناعِ الرُّؤيَةِ، وهو ضَعيفٌ؛ لأنَّه ليسَ الإدراكُ مُطلَقَ الرؤيَةِ، ولا النَّفيُ في الآيةِ عامًّا في الأوقاتِ فلعلَّهُ مَخصوصٌ ببعضِ الحالاتِ، ولا في الأَشخاصِ فإنَّهُ في قوَّةِ قَولِنا: (لا كلُّ بصرٍ يُدرِكُهُ) مع أنَّ النَّفيَ لا يوجِبُ الامتناعَ.

﴿وَهُوَ يُدۡرِكُ ٱلۡأَبۡصَٰرَ﴾: يحيطُ علمُه بها ﴿وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلۡخَبِيرُ﴾ فيدركُ ما لا تُدرِكُه الأبصارُ كالأبصارِ[1].

---

(١) المراد بالأبصار هنا: النور الذي يُدرَك به المبصَرات، فإنه لا يدركه مدرك بخلاف جرم العين فإنه يُرى، أو يقال: المراد أنّ كل عين لا ترى نفسها، ووقع في نسخة بدل «كالأبصار»: «بالإبصار» على صيغة المصدر. انظر: «حاشية الخفاجي».

ويجوزُ أن يكونَ مِن بابِ اللفِّ؛ أي: لا تدرِكُه الأبصارُ لأنَّهُ اللطيفُ وهو يدرِكُ الأبصارَ لأنَّه الخبيرُ فيكونُ اللطيفُ مُستعارًا مِن مقابلِ الكثيفِ لِمَا لا يُدرَكُ بالحاسَّةِ ولا ينطَبعُ فيهَا.

(١٠٤) ـ ﴿قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ﴾ البصائرُ: جمعُ بَصيرَةٍ، وهي للنَّفسِ كالبَصرِ للبَدَنِ، سُمِّيَت بها الدلالَةُ لأنَّها تُجلِّي لها الحقَّ وتُبصِّرُها.

﴿فَمَنْ أَبْصَرَ﴾؛ أي: أبصرَ الحقَّ وآمنَ بِهِ ﴿فَلِنَفْسِهِۦ﴾ أبصرَ؛ لأنَّ نفعَهُ لها.

﴿وَمَنْ عَمِىَ﴾ عن الحَقِّ وضلَّ ﴿فَعَلَيْهَا﴾ وبالُه.

﴿وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ﴾ وإنَّما أنا مُنذِرٌ واللهُ هو الحفيظُ عليكُمْ يحفَظُ أعمالَكُم ويُجازِيكُم عليها، وهذا كلامٌ وردَ على لسانِ الرَّسولِ ﷺ.

(١٠٥) ـ ﴿وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ﴾: ومثلَ ذلكَ التَّصريفِ نصرِّفُ، وهو إجراءُ المعنى الدَّائرِ في المَعاني المُتعاقِبَةِ؛ مِن الصَّرفِ، وهو نقلُ الشَّيءِ مِن حالٍ إلى حَالٍ.

﴿وَلِيَقُولُواْ دَرَسْتَ﴾ أي: وليقولوا دَرَسْتَ صَرَّفْنا، واللامُ لامُ العاقبَةِ، والدَّرْسُ: القراءَةُ والتَّعلُّمُ.

وقرأَ ابنُ كثيرٍ وأبو عَمرٍو: ﴿دارَسْتَ﴾؛ أي: دارستَ أهلَ الكتابِ وذاكرتَهُم.

وابن عامرٍ ويعقوبُ: ﴿دَرَسَتْ﴾ مِن الدُّروسِ[1]؛ أي: قَدُمَتْ هذه الآياتُ وعَفَتْ؛ كقَولِهم: ﴿أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ [الأنعام: ٢٥].

وقرئ: (دَرُسَت) بضمِّ الرَّاءِ[2] مُبالغَةً في ﴿دَرَسَتْ﴾.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٤)، و«التيسير» (ص: ١٠٥)، و«النشر» (٢/ ٢٦١).

(٢) انظر: «الكشاف» (٣/ ٩٦)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٣٣١)، و«زاد المسير» (٢/ ٦٤)، و«البحر المحيط» (٩/ ٣٣٥). وعزاها ابن الجوزي لأبيٍّ رضي الله عنه.

و: (دُرِسَتْ) على البناءِ للمَفعولِ[١] بمَعنى: قُرِئَت، أو عُفِيت.

و: (دارَسَتْ)[٢] بمعنى: دَرَسَتْ، أو دارَسَتِ اليهودُ محمَّدًا، وجازَ إضمارُهُم بلا ذكرٍ لشُهرَتِهم بالدراسة.

و: (دَرَسْنَ)[٣]؛ أي: عَفَوْنَ.

و: (دَرَسَ)[٤]؛ أي: درسَ مُحمَّدٌ ﷺ.

و: (دارِسَاتٌ)[٥]؛ أي: قَديماتٌ، أو ذاتُ درسٍ كقولِه: ﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٢١].

﴿وَلِنُبَيِّنَهُۥ﴾ واللامُ على أَصلِه؛ لأنَّ التَّبيينَ مَقصودُ التَّصريفِ[٦]، والضَّميرُ للآياتِ باعتبارِ المَعنى، أو للقُرآنِ وإن لم يُذكَر لكَونِه مَعلومًا، أو للمَصدَرِ[٧].

---

(١) نسبت للحسن كما في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٥)، ولابن عباس رضي الله عنهما بخلاف عنه وقتادة كما في «المحتسب» (١/ ٢٢٥).

(٢) نسبت للحسن. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٥).

(٣) نسبت لابن مسعود رضي الله عنه. انظر: «المحتسب» (١/ ٢٢٥).

(٤) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٥) عن ابن مسعود، و«المحتسب» (١/ ٢٢٥) عنه وعن أبيٍّ رضي الله عنهما.

(٥) انظر: «الكشاف» (٣/ ٩٧)، و«البحر المحيط» (٩/ ٣٣٦). وقد أورد أبو حيان ثلاث عشرة قراءة لهذه الكلمة منها ما ذكر هنا ومنها ما لم يذكر.

(٦) قوله: «اللام على أصله...»؛ أي: من أنه حقيقةٌ، يوضحه قول «الكشاف»: فإن قلت: أيُّ فرقٍ بين اللامين في ﴿وَلِيَقُولُواْ﴾ ﴿وَلِنُبَيِّنَهُۥ﴾؟ قلت: الفرقُ أن الأُولى مجازٌ، والثانية حقيقةٌ؛ لأن الآيات صُرِّفَت للتبيين، ولم تُصرَّف ليقولوا: درَسْتَ، لكن لمَّا حصل هذا القولُ بتصريف الآيات كما حصل التبيينُ، شُبِّهَ به فسِيقَ مَساقَه وقيل: (ليقولوا) كما قيل: (لنبيِّنَه). انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٣٢). وانظر: «الكشاف» (٣/ ٩٧).

(٧) قوله: «أو للمصدر»؛ أي: المفهوم من ﴿نُصَرِّفُ﴾؛ أي: نبين التصريف، أو المفهوم من (لنبين)؛ أي: لنبين التبيين. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٣٢).

﴿لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ﴾ فإنَّهم المُنتفعونَ بهِ.

(١٠٦) ـ ﴿ٱتَّبِعۡ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ﴾ بالتَّديُّنِ به ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ اعتراضٌ أُكِّدَ به إيجابُ الاتِّباعِ، أو حالٌ مؤكِّدَةٌ.

﴿مِن رَّبِّكَ﴾ بمعنى: مُنفرداً في الأُلوهيَّةِ.

﴿وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾: ولا تحتفِلْ بأقوالِهم، ولا تَلتَفِت إلى آرائِهم، ومَن جعلَهُ منسوخًا بآيةِ السَّيفِ، حمل الإعراضَ على ما يعمُّ الكفَّ عنهُم.

(١٠٧) ـ ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ توحيدَهُم وعدمَ إشراكِهِم ﴿مَآ أَشۡرَكُواْ﴾ وهو دليلٌ على أنَّه تعالى لا يريدُ إيمانَ الكافرِ، وأنَّ مُرادَه واجِبُ الوُقوعِ.

﴿وَمَا جَعَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا﴾: رقيبًا ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيۡهِم بِوَكِيلٖ﴾ تقومُ بأَمرِهِم[١].

(١٠٨) ـ ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: ولا تذكُرُوا آلهتَهُم التي يَعبدُونَها بما فيهَا مِن القبائحِ ﴿فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا﴾: تجاوُزًا عن الحقِّ إلى الباطلِ ﴿بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾: على جَهالَةٍ باللهِ وبما يَجِبُ أن يذكرَ به.

وقرَأ يعقوبُ: ﴿عُدُوًّا﴾[٢] يقالُ: عدا فلانٌ عَدْوًا وعُدُوًّا وعَداءً وعُدْوَانًا.

رُوِيَ أنَّه عليه السَّلامُ كانَ يَطْعَنُ في آلهَتِهِم فقالُوا: لتَنْتَهِيَنَّ عَن سبِّ آلِهَتِنا أو لنَهجُوَنَّ إلهَكَ، فنَزَلَت[٣].

وقيل: كانَ المسلمونَ يَسبُّونَها فنُهُوا لئَلَّا يكونَ سَبُّهُم سَببًا لسَبِّ اللهِ[٤].

---

(١) في نسخة التفتازاني: «بأمورهم».

(٢) انظر: «المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢٠٠)، و«النشر» (٢/ ٢٦١).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٤٨٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٢/ ١٧٣).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٤٨٠) عن قتادة، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٢/ ١٧٤).

وفيهِ دليلٌ على أنَّ الطَّاعةَ إذا أدَّت إلى مَعصيَةٍ راجِحَةٍ وجبَ تَركُها، فإنَّ ما يُؤدِّي إلى الشَّرِّ شَرٌّ.

﴿كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ مِن الخيرِ والشَّرِّ بإحداثِ ما يُمكِّنُهم منهُ ويحمِلُهُم عليهِ تَوفيقًا وتَخذيلًا، ويجوزُ تَخصيصُ (العَملِ) بالشرِّ و(كلِّ أمَّةٍ) بالكفرَةِ لأنَّ الكلامَ فيهِم، والمشبَّهَ[١] به تَزيينُ سبِّ اللهِ لهم.

﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ بالمحاسبَةِ والمجازاةِ عليه.

(١٠٩) ـ ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ مصدَرٌ في مَوقِعِ الحالِ، والدَّاعي لهم إلى هذا القَسمِ والتَّأكيدِ فيه التَّحكُّمُ على الرَّسولِ في طلبِ الآياتِ واستحقارُ ما رَأَوْا منها.

﴿لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ﴾ مِن مُقتَرحَاتِهم ﴿لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِندَ اللَّهِ﴾ هو قادِرٌ عليها يُظهِرُ منها ما يشاءُ، وليسَ شيءٌ منها بقُدرَتي وإرادَتي.

﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾: وما يُدرِيكُم؟ استفهامُ إنكارٍ ﴿أَنَّهَا﴾؛ أي: الآيةُ المقترَحَةُ ﴿إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾؛ أي: لا تَدرونَ أنَّهُم لا يُؤمِنونَ، أنكرَ السَّببَ مُبالغَةً في نَفْيِ المسبَّبِ[٢]، وفيه تَنبيهٌ على أنَّه تَعالى إنَّما لم يُنزِلْها لعِلْمِه بأنَّها إذا جاءَتْ لا يُؤمِنُونَ بها، وقيل: ﴿لَا﴾ مزيدَةٌ.

وقيل: (أنَّ) بمعنى: لعلَّ؛ إذ قُرِئَ: (لعلَّها)[٣].

---

(١) قوله: (والمُشبَّهَ) بالنَّصبِ عطفٌ على اسمِ أنَّ، ويجوزُ رفعُهُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) قوله: «أنكر السبب» وهو الدراية بإيمانهم، «مبالغة في نفي المسبب» وهو إيمانهم. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٣٤).

(٣) أي: (لعلَّها إذا جاءتهم لا يؤمنون) وهي قراءة أبيٍّ رضي الله عنه. انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣٥٠)، و«الكشاف» (٣/ ١٠١)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٣٣٣).

وقرأ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرٍو، وأبو بكرٍ عن عاصمٍ، ويعقوبُ: ﴿إنَّها﴾ بالكسر[١]، كأنَّه قال: وما يُشعِرُكُم ما يكونُ مِنهم، ثمَّ أخبرَهُم بما علِمَ مِنهم.

والخطابُ للمُؤمِنينَ؛ فإنَّهُم يتمنَّوْنَ مَجيءَ الآيةِ طمَعًا في إيمانِهم، فنزلَتْ[٢].

وقيلَ: للمُشركينَ[٣]؛ إذ قرأَ ابنُ عامرٍ وحمزَةُ: ﴿لا تُؤمِنُون﴾ بالتاء[٤].

وقُرِئَ: (وما يُشعِرُهُم أنها إذا جاءَتْهُم)[٥] فيكونُ إنكارًا لهم على حَلِفِهِم؛ أي: ومَا يُشعِرُهُم أنَّ قُلوبَهُم حينئِذٍ لم تَكُن مَطبوعَةً كما كانَتْ عند نُزولِ القُرآنِ وغيرِه مِن الآياتِ فيُؤمِنونَ بها.

(١١٠) ـ ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ﴾ عطفٌ على ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾؛ أي: وما يُشعِرُكُم أنَّا حينئذٍ نُقلِّبُ أفئِدَتَهم عن الحقِّ فلا يَفقَهُونَه، وأبصارَهُم فلا يُبصِرُونَه فلا يُؤمِنونَ بها.

﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ﴾؛ أي: بما أُنزلَ مِن الآياتِ ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَـٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾: ونَدَعُهم مُتحيِّرينَ لا نَهديهِم هدايةَ المُؤمنينَ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٥)، «التيسير» (ص: ١٠٦)، و«النشر» (٢/ ٢٦١).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣٥٠)، و«تفسير الطبري» (٩/ ٤٨٧). ولم يذكرا فيها خبراً مرويًّا عن السلف.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٤٨٦) عن مجاهد.

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٥)، و«التيسير» (ص: ١٠٦).

(٥) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٥)، و«الكشاف» (٣/ ١٠١)، دون نسبة. وفي «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣٥٠) عن عبد الله: (وما يشعركم إذا جاءتهم أنهم لا يؤمنون). وفي نسخة منه: (يشعرهم).

وقُـرِئَ (ويُقلِّـبُ.. ويَذَرُهُم) علـى الغيبَـةِ[١]، و: (تُقَلَّبُ) على البنـاءِ للمَفعولِ والإسـنادِ إلى الأفئدَةِ[٢].

(١١١) ـ ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا﴾ كمَا اقترحوا فقالُوا: ﴿لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [الفرقان: ٢١] فأْتَوْا بآياتِنا، ﴿أَوْ تَأْتِىَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٩٢].

و﴿قُبُلًا﴾: جمعُ قَبِيلٍ بمعنى كَفِيلٍ؛ أي: كُفَلاءَ بما بَشَّروا به وأَنْذَرُوا.

أو: جمعُ قَبيلٍ الذي هو جمعُ قَبيلَةٍ بمعنى: جَماعاتٍ، أو مَصدرٌ بمعنى: مُقابلَةً كـ﴿قِبَلًا﴾، وهو قراءَةُ نافعٍ وابنِ عامرٍ[٣]، وهو على الوُجوهِ حالٌ من ﴿كُلَّ﴾ وإنَّما جازَ ذلك لعُمومِه.

﴿مَّا كَانُواْ لِيُؤْمِنُوٓاْ﴾ لَمَّا[٤] سبقَ عليهم القَضاءُ بالكُفرِ ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ استثناءٌ مِن أعمِّ الأَحوالِ؛ أي: لا يُؤمِنُونَ في حالٍ إلا حالَ مَشيئَةِ اللهِ إيمانَهم، وقيل: مُنقَطِعٌ، وهو حُجَّةٌ واضحَةٌ على المعتزِلَةِ.

﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾ أنَّهـم لَـوْ أُتُـوا بكُلِّ آيَـةٍ لم يُؤمِنُـوا، فيُقسِـمُونَ باللهِ

---

(١) انظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٣٤)، و«البحر المحيط» (٩/ ٣٥٥)، عن النخعي، و«الكشاف» (٣/ ١٠٢) دون نسبة. وقراءة: (ويقلب) ذكرها ابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٥) عن الكسائي عن بعضهم.

(٢) أي: «وتُقَلَّبُ أفئدتُهم وأبصارهم». انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٥)، و«الكشاف» (٣/ ١٠٢)، عن الأعمش.

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٥ ـ ٢٦٦)، و«التيسير» (ص: ١٠٦).

(٤) قوله: (لما سبقَ عليهِم القضاءُ بالكفرِ) بتشديدِ الميمِ وتخفيفِها. انظر: «حاشية الخفاجي».

جَهْدَ أيمانِهم على ما لا يَشعُرونَ، ولذلك أُسندَ الجهلُ إلى أكثرِهم مع أنَّ مُطلَقَ الجَهلِ يَعمُّهُم(١).

أو: لكنَّ أكثرَ المُسلمينَ يَجهلُونَ أنَّهم لا يُؤمِنُونَ فيتمنَّوْنَ نزولَ الآيةِ طَمَعًا في إيمانِهم.

(١١٢) ـ ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾؛ أي: كما جَعَلْنا لكَ عَدُوًّا جَعَلْنَا لكلِّ نبيٍّ سبقَكَ عدُوًّا، وهو دليلٌ على أنَّ عداوةَ الكفرَةِ للأَنبياءِ بفعلِ اللهِ وخلقِه.

﴿شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ﴾: مَرَدَةَ الفَريقينِ، وهو بدلٌ مِن ﴿عَدُوًّا﴾، أو أوَّلُ مَفعولَيْ ﴿جَعَلْنَا﴾ و﴿عَدُوًّا﴾ مفعولُه الثَّاني، و﴿لِكُلِّ﴾ متعلِّقٌ به أو حالٌ منه.

﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾: يُوسوِسُ شياطينُ الجنِّ إلى شَياطينِ الإنسِ، أو بعضُ الجنِّ إلى بعضٍ، أو بعضُ الإنسِ إلى بَعضٍ.

﴿زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ﴾: الأباطيلَ المموَّهَةَ؛ مِن زخرَفَهُ: إذا زَيَّنَه.

﴿غُرُورًا﴾ مَفعولٌ له، أو مَصدَرٌ في موقعِ الحالِ.

﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ﴾ إيمانَهم ﴿مَا فَعَلُوهُ﴾؛ أي: ما فَعَلُوا ذلك، يعني: معاداةَ الأنبياءِ وإيحاءَ الزَّخارفِ، ويجوزُ أن يكونَ الضَّميرُ للإيحاءِ أو الزُّخرفِ أو الغرورِ، وهو أيضًا دليلٌ على المعتزلَةِ.

﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾: وكُفرَهُم.

(١١٣) ـ ﴿وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ عطفٌ على ﴿غُرُورًا﴾ إن جُعلَ علَّةً، أو مُتعلِّقٌ بمحذوفٍ؛ أي: وليكونَ ذلك جَعَلْنا لكلِّ نَبيٍّ عَدُوًّا، والمعتزلَةُ

---

(١) قوله: «ولذلك أسند الجهل إلى أكثرهم»؛ أي: لا إليهم؛ لأن بعضهم معاند، «مع أن مطلق الجهل يعمهم» فيشمل المعاند. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٣٥).

لَمَّا اضطرُّوا فيه قالوا: اللامُ لامُ العاقِبَةِ، أو لامُ القَسَمِ كُسِرَت لَمَّا لَمْ يؤكَّدِ الفعلُ بالنُّونِ، أو لامُ الأمرِ وضَعفُه أظهَرُ.

والصَّغوُ: الميلُ، والضَّميرُ[1] لِمَا لهُ الضَّميرُ في ﴿فَعَلُوهُ﴾.

﴿وَلِيَرْضَوْهُ﴾ لأَنفُسِهِم ﴿وَلِيَقْتَرِفُواْ﴾: وليَكتَسِبُوا ﴿مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾ من الآثامِ.

(١١٤) ـ ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا﴾ على إرادَةِ القولِ؛ أي: قُل لهم يا محمَّد: أفغيرَ اللهِ أطلبُ مَن يَحكمُ بيني وبينكُم ويَفصِلُ المحقَّ مِنَّا من المبطِلِ.

و(غيرَ) مَفعولُ ﴿أَبْتَغِى﴾، و﴿حَكَمًا﴾ حالٌ منه، ويحتمِلُ عكسَه. و﴿حَكَمًا﴾ أبلَغُ مِن (حاكِمٍ) ولذلك لا يُوصَفُ به غيرُ العادلِ.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾: القرآنَ المُعجِزَ

﴿مُفَصَّلًا﴾: مُبيَّنًا فيه الحقُّ والباطِلُ بحيثُ يَنفِي التَّخليطَ والالتباسَ، وفيه تَنبيهٌ على أنَّ القُرآنَ بإعجازِهِ وتقريرِهِ مُغْنٍ عن سائرِ الآياتِ.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ﴾ تأييدٌ لدلالَةِ الإعجازِ على أنَّ القُرآنَ حَقٌّ منزلٌ مِن عندِ اللهِ، يعلَمُ أهلُ الكتابِ به لتَصديقِه ما عِندَهُم مع أنَّهُ عليهِ السَّلامُ لم يُمارِسْ كُتبَهُم ولم يُخالِطْ عُلماءَهُم، وإنما وصفَ جميعَهُم بالعلمِ لأنَّ أكثرَهُم يَعلمونَ، ومَن لم يَعْلَم فهو مُتمَكِّنٌ منهُ بأَدنى تأمُّلٍ.

وقيل: المرادُ مُؤمِنو أهلِ الكتابِ.

وقرأَ ابنُ عامرٍ وحفصٌ عن عاصمٍ: ﴿مُنَزَّلٌ﴾ بالتَّشديدِ[2].

---

(١) قوله: «والضمير»؛ أي: في ﴿إِلَيْهِ﴾. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٣٧).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٦)، و«التيسير» (ص: ١٠٦).

﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ في أنَّهم يَعلَمُونَ ذلك، أو في أنَّه مُنزَّلٌ بجحودِ أكثَرِهم وكُفرِهم به، فيكونُ مِن بابِ التَّهييجِ كقوله: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾[1] [القصص: ٨٧].

أو خطابُ الرَّسولِ لخطابِ الأمَّةِ.

وقيل: الخطابُ لكلِّ واحدٍ على معنى: أنَّ الأدلَّةَ لَمَّا تعاضَدَتْ على صِحَّتِه فلا ينبغي لأَحدٍ أن يَمْتَرِيَ فيه.

(١١٥) ـ ﴿وتَمَّتْ كَلِماتُ رَبِّكَ﴾ :بلَغَتِ الغايَةَ أخبارُه وأَحكامُه ومَواعيدُه ﴿صِدْقًا﴾ في الأَخبارِ والمَواعيدِ ﴿وَعَدْلًا﴾ في الأقضيةِ والأَحكامِ، ونَصبُهُما يحتَمِلُ التَّمييزَ والحالَ والمفعولَ له.

﴿لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾: لا أحدَ يُبدِّلُ شيئًا مِنها بمَا هو أَصدَقُ أو أعدَلُ، أو: لا أحدَ يقدِرُ أن يُحرِّفَها شائعًا ذائعًا كما فُعِلَ بالتَّوراةِ على أنَّ المرادَ بها القرآنُ فيكونُ ضَمانًا لها مِن اللهِ بالحفظِ كقوله: ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [يوسف: ١٢]، أو: لا نبيَّ ولا كتابَ بعدَها ينسَخُها ويبدِّلُ أحكامَها.

وقرأ الكوفِيُّونَ ويَعقوبُ: ﴿كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾[2]؛ أي: ما تكلَّمَ به، أو القُرآنُ.

﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لِمَا يَقولونَ ﴿ٱلْعَلِيمُ﴾ بما يُضمرونَ فلا يُهمِلُهُم.

(١١٦) ـ ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾؛ أي :أكثَرَ الناسِ، يريدُ الكُفَّارَ، أو الجُهَّالَ، أو تُبَّاعَ الهوى، وقيل :الأرضُ أرضُ مكَّةَ.

---

(١) في جميع النسخ الخطية: (ولا تكن من المشركين) والصواب المثبت.

(٢) وقرأ الباقون بالجمع. انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٦)، و«التيسير» (ص: ١٠٦)، و«النشر» (٢/ ١٣٠).

﴿يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ عن الطَّريقِ الموصِلِ إليه، فإنَّ الضَّالَّ في غالبِ الأَمرِ لا يأمُرُ إلا بما فيه ضَلالٌ.

﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ وهو ظنُّهُم أنَّ آباءَهُم كانُوا على الحقِّ، أو جَهالاتُهم وآراؤُهُم الفاسدَةُ، فإنَّ الظنَّ يطلَقُ على ما يقابِلُ العِلمَ.

﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾: يَكْذِبونَ على اللهِ فيما يَنسبونَ إليه؛ كاتِّخاذِ الوَلدِ، وجعلِ عبادَةِ الأوثانِ وُصلَةً إليه، وتحليلِ الميتَةِ، وتَحريمِ البَحائرِ، أو يقدِّرونَ أَنَّهم على شيءٍ.

وحقيقتُه[1]: ما يقالُ عن ظنٍّ وتخمينٍ.

(١١٧) ـ ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾؛ أي: أعلَمُ بالفَرِيقَيْنِ، و﴿مَن﴾ موصولَةٌ أو مَوصوفَةٌ في محلِّ النَّصبِ بفعلٍ دلَّ عليه ﴿أَعْلَمُ﴾ لا به، فإنَّ (أفعل) لا ينصبُ الظاهرَ في مثلِ ذلك، أو استفهاميَّةٌ مرفوعَةٌ بالابتداءِ والخبرُ: ﴿يَضِلُّ﴾، والجملَةُ معلَّقٌ عنها الفعلُ المقدَّرُ.

وقُرِئَ: (مَن يُضِلُّ)[2]؛ أي: يُضِلُّه اللهُ، فتكونُ (مَن) منصوبةً بالفِعلِ المقدَّرِ، أو مَجرورَةً بإضافَةِ ﴿أَعْلَمُ﴾ إليه؛ أي: أعلَمُ المُضلِّينَ، مِن قولِه: ﴿مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ﴾ أو مِن أَضْلَلْتُه: إذا وَجدتُه ضالًّا، والتَّفضيلُ في العلمِ بكثرتِه، وإحاطَتِه بالوُجوهِ التي يمكنُ تعلُّقُ العلمِ بها، ولزومِه، وكونِه بالذَّاتِ لا بالغَيرِ.

(١١٨) ـ ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ مُسبَّبٌ عَن إنكارِ اتِّباعِ المضلِّينَ الذينَ يُحرِّمُونَ الحلالَ ويُحلِّلُونَ الحرامَ، والمعنى: كُلُوا ممَّا ذُكِرَ اسمُ اللهِ على ذَبحِهِ لا ممَّا ذُكِرَ عليهِ اسمُ غيرِهِ أو ماتَ حتفَ أنفِهِ.

---

(١) قوله: «وحقيقته»؛ أي: الخرص. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٣٩).

(٢) نسبت للحسن. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٠)، و«المحتسب» (١/ ٢٢٨).

﴿إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤۡمِنِينَ﴾ فإنَّ الإيمانَ بها يَقتَضِي استباحَةَ ما أحلَّهُ اللهُ واجتنابَ ما حرَّمَه.

(١١٩) ـ ﴿وَمَا لَكُمۡ أَلَّا تَأۡكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾: وأيُّ غرضٍ في أنْ تتحرَّجُوا عَن أَكلِه، وما يمنَعُكُم عنه؟

﴿وَقَدۡ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيۡكُمۡ﴾ ممَّا لم يُحرَّمْ بقولِه: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ﴾ [المائدة: ٣].

وقرأ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرٍو وابنُ عامرٍ: ﴿فُصِّلَ﴾ على البناءِ للمَفعولِ، ونافعٌ ويَعقوبُ وحفصٌ ﴿حَرَّمَ﴾ على البناءِ للفَاعلِ[(١)].

﴿إِلَّا مَا ٱضۡطُرِرۡتُمۡ إِلَيۡهِ﴾ ممَّا حرَّمَ عليكُم فإنه أيضاً حلالٌ حالَ الضَّرورَةِ.

﴿وَإِنَّ كَثِيرٗا لَّيُضِلُّونَ﴾ بتَحليلِ الحرامِ وتَحريمِ الحَلالِ.

قرأهُ الكوفيونَ بضمِّ الياءِ والباقونَ بالفتحِ[(٢)].

﴿بِأَهۡوَآئِهِم بِغَيۡرِ عِلۡمٍ﴾: بتَشهِّيهِم من غيرِ تعلُّقٍ بدَليلٍ يفيدُ العلمَ.

﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾: المتجاوِزينَ الحقَّ إلى الباطلِ والحلالَ إلى الحرامِ.

(١٢٠) ـ ﴿وَذَرُواْ ظَٰهِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَبَاطِنَهُۥٓ﴾: ما يُعلَنُ وما يُسَرُّ، أو: ما بالجوارِحِ وما بالقلبِ.

---

(١) قرأ حمزة والكسائي وعاصم ونافع: ﴿وقد فصَّل﴾ بفتح الفاء والصاد، والباقون بضم الفاء وكسر الصاد، وقرأ نافع وحفص: ﴿ما حرَّم﴾ بفتح الحاء والراء، والباقون بضم الحاء وكسر الراء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٦ ـ ٢٦٧)، و«التيسير» (ص: ١٠٦)، و«النشر» (٢/ ٢٦٢).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٧)، و«التيسير» (ص: ١٠٦).

وقيل: الزِّنَى في الحوانيتِ واتِّخاذَ الأَخدانِ.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْسِبُونَ ٱلْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُواْ يَقْتَرِفُونَ﴾: يكسِبُون.

(١٢١) ـ ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ ظاهرٌ في تحريم مَتروكِ التَّسميَةِ عَمدًا أو نِسيانًا، وإليه ذهبَ داودُ، وعن أحمدَ مثلُه، وقال مالكٌ والشَّافعيُّ بخلافِه؛ لقولِه عليهِ السَّلامُ: «ذبيحَةُ المسلمِ حلالٌ وإن لم يَذكُر اسمَ اللهِ عليه»[1]، وفرَّقَ أبو حنيفَةَ بينَ العَمدِ والنِّسيانِ، وأوَّلَه[2] بالميتَةِ، أو بما ذُكِرَ غيرُ اسمِ اللهِ عليهِ لقوله: ﴿وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ فإن الفِسقَ: ما أُهِلَّ لغيرِ اللهِ بهِ، والضَّميرُ لِـ﴿ما﴾ ويجوزُ أَن يكونَ للأكلِ الذي دلَّ عليهِ ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ﴾.

﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ﴾: لَيُوسوِسُونَ ﴿إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾ من الكُفَّارِ ﴿لِيُجَٰدِلُوكُمْ﴾ بقولِهم: تأكلونَ ما قَتَلْتُم أنتُم وجَوارِحُكُم وتَدَعُونَ ما قتَلَهُ اللهُ؟! وهو يؤيِّدُ التَّأويلَ بالميتَةِ.

﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ﴾ في استِحلالِ ما حُرِّمَ ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ فإنَّ مَن تركَ طاعَةَ اللهِ

---

(١) رواه الحارث بن أبي أسامة كما في «بغية الباحث» (١/ ٤٧٨) عن راشد بن سعد. قال البوصيري في «إتحاف الخيرة» (٥/ ٢٨١): هذا إسناد مرسل ضعيف. وعزاه ابن حزم في «المحلى» (٦/ ٨٨) إلى سعيد بن منصور، وقال: «هذا مرسل، والأحوص بن حكيم ليس بشيء، وراشد بن سعد ضعيف». وروى أبو داود في «المراسيل» (٣٧٨) نحوه عن الصلت مولى سويد. قال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٣/ ٥٧٩): «وعلته مع الإرسال، هي أن الصلت السدوسي لا تُعرف له حال، ولا يعرف بغير هذا، ولا روى عنه إلا ثور بن يزيد». وانظر: «نصب الراية» للزيلعي (٤/ ١٨٣).

(٢) في نسخة التفتازاني: «وأولوه». قال الأنصاري: قوله: «وأوله»؛ أي: أبو حنيفة، وفي نسخة: «وأولوه»؛ أي: مالك والشافعي وأبو حنيفة، لكن التأويل بما ذكره إنما يتم على مذهب الشافعي حيث لم يفرق بين العمد والنسيان. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٤١).

إلى طاعَةِ غيرِهِ واتَّبعَهُ في دينِه فقَدْ أشرَكَ، وإنَّما حَسُنَ حَذْفُ الفاءِ فيه لأنَّ الشَّرطَ بلفظِ الماضي.

(١٢٢) ـ ﴿أَوَمَن كَانَ مَيۡتٗا فَأَحۡيَيۡنَٰهُ وَجَعَلۡنَا لَهُۥ نُورٗا يَمۡشِي بِهِۦ فِي ٱلنَّاسِ﴾ مثَّل بهِ مَن هداهُ اللهُ تَعالى وأنقذَهُ مِن الضَّلالِ وجعلَ له نورَ الحُجَجِ والآياتِ يتأمَّلُ بها في الأشياءِ فيميزُ بينَ الحقِّ والباطلِ والمُحِقِّ والمُبطِلِ.

وقرأَ نافِعٌ ويَعقوبُ: ﴿مَيِّتًا﴾ على الأَصلِ[(١)].

﴿كَمَن مَّثَلُهُۥ﴾: صِفتُه، وهو مُبتدَأٌ خبرُه: ﴿فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾، وقولُه: ﴿لَيۡسَ بِخَارِجٖ مِّنۡهَا﴾ حالٌ من المستكنِّ في الظَّرفِ لا من الهاءِ في ﴿مَّثَلُهُۥ﴾؛ للفصلِ، وهو مَثَلٌ لِمَن بقيَ على الضَّلالَةِ لا يُفارِقُها بحالٍ.

﴿كَذَٰلِكَ﴾: كما زُيِّنَ للمؤمنِ إيمانُه ﴿زُيِّنَ لِلۡكَٰفِرِينَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾.

والآيَةُ نَزلَتْ في حمزةَ وأَبي جهلٍ[(٢)].

وقيل: في عُمَرَ ـ أو عمَّارٍ ـ وأَبي جهلٍ[(٣)].

(١٢٣) ـ ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَا فِي كُلِّ قَرۡيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجۡرِمِيهَا لِيَمۡكُرُواْ فِيهَا﴾؛ أي: كما جَعَلْنَا في مَكَّةَ أكابرَ مُجرمِيها ليَمكُرُوا فيها جَعَلْنا في كلِّ قَريَةٍ أكابِرَ مُجرِمِيها

---

(١) انظر: «النشر» (٢/ ٢٢٤).

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٢/ ٢٠٠)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٢٤)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) في عمر وأبي جهل رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٥٣٣) عن الضحاك، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٣٨١) عن زيد بن أسلم. وفي عمار وأبي جهل رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٥٣٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٣٨١)، عن عكرمة.

ليَمكُرُوا فيهَا، و﴿جَعَلْنَا﴾ بمَعنى: صيَّرْنا، ومَفعولاه: ﴿أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا﴾ على تَقديمِ المَفعولِ الثَّانِي، أو ﴿فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَٰبِرَ﴾ و﴿مُجْرِمِيهَا﴾ بدلٌ، ويجوزُ أن يكونَ مُضافًا إليه إن فُسِّرَ الجعلُ بالتَّمكين، و(أفعَلُ) التَّفضيلِ إذا أضيفَ جازَ فيهِ الإفرادُ والمُطابقَةُ، ولذلكَ قُرِئَ: (أكبَرَ مُجرِميها)(١).

وتخصيصُ الأَكابرِ لأَنَّهُم أَقْوَى على استتباعِ النَّاسِ والمَكرِ بهم.

﴿وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ﴾ لأنَّ وَبالَهُ يحيقُ بهم ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ ذلكَ.

(١٢٤) ـ ﴿وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ رُسُلُ ٱللَّهِ﴾ يَعني: كُفَّارَ قريشٍ؛ لِمَا رُوِيَ: أنَّ أبا جَهلٍ قال: زاحَمْنا بَني عبدِ منافٍ حتى إذا صِرنا كفَرَسَيْ رهانٍ(٢) قالوا: مِنَّا نَبِيٌّ يُوحَي إليهِ! واللهُ لا نَرضَى به إلا أَنْ يأتيَنا وَحيٌ كمَا يأتيهِ، فنَزَلَت(٣).

﴿اللهُ أعلَمُ حيثُ يَجْعَلُ رِسَالاتِهِ﴾ استئنافٌ للرَّدِّ عليهم بأنَّ النبوَّةَ ليسَتْ بالنَّسبِ والمالِ، وإنَّما هيَ بفَضائِلَ نفسانيَّةٍ يخصُّ اللهُ بها مَن يشاءُ مِن عِبادِه، فيَجتبي لِرسالَته مَن عَلِمَ أنَّه يَصلُحُ لها، وهو أَعلَمُ بالمكانِ الذي فيه يَضَعُها.

وقرأَ ابنُ كثيرٍ وحَفصٌ عَن عاصمٍ: ﴿رِسَالَتَهُۥ﴾(٤).

---

(١) انظر: «البحر المحيط» (٩/ ٣٨٥) عن ابن مسلم.

(٢) قوله: «كفرسي رهان»؛ أي: سابقين إلى غاية. انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ١٨٨).

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٢/ ٢٠١ ـ ٢٠٢)، والبغوي في «تفسيره» (٣/ ١٨٥)، عن مقاتل، وهو في «تفسير مقاتل» (١/ ٥٨٧). ورواه ابن إسحاق عن الزهري كما في «سيرة ابن هشام» (١/ ٣١٦) دون ذكر النزول، ونحوه في «المعجم الكبير» للطبراني (٢٤/ ٣٤٧) عن عروة في قصة رؤيا عاتكة رضي الله عنها دون ذكر النزول أيضاً.

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٦)، و«التيسير» (ص: ١٠٦).

﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجۡرَمُواْ صَغَارٌ﴾: ذلٌّ وحَقارَةٌ بعدَ كِبَرِهِم[1].

﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ يومَ القِيامَةِ، وقيل: تَقديرُه: مِن عندِ اللهِ.

﴿وَعَذَابٌ شَدِيدُۢ بِمَا كَانُواْ يَمۡكُرُونَ﴾: بسببِ مَكرِهِم، أو جَزاءً على مَكرِهِم.

(١٢٥) ـ ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهۡدِيَهُۥ﴾: يُعرِّفَه طريقَ الحقِّ ويُوفِّقَهُ للإيمانِ ﴿يَشۡرَحۡ صَدۡرَهُۥ لِلۡإِسۡلَٰمِ﴾ فيَتَّسِعُ لهُ ويفسحُ فيه مجالَه، وهو كنايةٌ عَن جعلِ النَّفسِ قابلَةً للحَقِّ، مُهيَّأةً لحُلولِه فيها، مُصفَّاةً عمَّا يَمنعُه ويُنافيهِ.

وإليه أشارَ عليهِ السَّلامُ حينَ سُئِلَ عنه فقال: «نورٌ يَقذِفُه اللهُ في قَلبِ المُؤمنِ فيُشرَحُ له أو يَنفَسِحُ» فقالوا: هل لذلكَ أمارَةٌ يعرف بها؟ فقال: «نَعم: الإنابَةُ إلى دارِ الخُلودِ، والتَّجافِي عن دار الغُرورِ، واستِعدادٌ للمَوتِ قبلَ نُزولِه»[2].

﴿وَمَن يُرِدۡ أَن يُضِلَّهُۥ يَجۡعَلۡ صَدۡرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ بحيثُ يَنبُو عَن قَبولِ الحَقِّ فلا يَدخُلُه الإيمانُ.

وقرأَ ابنُ كثيرٍ ﴿ضَيۡقًا﴾ بالتَّخفيفِ، ونافعٌ وأبو بكرٍ عن عاصمٍ ﴿حَرِجًا﴾ بالكسرِ؛ أي: شديدَ الضِّيقِ، والباقونَ بالفَتحِ وصفًا بالمصدَرِ[3].

---

(١) قوله: «كبرهم»؛ أي: عِظَمِهم. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٤٣)، وكونُهُ بعدَ الكبرِ مُستفادٌ مِن قولِهِ: ﴿سَيُصِيبُ﴾ ومِن وصفِهِم بـ﴿أَكَٰبِرَ﴾ قبلَهُ، وهوَ أشنعُ، فلذا قَيَّدَهُ بِهِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) رواه الحاكم في «المستدرك» (٧٨٦٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٠٦٨)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٤٣١٥)، والثعلبي في «تفسيره» (٢٣/ ٣٤) عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً. قال الذهبي: «عدي بن الفضل ساقط».

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٦).

﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ شبَّهَه مُبالغَةً في ضيقِ صَدرِه بمَن يُزاوِلُ ما لا يَقدِرُ عليه؛ فإنَّ صُعودَ السَّماءِ مثَلٌ فيمَا يَبعدُ عَن الاستِطاعَةِ[١]، وتنبيهٌ[٢] على أنَّ الإيمانَ يَمتَنِعُ عنهُ كمَا يمتَنِعُ عنهُ الصُّعودُ.

وقيل: معناهُ: كأنَّما يتصاعَدُ إلى السَّماءِ نُبُوًّا عن الحقِّ وتباعُدًا في الهربِ منهُ.

وأَصلُ ﴿يَصَّعَّدُ﴾: يَتَصعَّد، وقد قُرِئَ به[٣].

وقرأَ ابنُ كثيرٍ: ﴿يَصْعَد﴾، وأبو بكرٍ عَن عاصمٍ: ﴿يصَّاعَد﴾ بمعنى: يتَصَاعَد[٤].

﴿كَذَٰلِكَ﴾؛ أي: كما يضيقُ صَدرُهُ ويبعدُ قلبُهُ عَـن الحقِّ ﴿يَجۡعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾: يجعَلُ العَذابَ أو الخذلانَ عَلَيهم، فوَضعَ الظَّاهِرَ مَوضِعَ المُضمَرِ للتَّعليلِ.

---

(١) وقد فسر العلماء المعاصرون هذه الآية بالاعتماد على ما توصل إليه العلم من أنّ الضغط الجوي يخف كلما ارتفع الإنسان في الجو حتى يتلاشى، وأن الإنسان كلما صعد في السماء ضاق صدره وشعر بصعوبة في التنفس حتى يصل لدرجة الاختناق. ففي هذا النصِّ معجزة من أبلغ المعجزات القرآنية، إذ لم يوجد زمن الرسول ﷺ مَن يعرف هذا أو يخبر عنه.

وهذا وإن كانت الآية تحتمله لكن كلام المفسرين القدامى في تفسيرهم للآية صحيح أيضاً، أما ما ذهب إليه البعض من نسبة العجز عن تفسيرها لمن تقدم من المفسرين، وأنهم لم يهتدوا لسرها حتى جاء العلم الحديث فكشف معنى الآية، فهو كلام في غير مكانه، فإنهم ـ كما المصنف هنا ـ فسروا الآية واستقام المعنى، وهو المراد، ومَن زاد فلأن القرآن كتاب معجز لا تنتهي عجائبه على مر الزمان كما جاء في وصفه.

(٢) في نسخة التفتازاني: «ونبه به».

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٧)، و«الكشاف» (٣/ ١١٢)، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٤) والباقون: ﴿يَصَّعَّدُ﴾ بتشديد الصَّاد والعين. انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٨ ـ ٢٦٩)، و«التيسير» (ص: ١٠٦ ـ ١٠٧).

(١٢٦) ـ ﴿وَهَٰذَا﴾ إشارةٌ إلى البيانِ الذي جاءَ به القرآنُ، أو إلى الإسلامِ، أو إلى ما سبقَ من التَّوفيقِ والخذلان.

﴿صِرَٰطُ رَبِّكَ﴾: الطَّريقُ الذي ارتضاهُ، أو: عادَتُه وطريقُه الذي اقتضَتْه حِكمَتُه.

﴿مُسْتَقِيمًا﴾: لا عِوَجَ فيه، أو: عادلًا مُطَّردًا، وهو حالٌ مؤكِّدةٌ كقولِه: ﴿وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا﴾ [البقرة: ٩١]، أو مقيِّدةٌ والعامِلُ فيها مَعنى الإشارةِ.

﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ فيعلمونَ أنَّ القادرَ هو اللهُ، وأنَّ كلَّ ما يحدثُ مِن خيرٍ أو شرٍّ فهو بقضائِه وخَلْقِه، وأنَّه عالمٌ بأحوالِ العبادِ حَكيمٌ عادلٌ فيما يفعلُ بهم.

(١٢٧) ـ ﴿لَهُمْ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ﴾: دارُ اللهِ، أضافَ الجنَّةَ إلى نفسِه تعظيمًا لها، أو: دارُ السَّلامةِ من المكارهِ، أو: دارٌ تحيَّتُهم فيها سَلامٌ.

﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾: في ضَمانِه، أو: ذخيرةً لهم عندَه لا يَعلَمُ كُنْهَها غيرُه.

﴿وَهُوَ وَلِيُّهُم﴾: مُواليهِم أو ناصِرُهم ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾: بسببِ أعمالِهم.

أو: مُتولِّيهِم بجزائِها فيتولَّى إيصالَه إليهِم.

(١٢٨) ـ ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ نصبٌ بإضمارِ (اذكُرْ) أو (نقولُ)، والضَّميرُ لِمَن يُحشَرُ مِن الثَّقَلينِ. وقرأَ حَفصٌ عَن عاصمٍ، ورَوْحٌ عن يعقوبَ بالياءِ(١).

﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ﴾ يعني: الشَّياطينَ ﴿قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾؛ أي: مِن إغوائِهم وإضلالِهم، أو: مِنهم بأَنْ جَعلتُموهُم أتباعَكُم فحُشروا مَعكم، كقولِهم: استكثرَ الأَميرُ مِن الجُنودِ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٩)، و«التيسير» (ص: ١٠٧)، و«النشر» (٢/ ٢٦٢).

﴿وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾: الذينَ أطاعوهُم: ﴿رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾؛ أي: انتفعَ الإنسُ بالجنِّ بأنْ دلُّوهم على الشَّهواتِ وما يُتوصَّلُ به إليها، والجنُّ بالإنسِ بأن أطاعُوهم وحصَّلُوا مُرادَهُم.

وقيل: استمتاعُ الإنسِ بهم: أنَّهم كانوا يَعوذونَ بهم في المفاوزِ وعندَ المخاوفِ، واستمتاعُهُم بالإنسِ: اعترافُهُم بأنَّهم[١] يَقدِرونَ على إجارَتِهم.

﴿وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا﴾؛ أي: البعثَ، وهو اعترافٌ بما فعلوا مِن طاعةِ الشَّيطانِ واتِّباعِ الهوى وتكذيبِ البَعثِ وتَحسُّرِهم على حالِهم.

﴿قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ﴾: مَنزِلُكُم، أو: ذاتُ مَثواكُم[٢].

﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ﴾ حالٌ، والعامِلُ فيها ﴿مَثْوَىٰكُمْ﴾ إن جُعِلَ مَصدرًا، ومعنى الإضافةِ إن جُعِلَ مَكانًا[٣].

﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ إلَّا الأوقاتُ التي يُنقَلُونَ فيها مِن النَّارِ إلى الزَّمهريرِ.

وقيل: إلَّا ما شاءَ قبلَ الدُّخولِ؛ كأنَّه قيل: النَّارُ مَثواكُم أبدًا إلَّا ما أَمهَلَكُم.

﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في أفعالِه ﴿عَلِيمٌ﴾ بأعمالِ الثَّقَلينِ وأَحوالِهم.

---

(١) قوله: «اعترافهم»؛ أي: الإنس، «بأنهم»؛ أي: الجن. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٤٦).

(٢) قوله: «منزلكم أو ذات مثواكم» الأول على أن المثوى اسم مكان بمعنى مكان الإقامة، والثاني على أنه مصدر ميمي، فلذلك قدر المضاف لأنه لا يصح حمل الإقامة على النار، فيصير المعنى: ذات إقامتكم. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ١٤٣).

(٣) لأن اسم المكان لا يعمل عمل الفعل، فجعل ناصب الحال معنى الإضافة. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ١٤٣).

(١٢٩) ـ ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضَۢا﴾: نَكِلُ بعضَهُم إلى بعضٍ، أو: نجعَلُ بعضَهُم يتولَّى بعضًا فيُغويهم، أو أولياءَ بعضٍ وقرناءَهُم في العذابِ كما كانوا في الدُّنيا.

﴿بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ﴾ مِن الكفرِ والمعاصِي.

(١٣٠) ـ ﴿يَٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ رُسُلٞ مِّنكُمۡ﴾ الرُّسلُ مِن الإنسِ خاصَّةً، لكنْ لَمَّا جُمِعوا مع الجنِّ في الخطابِ صحَّ ذلك، ونظيرُه: ﴿يَخۡرُجُ مِنۡهُمَا ٱللُّؤۡلُؤُ وَٱلۡمَرۡجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢]، والمَرْجانُ يخرجُ مِن المِلْحِ دونَ العَذبِ.

وتعلَّق بظاهرِه قومٌ وقالوا: بُعِثَ إلى كلٍّ من الثَّقلينِ رسلٌ مِن جنسِهِم.

وقيل: الرُّسلُ مِن الجنِّ رسلُ الرُّسلِ إليهِم لقولِه: ﴿وَلَّوۡاْ إِلَىٰ قَوۡمِهِم مُّنذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩].

﴿يَقُصُّونَ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِي وَيُنذِرُونَكُمۡ لِقَآءَ يَوۡمِكُمۡ هَٰذَا﴾ يعني: يومَ القيامةِ.

﴿قَالُواْ﴾ جوابًا: ﴿شَهِدۡنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا﴾ بالجُرمِ والعِصيانِ، وهو اعترافٌ مِنهُم بالكفرِ واستيجابِ العَذابِ.

﴿وَغَرَّتۡهُمُ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ أَنَّهُمۡ كَانُواْ كَٰفِرِينَ﴾ ذمٌّ لهم على سوءِ نظرِهِم وخطأِ رَأيِهِم، فإنَّهم اغترُّوا بالحياةِ الدُّنيويَّةِ واللذاتِ المُخْدَجةِ[1]، وأعرضُوا عَن الآخرةِ بالكليَّةِ، حتَّى كانَ عاقبةُ أمرِهِم أن اضطرُّوا إلى الشَّهادةِ على أنفُسِهم بالكفرِ والاستسلامِ للعذابِ المخلَّدِ؛ تحذيرًا للسَّامعينَ مِن مثلِ حالِهِم.

(١٣١) ـ ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى إرسالِ الرُّسلِ، وهو خبرُ مُبتدأٍ مَحذوفٍ؛ أي: الأمرُ ذلك ﴿أَن لَّمۡ يَكُن رَّبُّكَ مُهۡلِكَ ٱلۡقُرَىٰ بِظُلۡمٖ وَأَهۡلُهَا غَٰفِلُونَ﴾ تعليلٌ للحكمِ، و﴿أَن﴾

---

(١) قوله: «المُخدَجَة»؛ أي: الناقصة. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٤٧).

مَصدريَّةٌ أو مُخفَّفةٌ مِن الثَّقيلةِ؛ أي: الأمرُ ذلك لانتفاءِ كونِ رَبِّك، أو لأنَّ الشَّأنَ: لم يَكُن رَبُّكَ مُهلِكَ القُرَى بسببِ ظلمٍ فَعَلوه، أو مُلتَبِسينَ بظلمٍ، أو ظالمًا وهم غافِلون لم ينبَّهوا برسولٍ، أو بدلٌ[1] مِن ﴿ذَٰلِكَ﴾.

(١٣٢) ـ ﴿وَلِكُلٍّ﴾ مِن المكلَّفينَ ﴿دَرَجَٰتٌ﴾: مراتبُ ﴿مِّمَّا عَمِلُواْ﴾: مِن أَعمالِهم، أو مِن جزائِها، أو من أجلِها ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ فيَخفَى عليه عملٌ، أو قَدْرُ ما يُستحقُّ به مِن ثوابٍ أو عِقابٍ.

وقرأ ابنُ عامرٍ بالتَّاءِ[2] على تغليبِ الخطابِ على الغيبَةِ.

(١٣٣) ـ ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ﴾ عن العبادِ والعِبادةِ ﴿ذُو ٱلرَّحْمَةِ﴾: يَترحَّمُ عليهم بالتَّكليفِ تَكميلًا لهم، ويُمْهِلُهم على المعاصي، وفيه تَنبيهٌ على أنَّ ما سبقَ ذكرُه مِن الإرسالُ ليسَ لنَفعِه بَلْ لتَرحُّمِه على العبادِ، وتأسيسٌ لِمَا بعدَه وهو قولُه:

﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾؛ أي: ما به إليكُم حاجةٌ إنْ يشَأْ يُذهِبْكُم أيُّها العُصاةُ ﴿وَيَسْتَخْلِفْ مِنۢ بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ﴾ مِن الخلقِ ﴿كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ ءَاخَرِينَ﴾؛ أي: قرنًا بعدَ قرنٍ، لكنَّه أبقاكُم تَرحُّمًا عليكُم.

(١٣٤) ـ ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ﴾ مِن البَعثِ وأحوالِه ﴿لَأَتٍ﴾: لكائنٌ لا مَحالةَ ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ﴾ طالِبَكُم به.

(١٣٥) ـ ﴿قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾: على غايةِ تَمكُّنِكُم واستِطاعَتِكُم، يقال: مَكُنَ مكانةً: إذا تمكَّنَ أبلغَ التَّمكُّنِ.

---

(١) قوله: «بدلٌ» عطفٌ على «تعليل للحكم». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٤٨).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٩)، و«التيسير» (ص: ١٠٦).

أو: على ناحِيَتكم وجِهَتِكم التي أنتُم عليها، مِن قولِهم: مكانٌ ومَكانَةٌ؛ كمَقامٍ ومَقامةٌ.

وقرأ أبو بكرٍ عَن عاصمٍ: ﴿مَكاناتِكُم﴾ بالجمعِ في كلِّ القرآنِ[١].

وهو أمرُ تهديدٍ، والمعنى: اثبتُوا على كفرِكُم وعداوَتِكُم ﴿إِنِّي عَامِلٌ﴾ ما كنتُ عليه مِن المُصابرةِ والثَّباتِ على الإسلامِ، والتَّهديدُ بصيغَةِ الأمرِ مبالغةٌ في الوَعيدِ كأنَّ المهدِّدَ يريدُ تَعذيبَه[٢] مجمِعًا عليه، فيحملُه بالأمرِ على ما يُفضي به إليهِ، وتسجيلٌ[٣] بأنَّ المهدَّدَ لا يتأتَّى منه إلا الشرُّ كالمأمورِ به الذي لا يقدرُ أن يَتفَصَّى عنه.

﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ﴾ إنْ جُعِلَ ﴿مَن﴾ استفهاميَّةً بمعنى: (أيُّنا تكونُ له العاقبةُ الحُسنى التي خلقَ اللهُ لها هذه الدَّارَ) فمَحلُّها الرَّفعُ وفعلُ العلمِ معلَّقٌ عنه[٤].

وإن جُعِلَت خبريَّةً فالنَّصبُ بـ﴿تَعْلَمُونَ﴾؛ أي: فسوفَ تَعرفونَ الذي تكونُ له العاقبةُ، وفيه مع الإنذارِ إنصافٌ في المقالِ، وحسنُ الأدبِ[٥]، وتنبيهٌ على وثوقِ المنذِرِ بأنَّه مُحقٌّ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٦٩)، و«التيسير» (ص: ١٠٧).

(٢) قوله: «كأنَّ المهدِّد» بكسر الدَّال، «يريد تعذيبَه»؛ أي: المهدَّدَ؛ بفتحها، «مجمِعًا عليها» صفة محذوفٍ؛ أي: تعذيبًا مُجمِعًا عليه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٤٨). و«مجمعًا عليه» على صيغة الفاعل؛ أي: عازمًا مصمِّمًا. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قوله: «وتسجيلٌ» عطف على «مبالغةٌ». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٤٩).

(٤) قولـه: «وفعـل العلم معلقٌ عنـه»؛ أي: عن ﴿مَـن﴾؛ أي: عن العمل فيه. انظر: «حاشـية الأنصاري» (٢/ ٥٤٩).

(٥) قوله: «وحسنُ الأدبِ»؛ حيثُ لم يَقل: العاقبَةُ لنا وفوَّضَ الأمرَ إلى اللهِ وهذا مِنَ الكلامِ المنصفِ كقولِهِ تعالى: ﴿وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾. انظر: «حاشية الخفاجي».

وقرأَ حمزةُ والكِسائيُّ: ﴿يكونُ﴾ بالياءِ[1]؛ لأنَّ تأنيثَ العاقبةِ غيرُ حَقيقيٍّ.

﴿إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ وضعَ (الظَّالمينَ) مَوضِعَ الكافرينَ لأنَّه أعمُّ وأكثرُ فائدةً.

(١٣٦) ـ ﴿وَجَعَلُواْ﴾؛ أي: مُشركو العربِ ﴿لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ﴾: خلقَ ﴿مِنَ ٱلۡحَرۡثِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ نَصِيبٗا فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعۡمِهِمۡ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَاۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمۡ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمۡ﴾

رُوِيَ أنَّهم كانوا يُعيِّنونَ شيئًا مِن حرثٍ ونتاجٍ للهِ ويَصْرِفونَه إلى الضِّيفانِ والمساكينِ، وشيئًا منهما لآلهتِهم وينفقونَه على سَدَنتِها ويذبحونَ عندها، ثمَّ إن رَأَوا ما عيَّنوا للهِ أزكى بدَّلوه بما لآلهتِهم، وإنْ رأَوا ما لآلهَتِهم أزكى تركوهُ لها حُبًّا لآلهتِهم[2].

وفي قوله: ﴿مِمَّا ذَرَأَ﴾ تنبيهٌ على فَرْطِ جَهالتِهم، فإنَّهم أشرَكُوا الخالقَ في خلقِه جمادًا لا يقدرُ عَلى شيءٍ، ثمَّ رجَّحوهُ عليه بأن جَعلوا الزَّاكي له.

وفي قولِه: ﴿بِزَعۡمِهِمۡ﴾ تَنبيهٌ على أنَّ ذلك ممَّا اختَرَعُوه لم يأمُرْهُم اللهُ به.

وقرأَ الكِسائيُّ بالضَّمِّ في المَوضعينِ[3]، وهو لغةٌ فيه، وقد جاءَ فيه الكسرُ أيضًا كالودِّ[4].

﴿سَآءَ مَا يَحۡكُمُونَ﴾ حُكْمَهُم هذا.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٧٠)، و«التيسير» (ص: ١٠٧).

(٢) رواه بنحوه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٣٩٠ ـ ١٣٩١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٧٠)، و«التيسير» (ص: ١٠٦).

(٤) انظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية (٢/ ٣٤٨)، وعزاها للكسائي أيضاً، وعقب ذلك بقوله: ولا أحفظ أحداً قرأ به. وقد نفى بعض العلماء القراءة بالجر؛ فقال الفراء في «معاني القرآن» (١/ ٣٥٦): لم يَقرأ بكسر الزاي أحد نعلمه.

وقال أبو حيان في «البحر المحيط» (٩/ ٤١٩): والكسر لغة لبعض قيس وتميم، ولم يُقرأ به.

(١٣٧) - ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ ومِثْلَ ذلك التَّزيينِ في قسمَةِ القرباتِ ﴿زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ﴾ بالوأدِ ونحرِهِم لآلهتِهِم ﴿شُرَكَآؤُهُمْ﴾ مِن الجنِّ أو مِن السَّدنَةِ، وهو فاعلُ ﴿زَيَّنَ﴾.

وقرأ ابنُ عامرٍ: ﴿زُيِّنَ﴾ على البناءِ للمَفعولِ الذي هو القتلُ، ونصبِ الأولادِ، وجرِّ الشُّركاءِ بإضافةِ القَتلِ إليه مَفصولًا بينَهُما بمَفعولِه[١]، وهو ضَعيفٌ في العربيَّةِ مَعدودٌ مِن ضروراتِ الشِّعرِ[٢] كقولِه[٣]:

فـزَجَـجْتُها بـمِـزَجَّـةٍ[٤] زَجَّ القَلُـوصَ أبـي مَـزَادَهْ

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٧٠)، و«التيسير» (ص: ١٠٧).

(٢) القول بأن الفصل بين المصدر المضاف إلى الفاعل بالمفعول ضرورة مردودٌ؛ لأنه مختلفٌ فيه بين النَّحويين، فبعضهم أجازها وهو الصحيح على ما ذكره أبو حيَّان، ووقوعه في قراءة متواترة دلَّ على الصِّحة؛ لأنَّ العربيَّة تثبت بالقرآن، وفَهمُ العكس مِن عكس الفهم. انظر: «البحر المحيط» (٩/ ٤٢٣)، و«تفسير ابن كمال باشا» عند هذه الآية.

(٣) البيت بلا نسبة في «الكتاب» (١/ ١٧٦)، و«معاني القرآن» للفراء (١/ ٣٥٨)، و«معاني القرآن» للزجاج (٣/ ١٦٩)، و«الخصائص» لابن جني (٢/ ٤٠٦)، و«تفسير الطبري» (٩/ ٥٧٦). قال الطبري: «وقد روي عن بعض أهل الحجاز بيت من الشعر يؤيد قراءة من قرأ بما ذكرت من قراءة أهل الشام، رأيت رواة الشعر وأهل العلم بالعربية من أهل العراق ينكرونه». وذكر البغدادي في «خزانة الأدب» (٤/ ٤١٥) عن ابن خلف: هذا البيت يروى لبعض المدنيين المولدين. والزَّجُّ: الطَّعنُ، والمِزَجَّةُ بكسرِ الميمِ: الرُّمحُ القَصيرُ كالمِزرَاقِ، والقَلُوص: الشَّابَّةُ مِن النُّوقِ، وأبو مَزادَة: كنيَةُ رَجُلٍ. انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ٢١٠).

(٤) في نسخة الطبلاوي والخيالي: «فزججتها متمكناً» والمثبت من نسخة التفتازاني وهي رواية المصادر. وأشار إلى النسختين الأنصاري في «حاشيته» (٢/ ٥٥١).

وقرئَ بالبناءِ للمَفعولِ وجرِّ (أولادِهم) ورفـعِ (شركاؤهم) بإضمارِ فعلٍ دلَّ عليهِ (زُيِّن)[١].

﴿لِيُرۡدُوهُمۡ﴾: ليهلِكُوهم بالإغواءِ ﴿وَلِيَلۡبِسُواْ عَلَيۡهِمۡ دِينَهُمۡ﴾: وليُخلِّطُوا عليهِم ما كانوا عليه مِن دينِ إسماعيلَ، أو ما وجبَ عليهِم أن يَتديَّنوا به، واللامُ للتَّعليلِ إن كانَ التَّزيينُ مِن الشَّياطينِ وللعاقبةِ إن كانَ مِن السَّدَنةِ.

﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ﴾: ما فعلَ المُشركونَ ما زُيِّنَ لهم، أو الشركاءُ التَّزيينَ، أو الفريقانِ جميعَ ذلك.

﴿فَذَرۡهُمۡ وَمَا يَفۡتَرُونَ﴾ افتراءهم، أو: ما يفترونَه مِن الإفكِ.

(١٣٨) ـ ﴿وَقَالُواْ هَٰذِهِۦٓ﴾ إشارةٌ إلى ما جُعلَ لآلهتِهم ﴿أَنۡعَٰمٞ وَحَرۡثٌ حِجۡرٞ﴾: حرامٌ،) فِعْلٌ) بمعنى (مَفعولٍ) كالذِّبحِ يستوي فيه الواحدُ والكثيرُ والذَّكرُ والأُنثى.

وقُرِئَ: (حُجْرٌ) بالضمِّ[٢]، و: (حِرْجٌ)[٣]؛ أي: مُضيَّقٌ.

﴿لَّا يَطۡعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ﴾ يعنونَ: خدمَ الأَوثانِ، والرِّجالَ دونَ النِّساءِ.

﴿بِزَعۡمِهِمۡ﴾ مِن غيرِ حُجَّةٍ.

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٦) عن علي رضي الله عنه، و«المحتسب» (١/ ٢٢٩) عن أبي عبد الرحمن السلمي.

(٢) انظر: «إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ٩٩)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٣٥٠)، و«الكشاف» (٣/ ١٢٥) عن الحسن وقتادة.

(٣) بكسر الحاء وتقديم الراء على الجيم. ونسبت لابن عباس وابن مسعود وأبيّ وابن الزبير وعمرو بن دينار وعكرمة والأعمش. انظر: «المحتسب» (١/ ٢٣١)، و«تفسير الطبري» (٩/ ٥٧٩)، و«إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ٩٩)، و«الكشاف» (٣/ ١٢٦)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٣٥٠)، و«البحر» (٩/ ٤٢٨).

﴿وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا﴾ يعني: البَحائرَ والسَّوائبَ والحَواميَ.

﴿وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا﴾ في الذَّبحِ، وإنَّما يذكرونَ اسمَ الأصنامِ عليها. وقيل: لا يحجُّونَ على ظهورِها.

﴿ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ﴾ نصبٌ على المصدرِ؛ لأنَّ ما قالوه تقوُّلٌ على الله، والجارُّ مُتعلِّقٌ بـ(قالوا)، أو بمَحذوفٍ هو صفةٌ له[١].

أو على الحالِ[٢]، أو المفعولِ له، والجارُّ متعلِّقٌ به أو بالمَحذوفِ.

﴿سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُواْ يَفْتَرُونَ﴾: بسببِه، أو: بدَلَه.

(١٣٩) ـ ﴿وَقَالُواْ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ يعنون: أجنَّةَ البَحائرِ والسَّوائبِ.

﴿خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا﴾ حلالٌ للذُّكورِ خاصَّةً دونَ الإناثِ إن ولدَ حيًّا؛ لقولِه: ﴿وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَآءُ﴾ فالذُّكورُ والإناثُ فيه سواءٌ.

وتأنيثُ الخالصةِ للمَعنى، فإنَّ ﴿مَا﴾ في مَعنى الأجنَّةِ، ولذلك وافقَ عاصمٌ في روايةِ أبي بكرٍ ابنَ عامرٍ في ﴿تَكُنْ﴾ بالتَّاء، وخالفَه هو وابنُ كثيرٍ في ﴿مَيْتَةً﴾ بنصبٍ كغيرِهم[٣].

---

(١) قوله: «أو بمحذوف هو»؛ أي: الجارُّ «صفةٌ له»؛ أي: للمحذوف، والتقدير: قولاً كائنًا عليه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٥٢).

(٢) قوله: «أو على الحالِ» عطفٌ على قوله: «على المصدر». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٥٢).

(٣) قرأ ابن عامر: ﴿وإن تكن﴾ بالتاء ﴿ميتةٌ﴾ بالرفع، وابن كثير: ﴿يكن﴾ بالياء و﴿ميتةٌ﴾ بالرفع، وأبو بكر عن عاصم: ﴿تكن﴾ بالتاء كابن عامر ﴿ميتةً﴾ بالنصب، وباقي السبعة: ﴿يكن﴾ بالياء ﴿ميتةً﴾ بالنصب. انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٧٠)، و«التيسير» (ص: ١٠٧)، و«النشر» (٢/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦).

أو التَّاء فيه للمُبالغةِ[١] كما في راويةِ الشِّعرِ، أو هو مصدرٌ كالعافيةِ وقعَ موقعَ الخالصِ.

وقرئَ بالنَّصبِ[٢] على أنَّه مصدرٌ مؤكِّدٌ، والخبرُ ﴿لِّذُكُورِنَا﴾، أو حالٌ مِن الضَّميرِ الذي في الظَّرفِ لا مِن الذي في ﴿لِّذُكُورِنَا﴾، ولا مِن الذُّكورِ لأنَّها لا تتقدَّمُ على العاملِ المعنويِّ وعلى صاحبِه المجرورِ.

وقُرئَ: (خالص) بالرَّفعِ والنَّصبِ[٣]، و: (خالِصُه) بالرفعِ والإضافةِ إلى الضَّميرِ[٤]، على أنَّه بدلٌ مِن ﴿مَا﴾ أو مبتدأٌ ثانٍ، والمرادُ به: ما كانَ حَيًّا.

والتذكيرُ في ﴿فِيهِ﴾ لأنَّ المرادَ بالميتةِ ما يعمُّ الذَّكرَ والأنثى، فغُلِّبَ الذَّكرُ.

﴿سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ﴾؛ أي: جزاءَ وصفِهم الكذبَ على اللهِ في التَّحريمِ والتَّحليلِ، مِن قولِه: ﴿وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ﴾ [النحل: ٦٢] ﴿إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾.

---

(١) قوله: «أو التاء فيه للمبالغة» عطفٌ على قوله: «وتأنيث الخالصة للمعنى». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٥٣).

(٢) أي: (خالصةً). نسبت للزهري في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٦)، ولابن عباس والأعرج وقتادة في «المحتسب» (١/ ٢٣٢). وزاد في «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٥٠) نسبتها لسفيان بن حسين، وفي «البحر» (٩/ ٤٣٠) لابن جبير.

(٣) بالرفع عزاها ابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٦) إلى ابن عباس رضي الله عنهما، وابن جني في «المحتسب» (١/ ٢٣٢) إلى ابن مسعود وابن عباس والأعمش بخلاف.
وبالنصب عزاها ابن خالويه وابن جني لسعيد بن جبير.

(٤) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٦) عن ابن عباس، وزاد في «المحتسب» (١/ ٢٣٢) نسبتها للزهري والأعمش وأبي طالوت، وفي «البحر» (٩/ ٤٣٠) لأبي رزين وعكرمة وأبي حيوة وابن يعمر.

(١٤٠) ـ ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًا﴾ يريدُ بهم العربَ الذين كانوا يَقتلونَ بناتِهم مخافةَ السَّبيِ والفَقرِ.

وقرأ ابنُ كثيرٍ وابنُ عامرٍ: ﴿قتَّلوا﴾ بالتَّشديدِ[١] بمعنى التَّكثيرِ.

﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ لخفَّةِ عَقلِهم، وجَهلِهم بأنَّ اللهَ رازقُ أولادِهم لا هُم، ويجوزُ نَصبُه على الحالِ أو المصدرِ.

﴿وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾ مِن البَحائرِ ونَحوِها ﴿ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ﴾ يحتمِلُ الوجوهَ المذكورةَ في مثلِه ﴿قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ﴾ إلى الحقِّ والصَّوابِ.

(١٤١) ـ ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ﴾ مِن الكُرومِ ﴿مَّعْرُوشَٰتٍ﴾: مَرفوعاتٍ على ما يَحمِلُها، ﴿وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ﴾: مُلْقَياتٍ على وجهِ الأرضِ.

وقيل: المعروشاتُ: ما غرسَهُ النَّاسُ فعَرَشوهُ ﴿وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ﴾: ما نبتَ في البَراريِّ والجِبالِ.

﴿وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ﴾: ثمرُهُ الذي يؤكَلُ في الهيئةِ والكيفيَّةِ، والضَّميرُ للزَّرعِ والباقي مَقيسٌ عليه، أو للنَّخلِ والزَّرعُ داخلٌ في حكمِه لكونِه مَعطوفًا عليه، أو للجميعِ على تقديرِ: أُكُلُ ذلك، أو كلِّ واحدٍ مِنهما، و﴿مُخْتَلِفًا﴾ حالٌ مقدَّرَةٌ لأنَّه لم يَكُن كذلك عندَ الإنشاءِ.

﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ﴾: يتشابَه بعضُ أفرادِهما في اللونِ والطَّعمِ ولا يتشابَه بعضُها.

﴿كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ﴾: مِن ثمرِ كلِّ واحدٍ مِن ذلك ﴿إِذَآ أَثْمَرَ﴾ وإن لم يُدرِك ولم يَيْنَعْ بعدُ[٢].

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٧١)، و«التيسير» (ص: ٩٣).

(٢) قولُهُ: (وإن لم يُدرِك)؛ أي: ينضجْ ويتمَّ، يعني: فائِدَةُ التَّقييدِ بِهِ إباحَةُ الأكلِ قبلَهُ، وعلى الثَّاني لا =

وقيل: فائدَتُه: رخصةُ المالكِ في الأكلِ منه قبلَ أداءِ حقِّ اللهِ.

﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ يريدُ به: ما كانَ يُتصدَّقُ به يومَ الحصادِ، لا الزَّكاةَ المقدَّرةَ؛ لأنَّها فُرِضَت بالمدينةِ والآيةُ مكِّيَّةٌ.

وقيل: الزَّكاةُ، والآيةُ مدنيَّةٌ، والأمرُ بإيتائِها يومَ الحصادِ ليُهتمَّ به حينئذٍ حتَّى لا يؤخَّرَ عَن وقتِ الأداءِ، وليُعلمَ أنَّ الوجوبَ بالإدراكِ لا بالتَّنقيةِ.

وقرأ ابنُ كَثيرٍ ونافعٌ وحمزةُ والكِسائيُّ ﴿حِصادِه﴾ بكسرِ الحاءِ[1]، وهو لغَةٌ فيه.

﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ﴾ في التَّصدُّقِ، كقوله: ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ﴾ [الإسراء: ٢٩].

﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾: لا يَرتَضِي فِعلَهُم.

(١٤٢) ـ ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا﴾ عطفٌ على ﴿جَنَّٰتٍ﴾؛ أي: وأنشأَ مِن الأنعامِ ما يَحمِلُ الأثقالَ وما يُفرَشُ للذَّبحِ، أو ما يُفرَشُ المنسوجُ مِن شَعرِه وصُوفِه ووَبَرِه.

وقيل: الكبارُ الصَّالحةُ للحملِ، والصِّغارُ الدَّانيةُ مِن الأرضِ مثلَ الفَرشِ المفروشِ عليها.

﴿كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾: كُلُوا ما أحلَّ لَكُم منه ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ في التَّحليلِ والتَّحريمِ مِن عندِ أَنفُسِكُم ﴿إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾: ظاهِرُ العَداوَةِ.

= حاجَةَ إلى هذا القيدِ. و(يَيْنَع)؛ بياءينِ مِن بابِ علِمَ وضربَ، والياءُ الثَّانيةُ ثابتةٌ على كلِّ تقديرٍ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٧١)، و«التيسير» (ص: ١٠٧).

(١٤٣) ـ ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزۡوَٰجٖ﴾ بدلٌ مِن ﴿حَمُولَةٗ وَفَرۡشٗا﴾، أو مفعولُ ﴿كُلُواْ﴾ ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ﴾ معترِضٌ بينهما، أو فعلٍ دلَّ عليه[1]، أو حالٌ من (ما) بمَعنى: مختلفةً أو متعدِّدةً.

والزَّوجُ: ما معه آخرُ مِن جنسِه يُزاوجُه، وقد يقالُ لِمَجموعِهما، والمرادُ الأولُ.

﴿مِّنَ ٱلضَّأۡنِ ٱثۡنَيۡنِ﴾: زوجينِ اثنينِ: الكبشُ والنَّعجةُ، وهو بدلٌ مِن ﴿ثَمَٰنِيَةَ﴾.

وقُرِئَ: (اثنان) على الابتداءِ[2].

والضَّأنُ: اسمُ جنسٍ كالإبلِ، وجمعُه: ضِئِينٌ، أو جمعُ ضائِنٍ كتَاجرٍ وتَجْرٍ.

وقُرِئَ بفَتحِ الهمزةِ[3]، وهو لغَةٌ فيه.

﴿وَمِنَ ٱلۡمَعۡزِ ٱثۡنَيۡنِ﴾: التَّيسُ والعنزُ. وقرأ ابنُ كَثيرٍ وأبو عَمرٍو وابنُ عامرٍ ويَعقوبُ بالفتحِ[4]، وهو جمعُ ماعزٍ كصاحِبٍ وصَحْبٍ، أو حَارِسٍ وحَرَسٍ.

وقُرِئَ: (المِعْزَى)[5].

﴿قُلۡ ءَآلذَّكَرَيۡنِ﴾: ذكرِ الضَّأنِ وذكرِ المعزِ ﴿حَرَّمَ أَمِ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ﴾: أَمْ أُنثيَيهِمَا، ونَصبُ (الذَّكرينِ) و(الأُنثيينِ) بـ﴿حَرَّمَ﴾.

---

(١) قوله: «أو فعلٍ» بالجر عطفاً على ﴿كُلُواْ﴾ «دل عليه»؛ أي: دلَّ عليه ﴿كُلُواْ﴾. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٥٦).

(٢) نسبت لأبان بن عثمان. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٦ ـ ٤٧)، و«البحر المحيط» (٩/ ٤٥١).

(٣) نسبت لعيسى بن عمر وطلحة بن مصرف والحسن. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٦)، و«المحتسب» (١/ ٢٣٤)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٣٥٤)، و«البحر» (٩/ ٤٥١).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٧١)، و«التيسير» (ص: ١٠٨)، و«النشر» (٢/ ٢٦٦).

(٥) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٧)، و«الكشاف» (٣/ ١٣١)، و«البحر» (٩/ ٤٥١)، عن أبيٍّ رضي الله عنه.

﴿أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ﴾: أو ما حمَلَت إناثُ الجِنسَيْنِ ذكرًا كانَ أو أُنثى.

﴿نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ﴾: بأمرٍ مَعلومٍ يدلُّ على أنَّ اللهَ تعالى حَرَّمَ شيئًا مِن ذلك ﴿إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ في دَعوى التَّحريمِ عليه.

(١٤٤) ـ ﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ﴾ كما سبقَ.

والمعنى: إنكارُ أنَّ اللهَ حرَّمَ مِن الأجناسِ الأربعةِ ذكرًا أو أُنثى أو ما تحملُ إناثُها ردًّا عليهِم، فإنَّهُم كانوا يُحرِّمُونَ ذكورَ الأنعامِ تارةً وإناثَها تارةً، وأولادَها كيف كانَتْ تارةً زاعمينَ أنَّ اللهَ حرَّمَها.

﴿أَمْ كُنتُمْ﴾: بَلْ أكُنتُم ﴿شُهَدَاءَ﴾: حاضرينَ مُشاهِدينَ ﴿إِذْ وَصَّاكُمُ اللَّهُ بِهَٰذَا﴾: حينَ وَصَّاكُم بهذا التَّحريمِ؛ إذ أَنْتُم لا تُؤمِنونَ بنَبيٍّ فلا طريقَ لكم إلى مَعرفةِ أمثالِ ذلك إلا المشاهدةُ والسَّماعُ.

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ فنسبَ إليه تحريمَ ما لم يُحرِّم، والمرادُ: كُبَراؤُهُم المقرِّرونَ لذلكَ، أو عمرُو بنُ لُحَيٍّ المؤسِّسُ له ﴿لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

(١٤٥) ـ ﴿قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ﴾؛ أي: في القرآنِ، أو فيما أُوحِيَ إليَّ مُطلقًا، وفيه تَنبيهٌ على أنَّ التَّحريمَ إنَّما يُعلَمُ بالوحيِ لا بالهوى.

﴿مُحَرَّمًا﴾: طعامًا مُحرَّمًا ﴿عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً﴾: إلَّا أَنْ يكونَ الطَّعامُ ميتةً.

وقراءةُ ابنُ كثيرٍ وحمزةُ: ﴿تَكُونَ﴾ بالتَّاءِ لتَأنيثِ الخبرِ، وقراءةُ ابنُ عامرٍ بالياءِ ورَفعِ ﴿مَيْتَةٌ﴾ على أنَّ (كانَ) هي التَّامةُ[١]، وقوله: ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ عطفٌ على (أنْ) مع ما في حيِّزِه[٢]؛ أي: إلا وجودَ ميتةٍ أو دمًا مَسفوحًا؛ أي: مصبوبًا كالدمِ في العروقِ، لا كالكبدِ والطحالِ.

﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ﴾: فإنَّ الخنزيرَ ـ أو لحمَه ـ قَذَرٌ لتعوُّدِه أكلَ النَّجاسةِ، أو خبيثٌ يُخْبِثُ.

﴿أَوْ فِسْقًا﴾ عطفٌ على ﴿لَحْمَ خِنزِيرٍ﴾ وما بينَهُما اعتراضٌ للتَّعليلِ.

﴿أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ صفةٌ له موضحَةٌ، وإنَّما سُمِّيَ ما ذبحَ على اسمِ الصَّنمِ فِسقًا لتوغُّلِه في الفسقِ.

ويجوزُ أن يكونَ ﴿فِسْقًا﴾ مفعولًا لَه مِن ﴿أُهِلَّ﴾، وهو عطفٌ على ﴿يَكُونَ﴾ والمستكنُّ فيه راجعٌ إلى ما رجعَ إليه المستكنُّ في ﴿يَكُونَ﴾.

﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ﴾: فمَن دَعَتْه الضَّرورةُ إلى تناولِ شَيءٍ مِن ذلك ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ على مضطرٍّ مثلِه ﴿وَلَا عَادٍ﴾ قَدْرَ الضَّرورةِ ﴿فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لا يؤاخذُه.

والآيةُ محكمةٌ لأنَّها تدلُّ على أنَّه لم يَجِد فيما أوحيَ إلى تلكَ الغايةِ[٣] محرَّمًا غيرَ هذه، وذلك لا يُنافي ورودَ التَّحريمِ في شيءٍ آخَرَ[٤]، فلا يَصِحُّ

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٧٢)، و«التيسير» (ص: ١٠٨).

(٢) قولُهُ: «عطفٌ على أنْ.. إلخ»؛ أي: على قراءةِ الرَّفعِ كما يدلُّ عليهِ قولُهُ: «إلاَّ وجودَ ميتةٍ»، فإنَّهُ على قراءةِ النَّصبِ يكونُ التَّقديرُ: على وجودِهِ ميتةً، وعطفُهُ حينئذٍ على ﴿مَيْتَةً﴾ أقربُ لفظًا ومعنًى. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قوله: «إلى تلك الغاية»؛ أي: إلى نزول الآية. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٢٨٧).

(٤) قوله: «وذلك لا يُنافي ورودَ التَّحريمِ في شيءٍ آخَرَ»؛ أي: بعد تلك الغاية. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٢٨٧).

الاستدلالُ بها على نسخِ الكتابِ بخبرِ الواحدِ، ولا على حلِّ الأشياءِ غيرها إلَّا مع الاستصحابِ[(١)].

(١٤٦) ـ ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ﴾: كلَّ ما له إصبعٌ كالإبلِ والسِّباعِ والطُّيورِ.

وقيل: كلَّ ذي مخلبٍ وحافرٍ وسُمِّيَ الحافرُ ظُفرًا مجازًا، ولعلَّ المسبَّبَ عن الظُّلمِ تَعميمُ التَّحريمِ.

﴿وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ﴾: الثُّروبَ وشُحومَ الكُلَى[(٢)]، والإضافةُ لزيادةِ الرَّبطِ[(٣)].

﴿إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ﴾: إلَّا ما علقَتْ بظُهورِهما ﴿أَوِ ٱلْحَوَايَآ﴾: أو ما اشتمَلَ على الأمعاءِ، جمعُ حاويةٍ أو حاوِيَاء كقاصِعَاء وقَوَاصِع، أو حَوِيَّة كسَفِينَة وسَفَائِن.

وقيل: هو عطفٌ على ﴿شُحُومَهُمَآ﴾ و﴿أَوْ﴾ بمعنى الواوِ.

---

(١) قوله: «ولا على حل إلا مع الاستصحاب»؛ أي: ولا يصحُّ الاستدلالُ بها على حلِّ شيءٍ بدون استصحابِ الأصلِ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٥٨).

وقال ابن التمجيد: قوله: «إلا مع الاستصحاب» الاستصحاب: بقاء الشيء على ما كان عليه، أي: غير ما ورد عليه النهي من الأشياء ولو بخبر الواحد. انظر: «حاشية ابن التمجيد» (٨/ ٢٨٧).

(٢) الثُّروبُ: شحمٌ قد يغشِّي الكَرِشَ والأمعاءَ رقيقٌ. انظر: «الصحاح» (مادة: ثرب)، والكُلى؛ بضمِّ الكاف: جمعُ كُليةٍ.

(٣) قوله: «والإضافة لزيادة الربط»؛ أي: في قوله: ﴿شُحُومَهُمَآ﴾. وإلا كان يكفي أن يقال: ومن البقر والغنم الشحوم، كما يقال: أخذت من زيدٍ الدراهمَ، لكن أضيفت وقيل: ﴿شُحُومَهُمَآ﴾ لزيادة الربط. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٥٩)، و«حاشية القونوي» (٨/ ٢٨٨).

﴿أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ هو شَحْمُ الأَلْيةُ لاتِّصالِها بالعُصْعُصِ.

﴿ذَٰلِكَ﴾ التحريمَ أو الجزاءَ ﴿جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ﴾: بسببِ ظُلمِهِم ﴿وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾ في الإخبارِ، أو الوعدِ والوعيدِ.

(١٤٧) ـ ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَٰسِعَةٍ﴾ يُمهِلُكُم على التَّكذيبِ فلا تغترُّوا بإمهالِه فإنَّه لا يُهمِلُ ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ حينَ ينزلُ.

أو: ذو رَحمَةٍ واسِعَةٍ على المُطيعينَ وذو بأسٍ شَديدٍ على المجرمينَ، فأقامَ مقامَه[1]: ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ﴾ لتَضمُّنِه التَّنبيهَ على إنزالِ البأسِ عليهِم معَ الدلالَةِ على أنَّه لازبٌ[2] بهم لا يمكنُ ردُّهُ عنهُم.

(١٤٨) ـ ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟﴾ إخبارٌ عن مُستقبلٍ، ووقوعُ مُخْبَرِهِ يدلُّ على إعجازِه: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ﴾؛ أي: لو شاءَ اللهُ خلافَ ذلك مشيئةَ ارتضاءٍ كقولِه: ﴿فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٩] لَمَا فعَلْنا نحنُ ولا آباؤنا، أرادوا بذلك أنَّهم على الحقِّ المَشروعِ المَرضيِّ عندَ اللهِ، لا الاعتذارَ عن ارتكابِ هذه القبائحِ بإرادةِ اللهِ إيَّاها مِنهُم حتى ينهضَ ذمُّهُم به دليلًا للمُعتزِلَةِ، ويؤيِّدُ ذلك قولُه:

﴿كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾؛ أي: مثلَ هذا التَّكذيبِ لك في أنَّ اللهَ منعَ مِن الشركِ ولم يُحرِّم ما حرَّموه كذَّبَ الذين مِن قبلِهم الرُّسُلَ، وعُطِفَ ﴿ءَابَآؤُنَا﴾ على الضميرِ في ﴿أَشْرَكْنَا﴾ من غيرِ تَأكيدٍ للفَصلِ بـ(لا).

---

(١) قوله: «فأقام مقامه»؛ أي: مقام البأس الشديد. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٦٠).

(٢) قوله: «لازب»؛ أي: لازمٌ.

﴿حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأْسَنَا﴾ الذي أَنْزَلْنا عليهم بتكذيبِهم ﴿قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ﴾: مِن أَمْرٍ مَعلومٍ يَصِحُّ الاحتجاجُ به على ما زَعَمْتُم ﴿فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ﴾: فتُظهِرُوه لنا.

﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ ما تَتَّبعونَ في ذلك إلا الظنَّ ﴿وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾: تَكْذِبونَ على اللهِ.

وفيه دليلٌ على المنعِ مِن اتِّباعِ الظنِّ سيَّما في الأُصولِ، ولعلَّ ذلك حيثُ يُعارِضُه قاطِعٌ؛ إذ الآية فيه[1].

(١٤٩) ـ ﴿قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾: البيِّنَةُ الواضحَةُ التي بلَغَتْ غايةَ المتانَةِ والقُوَّةِ على الإثباتِ، أو بلغَ بها صاحبُها صِحَّةَ دَعواهُ، وهي مِن الحَجِّ بمَعنى القصدِ كأنَّها تَقْصِدُ إثباتَ الحكمِ وتَطْلُبُه.

﴿فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ بالتَّوفيقِ لها والحملِ عليها، ولكن شاءَ هِدايةَ قَومٍ وضَلالَ آخرينَ.

(١٥٠) ـ ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ﴾: أَحضِرُوهُم، وهو اسمُ فعلٍ لا يَتصرَّفُ عندَ أهلِ الحِجازِ، وفِعلٌ يؤنَّثُ ويُجمَعُ عندَ بني تَميمٍ، وأصلُه عندَ البَصريِّين: (ها لُمَّ)، مِن (لَمَّ): إذا قَصَدَ؛ حُذِفَت الألفُ لتقديرِ السُّكونِ في اللامِ فإنَّه الأصلُ، وعندَ الكُوفِّيينَ: (هل أُمَّ)؛ فحُذِفَت الهمزةُ بإلقاءِ حركتِها على اللامِ، وهو بعيدٌ؛ لأنَّ (هل) لا تدخلُ الأمرَ.

ويكونُ مُتعدِّيًا كما في الآيةِ، ولازمًا كقولِه: ﴿هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ [الأحزاب: ١٨].

﴿ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا﴾ يعني: قُدوَتَهم فيه، استحضَرَهُم ليُلْزِمَهُم

---

(١) قوله: «إذ الآية فيه»؛ أي: فيما يعارضه قاطعٌ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٦١).

الحُجَّةَ ويُظهرُ بانقطاعِهِم ضَلالَتَهُم، وأنَّه لا مُتمسَّكَ لهم كمَن يقلِّدُهُم، ولذلك قيَّدَ الشُّهداءَ بالإضافةِ ووصفَهُم بما يَقتَضِي العهدَ بهِم.

﴿فَإِن شَهِدُواْ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ﴾ فلا تُصدِّقْهُم فيه، وبيِّنْ لهم فسادَه؛ فإنَّ تسليمَهُم موافقَةٌ لهم في الشَّهادةِ الباطلَةِ.

﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ مِن وَضعِ الظَّاهرِ مَوضِعَ المُضمَرِ؛ للدَّلالةِ على أَنَّ مُكذِّبَ الآياتِ مُتَّبِعُ الهوى لا غير، وأنَّ مُتَّبِعَ الحُجَّةِ لا يكونُ إلَّا مُصدِّقًا بها.

﴿وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ كعبدَةِ الأوثانِ ﴿وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾: يجعلونَ له عديلًا.

(١٥١) - ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ﴾ أمرٌ مِن التَّعالي، وأصلُه: أَنْ يقولَه مَن كانَ في عُلْوٍ لِمَن كانَ في سُفْلٍ، فاتُّسِعَ فيه بالتَّعميمِ.

﴿أَتْلُ﴾: أقرأُ ﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ﴾ منصوبٌ بـ﴿أَتْلُ﴾، و﴿مَا﴾ تَحتمِلُ الخبريةَ والمصدريةَ، ويجوزُ أن تكونَ استفهاميَّةً منصوبةً بـ﴿حَرَّمَ﴾ والجملةُ مفعولَ ﴿أَتْلُ﴾؛ لأنه بمعنى: أتلُ أيَّ شيءٍ حرَّمَ رَبُّكُم؟

﴿عَلَيْكُمْ﴾ متعلِّقةٌ بـ﴿حَرَّمَ﴾ أو ﴿أَتْلُ﴾.

﴿أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ﴾؛ أي: لا تُشرِكُوا؛ ليَصِحَّ عطفُ الأمرِ عليه، ولا يمنعُه تَعليقُ الفعلِ المفسَّرِ بـ﴿مَا حَرَّمَ﴾[1] فإنَّ التَّحريمَ باعتبارِ الأوامرِ يرجعُ إلى أضدادِها.

---

(١) قوله: «ولا يمنعه»؛ أي: عطفَ الأمرِ عليه «تعليقُ الفعل» وهو ﴿أَتْلُ﴾ «المفسَّر» بـ (أنْ) «بـ﴿مَا حَرَّمَ﴾» متعلِّقٌ بـ«تعليقُ»، لا بـ«المفسَّر». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٦٣).

وقال ابن التمجيد: قوله: «إلا مع الاستصحاب» الاستصحاب: بقاء الشيء على ما كان عليه، أي: =

ومَن جعلَ (أن) ناصبةً فمحلُّها النَّصبُ بـ﴿عَلَيْكُمْ﴾ على أنَّه للإغراءِ، أو بالبدلِ مِن ﴿مَا﴾، أو مِن عائدِه المحذوفِ على أنَّ (لا) زائدةٌ. أو الجرُّ[1] بتقديرِ اللامِ، أو الرفعُ على تقديرِ: المَتلوُّ أنْ لا تُشرِكُوا، أو: المحرَّمُ أن تُشرِكُوا.

﴿شَيْئًا﴾ يحتمِلُ المصدرَ والمفعولَ.

﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾؛ أي: وأحسِنُوا بهم إحسانًا، وضعَه موضِعَ النَّهيِ عَن الإساءةِ إليهما للمُبالغَةِ، وللدلالةِ على أنَّ تركَ الإساءةِ في شأنِهما غيرُ كافٍ بخلافِ غيرِهما.

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ﴾: مِن أجلِ فقرٍ ومِن خَشيتِه، كقوله: ﴿خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ﴾ [الإسراء: ٣١].

﴿نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ منعٌ لمُوجبيةِ ما كانوا يفعلونَ لأجلِه واحتجاجٌ عليه.

﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ﴾: كبائرَ الذُّنوبِ، أو: الزِّنى ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ بدلٌ منه، وهو مثلُ قولِه: ﴿ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٠].

﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ كالقَوَدِ وقتلِ المُرتدِّ ورجمِ المُحصَنِ.

﴿ذَلِكُمْ﴾ إشارةٌ إلى ما ذكرَ مفصَّلًا ﴿وَصَّاكُمْ بِهِ﴾: بحفظِه ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾: تَرْشُدونَ؛ فإنَّ كمالَ العقلِ هو الرُّشدُ.

(١٥٢) ـ ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾: إلَّا بالفِعْلةِ التي هيَ أحسَنُ ما يُفعَلُ بمالِه كحفظِه وتثميرِه

= غير ما ورد عليه النهي من الأشياء ولو بخبر الواحد. انظر: «حاشية ابن التمجيد» (٨/ ٢٨٧).

(١) قوله: «الجرُّ» بالرفع عطفاً على «النصبُ» في قوله: «ومحلُّها النصب».

﴿حَتَّىٰ يَبۡلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾: حتَّى يصيرَ بالغًا، وهو جمعُ شِدَّةٍ كنِعْمَةٍ وأَنْعُمٍ، أو شِدٍّ كصِرٍّ وأَصُرٍّ، وقيل: مفردٌ كآنُكٍ(١).

﴿وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ بِٱلۡقِسۡطِ﴾: بالعدلِ والسَّوِيَّةِ.

﴿لَا نُكَلِّفُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا﴾: إلا ما يَسَعُها ولا يَعْسُرُ عليها، وذكرُه عقيبَ الأمرِ معناه: أنَّ إيفاءَ الحقِّ عَسِرٌ، فعَلَيكُم بما في وُسعِكُم وما وراءَه معفوٌّ عنكُم.

﴿وَإِذَا قُلۡتُمۡ﴾ في حكومةٍ ونحوِها ﴿فَٱعۡدِلُواْ﴾ فيها ﴿وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ﴾: ولو كانَ المقولُ له أو عليه مِن ذَوِي قرابَتِكُم.

﴿وَبِعَهۡدِ ٱللَّهِ أَوۡفُواْ﴾ يعني: ما عَهِدَ إليكُم مِن ملازمَةِ العدلِ وتأديةِ أحكامِ الشَّرعِ.

﴿ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَذَّكَّرُونَ﴾: تتَّعِظُونَ به.

وقرأ حمزةُ وحفصٌ والكسائيُّ: ﴿تَذَكَّرُونَ﴾ بتخفيفِ الذالِ حيثُ وقعَ إذا كان بالتاء، والباقونَ بتشديدِها(٢).

(١٥٣) - ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمًا﴾ الإشارةُ فيه إلى ما ذكرَ في السُّورَةِ؛ فإنَّها بأَسرِها في إثباتِ التَّوحيدِ والنُّبوَّةِ وبيانِ الشَّريعةِ.

وقرأَ حمزةُ والكِسائيُّ: ﴿وإِنَّ﴾ بالكسرِ على الاستئنافِ، وابنُ عامرٍ ويَعقوبُ بالفتحِ والتَّخفيفِ، والباقونَ به مُشددَّةً(٣) بتقديرِ اللامِ على أنَّه عِلَّةٌ لقولِه: ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾.

وقرأَ ابنُ عامرٍ: ﴿صِرَاطِيَ﴾ بفتح الياءِ(٤).

---

(١) الآنُك؛ بالمدِّ وضمِّ النُّون: الرصاص الأسود.

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٧٢)، و«التيسير» (ص: ١٠٨).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٧٣)، و«التيسير» (ص: ١٠٨)، و«النشر» (٢/ ٢٦٦).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٧٣)، و«التيسير» (ص: ١٠٨).

وقُرِئَ: (وهذا صِرَاطِي)[1]، (وهذا صِراطُ رَبِّكُم)، (وهذا صِراطُ رَبِّكَ)[2].

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ﴾: الأديانَ المُختَلِفَة، أو الطُّرقَ التَّابعةَ للهَوى، فإنَّ مُقتضَى الحجَّةِ واحدٌ، ومُقتضَى الهوى مُتعدِّدٌ لاختلافِ الطَّبائعِ والعاداتِ.

﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمْ﴾: فتفرِّقَكُم وتُزيلَكُم ﴿عَن سَبِيلِهِۦ﴾ الذي هو اتِّباعُ الوَحيِ واقتِفاءُ البُرهانِ.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾ الاتباعَ ﴿وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ الضَّلالَ والتَّفرُّقَ عَن الحقِّ.

(١٥٤) ـ ﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ﴾ عطفٌ على ﴿وَصَّىٰكُم﴾، و﴿ثُمَّ﴾ للتَّراخِي في الإخبارِ، أو للتَّفاوُتِ في الرُّتبَةِ؛ كأنَّه قيل: ذلِكُم وَصَّاكُم به قديمًا وحديثًا، ثمَّ أعظمُ مِن ذلك أنَّا آتينا موسى الكِتابَ.

﴿تَمَامًا﴾ للكرامَةِ والنِّعمَةِ ﴿عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ﴾: على مَن أحسنَ القيامَ به، ويؤيِّدُه أَنْ قُرِئ: (على الذين أَحْسَنوا)[3].

أو: على الذي أحسنَ تَبليغَهُ، وهو مُوسى عليه السَّلام.

أو: تمامًا على ما أحسنَه؛ أي: أجادَه مِن العلمِ والشَّرائعِ؛ أي: زيادةً على علمِه إتمامًا له.

---

(١) نسبها الفارسي في «الحجة» (٣/ ٤٣٩) لأبيٍّ رضي الله عنه، وابنُ عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٣٦٤) لابنِ مسعود رضي الله عنه، والزمخشريُّ في «الكشاف» (٣/ ١٤٢) للأعمش.

(٢) ذكرهما الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ١٤٢)، الأولى عن ابن مسعود رضي الله عنه، والثانية عن أبيٍّ رضي الله عنه.

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٧)، و«الكشاف» (٣/ ١٤٤)، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

وقُرِئَ بالرَّفعِ[1] على أنَّه خبرُ مَحذوفٍ؛ أي: على الدِّين الذي هو أحسَنُ، أو: على الوجه الذي هو أحسنُ ما يكونُ عليه الكتبُ.

﴿وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾: وبيانًا مُفصَّلًا لكلِّ ما يُحتاجُ اليه في الدِّينِ، وهو عطفٌ على ﴿تَمَامًا﴾ ونصبُهُما يحتمِلُ العِلَّةَ والحالَ والمصدرَ.

﴿وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُم﴾: لعلَّ بني إسرائيلَ ﴿بِلِقَآءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ﴾؛ أي: بلقائِه للجَزاءِ.

(١٥٥) - ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ﴾ يعني: القرآنَ ﴿أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ﴾: كثيرُ النَّفعِ ﴿فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ بواسطةِ اتِّباعِه، وهو العملُ بما فيه.

(١٥٦) - ﴿أَن تَقُولُوٓاْ﴾: كراهةَ أَنْ تَقولوا، علَّةٌ لـ﴿أَنزَلْنَٰهُ﴾: ﴿إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا﴾: اليهودِ والنَّصارى، ولعلَّ الاختصاصَ في ﴿إِنَّمَآ﴾ لأنَّ الباقيَ المشهورَ حينئذٍ مِن الكتبِ السَّماويَّةِ لم يَكُن غيرَ كتبِهِم.

﴿وَإِن كُنَّا﴾: (إنْ) هي المخفَّفَةُ، ولذلك دخلَت اللامُ الفارقَةُ في خبرِ (كان)؛ أي: وإنَّهُ كنَّا ﴿عَن دِرَاسَتِهِمْ﴾: قراءَتِهم ﴿لَغَٰفِلِينَ﴾ لا ندري ما هيَ، أو لا نعرِفُ مِثلَها.

(١٥٧) - ﴿أَوْ تَقُولُواْ﴾ عطفٌ على الأوَّلِ ﴿لَوْ أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْكِتَٰبُ لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ﴾ لحدَّةِ أذهانِنا وثَقابَةِ أفهامِنا[2]، ولذلك تَلقَّفْنا فنونًا مِن العلمِ كالقصصِ والأشعارِ والخُطَبِ على أنَّا أُمِّيُّونَ.

---

(١) انظر: «المحتسب» (١/ ٢٣٤)، و«الكشاف» (٣/ ١٤٤)، عن يحيى بن يعمر، وضعف ابن جني هذه القراءة.

(٢) قوله: «وثقابة أفهامنا»؛ بمثلثة وقاف وموحَّدة: النفوذ والحِدَّةُ. ويروى بالفاء بدل الباء، انظر: «حاشية الخفاجي».

﴿فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾: حُجَّةٌ واضِحَةٌ تَعرِفُونَها ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ لِمَن تَأَمَّلَ فيه وعَمِلَ به.

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ بعدَ أَنْ عرفَ صِحَّتَها أو تمكَّنَ مِن مَعرِفَتِها ﴿وَصَدَفَ﴾: أعرضَ، أو: صَدَّ ﴿عَنْهَا﴾ فضَلَّ وأَضَلَّ.

﴿سَنَجْزِى ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ﴾: شِدَّتَه ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَصْدِفُونَ﴾: بإعراضِهِم أو صَدِّهِم.

(١٥٨) ـ ﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾؛ أي: ما يَنتَظِرُونَ، يعني: أهلَ مكَّةَ، وهُم ما كانوا منتظِرينَ لذلك، ولكنْ لَمَّا كان يلحَقُهم لحوقَ المنتظِرِ شُبِّهُوا بالمُنتظِرينَ.

﴿إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾: ملائكةُ الموتِ أو العذابِ.

وقرأَ حَمزَةُ والكِسائيُّ بالياءِ[1].

﴿أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ﴾؛ أي: أمرُهُ بالعَذابِ، أو: كلُّ آياتِه، يعني: آياتِ القيامَةِ والهلاكِ الكُلِّيِّ؛ لقولِه: ﴿أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ يعني: أشراطَ السَّاعةِ.

وعَن حُذيفَةَ والبَراءِ بنِ عازبٍ: كُنَّا نَتذاكَرُ السَّاعةَ إذ أشرفَ علينَا رَسولُ اللهِ ﷺ فقال: «ما تَذاكَرونَ؟» قلنا: نَتذاكَرُ السَّاعةَ، قال: «إنَّها لا تَقومُ حتَّى تَرَوا قَبْلَها عشرَ آياتٍ: الدُّخَانَ، ودابَّةَ الأَرضِ، وخَسْفًا بالمشرقِ، وخَسْفًا بالمغربِ، وخسفاً بجزيرةِ العَرَبِ، والدَّجَّالَ، وطُلوعَ الشَّمسِ مِن مَغرِبِها، ويأجوجَ ومَأجوجَ، ونُزولَ عِيسَى، ونارًا تَخرجُ مِن عَدَن»[2].

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٧٤)، و«التيسير» (ص: ١٠٨).

(٢) رواه مسلم (٢٩٠١) من حديث حذيفة بن أسيد الغفاري رضي الله عنه. وحديث البراء قال في «الكافي الشاف» (ص: ٦٣): لم أجده.

﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾ كالمُحْتَضَرِ إذا صارَ الأمرُ عيانًا، والإيمانُ برهانيٌّ.

وقُرِئَ: (تَنْفَعُ) بالتَّاءِ[1]؛ لإضافةِ الإيمانِ إلى ضميرِ المؤنَّثِ.

﴿لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ صفةُ ﴿نَفْسًا﴾، ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ عطفٌ على ﴿ءَامَنَتْ﴾.

والمعنى: أنهُ لا ينفعُ الإيمانُ حينئذٍ نفسًا غيرَ مقدِّمةٍ إيمانَها، أو مقدِّمةً إيمانَها غيرَ كاسبةٍ في إيمانها خيرًا، وهو دليلٌ لِمَن لم يَعتبرِ الإيمانَ المجرَّدَ عن العملِ، وللمُعتبِرِ تخصيصُ هذا الحكمِ بذلكَ اليومِ وحملُ التَّرديدِ على اشتراطِ النفعِ بأحدِ الأمرينِ، على معنى: لا ينفعُ نفسًا خلَتْ عَنْهما إيمانُها.

والعطفُ على ﴿لَمْ تَكُنْ﴾ بمعنى: لا ينفعُ نفسًا إيمانُها الذي أحدثَتْهُ حينئذٍ وإن كسبَتْ فيه[2] خيرًا.

﴿قُلِ ٱنتَظِرُوٓاْ إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ وعيدٌ لهم؛ أي: انتظروا إتيانَ أحدِ الثَّلاثةِ فإنَّا منتظرونَ لهُ، وحينئذٍ لنا الفوزُ وعليكم الويلُ.

(١٥٩) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ﴾: بـدَّدُوهُ[3]، فآمَنـوا ببعـضٍ وكفـروا ببعـضٍ، أو: افترَقـوا فيهِ.

وقالَ عليهِ السَّلامُ: «افترقتِ اليهودُ على إحدى وسبعينَ فرقةً كلُّها في الهاويةِ

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٧) عن ابن سيرين وابن عمر.

(٢) «فيه» من نسخة التفتازاني.

(٣) قوله: «بددوه»؛ أي: بعَّضوه، من التبديد وهو التبعيض. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٣٢٠).

إلا واحدةً، وافترقتِ النَّصارى على اثنتينِ وسبعينَ فرقةً كلُّها في الهاويةِ إلا واحدةً، وستفترقُ أمَّتي على ثلاثٍ وسبعينَ فرقةً كلُّها في الهاويةِ إلا واحدةً»(١).

وقرأ حمزةُ والكسائيُّ: ﴿فارَقُوا﴾(٢)؛ أي: بايَنوا.

﴿وَكَانُوا۟ شِيَعًا﴾: فرقًا تُشَيِّعُ كلُّ فرقةٍ إمامًا ﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾؛ أي: من السُّؤالِ عنهم وعن تفرُّقهم، أو عن عقابِهم، أو: أنتَ بريءٌ منهم.

وقيل: هو نهيٌ عن التَّعرُّضِ لهم، وهو مَنسوخٌ بآيةِ السَّيفِ.

﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ يتولَّى جزاءَهم ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ بالعقابِ.

(١٦٠) ـ ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾؛ أي: عشرُ حسناتٍ أمثالُها فضلًا من اللهِ.

وقرأ يعقوبُ: ﴿عشرٌ﴾ بالتنوينِ، ﴿أمثالُها﴾ بالرَّفعِ على الوصفِ(٣).

وهذا أقلُّ ما وعدَ من الأضعافِ، وقد جاءَ الوعدُ بسبعينَ، وسبعِ مئةٍ، وبغيرِ حسابٍ، ولذلكَ قيلَ: المرادُ بالعَشْرِ الكثرةُ دونَ العددِ.

﴿وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ قضيةً للعدلِ ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ بنقصِ الثَّوابِ وزيادةِ العقابِ.

---

(١) رواه بنحوه أبو داود (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠) وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه (٣٩٩١)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٢٤٧)، والحاكم في «المستدرك» (٤٤١)، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وانظر: «الكافي الشاف» (ص: ٦٣).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٧٤)، و«التيسير» (ص: ١٠٨).

(٣) انظر: «النشر» (٢/ ٢٦٦).

(١٦١) ـ ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسْتَقِيمٖ﴾ بالوحيِ والإرشادِ إلى ما نَصَبَ من الحُججِ ﴿دِينًا﴾ بدلٌ من محلِّ ﴿إِلَىٰ صِرَٰطٖ﴾؛ إذ المعنى: وهداني صراطًا، كقوله: ﴿وَيَهْدِيَكُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ٢٠] أو مفعولُ فعلٍ مضمَرٍ دلَّ عليهِ الملفوظُ.

﴿قَيِّمًا﴾: (فَيْعِل) من قامَ؛ كسيِّد من سادَ، وهو أبلغُ من المستقيمِ باعتبارِ الزِّنَةِ، والمُستقيمُ باعتبارِ الصِّيغةِ.

وقرأَ ابنُ عامرٍ وعاصمٌ وحمزةُ والكسائيُّ: ﴿قِيَمًا﴾[1] على أنهُ مصدرٌ نُعِتَ بِهِ، وكانَ قياسُهُ: قِوَماً؛ كعِوَضٍ، فأُعِلَّ لإعلالِ فعلِهِ كالقِيَامِ.

﴿مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ عطفُ بيانٍ لـ﴿دِينًا﴾، ﴿حَنِيفًا﴾ حالٌ مِن ﴿إِبْرَٰهِيمَ﴾، ﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ عطفٌ عليه.

(١٦٢ ـ ١٦٣) ـ ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾: عبادَتي كلَّها، أو قُرباني، أو حجِّي ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾: وما أنا عليهِ في حياتي وأموتُ عليهِ من الإيمانِ والطَّاعةِ، أو طاعاتِ الحياةِ والخيراتِ المضافةَ إلى المماتِ كالوصيَّةِ والتَّدبيرِ، أو الحياةَ والمماتَ أنفسَهما.

وقرأَ نافعٌ: ﴿ومحيايْ﴾ بإسكانِ الياءِ[2] إجراءً للوصلِ مُجرى الوقفِ.

﴿لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾: خالصةً لهُ لا أشركُ فيها غيرًا ﴿وَبِذَٰلِكَ﴾ القولِ أو الإخلاصِ ﴿أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ لأنَّ إسلامَ كلِّ نبيٍّ متقدِّمٌ على إسلامِ أمَّتِهِ.

---

(١) بكسر القاف وفتح الياء مخففة، والباقون بفتح القاف وكسر الياء مشددة. انظر: «السبعة» (ص: ٢٧٤)، و«التيسير» (ص: ١٠٨).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٧٤)، و«التيسير» (ص: ١٠٨).

(١٦٤) ـ ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا﴾ فأُشرِكَهُ في عبادتِهِ، وهو جوابٌ عن دُعائِهم لهُ إلى عبادةِ آلهتِهم ﴿وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ﴾ حالٌ في موقعِ العلَّةِ للإنكارِ والدليلِ[1] لهُ؛ أي: كلُّ ما سواهُ مربوبٌ مِثْلِي لا يَصْلُحُ للرُّبوبيةِ.

﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾ فلا ينفعُني في ابتغاءِ ربٍّ غيرِهِ ما أنتم عليهِ من ذلك.

﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ جوابٌ عَن قولهم: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَـٰيَـٰكُمْ﴾ [العنكبوت: ١٢].

﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ﴾ يومَ القيامةِ ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ بتبيُّنِ الرُّشدِ من الغَيِّ، وتميُّزِ المحقِّ من المُبطلِ.

(١٦٥) ـ ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَـٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ﴾: يَخْلُفُ بعضُكم بعضًا، أو: خلفاءَ اللهِ في أرضِهِ تتصرَّفونَ فيها، على أنَّ الخطابَ عامٌّ، أو: خلفاءَ الأُممِ السَّالفةِ، على أنَّ الخطابَ للمؤمنينَ.

﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَـٰتٍ﴾ في الشَّرفِ والغِنى ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ من الجاهِ والمالِ.

﴿إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ﴾ لأنَّ ما هوَ آتٍ قريبٌ، أو لأنَّهُ يَسْرُعُ إذا أرادَهُ.

﴿وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌۢ﴾ وصفَ العقابَ ولم يُضِفْهُ إلى نفسِهِ، ووصفَ ذاتَهُ بالمغفرةِ وضمَّ إليهِ الوصفَ بالرَّحمةِ، وأتى ببناءِ المبالغةِ واللَّامِ المؤكِّدةِ تنبيهًا على أنهُ تعالى غفورٌ بالذَّاتِ معاقِبٌ بالعَرَضِ، كثيرُ الرَّحمةِ مُبالِغٌ فيها، قليلُ العقوبةِ مُسامِحٌ فيها.

---

(١) قوله: «والدليل» عطفٌ على «موقع العلة». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٧١).

عن رسولِ اللهِ ﷺ: «أُنزِلَت عليَّ سورةُ الأنعامِ جملةً واحدةً يشيِّعُها سبعونَ ألفَ ملكٍ لهم زجلٌ بالتَّسبيحِ والتَّحميدِ، فمَن قرأَ الأنعامَ صلَّى عليهِ واستغفرَ لهُ أولئكَ السَّبعونَ ألفَ ملكٍ بعددِ كلِّ آيةٍ من سورةِ الأنعامِ يومًا وليلةً»[1].

***

(١) الحديث إلى قوله: «لهم زجل بالتسبيح والتحميد» رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٢٢٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٤٤)، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» (٣/ ٢٤٣)، عن ابن عمر. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٠): رواه الطبراني في «الصغير» وفيه يوسف بن عطية الصفار، وهو ضعيف.
ومن قوله: «فمن قرأ سورة الأنعام» رواه الثعلبي في «تفسيره» (١٢/ ١٥)، من حديث أبيٍّ رضي الله عنه، وهو قطعة من الحديث الموضوع الذي روي عن أبي بن كعب في فضائل القرآن سورة سورة، وقد تقدم الكلام عليه.
وقال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٦٣): فيه أبو عصمة وهو متهم بالكذب.

(٦) سورة الأنعام مكية
وآياتها خمس وستون ومائة

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ۖ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ ﴿٢﴾ وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ ۖ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴿٣﴾

يقول الله تعالى مادحاً نفسه الكريمة، وحامداً لها على خلقه السموات والأرض قراراً لعباده، وجعل الظلمات والنور منفعة لعباده في ليلهم ونهارهم، فجمع لفظ الظلمات؛ ووحد لفظ النور لكونه أشرف، كقوله تعالى: ﴿عن اليمين والشمائل﴾، وكما قال في آخر هذه السورة: ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله﴾، ثم قال تعالى: ﴿ثم الذين كفروا بربهم يعدلون﴾ أي ومع هذا كله كفر به بعض عباده، وجعلوا له شريكاً وعدلاً، واتخذوا له صاحبة وولداً، تعالى الله عزَّ وجلَّ عن ذلك علواً كبيراً، وقوله تعالى: ﴿هو الذي خلقكم من طين﴾ يعني أباهم آدم الذي هو أصلهم، ومنه خرجوا فانتشروا في المشارق والمغارب، وقوله: ﴿ثم قضى أجلاً وأجل مسمى عنده﴾ قال ابن عباس: ﴿ثم قضى أجلاً﴾ يعني الموت، ﴿وأجل مسمى عنده﴾ يعني الآخرة[1]. وقال الحسن في رواية عنه: ﴿ثم قضى أجلاً﴾ وهو ما بين أن يخلق إلى أن يموت ﴿وأجل مسمى عنده﴾ وهو ما بين أن يموت إلى أن يبعث وهو يرجع إلى ما تقدم، وهو تقدير الأجل الخاص، وهو عمر كل إنسان، وتقدير الأجل العام وهو عمر الدنيا بكمالها ثم انتهائها وانقضائها وزوالها وانتقالها والمصير إلى الدار الآخرة، وعن ابن عباس ومجاهد: ﴿ثم قضى أجلاً﴾ يعني مدة الدنيا ﴿وأجل مسمى عنده﴾ يعني عمر الإنسان إلى حين موته، وكأنه مأخوذ من قوله تعالى بعد هذا ﴿وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار﴾ الآية. ومعنى قوله: ﴿عنده﴾ أي لا يعلمه إلا هو، كقوله: ﴿إنما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها إلا هو﴾، وكقوله: ﴿يسألونك

---

(١) وهو مروي عن مجاهد وعكرمة والحسن وقتادة والضحاك والسدي ومقاتل بن حيان وغيرهم.

عن الساعة أيان مرساها فيم أنت من ذكراها إلى ربك منتهاها﴾، وقوله تعالى: ﴿ثم أنتم تمترون﴾، قال السدي وغيره: يعني تشكون في أمر الساعة.

وقوله تعالى: ﴿وهو الله في السموات وفي الأرض يعلم سركم وجهركم ويعلم ما تكسبون﴾ اختلف مفسرو هذه الآية على أقوال بعد اتفاقهم على إنكار قول الجهمية القائلين - تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً - بأنه في كل مكان حيث حملوا الآية على ذلك، فالأصح من الأقوال: أنه المدعو الله في السموات وفي الأرض: أي يعبده ويوحده ويقر له بالإلٓهية من في السموات ومن في الأرض، ويسمونه الله، ويدعونه رغباً ورهباً إلا من كفر من الجن والإنس، وهذه الآية على هذا القول كقوله تعالى: ﴿وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله﴾ أي هو إلٓه من في السماء وإلٓه من في الأرض، وعلى هذا فيكون قوله: ﴿يعلم سركم وجهركم﴾ خبراً أو حالاً (**والقول الثاني**): أن المراد أنه الله الذي يعلم ما في السموات وما في الأرض من سر وجهر، فيكون قوله «يعلم» متعلقاً بقوله: ﴿في السموات وفي الأرض﴾ تقديره: وهو الله يعلم سركم وجهركم في السموات وفي الأرض ويعلم ما تكسبون، (**والقول الثالث**): أن قوله ﴿وهو الله في السموات﴾ وقف تام، ثم استأنف الخبر فقال: ﴿وفي الأرض يعلم سركم وجهركم﴾، وهذا اختيار ابن جرير، وقوله: ﴿ويعلم ما تكسبون﴾ أي جميع أعمالكم خيرها وشرها.

وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٤﴾ فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنۢبَٰٓؤُا۟ مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٥﴾ أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ ﴿٦﴾

يقول تعالى مخبراً عن المشركين المكذبين المعاندين: أنهم كلما أتتهم من آية أي دلالة ومعجزة وحجة من الدلالات على وحدانية الله وصدق رسله الكرام، فإنهم يعرضون عنها فلا ينظرون إليها ولا يبالون بها، قال الله تعالى: ﴿فقد كذبوا بالحق لما جاءهم فسوف يأتيهم أنباء ما كانوا به يستهزئون﴾، وهذا تهديد لهم ووعيد شديد على تكذيبهم بالحق، بأنه لا بد أن يأتيهم خبر ما هم فيه من التكذيب، وليجدن غبه، وليذوقن وباله، ثم قال تعالى واعظاً لهم ومحذراً لهم أن يصيبهم من العذاب والنكال الدنيوي ما حل بأشباههم ونظرائهم من القرون السالفة، الذين كانوا أشد منهم قوة وأكثر جمعاً، وأكثر أموالاً وأولاداً واستعلاء في الأرض، وعمارة لها فقال: ﴿ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن مكناهم في الأرض ما لم نمكن لكم﴾ أي من الأموال والأولاد والأعمار والجاه العريض والسعة والجنود، ولهذا قال: ﴿وأرسلنا السماء عليهم مدراراً﴾ أي شيئاً بعد شيء، ﴿وجعلنا الأنهار تجري من تحتهم﴾ أي أكثرنا عليهم أمطار السماء وينابيع الأرض أي استدراجاً وإملاء لهم، ﴿فأهلكناهم بذنوبهم﴾ أي بخطاياهم وسيئاتهم التي اجترحوها، ﴿وأنشأنا من بعدهم قرناً آخرين﴾ أي فذهب الأولون كأمس الذاهب وجعلناهم أحاديث ﴿وأنشأنا من بعدهم قرناً آخرين﴾ أي جيلاً آخر لنختبرهم، فعملوا مثل أعمالهم فأهلكوا كإهلاكهم،

فاحذروا أيها المخاطبون أن يصيبكم مثل ما أصابهم، فما أنتم بأعز على الله منهم والرسول الذي كذبتموه أكرم على الله من رسولهم، فأنتم أولى بالعذاب ومعاجلة العقوبة منهم لولا لطفه وإحسانه .

وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَٰبًا فِى قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٧﴾ وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ۖ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴿٨﴾ وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ ﴿٩﴾ وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا۟ مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿١٠﴾ قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١١﴾

يقول تعالى مخبراً عن المشركين وعنادهم ومكابرتهم للحق ومباهاتهم ومنازعتهم فيه، ﴿ولو نزلنا عليك كتاباً في قرطاس فلمسوه بأيديهم﴾ أي عاينوه ورأوا نزوله وباشروا ذلك، لقال ﴿الذين كفروا إن هذا إلا سحر مبين﴾، وهذا كما قال تعالى مخبراً عن مكابرتهم للمحسوسات، ﴿ولو فتحنا عليهم باباً من السماء فظلوا فيه يعرجون لقالوا إنما سكرت أبصارنا بل نحن قوم مسحورون﴾، وكقوله تعالى: ﴿وإن يروا كسفاً من السماء ساقطاً يقولوا سحاب مركوم﴾، ﴿وقالوا لولا أنزل عليه ملك﴾ أي ليكون معه نذيراً، قال الله تعالى: ﴿ولو أنزلنا ملكاً لقضي الأمر ثم لا ينظرون﴾ أي لو نزلت الملائكة على ما هم عليه لجاءهم من الله العذاب، كما قال الله تعالى: ﴿ما ننزل الملائكة إلا بالحق وما كانوا إذاً منظرين﴾، وقوله: ﴿يوم يرون الملائكة لا بشرى يومئذ للمجرمين﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿ولو جعلناه ملكاً لجعلناه رجلاً وللبسنا عليهم ما يلبسون﴾ أي ولو أنزلنا مع الرسول البشري ملكاً، أي لو بعثنا إلى البشر رسولاً ملكياً، لكان على هيئة الرجل ليمكنهم مخاطبته والانتفاع بالأخذ عنه، ولو كان كذلك لالتبس عليهم الأمر كما هم يلبسون على أنفسهم في قبول رسالة البشريّ، كقوله تعالى: ﴿قل لو كان في الأرض ملائكة يمشون مطمئنين لنزلنا عليهم من السماء ملكاً رسولاً﴾، فمن رحمته تعالى بخلقه أنه يرسل إلى كل صنف من الخلائق رسلاً منهم ليدعو بعضهم بعضاً، وليمكن بعضهم أن ينتفع ببعض في المخاطبة والسؤال، كما قال تعالى: ﴿لقد منَّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم﴾ الآية .

قال الضحاك عن ابن عباس في الآية يقول: لو أتاهم ملك ما أتاهم إلا في صورة رجل لأنهم لا يستطيعون النظر إلى الملائكة من النور، ﴿وللبسنا عليهم ما يلبسون﴾ أي ولخلطنا عليهم ما يخلطون، وقيل: ولشبهنا عليهم. وقوله: ﴿ولقد استهزىء برسل من قبلك فحاق بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزئون﴾ هذه تسلية للنبي ﷺ في تكذيب من كذبه من قومه، ووعد له وللمؤمنين به بالنصرة والعاقبة الحسنة في الدنيا والآخرة، ثم قال تعالى: ﴿قل سيروا في الأرض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين﴾ أي فكروا في أنفسكم، وانظروا ما أحل الله بالقرون الماضية الذين كذبوا رسله وعاندوهم من العذاب والنكال، والعقوبة في الدنيا مع ما ادخر لهم من العذاب الأليم في الآخرة وكيف نجّى رسله وعباده المؤمنين .

﴿قُلْ لِمَن مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُل لِّلَّهِ كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾ * وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣﴾ قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٤﴾ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ وَذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾﴾

يخبر تعالى أنه مالك السموات والأرض ومن فيهما، وأنه قد كتب على نفسه المقدسة الرحمة، كما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال النبي ﷺ: «إن الله لما خلق الخلق كتب كتاباً عنده فوق العرش: إن رحمتي تغلب غضبي»، وقوله: ﴿ليجمعنكم إلى يوم القيامة لا ريب فيه﴾ هذه اللام هي الموطئة للقسم، فأقسم بنفسه الكريمة ليجمعن عباده ﴿إلى ميقات يوم معلوم﴾ وهو يوم القيامة الذي لا ريب فيه أي لا شك عند عباده المؤمنين، فأما الجاحدون المكذبون فهم في ريبهم يترددون. عن ابن عباس قال: سئل رسول الله ﷺ عن الوقوف بين يدي رب العالمين هل فيه ماء؟ قال: «والذي نفسي بيده إن فيه لماء، إن أولياء الله ليردون حياض الأنبياء، ويبعث الله تعالى سبعين ألف ملك في أيديهم عصي من نار يذودون الكفار عن حياض الأنبياء» هذا حديث غريب، وفي الترمذي: «إن لكل نبي حوضاً وأرجو أن أكون أكثرهم واردة». وقوله: ﴿الذين خسروا أنفسهم﴾ أي يوم القيامة ﴿فهم لا يؤمنون﴾ أي لا يصدقون بالمعاد ولا يخافون شر ذلك اليوم، ثم قال تعالى: ﴿وله ما سكن في الليل والنهار﴾ أي كل دابة في السموات والأرض، الجميع عباده وخلقه وتحت قهره وتصرفه وتدبيره، لا إله إلا هو ﴿وهو السميع العليم﴾ أي السميع لأقوال عباده، العليم بحركاتهم وضمائرهم وسرائرهم، ثم قال تعالى لعبده ورسوله محمد ﷺ الذي بعثه بالتوحيد العظيم وبالشرع القويم، وأمره أن يدعو الناس إلى صراط الله المستقيم: ﴿قل أغير الله أتخذ ولياً فاطر السموات والأرض﴾، كقوله: ﴿قل أفغير الله تأمروني أعبد أيها الجاهلون﴾ والمعنى: لا أتخذ ولياً إلا الله وحده لا شريك له فإنه فاطر السموات والأرض أي خالقهما ومبدعهما على غير مثال سبق، ﴿وهو يطعم ولا يطعم﴾ أي وهو الرزاق لخلقه من غير احتياج إليهم، كما قال تعالى: ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾ الآية، وقرأ بعضهم ﴿هو يُطْعِمُ ولا يَطْعَم﴾: أي لا يأكل.

وفي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: دعا رجل من الأنصار من أهل قباء النبي ﷺ على طعام، فانطلقنا معه فلما طعم النبي ﷺ وغسل يديه قال: «الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم، ومنَّ علينا فهدانا وأطعمنا وسقانا من الشراب، وكسانا من العري، وكل بلاء حسن أبلانا، الحمد لله غير مودع ربي ولا مكفي ولا مكفور ولا مستغنى عنه، الحمد لله الذي أطعمنا من الطعام وسقانا من الشراب، وكسانا من العري، وهدانا من الضلال، وبصرنا من العمى، وفضلنا على كثير ممن خلق تفضيلا، الحمد لله رب العالمين». ﴿قل إني أمرت أن أكون أول من أسلم﴾ أي من هذه الأمة، ﴿ولا تكونن من المشركين. قل إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم﴾ يعني

يوم القيامة ﴿ من يصرف عنه ﴾ أي العذاب ﴿ يومئذ فقد رحمه ﴾ يعني فقد رحمه الله ﴿ وذلك هو الفوز المبين ﴾، كقوله: ﴿ فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز ﴾ والفوز حصول الربح ونفي الخسارة .

وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٨﴾ قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً قُلِ ٱللَّهُ شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ قُل لَّآ أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٩﴾ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمُ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢١﴾

يقول تعالى مخبراً: أنه مالك الضر والنفع، وأنه المتصرف في خلقه بما يشاء لا معقب لحكمه ولا راد لقضائه، ﴿ وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يمسسك بخير فهو على كل شيء قدير ﴾، كقوله تعالى: ﴿ ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده ﴾ الآية. وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ كان يقول: « اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد »، ولهذا قال تعالى ﴿ وهو القاهر فوق عباده ﴾: أي هو الذي خضعت له الرقاب، وذلت له الجبابرة، وعنت له الوجوه، وقهر كل شيء، ودانت له الخلائق، وتواضعت لعظمة جلاله وكبريائه وعظمته وعلوه وقدرته على الأشياء، واستكانت وتضاءلت بين يديه وتحت قهره وحكمه، ﴿ وهو الحكيم ﴾: أي في جميع أفعاله، ﴿ الخبير ﴾ بمواضع الأشياء ومحالها فلا يعطي إلا من يستحق، ولا يمنع إلا من يستحق. ثم قال: ﴿ قل أي شيء أكبر شهادة ﴾ أي من أعظم الأشياء شهادة، ﴿ قل الله شهيد بيني وبينكم ﴾ أي هو العالم بما جئتكم به وما أنتم قائلون لي ﴿ وأوحي إلى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ ﴾ أي وهو نذير لكل من بلغه، كقوله تعالى: ﴿ ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده ﴾. قال ابن أبي حاتم عن محمد بن كعب في قوله: ﴿ ومن بلغ ﴾ ومن بلغه القرآن، فكأنما رأى النبي ﷺ. وروى ابن جرير عن محمد بن كعب قال: من بلغه القرآن فقد أبلغه محمد ﷺ. وقال عبد الرزاق عن قتادة في قوله تعالى: ﴿ لأنذركم به ومن بلغ ﴾ إن رسول الله ﷺ قال: « بلغوا عن الله فمن بلغته آية من كتاب الله فقد بلغه أمر الله »، وقال الربيع بن أنس: حقٌّ على من اتبع رسول الله ﷺ أن يدعو كالذي دعا رسول الله ﷺ، وأن ينذر بالذي أنذر. وقوله: ﴿ أئنكم لتشهدون ﴾ أيها المشركون ﴿ أن مع الله آلهة أخرى قل لا أشهد ﴾ كقوله: ﴿ فإن شهدوا فلا تشهد معهم ﴾، ﴿ قل إنما هو إله واحد وإنني بريء مما تشركون ﴾، ثم قال تعالى مخبراً عن أهل الكتاب أنهم يعرفون هذا الذي جئتهم به كما يعرفون أبناءهم بما عندهم من الأخبار والأنباء عن المرسلين المتقدمين والأنبياء، فإن الرسل كلهم بشروا بوجود محمد ﷺ ونعته وصفته وبلده ومهاجره وصفة أمته، ولهذا قال بعده: ﴿ الذين خسروا أنفسهم ﴾ أي خسروا كل الخسارة، ﴿ فهم لا يؤمنون ﴾ بهذا الأمر الجلي الظاهر الذي بشرت به الأنبياء ونوهت به في قديم الزمان وحديثه، ثم قال: ﴿ ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً أو

كذب بآياته﴾: أي لا أظلم ممن تقوّل على الله فادعى أن الله أرسله ولم يكن أرسله، ثم لا أظلم ممن كذب بآيات الله وحججه وبراهينه ودلالاته ﴿إنه لا يفلح الظالمون﴾ أي لا يفلح هذا ولا هذا، لا المفتري ولا المكذب.

وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾ ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟
وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ ۚ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَمِنْهُم مَّن
يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ۖ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ۚ وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا
جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٢٥﴾ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ ۖ وَإِن
يُهْلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾

يقول تعالى مخبراً عن المشركين ﴿يوم نحشرهم جميعاً﴾ يوم القيامة فيسألهم عن الأصنام والأنداد التي كانوا يعبدونها من دونه، قائلاً لهم: ﴿أين شركاؤكم الذين كنتم تزعمون﴾، كقوله تعالى في سورة القصص: ﴿ويوم يناديهم فيقول أين شركائي الذين كنتم تزعمون﴾، وقوله تعالى: ﴿ثم لم تكن فتنتهم﴾ أي حجتهم إلا أن قالوا ﴿والله ربنا ما كنا مشركين﴾، قال ابن عباس: أي حجتهم، وقال عطاء عنه: أي معذرتهم، وكذا قال قتادة، وقال عطاء الخراساني: ﴿ثم لم تكن فتنتهم﴾ بليتهم حين ابتلوا ﴿إلا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين﴾، وقال ابن جرير: **والصواب**: ثم لم يكن قيلهم[1] عند فتنتنا إياهم اعتذاراً عما سلف منهم من الشرك بالله ﴿إلا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين﴾، وقال ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أتاه رجل، فقال: يا ابن عباس سمعت الله يقول: ﴿والله ربنا ما كنا مشركين﴾ قال: أما قوله: ﴿والله ربنا ما كنا مشركين﴾ فإنهم رأوا أنه لا يدخل الجنة إلا أهل الصلاة، فقالوا: تعالوا فلنجحد فيجحدون، فيختم الله على أفواههم، وتشهد أيديهم وأرجلهم، ولا يكتمون الله حديثاً، فهل في قلبك الآن شيء؟ إنه ليس من القرآن شيء إلا ونزل فيه شيء، ولكن لا تعلمون وجهه، ولهذا قال في حق هؤلاء: ﴿انظر كيف كذبوا على أنفسهم وضل عنهم ما كانوا يفترون﴾، كقوله: ﴿ثم قيل لهم أين ما كنتم تشركون من دون الله قالوا ضلوا عنا﴾ الآية، وقوله: ﴿ومنهم من يستمع إليك وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقراً وإن يروا كل آية لا يؤمنوا بها﴾: أي يجيئون ليستمعوا قراءتك ولا تجزي عنهم شيئاً لأن الله ﴿جعل على قلوبهم أكنة﴾ أي أغطية لئلا يفقهوا القرآن، ﴿وفي آذانهم وقراً﴾ أي صمماً عن السماع النافع لهم، كما قال تعالى: ﴿ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء﴾ الآية.

وقوله تعالى: ﴿وإن يروا كل آية لا يؤمنوا بها﴾ أي مهما رأوا من الآيات والدلالات والحجج البينات والبراهين لا يؤمنوا بها، فلا فهم عندهم ولا إنصاف، كقوله تعالى: ﴿ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿حتى إذا جاءوك يجادلونك﴾ أي يحاجونك ويناظرونك في الحق بالباطل، ﴿يقول الذين كفروا إن هذا إلا

---

(١) هذا القول الذي اختاره ابن جرير هو رواية ابن جريج عن ابن عباس.

أساطير الأولين﴾ أي ما هذا الذي جئت به إلا مأخوذ من كتب الأوائل ومنقول عنهم[1]. وقوله: ﴿وهم ينهون عنه وينأون عنه﴾ في معنى ينهون عنه قولان، (**أحدهما**): أن المراد أنهم ينهون الناس عن اتباع الحق وتصديق الرسول والانقياد للقرآن ﴿وينأون عنه﴾ أي ويبعدون هم عنه فيجمعون بين الفعلين القبيحين لا ينتفعون ولا يدعون أحداً ينتفع. قال ابن عباس: ﴿وهم ينهون عنه﴾ يردون الناس عن محمد ﷺ أن يؤمنوا به. وقال محمد بن الحنفية: كان كفار قريش لا يأتون النبي ﷺ وينهون عنه، وهذا القول أظهر وهو اختيار ابن جرير. (**والقول الثاني**): رواه سفيان الثوري عن ابن عباس قال: نزلت في أبي طالب، كان ينهى الناس عن النبي ﷺ أن يؤذى، وقال سعيد بن أبي هلال: نزلت في عمومة النبي ﷺ وكانوا عشرة، فكانوا أشد الناس معه في العلانية وأشد الناس عليه في السر[2]. وقال محمد بن كعب القرظي: ﴿وهم ينهون عنه﴾ أي ينهون الناس عن قتله. وقوله: ﴿وينأون عنه﴾ أي يتباعدون منه، ﴿وإن يهلكون إلا أنفسهم وما يشعرون﴾ أي وما يهلكون بهذا الصنيع ولا يعود وباله إلا عليهم وهم لا يشعرون.

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُواْ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾ بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُواْ يُخْفُونَ مِن قَبْلُ وَلَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿٢٨﴾ وَقَالُوٓاْ إِنْ هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّ قَالُواْ بَلَىٰ وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾﴾

يذكر تعالى حال الكفار إذا وقفوا يوم القيامة على النار وشاهدوا ما فيها من السلاسل والأغلال ورأوا بأعينهم تلك الأمور العظام والأهوال، فعند ذلك قالوا: ﴿يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين﴾ يتمنون أن يردوا إلى الدار الدنيا ليعملوا عملاً صالحاً ولا يكذبوا بآيات ربهم ويكونوا من المؤمنين، قال الله تعالى: ﴿بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل﴾ أي بل ظهر لهم حينئذ ما كانوا يخفون في أنفسهم من الكفر والتكذيب والمعاندة وإن أنكروها في الدنيا أو في الآخرة، كما قال قبله بيسير: ﴿ثم لم تكن فتنتهم إلا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين أنظر كيف كذبوا على أنفسهم﴾، ويحتمل أنهم ظهر لهم ما كانوا يعلمونه من أنفسهم من صدق ما جاءتهم به الرسل في الدنيا، وإن كانوا يظهرون لأتباعهم خلافه كقوله مخبراً عن موسى أنه قال لفرعون: ﴿لقد علمت ما أنزل هؤلاء إلا رب السموات والأرض بصائر﴾ الآية. وقوله تعالى مخبراً عن فرعون وقومه: ﴿وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً﴾، ويحتمل أن يكون المراد بهؤلاء المنافقين الذين كانوا يظهرون الإيمان للناس

---

(١) قال السهيلي: حيثما جاء في القرآن ذكر أساطير الأولين، فإن قائلها هو النضر بن الحارث بن كلدة، وكان قد دخل بلاد فارس وتعلم أخبار سبنديار رستم الشيذ، ونحوها، فكان يقول: أنا أحدثكم بأحسن مما يحدثكم به محمد، ويقول في القرآن: أساطير الأولين، ليزهد الناس فيها، وفيه نزل: ﴿ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله﴾، وقتله النبي صبراً يوم أُحُد.

(٢) رواه ابن أبي حاتم عن سعيد بن أبي هلال.

ويبطنون الكفر، ويكون هذا إخباراً عما يكون يوم القيامة من كلام طائفة من الكفار، ولا ينافي هذا كون هذه السور مكية، والنفاق إنما كان من بعض أهل المدينة ومن حولها من الأعراب، فقد ذكر الله وقوع النفاق في سورة مكية وهي العنكبوت فقال: ﴿وليعلمن الله الذين آمنوا وليعلمن المنافقين﴾، وعلى هذا فيكون إخباراً عن قول المنافقين في الدار الآخرة حين يعاينون العذاب، فظهر لهم حينئذ غِبٌّ ما كانوا يبطنون من الكفر والنفاق والشقاق، والله أعلم.

وأما معنى الإضراب في قوله: ﴿بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل﴾ فإنهم ما طلبوا العود إلى الدنيا رغبة ومحبة في الإيمان، بل خوفاً من العذاب الذي عاينوه جزاء على ما كانوا عليه من الكفر، فسألوا الرجعة إلى الدنيا ليتخلصوا مما شاهدوا من النار، ولهذا قال: ﴿ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وإنهم لكاذبون﴾ أي في طلبهم الرجعة رغبة ومحبة في الإيمان، ثم قال مخبراً عنهم: إنهم لو ردوا إلى الدار الدنيا لعادوا لما نهوا عنه من الكفر والمخالفة، ﴿وإنهم لكاذبون﴾ أي في قولهم: ﴿يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين، وقالوا إن هي إلا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين﴾ أي لعادوا لما نهوا عنه، ولقالوا إن هي إلا حياتنا الدنيا، أي ما هي إلا هذه الحياة الدنيا ثم لا معاد بعدها، ولهذا قال: ﴿وما نحن بمبعوثين﴾، ثم قال: ﴿ولو ترى إذ وقفوا على ربهم﴾ أي أوقفوا بين يديه ﴿قال أليس هذا بالحق﴾؟ أي أليس هذا المعاد بحق وليس بباطل كما كنتم تظنون ﴿قالوا بلى وربنا قال فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون﴾ أي بما كنتم تكذبون به فذوقوا اليوم مسه ﴿أفسحر هذا أم أنتم لا تبصرون﴾؟

قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُواْ يَٰحَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٣١﴾ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾

يقول تعالى مخبراً عن خسارة من كذب بلقائه وعن خيبته إذا جاءته الساعة بغتة، وعن ندامته على ما فرط من العمل، وما أسلف من قبيح الفعل، ولهذا قال: ﴿حتى إذا جاءتهم الساعة بغتة قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا فيها﴾ وهذا الضمير يحتمل عوده على الحياة وعلى الأعمال وعلى الدار الآخرة أي في أمرها، وقوله: ﴿وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم ألا ساء ما يزرون﴾ أي يحملون. وقال قتادة: يعملون، وقال ابن أبي حاتم عن أبي مرزوق قال: يستقبل الكافر أو الفاجر عند خروجه من قبره كأقبح صورة رأيتها وأنتنه ريحاً، فيقول: من أنت؟ فيقول: أو ما تعرفني؟ فيقول: لا والله، إلّا أنَّ الله قبح وجهك وأنتن ريحك، فيقول: أنا عملك الخبيث، هكذا كنت في الدنيا خبيث العمل منتنه، فطالما ركبتني في الدنيا، هلم أركبك[1]، فهو قوله: ﴿وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم﴾ الآية، وقال السدي: «ليس من رجل ظالم يدخل قبره إلا جاءه رجل قبيح الوجه أسود اللون منتن الريح، وعليه ثياب دنسة حتى يدخل معه قبره، فإذا رآه قال: ما أقبح وجهك! قال: كذلك كان عملك قبيحاً، قال: ما أنتن ريحك! قال: كذلك كان عملك منتناً، قال: ما أدنس ثيابك! قال، فيقول: إن عملك

(١) أخرجه ابن أبي حاتم من حديث عمرو بن قيس عن أبي مرزوق.

كان دنساً، قال له: من أنت؟ قال عملك، قال: فيكون معه في قبره، فإذا بعث يوم القيامة قال له: إني كنت أحملك في الدنيا باللذات والشهوات، وأنت اليوم تحملني، قال: فيركب على ظهره فيسوقه حتى يدخله النار، فذلك قوله: ﴿وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم ألا ساء ما يزرون﴾، وقوله: ﴿وما الحياة الدنيا إلا لعب ولهو﴾، أي إنما غالبها كذلك، ﴿وللدار الآخرة خير للذين يتقون أفلا تعقلون﴾؟

قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ ۖ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَـٰكِنَّ ٱلظَّـٰلِمِينَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا۟ عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا۟ وَأُوذُوا۟ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا ۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَـٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِى۟ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾ وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِىَ نَفَقًا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِى ٱلسَّمَآءِ فَتَأْتِيَهُم بِـَٔايَةٍ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ ۚ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَـٰهِلِينَ ﴿٣٥﴾ * إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ ۘ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾

يقول تعالى مسلياً لنبيه ﷺ في تكذيب قومه له ومخالفتهم إياه: ﴿قد نعلم إنه ليحزنك الذي يقولون﴾ أي قد أحطنا علماً بتكذيبهم لك وحزنك وتأسفك عليهم، كقوله: ﴿فلا تذهب نفسك عليهم حسرات﴾، كما قال تعالى في الآية الأخرى: ﴿لعلك باخع نفسك أن لا يكونوا مؤمنين﴾، ﴿فلعلك باخع نفسك على آثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفاً﴾ وقوله: ﴿فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون﴾ أي لا يتهمونك بالكذب في نفس الأمر، ﴿ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون﴾ أي ولكنهم يعاندون الحق ويدفعونه بصدورهم، كما قال أبو جهل للنبي ﷺ: إنا لا نكذبك، ولكن نكذب ما جئت به، فأنزل الله: ﴿فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون﴾[1]. وقال ابن أبي حاتم عن أبي يزيد المدني أن النبي ﷺ لقي أبا جهل فصافحه، فقال له رجل: ألا أراك تصافح هذا الصابيء؟ فقال: والله إني لأعلم إنه لنبي، ولكن متى كنا لبني عبد مناف تبعا؟ وتلا أبو يزيد: ﴿فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون﴾.

وذكر محمد بن إسحاق عن الزهري في قصة أبي جهل حين جاء يستمع قراءة النبي ﷺ من الليل هو (وأبو سفيان) و(الأخنس بن شريق) ولا يشعر أحد منهم بالآخر، فاستمعوها إلى الصباح، فلما هجم الصبح، تفرقوا فجمعتهم الطريق فقال كل منهم للآخر: ما جاء بك؟ فذكر له ما جاء به، ثم تعاهدوا أن لا يعودوا لما يخافون من علم شباب قريش بهم، لئلا يفتتنوا بمجيئهم، فلما كانت الليلة الثانية جاء كل منهم ظناً أن صاحبيه لا يجيئان لما سبق من العهود، فلما أصبحوا جمعتهم الطريق، فتلاوموا، ثم تعاهدوا أن لا يعودوا، فلما كانت الليلة الثالثة جاءوا أيضاً، فلما أصبحوا تعاهدوا أن لا يعودوا لمثلها، ثم تفرقوا، فلما أصبح الأخنس بن شريق أخذ عصاه، ثم خرج حتى أتى أبا سفيان بن حرب في بيته، فقال: أخبرني يا أبا حنظلة عن رأيك فيما سمعت من محمد؟ قال

(١) رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

يا أبا ثعلبة: والله لقد سمعت أشياء أعرفها وأعرف ما يراد بها، وسمعت أشياء ما عرفت معناها وما يراد بها، قال الأخنس: وأنا والذي حلفت به، ثم خرج من عنده حتى أتى أبا جهل فدخل عليه بيته، فقال: يا أبا الحكم ما رأيك فيما سمعت من محمد ؟ قال: ماذا سمعت ؟ قال: تنازعنا نحن وبنو عبد مناف الشرف: أطعموا فأطعمنا، وحملوا فحملنا، وأعطوا فأعطينا، حتى إذا تجاثينا على الركب وكنا كفرسي رهان قالوا: منا نبي يأتيه الوحي من السماء فتى ندرك هذا ؟ والله لا نؤمن به أبداً ولا نصدقه، قال: فقام عنه الأخنس وتركه. وروى ابن جرير عن السدي في قوله: ﴿قد نعلم إنه ليحزنك الذي يقولون فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون﴾، لما كان يوم بدر قال الأخنس بن شريق لبني زهرة: يا بني زهرة إن محمداً ابن أختكم، فأنتم أحق من ذبَّ عن ابن أخته، فإنه إن كان نبياً لم تقاتلوه اليوم، وإن كان كاذباً كنتم أحق من كف عن ابن أخته، قفوا حتى ألقى أبا الحكم فإن غلب محمد رجعتم سالمين، وإن غلب محمداً فإن قومكم لم يصنعوا بكم شيئاً. فالتقى الأخنس وأبو جهل، فخلا الأخنس بأبي جهل، فقال: يا أبا الحكم أخبرني عن محمد أصادق هو أم كاذب ؟ فإنه ليس ها هنا من قريش غيري وغيرك يستمع كلامنا ؟ فقال أبو جهل: ويحك ! والله إن محمداً لصادق وما كذب محمد قط، ولكن إذا ذهبت بنو قصي باللواء والسقاية والحجابة والنبوة فماذا يكون لسائر قريش ؟ فذلك قوله: ﴿فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون﴾ فآيات الله محمد ﷺ .

وقوله تعالى: ﴿ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا﴾، هذه تسلية للنبي ﷺ وتعزية له فيمن كذبه من قومه، وأمر له بالصبر كما صبر أولو العزم من الرسل، ووعد له بالنصر كما نصروا، وبالظفر حتى كانت لهم العاقبة بعدما نالهم من التكذيب من قومهم والأذى البليغ، ثم جاءهم النصر في الدنيا كما لهم النصر في الآخرة، ولهذا قال: ﴿ولا مبدل لكلمات الله﴾ أي التي كتبها بالنصر في الدنيا والآخرة لعباده المؤمنين، كما قال: ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين * إنهم لهم المنصورون * وإن جندنا لهم الغالبون﴾، وقال تعالى: ﴿كتب الله لأغلبن أنا ورسلي إن الله قوي عزيز﴾، وقوله: ﴿ولقد جاءك من نبأ المرسلين﴾ أي من خبرهم كيف نصروا وأيدوا على من كذبهم من قومهم فلك فيهم أسوة وبهم قدوة، ثم قال تعالى: ﴿وإن كان كبر عليك إعراضهم﴾ أي إن كان شق عليك إعراضهم عنك ﴿فإن استطعت أن تبتغي نفقاً في الأرض أو سلماً في السماء﴾، قال ابن عباس: النفق: السرب فتذهب فيه فتأتيهم بآية، أو تجعل لك سلماً في السماء، فتصعد فيه، فتأتيهم بآية أفضل مما أتيتهم به فافعل، وقوله: ﴿ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فلا تكونن من الجاهلين﴾، كقوله تعالى: ﴿ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً﴾ الآية، قال ابن عباس: إن رسول الله ﷺ كان يحرص أن يؤمن جميع الناس ويتابعوه على الهدى، فأخبره الله أنه لا يؤمن إلا من قد سبق له من الله السعادة في الذكر الأول. وقوله تعالى: ﴿إنما يستجيب الذين يسمعون﴾ أي إنما يستجيب لدعائك يا محمد من يسمع الكلام ويعيه ويفهمه، كقوله: ﴿لينذر من كان حيا ويحق القول على الكافرين﴾. وقوله: ﴿والموتى يبعثهم الله ثم إليه يرجعون﴾ يعني بذلك الكفار لأنهم موتى القلوب، فشبههم الله بأموات الأجساد، فقال: ﴿والموتى يبعثهم الله ثم إليه يرجعون﴾، وهذا من باب التهكم بهم والإزراء عليهم .

﴿وَقَالُواْ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦۚ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُمۚ مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِي ٱلظُّلُمَٰتِۗ مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾﴾

يقول تعالى: مخبراً عن المشركين أنهم كانوا يقولون لولا نزل عليه آية من ربه أي خارق على مقتضى ما كانوا يريدون ومما يتعنتون، كقولهم: ﴿لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعاً﴾ الآيات، ﴿قل إن الله قادر على أن ينزل آية ولكن أكثرهم لا يعلمون﴾ أي هو تعالى قادر على ذلك ولكن حكمته تعالى تقتضي تأخير ذلك، لأنه لو أنزلها وفق ما طلبوا ثم لم يؤمنوا لعاجلهم بالعقوبة كما فعل بالأمم السالفة، كما قال تعالى: ﴿وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون وآتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها وما نرسل بالآيات إلا تخويفاً﴾، وقال تعالى: ﴿إن نشأ ننزل عليهم من السماء آية فظلت أعناقهم لها خاضعين﴾، وقوله: ﴿وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم﴾، قال مجاهد: أي أصناف مصنفة تعرف بأسمائها. وقال قتادة: الطير أمة، والإنس أمة، والجن أمة. وقال السدي: ﴿إلا أمم أمثالكم﴾ أي خلق أمثالكم. وقوله: ﴿ما فرطنا في الكتاب من شيء﴾ أي الجميع علمهم عند الله ولا ينسى واحداً من جميعها من رزقه وتدبيره سواء كان برياً أو بحرياً، كقوله: ﴿وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ويعلم مستقرها ومستودعها كل في كتاب مبين﴾ أي مفصح بأسمائها، وأعدادها، ومظانها، وحاصر لحركاتها وسكناتها، وقال تعالى: ﴿وكأين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها وإياكم وهو السميع العليم﴾، وقوله: ﴿ثم إلى ربهم يحشرون﴾. عن ابن عباس قال: حشرها الموت، (**والقول الثاني**): إن حشرها هو بعثها يوم القيامة، لقوله: ﴿وإذا الوحوش حشرت﴾.

عن أبي ذر قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذا انتطحت عنزان، فقال رسول الله ﷺ: «أتدرون فيم انتطحتا؟» قالوا: لا ندري، قال: «لكن الله يدري وسيقضي بينهما»، قال أبو ذر: ولقد تركنا رسول الله ﷺ وما يقلب طائر جناحيه في السماء إلا ذكر لنا منه علماً[1]. وفي الحديث: «إن الجمعاء لتقتص من القرناء يوم القيامة»[2]. وقال عبد الرزاق عن أبي هريرة في قوله: ﴿إلا أمم أمثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء ثم إلى ربهم يحشرون﴾ قال: يحشر الخلق كلهم يوم القيامة، البهائم والدواب والطير وكل شيء، فيبلغ من عدل الله يومئذ أن يأخذ للجماء من القرناء، ثم يقول: كوني تراباً، فلذلك يقول الكافر: ﴿يا ليتني كنت تراباً﴾[3]، وقوله: ﴿والذين كذبوا بآياتنا صم وبكم في الظلمات﴾ أي مثلهم في جهلهم وقلة علمهم وعدم فهمهم كمثل أصم وهو الذي لا يسمع، أبكم: وهو الذي لا يتكلم، وهو مع هذا في ظلمات لا يبصر، فكيف يهتدي مثل هذا إلى الطريق أو يخرج مما

(١) رواه ابن جرير وأحمد وعبد الرزاق، واللفظ لأحمد. (٢) رواه الإمام أحمد في المسند.
(٣) الحديث روي موقوفاً هنا ومرفوعاً في حديث الصور.

هو فيه؟ كقوله: ﴿وتركهم في ظلمات لا يبصرون • صم بكم عمي فهم لا يرجعون﴾، وكما قال تعالى: ﴿أو كظلمات في بحر لجي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور﴾، ولهذا قال: ﴿من يشأ الله يضلله ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم﴾ أي هو المتصرف في خلقه بما يشاء.

قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٥﴾

يخبر تعالى أنه الفعال لما يريد، المتصرف في خلقه بما يشاء، وأنه لا معقب لحكمه، ولا يقدر أحد على صرف حكمه عن خلقه بل هو وحده لا شريك له، الذي إذا سئل يجيب لمن يشاء، ولهذا قال: ﴿قل أرأيتكم إن أتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة﴾ أي أتاكم هذا أو هذا ﴿أغير الله تدعون إن كنتم صادقين﴾ أي لا تدعون غيره لعلمكم أنه لا يقدر أحد على رفع ذلك سواه، ولهذا قال: ﴿إن كنتم صادقين﴾ أي في اتخاذكم آلهة معه ﴿بل إياه تدعون فيكشف ما تدعون إليه إن شاء وتنسون ما تشركون﴾ أي في وقت الضرورة لا تدعون أحداً سواه وستذهب عنكم أصنامكم وأندادكم كقوله: ﴿وإذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون إلا إياه﴾ الآية. وقوله: ﴿ولقد أرسلنا إلى أمم من قبلك فأخذناهم بالبأساء﴾ يعني الفقر والضيق في العيش، ﴿والضراء﴾ وهي الأمراض والأسقام والآلام، ﴿لعلهم يتضرعون﴾ أي يدعون الله ويتضرعون إليه ويخشعون. قال الله تعالى: ﴿فلولا إذ جاءهم بأسنا تضرعوا﴾ أي فهلا إذ ابتليناهم بذلك تضرعوا إلينا وتمسكوا لدينا، ﴿ولكن قست قلوبهم﴾ أي ما رقت ولا خشعت، ﴿وزين لهم الشيطان ما كانوا يعملون﴾ أي من الشرك والمعاندة والمعاصي، ﴿فلما نسوا ما ذكروا به﴾ أي أعرضوا عنه وتناسوه وجعلوه وراء ظهورهم، ﴿فتحنا عليهم أبواب كل شيء﴾ أي فتحنا عليهم أبواب الرزق من كل ما يختارون، وهذا استدراج منه تعالى وإملاء لهم، عياذاً بالله من مكره، ولهذا قال: ﴿حتى إذا فرحوا بما أوتوا﴾ أي من الأموال والأولاد والأرزاق ﴿أخذناهم بغتة﴾ أي على غفلة ﴿فإذا هم مبلسون﴾ أي آيسون من كل خير. قال ابن عباس المبلس: الآيس، وقال الحسن البصري: من وسّع الله عليه فلم ير أنه يمكر به فلا رأي له، ومن قتّر عليه فلم ير أنه ينظر له فلا رأي له، ثم قرأ: ﴿فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون﴾ قال: مكر بالقوم ورب الكعبة، أعطوا حاجتهم ثم أخذوا. وقال قتادة: بغت القوم أمر الله، وما أخذ الله قوماً قط إلا عند سكرتهم وغرتهم ونعمتهم، فلا تغتروا بالله، فإنه لا يغتر بالله إلا القوم الفاسقون.

وقال مالك عن الزهري ﴿فتحنا عليهم أبواب كل شيء﴾ قال: رخاء الدنيا ويسرها. وقد قال الإمام أحمد عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ، قال: «إذا رأيت الله يعطي العبد من الدنيا على معاصيه ما يحب فإنما هو استدراج»، ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون﴾[1]. وعن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ كان يقول: إذا أراد الله بقوم بقاء أو نماء رزقهم القصد والعفاف وإذا أراد الله بقوم اقتطاعاً فتح لهم - أو فتح عليهم - باب خيانة ﴿حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون﴾، كما قال: ﴿فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين﴾[2]

قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَـٰرَكُمْ وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم مَّنْ إِلَـٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْـَٔايَـٰتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٦﴾ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٤٧﴾ وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ۖ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يَمَسُّهُمُ ٱلْعَذَابُ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿٤٩﴾

يقول الله تعالى لرسوله ﷺ قل لهؤلاء المكذبين المعاندين ﴿أرأيتم إن أخذ الله سمعكم وأبصاركم﴾ أي سلبكم إياها كما أعطاكموها، كما قال تعالى: ﴿هو الذي أنشأكم وجعل لكم السمع والأبصار﴾ الآية، ويحتمل أن يكون هذا عبارة عن منع الانتفاع بهما الانتفاع الشرعي، ولهذا قال: ﴿وختم على قلوبكم﴾، كما قال: ﴿أمن يملك السمع والأبصار﴾ وقال: ﴿واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه﴾، وقوله: ﴿من إله غير الله يأتيكم به﴾ أي هل أحد غير الله يقدر على رد ذلك إليكم إذا سلبه الله منكم؟ لا يقدر على ذلك أحد سواه، ولهذا قال: ﴿انظر كيف نصرف الآيات﴾ أي نبينها ونوضحها ونفسرها دالة على أنه لا إله إلا الله، وأن ما يعبدون من دونه باطل وضلال، ﴿ثم هم يصدفون﴾ أي ثم هم مع البيان يصدفون، أي يعرضون عن الحق ويصدون الناس عن اتباعه. قال ابن عباس: يصدفون أي يعدلون. وقال مجاهد وقتادة: يعرضون، وقال السدي: يصدون. وقوله تعالى: ﴿قل أرأيتكم إن أتاكم عذاب الله بغتة﴾ أي وأنتم لا تشعرون به حتى بغتكم وفجأكم، ﴿أو جهرة﴾ أي ظاهراً عياناً، ﴿هل يهلك إلا القوم الظالمون﴾ أي إنما كان يحيط بالظالمين أنفسهم بالشرك بالله وينجو الذين كانوا يعبدون الله وحده لا شريك له فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون، وقوله: ﴿وما نرسل المرسلين إلا مبشرين ومنذرين﴾ أي مبشرين عباد الله المؤمنين بالخيرات، ومنذرين من كفر بالله النقمات والعقوبات، ولهذا قال: ﴿فمن آمن وأصلح﴾ أي فمن آمن قلبه بما جاءوا به وأصلح عمله باتباعه إياهم ﴿فلا خوف عليهم﴾ أي بالنسبة لما يستقبلونه، ﴿ولا هم يحزنون﴾ أي بالنسبة إلى ما فاتهم وتركوه وراء ظهورهم من أمر الدنيا وصنيعها، الله وليهم فيما خلفوه،

(١) رواه أحمد وابن جرير وابن أبي حاتم.

(٢) رواه ابن أبي حاتم وأحمد في مسنده.

وحافظهم فيما تركوه، ثم قال: ﴿والذين كذبوا بآياتنا يمسهم العذاب بما كانوا يفسقون﴾ أي ينالهم العذاب بما كفروا بما جاءت به الرسل، وخرجوا عن أوامر الله وطاعته، وارتكبوا من مناهيه ومحارمه وانتهاك حرماته.

قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٥٣﴾ وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٤﴾

يقول الله تعالى لرسوله ﷺ: ﴿قل لا أقول لكم عندي خزائن الله﴾ أي لستُ أملكها ولا أتصرف فيها، ﴿ولا أعلم الغيب﴾ أي ولا أقول لكم إني أعلم الغيب إنما ذاك من علم الله عزَّ وجلَّ، ولا أطلع منه إلا على ما أطلعني عليه، ﴿ولا أقول لكم إني ملك﴾ أي ولا أدعي أني ملك، إنما أنا بشر من البشر يوحى إليَّ من الله عزَّ وجلَّ، شرفني بذلك وأنعم عليّ به، ولهذا قال: ﴿إن أتبع إلا ما يوحى إليّ﴾ أي لست أخرج عنه قيد شبر ولا أدنى منه، ﴿قل هل يستوي الأعمى والبصير﴾ أي هل يستوي من اتبع الحق وهدى إليه، ومن ضل عنه فلم ينقد له ﴿أفلا تتفكرون﴾؟ وهذه كقوله تعالى: ﴿أفمن يعلم أنما أنزل إليك من ربك الحق كمن هو أعمى إنما يتذكر أولو الألباب﴾. وقوله: ﴿وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع﴾ أي وأنذر بهذا القرآن يا محمد، ﴿الذين هم من خشية ربهم مشفقون﴾، ﴿الذين يخشون ربهم ويخافون سوء الحساب﴾، ﴿الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم﴾ أي يوم القيامة ﴿ليس لهم﴾ أي يومئذ ﴿من دونه ولي ولا شفيع﴾ أي لا قريب لهم ولا شفيع فيهم من عذابه إن أراده بهم ﴿لعلهم يتَّقون﴾ أي أنذر هذا اليوم الذي لا حاكم فيه إلا الله عزَّ وجلَّ ﴿لعلهم يتقون﴾ فيعملون في هذه الدار عملاً ينجيهم الله به يوم القيامة من عذابه، ويضاعف لهم به الجزيل من ثوابه، وقوله تعالى: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾ أي لا تبعد هؤلاء المتصفين بهذه الصفات عنك بل اجعلهم جلساءك وأخصاءك، كقوله: ﴿واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطاً﴾، وقوله: ﴿يدعون ربهم﴾ أي يعبدونه ويسألونه ﴿بالغداة والعشي﴾، قال سعيد ابن المسيب: المراد به الصلاة المكتوبة[1]، وهذا كقوله: ﴿وقال ربكم ادعوني أستجب لكم﴾ أي أتقبل منكم،

(١) وهو قول مجاهد والحسن وقتادة.

وقوله: ﴿ يريدون وجهه﴾ أي يريدون بذلك العمل وجه الله الكريم وهم مخلصون فيما هم فيه من العبادات والطاعات، وقوله: ﴿ ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء﴾، كقول نوح عليه السلام في جواب الذين قالوا: ﴿ أنؤمن لك واتبعك الأرذلون﴾، ﴿ وما علمي بما كانوا يعملون إن حسابهم إلا على ربي لو تشعرون﴾ أي إنما حسابهم على الله عزَّ وجلَّ، وليس عليَّ من حسابهم من شيء، كما أنه ليس عليهم من حسابي من شيء، وقوله: ﴿ فتطردهم فتكون من الظالمين﴾ أي إن فعلت هذا والحالة هذه.

روى ابن جرير عن ابن مسعود قال: مر الملأ من قريش برسول الله ﷺ وعنده صهيب وبلال وعمار وخباب وغيرهم من ضعفاء المسلمين فقالوا يا محمد: أرضيت بهؤلاء من قومك؟ أهؤلاء الذين منَّ الله عليهم من بيننا؟ أنحن نصير تبعاً لهؤلاء؟ اطردهم فلعلك إن طردتهم نتبعك، فنزلت هذه الآية: ﴿ ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾، ﴿ وكذلك فتنا بعضهم ببعض﴾ إلى آخر الآية، وقال ابن أبي حاتم عن خباب في قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿ ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي﴾ قال: جاء الأقرع بن حابس التميمي وعيينة بن حصن الفزاري فوجدوا رسول الله ﷺ مع صهيب وبلال وعمار وخباب قاعداً في ناس من الضعفاء من المؤمنين، فلما رأوهم حول النبي ﷺ حقّروهم في نفر في أصحابه فأتوه فخلوا به، وقالوا: إنا نريد أن تجعل لنا منك مجلساً تعرف لنا به العرب فضلنا: فإن وفود العرب تأتيك فنستحيي أن ترانا العرب مع هذه الأعبد، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا، فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت. قال: «نعم»، قالوا: فاكتب لنا عليك كتاباً، قال: فدعا بصحيفة ودعا علياً ليكتب ونحن قعود في ناحية، فنزل جبريل فقال: ﴿ ولا تطرد الذين يدعون ربهم﴾ الآية، فرمى رسول الله ﷺ بالصحيفة من يده، ثم دعانا فأتيناه[1]. وقال سعد نزلت هذه الآية في ستة من أصحاب النبي ﷺ، منهم ابن مسعود قال: كنا نستبق إلى رسول الله ﷺ وندنو منه، فقالت قريش: تدني هؤلاء دوننا، فنزلت: ﴿ ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي﴾[2].

وقوله تعالى: ﴿ وكذلك فتنا بعضهم ببعض﴾ أي ابتلينا واختبرنا، وامتحنا بعضهم ببعض ﴿ ليقولوا أهؤلاء منَّ الله عليهم من بيننا﴾، وذلك أن رسول الله ﷺ كان غالب من اتبعه في أول بعثته ضعفاء الناس من الرجال والنساء والعبيد والإماء، ولم يتبعه من الأشراف إلا قليل، كما قال قوم نوح لنوح: ﴿ وما نراك اتبعك إلا الذين هم أراذلنا بادي الرأي﴾ الآية، وكما سأل هرقل ملك الروم أبا سفيان حين سأله عن تلك المسائل فقال له فأشراف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم؟ فقال: بل ضعفاؤهم، فقال: هم أتباع الرسل، والغرض أن مشركي قريش كانوا يسخرون بمن آمن من ضعفائهم ويعذبون من يقدرون عليه منهم، وكانوا يقولون: أهؤلاء منَّ الله عليهم من بيننا؟ أي ما كان الله ليهدي هؤلاء إلى الخير لو كان ما صاروا إليه خيراً ويدعنا كقولهم: ﴿ لو كان خيراً ما سبقونا إليه﴾، وكقوله تعالى: ﴿ وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين كفروا للذين آمنوا أي الفريقين خير مقاماً وأحسن ندياً﴾ قال الله تعالى في جواب ذلك: ﴿ وكم أهلكنا قبلهم من قرن هم أحسن أثاثاً ورئياً﴾، وقال في جوابهم حين قالوا:

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ورواه ابن جرير أيضاً من حديث أسباط بن نصر.

(٢) رواه الحاكم في المستدرك وقال: على شرط الشيخين وأخرجه ابن حبان في صحيحه.

﴿أهؤلاء منَّ الله عليهم من بيننا﴾، ﴿أليس الله بأعلم بالشاكرين﴾ ؟ أي أليس هو أعلم بالشاكرين له بأقوالهم وأفعالهم وضمائرهم فيوفقهم ويهديهم سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم، كما قال تعالى: ﴿والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين﴾. وفي الحديث الصحيح: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى ألوانكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»[1].

وقوله تعالى: ﴿وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم﴾ أي فأكرمهم برد السلام عليهم وبشرهم برحمة الله الواسعة الشاملة لهم، ولهذا قال: ﴿كتب ربكم على نفسه الرحمة﴾ أي أوجبها على نفسه الكريمة تفضلاً منه وإحساناً وامتناناً ﴿أنه من عمل منكم سوءاً بجهالة﴾، قال بعض السلف: كل من عصى الله فهو جاهل وقال بعضهم: الدنيا كلها جهالة. ﴿ثم تاب من بعده وأصلح﴾ أي رجع عما كان عليه من المعاصي وأقلع، وعزم على أن لا يعود وأصلح العمل في المستقبل ﴿فانه غفور رحيم﴾. قال الإمام أحمد عن أبي هريرة قال، قال رسول الله ﷺ: «لما قضى الله على الخلق كتب في كتاب فهو عنده فوق العرش إن رحمتي غلبت غضبي». أخرجاه في الصحيحين.

وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾ قُلْ إِنِّى نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۚ قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ ۙ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَكَذَّبْتُم بِهِۦ ۚ مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴿٥٧﴾ قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٨﴾ * وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾

يقول تعالى: وكما بينا ما تقدم بيانه من الحجج والدلائل على طريق الهداية والرشاد وذم المجادلة والعناد، ﴿كذلك نفصل الآيات﴾ أي التي يحتاج المخاطبون إلى بيانها، ﴿ولتستبين سبيل المجرمين﴾ أي ولتظهر طريق المجرمين المخالفين للرسل، وقوله: ﴿قل إني على بينة من ربي﴾ أي على بصيرة من شريعة الله التي أوحاها الله إليّ، ﴿وكذبتم به﴾ أي بالحق الذي جاءني من الله، ﴿ما عندي ما تستعجلون به﴾ أي من العذاب، ﴿إن الحكم إلا لله﴾ أي إنما يرجع أمر ذلك إلى الله إن شاء عجل لكم ما سألتموه من ذلك، وإن شاء أنظركم وأجلكم لما له في ذلك من الحكمة العظيمة، ولهذا قال: ﴿يقص الحق وهو خير الفاصلين﴾ أي وهو خير من فصل القضايا وخير الفاصلين في الحكم بين عباده، وقوله: ﴿قل لو أن عندي ما تستعجلون به لقضي الأمر بيني وبينكم﴾ أي لو كان مرجع ذلك إليّ لأوقعت لكم ما تستحقونه من ذلك، والله أعلم بالظالمين. **فإن قيل:** فما الجمع بين هذه الآية وبين ما ثبت في الصحيحين عن عائشة أنها قالت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله هل أتى عليك يوم كان

---

(١) أخرجه مسلم بلفظ: «إن الله لا ينظر إلى أجسامكم ولا إلى صوركم ..» الحديث.

أشد من يوم أُحُد؟ فقال: «لقد لقيت من قومك وكان أشد ما لقيت منه يوم العقبة، إذ عرضت نفسي على (ابن عبد ياليل بن عبد كلال) فلم يجبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي، فلم أستفق إلا بقرن الثعالب، فرفعت رأسي فإذا أنا بسحابة قد ظللتني، فنظرت فإذا فيها جبريل عليه السلام، فناداني، فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، قال: فناداني ملك الجبال وسلم عليَّ، ثم قال: يا محمد إن الله قد سمع قول قومك لك، وقد بعثني ربك إليك لتأمرني بأمرك فيما شئت، إن شئت أطبقت عليهم الأخشبين، فقال رسول الله ﷺ: «بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله لا يشرك به شيئاً»، فقد عرض عليه عذابهم واستئصالهم فاستأنى بهم، وسأل لهم التأخير لعل الله أن يخرج من أصلابهم من لا يشرك به شيئاً، فما الجمع بين هذا وبين قوله تعالى في هذه الآية الكريمة: ﴿قل لو أن عندي ما تستعجلون به لقضي الأمر بيني وبينكم والله أعلم بالظالمين﴾؟ فالجواب - والله أعلم - أن هذه الآية دلت على أنه لو كان إليه وقوع العذاب الذي يطلبونه حال طلبهم له لأوقعه بهم. وأما الحديث فليس فيه أنهم سألوه وقوع العذاب بهم بل عرض عليه ملك الجبال، أنه إن شاء أطبق عليهم الأخشبين وهما جبلا مكة اللذان يكتنفانها جنوباً وشمالاً، فلهذا استأنى بهم وسأل الرفق لهم .

وقوله تعالى: ﴿وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو﴾ قال البخاري عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «مفاتح الغيب خمس لا يعلمهن إلا الله» ثم قرأ: ﴿إن الله عنده علم الساعة، وينزل الغيث، ويعلم ما في الأرحام، وما تدري نفس ماذا تكسب غداً، وما تدري نفس بأي أرض تموت، إن الله عليم خبير﴾، وفي حديث عمر أن جبريل حين تبدى له في صورة أعرابي، فسأل عن الإيمان والإسلام والإحسان. فقال له النبي ﷺ فيما قال له: «خمس لا يعلمهن إلا الله» ثم قرأ: ﴿إن الله عنده علم الساعة﴾ الآية. وقوله: ﴿ويعلم ما في البر والبحر﴾ أي يحيط علمه الكريم بجميع الموجودات بريها وبحريها لا يخفى عليه من ذلك شيء ولا مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء، وما أحسن ما قاله الصرصري :

فـلا يخفى عليـه الذر إمـا تراءى للنواظـر أو تـوارى

وقوله تعالى: ﴿وما تسقط من ورقة إلا يعلمها﴾ أي ويعلم الحركات حتى من الجمادات، فما ظنك بالحيوانات ولا سيما المكلفون منهم من جنهم وإنسهم، كما قال تعالى: ﴿يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور﴾. وقال ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: ﴿وما تسقط من ورقة إلا يعلمها﴾ قال: ما من شجرة في بر ولا بحر إلا وملك موكل بها يكتب ما يسقط منها، وقوله: ﴿ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين﴾ قال عبد الله بن الحارث: ما في الأرض من شجرة ولا مغرز إبرة إلا وعليها ملك موكل يأتي الله بعلمها رطوبتها إذا رطبت ويبوستها إذا يبست .

* وَهُوَ ٱلَّذِي يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيۡلِ وَيَعۡلَمُ مَا جَرَحۡتُم بِٱلنَّهَارِ ثُمَّ يَبۡعَثُكُمۡ فِيهِ لِيُقۡضَىٰٓ أَجَلٞ مُّسَمّٗىۖ ثُمَّ إِلَيۡهِ مَرۡجِعُكُمۡ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴿٦٠﴾ وَهُوَ ٱلۡقَاهِرُ فَوۡقَ عِبَادِهِۦۖ وَيُرۡسِلُ عَلَيۡكُمۡ حَفَظَةً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ

أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴿٦١﴾ ثُمَّ رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ ۚ أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ ﴿٦٢﴾

يقول تعالى: إنه يتوفى عباده في منامهم بالليل، وهذا هو التوفي الأصغر، كما قال تعالى:﴿ الله يتوفَّى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها﴾، فذكر في هذه الآية الوفاتين الكبرى والصغرى، وهكذا ذكر في هذا المقام حكم الوفاتين الصغرى ثم الكبرى، فقال: ﴿وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار﴾ أي ويعلم ما كسبتم من الأعمال بالنهار، وهذه جملة معترضة دلت على إحاطة علمه تعالى بخلقه في ليلهم ونهارهم في حال سكونهم وحال حركتهم، كما قال: ﴿سواء منكم من أسر القول ومن جهر به ومن هو مستخفٍ بالليل وسارب بالنهار﴾، وكما قال تعالى: ﴿ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه﴾ أي في الليل، ﴿ولتبتغوا من فضله﴾ أي في النهار ، كما قال: ﴿وجعلنا الليل لباساً وجعلنا النهار معاشاً﴾، ولهذا قال تعالى ها هنا: ﴿وهو الذي يتوفاكم بالليل ويعلم ما جرحتم بالنهار﴾ أي ما كسبتم من الأعمال فيه، ﴿ثم يبعثكم فيه﴾ أي في النهار، قاله مجاهد وقتادة والسدي، وقال ابن جريج: أي في المنام والأول أظهر، وقد روى ابن مردويه بسنده عن الضحاك عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «مع كل إنسان ملك إذا نام أخذ نفسه ويرد إليه، فإن أذن الله في قبض روحه قبضه وإلا رد إليه» فذلك قوله: ﴿وهو الذي يتوفاكم بالليل﴾، وقوله: ﴿ليقضى أجل مسمى﴾ يعني به أجل كل واحد من الناس، ﴿ثم إليه مرجعكم﴾ أي يوم القيامة، ﴿ثم ينبئكم﴾ أي يخبركم ﴿بما كنتم تعملون﴾ ويجزيكم على ذلك إن خيراً فخير وإن شراً فشر، وقوله: ﴿وهو القاهر فوق عباده﴾ أي وهو الذي قهر كل شيء وخضع لجلاله وعظمته وكبريائه كل شيء، ﴿ويرسل عليكم حفظة﴾ أي من الملائكة يحفظون بدن الإنسان كقوله: ﴿له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله﴾ وحفظة يحفظون عمله ويحصونه كقوله: ﴿وإن عليكم لحافظين﴾ الآية، وكقوله: ﴿ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد﴾ وكقوله: ﴿إذ يتلقى المتلقيان﴾ الآية .

وقوله تعالى : ﴿حتى إذا جاء أحدكم الموت﴾ أي احتضر وحان أجله ﴿توفته رسلنا﴾ أي ملائكة موكلون بذلك . قال ابن عباس وغير واحد : لملك الموت أعوان من الملائكة يخرجون الروح من الجسد فيقبضها ملك الموت إذا انتهت إلى الحلقوم ، وسيأتي عند قوله تعالى : ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت﴾ الأحاديث المتعلقة بذلك الشاهدة لهذا بالصحة ، وقوله : ﴿وهم لا يفرّطون﴾ أي في حفظ روح المتوفى بل يحفظونها وينزلونها حيث شاء الله عزَّ وجلَّ ، إن كان من الأبرار ففي عليين ، وإن كان من الفجار ففي سجين عياذاً بالله من ذلك، وقوله: ﴿ثم ردوا إلى الله مولاهم الحق﴾. قال ابن جرير: ﴿ثم ردوا﴾ يعني الملائكة، ونذكر ها هنا الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الميت تحضره الملائكة، فإذا كان الرجل الصالح قالوا: اخرجي أيتها النفس الطيبة كانت في الجسد الطيب، اخرجي حميدة وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان، فلا تزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم يعرج بها إلى السماء، فيستفتح لها فيقال: من هذا؟ فيقال: فلان، فيقال: مرحباً بالنفس الطيبة كانت في الجسد الطيب، ادخلي حميدة وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان، فلا تزال يقال لها ذلك حتى ينتهى بها إلى السماء التي فيها الله

عزَّ وجلَّ، وإذا كان الرجل السوء قالوا: اخرجي أيتها النفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث، اخرجي ذميمة، وأبشري بحميم وغساق وآخر من شكله أزواج، فلا تزال يقال لها ذلك حتى تخرج، ثم يعرج بها إلى السماء فيستفتح لها فيقال: من هذا؟ فيقال: فلان، فيقال: لا مرحباً بالنفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث ارجعي ذميمة فإنه لا يفتح لك أبواب السماء، فترسل من السماء، ثم تصير إلى القبر، فيجلس الرجل الصالح فيقال له: مثل ما قيل في الحديث الأول، ويجلس الرجل السوء فيقال له: مثل ما قيل في الحديث الثاني». ويحتمل أن يكون المراد بقوله: ﴿ثم ردوا﴾ يعني الخلائق كلهم إلى يوم القيامة فيحكم فيهم بعدله كما قال: ﴿قل إن الأولين والآخرين لمجموعون إلى ميقات يوم معلوم﴾، وقال: ﴿وحشرناهم فلم نغادر منهم أحداً﴾، ولهذا قال: ﴿مولاهم الحق ألا له الحكم وهو أسرع الحاسبين﴾.

قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٣﴾ قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٦٤﴾ قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾

يقول تعالى ممتناً على عباده في إنجائه المضطرين منهم من ظلمات البر والبحر أي الحائرين الواقعين في المهامه البرية، وفي اللجج البحرية إذا هاجت الرياح العاصفة، فحينئذ يفردون الدعاء له وحده لا شريك له، كقوله: ﴿وإذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون إلا إياه﴾ الآية، وقوله: ﴿هو الذي يسيركم في البر والبحر حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها جاءتها ريح عاصف وجاءهم الموج من كل مكان وظنوا أنهم أحيط بهم دعوا الله مخلصين له الدين لئن أنجيتنا من هذه لنكونن من الشاكرين﴾ الآية، وقوله: ﴿أمن يهديكم في ظلمات البر والبحر ومن يرسل الرياح بشراً بين يدي رحمته أإله مع الله تعالى الله عما يشركون﴾. وقال في هذه الآية الكريمة: ﴿قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر تدعونه تضرعاً وخفية﴾ أي جهراً وسراً، ﴿لئن أنجانا﴾ أي من هذه الضائقة ﴿لنكونن من الشاكرين﴾ أي بعدها، قال الله: ﴿قل الله ينجيكم منها ومن كل كرب ثم أنتم﴾ أي بعد ذلك، ﴿تشركون﴾ أي تدعون معه في حال الرفاهية آلهة أخرى، وقوله: ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم أو من تحت أرجلكم﴾ لما قال: ﴿ثم أنتم تشركون﴾ عقبه بقوله: ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً﴾ أي بعد إنجائه إياكم كقوله: ﴿وإذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون إلا إياه فلما نجاكم إلى البر أعرضتم وكان الإنسان كفوراً﴾. قال الحسن: هذه للمشركين، وقال مجاهد: لأمة محمد ﷺ وعفا عنهم؛ ونذكر هنا الأحاديث الواردة في ذلك.

قال البخاري رحمه الله تعالى: يلبسكم: يخلطكم من الالتباس، يلبسوا: يخلطوا، شيعاً: فرقاً. ثم روى بسنده عن جابر بن عبد الله قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم﴾ قال

رسول الله ﷺ: «أعوذ بوجهك»، ﴿أو من تحت أرجلكم﴾ قال: «أعوذ بوجهك»، ﴿أو يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض﴾ قال رسول الله ﷺ: «هذه أهون - أو - أيسر». (طريق آخر): قال الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسيره عن جابر قال: لما نزلت ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم﴾ قال رسول الله ﷺ: «أعوذ بالله من ذلك»، ﴿أو من تحت أرجلكم﴾ قال رسول الله ﷺ: «أعوذ بالله من ذلك»، ﴿أو يلبسكم شيعاً﴾ قال: «هذا أيسر» ولو استعاذه لأعاذه. (حديث آخر): قال الإمام أحمد عن سعد بن أبي وقاص قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى مررنا على مسجد بني معاوية، فدخل فصلى ركعتين، فصلينا معه، فناجى ربه عزَّ وجلَّ طويلاً ثم قال: «سألت ربي ثلاثاً، سألته: أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها، وسألته: أن لا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها، وسألته: أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها»[1]. (حديث آخر): قال الإمام أحمد عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك أنه قال: جاءنا عبد الله بن عمر في حرة بني معاوية - قرية من قرى الأنصار - فقال لي: هل تدري أين صلى رسول الله ﷺ في مسجدكم هذا؟ فقلت: نعم، فأشرت إلى ناحية منه، فقال: هل تدري ما الثلاث التي دعاهن فيه؟ فقلت: نعم، فقال: أخبرني بهن، فقلت: دعا أن لا يظهر عليهم عدواً من غيرهم ولا يهلكهم بالسنين فأعطيهما، ودعا بأن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعها، قال: صدقت، فلا يزال الهرج إلى يوم القيامة[2].

(حديث آخر): قال الإمام أحمد عن أنس بن مالك أنه قال: رأيت رسول الله ﷺ في سفر صلى سبحة الضحى ثماني ركعات فلما انصرف قال: «إني صليت صلاة رغبة ورهبة»، وسألت ربي ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة: سألته أن لا يبتلي أمتي بالسنين ففعل، وسألته أن لا يظهر عليهم عدوهم ففعل، وسألته أن لا يلبسهم شيعاً فأبى عليّ»، ورواه النسائي في الصلاة. (حديث آخر): قال الإمام أحمد عن خباب بن الأرت مولى بني زهرة وكان قد شهد بدراً مع رسول الله ﷺ أنه قال: وافيت رسول الله ﷺ في ليلة صلاها كلها حتى كان مع الفجر فسلم رسول الله ﷺ من صلاته، فقلت: يا رسول الله لقد صليت الليلة صلاة ما رأيتك صليت مثلها! فقال رسول الله ﷺ: «أجل إنها صلاة رغب ورهب، سألت ربي عزَّ وجلَّ فيها ثلاث خصال فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة، سألت ربي عزَّ وجلَّ أن لا يهلكنا بما أهلك به الأمم قبلنا فأعطانيها، وسألت ربي عزَّ وجلَّ أن لا يظهر علينا عدواً من غيرنا فأعطانيها، وسألت ربي عزَّ وجلَّ أن لا يلبسنا شيعاً فمنعنيها»[3]. (حديث آخر): عن شداد بن أوس أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله زوى لي الأرض حتى رأيت مشارقها ومغاربها، وإن ملك أمتي سيبلغ ما زوي لي منها، وإني أعطيت الكنزين[4] الأبيض والأحمر، وإني سألت ربي عزَّ وجلَّ أن لا يهلك أمتي بسنة عامة، وأن لا يسلط عليهم عدواً فيهلكهم بعامة، وأن لا يلبسهم شيعاً، وأن لا يذيق بعضهم بأس بعض، فقال: يا محمد إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد، وإني قد أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة عامة، وأن لا أسلط عليهم عدواً ممن سواهم فيهلكهم بعامة حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً وبعضهم يقتل بعضاً وبعضهم يسبي

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفتن، ومعنى السنة: القحط والجدب.
(٢) قال ابن كثير: إسناده جيد قوي وليس هو في شيء من الكتب الستة.
(٣) رواه أحمد والنسائي وابن حبان والترمذي وقال: حسن صحيح.
(٤) المراد بالكنزين: الذهب والفضة.

بعضاً ». قال: وقال رسول الله ﷺ: « إني لا أخاف على أمتي إلا الأئمة المضلين، فإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنهم إلى يوم القيامة »[1] .

(**حديث آخر**): قال الطبراني عن جابر بن سمرة السوائي عن علي أن رسول الله ﷺ قال: « سألت ربي ثلاث خصال فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة، فقلت: يا رب لا تهلك أمتي جوعاً فقال: هذه لك. قلت: يا رب لا تسلط عليهم عدواً من غيرهم يعني أهل الشرك فيجتاحهم قال: ذلك لك، قلت: يا رب لا تجعل بأسهم بينهم - قال - فمنعني هذه ». (**حديث آخر**): قال الحافظ أبو بكر بن مردويه عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: « دعوت ربي عزَّ وجلَّ أن يرفع عن أمتي أربعاً فرفع الله عنهم اثنتين، وأبي عَلَيَّ أن يرفع عنهم اثنتين: دعوت ربي أن يرفع الرجم من السماء والغرق من الأرض، وأن لا يلبسهم شيعاً، وأن لا يذيق بعضهم بأس بعض، فرفع الله عنهم الرجم من السماء والغرق من الأرض، وأبى الله أن يرفع اثنتين القتل والهرج ». (**طريق أخرى**): عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض﴾ قال: فقام النبي ﷺ فتوضأ ثم قال: « اللهم لا ترسل على أمتي عذاباً من فوقهم ولا من تحت أرجلهم ولا تلبسهم شيعاً، ولا تذق بعضهم بأس بعض » قال: فأتاه جبريل فقال: يا محمد إن الله قد أجار أمتك أن يرسل عليهم عذاباً من فوقهم أو من تحت أرجلهم. قال مجاهد وسعيد بن جبير والسدي وابن زيد وغير واحد في قوله: ﴿عذاباً من فوقكم﴾ يعني الرجم، ﴿أو من تحت أرجلكم﴾ يعني الخسف وهذا هو اختيار ابن جرير .

وكان عبد الله بن مسعود يصيح وهو في المسجد أو على المنبر يقول: ألا أيها الناس إنه قد نزل بكم، إن الله يقول: ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم﴾ لو جاءكم عذاب من السماء لم يبق منكم أحد ﴿أو من تحت أرجلكم﴾ لو خسف بكم الأرض أهلككم ولم يبق منكم أحداً، ﴿أو يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض﴾، ألا إنه نزل بكم أسوأ الثلاث. وقال ابن جرير عن ابن عباس ﴿عذاباً من فوقكم﴾ يعني أمراءكم، ﴿أو من تحت أرجلكم﴾ يعني عبيدكم وسفلتكم، قال ابن جرير: وهذا القول وإن كان له وجه صحيح لكن الأول أظهر وأقوى، ويشهد له بالصحة قوله تعالى: ﴿أأمنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض فإذا هي تمور أم أمنتم من في السماء أن يرسل عليكم حاصباً فستعلمون كيف نذير﴾، وفي الحديث: « ليكونن في هذه الأمة قذف وخسف ومسخ »، وذلك مذكور مع نظائره في أمارات الساعة وأشراطها وظهور الآيات قبل يوم القيامة، وستأتي في موضعها إن شاء الله تعالى. وقوله: ﴿أو يلبسكم شيعاً﴾ يعني يجعلكم ملتبسين شيعاً فرقاً متخالفين. قال ابن عباس: يعني الأهواء، وكذا قال مجاهد وقد ورد في الحديث عنه ﷺ أنه قال: « وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة ». وقوله تعالى: ﴿ويذيق بعضكم بأس بعض﴾، قال ابن عباس وغير واحد: يعني يسلط بعضكم على بعض بالعذاب والقتل، وقوله تعالى: ﴿انظر كيف نصرف الآيات﴾ أي نبينها ونوضحها مرة ونفسرها ﴿لعلهم يفقهون﴾ أي يفهمون ويتدبرون عن الله آياته وحججه وبراهينه. قال زيد

(١) قال ابن كثير : الحديث ليس في شيء من الكتب الستة وإسناده جيد قوي .

ابن أسلم: لما نزلت ﴿ قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم ﴾ الآية، قال رسول الله ﷺ: « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض بالسيف » قالوا: ونحن نشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله؟ قال: « نعم »، فقال بعضهم: لا يكون هذا أبداً أن يقتل بعضنا بعضاً ونحن مسلمون، فنزلت: ﴿ انظر كيف نصرف الآيات لعلهم يفقهون * وكذب به قومك وهو الحق قل لست عليكم بوكيل لكل نبأ مستقر وسوف تعلمون ﴾[1].

وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ وَهُوَ ٱلْحَقُّ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾ لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٧﴾ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾ وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٦٩﴾

يقول تعالى: ﴿ وكذب به ﴾ أي بالقرآن الذي جئتهم به والهدى والبيان ﴿ قومك ﴾ يعني قريشاً، ﴿ وهو الحق ﴾ أي الذي ليس وراءه حق، ﴿ قل لست عليكم بوكيل ﴾، أي لست عليكم بحفيظ، ولست بموكل بكم كقوله: ﴿ وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ﴾، أي إنما عليَّ البلاغ وعليكم السمع والطاعة، فمن اتبعني سعد في الدنيا والآخرة، ومن خالفني فقد شقي في الدنيا والآخرة، ولهذا قال: ﴿ لكل نبأ مستقر ﴾ قال ابن عباس: أي لكل نبأ حقيقة، أي لكل خبر وقوع ولو بعد حين، كما قال: ﴿ ولتعلمن نبأه بعد حين ﴾، وقال: ﴿ لكل أجل كتاب ﴾، وهذا تهديد ووعيد أكيد، ولهذا قال بعده: ﴿ وسوف تعلمون ﴾، وقوله: ﴿ وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا ﴾ أي بالتكذيب والاستهزاء فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ﴾ أي حتى يأخذوا في كلام آخر غير ما كانوا فيه من التكذيب ﴿ وإما ينسينك الشيطان ﴾، والمراد بذلك كل فرد فرد من آحاد الأمة، أن لا يجلس مع المكذبين الذين يحرفون آيات الله ويضعونها على غير مواضعها، فإن جلس أحد معهم ناسياً ﴿ فلا تقعد بعد الذكرى ﴾ بعد التذكر ﴿ مع القوم الظالمين ﴾، ولهذا ورد في الحديث: « رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه »[2]. وقال السدي في قوله: ﴿ وإما ينسينك الشيطان ﴾، قال: إن نسيت فذكرت ﴿ فلا تقعد ﴾ معهم، وكذا قال مقاتل بن حيان، وهذه الآية هي المشار إليها في قوله: ﴿ وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذاً مثلهم ﴾ الآية، أي إنكم إذا جلستم معهم وأقررتموهم على ذلك فقد ساويتموهم فيما هم فيه، وقوله: ﴿ وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء ﴾ أي إذا تجنبوهم فلم يجلسوا معهم في ذلك فقد برئوا من عهدتهم وتخلصوا من إثمهم، قال ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير، قوله: ﴿ وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء ﴾ قال: ما عليك أن يخوضوا في آيات الله إذا فعلت ذلك، أي إذا تجنبتهم وأعرضت عنهم، وقال آخرون: بل معناه: وإن جلسوا معهم فليس عليهم من حسابهم من شيء، وزعموا أن هذا منسوخ بآية النساء المدنية وهي قوله: ﴿ إنكم إذاً مثلهم ﴾، قاله مجاهد

(١) رواه ابن أبي حاتم وابن جرير. (٢) أخرجه ابن ماجة ولفظه « إن الله وضع عن أُمتي الخطأ .. » الحديث.

والسدي وابن جريج وغيرهم. وعلى قولهم يكون قوله: ﴿ولكن ذكرى لعلهم يتقون﴾ أي ولكن أمرناكم بالإعراض عنهم حينئذ تذكيراً لهم عما هم فيه لعلهم يتقون ذلك ولا يعودون إليه.

﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ ۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُواْ بِمَا كَسَبُواْ ۖ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُواْ يَكْفُرُونَ ۝٧٠﴾

يقول تعالى: ﴿وذر الذين اتخذوا دينهم لعباً ولهواً وغرتهم الحياة الدنيا﴾ أي دعهم وأعرض عنهم وأمهلهم قليلاً فإنهم صائرون إلى عذاب عظيم، ولهذا قال: ﴿وذكِّر به﴾ أي ذكر الناس بهذا القرآن وحذرهم نقمة الله وعذابه الأليم يوم القيامة، وقوله تعالى: ﴿أن تبسل نفس بما كسبت﴾ أي لئلا تبسل، قال ابن عباس والحسن والسدي: تبسل: تسلم، وقال الوالبي عن ابن عباس: تفتضح. وقال قتادة: تحبس، وقال ابن زيد: تؤاخذ، وقال الكلبي: تجزى، وكل هذه الأقوال والعبارات متقاربة في المعنى، وحاصلها الإسلام للهلكة، والحبس عن الخير، والارتهان عن درك المطلوب، كقوله: ﴿كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين﴾، وقوله: ﴿ليس لها من دون الله ولي ولا شفيع﴾ أي لا قريب ولا أحد يشفع فيها، كقوله: ﴿من قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة والكافرون هم الظالمون﴾، وقوله: ﴿وإن تعدل كل عدل لا يؤخذ منها﴾ أي ولو بذلت كل مبذول ما قبل منها كقوله: ﴿إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهباً﴾ الآية، وكذا قال ههنا: ﴿أولئك الذين أبسلوا بما كسبوا لهم شراب من حميم وعذاب أليم بما كانوا يكفرون﴾.

﴿قُلْ أَنَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۖ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٧١ وَأَنْ أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ ۚ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ۝٧٢ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ ۖ وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ ۚ قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ ۚ وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ ۚ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ۝٧٣﴾

قال السدي: قال المشركون للمسلمين اتبعوا سبيلنا واتركوا دين محمد، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿قل أندعوا من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا ونرد على أعقابنا﴾ أي في الكفر ﴿بعد إذ هدانا الله﴾ فيكون مثلنا مثل الذي استهوته الشياطين في الأرض، يقول: مثلكم إن كفرتم بعد إيمانكم كمثل رجل خرج مع قوم على الطريق، فضلَّ الطريق، فحيرته الشياطين واستهوته في الأرض وأصحابه على الطريق، فجعلوا يدعونه إليهم يقولون: ائتنا فإنا على

الطريق، فأبى أن يأتيهم، فذلك مثل من يتبعهم بعد المعرفة بمحمد ﷺ، ومحمد هو الذي يدعو إلى الطريق، والطريق هو الإسلام(١). وقال قتادة ﴿استهوته الشياطين في الأرض﴾ أضلته في الأرض: يعني استهوته سيرته، كقوله: ﴿تهوي إليهم﴾، وقال ابن عباس: هذا مثل ضربه الله للآلهة ومن يدعو إليها، والدعاة الذين يدعون إلى هدى الله عزَّ وجلَّ، كمثل رجل ضل عن طريق تائهاً، إذ ناداه مناد: يا فلان ابن فلان هلم إلى الطريق، وله أصحاب يدعونه يا فلان هلم إلى الطريق، فإن اتبع الداعي الأول انطلق به حتى يلقيه إلى الهلكة، وإن أجاب من يدعوه إلى الهدى اهتدى إلى الطريق، يقول: مثل من يعبد هذه الآلهة من دون الله فإنه يرى أنه في شيء حتى يأتيه الموت فيستقبل الندامة والهلكة.

وقوله تعالى: ﴿كالذي استهوته الشياطين في الأرض﴾ هم الغيلان يدعونه باسمه واسم أبيه وجده، فيتبعها، وهو يرى أنه في شيء، فيصبح وقد رمته في هلكة، وربما أكلته، أو تلقيه في مضلة من الأرض يهلك فيها عطشاً، فهذا مثل من أجاب الآلهة التي تعبد من دون الله عزَّ وجلَّ رواه ابن جرير. وقال مجاهد: ﴿كالذي استهوته الشياطين في الأرض حيران﴾ قال: رجل حيران يدعوه أصحابه إلى الطريق، وذلك مثل من يضل من بعد أن هدي. وقال العوفي عن ابن عباس: هو الذي لا يستجيب لهدى الله، وهو رجل أطاع الشيطان، وعمل في الأرض بالمعصية، وحاد من الحق، وضل عنه، وله أصحاب يدعونه إلى الهدى ويزعمون أن الذي يأمرونه به هدى، يقول الله ذلك لأوليائهم من الإنس ﴿إن الهدى هدى الله﴾ والضلال ما يدعو إليه الجن، رواه ابن جرير، ثم قال: وهذا يقتضي أن أصحابه يدعونه إلى الضلال ويزعمون أنه هدى، قال: وهذا خلاف ظاهر الآية، فإن الله أخبر أنهم يدعونه إلى الهدى، فغير جائز أن يكون ضلالاً وقد أخبر الله أنه هدى، وهو كما قال ابن جرير، فإن السياق يقتضي أن هذا الذي استهوته الشياطين في الأرض حيران، وهو منصوب على الحال أي في حال حيرته وضلاله وجهله وجه المحجة، وله أصحاب على المحجة سائرون، فجعلوا يدعونه إليهم وإلى الذهاب معهم على الطريقة المثلى وتقدير الكلام. فيأبى عليهم ولا يلتفت إليهم ولو شاء الله لهداه ولرد به إلى الطريق، ولهذا قال: ﴿قل إن هدى الله هو الهدى﴾ كما قال: ﴿ومن يهد الله فما له من مضل﴾، وقال: ﴿إن تحرص على هداهم فإن الله لا يهدي من يضل وما لهم من ناصرين﴾وقوله: ﴿وأمرنا لنسلم لرب العالمين﴾ أي نخلص له العبادة وحده لا شريك له ﴿وأن أقيموا الصلاة واتقوه﴾ أي وأمرنا بإقامة الصلاة وبتقواه في جميع الأحوال، ﴿وهو الذي إليه تحشرون﴾ أي يوم القيامة، ﴿وهو الذي خلق السموات والأرض بالحق﴾ أي بالعدل فهو خالقهما ومالكهما والمدبر لهما ولمن فيهما، وقوله: ﴿ويوم يقول كن فيكون﴾ يعني يوم القيامة الذي يقول الله كن فيكون عن أمره كلمح البصر أو هو أقرب، واختلف المفسرون في قوله: ﴿يوم ينفخ في الصور﴾، فقال بعضهم: المراد بالصور هنا جمع صورة أي يوم ينفخ فيها فتحيا. قال ابن جرير كما يقال: سور لسور البلد، وهو جمع سورة، والصحيح أن المراد بالصور القرن الذي ينفخ فيه إسرافيل عليه السلام، قال ابن جرير: والصواب عندنا ما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن إسرافيل قد التقم الصور وحنى جبهته متى يؤمر فينفخ»(٢). وقال الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو قال، قال أعرابي: يا رسول الله ما الصور؟ قال: «قرن ينفخ فيه».

(١) رواه ابن جرير.

(٢) رواه مسلم في صحيحه.

* وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّىٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٧٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْءَافِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى هَٰذَآ أَكْبَرُ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾

قال الضحاك عن ابن عباس: إن أبا إبراهيم لم يكن اسمه آزر، وإنما كان اسمه تارخ، وقال مجاهد والسدي: آزر اسم صنم، قلت: كأنه غلب عليه آزر لخدمته ذلك الصنم فالله أعلم، وقال ابن جرير: هو سب وعيب بكلامهم، ومعناه معوج، وهي أشد كلمة قالها إبراهيم عليه السلام، ثم قال ابن جرير: والصواب أن اسم أبيه آزر، وقد يكون له اسمان كما لكثير من الناس، أو يكون أحدهما لقباً، وهذا الذي قاله جيد قوي والله أعلم. وقرأ الجمهور بالفتح، إما على أنه علم أعجمي لا ينصرف، وهو بدل من قوله لأبيه، أو عطف بيان وهو أشبه، والمقصود أن إبراهيم وعظ أباه في عبادة الأصنام وزجره عنها فلم ينته كما قال: ﴿وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر أتتخذ أصناماً آلهة﴾ أي أتتأله لصنم تعبده من دون الله ﴿إني أراك وقومك﴾ أي السالكين مسلكك ﴿في ضلال مبين﴾ أي تائهين، لا يهتدون أين يسلكون بل في حيرة وجهل، وأمركم في الجهالة والضلال بين واضح لكل ذي عقل سليم، وقال تعالى: ﴿واذكر في الكتاب إبراهيم إنه كان صديقاً نبياً ٭ إذ قال لأبيه يا أبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئاً ٭ يا أبت إني قد جاءني من العلم ما لم يأتك فاتبعني أهدك صراطاً سويا﴾، فكان إبراهيم عليه السلام يستغفر لأبيه مدة حياته، فلما مات على الشرك وتبين إبراهيم ذلك رجع عن الاستغفار له وتبرأ منه، كما قال تعالى: ﴿وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه إن إبراهيم لأواه حليم﴾، وثبت في الصحيح أن إبراهيم يلقى أباه آزر يوم القيامة، فيقول له آزر: يا بني اليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم أي رب ألم تعدني أنك لا تُخزني يوم يبعثون، وأي خزي أخزى من أبي الأبعد؟ فيقال: يا إبراهيم انظر ما وراءك، فإذا هو بذبح متلطخ فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار، وقوله: ﴿وكذلك نري إبراهيم ملكوت السموات والأرض﴾ أي نبين له وجه الدلالة في نظره إلى خلقهما على وحدانية الله عزَّ وجلَّ في ملكه وخلقه وأنه لا إله غيره ولا رب سواه، كقوله: ﴿قل انظروا ماذا في السموات والأرض﴾ .

وقوله تعالى: ﴿أولم ينظروا في ملكوت السموات والأرض﴾، وقال: ﴿أفلم يروا إلى ما بين أيديهم وما خلفهم من السماء والأرض﴾. وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: ﴿وكذلك نري إبراهيم ملكوت السموات والأرض وليكون من الموقنين﴾، فإنه تعالى جلى له الأمر سره وعلانيته، فلم يخف عليه شيء من أعمال الخلائق،

فيحتمل أن يكون كشف له عن « بصره » حتى رأى ذلك عياناً، ويحتمل أن يكون عن « بصيرته » حتى شاهده بفؤاده وتحققه وعرفه وعلم ما في ذلك من الحكم الباهرة والدلالات القاطعة، كما رواه الإمام أحمد والترمذي عن معاذ بن جبل في حديث المنام: « أتاني ربي في أحسن صورة فقال: يا محمد فيم يختصم الملأ الأعلى؟ فقلت: لا أدري يا رب، فوضع يده بين كتفي حتى وجدت برد أنامله بين ثديي فتجلى لي كل شيء وعرفت ذلك » وذكر الحديث. وقوله: ﴿وليكون من الموقنين﴾ قيل الواو زائدة تقديره: وكذلك نري إبراهيم ملكوت السموات والأرض ليكون من الموقنين، كقوله: ﴿وكذلك نفصل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين﴾، وقيل: بل هي على بابها أي نريه ذلك ليكون عالماً وموقناً.

وقوله تعالى: ﴿فلما جن عليه الليل﴾ أي تغشاه وستره ﴿رأى كوكباً﴾ أي نجماً[1]، ﴿قال هذا ربي فلما أفل﴾ أي غاب. قال محمد بن إسحاق الأفول: الذهاب، وقال ابن جرير: يقال أفل النجم يأفِل ويأفُل أفولاً وأفلاً: إذا غاب، ومنه قول ذي الرمة:

مصابيح ليست باللواتي نقودها دياج ولا بالآفلات الزوائـــل

ويقال: أين أفلت عنا؟ بمعنى أين غبت عنا. ﴿قال: لا أحب الآفلين﴾، قال قتادة: علم أن ربه دائم لا يزول ﴿فلما رأى القمر بازغاً﴾ أي طالعاً، ﴿قال هذا ربي فلما أفل قال﴾ لئن لم يهدني ربي لأكونن من القوم الضالين، ﴿فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربي﴾ أي هذا المنير الطالع ربي ﴿هذا أكبر﴾ أي جرماً من النجم ومن القمر وأكثر إضاءة، ﴿فلما أفلت﴾ أي غابت ﴿قال يا قوم إني بريء مما تشركون * إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض﴾ أي خلقهما ﴿حنيفاً وما أنا من المشركين﴾ أي أخلصت ديني وأفردت عبادتي ﴿للذي فطر السموات والأرض﴾ أي خلقهما وابتدعهما على غير مثال سبق ﴿حنيفاً﴾ أي في حال كوني حنيفاً أي مائلاً عن الشرك إلى التوحيد، ولهذا قال: ﴿وما أنا من المشركين﴾. وقد اختلف المفسرون في هذا المقام: هل هو مقام نظر أو مناظرة؟ فروى ابن جرير عن ابن عباس ما يقتضي أنه مقام نظر، واختاره ابن جرير مستدلاً بقوله: ﴿لئن لم يهدني ربي﴾ الآية. وقال محمد بن إسحاق: قال ذلك حين خرج من السرب الذي ولدته فيه أمه حين تخوفت عليه من نمروذ بن كنعان، لما كان قد أخبر بوجود مولود يكون ذهاب ملكه على يديه، فأمر بقتل الغلمان عامئذ، فلما حملت أم إبراهيم به وحان وضعها ذهبت به إلى سرب ظاهر البلد، فولدت فيه إبراهيم وتركته هناك، وذكر أشياء من خوارق العادات، كما ذكرها غيره من المفسرين من السلف والخلف.

والحق أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام كان في هذا المقام مناظراً لقومه مبيناً لهم بطلان ما كانوا عليه من عبادة الهياكل والأصنام، فبين في المقام الأول مع أبيه خطأهم في عبادة الأصنام الأرضية التي هي على صور الملائكة السماوية ليشفعوا لهم إلى الخالق العظيم الذين هم عند أنفسهم أحقر من أن يعبدوه، وإنما يتوسلون إليه بعبادة ملائكته ليشفعوا لهم عنده في الرزق والنصر وغير ذلك مما يحتاجون إليه، وبين في هذا المقام خطأهم وضلالهم في عبادة الهياكل وهي الكواكب السيارة السبعة المتحيرة، وهي (القمر وعطارد والزهرة والشمس والمريخ والمشتري وزحل)

(١) قيل: الزهرة، وقيل: المشتري، وهو قول الطبري، وكان قومه يعبدون الكواكب.

وأشدهن إضاءة وأشرفهن عندهم الشمس ثم القمر، ثم الزهرة، فبين أولاً صلوات الله وسلامه عليه أن هذه الزهرة لا تصلح للإلهية، فإنها مسخرة مقدرة بسير معين لا تزيغ عنه يميناً ولا شمالاً، ولا تملك لنفسها تصرفاً، بل هي جرم من الأجرام خلقها الله منيرة لما له في ذلك من الحكم العظيمة، وهي تطلع من الشرق ثم تسير فيما بينه وبين المغرب حتى تغيب عن الأبصار فيه، ثم تبدو في الليلة القابلة على هذا المنوال، ومثل هذه لا تصلح للآلهية، ثم انتقل إلى القمر، فبين فيه مثل ما بين في النجم، ثم انتقل إلى الشمس كذلك، فلما انتفت الإلهية عن هذه الأجرام الثلاثة التي هي أنور ما تقع عليه الأبصار وتحقق ذلك بالدليل القاطع ﴿قال يا قوم إني برىء مما تشركون﴾ أي أنا برىء من عبادتهن وموالاتهن، فإن كانت آلهة فكيدوني بها جميعاً ثم لا تنظرون ﴿إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين﴾ أي إنما أعبد خالق هذه الأشياء ومسخرها ومقدرها ومدبرها الذي بيده ملكوت كل شيء وخالق كل شيء وربه ومليكه وإلهه، كما قال تعالى: ﴿إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثاً والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره، ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين﴾، وكيف يجوز أن يكون إبراهيم ناظراً في هذا المقام وهو الذي قال الله في حقه: ﴿ولقد آتينا إبراهيم رشده من قبل وكنا به عالمين * إذ قال لأبيه وقومه ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون﴾ الآيات، وقال تعالى: ﴿إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين * شاكراً لأنعمه اجتباه وهداه إلى صراط مستقيم﴾ .

وقوله تعالى: ﴿قل إنني هداني ربي إلى صراط مستقيم ديناً قيماً ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين﴾، وقد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كل مولود يولد على الفطرة»، وفي صحيح مسلم عن عياض بن حماد أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله إني خلقت عبادي حنفاء»، وقال الله في كتابه العزيز: ﴿فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله﴾، وقال تعالى: ﴿وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم؟ قالوا بلى﴾، ومعناه على أحد القولين كقوله: ﴿فطرة الله التي فطر الناس عليها﴾، كما سيأتي بيانه، فإذا كان هذا في حق سائر الخليقة، فكيف يكون إبراهيم الخليل الذي جعله الله أمة قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين ناظراً في هذا المقام، بل هو أولى الناس بالفطرة السليمة والسجية المستقيمة بعد رسول الله ﷺ بلا شك ولا ريب، ومما يؤيد أنه كان في هذا المقام مناظراً لقومه فيما كانوا فيه من الشرك لا ناظراً، قوله تعالى:

وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ ۚ قَالَ أَتُحَـٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ ۚ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى شَيْـًٔا ۗ وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۗ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَـٰنًا ۚ فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَـٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ

﴿نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ۝٨٣﴾

يقول تعالى مخبراً عن خليله إبراهيم حين جادله قومه فيما ذهب إليه من التوحيد، وناظروه بشبه من القول أنه قال: ﴿أتحاجوني في الله وقد هدان﴾ أي أتجادلونني في أمر الله وأنه لا إله إلا هو، وقد بصّرني وهداني إلى الحق وأنا على بينة منه، فكيف ألتفت إلى أقوالكم الفاسدة وشبهكم الباطلة؟ وقوله: ﴿ولا أخاف ما تشركون به إلا أن يشاء ربي شيئاً﴾ أي ومن الدليل على بطلان قولكم فيما ذهبتم إليه أن هذه الآلهة التي تعبدونها لا تؤثر شيئاً وأنا لا أخافها ولا أباليها، فإن كان لها كيد فكيدوني بها ولا تنظرون بل عاجلوني بذلك، وقوله تعالى: ﴿إلا أن يشاء ربي شيئاً﴾، استثناء منقطع أي لا يضر ولا ينفع إلا الله عزَّ وجلَّ ﴿وسع ربي كل شيء علماً﴾ أي أحاط علمه بجميع الأشياء فلا تخفى عليه خافية، ﴿أفلا تتذكرون﴾ أي فيما بينته لكم، أفلا تعتبرون أن هذه الآلهة باطلة فتنزجروا عن عبادتها؟ **وهذه الحجة** نظير ما احتج بها نبي الله هود عليه السلام على قومه عاد فيما قص عنهم في كتابه حيث يقول: ﴿قالوا يا هود ما جئتنا ببينة وما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك وما نحن لك بمؤمنين ۝ إن نقول إلا اعتراك بعض آلهتنا بسوء قال إني أشهد الله واشهدوا أني بريء مما تشركون من دونه فكيدوني جميعاً ثم لا تنظرون ۝ إني توكلت على الله ربي وربكم ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها﴾ الآية، وقوله: ﴿وكيف أخاف ما أشركتم﴾ أي كيف أخاف من هذه الأصنام التي تعبدونها من دون الله ﴿ولا تخافون أنكم أشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطاناً﴾، قال ابن عباس وغير واحد من السلف: أي حجة، وهذا كقوله تعالى: ﴿أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله﴾.

وقوله تعالى: ﴿إن هي إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان﴾، وقوله: ﴿فأي الفريقين أحق بالأمن إن كنتم تعلمون﴾ أي فأيّ طائفتين أصوب، الذي عبد من بيده الضر والنفع، أو الذي عبد من لا يضر ولا ينفع بلا دليل؟ أيهما أحق بالأمن من عذاب الله يوم القيامة المؤمن أم المشرك؟ قال الله تعالى: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون﴾ أي هؤلاء الذين أخلصوا العبادة لله وحده لا شريك له ولم يشركوا به شيئاً هم الآمنون يوم القيامة المهتدون في الدنيا والآخرة. عن عبد الله بن مسعود قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ شق ذلك على الناس، فقالوا: يا رسول الله أينا لا يظلم نفسه؟ قال: «إنه ليس الذي تعنون، ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح: ﴿يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم﴾ إنما هو الشرك»[1]. وفي رواية لما نزلت: ﴿ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: وأينا لم يظلم نفسه؟ فقال رسول الله ﷺ: «ليس كما تظنون إنما هي كما قال العبد الصالح لابنه: ﴿يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم﴾»، وفي لفظ قالوا: أينا لم يظلم نفسه؟ فقال النبي ﷺ: «ليس بالذي تعنون، ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح: ﴿إن الشرك لظلم عظيم﴾ إنما هو الشرك». ولابن أبي حاتم عن عبد الله مرفوعاً

(١) رواه أحمد وابن أبي حاتم، وأخرجه البخاري بلفظ: شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ.

قال: ﴿ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ قال: « بشرك »[1]. وعن عبد الله قال: لما نزلت ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ قال رسول الله ﷺ: « قيل لي أنت منهم ».

وقال الإمام أحمد، حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا أبو جناب عن زاذان عن جرير بن عبد الله قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، فلما برزنا من المدينة إذا راكب يوضع نحونا، فقال رسول الله ﷺ: « كأن هذا الراكب إياكم يريد » فانتهى إلينا الرجل، فسلم فرددنا عليه، فقال له النبي ﷺ: « من أين أقبلت ؟ » قال: من أهلي وولدي وعشيرتي قال: « فأين تريد ؟ » قال: أريد رسول الله ﷺ قال: « فقد أصبته » قال: يا رسول الله علمني ما الإيمان ؟ قال: « أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت » قال: قد أقررت، قال: ثم إن بعيره دخلت يده في جحر جرذان فهوى بعيره، وهوى الرجل فوقع على هامته فمات. فقال رسول الله ﷺ: « عليَّ بالرجل »، فوثب إليه عمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان فأقعداه، فقالا: يا رسول الله قبض الرجل، قال: فأعرض عنهما رسول الله ﷺ، ثم قال لهما رسول الله ﷺ: « أما رأيتما إعراضي عن الرجل، فإني رأيت ملكين يدسان في فيه من ثمار الجنة، فعلمت أنه مات جائعاً » ثم قال رسول الله ﷺ: « هذا من الذين قال الله عزَّ وجلَّ فيهم: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ الآية، ثم قال: « دونكم أخاكم » فاحتملناه إلى الماء فغسلناه وحنطناه وكفناه وحملناه إلى القبر، فجاء رسول الله ﷺ حتى جلس على شفير القبر، فقال: « ألحدوا ولا تشقوا فإن اللحد لنا والشق لغيرنا »، وفي بعض الروايات هذا ممن عمل قليلاً وأجر كثيراً.

وروى ابن مردويه عن عبد الله بن سخبرة قال، قال رسول الله ﷺ: « من أعطى فشكر ومنع فصبر وظلم فاستغفر وظلم فغفر » وسكت قال: فقالوا: يا رسول الله ما له؟ قال: ﴿أولئك لهم الأمن وهم مهتدون﴾[2]. وقوله: ﴿وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه﴾ أي وجهنا حجته عليهم. قال مجاهد وغيره يعني بذلك قوله: ﴿وكيف أخاف ما أشركتم ولا تخافون أنكم أشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطاناً فأي الفريقين أحق بالأمن﴾ الآية. وقد صدقه الله وحكم له بالأمن والهداية فقال: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون﴾، ثم قال بعد ذلك كله: ﴿وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء﴾ قرىء بالإضافة وبلا إضافة، وكلاهما قريب في المعنى. وقوله: ﴿إن ربك حكيم عليم﴾ أي حكيم في أقواله وأفعاله، عليم: أي بمن يهديه ومن يضله وإن قامت عليه الحجج والبراهين، كما قال: ﴿إن الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم﴾، ولهذا قال ههنا: ﴿إن ربك حكيم عليم﴾.

---

(١) وروي عن أبي بكر وعمر وأبي بن كعب وحذيفة وابن عمر وعكرمة والضحّاك وقتادة والسدي.

(٢) في اللباب: أخرج ابن أبي حاتم: حمل رجل من العدو على المسلمين، فقتل رجلاً ثم حمل فقتل آخر، ثم حمل فقتل آخر، ثم قال: أينفعني الإسلام بعد هذا؟ فقال رسول الله ﷺ: « نعم »، فضرب فرسه، فدخل فيهم، ثم حمل على أصحابه فقتل رجلاً ثم آخر ثم آخر، ثم قتل. فيرون أن هذه الآية ﴿الذين آمنوا ...﴾ نزلت فيه.

۞ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ كُلًّا هَدَيْنَا ۚ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ ۖ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ ۖ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا ۚ وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٦﴾ وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ ۖ وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ۚ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٠﴾

يذكر تعالى أنه وهب لإبراهيم (إسحق) بعد أن طعن في السن، وأيس هو وامرأته (سارة) من الولد، فجاءته الملائكة وهم ذاهبون إلى قوم لوط، فبشروهما بإسحاق، فتعجبت المرأة من ذلك، وقالت: ﴿يا ويلتى أألد وأنا عجوز وهذا بعلي شيخاً إن هذا لشيء عجيب﴾، فبشروهما مع وجوده بنبوته وبأن له نسلاً وعقباً، كما قال تعالى: ﴿وبشرناه بإسحق نبياً من الصالحين﴾، وهذا أكمل في البشارة وأعظم في النعمة، وقال: ﴿فبشرناها بإسحق ومن وراء إسحق يعقوب﴾ أي ويولد لهذا المولود ولد في حياتكما فتقر أعينكما به كما قرت بوالده، فإن الفرح بولد الولد شديد، لبقاء النسل والعقب، ولما كان ولد الشيخ والشيخة قد يتوهم أنه لا يعقب لضعفه وقعت البشارة به وبولده باسم يعقوب الذي فيه اشتقاق العقب والذرية، وكان هذا مجازاة لإبراهيم عليه السلام حين اعتزل قومه وتركهم ونزح عنهم، وهاجر من بلادهم ذاهباً إلى عبادة الله في الأرض، فعوضه الله عزَّ وجلَّ عن قومه وعشيرته بأولاد صالحين من صلبه على دينه لتقر بهم عينه، كما قال تعالى: ﴿فلما اعتزلهم وما يعبدون من دون الله وهبنا له إسحق ويعقوب وكلاً جعلنا نبياً﴾، وقال ههنا: ﴿ووهبنا له إسحق ويعقوب كلاً هدينا﴾، وقوله: ﴿ونوحاً هدينا من قبل﴾ أي من قبله هديناه كما هديناه ووهبنا له ذرية صالحة، وكل منهما له خصوصية عظيمة، أما نوح عليه السلام فإن الله تعالى لما أغرق أهل الأرض إلا من آمن به - وهم الذين صحبوه في السفينة - جعل الله ذريته هم الباقين فالناس كلهم من ذريته، وأما الخليل إبراهيم عليه السلام فلم يبعث الله عزَّ وجلَّ بعده نبياً إلا من ذريته كما قال تعالى: ﴿وجعلنا في ذريته النبوة والكتاب﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ولقد أرسلنا نوحاً وإبراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب﴾.

وقال تعالى: ﴿أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين من ذرية آدم وممن حملنا مع نوح ومن ذرية إبراهيم وإسرائيل وممن هدينا واجتبينا﴾، وقوله في هذه الآية الكريمة: ﴿ومن ذريته﴾ أي وهدينا من ذريته ﴿داود وسليمان﴾ الآية، وعود الضمير إلى نوح لأنه أقرب المذكورين ظاهر لا إشكال فيه، وهو اختيار ابن جرير، وعوده إلى إبراهيم لأنه الذي سيق الكلام من أجله حسن، لكن يشكل عليه لوط، فإنه ليس من ذرية إبراهيم،

بل هو ابن أخيه هاران بن آزر، اللهم إلا أن يقال: إنه دخل في الذرية تغليباً، كما في قوله: ﴿أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت إذ قال لبنيه ما تعبدون من بعدي؟ قالوا نعبد إلٰهك وإلٰه آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحق إلٰهاً واحداً ونحن له مسلمون﴾، فإسماعيل عمه دخل في آبائه تغليباً، وكما قال في قوله: ﴿فسجد الملائكة كلهم أجمعون إلا إبليس﴾. فدخل إبليس في أمر الملائكة بالسجود وذم على المخالفة، لأنه كان في تشبه بهم فعومل معاملتهم ودخل معهم تغليباً، وإلا فهو كان من الجن وطبيعته من النار والملائكة من النور، وفي ذكر عيسى عليه السلام في ذرية إبراهيم أو نوح على القول الآخر دلالة على دخول ولد البنات في ذرية الرجل، لأن عيسى عليه السلام إنما ينسب إلى إبراهيم عليه السلام بأمه (مريم) عليها السلام فإنه لا أب له.

روي أن الحجاج أرسل إلى يحيى بن يعمر فقال: بلغني أنك تزعم أن الحسن والحسين من ذرية النبي ﷺ تجده في كتاب الله، وقد قرأته من أوله إلى آخره، فلم أجده؟ قال: أليس تقرأ سورة الأنعام: ﴿ومن ذريته داود وسليمان﴾ حتى بلغ ﴿ويحيى وعيسى﴾؟ قال: بلى، قال: أليس عيسى من ذرية إبراهيم وليس له أب؟ قال: صدقت[1]. فلهذا إذا أوصى الرجل لذريته أو وقف على ذريته، أو وهبهم دخل أولاد البنات فيهم، فأما إذا أعطى الرجل بنيه أو وقف عليهم فإنه يختص بذلك بنوه لصلبه وبنو بنيه، واحتجوا بقول الشاعر العربي:

بنونا بنو أبنائنا ، وبناتنا بنوهن أبناء الرجال الأجانب

وقال آخرون: ويدخل بنو البنات فيهم أيضاً، لما ثبت في صحيح البخاري أن رسول الله ﷺ قال للحسن بن علي: «إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين» فسماه ابناً، فدل على دخوله في الأبناء، وقال آخرون: هذا تجوز. وقوله: ﴿ومن آبائهم وذرياتهم وإخوانهم﴾ ذكر أصولهم وفروعهم، وذوي طبقتهم وأن الهداية أو الاجتباء شملهم كلهم، ولهذا قال: ﴿واجتبيناهم وهديناهم إلى صراط مستقيم﴾، ثم قال تعالى: ﴿ذلك هدى الله يهدي به من يشاء من عباده﴾ أي إنما حصل لهم ذلك بتوفيق الله وهدايته إياهم ﴿ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون﴾ تشديد لأمر الشرك وتغليظ لشأنه وتعظيم لملابسته كقوله تعالى: ﴿ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطنَّ عملك﴾ الآية، وهذا شرط، والشرط لا يقتضي جواز الوقوع كقوله: ﴿قل إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين﴾، وكقوله: ﴿لو أردنا أن نتخذ لهواً لاتخذناه من لدنا إن كنا فاعلين﴾، وكقوله: ﴿لو أراد الله أن يتخذ ولداً لاصطفى مما يخلق ما يشاء سبحانه هو الله الواحد القهار﴾.

وقوله تعالى: ﴿أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة﴾ أي أنعمنا عليهم بذلك رحمة للعباد بهم ولطفاً منا بالخليقة، ﴿فإن يكفر بها﴾ أي بالنبوة، ويحتمل أن يكون الضمير عائداً على هذه الأشياء الثلاثة: الكتاب والحكم والنبوءة، ﴿هؤلاء﴾ يعني أهل مكة[2]، ﴿فقد وكلنا بها قوماً ليسوا بها بكافرين﴾ أي إن يكفر بهذه النعم من كفر بها من قريش وغيرهم من سائر أهل الأرض من عرب وعجم ومليين وكتابيين، فقد وكلنا بها قوماً آخرين، أي المهاجرين والأنصار وأتباعهم إلى يوم القيامة، ﴿ليسوا بها بكافرين﴾ أي لا يجحدون منها شيئاً ولا يردون

---

(١) رواه ابن أبي حاتم. (٢) وهو قول ابن عباس والضحّاك وقتادة والسدي وغيرهم.

منها حرفاً واحداً بل يؤمنون بجميعها محكمها ومتشابهها، جعلنا الله منهم بمنه وكرمه وإحسانه. ثم قال تعالى مخاطباً عبده ورسوله محمداً ﷺ: ﴿أولئك﴾ يعني الأنبياء المذكورين مع من أضيف إليهم من الآباء والذرية والإخوان وهم الأشباه ﴿الذين هدى الله﴾ أي هم أهل الهدى لا غيرهم ﴿فبهداهم اقتده﴾ أي اقتد واتبع، وإذا كان هذا للرسول ﷺ فأمته تبع له فيما يشرعه ويأمرهم به، قال البخاري عند هذه الآية عن سليمان الأحول أن مجاهداً أخبره أنه سأل ابن عباس: أفي (ص) سجدة؟ فقال: نعم، ثم تلا: ﴿ووهبنا له إسحق ويعقوب﴾ إلى قوله: ﴿فبهداهم اقتده﴾ ثم قال: هو منهم، زاد يزيد بن هارون ومحمد بن عبيد وسهيل بن يوسف عن العوام عن مجاهد قلت لابن عباس، فقال: نبيكم ﷺ ممن أُمِرَ أن يقتدى بهم، وقوله تعالى: ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً﴾ أي لا أطلب منكم على إبلاغي إياكم هذا القرآن أجراً أي أجرة ولا أريد منكم شيئاً، ﴿إن هو إلا ذكرى للعالمين﴾ أي يتذكرون به فيرشدوا من العمى إلى الهدى، ومن الغي إلى الرشاد، ومن الكفر إلى الإيمان.

* وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ ۗ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ ۖ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ۖ وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۖ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٢﴾

يقول الله تعالى: وما عظموا الله حق تعظيمه إذ كذبوا رسله إليهم. قال ابن عباس ومجاهد: نزلت في قريش، واختاره ابن جرير، وقيل: نزلت في طائفة من اليهود. وقيل: في فنحاص رجل منهم. وقيل: في مالك بن الصيف[1] ﴿إذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء﴾، والأول أصح، لأن الآية مكية واليهود لا ينكرون إنزال الكتب من السماء، وقريش والعرب قاطبة كانوا ينكرون إرسال محمد ﷺ لأنه من البشر، كما قال: ﴿أكان للناس عجباً أن أوحينا إلى رجل منهم أن أنذر الناس﴾، وكقوله تعالى: ﴿وما منع الناس أن يؤمنوا إذ جاءهم الهدى إلا أن قالوا أبعث الله بشراً رسولاً﴾، وقال ها هنا: ﴿وما قدروا الله حق قدره إذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء﴾، قال الله تعالى: ﴿قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نوراً وهدى للناس﴾ أي قل يا محمد لهؤلاء المنكرين لإنزال شيء من الكتب من عند الله في جواب سلبهم العام بإثبات قضية جزئية موجبة ﴿من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى﴾ وهو التوراة التي قد علمتم وكل أحد أن الله قد أنزلها على موسى بن عمران ﴿نوراً وهدى للناس﴾ أي ليستضاء بها في كشف المشكلات ويهتدى بها من ظلم الشبهات، وقوله: ﴿تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيراً﴾ أي تجعلون جملتها قراطيس، أي قطعاً تكتبونها من الكتاب الأصلي الذي بأيديكم، وتحرفون منها ما

---

(١) في اللباب: أخرج ابن أبي حاتم: خاصم مالك بن الصيف اليهودي النبي ﷺ، فقال له النبي: «أنشدك بالذي أنزل التوراة على موسى، هل تجد في التوراة أن الله يبغض الحبر السمين؟ وكان حبراً سميناً، فغضب، وقال: ما أنزل الله على بشر من شيء، فأنزل الله: ﴿وما قدروا الله﴾ الآية.

تحرفون، وتبدلون وتتأولون وتقولون: هذا من عند الله أي في كتابه المنزل وما هو من عند الله، ولهذا قال: ﴿ تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيراً ﴾. وقوله تعالى: ﴿ وعلمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم ﴾ أي ومن أنزل القرآن الذي علمكم الله فيه من خبر ما سبق، ونبأ ما يأتي ما لم تكونوا تعلمون ذلك لا أنتم ولا آباؤكم ، وقد قال قتادة: هؤلاء مشركو العرب، وقال مجاهد: هذه للمسلمين .

وقوله تعالى: ﴿ قل الله ﴾، قال ابن عباس: أي قل الله أنزله، وهذا الذي قاله ابن عباس هو المتعين في تفسير هذه الكلمة، لا ما قاله بعض المتأخرين من أن معنى ﴿ قل الله ﴾ أي لا يكون خطابك لهم إلا هذه الكلمة كلمة « الله »، وهذا الذي قاله هذا القائل يكون أمراً بكلمة مفردة من غير تركيب، والإتيان بكلمة مفردة لا يفيد في لغة العرب فائدة يحسن السكوت عليها. وقوله ﴿ ثم ذرهم في خوضهم يلعبون ﴾ أي ثم دعهم في جهلهم وضلالهم يلعبون حتى يأتيهم من الله اليقين، فسوف يعلمون ألهم العاقبة أم لعباد الله المتقين ؟ وقوله: ﴿ وهذا كتاب ﴾ يعني القرآن ﴿ أنزلناه مبارك مصدق الذي بين يديه ولتنذر أم القرى ﴾ يعني مكة ﴿ ومن حولها ﴾ من أحياء العرب ومن سائر طوائف بني آدم من عرب وعجم، كما قال في الآية الأخرى: ﴿ قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً ﴾، وقال: ﴿ لأنذركم به ومن بلغ ﴾، وقال: ﴿ ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده ﴾، وقال: ﴿ تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً ﴾، وثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: « أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي » وذكر منهن: « وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة »، ولهذا قال: ﴿ والذين يؤمنون بالآخرة يؤمنون به ﴾ أي كل من آمن بالله واليوم الآخر يؤمن بهذا الكتاب المبارك الذي أنزلناه إليك يا محمد وهو القرآن، ﴿ وهم على صلاتهم يحافظون ﴾ أي يقيمون بما فرض عليهم من أداء الصلوات في أوقاتها .

* وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾

يقول تعالى: ﴿ ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً ﴾ أى لا أحد أظلم ممن كذب على الله فجعل له شركاء أو ولداً، أو ادعى أن الله أرسله إلى الناس ولم يرسله، ولهذا قال تعالى: ﴿ أو قال أوحي إليّ ولم يوح إليه شيء ﴾، قال عكرمة وقتادة: نزلت في مسيلمة الكذاب[1] ، ﴿ ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله ﴾ أي ومن ادعى أنه يعارض

(١) مسيلمة: هو أبو ثمامة، ابن حبيب، من بني أثال وهو حنيفة، عرفوا بأمهم وهي بنت كاهل بن أسد بن خزيمة، وكان يزعم =

ما جاء من عند الله من الوحي مما يفتريه من القول[1]، كقوله تعالى: ﴿وإذا تتلى عليهم آياتنا قالوا قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا﴾ الآية. قال الله تعالى: ﴿ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت﴾ أي في سكراته وغمراته وكرباته، ﴿والملائكة باسطوا أيديهم﴾ أي بالضرب، كقوله: ﴿لئن بسطت إليّ يدك لتقتلني﴾ الآية، وقوله: ﴿يبسطوا إليكم أيديهم وألسنتهم بالسوء﴾ الآية، وقال الضحاك: ﴿باسطوا أيديهم﴾ أي بالعذاب، كقوله: ﴿ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم﴾، ولهذا قال: ﴿والملائكة باسطوا أيديهم﴾ أي بالضرب لهم حتى تخرج أنفسهم من أجسادهم، ولهذا يقولون لهم: ﴿أخرجوا أنفسكم﴾، وذلك أن الكافر إذا احتضر بشرته الملائكة بالعذاب والنكال والأغلال والسلاسل والجحيم والحميم وغضب الرحمن الرحيم، فتتفرق روحه في جسده، وتعصى، وتأبى الخروج، فتضربهم الملائكة حتى تخرج أرواحهم من أجسادهم، قائلين لهم: ﴿أخرجوا أنفسكم اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق﴾ الآية، أي اليوم تهانون غاية الإهانة كما كنتم تكذبون على الله وتستكبرون اتباع آياته والانقياد لرسله، وقد وردت الأحاديث المتواترة في كيفية احتضار المؤمن والكافر، وهي مقررة عند قوله تعالى: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة﴾.

وقوله تعالى: ﴿ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة﴾، أي يقال لهم يوم معادهم[2] هذا، كما قال: ﴿وعرضوا على ربك صفاً لقد جئتمونا كما خلقناكم أول مرة﴾ أي كما بدأناكم أعدناكم، وقد كنتم تنكرون ذلك وتستبعدونه فهذا يوم البعث، وقوله: ﴿وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم﴾ أي من النعم والأموال التي اقتنيتموها في الدار الدنيا وراء ظهوركم، وثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «يقول ابن آدم: مالي مالي ! وهل لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت، أو لبست فأبليت، أو تصدقت فأبقيت؟ وما سوى ذلك فذاهب وتاركه للناس». وقال الحسن البصري: يؤتى بابن آدم يوم القيامة كأنه بزج فيقول الله عزَّ وجلَّ: أين ما جمعت؟ فيقول: يا رب جمعته وتركته أوفر ما كان، فيقول له: يا ابن آدم أين ما قدمت لنفسك؟ فلا يراه قدم شيئاً، وتلا هذه الآية: ﴿ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم﴾ الآية، وقوله: ﴿وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء﴾ تقريع لهم وتوبيخ على ما كانوا اتخذوا في الدنيا من الأنداد والأصنام والأوثان، ظانين أنها تنفعهم في معاشهم ومعادهم إن كان ثم معاد، فإذا كان يوم القيامة تقطعت بهم الأسباب وانزاح الضلال، وضل عنهم ما كانوا يفترون، ويناديهم الرب جلَّ جلاله على رؤوس الخلائق: ﴿أين شركائي الذين كنتم تزعمون؟﴾ ويقال لهم: ﴿أين ما كنتم تعبدون من دون الله هل ينصرونكم أو ينتصرون؟﴾

= مسيلمة أن جبريل ينزل عليه، وكان يتسمى بالرحمن. ومثله الأسود بن كعب الذي يعرف بعيهلة، وبذي الخمار، وكان يدعي أن ملكين يكلمانه: اسم أحدهما: سحيق، والآخر شريق.

(١) في «اللباب»: أخرج ابن جرير نزلت: ﴿ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً أو قال أوحي إلي ولم يوح إليه شيء﴾ في مسيلمة، ونزلت: ﴿ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله﴾ في عبد الله بن سعد، كان يكتب للنبي ﷺ، فيغير فيما يمليه عليه الرسول، وعن السدي: أنه كان يقول: إن كان محمد يوحى إليه فقد أوحي إلي، وإن كان الله ينزله فقد أنزلت مثل ما أنزل. قال محمد: سميعاً عليماً، فقلت أنا: عليماً حكيماً.

(٢) في «اللباب»: أخرج ابن جرير وغيره: قال النضر بن الحارث: سوف تشفع لي اللات والعزى، فنزلت هذه الآية.

ولهذا قال ههنا: ﴿وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء﴾ أي في العبادة، لهم فيكم قسط في استحقاق العبادة لهم، ثم قال تعالى: ﴿لقد تقطع بينكم﴾ قرىء بالرفع أي شملكم، وبالنصب أي لقد تقطع ما بينكم من الأسباب والوصلات والوسائل، ﴿وضل عنكم﴾ أي ذهب عنكم، ﴿ما كنتم تزعمون﴾ من رجاء الأصنام والأنداد، كقوله تعالى: ﴿إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب﴾، وقال تعالى: ﴿فاذا نفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون﴾، وقال تعالى: ﴿ثم يوم القيامة يكفر بعضكم ببعض ويلعن بعضكم بعضاً ومأواكم النار وما لكم من ناصرين﴾، وقال: ﴿وقيل ادعوا شركاءكم فدعوهم فلم يستجيبوا لهم﴾ الآية، والآيات في هذا كثيرة جداً.

* إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ ۖ يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ مِنَ ٱلْحَىِّ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٩٥﴾ فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ سَكَنًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٩٦﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾

يخبر تعالى أنه فالق الحب والنوى، أي يشقه في الثرى فتنبت منه الزروع على اختلاف أصنافها من الحبوب والثمار على اختلاف ألوانها وأشكالها وطعومها من النوى، ولهذا فسر قوله: ﴿فالق الحب والنوى﴾، بقوله: ﴿يخرج الحي من الميت ومخرج الميت من الحي﴾ أي يخرج النبات الحي من الحب والنوى الذي هو كالجماد الميت كقوله: ﴿وآية لهم الأرض الميتة أحييناها وأخرجنا منها حباً فمنه يأكلون﴾، وقوله: ﴿ومخرج الميت من الحي﴾ معطوف على ﴿فالق الحب والنوى﴾، وقد عبروا عن هذا وهذا بعبارات كلها متقاربة مؤدية للمعنى، فمن قائل يخرج الدجاجة من البيضة وعكسه، ومن قائل يخرج الولد الصالح من الفاجر وعكسه، وغير ذلك من العبارات التي تنتظمها الآية وتشملها؛ ثم قال تعالى: ﴿ذلكم الله﴾ أي فاعل هذا هو الله وحده لا شريك له، ﴿فأنّى تؤفكون﴾ أي كيف تصرفون عن الحق وتعدلون عنه إلى الباطل فتعبدون معه غيره؟ وقوله: ﴿فالق الإصباح وجعل الليل سكناً﴾ أي خالق الضياء والظلام كما قال في أول السورة ﴿وجعل الظلمات والنور﴾ أي فهو سبحانه يفلق ظلام الليل عن غرة الصباح فيضيء الوجود، ويستنير الأفق، ويضمحل الظلام، ويذهب الليل بسواده وظلام رواقه، ويجيء النهار بضيائه وإشراقه، كقوله: ﴿يغشي الليل النهار يطلبه حثيثاً﴾، فبين تعالى قدرته على خلق الأشياء المتضادة المختلفة الدالة على كمال عظمته وعظيم سلطانه، فذكر أنه فالق الإصباح، وقابل ذلك بقوله: ﴿وجعل الليل سكناً﴾ أي ساجياً مظلماً لتسكن فيه الأشياء كما قال: ﴿والضحى والليل إذا سجى﴾، وقال: ﴿والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى﴾، وقال: ﴿والنهار إذا جلاها والليل إذا يغشاها﴾، وقال صهيب الرومي رضي الله عنه لامرأته وقد عاتبته في كثرة سهره: إن الله جعل الليل سكنا، إلا لصهيب، إن صهيباً إذا ذكر الجنة طال شوقه، وإذا ذكر النار طار نومه[1]. وقوله: ﴿والشمس والقمر حسباناً﴾ أي يجريان بحساب مقنن مقدر لا يتغير

(١) رواه ابن أبي حاتم.

ولا يضطرب، بل لكل منهما منازل يسلكها في الصيف والشتاء، فيترتب على ذلك اختلاف الليل والنهار طولاً وقصراً كما قال: ﴿هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل﴾ الآية، وكما قال: ﴿لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون﴾، وقال: ﴿والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره﴾، وقوله: ﴿ذلك تقدير العزيز العليم﴾ أي الجميع جار بتقدير العزيز الذي لا يمانع ولا يخالف، العليم بكل شيء فلا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء، وكثيراً ما إذا ذكر الله تعالى خلق الليل والنهار والشمس والقمر يختم الكلام بالعزة والعلم كما ذكر في هذه الآية، وكما في قوله: ﴿وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإذا هم مظلمون ۝ والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم﴾، ولما ذكر خلق السموات والأرض وما فيهن في أول سورة حم السجدة قال: ﴿وزينا السماء الدنيا بمصابيح وحفظاً، ذلك تقدير العزيز العليم﴾، وقوله تعالى: ﴿وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر﴾، قال بعض السلف: من اعتقد في هذه النجوم غير ثلاث فقد أخطأ وكذب على الله سبحانه: أن الله جعلها زينة للسماء، ورجوما للشياطين، ويهتدى بها في ظلمات البر والبحر. وقوله: ﴿قد فصلنا الآيات﴾ أي قد بيناها ووضحناها ﴿لقوم يعلمون﴾ أي يعقلون ويعرفون الحق ويتجنبون الباطل.

وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْـَٔايَـٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴿٩٨﴾ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّـٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَـٰبِهٍ ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾

يقول تعالى: ﴿وهو الذي أنشأكم من نفس واحدة﴾ يعني آدم عليه السلام، كما قال: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء﴾، وقوله: ﴿فمستقر ومستودع﴾ اختلفوا في معنى ذلك: فعن ابن مسعود ﴿فمستقر﴾: أي في الأرحام ﴿ومستودع﴾ أي في الأصلاب[1]، وعن ابن مسعود وطائفة: فمستقر في الدنيا ومستودع حيث يموت. وقال سعيد بن جبير: فمستقر في الأرحام وعلى ظهر الأرض وحيث يموت، وقال الحسن البصري: المستقر الذي قد مات فاستقر به عمله، وعن ابن مسعود: ومستودع في الدار الآخرة، والقول الأول أظهر، والله أعلم. وقوله تعالى: ﴿قد فصلنا الآيات لقوم يفقهون﴾ أي يفهمون ويعون كلام الله ومعناه، وقوله تعالى: ﴿وهو الذي أنزل من السماء ماء﴾ أي بقدر مباركاً ورزقاً للعباد وإحياء وغياثاً للخلائق، رحمة من الله بخلقه ﴿فأخرجنا به نبات كل شيء﴾، كقوله: ﴿وجعلنا من الماء كل شيء حي﴾، ﴿فأخرجنا منه خضراً﴾ أي زرعاً وشجراً أخضر، ثم بعد ذلك نخلق فيه الحب والثمر. ولهذا قال تعالى: ﴿نخرج منه حباً متراكباً﴾ أي يركب بعضه بعضاً كالسنابل ونحوها ﴿ومن النخل من طلعها قنوان﴾ أي جمع

(١) وهو قول كثير من السلف منهم ابن عباس ومجاهد وعطاء والنخعي والضحّاك وقتادة والسدي وغيرهم.

قنو وهي عذوق الرطب، ﴿دانية﴾ أي قريبة من المتناول، كما قال ابن عباس ﴿قنوان دانية﴾ يعني بالقنوان الدانية قصار النخل اللاصقة عذوقها بالأرض رواه ابن جرير .

وقوله تعالى: ﴿وجنات من أعناب﴾ أي ونخرج منه جنات من أعناب، وهذان النوعان هما أشرف الثمار عند أهل الحجاز، وربما كانا خيار الثمار في الدنيا، كما امتن الله بهما على عباده في قوله تعالى: ﴿ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكراً ورزقاً حسناً﴾، وكان ذلك قبل تحريم الخمر، وقال: ﴿وجعلنا فيها جنات من نخيل وأعناب﴾، وقوله تعالى: ﴿والزيتون والرمان مشتبهاً وغير متشابه﴾، قال قتادة وغيره: متشابه في الورق والشكل قريب بعضه من بعض، ومتخالف في الثمار شكلاً وطعماً وطبعاً، ﴿انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه﴾ أي نضجه، قال البراء وابن عباس والضحاك وغيرهم، أي فكروا في قدرة خالقه من العدم إلى الوجود بعد أن كان حطباً صار عنباً ورطباً، وغير ذلك مما خلق سبحانه وتعالى من الألوان والأشكال والطعوم والروائح كقوله تعالى: ﴿يسقى بماء واحد ونفضل بعضها على بعض في الأكل﴾ الآية، ولهذا قال ها هنا: ﴿إن في ذلكم﴾ أيها الناس ﴿لآيات﴾ أي دلالات على كمال قدرة خالق هذه الأشياء وحكمته ورحمته ﴿لقوم يؤمنون﴾ أي يصدقون به ويتبعون رسله .

وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا۟ لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٠٠﴾

هذا رد على المشركين الذين عبدوا مع الله غيره وأشركوا به في عبادته أن عبدوا الجن فجعلوهم شركاء له في العبادة، تعالى الله عن شركهم وكفرهم. فإن قيل: فكيف عبدت الجن مع أنهم إنما كانوا يعبدون الأصنام؟ فالجواب أنهم ما عبدوها إلا عن طاعة الجن وأمرهم إياهم بذلك، كقوله: ﴿إن يدعون من دونه إلا إناثاً وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً لعنه الله، وقال: لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً ٭ ولأضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام﴾ الآية، وكقوله تعالى: ﴿أفتتخذونه وذريته أولياء من دوني﴾ الآية، وقال إبراهيم لأبيه: ﴿يا أبت لا تعبد الشيطان إن الشيطان كان للرحمن عصياً﴾، وكقوله: ﴿ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين﴾ ولهذا قال تعالى: ﴿وجعلوا لله شركاء الجن وخلقهم﴾ أي وقد خلقهم فهو الخالق وحده لا شريك له فكيف يعبد معه غيره؟ كقول إبراهيم: ﴿أتعبدون ما تنحتون والله خلقكم وما تعملون﴾ ومعنى الآية أنه سبحانه وتعالى هو المستقل بالخلق وحده، فلهذا يجب أن يفرد بالعبادة وحده لا شريك له. وقوله تعالى: ﴿وخرقوا له بنين وبنات بغير علم﴾ ينبه به تعالى على ضلال من ضل في وصفه تعالى بأن له ولداً، كما يزعم من قاله من اليهود في عزير، ومن قال من النصارى في عيسى، ومن قال من مشركي العرب في الملائكة إنها بنات الله ﴿تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً﴾. ومعنى ﴿وخرقوا﴾ أي اختلقوا وائتفكوا وتخرصوا وكذبوا، كما قاله علماء السلف، قال ابن عباس ﴿وخرقوا﴾ يعني تخرصوا، وقال العوفي عنه ﴿وخرقوا له بنين وبنات بغير علم﴾ قال: جعلوا له بنين وبنات، وقال مجاهد: كذبوا، وقال الضحاك: وضعوا، وقال السدي: قطعوا، قال ابن جرير: وتأويله إذاً: وجعلوا لله الجن شركاء في عبادتهم إياهم، وهو المتفرد بخلقهم بغير شريك ولا معين ولا ظهير، ﴿وخرقوا له بنين وبنات بغير علم﴾ بحقيقة ما يقولون ولكن جهلاً بالله وبعظمته، فإنه لا ينبغي لمن كان إلهاً

أن يكون له بنون وبنات ولا صاحبة، ولا أن يشركه في خلقه شريك، ولهذا قال: ﴿سبحانه وتعالى عما يصفون﴾ أي تقدس وتنزه وتعاظم عما يصفه هؤلاء الجهلة الضالون من الأولاد والأنداد والنظراء والشركاء.

بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ ۖ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٠١﴾

﴿بديع السموات والأرض﴾ أي مبدعهما وخالقهما ومنشئهما ومحدثهما على غير مثال سبق، ومنه سميت البدعة بدعة، لأنه لا نظير لها فيما سلف، ﴿أنّى يكون له ولد﴾ أي كيف يكون له ولد ﴿ولم تكن له صاحبة﴾ اي والولد إنما يكون متولداً بين شيئين متناسبين، والله تعالى لا يناسبه ولا يشابهه شيء من خلقه لأنه خالق كل شيء، فلا صاحبة له ولا ولد كما قال تعالى: ﴿وقالوا اتخذ الرحمن ولداً لقد جئتم شيئاً إداً﴾، ﴿وخلق كل شيء وهو بكل شيء عليم﴾، فبين تعالى أنه الذي خلق كل شيء وأنه بكل شيء عليم، فكيف يكون له صاحبة من خلقه تناسبه وهو الذي لا نظير له، فأنّى يكون له ولد؟ تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ فَٱعْبُدُوهُ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٠٢﴾ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾

يقول تعالى: ﴿ذلكم الله ربكم﴾ أي الذي خلق كل شيء ولا ولد له ولا صاحبة، ﴿لا إله إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه﴾ أي فاعبدوه وحده لا شريك له، وأقروا له بالوحدانية، وأنه لا إله إلا هو، وأنه لا ولد له ولا والد ولا صاحبة له، ولا نظير ولا عديل ﴿وهو على كل شيء وكيل﴾ أي حفيظ ورقيب يدبر كل ما سواه ويرزقهم ويكلأهم بالليل والنهار. وقوله: ﴿لا تدركه الأبصار﴾ فيه أقوال للأئمة من السلف (**أحدها**): لا تدركه في الدنيا وإن كانت تراه في الآخرة، كما تواترت به الأخبار عن رسول الله ﷺ من غير ما طريق ثابت في الصحاح والمسانيد والسنن، كما قال مسروق عن عائشة أنها قالت: من زعم أن محمداً أبصر ربه فقد كذب على الله، فإن الله تعالى قال: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾، وخالفها ابن عباس، فعنه: إطلاق الرؤية، وعنه: أنه رآه بفؤاده مرتين، والمسألة تذكر في أول سورة النجم إن شاء الله، وقال يحيى بن معين سمعت إسماعيل بن علية يقول في قول الله تعالى: ﴿لا تدركه الأبصار﴾ قال هذا في الدنيا، وقال آخرون: ﴿لا تدركه الأبصار﴾ أي جميعها، وهذا مخصص بما ثبت من رؤية المؤمنين له في الدار الآخرة، وقال آخرون من المعتزلة بمقتضى ما فهموه من هذه الآية أنه لا يرى في الدنيا ولا في الآخرة، فخالفوا أهل السنّة والجماعة في ذلك، مع ما ارتكبوه من الجهل بما دل عليه كتاب الله وسنّة رسوله، أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾، وقال تعالى عن الكافرين: ﴿كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون﴾، قال الإمام الشافعي: فدل هذا على أن المؤمنين لا يحجبون عنه تبارك وتعالى، أما السنّة فقد تواترت الأخبار عن النبي ﷺ: أن المؤمنين يرون الله في الدار الآخرة في العرصات، وروضات الجنات، جعلنا الله تعالى منهم بمنه وكرمه آمين.

وقال آخرون: لا منافاة بين إثبات الرؤية ونفي الإدراك، فإن الإدراك أخص من الرؤية، ولا يلزم من نفي

الأخص انتفاء الأعم، ثم اختلف هؤلاء في الإدراك المنفي ما هو؟ فقيل: معرفة الحقيقة، فإن هذا لا يعلمه إلا هو وإن رآه المؤمنون، كما أن من رأى القمر، فإنه لا يدرك حقيقته وكنهه وماهيته، فالعظيم أولى بذلك وله المثل الأعلى، وقال آخرون: الإدراك هو الإحاطة، قالوا: ولا يلزم من عدم الإحاطة عدم الرؤية، كما لا يلزم من عدم إحاطة العلم عدم العلم، قال تعالى: ﴿ولا يحيطون به علماً﴾، وفي صحيح مسلم: «لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك»، ولا يلزم منه عدم الثناء، فكذلك هذا. قال ابن عباس ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾ قال: لا يحيط بصر أحد بالملك، وعن عكرمة أنه قيل له: ﴿لا تدركه الأبصار﴾ قال: ألست ترى السماء؟ قال: بلى، قال: فكلها ترى؟ وقال قتادة: هو أعظم من أن تدركه الأبصار، وقال ابن جرير عن عطية العوفي في قوله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ قال: هم ينظرون إلى الله لا تحيط أبصارهم به من عظمته وبصره محيط بهم، فذلك قوله: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾.

وقال آخرون في الآية عن عكرمة قال، سمعت ابن عباس يقول: رأى محمد ربه تبارك وتعالى، فقلت: أليس الله يقول: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾ الآية؟ فقال لي: لا أمَّ لك، ذلك نوره الذي هو نوره، إذا تجلى بنوره لا يدركه شيء. وفي رواية: لا يقوم له شيء[1]، وفي معنى هذا الأثر ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعاً: «إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، يرفع إليه عمل النهار قبل الليل، وعمل الليل قبل النهار، حجابه النور - أو النار - لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»، وفي الكتب المتقدمة: إن الله تعالى قال لموسى لما سأل الرؤية: يا موسى إنه لا يراني حي إلا مات، ولا يابس إلا تدهده: أي تدعثر، وقال تعالى: ﴿فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً وخر موسى صعقاً فلما أفاق قال سبحانك تبت إليك وأنا أول المؤمنين﴾، ونفي الإدراك الخاص لا ينفي الرؤية يوم القيامة، يتجلى لعباده المؤمنين كما يشاء، فأما جلاله وعظمته على ما هو عليه تعالى وتقدس وتنزه، فلا تدركه الأبصار، ولهذا كانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تثبت الرؤية في الدار الآخرة، وتنفيها في الدنيا، وتحتج بهذه الآية: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾، فالذي نفته الإدراك الذي هو بمعنى رؤية العظمة والجلال على ما هو عليه، فإن ذلك غير ممكن للبشر ولا للملائكة ولا لشيء. وقوله: ﴿وهو يدرك الأبصار﴾ أي يحيط بها ويعلمها على ما هي عليه لأنه خلقها، كما قال تعالى: ﴿ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير﴾، وقد يكون عبر بالأبصار عن المبصرين كما قال السدي في قوله: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾ لا يراه شيء وهو يرى الخلائق، وقال أبو العالية ﴿وهو اللطيف الخبير﴾ اللطيف لاستخراجها، الخبير بمكانها، والله أعلم.

قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿١٠٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْـَٔايَٰتِ وَلِيَقُولُوا۟ دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٥﴾

البصائر: هي البينات والحجج التي اشتمل عليها القرآن وما جاء به الرسول ﷺ، ﴿فمن أبصر فلنفسه﴾ كقوله:

(١) رواه الترمذي وابن مردويه والحاكم في المستدرك وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

﴿فمن اهتدى فإنما يهتدي لنفسه ومن ضل فإنما يضل عليها﴾، ولهذا قال: ﴿ومن عمي فعليها﴾ لما ذكر البصائر قال: ﴿ومن عمي فعليها﴾ أي إنما يعود وباله عليه، كقوله: ﴿فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور﴾، ﴿وما أنا عليكم بحفيظ﴾ أي بحافظ ولا رقيب، بل إنما أنا مبلغ والله يهدي من يشاء ويضل من يشاء، وقوله: ﴿وكذلك نصرّف الآيات﴾ أي فصلنا الآيات في هذه السورة من بيان التوحيد وأنه لا إله إلا هو، هكذا نوضح الآيات ونفسرها ونبينها في كل موطن لجهالة الجاهلين، وليقول المشركون والكافرون المكذبون دارست يا محمد من قبلك من أهل الكتاب، وقارأتهم، وتعلمت منهم[1]. روي عن عمرو بن كيسان قال، سمعت ابن عباس يقول: دارست: تلوت خاصمت جادلت، وهذا كقوله تعالى إخباراً عن كذبهم وعنادهم: ﴿وقالوا أساطير الأولين اكتتبها﴾ الآية، وقال تعالى إخباراً عن زعيمهم وكاذبهم ﴿إنه فكر وقدر، فقتل كيف قدر، ثم قتل كيف قدر﴾، وقوله: ﴿ولنبينه لقوم يعلمون﴾ ولنوضحه لقوم يعلمون الحق فيتبعونه، والباطل فيجتنبونه، فلله تعالى الحكمة البالغة في إضلال أولئك وبيان الحق لهؤلاء، كقوله تعالى: ﴿يضل به كثيراً ويهدي به كثيراً﴾ الآية، وكقوله: ﴿ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم وإن الله لهادي الذين آمنوا إلى صراط مستقيم﴾.

وقال تعالى: ﴿كذلك يضل الله من يشاء ويهدي من يشاء وما يعلم جنود ربك إلا هو﴾، وقال: ﴿وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خسارا﴾، وقال تعالى: ﴿قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء والذين لا يؤمنون في آذانهم وقر وهو عليهم عمى﴾، إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أنه تعالى أنزل القرآن هدى للمتقين وأنه يضل به من يشاء ويهدي به من يشاء، ولهذا قال ها هنا: ﴿وكذلك نصرف الآيات وليقولوا درست ولنبينه لقوم يعلمون﴾، وقرأ بعضهم ﴿درسْتَ﴾ أي قرأت وتعلمت[2]، قال الحسن ﴿وليقولوا دَرَسَتْ﴾ يقول: تقادمت وانمحت، وقال عبد الرزاق إن صبياناً يقرأون ﴿دارست﴾ وإنما هي: درست. وقال شعبة هي في قراءة ابن مسعود: دَرَسَت، يعني بغير ألف بنصب السين ووقف على التاء، قال ابن جرير ومعناه: انمحت وتقادمت، أي أن هذا الذي تتلوه علينا قد مر بنا قديماً وتطاولت مدته.

﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٧﴾﴾

يقول تعالى آمراً لرسوله ﷺ ولمن اتبع طريقته: ﴿اتبع ما أوحي إليك من ربك﴾ أي اقتد به واقتف أثره واعمل به، فإن ما أوحي إليك من ربك هو الحق الذي لا مرية فيه، لأنه لا إله إلا هو ﴿وأعرض عن المشركين﴾ أي اعف عنهم واصفح واحتمل أذاهم حتى يفتح الله لك وينصرك ويظفرك عليهم، واعلم أن لله حكمة في إضلالهم، فإنه لو شاء لهدى الناس جميعاً، ولو شاء لجمعهم على الهدى ﴿ولو شاء الله ما أشركوا﴾، أي بل له المشيئة

---

(١) وهو قول ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير والضحّاك وغيرهم.

(٢) وهو مروي عن ابن عباس ومجاهد والسُّدي والضحّاك.

والحكمة فيما يشاؤه ويختاره لا يسأل عما يفعل وهم يسألون، وقوله تعالى: ﴿ وما جعلناك عليهم حفيظاً ﴾ أي حافظاً تحفظ أقوالهم وأعمالهم، ﴿ وما أنت عليهم بوكيل ﴾ أي موكل على أرزاقهم وأمورهم، ﴿ إن عليك إلا البلاغ ﴾، كما قال تعالى: ﴿ فذكر إنما أنت مذكر لست عليهم بمصيطر ﴾، وقال: ﴿ إنما عليك البلاغ وعلينا الحساب ﴾.

وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾

يقول الله تعالى ناهياً لرسوله ﷺ والمؤمنين عن سب آلهة المشركين، وإن كان فيه مصلحة إلا أنه يترتب عليه مفسدة أعظم منها، وهي مقابلة المشركين بسب إله المؤمنين، وهو ﴿ الله لا إله إلا هو ﴾، كما قال ابن عباس في هذه الآية: قالوا: يا محمد لتنتهين عن سبك آلهتنا أو لنهجون ربك، فنهاهم الله أن يسبوا أوثانهم، ﴿ فيسبوا الله عدواً بغير علم ﴾، وقال قتادة: كان المسلمون يسبون أصنام الكفار، فيسب الكفار الله عدواً بغير علم، فأنزل الله: ﴿ ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله ﴾، وروى ابن جرير عن السدي أنه قال: لما حضر أبا طالب الموت قالت قريش: انطلقوا فلندخل على هذا الرجل، فلنأمره أن ينهى عنا ابن أخيه، فإنا نستحيي أن نقتله بعد موته، فتقول العرب: كان يمنعهم، فلما مات قتلوه، فانطلق أبو سفيان، وأبو جهل، والنضر بن الحارث، وأمية وأُبي ابنا خلف، وعقبة بن أبي معيط، وعمرو بن العاص، والأسود بن البختري، وبعثوا رجلاً منهم يقال له المطلب، قالوا: استأذن لنا على أبي طالب، فأتى أبا طالب فقال: هؤلاء مشيخة قومك يريدون الدخول عليك، فأذن لهم عليه فدخلوا، فقالوا: يا أبا طالب أنت كبيرنا وسيدنا، وإن محمداً قد آذانا وآذى آلهتنا، فنحب أن تدعوه فتنهاه عن ذكر آلهتنا، ولندعه وإلهه، فدعاه فجاء النبي ﷺ فقال له أبو طالب: هؤلاء قومك وبنو عمك، قال رسول الله ﷺ: « ما تريدون؟ » قالوا: نريد أن تدعنا وآلهتنا ولندعك وإلهك، فقال النبي ﷺ: « أرأيتم إن أعطيتكم هذا هل أنتم معطي كلمة إن تكلمتم بها ملكتم بها العرب ودانت لكم بها العجم، وأدت لكم الخراج »؟ قال أبو جهل: وأبيك لنعطينكها وعشرة أمثالها، قالوا: فما هي؟ قال: « قولوا لا إله إلا الله »، فأبوا واشمأزوا، قال أبو طالب: يا ابن أخي، قل غيرها فإن قومك قد فزعوا منها، قال: « يا عم ما أنا بالذي يقول غيرها، حتى يأتوا بالشمس فيضعوها في يدي، ولو أتوا بالشمس فوضعوها في يدي ما قلت غيرها » إرادة أن يؤيسهم، فغضبوا، وقالوا: لتكفن عن شتم آلهتنا أو لنشتمنك ونشتم من يأمرك، فذلك قوله: ﴿ فيسبوا الله عدواً بغير علم ﴾ ومن هذا القبيل، وهو ترك المصلحة لمفسدة أرجح منها، ما جاء في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: « ملعون من سب والديه »، قالوا: يا رسول الله وكيف يسب الرجل والديه؟ قال: « يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه »، أو كما قال ﷺ. وقوله: ﴿ كذلك زينا لكل أمة عملهم ﴾ أي وكما زينا لهؤلاء القوم حب أصنامهم والمحاماة لها والانتصار ﴿ كذلك زينا لكل أمة ﴾ أي من الأمم الخالية على الضلال ﴿ عملهم ﴾ الذي كانوا فيه، ولله الحجة البالغة والحكمة التامة فيما يشاؤه ويختاره ﴿ ثم إلى ربهم مرجعهم ﴾ أي معادهم ومصيرهم ﴿ فينبئهم بما كانوا يعملون ﴾ أي يجازيهم بأعمالهم إن خيراً فخير وإن شراً فشر.

وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلْ إِنَّمَا ٱلْءَايَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٩﴾ وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾

يقول تعالى إخباراً عن المشركين أنهم أقسموا بالله جهد أيمانهم أي حلفوا أيماناً مؤكدة ﴿لئن جاءتهم آية﴾ أي معجزة وخارق ﴿ليؤمنن بها﴾ أي ليصدقنها، ﴿قل إنما الآيات عند الله﴾ أي قل يا محمد لهؤلاء الذين يسألونك الآيات تعنتاً وكفراً وعناداً لا على سبيل الهدى والاسترشاد، إنما مرجع هذه الآيات إلى الله إن شاء جاءكم بها وإن شاء ترككم، قال ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي قال: كلم رسول الله ﷺ قريش فقالوا: يا محمد تخبرنا أن موسى كان معه عصا يضرب بها الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً، وتخبرنا أن عيسى كان يحيي الموتى، وتخبرنا أن ثمود كانت لهم ناقة، فأتنا من الآيات حتى نصدقك، فقال رسول الله ﷺ: «أي شيء تحبون أن آتيكم به؟» قالوا: تجعل لنا الصفا ذهباً، فقال لهم: «فإن فعلت تصدقوني»؟ قالوا: نعم والله لئن فعلت لنتبعك أجمعون، فقام رسول الله ﷺ يدعو فجاءه جبريل عليه السلام، فقال له: ما شئت، إن شئت أصبح الصفا ذهباً، ولئن أرسل آية فلم يصدقوا عند ذلك ليعذبنهم، وإن شئت فاتركهم حتى يتوب تائبهم. فقال رسول الله ﷺ: «بل يتوب تائبهم»، فأنزل الله تعالى: ﴿وأقسموا بالله جهد أيمانهم﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ولكن أكثرهم يجهلون﴾[1]، وقال الله تعالى: ﴿وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون﴾، قيل المخاطب بما يشعركم، المشركون، وإليه ذهب مجاهد وقيل: المخاطب بقوله: ﴿وما يشعركم﴾ المؤمنون، ويقول: وما يدريكم أيها المؤمنون أنها إذا جاءت لا يؤمنون. وقوله تعالى: ﴿ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة﴾، قال ابن عباس في هذه الآية: لما جحد المشركون ما أنزل الله لم تثبت قلوبهم على شيء وردت عن كل أمر. وقال مجاهد في قوله ﴿ونقلب أفئدتهم وأبصارهم﴾: ونحول بينهم وبين الإيمان ولو جاءتهم كل آية فلا يؤمنون كما حلنا بينهم وبين الإيمان أول مرة، وقال ابن أبي طلحة عن ابن عباس: أخبر الله ما العباد قائلون قبل أن يقولوه وعملهم قبل أن يعملوه، وقال: ﴿ولا ينبئك مثل خبير﴾ جل وعلا ﴿أن تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله﴾ إلى قوله: ﴿لو أن لي كرة فأكون من المحسنين﴾ فأخبر الله سبحانه وتعالى أنهم لو ردوا لم يكونوا على الهدى، وقال: ﴿ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وإنهم لكاذبون﴾، وقال تعالى: ﴿ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة﴾، وقال: ولو ردوا إلى الدنيا لحيل بينهم وبين الهدى كما حلنا بينهم وبينه أول مرة وهم في الدنيا، وقوله: ﴿ونذرهم﴾ أي نتركهم ﴿في طغيانهم﴾، قال ابن عباس والسدي: في كفرهم. وقال أبو العالية وقتادة: في ضلالهم ﴿يعمهون﴾ قال الأعمش: يلعبون، وقال ابن عباس ومجاهد: في كفرهم يترددون.

* وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا لِيُؤْمِنُوٓا إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾

(١) قال ابن كثير: وهذا مرسل وله شواهد من وجوه أخر.

يقول تعالى ولو أننا أجبنا سؤال هؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها فنزلنا عليهم الملائكة تخبرهم بالرسالة من الله بتصديق الرسل كما سألوا فقالوا: ﴿أو تأتي بالله والملائكة قبيلاً﴾ و ﴿قالوا لن نؤمن لك حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله﴾، ﴿وقال الذين لا يرجون لقاءنا لولا نزل علينا الملائكة أو نرى ربنا لقد استكبروا في أنفسهم وعتوا عتواً كبيراً﴾، ﴿وكلمهم الموتى﴾ أي فأخبروهم بصدق ما جاءتهم به الرسل، ﴿وحشرنا عليهم كل شيء قبلاً﴾، قرأ بعضهم (قِبَلاً) بكسر القاف وفتح الباء من المقابلة والمعاينة، وقرأ آخرون بضمهما قيل: معناه من المقابلة والمعاينة أيضاً كما رواه العوفي عن ابن عباس، وقال مجاهد: قبلا أي أفواجاً قبيلاً قبيلاً أي تعرض عليهم كل أمة بعد أمة فيخبرونهم بصدق الرسل فيما جاءوهم به ﴿ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله﴾ أي إن الهداية إليه لا إليهم بل يهدي ويضل من يشاء وهو الفعال لما يريد ﴿لا يسأل عما يفعل وهم يسألون﴾ لعلمه وحكمته وسلطانه وقهره وغلبته. وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿إن الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم﴾ .

وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴿١١٣﴾

يقول تعالى : وكما جعلنا لك يا محمد أعداء يخالفونك ويعادونك ويعاندونك، جعلنا لكل نبي من قبلك أيضاً أعداء فلا يحزنك ذلك، كما قال تعالى: ﴿ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ما يقال لك إلا ما قد قيل للرسل من قبلك﴾، وقال تعالى: ﴿وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً من المجرمين﴾ الآية. وقال ورقة بن نوفل لرسول الله ﷺ: « إنه لم يأت أحد بمثل ما جئت به إلّا عودي »[1]، والشيطان كل من خرج عن نظيره بالشر، ولا يعادي الرسل إلا الشياطين من هؤلاء وهؤلاء قبحهم الله ولعنهم، قال عبد الرزاق عن قتادة في قوله ﴿شياطين الإنس والجن﴾ قال: من الجن شياطين، ومن الإنس شياطين، يوحي بعضهم إلى بعض. قال قتادة: وبلغني أن أبا ذر كان يوماً يصلي فقال النبي ﷺ: « تعوذ يا أبا ذر من شياطين الإنس والجن » فقال: أو إن من الإنس شياطين؟ فقال رسول الله ﷺ: « نعم »[2] . وقال ابن جرير عن أبي ذر قال: أتيت رسول الله ﷺ في مجلس قد أطال فيه الجلوس قال، فقال: « يا أبا ذر هل صليت؟ قلت: لا، يا رسول الله. قال: « قم فاركع ركعتين » قال: ثم جئت فجلست إليه، فقال: « يا أبا ذر هل تعوذت بالله من شياطين الجن والإنس »؟ قال، قلت: لا يا رسول الله وهل للإنس من شياطين؟ قال: « نعم هم شر من شياطين الجن »[3] .

---

(١) هذا جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في صحيحه في باب بدء الوحي .

(٢) قال ابن كثير : هذا منقطع بين قتادة وأبي ذر .

(٣) وهذا أيضاً فيه انقطاع وروي متصلاً عن أحمد وابن مردويه بمثله .

(**طريق أخرى للحديث**) روى ابن أبي حاتم عن أبي أمامة قال، قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر تعوذت من شياطين الجن والإنس»؟ قال: يا رسول الله وهل للإنس شياطين؟ قال: «نعم: ﴿شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً﴾[1]»، فهذه طرق لهذا الحديث ومجموعها يفيد قوته وصحته، والله أعلم، وعن عكرمة في قوله: ﴿يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً﴾ قال: للإنس شياطين وللجن شياطين، فيلقى شيطان الإنس شيطان الجن، فيوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً، وقال السدي عن عكرمة: أما شياطين الإنس فالشياطين التي تضل الإنس، وشياطين الجن التي تضل الجن، يلتقيان فيقول كل واحد منهما لصاحبه: إني أضللت صاحبي بكذا وكذا فأضل أنت صاحبك بكذا وكذا، فيعلم بعضهم بعضاً[2]، وقد روي نحو هذا عن ابن عباس فقال: إن للجن شياطين يضلونهم مثل شياطين الإنس يضلونهم، قال: فيلتقي شياطين الإنس وشياطين الجن، فيقول هذا لهذا: أضلله بكذا، فهو قوله: ﴿يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً﴾. ولما أخبر عبد الله بن عمر أن المختار[3] يزعم أنه يوحى إليه، فقال: صدق، قال الله تعالى: ﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم﴾.

وقوله تعالى: ﴿يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً﴾ أي يلقي بعضهم إلى بعض القول المزين المزخرف وهو المزوق الذي يغتر سامعه من الجهلة بأمره، ﴿ولو شاء ربك ما فعلوه﴾ أي وذلك كله بقدر الله وقضائه وإرادته ومشيئته أن يكون لكل نبي عدو من هؤلاء، ﴿فذرهم﴾ أي فدعهم، ﴿وما يفترون﴾ أي يكذبون. أي دع أذاهم وتوكل على الله فإن الله كافيك وناصرك عليهم. وقوله تعالى: ﴿ولتصغى إليه﴾ أي ولتميل إليه قاله ابن عباس، ﴿أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة﴾ أي قلوبهم وعقولهم وأسماعهم، وقال السدي: قلوب الكافرين ﴿وليرضوه﴾ أي يحبوه ويريدوه، وإنما يستجيب لذلك من لا يؤمن بالآخرة، كما قال تعالى: ﴿فإنكم وما تعبدون ٭ ما أنتم عليه بفاتنين ٭ إلا من هو صال الجحيم﴾، وقال تعالى: ﴿إنكم لفي قول مختلف يؤفك عنه من أفك﴾، وقوله: ﴿وليقترفوا ما هم مقترفون﴾، قال ابن عباس: وليكتسبوا ما هم مكتسبون، وقال السدي وابن زيد: وليعملوا ما هم عاملون.

أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا ۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ۚ لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾

يقول الله تعالى لنبيه ﷺ: قل لهؤلاء المشركين بالله الذين يعبدون غيره ﴿أفغير الله أبتغي حكماً﴾؟ أي بيني وبينكم، ﴿وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً﴾ أي مبيناً، ﴿والذين آتيناهم الكتاب﴾ أي من اليهود والنصارى

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم عن أبي أمامة مرفوعاً. (٢) رواه ابن جرير.

(٣) المراد بالمختار هنا (ابن عبيد) قبحه الله الذي كان يزعم أنه يأتيه الوحي.

يعلمون أنه منزل من ربك بالحق أي بما عندهم من البشارات بك من الأنبياء المتقدمين، ﴿فلا تكونن من الممترين﴾، كقوله: ﴿فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرأون الكتاب من قبلك لقد جاءك الحق من ربك فلا تكونن من الممترين﴾ وهذا شرط، والشرط لا يقتضي وقوعه، ولهذا جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا أشك ولا أسأل»، وقوله تعالى: ﴿وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً﴾، قال قتادة: صدقاً فيما قال، وعدلاً فيما حكم، يقول: صدقاً في الأخبار وعدلاً في الطلب، فكل ما أخبر به فحق لا مرية فيه، ولا شك، وكل ما أمر به فهو العدل الذي لا عدل سواه، وكل ما نهى عنه فباطل، فإنه لا ينهى إلا عن مفسدة، كما قال تعالى: ﴿يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر﴾ إلى آخر الآية، ﴿لا مبدل لكلماته﴾ أي ليس أحد يعقب حكمه تعالى لا في الدنيا ولا في الآخرة ﴿وهو السميع﴾ لأقوال عباده ﴿العليم﴾ بحركاتهم وسكناتهم الذي يجازي كل عامل بعمله .

وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾

يخبر تعالى عن حال أكثر أهل الأرض من بني آدم أنه الضلال كما قال تعالى: ﴿ولقد ضل قبلهم أكثر الأولين﴾، وقال تعالى: ﴿وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين﴾ وهم في ضلالهم ليسوا على يقين من أمرهم وإنما هم في ظنون كاذبة وحسبان باطل ﴿إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون﴾، فإن الخرص هو الحزر ومنه خرص النخل وهو حزر ما عليها من التمر، وذلك كله عن قدر الله ومشيئته ﴿هو أعلم من يضل عن سبيله﴾ فييسره لذلك، ﴿وهو أعلم بالمهتدين﴾ فييسرهم لذلك وكل ميسر لما خلق له .

فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴿١١٩﴾

هذا إباحة من الله لعباده المؤمنين أن يأكلوا من الذبائح ما ذكر عليه اسمه، ومفهومه أنه لا يباح ما لم يذكر اسم الله عليه، كما كان يستبيحه كفار قريش من أكل الميتات وأكل ما ذبح على النصب وغيرها، ثم ندب إلى الأكل مما ذكر اسم الله عليه فقال: ﴿وما لكم أن لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم﴾ أي قد بين لكم ما حرم عليكم ووضحه ﴿إلا ما اضطررتم إليه﴾ أي إلا في حال الاضطرار، فإنه يباح لكم ما وجدتم. ثم بين تعالى جهالة المشركين في آرائهم الفاسدة من استحلالهم الميتات وما ذكر عليه غير اسم الله تعالى، فقال: ﴿وإن كثيراً ليضلون بأهوائهم بغير علم إن ربك هو أعلم بالمعتدين﴾ أي هو أعلم باعتدائهم وكذبهم وافترائهم .

﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ ﴿١٢٠﴾﴾

قال مجاهد: ﴿وذروا ظاهر الإثم وباطنه﴾ المعصية في السر والعلانية، وقال قتادة: أي سره وعلانيته، قليله وكثيره، وقال السدي: ظاهره الزنا مع البغايا ذوات الرايات، وباطنه الزنا مع الخليلة والصدائق والأخدان، وقال عكرمة: ظاهره نكاح ذوات المحارم. والصحيح أن الآية عامة في ذلك كله، وهي كقوله تعالى: ﴿قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن﴾ الآية، ولهذا قال تعالى: ﴿إن الذين يكسبون الإثم سيجزون بما كانوا يقترفون﴾ أي سواء كان ظاهراً أو خفياً، فإن الله سيجزيهم عليه، عن النواس بن سمعان قال: سألت رسول الله ﷺ عن الإثم فقال: «الإثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطلع الناس عليه»[1].

﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾﴾

استدل بهذه الآية الكريمة من ذهب إلى أن الذبيحة لا تحل إذا لم يذكر اسم الله عليها وإن كان الذابح مسلماً، وقد اختلف الأئمة رحمهم الله في هذه المسألة على ثلاثة أقوال: فمنهم من قال لا تحل هذه الذبيحة بهذه الصفة وسواء ترك التسمية عمداً أو سهواً[2]، وهو رواية عن الإمام مالك وأحمد بن حنبل، وهو اختيار أبي ثور وداود الظاهري، واحتجوا لمذهبهم هذا بهذه الآية وبقوله في آية الصيد: ﴿فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه﴾، ثم قد أكد في هذه الآية بقوله: ﴿وإنه لفسق﴾، والضمير قيل: عائد على الأكل وقيل: عائد على الذبح لغير الله، وبالأحاديث الواردة في الأمر بالتسمية عند الذبيحة والصيد كحديثي عدي بن حاتم: «إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل ما أمسك عليك» وهو في الصحيحين، وحديث رافع بن خديج: «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه» وهو في الصحيحين أيضاً، وحديث ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال للجن: «لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه»[3]؛ وعن عائشة رضي الله عنها أن ناساً قالوا: يا رسول الله إن قوماً يأتوننا باللحم لا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا؟ قال: «سموا عليه أنتم وكلوا» قالت: وكانوا حديثي عهد بالكفر[4]. ووجه الدلالة أنهم فهموا أن التسمية لا بد منها وخشوا أن لا تكون وجدت من أولئك لحداثة إسلامهم، فأمرهم بالاحتياط بالتسمية عند الأكل لتكون كالعوض عن المتروكة عند الذبح إن لم تكن وجدت، وأمرهم بإجراء أحكام المسلمين على السداد، والله أعلم.

والمذهب الثاني في المسألة: أنه لا يشترط التسمية، بل هي مستحبة، فإن تركت عمداً أو نسياناً لا يضر،

(١) رواه ابن أبي حاتم عن النواس بن سمعان.

(٢) وهو مروي عن ابن عمر ونافع والشعبي ومحمد بن سيرين.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه البخاري.

وهذا مذهب الإمام الشافعي رحمه الله وجميع أصحابه، ورواية عن الإمام أحمد نقلها عنه حنبل، وهو رواية عن الإمام مالك، وحمل الشافعي الآية الكريمة: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق﴾ على ما ذبح لغير الله كقوله تعالى: ﴿أو فسقاً أهّل لغير الله به﴾، وقال عطاء ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾ ينهى عن ذبائح كانت تذبحها قريش للأوثان وينهى عن ذبائح المجوس، وهذا المسلك الذي طرقه الإمام الشافعي قوي، وقال ابن أبي حاتم عن ابن عباس في الآية ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾ قال: هي الميتة. وقد استدل لهذا المذهب بما رواه أبو داود قال، قال رسول الله ﷺ: «ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أو لم يذكر إنه إن ذكر، لم يذكر إلا اسم الله» وهذا مرسل يعضد بما رواه الدارقطني عن ابن عباس أنه قال: «إذا ذبح المسلم ولم يذكر اسم الله فليأكل فإن المسلم فيه اسم من أسماء الله»، واحتج البيهقي أيضاً بحديث عائشة رضي الله عنها المتقدم أن ناساً قالوا: يا رسول الله إن قوماً حديثي عهد بجاهلية يأتوننا بلحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا؟ فقال: «سموا أنتم وكلوا» قال: فلو كان وجود التسمية شرطاً لم يرخص لهم إلا مع تحققها والله أعلم.

المذهب الثالث في المسألة: إن ترك البسملة على الذبيحة نسياناً لم يضر، وإن تركها عمداً لم تحل، هذا هو المشهور من مذهب الإمام مالك وأحمد وبه يقول أبو حنيفة وإسحاق بن راهويه(١)، وقال ابن جرير رحمه الله: من حرم ذبيحة الناسي فقد خرج من قول جميع الحجة، وخالف الخبر الثابت عن رسول الله ﷺ في ذلك، يعني ما رواه الحافظ البيهقي عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «المسلم يكفيه اسمه إن نسي أن يسمي حين يذبح فليذكر اسم الله وليأكله»(٢)، ثم نقل ابن جرير وغيره عن الشعبي ومحمد بن سيرين: أنهما كرها متروك التسمية نسياناً، والسلف يطلقون الكراهة على التحريم كثيراً، والله أعلم، إلا أن من قاعدة ابن جرير أنه لا يعتبر قول الواحد ولا الاثنين مخالفاً لقول الجمهور فيعده إجماعاً، فليعلم هذا، والله الموفق. واحتج لهذا المذهب بالحديث المروي من طرق عند ابن ماجه عن النبي ﷺ: «إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»، وعن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله: أرأيت الرجل منا يذبح وينسى أن يسمي؟ فقال النبي ﷺ: «اسم الله على كل مسلم»(٣).

وقوله تعالى: ﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم﴾، قال ابن أبي حاتم عن أبي زميل قال: كنت قاعداً عند ابن عباس وحج (المختار بن أبي عبيد) فجاءه رجل، فقال: يا ابن عباس زعم أبو إسحاق أنه أوحي إليه الليلة، فقال ابن عباس: صدق، فنفرت، وقلت: يقول ابن عباس صدق؟ فقال ابن عباس: هما وحيان، وحي الله، ووحي الشيطان، فوحي الله إلى محمد ﷺ، ووحي الشيطان إلى أوليائه، ثم قرأ: ﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم﴾(٤). وقد تقدم عن عكرمة في قوله: ﴿يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً﴾ نحو هذا. وقوله: ﴿ليجادلوكم﴾، عن سعيد بن جبير قال: خاصمت اليهود النبي ﷺ فقالوا: نأكل مما قتلنا ولا نأكل

(١) وهو مروي عن علي وابن عباس وعطاء وطاووس والحسن البصري وغيرهم.
(٢) قال ابن كثير: هذا الحديث رفعه خطأ، أخطأ فيه معقل بن عبيد الله الجزري والأصح أنه من قول ابن عباس.
(٣) الحديث إسناده ضعيف كما نبه عليه ابن كثير رحمه الله. (٤) أخرجه ابن أبي حاتم.

مما قتل الله؟ فأنزل الله: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق﴾، وعن عكرمة عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾ أرسلت فارس إلى قريش أن خاصموا محمداً وقولوا له: فما تذبح أنت بيدك بسكين فهو حلال وما ذبح الله عزَّ وجلَّ بشمشير من ذهب يعني الميتة فهو حرام؟ فنزلت هذه الآية: ﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون﴾[1] أي وإن الشياطين من فارس ليوحون إلى أوليائهم من قريش، وقال أبو داود عن ابن عباس في قوله: ﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم﴾ يقولون: ما ذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم أنتم فكلوه، فأنزل الله: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه﴾[2]، وقال السدي في تفسير هذه الآية: إن المشركين قالوا للمسلمين: كيف تزعمون أنكم تتبعون مرضاة الله فما قتل الله فلا تأكلونه وما ذبحتم أنتم تأكلونه؟ فقال الله تعالى: وإن أطعتموهم - في أكل الميتة ﴿انكم لمشركون﴾ وهكذا قاله مجاهد والضحاك وغير واحد من علماء السلف. وقوله تعالى: ﴿وإن أطعتموهم إنكم لمشركون﴾ أي حيث عدلتم عن أمر الله لكم وشرعه إلى قول غيره فقدمتم عليه غيره، فهذا هو الشرك، كقوله تعالى: ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله﴾ الآية، وقد روى الترمذي في تفسيرها عن عدي بن حاتم أنه قال: يا رسول الله ما عبدوهم، فقال: «بلى إنهم أحلوا لهم الحرام، وحرموا عليهم الحلال، فاتبعوهم فذلك عبادتهم إياهم».

أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾

هذا مثل ضربه الله تعالى للمؤمن الذي كان ميتاً أي في الضلالة هالكاً حائراً، فأحياه الله، أي أحيا قلبه بالإيمان وهداه ووفقه لاتباع رسله، ﴿وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس﴾ أي يهتدي كيف يسلك وكيف يتصرف به، والنور هو القرآن، كما روي عن ابن عباس، وقال السدي: الإسلام، والكل صحيح، ﴿كمن مثله في الظلمات﴾ أي الجهالات والأهواء والضلالات المتفرقة ﴿ليس بخارج منها﴾ أي لا يهتدي إلى منفذ ولا مخلص مما هو فيه.

وفي الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الله خلق خلقه في ظلمة، ثم رش عليهم من نوره، فمن أصابه ذلك النور اهتدى، ومن أخطأه ضل»[3]، كما قال تعالى: ﴿الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾، وقال تعالى: ﴿أفمن يمشي مكباً على وجهه أهدى أم من يمشي سوياً على صراط مستقيم﴾؟ وقال تعالى: ﴿مثل الفريقين كالأعمى والأصم والبصير والسميع هل يستويان مثلاً أفلا تذكرون﴾، وقال تعالى: ﴿وما يستوي الأعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور وما يستوي الأحياء ولا الأموات إن الله يسمع من يشاء وما أنت بمسمع من في القبور ۝ إن أنت إلا نذير﴾، والآيات في هذه كثيرة، ووجه المناسبة في ضرب المثلين ههنا بالنور والظلمات

(١) رواه الطبراني من حديث الحكم بن أبان.

(٢) رواه أبو داود وابن ماجة، قال ابن كثير: وهذا إسناد صحيح.

(٣) رواه أحمد في المسند.

ما تقدم في أول السورة ﴿وجعل الظلمات والنور﴾، وزعم بعضهم: أن المراد بهذا المثل رجلان معينان، فقيل عمر بن الخطاب هو الذي كان ميتاً فأحياه الله وجعل له نوراً يمشي به في الناس، وقيل: عمار بن ياسر، وأما الذي في الظلمات ليس بخارج منها أبو جهل (عمرو بن هشام) لعنه الله. والصحيح أن الآية عامة يدخل فيها كل مؤمن وكافر، وقوله تعالى: ﴿كذلك زين للكافرين ما كانوا يعملون﴾ أي حسَّنا لهم ما كانوا فيه من الجهالة والضلالة قدراً من الله وحكمة بالغة، لا إله إلا هو وحده لا شريك له.

وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا۟ فِيهَا ۖ وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾ وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ رُسُلُ ٱللَّهِ ۘ ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ ۗ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ صَغَارٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾

يقول تعالى: وكما جعلنا في قريتك يا محمد أكابر من المجرمين، ورؤساء ودعاة إلى الكفر والصد عن سبيل الله وإلى مخالفتك وعداوتك، كذلك كانت الرسل من قبلك يبتلون بذلك، ثم تكون لهم العاقبة، كما قال تعالى: ﴿وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً من المجرمين﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿أكابر مجرميها ليمكروا فيها﴾، قال ابن عباس: سلطنا شرارهم فعصوا فيها، فإذا فعلوا ذلك أهلكناهم بالعذاب. وقال مجاهد وقتادة: ﴿أكابر مجرميها﴾ عظماؤها، قلت: وهكذا قوله تعالى: ﴿وما أرسلنا في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا بما أرسلتم به كافرون﴾، وقوله تعالى: ﴿وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون﴾ والمراد بالمكر ههنا دعاؤهم إلى الضلالة بزخرف من المقال والفعال، كقوله تعالى إخباراً عن قوم نوح: ﴿ومكروا مكراً كباراً﴾، وقوله تعالى: ﴿ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أنتم لكنا مؤمنين﴾، قال سفيان: كل مكر في القرآن فهو عمل، وقوله تعالى: ﴿وما يمكرون إلا بأنفسهم وما يشعرون﴾ أي وما يعود وبال مكرهم وإضلالهم إلا على أنفسهم، كما قال تعالى: ﴿وليحملن أثقالهم وأثقالاً مع أثقالهم﴾، وقال: ﴿ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم ألا ساء ما يزرون﴾. وقوله تعالى: ﴿وإذا جاءتهم آية قالوا لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله﴾ أي إذا جاءتهم آية وبرهان وحجة قاطعة ﴿قالوا لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله﴾ أي حتى تأتينا الملائكة من الله بالرسالة كما تأتي إلى الرسل، كقوله جلَّ وعلا: ﴿وقال الذين لا يرجون لقاءنا لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا﴾ الآية.

وقوله تعالى: ﴿الله أعلم حيث يجعل رسالته﴾ أي هو أعلم حيث يضع رسالته ومن يصلح لها من خلقه، كقوله تعالى: ﴿وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم * أهم يقسمون رحمة ربك﴾ الآية، يعنون لو نزل هذا القرآن على رجل عظيم كبير جليل مبجل في أعينهم ﴿من القريتين﴾ أي من مكة والطائف، وذلك أنهم قبحهم الله كانوا يزدرون بالرسول صلوات الله وسلامه عليه بغياً وحسداً، وعناداً واستكباراً، كقوله تعالى مخبراً عنه: ﴿وإذا رآك الذين كفروا إن يتخذونك إلا هزواً، أهذا الذي يذكر آلهتكم وهم بذكر الرحمن هم كافرون﴾، وقال تعالى: ﴿وإذا رأوك إن يتخذونك إلا هزواً أهذا الذي بعث الله رسولاً﴾، وقال تعالى: ﴿ولقد

استهزىء برسل من قبلك فحاق بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزئون﴾، هذا وهم معترفون بفضله وشرفه ونسبه، وطهارة بيته ومرباه، ومنشئه صلى الله وملائكته والمؤمنون عليه، حتى إنهم كانوا يسمونه بينهم قبل أن يوحى إليه « الأمين »، وقد اعترف بذلك رئيس الكفار (أبو سفيان) حين سأله هرقل ملك الروم: وكيف نسبه فيكم ؟ قال: هو فينا ذو نسب، قال: هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال ؟ قال: لا.. الحديث بطوله الذي استدل ملك الروم بطهارة صفاته عليه السلام على صدق نبوته وصحة ما جاء به، وقال الإمام أحمد عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « إن الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل، واصطفى من بني إسماعيل بني كنانة، واصطفى من بني كنانة قريشاً، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم »[1]، وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: « بعثت من خير قرون بني آدم قرناً فقرناً حتى بعثت من القرن الذي كنت فيه ». وقال الإمام أحمد قال العباس: بلغه ﷺ بعض ما يقول الناس فصعد المنبر فقال: « من أنا ؟ » قالوا أنت رسول الله، فقال: « أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، إن الله خلق الخلق فجعلني في خير خلقه، وجعلهم فريقين فجعلني في خير فرقة، وخلق القبائل فجعلني في خير قبيلة، وجعلهم بيوتاً فجعلني في خيرهم بيتاً، فأنا خيركم بيتاً وخيركم نفساً » صدق صلوات الله وسلامه عليه .

وفي الحديث أيضاً المروي عن عائشة رضي الله عنها قالت، قال رسول الله ﷺ: « قال لي جبريل قلبت الأرض مشارقها ومغاربها فلم أجد رجلاً أفضل من محمد ، وقلبت الأرض مشارقها ومغاربها فلم أجد بني أب أفضل من بني هاشم »[2]، وقال الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود قال: إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد خير قلوب العباد فاصطفاه لنفسه، فبعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه، فما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيء[3]. وأبصر رجل ابن عباس وهو داخل من باب المسجد، فلما نظر إليه راعه فقال: من هذا ؟ قالوا: ابن عباس ابن عم رسول الله ﷺ. فقال: ﴿ الله أعلم حيث يجعل رسالته ﴾[4]، وقوله تعالى: ﴿ سيصيب الذين أجرموا صغار عند الله وعذاب شديد ﴾ الآية، هذا وعيد شديد من الله وتهديد أكيد لمن تكبر عن اتباع رسله والانقياد لهم فيما جاءوا به، فإنه سيصيبه يوم القيامة بين يدي الله ﴿ صغار ﴾ وهو الذلة الدائمة كما أنهم استكبروا فأعقبهم ذلك ذلاً يوم القيامة لما استكبروا في الدنيا، كقوله تعالى: ﴿ إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ﴾ أي صاغرين ذليلين حقيرين. وقوله تعالى: ﴿ وعذاب شديد بما كانوا يمكرون ﴾ لما كان المكر غالباً إنما يكون خفياً وهو التلطف في التحيل والخديعة قوبلوا بالعذاب الشديد من الله يوم القيامة جزاء وفاقاً ﴿ ولا يظلم ربك أحداً ﴾، كما قال تعالى: ﴿ يوم تبلى السرائر ﴾ أي تظهر المستترات والمكنونات والضمائر، وجاء في الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: « ينصب لكل غادر لواء عند استه يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان بن فلان »، والحكمة في هذا أنه لما كان الغدر خفياً لا يطلع عليه الناس فيوم القيامة يصير علماً منشوراً على صاحبه بما فعل .

(١) رواه مسلم وأحمد .
(٢) رواه الحاكم والبيهقي
(٣) أخرجه الإمام أحمد عن ابن مسعود موقوفاً .
(٤) أخرجه ابن أبي حاتم .

﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٥﴾﴾

يقول تعالى: ﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام﴾ أي ييسره له وينشطه ويسهله لذلك، فهذه علامات على الخير، كقوله تعالى: ﴿أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ولكنّ الله حبب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم﴾، وقال ابن عباس معناه يوسع قلبه للتوحيد والإيمان به وهو ظاهر. سئل رسول الله ﷺ: أي المؤمنين أكيس؟ قال: «أكثرهم ذكراً للموت وأكثرهم لما بعده استعداداً»، وسئل عن هذه الآية: ﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام﴾ قالوا: كيف يشرح صدره يا رسول الله؟ قال: «نور يقذف فيه فينشرح له وينفسح»، قالوا: فهل لذلك من أمارة يعرف بها؟ قال: «الإنابة إلى دار الخلود، والتجافي عن دار الغرور، والاستعداد للموت قبل لقاء الموت»[1]. وعن عبد الله بن مسعود قال: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام﴾ قالوا: يا رسول الله ما هذا الشرح؟ قال: «نور يقذف به في القلب»، قالوا يا رسول الله فهل لذلك من أمارة تعرف؟ قال: «نعم»، قالوا: وما هي قال: «الإنابة إلى دار الخلود، والتجافي عن دار الغرور، والاستعداد للموت قبل الموت»[2]

وقوله تعالى: ﴿ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً﴾ حرجاً بفتح الحاء والراء، وهو الذي لا يتسع لشيء من الهدى، ولا يخلص إليه شيء من الإيمان ولا ينفذ فيه، وقد سأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلاً من الأعراب من أهل البادية من مدلج عن الحرجة؟ فقال: هي الشجرة تكون بين الأشجار لا تصل إليها راعية ولا وحشية ولا شيء، فقال عمر رضي الله عنه: كذلك قلب المنافقين لا يصل إليه شيء من الخير. وقال ابن عباس: يجعل الله عليه الإسلام ضيقاً والإسلام واسع، وذلك حين يقول: ﴿وما جعل عليكم في الدين من حرج﴾ يقول: ما جعل عليكم في الإسلام من ضيق. وقال مجاهد والسدي: ﴿ضيقاً حرجاً﴾ شاكاً، وقال عطاء الخراساني: ﴿ضيقاً حرجاً﴾ أي ليس للخير فيه منفذ، وقال ابن المبارك: ﴿ضيقاً حرجاً﴾ بلا إله إلا الله حتى لا تستطيع أن تدخل قلبه، ﴿كأنما يصَّعد في السماء﴾ من شدة ذلك عليه. وقال سعيد بن جبير: ﴿يجعل صدره ضيقاً حرجاً﴾ لا يجد فيه مسلكاً إلا صعد. وقال عطاء الخراساني: ﴿كأنما يصعد في السماء﴾ يقول: مثله كمثل الذي لا يستطيع أن يصعد إلى السماء، وقال ابن عباس ﴿كأنما يصعد في السماء﴾ يقول: فكما لا يستطيع ابن آدم أن يبلغ السماء فكذلك لا يستطيع أن يدخل التوحيد والإيمان قلبه حتى يدخله الله في قلبه، وقال الأوزاعي: كيف يستطيع من جعل الله صدره ضيقاً أن يكون مسلماً. وقال ابن جرير: وهذا مثل ضربه الله لقلب هذا الكافر في شدة ضيقه عن وصول الإيمان إليه يقول: فمثله في امتناعه عن قبول الإيمان وضيقه عن وصوله إليه مثل امتناعه عن الصعود إلى السماء وعجزه عنه، لأنه ليس في وسعه وطاقته، وقال في قوله: ﴿كذلك يجعل الله الرجس على الذين لا يؤمنون﴾

---

(١) رواه عبد الرزاق، وابن جرير بنحوه وأخرجه ابن أبي حاتم كما في الرواية الأخرى.

(٢) رواه ابن أبي حاتم، قال ابن كثير: ولهذا الحديث طرق مرسلة ومتصلة يشد بعضها بعضاً

يقول: كما يجعل الله صدر من أراد إضلاله ضيقاً حرجاً، كذلك يسلط الله الشيطان عليه وعلى أمثاله ممن أبى الإيمان بالله ورسوله فيغويه ويصده عن سبيل الله، وقال ابن عباس: ﴿الرجس﴾ الشيطان، وقال مجاهد: ﴿الرجس﴾ كل ما لا خير فيه.

وَهَٰذَا صِرَٰطُ رَبِّكَ مُسۡتَقِيمٗاۗ قَدۡ فَصَّلۡنَا ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾ ۞ لَهُمۡ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ عِندَ رَبِّهِمۡۖ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿١٢٧﴾

لما ذكر تعالى طريق الضالين عن سبيله الصادين عنها، نبّه على شرف ما أرسل به رسوله من الهدى ودين الحق، فقال تعالى: ﴿وهذا صراط ربك مستقيماً﴾ أي هذا الدين الذي شرعناه لك يا محمد بما أوحينا إليك هذا القرآن هو صراط الله المستقيم، كما تقدم في الحديث في نعت القرآن: ﴿هو صراط الله المستقيم، وحبل الله المتين وهو الذكر الحكيم﴾[1]، ﴿قد فصلنا الآيات﴾ أي وضحناها وبيناها وفسرناها ﴿لقوم يذكرون﴾ أي لمن له فهم ووعي يعقل عن الله ورسوله، ﴿لهم دار السلام﴾ وهي الجنة ﴿عند ربهم﴾ أي يوم القيامة، وإنما وصف الله الجنة ههنا بدار السلام لسلامتهم فيما سلكوه من الصراط المستقيم، المقتفي أثر الأنبياء وطرائقهم فكما سلموا من آفات الاعوجاج أفضوا إلى دار السلام، ﴿وهو وليهم﴾ أي حافظهم وناصرهم ومؤيدهم، ﴿بما كانوا يعملون﴾ أي جزاء على أعمالهم الصالحة تولاهم وأثابهم الجنة بمنه وكرمه.

وَيَوۡمَ يَحۡشُرُهُمۡ جَمِيعٗا يَٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ قَدِ ٱسۡتَكۡثَرۡتُم مِّنَ ٱلۡإِنسِۖ وَقَالَ أَوۡلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلۡإِنسِ رَبَّنَا ٱسۡتَمۡتَعَ بَعۡضُنَا بِبَعۡضٖ وَبَلَغۡنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِيٓ أَجَّلۡتَ لَنَاۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثۡوَىٰكُمۡ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٞ ﴿١٢٨﴾

يقول تعالى: ﴿و﴾ اذكر يا محمد فيما تقصه عليهم وتنذرهم به، ﴿يوم يحشرهم جميعاً﴾ يعني الجن وأولياءهم من الإنس الذين كانوا يعبدونهم في الدنيا ويعوذون بهم ويطيعونهم، ويوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً ﴿يا معشر الجن قد استكثرتم من الإنس﴾ أي يقول يا معشر الجن، وسياق الكلام يدل على المحذوف، ومعنى قوله: ﴿قد استكثرتم من الإنس﴾ أي من إغوائهم وإضلالهم، كقوله تعالى: ﴿ألم أعهد إليكم يا بني آدم ألا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين وأن اعبدوني هذا صراط مستقيم﴾، وقال ابن عباس: ﴿يا معشر الجن قد استكثرتم من الإنس﴾ يعني أضللتم منهم كثيراً، ﴿وقال أولياؤهم من الإنس ربنا استمتع بعضنا ببعض﴾: يعني أولياء الجن من الإنس قالوا مجيبين لله تعالى عن ذلك بهذا، قال ابن أبي حاتم عن الحسن في هذه الآية قال: استكثرتم من أهل النار يوم القيامة، فقال أولياؤهم من الإنس: ربنا استمتع بعضنا ببعض، قال الحسن: وما كان استمتاع بعضهم ببعض إلا أن الجن أمرت وعملت الإنس[2]. وقال ابن جريج: كان الرجل في الجاهلية ينزل الأرض فيقول: أعوذ بكبير هذا الوادي، فذلك استمتاعهم فاعتذروا به يوم القيامة، وأما استمتاع الجن بالإنس

---

(١) رواه أحمد والترمذي عن علي كرم الله وجهه وهو حديث طويل.
(٢) أخرجه ابن أبي حاتم عن الحسن البصري.

فإنه كان – فيما ذكر – ما ينال الجن من الإنس من تعظيمهم إياهم في استعانتهم بهم، فيقولون: قد سدنا الإنس والجن ﴿وبلغنا أجلنا الذي أجلت لنا﴾ قال السدي: يعني الموت، ﴿قال النار مثواكم﴾ أي مأواكم ومنزلكم أنتم وإياهم وأولياؤكم، ﴿خالدين فيها﴾ أي ماكثين فيها مكثاً مخلداً إلا ما شاء الله، قال بعضهم: يرجع معنى الاستثناء إلى البرزخ، وقال بعضهم: هذا رد إلى مدة الدنيا، وقيل: غير ذلك من الأقوال، وقد روى ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس: ﴿قال النار مثواكم خالدين فيها إلا ما شاء الله إن ربك حكيم عليم﴾ قال: إن هذه الآية آية لا ينبغي لأحد أن يحكم على الله في خلقه، ولا ينزلهم جنة ولا ناراً.

وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضَۢا بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾

قال قتادة في تفسيرها: إنما يولي الله الناس بأعمالهم، فالمؤمن ولي المؤمن أين كان وحيث كان، والكافر ولي الكافر أينما كان وحيثما كان، ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي، واختاره ابن جرير، وعنه في تفسير الآية: يولي الله بعض الظالمين بعضاً في النار يتبع بعضهم بعضاً. وقال مالك بن دينار: قرأت في الزبور: إني أنتقم من المنافقين بالمنافقين، ثم انتقم من المنافقين جميعاً، وذلك في كتاب الله قوله الله تعالى ﴿وكذلك نولي بعض الظالمين بعضاً﴾، وقال ابن أسلم: قال ظالمي الجن وظالمي الإنس، وقرأ: ﴿ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطاناً فهو له قرين﴾ أي ونسلط ظلمة الجن على ظلمة الإنس، وعن ابن مسعود مرفوعاً: «من أعان ظالماً سلطه الله عليه»[1].
وقال بعض الشعراء:

وما من يـد إلا يـد الله فوقهـا ولا ظـالم إلا سيبلى بظـالم

ومعنى الآية الكريمة: كما ولينا هؤلاء الخاسرين من الإنس تلك الطائفة التي أغوتهم من الجن، كذلك نفعل بالظالمين نسلط بعضهم على بعض ونهلك بعضهم ببعض، وننتقم من بعضهم ببعض جزاء على ظلمهم وبغيهم.

يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا قَالُواْ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُواْ كَٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾

وهذا أيضاً مما يقرع الله به كافري الجن والإنس يوم القيامة حيث يسألهم وهو أعلم: هل بلغتهم الرسل رسالاته، وهذا استفهام تقرير، ﴿يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم﴾ أي من جملتكم والرسل من الإنس فقط وليس من الجن رسل، كما قد نص على ذلك مجاهد وابن جريج وغير واحد من الأئمة من السلف والخلف. وقال ابن عباس: الرسل من بني آدم ومن الجن نزر. وحكى ابن جرير عن الضحاك: أنه زعم أن في الجن رسلاً، واحتج بهذه الآية الكريمة، وفيه نظر، لأنها محتملة وليست بصريحة وهي، والله أعلم، كقوله: ﴿مرج البحرين يلتقيان * بينهما برزخ لا يبغيان﴾، إلى أن قال: ﴿يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان﴾ ومعلوم أن اللؤلؤ والمرجان إنما

(١) رواه الحافظ ابن عساكر، قال ابن كثير: وهو حديث غريب.

يستخرجان من الملح لا من الحلو، وهذا واضح ولله الحمد. وقد ذكر هذا الجواب بعينه ابن جرير، والدليل على أن الرسل إنما هم من الإنس قوله تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده﴾. وقوله تعالى عن إبراهيم: ﴿وجعلنا في ذريته النبوة والكتاب﴾ فحصر النبوة والكتاب بعد إبراهيم في ذريته، ولم يقل أحد من الناس إن النبوة كانت في الجن قبل إبراهيم الخليل ثم انقطعت عنهم ببعثته. وقال تعالى: ﴿وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا إنهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق﴾، وقال: ﴿وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً نوحي إليهم من أهل القرى﴾ ومعلوم أن الجن تبع للإنس في هذا الباب، ولهذا قال تعالى إخباراً عنهم: ﴿وإذ صرفنا إليك نفراً من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا أنصتوا فلما قضي ولوا إلى قومهم منذرين ◊ قالوا يا قومنا إنا سمعنا كتاباً أنزل من بعد موسى مصدقاً لما بين يديه يهدي إلى الحق وإلى طريق مستقيم﴾، وقال تعالى في هذه الآية الكريمة: ﴿يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا﴾ أي أقررنا أن الرسل قد بلغونا رسالاتك وأنذرونا لقاءك، وأن هذا اليوم كائن لا محالة. وقال تعالى: ﴿وغرتهم الحياة الدنيا﴾ أي وقد فرطوا في حياتهم الدنيا وهلكوا بتكذيبهم الرسل ومخالفتهم للمعجزات، لما اغتروا به من زخرف الحياة الدنيا وزينتها وشهواتها، ﴿وشهدوا على أنفسهم﴾ أي يوم القيامة ﴿أنهم كانوا كافرين﴾ أي في الدنيا بما جاءتهم به الرسل صلوات الله وسلامه عليهم.

ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ ﴿١٣١﴾ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٢﴾

يقول تعالى: ﴿ذلك أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون﴾ أي إنما أعذرنا إلى الثقلين بإرسال الرسل وإنزال الكتب لئلا يؤاخذ أحد بظلمه وهو لم تبلغه دعوة، ولكن أعذرنا إلى الأمم وما عذبنا أحد إلا بعد إرسال الرسل إليهم، كما قال تعالى: ﴿وإن من قرية إلا خلا فيها نذير﴾، وقوله: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾، وقال تعالى: ﴿كلما ألقي فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير؟ قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا﴾ والآيات في هذا كثيرة. قال ابن جرير: ويحتمل قوله تعالى: ﴿بظلم﴾ وجهين (**أحدهما**): أي بظلم أهلها بالشرك ونحوه وهم غافلون، يقول: لم يكن يعاجلهم بالعقوبة حتى يبعث إليهم رسولاً ينبههم على حجج الله عليهم وينذرهم عذاب الله يوم معادهم، ولم يكن بالذي يؤاخذهم غفلة، فيقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير. (**والوجه الثاني**): لم يكن ربك ليهلكهم دون التنبيه والتذكير بالرسل والآيات والعبر فيظلمهم بذلك، والله غير ظلام لعبيده، ثم شرع يرجح الوجه الأول ولا شك أنه أقوى والله أعلم، قال: وقوله تعالى: ﴿ولكل درجات مما عملوا﴾ أي ولكل عامل من طاعة الله أو معصيته مراتب ومنازل من عمله يبلغه الله إياها ويثيبه بها إن خيراً فخير وإن شراً فشر. (**قلت**): ويحتمل أن يعود قوله: ﴿ولكل درجات مما عملوا﴾ أي من كافري الجن والإنس، أي لكل درجة في النار بحسبه، كقوله: ﴿قال لكل ضعف﴾، وقوله: ﴿الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زدناهم عذاباً فوق العذاب بما كانوا يفسدون﴾، ﴿وما ربك بغافل عما يعملون﴾، قال ابن جرير: أي وكل ذلك من عملهم يا محمد بعلم من ربك يحصيها ويثبتها لهم عنده ليجازيهم عليها عند لقائهم إياه ومعادهم إليه.

﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ ذُو ٱلرَّحْمَةِ ۚ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنۢ بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ ءَاخَرِينَ ﴿١٣٣﴾ إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَءَاتٍ ۖ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ﴿١٣٤﴾ قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَامِلٌ ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ ۗ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾

يقول تعالى: ﴿وربك﴾ يا محمد ﴿الغني﴾ أي عن جميع خلقه من جميع الوجوه، وهم الفقراء إليه في جميع أحوالهم، ﴿ذو الرحمة﴾ أي وهو مع ذلك رحيم بهم كما قال تعالى: ﴿إن الله بالناس لرؤوف رحيم﴾ إن يشأ يذهبكم﴾ أي إذا خالفتم أمره، ﴿ويستخلف من بعدكم ما يشاء﴾ أي قوماً آخرين أي يعملون بطاعته، ﴿كما أنشأكم من ذرية قوم آخرين﴾ أي هو قادر على ذلك سهل عليه يسير لديه كما أذهب القرون الأولى وأتى بالذي بعدها، كذلك هو قادر على إذهاب هؤلاء والإتيان بآخرين كما قال تعالى: ﴿إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين وكان الله على ذلك قديراً﴾، وقال تعالى: ﴿إن يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد وما ذلك على الله بعزيز﴾، **وقال تعالى**: ﴿وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم﴾، وقوله تعالى: ﴿إنما توعدون لآت وما أنتم بمعجزين﴾ أي أخبرهم يا محمد أن الذي يوعدون به من أمر المعاد كائن لا محالة، ﴿وما أنتم بمعجزين﴾ أي ولا تعجزون الله، بل هو قادر على إعادتكم وإن صرتم تراباً رفاتاً وعظاماً هو قادر لا يعجزه شيء، وقال ابن أبي حاتم في تفسيرها عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال: «يا بني آدم إن كنتم تعقلون فعدوا أنفسكم من الموتى، والذي نفسي بيده إنما توعدون لآت وما أنتم بمعجزين».

وقوله تعالى: ﴿قل يا قوم اعملوا على مكانتكم إني عامل فسوف تعلمون﴾ هذا تهديد شديد ووعيد أكيد، أي استمروا على طريقتكم وناحيتكم إن كنتم تظنون أنكم على هدى فأنا مستمر على طريقتي ومنهجي، كقوله: ﴿وقل للذين لا يؤمنون اعملوا على مكانتكم إنا عاملون وانتظروا إنا منتظرون﴾، قال ابن عباس: ﴿على مكانتكم﴾ ناحيتكم، ﴿فسوف تعلمون من تكون له عاقبة الدار إنه لا يفلح الظالمون﴾ أي أتكون لي أو لكم؟ وقد أنجز الله موعده لرسوله صلوات الله عليه، فإنه تعالى مكنه في البلاد، وحكّمه في نواصي مخالفيه من العباد، وفتح له مكة، وأظهره على من كذبه من قومه وعاداه وناوأه، واستقر أمره على سائر جزيرة العرب، وكل ذلك في حياته، ثم فتحت الأمصار والأقاليم بعد وفاته في أيام خلفائه رضي الله عنهم أجمعين كما قال الله تعالى: ﴿كتب الله لأغلبن أنا ورسلي إن الله قوي عزيز﴾، وقال: ﴿إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار﴾، وقال تعالى: ﴿ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون﴾، وقال تعالى إخباراً عن رسله: ﴿فأوحى إليهم ربهم لنهلكن الظالمين ولنسكننكم الأرض من بعدهم ذلك لمن خاف مقامي وخاف وعيد﴾، وقال تعالى: ﴿وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم﴾ الآية، وقد فعل الله ذلك بهذه الأمة المحمدية وله الحمد والمنة أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً.

وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَـٰمِ نَصِيبًا فَقَالُوا۟ هَـٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَـٰذَا لِشُرَكَآئِنَا ۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ ۗ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾

هذا ذم وتوبيخ من الله للمشركين الذين ابتدعوا بدعاً وكفراً وشركاً، وجعلوا لله شركاء، وهو خالق كل شيء سبحانه وتعالى، ولهذا قال تعالى: ﴿وجعلوا لله مما ذرأ﴾ أي مما خلق وبرأ ﴿من الحرث﴾ أي من الزرع والثمار، ﴿والأنعام نصيباً﴾ أي جزءاً وقسماً، ﴿فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا﴾، وقوله: ﴿فما كان لشركائهم فلا يصل إلى الله وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم﴾. قال ابن عباس: إن أعداء الله كانوا إذا حرثوا حرثاً أو كانت لهم ثمرة جعلوا لله منه جزءاً وللوثن جزءاً، فما كان من حرث أو ثمرة أو شيء من نصيب الأوثان حفظوه وأحصوه، وإن سقط منه شيء فيما سمي للصمد ردوه إلى ما جعلوه للوثن، وإن سقط شيء من الحرث والثمرة الذي جعلوه لله فاختلط بالذي جعلوه للوثن قالوا: هذا فقير ولم يردوه إلى ما جعلوه لله، وكانوا يحرمون من أموالهم (البحيرة والسائبة والوصيلة والحام) فيجعلونه للأوثان، ويزعمون أنهم يحرمونه قربة لله، فقال الله تعالى: ﴿وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً﴾ الآية[1]، وقال ابن أسلم في الآية: كل شيء يجعلونه لله من ذبح يذبحونه لا يأكلونه أبداً، حتى يذكروا معه أسماء الآلهة، وما كان للآلهة لم يذكروا اسم الله معه، وقرأ الآية حتى بلغ: ﴿ساء ما يحكمون﴾ أي ما يقسمون فإنهم أخطأوا أولاً في القسم، لأن الله تعالى هو رب كل شيء ومليكه وخالقه وله الملك، وكل شيء له وفي تصرفه وتحت قدرته ومشيئته لا إله غيره ولا رب سواه، ثم لما قسموا فيما زعموا القسمة الفاسدة لم يحفظوها، بل جاروا فيها كقوله جلَّ وعلا: ﴿ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون﴾، وقال تعالى: ﴿وجعلوا له من عباده جزءاً إن الإنسان لكفور مبين﴾، وقال تعالى: ﴿ألكم الذكر وله الأنثى، تلك إذاً قسمة ضيزى﴾.

وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَـٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا۟ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۖ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾

يقول تعالى: كما زينت الشياطين لهؤلاء أن يجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً، كذلك زينوا لهم قتل أولادهم خشية الإملاق ووأد البنات خشية العار، قال ابن عباس: وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم، زينوا لهم قتل أولادهم. وقال مجاهد: شركاؤهم شياطينهم، يأمرونهم أن يئدوا أولادهم خشية العيلة. وقال السدي: أمرتهم الشياطين أن يقتلوا البنات إما ليردوهم فيهلكوهم، وإما ليلبسوا عليهم دينهم، أي فيخلطوا

(١) كان لحي من خولان صنم يقال له: عم أنس، وكانوا يجعلون له نصيباً، ويجعلون لله تعالى نصيباً، فإذا وقع في النصيب الذي لله فيه شيء ردوه إلى الصنم، وقالوا: هو إله ضعيف، كما ذكره السهيلي عن ابن إسحاق. وخولان هؤلاء هم بنو عمرو ابن الحارث بن قضاعة.

عليهم دينهم، ونحو ذلك، قال ابن أسلم وقتادة: وهذا كقوله تعالى: ﴿وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم﴾، وكقوله: ﴿وإذا الموءودة سئلت بأي ذنب قتلت﴾، وقد كانوا أيضاً يقتلون الأولاد من الإملاق وهو الفقر أو خشية الإملاق أن يحصل لهم في تلف المال، وقد نهاهم عن قتل أولادهم لذلك، وإنما كان هذا كله من تزيين الشياطين وشرعهم ذلك، قوله تعالى: ﴿ولو شاء الله ما فعلوه﴾ أي كل هذا واقع بمشيئته تعالى وإرادته واختياره لذلك كونا وله الحكمة التامة في ذلك فلا يسأل عما يفعل وهم يسألون، ﴿فذرهم وما يفترون﴾ أي فدعهم واجتنبهم وما هم فيه فسيحكم الله بينك وبينهم.

وَقَالُواْ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ ۚ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُواْ يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾

قال ابن عباس الحِجْر: الحرام مما حرموا من الوصيلة وتحريم ما حرموا[1]، وقال قتادة: تحريمٌ كان عليهم من الشياطين في أموالهم وتغليظ وتشديد، ولم يكن من الله تعالى، وقال ابن أسلم: ﴿حجر﴾ إنما احتجروها لآلهتهم، وقال السدي: ﴿لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم﴾ يقولون: حرام أن يطعم إلا من شئنا، وهذه الآية الكريمة كقوله تعالى: ﴿قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالاً قل آلله أذن لكم أم على الله تفترون﴾، وكقوله تعالى: ﴿ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام﴾، وقال السدي: أما الأنعام التي حرمت ظهورها فهي البحيرة والسائبة والوصيلة والحام، وقال مجاهد: كان من إبلهم طائفة لا يذكرون اسم الله عليها ولا في شيء من شأنها لا إن ركبوا ولا إن حلبوا ولا إن حملوا ولا إن نتجوا ولا إن عملت شيئاً، ﴿افتراء عليه﴾ أي على الله وكذباً منهم في إسنادهم ذلك إلى دين الله وشرعه، فإنه لم يأذن لهم في ذلك ولا رضيه منهم، ﴿سيجزيهم بما كانوا يفترون﴾ أي عليه ويسندون إليه.

وَقَالُواْ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا ۖ وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَآءُ ۚ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٣٩﴾

قال ابن عباس ﴿وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا﴾ الآية، قال: اللبن كانوا يحرمونه على إناثهم ويشربه ذكرانهم، وكانت الشاة إذا ولدت ذكراً ذبحوه، وكان للرجال دون النساء، وإن كانت أنثى تركت فلم تذبح، وإن كانت ميتة فهم فيه شركاء، فنهى الله عن ذلك، وقال الشعبي: البحيرة لا يأكل من لبنها إلا الرجال، وإن مات منها شيء أكله الرجال والنساء، وقال مجاهد في قوله ﴿وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا﴾ قال: هي السائبة والبحيرة، ﴿سيجزيهم وصفهم﴾ أي قولهم الكذب في ذلك، كقوله تعالى: ﴿ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب﴾

(١) وهو قول مجاهد والضحّاك والسُّدي وقتادة وابن زيد وغيرهم.

الآية، ﴿إنه حكيم﴾ أي في أفعاله وأقواله وشرعه وقدره، ﴿عليم﴾ بأعمال عباده من خير وشر وسيجزيهم عليها أتم الجزاء.

﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ ۚ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾﴾

يقول تعالى: قد خسر الذين فعلوا هذه الأفاعيل في الدنيا والآخرة، أما في الدنيا فخسروا أولادهم بقتلهم وضيقوا عليهم في أموالهم فحرموا أشياء ابتدعوها من تلقاء أنفسهم، وأما في الآخرة فيصيرون إلى أسوأ المنازل بكذبهم على الله وافترائهم، كقوله تعالى: ﴿إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون * متاع في الدنيا ثم إلينا مرجعهم ثم نذيقهم العذاب الشديد بما كانوا يكفرون﴾، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلاثين والمائة من سورة الأنعام: ﴿قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم وحرموا ما رزقهم الله افتراء على الله قد ضلوا وما كانوا مهتدين﴾[1]

﴿۞ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾ وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٤٢﴾﴾

يقول تعالى مبيناً أنه الخالق لكل شيء من الزروع والثمار والأنعام التي تصرف فيها هؤلاء المشركون بآرائهم الفاسدة، وقسموها وجزؤوها فجعلوا منها حراماً وحلالاً، فقال: ﴿وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات﴾، قال ابن عباس: ﴿معروشات﴾ مسموكات. وفي رواية: فالمعروشات ما عرش الناس، وغير معروشات ما خرج في البر والجبال من الثمرات، وعنه: معروشات ما عرش من الكرم، وغير معروشات ما لم يعرش من الكرم. وقال ابن جريج: ﴿متشابهاً وغير متشابه﴾ قال: متشابهاً في المنظر، وغير متشابه في المطعم، ﴿كلوا من ثمره إذا أثمر﴾ من رطبه وعنبه، وقوله تعالى: ﴿وآتوا حقه يوم حصاده﴾ قال بعضهم: هي الزكاة المفروضة. قال ابن عباس ﴿وآتوا حقه يوم حصاده﴾: يعني الزكاة المفروضة يوم يكال ويعلم كيله[2]، وعنه قال: إن الرجل كان إذا زرع فكان يوم حصاده لم يخرج مما حصد شيئاً، فقال الله تعالى: ﴿وآتوا حقه يوم حصاده﴾ وذلك أن يعلم ما كيله وحقه من كل عشرة واحد وما يلقط الناس من سنبله، وقد روي عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ أمر من كل جاذّ عشرة أوسق من التمر بقنو يعلق في المسجد للمساكين[3]. وقال الحسن البصري: هي الصدقة من الحب

(١) رواه البخاري في المناقب، وأخرجه ابن مردويه في تفسير هذه الآية.

(٢) وروي عن أنس بن مالك وسعيد بن المسيب وهو قول طاووس وقتادة والحسن والضحاك.

(٣) رواه أحمد وأبو داود، وقال ابن كثير: وإسناده جيد قوي.

والثمار، وقال آخرون: هو حق آخر سوى الزكاة، روى نافع عن ابن عمر في قوله: ﴿وآتوا حقه يوم حصاده﴾ قال: كانوا يعطون شيئاً سوى الزكاة. وقال مجاهد: إذا حضرك المساكين طرحت لهم منه، وعنه قال: عند الزرع يعطي القبضة، وعند الصرام يعطي القبضة، ويتركهم فيتبعون آثار الصرام، وقال سعيد بن جبير: كان هذا قبل الزكاة للمساكين القبضة والضغث لعلف دابته، وقال آخرون: هذا شيء كان واجباً، ثم نسخه الله بالعشر أو نصف العشر[1]، وقد ذم الله سبحانه الذين يصرمون ولا يتصدقون، كما ذكر عن أصحاب الجنة في سورة «ن»: ﴿إذ أقسموا ليصرمنها مصبحين ولا يستثنون * فطاف عليها طائف من ربك وهم نائمون * فأصبحت كالصريم﴾ أي كالليل المدلهم سوداء محترقة.

وقوله تعالى: ﴿ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين﴾ قيل: معناه لا تسرفوا في الإعطاء فتعطوا فوق المعروف. قال ابن جريج: نزلت في ثابت بن قيس بن شماس جذّ نخلاً له فقال: لا يأتيني اليوم أحد إلا أطعمته فأطعم حتى أمسى وليست له ثمرة، فأنزل الله تعالى: ﴿ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين﴾[2]، وقال عطاء: نهوا عن السرف في كل شيء، وقال إياس بن معاوية: ما جاوزت به أمر الله فهو سرف، وقال السدي: لا تعطوا أموالكم فتقعدوا فقراء. وقال سعيد بن المسيب في قوله: ﴿ولا تسرفوا﴾ قال: لا تمنعوا الصدقة فتعصوا ربكم، والمختار عند ابن جرير قول عطاء: أنه نهي عن الإسراف في كل شيء، ولا شك أنه صحيح، لكن الظاهر والله أعلم من سياق الآية حيث قال تعالى: ﴿كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا﴾ أن يكون عائداً على الأكل أي لا تسرفوا في الأكل لما فيه من مضرة العقل والبدن، كقوله تعالى: ﴿كلوا واشربوا ولا تسرفوا﴾ الآية. وفي صحيح البخاري تعليقاً: «كلوا واشربوا والبسوا من غير إسراف ولا مخيلة»، وهذا من هذا، والله أعلم. وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿ومن الأنعام حمولة وفرشاً﴾ أي وأنشأ لكم من الأنعام ما هو حمولة وما هو فرش، **قيل**: المراد بالحمولة ما يحمل عليه من الإبل، والفرش الصغار منها، روي عن ابن مسعود في قوله: ﴿حمولة﴾ ما حمل عليه من الإبل، ﴿وفرشاً﴾ الصغار من الإبل، قال ابن عباس: الحمولة هي الكبار، والفرش الصغار من الإبل، وكذا قال مجاهد.

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿ومن الأنعام حمولة وفرشاً﴾ أما الحمولة فالإبل والخيل والبغال والحمير وكل شيء يحمل عليه، وأما الفرش فالغنم، واختاره ابن جرير، قال: وأحسبه إنما سمى فرشاً لدنوه من الأرض، وقال الضحاك وقتادة: الحمولة الإبل والبقر، والفرش الغنم. وقال السدي: أما الحمولة فالإبل، وأما الفرش فالفصلان والعجاجيل والغنم، وما حمل عليه فهو حمولة. وقال ابن أسلم: الحمولة ما تركبون، والفرش ما تأكلون وتحلبون: شاة لا تحمل تأكلون لحمها وتتخذون من صوفها لحافاً وفرشاً، وهذا الذي قاله عبد الرحمن في تفسير هذه الآية الكريمة حسن يشهد له قوله تعالى: ﴿أو لم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاماً فهم لها مالكون * وذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها يأكلون﴾، وقال تعالى: ﴿وإن لكم في الأنعام لعبرة نسقيكم مما في بطونه من بين فرث ودم لبناً خالصاً سائغاً للشاربين﴾ إلى أن قال: ﴿ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثاً ومتاعاً إلى

(١) حكاه ابن جرير رحمه الله واختاره.

(٢) رواه ابن جرير من حديث ثابت بن قيس.

حين﴾، وقال تعالى: ﴿الله الذي جعل لكم الأنعام لتركبوا منها ومنها تأكلون﴾، وقوله تعالى: ﴿كلوا مما رزقكم الله﴾ أي من الثمار والزروع والأنعام فكلها خلقها الله وجعلها رزقاً لكم، ﴿ولا تتبعوا خطوات الشيطان﴾ أي طريقه وأوامره كما اتبعها المشركون الذين حرموا ما رزقهم الله أي من الثمار والزروع افتراء على الله، ﴿إنه لكم﴾ أي إن الشيطان أيها الناس لكم ﴿عدو مبين﴾ أي بين ظاهر العداوة كما قال تعالى: ﴿إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدواً﴾، وقال تعالى: ﴿يا بني آدم لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿أفتتخذونه وذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو بئس للظالمين بدلاً﴾ والآيات في هذا كثيرة في القرآن.

ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٤﴾

هذا بيان لجهل العرب قبل الإسلام فيما كانوا حرموا من الأنعام، وجعلوها أجزاء وأنواعاً بحيرة وسائبة ووصيلة وغير ذلك من الأنواع التي ابتدعوها في الأنعام والزروع والثمار، فبين تعالى أنه أنشأ جنات معروشات وغير معروشات، وأنه أنشأ من الأنعام حمولة وفرشاً، ثم بين أصناف الأنعام، وأنه تعالى لم يحرم شيئاً من ذلك ولا شيئاً من أولادها بل كلها مخلوقة لبني آدم أكلاً وركوباً وحمولة وحلباً وغير ذلك من وجوه المنافع، كما قال: ﴿وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿أما اشتملت عليه أرحام الأنثيين﴾ رد عليهم في قولهم: ﴿ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿نبئوني بعلم إن كنتم صادقين﴾ أي أخبروني عن يقين كيف حرم الله عليكم ما زعمتم تحريمه من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ونحو ذلك، قال ابن عباس: يقول لم أحرم شيئاً من ذلك، ﴿أما اشتملت عليه أرحام الأنثيين﴾ يعني هل يشتمل الرحم إلا على ذكر أو أنثى فلم تحرمون بعضاً وتحلون بعضاً؟ ﴿نبئوني بعلم إن كنتم صادقين﴾ يقول تعالى: كله حلال، وقوله تعالى: ﴿أم كنتم شهداء إذ وصاكم الله بهذا﴾ تهكم بهم فيما ابتدعوه وافتروه على الله من تحريم ما حرموه من ذلك، ﴿فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً ليضل الناس بغير علم﴾ أي لا أحد أظلم منه، ﴿إن الله لا يهدي القوم الظالمين﴾ وأول من دخل في هذه الآية (عمرو بن لحي بن قمعة) لأنه أول من غيّر دين الأنبياء، وأول من سيّب السوائب، ووصل الوصيلة، وحمى الحامي، كما ثبت ذلك في الصحيح.

قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٥﴾

يقول تعالى آمراً عبده ورسوله ﷺ: ﴿قل﴾ يا محمد لهؤلاء الذين حرموا ما رزقهم الله افتراء على الله، ﴿لا أجد فيما أوحي إليّ محرماً على طاعم يطعمه﴾ أي آكل يأكله، قيل: معناه لا أجد شيئاً مما حرمتم حراماً سوى هذه، وقيل: معناه لا أجد من الحيوانات شيئاً حراماً سوى هذه، وقال ابن عباس: ﴿أو دماً مسفوحاً﴾ يعني المهراق، وقال عكرمة: لولا هذه الآية لتتبع الناس ما في العروق كما تتبعه اليهود، وقال حماد: إنما نهى الله عن الدم المسفوح، وقال قتادة: حرم من الدماء ما كان مسفوحاً، فأما اللحم خالطه الدم فلا بأس به، عن عائشة رضي الله عنها: أنها كانت لا ترى بلحوم السباع بأساً والحمرة والدم يكونان على القدر بأساً، وقرأت هذه الآية[1]. وقال الحميدي عن عمرو بن دينار قال، قلت لجابر بن عبد الله: إنهم يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر، فقال: قد كان يقول ذلك (الحكم بن عمرو) عن رسول الله ﷺ ولكن أبى ذلك البحر يعني (ابن عباس) وقرأ: ﴿قل لا أجد فيما أوحي إليّ محرماً على طاعم يطعمه﴾[2] الآية، وعن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقذراً، فبعث الله نبيه وأنزل كتابه وأحل حلاله وحرم حرامه، فما أحل فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، وقرأ هذه الآية: ﴿قل لا أجد فيما أوحي إلي محرماً على طاعم يطعمه﴾ الآية[3]، روى الإمام أحمد عن ابن عباس قال: ماتت شاة لسودة بنت زمعة، فقالت يا رسول الله ماتت فلانة تعني الشاة، قال: «فلم لا أخذتم مسكها» قالت نأخذ مسك شاة قد ماتت؟ فقال لها رسول الله ﷺ: «إنما قال الله: ﴿قل لا أجد فيما أوحي إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير﴾ وإنكم لا تطعمونه، أن تدبغوه فتنتفعوا به»، فأرسلت فسلخت مسكها، فدبغته، فاتخذت منه قربة حتى تخرقت عندها[4]. وقال سعيد بن منصور عن نميلة الفزاري قال: كنت عند ابن عمر، فسأله رجل عن أكل القنفذ فقرأ عليه: ﴿قل لا أجد فيما أوحي إلي محرماً على طاعم يطعمه﴾ الآية، فقال شيخ عنده: سمعت أبا هريرة يقول: ذكر عند النبي ﷺ فقال: «خبيث من الخبائث»، فقال ابن عمر: إن كان النبي ﷺ قاله فهو كما قال[5]

وقوله تعالى: ﴿فمن اضطر غير باغ ولا عاد﴾ أي فمن اضطر إلى أكل شيء مما حرم الله في هذه الآية الكريمة وهو غير متلبس ببغي ولا عدوان، ﴿فإن ربك غفور رحيم﴾ أي غفور له رحيم به، وقد تقدم تفسير هذه الآية في سورة البقرة بما فيه كفاية، والغرض من سياق هذه الآية الكريمة الرد على المشركين الذين ابتدعوا ما ابتدعوه من تحريم المحرمات على أنفسهم بآرائهم الفاسدة من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ونحو ذلك، فأمر رسوله أن يخبرهم أنه لا يجد فيما أوحاه الله إليه أن ذلك محرم، وإنما حرم ما ذكر في هذه الآية من الميتة والدم المسفوح ولحم الخنزير، وما أهل لغير الله به، وما عدا ذلك فلم يحرم، وإنما هو عفو مسكوت عنه، فكيف تزعمون أنتم

---

(١) رواه ابن جرير عن عائشة، قال ابن كثير: صحيح غريب.

(٢) رواه البخاري وأبو داود والحاكم.

(٣) هذا لفظ ابن مردويه ورواه أبو داود، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٤) أخرجه أحمد، ورواه البخاري والنسائي بنحوه.

(٥) ورواه أبو داود عن سعيد بن منصور.

أنه حرام ومن أين حرمتموه ولم يحرمه الله؟ وعلى هذا فلا يبقى تحريم أشياء أخرى فيما بعد هذا، كما جاء النهي عن لحوم الحمر الأهلية ولحوم السباع وكل ذي مخلب من الطير على المشهور من مذاهب العلماء.

﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ ۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ ۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾﴾

يقول تعالى: وحرمنا على اليهود كل ذي ظفر، وهو البهائم والطير ما لم يكن مشقوق الأصابع كالإبل والنعام والاوز والبط، قال ابن عباس: هو البعير والنعامة، وقال سعيد بن جبير: هو الذي ليس منفرج الأصابع، وفي رواية عنه: كل متفرق الأصابع، ومنه الديك، وقال مجاهد ﴿كل ذي ظفر﴾ قال: النعامة والبعير شقاً شقاً. قلت للقاسم بن أبي بزة وحدثته ما شقاً شقاً؟ قال: كل ما لا ينفرج من قوائم البهائم، قال: وما انفرج أكلته، قال: انفرجت قوائم البهائم والعصافير، قال: فيهود تأكله، قال: ولم تنفرج قائمة البعير - خفه - ولا خف النعامة ولا قائمة الوز، فلا تأكل اليهود الإبل ولا النعامة ولا الوز، ولا كل شيء لم تنفرج قائمته، ولا تأكل حمار الوحش، وقوله تعالى: ﴿ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما﴾ قال السدي: يعني الثرب وشحم الكليتين، وكانت اليهود تقول: إنه حرمه إسرائيل فنحن نحرمه، وكذا قال ابن زيد، وقال قتادة الثرب[1] وكل شحم كان كذلك ليس في عظم، وقال ابن عباس: ﴿إلا ما حملت ظهورهما﴾ يعني ما علق بالظهر من الشحوم، وقال السدي: الألية مما حملت ظهورهما، وقوله تعالى: ﴿أو الحوايا﴾ الحوايا جمع واحدها حاوياء وحاوية وحوية، وهو ما تحوي من البطن، وهي المباعر، وتسمى المرابض، وفيها الأمعاء، **ومعنى الكلام**: ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما وما حملت الحوايا. قال ابن عباس ومجاهد: الحوايا المبعر والمربض[2]. وقوله تعالى: ﴿أو ما اختلط بعظم﴾ يعني إلا ما اختلط من الشحوم بعظم فقد أحللناه لهم، وقال ابن جريج: شحم الألية ما اختلط بالعصعص، فهو حلال، وكل شيء في القوائم والجنب والرأس والعين، وما اختلط بعظم فهو حلال ونحوه قاله السدي.

وقوله تعالى: ﴿ذلك جزيناهم ببغيهم﴾ أي هذا التضييق إنما فعلناه بهم وألزمناهم به مجازاة على بغيهم ومخالفتهم أوامرنا، كما قال تعالى: ﴿فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم﴾، وقوله: ﴿وإنا لصادقون﴾ أي وإنا لعادلون فيما جازيناهم به، وقال ابن جرير: وإنا لصادقون فيما أخبرناك به يا محمد من تحريمنا ذلك عليهم، لا كما زعموا من أن إسرائيل هو الذي حرمه على نفسه، والله أعلم. وقال عبد الله بن عباس: بلغ عمر ابن الخطاب رضي الله عنه أن سمرة باع خمراً، فقال: قاتل الله سمرة ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها»؟ أخرجاه. وعن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ

---

(١) الثرب بالفتح: الشحم الذي على الكرش والأمعاء.

(٢) وهو قول سعيد بن جبير والضحّاك وقتادة والسدي وعبد الرحمن بن أسلم وغيرهم.

يقول عام الفتح: «إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام»، فقيل: يا رسول أرأيت شحوم الميتة فإنها يدهن بها الجلود وتطلى بها السفن ويستصبح بها الناس؟ فقال: «لا، هو حرام». ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك: «قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها جملوه ثم باعوه وأكلوا ثمنه»(١)، وعن أبي هريرة قال، قال رسول الله ﷺ: «قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا ثمنها»(٢)، وقال ابن مردويه عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان قاعداً خلف المقام فرفع بصره إلى السماء فقال: «لعن الله اليهود - ثلاثاً - إن الله حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا ثمنها وإن الله لم يحرم على قوم أكل شيء إلا حرم عليهم ثمنه»(٣). وقال الإمام أحمد عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ قاعداً في المسجد مستقبلاً الحجر، فنظر إلى السماء فضحك فقال: «لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله إذا حرّم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه»(٤).

فَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١٤٧﴾

يقول تعالى: فإن كذبك يا محمد مخالفوك من المشركين واليهود ومن شابههم فقل: ﴿ربكم ذو رحمة واسعة﴾ وهذا ترغيب لهم في ابتغاء رحمة الله الواسعة واتباع رسوله، ﴿ولا يرد بأسه عن القوم المجرمين﴾ ترهيب لهم من مخالفتهم الرسول خاتم النبيين، وكثيراً ما يقرن الله تعالى بين (الترغيب والترهيب) في القرآن كما قال تعالى في آخر هذه السورة: ﴿إن ربك سريع العقاب وإنه لغفور رحيم﴾، وقال: ﴿وإن ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم وإن ربك لشديد العقاب﴾، وقال تعالى: ﴿نبيء عبادي أني أنا الغفور الرحيم * وأن عذابي هو العذاب الأليم﴾، وقال تعالى: ﴿غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب﴾، وقال: ﴿إن بطش ربك لشديد * إنه هو يبدىء ويعيد * وهو الغفور الودود﴾ والآيات في هذا كثيرة جداً.

سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ ۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا ۗ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ ۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ ۖ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾ قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا ۖ فَإِن شَهِدُوا۟ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ ۚ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾

هذه مناظرة ذكرها الله تعالى، وشبهة تشبث بها المشركون في شركهم وتحريم ما حرموا، فإن الله مطلع على ما هم فيه من الشرك والتحريم لما حرموه، وهو قادر على تغييره بأن يلهمنا الإيمان ويحول بيننا وبين الكفر، فلم

---

(١) أخرجه الجماعة من طرق عديدة.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) أخرجه ابن مردويه عن ابن عباس مرفوعاً.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند.

يغيره فدل على أنه بمشيئته وإرادته ورضاه منا بذلك، ولهذا قالوا: ﴿لو شاء الله ما أشركنا﴾، كما في قوله تعالى: ﴿وقالوا لو شاء الرحمن ما عبدناهم﴾ الآية، قال الله تعالى: ﴿كذلك كذب الذين من قبلهم﴾ أي بهذه الشبهة ضل من ضل قبل هؤلاء وهي حجة داحضة باطلة، لأنها لو كانت صحيحة لما أذاقهم الله بأسه ودمر عليهم وأدال عليهم رسله الكرام، وأذاق المشركين من أليم الانتقام، ﴿قل هل عندكم من علم﴾ أي بأن الله راض عنكم فيما أنتم فيه، ﴿فتخرجوه لنا﴾ أي فتظهروه لنا وتبينوه وتبرزوه، ﴿إن تتبعون إلا الظن﴾ أي الوهم والخيال والمراد بالظن ها هنا الاعتقاد الفاسد، ﴿وإن أنتم إلا تخرصون﴾ تكذبون على الله فيما ادعيتموه، وقوله تعالى: ﴿قل فلله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين﴾، يقول تعالى لنبيه ﷺ ﴿قل﴾ لهم يا محمد ﴿فلله الحجة البالغة﴾ أي له الحكمة التامة والحجة البالغة في هداية من هدى وإضلال من ضل، ﴿فلو شاء لهداكم أجمعين﴾ فكل ذلك بقدرته ومشيئته واختياره، وهو مع ذلك يرضى عن المؤمنين ويبغض الكافرين، كما قال تعالى: ﴿ولو شاء الله لجمعهم على الهدى﴾، وقال تعالى: ﴿ولو شاء ربك لآمن من في الأرض﴾، وقال: ﴿ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة﴾، قال الضحاك: لا حجة لأحد عصى الله، ولكن لله الحجة البالغة على عباده، وقوله تعالى: ﴿قل هلم شهداءكم﴾ أي أحضروا شهداءكم ﴿الذين يشهدون أن الله حرم هذا﴾ أي هذا الذي حرمتموه وكذبتم وافتريتم على الله فيه، ﴿فإن شهدوا فلا تشهد معهم﴾ أي لأنهم إنما يشهدون والحالة هذه كذباً وزوراً، ﴿ولا تتبع أهواء الذين كذبوا بآياتنا والذين لا يؤمنون بالآخرة وهم بربهم يعدلون﴾ أي يشركون به ويجعلون له عديلا.

* قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَـٰدَكُم مِّنْ إِمْلَـٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾

قال ابن مسعود رضي الله عنه: من أراد أن ينظر إلى وصية رسول الله ﷺ التي عليها خاتمه فليقرأ هؤلاء الآيات: ﴿قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئاً - إلى قوله - لعلكم تتقون﴾. وقال الحاكم في مستدركه عن عبد الله بن خليفة قال: سمعت ابن عباس يقول: في الأنعام آيات محكمات هن أم الكتاب، ثم قرأ: ﴿قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم﴾ الآيات، وعن عبادة بن الصامت قال، قال رسول الله ﷺ: «أيكم يبايعني على ثلاث» ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم﴾ حتى فرغ من الآيات .. «فمن وفى فأجره على الله ومن انتقص منهن شيئاً فأدركه الله به في الدنيا كانت عقوبته، ومن أخر إلى الآخرة فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه»[1]. يقول تعالى لنبيه ورسوله محمد ﷺ قل يا محمد لهؤلاء المشركين الذين عبدوا غير الله وحرموا ما رزقهم الله وقتلوا أولادهم، وكل ذلك فعلوه بآرائهم وتسويل الشياطين لهم ﴿قل﴾ لهم ﴿تعالوا﴾ أي هلموا وأقبلوا ﴿أتل ما حرم ربكم عليكم﴾ أي أقص عليكم وأخبركم بما حرم ربكم عليكم حقاً

(١) رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

لا تخرصاً ولا ظناً، بل وحياً منه وأمراً من عنده ﴿ألا تشركوا به شيئاً﴾ وكأن في الكلام محذوفاً دل عليه السياق وتقديره: وأوصاكم ﴿ألا تشركوا به شيئاً﴾ ولهذا قال في آخر الآية: ﴿ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون﴾ .

وفي الصحيحين من حديث أبي ذر رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبريل فبشرني أنه من مات لا يشرك بالله شيئاً من أمتك دخل الجنة، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق، وإن شرب الخمر»؛ وفي بعض الروايات أنه عليه الصلاة والسلام قال في الثالثة: «وإن رغم أنف أبي ذر»، فكان أبو ذر يقول بعد تمام الحديث: «وإن رغم أنف أبي ذر»، وفي بعض المسانيد والسنن عن أبي ذر قال، قال رسول الله ﷺ يقول تعالى: (يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني فإني أغفر لك على ما كان منك ولا أبالي، ولو أتيتني بقراب الأرض خطيئة أتيتك بقرابها مغفرة ما لم تشرك بي شيئاً، وإن أخطأت حتى تبلغ خطاياك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك)، ولهذا شاهد في القرآن قال الله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾، وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة». والآيات والأحاديث في هذا كثيرة جداً، وعن عبادة بن الصامت قال: أوصانا رسول الله ﷺ بسبع خصال: «ألا تشركوا بالله شيئاً وإن حرقتم وقطعتم وصلبتم»[1]، وقوله تعالى: ﴿وبالوالدين إحساناً﴾ أي أوصاكم وأمركم بالوالدين إحساناً أي أن تحسنوا إليهم، كما قال تعالى: ﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً﴾، والله تعالى كثيراً ما يقرن بين طاعته وبر الوالدين كما قال: ﴿أن اشكر لي ولوالديك إليَّ المصير﴾، فأمر بالإحسان إليهما وإن كانا مشركين بحسبهما، وقال تعالى: ﴿وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل لا تعبدون إلا الله وبالوالدين إحساناً﴾ والآيات في هذا كثيرة.

وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: «الصلاة على وقتها» قلت: ثم أيّ؟ قال: «بر الوالدين» قلت: ثم أيّ؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»، قال ابن مسعود: حدثني بهن رسول الله ﷺ ولو استزدته لزادني. وقوله تعالى: ﴿ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم﴾ لما أوصى تعالى بالوالدين والأجداد، عطف على ذلك الإحسان إلى الأبناء والأحفاد فقال تعالى: ﴿ولا تقتلوا أولادكم من إملاق﴾، وذلك أنهم كانوا يقتلون أولادهم كما سولت لهم الشياطين ذلك، فكانوا يئدون البنات خشية العار، وربما قتلوا بعض الذكور خشية الافتقار، ولهذا ورد في الصحيحين من حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه أنه سأل رسول الله ﷺ: أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» قلت: ثم أي؟ قال: «أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك»، قلت: ثم أي؟ قال: «أن تزاني حليلة جارك» ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون﴾[2] الآية. وقوله تعالى: ﴿من إملاق﴾، قال ابن عباس: هو الفقر أي ولا تقتلوهم من فقركم الحاصل، وقال في سورة الإسراء: ﴿ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق﴾ أي لا تقتلوهم خوفاً من الفقر في الآجل، ولهذا قال هناك:

---

(١) رواه ابن مردويه وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه الشيخان عن عبد الله بن مسعود.

﴿نحن نرزقهم وإياكم﴾ فبدأ برزقهم للاهتمام بهم أي لا تخافوا من فقركم بسبب رزقهم فهو على الله وأما هنا فلما كان الفقر حاصلاً قال: ﴿نحن نرزقكم وإياهم﴾ لأنه الأهم ههنا والله أعلم. وقوله تعالى: ﴿ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن﴾، كقوله تعالى: ﴿قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق﴾. قد تقدم تفسيرها في قوله تعالى: ﴿وذروا ظاهر الإثم وباطنه﴾ وفي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «لا أحد أغير من الله من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن».

وفي **الصحيحين** قال سعد بن عبادة لو رأيت مع امرأتي رجلاً لضربته بالسيف غير مصفح، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «أتعجبون من غيرة سعد؟ فوالله لأنا أغير من سعد، والله أغير مني، من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن»، وقوله تعالى: ﴿ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق﴾، وهذا مما نص تبارك وتعالى على النهي عنه تأكيداً وإلا فهو داخل في النهي عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن، فقد جاء في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «لا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة»، وفي لفظ لمسلم: «والذي لا إله غيره لا يحل دم رجل مسلم» وذكره، وروى أبو داود والنسائي عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث خصال زان محصن يرجم، ورجل قتل متعمداً فيقتل، ورجل يخرج من الإسلام وحارب الله ورسوله فيقتل أو يصلب أو ينفى من الأرض». وعن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه قال وهو محصور: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه، أو زنى بعد إحصانه، أو قتل بغير نفس» فوالله ما زنيت في جاهلية ولا إسلام، ولا تمنيت أن لي بديني بدلاً منه بعد إذ هداني الله، ولا قتلت نفساً، فبم تقتلونني[1]؟ وقد جاء النهي والزجر والوعيد في قتل المعاهد وهو المستأمن من أهل الحرب، فروى البخاري عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ مرفوعاً: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً». وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من قتل معاهداً له ذمة الله وذمة رسوله فقد أخفر بذمة الله فلا يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفاً»[2]. وقوله: ﴿ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون﴾ أي هذا مما وصاكم به لعلكم تعقلون عن الله أمره ونهيه.

۞ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۖ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا۟ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾

(١) رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجة، وقال الترمذي: حديث حسن.

(٢) رواه ابن ماجة والترمذي وقال: حسن صحيح.

عن ابن عباس قال لما أنزل الله: ﴿ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن﴾ و ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً﴾ الآية، انطلق من كان عنده يتيم، فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه، فجعل يفضل الشيء فيحبس له حتى يأكله أو يفسد فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فأنزل الله: ﴿ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم﴾ قال: فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم[1]. وقوله تعالى: ﴿حتى يبلغ أشده﴾، قال الشعبي ومالك: يعني حتى يحتلم، وقال السدي: حتى يبلغ ثلاثين سنة، وقيل: أربعون سنة. وقوله تعالى: ﴿وأوفوا الكيل والميزان بالقسط﴾ يأمر تعالى بإقامة العدل في الأخذ والإعطاء كما توعد على تركه في قوله تعالى: ﴿ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون﴾ وقد أهلك الله أمة من الأمم كانوا يبخسون المكيال والميزان، وفي كتاب الجامع لأبي عيسى الترمذي عن ابن عباس قال، قال رسول الله ﷺ لأصحاب الكيل والميزان: «إنكم وليتم أمراً هلكت فيه الأمم السالفة قبلكم»[2]، وقد رواه ابن مردويه في تفسيره، عن ابن عباس قال، قال رسول الله ﷺ: «إنكم معشر الموالي قد بشركم الله بخصلتين بها هلكت القرون المتقدمة: المكيال، والميزان». وقوله تبارك وتعالى: ﴿لا نكلف نفساً إلا وسعها﴾ أي من اجتهد في أداء الحق وأخذه، فإن أخطأ بعد استفراغ وسعه وبذل جهده فلا حرج عليه. وقوله: ﴿وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى﴾، كقوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط﴾ الآية، يأمر تعالى بالعدل في الفعال والمقال على القريب والبعيد، والله تعالى يأمر بالعدل لكل أحد في كل وقت وفي كل حال، وقوله: ﴿وبعهد الله أوفوا﴾، قال ابن جرير: يقول: وبوصية الله التي أوصاكم بها فأوفوا، وإيفاء ذلك أن تطيعوه فيما أمركم ونهاكم، وتعملوا بكتابه وسنّة رسوله، وذلك هو الوفاء بعهد الله ﴿ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون﴾، يقول تعالى: هذا أوصاكم به وأمركم به وأكد عليكم فيه ﴿لعلكم تذكرون﴾ أي تتعظون وتنتهون عما كنتم فيه.

﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾

قال ابن عباس في قوله: ﴿ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله﴾ أمر الله المؤمنين بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والتفرقة، وأخبرهم أنه إنما هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات في دين الله، وقال الإمام أحمد ابن حنبل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: خط رسول الله ﷺ خطاً بيده ثم قال: «هذا سبيل الله مستقيماً»، وخط عن يمينه وشماله ثم قال: «هذه السبل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه»، ثم قرأ: ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله﴾[3]. وعن جابر قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ فخط خطاً هكذا أمامه فقال: «هذا سبيل الله» وخطين عن يمينه وخطين عن شماله وقال: «هذه

---

(١) رواه أبو داود عن ابن عباس.

(٢) إسناده ضعيف. قال الترمذي: وقد روي بإسناد صحيح عن ابن عباس.

(٣) رواه أحمد والحاكم والنسائي، وقال الحاكم: صحيح ولم يخرجاه.

سبل الشيطان »، ثم وضع يده في الخط الأوسط، ثم تلا هذه الآية: ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله. ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون﴾(١). وعنه قال: خط رسول الله ﷺ خطاً، وخط عن يمينه خطاً، وخط عن يساره خطاً، ووضع يده على الخط الأوسط، وتلا هذه الآية: ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه﴾(٢). قال ابن جرير عن أبان بن عثمان أن رجلاً قال لابن مسعود: ما الصراط المستقيم؟ قال تركنا محمد ﷺ في أدناه وطرفه في الجنة، وعن يمينه جواد، وعن يساره جواد، ثم رجال يدعون من مر بهم، فمن أخذ في تلك الجواد انتهت به إلى النار، ومن أخذ على الصراط انتهى به إلى الجنة، ثم قرأ ابن مسعود: ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله﴾ الآية، وعن النواس بن سمعان عن رسول الله ﷺ قال: « ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً، وعن جنبتي الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة، وعلى الأبواب ستور مرخاة، وعلى باب الصراط داع يقول: يا أيها الناس هلم أدخلوا الصراط المستقيم جميعاً، ولا تفرقوا وداع يدعو من فوق الصراط، فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب قال: ويحك لا تفتحه، فإنك إن فتحته تلجه، فالصراط الإسلام، والسوران حدود الله، والأبواب المفتحة محارم الله، وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله، والداعي من فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مسلم »(٣). وقوله تعالى: ﴿فاتبعوه ولا تتبعوا السبل﴾ إنما وحد سبيله لأن الحق واحد، ولهذا جمع السبل لتفرقها وتشعبها كما قال تعالى: ﴿الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾. وقال ابن أبي حاتم عن عبادة بن الصامت قال، قال رسول الله ﷺ: « أيكم يبايعني على هؤلاء الآيات الثلاث »، ثم تلا: ﴿قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم﴾ حتى فرغ من ثلاث آيات، ثم قال: « ومن وفى بهن فأجره على الله، ومن انتقص منهن شيئاً فأدركه الله في الدنيا كانت عقوبته، ومن أخره إلى الآخرة كان أمره إلى الله إن شاء أخذه وإن شاء عفا عنه »(٤).

ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُم بِلِقَآءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٤﴾ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾

لما أخبر الله سبحانه عن القرآن بقوله: ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه﴾ عطف بمدح التوراة ورسولها، فقال: ﴿ثم آتينا موسى الكتاب﴾ وكثيراً ما يقرن سبحانه بين ذكر القرآن والتوراة كقوله تعالى: ﴿ومن قبله كتاب موسى إماماً ورحمة وهذا كتاب مصدقٌ لساناً عربياً﴾، وقال تعالى مخبراً عن المشركين: ﴿فلما جاءهم الحق من عندنا قالوا لولا أوتي مثل ما أوتي موسى﴾، وقال تعالى مخبراً عن الجن: ﴿يا قومنا إنا سمعنا كتاباً أنزل من بعد موسى مصدقاً لما بين يديه يهدي إلى الحق﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿تماماً على الذي أحسن وتفصيلاً﴾ أي آتيناه

---

(١) رواه أحمد وابن ماجة والبزار.

(٢) رواه ابن مردويه عن جابر بن عبد الله.

(٣) رواه أحمد والترمذي والنسائي.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم عن عبادة بن الصامت مرفوعاً.

الكتاب الذي أنزلناه إليه تماماً كاملاً جامعاً لما يحتاج إليه في شريعته، كقوله: ﴿وكتبنا له في الألواح من كل شيء﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿على الذي أحسن﴾ أي جزاء على إحسانه في العمل وقيامه بأوامرنا وطاعتنا، كقوله: ﴿هل جزاء الإحسان إلا الإحسان﴾، وكقوله: ﴿وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون﴾، وقال الربيع بن أنس ﴿تماماً على الذي أحسن﴾ يقول: أحسن فيما أعطاه الله، وقال قتادة: من أحسن في الدنيا تم له ذلك في الآخرة، واختار ابن جرير أن تقديره: ﴿ثم آتينا موسى الكتاب تماماً﴾ على إحسانه، فكأنه جعل الذي مصدرية، كما قيل في قوله تعالى: ﴿وخضتم كالذي خاضوا﴾ أي كخوضهم، وقال ابن رواحة:

وثبت الله ما آتاك من حسن ... في المرسلين ونصراً كالذي نصروا

وقال آخرون: الذي ههنا بمعنى الذين، وذكر عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقرؤها ﴿تماماً على الذين أحسنوا﴾، وقال مجاهد: تماماً على الذي أحسن: على المؤمنين والمحسنين، وقال البغوي: المحسنون الأنبياء والمؤمنون، يعني أظهرنا فضله عليهم، قلت: كقوله تعالى: ﴿قال يا موسى إني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي﴾ ولا يلزم اصطفاؤه على محمد ﷺ خاتم الأنبياء والخليل عليهما السلام لأدلة أخرى. وقوله تعالى: ﴿وتفصيلاً لكل شيء وهدى ورحمة﴾ فيه مدح لكتابه الذي أنزله الله عليه ﴿لعلهم بلقاء ربهم يؤمنون وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون﴾ فيه الدعوة إلى اتباع القرآن يرغب سبحانه عباده في كتابه ويأمرهم بتدبره والعمل به والدعوة إليه، ووصفه بالبركة لمن اتبعه وعمل به في الدنيا والآخرة لأنه حبل الله المتين.

أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ ﴿١٥٦﴾ أَوْ تَقُولُوا۟ لَوْ أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْكِتَٰبُ لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ ۚ فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا ۗ سَنَجْزِى ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْدِفُونَ ﴿١٥٧﴾

قال ابن جرير: معناه وهذا كتاب أنزلناه لئلا تقولوا ﴿إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا﴾ يعني لينقطع عذركم كقوله تعالى: ﴿ولولا أن تصيبهم مصيبة بما قدمت أيديهم فيقولوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولاً فنتبع آياتك﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿على طائفتين من قبلنا﴾ قال ابن عباس: هم اليهود والنصارى[1]، وقوله: ﴿وإن كنا عن دراستهم لغافلين﴾ أي وما كنا نفهم ما يقولون لأنهم ليسوا بلساننا ونحن في غفلة وشغل مع ذلك عما هم فيه، وقوله: ﴿أو تقولوا لو أنا أنزل علينا الكتاب لكنا أهدى منهم﴾ أي وقطعنا تعللكم أن تقولوا لو أنا أنزل علينا ما أنزل عليهم لكنا أهدى منهم فيما أوتوه، كقوله: ﴿وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءهم نذير ليكونن أهدى من إحدى الأمم﴾ الآية، وهكذا قال ههنا: ﴿فقد جاءكم بينة من ربكم وهدى ورحمة﴾ يقول: فقد جاءكم من الله على لسان محمد ﷺ النبي العربي قرآن عظيم، فيه بيان للحلال والحرام، وهدى لما في القلوب ورحمة من الله لعباده الذين يتبعونه ويقتفون ما فيه، وقوله تعالى: ﴿فمن أظلم ممن كذب بآيات الله وصدف عنها﴾ أي

(١) وهو قول مجاهد والسدي وقتادة وغير واحد من السلف.

لم ينتفع بما جاء به الرسول ولا اتبع ما أرسل به ولا ترك غيره، بل صدف عن اتباع آيات الله أي صرف الناس وصدهم عن ذلك، قاله السدي، وعن ابن عباس ومجاهد وقتادة: وصدف عنها أعرض عنها، وقول السدي ههنا فيه قوة، لأنه قال: ﴿فمن أظلم ممن كذب بآيات الله وصدف عنها﴾ كما تقدم في أول السورة، ﴿وهم ينهون عنه وينأون عنه وإن يهلكون إلا أنفسهم﴾، وقال تعالى: ﴿الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زدناهم عذاباً فوق العذاب﴾ وقال في هذه الآية الكريمة: ﴿سنجزي الذين يصدفون عن آياتنا سوء العذاب بما كانوا يصدفون﴾، وقد يكون المراد فيما قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة ﴿فمن أظلم ممن كذب بآيات الله وصدف عنها﴾ أي لا آمن بها، ولا عمل بها كقوله تعالى: ﴿فلا صدق ولا صلى ولكن كذّب وتولى﴾ وغير ذلك من الآيات الدالة على اشتمال الكافر على التكذيب بقلبه وترك العمل بجوارحه، ولكن كلام السدي أقوى وأظهر، والله أعلم.

هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ ۗ يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾

يقول تعالى متوعداً للكافرين والمخالفين لرسله والمكذبين بآياته والصادين عن سبيله: ﴿هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك﴾، وذلك كائن يوم القيامة ﴿أو يأتي بعض آيات ربك، يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها﴾ وذلك قبل يوم القيامة كائن من أمارات الساعة وأشراطها، حين يرون شيئاً من أشراط الساعة، كما قال البخاري في تفسير هذه الآية. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا رآها الناس آمن من عليها»، فذلك حين ﴿لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل﴾. وفي رواية: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون، وذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل»، ثم قرأ هذه الآية[1]. وقد ورد هذا الحديث من طرق أخر عن أبي هريرة، وقال ابن جرير عن أبي هريرة قال، قال رسول الله ﷺ: «ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً: طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الأرض»، وقال ابن جرير عن أبي هريرة قال، قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت آمن الناس كلهم وذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل»[2].

(**حديث آخر**): عن أبي ذر الغفاري قال، قال رسول الله ﷺ: «أتدري أين تذهب الشمس إذا غربت؟» قلت لا أدري، قال: «إنها تنتهي دون العرش فتخر ساجدة ثم تقوم حتى يقال لها ارجعي فيوشك يا أبا ذر أن يقال لها ارجعي من حيث جئت، وذلك حين ﴿لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل﴾»[3]. (**حديث آخر**): عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال أشرف علينا رسول الله ﷺ من غرفة ونحن نتذاكر الساعة، فقال رسول الله ﷺ: لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات: طلوع الشمس من مغربها، والدخان والدابة، وخروج يأجوج ومأجوج،

(١) أخرجه البخاري من طرق متعددة عن أبي هريرة. (٢) رواه أحمد عن أبي هريرة.
(٣) أخرجه الشيخان عن أبي ذر الغفاري.

وخروج عيسى بن مريم، وخروج الدجال، وثلاثة خسوف: خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، ونار تخرج من قعر عدن تسوق، أو تحشر الناس، تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا »[1] .

(حديث آخر): عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «﴿يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها﴾ - قال - طلوع الشمس من مغربها»، وفي لفظ: «إن أول الآيات طلوع الشمس من مغربها»، وفي حديث صفوان بن عسال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله فتح باباً قبل المغرب عرضه سبعون عاماً للتوبة لا يغلق حتى تطلع الشمس منه»[2] .

(حديث آخر): عن عبد الله بن عمرو وعبد الرحمن بن عوف ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهم أجمعين قال الإمام أحمد: حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا إسماعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد يرده إلى مالك بن يخامر عن ابن السعدي أن رسول الله ﷺ قال: «لا تنقطع الهجرة ما دام العدو يقاتل» فقال معاوية وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص، إن رسول الله ﷺ قال: «إن الهجرة خصلتان إحداهما تهجر السيئات، والأخرى تهاجر إلى الله ورسوله، ولا تنقطع ما تقبلت التوبة، ولا تزال التوبة تقبل حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه، وكفي الناس العمل»[3] . فقوله تعالى: ﴿لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل﴾ أي إذا أنشأ الكافر إيماناً يومئذ لا يقبل منه، فأما من كان مؤمناً قبل ذلك، فإن كان مصلحاً في عمله فهو بخير عظيم، وإن لم يكن مصلحاً فأحدث توبة حينئذ لم تقبل منه توبته، كما دلت عليه الأحاديث المتقدمة، وعليه يحمل قوله تعالى: ﴿أو كسبت في إيمانها خيراً﴾ أي ولا يقبل منها كسب عمل صالح إذا لم يكن عاملاً به قبل ذلك، وقوله تعالى: ﴿قل انتظروا إنا منتظرون﴾ تهديد شديد للكافرين ووعيد أكيد لمن سوَّف إيمانه وتوبته إلى وقت لا ينفعه ذلك، وإنما كان هذا الحكم عند طلوع الشمس من مغربها لاقتراب الساعة وظهور أشراطها كما قال: ﴿فهل ينظرون إلا الساعة أن تأتيهم بغتة فقد جاء أشراطها فأنّى لهم إذا جاءتهم ذكراهم﴾، وقوله تعالى: ﴿فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا﴾ الآية .

إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾

نزلت هذه الآية في اليهود والنصارى[4] ، وقال ابن عباس: إن اليهود والنصارى اختلفوا قبل مبعث محمد ﷺ فتفرقوا، فلما بعث محمد ﷺ أنزل الله عليه: ﴿إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء﴾ الآية، قوله ﴿وكانوا شيعاً﴾ قال: هم الخوارج، وقيل: هم أصحاب البدع، والظاهر أن الآية عامة في كل من فارق

(١) أخرجه أحمد وأصحاب السنن الأربعة، وقال الترمذي: حسن صحيح .

(٢) رواه الترمذي وصححه النسائي وابن ماجة .

(٣) رواه أحمد ، قال ابن كثير : هذا الحديث حسن الإسناد .

(٤) هذا قول مجاهد وقتادة والضحّاك والسدي .

دين الله وكان مخالفاً له، فإن الله بعث رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وشرعه واحد لا اختلاف فيه ولا افتراق، فمن اختلف فيه ﴿وكانوا شيعاً﴾ أي فرقاً كأهل الملل والنحل والأهواء والضلالات، فإن الله تعالى قد برأ رسول الله ﷺ مما هم فيه، وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك﴾ الآية. وفي الحديث: «نحن معاشر الأنبياء أولاد علات ديننا واحد»، فهذا هو الصراط المستقيم وهو ما جاءت به الرسل من عبادة الله وحده لا شريك له، والتمسك بشريعة الرسول المتأخر، وما خالف ذلك فضلالات وجهالات وآراء وأهواء والرسل برآء منها كما قال الله تعالى: ﴿لست منهم في شيء﴾، وقوله تعالى: ﴿إنما أمرهم إلى الله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون﴾، كقوله تعالى: ﴿إن الله يفصل بينهم يوم القيامة﴾ الآية. ثم بين لطفه سبحانه في حكمه وعدله يوم القيامة فقال تعالى:

مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾

وهذه الآية الكريمة مفصلة لما أجمل في الآية الأخرى، وهي قوله: ﴿من جاء بالحسنة فله خير منها﴾، وقد وردت الأحاديث مطابقة لهذه الآية، كما قال الإمام أحمد بن حنبل عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال فيما يروي عن ربه تبارك وتعالى: «إن ربكم عزَّ وجلَّ رحيم، من همَّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة، فإن عملها كتبت له عشراً إلى سبعمائة إلى أضعاف كثيرة، ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة فإن عملها كتبت له واحدة أو يمحوها الله عزَّ وجلَّ، ولا يهلك على الله إلا هالك»[1]. وقال أحمد أيضاً عن أبي ذر رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «يقول الله عزَّ وجلَّ من عمل حسنة فله عشر أمثالها وأزيد، ومن عمل سيئة فجزاؤه مثلها أو أغفر، ومن عمل قراب الأرض خطيئة ثم لقيني لا يشرك بي شيئاً جعلت له مثلها مغفرة، ومن اقترب إليَّ شبراً اقتربت إليه ذراعاً، ومن اقترب إلي ذراعاً اقتربت إليه باعاً ومن أتاني يمشي أتيته هرولة»[2]. وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فإن عملها كتبت له عشراً، ومن هم بسيئة فلم يعملها لم يكتب عليه شيء فإن عملها كتبت عليه سيئة واحدة»[3]، واعلم أن تارك السيئة الذي لا يعملها على ثلاثة أقسام: تارة يتركها لله، فهذا تكتب له حسنة على كفه عنها لله تعالى وهذا عمل ونية، ولهذا جاء أنه يكتب له حسنة كما جاء في بعض ألفاظ الصحيح، فإنما تركها من جرائي أي من أجلي، وتارة يتركها نسياناً وذهولاً عنها فهذا لا له ولا عليه لأنه لم ينو خيراً ولا فعل شراً، وتارة يتركها عجزاً وكسلاً عنها بعد السعي في أسبابها والتلبس بما يقرب منها، فهذا بمنزلة فاعلها كما جاء في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار» قالوا: يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه»[4].

---

(١) رواه البخاري ومسلم والنسائي.
(٢) رواه مسلم وابن ماجة.
(٣) رواه الحافظ أبو يعلى الموصلي.
(٤) رواه البخاري ومسلم.

وعن خريم بن فاتك الأسدي أن النبي ﷺ قال: «إن الناس أربعة والأعمال ستة. فالناس موسع له في الدنيا والآخرة، وموسع له في الدنيا مقتور عليه في الآخرة، ومقتور عليه في الدنيا موسع له في الآخرة، وشقي في الدنيا والآخرة، والأعمال موجبتان، ومثل بمثل، وعشرة أضعاف وسبعمائة ضعف، فالموجبتان من مات مسلماً مؤمناً لا يشرك بالله شيئاً وجبت له الجنة، ومن مات كافراً وجبت له النار، ومن هم بحسنة فلم يعملها فعلم الله أنه قد أشعرها قلبه وحرص عليها كتبت له حسنة، ومن هم بسيئة لم تكتب عليه ومن عملها كتبت واحدة ولم تضاعف عليه، ومن عمل حسنة كانت عليه بعشر امثالها، ومن أنفق نفقة في سبيل الله عز وجلّ كانت بسبعمائة ضعف»[1]، وقال ابن أبي حاتم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «يحضر الجمعة ثلاثة نفر: رجل حضرها بلغو فهو حظه منها، ورجل حضرها بدعاء فهو رجل دعا الله فإن شاء أعطاه وإن شاء منعه، ورجل حضرها بإنصات وسكوت ولم يتخط رقبة مسلم ولم يؤذ أحداً فهي كفارة له إلى الجمعة التي تليها وزيادة ثلاثة أيام، وذلك لأن الله عزَّ وجلَّ يقول: ﴿من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها﴾[2]. وقال الحافظ الطبراني عن أبي مالك الأشعري قال، قال رسول الله ﷺ: «الجمعة كفارة لما بينها وبين الجمعة التي تليها وزيادة ثلاثة أيام، وذلك لأن الله تعالى قال: ﴿من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها﴾. والأحاديث والآثار في هذا كثيرة جداً وفيما ذكر كفاية إن شاء الله وبه الثقة.

﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ دِينٗا قِيَمٗا مِّلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ١٦١ قُلۡ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحۡيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُۥۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرۡتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ١٦٣﴾

يقول تعالى آمراً نبيه ﷺ سيد المرسلين أن يخبر بما أنعم به عليه من الهداية إلى صراطه المستقيم الذي لا اعوجاج فيه ولا انحراف ﴿ديناً قيماً﴾ أي قائماً ثابتاً ﴿ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين﴾، كقوله: ﴿ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه﴾، وقوله: ﴿وجاهدوا في الله حق جهاده هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة أبيكم إبراهيم﴾، وقوله: ﴿إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله حنيفاً ولم يك من المشركين * شاكراً لأنعمه اجتباه وهداه إلى صراط مستقيم﴾، وليس يلزمه من كونه ﷺ أمر باتباع ملة إبراهيم الحنيفية أن يكون إبراهيم أكمل منه فيها لأنه عليه السلام قام بها قياماً عظيماً، وأكملت له إكمالاً تاماً لم يسبقه أحد إلى هذا الكمال، ولهذا كان خاتم الأنبياء وسيد ولد آدم على الإطلاق، وصاحب المقام المحمود الذي يرغب إليه الخلق حتى الخليل عليه السلام. وقد كان رسول الله ﷺ إذا أصبح قال: «أصبحنا على ملة الإسلام وكلمة الإخلاص ودين نبينا محمد وملة أبينا إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين»، وقال الإمام أحمد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: قيل لرسول الله ﷺ أي الأديان أحب إلى الله تعالى؟ قال: «الحنيفية السمحة»[3].

وقوله تعالى: ﴿قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين﴾ يأمره تعالى أن يخبر المشركين الذين يعبدون غير الله ويذبحون لغير اسمه أنه مخالف لهم في ذلك، فإن صلاته لله ونسكه على اسمه وحده لا شريك

---

(١) رواه أحمد والترمذي والنسائي. (٢) أخرجه ابن أبي حاتم. (٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند.

له، وهذا كقوله تعالى: ﴿فصل لربك وانحر﴾ أي أخلص له صلاتك وذبحك، فإن المشركين كانوا يعبدون الأصنام ويذبحون لها، فأمره الله تعالى بمخالفتهم والانحراف عما هم فيه، والإقبال بالقصد والنية والعزم على الإخلاص لله تعالى، قال مجاهد: النسك: الذبح في الحج والعمرة، وقال سعيد بن جبير ﴿ونسكي﴾ قال: ذبحي، وكذا قال السدي والضحاك، وعن جابر بن عبد الله قال: ضحّى رسول الله ﷺ في يوم عيد النحر بكبشين، وقال حين ذبحهما: «وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين»[1]. وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وأنا أول المسلمين﴾ قال قتادة: أي من هذه الأمة، وهو كما قال، فإن جميع الأنبياء قبله كلهم كانت دعوتهم إلى الإسلام، وأصله عبادة الله وحده لا شريك له، وقد أخبرنا تعالى عن نوح أنه قال لقومه: ﴿فإن توليتم فما سألتكم من أجر إن أجري إلا على الله وأمرت أن أكون من المسلمين﴾، وقال تعالى: ﴿يا بني إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾، وقال يوسف عليه السلام: ﴿رب قد آتيتني من الملك وعلمتني من تأويل الأحاديث فاطر السموات والأرض أنت وليي في الدنيا والآخرة توفني مسلماً وألحقني بالصالحين﴾، وقال موسى: ﴿يا قوم إن كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا إن كنتم مسلمين﴾.

وقال تعالى: ﴿إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿وإذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي قالوا آمنا واشهد بأننا مسلمون﴾، فأخبر تعالى أنه بعث رسله بالإسلام ولكنهم متفاوتون فيه بحسب شرائعهم الخاصة، التي ينسخ بعضها بعضاً إلى أن نسخت بشريعة محمد ﷺ التي لا تنسخ أبد الآبدين، ولا تزال قائمة منصورة وأعلامها منشورة إلى قيام الساعة، ولهذا قال عليه السلام: «نحن معاشر الأنبياء أولاد علات ديننا واحد» فإن أولاد العلات هم الإخوة من أب واحد وأمهات شتى، فالدين واحد وهو عبادة الله وحده لا شريك له، وإن تنوعت الشرائع التي هي بمنزلة الأمهات وقد قال الإمام أحمد عن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا كبر استفتح ثم قال: «وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين» إلى آخر الآية: «اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت، أنت ربي وأنا عبدك، ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعاً لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها إلا أنت، تباركت وتعاليت، أستغفرك وأتوب إليك»، ثم ذكر تمام الحديث فيما يقوله في الركوع والسجود والتشهد[2]

قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ ۚ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿١٦٤﴾

(١) رواه ابن أبي حاتم عن جابر بن عبد الله.

(٢) الحديث رواه مسلم في صحيحه.

يقول تعالى: ﴿قل﴾ يا محمد لهؤلاء المشركين بالله في إخلاص العبادة له والتوكل عليه ﴿أغير الله أبغي رباً﴾ أي أطلب رباً سواه، ﴿وهو رب كل شيء﴾ يربيني ويحفظني ويكلؤني ويدبر أمري، أي لا أتوكل إلا عليه ولا أنيب إلا إليه لأنه رب كل شيء ومليكه وله الخلق والأمر، ففي هذه الآية الأمر بإخلاص التوكل كما تضمنت التي قبلها إخلاص العبادة لله وحده لا شريك له، وهذا المعنى يقرن بالآخر كثيراً في القرآن كقوله تعالى مرشداً لعباده أن يقولوا له: ﴿إياك نعبد وإياك نستعين﴾، وقوله: ﴿فاعبده وتوكل عليه﴾، وقوله: ﴿قل هو الرحمن آمنا به وعليه توكلنا﴾، وقوله: ﴿رب المشرق والمغرب لا إله إلا هو فاتخذه وكيلاً﴾ وأشباه ذلك من الآيات. وقوله تعالى: ﴿ولا تكسب كل نفس إلا عليها، ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ إخبار عن الواقع يوم القيامة في جزاء الله تعالى وحكمه وعدله أن النفوس إنما تجازى بأعمالها إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، وأنه لا يحمل من خطيئة أحد على أحد، وهذا من عدله تعالى كما قال: ﴿وإن تدع مثقلة إلى حملها لا يحمل منه شيء ولو كان ذا قربى﴾، وقوله تعالى: ﴿فلا يخاف ظلماً ولا هضماً﴾ قال علماء التفسير أي فلا يظلم بأن يحمل عليه سيئات غيره ولا يهضم بأن ينقص من حسناته، وقال تعالى: ﴿كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين﴾ معناه كل نفس مرتهنة بعملها السيء إلا أصحاب اليمين فإنه قد يعود بركة أعمالهم الصالحة على ذرياتهم وقراباتهم كما قال في سورة الطور: ﴿والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء﴾ أي ألحقنا بهم ذريتهم في المنزلة الرفيعة في الجنة وإن لم يكونوا قد شاركوهم في الأعمال، بل في أصل الإيمان، وما ألتناهم أي نقصنا أولئك السادة الرفعاء من أعمالهم شيئاً حتى ساويناهم، وهؤلاء الذين هم أنقص منهم منزلة، بل رفعهم تعالى إلى منزلة الآباء ببركة أعمالهم بفضله ومنته، ثم قال: ﴿كل امرىء بما كسب رهين﴾ أي من شر، وقوله: ﴿ثم إلى ربكم مرجعكم فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون﴾ أي اعملوا على مكانتكم إنا عاملون على ما نحن عليه، فستعرضون ونعرض عليه، وينبئنا وإياكم بأعمالنا وأعمالكم، وما كنا نختلف فيه في الدار الدنيا كقوله: ﴿قل لا تسألون عما أجرمنا ولا نسأل عما تعملون ◌ قل يجمع بيننا ربنا ثم يفتح بيننا بالحق وهو الفتاح العليم﴾.

وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۗ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌۢ ﴿١٦٥﴾

يقول تعالى: ﴿وهو الذي جعلكم خلائف الأرض﴾ أي جعلكم تعمرونها جيلاً بعد جيل، وقرناً بعد قرن وخلفاً بعد سلف، كقوله تعالى: ﴿ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الأرض يخلفون﴾، وكقوله تعالى: ﴿ويجعلكم خلفاء الأرض﴾، وقوله: ﴿إني جاعل في الأرض خليفة﴾، وقوله: ﴿عسى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم في الأرض فينظر كيف تعملون﴾، وقوله: ﴿ورفع بعضكم فوق بعض درجات﴾، أي فاوت بينكم في الأرزاق والأخلاق والمحاسن والمساوي، والمناظر والأشكال والألوان، وله الحكمة في ذلك، كقوله تعالى: ﴿نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضاً سخرياً﴾، وقوله: ﴿انظر كيف فضلنا بعضهم على بعض وللآخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلاً﴾، وقوله تعالى: ﴿ليبلوكم فيما آتاكم﴾ أي

ليختبركم في الذي أنعم به عليكم وامتحنكم به ليختبر الغني في غناه، ويسأله عن شكره، والفقير في فقره ويسأله عن صبره. وفي صحيح مسلم قال رسول الله ﷺ: «إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها فناظر ماذا تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء»[١]. وقوله تعالى: ﴿إن ربك سريع العقاب وإنه لغفور رحيم﴾ ترهيب وترغيب أن حسابه وعقابه سريع فيمن عصاه وخالف رسله، ﴿وإنه لغفور رحيم﴾ لمن والاه واتبع رسله فيما جاءوا به من خبر وطلب. وقال محمد بن إسحاق: ليرحم العباد على ما فيهم. وكثيراً ما يقرن الله تعالى في القرآن بين هاتين الصفتين، كقوله: ﴿نبيء عبادي أني أنا الغفور الرحيم وأن عذابي هو العذاب الأليم﴾ إلى غير ذلك من الآيات المشتملة على الترغيب والترهيب. فتارة يدعو عباده إليه بالرغبة وصفة الجنة والترغيب فيما لديه، وتارة يدعوهم إليه بالرهبة وذكر النار وأنكالها وعذابها والقيامة وأهوالها، وتارة بهما لينجع في كل بحسبه، جعلنا الله ممن أطاعه فيما أمر، وترك ما عنه نهى وزجر، وصدقه فيما أخبر، إنه قريب مجيب سميع الدعاء، جواد كريم وهاب. وقد روى الإمام أحمد عن أبي هريرة مرفوعاً أن رسول الله ﷺ قال: «لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته أحد، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط أحد من الجنة. خلق الله مائة رحمة فوضع واحدة بين خلقه، يتراحمون بها وعند الله تسعة وتسعون»[٢]، وعنه أيضاً قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «جعل الله الرحمة مائة جزء فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءاً وأنزل في الأرض جزءاً واحداً، فمن ذلك تتراحم الخلائق، حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه»[٣]

✲ ✲ ✲

تم بعون الله المجلد الأول ويليه المجلد الثاني مبدوءاً بسورة الأعراف

(١) رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً.
(٢) أخرجه الإمام أحمد عن أبي هريرة مرفوعاً.
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة مرفوعاً.

[بسم الله الرحمن الرحيم وبه الثقة وما توفيقى إلا بالله](١)

تفسير سورة الأنعام

[وهى مكية](٢).

قال العَوْفىّ وعِكْرِمة وعَطاء، عن ابن عباس: أنزلت سورة الأنعام بمكة.

وقال الطبرانى: حدثنا على بن عبد العزيز، حدثنا حجّاج بن مِنْهال، حدثنا(٣) حماد بن سلمة، عن على بن زيد، عن يوسف بن مِهْران، عن ابن عباس، قال: نزلت سورة الأنعام بمكة ليلاً جملة، حولها سبعون ألف ملك يجأرون حولها بالتسبيح(٤).

وقال سفيان الثورى، عن لَيْث، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أسماء بنت يزيد قالت: نزلت سورة الأنعام على النبى ﷺ جملة [واحدة](٥)، وأنا آخذة بزمام ناقة النبى ﷺ، إن كادت من ثقلها لتكسر عظام الناقة(٦).

وقال شَرِيك، عن ليث، عن شهر، عن أسماء قالت: نزلت سورة الأنعام على رسول الله ﷺ وهو فى مسير فى زَجَلٍ من الملائكة وقد نظموا(٧) ما بين السماء والأرض(٨).

(١) زيادة من أ. (٢) زيادة من د، أ. (٣) فى م: «عن».

(٤) المعجم الكبير (١٢/ ٢١٥) ورواه أبو عبيد فى فضائل القرآن (ص١٢٩) وابن الضريس فى فضائل القرآن (ص١٥٧) من طريق حماد ابن سلمة عن على بن زيد به، وفى إسناده على بن زيد وهو ضعيف.

(٥) زيادة من أ.

(٦) رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢٤/ ١٧٨) من طريق قبيصة عن سفيان به. وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٢٠): «فيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد وثق».

(٧) فى أ: «طبقوا».

(٨) قال الفاضل محمد بن رزق طرهونى فى كتابه «موسوعة فضائل القرآن» (١/ ٢٥٨): «الحديث فى إسناده ثلاثة ضعفاء فى الحفظ وهم المذكورون قبل أسماء، وبالإضافة إلى هذا، ففيه علل أخرى:

الأولى: لفظة: «فى مسير» دخلت على أحدهم من حديث نزول المائدة المروى عند أحمد وغيره من حديث ليث عن شهر عن أسماء حيث قالت: «إنى لآخذة بزمام العضباء، ناقة رسول الله ﷺ، إذ أنزلت عليه المائدة كلها وكادت من ثقلها تدق بعضد الناقة». أخرجه أحمد (٦/ ٤٥٥): حدثنا أبو النضر، حدثنا أبو معاوية يعنى شيبان عن ليث به.

الثانية: أن ذكر نزول الأنعام هنا وهم فى الأصل من ليث أو شهر، ولا دخل لشريك فيه، فقد رواه أحمد بن منيع. (انظر: «إتحاف المهرة» ٧٤/ب/ ٤) والطبرانى (٢٤/ ١٧٨)، وابن مردويه (انظر: «الدر» ٣/ ٢) وعلقه ابن كثير ـ والله أعلم ـ نقلاً من تفسيره ٣/ ٢٣٣ من طريق الليث عن شهر عن أسماء قالت: «نزلت سورة الأنعام على النبى ﷺ، جملة وأنا آخذة بزمام ناقة النبى ﷺ إن كادت من ثقلها لتكسر عظام الناقة». ورواه عن ليث سفيان الثورى وإسحاق بن يوسف. والذى من هذا الطريق هو ذكر نزول المائدة كما تقدم، وإنما دخل الوهم فى ذلك على ليث أو شهر، وحديث أسماء فيما بعد الهجرة بالتأكيد والأنعام مكية بلا خلاف، ولولا أن ثقل المائدة ليس فضلاً خاصًا بها بل هو للقرآن جملة؛ لكنت ذكرت شواهد حديث أسماء فى ذلك عند سورة المائدة.

الثالثة: وهم شريك فى جعل الحديث عن أسماء، وإنما هو من مراسيل شهر أخرجه إسحاق بن راهويه فى مسنده (٢٦٥/أ/ ٤) أخبرنا جرير، عن ليث بن أبى سليم، عن شهر بن حوشب: «نزلت سورة الأنعام ومعها زجل من الملائكة قد نظموا السماء الدنيا إلى الأرض»، وفيه ليث وشهر وكلاهما ضعيف من قبل حفظه، وأخرجه الفريابى وعبد بن حميد (انظر: «الدر» ٣/ ٣).

وقال السُّدِّى(١)، عن مُرَة، عن عبد الله قال: نزلت سورة الأنعـام يشيعها سبعون ألفاً من الملائكة.

وروى نحوه من وجه آخر، عن ابن مسعود.

وقال الحاكم فى مستدركه: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، وأبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل قالا: حدثنا محمد بن عبد الوهاب العبدى، أخبرنا جعفر بن عَوْن، حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن السُّدِّى، حدثنا محمد بن المُنْكَدِر، عن جابر قال: لما نزلت سورة الأنعام سَبَّح رسول الله ﷺ، ثم قال: «لقد شَيَّع هذه السورة من الملائكة ما سَدَّ الأُفُق». ثم قال: صحيح على شرط مسلم(٢).

وقال أبو بكر بن مَرْدُويَه: حدثنا محمد بن مَعْمَر، حدثنا إبراهيم بن دُرُسْتُويه الفارسى، حدثنا أبو بكر بن أحمد بن محمد بن سالم، حدثنا ابن أبى فُدَيْك، حدثنى عمر بن طلحة الرقاشى، عن نافع بن مالك أبى سهيل، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «نزلت سورة الأنعام معها مَوْكب من الملائكة، سَد ما بين الخَافقَين، لهم زَجَل بالتسبيح والأرض بهم تَرْتَجّ»، ورسول الله [ﷺ](٣) يقول: «سبحان الله العظيم، سبحان الله العظيم»(٤).

ثم روى ابن مردويه عن الطبرانى، عن إبراهيم بن نائلة، عن إسـماعيل بن عمرو، عن يوسف ابن عطية، عن ابن عَوْن، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله : «نزلت عَلَىّ سورة الأنعام جملة واحدة، وشَيَّعَها سبعون ألفًا من الملائكة، لهم زَجَلٌ بالتسبيح والتحميد»(٥).

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ (١) هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلاً وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ (٢) وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ (٣) ﴾.

يقول تعالى مادحًا نفسه الكريمة، وحامدًا لها على خلقه السموات والأرض قرارًا لعباده،

(١) فى أ: «سفيان الثورى».

(٢) المستدرك (٢/ ٣١٤) ورواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٢٤٣١) من طريق الحاكم به، وقد تعقب الذهبى الحاكم بقوله: «لا والله لم يدرك جعفر السدى، وأظن هذا موضوعا». قلت: «وهو على شرط مسلم فى المعاصرة، فإن وفاة السدى كانت سنة ١٢٧هـ، وولادة جعفر بن عون سنة ١٠٩هـ، فاللقاء بينهما محتمل». وقول الذهبى: «أظنه موضوعاً». لا وجه له؛ فرجال إسناد الحديث رجال مسلم، فالحمل فيه على من؟!

(٣) زيادة من م، أ.

(٤) ورواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٢٤٣٤) والطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (٣٣١٧) «مجمع البحرين» من طرق عن أبى بكر أحمد بن محمد بن سالم، وفى إسناده أبو بكر أحمد بن محمد بن سالم لم أعرفه.

(٥) رواه الطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (٣٣١٦) «مجمع البحرين» ورواه أبو نعيم فى الحلية (٣/ ٤٤) من طريق إبراهيم بن نائلة به . قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٢٠): «فيه يوسف بن عطية الصفار وهو ضعيف».

وجعل(١) الظلمات والنور منفعة لعباده في ليلهم ونهارهم، فجمع لفظ «الظلمات» ووحَّد لفظ(٢) «النور»؛ لكونه أشرف، كما قال: ﴿عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ﴾ [النحل: ٤٨]، وكما قال(٣) في آخر هذه السورة: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقوله: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ أي: ومع هذا كله كفر به بعض عباده، وجعلوا معه شريكًا وعدلا، واتخذوا له صاحبةً وولدًا، تعالى عن ذلك علوًا كبيرًا.

وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن طِينٍ﴾ يعني: أباهم آدم الذي هو أصلهم ومنه خرجوا، فانتشروا في المشارق والمغارب.

وقوله: ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُ﴾ قال سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا﴾ يعني: الموت ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُ﴾ يعني: الآخرة.

وهكذا رُوى عن مجاهد، وعِكْرِمة، وسعيد بن جُبَيْر، والحسن، وقتادة، والضحاك، وزيد بن أسلم، وعطية، والسُّدِّى، ومُقاتِل بن حَيَّان، وغيرهم.

وقول(٤) الحسن ـ في رواية عنه: ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا﴾ قال: ما بين أن يُخْلَق إلى أن يموت ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُ﴾: ما بين أن يموت إلى أن يبعث ـ هو يرجع إلى ما تقدم، وهو تقدير الأجل الخاص، وهو عمر كل إنسان، وتقدير الأجل العام، وهو عمر الدنيا بكمالها ثم انتهائها وانقضائها وزوالها، [وانتقالها](٥)، والمصير إلى الدار الآخرة.

وعن ابن عباس ومجاهد: ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا﴾ يعني: مدة الدنيا ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُ﴾ يعني: عمر الإنسان إلى حين موته، وكأنه مأخوذ من قوله تعالى بعد هذا: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ [يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ](٦)﴾ الآية [الأنعام: ٦٠].

وقال عطية، عن ابن عباس: ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا﴾ يعني: النوم، يقبض فيه الروح، ثم يرجع(٧) إلى صاحبه عند اليقظة ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُ﴾ يعني: أجل موت الإنسان، وهذا قول غريب.

ومعنى قوله: ﴿عِندَهُ﴾ أي: لا يعلمه إلا هو، كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، وكقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا. فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَاهَا. إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَاهَا﴾ [النازعات: ٤٢ ـ ٤٤].

وقوله: ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ﴾ قال السُّدِّى وغيره: يعني تشكون في أمر الساعة.

وقوله: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾. اختلف

---

(١) في د: «وفي جعله».
(٢) في م: «له».
(٣) في د: «ثم قال».
(٤) في أ: «وقال».
(٥) زيادة من م، أ.
(٦) زيادة من أ.
(٧) في د: «ترجع».

مفسرو هذه الآية على أقوال، بعد الاتفاق على تخطئة قول الجَهْمِيَّة[١] الأول القائلين بأنه ـ تعالى عن قولهم علوًا كبيرًا ـ فى كل مكان؛ حيث حملوا الآية على ذلك، فأصح الأقوال أنه[٢]: المدعو الله فى السموات وفى الأرض، أى: يعبده ويوحده ويقر له بالإلهية من فى السموات ومن في الأرض، ويسمونه الله، ويدعونه رَغَبًا ورَهَبًا، إلا من كفر من الجن والإنس، وهذه الآية على هذا القول كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِى فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الأَرْضِ إِلَهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤] أى: هو إله مَنْ فى السماء وإله مَنْ فى الأرض، وعلى هذا فيكون قوله: ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ خبرًا أو حالاً.

والقول الثانى: أن المراد أن الله الذى يعلم ما فى السموات وما فى الأرض، من سر وجهر. فيكون قوله: ﴿يَعْلَمُ﴾ متعلقًا بقوله: ﴿فِى السَّمَوَاتِ وَفِى الأَرْضِ﴾، تقديره: وهو الله يعلم سركم وجهركم فى السموات وفى الأرض ويعلم ما تكسبون.

والقول الثالث: أن قوله: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِى السَّمَوَاتِ﴾ وقف تام، ثم استأنف الخبر فقال: ﴿وَفِى الأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾، وهذا[٣] اختيار ابن جرير.

وقوله: ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ أى: جميع أعمالهم خيرها وشرها.

﴿وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ آيَةٍ مِّنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلاَّ كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ (٤) فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ (٥) أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا الأَنْهَارَ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ (٦)﴾.

يقول تعالى مخبرًا عن المشركين المكذبين المعاندين: إنهم مهما أتتهم ﴿مِّنْ آيَةٍ﴾ أى: دلالة ومعجزة وحجة، من الدلالات على وحدانية الرب، عزَّ وجل، وصدق رسله الكرام، فإنهم يعرضون عنها، فلا ينظرون فيها ولا يبالون بها، قال الله تعالى: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِؤُونَ﴾. وهذا تهديد لهم ووعيد شديد على تكذيبهم بالحق، بأنه لابد أن يأتيهم خبر ماهم فيه من التكذيب، وليجدُنَّ غبه، وليذوقُنَّ وَباله.

ثم قال تعالى واعظًا ومحذرًا لهم أن يصيبهم من العذاب والنكال الدنيوى ما حل بأشباههم ونظرائهم من القرون السالفة الذين كانوا أشد منهم قوه، وأكثر جمعًا، وأكثر أموالاً وأولادًا واستغلالاً للأرض وعمارة لها، فقال: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّاهُمْ فِى الأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ﴾ أى: من الأموال والأولاد والأعمار، والجاه العريض، والسعة والجنود، ﴿وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِم

(١) فى د: «اتفاقهم على إنكار قول الجهمية». (٢) فى أ: «أن». (٣) فى م: «وهو».

مّدْرَارًا﴾أي: شيئًا بعد شيء، ﴿وَجَعَلْنَا الأَنْهَارَ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمْ﴾ أي: أكثرنا(١) عليهم أمطار السماء وينابيع الأرض، أي: استدراجًا وإملاء لهم ﴿فَأَهْلَكْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ﴾ أي: بخطاياهم وسيئاتهم التى اجترموها، ﴿وَأَنشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ﴾ أي: فذهب الأولون كأمس الذاهب وجعلناهم أحاديث، ﴿وَأَنشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ﴾ أي: جيلاً آخر لنختبرهم، فعملوا مثل أعمالهم(٢)، فهلكوا كهلاكهم. فاحذروا أيها المخاطبون أن يصيبكم [مثل](٣) ما أصابهم، فما أنتم بأعز على الله منهم، والرسول الذي كذبتموه أكرم على الله من رسولهم، فأنتم أولى بالعذاب ومعاجلة العقوبة منهم، لولا لطفه وإحسانه.

﴿ وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلاَّ سِحْرٌ مُّبِينٌ (٧) وَقَالُوا لَوْلا أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِيَ الأَمْرُ ثُمَّ لا يُنظَرُونَ (٨) وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَاهُ رَجُلاً وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ (٩) وَلَقَدِ اسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُم مَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ (١٠) قُلْ سِيرُوا فِي الأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ (١١) ﴾.

يقول تعالى مخبراً عن كفر المشركين وعنادهم ومكابرتهم للحق ومباهتتهم ومنازعتهم فيه: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ أي: عاينوه، ورأوا نزوله، وباشروا ذلك ﴿لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلاَّ سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾، وهذا كما قال تعالى مخبراً عن مكابرتهم للمحسوسات: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ. لَقَالُوا إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَّسْحُورُونَ﴾ [الحجر: ١٤، ١٥]، وقال تعالى: ﴿وَإِن يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَّرْكُومٌ﴾ [الطور: ٤٤].

﴿وَقَالُوا لَوْلا أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ﴾ [أي: فيكون معه نذيرا](٤)، قال الله: ﴿وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِيَ الأَمْرُ ثُمَّ لا يُنظَرُونَ﴾ أي: لو نزلت الملائكة على ما هم عليه لجاءهم من الله العذاب، كما قال تعالى: ﴿مَا نُنَزِّلُ الْمَلائِكَةَ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذًا مُّنظَرِينَ﴾ [الحجر: ٨]، [و](٥)قال تعالى: ﴿ يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلائِكَةَ لا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُجْرِمِينَ [وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَّحْجُورًا](٦)﴾ [الفرقان: ٢٢].

وقوله: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَاهُ رَجُلاً وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ﴾ أي: ولو أنزلنا مع الرسول البَشَرِيّ ملكًا، أي: لو بعثنا إلى البشر رسولاً ملكيًا(٧)، لكان على هيئة رجل لتُفْهَم(٨) مخاطبته والانتفاع بالأخذ عنه، ولو كان كذلك لالتبس عليهم الأمر كما يلبسون(٩) على أنفسهم فى قبول رسالة البَشَرِيّ، كما قال تعالى: ﴿ قُل لَّوْ كَانَ فِي الأَرْضِ مَلائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَّسُولاً﴾ [الإسراء: ٩٥]، فمن رحمة الله(١٠) تعالى بخلقه أنه يرسل إلى كل صنف من الخلائق

---

(١) فى د، م، أ: «كثرنا». (٢) فى د، م: «عملهم». (٣ ـ ٥) زيادة من أ.
(٦) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية». (٧) فى م: «ملكا».
(٨) فى د، م: «ليمكنهم». (٩) فى د، م: «كما هم يلبسون». (١٠) فى أ، م: «فمن رحمته».

رسلاً منهم، ليدعو بعضهم بعضًا، وليمكن بعضهم أن ينتفع ببعض فى المخاطبة والسؤال، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ﴾ الآية [آل عمران: ١٦٤] .

قال الضحاك، عن ابن عباس فى [قوله: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَاهُ رَجُلاً﴾](١) الآية. يقول: لو أتاهم ملك ما أتاهم إلا فى صورة رجل؛ لأنهم لا يستطيعون النظر إلى الملائكة من النور ﴿وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ﴾ أى: ولخلطنا عليهم ما يخلطون.

وقال الوالبى عنه: ولشبهنا عليهم.

وقوله: ﴿وَلَقَدِ اسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُم مَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ ، هذا تسلية لرسوله محمد ﷺ فى تكذيب من كذبه من قومه، ووعد له وللمؤمنين به بالنصرة والعاقبة الحسنة فى الدنيا والآخرة.

ثم قال: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ أى: فكروا فى أنفسكم، وانظروا ما أحل الله بالقرون الماضية الذين كذبوا رسله(٢) وعاندوهم، من العذاب والنكال، والعقوبة فى الدنيا، مع ما ادَّخَر لهم من العذاب الأليم فى الآخرة، وكيف نَجَّى رسله وعباده المؤمنون.

﴿قُل لِّمَن مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ قُل لِّلَّهِ كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لا رَيْبَ فِيهِ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ (١٢) وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٣) قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١٤) قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ (١٥) مَن يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ (١٦)﴾ .

يخبر تعالى أنه مالك السموات والأرض ومن فيهن، وأنه قد كتب على نفسه المقدسة الرحمة، كما ثبت فى الصحيحين، من طريق الأعْمَش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قال النبى(٣) ﷺ: «إن الله لما خَلَقَ الخَلْق كتب كتابًا عنده فوق العرش، إن رحمتى تَغْلبُ غَضَبى»(٤) .

وقوله: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لا رَيْبَ فِيهِ﴾، هذه اللام هى الموطئة للقسم، فأقسم بنفسه الكريمة ليجمعن عباده لميقات يوم معلوم [وهو يوم القيامة](٥)، الذى لا ريب فيه ولا شك عند عباده

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى م: «رسلهم». (٣) فى أ: «قال رسول الله».

(٤) صحيح البخارى برقم (٧٤٠٤) ورواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٧٥١) من طريق أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة. بنحوه.

(٥) زيادة من أ.

المؤمنين، فأما الجاحدون المكذبون فهم[(١)] فى ريبهم[(٢)] يترددون.

وقال ابن مَرْدُوَيه عند تفسير هذه الآية: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا عبيد الله بن أحمد بن عُقْبَة، حدثنا عباس بن محمد، حدثنا حسين بن محمد، حدثنا مَحْصَن بن عقْبَة اليمانى، عن الزبير بن شَبيب، عن عثمان بن حاضر، عن ابن عباس قال: سُئِل رسول الله ﷺ عن الوقوف بين يدى رب العالمين، هل فيه ماء؟ قال: «والذى نَفْسى بيَده، إن فيه لماءً، إن أولياء الله ليردون حياضَ الأنبياء، ويَبْعَثُ الله تعالى سبعين ألف مَلَكٍ فى أيديهم عِصِىّ من نار، يَذُودون الكفار عن حياض الأنبياء».

هذا حديث غريب[(٣)]. وفى الترمذى: «إن لكل نبى حَوْضًا، وإنهم يتباهون أيهم أكثر واردة، وأرجو أن أكون أكثرهم واردة[(٤)]»[(٥)].

ولهذا قال: ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ [أى يوم القيامة][(٦)] ﴿فَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ﴾ أى: لا يصدقون بالمعاد، ولا يخافون شر ذلك اليوم.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ أى: كل دابة فى السموات والأرض، الجميع عباده وخلقه، وتحت قهره وتدبيره، ولا[(٧)] إله إلا هو، ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ أى: السميع لأقوال عباده، العليم بحركاتهم وضمائرهم وسرائرهم.

ثم قال لعبده ورسوله محمد ﷺ، الذى بعثه بالتوحيد العظيم والشرع القويم، وأمره أن يدعو الناس إلى صراطه[(٨)] المستقيم: ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ كما قال: ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ﴾ [الزمر: ٦٤]، والمعنى: لا أتخذ ولياً إلا الله وحده لا شريك له، فإنه فاطر السموات والأرض، أى: خالقهما ومبدعهما على غير مثال سبَق.

﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلا يُطْعَمُ﴾ أى: وهو الرزاق لخلقه من غير احتياج إليهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ . [مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ . إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ][(٩)]﴾ [الذاريات: ٥٦ ـ ٥٨].

وقرأ بعضهم ههنا: «وَهُوَ يُطْعِمُ ولا يَطْعَمُ» الآية[(١٠)] أى: لا يأكل.

وفي حديث سُهَيْل بن أبى صالح، عن أبيه، عن أبى هريرة [رضى الله عنه][(١١)] قال: دعا رجل من الأنصار من أهل قُباء النبى ﷺ، قال: فانطلقنا معه، فلما طعم النبى ﷺ وغسل يديه قال:

---

(١) فى أ: «فيهم». (٢) فى م: «دينهم».
(٣) فى إسناده من لم أجد ترجمته.
(٤) فى م، أ: «واردًا».
(٥) سنن الترمذى برقم (٢٤٤٣) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، رضى الله عنه، مرفوعاً. وقال الترمذى: «هذا حديث غريب». قلت: فى إسناده سعيد بن بشير وهو ضعيف.
(٦) زيادة من م، أ. (٧) فى أ: «لا». (٨) فى م، أ: «صراط الله».
(٩) زيادة من م، أ. (١٠) فى د: «الآيتين». (١١) زيادة من أ.

«الحمد لله الذى يُطعم ولا يَطْعَم، ومَنَّ علينا فهدانا، وأطعمنا وسَقانا وكلّ بَلاء حَسَن أبلانا، الحمد لله غير مُودّع[(١)] ولاَ مكافأً ولا مكفور ولا مُسْتَغْنًى عنه، الحمد لله الذى أطعمنا من الطعام، وسقانا من الشراب، وكسانا من العرى، وهدانا من الضلال، وبَصَّرنا من العَمَى، وفَضَّلنا على كثير ممن خلق تفضيلاً، الحمد لله رب العالمين»[(٢)].

﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ أى: من هذه الأمة ﴿وَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ يعنى: يوم القيامة. ﴿مَن يُصْرَفْ عَنْهُ﴾ يعنى: العذاب ﴿يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ﴾ يعنى: فقد رحمه الله ﴿وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ[(٣)]﴾، كما قال: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، والفوز: هو حصول الربح ونفى الخسارة.

﴿وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلا كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٧) وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ (١٨) قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَىٰ قُل لاَّ أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنَّنِي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ (١٩) الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ (٢٠) وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ (٢١)﴾.

يقول تعالى مخبرًا أنه مالك الضر والنفع، وأنه المتصرف فى خلقه بما يشاء، لا مُعَقِّب لحكمه، ولا رَادَّ لقضائه: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلا كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، كما قال تعالى: ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾ الآية [فاطر: ٢]، وفى الصحيح[(٤)]: أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم لا مانع لما أعْطَيْت، ولا معطِيَ لما مَنَعْتَ، ولا ينفع ذا الجَدّ منك الجَدّ»[(٥)]؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ أى: هو الذى خضعت له الرقاب، وذلت له الجبابرة، وعنت له الوجوه، وقهر كل شىء ودانت له الخلائق، وتواضعت لعظمة جلاله وكبريائه وعظمته وعلوه وقدرته الأشياء، واستكانت وتضاءلت بين يديه وتحت حكمه وقهره[(٦)].

﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ﴾ أى: فى جميع ما يفعله ﴿الْخَبِيرُ﴾ بمواضع الأشياء ومحالها، فلا يعطى إلا لمن يستحق ولا يمنع إلا من يستحق.

---

(١) فى م، أ: «غير مودع ربى».
(٢) رواه النسائى فى السنن الكبرى برقم (١٠١٣٢) وابن حبان فى صحيحه برقم (١٣٥٢) من طريق سهيل بن أبى صالح به.
(٣) فى م، أ، هـ: «وذلك هو الفوز المبين»، وهو خطأ.
(٤) فى أ: «الصحيحين».
(٥) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٨٤٤) ومسلم فى صحيحه برقم (٥٩٣) من حديث المغيرة بن شعبة، رضى الله عنه.
(٦) فى أ: «حكم قهره».

ثم قال: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾ أى: من أعظم الأشياء [شهادة][١] ﴿قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ أى: هو العالم بما جئتكم به، وما أنتم قائلون لى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾ أى: وهو نذير لكل من بلغه، كما قال تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾ [هود: ١٧].

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشَجّ، حدثنا وَكيع وأبو أسامة وأبو خالد، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن كعب فى قوله: ﴿وَمَن بَلَغَ﴾ [قال][٢]: من بلغه القرآن فكأنما رأى النبى ﷺ - زاد أبو خالد: وكَلَّمه.

ورواه ابن جرير من طريق أبى معشر، عن محمد بن كعب قال: من بَلَغه القرآن فقد أبلغه محمد ﷺ.

وقال عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن قتادة فى قوله: ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾ إن رسول الله ﷺ قال: «بَلِّغوا عن الله، فمن بَلَغَتْهُ آية من كتاب الله فقد بَلَغه أمر الله».

وقال الربيع بن أنس: حق على من اتبع رسول الله ﷺ أن يدعو كالذى دعا رسول الله ﷺ، وأن ينذر كالذى أنذر.

وقوله: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ﴾ [أى][٣]: أيها المشركون ﴿أَنَّ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَىٰ قُل لَّا أَشْهَدُ﴾ كما قال تعالى: ﴿فَإِن شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥٠]، ﴿قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ وَإِنَّنِي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾.

ثم قال مخبراً عن أهل الكتاب: إنهم يعرفون هذا الذى جئتهم[٤] به كما يعرفون أبناءهم، بما عندهم من الأخبار والأنباء عن المرسلين المتقدمين والأنبياء، فإن الرسل كلهم بَشَّروا بوجود محمد[٥] ﷺ وببعثه[٦] وصفته، وبلده ومُهَاجَره، وصفة أمته؛ ولهذا قال بعد هذا: ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ أى: خسروا كل الخسارة، ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ بهذا الأمر الجلى الظاهر الذى بشرت به الأنبياء، ونوهت به فى قديم الزمان وحديثه.

ثم قال: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ أى: لا أظلم ممن تَقَوَّل[٧] على الله، فادعى أن الله أرسله ولم يكن أرسله، ثم لا أظلم ممن كذب بآيات الله وحُجَجه وبراهينه ودلالاته، ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ أى: لا يفلح لا هذا ولا هذا، لا المفترى ولا المكذب.

﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمُ الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ

(١) زيادة من أ. (٢) زيادة من م، أ. (٣) زيادة من م.
(٤) فى أ: «جئتكم». (٥) فى م: «النبى». (٦) فى أ: «وبنعته».
(٧) فى م: «يقول».

(٢٢) ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلاَّ أَن قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ (٢٣) انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ (٢٤) وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِن يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لاَّ يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلاَّ أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ (٢٥) وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ وَإِن يُهْلِكُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٢٦)﴾.

يقول تعالى مخبراً عن المشركين: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ يوم القيامة فيسألهم عن الأصنام والأنداد التى كانوا يعبدونها من دونه قائلاً [لهم][1]: ﴿أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمُ الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ كما قال تعالى فى سورة القصص: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الآية: ٦٢].

وقوله: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ﴾ أى: حجتهم. وقال عطاء الخراسانى، عن ابن عباس: أى: معذرتهم. وكذا قال قتادة. وقال ابن جريج، عن ابن عباس: أى قيلهم. وكذا قال الضحاك.

وقال عطاء الخراسانى: ثم لم تكن بليتهم حين ابتلوا ﴿إِلاَّ أَن قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾.

وقال ابن جرير: والصواب: ثم لم يكن[2] قيلهم عند فتنتنا[3] إياهم[4]، اعتذاراً مما سلف منهم من الشرك بالله ﴿إِلاَّ أَن قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾[5].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو يحيى الرازى، عن عمرو بن أبى قيس، عن مُطَرِّف، عن المِنْهال، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس قال: أتاه رجل فقال: يا أبا[6] عباس. سمعت الله يقول: ﴿ وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ قال: أما قوله: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ فإنهم رأوا أنه لا يدخل الجنة إلا أهل الصلاة، فقالوا: تعالوا فلنجحد، فيجحدون، فيختم الله على أفواههم، وتشهد أيديهم وأرجلهم ولا يكتمون الله حديثًا، فهل فى قلبك الآن شيء؟ إنه ليس من القرآن شيء إلا قد نزل[7] فيه شيء، ولكن لا تعلمون[8] وجهه.

وقال الضحاك، عن ابن عباس: هذه فى المنافقين.

وفى هذا نظر، فإن هذه الآية مكية، والمنافقون إنما كانوا بالمدينة، والتى نزلت فى المنافقين آية المجادلة: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ [كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ][9]﴾ [المجادلة: ١٨]. وهكذا قال فى حق هؤلاء: ﴿انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ كما قال: ﴿ ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تُشْرِكُونَ . مِن دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا [بَل لَّمْ

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى أ: «تكن». (٣) فى م: «فتنتهما».
(٤) فى أ: «لهم».
(٥) تفسير الطبرى (١١/ ٣٠٠).
(٦) فى م، أ: «يا ابن». (٧) فى أ: «ترك». (٨) فى أ: «لا يعلمون».
(٩) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».

نَكُن نَّدْعُو مِن قَبْلُ شَيْئًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ](١)﴾ [غافر: ٧٣، ٧٤].

وقوله: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِن يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ أى: يجيؤوك(٢) ليسمعوا قراءتك، ولا تجزى عنهم شيئاً؛ لأن الله جعل ﴿عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ أى: أغطية لئلا يفهموا القرآن ﴿وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ أى: صممًا عن السماع النافع، فَهُم كما قال الله تعالى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً [صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ](٣)﴾ [البقرة: ١٧١].

وقوله: ﴿وَإِن يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ أى: مهما رأوا من الآيات والدلالات والحجج البينات، لا يؤمنوا بها. فلا فَهْمَ عندهم ولا إنصاف، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ [وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ](٤)﴾ [الأنفال: ٢٣].

وقوله: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ ﴾ أى: يحاجونك ويناظرونك فى الحق بالباطل ﴿يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴾ أى: ما هذا الذى جئت به إلا مأخوذ من كتب الأوائل ومنقول عنهم.

وقوله: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ﴾ ، وفى معنى ﴿ يَنْهَوْنَ عَنْهُ ﴾ قولان:

أحدهما: أن المراد أنهم ينهون الناس عن اتباع الحق، وتصديق الرسول، والانقياد للقرآن، وينسأون عنه أى: ويبتعدون هم عنه، فيجمعون بين الفعلين القبيحين لا ينتفعون](٥) ولا يتركون أحدًا ينتفع [ويتباعدون](٦).

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ قال: ينهون الناس عن محمد ﷺ أن يؤمنوا به.

وقال محمد بن الحنفية: كان كفار قريش لا يأتون النبى ﷺ، وينهون عنه.

وكذا قال مجاهد وقتادة، والضحاك، وغير واحد. وهذا القول أظهر، والله أعلم، وهو اختيار ابن جرير.

والقول الثانى: رواه سفيان الثورى، عن حبيب بن أبى ثابت، عمن سمع ابن عباس يقول فى قوله: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ ﴾ قال: نزلت فى أبى طالب كان ينهى [الناس](٧) عن النبى ﷺ أن يؤذى(٨).

---

(١) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٢) فى أ: «يجيؤون».
(٣) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٤) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٥) زيادة من م، أ.
(٦) زيادة من م.
(٧) زيادة من أ.
(٨) رواه الطبرى فى تفسيره (١١/ ٣١٣) والحاكم فى المستدرك (٢/ ٣١٥) من طريق سفيان به.

وكذا قال القاسم بن مُخَيْمِرَة، وحبيب بن أبى ثابت، وعطاء بن دينار: إنها نزلت فى أبى طالب.

وقال سعيد بن أبى هلال: نزلت فى عمومة النبى ﷺ، وكانوا عشرة، فكانوا أشد الناس معه فى العلانية وأشد الناس عليه فى السر. رواه ابن أبى حاتم.

وقال محمد بن كعب القرظى: ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ أى: ينهون الناس عن قتله.

[و][1] قوله: ﴿يَنْئَوْنَ عَنْهُ﴾ أى: يتباعدون منه[2]. ﴿وَإِن يُهْلِكُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ أى: وما يهلكون بهذا الصنيع، ولا يعود وباله إلا عليهم، وما يشعرون.

﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٢٧) بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (٢٨) وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلاَّ حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ (٢٩) وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُقِفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ (٣٠)﴾.

يذكر تعالى حال الكفار إذا وقفوا يوم القيامة على النار، وشاهدوا ما فيها من السلاسل والأغلال، ورأوا بأعينهم تلك الأمور العظام والأهوال، فعند ذلك قالوا: ﴿يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، يتمنون أن يردوا إلى الدار الدنيا، ليعملوا عملاً صالحاً، ولا يكذبوا بآيات ربهم ويكونوا من المؤمنين. قال تعالى: ﴿بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾ أى: بل ظهر لهم حينئذ ما كانوا يخفون فى أنفسهم من الكفر والتكذيب والمعاندة، وإن أنكروها، فى الدنيا أو فى الآخرة، كما قال قبل هذا بيسير: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلاَّ أَن قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ. انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾.

ويحتمل أنهم ظهر لهم ما كانوا يعلمونه من أنفسهم من صدق ما جاءت[3] به الرسل فى الدنيا، وإن كانوا يظهرون لأتباعهم خلافه، كما قال تعالى مخبرا عن موسى أنه قال لفرعون: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنزَلَ هَٰؤُلاءِ إِلاَّ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ بَصَائِرَ﴾ الآية [الإسراء: ١٠٢]. قال تعالى مخبراً عن فرعون وقومه: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤].

ويحتمل أن يكون المراد بهؤلاء المنافقين الذين كانوا يظهرون للناس الإيمان ويبطنون الكفر، ويكون هذا إخباراً عما يكون يوم القيامة من كلام طائفة من الكفار، ولا ينافى هذا كون هذه [السورة][4] مكية، والنفاق إنما كان من بعض أهل المدينة ومن حولها من الأعراب، فقد ذكر الله وقوع النفاق فى سورة مكية وهى العنكبوت، فقال: ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾ [العنكبوت: ١١]؛ وعلى هذا فيكون إخبارًا عن حال المنافقين فى الدار الآخرة، حين يعاينون العذاب يظهر[5] لهم حينئذ

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى م: «عنه». (٣) فى أ: «ما جاءهم».
(٤) زيادة من م، أ. (٥) فى أ: «فظهر».

غِبّ ما كانوا يبطنون من الكفر والشقاق والنفاق، والله أعلم.

وأما معنى الإضراب فى قوله: ﴿ بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾ فهُم ما طلبوا العود إلى الدنيا رغبة [ومحبة][١] فى الإيمان، بل خوفًا من العذاب الذى عاينوه جزاء على ما كانوا عليه من الكفر، فسألوا الرجعة إلى الدنيا ليتخلصوا مما شاهدوا[٢] من النار؛ ولهذا قال: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ أى: فى تمنيهم الرجعة رغبة ومحبة فى الإيمان.

ثم قال مخبراً عنهم: إنهم لو ردّوا إلى الدار الدنيا، لعادوا لما نهوا عنه [من الكفر والمخالفة][٣] ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ أى: فى قولهم: ﴿يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾، ﴿وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلاَّ حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ أى: لعادوا لما نهوا عنه، إنهم لكاذبون ولقالوا: ﴿إِنْ هِيَ إِلاَّ حَيَاتُنَا﴾ أى: ما هى إلا هذه الحياة الدنيا، ثم لا معاد بعدها؛ ولهذا قال: ﴿وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾.

ثم قال: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُقِفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ أى: أوقفوا بين يديه قال: ﴿أَلَيْسَ هَٰذَا بِالْحَقِّ﴾ أى: أليس هذا المعاد بحق وليس بباطل كما كنتم تظنون؟ ﴿قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ أى: بما[٤] كنتم تكذبون به، فذوقوا اليوم مسّه[٥] ﴿أَفَسِحْرٌ هَٰذَا أَمْ أَنتُمْ لا تُبْصِرُونَ﴾ [الطور: ١٥].

﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَا حَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ أَلا سَاءَ مَا يَزِرُونَ (٣١) وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلدَّارُ الآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلا تَعْقِلُونَ (٣٢) ﴾.

يقول تعالى مخبرا عن خَسَارة من كذب بلقاء الله وعن خيبته إذا جاءته الساعة بغتة، وعن ندامته على ما فرط من العمل، وما أسلف من قبيح الفعال[٦]؛ ولهذا قال: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَا حَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا﴾.

وهذا الضمير يحتمل عَوْدُه على الحياة [الدنيا][٧] وعلى الأعمال، وعلى الدار الآخرة، أى: فى أمرها.

وقوله: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ أَلا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾ أى: يحملون.

وقال قتادة: يعملون.

[و][٨] قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو خالد، عن عمرو بن قيس، عن أبى مرزوق قال: ويُستقبل الكافر ـ أو: الفاجر[٩] ـ عند خروجه من قبره كأقبح صورة رآها وأنتن[١٠] ريحًا، فيقول: من أنت؟ فيقول: أو ما تعرفنى؟ فيقول: لا، إلا أن الله [قد][١١] قبّح

(١) زيادة من أ.
(٢) فى أ: «شاهدوه».
(٣) زيادة من م، أ.
(٤) فى د، م: «كما».
(٥) فى أ: «منه».
(٦) فى أ: «الفعل».
(٧) زيادة من م.
(٨) زيادة من أ.
(٩) فى أ: «والفاجر».
(١٠) فى أ: «رأينها وأنتنه».
(١١) زيادة من م، أ.

وجهك ونَتَّن ريحك. فيقول: أنا عملك الخبيث، هكذا كنت فى الدنيا خبيث العمل منتنه، طالما[(١)] ركبتني فى الدنيا، هلم أركبك، فهو قوله: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ [أَلا سَاءَ مَا يَزِرُونَ][(٢)]﴾[(٣)].

وقال أسباط: عن السُّدِّى أنه قال: ليس من رجل ظالم يموت فيدخل قبره إلا جاءه رجل قبيح الوجه، أسود اللون، منتن الرائحة[(٤)]، عليه ثياب دَنسة، حتى يدخل معه قبره، فإذا رآه قال: ما أقبح وجهك! قال: كذلك كان عملك قبيحًا[(٥)]! قال: ما أنتن[(٦)] ريحك! قال: كذلك كان عملك منتنا[(٧)]! قال: ما أدنس ثيابك، قال: فيقول: إن عملك كان دنسًا. قال له: من أنت؟ قال: أنا عملك! قال: فيكون معه فى قبره، فإذا بعث يوم القيامة قال له: إنى كنت أحملك فى الدنيا باللذات والشهوات، وأنت اليوم تحملنى. قال: فيركب على ظهره فيسوقه حتى يُدْخله النار، فذلك قوله: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ أَلا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ أى: إنما غالبها كذلك ﴿وَلَلدَّارُ الآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلا تَعْقِلُونَ﴾.

﴿ قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ (٣٣) وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِن نَّبَإِ الْمُرْسَلِينَ (٣٤) وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُم بِآيَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ (٣٥) إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ (٣٦) ﴾.

يقول تعالى مسلياً لنبيه ﷺ، فى تكذيب قومه له ومخالفتهم إياه: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِى يَقُولُونَ﴾ أى: قد أحطنا علماً بتكذيب قومك لك، وحزنك وتأسفك عليهم، ﴿فَلا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ﴾ [فاطر: ٨]، كما قال تعالى فى الآية الأخرى: ﴿لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ أَلاَّ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣] ﴿فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰ آثَارِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٧].

وقوله: ﴿فَإِنَّهُمْ لا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ أى: لا يتهمونك بالكذب فى

---

(١) فى أ: «فطال ما».	(٢) زيادة من م، أ.

(٣) وهذا مرسل، وأبو مرزوق التجيبى، قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به. وقد روى هذا الأثر موقوفاً على عمرو بن قيس الملائى دون ذكر أبى مرزوق. ورواه الطبرى فى تفسيره (١١/٣٢٧) عن ابن حميد، عن الحكم بن بشير، عن عمرو به.

(٤) فى أ: «الريح».	(٥) فى أ: «قبيح» وهو خطأ.

(٦) فى أ: «ما أنت».	(٧) فى أ: «منتن».

نفس الأمر ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ أى: ولكنهم يعاندون الحق ويدفعونه بصدورهم، كما قال سفيان الثورى، عن أبى إسحاق، عن ناجية بن كعب، عن على [رضى الله عنه](١) قال: قال أبو جهل للنبى ﷺ: إنا لا نكذبك، ولكن نكذب بما جئت به، فأنزل الله: ﴿فَإِنَّهُمْ لا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾(٢)

ورواه الحاكم، من طريق إسرائيل، عن أبى إسحاق، ثم قال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه(٣).

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن الوزير الواسطى بمكة، حدثنا بِشْر بن المُبَشِّر الواسطى، عن سلام بن مسكين، عن أبى زيد المدنى؛ أن النبى ﷺ لقى أبا جهل فصافحه، فقال له رجل: ألا أراك تصافح هذا الصابئ؟! فقال: والله إنى أعلم(٤) إنه لنبى، ولكن متى كنا لبنى عبد مناف تبعاً؟! وتلا أبو يزيد: ﴿فَإِنَّهُمْ لا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ .

قال أبو صالح وقتادة: يعلمون أنك رسول الله ويجحدون.

وذكر محمد بن إسحاق، عن الزهرى، فى قصة أبى جهل حين جاء يستمع قراءة النبى ﷺ من الليل، هو وأبو سفيان صَخْر بن حَرْب، والأخْنَس بن شَرِيق، ولا يشعر واحدٌ منهم بالآخر. فاستمعوها إلى الصباح، فلما هَجَم الصبح تَفرَّقوا، فجمعتهم الطريق، فقال كل منهم للآخر: ما جاء بك؟ فذكر له ما جاء له(٥)، ثم تعاهدوا ألا يعودوا، لما يخافون من علم شباب قريش بهم، لئلا يفتتنوا(٦) بمجيئهم، فلما كانت الليلة الثانية جاء كل منهم ظناً منه أن صاحبيه لا يجيئان، لما تقدم من العهود، فلما أجمعوا(٧) جمعتهم الطريق، فتلاوموا، ثم تعاهدوا ألا يعودوا. فلما كانت الليلة الثالثة جاؤوا أيضًا، فلما أصبحوا تعاهدوا ألا يعودوا لمثلها [ثم تفرقوا](٨).

فلما أصبح الأخنس بن شريق أخذ عصاه، ثم خرج حتى أتى أبا سفيان بن حرب فى بيته، فقال: أخبرنى(٩) يا أبا حَنْظَلَة عن رأيك فيما سمعت من محمد؟ قال: يا أبا ثعلبة، والله لقد سمعتُ أشياء أعرفها وأعرف ما يُرَاد بها، وسمعتُ أشياء ما عرفتُ معناها ولا ما يراد بها. قال الأخنس: وأنا والذى حلفتَ به.

ثم خرج من عنده حتى أتى أبا جهل، فدخل عليه فى بيته فقال: يا أبا الحكم، ما رأيك فيما سمعت من محمد؟ قال: ماذا سمعت؟ تنازعنا(١٠) نحن وبنو عبد مناف الشرف: أطعموا فأطعمنا،

---

(١) زيادة من أ.

(٢) رواه الترمذى فى السنن برقم (٤٠٦٤) من طريق معاوية بن هشام، عن سفيان به، وقال الترمذى: «وهذا أصح» والطبرى فى تفسيره (١١/ ٣٣٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدى ـ وتابعه يحيى بن آدم ـ عن سفيان به مرسلاً.

(٣) المستدرك (٢/ ٣١٥) وتعقبه الذهبى بقول: ناجية بن كعب لم يخرجا له شيئاً.

(٤) فى م، أ: «لأعلم». (٥) فى د، أ: «به». (٦) فى د، م: «يفتتنوا».

(٧) فى د، م: «أصبحوا». (٨) زيادة من أ. (٩) فى م: «أخبرونى».

(١٠) فى م، أ: «قال: تنازعنا».

وحملوا فحملنا، وأعطوا فأعطينا، حتى إذا تَجاثينا على الرُّكَب، وكنا كَفَرَسى رِهَان، قالوا: منا نبى يأتيه الوحى من السماء! فمتى ندرك هذه؟ والله لا نؤمن به أبداً ولا نصدقه، قال: فقام عنه الأخنس وتركه[(١)].

وروى ابن جرير، من طريق أسباط، عن السُّدِّى، فى قوله: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِى يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ : لما كان يوم بدر قال الأخنس بن شَرِيق لبنى زهرة: يا بنى زهرة، إن محمداً ابن أختكم، فأنتم أحق من كف[(٢)] عنه. فإنه إن كان نبيًا لم تقاتلوه اليوم، وإن كان كاذبًا كنتم أحق من كف عن ابن أخته قفوا ههنا حتى ألقى أبا الحكم، فإن غُلب مُحمد رجعتم سالمين، وإن غَلَب محمد فإن قومكم لم يصنعوا بكم شيئًا. فيومئذ سُمِّى الأخنس: وكان اسمه «أبىّ» فالتقى الأخنس وأبو جهل، فخلا الأخنس بأبى جهل فقال: يا أبا الحكم، أخبرنى عن محمد: أصادق هو أم كاذب؟ فإنه ليس هاهنا من قريش غيرى وغيرك يسمع كلامنا. فقال أبو جهل: ويحك! والله إن محمداً لصادق، وما كذب محمد قط، ولكن إذا ذهبت بنو قُصىّ باللواء والسقاية والحجاب والنبوة، فماذا يكون لسائر قريش؟ فذلك قوله: ﴿فَإِنَّهُمْ لا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ فآيات الله: محمد ﷺ.

وقوله: ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرُنَا [وَلا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ][(٣)]﴾: هذه تسلية للنبى[(٤)] ﷺ وتَعْزِية له فيمن كذبه من قومه، وأمر له بالصبر كما صبر أولو العزم من الرسل، ووعد له بالنصر كما نصروا، وبالظفر حتى كانت لهم العاقبة، بعد ما نالهم من التكذيب من قومهم والأذى البليغ، ثم جاءهم النصر فى الدنيا، كما لهم النصر فى الآخرة؛ ولهذا قال: ﴿وَلا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾ أى: التى كتبها بالنصر فى الدنيا والآخرة لعباده المؤمنين، كما قال: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ. إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنصُورُونَ. وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾[الصافات: ١٧١ـ١٧٣]، وقال تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾[المجادلة: ٢١].

وقوله: ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِن نَّبَإِ الْمُرْسَلِينَ﴾ أى: من خبرهم كيف نُصروا وأُيدوا على من كذبهم من قومهم، فلك فيهم أسوة وبهم قدوة.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ﴾ أى: إن كان شق عليك إعراضهم عنك ﴿فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ ﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: النَّفَقُ: السَّرْب، فتذهب فيه ﴿فَتَأْتِيَهُم[(٥)] بِآيَةٍ﴾ أو تجعل لك سلماً فى السماء فتصعد فيه فتأتيهم[(٦)] بآية أفضل مما آتيتهم به، فافعل.

وكذا قال قتادة، والسُّدِّى، وغيرهما.

---

(١) سيرة ابن إسحاق برقم (٢٣٢) ط ـ المغرب.

(٢) فى د: «ذب».

(٣) زيادة من م .

(٤) فى أ: «المحمد».

(٥) فى أ: «فيذهب فيه «فيأتيهم».

(٦) فى أ «فيصعد فيه فيأتيهم».

وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا [أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ](١)﴾ [يونس: ٩٩] قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ﴾، قال: إن رسول الله ﷺ كان يحرص أن يؤمن جميع الناس ويتابعوه(٢) على الهدى، فأخبر الله أنه لا يؤمن إلا من قد سبق له من الله السعادة فى الذكر الأول.

وقوله: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ أى: إنما يستجيب لدعائك يا محمد من يسمع الكلام ويعيه ويفهمه، كقوله: ﴿لِيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [يس: ٧٠]، وقوله: ﴿وَالْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ يعنى: بذلك الكفار؛ لأنهم موتى القلوب، فشبههم الله بأموات(٣) الأجساد، فقال: ﴿وَالْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾، وهذا من باب التهكم بهم، والإزراء عليهم.

﴿وَقَالُوا لَوْلا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَن يُنَزِّلَ آيَةً وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لا يَعْلَمُونَ (٣٧) وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ وَلا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلاَّ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ (٣٨) وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِي الظُّلُمَاتِ مَن يَشَإِ اللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (٣٩)﴾.

يقول تعالى مخبرا عن المشركين أنهم كانوا يقولون: ﴿لَوْلا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ﴾ أى: خارق على مقتضى ما كانوا يريدون، ومما يتعنتون كما قالوا: ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الأَرْضِ يَنبُوعًا﴾ الآيات [الإسراء: ٩٠].

﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَن يُنَزِّلَ آيَةً وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لا يَعْلَمُونَ﴾ أى: هو تعالى قادر على ذلك، ولكن حكمته تعالى تقتضى تأخير ذلك؛ لأنه لو أنزلها(٤) وفق ما طلبوا ثم لم يؤمنوا، لعاجلهم بالعقوبة، كما فعل بالأمم السالفة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَن نُّرْسِلَ بِالآيَاتِ إِلاَّ أَن كَذَّبَ بِهَا الأَوَّلُونَ وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا وَمَا نُرْسِلُ بِالآيَاتِ إِلاَّ تَخْوِيفًا﴾[الإسراء: ٥٩]، وقال تعالى: ﴿إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾[الشعراء: ٤].

وقوله: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ وَلا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلاَّ أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾، قال مجاهد: أى أصناف مُصَنَّفَة تُعرَف بأسمائها. وقال قتادة: الطير أمة، والإنس أمة، والجن أمة. وقال السُّدِّى: ﴿إِلاَّ أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ أى: خلق أمثالكم.

وقوله: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ أى: الجميع علمهم عند الله، ولا ينسى واحداً من جميعها من رزقه وتدبيره، سواء كان برياً أو بحرياً، كما قال: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلاَّ عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ

(١) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٢) فى م: «ويبايعوه».
(٣) فى أ: «فشبههم بالأموات».
(٤) فى أ: «أنزل».

مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [هود: ٦] أى: مُفْصِح بأسمائها وأعدادها ومظانها، وحاصر لحركاتها وسكناتها، وقال [الله][1] تعالى: **﴿وَكَأَيِّن مِّن دَابَّةٍ لاَّ تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾** [العنكبوت: ٦٠].

وقد قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبيد بن واقد القيسى أبو عباد، حدثنى محمد بن عيسى بن كيسان، حدثنا محمد بن المُنْكَدِر، عن جابر بن عبد الله قال: قَلّ الجراد فى سنة من سِنِى عمر، رضى الله عنه، التى ولى فيها، فسأل عنه فلم يخبر بشىء، فاغتم لذلك. فأرسل راكبًا إلى كذا، وآخر إلى الشام، وآخر إلى العراق يسأل: هل رؤى من الجراد شىء أم لا؟ فأتاه[2] الراكب الذى من قبل اليمن بقبضة جراد[3]، فألقاها بين يديه، فلما رآها كبر ثلاثاً، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خلَق الله، عز وجل، ألف أُمَّة، منها ستمائة فى البحر، وأربعمائة فى البَرِّ. وأول شىء يهلك من هذه الأمم الجَرَاد، فإذا هلكت تتابعت مثل النظام إذا قطع سلكه»[4].

وقوله: **﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾**: قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبونعيم، حدثنا سفيان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس فى قوله: **﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾** قال: حَشْرُها الموتُ.

وكذا رواه ابن جرير من طريق إسرائيل عن سعيد، عن[5] مسروق، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: موتُ البهائم حَشْرُها. وكذا رواه العَوْفِىّ، عنه.

قال ابن أبى حاتم: وروى عن مجاهد والضحاك، مثله.

والقول الثانى: إن حشرها هو بعثها يوم القيامة كما قال تعالى: **﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾** [التكوير: ٥].

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن مُنْذِر الثورى، عن أشياخ لهم، عن أبى ذَرٍّ؛ أن رسول الله ﷺ رأى شاتين تنتطحان، فقال: «يا أبا ذر، هل تدر فِيمَ تنتطحان؟» قال: لا. قال: «لكن الله يدرى، وسيقضى بينهما»[6].

ورواه عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن الأعمش، عمن ذكره عن أبى ذر قال: بينا أنا[7] عند رسول الله ﷺ إذ انتطحت عَنْزان، فقال رسول الله ﷺ: «أتدرون فِيمَ انتطحتا؟» قالوا: لا ندرى. قال: «لكن الله يدرى، وسيقضى بينهما». رواه ابن جرير، ثم رواه من طريق منذر الثورى، عن أبى ذر، فذكره

---

(١) زيادة من م. (٢) فى م، أ: «قال: فأتاه». (٣) فى أ: «بقبضة من جراد».

(٤) مسند أبى يعلى الكبير كما فى مجمع الزوائد (٧/٣٢٢) ورواه ابن عدى فى الكامل (٥/٣٥٢) والخطيب فى تاريخ بغداد (١١/٢١٨) من طريق عبيد بن واقد، عن محمد بن عيسى به، وفى إسناده عبيد بن واقد ومحمد بن عيسى وهما ضعيفان.

(٥) فى أ: «بن».

(٦) المسند (٥/١٦٢) وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/٣٥٢): «رجاله رجال الصحيح، وفيه راوٍ لم يسم».

(٧) فى أ: «نحن».

وزاد: قال أبو ذر: ولقد تركنا رسول الله ﷺ وما يقلّب طائر بجناحيه في السماء إلا ذكرنا منه علماً(١).

وقال عبد الله ابن الإمام أحمد في مسند أبيه: حدثني عباس بن محمد وأبو يحيى البزار قالا: حدثنا حجاج بن نُصير، حدثنا شُعْبَة، عن العوّام بن مَراجم(٢) ـ من بني قيس بن ثعلبة ـ عن أبي عثمان النَّهْدي، عن عثمان، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الجمَّاء لتقتص من القرناء يوم القيامة»(٣).

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن جعفر بن بُرْقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة في قوله: ﴿إِلاَّ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ قال: يحشر الخلق كلهم يوم القيامة، البهائم والدواب والطير وكل شيء، فيبلغ من عدل الله يومئذ أن يأخذ للجمَّاء من القرناء. قال: ثم يقول: كوني ترابا. قال: فلذلك يقول الكافر: ﴿يَا لَيْتَنِي كُنتُ تُرَابًا﴾[النبأ: ٤٠] وقد روى هذا مرفوعاً في حديث الصور(٤).

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِي الظُّلُمَاتِ﴾ أي: مثلهم في جهلهم وقلة علمهم وعدم فهمهم كمثل أصَم ـ وهو الذي لا يسمع ـ أبكم ـ وهو الذي لا يتكلم ـ وهو مع هذا في ظلام لا يبصر، فكيف يهتدي مثل هذا إلى الطريق، أو يخرج مما هو فيه؟ كما قال تعالى(٥): ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَّا يُبْصِرُونَ. صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٧، ١٨]، وكما قال [تعالى](٦): ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠]؛ ولهذا قال تعالى: ﴿مَن يَشَإِ اللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ أي: هو المتصرف في خلقه بما يشاء.

﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (٤٠) بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَاءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ (٤١) وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ (٤٢) فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٤٣) فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ (٤٤) فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٤٥)﴾.

(١) تفسير عبد الرزاق (١/ ٢٠٠) وتفسير الطبري (١١/ ٣٤٨).

(٢) في م، أ: «مزاحم».

(٣) المسند (١/ ٧٢) وفي إسناده حجاج بن نصير وهو ضعيف، وله شاهد من حديث أبي هريرة، رضى الله عنه، هو الحديث الآتي بعده.

(٤) تفسير عبد الرزاق (١/ ٢٠٠) ومن طريقه الطبري في تفسيره (١١/ ٣٤٧).

(٥) في د، م: «كقوله».

(٦) زيادة من م، أ.

يخبر تعالى أنه الفعال لما يريد، المتصرف فى خلقه بما يشاء، وأنه لا مُعقِّب لحكمه، ولا يقدر أحد على صرف حكمه عن خلقه، بل هو وحده لا شريك له، الذى إذا سئل يجيب لمن يشاء؛ ولهذا قال: ﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ﴾ أى: أتاكم هذا أوهذا [(١)] ﴿أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ أى: لا تدعون غيره لعلمكم أنه لا يقدر أحد على دفع ذلك سواه؛ ولهذا قال: ﴿إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ أى: فى اتخاذكم آلهة معه ﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَاءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ أى: فى وقت الضرورة لا تدعون أحداً سواه وتذهب عنكم أصنامكم وأندادكم كما قال: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلاَّ إِيَّاهُ﴾ الآية [الإسراء: ٦٧].

وقوله: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ﴾ يعنى: الفقر والضيق فى العيش ﴿وَالضَّرَّاءِ﴾ وهى الأمراض والأسقام والآلام ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ أى: يدعون الله ويتضرعون إليه ويخشعون، قال الله تعالى: ﴿فَلَوْلا إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا﴾ أى: فهلا إذا ابتليناهم بذلك تضرعوا إلينا وتمسكنوا إلينا[(٢)] ﴿وَلَكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ أى: ما رقَّتْ ولا خشعت ﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أى: من الشرك والمعاصى.

﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ أى: أعرضوا عنه وتناسوه وجعلوه وراء ظهورهم ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ أى: فتحنا عليهم أبواب الرزق من كل ما يختارون، وهذا[(٣)] استدراج منه تعالى وإملاء لهم، عياذاً بالله من مكره؛ ولهذا قال: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا﴾ أى: من الأموال والأولاد والأرزاق ﴿أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً﴾ أى: على غفلة ﴿فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾ أى: آيسون من كل خير.

قال الوالبى، عن ابن عباس: المبلس: الآيس.

وقال الحسن البصرى: من وَسَّع الله عليه فلم ير أنه يمكر به، فلا رأى له. ومن قَتَر عليه فلم ير أنه ينظر له، فلا رأى له، ثم قرأ: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾ قال الحسن: مكَر بالقوم ورب الكعبة؛ أعطُوا حاجتهم ثم أخذوا. رواه ابن أبى حاتم.

وقال قتادة: بَغَت القومَ أمرُ الله، وما أخذ الله قومًا قط إلا عند سكرتهم وغرتهم ونعيمهم[(٤)]، فلا تغتروا بالله، إنه لا يغتر بالله إلا القوم الفاسقون. رواه ابن أبى حاتم أيضاً.

وقال مالك، عن الزهرى: ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ قال: إرخاء[(٥)] الدنيا وسترها.

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا رِشْدِين ـ يعنى ابن سعد أبا الحجاج المهرى ـ عن حَرْمَلَة بن عمران التُّجِيبى، عن عُقْبَة بن مسلم، عن عقبة بن عامر، عن النبى ﷺ قال: «إذا رأيت الله يُعْطِى العبدَ من الدنيا على مَعاصيه ما يُحبُّ، فإنما هو اسْتِدْرَاج». ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم

(١) فى أ: «وهذا». (٢) فى أ: «لدينا». (٣) فى أ: «وهو».
(٤) فى أ: «ونعمتهم». (٥) فى أ: «أرجاء».

مُبْلِسُونَ﴾.

ورواه ابن جرير وابن أبي حاتم، من حديث حَرْمَلَة وابن لَهِيعَة، عن عقبة بن مسلم، عن عقبة ابن عامر، به[١].

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا عِرَاك بن خالد بن يزيد، حدثني أبي، عن إبراهيم بن أبي عَبْلَة، عن عبادة بن الصامت [رضي الله عنه][٢] أن رسول الله ﷺ كان يقول: «إن الله [تبارك وتعالى][٣] إذا أراد بقوم بقاء ـ أو: نماء ـ رزقهم القصد والعفاف، وإذا أراد الله بقوم اقتطاعًا فتح لهم ـ أو: فتح عليهم ـ باب خيانة»[٤].

﴿حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾ كما قال: ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ (٤٦) قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ (٤٧) وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٤٨) وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ (٤٩) ﴾.

يقول تعالى لرسوله [محمد][٥] ﷺ: قل لهؤلاء المكذبين المعاندين: ﴿أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ﴾ أي: سلبكم إياها كما أعطاكموها فإنه ﴿هُوَ الَّذِي أَنشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ [وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ][٦]﴾ [الملك: ٢٣].

ويحتمل أن يكون هذا عبارة عن منع الانتفاع بهما النفع الشرعي؛ ولهذا قال: ﴿وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم﴾ كما قال: ﴿أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ﴾ [يونس: ٣١]، وقال: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾[الأنفال: ٢٤].

وقوله: ﴿ مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ ﴾ أي: هل أحد غير الله يقدر على رد ذلك إليكم إذا سلبه الله منكم؟ لا يقدر على ذلك أحد سواه؛ ولهذا قال [عز شأنه][٧]: ﴿انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ ﴾ أي: نبينها ونوضحها ونفسرها دالة على أنه لا إله إلا الله، وأن ما يعبدون من دونه باطل وضلال ﴿ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴾ أي: ثم هم مع هذا البيان يعرضون عن الحق، ويصدّون الناس عن اتباعه.

قال العَوْفي، عن ابن عباس ﴿يَصْدِفُونَ ﴾: يعدلون. وقال مجاهد، وقتادة: يعرضون. وقال

---

(١) المسند (٤/ ١٥٤) وتفسير الطبري (١١/ ٣٦١) ورواه الدولابي (١/ ١١١) من طريق حجاج بن سليمان، عن حرملة بن عمران به، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب الشكر برقم (٣٢) من طريق بشر بن عمر، عن عبد الله بن لهيعة، عن عقبة بن مسلم به.

(٢، ٣) زيادة من أ.

(٤) ورواه ابن مردويه وأبو الشيخ كما في الدر (٣/ ٢٧٠).

(٥) زيادة من أ. (٦) زيادة من م، أ، وفي هـ: «الآية». (٧) زيادة من أ.

السدي: يصدون.

وقوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ بَغْتَةً﴾ أي: وأنتم لا تشعرون به حتى بغتكم وفجأكم.

﴿أَوْ جَهْرَةً﴾ أي: ظاهراً عياناً ﴿هَلْ يُهْلَكُ إِلا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ﴾ أي: إنما: كان يحيط بالظالمين أنفسهم بالشرك بالله [عز وجل][١]، وينجو الذين كانوا يعبدون الله وحده لا شريك له، فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون. كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ [أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ][٢]﴾[الأنعام: ٨٢].

وقوله: ﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ أي: مبشرين عباد الله المؤمنين بالخيرات: ومنذرين من كفر بالله النقمات والعقوبات. ولهذا قال [سبحانه وتعالى][٣]: ﴿فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ﴾ أي: فمن آمن قلبه بما جاؤوا به وأصلح [٤]عمله باتباعه إياهم، ﴿فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ أي: بالنسبة إلى ما يستقبلونه ﴿وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ أي: بالنسبة إلى ما فاتهم وتركوه وراء ظهورهم من أمر الدنيا وصنيعتها، الله وليهم فيما خلفوه، وحافظهم فيما تركوه.

ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ أي: ينالهم العذاب بما كفروا بما جاءت به الرسل، وخرجوا عن أوامر الله وطاعاته، وارتكبوا محارمه[٥] ومناهيه[٦] وانتهاك حرماته.

﴿ قُل لاَّ أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلاَّ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلا تَتَفَكَّرُونَ (٥٠) وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِ وَلِيٌّ وَلا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (٥١) وَلا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ (٥٢) وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَٰؤُلاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ (٥٣) وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٥٤) ﴾.

يقول تعالى لرسوله ﷺ: ﴿ قُل لا أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾ أي: لست أملكها ولا أتصرف[٧] فيها، ﴿وَلا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ﴾ أي: ولا أقول: إني أعلم الغيب إنما ذاك من علم الله، عز وجل، لا أطلع منه إلا على ما أطلعني عليه، ﴿وَلا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ أي: ولا أدعي أني ملك، إنما أنا بشر من

---

(١) زيادة من أ. (٢) زيادة من م، أ، وفي هـ: «الآية». (٣) زيادة من أ.

(٤) في م، أ: «وصلح». (٥) في م، أ: «من محارمه». (٦) في م: «ونواهيه».

(٧) في م: «ولا أنا المتصرف».

البشر، يُوحىَ إلىَّ من الله، عز وجل، شرفنى بذلك، وأنعم علىّ به؛ ولهذا قال: ﴿ إِنْ أَتَّبِعُ إِلا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ أي: لست أخرج عنه قيد شبر ولا أدنى منه.

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾ أي: هل يستوى من اتبع الحق وهُدىَ إليه، ومن ضل عنه ولم ينقد له؟ ﴿أفلا تتفكَّرُون﴾، وهذه[1] كقوله[2] تعالى: ﴿أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الأَلْبَابِ﴾ [الرعد: ١٩].

وقوله: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِ وَلِيٌّ وَلا شَفِيعٌ﴾ أي: وأنذر بهذا القرآن يا محمد ﴿الَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٧] والذين ﴿يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ﴾ [الرعد: ٢١].

﴿الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ أي: يوم القيامة. ﴿لَيْسَ لَهُم﴾ أي: يومئذ ﴿مِّن دُونِهِ وَلِيٌّ وَلا شَفِيعٌ﴾ أي: لا قريب لهم ولا شفيع فيهم من عذابه إن أراده بهم، ﴿لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي: أنذر هذا اليوم الذى لاحاكم فيه إلا الله، عز وجل ﴿لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ فيعملون فى هذه الدار عملاً ينجيهم الله به يوم القيامة من عذابه، ويضاعف لهم به الجزيل من ثوابه.

وقوله: ﴿وَلا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ أي: لا تبعد هؤلاء المتصفين بهذه الصفة عنك، بل اجعلهم جلساءك وأخصاءك، كما قال: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨].

وقوله: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾ أي: يعبدونه ويسألونه ﴿بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ قال سعيد بن المسيب، ومجاهد، والحسن، وقتادة: المراد بذلك الصلوات المكتوبات.

وهذا كقوله [تعالى][3]: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] أي: أتقبل منكم.

وقوله: ﴿ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ أي: يبتغون بذلك العمل وجه الله الكريم، فهم مخلصون فيما هم فيه من العبادات والطاعات.

وقوله: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ﴾ كما قال نوح، عليه السلام، فى جواب الذين قالوا: ﴿أنؤمن لك واتبعك الأرذلون﴾[قال][4]: ﴿وَمَا عِلْمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ. إِنْ حِسَابُهُمْ إِلا عَلَىٰ رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ﴾ [الشعراء: ١١٢، ١١٣]، أي: إنما حسابهم على الله، عزوجل، وليس عَلَىّ من حسابهم من شىء، كما أنه ليس عليهم من حسابى من شىء.

وقوله: ﴿فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ أي: إن فعلت هذا والحالة هذه.

قال الإمام أحمد: حدثنا أسباط ـ هو ابن محمد ـ حدثنا أشعث، عن كُرْدُوس، عن ابن مسعود

---

(١) فى م: «وهو». (٢) فى أ: «لقوله». (٣) زيادة من أ.
(٤) زيادة من م، أ.

قال: مر الملأ من قريش على رسول الله ﷺ، وعنده: خَبَّاب، وصُهَيْب، وبلال، وعمار. فقالوا: يا محمد، أرضيت بهؤلاء؟ فنزل فيهم[١] القرآن: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ[٢]﴾[٣].

رواه ابن جرير، من طريق أشعث، عن كردوس، عن ابن مسعود قال: مر الملأ من قريش برسول الله ﷺ، وعنده: صهيب، وبلال، وعمار، وخباب، وغيرهم من ضعفاء المسلمين، فقالوا: يا محمد، أرضيت بهؤلاء من قومك؟ أهؤلاء الذين مَنّ الله عليهم من بيننا؟ ونحن نكون تبعاً لهؤلاء؟ اطردهم عنك، فلعلك إن طردتهم أن نتبعك، فنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ إلى آخر الآية[٤].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد القطان، حدثنا عمرو بن محمد العَنْقَزِى، حدثنا أسباط بن نصر، عن السُّدِّى، عن أبى سعيد الأزدى ـ وكان قارئ الأزد ـ عن أبى الكنود، عن خباب فى قول الله، عز وجل: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ قال: جاء الأقرع بن حابس التميمى وعيينة بن حصن الفزارى، فوجدوا رسول الله ﷺ مع صهيب وبلال وعمار وخباب قاعداً فى ناس من الضعفاء من المؤمنين[٥]، فلما رأوهم حول النبى ﷺ حقروهم، فأتوه فخلوا به، وقالوا: إنا نريد أن تجعل لنا منك مجلساً تعرف لنا به العرب فضلنا، فإن وفود العرب تأتيك فنستحيى أن ترانا العرب مع هذه الأعبد، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا، فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت. قال: «نعم». قالوا: فاكتب لنا عليك كتابا، قال: فدعا بالصحيفة ودعا علياً ليكتب، ونحن قعود فى ناحية، فنزل جبريل فقال: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم [بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ][٦]﴾، فرمى رسول الله ﷺ بالصحيفة، ثم دعانا فأتيناه.

ورواه ابن جرير، من حديث أسباط، به[٧].

وهذا حديث غريب، فإن هذه الآية مكية، والأقرع بن حابس وعيينة إنما أسلما بعد الهجرة بدهر.

وقال سفيان الثورى عن المقدام بن شريح، عن أبيه قال: قال سعد: نزلت هذه الآية فى ستة من أصحاب النبى ﷺ، منهم ابن مسعود، قال: كنا نسبق إلى النبى[٨] ﷺ، وندنو منه ونسمع منه، فقالت قريش: يدنى هؤلاء دوننا، فنزلت: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾.

---

(١) فى د: «عليهم». (٢) فى أ: «والله أعلم بالظالمين» وهو خطأ.
(٣) المسند (١/ ٤٢٠) وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٢١): «رجال أحمد رجال الصحيح غير كردوس وهو ثقة».
(٤) تفسير الطبرى (١١/ ٣٧٤).
(٥) فى أ: «المسلمين». (٦) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٧) ورواه ابن ماجة فى السنن برقم (٤١٢٧) من طريق أحمد بن محمد بن يحيى القطان به، وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ٢٧٦): «هذا إسناد صحيح».
(٨) فى م، أ: «إلى رسول الله».

رواه الحاكم فى مستدركه من طريق سفيان، وقال: على شرط الشيخين. وأخرجه ابن حبان فى صحيحه من طريق المقدام بن شريح، به[(١)].

وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ أى: ابتلينا واختبرنا وامتحنا بعضهم ببعض ﴿لِّيَقُولُوا أَهَؤُلاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنْ بَيْنِنَا﴾، وذلك أن رسول الله ﷺ كان غالبُ من اتبعه فى أول البعثة، ضعفاء الناس من الرجال والنساء والعبيد والإماء، ولم يتبعه من الأشراف إلا قليل، كما قال قومُ نوح لنوح: ﴿وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلاَّ الَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ الرَّأْيِ﴾ الآية [هود: ٢٧]، وكما قال[(٢)] هرقل ملك الروم لأبى سفيان حين سأله [عن تلك][(٣)] المسائل، فقال له: فهل [(٤)]اتبعه ضعفاء الناس أو أشرافهم؟ قال: بل ضعفاؤهم. فقال: هم أتباع الرسل[(٥)].

والغرض: أن مشركى قريش كانوا يسخرون بمن آمن من ضعفائهم، ويعذبون من يقدرون عليه منهم، وكانوا يقولون: ﴿أَهَؤُلاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنْ بَيْنِنَا﴾؟ أىْ: ما كان الله ليهدى هؤلاء إلى الخير ـ لو كان ما صاروا إليه خيراً ـ ويدعنا، كما قالوا: ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١]، وكما قال تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ [مريم: ٧٣].

قال الله تعالى فى جواب ذلك: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَاثًا وَرِءْيًا﴾ [مريم: ٧٤]، وقال فى جوابهم حين قالوا: ﴿أَهَؤُلاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ أى: أليس هو أعلم بالشاكرين له بأقوالهم وأفعالهم وضمائرهم، فيوفقهم ويهديهم سبل السلام، ويخرجهم من الظلمات إلى النور، ويهديهم إليه صراطاً مستقيما، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩]. وفى الحديث الصحيح: «إن الله لا ينظر إلى صوركم، ولا إلى ألوانكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»[(٦)].

وقال ابن جرير: حدثنا القاسم: حدثنا الحسين، حدثنا حجاج، عن ابن جُرَيْج، عن عكرمة فى قوله: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ الآية، قال: جاء عُتْبَة بن رَبِيعة، وشَيْبَة بن ربيعة، ومُطعِم بن عَدِىّ، والحارث بن نَوْفَل، وقَرَظَة بن عبد عمرو بن نوفل، فى أشراف من بنى عبدمناف من أهل الكفر إلى أبى طالب فقالوا: يا أبا طالب، لو أن ابن أخيك محمداً يطرد عنه موالينا وحلفاءنا، فإنما هم عبيدنا وعسفاؤنا، كان أعظم [(٧)] فى صدورنا، وأطوع له عندنا، وأدنى لاتباعنا إياه، وتصديقنا له. قال: فأتى أبو طالب النبى ﷺ فحدثه بالذى كلموه [(٨)]، فقال عمر ابن الخطاب، رضى الله عنه: لو فعلتَ ذلك، حتى تنظر ما الذى يريدون، وإلى ما يصيرون من قولهم؟ فأنزل الله،

(١) المستدرك (٣/ ٣١٩).
(٢) فى م، أ: «سأل». (٣) زيادة من أ. (٤) فى أ: «هل».
(٥) القصة فى صحيح البخارى برقم (٧) من حديث عبد الله بن عباس، رضى الله عنه.
(٦) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٥٦٤).
(٧) فى أ: «أعظم له». (٨) فى أ: «كلموه به».

عز وجل، هذه الآية: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ [لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ . وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ][1]﴾ إلى قوله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾. قال: وكانوا: بلالاً، وعمار بن ياسر، وسالماً مولى أبى حذيفة، وصبيحاً مولى أسيد، ومن الحلفاء: ابن مسعود، والمقداد بن عمرو، ومسعود بن القارى، وواقد بن عبد الله الحنظلى، وعمرو بن عبد عمرو، وذو الشمالين، ومَرْثَد بن أبى مرثد ـ وأبو مَرْثَد من غَنِيّ حليف حمزة بن عبد المطلب ـ وأشباههم من الحلفاء. ونزلت فى أئمة الكفر من قريش والموالى والحلفاء: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَٰؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّن بَيْنِنَا﴾ الآية. فلما نزلَتْ، أقبل عمر، رضى الله عنه، فاعتذر من مقالته، فأنزل الله، عز وجل: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا [فَقُلْ سَلَامٌ][2]﴾ الآية[3].

وقوله: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ أى: فأكرمهم برد السلام عليهم، وبَشّرهم برحمة الله الواسعة الشاملة لهم؛ ولهذا قال: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ أى: أوجبها على نفسه الكريمة، تفضلاً منه وإحساناً وامتناناً ﴿أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ﴾، قال بعض السلف: كل من عصى الله، فهو جاهل.

وقال معتمر بن سليمان، عن الحكم بن[4] أبان، عن عكرمة فى قوله: ﴿مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ﴾، قال: الدنيا كلها جهالة. رواه ابن أبى حاتم.

﴿ثُمَّ تَابَ مِن بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ﴾ أى: رجع عما كان عليه من المعاصى، وأقلع وعزم على ألا يعود، وأصلح العمل فى المستقبل، ﴿فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن هَمّام بن منبه قال: هذا ما حدثنا أبوهريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لما قَضَى الله الخَلْقَ، كتب فى كتابه فهو عنده فوق العرش: إن رحمتى غلبت[5] غضبى».

أخرجاه فى الصحيحين[6] وهكذا رواه الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة[7]. ورواه موسى بن عُقْبَة عن الأعرج، عن أبى هريرة. وكذا رواه الليث وغيره، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبى هريرة عن النبى [ﷺ][8] بذلك[9].

وقد روى ابن مَرْدُويه، من طريق الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا فرغ الله من القضاء بين الخلق، أخرج كتاباً من تحت العرش: إن رحمتى سبقت غضبى، وأنا أرحم الراحمين، فيقبض قبضة أو قبضتين، فيخرج من النار خلقاً لم يعملوا خيراً،

(١، ٢) زيادة من م، أ.
(٣) تفسير الطبرى (١١/ ٣٧٩).
(٤) فى أ: «عن».　　(٥) فى أ: «سبقت».
(٦) المسند (٢/ ٣١٣) ورواه البخارى فى صحيحه برقم (٣١٩٤) ومسلم فى صحيحه برقم (٢٧٥١) من وجوه أخرى عن أبى هريرة.
(٧) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٧٤٠٤).
(٨) زيادة من م، أ.
(٩) رواه أحمد فى مسنده (٢/ ٤٣٣).

مكتوب بين أعينهم. عُتَقَاء الله».

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن عاصم بن سليمان، عن أبى عثمان النَّهْدى، عن سلمان فى قوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ قال: إنا نجد فى التوراة عطفتين: أن الله خلق السموات والأرض، وخلق مائة رحمة ـ أو: جعل مائة رحمة ـ قبل أن يخلق الخلق، ثم خلق الخلق، فوضع بينهم رحمة واحدة، وأمسك عنده تسعاً وتسعين رحمة. قال: فبها يتراحمون، وبها يتعاطفون، وبها يتباذلون، وبها يتزاورون، وبها تَحنّ الناقة، وبها تَثِجُّ البقرة، وبها تثغو الشاة، وبها تَتَابَعُ الطير، وبها تَتَابع الحيتان فى البحر. فإذا كان يوم القيامة، جمع الله تلك الرحمة إلى ما عنده، ورحمته أفضل وأوسع.

وقد روى هذا مرفوعاً من وجه آخر(١). وسيأتى كثير من الأحاديث الموافقة لهذه عند قوله: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

ومما يناسب هذه الآية [الكريمة](٢) من الأحاديث أيضا قوله ﷺ لمعاذ بن جبل: «أتدرى ما حق الله على العباد؟ أن يعبدوه لا(٣) يشركوا به شيئاً»، ثم قال: « أتدرى ما حق العباد على الله إذا هم فعلوا ذلك؟ ألا يعذبهم»(٤) وقد رواه الإمام أحمد، من طريق كميل بن زياد، عن أبى هريرة [رضى الله عنه](٥) (٦).

﴿ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾ قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ قُل لَّا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُم بِهِ مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ ﴿٥٧﴾ قُل لَّوْ أَنَّ عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ لَقُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ ﴿٥٨﴾ وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾ ﴾.

يقول تعالى: وكما بَيَّنَّا ما تقدم بيانه من الحجج والدلائل على طريق الهداية والرشاد، وذم المجادلة والعناد، ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ﴾ أى: التى يحتاج المخاطبون إلى بيانها ﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ﴾ أى: ولتظهر(٧) طريق المجرمين المخالفين للرسل، وقرئ: «وليستبين(٨) سبيل المجرمين»

---

(١) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٧٥٣) من طريق سليمان التيمى عن أبى عثمان النهدى عن سلمان، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: « إن لله مائة رحمة، فمنها رحمة بها يتراحم الخلق، وتسعة وتسعون ليوم القيامة».

(٢) زيادة من أ.

(٣) فى أ: « ولا».

(٤) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٧٣٧٣) ومسلم فى صحيحه برقم (٣٠).

(٥) زيادة من أ.

(٦) المسند (٢/٣٠٩).

(٧) فى م، أ: « وليظهر».

(٨) فى أ: « ولتستبين».

أى: وليستبين يا محمد ـ أو يا مخاطب ـ سبيل المجرمين.

وقوله: ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي﴾ أى: على بصيرة من شريعة الله التى أوحاها إلى ﴿وَكَذَّبْتُم بِهِ﴾ أى: بالحق الذى جاءنى من [عند](1) الله ﴿مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ﴾ أى: من العذاب، ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلا لِلَّهِ﴾ أى: إنما يرجع أمر ذلك إلى الله إن شاء عَجَّل لكم ما سألتموه من ذلك، وإن شاء أنظركم وأجلكم؛ لما له فى ذلك من الحكمة العظيمة. ولهذا قال: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ﴾ أى: وهو خير من فصل القضايا، وخير الفاتحين الحاكمين بين عباده.

وقوله: ﴿قُل لَّوْ أَنَّ عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ لَقُضِيَ الأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ أى: لو كان مرجع ما تستعجلون به إلىّ، لأوقعت بكم ما تستحقونه من ذلك ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ﴾.

فإن قيل: فما الجمع بين هذه الآية، وبين ما ثبت فى الصحيحين من طريق ابن وَهْبٍ، عن يونس، عن الزهرى، عن عُرْوَة، عن عائشة؛ أنها قالت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، هل أتى عليك يوم كان أشدّ من يوم أحد؟ فقال: «لقد لقيتُ من قومك، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة؛ إذ عرضت نفسى على ابن عبد يا ليل بن عبد كُلاَل، فلم يجبنى إلى ما أردتُ، فانطلقت وأنا مهموم على وجهى، فلم أستفق إلا بقرن الثعالب، فرفعت رأسى، فإذا أنا بسحابة قد أظَلَّتْنى، فنظرت فإذا فيها جبريل، عليه السلام، فنادانى، فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك، وما ردوا عليك، وقد بعث إليك مَلَك الجبال لتأمره بما شئت فيهم». قال: «فنادانى مَلَك الجبال وسلَّم علىّ، ثم قال: يا محمد، إن الله قد سمع قول قومك لك، وقد بعثنى ربك(2) إليك، لتأمرنى بأمرك، فما شئت؟ إن شئت أطبقت عليهم الأخشبين»، فقال رسول الله ﷺ: «بل أرجو أن يُخْرِج الله من أصلابهم من يعبد الله، لا(3) يشرك به شيئاً»، وهذا لفظ مسلم(4).

فقد عَرَض عليه عذابهم واستئصالهم، فاستأنى بهم، وسأل لهم التأخير، لعل الله أن يخرج من أصلابهم من لا يشرك به شيئا. فما الجمع بين هذا، وبين قوله تعالى فى هذه الآية الكريمة: ﴿قُل لَّوْ أَنَّ عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ لَقُضِيَ الأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ﴾؟

فالجواب ـ والله أعلم ـ: أن هذه الآية دَلَّت على أنه لو كان إليه وقوعُ العذاب الذى يطلبونه حالَ طَلَبهم له، لأوقعه بهم. وأما الحديث، فليس فيه أنهم سألوه وقوع العذاب بهم، بل عرض عليه مَلَك الجبال أنه إن شاء أطبق عليهم الأخشبين ـ وهما جبلا مكة اللذان يكتنفانها جنوبا(5) وشمالا ـ فلهذا استأنى بهم وسأل الرفق لهم(6).

وقوله: ﴿وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لا يَعْلَمُهَا إِلا هُوَ﴾ قال البخارى: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مفاتح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ وَمَا

---

(1) زيادة من أ. (2) فى أ: «ربى». (3) فى أ: «ولا».
(4) صحيح البخارى برقم (٣٢٣١) وصحيح مسلم برقم (١٧٩٥).
(5) فى د: «يمينا». (6) فى أ: «الرفق بهم».

تَدْرِي نَفْس مَّاذَا تَكْسِبُ غَداً وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]»[1].

وفى حديث عمر [رضى الله عنه][2]: أن جبريل حين تَبدَّى له فى صورة أعرابى فسأل عن الإسلام والإيمان والإحسان، قال له رسول الله ﷺ فيما قال له: « خمس لا يعلمهن إلا الله»، ثم قرأ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ الآية [لقمان: ٣٤].

وقوله: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ أى: يحيط علمه الكريم[3] بجميع الموجودات، بَريها وبحريها[4]، لا يخفى عليه من ذلك شيء، ولا مثقال ذرة فى الأرض ولا فى السماء. وما أحسن ما قال الصَّرْصَرىّ:

فَلاَ يَخْفَى عليه الذَر إمَّا تَرَاءىَ للنواظر أو تَوَارى

وقوله: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلا يَعْلَمُهَا﴾ أى: ويعلم الحركات حتى من الجمادات، فما ظنك بالحيوانات، ولا سيما المكلفون منهم من جنهم وإنسهم، كما قال تعالى: ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا الحسن بن الرَّبيع، حدثنا أبو الأحْوَص، عن سعيد بن مسروق، عن حسان النمرى، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلا يَعْلَمُهَا ﴾ قال: ما من شجرة فى بر ولا بحر إلا وملك موكل بها،يكتب ما يسقط[5] منها.

وقوله: ﴿وَلا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ وَلا رَطْبٍ وَلا يَابِسٍ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾: قال محمد بن إسحاق، عن يحيي بن النضر، عن أبيه، سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: إن تحت الأرض الثالثة وفوق الرابعة من الجن ما لو أنهم ظهروا ـ يعنى لكم ـ لم تروا معهم نوراً، على كل زاوية من زوايا الأرض[6] خاتم من خواتيم الله، عز وجل، على كل خاتم مَلَك من الملائكة يبعث الله، عز وجل، إليه فى كل يوم مَلَكا من عنده: أن احتفظ بما عندك.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المِسوَر الزهرى: حدثنا مالك بن سُعَيْر، حدثنا الأعمش، عن يزيد بن أبى زياد، عن عبد الله بن الحارث قال: ما فى الأرض من شجرة ولا مغْرَز إبرة إلا عليها[7] ملك موكل يأتى الله بعلمها: رطوبتها إذا رطبت، ويَبَسها إذا يبست.

وكذا رواه ابن جرير عن أبى الخطاب زياد بن عبد الله الحسانى، عن مالك بن سعير، به[8].

ثم قال ابن أبى حاتم: ذُكر عن أبى حذيفة، حدثنا سفيان، عن عمرو بن قيس، عن رجل، عن

---

(١) صحيح البخارى برقم (٤٦٢٧).
(٢) زيادة من أ.
(٣) فى م، أ: « العظيم».
(٤) فى د: « بحرها وبرها».
(٥) فى أ: « ما سقط».
(٦) فى م، أ: « من زواياها».
(٧) فى أ: « إلا وعليها».
(٨) تفسير الطبرى (١١/ ٤٠٤).

سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: خلق الله النون ـ وهي الدواة ـ وخلق الألواح، فكتب فيها أمر الدنيا حتى ينقضي ما كان من خلق مخلوق، أو رزق حلال أو حرام، أو عمل بر أو فجور[1]، وقرأ هذه الآية: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ إلى آخر الآية.

﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (٦٠) وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ (٦١) ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ (٦٢)﴾.

يخبر تعالى أنه يتوفى عباده في منامهم بالليل، وهذا هو التوفي الأصغر[2]، كما قال تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ [وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا][3]﴾ [آل عمران: ٥٥]، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الزمر: ٤٢]، فذكر في هذه الآية الوفاتين: الكبرى والصغرى، وهكذا ذكر في هذا المقام حكم الوفاتين الصغرى ثم الكبرى، فقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾ أي: ويعلم ما كسبتم من الأعمال بالنهار. وهذه جملة معترضة دلت على إحاطة علمه تعالى بخلقه في ليلهم ونهارهم، في حال سكونهم وفي حال حركتهم، كما قال: ﴿سَوَاءٌ مِّنكُم مَّنْ أَسَرَّ الْقَوْلَ وَمَن جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ﴾ [الرعد: ١٠]، وكما قال تعالى: ﴿وَمِن رَّحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ﴾ أي: في الليل ﴿وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ﴾ [القصص: ٧٣]، أي: في النهار، كما قال: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا . وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا﴾ [النبأ: ١٠، ١١]؛ ولهذا قال هاهنا: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ﴾ أي: ما كسبتم بالنهار ﴿ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ أي: في النهار. قاله مجاهد، وقتادة، والسُّدِّي.

وقال ابن جريج[4]، عن عبد الله بن كثير: أي في المنام.

والأول أظهر. وقد روى ابن مَرْدُويه بسنده[5]، عن الضحاك، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «مع كل إنسان ملك إذا نام أخذ نفسه، ويُرَدّ إليه. فإن أذن الله في قبض روحه قبضه، وإلا رد إليه»، فذلك قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ﴾.

وقوله: ﴿لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ يعني به: أجل كل واحد من الناس، ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ أي: يوم القيامة، ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُم[6]﴾ أي: فيخبركم ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ أي: ويجزيكم على ذلك إن خيراً فخير، وإن شراً فشر.

---

(١) في م: «بحر». (٢) في أ: «الصغير».
(٣) زيادة من أ. (٤) في أ: «جرير».
(٥) ورواه أبو الشيخ كما في الدر المنثور (٣/ ٢٨٠) وفي إسناده انقطاع بين الضحاك وابن عباس.
(٦) في أ: «فينبئكم» وهو خطأ.

وقوله: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ أى: هو الذى قهر كل شيء، وخضع لجلاله وعظمته وكبريائه كل شيء.

﴿ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً ﴾ أى: من الملائكة يحفظون بدن الإنسان، كما قال [تعالى](١): ﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١]، وحفظة يحفظون عمله ويُحْصُونه [عليه](٢)، كما قال: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ . [كِرَامًا كَاتِبِينَ . يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ](٣)﴾ [الانفطار: ١٠ ـ ١٢] وقال: ﴿عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ . مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٧، ١٨].

وقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ أى: [إذا](٤) احتُضِر وحان أجلُه ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ أى: ملائكة موكلون بذلك.

قال ابن عباس وغير واحد: لملك الموت أعوان من الملائكة، يخرجون الروح من الجسد، فيقبضها ملك الموت إذا أنتهت إلى الحلقوم وسيأتى عند قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ [فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ](٥)﴾ [إبراهيم: ٢٧] الأحاديث المتعلقة بذلك، الشاهدة لهذا المروى عن ابن عباس وغيره بالصحة.

وقوله: ﴿وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ أى: فى حفظ روح المتوفى، بل يحفظونها وينزلونها حيث شاء الله، عز وجل، إن كان من الأبرار ففى عليين، وإن كان من الفجار ففى سجين، عياذا بالله من ذلك.

وقوله: ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ ﴾ قال ابن جرير: ﴿ثُمَّ رُدُّوا ﴾ يعنى: الملائكة ﴿إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ ﴾.

ونذكر هاهنا الحديث الذى رواه الإمام أحمد [عن أبى هريرة فى ذكر صعود الملائكة بالروح من سماء إلى سماء حتى ينتهى بها إلى السماء التى فيها الله عز وجل](٦)، حيث قال: حدثنا حسين بن محمد، حدثنا ابن أبى ذئب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سعيد بن يَسَار، عن أبى هريرة رضى الله عنه، عن النبى ﷺ أنه قال: «إن الميت تحضره الملائكة، فإذا كان الرجل الصالح قالوا: اخرجى أيتها النفس الطيبة كانت فى الجسد الطيب، اخرجى حميدة، وأبْشرى بروح وريحان، وربَ غير غضبان، فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج، ثم يُعْرَج بها إلى السَماء فيستفتح لها، فيقال: من هذا؟ فيقال: فلان، فيقال: مرحبا بالنفس الطيبة كانت فى الجسد الطيب، ادخلى حميدة وأبْشرى بروح وريحان ورب غير غضبان. فلا يزال يقطال لها ذلك حتى ينتهى بها إلى السماء التى فيها الله عز وجل. وإذا كان الرجل السوء، قالوا: اخرجى أيتها النفس الخبيثة، كانت فى الجسد الخبيث، اخرجى ذميمة وأبْشرى بحميم وغَساق، وآخر من شكله أزواج، فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج، ثم يعرج بها إلى السماء، فيستفتح لها، فيقال: من هذا؟ فيقال: فلان، فيقال: لا مرحباً بالنفس

---

(١) زيادة من أ. (٢) زيادة من م، أ. (٣) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٤، ٥) زيادة من أ. (٦) زيادة من م.

الخبيثة كانت فى الجسد الخبيث، ارجعى ذميمة، فإنه لا يفتح لك أبواب السماء. فترسل من السماء ثم تصير إلى القبر، فيجلس الرجل الصالح فيقال له مثل ما قيل له فى الحديث الأول، ويجلس الرجل السوء فيقال له مثل ما قيل فى الحديث الأول[١]».

هذا حديث غريب[٢].

ويحتمل أن يكون المراد بقوله: ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ﴾ يعنى: الخلائق كلهم إلى الله يوم القيامة، فيحكم فيهم بعدله، كما قال [تعالى][٣]: ﴿قُلْ إِنَّ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ . لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الواقعة: ٤٩، ٥٠]، وقال: ﴿وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ إلى قوله: ﴿وَلا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٧ـ ٤٩]؛ ولهذا قال: ﴿مَوْلاهُمُ الْحَقِّ أَلا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾.

﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَانَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ (٦٣) قُلِ اللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ (٦٤) قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ (٦٥)﴾.

يقول تعالى ممتنا على عباده فى إنجائه المضطرين منهم ﴿مِّن ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ أى: الحائرين الواقعين فى المهامه البرية، وفى اللجج البحرية إذا هاجت الريح[٤] العاصفة، فحينئذ يفردون الدعاء له وحده لا شريك له، كما قال: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلاَّ إِيَّاهُ [فَلَمَّا نَجَّاكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الإِنسَانُ كَفُورًا][٥]﴾ [الإسراء: ٦٧]، وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّىٰ إِذَا كُنتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ[٦]﴾ [يونس: ٢٢]، وقال تعالى: ﴿أَمَّن يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَن يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [النمل: ٦٣].

وقال فى هذه الآية الكريمة: ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ أى: جهراً وسراً ﴿لَّئِنْ أَنجَانَا مِنْ هَذِهِ﴾ أى: من هذه الضائقة ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ أى: بعدها، قال الله [تعالى][٧]: ﴿قُلِ اللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ﴾ أى: بعد ذلك ﴿تُشْرِكُونَ﴾ أى: تدعون معه فى حال الرفاهية آلهة أخرى.

---

(١) فى أ: «الثانى».

(٢) المسند (٢/ ٣٦٤، ٣٦٥).

(٣) زيادة من أ. (٤) فى د: «الرياح». (٥) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».

(٦) فى م، أ: «مخلصين له الدين فلما نجاهم إلى البر إذا هم يبغون فى الأرض بغير الحق».

(٧) زيادة من م، أ.

وقوله: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ لما قال: ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ عقَّبه بقوله: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا [مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ][(1)]﴾ أي: بعد إنجائه إياكم، كما قال في سورة سبحان: ﴿رَبُّكُمُ الَّذِي يُزْجِي لَكُمُ الْفُلْكَ فِي الْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ إِنَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا . وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّاكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنسَانُ كَفُورًا . أَفَأَمِنتُمْ أَن يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ الْبَرِّ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ وَكِيلًا . أَمْ أَمِنتُمْ أَن يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَىٰ فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِّنَ الرِّيحِ فَيُغْرِقَكُم بِمَا كَفَرْتُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ تَبِيعًا﴾ [الإسراء: ٦٦ـ ٦٩].

قال ابن أبي حاتم: ذكرَ عن مسلم بن إبراهيم، حدثنا هارون الأعور، عن جعفر بن سليمان، عن الحسن في قوله: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قال: هذه للمشركين.

وقال ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد [في قوله][(2)]: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾: لأمة محمد ﷺ، فعفا عنهم.

ونذكر هنا الأحاديث الواردة في ذلك والآثار، وبالله المستعان، وعليه التكلان، وبه الثقة.

قال البخاري، رحمه الله، في قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾: يَلْبِسكم: يَخلِطكم، من الالتباس، يَلْبِسوا: يَخْلطُوا. شيَعًا: فرقاً.

حدثنا أبو النعمان، حدثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾، قال رسول الله ﷺ: «أعوذ بوجهك». ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾، قال: «أعوذ بوجهك». ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾، قال رسول الله ﷺ: «هذا أهون ـ أو قال: هذا أيسر».

وهكذا رواه أيضا في «كتاب التوحيد» عن قتيبة، عن حماد، به[(3)].

ورواه النسائي[أيضا][(4)] في «التفسير»، عن قتيبة، ومحمد بن النضر بن مُساور، ويحيى بن حبيب بن عربي[(5)]، أربعتهم، عن حماد بن زيد، به.

وقد رواه الحميدي في مسنده، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمع جابراً عن النبي ﷺ، به.

ورواه ابن حبان في صحيحه، عن أبي يعلى الموصلي، عن أبي خَيْثَمَة، عن سفيان بن عيينة، به.

(١، ٢) زيادة من أ.

(٣) صحيح البخاري برقمي (٤٦٢٨)، (٧٤٠٦).

(٤) زيادة من أ. (٥) في أ: «عدي».

ورواه ابن جرير في تفسيره عن أحمد بن الوليد القرشي وسعيد بن الربيع، وسفيان بن وَكِيع، كلهم، عن سفيان بن عيينة، به.

ورواه أبو بكر بن مَرْدُويه، من حديث آدم بن أبي إياس، ويحيى بن عبد الحميد، وعاصم بن علي، عن سفيان بن عيينة، به.

ورواه سعيد بن منصور، عن حماد بن زيد، وسفيان بن عيينة، كلاهما عن عمرو بن دينار، به[(١)].

طريق أخرى: قال الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه في تفسيره: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا مِقْدام ابن داود، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا ابن لَهِيعَة، عن خالد بن يزيد، عن أبي الزبير، عن جابر قال: لما نزلت: ﴿ **قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ** ﴾، قال رسول الله ﷺ: «أعوذ بالله من ذلك» ﴿ **أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ** ﴾، قال رسول الله ﷺ: «أعوذ بالله من ذلك» ﴿ **أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا** ﴾، قال: «هذا أيسر»، ولو استعاذه لأعاذه[(٢)].

ويتعلق بهذه الآية [الكريمة][(٣)] أحاديث كثيرة:

أحدها: قال الإمام أحمد بن حنبل في مسنده: حدثنا أبو اليمان، حدثنا أبو بكر ـ هو ابن أبي مريم ـ عن راشد ـ هو ابن سعد المُقْرَئِيَ ـ عن سعد بن أبي وقاص [رضي الله عنه][(٤)] قال: سُئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية: ﴿ **قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ** ﴾ فقال: «أما إنها كائنة، ولم يأت تأويلها بعد».

وأخرجه الترمذي، عن الحسن بن عرفة، عن إسماعيل بن عياش، عن أبي بكر بن أبي مريم، به[(٥)]. ثم قال: هذا حديث غريب [جدا][(٦)].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا يعلى ـ هو ابن عبيد ـ حدثنا عثمان بن حكيم، عن عامر ابن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ، حتى مررنا على مسجد بني معاوية، فدخل فصلى ركعتين، فصلينا معه، فناجى ربه، عز وجل، طويلاً، قال[(٧)]: سألت ربي ثلاثا: «سألته ألا يهلك أمتي بالغرق، فأعطانيها. وسألته ألا يهلك أمتي بالسَّنَة، فأعطانيها. وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم، فمنعنيها».

انفرد بإخراجه مسلم، فرواه[(٨)] في «كتاب الفتن» عن أبي بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله ابن نُمَير، كلاهما عن عبد الله بن نمير ـ وعن محمد بن يحيي بن أبي عُمَر، عن مروان بن معاوية،

---

(١) النسائي في السنن الكبرى برقم (١١١٦٤) ومسند الحميدي (٢/ ٥٣٠) ومسند أبي يعلى (٣/ ٣٦٢) وتفسير الطبري (١١/ ٤٢٢).
(٢) وفي إسناده عبد الله بن لهيعة وقد اختلط.
(٣) زيادة من أ.
(٤) زيادة من أ.
(٥) المسند (١/ ١٧٠) وسنن الترمذي برقم (٣٠٦٦).
(٦) زيادة من أ.
(٧) في أ: «ثم قال».
(٨) في أ: «ورواه».

كلاهما عن عثمان بن حكيم، به[١].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: قرأت على عبد الرحمن بن مَهْدِيّ، عن مالك، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك، عن جابر بن عتيك؛ أنه قال: جاءنا عبد الله بن عمر فى بنى معاوية ـ قرية من قرى الأنصار ـ فقال لى: هل تدرى[٢] أين صلى رسول الله ﷺ فى مسجدكم هذا؟ فقلت: نعم. فأشرت إلى ناحية منه، فقال: هل تدرى ما الثلاث التى دعا بِهِنّ فيه؟ فقلت: نعم. فقال: وأخبرنى[٣] بهن، فقلت[٤]: دعا ألا يُظْهِر عليهم عدواً من غيرهم، ولا يهلكهم بالسنين، فَأُعْطِيهِمَا، ودعا بأن لا يجعل بأسهم بينهم، فَمُنِعَهَا. قال: صدقت، فلايزال الهرج إلى يوم القيامة»[٥].

ليس هو فى شىء من الكتب الستة، وإسناده جيد قوى، ولله الحمد والمنة.

حديث آخر: قال محمد بن إسحاق، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حُنَيف[٦]، عن على بن عبدالرحمن، أخبرنى حذيفة بن اليمان قال: خرجت مع رسول الله ﷺ إلى حرة بنى معاوية، قال: فصلى ثمانى ركعات، فأطال فيهن، ثم التفت إلىّ فقال: حبستك؟ قلت[٧]: الله ورسوله أعلم. قال: إنى سألت الله ثلاثاً، فأعطانى اثنتين ومنعنى واحدة. سألته ألا يسلط على أمتى عدوا من غيرهم، فأعطانى[٨]. وسألته ألا يهلكهم بغرق، فأعطانى. وسألته ألايجعل بأسهم بينهم، فمنعنى».

رواه ابن مردويه من حديث ابن إسحاق[٩].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عبيدة بن حميد، حدثنى سليمان الأعمش، عن رجاء الأنصارى، عن عبد الله بن شداد، عن معاذ بن جبل، رضى الله عنه، قال: أتيت رسول الله ﷺ أطلبُه فقيل لى: خرج قَبْلُ. قال: فجعلت لا أمر بأحد إلا قال: مر قبلُ. حتى مررت فوجدته قائما يصلى. قال: فجئت حتى قمت خلفه، قال: فأطال الصلاة، فلما قضى صلاته[١٠]، قلت: يا رسول الله، لقد صليت صلاة طويلة؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنى صليت صلاة رغبة ورهبة، سألت الله، عز وجل، ثلاثاً فأعطانى اثنتين، ومنعنى واحدة. سألته ألا يهلك أمتى غرقا، فأعطانى[١١]. وسألته ألا يُظْهِر عليهم عدوا ليس منهم، فأعطانيها. وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم، فردها على».

ورواه ابن ماجه فى «الفتن» عن محمد بن عبد الله بن نمير، وعلى بن محمد، كلاهما عن أبى معاوية، عن الأعمش، به[١٢].

---

(١) المسند (١/ ١٧٥) وصحيح مسلم برقم (٢٨٩٠).

(٢) فى أ: « ترى». (٣) فى م، أ: « قال: فأخبرنى». (٤) فى م: « فقال».

(٥) المسند (٥/ ٤٤٥) وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٢٢١): « رجاله ثقات».

(٦) فى أ: « عن خصيف». (٧) فى أ: « حسبك يا حذيفة فقلت». (٨) فى أ: « فأعطانيها».

(٩) ورواه ابن أبى شيبة فى المصنف (١٠/ ٣١٨) من طريق عبد الله بن نمير عن محمد بن إسحاق به.

(١٠) فى جـ: « الصلاة». (١١) فى أ: « فأعطانيها».

(١٢) المسند (٥/ ٢٤٠) وسنن ابن ماجة برقم (٣٩٥١).

ورواه ابن مَرْدُويه من حديث أبي عَوَانة، عن عبد الله[١] بن عُمَيْر، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ، بمثله أو نحوه.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا هارون بن معروف، حدثنا عبد الله بن وَهْب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن بُكَيْر[٢] بن الأشج، أن الضحاك بن عبد الله القرشي حدثه، عن أنس بن مالك أنه قال: رأيت رسول الله ﷺ في سفر صلى سُبْحَة الضحى ثماني ركعات. فلما انصرف قال: «إني صليت صلاة رغبة ورهبة، سألت ربي ثلاثا فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة: سألته ألا يبتلي أمتي بالسنين، ففعل. وسألته ألا يظهر عليهم عدوهم، ففعل. وسألته ألا يَلْبِسَهَم شيعاً، فأبى عليّ».

رواه النسائي في الصلاة، عن محمد بن سلمة، عن ابن وهب، به[٣].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب بن أبي حمزة، قال: قال الزهري: حدثني عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن عبد الله بن خباب، عن أبيه خباب ابن الأرت ـ مولى بني زهرة، وكان قد شهد بدراً مع رسول الله ﷺ ـ أنه قال: راقبت[٤] رسول الله ﷺ في ليلة صلاها كلها، حتى كان مع الفجر فسلم رسول الله ﷺ من صلاته، قلت[٥]: يا رسول الله، لقد صليت الليلة صلاة ما رأيتك صليت مثلها. فقال رسول الله ﷺ: «أجل، إنها صلاة رَغَب ورهَبَ. سألت ربي، عز وجل، فيها ثلاث خصال، فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة: سألت ربي، عز وجل، ألا يهلكنا بما أهلك به الأمم قبلنا، فأعطانيها. وسألت ربي، عز وجل، ألا يظهر علينا عدوا من غيرنا، فأعطانيها. وسألت ربي، عز وجل، ألا يلْبسنا شيعاً، فمنعنيها».

ورواه النسائي من حديث شعيب بن أبي حمزة، به[٦]، ومن وجه آخر. وابن حبان في صحيحه، بإسناديهما عن صالح بن كيسان ـ والترمذي في «الفتن» من حديث النعمان بن راشد ـ كلاهما عن الزهري، به[٧]. وقال: حسن صحيح.

حديث آخر: قال أبو جعفر بن جرير في تفسيره: حدثني زياد بن عبيد الله[٨] المزني، حدثنا مروان بن معاوية الفزاري، حدثنا أبو مالك، حدثني نافع بن خالد الخزاعي، عن أبيه؛ أن النبي ﷺ صلى صلاة خفيفة تامة الركوع والسجود، فقال: «قد كانت صلاة رَغْبَة ورَهْبة، سألت الله، عز وجل، فيها ثلاثا، أعطاني اثنتين ومنعني واحدة. سألت الله ألا يصيبكم بعذاب أصاب به من قبلكم، فأعطانيها. وسألت الله ألا يسلط عليكم عدواً يستبيح بيضتكم، فأعطانيها. وسألته ألا يلبسكم شيعاً ويذيق بعضكم بأس بعض فمنعنيها». قال أبو مالك: فقلت له: أبوك سمع هذا من في رسول الله ﷺ؟

---

(١) في م: « عبد الملك». (٢) في أ: « بكر».
(٣) المسند (٢/ ١٤٦).
(٤) في م: « وافيت». (٥) في أ: « فقلت».
(٦) المسند (٥/ ١٠٨) وسنن النسائي (٣/ ٢١٦).
(٧) النسائي في السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣/ ١١٥) وصحيح ابن حبان (٩/ ١٨٠) «الإحسان»، وسنن الترمذي برقم (٢١٧٥).
(٨) في أ: « عبد الله».

فقال: نعم، سمعته يحدث بها القوم أنه سمعها من فى رسول الله ﷺ[١].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق قال: قال مَعْمَر، أخبرنى أيوب، عن أبى قِلاَبة، عن أبى الأشعث الصنعانى، عن أبى أسماء الرَّحَبِى، عن شَدَاد بن أوْس؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله زَوَى لى الأرض حتى رأيت مشارقها ومغاربها، وإن مُلْك أمتى سيبلغ ما زُوِى لى منها، وإنى أعطيت الكنزين الأبيض والأحمر، وإنى سألت ربى، عز وجل، ألا يهلك أمتى بسنَة بعامة وألا يسلط عليهم عدوًا فيهلكهم بعامة، وألا يَلْبَسهُمْ شيعاً، وألا يذيق بعضهم بأس بعض. فقال: يا محمد، إنى إذا قضيت قضاء فإنه لا يُرَدّ. وإنى قد أعطيتك لأمتك ألا أهلكتهم[٢] بسنة بعامة، وألا أسلط عليهم عدواً ممن سواهم فيهلكهم بعامة، حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً، وبعضهم يقتل بعضاً، وبعضهم يسبى بعضاً». قال: وقال النبى ﷺ: «وإنى لا أخاف على أمتى إلا الأئمة المضلين، فإذا وضع السيف فى أمتى، لم يرفع عنهم إلى يوم القيامة»[٣].

ليس فى شىء من الكتب الستة، وإسناده[٤] جيد قوى، وقد رواه ابن مَرْدُوِيه من حديث حماد ابن زيد، وعباد بن منصور، وقتادة، ثلاثتهم عن أيوب، عن أبى قِلاَبة، عن أبى أسماء، عن ثَوْبان، عن رسول الله ﷺ بنحوه[٥]، فالله أعلم[٦].

حديث آخر: قال الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا عبد الله بن إسماعيل بن إبراهيم الهاشمى، وميمون بن إسحاق بن الحسن الحنفى قالا: حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا محمد بن فضيل، عن أبى مالك الأشجعى، عن نافع بن خالد الخزاعى، عن أبيه قال ـ وكان أبوه من أصحاب رسول الله[٧] ﷺ، وكان من أصحاب الشجرة ـ: كان رسول الله ﷺ إذا صلى والناس حوله، صلى صلاة خفيفة تامة الركوع والسجود. قال: فجلس يوماً فأطال الجلوس حتى أومأ بعضنا إلى بعض: أن اسكتوا، إنه ينزل عليه. فلما فرغ قال له بعض القوم: يا رسول الله، لقد أطلت الجلوس حتى أومأ بعضنا إلى بعض: إنه ينزل عليك. قال: «لا، ولكنها كانت صلاة رَغْبة ورهبة، سألت الله فيها ثلاثاً فأعطانى اثنتين، ومنعنى واحدة. سألت الله ألا يعذبكم بعذاب عذب به من كان قبلكم، فأعطانيها. ألا يسلط[٨] على أمتى[٩] عدواً يستبيحها، فأعطانيها. وسألته ألا يَلْبسكم شِيعاً وألا يذيق بعضكم بأس بعض، فمنعنيها»، قال: قلت له: أبوك سمعها من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، سمعته يقول: إنه سمعها من رسول الله ﷺ عدد أصابعى هذه، عشر أصابع[١٠].

---

(١) تفسير الطبرى (١١/ ٤٣٣) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٤/ ١٩٢) والبزار فى مسنده برقم (٣٢٨٩) «كشف الأستار» من طريق مروان بن معاوية به.

(٢) فى م، أ: «يهلكهم».

(٣) المسند (٤/ ١٢٣) وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٢٢١): «رجال أحمد رجال الصحيح».

(٤) فى أ: «وإسناد».

(٥) ورواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٨٨٩) من طريق حماد بن زيد به ورواه من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن أبى قلابة به ولم يذكر أيوب.

(٦) فى أ: «والله أعلم». (٧) فى م، أ: «النبى». (٨) فى م، أ: «فأعطانيها، وسألته ألا يسلط».

(٩) فى م: «عامتكم».

(١٠) ورواه البزار فى مسنده برقم (٣٢٨٩) «كشف الأستار» والطبرانى فى المعجم الكبير (٤/ ١٩٢) من طريق أبى مالك الأشجعى عن نافع عن أبيه به.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا يونس ـ هو ابن محمد المؤدب ـ حدثنا ليث ـ هو ابن سعد ـ عن أبى وهب الخولانى، عن رجل قد سماه، عن أبى بَصْرَة الغفارى صاحب رسول الله ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «سألت ربى، عز وجل، أربعاً فأعطانى ثلاثاً، ومنعنى واحدة. سألت الله ألا يجمع أمتى على ضلالة، فأعطانيها. وسألت الله ألا يظهر عليهم عدواً من غيرهم، فأعطانيها. وسألت الله ألا يهلكهم بالسنين كما أهلك الأمم قبلهم، فأعطانيها. وسألت الله، عز وجل، ألا يلبسهم شيعاً وألا يذيق بعضهم بأس بعض، فمنعنيها»(١).

لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة.

حديث آخر: قال الطبرانى: حدثنا محمد بن عثمان بن أبى شيبة، حدثنا مِنْجَاب بن الحارث، حدثنا أبو حذيفة الثعلبى، عن زياد بن عِلاَقة، عن جابر بن سَمُرَة السوَائى، عَن على [رضى الله عنه](٢)؛ أن رسول الله ﷺ قال: «سألت ربى ثلاث خصال، فأعطانى اثنتين، ومنعنى واحدة، فقلت: يا رب، لا تهلك أمتى جوعاً فقال: هذه لك. قلت: يا رب، لا تسلط عليهم عدوا من غيرهم ـ يعنى أهل الشرك ـ فيجتاحهم. قال: ذلك لك(٣). قلت: يا رب، لا تجعل بأسهم بينهم». قال: «فمنعنى هذه»(٤).

حديث آخر: قال الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، عن أحمد بن محمد بن عاصم، حدثنا أبو الدرداء المروزى، حدثنا إسحاق بن عبد الله بن كيسان، حدثنى أبى، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ قال: «دعوت ربى، عز وجل، أن يرفع عن أمتى أربعاً، فرفع الله عنهم ثنتين، وأبى علىّ أن يرفع عنهم ثنتين. دعوت ربى أن يرفع الرجم(٥) من السماء، والغرق من الأرض، وألا يلبسهم شيعاً، وألا يذيق بعضهم بأس بعض، فرفع الله عنهم الرجم من السماء، والغرق من الأرض، وأبى الله أن يرفع اثنتين: القتل، والهَرج».

طريق أخرى عن ابن عباس أيضا: قال ابن مَرْدُويه: حدثنى عبد الله بن محمد بن زيد(٦)، حدثنى الوليد بن أبان، حدثنا جعفر بن مُنير، حدثنا أبو بدر شجاع بن الوليد، حدثنا عمرو بن قيس، عن رجل، عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿**قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ**﴾ قال: فقام النبى ﷺ فتوضأ، ثم قال: «اللهم لا ترسل على أمتى عذاباً من فوقهم، ولا من تحت أرجلهم، ولا تلبسهم شيعاً، ولا تذق(٧) بعضهم بأس بعض» قال: فأتاه جبريل فقال: يا محمد، إن الله قد أجار أمتك أن يرسل

---

(١) المسند (٦/ ٣٩٦) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢/ ٢٨٠) من طريق الليث به.

تنبيه: وقع فى المسند كما هو هنا: «أبو وهب الخولانى» وفى المعجم الكبير للطبرانى: «أبو هانئ الخولانى» وهو الصحيح، كما ذكره المزى فى تهذيب الكمال (٧/ ٤٠١) وابن عبد البر فى الاستغناء (٢/ ٩٧٦).

(٢) زيادة من أ. (٣) فى م: «لك ذلك».

(٤) المعجم الكبير للطبرانى (١/ ١٠٧) وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٢٢٢): «فيه أبو حذيفة الثعلبى ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».

(٥) فى م، أ: «يرفع عنهم الرجم». (٦) فى أ: «يزيد». (٧) فى أ: «لا تذيق» وهو خطأ.

عليهم عذاباً من فوقهم أو من تحت أرجلهم(١).

حديث آخر: قال ابن مَرْدُويه: حدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله البزار، حدثنا عبد الله بن أحمد بن موسى، حدثنا أحمد بن محمد بن يحيي بن سعيد، حدثنا عمرو بن محمد العَنْقَزِى، حدثنا أسباط، عن السُّدِّى، عن أبى المِنْهَال، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «سألت ربى لأمتى أربع خصال، فأعطانى ثلاثاً ومنعنى واحدة. سألته ألا تكفر أمتى واحدة، فأعطانيها. وسألته ألا يعذبهم بما عذب به الأمم قبلهم، فأعطانيها. وسألته ألا يظهر عليهم عدواً من غيرهم، فأعطانيها. وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم، فمنعنيها».

ورواه ابن أبى حاتم، عن أبى سعيد بن يحيى بن سعيد القَطَّان، عن عمرو بن محمد العَنْقَزِى، به نحوه(٢).

طريق أخرى: وقال ابن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا زيد بن الحُباب، حدثنا كثير بن زيد الليثى المدنى، حدثنى الوليد بن رباح مولى آل أبى ذُبَاب، سمع أبا هريرة يقول: قال النبى ﷺ: «سألت ربى ثلاثا، فأعطانى اثنتين ومنعنى واحدة. سألته ألا يسلط على أمتى عدواً من غيرهم (٣)، وسألته ألا يهلكهم بالسنين، فأعطانى. وسألته ألا يلبسهم(٤) شيعاً وألا يذيق بعضهم بأس بعض، فمنعنى».

ثم رواه ابن مردويه بإسناده عن سعد بن سعيد بن أبى سعيد المقبرى، عن أبيه، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، بنحوه. ورواه البزار من طريق عُمر(٥) بن سلمة، عن أبيه، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، بنحوه(٦).

أثر آخر: قال سفيان الثورى، عن الربيع بن أنس، عن أبى العالية، عن أُبى بن كعب قال: أربعة من(٧) هذه الأمة: قد مضت ثنتان، وبقيت ثنتان: ﴿ **قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ** ﴾ قال: الرجم. ﴿ **أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ** ﴾ قال: الخسف. ﴿ **أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ** ﴾ قال سفيان: يعنى: الرجم والخسف.

وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبى العالية، عن أبى بن كعب: ﴿**قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ**﴾ قال: فهى أربع خلال، منها ثنتان بعد وفاة رسول الله ﷺ بخمس وعشرين سنة، أُلبسوا شيعاً، وذاق بعضهم بأس بعض، وبقيت اثنتان لابد منهما واقعتان(٨): الرجم والخسف.

---

(١) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١١/ ٣٧٤) من طريق أبى الدرداء المروزى به، وفى إسناده من لم أعرفهم.

(٢) ورواه الطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (٤٣٣٦) «مجمع البحرين» من طريق القطيعى عن عمرو بن محمد العنقزى به. قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٢٢٢): «رجاله ثقات».

(٣) فى أ: «من غيرهم فأعطانى». (٤) فى م: «يلبسها». (٥) فى أ: «عمرو».

(٦) مسند البزار برقم (٣٢٩٠) «كشف الأستار».

(٧) فى أ: «فى». (٨) فى أ: «وقفتان».

ورواه أحمد، عن وكيع، عن أبى جعفر. ورواه ابن أبى حاتم.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا المنذر بن شاذان، حدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا أبو الأشهب، عن الحسن، فى قوله: ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ [عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا](١)﴾ الآية، قال: حُبِسَتْ عقوبتها حتى عمل ذنبها، فلما عمل ذنبها أرسلت عقوبتها.

وهكذا(٢) قال سعيد بن جبير، وأبو مالك ومجاهد، والسدى وابن زيد فى قوله: ﴿عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ يعنى: الرجم. ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ يعنى: الخسف. وهذا هو اختيار ابن جرير.

وروى ابن جرير، عن يونس، عن ابن وَهْب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى قوله: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قال: كان عبد الله بن مسعود [رضى الله عنه](٣) يصيح وهو فى المجلس ـ أو على المنبر ـ يقول: ألا أيها الناس، إنه قد نزل بكم: إن الله يقول: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ [أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ](٤)﴾: لو جاءكم عذاب من السماء، لم يُبْقِ منكم أحداً ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾: لو خسف(٥) بكم الأرض أهلككم، لم يَبْقَ منكم أحد ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾: ألا إنه نزل بكم أسوأ الثلاث.

قول ثان: قال ابن جرير وابن أبى حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وَهْب، سمعت خَلاَّد بن سليمان يقول: سمعت عامر بن عبد الرحمن يقول: إن ابن عباس كان يقول فى هذه الآية: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾: فأما العذاب من فوقكم، فأئمة السوء ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾، فخدم السوء.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ يعنى: أمراءكم. ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ يعنى: عبيدكم وسفَلَتكم.

وحكى ابن أبى حاتم، عن أبى سنان وعمير بن هانئ، نحو ذلك.

وقال ابن جرير: وهذا القول وإن كان له وجه صحيح، لكن الأول أظهر وأقوى.

وهو كما قال(٦) ابن جرير، رحمه الله، ويشهد له بالصحة قوله تعالى: ﴿ أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ . أَمْ أَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ . [وَلَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ](٧)﴾ [الملك: ١٦ـ ١٨]، وفى الحديث: «ليكونن فى هذه الأمة قَذْفٌ وخَسْفٌ ومَسْخٌ»(٨) وذلك مذكور مع نظائره فى أمارات الساعة وأشراطها وظهور الآيات

---

(١) زيادة من م، أ. (٢) فى أ: «وكذا». (٣، ٤) زيادة من أ.
(٥) فى م، أ: «يخسف». (٦) فى أ: «قاله». (٧) زيادة من م، أ.
(٨) رواه أحمد فى مسنده (٢/ ١٦٣) من حديث عبد الله بن عمرو، رضى الله عنه.

قبل يوم القيامة، وستأتى فى موضعها إن شاء الله تعالى.

وقوله: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾ أى: يجعلكم ملتبسين شيعاً فرَقاً متخالفين. قال الوالبى، عن ابن عباس: يعنى: الأهواء. وكذا قال مجاهد وغير واحد.

وقد ورد فى الحديث المروى من طرق عن رسول الله ﷺ أنه قال: «وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها فى النار إلا واحدة».

وقوله: ﴿وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قال ابن عباس وغير واحد: يعنى يسلط بعضكم على بعض بالعذاب والقتل.

وقوله: ﴿انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الآيَاتِ﴾ أى: نبينها ونوضحها ونُقرِّرُهَا[1] ﴿لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾ أى: يفهمون ويتدبرون عن الله آياته وحججه وبراهينه.

قال زيد بن أسلم: لما نزلت: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ [أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ][2]﴾ الآية، قال رسول الله ﷺ: «لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض بالسيوف[3]». قالوا: ونحن نشهد أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله؟ قال: «نعم». فقال بعض الناس: لا يكون هذا أبدا، أن يقتل بعضنا بعضا ونحن مسلمون، فنزلت: ﴿انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ. وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ. لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾.

رواه ابن أبى حاتم وابن جرير[4].

﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ (٦٦) لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ (٦٧) وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (٦٨) وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (٦٩)﴾.

يقول تعالى: ﴿وَكَذَّبَ بِهِ﴾ أى: بالقرآن الذى جئتهم به، والهدى والبيان. ﴿قَوْمُكَ﴾ يعنى: قريشاً ﴿وَهُوَ الْحَقُّ﴾ أى: الذى ليس وراءه حق ﴿قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ﴾ أى: لست عليكم بحفيظ، ولست بموكل بكم، كقوله: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩] أى: إنما علىّ البلاغ، وعليكم السمع والطاعة، فمن اتبعنى، سعد فى الدنيا والآخرة، ومن خالفنى، فقد شقى فى الدنيا والآخرة؛ ولهذا قال: ﴿لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ﴾.

قال ابن عباس وغير واحد: أى لكل نبأ حقيقة، أى: لكل خبر وقوع، ولو بعد حين، كما قال:

---

(١) فى أ: «ونفسرها». (٢) زيادة من أ. (٣) فى أ: «بالسيف».
(٤) تفسير الطبرى (١١/ ٤٣٠).

﴿ولَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ﴾ [ص: ٨٨]، وقال: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ [الرعد: ٣٧].

وهذا تهديد ووعيد أكيد؛ ولهذا قال بعده: ﴿وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾.

ثم قال: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ أى: بالتكذيب والاستهزاء ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ أى: حتى يأخذوا فى كلام آخر غير ما كانوا فيه[1] من التكذيب، ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ﴾، والمراد بهذا كلّ فرد، فرد من آحاد الأمة، ألا يجلسوا مع المكذبين الذين يحرفون آيات الله ويضعونها على غير مواضعها، فإن جلس أحد منهم ناسياً ﴿فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ﴾ بعد التذكر ﴿مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾.

ولهذا ورد فى الحديث: «رفع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»[2].

وقال السُّدِّى، عن أبى مالك وسعيد بن جُبَير فى قوله: ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ﴾ قال: إن نسيت فذكرت، فلا تجلس معهم. وكذا قال مُقاتل بن حيَّان.

وهذه الآية هى المشار إليها فى قوله: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ الآية [النساء: ١٤٠] أى: إنكم إذا جلستم معهم وأقررتموهم على ذلك، فقد ساويتموهم فى الذى هم فيه.

وقوله: ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ أى: إذا تجنبوهم فلم يجلسوا معهم فى ذلك، فقد برئوا من عهدتهم، وتخلصوا من إثمهم.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشجّ، حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن السُّدِّى، عن أبى مالك وسعيد بن جبير، قوله: ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ قال: ما عليك أن يخوضوا فى آيات الله إذا فعلت ذلك، أى: إذا تجنبتهم وأعرضت عنهم.

وقال آخرون: بل معناه: وإن جلسوا معهم، فليس عليهم من حسابهم من شىء. وزعموا أن هذا منسوخ بآية النساء المدنية، وهى قوله: ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]. قاله مجاهد، والسُّدِّى، وابن جُرَيج، وغيرهم. وعلى قولهم، يكون قوله: ﴿وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أى: ولكن أمرناكم[3] بالإعراض عنهم حينئذ تذكيراً لهم عما هم فيه؛ لعلهم يتقون ذلك، ولا يعودون إليه.

﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَذَكِّرْ بِهِ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلا شَفِيعٌ وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَا أُولَٰئِكَ الَّذِينَ

(١) فى أ: «قبله».

(٢) رواه ابن ماجة فى السنن برقم (٢٠٤٣) من حديث أيوب بن سويد عن أبى بكر الهذلى عن شهر عن أبى ذر الغفارى، رضى الله عنه .وقال البوصيرى فى الزوائد (٢/ ١٣٠): «إسناده ضعيف».

(٣) فى أ: «أمرناهم».

أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾.

يقول تعالى: ﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ أى: دعهم وأعرض عنهم وأمهلهم قليلاً، فإنهم صائرون إلى عذاب عظيم؛ ولهذا قال: ﴿وَذَكِّرْ بِهِ﴾ أى: وذكر الناس بهذا القرآن، وحذرهم نقمة الله وعذابه الأليم يوم القيامة.

وقوله: ﴿أَن تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ﴾ أى: لئلا تبسل. قال الضحاك عن ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، والحسن، والسُّدِّى: تبسل: تُسْلَم.

وقال الوالبى، عن ابن عباس: تُفْضَح. وقال قتادة: تُحْبَس. وقال مُرَّة وابن زيد: تُؤاخذ. وقال الكلبى: تُجَازَى[(١)].

وكل هذه العبارات متقاربة فى المعنى، وحاصلها الإسلام للهلكة، والحبس عن الخير، والارتهان عن درك المطلوب، كما قال: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ. إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ﴾ [المدثر: ٣٨، ٣٩].

وقوله: ﴿لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ أى: لا قريب ولا أحد يشفع فيها، كما قال: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤].

وقوله: ﴿وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَا﴾ أى: ولو بذلت كلّ مبذول ما قبل منها كما قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا [وَلَوِ افْتَدَىٰ بِهِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ][(٢)]﴾ [آل عمران: ٩١]، وهكذا قال هاهنا: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾.

﴿ قُلْ أَنَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى ائْتِنَا قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٧١﴾ وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتَّقُوهُ وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٢﴾ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴿٧٣﴾ ﴾.

قال السُّدِّى: قال المشركون للمؤمنين: اتبعوا سبيلنا، واتركوا دين محمد، فأنزل الله، عز وجل: ﴿قُلْ أَنَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا﴾ أى: فى الكفر ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ فيكون مثلنا مثل الذى ﴿اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ [حَيْرَانَ][(٣)]﴾ يقول: مثلكم، إن كفرتم بعد الإيمان، كمثل رجل كان مع قوم على الطريق، فضل الطريق، فحيرته الشياطين، واستهوته فى الأرض، وأصحابه على الطريق، فجعلوا يدعونه إليهم يقولون: «ائتنا فإنّا على الطريق»، فأبى أن

---

(١) فى م، أ: «تجزى».
(٢) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) زيادة من أ.

يأتيهم. فذلك مثل من يتبعهم بعد المعرفة بمحمد ﷺ ومحمد هو الذى يدعو إلى الطريق، والطريق هو الإسلام. رواه ابن جرير.

وقال قتادة: ﴿اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الأَرْضِ﴾: أضلته فى الأرض، يعنى: استهوته[١]، مثل قوله: ﴿تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ [إبراهيم: ٣٧].

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿قُلْ أَنَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنفَعُنَا وَلا يَضُرُّنَا﴾ الآية. هذا مثل ضربه الله للآلهة ومن يدعو إليها، والدعاة الذين يدعون إلى الله، عز وجل، كمثل رجل ضل عن الطريق تائها ضالاً، إذ ناداه مناد: «يا فلان بن فلان، هلم إلى الطريق»، وله أصحاب يدعونه: «يا فلان، هلم إلى الطريق»، فإن اتبع الداعى الأول، انطلق به حتى يلقيه إلى الهلكة[٢]. وإن أجاب من يدعوه إلى الهدى، اهتدى إلى الطريق. وهذه الداعية التى تدعو فى البرية من الغيلان، يقول: مثل من يعبد هذه الآلهة من دون الله، فإنه يرى أنه في شيء حتى يأتيه الموت، فيستقبل الهلكة والندامة. وقوله: ﴿كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الأَرْضِ﴾، هم «الغيلان»، يدعونه باسمه واسم أبيه وجده، فيتبعها وهو يرى أنه فى شيء، فيصبح وقد ألقته في هلكة، وربما أكلته ـ أو تلقيه فى مضلة من الأرض، يهلك فيها عطشاً، فهذا مثل من أجاب الآلهة التى تُعبد من دون الله، عز وجل. رواه ابن جرير.

وقال ابن أبى نَجيح، عن مجاهد: ﴿كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الأَرْضِ حَيْرَانَ﴾ قال: رجل حيران يدعوه أصحابه إلى الطريق، وذلك مثل من يضل بعد أن هدى.

وقال العَوْفى، عن ابن عباس، قوله: ﴿كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الأَرْضِ حَيْرَانَ﴾ هو الذى لا يستجيب لهدى الله، وهو رجل أطاع الشيطان، وعمل فى الأرض بالمعصية، وجار[٣] عن الحق وضل عنه، وله أصحاب يدعونه إلى الهدى، ويزعمون أن الذى يأمرونه هدى، يقول الله ذلك لأوليائهم من الإنس، يقول [الله][٤]: ﴿إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى﴾، والضلال ما يدعو إليه الجن.

رواه ابن جرير، ثم قال: وهذا يقتضى أن أصحابه يدعونه إلى ضلال، ويزعمون أنه هدى. قالت: وهذا خلاف ظاهر الآية؛ فإن الله أخبر أن أصحابه يدعونه إلى الهدى، فغير جائز أن يكون ضلالاً، وقد أخبر الله أنه هدى.

وهو كما قال ابن جرير، وكان[٥] سياق الآية يقتضى أن هذا الذى استهوته الشياطين فى الأرض حيران، وهو منصوب على الحال، أى: فى حال حيرته وضلاله وجَهْله وَجْهَ المحجة، وله أصحاب على المحجة سائرون، فجعلوا يدعونه إليهم وإلى الذهاب معهم على الطريقة المثلى. وتقدير الكلام: فيأبى عليهم ولا يلتفت إليهم، ولو شاء الله لهداه، ولرد به إلى الطريق؛ ولهذا قال: ﴿قُلْ إِنَّ هُدَى

(١) فى م: «استهوته سيرته». (٢) فى م، أ: «فى هلكه». (٣) فى أ: «وحاد».
(٤) زيادة من أ. (٥) فى م، أ: «فإن».

اللَّه هُوَ الْهُدَىٰ﴾، كما قال: ﴿وَمَن يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ من مُّضِلٍّ﴾[١][الزمر: ٣٧]، وقال: ﴿إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي مَن يُضِلُّ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ [النحل: ٣٧]، وقوله: ﴿وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أي: نخلص له العباد[٢] وحده لا شريك له.

﴿وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلاةَ وَاتَّقُوهُ﴾ أي: وأمرنا بإقامة الصلاة وبتقواه فى جميع الأحوال، ﴿وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ أي: يوم القيامة.

﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ أي: بالعدل، فهو خالقهما ومالكهما، والمدبر لهما ولمن فيهما.

وقوله: ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ﴾ يعنى: يوم القيامة، الذى يقول الله: ﴿كُن﴾ فيكون عن أمره كلمح البصر، أو هو أقرب.

﴿وَيَوْمَ﴾ منصوب إما على العطف على قوله: ﴿وَاتَّقُوه﴾، وتقديره: واتقوا يومَ يقول كن فيكون، وإما على قوله: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ﴾ أي: وخلق يوم يقول كن فيكون. فذكر بدء الخلق وإعادته، وهذا مناسب. وإما على إضمار فعل تقديره: واذكر يوم يقول كن فيكون.

وقوله: ﴿قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ﴾ جملتان محلهما الجر، على أنهما صفتان لرب العالمين.

وقوله: ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ﴾ يحتمل أن يكون بدلاً من قوله: ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ﴾ ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ﴾ ويحتمل أن يكون ظرفاً لقوله: ﴿وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ﴾ كقوله: ﴿لِّمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦]، وكقوله: ﴿الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا﴾ [الفرقان: ٢٦]، وما أشبه ذلك.

واختلف المفسرون فى قوله: ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ﴾، فقال بعضهم: المراد بالصور هاهنا جمع «صورة» أي: يوم ينفخ فيها فتحيا.

قال ابن جرير: كما يقال[٣]: سور ـ لسور البلد[٤] ـ هو جمع سورة. والصحيح أن المراد بالصور: «القَرْن» الذى ينفخ فيه إسرافيل، عليه السلام، قال ابن جرير: والصواب عندنا ما[٥] تظاهرت به الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن إسرافيل قد التقم الصور وحنى جبهته، ينتظر متى يُؤمَر فينفخ»[٦].

وقال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل، حدثنا سليمان التيمى، عن أسلم العِجْلى، عن بِشْر بن شَغَاف، عن عبد الله بن عمرو قال: قال أعرابى: يا رسول الله، ما الصور؟ قال: «قرن ينفخ

(١) فى أ: «من يهده الله فلا مضل له». (٢) فى م، أ: «العبادة». (٣) فى أ: «كما تقول».
(٤) فى أ: «المدينة». (٥) فى م، أ: «والصواب من القول فى ذلك ما».
(٦) تفسير الطبرى (١١/ ٤٦٣).

فيه»[(١)].

وقد روينا حديث الصور بطوله، من طريق الحافظ أبى القاسم الطبراني، فى كتابه «الطّوالات» قال: حدثنا أحمد بن الحسن المصرى الأَيْلى، حدثنا أبو عاصم النبيل، حدثنا إسماعيل بن رافع، عن محمد بن زياد، عن محمد بن كعب القُرَظى، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: حدثنا رسول الله ﷺ، وهو فى طائفة من أصحابه، فقال: «إن الله لما فرغ من خلق السموات والأرض، خلق الصور فأعطاه إسرافيل، فهو واضعه على فيه، شاخصاً بصرَه إلى العرش، ينتظر متى يؤمر». قلت: يا رسول الله، وما الصور؟ قال: « القَرْن». قلت: كيف هو؟ قال: «عظيم، والذى بعثنى بالحق، إن عظم دارة فيه كعرض السموات والأرض. ينفخ فيه ثلاث نفخات: النفخة الأولى نفخة الفزع، والثانية نفخة الصعق، والثالثة نفخة القيام لرب العالمين. يأمر الله إسرافيل بالنفخة الأولى، فيقول: انفخ، فينفخ نفخة الفزع، فيفزع أهل السموات [وأهل][(٢)] الأرض إلا من شاء الله. ويأمره فيديمها ويطيلها ولا يفتر، وهى كقول الله: ﴿وَمَا يَنظُرُ هَؤُلاءِ إِلاَّ صَيْحَةً وَاحِدَةً مَّا لَهَا مِن فَوَاقٍ﴾ [ص: ١٥] فيَسِّر الله الجبال[(٣)]، فتمر مر السحاب، فتكون سراباً».

ثم ترتج الأرض بأهلها رجة فتكون كالسفينة المرمية[(٤)] فى البحر، تضربها الأمواج، تكفأ بأهلها كالقنديل المعلق بالعرش، ترجرجه[(٥)] الرياح، وهى التى يقول[(٦)]: ﴿ يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ. تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ. قُلُوبٌ يَوْمَئِذٍ وَاجِفَةٌ ﴾ [النازعات: ٦ ـ ٨]، فَيَميدُ الناس على ظهرها، وتذهل المراضع، وتضع الحوامل، وتشيب الولدان، وتطير الشياطين هاربة من الفزع، حتى تأتى الأقطار، فتأتيها الملائكة فتضرب وجوهها، فترجع، ويولى[(٧)] الناس مدبرين ما لهم من أمْر الله من عاصم، ينادى بعضهم بعضاً، وهو الذى يقول الله تعالى: ﴿يَوْمَ التَّنَادِ﴾ [غافر: ٣٢].

فبينما هم على ذلك، إذا انصدعت[(٨)] الأرض من قطر إلى قطر، فرأوا أمراً عظيمًا لم يروا مثله، وأخذهم لذلك من الكرب والهول ما الله به عليم، ثم نظروا[(٩)] إلى السماء، فإذا هى كالمُهْل، ثم انشقت[(١٠)] فانتثرت نجومها، وانخسفت[(١١)] شمسها وقمرها. قال رسول الله ﷺ: «الأموات لا يعلمون بشيء من ذلك» قال أبو هريرة: يا رسول الله، من استثنى الله، عز وجل، حين يقول: ﴿فَفَزِعَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الأَرْضِ إِلاَّ مَن شَاءَ اللَّهُ﴾ [النمل: ٨٧] قال: «أولئك الشهداء، وإنما يصل الفزع إلى الأحياء، وهم أحياء عند الله[(١٢)] يرزقون، وقاهم الله فزع ذلك اليوم، وآمنهم منه، وهو عذاب الله يبعثه على شرار خلقه»، قال: وهو الذى يقول الله، عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ . يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا

---

(١) المسند (٢/ ١٩٢).

(٢) زيادة من أ.

(٣) فى م: «فتسير الجبال».

(٤) فى أ: «فتكون الموثقة».

(٥) فى م: «تزحزه».

(٦) فى أ: «وهى الذى يقول الله».

(٧) فى أ: «ثم تولى».

(٨) فى أ: «هم كذلك إذ تصدعت».

(٩) فى أ: «تطوى».

(١٠) فى أ: «انشقت السماء».

(١١) فى أ: « وخسف» .

(١٢) فى أ: «عند ربهم».

النَّاسَ سُكَارَىٰ وَمَا هُم بِسُكَارَىٰ وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ١، ٢]، فيكونون فى ذلك العذاب ما شاء الله، إلا أنه يطول.

ثم يأمر الله إسرافيل بنفخة الصعق، فينفخ نفخة الصعق، فيصعق أهل السموات [وأهل][١] الأرض إلا من شاء الله، فإذا هم قد خمدوا، وجاء ملك الموت إلى الجبار، عز وجل، فيقول: يا رب، قد مات أهل السموات والأرض إلا من شئت. فيقول الله ـ وهو أعلم بمن بقى ـ : فمن بقى؟ فيقول: يا رب، بقيتَ أنت الحى الذى لا تموت، وبقيت حملة العرش، وبقى جبريل وميكائيل، وبقيت أنا. فيقول الله، عز وجل: ليمت جبريل وميكائيل. فيُنْطِقُ الله العرش فيقول: يا رب، يموت جبريل وميكائيل!! فيقول: اسكت، فإنى كتبت الموت على كل من كان تحت عرشى، فيموتان. ثم يأتى ملك الموت إلى الجبار [عز وجل][٢] فيقول: يا رب، قد مات جبريل وميكائيل. فيقول الله [عز وجل] [٣]ـ وهو أعلم بمن بقى ـ: فمن تبقى؟ فيقول: بقيت أنت الحى الذى لا تموت، وبَقيت حملة عرشك، وبقيت أنا. فيقول الله، [عز وجل][٤]: ليمت حملة عَرْشى. فيموتوا، ويأمر الله العرش. فيقبض الصور من إسرافيل، ثم يأتى ملك الموت، فيقول: يا رب، قد مات حملة عرشك. فيقول الله ـ وهو أعلم بمن بقى ـ: فمن بقى؟ فيقول: يا رب، بقيت أنت الحى الذى لا تموت، وبقيت أنا. فيقول الله [عز وجل][٥]: أنت خَلْق من خلقى، خلقتك لما رأيت، فمت. فيموت. فإذا لم يبق إلا الله الواحد القهار الأحد [الصمد][٦]، الذى لم يلد ولم يولد، كان آخراً كما كان أولاً، طوى السموات والأرض طى السجل للكتب[٧]، ثم دحاهما ثم يلقفهما[٨] ثلاث مرات، ثم يقول: أنا الجبار، أنا الجبار، أنا الجبار ثلاثًا. ثم هتف بصوته: ﴿لِّمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾، ثلاث مرات، فلا يجيبه أحد، ثم يقول لنفسه: ﴿لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦]، يقول الله: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ[٩] الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨]، فيبسطهما ويسطحهما، ثم يمدهما مد الأديم العُكَاظِى ﴿لا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلا أَمْتًا﴾ [طه: ١٠٧].

ثم يزجر الله الخلق زجرة، فإذا هم فى هذه الأرض المبدلة مثل ما كانوا فيها من الأولى، من كان فى بطنها كان فى بطنها، ومن كان على ظهرها كان على ظهرها، ثم ينزل الله [عز وجل][١٠] عليهم ماء من تحت العرش، ثم يأمر الله السماء أن تمطر، فتمطر أربعين يومًا، حتى يكون الماء فوقهم اثنى عشر ذراعًا، ثم يأمر الله الأجساد أن تنبت فتنبت كنبات الطراثيث ـ أو: كنبات البقل ـ حتى إذا تكاملت أجسادهم فكانت كما كانت، قال الله، عز وجل: ليَحْيا حملةُ عرشى، فيحيون. ويأمر الله إسرافيل فيأخذ الصور، فيضعه على فيه، ثم يقول: ليحيا جبريل وميكائيل، فيحييان. ثم يدعو الله الأرواح[١١]،

---

(١) زيادة من م، أ. (٢ ـ ٥) زيادة من أ. (٦) زيادة من م، أ.
(٧) فى أ: «الكتاب». (٨) فى م: « تكففها». (٩) فى أ: «يبدل».
(١٠) زيادة من أ. (١١) فى أ: «بالأرواح».

فيؤتى بها تتوهج أرواح المسلمين نوراً، وأرواح الكافرين ظلمة، فيقبضها جميعًا ثم يلقيها فى الصور.

ثم يأمر الله إسرافيل أن ينفخ نفخة البعث، فينفخ نفخة البعث، فتخرج الأرواح كأنها النحل(١) قد ملأت ما بين السماء والأرض، فيقول [الله](٢): وعزتى وجلالى، ليرجعَنّ كُل روح إلى جسده، فتدخل الأرواح فى الأرض إلى الأجساد، فتدخل فى الخياشيم، ثم تمشى فى الأجساد كما يمشى السم فى اللديغ، ثم تَنْشَقّ الأرض عنكم(٣)، وأنا أول من تَنْشَقّ الأرض عنه، فتخرجون سراعًا إلى ربكم تنسلون(٤)، ﴿مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ يَقُولُ الْكَافِرُونَ هَذَا يَوْمٌ عَسِرٌ﴾ [القمر: ٨] حفَاة عُرَاة [غُلْفًا](٥) غُرْلا، فتقفون(٦) موقفاً واحداً مقداره سبعون(٧) عاماً، لا يُنْظَر إليكم ولا يقضى بينكم، فتبكون حتى تنقطع الدموع، ثم تدمعون (٨) دماً وتَعْرَقون حتى يلجمكم العرق، أو يبلغ الأذقان، وتقولون(٩): من يشفع لنا إلى ربنا فيقضى بيننا؟ فتقولون(١٠): من أحق بذلك من أبيكم آدم، خلقه الله بيده، ونفخ فيه من روحه، وكلمه قبلاً؟ فيأتون آدم، فيطلبون ذلك إليه فيأبى، ويقول: ما أنا بصاحب ذلك. فيستقرئون الأنبياء نبياً نبياً، كلما جاؤوا نبياً، أبى عليهم». قال رسول الله ﷺ: «حتى يأتونى، فأنطلق إلى(١١) الفحص فأخر ساجداً» قال أبو هريرة: يا رسول الله، وما الفَحْص؟ قال: «قدام العرش حتى يبعث الله إلىّ ملكا فيأخذ بعضدى، فيرفعنى، فيقول لى: يا محمد(١٢)، فأقول: نعم، يا رب. فيقول الله، عز وجل: ما شأنك؟ وهو أعلم، فأقول: يا رب، وعدتنى الشفاعة فشفّعنى فى خلقك، فاقض بينهم. قال [الله](١٣): قد شفعتك، أنا آتيكم أقضى بينكم».

قال رسول الله ﷺ: «فأرجع فأقف مع الناس، فبينما نحن وقوف، إذ سمعنا حساً من السماء شديداً، فهالنا فنزل(١٤) أهل السماء الدنيا بمثلى من فى الأرض من الجن والإنس، حتى إذا دنوا من الأرض، أشرقت الأرض بنورهم، وأخذوا مصافهم، وقلنا لهم: أفيكم ربنا؟ قالوا: لا، وهو آت.

ثم ينزل [من](١٥) أهل السماء الثانية بمثلى من نزل من الملائكة، وبمثلى من فيها من الجن والإنس، حتى إذا دنوا من الأرض، أشرقت الأرض بنورهم، وأخذوا مصافهم، وقلنا لهم: أفيكم ربنا؟ فيقولون: لا، وهو آت.

ثم ينزلون على قدر ذلك من التضعيف، حتى ينزل الجبار، عز وجل، فى ظُلل من الغمام والملائكة، ويحمل عرشه(١٦) يومئذ ثمانية ـ وهو اليوم أربعة ـ أقدامهم فى(١٧) تخوم الأرض السفلى،

---

(١) فى أ: «كالنحل».
(٢) زيادة من أ.
(٣) فى أ: «عنهم».
(٤) فى أ: «فيخرجون منها سراعا إلى ربهم ينسلون».
(٥) زيادة من أ.
(٦) فى م: «يقفون».
(٧) فى أ: «مقدار سبعين».
(٨) فى أ: «تدمون».
(٩) فى أ: «ويقولون».
(١٠) فى أ: «فيقولون».
(١١) فى أ: «حتى آتى».
(١٢) فى م: «محمد».
(١٣) زيادة من أ.
(١٤) فى أ: «فينزل».
(١٥) زيادة من م.
(١٦) فى أ: «عرش ربك».
(١٧) فى م: «على».

والأرض والسموات إلى حُجْزَتهم[(١)]، والعرش على مناكبهم، لهم زجل فى تسبيحهم، يقولون: سبحان ذى العرش والجبروت، سبحان ذى الملك والملكوت، سبحان الحى الذى لا يموت، سبحان الذى يميت الخلائق ولا يموت، سبُّوح قدوس قدوس قدوس، سبحان ربنا الأعلى، رب الملائكة والروح، سبحان ربنا الأعلى، الذى يميت الخلائق ولا يموت، فيضع الله كرسيه حيث يشاء من أرضه، ثم يهتف بصوته [(٢)]: يا معشر الجن والإنس، إنى قد أنصت لكم منذ خلقتكم إلى يومكم هذا، أسمع قولكم وأبصر أعمالكم، فأنصتوا إلى، فإنما هى أعمالكم وصحفكم تقرأ عليكم، فمن وجد خيرا فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه.

ثم يأمر الله جهنم، فيخرج منها عُنُق [مظلم][(٣)] ساطع، ثم يقول: ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَلاَّ تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ . وَأَنِ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ . وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنكُمْ جِبِلاًّ كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ . هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ ـ أو: بها[(٤)] تكذبون ـ شك أبو عاصم ـ ﴿وَامْتَازُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ [يس: ٦٠ ـ ٦٤] فيميز الله الناس وتجثو الأمم. يقول الله تعالى: ﴿وَتَرَىٰ كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰ إِلَىٰ كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٨] فيقضى الله، عز وجل، بين خلقه، إلا الثقلين الجن والإنس، فيقضى بين الوحش[(٥)] والبهائم، حتى إنه ليقضى للجماء من ذات القَرْن، فإذا فزع من ذلك، فلم تبق تبعة عند واحدة لأخرى قال الله [لها][(٦)]: كونى تراباً. فعند ذلك يقول الكافر: ﴿يَا لَيْتَنِي كُنتُ تُرَابًا﴾ [النبأ: ٤٠].

ثم يقضى الله [عز وجل][(٧)] بين العباد، فكان أول ما يقضى فيه الدماء، ويأتى كل قتيل فى سبيل الله، عز وجل، ويأمر الله [عز وجل][(٨)] كلّ قتيل فيحمل رأسه تَشْخُب أو داجه يقول: يا رب، فيم قتلنى هذا؟ فيقول ـ وهو أعلم ـ: فيم قتلتهم؟ فيقول: قتلتهم لتكون العزة لك. فيقول الله له: صدقت. فيجعل الله وجهه مثل نور الشمس، ثم تمر به الملائكة إلى الجنة.

ويأتى كل من قُتل على غير ذلك يحمل رأسه تشخب أوداجه، فيقول: يا رب، [فيم][(٩)] قتلنى هذا؟فيقول ـ وهو أعلم ـ: لم قتلتهم؟ فيقول: يا رب، قتلتهم لتكون العزة لك ولى. فيقول: تعست. ثم لا تبقى نفس قتلها إلا قتل بها، ولا مظلمة ظلمها إلا أخذ بها، وكان فى مشيئة الله إن شاء عذبه، وإن شاء رحمه.

ثم يقضى الله تعالى بين من بقى[(١٠)] من خلقه حتى لا تبقى مظلمة لأحد عند أحد إلا أخذها [الله][(١١)] للمظلوم من الظالم، حتى إنه ليكلف شائب اللبن بالماء ثم يبيعه إلى أن يخلص اللبن من الماء.

(١) فى أ: «حجزهم». (٢) فى أ: «بصوته فيقول». (٣) زيادة من أ.
(٤) فى م: «وبها». (٥) فى أ: «الوحوش». (٦ ـ ٩) زيادة من أ.
(١٠) فى م: «من شاء». (١١) زيادة من أ.

فإذا فرغ الله من ذلك، ناد مناد يسمع الخلائق كلهم: ألا ليلحق كل قوم بآلهتهم وما كانوا يعبدون من دون الله. فلا يبقى أحد عبد من دون الله إلا مثلت له آلهته بين يديه، ويجعل يومئذ ملك من الملائكة على صورة عُزَير، ويجعل ملك من الملائكة على صورة عيسى ابن مريم. ثم يتبع هذا اليهود وهذا النصارى، ثم قادتهم آلهتهم إلى النار، وهو الذى يقول [تعالى][1]: ﴿لَوْ كَانَ هَٰؤُلَاءِ آلِهَةً مَّا وَرَدُوهَا وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٩].

فإذا لم يبق إلا المؤمنون فيهم المنافقون، جاءهم الله فيما شاء من هيئته، فقال: يأيها الناس، ذهب الناس فالحقوا بآلهتكم وما كنتم تعبدون. فيقولون: والله ما لنا إله إلا الله، وما كنا نعبد غيره، فينصرف عنهم، وهو الله الذى يأتيهم فيمكث ما شاء الله أن يمكث، ثم يأتيهم فيقول: يأيها الناس، ذهب الناس فالحقوا بآلهتكم وما كنتم تعبدون. فيقولون: والله ما لنا إله إلا الله وما كنا نعبد غيره، فيكشف لهم عن ساقه، ويتجلى لهم من عظمته ما يعرفون أنه ربهم، فيخرون سجداً على وجوههم، ويخر كل منافق على قفاه، ويجعل الله أصلابهم كصياصى البقر. ثم يأذن الله لهم فيرفعون، ويضرب الله الصراط بين ظهرانى جهنم كحد الشفرة ـ أو: كحد السيف ـ عليه كلاليب وخطاطيف وحَسَك كحسك السعدان، دون جسر دحض مزلة، فيمرون كطرف العين، أو كلمح البرق، أو كمر الريح، أو كجياد الخيل، أو كجياد الركاب، أو كجياد الرجال. فناج سالم، وناج مخدوش، ومكردس على وجهه فى جهنم.

فإذا أفضى أهل الجنة إلى الجنة، قالوا: من يشفع لنا إلى ربنا فندخل الجنة؟ فيقولون: من أحق بذلك من أبيكم آدم، عليه السلام، خلقه الله بيده، ونفخ فيه من روحه، وكلمه قبلاً؟ فيأتون آدم فيطلبون ذلك إليه، فيذكر ذنبا ويقول: ما أنا بصاحب ذلك، ولكن عليكم بنوح، فإنه أول رسل الله. فيؤتى نوح فَيُطْلبُ ذلك إليه، فيذكر ذنبا ويقول: ما أنا بصاحب ذلك، ويقول عليكم بإبراهيم، فإن الله اتخذه خليلاً. فيؤتى إبراهيم، فَيُطْلَب ذلك إليه، فيذكر ذنبا ويقول: ما أنا بصاحب ذلك، ويقول: عليكم بموسى فإن الله قربه نَجيًّا، وكلمه وأنزل عليه التوراة. فيؤتى موسى، فيطلب ذلك إليه، فيذكر ذنبا ويقول: لست بصاحب ذلك، ولكن عليكم بروح الله وكلمته عيسى ابن مريم. فيؤتى عيسى بن مريم، فيطلب ذلك إليه، فيقول: ما أنا بصاحبكم، ولكن عليكم بمحمد». قال رسول الله ﷺ: «فيأتونى ـ ولى عند ربى ثلاث شفاعات [وعدنهن][2]ـ فأنطلق فآتى الجنة، فآخذ بحلَقَة الباب، فأستفتح فيفتح لى، فأحيىّ ويرحب بى. فإذا دخلت الجنة فنظرت إلى ربى خررت ساجدًا، فيأذن الله لى من حمده وتمجيده بشىء ما أذن به لأحد من خلقه، ثم يقول: ارفع رأسك يا محمد، واشفع تُشَفَّع، وسل تُعْطَه. فإذا رفعت رأسى يقول الله ـ وهو أعلم ـ: ما شأنك؟ فأقول: يا رب، وعدتنى الشفاعة، فَشَفِّعْنى فى أهل الجنة فيدخلون الجنة، فيقول الله: قد شفعتك وقد أذنت

(١) زيادة من أ.

(٢) زيادة من م.

لهم فى دخول الجنة».

وكان رسول الله ﷺ يقول: «والذى نفسى بيده، ما أنتم فى الدنيا بأعرف بأزواجكم ومساكنكم من أهل الجنة بأزواجهم ومساكنهم، فيدخل كل رجل منهم على اثنتين وسبعين زوجة، سبعين مما ينشئ الله، عز وجل، وثنتين آدميتين من ولد آدم، لهما فضل على من أنشأ الله، لعبادتهما الله فى الدنيا. فيدخل على الأولى فى غرفة من ياقوتة، على سرير من ذهب مكلل باللؤلؤ، عليها سبعون زوجاً من سندس وإستبرق، ثم إنه يضع يده بين كتفيها، ثم ينظر إلي يده من صدرها، ومن وراء ثيابها وجلدها ولحمها، وإنه لينظر إلى مُخّ ساقها كما ينظر أحدكم إلى السلك فى قصبة الياقوت، كبدها له مرآة، وكبده لها مرآة. فبينا هو عندها لا يملها ولا تمله، ما يأتيها من مرة إلا وجدها عذراء، ما يَفْتُرُ ذَكَرُه، وما تشتكى[١] قبلها. فبينا هو كذلك إذ نودى: إنا قد عرفنا أنك لا تمل ولا تمل، إلا أنه لا مَنى ولا مَنِية إلا أن لك أزواجا غيرها. فيخرج فيأتيهن واحدة واحدة، كلما أتى[٢] واحدة [له][٣] قالت: والله ما أرى فى الجنة شيئا أحسن منك، ولا فى الجنة شىء أحب إلى منك.

وإذا وقع أهل النار فى النار، وقع فيها خلق من خلق ربك أوبقتهم أعمالهم، فمنهم من تأخذ النار قدميه لا تجاوز ذلك، ومنهم من تأخذه إلى أنصاف ساقيه، ومنهم من تأخذه إلى ركبتيه، ومنهم من تأخذه إلى حَقْويه، ومنهم من تأخذ جسده كله، إلا وجهه حرم الله صورته عليها». قال رسول الله ﷺ: «فأقول: يا رب، من وقع فى النار من أمتى. فيقول: أخرجوا من عرفتم، فيخرج أولئك حتى لا يبقى منهم أحد. ثم يأذن الله فى الشفاعة فلا يبقى نبى ولا شهيد إلا شفع، فيقول الله: أخرجوا من وجدتم فى قلبه زنة الدينار إيماناً. فيخرج أولئك حتى لا يبقى منهم أحد، ثم يشفع الله فيقول: أخرجوا من [وجدتم][٤] فى قلبه إيمانا ثلثى دينار. ثم يقول: ثلث دينار. ثم يقول: ربع دينار. ثم يقول: قيراطا. ثم يقول :حبة من خردل. فيخرج أولئك حتى لا يبقي منهم أحد، وحتى لا يبقى فى النار من عمل لله خيرًا قط، ولا يبقى أحد له شفاعة إلا شفع، حتى إن إبليس ليتطاول مما يرى من رحمة الله رجاء أن يشفع له، ثم يقول: بقيت وأنا أرحم الراحمين. فيدخل يده فى جهنم فيخرج منها ما لا يحصيه غيره، كأنهم حُمَم، فيلقون على نهر يقال له: نهر الحيوان، فينبتون كما تنبت الحبة فى حميل السيل ما يلقى الشمس منها أخيضر، وما يلى الظل منها أصيفر، فينبتون كنبات الطراثيث، حتى يكونوا أمثال الذر، مكتوب فى رقابهم: «الجُهَنَّمِيُّون عتقاء الرحمن»، يعرفهم أهل الجنة بذلك الكتاب، ما عملوا خيرًا لله قط، فيمكثون فى الجنة ما شاء الله، وذلك الكتاب فى رقابهم، ثم يقولون: ربنا امح عنا هذا الكتاب، فيمحوه الله، عز وجل، عنهم».

هذا حديث [مشهور][٥]، وهو غريب جدا، ولبعضه شواهد فى الأحاديث المتفرقة[٦]، وفى

(١) فى م: «ولا يشتكى». (٢) فى م: «جاءت».
(٣، ٤) زيادة من م. (٥) زيادة من م، أ.
(٦) الأحاديث الطوال للطبرانى برقم (٣٦) وقد خولف فيه أحمد بن الحسن الأيلى، فرواه أبو الشيخ الأصبهانى فى العظمة برقم (٣٨٧) من طريق إسحاق بن راهويه، والبيهقى فى البعث والنشور برقم (٦٦٩) من طريق أبى قلابة الرقاشى كلاهما إسحاق ـ =

بعض ألفاظه نكارة. تفرد به إسماعيل بن رافع قاصّ أهل المدينة، وقد اختلف فيه، فمنهم من وثقه، ومنهم من ضعفه، ونص على نكارة حديثه غير واحد من الأئمة، كأحمد بن حنبل، وأبى حاتم الرازى، وعمرو بن على الفَلّاس، ومنهم من قال فيه: هو متروك. وقال ابن عدى: أحاديثه كلها فيها نظر إلا أنه يكتب حديثه فى جملة الضعفاء.

قلت: وقد اختلف عليه فى إسناد هذا الحديث على وجوه كثيرة، قد أفردتها فى جزء على حدة. وأما سياقه، فغريب جدًا، ويقال: إنه جمعه من أحاديث كثيرة، وجعله سياقاً واحداً، فأنكر عليه بسبب ذلك. وسمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المِزّى يقول: إنه رأى للوليد بن مسلم مصنفاً قد جمع فيه كل الشواهد لبعض مفردات هذا الحديث، فالله أعلم.

﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ آزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلالٍ مُّبِينٍ (٧٤) وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ (٧٥) فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَىٰ كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لا أُحِبُّ الآفِلِينَ (٧٦) فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ (٧٧) فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ (٧٨) إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٧٩) ﴾.

قال الضحاك، عن ابن عباس: إن أبا إبراهيم لم يكن اسمه آزر، إنما كان اسمه تارح. رواه ابن أبى حاتم.

وقال أيضًا: حدثنا أحمد بن عمرو بن أبى عاصم النبيل، حدثنا أبى، حدثنا أبو عاصم شبيب، حدثنا عكرمة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ آزَرَ﴾ يعنى بآزر: الصنم، وأبو إبراهيم اسمه تارح، وأمه اسمها مثانى، وامرأته اسمها سارة، وأم إسماعيل اسمها هاجر، وهى سرية إبراهيم.

وهكذا قال غير واحد من علماء النسب: إن اسمه تارح. وقال مجاهد والسدى: آزر: اسم صنم.

قلت: كأنه غلب عليه آزر لخدمته ذلك الصنم، فالله أعلم(١).

= وأبو قلابة ـ من طريق أبى عاصم الضحاك، عن إسماعيل بن رافع، عن محمد بن أبى زياد، عن محمد بن كعب القرظى، عن رجل من الأنصار، عن أبى هريرة. به، وروى من طرق أخرى مدارها على إسماعيل بن رافع المدنى، وقد ضعفه الأئمة وتركه الدار قطنى.

وقال ابن عدى: «أحاديثه كلها مما فيه نظر».

(١) فى أ: «والله أعلم».

وقال ابن جرير: وقال آخرون: «هو سب[1] وعيب بكلامهم، ومعناه: مُعْوَج»ولم يسنده ولا حكاه عن أحد.

وقد قال ابن أبي حاتم: ذُكر عن مُعْتَمر بن سليمان، سمعت أبي يقرأ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ آزَرَ﴾ قال: بلغني أنها أعوج، وأنها أشد كلمة قالها إبراهيم، عليه السلام.

ثم قال ابن جرير: والصواب أن اسم أبيه آزر. ثم أورد على نفسه قول النسابين أن اسمه تارح، ثم أجاب بأنه قد يكون له اسمان، كما لكثير من الناس، أو يكون أحدهما لقبا[2]. وهذا الذى قاله جيد قوى، والله أعلم.

واختلف القراء فى أداء قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ آزَرَ﴾ ، فحكى ابن جرير عن الحسن البصرى وأبى يزيد المدنى أنهما كانا يقرآن: «وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر أتتخذ أصناما آلهة» ، معناه: يا آزرُ، أتتخذ أصناما آلهة.

وقرأ الجمهور بالفتح، إما على أنه علم أعجمى لا ينصرف، وهو بدل من قوله: ﴿لأَبِيهِ﴾، أو عطف بيان، وهو أشبه.

وعلى قول من جعله نعتاً لا ينصرف أيضًا كأحمر وأسود.

فأما من زعم أنه منصوب لكونه معمولاً لقوله: ﴿أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا﴾ ، تقديره: يا أبت، أتتخذ آزر أصناما آلهة، فإنه قول بعيد فى اللغة؛ لأن ما بعد حرف الاستفهام لا يعمل فيما قبله؛ لأن له صدر الكلام، كذا قرره ابن جرير وغيره. وهو مشهور فى قواعد اللغة العربية.

والمقصود أن إبراهيم، عليه السلام، وعظ أباه فى عبادة الأصنام، وزجره عنها، ونهاه فلم ينته، كما قال: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ آزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً﴾ أى: أتتأله لصنم تعبده من دون الله، ﴿إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ﴾ أى: السالكين مسلكك ﴿فِي ضَلالٍ مُّبِينٍ﴾ أى: تائهين لا يهتدون أين يسلكون، بل فى حيرة وجهل وأمركم فى الجالهة والضلال بين واضح لكل ذى عقل صحيح.

وقال تعالى: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا . إِذْ قَالَ لأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لا يَسْمَعُ وَلا يُبْصِرُ وَلا يُغْنِي عَنكَ شَيْئًا . يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا . يَا أَبَتِ لا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا . يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ

---

(١) فى م: «سبب».

(٢) وقد اعترض على قول ابن جرير الطبرى ومحاولته الجمع، المحدث أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ فى بحث له فى آخر كتاب «المعرب» للجواليقى قال فى خاتمته: «والحجة القاطعة فى نفى التأويلات التى زعموها فى كلمة: «آزر»، وفى إبطال ما سموه قراءات، تخرج باللفظ عن أنه علم لوالد إبراهيم: الحديث الصحيح الصريح فى البخارى: عن النبى ﷺ قال: «يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة، وعلى وجه آزر قترة وغبرة، فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك: لا تَعْصِنى؟ فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك. . . . إلى آخر الحديث»، وفى البخارى (٤/ ١٣٩ من الطبعة السلطانية) وفتح البارى (٦/ ٢٧٦ من طبعة بولاق) وشرح العينى (١٥/ ٢٤٣، ٢٤٤ من الطبعة المنيرية)، فهذا النص يدل على أنه اسمه العلم، وهو لا يحتمل التأويل ولا التحريف.

للشَّيْطَانِ وَلِيًّا . قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا . قَالَ سَلامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا . وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَىٰ أَلاَّ أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا﴾ [مريم: ٤١ ـ ٤٨]، فكان إبراهيم، عليه السلام، يستغفر لأبيه مدة حياته، فلما مات على الشرك وتبين إبراهيم ذلك، رجع عن الاستغفار له، وتبرأ منه، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤].

وثبت فى الصحيح: أن إبرهيم يلقى أباه آزر يوم القيامة فيقول له أبوه: يا بنى، اليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم: أىْ رب، ألم تعدنى أنك لا[(١)] تخزنى يوم يبعثون[(٢)]، وأىّ خزى أخزي من أبى الأبعد؟ فيقال: يا إبراهيم، انظر ما وراءك. فإذا هو بذيخ متلطخ فيؤخذ بقوائمه، فيلقى فى النار[(٣)].

وقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ أى: تبين له وجه الدلالة فى نظره إلى خلقهما على وحدانية الله، عز وجل، فى ملكه وخلقه، وإنه لا إله غيره ولا رب سواه، كقوله[(٤)]: ﴿قُلِ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ [يونس: ١٠١]، وقال: ﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ﴾ [الأعراف: ١٨٥]، وقال: ﴿أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ إِن نَّشَأْ نَخْسِفْ بِهِمُ الأَرْضَ أَوْ نُسْقِطْ عَلَيْهِمْ كِسَفًا مِّنَ السَّمَاءِ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لآيَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ﴾ [سبأ: ٩].

فأما ما حكاه ابن جرير وغيره، عن مجاهد، وعَطاء، وسعيد بن جُبَيْر، والسُّدِّى، وغيرهم قالوا ـ واللفظ لمجاهد ـ : فرجت له السموات، فنظر إلى ما فيهن، حتى انتهى بصره إلى العرش، وفرجت له الأرضون السبع، فنظر إلى ما فيهن ـ وزاد غيره ـ: فجعل ينظر إلى العباد على المعاصى فيدعوا عليهم، فقال الله له: إنى أرحم بعبادى منك، لعلهم أن يتوبوا ويُرَاجعوا. وقد روى ابن مردويه فى ذلك حديثين مرفوعين، عن معاذ، وعلى [بن أبى طالب][(٥)] [(٦)]، ولكن لا يصح إسنادهما، والله أعلم. وروى ابن أبى حاتم من طريق العَوْفى عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ﴾، فإنه تعالى جلاَ لَهُ الأمر؛ سرّه وعلانيته، فلم يخف عليه شىء من أعمال الخلائق، فلما جعل يلعن أصحاب الذنوب قال الله: إنك لا تستطيع هذا. فرده [الله][(٧)] ـ كما كان قبل ذلك ـ فيحتمل أن يكون هذا كشف له عن بصره، حتى رأى ذلك عياناً، ويحتمل أن يكون عن بصيرته حتى شاهده بفؤاده وتحققه وعرفه، وعلم ما فى ذلك من الحكم الباهرة والدلالات القاطعة، كما رواه الإمام أحمد والترمذى وصححه، عن معاذ بن جبل [رضى الله عنه][(٨)]

---

(١) فى أ: «أن لا». (٢) فى م، أ: «الدين».

(٣) صحيح البخارى برقم (٣٣٥٠).

(٤) فى أ: «كما قال تعالى». (٥) زيادة من م، أ.

(٦) أما حديث على بن أبى طالب، فذكره السيوطى فى الدر المنثور (٣/٣٠٢). وأما حديث معاذ بن جبل، فرواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٦٧٠٠) من طريق ليث بن أبى سليم عن شهر بن حوشب، عن معاذ بن جبل، رضى الله عنه.

(٧) زيادة من م. (٨) زيادة من أ.

فى حديث المنام: «أتانى ربى فى أحسن صورة فقال: يا محمد، فيم يختصم الملأ الأعلى؟ فقلت: لا أدرى يا رب، فوضع كفه[١] بين كتفى، حتى وجدت برد أنامله بين ثديى، فتجلى لى كل شىء وعرفت . . .» وذكر الحديث[٢].

وقوله: ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ﴾ قيل: «الواو» زائدة، تقديره: وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السموات والأرض ليكون من الموقنين، كقوله: ﴿[وَكَذَلِكَ][٣] نُفَصِّلُ الآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٥].

وقيل: بل هى على بابها، أى: نريه ذلك ليكون عالمًا وموقنا.

وقوله: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ﴾ أى: تغشاه وستره ﴿رَأَىٰ كَوْكَبًا﴾ أى: نجما، ﴿قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ﴾ أى: غاب. قال محمد بن إسحاق بن يسار: «الأفول» الذهاب. وقال ابن جرير: يقال: أفل النجم يأفلُ ويأفِل أفولاً وأفْلاً: إذا غاب، ومنه قول ذى الرُّمة.

مصابيح ليست باللواتى تَقُودُها[٤] نُجُومٌ، ولا بالآفلات الدوالك[٥]

ويقال: أين أفلت عنا؟ بمعنى: أين غبت عنا؟

قال: ﴿قَالَ لا أُحِبُّ الآفِلِينَ﴾، قال قتادة: علم أنه ربه دائم لا يزول، ﴿فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا﴾ أى: طالعًا ﴿قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ. فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي﴾ أى: هذا المنير[٦] الطالع ربى ﴿هَذَا أَكْبَرُ﴾ أى: جرماً من النجم ومن القمر، وأكثر إضاءة. : ﴿فَلَمَّا أَفَلَتْ﴾: أى: غابت، ﴿قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ. إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ﴾ أى: أخلصت دينى وأفردت عبادتى ﴿لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ﴾ أى: خلقهما وابتدعهما على غير مثال سبق. ﴿حَنِيفًا﴾ أى: فى حال كونى حَنيفاً، أى: مائلا عن الشرك إلى التوحيد؛ ولهذا قال: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

وقد اختلف المفسرون فى هذا المقام، هل هو مقام نظر أو مناظرة؟ فروى ابن جرير من طريق على بن أبى طلحة، عن ابن عباس ما يقتضى أنه مقام نظر، واختاره ابن جرير مستدلاً بقوله: ﴿لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي [لأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ][٧]﴾ .

وقال محمد بن إسحاق: قال ذلك حين خرج من السَّربَ الذى ولدته فيه أمه، حين تخوفت عليه النمرود بن كنعان، لما أنْ قد أخبر بوجود مولود يكون ذهاب ملكك على يديه، فأمر بقتل الغلمان عامئذٍ. فلما حملت أم إبراهيم به وحان وضعها، ذهبت به إلى سَرَبٍ ظاهر البلد، فولدت فيه

---

(١) فى أ: «يده».

(٢) المسند (٥/ ٢٤٣) وسنن الترمذى برقم (٣٢٣٥) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح، سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: هذا حديث حسن صحيح».

(٣) زيادة من أ.

(٤) فى م: «يقودها».

(٥) البيت فى تفسير الطبرى (١١/ ٤٨٥) واللسان مادة (دلك).

(٦) فى م: «الشىء»، وفى أ: «البين».

(٧) زيادة من أ، وفى هـ: «الآية».

إبراهيم وتركته هناك. وذكر أشياء من خوارق العادات، كما ذكرها غيره من المفسرين من السلف والخلف.

والحق أن إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، كان فى هذا المقام مناظراً لقومه، مبيناً لهم بطلان ما كانوا عليه من عبادة الهياكل والأصنام، فبين فى المقام الأول مع أبيه خطأهم فى عبادة الأصنام الأرضية، التى هى على صورة الملائكة السماوية، ليشفعوا لهم إلى الخالق العظيم الذى هم عند أنفسهم أحقر من أن يعبدوه، وإنما يتوسلون إليه بعبادة ملائكته، ليشفعوا لهم عنده فى الرزق والنصر، وغير ذلك مما يحتاجون إليه. وبين فى هذا المقام خطأهم وضلالهم فى عبادة الهياكل، وهى الكواكب السيارة السبعة المتحيرة، وهى: القمر، وعطارد، والزهرة، والشمس، والمريخ، والمشترى، وزحل، وأشدهن إضاءة وأشرقهن عندهم الشمس، ثم القمر، ثم الزهرة. فبين أولاً أن هذه الزهرة لا تصلح للإلهية؛ لأنها مسخرة مقدرة بسير معين، لا تزيغ عنه يميناً ولا شمالاً، ولا تملك لنفسها تصرفاً، بل هى جرم من الأجرام خلقها الله منيرة، لما له فى ذلك من الحكم(١) العظيمة، وهى تطلع من المشرق، ثم تسير فيما بينه وبين المغرب حتى تغيب عن الأبصار فيه، ثم تبدو فى الليلة القابلة على هذا المنوال. ومثل هذه لا تصلح للإلهية. ثم انتقل إلى القمر، فبين فيه مثل ما تقدم فى النجم. ثم انتقل إلى الشمس كذلك. فلما انتفت الإلهية عن هذه الأجرام الثلاثة التى هى أنور ما تقع عليه الأبصار، وتحقق ذلك بالدليل القاطع، ﴿قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ أى: أنا برىء من عبادتهن وموالاتهن، فإن كانت آلهة، فكيدونى بها جميعا ثم لا تنظرون، ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ أى: إنما أعبد خالق الأشياء ومخترعها ومُسَخرها ومقدرها ومدبرها، الذى بيده ملكوت كل شىء، وخالق كل شىء وربه ومليكه وإلهه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٤]. وكيف يجوز أن يكون إبراهيم [الخليل](٢) ناظراً فى هذا المقام، وهو الذى قال الله فى حقه: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ . إِذْ قَالَ لأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ الآيات [الأنبياء: ٥١، ٥٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. شَاكِرًا لأَنْعُمِهِ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ. وَآتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ. ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠ـ ١٢٣]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٦١].

وقد ثبت فى الصحيحين، عن أبى هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كل مولودَ يولد على

---

(١) فى أ: «الحكمة».
(٢) زيادة من أ.

الفطرة»[١]، وفى صحيح مسلم عن عياض بن حمار؛ أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله: إنى خلقت عبادى حنفاء»[٢] وقال الله فى كتابه العزيز: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢] ومعناه على أحد القولين، كقوله: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ كما سيأتى بيانه.

فإذا كان هذا فى حق سائر الخليقة، فكيف يكون إبراهيم الخليل ـ الذى جعله الله ﴿أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠] ناظراً فى هذا المقام؟! بل هو أولى الناس بالفطرة السليمة، والسجية المستقيمة بعد رسول الله ﷺ بلا شك ولا ريب. ومما يؤيد أنه كان فى هذا المقام مناظراً لقومه فيما كانوا فيه من الشرك لا ناظراً قوله تعالى[٣]:

﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلا أَن يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلا تَتَذَكَّرُونَ (٨٠) وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالأَمْنِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ (٨١) الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ (٨٢) وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ (٨٣)﴾.

يقول تعالى: وجادله قومه فيما ذهب إليه من التوحيد، وناظروه بشبه من القول، قال: ﴿أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ﴾ أى: تجادلوننى فى أمر الله وأنه لا إله إلا هو، وقد بَصَّرنى وهدانى إلى الحق وأنا على بينة منه؟ فكيف ألتفت إلى أقوالكم الفاسدة وشبهكم الباطلة؟!

وقوله: ﴿وَلا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلا أَن يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾ أى: ومن الدليل على بطلان قولكم فيما ذهبتم إليه أن هذه الآلهة التى تعبدونها لا تؤثر شيئاً، وأنا لا أخافها، ولا أباليها، فإن كان لها صنع، فكيدونى بها [جميعا][٤] ولا تنظرون، بل عاجلونى بذلك.

وقوله: ﴿إِلا أَن يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾ استثناء منقطع. أى: لا يضر ولا ينفع إلا الله، عز وجل.

﴿وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ أى: أحاط علمه بجميع الأشياء، فلا تخفى[٥] عليه خافية.

﴿أَفَلا تَتَذَكَّرُونَ﴾ أى: فيما بينته[٦] لكم فتعتبرون أن هذه الآلهة باطلة، فتزجروا[٧] عن عبادتها؟ وهذه الحجة نظير ما احتج به نبى الله هود، عليه السلام، على قومه عاد، فيما قص عنهم فى كتابه،

---

(١) صحيح البخارى برقم (١٣٨٥) وصحيح مسلم برقم (٢٦٥٨).
(٢) صحيح مسلم برقم (٢٨٦٥).
(٣) فى أ: «عز وجل».
(٤) زيادة من م.
(٥) فى أ: «فلا يخفى».
(٦) فى أ: «فيما بينه».
(٧) فى أ: «فتنزجروا».

حيث يقول: ﴿قَالُوا يَا هُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِهَتِنَا عَن قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ . إِن نَّقُولُ إِلا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ قَالَ إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ . مِن دُونِهِ فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لا تُنظِرُونِ . إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُم مَّا مِن دَابَّةٍ إِلا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا [إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ](١)﴾ [هود: ٥٣ـ ٥٦].

وقوله: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ﴾ أي: كيف أخاف من هذه الأصنام التى تعبدون(٢) من دون الله ﴿وَلا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا﴾؟ قال ابن عباس وغير واحد من السلف: أى حجة وهذا كما قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، وقال: ﴿إِنْ هِيَ إِلا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ﴾ [النجم: ٢٣].

وقوله: ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالأَمْنِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أى: فأى الطائفتين أصوب؟ الذى عَبد من بيده الضر والنفع، أو الذى عبد ما لا يضر ولا ينفع بلا دليل، أيهما أحق بالأمن من عذاب الله يوم القيامة؟ قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ أى: هؤلاء الذى أخلصوا العبادة لله وحدة لا شريك له، ولم يشركوا به شيئاً هم الآمنون يوم القيامة، المهتدون فى الدنيا والآخرة.

قال البخارى: حدثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن أبى عَدىّ، عن شعبة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: لما نزلت ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ قال أصحابه: وأينا لم يظلم نفسه؟ فنزلت: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣](٣).

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَة، عن عبد الله قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ شق ذلك على الناس(٤)، وقالوا: يا رسول الله، فأينا لا يظلم نفسه؟(٥) قال: «إنه ليس الذى تعنون! ألم تسمعوا (٦) ما قال العبد الصالح: ﴿يَا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾، إنما هو الشرك»(٧).

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشَجّ، حدثنا وَكيع وابن إدريس، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: لما نزلت: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾، شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، قالوا: وأينا لم يظلم نفسه؟ فقال رسول الله ﷺ: «ليس كما تظنون، إنما قال [لقمان](٨) لابنه: ﴿يَا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾»(٩).

---

(١) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية». (٢) فى أ: «تعبدونها».
(٣) صحيح البخارى برقم (٤٦٢٩).
(٤) فى م: «المسلمين». (٥) فى أ: «أينا لم يظلم نفسه». (٦) فى أ: «تسمعوا إلى».
(٧) المسند (١/٣٧٨).
(٨) زيادة من م.
(٩) ورواه البخارى فى صحيحه برقم (٦٩٣٧) من طريق وكيع بنحوه.

وحدثنا عمر بن شَبَّة النمري، حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله عن النبي ﷺ في قوله: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾، قال: «بشرك».

قال: ورُوى عن أبي بكر الصديق، وعمر، وأُبيّ بن كعب، وسلمان، وحذيفة، وابن عباس، وابن عمر، وعمرو بن شرحبيل، وأبي عبد الرحمن السُلَمي، ومجاهد، وعكرمة، والنَّخَعي، والضحاك، وقتادة، والسدى نحو ذلك.

وقال ابن مردويه: حدثنا الشافعي، حدثنا محمد بن شَدَّاد المِسْمَعِيّ، حدثنا أبو عاصم، حدثنا سفيان الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: لما نزلت: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾، قال رسول الله ﷺ: «قيل لي: أنت منهم»(١).

وقال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا أبو جَنَاب، عن زاذان، عن جرير بن عبدالله قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، فلما برزنا من المدينة، إذا راكب يوضع نحونا، فقال رسول الله ﷺ: «كأن هذا الراكب إياكم يريد». فانتهى إلينا الرجل، فسلم فرددنا عليه(٢)، فقال له النبي ﷺ: «من أين أقبلت؟» قال: من أهلي وولدي وعشيرتي. قال: «فأين تريد؟»، قال: أريدُ رسول الله. قال: «فقد أصبته». قال: يا رسول الله، علمني ما الإيمان؟ قال: «تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت». قال: قد أقررت. قال: ثم إن بعيره دخلت يده في شبكة جُرْذَان، فهوى بعيره وهوى الرجل، فوقع على هامته فمات، فقال النبي(٣) ﷺ: «علي بالرجل». فوثب إليه عمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان فأقعداه، فقالا: يا رسول الله، قبض الرجل! قال: فأعرض عنهما رسول الله ﷺ، ثم قال لهما رسول الله ﷺ: أما رأيتما إعراضي عن الرجل، فإني رأيت ملكين يدسان في فيه من ثمار الجنة، فعلمت أنه مات جائعا»، ثم قال رسول الله ﷺ: «هذا من الذين قال الله، عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ(٤)﴾» ثم قال: «دونكم أخاكم». قال: فاحتملناه إلى الماء فغسلناه وحنطناه وكفناه، وحملناه إلى القبر، فجاء رسول الله ﷺ حتى جلس على شَفِير القبر فقال: «الحدوا ولا تشقوا، فإن اللحد لنا والشق لغيرنا»(٥).

ثم رواه أحمد عن أسود بن عامر، عن عبد الحميد بن جعفر الفراء، عن ثابت، عن زاذان، عن جرير بن عبد الله، فذكر نحوه، وقال فيه: «هذا ممن عَمِل قليلاً وأجر كثيراً»(٦).

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا يوسف بن موسى القطان، حدثنا مِهْران بن أبي عمر،

(١) وفي إسناده محمد بن شداد المسمعي، قال الدارقطني: لا يكتب حديثه، وقال مرة: ضعيف، وضعفه البرقاني.

(٢) في م: «عليه السلام». (٣) في أ: «رسول الله». (٤) في م، أ: ﴿بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون﴾.

(٥) المسند (٤/٣٥٩) وقال الهيثمي في المجمع (١/٤٢): «في إسناده أبو جناب وهو مدلس وقد عنعنه».

(٦) المسند (٤/٣٥٩) وقد تابع ثابت أبا جناب، لكنه اختلف عليه فيه، فرواه الطبراني في المعجم الكبير (٢/٣١٩) من طريق عبيد الله ابن موسىٰ عن ثابت عن أبي اليقظان عن زاذان عن جرير به.

حدثنا على بن عبد الأعلى[١]، عن أبيه، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس قال: كنا مع رسول الله ﷺ فى مسير[٢] ساره، إذ عرض له أعرابى فقال: يا رسول الله، والذى بعثك بالحق، لقد خرجت من بلادى وتلادى ومالى لأهتدى بهداك، وآخذ من قولك، وما بلغتك حتى ما لى طعام إلا من خَضِر الأرض، فاعْرِضْ عَلَىّ. فعرض عليه رسول الله ﷺ، فقبل فازدحمنا حوله، فدخل خف بكْره فى بيت جُرْذان، فتردى الأعرابى، فانكسرت عنقه، فقال رسول الله ﷺ: صدق والذى بعثنى بالحق، لقد خرج من بلاده وتلاده وماله ليهتدى بهداى ويأخذ من قولى، وما بلغنى حتى ما له طعام إلا من خضر الأرض، أسمعتم بالذى عمل قليلاً وأجر كثيراً هذا منهم! أسمعتم بالذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون؟ فإن هذا منهم»[٣]. [وروى ابن مردويه من حديث محمد ابن معلى ـ وكان نزل الرى ـ حدثنا زياد بن خيثمة عن أبى داود عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « من أعطى فشكر ومنع فصبر وظَلَم فاستغفر وظُلِم فغفر» وسكت، قالوا: يا رسول الله ما له؟ قال «: ﴿أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾]»[٤].

وقوله: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ﴾ أى: وجهنا حجته على قومه.

قال مجاهد وغيره: يعنى بذلك قوله: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالأَمْنِ [إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ][٥]﴾ وقد صدقه الله، وحكم له بالأمن والهداية فقال: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَئِكَ لَهُمُ الأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾، ثم قال بعد ذلك كله: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ﴾.

قرئ بالإضافة وبلا إضافة، كما فى سورة يوسف، وكلاهما قريب فى المعنى.

وقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ أى: حكيم فى أفعاله وأقواله ﴿عَلِيمٌ﴾ أى: بمن يهديه ومن يضله، وإن قامت عليه الحجج والبراهين، كما قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ. وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الأَلِيمَ﴾ [يونس: ٩٦، ٩٧]؛ ولهذا قال هاهنا: ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾.

﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلاًّ هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَارُونَ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ (٨٤) وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِّنَ الصَّالِحِينَ (٨٥) وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلاًّ فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ (٨٦) وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (٨٧)

---

(١) فى أ: « عبد الله». (٢) فى م: « فى سير».
(٣) ورواه الحكيم الترمذى كما فى الدر المنثور (٣/ ٣٠٩).
(٤) زيادة من م، أ. (٥) زيادة من م، أ، وفى هـ: « الآية».

ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٨٨) أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ (٨٩) أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ قُل لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلا ذِكْرَىٰ لِلْعَالَمِينَ (٩٠)﴾.

يخبر تعالى أنه وهب لإبراهيم إسحاق، بعد أن طَعَن فى السن، وأيس هو وامرأته «سارة» من الولد، فجاءت الملائكة وهم ذاهبون إلى قوم لوط، فبشروهما بإسحاق، فتعجبت المرأة من ذلك، وقالت: ﴿قَالَتْ يَا وَيْلَتَىٰ أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ. قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ﴾ [هود: ٧٢، ٧٣]. وبشروه[1] مع وجوده بنبوته، وبأن له نسلا وعَقِباً، كما قال: ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الصافات: ١١٢]، وهذا أكمل فى البشارة، وأعظم فى النعمة، وقال: ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِن وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ [هود: ٧١]، أى: ويولد لهذا المولود ولد فى حياتكما، فتقر أعينكما به كما قرت بوالده، فإن الفرح بولد الولد شديد لبقاء النسل والعقب، ولما كان ولد الشيخ والشيخة قد يتوهم أنه لا يُعْقب لضعفه، وقعت البشارة به وبولده باسم «يعقوب»، الذى فيه اشتقاق العقب والذرية، وكان هذا مجازاة لإبراهيم، عليه السلام، حين اعتزل قومه وتركهم، ونزح عنهم وهاجر من بلادهم ذاهباً إلى عبادة الله فى الأرض، فعوضه الله، عز وجل، عن قومه وعشيرته بأولاد صالحين من صلبه على دينه، تَقَرُّ بهم عينه، كما قال [تعالى][2]: ﴿فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلاًّ جَعَلْنَا نَبِيًّا﴾ [مريم: ٤٩]، وقال هاهنا: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلاًّ هَدَيْنَا﴾.

وقوله: ﴿وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ﴾ أى: من قبله، هديناه كما هديناه، ووهبنا له ذرية صالحة، وكل منهما له خصوصية عظيمة، أما نوح، عليه السلام، فإن الله تعالى لما أغرق أهل الأرض إلا من آمن به ـ وهم الذين صحبوه فى السفينة ـ جعل الله ذريته هم الباقين، فالناس كلهم من ذرية نوح، وكذلك الخليل إبراهيم، عليه السلام، لم يبعث الله، عز وجل، بعده نبيا إلا من ذريته، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ الآية [العنكبوت: ٢٧]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ [الحديد: ٢٦]، وقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ مِن ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [مريم: ٥٨].

وقوله فى هذه الآية الكريمة: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِ﴾ أى: وهدينا من ذريته ﴿دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ الآية، وعود الضمير إلى «نوح»؛ لأنه أقرب المذكورين، ظاهر. وهو اختيار ابن جرير، ولا إشكال عليه. وعوده

(١) فى م: «وبشروها».

(٢) زيادة من أ.

إلى «إبراهيم»؛ لأنه الذى سبق الكلام من أجله حسن، لكن يشكل على ذلك «لوط»، فإنه ليس من ذرية «إبراهيم»، بل هو ابن أخيه مادان بن آزر؛ اللهم إلا أن يقال: إنه دخل فى الذرية تغليباً، كما فى قوله تعالى: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَٰهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٣]، فإسماعيل عمه، ودخل فى آبائه تغليباً.

[وكما قال فى قوله: ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ. إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ [الحجر: ٣٠، ٣١] فدخل إبليس فى أمر الملائكة بالسجود، وذم على المخالفة؛ لأنه كان قد تشبه بهم، فعومل معاملتهم، ودخل معهم تغليباً، وكان من الجن وطبيعتهم النار والملائكة من نور][١].

وفى ذكر «عيسى»، عليه السلام، فى ذرية «إبراهيم» أو «نوح»، على القول الآخر دلالة على دخول ولد البنات فى ذرية الرجال؛ لأن «عيسى»، عليه السلام، إنما ينسب إلى «إبراهيم»، عليه السلام، بأمه «مريم» عليها السلام، فإنه لا أب له.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا سهل بن يحيى العسكرى، حدثنا عبد الرحمن بن صالح، حدثنا على ابن عابس[٢]، عن عبد الله بن عطاء المكى، عن أبى حرب بن أبى الأسود قال: أرسل الحجاج إلى يحيى بن يَعْمَر فقال: بَلَغنى أنك تزعم أن الحسن والحسين من ذرية النبى ﷺ، تجده فى كتاب الله، وقد قرأته من أوله إلى آخره فلم أجده؟ قال: أليس تقرأ سورة الأنعام: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ﴾، حتى بلغ ﴿وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ﴾؟ قال: بلى، قال: أليس عيسى من ذرية إبراهيم، وليس له أب؟ قال: صدقت.

فلهذا إذا أوصى الرجل لذريته، أو وقف على ذريته أو وهبهم، دخل أولاد البنات فيهم، فأما إذا أعطى الرجل بنيه أو وقف عليهم، فإنه يختص بذلك بنوه لصلبه وبنو بنيه، واحتجوا بقول الشاعر العربى:

بنونا بنو أبنائنا وبناتنا ... بنوهن أبنا الرجال الأجانب[٣]

وقال آخرون: ويدخل بنو البنات فيهم أيضا، لما ثبت فى صحيح البخارى، أن رسول الله ﷺ قال للحسن بن على: «إن ابنى هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»[٤]. فسماه ابنًا، فدل على دخوله فى الأبناء.

وقال الآخرون: هذا تَجَوّز.

وقوله: ﴿وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ﴾: ذكر أصولهم وفروعهم. وذوى طبقتهم، وأن الهداية والاجتباء شملهم كلهم؛ ولهذا قال: ﴿وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

---

(١) زيادة من م، أ. (٢) فى أ: «عباس».

(٣) ذكره ابن عقيل فى شواهده على ألفية ابن مالك برقم (٥١). وعنده «الأباعد» بدل «الأجانب».

(٤) صحيح البخارى برقم (٢٧٠٤) من حديث أبى بكرة، رضى الله عنه.

ثم قال: ﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ أى: إنما حصل لهم ذلك بتوفيق الله وهدايته إياهم، ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾: تشديد لأمر الشرك، وتغليظ لشأنه، وتعظيم لملابسته، كما قال [تعالى][1]: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ الآية [الزمر: ٦٥] وهذا شرط، والشرط لا يقتضى جواز الوقوع، كقوله [تعالى][2]: ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ [الزخرف: ٨١]، وكقوله: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَن نَّتَّخِذَ لَهْوًا لَّاتَّخَذْنَاهُ مِن لَّدُنَّا إِن كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٧] وكقوله: ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا لَّاصْطَفَى مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ سُبْحَانَهُ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [لزمر: ٤].

وقوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ﴾ أى: أنعمنا عليهم بذلك رحمة للعباد بهم، ولطفاً منا بالخليقة، ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا﴾ أى: بالنبوة. ويحتمل أن يكون الضمير عائداً على هذه الأشياء الثلاثة: الكتاب، والحكم، والنبوة.

وقوله: ﴿هَؤُلَاءِ﴾ يعنى: أهل مكة. قاله ابن عباس، وسعيد بن المُسَيَّب، والضحاك، وقتادة، والسُّدِّى. ﴿فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ أى: إن يكفر بهذه النعم من كفر بها من قريش وغيرهم من سائر أهل الأرض، من عرب وعجم، ومليين وكتابيين، فقد وكلنا بها قوماً ﴿آخَرِينَ﴾ يعنى: المهاجرين والأنصار وأتباعهم إلى يوم القيامة، ﴿لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ أى: لا يجحدون شيئا منها، ولا يردون منها حرفاً واحداً، بل يؤمنون بجميعها محكمها ومتشابهها، جعلنا الله منهم بمنه وكرمه وإحسانه.

ثم قال تعالى مخاطباً عبده ورسوله محمداً ﷺ: ﴿أُولَئِكَ﴾ يعنى: الأنبياء المذكورين مع من أضيف إليهم من الآباء والذرية والإخوان وهم الأشباه ﴿الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ أى: هم أهل الهداية لا غيرهم، ﴿فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ أى: اقتد واتبع. وإذا كان هذا أمراً للرسول ﷺ، فأمته تَبَع له فيما يشرعه [لهم][3]، ويأمرهم به.

قال البخارى عند هذه الآية: حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام، أنّ ابن جُرَيْج أخبرهم قال: أخبرنى سليمان الأحول، أن مجاهداً أخبره، أنه سأل ابن عباس: أفى (ص) سجدة؟ فقال: نعم، ثم تلا: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ﴾ إلى قوله: ﴿فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾، ثم قال: هو منهم ـ زاد يزيد بن هارون، ومحمد بن عبيد، وسهل بن يوسف، عن العوام، عن مجاهد قال: قلت لابن عباس، فقال: نبيكم ﷺ ممن أُمرَ أن يَقْتَدى بهم[4].

وقوله: ﴿قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ أى: لا أطلب منكم على إبلاغى إياكم هذا القرآن ﴿أَجْرًا﴾ أى: أجرة، ولا أريد منكم شيئا، ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ﴾ أى: يتذكرون به فَيَرْشُدُوا من العمَى إلى الهدى، ومن الغى[5] إلى الرشاد، ومن الكفر إلى الإيمان.

(١ ـ ٣) زيادة من أ.

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٦٣٢).

(٥) فى أ: «العمى».

﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوا أَنتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ (٩١) وَهَٰذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ (٩٢) ﴾.

يقول تعالى: وما عظموا الله حق تعظيمه، إذ كذبوا رسله إليهم، قال ابن عباس، ومجاهد، وعبدالله بن كثير: نزلت في قريش. واختاره ابن جرير، وقيل: نزلت في طائفة من اليهود؛ وقيل: في فِنْحاص رجل منهم، وقيل: في مالك بن الصيف.

﴿قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ والأول هو الأظهر؛ لأن الآية مكية، واليهود لا ينكرون إنزال الكتب من السماء، وقريش ـ والعرب قاطبة ـ كانوا يبعدون إرسال رسول من البشر، كما قال [تعالى](١): ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنذِرِ النَّاسَ [وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ](٢)﴾ [يونس: ٢]، وقال تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَن يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ إِلَّا أَن قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَّسُولًا. قُل لَّوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَّسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٤، ٩٥]، وقال ههنا: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾، قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ﴾؟ أي: قل يا محمد لهؤلاء المنكرين لإنزال شيء من الكتب من عند الله، في جواب سلبهم العام بإثبات قضية جزئية موجبة: ﴿مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ﴾ يعني: التوراة التي قد علمتم ـ وكل أحد ـ أن الله قد أنزلها على موسى بن عمران نورًا وهدى للناس، أي: ليستضاء بها في كشف المشكلات، ويهتدى بها من ظلم الشبهات.

وقوله: ﴿يَجْعَلُونَهُ(٣) قَرَاطِيسَ يبدُونَهَا ويخفُون كَثِيرًا﴾ أي: يجعلها حَمَلَتُهَا(٤) قراطيس، أي: قطعاً يكتبونها من الكتاب الأصلي الذي بأيديهم ويحرفون فيها ما يحرفون ويبدلون ويتأولون، ويقولون: ﴿هَٰذَا مِنْ عِندِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٩] أي: في كتابه المنزل، وما هو من عند الله؛ ولهذا قال: ﴿تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾.

وقوله: ﴿وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوا أَنتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ﴾ أي: ومن أنزل القرآن الذي علمكم الله فيه من

(١، ٢) زيادة من أ.

(٣) قال ابن الجوزي في زاد المسير (٣/ ٨٤): «قرأ ابن كثير وأبو عمرو: «يجعلونه في قراطيس يبدونها» و«يخفون» بالياء فيهن، وقرأ نافع وعاصم وابن عامر وحمزة والكسائي بالتاء فيهن». والظاهر أن الحافظ ابن كثير اعتمد على القراءة الأولى.

(٤) في أ: «تجعلها جملتها».

خبر ما سبق، ونبأ ما يأتى ما لم تكونوا تعلمون ذلك أنتم ولا آباؤكم.

قال قتادة: هؤلاء مشركو العرب. وقال مجاهد: هذه للمسلمين.

وقوله: ﴿قُلِ اللَّهُ﴾: قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: أى: قل: الله أنزله. وهذا الذى قاله ابن عباس هو المتعين فى تفسير هذه الكلمة، لا ما قاله بعض المتأخرين، من أن معنى ﴿قُلِ اللَّهُ﴾ أى: لا يكون خطابك لهم إلا هذه الكلمة، كلمة: «الله».

وهذا الذى قاله هذا القائل يكون أمرًا بكلمة مفردة من غير تركيب، والإتيان بكلمة مفردة لا يفيد[1] فى لغة العرب فائدة يحسن السكوت عليها.

وقوله: ﴿ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ أى: ثم دعهم فى جهلهم وضلالهم يلعبون، حتى يأتيهم من الله اليقين فسوف يعلمون[2]: ألهم العاقبة، أم لعباد الله المتقين؟.

وقوله: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ﴾ يعنى: القرآن ﴿أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى﴾ يعنى: مكة ﴿وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ من أحياء العرب، ومن سائر طوائف بنى آدم من عرب وعجم، كما قال فى الآية الأخرى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال: ﴿لأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، وقال: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾ [هود: ١٧]، وقال: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، وقال: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ٢٠] وثبت فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «أعطيتُ خمساً لم يُعْطَهُنَّ أحد من الأنبياء قبلى» وذكر منهن: «وكان النبى يبعث إلى قومه، وبعثت إلى الناس عامة»[3]؛ ولهذا قال: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ أى: كل من آمن بالله واليوم الآخر آمن بهذا الكتاب المبارك الذى أنزلناه إليك يا محمد، وهو القرآن، ﴿وَهُمْ عَلَىٰ صَلاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ أى: يقومون بما افترض عليهم، من أداء الصلوات فى أوقاتها.

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ (٩٣) وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ (٩٤)﴾.

يقول تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ أى: لا أحد أظلم ممن كذب على الله، فجعل

---

(١) فى م: «لا تفيد». (٢) فى أ: «يلعبون».

(٣) صحيح البخارى برقم (٣٣٥) وصحيح مسلم برقم (٥٢١).

له شريكاً أو ولدا، أو ادعى أن الله أرسله إلى الناس ولم يكن أرسله؛ ولهذا قال تعالى: ﴿أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾.

قال عكرمة وقتادة: نزلت فى مسيلمة الكذاب [لعنه الله][١].

﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ يعنى: ومن ادعى أنه يعارض ما جاء من عند الله من الوحى مما يفتريه من القول، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَا [إِنْ هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ][٢]﴾ [الأنفال: ٣١]، قال الله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ﴾ أى: فى سكراته وغمراته وكُرُباته، ﴿وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ﴾ أى: بالضرب كما قال: ﴿لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي [مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ][٣]﴾ الآية [المائدة: ٢٨]، وقال: ﴿وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ﴾ الآية [الممتحنة: ٢].

وقال الضحاك، وأبو صالح: ﴿بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ﴾ أى: بالعذاب. وكما قال [تعالى][٤]: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ﴾ [الأنفال: ٥٠]؛ ولهذا قال: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ﴾ أى: بالضرب لهم حتى تخرج أنفسهم من أجسادهم؛ ولهذا يقولون لهم: ﴿أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ﴾، وذلك أن الكافر إذا احتضر بشرته الملائكة بالعذاب والنَّكال، والأغلال والسلاسل، والجحيم والحميم، وغضب الرحمن الرحيم، فتتفرق روحه فى جسده، وتعصى وتأبى الخروج، فتضربهم الملائكة حتى تخرج أرواحهم من أجسادهم، قائلين لهم: ﴿أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ [وَكُنتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ][٥]﴾ أى: اليوم تهانون غاية الإهانة، كما كنتم تكذبون على الله، وتستكبرون عن اتباع آياته، والانقياد لرسله.

وقد وردت أحاديث [متواترة][٦] فى كيفية احتضار المؤمن والكافر، وهى مقررة عند قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

وقد ذكر ابن مردويه ههنا حديثًا مطولاً جداً من طريق غريبة، عن الضحاك، عن ابن عباس مرفوعا، فالله أعلم[٧].

وقوله: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ أى: يقال لهم يوم معادهم هذا، كما قال: ﴿وَعُرِضُوا عَلَىٰ رَبِّكَ صَفًّا لَّقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الكهف: ٤٨]، أى: كما بدأناكم أعدناكم، وقد كنتم تنكرون ذلك وتستبعدونه، فهذا يوم البعث.

وقوله: ﴿وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ﴾ أى: من النعم والأموال التى اقتنيتموها فى الدار الدنيا ﴿وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ﴾، وثبت فى الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «يقول ابن آدم: مالى مالى، وهل لك من مالك

(١) زيادة من أ.
(٢) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) زيادة من م، أ.
(٤) زيادة من م.
(٥) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٦) زيادة من م، وفى أ: «الأحاديث المتواترة».
(٧) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (٣/٣١٨) وقال: إسناده ضعيف.

إلا ما أكلت فأفنيت، أو لبست فأبليت، أو تصدقت فأمضيت، وما سوى ذلك فذاهب وتاركه للناس».

وقال الحسن البصرى: يؤتى بابن آدم يوم القيامة كأنه بَذَج فيقول الله، عز وجل، [له](١): أين ما جمعت؟ فيقول: يا رب، جمعته وتركته أوفر ما كان، فيقول: فأين ما قدمت لنفسك؟ فلا يراه قَدَّم شيئا، وتلا هذه الآية: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ﴾ رواه ابن أبى حاتم.

وقوله: ﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ﴾: تقريع لهم وتوبيخ على ما كانوا اتخذوا فى [الدار](٢) الدنيا من الأنداد والأصنام والأوثان، ظانين أن تلك تنفعهم(٣) فى معاشهم ومعادهم إن كان ثَمّ(٤) معاد، فإذا كان يوم القيامة تقطعت الأسباب، وانزاح الضلال، وضل عنهم ما كانوا يفترون، ويناديهم الرب، عز وجل، على رؤوس الخلائق: ﴿أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمُ الَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٢٢] وقيل(٥) لهم: ﴿أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ هَلْ يَنصُرُونَكُمْ أَوْ يَنتَصِرُونَ﴾ [الشعراء: ٩٢، ٩٣]؛ ولهذا قال ههنا: ﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ﴾ أى: فى العبادة، لهم فيكم قسط فى استحقاق العبادة لهم.

ثم قال تعالى: ﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾: قُرئ بالرفع، أى: شملكم، وقُرئ بالنصب، أى: لقد انقطع ما بينكم(٦) من الوُصُلات والأسباب والوسائل ﴿وَضَلَّ عَنكُم﴾ أى: وذهب عنكم ﴿مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ من رجاء الأصنام، كما قال: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ. وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٦٦، ١٦٧]، وقال تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، وقال: ﴿إِنَّمَا اتَّخَذْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٥]، وقال: ﴿وَقِيلَ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ﴾ الآية [القصص: ٦٤]، وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ إلى قوله: ﴿وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ٢٢ ـ ٢٤]، والآيات فى هذا كثيرة جدا.

﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ ذَٰلِكُمُ اللَّهُ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ (٩٥) فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ (٩٦) وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٩٧)﴾.

(١، ٢) زيادة من أ. (٣) فى م: «ذلك ينفعهم». (٤) فى أ: «ثمة».
(٥) فى أ: «أو قيل». (٦) فى أ: «تقطع بينكم».

يخبر تعالى أنه فالق الحب والنوى، أى: يشقه فى الثرى فتنبت الزروع على اختلاف أصنافها من الحبوب، والثمار على اختلاف أشكالها وألوانها وطعومها من النوى؛ ولهذا فسر [قوله][(١)]: ﴿فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ﴾ بقوله: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ أى: يخرج النبات الحى من الحب والنوى، الذى هو كالجماد الميت، كما قال: ﴿وَآيَةٌ لَّهُمُ الأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ. [وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ. لِيَأْكُلُوا مِن ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلا يَشْكُرُونَ. سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنبِتُ الأَرْضُ][(٢)] وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لا يَعْلَمُونَ﴾ [يس: ٣٣ ـ ٣٦].

وقوله: ﴿وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ﴾ معطوف على ﴿فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ﴾، ثم فسره ثم عطف عليه قوله: ﴿وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ﴾.

وقد عبروا عن هذا [وهذا][(٣)] بعبارات كلها متقاربة مؤدية للمعنى، فمن قائل: يخرج الدجاجة من البيضة، والبيضة من الدجاجة، من قائل: يخرج الولد الصالح من الكافر، والكافر من الصالح، وغير ذلك من العبارات التى تنتظمها الآية وتشملها.

ثم قال: ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ﴾ أى: فاعل هذه الأشياء هو الله وحده لا شريك له ﴿فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ﴾ أى: فكيف تصرفون من الحق وتعدلون عنه إلى الباطل فتعبدون مع الله غيره.

وقوله: ﴿فَالِقُ الإِصْبَاحِ وَجَاعِلُ اللَّيْلِ سَكَنًا﴾ أى: خالق الضياء والظلام، كما قال فى أول السورة: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾، فهو سبحانه يفلق ظلام الليل عن غرة الصباح، فيضىء الوجود، ويستنير الأفق، ويضمحل الظلام، ويذهب الليل بدآدئه[(٤)] وظلام رواقه، ويجىء النهار بضيائه وإشراقه، كما قال [تعالى][(٥)]: ﴿يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا﴾ [الأعراف: ٥٤]، فبين تعالى قدرته على خلق الأشياء المتضادة المختلفة الدالة على كمال عظمته وعظيم سلطانه، فذكر أنه فالق الإصباح وقابل ذلك بقوله: ﴿وَجَاعِلُ اللَّيْلِ سَكَنًا﴾ أى: ساجيا مظلما تسكن فيه الأشياء، كما قال: ﴿وَالضُّحَىٰ. وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ﴾ [الضحى: ١، ٢]، وقال: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ. وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾ [الليل: ١، ٢]، وقال: ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا جَلاَّهَا. وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَاهَا﴾ [الشمس: ٣، ٤].

وقال صُهَيْب الرومى [رضى الله عنه][(٦)] لامرأته وقد عاتبته فى كثرة سهره: إن الله جعل الليل سكنا إلا لصهيب، إن صهيبا إذا ذكر الجنة طال شوقه، وإذا ذكر النار طار نومه، رواه ابن أبى حاتم.

وقوله: ﴿وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا﴾ أى: يجريان بحساب مُقَنَّن مقدر، لا يتغير ولا يضطرب، بل كل منهما له منازل يسلكها فى الصيف والشتاء، فيترتب على ذلك اختلاف الليل والنهار طولاً وقصرًا، كما قال [تعالى][(٧)]: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ [لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ

(١) زيادة من م. (٢) زيادة من أ، وفى هـ: «إلى قوله». (٣) زيادة من م، أ.
(٤) فى أ: «بذاته». (٥ ـ ٧) زيادة من أ.

وَالْحِسَابَ]⁽¹⁾﴾ الآية [يونس: ٥]، وكما قال: ﴿لا الشَّمْسُ يَنبَغِي لَهَا أَن تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠]، وقال: ﴿وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ﴾ [الأعراف: ٥٤].

وقوله: ﴿ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ أى: الجميع جار بتقدير العزيز الذى لا يمانع ولا يخالف، العليم بكل شىء، فلا يعزب عن علمه مثقال ذرة فى الأرض ولا فى السماء، وكثيرًا ما إذا ذكر الله تعالى خلق الليل والنهار والشمس والقمر، يختم الكلام بالعزة والعلم، كما ذكر فى هذه الآية، وكما فى قوله: ﴿وَآيَةٌ لَّهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ. وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٧، ٣٨].

ولما ذكر خلق السموات والأرض وما فيهن فى أول سورة ﴿حم﴾ السجدة، قال: ﴿وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [فصلت: ١٢].

وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾، قال بعض السلف: من اعتقد فى هذه النجوم غير ثلاث فقد أخطأ وكذب على الله: أن الله جعلها زينة للسماء⁽²⁾، ورجومًا للشياطين، ويُهتدى بها فى ظلمات البر والبحر.

وقوله: ﴿قَدْ فَصَّلْنَا الآيَاتِ﴾ أى: قد بيناها ووضحناها ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ أى: يعقلون ويعرفون الحق ويجتنبون⁽³⁾ الباطل.

﴿وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ (٩٨) وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ انظُرُوا إِلَىٰ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ إِنَّ فِي ذَلِكُمْ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (٩٩)﴾.

يقول تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ يعنى: آدم عليه السلام، كما قال: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: ١].

وقوله: ﴿فَمُسْتَقَرٌّ﴾: اختلفوا فى معنى ذلك، فعن ابن مسعود، وابن عباس، وأبى عبدالرحمن السُّلمى، وقيس بن أبى حازم، ومجاهد، وعطاء، وإبراهيم النَّخَعى، والضحاك، وقتادة، والسُّدِّى، وعطاء الخراسانى: ﴿فَمُسْتَقَرٌّ﴾ أى: فى الأرحام قالوا ـ أو: أكثرهم ـ: ﴿وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ أى: فى الأصلاب.

وعن ابن مسعود وطائفة عكس ذلك. وعن ابن مسعود أيضاً وطائفة: فمستقر فى الدنيا،

---

(١) زيادة من أ.　　(٢) فى أ: « السماء».　　(٣) فى أ: « ويتجنبون».

ومستودع حيث يموت. وقال سعيد بن جبير: ﴿فَمُسْتَقَرٌّ﴾ فى الأرحام وعلى ظهر الأرض، وحيث يموت. وقال الحسن البصرى: المستقر الذى [قد][1] مات فاستقر به عمله. وعن ابن مسعود: ومستودع فى الدار الآخرة.

والقول الأول هو الأظهر، والله أعلم.

وقوله: ﴿قَدْ فَصَّلْنَا الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾ أى: يفهمون ويَعُون كلام الله ومعناه.

وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ أى بقدر مباركًا، رزقًا للعباد وغياثًا[2] للخلائق، رحمة من الله لخلقه ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾، كما قال: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠]. ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا﴾ أى: زرعًا وشجرًا أخضر، ثم بعد ذلك يخلق فيه الحب والثمر؛ ولهذا قال: ﴿نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا﴾ أى: يركب بعضه بعضا، كالسنابل ونحوها ﴿وَمِنَ النَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ﴾ أى: جمع قِنْو وهى عُذُوق الرُّطَب ﴿دَانِيَةٌ﴾ أى: قريبة من المتناول، كما قال على بن أبى طلحة الوالبى، عن ابن عباس: ﴿قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ﴾ يعنى بالقنوان الدانية: قصار النخل اللاصقة عذوقها[3] بالأرض. رواه ابن جرير.

قال ابن جرير: وأهل الحجاز يقولون: قِنْوان، وقيس يقولون: قُنْوان، وقال امرؤ القيس:

فَأَثَّت أعاليه وآدت أصولهُ ... ومَالَ بقنْوانٍ من البُسْرِ أحْمَرَا

قال: وتميم يقولون[4]: قُنْيَان بالياء ـ قال: وهى جمع قنو، كما أن صنوان جمع صنو[5].

وقوله: ﴿وَجَنَّاتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ﴾ أى: ونخرج منه جنات من أعناب، وهذان النوعان هما أشرف عند أهل الحجاز، وربما كانا[6] خيار الثمار فى الدنيا، كما امتن تعالى بهما على عباده، فى قوله: ﴿وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ [النحل: ٦٧]، وكان ذلك قبل تحريم الخمر. وقال: ﴿وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾ [يس: ٣٤].

وقوله: ﴿وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ﴾ قال قتادة وغيره: يتشابه فى الورق، قريب الشكل بعضه من بعض، ويتخالف فى الثمار شكلاً وطعماً وطبعًا.

وقوله: ﴿انظُرُوا إِلَىٰ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ﴾ أى: نضجه، قاله البراء بن عازب، وابن عباس، والضحاك، وعطاء الخراسانى، والسُّدِّى، وقتادة، وغيرهم. أى: فكروا فى قُدْرَة خالقه من العدم إلى الوجود، بعد أن كان حَطَبًا صار عنَباً ورطبًا وغير ذلك، مما خلق تعالى من الألوان والأشكال والطعوم والروائح، كما قال تعالى: ﴿وَفِي الأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى أ: «غياثا». (٣) فى م: «عروقها».
(٤) فى أ: «تقول».
(٥) البيت فى تفسير الطبرى (١١/٥٧٥) ولسان العرب، مادة (قنا).
(٦) فى م: «أنهما».

صِنْوَانٍ يُسْقَىٰ بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الأُكُلِ [إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ](١)﴾ [الرعد: ٤] ولهذا قال ههنا: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكُمْ لآيَاتٍ﴾ أي: دلالات على كمال قدرة خالق هذه الأشياء وحكمته ورحمته ﴿لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ أي: يصدقون به، ويتبعون رسله.

﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ (١٠٠) ﴾.

هذا رَدّ على المشركين الذين عبدوا مع الله غيره، وأشركوا (٢) فى عبادة الله أن عبدوا الجن، فجعلوهم شركاء الله فى العبادة، تعالى الله عن شركهم وكفرهم.

فإن قيل: فكيف عُبدت الجن وإنما كانوا يعبدون الأصنام؟ فالجواب: أنهم إنما عبدوا الأصنام عن طاعة الجن وأمرهم إياهم بذلك، كما قال تعالى: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إِنَاثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلاَّ شَيْطَانًا مَّرِيدًا. لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا. وَلأُضِلَّنَّهُمْ وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأَنْعَامِ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا. يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلاَّ غُرُورًا﴾ [النساء: ١١٧ـ ١٢٠]، وقال تعالى: ﴿ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي [وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلاً](٣)﴾ [الكهف: ٥٠]، وقال إبراهيم لأبيه: ﴿يَا أَبَتِ لا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا ﴾ [مريم: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لاَّ تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ. وَأَنِ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾ [يس: ٦٠، ٦١]، وتقول(٤) الملائكة يوم القيامة: ﴿سُبْحَانَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: ٤١]، ولهذا قال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ﴾ أي: وقد خلقهم، فهو الخالق وحده لا شريك له، فكيف يعبد معه غيره، كما قال إبراهيم [عليه السلام](٥): ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ. وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٥، ٩٦].

ومعنى الآية: أنه سبحانه وتعالى هو المستقل بالخلق وحده؛ فلهذا يجب أن يُفْرَد بالعبادة وحده لا شريك له.

وقوله تعالى: ﴿وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾: ينبه به تعالى على ضلال من ضل فى وصفه تعالى بأن له ولداً، كما يزعم من قاله من اليهود فى العُزير، ومن قال من النصارى فى المسيح وكما قال(٦) المشركون من العرب فى الملائكة: إنها بنات الله، تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا.

ومعنى قوله [تعالى](٧): ﴿وَخَرَقُوا﴾ أي: واختلقوا وائتفكوا، وتخرّصوا وكذبوا، كما قاله علماء السلف. قال على بن أبى طلحة عن ابن عباس: ﴿وَخَرَقُوا﴾ يعنى: أنهم تخرصوا.

---

(١) زيادة من م، وفى هـ: « الآية». (٢) فى م: «وأشركوا به». (٣) زيادة من أ، وفى هـ: «الآية».
(٤) فى أ: « ويقول». (٥) زيادة من م، أ. (٦) فى م، أ: « قالت».
(٧) زيادة من م.

وقال العوفى عنه: ﴿وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ قال: جعلوا له بنين وبنات. وقال مجاهد: ﴿وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ﴾ قال: كذبوا. وكذا قال الحسن. وقال الضحاك: وضعوا، وقال السُّدِّى: قطعوا.

قال ابن جرير: فتأويل الكلام إذًا: وجعلوا لله الجن شركاء[١] فى عبادتهم إياه، وهو المنفرد بخلقهم بغير شريك ولا ظهير ﴿وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ﴾ يقول: وتخرصوا لله كذبا، فافتعلوا له بنين وبنات بغير علم بحقيقة ما يقولون، ولكن جهلا بالله وبعظمته، وأنه لا ينبغى إن كان إلها أن يكون له بنون وبنات ولا صاحبة، ولا أن يشركه فى خلقه شريك.

ولهذا قال تعالى: ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ أى: تقدس وتنزه وتعاظم عما يصفه هؤلاء الجهلة الضالون من الأولاد والأنداد، والنظراء والشركاء.

﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (١٠١) ﴾.

﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ أى: مبدع السموات والأرض وخالقهما ومنشئهما و[محدثها][٢] على غير مثال سبق، كما قال[٣] مجاهد والسدى. ومنه سميت البدعة بدعة؛ لأنه لا نظير لها فيما سلف.

﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ﴾ أى: كيف يكون له ولد، ولم تكن له صاحبة؟ أى: والولد إنما يكون متولدًا عن شيئين متناسبين، والله لا يناسبه ولا يشابهه شيء من خلقه؛ لأنه خالق[٤] كل شيء، فلا صاحبة له ولا ولد، كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا. لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا. [تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ الأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا. أَن دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا. وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا. إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ إِلاَّ آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا. لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا.][٥] وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾ [مريم: ٨٨ ـ ٩٥].

﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾: فبين تعالى أنه الذى خلق كل شىء، وأنه بكل شىء عليم، فكيف يكون له صاحبة من خلقه تناسبه؟ وهو الذى لا نظير له فأنى يكون له ولد؟ تعالى الله عن ذلك علوا كبيرًا.

﴿ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ (١٠٢) لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ (١٠٣) ﴾.

يقول تعالى: ﴿ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ﴾ أى: الذى خلق كل شىء ولا ولد له ولا صاحبة، ﴿لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ﴾ فاعبدوه وحده لا شريك له، وأقروا له بالوحدانية، وإنه لا إله إلا

---

(١) فى م: «وجعلوا لله شركاء الجن». (٢) زيادة من أ. (٣) فى أ: «قاله».
(٤) فى أ: «خلق». (٥) زيادة من م، أ، وفى هـ: «إلى قوله».

هو، وأنه لا ولد له ولا والد ، ولا صاحبة له ولا نظير ولا عديل ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ أى: حفيظ ورقيب يدبر كل ما سواه، ويرزقهم ويكلؤهم بالليل والنهار.

وقوله تعالى: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ﴾ فيه أقوال للأئمة من السلف:

أحدها: لا تدركه فى الدنيا، وإن كانت تراه فى الآخرة[١] ،كما تواترت به الأخبار عن رسول الله ﷺ من غير ما طريق ثابت فى الصحاح والمسانيد والسنن،كما قال مسروق عن عائشة أنها قالت: من زعم أن محمدًا أبصر ربه فقد كذب .[وفى رواية: على الله][٢] .فإن الله يقول: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ﴾.

رواه ابن أبى حاتم من حديث أبى بكر بن عَيَّاش، عن عاصم بن أبى النَّجُود، عن أبى الضحى، عن مسروق. ورواه غير واحد عن مسروق، وثبت فى الصحيح وغيره عن عائشة من غير وجه[٣].

وقد خالفها ابن عباس، فعنه إطلاق الرؤية، وعنه أنه رآه بفؤاده مرتين. والمسألة تذكر فى أول «سورة النجم» إن شاء الله [تعالى][٤].

وقال ابن أبى حاتم: ذكر محمد بن مسلم، حدثنا أحمد بن إبراهيم الدَّوْرَقى، حدثنا يحيى بن مَعِين قال: سمعت إسماعيل بن عُلَيَّة يقول فى قول الله تعالى: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ﴾ قال: هذا فى الدنيا. قال: وذكر أبى، عن هشام بن عبيد الله أنه قال نحو ذلك.

وقال آخرون: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ﴾ أى: جميعها، وهذا مخصص بما ثبت من رؤية المؤمنين له فى الآخرة[٥].

وقال آخرون، من المعتزلة بمقتضى ما فهموه من هذه الآية: إنه لايرى فى الدنيا ولا فى الآخرة. فخالفوا أهل السنة والجماعة فى ذلك، مع ما ارتكبوه من الجهل بما دل عليه كتاب الله وسنة رسوله. أما الكتاب، فقوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ. إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣]، وقال تعالى عن الكافرين: ﴿كَلاَّ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥].

قال الإمام الشافعى: فدل هذا على أن المؤمنين لا يُحْجَبُون عنه تبارك وتعالى.

وأما السنة، فقد تواترت الأخبار عن أبى سعيد، وأبى هريرة، وأنس، وجرير، وصُهَيْب، وبلال، وغير واحد من الصحابة عن النبى ﷺ: أن المؤمنين يرون الله فى الدار الآخرة فى العرصات، وفى روضات الجنات، جعلنا الله تعالى منهم بمنه وكرمه آمين.

---

(١) فى م: «تراه فى الدار الآخرة». (٢)زيادة من أ.

(٣) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٤٦١٢) ومسلم فى صحيحه برقم (١٧٧) والترمذى فى السنن برقم (٣٠٦٨) من طريق الشعبى، عن مسروق به.

(٤) زيادة من م، أ. (٥) فى أ: «فى الدار الآخرة».

وقيل: المراد بقوله: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ﴾ أى: العقول. رواه ابن أبى حاتم عن على بن الحسين، عن الفلاس، عن ابن مَهْدِىّ، عن أبى الحصين يحيى بن الحُصين قارىء أهل مكة أنه قال ذلك. وهذا غريب جدًا، وخلاف ظاهر الآية، وكأنه اعتقد أن الإدراك فى معنى الرؤية، والله [سبحانه وتعالى][(١)] أعلم.

وقال آخرون: لا منافاة بين إثبات الرؤية ونفى الإدراك، فإن الإدراك أخص من الرؤية، ولا يلزم من نفى الأخص انتفاء الأعم. ثم اختلف هؤلاء فى الإدراك المنفى، ما هو؟ فقيل: معرفة الحقيقة، فإن هذا لا يعلمه إلا هو وإن رآه المؤمنون، كما أن من رأى القمر فإنه لا يدرك حقيقته وكنهه وماهيته، فالعظيم أولى بذلك وله المثل الأعلى.

وقال آخرون: المراد بالإدراك الإحاطة. قالوا: ولا يلزم من عدم الإحاطة عدم الرؤية كما لا يلزم من عدم إحاطة العلم عدم العلم، قال الله تعالى: ﴿وَلا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠] ، وفى صحيح مسلم: «لا أحصى ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك»[(٢)] .ولا يلزم من هذا عدم الثناء، فكذلك هذا.

قال العَوْفى، عن ابن عباس فى قوله تعالى: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ﴾ قال: لا يحيط بصر أحد[(٣)] بالملك.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو زُرْعَة، حدثنا عمرو بن حماد بن طلحة القناد، حدثنا أسباط عن سِمَاك، عن عِكرِمَة، أنه قيل له: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ﴾؟ قال: ألست ترى السماء؟ قال: بلى. قال: فكلها ترى؟.

وقال سعيد بن أبى عَرُوبَة، عن قتادة: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ﴾: هو أعظم من أن تدركه الأبصار.

وقال ابن جرير: حدثنا سعد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا خالد بن عبد الرحمن، حدثنا أبو عَرْفَجَة، عن عطية العوفى فى قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ. إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣]، قال: هم ينظرون إلى الله، لا تحيط أبصارهم به من عظمته، وبصره محيط بهم. فذلك قوله: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ﴾.

وقد ورد فى تفسير هذه الآية حديث. رواه ابن أبى حاتم ههنا، فقال:

حدثنا أبو زُرْعَة، حدثنا مِنْجاب بن الحارث السهمى[(٤)]، حدثنا بشر بن عمارة، عن أبى روق، عن عطية العوفى، عن أبى سعيد الخدرى، عن رسول ﷺ فى قوله: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ﴾، قال: «لو أن الجن والإنس والشياطين والملائكة منذ خلقوا إلى أن فَنُوا صفُّوا صفاً واحدًا،

(١) زيادة من أ.
(٢) صحيح مسلم برقم (٤٨٦) من حديث عائشة، رضى الله عنها.
(٣) فى م: «أحدنا».
(٤) فى م: «التميمى».

ما أحاطوا بالله أبدا».

غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه، ولم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة[١]، والله أعلم.

وقال آخرون في[قوله تعالى][٢]: ﴿**لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ**﴾ بما رواه الترمذي في جامعه، وابن أبي عاصم في كتاب «السنة» له، وابن أبي حاتم في تفسيره، وابن مردويه أيضا، والحاكم في مستدركه، من حديث الحكم بن أبان قال: سمعت عكرمة يقول: سمعت ابن عباس يقول: رأى محمد ربه تبارك وتعالى. فقلت: أليس الله يقول: ﴿**لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ**﴾ الآية؟ فقال: لي: «لا أم لكّ. ذاك نوره، الذي هو نوره، إذا تجلى بنوره لا يدركه شيء». وفي رواية: «لا يقوم له شيء».

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه[٣].

وفي معنى هذا الأثر ما ثبت في الصحيحين، عن أبي موسى الأشعري، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام يخفض[٤] القِسْط ويرفعه، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار، وعمل النهار قبل عمل الليل، حجابه النور ـ أو: النار ـ لو كشفه لأحرقت سُبُحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»[٥].

وفي الكتب المتقدمة: إن الله تعالى قال لموسى لما سأل الرؤية: يا موسى، إنه لا يراني حَيّ إلا مات، ولا يابس إلا تدهده. أي: تدعثر. وقال تعالى: ﴿**فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ [الأعراف: ١٤٣].

ونفي هذا الأثر الإدراك الخاص لا ينفي الرؤية يوم القيامة[٦]، يتجلى لعباده المؤمنين كما يشاء. فأما جلاله وعظمته على ما هو عليه ـ تعالى وتقدس وتنزه ـ فلا تدركه الأبصار؛ ولهذا كانت أم المؤمنين عائشة، رضي الله عنها، تثبت الرؤية في الدار الآخرة وتنفيها في الدنيا، وتحتج بهذه الآية: ﴿**لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ**﴾ فالذي نفته الإدراك الذي هو بمعنى رؤية العظمة والجلال على ما هو عليه، فإن ذلك غير ممكن للبشر، ولا للملائكة ولا لشيء.

وقوله: ﴿**وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ**﴾ أي: يحيط بها ويعلمها على ما هي عليه؛ لأنه خلقها كما قال تعالى: ﴿**أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**﴾ [الملك: ١٤].

وقد يكون عبر بالأبصار عن المبصرين، كما قال السدي في قوله: ﴿**لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ**

---

(١) ورواه ابن عدي في الكامل (٢/ ١٠) من طريق سفيان بن بشر، عن بشر بن عمارة به، وإسناده واه.

(٢) زيادة من م، وفي أ: «في قوله».

(٣) سنن الترمذي برقم (٣٢٧٩) والسنة لابن أبي عاصم برقم (٤٣٧) والمستدرك (٢/ ٣٠٦) وقال الترمذي: «حسن غريب». وقال ابن أبي عاصم: «فيه كلام».

(٤) في أ: «يحفظ».

(٥) رواه مسلم في صحيحه برقم (١٧٩) ولم أجده بعد البحث في صحيح البخاري حتى الحافظ المزي لم يذكره في تحفة الأشراف من رواية البخاري.

(٦) انظر: شرح العقيدة الطحاوية (١/ ٢١٤) لابن أبي العز الحنفي للتوسع في بحث الرؤية.

الأَبْصَارَ﴾: لا يراه شيء وهو يرى الخلائق.

وقال أبو العالية في قوله [تعالى](1): **﴿وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾**: اللطيف باستخراجها، الخبير بمكانها. والله أعلم.

وهذا كما قال تعالى إخبارًا عن لقمان فيما وعظ به ابنه: **﴿يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُن فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾** [لقمان: ١٦].

﴿قَدْ جَاءَكُم بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ (١٠٤) وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الآيَاتِ وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (١٠٥)﴾.

البصائر: هي البينات والحجج التي اشتمل عليها القرآن، وما جاء به الرسول ﷺ **﴿فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ﴾** مثل قوله: **﴿مَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾** [الإسراء: ١٥]؛ ولهذا قال: **﴿وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا﴾**، لما ذكر البصائر قال: **﴿وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا﴾** أي: فإنما يعود وبال ذلك عليه، كقوله: **﴿فَإِنَّهَا لا تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾** [الحج: ٤٦].

﴿وَمَا أَنَا عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ﴾ أي: بحافظ ولا رقيب، بل أنا مبلغ والله يهدي من يشاء ويضل من يشاء.

وقوله: **﴿وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الآيَاتِ﴾** أي: وكما فصلنا الآيات في هذه السورة، من بيان التوحيد وأنه لا إله إلا هو، هكذا نوضح الآيات ونفسرها ونبينها في كل موطن لجهالة الجاهلين، وليقول المشركون والكافرون المكذبون: دارست يا محمد من قبلك من أهل الكتاب وقارأتهم وتعلمت منهم.

هكذا قال ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، والضحاك، وغيرهم.

وقد قال الطبراني: حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا أبي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن كيسان، سمعت ابن عباس يقرأ: **﴿دَارَسْتَ﴾**: تلوتَ، خاصمتَ، جادلتَ(2).

وهذا كما قال تعالى إخبارا عن كذبهم وعنادهم: **﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلاَّ إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا. وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا [فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً](3)﴾** [الفرقان: ٤، ٥]، وقال تعالى إخبارًا عن زعيمهم وكاذبهم: **﴿إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ. فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ. ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ. ثُمَّ نَظَرَ. ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ. ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ. فَقَالَ إِنْ هَذَا إِلاَّ سِحْرٌ يُؤْثَرُ. إِنْ هَذَا إِلاَّ قَوْلُ الْبَشَرِ﴾** [المدثر: ١٨ـ٢٥].

وقوله: **﴿وَلِنُبَيِّنَهُ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾** أي: ولنوضحه لقوم يعلمون الحق فيتبعونه، والباطل فيجتنبونه. فلله تعالى الحكمة البالغة في إضلال أولئك، وبيان الحق لهؤلاء. كما قال تعالى: **﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا [وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلاَّ الْفَاسِقِينَ](4)﴾** [البقرة: ٢٦]، وقال تعالى: **﴿لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ**

---

(١) زيادة من م، أ.
(٢) المعجم الكبير للطبراني (١١/ ١٣٧). وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٢): «رجاله ثقات».
(٣) زيادة من م، أ، وفي هـ: «الآية».
(٤) زيادة من م، أ، وفي هـ: «الآية».

فتْنَةً لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُم وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾[1] [الحج: ٥٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلاَّ مَلائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلاَّ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا وَلا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلاً كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلاَّ هُوَ﴾ [المدثر: ٣١].

وقال [تعالى][2]: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلاَّ خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]، وقال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٤] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أن الله تعالى أنزل القرآن هدى للمتقين، وأنه يضل به من يشاء ويهدى من يشاء: ولهذا قال ههنا: ﴿وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الآيَاتِ وَلِيَقُولُوا دَارَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾. وقرأ بعضهم: ﴿وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ﴾.

قال التميمى، عن ابن عباس: «درست» أى: قرأت وتعلمت. وكذا قال مجاهد، والسدى والضحاك، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

وقال عبد الرزاق، عن مَعْمَر، قال الحسن: «وليقولوا دَرَسْتَ»، يقول: تقادمت وانمحت.

وقال عبد الرزاق أيضًا: أنبأنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمعت ابن الزبير يقول: إن صبيانا يقرؤون ههنا: «دَارَسْتَ»، وإنما هى: «دَرَسْتَ».

وقال شعبة: حدثنا أبو إسحاق الهمدانى قال فى قراءة ابن مسعود: «دَرَسَتْ» بغير ألف، بنصب السين ووقف على التاء.

وقال ابن جرير: ومعناه انمحت وتقادمت، أى: إن هذا الذى تتلوه علينا قد مر بنا قديمًا، وتطاولت مدته.

وقال سعيد بن أبى عَرُوبَة، عن قتادة أنه قرأها: «دُرِسَتْ» أى: قُرِئت وتُعُلِّمت.

وقال مَعْمَر، عن قتادة: «دُرِسَتْ»: قرئت. وفى حرف ابن مسعود «دَرَسَ».

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: حدثنا حجاج، عن هارون قال: هى فى حرف أبى بن كعب وابن مسعود: «وليقولوا دَرَس». قال: يعنون النبى ﷺ أنه قرأ[3].

وهذا غريب، فقد روى عن أبى بن كعب خلاف هذا، قال أبو بكر بن مَرْدُوَيه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا الحسن بن الليث، حدثنا أبو سلمة، حدثنا أحمد بن أبى بَزَّة[4] المكى، حدثنا وَهْب بن زَمَعَة، عن أبيه، عن حميد الأعرج، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن أبى بن كعب

---

(١) فى هـ: «وإن الله لهاد الذين آمنوا إلى صراط مستقيم». (٢) زيادة من م، أ.
(٣) ورواه الطبرى فى تفسيره (١٢/ ٣١) من طريق أبى عبيد عن حجاج به.
(٤) فى م: «ابن مرة».

قال: أقرأني رسول الله ﷺ: «وليقولوا دَرَسْت».

ورواه الحاكم في مستدركه، من حديث وهب بن زمعة، وقال: يعني بجزم السين، ونصب التاء، ثم قال[1]: صحيح الإسناد ولم يخرجاه[2].

﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ (١٠٦) وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ (١٠٧)﴾.

يقول تعالى آمرًا لرسوله[3] ﷺ ولمن اتَّبع طريقته: ﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ أي: اقتد به، واقتفِ أثره، واعمل به؛ فإن ما أوحى إليك من ربك هو الحق الذى لا مِرْية فيه؛ لأنه لا إله إلا هو.

﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ أي: اعف عنهم واصفح، واحتمل أذاهم، حتى يفتح الله لك وينصرك ويُظْفِرِكَ عليهم.

واعلم أن لله حكمة فى إضلالهم، فإنه لو شاء لهدى الناس كلهم جميعًا [ولو شاء الله لجمعهم على الهدى][4].

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا﴾ أى: بل له المشيئة والحكمة فيما يشاؤه ويختاره، لا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

وقوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾أى: حافظا تحفظ أعمالهم وأقوالهم ﴿وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ﴾ أى: موكل على أرزاقهم وأمورهم ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلا الْبَلاغُ﴾، كما قال تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ. لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾[الغاشية: ٢١، ٢٢]، وقال ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠].

﴿وَلا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٠٨)﴾.

يقول تعالى ناهيًا لرسوله ﷺ والمؤمنين[5] عن سب آلهة المشركين، وإن كان فيه مصلحة، إلا أنه يترتب عليه مفسدة أعظم منها، وهى مقابلة المشركين بسب[6] إله المؤمنين، وهو الله لا إله إلا هو. كما قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى هذه الآية: قالوا: يا محمد، لتنتهين عن سبك آلهتنا، أو لنهجون ربك، فنهاهم الله أن يسبوا أوثانهم، ﴿فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾.

وقال عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن قتادة: كان المسلمون يسبون أصنام الكفار، فيسب الكفار الله

---

(١) فى م: «وقال».
(٢) المستدرك (٢/ ٢٣٨).
(٣) فى أ: «رسوله».
(٤) زيادة من م، أ.
(٥) فى أ: «وللمؤمنين».
(٦) فى أ: «سب».

عدوًا بغير علم، فأنزل الله: ﴿وَلا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾.

وروى ابن جرير وابن أبى حاتم، عن السدى أنه قال فى تفسير هذه الآية: لما حضر أبا طالب الموتُ قالت قريش: انطلقوا فلندخل على هذا الرجل، فلنأمره أن ينهى عنا ابن أخيه، فإنا نستحيى أن نقتله بعد موته، فتقول العرب: كان يمنعه فلما مات قتلوه. فانطلق أبو سفيان، وأبو جهل، والنضر بن الحارث، وأمية، وأبى ابنا خلف، وعقبة ابن أبى مُعيط، وعمرو بن العاص، والأسود بن البَخْتَرى[(١)]، وبعثوا رجلا منهم يقال له: «المطلب»، قالوا: استأذن لنا على أبى طالب، فأتى أبا طالب فقال: هؤلاء مشيخة قومك يريدون الدخول عليك، فأذن لهم عليه، فدخلوا عليه فقالوا: يا أبا طالب، أنت كبيرنا وسيدنا، وإن محمدًا قد آذانا وآذى آلهتنا، فنحب أن تدعوه فتنهاه عن ذكر آلهتنا، ولندَعْه وإلهه. فدعاه، فجاء النبى ﷺ، فقال له أبو طالب: هؤلاء قومك وبنو عمك. قال رسول الله ﷺ: «ما تريدون؟». قالوا: نريد أن تدعنا وآلهتنا، ولندَعْك وإلهك. قال له أبو طالب: قد أنصفك قومك، فاقبل منهم، فقال النبى ﷺ: «أرأيتم إن أعطيتكم هذا، هل أنتم معطى كلمة إن تكلمتم بها ملكتم بها العرب، ودانت لكم بها العجم، وأدت لكم الخراج؟» قال أبو جهل: وأبيك لنعطينكها وعشرة أمثالها [قال][(٢)]: فما هى؟ قال: «قولوا: لا إله إلا الله». فأبوا واشمأزوا. قال أبو طالب: يا ابن أخى، قل غيرها، فإن قومك قد فزعوا منها. قال: «يا عم، ما أنا بالذى أقول غيرها، حتى يأتوا بالشمس فيضعوها فى يدى، ولو أتوا بالشمس فوضعوها فى يدى ما قلت غيرها». إرادَةَ أن يُؤيسَهم، فغضبوا وقالوا: لتكفن عن شتم آلهتنا، أو لنشتمنك ونشتم من يأمرك فذلك قوله: ﴿فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[(٣)].

ومن هذا القبيل ـ وهو ترك المصلحة لمفسدة أرجح منها ـ ما جاء فى الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «ملعون من سب والديه». قالوا: يا رسول الله، وكيف يسب الرجل والديه؟ قال: «يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه». أو كما قال، عليه السلام[(٤)] [(٥)].

وقوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ أى: وكما زينا لهؤلاء القوم حبّ أصنامهم والمحاماة لها والانتصار، كذلك زينا لكل أمة من الأمم الخالية على الضلال عملهم الذى كانوا فيه، ولله الحجة البالغة، والحكمة التامة فيما يشاؤه ويختاره. ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ﴾ أى: معادهم ومصيرهم، ﴿فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أى: يجازيهم بأعمالهم، إن خيرًا فخير، وإن شرًا فشر.

﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلْ إِنَّمَا الآيَاتُ عِندَ اللَّهِ وَمَا

(١) فى م: «عبد يغوث». (٢) زيادة من أ.

(٣) تفسير الطبرى (١٢/ ٣٤).

(٤) فى أ: «ﷺ».

(٥) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٩٠) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، رضى الله عنه.

يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لا يُؤْمِنُونَ (١٠٩) وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ (١١٠)﴾.

يقول تعالى إخبارًا عن المشركين: إنهم أقسموا بالله جهد أيمانهم، أى: حلفوا أيمانًا مؤكدة ﴿**لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ**﴾ أى: معجزة وخارق، ﴿**لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا**﴾ أى: ليصدقنها، ﴿**قُلْ إِنَّمَا الآيَاتُ عِندَ اللهِ**﴾ أى: قل يا محمد لهؤلاء الذين يسألونك الآيات تعنتاً وكفراً وعناداً، لا على سبيل الهدى والاسترشاد: إنما مرجع(١) هذه الآيات إلى الله، إن شاء أجابكم، وإن شاء ترككم، كما قال، قال ابن جرير:

حدثنا هَنَّاد(٢)، حدثنا يونس بن بُكَيْر، حدثنا أبو مَعْشَر، عن محمد بن كعب القُرَظى قال: كلم رسول الله ﷺ قريشًا، فقالوا: يا محمد، تخبرنا أن موسى كان معه عصاً يضرب بها الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عينًا، وتخبرنا أن عيسى كان يحيى الموتى، وتخبرنا أن ثمود كانت لهم ناقة، فأتنا من الآيات حتى نصدقك. فقال رسول الله ﷺ: «أى شىء تحبون أن آتيكم به؟». قالوا: تجعل لنا الصَّفا ذهبا. فقال لهم: «فإن فعلت تصدقونى؟». قالوا: نعم، والله لئن فعلت لنتبعنك أجمعين. فقام رسول الله ﷺ يدعو، فجاءه جبريل، عليه السلام، فقال له: لك ما شئت، إن شئت أصبح الصفا ذهبًا، ولئن أرسل آية فلم يصدقوا عند ذلك ليعذبنهم، وإن شئت فاتركهم حتى يتوب تائبهم. فقال رسول الله [ﷺ](٣): «بل يتوب تائبهم». فأنزل الله: ﴿**وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ**(٤)﴾ إلى قوله [تعالى](٥): ﴿**يَجْهَلُونَ**﴾.

وهذا مرسل(٦)، وله شواهد من وجوه أخر. وقال الله تعالى: ﴿**وَمَا مَنَعَنَا أَن نُّرْسِلَ بِالآيَاتِ إِلا أَن كَذَّبَ بِهَا الأَوَّلُونَ [وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا وَمَا نُرْسِلُ بِالآيَاتِ إِلاَّ تَخْوِيفًا]**(٧)﴾ [الإسراء: ٥٩].

وقوله تعالى: ﴿**وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لا يُؤْمِنُونَ**﴾ قيل: المخاطب بـ ﴿**وَمَا يُشْعِرُكُمْ**﴾: المشركون، وإليه ذهب مجاهد كأنه يقول لهم: وما يدريكم بصدقكم فى هذه الأيمان التى تقسمون بها. وعلى هذا فالقراءة: «إنها إذا جاءت لا يؤمنون» بكسر «إنها» على استئناف الخبر عنهم بنفى الإيمان عند مجىء الآيات التى طلبوها، وقراءة(٨) بعضهم: «أنها إذا جاءت لا تؤمنون» بالتاء المثناة من فوق.

وقيل: المخاطب بقوله: ﴿**وَمَا يُشْعِرُكُمْ**﴾ المؤمنون، أى: وما يدريكم أيها المؤمنون، وعلى هذا فيجوز فى(٩): ﴿**إِنَّهَا**﴾ الكسر كالأول والفتح على أنه معمول يشعركم. وعلى هذا فتكون «لا» فى قوله: ﴿**أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لا يُؤْمِنُونَ**﴾ صلة كما فى قوله: ﴿**مَا مَنَعَكَ أَلاَّ تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ**﴾ [الأعراف: ١٢] وقوله: ﴿**وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لا يَرْجِعُونَ**﴾ [الأنبياء: ٩٥]. أى: ما منعك أن تسجد إذ

---

(١) فى م، أ: «ترجع». (٢) فى م: «هناد بن السرى». (٣) زيادة من م، أ.
(٤) فى أ: «وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها» (٥) زيادة من م.
(٦) تفسير الطبرى (١٢/ ٣٨).
(٧) زيادة من أ، وفى هـ: «الآية». (٨) فى م: «وقرأ». (٩) فى م، أ: «فى قوله».

أمرتك وحرام أنهم يرجعون. وتقديره في هذه الآية: وما يدريكم ـ أيها المؤمنون الذين تودون لهم ذلك حرصًا على إيمانهم ـ أنها إذا جاءتهم الآيات يؤمنون[١].

وقال بعضهم: «أنها» بمعنى لعلها.

قال ابن جرير: وذكروا أن ذلك كذلك في قراءة أبي بن كعب. قال: وقد ذكر عن العرب سماعًا: «اذهب إلى السوق أنك تشتري لي[٢] شيئًا» بمعنى: لعلك تشتري.

قال: وقد قيل: إن قول عدي بن زيد العبادي من هذا:

أعاذل ما يُدْريك أنّ مَنِيَّتي ... إلى سَاعَةٍ في اليوم أو في ضُحَى الغَد[٣]

وقد اختار هذا القول ابن جرير وذكر عليه شواهد من أشعار العرب والله [تعالى][٤] أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾. قال العوفي عن ابن عباس في هذه الآية: لما جحد المشركون ما أنزل الله لم تثبت قلوبهم على شيء ورُدَّت عن كل أمر.

وقال مجاهد: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ [كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ][٥]﴾: ونحول بينهم وبين الإيمان ولو جاءتهم كل آية، فلا يؤمنون، كما حلنا بينهم وبين الإيمان أول مرة.

وكذا قال عِكْرِمَة وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس أنه قال: أخبر الله ما العبادُ قائلون قبل أن يقولوه وعملهم قبل أن يعملوه. قال: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٤]، [وقال][٦]: ﴿أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنبِ اللَّهِ [وَإِن كُنتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ. أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ. أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ][٧] لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَأَكُونَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الزمر: ٥٦ ـ ٥٨]، فأخبر سبحانه أنهم لو ردوا لم يُقْدَروا على الهدى، وقال: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨] ، وقال: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ قال: لو ردوا إلى الدنيا لحيل بينهم وبين الهدى، كما حُلْنا بينهم وبينه أول مرة وهم في الدنيا.

وقوله: ﴿وَنَذَرُهُمْ﴾ أي: نتركهم ﴿فِي طُغْيَانِهِم[٨]﴾. قال ابن عباس والسدي: في كفرهم. وقال أبو العالية والربيع بن أنس وقتادة: في ضلالهم.

﴿يَعْمَهُونَ﴾: قال الأعمش: يلعبون. وقال ابن عباس، ومجاهد، وأبو العالية، والربيع، وأبومالك، وغيره: في كفرهم يترددون.

---

(١) في م: «لايؤمنون». (٢) في أ: «لنا».
(٣) تفسير الطبري (١٢/ ٤١).
(٤ـ ٦) زيادة من أ.
(٧) زيادة من م، أ، وفي هـ: «إلى قوله». (٨) في م، أ: «في طغيانهم يعمهون».

﴿ وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلاً مَّا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلاَّ أَن يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ (١١١) ﴾.

يقول تعالى: ولو أننا أجبنا سؤال هؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم، ﴿لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا﴾ فنزلنا عليهم الملائكة، أى: تخبرهم بالرسالة من الله بتصديق الرسل، كما سألو فقالوا: ﴿أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ قَبِيلاً﴾ [الإسراء: ٩٢] و﴿قَالُوا لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلا أُنزِلَ[١] عَلَيْنَا الْمَلائِكَةُ أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٢١].

﴿ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ﴾ أى: فأخبروهم بصدق ما جاءتهم به الرسل، ﴿وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلاً﴾ـ قرأ بعضهم: «قِبَلا» بكسر القاف وفتح الباء، من المقابلة، والمعاينة. وقرأ آخرون[٢]:[وقبلا][٣] بضمهما[٤]، قيل: معناه من المقابلة والمعاينة أيضا، كما رواه[٥] على بن أبى طلحة، والعَوْفى، عن ابن عباس. وبه قال قتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

وقال مجاهد: ﴿قُبُلاً﴾: أفواجًا، قبيلاً قبيلاً، أى: تعرض عليهم كل أمة بعد أمة[٦] فتخبرهم بصدق الرسل فيما جاؤوهم به ﴿مَّا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلاَّ أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾ أى: إن الهداية إليه، لا إليهم. بل يهدى من يشاء ويضل من يشاء، وهو الفعال لما يريد، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون، لعلمه وحكمته، وسلطانه وقهره وغلبته. وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ. وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الأَلِيمَ ﴾ [يونس: ٩٦، ٩٧].

﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ (١١٢) وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ (١١٣) ﴾.

يقول تعالى: وكما جعلنا لك ـ يا محمد ـ أعداءً يخالفونك، ويعادونك[٧]، جعلنا لكل نبى من قبلك أيضا أعداء فلا يَهيدنَّك ذلك، كما قال تعالى: ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٨٤] وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا [حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرُنَا][٨] ﴾[الأنعام: ٣٤]،وقال تعالى: ﴿ مَا يُقَالُ لَكَ إِلاَّ مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٍ﴾ [فصلت: ٤٣]، وقال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ [وَكَفَىٰ

---

(١) فى م: «نزل». (٢) فى أ: «بعضهم». (٣) زيادة من م، وفى أ: «قبلا».
(٤) فى م، أ: «بضم القاف والباء». (٥) فى م، أ: «قاله». (٦) فى م، أ: «من الأمم».
(٧) فى م، أ: «ويعاندونك». (٨) زيادة من م، أ.

بربّك هاديًا ونصيرا][١] ﴾ [الفرقان: ٤٣].

وقال ورقة بن نوفل لرسول الله ﷺ: [إنه][٢] لم يأت أحد بمثل ما جئت به إلا عودى[٣].

وقوله: ﴿شَيَاطِينَ الإنسِ وَالْجِنِّ﴾ بَدل من ﴿عَدُوًّا﴾ أى: لهم أعداء من شياطين الإنس والجن، ومن هؤلاء وهؤلاء، قبحهم الله ولعنهم.

قال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن قتادة فى قوله [تعالى][٤]: ﴿شَيَاطِينَ الإنسِ وَالْجِنِّ﴾ قال: من الجن شياطين، ومن الإنس شياطين، يوحى بعضهم إلى بعض، قال قتادة: وبلغنى أن أبا ذر كان يوما يصلى، فقال النبى ﷺ: «تَعَوَّذ[٥] يا أبا ذر من شياطين الإنس والجن». فقال: أو إن من الإنس شياطين[٦]؟ فقال رسول الله[٧] ﷺ: «نعم».

وهذا منقطع بين قتادة وأبى ذر[٨]. وقد روى من وجه آخر عن أبى ذر، رضى الله عنه، قال[٩] ابن جرير:

حدثنا المثنى، حدثنا أبو صالح، حدثنى معاوية بن صالح، عن أبى عبد الله محمد بن أيوب وغيره من المشيخة، عن ابن[١٠] عائذ، عن أبى ذر قال: أتيت رسول الله ﷺ فى مجلس قد أطال فيه الجلوس، قال، فقال: «يا أبا ذر، هل صليت؟». قال: لا يا رسول الله. قال: «قم فاركع ركعتين». قال: ثم جئت فجلستُ إليه، فقال: «يا أبا ذر، هل تعوذت بالله من شياطين الجن والإنس؟». قال: قلت: لا يا رسول الله، وهل للإنس من شياطين؟ قال: «نعم، هم شر من شياطين الجن».

وهذا أيضا فيه انقطاع[١١]، وروى متصلا كما قال الإمام أحمد:

حدثنا وَكِيع، حدثنا المسعودى، أنبأنى أبو[١٢] عمر الدمشقى، عن عبيد بن الخشخاش، عن أبى ذر قال: أتيت النبى ﷺ وهو فى المسجد، فجلست فقال: «يا أبا ذر، هل صليت؟». قلت: لا. قال: «قم فصل». قال: فقمت فصليت، ثم جلست فقال: «يا أبا ذر، تعوذ بالله من شر شياطين الإنس والجن». قال: قلت: يا رسول الله، وللإنس شياطين؟ قال: «نعم». وذكر تمام الحديث بطوله.

وكذا رواه الحافظ أبو بكر بن مَرْدُوَيه فى تفسيره، من حديث جعفر بن عَوْن، ويعلى بن عبيد، وعبيد الله بن موسى، ثلاثتهم عن المسعودى، به[١٣].

---

(١) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية». (٢) زيادة من م، أ.

(٣) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٣) ومسلم فى صحيحه برقم (١٦٠) من حديث عائشة، رضى الله عنها.

(٤) زيادة من أ. (٥) فى م: «تعوذت». (٦) فى م، أ: «الشياطين».

(٧) فى م، أ: «قال النبى».

(٨) تفسير عبد الرزاق (١/ ٢٠٩).

(٩) فى أ: «وقال». (١٠) فى م: «أبى».

(١١) تفسير الطبرى (١٢/ ٥٣).

(١٢) فى أ: «ابن أبى».

(١٣) المسند (٥/ ١٧٨) وقال الهيثمى فى المجمع (١/ ١٦٠): «فيه المسعودى وهو ثقة وقد اختلط».

طريق أخرى عن أبي ذر: قال ابن جرير: حدثني المثنى، حدثنا الحجاج، حدثنا[١] حماد، عن حميد ابن هلال، حدثني رجل من أهل دمشق، عن عوف بن مالك، عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: «يا أبا ذر، هل تعوذت بالله من شر شياطين الإنس والجن؟». قال: قلت: يا رسول الله، هل للإنس من شياطين؟ قال: «نعم»[٢].

طريق أخرى للحديث: قال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عَوْف الحِمْصي، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا معان[٣] بن رفاعة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة [رضي الله عنه][٤] قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر، تعوذتَ[٥] من شياطين الجن والإنس؟». قال: يا رسول[٦] الله، وهل للإنس [من][٧] شياطين؟ قال: «نعم، شياطينَ الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا»[٨].

فهذه طرق لهذا الحديث، ومجموعها يفيد قوته وصحته، والله أعلم.

وقد روى ابن جرير: حدثنا ابن وَكِيع، حدثنا أبو نُعَيم، عن شَرِيك، عن سعيد بن مسروق، عن عكْرِمة: ﴿شَيَاطِينَ الإِنسِ وَالْجِنِّ﴾ قال: ليس في الإنس شياطين، ولكن شياطين الجن يوحون إلى شياطين الإنس، وشياطين الإنس يوحون إلى شياطين الجن.

قال: وحدثنا الحارث، حدثنا عبد العزيز، حدثنا إسرائيل، عن السُّدِّي، عن عكرمة في قوله: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً﴾ قال: للإنسي[٩] شيطان، وللجني[١٠] شيطان[١١]، فيلقى شيطان الإنس شيطان الجن، فيوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا.

وقال أسباط، عن السُّدِّي، عن عِكْرِمَة في قوله: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ في تفسير هذه الآية: أما شياطين الإنس، فالشياطين التي تضل الإنس[١٢]، وشياطين الجن الذين يضلون الجن، يلتقيان، فيقول كل واحد منهما لصاحبه: إني أضللت صاحبي بكذا وكذا، فأضْلِل أنت صاحبك بكذا وكذا، فيعلم بعضهم بعضا.

ففهم[١٣] ابن جرير من هذا؛ أن المراد بشياطين الإنس عند عكرمة والسدي: الشياطين من الجن الذين يضلون الناس، لا أن المراد منه[١٤] شياطين الإنس منهم. ولا شك أن هذا ظاهر من كلام عكرمة، وأما كلام السدي فليس مثله في هذا المعنى، وهو محتمل، وقد روى ابن أبي حاتم نحو هذا، عن ابن عباس من رواية الضحاك، عنه، قال: إن للجن شياطين يضلونهم مثل شياطين الإنس

---

(١) في أ: «بن».
(٢) تفسير الطبري (١٢/٥٣).
(٣) في أ: «معاذ». (٤) زيادة من أ. (٥) في م: «تعوذت بالله».
(٦) في أ: «يانبي». (٧) زيادة من أ.
(٨) ورواه أحمد في مسنده (٥/٢٦٥) من طريق أبي المغيرة به مطولا. وقال الهيثمي في المجمع (١/١٥٩): «مداره على عليٍّ بن زيد وهو ضعيف».
(٩) في م، أ: «للإنس». (١٠) في م، أ: «وللجن». (١١) في أ: «شياطين».
(١٢) في أ: «الناس». (١٣) في م: «فهم». (١٤) في م: «من».

يضلونهم، قال: فيلتقى شياطين الإنس وشياطين الجن، فيقول هذا لهذا: أضلله بكذا، أضلله[١] بكذا. فهو قوله: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ .

وعلى كل حال فالصحيح ما تقدم من[٢] حديث أبى ذر: إن للإنس شياطين منهم، وشيطان كل شىء مارده، ولهذا جاء فى صحيح مسلم، عن أبى ذر أن رسول الله ﷺ قال: «الكلب الأسود شيطان»[٣]. ومعناه ـ والله أعلم ـ: شيطان فى الكلاب.

وقال ابن جُرَيْج: قال مجاهد فى تفسير هذه الآية: كفار الجن شياطين، يوحون إلى شياطين الإنس، كفار الإنس، زخرف القول غرورا.

وروى ابن أبى حاتم، عن عكرمة قال: قدمت على المختار فأكرمنى وأنزلنى حتى كاد[٤] يتعاهد مبيتى بالليل، قال: فقال لى: اخرج إلى الناس فحدث الناس. قال: فخرجت، فجاء رجل فقال: ما تقول فى الوحى؟ فقلت: الوحى وحيان، قال الله تعالى: ﴿بِمَا[٥] أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَٰذَا الْقُرْآنَ﴾[يوسف:٣]، وقال [الله][٦] تعالى: ﴿شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ قال: فهموا بى أن يأخذونى، فقلت: ما لكم ذاك، إنى مفتيكم وضيفكم. فتركونى.

وإنما عَرّضَ عكرمة بالمختار ـ وهو ابن أبى عبيد ـ قبحه الله، وكان يزعم أنه يأتيه الوحى، وقد كانت أخته صفية تحت عبد الله بن عمر وكانت من الصالحات، ولما أخبر عبد الله بن عمر أن المختار يزعم أنه يوحى إليه قال: صدق، [قال][٧] الله تعالى: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٢١] ، وقوله تعالى: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ أى: يلقى بعضهم إلى بعض القولَ المزيَّن المزخرفَ، وهو المزوّق الذى يغتر سامعه من الجهلة بأمره.

﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ أى: وذلك كله بقدر الله وقضائه وإرادته ومشيئته أن يكون لكل نَبىّ عدوّ من هؤلاء.

﴿فَذَرْهُمْ﴾ أى: فدعهم، ﴿وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ أى: يكذبون، أى: دع أذاهم وتوكل على الله فى عداوتهم ، فإن الله كافيك وناصرك عليهم.

وقوله تعالى: ﴿وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ﴾ أى: ولتميل إليه ـ قاله ابن عباس ـ ﴿أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ أى : قلوبهم وعقولهم وأسماعهم.

وقال السُّدِّى: قلوب الكافرين، ﴿وَلِيَرْضَوْهُ﴾ أى: يحبوه ويريدوه. وإنما يستجيب لذلك من لا يؤمن بالآخرة، كما قال تعالى: ﴿فَإِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ . مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ . إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ١٦١-١٦٣]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ . يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ﴾ [الذاريات: ٨ ، ٩].

---

(١) فى م: «وأضلله».
(٢) فى أ: «فى».
(٣) صحيح مسلم برقم (٥١٠).
(٤) فى أ: «كان».
(٥) فى أ: «إنا» وهو خطأ.
(٦) زيادة من م، أ.
(٧) زيادة من م.

مكتسبون.

وقال السدى، وابن زيد: وليعملوا ماهم عاملون.

﴿ أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلاً وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ (١١٤) وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلاً لاَّ مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١١٥) ﴾.

يقول [الله] (١) تعالى لنبيه محمد ﷺ: قل لهؤلاء المشركين بالله غيره الذين يعبدون غيره: **﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا﴾** أى: بينى وبينكم، **﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلاً﴾** أى: مبينا، **﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾** أى: من اليهود والنصارى، يعلمون أنه منزل من ربك بالحق، أى: بما عندهم من البشارات بك من الأنبياء المتقدمين، **﴿ فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾**، كقوله: **﴿ فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾** [يونس: ٩٤]، وهذا شرط، والشرط لا يقتضى وقوعه؛ ولهذا جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا أشك ولا أسأل».

وقوله: **﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلاً ﴾** قال قتادة: صدقا فيما قال(٢)، وعدلا فيما حكم.

يقول: صدقا فى الإخبار وعدلا فى الطلب، فكل ما أخبر به فحق(٣) لا مرية فيه ولا شك، وكل ما أمر به فهو العدل الذى لا عدل سواه، وكل ما نهى عنه فباطل، فإنه لا ينهى إلا عن مفسدة، كما قال: **﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ [وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ](٤)﴾** إلى آخر الآية [الأعراف: ١٥٧].

﴿لاَّ مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ﴾ أى: ليس أحد يُعقِّبُ حكمه تعالى لا فى الدنيا ولا فى الآخرة، **﴿وَهُوَ السَّمِيعُ﴾** لأقوال عباده، **﴿الْعَلِيمُ﴾** بحركاتهم وسكناتهم، الذى يجازى كل عامل بعمله.

﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلاَّ يَخْرُصُونَ (١١٦) إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ (١١٧) ﴾.

يخبر تعالى عن حال أكثر أهل الأرض من بنى آدم أنه الضلال، كما قال تعالى: **﴿وَلَقَدْ ضَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ الأَوَّلِينَ﴾** [الصافات: ٧١]، وقال تعالى: **﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾** [يوسف: ١٠٣]، وهم فى ضلالهم ليسوا على يقين من أمرهم، وإنما هم فى ظنون كاذبة وحسبان باطل، **﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلاَّ يَخْرُصُونَ﴾**، فإن الخَرْصَ هو الحزر، ومنه خرص النخل، وهو حَزْرُ ما عليها من التمر وكذلك كله قدر الله ومشيئته، **﴿وَهُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِ﴾** فييسره لذلك **﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾** فييسره لذلك، وكل ميسر لما خلق له.

---

(١) زيادة من م. (٢) فى م، أ: «وعد». (٣) فى أ: «ما أخبر به فهو حق».
(٤) زيادة من م، أ.

﴿ فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ (١١٨) وَمَا لَكُمْ أَلاَّ تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ (١١٩) ﴾.

هذا[(١)] إباحة من الله [تعالى][(٢)] لعباده المؤمنين أن يأكلوا من الذبائح ما ذكر عليه اسمه، ومفهومه: أنه لا يباح مالم يذكر اسم الله عليه، كما كان يستبيحه كفار[(٣)] المشركين من أكل[(٤)] الميتات، وأكل ما ذبح على النصب وغيرها. ثم ندب إلى الأكل مما ذكر اسم الله عليه، فقال: ﴿ وَمَا لَكُمْ أَلاَّ تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ ﴾ أي: قد بيَّن لكم ما حَرم عليكم ووضحه.

وقرأ بعضهم: ﴿ فَصَّلَ ﴾ بالتشديد، وقرأ آخرون بالتخفيف، والكل بمعنى البيان والوضوح.

﴿ إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ أي: إلا في حال الاضطرار، فإنه يباح لكم ما وجدتم.

ثم بين تعالى جهالة المشركين في آرائهم الفاسدة، في استحلالهم الميتات، وما ذكر عليه غير اسم الله تعالى: فقال ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾ أي: هو أعلم باعتدائهم وكذبهم وافترائهم.

﴿ وَذَرُوا ظَاهِرَ الإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ (١٢٠) ﴾.

قال مجاهد: ﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾: معصيته في السر والعلانية ـ وفي رواية عنه [قال][(٥)]: هو ما ينوي مما هو عامل.

وقال قتادة: ﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾ أي: قليله وكثيره، سره وعلانيته[(٦)].

وقال السدي: ظاهره: الزنا مع البغايا ذوات الرايات، وباطنه: [الزنا][(٧)] مع الخليلة والصدائق والأخدان.

وقال عكْرِمَة: ظاهره: نكاح ذوات المحارم.

والصحيح أن الآية عامة في ذلك كله، وهي كقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ [وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا][(٨)] ﴾الآية [الأعراف: ٣٣]؛ ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ ﴾ أي: سواء كان ظاهرًا أو خفيًا، فإن الله سيجزيهم عليه.

قال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا عبد الرحمن بن مَهْدِي، عن معاوية بن صالح،

---

(١) في م: «هذه». (٢) زيادة من م، وفي أ: «عز وجل». (٣) في أ: «كفار قريش».
(٤) في م: «أجل». (٥) زيادة من م، أ. (٦) في م: «جهره».
(٧، ٨) زيادة من م، أ.

عن عبد الرحمن بن جبير بن نُفَير، عن أبيه، عن النواس بن سمعان قال: سألت رسول الله ﷺ عن الإثم فقال: «الإثم ما حاك فى صدرك، وكرهت أن يطلع الناس عليه»[١].

﴿ وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ (١٢١) ﴾.

استدل بهذه الآية الكريمة من ذهب إلى أنه لا تحل الذبيحة التى لم يذكر اسم الله عليها، ولو كان الذابح مسلما، وقد اختلف الأئمة، رحمهم الله ، فى هذه المسألة على ثلاثة أقوال:

فمنهم من قال: لا تحل هذه الذبيحة بهذه الصفة، وسواء متروك التسمية عمدًا وسهوًا. وهو مروى عن ابن عمر، ونافع مولاه، وعامر الشعبى، ومحمد بن سيرين. وهو رواية عن الإمام مالك، ورواية عن أحمد بن حنبل نصرها طائفة من أصحابه المتقدمين والمتأخرين، وهو اختيار أبى ثور، وداود الظاهرى، واختار ذلك أبو الفتوح محمد بن محمد بن على الطائى[٢]، من متأخرى الشافعية فى كتابه «الأربعين»، واحتجوا لمذهبهم هذا بهذه الآية، وبقوله فى آية الصيد: ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤]. ثم قد أكد فى هذه الآية بقوله: ﴿ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾. والضمير قيل: عائد على الأكل، وقيل: عائد على الذبح لغير الله ـ وبالأحاديث الواردة فى الأمر بالتسمية عند الذبيحة والصيد، كحديثى عدى بن حاتم وأبى ثعلبة: «إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل ما أمسك عليك». وهما فى الصحيحين، وحديث رافع بن خُدَيْج: «ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه». وهو فى الصحيحين أيضًا، وحديث ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال للجن: «لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه»[٣]. رواه مسلم. وحديث جُنْدَب بن سفيان البَجَلى قال: قال رسول الله ﷺ: «من ذبح قبل أن يصلى فليذبح مكانها أخرى، ومن لم يكن ذبح حتى صلينا فليذبح باسم الله». أخرجاه[٤]. وعن عائشة، رضى الله عنها، أن ناسا قالوا: يا رسول الله، إن قوما يأتوننا باللحم لا ندرى: أذكر اسم الله عليه أم لا؟ قال: «سموا عليه أنتم وكلوا». قالت: وكانوا حديثى عهد بالكفر. رواه البخارى.

ووجه الدلالة أنهم فهموا أن التسمية لا بد منها، [وأنهم][٥] خشوا ألا تكون وجدت من أولئك، لحداثة إسلامهم، فأمرهم بالاحتياط بالتسمية عند الأكل، لتكون كالعوض عن المتروكة عند الذبح إن لم تكن وجدت، وأمرهم بإجراء أحكام المسلمين على السداد، والله [تعالى][٦] أعلم.

والمذهب الثانى فى المسألة: أنه لا يشترط التسمية، بل هى مستحبة، فإن تركت عمدًا أو نسيانًا لم تضر[٧]. وهذا مذهب الإمام الشافعى، رحمه الله، وجميع أصحابه، ورواية عن الإمام أحمد. نقلها

(١) ورواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٥٥٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدى به.
(٢) فى أ: «الظاهرى».
(٣) صحيح مسلم برقم (٤٥٠).
(٤) صحيح البخارى برقم (٩٨٥) وصحيح مسلم برقم (١٩٦٠).
(٥، ٦) زيادة من م.
(٧) فى م: «لم تضره».

عنه حنبل. وهو رواية عن الإمام مالك، ونص على ذلك أشهب بن عبد العزيز من أصحابه، وحكى عن ابن عباس، وأبي هريرة، وعطاء بن أبي رباح، والله أعلم.

وحمل الشافعي الآية الكريمة: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ على ما ذبح لغير الله، كقوله تعالى: ﴿أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٤٥].

وقال ابن جُرَيْج، عن عطاء: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ قال: ينهى عن ذبائح كانت تذبحها قريش عن الأوثان، وينهى عن ذبائح المجوس، وهذا المسلك الذي طرقه الإمام الشافعي [رحمه الله][(١)] قوي، وقد حاول بعض المتأخرين أن يقويه بأن جعل «الواو» في قوله: ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ حالية، أي: لا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه في حال كونه فسقا، ولا يكون فسقًا حتى يكون قد أهل به لغير الله. ثم ادعى أن هذا متعين، ولا يجوز أن تكون «الواو» عاطفة. لأنه يلزم منه عطف جملة إسمية خبرية على جملة فعلية طلبية. وهذا ينتقض عليه بقوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ﴾. فإنها عاطفة لا محالة، فإن كانت «الواو» التي[(٢)] ادعى أنها حالية صحيحة على ما قال؛ امتنع عطف هذه عليها، فإن عطفت[(٣)] على الطلبية ورد عليه ما أورد على غيره، وإن لم تكن «الواو» حالية، بطل ما قال من أصله، والله أعلم.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن المغيرة، أنبأنا جرير، عن عطاء، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ قال: هي الميتة.

ثم رواه، عن أبي زُرْعَة، عن يحيى بن أبي كثير[(٤)]، عن ابن لَهِيعَة، عن عطاء ـ وهو ابن السائب ـ به.

وقد استدل لهذا المذهب بما رواه أبو داود في المراسيل، من حديث ثور بن يزيد، عن الصلت السَّدُوسي ـ مولى سُوَيْد بن مَنْجوف[(٥)]، أحد التابعين الذين ذكرهم أبو حاتم بن حبان في كتاب الثقات ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «ذَبِيحَةَ المسلم حلال ذُكِر اسمُ اللهِ أو لم يُذْكَرْ، إنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله»[(٦)].

وهذا مرسل يعضد بما رواه الدارقطني عن ابن عباس أنه قال: إذا ذبح المسلم ـ ولم يذكر اسم الله فليأكل، فإن المسلم فيه اسم من أسماء الله»[(٧)].

واحتج البيهقي أيضًا بحديث عائشة، رضي الله عنها، المتقدم أن ناس قالوا: يا رسول الله، إن قوما حديثي عهد بجاهلية يأتونا بلحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا؟ فقال: «سَمّوا أنتم وكُلُوا». قال: فلو كان وجود التسمية شرطا لم يرخص لهم إلا مع تحققها، والله أعلم.

المذهب الثالث في المسألة: [أنه][(٨)] إن ترك البسملة على الذبيحة نسيانًا لم يضر، وإن تركها عمدًا لم تحل.

---

(١) زيادة من م، أ. (٢) في م: «الذي». (٣) في م: «عطف».

(٤) في م: «يحيى بن بكر». (٥) في م، أ: «ميمون».

(٦) المراسيل برقم (٣٧٨) ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٢٤٠) من طريق أبي داود به. وقال ابن القطان كما في نصب الراية (٤/ ١٨٣): «فيه مع الإرسال أن الصلت السدوسي لا يعرف له حال ولا يعرف بغير هذا، ولا روى عنه غير ثور بن يزيد».

(٧) سنن الدارقطني (٤/ ٢٩٥) وقد روى مرفوعا، ورجح البيهقي وقفه وصححه ابن السكن.

(٨) زيادة من أ.

هذا هو المشهور من مذهب الإمام مالك، وأحمد بن حنبل، وبه يقول أبو حنيفة وأصحابه، وإسحاق بن راهويه: وهو محكى عن على، وابن عباس، وسعيد بن المُسَيَّب، وعَطاء، وطاوس، والحسن البصرى، وأبى مالك، وعبدالرحمن بن أبى ليلى، وجعفر بن محمد، وربيعة بن أبى عبد الرحمن.

ونقل الإمام أبو الحسن المَرْغِينانى فى كتابه «الهداية» الإجماع ـ قبل الشافعى على تحريم متروك التسمية عمدًا، فلهذا قال أبو يوسف والمشايخ: لو حكم حاكم بجواز بيعه لم ينفذ لمخالفة الإجماع.

وهذا الذى قاله غريب جدًا، وقد تقدم نقل الخلاف عمن قبل الشافعى، والله أعلم.

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير: من حرم ذبيحة الناسى، فقد خرج من قول جميع الحجة، وخالف الخبر الثابت عن رسول الله ﷺ فى ذلك(١).

يعنى ما رواه الحافظ أبو بكر البيهقى: أنبأنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عباس الأصم، حدثنا أبو أمية الطرسوسى، حدثنا محمد بن يزيد، حدثنا مَعْقل بن عبيد الله، عن عمرو بن دينار، عن عكْرِمة، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ قال: «المسلم يكفيه اسمه، إن نسى أن يسمى حين يذبح، فَلْيذكر اسم الله وليأكله»(٢).

وهذا الحديث رفعه خطأ، أخطأ فيه معقل بن عبيد الله الجزيرى(٣)، فإنه(٤) وإن كان من رجال مسلم إلا أن سعيد بن منصور، وعبد الله بن الزبير الحميدى روياه عن سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن أبى الشعثاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، من قوله. فزادا فى إسناده «أبا الشعثاء»، ووقفا(٥)، والله [تعالى](٦) أعلم. وهذا أصح، نص عليه البيهقى [وغيره من الحفاظ](٧).

وقد نقل ابن جرير وغيره: عن الشعبى، ومحمد بن سيرين، أنهما كرها متروك التسمية نسيانًا، والسلف يطلقون الكراهة على التحريم كثيرًا، والله أعلم. إلَا أن من قاعدة ابن جرير أنه لا يعتبر قول الواحد ولا الاثنين مخالفًا لقول الجمهور، فيعده إجماعا، فليعلم هذا، والله الموفق.

قال ابن جرير: حدثنا ابن وَكِيع، حدثنا أبو أسامة، عن جُهَير بن يزيد قال: سئل الحسن، سأله رجل أتيت بطير كَرًى(٨)، فمنه ما قد ذبح فذكر اسم الله عليه، ومنه ما نسى أن يذكر اسم الله عليه، واختلط الطير، فقال الحسن: كله، كله. قال: وسألت محمد بن سيرين فقال: قال الله [تعالى](٩): ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾.

واحتج لهذا المذهب بالحديث المروى من طرق عند ابن ماجه، عن ابن عباس، وأبى هريرة، وأبى ذر(١٠)، وعقبة بن عامر، وعبد الله بن عمرو، عن النبى ﷺ: «إن الله وَضَع عن أمتى الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه»(١١). وفيه نظر، والله أعلم.

وقد روى الحافظ أبو أحمد بن عدى، من حديث مروان بن سالم القَرْقسانى، عن الأوزاعى، عن

---

(١) تفسير الطبرى (١٢/ ٥٣).

(٢) السنن الكبرى (٩/ ٢٤٠).

(٣) فى م: «الخوزنى»، وفى أ: «الجزرى». (٤) فى م: «وإنه». (٥) فى م، أ: «ووقفاه».

(٦) زيادة من م. (٧) زيادة من م، أ. (٨) فى م، أ: «بطير كذا».

(٩) زيادة من م، أ. (١٠) فى م: «وعن أبى ذر».

(١١) رواه ابن ماجة فى السنن برقم (٢٠٤٥) من طريق الأوزاعى عن عطاء عن ابن عباس، رضى الله عنه، ورواه ابن ماجة فى السنن برقم (٢٠٤٤) من طريق قتادة، عن زرارة بن أبى أوفى، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، ورواه ابن ماجة فى السنن برقم (٢٠٤٣) =

يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله، أرأيت الرجل منا يذبح وينسى أن يسمى؟ فقال النبى ﷺ: «اسم الله على كل مسلم»(١).

ولكن هذا إسناده(٢) ضعيف، فإن مروان بن سالم القرقسانى أبا عبد الله الشامى، ضعيف، تكلم فيه غير واحد من الأئمة، والله أعلم.

وقد أفردت هذه المسألة على حدة، وذكرت مذاهب(٣) الأئمة ومآخذهم وأدلتهم، ووجه الدلالات والمناقضات والمعارضات(٤)، والله أعلم.

قال ابن جرير: وقد اختلف أهل العلم فى هذه الآية: هل نسخ من حكمها شىء أم لا؟ فقال بعضهم: لم ينسخ منها شىء وهى محكمة فيما عُنيت به. وعلى هذا قول عامة أهل العلم.

وروى عن الحسن البصرى وعكرمة. ما حدثنا به ابن حُميد، حدثنا يحيى بن واضح، عن الحسين بن واقد، عن عكرمة والحسن البصرى قالا: قال الله: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾، وقال: ﴿وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾، فنسخ واستثنى من ذلك فقال: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ [المائدة: ٥].

وقال ابن أبى حاتم: قرئ على العباس بن الوليد بن مزيد(٥)، حدثنا محمد بن شعيب، أخبرنى النعمان ـ يعنى ابن المنذر ـ عن مكحول قال: أنزل الله فى القرآن: ﴿وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾، ثم نسخها الرب ورحم المسلمين فقال: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾، فنسخها بذلك وأحل طعام أهل الكتاب.

ثم قال ابن جرير: والصواب أنه لا تعارض بين حل طعام أهل الكتاب، وبين تحريم مالم يذكر اسم الله عليه.

وهذا الذى قاله صحيح، من أطلق من السلف النسخ ههنا فإنما أراد التخصيص، والله سبحانه وتعالى أعلم.

= من طريق أبى بكر الهذلى، عن شهر بن حوشب، عن أبى ذر الغفارى، رضى الله عنه. قال البوصيرى فى الزوائد (٢/ ١٣٠): «إسناده ضعيف». ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٧/ ٣٥٦) من طريق ابن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن عقبة بن عامر، رضى الله عنه، أما من حديث عبد الله بن عمرو فلم أجده، وقد جاء من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رواه أبو نعيم فى الحلية (٦/ ٣٥٢).

(١) الكامل لابن عدى (٦/ ٣٨٥).

(٢) فى أ: «إسناد». (٣) فى أ: «مذهب».

(٤) والراجح فى هذه المسألة والله أعلم، ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية، رحمه الله، فى وجوب التسمية مطلقًا، فلا تؤكل الذبيحة بدونها سواء تركها عمدًا أو سهوًا، قال: «وهذا أظهر الأقوال، فإن الكتاب والسنة قد علق الحل بذكر اسم الله فى غير موضع» انظر كلامه فى: مجموع الفتاوى (٣٥/ ٢٣٩).

(٥) فى أ: «يزيد».

وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ﴾ قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق قال: قال رجل لابن عمر: إن المختار يزعم أنه يوحى إليه؟ قال: صدق، وتلا هذه الآية: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ﴾.

وحدثنا أبي، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا عكرمة بن عمار، عن أبي زُمَيْل قال: كنت قاعداً عند ابن عباس، وحج المختار بن أبي عبيد، فجاءه[١] رجل فقال: يا ابن عباس، وزعم أبو إسحاق أنه أوحى[٢] إليه الليلة؟ فقال ابن عباس: صدق، فنفرت وقلت: يقول ابن عباس صدق. فقال ابن عباس: هما وحيان، وحي الله، ووحي الشيطان، فوحي الله [عز وجل][٣] إلى محمد ﷺ، ووحي الشيطان إلى أوليائه، ثم قرأ: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ[٤] لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ﴾.

وقد تقدم عن عكرمة في قوله: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً﴾ نحو هذا.

وقوله[تعالى] [٥]: ﴿لِيُجَادِلُوكُمْ﴾ قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا عمران بن عيينة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير قال: خاصمت اليهود النبي ﷺ، فقالوا: نأكل مما قتلنا، ولا نأكل مما قتل الله؟ فأنزل الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾.

هكذا رواه مرسلا، ورواه أبو داود متصلا فقال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عمران بن عيينة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس قال: جاءت اليهود إلى النبي ﷺ فقالوا: نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله؟ فأنزل الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ [وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ][٦]﴾.

وكذا رواه ابن جَرير، عن محمد بن عبد الأعلى وسفيان[٧] بن وَكِيع، كلاهما عن عمران بن عيينة، به.

ورواه البزار، عن محمد بن موسى الحَرَشي، عن عمران بن عيينة، به.[٨] وهذا فيه نظر من وجوه ثلاثة:

أحدها: أن اليهود لا يرون إباحة الميتة حتى يجادلوا.

الثاني: أن الآية من الأنعام، وهي مكية.

الثالث: أن هذا الحديث رواه الترمذي، عن محمد بن موسى الحَرَشي، عن زياد بن عبد الله البكائي، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. ورواه الترمذي بلفظ[٩]: أتى

(١) في أ: «فدعاه». (٢) في أ: «يوحى». (٣) زيادة من أ.
(٤) في هـ: «الشيطان». (٥) زيادة من م. (٦) زيادة من أ.
(٧) في م: «سعيد» هو خطأ.
(٨) سنن أبي داود برقم (٢٨١٩) وتفسير الطبري (١٢/ ٨٢).
(٩) في م، أ: «بلفظ قال».

ناس النبى ﷺ فذكره وقال: حسن غريب، رُوى عن سعيد بن جبير مرسلا[١].

وقال الطبرانى: حدثنا على بن المبارك، حدثنا زيد بن المبارك، حدثنا موسى بن عبد العزيز، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾، أرسلت فارس إلى قريش: أن خاصموا محمدًا وقولوا له: كَمَا تذبح أنت بيدك بسكين فهو حلال، وما ذبح الله، عز وجل، بشمشير من ذهب - يعنى الميتة - فهو حرام. فنزلت هذه الآية: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ﴾ قال: الشياطين من فارس، وأولياؤهم [من][٢] قريش[٣].

وقال أبو داود: حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا إسرائيل، حدثنا سماك، عن عِكْرِمَة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ﴾ يقولون: ما ذبحَ الله فلا تأكلوه. وما ذبحتم أنتم فكلوه، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾.

ورواه ابن ماجه وابن أبى حاتم، عن عمرو بن عبد الله، عن وكِيع، عن إسرائيل، به[٤]. وهذا إسناد صحيح.

ورواه ابن جرير من طرق متعددة، عن ابن عباس، وليس فيه ذكر اليهود، فهذا هوالمحفوظ[٥]، والله أعلم.

وقال ابن جُرَيج: قال عمرو بن دينار، عن عكرمة: إن مشركى قريش كاتبوا فارس على الروم، وكاتبتهم فارس، وكتبت فارس إلى مشركى قريش: إن محمدًا وأصحابه يزعمون أنهم يتبعون أمر الله، فما ذبح الله بسكين من ذهب فلا يأكله محمد وأصحابه - للميتة وما[٦] ذبحوا هم يأكلون. فكتب بذلك المشركون إلى أصحاب محمد ﷺ، فوقع فى أنفس ناسٍ من المسلمين من ذلك شىء، فأنزل الله[٧]: ﴿وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ [إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ][٨]﴾ ونزلت: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾.

وقال السُّدِّى فى تفسير هذه الآية: إن المشركين قالوا للمؤمنين: كيف تزعمون أنكم تتبعون مرضاة الله، وما ذبح الله فلا تأكلونه، وما ذبحتم أنتم أكلتموه؟ فقال الله: ﴿لَئِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ﴾ فأكلتم الميتة ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾.

وهكذا قاله مجاهد، والضحاك، وغير واحد من علماء السلف، رحمهم الله.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ أى: حيث عدلتم عن أمر الله لكم وشرعه إلى قول غيره، فقدمتم عليه غيره فهذا هو الشرك، كما قال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن

(١) سنن الترمذى برقم (٣٠٦٩).

(٢) زيادة من أ.

(٣) المعجم الكبير للطبرانى (١١/ ٢٤١).

(٤) سنن أبى داود برقم (٢٨١٨) وسنن ابن ماجة برقم (٣١٧٣).

(٥) رواه الطبرى فى تفسيره (١٢/ ٧٨).

(٦) فى م: «وأما». (٧) فى م، أ: «فنزلت». (٨) زيادة من م، أ. وفى هـ: «الآية».

دُونِ اللَّهِ [وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ][١]﴾ [التوبة: ٣١]. وقد روى الترمذى فى تفسيرها، عن عدى بن حاتم أنه قال: يا رسول الله، ما عبدوهم، فقال: «بل إنهم أحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال، فاتبعوهم، فذلك عبادتهم إياهم»[٢].

﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٢٢)﴾.

هذا مثل ضربه الله تعالى للمؤمن الذى كان ميتا، أى: فى الضلالة، هالكًا حائرًا، فأحياه الله، أى: أحيا قلبه بالإيمان، وهداه له ووفقه لاتباع رسله. ﴿وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾ أى: يهتدى [به][٣] كيف يسلك، وكيف يتصرف به. والنور هو: القرآن، كما رواه العَوْفى وابن أبى طلحة، عن ابن عباس. وقال السدى: الإسلام. والكل صحيح.

﴿كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ[٤]﴾ أى: الجهالات والأهواء والضلالات المتفرقة، ﴿لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ أى: لا يهتدى إلى منفذ، ولا مخلص[٥] مما هو فيه، [وفى مسند الإمام أحمد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الله خلق خلقه فى ظلمة ثم رش عليهم من نوره فمن أصابه ذلك النور اهتدى ومن أخطأه ضل»][٦]. كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٧]. و[كما][٧] قال تعالى: ﴿أَفَمَن يَمْشِي مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّن يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الملك: ٢٢]، وقال تعالى: ﴿مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ كَالأَعْمَىٰ وَالأَصَمِّ وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلاً أَفَلا تَذَكَّرُونَ﴾ [هود: ٢٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ . وَلا الظُّلُمَاتُ وَلا النُّورُ . وَلا الظِّلُّ وَلا الْحَرُورُ . وَمَا يَسْتَوِي الأَحْيَاءُ وَلا الأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ . إِنْ أَنتَ إِلاَّ نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ١٩ـ٢٣]. والآيات فى هذا كثيرة، ووجه المناسبة فى ضرب المثلين ههنا بالنور والظلمات، ما[٨] تقدم فى أول السورة: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾[الأنعام: ١].

وزعم[٩] بعضهم أن المراد بهذا المثل رجلان معينان، فقيل: عمر بن الخطاب هو الذى كان ميتًا فأحياه الله، وجعل له نورًا يمشى به فى الناس. وقيل: عمار بن ياسر. وأما الذى فى الظلمات ليس بخارج منها: أبو جهل عمرو بن هشام، لعنه الله. والصحيح أن الآية عامة، يدخل فيها كل مؤمن وكافر.

---

(١) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».

(٢) سنن الترمذى برقم (٣٠٩٥) من طريق عبد السلام بن حرب، عن غطيف بن أعين، عن مصعب بن سعد، عن عدى بن حاتم، رضى الله عنه، قال الترمذى: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطيف بن أعين ليس بمعروف فى الحديث».

(٣) زيادة من أ.

(٤) فى م: «فى الظلمات ليس بخارج منها»

(٥) فى م: «ولا يخلص».

(٦، ٧) زيادة من م، أ.

(٨) فى أ: «لما».

(٩) فى م: «وقد زعم».

وقوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أي: حسنا لهم ما هم فيه من الجهالة والضلالة، قدرا من الله وحكمة بالغة، لا إله إلا هو [ولا رب سواه](١).

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا وَمَا يَمْكُرُونَ إِلاَّ بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (١٢٣) وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِندَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ (١٢٤) ﴾.

يقول تعالى: وكما جعلنا فى قريتك ـ يا محمد ـ أكابر من المجرمين، ورؤساء ودعاة إلى الكفر والصد عن سبيل الله، وإلى مخالفتك وعداوتك، كذلك كانت الرسل من قبلك يُبتَلون بذلك، ثم تكون لهم العاقبة، كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ [وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا](٢) ﴾ [الفرقان: ٣١]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا [فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا](٣)﴾ [الإسراء: ١٦]، قيل: معناه: أمرناهم بالطاعات، فخالفوا، فدمرناهم. وقيل: أمرناهم أمرًا قدريًا، كما قال ههنا: ﴿لِيَمْكُرُوا فِيهَا﴾.

وقال ابن أبى طلحة عن ابن عباس: ﴿ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا﴾ قال: سَلَّطنا شرارها فعصوا فيها، فإذا فعلوا ذلك أهلكناهم بالعذاب.

وقال مجاهد وقتادة: ﴿ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا﴾ قال: عظماؤها.

قلت: وهذا كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلاَّ قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُم بِهِ كَافِرُونَ . وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالاً وَأَوْلادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ﴾ [سبأ: ٣٤، ٣٥]، وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلاَّ قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣].

والمراد بالمكر ههنا دعاؤهم إلى الضلالة بزخرف من المقال والفعال، كما قال تعالى إخباراً عن قوم نوح: ﴿وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا﴾ [نوح: ٢٢]، وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلا أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ . قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُم بَلْ كُنتُم مُّجْرِمِينَ . وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَن نَّكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا [وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الأَغْلالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلاَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ](٤)﴾ [سبأ: ٣١-٣٣].

---

(١) زيادة من م، وفى أ: «وحده لا شريك له».
(٢) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٤) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا ابنُ أبى عمر، حدثنا سفيان قال: كل مكر فى القرآن فهو عمل.

وقوله: ﴿وَمَا يَمْكُرُونَ إِلاَّ بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ أى: وما يعود وبال مكرهم ذلك وإضلالهم من أضلوه إلا على أنفسهم، كم قال تعالى: ﴿لَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالاً مَّعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ [العنكبوت: ١٣]، وقال: ﴿وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾ [النحل: ٢٥].

وقوله: ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ أى: إذا جاءتهم آية وبرهان وحجة قاطعة، قالوا: ﴿لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ أى: حتى تأتينا الملائكة من الله بالرسالة، كما تأتى إلى الرسل، كقوله، جل وعلا: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْمَلائِكَةُ أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا [لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيرًا](١)﴾ [الفرقان: ٢١].

وقوله: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ أى: هو أعلم حيث يضع رسالته ومن يصلح لها من خلقه، كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلا نُزِّلَ هَٰذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ. أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾ الآية [الزخرف: ٣١، ٣٢] يعنون: لولا نزل هذا القرآن على رجل عظيم كبير مبجل فى أعينهم ﴿مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ﴾ أى: مكة والطائف. وذلك لأنهم ـ قبحهم الله ـ كانوا يزدرون بالرسول، صلوات الله وسلامه عليه، بغيًا وحسدًا، وعنادًا واستكبارًا، كما قال تعالى مخبرا عنهم: ﴿وَإِذَا رَآكَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلاَّ هُزُوًا أَهَٰذَا الَّذِي يَذْكُرُ آلِهَتَكُمْ وَهُم بِذِكْرِ الرَّحْمَٰنِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلاَّ هُزُوًا أَهَٰذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولاً﴾ [الفرقان: ٤١]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدِ اسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُم مَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ [الأنعام: ١٠]. هذا وهم يعترفون بفضله وشرفه ونسبه، وطهارة بيته ومرباه ومنشئه، حتى إنهم كانوا يسمونه بينهم قبل أن يوحى إليه: «الأمين»، وقد اعترف بذلك رئيس الكفار «أبو سفيان» حين سأله «هرقل» ملك الروم: كيف نسبه فيكم؟ قال: هو فينا ذو نسب. قال: هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال؟ قال: لا، الحديث بطوله الذى استدل به ملك الروم بطهارة(٢) صفاته، عليه السلام، على صدقه ونبوته وصحة ما جاء به.

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن مُصعب، حدثنا الأوزاعى، عن شَدَّاد أبى عمار، عن واثلة ابن الأسقع، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل، واصطفى من بنى إسماعيل بنى كنانة، واصطفى من بنى كنانة قريشا، واصطفى من قريش بنى هاشم، واصطفانى من بنى هاشم».

انفرد بإخراجه مسلم من حديث الأوزاعى ـ وهو عبد الرحمن بن عمرو إمام أهل الشام، به نحوه(٣).

---

(١) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٢) فى أ: «بظاهر».
(٣) المسند (٤/١٠٧) وصحيح مسلم برقم (٢٢٧٦).

وفى صحيح البخارى، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «بُعِثت من خير قُرون بنى آدم قَرْنًا فقرناً، حتى بعثت من القرن الذى كنت فيه»(١).

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو نُعَيم، عن سفيان، عن يزيد بن أبى زياد، عن عبد الله بن الحارث ابن نوفل، عن المطلب بن أبى وَداعة قال: قال العباس: بلغه ﷺ بعضُ ما يقول الناس، فصعد المنبر فقال: «من أنا؟». قالوا: أنت رسول الله . قال: «أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، إن الله خلق الخلق فجعلنى فى خير خلقه، وجعلهم فرقتين(٢)، فجعلنى فى خير فرقة، وخلق القبائل فجعلنى فى خير قبيلة. وجعلهم بيوتا فجعلنى فى خيرهم بيتًا، فأنا خيركم بيتًا وخيركم نفسا»(٣). صدق صلوات الله وسلامه عليه.

وفى الحديث أيضا المروى عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «قال لى جبريل: قلبت الأرض مشارقها ومغاربها فلم أجد رجلا أفضل من محمد، وقلبت الأرض مشارقها ومغاربها فلم أجد بنى أب أفضل من بنى هاشم». رواه الحاكم والبيهقى(٤).

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو بكر، حدثنا عاصم، عن زِرِّ بن حُبَيْش، عن عبد الله بن مسعود [رضى الله عنه](٥) قال: إن الله نظر فى قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه فابتعثه برسالته. ثم نظر فى قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه، يقاتلون على دينه، فما رأى المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئًا فهو عند الله سيئ(٦).

وقال أحمد: حدثنا شُجاع بن الوليد قال: ذكر قابوس بن أبي ظِبيان، عن أبيه، عن سلمان قال: قال لى رسول الله ﷺ: «يا سلمان، لا تبغضنى فتفارق دينك». قلت: يا رسول الله، كيف أُبْغِضَك وبك هدانا الله؟ قال: «تبغض العرب فتبغضنى»(٧).

وذكر(٨) ابن أبى حاتم فى تفسير هذه الآية: ذُكِرَ عن محمد بن منصور الجواز، حدثنا سفيان، عن ابن أبى حسين قال: أبصر رجل ابن عباس وهو يدخل من باب المسجد فلما نظر إليه راعه،

(١) صحيح البخارى برقم (٣٥٥٧).

(٢) فى م، أ: «فريقين».

(٣) المسند (١/ ٢١٠).

(٤) دلائل النبوة للبيهقى (١/ ١٧٦) من طريق موسى بن عبيدة، عن عمرو بن عبد الله، عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن عائشة به، ورواه الطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (٣٥١١) «مجمع البحرين» من طريق موسى بن عبيدة الربذى به. قال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٢١٧): «فيه موسى بن عبيدة الربذى وهو ضعيف».

(٥) زيادة من أ.

(٦) المسند (١/ ٣٧٩).

(٧) المسند (٥/ ٤٤٠) ورواه الترمذى فى السنن برقم (٣٩٢٧) والحاكم فى المستدرك (٤/ ٨٦) والطبرانى فى المعجم الكبير (٦/ ٢٣٨) من طريق شجاع بن الوليد عن قابوس به. قال الترمذى: «حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث أبى بدر شجاع بن الوليد، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: أبو ظبيان لم يدرك سلمان، مات سلمان قبل على».

(٨) فى م، أ: «وقال».

فقال: من هذا؟ قالوا: ابن عباس ابن عم رسول الله ﷺ. قال: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾.

وقوله تعالى: ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِندَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ [بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ](١)﴾، هذا وعيد شديد من الله وتهديد أكيد، لمن تكبر عن اتباع رسله والانقياد لهم(٢) فيما جاؤوا به، فإنه سيصيبه يوم القيامة بين يدى الله ﴿صَغَارٌ﴾ وهو الذلة الدائمة، لما(٣) أنهم استكبروا أعقبهم ذلك ذُلاً كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠] أى: صاغرين ذليلين حقيرين.

وقوله: ﴿وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ﴾، لما كان المكر غالبا إنما يكون خفيا، وهو التلطف فى التحيل والخديعة، قوبلوا بالعذاب الشديد جزاء وفاقا، ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩]، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق: ٩] أى: تظهر المستترات والمكنونات والضمائر. وجاء فى الصحيحين، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يُنْصَب لكل غادر لواء عند اسْته يوم القيامة، فيقال: هذه غَدْرة فلان ابن فلان»(٤).

والحكمة فى هذا أنه لما كان الغدر خَفِيًّا لا يطلع عليه الناس، فيوم القيامة يصير عَلَمًا منشورًا على صاحبه بما فعل.

﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ (١٢٥)﴾.

يقول تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ أى: ييسره له وينشطه ويسهله لذلك، فهذه علامة على الخير، كما قال تعالى: ﴿أَفَمَن شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِ [فَوَيْلٌ لِّلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ](٥)﴾ [الزمر: ٢٢]، وقال تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ [الحجرات: ٧].

قال ابن عباس: ﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ يقول: يوسع قلبه للتوحيد والإيمان به وكذا قال أبو مالك، وغير واحد. وهو ظاهر.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا الثورى، عن عمرو بن قيس، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبى جعفر قال: سُئل النبى ﷺ: أىّ المؤمنين أكيس؟ قال: «أكثرهم ذكرًا للموت، وأكثرهم(٦) لما بعده استعدادًا». قال:

---

(١) زيادة من م، أ. وفى هـ: «الآية». (٢) فى أ: «إليهم». (٣) فى أ: «كما».
(٤) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٧١١١) ومسلم فى صحيحه برقم (١٧٣٥) من حديث عبد الله بن عمر، رضى الله عنه.
(٥) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية». (٦) فى أ: «وأحسنهم».

وسئل النبى ﷺ عن هذه الآية: ﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلامِ﴾ وقالوا: كيف يشرح صدره يا رسول الله؟ قال: «نور يُقْذَف فيه، فينشرح له وينفسح». قالوا: فهل لذلك من أمارة يُعرف بها؟ قال: «الإنابة إلى دار الخُلُود، والتَّجَافِى عن دار الغرور، والاستعداد للموت قبل لقاء الموت»(١).

وقال ابن جرير: حدثنا هَنَّاد، حدثنا قَبِيصَة، عن سفيان ـ يعنى الثورى ـ عن عمرو بن مُرَّة، عن رجل يكنى أبا جعفر كان يسكن المدائن، قال: سئل رسول الله ﷺ عن قوله: ﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ [يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلامِ] (٢)﴾، فذكر نحو ما تقدم(٣).

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا ابن إدريس، عن الحسن بن الفرات القزاز، عن عمرو بن مرة، عن أبى جعفر قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلامِ﴾، قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل الإيمان القلب انفسح له القلب وانشرح(٤)». قالوا: يا رسول الله، هل لذلك من أمارة؟ قال: «نعم، الإنابة إلى دار الخلود، والتجافى عن دار الغرور، والاستعداد للموت قبل الموت».

وقد رواه ابن جرير عن سوار بن عبد الله العنبرى، حدثنا المعتمر بن سليمان، سمعت أبى يحدث عن عبد الله بن مرة، عن أبى جعفر فذكره(٥).

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن عمرو بن قَيْس، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن المِسْوَر قال: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلامِ﴾ قالوا: يا رسول الله، ما هذا الشرح؟ قال: «نور يقذف به فى القلب». قالوا: يا رسول الله، فهل لذلك من أمارة(٦)؟ قال: «نعم». قالوا: وما هى؟ قال: «الإنابة إلى دار الخلود، والتجافى عن دار الغرور، والاستعداد للموت قبل الموت»(٧).

وقال ابن جرير أيضا: حدثنى هلال بن العلاء، حدثنا سعيد بن عبد الملك بن واقد، حدثنا محمد بن سَلَمَة، عن أبى عبد الرحيم(٨)، عن زيد بن أبى أُنَيْسة، عن عمرو بن مرة، عن أبى عبيدة ابن عبد الله بن مسعود [رضى الله عنه](٩)، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل النور القلب انفسح وانشرح». قالوا: فهل لذلك من علامة يعرف بها؟ قال: «الإنابة إلى دار الخلود، والتنحى عن دار الغرور، والاستعداد للموت قبل لُقى الموت»(١٠).

(١) تفسير عبد الرزاق (١/ ٢١٠) ورواه الطبرى فى تفسيره (١٢/ ٩٩) من طريق عبد الرزاق به.
(٢) زيادة من أ.
(٣) تفسير الطبرى (١٢/ ١٠٠).
(٤) فى م: «وانشرح صدره».
(٥) تفسير الطبرى (١٢/ ٩٨).
(٦) فى أ: «من أمارة تعرف».
(٧) ورواه سعيد بن منصور وابن جرير والبيهقى فى الأسماء والصفات كما فى الدر المنثور (٣/ ٣٥٥).
(٨) فى م، أ: «عبد الرحمن». (٩) زيادة من أ.
(١٠) رواه البيهقى فى الزهد الكبير برقم (٩٧٤) من طريق زيد بن أبى أنيسة به.

وقد رواه [ابن جرير][(١)] من وجه آخر، عن ابن مسعود متصلا مرفوعًا فقال: حدثنى بن سنان القزاز، حدثنا محبوب بن الحسن الهاشمى، عن يونس، عن عبد الرحمن بن عبيد الله بن عتبة، عن عبد الله بن مسعود، عن رسول الله ﷺ قال: «﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلامِ﴾». قالوا: يا رسول الله، وكيف يُشْرَح صدره؟ قال: «يدخل الجنة فينفسح». قالوا: وهل لذلك[(٢)] علامة يا رسول الله؟ قال: «التجافى عن دار الغرور، والإنابة إلى دار الخلود، والاستعداد للموت قبل أن ينزل الموت»[(٣)].

فهذه طرق لهذا الحديث مرسلة ومتصلة، يشد بعضها بعضا، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا [كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ][(٤)]﴾ قرئ بفتح الضاد وتسكين الياء، والأكثرون: ﴿ضَيِّقًا﴾ بتشديد الياء وكسرها، وهما لغتان: كَهَيْن وهَيِّن. وقرأ بعضهم: ﴿حَرِجًا﴾ بفتح الحاء وكسر الراء، قيل: بمعنى آثم. وقال[(٥)] السدى. وقيل: بمعنى القراءة الأخرى ﴿حَرَجًا﴾ بفتح الحاء والراء، وهو الذى لا يتسع لشىء من الهدى، ولا يخلص إليه شىء ما ينفعه من الإيمان ولا ينفذ فيه.

وقد سأل عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، رجلا من الأعراب من أهل البادية من مُدلج: ما الحرجة؟ قال[(٦)]: هى الشجرة تكون بين الأشجار لا تصل إليها راعية، ولا وحشية، ولا شىء. فقال عمر، رضى الله عنه: كذلك قلب المنافق لا يصل[(٧)] إليه[(٨)] شىء من الخير[(٩)].

وقال العَوْفى عن ابن عباس: يجعل الله عليه الإسلام ضيقًا، والإسلام واسع. وذلك حين يقول: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، يقول: ما جعل عليكم فى الإسلام من ضيق.

وقال مجاهد والسدى: ﴿ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ شاكا. وقال عطاء الخراسانى: ﴿ضَيِّقًا حَرَجًا﴾: ليس للخير فيه منفذ. وقال ابن المبارك، عن ابن جُرَيْج ﴿ضَيِّقًا حَرَجًا﴾: بلا إله إلا الله، حتى لا تستطيع أن تدخله، كأنما يصعد فى السماء من شدة ذلك عليه. وقال سعيد بن جبير: يجعل صدره ﴿ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ قال: لا يجد فيه مسلكا إلا صُعدا.

وقال السدى: ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ من ضيق صدره.

وقال عطاء الخراسانى: ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ يقول: مثله كمثل الذى لا يستطيع أن يصعد

---

(١) زيادة من م. (٢) فى م: «لذلك من».

(٣) ورواه الحاكم فى المستدرك(٤/٣١١) وابن أبى الدنيا فى الموت ومن طريقه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (١٠٥٥٢) من طريق عدى ابن الفضل، عن المسعودى، عن القاسم، عن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود بنحوه.
قال الذهبى فى تلخيص المستدرك: «عدى ساقط».

(٤) زيادة من أ. (٥) فى أ: «قاله». (٦) فى أ: «فقال».

(٧) فى د: «لا تصل». (٨) فى أ: «إلى».

(٩) رواه الطبرى فى تفسيره (١٢/١٠٤).

فى السماء. وقال الحكم بن أبان عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ يقول: فكما لا يستطيع ابن آدم أن يبلغ السماء، فكذلك لا يستطيع أن يدخل التوحيد والإيمان قلبه، حتى يدخله الله قلبه.

وقال الأوزاعى: ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾، كيف يستطيع من جعل الله صدره ضيقا أن يكون مسلما.

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير: وهذا مثل ضربه الله لقلب هذا الكافر فى شدة تضييقه إياه عن وصول الإيمان إليه. يقول: فمثله فى امتناعه من قبول الإيمان وضيقه عن وصوله إليه، مثل امتناعه من الصعود إلى السماء وعجزه عنه؛ لأنه ليس فى وسعه وطاقته.

وقال فى قوله: ﴿كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ﴾ يقول: كما يجعل الله صدر من أراد إضلاله ضيقا حرجا، كذلك يسلط الله الشيطان عليه وعلى أمثاله ممن أبى الإيمان بالله ورسوله، فيغويه ويصده عن سبيل الله[(١)].

قال ابن أبى طلحة عن ابن عباس: الرجس: الشيطان. وقال مجاهد: الرجس: كل ما لا خير فيه. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: الرجس: العذاب.

﴿ وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا قَدْ فَصَّلْنَا الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ (١٢٦) لَهُمْ دَارُ السَّلامِ عِندَ رَبِّهِمْ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٢٧) ﴾.

لما ذكر تعالى طريقة[(٢)] الضالين عن سبيله، الصادين عنها، نبه على أشرف ما أرسل به رسوله من الهدى ودين الحق[(٣)]، فقال: ﴿وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا﴾ منصوب على الحال، أى: هذا الدين الذى شرعناه لك يا محمد بما أوحينا إليك هذا القرآن، وهو صراط الله المستقيم، كما تقدم فى حديث الحارث، عن على [رضى الله عنه][(٤)] فى نعت القرآن: «هو صراط الله المستقيم، وحبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم». رواه أحمد والترمذى بطوله[(٥)].

﴿قَدْ فَصَّلْنَا الآيَاتِ﴾ أى: [قد][(٦)] وضحناها وبيناها وفسرناها، ﴿لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ أى: لمن له فهم ووعى يعقل عن الله ورسوله.

﴿لَهُمْ دَارُ السَّلامِ﴾ وهى: الجنة، ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ أى: يوم القيامة. وإنما وصف الله الجنة ههنا بدار

---

(١) تفسير الطبرى (١٢/ ١١٠).

(٢) فى أ: «طريق».   (٣) فى أ: «الهدى».   (٤) زيادة من أ.

(٥) سنن الترمذى برقم (٢٩٠٨) وقد تقدم إسناده فى فضائل القرآن. وقال الترمذى: «هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حمزة الزيات، وإسناده مجهول، وفى حديث الحارث مقال».

(٦) زيادة من م، أ.

السلام لسلامتهم فيما سلكوه من الصراط المستقيم، المقتفى أثر الأنبياء وطرائقهم، فكما سلموا من آفات الاعوجاج أفْضَوا إلى دار السلام.

﴿وَهُوَ وَلِيُّهُم﴾ أى: والسلام ـ وهو الله ـ وليهم، أى: حافظهم وناصرهم ومؤيدهم، ﴿بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أى: جزاء [على][1] أعمالهم الصالحة تولاهم وأثابهم الجنة، بمنّه وكرمه.

﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُم مِّنَ الإِنسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُم مِّنَ الإِنسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلاَّ مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ (١٢٨)﴾.

يقول تعالى: واذكر يا محمد فيما تقصه عليهم وتذكرهم به ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ يعنى: الجن وأولياءهم ﴿مِّنَ الإِنسِ﴾ الذين كانوا يعبدونهم فى الدنيا، ويعوذون بهم ويطيعونهم، ويوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا. ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُم مِّنَ الإِنسِ﴾ أى: ثم يقول: يا معشر الجن. وسياق الكلام يدل على المحذوف.

ومعنى قوله: ﴿قَدِ اسْتَكْثَرْتُم مِّنَ الإِنسِ﴾ أى: من إضلالهم وإغوائهم، كما قال [تعالى][2]: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لاَّ تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ. وَأَنِ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ. وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنكُمْ جِبِلاًّ كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ﴾ [يس: ٦٠ـ٦٢].

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُم مِّنَ الإِنسِ﴾ يعنى: أضللتم منهم كثيرا. وكذلك قال مجاهد، والحسن، وقتادة.

﴿وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُم مِّنَ الإِنسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ يعنى: أن أولياء الجن من الإنس قالوا مجيبين لله تعالى عن ذلك بهذا.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو الأشهب هَوْذَة بن خليفة، حدثنا عَوْف، عن الحسن فى هذه الآية قال: استكثر ربكم أهل النار يوم القيامة، فقال أولياؤهم من الإنس: ربنا استمتع بعضنا ببعض. قال الحسن: وما كان استمتاع بعضهم ببعض إلا أن الجن أمرت، وعملت الإنس.

وقال محمد بن كعب فى قوله: ﴿رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ قال: الصحابة فى الدنيا.

وقال ابن جُرَيْج: كان الرجل فى الجاهلية ينزل الأرض، فيقول: «أعوذ بكبير هذا الوادى»: فذلك استمتاعهم، فاعتذروا يوم القيامة.

وأما استمتاع الجن بالإنس فإنه كان ـ فيما ذكر ـ ما ينال الجنّ من الإنس من تعظيمهم إياهم فى استعاذتهم بهم، فيقولون: قد سدنا الإنس والجن.

(١، ٢) زيادة من م، أ.

﴿وبلغنا أجلنا الّذي أجّلت لنا﴾ قال السدى، أى الموت.

قال: ﴿النّار مثواكم﴾ أى: مأواكم ومنزلكم أنتم وأولياؤكم. ﴿خالدين فيها﴾ أى: ماكثين مكثًا مخلدًا إلا ما شاء الله.

قال بعضهم: يرجع معنى [هذا][1] الاستثناء إلى البرزخ. وقال بعضهم: هذا رد إلى مدة الدنيا. وقيل غير ذلك من الأقوال التى سيأتى تقريرها [إن شاء الله][2] عند قوله تعالى فى سورة هود: ﴿خالدين فيها ما دامت السّموات والأرض إلاّ ما شاء ربّك إنّ ربّك فعّالٌ لّما يريد﴾ [الآية: ١٠٧].

وقد روى ابن جرير وابن أبى حاتم فى تفسير هذه الآية من طريق عبد الله بن صالح ـ كاتب الليث ـ: حدثنى معاوية بن صالح، عن على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قال: ﴿النّار مثواكم خالدين فيها إلاّ ما شاء اللّه إنّ ربّك حكيمٌ عليمٌ﴾ قال: إن هذه الآية آية لا ينبغى لأحد أن يحكم على الله فى خلقه، لا ينزلهم جنة ولا نارًا.

﴿وكذلك نولّى بعض الظّالمين بعضًا بما كانوا يكسبون (١٢٩)﴾.

قال سعيد، عن قتادة فى تفسيرها: وإنما يولى الله [3] الناس بأعمالهم، فالمؤمن ولى المؤمن أين كان وحيث كان، والكافر ولى الكافر أينما كان وحيثما كان، ليس الإيمان بالتمنى ولا بالتحلى. واختاره[4] ابن جرير.

وقال معْمَر، عن قتادة فى تفسيرها: ﴿نولّي بعض الظّالمين بعضًا﴾ فى النار، يتبع بعضهم بعضا.

وقال مالك بن دينار: قرأت فى الزبور: إنى أنتقم من المنافقين بالمنافقين، ثم أنتقم من المنافقين جميعا، وذلك فى كتاب الله قوله تعالى[5]: ﴿كذلك نولّى بعض الظّالمين بعضًا﴾.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى قوله: ﴿كذلك نولّي بعض الظّالمين بعضًا﴾ قال: ظالمى الجن وظالمى الإنس، وقرأ: ﴿ومن يعش عن ذكر الرّحمن نقيّض له شيطانًا فهو له قرينٌ﴾ [الزخرف: ٣٦]، قال: ونسلط[6] ظلمة الجن على ظلمة الإنس.

وقد روى الحافظ ابن عساكر فى ترجمة عبد الباقى بن أحمد، من طريق سعيد بن عبد الجبار الكرابيسى، عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زرٍّ، عن ابن مسعود مرفوعا: «من أعان ظالما سلطه الله عليه»[7].

وهذا حديث غريب، وقال بعض الشعراء:

وما من يَد إلا يدُ الله فوقها ... ولا ظالم إلا سيُبلى بظالم

(١، ٢) زيادة من أ. (٣) فى م: «يولى الله بين». (٤) فى م، أ: «واختار هذا القول».
(٥) فى م، أ: «قول الله تعالى». (٦) فى أ: «وسلط».
(٧) ذكره ابن منظور فى مختصر تاريخ دمشق (١٤/١٥٣) ورجاله ثقات، وعاصم فيه كلام يسير.

ومعنى الآية الكريمة: كما ولينا هؤلاء الخاسرين من الإنس تلك الطائفة التى أغوتهم من الجن، كذلك نفعل بالظالمين، نسلط بعضهم على بعض، ونهلك بعضهم ببعض، وننتقم من بعضهم ببعض، جزاء على ظلمهم وبغيهم.

﴿ يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ (١٣٠) ﴾.

وهذا أيضا مما يُقرع الله به سبحانه وتعالى كافرى الجن والإنس يوم القيامة، حيث يسألهم ـ وهو أعلم ـ: هل بلغتهم الرسل رسالاته؟ وهذا استفهامُ تقرير: **﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾** أى: من جملتكم. والرسل من الإنس فقط، وليس من الجن رسل، كما [قد][1] نص على ذلك مجاهد، وابن جُرَيج، وغير واحد من الأئمة، من السلف والخلف.

وقال ابن عباس: الرسل من بنى آدم، ومن الجن نُذُر.

وحكى ابن جرير، عن الضحاك بن مُزاحم: أنه زعم أن فى الجن رسلا، واحتج بهذه الآية الكريمة وفى الاستدلال بها على ذلك نظر؛ لأنها محتملة وليست بصريحة، وهى ـ والله أعلم ـ كقوله [تعالى][2]: **﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ. بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لاَّ يَبْغِيَانِ﴾**، إلى أن قال: **﴿ يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾** [الرحمن: ١٩ ـ ٢٢]، ومعلوم أن اللؤلؤ والمرجان إنما يستخرج[3] من الملح[4] لا من الحلو. وهذا واضح، ولله الحمد. وقد نص على هذا الجواب بعينه ابن جرير[5].

والدليل على أن الرسل إنما هم من الإنس قوله تعالى: **﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ[أَوْحَيْنَا] [6]﴾** إلى أن قال: **﴿ رُسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ [بَعْدَ الرُّسُلِ][7]﴾** [النساء: ١٦٣ ـ ١٦٥]، وقال تعالى عن إبراهيم: **﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾** [العنكبوت: ٢٧]، فحصر النبوة والكتاب بعد إبراهيم فى ذريته، ولم يقل أحد من الناس: إن النبوة كانت فى الجن قبل إبراهيم الخليل[عليه السلام][8]، ثم انقطعت عنهم ببعثته. وقال تعالى: **﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الأَسْوَاقِ﴾** [الفرقان: ٢٠]، وقال [تعالى][9]: **﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلاَّ رِجَالاً نُّوحِي إِلَيْهِم مِّنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾** [يوسف: ١٠٩]، ومعلوم أن الجن تبع للإنس فى هذا الباب؛ ولهذا قال تعالى إخبارًا عنهم: **﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ . قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ . يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ**

---

(١) زيادة من د، م، أ.
(٢) زيادة من م، أ.
(٣) فى م: «يستخرجان».
(٤) فى د: «المالح».
(٥) فى أ: «ابن جريج».
(٦) زيادة من أ.
(٧) زيادة من د، م، أ.
(٨، ٩) زيادة من أ.

وَآمنوا به يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ. وَمَن لاَّ يُجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءُ أُوْلَئِكَ فِي ضَلالٍ مُّبِينٍ﴾ [الأحقاف: ٢٩-٣٢].

وقد جاء فى الحديث ـ الذى رواه الترمذى وغيره ـ أن رسول الله ﷺ تلا عليهم سورة الرحمن(١) وفيها قوله تعالى: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلانِ فَبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الآيتان: ٣١، ٣٢].

وقال تعالى فى هذه الآية الكريمة: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنفُسِنَا﴾ أى: أقررنا أن الرسل قد بلَّغونا رسالاتك، وأنذرونا لقاءك، وأن هذا اليوم كائن لا محالة.

قال تعالى: ﴿وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ أى: وقد فرطوا فى حياتهم الدنيا، وهلكوا بتكذيبهم الرسل، ومخالفتهم للمعجزات، لما اغتروا به من زخرف الحياة الدنيا وزينتها وشهواتها، ﴿وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ أى: يوم القيامة ﴿أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾ أى: فى الدنيا، بما جاءتهم به الرسل، صلوات الله وسلامه عليهم [أجمعين](٢).

﴿ذَلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ (١٣١) وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ (١٣٢)﴾.

يقول تعالى: ﴿ذَلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ﴾ أى: إنما أعذرنا إلى الثقلين بإرسال الرسل وإنزال الكتب، لئلا يعاقب أحد بظلمه، وهو لم تبلغه دعوة، ولكن أعذرنا إلى الأمم، وما عذبنا أحدًا إلا بعد إرسال الرسل إليهم، كما قال تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلاَّ خَلا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ [الإسراء: ١٥]، وقال تعالى: ﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ. قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا﴾ [الملك: ٨، ٩] والآيات فى هذا كثيرة.

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير: ويحتمل قوله تعالى: ﴿بِظُلْمٍ﴾ وجهين:

أحدهما: ذلك من أجل أن ربك مهلك القرى بظلم أهلها بالشرك ونحوه، وهم غافلون، يقول: لم يكن يعاجلهم بالعقوبة حتى يبعث إليهم مَنْ(٣) ينبههم على حجج الله عليهم، وينذرهم عذاب الله يوم معادهم، ولم يكن بالذى يؤاخذهم غفلة فيقولوا: ﴿مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلا نَذِيرٍ﴾ [المائدة: ١٩].

والوجه الثانى: أن ﴿ذَلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ﴾ يقول: لم يكن [ربك](٤) ليهلكهم

---

(١) سنن الترمذى برقم (٣٢٩١).

(٢) زيادة من م. (٣) فى م، أ: «رسولا». (٤) زيادة من أ.

دون التنبيه والتذكير بالرسل والآيات والعبر، فيظلمهم بذلك، والله غير ظلام[(١)] لعبيده.

ثم شرع يرجح الوجه الأول، ولا شك أنه أقوى، والله أعلم[(٢)].

وقال: وقوله: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا﴾ أى: ولكل عامل فى طاعة الله أو معصيته منازل ومراتب من عمله يبلغه الله إياها، ويثيبه بها، إن خيرًا فخير، وإن شرًا فشر.

قلت: ويحتمل أن يعود قوله: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا﴾ [أى][(٣)]: من كافرى الجن والإنس، أى: ولكل درجة فى النار بحسبه، كقوله [تعالى][(٤)]: ﴿قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ [وَلَكِن لاَّ تَعْلَمُونَ][(٥)]﴾ [الأعراف: ٣٨]، وقوله: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ﴾ [النحل: ٨٨].

﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ قال ابن جرير: أى وكل ذلك من عملهم، يا محمد، بعلم من ربك، يحصيها ويثبتها لهم عنده، ليجازيهم عليها عند لقائهم إياه ومعادهم إليه.

﴿وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُم مَّا يَشَاءُ كَمَا أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ آخَرِينَ (١٣٣) إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ وَمَا أَنتُم بِمُعْجِزِينَ (١٣٤) قُلْ يَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ (١٣٥)﴾.

يقول [تعالى][(٦)]: ﴿وَرَبُّكَ﴾ يا محمد ﴿الْغَنِيُّ﴾ أى: عن جميع خلقه من جميع الوجوه، وهم الفقراء إليه فى جميع أحوالهم، ﴿ذُو الرَّحْمَةِ﴾ أى: وهو مع ذلك رحيم بهم رؤوف، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣].

﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾ أى: إذا خالفتم أمره ﴿وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُم مَّا يَشَاءُ﴾ أى: قوما آخرين، أى: يعملون بطاعته[(٧)]، ﴿كَمَا أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ آخَرِينَ﴾ أى: هو قادر على ذلك، سهل عليه، يسير لديه، كما أذهب القرون الأُوَل وأتى بالذى بعدها[(٨)]، كذلك هو قادر على إذهاب هؤلاء والإتيان بآخرين، كما قال تعالى: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا﴾ [النساء: ١٣٣]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ . إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ . وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾ [فاطر: ١٥ ـ ١٧]، وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨].

وقال محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة قال: سمعت أبان بن عثمان يقول فى هذه الآية:

---

(١) فى أ: «ظالم».
(٢) تفسير الطبرى (١٢/ ١٢٤).
(٣) زيادة من م، أ.
(٤) زيادة من أ.
(٥) زيادة من أ.
(٦) زيادة من م، أ.
(٧) فى م: «بطاعة الله».
(٨) فى أ: «بعده».

﴿كَمَا أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ آخَرِينَ﴾: الذرية: الأصل، والذرية: النسل.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لآتٍ وَمَا أَنتُم بِمُعْجِزِينَ﴾ أى: أخبرهم يا محمد أن الذى يوعدون[(١)] به من أمر المعاد كائن لا محالة، ﴿وَمَا أَنتُم بِمُعْجِزِينَ﴾ أى: لا تعجزون الله، بل هو قادر على إعادتكم، وإن صرتم ترابًا رفاتًا وعظامًا هو قادر لا يعجزه شىء.

وقال ابن أبى حاتم فى تفسيرها: حدثنى أبى، حدثنا محمد بن المصفى، حدثنا محمد بن حمير، عن أبى بكر بن أبى مريم، عن عطاء بن أبى رباح، عن أبى سعيد الخُدْرى، رضى الله عنه، عن النبىﷺ أنه قال: «يا بنى آدم، إن كنتم تعقلون فعدوا أنفسكم من الموتى. والذى نفسى بيده إنما توعدن لآت وما أنتم بمعجزين»[(٢)].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ يَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ هذا تهديد شديد، ووعيد أكيد، أى: استمروا على طريقكم[(٣)] وناحيتكم إن كنتم تظنون أنكم على هدى، فأنا مستمر على طريقى ومنهجى، كما قال تعالى: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنَّا عَامِلُونَ. وَانتَظِرُوا إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ [هود: ١٢١، ١٢٢].

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ أى: ناحيتكم.

﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ أى: أتكون لى أو لكم. وقد أنجز موعده له، صلوت الله عليه، فإنه تعالى مكن له فى البلاد، وحكمه فى نواصى مخالفيه من العباد، وفتح له مكة، وأظهره على من كذبه من قومه وعاداه وناوأه، واستقر أمره على سائر جزيرة العرب، وكذلك اليمن والبحرين، وكل ذلك فى حياته. ثم فتحت الأمصار والأقاليم والرساتيق بعد وفاته فى أيام خلفائه، رضى الله عنهم أجمعين، كما قال تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾ [المجادلة: ٢٠]، وقال: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ. يَوْمَ لا يَنفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [غافر: ٥١، ٥٢]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]، وقال تعالى إخباراً عن رسله: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ. وَلَنُسْكِنَنَّكُمُ الأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾ [إبراهيم: ١٣، ١٤]، وقال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ الآية [النور: ٥٥]، وقد فعل الله [تعالى][(٤)] ذلك بهذه الأمة، وله الحمد والمنة أولاً وآخراً، باطنًا وظاهراً[(٥)].

﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَائِنَا

(١) فى أ: «توعدون».

(٢) ورواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (١٠٥٦٤) وأبو نعيم فى الحلية (٦/ ٩١) من طريق محمد بن المصفى، عن محمد بن حمير به، قال أبو نعيم: «غريب من حديث عطاء، وأبى بكر تفرد به محمد بن حمير».

(٣) فى د، أ: «طريقتكم». (٤) زيادة من م، أ. (٥) فى م، أ: «وظاهراً وباطناً».

فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ (١٣٦) ﴾.

هذا ذم وتوبيخ من الله للمشركين الذين ابتدعوا بدعًا وكفرًا وشركًا، وجعلوا لله جزءًا من خلقه، وهو خالق كل شيء سبحانه وتعالى عما يشركون؛ ولهذا قال تعالى: ﴿**وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ**﴾ أي: مما خلق وبرأ ﴿**مِنَ الْحَرْثِ**﴾ أي: من الزروع والثمار ﴿**وَالأَنْعَامِ نَصِيبًا**﴾ أي: جزءًا وقسمًا، ﴿**فَقَالُوا هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَائِنَا**﴾.

وقوله: ﴿**فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَائِهِمْ**﴾ قال على بن أبى طلحة، والعَوْفى، عن ابن عباس؛أنه قال فى[(١)] تفسير هذه الآية: إن أعداء الله كانوا إذا حرثوا حرثًا، أو كانت لهم ثمرة، جعلوا لله منه جزءًا وللوثن جزءًا، فما كان من حرث أو ثمرةٍ أو شيء من نصيب الأوثان حفظوه وأحصوه. وإن سقط منه شيء فيما سُمّى للصمد ردوه إلى ما جعلوه للوثن. وإن سبقهم الماء الذى جعلوه للوثن، فسقى شيئا جعلوه لله جعلوا ذلك للوثن. وإن سقط شيء من الحرث والثمرة التى جعلوا لله، فاختلط بالذى جعلوه للوثن، قالوا: هذا فقير. ولم يردوه إلى ما جعلوه لله. وإن سبقهم الماء الذى جعلوه لله، فسقى ما سُمّى للوثن تركوه للوثن، وكانوا يحرمون من أموالهم البحيرة والسائبة والوصيلة والحام، فيجعلونه للأوثان، ويزعمون أنهم يحرمونه لله، فقال الله، عزوجل[(٢)]: ﴿**وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالأَنْعَامِ نَصِيبًا**﴾ الآية.

وهكذا قال مجاهد، وقتادة، والسدى، وغير واحد.

وقال عبدالرحمن بن زيد بن أسلم فى تفسيره: كل شيء جعلوه لله من ذِبْح يذبحونه، لا يأكلونه أبدا حتى يذكروا معه أسماء الآلهة. وما كان للآلهة لم يذكروا اسم الله معه، وقرأ الآية حتى بلغ: ﴿**سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ**﴾ أى: ساء ما يقسمون، فإنهم أخطؤوا أولاً فى القسمة، فإن الله تعالى هو رب كل شيء ومليكه وخالقه، وله الملك، وكل شيء له وفى تصرفه وتحت قدرته ومشيئته، لا إله غيره، ولا رب سواه. ثم لما قسموا فيما زعموا لم يحفظوا القسمة التى هى فاسدة، بل جاروا فيها، كما قال تعالى: ﴿**وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُم مَّا يَشْتَهُونَ**﴾ [النحل: ٥٧]، وقال تعالى: ﴿**وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا إِنَّ الإِنسَانَ لَكَفُورٌ مُّبِينٌ**﴾ [الزخرف: ١٥]، وقال تعالى: ﴿**أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الأُنثَىٰ. تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ**﴾ [النجم: ٢١، ٢٢].

﴿ وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ (١٣٧) ﴾.

يقول تعالى: وكما زينت الشياطين لهؤلاء المشركين أن جعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام

(١) فى م: « لى».

(٢) فى أ: « تعالى».

نصيبا، كذلك زينوا لهم قتل أولادهم خشية الإملاق، ووأد البنات خشية العار.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم: زينوا لهم قتل أولادهم.

وقال مجاهد: ﴿شُرَكَاؤُهُم﴾: شياطينهم، يأمرونهم أن يئدُوا أولادهم خشية العَيْلة.

وقال السدى: أمرتهم الشياطين أن يقتلوا البنات. وإما ﴿لِيُرْدُوهُمْ﴾، فيهلكوهم، وإما ﴿وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُم﴾ أى: فيخلطوا عليهم دينهم.

ونحو ذلك قال قتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

وهذا كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ. يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ [أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ](١)﴾ [النحل: ٥٨، ٥٩]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ. بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨، ٩]. وقد كانوا أيضا يقتلون الأولاد من الإملاق، وهو: الفقر، أو خشية الإملاق أن يحصل لهم فى تانى المال(٢)، وقد نهاهم [الله](٣) عن قتل أولادهم لذلك وإنما كان هذا(٤) كله من شرع الشيطان تزيينه لهم ذلك.

قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ﴾ أى: كل هذا واقع بمشيئته تعالى وإرادته واختياره لذلك كونًا، وله الحكمة التامة فى ذلك، فلا(٥) يسأل عما يفعل وهم يُسألون. ﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ أى: فدعهم واجتنبهم وما هم فيه، فسيحكم الله بينك وبينهم.

﴿وَقَالُوا هَٰذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لاَّ يَطْعَمُهَا إِلاَّ مَن نَّشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ (١٣٨)﴾.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: «الحِجْرُ»: الحرام، مما حرموا الوصيلة، وتحريم ما حرموا.

وكذلك قال مجاهد، والضحاك، والسدى، وقتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

وقال قتادة: ﴿وَقَالُوا هَٰذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ﴾ الآية: تحريم كان عليهم من الشياطين فى أموالهم، وتغليظ وتشديد، وكان ذلك من الشياطين، ولم يكن من الله تعالى.

وقال ابن زيد بن أسلم: ﴿حِجْرٌ﴾: إنما احتجروها لآلهتهم.

وقال السدى: ﴿لاَّ يَطْعَمُهَا إِلاَّ مَن نَّشَاءُ بِزَعْمِهِمْ﴾ يقولون: حرام أن نطعم إلا من شئنا.

وهذه الآية الكريمة كقوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلالاً قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [يونس: ٥٩]، وكقوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلا سَائِبَةٍ وَلا وَصِيلَةٍ وَلا حَامٍ وَلَٰكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣].

---

(١) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية». (٢) فى أ: «الحال». (٣) زيادة من أ.
(٤) فى أ: «كذلك وإن كان هذا». (٥) فى أ: «ولا».

وقال السدى: أما ﴿وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا﴾: فهى البحيرة والسائبة والحام، وأما الأنعام التى لا يذكرون اسم الله عليها قال: إذا أولدوها، ولا إن نحروها.

وقال أبو بكر بن عَيَّاش، عن عاصم بن أبى النَّجُود قال لى أبو وائل: تدرى[١] ما فى قوله: ﴿وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾؟ قلت: لا. قال: هى البحيرة، كانوا لا يحجون عليها.

وقال مجاهد: كان من إبلهم طائفة لا يذكرون اسم الله عليها [ولا][٢] فى شىء من شأنها، لا إن ركبوا، ولا إن حلبوا، ولا إن حملوا، ولا إن سحبوا[٣]، ولا إن عملوا شيئا[٤].

﴿افْتِرَاءً عَلَيْهِ﴾ أى: على الله، وكذبا منهم فى إسنادهم ذلك إلى دين الله وشرعه؛ فإنه لم يأذن لهم فى ذلك ولا رَضيه منهم ﴿سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ أى: عليه، ويُسْندون إليه.

﴿وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ (١٣٩)﴾.

قال أبو إسحاق السَّبِيعى، عن عبد الله بن أبى الهُذَيل، عن ابن عباس: ﴿وَقَالُوا مَا فِى بُطُونِ هَذِهِ الأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا﴾ الآية، قال: اللبن.

وقال العوفى، عن ابن عباس: ﴿وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا﴾ [الآية][٥]: فهو اللبن، كانوا يحرمونه على إناثهم، ويشربه ذكرانهم. وكانت الشاة إذ ولدت ولداً ذكراً ذبحوه، وكان للرجال دون النساء. وإن كانت أنثى تركت فلم تذبح، وإن كانت ميتة فهم فيه شركاء. فنهى الله عن ذلك. وكذا قال السدى.

وقال الشعبى: «البحيرة» لا يأكل من لبنها إلا الرجال، وإن مات منها شىء أكله الرجال والنساء، وكذا قال عكرمة، وقتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

وقال مجاهد فى قوله: ﴿وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا﴾ قال: هى السائبة والبحيرة.

وقال أبو العالية، ومجاهد، وقتادة [فى قوله][٦]: ﴿سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ﴾ أى: قولهم الكذب فى ذلك، يعنى قوله[٧] تعالى: ﴿وَلا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لا يُفْلِحُونَ . مَتَاعٌ﴾ الآية [النحل: ١١٦، ١١٧].

إنه ﴿حَكِيمٌ﴾ أى: فى أفعاله وأقواله وشرعه وقدره، ﴿عَلِيمٌ﴾ بأعمال عباده من خير وشر، وسيجزيهم على ذلك أتم الجزاء.

---

(١) فى أ: «أتدرى». (٢) زيادة من م، أ. (٣) فى م، أ: «حجوا».
(٤) فى د: «شيئا نتجوا». (٥) زيادة من أ. (٦) زيادة من م، أ.
(٧) فى م، أ: «كقوله».

﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ (١٤٠)﴾.

يقول تعالى: قد خسر الذين فعلوا هذه الأفعال[١] فى الدنيا والآخرة، أما فى الدنيا فخسروا أولادهم بقتلهم، وضيقوا عليهم فى أموالهم، فحرموا أشياء ابتدعوها من تلقاء أنفسهم، وأما فى الآخرة فيصيرون إلى شر المنازل بكذبهم على الله وافترائهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لا يُفْلِحُونَ. مَتَاعٌ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ [يونس: ٦٩، ٧٠].

وقال الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه فى تفسير هذه الآية: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن أيوب، حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، حدثنا أبو عَوَانة، عن أبى بِشْر، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس، رضى الله عنهما[٢]، قال: إذا سَرَّك أن تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلاثين والمائة من سورة الأنعام، ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾.

وهكذا رواه البخارى منفرداً فى كتاب «مناقب قريش» من صحيحه، عن أبى النعمان محمد بن الفضل عارم، عن أبى عوانة ـ واسمه الوَضَّاح بن عبد الله اليَشْكُرِى ـ عن أبى بشر ـ واسمه جعفر بن أبى وَحْشِيَّة بن إياس، به[٣].

﴿وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (١٤١) وَمِنَ الأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ (١٤٢)﴾.

يقول تعالى بيانا لأنه الخالق لكل شىء، من الزروع والثمار والأنعام التى تصرف فيها المشركون بآرائهم الفاسدة وقسَّموها وجَزَّؤوها، فجعلوا منها حرامًا وحلالاً، فقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ﴾.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿مَّعْرُوشَاتٍ﴾: مسموكات. وفى رواية: «المعروشات»: معروشات ما عرش الناس، ﴿وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ﴾: ما خرج فى البر والجبال من الثمرات.

وقال عطاء الخرسانى، عن ابن عباس: ﴿مَّعْرُوشَاتٍ﴾: ما عرش من الكرم ﴿وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ﴾: ما لم يعرش من الكرم. وكذا قال السدى.

---

(١) فى م: «صنعوا هذه الأفاعيل».
(٢) فى م: « عنه».
(٣) صحيح البخارى برقم (٣٥٢٤).

وقال ابن جُرَيْج: ﴿مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ﴾ قال: متشابها فى المنظر، وغير متشابه فى الطعم.

وقال محمد بن كَعْب: ﴿كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾ قال: من رطبه وعنَبه.

وقوله[١] تعالى: ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾قال ابن جرير: قال بعضهم: هى الزكاة المفروضة.

حدثنا عمرو، حدثنا عبد الصمد، حدثنا يزيد بن درهم قال: سمعت أنس بن مالك يقول: ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ قال: الزكاة المفروضة.

وقال على بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ يعنى: الزكاة المفروضة، يوم يُكَال ويعلم كيله. وكذا قال سعيد بن المسيب.

وقال العَوْفى، عن ابن عباس: ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾، وذلك أن الرجل كان إذا زرع فكان يوم حصاده، لم يخرج مما حصد شيئاً فقال الله: ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾، وذلك أن يعلم ما كيله وحقه، من كل عشرة واحداً، ما يَلْقُط[٢]الناس من سنبله.

وقد روى الإمام أحمد وأبو داود فى سننه من حديث محمد بن إسحاق: حدثنى محمد بن يحيى ابن حبَّان، عن عمه واسع بن حبَّان، عن جابر بن عبد الله؛ أن النبى ﷺ أمَرَ من كُل جاد عَشْرَة أوسُق من التمر، بقنْو يعلق فى المسجد للمساكين[٣]، وهذا إسناد جيد قوى.

وقال طاوس، وأبو الشعثاء، وقتادة، والحسن، والضحاك، وابن جريج: هى الزكاة.

وقال الحسن البصرى: هى الصدقة من الحب والثمار، وكذا قال ابن زيد بن أسلم.

وقال آخرون: هو حق آخر سوى الزكاة.

وقال[٤] أشعث، عن محمد بن سِيرين، ونافع، عن ابن عمر فى قوله: ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ قال: كانوا يعطون شيئا سوى الزكاة. رواه ابن مردويه.

وروى عبد الله بن المبارك وغيره، عن عبد الملك بن أبى سليمان، عن عطاء بن أبى رباح فى قوله: ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ قال: يعطى من حضره يومئذ ما تيسر، وليس بالزكاة.

وقال مجاهد: إذا حضرك المساكين، طرحت لهم منه.

وقال عبد الرزاق، عن ابن عيينة[٥]، عن ابن أبى نَجِيح، عن مجاهد ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ قال: عند الزرع يعطى القبض، وعند الصرام يعطى القبض، ويتركهم فيتبعون آثار الصرام.

وقال الثورى، عن حماد، عن إبراهيم [النخعى][٦] قال: يعطى مثل الضغث.

وقال ابن المبارك، عن شريك، عن سالم، عن سعيد بن جبير ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ قال: كان هذا قبل الزكاة: للمساكين، القبضة الضغث لعلف دابته.

وفى حديث ابن لَهِيعة، عن دَرَّاج، عن أبى الهيثم، عن سعيد مرفوعاً: ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾

---

(١) فى أ: « قال». (٢) فى د: «وما يلفظه».

(٣) المسند (٣/٣٥٩) وسنن أبى داود برقم (١٦٦٢).

(٤) فى أ: « قال». (٥) فى أ: « قتينه». (٦) زيادة من أ.

قال: ما سقط من السنبل. رواه ابن مَرْدُويه[١].

وقال آخرون: هذا كله شيء كان واجباً، ثم نسخة الله بالعشر ونصف العشر. حكاه ابن جرير عن ابن عباس، ومحمد بن الحنفية، وإبراهيم النخعي، والحسن، والسدى، وعطية العَوْفي. واختاره ابن جرير، رحمه[٢] الله.

قلت: وفي تسمية هذا نسخاً نظر؛ لأنه قد كان شيئاً واجباً في الأصل، ثم إنه فصل بيانه وبيَّن مقدار المخرج وكميته. قالوا: وكان هذا في السنة الثانية من الهجرة، فالله أعلم.

وقد ذم الله سبحانه الذين يصومون ولايتصدقون، كما ذكر عن أصحاب الجنة في سورة «ن»: **﴿إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِين. وَلا يَسْتَثْنُونَ. فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ. فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴾** أي: كالليل المدلهم سوداء محترقة **﴿فَتَنَادَوْا مُصْبِحِين. أَنِ اغْدُوا عَلَىٰ حَرْثِكُمْ إِن كُنتُمْ صَارِمِينَ. فَانطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَافَتُونَ. أَن لَّا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُم مِّسْكِينٌ. وَغَدَوْا عَلَىٰ حَرْدٍ﴾** أي: قوة وجلد وهمة **﴿قَادِرِينَ. فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُّون. بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ. قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلا تُسَبِّحُونَ. قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ. فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَلاوَمُون. قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا طَاغِينَ. عَسَىٰ رَبُّنَا أَن يُبْدِلَنَا خَيْرًا مِّنْهَا إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا رَاغِبُونَ. كَذَٰلِكَ الْعَذَابُ وَلَعَذَابُ الآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾** [القلم: ١٧-٣٣].

وقوله: **﴿وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾** قيل: معناه: ولا تسرفوا في الإعطاء، فتعطوا فوق المعروف.

وقال أبو العالية: كانوا يعطون يوم الحصاد شيئاً، ثم تباروا فيه وأسرفوا، فأنزل الله: **﴿وَلاتُسْرِفُوا﴾**.

وقال ابن جُرَيْج[٣]: نزلت في ثابت بن قَيْس بن شَمَّاس، جدَّ نخلا. فقال: لا يأتيني اليوم أحد إلا أطعمته. فأطعم حتى أمسى وليست له ثمرة، فأنزل الله: **﴿وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾** رواه ابن جرير، عنه.

وقال ابن جريج، عن عطاء: ينهى عن السرف في كل شيء.

وقال إياس بن معاوية: ما جاوزت به أمر الله فهو سرف.

وقال السدى في قوله: **﴿وَلا تُسْرِفُوا﴾** قال: لا تعطوا أموالكم، فتقعدوا فقراء.

وقال سعيد بن المسيب ومحمد بن كعب، في قوله: **﴿وَلا تُسْرِفُوا﴾** قال: لا تمنعوا الصدقة فتعصوا.

---

(١) ورواه النحاس في الناسخ المنسوخ (ص٤٢٧): حدثنا الحسن بن غليب، حدثنا عمران بن أبي عمران، حدثنا ابن لهيعة عن دراج عن أبي الهيثم يروى عن أبي الهيثم مناكير.

(٢) في أ: « رحمهم».

(٣) في م: « ابن جرير».

ثم اختار ابن جرير قول عطاء: إنه نَهْيٌ عن الإسراف في كل شيء. ولا شك أنه صحيح، لكن الظاهر ـ والله أعلم ـ من سياق الآية حيث قال تعالى: ﴿كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلا تُسْرِفُوا [إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ](١)﴾ أن يكون عائدًا إلى الأكل، أى: ولا تسرفوا فى الأكل لما فيه من مضرة العقل والبدن، كما قال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا [إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ](٢)﴾ [الأعراف: ٣١]، وفى صحيح البخارى تعليقاً: «كلوا واشربوا، والبسوا وتصدقوا، فى غير إسراف ولا مخيلة»(٣). وهذا من هذا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمِنَ الأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا﴾ أى: وأنشأ لكم من الأنعام ما هو حمولة وما هو فرش، قيل: المراد بالحمولة ما يحمل عليه من الإبل، والفرش الصغار منها. كما قال الثورى، عن أبى إسحاق، عن أبى الأحوص، عن عبد الله فى قوله: ﴿حَمُولَةً﴾: ما حمل عليه من الإبل، ﴿فَرْشًا﴾ وقال: الصغار من الإبل.

رواه الحاكم، وقال: صحيح ولم يخرجاه.

وقال ابن عباس: الحمولة: الكبار، والفرش [هى](٤) الصغار من الإبل. وكذا قال مجاهد.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَمِنَ الأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا﴾: فأما الحمولة فالإبل والخيل والبغال والحمير وكل شيء يحمل عليه، وأما الفرش فالغنم.

واختاره ابن جرير، قال: وأحسبه إنما سمى فرشاً لدنوه من الأرض.

وقال الربيع بن أنس، والحسن، والضحاك، وقتادة: الحمولة: الإبل والبقر، والفرش: الغنم.

وقال السدى: أما الحمولة فالإبل، وأما الفرش فالفُصْلان والعَجَاجيل والغنم، وما حمل عليه فهو حمولة.

قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: الحمولة ما تركبون، والفرش ما تأكلون وتحلبون، شاة لا تحمل، تأكلون لحمها وتتخذون من صوفها لحافاً وفرشا(٥).

وهذا الذى قاله عبد الرحمن فى تفسير هذه الآية الكريمة حسن يشهد له قوله تعالى: ﴿أَوَ لَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ. وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ﴾ [يس: ٧١، ٧٢]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِ مِن بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِّلشَّارِبِينَ. [وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ](٦)﴾، إلى أن قال: ﴿وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ﴾ [النحل: ٦٩ـ ٨٠]، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَنْعَامَ لِتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ. وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَلِتَبْلُغُوا عَلَيْهَا حَاجَةً فِي صُدُورِكُمْ وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ. وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ فَأَيَّ

---

(١) زيادة من م، أ. (٢) زيادة من أ، وفى هـ: «الآية».

(٣) صحيح البخارى (١٠/ ٢٥٢) «فتح»، وقد وصله ابن أبى الدنيا فى كتاب الشكر برقم (٥١) فرواه من طريق همام، عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو، رضى الله عنه.

(٤) زيادة من أ. (٥) فى م، أ: «وفراشا». (٦) زيادة من أ.

آيَاتِ اللَّهِ تُنكِرُونَ ﴾ [غافر: ٧٩ـ ٨١].

وقوله تعالى: ﴿كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ أى: من الثمار والزروع والأنعام، فكلها خلقها الله [تعالى](١) وجعلها رزقاً لكم، ﴿وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ أى: طرائقه وأوامره، كما اتبعها المشركون الذين حرموا ما رزقهم الله، أى: من الثمار والزروع افتراء على الله، ﴿إِنَّهُ لَكُمْ﴾ أى: إن الشيطان ـ أيها الناس ـ لكم ﴿عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ أى: بيّن ظاهر العداوة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ [فاطر: ٦]، وقال تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ لا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَاتِهِمَا﴾ الآية [الأعراف: ٢٧]، وقال تعالى: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلاً﴾ [الكهف: ٥٠]. والآيات فى هذا كثيرة فى القرآن.

﴿ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الأُنثَيَيْنِ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (١٤٣) وَمِنَ الإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الأُنثَيَيْنِ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمُ اللَّهُ بِهَذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (١٤٤) ﴾.

وهذا بيان لجهل العرب قبل الإسلام فيما كانوا حَرّموا من الأنعام، وجعلوها أجزاءً وأنواعًا: بحيرة، وسائبة، ووصيلة وحامًا، وغير ذلك من الأنوع التى ابتدعوها فى الأنعام والزروع والثمار، فبين(٢) أنه تعالى أنشأ جنات معروشات وغير معروشات، وأنه أنشأ من الأنعام حمولة وفرشا. ثم بين أصناف الأنعام إلى غنم وهو بياض وهو الضأن، وسواد وهو المعز، ذكره وأنثاه، وإلى إبل ذكورها وإناثها، وبقر كذلك. وأنه تعالى لم يحرم شيئاً من ذلك ولا شيئاً من أولاده، بل كلها مخلوقة لبنى آدم، أكلا، وركوباً، وحمولة، وحلبا، وغير ذلك من وجوه المنافع، كما قال[تعالى](٣): ﴿وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ الأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ﴾ الآية [الزمر: ٦].

وقوله: ﴿أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الأُنثَيَيْنِ﴾ ردٌّ عليهم فى قولهم: ﴿مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا﴾.

وقوله: ﴿نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ أى: أخبرونى عن يقين: كيف حرم الله عليكم(٤) ما زعمتم تحريمه من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ونحو ذلك؟.

وقال العَوْفى عن ابن عباس قوله: ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ﴾: فهذه أربعة أزواج، ﴿وَمِنَ الإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الأُنثَيَيْنِ﴾ يقول: لم أحرم شيئاً من ذلك

---

(١) زيادة من م، أ. (٢) فى أ: « وبين». (٣) زيادة من أ.

(٤) فى م، أ: « عليهم».

[﴿أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ﴾ يعني: هل يشمل الرحم إلا على ذكر أو أنثى فلم تحرمون بعضا وتحلون بعضا؟] (١) ﴿نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ يقول: كله حلال.

وقوله: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمُ اللَّهُ بِهَذَا﴾: تهكم بهم فيما ابتدعوه وافتروه على الله، من تحريم ما حرموه من ذلك، ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أى: لا أحد أظلم منه، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

وأول من دخل فى هذه الآية: عمرو بن لُحَىّ بن قَمَعَة، فإنه أول من غير دين الأنبياء، وأول من سيب السوائب، ووصل الوصيلة، وحمى الحامى، كما ثبت ذلك فى الصحيح(٢).

﴿قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٤٥)﴾.

يقول تعالى آمراً عبده ورسوله محمداً، صلوات الله وسلامه عليه: قل لهؤلاء الذين حرموا ما رزقهم الله افتراء على الله: ﴿لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾ أى: آكل يأكله. قيل: معناه: لا أجد شيئاً مما حرمتم حراماً سوى هذه. وقيل: معناه: لا أجد من الحيوانات شيئاً (٣) حراماً سوى هذه. فعلى هذا يكون ما ورد من التحريمات بعد هذا فى سورة «المائدة»، وفى الأحاديث الواردة، رافعاً لمفهوم هذه الآية.

ومن الناس من يسمى ذلك نسخاً، والأكثرون من المتأخرين لا يسمونه نسخاً؛ لأنه من باب رفع مباح الأصل، والله أعلم.

قال العَوْفى، عن ابن عباس: ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ يعنى: المهراق.

قال عِكْرِمة فى قوله: ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾: لولا هذه الآية لتتبع الناس ما فى العُرُوق، كما تتبعه اليهود.

وقال حماد، عن عمران بن حُدَير قال: سألت أبا مِجْلَز عن الدم، وما يتلطخ من الذبح من الرأس، وعن القِدْر يُرَى فيها الحمرة، فقال: إنما نهى الله عن الدم المسفوح.

وقال قتادة: حرم من الدماء ما كان مسفوحاً، فأما لحم خالطه دم فلا بأس به.

وقال ابن جرير: حدثنا المثنى، حدثنا حجاج بن مِنْهال، حدثنا حماد، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة: أنها كانت لا ترى بلحوم السباع بأساً، والحمرة والدم يكونان على(٤) القدر بأساً، وقرأت هذه الآية. صحيح غريب(٥).

وقال الحميدى: حدثنا سفيان، حدثنا عمرو بن دينار قال: قلت لجابر بن عبد الله: إنهم يزعمون

---

(١) زيادة من أ.

(٢) سبق ذكر الحديث عند الآية: ١٠٣ من سورة المائدة وتخريجه هناك.

(٣) فى م: «شيئا من الحيوانات».

(٤) فى م، أ: «يكون فى أعلى».

(٥) تفسير الطبرى (١٢/ ١٩٤).

أن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر، فقال: قد كان يقول ذلك «الحَكَمُ بن عَمْرو» عن رسول الله ﷺ، ولكن أبى ذلك البحر ـ يعنى ابن عباس ـ وقرأ: ﴿قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ الآية.

وهكذا رواه البخارى عن على بن المدينى، عن سفيان، به. وأخرجه أبو داود من حديث ابن جُرَيْج، عن عمرو بن دينار. ورواه الحاكم فى مستدركه مع أنه فى صحيح البخارى، كما رأيت[١].

وقال أبو بكر بن مَرْدُوَيه والحاكم فى مستدركه: حدثنا محمد بن على بن دُحَيم، حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا أبو نُعَيم الفضل بن دُكَيْن، حدثنا محمد بن شريك، عن عمرو بن دينار، عن أبى الشعثاء، عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقذرا، فبعث الله نبيه وأنزل كتابه، وأحل حلاله وحرم حرامه، فما أحل فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، وتلا هذه الآية: ﴿قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ [إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا][٢]﴾ إلى آخر الآية.

وهذا لفظ ابن مَرْدُوَيه. ورواه أبو داود منفرداً به، عن محمد بن داود بن صَبِيح، عن أبى نعيم، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه[٣].

وقال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانة، عن سِمَاك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ماتت شاة لسَوْدَة بنت زَمْعَة، فقالت: يا رسول الله، ماتت فلانة ـ تعنى الشاة ـ قال: «فلم لا[٤] أخذتم مَسْكها؟». قالت: نأخذ مَسْك شاة قد ماتت؟! فقال لها رسول الله ﷺ: «إنما قال الله: ﴿قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ﴾، وإنكم لا تطعمونه، أن تدبغوه فتنتفعوا به». فأرسلت فسلخت مسكها فدبغته، فاتخذت منه قربة، حتى تخرقت عندها[٥].

ورواه البخارى والنسائى، من حديث الشعبى، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن سودة بنت زمعة، بذلك أو نحوه[٦].

وقال سعيد بن منصور: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عيسى بن نُمَيلَة الفزارى، عن أبيه قال: كنت عند ابن عمر، فسأله رجل عن أكل القنفذ، فقرأ عليه: ﴿قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ [إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ][٧]﴾ الآية، فقال شيخ عنده: سمعت

---

(١) مسند الحميدى (٢/ ٣٧٩) ورواه البخارى فى صحيحه برقم (٥٥٢٩) لكنه من مسند جابر بن زيد رضى الله عنه، ورواه أبو داود فى السنن برقم (٣٨٠٨) من طريق عمرو بن دينار، عن رجل، عن جابر بن عبد الله، رضى الله عنه، ولا عتب على الحاكم، فإنه رواه فى مستدركه (٢/ ٣١٧) من طريق عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله من مسنده، ثم إنه حدد مقصوده بقوله: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة».

(٢) زيادة من م.

(٣) المستدرك (٤/ ١١٥) وسنن أبى داود برقم (٣٨٠٠).

(٤) فى م: « فلولا».

(٥) المسند (١/ ٣٢٧).

(٦) صحيح البخارى برقم (٦٦٨٦) وسنن النسائى (٧/ ١٧٣).

(٧) زيادة من أ.

أبا هريرة يقول: ذكر عند النبى ﷺ فقال: «خبيثة من الخبائث». فقال ابن عمر: إن كان النبىﷺ قاله فهو كما قال.

ورواه أبو داود، عن أبى ثور، عن سعيد بن منصور، به[١].

وقوله تعالى: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ﴾ أى: فمن اضطر إلى أكل شىء مما حُرّم فى هذه الآية الكريمة، وهو غير متلبس ببغى ولا عدوان، ﴿فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أى: غفور له، رحيم به.

وقد تقدم تفسير هذه الآية فى سورة البقرة بما فيه كفاية.

والمقصود من سياق هذه الآية الكريمة الرد على المشركين الذين ابتدعوا ما ابتدعوه، من تحريم المحرمات على أنفسهم بآرائهم الفاسدة من البَحِيرة والسائبة والوصيلة والحام ونحو ذلك، فأمر [الله][٢] رسوله أن يخبرهم أنه لا يجد فيما أوحاه الله إليه أن ذلك محرم، وإنما حُرِّم ما ذكر فى [هذه][٣] الآية، من الميتة، والدم المسفوح، ولحم الخنزير، وما أهل لغير الله به. وما عدا ذلك فلم يحرم، وإنما هو عفو مسكوت عنه، فكيف تزعمون [أنتم][٤] أنه حرام، ومن أين حرمتموه ولم يحرمه [الله][٥]؟ وعلى هذا فلا يبقى تحريم أشياء أخر فيما بعد هذا، كما جاء النهى عن لحوم الحمر ولحوم السباع، وكل ذى مخلب من الطير، على المشهور من مذاهب[٦] العلماء.

﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلاَّ مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُم بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ (١٤٦)﴾.

قال ابن جرير: يقول تعالى: وحرمنا على اليهود ﴿كُلَّ ذِي ظُفُرٍ﴾، وهو من البهائم والطير ما لم يكن مشقوق الأصابع، كالإبل والنعام[٧] والإوزّ والبط. قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ﴾: وهو البعير والنعامة. وكذا قال مجاهد، والسدى فى رواية[٨].

وقال سعيد بن جبير: هو الذى ليس بمنفرج الأصابع، وفى رواية عنه: كل شىء متفرق الأصابع، ومنه الديك.

وقال قتادة فى قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ﴾. وكان يقال: البعير والنعامة وأشياء من الطير والحيتان. وفى رواية: البعير والنعامة، وحرم عليهم من الطير: البط وشبهه، وكل شىء ليس بمشقوق الأصابع.

وقال ابن جُرَيْج: عن مجاهد: ﴿كُلَّ ذِي ظُفُرٍ﴾ قال: النعامة والبعير، شقا شقا. قلت للقاسم ابن أبى بَزَّة وحدثنيه: ما «شقا شقًا»؟ قال: كل ما لا يفرج[٩] من قول البهائم. قال: وما انفرج أكلته

(١) سنن أبى داود برقم (٣٧٩٩).
(٢) زيادة من م.
(٣ ـ ٥) زيادة من م، أ.
(٦) فى أ: «مذهب».
(٧) فى م: «والأنعام».
(٨) فى م، أ: «فى رواية والسدى».
(٩) فى م: «ما لم ينفرج».

اليهود قال: انفرجت قوائم البهائم والعصافير، قال: فيهود تأكلها. قال: ولم تنفرج قائمة البعير، خفه، ولا خف النعامة ولا قائمة الوز، فلا تأكل اليهود الإبل ولا النعام ولاالوز، ولا كل شيء لم تنفرج قائمته، ولا تأكل حمار وَحْش.

وقوله: ﴿وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا﴾ قال السدى: [يعنى][(١)]: الثَّرْب وشحم الكليتين. وكانت اليهود تقول[(٢)] : إنه حرمه إسرائيل فنحن نحرمه . وكذا قال ابن زيد.

وقال قتادة: الثَّرْب وكل شحم[(٣)] كان كذلك ليس فى عظم.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿إِلاَّ مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا﴾: يعنى: ما عَلِق بالظهر من الشحوم.

وقال السدى وأبو صالح: الألية، مما[(٤)] حملت ظهورهما.

وقوله: ﴿أَوِ الْحَوَايَا﴾ قال الإمام أبوجعفر بن جرير: ﴿الْحَوَايَا﴾: جمع، واحدها حاوياء، وحاوية وحَوِيّة وهو ما تَحَوى[(٥)] من البطن فاجتمع واستدار، وهى بنات اللبن، وهى «المباعر»، وتسمى «المرابض»، وفيها الأمعاء.

قال: ومعنى الكلام: ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما، إلا ماحملت ظهورهما، أو ما حملت الحوايا[(٦)].

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿أَوِ الْحَوَايَا﴾: وهى المبعر.

وقال مجاهد: ﴿الْحَوَايَا﴾: المبعر، والمربض. وكذا قال سعيد بن جبير، والضحاك، وقتادة، وأبو مالك، والسدى.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ﴿الْحَوَايَا﴾: المرابض التى تكون فيها الأمعاء، تكون وسطها، وهى بنات اللبن، وهى فى كلام العرب تدعى المرابض.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ مَااخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ أى: وإلا ما اختلط من الشحوم بالعظام فقد أحللناه لهم.

وقال ابن جُرَيْج: شحم الألية اختلط بالعُصْعُص، فهو حلال. وكل شىء فى القوائم والجنب والرأس والعين وما اختلط بعظم، فهو حلال، ونحوه قال[(٧)] السدى.

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ جَزَيْنَاهُم بِبَغْيِهِمْ﴾ أى: هذا التضييق إنما فعلناه بهم وألزمناهم[(٨)] به، مجازاة لهم على بغيهم ومخالفتهم أوامرنا، كما قال تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٦٠].

(١) زيادة من م، أ. (٢) فى م، أ: «يقولون». (٣) فى أ: «شىء».
(٤) فى د، م: «ما». (٥) فى م: «ما يحوى».
(٦) تفسير الطبرى (١٢/ ٢٠٣).
(٧) فى أ: «قاله». (٨) فى أ: «وألزمناه».

وقوله: ﴿وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ أي: وإنا لعادلون فيما جازيناهم به.

وقال ابن جرير: وإنا لصادقون فيما أخبرناك به يا محمد من تحريمنا ذلك عليهم، لا كما زعموا من أن إسرائيل هو الذي حرمه على نفسه، والله أعلم.

وقال عبد الله بن عباس: بلغ عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، أن سَمُرَة باع خمرًا، فقال: قاتل الله سمرة ! ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها».

أخرجاه من حديث سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، عن عمر، به.

وقال الليث: حدثنى يزيد بن أبى حبيب قال: قال عطاء بن أبى رباح: سمعت جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول عام الفتح: «إن الله ورسوله حَرّم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام». فقيل: يا رسول الله، أرأيت شحوم الميتة، فإنه يدهن بها الجلود ويُطلى بها السفن، ويَسْتَصبح بها الناس. فقال: «لا، هو حرام». ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك: «قاتل الله اليهود، إن الله لما حرم عليهم شحومها جَمَلوه، ثم باعوه وأكلوا ثمنه».

رواه الجماعة من طرق، عن يزيد بن أبى حبيب، به[(١)].

وقال الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قاتل الله اليهود[(٢)] ! حرمت عليهم الشحوم، فباعوها[(٣)] وأكلوا ثمنه».

ورواه البخارى ومسلم جميعًا، عن عبدان، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهرى، به[(٤)].

وقال ابن مَرْدُوَيه: حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا وُهَيْب، حدثنا خالد الحَذَّاء، عن بركة أبى الوليد، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ كان قاعدًا خلف المقام، فرفع بصره إلى السماء فقال: «لعن الله اليهود ـ ثلاثًا ـ إن الله حرم عليهم الشحوم، فباعوها وأكلوا ثمنها، إن الله لم يحرم على قوم أكل شىء إلا حرم عليهم ثمنه»[(٥)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا على بن عاصم، أنبأنا خالد الحذاء، عن بركة أبى الوليد، أنبأنا ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ قاعدًا فى المسجد مستقبلا الحِجْر، فنظر إلى السماء فضحك، ثم

---

(١) صحيح البخارى برقم (٢٢٣٦) وصحيح مسلم برقم (١٥٨١). وسنن أبى داود برقم (٣٤٨٦) وسنن الترمذى برقم (١٢٩٧) وسنن النسائى (٧/ ٣٠٩) وسنن ابن ماجة برقم (٢١٦٧).

(٢) فى م: «يهود».　　(٣) فى م، أ: «فباعوه».　　(٤) فى أ: «رواه».

(٥) صحيح البخارى برقم (٢٢٢٤) وصحيح مسلم برقم (١٥٨٣).

قال: «لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه».

ورواه أبو داود، من حديث خالد الحذاء[(١)].

وقال الأعمش، عن جامع بن شدَّاد، عن كلثوم، عن أسامة بن زيد قال: دخلنا على رسول الله ﷺ وهو مريض نعوده، فوجدناه نائما قد غطى وجهه ببرد عَدَنى، فكشف عن وجهه وقال[(٢)]: «لعن الله اليهود يحرمون شحوم الغنم ويأكلون أثمانها»، وفى رواية: «حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها»[(٣)].

﴿ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ (١٤٧) ﴾.

يقول تعالى: فإن كذّبك[(٤)] ـ يا محمد ـ مخالفوك من المشركين واليهود ومن شابههم، فقل: ﴿رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ﴾ وهذا ترغيب لهم فى ابتغاء رحمة الله الواسعة، واتباع رسوله، ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ﴾ ترهيب لهم من[(٥)] مخالفتهم الرسول خاتم النبيين. وكثيرًا ما يقرن الله تعالى بين الترغيب والترهيب فى القرآن، كما قال تعالى فى آخر هذه السورة: ﴿إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الآية: ١٦٥]، وقال: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الرعد: ٦]، وقال تعالى: ﴿نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ. وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ﴾ [الحجر: ٤٩، ٥٠]، وقال تعالى: ﴿غَافِرِ الذَّنبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ﴾ [غافر: ٣]، وقال [تعالى][(٦)]: ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ. إِنَّهُ هُوَ يُبْدِئُ وَيُعِيدُ. وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ﴾ [البروج: ١٢ـ١٤]، والآيات فى هذا كثيرة جدًا.

﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ (١٤٨) قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ (١٤٩) قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا فَإِن شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ (١٥٠) ﴾.

هذه مناظرة ذكرها الله تعالى وشبهة تشبثت بها المشركون فى شركهم وتحريم ما حرموا؛ فإن الله

---

(١) ورواه ابن عبد البر فى التمهيد (٩/ ٤٤) من طريق هشيم، عن خالد الحذاء به.

(٢) فى أ: «فقال».

(٣) المسند (١/ ٢٤٧) وسنن أبى داود برقم (٣٤٨٨).

(٤) فى م، أ: «كذبوك». (٥) فى م: «فى». (٦) زيادة من أ.

مطلع على ما هم فيه من الشرك والتحريم لما حرموه، وهو قادر على تغييره بأن يلهمنا الإيمان، أو يحول بيننا وبين الكفر، فلم يغيره، فدل على أنه بمشيئته وإرادته ورضاه منا ذلك؛ ولهذا قال: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلا آبَاؤُنَا وَلا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ﴾، كما فى قوله [تعالى][1]: ﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُم [مَّا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ][2]﴾ [الزخرف: ٢٠]، وكذلك[3] الآية التى فى «النحل» مثل هذه سواء[4]، قال[5] الله تعالى: ﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ أى: بهذه الشبهة ضل من ضل قبل هؤلاء. وهى حجة داحضة باطلة؛ لأنها لو كانت صحيحة لما أذاقهم الله بأسه، ودمر عليهم، وأدال عليهم رسله الكرام، وأذاق المشركين من أليم الانتقام.

﴿قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ﴾ أى: بأن الله [تعالى][6] راض عنكم فيما أنتم فيه ﴿فَتُخْرِجُوهُ لَنَا﴾ أى: فتظهروه لنا وتبينوه وتبرزوه، ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلاَّ الظَّنَّ﴾ أى: الوهم والخيال. والمراد بالظن ههنا: الاعتقاد الفاسد. ﴿وَإِنْ أَنتُمْ إِلاَّ تَخْرُصُونَ﴾ أى: تكذبون على الله فيما ادعيتموه.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس [رضى الله عنهما][7]: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ وقال: ﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾، ثم قال: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا﴾ [الأنعام: ١٠٧]، فإنهم قالوا: عبادتنا الآلهة تقربنا إلى الله زُلْفَى فأخبرهم الله أنها لا تقربهم، وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا[8]﴾، يقول تعالى: لو شئت لجمعتهم على الهدى أجمعين.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾، يقول [تعالى][9] لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ﴾ لهم ـ يا محمد: ﴿فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾ أى: له الحكمة التامة، والحجة البالغة فى هداية من هَدَى، وإضلال من أضل، ﴿فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ﴾، وكل ذلك بقدرته ومشيئته واختياره، وهو مع ذلك يرضى عن المؤمنين ويُبْغض الكافرين، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى﴾ [الأنعام: ٣٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ [كُلُّهُمْ جَمِيعًا][10]﴾ [يونس: ٩٩]، وقوله[11]: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ. إِلاَّ مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لأَمْلأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٨، ١١٩].

قال الضحاك: لا حجة لأحد عصى الله، ولكن لله الحجة البالغة على عبادة.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمُ﴾ أى: أحضروا شهداءكم ﴿الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا﴾ أى: هذا الذى حرمتموه وكذبتم وافتريتم على الله فيه، ﴿فَإِن شَهِدُوا فَلا تَشْهَدْ مَعَهُمْ﴾ أى: لأنهم إنما يشهدون والحالة هذه كذبًا وزورًا، ﴿وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَهُم

(١، ٢) زيادة من م، أ. (٣) فى أ: «وكذا».
(٤) الآية: ٣٥ وهى قوله تعالى: ﴿وقال الذين أشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء﴾.
(٥) فى م: «وقال». (٦) زيادة من م. (٧) زيادة من أ.
(٨) فى أ: «أشركنا» وهو خطأ، والصواب: «أشركوا» الآية: ١٠٧ من سورة الأنعام. (٩) زيادة من م.
(١٠) زيادة من م، أ. (١١) فى م: «وقال تعالى».

بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ أى: يشركون به، ويجعلون له عديلا.

﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُم مِّنْ إِمْلاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (١٥١)﴾.

قال داود الأوْدى، عن الشعبى، عن عَلْقَمة، عن ابن مسعود، رضى الله عنه، قال: من أراد أن يقرأ صحيفة رسول الله ﷺ التى عليها خاتمه، فليقرأ هؤلاء[1] الآيات: **﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾** إلى قوله: **﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾**.

وقال الحاكم فى مستدركه: حدثنا بكر بن محمد الصيرفى بمرو، حدثنا عبد الصمد بن الفضل، حدثنا مالك بن إسماعيل النَّهدى، حدثنا إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن عبد الله بن خليفة قال: سمعت ابن عباس يقول: فى[2] الأنعام آيات محكمات هن أم الكتاب، ثم قرأ: **﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ [أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا][3]﴾**.

ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه[4].

قلت: ورواه زُهَيْر وقيس بن الربيع كلاهما عن أبى إسحاق، عن عبد الله بن قيس، عن ابن عباس، به. والله[5] أعلم.

وروى الحاكم أيضًا فى مستدركه[6] من حديث يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن الزهرى، عن أبى إدريس، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «أيكم يبايعنى على ثلاث؟» ـ ثم تلا رسول الله ﷺ: «**﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾**، حتى فرغ من الآيات ـ فمن وفى فأجره على الله، ومن انتقص منهن شيئًا فأدركه الله به فى الدنيا كانت عقوبته[7]، ومن أخر إلى الآخرة فأمره إلى الله، إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه».

ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وإنما اتفقا على حديث الزهرى، عن أبى إدريس، عن عبادة: «بايعونى على ألا تشركوا بالله شيئًا» الحديث. قد روى سفيان بن حُسَين كلا الحديثين، فلا ينبغى أن ينسب إلى الوهم فى أحد الحديثين إذا جمع بينهما، والله أعلم[8].

وأما تفسيرها فيقول تعالى لنبيه ورسوله محمد ﷺ: قل يا محمد ـ لهؤلاء المشركين الذين [أشركوا و][9] عبدوا غير الله، وحرموا ما رزقهم الله، وقتلوا أولادهم وكل ذلك فعلوه بآرائهم وتسويل الشياطين لهم، **﴿قُلْ﴾** لهم: **﴿تَعَالَوْا﴾** أى: هلموا وأقبلوا: **﴿أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾** أى: أقص عليكم وأخبركم بما حرم ربكم عليكم حقًا لا تخرصًا، ولا ظنًا، بل وحيًا منه وأمرًا من عنده:

---

(١) فى م: «هذه». (٢) فى م، أ: «إن فى». (٣) زيادة من أ.

(٤) المستدرك (٢/ ٣١٧).

(٥) فى م، أ: «فالله». (٦) فى أ: «فى مسنده» وهو خطأ. (٧) فى م: «عقوبة».

(٨) المستدرك (٢/ ٣١٨). أما الحديث الذى اتفق عليه الشيخان من حديث الزهرى، فرواه البخارى فى صحيحه برقم (١٨) ومسلم فى صحيحه برقم (١٧٠٩).

(٩) زيادة من أ.

﴿أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾، وكأن فى الكلام محذوفًا دل عليه السياق، وتقديره: وأوصاكم[(١)] ﴿أَلاَّ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾؛ ولهذا قال فى آخر الآية: ﴿ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾، وكما قال الشاعر:

حَجَّ وأَوصَى بسُلَيمى الأَعْبُدَا ... أنْ لا تَرَى ولا تُكَلِّم أَحَدا

ولا يَزَلْ شَرَابُها مُبَرَّدا[(٢)].

وتقول العرب: أمرتك ألا تقوم.

وفى الصحيحين من حديث أبى ذر، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أتانى جبريل فبشرنى أنه من مات لا يشرك بالله شيئًا من أمتك، دخل الجنة. قلت: وإن زنا وإن سرق؟ قال: وإن زنا وإن سرق. قلت: وإن زنا وإن سرق؟ قال: وإن زنا وإن سرق. قلت: وإن زنا وإن سرق؟ قال: وإن زنا وإن سرق، وإن شرب الخمر»: وفى بعض[(٣)] الروايات أن القائل ذلك إنما هو أبو ذر لرسول الله ﷺ، وأنه، عليه [(٤)]السلام، قال فى الثالثة: «وإن رغم أنفُ أبى ذر»[(٥)]. فكان أبو ذر يقول بعد تمام الحديث: وإن رغم أنف أبى ذر.

وفى بعض المسانيد والسنن عن أبى ذر [رضى الله عنه][(٦)] قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: يا ابن آدم، إنك ما دعوتنى ورجوتنى فإنى أغفر لك على ما كان منك ولا أبالى، ولو أتيتنى بقراب الأرض خطيئة أتيتك بقرابها مغفرة ما لم تشرك بى شيئًا، وإن أخطأت حتى تبلغ خطاياك عَنَان السماء ثم استغفرتنى، غفرت لك»[(٧)].

ولهذا شاهد فى القرآن، قال الله تعالى[(٨)]: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦].

وفى صحيح مسلم عن ابن مسعود: «من مات لا يشرك بالله شيئًا، دخل الجنة»[(٩)]. والآيات والأحاديث فى هذا كثيرة جداً.

وروى ابن مَرْدُوَيه من حديث عبادة وأبى الدرداء: «لا تشركوا بالله شيئًا، وإن قُطِّعتم أو صُلِّبتم أو حُرِّقتم»[(١٠)].

---

(١) فى د، أ: «ووصاكم»، وفى م: «أوصاكم».
(٢) الرجز فى تفسير الطبرى (١٢/٢١٦).
(٣) فى م: «قلت: وفى بعض».
(٤) فى أ: «وأنه عليه الصلاة والسلام».
(٥) صحيح البخارى برقم (١٢٣٧) وصحيح مسلم برقم (٩٤).
(٦) زيادة من أ.
(٧) رواه أحمد فى مسنده (٥/١٥٤) والترمذى فى السنن برقم (٢٤٩٥) وابن ماجة فى السنن برقم (٤٢٥٧) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن».
(٨) فى أ: «عز وجل».
(٩) صحيح مسلم برقم (٩٢).
(١٠) أما حديث أبى الدرداء، فرواه الطبرانى فى المعجم الكبير كما فى معجم الزوائد (٤/٢١٦) من طريق شهر بن حوشب، عن أم الدرداء عن أبى الدرداء به.
قال الهيثمى: «فيه شهر بن حوشب وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات». وأما حديث عبادة فهو الآتى.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن عَوْف الحِمْصى، حدثنا ابن أبى مريم، حدثنا نافع بن يزيد حدثنى سيار بن عبد الرحمن، عن يزيد بن قَوْذر، عن سلمة بن شُرَيح، عن عبادة بن الصامت قال: أوصانا رسول الله ﷺ بسبع خصال: «ألا تشركوا بالله شيئًا، وإن حرقتم وقطعتم وصلبتم»(١).

وقوله تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ أى: وأوصاكم وأمركم بالوالدين إحسانا، أى: أن تحسنوا إليهم، كما قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣].

وقرأ بعضهم: «ووصى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا».

والله تعالى كثيرًا ما يقرن بين طاعته وبر الوالدين، كما قال: ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ. وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [لقمان: ١٤، ١٥]. فأمر بالإحسان إليهما، وإن كانا مشركين بحسبهما، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ الآية [البقرة: ٨٣]. والآيات فى هذا كثيرة. وفى الصحيحين عن ابن مسعود، رضى الله عنه، قال: سألت رسول الله ﷺ: أى العمل أحب إلى الله؟ قال: «الصلاة على وقتها». قلت: ثم أىّ؟ قال: «بر الوالدين». قلت: ثم أىّ؟ قال: «الجهاد فى سبيل الله». قال ابن مسعود: حدثنى بهن رسول الله ﷺ، ولو استزدته(٢) لزادنى(٣).

وروى الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه بسنده عن أبى الدرداء، وعن عبادة بن الصامت، كل منهما يقول: أوصانى خليلى ﷺ: «أطع والديك، وإن أمراك أن تخرج لهما من الدنيا، فافعل»(٤).

ولكن فى إسناديهما ضعف، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُم مِّنْ إِمْلاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾: لما أوصى(٥) تعالى ببر الآباء والأجداد، عطف على ذلك الإحسان إلى الأبناء والأحفاد، فقال تعالى: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُم مِّنْ إِمْلاقٍ﴾، وذلك أنهم كانوا يقتلون أولادهم كما سوَّلت لهم الشياطين ذلك، فكانوا يئدون البنات خَشْيَة العار، وربما قتلوا بعض الذكور خيفةَ الافتقار؛ ولهذا جاء فى الصحيحين، من حديث عبد الله ابن مسعود، رضى الله عنه، قلت: يا رسول الله، أى الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله ندّا وهو خلَقَكَ». قلت: ثم أىّ؟ قال: «أن تقتل ولدك خشية أن يَطْعَم معك». قلت: ثم أىّ؟ قال: «أن تُزَانى حليلة جارك». ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ [وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا](٦)﴾ [الفرقان: ٦٨](٧).

(١) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير كما فى الزوائد (٤/٢١٦) وقال الهيثمى: «فيه سلمة بن شريح قال الذهبى: لا يعرف، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(٢) فى أ: «استزدت».

(٣) صحيح البخارى برقم (٥٩٧٠) وصحيح مسلم برقم (٨٥).

(٤) سبق تخريجهما من رواية الطبرانى فى المعجم الكبير. (٥) فى د، م: «وصى». (٦) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».

(٧) صحيح البخارى برقم (٤٤٧٧) وصحيح مسلم برقم (٦٨).

وقوله: ﴿مِّنْ إِمْلاقٍ﴾ قال ابن عباس، وقتادة، والسُّدِّيّ: هو الفقر، أى: ولا تقتلوهم من فقركم الحاصل، وقال فى سورة «سبحان»: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلاقٍ﴾ [الإسراء: ٣١] أى: خشية(١) حصول فقر، فى الآجل؛ ولهذا قال هناك: ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُم﴾، فبدأ برزقهم للاهتمام بهم، أى: لا تخافوا من فقركم بسببهم، فرزقهم على الله. وأما فى هذه الآية فلما كان الفقر حاصلا، قال: ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾؛ لأنه الأهم هاهنا، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَلا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾، كقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]. وقد تقدم تفسيرها فى قوله: ﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٠].

وفى الصحيحين، عن ابن مسعود، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أحد أغْيَر من الله، من أجل ذلك حَرَّم الفواحش ما ظَهَر منها وما بَطنَ»(٢).

وقال عبد الملك بن عُمَيْر، عن وَرّاد، عن مولاه المغيرة قال: قال سعد بن عبادة: لو رأيت مع امرأتى رجلا لضربته بالسيف غير مُصْفَح. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «أتعجبون من غيرة سعد! فوالله لأنا أغير من سعد، والله أغير منى، من أجل ذلك حَرّم الفواحش ما ظهر منها وما بَطَن». أخرجاه(٣).

وقال كامل أبو العلاء، عن أبى صالح، عن أبى هريرة قال: قيل: يا رسول الله، إنا(٤) نغار. قال: «والله إنى لأغار، والله أغير منى، ومن غيرته نهى عن الفواحش»(٥).

رواه ابن مَرْدُوَيه، ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة، وهو على شرط الترمذي، فقد روى بهذا السند: «أعمار أمتى ما بين الستين إلى السبعين»(٦).

وقوله تعالى: ﴿وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾، وهذا مما نص تبارك وتعالى على النهى عنه تأكيدًا، وإلا فهو داخل فى النهى عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن، فقد جاء فى الصحيحين، عن ابن مسعود، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزانى، والنَّفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة»(٧).

---

(١) فى م: «خيفة»، وفى أ: «ضيقة».

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٦٣٤) وصحيح مسلم برقم (٢٧٦٠).

(٣) صحيح البخارى برقم (٦٨٤٦) وصحيح مسلم برقم (١٤٩٩).

(٤) فى م: «أما».

(٥) ورواه أحمد فى مسنده (٢/٣٢٦) من طريق كامل به، قال الهيثمى فى المجمع (٤/٣٢٨): «فيه كامل أبو العلاء، وفيه كلام لا يضر وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(٦) سنن الترمذى برقم (٢٣٣١) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب من حديث أبى صالح عن أبى هريرة، وقد روى من غير وجه عن أبى هريرة».

(٧) صحيح البخارى برقم (٦٨٧٨) وصحيح مسلم برقم (١٦٧٦).

وفى لفظ لمسلم[(١)]: «والذى لا إله غيره لا يحل دم رجل مسلم. . .» وذكره، قال الأعمش: فحدثت به إبراهيم، فحدثنى عن الأسود، عن عائشة [رضى الله عنها][(٢)]، بمثله[(٣)].

وروى أبو داود، والنسائى، عن عائشة، رضى الله عنها؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث خصال: زان مُحْصَن يُرْجَم، ورجل قتل رَجُلا مُتَعمِّدًا فيقتل، ورجل يخرج من الإسلام حارب الله ورسوله، فيقتّل أو يصلب أو ينفى من الأرض». وهذا لفظ النسائى[(٤)].

وعن أمير المؤمنين عثمان بن عفان، رضى الله عنه، أنه قال وهو محصور: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يَحلُّ دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل كَفَر بعد إسلامه، أو زنا بعد إحصانه، أو قتل نفسا بغير نفس». فوالله ما زنيت فى جاهلية ولا إسلام، ولا تمنيت أن لى بدينى بدلا منه بعد إذ هدانى الله، ولا قتلت نفسا، فبم تقتلوننى. رواه الإمام أحمد، والترمذى، والنسائى، وابن ماجه. وقال الترمذى: هذا حديث حسن[(٥)].

وقد جاء النهى والزجر والوعيد فى قتل المعاهَد ـ وهو المستأمن من أهل الحرب ـ كما رواه البخارى، عن عبد الله بن عمرو، رضى الله عنهما، عن النبى ﷺ قال: «من قتل مُعاهِدًا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها توجد[(٦)] من مسيرة أربعين عاما»[(٧)].

وعن أبى هريرة، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ قال: «من قتل معاهَدًا له ذمَّة الله وذمَّة رسوله، فقد أخفر بذمة الله، فلا يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خَريفًا». رواه ابن ماجه، والترمذى وقال: حسن صحيح[(٨)].

وقوله: ﴿ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أى: هذا ما[(٩)] وصاكم به لعلكم تعقلون عنه أمره ونهيه.

﴿وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (١٥٢)﴾.

قال عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس قال: لما أنزل الله: ﴿وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ و ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾ الآية [النساء: ١٠]، فانطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه، فجعل يفضل الشيء فيحبس له حتى يأكله

(١) فى م: «مسلم». (٢) زيادة من آ.
(٣) صحيح مسلم برقم (١٦٧٦).
(٤) سنن أبى داود برقم (٤٣٥٣) وسنن النسائى (٧/ ١٠١).
(٥) المسند (١/ ٦٣) وسنن الترمذى برقم (٢١٥٨) وسنن النسائى (٧/ ٩٢) وسنن ابن ماجة برقم (٢٥٣٣).
(٦) فى د، م، أ: «يوجد».
(٧) صحيح البخارى برقم (٣١٦٦).
(٨) سنن ابن ماجة برقم (٢٦٨٧) وسنن الترمذى برقم (١٤٠٣).
(٩) فى أ: «مما».

ويفسد. فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله [عز وجل][(١)]: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، قال: فخلطوا طعامهم بطعامهم، وشرابهم بشرابهم. رواه أبو داود.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ قال الشعبي، ومالك، وغير واحد من السلف: يعني: حتى يحتلم.

وقال السدي: حتى يبلغ ثلاثين سنة، وقيل: أربعون سنة، وقيل: ستون سنة. قال: وهذا كله بعيد ههنا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾: يأمر تعالى بإقامة العدل في الأخذ والإعطاء، كما توعد على تركه في قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ. الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ. وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ. أَلَا يَظُنُّ أُولَٰئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ. لِيَوْمٍ عَظِيمٍ. يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ١ـ ٦]. وقد أهلك الله أمة من الأمم كانوا يبخسون المكيال والميزان.

وفي كتاب الجامع لأبي عيسى الترمذي، من حديث الحسين بن قيس أبي علي الرَّحَبي، عن عِكْرِمَة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لأصحاب الكيل والميزان: «إنكم وُلّيتم أمرًا هلكت فيه الأمم السالفة قبلكم». ثم قال: لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث الحُسين، وهو ضعيف في الحديث، وقد روي بإسناد صحيح عن ابن عباس موقوفا[(٢)].

قلت: وقد رواه ابن مَرْدُوَيه في تفسيره، من حديث شَرِيك، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم مَعْشَر الموالي قد بَشَّرَكم الله بخصلتين بها هلكت القرون المتقدمة: المكيال والميزان»[(٣)].

وقوله تعالى: ﴿لَا نُكَلِّفُ[(٤)] نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ أي: من اجتهد في أداء الحق وأخذه، فإن أخطأ بعد استفراغ وسعه وبذل جهده فلا حرج عليه.

وقد روى ابن مَرْدُوَيه من حديث بَقِيَّة، عن مُبَشر[(٥)] بن عبيد، عن عمرو بن ميمون بن مهْران، عن أبيه، عن سعيد بن المسيَّب قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ فقال: «من أوفى على يده في الكيل والميزان، والله يعلم صحة نيته بالوفاء فيهما، لم يؤاخذ». وذلك تأويل ﴿وُسْعَهَا﴾. هذا مرسل غريب[(٦)].

---

(١) زيادة من أ.

(٢) سنن الترمذي برقم (١٢١٧) ورواه البيهقي في شعب الإيمان برقم (٥٢٨٨) وابن عدي في الكامل (٢/ ٣٥٢) من طريق الحسين بن قيس أبي علي الرحبي به.

(٣) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٣٨٥).

(٤) في أ: «لا يكلف الله». (٥) في أ: «ميسر».

(٦) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٣/ ٣٨٤) ولم يعزه لأحد غيره، وفي إسناده مبشر بن عبيد الحمصي. قال أحمد: كان يضع الحديث، وقال البخاري: روى عنه بقية، منكر الحديث.

وقوله: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ كما قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ [وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ](١)﴾ [المائدة:٨]، وكذا التى تشبهها فى سورة النساء [الآية: ١٣٥]، يأمر تعالى بالعدل فى الفعال والمقال، على القريب والبعيد، والله تعالى يأمر بالعدل لكل أحد، فى كل وقت، وفى كل حال.

وقوله: ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾ قال ابن جرير: يقول وَبِوَصِيَّة الله التى أوصاكم بها فأوفوا. وإيفاء ذلك: أن تطيعوه فيما أمركم ونهاكم، وتعملوا بكتابه وسنة رسوله، وذلك هو الوفاء بعهد الله.

﴿ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ يقول تعالى: هذا وصاكم به، وأمركم به، وأكد عليكم فيه ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ أى: تتعظون وتنتهون عما(٢) كنتم فيه قبل هذا، وقرأ بعضهم بتشديد «الذال»، وآخرون بتخفيفها.

﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٥٣)﴾.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾، وقوله: ﴿أَقِيمُوا الدِّينَ وَلا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى:١٣]، ونحو هذا فى القرآن، قال: أمر الله المؤمنين بالجماعة، ونهاهم عن الاختلاف والفرقة(٣)، وأخبرهم أنه إنما(٤) هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات فى دين الله ونحو هذا. قاله(٥) مجاهد، وغيره واحد.

وقال الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا الأسود بن عامر: شاذان، حدثنا أبو بكر ـ هو ابن عياش ـ عن عاصم ـ هو ابن أبى النجود ـ عن أبى وائل، عن عبد الله ـ هو ابن مسعود، رضى الله عنه ـ قال: خَطَّ رسول الله ﷺ خطًا بيده، ثم قال: «هذا سَبِيل الله مستقيما». وخط على يمينه وشماله، ثم قال: «هذه السُّبُل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه». ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾.

وكذا رواه الحاكم، عن الأصم، عن أحمد بن عبد الجبار، عن أبى بكر بن عياش، به. وقال: صحيح [الإسناد](٦)، ولم يخرجاه(٧).

وهكذا رواه أبو جعفر الرازى، وورقاء وعمرو بن أبى قيس، عن عاصم، عن أبى وائل شقيق ابن سلمة، عن ابن مسعود به مرفوعا نحوه.

وكذا رواه يزيد بن هارون ومُسدَّد والنسائى، عن يحيى بن حبيب بن عربى ـ وابن حِبَّان، من

---

(١) زيادة من م، أ. (٢) فى م: «وتنتبهون مما». (٣) فى أ: «والتفرقة».
(٤) فى م: «لما». (٥) فى أ: «قال». (٦) زيادة من م.
(٧) المسند (١/٤٦٥) والمستدرك (٢/٣١٨).

حديث ابن وَهْب ـ أربعتهم عن حماد بن زيد، عن عاصم، عن أبى وائل، عن ابن مسعود، به.

وكذا رواه ابن جرير، عن المثنى، عن الحِمَّانى، عن حماد بن زيد، به.

ورواه الحاكم عن أبى بكر بن إسحاق، عن إسماعيل بن إسحاق القاضى، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، به كذلك. وقال: صحيح ولم يخرجاه[١].

وقد روى هذا الحديث النسائى والحاكم، من حديث أحمد بن عبد الله بن يونس، عن أبى بكر ابن عياش، عن عاصم، عن زِرٍّ، عن عبد الله بن مسعود. به مرفوعا[٢].

وكذا رواه الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه من حديث يحيى الحمانى، عن أبى بكر بن عياش، عن عاصم، عن زِرٍّ، به.

فقد صححه الحاكم كما رأيت من الطريقين، ولعل هذا الحديث عند عاصم بن أبى النجود، عن زر، وعن أبى وائل شقيق بن سلمة كلاهما عن ابن مسعود، به، والله أعلم.

قال الحاكم: وشاهد هذا الحديث حديث الشعبى عن جابر، من وجه غير معتمد[٣].

يشير إلى الحديث الذى قال الإمام أحمد، وعبد بن حميد جميعا ـ واللفظ لأحمد: حدثنا عبدالله ابن محمد ـ وهو أبو بكر بن أبى شيبة ـ أنبأنا أبو خالد الأحمر، عن مجالد، عن الشعبى، عن جابر قال: كنا جلوسًا عند النبى ﷺ، فخط خطًّا هكذا أمامه، فقال: «هذا سبيل الله». وخطين عن يمينه، وخطين عن شماله، وقال: «هذه سبيل[٤] الشيطان». ثم وضع يده فى الخط الأوسط، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

ورواه ابن ماجه فى كتاب السنة من سننه، والبزار عن أبى سعيد بن عبد الله بن سعيد، عن أبى خالد الأحمر، به[٥].

قلت: ورواه الحافظ ابن مَرْدُوَيه من طريقين، عن أبى سعيد الكندى، حدثنا أبو خالد، عن مجالد، عن الشعبى، عن جابر قال: خط رسول الله ﷺ خطاً، وخط عن يمينه خطًّا، وخط عن يساره خطًّا، ووضع يده على الخط الأوسط[٦]، وتلا هذه الآية: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ﴾[٧].

---

(١) النسائى فى السنن الكبرى برقم (١١١٧٤) وتفسير الطبرى (١٢/ ٢٣٠) والمستدرك (٢/ ٣١٨).

(٢) النسائى فى السنن الكبرى برقم (١١١٧٥) والمستدرك (٢/ ٢٣٩).

(٣) المستدرك (٢/ ٣١٨).

(٤) فى م، أ: «سبل».

(٥) المسند (٣/ ٣٩٧) وسنن ابن ماجة برقم (١١) وقال البوصيرى فى الزوائد (١/ ٤٥): «هذا إسناد فيه مقال من أجل مجالد بن سعيد».

(٦) فى د، م: «الأسود».

(٧) وفى إسناده مجالد بن سعيد فيه كلام.

ولكن العمدة على حديث ابن مسعود، مع ما فيه من الاختلاف إن كان مؤثرًا، وقد روى موقوفا عليه.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا محمد بن ثور، عن مَعْمَر، عن أبَان؛ أن رجلاً قال لابن مسعود: ما الصراط المستقيم؟ قال: تركنا محمد ﷺ فى أدناه، وطرفه فى الجنة، وعن يمينه جَوَادّ، وعن يساره جَوَادّ، وثمّ رجال يدعون من مر بهم. فمن أخذ فى تلك الجوادّ انتهت به إلى النار، ومن أخذ على الصراط انتهى به إلى الجنة. ثم قرأ ابن مسعود: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ الآية[(١)].

وقال ابن مَرْدُوَيه: حدثنا أبو عمرو، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، حدثنا آدم، حدثنا إسماعيل ابن عَيَّاش، حدثنا أبان بن عياش، عن مسلم بن أبى عمران، عن عبد الله بن عمر: سأل عبد الله عن الصراط المستقيم، فقال [له][(٢)] ابن مسعود: تركنا محمد ﷺ فى أدناه، وطرفه فى الجنة، وذكر تمام الحديث كما تقدم، والله أعلم.

وقد روى من حديث النوّاس بن سمْعان نحوه، قال الإمام أحمد: حدثنا الحسن بن سَوَّار أبو العلاء، حدثنا لَيْث ـ يعنى ابن سعد ـ عن معاوية بن صالح؛ أن عبد الرحمن بن جبير بن نفير حدثه، عن أبيه، عن النواس بن سمعان، عن رسول الله ﷺ قال: «ضرب الله مثلا صراطًا مستقيمًا، وعن جَنْبَتَى الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة، وعلى الأبواب ستور مرخاة، وعلى باب الصراط داع يقول: أيها[(٣)] الناس، ادخلوا الصراط المستقيم جميعا، ولا تتفرجوا[(٤)] وداع يدعو من جوف[(٥)] الصراط، فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئا من تلك الأبواب قال: ويحك. لا تفتحه، فإنك إن تفتحه تلجه، فالصراط الإسلام، والسوران حدود الله، والأبواب المفتحة محارم الله، وذلك الداعى على رأس الصراط كتاب الله، والداعى من فوق الصراط واعظ الله فى قلب كل مسلم».

ورواه الترمذى والنسائى، عن[(٦)] على بن حُجْر ـ زاد النسائى ـ وعمرو بن عثمان، كلاهما عن بَقِيَّة بن الوليد، عن بَحير بن سعد، عن خالد بن مَعْدان، عن جُبَيْر بن نفير، عن النوّاس بن سِمْعان، به[(٧)]. وقال الترمذى: حسن غريب.

وقوله: ﴿فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ [فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ][(٨)]﴾، إنما وحد[سبحانه][(٩)] سَبيله لأن[(١٠)] الحق واحد؛ ولهذا جمع لتفرقها وتشعبها، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ

(١) تفسير الطبرى (١٢/ ٢٣٠).
(٢) زيادة من م.
(٣) فى د، م: «يأيها».
(٤) فى د: «ولا تفرقوا»، وفى م، أ: «ولا تفرجوا».
(٥) فى أ: «من فوق».
(٦) فى أ: «من حديث».
(٧) المسند (٢/ ١٨٢) وسنن الترمذى برقم (٢٨٥٩) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (١١٢٣٣).
(٨) زيادة من أ.
(٩) زيادة من م.
(١٠) فى أ: «لأنه».

﴿هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن سنَان الواسطى، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا سفيان بن حسين، عن الزهرى، عن أبى إدريس الخولانى، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «أيكم يبايعنى على هذه[1] الآيات الثلاث؟». ثم تلا: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾، حتى فرغ من ثلاث الآيات، ثم قال: «ومن وَفَّى بهن أجره على الله، ومن انتقص منهن شيئا أدركه[2] الله فى الدنيا كانت عقوبته، ومن أخَّرَه إلى الآخرة كان أمره إلى الله إن شاء أخذه، وإن شاء عفا عنه»[3].

﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلاً لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُم بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ (١٥٤) وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (١٥٥)﴾.

قال ابن جرير: ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ تقديره: ثم قل ـ يا محمد ـ مخبراً عنا بأنا آتينا موسى الكتاب، بدلالة قوله: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾.

قلت: وفى هذا نظر، وثُم ههنا إنما هى لعطف الخبر بعد الخبر، لا للترتيب ههنا، كما قال الشاعر:

قُلْ لِمَنْ سَادَ ثُم سَادَ أبوهُ ... ثُمّ قد سَادَ قَبْلَ ذَلكَ جَده[4]

وههنا لما أخبر الله تعالى عن القرآن بقوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾، عطف بمدح التوراة ورسولها، فقال: ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾. وكثيراً ما يقرن سبحانه[5] بين ذكر القرآن والتوراة، كقوله تعالى: ﴿وَمِن قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا﴾ [الأحقاف: ١٢]، وقوله [فى][6] أول هذه السورة: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ [الآية: ٩١]، وبعدها: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ﴾ الآية [الأنعام: ٩٢]، وقال تعالى مخبرًا عن المشركين: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِندِنَا قَالُوا لَوْلا أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ مُوسَىٰ﴾ قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ قَالُوا سِحْرَانِ تَظَاهَرَا وَقَالُوا إِنَّا بِكُلٍّ كَافِرُونَ﴾ [القصص: ٤٨]، وقال تعالى مخبراً عن الجن أنهم قالوا: ﴿قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ [وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ][7]﴾ [الأحقاف: ٣٠].

وقوله تعالى: ﴿تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلاً﴾ أى: آتيناه الكتاب الذى أنزلناه إليه تماماً كاملا جامعا لجميع ما يحتاج إليه فى شريعته، كما قال: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ الآية [الأعراف: ١٤٥].

---

(١) فى م: «هؤلاء».
(٢) فى أ: «فادركه».
(٣) ورواه الحاكم فى المستدرك (٢/٣١٨) من طريق يزيد بن هارون به.
(٤) لم أعرف قائله.
(٥) فى أ: «الله تعالى».
(٦) زيادة من أ.
(٧) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».

وقوله: ﴿عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾ أي: جزاء على إحسانه في العمل، وقيامه بأوامرنا وطاعتنا، كقوله: ﴿هَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلاَّ الإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠]، وكقوله: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا [قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ](١)﴾ [البقرة: ١٢٤]، وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤].

وقال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس: ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾ يقول: أحسن فيما أعطاه الله.

وقال قتادة: من أحسن في الدنيا تمم له ذلك في الآخرة.

واختار ابن جرير أن تقدير الكلام: ﴿[ثُمَّ](٢) آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا﴾ على إحسانه. فكأنه جعل «الذي» مصدرية، كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا﴾ [التوبة: ٦٩] أي: كخوضهم وقال ابن رَوَاحة:

فَثَبَّتَ اللهُ ما آتاكَ مِنْ حَسَنٍ ... في المرسلين ونصراً كالذي نُصِرُوا(٣)

وقال آخرون: الذي ههنا بمعنى «الذين».

قال ابن جرير: وقد ذكر عن عبد الله بن مسعود: أنه كان يقرؤها: «تماما على الذين أحسنوا».

وقال ابن أبي نَجيح، عن مجاهد: ﴿تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾ قال: على المؤمنين والمحسنين، وكذا قال أبو عبيدة. قال البغوي: والمحسنون: الأنبياء والمؤمنون، يعني: أظهرنا فضله عليهم.

قلت: كما قال تعالى: ﴿قَالَ يَا مُوسَىٰ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالاتِي وَبِكَلامِي﴾ [الأعراف: ١٤٤]، ولا يلزم اصطفاؤه على محمد ﷺ خاتم الأنبياء والخليل، عليهما السلام لأدلة أخر.

قال ابن جرير: وروى أبو عمرو بن العلاء عن يحيى بن يَعْمَر أنه كان يقرؤها: ﴿تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾، رفعا، بتأويل: «على الذي هو أحسن»، ثم قال: وهذه قراءة لا أستجيز القراءة بها، وإن كان لها في العربية وجه صحيح.

وقيل: معناه: تمامًا على إحسان الله إليه زيادة على ما أحسن الله إليه، حكاه ابن جرير، والبَغوي.

ولا منافاة بينه وبين القول الأول، وبه جمع ابن جرير كما بيناه، ولله الحمد.

وقوله: ﴿وَتَفْصِيلاً لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً﴾: فيه مَدْحٌ لكتابه الذي أنزله الله عليه، ﴿لَّعَلَّهُم بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ . وَهَٰذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾: فيه الدعوة إلى اتباع القرآن ووصفه بالبركة لمن اتبعه وعمل به في الدنيا والآخرة.

﴿أَن تَقُولُوا إِنَّمَا أُنزِلَ الْكِتَابُ عَلَىٰ طَائِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ (١٥٦)

(١، ٢) زيادة من أ.

(٣) البيت في السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٣٧٤).

أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَىٰ مِنْهُمْ فَقَدْ جَاءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ (١٥٧)﴾.

قال ابن جرير: معناه: وهذا كتاب أنزلناه لئلا يقولوا: ﴿**إِنَّمَا أُنزِلَ الْكِتَابُ عَلَىٰ طَائِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا**﴾.

يعنى: لينقطع عذرهم، كما قال تعالى: ﴿**وَلَوْلا أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا**[١] **رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ [وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ]**[٢]﴾ [القصص: ٤٧].

وقوله: ﴿**عَلَىٰ طَائِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا**﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: هم اليهود والنصارى وكذا قال مجاهد، والسدى، وقتادة، وغير واحد.

وقوله: ﴿**وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ**﴾ أى: وما كنا نفهم ما يقولون؛ لأنهم ليسوا بلساننا، ونحن مع ذلك فى شغل وغفلة عماهم فيه.

وقوله: ﴿**أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَىٰ مِنْهُمْ**﴾ أى: وقطعنا تَعَلُّلكم أن تقولوا: لو أنا أنزل علينا ما أنزل عليهم لكنا أهدى منهم فيما أوتوه، كقوله: ﴿**وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَهُمْ نَذِيرٌ لَّيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِنْ إِحْدَى الأُمَمِ [فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَّا زَادَهُمْ إِلاَّ نُفُورًا]**[٣]﴾ [فاطر: ٤٢]، وهكذا قال هاهنا: ﴿**فَقَدْ جَاءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ**﴾ يقول: فقد جاءكم من الله على لسان محمد ﷺ النبى العربى قرآن عظيم، فيه بيان للحلال والحرام، وهدى لما فى القلوب، ورحمة من الله بعبادة الذين يتبعونه ويقتفون ما فيه.

وقوله: ﴿**فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا**﴾ أى: لم ينتفع بما جاء به الرسول، ولا اتبع ما أرسل به، ولا ترك غيره، بل صَدَفَ عن اتباع آيات الله، أى: صَرَفَ الناس وصدهم عن ذلك قاله السدى.

وعن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة: ﴿**وَصَدَفَ عَنْهَا**﴾: أعرض عنها.

وقول السدى ههنا فيه قوة؛ لأنه قال: ﴿**فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا**﴾، كما تقدم فى أول السورة: ﴿**وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ وَإِن يُهْلِكُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ**﴾ [الآية: ٢٦]، وقال تعالى: ﴿**الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ**﴾ [النحل: ٨٨]، وقال فى هذه الآية الكريمة: ﴿**سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ**﴾.

وقد يكون المراد فيما[٤] قال ابن عباس، ومجاهد، وقتادة: ﴿**فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا**﴾ أى: لا آمن بها ولا عمل بها، كقوله تعالى: ﴿**فَلا صَدَّقَ وَلا صَلَّىٰ. وَلَكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ**﴾ [القيامة: ٣١، ٣٢]، ونحو ذلك من الآيات الدالة على اشتمال الكافر على التكذيب بقلبه، وترك

---

(١) فى أ: «لقالوا».
(٢) زيادة من أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٤) فى م: «كما».

العمل بجوارحه، ولكن المعنى الأول أقوى وأظهر، والله [تعالى][١] أعلم.

﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَن تَأْتِيهُمُ الْمَلائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِ انتَظِرُوا إِنَّا مُنتَظِرُونَ (١٥٨)﴾.

يقول تعالى متوعدًا للكافرين به، والمخالفين رسله والمكذبين بآياته، والصادين عن سبيله: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَن تَأْتِيهُمُ الْمَلائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ﴾، وذلك كائن يوم القيامة. ﴿أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ [يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ][٢]﴾الآية، وذلك قبل يوم القيامة كائن من أمارات الساعة وأشراطها كما قال البخارى فى تفسير هذه الآية:

حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا عبد الواحد، حدثنا عمارة، حدثنا أبو زُرْعَة، حدثنا أبو هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مَغْرِبها، فإذا رآها الناس آمن من عليها. فذلك حين ﴿لا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ﴾».

حدثنا إسحاق، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن هَمَّام بن مُنَبِّه، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون، وذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها» ثم قرأ هذه الآية.

هكذا روى هذا الحديث من هذين الوجهين[٣]. ومن الوجه الأول أخرجه بقية الجماعة فى كتبهم إلا الترمذى، من طرق، عن عمارة بن القَعْقَاع بن شُبْرُمَة، عن أبى زرعة بن[٤] عمرو بن جرير، عن أبى هريرة، به[٥].

وأما الطريق الثانى: فرواه عن إسحاق، غير منسوب، فقيل: هو ابن منصور الكوسج، وقيل: إسحاق بن نصر[٦] والله أعلم.

وقد رواه مسلم عن محمد بن رافع النيسابورى، كلاهما عن عبد الرزاق، به[٧].

وقد ورد هذا الحديث من طرق أخر عن أبى هريرة، كما انفرد مسلم بروايته من حديث العلاء ابن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحُرَقة، عن أبيه، عن أبى هريرة، به[٨].

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا ابن فضيل، عن أبيه، عن أبى حازم، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث إذا خرجن ﴿لا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾: طلوع الشمس من مغربها، والدجال، ودابة الأرض».

(١، ٢) زيادة من م.
(٣) صحيح البخارى برقم (٤٦٣٥)، (٤٦٣٦).
(٤) فى أ: «عن».
(٥) صحيح مسلم برقم(١٥٧) وسنن أبى داود برقم(٤٣١٢) والنسائى فى السنن الكبرى برقم(١١١٧٧)وسنن ابن ماجة برقم(٤٠٦٨).
(٦) قال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى (٨/ ٢٩٧): «جزم خلف بأنه ابن نصر، وأبو مسعود بأنه ابن منصور، وقول خلف أقوى».
(٧) صحيح مسلم برقم (١٥٧).
(٨) صحيح مسلم برقم (١٥٧).

ورواه أحمد، عن وَكِيع، عن فُضَيْل بن غَزْوان، عن أبى حازم سلمان، عن أبى هريرة به، وعنده: «والدخان».

ورواه مسلم، عن أبى بكر بن أبى شيبة، وزهير بن حرب، عن وكيع[(١)].

ورواه هو أيضا والترمذى، من غير وجه، عن فضيل بن غزوان، به[(٢)].

ورواه إسحاق بن عبد الله الفَرَوِى، عن مالك، عن أبى الزِّناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة. ولكن لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب من هذا الوجه، لضعف الفَرْوى، والله أعلم.

وقال ابن جرير: حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا شعيب بن الليث، عن أبيه، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت آمن الناس كلهم، وذلك ﴿**حين لا يَنفعُ نَفْسًا إيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ**﴾ الآية»[(٣)].

ورواه ابن لهيعة، عن الأعرج، عن أبى هريرة، به. ورواه وكيع، عن فضيل بن غزوان، عن أبى حازم، عن أبى هريرة، به.

أخرج هذه الطرق كلَّها الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه فى تفسيره.

وقال ابن جرير: حدثنا الحسن بن يحيى، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب، عن ابن سِيرين، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها، قُبِل منه».

لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة[(٤)].

حديث آخر عن أبى ذر الغفارى: فى الصحيحين وغيرهما، من طرق، عن إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمى، عن أبيه، عن أبى ذر جُنْدُب بن جُنَادة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَدْرى أين تذهب الشمس إذا غربت؟». قلت: لا أدرى، قال: «إنها تنتهى دون العرش، ثم تخر ساجدة، ثم تقوم حتى يقال لها: ارجعى[(٥)] فيوشك يا أبا ذر أن يقال لها: ارجعى من حيث جئت، وذلك حين: ﴿**لا يَنفَعُ نَفْسًا إيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ**﴾»[(٦)].

حديث آخر عن حُذيفة بن أسيد أبى سَريحة الغفارى، رضى الله عنه:

قال الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا سفيان، عن فُرَات، عن أبى الطُّفَيْل، عن حذيفة بن أُسَيْد الغفارى قال: أشرف علينا رسول الله ﷺ من غرفة، ونحن نتذاكر الساعة، فقال: «لا تقوم الساعة

(١) تفسير الطبرى (١٢/ ٢٦٥) والمسند (٢/ ٤٤٥) وصحيح مسلم برقم (١٥٨).
(٢) صحيح مسلم برقم (١٥٨) وسنن الترمذى برقم (٣٠٧٢).
(٣) تفسير الطبرى (١٢/ ٢٥٥).
(٤) تفسير الطبرى (١٢/ ٢٥٦) ورواه أحمد فى مسنده (٢/ ٢٧٥) من طريق عبد الرزاق به.
(٥) فى د: «ارفعى».
(٦) صحيح البخارى برقم (٤٨٠٣) وصحيح مسلم برقم (١٥٩).

حتى تَرَوْا عشر آيات: طُلوع الشمس من مَغْربها، والدُّخَان، والدابة، وخروج يأجوج ومأجوج، وخروج عيسى ابن مريم، والدجال، وثلاثة خُسوف: خَسْف بالمغرب، وخسف بالمشرق، وخسف بجزيرة العرب، ونار تخرج من قَعْر عَدَن تسوق ـ أو: تحشر ـ الناس، تبيت معهم حيث باتوا، وتَقيل معهم حيث قالوا».

وهكذا رواه مسلم وأهل السنن الأربعة[1]، من حديث فرات القَزَّاز، عن أبى الطفيل عامر بن واثلة، عن حذيفة بن أسيد، به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

حديث آخر عن حذيفة بن اليمان، رضى الله عنه:

قال الثورى، عن منصور، عن رِبْعى، عن حذيفة قال: سألت النبى[2] ﷺ فقلت: يا رسول الله، ما آية طلوع الشمس من مغربها؟ فقال النبى ﷺ: «تطول تلك الليلة حتى تكون قَدْر ليلتين، فبينما الذين كانوا يصلون فيها، يعملون[3] كما كانوا يعملون قبلها والنجوم لا تسرى، قد قامت مكانها، ثم يرقدون، ثم يقومون فيصلون، ثم يرقدون، ثم يقومون فيطل عليهم جنوبهم، حتى يتطاول عليهم الليل، فيفزع الناس ولا يصبحون، فبينما هم[4] ينتظرون طلوع الشمس من مشرقها إذ طلعت من مغربها، فإذا رآها الناس آمنوا، ولا ينفعهم إيمانهم».

رواه ابن مردويه، وليس فى الكتب الستة من هذا الوجه[5]، والله أعلم.

حديث آخر عن أبى سعيد الخدرى ـ واسمه: سعد بن مالك بن سنان ـ رضى الله عنه وأرضاه:

قال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبى ليلى، عن عطية العَوْفى، عن أبى سعيد الخُدْرى، عن النبى ﷺ: ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا﴾ قال: «طلوع الشمس من مغربها».

ورواه الترمذى، عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، به. وقال: غريب، ورواه بعضهم ولم يرفعه[6].

وفى حديث طالوت بن عباد، عن فَضَال بن جبير، عن أبى أمامة صُدَىّ بن عَجْلان قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أولَ الآيات طلوعُ الشمس من مغربها»[7].

وفى حديث عاصم بن أبى النَّجُود، عن زِرّ بن حُبَيْش، عن صفوان بن عَسَّال قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله فتح بابًا قبل المغرب عرضه سبعون عامًا للتوبة»، قال: «لا[8] يغلق

(١) المسند (٤/٧) وصحيح مسلم برقم (٢٩٠١) وسنن أبى داود برقم (٤٣١١) وسنن الترمذى برقم (٢١٨٣) وسنن ابن ماجة برقم (٤٠٤١).

(٢) فى أ: « رسول الله». (٣) فى أ: «فيعملون». (٤) فى أ: «هم كذلك».

(٥) ذكره السيوطى فى اللآلئ المصنوعة (١/ ٣١) قال ابن مَرْدُويَه: «حدثنا محمد بن على بن سهل، حدثنا محمد بن يوسف الرازى، حدثنا إدريس بن على الرازى، حدثنا يحيى بن الضريس، عن سفيان الثورى فذكره».

(٦) المسند (٣/ ٣١) وسنن الترمذى برقم (٣٠٧١) وقد رواه ابن أبى شيبة فى المصنف (١٥/ ١٧٩) من طريق وكيع، عن ابن أبى ليلى به موقوفا.

(٧) ورواه الطبرانى فى المعجم الأوسط كما فى مجمع الزوائد (٨/ ٩) وقال الهيثمى: «فيه فضال بن جبير وهو ضعيف، وقد أنكر هذا الحديث».

(٨) فى م: «إن».

حتى تطلع الشمس منه». رواه الترمذى وصححه النسائى، وابن ماجه فى حديث طويل[١].

حديث آخر عن عبد الله بن أبى أوفى:

قال ابن مردويه: حدثنا محمد بن على بن دُحَيم، حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا ضرار بن صُرَد، حدثنا ابن فضيل، عن سليمان بن زَيد، عن عبد الله بن أبى أوفى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليأتين على الناس ليلة تعدل ثلاث ليال من لياليكم هذه، فإذا كان ذلك يعرفها المتنفلون، يقوم أحدهم فيقرأ حزبه، ثم ينام، ثم يقوم فيقرأ حزبه، ثم ينام. فبينما هم كذلك إذ صاح الناس بعضهم فى بعض فقالوا: ما هذا؟ فيفزعون إلى المساجد، فإذا هم بالشمس قد طلعت من مغربها، فَضَجَّ الناس ضجة واحدة، حتى إذا صارت فى وسط السماء رجعت وطلعت من مطلعها». قال: «حينئذ لا ينفع نفسًا إيمانها».

هذا حديث غريب من هذا الوجه[٢]، وليس هو فى شىء من الكتب الستة.

حديث آخر عن عبد الله بن عمرو[٣]:

قال الإمام أحمد: حدثنا إسماعل بن إبراهيم، حدثنا أبو حيان، عن أبى زُرْعَة بن عمرو بن جرير قال: جلس ثلاثة نفر من المسلمين إلى مروان بالمدينة فسمعوه يقول ـ وهو يحدث فى الآيات ـ: إن أولها خروج الدجال. قال: فانصرف النفر إلى عبد الله بن عمرو، فحدثوه بالذى سمعوه من مَرْوان فى الآيات، فقال[٤]: لم يقل مروان شيئا قد حفظت من رسول الله ﷺ فى مثل ذلك حديثا لم أنسه بعد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة ضحًى، فأيتهما كانت قبل صاحبتها فالأخرى على أثرها». ثم قال عبد الله ـ وكان يقرأ الكتب ـ: وأظن أولها خروجا طلوع الشمس من مغربها، وذلك أنها كلما غربت أتت تحت العرش فسجدت واستأذنت فى الرجوع فأذن لها فى الرجوع، حتى إذا بدا الله أن تطلع من مغربها فعلت كما كانت تفعل: أتت تحت العرش فسجدت واستأذنت فى الرجوع، فلم يرد عليها شىء، ثم تستأذنُ فى الرجوع فلا يرد عليها شىء، ثم تستأذن فلا يرد عليها شىء، حتى إذا ذهب من الليل ما شاء الله أن يذهب، وعرفت أنه إذا[٥] أذن لها فى الرجوع لم تدرك المشرق، قالت: ربى، ما أبعد المشرق. من لى بالناس. حتى إذا صار الأفق كأنه طوق استأذنت فى الرجوع، فيقال لها: من مكانك فاطلعى. فطلعت على الناس من مغربها»، ثم تلا عبد الله هذه الآية: ﴿**لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ [أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا]**[٦]﴾ الآية.

وأخرجه مسلم فى صحيحه، وأبو داود وابن ماجه، فى سننيهما، من حديث أبى حيان التيمى ـ

(١) سنن الترمذى برقم (٣٥٣٦) وسنن النسائى (١/ ٨٣) وسنن ابن ماجه برقم (٤٠٧٠).
(٢) ورواه عبد بن حميد كما فى الدر المنثور (٣/ ٣٩٢).
(٣) فى أ: «عمر».
(٤) فى أ: «فقال عبد الله».
(٥) فى م: «إن».
(٦) زيادة من: م، أ.

واسمه يحيى بن سعيد بن حيان ـ عن أبى زُرْعَة بن عمرو بن جرير، به[(١)].

حديث آخر عنه:

قال الطبرانى: حدثنا أحمد بن يحيى بن خالد بن حبان الرَّقِّى، حدثنا إسحاق بن إبراهيم ـ بن زبريق الحمصى ـ حدثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، حدثنا ابن لهيعة، عن حيى بن عبد الله، عن أبى عبد الرحمن الحُبُلى[(٢)]، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال النبى ﷺ: «إذا طلعت الشمس من مغربها خر إبليس ساجدًا ينادى ويجهر: إلهى، مُرْنى أن أسجد لمن شئت». قال: «فيجتمع إليه زبانيته فيقولون: يا سيدهم، ما هذا التضرع؟ فيقول: إنما سألت ربى أن يُنْظِر إلى الوقت المعلوم، وهذا الوقت المعلوم». قال: «ثم تخرج دابة الأرض من صَدْع فى الصفا». قال: «فأول خطوة تضعها بأنطاكيا، فتأتى إبليس فَتَخْطمه[(٣)]».

هذا حديث غريب جدًا وسنده ضعيف[(٤)]، ولعله من الزاملتين اللتين أصابهما[(٥)] عبد الله بن عمرو يوم اليرموك، فأما رفعه فمنكر، والله أعلم.

حديث آخر عن عبد الله بن عمرو، وعبد الرحمن بن عوف، ومعاوية بن أبى سفيان، رضى الله عنهم أجمعين:

قال الإمام أحمد: حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ضَمْضَم بن زُرْعَة، عن شُرَيح بن عبيد يرده إلى مالك بن يُخَامر، عن ابن السعدى؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تنقطع الهجرة ما دام العدو يقاتل». فقال معاوية، وعبد الرحمن بن عوف، وعبد الله بن عمرو بن العاص: إن النبى ﷺ قال: «إن الهجرة خصلتان: إحداهما[(٦)] تهجر السيئات، والأخرى تهاجر[(٧)] إلى الله ورسوله، ولا تنقطع ما تقبلت التوبة، ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من المغرب[(٨)]، فإذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه، وكفى الناس العمل». هذا الحديث حسن الإسناد[(٩)]، ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة، والله أعلم.

حديث آخر عن ابن مسعود، رضى الله عنه:

قال عوف الأعرابى، عن محمد بن سيرين، حدثنى أبو عبيدة، عن ابن مسعود؛ أنه كان يقول: ما ذكر من الآيات فقد مضى غير أربع: طلوع الشمس من مغربها، والدجال، ودابة الأرض، وخروج يأجوج ومأجوج. قال: وكان يقول: الآية التى تختم بها الأعمال طلوع الشمس من مغربها، ألم تر أن الله يقول: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ [لا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا][(١٠)]﴾ الآية كلها، يعنى طلوع

---

(١) صحيح مسلم برقم (٢٩٤١) وسنن أبى داود برقم (٤٣١٠) وسنن ابن ماجة برقم (٤٠٦٩).
(٢) فى أ: «الجبلى».
(٣) فى أ: «فتلطمه».
(٤) المعجم الكبير للطبرانى برقم (١١١) «القسم المفقود» وقال الهيثمى فى المجمع (٨/٨): «فيه إسحاق بن إبراهيم بن زبريق وهو ضعيف».
(٥) فى أ: «أصابها».
(٦) فى أ: «إحديهما».
(٧) فى م: «يهاجر».
(٨) فى م: «مغربها».
(٩) المسند (١/١٩٢) وقال الهيثمى فى المجمع (٥/٢٥١): «ورجال أحمد ثقات».
(١٠) زيادة من أ.

الشمس من مغربها[١].

حديث ابن عباس، رضى الله عنهما:

رواه الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه فى تفسيره من حديث عبد المنعم بن إدريس، عن أبيه، عن وَهْب ابن مُنَبِّه، عن ابن عباس [رض الله عنه][٢] مرفوعًا ـ فذكر حديثًا طويلاً غريبًا منكرًا رفعه، وفيه: «أن الشمس والقمر يطلعان يومئذ مقرونين[٣]، وإذا نَصَفَا السماء رجعا ثم عادا إلى ما كانا عليه». وهو حديث غريب جدًا[٤]، بل منكر، بل موضوع، [والله أعلم][٥]، إن ادعى أنه مرفوع، فأما وقفه على ابن عباس أو وهب بن منبه ـ وهو الأشبه ـ فغير مدفوع[٦]، والله أعلم.

وقال سفيان، عن منصور، عن عامر، عن عائشة [رضى الله عنها][٧] قالت: إذا خرج أول الآيات، طُرحت الأقلام، وحبست الحفظة، وشهدت الأجساد على الأعمال. رواه ابن جرير.

فقوله [عز وجل][٨]: ﴿**لا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ**﴾ أى: إذا أنشأ الكافر إيمانًا يومئذ لا يقبل منه، فأما من كان مؤمنا قبل ذلك، فإن كان مصلحًا فى عمله فهو بخير عظيم، وإن كان مخَلِّطًا فأحدث توبة حينئذ[٩] لم تقبل منه توبته، كما دلت عليه[١٠] الأحاديث المتقدمة، وعليه يحمل قوله تعالى: ﴿**أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا**﴾ أى: ولا يقبل منها كَسْبُ عمل صالح إذا لم يكن عاملا به قبل ذلك.

وقوله: ﴿**قُلِ انتَظِرُوا إِنَّا مُنتَظِرُونَ**﴾: تهديد شديد للكافرين، ووعيد أكيد لمن سَوَّف بإيمانه وتوبته إلى وقت لا ينفعه ذلك. وإنما كان الحكم هذا عند طلوع الشمس من مغربها، لاقتراب وقت القيامة، وظهور أشراطها كما قال: ﴿**فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ السَّاعَةَ أَن تَأْتِيَهُم بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا فَأَنَّىٰ لَهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمْ ذِكْرَاهُمْ**﴾ [محمد: ١٨]، وقال تعالى: ﴿ **فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ. فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا [سُنَّتَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ]**[١١]﴾[غافر: ٨٤، ٨٥].

﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ (١٥٩)﴾.

قال مجاهد، وقتادة، والضحاك، والسُّدِّى: نزلت هذه الآية فى اليهود والنصارى.

وقال العَوْفى، عن ابن عباس فى قوله: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا**﴾، وذلك أن اليهود

---

(١) رواه الطبرى فى تفسيره (١٢/ ٢٦٠).
(٢) زيادة من أ. (٣) فى م، أ: «مقرونين من المغرب».
(٤) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (٣/ ٣٩٦، ٣٩٧) وقال: إسناده واه.
(٥) زيادة من م. (٦) فى أ: «مرفوع». (٧، ٨) زيادة من أ.
(٩) فى أ: «يومئذ». (١٠) فى م: «عليه هذه».
(١١) زيادة من: م، أ، وفى هـ: «الآية».

والنصارى اختلفوا قبل أن يبعث محمد ﷺ، فتفرقوا. فلما بعث [الله][(١)] محمدًا ﷺ أنزل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَارَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ الآية.

وقال ابن جرير: حدثني سعد بن عَمْرو السكوني، حدثنا بَقيَّة بن الوليد: كتب إلىّ عباد بن كثير، حدثني لَيْث، عن طاوس، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في هذه الأمَّة ﴿الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾، وليسوا منك، هم أهل البدع، وأهل الشبهات، وأهل الضلالة، من هذه الأمة»[(٢)].

لكن هذا الإسناد لا يصح، فإن عباد بن كثير متروك الحديث، ولم يختلق هذا الحديث، ولكنه وَهَم في رفعه. فإنه رواه سفيان الثوري، عن ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ عن طاوس، عن أبي هريرة، في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾ قال: نزلت في هذه الأمة.

وقال أبو غالب، عن أبي أمامة، في قوله: ﴿[إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ][(٣)] وَكَانُوا شِيَعًا﴾ قال: هم الخوارج. وروى عنه مرفوعًا، ولا يصح.

وقال شعبة، عن مُجالد، عن الشعبي، عن شُرَيْح، عن عمر [رضى الله عنه][(٤)] أن رسول الله ﷺ قال لعائشة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾ قال: «هم أصحاب البدع».

وهذا رواه ابن مَرْدُوَيه، وهو غريب أيضًا[(٥)]، ولا يصح رفعه.

والظاهر أن الآية عامة في كل من فارق دين الله وكان مخالفًا له، فإن الله بعث رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وشرعه واحد لا اختلاف فيه ولا افتراق، فمن اختلف فيه ﴿وَكَانُوا شِيَعًا﴾ أي: فرقًا كأهل الملل والنحل ـ وهي الأهواء والضلالات ـ فالله[(٦)] قد برَّأ رسوله مما هم فيه. وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ [وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ][(٧)]﴾ الآية [الشورى: ١٣]، وفي الحديث: «نحن معاشر الأنبياء أولاد عَلاَّت، ديننا واحد».

فهذا هو الصراط المستقيم، وهو ما جاءت به الرسل، من عبادة الله وحده لا شريك له، والتمسك بشريعة الرسول المتأخر، وما خالف ذلك فضلالات وجهالات وآراء وأهواء، الرسل بُرآء منها، كما قال: ﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾.

---

(١) زيادة من أ.

(٢) تفسير الطبري (١٢/ ٢٧٠) ورواه الطبراني في المعجم الأوسط برقم (٣٣٢١) من طريق معلل، عن موسى بن أعين، عن سفيان الثوري، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، رضى الله عنه به، وقال: «لم يروه عن سفيان إلا موسى تفرد به معلل». ورواه الطبري في تفسيره (١٢/ ٢٧٠) على أبي هريرة موقوفا كما بينه الحافظ ابن كثير.

(٣، ٤) زيادة من أ.

(٥) ورواه الطبراني في المعجم الأوسط برقم (٣٣٢٠) وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٣٨) من طريق محمد بن مصفى، عن بقية بن الوليد، عن شعبة به، وقال الطبراني: «لم يروه عن شعبة إلا بقية، تفرد به محمد بن مصفى، وهو حديثه».

(٦) في م: «فإنه». (٧) زيادة من م، أ.

وقوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾، كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَىٰ وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ [إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ](١)﴾ [الحج: ١٧]. ثم بين فضله يوم القيامة فى حكمه وعدله فقال:

﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَن جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلا يُجْزَىٰ إِلاَّ مِثْلَهَا وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ (١٦٠)﴾.

وهذه الآية الكريمة مفصلة لما أجمل فى الآية الأخرى، وهى قوله: ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا﴾ [النمل: ٨٩]، وقد وردت الأحاديث مطابقة لهذه الآية، كما قال الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله:

حدثنا عفان، حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا الجعد أبو عثمان، عن أبي رجاء العُطاردى، عن ابن عباس، رضى الله عنهما(٢)، عن رسول الله ﷺ، فيما يروى عن ربه، عز وجل(٣)، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن ربكم [عز وجل](٤) رحيم، من هَمَّ بحسنة فلم يعملها كُتبت له حسنة، فإن عملها كتبت له عشرا إلى سبعمائة، إلى أضعاف كثيرة. ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة، فإن عملها كتبت له واحده، أو يمحوها الله، عز وجل، ولا يهلك على الله إلا هالك».

ورواه البخارى، ومسلم، والنسائى، من حديث الجعد بن أبى عثمان، به(٥).

وقال [الإمام](٦) أحمد أيضًا: حدثنا معاوية، حدثنا الأعمش، عن المعرور بن سُوَيْد، عن أبى ذر، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله، عز وجل: من عَمِل حسنة فله عشر أمثالها وأزيد. ومن عمل سيئة فجزاؤه مثلها أو أغفر. ومن عمل قُرَاب الأرض خطيئة ثم لقينى لا يشرك بى شيئا جعلت له مثلها مغفرة. ومن اقترب إلىَّ شبرًا اقتربت إليه ذراعا، ومن اقترب إلىَّ ذراعًا اقتربت إليه باعًا، ومن أتانى يمشى أتيته هَرْوَلَة».

ورواه مسلم عن أبى كريب، عن أبى معاوية، به. وعن أبى بكر بن أبى شيبة، عن وَكِيع، عن الأعمش، به(٧). ورواه ابن ماجه، عن على بن محمد الطنافسى، عن وكيع، به(٨).

وقال الحافظ أبو يعلى الموصلى: حدثنا شَيْبَان، حدثنا حَمَّاد، حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «من هَمَّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة، فإن عملها كتبت له عشرا. ومن هم بسيئة فلم يعملها لم يكتب عليه شىء، فإن عملها كتبت عليه سيئة واحدة»(٩).

واعلم أن تارك السيئة الذى لا يعملها على ثلاثة أقسام: تارة يتركها لله [عز وجل](١٠)، فهذا تكتب له حسنة على كفه عنها لله تعالى، وهذا عمل ونيَّة؛ ولهذا جاء أنه يكتب له حسنة، كما جاء

(١) زيادة من أ، وفى هـ: «الآية». (٢) فى م: «عنه». (٣) فى م: «تبارك وتعالى».
(٤) زيادة من م، أ.
(٥) صحيح البخارى برقم (٦٤٩١) وصحيح مسلم برقم (١٣١).
(٦) زيادة من م.
(٧) المسند (٥/ ١٥٣) وصحيح مسلم برقم (٢٦٨٧).
(٨) سنن ابن ماجة برقم (٣٨٢١).
(٩) مسند أبى يعلى (٦/ ١٧٠) وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ١٤٥): «رجاله رجال الصحيح»
(١٠) زيادة من أ.

فى بعض ألفاظ الصحيح: «فإنما تركها من جرائى»(١)، أى: من أجلي. وتارة يتركها نسيانًا وذُهولا عنها، فهذا لا له ولا عليه؛ لأنه لم ينو خيرًا ولا فعل(٢) شرًا. وتارة يتركها عجزا وكسلا بعد السعى فى أسبابها والتلبس بما يقرب منها، فهذا يتنزل منزلة فاعلها، كما جاء فى الحديث، فى الصحيحين: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار». قالوا: يا رسول الله، هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريصًا على قتل صاحبه»(٣).

قال الإمام أبو يعلى الموصلى: حدثنا مجاهد بن موسى، حدثنا على ـ وحدثنا الحسن بن الصباح وأبو خَيْثَمَة ـ قالا: حدثنا إسحاق بن سليمان، كلاهما عن موسى بن عبيدة، عن أبى بكر بن عبيد الله ابن أنس، عن جده أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من هم بحسنة كتب الله له حسنة، فإن عملها كتبت له عشرا. ومن هم بسيئة لم تكتب عليه حتى يعملها، فإن عملها كتبت عليه سيئة، فإن تركها كتبت له حسنة. يقول الله تعالى: إنما تركها من مخافتى».

هذا لفظ حديث مجاهد ـ يعنى ابن موسى(٤).

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مَهْدِىّ، حدثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن الرُّكَيْن بن الربيع، عن أبيه، عن عمه فلان بن عَمِيلة، عن خُرَيْم بن فاتك(٥) الأسدى؛ أن النبى ﷺ قال: «الناس أربعة، والأعمال ستة. فالناس مُوَسَّع له فى الدنيا والآخرة، وموسع له فى الدنيا مَقْتور عليه فى الآخرة، ومقتور عليه فى الدنيا موسع له فى الآخرة، وشَقِىٌّ فى الدنيا والآخرة. والأعمال مُوجبتان، ومثل بمثل، وعشرة أضعاف، وسبعمائة ضعف؛ فالموجبتان(٦) من مات مُسْلماً مؤمناً لا يشرك بالله شيئاً وَجَبَتْ له الجنة، ومن مات كافراً وجبت له النار. ومن هَمَّ بحسنة فلم يعملها، فعلم الله أنه قد أشعَرَها قَلْبَه وحَرَص عليها، كتبت له حسنة. ومن هم بسيئة لم تكتب عليه، ومن عملها كتبت واحدة ولم تضاعف عليه. ومن عمل حسنة كانت عليه(٧) بعشرة أمثالها. ومن أنفق نفقة فى سبيل الله، عز وجل، كانت له بسبعمائة ضعف»(٨).

ورواه الترمذى والنسائى، من حديث الرُّكَيْن بن الربيع، عن أبيه، عن بشير بن عَمِيلة، عن خُرَيْم بن فاتك، به ببعضه (٩). والله أعلم.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو زُرْعَة، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريرى، حدثنا يزيد بن زُرَيْع،

---

(١) جزء من حديث رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٢٩) من حديث أبى هريرة، رضى الله عنه.
(٢) فى أ: « عمل».
(٣) صحيح البخارى برقم (٣١) وصحيح مسلم برقم (٢٨٨٨) من حديث أبى بكرة نفيع بن الحارث، رضى الله عنه.
(٤) ذكره الحافظ ابن حجر فى المطالب العالية (٣/ ٢١٨) ونسبه لأبى يعلى، وفى إسناده موسى بن عبيدة الربذى وهو ضعيف.
(٥) فى أ: « قاتم». (٦) فى أ: « والموجبتان». (٧) فى م، أ: « له».
(٨) المسند (٤/ ٣٤٥).
(٩) سنن الترمذى برقم (١٦٢٥) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (١١٠٢٧) وقال الترمذى: « وفى الباب عن أبى هريرة، وهذا حديث حسن إنما نعرفه من حديث الركين بن الربيع».

حدثنا حبيب المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: « يحضر الجمعة ثلاثةُ نَفَر: رجل حَضَرها بلغوٍ فهو حَظُّه منها، ورجل حضرها بدعاء، فهو رجل دعا الله، فإن شاء أعطاه، وإن شاء منَعه، ورجل حضرها بإنصات وسكوت ولم يَتخطَّ رقبة مسلم ولم يُؤْذِ أحداً، فهى[١] كفارة له إلى الجمعة التى تليها وزيادة ثلاثة أيام؛ وذلك لأن الله يقول: ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾»[٢].

وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا هاشم بن مَرْثَد، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنى أبى، حدثنى ضَمْضَم بن زرعة، عن شُرَيْح بن عبيد، عن أبى مالك الأشعرى قال: قال رسول الله ﷺ: « الجمعة كفارة لما بينها وبين الجمعة التى تليها[٣] وزيادة ثلاثة أيام؛ وذلك لأن الله تعالى قال: ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾»[٤].

وعن أبى ذر، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: « من صام ثلاثة أيام من كل شهر فقد صام الدَّهْرَ كله».

رواه الإمام أحمد ـ وهذا لفظه ـ والنسائى، وابن ماجه، والترمذى[٥] وزاد: «فأنزل الله تصديق ذلك فى كتابه: ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ اليوم بعشرة أيام»، ثم قال: هذا حديث حسن.

وقال ابن مسعود: ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾: من جاء بـ« لا إله إلا الله»، ﴿وَمَن جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ﴾ يقول: بالشرك.

وهكذا ورد عن جماعة من السلف.

وقد ورد فيه حديث مرفوع ـ الله أعلم بصحته، لكنى لم أره[٦] من وجه يثبت ـ والأحاديث والآثار فى هذا كثيرة جداً، وفيما ذكر كفاية، إن شاء الله، وبه الثقة.

﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١٦١) قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ (١٦٣)﴾.

يقول [الله][٧] تعالى آمراً نبيه[٨] ﷺ سيد المرسلين أن يخبر بما أنعم الله به عليه من الهداية إلى صراطه المستقيم، الذى لا اعوجاج فيه ولا انحراف: ﴿دِينًا قِيَمًا﴾ أى: قائماً ثابتاً، ﴿مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ كقوله: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ١٣٠]، وقوله: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ

---

(١) فى م: « فإنها».

(٢) ورواه أبو داود فى السنن برقم (١١١٣) وابن خزيمة فى صحيحه برقم (١٨١٣) من طريق يزيد بن زريع به.

(٣) فى أ: « قبلها».

(٤) المعجم الكبير (٣/ ٢٩٨) وقال الهيثمى فى المجمع (٢/ ١٧٣): « فيه محمد بن إسماعيل بن عياش عن أبيه، قال أبو حاتم: لم يسمع من أبيه شيئاً».

(٥) المسند (٥/ ١٤٥) وسنن النسائى (٤/ ٢١٩) وسنن ابن ماجة برقم (١٧٠٨) وسنن الترمذى برقم (٧٦٢).

(٦) فى أ: « لم أروه». (٧) زيادة من م. (٨) فى أ: « لنبيه».

إِبْرَاهِيمَ﴾ [الحج: ٧٨]، وقوله: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ . وَآتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ . ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠ـ ١٢٣].

وليس يلزم من كونه [عليه السلام][١] أُمِرَ باتباع ملة إبراهيم الحنيفية أن يكون إبراهيم أكمل منه فيها؛ لأنه، عليه السلام[٢]، قام بها قياماً عظيمًا، وأكملت له إكمالاً تاماً لم يسبقه أحد إلى هذا الكمال؛ ولهذا كان خاتم الأنبياء، وسيد ولد آدم على الإطلاق، وصاحب المقام المحمود الذى يرهب[٣] إليه الخلق حتى إبراهيم الخليل، عليه السلام.

وقد قال ابن مَرْدُوَيه: حدثنا محمد بن عبد الله بن حَفْص، حدثنا أحمد بن عِصام، حدثنا أبو داود الطيالسى، حدثنا شعبة، أنبأنى سلمة بن كُهَيْل، سمعت ذر بن عبد الله الهَمْدانى، يحدث عن ابن أبْزَى، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصبح قال: «أصبحنا على مِلَّة الإسلام، وكلمة الإخلاص، ودين نبينا محمد، وملة [أبينا][٤] إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين»[٥].

وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن داود بن الحُصَين، عن عكْرِمة، عن ابن عباس قال: قيل لرسول الله ﷺ: أى الأديان أحبّ إلى الله؟ قال: «الحنيفية السمحة»[٦].

وقال [الإمام][٧] أحمد أيضاً: حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبد الرحمن بن أبى الزِّناد، عن هشام بن عُرْوَة، عن أبيه، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: وضع رسول الله ﷺ ذقنى على منكبه، لأنظر إلى زَفْن الحبشة، حتى كنت التى مللت فانصرفت عنه.

قال عبد الرحمن، عن أبيه قال: قال لى عروة: إن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ يومئذ: «لتعلم[٨] يَهودُ أن فى ديننا فُسْحَةً، إنى أرسلت بِحَنيفيَّة سَمْحَة»[٩].

أصل الحديث مُخَرَّجٌ فى الصحيحين، والزيادة لها شواهد من طرق عدة، وقد استقصيت طرقها فى شرح البخارى، ولله الحمد والمنة.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: يأمره تعالى أن يخبر المشركين الذين يعبدون غير الله ويذبحون لغير اسمه، أنه مخالف لهم فى ذلك، فإن صلاته لله ونسكه على اسمه وحده لا شريك له، وهذا كقوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢] أى: أخلص له صلاتك[١٠] وذبيحتك، فإن المشركين كانوا يعبدون الأصنام ويذبحون لها، فأمره الله تعالى

---

(١) زيادة من م. (٢) فى أ: «ﷺ». (٣) فى م: «يرغب».
(٤) زيادة من أ.
(٥) ورواه أحمد فى مسنده (٤٠٦/٣) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به، قال الهيثمى فى المجمع (١١٦/١٠): «رجاله رجال الصحيح».
(٦) المسند (٢٣٦/١) وقال الهيثمى فى المجمع (٦٠/١): «فيه ابن إسحاق وهو مدلس ولم يصرح بالسماع».
(٧) زيادة من أ. (٨) فى د، م: «ليعلم».
(٩) المسند (١١٦/٦).
(١٠) فى م: «الصلاتك».

بمخالفتهم والانحراف عما هم فيه، والإقبال بالقصد والنية والعزم على الإخلاص لله تعالى.

قال مجاهد فى قوله: ﴿إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي﴾ قال: النسك: الذبح فى الحج والعمرة.

وقال الثورى، عن السُّدِّى، عن سعيد بن جبير: ﴿وَنُسُكِي﴾ قال: ذبحى. وكذا قال السدى والضحاك.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن عَوْف، حدثنا أحمد بن خالد الوَهْبِى، حدثنا محمد بن إسحاق، عن زيد بن أبى حبيب، عن ابن عباس، عن جابر بن عبد الله قال: ضَحَّى رسول الله ﷺ فى يوم عيدٍ بكَبْشَيْنِ وقال حين ذبحهما(١): «وَجَّهْت وجهى للذى فَطَر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين، ﴿إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾»(٢).

وقوله: ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ قال قتادة: أى من هذه الأمة.

وهو كما قال، فإن جميع الأنبياء قبله كلهم كانت دعوتهم إلى الإسلام، وأصله عبادة الله وحده لا شريك له، كما قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقد أخبر تعالى عن نوح أنه قال لقومه: ﴿ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلاَّ عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٧٢]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلاَّ مَن سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ . إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ . وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٠ـ ١٣٢]، وقال يوسف، عليه السلام: ﴿ رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِن تَأْوِيلِ الأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ أَنتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١]، وقال موسى: ﴿يَا قَوْمِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ. فَقَالُوا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ. وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [يونس: ٨٤ـ ٨٦]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ [بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِن كِتَابِ اللَّهِ](٣)﴾ الآية [المائدة: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴾ [المائدة: ١١١].

فأخبر [الله](٤) تعالى أنه بعث رسله بالإسلام، ولكنهم متفاوتون فيه بحسب شرائعهم الخاصة التى ينسخ بعضها بعضاً، إلى أن نسخت بشريعة محمد ﷺ التى لا تنسخ أبد الآبدين، ولا تزال

---

(١) فى د: «وجههما».

(٢) وفى إسناده انقطاع، فإن يزيد بن أبى حبيب لم يسمع من ابن عباس، قال الدارقطنى فى العلل: «لم يسمع من أحد من الصحابة».

(٣) زيادة من م، أ.

(٤) زيادة من أ.

قائمة منصورة، وأعلامها مشهورة[(١)] إلى قيام الساعة؛ ولهذا قال عليه[الصلاة و][(٢)] السلام: « نحن مَعاشر الأنبياء أولاد عَلاَّت ديننا واحد»[(٣)] . فإن أولاد العلات هم الأخوة من أب واحد وأمهات شتَّى، فالدين واحد وهو عبادة الله وحده لا شريك له، وإن تنوعت الشرائع التى هى بمنزلة الأمهات، كما أن إخوة الأخياف[(٤)] عكس هذا، بنو الأم الواحدة من آباء شتى، والأخوة الأعيان الأشقاء من أب واحد وأم واحدة، والله أعلم.

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الماجشُون، حدثنا عبد الله ابن الفضل الهاشمى، عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبى رافع، عن على رضى الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا كبر استفتح، ثم قال: « ﴿وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٧٩]، ﴿إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ، اللهم أنت الملك، لا إله إلا أنت، أنت ربى وأنا عبدك، ظلمت نفسى واعترفت بذنبى، فاغفر لى ذنوبى جميعاً، لا[(٥)] يغفر الذنوب إلا أنت. واهدنى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت. واصرف عنى سيئها لا يصرف عنى سيئها إلا أنت. تباركت وتعاليت، أستغفرك وأتوب إليك».

ثم ذكر تمام الحديث فيما يقوله فى الركوع والسجود والتشهد. وقد رواه مسلم فى صحيحه[(٦)].

﴿ قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلاَّ عَلَيْهَا وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (١٦٤) ﴾.

يقول تعالى: ﴿قُلْ﴾ يا محمد لهؤلاء المشركين بالله فى إخلاص العبادة له والتوكل عليه: ﴿أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِي رَبًّا﴾ أى: أطلب ربا سواه، وهو رب كل شىء، يَرُبّنى ويحفظنى ويكلؤنى ويدبر أمرى، أى: لا أتوكل إلا عليه، ولا أنيب إلا إليه؛ لأنه رب كل شىء ومليكه، وله الخلق والأمر.

هذه[(٧)] الآية فيها الأمر بإخلاص التوكل، كما تضمنت الآية التى قبلها إخلاص العبادة له[(٨)] لا شريك له. وهذا المعنى يقرن بالآخر كثيرًا [فى القرآن][(٩)]، كما قال[(١٠)] تعالى مرشدًا لعباده أن يقولوا: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وقوله: ﴿ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣]، وقوله: ﴿قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ آمَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا ﴾ [الملك: ٢٩]، وقوله: ﴿ رَّبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلاً﴾ [المزمل: ٩]، وأشباه ذلك من الآيات.

وقوله: ﴿وَلا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلاَّ عَلَيْهَا وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ إخبار عن الواقع يوم القيامة فى

---

(١) فى أ: « منشورة». (٢) زيادة من أ.
(٣) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٣٤٤٢، ٣٤٤٣) من حديث أبى هريرة، رضى الله عنه.
(٤) فى أ: «الأختان». (٥) فى م: «إنه لا».
(٦) المسند (١/ ٩٤) وصحيح مسلم برقم (٧٧١).
(٧) فى م، أ: « فهذه». (٨) فى أ: « وحده». (٩) زيادة من أ.
(١٠) فى أ: « كقوله».

جزاء الله تعالى وحكمه وعدله، أن النفوس إنما تجازى بأعمالها[1]، إن خيرًا فخير، وإن شرًا فشر، وأنه لا يحمل من خطيئة أحد على أحد. وهذا من عدله تعالى، كما قال: ﴿وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ حِمْلِهَا لا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [فاطر:١٨]، وقوله: ﴿فَلا يَخَافُ ظُلْمًا وَلا هَضْمًا﴾ [طه:١١٢]، قال علماء التفسير[2]: فلا يظلم بأن يحمل عليه سيئات غيره، ولا يهضم بأن ينقص من حسناته. وقال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ . إِلاَّ أَصْحَابَ الْيَمِينِ﴾ [المدثر:٣٨، ٣٩]، معناه: كل نفس مرتهنة بعملها السيئ إلا أصحاب اليمين، فإنه قد تعود[3] بركات أعمالهم الصالحة على ذراريهم، كما قال في سورة الطور: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ [الآية:٢١]، أي: ألحقنا بهم ذرياتهم في المنزلة الرفيعة في الجنة، وإن لم يكونوا قد شاركوهم في الأعمال، بل في أصل الإيمان، ﴿وَمَا أَلَتْنَاهُم﴾ أي: أنقصنا أولئك السادة الرفعاء من أعمالهم شيئا حتى ساويناهم وهؤلاء الذين هم أنقص منهم منزلة، بل رفعهم تعالى إلى منازل الآباء ببركة أعمالهم، بفضله ومنته[4]، ثم قال: ﴿كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور: ٢١] أي: من شر.

وقوله: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ أي: اعملوا على مكانتكم إنا عاملون على ما نحن عليه، فستعرضون ونعرض عليه، وينبئنا وإياكم بأعمالنا وأعمالكم، وما كنا نختلف فيه في الدار الدنيا، كما قال تعالى: ﴿قُل لاَّ تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلا نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ . قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ﴾ [سبأ:٢٥، ٢٦].

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلائِفَ الأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٦٥) ﴾.

يقول تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلائِفَ الأَرْضِ﴾ أي: جعلكم تعمرون الأرض جيلا بعد جيل، وقَرْنا بعد قرن، وخَلَفًا بعد سَلَف. قاله ابن زيد وغيره، كما قال: ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنكُم مَّلائِكَةً فِي الأَرْضِ يَخْلُفُونَ﴾ [الزخرف: ٦٠]، وكقوله تعالى: ﴿ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الأَرْضِ﴾ [النمل:٦٢]، وقوله: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، وقوله: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف:١٢٩].

وقوله: ﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾ أي: فاوت بينكم في الأرزاق والأخلاق، والمحاسن والمساوي، والمناظر والأشكال والألوان، وله الحكمة في ذلك، كقوله: ﴿نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا﴾ [الزخرف: ٣٢]، وقوله [تعالى][5]: ﴿انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَلَلآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلاً﴾ [الإسراء: ٢١].

---

(١) في م: « بالأعمال». (٢) في د، م، أ: « العلماء بالتفسير». (٣) في أ: « يعود».
(٤) في أ: « ومنّه». (٥) زيادة من أ.

وقوله: ﴿ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ﴾ أي: ليختبركم فى الذى أنعم به عليكم وامتحنكم به، ليختبر الغنى فى غناه ويسأله عن شكره، والفقير فى فقره ويسأله عن صبره.

وقد روى مسلم فى صحيحه، من حديث أبى نَضْرة، عن أبى سعيد الخدرى، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الدنيا حُلْوَة خَضِرَة وإن الله مُسْتَخْلِفكم فيها لينظر كيف[(١)] تعملون، فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء، فإن أول فتنة بنى إسرائيل كانت فى النساء»[(٢)].

وقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: ترهيب وترغيب، أن حسابه وعقابه سريع ممن[(٣)] عصاه وخالف رسله ﴿وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لمن والاه واتبع رسله فيما جاؤوا به من خير وطلب.

وقال محمد بن إسحاق: يرحم العباد على ما فيهم. رواه ابن أبى حاتم.

وكثيرا ما يقرن تعالى فى القرآن بين هاتين الصفتين، كما قال [تعالى][(٤)]: وقوله: ﴿نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ . وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الأَلِيمُ﴾ [الحجر: ٤٩، ٥٠]، [وقوله][(٥)]: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الرعد: ٦] وغير ذلك من الآيات المشتملة على الترغيب والترهيب، فتارة يدعو عباده إليه بالرغبة وصفة الجنة والترغيب فيما لديه، وتارة يدعوهم إليه بالرهبة وذكر النار وأنكالها وعذابها والقيامة وأهوالها، وتارة بهذا وبهذا لَيْنجعَ فى كُلٍّ بحَسَبه. جعَلَنا الله ممن[(٦)] أطاعه فيما أمر، وترك ما عنه نهى وزَجَر، وصدقه فيما أخبر، إنه قريب مجيب سميع الدعاء، جواد كريم وهاب.

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن، حدثنا زُهَيْر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبى هريرة [رضى الله عنه][(٧)] عن النبى ﷺ قال: « لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طَمِع بالجنة أحد، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قَنطَ من الجنة أحد، خلق الله مائة رَحْمَة فوضع واحدة بين خلقه يتراحمون بها، وعند الله تسعة وتسعون».

ورواه الترمذى، عن قُتَيْبَة، عن عبد العزيز الدَّراوَرْدى، عن العلاء به. وقال: حسن [صحيح][(٨)]. ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقتيبة وعلى بن حُجْر، ثلاثتهم عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء[(٩)].

[ولله الحمد والمنة][(١٠)]

---

(١) فى أ: « فناظر ماذا».
(٢) صحيح مسلم برقم (٢٧٤٢).
(٣) فى أ: «فيمن».
(٤، ٥) زيادة من أ.
(٦) فى أ: « فيمن».
(٧، ٨) زيادة من أ.
(٩) المسند (٢/ ٤٨٤) وسنن الترمذى برقم (٣٥٤٢) ورواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٧٥٢) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر، عن إسماعيل بن جعفر به.
(١٠) زيادة من م، أ.

سورة الأنعام

مكّيّة،[1] غير ستّ آيات أو ثلاث مِن قوله ﴿قُلۡ تَعَالَوۡا۟﴾[2] [الأنعام، ٦/١٥١]، وهي مائة وخمس وستّون آيةً.[3]

/ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ [١٨٩و]

﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمۡ يَعۡدِلُونَ ۝١﴾

﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ﴾ تعليقُ "الحمد" المعرَّف بلام الحقيقة أوّلًا باسم الذات الذي عليه يدور كافّةُ ما يوجبه مِن صِفات الكمال وإليه يئُول جميعُ نعوت الجلال والجمال، للإيذان بأنّه عزّ وجلّ هو المستحِقُّ له بذاته، لِما مرّ مِن اقتضاء اختصاصِ الحقيقة به سبحانه لاقتصارِ جميع أفرادها عليه بالطريق البرهانيّ،[4] ووصفُه[5] تعالى ثانيًا بما يُنبِئ عن تفصيل بعض موجِباته المنتظِمةِ في سلك الإجمال مِن عظائم الآثار وجلائلِ الأفعال مِن قوله عزّ وجلّ: ﴿ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ﴾، للتنبيه على استحقاقه تعالى له واستقلالِه به باعتبار أفعاله العِظام وآلائِه الجِسام أيضًا.

وتخصيصُ خلقِهما بالذِّكر لاشتمالهما على جملة الآثار العُلويّة والسُفليّة وعامّةِ الآلاء الجليّة والخفيّة التي أجلُّها نعمةُ الوجود الكافيةُ في إيجاب

---

١ ط + وعن ابن عبّاس.

٢ ط – أو ثلاث مِن قوله ﴿قُلۡ تَعَالَوۡا۟﴾.

٣ م – سورة الأنعام، مكّيّة، غير ستّ آيات أو ثلاث مِن قوله ﴿قُلۡ تَعَالَوۡا۟﴾، وهي مائة وخمس وستّون آيةً. | ولعلّ الزيادة بإشارة المصنّف رحمه الله.

٤ وفي هامش م: لكنْ لا بناءً على أنّ أفعال العباد كلَّها مخلوقةٌ له تعالى، فيكونَ الأفراد الواقعة بمقابلة ما صدر عنهم مِن الأفعال الجميلة راجعةً إليه عزّ وجلّ؛ بل بناءً على تنزيل تلك الأفراد ودَواعِيها في المقام الخطابيّ منزلةَ العدم كمًّا وكيفًا. «منه».

٥ السياق: تعليقُ "الحمد" المعرَّف بلام الحقيقة أوّلًا... للإيذان... ووصفُه تعالى ثانيًا... للتنبيه...

حمده تعالى على كلّ موجود؛ فكيف بما يتفرّع عليها مِن فنون النِّعَم الأنفُسِيّة والآفاقيّة المَنوطِ بها مصالحُ العباد في المعاش والمعاد؟ أي: أنشأهما على ما هما عليه مِن النَّمَط الفائق والطِّراز الرائق، مُنطوِيتَين مِن أنواع البدائع وأصنافِ الروائع على ما يتحيّر فيه العقول والأفكار مِن تعاجيب العِبَر والآثار، تبصِرةً وذكرى لأُولي الأبصار. وجمعُ ﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ لظهور تعدّدِ طَبَقاتها واختلافِ آثارها وحركاتِها، وتقديمُها لشَرَفها وعُلُوّ مكانها وتقدّمِها وجودًا على الأرض كما هي.[1]

﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ عطفٌ على ﴿خَلَقَ﴾، مترتِّبٌ عليه لكون جعلهما مسبوقًا بخلق مَنشَئِهما ومَحلِّهما، داخلٌ معه في حكم الإشعار بعِلّة الحمد؛ فكما أنّ خلق السماوات والأرض وما فيهما لكونه أثرًا عظيمًا ونعمةً جليلةً موجِبٌ لاختصاص الحمد بخالقهما جلّ وعلَا، كذلك جعلُ الظُّلُمات والنور لكونه أمرًا خطيرًا ونعمةً عظيمةً مقتَضٍ / لاختصاصه بجاعلهما. [١٨٩ظ]

والجعل: هو الإنشاءُ والإبداعُ كالخَلق؛ خَلَا أنّ ذلك مختصٌّ بالإنشاء التكوينيّ، وفيه معنى التقدير والتسوِيَة، وهذا عامٌّ له[2] كما في الآية الكريمة، وللتشريعيّ أيضًا كما في قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ﴾ الآية [المائدة، ١٠٣/٥]. وأيًّا ما كان، ففيه إنباءٌ عن ملابَسة مفعوله بشيءٍ آخَرَ بأنْ يكون فيه أو له أو منه أو نحو ذلك، ملابَسةً مصحِّحةً لِئَنْ يتوسّطَ بينهما شيءٌ مِن الظروف لَغوًا كان أو مستقِرًّا؛ لكنْ لا على أن يكون عُمدةً في الكلام، بل قيدًا فيه، كما في قوله عزّ وعلا: ﴿وَجَعَلَ بَيۡنَهُمَا بَرۡزَخًا﴾ [الفرقان، ٥٣/٢٥]، وقولِه تعالى: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِيَ﴾ [الرعد، ٣/١٣؛ فصلت، ١٠/٤١]، وقولِه تعالى: ﴿وَٱجۡعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا﴾ الآية [النساء، ٧٥/٤]؛ فإنّ كلّ واحد مِن هذه الظروف، إمّا متعلِّقٌ بنفس "الجعل"، أو بمحذوفٍ وقع حالًا مِن مفعوله تقدّمت عليه لكونه نكِرةً.

وأيًّا ما كان، فهو قيدٌ في الكلام، حتّى إذا اقتضى الحالُ وقوعَه عُمدةً فيه يكون "الجعلُ" متعدّيًا إلى اثنين هو ثانيهما، كما في قوله تعالى: ﴿يَجۡعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمۡ فِيٓ ءَاذَانِهِم﴾ [البقرة، ١٩/٢]. وربّما يَشتبِهُ الأمرُ فيُظنّ أنّه عُمدة فيه،

[1] وفي هامش م: أي: مَدحوّة مبسوطة. «منه».
[2] أي: للإنشاء التكوينيّ.

وهو في الحقيقة قيدٌ بأحد الوجهين كما سلف في قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة، ٣٠/٢]، حيث قيل: إنّ الظرف مفعولٌ ثانٍ لـ﴿جَاعِلٌ﴾، وقد أُشيرَ هناك إلى أنّ الذي يقضي به الذَّوق السليم ويقتضيه جزالةُ النظم الكريم أنّه متعلِّق بـ﴿جَاعِلٌ﴾ أو بمحذوفٍ وقع حالًا مِن المفعول، وأنّ المفعول الثانيَ هو ﴿خَلِيفَةً﴾، والأوّل محذوف على ما مرّ تفصيله.

وجمعُ ﴿الظُّلُمَاتِ﴾ لظهور كثرة أسبابها ومَحالِّها عند الناس ومشاهَدتِهم لها على التفصيل، وتقديمُها على ﴿النُّورَ﴾ لتقدُّم الإعدام على المَلَكات، مع ما فيه مِن رعاية حُسن المقابلة بين القرينتين.[1]

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ / معطوف على الجملة [١٩٠و]
السابقة الناطقةِ بما مرّ مِن موجِبات اختصاصه تعالى بالحمد المستدعي لاقتصار العبادة عليه -كما حُقّق في تفسير الفاتحة الكريمة-[2] مَسوقٌ لإنكار ما عليه الكَفَرة واستبعادِه مِن مخالَفتِهم لمضمونها واجترائِهم على ما يقضي ببُطلانه بديهةُ العقول. والمعنى: أنّه تعالى مختصٌّ باستحقاق الحمد والعبادةِ باعتبار ذاته، وباعتبار ما فُصّل مِن شئونه العظيمة الخاصّةِ به، الموجِبةِ لقَصْر الحمد والعبادة عليه؛ ثمّ هؤلاء الكَفَرةُ لا يعملون بمُوجَبه ويعدِلون به سبحانه، أي: يُسَوُّون به غيرَه في العبادة التي هي أقصى غايات الشكر الذي رأسُه الحمدُ، مع كون كلِّ ما سِواه مخلوقًا له غيرَ متّصِفٍ بشيءٍ مِن مبادئ الحمد.

وكلمة ﴿ثُمَّ﴾ لاستبعاد الشرك بعد وضوح ما ذُكر مِن الآيات التكوينيّة القاضيةِ ببُطلانه، لا بعد بيانه بالآيات التنزيليّة. والموصول عبارة عن طائفة الكُفّار، جارٍ مَجرى الاسم لهم، مِن غير أن يُجعَل كفرهم بما يجب أن يُؤمَن به -كلًّا أو بعضًا- عُنوانًا للموضوع؛ فإنّ ذلك مُخِلّ باستبعاد ما أُسندَ إليهم مِن الإشراك.

---

١ وفي هامش م: حيث قُدّم فيهما الجمع وأُخّر المفرد. «منه».

٢ وفي هامش م: كما يُنبئ عنه قول الفاضل الزمخشري: «إنّ قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة، ٥/١] بيانٌ لحمدهم له تعالى، كأنّه قيل: كيف تَحمَدونه؟ فقيل: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾»... إلخ. «منه». | انظر: الكشّاف للزمخشري، ٩/١.

و"الباء" متعلِّقة بـ﴿يَعْدِلُونَ﴾. ووضعُ "الربّ" موضِعَ ضميره تعالى لزيادة التشنيع والتقبيح. والتقديم لمَزيد الاهتمام، والمسارعةِ إلى تحقيق مدار الإنكار والاستبعاد، والمحافظةِ على الفواصل. وتركُ المفعول لظهوره، أو لتَوجيه الإنكار إلى نفس الفعل بتنزيله منزلةَ اللازم، إيذانًا بأنّه المدارُ في الاستبعاد والاستنكار، لا خصوصيّةُ المفعول. هذا هو الحقيق بجزالة التنزيل والخليقُ بفخامة شأنه الجليل.

وأمّا جعلُ "الباء" صلةً لـ﴿كَفَرُوا﴾، على أنّ ﴿يَعْدِلُونَ﴾ مِن "العُدول"، والمعنى: أنّ الله تعالى حقيقٌ بالحمد على ما خلقه نعمةً على العباد، ثمّ الذين كفروا به يعدِلون فيكفرون نِعمتَه، فيرُدّه[١] أنّ كفرهم به تعالى -لاسيّما باعتبار ربوبيّته تعالى لهم- أشدُّ شناعةً وأعظَمُ جنايةً / مِن عُدولهم عن حمده عزّ وجلّ لتحقّقِه مع إغفاله أيضًا؛ فجعلُ أهوَنِ الشَّرَّين[٢] عُمدةً في الكلام مقصودَ الإفادة وإخراجُ أعظَمِهما[٣] مُخرَجَ القيد المفروغِ عنه، ممّا لا عهدَ له في الكلام السديد؛ فكيف بالنظم التنزيليّ؟ [١٩٠ظ]

هذا، وقد قيل: إنّه معطوف على ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾، والمعنى: أنّه تعالى خلق ما خلق ممّا لا يقدِر عليه أحدٌ سِواه، ثمّ هم يعدِلون به سبحانه ما لا يقدِر على شيء منه؛ لكنْ لا على قصدِ أنّه صلة مستقِلّة ليكونَ بمنزلةِ أن يُقال: الحمدُ لله الذي عدَلوا به؛ بل على أنّه داخلٌ تحت الصلة بحيث يكون الكلّ صلةً واحدةً، كأنّه قيل: الحمد لله الذي كان منه تلك النِّعَمُ العِظامُ، ثمّ مِن الكَفَرة الكُفْرُ. وأنت خبير بأنّ ما ينتظِم في سلك الصلة المنبِئةِ عن موجِبات حمده عزّ وجلّ[٤] حقُّه أن يكون له دَخْلٌ في ذلك الإنباء ولو في الجملة، ولا ريبَ في أنّ كفرهم بمَعزِلٍ منه.

وادّعاءُ أنّ له دَخْلًا فيه لدلالته على كمال الجُود -كأنّه قيل: الحمد لله الذي أنعَمَ بمِثل هذه النِّعَم العِظام[٥] على مَن لا يحمَده- تعسُّفٌ[٦] لا يساعده النِّظام،

---

[١] السياق: وأمّا جعلُ "الباء" صلةً لـ﴿كَفَرُوا﴾... فيرُدّه...
[٢] وفي هامش م: وهو عُدولهم عن حمده سبحانه. «منه».
[٣] وفي هامش م: وهو كفرهم بربّهم. «منه».
[٤] س: تعالى.
[٥] س – العظام.
[٦] وفي هامش م: لأنّ المذكور ههنا إنّما هو النَّعْماء السابقة بلا تعرّض للنِّعَم الفائضة على الكَفَرة بعد كفرهم. «منه».

وتعكيسٌ يأباه المقام؛ كيف لا، ومَساقُ النظم الكريم -كما يُفصِح عنه الآيات الآتية- تشنيعُ الكَفَرة وتوبيخُهم ببيانِ غاية إساءتهم مع نهاية إحسانه تعالى إليهم، لا بيانُ نهاية إحسانه تعالى إليهم مع غاية إساءتهم في حقّه تعالى كما يقتضيه الادّعاء المذكور.

وبهذا اتّضَحَ أنّه لا سبيلَ إلى جعل المعطوف مِن رَوادف المعطوف عليه، لِما أنّ حقّ الصلة أن تكون غيرَ مقصودةِ الإفادة؛ فما ظنُّك بما هو مِن رَوادفها؟ وقد عرفتَ أنّ المعطوف هو الذي سِيقَ له الكلام، فتأمَّلْ، وكُنْ على الحقّ المُبِين.

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ۖ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ ۝٢﴾

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ﴾ استئناف مَسوقٌ لبيان بُطلان كفرهم بالبعث مع مشاهدتهم لِما يوجِب الإيمانَ به، إثرَ بيان بطلان إشراكهم به تعالى مع معايَنَتهم لمُوجِبات توحيده. / وتخصيص خلقهم بالذِّكر مِن بين سائر دلائل صحّة البعث -مع أنّ ما ذُكر مِن خلق السماوات والأرض مِن أوضحِها وأظهرِها كما ورد في قوله تعالى: ﴿أَوَلَيْسَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم﴾ [يس، ٣٦/٨١]- لِما أنّ مَحلّ النزاع بعثُهم؛ فدلالةُ بَدء خلقهم على ذلك أظهَرُ، وهم بشئون أنفُسِهم أعرَفُ، والتعامي عن الحجّة النيّرة أقبَحُ. والالتفات لمزيد التشنيع والتوبيخ. أي: ابتدأ خلقَكم منه، فإنّه المادّة الأُولى للكلّ لِما أنّه مَنشَأ آدمَ الذي هو أصل البَشَر. [١٩١و]

وإنّما نُسب هذا الخلق إلى المخاطَبين -لا إلى آدمَ عليه السلام، وهو المخلوقُ منه حقيقةً، بأنْ يُقال: هو الذي خلق أباكم... إلخ، مع كفاية علمهم بخلقه عليه السلام منه في إيجاب الإيمان بالبعث وبُطلانِ الامتراء- لتوضيحِ مِنهاج القياس، والمبالغةِ في إزاحة الاشتباه والالتباس، مع ما فيه مِن تحقيق الحقّ والتنبيهِ على حكمة خفِيّة: هي أنّ كلّ فرد مِن أفراد البَشَر له حظٌّ مِن إنشائه عليه السلام منه؛ حيث لم تكن فِطرتُه البديعةُ مقصورةً على نفسه؛ بل كانت أُنموذجًا مُنطوِيًا على فِطرة سائرِ آحادِ الجنس انطواءً إجماليًّا مستتبِعًا

لجَرَيان آثارها على الكلّ، فكان خلقُه عليه السلام مِن الطِّين خلقًا لكلّ أحد مِن فروعه منه.

ولمّا كان خلقُه عليه السلام على هذا النَّمَط الساري إلى جميع أفراد ذُرِّيّته أبدَعَ مِن أن يكون ذلك مقصورًا على نفسه -كما هو المفهومُ مِن نسبة الخلق المذكور إليه- وأدلَّ على عِظَم قدرة الخلّاق العليم وكمالِ علمه وحكمتِه، وكان ابتداءُ حال المخاطَبين أَولى بأنْ يكون مِعيارًا لانتهائها، فُعِل ما فُعِل،[1] ولله دَرُّ شأن التنزيل. وعلى هذا السِّرّ مدارُ قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ﴾... إلخ [الأعراف، ١١/٧]، وقولِه تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِن قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْـًٔا﴾ [مريم، ٩/١٩] كما سيأتي.

وقيل: المعنى: "خلَقَ أباكم منه" على حذف المضاف. وقيل: معنى "خلقهم منه": خلقُهم مِن النُّطفة الحاصلة مِن الأغذِية المتكوِّنة مِن الأرض. وأيًّا ما كان، ففيه مِن وضوح الدلالة على كمال قدرته تعالى على البعث ما لا يخفى؛ فإنّ مَن قدَرَ على إحياءِ ما لم يشُمَّ رائحةَ الحياة قطُّ، كان على إحياءِ ما قارَنها مدّةً أظهَرَ قدرةً.

﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ﴾ أي: كتب لموتِ كلّ واحد منكم ﴿أَجَلًا﴾ خاصًّا به، أي: حدًّا معيَّنًا مِن الزمان يفنى عند حلوله لا محالةَ. وكلمة ﴿ثُمَّ﴾ للإيذان بتفاوُتِ ما بين خلقهم وبين تقدير آجالهم حسبما يقتضيه الحِكَم البالغة. ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ أي: حدٌّ معيَّنٌ لبعثكم جميعًا. وهو مبتدأ لتخصُّصه بالصفة كما في قوله تعالى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ﴾ [البقرة، ٢٢١/٢]، ولوقوعِه في موقع التفصيل كما في قول مَن قال:

إذا ما بَكَى من خلفها انصرفَتْ له   بـشـقٍّ وشِـقٌّ عـندنـا لـم يُـحـوَّلِ[2]

---

١ السياق: ولمّا كان... وكان... فُعِل ما فُعِل.

٢ البيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه بشرح السكري، ١٨٩/١، وعجزه:

بـشِـقٍّ وتـحـتي شِـقُّـها لـم يُـحـوَّلِ

لعلّ المصنّف نقله مِن اللباب لابن عادل، ١٦/٨. | وشِقّ الشيء: نِصفه. يقول: إذا ما بكى الصبي مِن خلف المرضِع انصرفَتْ إليه بنصفها الأعلى، فأرضعَتْه وأرضَتْه، وتحتي نصفُها الأسفل لم تحوّله عنّي. وصَفَ غايةَ مَيلها إليه وكلفها به، حيث لم يشغلها عن مرامه ما يشغل الأمّهاتِ عن كلّ شيء.

وتنوينُه لتفخيم شأنه وتهويلِ أمره؛ ولذلك أُوثِرَ تقديمُه على الخبر الذي هو ﴿عِندَهُۥ﴾، مع أنّ الشائع المستفيضَ هو التأخير كما في قولك: "عندي كلامٌ حقٌّ" و"لي كتابٌ نفيسٌ"، كأنّه قيل: وأيّ أجَلٍ مسمًّى مثبَتٍ معيَّنٍ في علمه لا يتغيّر ولا يقِف على وقت حلوله أحدٌ لا مجمَلًا ولا مفصَّلًا؛ وأمّا أجَلُ الموت فمعلوم إجمالًا وتقريبًا بناءً على ظهور أماراتِه أو على ما هو المعتاد في أعمار الإنسان، وتسمِيتُه "أجلًا" إنّما هي / باعتبار كونه غايةً لمدّة لبثهم في القبور، لا [١٩١ظ] باعتبار كونه مَبدَأً لمدّة القيامة، كما أنّ مدار التسمية في "الأجَل الأوّل" هو كونه آخِرَ مدّة الحياة، لا كونُه أوّلَ مدّة المَمات، لِما أنّ "الأجَل" في اللغة عبارةٌ عن آخِر المدّة، لا عن أوّلها.

وقيل: الأجَل الأوّل ما بين الخلق والموت، والثاني ما بين الموت والبعث مِن البَرزخ؛ فإنّ الأجَل كما يُطلَق على آخِر المدّة يُطلَق على كلّها، وهو الأوفَقُ لِما رُوي عن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «أنّ الله تعالى قضى لكلّ أحد أجَلَين: أجَلًا مِن مَولِده إلى موته، وأجَلًا مِن موته إلى مَبعَثه؛ فإن كان بَرًّا تقيًّا وَصُولًا للرَّحِم زِيدَ له مِن أجَل البعث في أجَل العُمر، وإن كان فاجرًا قاطعًا نُقِص مِن أجَل العُمر وزِيدَ في أجَل البعث، وذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٖ وَلَا يُنقَصُ مِنۡ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ﴾ [فاطر، ١١/٣٥]»؛[١] فمعنى عدمِ تغيّر الأجَل حينئذ عدمُ تغيّر آخِره.

والأوّل هو الأشهَرُ الأليَقُ بتفخيم الأجَل الثاني المَنوطِ باختصاصه[٢] بعلمه تعالى، والأنسَبُ بتهويله المبنيِّ على مقارنتِه للطامّة الكُبرى؛ فإنّ كون بعضِه معلومًا للخلق ومُضِيَّه مِن غير أن يقع فيه شيءٌ مِن الدواهي كما يستلزمه الحملُ على المعنى الثاني، مُخِلٌّ بذلك قطعًا. ومعنى زيادةِ الأجَل ونقصِه فيما رُوي تأخيرُ الأجَل الأوّل وتقديمُه.

﴿ثُمَّ أَنتُمۡ تَمۡتَرُونَ﴾ استبعاد واستنكار لامترائِهم في البعث بعد معايَنَتهم لِما ذُكر مِن الحُجَج الباهرة الدالّةِ عليه، أي: تمتَرُون في وقوعه وتحقّقِه في نفسه

---

١ هو باختلاف يسير في التفسير الوسيط للواحدي، ٢٥٢/٢، ومع اختلاف بالنقص والزيادة في البحر المحيط لأبي حيّان، ٤٣٢/٤.

٢ أي: باختصاص الأجَل.

مع مشاهدتكم في أنفُسِكم مِن الشواهد ما يقطع مادّةَ الامتراء بالكلّيّة؛ فإنّ مَن قدَرَ على إفاضة الحياة وما يتفرّع عليها مِن العلم والقدرة وسائرِ الكمالات البَشَريّة على مادّةٍ غيرِ مستعِدّةٍ[١] لشيء منها أصلًا، كان أوضَحَ اقتدارًا على إفاضتها على مادّةٍ قد استعَدّت لها وقارَنَتْها مدّةً.

[١٩٢و] ومِن ههنا تبيَّنَ أنّ ما قيل مِن أنّ الأجَل الأوّلَ / هو النومُ والثانيَ هو الموتُ، أو أنّ الأوّل أجَلُ الماضِينَ والثانيَ أجَلُ الباقِينَ، أو أنّ الأوّل مقدارُ ما مضى مِن عُمر كلّ أحد والثانيَ مقدارُ ما بقي منه، ممّا[٢] لا وجهَ له أصلًا، لِما رأيتَ مِن أنّ مَساق النظم الكريم استبعادُ امترائهم[٣] في البعث الذي عُبّر عن وقته بـ"الأجَل المُسمّى"؛ فحيث أُريدَ به أحدُ ما ذُكر مِن الأمور الثلاثة، ففي أيّ شيء يمتَرُون؟

ووصفُهم بـ"الامتراء" الذي هو الشكُّ، وتوجيهُ الاستبعاد إليه -مع أنّهم جازمون بانتفاء البعث مُصِرّون على إنكاره كما يُنبئ عنه قولُهم: ﴿أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ﴾ [المؤمنون، ٨٢/٢٣؛ الصافات، ١٦/٣٧، ٥٣؛ الواقعة، ٤٧/٥٦] ونظائرُه- للدلالة على أنّ جزمهم المذكورَ في أقصى مراتب الاستبعاد والاستنكار.

﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ۝٣﴾

وقوله عزّ وجلّ:[٤] ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ﴾ جملة مِن مبتدأ وخبر، معطوفةٌ على ما قبلها، مَسوقةٌ لبيان شمول أحكامِ إلهيّته تعالى لجميع المخلوقات وإحاطةِ علمه بتفاصيل أحوال العباد وأعمالِهم المؤدّيةِ إلى الجزاء، إثرَ الإشارةِ إلى تحقّق المعاد في تضاعيف بيان كيفيّة خلقهم وتقديرِ آجالهم.

وقوله تعالى: ﴿فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلْأَرْضِ﴾ متعلّقٌ بالمعنى الوصفيّ الذي يُنبئ عنه الاسم الجليل، إمّا باعتبار أصل اشتقاقه وكونِه عَلَمًا للمعبود بالحقّ، كأنّه قيل: وهو المعبود فيهما، وإمّا باعتبار أنّه اسمٌ اشتهر بما اشتهرَتْ به الذاتُ

---

[١] أي: مَن قدَرَ على إفاضة الحياة على مادّةٍ غيرِ مستعِدّةٍ.

[٢] وفي هامش م: خبر "أنّ".

[٣] وفي هامش م: اشترائهم. بيانه. «منه».

[٤] س: تعالى.

مِن صفات الكمال، فلُوحِظَ معه منها ما يقتضيه المقام[1] مِن المالكيّة الكلّيّةِ والتصرّفِ الكامل، حسبما يقتضيه المشيئةُ المبنيّةُ على الحِكَم البالغة، فعُلّق به الظرف مِن تلك الحيثيّة، فصار كأنّه قيل: وهو المالك أو المتصرّفُ المدبِّرُ فيهما، كما في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ [الزخرف، ٨٤/٤٣].

وليس المراد بما ذُكر مِن الاعتبارَين أنّ الاسم الجليل يُحمَل على معناه اللغويّ أو على معنى "المالك" أو "المتصرِّف" أو نحو ذلك؛ بل مجرَّدُ ملاحظة أحد المعاني المذكورة في ضِمنه، كما لُوحِظَ مع اسم "الأسَد" في قوله: «أسَدٌ عليّ»... إلخ[2] ما اشتهر به مِن وصف الجَراءة التي اشتهر بها مُسمّاه، فجرى مَجرى "جَريءٌ عليّ".

/ وبهذا تبيَّنَ أنّ ما قيل بصَدَد التصوير والتفسير: «أي: هو المعروف بذلك في السماوات وفي الأرض»،[3] أو «هو المعروف المشتهِرُ بالصفات الكماليّة»،[4] أو «هو المعروف بالإلهيّة فيهما»،[5] أو نحوُ ذلك، بمَعزِلٍ مِن التحقيق؛ فإنّ المعتبَر مع الاسم هو نفسُ الوصف الذي اشتهر به، إذ هو الذي يقتضيه المقامُ [١٩٢ظ]

---

١ وفي هامش م: أي: مقامُ وصفه تعالى بما سبق مِن خلق السماوات والأرض، وجعلِ الظُلُمات والنور، وخلقِ البَشَر مِن طين، وتقديرِ آجالهم، وتدبيرِ أحوالهم، وما لحِق مِن الإحاطة بجميع أحوالهم وأعمالِهم المستتبِعةِ لمُجازاتهم بالإثابة والعقاب. «منه».

٢ وفي هامش م: تمامه:

... وفي الحروب نعامة
فَتْخاءُ تنفر مِن صَفير الصافر

«منه». | البيت بهذه الألفاظ لعِمران بن حطّان السدوسي في **عروس الأفراح** للسبكي، ٢٢/٢؛ و**زَهر الأكم** للحسن اليوسي، ٢٢٦/٣، وباختلاف في عجزه في **ربيع الأبرار** للزمخشري، ١٠٦/٤؛ و**الحماسة البصريّة** لأبي الحسن البصري، ٧٠/١؛ و**غُرَر الخصائص** للوطواط، ص ٤٥٦، ففي الأوّل "ربداء تفزع"، وفي الثاني "ربداء تجفل"، وفي الثالث "فتخاء تجفل" بدلَ "فتخاء تنفر". | رُوى أنّ شبيب الخارجي وأمُه جهيزة وامرأتَه غزالة كانوا في غاية الفراسة، فدخلوا الكوفة في ألف وثلاثين فارسًا، وفيها حينئذ الحجّاج ومعه ثلاثون ألف مقاتل، فحاربوه سنةً كاملةً حتى هرب منهم، فعيَّره عمرانُ بذلك.

٣ وفي هامش م: كما قاله الفاضل التفتازاني. «منه». | انظر لقوله: **حاشية التفتازاني على الكشّاف**، ٣٢٧ظ.

٤ وفي هامش م: كما قاله صاحب الكشف. «منه». | يعني سراج الدين القَزويني، قاله في **الكشف عن مشكلات الكشّاف**، ١١٧و.

٥ وفي هامش م: كما قاله صاحب الكشّاف. «منه». | انظر: **الكشّاف** للزمخشري ٥/٢.

حسبما بيّن آنفًا، لا اشتهارُه[١] به؛[٢] ألَا يُرى أنّ كلمة "على" في المثال المذكور لا يُمكن تعليقُها باشتهار الاسم بالجَراءة قطعًا.

وقيل: هو[٣] متعلِّق بما يفيده التركيب الحَصريّ مِن التوحّد والتفرّد، كأنّه قيل: وهو المتوحِّد بالإلهيّة فيهما. وقيل: بما تقرّر عند الكلّ مِن إطلاق هذا الاسم عليه تعالى خاصّةً، كأنّه قيل: وهو الذي يُقال له "الله" فيهما، لا يُشرَك به شيءٌ في هذا الاسم، على الوجه الذي سبق مِن اعتبار معنى "التوحّد" أو "القول" في فحوى الكلام بطريق الاستتباع، لا على حمل الاسم الجليل على معنى المتوحِّد بالإلهيّة، أو على تقدير "القول".

وقد جُوّز أن يكون الظرف خبرًا ثانيًا، على أنّ كونه سبحانه فيهما عبارةٌ عن كونه تعالى مبالِغًا في العِلم بما فيهما، بناءً على تنزيل علمه المقدَّس عن حصول الصُّوَر والأشباح بكونه حُضوريًّا منزلةَ كونه تعالى فيهما وتصويرِه[٤] به[٥] على طريقة التمثيل المبنيّ على تشبيه حالة علمه تعالى بما فيهما بحالة كونه تعالى فيهما؛ فإنّ العالِم إذا كان في مكانٍ، كان عالِمًا به وبما فيه على وجهٍ لا يخفى عليه منه شيءٌ. فعلى هذا يكون قوله عزّ وجلّ: ﴿يَعۡلَمُ سِرَّكُمۡ وَجَهۡرَكُمۡ﴾ أي: ما أسرَرْتموه وما جهَرْتم به مِن الأقوال، أو ما أسرَرْتموه وما أعلَنْتموه كائنًا ما كان مِن الأقوال والأعمال- بيانًا وتقريرًا لمضمونه وتحقيقًا للمعنى المراد منه.

وتعليقُ علمه عزّ وجلّ بما ذُكر خاصّةً -مع شموله لجميع ما فيهما[٦] حسبما يفيده الجملة السابقة- لانسياقِ النظم الكريم إلى بيان حال المخاطَبين. وكذا على الوجه الثاني؛ فإنّ ملاحظة الاسم الجليل مِن حيث المالكيّةُ الكلّيّةُ والتصرّفُ الكاملُ الجاري على النَّمَط المذكور مستتبِعةٌ لملاحظة علمه المحيط حتمًا،

---

١ كذا في الأصول الخطّيّة. وفي مطبوعاته: لاشتهارِه.

٢ وفي هامش م: وأمّا اعتبار الاشتهار للتوسّل الى اعتبار الوصف معه، فإنّ الأوصاف المشهورة للمسمَّيات لا يتأتّى اعتبارها في ضِمن أسمائها الخفيّة. «منه». | والضمير في "به" يرجع إلى "الوصف".

٣ أي: قوله تعالى: ﴿فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلۡأَرۡضِ﴾.

٤ أي: تصوير علمه المقدَّس.

٥ أي: بكونه تعالى فيهما.

٦ س: فيها.

فيكونُ هذا بيانًا وتقريرًا له بلا ريبَ.

وأمّا على الأوجُهِ الثلاثة الباقيةِ، / فلا سبيلَ إلى كونه بيانًا؛ لكن لا لِما قيل [١٩٣و]
مِن أنّه لا دلالةَ لاستواءِ السِّرّ والجهر في علمه تعالى على ما اعتُبِر فيها مِن المعبوديّة والاختصاصِ بهذا الاسم؛ إذ ربّما يُعبَد ويُختصّ به مَن ليس له كمالُ العلم، فإنّه باطِلٌ قطعًا، إذ المراد بما ذُكر هو المعبوديّةُ بالحقّ والاختصاصُ بالاسم الجليل، ولا ريبَ في أنّهما ممّا لا يُتصوّر فيمَن ليس له كمالُ العلم بديهةً؛ بل لأنّ ما ذُكر مِن العلم[١] غيرُ معتبَر في مدلول شيءٍ مِن المعبوديّة بالحقّ والاختصاصِ بالاسم حتّى يكونَ هذا بيانًا له.

وبهذا تبيّنَ أنّه ليس ببيانٍ على الوجه الثالث[٢] أيضًا، لِما أنّ التوحُّدَ بالإلهيّة لا يُعتبر في مفهومه العلمُ الكاملُ ليكونَ هذا بيانًا له؛ بل هو معتبَر فيما صدق عليه المتوحِّد، وذلك غيرُ كافٍ في البيانيّة.

وقيل: هو خبرٌ بعد خبرٍ عند مَن يجوّز كونَ الخبر الثاني جملةً كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَىٰ﴾ [طه، ٢٠/٢٠]. وقيل: هو الخبر، والاسم الجليل بدلٌ مِن ﴿هُوَ﴾، وبه يتعلّق الظرفُ المتقدِّمُ، ويَكفي في ذلك كونُ المعلوم فيهما، كما في قولك: "رمَيتُ الصيدَ في الحَرَم"، إذا كان هو فيه وأنت خارِجَه. ولعلّ جعْلَ سِرّهم وجهرِهم فيهما لتوسيع الدائرة، وتصويرِ أنّه لا يَعزُب عن علمه شيءٌ منهما[٣] في أيّ مكانٍ كان؛ لا لأنّهما قد يكونانِ في السماوات أيضًا. وتعميمُ الخطاب لأهلها تعسُّفٌ لا يخفى.

﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ أي: ما تفعلونه لجلب نفعٍ أو دفع ضرٍّ مِن الأعمال المكتسَبةِ بالقلوب أو بالجوارح سِرًّا أو علانِيَةً. وتخصيصها بالذِّكر -مع اندراجها فيما سبق على التفسير الثاني / للسِّرّ والجهر- لإظهار كمال الاعتناء بها؛ [١٩٣ظ]
لأنّها التي يتعلّق بها الجزاءُ، وهو السِّرّ في إعادة ﴿يَعْلَمُ﴾.

---

١ السياق: لكن لا لِما قيل مِن أنّه... بل لأنّ ما ذُكر مِن العلم...

٢ وهو: تعليق ﴿فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلْأَرْضِ﴾ بما يفيده التركيب الحَصري مِن التوحّد والتفرّد.

٣ أي: مِن سِرّهم وجهرِهم.

﴿وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ۝٤ فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنۢبَٰٓؤُا۟ مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ۝٥﴾

﴿وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ كلام مستأنَف واردٌ لبيان كفرهم بآيات الله وإعراضِهم عنها بالكلّيّة بعد ما بُيّن في الآية الأولى إشراكُهم بالله سبحانه وإعراضُهم عن بعض آيات التوحيد، وفي الآية الثانية امتراؤُهم في البعث وإعراضُهم عن بعض آياته. والالتفات للإشعار بأنّ ذكر قبائحهم قد اقتضى أن يُضرَب عنهم الخطابُ صفحًا، وتُعدَّدَ جناياتُهم لغيرهم ذمًّا لهم وتقبيحًا لحالهم؛ فـ﴿مَا﴾ نافيةٌ، وصيغةُ المضارع لحكاية الحال الماضية، أو للدلالة على الاستمرار التجدُّديّ. و﴿مِنْ﴾ الأولى مزيدةٌ للاستغراق، والثانية تبعيضيّةٌ واقعةٌ مع مجرورها صفةً لـ﴿ءَايَةٍ﴾.

وإضافة "الآيات" إلى اسم "الربّ" المضافِ إلى ضمير "هم" لتفخيم شأنها المستتبعِ لتهويل ما اجترءُوا عليه في حقّها. والمراد بها إمّا الآياتُ التنزيليّةُ، فإتيانُها نزولُها، والمعنى: ما ينزل إليهم آيةٌ مِن الآيات القرآنيّة التي مِن جملتها هاتيك الآياتُ الناطقةُ بما فُصّل مِن بدائع صُنع الله عزّ وجلّ، المُنبِئةُ عن جَرَيان أحكام ألوهيّتِه على كافّة الكائنات وإحاطةِ علمه بجميع أحوال الخلق وأعمالِهم، الموجِبةُ للإقبال عليها والإيمانِ بها، ﴿إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ أي: على وجه التكذيب والاستهزاء، كما ستقِف عليه.

وإمّا الآياتُ التكوينيّةُ[١] الشاملةُ للمعجِزات وغيرِها مِن تعاجيب المصنوعات، فإتيانُها ظهورُها لهم، والمعنى: ما يظهر لهم آيةٌ مِن الآيات التكوينيّة التي مِن جملتها ما ذُكر مِن جلائل شئونه تعالى الشاهدةِ بوحدانيّتِه تعالى، إلّا كانوا عنها معرِضين، تاركين للنظر الصحيحِ فيها المؤدّي / إلى الإيمان بمُكوِّنها. [١٩٤و]

وإيثاره على أن يُقال: "إلّا أعرضوا عنها"، كما وقع مِثله في قوله تعالى: ﴿وَإِن يَرَوْا۟ ءَايَةً يُعْرِضُوا۟ وَيَقُولُوا۟ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ [القمر، ٢/٥٤]، للدلالة على استمرارهم

---

١ السياق: والمراد بها إمّا الآياتُ التنزيليّةُ... وإمّا الآياتُ التكوينيّةُ...

على الإعراض حسب استمرارِ إتيان الآيات. و﴿عَنْ﴾ متعلِّقة بـ﴿مُعْرِضِينَ﴾، قُدّمت عليه مُراعاةً للفواصل.

والجملة في محلّ النصب على أنّها حال مِن مفعول ﴿تَأْتِي﴾، أو مِن فاعله المتخصِّصِ بالوصف لاشتمالها على ضمير كلٍّ منهما. وأيًّا ما كان، ففيها دلالةٌ بيّنةٌ على كمال مسارعتهم إلى الإعراض وإيقاعِهم له في آنِ الإتيان، كما يُفصح عنه كلمةُ ﴿لَمَّا﴾ في قوله تعالى: ﴿فَقَدْ كَذَّبُواْ بِالْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ﴾؛ فإنّ "الحقّ" عبارةٌ عن القرآن الذي أعرضوا عنه حين أعرضوا عن كلّ آيةٍ آيةٍ منه، عُبّر عنه بذلك إبانةً لكمال قُبح ما فعلوا به؛ فإنّ تكذيب الحقّ ممّا لا يُتصوَّر صدوره عن أحد.

و"الفاء" لترتيب ما بعدها على ما قبلها؛ لكنْ لا على أنّه شيء مغايِر له في الحقيقة، واقعٌ عَقيبَه أو حاصلٌ بسببه؛ بل على أنّ الأوّل هو عين الثاني حقيقةً، وإنّما الترتيبُ بحسَبِ التغايُر الاعتباريّ. و﴿قَدْ﴾ لتحقيق ذلك المعنى كما في قوله تعالى: ﴿فَقَدْ جَآءُو ظُلْمًا وَزُورًا﴾ بعد قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنْ هَـٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ افْتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ﴾ [الفرقان، ٤/٢٥]؛ فإنّ ما جاءوه -أي: فعلوه مِن الظلم والزُّور- عينُ قولِهم المَحكيّ، لكنّه لمّا كان مغايِرًا له مفهومًا وأشنَعَ منه حالًا، رُتّب عليه بـ"الفاء" ترتيبَ اللازم على الملزوم تهويلًا لأمره.

كذلك مفهومُ التكذيب بالحقّ؛ حيث كان أشنَعَ مِن مفهوم الإعراض المذكور، أُخرِجَ مُخرَجَ اللازم البيّنِ البُطلان، فرُتّب عليه بـ"الفاء" إظهارًا لغاية بُطلانه،[1] ثمّ قُيّد ذلك[2] بكونه بلا تأمُّل تأكيدًا لشناعته وتمهيدًا لبيانِ أنّ ما كذّبوا به آثِرَ ذي أثيرٍ[3] له عواقِبُ جليلةٌ ستَبْدُو لهم البتّةَ. والمعنى: أنّهم / حيث أعرضوا [١٩٤ظ]
عن تلك الآيات عند إتيانها، فقد كذّبوا بما لا يمكن تكذيبُه أصلًا، مِن غير أن يتدبّروا في حاله ومآله ويقِفوا على ما في تضاعيفه مِن الشواهد الموجِبةِ لتصديقه، كقوله تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُواْ بِمَا لَمْ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِۦ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُۥ﴾ [يونس، ٣٩/١٠]،

---

١ أي: بُطلان التكذيب بالحقّ.
٢ أي: التكذيب بالحقّ.
٣ أفعلُ هذا آثِرَ ذي أثيرٍ، أي: أوّلَ كلّ شيء. الصحاح للجوهري، «أثر».

كما يُنبئ عنه قوله عزّ وجلّ:[١] ﴿فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَـٰٓؤُا۟ مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾؛ فإنّ ﴿مَا﴾ عبارةٌ عن "الحقّ" المذكور، عُبّر عنه بذلك تهويلًا لأمره بإبهامه، وتعليلًا للحُكم بما في حيّز الصلة.

وأنباؤه عبارةٌ عمّا سيَحِيقُ بهم مِن العقوبات العاجلة التي نطَقت بها آياتُ الوعيد. وفي لفظ "الأنباء" إيذان بغاية العِظَم لِما أنّ النَّبأ لا يُطلَق إلّا على خبرٍ عظيمِ الوقع. وحملُها على العقوبات الآجلة أو على ظهور الإسلام وعُلُوِّ كلمته، يأباه الآياتُ الآتية. و﴿سَوْفَ﴾ لتأكيد مضمون الجملة وتقريرِه، أي: فسيأتيهم البتّةَ، وإن تأخّرَ مِصداقُ أنباء الشيء الذي كانوا يكذِّبون به قبلُ مِن غير أن يتدبّروا في عواقبه. وإنّما قيل: ﴿يَسْتَهْزِءُونَ﴾ إيذانًا بأنّ تكذيبهم كان مقرونًا بالاستهزاء كما أشيرَ إليه.

هذا على أن يرادَ بـ"الآيات" الآياتُ القرآنيّةُ، وهو الأظهَرُ. وأمّا إن أُريدَ بها الآياتُ التكوينيّةُ، فـ"الفاء" داخلةٌ على علّة جوابِ شرطٍ محذوفٍ، والإعراضُ على حقيقته، كأنّه قيل: إن كانوا معرِضين عن تلك الآيات، فلا تعجَبْ، فقد فعلوا بما هو أعظَمُ منها ما هو أعظَمُ مِن الإعراض، حيث كذّبوا بالحقّ الذي هو أعظَمُ الآيات. ولا مساغَ لحمل "الآيات" في هذا الوجه على كلّها أصلًا. وأمّا ما قيل مِن أنّ المعنى: "أنّهم لمّا كانوا معرِضين عن الآيات كلِّها، كذّبوا بالقرآن"، فمِمّا ينبغي تنزيهُ التنزيل عن أمثاله.

﴿أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَـٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَـٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ ۝٦﴾

[١٩٥و] / ﴿أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ﴾ استئنافٌ مسوقٌ لتعيين ما هو المراد بـ"الأنباء"[٢] التي سبق بها الوعيد، وتقريرِ إتيانها بطريق الاستشهاد. وهمزة الإنكار لتقرير الرُّؤية، وهي عِرفانيّة مستدعِيةٌ لمفعول واحد. و﴿كَمْ﴾ -استفهاميّةً كانت

---

[١] س: تعالى.

[٢] في الآية السابقة.

أو خبريّةً- معلّقةٌ لها عن العمل، مفيدةٌ للتكثير، سادّةٌ مع ما في حَيّزها مَسدَّ مفعولها، منصوبةٌ بـ﴿أَهْلَكْنَا﴾ على المفعوليّة على أنّها عبارة عن الأشخاص.

و﴿مِن قَرْنٍ﴾ مميّزٌ لها على أنّه عبارة عن أهل عصرٍ مِن الأعصار، سُمّوا بذلك لاقترانهم بُرهةً مِن الدهر كما في قوله صلّى الله عليه وسلّم: «خيرُ القرون قَرني، ثمّ الذين يَلُونَهم» الحديث.[1] وقيل: هو عبارة عن مدّةٍ مِن الزمان، والمضافُ محذوف، أي: مِن أهل قرن. وأمّا انتصابها على المصدريّة أو على الظرفيّة على أنّها عبارة عن المصدر أو عن الزمان، فتعسُّفٌ ظاهر.

و﴿مِن﴾ الأولى ابتدائيّة متعلِّقة بـ﴿أَهْلَكْنَا﴾، أي: ألم يعرفوا بمُعايَنة الآثار وسَماعِ الأخبار كم أمّةٍ أهلكنا مِن قبلِ أهل مكّةَ؟ أي: مِن قبل خلقِهم، أو مِن قبل زمانهم، على حذف المضاف وإقامةِ المضاف إليه مُقامَه، كعادٍ وثمودَ وأضرابِهم.

وقوله تعالى: ﴿مَكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ استئناف لبيان كيفيّة الإهلاك وتفصيلِ مَباديه، مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ مِن صدر الكلام، كأنّه قيل: كيف كان ذلك؟ فقيل: مكنّاهم... إلى آخره. وقيل: هو صفة لـ﴿قَرْنٍ﴾ لِما أنّ النَّكِرة مفتقِرةٌ إلى مخصِّص، فإذا وَلِيَها ما يصلُح مخصِّصًا لها تعيَّنَ وصفيّتُه لها. وأنت خبير بأنّ تنوينه التفخيميَّ مُغْنٍ له عن استدعاء الصفة، على أنّ ذلك، مع اقتضائه أن يكون مضمونُه ومضمونُ ما عُطف عليه مِن الجُمَل الأربعِ أمرًا مفروغًا عنه غيرَ مقصود بسياق النظم، مؤدٍّ إلى اختلال النظم الكريم؛ كيف لا، والمعنى حينئذ: ألم يرَوْا كم أهلكنا مِن قبلهم مِن قرنٍ موصوفين بكذا وكذا وبإهلاكنا إيّاهم بذنوبهم؛ وإنّه بيّنُ الفساد.

/ وتمكين الشيء في الأرض: جعلُه قارًّا فيها، ولمّا لزِمه جعلُها مَقرًّا له وَرَدَ الاستعمالُ بكلٍّ منهما، فقيل: تارةً: "مكّنَه في الأرض"، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰهُمْ فِيمَآ إِن مَّكَّنَّٰكُمْ فِيهِ﴾ [الأحقاف، ٢٦/٤٦]، وأخرى: "مكّنَ له في الأرض"،[2] [١٩٥ظ]

---

[1] هو صدر حديث أخرجه البخاري في صحيحه، ١٧١/٣ (٢٦٥٢)، ٣/٥ (٣٦٥١)، ٩١/٨ (٦٤٢٩)؛ ومسلم في صحيحه، ١٩٦٣/٤ (٢٥٣٣)، عن عبد الله بن مسعود. ولفظ البخاري، رقم ٦٤٢٩: «خير الناس قرني، ثمّ الذين يَلُونَهم، ثمّ الذين يَلُونَهم، ثمّ يجيء مِن بعدهم قوم تسبِق شهادتُهم أيمانَهم، وأيمانُهم شهادتَهم». وهو بلفظ «خيرُ القرون قَرني»... إلخ في اللباب لابن عادل، ٣١/٨.

[2] وفي هامش م: وزيادة كلمة "في" لِمَا أنّ ما جُعل مكانًا له قِطعةٌ مِن الأرض، لا كلُّها. «منه».

ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُۥ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الكهف، ٨٤/١٨]، حتّى أُجرِيَ كلٌّ منهما مُجرى الآخَر، ومنه قوله تعالى: ﴿مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ﴾ بعد قوله تعالى: ﴿مَكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾، كأنّه قيل في الأوّل: "مكنّا لهم"، أو في الثاني: "ما لم نُمكِّنْكم".

و﴿مَا﴾ نَكِرة موصوفة بما بعدها مِن الجملة المَنفيّة، والعائدُ محذوف، محلُّها النصبُ على المصدريّة، أي: مكنّاهم تمكينًا لم نُمكِّنْه لكم. والالتفات لِما في مُواجَهتِهم بضَعف الحال مزيدُ بيانٍ لشأن الفريقين، ولدفعِ الاشتباه مِن أوّل الأمر عن مرجِعَي الضميرين.

﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ﴾ أي: المَطَرَ أو السحابَ أو المِظلّة؛ لأنّها مَبدَأ المَطَر. ﴿عَلَيْهِم﴾ متعلّق بـ﴿أَرْسَلْنَا﴾. ﴿مِّدْرَارًا﴾ أي: مِغزارًا، حال مِن ﴿ٱلسَّمَآءَ﴾. ﴿وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ﴾ أي: صيَّرْناها؛ فقوله تعالى: ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ﴾ مفعولٌ ثانٍ لـ﴿جَعَلْنَا﴾، أو أنشأناها؛ فهو حال مِن مفعوله. و﴿مِن تَحْتِهِمْ﴾ متعلّق بـ﴿تَجْرِى﴾، وفيه مِن الدلالة على كونها مسخَّرةً لهم، مستمرّةً على الجَرَيان على الوجه المذكور ما ليس في أن يُقال: وأجرَيْنا الأنهارَ مِن تحتهم.

وليس المرادُ بتَعداد هاتيك النِّعَم العِظام الفائضةِ عليهم بعد ذكر تمكينهم بيانَ عِظَم جنايتهم في كُفرانها / واستحقاقِهم بذلك لأعظَمِ العقوبات؛ بل بيانُ حِيازتهم لجميع أسباب نَيل المآرِب ومَبادِئ الأمن والنَّجاة مِن المَكاره والمَعاطب، وعدمِ إغناء ذلك عنهم شيئًا. والمعنى: أعطيناهم مِن البَسْطة في الأجسام والامتدادِ في الأعمار والسَّعَةِ مِن الأموال والاستظهارِ بأسباب الدنيا في استجلاب المنافع واستدفاعِ المضارّ ما لم نُعطِ أهلَ مكّةَ، ففعلوا ما فعلوا، ﴿فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ﴾ أي: أهلكنا كلَّ قرن مِن تلك القرون بسبب ما يخُصّهم مِن الذنوب، فما أغنى عنهم تلك العُدَدُ والأسبابُ، فسيَحِلّ بهؤلاء مِثلُ ما حَلَّ بهم مِن العذاب. وهذا كما ترى آخِرُ ما به الاستشهادُ والاعتبارُ. [١٩٦و]

وأمّا قوله سبحانه: ﴿وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ أي: أحدَثْنا مِن بعد إهلاك كلّ قرنٍ ﴿قَرْنًا ءَاخَرِينَ﴾ بدلًا مِن الهالكين، فلِبَيان كمالِ قدرتِه تعالى وسَعَةِ سُلطانه، وأنّ ما ذُكر مِن إهلاك الأُمَم الكثيرة لم يُنقِص مِن مُلكه شيئًا؛ بل كلّما أهلك أمّةً أنشأ بدَلَها أخرى.

﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَٰبًا فِى قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ۝٧﴾

﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ﴾ جملة مستأنَفة، سِيقَتْ بطريق تلوين الخطاب لبيان شدّة شَكيمتِهم في المكابرة وما يتفرّع عليها مِن الأقاويل الباطلةِ، إثرَ بيان إعراضهم عن آيات الله تعالى وتكذيبِهم بالحقّ واستحقاقِهم بذلك لِنزول العذاب. ونسبة "التنزيل" ههنا إليه عليه السلام -مع نسبة "إتيان الآيات" و"مجيء الحقّ" فيما سبق إليهم- للإشعار بقَدْحهم في نبوّته عليه السلام في ضِمن قدحهم فيما نزّل عليه صريحًا.

وقال الكلبي ومقاتل: نزلت في النَّضر بنِ الحارث[١] وعبدِ الله بنِ أبي أميّةَ[٢] ونَوْفلَ بنِ خُويلِد،[٣] حيث قالوا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «لن نؤمنَ لك حتّى تأتِيَنا بكتابٍ مِن عند الله ومعه أربعة مِن الملائكة يشهدون أنّه مِن عند الله تعالى وأنّك رسولُه».[٤]

---

١ هو النضر بن الحارث بن علقمة بن كَلَدَة بن عبد مناف بن عبد الدار القرشي، أبو فائد (ت. ٢هـ/٦٢٤م). كان أشدَّ قريش مباداةً للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم بالتكذيب والأذى. وكان صاحبَ أحاديث ونظر في كتب الفرس ومخالطة النصارى واليهود. وكان صاحبَ لواء المشركين ببدر، وأسرَه المقداد يومئذ، فأمر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بضرب عُنقه صَبرًا بالأثيل. وفيه نزلت آيات مِن القرآن. انظر: **أنساب الأشراف** للبَلاذُري، ١٣٩/١-١٤١؛ **والأعلام** للزركلي، ٣٣/٨.

٢ هو عبد الله بن أبي أميّة بن المغيرة المخزومي (ت. ٨هـ/٦٢٩-٦٣٠م). أخو أمّ سَلَمة زوجِ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم. كان شديدًا على المسلمين مخالفًا مبغِضًا، وكان شديدَ العداوة لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم، ثمّ أنّه خرج مهاجرًا إلى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، فلقيه بالطريق بين السُّقيا والعَرج وهو يريد مكّة عام الفتح، فتلقّاه، فأعرض عنه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم مرةً، فدخل على أخته وسألها أن تشفع له، فشفعت له أخته أمّ سَلَمة، فشفعها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فأسلم وحسُنَ إسلامه، وشهد فتح مكّة مسلمًا، وشهد حُنينًا والطائف، ورُمي يوم الطائف بسهم ومات يومئذ. انظر: **الاستيعاب** للنّمري، ٨٦٨/٣-٨٦٩؛ **وأسد الغابة** لابن الأثير، ١٧٦/٣-١٧٧.

٣ هو نَوْفل بن خُوَيلد بن أسد القرشي (ت. ٢هـ/٦٢٤م). مِن أشدّ قريش شجاعةً وأذًى للمسلمين. كان يُدعى "أسد قريش". وهو الذي شدَّ أبا بكر الصدّيق وطلحة بن عُبيد الله حين أسلمَا في حَبْل، فكانا يسمّيان "القرينَين" لذلك. شهد نَوْفل بن خُوَيلد الوقائع مع قريش. وكان النبيّ صلّى الله عليه وسلّم يدعو يوم بدر: «اللّهمّ اكفِنا ابنَ العَدَوية»، وأمّه مِن بني عَديّ بن خُزاعة، وقتَلَه عليّ بن أبي طالب يوم بدر. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٢١٤/٣-٢١٥؛ **والأعلام** للزركلي، ٥٤/٨.

٤ **الكشف والبيان** للثعلبي، ١٣٥/٤؛ **البحر المحيط** لأبي حيّان، ٤٤١/٤؛ **اللباب** لابن عادل، ٣٦/٨. وفي مطبوع الأوّل والثالث: "الحرث" بدلَ "الحارث".

﴿كِتَٰبٗا﴾ إن جُعل اسمًا كـ"الإمام"، فقوله تعالى: ﴿فِي قِرۡطَاسٖ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ وقع صفةً له، أي: / كتابًا كائنًا في صحيفة. وإن جُعل مصدرًا بمعنى "المكتوب"، فهو متعلِّق بنفسه. ﴿فَلَمَسُوهُ﴾ أي: الكتابَ، وقيل: القِرطاسَ. وقوله تعالى: ﴿بِأَيۡدِيهِمۡ﴾ مع ظهورِ أنّ اللمس لا يكون عادةً إلّا بالأيدي، لزيادة التعيين ودفعِ احتمال التجوّز الواقعِ في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّا لَمَسۡنَا ٱلسَّمَآءَ﴾ [الجن، ٨/٧٢]، أي: تفحَّصْنا. أي: فمَسُّوه بأيديهم بعد ما رأَوْه بأعيُنِهم، بحيث لم يبقَ لهم في شأنه اشتباهٌ ولم يقدِروا على الاعتذار بتسكير الأبصار. [١٩٦ظ]

﴿لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ أي: لَقالوا. وإنّما وُضع الموصولُ موضِعَ الضمير للتنصيص على اتّصافهم بما في حَيِّز الصلة مِن الكفر الذي لا يخفى حُسن موقِعِه باعتبار مفهومه اللغويّ أيضًا. ﴿إِنۡ هَٰذَآ﴾ أي: ما هذا -مُشيرين إلى ذلك الكتاب- ﴿إِلَّا سِحۡرٞ مُّبِينٞ﴾ أي: بيّنٌ كونُه سحرًا، تعنُّتًا وعنادًا للحقّ بعد ظهوره كما هو دأبُ المُفحَم[١] المحجوج، ودَيْدَنُ[٢] المُكابِرِ اللَّجوج.

﴿وَقَالُواْ لَوۡلَآ أُنزِلَ عَلَيۡهِ مَلَكٞۖ وَلَوۡ أَنزَلۡنَا مَلَكٗا لَّقُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ۝٨ وَلَوۡ جَعَلۡنَٰهُ مَلَكٗا لَّجَعَلۡنَٰهُ رَجُلٗا وَلَلَبَسۡنَا عَلَيۡهِم مَّا يَلۡبِسُونَ ۝٩﴾

﴿وَقَالُواْ لَوۡلَآ أُنزِلَ عَلَيۡهِ مَلَكٞ﴾ شروع في قدحهم في نُبوّته عليه السلام صريحًا بعد ما أُشيرَ إلى قدحهم فيها ضِمنًا. وقيل: هو معطوف على جواب ﴿لَوۡ﴾؛[٣] وليس بذاك، لِما أنّ تلك المقالة الشنعاءَ ليست ممّا يُقدَّر صدوره عنهم على تقدير تنزيل الكتاب المذكور؛ بل هي مِن أباطيلِهم المحقَّقة وخُرافاتِهم الملفَّقة التي يتعلّلون بها كلّما ضاقت عليهم الحِيَلُ وعيَّتْ بهم العِلَلُ.

أي: "هَلَّا أُنزِلَ عليه عليه السلام مَلكٌ بحيث نراه ويكلِّمُنا أنّه نبيّ"، حسبما نُقِل عنهم فيما رُوي عن الكلبي ومقاتل.[٤] ونظيره قولهم: "لولا أُنزِلَ إليه مَلك

---

١ المُفحَم، كـ"مُكرَم": العَيِيّ، ومَن لا يقدر أنْ يقول شِعرًا. وهاجاه فأفحَمَه: صادَفَه مُفحَمًا. و"كلّمتُه حتّى أفحمتُه" إذا أسكتُّه في خصومة أو غيرها. لسان العرب لابن منظور، «فحم».

٢ الدَّيْدَنُ: الدَّأب والعادة. الصحاح للجوهري، «ددن».

٣ في الآية السابقة.

٤ سبق ذكرها في الآية السابقة.

ليكونَ معه نذيرًا".[١] ولمّا كان مدارُ هذا الاقتراح على شيئين: إنزالِ المَلك كما هو[٢] وجعلِه معه عليه السلام نذيرًا، أُجيبَ عنه بأنّ ذلك ممّا لا يكاد يدخل تحت الوجود أصلًا، لاشتماله على أمرين متباينين لا يجتمعان في الوجود: / لِما أنّ إنزال المَلك على صورته يقتضي انتفاءَ جعله نذيرًا، وجعلَه نذيرًا يستدعي عدمَ إنزاله على صورته لا محالةَ. [١٩٧و]

وقد أشيرَ إلى الأوّل[٣] بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِيَ ٱلْأَمْرُ﴾ أي: لو أنزلنا مَلكًا على هيئتِه حسبما اقترحوه، والحالُ أنّه مِن هول المَنظَر بحيث لا تُطيق بمشاهدته قُوَى الآحاد البَشَريّة. ألَا يُرى أنّ الأنبياء -صلوات الله عليهم وسلامه-[٤] كانوا يشاهِدون الملائكةَ ويفاوِضونهم على الصُّوَر البَشَريّة كضيفِ إبراهيمَ ولوطٍ وخصمِ داودَ عليهم السلام وغير ذلك. وحيث كان شأنُهم كذلك وهم مؤيَّدون بالقُوى القُدسيّة، فما ظنُّك بمَن عَدَاهم مِن العوامّ؟ فلو شاهَدُوه كذلك لَقُضِي أمرُ هلاكهم بالكلّيّة واستحالَ جعلُه نذيرًا، وهو مع كونه خلافَ مطلوبهم مستلزِمٌ لإخلاء العالَم عمّا عليه يدور نظامُ الدنيا والآخرة مِن إرسال الرُّسُل وتأسيسِ الشرائع، وقد قال سبحانه: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء، ١٥/١٧].

وفيه -كما ترى- إيذانٌ بأنّهم في ذلك الاقتراح كالباحث عن حَتْفِه بظِلْفِه،[٥] وأنّ عدم الإجابة إليه للبُقْيَا[٦] عليهم. وبناء الفعل الأوّل في الجواب للفاعل الذي هو نُون العَظَمة -مع كونه في السؤال مبنيًّا للمفعول- لتهويلِ الأمر وتربيةِ المَهابة، وبناءُ الثاني للمفعول للجري على سَنَنِ الكِبرياء.

وكلمة ﴿ثُمَّ﴾ في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ﴾ أي: لا يُمهَلون بعد نزوله طَرفةَ عينٍ، فضلًا عن أن يُنذَروا به كما هو المقصود بـ"الإنزال"، للتنبيه على[٧]

---

١ إشارة إلى قوله تعالى: ﴿لَوْلَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُۥ نَذِيرًا﴾ [الفرقان، ٧/٢٥].

٢ وفي هامش م: أي: على صورته. «منه».

٣ وفي هامش م: وهو إنزال المَلَك. «منه».

٤ س: عليهم السلام.

٥ كالباحث عن حتفه بظِلفه، وأصله: أنّ رجلًا أراد ذبحَ صيدٍ، فلم يجد شفرة، فبحث الصيد بأظلافه في الأرض، فسقط على شفرة، فذبحه بها. يُضرَب في طلب الشيء يؤدّي إلى تلف النفس. الطراز الأوّل لابن معصوم المدني، ٣٤٣/٣.

٦ وفي هامش م: أي: للمرحمة.

٧ السياق: وكلمة ﴿ثُمَّ﴾... للتنبيه على...

تفاوُتِ ما بين قضاء الأمر وعدمِ الإنظار؛ فإنّ مفاجأة العذاب أشدُّ مِن نفس العذاب وأشَقُّ.

وقيل في سبب إهلاكهم: إنّهم إذا عايَنُوا المَلَكَ قد نزل على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في صورته -وهي آيةٌ لا شيءَ أبيَنُ منها- ثمّ لم يؤمنوا، لم يكن بُدٌّ مِن إهلاكهم. وقيل: إنّهم إذا رأَوْه يزُول الاختيارُ الذي هو قاعدة التكليف، فيجبُ إهلاكُهم.

وإلى الثاني[١] بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا﴾، على أنّ الضمير الأوّلَ لـ"النذير" المفهومِ مِن فحوى الكلام بمَعُونة المقام. وإنّما لم يُجعَل لـ"المَلَك" المذكورِ قبله بأنْ يُعكَسَ ترتيبُ المفعولين ويُقالَ: "ولو جعلناه نذيرًا لَجعلناه رَجلًا" -مع فهم المراد منه أيضًا-[٢] لتحقيقِ أنّ مَناط إبراز الجعل الأوّل في معرِض الفرض والتقدير، ومدارَ / استلزامه للثاني[٣] إنّما هو مَلَكيّةُ النذير، لا نَذيريّةُ المَلك؛ وذلك لأنّ "الجعل" حقُّه أن يكون مفعولُه الأوّلُ مبتدأً والثاني خبرًا، لكونه بمعنى "التصيير" المنقول مِن "صار" الداخلِ على المبتدأ والخبر. [١٩٧ظ]

ولا ريبَ في أنّ مَصَبَّ الفائدة ومدارَ اللزوم بين طرفَي الشرطيّة هو محمولُ المقدَّم، لا موضوعُه؛ فحيث كانت امتناعيّةً أُريدَ بها بيانُ انتفاء الجعل الأوّل لاستلزامه المحذورَ الذي هو الجعل الثاني، وَجَبَ أن يُجعَل مدارُ الاستلزام في الأوّل مفعولًا ثانيًا لا محالةَ؛ ولذلك جُعِل مُقابِلُه في الجعل الثاني كذلك،[٤] إبانةً لكمال التنافي بينهما الموجِبِ لانتفاء الملزوم.

والضمير الثاني لـ"المَلك"، لا لِما رجَعَ إليه الأوّل. والمعنى: لو جعلنا النذير الذي اقترحتموه[٥] مَلكًا لَمثّلنا ذلك المَلكَ رَجلًا، لِما مرّ مِن عدم استطاعة الآحاد

---

[١] وفي هامش م: جعلُ المَلك معه عليه السلام نذيرًا. «منه». | السياق: وقد أشيرَ إلى الأوّل بقوله... وإلى الثاني بقوله...

[٢] م س - مع فهم المراد منه أيضًا ["صح" في هامش م س]. وردت هذه العبارة في هامش ط، إلّا أنّ في نهايتها "منه" بدلَ "صح".

[٣] وفي هامش م: أي: للجعل الثاني. «منه».

[٤] وفي هامش م: أي: مفعولًا ثانيًا.

[٥] كذا في الأصول الخطّيّة، وفي مطبوعاته: اقترحوه.

لمعايَنةِ المَلك على هَيْكله. وفي إيثار ﴿رَجُلًا﴾ على "بَشَرًا" إيذانٌ بأنّ الجعل بطريق التمثيل، لا بطريق قلب الحقيقة، وتعيينٌ لِما يقع به التمثيل.

وقوله تعالى: ﴿وَلَلَبَسۡنَا عَلَيۡهِم﴾ عطفٌ على جواب ﴿لَوۡ﴾، مبنيٌّ على الجواب الأوّل. وقُرئ بحذف لام الجواب[1] اكتفاءً بما في المعطوف عليه. يُقال: "لَبَستُ الأمرَ على القوم ألبِسُه" إذا شبّهتَه وجعلتَه مُشكِلًا عليهم، وأصلُه السَّتر بالثَّوب. وقُرئ الفِعلان بالتشديد[2] للمبالغة، أي: ولَخَلّطنا عليهم بتمثيله رَجُلًا.

﴿مَا يَلۡبِسُونَ﴾ على أنفُسِهم حينئذ بأنْ يقولوا له: "إنّما أنت بَشَر، ولستَ بمَلكٍ"، ولو استَدَلَّ على مَلَكيّته بالقرآن المعجِزِ الناطقِ بها أو بمعجِزاتٍ أُخَرَ غيرِ مُلجِئةٍ إلى التصديق لَكذّبوه كما كذّبوا النبيَّ صلّى الله عليه وسلّم، ولو أظهَرَ لهم صورته الأصليّةَ لزِمَ الأمر الأوّل.

والتعبير عن تمثيله تعالى رجلًا بـ"اللبس"، إمّا لكونه في صورة اللبس، أو لكونه سببًا لِلَبسهم، أو لوقوعه في صُحبتِه بطريق المشاكلة. وفيه تأكيد لاستحالة جعل النذير مَلكًا، كأنّه قيل: لو فعلناه لَفعلنا ما لا يَليق بشأننا مِن لبس الأمر عليهم. وقد جُوّز أن يكون المعنى: ولَلَبسنا عليهم حينئذ مِثلَ ما يلبِسون على / أنفُسِهم الساعةَ في كفرهم بآيات الله البيّنة. [١٩٨و]

﴿وَلَقَدِ ٱسۡتُهۡزِئَ بِرُسُلٖ مِّن قَبۡلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُواْ مِنۡهُم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسۡتَهۡزِءُونَ ١٠﴾

﴿وَلَقَدِ ٱسۡتُهۡزِئَ بِرُسُلٖ مِّن قَبۡلِكَ﴾ تسلِيةٌ لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم عمّا يَلقاه مِن قومه. وفي تصدير الجملة بـ"لام" القَسم وحرفِ التحقيق مِن الاعتناء بها ما لا يخفى، وتنوين ﴿رُسُلٖ﴾ للتفخيم والتكثير، و﴿مِّن﴾ ابتدائيّة متعلِّقة بمحذوفٍ وقع صفةً لـ﴿رُسُلٖ﴾، أي: وبالله، لقد استُهزِئ برُسُلٍ أُولي شأنٍ خطيرٍ وذَوي عددٍ كثيرٍ كائنين مِن زمانٍ قبلَ زمانك، على حذف المضاف وإقامةِ المضاف إليه مُقامَه.

---

[1] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مُحيصن وزيد بن عليّ. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٤.

[2] أي: "وَلَلَبَّسۡنَا عَلَيۡهِم مَا يُلَبِّسُونَ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن الزهري. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٤.

﴿فَحَاقَ﴾ عَقيبَه، أي: أحاط أو نزل أو حلَّ أو نحو ذلك؛ فإنّ معناه يدُور على الشمول واللزوم، ولا يكاد يُستعمل إلّا في الشرّ. والحَيْقُ: ما يشتمل على الإنسان مِن مكروهِ فعلِه.

وقوله تعالى: ﴿بِٱلَّذِينَ سَخِرُواْ مِنۡهُم﴾ أي: استهزءُوا بهم مِن أولئك الرُّسُل عليهم السلام، متعلِّقٌ بـ﴿حَاقَ﴾، وتقديمُه على فاعله الذي هو قوله تعالى: ﴿مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسۡتَهۡزِءُونَ﴾ للمسارعة إلى بيان لُحوق الشرّ بهم. و﴿مَا﴾ إمّا موصولة مفيدةٌ للتهويل، أي: فأحاط بهم الذي كانوا يستهزءون به، حيث أُهلكوا لأجله، وإمّا مصدريّةٌ، أي: فنزل بهم وَبَالُ استهزائهم. وتقديم الجارّ والمجرور على الفعل لرعاية الفواصل.

﴿قُلۡ سِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ ثُمَّ ٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ ۝١١﴾

﴿قُلۡ سِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ بعد بيانِ ما فَعَلت الأُمَمُ الخالية وما فُعِل بهم، خُوطِبَ رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم بإنذار قومه وتذكيرِهم بأحوالهم الفظيعة، تحذيرًا لهم عمّا هم عليه، وتكمِلةً للتسلية بما في ضِمنه مِن العِدَة اللطيفة بأنّه سيَحِيقُ بهم مثلُ ما حاق بأضرابهم الأوّلين. وقد أُنجزَ ذلك يومَ بَدرٍ أيَّ إنجازٍ. أي: سِيرُوا / في الأرض لِتعرُّف أحوال أولئك الأُمَم، ﴿ثُمَّ ٱنظُرُواْ﴾ [١٩٨ظ] أي: تفكّرُوا ﴿كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ﴾.

وكلمة ﴿ثُمَّ﴾ إمّا لأنّ النظر في آثار الهالكين لا يتسنّى إلّا بعد انتهاء السير إلى أماكِنِهم، وإمّا لإبانة ما بينهما مِن التفاوُتِ في مراتب الوجوب، وهو الأظهَرُ؛ فإنّ وجوب السير ليس إلّا لكونه وسيلةً إلى النظر، كما يُفصح عنه العطف بـ"الفاء" في قوله عزّ وجلّ: ﴿فَٱنظُرُواْ﴾[١] الآية. وأمّا أنّ الأمر الأوّل لإباحة السير للتجارة ونحوِها، والثانيَ لإيجاب النظر في آثارهم، و﴿ثُمَّ﴾ لتباعُدِ ما بين الواجب والمُباح، فلا يناسِب المقام.

---

١ ﴿قُلۡ سِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾ [النمل، ٦٩/٢٧]. وردت أيضًا في: آل عمران، ١٣٧/٣؛ النحل، ٣٦/١٦؛ العنكبوت، ٢٠/٢٩؛ الروم، ٤٢/٣٠.

و﴿كَيۡفَ﴾ معلِّقةٌ لفعل "النظر". ومحلّ الجملة النصبُ بنزع الخافض، أي: تفكَّرُوا في أنّهم كيف أُهلِكوا بعذاب الاستئصال. و"العاقبة" مصدرٌ ك"العافية" ونظائرِها، وهي منتهى الأمرِ ومآلُه. ووضعُ ﴿ٱلۡمُكَذِّبِينَ﴾ موضِعَ "المستهزئين" لتحقيقِ أنّ مدار إصابةِ ما أصابهم هو التكذيبُ، لينزجِرَ السامعون عنه، لا عن الاستهزاء فقط مع بقاء التكذيب بحاله، بناءً على توهُّمِ أنّه المدار في ذلك.

﴿قُل لِّمَن مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ قُل لِّلَّهِۚ كَتَبَ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۚ لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَا رَيۡبَ فِيهِۚ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ١٢﴾

﴿قُل﴾ لهم بطريق الإلجاء والتبكيت: ﴿لِّمَن مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ مِن العُقلاء وغيرِهم. أي: لِمَن الكائناتُ جميعًا خلقًا ومُلكًا وتصرّفًا؟ وقوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّهِ﴾ تقرير لهم، وتنبيهٌ على أنّه المتعيَّن للجواب بالاتّفاق بحيث لا يتأتّى لأحد أن يُجيب بغيره، كما نطَق به قوله عزّ وعلَا:[١] ﴿وَلَئِن سَأَلۡتَهُم مَّنۡ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [لقمان، ٢٥/٣١؛ الزمر، ٣٨/٣٩].

وقوله تعالى: ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَ﴾ جملة مستقِلّة، داخلةٌ تحت الأمر، / ناطقةٌ بشمول رحمته الواسعةِ لجميع الخلق شمولَ مُلكِه وقدرتِه للكلّ، مَسوقةٌ لبيانِ أنّه تعالى رَءوفٌ بعباده، لا يعجَل عليهم بالعقوبة، ويقبَل منهم التوبةَ والإنابةَ، وأنّ ما سبق ذكرُه وما لحِقَ مِن أحكام الغضب ليس مِن مقتَضَيات ذاتِه تعالى؛ بل مِن جهة الخلق؛ كيف لا، ومِن رحمته أنْ خلَقَهم على الفِطرة السليمة، وهَداهم إلى معرفته وتوحيدِه بنَصْب الآيات الأنفُسيّة والآفاقيّةِ وإرسالِ الرُّسُل وإنزالِ الكُتُب المَشحُونة بالدعوة إلى موجِبات رِضوانه والتحذيرِ مِن مقتَضِيَات سخطِه، وقد بدّلوا فِطرةَ الله تبديلًا، وأعرضوا عن الآيات بالمرّة، وكذّبوا بالكُتُب، واستهزءُوا بالرُّسُل، وما ظلَمَهم الله، ولكنْ كانوا هم الظالمين، ولولا شمولُ رحمتِه لَسلك هؤلاء أيضًا مَسلَكَ الغابرين. [١٩٩و]

ومعنى "كَتْبِ الرحمةِ على نفسه": أنّه تعالى قضاها وأوجبها بطريق التفضّل والإحسانِ على ذاته المقدَّسةِ بالذات، لا بتوسّط شيءٍ أصلًا. وقيل: هو ما رُوي

---

١ س: وجلّ.

عن أبي هريرةَ رضي الله عنه أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: «لمّا قضى الله تعالى الخلقَ كتَبَ في كتابٍ، فهو عنده فوقَ العرش: أنّ رحمتي سبَقَتْ غَضَبي».[١] وعنه في رواية: أنّه عليه السلام قال: «لمّا قضى الله تعالى الخلقَ كتَبَ كتابًا، فهو عنده فوقَ العرش: إنّ رحمتي غلَبَتْ غَضَبي».[٢] وعن عمرَ رضي الله عنه أنّه قال لكعبٍ: «ما أوّلُ شيءٍ ابتدأه الله تعالى مِن خلقه؟»، فقال كعب: «كتَبَ الله كتابًا لم يكتُبه بقلمٍ ولا مِدادٍ كتابةَ الزَّبَرْجَدِ واللؤلؤِ والياقوتِ: إنّي أنا الله لا إلٰه إلّا أنا، سبَقَتْ رحمتي غَضَبي».[٣]

ومعنى "سَبْقِ الرحمةِ وغَلَبتِها": أنّها أقدَمُ تعلّقًا بالخلق وأكثَرُ وصولًا إليهم، مع أنّها مِن مقتَضَيات الذاتِ / المفيضةِ للخير. وفي التعبير عن الذات [١٩٩ظ] بـ"النفس" حُجّةٌ على مَن ادّعى أنّ لفظ "النفسِ" لا يُطلَق على الله تعالى، وإن أريدَ به الذاتُ إلّا مشاكَلةً، لِما ترى مِن انتفاء المشاكَلة ههنا بنوعَيْها.

وقوله تعالى: ﴿لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ جواب قسمٍ محذوفٍ. والجملة استئناف مسوقٌ للوعيد على إشراكهم وإغفالِهم النظرَ، أي: والله لَيجمعَنّكم في القُبور مبعوثين أو محشورين إلى يوم القيامة، فيُجازيكم على شركِكُم وسائرِ مَعاصيكم، وإن أمهَلَكم بموجَبِ رحمته ولم يعاجلكم بالعقوبة الدنيويّة. وقيل: ﴿إِلَىٰ﴾ بمعنى "اللام"، أي: لَيجمعَنّكم لِيوم القيامة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوۡمٍ لَّا رَيۡبَ فِيهِ﴾ [آل عمران، ٩/٣]. وقيل: هي بمعنى "في"، أي: لَيجمعَنّكم في يوم القيامة ﴿لَا رَيۡبَ فِيهِ﴾ أي: في اليوم، أو في الجمع.

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ أي: بتضييع رأسِ مالِهم، وهو الفِطرة الأصليّة والعقلُ السليم والاستعدادُ القريب الحاصلُ مِن مشاهدة الرسول صلّى الله عليه وسلّم واستماعِ الوحي وغير ذلك مِن آثار الرحمة، في موضِع النصب

---

١ هو بهذه الألفاظ في جامع البيان للطبري، ١٧٠/٩. وفي صحيح البخاري، ١٠٦/٤ (٣١٩٤)؛ ومسند أحمد، ٣٢٣/١٤ (٨٧٠١): "غلبتْ" بدلَ "سبقتْ". ونحوه في صحيح مسلم، ٢١٠٧/٤ (٢٧٥١).

٢ مسند أحمد، ٤٧٩/١٣ (٨١٢٧)؛ اللباب لابن عادل، ٤٧/٨.

٣ هو مع اختلاف بالنقص والزيادة في جامع البيان للطبري، ١٧١/٩؛ والكشف والبيان للثعلبي، ١٣٧/٤.

أو الرفعِ على الذمّ، أي: أَعني الذين... إلخ، أو هـم الذين... إلخ، أو هو مبتدأ، والخبر قوله تعالى: ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، و"الفاء" لتضمّنِ المبتدأ معنى الشرط، والإشعارِ بأنّ عدم إيمانهم بسبب خُسرانهم؛ فإنّ إبطال العقل باتّباع الحواسّ والوَهمِ والانهماكِ في التقليد وإغفالِ النظر أدّى بهم إلى الإصرار على الكفر والامتناعِ مِن الإيمان. والجملة تذييلٌ مسوقٌ مِن جهته تعالى / لتقبيح حالهم، [٢٠٠و] غيرُ داخل تحت الأمر.

﴿وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِي ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ١٣﴾

﴿وَلَهُۥ﴾ أي: لله عزّ وجلّ خاصّةً ﴿مَا سَكَنَ فِي ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ نُزِّلَ المَلَوان[١] منزلةَ المكان، فعُبّر عن نسبة الأشياء الزمانيّة إليهما بـ"السُّكنى فيهما"، وتعدِيتُه بكلمة ﴿فِي﴾ كما في قوله تعالى: ﴿وَسَكَنتُمۡ فِي مَسَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ [إبراهيم، ٤٥/١٤]. أو السكونُ مقابِلُ الحركة، والمرادُ: ما سكن فيهما وتحرّك،[٢] فاكتُفِيَ بأحد الضِّدَّين عن الآخَر.

﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ المبالِغُ في سَماع كلّ مسموع. ﴿ٱلۡعَلِيمُ﴾ المبالِغُ في العلم بكلّ معلوم، فلا يخفى عليه شيءٌ مِن الأقوال والأفعال.

﴿قُلۡ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيّٗا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَهُوَ يُطۡعِمُ وَلَا يُطۡعَمُۗ قُلۡ إِنِّيٓ أُمِرۡتُ أَنۡ أَكُونَ أَوَّلَ مَنۡ أَسۡلَمَۖ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ١٤﴾

﴿قُلۡ﴾ لهم بعد ما بَكّتَهم بما سبق مِن الخطاب: ﴿أَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيّٗا﴾ أي: معبودًا بطريق الاستقلال أو الاشتراك. وإنّما سُلِّطت الهمزةُ على المفعول الأوّل -لا على الفعل- إيذانًا بأنّ المنكَر هو اتّخاذ غير الله وليًّا، لا اتّخاذُ الوليّ مطلَقًا، كما في قوله تعالى: ﴿أَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَبۡغِي رَبّٗا﴾ [الأنعام، ١٦٤/٦]، وقولِه تعالى: ﴿أَفَغَيۡرَ ٱللَّهِ تَأۡمُرُوٓنِّيٓ أَعۡبُدُ﴾... إلخ [الزمر، ٦٤/٣٩].

---

[١] المَلَوان: الليل والنهار. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٣٤٤/٨ «باب اللام والميم».

[٢] ط س: أو تحرّك. | هنا كُشِطت الهمزة في نسخة المؤلّف، ولعلّه بعد نَسْخِ ط س.

﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي: مُبدعِهما، بالجرّ، صفةٌ للجلالة مؤكِّدةٌ للإنكار؛ لأنّه بمعنى الماضي؛ ولذلك قُرئ: "فَطَرَ"،[١] ولا يضُرّ الفصلُ بينهما بالجملة؛ لأنّها ليست بأجنَبيّة؛ إذ هي عاملة في عامل الموصوف، أو بدلٌ،[٢] فإنّ الفصل بينه وبين المُبدَل منه أسهَلُ؛ لأنّ البدل على نِيّة تكرير العامل. وقُرئ بالرفع[٣] والنصب[٤] على المدح. وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «ما عرفتُ معنى "الفاطر" حتّى اختصَمَ إليّ أعرابيّانِ في بئرٍ، فقال أحدهما: أنا فطَرتُها، أي: ابتدأتُها».[٥]

﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ أي: يرزُق الخلقَ ولا يُرزَق. وتخصيص الطعام بالذِّكر لِشدّة / الحاجة إليه، أو لأنّه معظَم ما يصِل إلى المرزوق مِن الرزق. ومحلُّ الجملة النصبُ على الحاليّة؛ فإنّ مضمونها مقرِّر لوجوب اتّخاذه سبحانه وتعالى وليًّا. [٢٠٠ظ]

وقُرئ: "وَلَا يَطْعَمُ"[٦] بفتح الياء، وبعكس القراءة الأُولى أيضًا،[٧] على أنّ الضمير لغير الله، والمعنى: أأُشرِكُ بمَن هو فاطِرُ السماوات والأرض ما هو نازلٌ عن رتبة الحَيوانيّة؟ وببنائِهما للفاعل[٨] على أنّ الثاني بمعنى "يستطعم"، أو على معنى: أنّه يُطعِم تارةً ولا يُطعِم أخرى، كقوله تعالى: ﴿يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ﴾.[٩]

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن نبيح والجراح. **شواذّ القراءات للكرماني**، ص ١٦٥.
٢ السياق: صفةٌ للجلالة... أو بدلٌ...
٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن أبي عَبلة. **شواذّ القراءات للكرماني**، ص ١٦٥.
٤ قراءة شاذّة، ذكرها الكرماني في **شواذّ القراءات**، ص ١٦٥؛ وأبو حيّان في **البحر المحيط**، ٤٥٢/٤، كلاهما بلا نسبة.
٥ هو مع اختلاف بالنقص والزيادة في **جامع البيان** للطبري، ١٧٥/٩؛ و**الكشف والبيان** للثعلبي، ١٣٨/٤؛ و**شعب الإيمان** للبيهقي، ٢١٢/٣ (١٥٥٩)؛ و**الكشّاف** للزمخشري، ٩/٢.
٦ قراءة شاذّة، مرويّة عن مجاهد وسعيد بن جبير وعمرو بن عبيد. **شواذّ القراءات للكرماني**، ص ١٦٥.
٧ لعلّه يشير إلى قراءة "وَهُوَ يُطْعَمُ وَلَا يُطْعِمُ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن المأمون عن يعقوب. **شواذّ القراءات للكرماني**، ص ١٦٥؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٩/٢. وهي غير القراءة المشهورة عن يعقوب.
٨ أي: وقُرئ ببنائهما للفاعل، يعني: "وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعِمُ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن الأشهب ويمان العمّاني وابن أبي عَبلة. **شواذّ القراءات للكرماني**، ص ١٦٥؛ **البحر المحيط** لأبي حيّان، ٤٥٢/٤.
٩ ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [البقرة، ٢٤٥/٢].

﴿قُلْ﴾ بعد بيانِ أنّ اتّخاذ غيره تعالى وليًا ممّا يَقضي ببُطلانه بديهةُ العقول: ﴿إِنِّيٓ أُمِرْتُ﴾ مِن جَنابه عزّ وجلّ ﴿أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ وجهَه لله مخلِصًا له؛ لأنّ النبيّ إمامُ أمّتِه في الإسلام، كقوله تعالى: ﴿وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام، ١٦٣/٦]، وقولِه تعالى: ﴿سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف، ١٤٣/٧]. ﴿وَلَا تَكُونَنَّ﴾ أي: وقيل لي: لا تكونَنَّ ﴿مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ أي: في أمرٍ مِن أمور الدين. ومعناه: أُمرتُ بالإسلام، ونُهيتُ عن الشرك. وقد جُوّز عطفُه على الأمر.

﴿قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ١٥﴾

﴿قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي﴾ أي: بمخالفة أمره ونهيِه، أيّ عِصيانٍ كان؛ فيدخل فيه ما ذُكر دخولًا أوّليًا. وفيه بيان لكَمال اجتنابه عليه السلام مِن المعاصي على الإطلاق. وقوله تعالى: ﴿عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ أي: عذابَ يوم القيامة، مفعولُ ﴿أَخَافُ﴾، والشرطيّة معترِضة بينهما، والجواب محذوفٌ لدلالةِ ما قبله عليه. وفيه قطعٌ لأطماعِهم الفارغةِ، وتعريضٌ بأنّهم عُصاةٌ مستوجِبون للعذاب العظيم.

﴿مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُۥ ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْمُبِينُ ١٦﴾

﴿مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ﴾ على البناء للمفعول، أي: العذابُ. وقُرئ / على البناء [٢٠١و] للفاعل،[١] والضمير لله سبحانه. وقد قُرئ بالإظهار،[٢] والمفعول محذوف. وقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ ظرفٌ لـ"الصَّرف"، أي: في ذلك اليوم العظيم. وقد جُوّز أن يكون هو المفعولَ على قراءة البناء للفاعل بحذف المضاف، أي: عذابَ يومِئذٍ.

﴿فَقَدْ رَحِمَهُۥ﴾ أي: نجّاه وأنعم عليه. وقيل: فقد أدخله الجنّةَ، كما في قوله تعالى: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران، ١٨٥/٣]. والجملة مستأنَفةٌ مؤكِّدةٌ لتهويل العذاب. وضمير ﴿عَنْهُ﴾ و﴿رَحِمَهُۥ﴾ لـ﴿مَّن﴾، وهو عبارة عن غير العاصي.

---

[١] أي: "مَنْ يَصْرِفْ عَنْهُ"، قرأ بها حمزة والكسائي ويعقوب وعاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢٥٦/٢-٢٥٧.

[٢] أي: بإظهار اسم الجلالة، يعني: "مَنْ يَصْرِفْهُ اللهُ عَنْهُ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن أبيّ بن كعب. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٥.

﴿وَذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى الصَّرف أو الرحمة؛ لأنّها مُئوَّلة بـ"أنْ" مع الفعل. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان بعُلُوّ درجته وبُعدِ مكانه مِن الفضل. وهو مبتدأ، خبرُه قوله تعالى: ﴿ٱلْفَوْزُ ٱلْمُبِينُ﴾ أي: الظاهرُ كونُه فوزًا، وهو الظَفَر بالبُغية. و"الألِف واللام" لقَصْرِه على ذلك.

﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾﴾

﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ﴾ أي: ببَلِيّةٍ كمرضٍ وفقرٍ ونحو ذلك، ﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ﴾ أي: فلا قادِرَ على كشفه عنك ﴿إِلَّا هُوَ﴾ وحدَه، ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ﴾ مِن صحّةٍ ونعمةٍ ونحو ذلك، ﴿فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾، ومِن جملته ذلك، فيقدِرُ عليه، فيمسِّك به، ويحفَظه عليك مِن غير أن يقدِرَ على دفعه أو رفعِه أحدٌ، كقوله تعالى: ﴿فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾.[١] وحملُه على تأكيد الجوابين يأباه "الفاءُ".

تذكِرة: رُوي عن ابن عبّاس رضي الله عنهما أنّه قال: أُهدِيَ للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم بَغْلةٌ، أهداها له كِسرى، فركِبها بحبلٍ مِن شَعرٍ، ثمّ أردفني خلفه، ثمّ سار بي مَلِيًّا،[٢] ثمّ التفَتَ إليَّ فقال: «يا غُلام»، فقلتُ: «لَبّيك يا رسولَ الله»، فقال: «احفَظ اللهَ يحفَظْك، احفَظ اللهَ تجِدْه أمامَك، تعرَّفْ إلى الله في الرَّخاء يَعرِفْك في الشدّة، وإذا[٣] سألتَ فَاسْأل اللهَ، وإذا استعَنْتَ فاستَعِنْ بالله، / فقد مضى القلمُ بما هو كائنٌ، فلو جهَدَ الخلائقُ أن ينفعوك بما لم يقضِهِ اللهُ لك لم يقدِروا عليه، ولو جَهَدوا أن يضُرّوك بما لم يكتب اللهُ عليك ما قدَروا عليه، فإن استطعتَ أن تعمل بالصبر مع اليقين فافعَلْ، فإن لم تستطع فاصبِرْ،[٤] فإنّ في الصبر على ما تكرَهُ خيرًا كثيرًا، واعلَمْ أنّ النصر مع الصبر، وأنّ مع الكَرْب فَرَجًا، وأنّ مع العُسر يُسرًا».[٥] [٢٠١ظ]

---

١ ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [يونس، ١٠/١٠٧].

٢ كذا في الأصول الخطيّة، وفي مطبوعاته: مَيلًا.

٣ ط س: فإذا.

٤ م ط س - فاصبر ["صح" في هامش م].

٥ اللباب لابن عادل، ٨/٦٣. وباختلاف يسير في الكشف والبيان للثعلبي، ٤/١٣٩.

﴿وَهُوَ ٱلۡقَاهِرُ فَوۡقَ عِبَادِهِۦۚ وَهُوَ ٱلۡحَكِيمُ ٱلۡخَبِيرُ ۝١٨﴾

﴿وَهُوَ ٱلۡقَاهِرُ فَوۡقَ عِبَادِهِۦ﴾ تصويرٌ لقهره وعُلُوِّه بالغَلَبة والقدرة. ﴿وَهُوَ ٱلۡحَكِيمُ﴾ في كلّ ما يفعله ويأمر به. ﴿ٱلۡخَبِيرُ﴾ بأحوال عباده وخَفايا أمورِهم. و"اللام" في المواضع الثلاثة للقَصر.

﴿قُلۡ أَيُّ شَيۡءٍ أَكۡبَرُ شَهَٰدَةٗۖ قُلِ ٱللَّهُۖ شَهِيدُۢ بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡۚ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَۚ أَئِنَّكُمۡ لَتَشۡهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخۡرَىٰۚ قُل لَّآ أَشۡهَدُۚ قُلۡ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ وَإِنَّنِي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ۝١٩﴾

﴿قُلۡ أَيُّ شَيۡءٍ أَكۡبَرُ شَهَٰدَةٗ﴾ رُوي أنّ قريشًا قالوا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «يا محمّد، لقد سألنا عنك اليهودَ والنصارى، فزعموا أنْ ليس لك عندهم ذِكرٌ ولا صفةٌ، فأَرِنا مَن يشهَد لك أنّك رسول الله»، فنزلَتْ.[١] فـ﴿أَيُّ﴾ مبتدأ، و﴿أَكۡبَرُ﴾ خبرُه، و﴿شَهَٰدَةٗ﴾ نصب على التمييز.

وقوله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾ أمرٌ له عليه السلام[٢] بأنْ يتولّى الجوابَ بنفسه، إمّا للإيذان بتعيُّنه وعدمِ قدرتهم على أن يُجيبوا بغيره، أو لأنّهم ربّما يتلَعْثمون فيه،[٣] لا لتردُّدِهم في أنّه أكبَرُ مِن كلّ شيء؛ بل في كونه شهيدًا في هذا الشأن. وقوله تعالى: ﴿شَهِيدُۢ﴾ خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ، أي: هو شهيد ﴿بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡ﴾. ويجوز أن يكون: ﴿ٱللَّهُ شَهِيدُۢ بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡ﴾[٤] هو الجوابَ؛ لأنّه إذا كان هو الشهيدَ بينه وبينهم كان أكبَرُ شيءٍ شهادةً شهيدًا[٥] له عليه السلام. وتكرير "البَيْن" لتحقيق المقابلة.

﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ﴾ أي: مِن جهته تعالى ﴿هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ﴾ الشاهدُ بصِحّة رسالتي، ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ﴾ بما فيه مِن الوعيد. والاقتصار على ذِكر "الإنذار" لِما أنّ الكلام مع الكفَرة. ﴿وَمَنۢ بَلَغَ﴾ عطفٌ على ضمير المخاطَبين، / أي: لِأُنذِرَكم به -يا أهلَ مكّةَ- [٢٠٢و]

---

[١] هو باختلاف يسير في أسباب النزول للواحدي، ص ٢١٧؛ وأنوار التنزيل للبيضاوي، ١٥٧/٢. ونحوه في الكشف والبيان للثعلبي، ١٤٠/٤؛ واللباب لابن عادل، ١٣٩/٧ (النساء، ١٦٦/٤).

[٢] س: صلّى الله عليه وسلّم.

[٣] تَلَعْثَم الرّجل في الأمر، إذا تمكّث فيه وتأنّى. الصحاح للجوهري، «لعثم».

[٤] م ط س - بيني وبينكم ["صح" في هامش م].

[٥] خبرُ "كان".

وسائرَ مَن بلَغَه مِن الأَسْوَد والأَحمَرِ أو مِن الثَّقَلَين، أو لِأُنذِرَكم به -أيّها الموجودون- ومَن سيوجَدُ إلى يوم القيامة، وهو دليل على أنّ أحكام القرآن تعُمّ الموجودِين يومَ نزوله ومَن سيوجَدُ بعدُ إلى يوم القيامة؛ خَلَا أنّ ذلك بطريق العبارة في الكلّ عند الحنابلة، وبالإجماع عندنا في غير الموجودِين وفي غير المكلَّفين يومئذٍ، كما مرّ في أوّل سورة النساء.[١]

﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ﴾ تقريرٌ لهم مع إنكارٍ واستبعادٍ. ﴿قُل لَّآ أَشْهَدُ﴾ بذلك، وإن شهِدتم به؛ فإنّه باطِلٌ صِرْفٌ. ﴿قُلْ﴾ تكرير للأمر للتأكيد. ﴿إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ أي: بل إنّما أشهَدُ أنّه تعالى لا إلٰه إلّا هو، ﴿وَإِنَّنِي بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ مِن الأصنام، أو مِن إشراكِكُم.

﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمُ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾﴾

﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ جوابٌ عمّا سبق مِن قولهم «لقد سألنا عنك اليهودَ والنصارى»،[٢] أُخِّر عن تعيين الشهيد مسارَعةً إلى إلزامهم بالجواب عن تحكّمِهم بقولهم: «فأَرِنَا مَن يشهَد لك»... إلخ. والمراد بالموصول اليهودُ والنصارى، وبـ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ الجنسُ المنتظِمُ للتوراة والإنجيل. وإيرادهم بعُنوان "إيتاء الكتاب" للإيذان بمَدار ما أُسندَ إليهم بقوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ﴾، أي: يعرفون رسول الله صلّى الله عليه وسلّم مِن جهة الكتابَين بحِلْيَتِه ونُعوتِه المذكورة فيهما ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ بحِلَاهم، بحيث لا يشُكُّون في ذلك أصلًا.

رُوي أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لمّا قدِمَ المدينةَ قال عمرُ رضي الله عنه لِعبد الله بن سلام: «أنزل الله تعالى على نبيّه هذه الآيَةَ، وكيف هذه المعرفة؟»، فقال: «يا عمرُ، لقد عرفتُه فيكم حين رأيتُه كما أعرِفُ ابني، ولَأَنا أشدُّ معرفةً بمحمّدٍ منّي بابني؛ لِأنّي لا أدري ما صنع النساءُ، وأشهَدُ أنّه حقٌّ مِن الله تعالى».[٣]

---

[١] انظر: تفسير النساء، ١/٤.

[٢] سبق ذكره في الآية السابقة.

[٣] تفسير الرازي، ٥٠٠/١٢؛ اللباب لابن عادل، ٦٨/٨. ونحوه في الكشف والبيان للثعلبي، ١٤٠/٤.

﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ مِن أهل الكتابَين والمشركين، / بأنْ ضيّعوا فِطرةَ الله التي فطَرَ الناس عليها وأعرضوا عن البيّنات الموجِبةِ للإيمان بالكلّيّة، ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ لِما أنّهم مطبوعٌ على قلوبهم. ومحلُّ الموصول الرفعُ على الابتداء، وخبرُه الجملة المصدَّرة بـ"الفاء" لِشَبه الموصول بالشرط،[١] وقيل: على أنّه خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ، أي: هم الذين خسِروا... إلخ، وقيل: على أنّه نعتٌ للموصول الأوّل، وقيل: النصبُ[٢] على الذمّ؛ فقوله تعالى: ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ على الوجوه الأخيرة عطفٌ على جملةِ ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾... إلخ. [٢٠٢ظ]

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢١﴾﴾

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ بوصفِهم النبيَّ الموعودَ في الكتابَين بخلاف أوصافه عليه السلام، فإنّه افتراءٌ على الله سبحانه، وبقولهم: «الملائكةُ بناتُ الله»، وقولِهم: «هؤلاء شُفَعاؤنا عند الله»،[٣] ونحو ذلك.

وهو إنكار واستبعاد لأنْ يكونَ أحدٌ أظلَمَ ممَّن فعَلَ ذلك أو مساوِيًا له، وإن كان سبكُ التركيب غيرَ متعرِّض لإنكار المُساواة ونفيِها، يشهَد به العُرف الفاشي والاستعمالُ المطّرِد؛ فإنّه إذا قيل: "مَن أكرَمُ مِن فلانٍ" أو "لا أفضَلَ مِن فلانٍ"، فالمرادُ به حتمًا أنّه أكرَمُ مِن كلّ كريم، وأفضَلُ مِن كلّ فاضل. ألَا يُرى إلى قوله عزّ وعلَا:[٤] ﴿لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ هُمُ ٱلْأَخْسَرُونَ﴾ [هود، ٢٢/١١] بعد قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾... إلخ [هود، ١٨/١١]. والسِّرّ في ذلك أنّ النسبة بين الشيئين إنّما تُتصوَّر غالبًا -لاسِيّما في باب المغالبة- بالتفاوُتِ زيادةً ونُقصانًا، فإذا لم يكن أحدُهما أزيَدَ يتحقَّقُ النقصانُ لا محالةَ.

---

١ ط: بـ"الفاء" لِما فيه مِن الشَّبه بالموصول؛ س: بـ"الفاء" لِما فيه مِن معنى الشرط. | يظهر أثر الكشط في نسخة المؤلِّف، فلعلّه صحّحها بعد نسخ ط س.

٢ السياق: ومحلُّ الموصول الرفعُ... وقيل: النصبُ...

٣ إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس، ١٨/١٠].

٤ س: وجلّ.

﴿أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ﴾ كأنْ كذّبوا بالقرآن الذي مِن جملته الآيةُ الناطقةُ بأنّهم يعرِفونه عليه السلام كما يعرِفون أبناءَهم، وبالمعجِزات وسمَّوْها سِحرًا، وحرّفوا
[٢٠٣و] التوراة وغيّروا نعوتَه عليه السلام؛ فإنّ ذلك تكذيبٌ / بآياته تعالى. وكلمةُ ﴿أَوْ﴾ للإيذان بأنّ كلًّا مِن الافتراء والتكذيبِ وحدَه بالِغٌ غايةَ الإفراط في الظلم؛ فكيف وهم قد جمعوا بينهما، فأثبتوا ما نفاه الله تعالى، ونفَوْا ما أثبَتَه. قاتَلَهم الله أنّى يُؤفَكون!

﴿إِنَّهُۥ﴾ الضمير للشأن، ومدارُ وضعه موضِعَه ادّعاءُ شهرتِه المُغنيةِ عن ذكره. وفائدة تصدير الجملة به الإيذانُ بفَخامة مضمونها، مع ما فيه مِن زيادة تقريره في الذهن؛ فإنّ الضمير لا يُفهَم منه مِن أوّل الأمر إلّا شأنٌ مُبهَمٌ له خَطَرٌ، فيبقى الذهن مترقِّبًا لِما يعقُبه، فيتمكّن عند وروده له فضل تمكّنٍ، فكأنّه قيل: إنّ الشأن الخطيرَ هذا، وهو ﴿لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ أي: لا يَنجُون مِن مكروه، ولا يفُوزون بمطلوب؛ وإذا كان حالُ الظالمين هذا، فما ظنُّك بمَن في الغاية القاصيةِ مِن الظلم؟

﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾﴾

﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ منصوب على الظرفيّة بمضمَرٍ مؤخَّرٍ قد حُذف إيذانًا بضيق العبارة عن شرحه وبيانِه، وإيماءً إلى عدم استطاعة السامعين لسَماعِه لكمال فظاعةِ ما يقع فيه مِن الطامّة والداهية التامّةِ، كأنّه قيل: ويومَ نحشُرهم جميعًا ﴿ثُمَّ نَقُولُ﴾ لهم ما نقول، كان مِن الأحوال والأهوال ما لا يُحيط به دائرةُ المقال.[١] وتقدير صيغة الماضي للدلالة على التحقّق، ولِحُسن موقع عطفِ قولِه تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن﴾... إلخ[٢] عليه.

وقيل: منصوب على المفعوليّة بمضمَرٍ مقدَّمٍ، أي: واذكُرْ لهم للتخويف والتحذير يومَ نحشُرهم... إلخ. وقيل: وَلْيَتّقوا، أو لِيَحذَروا يومَ نحشُرهم... إلخ.

---

١ أي: لبعض منهم، وإنّما لم يصرّح به تعويلًا على ظهور الأمر، وتحرّيًا للإيجاز في تصوير التقدير، وتوخّيًا للترتّب في النذير. «منه». | وأصل النظم: كان مِن الأحوال والأهوال ما لا يُحيط به دائرةُ المقال يومَ نحشُرهم جميعًا، ثمّ نقول لهم ما نقول...

٢ في الآية التالية.

والضمير للكلّ، و﴿جَمِيعًا﴾ حال منه. وقُرِئَ: "يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ"[١] بالياءِ فيهما.

﴿لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ أي: نقول لهم خاصّةً للتوبيخ والتقريعِ على رءوس الأشهاد: ﴿أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمْ﴾ أي: آلهتُكم التي جعلتموها شركاءَ لله سبحانه. وإضافتُها إليهم / لِما أنّ شركتَها ليست إلّا بتسميتِهم وتقوُّلِهم الكاذبِ، كما يُنبئ عنه قوله [٢٠٣ظ] تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ أي: تزعُمونها شركاءَ، فحُذِف المفعولانِ معًا.

وهذا السؤال المُنبِئ عن غَيْبة الشركاء، مع عموم الحشر لها لقوله تعالى: ﴿ٱحْشُرُواْ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزْوَٰجَهُمْ وَمَا كَانُواْ يَعْبُدُونَ ۞ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَٱهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْجَحِيمِ﴾ [الصافات، ٣٧/٢٢-٢٣] وغيرِ ذلك مِن النصوص، إنّما يقع بعد ما جرى بينها وبينهم مِن التبرُّؤِ مِن الجانبَين وتقطُّعِ ما بينهم مِن الأسباب والعلائقِ، حسبما يَحكيه قوله تعالى: ﴿فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ﴾... إلخ،[٢] ونحوُ ذلك مِن الآيات الكريمة، إمّا بعدم حضورها حينئذ في الحقيقة بإبعادها مِن ذلك الموقِف، وإمّا بتنزيل عدم حضورها بعُنوان الشركة والشفاعة منزلةَ عدم حضورها في الحقيقة؛ إذ ليس السؤالُ عنها مِن حيث ذواتُها؛ بل إنّما هو مِن حيث إنّها شركاءُ، كما يُعرب عنه الوصفُ بالموصول؛ ولا ريبَ في أنّ عدم الوصف يوجِب عدمَ الموصوف مِن حيث هو موصوف، فهي مِن حيث هي شركاءُ غائبةٌ لا مَحالةَ،[٣] وإن كانت حاضرةً مِن حيث ذواتُها، أصنامًا كانت أو غيرَها.

وأمّا ما يُقال مِن أنّه يُحال بينها وبينهم في وقت التوبيخ لِيفقِدوهم في الساعة التي علّقوا بها الرجاءَ فيها،[٤] فيرَوْا مكانَ خِزْيهم وحَسرتِهم، فربّما يُشعِر بعدم شعورهم بحقيقة الحال وعدمِ انقطاع حِبال رَجائهم عنها بَعْدُ. وقد عرفتَ أنّهم شاهَدوها قبل ذلك، وانصرمَتْ عُروةُ أطماعهم عنها بالكلّيّة، على أنّها

---

١ قرأ بها يعقوب مِن القرّاء العشرة. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٧.

٢ ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُواْ مَكَانَكُمْ أَنتُمْ وَشُرَكَآؤُكُمْ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ وَقَالَ شُرَكَآؤُهُم مَّا كُنتُمْ إِيَّانَا تَعْبُدُونَ﴾ [يونس، ١٠/٢٨].

٣ وفي هامش م: وبهذا يتّضح أنّ ما قيل: "يجوز أنْ يشاهدوها، ولكنْ لمّا لم تنفعهم، فكأنّها غِيبَ عنهم" غيرُ مُعرِبٍ عن حقيقة الأمر، وإن كان قريبًا منها. «منه».

٤ أي: في الساعة.

معلومة لهم مِن حين الموت والابتلاءِ بالعذاب في البَرْزخ، وإنّما الذي يحصل يومَ الحشر الانكشافُ الجليُّ واليقينُ القويُّ المترتِّبُ على المحاضَرة والمحاوَرة.

﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْۚ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾

﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ﴾ بتأنيث الفعل ورفعِ ﴿فِتْنَتُهُمْ﴾، على أنّه اسمٌ له،[١] والخبرُ ﴿إِلَّآ أَن قَالُواْ﴾. وقُرئ بنصب "فِتْنَتَهُمْ"،[٢] على أنّها الخبرُ، والاسمُ ﴿إِلَّآ أَن قَالُواْ﴾، والتأنيثُ للخبر كما في قولهم: "مَن كانت أمَّك؟" وقُرئ بالتذكير مع رفع "الفتنة"[٣] ونصبِها.[٤] ورفعُها أنسَبُ بحسَب المعنى.

والجملة عطفٌ على ما قُدِّر عاملًا في ﴿يَوْمَ نَحْشُرُهُمْ﴾[٥] كما أشيرَ إليه فيما سلف. والاستثناء مفرَّغٌ مِن أعمِّ الأشياء. وفِتنَتُهم / إمّا كفرُهم مرادًا به عاقبتُه، [٢٠٤و] أي: لم تكن عاقبةُ كفرهم الذي لزِموه مدّةَ أعمارهم وافتخروا به شيئًا مِن الأشياء إلّا جحودَه والتبرُّؤَ منه[٦] بأنْ يقولوا: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾، وإمّا جوابُهم، عُبّر عنه بـ"الفِتنة" لأنّه كذبٌ.

ووصفُه تعالى برُبوبيّتِه لهم للمبالغة في التبرّؤِ مِن الإشراك. وقُرئ: "رَبَّنَا"[٧] على النداء، فهو لإظهار الضَّراعة والاجتهادِ في استدعاء قبول المعذِرة، وإنّما يقولون ذلك -مع علمهم بأنّه بمَعزِلٍ مِن النفع رأسًا- مِن فَرط الحيرة والدهشِ.

وحملُه على معنى: "ما كُنّا مشركين عند أنفُسِنا، وما علِمنا في الدنيا أنّا على خطأٍ في معتقَدِنا"، ممّا لا ينبغي أن يُتوهّم أصلًا؛ فإنّه ممّا يُوهِم أنّ لهم عُذرًا ما،

---

١ أي: لِـ"تَكُنْ".
٢ كذا ضبط حركتها المصنّف، وهي قراءة نافع وأبي عمرو وحمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر. السبعة لابن مجاهد، ص ٢٥٤-٢٥٥؛ النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٧.
٣ أي: "لَمْ يَكُنْ فِتْنَتُهُمْ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي حياة والمفضّل. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٥.
٤ أي: "لَمْ يَكُنْ فِتْنَتَهُمْ"، وهي قراءة حمزة والكسائي. السبعة لابن مجاهد، ص ٢٥٤.
٥ في الآية السابقة.
٦ ط س: عنه. | يظهر أثر الكشط في نسخة المؤلّف، فلعلّه صحّحها بعد نسخ ط س.
٧ قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٧.

وأنّ لهم قدرةً على الاعتذار في الجملة، وذلك مُخِلٌّ بكمال هَوْلِ اليوم قطعًا، على أنّه قد قضى ببُطلانه قولُه تعالى: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾؛ فإنّه تعجيب مِن كذبهم الصريحِ بإنكار صدور الإشراك عنهم في الدنيا، أي: انظُرْ كيف كذَبوا على أنفُسِهم في قولهم ذلك، فإنّه أمرٌ عجيبٌ في الغاية. وأمّا حملُه على كذبهم في الدنيا، فتمحُّلٌ يجِب تنزيهُ ساحة التنزيل عنه.

وقوله تعالى:[1] ﴿وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ عطفٌ على ﴿كَذَبُوا﴾، داخلٌ معه في حكم التعجيب. و﴿مَا﴾ مصدريّةٌ، أو موصولةٌ قد حُذف عائدُها، والمعنى: انظُرْ كيف كذَبوا باليمين الفاجرةِ المغلَّظة على أنفُسِهم بإنكار صدور ما صدر عنهم، وكيف ضلَّ عنهم -أي: زَالَ وذهب- افتراؤُهم أو ما كانوا يفترُونه مِن الإشراك، حتّى نَفَوْا صدورَه عنهم بالكلّيّة، وتبرّءُوا منه[2] بالمرّة.

وقيل: ﴿مَا﴾ عبارةٌ عن الشركاء، وإيقاعُ الافتراء عليها -مع أنّه في الحقيقة واقعٌ على أحوالها مِن الإلهيّة والشركة والشفاعةِ ونحوِها- للمبالغة في أمرها، كأنّها نفسُ المفترَى. وقيل: الجملة كلامٌ مستأنَفٌ غيرُ داخلٍ في حيّز التعجيب.

﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ۖ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ۚ وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٢٥﴾﴾

﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ كلامٌ مبتدأٌ مسوقٌ لحكاية ما صدر في الدنيا عن بعض المشركين مِن أحكام الكفر، ثمّ بيانِ ما سيصدُر عنهم يومَ الحشر، تقريرًا لِما قبله وتحقيقًا لمضمونه. والضمير لـ﴿الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾.[3] ومحلُّ الظرف الرفعُ على أنّه مبتدأ باعتبار مضمونه أو بتقدير الموصوف، كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنَّا دُونَ ذَٰلِكَ﴾،[4] أي: وجمعٌ منّا... إلخ.

---

١ وفي هامش م: بلغ. | لعلّه قيد البلاغ للمراجعة.
٢ ط س: عنه. | يظهر أثر الكشط في نسخة المؤلّف، فلعلّه صحّحها بعد نسخ ط س.
٣ الأنعام، ٢٢/٦.
٤ ﴿وَأَنَّا مِنَّا ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَٰلِكَ ۖ كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدًا﴾ [الجن، ١١/٧٢].

و﴿مَنْ﴾ موصولة أو موصوفة، محلُّها الرفعُ على الخبريّة، والمعنى: وبعضُهم أو وبعضٌ منهم الذي يستمع إليك، أو فريقٌ يستمع إليك، على أنّ مَناط الإفادة اتّصافُهم بما في حيّز الصلة أو الصفة، لا كونُهم ذواتِ أولئك المذكورين. وقد مرّ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ﴾... إلخ [البقرة، ٢/٨].

رُوي أنّه اجتمع أبو سفيان والوليد والنضر وعُتبةُ وشيبةُ[١] وأبو جهل وأضرابُهم يستمعون تلاوةَ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم،[٢] فقالوا للنضر، وكان صاحبَ أخبارٍ: «يا أبا قُتَيلَةَ ما يقول محمّد؟»، فقال: «والذي جعلها بيتَه ما أدري ما يقول، إلّا أنّه / يحرِّك لسانه ويقول أساطيرَ الأوّلين مثلَ ما [٢٠٤ظ] حدّثْتُكم مِن القرون الماضية»، فقال أبو سفيان: «إنّي لَأراه حقًّا»، فقال أبو جهل: «كلّا»، فنزلَتْ.[٣]

﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ مِن "الجعل" بمعنى الإنشاء، و﴿عَلَىٰ﴾ متعلِّقة به. وضمير ﴿قُلُوبِهِمْ﴾ راجعٌ إلى ﴿مَنْ﴾، وجمعِيّتُه بالنظر إلى معناها، كما أنّ إفراد ضمير ﴿يَسْتَمِعُ﴾ بالنظر إلى لفظها، وقد رُوعِيَ جانبُ المعنى في قوله تعالى:[٤] ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ﴾ الآية [يونس، ١٠/٤٢]. و"الأَكِنّة" جمعُ "كِنان"، وهو ما يُستَر به الشيءُ، وتنوينُها للتفخيم.

والجملة إمّا مستأنَفة للإخبار بما تضمَّنَه مِن الخَتْم، أو حال مِن فاعل ﴿يَسْتَمِعُ﴾ بإضمار "قد" عند مَن يقدِّرها قبل الماضي الواقعِ حالًا، أي: يستمعون إليك وقد ألقَيْنا على قلوبهم أغطِيةً كثيرةً لا يقادَر قدرُها خارجةً ممّا يتعارَفه الناس

---

[١] هو شيبة بن ربيعة بن عبد شمس، أبو هاشم (ت. ٢هـ/٦٢٤م). مِن زعماء قريش في الجاهليّة. أدرك الإسلام، ولم يُسلِم. وهو أحد الذين نزلت فيهم الآية: ﴿كَمَآ أَنزَلْنَا عَلَى ٱلْمُقْتَسِمِينَ﴾ [الحجر، ١٥/٩٠]، وهم سبعة عشر رجلًا مِن قريش، اقتسموا عقباتِ مكّة في بدء ظهور الإسلام، وجعلوا دأبهم في أيّام موسم الحجّ أن يصُدّوا الناس عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، ولمّا كانت وقعة بدر، حضرها شيبة مع مشركيهم، ونحَرَ تسع ذبائح لإطعام رجالهم، وقُتل فيها. انظر: **أنساب الأشراف** للبَلاذُري، ١/١٥٢-١٥٣؛ **والأعلام** للزركلي، ٣/١٨١.

[٢] س: عليه السلام.

[٣] **الكشّاف** للزمخشري، ٢/١٣. ونحوه في **البحر المحيط** لأبي حيّان، ٤/٤٦٨؛ **واللباب** لابن عادل، ٨/٨٠.

[٤] وفي هامش م: في سورة يونس. «منه».

﴿أَن يَفْقَهُوهُ﴾ أي: كراهةَ أن يفقَهوا ما يستمعونه مِن القرآن المدلولِ عليه بذكر الاستماع. ويجوز أن يكون مفعولًا لِما يُنبئ عنه الكلامُ، أي: منَعْناهم أن يفقَهوه.

﴿وَفِيٓ ءَاذَانِهِمۡ وَقۡرٗا﴾ صَمَمًا وثِقَلًا مانعًا مِن سَماعه، والكلام فيه كما في قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ أَكِنَّةً﴾. وهذا تمثيلٌ معرِبٌ عن كمال جهلهم بشئون النبيّ صلّى الله عليه وسلّم وفرطِ نُبُوّ قلوبهم عن فهم القرآن الكريم ومجِّ أسماعهم له. وقد مرّ تحقيقه في أوّل سورة البقرة.[١]

/ وقيل: هو حكاية لِما قالوا: ﴿قُلُوبُنَا فِيٓ أَكِنَّةٖ مِّمَّا تَدۡعُونَآ إِلَيۡهِ وَفِيٓ ءَاذَانِنَا وَقۡرٞ﴾ [٢٠٥و]
[فصلت، ٥/٤١]. وأنت خبير بأنّ مرادهم بذلك الإخبارُ بما اعتقدوه في حقّ القرآن والنبيّ صلّى الله عليه وسلّم جهلًا وكفرًا مِن اتّصافهما بأوصافٍ مانعةٍ مِن التصديق والإيمان، ككونِ القرآن سِحرًا وشِعرًا وأساطيرَ الأوّلين، وقِسْ عليه ما تخيّلوه في حقّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم؛ لا الإخبارُ بأنّ هناك أمرًا وراءَ ذلك قد حالَ بينهم وبين إدراكه حائلٌ مِن قِبَلِهم، حتّى يُمكِنَ حمل النظم الكريم على ذلك.

﴿وَإِن يَرَوۡاْ كُلَّ ءَايَةٖ﴾ مِن الآيات القرآنيّة، أي: يشاهِدوها بسَماعها، ﴿لَّا يُؤۡمِنُواْ بِهَا﴾ على عموم النفي، لا على نفي العموم، أي: كفروا بكلّ واحدة منها[٢] لعدم اجتلائهم إيّاها كما هي، لِما مرّ مِن حالهم. ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ﴾ هي "حتّى" التي تقع بعدها الجُمَلُ، والجملةُ هي قوله تعالى: ﴿إِذَا جَآءُوكَ﴾ ﴿يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾، وما بينهما[٣] حال مِن فاعل ﴿جَآءُوا﴾.[٤]

وإنّما وُضع الموصولُ موضِعَ الضمير ذمًّا لهم بما في حيّز الصلة وإشعارًا بعلّة الحُكم، أي: بلغوا مِن التكذيب والمكابرةِ إلى أنّهم إذا جاءوك مجادِلين لك لا يَكتَفُون بمجرّد عدم الإيمان بما سمِعوا مِن الآيات الكريمة؛ بل يقولون: ﴿إِنۡ هَٰذَآ﴾ أي: ما هذا ﴿إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ﴾؛ فإنّ عَدَّ أحسَنِ الحديث وأصدَقِه

---

١ انظر: تفسير البقرة ٧/٢.

٢ ط س – منها. | كأنّ هذه العبارة ممّا زادها المؤلّف بعد نسخ ط س.

٣ أي: ﴿يُجَٰدِلُونَكَ﴾.

٤ والمعنى: حتّى إذا جاءوك مجادِلين يقول الذين كفروا...

-الذي لا يأتيه الباطلُ مِن بين يدَيْه ولا مِن خلفه- مِن قبيل الأباطيلِ والخُرافاتِ رتبةٌ[١] مِن الكفر لا غايةَ وراءَها.

ويجوز أن تكون ﴿حَتَّىٰٓ﴾ جارّةً، و﴿إِذَا﴾ ظرفيّةً بمعنى: وقتِ مجيئِهم، و﴿يُجَٰدِلُونَكَ﴾ حال كما سبق، وقوله تعالى: ﴿يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا﴾... إلخ تفسير للمجادَلة. و"الأساطيرُ" جمعُ "أُسطُورة" أو "إسطارة"، أو جمعُ "أسطار"، وهو جمعُ "سَطَر" بالتحريك، وأصلُ الكلّ "السَّطْر" بمعنى الخَطّ.

﴿وَهُمۡ يَنۡهَوۡنَ عَنۡهُ وَيَنۡـَٔوۡنَ عَنۡهُۖ وَإِن يُهۡلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡ وَمَا يَشۡعُرُونَ ٢٦﴾

[٢٠٥ظ] / ﴿وَهُمۡ يَنۡهَوۡنَ عَنۡهُ﴾ الضمير المرفوع للمذكورين، والمجرورُ للقرآن، أي: لا يقتنعون بما ذُكر مِن تكذيبه وعَدِّه مِن قبيل الأساطير؛ بل ينهَوْن الناسَ عن استماعه لِئلّا يقِفوا على حقّيّتِه فيؤمِنوا به. ﴿وَيَنۡـَٔوۡنَ عَنۡهُ﴾ أي: يتباعدون عنه بأنفُسِهم إظهارًا لغاية نفورهم عنه وتأكيدًا لِنهيِهم عنه، فإنّ اجتناب الناهي عن المَنهيّ عنه مِن متمِّمات النهي. ولعلّ ذلك هو السرُّ في تأخير النأي عن النهي.

وقيل: الضمير المجرور للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم.[٢] وقيل: المرفوعُ لأبي طالب، ولعلّ جمعِيّتَه باعتبار استِتْباعه لأتباعه، فإنّه كان ينهَى قريشًا عن التعرّض لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وينآى عنه، فلا يؤمن به. ورُوي أنّهم اجتمعوا إليه وأرادوا برسول اللهِ صلّى الله عليه وسلّم سُوءًا، فقال:

والله لن يصِلوا إليك بجمعِهم ... حتّى أُوَسَّدَ في التُّراب دفينَا
فاصدَعْ بأمرك ما عليك غَضاضة ... وأبشِرْ بذاك وقَرَّ منه عُيونَا
ودعَوْتَني وزعمتَ أنّك ناصح ... ولقد صدقتَ وكنتَ ثَمّة أمينَا
وعرضتَ دِينًا لا محالةَ إنّه ... مِن خيرِ أديان البَرِيّة دِينَا
لولا المَلامةُ أو حِذاري سُبّةً ... لَوجدْتَني سَمْحًا بذاك مُبينَا

فنزلَتْ.[٣]

---

١ خبرُ "إنّ".
٢ س: عليه السلام.
٣ الكشّاف للزمخشري، ١٤/٢. وهو مع اختلاف بالنقص والزيادة في الكشف والبيان للثعلبي، ١٤١/٤-١٤٢؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢١٨؛ واللباب لابن عادل، ٨٧/٨.

﴿وَإِن يُهۡلِكُونَ﴾ أي: ما يُهلكون بما فعلوا مِن النهي والنأي ﴿إِلَّآ أَنفُسَهُمۡ﴾ بتعريضها لأشدِّ العذاب وأفظَعِه عاجلًا وآجلًا، وهو عذاب الضلال والإضلال. وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَشۡعُرُونَ﴾ حال مِن ضمير «يُهۡلِكُونَ»، أي: يقتصرون الإهلاكَ على أنفسِهم والحالُ أنّهم ما يشعُرون، أي: لا بإهلاكهم أنفُسَهم، ولا باقتصار ذلك عليها،[١] مِن غير أن يضُرّوا بذلك شيئًا مِن القرآن والرسولِ عليه السلام والمؤمنين.

وإنّما عُبّر عنه بـ"الإهلاك" -مع أنّ المَنفيّ مِن غيرهم مطلَقُ الضَّرَر؛ إذ غايةُ ما يؤدِّي إليه ما فعلوا مِن القدح في القرآن الكريم الممانَعةُ في تمشّي أحكامِه وظهورِ أمر الدين- للإيذان بأنّ ما يَحِيق بهم هو الهلاكُ، لا الضَّرَرُ المطلَقُ، على أنّ مقصدهم لم يكن مطلَقَ الممانَعة فيما ذُكر؛ بل كانوا يَبغُون الغوائلَ لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم وللمؤمنين. ويجوز أن يكون الإهلاكُ معتبَرًا بالنسبة إلى الذين يُضِلّونهم بالنهي، فقصرُه على أنفُسِهم حينئذ -مع شموله للفريقين- مبنيٌّ على تنزيل عذاب الضلال عند عذاب الإضلال منزلةَ العدم.

﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذۡ وُقِفُواْ عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُواْ يَٰلَيۡتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٢٧﴾

﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذۡ وُقِفُواْ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ شروع في حكاية ما سيصدُر عنهم يومَ القيامة مِن القول المناقِضِ لِما صدر عنهم في الدنيا مِن القبائح المَحكيّة مع كونه كاذبًا[٢] في نفسه.[٣] والخطاب إمّا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم أو لكلّ أحد مِن أهل المشاهَدة والعِيانِ، / قصدًا إلى بيان كمال سُوء حالهم وبلوغِها مِن الشناعة [٢٠٦و]
والفظاعةِ إلى حيث لا يختصُّ استغرابُها بِرَاءٍ دون راءٍ ممّن اعتادَ مشاهدةَ الأمور العجيبة؛ بل كلُّ مَن يتأتّى منه الرؤيةُ يَتعجّب مِن هَولها وفظاعتِها.

---

١ أي: باقتصار إهلاكهم على أنفُسِهم.
٢ كذا في الأصول الخطّيّة، وفي مطبوعاته: كذبًا.
٣ وفي هامش م: وهو قولهم: ﴿يَٰلَيۡتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الأنعام، ٢٧/٦]. «منه».

وجواب ﴿لَوْ﴾ محذوفٌ ثِقةً بظهوره وإيذانًا بقصور العبارة عن تفصيله، وكذا مفعولُ ﴿تَرَىٰ﴾ لدلالةِ ما في حيّز الظرف عليه، أي: لو تَراهم حين يُوقَفون على النار حتّى يُعاينوها لَرأيتَ ما لا يساعده التعبيرُ، وصيغة الماضي للدلالة على التحقّق، أو حين يُطلَعون عليها إطلاعًا وهي تحتهم، أو يُدخَلونها فيُعرَّفون مقدارَ عذابها، مِن قولهم: "وَقَّفْتُه على كذا" إذا فَهَّمْتَه وعَرَّفْتَه. وقُرئ: "وَقَفُوا"[١] على البناء للفاعل، مِن "وقَفَ عليه وُقوفًا".

﴿فَقَالُواْ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ﴾ أي: إلى الدنيا، تمنّيًا للرجوع والخلاص؛ وهيهاتَ، ولاتَ حين مَناص! ﴿وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا﴾ أي: بآياته الناطقةِ بأحوال النار وأهوالِها، الآمرةِ باتّقائها؛ إذ هي التي تخطُر حينئذ ببَالهم، ويتحسّرون على ما فرّطوا في حقّها، أو بجميع آياته المنتظِمةِ لتلك الآيات انتظامًا أوّليًّا. ﴿وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ بها، العاملين بمُقتضاها، حتّى لا نرى هذا الموقِفَ الهائلَ، أو نكونَ مِن فريق المؤمنين، الناجين مِن العذاب، الفائزين بحُسن المَآب.

ونصبُ الفعلين على جواب التمنّي بإضمار "أنْ" بعد "الواو" وإجرائِها مُجرى "الفاء"، ويؤيّده قراءةُ ابن مسعود رضي الله عنه[٢] وابنِ إسحاقَ: "فَلَا نُكَذِّبَ"،[٣] والمعنى: إن رُدِدْنا لم نكَذِّبْ ونكُنْ مِن المؤمنين. وقيل: ينسَبِكُ مِن "أنْ" المصدريّة ومِن الفعل بعدها مصدرٌ، ويُقدَّر قبله مصدرٌ متوهَّم، فيُعطَف هذا عليه، كأنّه قيل: ليتَ لنا ردًّا وانتفاءَ تكذيبٍ وكونًا مِن المؤمنين.

وقُرئ برفعهما[٤] على أنّه كلام مستأنَف، كقوله: "دَعْنِي ولا أعودُ"، أي: وأنا لا أعودُ، تركْتَني أو لم تترُكْني، أو عطفٌ على ﴿نُرَدُّ﴾، أو حال مِن ضميره، فيكون داخلًا في حكم التمنّي كالوجه الأخير للنصب. وتعلّقُ التكذيب الآتي[٥] به

---

١ قراءة شاذّة، ذكرها أبو حيّان في البحر المحيط، ٤٧٤/٤، ونسبها إلى ابن السميقع وزيد بن عليّ.

٢ س - رضي الله عنه.

٣ هي منسوبةٌ إلى ابن مسعود في شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٦، وإلى "ابن أبي إسحاق" بدلَ "ابن إسحاق" في التفسير البسيط للواحدي، ٧٦/٨؛ واللباب لابن عادل، ٩٤/٨.

٤ أي: "وَلَا نُكَذِّبُ... وَنَكُونُ"، وهي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢٥٧/٢.

٥ وفي هامش م: وهو قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ [الأنعام، ٢٨/٦]. «منه».

لِما تضمّنه مِن العِدَة بالإيمان وعدمِ التكذيب، كمَن قال: "ليتَني رُزِقتُ مالًا فأُكافئك على صَنيعك"، / فإنّه مُتَمَنٍّ في معنى الواعد، فلو رُزِق مالًا ولم يكافِئْ صاحِبَه يكون مكذِّبًا لا محالةَ. وقُرئ برفع الأوّل ونصبِ الثاني،[1] وقد مرّ وجهُهما. [٢٠٦ظ]

﴿بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا۟ يُخْفُونَ مِن قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ۝٢٨﴾

﴿بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا۟ يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾ إضراب عمّا يُنبئ عنه التمنّي مِن الوعد بتصديق الآيات والإيمانِ بها، أي: ليس ذلك عن عزيمةٍ صادقةٍ ناشئةٍ عن رغبة في الإيمان وشَوقٍ إلى تحصيله والاتّصافِ به؛ بل لأنّه ظهَرَ لهم في موقِفِهم ذلك ما كانوا يُخفُونه في الدنيا مِن الداهية الدَّهياء، وظَنّوا[2] أنّهم مُواقِعوها؛ فلِخَوفِها وهَولِ مطلَعِها قالوا ما قالوا.

والمراد بها النارُ التي وُقفوا عليها؛ إذ هي التي سِيقَ الكلامُ لتهويل أمرها والتعجيبِ مِن فظاعة حال الموقوفين عليها، وبـ"إخفائها" تكذيبُهم بها؛ فإنّ التكذيب بالشيء كفرٌ به وإخفاءٌ له لا محالةَ. وإيثاره على صريح التكذيب الواردِ في قوله عزّ وجلّ: ﴿هَٰذِهِۦ جَهَنَّمُ ٱلَّتِى يُكَذِّبُ بِهَا ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ [الرحمن، ٤٣/٥٥]، وقولِه تعالى: ﴿هَٰذِهِ ٱلنَّارُ ٱلَّتِى كُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ﴾ [الطور، ١٤/٥٢] -مع كونه أنسَبَ بما قبله مِن قولهم: ﴿وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا﴾-[3] لِمُراعاة ما في مقابلتِه مِن البُدُوّ. هذا هو الذي يستدعيه جزالةُ النظم الكريم.

وأمّا ما قيل مِن أنّ المراد بـ"ما يُخفُون" كفرُهم ومَعاصِيهم، أو قبائحُهم وفضائحُهم التي كانوا يكتُمونها مِن الناس، فتظهر في صُحُفِهم وبشهادة جوارِحِهم عليهم، أو شركُهم الذي يجحَدون به في بعض مواقف القيامة بقولهم: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام، ٢٣/٦]، ثمّ يظهر بما ذُكر مِن شهادة الجوارح عليهم، أو ما أخفاه رؤساءُ الكَفَرة عن أتباعهم مِن أمر البعث والنشور،

---

[1] أي: "وَلَا نُكَذِّبُ... وَنَكُونَ"، وهي قراءة ابن عامر في رواية هشام. السبعة لابن مجاهد، ص ٢٥٥؛ النشر لابن الجزري، ٢٥٧/٢.

[2] وفي هامش م: أي: أيقَنُوا. «منه».

[3] في الآية السابقة.

أو ما كتَمَه علماءُ أهل الكتابَين مِن صحّة نُبوّة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ونُعوتِه الشريفة عن عوامّهم، على أنّ الضمير المجرور للعوامّ والمرفوعَ للخواصّ، [٢٠٧و] أو كفرُهم الذي أخفَوْه مِن المؤمنين، / والضميرُ المجرور للمؤمنين والمرفوعُ للمنافقين؛ فبعدَ الإغضاءِ عمّا في كلٍّ منها مِن الاعتساف والاختلالِ، لا سبيلَ إلى شيء مِن ذلك أصلًا،[١] لِما عرفتَ مِن أنّ سَوق النظم الشريف لتهويل أمر النار وتفظيعِ حال أهلها؛ وقد ذُكر وقوفُهم عليها، وأُشيرَ إلى أنّه اعترَاهم عند ذلك مِن الخوف والخشيةِ والحيرةِ والدهشةِ ما لا يُحيط به الوصفُ، ورُتّب عليه تمنِّيهم المذكورُ بـ"الفاء" القاضيةِ بسببيّةِ ما قبلها لِما بعدها؛ فإسقاطُ النار بعد ذلك مِن تلك السببيّة -وهي في نفسها أدهى الدواهي وأزجَرُ الزواجر- وإسنادُها إلى شيء مِن الأمور المذكورة التي دُونها في الهَول والزجر، مع عدم جَرَيان ذكرها ثمّةَ، أمرٌ يجِب تنزيهُ ساحة التنزيل عن أمثاله. وأمّا ما قيل[٢] مِن أنّ المراد جزاءُ ما كانوا يُخفُون، فمِن قبيل دخول البيوت مِن ظهورها وأبوابُها مفتوحةٌ، فتأمّلْ.

﴿وَلَوْ رُدُّوا﴾ أي: مِن موقفِهم ذلك إلى الدنيا حسبما تمنَّوْه، وغابَ عنهم ما شاهَدوه مِن الأهوال، ﴿لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ مِن فنون القبائح التي مِن جملتها التكذيبُ المذكورُ، ونَسُوا ما عايَنوه بالكلّيّة لاقتصارِ أنظارهم على الشاهد دون الغائب. ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ أي: لَقومٌ دَيْدَنُهم[٣] الكذبُ في كلّ ما يأتون وما يَذَرون.

﴿وَقَالُوٓاْ إِنْ هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾﴾

﴿وَقَالُوا﴾ عطفٌ على ﴿عَادُوا﴾،[٤] داخلٌ في حيّز الجواب. وتوسيط قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾[٥] بينهما؛ لأنّه اعتراضٌ مسوقٌ لتقرير ما أفاده الشرطيّةُ مِن كذبهم المخصوصِ، ولو أُخِّر لَأَوْهَمَ أنّ المراد تكذيبُهم في إنكارهم [٢٠٧ظ] البعثَ. والمعنى: لو رُدُّوا إلى الدنيا لَعادوا لِما نُهُوا عنه، / وقالوا: ﴿إِنْ هِىَ﴾ أي:

---

[١] السياق: وأمّا ما قيل مِن أنّ المراد بـ"ما يُخفُون"... لا سبيلَ إلى شيء مِن ذلك أصلًا...

[٢] وفي هامش م: قاله المبرّد، على ما نقله الثعلبي في تفسيره. «منه». | الكشف والبيان للثعلبي، ١٤٢/٤.

[٣] الدَّيْدَنُ: الدَّأب والعادة. الصحاح للجوهري، «ددن».

[٤] في الآية السابقة.

[٥] في الآية السابقة.

ما الحياةُ ﴿إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ بعدما فارَقْنا هذه الحياةَ، كأن لم يرَوْا ما رأَوْا مِن الأحوال التي أوّلُها البعثُ والنشورُ.

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّ ۚ قَالُوا۟ بَلَىٰ وَرَبِّنَا ۚ قَالَ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾﴾

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ الكلام فيه كالذي مرّ في نظيره؛ خَلَا أنّ الوقوف ههنا مجازٌ عن الحَبْس للتوبيخ والسؤالِ، كما يوقَفُ العبد الجاني بين يدَيْ سَيّده للعقاب. وقيل: عُرِّفوا ربَّهم حقَّ التعريف. وقيل: وُقِفوا على جزاء ربّهم.

وقوله تعالى: ﴿قَالَ﴾ استئناف مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ مِن الكلام السابق، كأنّه قيل: فماذا قال لهم ربُّهم إذ ذاك؟ فقيل: قال: ﴿أَلَيْسَ هَٰذَا﴾ مشيرًا إلى ما شاهَدوه مِن البعث وما يتبَعُه مِن الأمور العِظام ﴿بِٱلْحَقِّ﴾، تقريعًا لهم على تكذيبهم لذلك وقولِهم عند سَماعِ ما يتعلّق به ما هو بحقٍّ: وما هو إلّا باطلٌ.

﴿قَالُوا۟﴾ استئناف كما سبق. ﴿بَلَىٰ وَرَبِّنَا﴾ أكّدوا اعترافَهم باليمين، إظهارًا لكمال يقينِهم بحَقّيته، وإيذانًا بصدور ذلك عنهم بالرغبة والنَّشاطِ طَمَعًا في نفعه.

﴿قَالَ﴾ استئناف كما مرّ. ﴿فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ﴾ الذي عايَنْتُموه. و"الفاءُ" لترتيب التعذيب على اعترافِهم بحَقّيّة ما كفروا به في الدنيا؛ لكنْ لا على أنّ مدار التعذيب هو اعترافُهم بذلك؛ بل هو كفرُهم السابقُ بما اعترفوا بحَقّيته الآنَ، كما نطق به قوله عزّ وجلّ: ﴿بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ أي: بسبب كفركم في الدنيا بذلك، أو بكلِّ ما يجب الإيمانُ به، فيدخل كفرُهم به دخولًا أوّليًا. ولعلّ هذا التوبيخَ والتقريعَ إنّما يقع بعد ما وُقِفوا على النار، فقالوا ما قالوا؛ إذ الظاهرُ أنّه لا يبقى بعد هذا الأمر إلّا العذاب.

﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا۟ يَٰحَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ۚ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٣١﴾﴾

/ ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ﴾ هم الذين حُكِيت أحوالهم؛ لكنْ وضع الموصول موضِعَ الضمير للإيذان بتسبّبِ خُسرانهم بما في حيّز الصلة مِن التكذيب [٢٠٨و]

بلقائه تعالى بقيام الساعة وما يترتّب عليه مِن البعث وأحكامِه المتفرِّعةِ عليه واستمرارِهم على ذلك؛ فإنّ كلمة ﴿حَتَّىٰٓ﴾ في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ غايةٌ لتكذيبهم؛ لا لِخُسرانهم، فإنّه أبَديٌّ لا حدَّ له.

﴿بَغۡتَةٗ﴾ البَغْتُ والبَغْتةُ: مفاجَأةُ الشيء بسرعةٍ مِن غير شعورٍ به، يُقال: "بغتَه بَغْتًا وبَغْتةً"، أي: فَجِئَه.[١] وانتصابُها إمّا على أنّها مصدرٌ واقعٌ موقعَ الحال مِن فاعل ﴿جَآءَتۡهُمُ﴾، أي: مُباغِتةً، أو مِن مفعوله، أي: مَبغوتِين، وإمّا على أنّها مصدر مؤكِّد على غير الصَّدْر، فإنّ ﴿جَآءَتۡهُمُ﴾ في معنى "بغتَتْهم"، كقولهم: "أتيتُه ركضًا"، أو مصدر مؤكِّد لفعل محذوف وقع حالًا مِن فاعل ﴿جَآءَتۡهُمُ﴾، أي: جاءتهم الساعة تَبْغَتُهم بغتةً.

﴿قَالُواْ﴾ جواب ﴿إِذَا﴾. ﴿يَٰحَسۡرَتَنَا﴾ تَعَالَيْ، فهذا أوانُكِ. والحَسرة: شِدّة النَّدَم. وهذا التحسّر، وإن كان يَعترِيهم عند الموت، لكنْ لمّا كان ذلك مِن مبادئ الساعة سُمِّي باسمها؛ ولذلك قال صلّى الله عليه وسلّم: «مَن مات فقد قامت قيامَتُه»،[٢] أو جُعِل مجيءُ الساعة بعد الموت كالواقع بغير فترةٍ لِسُرعته.

﴿عَلَىٰ مَا فَرَّطۡنَا فِيهَا﴾ أي: على تفريطنا في شأن الساعة وتقصيرِنا في مُراعاة حقّها والاستعدادِ لها بالإيمان بها واكتسابِ الأعمال الصالحة، كما في قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنۢبِ ٱللَّهِ﴾.[٣] وقيل: الضمير لـ"الحياة الدنيا"، وإن لم يَجْرِ لها ذِكرٌ، لكونها معلومةً. والتفريط: التقصيرُ في الشيء مع القدرة على فعله. وقيل: هو التضييع. وقيل: الفَرط: السَّبق، ومنه "الفارطُ"، أي: السابقُ، ومعنى "فَرَّطَ": خلّى السبقَ لغيره، فالتضعيف فيه للسَّلْب، كما في: "جلّدْتُ البعيرَ".

وقوله تعالى: ﴿وَهُمۡ يَحۡمِلُونَ أَوۡزَارَهُمۡ عَلَىٰ ظُهُورِهِمۡ﴾ حال مِن فاعل ﴿قَالُواْ﴾، فائدتُه الإيذانُ بأنّ عذابهم ليس مقصورًا على ما ذُكِر مِن الحَسْرة / على ما فاتَ وزالَ؛ [٢٠٨ظ]

١ كذا في الأصول المخطوطة، وفي مطبوعاته: فجأةً.

٢ قطعة من حديثٍ أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء، ٢٦٧/٦-٢٦٨، عن عبد الواحد بن الخطّاب. وذكره الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب، ٢٨٥/١ (١١١٧)، عن أنس بلفظ: «إذا مات أحدكُم فقد قامت قِيامتُه، فاعبدوا الله كأنّكم تَرَوْنَه واستغفِرُوه كلَّ ساعة». وانظر أيضًا: الكافي الشاف لابن حجر، ص ٦١ (٥).

٣ ﴿أَن تَقُولَ نَفۡسٞ يَٰحَسۡرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنۢبِ ٱللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ ٱلسَّٰخِرِينَ﴾ [الزمر، ٥٦/٣٩].

بل يُقاسُون مع ذلك تحمُّلَ الأوزار الثِقالِ، والإيماءُ إلى أنّ تلك الحَسرة مِن الشدّة بحيث لا تزُول ولا تُنسَى بما يكابدونه مِن فنون العقوبات. والسرُّ في ذلك أنّ العذاب الرُّوحانيّ أشدُّ مِن الجُسمانيّ. نعوذُ برحمة الله عزّ وجلّ منهما.

والوِزْرُ في الأصل: الحِمْلُ الثقيلُ، سُمّيَ به الإثمُ والذنبُ لغاية ثِقَلِه على صاحبه. وذكرُ "الظهور" كذِكر "الأيدي" في قوله تعالى: ﴿فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾،[1] فإنّ المعتاد حملُ الأثقالِ على الظهور، كما أنّ المألوف هو الكسب بالأيدي، والمعنى: أنّهم يتحسّرون على ما لم يعملوا مِن الحَسَنات، والحالُ أنّهم يحمِلون أوزارَ ما عمِلوا مِن السيّئات؛ ﴿أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ﴾ تذييلٌ مقرّرٌ لِما قبله، وتكمِلةٌ له، أي: بِئس شيئًا يَزِرُونَه وِزْرُهم.

﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾﴾

﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ لمّا حُقّق فيما سبق أنّ وراء الحياة الدنيا حَياةً أخرى يلقَوْن فيها مِن الخُطوب ما يلقَوْن، بُيّن بعده حالُ تَيْنِك الحياتين في أنفُسِهما. واللَّعِبُ: عملٌ يشغل النفسَ ويَغُرّها عمّا تنتفع به، واللَّهْوُ: صَرفُها عن الجِدّ إلى الهزل. والمعنى إمّا على حذف المضاف، أو على جعل الحياة الدنيا نفسَ اللَّعِب واللَّهْوِ مبالغةً، كما في قول الخَنساء:[2]

فــإنّــمــا هــي إقــبــالٌ وإدبــــارُ[3]

---

[1] ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى، ٤٢/٣٠].

[2] هي تُماضِر بنت عمرو بنت الحارث بن عمرو الشَّريد، أمّ عمرو (ت. ٢٤هـ/٦٤٥م). أشهرُ شواعر العرب، أجمع أهل العلم بالشعر أنّه لم يكن امرأة قطُّ قبلها ولا بعدها أشعَرَ منها. عاشت أكثر عمرها في العهد الجاهليّ، وأدركت الإسلام، فأسلمت، ووفدت على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم مع قومها بني سليم، فكان رسول الله يستنشدها ويُعجبه شِعرها. وكان لها أربعة بنين شهدوا حرب القادسية، فجعلت تحرِضهم على الثبات حتّى قُتلوا جميعًا، فقالت: «الحمد لله الذي شرّفني بقتلهم». وكان عمر بن الخطّاب رضي الله عنه يعطي الخنساء أرزاق أولادها الأربعة. ولها ديوان شعر. انظر: أنساب الأشراف للبَلاذُري، ٣٠٣/١٣-٣٠٤؛ والاستيعاب للنّمري، ١٨٢٧/٤-١٨٢٩.

[3] وفي هامش م: صدرُه:

تَرتَعُ ما رَتَعتْ حتّى إذا ادّكَرَتْ

| والبيت في ديوانه بشرح ثعلب، ص ٣٨٣.

أي: وما أعمالُ الدنيا، أي: الأعمالُ المتعلِّقةُ بها مِن حيث هي هي، أو وما هي مِن حيث إنّها محلٌّ لِكسب تلك الأعمال، إلّا شيء[1] يشغل الناسَ، ويُلهيهم بما فيه مِن منفعةٍ سريعةِ الزوال ولذّةٍ وشيكةِ الاضمحلال عمّا يُعقِبُهم منفعةً جليلةً باقيةً ولذّةً حقيقيّةً غيرَ متناهية مِن الإيمان والعمل الصالحِ.

﴿وَلَلدَّارُ ٱلْأَخِرَةُ﴾ التي هي محلُّ الحياة الأخرى ﴿خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الكفرَ والمَعاصيَ؛ لأنّ منافِعَها خالصةٌ عن المضارّ، ولذّاتِها غيرُ مُنغَّصةٍ بالآلام، مستمرّةٌ على الدوام. ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ ذلك، حتّى تتّقُوا ما أنتم عليه مِن الكفر والعِصيان. و"الفاء" للعطف على مقدَّر، أي: أتغفُلون فلا تعقِلون؟ أو ألَا تتفكّرون فلا تعقِلون؟[2] وقُرئ: "يَعْقِلُونَ"[3] على الغَيْبة.[4]

﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾﴾

[٢٠٩و] / ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ﴾ استئنافٌ مسوقٌ لتسلية رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عن الحُزن الذي يعتريه ممّا حُكِي مِن الكَفَرة مِن الإصرار على التكذيب والمبالغةِ فيه، ببيانِ أنّه عليه السلام بمكانةٍ مِن الله عزّ وجلّ، وأنّ ما يفعلون في حقّه فهو راجعٌ إليه تعالى في الحقيقة، وأنّه ينتقم منهم -لا محالةَ- أشدَّ انتقامٍ.

وكلمةُ ﴿قَدْ﴾ لتأكيد العلم بما ذُكِرَ المفيدِ[5] لتأكيد الوعيد، كما في قوله تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ﴾ [النور، ٦٤/٢٤]، وقولِه تعالى: ﴿قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلْمُعَوِّقِينَ﴾ [الأحزاب، ١٨/٣٣]، ونحوهما، بإخراجها إلى معنى التكثير، حسبما يُخرَج إليه "ربّما" في مِثل قوله:

---

١ م ط س: لعب [صُحّح في هامش م].

٢ كذا في الأصول المخطوطة، وفي مطبوعاته: فتعقِلون.

٣ قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو وحمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر. السبعة لابن مجاهد، ص ٢٥٦؛ النشر لابن الجزري، ٢٥٧/٢.

٤ في نسخة م وردت الآية التالية في بداية الصفحة، وفوقَها في الهامش: بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ.

٥ قوله: "المفيدِ" متعلّق بـ"التأكيدِ".

وإن تُمْسِ مهجورَ الفِناء فرُبّما أقامَ به بعد الوُفود وفودُ[١]

جَرْيًا على سَنَنِ العرب عند قصد الإفراط في التكثير، تقول لبعض قُوّادِ العساكر: "كم عندك مِن الفُرسان؟"، فيقول: "رُبَّ فارسٍ عندي"، وعنده مقانِبُ[٢] جَمّةٌ، يريد بذلك التماديَ في تكثير فُرسانه، ولكنّه يرُوم إظهارَ براءته عن التزيُّد، وإبرازَ أنّه ممّن يقلِّل كثيرَ ما عنده، فضلًا عن تكثير القليل. وعليه قوله عزّ وجلّ: ﴿رُبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ﴾ [الحجر، ٢/١٥].

وهذه طريقةٌ إنّما تُسلَك عند كون الأمر مِن الوضوح بحيث لا تحُوم حولَه شائبةُ ريب حقيقةً، كما في الآيات الكريمة المذكورة، أو ادّعاءً، كما في البيتِ وقولِه:

قد أتركُ القِرْنَ مُصفَرًّا أنامِلُه[٣]

وقولِه:

ولكنّه قد يُهلِكُ المالَ نائلُه[٤]

والمراد بكثرة علمه تعالى كثرةُ تعلّقِه. وهو متعَدٍّ إلى اثنين، وما بعده سادٌّ مسدَّهما. واسمُ ﴿إِنَّ﴾ ضميرُ الشأن، وخبرُها الجملةُ المفسِّرة له. والموصول فاعلُ ﴿يَحْزُنُكَ﴾، وعائدُه محذوف، أي: الذي يقولونه، وهو ما حُكي عنهم مِن قولهم:

---

١ البيت لأبي عطاء السندي، يرثي يزيد بنَ عمر بنَ هُبيرة لمّا قُتِل بواسط، في أمالي القالي، ١/٢٧١-٢٧٢؛ وشرح ديوان الحماسة للأصفهاني، ص ٥٦٧؛ والعقد الفريد لابن عبد ربّه، ٣/٢٤٠. وفي الأوّلَين: "فإن تُمسِ" والثالث: "فإن تكُ" بدلَ "وإن تُمسِ".

٢ المقانب: جمعُ "مِقنَب"، وهو يطلق على زُهاءِ ثلاثمائة مِن الخيل. وفي حديث عمرَ أنّه ذُكر سعدٌ حين طُعن، فقال: «إنّما يكون في مِقنب مِن مقانبكم»، قال أبو عبيد: المِقنب: جماعة الخيل والفُرسان، يريد أنّ سعدًا صاحبُ جيوش ومحاربة، وليس بصاحب هذا الأمر. تهذيب اللغة للأزهري، ٩/١٥٧ «أبواب القاف والنون».

٣ البيت لعبيد بن الأبرص في ديوانه، ص ٤٩، وعجزه:

كأنّ أثوابَه مُجّتْ بفِرْصادِ

القِرن: المثيل في الشجاعة. مصفرًّا أنامِلُه، أي: طعنته فنزف حتّى اصفرّ. والأنامل: رءوس الأصابع. مجّتْ: صبغت. الفِرصاد: التُّوت، شبّه الدم بعصارته الحمراء. والبيت ممّا تداوَلَه الشعراء، فبعضهم أخذ المصراع، وبعضهم أخذه تمامًا بلفظه، وبعضهم أخذ معناه. انظر تعليق محقّق الديوان على البيت.

٤ عجز بيت، وصدره:

أخِي ثِقَةٍ لا تُهلِكُ الخمرُ مالَه

وهو لزُهير بن أبي سُلمى في ديوانه بشرح ثعلب، ص ١١٣.

﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ [الأنعام، ٢٥/٦؛ الأنفال، ٣١/٨؛ المؤمنون، ٨٣/٢٣؛ النمل، ٦٨/٢٧]، ونحوُ ذلك. وقُرِئَ: "لَيُحْزِنُكَ"،[١] مِن "أحزَنَ" / المنقولِ مِن "حَزِنَ" اللازمِ. [٢٠٩ظ]

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ تعليلٌ لِما يُشعر به الكلامُ السابقُ مِن النهي عن الاعتداد بما قالوا؛ لكنْ لا بطريق التشاغُلِ عنه وعَدِّه هيّنًا، والإقبالِ التامِّ على ما هو أهمُّ منه مِن استعظام جحودهم بآيات الله عزّ وجلّ كما قيل، فإنّه، مع كونه بمَعزِلٍ مِن التسلية بالكلّيّة، ممّا يُوهِم كونَ حُزنه صلّى الله عليه وسلّم لِخاصّة نفسه؛ بل بطريق التسلّي بما يفيده مِن بلوغه عليه السلام في جلالة القَدْر ورفعةِ المَحلّ والزُّلفى مِن الله عزّ وجلّ إلى حيث لا غايةَ وراءَه؛ حيث لم يُقتصَر على جعل تكذيبه عليه السلام تكذيبًا لآياته سبحانه على طريقة قوله تعالى: ﴿مَن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء، ٨٠/٤]؛ بل نُفِي تكذيبهم عنه عليه السلام، وأُثبِتَ لآياته تعالى على طريقة قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح، ١٠/٤٨]، إيذانًا بكمال القُرب واضمحلالِ شئونه عليه السلام في شأن الله عزّ وجلّ.

نعَمْ، فيه استعظامٌ لِجنايتهم مُنبئٌ عن عِظَمِ عقوبتهم، كأنّه قيل: لا تعتدَّ به، وكِلْهُ إلى الله تعالى، فإنّهم في تكذيبهم ذلك لا يكذِّبونك في الحقيقة، ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ أي: ولكنّهم بآياته تعالى يكذِّبون؛ فوُضِع المظهَر موضِعَ المضمَر تسجيلًا عليهم بالرسوخ في الظلم الذي جحودُهم هذا فنٌّ مِن فنونه.

والالتفات إلى الاسم الجليل لتربية المَهابة واستعظامِ ما أقدموا عليه مِن جحود آياته تعالى. وإيراد "الجُحود" في مَورِد التكذيب للإيذان بأنّ آياتِه تعالى مِن الوضوح بحيث يشاهِد صدقَها كلُّ أحد، وأنّ مَن يُنكرها فإنّما يُنكرها بطريق الجُحود الذي هو عبارة عن الإنكار مع العلم بخلافه، كما في قوله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ﴾ [النمل، ١٤/٢٧]، وهو المَعنيّ بقول مَن قال: "إنّه نفيُ ما في القلب ثباتُه، أو إثباتُ ما في القلب نفيُه". و"الباءُ" متعلِّقة بـ﴿يَجْحَدُونَ﴾،

---

[١] قرأ بها نافع. النشر لابن الجزري، ٢٤٤/٢.

يُقال: "جحَده حقَّه وبحقِّه" إذا أنكره وهو يعلمه. وقيل: هي لتضمين "الجُحود" معنى "التكذيب". وأيًا ما كان، فتقديم الجارّ والمجرور للقَصر.

وقيل: المعنى: فإنّهم لا يكذِّبونك بقلوبهم، ولكنّهم يجحَدون بألسِنَتهم. ويعضُده ما رُوي مِن أنّ الأخنَسَ بنَ شريقٍ قال لأبي جهل: «يا أبا الحَكَم، أخبِرْني عن محمّد، أصادقٌ هو أمْ كاذبٌ؟ فإنّه ليس عندنا أحدٌ غيرُنا»، فقال له: «واللهِ إنّ محمّدًا لَصادقٌ، وما كذب قطُّ، / ولكنْ إذا ذهب بنو قُصيّ باللِّواءِ [٢١٠و] والسِّقايةِ والحِجابةِ والنبوّةِ، فماذا يكون لسائر قريشٍ؟»، فنزلَتْ.[١] وقد رُوي عن ابن عبّاس رضي الله عنهما أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم كان يسمّى "الأمينَ"،[٢] فعرَفوا أنّه لا يكذِب في شيء، ولكنّهم كانوا يجحَدون.

وقيل: فإنّهم لا يكذِّبونك؛ لأنّك عندهم الصادقُ الموسومُ بالصدق، ولكنّهم يجحَدون بآيات الله، كما يُروى أنّ أبا جهل كان يقول لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «ما نكذِّبُك، وإنّك عندنا لَصادقٌ، ولكنّا نكذِّب ما جئتَنا به»، فنزلَتْ.[٣] وكأنّ صدق المُخبِرِ عند الخبيث بمطابَقة خبره لاعتقادِه. والأوّل هو الذي يستدعيه الجزالة التنزيليّة.

وقُرئ: "لَا يُكْذِبُونَكَ"،[٤] مِن "الإكذاب". فقيل: كِلاهما بمعنًى واحدٍ، كـ"أكثَرَ" و"كثَّرَ"، و"أنزَلَ" و"نزَّلَ"، وهو الأظهَرُ. وقيل: معنى "أكذَبَه": وجَدَه كاذبًا.

---

[١] الكشّاف للزمخشري، ١٩/٢. وهو باختلاف يسير في الكشف والبيان للثعلبي، ١٤٤/٤؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢١٨. ونحوه في جامع البيان للطبري، ٢٢٢/٩.

[٢] الكشّاف للزمخشري، ١٨/٢؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ٤٨٩/٤. وقال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشّاف، ٤٣٧/١ (٤٤٦): «غريب مِن حديث ابن عبّاس. ورواه ابن سعد في الطبقات من حديث يعلى بن أميّة، قال: بلغ رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم خمسًا وعشرين سنةً وليس له بمكّةَ اسمٌ إلّا الأمين لِما تكامَلَ فيه مِن خِصال الخير». وقال ابن حجر في الكافي الشاف، ص ٦١ (٦): «لم أجده عنه».

[٣] هو باختلاف يسير في سنن الترمذي، ٢٦١/٥ (٣٠٦٤)؛ وجامع البيان للطبري، ٣٣٤/١١؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢١٩. والألفاظ من أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٦٠/٢.

[٤] قرأ بها نافع والكسائي. السبعة لابن مجاهد، ص ٢٥٧؛ النشر لابن الجزري، ٢٥٧/٢-٢٥٨. وهي مضبوطة في مطبوع الحجّة لأبي عليّ الفارسي، ٣٠٢/٣: "يَكْذِبُونَكَ"، والظاهر أنّها مِن "الإكذاب".

ونُقل عن الكسائي أنّ العرب تقول: "كذّبتُ الرجلَ"، أي: نسبت الكَذِبَ إليه، و"أكذبتُه"، أي: نسبت الكذبَ إلى ما جاء به، لا إليه.[١]

﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُواْ عَلَىٰ مَا كُذِّبُواْ وَأُوذُواْ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَاۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِۚ وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِي۟ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٣٤﴾

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ افتنانٌ في تسليتِه عليه السلام، فإنّ عموم البَلِيّة ربّما يهوّنُ أمرَها بعضَ تهوينٍ، وإرشادٌ له عليه السلام إلى الاقتداء بمَن قبله مِن الرُّسُل الكِرامِ عليهم السلام في الصبر على ما أصابهم مِن أُمَمِهم مِن فنون الأذِيّة، وعِدَةٌ ضِمنيّة له عليه السلام بمِثل ما مُنِحُوه مِن النصر.

وتصدير الكلام بالقَسم لتأكيد التسلية. وتنوينُ ﴿رُسُلٌ﴾ للتفخيم والتكثير. و﴿مِنْ﴾ إمّا متعلِّقةٌ بـ﴿كُذِّبَتْ﴾، أو بمحذوفٍ وقع صفةً لـ﴿رُسُلٌ﴾، أي: وباللهِ لقد كُذّبت مِن قبلِ تكذيبك رُسُلٌ أُولُوا شأنٍ خطيرٍ وذَوُو عددٍ كثيرٍ، / أو كُذّبت رُسُلٌ كانوا مِن زمانٍ قبلَ زمانِك. [٢١٠ظ]

﴿فَصَبَرُواْ عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا﴾ ﴿مَا﴾ مصدريّة، وقوله تعالى ﴿وَأُوذُوا﴾ عطفٌ على ﴿كُذِّبُوا﴾، داخلٌ في حُكمه، فانسَبَكَ منهما مصدرانِ مِن المبنيّ للمفعول، أي: فصبروا على تكذيبهم وإيذائِهم؛ فتَأَسَّ بهم،[٢] واصطَبِرْ على ما نالَك مِن قومك. والمراد بـ"إيذائهم" إمّا عينُ تكذيبهم، وإمّا ما يقارنه مِن فنون الإيذاء، لم يُصرَّح به ثِقةً باستلزام التكذيب إيّاه غالبًا. وأيًّا ما كان، ففيه تأكيد للتسلية. وقيل: عطفٌ على ﴿صَبَرُوا﴾، وقيل: على ﴿كُذِّبَتْ﴾. وقيل: هو استئناف.

وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا﴾ غاية للصبر. وفيه إيذان بأنّ نصره تعالى إيّاهم أمرٌ مقرَّرٌ لا مردَّ له، وأنّه متوجِّه إليهم لا بدَّ مِن إتيانه البتّةَ. والالتفات إلى نُون العَظَمة لإبراز الاعتناء بشأن النصر. وقوله تعالى: ﴿وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ﴾ اعتراضٌ مقرِّرٌ لِما قبله مِن إتيان نصره إيّاهم.

---

[١] الحجّة لأبي عليّ الفارسي، ٣/٣٠٤؛ التفسير الوسيط للواحدي، ٢/٢٦٥؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ٤/٤٨٨.

[٢] تأسّى به: اتّبع فعلَه واقتدى به. والتأسّي في الأمور: القدوة. تاج العروس للزبيدي، «أسو».

والمراد بكَلِماته تعالى ما يُنبئ عنه قولُه تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ۝ إِنَّهُمْ لَهُمُ ٱلْمَنصُورُونَ ۝ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ [الصافات، ١٧١/٣٧-١٧٣]، وقولُه تعالى: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِىٓ﴾ [المجادلة، ٢١/٥٨]، مِن المواعيد السابقة للرُسُل عليهم السلام الدالّةِ على نُصرة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم[١] أيضًا؛ لا نفسُ الآيات المذكورة ونظائرُها، فإنّ الإخبار بعدم تبدُّلِها إنّما يفيد عدمَ تبدّلِ المواعيد الواردة إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم خاصّةً دون المواعيد السابقة للرُسُل عليهم السلام.

ويجوز أن يُراد بكَلِماته تعالى جميعُ كَلِماته التي مِن جملتها تلك المواعيدُ الكريمةُ، ويدخل فيها المواعيدُ الواردةُ في حقّه عليه السلام دخولًا أوّليًّا. والالتفات إلى الاسم الجليل للإشعار بعِلّة الحُكم، فإنّ الألوهيّة مِن موجِبات أن لا يغالِبَه أحدٌ في فعلٍ مِن الأفعال، ولا يَقَعَ منه تعالى[٢] خُلْفٌ في قولٍ مِن الأقوال.

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِى ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ / جملة قَسَميّة، جِيءَ بها [٢١١و] لتحقيق ما مُنِحوا مِن النصر وتأكيدِ ما في ضِمنه مِن الوعد لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم، أو لتقرير جميع ما ذُكر مِن تكذيب الأُمَم وما ترتَّبَ عليه مِن الأمور. والجارّ والمجرور في محلّ الرفع على أنّه فاعلٌ، إمّا باعتبار مضمونه، أي: بعضُ نبأ المرسَلين، أو بتقدير الموصوف، أي: بعضٌ مِن نبأ المرسَلين، كما مرّ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾ الآية [البقرة، ٨/٢].

وأيًّا ما كان، فالمراد بنَبَئِهم عليهم السلام على الأوّل[٣] نصرُه تعالى إيّاهم بعد اللَّتيّا والتي، وعلى الثاني[٤] جميعُ ما جرى بينهم عليهم السلام وبين أُمَمِهم، على ما يُنبئ عنه قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ

---

١ م - صلّى الله عليه وسلّم.
٢ س - تعالى.
٣ وفي هامش م: هو كون الجملة مسوقةً لتقرير ما أتاهم مِن النصر. «منه».
٤ وفي هامش م: وهو كون الجملة مسوقةً لتقرير جميع ما ذُكِر مِن تكذيب الأُمَم وما ترتَّبَ عليه مِن الأمور. «منه».

﴿خَلَوْا مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا﴾ الآية.[1] وقيل: في محلّ النصب[2] على الحاليّة مِن المستكنّ في ﴿جَآءَ﴾ العائدِ إلى ما يُفهَم مِن الجملة السابقة، أي: ولقد جاءك هذا الخبر كائنًا مِن نبأ المرسَلين.

﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُم بِآيَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٣٥﴾﴾

﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ﴾ كلام مستأنف مسوقٌ لتأكيد إيجاب الصبر المستفاد مِن التسلية، ببيانِ أنّه أمرٌ لا مَحيدَ عنه أصلًا، أي: إن كان عظُمَ عليك وشقَّ إعراضُهم عن الإيمان بما جئتَ به مِن القرآن الكريم، حسبما يُفصح عنه ما حُكي عنهم مِن تسميتِهم له "أساطير الأوّلين"[3] وتَنائيهم عنه ونهيِهم الناسَ عنه.

وقيل:[4] إنّ الحرث بنَ عامر بنِ نوفلَ بنِ عبد مَنافٍ أتى رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم في محضَرٍ مِن قريشٍ، فقالوا: «يا محمّد، ائتِنا بآية مِن عند الله كما كانت الأنبياءُ تفعل، وإنّا نصدِّقك»، فأبى الله تعالى أن يأتيهم بآية ممّا اقترحوا، فأعرضوا عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فشقَّ ذلك عليه لِما أنّه عليه السلام كان شديدَ الحِرص على إيمان قومه، فكان إذا سألوه آيةً يوَدُّ أن ينزلها الله تعالى، طَمَعًا في إيمانهم، فنزلَتْ.

[٢١١ظ] / فقوله تعالى: ﴿إِعْرَاضُهُمْ﴾ مرتفِعٌ بـ﴿كَبُرَ﴾. وتقديم الجارّ والمجرور عليه لِما مرّ مِرارًا مِن الاهتمام بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر. والجملة في محلّ النصب على أنّها خبرٌ لـ﴿كَانَ﴾، مفسِّرةٌ لِاسمها الذي هو ضمير الشأن، ولا حاجةَ إلى تقدير "قد".

---

١ ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة، ٢/٢١٤].

٢ السياق: والجارّ والمجرور في محلّ الرفع... وقيل: في محلّ النصب...

٣ إشارة إلى ما صُرّح به في عدّة آيات. منها ما ورد في سورة الأنفال، ٨/٣١: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَا إِنْ هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾.

٤ وفي هامش م: وروى ابن عبّاس رضي الله عنه. | انظر: تفسير الرازي، ١٢/٥٢٠؛ واللباب لابن عادل، ٨/١١٩. وهو مع اختلاف بالنقص والزيادة في الكشف والبيان للثعلبي، ٤/١٤٥-١٤٦، عن الكلبي.

وقيل: اسم ﴿كَانَ﴾ ﴿إِعْرَاضُهُمْ﴾، و﴿كَبُرَ﴾ جملة فعليّة في محلّ النصب على أنّها خبرٌ لها، مقدّمٌ على اسمها؛ لأنّه فعل رافع لضمير مستَتِر، كما هو المشهور.

وعلى التقديرَين، فقوله عزّ وجلّ: ﴿فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ﴾... إلى آخره شرطيّةٌ أخرى، محذوفةُ الجواب، وقعتْ جوابًا للشرط الأوّل، والمعنى: إن شقَّ عليك إعراضُهم عن الإيمان بما جئتَ به مِن البيّنات وعدمُ عَدِّهم لها مِن قبيل الآيات، وأحبَبْتَ أن تُجيبهم إلى ما سألوه اقتراحًا، فإن استطعتَ ﴿أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا﴾ أي: سَرَبًا ومنفَذًا ﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ تنفُذ فيه إلى جوفها، ﴿أَوْ سُلَّمًا﴾ أي: مِصعَدًا ﴿فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ تعرُج به فيها، ﴿فَتَأْتِيَهُم﴾ منهما ﴿بِـَٔايَةٍ﴾ ممّا اقترحوه، فافعَلْ.

وقد جُوّز أن يكون ابتغاؤهما نفسَ الإتيان بالآية، فـ"الفاء" في ﴿فَتَأْتِيَهُم﴾ حينئذ تفسيريّةٌ. وتنوين ﴿آيَةٍ﴾ للتفخيم، أي: فإن استطعتَ أن تبتغِيَهما، فتجعَلَ ذلك آيةً لهم، فافعَلْ. والظرفانِ متعلِّقانِ بمحذوفَين، هُمَا نعتانِ لِـ﴿نَفَقًا﴾ و﴿سُلَّمًا﴾، والأوّل لمجرَّدِ التأكيد؛ إذ النَّفَقُ لا يكون إلّا في الأرض، أو بـ﴿تَبْتَغِيَ﴾.[1] وقد جُوّز تعلّقُهما بمحذوفٍ وقع حالًا مِن فاعل ﴿تَبْتَغِيَ﴾، أي: أن تبتغِيَ نَفَقًا كائنًا أنت في الأرض أو سُلّمًا كائنًا في السماء.

وفيه مِن الدلالة على تبالُغ حِرصه عليه السلام على إسلام قومه، وتَرامِيه إلى حيث لو قدَرَ على أن يأتيَ بآية مِن تحتِ الأرض أو مِن فوق السماء، لَفَعل رَجاءً لإيمانهم، ما لا يخفى. وإيثار "الابتغاء" على "الاتّخاذ" ونحوِه للإيذان بأنّ ما ذُكر مِن النَّفَق والسُلّم ممّا لا يُستطاع ابتغاؤه، / فكيف باتّخاذه؟ [٢١٢و]

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ أي: لو شاء تعالى أن يجمعهم على ما أنتم عليه مِن الهُدى، لَفَعله بأنْ يوفِّقَهم للإيمان، فيؤمِنوا معكم، ولكنْ لم يشأ لعدم صَرف اختيارهم إلى جانب الهُدى مع تمكنِّهم التامّ منه ومشاهَدتِهم للآيات الداعية إليه، لا أنّه تعالى لم يوفّقهم له مع توجُّهِهم إلى تحصيله. وقيل: لو شاء الله لَجَمعهم عليه بأنْ يأتِيَهم بآية مُلجئة إليه، ولكنْ لم يفعله لِخروجه عن الحِكمة.

---

[1] السياق: والظرفانِ متعلِّقانِ بمحذوفَين... أو بـ﴿تَبْتَغِيَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ نهيٌ لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم عمّا كان عليه مِن الحِرص الشديد على إسلامهم والمَيلِ إلى إتيان ما يقترحونه مِن الآيات طَمَعًا في إيمانهم، مرتَّبٌ على بيان عدم تعلّق مشيئتِه تعالى بهِدايتهم. والمعنى: وإذا عرفتَ أنّه تعالى لم يشأ هدايتَهم وإيمانَهم بأحد الوجهين، فلا تكونَنَّ بالحِرص الشديد على إسلامهم أو المَيلِ إلى نزول مقترَحاتِهم مِن الجاهلين بدقائقِ شئونه تعالى التي مِن جملتها ما ذُكر مِن عدم تعلّق مشيئتِه تعالى بإيمانهم؛ أمّا اختيارًا، فلِعدمِ توجّهِهِم إليه، وأمّا اضطرارًا، فلِخُروجه عن الحكمة التشريعيّة المؤسّسةِ على الاختيار.

ويجوز أن يُراد بـ﴿ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ على الوجه الثاني المقترِحون، ويُرادَ بـ"النهي" مَنْعُه عليه السلام مِن المساعدة على اقتراحهم. وإيرادهم بعُنوان "الجهل" دون "الكفر" ونحوِه لتحقيق مَناط النهي الذي هو الوصفُ الجامعُ بينه عليه السلام وبينهم.

﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾﴾

﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ تقرير لِما مرّ مِن أنّ على قلوبهم أكِنّةً مانعةً مِن الفِقه وفي آذانهم وَقرًا حاجزًا مِن السَّماع، وتحقيقٌ لكونهم بذلك مِن قبيل الموتى لا يُتصوّر منهم الإيمانُ البتّةَ. والاستجابة: الإجابة المقارِنة للقَبول، أي: إنّما يَقبل دعوتَك إلى الإيمان الذين يسمَعون ما يُلقى إليهم سَماعَ فهمٍ وتدبّرٍ، دون الموتى الذين هؤلاء منهم، كقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [النمل، ٢٧/٨٠].

[٢١٢ظ] / وقوله تعالى: ﴿وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ﴾ تمثيلٌ لاختصاصِه تعالى بالقدرة على توفيقهم للإيمان باختصاصه تعالى بالقدرة على بعث الموتى مِن القبور. وقيل: بيانٌ لاستمرارِهم على الكفر وعدمِ إقلاعهم عنه أصلًا، على أنّ ﴿ٱلْمَوْتَىٰ﴾ مستعارٌ للكَفَرة بناءً على تشبيه جهلهم بموتهم، أي: وهؤلاء الكَفَرة يبعَثُهم الله تعالى مِن قبورهم. ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ للجزاء، فحينئذ يستجيبون.

وأمّا قبل ذلك، فلا سبيلَ إليه. وقُرِئ: "يَرْجِعُونَ"[١] على البناء للفاعل، مِن "رجَعَ رُجوعًا". والمشهورة[٢] أوفى بحقّ المقام لإنبائه عن كون مرجِعهم إليه تعالى بطريق الاضطرار.

﴿وَقَالُواْ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦۚ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ۝٣٧﴾

﴿وَقَالُواْ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ حكاية لبعضٍ آخرَ مِن أباطيلهم بعد حكايةِ ما قالوا في حقّ القرآن الكريم وبيانِ ما يتعلّق به. والقائلون رؤساءُ قريشٍ، وقيل: الحارث بنُ عامر بنِ نَوفل وأصحابُه،[٣] ولقد بلغتْ بهم الضلالةُ والطغيانُ إلى حيث لم يقتنعوا بما شاهدوا مِن البيّنات التي تَخِرّ لها صُمُّ الجبال، حتّى اجترَءُوا على ادّعاءِ أنّها ليست مِن قبيل الآيات، وإنّما هي ما اقترحوه مِن الخوارق المُلجِئة أو المُعقِبةِ للعذاب كما قالوا: ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ الآية.[٤]

و"التنزيل" بمعنى "الإنزال" كما يُنبئ عنه القراءة بالتخفيف فيما سيأتي.[٥] وما يفيده التعرّضُ لِعُنوان ربوبيّتِه تعالى له عليه السلام مِن الإشعار بالعلّيّة إنّما هو بطريق التعريض بالتهكّم مِن جهتهم.

وإطلاق "الآية" في قوله تعالى: / ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً﴾ -مع أنّ [٢١٣و] المراد بها ما هو مِن الخوارق المذكورة، لا آيةٌ ما مِن الآيات لِفساد المعنى- مُجاراة معهم على زعمهم. ويجوز أن يُراد بها آيةٌ مُوجِبةٌ لهلاكهم، كإنزال ملائكة العذاب ونحوه، على أنّ تنوينها للتفخيم والتهويلِ، كما أنّ إظهار الاسم الجليل لتربية المَهابة، مع ما فيه مِن الإشعار بعِلّة القدرة الباهرة.

---

١ قراءة شاذّة، ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ٢٠/٢؛ والرازي في تفسيره، ٥٢١/١٢؛ وأبو حيّان في البحر المحيط، ٤٩٩/٤، ولم ينسبوها إلى أحد.

٢ أي: والقراءة المشهورة.

٣ سبق ذكر قصّتهم في: الأنعام، ٧/٦.

٤ ﴿وَإِذْ قَالُواْ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأنفال، ٣٢/٨].

٥ انظر: الأنعام، ١١٤/٦.

والاقتصار في الجواب على بيان قدرته تعالى على تنزيلها -مع أنّها ليست في حيّز الإنكار- للإيذان بأنّ عدم تنزيله تعالى إيّاها مع قدرته عليه لحكمةٍ بالغةٍ يجب معرفتُها وهم عنها غافلون، كما يُنبئ عنه الاستدراك بقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: ليسوا مِن أهل العلم، على أنّ المفعول مطروحٌ بالكلّيّة، أو لا يعلمون شيئًا، على أنّه محذوفٌ، مدلولٌ عليه بقرينة المقام.

والمعنى: أنّه تعالى قادرٌ على أنْ ينزّل آيةً مِن ذلك، أو آيةً وأيَّ آية، ولكنّ أكثرَهم لا يعلمون، فلا يَدْرون أنّ عدم تنزيلها مع ظهور قدرته عليه لِما أنّ في تنزيلها قَلْعًا لأساسِ التكليف المبنيّ على قاعدة الاختيار، أو استئصالًا لهم بالكلّيّة، فيقترحونها جهلًا، ويتّخِذون عدم تنزيلها ذريعةً إلى التكذيب. وتخصيص عدم العلم بأكثرهم لِما أنّ بعضهم واقِفون على حقيقة الحال، وإنّما يفعلون ما يفعلون مكابَرةً وعِنادًا.

﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ۚ مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ﴾... إلخ كلامٌ مستأنَفٌ مسوقٌ لبيان كمال قدرته عزّ وجلّ وشمولِ علمه وسَعَةِ تدبيره، ليكونَ كالدليل على أنّه تعالى قادرٌ على تنزيل الآية، وإنّما لا ينزّلها محافَظةً على الحِكَم البالغةِ.

[٢١٣ظ] / وزيادة ﴿مِنْ﴾ لتأكيد الاستغراق، و﴿فِي﴾ متعلّقة بمحذوفٍ هو وصفٌ لـ﴿دَآبَّةٍ﴾ مفيدٌ لزيادة التعميم، كأنّه قيل: وما فردٌ مِن أفراد الدّوابّ يستقِرّ في قُطْرٍ مِن أقطار الأرض. وكذا زيادةُ الوصف في قوله تعالى: ﴿وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾، مع ما فيه مِن زيادة التقرير، أي: ولا طائرٍ مِن الطيور يَطِير في ناحيةٍ مِن نَواحي الجَوّ بجَناحَيه، كما هو المشاهَد المعتاد. وقُرئ: "وَلَا طَائِرٌ"[١] بالرفع، عطفًا على محلّ الجارّ والمجرور، كأنّه قيل: وما دابّةٌ ولا طائرٌ.

[١] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن أبي عَبلة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٦.

﴿إِلَّآ أُمَمٌ﴾ أي: طوائفُ متخالفةٌ. والجمع باعتبار المعنى، كأنّه قيل: وما مِن دَوَابٍّ ولا طيرٍ إلّا أُمَمٌ ﴿أَمْثَالُكُمْ﴾، أي: كلُّ أمّة منها مِثلُكم في أنّ أحوالها محفوظةٌ، وأمورَها مقنَّنةٌ، ومصالحَها مرعيّةٌ جاريةٌ على سَنَنِ السَّداد، منتظِمةٌ في سلك التقديرات الإلهيّة والتدبيراتِ الربّانيّة.

﴿مَا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَـٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ يُقال: "فرّط الشيءَ"، أي: ضيّعه وتركه، قال ساعدة بن جُؤيّة:[١]

معه سِقاءٌ لا يُفرِّط حَمْلَه[٢]

أي: لا يتركه ولا يفارقه، ويُقال: "فرّط في الشيء"، أي: أهمَلَ ما ينبغي أن يكون فيه وأغفَلَه؛ فقوله تعالى: ﴿فِى ٱلْكِتَـٰبِ﴾ -أي: القرآنِ- على الأوّل ظرفُ لَغْوٍ، وقوله تعالى: ﴿مِن شَىْءٍ﴾ مفعول لـ﴿فَرَّطْنَا﴾، و﴿مِنْ﴾ مزيدة للاستغراق، أي: ما تركنا في القرآن شيئًا مِن الأشياء المُهمّة التي مِن جملتها بيانُ أنّه تعالى مُراعٍ لِمصالح جميع مخلوقاته على ما ينبغي، وعلى الثاني مفعول للفعل، و﴿مِن شَىْءٍ﴾ في موضِع المصدر، أي: ما جعلنا الكتاب مفرَّطًا فيه شيئًا مِن التفريط، بل ذكرنا فيه كلَّ ما لا بدَّ مِن ذكره.

وأيًّا ما كان، فالجملة اعتراض مقرِّر لمضمون ما قبلها. وقيل: ﴿ٱلْكِتَـٰبِ﴾: اللَّوْح، فالمراد بالاعتراض الإشارةُ إلى أنّ أحوال الأُمَم مستقصاةٌ / في اللَّوْح، [٢١٤و]
غيرُ مقصورة على هذا القدر المجمَل. وقُرِئ: "فَرَطْنا"[٣] بالتخفيف.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ بيان لأحوال الأُمَم المذكورة في الآخرة بعد بيان أحوالها في الدنيا. وإيراد ضميرها على صيغة جمع العُقلاء

---

١ الظاهر في الأصول الخطّيّة: "الحوية"؛ لكن يمكن تأويله بما أثبتناه، وهو الصحيح. وهو ساعدة بن جُؤيّة، ويقال: جُوَين، أحدُ بني كعب بن كاهل بن الحارث ابن سعد الهُذَلي. شاعر، مِن مخضرمي الجاهليّة والإسلام. أسلم، وليست له صحبة. له: ديوان شعر. انظر: الإصابة لابن حجر، ٥٧١/٤؛ والأعلام للزركلي، ٧٠/٣.

٢ وتمامه:

صُفْنٌ وأخراصٌ يَلُحْنَ ومِسْابُ

وهو منسوب إليه في الصحاح للجوهري، «صفن»؛ والمحكم لابن سِيده، ٥٦٠/٨؛ ولسان العرب لابن منظور، «حرض».

٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعرج. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٧.

لإجرائها مُجراهم والتعبيرِ عنها بـ"الأُمَمِ"، أي: إلى مالك أمورهم يُحشَرون يومَ القيامة كدَأبِكم، لا إلى غيره، فيُجازيهم، فيُنصِف بعضَهم مِن بعض حتّى يبلُغَ مِن عدله أن يأخذ للجمّاءِ مِن القرناء.[١] وقيل: حشرُها موتُها. ويأباه مقامُ تهويل الخَطْب وتفظيعِ الحال.

﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا صُمّٞ وَبُكۡمٞ فِي ٱلظُّلُمَٰتِۗ مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضۡلِلۡهُ وَمَن يَشَأۡ يَجۡعَلۡهُ عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ٣٩﴾

وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ متعلِّق بقوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖ﴾.[٢] والموصول عبارة عن المعهودين في قوله تعالى: ﴿وَمِنۡهُم مَّن يَسۡتَمِعُ إِلَيۡكَ﴾ الآيات،[٣] ومحلُّه الرفعُ على الابتداء، خبرُه ما بعده، أي: أورَدْنا في القرآن جميعَ الأمور المُهمّة، وأزَحْنا به العِلَلَ والأعذارَ، والذين كذّبوا بآياتنا -التي هي منه- ﴿صُمّٞ﴾، لا يسمعونها سمعَ تدبّرٍ وفهمٍ؛ فلذلك يُسَمّونها "أساطير الأوّلين"،[٤] ولا يَعُدّونها مِن الآيات، ويقترحون غيرَها، ﴿وَبُكۡمٞ﴾، لا يقدِرون على أن ينطِقوا بالحقّ؛ ولذلك لا يستجيبون دعوتك بها.

وقوله تعالى: ﴿فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ أي: في ظُلُمات الكفر، أو ظُلُماتِ الجهل والعناد والتقليد، إمّا خبرٌ ثانٍ للمبتدأ، على أنّه عبارة عن العُمْي، كما في قوله تعالى: ﴿صُمُّۢ بُكۡمٌ عُمۡيٞ﴾،[٥] وإمّا متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع حالًا مِن المستكنّ في الخبر، كأنّه قيل: ضالّون كائنين في الظُّلُمات، أو صفةٌ لـ﴿بُكۡمٞ﴾، أي: بُكْمٌ كائنون في الظُّلُمات.

---

١ أخرج أحمد في مسنده، ٤٣/١٤ (٨٢٨٨)، عن أبي هريرة، عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم قال: «لتُؤدُّنّ الحقوقُ إلى أهلها حتّى تُقادَ الشاةُ الجَمّاء مِن الشاة القَرناء يومَ القيامة». والشاة الجَمّاء هي التي لا قَرْنَ لها. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٢٧/٦ «باب الجيم مع الميم».

٢ في الآية السابقة.

٣ ﴿وَمِنۡهُم مَّن يَسۡتَمِعُ إِلَيۡكَۖ وَجَعَلۡنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ أَكِنَّةً أَن يَفۡقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمۡ وَقۡرٗاۚ وَإِن يَرَوۡاْ كُلَّ ءَايَةٖ لَّا يُؤۡمِنُواْ بِهَاۚ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِنۡ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ﴾ [الأنعام، ٢٥/٦].

٤ إشارة إلى ما صُرّح به في عدّة آيات. منها ما ورد في سورة الأنفال، ٣١/٨: ﴿وَإِذَا تُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُنَا قَالُواْ قَدۡ سَمِعۡنَا لَوۡ نَشَآءُ لَقُلۡنَا مِثۡلَ هَٰذَآ إِنۡ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ﴾.

٥ ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ كَمَثَلِ ٱلَّذِي يَنۡعِقُ بِمَا لَا يَسۡمَعُ إِلَّا دُعَآءٗ وَنِدَآءٗۚ صُمُّۢ بُكۡمٌ عُمۡيٞ فَهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ﴾ [البقرة، ١٧١/٢].

والمراد به بيانُ كمال عَراقتهم في الجهل وسُوءِ الحال؛ فإنّ الأصَمَّ الأبكَمَ إذا كان بصيرًا ربّما يَفهم شيئًا بإشارةِ غيره، وإن لم يفهَمْه بعبارته، وكذا / يُشعِر [٢١٤ظ] غيرَه بما في ضميره بالإشارة، وإن كان معزولًا عن العبارة، وأمّا إذا كان مع ذلك أعمى أو كان في الظُّلُمات، فينسدّ عليه بابُ الفهم والتفهيم بالكلّيّة.

وقوله تعالى: ﴿مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضۡلِلۡهُ﴾ تحقيق للحقّ وتقرير لِما سبق مِن حالهم، ببيانِ أنّهم مِن أهل الطبع لا يتأتّى منهم الإيمانُ أصلًا. فـ﴿مَنْ﴾ مبتدأ، خبرُه ما بعده، ومفعولُ المشيئة محذوفٌ على القاعدة المستمرّة مِن وقوعها شرطًا وكونِ مفعولها مضمونَ الجزاء وانتفاءِ الغرابة في تعلّقها به، أي: مَن يشأ الله إضلالَه -أي: أن يخلق فيه الضلالَ- يُضلِلْه، أي: يخلُقْه فيه؛ لكن لا ابتداءً بطريق الجبر مِن غير أن يكون له دَخْلٌ ما في ذلك؛ بل عند صَرف اختياره إلى كسبه وتحصيلِه. وقِسْ عليه قولَه تعالى: ﴿وَمَن يَشَأۡ يَجۡعَلۡهُ عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾، لا يَضِلّ مَن ذهب إليه، ولا يَزِلّ مَن ثبت قَدَمُه عليه.

﴿قُلۡ أَرَءَيۡتَكُمۡ إِنۡ أَتَىٰكُمۡ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوۡ أَتَتۡكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ تَدۡعُونَ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ٤٠﴾

﴿قُلۡ أَرَءَيۡتَكُمۡ﴾ أمرٌ لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم بأنْ يُبكِّتهم ويُلقِمَهم الحَجَرَ[١] بما لا سبيلَ لهم إلى النكير. و"الكاف" حرفٌ جِيءَ به لتأكيد الخطاب، لا محلَّ له مِن الإعراب. ومبنَى التركيب، وإن كان على الاستخبار عن الرؤية -قَلبيّةً كانت أو بَصَريّةً- لكنّ المرادَ به الاستخبارُ عن متعلَّقها، أي: أَخبِرُوني ﴿إِنۡ أَتَىٰكُمۡ عَذَابُ ٱللَّهِ﴾ حسبما أتى الأُمَمَ السالفةَ مِن أنواع العذاب الدنيويّ، ﴿أَوۡ أَتَتۡكُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ التي لا محيصَ عنها البتّةَ، ﴿أَغَيۡرَ ٱللَّهِ تَدۡعُونَ﴾، هذا مَناط الاستخبار ومَحطّ التبكيت.

وقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ / متعلِّقٌ بـ﴿أَرَءَيۡتَكُمۡ﴾، مؤكِّدٌ للتبكيت، [٢١٥و] كاشفٌ عن كذبهم. وجواب الشرط محذوفٌ ثِقةً بدلالة المذكور عليه، أي:

---

١ ألقَمَه الحَجَرَ: يُضرَب للمُجيب بجواب مُسكِت. المستقصى في أمثال العرب للزمخشري، ٣٣٩/١.

إن كنتم صادقين في أنّ أصنامكم آلهةٌ -كما أنّها دَعواكم المعروفةُ- أو إن كنتم قومًا صادقين، فأخبِرُوني أغيرَ الله تدعون إن أتاكم عذابُ الله... إلخ،[١] فإنّ صدقهم -بأيّ معنى كان- مِن موجِبات إخبارهم بدعائهم غيرَه سبحانه. وأمّا جعلُ الجواب ما يدلّ عليه قولُه تعالى: ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ﴾ -أعني: فادْعُوه، على أنّ الضمير لغير الله- فمُخِلّ بجزالة النظم الكريم؛ كيف لا، والمطلوبُ منهم إنّما هو الإخبار بدعائهم غيرَه تعالى عند إتيانِ ما يأتي، لا نفسُ دعائهم إيّاه.[٢]

﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ﴾ عطفٌ على جملةٍ منفيّةٍ يُنبئ عنها الجملةُ التي تعلّق بها الاستخبارُ إنباءً جليًا، كأنّه قيل: لا غيرَه تعالى تدعون؛ بل إيّاه تدعون. وقوله تعالى ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾ أي: إلى كشفه، عطفٌ على ﴿تَدْعُونَ﴾، أي: فيكشِفه إثرَ دعائكم.

وقوله تعالى: ﴿إِن شَآءَ﴾ أي: إن شاء كشفَه، لبيانِ أنّ قبول دعائهم غيرُ مطّرِد؛ بل هو تابعٌ لمشيئتِه المَبنيّةِ على حِكَم خفِيّة، قد استأثر الله تعالى بعلمها؛ فقد يقبله، كما في بعض دَعواتِهم المتعلِّقةِ بكشف العذاب الدنيويّ، وقد لا يقبله، كما في بعضٍ آخَرَ منها، وفي جميعِ ما يتعلّق بكشف العذاب الأخرويّ الذي مِن جملته[٣] الساعةُ.

وقوله تعالى: ﴿وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ أي: تترُكون ما تُشركونه به تعالى مِن الأصنام تركًا كلّيًا، عطفٌ على ﴿تَدْعُونَ﴾ أيضًا. وتوسيطُ "الكشف" بينهما -مع تقارُنِهما وتأخُّرِ الكشف عنهما- لإظهار كمال العناية بشأن الكشف والإيذانِ بترتّبِه على الدعاء خاصّةً.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾﴾

[٢١٥ظ] وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا﴾ / كلام مستأنَف مسوق لبيانِ أنّ منهم مَن

---

[١] س - إلخ.
[٢] أي: غيرَه.
[٣] ط س: جملتها.

لا يدعو الله تعالى عند إتيان العذاب أيضًا لِتَماديهم في الغَيّ والضلالِ، لا يتأثّرون بالزواجر التكوينيّة، كما لا يتأثّرون بالزواجر التنزيليّة. وتصديره بالجملة القَسَميّة لإظهار مزيد الاهتمام بمضمونه.

ومفعول ﴿أَرۡسَلۡنَآ﴾ محذوفٌ لِما أنّ مقتضى المقام بيانُ حال المرسَل إليهم، لا حال المرسَلين، أي: وبالله لقد أرسلنا رُسُلًا ﴿إِلَىٰٓ أُمَمٖ﴾ كثيرةٍ ﴿مِّن قَبۡلِكَ﴾ أي: كائنةٍ مِن زمانٍ قبلَ زمانك، ﴿فَأَخَذۡنَٰهُم﴾ أي: فكذبوا رُسُلَهم، فأخذناهم ﴿بِٱلۡبَأۡسَآءِ﴾ أي: بالشدّة والفقرِ، ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ أي: الضُّرّ والآفاتِ. وهما صِيغَتَا تأنيثٍ، لا مذكَّرَ لهما. ﴿لَعَلَّهُمۡ يَتَضَرَّعُونَ﴾ أي: لِكي يدعوا الله تعالى في كشفها بالتضرّع والتذلّل، ويتوبوا إليه مِن كفرهم ومعاصيهم.

﴿فَلَوۡلَآ إِذۡ جَآءَهُم بَأۡسُنَا تَضَرَّعُواْ وَلَٰكِن قَسَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾

﴿فَلَوۡلَآ إِذۡ جَآءَهُم بَأۡسُنَا تَضَرَّعُواْ﴾ أي: فلَمْ يتضرّعوا حينئذ مع تحقّقِ ما يستدعيه، ﴿وَلَٰكِن قَسَتۡ قُلُوبُهُمۡ﴾ استدراك عمّا قبله، أي: فلم يتضرّعوا إليه تعالى برِقّة القلب والخضوعِ مع تحقّق ما يدعوهم إليه، ولكنْ ظهر منهم نقيضُه، حيث قسَتْ قلوبهم، أي: استمرّتْ على ما هي عليه مِن القَساوة، أو ازدادتْ قَساوةً، كقولك: "لم يُكرِمْني إذ جِئتُه، ولكنْ أهانني".

﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ مِن الكفر والمعاصي، فلم يُخطِروا ببالهم أنّ ما اعتراهم مِن البأساء والضرّاء ما اعتراهم إلّا لأجله. وقيل: الاستدراك لبيانِ أنّه لم يكن لهم في ترك التضرّع عُذْرٌ سِوى قَسوةِ قلوبهم والإعجابِ بأعمالهم التي زيَّنها الشيطان لهم.

﴿فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَتَحۡنَا عَلَيۡهِمۡ أَبۡوَٰبَ كُلِّ شَيۡءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُواْ بِمَآ أُوتُوٓاْ أَخَذۡنَٰهُم بَغۡتَةٗ فَإِذَا هُم مُّبۡلِسُونَ ﴿٤٤﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦ﴾ عطفٌ على مقدَّرٍ / ينساق إليه النظمُ [٢١٦و]
الكريمُ، أي: فانهمكوا فيه ونَسُوا ما ذُكّروا به مِن البأساء والضرّاء، فلمّا نَسُوه

﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ مِن فنون النَّعْماء على منهاج الاستدراج، لِما رُوي أنّه عليه السلام قال: «مُكِرَ بالقوم ورَبِّ الكعبة».[١] وقُرئ: "فَتَّحْنَا"[٢] بالتشديد للتكثير. وفي ترتيب الفتح على النِّسيان المذكور إشعارٌ بأنّ التذكّر في الجملة غيرُ خالٍ عن النفع.

و﴿حَتَّىٰ﴾ في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُواْ بِمَآ أُوتُوٓا﴾ هي التي يُبتدَأ بها الكلام، دخلت على الجملة الشرطيّة كما في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَمْرُنَا﴾ الآية[٣] ونظائرِه. وهي مع ذلك غايةٌ لقوله تعالى: ﴿فَتَحْنَا﴾، أو لِما يدلّ هو عليه، كأنّه قيل: ففعلوا ما فعلوا حتّى إذا اطمأنّوا بما أُتيحَ لهم وبطِروا وأشِرُوا ﴿أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً﴾ أي: نزل بهم عذابنا فُجاءةً ليكونَ أشدَّ عليهم وقعًا وأفظَعَ هَولًا، ﴿فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾ متحسِّرون غايةَ الحَسْرة، آيِسُون مِن كلّ خير، واجِمون. وفي الجملة الاسميّة دلالةٌ على استقرارهم على تلك الحالة الفظيعة.

﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ۚ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٥﴾﴾

﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي: آخِرُهم، بحيث لم يبقَ منهم أحد. مِن "دبَرَه دبرًا ودُبورًا"، أي: تبعه. ووضعُ الظاهر موضِعَ الضمير للإشعار بعلّة الحُكم؛ فإنّ هلاكهم بسبب ظلمهم الذي هو وضعُ الكفر موضِعَ الشكر وإقامةُ المعاصي مُقامَ الطاعات.

﴿وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ على ما جرى عليهم مِن النَّكال؛ فإنّ إهلاك الكُفّار والعُصاةِ مِن حيث إنّه تخليص لأهل الأرض مِن شُؤم عقائدهم الفاسدة وأعمالِهم الخبيثة نِعمةٌ جليلةٌ مستجلِبةٌ للحمد، لاسيّما مع ما فيه مِن إعلاء كلمة الحقّ التي نطَقت بها رُسُلُهم عليهم السلام.

---

١ هو مرفوعًا في أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٦٢/٢. وعن الحسن البصري في التفسير الوسيط للواحدي، ٢٧١/٢؛ وتفسير الرازي، ٥٣٥/١٢؛ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير، ٢٥٦/٣؛ واللباب لابن عادل، ١٥١/٨.

٢ قرأ بها ابن عامر وأبو جعفر في رواية ابن وردان. النشر لابن الجزري، ٢٥٨/٢.

٣ ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَمْرُنَا وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ قُلْنَا ٱحْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْقَوْلُ وَمَنْ ءَامَنَ ۚ وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود، ٤٠/١١].

﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَٰرَكُمْ وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٦﴾﴾

/ ﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ﴾ أمرٌ لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم بتكرير التبكيت عليهم وتثنيةِ الإلزام بعد تكملة الإلزام الأوّل، ببيان أنّه أمر مستمرّ لم يزَلْ جاريًا في الأُمَم. وهذا أيضًا استخبار عن متعلّق الرؤية، وإن كان بحسَب الظاهر استخبارًا عن نفس الرؤية. [٢١٦ظ]

﴿إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَٰرَكُمْ﴾ بأنْ أصَمَّكم وأعماكم بالكلّيّة، ﴿وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم﴾ بأنْ غطّى عليها ما لا يبقى لكم معه عقلٌ وفهمٌ أصلًا، وتَصيرون مَجَانين. ويجوز أن يكون "الختم" عطفًا تفسيريًّا للأخذ المذكور؛ فإنّ السمع والبصر طريقان للقلب، منهما يرِدُ ما يرِدُه مِن المدرَكات، فأخذُهما سَدٌّ لِبابه بالكلّيّة. وهو السرّ في تقديم أخذهما على ختمها. وأمّا تقديم "السمع" على "الأبصار"، فلِأنّه مَورِد الآيات القرآنيّة، وإفرادُه لِما أنّ أصله مصدر.

وقوله تعالى: ﴿مَّنْ إِلَٰهٌ﴾ مبتدأ وخبر، و﴿مَّنْ﴾ استفهاميّة، وقوله تعالى: ﴿غَيْرُ ٱللَّهِ﴾ صفةٌ للخبر، وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيكُم بِهِ﴾ أي: بذاك، على أنّ الضمير مستعارٌ لاسم الإشارة، أو بما أخذ وختم عليه، صفةٌ أخرى له. والجملة متعلّق الرؤية ومناطُ الاستخبار، أي: أَخبِرُوني إن سلَبَ الله تعالى مشاعِرَكم مَنْ إلهٌ غيرُه تعالى يأتيكم بها؟

وقوله تعالى: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ﴾ تعجيب لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم مِن عدم تأثّرهم بما عايَنوا مِن الآيات الباهرة، أي: انظُرْ كيف نكرّرها ونقرّرها مصروفةً عن أسلوب إلى أسلوب، تارةً بترتيب المقدّمات العقليّة، وتارةً بطريق الترغيب والترهيب، وتارةً بالتنبيه والتذكير، / ﴿ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ﴾ عطفٌ على ﴿نُصَرِّفُ﴾، داخلٌ في حكمه، وهو العُمدة في التعجيب. و﴿ثُمَّ﴾ لاستبعاد صدوفهم، أي: إعراضِهم عن تلك الآيات بعد تصريفها على هذا النَّمَط البديع الموجِبِ للإقبال عليها. [٢١٧و]

﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٧﴾﴾

﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ﴾ تبكيت آخَرُ لهم بإلجائهم إلى الاعتراف باختصاص العذاب بهم. ﴿إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ﴾ أي: عذابه العاجل الخاصّ بكم كما أتى مَن قبلكم مِن الأُمَم. ﴿بَغْتَةً﴾ أي: فُجاءةً مِن غير أن يظهر منه مخائلُ الإتيان. وحيث تضمّن هذا معنى الخُفية قُوبِلَ بقوله تعالى: ﴿أَوْ جَهْرَةً﴾ أي: بعد ظهور أماراته وعلائمِه.

وقيل: ليلًا أو نهارًا، كما في قوله تعالى: ﴿بَيَٰتًا أَوْ نَهَارًا﴾[1] [يونس، ٥٠/١٠]، لِما أنّ الغالب فيما أتى ليلًا البَغْتةُ، وفيما أتى نهارًا الجَهْرةُ. وقُرئ: "بَغَتَةً وَجَهَرَةً".[2] وهما في موضِع المصدر، أي: إتيانَ بغتةٍ أو إتيانَ جهرةٍ. وتقديم "البغتة" لكونها أهوَلَ وأفظَعَ.

وقوله تعالى: ﴿هَلْ يُهْلَكُ﴾ متعلَّقُ الاستخبار، والاستفهام للتقرير، أي: قُلْ لهم تقريرًا لهم[3] باختصاص الهلاك بهم: أَخبِرُوني إن أتاكم عذابه تعالى حسبما تستحِقّونه، هل يُهلَك بذلك العذاب إلّا أنتم؟ أي: هل يُهلَك غيرُكم ممّن لا يستحِقّه؟ وإنّما وُضع موضِعَه ﴿إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ تسجيلًا عليهم بالظلم، وإيذانًا بأنّ مناط إهلاكهم ظلمُهم الذي هو وضعُهم الكفرَ موضِعَ الإيمان.

وقيل: المراد بـ"الظالمين" الجنسُ، وهم داخلون في الحُكم دخولًا أوّليًا. قال الزجّاج: «هل يُهلَك إلّا أنتم ومَن أشبَهَكم؟»،[4] ويأباه تخصيص الإتيان بهم. وقيل: الاستفهام بمعنى النفي، فمتعلَّقُ الاستخبار حينئذ محذوفٌ، / كأنّه قيل: [٢١٧ظ] أَخبِرُوني إن أتاكم عذابه تعالى بغتةً أو جهرةً ماذا يكون الحال؟ ثمّ قيل بيانًا لذلك: ما يُهلَك إلّا القومُ الظالمون، أي: ما يُهلَك بذلك العذاب الخاصّ بكم إلّا أنتم. فمَن قيّد الهلاكَ بهلاك التعذيب والسخطِ لِتحقيق الحصر بإخراج غير الظالمين، لِما أنّه ليس بطريق التعذيب والسخط؛ بل بطريق الإثابة ورفعِ الدرجة،

---

[1] م س – كما في قوله تعالى: ﴿بَيَٰتًا أَوْ نَهَارًا﴾ ["صح" في هامش م س].

[2] ما وجدناها في مصادر القراءات والتفسير.

[3] وفي هامش م: أي: حملًا لهم على الإقرار بذلك. «منه».

[4] معاني القرآن وإعرابه للزجّاج، ٢/٢٥٠.

فقد أهمَلَ[1] ما يُجدِيه، واشتغل بما لا يَعنيه، وأخلَّ بجزالة النظم الكريم.

وقُرئ: "هَلْ يَهْلِكُ"،[2] مِن الثُّلاثيّ.

﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ۖ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾﴾

﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ كلام مستأنَف مسوقٌ لبيان وظائف منصب الرسالة على الإطلاق، وتحقيقِ ما في عُهدة الرُّسُل عليهم السلام، وإظهارِ أنّ ما يقترحه الكَفَرة عليه عليه السلام ليس ممّا يتعلّق بالرسالة أصلًا. وصيغة المضارع لبيانِ أنّ ذلك أمر مستمرّ جرتْ عليه العادة الإلهيّة.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ حالانِ مقدَّرتانِ مِن ﴿ٱلْمُرْسَلِينَ﴾، أي: ما نرسلهم إلّا مقدَّرًا تبشيرُهم وإنذارُهم. ففيهما معنى العلّة الغائيّة قطعًا، أي: لِيبشِّروا قومَهم بالثواب على الطاعة، ويُنذِروهم بالعقاب على المعصية، أي: لِيُخبروهم بالخبر السارّ والخبرِ الضارّ -دنيويًا كان أو أُخرويًا- مِن غير أن يكون لهم دَخلٌ ما في وقوع المخبَر به أصلًا. وعليه يدور القَصرُ، وإلّا لزِم أن لا يكون بيان الشرائع والأحكام مِن وظائف الرسالة.

و"الفاء" في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ﴾ لترتيب ما بعدها على ما قبلها، و﴿مَنْ﴾ موصولة. و"الفاء" في قوله تعالى: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ لِشَبَه الموصول بالشرط، / أي: لا خوفٌ عليهم مِن العذاب الذي [٢١٨و]
أُنذِروه، دنيويًا كان أو أخرويًا، ولا هم يحزنون بفَوَات ما بُشِّروا به مِن الثواب العاجل أو الآجل. وتقديم نفي الخوف على نفي الحُزن لمُراعاة حقّ المقام. وجمعُ الضمائر الثلاثة الراجعةِ إلى ﴿مَنْ﴾ باعتبار معناها، كما أنّ إفراد الضميرين السابقين باعتبار لفظها. أي: لا يعتريهم ما يوجِب ذلك؛ لا أنّه يعتريهم لكنّهم لا يخافون ولا يحزنون.

---

[1] السياق: فمَن قيّد... فقد أهمَلَ...

[2] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مُحيصن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٧.

والمراد بيان دوام انتفائهما، لا بيانُ انتفاء دوامهما كما يوهِمه كونُ الخبر في الجملة الثانية مضارعًا، لِما تقرّر في موضِعه مِن أنّ النفي -وإن دخل على نفس المضارع- يُفيد الدوام والاستمرارَ بحسَب المقام. ألَا يُرى أنّ الجملة الاسميّة تدلّ بمَعُونة المقام على استمرار الثبوت، فإذا دخل عليها حرف النفي دلّتْ على استمرار الانتفاء، لا على انتفاء الاستمرار. كذلك المضارعُ الخالي عن حرف النفي يفيد استمرارَ الثبوت، فإذا دخل عليه حرف النفي يفيد استمرارَ الانتفاء، لا انتفاءَ الاستمرار. ولا بُعْدَ في ذلك؛ فإنّ قولك: "ما زيدًا ضربتُ" مفيدٌ لاختصاص النفي، لا نفي الاختصاص، كما بُيّن في محلّه.

﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَمَسُّهُمُ ٱلۡعَذَابُ بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ ﴿٤٩﴾﴾

وقوله عزّ وجلّ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا﴾ عطفٌ على ﴿مَنۡ ءَامَنَ﴾،[١] داخلٌ في حكمه. وقوله تعالى: ﴿بِـَٔايَٰتِنَا﴾ إشارة إلى أنّ ما ينطِق به الرُّسُل عليهم السلام عند التبشير والإنذار ويبلّغونه إلى الأُمَم آياتُه تعالى، وأنّ مَن آمن به فقد آمن بآياته تعالى، ومَن كذّب به فقد كذّب بها. وفيه مِن الترغيب في الإيمان به والتحذيرِ عن تكذيبه ما لا يخفى.

والمعنى: ما نرسل المرسَلين إلّا لِيُخبروا أُمَمَهم مِن جهتنا بما سيقع منّا مِن الأمور السارّة والضارّة، / لا ليُوقِعوها استقلالًا مِن تِلقاء أنفُسِهم أو استدعاءً مِن قِبَلِنا حتّى يقترحوا عليهم ما يقترحون؛ فإذا كان الأمر كذلك، فمَن آمن بما أخبروا به مِن قِبَلِنا تبشيرًا أو إنذارًا في ضِمن آياتنا، وأصلَحَ ما يجب إصلاحُه مِن أعماله أو دخَلَ في الصلاح، فلا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون. والذين كذّبوا بآياتنا التي بُلّغوها عند التبشير والإنذار ﴿يَمَسُّهُمُ ٱلۡعَذَابُ﴾ أي: العذابُ الذي أُنذِروه عاجلًا أو آجلًا، أو حقيقةُ العذاب وجنسُه المنتظِمُ له انتظامًا أوّليًّا. ﴿بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ﴾ أي: بسبب فِسقهم المستمرّ الذي هو الإصرار على الخروج عن التصديق والطاعة.[٢] [٢١٨ظ]

[١] في الآية السابقة.

[٢] وفي هامش م: وبه يتّحد العلّة المصرَّح بها والمُشعَر بها في ضِمن الصلة. «منه».

﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ۚ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ۝﴾

﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ﴾ استئناف مبنيّ على ما أُسّس مِن السنّة الإلهيّة في شأن إرسال الرُسُل وإنزالِ الكُتُب، مَسوقٌ لإظهار تبرُّئِه عليه السلام عمّا يدور عليه مقترَحاتُهم، أي: قُلْ للكَفَرة الذين يقترحون عليك تارةً تنزيلَ الآيات وأخرى غيرَ ذلك: لا أدّعي أنّ خزائن مَقدوراتِه تعالى مُفوَّضةٌ إليَّ، أتصرّفُ فيها كيفما أشاء استقلالًا أو استدعاءً، حتّى تقترحوا عليَّ تنزيلَ الآيات أو إنزالَ العذاب أو قلبَ الجبال ذَهَبًا أو غيرَ ذلك ممّا لا يَليق بشأني. وجعلُ هذا تبرُّؤًا عن دعوى الإلهيّة ممّا لا وجهَ له قطعًا.

وقوله تعالى: ﴿وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ﴾ عطفٌ على محلّ ﴿عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ﴾، أي: ولا أدّعي أيضًا أنّي أعلم الغيبَ مِن أفعاله تعالى حتّى تسألوني عن وقت الساعة أو وقتِ نزول العذاب أو نحوِهما، ﴿وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ﴾ حتّى تكلِّفوني مِن الأفاعيل الخارقةِ للعادات ما لا يُطيق به البَشر مِن الرُقيّ في السماء ونحوه، أو تعُدّوا عدمَ / اتّصافي بصِفاتهم قادحًا في أمري، كما يُنبئ عنه قولهم: ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشِى فِى ٱلْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان، ٢٥/٧]. [٢١٩و]

والمعنى: إنّي لا أدّعي شيئًا مِن هذه الأشياء الثلاثة حتّى تقترحوا عليَّ ما هو مِن آثارها وأحكامها، وتجعلوا عدمَ إجابتي إلى ذلك دليلًا على عدم صحّةِ ما أدّعِيه مِن الرسالة التي لا تعلُّقَ لها بشيء ممّا ذُكر قطعًا؛ بل إنّما هي عبارة عن تلقّي الوحي مِن جهة الله عزّ وجلّ والعملِ بمقتضاه فحسبُ، حسبما يُنبئ عنه قوله تعالى: ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ﴾؛ لا على معنى تخصيص اتّباعه عليه السلام بما يوحَى إليه دون غيره،[١] بتوجيه القَصر إلى المفعول بالقياس إلى مفعولٍ آخَرَ، كما هو الاستعمال الشائع الوارد على توجيه القَصر إلى ما يتعلّق بالفعل باعتبار النفي في الأصل والإثباتِ في القيد؛ بل على معنى تخصيص

---

١ أي: دون غيرِ ما يوحَى إليه عليه السلام.

حاله عليه السلام باتّباع ما يوحَى إليه، بتوجيه القَصر إلى نفس الفعل بالقياس إلى ما يغايره مِن الأفعال؛ لكنْ لا باعتبار النفي والإثباتِ معًا في خصوصيّته،[1] فإنّ ذلك غيرُ ممكِن قطعًا؛ بل باعتبار النفي فيما يتضمّنه مِن مطلق الفعل والإثباتِ فيما يقارنه مِن المعنى المخصوص؛ فإنّ كلّ فعل مِن الأفعال الخاصّة -كـ"نصر" مثلًا- ينحلّ عند التحقيق إلى معنى مطلقٍ هو مدلولُ لفظ الفعل، وإلى معنى خاصّ يقوّمه، فإنّ معناه: "فعَلَ النصرَ"؛ يرشدك إلى ذلك قولُهم: معنى "فلانٌ يُعطي ويمنع": يفعل الإعطاءَ والمنعَ؛ فموردُ القَصر في الحقيقة ما يتعلّق بالفعل، بتوجيه النفي إلى الأصل والإثباتِ إلى القيد، كأنّه قيل: ما أفعل إلّا اتّباعَ ما يوحَى إليّ، مِن غير أن يكون لي مدخَلٌ ما في الوحي أو في الموحَى بطريق الاستدعاء أو بوجهٍ آخرَ مِن الوجوه أصلًا.

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ﴾ مَثَلٌ للضالّ والمهتدِي على الإطلاق. والاستفهام إنكاريٌّ، والمراد إنكار استواء مَن لا يعلم ما ذُكر مِن الحقائق ومَن يعلمها. وفيه مِن الإشعار بكمال ظهورها، ومِن التنفير عن الضلال والترغيبِ في الاهتداء ما لا يخفى. وتكرير الأمر لِتثنية التبكيت وتأكيدِ الإلزام.

وقوله تعالى: ﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ تقريع وتوبيخ، داخلٌ تحت الأمر. و"الفاء" للعطف على مقدَّر / يقتضيه المقام، أي: ألَا تسمعون هذا الكلام الحقَّ فلا تتفكّرون فيه؟ أو أتسمعونه فلا تتفكّرون فيه؟ فمناطُ التوبيخ في الأوّل عدمُ الأمرين معًا، وفي الثاني عدمُ التفكّر مع تحقّق ما يُوجبه. [٢١٩ظ]

﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾﴾

﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ بعد ما حُكي لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم أنّ مِن الكَفَرة قومًا لا يتّعِظون بتصريف الآيات الباهرة، ولا يتأثّرون بمشاهدة المعجِزات القاهرة، قد إيفَتْ[2] مشاعِرُهم بالكلّيّة، والتحَقوا بالأموات،

---

[1] أي: خصوصيّة الفعل.

[2] إيفَ الزرعُ، على ما لم يسمَّ فاعله، أي: أصابته آفة، فهو مَئُوف. الصحاح للجوهري، «أوف».

وقُرّر ذلك بأنْ كُرّر عليهم مِن فنون التبكيت والإلزام ما يُلقِمُهم الحَجَرَ أيَّ إلقامٍ،[١] فأبَوْا إلّا الإباءَ والنكيرَ، وما نجَعَ فيهم عِظةٌ ولا تذكيرٌ، وما أفادهم الإنذار إلّا الإصرارَ على الإنكار، أُمِرَ[٢] صلّى الله عليه وسلّم بتوجيه الإنذار إلى مَن يُتوقّع منهم التأثّر[٣] في الجملة؛ وهم المجوِّزون منهم للحشر على الوجه الآتي، سواء كانوا جازمين بأصله -كأهل الكتاب وبعضِ المشركين المعترِفين بالبعث، المتردِّدين في شفاعة آبائهم الأنبياءِ كالأوّلين، أو في شفاعة الأصنام كالآخِرين- أو متردِّدين فيهما معًا كبعض الكَفَرة الذين يُعلَم مِن حالهم أنّهم إذا سمِعوا بحديث البعث يخافون أن يكون حقًّا. وأمّا المنكِرون للحشر رأسًا والقائلون به، القاطعون بشفاعة آبائهم أو بشفاعة الأصنام، فهُمْ خارجون ممّن أُمِر بإنذارهم.

وقد قيل: هم المفرِّطون في الأعمال مِن المؤمنين، ولا يساعده سِباق النظم الكريم ولا سياقُه؛ بل فيه[٤] ما يَقضي باستحالة صحّته كما ستقِف عليه. والضمير المجرور لِـ﴿مَا يُوحَىٰ﴾،[٥] أو لِما دلّ هو عليه مِن القرآن. والمفعول الثاني لـ"الإنذار"، / إمّا العذابُ الأخرويُّ المدلولُ عليه بما في حيّز الصلة، وإمّا مطلقُ العذاب الذي ورَدَ به الوعيد. والتعرّض لعُنوان الربوبيّة المُنبئةِ عن المالكيّة المطلَقةِ والتصرّفِ الكلّيّ لتربية المَهابة وتحقيقِ المخافة. [٢٢٠و]

وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ في حيّز النصب على الحاليّة مِن ضمير ﴿يُحْشَرُوا﴾، و﴿مِنْ﴾ متعلّقة بمحذوفٍ وقع حالًا مِن اسم ﴿لَيْسَ﴾؛ لأنّه في الأصل صفة له، فلمّا قُدّم عليه انتصَبَ حالًا؛ خَلَا أنّ الحال الأولى لإخراج الحشر الذي لم يقيَّد بها[٦] عن حيّز الخوف، وتحقيقِ أنّ ما نِيطَ به الخوفُ هو الحشر على تلك الحالة، لا الحشرُ كيفما كان، ضرورةَ أنّ المعترِفين به

---

١ ألقَمَه الحَجَرَ: يُضرَب للمُجيب بجواب مُسكِت. المستقصى في أمثال العرب للزمخشري، ٣٣٩/١.
٢ السياق: بعدما حُكي... وقُرّر ذلك... أُمِرَ صلّى الله عليه وسلّم.
٣ م ط س - التأثّر ["صح" في هامش م].
٤ أي: في النظم الكريم.
٥ في الآية السابقة.
٦ أي: بالحال الأولى.

الجازمين بنُصرة غيره تعالى بمنزلة المنكِرين له في عدم الخوف الذي عليه يدور أمر الإنذار.

وأمّا الحال الثانية، فليستْ لإخراج "الوليّ" الذي لم يقيَّد بها عن حيّز الانتفاء، لِفساد المعنى لاستلزامه ثبوتَ ولايتِه تعالى لهم كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة، ١٠٧/٢؛ التوبة، ١١٦/٩؛ العنكبوت، ٢٢/٢٩؛ الشورى، ٣١/٤٢]؛ بل لتحقيق مدار خوفهم، وهو فُقدان ما علّقوا به رجاءَهم، وذلك إنّما هو ولاية غيره سبحانه وتعالى كما في قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِيَ ٱللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءُ﴾ [الأحقاف، ٣٢/٤٦].

والمعنى: أنذِرْ به الذين يخافون أن يُحشَروا غيرَ منصورين مِن جهة أنصارهم على زعمهم. وعن هذا اتّضحَ ألّا سبيلَ إلى كون المراد بـ"الخائفين" المفرِّطين مِن المؤمنين؛ إذ ليس لهم وليٌّ سِواه تعالى لِيخافوا الحشرَ بدون نُصرته، وإنّما الذي يخافونه الحشرُ بدون نُصرته عزّ وجلّ.

وقولُه تعالى: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ تعليل للأمر، أي: أنذِرْهم لِكَيْ يتّقُوا الكفرَ والمعاصيَ، أو حال مِن ضمير الأمر، / أي: أنذِرْهم راجيًا تقواهم، أو مِن الموصول، أي: أنذِرْهم مرجوًّا منهم التقوى. [٢٢٠ظ]

﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝﴾

﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ﴾ لمّا أُمر عليه السلام بإنذار المذكورين لينتظِموا في سلك المتّقين نُهِيَ عليه السلام عن كون ذلك[١] بحيث يؤدّي إلى طرد المتّقين.[٢]

رُوي أنّ رُؤسًا[٣] مِن المشركين قالوا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «لو طردتَ هؤلاء الأعبُدَ وأرواحَ جبابهم -يَعنُون فقراءَ المسلمين كعَمّارٍ وصُهيبٍ

---

١ أي: إنذار المذكورين.

٢ م ط س: طردهم [صُحّح في الهامش].

٣ كذا في الأصول المخطوطة، وفي مطبوعاته: رؤساء.

وخبّابٍ[1] وسلمانَ وأضرابهم- جلسنا إليك وحادثناك»، فقال عليه السلام: «ما أنا بطاردِ المؤمنين»، فقالوا: «فأَقِمْهم عنّا إذا جئنا، فإذا قُمنا فأقعِدْهم معك إن شئتَ»، قال عليه السلام: «نعم»، طَمَعًا في إيمانهم. ورُوي أنّ عمرَ رضي الله عنه قال له عليه السلام: «لو فعلتَ حتّى تنظُرَ إلى ما يَصيرون؟».[2]

وقيل: إنّ عُتبة ابنَ ربيعةَ وشيبةَ بنَ ربيعةَ ومُطعِمَ بنَ عديّ[3] والحارثَ بنَ نَوفل وقرضةَ بنَ عُبيد وعمرو بنَ نَوفل وأشرافَ بني عبد مَناف مِن أهل الكفر أتَوْا أبا طالب، فقالوا: «يا أبا طالب، لو أنّ ابن أخيك محمّدًا يطرُد مواليَنا وحلفاءَنا، وهم عَبيدُنا وعُتقاؤُنا، كان أعظَمَ في صدورنا، وأدنى لِاتّباعنا إيّاه»، فأتى أبو طالب إلى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، فحدّثه بالذي كلّموه، فقال عمرُ رضي الله عنه: «لو فعلتَ ذلك حتّى تنظُرَ ما الذي يريدون، وإلى مَا يَصيرون؟».[4]

---

[1] هو خَبّاب بن الأَرَتّ بن جَنْدلة بن سعد التميمي، أبو عبد الله، وقيل: أبو يحيى (ت. ٣٧هـ/٦٥٧-٦٥٨م). صحابيّ، مِن السابقين الأوّلين إلى الإسلام. كان في الجاهليّة قَيْنًا يعمل السيوفَ بمكّة. ولمّا أسلم استضعفه المشركون، فعذّبوه ليرجع عن دينه، فصبر إلى أن كانت الهجرة. ثمّ شهد المشاهد كلّها، ونزل الكوفة، فمات فيها. روى عنه ابنه عبد الله ومسروق وقيس بن أبي حازم وشقيق وعبد الله بن سخبرة وأبو ميسرة بن شرحبيل والشعبي وحارثة بن مضرب، وغيرهم. انظر: **الاستيعاب** للنّمري، ٤٣٧/٢-٤٣٩؛ **وأسد الغابة** لابن الأثير، ٢/ ١٤٧-١٥٠.

[2] الروايتان في **الكشّاف** للزمخشري، ٢٧/٢؛ **وأنوار التنزيل** للبيضاوي، ١٦٣/٢، كلاهما باختلاف يسير. وانظر لتخريجهما: **تخريج أحاديث الكشّاف** للزيلعي، ٤٣٧/١-٤٣٩ (٤٤٧)؛ **والكافي الشاف** لابن حجر، ص ٦١ (٧، ٨).

[3] هو مُطعِم بن عَديّ بن نَوْفل بن عبد مَناف، أبو وهب (ت. ٢هـ/٦٢٣م). رئيس بني نوفل في الجاهليّة، وقائدهم في حرب الفِجار. كان أقلّ أذًى للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم مِن أقرانه، ولكنّه كان يُنكر عليه ما أنكروا. وهو الذي أجار رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم لمّا انصرف عن أهل الطائف وعاد متوجّهًا إلى مكّة، فتسلّح المُطعِم وأهل بيته، وخرج بهم حتّى أتَوا المسجد، فأرسل مَن يدعو النبيّ صلّى الله عليه وسلّم للدخول، فدخل مكّة وطاف بالبيت وصلّى عنده، ثمّ انصرف إلى منزله آمنًا. وقال النبيّ صلّى الله عليه وسلّم لجبير بن مُطعِم يوم بدر: «لو كان أبوك حيًّا فاستوهبني هؤلاء الأسارَى، لَوهبتُهم له وشفعتُه فيهم». انظر: **أنساب الأشراف** للبَلاذُري، ١٥٣/١؛ **والأعلام** للزركلي، ٢٥٢/٧.

[4] قائله عكرمة، وهو مع اختلاف بالنقص والزيادة في **أسباب النزول** للواحدي، ص ٢٢٠.

وقال سلمان وخبّاب: فينا نزلت هذه الآية، جاء الأقرع بنُ حابس التميميُّ[١] وعُيَيْنة بنُ حِصن الفزاريُّ وعبّاس بنُ مِرداس[٢] وذَوُوهم مِن المؤلَّفة قلوبُهم، فوجدوا النبيَّ صلّى الله عليه وسلّم جالسًا مع ناس مِن ضُعفاء المؤمنين، فلمّا رأَوْهم / حوله عليه السلام حَقِروهم، فأتَوْه عليه السلام، [٢٢١و] فقالوا: «يا رسولَ الله، لو جلستَ في صدر المسجِد، ونفيْتَ عنّا هؤلاء وأرواحَ جبابهم، فجالسناك وحادثناك وأخذنا عنك»، فقال عليه السلام: «ما أنا بطارد المؤمنين»، قالوا: «فإنّا نُحِبّ أن تجعل لنا منك مجلِسًا تَعرِف لنا به العربُ فضلَنا، فإنّ وفود العرب تأتيك، فنستحيي أن تَرانا مع هؤلاء الأعبُدِ، فإذا نحن جئناك فأَقِمْهم عنّا، فإذا نحن فرغنا فاقعُدْ معهم إن شئتَ»، قال عليه السلام: «نعم»، قالوا: «فاكتُبْ لنا كتابًا»، فدَعَا بالصحيفة وبعليٍّ رضي الله تعالى عنه ليكتُبَ، ونحن قعود في ناحية، فنزل جبريل عليه السلام بالآية، فرمى عليه السلام بالصحيفة، ودعانا، فأتيناه وجلسنا عنده، وكُنّا ندنو منه حتّى تَمَسَّ رُكبتُنا رُكبتَه، وكان يقوم عنّا إذا أراد القيام، فنزلت: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾ [الكهف، ٢٨/١٨]، فترك القيامَ عنّا إلى أن نقوم عنه، وقال: «الحمد لله الذي لم يُمِتْني حتّى أمرني أن أصبِرَ نفسي مع قوم مِن أمّتي؛ معكم المَحْيا ومعكم المَمَاتُ».[٣]

---

[١] هو الأقرع بن حابس بن عِقال بن محمّد بن سفيان التميمي (ت. ٣٣هـ/٦٥٣-٦٥٤م). صحابيّ، ومِن سادات العرب في الجاهليّة. قدم على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في وفدٍ مِن بني تَميم، فأسلموا. وكان مِن المؤلّفة قلوبهم. شهد مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فتح مكّة وحُنينًا والطائف. وكان ينزل أرض بني تميم ببادية البصرة. انظر: **أسد الغابة** لابن الأثير، ٢٦٤/١-٢٦٧؛ **والإصابة** لابن حجر، ٢٠٥/١-٢٠٧.

[٢] م ط س - وعبّاس بن مِرداس ["صح" في هامش م س]. | هو العبّاس بن مِرداس بن أبي عامر بن حارثة السُلَمي، أبو الهَيْثم، وقيل: أبو الفضل. أسلم قبل فتح مكّة بيسير. وكان مِن المؤلّفة قلوبهم، وممّن حسُنَ إسلامه منهم، وممّن حرّم الخمرَ في الجاهليّة. وكان شاعرًا محسِنًا مشهورًا بذلك. روى عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، وروى عنه ابنه كِنانة بن عبّاس. انظر: **الاستيعاب** للنّمري، ٨١٧/٢-٨٢٠؛ **والإصابة** لابن حجر، ٥٨٠/٥.

[٣] هو مع اختلاف بالنقص والزيادة في **اللباب** لابن عادل، ١٦٠/٨، ومجمَلًا في **أسباب النزول** للواحدي، ص ٢٢٠. وانظر لتخريجها: **الكافي الشاف** لابن حجر، ص ٦١-٦٢ (٧-٩).

والمراد بذكر الوقتَين الدوامُ، وقيل: صلاةُ الفجر والعصر. وقُرِئ: "بِالغُدْوَةِ".[١]

وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ حال مِن ضمير ﴿يَدْعُونَ﴾، أي: يدعونه تعالى مخلِصين له فيه، وتقييدُه به لتأكيد عِلّيّته للنهي؛ فإنّ الإخلاص مِن أقوى موجِبات الإكرام المُضادِّ للطرد.

وقوله تعالى: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ اعتراض وُسّط بين النهي وجوابِه تقريرًا له، ودفعًا لِما عسى يُتوهّم كونُه مسوّغًا لطردهم مِن أقاويل الطاعنين في دينهم، كدأب قوم نوحٍ حيث قالوا: ﴿مَا نَرَىٰكَ ٱتَّبَعَكَ / إِلَّا ٱلَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ ٱلرَّأْيِ﴾ [هود، ٢٧/١١]، أي: ما عليك شيءٌ ما مِن حساب إيمانهم وأعمالِهم الباطنة حتّى تتصدّى له وتبنِيَ على ذلك ما تَراه مِن الأحكام، وإنّما وظيفتك -حسبما هو شأن منصب النبوّة- اعتبارُ ظواهر الأعمال وإجراءُ الأحكام على موجَبها، وأمّا بَواطن الأمور فحِسابها على العليم بذات الصدور، كقوله تعالى: ﴿إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي﴾ [الشعراء، ١١٣/٢٦]. [٢٢١ظ]

وذِكر قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ﴾ -مع أنّ الجواب قد تمّ بما قبله- للمبالغة في بيان انتفاء كون حسابهم عليه عليه السلام بنظمه في سلكِ ما لا شُبهةَ فيه أصلًا، وهو انتفاء كون حسابه عليه السلام عليهم، على طريقة قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف، ٣٤/٧؛ النحل، ٦١/١٦]. وأمّا ما قيل مِن أنّ ذلك لتنزيل الجملتين منزلةَ جملة واحدة لتأديةِ معنى واحدٍ على نهج قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام، ١٦٤/٦؛ الإسراء، ١٥/١٧؛ فاطر، ١٨/٣٥؛ الزمر، ٧/٣٩]، فغيرُ حقيقٍ بجلالة شأن التنزيل.

وتقديم ﴿عَلَيْكَ﴾ في الجملة الأولى للقصد إلى إيراد النفي على اختصاص حسابهم به عليه السلام؛ إذ هو الداعي إلى تَصدّيه عليه السلام لحسابهم. وقيل: الضمير للمشركين، والمعنى: إنّك لا تؤاخَذُ بحسابهم حتّى يهمّك إيمانُهم ويدعُوَك الحِرصُ عليه إلى أن تطرُدَ المؤمنين.

---

١ قرأ بها ابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢٥٨/٢.

وقوله تعالى: ﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾ جواب النفي. وقوله تعالى: ﴿فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ جواب النهي. وقد جُوّز عطفُه على ﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾، على طريقة التسبيب، وليس بذاك.

﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ۝٥٣﴾

﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ استئناف مبيّنٌ لِما نشأ عنه ما سبق مِن النهي. و﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى مصدرِ ما بعده مِن الفعل الذي هو عبارة عن تقديمه تعالى لفقراء المؤمنين في أمر الدين بتوفيقِهم للإيمان مع ما هم عليه في أمر الدنيا مِن كمال سُوء الحال. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان بعُلُوّ درجة المشار إليه وبُعدِ منزلته في الكمال.

و"الكاف" مُقحَمة لتأكيد ما أفاده اسم الإشارة مِن الفخامة، ومحلُّها في الأصل النصبُ على أنّه نعتٌ لمصدرٍ مؤكِّدٍ محذوفٍ، والتقدير: "فَتَنّا بعضَهم / ببعض فتونًا كائنًا مِثلَ ذلك الفتون"، ثمّ قُدّم على الفعل لإفادة القَصر المفيدِ [٢٢٢و] لعدم القصور فقط، واعتُبِرت "الكافُ" مُقحَمةً، فصار نفسَ المصدر المؤكِّد، لا نعتًا له، والمعنى: ذلك الفتونَ الكاملَ البديعَ فَتَنّا، أي: ابتلَينا بعضَ الناس ببعضهم، لا فتونًا غيرَه، حيث قدّمنا الآخِرين في أمر الدين على الأوّلِين المتقدّمين عليهم في أمر الدنيا تقدّمًا كلّيًا.

و"اللام" في قوله تعالى: ﴿لِّيَقُولُوٓاْ﴾ للعاقبة، أي: ليقولَ البعضُ الأوّلون، مشيرين إلى الآخِرين، محقِّرين لهم نظرًا إلى ما بينهما مِن التفاوُت الفاحشِ الدنيويّ، وتَعامِيًا عمّا هو مَناط التفضيل حقيقةً: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ﴾ بأنْ وفّقهم لإصابة الحقّ ولِما يُسعِدهم عنده تعالى مِن دوننا، ونحن المقدمون والرؤساء، وهم العبيد والفقراء. وغرضُهم بذلك إنكارُ وقوع المَنّ رأسًا، على طريقة قولهم: ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف، ١١/٤٦]؛ لا تحقيرُ الممنون عليهم مع الاعتراف بوقوعه بطريق الاعتراض عليه تعالى.

وقوله تعالى: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾ ردٌّ لقولهم ذلك وإبطالٌ له، وإشارةٌ إلى أنَّ مدار استحقاق الإنعام معرفةُ شأن النعمة والاعترافُ بحقِّ المُنعِم. والاستفهام لتقرير علمه البالغِ بذلك، أي: أليس الله بأعلَمَ بالشاكرين لِنِعَمِه حتّى تستبعِدوا إنعامَه عليهم؟ وفيه مِن الإشارة إلى أنّ أولئك الضعفاءَ عارفون لِحقّ نعمة الله تعالى في تنزيل القرآن والتوفيقِ للإيمان، / شاكرون له [٢٢٢ظ] تعالى على ذلك، مع التعريض بأنّ القائلين بمَعزِل مِن ذلك كلِّه، ما لا يخفى.

﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ ۖ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۖ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾

﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ هم الذين نُهِي عن طردهم. وُصِفوا بالإيمان بآيات الله عزّ وجلّ كما وُصِفوا بالمداوَمة على عبادته تعالى بالإخلاص،[١] تنبيهًا على إحرازهم لفضيلتَي العلم والعمل. وتأخير هذا الوصف -مع تقدّمه على الوصف الأوّل- لِما أنّ مدار الوعد بالرحمة والمغفرة هو الإيمان بها، كما أنّ مَناط النهي عن الطرد فيما سبق هو المداوَمة على العبادة.

وقوله تعالى: ﴿فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾ أمرٌ بتبشيرهم بالسلامة عن كلّ مكروه بعد إنذار مقابِليهم، وقيل: بتبليغ سلامه تعالى إليهم، وقيل: بأنْ يبدأهم بالسلام. وقوله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ أي: قضاها وأوجَبَها على ذاته المقدَّسة بطريق التفضّل والإحسان بالذات، لا بتوسّطِ شيءٍ ما أصلًا، تبشيرٌ لهم بسَعَة رحمته تعالى وبنَيْل المطالب إثرَ تبشيرهم بالسلامة عن المكارِهِ وقبولِه التوبةَ منهم. وفي التعرّض لعُنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضميرهم إظهارُ اللطف بهم والإشعارُ بعلّة الحُكم.

وقيل: إنّ قومًا جاءوا إلى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، فقالوا: «إنّا أصبنا ذُنوبًا عِظامًا»، فلم يردَّ عليهم شيئًا، فانصرفوا، فنزلت.[٢]

---

١ وهو في الآية السابقة.

٢ أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٦٤/٢. ونحوه في جامع البيان للطبري، ٢٧٢/٩-٢٧٣؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢٢٢.

وقوله تعالى: ﴿أَنَّهُۥ مَنۡ عَمِلَ مِنكُمۡ سُوٓءَۢا﴾ بدلٌ مِن ﴿ٱلرَّحۡمَةَ﴾. وقُرئ بكسر ﴿أَنَّهُۥ﴾،[١] على أنّه تفسير لـ﴿ٱلرَّحۡمَةَ﴾ بطريق الاستئناف. وقوله تعالى: ﴿بِجَهَٰلَةٖ﴾ حال مِن فاعل ﴿عَمِلَ﴾، أي: عمِله وهو جاهلٌ بحقيقةِ ما يتبعه مِن المضارّ. والتقييد بذلك للإيذان بأنّ المؤمن لا يباشِر ما يعلم أنّه يؤدّي إلى الضَّرَر. أو عمِله ملتبِسًا بجهالة.

﴿ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ﴾ أي: مِن بعد عمله، أو مِن بعد سَفَهِه، ﴿وَأَصۡلَحَ﴾ أي: ما أفسده تدارُكًا وعَزْمًا على ألّا يعودَ إليه أبدًا، ﴿فَأَنَّهُۥ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ أي: فأمرُه أنّه غفور رحيم، أو فليعلَمْ أنّه[٢] غفور رحيم. وقُرئ: "فَإِنَّهُ"[٣] بالكسر، على أنّه / استئنافٌ وقع في صدر الجملة الواقعةِ خبرًا لـ﴿مَنۡ﴾، على أنّها موصولة، أو جوابًا لها على أنّها شرطيّة. [٢٢٣و]

﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ وَلِتَسۡتَبِينَ سَبِيلُ ٱلۡمُجۡرِمِينَ ٥٥﴾

﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ﴾ قد مرّ آنفًا ما فيه مِن الكلام،[٤] أي: هذا التفصيلَ البديعَ نفصِّل الآياتِ في صفة أهل الطاعة وأهلِ الإجرام المُصرّين منهم والأوّابين.

﴿وَلِتَسۡتَبِينَ سَبِيلُ ٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾ بتأنيث الفعل بناءً على تأنيث الفاعل. وقُرئ بالتذكير،[٥] بناءً على تذكيره، فإنّ "السبيل" ممّا يذكَّر ويؤنَّث. وهو عطفٌ على علّة محذوفة للفعل المذكور، لم يُقصَد تعليله بها بعينها، وإنّما قُصِد الإشعارُ بأنّ له فوائدَ جمّةً، مِن جملتها ما ذُكر، أو علّةً[٦] لفعل مقدَّر هو عبارة عن المذكور، فيكون مستأنَفًا، أي: ولِتستبينَ سبيلُهم نفعل ما نفعل مِن التفصيل.

---

١ قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو وحمزة والكسائي. السبعة لابن مجاهد، ص ٢٥٨؛ النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٨.

٢ م ط س: أو فله أنّه [صُحّح في هامش م ط].

٣ قرأ بها ابن كثير ونافع وأبو عمرو وحمزة والكسائي. السبعة لابن مجاهد، ص ٢٥٨؛ النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٨.

٤ انظر: تفسير الأنعام، ٦/٥٣.

٥ أي: "وَلِيَسْتَبِينَ"، وهي قراءة حمزة والكسائي وخلف وعاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٨.

٦ السياق: وهو عطفٌ... أو علّةٌ...

وقُرِئ بنصب "السبيل"،[١] على أنّ الفعل متعَدٍّ، و"تاؤه" للخطاب، أي: ولِتستوضحَ أنت -يا محمّد- سبيلَ المجرِمين، فتُعامِلَهم بما يَليق بهم.

﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ۚ قُل لَّا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ ۙ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾﴾

﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ﴾ أُمِر صلّى الله عليه وسلّم بالرجوع إلى مخاطبة المُصِرّين على الشرك، إثرَ ما أُمِر بمعاملة مَن عَداهم مِن أهل الإنذار والتبشيرِ بما يَليق بحالهم، أي: قُلْ لهم، قطعًا لأطماعهم الفارغةِ عن ركونه عليه السلام إليهم، وبيانًا لكون ما هم عليه مِن الدين هوًى محضًا وضلالًا بحتًا: إنّي صُرفتُ وزُجرتُ بما نُصب لي مِن الأدلّة وأُنزلَ عليَّ مِن الآيات في أمر التوحيد ﴿أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ﴾ أي: عن عبادة ما تعبدونه ﴿مِن دُونِ اللَّهِ﴾ كائنًا ما كان.

﴿قُلْ﴾ كُرِّر الأمر مع قُرب العهد اعتناءً بشأن المأمور به، أو إيذانًا باختلاف المَقولَين مِن حيث إنّ الأوّل حكاية لِما مِن جهته تعالى مِن النهي، والثاني حكاية لِما مِن جهته عليه السلام مِن الانتهاء عمّا ذُكر مِن عبادة ما يعبدونه. وإنّما قيل: ﴿لَّا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ﴾ استجهالًا لهم، وتنصيصًا على أنّهم فيما هم فيه تابعون لأهواءَ باطلةٍ، وليسوا على شيء / ممّا ينطلق عليه الدين أصلًا، وإشعارًا بما يوجِب النهيَ والانتهاءَ. [٢٢٣ظ]

وقوله تعالى: ﴿قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا﴾ استئناف مؤكِّد لانتهائه عمّا نُهِي عنه، مقرِّرٌ لكونهم في غاية الضلال والغَواية، أي: إن اتّبعتُ أهواءكم فقد ضللتُ. وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ عطفٌ على ما قبله. والعُدول إلى الجملة الاسميّة للدلالة على الدوام والاستمرار، أي: دوامِ النفي واستمرارِه، لا نفيِ الدوام والاستمرار كما مرّ مرارًا،[٢] أي: ما أنا في شيء مِن الهُدى حتى أكونَ في عِدادهم.

---

١ قرأ بها نافع وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٨.

٢ انظر: تفسير الأنعام، ٤٨/٦.

﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُم بِهِۦ مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ۝٥٧﴾

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ﴾ تحقيق للحقّ الذي عليه رسول الله عليه السلام وبيانٌ لاتّباعه إيّاه، إثرَ إبطال الباطل الذي عليه الكَفَرةُ وبيانِ عدم اتّباعه له. و"البيّنة": الحُجّة الواضحة التي تفصِل بين الحقّ والباطل، والمرادُ بها القرآن والوحي. وقيل: هي الحُجَج العقليّة أو ما يعمُّهما، ولا يساعده المقام. والتنوين للتفخيم.

وقوله تعالى: ﴿مِّن رَّبِّي﴾ متعلّق بمحذوف هو صفة لـ﴿بَيِّنَةٍ﴾، مؤكِّدةٌ لِما أفاده التنوين مِن الفخامة الذاتيّة بالفخامة الإضافيّة. وفي التعرّض لعُنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضميره عليه السلام مِن التشريف ورفع المنزلة ما لا يخفى.

وقوله تعالى: ﴿وَكَذَّبْتُم بِهِۦ﴾ إمّا جملة مستأنَفة، أو حاليّة بتقدير "قد" أو بدونه. جِيءَ بها لاستقباح مضمونها واستبعادِ وقوعه[١] مع تحقّقِ ما يقتضي عدمَه مِن غاية وضوح البيّنة. والضمير المجرور لـ"البيّنة"، والتذكيرُ باعتبار المعنى المراد.[٢] والمعنى: إنّي على بيّنة عظيمة كائنة مِن ربّي، وكذّبتم بها وبما فيها مِن الأخبار التي مِن جملتها الوعيدُ بمَجيء العذاب.

وقوله تعالى: ﴿مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ﴾ استئناف مبيِّن لِخطئهم في شأن ما جعلوه منشَأً لتكذيبهم بها، وهو عدم مجيء ما وُعِد فيها مِن العذاب الذي كانوا يستعجلونه بقولهم: ﴿مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [يونس، ٤٨/١٠؛ الأنبياء، ٣٨/٢١؛ النمل، ٧١/٢٧؛ سبأ، ٢٩/٣٤؛ يس، ٤٨/٣٦؛ الملك، ٢٥/٦٧]، بطريق الاستهزاء
[٢٢٤و] / أو بطريق الإلزام على زعمهم، أي: ليس ما تستعجلونه مِن العذاب الموعودِ في القرآن وتجعلون تأخُّرَه ذريعةً إلى تكذيبه، في حُكمي وقدرتي[٣] حتّى أَجِيءَ به وأُظهرَ لكم صدقَه، أي: ليس أمرُه بمفوَّضٍ إليّ؛ ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ﴾ أي: ما الحكمُ في ذلك تعجيلًا وتأخيرًا، أو ما الحكمُ في جميع الأشياء، فيدخل فيه ما ذُكر دخولًا أوّليًا، ﴿إِلَّا لِلَّهِ﴾ وحدَه، مِن غير أن يكون لغيره دَخْلٌ ما فيه بوجهٍ مِن الوجوه.

---

[١] أي: وقوع مضمونها.

[٢] وفي هامش م: هو القرآن والوحي. «منه».

[٣] السياق: ليس ما تستعجلونه... في حُكمي وقدرتي...

وقوله تعالى: ﴿يَقُصُّ ٱلْحَقَّ﴾ أي: يتبعه، بيانٌ لشئونه تعالى في الحكم المعهود، أو في جميع أحكامه المنتظِمةِ له انتظامًا أوّليًا، أي: لا يحكم إلّا بما هو حقّ، فيثبت حقّيّة التأخير. وقُرئ: "يَقْضِي"،[1] فانتصابُ ﴿ٱلْحَقَّ﴾ حينئذ على المصدريّة، أي: يَقضي القضاءَ الحقَّ، أو على المفعوليّة، أي: يصنع الحقَّ ويدبِّره، مِن قولهم: "قضى الدِّرعَ" إذا صنعها. وأصلُ "القضاء": الفصلُ بتمام الأمر، وأصلُ "الحُكم": المنعُ، فكأنّه يمنع الباطل عن معارَضة الحقّ، أو الخصمَ عن التعدّي على صاحبه.

﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ﴾ اعتراض تذييليّ مقرِّرٌ لمضمونِ ما قبله، مشيرٌ إلى أنّ قَصَّ الحقّ ههنا بطريقٍ خاصّ، هو الفصل بين الحقّ والباطل. هذا هو الذي يستدعيه جزالة التنزيل.

وقد قيل: إنّ المعنى: إنّي مِن معرفة ربّي وأنّه لا معبودَ سِواه على حُجّة واضحة وشاهدِ صدقٍ، وكذّبتم به أنتم حيثُ أشرَكْتم به تعالى غيرَه. وأنت خبير بأنّ مساق النظم الكريم فيما سبق وما لحِقَ على وصفهم بتكذيب آيات الله تعالى بسبب عدم مَجيء العذاب الموعود فيها، فتكذيبهم به سبحانه في أمر التوحيد ممّا لا تعلّقَ له بالمقام أصلًا.

﴿قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٨﴾﴾

﴿قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى﴾ أي: في قُدرتي ومُكْنتي[2] ﴿مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ﴾ مِن العذاب الذي ورد به الوعيدُ بأنْ يكون أمرُه مفوَّضًا إليَّ مِن جهته عزّ وجلّ،[3] ﴿لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ﴾ أي: بأنْ ينزل ذلك عليكم إثرَ استعجالكم بقولكم: ﴿مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْوَعْدُ﴾ [يونس، ٤٨/١٠؛ الأنبياء، ٣٨/٢١؛ النمل، ٧١/٢٧؛ سبأ، ٢٩/٣٤؛ يس، ٤٨/٣٦؛ الملك، ٢٥/٦٧] ونظائره. وفي بناء الفعل للمفعول مِن الإيذان بتعيُّنِ الفاعل الذي هو الله سبحانه وتهويلِ الأمر ومُراعاةِ حُسن الأدب ما لا يخفى. فما قيل في تفسيره:

---

[1] قرأ بها أبو عمرو وحمزة وابن عامر والكسائي. النشر لابن الجزري، ٢٥٨/٢.

[2] المُكنة، بالضمّ: القُدرة والاستطاعة. تاج العروس للمرتضى الزبيدي، «مكن».

[3] س: تعالى.

[٢٢٤ظ] "لَأهلكتُكم عاجلًا غضبًا لِربّي، ولَتخلّصتُ / منكم سريعًا"،[١] بمَعزِلٍ مِن تَوفِية المقام حقَّه.

وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ اعتراض مقرِّرٌ لِما أفاده الجملة الامتناعيّة مِن انتفاء كون أمر العذاب مفوَّضًا إليه عليه السلام المستتبعِ لانتفاء قضاء الأمر، وتعليلٌ له، والمعنى: والله أعلَمُ بحال الظالمين وبأنّهم مستحِقّون للإمهال بطريق الاستدراج لتشديد العذاب؛ ولذلك لم يفوِّض الأمرَ إليَّ، فلم يقضِ الأمرَ بتعجيل العذاب. والله أعلَمُ.

﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِۚ وَمَا تَسۡقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعۡلَمُهَا وَلَا حَبَّةٖ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡأَرۡضِ وَلَا رَطۡبٖ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ ۝٥٩﴾

﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ﴾ بيانٌ لاختصاص المقدورات الغيبيّة به تعالى مِن حيث العلمُ، إثرَ بيانِ اختصاص كلِّها به تعالى مِن حيث القدرةُ. و"المفاتح" إمّا جمعُ "مَفتَح" بفتح الميم، وهو المخزَن، فهو مستعار لِمَكامِن[٢] الغيب، كأنّها مخازِنُ خُزِنت فيها الأمورُ الغيبيّةُ، تُغلَق عليها وتُفتَح، وإمّا جمعُ "مِفتَح" بكسرها، وهو المِفتاح، ويؤيّده قراءةُ مَن قرأ: "مَفَاتِيحُ الغَيْبِ"،[٣] فهو مستعار لِما يُتوصَّل به[٤] إلى تلك الأمور بناءً على الاستعارة الأولى، أي: عنده تعالى خاصّةً خزائنُ غيوبه أو ما يُتوصَّل به إليها.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ تأكيدٌ لمضمونِ ما قبله، وإيذانٌ بأنّ المراد هو الاختصاص مِن حيث العلمُ، لا مِن حيث القدرةُ، والمعنى: أنّ ما تستعجلونه مِن العذاب ليس مقدورًا لي حتّى أُلزِمَكم بتعجيله، ولا معلومًا لديَّ لأُخبِرَكم بوقت نزوله؛ بل هو ممّا يختصّ به تعالى قدرةً وعلمًا، فينزله حسبما يقتضيه مشيئتُه المَبنيّةُ على الحِكَم والمصالح.

---

١ الكشّاف للزمخشري، ٢/٣٠.
٢ كذا في الأصول الخطّيّة، وفي مطبوعاته: لمكان.
٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي البرهسم. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٩.
٤ ط س - به.

وقوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ بيان لِتعلّق / علمِه تعالى بالمشاهَدات [٢٢٥و] إثرَ بيان تعلُّقِه بالمغيَّبات، تكملةً له وتنبيهًا على أنّ الكلّ بالنسبة إلى علمه المحيطِ سواءٌ في الجَلاء، أي: يعلم ما فيهما مِن الموجودات مفصَّلةً على اختلاف أجناسها وأنواعها وتكثّرِ أفرادها.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ بيانٌ لتعلّقِه بأحوالها المتغيّرةِ بعد بيان تعلّقِه بذواتها، فإنّ تخصيص حال السقوط بالذِّكر ليس إلّا بطريق الاكتفاء بذكرها عن ذكر سائر الأحوال، كما أنّ ذكر حال الوَرَقة وما عُطِف عليها خاصّةً دون أحوال سائرِ ما فيهما مِن فنون الموجودات الفائتة للحَصر باعتبارِ أنّها[١] أُنموذَجٌ لأحوال سائرها.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا حَبَّةٍ﴾ عطفٌ على ﴿وَرَقَةٍ﴾. وقوله تعالى: ﴿فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ هو صفة لـ﴿حَبَّةٍ﴾، مفيدةٌ لكمال نفوذ علمه تعالى، أي: ولا حبّةٍ كائنةٍ في بطون الأرض إلّا يعلمها. وكذا قوله تعالى: ﴿وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ﴾ معطوفانِ عليها، داخلانِ في حُكمها. وقوله تعالى: ﴿إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ بدلٌ مِن الاستثناء الأوّل بدلَ الكلِّ على أنّ "الكتابَ المبينَ" عبارةٌ عن علمه تعالى، أو بدلَ الاشتمالِ على أنّه عبارة عن اللّوح المحفوظ.

وقُرئ الأخيران بالرفع[٢] عطفًا على محلّ ﴿مِن وَرَقَةٍ﴾. وقيل: رفعُهما بالابتداء، والخبرُ ﴿إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾، وهو الأنسَبُ بالمقام لشمول الرَّطْب واليابس حينئذ لِما ليس مِن شأنه السقوطُ. وقد نُقِل قراءة الرفع في ﴿وَلَا حَبَّةٍ﴾[٣] أيضًا.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ٦٠﴾

---

١ السياق: كما أنّ ذكر حال الوَرَقة... باعتبارِ أنّها...

٢ أي: "وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ"، أوردها أبو حيّان في البحر المحيط، ٤/٥٣٦؛ وابن عادل في اللباب، ٨/١٨٩، ونسباها إلى الحسن وابن السَّمَيفَع وابن أبي إسحاق. وقال السمرقندي في تفسيره، ١/٤٧٤، إنّها قراءة شاذّة.

٣ أوردها الزمخشري في الكشّاف، ٢/٣١، ولم ينسبها إلى أحد. وقال السمرقندي في تفسيره، ١/٤٧٤، إنّها قراءة شاذّة.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ﴾ أي: يُنيمُكم فيه، على استعارة التوفّي مِن الإماتة للإنامة لِما بين الموت والنومِ مِن المشاركة في زوال / الإحساس والتمييز، [٢٢٥ظ] وأصلُه: قبضُ الشيء بتمامه. ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ﴾ أي: ما كَسَبتم فيه.

والمراد بـ﴿ٱلَّيْلِ﴾ و﴿ٱلنَّهَارِ﴾ الجنسُ المتحقِّقُ في كلّ فرد مِن أفرادهما؛ إذ بالتوفّي والبعثِ الموجودَين فيها يتحقّقُ قضاءُ الأجَل المسمّى المرتَّبِ عليها، لا في بعضها.[١] والمراد بعلمه تعالى ذلك علمُه قبل الجَرْح، كما يلوّح به تقديمُ ذكره على البعث، أي: يعلم ما تجرَحون بالنهار، وصيغة الماضي للدلالة على التحقّق. وتخصيص التوفّي بالليل والجَرْحِ بالنهار -مع تحقّق كلٍّ[٢] منهما فيما خُصَّ بالآخَر- للجَرْيِ على سَنن العادة.

﴿ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ أي: يوقِظُكم في النهار. عطفٌ على ﴿يَتَوَفَّىٰكُمْ﴾. وتوسيط قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ﴾... إلخ بينهما لبيانِ ما في بعثهم مِن عظيم الإحسان إليهم، بالتنبيه على أنّ ما يكتسبونه مِن السيّئات مع كونها موجِبةً لإبقائهم على التوفّي -بل لإهلاكهم بالمرّة- يُفيض عليهم الحياةَ ويُمهلهم، كما يُنبئ عنه كلمةُ التَّراخي، كأنّه قيل: هو الذي يَتَوفّاكم في جنس الليالي، ثمّ يبعثكم في جنس النُّهُر مع علمه بما ستجرَحون فيها ﴿لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ معيَّنٌ لكلّ فردٍ فردٍ، بحيث لا يكاد يتخطّى أحدٌ ما عُيّن له طَرفةَ عينٍ، ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ أي: رجوعُكم بالموت، لا إلى غيره أصلًا، ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ بالمُجازاة بأعمالكم التي كنتم تعملونها في تلك الليالي والأيّام.

وقيل: الخطاب مخصوص بالكَفَرة، والمعنى: أنّكم مُلقَوْن كالجِيَف[٣] بالليل، كاسبون للآثام بالنهار، وأنّه تعالى مطّلِعٌ على أعمالكم، يبعَثُكم مِن القبور في شأن ما قطعتم به أعمارَكم مِن النوم / بالليل وكسبِ الآثام بالنهار [٢٢٦و] ليقضِيَ الأجَلَ الذي سمّاه وضَرَبه لبعثِ الموتى وجزائِهم على أعمالهم.

---

١ أي: لا في بعض أفرادهما.

٢ س + كلّ.

٣ الجِيَف: جمعُ "جِيفة"، وهي الجُثّة الميّتة والمُنتِنة. كتاب العين للخليل بن أحمد، ١٨٩/٦ «باب الجيم والفاء».

وفيه -ما لا يخفى- مِن التكلّف والاختلال، لإفضائه إلى كون البعث معلَّلًا بقضاء الأجَل المضروبِ له.

﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۖ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴿٦١﴾﴾

﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ أي: هو المتصرِّف في أمورهم لا غيرُ، يفعل بهم ما يشاء إيجادًا وإعدامًا، وإحياءً وإماتةً، وتعذيبًا وإثابةً إلى غير ذلك، ﴿وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ﴾ خاصّةً -أيّها المكلَّفون- ﴿حَفَظَةً﴾ مِن الملائكة، وهم الكِرامُ الكاتبون.

و﴿عَلَيْكُمْ﴾ متعلِّق بـ﴿يُرْسِلُ﴾ لِما فيه مِن معنى الاستيلاء، وتقديمُه على المفعول الصريح لِما مرّ مِرارًا مِن الاعتناء بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر. وقيل: متعلِّقٌ بمحذوفٍ هو حال مِن ﴿حَفَظَةً﴾، إذ لو تأخّر لَكان صفةً، أي: كائنين عليكم. وقيل: متعلِّقٌ بـ﴿حَفَظَةً﴾، والمحفوظ محذوفٌ على كلّ حال، أي: يرسل عليكم ملائكةً يحفظون أعمالَكم كائنًا ما كان.

وفي ذلك حكمة جليلة ونعمة جميلة لِما أنّ المكلَّف إذا علم أنّ أعماله تُحفَظ عليه وتُعرَض على رؤس الأشهاد، كان ذلك أزجَرَ له عن تَعاطي المعاصي والقبائحِ، وأنّ العبد إذا وثِق بلطف سيّدِه واعتمد على عفوِه وسَترِه، لم يحتشمه احتشامَه مِن خَدَمِه الواقفين على أحواله.

و﴿حَتَّىٰٓ﴾ في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ هي التي يُبتدأ بها الكلام، وهي مع ذلك تَجعل ما بعدها مِن الجملة الشرطيّة غايةً لِما قبلها، كأنّه قيل: ويرسل عليكم حَفَظةً يحفَظون أعمالَكم مدّةَ حياتكم، حتّى إذا انتهَتْ مدّةُ أحدكم كائنًا مَن كان وجاءه أسبابُ الموت ومَباديه / ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ [٢٢٦ظ]
الآخَرون المفوَّضُ إليهم ذلك، وهم مَلك الموت وأعوانُه، وانتهى هناك حِفظُ الحَفَظة. وقُرئ: "تَوَفّاهُ"[١] ماضيًا أو مضارعًا بطرح إحدى التاءَين.

---

[١] قرأ بها حمزة. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٨.

﴿وَهُمْ﴾ أي: الرُّسل ﴿لَا يُفَرِّطُونَ﴾ أي: بالتواني والتأخير. وقُرئ مخفَّفًا مِن "الإفراط"،[١] أي: لا يجاوزون ما حُدَّ لهم بزيادة أو نقصان. والجملة حال مِن ﴿رُسُلُنَا﴾، وقيل: مستأنفةٌ سِيقت لبيان اعتنائهم بما أُمِروا به.

﴿ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّۚ أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ ۝٦٢﴾

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ رُدُّوا﴾ عطفٌ على ﴿تَوَفَّتْهُ﴾،[٢] والضمير للكلّ المدلول عليه بـ﴿أَحَدَكُمْ﴾،[٣] وهو السرّ في مَجيئه بطريق الالتفات تغليبًا. والإفراد أوّلًا والجمعُ آخِرًا لوقوع التوفّي على الانفراد والردِّ على الاجتماع، أي: ثمّ رُدُّوا بعد البعث بالحشر ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾ أي: إلى حُكمه وجزائِه في موقف الحساب ﴿مَوْلَىٰهُمْ﴾ أي: مالِكِهم الذي يَلِي أمورَهم على الإطلاق، لا ناصِرِهم كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ﴾ [محمد، ١١/٤٧]. ﴿ٱلْحَقِّ﴾ الذي لا يَقضي إلّا بالعدل. وقُرئ بالنصب[٤] على المدح.

﴿أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ﴾ يومئذ صورةً ومعنًى، لا لأحد غيرِه بوجه مِن الوجوه، ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ﴾ يحاسب جميعَ الخلائق في أسرع زمان وأقصرِه، لا يشغله حسابٌ عن حساب ولا شأنٌ عن شأن. وفي الحديث: «إنّه تعالى يحاسب الكلَّ في مقدار حَلْب شاةٍ».[٥]

﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ۝٦٣﴾

﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ أي: قُلْ، تقريرًا لهم بانحطاط
[٢٢٧و] / شركائهم عن رتبة الإلهيّة: مَن يُنجّيكم مِن شدائدهما الهائلةِ التي تُبطل الحواسَّ وتُدهش العقولَ؛ ولذلك استُعِير لها الظُّلُماتُ المبطِلةُ لحاسّة البصر،

---

١ أي: "لَا يُفْرِطُونَ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعرج. المحتسَب لابن جنّي، ٢٢٣/١.
٢ في الآية السابقة.
٣ في الآية السابقة.
٤ أي: "الحَقَّ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٩.
٥ هو بلفظ "رُوي" في الكشّاف للزمخشري، ٢٤٩/١ (البقرة، ٢٠٢/٢)؛ وبقيد "الخبر" في التفسير البسيط للواحدي، ٦٦/٤-٦٧ (البقرة، ٢٠٢/٢)؛ وتفسير القرطبي، ٤٣٥/٢ (البقرة، ٢٠٢/٢). وذكره الزيلعي في تخريج أحاديث الكشّاف، ١٢٨/١ (١٢٤)، وسكت عنه.

يُقال لليومِ الشديد: "يوم مُظلِم" و"يوم ذو كوكب"، أو مِن الخسف في البَرّ والغرقِ في البحر. وقُرئ: "يُنْجِيكُمْ"[١] مِن "الإنجاء"، والمعنى واحد.

وقوله تعالى: ﴿تَدْعُونَهُۥ﴾ نصب على الحاليّة مِن مفعول ﴿يُنَجِّيكُمْ﴾، والضمير لـ﴿مَنْ﴾، أي: مَن يُنجّيكم منها حالَ كونكم داعين له، أو مِن فاعله، أي: مَن يُنجّيكم منها حالَ كونه مدعوًّا مِن جهتكم. وقوله تعالى: ﴿تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ إمّا حال مِن فاعل ﴿تَدْعُونَ﴾، أو مصدر مؤكِّد له، أي: تدعونه متضرِّعين جِهارًا ومُسِرّين، أو تدعونه دعاءَ إعلانٍ وإخفاءٍ. وقُرئ: "خِفْيَةً"[٢] بكسر الخاء.

وقوله تعالى: ﴿لَّئِنْ أَنجَىٰنَا﴾[٣] حال مِن الفاعل أيضًا على تقدير "القول"، أي: تدعونه[٤] قائلين: لَئِنْ أنجيتَنا ﴿مِنْ هَٰذِهِۦ﴾ الشدّة والوَرْطةِ التي عُبّر عنها بـ"الظُّلُمات"، ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ أي: الراسخين في الشكر المداوِمين عليه لأجل هذه النعمة أو جميعِ النَّعْماء التي مِن جملتها هذه. وقرأ حفص:[٥] "لَئِنْ أَنْجَانَا"[٦] مُراعاةً لقوله تعالى: ﴿تَدْعُونَهُ﴾.

﴿قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٦٤﴾﴾

﴿قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ﴾ أُمر عليه السلام بتقرير الجواب -مع كونه مِن وظائفهم- للإيذان بأنّه متعيّن عندهم، ولبناءِ قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ عليه،

---

١ قرأ بها يعقوب مِن القرّاء العشرة. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٨-٢٥٩. ورواها عليّ بن نصر عن أبي عمرو. **السبعة** لابن مجاهد، ص ٢٥٩؛ **الحجّة** لأبي عليّ الفارسي، ٣/٣٢١-٣٢٢.

٢ قرأ بها عاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٩.

٣ م ط س: "أَنْجَيْتَنَا". | وهي قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر وأبي عمرو. **النشر** لابن الجزري، ٢/٢٥٩.

٤ م ط س - تدعونه ["صح" في الهامش].

٥ ط س: وقُرئ. | يظهر أثر الكشط في نسخة المؤلّف، فلعلّه صحّحها بعد نسخ ط س. | هو حفص بن سليمان بن المغيرة الأسدي الكوفي الغاضري، أبو عمر (ت. ١٨٠هـ/٧٩٦م). قارئ أهل الكوفة. أخذ القراءة عرضًا وتلقينًا عن عاصم، وكان ربيبه، ابن زوجته. وكان أعلمَ أصحاب عاصم بقراءته، ومِن طريقه قراءة أهل المشرق. كان بزّازًا. نزل بغداد فأقرأ بها، وجاور بمكّة فأقرأ بها أيضًا. روى القراءة عنه عرضًا وسماعًا حسين بن محمّد المَرْوزي وحمزة بن القاسم الأحول وسليمان بن داود الزُّهراني وحمد بن أبي عثمان الدقّاق والعبّاس بن الفضل الصفّار ومحمّد بن الفضل زرقان وخلف بياض الحدّاد وعمرو بن الصبّاح وعبيد بن الصبّاح، وآخرون. انظر: **غاية النهاية** لابن الجزري، ١/٢٥٤-٢٥٥؛ **والأعلام** للزركلي، ٢/٢٦٤.

٦ النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٩.

أي: اللهُ تعالى وحده يُنجّيكم ممّا تدعونه إلى كشفه مِن الشدائد المذكورة وغيرِها مِن الغموم والكُرَبِ، ثمّ أنتم بعد ما تشاهدون هذه النِّعَمَ الجليلةَ تُشركون بعبادته تعالى غيرَه. وقُرِئ: "يُنْجِيكُمْ"[1] بالتخفيف.

﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْـَٔايَـٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا﴾ استئنافٌ / مسوقٌ لبيان أنّه تعالى هو القادر على إلقائهم في المهالك، إثرَ بيانِ أنّه هو المُنجي لهم منها. وفيه وعيد ضِمنيّ بالعذاب لإشراكهم المذكور، على طريقة قوله عزّ وجلّ: ﴿أَفَأَمِنتُمْ أَن يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ ٱلْبَرِّ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أَمْ أَمِنتُمْ أَن يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَىٰ﴾ الآية [الإسراء، ١٧/٦٨-٦٩]. و﴿عَلَيْكُمْ﴾ متعلّق بـ﴿يَبْعَثَ﴾، وتقديمُه على مفعوله الصريح للاعتناء به والمسارعةِ إلى بيان كون المبعوث ممّا يضُرّهم، ولتهويل أمر المؤخّر. [٢٢٧ظ]

وقوله تعالى: ﴿مِّن فَوْقِكُمْ﴾ متعلِّق به أيضًا، أو بمحذوف وقع صفةً لـ﴿عَذَابًا﴾، أي: عذابًا كائنًا مِن جهة الفوق كما فعل بمَن فعل مِن قوم لوطٍ وأصحابِ الفِيل وأضرابِهم. ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ أو مِن جهة السُفْل كما فعل بفرعونَ وقارونَ. وقيل: ﴿مِّن فَوْقِكُمْ﴾: أكابِرِكم ورؤسائِكم، و﴿مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾: سَفَلَتِكم وعَبيدِكم. وكلمة ﴿أَوْ﴾ لمنع الخُلُوّ دون الجمع، فلا مَنْعَ لِما كان مِن الجهتين معًا كما فُعل بقوم نوحٍ.

﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾ أي: يخلِطَكم فِرَقًا متحزِّبين على أهواءَ شتّى، كلُّ فرقةٍ مشايِعةٌ لإمامٍ، فيُنشِبَ بينكم القتالَ، فيختلطوا في الملاحم، كقول الحَماسيّ:

وكـتـيـبـةٍ لَـبَّـسْـتُـهـا بـكـتـيـبـةٍ حتّى إذا التبسَتْ نفضْتُ لها يَدِي[2]

---

[1] قرأ بها ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامرفي رواية ابن ذكوان. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٩.

[2] البيت للفَرّار السلمي في الحماسة البصريّة لأبي الحسن البصري١/٢٨، وغُرَر الخصائص للوطواط، ص ٤٥٤. واسمه: حيّان بن الحكم، شاعر مخضرم صحابيّ. وهو يتبجّح بأنّه مِهياجُ شرّ وأذًى، وجَماعٌ بين كتائبَ شتّى تتقاتل مِن دونه، ثمّ يخرج هو مِن بينهم غير مُبالٍ بما يُجزَون إليه، ولا مفكّرٍ فيما ينتج مِن الشرّ فيهم، فيقول: رُبَّ كتيبةٍ خلطْتُها بكتيبةٍ، فلمّا اختلطَتْ نفضْتُ يدي منهم ولهم، وخلّيتُهم وشأنَهم. شرح ديوان الحماسة للأصفهاني، ص ١٤١.

﴿وَيُذِيقَ بَعۡضَكُم بَأۡسَ بَعۡضٍ﴾ عطفٌ على ﴿يَبۡعَثَ﴾. وقُرئ بنُون العَظَمة[١] على طريق الالتفات لتهويل الأمر والمبالغةِ في التحذير. و"البعض" الأوّل: الكُفّار، والآخر: المؤمنون؛ ففيه وعد ووعيد.

عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أنّه قال عند قوله تعالى: ﴿عَذَابٗا مِّن فَوۡقِكُمۡ﴾: «أعوذُ بوجهك»، وعند قوله تعالى: / ﴿أَوۡ مِن تَحۡتِ أَرۡجُلِكُمۡ﴾: «أعوذ بوجهك»، وعند قوله تعالى: ﴿أَوۡ يَلۡبِسَكُمۡ شِيَعٗا وَيُذِيقَ بَعۡضَكُم بَأۡسَ بَعۡضٍ﴾: «هذا أهوَنُ»، أو «هذا أيسَرُ».[٢] وعنه عليه السلام أنّه قال: «سألتُ ربيّ أن لا يبعثَ على أمّتي عذابًا مِن فوقهم ومِن تحتِ أرجُلِهم، فأعطاني ذلك، وسألته أن لا يجعلَ بَأسهم بينهم، فمنعني ذلك».[٣] [٢٢٨و]

﴿ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُصَرِّفُ ٱلۡأٓيَٰتِ﴾ مِن حال إلى حال، ﴿لَعَلَّهُمۡ يَفۡقَهُونَ﴾ كَيْ يفقَهُوا ويقِفوا على جلِيّة الأمر، فيرجِعوا عمّا هم عليه مِن المكابرة والعناد.

﴿وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوۡمُكَ وَهُوَ ٱلۡحَقُّۚ قُل لَّسۡتُ عَلَيۡكُم بِوَكِيلٖ ٦٦﴾

﴿وَكَذَّبَ بِهِۦ﴾ أي: بالعذاب الموعود، أو القرآنِ المَجيد الناطقِ بمَجيئه، ﴿قَوۡمُكَ﴾ أي: المعانِدون منهم. ولعلّ إيرادَهم بهذا العُنوان للإيذان بكمال سُوء حالهم؛ فإنّ تكذيبهم بذلك -مع كونهم مِن قومه عليه السلام- ممّا يَقضي بغاية عُتُوّهم ومكابرتهم. وتقديم الجارّ والمجرور على الفاعل لِما مرّ مِرارًا مِن إظهار الاهتمام بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر.

---

١ أي: "وَنُذِيقَ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي عبد الله المضر بن أحمد المدني ويحيى وإبراهيم. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٦٩.

٢ صحيح البخاري، ٦/٥٦ (٤٦٢٨)، ٩/١٢١ (٧٤٠٦)؛ مسند أحمد، ٢٢/٢١٨ (١٤٣١٦). ونحوه في سنن الترمذي، ٥/٢٦١ (٣٠٦٥).

٣ الكشّاف للزمخشري، ٢/٣٤. وله شواهد، منها ما أخرجه مسلم في صحيحه، ٤/٢٢١٦ (٢٨٩٠)، عن سعد: أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أقبل ذاتَ يومٍ مِن العالية، حتّى إذا مرّ بمسجد بني معاوية دخل، فركع فيه ركعتين، وصلّينا معه، ودعا ربَّه طويلًا، ثمّ انصرف إلينا، فقال صلّى الله عليه وسلّم: «سألتُ ربّي ثلاثًا، فأعطاني ثِنتَين ومنعني واحدةً: سألتُ ربّي أنْ لا يُهلك أمّتي بالسَّنة فأعطانيها، وسألته أنْ لا يُهلك أمّتي بالغَرَق فأعطانيها، وسألته أنْ لا يجعل بَأسهم بينهم فمنعنيها». وانظر لتخريجه: الكافي الشاف لابن حجر، ص ٦٢ (١٠).

وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْحَقُّ﴾ حال مِن الضمير المجرور، أي: كذّبوا به والحالُ أنّه الواقعُ لا محالةَ، أو أنّه الكتابُ الصادقُ في كلّ ما نطق به. وقيل: هو استئناف. وأيًا ما كان، ففيه دلالة على عِظَم جنايتهم ونهايةِ قُبحها.

﴿قُل﴾ لهم، منبّهًا على ما يَئُول إليه أمرُهم وعلى أنّك قد أدّيتَ ما عليك مِن وظائف الرسالة: / ﴿لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ﴾ بحفيظٍ وُكِلَ إليّ أمرُكم لِأمنَعَكم مِن التكذيب وأُجبِرَكم على التصديق؛ إنّما أنا منذِر، وقد خرجتُ عن العُهدة حيث أخبرتُكم بما سترَونه. [٢٢٨ظ]

﴿لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ ۚ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝٦٧﴾

﴿لِّكُلِّ نَبَإٍ﴾ أي: لكلّ شيء يُنبَأ به مِن الأنباء التي مِن جملتها عذابُكم، أو لكلّ خبر مِن الأخبار التي مِن جملتها خبرُ مَجيئه ﴿مُّسْتَقَرٌّ﴾ أي: وقتُ استقرارٍ ووقوعٍ البتّةَ، أو وقتُ استقرارٍ بوقوع مدلوله. ﴿وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ أي: حالَ نَبَئِكم في الدنيا، أو في الآخرة، أو فيهما معًا. و﴿سَوْفَ﴾ للتأكيد كما في قوله تعالى: ﴿وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُۥ بَعْدَ حِينٍۭ﴾ [ص، ٣٨/٨٨].

﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٦٨﴾

﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا﴾ أي: بالتكذيب والاستهزاءِ بها والطعنِ فيها كما هو دأبُ قريشٍ ودَيْدَنُهم،[١] ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ بترك مُجالستهم والقيامِ عنهم. وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾ غاية للإعراض، أي: استمِرَّ على الإعراض إلى أن يخوضوا في حديثٍ غيرِ آياتنا. والتذكير باعتبار كونها حديثًا؛ فإنّ وصف "الحديث" بمغايرتها مشيرٌ إلى اعتبارها بعُنوان الحديثيّة، وقيل: باعتبار كونه قرآنًا.

﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ بأنْ يشغلك، فتَنسى النهيَ، فتُجالِسَهم ابتداءً أو بقاءً. وقُرِئ: "يُنَسِّيَنَّكَ"[٢] مِن "التَّنْسِية". ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ أي: بعد تذكّرِ النهي

---

[١] الدَّيْدَنُ: الدأب والعادة. الصحاح للجوهري، «ددن».

[٢] قرأ بها ابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٩.

﴿مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي: معهم، فوُضِع المظهَرُ موضِعَ المضمَر نعيًا عليهم أنّهم بذلك الخَوض ظالمون، واضعون للتكذيب والاستهزاءِ موضِعَ التصديق والتعظيم، راسخون في ذلك.

﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ٦٩﴾

/ ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ رُوي عن ابن عبّاس رضي الله عنهما أنّ المسلمين [٢٢٩و] حين نُهُوا عن مجالستهم عند خَوضهم في الآيات قالوا: «لَئِنْ كُنّا نقوم كلّما استهزءُوا بالقرآن، لم نستطع أن نجلِس في المسجد الحرام ونطوفَ بالبيت»، فنزلت.[١]

أي: ما على الذين يتّقُون قبائحَ أعمال الخائضين وأحوالهم ﴿مِنْ حِسَابِهِم﴾ أي: ممّا يحاسَبون عليه مِن الجرائر ﴿مِّن شَىْءٍ﴾ أي: شيءٌ ما، على أنّه في محلّ الرفع على أنّه مبتدأ، و﴿مَا﴾ تميميّة، أو اسمٌ لها،[٢] وهي حِجازيّة،[٣] و﴿مِنْ﴾ مزيدة للاستغراق، و﴿مِنْ حِسَابِهِم﴾ حال منه. و﴿عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ في محلّ الرفع على أنّه خبر للمبتدأ، أو لِـ﴿مَا﴾ الحِجازيّة على رأي مَن لا يُجيز إعمالَها في الخبر المقدَّم مطلَقًا، أو في محلّ النصب على رأي مَن يجوِّز إعمالَها في الخبر المقدَّم عند كونه ظرفًا أو حرفَ جرّ.

﴿وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ﴾ استدراك مِن النفي السابق، أي: ولكن عليهم أن يذكِّروهم، ويمنعوهم عمّا هم عليه مِن القبائح بما أمكن مِن العِظة والتذكيرِ، ويُظهروا لهم الكراهةَ والنكيرَ. ومحلّ ﴿ذِكْرَىٰ﴾ إمّا النصبُ على أنّه مصدر مؤكِّد للفعل المحذوف، أي: عليهم أن يذكِّروهم تذكيرًا، أو الرفعُ على أنّه مبتدأٌ محذوفُ الخبر، أي: ولكن عليهم ذكرى، ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي: يجتنبون الخوضَ حياءً

---

١ الكشف والبيان للثعلبي، ١٥٧/٤؛ التفسير البسيط للواحدي، ٢١١/٨؛ الكشّاف للزمخشري، ٣٥/٢؛ اللباب لابن عادل، ٢١٠/٨، كلّها باختلاف يسير.

٢ أي: قوله تعالى: ﴿مِّن شَىْءٍ﴾ اسمٌ لـ﴿مَا﴾ التميميّة.

٣ قال إمام الحرمين الجويني في البرهان، ٥٢/١: «إنْ اتّصلت "ما" بالابتداء أو الخبر، فأهل الحجاز يَرون إحلالَها محلّ "ليس"، فيرفعون بها الاسمَ وينصبون الخبر، وهي لغة القرآن، قال الله عزّ وجلّ: ﴿مَا هَٰذَا بَشَرًا﴾ [يوسف، ٣١/١٢]. وبنو تميم لا تُعمل "ما" النافية؛ لأنّها تدخل على الاسم والفعل. وقياس "ما" يدخل على البابين -أعني: الاسم والفعل- ألّا يعمل في واحد منهما».

أو كراهةً لِمساءتهم. وقد جُوّز كون الضمير للموصول، أي: يذكِّروهم[١] رجاءَ أن يثبُتوا على تقواهم أو يزدادوها.

﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ ۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُواْ بِمَا كَسَبُواْ ۖ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُواْ يَكْفُرُونَ ۝٧٠﴾

[٢٢٩ظ] ﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ﴾ الذي كُلِّفوه وأُمروا بإقامة مواجبه، / ﴿لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ حيث سخِروا به واستهزءُوا، أو بَنَوْا أمرَ دينهم على ما لا يكاد يتعاطاه العاقلُ بطريق الجِدّ، وإنّما يصدُر عنه لو صدَر بطريق اللعِب واللهوِ كعبادة الأصنام وتحريمِ البحائر والسوائبِ ونحو ذلك، والمعنى: أعرِضْ عنهم ولا تُبالِ بأفعالهم وأقوالهم. وقيل: هو تهديد لهم كقوله تعالى: ﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُواْ وَيَتَمَتَّعُوا﴾ [الحجر، ٣/١٥].

﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ واطمأنّوا بها، حتّى زعموا أن لا حياةَ بعدها أبدًا، ﴿وَذَكِّرْ بِهِۦ﴾ أي: بالقرآن، مَن يصلُح للتذكير، ﴿أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ﴾ أي: لِئلّا تُبسَلَ، كقوله تعالى: ﴿أَن تَضِلُّواْ﴾ الآية،[٢] أو مخافةَ أن تُبسَل، أو كراهةَ أن تُبسَل نفوسٌ كثيرةٌ، كما في قوله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّآ أَحْضَرَتْ﴾ [التكوير، ١٤/٨١]، وتُرْتَهَنَ[٣] بسُوء عملها.

وأصل "الإبسال" و"البَسْل": المنعُ، ومنه "أسدٌ باسلٌ"؛ لأنّ فريسَتَه لا يَفلِتُ منه، أو لأنّه ممتنِع، و"الباسل الشُّجاع"، لامتناعه مِن قِرْنِه، و"هذا بَسْلٌ عليك"، أي: حرامٌ ممنوعٌ. وقد جُوّز أن يكون الضمير المجرور في ﴿بِهِ﴾ راجعًا إلى "الإبسال" مع عدم جَرَيان ذكره -كما في ضمير الشأن- ويكونَ الجملةُ بدلًا منه مفسِّرًا له، لِما في الإبهام أوّلًا والتفسيرِ ثانيًا مِن التفخيم وزيادةِ التقرير،

---

١ س: يذكّرونهم.

٢ ﴿... يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء، ١٧٦/٤].

٣ ارتهَنَهُ: إذا أخذه رَهنًا. تهذيب اللغة للأزهري، ١٤٧/٦ «أبواب الهاء والراء».

كما في قوله:

على جُـوده لَضَنَّ بالماء حاتِمِ[1]

بجرِّ "حاتم" على أنّه بدل مِن ضمير "جُوده". فالمعنى: وذَكِّرْ بارتهان النفوس وحبسِها بما كسبتْ.

وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ استئنافٌ مسوقٌ للإخبار بذلك. وقيل: في محلّ النصب على أنّه حال مِن ضمير ﴿كَسَبَتْ﴾، وقيل: في محلّ الرفع على أنّه وصفٌ لـ﴿نَفْسٌ﴾. والأظهَرُ أنّه حال مِن ﴿نَفْسٌ﴾، فإنّه في قوّة "نفس كافرة" أو "نفوس كثيرة"، كما في قوله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّآ أَحْضَرَتْ﴾ [التكوير، ١٤/٨١].[2] و﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ هو حال مِن ﴿وَلِىٌّ﴾، كما بيِّن في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ﴾ الآية [الأنعام، ٥١/٦]. وقيل: هو خبر لـ﴿لَيْسَ﴾، فيكون ﴿لَهَا﴾ حينئذ متعلِّقًا بمحذوفٍ على البيان.

﴿وَإِن تَعْدِلْ﴾ أي: إن تَفْدِ تلك النفسُ ﴿كُلَّ عَدْلٍ﴾ أي: كلَّ فِداءٍ، على أنّه مصدر مؤكِّد. / ﴿لَا يُؤْخَذْ مِنْهَا﴾ على إسناد الفعل إلى الجارّ والمجرور، لا إلى ضمير "العدل" كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾؛[3] فإنّه المَفدِيّ، لا المصدرُ كما نحن فيه. [٢٣٠و]

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى الموصول باعتبار اتّصافه بما في حيّز الصلة. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان ببُعد درجتهم في سُوء الحال. ومحلّه الرفعُ على الابتداء، والخبرُ قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ أُبْسِلُواْ بِمَا كَسَبُواْ﴾. والجملة مستأنفة

---

[1] وفي هامش م: صدره:
على حالةٍ لو أنّ في القوم حاتِمًا
| البيت بهذه الألفاظ في الكشّاف للزمخشري، ٤٥/٣ (مريم، ٩١/١٩)؛ واللباب لابن عادل، ٢١٣/٨؛ والمزهر للسيوطي، ٤٥٨/١. وهو للفرزدق في ديوانه، ص ٦٠٣، وفي مطبوعه:
على ساعةٍ لو كان في القوم حاتِمٌ
على جُودِه ضَنّتْ به نفس حاتِمِ

[2] م ط س - والأظهرُ أنّه حال من ﴿نَفْسٌ﴾، فإنّه في قوّة "نفسٌ كافرة" أو "نفوسٌ كثيرة"، كما في قوله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّآ أَحْضَرَتْ﴾ ["صح" في هامشي م س].

[3] ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَـٰعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة، ٤٨/٢].

سِيقَت إثرَ تحذيرهم مِن الإبسال المذكور لبيانِ أنّهم المُبتلَوْنَ بذلك، أي: أولئك المتّخِذون دينَهم لعِبًا ولهوًا المغتَرُّون بالحياة الدنيا، هم الذين أُسلموا إلى ما كسبوا مِن القبائح.[1]

وقوله تعالى: ﴿لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ﴾ استئناف آخرُ مبيِّنٌ لكيفيّة الإبسال المذكور وعاقبتِه، مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ مِن الكلام، كأنّه قيل: ماذا لهم حين أُبسِلوا بما كسبوا؟ فقيل: لهم شرابٌ مِن ماءٍ مُغلًى يتجَرْجَرُ في بطونهم ويتقطّع به أمعاؤهم، ﴿وَعَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ بنارٍ تشتعل بأبدانهم، ﴿بِمَا كَانُواْ يَكْفُرُونَ﴾ أي: بسبب كفرهم المستمرّ في الدنيا.

وقد جُوّز أن يكون ﴿لَهُمْ شَرَابٌ﴾... إلخ حالًا مِن ضمير ﴿أُبْسِلُوا﴾. وترتيبُ ما ذُكر مِن العذابين على كفرهم -مع أنّهم معذَّبون بسائر معاصيهم أيضًا حسبما ينطِق به قوله تعالى: ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾- لأنّه العُمدةُ في إيجاب العذاب والأهَمُّ في باب التحذير، أو أُريدَ بكفرهم ما هو أعمُّ منه، ومِن مستتبِعاته مِن المعاصي والسيّئات هذا.

وقد جُوّز أن يكون ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارةً إلى النفوس المدلولِ عليها بـ﴿نَفْسٌ﴾، محلُّه الرفعُ بالابتداء، والموصولُ الثاني صفتُه أو بدلٌ منه، و﴿لَهُمْ شَرَابٌ﴾... إلخ خبرُه، والجملة مَسوقة لبيان تَبِعة / الإبسال. [٢٣٠ظ]

﴿قُلْ أَنَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۖ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧١﴾ وَأَنْ أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ ۚ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٢﴾﴾

﴿قُلْ أَنَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا﴾ قيل: نزلَتْ في أبي بكر رضي الله عنه حين دعاه ابنه عبدُ الرحمن إلى عبادة الأصنام؛[2] فتوجيهُ الأمر إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حينئذ للإيذان بما بينهما مِن الاتّصال والاتّحادِ تنويهًا

---

[1] وفي مطبوعاته: هم الذين أُبسِلوا بما كسبوا.

[2] انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٤/١٥٩؛ وتفسير السمرقندي، ١/٤٧٨؛ وأنوار التنزيل للبيضاوي، ٢/١٦٨.

لشأن الصدّيق رضي الله عنه، أي: أنعبد متجاوِزين عبادةَ الله الجامعِ لجميع صِفات الألوهيّة التي مِن جملتها القدرةُ على النفع والضرّ ما لا يقدِر[1] على نفعنا إذا عبدناه، ولا على ضرّنا إذا تركناه، وأدنى مراتب المعبوديّة القدرةُ على ذلك.

وقوله تعالى: ﴿وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعۡقَابِنَا﴾ عطفٌ على ﴿نَدۡعُوا﴾، داخلٌ في حكم الإنكار والنفي، أي: ونُرَدّ إلى الشرك. والتعبير عنه بـ"الردّ على الأعقاب" لزيادة تقبيحه بتصويره بصورةِ ما هو عَلَمٌ في القُبح، مع ما فيه مِن الإشارة إلى كون الشرك حالةً قد تُركت ونُبذت وراءَ الظَّهر. وإيثار ﴿نُرَدُّ﴾ على "نرتَدُّ" لتوجيه الإنكار إلى الارتداد بردِّ الغير، تصريحًا بمخالفة المُضلّين، وقطعًا لأطماعهم الفارغةِ، وإيذانًا بأنّ الارتداد مِن غير رادٍّ ليس في حيّز الاحتمال ليُحتاجَ إلى نفيِه وإنكاره.

وقوله تعالى: ﴿بَعۡدَ إِذۡ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ أي: إلى الإسلام، وأنقذَنا مِن الشرك، متعلِّقٌ بـ﴿نُرَدُّ﴾، مَسوقٌ لتأكيد النكير؛ لا لتحقيق معنى الردّ وتصويرِه فقط، وإلّا لَكفى أن يُقال: "بعد إذ اهتدَينا"، كأنّه قيل: ونُرَدّ إلى الشرك بإضلال المُضلّ بعد إذ هدانا الله الذي لا هادِيَ سِواه.

وقوله تعالى: ﴿كَٱلَّذِي ٱسۡتَهۡوَتۡهُ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾ في محلّ النصب على أنّه حال مِن مرفوعِ ﴿نُرَدُّ﴾، أي: أنُرَدّ على أعقابنا مشبَّهين بالذي استهوَتْه مَرَدةُ / الجِنّ [٢٣١و] واستغوَتْه إلى المَهامِهِ[2] والمهالكِ، أو على أنّه نعتٌ لمصدر محذوف، أي: أنُرَدّ ردًّا مِثلَ ردّ الذي استهوَتْه... إلخ. و"الاستهواء" استفعالٌ مِن "هَوَى في الأرض" إذا ذهب فيها، كأنّها طلبت هُوِيَّه وحرصت عليه. وقُرِئ: "اِسۡتَهۡوَاهُ"[3] بألِف مُمالةٍ.

وقوله تعالى: ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ إمّا متعلِّق بـ﴿ٱسۡتَهۡوَتۡهُ﴾، أو بمحذوفٍ هو حال مِن مفعوله، أي: كائنًا في الأرض. وكذا قوله تعالى: ﴿حَيۡرَانَ﴾ حال منه على أنّها بدلٌ مِن الأُولى، أو حال ثانيةٌ عند مَن يُجيزها، أو مِن ﴿ٱلَّذِي﴾، أو مِن المستكنّ في الظرف، أي: تائهًا ضالًا عن الجادّة، لا يَدري ما يصنع.

---

١ السياق: أنعبد... ما لا يقدِر...

٢ المَهامِه: جمعُ "مَهمَهٍ"، وهو المَفازة البعيدة الأطراف. الصحاح للجوهري، «مهه».

٣ قرأ بها حمزة. النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٨.

وقوله تعالى: ﴿لَهُۥٓ أَصۡحَٰبٞ﴾ جملة في محلّ النصب على أنّها صفة لـ﴿حَيۡرَانَ﴾، أو حال مِن الضمير فيه، أو مستأنَفة سِيقَت لبيان حاله. وقوله تعالى: ﴿يَدۡعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلۡهُدَى﴾ صفة لـ﴿أَصۡحَٰبٞ﴾، أي: لذلك المستهوَى رُفْقةٌ يهدُونه إلى الطريق المستقيم، تسميةً له بالمصدر مبالغةً، كأنّه نفس الهدى. ﴿ٱئۡتِنَا﴾ على إرادة "القول"، على أنّه بدل مِن ﴿يَدۡعُونَهُۥ﴾، أو حال مِن فاعله، أي: يقولون: «ائتِنا». وفيه إشارة إلى أنّهم مهتَدون ثابتون على الطريق المستقيم، وأنّ مَن يدعونه ليس ممّن يعرِف الطريق المستقيم ليُدعى إلى إتيانه، وإنّما يُدرِك سَمْتَ الداعي وموردَ النعيق فقط.

[٢٣١ظ] ﴿قُلۡ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ﴾ الذي هدانا إليه، وهو الإسلام، ﴿هُوَ ٱلۡهُدَىٰ﴾ / وحدَه، وما عَداه ضلالٌ محضٌ وغَيٌّ بحتٌّ، كقوله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعۡدَ ٱلۡحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ [يونس، ٣٢/١٠] ونحوه. وتكرير الأمر للاعتناء بشأن المأمور به، ولأنّ ما سبق للزجر عن الشرك، وهذا حثٌّ على الإسلام. وهو توطِئة لِما بعده؛ فإنّ اختصاص الهدى بهُداه تعالى ممّا يوجِب الامتثالَ بالأوامر الواردة بعده.

﴿وَأُمِرۡنَا﴾ عطفٌ على ﴿إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلۡهُدَىٰ﴾، داخلٌ تحت القول. و"اللام" في: ﴿لِنُسۡلِمَ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ لتعليل الأمر المَحكيّ وتعيينِ ما أريدَ به مِن الأوامر الثلاثة، كما في قوله تعالى: ﴿قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُنفِقُواْ﴾ الآية [إبراهيم، ٣١/١٤]، كأنّه قيل: أُمِرنا، وقيل لنا: "أَسلِموا" لأجل أن نُسلِمَ. وقيل: هي بمعنى "الباء"، أي: أُمِرنا بأنْ نُسلِم، وقيل: زائدةٌ، أي: أُمِرنا أن نُسلِم، على حذف "الباء".

وقوله تعالى: ﴿وَأَنۡ أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ﴾ أي: الله تعالى في مخالفة أمره، عطفٌ على ﴿نُسۡلِمَ﴾ على الوجوه الثلاثة، على أنّ ﴿أَنۡ﴾ المصدريّةَ إذا وُصلت بالأمر يتجرّد هو عن معنى الأمر نحو تجرّدِ الصلة الفعليّة عن معنى المُضِيّ والاستقبال؛ فالمعنى على الأوّل: أُمِرنا، أي: قيل لنا: "أَسلِموا وأَقِيموا الصلاةَ واتّقوا الله" لأجل أن نُسلِم ونُقيمَ الصلاة ونتّقِيَه تعالى، وعلى الأخيرين: أُمِرنا بأنْ نُسلِم ونُقيمَ الصلاة ونتّقِيَه تعالى.

والتعرّض لوصف رُبوبيّته تعالى للعالَمِين لتعليل الأمر وتأكيدِ وجوب الامتثال به، كما أنّ قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ جملة مستأنَفة موجِبةٌ للامتثال بما أُمِر به مِن الأمور الثلاثة.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿٧٣﴾﴾

/ ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ أُريدَ بخلقهما خلقُ ما فيهما أيضًا، [٢٣٢و] وعدمُ التصريح بذلك لظهور اشتمالهما على جميع العُلويّات والسُفليّات. وقوله تعالى: ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ هو حال مِن فاعل ﴿خَلَقَ﴾، أو مِن مفعوله، أو صفة لمصدره المؤكِّدِ له، أي: قائمًا بالحقّ، أو ملتبِسةً بالحقّ، أو خلقًا ملتبِسًا به.

وقوله[١] تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ﴾ استئناف ببيانِ أنّ خلقه تعالى لِما ذُكر مِن السماوات والأرض ليس ممّا يتوقّف على مادّة أو مدّةٍ؛ بل يتِمّ بمحض الأمر التكوينيّ مِن غير توقّف على شيء آخَرَ أصلًا، وأنّ ذلك الأمرَ المتعلِّقَ بكلّ فردٍ فردٍ مِن أفراد المخلوقات في حينٍ معيَّنٍ مِن أفراد الأحيان حقٌّ في نفسه متضمِّنٌ للحكمة.

و﴿يَوْمَ﴾ ظرفٌ لمضمون جملة ﴿قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ﴾، و"الواو" بحسَب المعنى داخلة[٢] عليها، وتقديمُه عليها للاعتناء به مِن حيث إنّه مدار الحقّيّة، وتركُ ذكر المَقول له للثقةِ بغاية ظهوره، والمراد بـ"القول" كلمةُ ﴿كُن﴾ تحقيقًا أو تمثيلًا كما هو المشهور؛ فالمعنى: وأمرُه المتعلِّقُ بكلّ شيء يريد خلقَه مِن الأشياء في حين تعلّقِه به لا قبله ولا بعده مِن أفراد الأحيان الحقُّ،[٣] أي: المشهودُ له بالحقّيّة المعروفُ بها.

هذا، وقد قيل: ﴿قَوْلُهُ﴾ مبتدأ، و﴿ٱلْحَقُّ﴾ صفتُه، و﴿يَوْمَ يَقُولُ﴾ خبرُه مقدَّمًا عليه، كقولك: "يومَ الجُمُعة القتالُ"، وانتصابُه بمعنى الاستقرار، وحاصلُ المعنى:

---

١ ط س: قوله.

٢ س: داخل.

٣ السياق: وأمرُه... الحقُّ.

قولُه[١] الحقُّ كائنٌ حين يقول لشيء مِن الأشياء: ﴿كُن﴾، فيكون ذلك الشيء. وقيل: ﴿يَوۡمَ﴾ منصوب بالعطف على ﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾، أو على الضمير في ﴿وَٱتَّقُوهُ﴾،[٢] أو بمحذوف دلَّ عليه ﴿بِٱلۡحَقِّ﴾،[٣] و﴿قَوۡلُهُ ٱلۡحَقُّ﴾ مبتدأ وخبر، أو فاعلُ ﴿يَكُونُ﴾ على معنى: حين يقول لِقوله الحقِّ، أي: لقضائِه الحقِّ: ﴿كُن﴾، فيكون، والمراد: حين يكوِّن الأشياءَ ويُحدِثها، أو حين يقوم القيامة، فيكون التكوين حشرَ الأجساد وإحياءَها. فتأمَّلْ حقَّ التأمّل.

﴿وَلَهُ ٱلۡمُلۡكُ يَوۡمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ﴾ تقييدُ اختصاص المُلك به تعالى بذلك اليوم -مع عموم الاختصاص لجميع الأوقات- لغاية ظهور ذلك بانقطاع العلائق المجازيّة الكائنةِ في الدنيا المصحِّحةِ للمالكيّة المجازيّةِ في الجملة، كقوله تعالى: ﴿لِّمَنِ ٱلۡمُلۡكُ ٱلۡيَوۡمَۖ لِلَّهِ ٱلۡوَٰحِدِ ٱلۡقَهَّارِ﴾ [غافر، ١٦/٤٠]. ﴿عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ أي: هو عالِمُهما. ﴿وَهُوَ ٱلۡحَكِيمُ﴾ في كلِّ ما يفعله. ﴿ٱلۡخَبِيرُ﴾ بجميع الأمور الجليّة والخفيّة.

﴿وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصۡنَامًا ءَالِهَةً إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوۡمَكَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ٧٤﴾

﴿وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ﴾ / منصوب على المفعوليّة بمضمَرٍ خُوطِبَ به النبيّ صلّى الله عليه وسلّم معطوفٍ على: ﴿قُلۡ أَنَدۡعُواْ﴾؛[٤] لا على: ﴿أَقِيمُواْ﴾[٥] كما قيل، لفساد المعنى، أي: واذكُرْ لهم بعد ما أنكرتَ عليهم عبادةَ ما لا يقدِر على نفع وضُرّ، وحقّقتَ أنّ الهدى هو هدى الله تعالى وما يتبَعُه مِن شئونه تعالى، وقتَ قولِ إبراهيمَ الذي يدّعون أنّهم على مِلّته موبِّخًا ﴿لِأَبِيهِ ءَازَرَ﴾ على عبادة الأصنام؛ فإنّ ذلك ممّا يبكِّتهم وينادي بفساد طريقتهم. وتوجيه الأمر بالذِّكر إلى الوقت دون ما وقع فيه مِن الحوادث -مع أنّها المقصودةُ- لِما مرّ مِرارًا مِن المبالغة في إيجاب ذكرها. [٢٣٢ظ]

---

[١] ط س: وقوله.

[٢] في الآية السابقة.

[٣] ط س: الحقّ. | وفي هامش م: كأنّه قيل: وحين يكوّن ويقدِّر يقوم بالحقّ. في اللباب. «منه». | اللباب لابن عادل، ٢٢٤/٨.

[٤] الأنعام، ٧١/٦.

[٥] الأنعام، ٧٢/٦.

و﴿ءَازَرَ﴾ بزِنَةِ "آدم" و"عابَر" و"عازَر" و"فالَغ"، وكذلك "تارَخ"، ذكَرَه محمّد بنُ إسحاقَ والضحّاك والكلبي،[١] وكان مِن قريةٍ مِن سَوَاد الكوفة، ومنعُ صَرْفِه للعُجمة والعَلَميّة. وقيل: اسمُه بالسُّريانيّة: "تارَخ"، و﴿ءَازَرَ﴾ لَقَبُه المشهورُ. وقيل: اسمُ صنمٍ لُقِّب هو به للُزومِه عبادتَه. فهو عطفُ بيانٍ لـ﴿أَبِيهِ﴾، أو بدلٌ منه. وقال الضحّاك: «معناه: الشيخ الهَرِم».[٢] وقال الزجّاج: «المُخطِئ».[٣] وقال الفرّاء وسليمان التيمي:[٤] «المعوَجُّ»،[٥] فهو نعتٌ له كما إذا جُعل مشتَقًّا مِن "الأَزْرِ" أو "الوِزر"، أو أريدَ به "عابِدُ آزَرَ" على حذف المضاف وإقامةِ المضاف إليه مُقامَه. وقُرِئَ: "آزَرُ"[٦] على النداء، وهو دليلُ العَلَميّة؛ إذ لا يُحذَف حرف النداء إلّا مِن الأعلام.

﴿أَتَتَّخِذُ﴾ متعَدٍّ إلى مفعولَين، هما: ﴿أَصْنَامًا ءَالِهَةً﴾، أي: أتجعلها لنفسِك آلهةً، على توجيه الإنكار إلى اتّخاذ الجنس مِن غير اعتبار الجمعيّة، وإنّما إيرادُ صيغة الجمع باعتبار الوقوع. وقُرِئَ: "أَأَزْرًا" بفتح الهمزة[٧] وكسرِها[٨] بعد همزة الاستفهام وزاءٍ ساكنةٍ وراءٍ منوَّنةٍ مفتوحةٍ،[٩] وهو اسمُ صنمٍ، ومعناه: أتعبُدُ أَزْرًا؟،

---

[١] **الكشف والبيان** للثعلبي، ٤/١٦٠؛ **التفسير البسيط** للواحدي، ٨/٢٣٤؛ **اللباب** لابن عادل، ٨/٢٣٢. وفي الأخيرَين "تارَح" بالحاء المهمَلة.

[٢] **تفسير القرطبي**، ٧/٢٢؛ **اللباب** لابن عادل، ٨/٢٢٩.

[٣] **معاني القرآن وإعرابه** للزجّاج، ٢/٢٦٥.

[٤] هو سليمان بن طَرْخان التيمي، أبو المعتمر (ت. ١٤٣هـ/٧٦١م). تابعيّ، محدّث البصرة في عصره، انتقل إليها مِن اليمن. كان عابدًا يصلّي الليل كلّه، وكان هو وابنه المعتمر يدوران بالليل في المساجد، فيصلّيان مرّةً في هذا المسجد، ومرّةً في هذا المسجد حتّى يُصبحَا. تُوفّي بالبصرة. روى عن أنس بن مالك، وعن أبي عثمان النهدي وطاوس وأبي مِجلَز ويحيى بن يَعمَر وبكر بن عبد الله المُزَني وبَرَكَة أبي الوليد وقتادة، وخلق. وحدّث عنه أبو إسحاق السَّبيعي أحدُ شيوخه، وابنه المعتمر وشُعبة وسفيان وحمّاد بن سلمة ويزيد بن زُرَيع، وخلق سِواهم. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٧/٢٥٢؛ **وسير أعلام النبلاء** للذهبي، ٦/١٩٥-٢٠٢.

[٥] **معاني القرآن** للفرّاء، ١/٣٤٠؛ **اللباب** لابن عادل، ٨/٢٢٩.

[٦] قراءة شاذّة، مرويّة عن سليمان التيمي. **المحتسَب** لابن جنّي، ١/٢٢٣.

[٧] أي: ""أَأَزْرًا"، هي قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس. **المحتسَب** لابن جنّي، ١/٢٢٣.

[٨] أي: ""أَإِزْرًا"، هي قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي إسماعيل رجلٍ مِن أهل الشام. **المحتسَب** لابن جنّي، ١/٢٢٣.

[٩] ط س: منصوبة. | يظهر أثر الكشط في نسخة المؤلّف، فلعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.

ثمّ قيل: تتّخِذُ أصنامًا آلهةً؟، تثبيتًا لذلك وتقريرًا، وهو داخلٌ تحت الإنكار لكونه بيانًا له. وقيل: الأَزْرُ: القوّة، والمعنى: أَلِأَجْلِ القوّة والمظاهَرةِ تتّخِذ أصنامًا آلهةً؟، إنكارًا لتعزُّزِه بها، على طريقة قوله عزّ وجلّ: ﴿أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ﴾.[1]

[٢٣٣و] / ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ﴾ الذين يتّبعونك في عبادتها، ﴿فِى ضَلَٰلٍ﴾ عن الحقّ ﴿مُّبِينٍ﴾ أي: بيّنٌ كونُه ضلالًا، لا اشتباهَ فيه أصلًا. والرؤية إمّا عِلميّة، فالظرف مفعولها الثاني، وإمّا بَصَريّة، فهو حال مِن المفعول. والجملة تعليل للإنكار والتوبيخ.

﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ٧٥﴾

﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ هذه الإراءة مِن الرؤية البَصَرية المستعارةِ للمعرفة ونظرِ البصيرة، أي: عرّفناه وبصّرناه. وصيغة الاستقبال حكايةٌ للحال الماضية لاستحضار صورتها. و﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى مصدر ﴿نُرِىٓ﴾، لا إلى إراءةٍ أخرى مفهومةٍ مِن قوله تعالى: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰكَ﴾.[2] وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان بعُلُوّ درجة المشار إليه وبُعدِ منزلته في الفضل وكمالِ تميّزه بذلك وانتظامِه بسببه في سلك الأمور المشاهَدة.

و"الكاف" لتأكيدِ ما أفاده اسم الإشارة مِن الفخامة، ومحلُّها في الأصل النصبُ على أنّه نعتٌ لمصدر محذوف، وأصل التقدير: "نُري إبراهيمَ إراءةً كائنةً مثلَ تلك الإراءة"، فقُدّم على الفعل لإفادة القَصر، واعتُبِرت "الكافُ" مقحَمةً للنكتة المذكورة، فصار المشارُ إليه نفسَ المصدر المؤكِّد، لا نعتًا له، أي: ذلك التبصيرَ البديعَ نُبصِّره عليه السلام ﴿مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي: رُبوبيّتَه تعالى ومالكيّتَه لهما وسلطانَه القاهرَ عليهما وكونَهما بما فيهما مربوبًا ومملوكًا له تعالى؛ لا تبصيرًا آخَرَ أدنى منه.

---

١ ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [النساء، ١٣٩/٤].

٢ في الآية السابقة.

/ و"المَلَكوت" مصدر على زِنة المبالغة كـ"الرَّهَبوت" و"الجَبَروت"، ومعناه: المُلك العظيم والسلطان القاهر.[١] ثمّ هل هو مختصّ بمُلك الله عزَّ سلطانه أو لا؟ فقد قيل وقيل. والأوّل هو الأظهر، وبه قال الراغب.[٢] وقيل: مَلَكوتهما: عجائبُهما وبدائعُهما. رُوي أنّه كُشف له عليه السلام عن السماوات والأرض حتّى العرش وأسفل الأرَضِين.[٣] وقيل: آياتُهما. وقيل: مَلَكوت السماوات: الشمس والقمر والنجوم، ومَلَكوت الأرض: الجبال والأشجار والبِحار. [٢٣٣ظ]

وهذه الأقوال لا تقتضي أن تكون الإراءةُ بَصَريّةً؛ إذ ليس المرادُ بإراءةِ ما ذُكر مِن الأمور الحِسّيّة مجرَّدَ تمكينه عليه السلام مِن إبصارها ومشاهدتها في أنفُسِها؛ بل اطّلاعُه عليه السلام على حقائقها، وتعريفُها مِن حيث دلالتُها على شئونه عزّ وجلّ. ولا ريبَ في أنّ ذلك ليس ممّا يُدرَك حِسًّا كما يُنبئ عنه اسم الإشارة المفصِحُ عن كون المشار إليه أمرًا بديعًا، فإنّ الإراءة البَصَريّة المعتادةَ بمَعزِلٍ مِن تلك المثابة.

وقُرئ: "تُري"[٤] بالتاء وإسنادِ الفعل إلى "المَلَكوت"، أي: تبصِّره عليه السلام دلائلَ الربوبيّة.

و"اللام" في قوله تعالى: ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ﴾ متعلِّقة بمحذوف مؤخَّر، والجملة اعتراض مقرِّر لِما قبلها، أي: وليكونَ مِن زُمرة الراسخين في الإيقان البالغين درجةَ عين اليقين مِن معرفة الله تعالى نفعل ما نفعل[٥] مِن التبصير البديع المذكورِ، لا لأمرٍ آخرَ، فإنّ الوصول إلى تلك الغاية القاصية كمالٌ مترتِّبٌ على ذلك التبصير، لا عينُه، وليس القَصر لبيان انحصار فائدته في ذلك؛ كيف لا، وإرشادُ الخلق وإلزامُ المشركين -كما سيأتي- مِن فوائده بلا مِرْية؛ بل لبيانِ أنّه الأصلُ الأصيل / والباقي مِن مستتبِعاته. [٢٣٤و]

---

١ وفي هامش م: الراغب.

٢ المفردات للراغب، ص ٧٧٥ «ملك».

٣ رواه مجاهد وسعيد بن جبير كما في التفسير البسيط للواحدي، ٢٣٧/٨. وهو بمعناه في جامع البيان للطبري، ٣٤٩/٩-٣٥٠.

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي جعفر في رواية الشيرزي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧١. وهي غير القراءة المشهورة عن أبي جعفر.

٥ م ط س: فعلنا ما فعلنا [صُحّح في هامش م].

وقيل: هي متعلِّقة بالفعل السابق، والجملة معطوفة على علّة أخرى محذوفةٍ ينسحب عليها الكلامُ، أي: ليستدِلَّ بها وليكونَ... إلخ؛ فينبغي أن يُراد بمَلَكوتهما بدائعُهما وآياتُهما؛ لأنّ الاستدلال مِن غايات إراءَتِها، لا مِن غايات إراءة نفس الربوبيّة.

﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًاۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْأٓفِلِينَ ۝٧٦﴾

وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ﴾ على الأوّل -وهو الحقّ المبين- عطفٌ على ﴿قَالَ إِبْرَٰهِيمُ﴾،[١] داخلٌ تحت ما أُمِر بذكره بالأمر بذكر وقته، وما بينهما اعتراض مقرِّر لِما سبق وما لحِق؛ فإنّ تعريفه عليه السلام ربوبيّتَه ومالكيّتَه للسماوات والأرض وما فيهما، وكونَ الكلّ مقهورًا تحت مَلَكوته مفتقِرًا إليه في الوجود، وسائرَ ما يترتّب عليه مِن الكمالات، وكونَه مِن الراسخين في معرفة شئونه تعالى الواصلين إلى ذروة عينِ اليقين، ممّا[٢] يَقضي بأنْ يحكُم عليه السلام باستحالة إلهيّة ما سِواه سبحانه مِن الأصنام والكواكب. وعلى الثاني هو تفصيل لِما ذُكر مِن إراءة مَلَكوت السماوات والأرض، وبيانٌ لكيفيّة استدلاله عليه السلام ووصولِه إلى رُتبة الإيقان. ومعنى ﴿جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ﴾: ستَرَه بظَلامه.

وقوله تعالى: ﴿رَءَا كَوْكَبًا﴾ جوابُ ﴿لَمَّا﴾، فإنّ رؤيتَه إنّما تتحقّق بزوال نور الشمس عن الحِسّ. وهذا صريح في أنّه لم يكن في ابتداء الطلوع؛ بل كان غَيبتُه عن الحِسّ بطريق الاضمحلال بنور الشمس. والتحقيق أنّه كان / قريبًا مِن الغروب كما ستعرفه. قيل: كان ذلك الكوكبُ هو الزُّهَرَةَ، وقيل: هو المشتري. [٢٣٤ظ]

وقوله تعالى: ﴿قَالَ هَٰذَا رَبِّي﴾ استئناف مبنيّ على سؤالٍ نشأ مِن الشرطيّة السابقة المتفرِّعةِ على بيان إراءَتِه عليه السلام مَلَكوتَ السماوات والأرض، فإنّ ذلك ممّا يحمِل السامعَ على استكشاف ما ظهر منه عليه السلام مِن آثار تلك الإراءة وأحكامِها، كأنّه قيل: فماذا صنع عليه السلام حين رأى الكوكب؟ فقيل: قال على سبيل الوضع والفرضِ: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾، مجاراةً مع أبيه وقومِه

---

[١] الأنعام، ٧٤/٦.

[٢] خبر "إنّ".

الذين كانوا يعبدون الأصنام والكواكب، فإنّ المستدِلّ على فساد قولٍ، يحكيه على رأي خصمه، ثمّ يكُرُّ عليه بالإبطال. ولعلّ سلوكَ هذه الطريقة في بيان استحالة ربوبيّة الكوكب دون بيانِ استحالة إلهيّة الأصنام لِما أنّ هذا أخفى بُطلانًا واستحالةً مِن الأوّل، فلو صدَعَ بالحقّ مِن أوّل الأمر -كما فعله في حقّ عبادة الأصنام- لَتَمادَوْا في المكابرة والعناد، ولَجُّوا في طُغيانهم يعمَهون.

وقيل: قاله عليه السلام على وجه النظر والاستدلال، وكان ذلك في زمان مراهَقتِه وأوّلِ أوانِ بلوغه. وهو مبنيّ على تفسير "المَلَكوت"[1] بآياتهما، وعطفِ قوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ﴾[2] على ما ذُكر مِن العلّة المقدَّرة، وجعلِ قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ﴾... إلخ تفصيلًا لِما ذُكر مِن الإراءة وبيانًا لكيفيّة الاستدلال. وأنت خبير بأنّ كلّ ذلك ممّا يُخِلّ بجزالة النظم الجليل وجلالةِ منصِب الخليل عليه السلام.

﴿فَلَمَّآ أَفَلَ﴾ أي: غرَبَ، ﴿قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْـَٔافِلِينَ﴾ أي: الأربابَ المنتقِلين مِن مكان إلى مكان، المتغيّرين مِن حال إلى حال، / المحتجِبين بالأستار؛ فإنّهم [٢٣٥و]
بمَعزِل مِن استحقاق الربوبيّة قطعًا.

﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى ۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى هَٰذَآ أَكْبَرُ ۖ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا ۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾﴾

﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا﴾ أي: مبتدِئًا في الطلوع إثْرَ غروب الكوكب، ﴿قَالَ هَٰذَا رَبِّى﴾ على الأسلوب السابق. ﴿فَلَمَّآ أَفَلَ﴾ كما أفَلَ النجمُ، ﴿قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى﴾ إلى جَنابه الذي هو الحقّ الذي لا مَحيدَ عنه، ﴿لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ﴾؛ فإنّ شيئًا ممّا رأيتُه لا يَليق بالربوبيّة. وهذا مبالغة منه عليه السلام في إظهار النَّصَفة.

---

[1] في الآية السابقة.

[2] في الآية السابقة.

ولعلّه عليه السلام كان إذ ذاك في موضِعٍ كان في جانبه الغربيّ جبلٌ شامخٌ يستَتِر به الكوكب والقمر وقتَ الظُّهْر مِن النهار أو بعده بقليل، وكان الكوكب قريبًا منه، وأُفُقُه الشرقيُّ مكشوفٌ أوّلًا؛ وإلّا فطلوعُ القمر بعد أُفول الكوكب، ثمّ أفولُه قبل طلوع الشمس كما يُنبئ عنه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً﴾ أي: مبتدِئةً في الطلوع، ممّا لا يكاد يُتصوّر.

﴿قَالَ﴾ أي: على النهج السابق: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ وإنّما لم يؤنّث لِما أنّ المشار إليه والمحكومَ عليه بالربوبيّة هو الجِرْم المشاهَدُ مِن حيث هو، لا مِن حيث هو مسمّى باسمٍ مِن الأسامي، فضلًا عن حيثيّة تسميتِه بالشمس، أو لتذكير الخبر وصيانةِ الربّ عن وَصْمة التأنيث.

وقوله تعالى: ﴿هَٰذَآ أَكۡبَرُ﴾ تأكيد لِما رامَه عليه السلام مِن إظهار النَّصَفة، مع إشارة خفِيّة إلى فساد دينهم مِن جهة أخرى ببيانِ أنّ الأكبر أحقُّ بالربوبيّة مِن الأصغر. ﴿فَلَمَّآ أَفَلَتۡ﴾ هي أيضًا كما أفل الكوكب والقمر، ﴿قَالَ﴾ مخاطِبًا للكلّ صادعًا بالحقّ بين أظهُرِهم: ﴿يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ﴾ أي: مِن الذي تُشركونه مِن الأجرام المحدَثة المتغيّرةِ مِن حالة إلى أخرى / المسخَّرة لمحدِثِها، أو مِن إشراككم. [٢٣٥ظ]

وترتيب هذا الحُكم ونظيرَيْهِ على الأُفول دون البُزوغ والظهور مِن ضروريّات سَوْق الاحتجاج على هذا المَساق الحكيم؛ فإنّ كلًّا منهما، وإن كان في نفسه انتقالًا منافِيًا لاستحقاق معروضه للربوبيّة قطعًا، لكنْ لمّا كان الأوّلُ حالةً موجِبةً لظهور الآثار والأحكامِ ملائِمةً لتوهّمِ الاستحقاق في الجملة، رُتِّب عليها الحُكم الأوّل على الطريقة المذكورة، وحيث كان الثاني حالةً مقتضِيةً لانطماس الآثار وبُطلانِ الأحكام المنافِيَين للاستحقاق المذكور مُنافاةً بيّنةً يكاد يعترف بها كلُّ مكابِرٍ عنيدٍ، رُتِّب عليها ما رُتِّب.

ثمّ لمّا تبرّأ عليه السلام منهم توجَّهَ إلى مُبدِع هذه المصنوعات ومُنشئِها، فقال: ﴿إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ التي هذه الأجرام التي تعبدونها مِن أجزائها، ﴿وَٱلۡأَرۡضَ﴾ التي تَغِيب هي فيها، ﴿حَنِيفٗاۖ﴾ أي: مائلًا عن الأديان الباطلة والعقائدِ الزائغة كلِّها، ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ في شيء مِن الأفعال والأقوال.

﴿وَحَآجَّهُۥ قَوۡمُهُۥۚ قَالَ أَتُحَـٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدۡ هَدَىٰنِۚ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشۡرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيۡـٔٗاۚ وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيۡءٍ عِلۡمًاۚ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ۝٨٠﴾

﴿وَحَآجَّهُۥ قَوۡمُهُۥ﴾ أي: شرَعوا في مغالبته في أمر التوحيد. ﴿قَالَ﴾ استئنافٌ وقع جوابًا عن سؤالٍ نشأ مِن حكاية مُحاجَّتهم، كأنّه قيل: فماذا قال عليه السلام حين حاجُّوه؟ فقيل: قال[1] منكِرًا لِما اجترءُوا عليه مِن مُحاجَّته عليه السلام مع قصورهم عن تلك الرُّتبة وعزّةِ المطلَب / وقوّةِ الخصم: ﴿أَتُحَـٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ﴾ [٢٣٦و] بإدغام نُون الجمع في نُون الوِقاية. وقُرئ بحذف الأولى.[2]

وقوله تعالى: ﴿وَقَدۡ هَدَىٰنِ﴾ حال مِن ضمير المتكلِّم، مؤكِّدةٌ للإنكار؛ فإنّ كونه عليه السلام مَهدِيًّا مِن جهة الله عزّ وجلّ[3] ومؤيَّدًا مِن عنده، ممّا يوجِب استحالةَ مُحاجَّتِه عليه السلام، أي: أتجادلونني في شأنه تعالى ووحدانيّتِه والحالُ أنّه تعالى هَداني إلى الحقّ بعد ما سلكتُ طريقتَكم بالفرض والتقديرِ وتبيَّنَ بُطلانُها تبيّنًا تامًّا كما شاهَدتموه.

وقوله تعالى: ﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشۡرِكُونَ بِهِۦٓ﴾ جوابٌ عمّا خَوَّفوه عليه السلام في أثناء المُحاجّة مِن إصابة مكروه مِن جهة أصنامهم كما قال لهودٍ عليه السلام قومُه: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعۡتَرَىٰكَ بَعۡضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٖ﴾ [هود، ٥٤/١١]. ولعلّهم فعلوا ذلك حين فعل عليه السلام بآلهتِهم ما فعل. و﴿مَا﴾ موصولة اسميّة حُذف عائدُها.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيۡـٔٗا﴾ استثناء مفرَّغ مِن أعمّ الأوقات، أي: لا أخاف ما تُشركونه به سبحانه مِن معبوداتِكم في وقت مِن الأوقات إلّا في وقت مشيئته تعالى شيئًا مِن إصابة مكروهٍ بي مِن جهتها، وذلك إنّما هو مِن جهته تعالى مِن غير دَخْلٍ لآلهتِكم فيه أصلًا. وفي التعرّض لعُنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضميره عليه السلام إظهارٌ منه لانقيادِه لحُكمه سبحانه وتعالى، واستسلامٌ لأمره، واعترافٌ بكونه تحت مَلَكوتِه وربوبيّتِه تعالى.

---

[1] م س - قال [″صح″ في هامش م س].

[2] وفي هامش م: على رأي سيبويه. | أي: ″أتُحَاجُونِي″، وهي قراءة نافع وابن عامر وأبي جعفر. السبعة لابن مجاهد، ص ٢٦١؛ النشر لابن الجزري، ٢٥٩/٢-٢٦٠.

[3] س: عزّ سلطانه.

وقوله تعالى: ﴿وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ كأنّه تعليل للاستثناء، أي: أحاط بكلّ شيء علمًا، فلا يبعُد أن يكون في علمه تعالى أن يَحيق بي مكروهٌ مِن قِبَلها بسبب مِن الأسباب. وفي الإظهار في موقع الإضمار تأكيدٌ للمعنى المذكور واستلذاذٌ بذِكره تعالى.

﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ أي: أتُعرِضون عن التأمّل في أنّ آلهتَكم جماداتٌ غيرُ قادرةٍ على شيء ما مِن نفع ولا ضُرّ، فلا تتذكّرون أنّها غير قادرة على إضراري؟ وفي إيراد التذكّر دون التفكّر ونظائرِه إشارةٌ / إلى أنّ أمر أصنامهم مركوزٌ في العقول، لا يتوقّف إلّا على التذكّر. [٢٣٦ظ]

﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًاۚ فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٨١﴾

وقوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ﴾ استئنافٌ مسوقٌ لنفي الخوف عنه عليه السلام بحسَب زعم الكَفَرة بالطريق الإلزاميّ كما سيأتي، بعد نفيه عنه بحسَب الواقع ونفسِ الأمر. والاستفهام لإنكار الوقوع ونفيِه بالكلّيّة كما في قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ﴾ الآية [التوبة، ٧/٩]؛ لا لإنكار الواقع واستبعادِه مع وقوعه كما في قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ﴾... إلخ[١] [البقرة، ٢٨/٢].

وفي توجيه الإنكار إلى كيفيّة الخوف مِن المبالغة ما ليس في توجيهه إلى نفسه بأنْ يُقال: "أأخافُ"، لِما أنّ كلّ موجود يجب أن يكون وجودُه على حال مِن الأحوال وكيفيّةٍ مِن الكيفيّات قطعًا، فإذا انتفى جميعُ أحواله وكيفيّاتِه فقد انتفى وجودُه مِن جميع الجِهات بالطريق البرهانيّ.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ﴾ حال مِن ضمير ﴿أَخَافُ﴾ بتقدير مبتدأٍ، و"الواوُ" كافية في الربط مِن غير حاجة إلى الضمير العائد إلى ذي الحال. وهو مقرِّر لإنكار الخوف ونفيِه عنه عليه السلام، ومفيدٌ لاعترافهم بذلك؛

---

١ س: الآية.

فإنّهم حيث لم يخافوا في محلّ الخوف، فلَأنْ لا يخافَ عليه السلام في محلّ الأمن أَولى وأحرى، أي: وكيف أخاف أنا ما ليس في حيّز الخوف أصلًا، وأنتم لا تخافون غائلةَ ما هو أعظَمُ المخوفات وأهوَلُها، وهو إشراككم بالله الذي ليس كمثله شيءٌ في الأرض ولا في السماء ما هو مِن جملة مخلوقاته. وإنّما عُبّر عنه بقوله تعالى: ﴿مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ﴾ أي: بإشراكه، ﴿عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا﴾ على طريقة التهكّم، / مع الإيذان بأنّ الأمور الدينيّة لا يُعوَّل فيها إلّا على الحُجّة المنزَّلة مِن عند الله تعالى. وفي تعليق الخوف الثاني بإشراكهم مِن المبالغة ومراعاةِ حُسن الأدب ما لا يخفى. [٢٣٧و]

هذا، وأمّا ما قيل مِن أنّ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَخَافُونَ﴾... إلخ معطوفٌ على ﴿أَخَافُ﴾، داخلٌ معه في حكم الإنكار والتعجيبِ، فممّا لا سبيلَ إليه أصلًا لإفضائه إلى فساد المعنى قطعًا؛ كيف لا، وقد عرفتَ أنّ الإنكار بمعنى النفي بالكلّيّة، فيئول المعنى إلى نفي الخوف عنه عليه السلام ونفيِ نفيِه عنهم؛ وإنّه بيّنُ الفساد.

وحملُ الإنكار في الأوّل على معنى نفي الوقوع وفي الثاني على استبعاد الواقع، ممّا لا مَساغَ له، على أنّ قوله تعالى: ﴿فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ﴾ ناطقٌ ببُطلانه حتمًا؛ فإنّه كلام مرتَّب على إنكار خوفه عليه السلام في محلّ الأمن مع تحقّق عدم خوفهم في محلّ الخوف، مَسوقٌ لإلجائهم إلى الاعتراف باستحقاقه عليه السلام لِما هو عِليه مِن الأمن، وبعدم استحقاقهم لِما هم عليه.

وإنّما جِيءَ بصيغة التفضيل المشعِرةِ باستحقاقهم له في الجملة لاستنزالهم عن رُتبة المكابرة والاعتسافِ بسَوق الكلام على سَنَنِ الإنصاف. والمراد بـ﴿ٱلْفَرِيقَيْنِ﴾ الفريقُ الآمِنُ في محلّ الأمن والفريقُ الآمِنُ في محلّ الخوف. فإيثارُ ما عليه النظم الكريم على أن يُقال: "فأيُّنا أحَقُّ بالأمن، أنَا أم أنتم؟" لتأكيد الإلجاء إلى الجواب الحقّ بالتنبيه على علّة الحُكم، والتفادي عن التصريح بتَخطِئتهم، لا لمجرَّدِ الاحتراز عن تزكِية النفس.

﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ المفعول إمّا محذوف تعويلًا على ظهوره / بمَعُونة المقام، أي: إن كنتم تعلمون مَن أحقُّ بذلك، أو قصدًا إلى التعميم، أي: [٢٣٧ظ]

إن كنتم تعلمون شيئًا، وإمّا متروكٌ بالمرّة، أي: إن كنتم مِن أُولي العلم. وجواب الشرط محذوف، أي: فأَخبِروني.

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ استئناف مِن جهته تعالى، مبيِّنٌ للجواب الحقّ الذي لا مَحيدَ عنه، أي: الفريقُ الذين آمنوا ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم﴾ ذلك، أي: لم يخلِطوه ﴿بِظُلْمٍ﴾، أي: بشركٍ كما يفعله الفريق المشركون، حيث يزعُمون أنّهم يؤمنون بالله عزّ وجلّ، وأنّ عبادتهم للأصنام مِن تَتِمّات إيمانهم وأحكامِه لكونها لأجل التقريب والشفاعة كما قالوا: «إنّما نعبدهم لِيُقرّبونا إلى الله زُلفى»،[1] وهذا معنى الخَلْط.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى الموصول مِن حيث اتّصافُه بما في حيّز الصلة. وفي الإشارة إليه بعد وصفه بما ذُكر إيذانٌ بأنّهم تميَّزوا بذلك عن غيرهم، وانتظموا في سلك الأمور المشاهَدة. وما فيه مِن معنى البُعد للإشعار بعُلُوّ دَرَجتهم وبُعدِ منزلتهم في الشَّرَف. وهو مبتدأ ثانٍ، وقوله تعالى:[2] ﴿لَهُمُ ٱلْأَمْنُ﴾ جملة مِن خبرٍ مقدَّمٍ ومبتدأٍ مؤخَّرٍ، وقعت خبرًا لـ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾، وهو مع خبره خبرٌ للمبتدأ الأوّل الذي هو الموصول.

ويجوز أن يكون ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ بدلًا مِن الموصول أو عطفَ بيانٍ له، و﴿لَهُمْ﴾ خبرًا للموصول، و﴿ٱلْأَمْنُ﴾ فاعلًا للظرف لاعتماده على المبتدأ. ويجوز أن يكون ﴿لَهُمْ﴾ خبرًا مقدَّمًا، و﴿ٱلْأَمْنُ﴾ مبتدأً، والجملةُ خبرًا للموصول. ويجوز أن يكون ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ مبتدأً ثانيًا، / و﴿لَهُمْ﴾ خبرَه، و﴿ٱلْأَمْنُ﴾ فاعلًا له، والجملةُ خبرًا للموصول، أي: أولئك الموصوفون بما ذُكر مِن الإيمان الخالص عن شَوْب الشرك لهم الأمنُ فقط، ﴿وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ إلى الحقّ، ومَن عَداهم في ضلال مبين. [٢٣٨و]

رُوي أنّه لمّا نزلت الآيةُ شَقَّ ذلك على الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين، وقالوا: «أيُّنا لم يظلِم نفسَه؟»، فقال صلّى الله عليه وسلّم: «ليس ما تظنّون،

---

[1] إشارة إلى قوله تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر، ٣٩/٣].

[2] س – تعالى.

إنّما هو ما قال لقمانُ لابنِه: ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ﴾ [القمان، ١٣/٣١]».[1] وليس الإيمان به أن يصدِّق بوجود الصانع الحكيم ويُخلَطَ بهذا التصديق الإشراكُ به، وليس مِن قضيّة الخلط بقاءُ الأصل بعد الخلط حقيقةً. وقيل: المراد بـ"الظلم" المعصية التي تُفسِّق صاحبَها. والظاهر هو الأوّل لوروده موردَ الجواب عن حال الفريقَين.

﴿وَتِلۡكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيۡنَٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوۡمِهِۦۚ نَرۡفَعُ دَرَجَٰتٖ مَّن نَّشَآءُۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٞ ٨٣﴾

﴿وَتِلۡكَ﴾ إشارة إلى ما احتجَ به إبراهيمُ عليه السلام مِن قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ﴾ [الأنعام، ٧٦/٦-٧٩]، وقيل: مِن قوله تعالى: ﴿أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي﴾ إلى قوله تعالى: ﴿مُّهۡتَدُونَ﴾ [الأنعام، ٨٠/٦-٨٢]. وما في اسم الإشارة مِن معنى البُعد لتفخيم شأن المشار إليه والإشعارِ بعُلُوّ طبقته وسُمُوِّ منزلته في الفضل. وهو مبتدأ، وقوله تعالى: ﴿حُجَّتُنَآ﴾ خبرُه. وفي إضافتها إلى نُون العَظَمة مِن التفخيم ما لا يخفى.

وقوله تعالى: ﴿ءَاتَيۡنَٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ أي: أرشدناه إليها، أو علّمناه إيّاها، في محلّ النصب على أنّه حال مِن ﴿حُجَّتُنَا﴾، والعامل فيها معنى الإشارة كما في قوله تعالى: ﴿فَتِلۡكَ بُيُوتُهُمۡ خَاوِيَةَۢ / بِمَا ظَلَمُوٓاْ﴾ [النمل، ٥٢/٢٧]، أو في محلّ الرفع [٢٣٨ظ] على أنّه خبر ثانٍ، أو هو الخبر، و﴿حُجَّتُنَا﴾ بدلٌ أو بيانٌ للمبتدأ. و﴿إِبۡرَٰهِيمَ﴾ مفعول أوّل لـ﴿ءَاتَيۡنَا﴾، قُدّم عليه الثاني لكونه ضميرًا. وقوله تعالى: ﴿عَلَىٰ قَوۡمِهِۦ﴾ متعلِّق بـ﴿حُجَّتُنَا﴾ إن جُعل خبرًا لـ﴿تِلۡكَ﴾، أو بمحذوفٍ إن جُعل بدلًا، أي: آتينا إبراهيمَ حجةً على قومه. وقيل: بقوله: ﴿ءَاتَيۡنَا﴾.

﴿نَرۡفَعُ﴾ بنُون العَظَمة. وقُرئ بالياء[2] على طريقة الالتفات، وكذا الفعل الآتي.[3] ﴿دَرَجَٰتٖ﴾ أي: رُتَبًا عظيمةً عاليةً مِن العلم والحكمة. وانتصابها على المصدريّة، أو الظرفيّة، أو على نزع الخافض، أي: إلى دَرَجات، أو على التمييز.

---

[1] صحيح البخاري، ١٨/٩ (٦٩٣٧)؛ صحيح مسلم، ١١٤/١ (١٢٤)، كلاهما باختلاف يسير. والألفاظ من أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٧٠/٢.

[2] قراءة شاذّة، مرويّة عن عيسى بن عمر. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٠.

[3] أي: وكذا قُرئ الفعل الآتي: "مَنۡ يَشَاءُ"، بالياء.

والمفعول قوله تعالى: ﴿مَن نَّشَآءُ﴾، وتأخيره على الوجوه الثلاثة الأخيرةِ[١] لِما مرّ مِن الاعتناء بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر.

ومفعول المشيئة محذوف، أي: مَن نشاء رفْعَه حسبما يقتضيه الحكمة ويستدعيه المصلحة. وإيثار صيغة الاستقبال للدلالة على أنّ ذلك سنّة مستمرّة، جاريةٌ فيما بين المُصطفَينَ الأخيارِ، غيرُ مختصّة بإبراهيمَ عليه السلام. وقُرئ بالإضافة إلى ﴿مَنْ﴾.[٢] والجملة مستأنَفة مقرِّرةٌ لِما قبلها، لا محلَّ لها مِن الإعراب. وقيل: هي في محلّ النصب على أنّها حال مِن فاعل ﴿ءَاتَيْنَا﴾، أي: حالَ كوننا رافعين... إلخ.

﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في كلّ ما فعل مِن رفع وخفض ﴿عَلِيمٌ﴾ بحال مَن يرفعه واستعداده له على مراتبَ متفاوتةٍ. والجملة تعليل لِما قبلها. وفي وضع "الربّ" مضافًا إلى ضميره عليه السلام موضِعَ نُون العَظَمة بطريق الالتفات في تضاعيف بيان أحوال إبراهيمَ عليه السلام، إظهارٌ لمزيد لطفٍ وعنايةٍ به صلّى الله عليه وسلّم.

﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ كُلًّا هَدَيْنَا ۚ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ ۖ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾﴾

﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ﴾ / عطفٌ على قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا﴾... [٢٣٩و]
إلخ،[٣] فإنّ عطفَ كلٍّ مِن الجملة الفعليّة والاسميّة على الأخرى ممّا لا نزاعَ في جوازه. ولا مساغَ لعطفه على ﴿ءَاتَيْنَٰهَا﴾؛[٤] لأنّ له محلًّا مِن الإعراب نصبًا ورفعًا حسبما بُيّن مِن قبلُ، فلو عُطف هذا عليه لَكان في حُكمه مِن الحاليّة والخبريّة المستدعِيَتَين للرابط، ولا سبيلَ إليه ههنا.

﴿كُلًّا﴾ مفعول لِما بعده، وتقديمه عليه للقَصر؛ لكنْ لا بالنسبة إلى غيرهما مطلَقًا؛ بل بالنسبة إلى أحدهما، أي: كلَّ واحدٍ منهما ﴿هَدَيْنَا﴾، لا أحدَهما دون الآخَر. وتركُ ذِكر المَهديّ إليه لظهورِ أنّه الذي أوتِيَ إبراهيمُ وأنّهما مُقتدِيان به.

---

[١] وفي هامش م: أي: الظرفيّة وما بعدها. «منه».
[٢] أي: "نَرْفَعُ دَرَجَاتِ مَنْ نَشَاءُ"، وهي قراءة ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٠.
[٣] في الآية السابقة.
[٤] في الآية السابقة.

﴿وَنُوحًا﴾ منصوب بمضمرٍ يفسِّره ﴿هَدَيْنَا مِن قَبْلُ﴾ أي: مِن قبلِ إبراهيمَ. عُدَّ هُداه نعمةً على إبراهيمَ عليهما السلام؛ لأنّ شَرَف الوالد سارٍ إلى الولد.

﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ﴾ الضمير لـ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾؛[1] لأنّ مَساق النظم الكريم لبيان شئونه العظيمةِ مِن إيتاء الحُجّة ورفعِ الدرجات وهِبَةِ الأولاد الأنبياءِ وإبقاءِ هذه الكرامة في نَسْله إلى يوم القيامة؛ كلُّ ذلك لِإلزام مَن ينتمي إلى ملّتِه عليه السلام مِن المشركين واليهود.

وقيل: لنوحٍ؛[2] لأنّه أقربُ، ولأنّ يونسَ ولوطًا ليسَا مِن ذُرّيّة إبراهيمَ عليه السلام، فلو كان الضمير له[3] لَاختصَّ البيان[4] بالمعدودِين في هذه الآية والتي بعدها، وأمّا المذكورون في الآية الثالثة،[5] فعطفٌ على ﴿نُوحًا﴾. ورُوي عن ابن عبّاس رضي الله عنهما أنّ هؤلاء الأنبياءَ كلَّهم / مُضافون إلى ذُرّيّة إبراهيمَ، وإن كان منهم مَن لم يلحَقْه بوِلادٍ مِن قِبَلِ أمٍّ ولا أبٍ؛[6] لأنّ لوطًا ابنُ أخي إبراهيمَ، والعربُ تجعل العَمَّ أبًا، كما أخبر الله تعالى عن أبناء يعقوبَ أنّهم قالوا: ﴿نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ﴾ [البقرة، ١٣٣/٢]، مع أنّ إسماعيلَ عمُّ يعقوبَ. [٢٣٩ظ]

﴿دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ﴾ منصوبانِ بمضمَر مفهوم ممّا سبق. وكذا ما عُطف عليهما. وبه يتعلّق ﴿مِن ذُرِّيَّتِهِۦ﴾، وتقديمُه على المفعول الصريح للاهتمام بشأنه، مع ما في المفاعيل مِن نوعِ طولٍ ربّما يُخلّ تأخيرُه بتجاوُبِ النظم الكريم، أي: وهدينا مِن ذُرّيّته داودَ وسليمانَ ﴿وَأَيُّوبَ﴾ -هو ابنُ أمُوص[7] مِن أسباط عيص بنِ إسحاقَ- ﴿وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَ﴾، أو بمحذوفٍ[8] وقع حالًا مِن المذكورين، أي: وهديناهم حالَ كونهم مِن ذُرّيّته.

---

١ في الآية السابقة.

٢ أي: وقيل: الضمير في ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ﴾ لنوحٍ.

٣ أي: لإبراهيمَ عليه السلام.

٤ ط س – البيان. | وفي هامش م: بقوله تعالى: ﴿مِن ذُرِّيَّتِهِۦ﴾ [الأنعام، ٨٤/٦]. «منه».

٥ أي: الأنعام، ٨٦/٦.

٦ تفسير القرطبي، ٤٤٧/٨؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ٥٧٤/٤؛ اللباب لابن عادل، ٢٦٥/٨، كلّها باختلاف يسير.

٧ وفي هامش م: أمُوص بن رازح بن روم بن عيص. «منه». | انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٢٨٧/٦.

٨ السياق: منصوبانِ بمضمَرٍ... أو بمحذوفٍ...

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما يُفهَم مِن النظم الكريم مِن جزاءِ إبراهيمَ عليه السلام. ومحلّ "الكاف" النصبُ على أنّه نعتٌ لمصدر محذوف، وأصل التقدير: ﴿نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ جزاءً مثلَ ذلك الجزاء، والتقديمُ للقَصر، وقد مرّ تحقيقه مِرارًا.[١]

والمراد بـ﴿ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ الجنسُ، وبمماثلة جزائهم لجزائه عليه السلام مطلَقُ المشابهة في مقابلة الإحسان بالإحسان والمكافأةِ بين الأعمال والأجزِيةِ مِن غير بَخْسٍ؛ لا المماثلةُ مِن كلّ وجه، ضرورةَ أنّ الجزاء بكثرة الأولاد الأنبياءِ ممّا اختصّ به إبراهيمُ عليه السلام. والأقربُ أنّ لامَ ﴿ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ للعهد.

[٢٤٠و] و﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى مصدر الفعل الذي بعده، / وهو عبارة عمّا أوتِيَ المذكورون مِن فنون الكرامات. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان بعُلُوّ طَبَقته. و"الكافُ" لتأكيد ما أفاده اسم الإشارة مِن الفخامة، ومحلُّها في الأصل النصبُ على أنّه نعتٌ لمصدر محذوف، وأصل التقدير: "ونَجزي المحسِنين المذكورين جزاءً كائنًا مثلَ ذلك الجزاء"، فقُدّم على الفعل لإفادة القَصر، واعتُبِرت "الكاف" مُقحَمةً للنكتة المذكورة، فصار المشارُ إليه نفسَ المصدر المؤكِّد، لا نعتًا له، أي: وذلك الجزاءَ البديعَ نَجزي المحسِنين المذكورين، لا جزاءً آخَرَ أدنى منه.

والإظهار في موضِع الإضمار للثناء عليهم بالإحسان الذي هو عبارة عن الإتيان بالأعمال الحَسَنة على الوجه اللائق الذي هو حُسنها الوصفيُّ المقارِنُ لحُسنها الذاتيّ. وقد فسَّره صلّى الله عليه وسلّم بقوله: «أن تعبُدَ اللهَ كأنّك تَراه، فإن لم تكُنْ تَراه فإنّه يَراك».[٢] والجملة اعتراض مقرِّر لِما قبلها.

﴿وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ ۖ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾﴾

﴿وَزَكَرِيَّا﴾ هو ابنُ آذَنَ، ﴿وَيَحْيَىٰ﴾ ابنُه، ﴿وَعِيسَىٰ﴾ هو ابن مريمَ. وفيه دليلٌ بيّنٌ على أنّ الذُّرّيّة تتناوَلُ أولادَ البنات. ﴿وَإِلْيَاسَ﴾ قيل: هو إدريسُ جَدّ نوحٍ،

---

[١] انظر: تفسير الأنعام، ٥٣/٦. وسيأتي تفصيله في هذه الآية أيضًا.

[٢] طرفُ حديث أبي هريرة، أخرجه البخاري في صحيحه، ١٩/١ (٥٠)؛ ومسلم في صحيحه، ٣٧/١ (٨).

فيكونُ البيان[١] مخصوصًا بـ﴿مِنْ﴾ في الآية الأولى.[٢] وقيل: هو مِن أسباطِ هارونَ أخي موسى عليهما السلام.

﴿كُلٌّ﴾ أي: كلُّ واحد مِن أولئك المذكورين[٣] ﴿مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ أي: مِن الكاملين في الصلاح الذي هو عبارة عن الإتيان بما ينبغي والتحرُّزِ عمّا لا ينبغي. والجملة اعتراضٌ جِيءَ به للثناء عليهم بالصلاح.

﴿وَإِسْمَٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًاۚ وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٦﴾﴾

﴿وَإِسْمَٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ﴾ هو ابنُ أخطوبَ بنِ العجوز، وقُرِئَ: "وَاللَّيْسَعَ"،[٤] وهو على القراءتَين / عَلَمٌ أعجميٌّ، أُدخِلَ عليه "اللام"، ولا اشتقاقَ له. ويُقال: إنّه [٢٤٠ظ]
يوشَع بنُ نونٍ. وقيل: إنّه منقول مِن مضارعِ "وسِعَ"، و"اللامُ" كما في "يزيد" في قول مَن قال:

رأيتُ الوليدَ بنَ اليزيدَ مبارَكًا شديدًا بأعباءِ الخِلافة كاهِلُهْ[٥]

﴿وَيُونُسَ﴾ هو ابنُ مَتّى، ﴿وَلُوطًا﴾ هو ابنُ هاران ابنِ أخي إبراهيمَ عليهم السلام. ﴿وَكُلًّا﴾ أي: كلَّ واحد مِن أولئك المذكورين ﴿فَضَّلْنَا﴾ بالنبوّة، لا بعضَهم دون بعضٍ، ﴿عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ على عالَمِي عصرِهم. والجملة اعتراض كأُختَيْها.

﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْۖ وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ﴾ إمّا متعلِّقٌ بما تعلّق به ﴿مِن ذُرِّيَّتِهِۦ﴾،[٦] و﴿مِنْ﴾ ابتدائيّة، والمفعول محذوف، أي: وهدينا مِن آبائهم وذُرّيّاتهم

---

١ وفي هامش م: أي: بقوله تعالى: ﴿مِن ذُرِّيَّتِهِۦ﴾ [الأنعام، ٦/٨٤]. «منه».
٢ أي: الأنعام، ٦/٨٤.
٣ وفي هامش م: وهُمْ داود وسليمان وأيّوب ويوسف وموسى وهارون عليهم السلام. «منه».
٤ قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٠.
٥ البيت لابن مَيّادة في ديوانه، ص ١٩٢، وفي مطبوعه: "بأحناء" بدلَ "بأعباء". وهو بهذه الألفاظ في أنوار التنزيل للبيضاوي، ٢/١٧١؛ واللباب لابن عادل، ٨/٢٦٧؛ وشرح شواهد المغني للسيوطي، ١/١٦٤. والشاهد فيه: أنّ العَلَم إذا وقع فيه اشتراك اتّفاقيّ جاز تعريفه بـ"اللام"، يعني: يزول تعريف العَلَميّة بأنْ يُنكَّر ثمّ يُعرَّف بـ"اللام".
٦ الأنعام، ٦/٨٤.

وإخوانِهم جماعاتٍ كثيرةً، وإمّا معطوفٌ على ﴿كُلًّا﴾،[١] و﴿مِنْ﴾ تبعيضيّة، أي: وفضّلنا بعضَ آبائهم... إلخ. ﴿وَٱجْتَبَيْنَـٰهُمْ﴾ عطفٌ على ﴿فَضَّلْنَا﴾،[٢] أي: اصطفَيْناهم، ﴿وَهَدَيْنَـٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ تكريرٌ للتأكيد وتمهيدٌ لبيانِ ما هُدُوا إليه.

﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما يُفهَم مِن النظم الكريم مِن مصادر الأفعال المذكورة، وقيل: إلى ما دانوا به. وما في ﴿ذَٰلِكَ﴾ مِن معنى البُعد لِما مرّ مِرارًا. ﴿هُدَى ٱللَّهِ﴾ الإضافة للتشريف. ﴿يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ وهم المستعِدّون للهداية والإرشادِ. وفيه إشارة إلى أنّه تعالى متفضِّل بالهداية. ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟﴾ أي: هؤلاء المذكورون، ﴿لَحَبِطَ عَنْهُم﴾ مع فضلهم وعُلُوِّ طَبَقاتهم ﴿مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ مِن
[٢٤١و] الأعمال المَرضيّة / الصالحةِ؛ فكيف بمَن عَداهم، وهُمْ هُمْ، وأعمالُهم أعمالُهم!

﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَـٰهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ۚ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَـٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَـٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾﴾

﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى المذكورِين مِن الأنبياء الثمانيةَ عشَرَ والمعطوفِين عليهم عليهم السلام باعتبار اتّصافهم بما ذُكر مِن الهداية وغيرِها مِن النعوت الجليلة الثابتةِ لهم. وما فيه مِن معنى البُعد لِما مرّ غيرَ مرّة مِن الإيذان بعُلُوّ طَبَقتهم وبُعدِ منزلتهم في الفضل والشرف. وهو مبتدأ، خبرُه قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَـٰهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ أي: جنسَ الكتاب المتحقِّقَ في ضِمن أيِّ فردٍ كان مِن أفراد الكُتب السماويّة. والمراد بإيتائه التفهيمُ التامُّ بما فيه مِن الحقائق، والتمكينُ مِن الإحاطة بالجلائل والدقائق أعمّ مِن أن يكون ذلك بالإنزال ابتداءً أو بالإيراث بقاءً، فإنّ المذكورين لم يُنزل على كلّ واحد منهم كتابٌ معيَّنٌ.

﴿وَٱلْحُكْمَ﴾ أي: الحِكمةَ، أو فصلَ الأمر على ما يقتضيه الحقّ والصواب. ﴿وَٱلنُّبُوَّةَ﴾ أي: الرسالةَ. ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا﴾ أي: بهذه الثلاثة أو بالنبوّة الجامعة للباقين،

---

[١] في الآية السابقة.

[٢] في الآية السابقة.

﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ أي: كُفّار قريشٍ، فإنّهم بكفرهم برسول الله صلّى الله عليه وسلّم وما أُنزلَ إليه مِن القرآن كافرون بما يصدِّقه جميعًا. وتقديم الجارّ والمجرور على الفاعل لِما مرّ مِرارًا مِن الاهتمام بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر.

﴿فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا﴾ أي: أمَرْنا بمُراعاتها ووفَّقْنا للإيمان بها والقيامِ بحقوقها ﴿قَوْمًا لَّيْسُواْ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾ في وقتٍ مِن الأوقات؛ بل مستمرّون على الإيمان بها. فإنّ الجملة الاسميّة الإيجابيّةَ كما تفيد دوامَ الثبوت، كذلك السلبيّةُ تفيد دوامَ النفي بمَعُونة المقام، لا نفيَ الدوام كما حُقِّق في مقامه.[١]

قال ابن عبّاس رضي الله عنهما ومجاهد: «هم الأنصار وأهل المدينة».[٢] وقيل: أصحاب النبيّ صلّى الله عليه وسلّم. وقيل: كلّ مؤمن مِن بني آدمَ. وقيل: الفُرْس. فإنّ كلًّا مِن هؤلاء الطوائف مُوفَّقون للإيمان بالأنبياء وبالكُتب المنزلة إليهم، عاملون بما فيها مِن أصول الشرائع وفروعِها الباقيةِ في شريعتِنا. وبه يتحقّق الخروج عن عُهدة التوكيل والتكليف دون المنسوخةِ منها، فإنّها بانتساخها خارجةٌ عن كونها مِن أحكامها. وقد مرّ تحقيقه في تفسير سورة المائدة.[٣]

وقيل: هم الأنبياء المذكورون، فالمراد بـ"التوكيل" الأمرُ بما هو أعمُّ مِن إجراء أحكامها كما هو شأنهم في حقّ كتابهم، ومِن اعتقاد حقّيّتِها كما هو شأنهم في حقّ سائر الكُتب التي مِن جملتها القرآن الكريم. وقيل: هم الملائكة، فـ"التوكيل" هو الأمر بإنزالها وحفظِها واعتقادِ حقّيّتِها.

وأيًّا ما كان، فتنكير ﴿قَوْمًا﴾ للتفخيم. و"الباء" الأولى صلةٌ لـ﴿كَٰفِرِينَ﴾، قُدّمت عليه محافظةً على الفواصل، والثانيةُ لتأكيد النفي. / وأمّا تقديم صلةِ ﴿وَكَّلْنَا﴾ على مفعوله الصريح، فلِما ذُكر آنفًا مِن الاهتمام بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر، ولأنّ فيه نوعَ طولٍ ربّما يؤدّي تقديمُه إلى الإخلال بتجاوُبِ النظم الكريم، أو إلى الفصل بين الصفة والموصوف. وجواب الشرط محذوف، [٢٤١ظ]

---

١ انظر: تفسير الأنعام، ٤٨/٦.

٢ قولهما معًا في اللباب لابن عادل، ٢٦٩/٨. وقول ابن عبّاس في جامع البيان للطبري، ٣٨٩/٩، ومجاهد في تفسير الرازي، ٥٥/١٣.

٣ انظر: تفسير المائدة، ٤٧/٥، ٦٨.

يدلّ عليه المذكور، أي: فإن يكفر بها هؤلاء، فلا اعتدادَ به أصلًا، فقد وفّقْنا للإيمان بها قومًا فِخامًا ليسوا بكافرين بها قطعًا؛ بل مستمرّون على الإيمان بها والعملِ بما فيها، ففي إيمانهم بها مَندوحةٌ[1] عن إيمان هؤلاء.

وعن هذا تبيَّنَ أنّ الوجه أن يكون المرادُ بـ"القوم" إحدى الطوائف المذكورة، إذ بإيمانهم بالقرآنِ والعملِ بأحكامه تتحقّق الغُنية عن إيمان الكَفَرة به والعملِ بأحكامه. وأمّا الأنبياء والملائكة عليهم السلام، فإيمانهم به ليس مِن قبيل إيمان آحاد الأمّة كما أشيرَ إليه.

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًاۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَـٰلَمِينَ ۝٩٠﴾

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى الأنبياء المذكورين. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان بعُلُوّ رُتبتهم. وهو مبتدأ، خبرُه قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾ أي: إلى الحقّ والنهج المستقيمِ. والالتفات إلى الاسم الجليل للإشعار بعلّة الهداية. ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ أي: فاختصَّ هُداهم بالاقتداء، ولا تقتَدِ بغيرهم. والمراد بـ﴿هُدَىٰهُمُ﴾ طريقتُهم في الإيمان بالله تعالى وتوحيدِه وأصولِ الدين، دون الشرائع القابلةِ للنسخ؛ فإنّها بعد النسخ لا تبقى هُدى. و"الهاء" في ﴿ٱقْتَدِهْ﴾ للوقف، حقُّها أن تسقط في الدرج، واستُحسِن إثباتها فيه أيضًا إجراءً له مُجرى الوقف واقتداءً / بالإمام.[2] وقُرئ بإشباعها[3] على أنّها كناية المصدر. [٢٤٢و]

﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ أي: على القرآن أو على التبليغ، فإنّ مَساق الكلام يدلّ عليهما، وإن لم يجرِ ذكرُهما. ﴿أَجْرًا﴾ مِن جهتكم كما لم يسأله مَن قبلي مِن الأنبياء عليهم السلام. وهذا مِن جملة ما أُمر عليه السلام بالاقتداء بهم فيه.

---

[1] النَّدْح: السَّعَة والفُسحة، تقول: إنّه لفي نَدحة مِن الأمر ومَندوحةٍ منه. وأرض مَندوحة: بعيدة واسعة. كتاب العين للخليل بن أحمد، ١٨٤/٣ «باب الحاء والدال والنون معهما».

[2] أي: اقتداءً بالمصحف الإمام.

[3] أي: "فَبِهُدَاهُم اقْتَدِهِي قُلْ"، وهي قراءة ابن ذكوان في رواية الجمهور عنه. ورَوى بعضهم عنه الكسرَ بلا إشباع. النشر لابن الجزري، ١٤٢/٢؛ شرح طيّبة النشر للنويري، ٦٩/٢.

﴿إِنْ هُوَ﴾ أي: ما القرآنُ ﴿إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ﴾ أي: عِظة وتذكير لهم كافّةً مِن جهته سبحانه، فلا يختصُّ بقوم دون آخَرين.

﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍۗ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِۖ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًاۖ وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓاْ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْۖ قُلِ ٱللَّهُۖ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾﴾

﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ﴾ لمّا بيّن شأن القرآن العظيم، وأنّه نعمة جليلة منه تعالى على كافّة الأُمَم حسبما ينطِق به قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء، ١٠٧/٢١]، عُقّب ذلك ببيان غمطهم إيّاها وكفرِهم بها على وجهٍ سَرَى ذلك إلى الكفر بجميع الكُتب الإلهيّة. وأصل "القَدْر": السَّبْر والحَزْر، يُقال: "قدَرَ الشيءَ يقدُرُه -بالضمّ- قَدْرًا" إذا سبَرَه وحزَرَه ليعرِفَ مقداره، ثمّ استُعمِل في معرفة الشيء في مقداره وأحوالِه وأوصافِه.

وقوله تعالى: ﴿حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ نصب على المصدريّة، وهو في الأصل صفةٌ للمصدر، أي: قَدْرَه الحقَّ، فلمّا أضيفَ إلى موصوفه انتصب على ما كان ينتصب عليه موصوفُه، أي: ما عرفوه تعالى حقَّ معرفتِه في اللطف بعباده والرحمةِ عليهم، ولم يُراعُوا حقوقَه تعالى في ذلك؛ بل أخَلّوا بها إخلالًا؛ ﴿إِذْ قَالُواْ﴾ منكِرين لبعثة الرُّسُل وإنزالِ الكُتب، كافرين بنعمته الجليلة فيهما: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ﴾.

فنفيُ معرفتِهم لقَدْرِه سبحانه كنايةٌ عن حَطّهم لقَدْرِه الجليل ووصفِهم له تعالى بنقيض نَعته الجميل، كما أنّ نفي المَحبّة في مِثل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾[1] كنايةٌ
/ عن البُغض والسخط؛ وإلّا فنفيُ معرفةِ قَدْرِه تعالى يتحقّق مع عدم التعرّض [٢٤٢ظ]
لحَطّه، بل مع السعي في تحصيل المعرفة، كما في قولِ مَن يُناجي مستقصِرًا لمعرفته وعبادته: "سبحانك ما عرفناك حقَّ معرفتِك، وما عبدناك حقَّ عبادتِك". أو ما عرفوه حقَّ معرفتِه في السخط على الكُفّار وشدّةِ بَطشه تعالى بهم حسبما نطق به القرآن حين اجترءُوا على التفوُّهِ بهذه العظيمة الشَّنْعاء؛ فالنفيُ بمعناه الحقيقيّ.

---

١ ﴿قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران، ٣٢/٣].

والقائلون هم اليهود، وقد قالوه مبالغةً في إنكار إنزال القرآن على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فأُلزِموا ما لا سبيلَ لهم إلى إنكاره أصلًا، حيث قيل: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ﴾ أي: قُلْ لهم ذلك على طريقة التبكيت وإلقامِ الحَجَر.[١]

ورُوي أنّ مالك بنَ الضيف مِن أحبار اليهود ورؤسائِهم، قال له رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «أنشُدُك اللهَ الذي أنزل التوراةَ على موسى، هل تجد فيها أنّ الله يُبغض الحَبْرَ السمين؟ فأنت الحَبْر السمين، قد سمِنتَ مِن مالِكَ الذي تُطعمك اليهودُ»، فضحِك القوم، فغضِب، ثمّ التفَتَ إلى عمرَ رضي الله عنه، فقال: «ما أنزل الله على بَشَر مِن شيء»، فنزَعوه، وجعلوا مكانَه كعبَ بنَ الأشرف.[٢]

وقيل: هم المشركون، وإلزامُهم إنزالُ التوراة لِما أنّه كان عندهم مِن المشاهير الذائعة؛ ولذلك كانوا يقولون: ﴿لَوْ أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْكِتَٰبُ لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ﴾ [الأنعام، ١٥٧/٦].

ووصفُ ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾ بالوصول إليهم لزيادة التقرير وتشديدِ التبكيت. وكذا تقييدُه بقوله تعالى: ﴿نُورًا وَهُدًى﴾؛ فإنّ كونه بيّنًا بنفسه ومبيِّنًا لغيره ممّا يؤكِّد الإلزام أيَّ تأكيدٍ. وانتصابهما على الحاليّة مِن ﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾، والعامل ﴿أَنزَلَ﴾، أو مِن الضمير في ﴿بِهِۦ﴾، فالعامل[٣] ﴿جَآءَ﴾.

و"اللام" في قوله تعالى: ﴿لِلنَّاسِ﴾ إمّا متعلِّق بـ﴿هُدًى﴾، أو بمحذوف هو صفة له، أي: هُدًى كائنًا للناس. وليس المراد بهذا مجرَّدَ إلزامهم الاعترافَ بإنزال التوراة فقط؛ بل بإنزال القرآن أيضًا، فإنّ الاعتراف بإنزالها مستلزِمٌ للاعتراف بإنزاله قطعًا، لِما فيها مِن الشواهد الناطقة به.

---

١ أَلْقَمَه الحَجَرَ: يُضرَب للمُجيب بجواب مُسكِت. المستقصى في أمثال العرب للزمخشري، ٣٣٩/١.

٢ هو بلفظه في الكشّاف للزمخشري، ٤٤/٢، ومع اختلاف يسير في جامع البيان للطبري، ٣٩٣/٩-٣٩٤؛ وتفسير السمرقندي، ٤٨٦/١؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢٢٣؛ وتفسير الرازي، ٦٠/١٣. وفي مطبوع تفسير الرازي: "سمنت مِن الأشياء" ومطبوعِ تفسير السمرقندي: "سمنت مِن مأكلتك" بدلَ "سمنت بِن مالك". وفي أكثر المصادر: "الصيف" بدل "الضيف".

٣ س: والعامل.

وقد نُعِيَ عليهم ما فعلوا بها مِن التحريف والتغيير، حيث قيل: ﴿تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ﴾ أي: تضَعونه في قراطيسَ مقطَّعةٍ ووَرَقاتٍ مفرَّقةٍ، بحذف الجارّ بناءً على تشبيه القراطيس بالظرف المُبهَم. أو تجعلونه نفسَ القراطيس المقطَّعة، وفيه زيادةُ توبيخ لهم / بسُوء صنيعهم، كأنّهم أخرجوه مِن جنس الكتاب، ونزّلوه منزلةَ القراطيس الخالية عن الكتابة. والجملة حال كما سبق. [٢٤٣و]

وقوله تعالى: ﴿تُبْدُونَهَا﴾ صفة لـ﴿قَرَاطِيسَ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ معطوفٌ عليه، والعائد إلى الموصول محذوفٌ، أي: كثيرًا منها. وقيل: كلامٌ مبتدأٌ، لا محلَّ له مِن الإعراب، والمراد بـ"الكثير" نعوت النبيّ صلّى الله عليه وسلّم وسائرُ ما كتَموه مِن أحكام التوراة. وقُرئ الأفعال الثلاثة بالياء،[1] حملًا على ﴿قَالُوا﴾ و﴿مَا قَدَرُوا﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓا۟ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ﴾ قيل: هو حال مِن فاعل ﴿تَجْعَلُونَهُۥ﴾ بإضمار "قد" أو بدونه على اختلاف الرأيَين. قلتُ: فينبغي أن يُجعَل ﴿مَا﴾ عبارةً عمّا أخذوه مِن الكتاب مِن العلوم والشرائعِ ليكونَ التقييدُ بالحال مفيدًا لتأكيد التوبيخ وتشديدِ التشنيع، فإنّ ما فعلوه بالكتاب مِن التفريق والتقطيع لِما ذُكر مِن الإبداء والإخفاء شناعةٌ عظيمةٌ في نفسها، ومع ملاحظة كونه مأخَذًا لعلومِهم ومعارفِهم أشنَعُ وأعظَمُ؛ لا[2] عمّا تلقَّوْه مِن جهة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم زيادةً على ما في التوراة وبيانًا لِما التبَس عليهم وعلى آبائهم مِن مشكِلاتها حسبما ينطِق به قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَقُصُّ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَكْثَرَ ٱلَّذِى هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [النمل، ٧٦/٢٧]، كما قالوا؛ لأنّ تَلَقِّيَهم لذلك مِن القرآن الكريم ليس ممّا يزجُرهم عمّا صنعوا بالتوراة، أمّا ما ورد فيه زيادةً على ما فيها، فلِأنّه لا تعلُّقَ له بها نفيًا ولا إثباتًا، وأمّا ما ورد بطريق البيان، فلِأنّ مدارَ ما فعلوا بها مِن التبديل والتحريف[3] ليس ما وقع فيها مِن التباس الأمر

---

١ أي: "يَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ يُبْدُونَهَا وَيُخْفُونَ كَثِيرًا"، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو. النشر لابن الجزري، ٢٦٠/٢.

٢ السياق: فينبغي أنْ يُجعَل ﴿مَا﴾ عبارةً عمّا أخذوه مِن الكتاب... لا عمّا تلقَّوْه مِن جهة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم...

٣ وفي هامش م: الإبراء والإخفاء.

[٢٤٣ظ] واشتباهِ الحال حتّى يُقلِعوا عن ذلك بإيضاحه وبيانِه؛ فيكون الجملةُ / حينئذ خاليةً عن تأكيد التوبيخ، فلا تستحقّ أن تقع موقعَ الحال؛ بل الوجهُ حينئذ أن تكون استئنافًا مقرِّرًا لِما قبلها مِن مَجيء الكتاب بطريق التكملة والاستطراد والتمهيد لِما يعقبه مِن مَجيء القرآن.

ولا سبيلَ إلى جعل ﴿مَا﴾ عبارةً عمّا كتَموه مِن أحكام التوراة كما يُفصح عنه قوله تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [المائدة، ١٥/٥]؛ فإنّ ظهوره، وإن كان مَزجَرةً لهم عن الكتم مخافةَ الافتضاح ومصحِّحًا لوقوع الجملة في موقع الحال، لكنّ ذلك ممّا يعلمه الكاتمون حتمًا. هذا، وقد قيل: الخطاب لِمَن آمن مِن قريش كما في قوله عزّ وجلّ:[١] ﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ﴾ [يس، ٦/٣٦].

وقوله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾ أمرٌ لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم بأنْ يُجيب عنهم، إشعارًا بتعيّنِ الجواب بحيث لا مَحيدَ عنه، وإيذانًا بأنّهم أُفحِموا ولم يقدِروا على التكلّم أصلًا. ﴿ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ﴾ في باطلهم الذي يخوضون فيه، ولا عليك بعد إلزام الحُجّة وإلقامِ الحَجَر. ﴿يَلْعَبُونَ﴾ حال مِن الضمير الأوّل، والظرفُ صلة للفعل المقدَّم،[٢] أو المؤخَّر،[٣] أو متعلِّقٌ[٤] بمحذوفٍ هو حال مِن مفعول الأوّل،[٥] أو مِن فاعل الثاني،[٦] أو مِن الضمير الثاني؛[٧] لأنّه فاعل في الحقيقة، والظرفُ متّصل بالأوّل.

﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا ۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۖ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٢﴾﴾

﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ﴾ تحقيق لِنزول القرآن الكريم بعد تقرير إنزال ما بَشَّرَ به مِن التوراة، وتكذيب لهم في كلمتهم الشنعاءِ إثرَ تكذيبٍ. ﴿مُبَارَكٌ﴾ أي:

---

١ س: تعالى.
٢ أي: ﴿ذَرْ﴾.
٣ أي: ﴿يَلْعَبُونَ﴾.
٤ يعني: الظرف.
٥ أي: ذَرْهم كائنين في خوضهم.
٦ أي: يلعبون كائنين في خوضهم.
٧ أي: ﴿هُمْ﴾ الثاني، وهو في المعنى فاعل المصدر المضاف إليه.

كثيرُ الفوائد وجمُّ المنافع، ﴿مُصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ مِن التوراة لنزوله حسبما وُصِف فيها، أو الكُتُبِ التي قبلها، فإنّه مصدِّق للكلّ في إثبات التوحيد والأمرِ به ونفيِ الشرك والنهيِ عنه وفي سائر أصول الشرائع التي لا تنتسخ.

﴿وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ﴾ عطفٌ على ما دلّ عليه ﴿مُبَارَكٌ﴾، أي: للبَرَكات ولإنذارك أهلَ مكّةَ. / وإنّما ذُكرت باسمها المُنبئ عن كونها أعظَمَ القُرى شأنًا [٢٤٤و] وقبلةً لأهلها قاطبةً، إيذانًا بأنّ إنذار أهلها أصلٌ مستتبعٌ لإنذار أهل الأرض كافّةً. وقُرئ: "لِيُنْذِرَ"[١] بالياء، على أنّ الضمير لـ"الكتاب". ﴿وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ مِن أهل المَدَرِ والوَبَرِ[٢] في المشارق والمغارب.

﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ وبما فيها مِن أفانين العذاب ﴿يُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ أي: بالكتاب؛ لأنّهم يخافون العاقبةَ، ولا يزال الخوفُ يحمِلهم على النظر والتأمّل حتّى يؤمنون[٣] به. ﴿وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ تخصيصُ محافظتِهم على الصلاة بالذِّكر مِن بين سائر العبادات التي لا بدَّ للمؤمنين مِن أدائها، للإيذان بإنافتِها[٤] مِن بين سائر الطاعات وكونِها أشرَفَ العبادات بعد الإيمان.

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۗ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّـٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ ۖ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَـٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾﴾

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾، فزعَمَ أنّه تعالى بعثَه نبيًّا، كمُسيلِمةَ الكذّابِ

---

١ قرأ بها عاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٠.

٢ المَدَر: قِطَع الطِّين اليابس المتماسِك، أو الطِّينُ العِلْك الذي لا رَمْلَ فيه، واحدَتُه: مَدَرَة. والوَبَر: صُوف الإبل والأرانب ونحوها، جمعُه: أوبار. ومِن المجاز قول عامر بن الطفيل للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «لنا الوَبَرُ ولكم المَدَرُ»، إنّما عنى به المُدُنَ أو الحضرَ؛ لأنّ مَبانيها إنّما هي بالمَدَر، وعنى بـ"الوَبَر" الأخبيةَ؛ لأنّ أبنية البادية بالوَبَر. انظر: تاج العروس لمرتضى الزبيدي، «مدر»، «وبر».

٣ كذا في الأصول الخطّيّة، وفي مطبوعاته: يؤمنوا.

٤ أناف على الشيء إنافةً: أشرف وارتفع، ويُقال لكلّ مشرِف على غيره: إنّه لَمُنيفٌ. انظر: تاج العروس لمرتضى الزبيدي، «أنف».

والأسوَدِ العنسي،[١] أو اختلق عليه أحكامًا مِن الحِلّ والحُرمة، كعمرو بنِ لُحَيّ ومُتابعِيه. أي: "هو أظلَمُ مِن كلّ ظالم"، وإن كان سبك التركيب على نفي الأظلمِ منه وإنكارِه مِن غير تعرّض لنفي المَساوي وإنكارِه؛ فإنّ الاستعمال الفاشي في قولك: "مَن أفضَلُ مِن زيد" أو "لا أكرَمَ منه"، على أنّه أفضَلُ مِن كلّ فاضل وأكرَمُ مِن كلّ كريم. وقد مرّ تمام الكلام فيه.[٢]

﴿أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ﴾ مِن جهته تعالى، ﴿وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ﴾ أي: والحال أنّه لم يُوحَ إليه ﴿شَىْءٌ﴾ / أصلًا، كعبد الله بنِ سعد بنِ أبي سرح،[٣] كان يكتب للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم، فلمّا نزلَتْ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ﴾ [المؤمنون، ١٢/٢٣]، فلمّا بلغ: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ﴾ [المؤمنون، ١٤/٢٣]، قال عبد الله: «تبارَكَ الله أحسَنُ الخالقين»، تعجّبًا مِن تفصيل خلق الإنسان، ثمّ قال عليه السلام: «اكتُبْها، كذلك نزلَتْ»،[٤] فشكّ عبد الله، وقال: «لَئِنْ كان محمّدٌ صادقًا فقد أُوحِيَ إليَّ كما أُوحِيَ إليه، ولَئِنْ كان كاذبًا فقد قلتُ كما قال».[٥] [٢٤٤ظ]

﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ كالذين قالوا: ﴿لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ﴾ [الأنفال، ٣١/٨].

---

[١] هو عَبْهلة بن كعب بن عوف، الأسود العَنْسي (ت. ١١هـ/٦٣٢م). المُتنبّي المُشعْوِذ، مِن أهل اليمن. كان بطّاشًا جبّارًا. ارتدّ واتّسع سلطانه حتّى غلب على ما بين مفازة حضرموت إلى الطائف إلى البحرين والأحساء إلى عدن. وجاءت كتب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إلى مَن بقي على الإسلام في اليمن بالتحريض على قتله، فاغتاله أحدهم. وكان مَقتله قبل وفاة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم بشهر واحد. انظر: **الأعلام** للزركلي، ١١١/٥.

[٢] انظر: تفسير البقرة، ١١٤/٢، والأنعام، ٢١/٦.

[٣] هو عبد الله بن سعد بن أبي سَرْح بن الحارث القرشي العامري، أبو يحيى (ت. ٣٦هـ/٦٥٦-٦٥٧م). صحابيّ. أسلم قديمًا، وكتب لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم الوحيَ، ثمّ افتتن وخرج مِن المدينة إلى مكّة مُرتدًّا، فأهدر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم دمَه يوم الفتح، فجاء عثمان بن عفّان إلى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، فاستأمن له، فآمنه، وأسلم عبد الله ذلك اليوم، فحسُنَ إسلامه، ولم يظهر منه بعد ذلك ما يُنكَر عليه. ثمّ ولّاه عثمان بعد ذلك مصر، ففتح الله على يديه إفريقيّة، وكان فتحًا عظيمًا. انظر: **الاستيعاب** للنَّمري، ٩١٨/٣-٩٢٠؛ **وأسد الغابة** لابن الأثير، ٢٦٠/٣-٢٦٢.

[٤] م ط س - نزلت ["صح" في هامش م]. | لعَلّ هذا التصحيحَ وقع بعد نسخ ط س.

[٥] **أنوار التنزيل** للبيضاوي، ١٧٣/٢. ونحوه في **جامع البيان** للطبري، ٤٠٥/٩-٤٠٦؛ **والكشف والبيان** للثعلبي، ١٧٠/٤؛ **وأسباب النزول** للواحدي، ص ٢٢٣-٢٢٤.

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ حُذف مفعول ﴿تَرَىٰٓ﴾ لدلالة الظرف عليه، أي: ولو ترى الظالمين إذ هم ﴿فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ﴾ أي: شدائدِه، مِن "غمَرَه" إذا غشِيَه. ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ﴾ بقبض أرواحهم كالمتقاضي المُلِظِّ المُلِحِّ، يبسُط يدَه إلى مَن عليه الحقُّ، ويعنِّف عليه في المطالبة مِن غير إمهال وتنفيس، أو بَاسِطُوها بالعذاب، قائلين: ﴿أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ﴾ أي: أخرِجوا أرواحَكم إلينا مِن أجسادكم، أو خلِّصوا أنفسَكم مِن العذاب.

﴿ٱلْيَوْمَ﴾ أي: وقتَ الإماتة، أو الوقتَ المُمتدَّ بعده إلى ما لا نهايةَ له، ﴿تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ﴾ أي: العذابَ المتضمِّنَ لشدّةٍ وإهانةٍ، فإضافتُه إلى ﴿ٱلْهُونِ﴾ -وهو الهَوان- لعَراقتِه فيه. ﴿بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ كاتّخاذ الولد له، ونسبةِ الشريك إليه، وادّعاءِ النبوّة والوحي كاذبًا، ﴿وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ فلا تتأمّلون فيها، ولا تؤمنون بها.

﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ ۖ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ ۚ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾﴾

/ ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا﴾ للحساب ﴿فُرَٰدَىٰ﴾ منفرِدين عن الأموال والأولاد وغيرِ ذلك [٢٤٥و] ممّا آثَرتموه مِن الدنيا، أو عن الأعوان والأصنام التي كنتم تزعمون أنّها شفعاؤكم. وهو جمع "فَرْدٍ"، والألِف للتأنيث كـ"كُسالى". وقُرئ: "فُرَادًا"[١] كـ"رُخال"، و"فُرَادَ"[٢] كـ"ثُلاثَ"، و"فَرْدَى"[٣] كـ"سَكْرَى".

﴿كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ بدلٌ مِن ﴿فُرَٰدَىٰ﴾، أي: على الهيئة التي وُلِدتم عليها في الانفراد، أو حال ثانية عند مَن يجوّز تعدّدَها، أو حال مِن الضمير في ﴿فُرَٰدَىٰ﴾،

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي حياة وأبي البرهسم. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٢.

٢ قراءة شاذّة، ذكرها بلا نسبة أبو حيّان في البحر المحيط، ٥٨٧/٤؛ وابن عادل في اللباب، ٢٩٣/٨.

٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعرج. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٢. ورواها خارجة بن مصعب عن نافع وأبي عمرو. البحر المحيط لأبي حيّان، ٥٨٧/٤، وهي غير القراءة المشهورة لهما.

أي: مُشبِهين ابتداءَ خلقِكم عُراةً حُفاةً غُرْلًا بُهْمًا،[١] أو صفةُ مصدرِ ﴿جِئْتُمُونَا﴾، أي: مَجيئًا كخلقِنا لكم أوّلَ مرّة.

﴿وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ﴾ تفضّلنا به[٢] عليكم في الدنيا، فشُغِلتم به عن الآخرة. ﴿وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ﴾ ما قدّمتم منه شيئًا، ولم تحمِلوا نقيرًا. ﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟﴾ أي: شركاءُ الله تعالى في الربوبيّة واستحقاقِ العبادة.

﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾ أي: وقع التقطّع بينكم، كما يُقال: "جُمِع بين الشيئَين"، أي: أُوقِعَ الجمع بينهما. وقُرئ: "بَيْنُكُمْ"[٣] بالرفع، على إسناد الفعل إلى الظرف، كما يُقال: "قُوتِلَ أمامُكم وخلفُكم"، أو على أنّ "البَيْنَ" اسمٌ للفصل والوصل، أي: تقطّعَ وصلُكم. وقُرئ: "مَا بَيْنَكُمْ".[٤] ﴿وَضَلَّ عَنكُم﴾ أي: ضاعَ، أو غابَ ﴿مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ أنّها شفعاؤكم، أو أنْ لا بعثَ ولا جزاءَ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ ۖ يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ مِنَ ٱلْحَىِّ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٩٥﴾﴾

﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ﴾ شروع في تقرير بعض أفاعيله تعالى الدالّةِ على كمال علمه وقدرته ولطفِ صُنعه وحكمتِه، إثرَ تقرير أدِلّة التوحيد. والفَلْق: الشقّ بإبانةٍ، أي: شاقُّ الحَبّ بالنبات والنَّوى بالشجر. وقيل: المراد به الشَقُّ الذي في الحُبوب والنَّوى، أي: خالِقُهما كذلك، كما في قولك: "ضيِّقْ فَمَ الرَّكِيّةِ[٥]

---

[١] إشارة إلى الحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه، ١٠٩/٨ (٦٥٢٧)، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «تُحشَرون حُفاةً عُراةً غُرْلًا»، قالت عائشة: فقلتُ: «يا رسولَ الله، الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض؟»، فقال: «الأمر أشدُّ مِن أنْ يهمّهم ذاك». وهو باختلاف يسير في صحيح مسلم، ٢١٩٤/٤ (٢٨٥٩).

[٢] ط س: تفضلّناه. | يظهر أثر الكشط في نسخة المؤلّف، فلعلّه صحّحها بعد نسخ ط س.

[٣] قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وحمزة وعاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢٦٠/٢.

[٤] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٣.

[٥] الرَّكِيّة: بِئر تُحفَر. وجمعه: الرَّكايا. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٤٠٢/٥ «باب الكاف والراء».

ووسّعَ أسفلَها". / وقيل: الفَلْق بمعنى الخَلْق. قال الواحدي: «ذهبوا بـ﴿فَالِقُ﴾ مذهَبَ "فاطرِ"».[١] [٢٤٥ظ]

﴿يُخْرِجُ ٱلْحَيَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾ أي: يُخرج ما يَنمُو مِن الحيَوان والنبات ممّا لا ينمو مِن النُّطفة والحَبّ. والجملة مستأنَفة مبيّنة لِما قبلها، وقيل: خبرٌ ثانٍ لـ﴿إِنَّ﴾. وقوله تعالى: ﴿وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ﴾ كالنُّطفة والحَبّ ﴿مِنَ ٱلْحَيِّ﴾ كالحيَوان والنبات. عطفٌ على ﴿فَالِقُ ٱلْحَبِّ﴾، لا على ﴿يُخْرِجُ﴾ على الوجه الأوّل؛ لأنّ إخراج المَيّت مِن الحيّ ليس مِن قبيل فَلْق الحَبّ والنَّوى.

﴿ذَٰلِكُمُ﴾ القادرُ العظيمُ الشأنِ هو ﴿ٱللَّهُ﴾ المستحِقُّ للعبادة وحدَه؛ ﴿فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ﴾ فكيف تصرفون عن عبادته إلى غيره، ولا سبيلَ إليه أصلًا؟

﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ سَكَنًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًاۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٩٦﴾﴾

﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ﴾ خبر آخَرُ لـ﴿إِنَّ﴾،[٢] أو لمبتدأ محذوف. و﴿ٱلْإِصْبَاحِ﴾ مصدرٌ سُمّي به الصُّبْح. وقُرئ بفتح الهمزة[٣] على أنّه جمعُ "صُبْح"، أي: فالقُ عمود الفجر عن بياض النهار وإسفارِه، أو فالقُ ظلمة الإصباح، وهي الغَبَش الذي يَلِي الصُّبْحَ. وقُرئ: "فَالِقَ"[٤] بالنصب على المدح.

﴿وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ سَكَنًا﴾ يسكن إليه التعِبُ بالنهار لاستراحته فيه، مِن "سكَنَ إليه" إذا اطمأنَّ إليه استئناسًا به، أو يسكن فيه الخلقُ، مِن قوله تعالى: ﴿لِتَسْكُنُواْ فِيهِ﴾.[٥] وقُرئ: "جَاعِلُ اللَّيْلِ"،[٦] فانتصابُ ﴿سَكَنًا﴾ بفعلٍ دلّ عليه "جاعل"، وقيل: بنفسه، على أنّ المراد به الجعلُ المستمرُّ في الأزمنة المتجدِّدُ حسب تجدّدِها،

---

١ **التفسير البسيط** للواحدي، ٣٠٢/٨.

٢ في الآية السابقة.

٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن بن أبي الحسن وعيسى بن عمر وأبي رجاء. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ١٧٣؛ **المحرّر الوجيز** لابن عطيّة، ٣٢٥/٢.

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ١٧٣.

٥ ورَدَ في ثلاث آيات: يونس، ٦٧/١٠؛ القصص، ٧٣/٢٨؛ غافر، ٦١/٤٠. ومنها ما في سورة يونس: ﴿هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ لِتَسْكُنُواْ فِيهِ وَٱلنَّهَارَ مُبْصِرًاۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوْمٖ يَسْمَعُونَ﴾ [يونس، ٦٧/١٠].

٦ قرأ بها ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢٦٠/٢.

[٢٤٦و] لا الجعلُ الماضي فقط. وقيل:[١] اسم الفاعل / مِن الفعل المتعدِّي إلى اثنين يعمل في الثاني، وإن كان بمعنى الماضي؛ لأنّه لمّا أُضيفَ إلى الأوّل تعيَّنَ نصبُه للثاني لتعذّرِ الإضافة بعد ذلك.

﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ﴾ معطوفانِ على ﴿ٱلَّيْلَ﴾، وعلى القراءة الأخيرة[٢] قيل: هما معطوفانِ على محلِّه، والأحسَنُ نصبُهما حينئذ بفعل مقدَّر. وقد قُرئا بالجرّ[٣] وبالرفع[٤] أيضًا على الابتداء، والخبر محذوف، أي: مجعولانِ. ﴿حُسْبَانًا﴾ أي: على أدوار مختلفة يُحسَب بها الأوقات التي نِيطَ بها العبادات والمعاملات، أو محسوبان حُسبانًا. و"الحُسبان" -بالضمّ- مصدرُ "حسَب"، كما أنّ "الحِسبان" -بالكسر- مصدرُ "حسِب".

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى جعلِهما كذلك. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان بعُلُوّ رتبة المشار إليه وبُعدِ منزلته، أي: ذلك التسيير البديع ﴿تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ﴾ الغالبِ القاهرِ الذي لا يستعصي عليه شيءٌ مِن الأشياء التي مِن جملتها تسييرُهما على الوجه المخصوص. ﴿ٱلْعَلِيمِ﴾ بجميع المعلومات التي مِن جملتها ما في ذلك التسيير مِن المنافع والمصالح المتعلِّقةِ بمَعاش الخلق ومَعادِهم.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾﴾

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ﴾ شروع في بيان نعمته تعالى في الكواكب إثرَ بيان نعمته تعالى في النَّيِّرينِ.[٥] والجَعْل متعدٍّ إلى واحد، و"اللام" متعلِّقة به. وتأخير المفعول الصريح عن الجارّ والمجرور لِما مرّ غيرَ مرّةٍ مِن الاهتمام بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر، أي: أنشأها وأبدعها لأجلكم؛ فقوله تعالى: ﴿لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا﴾ بدلٌ مِن المجرور بإعادة العامل بدلَ اشتمالٍ، كما في قوله تعالى:

---

[١] وفي هامش م: قاله أبو سعيد السيرافي. «منه».
[٢] هي قراءة: "جَاعِلُ اللَّيْلِ".
[٣] قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي حياة ويزيد بن قطيب. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٣.
[٤] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مُحيصن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٣.
[٥] هما: الشمس والقمر.

﴿لَجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِٱلرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا﴾ [الزخرف، ٣٣/٤٣]، والتقدير: جعل لكم النجومَ لاهتدائكم؛ لكنْ لا على أنّ غاية خلقها اهتداؤُهم فقط، بل على طريقة إفراد بعض منافعها وغاياتِها بالذكر حسبما يقتضيه المقام.

وقد جُوّز أن يكون مفعولًا ثانيًا لـ"الجَعْل"، وهو بمعنى "التصيير"، / أي: [٢٤٦ظ] جعلها كائنةً لاهتدائكم في أسفاركم عند دخولكم المفاوزَ أو البِحارَ، كما يُنبئ عنه قوله تعالى: ﴿فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ أي: في ظُلُمات الليل في البَرّ والبحر. وإضافتها إليهما للملابسة، فإنّ الحاجة إلى الاهتداء بها إنّما يتحقّق عند ذلك، أو في مشتَبَهات الطُّرق، عُبّر عنها بـ"الظُّلُمات" على طريقة الاستعارة.

﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ﴾ أي: بيّنّا الآياتِ المتلُوّةَ المذكِّرةَ لنِعَمِه التي هذه النعمة مِن جملتها، أو الآياتِ التكوينيّةَ الدالّةَ على شئونه تعالى مفصَّلةً، ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ أي: معانِيَ الآياتِ المذكورةِ ويعملون بموجَبها، أو يتفكّرون في الآيات التكوينيّة فيعلمون حقيقةَ الحال. وتخصيص التفصيل بهم -مع عمومه للكلّ- لأنّهم المنتفِعون به.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴿٩٨﴾﴾

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ تذكير لنعمة أخرى مِن نِعَمِه تعالى دالّةٍ على عظيم قدرته ولطيفِ صُنْعه وحكمتِه، أي: أنشأكم مع كثرتكم مِن نفس آدمَ عليه السلام، ﴿فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ۗ﴾ أي: فلكم استقرارٌ في الأصلاب أو فوق الأرض، واستيداعٌ في الأرحام أو تحت الأرض، أو موضِعُ استقرارٍ واستيداعٍ فيما ذُكر. والتعبير عن كونهم في الأصلاب أو فوق الأرض بـ"الاستقرار" لأنّهما مَقَرّهم الطبيعيُّ، كما أنّ التعبير عن كونهم في الأرحام أو تحت الأرض بـ"الاستيداع"[١] لِما أنّ كلًّا منهما ليس بمَقَرّهم الطبيعيّ. وقد حُمِل "الاستيداع" على كونهم في الأصلاب، وليس بواضح.

---

١ س - بالاستيداع.

وقُرئ: "مُسْتَقِرٌّ"[١] بكسر القاف، أي: فمنكم مستقِرّ ومنكم مستودَع؛ فإنّ
[٢٤٧و] الاستقرار / منّا، بخلاف الاستيداع.

﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْـَٔايَـٰتِ﴾ المبيّنةَ لتفاصيل خلق البَشَر مِن هذه الآية ونظائرِها، ﴿لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾ غوامضَ الدقائق باستعمال الفِطنة وتدقيقِ النَّظَر، فإنّ لطائفَ صُنْع الله عزّ وجلّ في أطوار تخليقِ بني آدمَ ممّا يحارُ في فهمه الألبابُ، وهو السِّرّ في إيثار ﴿يَفْقَهُونَ﴾ على "يعلمون" كما ورد في شأن النجوم.[٢]

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّـٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَـٰبِهٍ ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾ وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا۟ لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَـٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَـٰنَهُۥ وَتَعَـٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٠٠﴾﴾

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً﴾ تذكير لنعمة أخرى مِن نِعَمِه تعالى مُنبئةٍ عن كمال قدرته تعالى[٣] وسَعَةِ رحمته، أي: أنزل مِن السحاب أو مِن سَمْتِ السماء ماءً خاصًّا، هو المطر. وتقديم الجارّ والمجرور على المفعول الصريح لِما مرّ مِرارًا.

﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ﴾ التفِتَ إلى التكلّم إظهارًا لكمال العناية بشأن ما أُنزلَ الماءُ لأجله، أي: فأخرجنا بعَظَمتِنا بذلك الماء مع وحدته ﴿نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ﴾ مِن الأشياء التي مِن شأنها النُّمُوّ مِن أصناف النجم[٤] والشجر وأنواعِهما المختلِفةِ في الكَمّ والكيف والخواصّ والآثارِ اختلافًا متفاوتًا في مراتب الزيادة والنقصان، حسبما يُفصح عنه قوله تعالى: ﴿يُسْقَىٰ بِمَآءٍ وَٰحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلْأُكُلِ﴾ [الرعد، ٤/١٣].

---

[١] قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب في رواية رَوح بن عبد المؤمن. النشر لابن الجزري، ٢٦٠/٢.

[٢] في الآية السابقة.

[٣] م - تعالى.

[٤] النجم مِن النبات: ما لم يقُمْ على ساقٍ كساقِ الشجر. كتاب العين للخليل بن أحمد، ١٥٤/٦ «باب الجيم والنون والميم معهما».

وقوله تعالى: ﴿فَأَخۡرَجۡنَا مِنۡهُ خَضِرٗا﴾ شروع في تفصيل ما أُجملَ مِن الإخراج. وقد بُدِئَ بتفصيل حال النجم، أي: فأخرجنا مِن النبات الذي لا ساقَ له شيئًا غضًّا أخضرَ. يُقال: "شيءٌ أخضَرُ وخضِرٌ"، كـ"أعوَرَ" و"عَوِرٍ"، وأكثرُ ما يُستعمل "الخَضِرُ" فيما يكون خُضرته خِلقيّةً، وهو ما تشعّب مِن أصل النبات الخارج مِن الحَبّة.

وقوله تعالى: ﴿نُّخۡرِجُ مِنۡهُ﴾ صفة لـ﴿خَضِرٗا﴾، وصيغة المضارع لاستحضار / الصورة لِما فيها مِن الغَرابة، أي: نُخرج مِن ذلك الخَضِر ﴿حَبّٗا مُّتَرَاكِبٗا﴾ هو السُّنْبل المنتظِمُ للحبوب المتراكِبةِ بعضُها فوق بعض على هيئة مخصوصة. وقُرئ:[1] "يُخْرَجُ مِنْهُ حَبٌّ مُتَرَاكِبٌ". [٢٤٧ظ]

وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّخۡلِ﴾ شروع في تفصيل حال الشجر إثرَ بيان حال النجم. فقوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلنَّخۡلِ﴾ خبر مقدَّم، وقوله تعالى: ﴿مِن طَلۡعِهَا﴾ بدلٌ منه بإعادة العامل، كما في قوله تعالى: ﴿لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾... إلخ [الأحزاب، ٢١/٣٣]. و"الطَّلْع": شيء يخرج مِن النخل، كأنّه نَعلانِ مُطبَقانِ والحملُ بينهما منضودٌ.

وقوله تعالى: ﴿قِنۡوَانٞ﴾ مبتدأ، أي: وحاصلةٌ مِن طَلْع النخل قِنوانٌ. ويجوز أن يكون الخبر محذوفًا لدلالة ﴿أَخۡرَجۡنَا﴾ عليه، أي: ومُخرَجةٌ مِن طَلْع النخل قِنوانٌ. ومَن قرأ:[2] "يُخْرَجُ مِنْهُ حَبٌّ مُتَرَاكِبٌ" كان ﴿قِنۡوَانٞ﴾ عنده معطوفًا على "حَبّ". وقيل: المعنى: وأخرجنا مِن النخل نخلًا مِن طَلْعها قنوانٌ، أو ومِن النخل شيءٌ مِن طَلْعها قِنوانٌ. وهو جمعُ "قِنْوٍ"، وهو عنقود النخلة، كـ"صِنْوٍ" و"صِنْوانٍ". وقُرئ بضمّ القاف،[3] كـ"ذِئْبٍ" و"ذُؤبانٍ"، وبفتحها[4] أيضًا على أنّه اسمُ جمعٍ؛ لأنّ "فَعْلَان" ليس مِن أبنِيَة الجمع.

---

[1] وفي هامش م: على البناء للمفعول مِن "الإخراج"، قراءة ابن المُحيصِن والأعمش. «منه». | انظر: **البحر المحيط** لأبي حيّان، ٥٩٧/٤.

[2] أي: الأعمش وابن المُحيصِن، كما سبق ذكره في الهامش السابق.

[3] قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعمش والزندي. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ١٧٤.

[4] قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعرج. **المحتسَب** لابن جنّي، ٢٢٣/١. ورُوي عنه ضمُّ القاف. **الكشف والبيان** للثعلبي، ١٧٤/٤.

﴿دَانِيَةٌ﴾ سَهْلةُ المجتنَى قريبةٌ مِن القاطف، فإنّها، وإن كانت صغيرةً ينالها القاعد، تأتي بالثَّمَر لا ينتظر الطول، أو مُلتفّةٌ متقاربةٌ. والاقتصار على ذِكرها لدلالتها على مقابلها كقوله تعالى: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾،[1] ولزيادة النعمة فيها.

﴿وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ﴾ عطفٌ على ﴿نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ﴾، أي: وأخرجنا به جنّاتٍ كائنةً مِن أعناب. وقُرئ: "جَنَّاتٌ"[2] بالرفع على الابتداء، أي: ولكم أو ثمّةَ جنّاتٌ. وقد جُوّز عطفه[3] على ﴿قِنْوَانٌ﴾، كأنّه قيل: وحاصلةٌ أو مخرَجةٌ مِن النخل قِنوانٌ وجنّاتٌ مِن نباتِ أعناب. ولعلّ زيادةَ "الجنّات" ههنا مِن غير اكتفاءٍ بذكر اسم الجنس كما فيما تقدّم وما تأخّر، لِما أنّ الانتفاع بهذا الجنس لا يتأتّى غالبًا إلّا عند اجتماع طائفة مِن أفراده.

[٢٤٨و] ﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ﴾ منصوبانِ على الاختصاص لعزّة / هذين الصنفَين عندهم، أو على العطف على ﴿نَبَاتَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ﴾ حال مِن ﴿ٱلزَّيْتُونَ﴾، اكتُفيَ به عن حالِ ما عُطف عليه، كما يُكتفى بخبر المعطوف عليه عن خبر المعطوف في نحو قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ [التوبة، ٦٢/٩]، وتقديره: والزيتونَ متشابِهًا[4] وغيرَ متشابِهٍ والرُّمّانَ كذلك. وقد جُوّز أن يكون حالًا مِن ﴿ٱلرُّمَّانَ﴾ لقُربه، ويكونَ المحذوفُ حالَ الأوّل، والمعنى: بعضُه متشابِهًا وبعضُه غيرَ متشابِهٍ في الهيئة والمقدار واللَّونِ والطعمِ وغيرِ ذلك مِن الأوصاف الدالّة على كمال قدرة صانعها وحكمةِ مُنشئها ومُبدعِها.

﴿ٱنظُرُوٓاْ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ﴾ أي: انظروا إليه نظرَ اعتبارٍ واستبصارٍ إذا أخرج ثمرَه كيف يُخرجه ضئيلًا لا يكاد يُنتفع به. وقُرئ: "إِلَى ثُمُرِهِ".[5] ﴿وَيَنْعِهِۦٓ﴾ أي:

---

[1] ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَٰلًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْجِبَالِ أَكْنَٰنًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾ [النحل، ٨١/١٦].

[2] قراءة شاذّة، ذكرها الطبري في جامع البيان، ٤٤٨/٩؛ والسمرقندي في تفسيره، ٤٩٠/١، ونسباها إلى الأعمش.

[3] على القراءة بالرفع.

[4] كذا في الأصول الخطّيّة، وفي مطبوعاته: مشتبِهًا.

[5] قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢٦٠/٢.

وإلى حال نُضجه كيف يَصير إلى كماله اللائق به ويكون شيئًا جامعًا لمنافِعَ جمّةٍ. و"اليَنْع" في الأصل مصدرُ "ينَعَت الثَّمَرةُ" إذا أدركتْ. وقيل: جمعُ "يانعٍ" كـ"تاجرٍ" و"تَجْرٍ". وقُرئ بالضمّ،[1] وهي لغة فيه. وقُرئ: "يَانِعِهِ".[2]

﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ﴾ إشارة إلى ما أُمر بالنظر إليه. وما في اسم الإشارة مِن معنى البُعد للإيذان بعُلُوّ رتبة المشار إليه وبُعدِ منزلته. ﴿لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ أي: لَآياتٍ عظيمةً أو كثيرةً دالّةً على وجود القادر الحكيم ووحدتِه؛ فإنّ حدوث هاتِيك الأجناسِ المختلِفةِ والأنواعِ المتشعِّبةِ مِن أصل واحد، وانتقالَها مِن حال إلى حال على نمَط بديع يحار في فهمه الألبابُ، لا يكاد[3] يكون إلّا بإحداث صانعٍ يعلم تفاصيلَها، ويرجِّحُ ما يقتضيه حكمتُه مِن الوجوه المُمكنة على غيره، / ولا يَعُوقه عن ذلك ضِدٌّ يُناوِيه أو نِدٌّ يُقاوِيه؛ ولذلك عُقّب بتوبيخِ مَن أشرك به والردِّ عليه؛ حيث قيل: [٢٤٨ظ]

﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ﴾ أي: جعلوا في اعتقادهم لله الذي شأنُه ما فُصّل في تضاعيف هذه الآيات الجليلة شركاءَ ﴿ٱلْجِنَّ﴾ أي: الملائكةَ حيث عبدوهم وقالوا: «الملائكة بناتُ الله»، وسُمُّوا جِنًّا لاجتنانهم، تحقيرًا لشأنهم بالنسبة إلى مقام الألوهيّة، أو الشياطينَ حيث أطاعوهم كما أطاعوا اللهَ تعالى، أو عبدوا الأوثانَ بتسويلِهم وتحريضِهم، أو قالوا: «الله خالقُ الخير وكلِّ نافعٍ، والشيطان خالقُ الشرّ وكلِّ ضارٍّ»، كما هو رأي الثَّنَويّة.

ومفعولَا ﴿جَعَلُوا﴾ قولُه تعالى: ﴿شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ﴾، قُدّم ثانيهما على الأوّل[4] لاستعظامِ أن يُتّخذ لله سبحانه شريكٌ ما، كائنًا ما كان. و﴿لِلَّهِ﴾ متعلّق بـ﴿شُرَكَآءَ﴾، قُدّم عليه للنكتة المذكورة. وقيل: هما:[5] ﴿لِلَّهِ شُرَكَآءَ﴾، و﴿ٱلْجِنَّ﴾ بدلٌ مِن ﴿شُرَكَآءَ﴾،

---

[1] أي: "وَيُنْعِهِ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مُحيصن وابن أبي إسحاق. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٣.

[2] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن أبي عَبلة واليماني وأبي حنيفة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٣.

[3] خبرُ "إنّ".

[4] أي: قُدّم ﴿شُرَكَآءَ﴾ على ﴿ٱلْجِنَّ﴾...

[5] أي: ومفعولَا ﴿جَعَلُوا﴾.

مفسِّرٌ له -نَصَّ عليه الفرّاء[١] وأبو إسحاقَ-[٢] أو منصوبٌ بمضمَرٍ وقع جوابًا عن سؤالٍ مقدَّرٍ نشأ مِن قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ﴾، كأنّه قيل: مَن جعلوه شركاءَ لله تعالى؟ فقيل: الجنَّ، أي: جعلوا الجنَّ، ويؤيّده قراءةُ أبي حيوة[٣] ويزيد بنِ قُطَيب:[٤] "الجِنُّ"[٥] بالرفع على تقديرِ: "هم الجنُّ" في جواب مَن قال: مَن الذين جعلوهم شركاءَ لله تعالى؟ وقد قُرئ بالجرّ[٦] على أنّ الإضافة للتبيين.

﴿وَخَلَقَهُمْ﴾ حال مِن فاعل ﴿جَعَلُوا﴾ بتقدير "قد" أو بدونه على اختلاف الرأيين، مؤكِّدةٌ لِما في جعلهم ذلك مِن كمال القباحة والبُطلان باعتبار علمهم بمضمونها، أي: وقد علموا أنّه تعالى خالقُهم خاصّةً. وقيل: الضمير لـ"الشركاء"، أي: والحالُ أنّه تعالى خلق الجنَّ، / فكيف يجعلون مخلوقَه شريكًا له تعالى؟ [٢٤٩و] وقُرئ: "خَلْقَهُمْ"[٧] عطفًا على ﴿ٱلْجِنَّ﴾، أي: وما يخلقونه مِن الأصنام، أو على ﴿شُرَكَآءَ﴾، أي: وجعلوا له اختلاقَهم الإفكَ حيث نسبوه إليه تعالى.

﴿وَخَرَقُواْ لَهُۥ﴾ أي: افتعلوا وافترَوْا له. يُقال: "خلق الإفكَ واختلَقَه" و"خرَقه واخترَقَه" بمعنًى. وقُرئ: "خَرَّقُوا"[٨] بالتشديد للتكثير. وقُرئ: "وَحَرَّفُوا لَهُ"،[٩]

---

١ قال الفرّاء في معاني القرآن، ١/٣٤٨: «إنْ شئتَ جعلتَ ﴿ٱلْجِنَّ﴾ تفسيرًا لـ"الشركاء"، وإن شئتَ جعلتَ نصبَه على: جعلوا الجنَّ شركاءَ لله تبارك وتعالى».

٢ لعلّه أبو إسحاق الزجّاج، قاله في معاني القرآن وإعرابه، ٢/٢٧٧.

٣ هو شُرَيح بن يزيد الحضرمي الحِمصي، أبو حَيْوة. صاحب القراءة الشاذّة ومُقرئ الشام. وهو والد حَيْوة بن شُرَيح الحافظ. وله اختيار في القراءة. روى القراءة عنه عمران بن عثمان وابنه حَيْوة ومحمّد بن عمرو الكلبي وعيسى بن المنذر ويزيد بن قُرّة. تُوفّي في صَفَر سنة ثلاث ومائتين. انظر: غاية النهاية لابن الجزري، ١/٣٢٥.

٤ هو يزيد بن قُطَيب السَّكُوني الشامي. ثقة. له اختيار في القراءة يُنسَب إليه. روى القراءة عنه عبد الله بن قيس صاحب معاذ بن جبل وأبو البَرَهْسم عمران بن عثمان الحِمصي. وحدّث عنه صفوان بن عمرو ويحيى بن عبيد والوليد بن سفيان الكسائي. انظر: غاية النهاية لابن الجزري، ٢/٣٨٢.

٥ قراءة شاذّة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٤؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ٤/٦٠٣.

٦ قراءة شاذّة، ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ٢/٥٢؛ وابن عادل في اللباب، ٨/٣٣٦.

٧ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن يعمر. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٤.

٨ قرأ بها نافع وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٠-٢٦١.

٩ قراءة شاذّة، مرويّة عن عمر وابن عبّاس. المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٢٤.

أي: زوَّرُوا. ﴿بَنِينَ وَبَنَٰتِۭ﴾ فقالت اليهود: «عُزيرٌ ابنُ الله»، وقالت النصارى: «المسيح ابنُ الله»، وقالت طائفة مِن العرب: «الملائكة بناتُ الله».

﴿بِغَيۡرِ عِلۡمٍ﴾ أي: بحقيقةِ ما قالوه مِن خطأ أو صوابٍ؛ بل رميًا بقولٍ عن عمًى وجهالةٍ مِن غير فكر ورَويّةٍ، أو بغير علمٍ بمرتبةِ ما قالوه وأنّه مِن الشناعة والبطلانِ بحيث لا يُقادَر قدره. و"الباء" متعلِّقة بمحذوفٍ هو حال مِن فاعل ﴿خَرَقُوا﴾، أو نعتٌ لمصدر مؤكِّدٍ له، أي: خرقوا ملتبِسين بغير علم، أو خرقًا كائنًا بغير علم.

﴿سُبۡحَٰنَهُۥ﴾ استئناف مَسوق لِتنزيهه عزّ وجلّ عمّا نسَبوه إليه. و﴿سُبۡحَٰنَهُۥ﴾ عَلَمٌ للتسبيح الذي هو التبعيد عن السُّوء اعتقادًا وقولًا، أي: اعتقادُ البُعد عنه والحكمُ به، مِن "سبَح في الأرض والماءِ" إذا أبعَدَ فيهما وأمعَنَ، ومنه: "فرَسٌ سَبوحٌ"، أي: واسعُ الجَري. وانتصابه على المصدريّة، ولا يكاد يُذكر ناصبُه، أي: أُسبِّح سبحانه، أي: أُنزِّهُه عمّا لا يَليق به عقدًا وعملًا، تنزيهًا خاصًّا به حقيقًا بشأنه.

وفيه مبالغة مِن جهة الاشتقاق مِن "السَّبْح"، ومِن جهة النقل إلى "التفعيل"، ومِن جهة العُدول عن المصدر الدالِّ على الجنس إلى الاسم الموضوع له خاصّةً، لاسيّما العَلَمُ المشيرُ إلى الحقيقة الحاضرة في الذهن، ومِن جهة إقامته مُقامَ / المصدر مع الفعل. [٢٤٩ظ]

وقيل: هو مصدرٌ كـ"غُفران"؛ لأنّه سُمع له فعلٌ مِن الثلاثي كما ذُكر في **القاموس**،[١] أُريد به التنزُّهُ التامُّ والتباعدُ الكلّيُّ؛ ففيه مبالغة مِن حيث إسنادُ التنزُّهِ إلى ذاته المقدَّسةِ، أي: تنزَّهَ بذاته تنزّهًا لائقًا به. وهو الأنسَبُ بقوله: ﴿سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ﴾، فإنّه معطوف على الفعل المضمَر لا محالةَ. ولِما في "السُّبحان" و"التعالِي" مِن معنى التباعُدِ قيل: ﴿عَمَّا يَصِفُونَ﴾ أي: متباعِدًا عمّا يصِفونه مِن أنّ له شريكًا أو ولدًا.

---

١ قال الفيروزآبادي في **القاموس المحيط**، ص ٢٢٢ «سبح»: «وسبحان الله: تنزيهًا لله مِن الصاحِبَة والولد، مَعرِفةً، ونُصِب على المصدر، أي: أبرّئُ الله مِن السوء براءةً، أو معناه: السرعة إليه، والخِفّة في طاعته».

﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۖ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌۖ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ١٠١﴾

﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي: مُبدعهما ومخترِعهما بلا مثالٍ يحتذيه ولا قانونٍ ينتحيه، فإنّ "البديع" كما يُطلق على المبتدَع يُطلق على المبتدِع، نصَّ عليه أئمّة اللغة، كـ"الصريخ" بمعنى "المُصرِخ"، وقد جاء: "بدَعَه" -كـ"منَعَه"- بمعنى أنشأه، كـ"ابتدعه"، على ما ذُكر في القاموس[1] وغيرِه. ونظيره "السميع" بمعنى المُسمِع في قوله:

أمِـــنْ رَيْـحـانـةَ الـداعـي الـسـميـعُ[2]

وقيل: هو مِن إضافة الصفة المشبَّهة إلى الفاعل للتخفيف بعد نصبه تشبيهًا لها باسم الفاعل كما هو المشهور، أي: بديعُ سماواتِه وأرضِه، مِن "بَدُعَ" إذا كان على نمَط عجيب وشكلٍ فائقٍ وحُسنٍ رائقٍ، أو إلى الظرف كما في قولهم: "ثَبْتُ الغَدَرِ"، بمعنى أنّه عديمُ النظير فيهما. والأوّل هو الوجه، والمعنى: أنّه تعالى مبدِعٌ لقُطرَي العالَم العُلويّ والسفليّ بلا مادّةٍ، فاعلٌ على الإطلاق، منزَّهٌ عن الانفعال بالمرّة، والوالدُ عُنصر الولد، منفعِلٌ بانتقال مادّتِه عنه؛ فكيف يمكن أن يكون له ولد؟

وقُرئ: "بَدِيعَ"[3] بالنصب على المدح، وبالجرّ[4] على أنّه بدلٌ مِن الاسم الجليل، أو مِن الضمير المجرور في ﴿سُبْحَٰنَهُۥ﴾[5] على رأي مَن يُجيزه. وارتفاعه في القراءة المشهورة على أنّه خبرُ مبتدأ محذوف، أو فاعلُ ﴿تَعَٰلَىٰ﴾،[6] وإظهارُه في موقع الإضمار لتعليل الحُكم، وتوسيطُ الظرف بينه وبين الفعل للاهتمام ببيانه،

---

[1] القاموس المحيط للفيروزآبادي، ص ٧٠٢ «بدع».

[2] وفي هامش م: تمامه:

يُـؤرِّقُـنـي وأصـحـابـي هُـجـوعُ

«منه»». | البيت لعمرو بن مَعْدِي كَرِبَ الزبيدي في شعر عمرو بن مَعْدِي كَرِبَ الزُّبيدي، ص ١٤٠؛ والشعر والشعراء لابن قتيبة، ٣٦٠/١؛ والكامل للمبرّد، ١٦٢/١؛ وأمالي ابن الشجري، ٩٧/١-٩٨.

[3] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عمير وزيد بن عليّ. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٥.

[4] قراءة شاذّة، مرويّة عن صالح بن محمّد الشامي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٥.

[5] في الآية السابقة.

[6] في الآية السابقة.

أو مبتدأ، خبرُه قوله تعالى: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ﴾، وهو[1] على الأوّلين[2] جملة مستقِلّة[3] مَسوقةٌ كما قبلها لبيان استحالةِ ما نسبوه إليه تعالى / وتقريرِ تنزّهِهِ عنه. [٢٥٠و]

وقوله تعالى: ﴿وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ﴾ حال مؤكِّدة للاستحالة المذكورة؛ فإنّ انتفاءَ أن يكون له تعالى صاحبة مستلزِمٌ لانتفاءِ أن يكون له ولدٌ، ضرورةَ استحالة وجود الولد بلا والدة، وإن أمكن وجودُه بلا والد، وانتفاءُ الأوّل ممّا لا ريبَ فيه لأحد، فمِن ضرورته انتفاءُ الثاني، أي: مِن أين أو كيف يكون له ولد كما زعموا والحالُ أنّه ليس له على زعمهم أيضًا صاحبةٌ يكون الولد منها؟

وقُرئ: "لَمْ يَكُنْ"[4] بتذكير الفعل للفصل، أو لأنّ الاسم ضميرُه تعالى، والخبر هو الظرف، و﴿صَٰحِبَةٌ﴾ مرتفِعٌ به[5] على الفاعليّة لاعتماده على المبتدأ، أو الظرفُ خبر مقدَّم، و﴿صَٰحِبَةٌ﴾ مبتدأ مؤخَّر، والجملة خبرٌ للكون. وعلى هذا الوجه يجوز أن يكون الاسمُ ضميرَ الشأن لصلاحيّة الجملة حينئذ لأنْ تكونَ مفسِّرةً لضمير الشأن؛ لا على الوجه الأوّل لِما بُيّن في موضِعه أنّ ضمير الشأن لا يُفسّر إلّا بجملة صريحة.

وقوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ إمّا جملة مستأنَفة أخرى، سِيقَت لتحقيق ما ذُكر مِن الاستحالة، أو حال أخرى مقرِّرةٌ لها،[6] أي: أنّى يكون له ولد والحالُ أنّه خلق كلَّ شيءٍ انتظَمَهُ التكوينُ والإيجادُ مِن الموجودات التي مِن جملتها ما سمَّوْه ولدًا له تعالى؛ فكيف يُتصوّر أن يكون المخلوق ولدًا لخالقِه؟

﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ﴾ مِن شأنه أن يُعلم كائنًا ما كان، مخلوقًا أو غيرَ مخلوق، كما يُنبئ عنه تركُ الإضمار إلى الإظهار. ﴿عَلِيمٌ﴾ مبالِغٌ في العلم أزلًا وأبدًا، حسبما يُعرب عنه العُدولُ إلى الجملة الاسميّة؛ فلا تخفى[7] عليه خافية ممّا كان

---

١ أي: قوله تعالى: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ﴾.

٢ وفي هامش م: هما كونه خبرًا وفاعلًا. «منه».

٣ وفي هامش م: وهو الجملة المُنسبِكة مِن مبتدأ وخبر، أو فعلٍ وفاعلٍ، أي: "هو بديع السماوات والأرض"، و"تعالى بديعُ السماوات والأرض". «منه».

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن إبراهيم. المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٢٤.

٥ أي: بالظرف.

٦ أي: للاستحالة المذكورة.

٧ س: فلا يخفى.

وما سيكون مِن الذوات والصفاتِ والأحوالِ التي مِن جملتها ما يجوز عليه تعالى وما لا يجوز مِن المُحالات التي ما زعموه فردٌ مِن أفرادها. والجملة استئناف مقرِّرٌ لمضمون ما قبلها مِن الدلائل القاطعة ببُطلان مقالتهم الشنعاءِ التي اجترءُوا عليها بغير علم.

﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٖ فَٱعْبُدُوهُۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ وَكِيلٞ ١٠٢﴾

﴿ذَٰلِكُمُ﴾ إشارة إلى المنعوت بما ذُكر مِن جلائل النعوت. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان بعُلُوّ شأن المشار إليه وبُعدِ منزلته في العَظَمة. والخطاب للمشركين المعهودين / بطريق الالتفات. وهو مبتدأ، وقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ رَبُّكُمْۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٖ﴾ أخبارٌ أربعةٌ مترادِفةٌ، أي: ذلك الموصوف بتلك الصفات العظيمة هو الله المستحِقُّ للعبادة خاصّةً، مالكُ أمرِكم، لا شريكَ له أصلًا، خالقُ كلّ شيء ممّا كان وممّا سيكون؛ فلا تكرارَ، إذ المعتبَرُ في عُنوان الموضوع إنّما هو خالقيّتُه لِما كان فقط، كما يُنبئ عنه صيغة الماضي.[1] [٢٥٠ظ]

وقيل: الخبر هو الأوّل، والبَواقي أبدالٌ. وقيل: الاسم الجليل بدلٌ مِن المبتدأ، والبَواقي أخبار. وقيل: يُقدّر لكلٍّ مِن الأخبار الثلاثةِ مبتدأٌ. وقيل: يُجعَل الكلّ بمنزلة اسمٍ واحدٍ.

وقوله تعالى: ﴿فَٱعْبُدُوهُ﴾ حكمٌ مترتِّبٌ على مضمون الجملة، فإنّ مَن جمع هذه الصفاتِ كان هو المستحِقَّ للعبادة خاصّةً. وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ وَكِيلٞ﴾ عطفٌ على الجملة المتقدِّمة، أي: هو مع ما فُصّل مِن الصفات الجليلة متولِّي أمورِ جميعِ مخلوقاتِه التي أنتم مِن جملتها؛ فكِلُوا أمورَكم إليه، وتوسَّلُوا بعبادته إلى نجاح مآرِبكم الدنيويّةِ والأخرويّة.

﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ١٠٣﴾

﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ البَصَر: حاسّة النظر، وقد تُطلق على العَين مِن حيث إنّها مَحلّها، وإدراك الشيء عبارة عن الوصول إليه والإحاطةِ به، أي:

---

[1] في قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٖ﴾ [الأنعام، ١٠١/٦].

لا تصِل إليه الأبصارُ ولا تُحيط به، كما قال سعيد بن المسيَّب.[١] وقال عطاء: «كَلَّتْ أبصار المخلوقين عن الإحاطة به»،[٢] فلا متمسَّكَ فيه لمُنكرِي الرؤيةِ على الإطلاق، وقد رُوي عن ابن عبّاس رضي الله عنهما ومقاتل رضي الله عنه: «لا تُدركه الأبصار في الدنيا، وهو يُرى في الآخرة».[٣]

﴿وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ أي: يُحيط بها علمُه؛ إذ لا تخفى عليه خافية. ﴿وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ فيُدرك ما لا تُدركه الأبصار. ويجوز أن يكون تعليلًا للحُكمَين السابقَين / على طريقة اللَّفّ، أي: لا تُدركه الأبصار؛ لأنّه اللطيف، وهو يُدرك [٢٥١و] الأبصارَ؛ لأنّه الخبير، فيكون ﴿ٱللَّطِيفُ﴾ مستعارًا مِن مقابِل "الكثيف" لِما لا يُدرَك بالحاسّة ولا ينطبع فيها.

﴿قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا ۚ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿١٠٤﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ﴾ استئناف وارد على لسان النبيّ صلّى الله عليه وسلّم. و"البصائر" جمعُ "بصيرة"، وهي النور الذي به تستبصر النفسُ، كما أنّ "البصر" نور به تُبصِر العينُ، والمرادُ بها الآيات الواردة ههنا أو جميعُ الآيات المنتظِمة لها انتظامًا أوّليًّا. و﴿مِنْ﴾ لابتداء الغاية مجازًا، سواء تعلّقت بـ﴿جَآءَ﴾ أو بمحذوف هو صفةٌ لـ﴿بَصَآئِرُ﴾. والتعرّض لعُنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضمير المخاطَبين لإظهار كمال اللطف بهم، أي: قد جاءكم مِن جهة مالكِكُم ومبلِّغِكم إلى كمالكم اللائقِ بكم مِن الوحي الناطقِ بالحقّ والصوابِ ما هو كالبصائر للقلوب، أو قد جاءكم بصائرُ كائنة مِن ربّكم.

﴿فَمَنْ أَبْصَرَ﴾ أي: الحقَّ بتلك البصائر وآمن به، ﴿فَلِنَفْسِهِۦ﴾ أي: فلنفسه أبصَرَ، أو فإبصارُه لنفسه؛ لأنّ نفعه مخصوص بها. ﴿وَمَنْ عَمِىَ﴾ أي: ومَن لم يُبصر الحقَّ

---

[١] قال سعيد بن المسيّب: «لا تحيط به الأبصار»، كما ورد في الكشف والبيان للثعلبي، ١٧٦/٤؛ والتفسير البسيط للواحدي، ٣٣١/٨؛ واللباب لابن عادل، ٣٤٥/٨.

[٢] الكشف والبيان للثعلبي، ١٧٦/٤؛ اللباب لابن عادل، ٣٤٥/٨. وهو قول ابن عبّاس عن عطاء في التفسير البسيط للواحدي، ٣٣١/٨-٣٣٢.

[٣] هو عنهما في الكشف والبيان للثعلبي، ١٧٦/٤؛ والتفسير الوسيط للواحدي، ٣٠٧/٢. وعن ابن عبّاس فقط في اللباب لابن عادل، ٣٤٥/٨.

بعد ما ظهر له بتلك البصائر ظهورًا بيّنًا وضلَّ عنه. وإنّما عُبّر عنه بالعَمى تقبيحًا له وتنفيرًا عنه. ﴿فَعَلَيْهَا﴾ أي: فعليها عَمِيَ، أو فعَماهُ عليها، أي: وبالُ عَماهُ. ﴿وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ﴾ وإنّما أنا منذِر، والله هو الذي يحفَظ أعمالَكم ويُجازيكم عليها.

﴿وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ وَلِيَقُولُواْ دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝١٠٥﴾

﴿وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ﴾ أي: مثلَ ذلك التصريف البديع نُصرِّف الآياتِ الدالّةَ على المعاني الرائقة الكاشفة عن الحقائق الفائقة، لا تصريفًا أدنى منه.

وقوله تعالى: ﴿وَلِيَقُولُواْ دَرَسْتَ﴾ علّةٌ لفعلٍ قد حُذف تعويلًا على / دلالة [٢٥١ظ] السباق عليه، أي: ولِيقولوا "درستَ" نفعل ما نفعل مِن التصريف المذكور، و"اللام" للعاقبة، و"الواو" اعتراضيّة. وقيل: هي[1] عاطفة على علّة محذوفة، و"اللام" متعلِّقة بـ﴿نُصَرِّفُ﴾، أي: مثلَ ذلك التصريف نُصرِّف الآياتِ لِنُلزِمَهم الحجّةَ ولِيقولوا... إلخ. وقيل: "اللام" لامُ الأمر، وتنصُره القراءة بسكون اللام،[2] كأنّه قيل: وكذلك نُصرِّف الآياتِ، ولْيقولوا هم ما يقولون، فإنّه لا احتفالَ بهم ولا اعتدادَ بقولهم. وهذا أمرٌ معناه الوعيدُ والتهديدُ وعدمُ الاكتراث بقولهم. ورُدَّ عليه بأنّ ما بعده يأباه.

ومعنى ﴿دَرَسْتَ﴾: قرأتَ وتعلّمتَ. وقُرئ: "دَارَسْتَ"،[3] أي: دارستَ العلماءَ، و"دَرَسَتْ"،[4] أي: قَدُمَتْ هذه الآياتُ وعَفَتْ، كما قالوا: "أساطير الأوّلين"، و"دَرُسَتْ"[5] بضمّ الراء مبالغةً في "دَرَسَتْ"، أي: اشتدَّ دُروسُها، و"دُرِسَتْ"[6] على البناء للمفعول بمعنى: "قُرِئتْ" أو "عُفِيتْ"،[7] و"دَارَسَتْ"،[8] وفسّروها بـ"دارَسَت اليهودُ محمّدًا صلّى الله عليه وسلّم"، وجاز الإضمارُ لاشتهارهم بالدراسة، وقد جُوّز إسناد الفعل إلى ﴿ٱلْءَايَٰتِ﴾، وهو في الحقيقة لأهلها، أي:

---

[1] أي: الواو.

[2] قراءة شاذّة، ذكرها بلا نسبة ابن عطيّة في المحرّر الوجيز، ٣٣١/٢؛ وأبو حيّان في البحر المحيط، ٦٠٨/٤.

[3] قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو. النشر لابن الجزري، ٢٦١/٢.

[4] قرأ بها ابن عامر ويعقوب. النشر لابن الجزري، ٢٦١/٢.

[5] قرأ بها الأخفش. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٥.

[6] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس وقتادة والحسن. المحتسَب لابن جنّي، ٢٢٥/١.

[7] وفي هامش م: مِن "عفاه".

[8] قراءة شاذّة، ذكرها بلا نسبة الزمخشري في الكشّاف، ٥٥/٢؛ وأبو حيّان في البحر المحيط، ٦٠٨/٤.

دارَسَ أهلُ الآيات وحَمَلتُها محمّدًا صلّى الله عليه وسلّم، وهم أهل الكتاب، و"دَرَسَ"،[١] أي: درَسَ محمّدٌ، و"دَارِسَاتٌ"[٢] على "هي دارساتٌ"، أي: قَديمات، أو ذاتُ درسٍ، كـ﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [الحاقة، ٢١/٦٩؛ القارعة، ٧/١٠١].

وقوله تعالى: ﴿وَلِنُبَيِّنَهُۥ﴾ عطفٌ على ﴿لِيَقُولُوا﴾، و"اللام" على الأصل؛ لأنّ التبيين غاية التصريف. والضمير لـ﴿ٱلْـَٔايَـٰتِ﴾ باعتبار المعنى، أو للقرآن وإن لم يُذكَر، أو للمصدر، أي: ولِنفعلَ التبيينَ. و"اللام" في قوله تعالى: ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ متعلِّقة بالتبيين، وتخصيصُه بهم لِما أنّهم المنتفِعون به. قال ابن عبّاس: «هم أولياؤه / الذين هَداهم إلى سبيل الرشاد».[٣] ووصفُهم بالعلم للإيذان بغاية جهل الأوّلِين وخُلُوِّهم عن العلم بالمرّة. [٢٥٢و]

﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾﴾

﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ لمّا حُكي عن المشركين قدحُهم في تصريف الآيات عُقِّب ذلك بأمره عليه السلام بالثبات على ما هو عليه وبعدم الاعتداد بهم وبأباطيلِهم، أي: دُمْ على ما أنت عليه مِن اتّباعِ ما أُوحيَ إليك مِن الشرائع والأحكامِ التي عُمدتُها التوحيدُ. وفي التعرّض لعُنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضميره عليه السلام مِن إظهار اللطف به ما لا يخفى.

وقوله تعالى: ﴿لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ اعتراض بين الأمرين المتعاطِفَين، مؤكِّدٌ لإيجاب اتّباع الوحي، لاسيّما في أمر التوحيد. وقد جُوِّز أن يكون حالًا مِن ﴿رَبِّكَ﴾، أي: منفرِدًا في الألوهيّة. ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ لا تحتفِلْ بهم وبأقاويلهم الباطلة التي مِن جملتها ما حُكي عنهم آنفًا. ومَن جعله منسوخًا بآية السيفِ[٤] حمَلَ "الإعراضَ" على ما يعُمّ الكَفَّ عنهم.

---

[١] قراءة شاذّة، مرويّة عن أبيّ بن كعب وابن مسعود. ورُوي عن ابن مسعود أيضًا: "دَرَسْنَ". المحتسَب لابن جنّي، ٢٢٥/١.

[٢] قراءة شاذّة، ذكرها بلا نسبة الزمخشري في الكشّاف، ٥٥/٢؛ وأبو حيّان في البحر المحيط، ٦٠٨/٤.

[٣] التفسير البسيط للواحدي، ٣٤٣/٨؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ٦١٠/٤؛ اللباب لابن عادل، ٣٥٩/٨.

[٤] وهي قوله تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة، ٥/٩].

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُواْۗ وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًاۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ۝١٠٧﴾

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ أي: عدمَ إشراكهم، حسبما هو القاعدة المستمرّة في حذف مفعول "المشيئة" مِن وقوعها شرطًا وكونِ مفعولها مضمونَ الجزاء. ﴿مَآ أَشْرَكُواْ﴾ وهذا دليل على أنّه تعالى لا يريد إيمانَ الكافر؛ لكنْ لا بمعنى أنّه تعالى يمنعه عنه مع توجّهِه إليه، بل بمعنى أنّه تعالى لا يريده منه لعدم صرف اختياره الجزئيّ نحوَ الإيمان وإصرارِه على الكفر.

والجملة اعتراض مؤكِّد لـ"الإعراض".[١] وكذا قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ أي: رقيبًا مهيمِنًا مِن قِبَلِنا، تحفظ عليهم أعمالَهم. وكذا قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ﴾ مِن جهتهم، تقوم بأمورهم وتُدبِّر مصالِحَهم. و﴿عَلَيْهِمْ﴾ في الموضعَين متعلِّق / بما بعده، قُدّم عليه للاهتمام به أو [٢٥٢ظ] لرعاية الفواصل.

﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدْوَۢا بِغَيْرِ عِلْمٍۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ۝١٠٨﴾

﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي: لا تشتُموهم مِن حيث عبادتُهم لِآلهتهم، كأنْ تقولوا: «تبًا لكم ولِما تعبدونه» مثلًا. ﴿فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدْوًا﴾ تجاوُزًا عن الحقّ إلى الباطل بأنْ يقولوا لكم مثلَ قولِكم لهم ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أي: بجهالة بالله تعالى وبما يجب أن يُذكَر به. وقُرئ: "عُدُوًّا"،[٢] يُقال: عَدَا يعدُو عَدْوًا وعُدُوًّا وعَداءً وعُدْوانًا.

رُوي أنّهم قالوا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم عند نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء، ٢١/٩٨]: «لَتَنتهيَنَّ عن سَبِّ آلهتِنا أو لَنَهجُوَنَّ إلٰهَك».[٣] وقيل: كان المسلمون يسُبّونهم، فنُهُوا عن ذلك

---

١ في الآية السابقة.

٢ قرأ بها يعقوب الحضرمي مِن القُرّاء العشرة. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦١.

٣ الكشّاف للزمخشري، ٢/٥٦. ونحوه في جامع البيان للطبري، ٩/٤٨٠؛ والكشف والبيان للثعلبي، ٤/١٧٨؛ واللباب لابن عادل، ٨/٣٦٢.

لِئلّا يستتبعَ سَبُّهم سبَّه سبحانه وتعالى.[١] وفيه أنّ الطاعة إذا أدّتْ إلى معصيةٍ راجحةٍ وجَبَ تركُها؛ فإنّ ما يؤدّي إلى الشرّ شرٌّ.

﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي: مثلَ ذلك التزيين القويّ ﴿زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ مِن الخير والشرّ بإحداث ما يُمكّنهم منه ويحمِلُهم عليه توفيقًا أو تخذيلًا. ويجوز أن يُراد بـ﴿كُلِّ أُمَّةٍ﴾ أُمَمُ الكَفَرة؛ إذ الكلامُ فيهم، وبـ﴿عَمَلَهُمْ﴾ شرُّهم وفسادُهم، والمشبَّه به تزيينُ سَبّ الله تعالى لهم.

﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ مالِكِ أمرِهم ﴿مَّرْجِعُهُمْ﴾ أي: رجوعهم بالبعث بعد الموت، ﴿فَيُنَبِّئُهُمْ﴾ مِن غير تأخير، ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ في الدنيا على الاستمرار مِن السيّئات المزيَّنةِ لهم. وهو وعيد بالجزاء والعذاب، كقول الرجل لِمَن يتوعّده: "سأُخبِرك بما فعلتَ".

وفيه نكتة سِرّيّة مَبنيّة على حِكمة أبيّة، وهي: أنّ كلَّ ما يظهر في هذه النشأة مِن الأعيان والأعراض فإنّما يظهر بصورة مستعارة مخالِفةٍ لصورته الحقيقيّة التي بها يظهر في النشأة الآخرة، فإنّ المعاصي سُمومٌ قاتلةٌ قد برَزت في الدنيا بصورةٍ يستحسنها نفوس العُصاة، كما نطَقت به هذه الآية الكريمة، وكذا الطاعاتُ، فإنّها -مع كونها أحسَنَ الأحاسن- قد ظهرت عندهم بصُوَرٍ مكروهةٍ؛ ولذلك قال عليه السلام: «حُفَّت الجنّةُ بالمكارِهِ، وحُفَّت النارُ بالشَّهَوات»،[٢] فأعمال الكَفَرة قد برَزت لهم في هذه النشأة بصورةٍ مزيَّنةٍ يستحسنها الغُواة ويستحبّها الطُّغاة، وستظهر في النشأة الآخرة بصورتها الحقيقيّةِ المنكَرةِ الهائلةِ، فعند ذلك يعرفون أنّ أعمالهم ماذا؛ فعُبّر عن إظهارها بصُوَرِها الحقيقيّة بالإخبار بها لِما أنّ كلًّا منهما سببٌ للعلم بحقيقتها كما هي، فلْيُتدبَّرْ.[٣]

---

[١] الكشّاف للزمخشري، ٥٦/٢. وهو مع اختلاف بالنقص والزيادة في جامع البيان للطبري، ٤٨٠/٩-٤٨٢؛ والكشف والبيان للثعلبي، ١٧٨/٤؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢٢٥.

[٢] صحيح مسلم، ٢١٧٤/٤ (٢٨٢٢)؛ مسند أحمد، ٤٢٧/٢١ (١٥٠٢٩)؛ سنن الترمذي، ٦٩٣/٤ (٢٥٥٩).

[٣] في نسخة م وردت الآية التالية في بداية الصفحة، وفوقها في الهامش: بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ.

﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا ٱلْـَٔايَـٰتُ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ١٠٩﴾

[٢٥٣و] قوله تعالى: / ﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ﴾ رُوي أنّ قريشًا اقترحوا بعضَ آياتٍ، فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «فإن فعلتُ بعضَ ما تقولون أتصدِّقونني؟»»، فقالوا: «نعم»، وأقسموا: «لَئِنْ فعلتَه لنُؤمِنَنَّ جميعًا»»، فسأل المسلمون رسولَ الله عليه السلام أن يُنزلها طمَعًا في إيمانهم، فهمَّ عليه السلام بالدعاء، فنزلَتْ.[١]

وقوله تعالى: ﴿جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ﴾ مصدر في موقع الحال، أي: أقسموا به تعالى جاهدين في أيمانهم ﴿لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ﴾ مِن مقترَحاتهم، أو مِن جنس الآيات، وهو الأنسبُ بحالِهم في المكابرة والعناد وتَرامي أمرِهم في العُتُوّ والفساد، حيث كانوا لا يعُدّون ما يشاهدونه مِن المعجِزات القاهرة مِن جنس الآيات. ﴿لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا﴾ وما كان مَرمى غرضِهم في ذلك إلّا التحكّم على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في طلب المعجِزة وعدم الاعتداد بما شاهدوا منه مِن البيّنات الحقيقةِ بأنْ تُقطَّع بها الأرض وتُسيَّر بها الجبال.

﴿قُلْ إِنَّمَا ٱلْـَٔايَـٰتُ﴾ أي: كلُّها، فيدخل فيها ما اقترحوه دخولًا أوّليًا. ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي: أمرُها في حُكمه وقضائِه خاصّةً، يتصرّف فيها حسب مشيئتِه المَبنيّةِ على الحِكَم البالغةِ، لا تتعلّق بها ولا بشأنٍ مِن شئونها قدرةُ أحدٍ ولا مشيئتُه، لا استقلالًا ولا اشتراكًا بوجه مِن الوجوه، حتّى يُمكِنَني أن أتصدّى لاستنزالها بالاستدعاء. وهذا كما ترى سدٌّ لِباب الاقتراح على أبلغ وجهٍ وأحسنِه، ببيان عُلُوّ شأن الآيات وصعوبةِ مَنالها وتعاليها مِن أن يكون عُرضةً للسؤال والاقتراح.

وأمّا ما قيل مِن أنّ المعنى: "إنّما الآيات عند الله تعالى، لا عندي، فكيف أُجيبكم إليها أو آتيكم بها؟" أو "هو القادر عليها، لا أنا حتّى آتِيَكم بها"، فلا مناسبةَ له بالمقام؛ كيف لا، وليس مقترَحُهم مجيئَها بغير قدرة الله تعالى وإرادتِه حتّى يُجابوا بذلك.

---

[١] انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٤/١٧٩؛ والتفسير البسيط للواحدي، ٨/٣٥٠. ونحوه في جامع البيان للطبري، ٩/٤٨٥-٤٨٦؛ وتفسير السمرقندي، ١/٤٩٣؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢٢٥؛ واللباب لابن عادل، ٨/٣٦٧-٣٦٨.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ كلام مستأنَف غيرُ داخل تحت الأمر، مَسوقٌ مِن جهته تعالى لبيان الحكمة الداعية إلى ما أشعر به الجوابُ السابقُ مِن عدم مَجيء الآيات. خُوطِبَ به المسلمون، إمّا خاصّةً بطريق التلوين لِما كانوا راغبين في نزولها طمَعًا في إسلامهم، وإمّا معه عليه السلام بطريق التعميم لِما رُوي عنه عليه السلام مِن الهَمّ بالدعاء. وقد بُيِّن فيه أنّ أيمانهم فاجرة، وإيمانَهم ممّا لا يدخل تحت الوجود، وإن أجيبَ إلى ما سألوه.

و﴿مَا﴾ استفهاميّة إنكاريّة؛ لكنْ لا على أنّ مرجِع الإنكار هو وقوع المُشعَر به، بل هو نفسُ الإشعار مع تحقّق المُشعَر به في نفسه، أي: وأيُّ شيءٍ يُعلِمكم أنّ الآية التي يقترحونها إذا جاءت لا يؤمنون؟ بل يبقَوْن على ما كانوا عليه مِن الكفر والعناد، أي: لا تعلمون ذلك فتتمنَّوْن مجيئَها طمَعًا في إيمانهم؛ فكأنّه بسط عُذرٍ مِن جهة المسلمين في تمنّيهم نزولَ الآيات.

وقيل: ﴿لَا﴾ مزيدة، فيتوجّهُ الإنكار إلى الإشعار والمُشعَر به جميعًا، أي: أيُّ شيءٍ يُعلِمكم إيمانَهم عند مَجيء الآيات حتّى تتمنَّوْا مَجيئَها طمَعًا في إيمانهم؟ فيكونُ تخطئةً لرأي المسلمين. وقيل: ﴿أَنَّ﴾ بمعنى "لعلّ"، يُقال: "ادخل السوقَ أنّك تشتري اللحم"، و"عنّك" و"علّك" و"لعلّك" كلُّها بمعنًى، ويؤيّده أنّه قُرئ: "لَعَلَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ"[١] على أنّ الكلام قد تمّ قبله، والمفعولُ الثاني لـ﴿يُشْعِرُكُمْ﴾ محذوف، كما في قوله تعالى: / ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ﴾ [عبس، ٨٠/٣]. [٢٥٣ظ]

والجملة استئناف لتعليل الإنكار وتقريرِه، أي: أيُّ شيءٍ يُعلِمكم حالَهم وما سيكون عند مَجيء الآيات، لعلّها إذا جاءت لا يؤمنون بها، فما لكم تتمنَّوْن مجيئَها؟ فإنّ تمنّيَه إنّما يَليق بما إذا كان إيمانُهم بها محقَّقَ الوجودِ عند مَجيئها، لا مَرجُوَّ العدم.

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبيّ بن كعب. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٦؛ الكشّاف للزمخشري، ٥٧/٢.

وقُرئ: "إِنَّهَا"[١] بالكسر على أنّه استئناف حسبما سبق مع زيادةِ تحقيقٍ لعدم إيمانهم. وقُرئ: "لَا تُؤْمِنُونَ"[٢] بالفَوقانيّة، فالخطاب في ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ للمشركين. وقُرئ: "وَمَا يُشْعِرُهُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ"،[٣] فمرجِع الإنكار إقدامُ المشركين على الإقسام المذكور مع جهلهم بحال قلوبهم عند مَجيء الآيات وبكونها حينئذ كما هي الآن.

﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾﴾

﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ﴾ عطفٌ على ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾،[٤] داخلٌ في حكم ﴿مَا يُشْعِرُكُمْ﴾،[٥] مقيَّدٌ بما قُيّد به، أي: وما يُشعِركم أنّا نقلِّب أفئدتَهم عن إدراك الحقّ فلا يفقَهونه، وأبصارَهم عن اجتلائه فلا يُبصرونه؛ لكنْ لا مع توجّهِها إليه واستعدادِها لقَبوله، بل لكمال نُبُوّهاُ عنه وإعراضِها بالكلّيّة؛ ولذلك أُخّر ذكره عن ذكر عدم إيمانهم إشعارًا بأصالتهم في الكفر، وحسمًا لتوهّمِ أنّ عدم إيمانهم ناشيءٌ مِن تقليبه تعالى مشاعِرَهم بطريق الإجبار.

﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُواْ بِهِۦٓ﴾ أي: بما جاء مِن الآيات ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ أي: عند ورود الآيات السابقة. و"الكاف" في محلّ النصب على أنّه نعتٌ لمصدر محذوفٍ منصوبٍ بـ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾، و﴿مَا﴾ مصدريّة، أي: لا يؤمنون، بل يكفرون كفرًا كائنًا ككفرهم أوّلَ مرةٍ. وتوسيط تقليب الأفئدة والأبصارِ بينهما لأنّه مِن متمِّمات عدم إيمانهم.

﴿وَنَذَرُهُمْ﴾ عطفٌ على ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾، داخلٌ في حكم الاستفهام الإنكاريّ، مقيَّدٌ بما قُيّد به، مبيِّنٌ لِما هو المراد بتقليب الأفئدة والأبصار، ومُعرِبٌ عن حقيقته

---

١ قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب وخلف، واختُلِف في رواية أبي بكر عن عاصم. انظر: السبعة لابن مجاهد، ص ٢٦٥؛ والنشر لابن الجزري، ٢/٢٦٠.

٢ قرأ بها ابن عامر وحمزة. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٠.

٣ قراءة شاذّة، ذكرها بلا نسبة البيضاوي في أنوار التنزيل، ٢/١٧٨.

٤ في الآية السابقة.

٥ في الآية السابقة.

بأنّه ليس على ظاهره بأنْ يُقلِّب الله سبحانه مشاعِرَهم عن الحقّ مع توجّهِهِم إليه واستعدادِهم له بطريق الإجبار؛ بل بأنْ يُخلِّيَهم وشأنَهم بعد ما عُلم فسادُ استعدادِهم وفرطُ نفورِهم عن الحقّ وعدمُ تأثير اللطف فيهم أصلًا، ويطبَعَ على قلوبهم حسبما يقتضيه استعدادهم كما أشرنا إليه.

وقوله تعالى: ﴿فِي طُغْيَـٰنِهِمْ﴾ متعلِّق بـ﴿نَذَرُهُمْ﴾، وقوله تعالى: ﴿يَعْمَهُونَ﴾ حال مِن الضمير المنصوب في ﴿نَذَرُهُمْ﴾، أي: نَدَعُهم في طُغيانهم متحيّرين، لا نَهديهم هدايةَ المؤمنين، أو مفعولٌ ثانٍ لـ﴿نَذَرُهُمْ﴾، أي: نصيّرهم عامهين. وقُرِئَ: "يُقَلِّبُ" و"يَذَرُ"[1] بالياء على إسنادهما إلى ضمير الجلالة. وقُرِئَ: "تُقَلَّبُ" بالتاء والبناءِ للمفعول على إسناده إلى ﴿أَفْـِٔدَتَهُمْ﴾.[2]

﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾﴾

/ ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ﴾ تصريحٌ بما أشعر به قولُه عزّ وجلّ: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾[3] مِن الحكمة الداعية إلى ترك الإجابة إلى ما اقترحوه مِن الآيات، إثرَ بيانِ أنّها في حُكمه تعالى وقضائِه[4] المبنيّ على الحِكَم البالغةِ، لا مدخَلَ لأحد في أمرها بوجه مِن الوجوه، وبيانٌ[5] لكذبهم في أيمانهم الفاجرةِ على أبلغِ وجهٍ وآكَدِه،[6] أي: ولو أنّنا لم نقتصر على إيتاءِ ما اقترحوه ههنا مِن آية واحدة مِن الآيات، بل نزّلنا إليهم الملائكةَ كما سألوه بقولهم: ﴿لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ﴾ [الفرقان، ٢١/٢٥]، وقولِهم: ﴿لَّوْ مَا تَأْتِينَا بِٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ﴾ [الحجر، ٧/١٥]، ﴿وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾، وشهِدوا بحقّيّة الإيمان بعد أن أحيَيْناهم [٢٥٤و]

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن يحيى وإبراهيم. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٦.

٢ في نسخة م وردت الآية التالية في بداية الصفحة، وفوقها في الهامش: بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ، وبه الثقة والاعتصام.

٣ الأنعام، ١٠٩/٦.

٤ وفي هامش م: بقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا ٱلْـَٔايَـٰتُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأنعام، ١٠٩/٦].

٥ السياق: تصريح... وبيان لكذبهم...

٦ وفي هامش م: حيث لم يُعلِّق عدم إيمانهم بمَجيئ ما اقترحوه فقط. «منه».

حسبما اقترحوه بقولهم: ﴿فَأْتُواْ بِـَٔابَآئِنَا﴾ [الدخان، ٣٦/٤٤]، ﴿وَحَشَرْنَا﴾ أي: جمعنا ﴿عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا﴾ بضمّتَين. وقُرئ بسكون الباء.[1]

أي: كُفلاءَ بصحّة الأمر وصدقِ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، على أنّه جمعُ "قَبيل" بمعنى "الكَفيل"، كـ"رَغيف" و"رُغُف" و"قَضيب" و"قُضُب"، وهو الأنسبُ بقوله تعالى: ﴿أَوْ تَأْتِىَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ قَبِيلًا﴾،[2] أي: لو لم نقتصر على ما اقترحوه؛ بل زِدنا على ذلك بأنْ أحضرنا لَديهم كلَّ شيءٍ يتأتّى منه الكفالةُ والشهادةُ بما ذُكر، لا فُرادى؛ بل بطريق المَعيّة.

أو جماعاتٍ، على أنّه جمعُ "قَبيل"، هو جمعُ "قبيلة"، وهو الأوفقُ لعموم ﴿كُلَّ شَىْءٍ﴾ وشمولِه للأنواع والأصناف، أي: حشرنا كلَّ شيء نوعًا نوعًا وصنفًا صنفًا وفوجًا فوجًا، وانتصابُه على الحاليّة، وجمعيّتُه باعتبار الكلّ المجموعيّ اللازمِ للكلّ الإفراديّ.

أو[3] مقابلةً وعِيانًا، على أنّه مصدرٌ كـ"قِبَلًا"، وقد قُرئ كذلك،[4] وانتصابُه على الوجهين على أنّه مصدر في موقع الحال. وقد نُقل عن المبرّد وجماعةٍ مِن أهل اللغة أنّ الأخير / بمعنى "الجهة" كما في قولك: "لي قِبَلَ فلانٍ حقٌّ"، [٢٥٤ظ]
وأنّ انتصابه على الظرفيّة.[5]

﴿مَا كَانُواْ لِيُؤْمِنُوٓاْ﴾ أي: ما صحَّ ولا استقامَ لهم الإيمانُ لتَماديهم في العصيان وغُلُوّهم في التمرّد والطُّغيان. وأمّا سبقُ القضاء عليهم بالكفر، فمِن الأحكام المترتّبة على ذلك حسبما يُنبئ عنه قوله عزّ وجلّ: ﴿وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَـٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام، ١١٠/٦].

---

١ أي: "قُبْلًا". هي قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن وإبراهيم وعطاء بن السائب. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٧.

٢ ﴿أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِىَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ قَبِيلًا﴾ [الإسراء، ٩٢/١٧].

٣ السياق: أي: كُفلاءَ... أو جماعاتٍ... أو مقابلةً وعِيانًا...

٤ قرأ بها نافع وابن عامر وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢٦٠/٢-٢٦١.

٥ انظر: المحرّر الوجيز لابن عطيّة، ٣٣٥/٢؛ والبحر المحيط لأبي حيّان، ٦٢٢/٤؛ واللباب لابن عادل، ٣٧٩/٨.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ استثناء مفرَّغ مِن أعمّ الأحوال، والالتفاتُ إلى الاسم الجليل لتربية المَهابة وإدخالِ الروعة، أي: ما كانوا لِيؤمنوا بعد اجتماعِ ما ذُكر مِن الأمور الموجِبة للإيمان في حال مِن الأحوال الداعيةِ إليه المتمِّمةِ لموجِباته المذكورةِ، إلّا في حال مشيئته تعالى لإيمانهم، أو مِن أعمّ العِلَل،[١] أي: ما كانوا لِيؤمنوا لعلّةٍ مِن العِلَل المعدودةِ وغيرِها إلّا لمشيئته تعالى له.

وأيًّا ما كان، فليس المرادُ بالاستثناء بيانَ أنّ إيمانهم على خطر الوقوع بناءً على كون مشيئته تعالى أيضًا كذلك؛ بل بيانُ استحالةِ وقوعِه بناءً على استحالة وقوعها، كأنّه قيل: "ما كانوا لِيؤمنوا إلّا أن يشاء الله، وهيهاتَ ذلك وحالُهم حالُهم"، بدليلِ ما سبق مِن قوله: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ﴾ الآية؛[٢] كيف لا، وقولُه عزّ وجلّ:[٣] ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾ استدراك مِن مضمون الشرطيّة بعد ورود الاستثناء، لا قبله، ولا ريبَ في أنّ الذي يجهلونه -سواء أريدَ بهم المسلمون، وهو الظاهرُ، أو المُقسِمون- ليس عدمَ إيمانهم بلا مشيئة الله تعالى كما هو اللازم مِن حمل النظم الكريم على المعنى الأوّل، فإنّه ليس ممّا يعتقده الأوّلون، ولا ممّا يدّعِيه الآخرون؛ بل إنّما هو عدم إيمانهم لعدم مشيئتِه إيمانَهم، ومرجِعُه إلى جهلهم بعدم مشيئتِه إيّاه.

فالمعنى: أنّ حالهم كما شُرح، ولكنّ أكثرَ المسلمين يجهلون عدمَ إيمانهم عند مَجيء الآيات لجهلهم عدمَ مشيئتِه تعالى لإيمانهم، فيتمنَّوْن مجيئَها طمَعًا فيما لا يكون؛ فالجملة مقرِّرة لمضمون قوله تعالى: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾... إلخ،[٤]
على القراءة المشهورة، / أو ولكنّ أكثرَ المشركين يجهلون عدمَ إيمانهم عند [٢٥٥و]
مَجيء الآيات لجهلهم عدمَ مشيئته تعالى لإيمانهم حينئذ، فيُقسمون بالله جهدَ أيمانهم على ما لا يكاد يكون؛ فالجملة على القراءة السابقة بيانٌ مبتدأٌ

---

١ السياق: استثناء مفرَّغ مِن أعمّ الأحوال... أو مِن أعمّ العِلَل...

٢ ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام، ١١٠/٦].

٣ س: تعالى.

٤ الأنعام، ١٠٩/٦.

لمَنشأِ خطأِ المُقسِمين ومناطِ إقسامهم، وتقريرٌ له على قراءة "لَا تُؤْمِنُونَ" بالتاء الفَوقانيّة، وكذا على قراءة "وَمَا يُشْعِرُهُمْ أَنَّهَا إِذَا[1] جَاءَتْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ".[2]

﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ۝١١٢﴾

﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾ كلام مبتدأ مسوقٌ لتسلية رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عمّا كان يشاهده مِن عداوة قريش له عليه السلام وما بنَوْا عليها ممّا لا خيرَ فيه مِن الأقاويل والأفاعيل، ببيان أنّ ذلك ليس مختصًّا بك؛ بل هو أمرٌ ابتُلِي به كلّ مَن سبقك مِن الأنبياء عليهم السلام.

ومحلّ "الكاف" النصبُ على أنّه نعت لمصدر مؤكِّد لِما بعده، و﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما يُفهَم ممّا قبله، أي: جعلنا لكلّ نبيّ عدُوًّا جَعْلًا كما جعلنا لك عدُوًّا. والتقديم على الفعل للقَصر المفيد للمبالغة، والمعنى:[3] مثلَ ذلك الجَعل الذي جعلنا في حقّك -حيث جعلنا لك عدُوًّا يُضادُّونك ويُضارُّونك ولا يؤمنون ويبغونك الغوائلَ ويدبّرون في إبطال أمرك مكائدَ- جعلنا لكلّ نبيّ تقدَّمَك عدُوًّا فعلوا بهم ما فعل بك أعداؤُك، لا جعلًا أنقَصَ منه. وفيه دليل على أنّ عداوة الكَفَرة للأنبياء عليهم السلام بخلقه تعالى للابتلاء.

﴿شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ﴾ أي: مَرَدةَ الفريقَين، على أنّ الإضافة بمعنى "مِن" البيانيّة. وقيل: هي إضافة الصفة إلى الموصوف، والأصل: الإنسَ والجنَّ الشياطينَ. وقيل: هي بمعنى "اللام"، أي: الشياطينَ للإنس والتي للجنّ. وهو بدلٌ مِن ﴿عَدُوًّا﴾،

---

[1] س – إذا.

[2] سبق ذِكرهما في تفسير الأنعام، ١٠٩/٦.

[3] وفي نسخة ط: "لمصدرٍ محذوفٍ أشيرَ إليه بـ﴿ذَٰلِكَ﴾، منصوب بفعله المحذوف، و﴿مَا﴾ مصدريّة، والتقديم على الفعل المذكور للقَصر المفيد للمبالغة، أي" بَدَلًا مِن "لمصدرٍ مؤكِّدٍ لِما بعده، و﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما يُفهَم ممّا قبله، أي: جعلنا لكلّ نبيّ عدوًّا جعلًا كما جعلنا لك عدُوًّا. والتقديم على الفعل للقَصر المفيد للمبالغة، والمعنى". وناسِخُ س أورَدَ ما في ط أوّلًا، ثمّ مَحَاه وصحّحه في الهامش كما في نسخة المؤلّف. يظهر أثر الكشط في نسخة المؤلّف، فلعلّه صحّحها بعد نسخ ط.

والجَعْل متعدٍّ إلى واحد، أو إلى اثنين، وهو أوّلُ مفعولَيه، قُدّم عليه الثاني مسارعةً إلى بيان العداوة. و"اللام" / على التقديرين متعلِّقةٌ بالجعل، أو بمحذوف هو حال مِن ﴿عَدُوًّا﴾. [٢٥٥ظ]

وقوله تعالى: ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ كلام مستأنَف مَسوقٌ لبيان أحكام عداوتهم وتحقيقِ وجه الشَّبَه بين المشبَّه والمشبَّهِ به، أو حال مِن "الشياطين"، أو نعت لـ﴿عَدُوًّا﴾، وجمعُ الضمير باعتبار المعنى، فإنّه عبارة عن الأعداء كما في قوله:

إذا أنـا لـم أنـفَـعْ صـديـقي بـوُدّه فـإنّ عـدُوّي لـم يـضُرُّهم بُغْضِي[1]

و"الوحي": عبارة عن الإيماء والقولِ السريعِ، أي: يُلقي ويوسوِس شياطينُ الجنّ إلى شياطين الإنس أو بعضُ كلٍّ مِن الفريقَين إلى بعض آخَرَ ﴿زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ﴾ أي: المُمَوَّهَ منه، المزيَّنَ ظاهرُه الباطلَ باطنُه. مِن "زَخْرَفَه" إذا زيّنه. ﴿غُرُورًا﴾ مفعول له لـ﴿يُوحِي﴾، أي: لِيَغُرّوهم، أو مصدر في موقع الحال، أي: غارّين، أو مصدر مؤكِّد لفعل مقدَّر هو حال مِن فاعل ﴿يُوحِي﴾، أي: يغُرّون غُرورًا.

﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ﴾ رجوع إلى بيان الشئون الجارية بينه عليه السلام وبين قومه، المفهومةِ مِن حكاية ما جرى بين الأنبياء عليهم السلام وبين أُمَمِهم، كما يُنبئ عنه الالتفاتُ والتعرّضُ لوصف الربوبيّة مع الإضافة إلى ضميره عليه السلام المُعرِبةِ عن كمال اللطف في التسلية، أي: ولو شاء ربّك عدمَ الأمور المذكورة؛ لا إيمانَهم كما قيل، فإنّ القاعدة المستمرّة أنّ مفعول "المشيئة" إنّما يُحذَف عند وقوعها شرطًا وكونِ مفعولها مضمونَ الجزاء، وهو قوله تعالى: ﴿مَا فَعَلُوهُ﴾ أي: ما فعلوا ما ذُكر مِن عداوتك وإيحاءِ بعضهم إلى بعض منهم مُزَخْرَفاتِ الأقاويل الباطلة المتعلِّقةِ بأمرك خاصّةً؛ لا بما يعمّه وأمورَ الأنبياء / عليهم السلام أيضًا كما قيل، فإنّ قوله تعالى: ﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ صريح في أنّ المراد بهم الكَفَرة المعاصِرون له صلّى الله عليه وسلّم، أي: إذا كان ما فعلوه [٢٥٦و]

---

[1] البيت لِنابغة بني شيبان، وهو في ديوانه، ص ١١٧؛ والمذكّر والمؤنّث لابن الأنباري، ٣١٧/١. وفي الثاني: "لنْ يضُرُّهم" بدَلَ "لم يضُرُّهم".

مِن أحكام عداوتك مِن فنون المفاسد بمشيئته تعالى، فاترُكْهم وافتراءَهم أو وما يفترونه مِن أنواع المكائد، فإنّ لهم في ذلك عقوباتٍ شديدةً، ولك عواقبَ حميدة لابتناء مشيئتِه تعالى على الحِكَم البالغة البتّةَ.

﴿وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ۝١١٣﴾

﴿وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ﴾ أي: إلى زُخرف القول، وهو على الوجه الأوّل[١] علّة أخرى للإيحاء،[٢] معطوفةٌ على ﴿غُرُورًا﴾،[٣] وما بينهما اعتراض، وإنّما لم يُنصَب لفقد شرطه؛ إذ الغرورُ فعلُ الموحِي، وصَغْوُ الأفئدةِ فعلُ الموحَى إليه، أي: يوحِي بعضهم إلى بعضٍ زُخرفَ القول لِيغُرّوهم به ولِتَميلَ إليه ﴿أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ﴾.

إنّما خُصّ بالذِّكر عدمُ إيمانهم بالآخرة، دون ما عَداها مِن الأمور التي يجب الإيمان بها، وهم بها كافرون، إشعارًا بما هو المدار في صَغْوِ أفئدتِهم إلى ما يُلقَى إليهم؛ فإنّ لَذّاتِ الآخرةِ محفوفةٌ في هذه النشأة بالمَكاره، وآلامها مزيَّنةٌ بالشَّهَوات، فالذين لا يؤمنون بها وبأحوال ما فيها لا يَدْرون أنّ وراءَ تلك المَكاره لَذّاتٍ ودون هذه الشَّهَوات آلامًا، وإنّما ينظرون إلى ما بَدَا لهم في الدنيا بادِيَ الرأي، فهم مضطَرّون إلى حُبّ الشَّهَوات التي مِن جملتها مُزَخْرَفات الأقاويل ومُمَوَّهاتُ الأباطيل، وأمّا المؤمنون بها، فحيث كانوا واقفين على حقيقة الحال ناظرين إلى عواقب الأمور، لم يُتصوّر منهم المَيلُ إلى تلك المُزَخْرَفات لِعلمهم ببُطلانها ووخامةِ عاقبتها.

وأمّا على الوجهين الأخيرين،[٤] فهو علّة لفعل محذوف يدلّ عليه المقام، أي: ولِيكونَ ذلك جعلنا ما جعلنا. والمعتزلة / جعلوا "اللامَ" لامَ العاقبة أو لامَ القَسم أو لامَ الأمر، وضعفُه في غاية الظهور. [٢٥٦ظ]

---

١ وفي هامش م: وهو كون ﴿غُرُورًا﴾ مفعولًا له لـ﴿يُوحِى﴾. «منه».

٢ في الآية السابقة: ﴿يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾.

٣ في الآية السابقة.

٤ وفي هامش م: هما: أنْ يكون ﴿غُرُورًا﴾ مصدرًا واقعًا موقعَ الحال، أو مصدرًا مؤكّدًا لفعل محذوف. «منه».

﴿وَلِيَرْضَوْهُ﴾ لأنفسِهم بعد ما مالت إليه أفئدتهم، ﴿وَلِيَقْتَرِفُوا﴾ أي: يكتسبوا بموجَب ارتضائهم له ﴿مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾ له مِن القبائح التي لا يَليق ذكرُها.

﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا ۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾﴾

﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا﴾ كلام مستأنَف واردٌ على إرادة "القول"، والهمزة للإنكار، و"الفاء" للعطف على مقدَّر يقتضيه الكلام، أي: قُلْ لهم: أأَمِيلُ إلى زَخارفِ الشياطين، فأبتغي حَكَمًا غيرَ الله يحكم بيننا ويفصِل المُحِقَّ منّا مِن المُبطِل؟ وقيل: إنّ مشركي قريش قالوا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «اجعَلْ بيننا وبينك حَكَمًا مِن أحبار اليهود أو مِن أساقِفَة النصارى لِيُخبرَنا عنك بما في كتابهم مِن أمرك»، فنزلَتْ.[١]

وإسناد "الابتغاء" المنكَرِ إلى نفسه عليه السلام، لا إلى المشركين كما في قوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ﴾ [آل عمران، ٨٣/٣]، مع أنّهم الباغون، لإظهار كمال النَّصَفة، أو لمُراعاة قولهم: «اجعَلْ بيننا وبينك حَكَمًا». و﴿غَيْرَ﴾ إمّا مفعولُ ﴿أَبْتَغِى﴾، و﴿حَكَمًا﴾ حال منه، وإمّا بالعكس. وأيًّا ما كان، فتقديمه على الفعل الذي هو المعطوف بـ"الفاء" حقيقةً كما أشيرَ إليه، للإيذان بأنّ مدار الإنكار هو ابتغاء غيره تعالى حَكَمًا، لا مطلَقُ الابتغاء. وقيل: ﴿حَكَمًا﴾ تمييز لِما في ﴿غَيْرَ﴾ مِن الإبهام، كقولهم: "إنّ لنا غيرَها إبِلًا". قالوا: "الحَكَم" أبلَغُ مِن "الحاكم" وأدَلُّ على الرسوخ، لِما أنّه لا يُطلَق إلّا على العادل وعلى مَن تكرَّرَ منه الحُكمُ، بخلاف "الحاكم".

/ وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ جملة حاليّة مؤكِّدة لإنكار [٢٥٧و]
ابتغاء غيره تعالى حَكَمًا. ونسبة "الإنزال" إليهم خاصّةً -مع أنّ مقتضى المقام إظهارُ تَساوي نسبتِه إلى المتحاكِمِين- لاستمالتهم نحوَ المنزل واستنزالِهم إلى قبول حُكمه بإيهام قوّة نسبتِه إليهم، أي: أغيرَه تعالى أبتغي حَكَمًا

---

[١] هو باختلاف يسير في البحر المحيط لأبي حيّان، ٦٢٧/٤. ونحوه في اللباب لابن عادل، ٣٩٣/٨.

والحالُ أنّه هو الذي أنزل إليكم -وأنتم أمّة أُمّيّة، لا تَدْرون ما تأتون وما تذَرون- **القرآنَ** الناطقَ بالحقّ والصوابِ الحقيقَ بأنْ يُخَصَّ به اسم ﴿ٱلْكِتَـٰبَ﴾.

﴿**مُفَصَّلًا**﴾ أي: مبيَّنًا فيه الحقّ والباطل والحلال والحرام وغيرُ ذلك مِن الأحكام بحيث لم يبقَ في أمر الدين شيءٌ مِن التخليط والإبهام؛ فأيُّ حاجة بعد ذلك إلى الحَكم؟ وهذا -كما ترى- صريح في أنّ **القرآن الكريم** كافٍ في أمر الدين، مُغْنٍ عن غيره ببيانه وتفصيلِه، وأمّا أن يكون لإعجازه دَخْلٌ في ذلك كما قيل، فلا.

وقوله تعالى: ﴿**وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَـٰهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ**﴾ كلام مستأنَف، غيرُ داخل تحت القول المقدَّر، مَسوقٌ مِن جهته سبحانه لتحقيق حَقّيّة الكتاب[١] الذي نِيطَ به أمرُ الحَكَميّة وتقريرِ كونه منزَّلًا مِن عنده عزّ وجلّ، ببيانِ أنّ الذين وثِقوا بهم ورَضُوا بحَكَميّتِهم -حسبما نُقل آنفًا مِن علماء اليهود والنصارى- عالِمون بحَقّيّته ونزولِه مِن عنده تعالى.

وفي التعبير عن **التوراة والإنجيلِ** باسم ﴿ٱلْكِتَـٰبَ﴾ إيماءٌ إلى ما بينهما وبين **القرآن** مِن المجانَسة المقتضيةِ للاشتراك في الحَقّيّة والنزولِ مِن عنده تعالى، مع ما فيه مِن الإيجاز. وإيراد الطائفتين بعُنوان "إيتاء الكتاب" للإيذان بأنّهم علِموه مِن جهة كتابهم، حيث وجدوه / حسبما نُعت فيه، وعايَنوه موافِقًا له في الأصول [٢٥٧ظ]
وما لا يُختلف مِن الفروع، ومخبِرًا عن أمورٍ لا طريقَ إلى معرفتها سِوى الوحي.

والمراد بالموصول إمّا علماءُ الفريقَين، وهو الظاهر، فـ"الإيتاء" هو التفهيم بالفعل، وإمّا الكلُّ، وهم داخلون فيه دخولًا أوّليًا، فهو أعمُّ ممّا ذُكر، ومِن التفهيم بالقوّة، ولا ريبَ في أنّ الكلّ متمكِّنون مِن ذلك. وقيل: المراد مؤمنوا أهل الكتاب. وقُرئ: "مُنْزَلٌ"[٢] مِن "الإنزال". والتعرّض لعُنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضميره صلّى الله عليه وسلّم[٣] لتشريفه عليه السلام.

---

١ وفي هامش م: وقيل: هو تأييدٌ لدلالة الإعجاز على أنّ القرآن حقٌّ منزلٌ مِن عند الله تعالى، يعلم أهل الكتاب [به لتصديقه ما عندهم]، وقد عرفتَ ما فيه آنفًا. «منه». | قائله البيضاوي في أنوار التنزيل، ٢/١٧٩، وما زدناه منه.

٢ قرأ بها السبعة إلّا ابن عامر وعاصمًا في رواية حفص. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٢.

٣ س: عليه السلام.

و"الباء" في قوله تعالى ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ وقع حالًا مِن الضمير المستكنّ في ﴿مُنَزَّلٌ﴾، أي: ملتبِسًا بالحقّ.

﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ أي: في أنّهم يعلمون ذلك، لِما لا تُشاهِد منهم آثارَ العلم وأحكامَ المعرفة، فـ"الفاء" لترتيب النهي على الإخبار بعلم أهل الكتاب بشأن القرآن أو في أنّه منزَّل مِن ربّك بالحقّ، فيكون مِن باب التهييج والإلهابِ، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام، ١٤/٦؛ يونس، ١٠٥/١٠؛ القصص، ٨٧/٢٨]. وقيل: الخطاب في الحقيقة للأمّة وإن كان له عليه السلام صورةً. وقيل: الخطاب لكلّ أحد، على معنى أنّ الأدلّة قد تعاضَدت وتظاهَرت، فلا ينبغي لأحد أن يمتريَ فيه. و"الفاء" على هذه الوجوه لترتيب النهي على نفس علمهم بحال القرآن.

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ۚ لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾﴾

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ شروع في بيان كمال الكتاب المذكور[1] مِن حيث ذاتُه إثرَ بيان كماله مِن حيث إضافتُه إليه تعالى بكونه منزَّلًا منه بالحقّ، وتحقيقِ ذلك بعلم أهل الكتاب به. وإنّما عُبّر عنه بـ"الكلمة"؛ لأنّها الأصل في الاتّصاف بالصدق والعدل، وبها يظهر الآثار مِن الحِكَم. وقُرئ: "كَلِمَاتُ رَبِّكَ".[2] ﴿صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ مصدرانِ، نُصِبَا / على الحال، وقيل: على التمييز، وقيل: على العلّة. [٢٥٨و]

وقوله تعالى: ﴿لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ إمّا استئناف مبيّن لفضلها على غيرها إثرَ بيان فضلها في نفسها، وإمّا حال أخرى مِن فاعل ﴿تَمَّتْ﴾، على أنّ الظاهر مُغْنٍ عن الضمير الرابط، والمعنى: أنّها بلغت الغايةَ القاصيةَ صِدقًا في الأخبار والمواعيد وعدلًا في الأقضية والأحكام، لا أحدَ يبدِّل شيئًا مِن ذلك بما هو أصدَقُ وأعدَلُ، ولا بما هو مِثله؛ فكيف يُتصوّر ابتغاء حَكَمٍ غيره تعالى ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لكلِّ ما يتعلّق به السمع، ﴿ٱلْعَلِيمُ﴾ بكلّ ما يُمكن أن يُعلَم، فيدخل في ذلك أقوال المتحاكِمين وأحوالُهم الظاهرةُ والباطنةُ دخولًا أوّليًا.

---

[1] في الآية السابقة.

[2] قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو ونافع وابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢٦٢/٢.

هذا، وقد قيل: المعنى: لا أحدَ يقدِر على أن يحرّفها كما فُعل بالتوراة، فيكونُ ضَمانًا لها مِن الله عزّ وجلّ بالحِفظ كقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر، ٩/١٥]، أو لا نبيَّ ولا كتابَ بعدها ينسَخها.

﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾﴾

﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ لمّا تحقَّقَ اختصاصه تعالى بالحَكَميّة لاستقلاله بما يوجِبها مِن إنزال الكتاب الكاملِ الفاصلِ بين الحقّ والباطل وتمامِ صدق كلامه وكمالِ عدالة أحكامه وامتناعِ وجود مَن يبدّل شيئًا منهما واستبدادِه تعالى بالإحاطة التامّة بجميع المسموعات والمعلومات، عُقّبَ[١] ذلك ببيانِ أنّ الكَفَرة متّصِفون بنقائض تلك الكمالاتِ مِن النقائص التي هي الضلال والإضلال، واتّباعُ الظنون الفاسدةِ الناشئ مِن الجهل، والكذبُ على الله سبحانه، إبانةً لكمال مبايَنةِ حالِهم لِما يَرُومونه، وتحذيرًا عن الرُّكون إليهم والعملِ بآرائهم.

والمراد بـ﴿مَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ الناسُ، وبـ"أكثرهم" الكُفّارُ، وقيل: أهلُ مكّةَ، و﴿ٱلْأَرْضِ﴾ أرضُها، أي: إن تُطِعْهم بأنْ جعلتَ منهم حَكَمًا، ﴿يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ عن الطريق الموصِل إليه، أو عن الشريعة التي شرعها لعباده.

﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ وهو ظنُّهم أنّ آباءهم كانوا على الحقّ فهُمْ على آثارهم يهتدون، أو جهالاتُهم وآراؤهم الباطلةُ، على أنّ المراد بـ﴿ٱلظَّنَّ﴾ ما يقابِل العلمَ. / والجملة استئناف مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ مِن الشرطيّة، كأنّه قيل: [٢٥٨ظ]
كيف يُضلّون؟ فقيل: لا يتّبعون في أمور دينهم إلّا الظنَّ، وإنّ الظنّ لا يُغني مِن الحقّ شيئًا، فيَضِلّون ضلالًا مبينًا، ولا ريبَ في أنّ الضالَّ المتصدّيَ للإرشاد إنّما يُرشِد غيرَه إلى مسلَك نفسه؛ فهُمْ ضالّون مُضِلّون.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ عطفٌ على ما قبله، داخلٌ في حكمه، أي: يكذبون على الله سبحانه فيما ينسبون إليه تعالى، كاتّخاذ الولد

[١] السياق: لمّا تحقَّقَ... عُقِّب ذلك...

وجعلِ عبادة الأوثان ذريعةً إليه تعالى وتحليلِ المَيْتة وتحريمِ البحائر ونظائرِها، أو يقدِرون أنّهم على شيءٍ؛ وأنّى لهم ذلك ودُونه مناطُ العَيُّوقِ[١] وحقيقتُه ما يُقال عن ظنّ وتخمين.

﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾﴾

﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ تقرير لمضمون الشرطيّة[٢] وما بعدها، وتأكيدٌ لِما يفيده مِن التحذير، أي: هو أعلمُ بالفريقَين، فاحذَرْ أن تكون مِن الأوّلِين. و﴿مَنْ﴾ موصولة أو موصوفة في محلّ النصب، لا بنفس ﴿أَعْلَمُ﴾، فإنّ أفعل التفضيل لا ينصِب الظاهرَ في مثل هذه الصُّوَر؛ بل بفعلٍ دلَّ هو عليه، أو[٣] استفهاميّة مرفوعة بالابتداء، والخبرُ ﴿يَضِلُّ﴾، والجملة معلَّقٌ عنها الفعلُ المقدَّر.

وقُرِئ: "يُضِلُّ"[٤] بضمّ الياء، على أنّ ﴿مَنْ﴾ فاعلٌ لـ﴿يَضِلُّ﴾، ومفعوله محذوفٌ، ومحلّها النصبُ بما ذُكر مِن الفعل المقدَّر، أي: هو أعلَمُ، يعلم مَن يُضِلّ الناسَ، فيكون تأكيدًا للتحذير عن طاعة الكَفَرة.

وأمّا أنّ الفاعل هو الله تعالى، و﴿مَنْ﴾ منصوبةٌ بما ذُكر، أي: يعلم مَن يُضِلّه، أو مجرورةٌ بإضافة ﴿أَعْلَمُ﴾ إليها، أي: أعلمُ المُضِلّين، مِن قوله تعالى: ﴿مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ﴾ [النساء، ١٤٣/٤؛ الأعراف، ١٨٦/٧]، أو مِن قولك: "أضلَلْتُه" إذا وجدتَه ضالًّا، فلا يساعده[٥] السباقُ والسياقُ. والتفضيلُ في العلم بكثرته وإحاطتِه بالوجوه التي / يمكن تعلّقُ العلم بها ولزومِه وكونِه بالذات، لا بالغير. [٢٥٩و]

---

١ العَيّوق: كوكب بحِيال الثُّريّا، إذا طلَعَ عُلِم أنّ الثريّا قد طلعتْ. و"أبعد مِن مَناط العَيّوق" أو "دونه مَناط العَيّوق" مَثَلٌ يُضرب للشيء يتعذّر وجوده، وفي تأكيد بُعد الشيء وما لا يُنال. انظر: كتاب العين للخليل بن أحمد، ١٧٩/٢ «باب العين والقاف»؛ ومجمع الأمثال للميداني، ١١٥/١، ٢٦٤.

٢ في الآية السابقة.

٣ السياق: و﴿مَنْ﴾ موصولة أو موصوفة... أو استفهاميّة...

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن البصري والحسن بن عمران والنهشلي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٧.

٥ السياق: وأمّا أنّ الفاعل هو الله تعالى... فلا يساعده...

﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ ١١٨﴾

﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ أمرٌ مترتّبٌ على النهي عن اتّباع المُضلّين الذين مِن جملة إضلالهم تحريمُ الحلال وتحليلُ الحرام، وذلك أنّهم كانوا يقولون للمسلمين: إنكم تعبدون الله، فما قتله الله أحقُّ أن تأكلوه ممّا قتلتم أنتم، فقيل للمسلمين: كُلُوا ممّا ذُكر اسمه تعالى خاصّةً على ذبحه، لا ممّا ذُكر عليه اسم غيره فقط أو مع اسمه تعالى أو مات حتفَ أنفِه. ﴿إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ﴾ التي مِن جملتها الآيات الواردة في هذا الشأن، ﴿مُؤْمِنِينَ﴾ فإنّ الإيمان بها يقتضي استباحةَ ما أحلّه الله والاجتنابَ عمّا حرّمه. وجواب الشرط محذوف لدلالة ما قبله عليه.

﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ ١١٩﴾

﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ إنكار لأنْ يكون لهم شيء يدعوهم إلى الاجتناب عن أكل ما ذُكر عليه اسمُ الله تعالى مِن البحائر والسوائب ونحوِها.

وقوله تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ﴾... إلى آخره جملة حاليّة مؤكِّدةٌ للإنكار كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا﴾ [البقرة، ٢/٢٤٦]، أي: وأيُّ سبب حاصل لكم في ألّا تأكلوا ممّا ذُكر اسم الله عليه، أو وأيُّ غرض يَحمِلكم على ألّا تأكلوا ويمنعكم مِن أكله والحالُ أنّه قد فصّل لكم ﴿مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ بقوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا﴾... إلخ،[1] فبقِيَ ما عَدَا ذلك على الحِلّ؛ لا بقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾... إلخ؛[2] لأنّها مَدَنيّة، وأمّا التأخّر في التلاوة، فلا يوجب التأخّرَ في النزول.

---

١ ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأنعام، ٦/١٤٥].

٢ ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ۚ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المائدة، ٥/٣].

وقُرئ الفعلانِ على البناء للمفعول.[١] وقُرئ الأوّل على البناء للفاعل والثاني للمفعول.[٢]

﴿إِلَّا مَا ٱضۡطُرِرۡتُمۡ إِلَيۡهِ﴾ ممّا حرّم، فإنّه أيضًا حلال حينئذ. ﴿وَإِنَّ كَثِيرٗا﴾ / أي: مِن الكُفّار ﴿لَّيُضِلُّونَ﴾ الناسَ بتحريم الحلال وتحليلِ الحرام، كعمرو بنِ لُحَيّ وأضرابِه. وقُرئ: "يَضِلُّونَ".[٣] ﴿بِأَهۡوَآئِهِم﴾ الزائغةِ وشَهَواتِهم الباطلةِ ﴿بِغَيۡرِ عِلۡمٍ﴾ مقتبَسٍ مِن الشريعة الشريفة مستنِدٍ إلى الوحي. ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ المتجاوِزين لحدود الحقّ إلى الباطل والحلالِ إلى الحرام. [٢٥٩ظ]

﴿وَذَرُواْ ظَٰهِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَبَاطِنَهُۥٓۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡسِبُونَ ٱلۡإِثۡمَ سَيُجۡزَوۡنَ بِمَا كَانُواْ يَقۡتَرِفُونَ ١٢٠﴾

﴿وَذَرُواْ ظَٰهِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَبَاطِنَهُۥٓ﴾ أي: ما يُعلَن مِن الذنوب وما يُسَرّ، أو ما يُعمَل منها بالجوارح وما بالقلب، وقيل: الزِّنا في الحوانيت واتّخاذُ الأخدان. ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡسِبُونَ ٱلۡإِثۡمَ﴾ أي: يكتسبونه مِن الظاهر والباطن، ﴿سَيُجۡزَوۡنَ بِمَا كَانُواْ يَقۡتَرِفُونَ﴾ كائنًا ما كان، فلا بدَّ مِن اجتنابهما. والجملة تعليل للأمر.

﴿وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٞۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ ١٢١﴾

﴿وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾ ظاهرٌ في تحريم متروكِ التسميةِ، عَمْدًا كان أو نِسيانًا، وإليه ذهب داودُ، وعن أحمد بنِ حنبل مثلُه. وقال مالك والشافعي بخلافه، لقوله صلّى الله عليه وسلّم:[٤] «ذبيحة المسلم حلالٌ وإن لم يذكر اسم الله عليها».[٥] وفرّق أبو حنيفةَ -رحمهم الله- بين العَمد والنسيانِ،

---

١ أي: "وَقَدْ فُصِّلَ لَكُمْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ"، قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر. السبعة لابن مجاهد، ص ٢٦٧؛ النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٢.

٢ أي: "وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حُرِّمَ عَلَيْكُمْ"، قرأ بها حمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر. السبعة لابن مجاهد، ص ٢٦٧؛ النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٢.

٣ قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو ونافع وابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٢.

٤ س: عليه السلام.

٥ الحديث بهذه الألفاظ في أنوار التنزيل للبيضاوي، ٢/١٨٠. وأخرج أبو داود في المراسيل، ص ٢٧٨ (٣٧٨)، عن الصلتِ السدوسي، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «ذبيحة المسلم حلال، ذَكر اسمَ الله أو لم يَذكُر، إنّه إنْ ذَكر لم يذكُر إلّا اسمَ الله». وهو في السنن الكبرى للبيهقي، ٩/٤٠٢ (١٨٨٩٥).

وأوّلَه[١] بالمَيْتة أو بما ذُكر عليه اسم غيره تعالى، لقوله تعالى:[٢] ﴿وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾؛ فإنّ الفِسق ما أُهِلَّ به لغير الله. والضمير لـ﴿مَا﴾، ويجوز أن يكون لـ"الأكل" المدلولِ عليه بـ﴿لَا تَأْكُلُوا﴾. والجملة مستأنَفة، وقيل: حاليّة.

﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾ المراد بـ﴿ٱلشَّيَٰطِينَ﴾ إبليسُ وجنودُه، فإيحاؤهم وسوسَتُهم إلى المشركين، / وقيل: مَرَدةُ المجوس، فإيحاؤهم إلى [٢٦٠و] أوليائهم ما أنهَوْا إلى قريش بالكتاب أنّ محمّدًا وأصحابَه يزعمون أنّهم يتّبعون أمرَ الله، ثمّ يزعمون أنّ ما يقتلونه حلال وما يقتله الله حرام. ﴿لِيُجَٰدِلُوكُمْ﴾ أي: بالوَساوِس الشيطانيّةِ، أو بما نُقل مِن أباطيل المجوس، وهو يؤيّد التأويلَ بالمَيْتة. ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ﴾ في استحلال الحرام، وساعَدتموهم على أباطيلهم، ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ ضرورةَ أنّ مَن تركَ طاعةَ الله إلى طاعة غيره واتّبَعَه في دينه، فقد أشركه به تعالى؛ بل آثَرَه عليه سبحانه.

﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾﴾

﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا﴾ وقُرئ: "مَيِّتًا"[٣] على الأصل. ﴿فَأَحْيَيْنَٰهُ﴾ تمثيل مسوق لتنفير المسلمين عن طاعة المشركين إثرَ تحذيرهم عنها بالإشارة إلى أنّهم مستضيئون بأنوار الوحي الإلهيّ، والمشركين[٤] خابطون في ظُلُمات الكفر والطغيان، فكيف يُعقَل إطاعتُهم لهم؟

والهمزة للإنكار والنفي، و"الواو" لعطف الجملة الاسميّة على مِثلها الذي يدلّ عليه الكلام، أي: أأنتم مثلهم ومَنْ كان ميتًا فأعطيناه الحياةَ وما يتبعها مِن القُوى المدرِكة والمحرِّكة، ﴿وَجَعَلْنَا لَهُۥ﴾ مع ذلك مِن الخارج ﴿نُورًا﴾ عظيمًا ﴿يَمْشِى بِهِۦ﴾ أي: بسببه. والجملة استئناف مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ مِن الكلام،

---

[١] أي: أوّلَ قولَه تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾.

[٢] م - تعالى.

[٣] قرأ بها نافع وأبو جعفر ويعقوب. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٢.

[٤] هو اسم "أنّ". وفي مطبوعاته: والمشركون.

كأنّه قيل: فماذا يصنع بذلك النورِ؟ فقيل: يمشي به ﴿فِى ٱلنَّاسِ﴾ أي: فيما بينهم آمِنًا مِن جهتهم، أو صفةٌ له.[١]

﴿كَمَن مَّثَلُهُۥ﴾ أي: صفتُه العجيبةُ. وهو مبتدأ، وقوله تعالى: ﴿فِى ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ خبرُه، على أنّ المراد بهما اللفظ، لا المعنى كما في قولك: "زيدٌ صفتُه أسمرُ". وهذه الجملة صلةٌ لِـ﴿مَنْ﴾، وهي مجرورة بـ"الكاف"، وهي مع مجرورها خبرٌ لِـ﴿مَنْ﴾ الأولى. / وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ حال مِن المستكنّ في [٢٦٠ظ] الظرف، وقيل: مِن الموصول، أي: غير خارج منها بحال.

وهذا كما ترى مَثَلٌ أريدَ به مَن بقي في الضلالة بحيث لا يفارقها أصلًا، كما أنّ الأوّل مَثَلٌ أريدَ به مَن خلقه الله تعالى على فِطرة الإسلام وهَداه بالآيات البيّنة إلى طريق الحقّ يسلُكه كيف يشاء؛ لكنْ لا على أن يُدَلَّ على كلّ واحد مِن هذه المعاني بما يَليق به مِن الألفاظ الواردة في المَثلَين بواسطة تشبيهِه بما يناسبه مِن معانيها،[٢] فإنّ ألفاظ المَثل باقية في معانيها الأصليّة؛ بل على أنّه قد انتُزِعت مِن الأمور المتعدِّدة المعتبَرةِ في كلّ واحد مِن جانبَي المُمثَّلَين هيأةٌ على حِدَةٍ، ومِن الأمور المتعدِّدة المذكورة في كلّ واحد مِن جانبَي المَثلَين هيأةٌ على حِدَةٍ، فشُبِّهت بهما الأولَيانِ، ونُزّلتا منزلتَيهما، فاستُعمِل فيهما ما يدلّ على الأُخرَيَين بضربٍ مِن التجوّز.

وقد أشيرَ في تفسير قوله تعالى: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ الآية [البقرة، ٧/٢] إلى أنّ التمثيل قِسمٌ برأسه، لا سبيلَ إلى جعله مِن باب الاستعارة حقيقةً، وأنّ الاستعارة التمثيليّة مِن عبارات المتأخِّرين. نعم، قد يُجرى ذلك على سَنَنِ الاستعارة بأنْ لا يُذكَر المشبَّه كهذَين التمثيلين ونظائرِهما، وقد يُجرَى على مِنهاج التشبيه كما في قوله:

وما الناسُ إلّا كالدِّيار وأهلُها بها يومَ حَلُّوها وغَدْوًا بَلَاقِعُ[٣]

---

[١] أي: لِـ"النور".

[٢] أي: معاني الألفاظ الواردة في المَثَلَين.

[٣] البيت للبيد بن ربيعة في قصيدة يرثي أربدًا أخاه، وهو في ديوانه، ص ١٦٩. فلبيد لم يشبِّه الناس بالدِّيار، وإنّما شبّهَ وجودَهم في الدنيا وسرعةَ زوالهم وفنائهم بحلول أهل الدِّيار فيها وسرعةِ نهوضهم عنها وتركِها خاليةً.

[٢٦١و] / ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي: مثلَ ذلك التزيين البليغ ﴿زُيِّنَ﴾ أي: مِن جهة الله عزّ وجلّ بطريق الخلق عند إيحاء الشياطين، أو مِن جهة الشياطين بطريق الزَّخْرفة والتسويل، ﴿لِلْكَٰفِرِينَ﴾ التابعين للوَساوِس الشيطانيّة، الآخذِين بالمُزَخرَفات التي يُوحُونها إليهم، ﴿مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ ما استمَرّوا على عمله مِن فنون الكفر والمعاصي التي مِن جملتها ما حُكي عنهم مِن القبائح، فإنّها لو لم تكن مُزيَّنةً لهم لَما أصرّوا عليها، ولَما جادلوا بها الحقَّ.

وقيل: الآية نزلَتْ في حمزةَ رضي الله عنه وأبي جهل،[١] وقيل: في عمرَ أو عمّارٍ رضي الله عنهما وأبي جهل.[٢]

﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُواْ فِيهَا ۖ وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾﴾

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ قيل: معناه: كما جعلنا في مكّةَ أكابرَ مُجرمِيها لِيمكُروا فيها، ﴿جَعَلْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ﴾ مِن سائر القُرى ﴿أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُواْ فِيهَا﴾. ومفعولَا ﴿جَعَلْنَا﴾: ﴿أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا﴾ على تقديم المفعول الثاني، والظرف لغوٌ، أو هما: الظرفُ و﴿أَكَٰبِرَ﴾، على أنّ ﴿مُجْرِمِيهَا﴾ بدلٌ أو مضافٌ إليه، فإنّ أفعل التفضيل إذا أُضيف جازَ الإفرادُ والمطابقةُ؛ ولذلك قُرئ: "أَكْبَرَ مُجْرِمِيهَا".[٣] وقيل: ﴿أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا﴾ مفعوله الأوّل، والثاني: ﴿لِيَمْكُرُواْ فِيهَا﴾.

ولا يخفى أنّ أيّ معنًى يُراد مِن هذه المعاني لا بدَّ أن يكون مشهورَ التحقّق عند الناس معهودًا فيما بينهم، حتّى يصلُحَ أن يُصرَف الإشارةُ عن سباق النظم الكريم وتُوجَّهَ إليه، ويُجعَلَ مِقياسًا لنظائره بإخراجه مُخرَجَ المصدر التشبيهيّ؛ وظاهرٌ أنْ ليس الأمر كذلك، ولا سبيلَ إلى توجيهها إلى ما يُفهَم مِن قوله تعالى:

---

١ انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ١٨٦/٤-١٨٧؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢٢٧.

٢ انظر لذِكر مَن قال أنّهما عمر رضي الله عنه وأبو جهل: جامع البيان للطبري، ٥٣٣/٩؛ والكشف والبيان للثعلبي، ١٨٧/٤؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢٢٧، ولِذِكر مَن قال أنّهما عمّار رضي الله عنه وأبو جهل: جامع البيان للطبري، ٥٣٤/٩؛ والكشف والبيان للثعلبي، ١٨٧/٤.

٣ قراءة شاذّة، ذكرها أبو حيّان في البحر المحيط، ٦٣٦/٤؛ وابن عادل في اللباب، ٤١١/٨، ونسباها إلى ابن مسلم.

﴿كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام، ١٢٢/٦]، وإن كان المراد بهم أكابرَ مكّةَ؛ لأنّ مآلَ المعنى حينئذ بعد اللّتيّا والتي: كما جعلنا أعمالَ أهل مكّةَ مزيَّنةً لهم، جعلنا في كلّ قرية أكابِرَ مجرمِيها... إلخ.

فإذن الأقربُ / أنّ ذلك إشارة إلى الكَفَرة المعهودين باعتبار اتّصافهم [٢٦١ظ]
بصفاتهم، والإفرادُ بتأويل "الفريق" أو "المذكور"، ومحلّ "الكاف" النصبُ على أنّه المفعول الثاني لـ﴿جَعَلْنَا﴾، قُدّم عليه لإفادة التخصيص كما في قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ الآية [النساء، ٩٤/٤]، والأوّلُ:[١] ﴿أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا﴾، والظرف لغوٌ، أي: ومثلَ أولئك الكَفَرةِ الذين هم صناديدُ مكّةَ ومُجرموها جعلنا في كلّ قريةٍ أكابِرَها المجرمين، أي: جعلناهم متّصِفين بصِفات المذكورين، مزيَّنًا لهم أعمالُهم، مُصِرّين على الباطل مجادِلين به الحقَّ، لِيمكُروا فيها، أي: ليفعلوا المكرَ فيها. وهذا تسلية لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ﴾ اعتراض على سبيل الوعد لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم والوعيدِ للكَفَرة، أي: وما يَحيق غائلةُ مكرهم إلّا بهم. ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ حال مِن ضمير ﴿يَمْكُرُونَ﴾ مع اعتبار ورود الاستثناء على النفي، أي: إنّما يمكُرون بأنفُسِهم والحالُ أنّهم ما يشعُرون بذلك أصلًا؛ بل يزعمون أنّهم يمكُرون بغيرهم.

﴿وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِيَ رُسُلُ ٱللَّهِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُواْ صَغَارٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا كَانُواْ يَمْكُرُونَ ١٢٤﴾

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ﴾ رجوع إلى بيان حال مُجرِمي أهلِ مكّةَ بعد ما بُيّن بطريق التسلية أنّ حال غيرهم أيضًا كذلك وأنّ عاقبة مكر الكلّ ما ذُكر، فإنّ العظيمة المنقولةَ إنّما صدَرت عنهم، لا عن سائر المُجرمين، أي: إذا جاءتهم آية بواسطة الرسول صلّى الله عليه وسلّم ﴿قَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِيَ رُسُلُ ٱللَّهِ﴾، قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «حتّى يُوحَى إلينا،

---

١ أي: المفعول الأوّل لـ﴿جَعَلْنَا﴾.

ويأتِيَنا جبريلُ عليه السلام، فيُخبِرَنا أنّ محمّدًا صادق»، كما قالوا: ﴿أَوۡ تَأۡتِيَ بِٱللَّهِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا﴾ [الإسراء، ٩٢/١٧].[١] وعن الحسن البصري مِثلُه.[٢]

وهذا -كما ترى- صريحٌ في أنّ ما عُلّق بإيتاء ما أوتِيَ الرسلُ عليهم السلام هو إيمانهم برسول الله صلّى الله عليه وسلّم وبما أُنزلَ إليه إيمانًا حقيقيًا، كما هو المتبادر منه عند الإطلاق؛ خَلَا أنّه يستدعي أن يُحمَل ﴿مَآ أُوتِيَ رُسُلُ ٱللَّهِ﴾ على مطلَق الوحي ومخاطبةِ جبريلَ عليه السلام في الجملة، وأن يُصرَف الرسالة في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ عن ظاهرها، وتُحمَلَ[٣] على رسالة جبريلَ عليه السلام بالوجه المذكور، / ويُرادَ بجَعْلِها تبليغُها إلى المرسَل إليه، لا وضعُها في موضِعها الذي هو الرسول، ليتأتّى كونُه جوابًا عن اقتراحهم وردًّا له، بأنْ يكون معنى الاقتراح: "لن نؤمِنَ بكون تلك الآيةِ نازلةً مِن عند الله تعالى إلى الرسول حتّى يأتِيَنا جبريلُ بالذات عِيانًا كما يأتي الرسول فيُخبِرَنا بذلك"، ومعنى الردّ: "الله أعلَمُ مَن يَليق بإرسال جبريلَ عليه السلام إليه لأمرٍ مِن الأمور"، إيذانًا بأنّهم بمَعزِلٍ مِن استحقاق ذلك التشريفِ. وفيه مِن التمحّلِ ما لا يخفى. [٢٦٢و]

وقال مقاتل: نزلت في أبي جهل حين قال: «زاحَمْنا بني عبدِ منافٍ في الشَّرف، حتّى إذا صِرنا كفرَسَيْ رهانٍ قالوا: منّا نبيٌّ يُوحَى إليه، واللهِ لا نرضى به ولا نتّبعه أبدًا حتّى يأتِيَنا وحيٌ كما يأتيه».[٤] وقال الضحّاك: «سأل كلّ واحد مِن القوم أن يُخَصّ بالرسالة والوحيِ كما أخبر الله تعالى عنهم في قوله: ﴿بَلۡ يُرِيدُ كُلُّ ٱمۡرِيٕٖ مِّنۡهُمۡ أَن يُؤۡتَىٰ صُحُفٗا مُّنَشَّرَةٗ﴾ [المدثر، ٥٢/٧٤]».[٥] ولا يخفى أنّ كلّ واحد مِن هذين القولين، وإن كان مناسِبًا للردّ المذكور، لكنّه يقتضي أن يُراد بالإيمان المعلَّقِ بـ"إيتاء ما أوتِيَ الرسلُ" مجرَّدُ تصديقهم برسالته صلّى الله عليه وسلّم في الجملة مِن غير شمولٍ لكافّة الناس، وأن يكون كلمةُ "حتّى" في قول اللعين:

---

[١] التفسير الوسيط للواحدي، ٣١٩/٢

[٢] ما وجدناه عنه.

[٣] خلاف ما سبق اختار المؤلّف هنا صيغة المؤنّث.

[٤] الكشف والبيان للثعلبي، ١٨٧/٤؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ٦٣٧/٤؛ اللباب لابن عادل، ٤١٣/٨.

[٥] التفسير الوسيط للواحدي، ٣٢٠/٢؛ تفسير الرازي، ١٣٦/١٣؛ اللباب لابن عادل، ٤١٣/٨.

«حتّى يأتِيَنا وحيٌ كما يأتيه»... إلخ غايةٌ لعدم الرضا، لا لعدم الاتّباع، فإنّه مقرَّر على تقديرَي إيتاءِ الوحي وعدمِه؛ فالمعنى: لن نؤمِنَ برسالته أصلًا حتّى نؤتَى نحن مِن الوحي والنبوّةِ مثلَ ما أوتِيَه رسلُ الله، أو إيتاءً مثلَ إيتاء رُسُل الله.

وأمّا ما قيل مِن أنّ الوليد بنَ المغيرة قال لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «لو كانت النبوّةُ حقًّا لَكنتُ أَولى بها منك؛ لأنّي أكبَرُ منك سِنًّا وأكثَرُ منك مالًا وولدًا»، فنزلت،[1] فلا تعلُّقَ له بكلامهم المردودِ؛ إلّا أن يرادَ بالإيمان المعلَّقِ / بما ذُكر مجرَّدُ الإيمان بكون الآية النازلة وحيًا صادقًا، لا الإيمانُ بكونها نازلةً إليه عليه السلام؛ فيكون المعنى: وإذا جاءتهم آية نازلة إلى الرسول قالوا: «لن نؤمِنَ بنزولها مِن عند الله حتّى يكونَ نزولُها إلينا، لا إليه؛ لأنّا نحن المستحِقّون دونه»، فإنّ ملخَّصَ معنى قولِه: «لو كانت النبوّةُ حقًّا»... إلخ: لو كان ما تدّعيه مِن النبوّة حقًّا لَكنتُ أنا النبيَّ، لا أنت، وإذ لم يكن الأمرُ كذلك، فليستْ بحقّ. ومآلُه تعليقُ الإيمان بحَقّيّة النبوّة بكون نفسه نبيًّا. [٢٦٢ظ]

و﴿مِثۡلَ مَآ أُوتِيَ﴾ نصب على أنّه نعتٌ لمصدر محذوف، و﴿مَا﴾ مصدريّة، أي: حتّى نُؤتَاها إيتاءً مثلَ إيتاء رُسُل الله. وإضافة "الإيتاء" إليهم؛ لأنّهم منكِرون لإيتائه عليه السلام. و﴿حَيۡثُ﴾ نصب على المفعوليّة توسّعًا، لا بنفس ﴿أَعۡلَمُ﴾، لِما عرفتَ مِن أنّه لا يعمل في الظاهر؛ بل بفعلٍ دلَّ هو عليه، أي: هو أعلَمُ، يعلم الموضِعَ الذي يضعها فيه، والمعنى: أنّ منصِب الرسالة ليس ممّا يُنال بكثرة المال والولدِ وتعاضُدِ الأسباب والعُدَدِ، وإنّما تُنال[2] بفضائلَ نفسانيّةٍ يخُصّها الله تعالى مَن يشاء مِن خُلَّصِ عباده. وقُرئ: "رِسَالَاتِهِ".[3]

﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجۡرَمُواْ﴾ استئناف آخَرُ، نَاعٍ عليهم ما سيلقَوْنه مِن فنون الشرّ بعد ما نُعِيَ عليهم حِرمانهم ممّا أمّلوه. و"السين" للتأكيد، ووضعُ الموصول موضِعَ الضمير للإشعار بأنّ إصابةَ ما يُصيبهم لإجرامهم المستتبِعِ لجميع الشرور والقبائح،

---

[1] الكشف والبيان للثعلبي، ١٨٧/٤؛ التفسير البسيط للواحدي، ٤١٢/٨؛ الكشّاف للزمخشري، ٦٣/٢.

[2] كذا في الأصول الخطّيّة. وفي مطبوعاته: "يُنال".

[3] قرأ بها السبعة إلّا ابن كثير وعاصمًا في رواية حفص. النشر لابن الجزري، ٢٦٢/٢.

أي: يُصيبهم البتّةَ مكانَ ما تمنَّوْه وعلّقوا به أطماعَهم الفارغةَ مِن عزّة النبوّة وشرفِ الرسالة ﴿صَغَارٌ﴾ أي: ذِلّة وحَقارة بعد كبرهم، ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ يومَ القيامة، وقيل: مِن عند الله. / ﴿وَعَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ في الآخرة أو في الدنيا، ﴿بِمَا كَانُواْ يَمْكُرُونَ﴾ أي: بسبب مكرهم المستمرّ أو بمقابَلته، وحيث كان هذا مِن معظَم موادِّ إجرامِهم صُرّح بسببيّته. [٢٦٣و]

﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٥﴾﴾

﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ﴾ أي: يعرّفه طريقَ الحقّ ويوفّقه للإيمان، ﴿يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾ فيتّسِع له وينفتح. وهو كناية عن جعل النفس قابلةً للحقّ، مُهيّأةً لحلوله فيها، مصفّاةً عمّا يمنعه ويُنافيه. وإليه أشار صلّى الله عليه وسلّم حين سُئل، فقال: «نورٌ، يقذِفه الله تعالى في قلب المؤمن، فينشرح له وينفتح»، فقالوا: «هل لذلك مِن أمارةٍ يُعرَف بها؟»، فقال: «نعم، الإنابةُ إلى دار الخلود، والإعراضُ عن دار الغرور، والاستعدادُ للموت قبل نزوله».[١]

﴿وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ﴾ أي: يخلُقَ فيه الضلالَ بصرف اختياره إليه، ﴿يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ بحيث ينبُو عن قَبول الحقّ، فلا يكاد يدخله الإيمان. وقُرئ: "ضَيْقًا"[٢] بالتخفيف، و"حَرِجًا"[٣] بكسر الراء، أي: شديدَ الضِّيق، والأوّل مصدرٌ وُصف به مبالغةً.

﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ﴾ ﴿مَا﴾ هذه مهيّئةٌ لدخول ﴿كَأَنَّ﴾ على الجُمَل الفعليّة. ﴿فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ شُبّه للمبالغة في ضِيق صدره بمَن يزاوِلُ ما لا يكاد يقدر عليه، فإنّ صعود السماء مَثَلٌ فيما هو خارجٌ عن دائرة الاستطاعة. وفيه تنبيه على أنّ الإيمان يمتنع منه كما يمتنع منه الصعودُ. وقيل: معناه: كأنّما يتصاعَدُ إلى السماء

[١] جامع البيان للطبري، ٥٤١/٩؛ الكشف والبيان للثعلبي، ١٨٧/٤. وهو مع اختلاف بالنقص والزيادة في مصنّف ابن أبي شيبة، ٧٧/٧ (٢٤٣١٥)؛ ونوادر الأصول للحكيم الترمذي، ٤١٥/١؛ وحلية الأولياء لأبي نُعيم، ٢٤٦/٩.

[٢] قرأ بها ابن كثير. النشر لابن الجزري، ٢٦٢/٢.

[٣] قرأ بها نافع وأبو جعفر وعاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢٦٢/٢.

نبَوًّا عن الحقّ وتباعُدًا في الهرَب منه. وأصل ﴿يَصَّعَّدُ﴾ "يتصعّد"، وقد قُرئ به.[١] وقُرئ: "يَصَّاعَدُ"،[٢] وأصله: "يتصاعَدُ".

﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي: مثلَ ذلك الجَعْلِ الذي هو جعلُ الصدر حَرجًا على الوجه المذكور، / ﴿يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ﴾ أي: العذابَ أو الخِذلانَ. قال مجاهد: «الرِّجس: ما لا خيرَ فيه».[٣] وقال الزجّاج: «الرِّجس: اللَّعنة في الدنيا والعذابُ في الآخرة».[٤] ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أي: عليهم. ووُضع الموصول موضِعَ المضمَر للإشعار بأنّ جعله تعالى معلَّلٌ بما في حيّز الصلة مِن كمال نبُوّهم عن الإيمان وإصرارِهم على الكفر. [٢٦٣ظ]

﴿وَهَٰذَا صِرَٰطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾﴾

﴿وَهَٰذَا﴾ أي: البيان الذي جاء به القرآن، أو الإسلام، أو ما سبق مِن التوفيق والخِذلان، ﴿صِرَٰطُ رَبِّكَ﴾ أي: طريقه الذي ارتضاه، أو عادتُه وطريقتُه التي اقتضتْها حكمتُه. وفي التعرّض لعُنوان الربوبيّة إيذان بأنّ تقويم ذلك الصراطِ للتربية وإفاضةِ الكمال. ﴿مُسْتَقِيمًا﴾ لا عِوَجَ فيه، أو عادلًا مطّردًا. وهو حال مؤكِّدة، كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا﴾،[٥] والعامل فيها معنى الإشارة.

﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ﴾ بيّناها مفصَّلةً ﴿لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ يتذكّرون ما في تضاعيفها، فيعلمون أنّ كلَّ ما يحدُث مِن الحوادث -خيرًا كان أو شرًّا- فإنّما يحدُث بقضاء الله تعالى وخلقِه، وأنّه تعالى عالمٌ بأحوال العباد، حكيمٌ عادلٌ فيما يفعل بهم. وتخصيص القوم المذكورين بالذِّكر؛ لأنّهم المنتفِعون بتفصيل الآيات.

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٨.

٢ قرأ بها عاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٢.

٣ جامع البيان للطبري، ٩/٥٥١؛ الكشف والبيان للثعلبي، ٤/١٨٨؛ اللباب لابن عادل، ٨/٤٢٥.

٤ معاني القرآن وإعرابه للزجّاج، ٢/٢٩٠.

٥ ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ ۗ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة، ٢/٩١].

﴿لَهُمْ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ عِندَ رَبِّهِمْۖ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾﴾

﴿لَهُمْ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ﴾ أي: للمتذكِّرين دارُ السلامة مِن كلّ المكارِه، وهي الجنّة ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ أي: في ضَمانه، أو ذخيرة لهم عنده، لا يعلم كُنْهَها غيرُه تعالى. ﴿وَهُوَ وَلِيُّهُم﴾ أي: مولاهم وناصرُهم ﴿بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ بسبب أعمالهم الصالحة، أو مُتولِّيهم بجزائها، يتولّى إيصالَه إليهم.

﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَاۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾

[٢٦٤و] ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ / منصوب بمضمَرٍ، إمّا على المفعوليّة، أو الظرفيّة. وقُرئ بنُون العَظَمة[1] على الالتفات لتهويل الأمر. والضمير المنصوب لمَن يُحشَر مِن الثَّقلَين،[2] أي: واذكُرْ يومَ يحشُر الثَّقلَين قائلًا: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ﴾، أو ويومَ يحشُرهم يقول: «يا معشرَ الجنّ»، أو ويومَ يحشُرهم ويقول: «يا معشرَ الجنّ» يكونُ مِن الأحوال والأهوال ما لا يساعده الوصف لفظاعته. و"المَعشَر": الجماعة، والمراد بـ﴿مَعْشَرَ ٱلْجِنِّ﴾: الشياطين.

﴿قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ أي: مِن إغوائهم وإضلالهم، أو منهم بأنْ جعلتموهم أتباعَكم، فحُشِروا معكم، كقولهم: "استكثر الأميرُ مِن الجنود"، وهذا بطريق التوبيخ والتقريع. ﴿وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم﴾ أي: الذين أطاعوهم. و﴿مِّنَ﴾ في قوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ إمّا لبيان الجنس، أي: أولياؤُهم الذين هم مِن الإنس، أو متعلِّقةٌ بمحذوفٍ هو حال مِن ﴿أَوْلِيَآؤُهُم﴾، أي: كائنين مِن الإنس.

﴿رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ أي: انتفع الإنس بالجنّ بأنْ دلُّوهم على الشَّهَوات وما يُتوصّل به إليها، وقيل: بأنْ ألقَوْه إليهم مِن الأراجيف والسِّحر والكهانة، والجنُّ بالإنس بأنْ أطاعوهم وحصّلوا مرادَهم بقبولِ ما ألقَوْه إليهم.

---

[1] قرأ بها السبعة إلّا عاصمًا في رواية حفص. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٢.

[2] هما: الجنّ والإنس.

وقيل: استمتاع الإنس بهم: أنّهم كانوا يعوذون بهم في المَفاوِز والمَخاوِف، واستمتاعُهم بالإنس: اعترافُهم بأنّهم قادرون على إجارتهم.

﴿وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا﴾ وهو يوم القيامة، قالوه اعترافًا بما فعلوا مِن طاعة الشياطين واتّباعِ الهَوى وتكذيبِ البعث، وإظهارًا للندامة عليها، وتحسّرًا على حالهم، واستسلامًا لربّهم. ولعلّ الاقتصارَ على حكاية كلام الضالّين للإيذان بأنّ المُضلِّين قد أُفحِموا بالمرّة، فلم يقدِروا على التكلّم أصلًا.

[٢٦٤ظ] ﴿قَالَ﴾ استئناف مبنيّ على سؤالٍ / نشأ مِن حكاية كلامهم، كأنّه قيل: فماذا قال الله تعالى حينئذ؟ فقيل: قال: ﴿ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ﴾ أي: مَنزِلُكم، أو ذاتُ ثوائِكم، كما أنّ دار السلام مَثوى المؤمنين. ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ﴾ حال، والعامل ﴿مَثْوَىٰكُمْ﴾ إن جُعل مصدرًا، ومعنى الإضافة إن جُعل مكانًا.

﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «استثنى اللهُ تعالى قومًا قد سبق في علمه أنّهم يُسلِمون ويصدِّقون النبيَّ صلّى الله عليه وسلّم»،[١] وهذا مبنيّ على أنّ الاستثناء ليس مِن المَحكيّ، و﴿مَا﴾ بمعنى "مَنْ". وقيل: المعنى: إلّا الأوقات التي يُنقَلون فيها مِن النار إلى الزَّمْهَرير، فقد رُوي أنّهم يُدخَلون واديًا، فيه مِن الزَّمْهَرِير ما يميّز بعض أوصالهم مِن بعض، فيتعاوَوْن[٢] ويطلُبون الردَّ إلى الجحيم.[٣] وقيل: يُفتَح لهم -وهم في النار- بابٌ إلى الجنّة، فيُسرعون نحوَه، حتّى إذا صاروا إليه سُدَّ عليهم البابُ.[٤] وعلى التقديرين في الاستثناء[٥] تهكّمٌ بهم. وقيل: إلّا ما شاء الله قبل الدخول، كأنّه قيل: النارُ مَثواكم أبدًا إلّا ما أمهَلَكم، ولا يخفى بُعْدُه.

---

١ التفسير الوسيط للواحدي، ٣٢٣/٢؛ تفسير الرازي، ١٤٩/١٣.

٢ المُعاوية: الكَلْبَة المستحرمة تَعوي إليهنّ ويَعوِينَ، يقال: تَعاوَى الكِلابُ. تعاوَى بنُو فلانٍ على فلان وتَغاوَوْا عليه إذا تَجمَّعوا عليه، بالعين والغين. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٢٧٠/٢ (باب اللفيف مِن العين)؛ لسان العرب لابن منظور، «عوي».

٣ الكشّاف للزمخشري، ٦٥/٢؛ اللباب لابن عادل، ٤٣٢/٨. ونحوه في تفسير الرازي، ١٤٩/١٣.

٤ انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ١٥٧/١ (البقرة، ١٥/١)؛ والتفسير الوسيط للواحدي، ٩١/١ (البقرة، ١٥/١)؛ وأنوار التنزيل للبيضاوي، ٤٨/١ (البقرة، ١٥/١).

٥ وفي مطبوعاته: فالاستثناء.

﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في أفاعيله. ﴿عَلِيمٌ﴾ بأحوال الثَّقلَين وأعمالِهم، وبما يَليق بها مِن الجزاء.

﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ١٢٩﴾

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي: مثلَ ما سبق مِن تمكين الجنّ مِن إغواء الإنس وإضلالِهم، ﴿نُوَلِّي بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ مِن الإنس ﴿بَعْضًا﴾ آخَرَ منهم، أي: نجعلهم بحيث يتولَّونهم بالإغواء والإضلال، أو نجعل بعضَهم قُرَناءَ بعضٍ في العذاب كما كانوا كذلك في الدنيا عند اقترافِ ما يؤدّي إليه مِن القبائح. ﴿بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾ بسبب ما كانوا مستمرّين على كسبه مِن الكفر والمعاصي.

﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَاۚ قَالُواْ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَاۖ وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُواْ كَٰفِرِينَ ١٣٠﴾

[٢٦٥و] / ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ شروع في حكاية ما سيكون مِن توبيخ المعشَرَين وتقريعِهم بتفريطهم فيما يتعلّق بخاصّة أنفسِهم، إثرَ حكاية توبيخ مَعشَرِ الجنّ بإغواء الإنس وإضلالِهم وبيانِ مآل أمرهم. ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ﴾ أي: في الدنيا ﴿رُسُلٌ﴾ أي: مِن عند الله عزّ وجلّ؛ لكنْ لا على أن يأتيَ كلُّ رسولٍ كلَّ واحدةٍ مِن الأمَم، بل على أن يأتيَ كلَّ أمّة رسولٌ خاصٌّ بها، أي: ألم يأتِ كلَّ فريق منكم رسولٌ معيَّنٌ؟

وقوله تعالى: ﴿مِّنكُمْ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ وقع صفةً لـ﴿رُسُلٌ﴾، أي: كائنةٌ مِن جُملتكم؛ لكنْ لا على أنّهم مِن جنس الفريقين معًا، بل مِن الإنس خاصّةً، وإنّما جُعلوا منهما إمّا لتأكيد وجوب اتّباعهم والإيذانِ بتقارُبِهما ذاتًا واتّحادِهما تكليفًا وخطابًا، كأنّهما جنس واحد؛ ولذلك تمكَّنَ أحدُهما مِن إضلال الآخَر، وإمّا لأنّ المراد بـ"الرُّسُل" ما يعُمّ رسلَ الرسلِ، وقد ثبت أنّ الجنّ قد استمعوا القرآنَ وأنذَرُوا به قومَهم، حيث نطق به

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَلَّوْاْ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ﴾.[١]

وقوله تعالى: ﴿يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِي﴾ صفة أخرى لـ﴿رُسُلٌ﴾، محقِّقةٌ لِما هو المراد مِن إرسال الرسل مِن التبليغ والإنذار، وقد حصل ذلك بالنسبة إلى الثَّقلَين. ﴿وَيُنذِرُونَكُمْ﴾ بما في تضاعيفها مِن القوارع، ﴿لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا﴾ يومِ الحشرِ الذي قد عايَنوا فيه ما أُعدَّ لهم مِن أفانين العقوبات الهائلة.

﴿قَالُواْ﴾ استئناف مبنيّ على سؤالٍ نشأ مِن الكلام السابق، كأنّه قيل: فماذا قالوا عند ذلك / التوبيخ الشديد؟ فقيل: قالوا: ﴿شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا﴾ أي: بإتيان الرسل وإنذارهم، وبمقابلتِهم إيّاهم بالكفر والتكذيب، وباستحقاقهم بسبب ذلك للعذاب المخلَّد، حسبما فُصّل في حكاية جوابهم عن سؤالِ خَزَنة النار، حيث قالوا: ﴿بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِي ضَلَٰلٍ كَبِيرٍ﴾ [الملك، ٦٧/٩]، وقد أُجملَ هٰهنا في الحكاية كما أُجملَ في حكاية جوابهم حيث قالوا: ﴿بَلَىٰ وَلَٰكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ ٱلْعَذَابِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾.[٢] [٢٦٥ظ]

وقوله تعالى: ﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ مع ما عُطف عليه اعتراضٌ لبيانِ ما أدّاهم في الدنيا إلى ارتكابهم للقبائح التي ارتكبوها وألجأهم في الآخرة إلى الاعتراف بالكفر واستيجاب العذاب، وذمٌّ لهم بذلك، أي: واغترّوا في الدنيا بالحياة الدَّنيّة واللَّذّاتِ الخسيسة الفانيةِ، وأعرضوا عن النعيم المقيم الذي بشرت به الرسلُ، واجترءُوا على ارتكاب ما يجُرّهم إلى العذاب المؤبَّد الذي أنذروهم إيّاه، ﴿وَشَهِدُواْ﴾ في الآخرة ﴿عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُواْ﴾ في الدنيا ﴿كَٰفِرِينَ﴾ أي: بالآيات وَالنُّذُرِ التي أتى بها الرسل على التفصيل المذكور آنفًا، واضطُرّوا إلى الاستسلام لأشدِّ العذاب، كما يُنبئ عنه ما حُكي عنهم بقوله تعالى:

---

[١] ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓاْ أَنصِتُواْ فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْاْ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ﴾ [الأحقاف، ٤٦/٢٩].

[٢] ﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا قَالُواْ بَلَىٰ وَلَٰكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ ٱلْعَذَابِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [الزمر، ٣٩/٧١].

﴿وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَـٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [الملك، ١٠/٦٧]. وفيه مِن تحسيرهم وتحذيرِ السامعين عن مِثل صنيعهم ما لا مزيدَ عليه.

﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَـٰفِلُونَ ١٣١﴾

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما ذُكر مِن شهادتهم على أنفسِهم بالكفر واستيجابِ العذاب. والخطاب للرسول صلّى الله عليه وسلّم بطريق التلوين. / وهو مبتدأ، [٢٦٦و] خبرُه قوله تعالى: ﴿أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ﴾ بحذف "اللام" على أنّ ﴿أَن﴾ مصدريّة، أو مخفَّفة مِن "أنّ"، وضمير الشأن الذي هو اسمها محذوفٌ.

وقوله تعالى: ﴿بِظُلْمٍ﴾ متعلِّق إمّا بـ﴿مُهْلِكَ﴾، أي: بسبب ظلم، أو بمحذوفٍ وقع حالًا مِن ﴿ٱلْقُرَىٰ﴾، أي: ملتبِسةً بظلم، فإنّ ملابسة أهلها للظلم ملابَسةٌ للقرية له بواسطتهم. وأمّا كونه حالًا مِن ﴿رَبُّكَ﴾ أو مِن ضميره في ﴿مُهْلِكَ﴾ كما قيل، فيأباه أنّ غفلة أهلها مأخوذةٌ في معنى الظلم وحقيقتِه لا محالةَ، فلا يحسُن تقييدُه بقوله تعالى: ﴿وَأَهْلُهَا غَـٰفِلُونَ﴾، والمعنى: ذلك[١] ثابتٌ لانتفاء كون ربّك، أو لأنّ الشأن لم يكن ربُّك مُهلِكَ القُرى بسبب، أي: ظلمٍ فعلوه مِن أفراد الظلمِ قبل أن يُنهَوْا عنه، ويُنبَّهوا على بُطلانه برسول وكتاب، وإن قضى به بديهةُ العقول، ويُنذَروا عاقبةَ جناياتهم، أي: لولا انتفاءُ كونه تعالى معذِّبًا لهم قبل إرسال الرُّسل وإنزال الكُتب لَمَا أمكن التوبيخُ بما ذُكر، ولَمَا شهِدوا على أنفسِهم بالكفر واستيجابِ العذاب، ولَاعتذروا بعدم إتيان الرُّسل كما في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَـٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُوا۟ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَـٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ﴾ [طه، ١٣٤/٢٠].

وإنّما عُلّل ما ذُكر بانتفاء التعذيب الدنيويّ الذي هو إهلاك القُرى قبل الإنذار -مع أنّ التقريب في تعليله بانتفاء مطلَق التعذيب مِن غير بعث الرُّسل أتمُّ على ما نطق به قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء، ١٥/١٧]- لبيان كمال نزاهتِه سبحانه وتعالى عن كِلا التعذيبَين الدنيويّ والأخرويّ معًا

---

[١] وفي هامش م: أي: ما ذُكِر مِن شهادتهم على أنفسِهم بالكفر واستيجابِ العذاب. «منه».

مِن غير إنذارٍ على أبلغِ وجهٍ وآكَدِه، حيث اقتُصِر على نفي التعذيب الدنيويّ عنه تعالى لِيثبُتَ نفيُ التعذيب الأخرويّ عنه تعالى على الوجه البرهانيّ بطريق الأوْلَويّة، فإنّه تعالى حيث لم يعذِّبهم بعذاب يسيرٍ منقطِعٍ بدون إنذارٍ، فلَأنْ لا يعذِّبَهم بعذاب شديد مخلَّدٍ أَولى وأجلى.

ولو عُلّل بما ذُكر مِن نفي التعذيب لَانصرف بحسب المقام إلى ما فيه الكلامُ مِن نفي التعذيب الأخرويّ، ونفيُ التعذيب الدنيويّ غيرُ متعرَّضٍ له لا صريحًا ولا دلالةً، ضرورةَ أنّ نفي الأعلى لا يدلّ على نفي الأدنى، / ولأنّ [٢٦٦ظ] ترتُّبَ التعذيب الدنيويّ على الإنذار عند عدم تأثّرِ المنذَرين منه معلومٌ مشاهَدٌ عند السامعين، فيستدلّون بذلك على أنّ التعذيب الأخرويّ أيضًا كذلك، فينزجرون عن الإخلال بمَواجب الإنذار أشدَّ انزجارٍ. هذا هو الذي يستدعيه جزالة النظم الكريم.

وأمّا جعلُ ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةً إلى إرسال الرُّسل عليهم السلام وإنذارِهم، وخبرًا لمبتدأ محذوفٍ كما أطبق عليه الجمهورُ، فبمَعزِلٍ مِن مقتضى المقام. والله سبحانه أعلمُ.

﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ١٣٢﴾

﴿وَلِكُلٍّ﴾ أي: مِن المكلَّفين مِن الثَّقلَين ﴿دَرَجَٰتٌ﴾ متفاوِتةٌ، وطَبَقاتٌ متباينةٌ ﴿مِّمَّا عَمِلُوا﴾ مِن أعمالهم، صالحةً كانت أو سيّئةً، فإنّ أعمالهم دَرَجاتٌ في أنفسِها، أو مِن جزاء أعمالهم، فإنّ كلّ جزاء مرتَّبةٌ معيَّنةٌ لهم، أو مِن أجل أعمالهم. ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ فيخفى عليه عمل مِن أعمالهم أو قدرُ ما يستحقّون بها مِن ثواب أو عقاب. وقُرئ بالتاء[١] تغليبًا للخطاب على الغَيْبة.

﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِىُّ ذُو ٱلرَّحْمَةِۚ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنۢ بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ ءَاخَرِينَ ١٣٣﴾

---

١ أي: "تَعْمَلُونَ"، قرأ بها ابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٢-٢٦٣.

﴿وَرَبُّكَ ٱلۡغَنِيُّ﴾ مبتدأ وخبر، أي: هو المعروف بالغِنى عن كلّ ما سِواه كائنًا مَن كان وما كان، فيدخل فيه غِناه عن العباد وعن عبادتهم. وفي التعرّض لوصف الربوبيّة في الموضِعَين -لاسيّما في الثاني[1] لكونه موقعَ الإضمار- مع الإضافة إلى ضميره صلّى الله عليه وسلّم، مِن إظهار اللطف به عليه السلام وتنزيهِ ساحته عن توهّمِ شمول الوعيد الآتي لها أيضًا ما لا يخفى.

وقوله تعالى: ﴿ذُو ٱلرَّحۡمَةِۚ﴾ خبرٌ آخَرُ، أو هو الخبر، و﴿ٱلۡغَنِيُّ﴾ صفة، أي: يترحّم عليهم بالتكليف تكميلًا لهم، ويُمهِلهم على المعاصي. وفيه تنبيه على أنّ ما سلف ذكرُه مِن الإرسال ليس لنفعه، بل لترحّمِه على العباد، وتمهيدٌ لقوله تعالى: ﴿إِن يَشَأۡ يُذۡهِبۡكُمۡ﴾ أي: ما به حاجة إليكم إن يشأ / يُذهِبْكم أيّها العُصاةُ. [٢٦٧و]
وفي تلوين الخطاب مِن تشديد الوعيد ما لا يخفى.[2] ﴿وَيَسۡتَخۡلِفۡ مِنۢ بَعۡدِكُم﴾ أي: مِن بعد إذهابكم ﴿مَّا يَشَآءُ﴾ مِن الخلق. وإيثار ﴿مَّا﴾ على "مَن" لإظهار كمال الكبرياء وإسقاطِهم عن رتبة العقلاء.

﴿كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوۡمٍ ءَاخَرِينَ﴾ أي: مِن نسلِ قومٍ آخَرِين لم يكونوا على مِثل صفتكم -وهم أهلُ سفينةِ نوحٍ عليه السلام- لكنّه أبقاكم ترحّمًا عليكم. و﴿مَا﴾ في ﴿كَمَا﴾ مصدريّةٌ، ومحلّ "الكاف" النصبُ على أنّه مصدر[3] تشبيهيّ على غير الصّدر، فإنّ ﴿يَسۡتَخۡلِفۡ﴾ في معنى "يُنشِئ"، كأنّه قيل: ويُنشِئ إنشاءً كائنًا كإنشائكم... إلخ، أو نعتٌ لمصدر الفعل المذكور، أي: يستخلِف استخلافًا كائنًا كإنشائكم... إلخ. والشرطيّة استئناف مقرّرٌ لمضمون ما قبلها مِن الغِنى والرحمة.

﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَأٓتٖۖ وَمَآ أَنتُم بِمُعۡجِزِينَ ١٣٤﴾

﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ﴾ أي: الذي تُوعَدونه مِن البعث وما يتفرّع عليه مِن الأمور الهائلة. وصيغة الاستقبال للدلالة على الاستمرار التجدّديّ. ﴿لَأٓتٖ﴾ لَواقعٌ لا محالةَ، كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَوَٰقِعٞ﴾ [المرسلات، ٧٧/٧]، وإيثاره عليه

---

[1] والأوّل في الآية السابقة.

[2] وفي هامش م: وفي تعليق "الإذهاب" بمجرّد مشيئتِه تعالى إشارةٌ إلى أنّ أسبابه قد تعاضَدت ولم يبقَ إلّا مشيئتُه تعالى. «منه».

[3] وفي هامش م: أي: قائم مَقامَ المصدر، وإلّا فهو في الحقيقة متعلّق بما هو نعتٌ للمصدر. «منه».

لبيان كمال سرعة وقوعه بتصويره بصورة طالبٍ حثيثٍ لا يفوته هاربٌ، حسبما يُعرب عنه قولُه عزّ وجلّ:[١] ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ﴾ أي: بفائتين ذلك، وإن ركِبتم في الهرَب متنَ كلِّ صعبٍ وذَلولٍ،[٢] كما أنّ إيثار صيغة الفاعل على المستقبَل للإيذان بكمال قُرب الإتيان، والمرادُ بيانُ دوام انتفاء الإعجاز، لا بيانُ انتفاء دوام الإعجاز؛ فإنّ الجملة الاسميّة كما تدلّ على دوام الثبوت، تدلّ بمَعُونة المقام -إذا دخل عليها حرف النفي- على دوام الانتفاء، لا على انتفاء الدوام كما حُقّق في موضِعه.[٣]

﴿قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَامِلٌ ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ ۗ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾

﴿قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ إثرَ ما بُيّن لهم حالُهم ومآلُهم بطريق الخطاب أُمر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بطريق التلوين بأنْ يواجههم بتشديد التهديد وتكريرِ الوعيد، ويُظهِرَ لهم ما هو عليه مِن غاية التصلّب في الدين ونهايةِ الوثوق بأمره وعدمِ المُبالاة بهم، / أي: اعملوا على غاية تمكّنِكم واستطاعتِكم، يُقال: "مَكُنَ مكانةً" إذا تمكّنَ أبلغَ التمكّنِ، أو على جهتكم وحالتِكم التي أنتم عليها، مِن قولهم: "مكان" و"مكانة"، كـ"مقام" و"مقامة". وقُرئ: "مَكَانَاتِكُمْ".[٤] والمعنى: اثبُتوا على كفركم ومُعاداتِكم. [٢٦٧ظ]

﴿إِنِّى عَامِلٌ﴾ ما أُمرتُ به مِن الثبات على الإسلام والاستمرارِ على الأعمال الصالحة والمصابَرةِ. وإيراد التهديد بصيغة الأمر مبالغةٌ في الوعيد، كأنّ المهدِّد يريد تعذيبَه مجمِعًا عليه، فيحمِله بالأمر على ما يؤدّي إليه، وتسجيلٌ بأنّ المهدَّد لا يتأتّى منه إلّا الشرّ، كالذي أُمر به بحيث لا يجد إلى التفصّي عنه سبيلًا.

﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُۥ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ﴾ ﴿سَوْفَ﴾ لتأكيد مضمون الجملة. والعِلم عِرفانيّ. و﴿مَنْ﴾ إمّا استفهاميّة معلّقة لفعل "العلم"، محلُّها الرفعُ على الابتداء،

---

[١] س: تعالى.

[٢] ركِبوا كلَّ صعبٍ وذَلولٍ في أمرهم: إذا بذَلُوا فيه الطاقةَ. أساس البلاغة للزمخشري، «ذلل».

[٣] انظر: تفسير الأنعام، ٤٨/٦.

[٤] قرأ بها عاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢٦٣/٢.

و﴿تَكُونُ﴾ باسمها وخبرِها خبرٌ لها، وهي مع خبرها في محلّ نصبٍ لِسدّها مَسدَّ مفعول ﴿تَعۡلَمُونَ﴾، أي: فسوف تعلمون أيّنا تكون له العاقبةُ الحُسنى التي خلق الله تعالى هذه الدارَ لها، وإمّا[1] موصولةٌ، فمحلّها النصبُ على أنّها مفعول لـ﴿تَعۡلَمُونَ﴾، أي: فسوف تعلمون الذي له عاقبة الدار. وفيه -مع الإنذار- إنصافٌ في المقال، وتنبيهٌ على كمال وثوق المنذِر بأمره. وقُرئ بالياء؛[2] لأنّ تأنيث العاقبة غيرُ حقيقيّ.

﴿إِنَّهُۥ﴾ أي: إنّ الشأن، ﴿لَا يُفۡلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ وُضع "الظلم" موضِعَ "الكفر" إيذانًا بأنّ امتناع الفلاح يترتّب على أيّ فردٍ كان مِن أفراد الظلم؛ فما ظنُّك بالشرك[3] الذي هو أعظَمُ أفراده؟

﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلۡحَرۡثِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ نَصِيبٗا فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعۡمِهِمۡ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَاۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمۡ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمۡۗ سَآءَ مَا يَحۡكُمُونَ ١٣٦﴾

﴿وَجَعَلُواْ﴾ شروع في تقبيح أحوالهم الفظيعة بحكاية أقوالهم وأفعالهم الشنيعة. / وهم مشركو العربِ، كانوا يعيِّنون أشياءَ مِن حرثٍ ونتاجٍ لله تعالى [٢٦٨و] وأشياءَ منهما لآلهتِهم، فإذا رأَوْا ما جعلوه لله تعالى زاكيًا ناميًا يزيد في نفسه خيرًا رجعوا فجعلوه لآلهتِهم، وإذا زكَا ما جعلوه لآلهتِهم تركوه معتلِّين بأنّ الله تعالى غنيٌّ، وما ذلك إلّا لِحُبّ آلهتِهم وإيثارِهم لها.

و"الجَعْل" إمّا متعدٍّ إلى واحدٍ، فالجارّانِ في قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ﴾ متعلِّقانِ به، و﴿مِنَ﴾ في قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلۡحَرۡثِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾ بيان لـ﴿مَا﴾. وفيه تنبيه على فرط جهالتهم، حيث أشركوا الخالقَ في خلقه جمادًا لا يقدِر على شيء، ثمّ رجّحوه عليه بأنْ جعلوا الزكيَّ له، أي: عيَّنوا له تعالى ممّا خلقه مِن الحرث

---

[1] السياق: و﴿مَنۡ﴾ إمّا استفهاميّة... وإمّا موصولة...

[2] أي: "يَكُونُ"، قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٣.

[3] م: بالكفر [صُحّح في الهامش]. وفي مطبوعاته: بالكفر.

والأنعام ﴿نَصِيبًا﴾ يَصرِفونه إلى الضِّيفانِ والمساكينِ. وتأخيرُه مِن المجرورَين لِما مرّ مِرارًا مِن الاهتمام بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر. وإمّا[1] إلى مفعولَين، أوّلهما ﴿مِّمَّا ذَرَأَ﴾ على أنّ ﴿مِنْ﴾ تبعيضيّة، أي: جعلوا بعضَ ما خلقه نصيبًا له. وما قيل مِن أنّ الأوّل ﴿نَصِيبًا﴾ والثاني ﴿لِلَّهِ﴾، لا يساعده سَدادُ المعنى.

وحكاية جَعْلهم له تعالى نصيبًا تدلّ على أنّهم جعلوا لشركائهم أيضًا نصيبًا، ولم يُذكَر اكتفاءً بقوله تعالى: ﴿فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا﴾، وقُرئ بضمّ الزاء،[2] وهو لغة فيه، وإنّما قُيّد به الأوّل للتنبيه على أنّه في الحقيقة ليس بجعلِ لله تعالى، غيرُ مستتبعٍ لشيء مِن الثواب كالتطوُّعات التي يُبتغى بها وجهُ الله تعالى؛ لا لِما قيل مِن أنّه للتنبيه على أنّ ذلك ممّا اخترعوه لم يأمرهم الله تعالى به، / فإنّ ذلك مستفاد مِن "الجَعْل"؛ ولذلك لم يُقيَّد به الثاني. [٢٦٨ظ]

ويجوز أن يكون ذلك تمهيدًا لِما بعده، على معنى "أنّ قولهم ﴿هَٰذَا لِلَّهِ﴾ مجرَّدُ زعمٍ منهم، لا يعملون بمقتضاه الذي هو اختصاصه به تعالى"، فقوله تعالى: ﴿فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ﴾ بيان وتفصيل له، أي: فما عيَّنوه لشركائهم لا يُصرَف إلى الوجوه التي يُصرَف إليها ما عيَّنوه لله تعالى[3] مِن قِرى الضِّيفان والتصدّقِ على المساكين، وما عيَّنوه لله تعالى إذا وجدوه زاكيًا يُصرَف إلى الوجوه التي يُصرَف إليها ما عيَّنوه لآلهتِهم مِن إنفاقٍ عليها بذبح نَسائِكَ[4] عندها والإجراءِ على سَدَنتِها ونحو ذلك.

﴿سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ فيما فعلوا مِن إيثار آلهتِهم على الله تعالى وعملِهم بما لم يشرع لهم. و﴿مَا﴾ بمعنى "الذي"، والتقدير: ساء الذي يحكمون حكمُهم، فيكون "حكمهم" مبتدأً، وما قبله الخبر، وحُذف لدلالةِ ﴿يَحْكُمُونَ﴾ عليه.

﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُواْ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۖ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾﴾

---

[1] السياق: و"الجَعْل" إمّا متعدٍّ إلى واحدٍ... وإمّا إلى مفعولَين...

[2] قرأ بها الكسائي. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٣.

[3] م – تعالى.

[4] النَّسائِك: جمعُ "نَسيكة"، وهي الذبيحة. مختار الصحاح للرازي، «نسك».

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ ومثلَ ذلك التزيين، وهو تزيينُ الشرك في قِسمة القُربان بين الله سبحانه[١] وبين آلهتهم، أو مثلَ ذلك التزيين البليغ المعهودِ مِن الشياطين ﴿زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَـٰدِهِمْ﴾ بوَأْدِهم[٢] ونحرِهم لآلهتِهم. كان الرجل يحلِف في الجاهليّة لَئِنْ وُلد له كذا غُلامًا لَينحَرَنَّ أحدَهم، كما حلَف عبدُ المطّلب، وهو مشهور.[٣] ﴿شُرَكَآؤُهُمْ﴾ أي: أولياؤُهم مِن الجنّ أو مِن السَّدَنة. وهو فاعلُ ﴿زَيَّنَ﴾، أُخِّر عن الظرف والمفعولِ لِما مرّ غيرَ مرّة.

وقُرئ على البناء للمفعول الذي هو "القتل" ونصبِ "الأولاد" وجرِّ "الشركاء" بإضافة "القتل" إليه مفصولًا بينهما بمفعوله.[٤] وقُرئ على البناء للمفعول ورفعِ "قتل" وجرِّ ﴿أَوْلَـٰدِهِمْ﴾ / ورفعِ ﴿شُرَكَآؤُهُمْ﴾[٥] بإضمار فعلٍ دلّ عليه "زُيِّن"، كأنّه لمّا قيل: زُيِّن لهم قتلُ أولادِهم، قيل: مَن زَيَّنه؟ فقيل: زيَّنَه شركاؤُهم. [٢٦٩و]

﴿لِيُرْدُوهُمْ﴾ أي: يُهلِكوهم بالإغواء، ﴿وَلِيَلْبِسُواْ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾ وليخلِطوا عليهم ما كانوا عليه مِن دين إسماعيلَ عليه السلام أو ما وجب عليهم أن يتديَّنوا به. و"اللام" للتعليل، إن كان التزيينُ مِن الشياطين، وللعاقبة، إن كان مِن السَّدَنة.

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ أي: عدمَ فعلِهم ذلك ﴿مَا فَعَلُوهُ﴾ أي: ما فعل المشركون ما زُيِّن لهم مِن القتل، أو الشركاءُ التزيينَ أو الإرداءَ واللُّبْسَ، أو الفريقانِ جميعَ ذلك، على إجراء الضمير مُجرى اسمِ الإشارة. ﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ "الفاء" فصيحة، أي: إذا كان ما فعلوه بمشيئة الله تعالى،[٦] فدَعْهم وافتراءَهم، أو وما يفترونه مِن الإفك، فإنّ فيما شاء الله تعالى حِكَمًا بالغةً، إنّما يُملي لهم لِيزدادوا إثمًا، ولهم عذابٌ أليم. وفيه مِن شدّة الوعيد ما لا يخفى.

---

[١] س: تعالى.

[٢] كان الوَأْد في الجاهليّة، وذلك أنّه كان أحدُهم إذا ولدت له ابنة دفَنَها حيّةً حتى تموتَ، وقد وأَدَها وأْدًا. **المخصَّص** لابن سِيده، ٦٩/٢ «القتل وأنواعه».

[٣] انظر القصّة: **السيرة النبويّة** لابن كثير، ١٧٤/١–١٧٦، تحت عنوان: "ذِكر نذر عبد المطّلب ذبح أحد ولده".

[٤] أي: "زُيِّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ المُشْرِكِينَ قَتْلُ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ"، قرأ بها ابن عامر. **النشر** لابن الجزري، ٢٦٣/٢.

[٥] أي: "زُيِّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ المُشْرِكِينَ قَتْلُ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي عبد الرحمن السلمي والحسن البصري وعبد الملك صاحبِ ابن عامر. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ١٧٨؛ **اللباب** لابن عادل، ٤٤٤/٨.

[٦] س – تعالى.

﴿وَقَالُواْ هَٰذِهِۦٓ أَنۡعَٰمٞ وَحَرۡثٌ حِجۡرٞ لَّا يَطۡعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ بِزَعۡمِهِمۡ وَأَنۡعَٰمٌ حُرِّمَتۡ ظُهُورُهَا وَأَنۡعَٰمٞ لَّا يَذۡكُرُونَ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَا ٱفۡتِرَآءً عَلَيۡهِۚ سَيَجۡزِيهِم بِمَا كَانُواْ يَفۡتَرُونَ ١٣٨﴾

﴿وَقَالُواْ﴾ حكاية لنوعٍ آخرَ مِن أنواع كفرهم. ﴿هَٰذِهِۦٓ﴾ إشارة إلى ما جعلوه لآلهتِهم، والتأنيث للخبر. ﴿أَنۡعَٰمٞ وَحَرۡثٌ حِجۡرٞ﴾ أي: حرامٌ. "فِعْلٌ" بمعنى "مفعول"، كـ"الذِّبْح"، يستوي فيه الواحد والكثير والذَّكر والأنثى؛ لأنّ أصله المصدر؛ ولذلك وقع صفةً لـ﴿أَنۡعَٰمٞ﴾ و﴿حَرۡثٌ﴾. وقُرِئ: "حُجْر" بالضمّ[1] وبضمّتَين،[2] و"حِرْجٌ"،[3] أي: ضيِّق، وأصله: "حَرِجٌ"، وقيل: هو مقلوب مِن "حِجْر".

﴿لَّا يَطۡعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ﴾ يعنُون خَدَمَ الأوثانِ مِن الرجال دون النساء. والجملة صفة أخرى لـ﴿أَنۡعَٰمٞ﴾ و﴿حَرۡثٌ﴾. ﴿بِزَعۡمِهِمۡ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ هو حال مِن فاعل / ﴿قَالُواْ﴾، أي: قالوه ملتبِسين بزعمهم الباطلِ مِن غير حُجّة. ﴿وَأَنۡعَٰمٌ﴾ [٢٦٩ظ] خبرُ مبتدأ محذوفٍ، والجملة معطوفة على قوله تعالى: ﴿هَٰذِهِۦٓ أَنۡعَٰمٞ﴾... إلخ، أي: قالوا مشيرين إلى طائفة أخرى مِن أنعامهم: وهذه أنعامٌ ﴿حُرِّمَتۡ ظُهُورُهَا﴾، يَعنُون بها البحائرَ والسوائبَ والحوامِيَ، ﴿وَأَنۡعَٰمٞ﴾ أي: وهذه أنعام، كما مرَّ.

وقوله تعالى: ﴿لَّا يَذۡكُرُونَ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَا﴾ صفة لـ﴿أَنۡعَٰمٞ﴾؛ لكنّه غيرُ واقع في كلامهم المَحكيّ كنظائره، بل مسوقٌ مِن جهته تعالى تعيينًا للموصوف وتمييزًا له عن غيره، كما في قوله تعالى: ﴿وَقَوۡلِهِمۡ إِنَّا قَتَلۡنَا ٱلۡمَسِيحَ عِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ [النساء، ١٥٧/٤] على أحد التفاسير، كأنّه قيل: وأنعامٌ ذُبحتْ على الأصنام، فإنّها التي لا يُذكَر عليها اسمُ الله، وإنّما يُذكَر عليها اسمُ الأصنام. وقيل: لا يحجّون عليها؛ فإنّ الحجّ لا يَعرَى عن ذِكر الله تعالى. وقال مجاهد:

---

[1] أي: "حُجْرٌ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن يحيى وإبراهيم والحسن وقتادة. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ١٧٩.

[2] أي: "حُجُرٌ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن أبان بن عثمان. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ١٧٩.

[3] قراءة شاذّة، مرويّة عن أبيّ بن كعب وابن مسعود وابن عبّاس وابن الزبير والأعمش وعكرمة وعمرو بن دينار. **المحتسَب** لابن جنّي، ٢٣١/١؛ **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ١٧٩.

«كانت لهم طائفةٌ مِن أنعامهم لا يذكرون اسمَ الله عليها، ولا في شيء مِن شأنها، لا إن ركبوا، ولا إن حلبوا، ولا إن نَتَجُوا،[١] ولا إن باعوا، ولا إن حملوا».[٢]

﴿ٱفۡتِرَآءً عَلَيۡهِۚ﴾ نصب على المصدر، إمّا على أنّ ما قالوه تقوّلٌ على الله تعالى، وإمّا على تقدير عاملٍ مِن لفظه، أي: افترَوْا افتراءً، والجارُّ متعلِّق بـ﴿قَالُوا﴾، أو بـ"افترَوْا" المقدَّرِ، أو بمحذوفٍ هو صفة له؛ لا بـ﴿ٱفۡتِرَآءً﴾؛ لأنّ المصدر المؤكِّد لا يَعمل، أو[٣] على الحال مِن فاعل ﴿قَالُوا﴾، أي: مفترِين، أو على العلّة، أي: للافتراء، فالجارّ[٤] متعلِّق به. ﴿سَيَجۡزِيهِم بِمَا كَانُواْ يَفۡتَرُونَ﴾ أي: بسببه أو بدلِه. وفي إبهام الجزاء مِن التهويل ما لا يخفى.

﴿وَقَالُواْ مَا فِي بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلۡأَنۡعَٰمِ خَالِصَةٞ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِنَاۖ وَإِن يَكُن مَّيۡتَةٗ فَهُمۡ فِيهِ شُرَكَآءُۚ سَيَجۡزِيهِمۡ وَصۡفَهُمۡۚ إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٞ ۝١٣٩﴾

﴿وَقَالُواْ﴾ حكاية لفنٍّ آخرَ / مِن فنون كفرهم. ﴿مَا فِي بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾ [٢٧٠و]
يَعنُون به أجِنّةَ البحائر والسوائب. ﴿خَالِصَةٞ لِّذُكُورِنَا﴾ حلال لهم خاصّةً. و"التاء" للنقل إلى الاسميّة، أو للمبالغة، أو لأنّ "الخالصة" مصدر كـ"العافية"، وقع موقعَ "الخالص" مبالغةً، أو بحذف المضاف، أي: ذو خالصة، أو للتأنيث بناءً على أنّ ﴿مَا﴾ عبارة عن الأجِنّة.

والتذكير في قوله تعالى: ﴿وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِنَا﴾ -أي: جنسِ أزواجنا، وهُنّ الإناثُ- باعتبار اللفظ. وفيه -كما ترى- حملٌ للنظم الكريم على خلاف المعهود الذي هو الحمل على اللفظ أوّلًا وعلى المعنى ثانيًا، كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنۡهُم مَّن يَسۡتَمِعُ إِلَيۡكَۖ وَجَعَلۡنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ أَكِنَّةً﴾... إلخ [الأنعام، ٢٥/٦] ونظائرِه، وأمّا العكس، فقد قالوا إنّه لا نظيرَ له في القرآن.

---

١ إذا وَلِيَ الرجل ناقةً ماخضًا ونِتاجَها حتى تضَعَ، قيل: نتَجَها نَتْجًا ونِتاجًا، ومنه يُقال: "نُتِجَت الناقةُ"، ولا يُقال: "نُتِجَت الشاةُ"، إلّا أنْ يكون إنسانٌ يَلِي نِتاجَها، ولكن يُقال: "نتَجَ القومُ" إذا وضَعَت إبلُهم وَشاؤهم. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٩٢/٦ «باب الجيم والتاء والنون معهما».

٢ الكشف والبيان للثعلبي، ١٩٥/٤. ونحوه عنه في جامع البيان للطبري، ٥٨٣/٩.

٣ السياق: نصب على المصدر... أو على الحال...

٤ وفي هامش م: على التقديرَين.

وهذا الحُكم منهم إن وُلد ذلك حيًا، وهو الظاهر المعتاد، ﴿وَإِن يَكُن مَّيْتَةً﴾ أي: إن وُلدت مَيْتةً، ﴿فَهُمْ﴾ أي: الذكور والإناث ﴿فِيهِ﴾ أي: فيما في بطون الأنعام. وقيل: المراد بـ"المَيْتة" ما يعُمّ الذَّكرَ والأنثى، فغُلّب الأوّل على الثاني. ﴿شُرَكَآءُ﴾ يأكلون منه جميعًا.

وقُرئ: "خَالِصَةً"[1] بالنصب على أنّه مصدر مؤكِّد، والخبر ﴿لِذُكُورِنَا﴾، أو حال مِن الضمير الذي في الظرف، لا مِن الذي في ﴿ذُكُورِنَا﴾، ولا مِن "الذكور"؛ لأنّه لا يتقدّم على العامل المعنويّ، ولا على صاحبه المجرور. وقُرئ: "خَالِصُهُ"[2] بالرفع والإضافةِ إلى الضمير، على أنّه بدلٌ مِن ﴿مَا﴾، أو مبتدأٌ ثانٍ.

﴿سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ﴾ أي: جزاءَ وصفِهم الكَذِبَ على الله تعالى في أمر التحليل والتحريمِ، مِن قوله تعالى: ﴿وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ ٱلْكَذِبَ﴾ [النحل، ٦٢/١٦]. ﴿إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ تعليل للوعد بالجزاء، فإنّ الحكيم العليم بما صدر عنهم / لا يكاد يترك جزاءَهم الذي هو مِن مقتضَيات الحكمة. [٢٧٠ظ]

﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَـٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ ۚ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾﴾

﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَـٰدَهُمْ﴾ جوابُ قَسم محذوفٍ. وقُرئ بالتشديد.[3] وهم ربيعةُ ومُضَرُ وأضرابُهم مِن العرب الذين كانوا يَئِدون بناتَهم مخافةَ السَّبْي والفقرِ، أي: خسِروا دينَهم ودُنياهم. ﴿سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ متعلِّق بـ﴿قَتَلُوا﴾ على أنه علّة له، أي: لِخِفّة عقلهم وجهلِهم بأنّ الله هو الرازق لهم ولأولادهم، أو نصب على الحال، ويؤيّده أنّه قُرئ: "سُفَهَاءَ"،[4] أو مصدرٌ.

---

[1] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس بخلاف والأعرج وقتادة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٣.

[2] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس بخلاف والزهري والأعمش وأبي طالوت. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٧٣.

[3] أي: "قَتَّلُوا"، قرأ بها ابن كثير وابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢٤٣/٢.

[4] قراءة شاذّة، ذكرها أبو حيّان في البحر المحيط، ٦٦٣/٤؛ وابن عادل في اللباب، ٤٦٥/٨، ونسباها إلى اليماني.

﴿وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾ مِن البحائر والسوائب ونحوِهما، ﴿ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ﴾ نصب على أحد الوجوه المذكورة. وإظهار الاسم الجليل في موقع الإضمار لإظهار كمال عُتُوِّهم وطُغيانهم. ﴿قَدْ ضَلُّوا﴾ عن الطريق المستقيم، ﴿وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ﴾ إليه، وإن هُدُوا بفنون الهدايات، أو وما كانوا مهتدين مِن الأصل لسُوءِ سيرتهم، فالجملة حينئذ اعتراضٌ، وعلى الأوّل عطفٌ على ﴿ضَلُّوا﴾.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾﴾

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ﴾ تمهيد لِما سيأتي مِن تفصيل أحوال الأنعام، أي: هو الذي أنشأهنّ مِن غير شركة لأحد في ذلك بوجه مِن الوجوه. و"المعروشات" مِن الكُروم: المرفوعات على ما يحملها. ﴿وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ﴾ وهي المُلقَيات على وجه الأرض. وقيل: "المعروشات" ما غرَسه الناس وعرَشوه، و"غيرُ المعروشات" ما نبت في البوادي والجبال.

﴿وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ﴾ عطفٌ على ﴿جَنَّٰتٍ﴾، أي: أنشأهما. ﴿مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ﴾ وقُرئ: "أُكْلُهُ"[1] بسكون الكاف، أي: ثمرُه الذي يُؤكَل في الهيئة والكيفيّة. والضمير إمّا لـ﴿ٱلنَّخْلَ﴾، و﴿ٱلزَّرْعَ﴾ داخلٌ في حكمه، أو لـ﴿ٱلزَّرْعَ﴾، والباقي مَقيس عليه، أو للجميع على تقدير "أُكُلُ ذلك" أو "كلُّ واحد منها". و﴿مُخْتَلِفًا﴾ حال مقدَّرة، إذ ليس كذلك وقتَ الإنشاء. ﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ﴾ أي: أنشأهما.
[٢٧١و] وقوله تعالى: / ﴿مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ﴾ نصب على الحاليّة، أي: يتشابَهُ بعض أفرادهما في اللون أو الهيئةِ[2] أو الطعمِ، ولا يتشابَهُ بعضها.

﴿كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ﴾ أي: مِن ثمر كلّ واحدٍ مِن ذلك، ﴿إِذَآ أَثْمَرَ﴾، وإن لم يُدرِك ولم يَيْنَعْ بعدُ. وقيل: فائدته رُخصة المالك في الأكل منه قبل أداء حقّ الله تعالى.

---

[1] قرأ بها نافع وابن كثير. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٦.
[2] ط س: والهيئة.

﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ أريدَ به ما كان يُتصدّق به يومَ الحصاد بطريق الوجوب مِن غير تعيين المقدار؛ لا الزكاةُ المقدَّرةُ، فإنّها فُرِضت بالمدينة، والسورةُ مكّيّة. وقيل: الزكاةُ، والآيةُ مَدَنيّة، والأمر بإيتائها يومَ الحصاد لِيُهتمّ به حينئذ حتّى لا يؤخَّرَ عن وقت الأداء، وليُعلَمَ أنّ الوجوب بالإدراك، لا بالتصفية. وقُرئ: "يَوْمَ حِصَادِهِ"[1] بكسر الحاء، وهو لغة فيه.

﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ﴾ أي: في التصدّق، كما رُوي عن ثابت بن قيس أنّه صرَمَ[2] خمسَمائةِ نخلةٍ، ففرّق ثمرَها كلَّها، ولم يُدخل منه شيئًا إلى منزِله،[3] كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ﴾ الآية.[4] ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ أي: لا يرتضي إسرافَهم.

﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٤٢﴾﴾

﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا﴾ شروع في تفصيل حال الأنعام وإبطالِ ما تقوَّلوا على الله تعالى في شأنها بالتحريم والتحليل. وهو عطف على مفعول ﴿أَنشَأَ﴾،[5] و﴿مِنَ﴾ متعلِّقة به، أي: وأنشأ مِن الأنعام ما يُحمَل عليه الأثقال وما يُفرَش للذبح، أو ما يُفرَش المصنوعُ مِن شَعره وصُوفِه ووَبَرِه، وقيل: الكِبارَ الصالحةَ للحمل، والصِغارَ الدانيةَ مِن الأرض، كأنّها فُرُشٌ مفروشٌ عليها.

﴿كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ ﴿مَا﴾ عبارة عمّا ذُكر مِن "الحَمولة" و"الفَرْش"، و﴿مِن﴾ تبعيضيّة، أي: كُلوا بعضَ ما رزقكم الله تعالى، أي: حلالَه. وفيه تصريح بأنّ إنشاءَها لأجلهم ومصلحتِهم. ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ﴾ في أمر التحليل والتحريم بتقليد أسلافكم المجازِفين في ذلك مِن تِلقاء أنفسِهم المفترين على الله سبحانه.

---

[1] قرأ بها ابن كثير ونافع وحمزة والكسائي. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٦.

[2] صرمتُ الشيءَ صَرْمًا، إذا قطعتَه، وصرمتُ الرجلَ صَرْمًا، إذا قطعتَ كلامَه. والاسم: الصُرْم. وصرَمَ النخلَ، أي جَدّه. وأصرَمَ النخلُ، أي: حان له أنْ يُصرَم. الصحاح للجوهري، «صرم».

[3] معاني القرآن وإعرابه للزجّاج، ٢/٢٩٧؛ تفسير السمعاني، ٢/١٥٠؛ الكشّاف للزمخشري، ٢/٧٣. وهو مع اختلاف بالزيادة في معالم التنزيل للبغوي، ٣/١٩٥.

[4] ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء، ١٧/٢٩].

[5] في الآية السابقة.

[٢٧١ظ] ﴿خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ﴾ فإنّ ذلك منهم بإغواء الشيطان / واستتباعِه إيّاهم. ﴿إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ﴾ ظاهرُ العداوة.

﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزۡوَٰجٖۖ مِّنَ ٱلضَّأۡنِ ٱثۡنَيۡنِ وَمِنَ ٱلۡمَعۡزِ ٱثۡنَيۡنِۗ قُلۡ ءَآلذَّكَرَيۡنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ أَمَّا ٱشۡتَمَلَتۡ عَلَيۡهِ أَرۡحَامُ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۖ نَبِّـُٔونِي بِعِلۡمٍ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ١٤٣﴾

﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزۡوَٰجٖ﴾ الزوج: ما معه آخَرُ مِن جنسه يُزاوِجُه ويحصل منهما النسلُ. والمراد بها الأنواع الأربعة، وإيرادُها بهذا العُنوان وهذا العددِ تمهيدٌ لِما سِيقَ له الكلام مِن الإنكار المتعلِّق بتحريم كلّ واحد مِن الذَّكر والأنثى وبما في بطنها. وهو بدلٌ مِن ﴿حَمُولَةٗ وَفَرۡشٗا﴾،[١] منصوبٌ بما نصَبَهما.

وجَعْلُه مفعولًا لـ﴿كُلُوا﴾[٢] على أنّ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا﴾[٣] الآية معترِضٌ بينهما، أو حالًا مِن ﴿مَا﴾[٤] بمعنى "مختلِفةً" أو "متعدِّدةً"، يأباه جزالة النظم الكريم، لظهور أنّه مَسوق لتوضيح حال الأنعام بتفصيلها أوّلًا إلى حَمولةٍ وفَرْشٍ، ثمّ تفصيلِهما إلى ثمانية أزواجٍ حاصلةٍ مِن تفصيل الأُولى إلى الإبل والبقر، وتفصيلِ الثاني إلى الضَّأن والمَعْزِ، ثمّ تفصيلِ كلٍّ مِن الأقسام الأربعة إلى الذَّكر والأنثى، كلُّ ذلك لتحرير الموادّ التي تقوّلوا فيها عليه سبحانه وتعالى[٥] بالتحليل والتحريم، ثمّ تبكيتِهم بإظهار كذبهم وافترائِهم في كلّ مادّةٍ مادّةٍ مِن تلك الموادّ بتوجيه الإنكار إليها مفصَّلةً.

و﴿ٱثۡنَيۡنِ﴾ في قوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلضَّأۡنِ ٱثۡنَيۡنِ﴾ بدلٌ مِن ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزۡوَٰجٖ﴾، منصوبٌ بناصِبه، وهو العامل في ﴿مِنْ﴾، أي: أنشأ مِن الضَّأن زوجين: الكَبْشَ والنَّعْجةَ. وقُرئ: "اِثْنَانِ"[٦] على الابتداء. و"الضَّأن": اسمُ جنس كالإبل، وجمعُه "ضَئين" كـ"أمير"، أو جمعُ "ضائِنٍ" كـ"تاجِر" و"تَجْرٍ". وقُرئ بفتح الهمزة.[٧]

---

[١] في الآية السابقة.
[٢] في الآية السابقة.
[٣] في الآية السابقة.
[٤] في الآية السابقة.
[٥] م - وتعالى.
[٦] قراءة شاذّة، مرويّة عن أبان بن عثمان. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٠.
[٧] قراءة شاذّة، مرويّة عن طلحة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٠.

﴿وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ﴾ عطفٌ على مِثله، شريكٌ له في حكمه، أي: وأنشأ مِن المَعْز زوجين: التَّيسَ والعَنْزَ. وقُرئ بفتح العين،[١] وهو جمعُ "ماعِزٍ"، كـ"صاحِبٍ" و"صَحَبٍ" و"حارِسٍ" و"حَرَسٍ". وقُرئ: "وَمِنَ المِعْزَى".[٢]

وهذه الأزواج الأربعة تفصيل لـ"الفَرْش"، ولعلّ تقديمَها في التفصيل -مع تأخّر أصلِها في الإجمال- لكون هذين النوعَين عُرضةً للأكل / الذي هو معظَم [٢٧٢و] ما يتعلّق به الحِلّ والحُرمة، وهو السِّرّ في الاقتصار على الأمر به في قوله تعالى: ﴿كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾[٣] مِن غير تعرّضٍ للانتفاع بالحمل والركوب وغيرِ ذلك ممّا حرّموه في السائبة وأخَواتِها.

﴿قُلْ﴾ تلوين للخطاب وتوجيه له إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إثرَ تفصيل أنواع الأنعام التي أنشأها، أي: قل تبكيتًا لهم وإظهارًا لانقطاعهم عن الجواب: ﴿ءَآلذَّكَرَيْنِ﴾ مِن ذَيْنِك النوعَين، وهما: الكَبْش والتَّيس. ﴿حَرَّمَ﴾ أي: الله عزّ وجلّ كما تزعمون أنّه هو المحرِّم، ﴿أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ وهما: النَّعجة والعَنْز. ونصبُ ﴿ٱلذَّكَرَيْنِ﴾ و﴿ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ بـ﴿حَرَّمَ﴾، وهو مؤخَّر عنهما بحسَب المعنى، وإن توسَّطَ بينهما صورةً. وكذا قوله تعالى: ﴿أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ أي: أمْ ما حملت إناثُ النوعَين حَرَّم، ذَكرًا كان أو أنثى؟

وقوله تعالى: ﴿نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ﴾... إلى آخره تكريرٌ للإلزام، وتثنيةٌ للتبكيت والإفحام، أي: أَخبِروني بأمر معلوم مِن جهة الله تعالى مِن الكتاب أو إخبارِ الأنبياء يدلّ على أنّه تعالى حرّمَ شيئًا ممّا ذُكر، أو نَبّئوني تنبئةً ملتبِسةً بعلمٍ صادرةً عنه، ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ أي: في دعوى التحريم عليه سبحانه.

﴿وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٤﴾﴾

---

[١] قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر ويعقوب. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٦.

[٢] قراءة شاذّة، مرويّة عن أبيّ بن كعب. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٠.

[٣] في الآية السابقة.

وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ﴾ عطفٌ على قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ﴾،[١] أي: وأنشأ مِن الإبل اثنين، هما: الجَمَل والناقة. ﴿وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ﴾ ذكرًا وأنثى.

﴿قُلْ﴾ إفحامًا لهم في أمر هذين النوعَين أيضًا: ﴿ءَآلذَّكَرَيْنِ﴾ منهما ﴿حَرَّمَ
[٢٧٢ظ] أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ / عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ مِن ذَيْنِك النوعَين، والمعنى إنكارُ أنّ الله سبحانه حرَّم عليهم شيئًا مِن الأنواع الأربعة، وإظهارُ كذِبهم في ذلك، وتفصيلُ ما ذُكر مِن الذكور والإناثِ وما في بطونها للمبالغة في الردّ عليهم بإيراد الإنكار على كلّ مادّة مِن موادّ افترائهم، فإنّهم كانوا يحرِّمون ذكورَ الأنعام تارةً وإناثَها تارةً، وأولادَها -كيفما كانت- تارةً أخرى، مسنِدين ذلك كلَّه إلى الله سبحانه.

وإنّما عُقّب تفصيل كلّ واحد مِن نوعَي الصغارِ ونوعَي الكبارِ بما ذُكر مِن الأمر بالاستفهام والإنكارِ -مع حصول التبكيت بإيراد الأمر عقيبَ تفصيل الأنواع الأربعة بأنْ يُقال: "قل: آلذُّكورَ حرَّم أم الإناثَ، أم ما اشتملتْ عليه أرحامُ الإناث؟"- لِما في التثنية والتكريرِ مِن المبالغة في التبكيت والإلزام.

وقوله تعالى: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ﴾ تكرير للإفحام، كقوله تعالى: ﴿نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ﴾.[٢] و﴿أَمْ﴾ منقطِعة، ومعنى الهمزة الإنكارُ والتوبيخُ، ومعنى "بل" الإضرابُ عن التوبيخ بما ذُكر إلى التوبيخ بوجه آخرَ، أي: بل أكنتم حاضرين مشاهِدين ﴿إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا﴾ أي: حين وصّاكم بهذا التحريمِ إذ أنتم لا تؤمنون بنبيّ، فلا طريقَ لكم -حسبما يقود إليه مذهبكم- إلى معرفة أمثال ذلك إلّا المشاهدة والسَّماع. وفيه مِن تركيك عقولهم والتهكّمِ بهم ما لا يخفى.

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ فنسَبَ إليه تحريمَ ما لم يحرِّم. والمراد
[٢٧٣و] كُبراؤهم المقرِّرون لذلك، أو عمرو بنُ لُحَيّ بنِ قَمَعَةَ، / وهو المؤسِّس لهذا الشرّ، أو الكلُّ لاشتراكهم في الافتراء عليه سبحانه وتعالى، أي: فأيّ فريق أظلمُ مِن فريقٍ افترَوْا... إلخ. ولا يقدح في أظلميّة الكلّ كونُ بعضهم مخترِعين له

[١] في الآية السابقة.

[٢] في الآية السابقة.

وبعضِهم مقتدِين بهم. و"الفاء" لترتيب ما بعدها على ما سبق مِن تبكيتهم وإظهارِ كذِبهم وافترائِهم، أي: هو أظلمُ مِن كلّ ظالم، وإن كان المنفيُّ صريحًا الأظلميّة دون المُساواة كما مرّ غيرَ مرّة.[١]

﴿لِيُضِلَّ ٱلنَّاسَ﴾ متعلِّق بـ"الافتراء". ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ وقع حالًا مِن فاعل ﴿ٱفْتَرَىٰ﴾، أي: افترى عليه تعالى جاهلًا بصدور التحريم عنه تعالى. وإنّما وُصفوا بعدم العلم بذلك -مع أنّهم عالِمون بعدم صدوره عنه تعالى- إيذانًا بخروجهم في الظلم عن الحدود والنهاياتِ، فإنّ مَن افترى عليه تعالى بغير علم بصدوره عنه تعالى مع احتمال الصدور عنه إذا كان أظلمَ مِن كلّ ظالم، فما ظنُّك بمَن افترى عليه تعالى وهو يعلم أنّه لم يصدُر عنه؟ ويجوز أن يكون حالًا مِن فاعل ﴿يُضِلَّ﴾، أي: ملتبِسًا بغير علم بما يؤدّي بهم إليه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ كائنًا مَن كان إلى ما فيه صلاحُ حالهم عاجلًا أو آجلًا، وإذا كان هذا حال المتّصِفين بالظلم في الجملة، فما ظنُّك بمَن هو في أقصى غاياتِه؟

﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٥﴾﴾

﴿قُل﴾ أُمِر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بعد إلزام المشركين وتبكيتِهم، وبيانِ أنّ ما يتقوّلونه في أمر التحريم افتراءٌ بحتٌ لا أصلَ له قطعًا، بأنْ يبيّنَ لهم ما حرَّمه عليهم. وفي قوله: ﴿لَآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا﴾ إيذانٌ بأنّ مناط الحِلّ والحُرمةِ هو الوحي، وأنّه عليه السلام قد تتبّعَ جميعَ ما أوحِيَ إليه وتفحَّصَ عن المحرَّمات، ولم يجد غيرَ ما فُصّل. وفيه مبالغة في بيان انحصارها في ذلك.

[٢٧٣ظ] / و﴿محرّمًا﴾ صفة لمحذوفٍ، أي: لا أجد رَيثما تصفّحتُ ما أوحِيَ إليَّ طعامًا محرَّمًا مِن المطاعم التي حرَّموها ﴿عَلَىٰ طَاعِمٍ﴾ أي: أيِّ طاعم كان مِن ذَكر أو أنثى،

---

١ انظر: تفسير الأنعام، ٦/٢١.

ردًا على قولهم: ﴿وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِنَا﴾ [الأنعام، ٦/١٣٩]. وقوله تعالى: ﴿يَطۡعَمُهُۥٓ﴾ لزيادة التقرير.

﴿إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيۡتَةً﴾ أي: ذلك الطعام ﴿مَيۡتَةً﴾. وقُرئ: "تَكُونَ"[١] بالتاء لتأنيث الخبر. وقُرئ: "مَيْتَةٌ"[٢] بالرفع على أنّ "كان" تامّةٌ، وقوله تعالى: ﴿أَوۡ دَمٗا مَّسۡفُوحًا﴾ حينئذ عطفٌ على ﴿أَنۡ﴾ مع ما في حيّزه، أي: إلّا وجودَ مَيْتةٍ أو دمًا مسفوحًا، أي: مصبوبًا كالدماء التي في العروق، لا كالطِّحال والكَبِد. ﴿أَوۡ لَحۡمَ خِنزِيرٖ فَإِنَّهُۥ﴾ أي: الخنزير ﴿رِجۡسٌ﴾، أو لحمُه قذِرٌ لتعوُّدِه أكلَ النجاسة، أو خبيثٌ.

﴿أَوۡ فِسۡقًا﴾ عطفٌ على ﴿لَحۡمَ خِنزِيرٖ﴾، وما بينهما اعتراض مقرِّر لحُرمتِه، ﴿أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ صفة له موضِحةٌ، أي: ذُبح على اسم الأصنام. وإنّما سُمِّي ذلك "فِسقًا" لتوغُّلِه في الفِسق. ويجوز أن يكون ﴿فِسۡقًا﴾ مفعولًا له لـ﴿أُهِلَّ﴾، وهو عطفٌ على ﴿يَكُونَ﴾، والمستكنّ راجعٌ إلى ما رجع إليه المستكنّ في ﴿يَكُونَ﴾.

﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ﴾ أي: أصابه الضرورة الداعية إلى أكل المَيْتة بوجه مِن الوجوه المضطرّة، ﴿غَيۡرَ بَاغٖ﴾ في ذلك على مضطرٍّ آخرَ مثلِه، ﴿وَلَا عَادٖ﴾ قدرَ الضرورة، ﴿فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ مبالِغٌ في المغفرة والرحمة، لا يؤاخذه بذلك. وليس التقييدُ بالحال الأولى لبيان أنّه لو لم يوجَد القيدُ لَتحقّقت الحُرمة المبحوثُ عنها؛ بل للتحذير مِن حرامٍ آخرَ، هو أخذُه حقَّ مضطرٍّ آخرَ، فإنّ مَن أخذ لحمَ
[٢٧٤و] المَيْتة مِن يدِ مضطرٍّ آخرَ فأكله، فإنّ حُرمته ليست باعتبار كونه / لحمَ المَيْتة؛ بل باعتبار كونه حقًّا للمضطرِّ الآخر. وأمّا الحال الثانية، فلتحقيقِ زوال الحُرمة المبحوثِ عنها قطعًا، فإنّ التجاوزَ عن القدر الذي يُسَدّ به الرَّمَقُ حرامٌ مِن حيث إنّه لحمُ المَيْتة.

وفي التعرّض لوصفَي المغفرة والرحمةِ إيذانٌ بأنّ المعصية باقيةٌ، لكنّه تعالى يغفِر له ويرحَمه. والآية محكَمة؛ لأنّها تدلّ على أنّه عليه السلام لم يجد فيما أوحِيَ إليه إلى تلك الغاية غيرَه، ولا ينافيه ورودُ التحريم بعد ذلك في شيءٍ آخرَ؛

---

١ قرأ بها ابن كثير وابن عامر وحمزة وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٦.

٢ قرأ بها ابن عامر وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٦.

فلا يصِحّ الاستدلال بها على نسخ الكتاب بخبر الواحد، ولا على حِلّ الأشياء التي هي غيرها إلّا مع الاستصحاب.

﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾﴾

﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ خاصّةً، لا على مَن عَداهم مِن الأوّلِين والآخِرين، ﴿حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ﴾ أي: كلَّ ما له إصبع مِن الإبل والسِّباع والطيورِ، وقيل: كلَّ ذي مِخْلب وحافر، وسُمِّي الحافر[١] "ظُفرًا" مجازًا. والمسبَّبُ عن الظلم هو تعميم التحريم، حيث كان بعضُ ذوات الظُّفُر حلالًا لهم، فلمّا ظلموا عمَّ التحريمُ كلَّها. وهذا تحقيقٌ لِما سلف مِن حصر المحرَّمات فيما فُصّل بإبطال ما يخالفه مِن فِرْية[٢] اليهود وتكذيبِهم في ذلك، فإنّهم كانوا يقولون: لسنا أوّلَ مَن حُرِّمت عليه، وإنّما كانت محرَّمةً على نوح وإبراهيمَ ومَن بعدهما حتّى انتهى الأمر إلينا.

﴿وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا﴾ لا لُحومَهما، فإنّها باقية على الحِلّ. و"الشُّحوم": الثُّروب[٣] وشحوم الكُلَى.[٤] والإضافة لزيادة الربط. ﴿إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا﴾ استثناء مِن "الشحوم"، مُخرجٌ لِما عَلِقَ مِن الشَّحم بظهورهما عن حكم التحريم.[٥] ﴿أَوِ ٱلْحَوَايَا﴾ عطفٌ على ﴿ظُهُورُهُمَا﴾، أي: ما حملتْه الحَوايا،

---

١ س – الحافر.

٢ فَرَى فلانٌ كَذِبًا، إذا خلَقَه. وافتراه: اختلقه. والاسم: الفِرْية. **الصحاح** للجوهري، «فرا».

٣ الثُّروب: الشحم الرقيق الذي يُغشّي الكَرِش والأمعاءَ. الواحد: "ثَرْب"، وجمعها: "أثرُب"، و"الأثارب": جمعُ الجمع. **لسان العرب** لابن منظور، «ثرب».

٤ الكُلَى: جمع "كُلْية". والكُلْية لكلّ حَيَوان: لَحمتانِ منتَبِرتانِ حمراوانِ لازقتانِ بعَظْم الصُّلْب عند الخاصرتَين في كُظْرَينِ مِن الشحم، وهما مَنبِتُ بيت الزرع، كذا يُسمَّيانِ في الطبّ، يُراد به زرع الولد. وكُلْية المَزادة والراويةِ وشبهِهما: جُلَيدة مستديرة تحت العُرْوة قد خُرِزت مع الأديم. **كتاب العين** للخليل بن أحمد، ٤٠٦/٥ «باب الكاف واللام».

٥ أي: مُخرج عن حكم التحريم لِما علِقَ مِن الشَّحم بظهورهما.

وهي جمعُ "حاوية"، أو "حاوياء" كـ"قاصعاء" و"قواصِعَ"، أو "حَوِيّة" كـ"سفينة" و"سفائنَ". ﴿أَوۡ مَا ٱخۡتَلَطَ بِعَظۡمٍ﴾ عطفٌ على ﴿مَا حَمَلَتۡ﴾، وهو شَحم الأَلْيةِ، واختلاطُه بالعَظْم اتّصالُه بعَجْب الذنَب. وقيل: هو كلّ شَحم متّصِل بالعَظْم مِن الأضلاع وغيرِها.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى الجزاء أو التحريم، فهو على الأوّل نصب على أنّه مصدر مؤكِّد لِما بعده، وعلى الثاني على أنّه مفعولٌ ثانٍ له، أي: ذلك التحريم ﴿جَزَيۡنَٰهُم بِبَغۡيِهِمۡ﴾ بسبب ظلمهم، وهو قتلُهم الأنبياءَ بغير حقّ، وأكلُهم الربا وقد نُهُوا عنه، وأكلُهم أموالَ الناس بالباطل، كقوله تعالى: ﴿فَبِظُلۡمٖ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمۡنَا عَلَيۡهِمۡ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتۡ لَهُمۡ﴾ [النساء، ١٦٠/٤].

[٢٧٤ظ] وكانوا كلّما أتَوْا بمعصيةٍ عُوقِبوا / بتحريم شيء ممّا أُحِلّ لهم، وهم يُنكرون ذلك، ويدّعون أنّها لم تزَلْ محرَّمةً على الأمَم، فرُدَّ عليهم ذلك، وأُكِّد بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾ أي: في جميع أخبارنا التي مِن جملتها هذا الخبر. ولقد ألقَمهم الحَجَرَ[١] قولُه تعالى: ﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلّٗا لِّبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسۡرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ مِن قَبۡلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوۡرَىٰةُۚ قُلۡ فَأۡتُواْ بِٱلتَّوۡرَىٰةِ فَٱتۡلُوهَآ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ [آل عمران، ٩٣/٣]. رُوي أنّه عليه السلام لمّا قال لهم ذلك بُهِتوا، ولم يجسُروا أن يُخرجوا **التوراةَ**؛[٢] كيف وقد بُيِّن فيها جميعُ ما يحذرون أوضحَ بيانٍ!

﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل رَّبُّكُمۡ ذُو رَحۡمَةٖ وَٰسِعَةٖ وَلَا يُرَدُّ بَأۡسُهُۥ عَنِ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ ١٤٧﴾

﴿فَإِن كَذَّبُوكَ﴾ قيل: الضمير لليهود؛ لأنّهم أقربُ ذِكرًا، ولذكرِ المشركين بعد ذلك بعُنوان "الإشراك"، وقيل: للمشركين، فالمعنى على الأوّل: إن كذّبتْك اليهود في الحكم المذكور وأصَرّوا على ما كانوا عليه مِن ادّعاء قِدَم التحريم، ﴿فَقُل﴾ لهم: ﴿رَّبُّكُمۡ ذُو رَحۡمَةٖ وَٰسِعَةٖ﴾ لا يؤاخذكم بكلّ ما تأتونه مِن المعاصي ويُمهِلكم على بعضها، ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأۡسُهُۥ﴾ بالكلّيّة ﴿عَنِ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾،

---

١ ألقَمه الحَجَرَ: يُضرَب للمُجيب بجواب مُسكِت. **المستقصى في أمثال العرب** للزمخشري، ٣٣٩/١.

٢ انظر: **الكشف والبيان** للثعلبي، ١١٣/٣-١١٤ (آل عمران ٩٣/٣)؛ و**أنوار التنزيل** للبيضاوي، ٢٨/٢ (آل عمران ٩٣/٣).

فلا تُنكروا ما وقع منه تعالى مِن تحريم بعض الطيّبات عليكم عقوبةً وتشديدًا، وعلى الثاني: فإن كذَّبك المشركون فيما فُصّل مِن أحكام التحليل والتحريم، فقُلْ لهم: ربُّكم ذو رحمة واسعة، لا يعاجلكم بالعقوبة على تكذيبكم، فلا تغتَرّوا بذلك، فإنّه إمهال لا إهمال. وقيل: ذو رحمة للمطيعين، وذو بأس شديد على المجرمين، فأُقيمَ مُقامَه قولُه تعالى: ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ﴾... إلخ لتضمُّنِه التنبيهَ على إنزال البأس عليهم مع الدلالة على أنّه لا حقَّ بهم البتّةَ مِن غير صارفٍ يصرِفه عنهم أصلًا.

﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأْسَنَاۗ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾﴾

﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ﴾ حكاية لفنٍّ آخرَ مِن كفرهم. وإخبارُه قبل وقوعه ثمّ وقوعُه حسبما أُخبرَ به كما يَحكيه قوله تعالى عند وقوعه: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ﴾ [النحل، ١٦/٣٥] صريحٌ في أنّه مِن عند الله تعالى.

﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا﴾ أي: لو شاء خلافَ ذلك مشيئةَ ارتضاءٍ لَما فعلنا الإشراكَ نحن ﴿وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ﴾. أرادوا به أنّ ما فعلوه حقٌّ مرضيٌّ عند الله تعالى؛ لا الاعتذارَ / مِن ارتكاب هذه القبائح بإرادة الله تعالى إيّاها منهم، حتّى ينتهضَ ذمُّهم به دليلًا للمعتزلة؛ ألا يُرى إلى قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ أي: مثلَ ما كذّبكَ هؤلاء في أنّه تعالى منع مِن الشرك ولم يحرِّم ما حرّموه كذَّب متقدِّموهم الرسلَ، فإنّه صريح فيما قلنا. وعطفُ ﴿ءَابَآؤُنَا﴾ على الضمير للفصل بـ﴿لَا﴾. ﴿حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأْسَنَا﴾ الذي أنزلنا عليهم بتكذيبهم. [٢٧٥و]

﴿قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ﴾ مِن أمر معلوم يصِحّ الاحتجاجُ به على ما زعمتم، ﴿فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ﴾ أي: فتُظهروه لنا؛ ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ أي: ما تتّبعون في ذلك إلّا الظنَّ الباطلَ الذي لا يُغني مِن الحقّ شيئًا، ﴿وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ تكذبون على الله عزّ وجلّ. وليس فيه دلالة على المنع مِن اتّباع الظنّ على الإطلاق؛ بل فيما يعارضه قطعيّ.

﴿قُلۡ فَلِلَّهِ ٱلۡحُجَّةُ ٱلۡبَٰلِغَةُۖ فَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ ١٤٩﴾

﴿قُلۡ فَلِلَّهِ ٱلۡحُجَّةُ ٱلۡبَٰلِغَةُ﴾ "الفاء" جوابُ شرطٍ محذوفٍ، أي: وإذ قد ظهر أن لا حجّةَ لكم، فلِلّه الحجّةُ البالغةُ، أي: البيّنةُ الواضحةُ التي بلغت غايةَ المتانة والثبات، أو بلغ بها صاحبُها صحّةَ دعواه. والمراد بها الكتاب والرسول والبيان. وهي مِن "الحَجّ" بمعنى "القصد"، كأنّها تَقصِد إثباتَ الحُكم وتَطلُبه. ﴿فَلَوۡ شَآءَ﴾ هِدايتَكم جميعًا ﴿لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ﴾ بالتوفيق لها والحملِ عليها، ولكنْ لم يشأ هدايةَ الكلّ؛ بل هدايةَ البعض الصارفين هِمَمَهم إلى سلوك طريق الحقّ، وضلالَ آخَرين صرفوا اختيارَهم إلى خلاف ذلك، مِن غيرِ صارفٍ يَلوِيهم ولا عاطفٍ يَثنِيهم.

﴿قُلۡ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشۡهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَاۖ فَإِن شَهِدُواْ فَلَا تَشۡهَدۡ مَعَهُمۡۚ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمۡ يَعۡدِلُونَ ١٥٠﴾

﴿قُلۡ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ﴾ أي: أَحضِروهم. وهو اسمُ فعلٍ / لا يتصرّف على لغة أهل الحجاز، وفعلٌ يؤنَّث ويُجمَع على لغة بني تميم على رأي الجمهور. وقد خالفهم البعض في فِعليّته، وليس بشيء. وأصله عند البصريّين: "هَالُمَّ"، مِن "لَمَّ" إذا قصَدَ، حُذفت الألفُ لتقدير السكون في "اللام"، فإنّه الأصل، وعند الكوفيّين: "هَلْ أُمَّ"، فحُذفت الهمزة بإلقاء حركتِها على "اللام"، وهو بعيد؛ لأنّ "هل" لا تدخل الأمرَ. ويكونُ متعدّيًا كما في الآية، ولازمًا كما في قوله تعالى: ﴿هَلُمَّ إِلَيۡنَا﴾.[1] [٢٧٥ظ]

﴿ٱلَّذِينَ يَشۡهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا﴾ وهُمْ قُدوتهم الذين ينصرون قولَهم. وإنّما أُمروا باستحضارهم ليلزمهم الحجّة، ويظهر بانقطاعهم ضلالتهم وأنّه لا متمسَّكَ لهم كمَن يقلّدهم؛ ولذلك قُيّد الشهداء بالإضافة ووُصفوا بما يدلّ على أنّهم شهداءُ معروفون بالشهادة لهم وبنُصرة مذهبهم.

﴿فَإِن شَهِدُواْ﴾ بعد ما حضروا بأنّ الله حرّم هذا، ﴿فَلَا تَشۡهَدۡ مَعَهُمۡ﴾ أي: فلا تصدِّقْهم، فإنّه كذِبٌ بحتٌ وافتراءٌ صِرفٌ، وبيّنْ لهم فسادَه، فإنّ تسليمه منهم

[1] ﴿قَدۡ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ ٱلۡمُعَوِّقِينَ مِنكُمۡ وَٱلۡقَآئِلِينَ لِإِخۡوَٰنِهِمۡ هَلُمَّ إِلَيۡنَاۖ وَلَا يَأۡتُونَ ٱلۡبَأۡسَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب، ١٨/٣٣].

موافقةً لهم في الشهادة الباطلة. ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا﴾ مِن وضع المُظهَر مَقامَ المُضمَر للدلالة على أنّ مَن كذَّب بآيات الله تعالى وعدَل به غيرَه، فهو متّبِعٌ للهوى لا غير، وأنّ مَن اتّبع الحجّةَ لا يكون إلّا مصدِّقًا بها.

﴿وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ كعَبَدة الأوثان. عطفٌ على الموصول الأوّل بطريق عطف الصفة على الصفة مع اتّحاد الموصوف، كما في قوله:

إلى الماجد القَرْمِ وابنِ الهُمامِ ولَيثِ الكتائبِ في المُزدَحَمْ[١]

فإنّ مَن يكذِّب بآياته تعالى لا يؤمن بالآخرة، وبالعكس.

﴿وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ أي: يجعلون له عديلًا. عطفٌ على ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾، والمعنى: لا تتّبِعْ أهواءَ الذين يجمعون بين تكذيب آيات الله وبين الكفر بالآخرة وبين الإشراك به سبحانه؛ لكنْ لا على أن يكون مدارُ النهي الجمعَ المذكورَ، بل على أنّ أولئك جامعون لها متّصِفون بكلِّها.[٢]

﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَـٰدَكُم مِّنْ إِمْلَـٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾﴾

/ ﴿قُلْ تَعَالَوْا﴾ لمّا ظهر بُطلان ما ادّعَوْا مِن أنّ إشراكهم وإشراكَ آبائهم [٢٧٦و]
وتحريمَ ما حرّموه بأمر الله تعالى ومشيئتِه بظهور[٣] عجزهم عن إخراج شيءٍ يُتمسّك به في ذلك وإحضارِ شهداءَ يشهدون بما ادّعَوْا في أمر التحريم بعد ما كُلِّفوه مرّةً بعد أخرى عجزًا بيّنًا، أُمر[٤] رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بأنْ يبيّنَ لهم

---

[١] لم نقف عليه بهذه الألفاظ. وهو بلا نسبة برواية:
إلى الملِكِ القَرْم وابنِ الهُمام ولَيث الكتيبةِ في المُزدَحَم
في **جامع البيان** للطبري، ١٨٩/٣ (البقرة، ١٧٧/٢)؛ و**الكشّاف** للزمخشري، ٤١/١ (البقرة، ٤/٢)؛ و**حياة الحَيَوان الكبرى** للدَّميري، ٣٣٩/٢؛ و**خِزانة الأدب** للبغدادي، ٤٥١/١. | القَرْم: السيّد. والهُمام: الملِكُ العظيم الهِمّة. **الصحاح** للجوهري، «قرم، همم».

[٢] في نسخة م وردت الآية التالية في بداية الصفحة، وفوقها في الهامش: بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ.

[٣] السياق: لمّا ظهر بُطلان ما ادّعَوْا... بظهور عجزهم...

[٤] جواب "لمّا".

مِن المحرَّمات ما يقتضي الحالُ بيانَه على الأسلوب الحكيم، إيذانًا بأنّ حقّهم الاجتنابُ عن هذه المحرَّمات، وأمّا الأطعِمة المحرَّمة فقد بُيّنت بقوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ﴾ الآية [الأنعام، ٦/١٤٥].

و"تَعَالَ" أمرٌ مِن "التعالِي"، والأصل فيه أن يقوله مَن في مكانٍ عالٍ لمَن هو في أسفلَ منه، ثمّ اتُّسِع فيه بالتعميم، كما أنّ "الغنيمة" في الأصل إصابةُ الغَنَم مِن العَدوّ، ثمّ استُعمِلت في إصابة كلِّ ما يُصاب منهم اتّساعًا، ثمّ في الفَوزِ بكلّ مطلب مِن غير مَشَقّة.

﴿أَتْلُ﴾ جواب الأمر، وقوله تعالى: ﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ﴾ منصوب به على أنّ ﴿مَا﴾ موصولةٌ، والعائد محذوف، أي: أَقرأ الذي حرّمه ربُّكم، أي: الآياتِ المشتمِلةَ عليه، أو مصدريّةٌ، أي: الآياتِ المشتمِلةَ على تحريمه، أو بـ﴿حَرَّمَ﴾ على أنّها استفهاميّة، والجملة مفعولٌ لـ﴿أَتْلُ﴾؛ لأنّ التلاوة مِن باب القول، كأنّه قيل: أَقُلْ[١] أيَّ شيءٍ حرّم ربُّكم.

و﴿عَلَيْكُمْ﴾ متعلِّق بـ﴿حَرَّمَ﴾ على كلّ حال، وقيل: بـ﴿أَتْلُ﴾. والأوّل أنسَبُ بمقام الاعتناء بإيجاب الانتهاء عن المحرَّمات المذكورة، وهو السِّرّ في التعرّض لعُنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضميرهم، فإنّ تذكير كونه تعالى ربًّا لهم ومالكًا لأمرهم على الإطلاق / مِن أقوى الدواعي إلى انتهائهم عمّا نهاهم عنه أشدَّ انتهاءٍ. [٢٧٦ظ]

و﴿أَنْ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ﴾ مفسِّرة لفعل التلاوة المعلَّق بـ﴿مَا حَرَّمَ﴾، و﴿لَا﴾ ناهية كما يُنبئ عنه عطفُ ما بعده مِن الأوامر والنواهي عليه، وليس مِن ضرورة كون المعطوف عليه تفسيرًا لتلاوة المحرَّمات بحسَب منطوقِه كونُ المعطوفات أيضًا كذلك، حتّى يمتنع انتظامُ الأوامر في سِلك العطف عليه؛ بل يكفي في ذلك كونُها تفسيرًا لها[٢] باعتبار لوازمِها التي هي النواهي المتعلِّقةُ بأضداد ما تعلّقت هي به، فإنّ الأمر بالشيء مستلزِم للنهي عن ضِدّه، بل هو عينُه[٣] عند البعض،

---

١ س: قُل.
٢ وفي هامش م: لتلاوةِ المحرَّمات.
٣ أي: إنّ الأمر بالشيء عينُ النهي عن ضِدّه عند البعض.

كأنّ الأوامرَ ذُكرت وقُصِد لوازمُها، فإنّ عطف الأوامر على النواهي الواقعةِ بعد ﴿أَنْ﴾ المفسِّرةِ لتلاوة المحرَّمات -مع القطع بأنّ المأمور به لا يكون محرَّمًا- دليلٌ واضحٌ على أنّ التحريم راجعٌ إلى الأضداد على الوجه المذكور، فكأنّه قيل: أَتْلُ ما حرَّم ربُّكم أن لا تشركوا ولا تُسيئوا إلى الوالدَين؛ خَلَا أنّه قد أُخرجَ مُخرَجَ الأمر بالإحسان إليهما بين النهيَين المكتنِفَين له للمبالغة في إيجاب مراعاة حقوقهما، فإنّ مجرَّد ترك الإساءة إليهما غيرُ كافٍ في قضاء حقوقهما؛ ولذلك عُقّب به النهيُ عن الإشراك -الذي هو أعظمُ المحرَّمات وأكبرُ الكبائر- ههنا وفي سائر المواقع.

وقيل: ﴿أَنْ﴾ ناصبة، ومحلّها النصبُ بـ﴿عَلَيْكُمْ﴾ على أنّه للإغراء، / وقيل: [٢٧٧و] النصبُ على البَدَليّة مِن ﴿مَا حَرَّمَ﴾، وقيل: مِن عائدها المحذوفِ على أنّ ﴿لَا﴾ زائدةٌ، وقيل: الجرُّ بتقدير "اللام"، وقيل: الرفعُ بتقدير "المَتلُوُّ أن لا تشركوا" أو "المحرَّمُ أن تشركوا"[١] بزيادة "لا"، وقيل وقيل. والذي عليه التعويلُ هو الأوّل، لأمورٍ مِن جملتها أنّ في إخراج المفسِّر على صورة النهي مبالغةً في بيان التحريم.

وقوله تعالى: ﴿شَيْـًٔا﴾ نصب على المصدريّة أو المفعوليّةِ، أي: لا تشركوا به شيئًا مِن الإشراك أو شيئًا مِن الأشياء. ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ﴾ أي: وأَحسِنوا بهما ﴿إِحْسَٰنًا﴾، وقد مرّ تحقيقه.[٢]

﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم﴾ تكليف متعلِّق بحقوق الأولاد، عُقّب به التكليفُ المتعلِّقُ بحقوق الوالدَين، أي: لا تقتلوهم بالوَأْدِ[٣] ﴿مِّنْ إِمْلَٰقٍ﴾ أي: مِن أجل فقرٍ، كما في قوله تعالى: ﴿خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ﴾.[٤] وقيل: هذا في الفقر الناجز، وذا في المتوقَّع. وقوله تعالى: ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ استئناف مَسوق لتعليل النهي وإبطالِ سببيّةِ ما اتّخذوه سببًا لمباشرة المنهيّ عنه، وضَمانٌ منه تعالى لأرزاقهم،

---

١ كذا في الأصول الخطيّة، وفي مطبوعاته: أن لا تشركوا.

٢ قد مرّ آنفًا.

٣ كان الوَأْد في الجاهليّة، وذلك أنّه كان أحدُهم إذا ولدت له ابنة دفَنَها حيّةً حتى تموتَ، وقد وَأَدها وَأْدًا. المخصَّص لابن سِيده، ٦٩/٢ «القتل وأنواعه».

٤ ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا﴾ [الإسراء، ٣١/١٧].

أي: نحن نرزق الفريقَين، لا أنتم؛ فلا تخافوا الفقرَ بناءً على عجزكم عن تحصيل الرزق.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ﴾ كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً﴾ الآية [الإسراء، ٣٢/١٧]؛ إلّا أنّه جِيءَ ههنا بصيغة الجمع قصدًا إلى النهي عن أنواعها؛ ولذلك أُبدلَ عنها قولُه تعالى: ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ أي: ما يُفعَل منها علانيَةً في الحوانيت كما هو دأب أراذِلِهم، وما يُفعَلُ سِرًّا باتّخاذ الأخدان كما هو عادة أشرافهم.

وتعليق النهي بـ"قُربانها" إمّا للمبالغة في الزجر عنها لقوّةِ الدواعي إليها، وإمّا لأنّ قُربانها داعٍ إلى مباشرتها. وتوسيط النهي عنها بين النهي عن قتل الأولاد / والنهيِ عن القتل مطلَقًا كما وقع في سورة بني إسرائيلَ،[١] باعتبارِ أنّها -مع كونها في نفسها جنايةً عظيمةً- في حكم قتل الأولاد، فإنّ أولاد الزنا في حكم الأموات، وقد قال عليه السلام في حقّ العَزْل: «ذاك وَأْدٌ خفِيٌّ».[٢] ومِن ههنا تبيَّنَ أنّ حمل ﴿ٱلْفَوَٰحِشَ﴾ على الكبائر مطلَقًا وتفسيرَ ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ بما فُسِّر به ﴿ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥ﴾ [الأنعام، ١٢٠/٦] فيما سلف، مِن قبيل الفصل بين الشجر ولِحائِه. [٢٧٧ظ]

﴿وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾ أي: حرَّم قتلَها بأنْ عصَمها بالإسلام، أو بالعهد فيخرج منها الحربيُّ. وقوله تعالى: ﴿إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ استثناء مفرَّغٌ مِن أعمّ الأحوال، أي: لا تقتلوها في حال مِن الأحوال إلّا حالَ ملابستِكم بالحقّ الذي هو أمرُ الشرع بقتلها، وذلك بالكفر بعد الإيمان والزنا بعد الإحصان وقتلِ النفس المعصومة، أو مِن أعمّ الأسباب، أي: لا تقتلوها بسبب مِن الأسباب إلّا بسبب الحقّ، وهو ما ذُكر، أو مِن أعمّ المصادر، أي: لا تقتلوها قتلًا ما إلّا قتلًا كائنًا بالحقّ، وهو القتل بأحد الأمور المذكورة.

---

[١] الإسراء، ٣١/١٧-٣٣.

[٢] أخرجه مسلم في صحيحه، ١٠٦٧/٢ (١٤٤٢)؛ وأحمد في مسنده، ٤٣٧/٤٥ (٢٧٤٤٧)، بلفظ: «ذلك الوَأد الخفيّ». وهو في سنن ابن ماجة، ١٧٤/٣-١٧٥ (٢٠١١)، بلفظ: «هو الوَأد الخفيّ».

﴿ذَٰلِكُمْ﴾ إشارة إلى ما ذُكر مِن التكاليف الخمسة. وما في ﴿ذَٰلِكَ﴾ مِن معنى البُعد للإيذان بعُلوّ طَبَقاتِها مِن بين التكاليف الشرعيّة. وهو مبتدأ، وقوله تعالى: ﴿وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ أي: أمرَكم به ربُّكم أمرًا مؤكَّدًا، خبرُه. والجملة استئناف جِيءَ به تجديدًا للعهد، وتأكيدًا لإيجاب المحافظة على ما كُلِّفوه. ولمّا كانت الأمورُ المنهيُّ عنها ممّا يَقضي بديهةُ العقول بقُبحها، فُصِلت الآية الكريمة بقوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أي: تستعملون عقولَكم التي تعقِل نفوسَكم وتحبِسُها عن مباشرة القبائح المذكورة.

﴿وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۖ وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُواْ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾﴾

﴿وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ﴾ توجيه النهي إلى قُربانه لِما مرّ مِن المبالغة في النهي عن أكله ولإخراج القُربان النافعِ عن حكم النهي بطريق الاستثناء، أي: لا تتعرّضوا له بوجه مِن الوجوه ﴿إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ إلّا بالخَصلة التي هي أحسن ما يكون مِن الحِفظ والتثمير / ونحو ذلك. والخطاب للأولياء والأوصياء لقوله [٢٧٨و] تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾، فإنّه غاية لِما يُفهَم مِن الاستثناء، لا للنهي، كأنّه قيل: احفَظوه حتّى يصير بالغًا رشيدًا، فحينئذ سلِّموه إليه، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء، ٦/٤]. و"الأَشُدُّ" جمعُ "شِدّة" كـ"نِعمة" و"أَنعُمٍ"، أو "شَدٍّ" كـ"كَلب" و"أَكلُبٍ"، أو "شِدٍّ" كـ"صِرّ" و"أَصُرٍّ". وقيل: هو مفرد كـ"آنُكٍ".[١]

﴿وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ﴾ أي: بالعدل والتسوية. ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ إلّا ما يَسَعُها ولا يعسُر عليها. وهو اعتراض جِيءَ به عَقيبَ الأمر بالعدل للإيذان بأنّ مُراعاة العدل كما هو عسير، كأنّه قيل: عليكم بما في وُسْعكم، وما وراءه مَعفوٌّ عنكم.

---

١ الآنُكُ: الأُسرُبُ. وفي الحديث: «مَن استمع إلى قَيْنة صُبَّ في أذنَيه الآنُكُ». و"أفعُلٌ" مِن أبنية الجمع، ولم يجئ عليه الواحد إلّا "آنُكٌ" و"أشُدٌّ". الصحاح للجوهري، «أنك».

﴿وَإِذَا قُلْتُمْ﴾ قولًا في حُكومة أو شهادةٍ أو نحوِهما، ﴿فَٱعْدِلُوا﴾ فيه، ﴿وَلَوْ كَانَ﴾ أي: المقولُ له أو عليه ﴿ذَا قُرْبَىٰ﴾ أي: ذا قَرابةٍ منكم، ولا تَميلوا نحوَهم أصلًا. وقد مرّ تحقيق معنى ﴿لَوْ﴾ في مِثل هذا الموضِع مِرارًا.[١] ﴿وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا﴾ أي: ما عهِدَ إليكم مِن الأمور المعدودة، أو أيّ عهدٍ كان، فيدخل فيه ما ذُكر دخولًا أوّليًا، أو ما عاهدتم اللهَ عليه مِن الإيمان والنذور. وتقديمه للاعتناء بشأنه.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾ إشارة إلى ما فُصّل مِن التكاليف، ومعنى البُعد لِما ذُكر فيما قبل.[٢] ﴿وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ أمَرَكم به أمرًا مؤكّدًا، ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ تتذكّرون ما في تضاعيفه، وتعملون بمقتضاه. وقُرئ بتشديد الذال.[٣]

وهذه أحكامٌ عشرةٌ، لا تختلف باختلاف الأمَم والأعصار. عن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «هذه آياتٌ محكَماتٌ لم ينسَخْهُنَّ شيءٌ مِن جميع الكُتب، وهُنَّ محرَّماتٌ على بني آدمَ كلِّهم، وهُنَّ أمّ الكتاب؛ مَن عمِل بهنّ دخل الجنّة، ومَن تركهنّ دخل النار».[٤] وعن كعب الأحبار: «والذي نفسُ كعبٍ بيده إنّ هذه الآياتِ لَأوّلُ شيءٍ في التوراة: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿قُلْ تَعَالَوْا﴾ [الأنعام، ٦/١٥١]» الآيات...[٥]

﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾

﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي﴾ إشارة إلى ما ذُكر في الآيتَين مِن الأمر والنهي، قاله مقاتل،[٦] وقيل: إلى ما ذُكر في السورة، فإنّها بأسرها في إثبات التوحيد والنبوّة وبيانِ الشريعة. وقُرئ: "صِرَاطِيَ"[٧] بفتح الياء. ومعنى إضافته إلى ضميره عليه السلام

---

[١] انظر: تفسير المائدة، ٥/١٠٦.
[٢] أي: للإيذان بعُلوّ طَبَقاتِها مِن بين التكاليف الشرعيّة.
[٣] قرأ بها ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٦.
[٤] وفي هامش م: ذكره الثعلبي في تفسيره. «منه». | الكشف والبيان للثعلبي، ٤/٢٠٥.
[٥] جامع البيان للطبري، ٩/٦٦٧؛ الكشف والبيان للثعلبي، ٤/٢٠٥. وهو بدون تصريح الآية الكريمة في الكشّاف للزمخشري، ٢/٨٠.
[٦] انظر: التفسير البسيط للواحدي، ٨/٥٣٦.
[٧] قرأ بها ابن عامر. السبعة لابن مجاهد، ص ٢٧٣؛ النشر لابن الجزري، ٢/١٧٢.

انتسابُه إليه عليه السلام مِن حيث السلوكُ، لا مِن حيث الوضعُ كما في ﴿صِرَٰطِ ٱللَّهِ﴾ [الشورى، ٥٣/٤٢]. والمراد بيانُ أنّ ما فُصّل مِن الأوامر والنواهي غيرُ مختصّةٍ بالمَتلُوّ عليهم؛ بل متعلِّقةٌ به عليه السلام أيضًا، وأنّه عليه السلام مستمرٌّ على العمل بها ومراعاتِها. وقوله تعالى: ﴿مُسْتَقِيمًا﴾ حال مؤكِّدة.

ومحلّ ﴿أَنَّ﴾ مع ما في حيّزها الجرُّ بحذف لام العلّة، أي: ولِأنّ هذا صراطي -أي: مَسلَكي- مستقيمًا، ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾، كقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ / مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن، ١٨/٧٢]. وتعليل اتّباعه بكونه صراطَه عليه السلام، لا بكونه صراطَ الله تعالى -مع أنّه في نفسه كذلك- مِن حيث أنّ سلوكه عليه السلام فيه داعٍ للخلق إلى الاتّباع، إذ بذلك يتّضِح عندهم كونُه صراطَ الله عزّ وجلّ. [٢٧٨ظ]

وقُرئ بكسر الهمزة[١] على الاستئناف. وقُرئ: "أَنْ هَذَا"[٢] مخفَّفةً مِن "أنّ"، على أنّ اسمها -الذي هو ضمير الشأن- محذوف. وقُرئ: "سِرَاطِي".[٣] وقُرئ: "وَهَذَا صِرَاطِي".[٤] وقُرئ: "وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكُمْ"،[٥] "وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ".[٦]

﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ﴾ الأديانَ المختلِفةَ، أو طُرُقَ البِدَع والضلالات. ﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمْ﴾ بحذف إحدى التاءين، و"الباء" للتعدية، أي: فتُفرِّقَكم حسبَ تفرُّقِها أيادِيَ سَبَا؛[٧] فهو -كما ترى- أبلَغُ مِن "تُفرِّقَكم"، كما قيل مِن أنّ "ذهَبَ به" لِما فيه مِن الدلالة على الاستصحاب أبلَغُ مِن "أذهَبَه". ﴿عَن سَبِيلِهِۦ﴾ أي: سبيلِ الله

---

١ أي: "وَإِنَّ هَذَا". قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢٦٦/٢.

٢ قرأ بها ابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢٦٦/٢.

٣ قرأ بها يعقوب في رواية رُوَيس، وقُرئ بها في بعض طُرُق ابن كثير. انظر: النشر لابن الجزري، ٢٧١/١-٢٧١. وزاد نسبته إلى ابن عامر ابنُ مجاهد في السبعة، ص ٢٧٣؛ وأبو عليّ الفارسي في الحجّة، ٤٣٥/٣، ولم يذكرها ابن الجزري عنه.

٤ قراءة شاذّة، ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ٨٠/٢؛ وأبو حيّان في البحر المحيط، ٦٩٢/٤، ونسباها إلى الأعمش.

٥ قراءة شاذّة، ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ٨٠/٢، وقال إنّها في مصحف عبد الله.

٦ قراءة شاذّة، ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ٨٠/٢، وقال إنّها في مصحف أبيّ بن كعب.

٧ "تفرّقوا أيدي سَبَا" و"أيادِيَ سَبَا": تبدّدوا. بَنَوْهُ على السكون، وليس بتخفيف عن "سَبَإٍ"، وإنّما هو بدلٌ، ضُرب المَثل بهم لأنّه لمّا غرقَ مكانُهم وذهبتْ جنّاتُهم، تبدّدوا في البِلاد. القاموس المحيط للفيروزآبادي، «سبأ».

الذي لا عِوَجَ فيه ولا حَرَجَ. وهو دين الإسلام الذي ذُكر بعض أحكامه. وقيل: هو اتّباع الوحي واقتفاءُ البرهان. وفيه تنبيه على أنّ صراطه عليه السلام عينُ سبيل الله تعالى.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾ إشارة إلى ما مرّ مِن اتّباع سبيله تعالى وتركِ اتّباع سائر السُّبُل. ﴿وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ اتّباعَ سُبُل الكفر والضلالة.

﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُم بِلِقَآءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ١٥٤﴾

﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ﴾ كلام مَسوق مِن جهته تعالى تقريرًا للوصيّة وتحقيقًا لها، وتمهيدًا لِما يعقبه مِن ذكر إنزال القرآن المَجيد، كما يُنبئ عنه تغييرُ الأسلوب بالالتفات إلى التكلّم، معطوفٌ على مقدَّرٍ يقتضيه المقام ويستدعيه النظام، كأنّه قيل بعد قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾[١] بطريق الاستئناف تصديقًا له وتقريرًا لمضمونه: "فعلنا ذلك، ثمّ آتينا..." إلخ، كما أنّ قوله تعالى: ﴿وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾[٢] معطوفٌ على ما يدلّ عليه معنى ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ﴾... إلخ، كأنّه قيل: "يغفُلون عن الهداية، ونطبَع..." إلخ. وأمّا عطفه على ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ ونظمُه معه في سِلك الكلام الملقَّن -كما أجمع عليه الجمهور- فممّا لا يَليق بجزالة النظم الكريم، فتدبَّرْ.

و﴿ثُمَّ﴾ للتراخي في الإخبار كما في قولك: "بلغني ما صنعتَ اليومَ، ثمّ ما صنعتَ أمسِ أعجَبُ"، أو للتفاوت في الرتبة، كأنّه قيل: "ذلكم وصّاكم به قديمًا وحديثًا، ثمّ[٣] أعظَمُ مِن ذلك أنّا آتينا موسى التوراةَ"، فإنّ إيتاءَها مشتمِلةً على الوصيّة المذكورة وغيرِها أعظَمُ مِن التوصية بها فقط.

﴿تَمَامًا﴾ للكرامة والنعمة، أي: إتمامًا لهما، على أنّه مصدر مِن "أتمّ" بحذف الزوائد. ﴿عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ﴾ أي: على مَن أحسن القيامَ به كائنًا مَن كان،

---

[١] في الآية السابقة.

[٢] وفي هامش م: في سورة الأعراف. «منه». | ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ أَهْلِهَآ أَن لَّوْ نَشَآءُ أَصَبْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ ۚ وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ [الأعراف، ١٠٠/٧].

[٣] وفي هامش م: بيانٌ للتفاوُتِ الرُّتَبِيِّ، لا تصويرٌ للعطف. «منه».

ويؤيّده أنّه قُرئ: "عَلَى الَّذِينَ أَحْسَنُوا"[١] و"تَمَامًا عَلَى الْمُحْسِنِينَ"،[٢] أو على الذي أحسن تبليغَه، وهو موسى عليه السلام، أو تمامًا على ما أحسنه موسى عليه السلام، أي: أجاده / مِن العلم والشرائع، أي: زيادةً على علمه على وجه التتميم. [٢٧٩و]

وقُرئ بالرفع[٣] على أنّه خبرُ محذوفٍ، أي: على الذي هو أحسنُ دينٍ وأرضاه، أو آتينا[٤] موسى الكتاب تمامًا -أي: تامًّا كاملًا- على أحسن ما يكون عليه الكُتُب.

﴿وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ وبيانًا مفصَّلًا لكلّ ما يُحتاج إليه في الدين. وهو عطفٌ على ﴿تَمَامًا﴾، ونصبُهما إمّا على العِلّيّة، أو[٥] المصدريّة كما أشير إليه، أو على الحاليّة. وكذا قوله تعالى: ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةً﴾. وضميرُ ﴿لَعَلَّهُمْ﴾ لِبني إسرائيلَ المدلولِ عليهم بذِكر موسى وإيتاء الكتاب. و"الباء" في قوله تعالى: ﴿بِلِقَآءِ رَبِّهِمْ﴾ متعلِّقة بقوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ﴾، قُدّمت عليه محافظةً على الفواصل. قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «كي يؤمنوا بالبعث ويصدِّقوا بالثواب والعذاب».[٦]

﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾﴾

﴿وَهَٰذَا﴾ الذي تُلِيتْ عليكم أوامره ونواهيه، أي: القرآنُ ﴿كِتَٰبٌ﴾ عظيمُ الشأن، لا يقادَر قدره. وقوله تعالى: ﴿أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ﴾ أي: كثيرُ المنافع دينًا ودنيا، صفتان لـ﴿كِتَٰبٌ﴾، وتقديمُ وصف "الإنزال" مع كونه غيرَ صريح؛[٧] لأنّ الكلام مع مُنكرِيه، أو خبران آخَران لاسم الإشارة، أي: أنزلناه مشتمِلًا على فنون الفوائد الدينيّة والدنياويّة التي فُصّلت عليكم طائفة منها.

---

[١] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨١.

[٢] قراءة شاذّة، قال السيوطي فيها في الدرّ المنثور، ٣٨٦/٣: «وأخرج ابن الأنباري في المصاحف عن هارون، قال: قراءة الحسن: تَمَامًا عَلَى الْمُحْسِنِينَ».

[٣] أي: "أَحْسَنُ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن يَعمَر. المحتسَب لابن جنّي، ٢٣٤/١.

[٤] س: وآتينا.

[٥] س + على.

[٦] التفسير البسيط للواحدي، ٥٤٣/٨؛ اللباب لابن عادل، ٥٢١/٨. وفيهما: "العقاب" بدلَ "العذاب".

[٧] وفي هامش م: لكونه جملةً. «منه».

و"الفاء" في قوله تعالى: ﴿فَاتَّبِعُوهُ﴾ لترتيب ما بعدها على ما قبلها؛ فإنّ عِظَم شأنِ الكتاب في نفسه وكونَه منزَلًا مِن جَنابه عزّ وجلّ مستتبِعًا للمنافع الدينيّة والدنيويّة موجِبٌ لاتّباعه أيَّ إيجابٍ. ﴿وَاتَّقُوا﴾ مخالفتَه، ﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ بواسطة اتّباعه والعملِ بموجَبه.

﴿أَن تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ ﴿١٥٦﴾﴾

﴿أَن تَقُولُوا﴾ علّة لـ"أنزلناه" المدلولِ عليه بالمذكور، لا لنفسه[1] للزوم الفصل حينئذ بين العامل والمعمول بأجنبيّ هو ﴿مُبَارَكٌ﴾[2] وصفًا كان أو خبرًا، أي: أنزلناه / كذلك[3] كراهةَ أن تقولوا يومَ القيامة: لو لم تُنزِله، ﴿إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ﴾ الناطقُ بتلك الأحكام العامّة لكلّ الأمَم ﴿عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ﴾ كائنتين ﴿مِن قَبْلِنَا﴾، وهما: اليهود والنصارى. وتخصيص الإنزال بكتابَيهما؛ لأنّهما الذي اشتهر حينئذ فيما بين الكُتب السماويّة بالاشتمال على الأحكام، لاسيّما الأحكام المذكورة. [٢٧٩ظ]

﴿وَإِن كُنَّا﴾ ﴿إِنْ﴾ هي المخفَّفة مِن "إنَّ"، و"اللام"[4] فارقة بينها وبين النافية، وضميرُ الشأن محذوف. ومرادهم بذلك دفعُ ما يَرِد عليهم مِن أنّ نزوله عليهما لا ينافي عمومَ أحكامه؛ فلِمَ لم تعملوا بأحكامها العامّة؟ أي: وإنّه كنّا ﴿عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ﴾، لا ندري ما في كتابهم، إذ لم يكن على لغتنا حتّى نتلقّى منه تلك الأحكام العامّة ونحافِظَ عليها، وإن لم يكن منزَلًا علينا. وبهذا تبيَّنَ أنّ معذِرتهم هذه مع أنّهم غير مأمورين بما في الكتابَين لاشتمالهما[5] على الأحكام المذكورة المتناوِلة لكافّة الأمَم، كما أنّ قطع تلك المعذرة بإنزال القرآن لاشتماله[6] أيضًا عليها، لا على سائر الشرائع والأحكام فقط.

١ وهو قوله تعالى في الآية السابقة: ﴿أَنزَلْنَٰهُ﴾.
٢ في الآية السابقة.
٣ وفي هامش م: أي: مشتمِلًا على تلك الأحكام المُحكَمة. «منه».
٤ التي في: ﴿لَغَٰفِلِينَ﴾.
٥ وفي هامش م: خبر "أنّ".
٦ وفي هامش م: خبر "أنّ".

﴿أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَىٰ مِنْهُمْ ۚ فَقَدْ جَاءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا ۗ سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ ﴿١٥٧﴾﴾

﴿أَوْ تَقُولُوا﴾ عطفٌ على ﴿تَقُولُوا﴾.[١] وقُرئ كِلاهما بالياء[٢] على الالتفات مِن خطابِ ﴿فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا﴾.[٣] ﴿لَوْ أَنَّا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ﴾ كما أُنزلَ عليهم، ﴿لَكُنَّا أَهْدَىٰ مِنْهُمْ﴾ إلى الحقّ الذي هو المقصد الأقصى، أو إلى ما في تضاعيفه مِن جلائل الأحكام والشرائع ودقائقِها لحِدّة أذهانِنا وثقابةِ أفهامِنا؛ ولذلك تلقَّفْنا مِن فنون العلم كالقِصص والأخبار والخُطَبِ والأشعارِ ونحوِ ذلك طرفًا صالحًا ونحن أمّيّون.

وقوله تعالى: ﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ يُنبئ عنه "الفاء" الفصيحةُ، إمّا معلَّل به، أي: لا تعتذروا بذلك، فقد جاءكم... إلخ، وإمّا شرطٍ له، أي: إن صدقتم فيما كنتم تَعِدون مِن أنفسِكم مِن كونكم أهدى مِن الطائفتَين على تقدير نزول الكتاب عليكم، فقد حصل ما فرضتم، وجاءكم ﴿بَيِّنَةٌ﴾ وأيّ بيّنة، أي: حجّة واضحة لا يُكتَنهُ كُنهها.

وقوله تعالى: ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ متعلِّق بـ﴿جَاءَكُمْ﴾، أو بمحذوفٍ / هو صفة [٢٨٠و]
لـ﴿بَيِّنَةٌ﴾، أي: بيّنةٌ كائنةٌ منه تعالى. وأيًّا ما كان، ففيه دلالة على فضلها الإضافيّ، كما أنّ في تنوينها التفخيميّ دلالةً على فضلها الذاتيّ. وفي التعرّض لوصف الربوبيّة مع الإضافة إلى ضميرهم مزيدُ تأكيدٍ لإيجاب الاتّباع.

﴿وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ عطفٌ على ﴿بَيِّنَةٌ﴾. وتنوينُهما أيضًا تفخيميٌّ. عُبّر عن **القرآن** بـ"البيّنة" إيذانًا بكمال تمكُّنِهم مِن دراسته، ثمّ بـ"الهدى" و"الرحمة" تنبيهًا على أنّه مشتمِل على ما اشتمل عليه **التوراة** مِن هداية الناس ورحمتِهم؛ بل هو عينُ الهداية والرحمة.

---

١ في الآية السابقة.

٢ أي: "أَنْ يَقُولُوا" في الآية السابقة، وههنا: "أَوْ يَقُولُوا"، وهما قراءتان شاذّتان، قرأ بهما ابن مُحيصن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨١.

٣ الأنعام، ١٥٥/٦.

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ﴾ "الفاء" لترتيب ما بعدها على ما قبلها؛ فإنّ مَجيء القرآن المشتمِلِ على الهدى والرحمة موجِبٌ لغاية أظلمِيّة مَن يكذّبه، أي: وإذا كان الأمر كذلك، فمَن أظلمُ ﴿مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾. وضع الموصول موضِعَ ضميرهم بطريق الالتفات تنصيصًا على اتّصافهم بما في حيّز الصلة، وإشعارًا بعلّة الحُكم، وإسقاطًا لهم عن رتبة الخطاب. وعُبّر عمّا جاءهم بـ﴿ءَايَٰتُ ٱللَّهِ﴾ تعالى تهويلًا للأمر، وتنبيهًا على أنّ تكذيب أيّ آيةٍ كانت مِن آياته تعالى كافٍ في الأظلمِيّة؛ فما ظنُّك بتكذيب القرآن المُنطوي على الكلّ.

والمعنى إنكارُ أن يكون أحد أظلمَ ممّن فعل ذلك، أو مساويًا له، وإن لم يكن سبكُ التركيب متعرّضًا لإنكار المُساواة ونفيِها، فإذا قيل: "مَن أكرَمُ مِن فلان" أو "لا أفضلَ منه"، فالمراد به حتمًا بحُكم العُرف الفاشي والاستعمال المطّرِد: أنّه أكرمُ مِن كلّ كريم وأفضلُ مِن كلّ فاضل. وقد مرّ مِرارًا.[1]

﴿وَصَدَفَ عَنْهَا﴾ أي: صرف الناسَ عنها، فجمَعَ بين الضلال والإضلال. ﴿سَنَجْزِى ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ﴾ الناسَ ﴿عَنْ ءَايَٰتِنَا﴾ وعيدٌ لهم ببيان جزاء إضلالهم بحيث يُفهَم منه جزاءُ ضلالهم أيضًا. ووضع الموصول موضعَ الضمير لتحقيق مَناط الجزاء. ﴿سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ﴾ أي: العذابَ السيّءَ الشديدَ النِّكايةِ. ﴿بِمَا
[٢٨٠ظ] كَانُوا۟ يَصْدِفُونَ﴾ أي: بسبب ما كانوا يفعلون الصَّدْف والصَّرْفَ / على التجدّد والاستمرار. وهذا تصريحٌ بما أَشعر به إجراءُ الحُكم على الموصول مِن عِلّيّة ما في حيّز الصلة له.[2]

﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ ۗ يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾﴾

﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾ استئناف مَسوق لبيان أنّه لا يتأتّى منهم الإيمانُ بإنزال ما ذُكر مِن البيّنات والهدى، وأنّهم لا يرعَوُون عن التمادي في المكابرة واقتراحِ

---

[1] انظر: تفسير الأنعام، ٦/٢١.

[2] أي: مِن عِلّيّة ما في حيّز الصلة للحُكم على الموصول.

ما ينافي الحكمة التشريعيّةَ مِن الآيات الملجِئة، وأنّ الإيمان عند إتيانها ممّا لا فائدةَ له أصلًا، مبالغةً في التبليغ والإنذار وإزاحةِ العِلَل والأعذار، أي: ما ينتظرون ﴿إِلَّآ أَن تَأۡتِيَهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ أَوۡ يَأۡتِيَ رَبُّكَ﴾ حسبما اقترحوا بقولهم: ﴿لَوۡلَآ أُنزِلَ عَلَيۡنَا ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ أَوۡ نَرَىٰ رَبَّنَا﴾ [الفرقان، ٢١/٢٥]، وبقولهم: ﴿أَوۡ تَأۡتِيَ بِٱللَّهِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا﴾ [الإسراء، ٩٢/١٧]، وبقولهم: ﴿لَوۡلَآ أُنزِلَ عَلَيۡهِ مَلَكٌ﴾ [الأنعام، ٨/٦] ونحو ذلك، أو إلّا أن تأتيَهم ملائكة العذاب أو يأتِيَ أمر ربّك بالعذاب. و"الانتظار" محمول على التمثيل كما سيجيء. وقُرئ: "يَأْتِيَهُمْ"[١] بالياء؛ لأنّ تأنيث ﴿ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾ غيرُ حقيقيّ.

﴿أَوۡ يَأۡتِيَ بَعۡضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ أي: غيرُ ما ذُكر، كما اقترحوا بقولهم: ﴿أَوۡ تُسۡقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمۡتَ عَلَيۡنَا كِسَفًا﴾ [الإسراء، ٩٢/١٧] ونحو ذلك مِن عظائم الآيات التي عَلّقوا بها إيمانَهم. والتعبير عنها بـ"البعض" للتهويل والتفخيم، كما أنّ إضافة "الآيات" في الموضعَين إلى اسم "الربّ" المنبِئ عن المالكيّة الكلّيّة لذلك، وإضافتَه إلى ضميره صلّى الله عليه وسلّم للتشريف.

وقيل: المراد بـ﴿ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾ ملائكةُ الموت، وبـ"إتيانه" سبحانه وتعالى إتيانُ كلّ آياته بمعنى آياتِ القيامة والهلاكِ الكلّيّ بقرينة ما بعده مِن إتيان بعض آياته تعالى، على أنّ المراد به[٢] أشراط الساعة التي هي: الدخان، ودابّة الأرض، وخسفٌ بالمشرق، وخسفٌ بالمغرب، وخسفٌ بجزيرة العرب، والدجّال، وطلوع الشمس مِن مغربها، ويأجوجُ ومأجوجُ، ونزول عيسى عليه السلام، ونارٌ تخرج مِن عَدَنَ، كما نطق به الحديث الشريف المشهورُ.[٣] وحيث لم يكن إتيانُ هذه الأمور ممّا ينتظرونه كإتيان / ما اقترحوه مِن الآيات -فإنّ[٤] تعليق إيمانهم بإتيانها [٢٨١و] انتظارٌ منهم له ظاهرًا- حُمِل "الانتظار" على التمثيل المبنيّ على تشبيه حالهم

---

[١] قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢٦٦/٢.

[٢] أي: ببعض آياته تعالى.

[٣] الذي أخرجه مسلم في صحيحه، ٢٢٢٦/٤ (٢٩٠١)، من حديث حذيفة بن أسيد رضي الله عنه.

[٤] وفي هامش م: تعليلٌ لكون إتيان ما اقترحوه ممّا ينتظرون. «منه».

في الإصرار على الكفر والتمادي في العناد إلى أن تأتيَهم تلك الأمور الهائلة التي لا بدَّ لهم مِن الإيمان عند مشاهدتها البتّةَ بحال[١] المنتظِرين لها.

وأنت خبير بأنّ النظم الكريم بسباقه المنبِئ عن تَماديهم في تكذيب آيات الله تعالى وعدمِ الاعتداد بها، وسياقِه الناطقِ بعدم نفع الإيمان عند إتيان ما ينظرونه، يستدعي أن يُحمَل ذلك على أمور هائلة مخصوصةٍ بهم، إمّا بأنْ تكون عبارةً عمّا اقترحوه، أو عن عقوبات مترتِّبة على جناياتهم كإتيان ملائكة العذاب وإتيانِ أمره تعالى بالعذاب، وهو الأنسبُ لِما سيأتي مِن قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱنتَظِرُوا إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾.

وأمّا حملُه على ما ذُكر مِن إتيان ملائكة الموت وإتيانِ كلّ آيات القيامة وظهورِ أشراط الساعة، مع شمول إتيانها لكلّ بَرّ وفاجر واشتمالِ غائلتها على كلّ مؤمن وكافر، فممّا لا يساعده المقام، على أنّ بعض أشراط الساعة ليس ممّا ينسدُّ به بابُ الإيمان والطاعة.

نعم، يجوز حمل "بعض الآيات" في قوله عزّ وعلا: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ على ما يعمّ مقترَحاتِهم وغيرَها مِن الدواهي العِظام السالبةِ للاختيار الذي عليه يدور فَلَكُ التكليف، فإنّه بمنزلة الكبرى مِن الشكل الأوّل،[٢] فيتِمّ التقريبُ بدخول ما ينظرونه في ذلك دخولًا أوّليًا.

و﴿يَوْمَ﴾ منصوب بقوله تعالى: ﴿لَا يَنفَعُ﴾، فإنّ امتناع عمل ما بعد ﴿لَا﴾ فيما قبلها عند وقوعها جوابَ القَسم. وقُرئ: "يَوْمُ"[٣] بالرفع على الابتداء،

---

١ السياق: المبنيّ على تشبيه حالهم... بحال المنتظِرين لها.

٢ الشكل الأوّل في علم المنطق هو: أنْ يكون الحدُّ الأوسطُ -وهو هنا: "بعض الآيات"- محمولًا في إحدى المقدِّمتَين، موضوعًا في الأخرى. مثاله: "كلُّ جسم مؤلَّف"، و"كلُّ مؤلَّف محدَثٌ"؛ فيلزَمُ منه "أنّ كلّ جسم محدَثٌ". وحصول النتيجة منه بيّنٌ، وحاصله يرجع إلى أنّ الحُكم على المحمول حكمٌ على الموضوع بالضرورة، فمهما حُكم على "الجسم" بـ"المؤلَّف"، فكلّ حكم يثبت لـ"المؤلَّف" فقد ثبت لا محالة لـ"الجسم"، فإنّ "الجسم" داخلٌ في "المؤلَّف"، وإذا ثبت الحكمُ بالحدوث على المؤلَّف، فقد ثبت بالضرورة على الجسم. انظر: معيار العلم للغزّالي، ص ١٣٤-١٣٨. وفي الآية الكريمة حُمِل "بعض الآيات" لكونه موضوعًا في المقدِّمة الكبرى على ما يعمّ مقترَحاتِهم وغيرَها مِن الدواهي العِظام، فدخل ما ينظرونه في ذلك دخولًا أوّليًا.

٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن زُهير الفُرْقُبي. المحتسَب لابن جنّي، ٢٣٦/١.

والخبرُ هو الجملة، والعائد محذوف، أي: لا ينفع فيه ﴿نَفْسًا﴾ مِن النفوس ﴿إِيمَٰنُهَا﴾ حينئذ، لانكشاف الحال وكونِ الأمر عِيانًا. ومدار قبول الإيمان أن يكون بالغيب، كقوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْاْ بَأْسَنَا﴾ [غافر، ٨٥/٤٠]. وقُرئ: "لَا تَنْفَعُ"[١] بالتاء الفَوقانيّة لاكتساب "الإيمان" مِن ملابسة المضاف إليه تأنيثًا.

وقوله تعالى: ﴿لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ أي: مِن قبل إتيان بعض الآيات، / صفةٌ لـ﴿نَفْسًا﴾، فُصِل بينهما بالفاعل لاشتمالها على ضمير الموصوف، ولا ضيرَ فيه؛ لأنّه غير أجنبيّ منه لاشتراكهما في العامل. [٢٨١ظ]

وقوله تعالى: ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ عطفٌ على ﴿ءَامَنَتْ﴾ بإيراد الترديد على النفي المفيدِ[٢] لكفاية أحد النفيَين في عدم النفع، والمعنى: أنّه لا ينفع الإيمانُ حينئذ نفسًا لم تقدِّم إيمانَها، أو قدّمتْه ولم تكسِب فيه خيرًا. ومِن ضرورته اشتراطُ النفع بتحقّق الأمرَين -أي: الإيمانِ المقدَّمِ والخيرِ المكسوبِ فيه- معًا، بمعنى أنّ النافع هو تحقّقُهما، والإيمان المؤخَّر لغوٌ وتحصيلٌ للحاصل؛ لا أنّه هو النافع وتحقّقُهما شرطٌ في نفعه، كما لو كان المقدَّمُ غيرَ المؤخَّر بالذات، فإنّ قولك: "لا ينفع الصومُ والصدقةُ مَن لم يؤمن قبلَهما"، معناه: أنّهما ينفعانِه عند وقوعهما بعد الإيمان.

وقد استدلّ به أهلُ الاعتزال على عدم اعتبار الإيمان المجرَّدِ عن الأعمال. وليس بناهضٍ، ضرورةَ صحّة حمله على نفي الترديد المستلزِمِ لعمومه المفيدِ بمنطوقه لاشتراط عدم النفع بعدم الأمرَين معًا وبمفهومه لاشتراط النفع بتحقّق أحدِهما بطريق منع الخُلُوّ دون الانفصال الحقيقيّ؛ فالمعنى: أنّه لا ينفع الإيمانُ حينئذ نفسًا لم يصدُرْ عنها مِن قبلُ أحدُ الأمرَين، إمّا الإيمان المجرَّد أو الخيرُ المكسوبُ فيه، فيتحقّق النفعُ بأيّهما كان حسبما ينطِق به النصوص الكريمة مِن الآيات والأحاديث.

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عمر وابن سيرين وأبي العالية. المحتسَب لابن جنّي، ٢٣٦/١؛ شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٢.

٢ وفي هامش م: صفة لـ"إيراد الترديد". «منه».

وما قيل مِن أنّ عدم الإيمان السابق مستلزِمٌ لعدم كسب الخير فيه بالضرورة، فيكون ذِكرُه تكرارًا بلا فائدة، على أنّ الموجِب للخلود في النار هو العدم الأوّل مِن غير أن يكون للثاني دَخْلٌ ما في ذلك قطعًا، فيكون ذكرُه بصدد بيان ما يوجِب الخلودَ لغوًا مِن الكلام لغوٌ[1] مِن الكلام، مبنيٌّ على توهّمِ أنّ المقصود بوصف النفس بالعدمَين المذكورَين مجرَّدُ بيان إيجابهما للخلود فيها وعدمِ نفع الإيمان الحادثِ في إنجائها عنه؛ وليس كذلك، وإلّا لَكفى في البيان أن يُقال: "لا ينفع نفسًا إيمانُها الحادثُ"؛ بل المقصد الأصليّ مِن وصفها بذَينِك العدمَين في أثناء بيان عدم نفع الإيمان الحادثِ تحقيقُ أنّ موجِب النفع إحدى مَلَكتَيهما، أعني: الإيمان السابق والخير المكسوب فيه بما ذُكر مِن الطريقة، والترغيبُ[2] في تحصيلهما في ضِمن التحذير مِن تركهما.

ولا سبيلَ إلى أن يُقال: "كما أنّ عدم الأوّل مستقلٌّ في إيجاب الخلود في النار، فيَلغُو ذِكرُ عدم الثاني، كذلك وجوده مستقلٌّ / في إيجاب الخلاص عنها، [٢٨٢و]
فيكون ذكرُ الثاني لغوًا"، لِما[3] أنّه قياس مع الفارق؛ كيف لا، والخلود فيها أمرٌ لا يُتصوّر فيه تعدّدُ العِلل، وأمّا الخلاص عنها مع دخول الجنّة فله مراتِبُ، بعضُها مترتِّب على نفس الإيمان، وبعضُها على فروعه المتفاوِتةِ كمًّا وكيفًا.

وإنّما لم يُقتصر على بيان ما يوجِب أصلَ النفع -وهو الإيمان السابق- مع أنّه هو المقابِل لِما لا يوجبه أصلًا -أعني الإيمان الحادث- بل قُرِنَ به ما يوجب النفعَ الزائدَ أيضًا، إرشادًا[4] إلى تحرِّي الأعلى، وتنبيهًا على كفاية الأدنى،[5] وإقناطًا للكَفَرة عمّا علّقوا به أطماعَهم الفارغةَ مِن أعمال البِرّ التي عمِلوها في الكفر

[1] السياق: وما قيل مِن أنّ... لغوٌ مِن الكلام...
[2] السياق: بل المقصد الأصليّ... تحقيقُ أنّ... والترغيبُ في تحصيلهما...
[3] السياق: ولا سبيلَ إلى أنْ يُقال... لِما أنّه قياس مع الفارق...
[4] السياق: وإنّما لم يُقتصر على بيان ما يوجِب أصلَ النفع... إرشادًا...
[5] وفي هامش م: كما إذا قلتَ: "بعد ما زالت الشمس لا يفيد نيّةُ الصيام مَن لم يكن أضمَرَها في قلبه مِن قبلُ أو أظهرها بلسانه"، فإنّك تريد بذلك الحثَّ على إظهار النيّة مع الإشعار بكفاية إضمارها أيضًا؛ خَلَا أنّ مزيّة المعطوف ههنا في غير ما أفاده المعطوف عليه مِن صحّة الصيام، لا في المنافع الزائدة كما في الآية الكريمة. «منه».

مِن صلة الأرحام وإعتاقِ الرِّقاب وفَكِّ العُناة وإغاثةِ المَلهوفِين وقِرى الأضيافِ وغير ذلك ممّا هو مِن باب المكارم، ببيانِ[1] أنّ كلّ ذلك لغوٌ بحتٌ لابتنائه على غير أساسٍ، حسبما نطق به قوله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْۖ أَعْمَٰلُهُمْ[2] كَرَمَادٍ ٱشْتَدَّتْ بِهِ ٱلرِّيحُ﴾ الآية [إبراهيم، ١٨/١٤] ونحوُ ذلك مِن النصوص الكريمة، وأنّ الإيمان الحادث كما لا ينفعهم وحده، لا ينفعهم[3] بانضمام أعمالهم السابقة واللاحقةِ إليه.[4]

ولك أن تقول: المقصود بوصف النفس بما ذُكر مِن العدمَين التعريضُ بحال الكَفَرة في تمرّدهم وتفريطِهم في كلّ واحد مِن الأمرين الواجبين عليهم، وإن كان وجوبُ أحدهما منوطًا بالآخر كما في قوله عزّ وجلّ: ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ﴾ [القيامة، ٣١/٧٥]، تسجيلًا بكمال طُغيانهم، وإيذانًا بتضاعُفِ عقابهم لِما تقرَّرَ مِن أنّ الكُفّار مخاطَبون بفروع الشرائع في حقّ المؤاخذة كما يُنبئ عنه قوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ[5] لِّلْمُشْرِكِينَ ۞ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [فصلت، ٦/٤١-٧]. إذا تحقّقْتَ هذا، وقفْتَ على أنّ الآية الكريمة أحقُّ بأنْ تكون حجّةً على المعتزلة مِن أن تكون حجّةً لهم.

هذا، وقد قيل: إنّها مِن باب اللفّ التقديريّ، أي: لا ينفع نفسًا إيمانُها ولا كسبُها في الإيمان لم تكن آمنَتْ مِن قبلُ أو كسبتْ فيه، وليس بواضح؛ فإنّ مبنى اللفّ التقديريّ أن يكون المقدَّرُ مِن متمِّمات الكلام ومقتضَياتِ المقام قد تُرِكَ ذِكره تعويلًا على دلالة الملفوظ عليه واقتضائِه إيّاه، كما مرّ في تفسير قوله عزّ وجلّ:[6] ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ [النساء، ١٧٢/٤]، فإنّه قد طُوِيَ في المفصَّل ذكرُ حشرِ المؤمنين ثقةً بإنباء التفصيل عنه، أعني قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ الآية [النساء، ١٧٣/٤، ١٧٥]. ولا ريبَ في أنّ ما قُدّر ههنا ليس ممّا يستدعيه قوله تعالى: ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾،

---

[1] السياق: وإقناطًا للكَفَرة... ببيانِ أنّ...
[2] م ط س: قوله تعالى: والذين كفروا أعمالهم.
[3] س - وحده لا ينفعهم.
[4] ط س - إليه.
[5] م ط س: فويل.
[6] س: تعالى.

ولا هو مِن مقتضَيات المقام؛ لأنّه ليس ممّا وعدوه وعلّقوه بإتيان ما ذُكر مِن الآيات كالإيمان حتّى يُرَدَّ عليهم ببيان عدم نفعه إذ ذاك، / على أنّ ذلك مشعِرٌ [٢٨٢ظ] بأنّ لهم بعد ما أصابهم مِن الدواهي ما أصابهم بقاءً على السلامة وزمانًا يتأتّى منهم الكسبُ والعملُ فيه. وفيه مِن الإخلال بمقام تهويل الخَطْب وتفظيعِ الحال ما لا يخفى.

وقد أُجيبَ عن الاستدلال بوجوهٍ أُخَرَ، قُصارى أمرِها إسقاطُ الآية الكريمة عن رتبة المعارضة للنصوص القطعيّةِ المُتونِ القويّةِ الدلالةِ على ما ذُكر مِن كفاية الإيمان المجرّد عن العمل في الإنجاء مِن العذاب الخالد ولو بعد اللّتيّا والتي، لِما تقرَّرَ مِن أنّ الظنيّ بمَعزِل مِن معارضة القطعيّ.

﴿قُلْ﴾ لهم بعد بيان حقيقة الحال على وجه التهديد: ﴿ٱنتَظِرُوٓا۟﴾ ما تنظرونه مِن إتيان أحد الأمور الثلاثة لِترَوْا أيَّ شيء تنظرون، ﴿إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ لذلك، لنُشاهِدَ ما يحِلّ بكم مِن سُوء العاقبة. وفيه تأييدٌ لكون المراد بما ينظرونه إتيانَ ملائكة العذاب أو إتيانَ أمره تعالى بالعذاب كما أشيرَ إليه، وعِدَةٌ ضِمنيّةٌ لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم والمؤمنين بمعايَنَتِهم[1] لِما يَحيق بالكَفَرة مِن العقاب، ولعلّ ذلك هو الذي شاهدوه يومَ بدرٍ. والله سبحانه أعلم.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ﴾ استئناف لبيان أحوال أهل الكتابَين إثرَ بيان حال المشركين، أي: بدَّدوه وبعَّضوه، فتمسَّكَ بكلّ بعضٍ منه فِرقةٌ منهم. وقُرئ: "فَارَقُوا"،[2] أي: بايَنُوا؛ فإنّ ترك بعضه -وإن كان بأخذ بعضٍ آخرَ منه- تركٌ للكلّ ومفارَقةٌ له. ﴿وَكَانُوا۟ شِيَعًا﴾ أي: فِرَقًا تُشيّع كلُّ فِرقة إمامًا لها.

قال عليه السلام: «افترقت اليهودُ على إحدى وسبعين فِرقةً، كلُّهم في الهاوية إلّا واحدةً، وافترقت النصارى اثنين وسبعين فِرقةً، كلُّهم في الهاوية إلّا واحدةً،

---

[1] س: بمعاينهم.

[2] قرأ بها حمزة والكسائي. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٦.

وستفترِق[١] أمّتي على ثلاثٍ وسبعين فِرقةً، كلُّهم في الهاوية إلّا واحدةً».[٢] واستثناء "الواحدة" مِن فِرَق كلٍّ مِن أهل الكتابَين إنّما هو بالنظر إلى العصر الماضي قبل النسخ، وأمّا بعده فالكلّ في الهاوية، وإن اختلفت أسبابُ دخولهم؛ فمعنى قوله تعالى: ﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾: لستَ مِن البحث عن تفرّقهم والتعرّضِ لمَن يعاصِرك منهم بالمناقشة والمؤاخذة، وقيل: مِن قتالهم في شيءٍ سِوى تبليغِ الرسالة وإظهارِ شعائر الدين الحقِّ الذي أُمرتَ بالدعوة إليه، فيكونُ منسوخًا بآية السيف.[٣]

/ وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ تعليل للنفي المذكور، أي: هو يتولّى وحده أمرَ أوّليهم وآخِريهم، ويدبّره كيف يشاء حسبما يقتضيه الحكمة، يؤاخذهم في الدنيا متى شاء، ويأمر بقتالهم إذا أراد. وقيل: المفرّقون أهلُ البِدَع والأهواء الزائغةِ مِن هذه الأمّة، ويرُدّه أنّه عليه السلام مأمور بمؤاخذتهم، والاعتذارُ بأنّ معنى ﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ حينئذ: "أنت بريءٌ منهم ومِن مذهبهم، وهم بَرَآءُ منك"، يأباه التعليل المذكور. [٢٨٣و]

﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُم﴾ أي: يومَ القيامة ﴿بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾ عُبّر عن إظهاره بـ"التنبئة" لِما بينهما مِن الملابسة في أنّهما سببانِ للعلم، تنبيهًا على أنّهم كانوا جاهلين بحالِ ما ارتكبوه غافلين عن سُوء عاقبته، أي: يُظهر لهم على رؤس الأشهاد، ويُعلمهم[٤] أيَّ شيءٍ شنيعٍ كانوا يفعلونه في الدنيا على الاستمرار، ويرتِّبُ عليه ما يَليق به مِن الجزاء.

﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ استئناف مبيِّن لمقادير أجزِية العاملين، وقد صُدِّر ببيان أجزِية المحسنين المدلولِ عليهم بذِكر أضدادهم.

---

١ س: وستفرق.

٢ انظر: مسند أحمد، ٢٨/١٣٤-١٣٥ (١٦٩٣٧)؛ وسنن ابن ماجة، ٥/١٢٨-١٣٠ (٣٩٩١، ٣٩٩٢، ٣٩٩٣)؛ وسنن أبي داود، ٧/٥-٦ (٤٥٩٦، ٤٥٩٧)؛ سنن الترمذي، ٥/٢٦ (٢٦٤١). والألفاظ من أنوار التنزيل للبيضاوي، ٢/١٩١.

٣ وهي قوله تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة، ٩/٥].

٤ ط س: أو يُعلمهم.

قال عطاء عن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «يريد: مَن عمِل مِن المصدِّقين حَسَنةً كُتبت له عشرُ حَسَناتٍ».[١] أي:[٢] مَن جاء يومَ القيامة بالأعمال الحسنة مِن المؤمنين -إذ لا حسنةَ بغير إيمان- فله عشرُ حسناتٍ أمثالها فضلًا مِن الله عزّ وجلّ. وقُرئ: "عَشْرٌ" بالتنوين "أَمْثَالُهَا"[٣] بالرفع على الوصف. وهذا أقلُّ ما وُعد مِن الأضعاف، وقد جاء الوعد بسبعينَ وبسبعِمائةٍ وبغير حسابٍ؛ ولذلك قيل: المراد بذكر "العَشر" بيانُ الكثرة، لا الحصرُ في العدد الخاصّ.

[٢٨٣ظ] / ﴿وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ﴾ أي: بالأعمال السيّئة كائنًا مَن كان مِن العاملين، ﴿فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ بحكم الوعد واحدةً بواحدةٍ. ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ بنقص الثواب وزيادةِ العقاب.

﴿قُلْ إِنَّنِى هَدَىٰنِى رَبِّىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾﴾

﴿قُلْ إِنَّنِى هَدَىٰنِى رَبِّىٓ﴾ أُمِر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بأنْ يبيّن لهم ما هو عليه مِن الدين الحقّ الذي يدّعون أنّهم عليه، وقد فارَقوه بالكلّيّة. وتصدير الجملة بحرفِ التحقيق لإظهار كمال الاعتناء بمضمونها، والتعرّضُ لعُنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضميره عليه السلام لمزيد تشريفه، أي: قُلْ لأولئك المفرِّقين: أرشَدَني ربّي بالوحي وبما نصب في الآفاق والأنفُسِ مِن الآيات التكوينيّة ﴿إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ موصِلٍ إلى الحقّ.

وقوله تعالى: ﴿دِينًا﴾ بدلٌ مِن ﴿إِلَىٰ صِرَٰطٍ﴾، فإنّ محلَّه النصبُ كما في قوله تعالى: ﴿وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [الفتح، ٢/٤٨]، أو مفعولٌ لفعلٍ مضمَرٍ يدلّ عليه المذكور. ﴿قِيَمًا﴾ مصدرٌ نُعت به مبالغةً، والقياسُ "قِوَمًا" كـ"عِوَضٍ"، فأُعِلَّ لإعلالِ فعلِه، كـ"القِيام". وقُرئ: "قَيِّمًا"،[٤] وهو "فَيْعَلٌ" مِن "قامَ"، كـ"سَيِّدٍ" مِن "سادَ".

---

١ التفسير البسيط للواحدي، ٥٥٦/٨.
٢ س: أو.
٣ قرأ بها يعقوب الحضرمي مِن القُرّاء العشرة. النشر لابن الجزري، ٢٦٦/٢-٢٦٧.
٤ قرأ بها ابن كثير ونافع وأبو عمرو. النشر لابن الجزري، ٢٦٧/٢.

وهو أبلغُ مِن "المستقيم" باعتبار الزِّنَة، وإن كان هو أبلغَ منه باعتبار الصيغة. ﴿مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ عطفُ بيانٍ لـ﴿دِينًا﴾. ﴿حَنِيفًا﴾ حال مِن / ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾، أي: مائلًا عن الأديان الباطلة. [٢٨٤و]

وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ اعتراض مقرِّر لنزاهتِه عليه السلام عمّا عليه المفرِّقون لدِينه مِن عقد وعملٍ، أي: ما كان منهم في أمرٍ مِن أمور دينهم أصلًا وفرعًا. صُرّح بذلك ردًّا على الذين يدّعون أنّهم على ملّتِه عليه السلام مِن أهل مكّةَ، واليهودِ المشركين بقولهم: «عُزيرٌ ابنُ الله»، والنصارى المشركين بقولهم: «المسيحُ ابنُ الله».[1]

﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾

﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى﴾ أُعيدَ الأمر لِما أنّ المأمور به متعلِّق بفروع الشرائع وما سبق بأصولها، أي: عبادتي كلُّها. وقيل: وذبحي، جُمِع بينه وبين الصلاة كما في قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر، ٢/١٠٨]. وقيل: صلاتي وحَجّي. ﴿وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى﴾ أي: وما أنا عليه في حياتي وأكونُ عليه عند موتي مِن الإيمان والطاعةِ أو طاعاتِ الحياة والخيراتِ المُضافة إلى المَمات كالوصيّة والتدبير. وقُرئ: "مَحْيَايْ"[2] بسكون الياء، إجراءً للوصل مُجرى الوقف. ﴿لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۞ لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾ خالصةً له، لا أُشرِك فيها غيرَه.

﴿وَبِذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى "الإخلاص"، وما فيه مِن معنى البُعد للإشعار بعُلُوّ رُتبته وبُعدِ منزلته في الفضل، أي: بذلك الإخلاصِ ﴿أُمِرْتُ﴾، لا بشيء غيرِه. وقوله تعالى: ﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ لبيان مسارعته عليه السلام إلى الامتثال بما أُمر به، وأنّ ما أُمر به ليس مِن خصائصه عليه السلام؛ بل الكلُّ مأمورون به، يقتدِي به عليه السلام مَن أسلَمَ منهم.

---

١ ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ [التوبة، ٩/٣٠].

٢ قرأ بها نافع باختلاف عن الأزرق عن ورش وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٧.

﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ ۚ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿١٦٤﴾﴾

﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا﴾ آخرَ، فأُشرِكُه في العبادة. ﴿وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ﴾ جملة حاليّة مؤكِّدة للإنكار، أي: والحال أنّ كلّ ما سِواه مربوب له مِثلي؛ فكيف يُتصوّر أن يكون شريكًا له في المعبوديّة؟ ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾ كانوا يقولون للمسلمين: «اتّبِعوا سبيلَنا ولْنَحمِلْ خَطاياكم»، إمّا بمعنى "لِيُكتَبْ علينا ما عمِلتم مِن الخطايا، لا عليكم"، وإمّا بمعنى "لِنَحمِلْ يومَ القيامة ما كُتب عليكم مِن الخطايا"، فهذا ردٌّ له بالمعنى الأوّل، / أي: لا يكون جنايةُ نفس مِن النفوس إلّا عليها، ومُحال أن يكون صدورُها عن شخص وقرارُها على شخص آخرَ، حتّى يتأتّى ما ذكرتم. [٢٨٤ظ]

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ ردٌّ له بالمعنى الثاني، أي: لا تحمِلُ يومئذ نفسٌ حاملةٌ حِمْلَ نفسٍ أخرى، حتّى يصِحّ قولُكم. ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ﴾ تلوينٌ للخطاب وتوجيه له إلى الكلّ لتأكيد الوعد وتشديدِ الوعيد، أي: إلى مالِك أمركم رجوعُكم يومَ القيامة. ﴿فَيُنَبِّئُكُم﴾ يومئذ ﴿بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ ببيان الرُّشد مِن الغَيّ وتمييزِ الحقّ مِن الباطل.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۗ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦٥﴾﴾

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ﴾ حيث خلَفتم الأمَمَ السالفةَ أو يخلُف بعضُكم بعضًا، أو جعلكم خلفاءَ الله تعالى في أرضه تتصرّفون[١] فيها، على أنّ الخطاب عامّ. ﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ﴾ في الشرف والغِنى ﴿فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ﴾ كثيرةً متفاوتةً، ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ مِن المال والجاهِ، أي: ليعامِلَكم معاملةَ مَن يبتليكم لينظُرَ ماذا تعملون مِن الشكر وضِدّه.

﴿إِنَّ رَبَّكَ﴾ تجريدُ الخطاب لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم مع إضافة اسم "الربّ" إلى ضميره عليه السلام لإبراز مزيد اللطف به عليه السلام.

---

[١] س: يتصرّفون.

﴿سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ﴾ أي: عقابُه سريعُ الإتيان لِمَن لم يُراعِ حقوقَ ما آتاه الله تعالى ولم يشكُرْه؛ لأنّ كلَّ آتٍ قريبٌ، أو سريعُ التمامِ عند إرادته لتَعاليه عن استعمال المبادي والآلات.

﴿وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لِمَن راعاها كما ينبغي. وفي جعل خبر هذه الجملة مِن الصفات الذاتيّة الواردةِ على بناء المبالغة مؤكَّدًا بـ"اللام" مع جعل خبر الأولى صفةً جاريةً على غير مَن هي له، مِن التنبيه على أنّه تعالى غَفور رحيم بالذات مبالِغٌ فيهما، فاعلٌ للعقوبة بالعرض مسامِحٌ فيها، ما لا يخفى. والله تعالى أعلم.

عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «أُنزلَت عليَّ سورةُ الأنعام جملةً واحدةً، يُشيّعها سبعونَ ألفَ ملكٍ لهم زَجَلٌ بالتسبيح والتمجيد، فمَن قرأ الأنعامَ صلّى عليه واستغفر له أولئك السبعونَ ألفَ ملك بعدد كلّ آية مِن سورة الأنعام يومًا وليلةً».[1]

الحمد لله تعالى.[2]

---

[1] **الكشف والبيان** للثعلبي، ٤/١٣١؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٨٥. وباختلاف يسير في **تفسير السمرقندي**، ١/٥١٨؛ **والتفسير الوسيط** للواحدي، ٢/٢٥٠. وانظر لتخريجه: **تخريج أحاديث الكشّاف** للزيلعي، ١/٤٥٠-٤٥١ (٤٥٦).

[2] ط س - الحمد لله تعالى؛ س + والله تبارك وتعالى أعلم. | وفي هامش م: إلى هنا انتهى التسويد يومَ الاثنين، الثالث من جُمادَى الآخرة لسنة ستٍّ وستّينَ وتسعمائةٍ، حامدًا لله تعالى ومُصلّيًا على سيّدنا محمّد صلّى الله عليه وسلّم.

٦

سورة الأنعام

مكيّة إلاّ «وما قدروا الله حقّ قدره» الآياتِ الثلاث وإلاّ «قل تعالَوا» الآياتِ الثلاث، مِائةٌ وخمسٌ أو ستٌّ وستّون آية.

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ ﴿الحَمدُ﴾، وهو الوصف بالجميل، ثابتٌ ﴿لِلهِ﴾ ـ وهل المُراد الإِعلام بذلك للإِيمانِ به أو الثناءِ به أو هما؟...

سورة الأنعام

قولُه: (وهوَ الوَصفُ) أي: الثَّناءُ، وإنَّما لم يَقُل: باللِّسانِ؛ لأنَّ الثَّناءَ لا يكونُ إلَّا به، أو ليشمَلَ حمدَهُ تعالى، وإطلاقُهُ أفادَ أنَّهُ سؤالٌ كان لمقابلَةِ نعمَةٍ أو غيرِها، والشُّكرُ مورِدُهُ عامٌّ إذ يكُونُ باللِّسانِ والجنانِ والأركانِ ومتعَلَّقهُ خاصٌّ، فإنَّهُ لا يكونُ إلَّا في مقابلَةِ النِّعمَةِ.

وقولُه: (بالجَمِيلِ) أي: الاختيارِيِّ على جهةِ التَّبجيلِ، والمدحُ يعُمُّ الاختيارِيَّ وغيرَهُ، وقيل: الثَّلاثَةُ مترادِفَةٌ.

قولُه: (ثَابِتٌ) أي: مستحَقٌّ لهُ حُمِدَ أو لم يُحمَد، واللَّامُ للاستغراقِ أو للجنسِ، ولامُ (لله) للخُصوصِ فلا فردَ لغيرِهِ حقيقَةً.

قولُه: (الإِعلامُ) أي: الإخبارُ.

قولُه: (للإِيمَانِ) أو للأمرِ به.

قولُه: (أَو الثَّنَاء) فيكونُ إنشاءً.

قولُه: (أَو هُمَا) أي: إخبارٌ لفظاً أريدَ به الإنشاءُ معنًى.

احتمالاتٌ أفيَدُها الثالثُ. قاله الشيخ في سورة «الكهف» ـ ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّماواتِ والأرضَ﴾، خصّهما بالذكر لأنهما أعظم المخلوقات للناظرين، ﴿وجَعَلَ﴾: خلق ﴿الظُّلُماتِ والنُّورَ﴾ أي: كُلَّ ظُلمة ونور ـ وجَمَعَها دونه لكثرة أسبابها. وهذا من دلائل وحدانيّته ـ ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ مع قيام هذا الدليل ﴿بِرَبِّهِم يَعدِلُونَ﴾: يُسَوُّون غيرَه في العِبادة.

قولُه: (احتِمَالاتٌ أفيَدُهَا الثَّالِثُ) أي: أكثرُها فائدَةً إذ تفيدُ فائدتَينِ.

قولُه: (قالَهُ الشَّيخُ) أي: قال هذا القَولَ كلَّهُ الجلالُ المحلِّي.

قولُه: (خَصَّهُما بالذِّكرِ) وقالَ الكافيجِيُّ: أي خلَقَ كُلَّ شيءٍ، فالمرادُ بهما: العلويَّاتُ والسُّفليَّاتُ فتشملُ المخلوقاتِ، وجمعَ السَّمواتِ دون الأرضِ وهي مثلهُنَّ؛ لأنَّ طبقاتِها مختلفَةٌ بالذَّاتِ، متفاوتَةُ الآثارِ والحركاتِ، أو لعظَمِها، وقدَّمَها لشرَفِها وعلُوِّ مكانِها وتقدُّمِ وجُودِها.

قولُه: (خَلَقَ) أشارَ إلى أنَّ ﴿جَعلَ﴾ بمعنَى أنشأَ وأحدَثَ، فلا يتعدَّى إلَّا إلى مفعُولٍ واحِدٍ، وإمَّا بمعنَى صيَّرَ فمتعَدٍّ إلى مفعُولينِ، ففيه تفنُّنُ العبارَةِ ردٌّ على الثَّنويَّةِ.

قولُه: (أي: كُلَّ ظُلمَةٍ ونُورٍ) فيشملانِ ظلمةَ الضَّلالِ ونورَ الهُدَى.

قولُه: (لكَثرَةِ أسبَابِهَا) فإنَّ لكُلِّ جِرمٍ ظلمَةً، وليس لكُلِّ جِرمٍ نورٌ، والهُدَى واحدٌ والضَّلالُ متعدِّدٌ وتقدِيمُها لتقدُّمِ الإعدامِ على الملكاتِ، وفي الحديثِ: «إنَّ اللهَ خلقَ الخَلقَ في ظُلمَةٍ ثمَّ رَشَّ عَليهِم مِن نُورِهِ، فمَن أصابَهُ مِن ذلِكَ النُّورِ اهتَدَى، ومَن أخطَأَهُ ضَلَّ» رواهُ الإمامُ أحمدُ وغيرُه[1].

قولُه: (وحدَانِيَّتِهِ) لأنَّ ما سواهُ تحتَ ذُلِّ مخلُوقيَّتِهِ وعزِّ عبودِيَّتِهِ.

قولُه: (معَ قيَامِ) إشارَةٌ إلى أنَّ معنَى ﴿ثمَّ﴾ استبعادُ عُدولِهِم بعد هذا البيانِ، وفي «البحرِ»[2]: أنَّ ﴿ثمَّ﴾ لم يُوضَع للاستبعادِ بل الاستبعادُ مفهُومٌ من سياقِ الكلامِ بل ﴿ثمَّ﴾ هنا للمُهلةِ الزَّمانيَّةِ.

قولُه: (يسَوُّونَ غَيرَه) أشارَ إلى أنَّ الباءَ متعلِّقةٌ بـ﴿يَعدِلُون﴾ وهو منَ العدلِ والمفعولُ محذوفٌ، وقيل: صلَةُ ﴿يعدِلُونَ﴾ محذوفَةٌ، والباءُ متعلِّقةٌ بـ﴿كَفَرُوا﴾؛ أي: يعدلونَ عنه، وهو منَ العُدولِ، وقيل: الباء بمعنَى عن متعلِّقةٌ بـ﴿يعدِلُونَ﴾.

---

(١) رواه الترمذي (٢٦٤٢)، وأحمد في «مسنده» (٦٦٤٤)، وأبو داود الطيالسي في «مسنده» (٢٤٠٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٦١٦٩)، من حديث عبد الله بن عمرو.

قال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٢) انظر: «البحر المحيط» (٤/ ٤٣٠).

٢ ـ ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِن طِينٍ﴾ بخلق أبيكم آدمَ منه، ﴿ثُمَّ قَضَى أَجَلاً﴾ لكم تموتون عِند انتهائه، ﴿وأجَلٌ مُسَمًّى﴾: مضروبٌ ﴿عِندَهُ﴾ لبعثكم، ﴿ثُمَّ أنتُم﴾ ـ أيُّها الكُفّار ـ ﴿تَمترُونَ﴾: تشكُّون في البعث بعد عِلمكم أنه ابتدأ خلقَكم ـ ومن قَدَرَ على الابتداء فهو على الإعادة أقدرُ ـ ٣ ـ ﴿وهُوَ اللهُ﴾: مُستحقٌّ للعبادة ﴿في السَّماواتِ وفي الأرضِ، يَعلَمُ سِرَّكُم وجَهرَكُم﴾: ما تُسرُّونه، وما تجهرون به بينكم، ﴿ويَعلَمُ ما تكسِبُونَ﴾: تعملون من خير وشرّ.

قولُه: (بخَلقِ أبيكُم) يعني: ابتداءَ خلقِكُم منه، فإنَّه المادَّةُ الأُولَى، وأنَّ آدمَ الَّذي هو أصلُ البشرِ خُلِقَ منه أو خلقَ أباكُم فحُذِفَ المضافُ.

قولُه: (مضرُوبٌ) معيَّنٌ ومعنيٌّ عنده لا يعلمُه إلَّا هو.

قولُه: (لِبَعثِكُم) فالأوَّلُ: أجلُ الموتِ، والثَّاني: أجلُ القيامةِ، كذا فسَّرهُ ابنُ عبَّاسٍ وغيرُ واحدٍ من السَّلفِ[1]، وقال الحسنُ[2]: الأوَّلُ ما بين الخلقِ والموتِ؛ أي: مدَّةُ العمرِ، والثَّاني: ما بين الموتِ والبعثِ؛ أي: مدَّةُ البرزخِ، فإنَّ الأجلَ كما يطلقُ لآخرِ المدَّةِ كما في القولِ الأوَّلِ يطلقُ لجُملتِها، وقيل: الأوَّلُ: النومُ، والثَّاني: الموتُ، وقيل: الأوَّلُ لمن مضَى، والثَّاني: لمن بقيَ ولمن يأتِي، أو المرادُ من ﴿أَجَلاً﴾: مدَّةُ الدُّنيا ومن ﴿أجلٌ مُسَمًّى﴾ عمرُ الإنسانِ وهذه روايةٌ عن ابنِ عبَّاسٍ ومجاهدٍ[3].

قولُه: (أَقدَرُ) أي: عادةً، أو على زعمكُم.

قولُه: (مستَحِقٌّ للعِبَادَة) فيه إشارةٌ دقيقَةٌ وهي أنَّ الضَّميرَ في هو إلى الله و﴿الله﴾ خبرُه، والجارُّ متعلِّقٌ باسمِ الله باعتبارِ المعنَى الوصفيِّ وهو مقوليَّةُ هذا الاسمِ عليه خاصَّةً، والمعنى: هو المستحِقُّ للعبادَةِ أو موصوفٌ بصفاتِ الكمالِ فيهما لا غير كقولِه: ﴿وهوَ الذي في السَّماءِ إلَهٌ وَفي الأَرضِ إلَه﴾ [الزخرف: ٨٤] أي: معبودٌ فيهما ولولا هذا الاعتبارُ لما صحَّ أن يقال: هو اللهُ؛ لأنَّ ﴿هو﴾ راجعٌ إلى اللهِ ولا يصحُّ أن يقال: الله الله، إلَّا باعتبارِ معنًى وصفِيٍّ، ومن أجلِ دفعِ هذه الشُّبهةِ قيل: هو ضميرُ الشَّأنِ، وقيل: راجعٌ إلى الَّذي خلقَ، والجارُّ متعلِّقٌ بقوله: ﴿يَعلَمُ﴾ والجملةُ خبرٌ ثانٍ أو حالٌ.

قولُه: (مِن خَيرٍ وشَرٍّ) فيثيبُ عليه ويعاقبُ، قال البيضاويُّ[4]: ولعلَّهُ أُريدَ بالسِّرِّ والجهرِ ما يخفَى ويظهرُ من أحوالِ الأنفُسِ وبالمكتَسَبِ أعمالُ الجوارِحِ فلا تكرارَ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٣٠٦٣) مجاهد وعكرمة، ورقم (١٣٠٦٦) عن ابن عباس، ورقم (١٣٠٦٧) عن السدي.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٣٠٥٤).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٠٩٠) (٧٠٩٧) عن ابن عباس، ورقم (٧٠٩٢) عن مجاهد.

(٤) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٥٤).

٤ ـ ٥ ـ ٦ ـ ﴿وما تأتِيهم﴾ أي: أهلَ مكةَ ﴿مِن﴾ ـ زائدةٌ ـ ﴿آيةٍ مِن آياتِ رَبِّهم﴾ من القُرآن ﴿إلاّ كانُوا عَنها مُعرِضِينَ. فقَد كَذَّبُوا بِالحَقِّ﴾: بالقُرآن ﴿لَمّا جاءَهُم، فسَوفَ يأتِيهِم أنباءُ﴾: عواقبُ ﴿ما كانُوا بِهِ يَستَهزِئُونَ. ألَم يَرَوا﴾ في أسفارهم إلى الشام وغيرها ﴿كَم﴾: خبريّة بمعنى كثيرًا ﴿أهلَكْنا مِن قَبلِهِم مِن قَرنٍ﴾: أُمّةٍ من الأُمم الماضية؟ ﴿مَكَّنّاهُم﴾: أعطَيناهم مكانًا ﴿في الأرضِ﴾ بالقُوّة والسَّعةِ ﴿ما لَم نُمَكِّنْ﴾: نُعطِ ﴿لكُم﴾ ـ فيه التفات عن الغَيبة ـ ﴿وأرسَلْنا السَّماءَ﴾: المطرَ ﴿عَلَيهِم مِدرارًا﴾: مُتتابعًا،.........

قولُه: (زائدَةٌ) للاستغراقِ، والثَّانيَة: للتَّبعيضِ، والآيةُ الواحدَة وإن استغرقَتْ في حكمِ النَّفيِ فهي بعضُ الآياتِ؛ أي: ما يظهرُ لهم دليلٌ قطُّ على وحدانيَّتِه، وصِدقِ رُسُلِه من الأدلَّةِ العقليَّةِ والآفاقيَّةِ والأنفُسيَّةِ، أو معجزَةٌ من المعجزاتِ أو آيةٌ من آياتِ القرآنِ، فالمعنى الأعمُّ أتمُّ.

قولُه: (منَ القُرآنِ) واستهزَؤوا به.

وقولُه تعَالى: (﴿إلا كَانُوا عنهَا﴾) أي: التَّأمُّلِ والتَّفكُّرِ فيها معرضينَ غيرَ ملتفتِينَ إليه.

قولُه: (عَوَاقِب) أي: سيظهَرُ لهم عند نزولِ العذابِ بهم في الدُّنيا والآخرَة، أو عند ظُهورِ الإسلامِ.

قولُه: (في أسفَارِهِم) فالرُّؤيَةُ بصريَّةٌ؛ يعني: آثارَ هلاكِهِم، والأظهرُ: أنَّها عِلميَّةٌ.

قولُه: (خبرِيَّةٌ) مميِّزُها قُرِنَ بزيادةِ ﴿مِن﴾.

قولُه: (أُمَّة) في «البَحر»[1]: القَرنُ: الأمَّةُ المقترنَةُ في مُدَّةٍ من الزَّمانِ، ومدَّةُ القرنِ مئةٌ عند الأكثرِينَ، ويدلُّ عليه أنَّه ﷺ قالَ في شأنِ صحابيٍّ: أن يعيشَ قرناً فعاشَ مئةً[2].

قولُه: (أعطَينَاهُم) أو جعلنَا لهم.

قولُه: (والسَّعَةِ) وطُولِ المقامِ.

قولُه: (فيهِ التِفَاتٌ) والخطابُ لأهلِ مكَّةَ.

قولُه: (المطَرَ) أو السَّحابَ، أو المظلَّةَ، فإنَّ مبدأَ المطرِ منها.

قولُه: (مُتَتَابِعاً) أو كثيرَ الدَّرِّ؛ أي: الصَّبِّ.

---

(١) انظر: «البحر المحيط» (٤/ ٤٢٦).

(٢) رواه الحارث في «مسنده» (١٠٣٢)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٨٣٦)، والحاكم في «المستدرك» (٤٠١٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٥٠٣) من حديث عبد الله بن بسر رضي الله عنه.

﴿وجَعَلْنا الأنهارَ تَجرِي مِن تَحتِهِم﴾: تحتِ مساكنهم، ﴿فأهلَكْناهُم بِذُنُوبِهِم﴾: بتكذيبهم الأنبياءَ، ﴿وأنشأْنا مِن بَعدِهِم قَرنًا آخَرِينَ﴾.

٧ ـ ﴿ولَو نَزَّلْنا عَلَيكَ كِتابًا﴾ مكتوبًا ﴿في قِرطاسٍ﴾: رَقٍّ كما اقترحوه، ﴿فلَمَسُوهُ بِأيدِيهِم﴾ ـ أبلغُ من «عايَنوه» لأنه أنفَى للشكّ ـ ﴿لَقالَ الَّذِينَ كَفَرُوا: إنْ﴾ ما ﴿هذا إلاّ سِحرٌ مُبِينٌ﴾، تعنّتًا وعِنادًا.
٨ ـ ﴿وقالُوا: لَولا﴾: هلاّ ﴿أُنزِلَ عَلَيهِ﴾: على مُحمّد ﴿مَلَكٌ﴾ يُصدّقُه. ﴿ولَو أنزَلْنا مَلَكًا﴾ كما اقترحوه، فلم يُؤمنوا، ﴿لَقُضِيَ الأمرُ﴾ بهلاكهم، ﴿ثُمَّ لا يُنظَرُونَ﴾: يُمهلون لتوبة أو مَعذرة كعادة الله فيمن قبلهم من إهلاكهم عِند وجود مُقترحهم إذا لم يؤمنوا، ٩ ـ ﴿ولَو جَعَلْناهُ﴾ أي: المُنزَلَ إليهم ﴿مَلَكًا لَجَعَلْناهُ﴾ أي: المَلَكَ ﴿رَجُلاً﴾ أي: على صورته، ليتمكّنوا من رُؤيته، إذ لا قوّة للبشر على رُؤية المَلَك، ﴿و﴾ لو أنزلناه وجعلناه رجُلاً ﴿لَلَبَسْنا﴾ شبَّهْنا ﴿عَلَيهِم ما يَلبِسُونَ﴾ على أنفسهم بأن يقولوا: ما هذا إلاّ بشر مِثْلُكم.

قالَ تعَالى: (﴿فأَهلَكناهُم﴾) بالعذابِ من القَحطِ والصَّواعِقِ وغيرِهما.

قولُه: (رَقٍّ) وهو الجلدُ الذي يكتَبُ فيه، وفي نسخةٍ: «وَرَق».

قولُه: (وعِنَاداً) قيل: نزلَتْ حين قَالُوا[1]: لن نؤمنَ لك حتَّى تأتينا بكتابٍ من عندِ اللهِ ومعه أربعةٌ من الملائكةِ يشهدُونَ أنَّه من عندِ اللهِ، فعلى هذا (الواو) في ﴿وقالُوا﴾ للعطفِ على ﴿لقَالَ﴾.

قولُه: (كَما اقتَرحُوا) بحيثُ عاينُوهُ.

قولُه: (بهَلاكِهِم) أو أمرِ إهلاكِهِم[2]؛ أي: لحق إهلاكُهُم، وقيل: معناهُ لماتُوا من هولِ رؤيةِ الملَكِ في صُورتِهِ.

قولُه: (يُمهَلُون) بعدَ نزولِه طرفَةَ عَينٍ.

قولُه: (أي: المُنَزَّلَ إليهِم) أو المنزَّلَ على محمَّدٍ.

قولُه: (على صُورَتِهِ) كما مُثِّلَ جبريلُ في صُورَةِ دحيَةَ[3].

قولُه: (إذْ لا قُوَّةَ للبَشَرِ) وإنَّما رآهُم كذلكَ الأفرادُ من الأنبياءِ بقوَّتِهم القدسيَّةِ.

قولُه: (لَو أَنزَلنَاهُ) يعني: ﴿للبسنَا﴾ جوابُ شرطٍ محذوفٍ، وهو غيرُ محتاجٍ إليه.

قولُه: (شَبَّهنَا) وخلَطنا.

---

(١) انظر: «أسباب النزول» للواحدي (ص: ٢١٤).

(٢) «أو أمر إهلاكهم»: ليست في (ص).

(٣) رواه البخاري (٣٦٣٤)، ومسلم (٢٤٥١)، والبزار في «مسنده» (٢٦٠٢)، والطبراني في «الكبير» (١/ ١٧٠) (٤٢٣) من حديث أبي عثمان النهدي عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

١٠ ـ ﴿ولَقَدِ استُهزِئَ بِرُسُلٍ مِن قَبلِكَ﴾ ـ فيه تسلية للنبيِّ ـ ﴿فحاقَ﴾: نزل ﴿بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنهُم ما كانُوا بِهِ يَستَهزِئُونَ﴾، وهو العذاب. فكذا يَحيق بمن استهزأ بكَ. ١١ ـ ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿سِيرُوا في الأرضِ، ثُمَّ انظُرُوا: كَيفَ كانَ عاقِبةُ المُكَذِّبِينَ﴾ الرُّسلَ من هلاكهم بالعذاب؟ ليعتبروا.

١٢ ـ ﴿قُلْ: لِمَن ما في السَّماواتِ والأرضِ؟ قُلْ: للهِ﴾، إن لم يقولوه لا جواب غيرُه. ﴿كَتَبَ﴾: قضى ﴿عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمةَ﴾ فضلاً منه. وفيه تلطُّف في دعائهم إلى الإيمان ـ ﴿لَيَجمَعَنَّكُم إلَى يَومِ القِيامةِ﴾ لِيُجازيَكم بأعمالكم، ﴿لا رَيبَ﴾: شكَّ ﴿فِيهِ. الَّذِينَ خَسِرُوا أنفُسَهُم﴾ بتعريضها للعذاب: مبتدأ خبرُه ﴿فهُم لا يُؤمِنُونَ﴾ ـ ١٣ ـ ﴿ولَهُ﴾ ـ تعالى ـ ﴿ما سَكَنَ﴾:........

قولُه: (تَسلِيَةٌ) على ما كانَ يَرَى من قومِهِ وتهديدٍ لأعدائِهِ.

قولُه: (نَزَلَ) أو أحاطَ بهم الذي كانُوا يستهزِؤُونَ به حيثُ أهلِكوا لأجلِه.

قالَ تعالى: (﴿مِنهُم﴾) أي: من الرُّسلِ؛ لأنَّ سَخِرَ يستعملُ بمن، والمرادُ من ﴿الَّذينَ سخِرُوا﴾: الكفَّار.

قولُه: (وهوَ العَذَاب) أي: وَبالُ استهزائِهم.

قولُه: (﴿قُل﴾ لَهُم) يا محمَّدُ، والسَّيرُ: إمَّا بالأقدامِ وإمَّا بالعقلِ والفكرِ.

قولُه: (ليعتَبِرُوا) يحتملُ الخطابَ والغيبَةَ.

قولُه: (لا جَوابَ) وهو سؤالُ تبكِيتٍ.

قولُه: (غَيرُهُ) تقريرٌ له وتنبيهٌ على أنَّه المتعيَّنُ للجوابِ بالاتِّفاقِ بحيثُ لا يمكنُهُم أن يذكُروا غيرَهُ، وهو في غايَةٍ من الظُّهورِ بحيثُ لا يقدِرُ أحدٌ أن ينكرَهُ.

قولُه: (قَضَى) أو التزَمَها تفضُّلاً وإحساناً فمن أقبَلَ إليه معَ عظَمِ ذنبِهِ قبلَهُ، والمرادُ بالرَّحمةِ: ما يعُمُّ الدَّارينِ، ومن ذلك الهدايةُ إلى معرفتِهِ والعلمُ بتوحيدِهِ بنصبِ الأدلَّةِ وإنزالِ الكتُبِ والإمهالُ على الكُفرِ.

قالَ تعَالى: (﴿لَيَجمَعَنكُم﴾) استئنافٌ وقسَمٌ للوعيدِ على إشراكِهم وإغفالِهم النَّظرَ؛ أي: ليجمعَنَّكُم في القبُورِ مبعوثينَ إلى يومِ القيامَةِ، أو في يومِ القيامَةِ، أو ﴿إلى﴾ بمعنَى: مع.

قولُه: (شَكَّ) في اليومِ أو الجمعِ.

قولُه: (بتعرِيضِهَا) أو بتضييعِ رأسِ مالِهِم وهو الفطرَةُ الأصليَّةُ والعقلُ السَّليمُ.

قولُه: (مُبتَدَأ) أو نصبٌ على الذَّمِّ.

قولُه تعالى: (﴿ولَهُ﴾) عطفٌ على ﴿اللهِ﴾.

حلَّ ﴿فِي اللَّيلِ والنَّهارِ﴾ أي: كُلُّ شيء، فهو ربّه وخالقه ومالكه، ﴿وهُوَ السَّمِيعُ﴾ لما يقال ﴿العَلِيمُ﴾ بما يُفعل.

١٤ ـ ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿أَغَيرَ اللهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا﴾ أعبده، ﴿فاطِرِ السَّماواتِ والأرضِ﴾: مُبدِعِهما، ﴿وهُوَ يُطعِمُ﴾: يَرزق ﴿ولا يُطعَمُ﴾: يُرزَق؟ لا. ﴿قُلْ: إِنِّيَ أُمِرتُ أن أكُونَ أوَّلَ مَن أسلَمَ﴾ من هذه الأمّة. وقيل لي: ﴿ولا تَكُونَنَّ مِنَ المُشرِكِينَ﴾ به. ١٥ ـ ﴿قُلْ: إِنِّيَ أخافُ، إن عَصَيتُ رَبِّي﴾ بعبادة غيره، ﴿عَذابَ يَومٍ عَظِيمٍ﴾ هو يوم القِيامة، ١٦ ـ ﴿مَن يُصرَفْ﴾ ـ بالبناء للمفعولِ أي: العذابُ، وللفاعلِ....

قولُه: (حَلَّ) فسكَنَ من السُّكنَى، والمعنى: ما اشتَمَلا عليه، ويمكنُ أن يكُونَ من السُّكونِ؛ أي: ما سكنَ فيهما وتحرَّكَ فاكتَفى بأحدِ الضِّدَّينِ.

قولُه: (أَعبُدُه) ونُصِبَ ﴿غَيرَ﴾ على أنّه مفعولٌ أوّلُ لـ﴿أَتَّخِذُ﴾ والتَّقدِيمُ لأنَّ الإنكارَ في اتِّخاذِ غيرِ اللهِ وليًّا لا في اتِّخاذِ الوليِّ، والمرادُ بالوليِّ: المعبودُ؛ لأنّه ردٌّ لمن دعاهُ إلى الشِّركِ.

قولُه: (مُبدِعِهِمَا) عن ابنِ عبَّاسٍ[1]: ما عرَفتُ معنَى الفاطِرِ حتَّى أتاني أعرابيَّانِ يختصِمانِ في بئرٍ فقالَ أحدُهُما: أنا فطَرتُها؛ أي: ابتدَأتُها، وجرُّهُ على الصِّفةِ للهِ فإنَّه بمعنى الماضِي، ولذلك قرئَ (فَطَرَ) فالإضافةُ معنويَّةٌ فيكونُ معرفَةً، فجازَ أن يكون صفَةً لمعرفَةٍ، وقيل: بدَلٌ منه، وقرئَ بالرَّفعِ والنَّصبِ على المدحِ.

قولُه: (يرزُقُ) وتخصيصُ الطَّعامِ لشدَّةِ الحاجةِ، إذ لا أحدَ إلَّا ويحتاجُ إليه وهو غيرُ مُحتاجٍ إلى أحَدٍ، وحاصلُه أنَّهُ ليسَ المعنى على خصُوصِ الطَّعمِ بل لمطلقِ النَّفعِ، فعبَّرَ عن كلِّ شيءٍ بمعظمِهِ.

قولُه: (لا) إشارةٌ إلى أنَّ الاستفهامَ بمعنَى النَّفيِ؛ أي: لا أَتَّخذُ غيرَ اللهِ ربًّا وهو معبودٌ.

قولُه: (من هذِهِ الأُمَّة) لأنَّ النبيَّ سابقُ أمّتهِ في الدِّينِ.

قولُه: (﴿وَ﴾ قِيلَ لِي) عطفٌ على ﴿أُمِرتُ﴾ بحذفِ قيل لا على ﴿أكون﴾، ويجوزُ عطفُهُ على ﴿قُل﴾ وهو الظَّاهرُ، والخطابُ له والمرادُ: أمّتهُ، أو للمُبالغَةِ في التَّثبيتِ.

قولُه: (بعِبَادَةِ غَيرِه) أي: على الفرضِ والتَّقديرِ، والشَّرطُ معترضٌ، وجوابُه محذوفٌ دلَّ عليه ﴿أخافُ﴾.

قولُه: (ولِلفَاعِلِ) شعبةُ وحمزةُ والكِسائيُّ[2].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٣١١١)، وأبو عبيد في «غريب الحديث» (٤/ ٣٧٣).

قال المناوي في «الفتح السماوي» (٢/ ٦٠٢): أخرجه أبو عبيد بإسناد حسن.

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٨٥)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٩١)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٤٣).

أي: اللهُ، والعائدُ محذوف ـ ﴿عَنۡهُ يَوۡمَئِذٖ فَقَدۡ رَحِمَهُۥ﴾ تعالى، أي: أراد له الخير. ﴿وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡمُبِينُ﴾: النجاة الظاهرة.

١٧ ـ ﴿وَإِن يَمۡسَسۡكَ ٱللَّهُ بِضُرّٖ﴾: بَلاءٍ كمرض وفقر ﴿فَلَا كَاشِفَ﴾: رافعَ ﴿لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ وَإِن يَمۡسَسۡكَ بِخَيۡرٖ﴾ كصحّةٍ وغِنًى ﴿فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾، ومنه مَسُّكَ به، ولا يقدِر على ردِّه عنك غيرُه، ١٨ ـ ﴿وَهُوَ ٱلۡقَاهِرُ﴾: القادر الذي لا يُعجزه شيء مُستعليًا ﴿فَوۡقَ عِبَادِهِۦۚ وَهُوَ ٱلۡحَكِيمُ﴾ في خلقه ﴿ٱلۡخَبِيرُ﴾ ببواطنهم كظواهرهم.

ونزل لمّا قالوا للنبيّ: «ائتِنا بمَن يَشهدُ لكَ بالنبوّة، فإنّ أهل الكِتاب أنكرُوكَ»: ١٩ ـ ﴿قُلۡ﴾ لهم:

قولُه: (والعَائِدُ) أي: الضَّميرُ الرَّاجعُ إلى العذابِ الذي هو مفعولٌ به، والمقامُ يقتَضِي الإضمارَ، أو يومئذٍ بحذفِ المضافِ؛ أي: عَذابهُ.

قولُه: (أي: أَرَادَ لَهُ الخَيرَ) فهي صفَةٌ ذاتيَّةٌ، وقالَ القاضِي[1]: نجَّاهُ وأنعمَ عليه، فهي صفةٌ فعليَّةٌ، وعلى كلٍّ فهو إشارةٌ إلى أنَّ المرادَ بالرَّحمةِ أثرُها وغايتُها؛ لأنَّ معناها رقَّةُ القلبِ وهي مُحالٌ على اللهِ تعالى.

وقولُه تعالَى: (﴿وذلكَ﴾) أي: الصَّرفُ أو الرَّحمَةُ.

قولُه: (بَلاءٍ) أي: بليَّةٍ.

قولُه: (رَافِعَ) أي: قادِرَ على كشفِهِ ورفعِهِ.

قولُه: (كصِحَّةٍ) حقُّ المقابلَةِ أن يقولَ: بنعمَةٍ كصحَّةٍ.

قولُه: (ومِنهُ مسُّكَ بهِ) أي: بالخيرِ.

قولُه: (ولا يَقدِرُ على رَدِّه) كقولِه تعَالى: ﴿فَلَا رَآدَّ لِفَضۡلِهِۦ﴾ [يونس: ١٠٧].

قولُه: (مُستَعلِياً) أي: قهرَهم واستَعلى عليهم، فهم تحتَ تسخيرِهِ فلا يلزَمُ الجهَةُ، تعَالى اللهُ عن ذلك عُلوًّا كبيراً، أو المرادُ: مستَعلياً بالغلبَةِ والقُدرَةِ كقولِه: ﴿وَإِنَّا فَوۡقَهُمۡ قَٰهِرُونَ﴾ [الأعراف: ١٢٧]، والمعنَى: هو الغالبُ على عبادِهِ المنفردُ بتدبيرِهم، وقيل: قهرَهُم على الإيجادِ والبقاءِ كما قهرَهُم على الموتِ والفناءِ، وهذا مذهَبُ الخَلفِ، وأمَّا على مذهَبِ السَّلفِ، فالمرادُ: استعلاءً يليقُ به موكُولاً إلى علمِهِ.

قولُه: (في خَلقِهِ) وأمرِه وتدبيرِه.

قولُه: (ببَواطِنِهم) أي: العبادِ أو الخلقِ.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٥٦).

﴿أيُّ شَيءٍ أكبَرُ شَهادةً﴾؟ تمييزٌ محوّل عن المبتدأ. ﴿قُلِ: اللهُ﴾. إن لم يقولوه، لا جواب غيرُه. هو ﴿شَهِيدٌ بَينِي وبَينَكُم﴾ على صِدقي. ﴿وأُوحِيَ إلَيَّ هذا القُرآنُ لِأُنذِرَكُم﴾ - يا أهل مكّةَ - ﴿بِهِ ومَن بَلَغَ﴾: عطفٌ على ضمير «أنذركم»، أي: بلغَهُ القُرآنُ من الإنس والجنّ. ﴿أإنَّكُم لَتَشهَدُونَ أنَّ مَعَ اللهِ آلِهةً أُخرَى﴾؟ استفهام إنكار. ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿لا أشهَدُ﴾ بذلك. ﴿قُلْ: إنَّما هُوَ إلـٰهٌ واحِدٌ، وإنَّنِي بَرِيءٌ مِمّا تُشرِكُونَ﴾ معه من الأصنام.

٢٠ - ﴿الَّذِينَ آتيناهُمُ الكِتابَ يَعرِفُونَهُ﴾ أي: مُحمّدًا بنعته في كِتابهم، ﴿كَما يَعرِفُونَ أبناءَهُم، الَّذِينَ خَسِرُوا أنفُسَهُم﴾ منهم ﴿فهُم لا يُؤمِنُونَ﴾ به،..........................

قولُه: (عنِ المبتَدَأ) أي: شهادَةُ أيِّ شيءٍ أكبرُ.

قولُه: (لا جوَابَ) أي: اللهُ أكبَرُ الأشياءِ وأعظَمُها شهادَةً، فإنَّ أعظميَّةَ شهادَةِ اللهِ لا تنكَرُ ويُعلَمُ منه أنَّ الشَّيءَ قد يطلَقُ على اللهِ أيضاً، يقالُ: شيءٌ لا كالأشياءِ، وأنَّ الشَّيءَ يقعُ على كلِّ موجُودٍ لا على المعدومِ خلافاً للمعتزِلةِ.

قولُه: (هُو ﴿شَهِيدٌ﴾) فيه إشارَةٌ إلى أنَّ اللهَ مبتدأٌ حذفَ خبرُه، و﴿شَهِيدٌ﴾ خبرُ محذُوفٍ، ويجوزُ أن يكونَ ﴿اللهُ شَهِيدٌ﴾ مبتَدأٌ وخبرُها هو الجوابُ؛ لأنَّه تعالى إذا كانَ شَهيداً كان أكبرَ شيءٍ شهادةً.

قولُه تعَالى: (﴿بِهِ﴾) أي: بالقُرآنِ واكتَفَى بذكرِ الإنذارِ عن ذِكرِ البشارَةِ؛ لأنَّ المقامَ مقامُهُ.

قولُه: (على ضَمِيرِ أُنذِرَكُم) أي: ضميرِ المخاطَبينَ، أو المعنَى: لأنذرَكُم به أيُّها الموجودُونَ ومن بلغَهُ إلى يومِ القيامةِ، وهو دليلٌ على أنَّ أحكامَ القُرآنِ تعمُّ الموجودِينَ وقتَ نُزولِهِ ومن بعدَهُم، وأنَّه لا يؤاخَذُ به من لم يبلُغْهُ.

قولُه: (إنكَارٍ) واستبعادٍ.

قولُه: (بذلِكَ) أي: بما تشهدُونَ.

وقولُه: (﴿قُل إنَّما هُوَ﴾) أي: بل أشهَدُ أن لا إله إلَّا هو.

قولُه تعالى: (﴿كَما يَعرِفُونَ أبناءَهُم﴾) بحِلاهُم ونعُوتِهِم بل أقوَى، فإنَّهم لا يشكُّونَ في رسالتِهِ فعدَمُ شهادَتِهِم برسالَتِهِ لعنادِهِم.

قولُه: (مِنهُم) من أهلِ الكتابِ والمشرِكِينَ.

قولُه: (بِهِ) أي: بمُحمَّدٍ ﷺ لتضييعِهِم ما به يكتسبُ الإيمانُ كما تقدَّمَ.

٢١ ـ ﴿ومَن﴾ أي: لا أحد ﴿أظلَمُ مِمَّنِ افترَى علَى اللهِ كَذِبًا﴾ بنسبة الشريك إليه، ﴿أو كَذَّبَ بِآياتِهِ﴾: القُرآنِ؟ ﴿إنَّهُ﴾ أيِ: الشأنَ ﴿لا يُفلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ بذلك.

٢٢ ـ ﴿و﴾ اذكرْ ﴿يَومَ نَحشُرُهُم جَمِيعًا، ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أشرَكُوا﴾ توبيخًا: ﴿أينَ شُرَكاؤُكُمُ الَّذِينَ كُنتُم تَزعُمُونَ﴾ أنهم شُركاء لله؟ ٢٣ ـ ﴿ثُمَّ لَم تَكُنْ﴾ ـ بالتاء والياء ـ ﴿فِتنَتَهُم﴾، بالنصب والرفع، أي: معذرتَهم ﴿إلاّ أن قالُوا﴾ أي قولُهم: ﴿واللهِ رَبِّنا﴾ ـ بالجرِّ: نعتٌ، والنصبِ:.................

قولُه: (بنِسبَةِ الشَّرِيكِ) وكقولِهِم: الملائكة بنات الله و﴿هَؤُلاءِ شُفَعَاؤُنا عِندَ اللهِ﴾ [يونس: ١٨].

قولُه: (القُرآن) والمعجزاتُ، وإنَّما ذكَّرُوا وهُم قد جمَعوا بين الأمرَينِ تنبيهاً على أنَّ كُلًّا منهما بالغَ غايَةَ الإفراطِ في الظُّلمِ على النَّفسِ؛ أي: لا أظلَمُ ممَّن ذهَبَ إلى أحدِ الأمرَينِ فكيفَ إذا جمعَ بينهما.

قولُه: (بذَلكَ) أي: بما ذُكِرَ من نسبَةِ الشَّريكِ وتكذيبِ القُرآنِ فضلاً ممَّن لا أحدَ أظلَمُ.

قولُه: (﴿نَحشُرُهُم﴾) أي: العابدَ والمعبودَ، ويحتمَلُ أن يكونَ ضميرُهُم راجِعًا إلى النَّاسِ كلِّهم، ثمَّ تفرَّدَ بالتَّوبيخِ المشرِكونَ.

وقولُه تعَالى: (﴿أينَ شُرَكَاؤُكُم﴾) أي: آلهتُكُم التي جعلتُموهَا شركاءَ للهِ.

قولُه: (أنَّهُم شركَاءُ) أي: تزعمونَهُم شركَاءَ، فحذِفَ المفعولانِ، وقيلَ: تقديرُهُ الَّذين كنتُم تزعُمونَ أنَّها تشفَعُ لكم عندَ اللهِ.

قولُه: (والياء) التَّذكيرُ حمزَة والكِسائيُّ[١].

قولُه: (والرَّفعِ) مكِّيٌّ وشَامِيٌّ وحَفصٌ على أنَّها الاسم، والباقونَ بالنَّصب على أنَّ الاسمَ ﴿أنْ قَالُوا﴾[٢].

قولُه: (معذِرَتهُم) الَّتي يتوهَّمونَ أن يتخلَّصوا بها، وهو قولُ ابنِ عبَّاسٍ[٣] وقتادَة[٤] أو كُفرُهُم، والمرادُ: عاقبتُهُ، وقيل: جوابُهُم، وإنَّما سمَّاهُ فتنَةً؛ لأنَّه كَذِبٌ، أو لأنَّهُم قصَدوا به الخلاصَ.

قولُه: (والنَّصب) لحمزَة والكِسائيِّ[٥].

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٥)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٨٨)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٩٢)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٤٣).

(٢) انظر المصادر السابقة.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧١٧٥)، وذكره البخاري تعليقاً (٦/ ٥٥).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (١٣١٣٨).

(٥) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٥)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٩١)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٩٢)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٤٤).

نداءً ـ ﴿ما كُنّا مُشرِكِينَ﴾. ٢٤ ـ قال تعالى: ﴿انظُرْ﴾ ـ يا محمّد ـ ﴿كَيفَ كَذَبُوا علَى أنفُسِهِم﴾ بنفي الشِّرك عنهم، ﴿وضَلَّ﴾: غاب ﴿عَنهُم ما كانُوا يَفترُونَـ﴾ ـه على الله من الشركاء؟

٢٥ ـ ﴿ومِنهُم مَن يَستَمِعُ إلَيكَ﴾ إذا قرأت، ﴿وجَعَلْنا علَى قُلُوبِهِم أكِنَّةً﴾: أغطية لِـ ﴿أنْ﴾ لا ﴿يَفقَهُوهُ﴾: يفهموا القُرآن، ﴿وفي آذانِهِم وَقرًا﴾: صَممًا، فلا يسمعونه سماعَ قَبول، ﴿وإن يَرَوا كُلَّ آيةٍ لا يُؤمِنُوا بِها ـ حَتَّى إذا جاؤُوكَ، يُجادِلُونَكَ، يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا: إنْ﴾: ما ﴿هذا﴾ القُرآنُ ﴿إلاّ أساطِيرُ﴾: أكاذيبُ ﴿الأوَّلِينَ﴾ كالأضاحيك والأعاجيب، جمعُ أُسطورة بالضمّ ـ ٢٦ ـ ﴿وهُم يَنهَونَ﴾ الناس ﴿عَنهُ﴾ أي: عن اتّباع النبيّ ﷺ، ....

وقولُه: (نِدَاء) أو مَدحٌ.

وقولُه تَعَالى: (﴿ما كُنّا مُشرِكِين﴾) مُكذِّبينَ ويحلفونَ مع علمِهم بأنّه لا ينفَعُ من فرطِ الحيرَةِ، فحينئذٍ يختمُ على أفواهِهِم، صرَّحَ به ابنُ عبَّاسٍ[1] وغيرُه.

قولُه: (بنَفيِ الشِّركِ) أي: كذَّبُوا في الآخرَة بنَفيِ شركِهِم في الدُّنيا.

قولُه: (أغطِيَة) جمعُ: كِنانٍ، وهو ما يستُرُ الشَّيءَ.

قولُه: (لـ﴿أنْ﴾ لا) أو كراهَةَ أن، أو: عن أن يفقَهوهُ.

قولُه: (صَمَماً) وثِقلاً، مثَّل نبوَّ قلوبِهِم ومسامِعِهم عن قبولِ القُرآنِ واعتقادِ صحَّتِه بالأكنَّةِ والوَقرِ.

وقولُه تعَالَى: (﴿وإن يَرَوا كُلَّ آيَة﴾) انتقلَ من عدَمِ نفعِ حاسَّةِ السَّمعِ إلى حاسَّةٍ هي أبلَغُ، والمرادُ: منها رؤيةُ البصرِ.

والآيَةُ: كانشِقاقِ القمَرِ، ونبعِ الماءِ من بين الأصابعِ وغيرِهما، وسيأتي في قولِه تعالى: ﴿ولَو رُدُّوا لَعادُوا لما نُهُو عَنه﴾ [الأنعام: ٢٨].

وقولُه تعَالى: (﴿لا يُؤمِنُوا بِهَا﴾) أي: لفَرطِ عنادِهِم واستحكامِ التَّقليدِ فيهم.

وقولُه تعَالى: (﴿حتَّى...﴾) إلخ؛ أي: بلَغَ تكذيبُهُم الآياتِ وعنادُهُم إلى أنّهم إذا جاؤوكَ، و﴿حتَّى﴾ هي التي تقعُ بعدَها الجملُ لا عملَ لها، والجملَةُ ﴿إذا﴾ مع مدخُولِهِ وجوابِه وهو ﴿يقُولُ﴾.

قولُه: (أكَاذِيبُ) أو أباطيلُ، أو أحاديثُ الأممِ السَّابقةِ الَّتي سطَّرُوها في كتُبِهِم.

قولُه: (النَّبيِّ) والقُرآنِ، أو عن الإيمانِ، هكذا فسَّرهُ أكثَرُ السَّلفِ منهم ابنُ عبَّاسٍ[2].

---

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٥٨٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧١٨٠)، والطبري في «تفسيره» (١٣١٤٠)، والحاكم في «المستدرك» (٣١٩٨)، وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٢٠٠)، والطبري في «تفسيره» (١٣١٦٠).

﴿وَيَنأَونَ﴾: يتباعدون ﴿عَنهُ﴾، فلا يؤمنون به ـ وقيل: نزلتْ في أبي طالب، كان ينهى عن أذاه ولا يؤمن به ـ ﴿وإنْ﴾: ما ﴿يُهلِكُونَ﴾ بالنأي عنه ﴿إلاّ أنفُسَهُم﴾ لأنّ ضرره عليهم، ﴿وما يَشعُرُونَ﴾ بذلك.

٢٧ ـ ﴿ولَو تَرَى﴾ ـ يا مُحَمّد ـ ﴿إذْ وُقِفُوا﴾: عُرِضوا ﴿عَلَى النّارِ، فقالُوا: يا﴾ ـ للتنبيه ـ ﴿لَيتَنا نُرَدُّ﴾ إلى الدُّنيا، ﴿ولا نُكَذِّبُ بِآياتِ رَبِّنا، ونَكُونُ مِنَ المُؤمِنِينَ﴾ ـ برفعِ الفعلين استئنافًا، ونصبِهما في جواب التمنّي، ورفعِ الأوّل ونصبِ الثاني ـ وجواب «لو»: لرأيتَ أمرًا عظيمًا.

٢٨ ـ قال تعالى: ﴿بَل﴾ ـ للإضراب عن إرادة الإيمان المفهوم من التمنّي ـ ﴿بَدا﴾: ظهرَ ﴿لَهُم ما كانُوا يُخفُونَ مِن قَبلُ﴾:..

قولُه: (في أبِي طَالِب)[1] وحينئذٍ جمعَ الضَّميرَ مع أنَّه أرادَ به المفردَ لاستعظامِ فعلِهِ، ورُوي: أنَّها نزلَتْ[2] في عمومَةِ النبيِّ ﷺ وكانُوا عشرَةً، فكانوا أشدَّ النَّاسِ منفعَةً في العلانيَةِ وأشدَّ النَّاسِ عليه في السِّرِّ.

قولُه: (بذلِكَ) بأنَّ ضررَهُم عليهم لا يتعدَّاهُم إلى غيرهم، فالبهائمُ أحسَنُ منهم.

قولُه: (يا محمَّدُ) أي: حسابُهم، أو عقابُهم، فالمفعولُ محذوفٌ.

قولُه: (عُرِضُوا) أو حين عايَنُوا ما فيها من العذابِ، أو دخَلوا فعرَفوا مقدارَ عذابِها.

قولُه: (برَفعِ الفِعلَينِ) الآخرَينِ.

قولُه: (استِئنَافاً) أي: استئنافَ كلامٍ منهم على وجهِ الإثباتِ، كقولِهِم: دَعْنِي ولا أعودُ؛ أي: أنا لا أعودُ تَركتَني أو لم تتركني، أو عَطفاً على ﴿نردُّ﴾ فيكونُ المعنَى على تمنِّي مجمُوعِ الأمرَينِ.

قولُه: (ونَصبِهِمَا) حمزةُ وحفصٌ[3].

قولُه: (في جوَابِ التَّمنِّي) بإضمارِ أن بعدَ الواو وإجرائِها مجرَى الفاءِ.

قولُه: (ورَفَعَ الأوَّلَ) على العطفِ ونصبَ الثَّانِي على الجوابِ للشَّامِي[4].

قولُه: (للإضرَابِ) أي: الانتقالِ من شيءٍ إلى شيءٍ من غيرِ إبطالٍ لما سبَقَ.

---

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٧٨٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧١٩٩)، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (٨٧٤)، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ١٣٣) (١٢٦٨٢)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٢٨)، وقال الحاكم: حديث صحيح. ووافقه الذهبي.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٢٠٤) من قول سعيد بن أبي هلال.

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٥)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٩٢)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٩٢)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٤٥).

(٤) انظر: «معاني القراءات» (١/ ٣٤٨)، «حجة القراءات» (ص: ٢٤٥)، و«المبسوط في القراءات» (ص: ١٩٢).

يكتمون، بقولهم «واللهِ رَبِّنا ما كُنّا مُشرِكِينَ»، بشهادة جوارحهم، فتمنَّوا ذلك، ﴿ولَو رُدُّوا﴾ إلى الدُّنيا فَرْضًا ﴿لَعادُوا لِما نُهُوا عَنهُ﴾ من الشِّرك، ﴿وإنَّهُم لَكاذِبُونَ﴾ في وعدهم بالإيمان.

٢٩ ـ ٣٠ ـ ﴿وقالُوا﴾ أي مُنكرو البعث: ﴿إنْ﴾: ما ﴿هِيَ﴾ أي: الحياة ﴿إلاّ حَياتُنا الدُّنيا، وما نَحنُ بِمَبعُوثِينَ. ولَو تَرَى إذْ وُقِفُوا﴾: عُرِضوا ﴿عَلَى رَبِّهِم﴾ لرأيت أمرًا عظيمًا. ﴿قالَ﴾ تعالى لهم على لسان الملائكة توبيخًا: ﴿أليسَ هذا﴾ البعثُ والحساب ﴿بِالحَقِّ؟ قالُوا: بَلَى ورَبِّنا﴾ إنه لحقّ. ﴿قالَ: فَذُوقُوا العَذابَ بِما كُنتُم تَكفُرُونَ﴾ به في الدُّنيا.

٣١ ـ ﴿قَد خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقاءِ اللهِ﴾: بالبعث. ﴿حَتَّى﴾ ـ غايةٌ للتكذيب ـ ﴿إذا جاءَتهُمُ السّاعةُ﴾: القِيامة ﴿بَغْتَةً﴾: فجْأة ﴿قالُوا: يا حَسْرتَنا﴾ ـ هي شِدّة التألُّم، ونداؤها مَجاز أي: هذا أوانُكِ فاحضُري ـ ﴿عَلَى ما فَرَّطْنا﴾: قصّرنا ﴿فِيها﴾ أي: الدُّنيا.......................................

قولُه: (يكتُمُونَ) أو يخفونَ من نفاقِهِم، أو قبائِحِ أعمالِهِم.

قولُه: (فتَمَنَّوا ذلكَ) ضَجراً لا عَزماً على أنَّهُم لو رُدُّوا لآمَنوا.

قولُه: (فَرْضاً) أي: بعد الوَقفِ والظُّهورِ.

قولُه: (مِن الشِّركِ) والمعاصِي؛ لقضاءِ شقاوتِهِم في الأزلِ.

قولُه: (في وَعدِهِم) قيل: معناهُ: وإنَّهُم قومٌ عادتُهُم الكذِبُ.

قولُه تعالَى: (وُقِفُوا) على مسألَةِ ربِّهِم، أو توبيخِهِم، مجازٌ عن الحَبسِ للسُّؤالِ، أو التَّوبيخِ، أو وقَفوا على قضاءِ ربِّهِم، أو جزائِهِ، أو عُرِّفوهُ حقَّ التَّعريفِ، فالوقفُ بمعنى: الاطِّلاعِ.

قولُه: (والحِسَاب) وما يَتبَعه من الثَّوابِ والعقابِ.

قولُه: (إنَّهُ لحقٌّ) إقرارٌ مؤكَّدٌ باليمينِ لانجلاءِ الأمرِ غايةَ الانجِلاءِ لكن لا ينفعُهُم.

قولُه: (بِهِ) أي: ببدَلِهِ، أو بسببِ كفرِهِم.

قولُه: (بالبَعثِ) وما يتبَعهُ إذ فاتهُمُ النَّعيمُ، واستوجَبوا العذابَ المقيمَ.

قولُه: (للتَّكذِيبِ) لا للخُسرانِ؛ لأنَّ خسرانَهُم لا غايَةَ له.

قولُه: (القِيَامَة) ومن ماتَ فقد قامَتْ قيامتُه، فلا يردُ أنَّ تحسُّرَهُم عند موتِهِم وأنَّه غايةٌ للتَّكذيبِ.

قولُه: (فَجأَة) ونصبها على الحالِ بمعنَى باغِتَة، أو المصدَر فإنَّهُ نوعٌ من المجيءِ.

قولُه: (أي الدُّنيَا) أضمِرَت وإن لم يجرِ ذكرُها للعِلمِ بها، أو في السَّاعةِ؛ يعني: في شأنِها والإيمانِ بها.

﴿وهُم يَحمِلُونَ أوزارَهُم علَى ظُهُورِهِم﴾ بأن تأتيَهم عِند البعث على أقبحِ شيء صُورةً وأنتنِه رِيحًا فتركبَهم. ﴿ألا ساءَ﴾: بئسَ ﴿ما يَزِرُونَ﴾: يحملونه حِملُهم ذلك!

٣٢ ـ ﴿وما الحَياةُ الدُّنيا﴾ أي: الاشتغال فيها ﴿إلاّ لَعِبٌ ولَهْوٌ﴾، وأمّا الطاعة وما يُعين عليها فمِن أُمور الآخِرة، ﴿ولَلدّارُ الآخِرةُ﴾ ـ وفي قراءةٍ: «ولَدارُ الآخِرةِ» ـ أي: الجنّةُ ﴿خَيرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الشِّرك. ﴿أفلا يَعقِلُونَ﴾، بالياء والتاء، ذلك فيُؤمنون؟

٣٣ ـ ﴿قَد﴾ للتحقيق ﴿نَعلَمُ إنَّهُ﴾ أي: الشأنَ ﴿لَيَحزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ﴾ لك من التكذيب.......

قولُه: (فتركَبُهم) وتسوقُهم إلى النَّارِ، كذا قالهُ السُّديُّ[(١)]، ورواهُ أبو داودَ[(٢)] مرفُوعاً بهذا المعنى، واللَّفظُ مختلِفٌ فيكونُ تمثيلاً.

وقالَ البيضاويُّ[(٣)]: تمثِيلٌ لاستحقاقِهم آصارَ الآثامِ.

قولُه تعَالَى: (﴿إلّا لَعِب﴾) أي: تنقَضي عن قريبٍ ولا تعقُبُ منفَعَة.

(﴿ولَهو﴾) أي: تُلهي النَّاسَ وتشغلُهُم عمَّا يعقُبُ منفعَةً دائمةً ولذَّةً حقيقيَّةً.

قولُه: (وفي قِراءَة) للشَّامِي[(٤)].

قولُه: (الشِّرك) لدَوامِها وخُلوصِ منافعِها ولذَّاتِها.

قولُه: (والتَّاء) الخِطابُ، نافعٌ وشاميٌّ وحفصٌ[(٥)].

قولُه: (ذَلِكَ) أنَّ الدَّارَ الآخرةَ خيرٌ، أو: أيَّ الأمرينِ خيرٌ.

قولُه: (للتَّحقِيق) ذكرَ الصَّفويُّ: أنَّ سيبَويهَ قال: ﴿قد﴾ في ﴿قَد نعلَمُ﴾ للتَّحقيقِ والتَّأكيدِ، وقد يقالُ: إنَّهُ للإشارةِ إلى قلَّةِ التَّعليقِ.

قولُه: (مِن التَّكذِيبِ) تسليةً لرسُولِ اللهِ ﷺ فيما قالَ الكفَّارُ: إنَّكَ كذَّابٌ.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٢٢٩)، والطبري في «تفسيره» (١٣١٨٨).

(٢) لم أقف على مراده.

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٥٩).

(٤) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٦)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٠٠)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٩٣)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٤٦).

(٥) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٦)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٩٥)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٩٣)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٤٦).

﴿فإنَّهم لا يُكَذِّبُونَكَ﴾ في السِّرّ لعلمهم أنك صادق ـ وفي قراءة بالتخفيف ـ أي: لا يَنسبونك إلى الكذب، ﴿ولكِنَّ الظّالِمِينَ﴾ ـ وضَعَه موضِعَ المُضْمر ـ ﴿بِآياتِ اللهِ﴾: القُرآن ﴿يَجحَدُونَ﴾: يُكذّبون، ٣٤ ـ ﴿ولَقَد كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِن قَبلِكَ﴾ ـ فيه تسلية للنّبي ـ ﴿فصَبَرُوا على ما كُذِّبُوا وأُوذُوا، حَتَّى أتاهُم نَصرُنا﴾ بإهلاك قومهم. فاصبر حتّى يأتيك النصر بإهلاك قومِك، ﴿ولا مُبَدِّلَ لِكَلِماتِ اللهِ﴾: مَواعِيده. ﴿ولَقَد جاءَكَ مِن نَبَإِ المُرسَلِينَ﴾ ما يَسكُن به قلبُك.

قولُه: (في السِّرِّ) في الحقيقةِ بل تكذيبُكَ عائدٌ عليَّ وراجعٌ إليَّ، وهذا كما تقولُ تسليَةً لعبدِكَ: ما أهانوكَ ولكن أهانُونِي.

قولُه: (وفي قِرَاءَة) لنافعٍ والكسائيِّ[١].

قولُه: (موضِعَ المضمَرِ) للدَّلالَةِ على أنَّهم ظلِموا لجُحودِهِم، نزلت حين قال أبُو جَهلٍ: لا نكذِّبُكَ بل نكذِّبُ ما جئتَ به[٢]، أو لما سُئلَ أبُو جهلٍ عنه قال: واللهِ إنَّهُ لصادِقٌ وما كذَبَ قطُّ، ولكِن إذا ذهَبَ بنُو قصيٍّ باللِّواءِ والسِّقايةِ والنُّبُوَّةِ فماذا يكُونُ لسائِرِ قريشٍ[٣].

قولُه: (يُكَذِّبُون) الأظهَرُ: ينكِرونَ.

قولُه تَعَالى: (﴿وأُوذُوا﴾) الظَّاهرُ عطفُهُ على ﴿صَبروا﴾ أو: على ﴿كذِّبَت﴾ ويبعُدُ عطفُهُ على ﴿كذِّبُوا﴾ كذا في «البَحرِ»[٤] وكأنَّ استبعادَهُ لأجلِ ﴿حتَّى أتاهُم نصرُنا﴾ كذا أفادَهُ الصَّفوَيُّ لكنَّه غيرُ ظاهرٍ، والظَّاهرُ: أنّه لأَجْل ﴿فصبَرُوا﴾ فإنَّه يكونُ حينئذٍ تَفريعاً عن غيرِ أصلٍ؛ لأنَّه لم يقُل: كذِّبتُ وأوذِيتُ، حتَّى يقالَ: فصبروا عليها، وإنَّما قالَ: يبعدُ، مع أنَّه أقرَبُ لفظاً ومعنًى لما قُلنا، ويمكنُ أن يقدَّرَ: وأوذِيتَ بمعونَةِ المقامِ، أو يجعَلَ من بابِ الاكتفاءِ بالملزومِ عن اللَّازمِ.

قولُه: (فاصبِر) أي: فتأسَّ بهم واصبِرْ، أو فاصبِرْ كما صبَرُوا، أو فاصبِرْ وما صبرُكَ إلَّا باللهِ، وفيه إيماءٌ بوعدِ النَّصرِ للصَّابرِينَ.

قولُه: (لمَوَاعِيدِه) من قولِه: ﴿ولقَد سَبقَت كَلِمَتُنا لِعِبادِنا المرسَلين﴾ [الصافات: ١٧١] الآيات.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٧)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٠٢)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٩٣)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٤٧).

(٢) رواه الترمذي (٣٠٦٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٢٣٤)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٣٠) عن علي رضي الله عنه. قال الترمذي: عن ناجية مرسلاً أصح، وقال الحاكم: على شرط الشيخين، وقال الذهبي: ما خرجا لناجية شيئاً.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١٣١٩٣) عن السدي.

(٤) انظر: «البحر المحيط» (٤/ ٤٩٠).

٣٥ ـ ﴿وإن كانَ كَبُرَ﴾: عظُم ﴿علَيكَ إعراضُهُم﴾ عن الإسلام بحرصك عليهم ﴿فإنِ استطَعتَ أن تبتَغِيَ نَفَقًا﴾: سَرَبًا ﴿في الأرضِ أو سُلَّمًا﴾: مِصعدًا ﴿في السَّماءِ، فتَأتِيَهُم بِآيةٍ﴾ ممّا اقترحوا، فافعلْ ـ المعنى: إنك لا تستطيع ذلك. فاصبر حتّى يحكُم الله ـ ﴿ولَو شاءَ اللهُ﴾ هِدايتهم ﴿لَجَمَعَهُم علَى الهُدَى﴾، ولكن لم يشأ ذلك فلم يُؤمنوا. ﴿فلا تَكُونَنَّ مِنَ الجاهِلِينَ﴾ بذلك. ٣٦ ـ ﴿إنَّما يَستَجِيبُ﴾ دُعاءكَ إلى الإيمان ﴿الَّذِينَ يَسمَعُونَ﴾ سماعَ تفهُّم واعتبار، ﴿والمَوتَى﴾ أي: الكُفّارُ ـ شبَّههم بهم في عدم السماع ـ ﴿يَبعَثُهُمُ اللهُ﴾ في الآخِرة، ﴿ثُمَّ إلَيهِ يُرجَعُونَ﴾: يُردّون، فيُجازيهم بأعمالهم.

٣٧ ـ ﴿وقالُوا﴾ أي: كُفّار مكّةَ: ﴿لَولا﴾: هلاّ ﴿نُزِّلَ علَيهِ آيَةٌ مِن رَبِّهِ﴾ كالناقة والعصا والمائدة. ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿إنَّ اللهَ قادِرٌ علَى أن يُنَزِّلَ﴾ ـ بالتشديد والتخفيف ـ ﴿آيَةً﴾ ممّا اقترحوا، ﴿ولكِنَّ أكثَرَهُم لا يَعلَمُونَ﴾ أنّ نُزولها بلاء عليهم لوُجوب هلاكهم إن جحدوها.

٣٨ ـ ﴿وما مِن﴾ ـ زائدةٌ ـ ﴿دابَّةٍ﴾ تمشي ﴿في الأرضِ، ولا طائرٍ يَطِيرُ﴾ في الهواء............

قولُه: (عَنِ الإسلَامِ) أو عنكَ وعن الإيمانِ بما جئتَ به.

قولُه: (سَرَباً) أي: تطلُبُ منفَذاً تنفذُ فيه إلى جوفِ الأرضِ فتطلعُ لهم آيةً.

قولُه: (أو مِصْعَداً) تصعَدُ به إلى السَّماءِ فتنزِلُ منها آيَةً، والظَّرفانِ صفَتانِ.

قولُه: (فافعَلْ) جوابُ الشَّرطِ الثَّاني، والجملَةُ جوابُ الأوَّلِ.

قولُه: (فَاصبِرْ) ولا تذهَبْ نفسُك عليهم حسراتٍ.

قولُه: (حتَّى يَحكُمَ اللهُ) فإنَّهُ لا مغيِّرَ لحكمِهِ.

قولُه: (بذلِكَ) أي: بما ذكَرَ من مضمونِ المشيئةِ.

قولُه: (في عَدَمِ السَّمَاعِ) الأظهرُ: في عدمِ الاستجابَةِ.

قولُه: (في الآخِرَة) فيعلمُونَ حين لا ينفعُهُم.

قولُه: (والتَّخفِيف) مكِّي[1].

قولُه: (زائِدَة) لاستغراقِ النَّفيِ.

قولُه: (تَمشِي) إتيانُ الصِّفةِ لـ﴿دابَّة﴾ و﴿طائر﴾ لزيادةِ التَّعميمِ والمبالغَةِ بحيثُ لا يبقَى وهمُ خروجِ شيءٍ مِن الأفرادِ؛ لكونِ الوصفينِ من أوصافِ الجنسِ دونَ النَّوعِ فيشعِرُ بأنَّ القصدَ فيهما إلى الجِنسِ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ١٦٥)، و«حجة القراءات» (ص: ١٠٦)، و«الحجة للقراء السبعة» (٢/ ١٥٦)، و«المبسوط في القراءات» (ص: ١٣٣).

﴿بِجَنَاحَيهِ، إلاَّ أُمَمٌ أمثالُكُم﴾ في تقدير خلقها ورزقها وأحوالها ـ ﴿ما فَرَّطْنا﴾: تركنا ﴿في الكِتابِ﴾: اللوح المحفوظ، ﴿مِن﴾: زائدةٌ ﴿شَيءٍ﴾ فلم نكتبه ـ ﴿ثُمَّ إلَى رَبِّهِم يُحشَرُونَ﴾، فيُقضَى بينهم، ويُقتَصّ للجَمّاء من القَرناء، ثم يقول لهم: كونوا تُرابًا.

٣٩ ـ ﴿والَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا﴾: القُرآن ﴿صُمٌّ﴾ عن سماعها سماعَ قَبول ﴿وبُكمٌ﴾ عن النُّطق بالحقّ ﴿في الظُّلُماتِ﴾: الكفرِ. ﴿مَن يَشَأِ اللهُ﴾ إضلالَه ﴿يُضلِلْهُ، ومَن يَشَأْ﴾ هِدايتَه ﴿يَجعَلْهُ علَى صِراطٍ﴾: طريقٍ ﴿مُستَقِيمٍ﴾: دِينِ الإسلام.

٤٠ ـ ﴿قُلْ﴾ ـ يا مُحمّد ـ لأهل مكّة: ﴿أرَأَيتَكُم﴾: أخبروني، ﴿إن أتاكُم عَذابُ اللهِ﴾ في الدُّنيا ﴿أو أتَتكُمُ السّاعةُ﴾: القِيامةُ المُشتملة عليه بغتةً، ﴿أغَيرَ اللهِ تَدعُونَ﴾؟ لا، ﴿إن كُنتُم صادِقِينَ﴾ في أنّ الأصنام تنفعكم...

قولُه: (وأحوَالِها) وآجالِها.

قولُه: (اللَّوحِ المَحفُوظِ) أو القرآنِ.

قولُه تعَالى: (﴿يُحشَرُون﴾) عن ابنِ عبَّاسٍ: مَوتُ البهائمِ حشرُها[1]. والظَّاهرُ أنَّ معناهُ: أنَّها تحشرُ ثمَّ تمُوتُ بخلافِ غيرِها.

قولُه: (الكُفر) أي: ظُلماتِ الكُفرِ، أو في ظُلمةِ الجهلِ، وظُلمةِ العِنادِ، وظلمةِ التَّقلِيدِ، أو هو كنايةٌ عن عمَى البصرِ وهو خبرٌ ثانٍ.

قولُه: (إِضلَالَهُ) وهو دليلٌ واضحٌ لنا على المعتزلَةِ.

قولُه: (لأَهلِ مَكَّة) أو للكفرَةِ.

قولُه: (أخبِرُوني) هو من وضعِ السَّببِ موضعَ المسبَّبِ، فإنَّه وضعَ الاستفهامَ منَ العلمِ موضِعَ الاستخبارِ؛ لأنَّه لا يخبِرُ عن الشَّيءِ إلَّا العالمُ به.

قولُه: (علَيه) أي: العَذابِ.

قولُه: (بغتَةً) قيدٌ لهُما.

وقولُه تعَالى: (﴿أَغَيرَ اللهِ تَدعُون﴾) أي: في صرفِ العذابِ عنكم، وهو متعلَّقُ الاستخبارِ.

قولُه: (لا) أي: لا تدعونَ غيرَهُ بلا شُبهَةٍ.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٢٦١)، والطبري في «تفسيره» (١٣٢١٩).

فادعوها، ٤١ ـ ﴿بَلْ إِيَّاهُ﴾ لا غيره ﴿تَدعُونَ﴾ في الشدائد، ﴿فَيَكشِفُ ما تَدعُونَ إِلَيهِ﴾ أن يكشفه عنكم من الضُّرّ ونحوه، ﴿إن شاءَ﴾ كشفَه، ﴿وتَنسَونَ﴾: تتركون ﴿ما تُشرِكُونَ﴾ معه من الأصنام فلا تدعونه.

٤٢ ـ ﴿ولَقَد أرسَلْنا إلَى أُمَمٍ مِن﴾ ـ زائدةٌ ـ ﴿قَبلِكَ﴾ رُسلاً فكذَّبوهم، ﴿فأخَذْناهُم بِالبأساءِ﴾: شِدّة الفقر ﴿والضَّرّاءِ﴾: المرض، ﴿لَعَلَّهُم يَتَضَرَّعُونَ﴾: يتذلّلون فيؤمنون. ٤٣ ـ ﴿فلَولا﴾: فهلاّ، ﴿إذْ جاءَهُم بأسُنا﴾: عذابنا، ﴿تَضَرَّعُوا﴾ أي: لم يفعلوا ذلك مع قيام........................

قولُه: (فَادعُوهَا) إشارَةٌ إلى جَوابٍ محذُوفٍ، لكنِ الصَّحيحُ في تقديرِ الجوابِ أن يكونَ بضميرٍ مفرَدٍ مذكَّرٍ ليرجِعَ إلى غيرِ اللهِ، أو فأخبرُوني لم لا تدعُونَ أصنامَكُم في ذلك الحالِ.

قولُه: (لا غَيرَهُ) يعني: تقديمَ المفعولِ لإفادَةِ التَّخصِيصِ.

قولُه: (في الشَّدَائِدِ) كما قالَ تعالى: ﴿وإذا غَشِيَهُم مَوجٌ كالظُّلَلِ دَعَوُا اللهَ مُخلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [لقمان: ٣٢].

قولُه: (أَن يَكشِفَه) بدلٌ من الضَّميرِ المجرُورِ؛ أي: يكشفُ ما تدعونَهُ إلى كشفِهِ.

قولُه: (كَشْفَه) مفعُولُ ﴿شاءَ﴾، قالَ البيضاوِيُّ[1]: ولا يشاءُ في الآخرَةِ.

ولا بدَّ من هذا القيدِ جَواباً عمَّا قيلَ: معنَى الآيَة: بل إيَّاهُ تدعونَ أن ينزِلَ بكُم عذابُ اللهِ، أو أتتكُمْ أهوالُ القيامةِ فيكشِفُ عنكم ما تدعونَهُ. فيلزمُ أن يكشِفَ اللهُ الشَّدائدَ عنهم في القيامةِ بالدُّعاءِ.

وقد تمحَّلَ الزَّمخشريُّ[2] في توجيههِ مع أنَّه يردُّ عليه بعدُ، فانظُر، كذا أفادَهُ الصَّفويُّ.

قولُه: (فَلَا تَدعُونَه) لما ركزَ في العقُولِ على أنَّه القادِرُ على كشفِ الضُّرِّ دون غيرِهِ أو تنسَونَه من شدَّةِ الأمرِ وهولِهِ.

قولُه: (زائِدَة) يعني: قَبلَك.

قولُه: (رُسُلاً) مفعُول: أرسَلنا.

قولُه: (فكذَّبُوهُم) أي: فكذَّبوا المرسلينَ قدَّرهُ لتصحيحِ عطفِ ما بعدهُ.

قولُه: (شدَّةِ الفَقرِ) أو الجُوعِ، والأحسنُ تفسيرُها بالشِّدَّة.

قولُه: (المَرَض) أو الضُّر، أو الآفاتُ من نُقصانِ الأموالِ والأنفُسِ.

قولُه: (ذلكَ) التَّضرُّعَ.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٦١).

(٢) انظر: «الكشاف» (٢/ ٢٣).

المقتضي له، ﴿ولكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُم﴾ فلم تلن للإيمان، ﴿وزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيطانُ ما كانُوا يَعمَلُونَ﴾ من المعاصي فأصرّوا عليها، ٤٤ ـ ﴿فلَمّا نَسُوا﴾: تركوا ﴿ما ذُكِّرُوا﴾: وُعِظوا وخُوِّفوا ﴿بِهِ﴾ من البأساء والضرّاء فلم يتّعظوا ﴿فَتَحْنا﴾ ـ بالتخفيف والتشديد ـ ﴿علَيهِم أبوابَ كُلِّ شَيءٍ﴾ من النِّعم استدراجًا لهم.

﴿حَتَّى إذا فَرِحُوا بِما أُوتُوا﴾ فَرَحَ بطرٍ ﴿أَخَذْناهُم﴾ بالعذاب ﴿بَغْتَةً﴾: فجْأة، ﴿فإذا هُم مُبلِسُونَ﴾: آيِسُونَ من كُلِّ خير، ٤٥ ـ ﴿فقُطِعَ دابِرُ القَومِ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي: آخِرُهم، بأن استُؤْصِلوا. ﴿والحَمدُ لِلّهِ رَبِّ العالَمِينَ﴾ على نصر الرُّسل، وهلاك الكافرين.

٤٦ ـ ﴿قُلْ﴾ لأهل مكّةَ: ﴿أَرَأَيتُم﴾: أخبروني، ﴿إن أَخَذَ اللهُ سَمعَكُم﴾: أصَمَّكم ﴿وأبصارَكُم﴾: أعماكم ﴿وخَتَمَ﴾:..

قولُه: (المقتَضِي) الدَّاعِي والباعِث.

قولُه: (من المعَاصِي) بيانٌ لـ﴿ما﴾ فقولُه: (فَأَصَرُّوا عَليهَا) نَظراً إلى معنَى ﴿مَا﴾.

قولُه: (فَلَم يَتَّعِظُوا) الظَّاهرُ بالواو؛ ليكونَ تفسيراً لترَكُوا.

قولُه: (والتَّشدِيد) شامِيٌّ[1].

قولُه: (استِدرَاجاً) ليكونَ الأخذُ والهلاكُ أَشَدَّ عليهم وأفظَعَ، وقيل: مراوحَةٌ عليهم بين نوبتَي الضَّرَّاءِ والسَّرَّاءِ وامتحاناً لهم بالشِّدَّةِ والرَّخاءِ إلزاماً للحجَّةِ وإزاحَةً للعِلَّة، والأوَّلُ أولَى لما رويَ: أنَّه عليه الصَّلاةُ والسَّلام قالَ: «مُكِرَ بالقَومِ ورَبِّ الكَعبَة»[2].

قولُه: (فَرَحَ بَطَرٍ) أي: أعجِبوا بما أوتُوا من النِّعمِ واشتَغَلوا بالنِّعمةِ عن المنعِمِ والقيامِ بحقِّهِ.

قولُه: (آيِسُونَ) أو متحيِّرونَ.

قولُه: (أي: آخِرُهُم) بحيثُ لم يبقَ منهم أحَدٌ.

قولُه: (استُؤصِلُوا) يهمزُ ويخفَّفُ، فإنَّ أصلَهُ: أُصِلَ، قال الأصمعيُّ[3]: الدَّابرُ الأصلُ يقال: قطَعَ اللهُ دابرَهُ؛ أي: أذهبَ أصلَهُ.

قولُه: (أخبِرُونِي) أيُّها المشرِكونَ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٧)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٩٤)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٥٠).

(٢) لم أقف عليه مرفوعاً، وإنما هو من قول الحسن، رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٢٩٣)، وابن أبي الدنيا في «الزهد» (٤٣). قال المناوي في «الفتح السماوي» (٢/ ٦٠٥) (٤٩٢): قال الجلال السيوطي: لم أقف عليه مرفوعاً، إنما هو من قول الحسن.

(٣) وانظر: «تهذيب اللغة» للأزهري (١٤/ ٧٩).

طبع ﴿عَلَى قُلُوبِكُم﴾ فلا تعرفون شيئًا، ﴿مَن إِلَـٰهٌ غَيرُ اللهِ يأتِيكُم بِهِ﴾: بما أخذه منكم بزعمكم؟ ﴿انظُرْ: كَيفَ نُصَرِّفُ﴾: نُبَيّن ﴿الآياتِ﴾: الدلالاتِ على وحدانيّتنا، ﴿ثُمَّ هُم يَصدِفُونَ﴾: يُعرِضون عنها، فلا يؤمنون؟ ٤٧ ـ ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿أرَأَيتكُم ـ إن أتاكُم عَذابُ اللهِ بَغْتَةً أو جَهْرَةً﴾: ليلاً أو نهارًا ـ ﴿هَل يُهلَكُ إلاّ القَومُ الظّالِمُونَ﴾ الكافرون؟ أي: ما يُهلَك إلاّ هم.

٤٨ ـ ﴿وما نُرسِلُ المُرسَلِينَ إلاّ مُبَشِّرِينَ﴾ مَن آمَن بالجنّة ﴿ومُنذِرِينَ﴾ مَن كفرَ بالنار. ﴿فمَن آمَنَ﴾ بهم ﴿وأصلَحَ﴾ عمله ﴿فلا خَوفٌ علَيهِم ولا هُم يَحزَنُونَ﴾ في الآخِرة، ٤٩ ـ ﴿والَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا يَمَسُّهُمُ العَذابُ بِما كانُوا يَفسُقُونَ﴾: يَخرجون عن الطاعة.

قولُه: (طبَعَ) بأن يُغَطِّيَ عليها ما يزولُ به عقلُكُم وفهمُكُم.

قولُه: (بما أَخَذَه) وختمَ عليه؛ يعني: أنَّ ضميرَ ﴿بِهِ﴾ مفردٌ والمذكورُ ثلاثٌ، وقيل: بأحَدِ هذه المذكورَاتِ، وقيل: بذلك، وهذا أظهَرُ وأَخصرُ.

قولُه: (بزعمِكُم) حقُّه أن يذكرَهُ بعد قولِه: ﴿من إلَهٌ غيرُ اللهِ﴾.

قولُه: (نبيِّنُ) أي: نوضِّحُ، أو تكرِّرَ تارَةً من جهةِ المقدِّماتِ العقليَّةِ، وتارةً من جهةِ التَّرغيبِ والتَّرهيبِ، وتارَةً بالتَّنبيهِ والتَّذكيرِ بأحوالِ المتقدِّمينَ.

قولُه: (الدَّلالاتِ) وفي نُسخَةٍ: «الدَّالَّاتِ» والأوَّلُ هو المعقُولُ.

قولُه: (ليلاً أو نَهاراً) أو بغتَةً على غفلَةٍ من غير مقدِّمَةٍ أو جهرَةً معايَنةً تتقدَّمُها أمارَةٌ تؤذِنُ بحلُولِها، وهذا أظهَرُ إذ كلٌّ منهما يمكِنُ في كلٍّ منهما.

قولُه: (ما يُهلَك) ولذا صَحَّ الاستثناءُ المفرَغُ منه، والمرادُ: هلاكَ سخطٍ وتعذِيبٍ.

قولُه: (بالنَّار) ولم نُرسِلهُم ليقترَحَ عليهم ويتلَهَّى بهم.

قولُه: (بِهِم) أي: بالرُّسُل.

قولُه: (في الآخِرَة) أي: ﴿فلا خَوفٌ عليهِم﴾ من العَذابِ ﴿ولا هُم يحزَنُونَ﴾ بفَواتِ الثَّوابِ، أو على ما فاتَ من دُنياهُم.

قولُه تعَالى: (﴿يَمَسُّهُم﴾) يصيبُهُم جعلَ العذابَ ماسًّا كأنَّه الطَّالِبُ للوصولِ إليهم، أو إشارَةٌ إلى أنَّ مَسَّها فقط يَكفِي في التَّحذيرِ واستغنَى بتعريفِهِ عن التَّوصيفِ بنحوِ الشَّديدِ.

قولُه: (عن الطَّاعَة) ومنها التَّصدِيقُ.

٥٠ ـ ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿لا أقولُ لكُم: عِندِي خَزائنُ اللهِ﴾ التي منها يَرزق، ﴿ولا﴾ إنّي ﴿أعلَمُ الغَيبَ﴾: ما غاب عنّي ولم يُوحَ إليّ، ﴿ولا أقولُ لكُم: إنِّي مَلَكٌ﴾ من الملائكة. ﴿إنْ﴾: ما ﴿أتّبعُ إلاّ ما يُوحَى إليَّ. قُلْ: هَل يَستوِي الأعمَى﴾: الكافر ﴿والبَصِيرُ﴾: المؤمن؟ لا. ﴿أفلا تَتفكَّرُونَ﴾ في ذلك فتؤمنون؟

٥١ ـ ﴿وأنذِرْ﴾: خوِّف ﴿بِهِ﴾: بالقرآن ﴿الَّذِينَ يَخافُونَ أن يُحشَرُوا إلَى رَبِّهِم، لَيسَ لَهُم مِن دُونِهِ﴾ أي: غيرِه ﴿وَلِيٌّ﴾ ينصرهم ﴿ولا شَفِيعٌ﴾ يشفع لهم ـ وجُملة النفي: حال من ضمير «يُحشروا»، وهي محلُّ الخَوف.........................

قولُه: (الَّتِي مِنهَا يَرزُقُ) أي: خزائنُ رزقِهِ، أو مقدوراتُه، فأعطيكُم ما تريدُونَ.

قولُه: (﴿ولا﴾ إنِّي) أي: ولا أقولُ لكم إنِّي أعلمُ فأخبرُكُم بما سيكونُ، عطفٌ على ﴿عِندِي خَزائِنُ﴾ و﴿لا﴾ مزيدةٌ لتأكيدِ النَّفي، وقيل: على ﴿لا أقولُ﴾ وهو يُلائِمُ ما بعدهُ، والأوَّلُ أولَى معنًى؛ إذ لا كثيرَ فائدَةٍ في مجرَّدِ الإخبارِ بأنِّي لا أعلَمُ الغيبَ، وإنَّما الفائدَةُ في الإخبارِ بأنِّي لا أقولُ ذلك، تأمَّل.

قولُه: (ولَم يُوحَ إليَّ) حالٌ من الفاعِلِ أو المفعُولِ.

قولُه: (مِن المَلائكةِ) أي: من جِنْسِهم، أو أقدِرُ على ما يقدِرونَ عليه عادةً.

قولُه: (ما ﴿أتّبعُ﴾) تبرَّأَ عمَّا تستبعدُه العقُولُ من دَعْوى الألوهيَّة والملَكيَّة، وادَّعى النبوَّةَ التي هي من كمَالاتِ البشريَّةِ.

قولُه: (الكافِرُ) أو: مثَلٌ للضالِّ والمهتدِي، أو الجاهلِ والعالمِ، أو مُدَّعي المستحِيلِ ومُدَّعِي المستقِيمِ.

قولُه: (لا) نفيٌ للاستِواءِ، أو إشارةٌ إلى أنَّ الاستِفهامَ بمعنَى: لا.

قولُه: (في ذَلِكَ) أي: عدَمِ الاستِواءِ.

قولُه: (فتؤمِنُونَ) أو: فتهتَدُوا، أو: فتميَّزُوا.

قولُه: (بالقُرآنِ) وقالَ البيضاويُّ[1]: الضَّميرُ لِـ﴿مَا يُوحَى إِلَيَّ﴾ وهو لا يصِحُّ لفظاً بل معنًى، فيرجِعُ إلى معنَى الأوَّلِ.

قولُه: (ينصُرُهم) أو يتوَلَّى أمرَهُم.

قولُه: (يَشفَعُ لَهُم) أي: بغَيرِ إذنِهِ إن أرادَ العذابَ بهم.

قولُه: (من ضَمِيرِ ﴿يُحْشَرُوا﴾) أي: يخَافُون أن يُحشَروا غير مشفُوعينَ.

قولُه: (وهيَ محلُّ الخَوفِ) يعنِي: أنَّ المخوفَ هو الحشرُ على هذهِ الحالَةِ.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٦٣).

والمُراد بهم المُؤمنون العاصون ـ ﴿لَعَلَّهُم يَتَّقُونَ﴾ اللهَ بإقلاعِهم عمّا هم فيه وعملِ الطاعات.

٥٢ ـ ﴿ولا تَطرُدِ الَّذِينَ يَدعُونَ رَبَّهُم بِالغَداةِ والعَشِيِّ يُرِيدُونَ﴾ بعبادتهم ﴿وَجهَهُ﴾ ـ تعالى ـ لا شيئًا من أعراض الدنيا، وهم الفُقراء. وكان المُشركون طعنوا فيهم، وطلبوا أن يطردهم ليُجالسوه، وأراد النبيّ ذلك طمعًا في إسلامهم. ﴿ما علَيكَ مِن حِسابِهِم مِن﴾ ـ زائدةٌ ـ ﴿شَيءٍ﴾ إن كان باطنهم

قولُه: (المُؤمِنُونَ) أو المجوِّزونَ للحَشْرِ؛ لأنَّ بعضَ أهلِ الكتابِ المشركِينَ خافُوا ذلك الخَوفَ بعدَ ما أُخبرُوا بالحَشرِ.

قولُه: (العَاصُونَ) أي: المقصِّرونَ في العَملِ.

قولُه: (عمَّا هُم) من السيِّئاتِ.

قولُه: (وعَمَلِ الطَّاعَاتِ) عَطفٌ على (إقلاعِهِم).

قولُه: (بعبَادَتِهم) وهي الصَّلواتُ المكتُوباتُ، قال سعيدُ بنُ المسيَّبِ[1] ومُجاهدٌ[2] وقتادةُ[3] والحسنُ[4]: أو صلاةُ الصُّبحِ والعصْرِ، وقيل: الذِّكرُ، والمرادُ بـ﴿الغَدَاةِ والعَشيِّ﴾: الدَّوامُ، أو خُصَّ الوقتانِ لشرَفِهِمَا، والجملَةُ حالٌ من ﴿يَدْعُونَ﴾.

قولُه: (مِن أَعرَاضِ) بالعينِ المهمَلةِ أو المعجَمةِ.

قولُه: (وهُم الفُقَرَاءُ) سُمِّي منهُم: صُهيبٌ وبلالٌ وعمَّارٌ وخبَّابٌ وسعدُ بن أبي وقَّاصٍ وابنُ مسعودٍ وسلمانُ الفارِسِيُّ، كما صَرَّحَ به في «أسبابِ النُّزول»[5]، كذا في «المبهمات»[6] للمصنِّفِ، لكنَّ عدَّ سلمانَ الفارسي مُشكِلٌ؛ إذ إسلامُهُ بعدَ الهجرةِ في المدينَةِ، والآيةُ مكيَّةٌ، وكذَا وقعَ للبيضَاويِّ[7]، فلا تغفَلْ.

قولُه: (ذلِكَ) أي: طردَهُم.

---

(١) روى الطبري في «تفسيره» (١٣٢٧٧) نحوه.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٣٢٦٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٣٣٦) (٧٣٣٧).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١٣٢٧٣) (١٣٢٨١).

(٤) روى الطبري في «تفسيره» (١٣٢٧٠) عنه: أنها الصلوات الخمس.

وفي «تفسير ابن عطية» (٢/ ٢٩٥): قال الحسن: المراد به صلاة مكة التي كانت مرتين في اليوم بكرة وعشيًّا.

(٥) انظر: «أسباب النزول» (ص: ٢١٨).

(٦) انظر: «المبهمات» (ص: ٤١).

(٧) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٦٣).

غيرَ مَرْضيّ، ﴿وما مِن حِسابِكَ علَيهِم مِن شَيءٍ، فتَطرُدَهُم﴾: جوابُ النفي، ﴿فتكُونَ مِنَ الظّالِمِينَ﴾ إن فعلتَ ذلك.

٥٣ ـ ﴿وكَذلِكَ فَتَنّا﴾: ابتلَينا ﴿بَعضَهُم بِبَعضٍ﴾ أي: الشريفَ بالوضيعِ والغنيَّ بالفقيرِ بأن قدّمناه بالسبق إلى الإيمان، ﴿لِيَقُولُوا﴾ أي: الشُّرفاءُ والأغنياء بمَكّة مُنكِرينَ: ﴿أَهؤُلاءِ﴾ الفقراءُ ﴿مَنَّ اللهُ علَيهِم مِن بَينِنا﴾ بالهداية؟ أي: لو كان ما هم عليه هدًى ما سبقونا إليه. قال تعالى: ﴿أَلَيسَ اللهُ بِأعلَمَ بِالشّاكِرِينَ﴾ له فيهديَهم؟ بلى.

قولُه: (غيرَ مَرضيٍّ) كما ذكرَهُ المشركُونَ وطعَنُوا في دينِهم، فالمعنَى: ليسَ عليكَ من حسابِ إيمَانهِم؟ فلعلَّ إيمانَهُم عندَ اللهِ أعظَمُ من إيمَانِ مَن تطردُهُم بسؤَالِهم طمَعاً في إيمَانِهم لو آمنُوا، وليس عليكَ اعتِبارُ بواطنِهم، فحِسَابُهم عليهِم لا يتعَدَّاهم إلَيكَ، كمَا أنَّ حسابَكَ عليكَ لا يتعدَّاكَ إليهِم، أو معنَاهُ: إنَّما حسَابُهُم على اللهِ، كقَولِ نوحٍ في جوابِ ﴿قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ﴾ الآياتِ إلى: ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ١١١، ١١٤] وهذا أوفَقُ، وقيلَ: الضَّميرُ للمشركِينَ، والمعنَى: لا تُؤاخَذُ بحسابِهِم حتَّى يَهُمَّكَ إيمانُهُم بحيثُ تطرُدُ المؤمنِينَ طمَعاً فيه.

قولُه: (جَوَاب النَّفْي) أي: لا يكونُ حسَابُهُم عليك، فكيفَ لك من طردِهِم.

قولُه: (ذَلِكَ) أي: الطَّردَ، وهو جوابُ النَّهيِ، وقيل: عطفٌ على ﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾ وهو ضعِيفٌ.

قولُه: (ابتَلَيْنا) أي: مثلَ ذلكَ الابتِلاءِ العَظيمِ ـ وهو اختلافُ أحوالِ النَّاسِ في أمورِ الدُّنيا ـ ابتلَينَا بعضَهم ببعضٍ في أمرِ الدِّينِ.

قولُه: (بأنْ قدَّمْنَاه) أي: البعضَ الثَّاني.

قولُه: (أي: الشُّرَفاءُ) يعنِي: رؤَسَاءَ قرَيشٍ في شأنِ فُقراءِ المسلِمِين وضُعَفائهِم.

قولُه: (مُنكِرين) إشارةٌ إلى أنَّ الاستفهامَ للإنْكارِ.

قولُه: (بالهِدَايَةِ) أي: أنعمَ اللهُ عليهم بالهِدايةِ والتَّوفيقِ لِما يُسعدُهم دونَنا، ونحنُ الأكابرُ والرُّؤساءُ، وهم المساكينُ والضُّعفاءُ.

قولُه: (مَا سَبَقُونَا) كقولهم: ﴿لَوْ كَانَ خَيْراً مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١].

قولُه: (لَهُ) أي: بمَن يقعُ منه الإيمانُ والشُّكرُ.

قولُه: (فَيَهدِيَهُمْ) ويوفِّقَهم؛ يعنِي: وبمَن لا يقَعُ منه فيضلَّهُم ويخذُلَهم.

قولُه: (بَلَى) إمَّا حكايةٌ عنه ﷺ، أو قولُ المصنِّفِ نفسِه، إشارةٌ إلى أنَّ المستحبَّ أن يُقالَ هذا القولُ في مثلِ هذا المحلِّ، كما وردَ في الحدِيثِ(١).

---

(١) روى أبو داود (٨٨٧)، والترمذي (٣٣٤٧)، وأحمد في «مسنده» (٧٣٩١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٣٦)، =

٥٤ ـ ﴿وإذا جاءَكَ الَّذِينَ يُؤمِنُونَ بِآياتِنا فقُلْ﴾ لهم: ﴿سَلامٌ عليكُم. كَتَبَ﴾: قضى ﴿رَبُّكُم على نَفسِهِ الرَّحْمةَ، إنَّهُ﴾ أي: الشأنَ ـ وفي قراءة بالفتح: بدلٌ من «الرحمة» ـ ﴿مَن عَمِلَ مِنكُم سُوءًا بِجَهالةٍ﴾ منه حيثُ ارتكبه، ﴿ثُمَّ تابَ﴾: رجَع ﴿مِن بَعدِهِ﴾: بعدِ عمله عنه ﴿وأصلَحَ﴾ عمله، ﴿فإنَّهُ﴾ أي: الله ﴿غَفُورٌ﴾ له ﴿رَحِيمٌ﴾ به. وفي قراءة بالفتح..........................

قولُه: (لَهُم) أي: الَّذين يؤمنُون مُطلَقاً، أو الَّذين يدَّعونَ أمرَه بأن يبدأ بالتَّسليمِ، أو يبلِّغَ سلامَ اللهِ إليهم ويبشِّرَهم بسَعةِ رحمةِ اللهِ.

قولُه: (أيْ: الشَّأنَ) استئنَافٌ، تفسيرِ ﴿الرحمة﴾.

قولُه: (وفِي قِرَاءَةٍ) لنافعٍ وشاميٍّ وعاصمٍ[1].

قولُه: (مِنْهُ) أي: ممَّن عمل، في مَوضعِ الحالِ؛ أي: مَن عَمِلَ ذنباً جاهلاً بحقيقَةِ ما يتبَعُه من المضَارِّ والمفاسِدِ، أو متلبِّساً بفعلِ الجهَلةِ، فإنَّ ارتكَابَ ما يؤدِّي إلى الضَّررِ من أفعالِ الجاهِلينَ.

قولُه: (عَمَلِهِ) أو السُّوءِ.

قولُه: (عَنْهُ) متعلِّقٌ بـ﴿تَابَ﴾ والضَّميرُ إلى «عمَلِه».

قولُه: (عَمَلَهُ) بالتَّدارُكِ والعَزمِ على أن لا يعُودَ، أو أخلَصَ توبتَهُ.

قولُه: (وفِي قِرَاءَة) الشَّاميِّ وعاصمٍ[2].

قولُه: (بالفَتْحِ) قالَ القاضِي[3]: على إضمَارِ مُبتدأٍ أو خبرٍ؛ أي: فأمرُهُ، أو فلهُ غفرانُهُ، زادَ الصَّفويُّ[4]:

= والحاكم في «المستدرك» (٣٨٨٢) من حديث أبي هريرة بلفظ: «مَن قرأ منكم ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾، فانتهى إلى آخرها: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾ [التين: ٨]، فليقلْ: بلى، وأنا على ذلك من الشَّاهدين، ومَن قرأ: ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾، فانتهى إلى: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ [القيامة: ٤٠]، فليقلْ: بلى، ومَن قرأ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ﴾ فبلغَ: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ [المرسلات: ٥٠]، فليقلْ: آمنَّا باللهِ». قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلت: كذا قال مع أن الراوي عن أبي هريرة رضي الله عنه أعرابي مجهول، وفي إسناد الحاكم ـ دون غيره ـ يزيد بن عياض وهو متهم متروك.

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٨)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣١١)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٢)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٥٨).

(٢) انظر المصادر السابقة.

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٦٤).

(٤) انظر: «تفسير الإيجي» (١/ ٥٣٩).

أي: فالمغفرة له. ٥٥ ـ ﴿وكَذلِكَ﴾: كما بيَّنّا ما ذُكر ﴿نُفَصِّلُ﴾: نُبيِّن ﴿الآياتِ﴾القُرآنَ ليَظهرَ الحقّ فيُعمَلَ به، ﴿ولِتَستَبِينَ﴾: تظهرَ ﴿سَبِيلُ﴾: طريقُ ﴿المُجرِمِينَ﴾ فتُجتَنَبَ. وفي قراءة بالتَّحتانيّة، وفي أُخرى بالفَوقانيّةِ ونصبِ «سَبِيلَ»: خِطابٌ للنبيِّ.

٥٦ ـ ٥٧ ـ ﴿قُلْ: إنِّي نُهِيتُ أن أَعبُدَ الَّذِينَ تَدعُونَ﴾: تعبدون..............................

ألبتَّةَ، ومن قرأ بالكَسرِ فتقديرُهُ: فاللهُ يغفِرُ له ويرحمُهُ ألبتَّةَ فإنَّهُ غفورٌ رَحِيمٌ؛ يعنِي: على الأوَّلِ هو جوابُ الشَّرطِ، وعلى الثَّانِي: جوابُهُ محذُوفٌ، دليلُهُ أُقيمَ مَقامَه، وعلى أيِّ وجهٍ دلَّتْ على أنَّ لزُومَ المغفرَةِ لا يكُونُ إلا بالتَّوبةِ، وأمَّا المغفِرةُ على الاحتِمَالِ الأوَّلِ في مشيئَةِ اللهِ تعالى.

قولُه: (فالمَغْفِرَةُ لَهُ) أي: لمن عَمِلَ وتابَ، أو للتَّائبِ.

قولُه: (ما ذُكِرَ) تبييناً واضِحاً.

قولُه: (القُرآنَ) أو آياتِهِ في صفةِ المطيعِينَ والمجرِمِينَ المصرِّينَ منهُم والأوَّابِينَ.

قولُه: (لِيَظهَرَ) علَّةٌ مقدَّرةٌ للتَّفصيلِ، وقولُهُ تعالى: ﴿وَلِتَسْتَبِينَ﴾ عطفٌ عليهِ.

قولُه: (فتُجتنَبَ) منصُوبٌ.

قولُه: (وفِي قِرَاءَةٍ) لحَمزةَ والكِسائيِّ وشُعبةَ[1].

قولُه: (بالتَّحتانيَّةِ) لأنَّ السَّبيلَ يُذكَّرُ ويؤنَّثُ.

قولُه: (وفِي الأُخرَى) نافعٌ[2].

قولُه: (ونَصْبِ ﴿سَبِيلَ﴾) أي: لنافعٍ[3]، والحاصِلُ أنَّ ﴿سَبِيلُ﴾ مرفُوعٌ عندَ الجمهورِ.

قولُه: (خِطَابٌ) على معنَى: ولتستَوضِحَ سبيلَهُم وتعرِفَ طريقَهُم، فتُعامِلَ كلًّا منهم بما يلحَقُ له، فصَّلْنا هذا التَّفصِيلَ.

قولُه تعالى: (﴿إِنِّي نُهِيتُ﴾) أي: صُرِفْتُ بالعِصْمةِ، أو زُجِرتُ بما نُصِبَ لي من الأدلَّةِ وأُنزِلَ عليَّ من الآياتِ في أمرِ التَّوحيد.

قولُه: (تَعبُدُونَ) أي: عن عبَادةِ ما تعبُدونَ، أو ما تدَّعُونهَا آلهةً؛ أي: تسمُّونَها.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٨)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣١٤)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٣)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٥٨).

(٢) انظر المصادر السابقة.

(٣) انظر المصادر السابقة.

﴿مِن دُونِ اللهِ. قُلْ: لا أَتَّبِعُ أَهْواءَكُم﴾ في عِبادتها. ﴿قَد ضَلَلتُ إذًا﴾: إن اتبعتُها، ﴿وما أنا مِنَ المُهتَدِينَ. قُلْ: إنِّي علَى بَيِّنةٍ﴾: بيانٍ ﴿مِن رَبِّي، و﴾ قد ﴿كَذَّبتُم بِهِ﴾: بربّي حيثُ أشركتم. ﴿ما عِندِي ما تَستَعجِلُونَ بِهِ﴾ من العذاب. ﴿إنِ﴾: ما ﴿الحُكمُ﴾ في ذلك وغيره ﴿إلاّ لِلّهِ، يَقضِي﴾ القضاءَ ﴿الحَقَّ، وهُوَ خَيرُ الفاصِلِينَ﴾: الحاكمين. وفي قراءةٍ «يَقُصُّ» أي: يقول.

٥٨ ـ ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿لَو أنَّ عِندِي ما تَستَعجِلُونَ بِهِ لَقُضِيَ الأَمرُ بَينِي وبَينَكُم﴾ بأن أُعجّله لكم وأستريح، ولكنّه عِند اللهِ، ﴿واللهُ أعلَمُ بِالظّالِمِينَ﴾: متى يُعاقبهم؟ ٥٩ ـ ﴿وعِندَهُ﴾ ـ تعالى ـ ﴿مَفاتِحُ الغَيبِ﴾:..

قولُه: (فِي عِبَادَتِهَا) الضَّميرُ راجعٌ إلى ﴿الَّذِينَ تَدْعُونَ﴾ باعتِبارِ معناهُ من الأصنامِ.

قولُه: (اتَّبعْتُها) أي: أهواءَكُم، ففي قولِهِ: «عبَادتِها» و«اتَّبعتُها» تفكيكُ الضَّميرِ، وهو جائزٌ حيثُ لا لَبْسَ، فتأمَّل.

قولُه: (بَيَانٍ) البيِّنَةُ: الدَّلالةُ الواضِحةُ التي تفصِلُ الحقَّ من الباطِلِ، قيل: المرادُ بها القرآنُ والوَحيُ، أو الحُجَجُ العقليَّةُ، أو ما يعُمُّهما.

وقولُه تعالى: (﴿مِنْ رَبِّي﴾) أي: من معرفتِهِ، أو صفةٌ لـ﴿بَيِّنَةٍ﴾؛ أي: من جهةِ ربِّي، أو كائنةٌ منه صادِرةٌ عنه، وضميرُ ﴿كَذَّبْتُمْ بِهِ﴾ على هذا لـ﴿بَيِّنَةٍ﴾ بمعنَى البيانِ؛ إذِ القصدُ إلى المعرِفةِ والتَّفصيلِ بينهُ وبينَهُم، وذلك أنِّي صدَّقتُ بالبيِّنَةِ وأنتُم كذَّبتُم بها، وهذا أَولى من قولِ المصنِّف: (﴿وَكَذَّبْتُمْ بِهِ﴾ بربِّي).

قولُه: (فِي ذَٰلِكَ) أي: ما ذُكِرَ من تعْجيلِ العذَابِ وتأخيرِهِ، وقوله وغير ذلك.

قولُه: (القَضَاءَ) فيكُون ﴿الحَقَّ﴾ صفةَ مصدَرٍ.

قولُه: (وفي قِراءَةٍ) لنافعٍ ومكِّيٍّ وعاصمٍ[1].

قولُه: (﴿يقُصُّ﴾) من قَصِّ الأثَرِ، أو قَصِّ الخبَرَ.

وقولُه: (يقُولُ) أي: يَحكِي على الثَّانِي، وأمَّا على الأوَّلِ فمعناهُ: يتَّبعُ الحقَّ والحِكْمةَ فيما حكَمَ.

قولُه تعالى: (﴿عِنْدَهُ﴾) أي: في قُدرَتِهِ.

قولُه: (﴿مَفَاتِحُ﴾) جمعُ: مَفتَح، بفتحِ الميمِ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣١٨)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٣)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٥٨).

أي: خزائنه أو الطُّرق المُوصِلة إلى عِلمه، ﴿لا يَعلَمُها إلاّ هُوَ﴾ ـ وهي الخمسة التي في قوله تعالى: «إنَّ اللهَ عِندَهُ عِلمُ السّاعةِ» الآيَةَ كما رواه البخاريّ ـ ﴿ويَعلَمُ ما﴾ يَحدُثُ ﴿في البرِّ﴾: القِفارِ ﴿والبَحرِ﴾: القُرى التي على الأنهار، ....

قولُه: (إِلَى عِلْمِهِ) أي: علمُ الغَيبِ مُستَعارٌ من المفاتِح الَّذي هو جمعُ مِفتَح ـ بالكسرِ ـ وهو المفتاحُ، ويؤيِّدُه إن قرئ: (مفاتيح)[1] والمعنَى: أنَّه المتوصِّلُ إلى المغيَّباتِ المحيطُ علمُه بها.

قولُه: (وهِيَ) أي: الطُّرُق.

قولُه: (كَمَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ) «إنَّ مفَاتيحَ الغَيبِ خمسٌ لا يعلمُها إلَّا اللهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ الآيَةَ»[2].

قولُه: (يَحْدُثُ) متعلِّقُ الجارِّ، وقولُه تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ﴾ عطفٌ للإخبارِ عن تعلُّقِ علمِهِ بالمشاهَداتِ على الإخبارِ عن اختصاصِ العلمِ بالمغيَّباتِ، كذا ذكرَهُ القاضِي[3]، وحاصلُهُ: يحِيطُ علمُهُ بالمغيَّباتِ والمشاهَداتِ، ذكرَه الصَّفويُّ[4].

وفي «المدارك»[5]: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ﴾ من النَّباتِ والدَّوابِّ ﴿وَالْبَحْرِ﴾ من الحيوانِ والجواهِرِ وغيرِهما، فقولُهُ: «وغيرِهما» قيدٌ لهما ليُفيدَ عمُومَ المخلُوقاتِ فيهما.

قولُه: (القِفَارِ ﴿وَالْبَحْرِ﴾ القُرَى الَّتِي على الأَنهَارِ) أي: على أطرَافِها، وقد تبعَ الشَّيخُ البغَويَّ في ذلكَ حيثُ ذكرَ في تفسيرِهِ[6] هُنا: قالَ مجاهِدٌ: البرُّ المفاوزُ والقِفارُ، والبحرُ: القُرى والأمصارُ، لا يحدُثُ فيها شيءٌ إلَّا بعلمِهِ، وقيل: هو البرُّ والبحرُ المعرُوفُ، انتهى.

قلتُ: لا وجهَ لتضعِيفِ القولِ الثَّاني، فإنَّه يفيدُ العمُومَ، وهو المتبادرُ إلى المفهُومِ والمقتَضِي للمقامِ، وعليه أكثرُ العُلماءِ الأعلامِ، نعم ذكرَ المحلِّي[7] القولَ الأوَّلَ عند قولِهِ تعَالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ [الروم: ٤١].

---

(١) وانظر: «تفسير الثعلبي» (٤/ ١٥٣)، و«البحر المحيط» (٤/ ٥٣٤)، و«تفسير القرطبي» (٧/ ١)، وعزوها لابن السميفع.

(٢) رواه البخاري (٤٧٧٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٦٥).

(٤) انظر: «تفسير الإيجي» (١/ ٥٤١).

(٥) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٥٠٩).

(٦) انظر: «تفسير البغوي» (٢/ ١٢٩).

(٧) انظر: «تفسير الجلالين» (ص: ٥٣٦).

﴿وما تَسقُطُ مِن﴾ ـ زائدةٌ ـ ﴿وَرَقةٍ إلاّ يَعلَمُها، ولا حَبّةٍ في ظُلُماتِ الأرضِ ولا رَطْبٍ ولا يابِسٍ﴾: عطفٌ على «وَرَقةٍ»، ﴿إلاّ في كِتابٍ مُبِينٍ﴾، هو اللوح المحفوظ. والاستثناء بدلُ اشتمال من الاستثناء قبله.

٦٠ ـ ﴿وهُوَ الَّذِي يَتَوفّاكُم بِاللَّيلِ﴾: يقبِض أرواحكم عِند النوم، ﴿ويَعلَمُ ما جَرَحتُم﴾: كسَبتم ﴿بِالنَّهارِ، ثُمَّ يَبعَثُكُم فِيهِ﴾ أي: النهارِ.........................

لكن لا تخفَى مناسبةُ تلكَ الآيةِ سابِقاً ولاحِقاً بذلك المعنَى دونَ هذه بذلك، ثمَّ وجدْتُ في «الإتقان»(١) للمصنِّفِ: قال ابن فارسٍ: كلُّ ما في القُرآنِ من ذكرِ البرِّ والبحرِ فالمرادُ بالبحرِ: الماءُ، وبالبرِّ التُّرابُ اليابسُ إلا: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ فالمرادُ: البرِّيَّةُ والعمرانُ، انتهى واللهُ أعلمُ.

قولُه: (زَائِدَة) للاستغراقِ، مبالَغةً في إحاطةِ علمِهِ بالجزئيَّاتِ.

وقولُه تعالى: (﴿فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ﴾) أي: فوقَ الأَرضِ أو تحتَها، وقيل: المرادُ تحتَ الأرضِ السَّابعةِ، وقيل: تحتَ التُّرابِ، وقيل: الحبُّ الذي يُزرَعُ يُخفِيهَا الزُّرَّاعُ.

وقولُه تعالى: (﴿وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ﴾) عبارةٌ عن كلِّ شيءٍ.

قولُه: (عَطْفٌ) أي: معطوفاتٌ.

قولُه: (هوَ اللَّوحُ) وهو صفةُ المذكُوراتِ، كما أنَّ ﴿لَا يَعْلَمُهَا﴾ صفةُ ﴿وَرَقَةٍ﴾.

قولُه: (يقبِضُ أرْوَاحَكم) وكذا في «المعالم»(٢) وهو غيرُ ظاهرٍ، والظَّاهرُ ما في «المدارك»(٣): يقبِضُ أنفسَكُم عن التَّصرُّف بالتَّمامِ في المنامِ، وقال البيضاويُّ(٤): استُعيرَ التَّوفِّي من الموتِ للنَّومِ لما بينهُما من المشارَكةِ في زوالِ الإحساسِ والتَّمييزِ، فإنَّ أصلَه قبضُ الشَّيءِ بتمامِهِ، انتهى.

وقولُه: «فإنَّ» تعليلٌ لـ«استُعيرَ»، ولذا قالَ الصَّفويُّ(٥): وهو التَّوفِّي الأصغَرُ.

قولُه: (كَسَبْتُم) فيه خصَّ اللَّيلَ بالنَّومِ والنَّهارَ بالكسبِ جَرياً على المعتادِ، أو لأنَّهمَا خُلِقَا لذلكَ، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاساً * وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشاً﴾ [النبأ: ١٠ ـ ١١].

---

(١) انظر: «الإتقان» (٢/ ١٥٦).

(٢) انظر: «معالم التنزيل» (٢/ ١٣٠).

(٣) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٥١٠).

(٤) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٦٥).

(٥) انظر: «تفسير الإيجي» (١/ ٥٤١).

برَدِّ أرواحكم ﴿لِيُقْضَى أَجَلٌ مُسَمًّى﴾ هو أجل الحياة، ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ بالبعث، ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ فيُجازيكم به، ٦١ ـ ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ﴾ مُستعليًا ﴿فَوْقَ عِبَادِهِ، وَيُرْسِلُ عَلَيْكُم حَفَظَةً﴾: ملائكة تُحصي أعمالكم. ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ﴾ ـ وفي قراءةٍ «تَوَفَّاهُ» ـ ﴿رُسُلُنَا﴾: الملائكة المُوكّلون بقبض الأرواح، ﴿وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾: يقصِّرون فيما يُؤمرون به، ٦٢ ـ ﴿ثُمَّ رُدُّوا﴾ أي: الخَلقُ ﴿إِلَى اللهِ مَوْلَاهُمُ﴾: مالكِهم ﴿الْحَقِّ﴾: الثابتِ العدلِ ليُجازيهم. ﴿أَلَا لَهُ الْحُكْمُ﴾: القضاء النافذ فيهم، ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾ يحاسِبُ الخلق كلّهم في قدر نصف نهار من أيّام الدنيا، لحديث بذلك.

قولُه: (بِرَدِّ أَرْوَاحِكُم) قالَ البغويُّ[1] وغيرُهُ: أي: يوقظُكُم، وقال القاضِي[2]: أطلَقَ البَعثَ ترشِيحاً للتَّوفِّي.

قولُه: (أَجَلُ الحَياةِ) إلى المماتِ ليستَوفيَ مُدَّةَ عمُرِهِ.

قولُه: (بالبَعْثِ) وقالَ البيضاويُّ[3]: بالمَوتِ، وفي «المدارِك»[4]: أي: رجوعُكُم بالبَعثِ بعدَ الموتِ، وهو أظهَرُ.

قولُه: (مُستَعلِياً) تقدَّم[5].

قولُه: (تُحْصِي أَعمَالكُم) أو تحفَظُ أبدانَكُم.

وقولُه تعالى: (﴿الْمَوْتُ﴾) أي: وقتُهُ.

قولُه: (وفي قراءَةٍ) لحَمزةَ بالتَّذكيرِ والإمالةِ المحضَةِ[6].

قولُه: (المَلَائِكَةُ) أي: ملَكُ الموتِ وأعوانُهُ.

قولُه: (أي: الخَلقُ) أو الملائِكةُ.

وقولُه تعالى: (﴿إِلَى اللهِ﴾) أي: إلى حُكمِهِ وجزائِهِ.

قولُه: (مَالِكِهِم) ومتولِّي أمرِهِم.

---

(١) انظر: «معالم التنزيل» (٢/ ١٣٠).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٦٥).

(٣) انظر المصدر السابق.

(٤) أنظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٥١٠).

(٥) عند قوله: «مستعلياً» تحت الآية: ١٨، من سورة الأنعام.

(٦) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٢١)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٣)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٥٨).

٦٣ ـ ﴿قُلْ﴾ ـ يا مُحمّد ـ لأهل مكّة: ﴿مَن يُنَجِّيكُم مِن ظُلُماتِ البَرِّ والبَحرِ﴾: أهوالِهما في أسفاركم، حين ﴿تَدعُونَهُ تَضَرُّعًا﴾: علانية ﴿وخُفْيَةً﴾: سِرًّا، تقولون: ﴿لَئِنْ﴾ لامُ قسم ﴿أنجَيتَنا﴾ ـ وفي قراءةٍ: «أنجانا» أيِ: اللهُ ـ ﴿مِن هذِهِ﴾ الظُّلُمات والشدائد، ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ الشّاكِرِينَ﴾: المؤمنين؟

٦٤ ـ ﴿قُلِ﴾ لهم: ﴿اللهُ يُنَجِيكُم﴾ ـ بالتخفيف والتشديد ـ ﴿مِنها ومِن كُلِّ كَرْبٍ﴾: غمّ سواها، ﴿ثُمَّ أنتُم تُشرِكُونَ﴾ به.

٦٥ ـ ﴿قُلْ: هُوَ القادِرُ علَى أن يَبعَثَ علَيكُم عَذابًا مِن فَوقِكُم﴾: من السماء كالحِجارة والصيحة ﴿أو مِن تَحتِ أرجُلِكُم﴾..

قولُه: (لأهْلِ مكّةَ) الظّاهرُ الإطلاقُ.

قولُه: (أهْوالِهمَا) وشَدائدِهمَا، استُعيرَتِ الظُّلمةُ للشِّدَّةِ؛ لمشارَكتِها في الهَولِ وإبطالِ الإبصَارِ.

قولُه: (حينَ ﴿تَدْعُونَهُ﴾) الجملةُ حاليَّةٌ.

قولُه: (عَلانيةً) أي: إعلاناً أو مُعلِنين.

قولُه: (سرًّا) أي: سِراراً أو مُسِرِّين؛ يعني: كلٌّ منها إمَّا حالٌ وإمَّا مفعولٌ مطلَقٌ؛ فإنَّ الإعْلانَ والإسرارَ نوعٌ من الدُّعاءِ.

قولُه: (وفي قراءَةٍ) للكوفيِّ[1].

قولُه: (أنجَانَا) ليوافِقَ قوله: ﴿تَدْعُونَهُ﴾.

قولُه: (والتَّشديدِ) هشامٌ وكوفيٌّ[2].

قولُه: (سِوَاهَا) أي: الظُّلماتِ.

قولُه: (بِهِ) أي: تعُودونَ إلى الشِّركِ ولا توفُونَ بالعَهدِ، وإنَّما وضَعَ ﴿تُشْرِكُونَ﴾ مَوضِعَ (لا تشركون) تنبيهاً على أنَّ مَن أشركَ في عبادَةِ اللهِ فكأنَّه لم يعبُدْه رأساً.

قولُه: (كالحِجَارةِ) لقَومِ لوطٍ وأصحابِ الفِيلِ.

قولُه: (والصَّيحَةِ) لثَمودَ، والطُّوفانِ لقومِ نوحٍ، والرِّيحِ لعادٍ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٢٢)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٣)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٥٩).

(٢) انظر المصادر السابقة.

كالخَسف، ﴿أو يَلبِسَكُم﴾: يَخلِطَكم ﴿شِيَعًا﴾: فِرَقًا مُختلفة الأهواء، ﴿ويُذِيقَ بَعضَكُم بأسَ بَعضٍ﴾ بالقِتال. قال ﷺ لمّا نزلت: «هذا أهوَنُ» أو «أيسَرُ»، ولمّا نزل ما قبله: «أعُوذُ بوَجهِكَ». رواه البخاريّ. وروى مُسلم حديثَ «سألتُ رَبِّي ألاّ يَجعلَ بأسَ أُمّتِي بَينَهُم، فمَنَعَنِيها». وفي حديثٍ «لمّا نَزلَتْ قالَ: أما إنَّها كائنةٌ، ولَم يأتِ تأوِيلُها بَعدُ». ﴿انظُرْ كَيفَ نُصَرِّفُ﴾: نُبيّنُ لهم ﴿الآياتِ﴾: الدلالات على قُدرتنا، ﴿لَعَلَّهُم يَفقَهُونَ﴾: يعلمون أنّ ما هم عليه باطل؟

٦٦ ـ ﴿وكَذَّبَ بِهِ﴾: بالقرآنِ ﴿قَومُكَ، وهُوَ الحَقُّ﴾: الصِّدق. ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿لَستُ عليكُم بِوَكِيلٍ﴾ فأُجازِيَكم، إنّما أنا مُنذر، وأمرُكم إلى الله. وهذا قبل الأمر بالقِتال. ٦٧ ـ ﴿لِكُلِّ نَبَإٍ﴾: خبرٍ ﴿مُستَقَرٌّ﴾: وقتٌ يقع فيه ويستقرّ، ....

قولُه: (كالخَسْفِ) لقارُونَ، والإغراقِ لِفرعونَ، والزَّلزلةِ لقومٍ آخرين، وعن ابنِ عبَّاسٍ[1]: عذابُ الفَوقِ أمرَاءُ السُّوءِ، والتَّحتِ: خدَمُ السُّوءِ، وقيل: ﴿مِنْ فَوْقِكُمْ﴾: أكابِرُكم وحكَّامِكم، و﴿مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾: سِفلتِكُم وعبيدِكُم.

قولُه: (لمَّا نَزَلَتْ) أي: هذِهِ الجمْلةُ الأخِيرةُ؛ وهي قولُه: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ﴾، أو لمَّا نزلتْ هذه الآيةُ، والمشارُ إليه بـ«هذا» الجملةُ الأخِيرةُ، وتذكيرُهُ باعتِبارِ خبرِهِ.

قولُه: (مَا قبْلَهُ) وهو ﴿مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾.

قولُه: (فمَنَعَنِيها) أي: المسْألةَ.

قولُه: (مَا هُم عَليهِ) أي: من الكفرِ.

قولُه: (بالقُرْآنِ) أو بالعذابِ.

وقولُه: (﴿قَوْمُكَ﴾) يعنِي: قريشاً.

قولُه: (الصِّدقُ) أي: الواقِعُ لا محالةَ.

قولُه: (فأُجَازِيَكُم) أو فأمنعَكُم من التَّكذيبِ، أو ما وُكِلَ إليَّ أمرُكم، إنَّما عليَّ البلاغُ، وعلى كلٍّ فليسَ له معنًى قابلٌ لنَسخٍ؛ لقَولِ الشَّيخِ: «وهذا قبلَ الأمرِ بالقتالِ».

قولُه: (خَبَر) من إخبارِ اللهِ، أو يريدُ: إمَّا العَذابَ أو الإيعَادَ به.

قولُه: (يَقَع) أي: الخبرُ؛ أي: وقتُ استِقرارِ وقوعِهِ ولو بعدَ حينٍ، بعضُهُ في الدُّنيا وبعضُهُ في الآخرَةِ، وهذا تهدِيدٌ شدِيدٌ ووعِيدٌ أكِيدٌ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٣٣٤٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٤٠٧).

ومنه عذابكم، ﴿وَسَوفَ تَعلَمُونَ﴾. تهديدٌ لهم.

٦٨ ـ ﴿وإذا رأيتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ في آياتِنا﴾: القُرآنِ بالاستهزاء ﴿فأعرِضْ عَنهُم﴾ ولا تُجالسْهم، ﴿حَتَّى يَخُوضُوا في حَدِيثٍ غَيرِهِ. وإمّا﴾ ـ فيه إدغام نون «إن» الشرطية في «ما» المزيدة ـ ﴿يُنْسِيَنَّكَ﴾، بسكون النون والتخفيف وفتحها والتشديد، ﴿الشَّيطانُ﴾ فقعدتَ معهم ﴿فلا تَقعُدْ بَعدَ الذِّكرَى﴾ أي: تذكُّرِهِ ﴿مَعَ القَومِ الظّالِمِينَ﴾. فيه وضعُ الظاهر موضعَ المُضمر.

وقال المُسلمون: إن قُمنا كلّما خاضوا لم نستطع أن نجلس في المسجد وأن نطوف. فنزل:

٦٩ ـ ﴿وما علَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ اللهَ ﴿مِن حِسابِهِم﴾........

قولُه: (ومِنْهُ) أي: من الكلِّ، والكلُّ يرجِّحُ الأوَّلَ.

قولُه: (بالاسْتِهزَاءِ) والتَّكذيبِ بها والطَّعنِ فيها.

قولُه: (ولَا تُجَالِسْهُم) وقُمْ عنهُم.

وقولُه تعالى: (﴿فِي حَدِيْثٍ غَيْرِهِ﴾) أعادَ الضَّميرَ على مَعْنى الآيَاتِ؛ لأنَّها القُرآنُ، كذا قالوهُ، والأظهَرُ: أنَّه عائِدٌ إلى الخَوضِ.

قولُه: (المَزِيدَةِ) للتَّأكيدِ.

قولُه: (وفتْحِها) أي: وبفَتحِها مع التَّشديدِ شاميٌّ[1].

قولُه: (فَقَعَدْتَ) بأنْ يشغلَكَ بوسوسَتِهِ حتَّى يُنسيَك النَّهيَ عن مجالسَتِهِم، ففيه إشارةٌ إلى أنَّ مفعولَهُ الثَّاني محذُوفٌ.

قولُه: (أيْ: تَذَكُّرِه) أي: الحكمِ، و﴿الذِّكْرَى﴾ مصدرٌ، وألفُهُ للتَّأنيثِ.

قولُه: (مَوضِعَ المُضْمَرِ) دَلالةً على أنَّهم ظلَمُوا بوضْعِ التَّكذيبِ والاستِهْزاءِ مَوضِعَ التَّصديقِ والاستِعْظامِ.

قولُه: (وأَنْ نَطُوفَ) فيه دَلالةٌ على أنَّ المرادَ بالقعُودِ المنفيِّ إنَّما هو الحضُورُ.

قولُه: (نَزَلَ) أي: رخصةً لهم بشَرطِ التَّذكيرِ. قال كثيرٌ من السَّلَفِ: هذا منسُوخٌ بآيَةِ النِّساءِ المدنيَّة، وهي قولُهُ: ﴿إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠] وصحَّ عن سعيدِ بن جُبيرٍ أنَّ معناهُ: ما عليكُم أن تخُوضُوا في آياتِ اللهِ شيءٌ من حسابِهِم إذا تجنَّبتُم وأعرضْتُم عنهم[2].

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٠)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٢٤)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٣)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٥٩).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٤٢٩).

أي: الخائضين ﴿مِن﴾ ـ زائدةٌ ـ ﴿شَيءٍ﴾ إذا جالسوهم، ﴿ولكِنْ﴾ عليهم ﴿ذِكرَى﴾: تذكرةٌ لهم ووعظ، ﴿لَعلَّهُم يَتَّقونَ﴾ الخوض.

٧٠ ـ ﴿وذَرِ﴾: اترُكِ ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُم﴾ الذي كُلِّفوه ﴿لَعِبًا ولَهْوًا﴾ باستهزائهم به، ﴿وغَرَّتهُمُ الحَياةُ الدُّنيا﴾، فلا تتعرّض لهم ـ وهذا قبلَ الأمر بالقتال ـ ﴿وذَكِّرْ﴾: عِظْ ﴿بِهِ﴾: القُرآنِ الناسَ لِـ ﴿أنْ﴾ لا ﴿تُبسَلَ نَفسٌ﴾: تُسلَمَ إلى الهلاك، ﴿بِما كَسَبَتْ﴾: عمِلته، ﴿لَيسَ لَها مِن دُونِ اللهِ﴾ أي: غيرَه ﴿وَلِيٌّ﴾: ناصِر ﴿ولا شَفِيعٌ﴾ يمنع عنها العذاب، ﴿وإن تَعدِلْ كُلَّ عَدلٍ﴾: تَفدِ كُلَّ فِداء..........

قولُه: (زَائِدَةٌ) أي: مما يُحاسَبون عليهِ من آثامِ الخائِضينَ.

قولُه: (إذا جَالسُوهُم) يعنِي: إن جالَسَ المتَّقونَ الخائِضينَ.

قولُه: (عَلَيهِم) أي: المتَّقينَ؛ يعنِي: ﴿ذِكرَى﴾ مبتدأٌ حُذِفَ خبرُه، ويحتمِلُ النَّصبَ على المصدرِ؛ أي: لكن يذكِّرونَهُم ذكرَى.

قولُه: (لَهُم) أي: للخائِضِينَ.

وقولُه: (ووَعظٌ) عطفُ تفسيرٍ؛ أي: يمنعُونَهم عن الخوضِ وغيرِهِ من القبَائحِ.

قولُه: (الخَوضَ) حبًّا أو كرَاهةً لمساءَتِهم، فالضَّميرُ في ﴿لَعَلَّهُمْ﴾ للخائضِينَ.

قولُه: (فَلَا تتعرَّضْ) قال القاضِي[1]: المعنَى: أعرِضْ عنهُم ولا تُبالِ بأفعَالِهم وأقوَالِهم، ومَن جعلَهُ منسُوخاً حمَلَ الأمرَ على تركِ التَّعرُّض، وهو الأظهَرُ.

قولُه: (لِـ﴿أَنْ﴾ لا) أو مخَافةَ.

قولُه: (تُسْلَم) أو تُؤاخَذَ، أو تُجزى، أو تُرهَنَ، أو تُفتضَحَ، أو تُحبَسَ.

قولُه: (عَمِلَت) أي: بسُوءِ عمَلِهَا.

قولُه: (يَمنَع) أو يدفَع.

قولُه: (تَفْدِ) أي: النَّفسُ.

قولُه: (كُلَّ فِدَاءٍ) قالَ القاضِي[2]: العَدْلُ: الفِدْية؛ لأنَّها تُعادِل المفدِيَّ، وهاهنا الفِداءُ، و﴿كُلَّ﴾ نصبٌ على المصدَرِ.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٦٧).

(٢) انظر المصدر السابق.

﴿لا يُؤْخَذْ مِنها﴾ ما تُفدَى به. ﴿أُولئِكَ الَّذِينَ أُبسِلُوا بِما كَسَبُوا، لَهُم شَرابٌ مِن حَمِيمٍ﴾: ماءٍ بالغٍ نهايةَ الحرارة ﴿وعَذابٌ أَلِيمٌ﴾: مُؤلم ﴿بِما كانُوا يَكفُرُونَ﴾: بكُفرهم.

٧١ـ٧٢ـ ﴿قُلْ: أَندعُو﴾: أنعبدُ ﴿مِن دُونِ اللهِ ما لا يَنفَعُنا﴾ بعبادته، ﴿ولا يَضُرُّنا﴾ بتركها ـ وهو الأصنام ـ ﴿ونُرَدُّ على أعقابِنا﴾: نرجِع مُشركين ﴿بَعدَ إذْ هَدانا اللهُ﴾ إلى الإسلام، ﴿كالَّذِي استَهوَتْهُ﴾: أضلَّته ﴿الشَّياطِينُ في الأرضِ، حَيرانَ﴾: مُتحيّرًا لا يدري: أين يذهب؟ حالٌ من الهاء، ﴿لَهُ أصحابٌ﴾: رُفقة ﴿يَدعُونَهُ إلَى الهُدَى﴾ أي: ليهدوه الطريق، يقولون له: ﴿ائتِنا﴾، فلا يُجيبهم فيَهلِك؟ والاستفهام للإنكار، وجملة التشبيه حال من ضمير «نُردّ». ﴿قُلْ: إنَّ هُدَى اللهِ﴾ الذي هو الإسلام ﴿هُوَ الهُدَى﴾، وما عداه ضلال، ﴿وأُمِرْنا لِنُسلمَ﴾ أي: بأن نُسلم ﴿لِرَبِّ العالَمِينَ، وأنْ﴾ أي: بأن ﴿أَقِيمُوا الصَّلاةَ واتَّقُوهُ﴾ تعالى. ﴿وهُوَ الَّذِي إلَيهِ تُحشَرُونَ﴾: تُجمعون يوم القيامة للحِساب.

قولُه: (ما تَفْدِي بِه) قال القاضي[1]: الفعلُ مُسنَدٌ إلى ﴿مِنْهَا﴾ لا إلى ضميرِ العَدْلِ؛ لأنَّه مصدرٌ، وهو ليسَ بمأخوذٍ، بخِلافِ قوله: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ [البقرة: ٤٨] فإنَّه المفدِيُّ به.

قولُه: (وهُوَ الأَصْنَامُ) أي: ما لا يقدِرُ على نفعِنا وضُرِّنا.

قولُه: (نرجِعُ) عُطف على: ﴿نَدْعُوا﴾.

قولُه: (أضلَّتْه) وقرأ حمزةُ[2] بألفٍ مُمالةٍ.

قولُه: (رُفقَةٌ) أي: للمُستَهوى.

قولُه: (يَهْدِيهِم إلى الطَّرِيقِ) وفي نسخةٍ: «إلى طريقِ الحقِّ» وفي أخرَى: «يهديهِمُ الطَّرِيقَ».

قولُه: (فلَا يَحْسَبُهم) أي: فلا يقبَلُ دعوتَهم، وفي نسخةٍ: «فلا يُجيبُهم» أي: فلا يأتيهم للإنكَارِ؛ أي: لا يقعُ شيءٌ من ذلكَ.

قولُه: (بأنْ نُسلِمَ) ونُخلِصَ، فاللَّامُ بمعنَى الباءِ، وهو مِن جملةِ المقُولِ.

قولُه: (أي: بأَن ﴿أَقِيمُوا﴾) عطفٌ على مَوقعِ ﴿لِنُسلِمَ﴾ كأنَّه قيل: وأُمِرْنا أن نُسلِمَ وأن أَقِيمُوا؛ يعني: أنَّه عطفٌ بالمعنَى، وفي غيرِ القرآنِ يُسمَّى عطفاً على التَّوهُّمِ، فتفهَّم.

---

(١) انظر المصدر السابق.

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٠)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٢٤)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٣)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٥٨).

٧٣ ـ ﴿وهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّماواتِ والأرضَ بِالحَقِّ﴾ أي: مُحِقًّا، ﴿و﴾ اذكرْ ﴿يَومَ يَقُولُ﴾ للشيء: ﴿كُنْ. فيَكُونُ﴾ هو يوم القيامة ـ يقول للخلق: قوموا. فيقومون ـ ﴿قَولُهُ الحَقُّ﴾: الصِّدق الواقع لا محالة، ﴿ولَهُ المُلكُ، يَومَ يُنفَخُ في الصُّورِ﴾: القرنِ النفخةَ الثانيةَ من إسرافيلَ، لا مُلكَ فيه لغيره «لِمَنِ المُلكُ اليَومَ »؟ ﴿عالِمُ الغَيبِ والشَّهادةِ﴾: ما غاب وما شُوهد، ﴿وهُوَ الحَكِيمُ﴾ في خلقه ﴿الخَبِيرُ﴾ بباطن الأشياء كظاهرها.

٧٤ ـ ﴿و﴾ اذكرْ ﴿إذْ قالَ ابراهِيمُ لأَبِيهِ آزَرَ﴾ هو لقبه واسمه تارَحُ: ﴿أَتَتَّخِذُ أصنامًا آلِهةً﴾ تعبدها؟ استفهام توبيخ. ﴿إنّيَ أراكَ وقَومَكَ﴾ باتّخاذها ﴿في ضَلالٍ﴾ عن الحقّ ﴿مُبِينٍ﴾: بيِّنٍ. ٧٥ـ ﴿وكَذلِكَ﴾: كما أريناه إضلال أبيه وقومه ﴿نُرِي إبراهِيمَ مَلَكُوتَ﴾: مُلكَ ﴿السَّماواتِ والأرضِ﴾ ليستدلّ به على وحدانيّتنا، ﴿ولِيَكُونَ مِنَ المُوقِنِينَ﴾ بها. وجملة «وكذلك» وما بعدها اعتراض.

وعُطِفَ على «قال» ٧٦ ـ ﴿فلَمّا جَنَّ﴾: أظلم ﴿علَيهِ اللَّيلُ رأى كَوكَبًا﴾ ـ قيل: هو الزَّهَرة ـ ﴿قالَ﴾ لقومه وكانوا نَجّامِينَ: ﴿هذا رَبِّي﴾ في زعمكم. ﴿فلَمّا أفَلَ﴾: غاب ﴿قالَ: لا أُحِبُّ الآفِلِينَ﴾..

قولُه: (مُحِقًّا) أي: لا لاعِباً وعابثاً.

قولُه: (مَا غابَ) أي: هو عالِمُ ما غابَ عن العبادِ.

قولُه: (هوَ لقَبُه) وقيل: بالعكسِ، أو اسمانِ، قالَ الصَّفويُّ[1]: الأصحُّ أنّه اسمُ أبيهِ.

قولُه: (تعبُدُها) والظَّاهرُ أنَّ ﴿تَتَّخِذَ﴾ متعَدٍّ إلى مفعُولَين.

قولُه: (بيِّنٍ) ظاهرٍ، من أبانَ اللَّازمِ.

قولُه: (مُلْكَ) قيل: هو أعظَمُ الملكِ، والتَّاءُ فيه للمبالغةِ.

قولُه: (ليستَدِلَّ بِهِ) أي: بالملكِ؛ يعني: ﴿وليكون﴾ عُطفَ على محذُوفٍ، وهو حكايةُ حالٍ ماضِيةٍ.

قولُه: (بِهَا) أي: بوحدانيَّتِنا.

قولُه: (قيلَ: هوَ الزُّهَرةُ) وقيلَ: المشتَرِي.

قولُه: (فِي زعمِكُم) أو على إرخاءِ العَنانِ، أو على وجهِ الاستِدْلالِ زمانَ مُراهقتِهِ، ولا يلائمُهُ قولُه: يا قوم، والأحسَنُ تقدِيرُ الاستفهامِ الإنكارِيِّ.

---

(١) انظر: «تفسير الإيجي» (١/ ٥٥٠).

أن أتّخذهم أربابًا لأنّ الربّ لا يجوز عليه التغيُّر والانتقال لأنهما من شأن الحوادث. فلم ينجع فيهم ذلك. ٧٧ ـ ﴿فلَمّا رأى القَمَرَ بازِغًا﴾: طالعًا ﴿قالَ﴾ لهم: ﴿هذا رَبِّي. فلَمّا أفَلَ قالَ: لَئِنْ لَم يَهدِني رَبِّي﴾: يُثبِّتْني على الهُدى ﴿لَأكُونَنَّ مِنَ القَومِ الضّالِّينَ﴾. تعريضٌ لقومه بأنهم على ضلال. فلم ينجع فيهم ذلك.

٧٨ ـ ﴿فلَمّا رأى الشَّمسَ بازِغةً قالَ: هذا﴾ ـ ذَكَّره لتذكير خبره ـ ﴿رَبِّي. هذا أكبَرُ﴾ من الكوكب والقمر. ﴿فلَمّا أفَلَتْ﴾ وقَوِيتْ عليهم الحُجّة، ولم يَرجِعوا، ﴿قالَ: يا قَوم، إنِّي بَريءٌ مِمّا تُشرِكُونَ﴾ بالله من الأصنام والأجرام المُحدَثة المُحتاجة إلى مُحدِث. فقالوا له: ما تعبدُ؟ ٧٩ ـ فقال: ﴿إنِّي وَجَّهتُ وَجهِي﴾: قصدت بعبادتي ﴿لِلَّذِي فَطَرَ﴾: خلق ﴿السَّماواتِ والأرضَ﴾ أي: الله ﴿حَنِيفًا﴾: مائلاً إلى الدِّين القيّم، ﴿وما أنا مِنَ المُشرِكِينَ﴾ به.

٨٠ ـ ﴿وحاجَّهُ قَومُهُ﴾: جادلوه في دِينه، وهدَّدوه بالأصنام أن تُصيبه بسوء إن تركها. ﴿قالَ: أتُحاجُّونِّي﴾، بتشديدِ النون وتخفيفِها بحذف إحدى النونين،..........................

قولُه: (أنْ أتَّخِذَهُم) أو فضلاً عن عبادتِهم.

قولُه: (التَّغيُّرُ) أي: الطُّلوعُ والاحتِجابُ.

قولُه: (والانتقَالُ) من حالٍ إلى حالٍ.

قولُه: (الحَوادِثِ) والحدُوثُ يُنافِي الألُوهيَّةَ.

قولُه: (فلَمْ ينْجَعْ) بالنُّونِ والجيمِ؛ أي: فلم يؤثِّر.

قولُه: (ذَكَّرَهُ) أي: اسمَ الإشارةِ، وصيَانةً للرَّبِّ عن وَصْمةِ التَّأنيثِ، أو التَّقديرُ: هذا الشَّيءُ الطَّالعُ.

قولُه: (مِن الكَوكَبِ) جِرْماً وإضاءةً.

قولُه: (الحُجَّةُ) بأن ظهَرَ حدُوثُه وأنَّه مسخَّرٌ.

قولُه: (فقَالُوا) أو لمَّا تبرَّأ عنها توجَّهَ إلى مُوجِدِها.

قولُه: (خلَقَ) على غيرِ مثالٍ سبَقَ.

قولُه: (مَائلاً) أي: حالَ كونِي مائلاً عن الشِّركِ إلى التَّوحيدِ.

قولُه: (وتخفِيفِهَا) نافعٌ وابنُ عامرٍ بخُلفٍ عن هشامٍ[1].

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦١)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٣٣)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٤)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٥٩).

وهي نون الرفع عِند النُّحاة ونون الوقاية عند القُرّاء: أتُجادِلُونَني ﴿في﴾ وحدانيّةِ ﴿اللهِ، وقَد هَدانِ﴾ - تعالى - إليها؟ ﴿ولا أخافُ ما تُشرِكُونَـ﴾ـه ﴿بِهِ﴾ من الأصنام أن تُصيبني بسوء لعدم قُدرتها على شيء. ﴿إلاّ﴾: لكن ﴿أن يَشاءَ رَبِّي شَيئًا﴾ من المكروه يُصيبُني فيكونَ. ﴿وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيءٍ عِلمًا﴾ أي: وسع علمُه كُلّ شيء. ﴿أفلا تَتَذَكَّرُونَ﴾ هذا فتؤمنون؟ ٨١ - ﴿وكَيفَ أخافُ ما أشرَكتُم﴾ بالله، وهي لا تضرّ ولا تنفع، ﴿ولا تَخافُونَ﴾ أنتم من الله ﴿أنَّكُم أشرَكتُم بِاللهِ﴾ في العِبادة ﴿ما لَم يُنَزِّل بِهِ﴾: بعبادته ﴿عليكُم سُلطانًا﴾: حُجّة وبرهانًا، وهو القادر على كُلّ شيء؟ ﴿فأيُّ الفَريقَينِ أحَقُّ بِالأمنِ﴾ من العذاب، أنحن أم أنتم؟ ﴿إن كُنتُم تَعلَمُونَ﴾ مَنِ الأحقُّ به - أي: وهو نحن - فاتّبعوه.

٨٢ - ٨٣ - قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا، ولَم يَلبِسُوا﴾: يخلِطوا ﴿إيمانَهُم بِظُلمٍ﴾ أي: شِركٍ كما فُسّر بذلك في حديث الصحيحين، ....

قولُه: (عِنْدَ القُرَّاء) قال الشَّاطبيُّ[1]: والحذفُ لم يكُ أوَّلاً.

قولُه: (مِن الأَصْنَام) ضميرُ ﴿به﴾ عائدٌ على ﴿ما﴾ أي: الَّذي تشركُونَ بِهِ اللهَ، وقيل: على ﴿الله﴾ أي: الذي تُشْركونَه باللهِ، قالَه الصَّفويُّ[2].

قولُه: (لكنْ) استِثناءٌ منقطِعٌ؛ أي: لكن أخافُ مشِيئةَ اللهِ، أو متَّصِلٌ تقديرُهُ: لا أخافُ معبُوداتِكُم في وقتٍ قطُّ إلَّا وقتَ مشِيئةِ ربِّي شيئاً من مكرُوهٍ يُصيبُني من جهَتِها، مثلَ أن يرجُمَني بكوكَبٍ أو يجعَلَها قادِرةً على مضرَّتِي.

قولُه: (وَسِعَ علمُه) إشارةٌ إلى أن ﴿عِلماً﴾ تمييزٌ مُحوَّلٌ عن الفاعِلِ.

قولُه: (أنتُم مِن اللهِ) قال الصَّفويُّ: والواوُ للحالِ، والظَّاهرُ أنَّه عطفٌ على ﴿لا أَخافُ﴾.

قولُه: (بعبادَتِه) فالضَّميرُ لـ﴿مَا﴾ بمعنَى شيئاً، والأظهرُ بإشراكِهِ.

قولُه: (حُجَّةً وبُرهَاناً) أي: كتاباً، ولم يَنصِب عليهِ دليلاً.

قولُه: (أنحْنُ) الموحِّدونَ.

قولُه: (مَنِ الأحَقُّ بِهِ؟) أي: بالأمنِ، أو ما يحقُّ أن يُخافَ منهُ.

قولُه: (يخْلِطُوا) استِئنافٌ من إبراهِيمَ، أو منَ اللهِ بالجوَابِ عمَّا استفهَمَ عنه.

قولُه: (في حدِيثِ الصَّحيحَين) أنَّه لمَّا نزلَتِ الآيةُ شقَّ ذلكَ على الصَّحابةِ وقالوا: أيُّنا لا يظلِمُ نفسَه،

---

(١) انظر: «متن الشاطبية» (ص: ٥٢).

(٢) انظر: «تفسير الإيجي» (١/ ٥٥١).

﴿أُولئِكَ لَهُمُ الأمنُ﴾ من العذاب، ﴿وهُم مُهتَدُونَ، وتِلكَ﴾: مُبتدأ، ويُبدل منه ﴿حُجّتُنا﴾ التي احتجّ بها إبراهيم على وحدانيّة الله من أُفول الكوكب وما بعده، والخبرُ: ﴿آتيناها إبراهِيمَ﴾: أرشدناه لها حُجّةً ﴿على قَومِهِ. نَرفَعُ دَرَجاتٍ مَن نَشاءُ﴾ ـ بالإضافة والتنوين ـ في العِلم والحِكمة. ﴿إنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في صُنعه ﴿عَلِيمٌ﴾ بخلقه.

٨٤ـ٨٥ـ٨٦ـ ﴿ووَهَبْنا لَهُ إسحاقَ ويَعقُوبَ﴾ ابنَه، ﴿كُلًّا﴾ منهما ﴿هَدَينا، ونُوحًا هَدَينا مِن قَبلُ﴾ أي: قبلِ إبراهيمَ، ﴿ومِن ذُرِّيَّتِهِ﴾ أي: نُوحٍ ﴿داوُدَ وسُلَيمانَ﴾ ابنَه ﴿وأيُّوبَ ويُوسُفَ﴾ ابنَ يعقوب، ﴿ومُوسَى وهارُونَ ـ وكَذلِكَ﴾:...

فقال: «ذلك إنَّما هو الشِّركُ، ألم تسمَعُوا ما قالَ لقمَانُ لابنِهِ: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»[١].

وليس الإيمَانُ به أن يصدِّقَ بوجُودِ الصَّانعِ الحكِيمِ ويخلِطَ بهذا التَّصديقِ الإشراكَ به، قال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، فالمرادُ بالإيمَانِ: هو التَّصديقُ اللُّغويُّ الخاصُّ بوجُودِ اللهِ فقط؛ لأنَّ خلطَ الإيمانِ الشَّرعيِّ والشِّركِ غيرُ متصوَّرٍ، ولذا قيلَ: المرَادُ بالظُّلمِ المعصيَةُ.

قولُه: (مِن أُفُولِ) أو مِن: ﴿أتحاجونِّي﴾.

قولُه: (حُجَّةً) يعنِي: ﴿عَلَى قَومِهِ﴾ متعلِّقٌ بمقدَّرٍ، ومتعلِّقٌ بـ﴿حُجَّتُنَا﴾ إن جُعِلَ خبرَ ﴿تِلْكَ﴾.

قولُه: (والتَّنوينِ) كوفيٌّ[٢]، فـ﴿مَنْ نَشَاءُ﴾ مفعُولُ ﴿نَرْفَعُ﴾، و﴿دَرَجَاتٍ﴾ ظرفٌ.

قولُه: (في صنعِهِ) من خفضِهِ ورفعِهِ.

قولُه: (ابنَه) أي: ابنَ إسحَاقَ.

قولُه: (مِنهُما) وقيلَ: منهم.

قولُه: (قبْلِ إبرَاهِيمَ) عدَّ هديَ إبراهيمَ رحمةً على إبراهيمَ من حيثُ إنَّه أبوهُ، وشرَفُ الوالدِ يتعدَّى إلى الولَدِ.

قولُه: (أي: نُوحٍ) لأنَّه أقرَبُ، ولأنَّ يونُسَ ولوطاً ليسا من ذرِّيَّةِ إبراهِيمَ، أو الضَّميرُ لإبراهِيمَ؛ إذِ الكلامُ فيه، والمذكورُونَ في الآيةِ الثَّالثةِ عطفٌ على: ﴿نُوحًا﴾.

---

(١) رواه البخاري (٣٤٢٩)، ومسلم (١٢٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٢)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٣٦)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٤)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٠).

كما جزيناهم ﴿نَجزِي المُحسِنِينَ ـ وزَكَرِيّاءَ ويَحيَى﴾ ابنَه ﴿وعِيسَى﴾ ابنَ مريمَ، يُفيد أنّ الذّرّيّة تتناول أولاد البنت، ﴿وإلْياسَ﴾ ابنَ أخي هارونَ أخي موسى ـ ﴿كُلٌّ﴾ منهم ﴿مِنَ الصَّالِحِينَ ـ وإسماعِيلَ﴾ ابنَ إبراهيم ﴿واليَسَعَ﴾، اللام زائدة، ﴿ويُونُسَ ولُوطًا﴾ ابنَ هارانَ أخي إبراهيم، ﴿وكُلًّا﴾ منهم ﴿فَضَّلْنا علَى العالَمِينَ﴾ بالنُّبوّة، ٨٧ ـ ﴿ومِن آبائِهِم وذُرِّيّاتِهِم وإخوانِهِم﴾ ـ عطفٌ على «كلًّا» أو «نُوحًا»، ومِن: للتبعيض لأن بعضهم لم يكن له ولد، وبعضهم كان في ولده كافر ـ ﴿واجتَبَيناهُم﴾: اختَرناهم، ﴿وهَدَيناهُم إلَى صِراطٍ مُستَقِيمٍ﴾.

٨٨ ـ ٨٩ ـ ﴿ذلِكَ﴾ الدِّين الذي هُدوا إليه.........................

قولُه: (كمَا جزَيناهُم) أو كما جزَينا إبراهِيمَ، وهو الأظهَرُ.

قولُه: (ابنَ أخِي هارُونَ) وقيل: غيرُه، كذا ذكرَه المحلِّيُّ في محلِّه(١).

قولُه: (اللَّامُ زائدةٌ) وقرأ حمزةُ والكِسائيُّ(٢): ﴿واللَّيْسَعَ﴾ علمٌ أعجميٌّ أُدخِلَ عليهِ اللَّامُ تفخِيماً كما في قوله:

رأيــتُ الوليـــدَ بـــنَ اليزيـــدِ مُبـــارَكاً(٣)

وهو يوشَعُ بنُ نونٍ، وقيلَ: هو اليسَعُ بنُ أخطوبَ بنِ العَجوزِ.

قولُه: (عطفٌ علَى ﴿كلًّا﴾) أي: فضَّلْنا كلًّا منهُم.

وقولُه: (أو ﴿نُوحًا﴾) أي: هدَينا هؤلاءِ.

وقولُه: (للتَّبعِيض) أي: على القولَين؛ أي: وبعضُ آبائِهِم وذرِّياتِهم وإخوانِهِم.

قولُه: (اختَرناهُم) عطفٌ على: ﴿فضَّلْنا﴾.

وقولُه تعالى: (﴿وهَدَيْنَاهُم﴾) تكرِيرٌ لبيانِ ما هُدوا إليه.

---

(١) انظر: «تفسير الجلالين» (ص: ٥٩٤).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٢)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٣٧)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٤)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٠).

(٣) هذا صدرُ بيت، عجزه:

شـديداً بأعبـاء الخلافـة كاهلـه

نسبه الموصلي في «سر صناعة الإعراب» (٢/ ١٢١)، وأبو الحسن المرسي في «المحكم» (٩/ ٨٦)، وابن منظور في «لسان العرب» (٣/ ٢٠٠) إلى ابن ميادة.

﴿هُدَى اللهِ، يَهدِي بِهِ مَن يَشاءُ مِن عِبادِهِ، ولَو أشرَكُوا﴾ فَرْضًا ﴿لَحَبِطَ عَنهُم ما كانُوا يَعمَلُونَ. أُولئِكَ الَّذِينَ آتَيناهُمُ الكِتابَ﴾ ـ بمعنى الكُتب ـ ﴿والحُكمَ﴾: الحِكمة ﴿والنُّبُوَّةَ. فإن يَكفُرْ بِها﴾ أي: بهذه الثلاثة ﴿هؤُلاءِ﴾ أي: أهلُ مكّة ﴿فقَد وَكَّلْنا بِها﴾: أرصدنا لها ﴿قَومًا، لَيسُوا بِها بِكافِرِينَ﴾، هم المهاجرون والأنصار.

٩٠ ـ ﴿أُولئِكَ الَّذِينَ هَدَى﴾ هم ﴿اللهُ. فبِهُداهُمُ﴾: طريقِهم من التوحيد والصبر ﴿اقتَدِهْ﴾، بهاء السكت وقفًا ووصلاً، وفي قراءة بحذفها وصلاً. ﴿قُلْ﴾ لأهل مكّة: ﴿لا أسأَلُكُم علَيهِ﴾ أي: القُرآنِ ﴿أجْرًا﴾ تُعطُونيه. ﴿إنْ هُوَ﴾:..

قولُه تعالى: (﴿مَنْ يَشَاءُ﴾) دلِيلٌ على أنَّه متفضِّلٌ بالهدايةِ.

قولُه: (فَرْضاً) أي: مع فضلِهِم وعلُوِّ شأنِهِم، فيه دلالةٌ على أنَّ الهُدَى السَّابقَ هو التَّوحيدُ.

قولُه: (بمَعْنَى الكتُبِ) يعنِي: أُريدَ به جنسُ الكتابِ.

قولُه: (الحِكمَةَ) أي: العلمَ، أو فصْلَ الأمرِ على ما يقتضِيهِ الحقُّ.

قولُه: (أي: بهذه الثَّلاثَة) أو بالنُّبوَّةِ، وهو الأظهرُ.

قولُه: (أرصَدْنا لهَا) أو للإيمانِ بها، أو بمُراعاتِها، والتَّوكيلُ هنا استعارةٌ للتَّوفيقِ للإيمانِ والقيامِ بحقُوقِهِ.

قولُه: (والأنصَارُ) قيل: ومن تَبِعَهم إلى يومِ الدِّينِ، أو: هم الأنبياءُ المذكُورونَ ومُتابِعوهُم، وقيل: الفُرْس، وفي «المبهَمات»[1] هم الأنصارُ أو الملائكةُ.

قولُه: (طريقِهِمْ) أي: فاختَصَّ، والمرادُ: ما توافَقُوا عليه من التَّوحيدِ وأصُولِ الدِّينِ والصِّفاتِ الحمِيدَةِ دونَ الفرُوعِ المختلفِ فيها، فإنَّها ليست هدياً مُضافاً إلى الكلِّ، ولا يمكِنُ التَّأسِّي بهم جمِيعاً.

قولُه: (وفي قراءةٍ) أي: لحمزةَ والكِسائيِّ، وقرأَ ابن عامرٍ: بالكسر، لكن بدون الإشباعِ من طريقِ هشامٍ، وبالإشباعِ من طريقِ ابن ذَكْوَانَ[2].

قولُه: (لأهْلِ مكَّةَ) وكذا لأهلِ المدينَةِ وغيرِهما.

قولُه: (أي: القُرآنِ) أو التَّبليغِ.

قولُه: (تُعْطُونِيهِ) أي: جُعلاً من جهتِكُم، وهذا من جملةِ ما أُمِرَ بالاقتِداءِ بهم فيه.

---

(١) انظر: «المبهمات» (ص: ٤٢).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٢)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٥١)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٥).

ما القُرآن ﴿إلاّ ذِكرَى﴾: عِظةٌ ﴿لِلعالَمِينَ﴾: الإِنس والجنّ.

٩١ ـ ﴿وما قَدَرُوا﴾ أي: اليهودُ ﴿اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ أي: ما عظّموه حقَّ عظمته أو ما عَرَفوه حقّ معرفته، ﴿إِذْ قالُوا﴾ للنبيّ وقد خاصموه في القُرآن: ﴿ما أنزَلَ اللهُ علَى بَشَرٍ مِن شَيءٍ. قُلْ﴾ لهم: ﴿مَن أنزَلَ الكِتابَ الَّذِي جاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وهُدًى لِلنّاسِ، يَجعَلُونَهُ﴾ ـ بالياء والتاء في المواضع الثلاثة ـ ﴿قَراطِيسَ﴾ أي: يكتبونه في دفاتر مقطَّعة، ﴿يُبدُونَها﴾ أي: ما يُحبّون إبداءه منها، ﴿ويُخفُونَ كَثِيرًا﴾ ممّا فيها كنعت مُحمّد؟ ....

قولُه: (بالقُرْآنِ) أو التَّبليغ، أو الغَرَض منهُ.

قولُه: (عِظَة) فهو اسمٌ، أو تذكِيرٌ فهو مصْدرٌ.

قولُه: (أي: اليهُودُ) قالهُ ابن عبَّاسٍ، أو مشرِكُو قُريشٍ، قالهُ مجاهِدٌ، كذا في «المبهَمات»[1] والأوَّلُ هو الظَّاهرُ بدليلِ نقضِ كلامِهِم وإلزامِهِم بقولِهِ: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ﴾ وعلى الثَّاني: إلزامُهُم بإنزَالِ التَّوراةِ؛ لأنَّه كان من المشهُورَاتِ الذَّائعةِ عندَهُم، وكانوا يقُولُون: ﴿لَوْ أَنَّا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَى مِنْهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥٧].

قولُه: (حقَّ معْرِفتِهِ) أي: في الرَّحمةِ والإنعامِ على العِبادِ حين أنكَرُوا الوحيَ وبعثةَ الرُّسلِ، أو في السَّخَط على الكُفرِ حين جسَروا على هذِهِ المقالَةِ، أمَّا حقيقةُ معرفتِهِ في ذاتِهِ وصفاتِهِ فليسَ لأحدٍ، قالَ ﷺ: «أنتَ كمَا أثنيْتَ على نَفسِكَ»[2].

قولُه: (باليَاء) بَصريٌّ[3]، على الالتِفاتِ إهانةً، أو الضَّميرُ لليَهودِ، والخطَابُ لقريشٍ.

قولُه: (الثَّلاثَة) منها المتأخِّرانِ.

قولُه: (أي: يكتُبُونَه) فالتَّقديرُ: ذا قراطِيسَ منها؛ أي: من قراطِيسَ.

قولُه: (كنَعْتِ محمَّدٍ) وآيةِ الرَّجمِ، وأنَّ الله يُبغِضُ الحَبْرَ السَّمينَ[4].

(١) انظر: «المبهمات» (ص: ٤٢).

(٢) رواه مسلم (٤٨٦)، وأبو داود (٨٧٩)، والترمذي (٣٤٩٣)، والنسائي (١٦٩)، وابن ماجه (٣٨٤١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٢)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٥٤)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٥)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٠).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (١٣٥٣٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٥٩٧) عن سعيد بن جبير مرسلًا.

﴿وعُلِّمتُم﴾ - أيّها اليهودُ - في القُرآن ﴿ما لَم تَعلَمُوا أنتُم ولا آباؤُكُم﴾ من التوراة ببيان ما التبس عليكم واختلفتم فيه. ﴿قُلِ: اللهُ﴾ أنزلَه. إن لم يقولوه، لا جوابَ غيرُه، ﴿ثُمَّ ذَرْهُم في خَوضِهِم﴾: باطلهم ﴿يَلعَبُونَ﴾.

٩٢ - ﴿وهذا﴾ القُرآن ﴿كِتابٌ أنزَلْناهُ، مُبارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَينَ يَدَيهِ﴾: قَبلَه من الكُتب، ﴿ولِتُنذِرَ﴾، بالتاء والياء عطفٌ على معنى ما قبله، أي: أنزلناه للبركة والتصديق، ولتنذر به ﴿أُمَّ القُرَى ومَن حَولَها﴾ أي: أهلَ مكّة وسائرَ الناس، ﴿والَّذِينَ يُؤمِنُونَ بِالآخِرةِ يُؤمِنُونَ بِهِ، وهُم علَى صَلاتِهِم يُحافِظُونَ﴾ خوفًا من عقابِها.

٩٣ - ﴿ومَن﴾ أي: لا أحد ﴿أظلَمُ مِمَّنِ افترَى علَى اللهِ كَذِبًا﴾، بادّعاءِ النبوّة ولم يُنبأ، ﴿أو قالَ: أُوحِيَ إلَيَّ. ولَم يُوحَ إلَيهِ شَيءٌ﴾ - نزلتْ في مُسيلِمةَ - ﴿و﴾ مِن ﴿مَن قالَ: سأُنزِلُ مِثلَ ما أنزَلَ اللهُ﴾؟ وهم المُستهزئون قالوا: لو نشاء لقلنا مِثل هذا.

قولُه: (أيُّهَا اليَهُودُ) وقيل: الخطابُ لمَن آمنَ من قُريشٍ؛ أي: مِن خبرِ ما سبَقَ، ونبأِ ما يأتِي.

قولُه: (أَنزَلَهُ) أو أنزلَه اللهُ، فالأوَّلُ اسمُه، وهو الأَولى، والثَّانِي فعلُه.

قولُه: (إِنْ لَمْ يَقُولُوهُ) عِناداً، أو تجبُّراً.

قولُه: (مِنَ الكتُبِ) أو التَّوراةِ.

قولُه: (والياءِ) الغَيبةُ، شُعبةُ[1]؛ أي: ليُنذِرَ الكتابُ أو النَّبيُّ.

قولُه: (عَطْفٌ عَلَى مَعْنَى مَا قَبْلَه) أو على صريحِ لفظِ ﴿مُبَارَكٌ﴾؛ أي: كتَابٌ مبَاركٌ وكَائنٌ للإنذَارِ، أو علَّة محذُوفٍ؛ أي: وأنزلنَاهُ.

قولُه تعالى: (﴿يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾) أي: بالنَّبيِّ أو الكتَابِ، والضَّميرُ يحتمِلُهما.

قولُه: (عقَابِها) أي: الآخرَةِ.

قولُه: (بادِّعاءِ النُّبوَّةِ) هكذا في التَّفاسير، لكن يظهَرُ لي أنَّ هذا يُفهَمُ ممَّا بعدَهُ، والتَّأسيسُ أَولى من التَّكريرِ، فالأَولى أن يُقالَ بنِسبةِ الشَّريكِ والوَلدِ ونحوِهما.

قولُه: (في مُسَيلمَةَ) أو ابنِ أبي سَرْحٍ.

قولُه: (﴿مَنْ﴾) إشَارةٌ إلى أنَّه عطفٌ على: ﴿مِمَّنِ افتَرَى﴾، وأمَّا ﴿أَوْ قَالَ﴾ فهو عطفٌ على: ﴿افتَرَى﴾.

قولُه: (وهُم المُسْتَهزِئون... إلخ) فتسميتُه إنزَالاً مَجازٌ، والمعنَى: سأنظُمُ كلاماً يماثِلُ مَا ادَّعيتُم أنَّ اللهَ أنزلَهُ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٣)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٦١)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٠).

﴿ولَو ترَى﴾ -يا محمّد- ﴿إذِ الظّالِمونَ﴾ المذكورون ﴿في غمَراتِ﴾: سكَراتِ ﴿الموتِ، والمَلائكةُ باسِطُو أيدِيهِم﴾ إليهم بالضرب والتعذيب، يقولون لهم تعنيفًا: ﴿أخرِجُوا أنفُسَكُمُ﴾ إلينا لنقبضها. ﴿اليومَ تُجزَونَ عَذابَ الهُونِ﴾: الهوان ﴿بِما كُنتُم تَقُولُونَ علَى اللهِ غَيرَ الحَقِّ﴾ بدعوى النبوّة والإيحاء كذبًا، ﴿وكُنتُم عَن آياتِهِ تَستكبِرُونَ﴾: تتكبّرون عن الإيمان بها. وجواب «لو»: لرأيتَ أمرًا فظيعًا.

٩٤ - ﴿و﴾ يقال لهم إذا بعثوا: ﴿لَقَد جِئتُمُونا فُرادَى﴾: منفردِين عن الأهل والمال والولد ﴿كَما خَلَقناكُم أوَّلَ مَرّةٍ﴾ أي: حُفاةً عُراةً غُرلاً، ﴿وتَركتُم ما خَوَّلناكُم﴾: أعطيناكم من الأموال ﴿وَراءَ ظُهُورِكُم﴾: ....

قولُه: (يا مُحَمَّد) وحُذِفَ مفعولُه لدَلالةِ الظَّرفِ عليه؛ أي: لو ترَى زمانَ سكَراتِهم.

قولُه: (المَذكُورُونَ) مِن المفتَري، ومُدَّعِي الوحيِ، ومدَّعِي الإنزالِ.

قولُه: (سَكَراتِ) شَدائد.

قولُه: (إليهِمْ) أي: لقبْضِ أرواحِهم، فقد وردَ: أنَّ أروَاحَ الكفَّارِ تتفرَّقُ في أجسادِهِم وتأبى الخرُوجَ، فتضربُهم الملائِكةُ حتَّى تخرُجَ، رواهُ ابنُ أبي حاتمٍ وغيرُه[1].

قولُه: (تَعْنِيفاً) أي: زجْراً وتغليظاً، أو التَّقديرُ: قائلِينَ أخرِجُوها من العذابِ وخلِّصُوها من أيدِينا تهكُّماً.

وقولُه تعالى: (﴿اليَومَ﴾) أي: وقتُ الإماتةِ، أو الوَقتُ الممتَدُّ مِن الإماتةِ إلى ما لا نهايةَ لهُ.

قولُه: (الهَوانِ) أي: الذُّلّ.

قولُه: (كَذِباً) وادِّعاءَ الوَلدِ والشَّريكِ.

قولُه: (تتكَبَّرونَ) فالهَوانُ للاستكبارِ.

قولُه: (مُنْفَرِدِينَ) وهو جمعُ فردٍ على غيرِ قياسٍ.

قولُه: (والوَلدِ) وسائرِ ما آثَرْتموهُ من الدُّنيا، أو عن الأعوانِ، أو الأَوثانِ الَّتي زعمْتُم أنَّها شفَعَاؤكُم.

قولُه: (أي: حُفَاةً) إشارةٌ إلى أنَّه حالٌ من الضَّميرِ في ﴿فُرادَى﴾؛ أي: مشبِهينَ ابتداءَ خلقِكُم حفاةً، أو بدلٌ من: ﴿فُرادَى﴾ أي: على الهيئَةِ التي وُلِدتُم عليها في الانفرادِ.

قولُه: (أَعْطَيْنَاكُم) أي: تفضُّلاً، فشُغِلتُم به عن الآخرَةِ.

(١) رواه أبو داود (٤٧٥٣)، والطيالسي في «مسنده» (٧٨٩)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٢٠٥٩)، وأحمد في «مسنده» (١٨٥٣٤)، وابن أبي حاتم «تفسيره» (٥/ ١٤٧٧)، والحاكم في «المستدرك» (١٠٧) من حديث البراء رضي الله عنه.

في الدنيا بغير اختياركم، ﴿وَ﴾ يقال لهم توبيخًا: ﴿مَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ﴾: الأصنامَ ﴿الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ﴾ أي: في استحقاق عِبادتكم ﴿شُرَكَاءُ﴾ لله. ﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾: وَصلُكم أي: تَشتَّتَ جمعُكم ـ وفي قراءة بالنصب ظرفٌ، أي: وصلُكم بينكم ـ ﴿وَضَلَّ﴾: ذهب ﴿عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ في الدنيا، من شفاعتها.

٩٥ ـ ﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ﴾: شاقُّ ﴿الْحَبِّ﴾ عن النبات ﴿وَالنَّوَىٰ﴾ عن النخل ـ ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ كالإنسان والطائر من النُّطفة والبيضة ـ ﴿وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ﴾: النطفةِ والبيضةِ ﴿مِنَ الْحَيِّ ـ ذَٰلِكُمُ﴾ الفالق المخرج ﴿اللَّهُ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ﴾: فكيف تُصرفون عن الإيمان مع قيام البرهان ـ؟

٩٦ ـ ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ﴾: مصدر بمعنى الصُّبح أي: شاقُّ عمودِ الصُّبح.........

قولُه: (فِي الدُّنْيَا) ما قَدَّمْتُم منهُ شيئاً، ولم تحتَمِلوا منهُ نقيراً.

قولُه: (وَصْلُكُم) هوَ من الأضدادِ، ومنه: بانَتْ سُعادُ[1].

قولُه: (وفِي قِرَاءةٍ) لنافِعٍ وحفصٍ والكَسائيِّ[2].

قولُه: (أي: وصْلُكُم) إشارَةٌ إلى إضمارِ الفاعِلِ لدَلالةِ ما قبْلَه عليه، وفي «المدارك»[3] أي: وقعَ التقطُّعُ بينكُم.

قولُه: (ذَهَب) الأظهَرُ: ضاعَ وبطَلَ.

قولُه: (مِن شَفَاعَتِهَا) أو أنْ لا بعثَ ولا جَزاءَ.

قولُه: (عن النَّبَاتِ) أو: بالنَّباتِ والأشجارِ، وعن مجاهِدٍ: أرادَ الشِّقَّين اللَّذَين في الحنطَةِ والنَّواةِ[4].

قولُه: (كالإِنسَانِ... إلخ) أو الحبِّ اليابسِ من النَّباتِ النَّامِي، أو المؤمنِ من الكافرِ.

قولُه: (الفَالِقُ المُخْرِجُ) أي: فاعِلُ هذهِ الأشياءِ هو اللهُ.

---

(١) جزء من مطلع قصيدة كعب بن زهير المعروفة بالبردة، وتمام البيت:

بانــت سـعاد فقلبـي اليـوم متبول ... متيـم إثرهـا لـم يجـز مكبـول

انظر: «ديوان كعب بن زهير» (ص: ٦٠).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٣)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٥٧)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٥)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٠).

(٣) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٥٢٣).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (١٣٥٨٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٦٥٣).

ـ وهو أوّل ما يبدو من نور النهار ـ عن ظُلمة الليل، ﴿وجاعِلُ اللَّيلِ سَكَنًا﴾: تَسكن فيه الخلق من التعب، ﴿والشَّمسَ والقَمرَ﴾ ـ بالنصب عطفًا على محلّ «الليل» ـ ﴿حُسبانًا﴾: حِسابًا للأوقات، أو الباء محذوفة وهو حال من مُقدّر أي: يَجريان بحُسبان كما في آية «الرحمن». ﴿ذلِكَ﴾ المذكور ﴿تَقدِيرُ العَزِيزِ﴾ في مُلكه ﴿العَلِيمِ﴾ بخلقه.

٩٧ ـ ﴿وهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهتَدُوا بِها فِي ظُلُماتِ البَرِّ والبَحرِ﴾ في الأسفار ـ..........

قولُه: (عنْ ظُلمَةِ اللَّيلِ) أو عن بياضِ النَّهارِ، والشَّاقُّ هنا بمعنَى المميِّز.

قولُه: (تسْكُنُ فيهِ الخَلْقُ) أي: عن كَدِّ المعيشَةِ إلى نومِ الغفلَةِ ويستريحُ من التَّعبِ، أو عن وحشَةِ الخَلقِ إلى الأُنسِ بالحقِّ، كذا في «المدارك»(١) فالسُّكونُ بمعنَى المسكُونِ فيهِ، من قولِهِ تعَالى: ﴿لِتَسْكُنُوا فِيهِ﴾ [القصص: ٧٣].

قولُه: (عَلَى محَلِّ ﴿اللَّيْلِ﴾) ويشهَدُ لهمَا أنّه قُرِئَ بجرِّهِما، والأحسَنُ نصبُهُما بـ«جعل» مقدَّراً مدلولاً عليه بـ﴿جَاعِلُ﴾، ويؤيِّدُه قراءةُ الكُوفيِّ(٢): ﴿جَعَلَ اللَّيْلَ﴾.

قولُه: (حِسَاباً للأَوْقَاتِ) أي: على أدوارٍ مختلفَةٍ تُحسَبُ بها الأوقاتُ.

قولُه: (أَوْ البَاء مَحْذُوفةٌ) فهو منصُوبٌ بنَزعِ الخافِضِ.

قولُه: (يَجْرِيانِ بِحُسْبانٍ) أي: بحسابٍ معيَّنٍ لا يتجاوزانِهِ، أو جعَلَهما على حسابٍ؛ لأنَّ حسابَ الأوقاتِ يُعرَفُ بدَورانِهِما وسَيْرِهما، والحُسْبان ـ بالضَّمِّ ـ بمعنَى: العدِّ والحصْرِ، مصدرُ حسَبَ ـ بالفَتح ـ يحسُبُ ـ بالضَّمِّ ـ، كما أنَّ الحِسبانَ بمعنَى الظَّنِّ ـ بالكسر ـ مصدرُ حسِبَ يحسَبُ ـ بالكسرِ أو الفتحِ(٣).

قولُه: (كمَا فِي آيَةِ الرَّحْمَن) ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾ [الرحمن: ٥].

قولُه: (المَذكُورُ) من فلْقِ الصُّبحِ، وجعلِ اللَّيلِ والشَّمسِ والقمرِ.

قولُه تعَالى: (﴿جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ﴾) أي: خلَقَها، و﴿لِتَهتَدُوا﴾ بدلٌ من: ﴿لَكُم﴾.

قولُه: (فِي الأَسْفَارِ) شبَّه مشتَبِهاتِ الطُّرُقِ بالظُّلماتِ، أو المعنَى: في ظُلُماتِ اللَّيل في البرِّ والبحرِ، والإضافةُ للمُلابَسةِ.

---

(١) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٥٢٤).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٣)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٦١)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٥)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٠).

(٣) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ٧٤).

﴿قَدْ فَصَّلْنَا﴾: بيّنّا ﴿الآيَاتِ﴾: الدلالاتِ على قُدرتنا ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾: يتدبّرون ـ ٩٨ ـ ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَكُم﴾: خلقكم ﴿مِن نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ هي آدمُ، ﴿فَمُسْتَقَرٌّ﴾ منكم في الرَّحِم، ﴿وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ منكم في الصُّلب. وفي قراءة بفتح القاف أي: مكانُ قرارٍ لكم...

قولُه: (بيَّنَّا) أي: فصلاً فصلاً، أو مفصَّلاً لا مُجمَلاً.

قولُه: (عَلى قُدْرتِنا) أو التَّوحيدِ.

قولُه: (يَتَدبَّرونَ) فإنَّهم المنتفعُونَ به.

قولُه: (وفِي قِرَاءةٍ) لغير مكِّيٍّ والبَصريِّ[1].

قولُه: (مَكَانُ قَرَارٍ) أو استِقرارٍ، وليسَ اسمَ مفعُولٍ؛ لأنَّ «استقرَّ» غيرُ متعدٍّ، ومَن فتحَ القافَ كانَ المستودَعُ مثلَه؛ اسمُ مكَانٍ أو مصدرٌ، والمعنَى: فلكُم مستقَرٌّ في الأرحامِ ومستَودَعٌ في الأصلابِ، أو بالعكسِ، أو في الأرحامِ وعلى ظهرِ الأرضِ، أو في القَبرِ وفي الدُّنيا، أو في الرَّحِمِ والقَبرِ، أو في الجنَّة أو النَّارِ وفي القَبرِ. الأوَّلُ قولُ كثيرٍ من السَّلف منهُم ابنُ عبَّاسٍ[2]، والثَّاني لطائفةٍ منهم ابنُ مسعُودٍ[3]، والثَّالثُ لسعيدِ بن جُبَيرٍ[4]، والرَّابعُ للحسَنِ[5].

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٣)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٦٤)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٥)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٠).

(٢) روى الطبري في «تفسيره» (١٣٦٢٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٦٨٣) و(٧٦٩٢)، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (٨٩٨)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٣٣) عن ابن عباس في قول الله: ﴿فمستقر ومستودع﴾، قال: مستقر في الرحم، ومستودع في صلب، لم يخلق سَيُخلق.

قال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٣) روى الطبري في «تفسيره» (١٣٦١٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٦٩٤)، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (٨٩٥)، والطبراني في «الكبير» (٩/ ٢٠٨) (٩٠١٦)، والحاكم في «المستدرك» (٣٣٠٥) عن عبد الله أنه قال: المستودع، حيث تموت، والمستقر، ما في الرحم.

قال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وفي لفظ آخر رواه: عبد الرزاق في «تفسيره» (٨٣٤)، والطبري في «تفسيره» (١٣٦٢٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٦٨٤) (٧٦٩٥) قال: مستقرها، في الدنيا، ومستودعها، في الآخرة؛ يعني: فمستقر ومستودع.

(٤) روى الطبري في «تفسيره» (١٣٦٢١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٦٩١) عن سعيد بن جبير: ﴿فمستقر ومستودع﴾ قال: المستودعون ما كانوا في أصلاب الرجال. فإذا قروا في أرحام النساء أو على ظهر الأرض، فقد استقروا.

(٥) روى الطبري في «تفسيره» (١٣٦٥٩)عن قتادة قال: كان الحسن يقول: مستقر، في القبر، ومستودع، في الدنيا، وأوشك أن يلحق بصاحبه.

﴿قَد فَصَّلْنا الآياتِ لِقَومٍ يَفقَهُونَ﴾ ما يقال لهم.

٩٩ ـ ﴿ وهُوَ الَّذِي أنزَلَ مِنَ السَّماءِ ماءً، فأخرَجْنا﴾ ـ فيه التفات عن الغَيبة ـ ﴿بِهِ﴾: بالماء ﴿نَباتَ كُلِّ شَيءٍ﴾ يَنبتُ، ﴿فأخرَجْنا مِنهُ﴾ أي: النباتِ شيئًا ﴿خَضِرًا﴾ بمعنى أخضَرَ، ﴿نُخرِجُ مِنهُ﴾: من الخَضِرِ ﴿حَبًّا مُتَراكِبًا﴾: يركب بعضه بعضًا كسنابل الحِنطة ونحوها ـ ﴿ومِنَ النَّخلِ﴾: خبرٌ ويُبدَل منه ﴿مِن طَلعِها﴾: أوّلِ ما يخرج منها، والمتبدأ ﴿قِنوانٌ﴾: عراجينُ ﴿دانِيَةٌ﴾: قريب بعضها من بعض ـ ﴿و﴾ أخرجنا به ﴿جَنّاتٍ﴾: بساتينَ ﴿مِن أعنابٍ والزَّيتُونَ والرُّمّانَ مُشتَبِهًا﴾ ورقُهما: حالٌ، ﴿وغَيرَ مُتَشابِهٍ﴾ ثمرُهما.

قال الصَّفويُّ[١]: الاستقرارُ والاستِيْداعُ حالانِ يعتَريانِ على الإنسانِ من الظَّهرِ إلى الرَّحِمِ إلى الدُّنيا إلى القَبرِ إلى المحشَرِ إلى الجنَّةِ أو النَّارِ، ففي كلِّ رُتبةٍ يحصُلُ له استقرارٌ واستِيْداعٌ ـ استقرارٌ بالإضافةِ إلى ما قبْلَها، واستِيداعٌ بالإضافَةِ لما بعدَها.

قولُه: (مَا يُقالُ لَهم) الفِقهُ تدقيقُ النَّظرِ، فهو أليَقُ بالاستِدلالِ بالأنفُسِ لدقَّتِه، بخلافِ الاستِدلالِ بالآفاقِ، ففيهِ ظُهورٌ، ولذا قالَ في الأوَّلِ: ﴿لِقَومٍ يَعلَمُون﴾.

قولُه: (أي: النَّباتِ) أو الماءِ. قولُه: (شَيئاً) أي: زرعاً وشجراً.

قولُه: (مِن الخَضِرِ) أو الماءِ.

قولُه: (خبرٌ) مقدَّمٌ.

قولُه: (منْهَا) أي: من ثمرِهَا، والمعنَى: وحاصِلُه من طَلعِ النَّخلِ.

قولُه: (قَريبٌ بعْضُهَا) أي: ملتفَّةٌ، أو المعنَى: قرِيبةٌ من المتناوَلِ؛ أي: سهْلةٌ للمُجْتَني لِقِصَرِ النَّخلِ اللَّاصقَةِ عُروقُها بالأَرضِ، فذكرَ الدَّانيةَ؛ لأنَّ النِّعمةَ فيها أظهرُ، أو دلَّ بذكرِ القَرِيبةِ على ذكرِ البعيدَةِ.

قولُه: (﴿و﴾أَخرَجْنَا) إشارَةٌ إلى أنَّ: ﴿جَنَّاتٍ﴾ عطفٌ على: ﴿نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ أو على ﴿خَضِراً﴾، ﴿وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ﴾ أيضاً عطفٌ على ﴿نَبَاتَ﴾ أو نصبٌ على الاختِصاصِ لعزَّةِ هذين الصِّنفَين عندَهُم.

قولُه: (بَسَاتينَ) وإنْ كانَ المرادُ من الأعنابِ: الكُرومَ، تسمِيةً للشَّجرِ باسمِ الثَّمرِ، فلا حاجةَ إلى تقدِيرٍ، وإلَّا فلا بدَّ أن يقدَّرَ: من نباتِ أعنابٍ؛ لأنَّ البُستانَ لا يكونُ من العنَبِ نفسِهِ، بل من الأشجارِ.

قولُه: (حَالٌ) منهما، وقيل: من الزَّيتونِ، وقيل: من الرُّمَّانِ، وقيل: من الجمِيعِ؛..........

---

(١) انظر: «تفسير الإيجي» (١/ ٥٦١).

﴿انظُروا﴾، يا مخاطِبِينَ، نظرَ اعتبارٍ ﴿إِلَى ثَمَرِهِ﴾ ـ بفتحِ الثاء والميم وضمِّهما. وهو جمع ثَمَرة كشَجَرة وشَجَر، وخَشَبة وخُشُب ـ ﴿إِذَا أَثْمَرَ﴾: أوّلَ ما يبدو كيف هو؟ ﴿وَ﴾ إلى ﴿يَنْعِهِ﴾: نُضجِه إذا أدرك كيف يعود؟ ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكُمْ لَآيَاتٍ﴾: دلالاتٍ على قُدرته ـ تعالى ـ على البعث وغيره ﴿لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾. خُصّوا بالذكر لأنهم المنتفعون بها في الإيمان بخلاف الكافرين.

١٠٠ ـ ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ﴾: مفعولٌ ثان ﴿شُرَكَاءَ﴾: مفعولٌ أوّل، ويُبدل منه ﴿الْجِنَّ﴾ حيث أطاعوهم في عِبادة الأوثان، ﴿وَ﴾ قد ﴿خَلَقَهُمْ﴾. فكيف يكونون شُركاءه؟ ﴿وَخَرَقُوا﴾، بالتخفيف والتشديد،..

أي: بعضُ ذلك متَشابهٌ ببعْضٍ آخرَ منه، وبعضُهُ غيرُ متشابهٍ في الهيئَةِ والقَدْرِ واللَّونِ والطَّعمِ، والصَّوابُ: أنَّ التَّقديرَ ﴿مُشْتَبِهاً﴾ شجرُها وثمرُها ﴿وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ﴾ كِلاهُما حالانِ، لا كما قال الشَّيخُ، فتدبَّرْ.

قولُه: (وبِضمِّها) حمزةُ والكِسائيُّ[1].

قولُه: (وهوَ جَمْعُ ثَمَرةٍ) أو ثمارٍ، ككِتابٍ وكتُبٍ، والتَّقديرُ: إلى ثمرِ كلِّ واحِدٍ من ذلك.

قولُه: (أَوَّلَ مَا يَبْدُو) يعنِي: إذا أخرَجَ ثمرَهُ. قولُه: (كيْفَ هوَ) أي: انظُروا كيفَ يُثمِرُ ضَعِيفاً لا يُنتفَعُ به.

قولُه: (نُضْجِهِ) أي: إلى حالِ نُضْجِهِ، أو إلى نُضجِهِ.

قولُه: (كيْفَ يعُودُ) ضَخماً ذا نفْعٍ ولذَّةٍ.

قولُه: (المُنتَفِعُونَ بهَا) أي: بالآياتِ.

قولُه: (ويُبدَلُ منْهُ) فيهِ أن يكونَ التَّقدِيرُ: وجعَلُوا للهِ الجنَّ، وليسَ لهُ كثِيرُ معنًى، فالأحسَنُ أن يكونَ منصُوباً بمقدَّرٍ.

قولُه: (حيْثُ أطَاعُوهُم) كما يُطَاعُ اللهُ، أو عبَدُوا الأوثانَ بتسْويلِهم وتحريضِهِم، فالمرادُ بالجنِّ: الشَّياطينُ، وقيل: الملائكةُ؛ بأن عبَدوهُم وقالُوا: الملائكةُ بناتُ اللهِ، وسمَّاهُم: جِنًّا؛ لاجتِنانِهم؛ تحقِيراً لشأنِهِم.

قولُه: (﴿وَ﴾ قَدْ) يعنِي: حالٌ، بتقدِيرِ: «قد»، والضَّميرُ إلى: ﴿الْجِنَّ﴾، أو الضَّميرُ إلى الكُفَّار، والمعنَى: وقد علمُوا أنَّ اللهَ خالقُهُم دونَ الجِنِّ، وليسَ من يخلُقُ كمَنْ لا يخلُقُ.

قولُه: (والتَّشدِيدِ) أي: تشديدِ الرَّاءِ؛ للتَّكثيرِ، لنافعٍ[2].

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٦٦)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٥)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٠).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٧٢)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٥).

أي: اختلقوا ﴿لَهُ بَنِينَ وبَناتٍ، بِغَيرِ عِلمٍ﴾ حيث قالوا: عُزيرٌ ابنُ الله، والملائكةُ بنات الله. ﴿سُبحانَهُ﴾: تنزيهًا له! ﴿وتَعالَى عَمّا يَصِفُونَ﴾ بأنّ له ولدًا.

١٠١ ـ هو ﴿بَدِيعُ السَّماواتِ والأرضِ﴾: مُبدِعُهما من غير مثال سبق. ﴿أنّى﴾: كيف ﴿يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ، ولَم تَكُنْ لَهُ صاحِبَةٌ﴾: زوجة، ﴿وخَلَقَ كُلَّ شَيءٍ﴾ من شأنه أن يُخلَق، ﴿وهُوَ بِكُلِّ شَيءٍ عَلِيمٌ﴾؟

١٠٢ ـ ﴿ذلِكُمُ اللهُ رَبُّكُم، لا إلٰــهَ إلاّ هُوَ، خالِقُ كُلِّ شَيءٍ ـ فاعبُدُوهُ﴾: وحِّدوه ـ ﴿وهُوَ عَلى كُلِّ شَيءٍ وَكِيلٌ﴾: حفيظ، ١٠٣ ـ ﴿لا تُدرِكُهُ الأبصارُ﴾ أي: لا تراه ـ وهذا مخصوص لرؤية المؤمنين له في الآخرة لقوله تعالى:...

قولُه: (اختَلَقوا) أي: افتعَلُوا وافترَوا.

قولُه: (حيثُ قَالُوا) أي: اليَهودُ والنَّصارى والعرَبُ. قولُه: (عُزَيرٌ ابنُ اللهِ) والمسِيحُ ابنُ اللهِ.

قولُه: (ولَداً) أو شَريكاً.

قولُه: (هوَ) إشارَةٌ إلى مبتَدإٍ محذُوفٍ.

قولُه: (مُبْدِعُهُما)... إلخ، كذا فسَّرَه مجاهدٌ والسُّدِّيُّ وغيرُهُما[1]، وقيل: من إضافَةِ الصِّفةِ المشبَّهةِ إلى فاعلِها؛ أي: هو بديعُ سمَواتِهِ، أو إلى الظَّرفِ؛ أي: عدِيمُ النَّظيرِ فيهما.

قولُه: (كيْفَ) أو من أينَ؟

قولُه: (زوجَةٌ) والولدُ إنَّما يكونُ بينَ المتجانسَينِ، ولا يُناسبُه شيءٌ، فإنَّه خالقُ الأشياءِ.

قولُه: (مِنْ شَأنِهِ) قال الصَّفويُّ: إنْ قلتَ الشَّيءَ لما شارفَ الوجُودَ فالأمرُ ظاهرٌ، وإلَّا فالمرادُ: خلقُ كل شيءٍ هو متَّصفٌ بالوجُودِ.

وقولُه تعالى: (﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ﴾) لم يقلْ: وهو به عليمٌ؛ لأنَّ علمَهُ أشملُ من خلقِهِ؛ لأنَّه يعلمُ الموجُودَ والمعدُومَ والممكِنَ والمحالَ.

قولُه: (وحِّدُوهُ) أو حكمٌ مسبَّبٌ عن مضمُونِ الصِّفاتِ السَّابقةِ؛ فإنَّ مَن استجمَعَها استحَقَّ العبادةَ.

قولُه: (أي: لا ترَاهُ) جميعُ الأبصارِ.

قولُه: (وهذَا) أي: العامُّ.

قولُه: (لرُؤيَةِ المُؤمِنينَ) أو التَّقديرُ: في الدُّنيا، أو لا يراهُ أحدٌ على ما هو عليهِ لا بشرٌ ولا ملَكٌ،.........

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٨٥٩)، وابن أبي حاتم «تفسيره» (١١٣٦) (٧٧٣١).

﴿وُجُوهٌ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ﴾، وحديثِ الشيخَينِ «إنّكم ستَرَونَ ربَّكم كما تَرونَ القمَرَ ليلةَ البَدرِ». وقيل: المراد لا تُحيط به ـ ﴿وَهُوَ يُدۡرِكُ ٱلۡأَبۡصَٰرَ﴾ أي: يراها ولا تراه، ولا يجوز في غيره أن يُدرِكَ البصرَ، وهو لا يُدرِكُه أو يُحيطَ به علمًا، ﴿وَهُوَ ٱللَّطِيفُ﴾ بأوليائه ﴿ٱلۡخَبِيرُ﴾ بهم.

قل ـ يا مُحمّد ـ لهم: ١٠٤ ـ ﴿قَدۡ جَآءَكُم بَصَآئِرُ﴾: حُجَجٌ ﴿مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَنۡ أَبۡصَرَ﴾ ها فآمن ﴿فَلِنَفۡسِهِۦۖ﴾ أبصرَ لأنّ ثواب إبصاره له، ﴿وَمَنۡ عَمِيَ﴾ عنها فضلّ ﴿فَعَلَيۡهَاۚ﴾ وبالُ إضلاله، ﴿وَمَآ أَنَا۠ عَلَيۡكُم بِحَفِيظٖ﴾: رقيبٍ لأعمالكم. إنما أنا نذير.

لكن إذا تجلَّى بوَجهٍ يمكنُ رؤيتُهُ تُدرِكُه الأبصَارُ، كذا فسَّرَه ابنُ عبَّاسٍ كما نقلَ عنه التِّرمذيُّ وغيرُه[1]، قال الحاكِمُ: صحيحٌ على شَرطِ الشَّيخَين.

قولُه: (وقِيْلَ: لا تحيطُ) يعنِي: ليسَ الإدراكُ مُطلَقَ الرُّؤيةِ، بل هو الرُّؤيةُ على وجهِ الإحاطَةِ.

قولُه: (ولَا تَراهُ) يعنِي: يدرِكُ ما لا تُدرِكُ الأبصارُ كالإبصارِ.

قولُه: (وهُوَ لَا يُدرِكُه) أي: البصَرُ لا يُدرِكُه تعالى.

قولُه: (بِهِمْ) وبأعمالِهِم.

قولُه: (حُجَجٌ) أي: جاءَتْكُم بالوحيِ الآياتُ والحُجَجُ القرآنيَّةُ.

قولُه: (البَصَائر) جمعُ: بصِيرةٍ، وهيَ للقَلبِ كالبصَرِ للبدَنِ، سُمِّيَت بها الدَّلالةُ[2]؛ لأنَّها تُجَلِّي له الحقَّ وتُبصِّرُه.

قولُه: (فآمَنَ) أي: يرَى تلكَ الآياتِ فآمَنَ بها، أو أبصرَ الحقَّ وآمنَ به.

قولُه: (أبْصَرَ) قدَّرَ الفِعلَ متأخِّراً؛ ليدُلَّ على الاختصاصِ.

قولُه: (لَهُ) أي: لمَنْ أبصَرَ، أو لأنَّ نفعَه لها.

قولُه: (عنْهَا) أي: عنِ الآياتِ ولا يؤمِنُ بها، أو عن الحقِّ.

قولُه: (وبَالُ) أي: فعلى نفسِهِ عمًى، وعليها ضرُّهُ.

قولُه: (إنَّما أنَا نذِيرٌ) واللهُ هو الحفيظُ يحفَظُ أعمالَكم ويجازِيكُم عليها، وهذا ـ أي: قولُه: ﴿قَدۡ جَآءَكُم بَصَآئِرُ﴾ وقولُهُ: ﴿وَمَآ أَنَا۠ عَلَيۡكُم بِحَفِيظٖ﴾ ـ واردٌ على لسانِ الرَّسولِ ﷺ.

---

(١) رواه الترمذي (٣٢٧٩) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٧٣٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٢/ ٤٨١)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٣٤). قال الترمذي: حديث حسن غريب من هذا الوجه.

(٢) في (ص): «بهذه الدلالات».

١٠٥ ـ ﴿وكَذلِكَ﴾: كما بيّنّا ما ذُكر ﴿نُصَرِّفُ﴾: نُبيِّن ﴿الآياتِ﴾ ليعتبروا، ﴿ولِيَقُولُوا﴾ أي: الكُفّار في عاقبة الأمر: ﴿دارَسْتَ﴾: ذاكرتَ أهلَ الكِتاب ـ وفي قراءة «دَرَستَ» أي: كُتبَ الماضين وجئتَ بهذا منها ـ ﴿ولِنُبيِّنَهُ لِقَومٍ يَعلَمُونَ﴾.

١٠٦ ـ ١٠٧ ـ ﴿اتَّبِعْ ما أُوحِيَ إلَيكَ مِن رَبِّكَ﴾ أي: القُرآنَ ـ.........................

قولُه: (ليعتَبِرُوا) أي: بعضُهم؛ يعنِي: أنَّه علَّةٌ مقدَّرةٌ لِيصِحَّ عطفُ ما بعدَهُ، أو التَّقديرُ: وليَقُولُوا دارَسْتَ صرَّفْنا، قُدِّرَ متأخِّراً للاختصاصِ المناسبِ للمَقامِ.

قولُه: (فِي عاقِبَةِ الأَمرِ) إشارَةٌ إلى أنَّ اللامَ لامُ العاقِبَةِ، كقولِهِ:

لِـدُوا للمَـوتِ وابْنُـوا للخَـرابِ[1]

قولُه: (أهلَ الكتَابِ) وجازَ إضمارُهم بلا ذكرٍ لشُهرتِهم بالدِّراسةِ.

قولُه: (وفِي قرَاءةٍ) لغيرِ مكِّيٍّ وبَصريٍّ[2].

قولُه: (﴿دَرَسْتَ﴾) الدَّرسُ: القراءَةُ والتَّعلُّم؛ أي: ليقُولَ المشركُونَ: درسْتَ وتعلَّمْتَ من اليهودِ، ثمَّ تزعمُ أنَّه نزلَ من عندِ اللهِ عليك؛ يعنِي: لشقاوةِ بعضٍ، كما قال تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيراً وَيَهْدِي بِهِ كَثِيراً﴾ [البقرة: ٢٨] فاللَّامُ على أصلِهِ، وقرأ ابنُ عامرٍ[3]: «درسَتْ» من الدُّروسِ؛ أي: قَدُمَتْ هذه الآياتُ وعَفَتْ، كقولِهِم: ﴿أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ﴾.

وقولُه تعالى: (﴿ولِنُبَيِّنَهُ﴾) اللَّامُ على أصلِهِ؛ لأنَّ التَّبيينَ مقصُودُ التَّصريفِ، والضَّميرُ للآياتِ باعتبارِ المعنَى؛ يعنِي: باعتبارِ أنَّه قرآنٌ؛ أي: كرَّرناهُ لنبيِّنَه، أو للقرآنِ وإن لم يُذكَرْ لكونهِ معلُوماً، أو للمصدَرِ.

وقولُه: (﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾) أي: لهدايَةِ المؤمنِينَ، وحاصلُهُ: تصرِيفُ الآياتِ لشقاوَةِ بعضٍ وسعادَةِ بعضٍ آخرَ.

قولُه: (أي: القُرآنَ) بالتَّديُّنِ والعملِ به.

---

(١) البيت لأبي العتاهية وعجزه: فكلكم يصير إلى ذهاب. انظر: «الحماسة البصرية» (٢/ ٤٢٦).

وهذا اللفظ جاء في أحاديث منها ما رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٥٢٨) (٨٥٥).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٧٣)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٥)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦١).

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٧٣)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٥)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦١).

﴿لا إلـٰهَ إلاّ هُوَ - وأعرِضْ عَنِ المُشرِكِينَ. ولَو شاءَ اللهُ ما أشرَكُوا، وما جَعَلْناكَ علَيهِم حَفِيظًا﴾: رقيبًا فتُجازيَهم بأعمالهم، ﴿وما أنتَ علَيهِم بِوَكِيلٍ﴾ فتُجبرَهم على الإيمان. وهذا قبل الأمر بالقتال.

١٠٨ - ﴿ولا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدعُونَ﴾ -هم ﴿مِن دُونِ اللهِ﴾ أي: الأصنامَ، ﴿فيَسُبُّوا اللهَ عَدْوًا﴾: اعتداءً وظلمًا ﴿بِغَيرِ عِلمٍ﴾ أي: جهلاً منهم بالله. ﴿كَذلِكَ﴾: كما زَيَّنّا لهؤلاء ما هم عليه ﴿زَيَّنّا لِكُلِّ أُمّةٍ عَمَلَهُم﴾ من الخير والشرّ فأتَوه، ﴿ثُمَّ إلَى رَبِّهِم مَرجِعُهُم﴾ في الآخرة، ﴿فيُنَبِّئُهُم بِما كانُوا يَعمَلُونَ﴾ فيُجازيهم به.

١٠٩ - ﴿وأقسَمُوا﴾ أي: كُفّار مكّة ﴿بِاللهِ جَهْدَ أيمانِهِم﴾ أي: غايةَ اجتهادهم فيها،............

قولُه تعالى: (﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾) ولا تحتفِل بأقوالِهم، ولا تلتفِتْ إلى آرائهم، أو لا تجادِلْهُم واحتمِلْ أذاهُم حتَّى ينصُرَك اللهُ، فإنَّ للهِ حكمَةً في إضلالِهم، قالهُ القاضِي[1]، ومن جعلَهُ منسُوخاً بآيةِ السَّيفِ حملَ الإعراضَ على ما يعُمُّ الكفَّ عنهُم، وقال في قولِهِ تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ توحيدَهُم وعَدمَ إشراكِهِم ﴿مَا أَشْرَكُوا﴾ وهو دليلٌ على أنَّه تعالى لا يرِيدُ إيمانَهُم؛ لأنَّ مرادَهُ واجبُ الوقُوعِ.

قولُه: (فيُجازِيهم) أو يحفَظُهم من عذابِ اللهِ أو ممَّا يضرُّهُم.

قولُه: (فتُجبِرَهُم على الإيمَانِ) أي: الظَّاهِرِ؛ إذِ الإيمانُ الباطِنُ لا يكونُ معَ الإجبارِ والإكراهِ.

قولُه: (وهَذا قَبْلَ الأَمرِ) إن كانَ المشارُ إليه ﴿أَعرِض﴾ فهو بعِيدٌ في اللَّفظِ وإن كانَ قريباً في المعنَى، وقد تقدَّمَ، وإن كانَ الإشارةُ إلى الإجبارِ، ففيهِ أن لا تُنسَخَ الأخبارُ، فالمعنَى: ما أنت عليهم بوكِيلٍ تقُومُ بأمُورِهِم، إنَّما أمرُهُم إلى اللهِ، وجملَةُ: ﴿وَمَا جَعَلْنَاكَ﴾ عَطفٌ على جملَةِ: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ لا على ﴿أَشْرَكُوا﴾.

قولُه: (﴿يَدْعُون﴾ هُم) الأَولَى: يدعُونَها؛ إذ قولُهُ: (أي: الأَصنَامَ) تفسِيرٌ لهذا الضَّميرِ؛ يعنِي: لا تذكُرُوا أصنامَهُم الَّتي يعبُدُونَها بما فيها من القبائحِ.

قولُـه: (اعتـدَاءً) أي: تجـاوُزاً عـن الحـقِّ إلـى الباطـلِ، نصـبٌ علـى المصـدرِ مـن غيـرِ لفظِـهِ، ويجُوزُ الحـالُ والعلَّةُ.

وقولُه: (ظُلْماً) هو وضعُ الشَّيءِ في غيرِ محلِّهِ.

قولُه: (باللهِ) وبما يجبُ أن يُذكَرَ بِه؛ يعنِي: سبُّ آلهتِهِم وإن كان حقًّا لكنَّ فيه مفسدَةً عظيمَةً.

قولُه: (فيُجازِيهم) إن كانَ خيراً فخيرًا، وإنْ كانَ شرًّا فشرًّا.

قولُه: (غايَةَ اجتِهَادِهم) مصدَرٌ في مَوضِع الحالِ، أو مفعُولٌ مُطلَقٌ من غيرِ لفظِهِ؛ أي: أقسَمُوا قسَماً غليظاً.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٧٧).

﴿لَئِنْ جاءَتهُم آيةٌ﴾ ممّا اقترحوا ﴿لَيُؤمِنُنَّ بِها. قُلْ﴾ لهم: ﴿إنَّما الآياتُ عِندَ اللهِ﴾، يُنزلها كما يشاء، وإنما أنا نذير، ﴿وما يُشعِرُكُم﴾: يُدريكم بإيمانهم إذا جاءت؟ أي: أنتم لا تدرون ذلك. ﴿إنَّها إذا جاءَتْ لا يُؤمِنُونَ﴾ لِما سبق في علمِي ـ وفي قراءة بالتاء خطابًا للكُفّار، وفي أُخرى بفتح «أنّ» بمعنى «لعلّ» أو معمولةٌ لما قبلها ـ ١١٠ ـ ﴿ونُقَلِّبُ أفئِدتَهُم﴾: نُحوِّلُ قُلوبَهم عن الحقّ فلا يفهمونه ﴿وأبصارَهُم﴾ عنه فلا يُبصرونه، فلا يُؤمنون ﴿كَما لَم يُؤمِنُوا بِهِ﴾ أي: بما أُنزل من الآيات ﴿أوَّلَ مَرَّةٍ، ونَذَرُهُم﴾: نتركهم ﴿في طُغيانِهِم﴾: ضلالتهم: ﴿يَعمَهُونَ﴾: يتردّدون متحيّرين.

قولُه: (ممَّا اقترَحُوا) كجَعْلِ الصَّفا ذهَباً، وهذا إخبارٌ عنهُم لا حكَايَةٌ لقولِهم، وإلَّا لقالَ: لئن جاءَتْنا.

قولُه: (يُدرِيكُم) و﴿ما﴾ إنكارِيَّةٌ لا نافِيةٌ، وإلَّا فيَبقَى الفِعلُ بلا فاعِلٍ.

قولُه: (إذا جاءَتْ) الضَّميرُ راجِعٌ إلى الآيةِ المقترَحةِ لا إلى ﴿الآيَاتُ﴾.

قولُه: (ذلكَ) أي: عدمُ إيمانِهِم، واللهُ يعلمُ ذلكَ ولا يُنزِلُها.

قولُه: (وفِي قرَاءةٍ) للشَّاميِّ وحمزةَ[1].

قولُه: (خطَاباً للكُفَّارِ) أي: فيه وفيما قبلَهُ، فيُفهَمُ منه أنَّه على الأوَّلِ خطابٌ للمؤمنِينَ، وهو ابتداءُ كلامٍ، وليسَ في حيِّزِ ﴿قُلْ﴾.

قولُه: (وفِي أُخرَى) أي: لغيرِ ابن كثيرٍ وأبِي عمرٍو وأبي بكرٍ بخِلافٍ عنهُ[2].

قولُه: (بمَعنَى: لعَلَّ) إذ قرِئَ: لعلَّها، وقيلَ: ﴿لا﴾ مزيدةٌ.

قولُه: (أو مَعمُولةٌ لمَا قبلَهَا) أي: لا تدرُونَ أنَّهم لا يؤمنُونَ، أنكرَ السَّببَ مبالَغةً في نفيِ المسبَّبِ، وقيل: تقديرُه أنَّهم لا يؤمنُونَ أو يؤمنُونَ.

قولُه: (فلا يُؤمِنُون) أي: بالآيةِ المقترَحةِ.

قولُه: (مِن الآيَاتِ) كانشقاقِ القمرِ وغيرِهِ، أو المرادُ: كما لم يؤمِنُوا بما أُنزِلَ على مُوسَى وعيسَى؛ لقولِهِ: ﴿أَوَلَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَى مِن قَبْلُ﴾ [القصص: ٤٨].

قولُه: (متحيِّرِينَ) إشارَةٌ إلى أنَّ: ﴿يَعْمَهُونَ﴾ حالٌ من مفعولِ ﴿نَذَرُهُمْ﴾.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٥)، و«الحجة للقراء السبعة» (٢/ ٣٨٢)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٦)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦١).

(٢) انظر المصادر السابقة.

١١١ ـ ﴿ولَو أَنّنا نَزَّلْنا إليهِمِ المَلائكةَ، وكَلَّمَهُمُ المَوتَى﴾ كما اقترحوا، ﴿وحَشَرْنا﴾: جمعنا ﴿عليهِم كُلَّ شَيءٍ قُبُلاً﴾ بضمّتين: جمع قَبِيل أي: فَوجًا فَوجًا، وبكسر القاف وفتح الباء، أي: مُعاينةً، فشهدوا بصِدقك، ﴿ما كانُوا لِيُؤمِنُوا﴾ لِما سبق في علم الله، ﴿إلاّ﴾: لكنْ ﴿أنْ يَشاءَ اللهُ﴾ إيمانَهم فيؤمنون، ﴿ولكِنَّ أكثَرَهُم يَجهَلُونَ﴾ ذلك.

١١٢ ـ ﴿وكَذلِكَ جَعَلْنا لِكُلِّ نَبيٍّ عَدُوًّا﴾ كما جعلنا هؤلاء أعداءَكَ، ويُبدل منه ﴿شَياطِينَ﴾: مَرَدةَ ﴿الإنسِ والجِنِّ، يُوحِي﴾:...

قولُه تعالى: (﴿الْمَلَائِكَةَ﴾) أي: فرأوهُم عياناً.

قولُه: (كَما اقتَرَحُوا) فقالوا: ﴿لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةُ﴾ [الفرقان: ٢١][1] ﴿فَأْتُوا بِآبَائِنَا﴾ [الدخان: ٣٦].

قولُه: (جمَعْنا) أي: حُجَّةً ﴿عَلَيهِمْ﴾ أو ﴿على﴾ بمعنَى اللام، وقولهُ تعالى: ﴿كُلَّ شَيْءٍ﴾ أي: من الطُّيورِ والسِّباعِ والدَّوابِّ.

قولُه: (جَمعُ قَبيلٍ) أو مصدرٌ بمعنَى: مُقابلةً، كـ«قِبَلاً» ـ بكسرِ القافِ وفتحِ الباءِ ـ وهو قراءةُ نافعٍ وشاميٍّ[2]، وعلى الوجُوهِ هو حالٌ من ﴿كُلَّ﴾، وإنَّما جازَ ذلك مع عدمِ المطابقةِ في الجمعيَّةِ لعُمُومِهِ مع أنَّ ﴿كُلَّ شَيْءٍ﴾ نكرةٌ.

قولُه: (﴿لكِنَّ﴾) فالاستِثناءُ منقَطعٌ، والمعنَى: ولكنَّ مشيئةَ اللهِ إذا تعلَّقَتْ آمنوا، والأظهرُ أنَّه استثناءٌ مفرَّغٌ؛ أي: لا يؤمنُونَ في حالٍ إلَّا حالَ مشيئةِ اللهِ إيمانَهُم، وهو حُجَّةٌ واضِحةٌ على المعتَزِلةِ في أنَّ كفرَهُم بمشِيئَةِ اللهِ.

قولُه: (ذلِكَ) أي: يجهلُونَ أنَّهم لو أُتُوا بكلِّ آيةٍ لم يؤمنُوا، فيُقسِمونَ باللهِ جَهدَ أيمانِهم على ما لا يشعُرونَ، أو ولكنَّ أكثرَ المسلمِينَ يجهلونَ أنَّهم لا يؤمنُونَ، فيتمنَّونَ نزُولَ الآيةِ طَمعاً في إيمانِهم.

قولُه: (أعدَاءَكَ) جعَلْنا لكلِّ نبيٍّ سبَقَ.

قولُه: (منهُ) أي: من ﴿عَدُوًّا﴾.

قولُه: (مَرَدَةَ) جمع: ماردٍ؛ أي: متمرِّدينَ للفَسادِ، والظَّاهرُ أنَّه من إضافَةِ الصِّفةِ إلى الموصُوفِ، وفي الحدِيثِ الصَّحيحِ أنَّ أبا ذرٍّ سألَ: هل للإنسِ شياطِينُ؟ فقال: «نعم، هُم شرٌّ من شياطِينِ الجنِّ»[3] قلتُ: ولعلَّهُ لهذا قُدِّموا.

---

(١) في (ص) زيادة: «قوله».

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٦)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٨٣)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٦)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٢).

(٣) رواه النسائي (٥٥٠٧)، وأحمد في «مسنده» (٢١٥٤٦)، وأبو داود الطيالسي (٤٨٠)، والطبري في «تفسيره» (١٣٧٧٢)، وابن

يُوَسْوِسُ ﴿بَعضُهُم إلَى بَعضٍ زُخرُفَ القَولِ﴾ مُموَّهَهُ من الباطل ﴿غُرُورًا﴾ أي: ليغرّوهم ـ ﴿ولَو شاءَ رَبُّكَ ما فَعَلُوهُ﴾ أي: الإيحاءَ المذكورَ. ﴿فذَرْهُم﴾: دَعِ الكُفّارَ ﴿وما يَفتَرُونَ﴾ من الكُفر وغيره ممّا زُيِّنَ لهم. وهذا قبل الأمر بالقتال ـ ١١٣ ـ ﴿ولِتَصغَى﴾ عطفٌ على «غُرورًا» أي: تَميلَ ﴿إلَيهِ﴾ أي: الزُّخرفِ ﴿أفئِدَةُ﴾: قلوبُ ﴿الَّذِينَ لا يُؤمِنُونَ بِالآخِرةِ، ولِيَرضَوهُ ولِيَقتَرِفُوا﴾: يكتسبوا ﴿ما هُم مُقتَرِفُونَ﴾ من الذُّنوب فيُعاقَبوا عليه.

ونزل لمّا طلبوا من النبيّ أن يجعل بينه وبينهم حَكَمًا، قُل: ١١٤ ـ ﴿أفغَيرَ اللهِ أبتَغِي﴾: أطلبُ ﴿حَكَمًا﴾: قاضيًا بيني وبينكم، ﴿وهُوَ الَّذِي أنزَلَ إلَيكُمُ الكِتابَ﴾: القُرآنَ ﴿مُفَصَّلاً﴾ مُبيّنًا فيه الحقُّ من الباطل؟ ﴿والَّذِينَ آتَيناهُمُ الكِتابَ﴾: التوراة كعبدالله بن سلام وأصحابه، ﴿يَعلَمُونَ أنَّهُ مُنَزَّلٌ﴾ ـ بالتخفيف والتشديد ـ ﴿مِن رَبِّكَ بِالحَقِّ. فلا تَكُونَنَّ مِنَ المُمتَرِينَ﴾: ....

قولُه: (يُوَسوِس) شياطِينُ الجنِّ إلى شياطِينِ الإنسِ، وبعضُ الجِنِّ إلى بعضٍ، وبعضُ الإنسِ إلى بعضٍ.

قولُه: (ليَغُرُّوهُم) إشارةٌ إلى أنَّ: ﴿غُرُورًا﴾ مفعُولٌ له.

قولُه: (وهَذا قَبلَ الأَمرِ) إن لم يكُنِ الأمرُ للتَّهديدِ، أو المعنَى: ولا تغتَمَّ أنت منهُم.

قولُه: (أي: الزُّخرُفِ) أي: زُخرُفِ القَولِ.

قولُه تعالى: (﴿وَلِيَرْضَوْهُ﴾) ليُحبُّوه لأنفسِهِم.

قولُه: (قُل) أي: على إرادةِ القولِ.

قولُه: (أطلُبُ) و﴿غَيرَ﴾ مفعُولٌ و﴿حَكَماً﴾ حالٌ من: ﴿غَيرَ﴾ ويحتملُ عكسَهُ.

قولُه: (قَاضِياً) أي: عادِلاً؛ لأنَّ ﴿حكَماً﴾ أبلَغُ من حاكِمٍ، ولذلك لم يوصَفْ به غيرُ العادِلِ.

قولُه: (منَ البَاطِلِ) فـ(مُبيِّناً) بمعنَى مميِّزاً، وإلا لقالَ: والباطلَ، وفيه تنبيهٌ على أنَّ القُرآنَ بإعجازِهِ وتقريرِهِ مُغنٍ عن سائرِ الآياتِ.

قولُه: (التَّورَاة) أو والإنجيلَ؛ لأنَّ وصفَهُ مذكورٌ فيهما.

قولُه: (والتَّشديدِ) شاميٌّ وحفصٌ[1].

أبي حاتم في «تفسيره» (٧٧٨٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٢٩٨).

قال ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٣٢٠) بعد أن ساق طرق الحديث: هذه طرق لهذا الحديث، ومجموعها يفيد قوته وصحته.

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٦)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٨٧)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٦)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٢).

الشاكّين فيه. والمُراد بذلك التقريرُ للكُفّار أنه حقّ.

١١٥ ـ ﴿وتَمَّتْ كَلِماتُ رَبِّكَ﴾ بالأحكام والمواعيد ﴿صِدقًا وعَدلاً﴾: تمييز، ﴿لا مُبَدِّلَ لِكَلِماتِهِ﴾ بنقص أو خُلف، ﴿وهُوَ السَّمِيعُ﴾ لما يُقال ﴿العَلِيمُ﴾ بما يُفعل، ١١٦ ـ ﴿وإن تُطِعْ أكثَرَ مَن في الأرضِ﴾ أي: الكُفّارَ ﴿يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللهِ﴾: دِينه. ﴿إنْ﴾: ما ﴿يَتَّبِعُونَ إلاّ الظَّنَّ﴾ في مُجادلتهم لك في أمر المَيتة إذ قالوا: ما قتلَ اللهُ أحقُّ أن تأكلوه ممّا قتلتم، ﴿وإنْ﴾: ما ﴿هُم إلاّ يَخرُصُونَ﴾: يكذبون في ذلك...

قولُه: (فيهِ) أي: في أنَّهم يعلمُونَ ذلك.

قولُه: (والمرَادُ بذلِكَ... إلخ) يعني قولَه: ﴿وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ﴾ تأييدٌ لدلالَةِ الإعجازِ على أنَّ القُرآنَ حقٌّ مُنزَّلٌ من عندِ اللهِ، يعلمُ أهلُ الكتابِ بتصديقِهِ ما عندهُم مع أنَّه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ لم يمارِس كتبَهُم ولم يخالِطْ علماءَهُم، وإنَّما وصَفَ جميعَهُم بالعِلمِ لأنَّ أكثرَهُم يعلمُونَ، ومَن لم يعلَمْ فهو متمكِّنٌ منه، وقيل: المرادُ علماؤُهم، وقيل: المرادُ مؤمنُوهُم، واختارَهُ الشَّيخُ.

قولُه تعالى: (﴿وَتَمَّتْ﴾) بلغَتِ الغايَةَ، والكوفيُّ بالإفرادِ[1]؛ أي: ما تكلَّمَ به، أو القرآنُ.

قولُه: (بالمَوَاعِيدِ) والأخبَارِ، وقولُهُ: (﴿صِدْقًا﴾) أي: في الأخبَارِ والمواعِيدِ (﴿وَعَدْلاً﴾) في الأحكامِ، فكانَ الأولَى تقدِيمَ المواعِيدِ على الأخبارِ ليَكونَ لفًّا مرتَّباً، وفي بعضِ النُّسَخ: «بالأحكَامِ والمواعِيدِ».

قولُه: (تمييزٌ) أو حالٌ أو مفعُولٌ له.

قولُه: (بنَقصٍ) أي: في الحُكمِ (أو خَلفٍ) في الوَعدِ والوَعيدِ.

قولُه: (بما يُفعَلُ) وبما يُضمَرُ.

قولُه: (أي: الكُفَّارَ) أو الجُهَّالَ، أو أتباعَ الهَوى، وقيل: المرادُ أرضُ مكَّةَ؛ فإنَّ أكثرَهُم على الضَّلالِ.

قولُه: (دينِهِ) أي: عن الطَّريقِ الموصِلِ إلى اللهِ، فإنَّ الضَّالَّ في غالبِ الأمرِ لا يأمرُ إلَّا بما فيه ضلالٌ.

قولُه: (في مُجادَلَتِهم) أو هو ظَنُّهم أنَّ آباءَهُم كانُوا على الحقِّ، والمعنَى: ليسُوا راجعِينَ في عقائِدِهم إلى علمٍ.

قولُه: (في ذلِكَ) أو يكذِبونَ على اللهِ فيما ينسُبونَ إليه كاتِّخاذِ الولدِ، وجعلِ عبادةِ الأوثانِ واصلةً إليه، وتحليلِ الميتةِ، وتحرِيمِ البحائرِ.

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٦)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٨٨)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٦)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٢).

١١٧ ـ ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعلَمُ﴾ أي: عالمٌ ﴿مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِ، وهُوَ أعلَمُ بِالمُهتَدِينَ﴾ فيُجازي كلًّا منهم.

١١٨ ـ ١١٩ ـ ﴿فكُلُوا مِمّا ذُكِرَ اسمُ اللهِ علَيهِ﴾ أي: ذُبح على اسمه، ﴿إنْ كُنتُم بِآياتِهِ مُؤمِنِينَ، وما لَكُم ألاّ تأكُلُوا مِمّا ذُكِرَ اسمُ اللهِ علَيهِ﴾ من الذبائح، ﴿وقَد فُصِّلَ﴾ ـ بالبناء للمفعول وللفاعل في الفعلين ـ ﴿لَكُم ما حُرِّمَ علَيكُم﴾ في آيةِ: «حُرِّمَتْ علَيكُمُ المَيْتةُ»، ﴿إلاّ ما اضطُرِرْتُم إلَيهِ﴾ منه فهو أيضًا حلال لكم؟..

قولُه: (عالِمٌ) إشارةٌ إلى أنَّ ﴿مَن﴾ موصولةٌ أو موصُوفَةٌ في محلِّ النَّصبِ بفعلٍ دلَّ عليهِ ﴿أعلَمُ﴾ لا به، فإنَّ أفعلَ التَّفضيلِ لا ينصِبُ[1] الظَّاهرَ إلَّا في مسألَةِ الكُحلِ، وقيل: التَّقديرُ: أعلَمُ بمن، فيكُونُ منصُوباً بنزعِ الخافِضِ، ويؤيِّدُه ظهُورُ الباءِ بعدَه في ﴿بِالْمُهْتَدِينَ﴾.

قولُه: (أي: ذُبِحَ) والمعنَى: كُلوا ممَّا ذُكِرَ اسمُ اللهِ على ذبحِهِ، لا مما ذُكِرَ عليهِ اسمُ غيرِهِ، أو ماتَ حَتْفَ أنفِهِ.

وقولُه تعالى: (﴿إِنْ كُنتُمْ بِآيَاتِهِ﴾) فإنَّ الإيمانَ لها يقتَضِي استباحَةَ ما أحلَّ اللهُ، لا ما أحلَّ لهُ الظَّنُّ والهَوَى، واجتنابَ ما حرَّمَ اللهُ.

قولُه: (من الذَّبائح) أي: وما لكُم ألَّا تأكُلُوا منه وتأكُلُوا غيرَهُ؟ وحاصلُهُ: ما لكُم ألَّا تجتَنِبُوا مِن أكلِ المَيتةِ وما لم يُذكَرِ اسمُ اللهِ عليه، وألَّا تجعَلُوا مأكولَكُم من اللَّحمِ منحَصراً فيما ذُكِرَ اسمُ اللهِ عليهِ؟ أو المعنَى: وأيُّ غرَضٍ لكم في أن تتحرَّجُوا عن أكلِهِ؟ وما يمنعُكُم عنه؟

قولُه: (والفَاعِل) نافعٌ وحفصٌ في الثَّاني، وهُما مع حمزةَ والكِسائيِّ وأبي بكرٍ في الأوَّلِ[2]، فتأمَّل.

وقولُه: (في الفِعْلَين) أي: ﴿فَصَّلَ﴾ و﴿حَرَّمَ﴾ فمحَلُّه بعدَه؛ أي: بيَّنَ لكُم ما حرَّمَ مما لم يُحرِّم، أو فصَّلَ ما حرَّمَ وما لم يحرِّمْ.

قولُه: (منهُ) أي: ممَّا حرَّمَ عليكُم.

قولُه: (حَلالٌ لكُم) حالَ الضَّرورةِ فـ﴿ما﴾ موصُولةٌ، والاستِثناءُ من ضمِيرِ ﴿حرم﴾، وقيلَ: ﴿ما﴾ مصدريَّةٌ في معنَى المدَّةِ؛ أي: الأشيَاءُ التي حُرِّمَتْ عليكُم إلَّا وقتَ الاضطِرارِ إليها.

---

(١) كذا ينظر: «قطر الندى» (١/ ٢٨٠)، وشرح التسهيل لابن مالك (٣/ ٦٥)، «شذور الذهب» (٢/ ٧٢٤) في أن أفعل التفضيل لا ينصب وقد ذكر في «همع الهوامع» أن ذلك على الأصح (٣/ ٩٤) فلعله يقصد: (لا يرفع لظاهر أو لا يعمل في الظاهر إلا مسألة الكحل فليحرر).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٧)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٩٠)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٦)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٢).

المعنى: لا مانع لكم من أكل ما ذُكر، وقد بُيّن لكم المحرّمُ أكلُه، وهذا ليس منه. ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ﴾ ـ بفتح الياء وضمّها ـ ﴿بِأَهْوَائِهِم﴾: بما تهواه أنفُسهم، من تحليل الميتة وغيرها، ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ يعتمدونه في ذلك. ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾: المُتجاوزين الحلالَ إلى الحرام.

١٢٠ ـ ﴿وَذَرُوا﴾: اتركوا ﴿ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾: علانيتَه وسرَّه ـ والإثم قيل: الزِّنَى، وقيل: كلّ معصية. ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ﴾ في الآخرة ﴿بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ﴾: يكتسبون ـ

١٢١ ـ ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ بأن مات أو ذُبح على اسم غيره، وإلاّ فما ذَبَحه المُسلمُ، ولم يُسمِّ فيه عمدًا أو نِسيانًا، فهو حلال ـ قاله ابن عبّاس، ....

قولُه: (وهَذا) أي: المحرَّمُ ليس ممَّا ذُكِرَ.

قولُه: (وضمِّهَا) كوفيٌّ[1].

قولُه: (بما تهوَاهُ) أي: بتشهِّيهم عن غيرِ تعلُّقٍ بدليلٍ يُفيدُ العِلمَ.

قولُه: (وغيرِهَا) أي: غيرِ الميتةِ، والأحسَنُ: «وغيرِهِ» فيكُونُ المعنَى: من تحلِيلِ الحرَامِ وتحرِيمِ الحلالِ.

قولُه: (فِي ذلكَ) أي: فيما تهوَاهُ أنفسُهُم، أو في تحلِيلِ الميتَةِ.

قولُه: (إلى الحَرَامِ) والحقَّ إلى الباطِلِ.

قولُه: (علانِيتَه) الأظهرُ: ما يُعلَنُ وما يُسَرُّ، أو ما بالجوارِحِ وما بالقَلْبِ، أو الشِّركَ الجليَّ والخَفيَّ.

قولُه: (والإثمُ قيلَ: الزِّنا) يعنِي: في الحوانِيتِ واتِّخاذِ الأخدانِ.

قولُه: (كلَّ معصِيةٍ) وهو الظَّاهرُ، وقيل: ظاهرُ الإثمِ رؤيةُ الأعمالِ، وباطنُهُ الرُّكونُ إليها في السِّرِّ، وقيلَ: طلبُ الدُّنيا وطلبُ الجنَّةِ؛ إذ هما جمِيعاً يشغَلانِ عن الحقِّ، وما يشغَلُ عن الحقِّ فهو إثمٌ، ولذا قيل: حسنَاتُ الأبرَارِ سيِّئاتُ المقرَّبينَ.

قولُه: (عَمْداً) ظاهِرُ الآيةِ تحرِيمُ متروكِ التَّسميَةِ عَمداً أو نسياناً، وهو مذهَبُ بعضِ السَّلفِ، وإليه ذهبَ داودُ الظَّاهِريُّ، وعن أحمدَ مثلُهُ[2].

قال الصَّفويُّ: وعندَ كثيرٍ من السَّلفِ، وهو المشهورُ عن مذهبِ مالكٍ وأحمدَ، وعليهِ أبُو حنيفَةَ وأصحابُهُ، وقيل: الإجماعُ منعقِدٌ على أنَّ تركَ التَّسميةِ نِسياناً لا يضُرُّ، أمَّا عمْداً فالذَّبيحةُ حرامٌ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٧)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٩٢)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٦)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٢).

(٢) التسمية على الذبيحة: المشهور من مذهب أحمد، أنها شرط مع الذكر، وتسقط بالسهو. انظر: «المغني» (٩/ ٣٨٨)، و«كشف القناع» (٦/ ٢٠٩).

وعليه الشافعيّ ـ ﴿وإِنَّهُ﴾ أي: الأكلَ منه، ﴿لَفِسقٌ﴾: خُروج عمّا يَحِلّ، ﴿وإنَّ الشَّياطِينَ لَيُوحُونَ﴾: يُوَسْوِسُونَ، ﴿إِلَى أولِيائِهِم﴾: الكُفّارِ، ﴿لِيُجادِلُوكُم﴾ في تحليل الميتة، ﴿وإنْ أطعتُمُوهُم﴾ فيه، ﴿إنَّكُم لَمُشرِكُونَ﴾.

ونزل في أبي جهل وغيره: ١٢٢ ـ ﴿أَوَمَن كانَ مَيْتًا﴾ بالكُفر، ﴿فأحيَيناهُ﴾ بالهُدى ﴿وجَعَلْنا لَهُ نُورًا يَمشِي بِهِ في النّاسِ﴾:.........................

قولُه: (وعلَيهِ الشّافِعيُّ) والتَّسمِيةُ مُستحَبَّةٌ عندَهُ.

قولُه: (أي: الأكلَ) الذي دلَّ عليهِ: ﴿لَا تَأْكُلُوا﴾.

وقولُه: (مِنهُ) أي: ﴿ممَّا لم يُذكَرِ اسمُ اللهِ عليهِ﴾، والمشهُورُ عندَ المفسِّرينَ: أنَّ الضَّميرَ في ﴿إنَّه﴾ للذَّبيحِ، لما فيهِ مبالَغةٌ كـ«رجلٌ عدلٌ» وقيل: المُضافُ مقدَّرٌ؛ أي: أكل ما لم يُذكَرْ.

قولُه: (في تَحلِيلِ المَيتَةِ) يقولُونَ: تزعُمُ أنَّ ما قتلتَ أنتَ وأصحابُكَ والصَّقرُ والكَلبُ: حلالٌ، وما قتلَهُ اللهُ حرامٌ، روى هذا التَّفسيرَ ابنُ ماجَه وأبُو داودَ وغيرُهُما عن ابنِ عبَّاسٍ[١]، واتَّفقَ أكثرُ المفسِّرينَ على ذلك.

قولُه: (فيهِ) أي: في استِحلالِ ما حرَّمَ.

وقولُه تعالى: (﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾) فإنَّ مَن تركَ طاعةَ اللهِ إلى طاعةِ غيرِهِ واتَّبعَه في دينِهِ فقد أشرَكَ.

قولُه: (وغَيرِهِ) أي: عُمرَ أو عمَّارٍ على ما في «المبهمات»[٢] وأمَّا ما اختارَهُ البيضَاويُّ[٣] من أنَّها نزلَتْ في حمزةَ وأبِي جهلٍ فقد ضعَّفَه ابنُ كثيرٍ[٤].

قولُه: (بالكُفرِ) والجَهلِ، وقَرأ نافعٌ: «ميِّتاً» بالتَّشديد[٥].

قولُه: (بالهُدَى) أي: بالإيمانِ والعِلمِ.

---

(١) رواه أبو داود (٢٨١٩)، والترمذي (٣٠٦٩)، والنسائي (٤٤٣٧)، وابن ماجه (٣١٧٣)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٨٤٦)، والطبراني في «الكبير» (١١/ ٤٥٧) (١٢٢٩٥). وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٢) انظر: «مفحمات الأقران» (ص: ٤٣).

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٨١).

(٤) قلت: في هذا النقل نظر، وعبارته كما في «تفسيره» (٣/ ٣٣٠): زعم بعضهم أن المراد بهذا المثل رجلان معينان، فقيل: عمر هو الذي كان ميتاً فأحياه الله، وجعل له نوراً يمشي به في الناس، وقيل: عمار. وأما الذي في الظلمات ليس بخارج منها: أبو جهل، والصحيح أن الآية عامة، يدخل فيها كل مؤمن وكافر.

(٥) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٨)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٩٨)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٦)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٢).

يتبصّر به الحقَّ من غيره وهو الإيمانُ، ﴿كَمَن مَثَلُهُ﴾ ـ مَثَلُ: زائدٌ ـ أي: كمن هو ﴿في الظُّلُماتِ، لَيسَ بِخارِجٍ مِنها﴾ وهو الكافر؟ لا. ﴿كَذلِكَ﴾: كما زُيِّن للمؤمنين الإيمانُ ﴿زُيِّنَ لِلكافِرِينَ ما كانُوا يَعمَلُونَ﴾ من الكُفر والمعاصي، ١٢٣ ـ ﴿وكَذلِكَ﴾ كما جعلنا فُسّاق مَكة أكابرَها، ﴿جَعَلْنا في كُلِّ قَرْيَةٍ أكابِرَ مُجرِمِيها، لِيَمكُرُوا فِيها﴾ بالصدّ عن الإيمان، ﴿وما يَمكُرُونَ إلاّ بِأنفُسِهِم﴾ لأنّ وباله عليهم، ﴿وما يَشعُرُونَ﴾ بذلك.

١٢٤ ـ ﴿وإذا جاءَتْهُم﴾ أي: أهلَ مكّة ﴿آيَةٌ﴾ على صِدق النبيّ ﴿قالُوا: لَن نُؤمِنَ﴾ به، ﴿حَتَّى نُؤتَى مِثلَ ما أُوتِيَ رُسُلُ اللهِ﴾ من الرسالة ويُوحَى إلينا لأنّا أكثر مالاً وأكبر سِنًّا. قال تعالى: ﴿اللهُ أعلَمُ حَيثُ يَجعَلُ رِسالاتِهِ﴾، بالجمعِ والإفراد.........

قولُه: (يُبصِرُ) وفي نسخَةٍ: «يتبصَّرُ» أي: يهتدِي كيفَ يسلُكُ وكيف يتصرَّفُ.

قولُه: (وهُو الإيمانُ) أو القُرآنُ.

قولُه: (أي: كمَن هُو) و(هو) مبتَدأٌ خبرُهُ ﴿فِي الظُّلُمَاتِ﴾ و﴿لَيْسَ بِخَارِجٍ﴾ حالٌ من المستكِنِّ في الظَّرفِ.

قولُه: (وهُو الكَافِر) أي: مثلٌ لمن بقيَ على الضَّلالةِ لا يفارقُها بحالٍ.

قولُه: (لا) أي: لا يستويانِ مثَلاً.

قولُه: (كمَا جعَلْنا) أي: صيَّرْنا.

قولُه: (أكابرَهَا) أي: رؤسَاءَها ومُترَفِيها، والأظهرُ: كما جَعَلنا في مكَّةَ أكابرَ مجرمِيهَا ليَمكُروا فيها، ومفعُولاهُ: ﴿أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا﴾ على تقدِيمِ المفعُولِ الثَّانِي.

قولُه: (بالصَّدِّ) أي: بمنعِ النَّاسِ.

قولُه: (بذلِكَ) أي: بأنَّ وبالَهُ عليهم، وفي البيضَاويِّ[1] ذلكَ، وهو غيرُ ظاهرٍ، إلَّا أن يُقالَ: الشُّعورُ بمعنَى العقلِ، ففي «القاموس»[2]: شعَرَ به: علِمَ به وفطِنَ له وعقَلَه.

قولُه: (على صِدْقِ) أي: دالَّةٌ.

قولُه: (بِهِ) أي: بالنَّبيِّ، والظَّاهرُ: بها؛ أي: بالآيَةِ.

قولُه: (والإفرَادِ) مكِّيٌّ وحفصٌ[3].

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٨١). (٢) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ٤١٦).

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٤٦)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٧٠)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٦)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٢).

وحيث: مفعول به لفعل دلّ عليه «أعلم»، أي: يعلمُ الموضعَ الصالح لوضعها فيه فيضعُها، وهؤلاء ليسوا أهلاً لها. ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ أجرَمُوا﴾ بقولهم ذلك ﴿صَغارٌ﴾: ذُلّ ﴿عِندَ اللهِ وعَذابٌ شَدِيدٌ بِما كانُوا يَمكُرُونَ﴾ أي: بسبب مكرهم.

١٢٥ ـ ﴿فمَن يُرِدِ اللهُ أنْ يَهدِيَهُ يَشرَحْ صَدرَهُ لِلإسلامِ﴾ بأن يَقذِفَ في قَلبه نُورًا فيَنفسِحَ له ويَقبَلَه كما ورد فـي حديث، ﴿ومَن يُرِدْ أن يُضِلَّهُ يَجعَلْ صَدرَهُ ضَيْقًا﴾ ـ بالتخفيف والتشديد ـ عن قبوله ﴿حَرِجًا﴾: شديد الضِّيق، بكسر الراء: صفةٌ، وفتحِها: مصدرٌ وُصِفَ به مبالغةً، ﴿كَأَنَّما يَصَّعَّدُ﴾ ـ وفي قراءةٍ «يَصّاعَدُ»، وفيهما إدغام التاء في الأصل في الصاد،.........................

قولُه: (دلَّ علَيهِ ﴿أَعْلَمُ﴾) أي: لا به؛ لأنَّ أفعَلَ التَّفضيل لا يعمَلُ في الفاعِلِ الظَّاهرِ والمفعُولِ بلا واسِطةٍ.

قولُه: (ذلكَ) أي: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ... ﴾ إلخ.

قولُه: (ذُلٌّ) وحَقارةٌ بعدَ كِبَرِهم وعِظَمِهم.

وقولُه تعالى: (﴿عِندَ اللهِ﴾) أي: يومَ القيامَةِ، أو في حُكمِهِ، وقيل: تقديرُهُ: من عندِ اللهِ.

قولُه: (فينفَسِحَ لهُ) أي: للإسلامِ.

قولُه: (كمَا ورَدَ في حدِيثٍ) فقالُوا: فهل لذلكَ من أمارَةٍ؟ قال: الإِنَابةُ إلى دارِ الخُلُودِ، والتَّجافِي عن دارِ الغُرُورِ، والاستِعدادُ للمَوتِ قبلَ نزُولهِ، رواهُ ابنُ أبِي حاتمٍ[1] بروایاتٍ متنوِّعاتٍ.

قولُه: (بالتَّخفِيفِ) مكِّيٌّ[2].

قولُه: (بكَسرِ الرَّاءِ) نافعٌ وشُعبةُ.

قولُه: (وفِي قرَاءةٍ) لشُعبةَ.

---

(١) رواه وكيع في «الزهد» (١٥)، وعبد الرزاق في «تفسيره» (٨٥٢)، والطبري في «تفسيره» (١٣٨٥٣)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٨٧٣)، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (٩١٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٢٦) عن أبي جعفر ـ رجل من بني هاشم وليس محمد بن علي ـ مرسلاً.

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٤٣١٥)، وابن أبي الدنيا في «قصر الأمل» (١٣١)، والحاكم في «المستدرك» (٧٨٦٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٠٦٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: عدي بن الفضل ساقط.

(٢) انظر لهذه القراءة وما بعدها: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٨، ٢٦٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٣٩٩، ٤٠٠)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٦، ١٠٧)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٢).

وفي أُخرى بسُكونها ـ ﴿فِي السَّماءِ﴾ إذا كُلِّف الإيمانَ لشِدّته عليه. ﴿كَذلِكَ﴾ الجعلِ ﴿يَجعَلُ اللهُ الرِّجْسَ﴾: العذابَ أو الشيطانَ أي: يُسلّطه، ﴿عَلَى الَّذِينَ لا يُؤمِنُونَ﴾.

١٢٦ ـ ﴿وهذا﴾ الذي أنت عليه ـ يا مُحمّد ـ ﴿صِراطُ﴾: طريقُ ﴿رَبِّكَ مُستَقِيمًا﴾: لا عِوَجَ فيه. ونصبُه على الحال المؤكِّدة للجملة، والعامل فيها معنى الإشارة. ﴿قَد فَصَّلْنا﴾: بيّنّا ﴿الآياتِ لِقَومٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ ـ فيه إدغام التاء في الأصل في الذال ـ أي: يتّعظون. وخُصّوا بالذكر لأنهم المنتفعون، ١٢٧ ـ ﴿لَهُم دارُ السَّلامِ﴾ أي: السلامة ـ وهي الجنّة ـ ﴿عِندَ رَبِّهِم، وهُوَ وَلِيُّهُم بِما كانُوا يَعمَلُونَ﴾.

١٢٨ ـ ﴿وَ﴾ اذكرْ ﴿يَومَ نَحشُرُهُم﴾ ـ بالنون، والياءِ أي: اللهُ ـ الخلقَ ﴿جَمِيعًا﴾، ويقال لهم:

قولُه: (وفِي أُخرَى) لابنِ كثيرٍ بسكُونِها؛ أي: الصَّادِ.

قولُه: (لشِدَّتِه) أي: مثلُه في امتِناعِ قَبولِ الإيمانِ مثَلُ صعُودِ السَّماءِ؛ فإنَّه ممتنِعٌ غيرُ مُستَطاعٍ، أو معنَاهُ: كأنَّما يتصاعدُ إلى السَّماءِ هرَباً من الإيمانِ وتباعُداً عنه.

قولُه: (العذَابَ) أو الخِذلانَ.

قولُه: (أو الشَّيطانَ...) إلخ، إشارةٌ إلى تضمِينِ «جعل» معنَى: «سلَّطَ».

قولُه: (طرِيقُ) أي: طريقُهُ الَّذي ارتَضاهُ.

قولُه: (المؤكِّدَة) كقولِه: ﴿وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً﴾ [البقرة: ٩١]، أو على الحالِ المقيِّدةِ.

قولُه: (السَّلامَة) من المكارِهِ، أو دارُ اللهِ، والإضافَةُ للتَّشريفِ، أو دارٌ تحيَّتُهم فيها سلامٌ.

وقولُه تعالى: (﴿عِندَ رَبِّهِم﴾) أي: في ضمانِهِ، أو حُكمِهِ، أو يومَ القيامَةِ، أو ذخِيرةٌ لهم عندَهُ لا يعلَمُ كُنهَها غيرُه.

وقولُه تعالى: (﴿وَهُوَ وَلِيُّهُم﴾) أي: ناصرُهُم بسبَبِ أعمالِهِم، أو متولِّيهِم بجزائِها.

قولُه: (اذكُرْ) أو نقُولُ، وحينئذٍ لا يحتاجُ إلى تقدِيرِ القولِ فيما بعد.

قولُه: (والياءِ) حفصٌ[1].

قولُه: (الخَلقَ) أو الثَّقلين؛ إذِ الكلامُ فيهم.

قولُه: (فيُقَالُ لهُم) أي: لكُفَّارِ الجنِّ، ولا يصحُّ أن يرجِعَ إلى الخَلقِ جمِيعاً، ولا إلى الثَّقلَينِ، فتأمَّل.

أو التَّقديرُ: قائلِينَ؛ يعني قولَهُ: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ﴾ في موقِعِ الحالِ بتقدِيرِ القَولِ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٤٠٦)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٧)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٢).

﴿يا مَعشَرَ الجِنِّ، قَدِ استكثَرْتُم مِنَ الإنسِ﴾ بإغوائكم، ﴿وقالَ أولياؤُهُم﴾ الذين أطاعوهم ﴿مِنَ الإنسِ: رَبَّنا، استَمتَعَ بَعضُنا بِبَعضٍ﴾: انتفع الإنسُ بتزيين الجنّ لهم الشهواتِ، والجنُّ بطاعة الإنس لهم، ﴿وبَلَغنا أجَلَنا الَّذِي أجَّلتَ لَنا﴾، وهو يوم القيامة. وهذا تحسُّرٌ منهم.

﴿قالَ﴾ تعالى لهم على لسان الملائكة: ﴿النّارُ مَثْواكُم﴾: مأواكم ﴿خالِدِينَ فِيها، إلّا ما شاءَ اللهُ﴾ من الأوقات التي يخرجون فيها لشُرب الحميم. فإنه خارجَها.........

قولُه: (بإغْوَائكُم) أي: إيَّاهُم، والأظهَرُ: من إغوَائهِم بحذفِ مضَافٍ، قال الصَّفويُّ: كذا قدَّرَه ابنُ عبَّاسٍ[1] ومجاهِدٌ[2] وقتادةُ[3] والحسَنُ[4]؛ أي: أضلَلْتُم كثِيراً منهم.

قولُه تعالى: (﴿أَولِياؤُهُم﴾) أي: الجنُّ.

قولُه: (أطَاعُوهُم) أي: أطاعُوا الجِنَّ.

وقولُه تعالى: (﴿مِنَ الإِنْسِ﴾) بيانٌ للأولياءِ.

قولُه: (انتَفَعَ الإِنْسُ...) إلخ، هذا قولُ ابنِ عبَّاسٍ[5]، وقيل: استمتاعُ الإنسِ بهم أنَّهم كانُوا يَعوذونَ بهم في المَفاوِزِ والمخاوِفِ، واستمتاعُهُم بالإنسِ اعترافُهم بأنَّهم يقدِرونَ على إجارَتِهِم.

قولُه: (وهُو يومُ القِيَامَةِ) أو الموتُ.

قولُه: (مَأوَاكُم) ظاهرُ الآيةِ: أنَّ الخِطابَ لكُفَّارِ الجِنِّ، ويُمكِنُ أن يكونَ لمطلَقِ الكفَّار، أو للثَّقلَين مُطلَقاً تغلِيباً.

قولُه: (فإنَّه خارجَهَا) تبعَ المحلِّيَّ في هذا، وهو مخالِفٌ لظاهرِ آيةِ: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا﴾ [المائدة: ٣٧] فالصَّحيحُ ما قالَهُ القاضِي[6]؛ أي: إلَّا الأوقاتَ التي يُنقَلونَ فيها من النَّارِ إلى الزَّمهَرير، وقيل: إلَّا ما شاءَ قبلَ الدُّخولِ، كأنَّه قيل: النَّارُ مثواكُم أبداً إلَّا ما أمهلكُم، فـ«ما» مصدريَّةٌ قُدِّرَ معه مُضافٌ؛ أي: هم مخلَّدُونَ في جميعِ الأوقاتِ إلَّا وقتَ مشِيئةِ اللهِ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٣٨٨٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٨٩٠).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٣٨٨٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٨٩١).

(٣) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٨٥٤)، والطبري في «تفسيره» (١٣٨٨٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٨٩٢).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (١٣٨٨٩).

(٥) ذكر ذلك كثير من أصحاب التفاسير دون عزوه إلى مصدره وقائله، إلا أن ابن الجوزي قال بعد أن ساقه في «زاد المسير» (٧٧): روى هذا المعنى عطاء عن ابن عباس وبه قال محمد بن كعب والزجاج.

(٦) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٨٢).

كما قال تعالى: «ثُمَّ إِنَّ مَرجِعَهُم لَإِلَى الجَحِيمِ». وعن ابن عبّاس أنه فيمَن عَلِمَ اللهُ أنهم يؤمنون، فـ «ما» بمعنى: مَن. ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في صُنعه ﴿عَلِيمٌ﴾ بخلقه.

١٢٩ ـ ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾: كما متّعنا عُصاةَ الإِنس والجنّ بعضَهم ببعض ﴿نُوَلِّي﴾ من الوِلاية ﴿بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾ أي: على بعض ﴿بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ من المعاصي..........

قولُه: (﴿لَإِلَى الْجَحِيمِ﴾) قالَ القاضِي: أي: إلى درَكاتِها، أو إلى نفسِهَا، فإنَّ الزَّقُّومَ والحمِيمَ نزُلٌ يُقدَّمُ إليهم قبل دخولِهَا، وقيل: الحمِيمُ خارجٌ عنها.

والعجَبُ من المصنِّفِ أنَّه اختارَ هذا القِيلَ وخالفَ أقوالَ السَّلفِ على ما ذكرَهُ في «الدُّرِّ»[1] عن ابن مسعُودٍ قال: لا ينتصِفُ النَّهارُ يومَ القيامةِ حتَّى يَقيلَ هؤلاءِ ويَقيلَ هؤلاءِ، أهلُ الجنَّةِ وأهلُ النَّارِ، وقرأ: «ثُمَّ إِنَّ مَقِيلهم لَإِلَى الْجَحِيمِ»، وعن قتادَةَ[2]: فهُم في عناءٍ وعذابٍ بينَ نارٍ وحمِيمٍ، وتَلا هذهِ الآيَةَ: ﴿يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ آنٍ﴾ [الرحمن: ٤٤].

قولُه: (أنَّه) أي: الاستثناءَ.

قولُه: (فيمَنْ عَلِمَ اللهُ) هذا إنَّما يستَقِيمُ لو كان الخطابُ للثَّقلَينِ في الدُّنيا، فتأمَّل.

قولُه: (فـ«مَا» بمَعنَى «مَن») قيلَ: «ما» بمعنَى «مَن» والخطابُ عامٌّ لكلِّ كافرٍ وفاسقٍ، والاستثناءُ للفُسَّاقِ، وخطرَ لي أنَّ الخطابَ للجنِّ والإنسِ والاستثناءَ للمُؤمنينَ؛ أي: النَّارُ مثوَاكُم إلَّا القوم الذين شاءَ اللهُ إيمانَهُم في الدُّنيا وآمَنوا، أو إلَّا من شاءَ اللهُ من المؤمنِينَ، فإنَّ الكامِلينَ ليسَتْ مثواهُم وإن كانَ لهم ورُودٌ، والفاسقِينَ ليسُوا مخلَّدينَ، وهذا واضِحٌ عندِي، ولم أرَ مَن ذكرَهُ، ولا أعرِفُ وجهَ عدمِ ذكرِهِم إيَّاهُ، ويمكِنُ تصحِيحُ كلامِ ابن عبَّاسٍ بهذا، ويؤيِّدُه ما ذكرَهُ المصنِّفُ في «الدُّرِّ»[3] عن ابن عبَّاسٍ: إنَّ هذهِ الآيَةَ لا ينبَغِي لأحدٍ أن يحكُمَ على اللهِ في خلقِهِ، لا يُنزِلَهم جنَّةً ولا ناراً، واللهُ أعلمُ بمرادِهِ.

قولُه: (مِن الوِلايَةِ) أي: نكِلُ بعضَهُم إلى بعضٍ، أو نجعلُ بعضَهم يتولَّى بعضاً فيُغوِيهم، أو أولياءَ بعضٍ وقرناءَهُم في العَذابِ كما كانُوا في الدُّنيا، أو المعنَى: ونسلِّطُ بعضَهُم على بعضٍ، كما ورَدَ: «مَن أعانَ ظالماً

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٩٦، ٩٧).

والأثر رواه ابن المبارك في «الزهد» (١٣١٣)، والطبري في «تفسيره» (٢١/ ٥٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٥٠٧٩)، والحاكم في «المستدرك» (٣٥١٦) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٢١/ ٥٦).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٣٥٧).

والأثر رواه الطبري في «تفسيره» (١٣٨٩٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧٨٩٧).

١٣٠ ـ ١٣١ ـ ﴿يا مَعشَرَ الجِنِّ والإنسِ، أَلَم يأتِكُم رُسُلٌ مِنكُم﴾ أي: من مجموعكم الصادقِ بالإِنس، أو رسلُ الجنّ: نُذُرُهم الذين يستمعون كلام الرسل، فيُبلّغون قومهم، ﴿يَقُصُّونَ علَيكُم آياتِي، ويُنذِرُونكُم لِقاءَ يَومِكُم هذا؟ قالُوا: شَهِدْنا علَى أنفُسِنا﴾ أن قد بَلَّغَنا ـ قال تعالى: ﴿وغَرَّتهُمُ الحياةُ الدُّنيا﴾ فلم يُؤمنوا ـ ﴿وشَهِدُوا علَى أنفُسِهِم أنَّهُم كانُوا كافِرِينَ. ذلِكَ﴾ أي: إرسال الرسل ﴿أنْ﴾ ـ اللام مُقدّرة وهي مخفّفة ـ أي: لأنّه ﴿لَم يَكُنْ رَبُّكَ مُهلِكَ القُرَى بِظُلمٍ﴾ منها، ﴿وأهلُها غافِلُونَ﴾: لم يُرسَل إليهم رسول يُبيّن لهم.

١٣٢ ـ ﴿ولِكُلٍّ﴾ من العاملين ﴿دَرَجاتٌ﴾: جزاءٌ ﴿مِمّا عَمِلُوا﴾ من خير وشرّ،..............

سلّطَه اللهُ عليهِ»، وهذا قولُ مالكِ بن دينارٍ[1].

وقالَ الرَّازيُّ[2]: هذا يدلُّ[3] على أنَّ الرعيَّةَ إذا كانُوا ظالِمِينَ فاللهُ تعالى يسلِّطُ ظالماً عليهِم مثلَهُم.

قولُه: (فيُبلِّغُونَ) تعلَّقَ بظاهِرِ الآيةِ قومٌ، وقالُوا: بُعِثَ إلى كلٍّ من الثَّقلَينِ رسُلٌ من جنسِهِم، والأوَّلُ هو الصَّحيحُ.

قولُه: (قد بَلَّغَنا) وذلكَ حين شهِدَتْ عليهم جوارحُهُم.

قولُه: (فلَم يُؤمِنُوا ﴿وَشَهِدُوا﴾) الشَّهادةُ الأُولَى حكايَةٌ لقولِهِم، والثَّانيةُ ذمٌّ لهُم، فلا تكرارَ؛ لاختِلافِ المخبَرِ.

قولُه: (أي: إرسَالُ الرُّسُلِ) وهو خبرُ مبتَدأٍ محذُوفٍ؛ أي: الأَمرُ ذلك.

قولُه: (لأنَّهُ) أي: الشَّأنَ.

قولُه: (منهَا) أي: من القُرَى بحَذفِ الأهلِ؛ أي: بسَببِ ظلمٍ فعَلوهُ.

قولُه: (يُبيِّنُ لهُم) كقولِهِ تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ [الإسراء: ١٥].

وقولُه تعالى: (﴿مِّمَّا عَمِلُوا﴾) أي: من أعمالِهِم، أو من جزائِها، أو من أجْلِها.

قولُه: (من خَيرٍ وشرٍّ) فـ﴿دَرَجَاتٌ﴾ بمعنَى مراتِب، أو فيهِ تغلِيبُ الدَّرجاتِ على الدَّرَكاتِ.

---

(١) لم أقف عليه من قول مالك بن دينار، وإنما رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٤/ ٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً، وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص: ٦٢٤) (١٠٦٣): ابن زكريا هو العدوي متهم بالوضع، فهو آفته، ثم قال: وبالجملة فمعناه صحيح.

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (١٣/ ١٥٠).

(٣) في (م): «دل».

﴿وما رَبُّكَ بِغافِلٍ عَمّا يَعمَلُونَ﴾ بالياء والتاء، ١٣٣ ـ ﴿ورَبُّكَ الغَنيُّ﴾ عن خلقه وعبادتهم ﴿ذُو الرَّحْمةِ، إنْ يَشَأْ يُذهِبْكُم﴾ ـ يا أهل مكّة ـ بالإهلاك، ﴿ويَستَخلِفْ مِن بَعدِكُم ما يَشاءُ﴾ من الخلق ﴿كَما أنشأَكُم مِن ذُرِّيَّةِ قَومٍ آخَرِينَ﴾ أذهَبُهم، ولكنه أبقاكم رحمةً لكم. ١٣٤ ـ ﴿إنَّ ما تُوعَدُونَ﴾ من الساعة والعذاب ﴿لآتٍ﴾ لا مَحالة، ﴿وما أنتُم بِمُعجِزِينَ﴾: فائتينَ عذابَنا.

١٣٥ ـ ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿يا قَومِ، اعمَلُوا علَى مَكانَتِكُم﴾: حالتِكم. ﴿إنِّي عامِلٌ﴾ على حالتي. ﴿فسَوفَ تَعلَمُونَ مَن﴾: موصولةٌ مفعول العِلم، ﴿تَكُونُ لَهُ عاقِبةُ الدّارِ﴾ أي: العاقبة المحمودة في الدار الآخرة، أنحن أم أنتم؟ ﴿إنَّهُ لا يُفلِحُ﴾: يَسعد ﴿الظّالِمُونَ﴾: الكافرون.

قولُه: (والتَّاءِ) الخطاب، شاميٌّ[1] على التَّغليبِ.

قولُه: (وعبَادَتِهم) أو عن خلقِهِ من جميعِ الجهاتِ، أو عن العبادِ والعِبادةِ، وقيل: الغَنيُّ عن طاعَةِ المطيعِينَ ذُو الرَّحمةِ على المذنِبينَ.

قولُه: (يا أهلَ مكَّةَ) أو أيُّها العُصاةُ.

قولُه: (بالإهلَاكِ) أرادَ إهلاكَ الاستِئصالِ، لا إمَاتةَ ناسٍ بعد ناسٍ، وقيل: الخِطابُ عامٌّ للخَلقِ كلِّهم، والمرادُ: إظهارُ القُدرةِ التَّامَّةِ، كما قالَ: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾ [النساء: ١٣٣].

قولُه: (أذهَبَهُم) صفةٌ أُخرَى لـ﴿قومٍ﴾.

قولُه: (ولكِنَّه) تعالَى، استِدراكٌ على قولِهِ: ﴿إِنْ يَشَأْ﴾.

قولُه: (مِن السَّاعةِ) الأحسَنُ: من البَعثِ وأحوالِهِ.

قولُه: (لا محَالةَ) أي: كائنٌ.

قولُه: (فائِتِينَ) أو مُعجِزينَ اللهَ في قدرتِهِ.

قولُه: (حالتِكُم) الَّتي كنتُم عليهَا.

قولُه: (على حالَتِي) أي: على ما أنا عليه؛ يعنِي: اثبُتُوا على الكُفرِ فإنِّي ثابتٌ على الإسلامِ، وهو أمرُ تهدِيدٍ.

قولُه: (مفعُولُ العِلمِ) على أنَّه متعدٍّ إلى مفعُولٍ واحِدٍ، بمعنَى: تعرِفُونَ.

قولُه تعالى: (﴿إنَّهُ﴾) أي: الشَّأنَ.

قولُه: (الكافِرُونَ) وضعَ الظَّالمينَ موضِعَ الكافِرينَ؛ لأنَّه أعمُّ وأكثرُ فائِدةً.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٩)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٧)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٣).

١٣٦ ـ ﴿وجَعَلُوا﴾ أي: كُفّارُ مكّة ﴿لِلهِ مِمّا ذَرَأَ﴾: خلقَ ﴿مِنَ الحَرْثِ﴾: الزرعِ ﴿والأنعامِ نَصِيبًا﴾ يصرفونه إلى الضِّيفان والمساكين، ولشُركائهم نصيبًا يصرفونه إلى سَدَنتها، ﴿فقالُوا: هذا لِلهِ، بِزَعمِهِم﴾ ـ بالفتح والضمّ ـ ﴿وهذا لِشُرَكائنا﴾. فكانوا إذا سقط في نصيب الله شيء من نصيبها التقطوه، أو في نصيبها شيء من نصيبه تركوه، وقالوا: إنّ الله غنيّ عن هذا، كما قال تعالى:

﴿فما كانَ لِشُرَكائِهِم فلا يَصِلُ إلَى اللهِ﴾ أي: لجِهته، ﴿وما كانَ لِلهِ فهُوَ يَصِلُ إلَى شُرَكائِهِم. ساءَ﴾: بئسَ ﴿ما يَحكُمُونَـ﴾ ـهُ حكمُهم هذا! ١٣٧ ـ ﴿وكَذلِكَ﴾: كما زُيِّنَ لهم ما ذُكر ﴿زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ المُشرِكِينَ قَتلَ أولادِهِم﴾ بالوأد ﴿شُرَكاؤُهُم﴾ من الجنّ ـ بالرفع: فاعل «زَيَّنَ». وفي قراءة ببنائه للمفعول ورفع «قَتلُ» ونصبِ الأولاد به وجرِّ «شُركائِهِم» بإضافته..................

قولُه تعالى: (﴿وَالأَنعَامِ﴾) أي: النِّتاجِ.

قولُه: (إلى سَدَنَتِها) أي: خدَمِ أصنامِهِم.

قولُه: (والضَّمِّ) كسَائيٌّ[1]، وهو متعلِّقٌ بـ﴿قَالُوا﴾، أو بما تعلَّقَ به: ﴿للهِ﴾.

قولُه: (التَقطُوهُ) وردُّوهُ إلى ما جعَلوهُ وقالُوا: إنَّ الصَّنمَ فقِيرٌ، وسدَنَته يحتاجُونَ إلى نفَقةٍ، أو إن هلكَ أو انتقَصَ منه شيءٌ أخذُوا بدلَهُ مما جعَلُوهُ للهِ.

قولُه: (تركُوهُ) أو ماتَ شَيءٌ لم يُبالُوا به.

قولُه: (ما ذُكِرَ) أي: مثلُ ذلك التَّزيينِ في قسمَةِ القُرُباتِ بين اللهِ وآلهتِهِم، وقيل: مثلُ هذا الفِعلِ القَبيحِ، إشَارةٌ إلى نفسِ هذا التَّزيينِ، وهو تزيينُ قتلِ الأولادِ.

قولُه: (بالوَأدِ) ونحرِهِم لآلهتِهِم.

قولُه: (منَ الجِنِّ) أو من السَّدَنةِ.

قولُه: (وفي قرَاءةٍ) للشَّاميِّ[2].

قولُه: (ببنَائِهِ) أي: «زُيِّنَ».

قولُه: (بِهِ) أي: بـ﴿قَتلَ﴾.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٧٠)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٤٠٩)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٧)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٣).

(٢) انظر المصادر السابقة.

وفيه الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول ولا يضرُّ. وإضافةُ القتل إلى الشركاء لأمرهم به ـ ﴿لِيُرْدُوهُم﴾: يُهلكوهم، ﴿ولِيَلبِسُوا﴾: يَخلِطوا ﴿علَيهِم دِينَهُم، ولَو شاءَ اللهُ ما فَعَلُوهُ. فذَرْهُم وما يَفتَرُونَ﴾.

١٣٨ ـ ﴿وقالُوا: هذِهِ أنعامٌ وحَرْثٌ حِجْرٌ﴾: حرام، ﴿لا يَطعَمُها إلاّ مَن نَشاءُ﴾ من خَدَمة الأوثان وغيرهم ﴿بِزَعمِهِم﴾ أي: لا حُجّة لهم فيه، ﴿وأنعامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُها﴾ فلا تُركب كالسَّوائب والحَوامي، ﴿وأنعامٌ لا يَذكُرُونَ اسمَ اللهِ علَيها﴾ عِند ذبحها، بل يذكرون اسم أصنامهم. ونسبوا ذلك إلى الله ﴿افتِراءً علَيهِ ـ سَيَجزِيهِم بِما كانُوا يَفتَرُونَ﴾ عليه ـ ١٣٩ ـ ﴿وقالُوا: ما في بُطُونِ هذِهِ الأنعامِ﴾ المُحرَّمة ـ وهي السوائبُ والبحائر ـ ﴿خالِصةٌ﴾: ....

قولُه: (ولا يَضرُّ) أي: هذا الفصلُ، بل الفَصْلُ بينَهما يدلُّ على أنَّ هذا الفَصلَ جائزٌ، والمطعُونُ من طعَنَ فيه كالزَّمخشريِّ[1]، وهذا عادتُهُ من الطَّعنِ في إسنادِ قراءَةِ السَّبعةِ بزعمِهِ أنَّهم يقرَؤُونَ من عندِ أنفسِهم، ونِعْمَ ما قالَ التَّفتازانيُّ: هي مما يُستشهَدُ بها لا لها.

والعجَبُ من البيضاويِّ أنه تبعَ الزَّمخشريَّ وضعَّفَه[2]، هذا وفي «التَّسهيل»[3]: إن كان المضافُ مَصدراً جازَ أن يُضافَ نَظماً ونَثراً إلى فاعلِهِ مَفصُولاً بمفعُولِهِ.

قولُه: (يُهلِكُوهُم) بالإغواءِ.

قولُه: (يَخلِطوا) ما كانُوا عليه من دينِ إسماعِيلَ، أو ما وجبَ عليهم أن يتَديَّنوا به، ثمَّ اللَّامُ للتَّعليلِ إن كانَ التَّزيينُ من الشَّيطانِ، وللعاقِبةِ إن كانَ من السَّدَنةِ.

قولُه: (﴿حِجْرٌ﴾ حرَامٌ) وهذهِ إشارَةٌ إلى ما جُعِلَ لآلهتِهِم.

قولُه: (وغيرِهِم) من الرِّجالِ دونَ النِّساءِ.

قولُه: (كالسَّوائِبِ) والبحائرِ.

قولُه: (ذلكَ) التَّحريمَ.

قولُه: (عليهِ) أي: على اللهِ؛ أي: بسبَبِ افترائِهِم، أو بدلُهُ.

قولُه: (المُحرَّمةِ) أي: أجنَّتِها.

---

(١) انظر: «الكشاف» (٢/ ٧٠).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٨٤).

(٣) انظر: «تسهيل الفوائد» لأبي عبد الله الجياني (ص: ١٦١).

حلالٌ ﴿لِذُكُورِنا، ومُحَرَّمٌ علَى أزْواجِنا﴾ أي: النساء، ﴿وإن يَكُنْ مَيْتةٌ﴾ ـ بالرفع والنصب مع تأنيث الفعل وتذكيره ـ ﴿فهُم فِيهِ شُرَكاءُ. سَيَجزِيهِم﴾ اللهُ ﴿وَصفَهُم﴾ ذلك بالتحليل والتحريم أي: جزاءه. ﴿إنَّهُ حَكِيمٌ﴾ في صُنعه ﴿عَلِيمٌ﴾ بخلقه.

١٤٠ ـ ﴿قَد خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا﴾ ـ بالتخفيف والتشديد ـ ﴿أولادَهُم﴾ بالوأد ﴿سَفَهًا﴾: جهلاً ﴿بِغَيرِ عِلمٍ، وحَرَّمُوا ما رَزَقَهُمُ اللهُ﴾ ممّا ذُكر ﴿افتِراءً علَى اللهِ. قَد ضَلُّوا وما كانُوا مُهتَدِينَ﴾.

١٤١ ـ ﴿وهُوَ الَّذِي أنشَأَ﴾: خلق ﴿جَنّاتٍ﴾: بساتينَ ﴿مَعرُوشاتٍ﴾: مبسوطات على الأرض كالبِطّيخ ﴿وغَيرَ مَعرُوشاتٍ﴾ بأن ارتفعتْ على ساق كالنخل،.......................

قولُه: (حَلالٌ) خالِصةٌ، وتأنيثُ الخالِصَةِ وتذكيرُ ﴿مُحَرَّمٌ﴾ لمعنى (ما) فإنَّهُ الأجنَّةُ[1] وللفظِهِ، أو التَّاءُ للمبَالَغَةِ، وذكرَ ضميرَ ﴿فِيهِ﴾؛ لأنَّه يرجِعُ إلى لَفظِ ﴿مَا﴾ لا إلى ﴿مَيتَةً﴾.

قولُه: (أي: النِّساءِ) يعنِي: إن وُلِدَ حيًّا.

قولُه: (بالرَّفعِ) مكِّيٌّ وشاميٌّ[2].

قولُه: (تأنِيثِ الفِعلِ) شامِيٌّ وشعبةُ[3].

قولُه تعالى: (﴿فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ﴾) الضَّميرُ إلى لفظِ ﴿مَا﴾ يعنِي: فالذُّكورُ والإناثُ فيه سواءٌ.

قولُه: (جزَاءَه) أي: جزاءَ وصفِهِم، وقيل: تقدِيرُهُ: على وصفِهِم.

قولُه: (والتَّشدِيدِ) مكِّيٌّ وشاميٌّ[4].

قولُه: (جَهلاً) أي: لجهلِهِم بأنَّ اللهَ رازِقُ أولادِهِم لا هُم، ويجُوزُ نصبُهُ على الحالِ أو المصدَرِ.

قولُه: (ممَّا ذُكِرَ) أي: من نحوِ البحائرِ.

قولُه: (خَلَقَ) أو أبدَعَ.

قولُه: (مبسُوطَاتٍ) نقلَ البغَويُّ[5] عن ابن عبَّاسٍ: ﴿مَعْرُوشَاتٍ﴾ ما انبسَطَ على وجهِ الأرضِ ممَّا يُعرَّشُ

---

(١) في (ص): «فاته للأجنة».

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٧٠)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٤١٤)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٧)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٦).

(٣) انظر المصادر السابقة.

(٤) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٧١)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٤١٦)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٦).

(٥) انظر: «معالم التنزيل» (٢/ ١٦٤).

﴿و﴾ أنشأ ﴿النَّخلَ والزَّرعَ مُختَلِفًا أُكُلُهُ﴾: ثمره وحبّه في الهيئة والطعم، ﴿والزَّيتُونَ والرُّمّانَ مُتَشابِهًا﴾ ورقُهما: حال ﴿وغَيرَ مُتَشابِهٍ﴾ طَعمُهما ـ ﴿كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إذا أَثمَرَ﴾ قبلَ النُّضج، ﴿وآتُوا حَقَّهُ﴾: زكاته ﴿يَومَ حَصادِهِ﴾، ....

مثلُ الكَرْمِ والقَرْعِ والبِطِّيخِ، ﴿وغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ﴾ ما قامَ على ساقٍ كالنَّخلِ والزَّرعِ وسائرِ الأشجارِ، وقالَ الضَّحَّاك: كلاهُما الكَرْمُ خاصَّةً، منها ما عُرِّشَ، ومنها ما لم يُعَرَّش، انتهى.

وظاهرُ قولِ المصنِّفِ أنَّ العَرْشَ معناهُ اللُّغويُّ: البَسطُ، وضدُّه: الرَّفعُ، وليس كذلكَ؛ ففي «القاموس»[١]: عَرَّشَ الكَرْمَ: رفَعَ دواليهِ على الخَشبِ، انتهى.

فالمرادُ بالمعرُوشِ ما يُعرَّشُ من المبسَّطِ، وبغيرِهِ ما لا يُعرَّشُ بل يرتفِعُ بنفسِهِ، فالصَّحيحُ ما قالهُ القاضِي[٢] أنَّ ﴿مَعْرُوشَاتٍ﴾ مرفوعات على ما يحمِلُها ﴿وغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ﴾ مُلقَياتٍ على وجهِ الأرضِ؛ أي: متروكَاتٍ، هذا وأكثرُ المفسِّرينَ على قولِ الضَّحَّاك، وهو منقُولٌ عن ابنِ عبَّاسٍ أيضاً على ما ذكرَهُ في «الدُّرِّ»[٣] والخلافُ إنَّما هو أنَّ المرادَ بجنَّاتِ الكُرُوم خاصَّةً أو أعمَّ، فافهَم تغنَمْ وتسلَمْ، واللهُ أعلم.

قولُه: (ثمرُهُ) الَّذي يؤكَلُ ناظرٌ إلى النَّخلِ، و(حَبُّه) ناظرٌ إلى الزَّرعِ، والضَّميرُ للزَّرعِ، والثَّاني مَقيسٌ عليهِ، أو للنَّخلِ، والزَّرعُ داخلٌ في حُكمِهِ لكونِهِ مَعطُوفاً عليهِ، أو للجميعِ على تقديرِ أُكُلِ ذلك أو أحدِ منهُما، ومختَلفاً: حالٌ مقدَّرةٌ؛ أي: مقدَّراً اختلافُهُ؛ لأنَّه لم يكُن كذلكَ عندَ الإنشاءِ.

قولُه: (والطَّعمِ) أو الكيفيَّةِ.

قولُه: (ورقُهمَا) أو في المنظَرِ.

قولُه: (طعمُهُمَا) أو يتشابَهُ بعضُ أفرادِهِما في اللَّونِ والطَّعمِ، ولا يتشابَهُ بعضُها، والضَّميرُ في ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ﴾ إلى كلِّ واحدٍ من مجمُوعِ ما ذُكِرَ.

قولُه: (قَبلَ النُّضجِ) أي: الإدراكِ، الأحسَنُ: وإن لم ينضَجْ.

قولُه: (زكَاتَهُ) قالَ القاضِي[٤]: يريدُ به ما كانَ يتصدَّقُ به يومَ الحصادِ، لا الزَّكاةَ المقدَّرةَ؛ فإنَّها فُرِضَتْ بالمدينَةِ، والآيةُ مكِّيَّةٌ، وقيل: الزَّكاةُ، والآيةُ مدنيَّةٌ، والأمرُ بإتيانِها يومَ الحصادِ يُهتَمُّ به حينئذٍ حتَّى لا يؤخَّرَ عن

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» (١/ ٥٩٧).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٨٥).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٣٦٧).

والأثر عزاه لأبي الشيخ.

(٤) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٨٥).

بالفتح والكسر، من العُشرِ أو نِصفِه، ﴿ولا تُسرِفُوا﴾ بإعطاء كلّه، فلا يبقى لعِيالكم شيء. ﴿إِنَّهُ لا يُحِبُّ المُسرِفِينَ﴾: المتجاوزين ما حُدَّ لهم ـ ١٤٢ ـ ﴿و﴾ أنشأ ﴿مِنَ الأنعامِ حَمُولَةً﴾: صالحة للحمل عليها كالإبل الكبار ﴿وفَرْشًا﴾: لا تصلح له كالإبل الصغار والغنم، سُمّيَتْ فرشًا لأنها كالفرش للأرض لدنوّها منها. ﴿كُلُوا مِمّا رَزَقَكُمُ اللهُ، ولا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيطانِ﴾: طرائقَه في التحريم والتحليل. ﴿إِنَّهُ لَكُم عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾: بيّنُ العداوة.

١٤٣ ـ ﴿ثَمانِيَةَ أَزْواجٍ﴾: أصنافٍ، بدلٌ من «حَمولةً وفرشًا»، ﴿مِنَ الضَّأْنِ﴾ زوجينِ ﴿اثنَينِ﴾ ذكرٌ وأنثى ﴿ومِنَ المَعَزِ﴾، بالفتح والسكونِ،..........................

وقتِ الأداءِ، وليُعلَمَ أنَّ الوجُوبَ بالإدراكِ لا بالتَّنقيَةِ، وعلى الأوّلِ قالُوا: إنَّها نُسِخَت، والثَّاني هو المنقُولُ عن أكثرِ السَّلَف.

قولُه: (بالفَتحِ) قرأَ به أبُو عمرٍو وابنُ عامرٍ وعاصمٌ[1].

قولُه: (منَ العُشْرِ) بيانُ حقِّه، ففيما خرجَ من الأرضِ العُشْريَّةِ وسقاهُ ماءٌ جارٍ على وَجهِ الأرضِ أو مطرٌ عُشْرٌ، وفيما سُقيَ بنحوِ دلوٍ نصفُهُ.

قولُه: (فلا يَبقَى) إشارةٌ إلى ما رُويَ عن ابن عبَّاسٍ[2]: أنَّ أحداً من الصَّحابةِ صرمَ خمسَمئةِ نخلةٍ، فقسَمَها في يومٍ واحدٍ، ولم يترُكْ لعيالِهِ شيئاً، فنزلَتْ، وقيل: الإسرافُ الصَّرفُ في المعصيَةِ، ولذا قيل: لا سرَفَ في خيرٍ، ولا خيرَ في سَرَفٍ، وقيل: لا تُسرِفوا في الأكلِ أو في البُخلِ، فلا تُعطُوا حقَّ اللهِ.

قولُه: (لدُنوِّهَا) أي: الصِّغارِ.

قولُه: (التَّحرِيمِ) من عندِ أنفسِكُم.

قولُه: (زوجَينِ) الزَّوجُ: ما معه آخرُ من جنسِهِ يُزاوِجُه، وقد يقالُ لمجموعِهِما، والمرادُ الأوَّلُ.

قولُه: (ذكَر وأُنثَى) وهو بدلٌ من ﴿ثمانِيَةَ﴾ إنْ جُوِّزَ البدَلُ من البَدلِ، وإلَّا فمن ﴿الضَّأْنِ﴾ بدلٌ من الأنعامِ، و﴿اثنَين﴾ من ﴿حَمُولَةً وفرشاً﴾.

قولُه: (بالفَتحِ) مكِّيٌّ وبَصريٌّ وشاميٌّ[3].

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٧١)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٤١٦)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٧)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٦).

(٢) لم أقف عليه من رواية ابن عباس، وروى الطبري بنحوه في «تفسيره» (١٤٠٤٠) عن ابن جريج.

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٧١)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٤١٨)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٨)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٦).

﴿اثنَينِ - قُلْ﴾ يا مُحمّد لمن حرّمَ ذُكورَ الأنعام تارة وإناثَها أُخرى ونسبَ ذلك إلى الله: ﴿آلذَّكَرَينِ﴾ من الضأن والمعَز ﴿حَرَّمَ﴾ اللهُ عليكم ﴿أمِ الأُنثَيَينِ﴾ منهما، ﴿أمْ ما اشتَمَلَتْ علَيهِ أرحامُ الأُنثَيَينِ﴾ ذكرًا كان أو أُنثى؟ ﴿نَبِّئُوني بِعِلمٍ﴾ عن كيفيّة تحريم ذلك، ﴿إن كُنتُم صادِقِينَ﴾ فيه. المعنى: مِن أين جاء التحريم؟ فإن كان من قِبل الذُّكورةِ فجميع الذكور حرام، أو الأنوثةِ فجميع الإناث، أو اشتمالِ الرحم فالزوجان. فمن أين التخصيص؟ والاستفهام للإنكار - ١٤٤ - ﴿ومِنَ الإبِلِ اثنَينِ ومِنَ البَقَرِ اثنَينِ. قُلْ: آلذَّكَرَينِ حَرَّمَ أمِ الأُنثَيَينِ، أمْ ما اشتَمَلَتْ عَلَيهِ أرحامُ الأُنثَيَينِ؟ أمْ﴾: بل أ ﴿كُنتُم شُهَداءَ﴾: حُضورًا ﴿إذ وَصّاكُمُ اللهُ بِهذا﴾ التحريم، فاعتمدتم ذلك؟ لا، بل أنتم كاذبون فيه. ﴿فمَن﴾ أي: لا أحدَ ﴿أظلَمُ، مِمَّنِ افتَرَى علَى اللهِ كَذِبًا﴾ بذلك، ﴿لِيُضِلَّ النّاسَ بِغَيرِ عِلمٍ؟ إنَّ اللهَ لا يَهدِي القَومَ الظّالِمِينَ﴾.

١٤٥ - ﴿قُلْ: لا أجِدُ فِيما أُوحِيَ إلَيَّ﴾ شيئًا ﴿مُحَرَّمًا علَى طاعِمٍ يَطعَمُهُ إلاّ أن يَكُونَ﴾،..........

قولُه: (عن كيفِيَّةِ) أو بأمرٍ معلُومٍ يدُلُّ على أنَّ اللهَ حرَّمَ شيئاً من ذلك.

قولُه: (فيهِ) أي: في تحرِيمِ ذلك.

قولُه: (والاستِفهَامُ للإنْكارِ) أي: لإنكارِ أنَّ الله حرَّمَها، والمقصُودُ: إنكارُ فعلِ التَّحريمِ، لكنَّه أُورِدَ في صورَةِ إنكارِ المفعُولِ ليُطابِقَ ما كانُوا يدَّعونَه من التَّفصيلِ في المفعُولِ والتَّردِيدِ فيه، فيكونُ الإنكارُ بطَريقٍ برهانيٍّ من جهةِ أنَّه لا بدَّ للفعلِ من متعلَّقٍ، فإذا نُفِيَ جميعُ متعلَّقاتِهِ على التَّفصيلِ لزِمَ نفيُ الفِعلِ.

قولُه: (حُضُوراً) قالَ القاضِي[1]: حاضِرِينَ مُشاهِدِينَ.

قولُه: (التَّحرِيمِ) أي: بتحريمِ بعضٍ وتحلِيلِهِ، وهذا من بابِ التَّهكُّمِ.

قولُه: (ذلكَ) أي: الإيصاءَ.

قولُه: (فيهِ) أي: التَّحريمِ.

قولُه: (بذلِكَ) أي: بنسبَةِ ذلك التَّحريمِ إليه تعالى، والمرادُ: كبراؤُهُم المقرُّونَ لذلك، أو عمرُو بنُ لُحَيٍّ المؤسِّسُ له.

قولُه تعالى: (﴿بِغَيرِ عِلْمٍ﴾) أي: مُلتبِساً بغيرِ علمٍ، حالٌ من الفاعِلِ، وجُوِّزَ أن يكونَ من المفعُولِ.

قولُه تعالى: (﴿فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ﴾) أي: القُرآنِ، أو مطلقاً.

قولُه: (شَيئاً) تقدِيرُ المصنِّفِ في موصُوفِ ﴿مُحَرَّماً﴾ شيئاً أَولَى من تقدِيرِ البيضَاويِّ[2]: طعَاماً.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٨٦).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٨٦).

بالياء والتاء، ﴿مَيْتَةً﴾ ـ بالنصب. وفي قراءة بالرفع مع التحتانيّة ـ ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾: سائلاً بخلاف غيره كالكبِد والطِّحال، ﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ ـ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ﴾: حرامٌ ـ ﴿أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ أي: ذُبح على اسم غيره...

قولُه: (باليَاءِ) أي: الطَّعامِ.

قولُه: (والتَّاءِ) لتأنيثِ الخبرِ، مكِّيٌّ وحمزةُ[١].

قولُه: (وفِي قِرَاءةٍ) للشَّاميِّ[٢] برفع الـ﴿ميتة﴾ على أنَّ «كان» هي التَّامَّةُ، فقوله: (مع التَّحتانيَّةِ) سهوٌ، وإنَّما الصَّوابُ: مع الفَوقانيَّةِ.

وقولُه تعالى: (﴿أَوْ دَماً﴾) عطفٌ على: ﴿أَن يَكُونَ﴾ أي: إلَّا وجُودَ ميتَةٍ أو دماً، كذا قالَهُ القاضِي[٣]، وقال الصَّفويُّ: فيه إشكالٌ، واختارَ أنَّ الاستِثناءَ مفرَّغٌ؛ يعنِي: لا أجدُ شيئاً من المطعُوماتِ حراماً في حالٍ من الأحوالِ إلَّا حالَ أن يكُونَ المطعُومُ أحدَ الأربعَةِ.

قولُه: (سَائلاً) كالدَّمِ في العُرُوقِ.

قولُه: (بخِلافِ غيرِهِ) فلا يحرُمُ الدَّمُ الَّذي في اللَّحم، كذا في «المدارك»[٤].

قولُه: (كالكَبِد والطِّحَالِ) لقولِهِ ﷺ: «أُحِلَّتْ لنا مَيتَتَانِ ودمَانِ؛ والميتَتَانِ السَّمكُ والجرَادُ»[٥].

قولُه: (حرَامٌ) أو نجسٌ؛ لتعوُّدِهِ أكلَ النَّجاسةِ، أو خبِيثٌ مخبَّثٌ واختُلِفَ في مرجعِ الضَّميرِ، هل الخنزِيرُ أو لحمُه؟.

وقولُه تعالى: (﴿أَوْ فِسْقاً﴾) عطف على: ﴿لحم خنزير﴾ وما بينَهُما اعتراضٌ للتَّعليلِ.

قولُه: (أي: ذُبِحَ) صفةٌ له موضِّحةٌ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٧٢)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٤٢٢)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٨)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٦).

(٢) انظر المصادر السابقة.

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٨٧).

(٤) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٥٤٥).

(٥) رواه ابن ماجه (٣٣١٤)، وأحمد في «مسنده» (٥٧٢٣)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/ ٣٣١)، والدارقطني في «سننه» (٤٧٣٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١١٩٦)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً.

ورواه البيهقي عن الدارقطني في «السنن الكبرى» (١١٩٦) عن ابن عمر موقوفاً، وقال: هذا إسناد صحيح وهو في معنى المسند وقد رفعه أولاد زيد عن أبيهم.

وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١/ ١٦١): وكذا صحح الموقوف أبو زرعة وأبو حاتم.

﴿فَمَنِ اضطُرَّ﴾ إلى شيء ممّا ذُكر فأكلَه ﴿غيرَ باغٍ ولا عادٍ فإنَّ رَبَّكَ غَفورٌ﴾ له ما أكل ﴿رَحِيمٌ﴾ به. ويُلحَق بما ذُكر، بالسُّنّة، كلُّ ذي نابٍ من السِّباع ومِخلبٍ من الطير.

١٤٦ ـ ﴿وعلَى الَّذِينَ هادُوا﴾ أي: اليهودِ ﴿حَرَّمْنا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ﴾ ـ وهو ما لم تُفرَّق أصابعه كالإبل والنعام ـ ﴿ومِنَ البَقَرِ والغَنَمِ حَرَّمْنا علَيهِم شُحُومَهُما﴾: الثُّروب وشحم الكُلَى، ﴿إلاّ ما حَمَلَتْ ظُهُورُهُما﴾ أي: ما علق بها منه ﴿أوِ﴾ حملته ﴿الحَوايا﴾: الأمعاءُ جمعُ حاوِياءَ أو حاوِيةٍ ﴿أو ما اختَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ منه، وهو شحم الألْيَة، فإنه أُحِلّ لهم. ﴿ذلِكَ﴾ التحريمُ ﴿جَزَيناهُم﴾ به ﴿بِبَغيِهِم﴾: بسبب ظُلمهم بما سبق في سورة «النساء». ﴿وإنّا لَصادِقُونَ﴾ في أخبارنا ومواعيدنا.

١٤٧ ـ ١٤٨ ـ ﴿فإنْ كَذَّبُوكَ﴾ فيما جئتَ به ﴿فقُلْ﴾ لهم: ﴿رَبُّكُم ذُو رَحْمةٍ واسِعةٍ﴾، حيث لم يعاجلكم بالعُقوبة ـ وفيه تلطّفٌ بدعائهم إلى الإيمان ـ ﴿ولا يُرَدُّ بأسُهُ﴾: عذابهُ إذا جاء ﴿عَنِ القَومِ المُجرِمِينَ. سَيَقُولُ الَّذِين أشرَكُوا: لَو شاءَ اللهُ ما أشرَكْنا﴾ نحن ﴿ولا آباؤُنا ولا حَرَّمْنا مِن شَيءٍ﴾....

قولُه: (ويُلحَقُ بما ذُكِرَ) أي: من الأشياءِ الأربَعةِ، والأولَى تقدِيمُه على ﴿فَمَنْ اضطُرَّ﴾ والآيةُ مُحكَمةٌ لأنها تدلُّ على أنّه لم يجِدْ فيما أُوحيَ إليه في ذلك الوقتِ، أو في وَحيِ القُرآنِ محرَّماً غير هذه، وذلك لا يُنافِي ورُودَ التَّحرِيمِ في شيءٍ آخرَ بعد هذا.

قولُه: (ما لم تُفرَّقْ) أي: ما لم يكُن مشقُوقَ الأصابعِ.

قولُه: (والنَّعَامِ) والبَطِّ، والنَّعامُ اسمُ جنسٍ كحمامٍ وحمامةٍ، أو كلُّ ما له إصبعٌ، كالإبلِ والسِّباعِ والطُّيورِ.

قولُه: (الثُّرُوبَ) بالثّاء المثلَّثة، جمعُ: الثَّرْب، وهو شَحمٌ رقِيقٌ يغشَى الكَرِشَ والأمعاءَ.

قولُه: (الكُلَى) جمعُ كُلْية؛ بضمِّ الكافِ وسكونِ اللّامِ.

قولُه: (بِهَا) أي: بالظُّهُور. وقولُه: (منهُ) أي: الشَّحمِ.

قولُه: (الأمعَاءُ) أي: ما اشتمَلَ على الأمعاءِ.

قولُه: (وهُو شَحمُ الألْيَةِ) وفي «المدارك»[1]: أو المخِّ.

قولُه: (التَّحريمُ) أو التَّضييقُ أو الجزاءُ.

قولُه: (بِهِ) أي: بالتَّحريمِ.

قولُه: (نحنُ) عطفَ ﴿آباؤُنا﴾ على الضَّميرِ في ﴿أشرَكْنا﴾ من غيرِ تأكِيدٍ للفَصلِ بلا.

---

(١) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٥٤٥).

فإشراكنا وتحريمنا بمشيئته فهو راضٍ به.

قال تعالى: ﴿كَذلِكَ﴾: كما كذّب هؤلاء ﴿كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبلِهِم﴾ رُسلَهم، ﴿حَتَّى ذاقُوا بأسَنا﴾: عذابنا. ﴿قُلْ: هَل عِندَكُم مِن عِلمٍ﴾ بأنّ الله راضٍ بذلك، ﴿فتُخرِجُوهُ لَنا﴾؟ أي: لا عِلم عندكم. ﴿إنْ﴾: ما ﴿تَتَّبِعُونَ﴾ في ذلك ﴿إلاّ الظَّنَّ، وإنْ﴾: ما ﴿أنتُم إلاّ تَخرُصُونَ﴾ تكذبون فيه.

١٤٩ ـ ١٥٠ ـ ﴿قُلْ﴾: إن لم يكن لكم حُجّة ﴿فلِلّهِ الحُجّةُ البالِغةُ﴾: التامّة. ﴿فلَو شاءَ﴾ هِدايتكم ﴿لَهداكُم أجمَعِينَ. قُلْ: هَلُمَّ﴾: أحضِروا ﴿شُهَداءَكُمُ الَّذِينَ يَشهَدُونَ أنَّ اللهَ حَرَّمَ هذا﴾ الذي حرّمتموه. ﴿فإن شَهِدُوا فلا تَشهَدْ مَعَهُم، ولا تَتَّبِعْ أهْواءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا والَّذِينَ لا يُؤْمِنونَ بِالآخِرةِ، وهُم بِرَبِّهِم يَعدِلُونَ﴾: يُشركون.

قولُه: (فهُو رَاضٍ بِهِ) ألزَمَ على هذا؛ إذ لا يلزَمُ من المشيئةِ الرِّضا.

قولُه: (كما كذَّبَ هؤُلاءِ) أي: بهذهِ الشُّبهةِ الدَّاحضَةِ.

قولُه: (عذابَنَا) الَّذي أنزَلنَا عليهِم بتكذِيبِهِم، فعَلِمُوا أنَّهم على دِينٍ غير مرضِيٍّ.

قولُه: (بأنَّ اللهَ) أي: أمرٌ معلُومٌ يدلُّ على رضَى اللهِ عنكُم فيما أنتُم عليه.

وقولُه تعالى: (﴿فَتُخْرِجُوهُ﴾) أي: فتُظهِرُوه.

قولُه: (تكذِبُونَ فيهِ) أو على اللهِ تعالى، فإنَّه منعَ الكذبَ وغضِبَ على المشركِينَ مع أنَّه لا يَجرِي في مُلكِه إلَّا ما يشاءُ.

قولُه: (التَّامَّةُ) أي: البيِّنةُ الواضِحةُ الَّتي بلغَتْ غايَةَ المتانَةِ والقوَّةِ على الإثباتِ؛ وهي الكتابُ والرَّسولُ والبيانُ.

قولُه تعالى: (﴿لَهَدَاكُمْ﴾) أي: بالتَّوفيقِ لها والحملِ عليها، ولكن شاءَ هدايَةَ قومٍ وضلالَ آخرِينَ، والمعنَى: وإذْ قد ظهرَ أن لا حُجَّةَ لكُم، فلله الحُجَّةُ، لكن لا يَهدِي اللهُ الكلَّ إليها لعدَمِ مشيئتِهِ، ولهُ في ذلك حِكَمٌ ومصَالحُ لا يهتَدِي إليها إلَّا من هداهُ اللهُ.

قولُه: (أحضِرُوا) يعنِي: أنَّه اسمُ فعلٍ بمعنَى الأمرِ.

قولُه: (الَّذِي حرَّمتُمُوهُ) يعنِي: قدوَتَهم في التَّحريمِ.

وقولُه تعالى: (﴿فَإِنْ شَهِدُوا﴾) عِناداً (﴿فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ﴾) لا تصدِّقْهُم فيه؛ فإنَّ التَّصديقَ ملزُومُ الشَّهادةِ، وبيَّنَ لهم فسادَهُ، فإنَّ التَّسليمَ موافَقةٌ لهم في الشَّهادةِ الباطلَةِ، وقيل: مُشاكَلة.

١٥١ ـ ﴿قُلْ: تَعالَوا، أتلُ﴾: أقرأ ﴿ما حَرَّمَ رَبُّكُم علَيكُم، أنْ﴾ ـ مُفسِّرةٌ ـ ﴿لا تُشرِكُوا بِهِ شَيئًا، و﴾ أحسِنوا ﴿بِالوالِدَينِ إحسانًا، ولا تَقتُلُوا أولادَكُم﴾، بالوأد ﴿مِن﴾ أجل ﴿إملاقٍ﴾: فقرٍ تخافونه ـ ﴿نَحنُ نَرزُقُكُم وإيّاهُم ـ ولا تَقرَبُوا الفَواحِشَ﴾: الكبائر كالزنى ﴿ما ظَهَرَ مِنها وما بَطَنَ﴾، أي: علانيتَها وسِرَّها، ﴿ولا تَقتُلُوا النَّفسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إلاّ بِالحَقِّ﴾ كالقَوَدِ وحدِّ الرِّدّة ورجم المُحصَن ـ ﴿ذلِكُم﴾ المذكورُ ﴿وَصّاكُم بِهِ، لَعَلَّكُم تَعقِلُونَ﴾: تتدبّرون ـ ١٥٢ ـ ﴿ولا تَقرَبُوا مالَ اليَتِيمِ إلاّ بِالَّتِي﴾ أي: بالخَصلة التي ﴿هِيَ أحسَنُ﴾ وهي ما فيه صلاحُه ﴿حَتَّى يَبلُغَ أشُدَّهُ﴾ بأن يحتلم، ﴿وأوفُوا الكَيلَ والمِيزانَ بِالقِسطِ﴾: بالعدل وترك البَخس ـ ﴿لا نُكَلِّفُ نَفسًا إلاّ وُسعَها﴾: طاقتها في ذلك. فإن أخطأ في الكيل والوزن،.......................................

قولُه: (أقرأ ﴿عَلَيكُم﴾) متعلِّقٌ به أو بـ﴿حرَّم﴾.

قولُه: (مفسِّرةٌ) و﴿لا﴾ للنَّهي ليصِحَّ عطفُ أمرٍ عليه، ولا يمنعُ العطفَ تعلِيقُ الفعلِ المفسَّرِ بـ﴿مَا حَرَّمَ﴾ فإنَّ التَّحريمَ باعتبارِ الأوامرِ يرجِعُ إلى أضدادِهَا، ومَن جعلَ ﴿أنْ﴾ ناصِبةً فمحلُّها النَّصبُ بـ﴿عليكم﴾ للإغراءِ، وهو الأظهَرُ و﴿شيئاً﴾ يحتملُ المصدرَ والمفعُولَ.

قولُه: (أحسِنُوا) وُضِعَ موضِعَ لا تسِيئُوا للمبالغَةِ.

قولُه تعالى: (﴿نَحنُ نَرزُقُكُمْ﴾) الظَّاهرُ: ﴿نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ﴾ كما في الإسراءِ، لكن قُدِّمَ هنا ليكُونَ كالدَّليلِ، فإنَّ رازقَ الأصلِ رازقُ التَّابعِ بالأولويَّة.

قولُه: (أي: علانِيَتَها) بدَلٌ. قالَ المحاسِبيُّ[١]: ﴿الفواحش﴾ ما أُريدَ به غيرُ اللهِ، و﴿ما ظهرَ﴾ الرِّياءُ و﴿ما بطن﴾ الدَّعوَى الكاذِبةُ.

قلتُ: الأظهرُ العُجبُ والغرُورُ، فإنَّها ناشِئةٌ عنها.

قولُه: (بالخَصلَةِ) أو بالطَّريقةِ أو بالفِعلةِ.

قولُه: (صلاحُهُ) أي: ﴿مَالَ الْيَتِيمِ﴾ يعني: أحسنَ ما يُفعَلُ بمالِهِ كحفظِهِ وتثميرِهِ.

قولُه: (بأَن يَحتلِمَ) فادفعُوهُ إليه.

قولُه: (وتَركِ البَخْسِ) إشارةٌ إلى أنَّ الأمرَ بمعنَى النَّهيِ عن ضدِّهِ لدَفعِ الإشكالِ.

قولُه: (في ذلِكَ) الإيفاءِ.

قولُه: (فإِن أخطَأَ) الأظهَرُ: فإن أخطأت، لكن ذكَّرَ بتأويلِ الشَّخصِ.

---

(١) لم أقف عليه فيما بين يدي من كتبه.

والله يعلم صحّة نيّته، فلا مُؤاخذة عليه كما ورد في حديث ـ ﴿وإذا قُلتُم﴾ في حُكم أو غيره ﴿فاعدِلُوا﴾ بالصِّدق، ﴿ولَو كانَ﴾ المقولُ له أو عليه ﴿ذا قُربَى﴾: قرابة، ﴿وبِعَهدِ اللهِ أَوفُوا. ذلِكُم وَصّاكُم بِهِ، لَعَلَّكُم تَذَّكَّرُونَ﴾، بالتشديدِ: تتّعظونَ، والسكونِ.

١٥٣ ـ ﴿وأنَّ﴾ ـ بالفتحِ على تقدير اللام، والكسرِ استئنافًا ـ ﴿هذا﴾ الذي وصّيتُكم به ﴿صِراطِي مُستَقِيمًا﴾: حالٌ ﴿فاتَّبِعُوهُ، ولا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾: الطُّرُقَ المُخالفة له ﴿فتَفَرَّقَ﴾ ـ فيه حذف إحدى التاءين ـ تميلَ ﴿بِكُم عَن سَبِيلِهِ﴾: دِينه. ﴿ذلِكُم وَصّاكُم بِهِ، لَعَلَّكُم تَتَّقُونَ﴾.

قولُه: (أو غيرِهِ) الظَّاهرُ بالواوِ، ولذا قال البيضاويُّ[١]: ونحوِهِ، فـ(أو) للتَّنويعِ، و(غيرِه) أعمُّ من (نحوِه) من الفتوَى والشَّهادةِ، فمعناهُ: تكلَّمتُم في شيءٍ.

قولُه: (بالصِّدقِ) في القولِ، لا تجوزُوا فيه.

قولُه: (قرَابةٍ) منكُم.

قولُه تعالى: (﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ﴾) إضافةٌ إلى الفاعلِ أو المفعُولِ؛ أي: لا تنقُضُوا الميثاقَ.

قولُه: (والسُّكُونِ) صوابُهُ التَّخفيفُ، وهو لحفصٍ وحمزةَ والكسائيِّ[٢].

قولُه: (الفَتحِ بتَقدِيرِ اللَّامِ) على أنَّه عليهِ لقولهِ: ﴿فاتَّبِعُوهُ﴾.

قولُه: (والكَسرِ) حمزةُ والكِسائيُّ، والبَاقي بالفتحِ والتَّشديدِ إلَّا ابنَ عامرٍ؛ فإنَّه يخفِّفُ[٣]، وهذا لا يُفهَمُ من كلامِ الشَّيخِ.

قولُه: (الَّذي وصَّيتُكُم بهِ) وقيل: الإشارَةُ إلى ما ذُكِرَ في السُّورةِ، فإنَّها بأسْرِها في إثباتِ التَّوحيدِ والنُّبوَّةِ، وهذا القولُ أتمُّ وأعمُّ، ويلائمُه قولُه: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾.

قولُه: (حالٌ) من ﴿صِرَاطِي﴾ أي: دينِي؛ يعنِي: لا عِوجَ فيه.

قولُه: (تمِيلَ) والباءُ للتَّعديَةِ.

قولُه: (دينِهِ) و﴿ذلكم﴾ الدِّينُ أو الاتِّباعُ.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ١٨٩).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٧٢)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٤٢٤)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٨)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٦).

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٧٣)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٤٣٥)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٨)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٦).

١٥٤ ـ ﴿ثُمَّ آتينا مُوسَى الكِتابَ﴾: التوراة ـ وثمّ: لترتيب الإخبار ـ ﴿تَمامًا﴾ للنِّعمة ﴿علَى الَّذِي أحسَنَ﴾ بالقيام به، ﴿وتَفصِيلاً﴾: بيانًا ﴿لِكُلِّ شَيءٍ﴾ يُحتاج إليه في الدِّين، ﴿وهُدًى ورَحْمةً، لَعَلَّهُم﴾ أي: بني إسرائيلَ ﴿بِلِقاءِ رَبِّهِم﴾: بالبعث ﴿يُؤمِنُونَ﴾.

١٥٥ ـ ﴿وهذا﴾ القرآن ﴿كِتابٌ أنزَلْناهُ مُبارَكٌ ـ فاتَّبِعُوهُ﴾، يا أهل مكّة، بالعمل بما فيه. ﴿واتَّقُوا﴾ الكُفرَ، ﴿لَعَلَّكُم تُرحَمُونَ﴾ ـ ١٥٦ ـ أنزلناه لِـ ﴿أنْ﴾ لا ﴿تَقُولُوا: إنَّما أُنزِلَ الكِتابُ علَى طائفَتَينِ﴾: اليهودِ والنصارى ﴿مِن قَبلِنا، وإنْ﴾: مُخفّفةٌ واسمها محذوف أي: إنّا ﴿كُنّا عَن دِراستِهِم﴾: قراءتهم ﴿لَغافِلِينَ﴾ لعدم معرفتنا لها إذ ليست بلُغتنا. ١٥٧ ـ ﴿أو تَقُولُوا: لَو أنّا أُنزِلَ علَينا الكِتابُ لَكُنّا أهدَى مِنهُم﴾ لجَودة أذهاننا. ﴿فقَد جاءَكُم بَيِّنةٌ﴾: بيان ﴿مِن رَبِّكُم وهُدًى ورَحْمةٌ﴾ لمن اتّبعه.

﴿فمَن﴾ أي: لا أحدَ ﴿أظلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِآياتِ اللهِ، وصَدَفَ﴾: أعرض ﴿عَنها؟ سَنَجزِي الَّذِينَ يَصدِفُونَ عَن آياتِنا سُوءَ العَذابِ﴾ أي: أشَدَّه ﴿بِما كانُوا يَصدِفُونَ﴾.

قولُه: (لترتِيبِ الأَخبَارِ) فإنَّ الإيتاءَ قبلَهُ، وهو عطفٌ على: ﴿وَصَّاكُم﴾.

قولُه: (بالقِيَامِ بِهِ) الظَّاهرُ: بعملِهِ، فـ﴿الذي﴾ بمعنَى مَن، ويؤيِّدُه أنَّه قُرِئَ: «عَلَى الَّذِينَ أَحْسَنُوا» أو بتبليغِهِ، وهو موسَى.

قولُه: (بيَاناً) مفصَّلاً بالكسرِ أو الفتحِ، وهو عطفٌ على: ﴿تَمَاماً﴾ ونصبُهُما يحتَملُ العِلَّةَ والحالَ والمصدَرَ.

قولُه: (بمَا فِيهِ) ومن جملتِهِ الإيمانُ.

قولُه: (الكُفرَ) الأَولَى؛ أي: مخالفَتَهُ أو مخالفَتِي.

قولُه: (لـ﴿أَنْ﴾ لا) والأَولَى: كراهَةَ أن يقُولُوا، وهو علَّةٌ لـ﴿أَنزَلنَاهُ﴾ المقدَّرِ للفصلِ بالأجنَبيِّ.

قولُه: (مُخفَّفةٌ) فاللَّامُ فارِقَةٌ، وقيل: نافِيةٌ، فاللَّامُ بمعنى إلَّا.

قولُه: (لهَا) أي: لدرَاستِهِم.

قولُه: (إذْ ليسَ بلُغَتِنا) أي: ولا كُلِّفْنا[1] بمعرِفَتِها.

قولُه: (بيَانٌ) أي: إن صدَقتُم فيما قلتُم فقد جاءَتكُم حُجَّةٌ واضِحةٌ فيها بيانُ الحلالِ والحرامِ، فالفاءُ فصِيحةٌ.

قولُه: (أعرَضَ) أو صدَّ غيرَهُ، أو فمن صدَّ بالأَولَى.

---

(١) في (ص): «ولا تكلفنا».

١٥٨ ـ ﴿هَل يَنظُرُونَ﴾: ما ينتظر المُكذِّبون ﴿إلاّ أن تأتِيَهُمُ﴾ ـ بالتاء والياء ـ ﴿المَلائكةُ﴾ لقبض أرواحهم، ﴿أو يأتِيَ رَبُّكَ﴾ أي: أمرُه بمعنى: عذابه، ﴿أو يأتِيَ بَعضُ آياتِ رَبِّكَ﴾ أي: علاماتِه الدالّةِ على الساعة؟ ﴿يَومَ يأتِي بَعضُ آياتِ رَبِّكَ﴾ ـ وهي طُلوع الشمس من مَغرِبها كما في حديث الصحيحين ـ ﴿لا يَنفَعُ نَفسًا إيمانُها، لَم تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبلُ﴾ ـ الجُملة: صفة «نفس» ـ ﴿أو﴾ نفسًا لم تكن ﴿كَسَبَتْ في إيمانِها خَيرًا﴾: طاعة، أي: لا تنفعها توبتها كما في الحديث........

قولُه: (المَذكُورُون) وفي نسخةٍ صحيحةٍ: «المُكذِّبون» أي: أهلُ مكَّةَ، شُبِّهوا بالمنتظِرينَ.

قولُه: (واليَاءِ) الغَيبةِ، حمزةُ والكِسائيُّ[1].

قولُه: (بمَعنَى: عذَابُهُ) الظَّاهرُ: أمرُه بالعذابِ، أو عذابُهُ، أو كلُّ آياتِهِ؛ يعنِي: آياتِ القيامةِ والهلاكَ الكلِّيَّ؛ لقولِهِ: ﴿أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ يعنِي: أشراطَ السَّاعةِ.

وقالَ الصَّفويُّ: المرادُ: يومُ القيامةِ، وإتيانُ الرَّبِّ ليسَ مثلَ إتيانِ الخلقِ، لا نعرِفُه ونؤمنُ به.

وقالَ البَغويُّ[2]: يأتِي بلا كيفٍ لفصلِ القضاءِ بين خلقِهِ في موقِفِ القيامَةِ.

قولُه: (على السَّاعَةِ) أي: قربِها، وهي عَشرٌ على ما رواهُ مسلِمٌ[3]: «الدُّخَانُ، ودابَّةُ الأَرضِ، وخَسفٌ بالمشرِقِ، وخَسفٌ بالمغرِبِ، وخسْفٌ بجزيرَةِ العربِ، والدَّجَّال، وطلوعُ الشَّمسِ من مغربِهَا، ويأجُوجُ ومأجُوجُ، ونزولُ عيسَى، ونارٌ تخرُجُ من عَدَنٍ».

قولُه: (وهيَ طُلُوعُ الشَّمسِ) وهذا بعضٌ من ذلك البَعضِ، وهو أعظمُهَا وأقربُهَا؛ وهي الَّتي تضطرُّهم إلى الإيمانِ.

قولُه: (الجُملَةُ صِفَةُ (نفس)) كالمحتضِرِ إذا صارَ الأمرُ عياناً، والإيمانُ برهانيٌّ عَينِيٌّ.

قولُه: (نَفساً) فـ﴿كَسَبَتْ﴾ عطفٌ على: ﴿آمَنَتْ﴾ والمعنَى: أنَّه لا ينفعُ الإيمانُ حينئذٍ نفساً غير مقدِّمةٍ إيمانَها، أو مقدِّمةٍ إيمانَها غير كاسِبةٍ في إيمانها خيراً.

قولُه: (أي: لا تنفعُهَا توبَتُها) إشارةٌ إلى أنَّ الخيرَ هو التَّوبةُ؛ إذ بها تمامُهُ معنًى، وبه يندفِعُ استِدلالُ المعتزِلَةِ بالآيةِ على أنَّ مجرَّدَ الإيمانِ بدونِ الطَّاعةِ ليس بنافعٍ، لكن لا يخفَى أنَّ الإشكالَ باقٍ، فلا بدَّ من تقدِيرٍ أو تقييدٍ

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٧٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٤٣٧)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٨)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٦).

(٢) انظر: «معالم التنزيل» (٢/ ١٧٣).

(٣) رواه مسلم (٢٩٠١)، وأبو داود (٤٣١١)، والترمذي (٢١٨٣)، وابن ماجه (٤٠٤١) من حديث حذيفة بن أسيد رضي الله عنه.

﴿قُلِ: انتَظِرُوا﴾ أحدَ هذه الأشياءِ. ﴿إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ ذلك.

١٥٩ ـ ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُم﴾ باختلافهم فيه فأخذوا بعضه وتركوا بعضه، ﴿وكانُوا شِيَعًا﴾: فِرَقًا في ذلك ـ وفي قراءةٍ «فارَقُوا» أي: تركوا دِينهم الذي أُمروا به، وهم اليهود والنصارى ـ ﴿لَستَ مِنهُم في شَيءٍ﴾. فلا تتعرّض لهم...

بأن يُقالَ: ﴿لا ينفَعُ نفساً إيمانُها﴾ وتوبتُهَا؛ ليكُونَ اللَّفُّ والنَّشرُ التَّرتيبيُّ، أو إيمانُها مطلَقاً أصليًّا أو كامِلاً، أو المرادُ بـ﴿إيمانها﴾: توبتُها عن الكُفرِ أو المعاصِي، أو يُقال: لا ينفَعُ نفعاً مطلَقاً أو نفعاً كامِلاً، وهذه الوجُوهُ لم أرَ من ذكرَها، واللهُ أعلمُ.

قولُه: (أحَدَ) أي: إتيانَهُ.

قولُه: (ذلكَ) الظَّاهرَ، وحينئذٍ لنا الفَوزُ وعليكُم الويلُ.

قولُه: (فِرَقًا) تُشيِّعُ كلُّ فرقةٍ إماماً، وبعضُهم يكفِّرُ بعضاً.

قولُه: (وفِي قِرَاءةٍ) لحَمزةَ والكسائيِّ[١].

قولُه: (تَركُوا) الأَوْلَى: بايَنوا.

قولُه: (وهُمُ اليَهُودُ) هذا قولُ قَتادةَ[٢]، وعن عائشةَ[٣]: أصحابُ البِدَعِ، ورُويَ مرفُوعاً: «همُ الخوارِجُ»[٤]، كذا في «المبهَمات»[٥].

قولُه: (فَلا تتعَرَّضْ لَهُم) أو ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ من السُّؤالِ عنهم وعن تفرُّقِهِم، أو من عقابِهِم، أو أنت بريءٌ منهم، وقيل: هو نَهيٌ عن التَّعرُّضِ لهم، وهو ـ أي: التَّعرُّض ـ منسُوخٌ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٧٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٤٣٨)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٨)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٦).

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٨٧٦)، والطبري في «تفسيره» (١٤٢٥٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨١٥٥)، وعند عبد الرزاق والطبري زيادة: والنصارى.

(٣) رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨١٥٧)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٥٦٠)، وابن بطة في «الإبانة» (١٤٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ١٣٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٨٤٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لعائشة رضي الله عنها.

قال ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٣٣٩): رواه ابن مردويه وهو غريب ولا يصح رفعه.

(٤) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨١٥٠)، عن أبي غالب أنه قال: حدثني أبو أمامة عن رسول الله، وذكره.

قال ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٣٣٩): لا يصح.

(٥) انظر: «مفحمات الأقران» (ص: ٤٣).

﴿إِنَّما أمرُهُم إلَى اللهِ﴾ يتولاّه، ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُم﴾ في الآخرة ﴿بِما كانُوا يَفعَلُونَ﴾ فيُجازيهم به. وهذا منسوخ بآية السيف. ١٦٠ ـ ﴿مَن جاءَ بِالحَسَنةِ﴾ أي: «لا إلـٰـهَ إلاّ اللهُ» ﴿فلَهُ عَشرُ أمثالِها﴾ أي: جزاءُ عشر حسنات، ﴿ومَن جاءَ بِالسَّيِّئةِ فلا يُجزَى إلاّ مِثلَها﴾ أي: جزاءه،..........

قولُه: (يتوَلَّاهُ) أي: جزاءَهُم أو أمرَهُم، وفي نسخَةٍ: «يتولَّاهم».

قولُه: (وهَذا) أي: التَّعرُّض المفهُومُ من قولِهِ: ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ﴾ فحقُّه أن يليَهُم؛ لأنَّ تأخيرَهُ يوهِمُ الفسادَ برجوعِهِ إلى ما تقدَّمَه جمِيعاً.

قولُه: (أي: لا إلهَ إلَّا اللهُ) كذا رُويَ مرفُوعاً[١] وموقُوفاً[٢]، لكنَّ الظَّاهرَ أنَّه أُريدَ بها مثَلاً، أو المرَادُ: أنَّها أعظمُهَا، ويؤيِّدُه أنَّها لمَّا نزلَتْ قالَ رجلٌ من المسلمِينَ: يا رسُولَ اللهِ؛ لا إلهَ إلَّا اللهُ حسنَةٌ؟ قال: «نعَم؛ أفضَلُ الحسنَاتِ»[٣].

قولُه: (عشرِ حسنَاتٍ) أي: أمثالِهَا فضلاً من اللهِ تعالى، وفي كلامِهِ إشارةٌ إلى أنَّ تركَ التَّاءِ في (عشَرة) مع أنَّ المثَلَ المذكُورَ مذكَّرٌ يجبُ التَّاءُ معهُ بحذفِ الموصُوفِ وإقامَةِ الجِنسِ المميِّزِ مقامَهُ، ثمَّ هذا أقلُّ ما وعدَ من الأضعافِ، وقد جاءَ الوَعدُ بسَبعِينَ وسبعِمئةٍ[٤] وبغَيرِ حسابٍ.

ولذا قيل: المرادُ بالعشَرةِ الكَثرةُ دونَ العددِ.

قولُه: (جزَاءَهُ) أي: جزاءَ مثلِها لا يُضاعَفُ قضيَّةً للعدلِ.

---

(١) رواه ابن راهويه في «مسنده» (٥٤٢)، والمحاملي في «أماليه» (٤٥٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه ـ قال يحيى: أحسبه عن النبي ﷺ، وهذا الحديث قد ورد في قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ﴾ [النمل: ٨٩].

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٤٢٧٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨١٦٥)، والطبراني في «الدعاء» (١٥٠٢)، والحاكم في «المستدرك» (٣٥٢٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٤٣)، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١٤٢٧١) وعبد بن حميد كما في «الدر المنثور» للسيوطي (٣/ ٤٠٣) عن سعيد بن جبير.

وروى أحمد في «مسنده» (٢١٤٨٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٦٦٤٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٩٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢٠٢) عن أبي ذر، قال: قلت يا رسول الله: لا إله إلا الله، من الحسنات؟ قال: «هي من أفضل الحسنات».

وفي بعضها: «من أحسن الحسنات».

(٤) روى البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣١)، وأحمد في «مسنده» (٣٤٠٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، فيما يروي عن ربه عز وجل قال: قال: «إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك، فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن هو هم بها فعملها كتبها الله له عنده عشر حسنات إلى سبع مائة ضعف إلى أضعاف كثيرة».

﴿وهُم لا يُظلَمُونَ﴾: يُنقصون من جزائهم شيئًا.

١٦١ ـ ١٦٢ ـ ١٦٣ ـ ﴿قُلْ: إنَّني هَداني رَبِّيَ إلَى صِراطٍ مُستقِيمٍ﴾، ويُبدل من محلّه ﴿دِينًا قَيِّمًا﴾: مستقيمًا، ﴿مِلَّةَ إبراهِيمَ حَنِيفًا، وما كانَ مِنَ المُشرِكِينَ. قُلْ: إنَّ صَلاتِي ونُسُكِي﴾: عِبادتي من حجّ وغيره ﴿ومَحْيايَ﴾: حياتي ﴿ومَماتِي﴾: موتي ﴿للهِ رَبِّ العالَمِينَ، لا شَرِيكَ لَهُ﴾ في ذلك، ﴿وبِذلِكَ﴾ أي: التوحيد ﴿أُمِرْتُ، وأنا أوَّلُ المُسلِمِينَ﴾ من هذه الأمّة.

١٦٤ ـ ١٦٥ ـ ﴿قُلْ: أغيرَ اللهِ أبغِي رَبًّا﴾: إلـٰـهًا؟ أي: لا أطلب غيره، ﴿وهُوَ رَبُّ﴾: مالكُ ﴿كُلِّ شَيءٍ، ولا تَكسِبُ كُلُّ نَفسٍ﴾ ذنبًا ﴿إلاّ علَيها، ولا تَزِرُ﴾: تحمل نفسٌ ﴿وازِرةٌ﴾: آثمةٌ ﴿وِزرَ﴾.......

قولُه: (لا يُنقَصُونَ من جزائِهم شيئاً) الأولَى: لا يُظلَمون بنقصِ ثوابٍ أو زيادةِ عقابٍ.

قولُه: (من محلِّهِ) أي: من محلِّ ﴿إلى صِراطٍ﴾، إذ المعنَى: هداني صراطاً، أو منصُوبٌ بأعني.

وقولُـه تعالـى: (﴿مِلَّـةَ إِبْرَاهِيـمَ﴾) عطفُ بيانٍ لـ﴿دِينـا﴾ و(﴿حَنِيفًـا﴾): مائلاً إلى الصَّـوابِ، حالٌ من: ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾.

و(﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾) كما يقولُهُ المشركُونَ عطفٌ عليه، ثمَّ قولهُ تعالى: «قَيِّمًا» بفتحِ القافِ وتشديدِ الياءِ مكسُورًا، وفي قراءةِ الشَّاميِّ والكوفيِّينَ بكَسر القافِ وفتحِ الياءِ مخفَّفاً[1].

قولُه: (عبَادَتِي) أي: كلِّها، أو قُرُباتِي، أو حَجِّي.

قولُه: (مَوتِي) أي: أنفُسَهما، أو ما أنا عليه فيهِمَا من الإيمانِ والطَّاعةِ، أو طاعاتِ الحياةِ والخيراتِ المضافةِ إلى المماتِ كالوصيَّةِ والتَّدبيرِ والصَّدقاتِ الجاريةِ.

قولُه: (في ذلِكَ) أي: خالِصةً لهُ لا أُشرِكُ فيها غيرهُ.

قولُه: (التَّوحيدِ) أو القولِ، أو الإخلاصِ، أو الطَّريقِ.

قولُه: (إلهاً) غيرَ اللهِ، حالٌ من ﴿رَبًّا﴾ والهمزةُ للإنكارِ.

قولُه: (مالِكُ) والجملةُ حالٌ في موقعِ العِلَّةِ للإنكارِ والدَّليلِ له؛ أي: وكلُّ ما سواهُ مربُوبٌ مثلِي لا يصلُحُ للرُّبوبيَّةِ.

قولُه: (آثِمَة) أي: لا تؤاخَذُ بإثمِ غيرِها.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٧٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٤٣٩)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٨)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٧).

نفسٍ ﴿أُخرَى، ثُمَّ إِلَى رَبِّكُم مَرجِعُكُم، فيُنَبِّئُكُم بِما كُنتُم فِيهِ تَختَلِفُونَ، وهُوَ الَّذِي جَعَلَكُم خَلائفَ الأَرضِ﴾: جمع خليفة، أي: يخلُف بعضكم بعضًا فيها، ﴿ورَفَعَ بَعضَكُم فَوقَ بَعضٍ دَرَجاتٍ﴾ بالمال والجاه وغير ذلك، ﴿لِيَبلُوَكُم﴾: ليختبركم ﴿فِيما آتاكُم﴾: أعطاكم ليَظهر المطيعُ منكم والعاصي. ﴿إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ العِقابِ﴾ لمن عصاه، ﴿وإِنَّهُ لَغَفُورٌ﴾ للمُؤمنين ﴿رَحِيمٌ﴾ بهم.

قولُه: (وغَيرِ ذلكَ) من قوَّةِ البَدنِ وزيادَةِ الحُسنِ وكثرةِ العشائرِ.

قولُه: (المُطِيعُ) والشَّاكرُ والصَّابرُ والقانِعُ والرَّاضِي.

قولُه: (لمَن عصَاهُ) لأنَّ ما هو آتٍ قريبٌ، أو لأنَّه يُسرِعُ إذا أرادَهُ، واللهُ أعلمُ.

* * *

سورة الأنعام

مكّيّة كما أخرج أبو عبيد والبيهقيُّ وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما[1].

وروى ابن مردويه والطبرانيُّ[2] عنه أنها نزلت بمكةَ ليلاً جملةً واحدة.

وروى خبرَ الجملة أبو الشَّيخ عن أُبيٍّ بن كعب مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ.

وأخرج النحّاس في «ناسخه»[3] عن الحَبر أنها مكية إلَّا ثلاثَ آيات منها فإنَّها نزلت بالمدينة: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ﴾ [١٥١-١٥٣] إلى تمام الآياتِ الثلاث.

وأخرج ابن راهويه في «مسنده» وغيرُه عن شهر بن حَوْشَب أنها مكِّية إلا آيتين: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ﴾ والتي بعدها.

وأخرج أبو الشيخ أيضاً عن الكلبيِّ وسفيانَ قالا: نزلت سورة الأنعام كلُّها بمكة، إلَّا آيتين نزلتا بالمدينة في رجل من اليهود، وهو الذي قال: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ...﴾ [٩١] الآية.

وأخرج ابن المنذر عن أبي جُحَيفة: نزلت سورة الأنعام كلُّها بمكة إلَّا: ﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ﴾ [١١١] فإنها مدنيّة[4].

وقال غيرُ واحد: كلُّها مكية إلا ستَّ آيات: ﴿وَمَا قَدَرُوا ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ إلى تمام ثلاثِ آيات، ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ﴾ إلى آخر الثلاث.

وعِدَّة آياتها عند الكوفيين مئة وخمس وستُّون، وعند البصريين والشَّاميين ستٌّ وستون، وعند الحجازيين سبعٌ وستون.

---

(١) فضائل القرآن لأبي عبيد ص١٢٩، ودلائل النبوة للبيهقي ٧/ ١٤٤.

(٢) في الكبير (١٢٩٣٠).

(٣) ٢/ ٣١٦.

(٤) ذكر هذه الأخبار السيوطي في الدر ٣/ ٣، وعنه نقل المصنف.

وقد كثرت الأَخبار بفضلها، فقد أخرج الحاكم وصحَّحه والبيهقيُّ في «الشُّعب» والإسماعيليُّ في «معجمه» عن جابر قال: لَمَّا نزلت سورة الأنعام، سبَّح رسول الله ﷺ ثم قال عليه الصلاة والسلام: «لقد شيَّع هذه السورةَ من الملائكة ما سدَّ الأفق»[(١)]. وخبرُ تشييع الملائكة لها رواه جمعٌ من المحدِّثين، إلَّا أنَّ منهم من روى أن المشيِّعين سبعون ألفاً، ومنهم من روى أنهم كانوا أقلَّ، ومنهم من روى أنهم كانوا أكثر.

وأخرج الديلميُّ عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلَّى الفجر بجماعة وقعد في مصلَّاه، وقرأ ثلاثَ آيات من أوَّل سورة الأنعام، وكَّل الله تعالى به سبعين ملكاً يسبِّحون الله تعالى ويستغفرون له إلى يوم القيامة»[(٢)].

وأخرج أبو الشيخ عن حبيبِ أبي[(٣)] محمد العابد قال: من قرأ ثلاث آيات من أوَّل الأنعام إلى قوله تعالى: ﴿تَكۡسِبُونَ﴾ بعث اللهُ تعالى له سبعين ألفَ ملَك يدعون له إلى يوم القيامة، وله مثلُ أعمالهم، فإذا كان يومُ القيامة، أَدخله الجنة، وسقاه من السَّلسبيل، وغسله من الكوثر، وقال: أنا ربُّك حقًّا وأنت عبدي[(٤)].

إلى غير ذلك من الأخبار، وغالبها في هذا المطلب ضعيفٌ، وبعضها موضوع، كما لا يخفى على مَن نقَّر عنها. ولعل الأخبارَ بنزول هذه السورة جملةً أيضاً كذلك.

وحكى الإمام[(٥)] اتفاقَ الناس على القول بنزولها جملةً، ثم استشكل ذلك بأنه كيف يمكن أن يقالَ حينئذ في كلِّ واحدةٍ من آياتها: إنَّ سببَ نزولها الأمرُ الفلاني، مع أنَّهم يقولونه. والقول بأنَّ مراد القائل بذلك عدمُ تخلُّل نزولِ شيءٍ من آيات

---

(١) المستدرك ٢/ ٣١٤-٣١٥. والشعب ٢/ ٤٧٠، وهو من طريق جعفر بن عون، عن إسماعيل بن عبد الرحمن (وهو السدي) عن محمد بن المنكدر، عن جابر به. وتعقب الذهبي تصحيح الحاكم بقوله: لا والله، لم يدرك جعفر السديَّ، وأظن هذا موضوعاً.

(٢) الدر المنثور ٣/ ٣.

(٣) في (م): بن. وهو أبو محمد حبيب بن محمد العجمي، زاهد أهل البصرة وعابدهم، روى عن الحسن البصري ومحمد بن سيرين وغيرهما. السير ٦/ ١٤٣-١٤٤، وتاريخ دمشق ١٢/ ٤٥.

(٤) الدر المنثور ٣/ ٣.

(٥) في التفسير الكبير ١٣/ ٧٥.

سورة أخرى بين أوقات نزول آياتها، مِمَّا لا تساعده الظواهر، بل في الأخبار ما هو صريحٌ فيما يأباه. والقول بأنَّها نزلت مرتين دفعةً وتدريجاً خلافُ الظاهر، ولا دليلَ عليه.

ويؤيِّد ما أشرنا إليه من ضعف الأخبار بالنزول جملةً ما قاله ابنُ الصلاح في فتاويه: الحديثُ الوارد في أنها نزلت جملةً رويناه من طريق أُبيٍّ بن كعب، ولم نرَ له سنداً صحيحاً، وقد روي ما يخالفه[1]. انتهى.

ومن هذا يُعلم ما في دعوى الإمامِ اتفاقَ الناس على القول بنزولها جملةً. فتدبَّر.

ووجه مناسبتها لآخِر «المائدة» ـ على ما قال بعض الفضلاء ـ أنها افتُتِحت بالحمد، وتلك اختُتِمت بفصل القضاء، وهما متلازمان، كما قال سبحانه: ﴿وَقُضِىَ بَيْنَهُم بِٱلْحَقِّ وَقِيلَ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الزمر: ٧٥].

وقال الجلال السيوطيُّ[2] في وجه المناسبة: إنه تعالى لَمَّا ذكر في آخر «المائدة»: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ﴾ على سبيل الإجمال، افتتح جلَّ شأنه هذه السورةَ بشرح ذلك وتفصيلِه، فبدأ سبحانه بذكر خلق السماوات والأرض، وضمَّ تعالى إليه أنه جعل الظلماتِ والنورَ، وهو بعضُ ما تضمَّنه «ما فيهن»، ثم ذكر عزَّ اسمه أنه خلق النوع الإنسانيَّ وقضى له أجلاً وجعل له أجلاً آخر للبعث، وأنه جلَّ جلاله مُنشئ القرون قَرناً بعد قرن، ثم قال تعالى: ﴿قُل لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ [الآية: ١٢] إلخ، فأثبت له ملكَ جميع المظروفاتِ لظرف المكان، ثم قال عزَّ مِن قائل: ﴿وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِى ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ [الآية: ١٣] فأثبت أنه جلَّ وعلا ملكَ جميع المظروفات لظرف الزمان، ثم ذكر سبحانه خلقَ سائر الحيوان من الدوابِّ والطير، ثم خلقَ النوم واليقظة والموت، ثم أكثر عزَّ وجل في أثناء السورة من الإنشاء والخلق؛ لما فيهنَّ من النيِّرَين والنجوم، وفَلْق الإصباح، وفلق الحبِّ والنَّوَى، وإنزال الماء، وإخراج النبات والثمار بأنواعها، وإنشاء جنات معروشاتٍ وغيرِ معروشات، إلى غير ذلك مما فيه تفصيلُ ما فيهنّ.

(١) فتاوى ابن الصلاح ص ٩٨.

(٢) في تناسق الدرر ص٥٠، وما قبله منه.

وذكر عليه الرحمةُ وجهاً آخَر في المناسبة أيضاً، وهو أنه سبحانه لَمَّا ذكر في سورة المائدة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ إلخ [الآية: ٨٧]، وذكر جلَّ شأنه بعده: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٖ﴾ إلخ [الآية: ١٠٣]، فأخبر عن الكفار أنهم حرَّموا أشياءَ مما رزقهم الله تعالى افتراء على الله عزَّ شأنه، وكان القصد بذلك تحذيرَ المؤمنين أن يحرِّموا شيئاً من ذلك، فيشابهوا الكفار في صنعهم، وكان ذِكْرَ ذلك على سبيل الإيجاز = ساق[1] جلَّ جلاله هذه السورةَ لبيان حال الكفار في صنعهم، فأتى به على الوجه الأَبين والنمطِ الأكمل، ثم جادلهم فيه، وأقام الدلائلَ على بطلانه، وعارضهم وناقضهم، إلى غير ذلك مِمَّا اشتملت عليه القصة، فكانت هذه السورةُ شرحاً لما تضمَّنته تلك السورةُ من ذلك على سبيل الإجمال، وتفصيلاً وبسطاً، وإتماماً وإطناباً، وافتُتحت بذكر الخلق والملك؛ لأنَّ الخالق المالكَ هو الذي له التصرُّف في ملكه ومخلوقاته، إباحةً ومنعاً، وتحريماً وتحليلاً، فيجب ألَّا يُعترضَ عليه سبحانه بالتصرُّف في ملكه.

ولهذه السورة أيضاً اعتلاقٌ من وجهٍ بـ «الفاتحة»؛ لشَرْحِها إجمالَ قولِه تعالى: ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، وبـ «البقرة»؛ لشرحها إجمالَ قوله سبحانه: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [الآية: ٢١] وقولِهِ عزَّ اسمه: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [الآية ٢٩]، وبـ «آل عمران» من جهة تفصيلِها لقوله جلَّ وعلا ﴿وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِۗ﴾ [الآية ١٤] وقولِه تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٖ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۗ﴾ إلخ [الآية:١٨٥]، وبـ «النِّساء» من جهة ما فيها من بدء الخلق، والتقبيحِ لما حرَّموه على أزواجهم، وقتلِ البنات، وبـ «المائدة» من حيث اشتمالُها على الأَطعمة بأنواعها.

وقد يقال: إنه لَمَّا كان قطبُ هذه السورةِ دائراً على إثبات الصانع ودلائلِ التوحيد ـ حتى قال أبو إسحاق الإسفراييني: إنَّ في سورة الأنعام كلَّ قواعد التوحيد ـ ناسبت تلك السورةَ من حيث إن فيها إبطالَ ألوهيّة عيسى عليه الصلاة والسلام، وتوبيخَ الكفرة على اعتقادهم الفاسد وافترائهم الباطلِ هذا.

ثم إنه لَمَّا كانت نعمه سبحانه وتعالى مما تفوت الحصرَ ولا يحيط بها نطاقُ العدِّ، إلَّا أنها ترجع إجمالاً إلى إيجاد وإبقاء في النشأة الأولى، وإيجاد وإبقاء في

(١) جواب قوله: لما ذكر....

النَّشأة الآخرة، وأُشير في «الفاتحة» التي هي أمُّ الكتاب إلى الجميع، وفي «الأنعام» إلى الإيجاد الأوَّل، وفي «الكهف» إلى الإبقاء الأول، وفي «سبأ» إلى الإيجاد الثاني، وفي «فاطر» إلى الإبقاء الثاني = ابتدئت هذه الخمسُ بالتحميد.

ومن اللطائف أنه سبحانه وتعالى جعل في كلِّ رُبع من كتابه الكريم المجيدِ سورةً مفتَتَحة بالتحميد، فقال عزَّ من قائل:

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ جملةٌ خبرية أو إنشائية.

وعيَّن بعضُهم الأوَّلَ؛ لما في حملها على الإنشاء من إخراج الكلامِ على معناه الوضعيِّ من غير ضرورة، بل لما يلزم على كونها إنشائيةً من انتفاء الاتصاف بالجميل قبل حمدِ الحامد؛ ضرورةَ أنَّ الإنشاء يقارن معناه لفظَه في الوجود.

وآخرون الثانيَ؛ لأنه لو كانت جملة الحمد إخباراً، يلزم ألَّا يقالَ لقائلِ «الحمد لله»: حامد؛ إذ لا يصاغ للمخبِر عن غيره لغةً مِن متعلَّق إخباره اسمٌ قطعاً، فلا يقال لقائل: زيد له القيام: قائم، واللازمُ باطل، فيبطل الملزوم ولا يَلزم هذا على تقدير كونها إنشائيةً؛ فإن الإنشاء يشتقُّ منه اسمُ فاعل صفةً للمتكلم به، فيقال لمن قال: بعت: بائع.

واعتُرض بأنه لا يلزم من كل إنشاءٍ ذلك(١)، وإلَّا لقيل لقائل: اِضرِب(٢): ضارب، ولله تعالى شأنُه القائلِ: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٣]: مرضع، بل إنما يكون ذلك إذا كان إنشاءً لحال من أحوال المتكلِّم، كما في صيغ العقود، ولا فرقَ حينئذ بينه وبين الخبر فيما ذكر.

والذي عليه المحقِّقون جوازُ الاعتبارين في هذه الجملة. وأجابوا عما يلزم كلًّا من المحذور. نعم رجِّح هنا اعتبارُ الخبرية؛ لما أنَّ السورة نزلت لبيان التوحيد

---

(١) في (م): في ذلك.
(٢) في (م): ضرب. وانظر حاشية الشهاب ٤/٣.

وردعِ الكَفَرة، والإعلامُ بمضمونها على وجه الخبريّة يناسب المَقام، وجعلُها لإنشاء الثناء لا يناسبه.

وقيل: إنَّ اعتبار خبريتها هنا ليصحَّ عطف ما بعد «ثم» الآتي عليها. ومَن اعتبر الإنشائيةَ ولم يجوِّز عطف الإنشاء على الإخبار، جَعَلَ العطف على صلة الموصول، أو على الجملة الإنشائية بجعل المعطوف لإنشاء الاستبعاد والتعجُّب. ولا يخفى ما في ذلك من التكلُّف والخروجِ عن الظاهر.

وفي تعليق الحمد أولاً باسم الذات ووصفِه تعالى ثانياً بما وُصف به سبحانه تنبيهٌ على تحقُّق الاستحقاقين: تحقُّق استحقاقه عزَّ وجلَّ الحمدَ باعتبار ذاته جلَّ شأنه، وتحقُّق استحقاقه سبحانه وتعالى [له][1] باعتبار الإنعام المؤذِن به ما في حيِّز الموصول الواقع صفةً.

ومعنى استحقاقه سبحانه وتعالى الذاتيِّ عند بعضٍ: استحقاقُه جلَّ وعلا الحمدَ بجميع أوصافه وأفعاله، وهو معنى قولهم: إنه تعالى يستحقُّ العبادة لذاته. وأنكر هذا صحة توجُّه التعظيم والعبادةِ إلى الذات من حيث هي.

وقد صرَّح الإمام في «شرح الإشارة»[2] عند ذكر مقامات العارفين أنَّ الناس في العبادة ثلاثُ طبقات: فالأولى في الكمال والشرف: الذين يعبدونه سبحانه وتعالى لذاته لا لشيءٍ آخرَ. والثانية، وهيَ التي تلي الأولى في الكمال: الذين يعبدونه لصفة من صفاته، وهي كونه تعالى مستحقًّا للعبادة. والثالثة، وهي آخر درجات المحقِّقين: الذين يعبدونه لتكملَ نفوسهم في الانتساب إليه.

ولا يُشكِل تصور تعظيم الذات من حيث هي؛ لأنه ـ كما قال الشِّهاب[3] ـ لو وقع ذلك ابتداءً قبل التعقُّل بوجوه الكمال، كان مشكلاً، أما بعد معرفة المحمود جلَّ جلاله بسِمات الجمال وتصوُّره بأقصى صفات الكمال، فلا بِدعَ أن يتوجَّهَ إلى

(١) ما بين حاصرتين زيادة للإيضاح مستفادة من تفسير أبي السعود ٣/ ١٠٤.
(٢) ويعني به شرح الفخر الرازي لكتاب «الإرشادات والتنبيهات في المنطق والحكمة» لابن سينا.
(٣) في حاشيته ٤/ ٣.

تمجيده تعالى وتحميده عزَّ شأنه مرَّة أخرى بقطع النظر عما سوى الذَّات، بعد الصُّعود بدرجات المشاهدات؛ ولذا قال أهل الظاهر:

صفاته لم تَزِده[(١)] معرفةً لكنها لذَّةً[(٢)] ذكرناها

فما بالُك بالعارفين الغارقين في بحار العِرفان، وهم القوم كلُّ القوم. والذي حقَّقه السيالكوتيُّ وجرينا عليه في «الفاتحة»[(٣)] أنَّ الاستحقاق الذاتيَّ ما لا يلاحَظ معه خصوصيةُ صفةٍ حتى الجميع، لا ما يكون الذات البحت مستحقًّا له، فإنَّ استحقاق الحمد ليس إلَّا على الجميل. وسمِّي ذاتيًّا لملاحظة الذات فيه من غير اعتبارِ خصوصية صفة، أو لدلالة اسم الذَّات عليه، أو لأنه لَمَّا لم يكن مسنداً إلى صفة من الصفات المخصوصة، كان مسنداً إلى الذات.

وذكر بعض محقِّقي المتأخرين كلاماً في هذا المقام ردَّ به فيما عنده على كثير من العلماء الأعلام. وحاصله: أنَّ اللام الجارَّة في «لله» لمطلَق الاختصاص دون الاختصاص القصريِّ على التعيين، بدليل أنهم قالوا في مثل «له الحمد»: إنَّ التقديم للاختصاص القصريِّ، فلو أنَّ اللام الجارَّة تفيده أيضاً، لَما بقي فرق بين «الحمد لله» و«له الحمد» غير كون الثاني أوكدَ من الأوَّل في إفادة القصر، والمصرَّح به التفرقةُ بإفادة أحدهما القصرَ دون الآخر، وأَن الاختصاصاتِ على أَنحاء، وتعيينُ بعضها موكول إلى العلَّة التي يترتب عليها الحكم وتَجعل محموداً عليه غالباً، وغيرِها من القرائن. فإذا رأيت الحكمَ على أوصافه تعالى المختصةِ به سبحانه وتعالى، وجب كونُ الحمد مقصوراً عليه تعالى، فيحمل الحكم المعلَّل على القصر ليطابق المعلولُ علَّته. ومع ذلك إذا كانت الأوصاف المختصَّة به عزَّ وجلَّ مما يدلُّ على كونه عزَّ شأنه منعِماً على عباده، وجب كون الحمد حقًّا لله تعالى واجباً على عباده سبحانه، فيُحمل الحكم المعلَّل على الاستيجاب للتطابق

---

(١) في (م): تزد. وهو خطأ. والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب، والبيت في ديوان المتنبي ٤/ ٤١٠ برواية:

أساميًا لم تزده معرفة وإنما لذة ذكرناها

(٢) أي: تلذذاً، فهو مفعول لأجله.

(٣) ١/ ٢٦٧.

أيضاً. وإذا لم يعلَّل الحكم بشيء، أو قُطع النظر عن العلة التي رتِّب عليها الحكم، فإنما يثبت في الحكم أدنى مراتبِ الاختصاص الذي هو كونُه تعالى حقيقاً بالحمد مجرَّداً عن القصر والاستيجاب.

ويعضد ما أُشير إليه اختلافُ عبارات العلامة البيضاويِّ في بيان مدلولات جمل الحمد، وأنَّ المراد في الاستيجاب الذي جعله بعض النُّحاة من معاني اللام ما هو بمنزلة مطلَق الاختصاص الذي قرّره، لا المعنى الذي رمز إليه. فعلى هذا يكون مفهومُ جملة «الحمد لله» فيما نحن فيه أنَّه تعالى حقيقٌ بالحمد، ولا دلالة فيها من حيث هي هي ـ مع قطع النظر عن المحمود عليه الذي هو علَّةُ الحكم ـ على قصر الحقيقيّة بالحمد عليه سبحانه وتعالى، ولا على بلوغها حدَّ الاستيجاب. نعم في ترتُّب الحكم على ما في حيِّز الصفة تنبيهٌ على كون الحمد حقًّا لله تعالى واجباً على عباده، مختصًّا به عزَّ شأنه، مقصوراً عليه سبحانه، حيث إنَّ ترتُّب الحكم ـ كما قالوا ـ على الوصف يُشعر بمنطوقه بعلّية الوصف للحكم، وبمفهومه بانتفاء الحكم عمَّن ينتفي عنه الوصف.

ثم قال: وبالجملة إنَّ جملة «الحمد لله» مدَّعًى ومدلول، وقولَه سبحانه وتعالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ﴾ إلخ دليلٌ وعِلّة، وليس هناك إلَّا حمدٌ واحد معلَّل بما في حيِّز الوصف، لا حمدٌ معلَّل بالذات المستجمِع لجميع الصفات، أو بالذات البحت أوّلاً ـ على ما قيل ـ وبالوصف ثانياً حتى يكونَ بمثابة حمدَين باعتبار العلّتين؛ لأنَّ لفظ الجلالة عَلَم شخصيٌّ، ولا دلالةَ له على الأوصاف بإحدى الدَّلالات الثلاث، فكيف يكون محموداً عليه وعلّةً لاستحقاق الحمد؟ ولذلك لا يكاد يقع الحكمُ باستحقاق الحمد إلا معلَّلاً بالأمور الواضحة الدالَّة على صفاته سبحانه وتعالى الجليلة، وأفعاله الجميلة، ولا يكتفَى باسم الذات، اللهمَّ إلا في تسبيحات المؤمنين وتحميداتهم، لا في محاجَّة المنكرين التي نحن بصدد بيانها. وأيضاً اقتضاءُ الذات البحتِ من حيث هو الذاتُ ماذا يفيد في الاحتجاج على القوم الذين عامَّتهم لا يُبصرون ولا يسمعون؟ إنْ هم إلَّا كالأنعام، بل هم أضلُّ.

وأمَّا ما يقال: إنما قيل: «الحمد لله» بذكر اسم الذاتِ المستجمِع لجميع الصفات، ولم يقل: لِلعالم، أو: للقادر، إلى غير ذلك من الأسماء الدالَّة على

الجلالة أو الإكرام؛ لئلَّا يُتوهَّم اختصاصُ الحمد بوصف دون وصف = فكلام مبنيٌّ على ما ظهر لك فسادُه من كون الذات محموداً عليه.

وقد يقال: إنَّ ذِكر اسم الذات ليس إلا لأنَّ المشركين المحجوجين الجهَّال لا يعرفونه تعالى ولا يذكرونه فيما بينهم ولا عند المحاجَّة إلَّا باسمه سبحانه العَلَم(١)، لا بالصفات، كما يدلُّ على ذلك أنه تُحكَى أجوبتهم بذكر ذلك الاسم الشريفِ في عامّة السؤالات، إلَّا ما قلَّ، حيث كان جوابُهم فيه بغير اسمِ الذات، كقوله تعالى: ﴿لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الزخرف: ٩] على أنَّ البعض جعل هذا لازمَ مقولهم وما يدل عليه إجمالاً أُقيم مُقامَه، فكأنهم قالوا: الله، كما حُكي عنهم في مواضعَ، وحينئذ فكأنه قيل: الإلهُ الذي يعرفونه ويذكرونه بهذا الاسم هو المستحقُّ للحمد؛ لكونه خالقَ السماوات والأرض، ولكونه كذا وكذا.

وإذا عرفت أنَّ الذات لا يلائم أن يكونَ محموداً عليه، وإنما الحقيق لأن يكونَ محموداً عليه هو الصفات، وأنَّ ما يترتب عليه الحمدُ في كلِّ موضع بعضُ الصفات بحسب اقتضاء المقام لا جميعُ الصفات، عرفتَ أنَّ مَن ادَّعى أنَّ ترتيب الحمد على بعض الصفات دون بعضٍ يوهم اختصاصَ استحقاق الحمدِ بوصفٍ دون وصف، يَلزم عليه أن يقعَ في الورطة التي فرَّ منها كما لا يخفى.

فالحقُّ أنَّ المحمود عليه هو الوصف الذي رتِّب عليه استحقاقُ الحمد، وأنَّ تخصيص بعض الأوصاف لأن يترتبَ عليه استحقاقُ الحمد في بعض المواقع إنَّما هو باقتضاء ذلك المقام إياه.

فإن قلت: فما الرأيُ في الحمد باعتبار الذات البحت، أو باعتبار استجماعه جميعَ الصفات - على ما قيل - هل له وجهٌ أم لا؟

قلت: أما كون الذات الصِّرف محموداً عليه، وكذا كونُ الذات محموداً عليه باستجماعه جميعَ الصفات في أمثال هذه المواضع التي نحن فيها، فلا وجهَ له.

وأما ما ذكروه في شرح خُطَب بعض الكتب من أنَّ الحمد باعتبار الذات المستجمِع لجميع الصفات، فلعلَّ منشأه هو أنَّ الحمد لما اقتضَى وصفاً جميلاً

---

(١) في (م): العليم.

صالحاً لأن يترتَّبَ عليه الحكم باستحقاق الحمد ويكونَ محموداً عليه، فحيث لم يُذكَر معه وصفٌ كذلك ولم يدلَّ عليه قرينة، بل اكتُفي بذكر الذات المتَّصفِ بجميع الصفات الجميلة، ثبت اعتبارُ الوصف الجميل هناك اقتضاء، ثم من أجل أنَّ تعيين البعض بالاعتبار دون البعض الآخَر لا يخلو عن لزوم الترجيحِ بلا مرجح، يَلزم اعتبار الصفات الجميلة برمَّتها، فيكون الحمد باعتبار جميعها، وحيث ذُكر معه وصف جميل صالح لأن يكونَ محموداً عليه، ودلَّ عليه بعينه قرينةٌ، استُغني عن ذلك الاعتبار؛ لأنَّ المصير إليه كان عن ضرورة، ولا ضرورةَ حينئذ كما لا يخفى.

ومن لم يهتدِ إلى الفرق بين ما وقع في القرآن المجيد لمقاصدَ، وما وقع في خطب الكتب لمجرَّد التيمُّن، ولا إلى الفرق بين ما ذُكر فيه المحمودُ عليه صريحاً أو دلَّت عليه بعينه قرينة، وبين ما لم يكن كذلك، رَكِبَ متنَ عمياءَ، وخبط خبطَ عشواء، فخلط مقتضياتِ بعض المقامات ببعض، ولم يدرِ أنَّ كلام الله تعالى على أيِّ شرف، وكلام غيره في أيِّ واد.

وقصارى الكلام أنَّ ترتُّب الحكم الذي تضمَّنته جملة «الحمد لله» هنا على الوصف المختصِّ به سبحانه من خلق السماوات والأرض وما عُطف عليه يفيد الاختصاص القصريَّ على الوجه الذي تقدَّم، ويشير إلى ذلك كلامُ العلّامة البيضاويِّ في تفسيره الآيةَ[1] لمن أمعن النظر، إلا أنَّ ما ذكره عليه الرحمةُ في أوَّل «سبأ»[2] من الفرق بين ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ وبين ﴿وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ مما محصَّله أن جملة «له الحمد» جيء بها بتقديم الصلة ليفيدَ القصر؛ لكون الإنعام بنعم الآخِرة مختصًّا به تعالى، بخلاف جملة «الحمد لله الذي له» إلخ، فإنها لم يجئ بها بتقديم الصلة حتى لا يفيد القصر؛ لعدم كون الإنعام مختصًّا به تعالى مطلقاً بحيث لا مدخلَ فيه للغير، إذ يكون بتوسُّط الغير فيستحق ذلك الغيرُ[3] الحمدَ بنوعِ استحقاق بسبب وساطته = آبٍ[4] عنه؛ إذ حاصل ما ذكره

---

(١) ٢/١٧٨.

(٢) ٤/١٦٩.

(٣) في (م): لغير.

(٤) خبر لقوله: إلا أن ما ذكره....

في تلك السورةِ هو أنه لا قصرَ في جملة «الحمد لله الذي له» إلخ، بخلاف جملة «له الحمد»، وحاصل ما أشار إليه في هذه وكذا في «الفاتحة» هو أنَّ جملة «الحمد لله» إذا رتِّب على الأوصاف المختصَّة كالخلق والجعل المذكورَين مفيدٌ للقصر أيضاً، غاية ما في البال أنَّ طريق إفادة القصر في البابَين متغاير، ففي أحدهما[١] تقديم الصلة، وفي الآخَر[٢] مفهومُ العلَّة. فتدبَّر ذاك، و الله تعالى يتولَّى هداك.

وجمع سبحانه السماواتِ وأَفرد الأرض، مع أنها على ما تقتضيه النصوصُ المتعددة متعددةٌ أيضاً، والمؤاخاةُ بين الألفاظ من محسِّنات الكلام، فإذا جمع أحد المتقابلَين أو نحوهما، ينبغي أن يُجمعَ الآخَر عندهم؛ ولذا عيب على أبي نُوَاس قولُه:

وما لَكَ فاعلَمَنْ فينا مقالاً إذا استكملتَ آجالاً ورزقا[٣]

حيث جَمَعَ وأفرد: إذ جمع لنكتة سوَّغت العدولَ عن ذلك الأصل، وهي الإشارةُ إلى تفاوتهما في الشرف، فجَمَعَ الأشرف اعتناءً بسائر أفراده، وأَفرد غيرَ الأشرف.

وأَشرفيّة السماء لأنها محلُّ الملائكة المقدَّسين على تفاوت مراتبهم، وقِبلةُ الدعاء، ومعراج الأرواح الطاهرة، ولعِظَمها وإحاطتها بالأرض على القول بكريَّتها الذاهبِ إليه بعضٌ منا، وعِظَم آيات الله فيها، ولأنها لم يُعصَ اللهُ تعالى فيها أصلاً، وفيها الجنة التي هي مقَرُّ الأحباب، ولغير ذلك. والأرض وإن كانت دارَ تكليف ومحلَّ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فليس ذلك إلَّا للتبليغ وكسبِ ما يجعلهم متأهِّلين للإقامة في حضيرة القدس؛ لأنها ليست بدار قرار. وخلقُ أبدان الأنبياءِ عليهم الصلاة والسلام منها ودفنُهم، فيها مع كون أرواحهم التي هي منشأ الشَّرف ليست منها ولا تدفن فيها، لا يدلُّ على أكثرَ من شرفها، وأمّا أنه يدلُّ على أشرفيتها، فلا يكاد يَسلَم لأحد. وكذا كونُ الله تعالى وصف بقاعاً منها بالبركة لا يدلُّ على أكثرَ مما ذكرنا؛ ولهذا الشرف أيضاً قدِّمت على الأرض في الذِّكر.

---

(١) في (م): إحداهن.

(٢) في (م): الأخرى.

(٣) ديوانه ٢/ ١٧١ بتحقيق ايفالد فاغنر، وفيه: فيها مقام، بدل: فينا مقالاً.

وقيل: إنَّ جمع السماواتِ وإفرادَ الأرض لأن السماء جاريةٌ مجرى الفاعل، والأرض جارية مَجرى القابل، فلو كانت السماء واحدة، لَتشابه الأثر، وهو يُخلُّ بمصالح هذا العالم، وأما الأرض فهي قابلة، والقابل الواحد كافٍ في القَبول.

وحاصله أنَّ اختلاف الآثار دلَّ على تعدُّد السماء دلالةً عقلية، والأرض وإن كانت متعدِّدة، لكن لا دليلَ عليه من جهة العقل؛ فلذلك جمعها دون الأرض.

واعتُرض بأنه على ما فيه ربَّما يقتضي العكس.

وقال بعضهم: إنه لا تعدُّد حقيقيًّا في الأرض؛ ولهذا لم تُجمَع. وأما التعدُّد الوارد في بعض الأخبار، نحوُ قوله ﷺ: «مَن غصب قِيدَ شبرٍ من أرض، طوِّقه إلى سبع أَرَضين»(١) فمحمول على التعدُّد باعتبار الأقاليم السبعة. وكذا يُحمل ما أخرجه أبو الشيخ(٢) والترمذيُّ(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «هل تدرون ما هذه؟ هذه أرض، هل تدرون ما تحتَها؟» قالوا: الله تعالى ورسولُه أعلم، قال: «أرض أُخرى، وبينهما مسيرةُ خمسِ مئة عام» حتى عدَّ سبع أَرَضين بين كلِّ أَرضَين خمسُ مئة عام. والتحتيّة لا تأبى ذلك؛ فإنَّ الأرض كالسماء كرويّة. وقد يقال للشيء إذا كان بعدَ آخَر: هو تحته. والمراد من قوله ﷺ: «بينهما خمسُ مئة عام» أنَّ القوس من إحدى السماوات المسامتَ لأوَّل إقليم وأولِ الآخَر خمسُ مئة عام. ولا شكَّ أن ذلك قد يزيد على هذا المقدار، وكثيراً ما يُقصد من العدد التكثير لا الكمُّ المعيَّن. وقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢] محمولٌ على المماثلة في السبعة(٤) الموجودة في الأقاليم، لا على التعدُّد الحقيقي.

ولا يخفى أنَّ هذا من التكلُّف الذي لم يدعُ إليه سوى اتِّهام قدرة الله تعالى وعجزِه سبحانه عن أن يخلقَ سبع أَرَضين طِبقَ ما نطق به ظاهرُ النصِّ الواردِ عن

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٩٨)، ومسلم (١٦١٠) من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه. وهو عند أحمد (١٦٤٩).

(٢) في العظمة ص١٠٦.

(٣) في سننه (٣٢٩٨). وهو عند أحمد (٨٨٢٨). وإسناده ضعيف.

(٤) في الأصل: السبعية.

حضرة أفصحِ مَن نطق بالضاد، وأزال بزُلال كلامه الكريمِ أُوامَ[١] كلِّ صاد. وحَمْلُ المماثلة في الآية أيضاً على المماثلة التي زعمها صاحبُ القيل خلافُ الظاهر.

ولعل النَّوبة تُفضي إن شاء الله تعالى إلى تتمة الكلام في هذا المَقام.

وذكر بعض المحقِّقين في وجه تقديم السماوات على الأرض تقدُّمَ خلقهما على خلق الأرض. ولا يخفى أنه قولٌ لبعضهم.

وعن الشيخ الأكبر قدِّس سرُّه: أن خلق المحدد سابقٌ على خلق الأرض، وخلقَ باقي الأفلاك بعد خلق الأرض. وقد تقدَّم بعضُ الكلام في هذا المقام.

وتخصيص خَلْقِهما بالذِّكر؛ لاشتمالهما على جملة الآثار العُلويّة والسفليةِ، وعامَّةِ الآلاء الجليّة والخفية، التي أجلُّها نعمةُ الوجود، الكافيةُ في إيجاب حمده تعالى على كلِّ موجود، فكيف بما يتفرَّع عليها من صنوف النعم الآفاقية والأنفُسية، المنوطِ بها مصالحُ العباد في المعاش والمعاد.

والمراد بالخلق الإنشاءُ والإيجاد. أي: أوجد السماواتِ والأرض وأنشأهما على ما هما عليه مما فيه آيات للمتفكِّرين.

﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ عطفٌ على «خَلَق السماوات» داخل معه في حكم الإشعار بعلَّة الحمد وإن كان مترتِّباً عليه؛ لأنَّ جَعْلَهما مسبوقٌ بخلق مَنشئهما ومحلِّهما كما قيل.

والجعل ـ كما قال شيخ الإسلام[٢] ـ الإنشاءُ والإبداع، كالخلق، خَلَا أنَّ ذلك مختصٌّ بالإنشاء التكوينيِّ، وفيه معنى التقديرِ والتسوية، وهذا عامٌّ له كما في الآية، وللتشريعي أيضاً كما في قوله سبحانه: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ﴾ [المائدة: ١٠٣] وأيًّا ما كان، ففيه إنباءٌ عن ملابسة مفعوله بشيءٍ آخَرَ، بأن يكون فيه، أو له، أو منه، أو نحو ذلك، ملابسةً مصحِّحة لأن يتوسَّط بينهما شيءٌ من الظروف، لغواً كان أو مستقرًّا، لكن لا على أن يكونَ عمدةً في الكلام، بل قيداً فيه.

---

(١) الأوام: حرُّ العطش. مختار الصحاح (أوم).

(٢) في تفسيره ٣/ ١٠٤.

وقيل: الفرق بين الجعل والخلق أنَّ الخلق فيه معنى التقدير، والجعلَ فيه معنى التضمين، أي: كونه محصَّلاً من آخَر كأنه في ضمنه؛ ولذلك عبَّر عن إحداث النور والظلمة بالجعل تنبيهاً على أنَّهما لا يقومان بأنفسهما كما زعمت الثَّنَوية.

واعتُرض بأنَّ الثنوية يزعمون أنَّ النور والظلمة جسمان قديمان سميعان بصيران، أوَّلهما خالق الخير، والثاني خالق الشرِّ، فهما حينئذٍ ليسا بالمعنى الحقيقيِّ المتعارَف، فمدَّعاهم الفاسدُ يبطل بمجرَّد هذا. وأيضاً أنَّ الردَّ يحصل بكونهما محدَثين بقطع النظر عما اعتُبر في مفهوم الجعل، ولو أتى بالخلق بدلَه حصل المقصودُ منه. وأيضاً أنَّ الجعل المتعدِّي لواحد ـ كما فيما نحن فيه ـ لا يقتضي كونَه غيرَ قائم بنفسه، ألَا ترى إلى قوله سبحانه: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ ٱلْأَنْعَٰمِ بُيُوتًا﴾ [النحل: ٨٠] ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾ [الفرقان: ٥٣] إلى غير ذلك.

وأُجيب بما لا يخلو عن نظر.

وجَمَعَ الظلمات وأَفرد النور ليَحسُنَ التقابل مع قوله سبحانه: «خلق السماوات والأرض» أو لما قدَّمناه في البقرة(١).

وقيل: لأنَّ المراد بالظلمة الضلالُ، وهو متعدِّد، وبالنور الهدى، وهو واحد. ويدل على التعدُّد والوحدةِ قولُه تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

واختار غيرُ واحد حملَ الظُّلمة والنور هنا على الأمرَين المحسوسين وإنْ جاء في الكتاب الكريم بمعنى الهدى والضَّلال وكان له هنا وجهٌ أيضاً؛ لأن الأصل حملُ اللفظ على حقيقته، وقد أمكن مع وجود ما يلائمه ويقتضيه اقتضاءً ظاهراً، حيث قُرنا بالسماوات والأرض.

وعن قتادة: أنَّ المراد بهما الجنةُ والنار. ولا يخفى بُعدُه.

وللعلماء في النور والظلمة كلامٌ طويل وبحث عريض حتى إنهم أَلَّفوا في ذلك الرسائلَ، ولم يتركوا بعدُ مقالاً لقائل.

(١) ١/ ٤٧٠-٤٧١.

وذكر الإمام[1] أنَّ النور كيفية هي كمالٌ بذاتها للشفَّاف من حيث هو شفَّاف، أو الكيفيةُ التي لا يتوقَّف الإبصارُ بها على الإبصار بشيء آخَر، وأنَّ من الناس مَن زعم أنه أجسامٌ صغار تنفصل عن المضيء وتتصل بالمستضيء، وهو باطل:

أما أوَّلاً: فلأنَّ كونها أنواراً، إمَّا أن يكون هو عينَ كونها أجساماً، وإما أن يكونَ مغايراً لها، والأوَّل باطل؛ لأن المفهوم من النورية مغايرٌ للمفهوم من الجِسمية، ولذلك يُعقل جسمٌ مظلم، ولا يعقل نور مظلِم. وأمَّا إن قيل: إنها أجسام حاملةٌ لتلك الكيفية تنفصل عن المضيء وتَّصل بالمستضيء، فهو أيضاً باطل؛ لأن تلك الأجسامَ الموصوفة بتلك الكيفيات إما أن تكونَ محسوسةً أو لا، فإنْ كان الأولُ، لم يكن الضوء محسوساً، وإن كان الثاني، كانت ساترةً لما تحتها، ويجب أنها كلَّما ازدادت اجتماعاً، ازدادت سَتراً، لكن الأمر بالعكس.

وأما ثانياً: فلأن الشُّعاع لو كان جسماً، لكانت حركته بالطبع إلى جهة واحدة، لكن النور مِمَّا يقع على كلِّ جسم في كل جهة.

وأما ثالثاً: فلأن النور إذا دخل من كوَّة ثم سددناها دُفعة، فتلك الأجزاءُ النورانية إمّا أن تبقى أو لا، فإنْ بقيت، فإمّا أن تبقى في البيت وإما أن تخرج، فإن قيل: إنها خرجت عن الكوّة قبل السدّ، فهو محال، وإن قيل: إنها عُدمت، فهو أيضاً باطل، فكيف يمكن أن يحكمَ أن جسماً لَمّا تخلّل بين جسمين عُدم أحدُهما؟ فإذن هي باقية في البيت، ولا شكَّ في زوال نوريَّتها عنها. وهذا هو الذي نقول من أنَّ مقابلة المستضيء سببٌ لحدوث تلك الكيفية. وإذا ثبت ذلك في بعض الأجسام ثبت في الكلّ.

وأما رابعاً: فلأن الشمس إذا طلعت من الأُفق، يستبين وجهُ الأرض كلُّه دُفعة، ومن البعيد أن تنتقلَ تلك الأجزاءُ من الفَلَك الرابع إلى وجه الأرض في تلك اللحظةِ اللطيفة، سيَّما والخرقُ على الفلك محال عندهم.

---

(١) قد اعتاد المصنف أن يطلق لفظة الإمام على الفخر الرازي، لكنه هنا أطلقه وأراد به ابن سينا، وكلامه في كتابه الشفاء (الطبيعيات - النفس) ص٩٢.

واحتجَّ المخالف بأنَّ الشعاع متحرِّك، وكلُّ متحرك جسم، فالشُّعاع جسم. بيان الصُّغرى بثلاثة أوجه: الأوَّل: أنَّ الشعاع منحدر من ذيه[1]، والمنحدر متحرِّك بالبديهة. والثاني: أنه يتحرَّك وينتقل بحركة المضيء. والثالث: أنه قد ينعكس عمّا يلقاه إلى غيره، والانعكاسُ حركة.

والجواب: أمَّا قولهم: الشُّعاع منحدر، فهو باطل، وإلَّا لرأيناه في وسط المسافة، بل الشعاعُ يحدث في المقابل القابِل دفعة، ولَمّا كان حدوثه من شيء عالٍ، توهِّم أنه ينزل.

وأما حديث الانتقال، فيَرِد عليه أن الظلَّ ينتقل مع أنه ليس بجسم، فالحقُّ أنه كيفية حادثة في المقابل، وعند زوال المحاذاةِ عنه إلى قابلٍ آخَرَ، يبطل النورُ عنه ويحدث في ذلك الآخَر. وكذلك القولُ في الانعكاس، فإنَّ المتوسط شرط لأنْ يحدث الشعاعُ من المضيء في ذلك الجسم.

ثم القائلون بأنه كيفيّة اختلفوا، فمنهم من زعم أنَّه عبارة عن ظهور اللونِ فقط، وزعموا أن الظهور المطلَقَ هو الضوء، والخفاءَ المطلق هو الظُّلمة، والمتوسِّط بين الأمرين هو الظل، وتختلف مراتبه بحسَب مراتب القُرب والبعد عن الطرفين. وأَطالوا الكلامَ في تقرير ذلك بما لا يُجدي نفعاً.

ولا يأبى أن يكون الضوءُ كيفيةً وجودية زائدةً على ذات اللون، كما يدلُّ عليه أمور:

الأول: أنَّ ظهور اللون إشارةٌ إلى تجدُّد أمر، فهو إمَّا أن يكونَ اللونَ، أو صفةً غير نسبية، أو صفةً نسبية. والأوَّل باطل؛ لأنه لا يخلو إما أن يُجعل النور عبارةً عن تجدد اللون، أو عن اللون المتجدد، والأوَّل يقتضي ألَّا يكون الشيء مستنيراً إلَّا آنَ تجدُّدِه. والثاني يوجب أن يكون الضوءُ نفسَ اللون، فلا يبقى لقولهم: الضوءُ ظهور اللون، معنًى. وإن جعلوا الضوءَ كيفيةً ثبوتية زائدة على ذات اللون وسمَّوه بالظهور، عاد النزاع لفظيًّا، وإن زعموا أنَّ ذلك الظهورَ تجدُّدُ حالةٍ نسبية، فذاك باطل؛ لأن الضوء أمرٌ غير نسبيٍّ، فلا يمكن أن يفسَّر بالحالة النسبية.

---

(١) أي: من معدنه وأصله.

الثاني: أنَّ البياض قد يكون مضيئاً ومشرقاً، وكذلك السوادُ؛ فإنَّ الضوء ثابت لهما جميعاً، فلو كان كون كلٍّ منهما مضيئاً نفسَ ذاته، لزم أن يكونَ الضوء بعضُه مضادًّا للبعض، وهو محال؛ إذ الضوء لا يقابله إلَّا الظلمة.

الثالث: أنَّ اللون يوجد من غير الضوء، فإن السواد مثلاً قد لا يكون مضيئاً، وكذلك الضوءُ قد يوجد بدون اللون، مثل الماء والبلَّور إذا كانا في ظلمة ووقع الضوء عليه وحده، فإنه حينئذ يُرى ضوءُه، فذلك ضوء وليس بلون، فإذا وجد كلٌّ منهما دون الآخَر، فلا بدَّ من التغاير.

الرابع: أن المضيء الملوَّن[١] تارة ينعكس منه الضوءُ وحده إلى غيره، وتارةً ينعكس منه الضوء واللون، وذلك إذا كان قويًّا فيهما جميعاً، فلو كان الضوء ظهورَ اللون، لاستحال أن يفيد غيرَه بريقاً ساذجاً. وكون هذا البريقِ عبارةً عن إظهار لون ذلك القابلِ يَرِد عليه أنه لماذا إذا اشتدَّ لونُ الجسم المنعكس منه وضوءُه، أَخفَى لونَ المنعكس إليه وأبطله وأعطاه لونَ نفسه؟ إلى غير ذلك من الأدلّة.

وفرَّق الإمام[٢] بين النور، والضوء، والشُّعاع، والبريق: بأنَّ الأجسام إذا صارت ظاهرةً بالفعل مستنيرة، فإن ذلك الظهورَ كيفيةٌ ثابتة فيها منبسطة عليها من غير أن يقال: إنها سوادٌ، أو بياض، أو حمرة، أو صفرة. والآخر اللَّمعان، وهو الذي يترقرق على الأجسام ويستر لونَها وكأنه شيءٌ يفيض منها، وكلٌّ واحد من القسمين إمّا أن يكون من ذاته، أو من غيره، فالظهور للشيء الذي من ذاته كما للشمس والنار يسمَّى ضوءاً، والظهور الذي للشيء من غيره يسمَّى نوراً، والترقرق الذي للشيء من ذاته كما للشمس يسمَّى شعاعاً، والذي يكون للشيء من غيره كما للمرآة يسمَّى بريقاً.

وقد تقدَّم لك الكلامُ في الفرق بين النور والضوء في سورة البقرة أيضاً[٣]، وكذا الكلامُ في الظلمة والنسبةِ بينها وبين النور. والمشهور أنَّ بينهما تقابلَ العدم والمَلَكة؛ ولهذا قدِّمت الظلمات على النور في الآية الكريمة، فقد صرَّحوا بأنَّ الأعدام مقدَّمة على الملكات.

---

(١) في (م): للون.

(٢) أي: ابن سينا في كتابه الشفاء (الطبيعيات - النفس) ص٧٦ وما بعدها.

(٣) ١/ ٤٦٧ فما بعد.

وتحقيق ذلك على ما ذكره بعضُ المحقِّقين أنه إذا تقابل شيئان أحدُهما وجوديٌّ فقط، فإن اعتُبر التقابل بالنسبة إلى موضوع قابلٍ للأمر الوجودي، إمَّا بحسَب شخصه، أو بحسب نوعه، أو بحسب جنسه القريب، أو البعيد، فهما العدمُ والمَلَكة الحقيقيان، أو بحسب الوقت الذي يمكن حصولُه فيه، فهما العدم والملكة المشهوران، وإن لم يُعتبَر فيهما ذلك، فهما السلب والإيجاب. فالعدم المشهور في العمَى والبصر هو ارتفاع الشيءِ الوجودي كالقدرة على الإبصار مع ما ينشأ من المادة المهيَّأة لقبوله في الوقت الذي من شأنها ذلك فيه، كما حقِّق في «حكمة العين» وشرحها.

فإذا تحقَّق أنَّ كل قابل لأمر وجوديٍّ في ابتداء قابليته واستعدادِه متَّصفٌ بذلك العدمِ قبل وجود ذلك الأمر بالفعل، تبيَّن أنَّ كل ملكة مسبوقةٌ بعدمها؛ لأن[1] وجود تلك الصفةِ بالقوَّة، وهو متقدِّم على وجودها بالفعل.

وقال المولى ميرزاجان[2]: لا بدّ في تقابل العدم والمَلَكة أن يؤخذَ في مفهوم العدميِّ كونُ المحلِّ قابلاً للوجودي، ولا يكفي نسبة [العدميِّ إلى] المحلِّ القابل للوجوديِّ من غير أن يعتبرَ في مفهوم العدميِّ كونُ المحلِّ قابلاً له؛ ولذا صرَّحوا بأنَّ تقابل العدم والوجود تقابلُ الإيجاب والسلب.

قال في «الشِّفاء»: العمَى: هو عدم البصر بالفعل مع وجوده بالقوّة، وهذا مما لا بدَّ منه في معناه المشهور. انتهى. وبه يندفع بعضُ الشكوك التي عَرضت لبعض الناظرين في هذا المقام.

وقيل في تقدُّم عدم الملكة على الوجود: إنَّ عدم الملكة عدمٌ مخصوص، والعدم المطلق في ضمنه، وهو متقدِّم على الوجود في سائر المخلوقات، ولذا قال الإمام[3]: إنما قدَّم الظلماتِ على النور؛ لأن عدم المحدَثات متقدِّم على وجودها، كما جاء في حديثٍ رواه أحمد والترمذيُّ[4] عن عبد الله بن عَمرو بن العاص:

---

(١) في حاشية الشهاب ٤/ ٧ (والكلام منه): لأنها.

(٢) هو العلامة المحقق حبيب الله الشيرازي المتوفى سنة (٩٩٤هـ)، له حاشية على المطول في البلاغة. كشف الظنون ١/ ٤٧٥. وما سيأتي بين حاصرتين من حاشية الشهاب ٤/ ٧.

(٣) في تفسيره ١٢/ ١٥١، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٨.

(٤) مسند أحمد (٦٦٤٤) و(٦٨٥٤)، وسنن الترمذي (٢٦٤٢) وقال: هذا حديث حسن.

«إنَّ الله تعالى خلق الخلقَ في ظُلمة، ثم رشَّ عليهم من نوره» وفي أخرى: «ثم أَلقى عليهم من نوره، فمن أَصابه نورُه اهتدى، ومن أخطأه ضلّ، فلذلك جفَّ القلم بما هو كائن».

وعليه: الظلمة في الخبر بمعنى العدم، والنورُ بمعنى الوجود، ولا يلائمه سياقُ الحديث. والظاهر ما قيل: الظلمة عدمُ الهداية وظلمةُ الطبيعة، والنور الهداية.

ومن المتكلِّمين مَن زعم أنَّ الظلمة عَرَض يضادُّ النور، واحتجَّ لذلك بهذه الآية، ولم يعلم أنَّ عدم الملكة كالعمى ليس صِرفَ العدم حتى لا يتعلَّقَ به الجعل.

وتحقيقه ـ على ما قيل ـ أنَّ الجعل هنا ليس بمعنى الخلق والإيجاد، بل تضمين شيءٍ شيئاً وتصييرُه قائماً به قيامَ المظروف بالظرف أو الصفةِ بالموصوف، والعدم من الثاني، فصحَّ تعلُّق الجعل به وإن لم يكن موجوداً عينيًّا. وفي «الطوالع»[1]: أن العدم المتجدِّد يجوز أن يكونَ بفعل الفاعل كالوجود الحادث. فافهم ذاك، و الله تعالى يتولَّى هداك.

﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ۝١﴾ يحتمل أن يكونَ «يعدلون» فيه من العدل بمعنى العُدول، أو منه بمعنى التسوية، والكفر يحتمل أن يكونَ بمعنى الشرك المقابِل للإيمان، أو بمعنى كفران النِّعمة.

والباء يحتمل أن تتعلَّق بـ «كفروا» وأن تتعلقَ بـ «يعدلون».

وعلى التقادير، فالجملة إمّا إنشائيّة لإنشاء الاستبعاد، أو إخبارية واردة للإخبار عن شناعة ما هم عليه. ثم هي إمَّا معطوفة على جملة «الحمد لله» إنشاءً، أو إخباراً، أو على قوله سبحانه: «خلق» صلةَ «الذي»، أو على «الظلمات» مفعول «جعل». فالاحتمالات ترتقي إلى أربعة وستِّين حاصلةٍ من ضرب ستةَ عشَرَ احتمالاتِ المعطوف في أربعة، أعني احتمالاتِ المعطوف عليه، وإذا لوحظ هناك أمورٌ أُخَرُ مشهورةٌ بلغت الاحتمالاتُ أربعةَ آلاف وزيادةً، ولكن ليس لنا إلى هذه الملاحظة كبيرُ داعٍ.

---

(١) واسمه: «طوالع الأنوار» للبيضاوي، مختصر في علم الكلام، وقد طبع غير ما مرة في دار الجيل والمكتبة الأزهرية وغيرهما.

والذي اختاره كثير من المحقِّقين من تلك الاحتمالاتِ: أن تكونَ الجملة معطوفةً على جملة الحمد، والعدلُ بمعنى العدول، أي: الانصراف، والجارُّ متعلِّق بـ «كفروا» وهو من الكفر بمعنى الشِّرك، أو كفرانِ النعمة، ويقدَّر مضاف بعد الجارّ. والمعنى: إنَّ الله تعالى حقيقٌ بالحمد على ما خلق من النِّعم الجسام، التي أنعم بها على الخاصِّ والعامّ، ثم الذين أشركوا به أو كفروا بنعمه يعدلون فيكفرون نعمَه.

وأن تكونَ معطوفةً على جملة الصِّلة، والعدلُ بمعنى التسوية، والجارُّ متعلِّق به، والكفر بأحد المعنيين. والمعنى: أنه سبحانه خلق هذه النعمَ الجسام والمخلوقاتِ العظامَ التي دخل فيها كلُّ ما سواه، ثم إنَّ هؤلاء الكفرة أو هؤلاء الجاحدين للنعم يسوُّون به غيرَه مِمَّن لا يقدر عليها وهم في قبضة تصرُّفه ومهادِ تربيته.

و«ثم» لاستبعاد ما وقع من الذين كفروا، أو للتوبيخ عليه كما قال ابنُ عطية[1]. وجعلها أبو حيّان[2] لمجرَّد التراخي في الزمان. وهو وإن صحَّ هنا باعتبار أنَّ كل ممتدٍّ يصح فيه التراخي باعتبار أوَّله، والفورُ باعتبار آخِره، كما حقَّقه النحاة، إلَّا أنَّ ما ذكر أوفقُ بالمقام.

ونكتة وضع «الرب» موضعَ ضميره تعالى على كلِّ تقدير تأكيدُ أمر الاستبعاد.

ووَجْهُ جعل الباءِ متعلقةً بـ «يعدلون» على أحد احتماليه، وبـ «كفروا» على الاحتمال الآخَر، أنه إذا كان من العدل بمعنى التسوية يقتضي التوصُّلَ بالباء، بخلاف ما إذا كان منه بمعنى العدول، فالظاهرُ أنها حينئذ متعلِّقةٌ بما قبلها.

وما قاله المحقِّق التفتازانيُّ من أنه لا مخصِّص لكلٍّ من توجيهَي «بربهم يعدلون» بواحد من العطفين، يمكن دفعه بأنَّ وجه تخصيص كلٍّ بما خصص به اتِّساقُ نظم الآية حينئذ، وظهورُ شدَّة المناسبة بين ما عطف بـ «ثم» الاستبعادية وبين ما عطف عليه؛ وذلك لأنه إذا قيل مثلاً في الصورة الأولى: إنَّ الله تعالى استحقَّ

(١) في المحرر الوجيز ٢/ ٢٦٦.
(٢) في البحر المحيط ٤/ ٦٩.

جميعَ المحامد من العباد، فُهِمَ منه أنَّ العدول عنه تعالى والإعراضَ عن حمده سبحانه في غاية الاستبعاد، فيناسب أن يقال: ثم الذين كفروا بربِّهم يَعدلون عنه فلا يَحمدونه ولا يلتفتون لَفتة، ولا يناسب أن يقال: إنهم يسوُّون به غيره؛ إذ لم يسبق صريحاً وبالقصد الأوَّليِّ ما ينفي التسوية. وإذا قيل مثلاً في الصورة الثانية: إنه جلَّ[١] شأنه خلق هذه الأجسامَ العظام مِمَّا لا يقدر عليه أحد، ناسَبَ في الاستبعاد أن يقال: ثم الذين كفروا يسوُّون به ما لا يقدر على شيء، لا أنَّهم لا يحمدونه ويُعرضون عنه.

وقال بعض المحقِّقين: إذا كان المعنى على الأوَّل: الحمد والثناء مستحقٌّ للمنعِم بهذه النِّعم الشاملة سائرَ الأمم، فكيف يتأتَّى من الكفرة والمشركين المستغرقين في بحار إحسانه العدولُ عنه؟ وعلى الثاني: المعروفُ بالقدرة على إيجاد هذه المخلوقاتِ العظام التي دخل فيها كلُّ ما سواه من الخاصِّ والعامِّ كيف يتسنَّى لهؤلاء الكفرةِ أو لهؤلاء الجاحدين للنعم أن يسوُّوا به غيرَه وهم في قبضته؟ فوجه التخصيص في الأوَّل: أنه لا يخفَى استبعاد انصرافِ العبد عن سيده ووليِّ نعمته إلى سواه، بخلاف التسوية، فإن المنعِم قد يساويه غيرُه ممن يحسن إلى غيره. وفي الثاني: أن استبعاد التسوية عليه مِمَّا لا يكاد يتصوَّر، بخلاف العدول عنه، فإنه قد يتصوَّر لجهل العادل بحقِّه وما يليق بحقه[٢]؛ فإنَّ العدول لا ينافي عدمَ المعرفة، بخلاف التسوية، فإنه لا يسوِّي بين شيئين لا يعرفهما بوجهٍ ما. فتدبَّر.

واعترض غيرُ واحدٍ على العطف على الصِّلة بأنه لا وجه لضمِّ ما لا دخل له في استحقاق الحمدِ إلى ما لَه ذلك، ثم جعل المجموعِ صلةً في مقام يقتضي كونَ الصلة محموداً عليه.

وأجيب: بأن في الكلام على ذلك التقدير إشارةً إلى علوِّ شأنه تعالى وعمومِ إحسانه للمستحقِّ وغيره، حيث يُنعِم بمثل تلك النعم الجليلة على مَن لا يحمده ويشرك به جلَّ شأنه، وفي ذلك تعظيم مُنْبِئٌ عن كمال الاستحقاق.

---

(١) في (م): جعل.

(٢) كذا في الأصل و(م)، وفي حاشية الشهاب ٤/ ٩ (والكلام فيه بنحوه): بعظمته.

وقد يقال: وقوع هذا المعطوف موقعَ المحمود عليه باعتبار معنى التعظيمِ المستفاد من إنكار مضمونه، فكأنه قيل: الحمد لله جلَّ جنابُه عن أن يُعدَل به شيء. لكن لا يخفى أنَّ المحمود عليه يجب في المشهور أن يكون جميلاً اختياريًّا، وما ذكر ليس كذلك، فعليه لا بدَّ من التأويل.

وذكر شيخ الإسلام[1] في الاعتراض على العطف المذكور: أنَّ ما ينتظم في سلك الصلةِ المنبئة عن موجبات حمده تعالى حقُّه أن يكونَ له دخل في ذلك الإنباءِ في الجملة، ولا ريب في أنَّ كفرهم بمعزل عنه. وادِّعاءُ أنَّ له دخلاً فيه لدلالته على كمال الجودِ، كأنه قيل: الحمد لله الذي أنعم بمثل هذه النعمِ العظام على مَن لا يحمده = تعسُّفٌ لا يساعده النظام، وتعكيسٌ يأباه المقام. كيف لا وسياق النَّظم الكريم ـ كما تُفصح عنه الآياتُ ـ لتوبيخ الكفرة ببيان غاية إساءتهم في حقِّه سبحانه وتعالى مع نهاية إحسانه تعالى إليهم، لا بيانِ إحسانه تعالى إليهم مع غاية إساءتهم في حقِّه عزَّ وجلَّ كما يقتضيه الادِّعاء المذكور. وبهذا اتَّضح أنَّه لا سبيل إلى جعل المعطوف من روادف المعطوف عليه؛ لِمَا أنَّ حقَّ الصلة أن تكون غيرَ مقصودة الإفادة، فما ظنُّك بروادفها، وقد عرفت أنَّ المعطوف هو الذي سيق له الكلام. انتهى.

ورُدَّ بأنه لا شكَّ في أنه على هذا الوجهِ يراد: الحمد لله الذي أَنعم بهذه النعمِ الجسام على مَن لا يحمده. ولا تعسُّف فيه؛ لبلاغته. وادِّعاء التعكيس ممنوع، فإنَّ المقام مقامُ الحمد كما تفيده الجملة المصدَّر بها، وما بعده كلام آخَر، ولا يترك مقتضَى مقام لأجل مقتضَى مقامٍ آخَر، إذ لكلِّ مقامٍ مقال.

واعتُرض أيضاً بأنه لا يصحُّ من جهة العربية، لأن الجملة خاليةٌ من رابط يربطها بالموصول، اللهم إلَّا أن يخرَّج على نحو قولهم: أبو سعيد [الذي] رويتُ عن الخدري[2]، حيث وضع الظاهر موضعَ الضمير، وكأنه قيل: ثم الذين كفروا به يَعدلون، إلا أنَّ هذا من النُّدور بحيث لا يقاس عليه، فلا ينبغي حملُ كتابِ الله تعالى على مثله مع إمكان حمله على الوجه الصحيحِ الفصيح.

(١) في تفسيره ٣/ ١٠٥-١٠٦.
(٢) يريدون: عنه، كما في حاشية الشهاب ٤/ ١٠، وما بين حاصرتين منه.

وأجيب: بأنه لا يلزم من ضعف ذلك في ربط الصلة ابتداءً ضعفُه فيما عطف عليها، فكثيراً ما يغتفر في التابع ما لا يُغتفر في غيره. والجواب بأن هذا العطفَ لا يحتاج إلى الرابط عجيبٌ؛ لأنه لم يقل أحدٌ من النحاة: إنَّ المعطوف على الصلة بـ «ثم» يجوز خلوُّه عن الرابط، وغاية ما ذكروه أنه نكتةٌ للربط بالاسم.

واعترض شيخ الإسلام[1] على احتمال أن يرادَ بالعدل العدولُ مع اعتبار التشنيع عليهم بعدم الحمد: بأنَّ كفرهم به تعالى لاسيَّما باعتبار ربوبيته أشدُّ شناعة وأعظم جنايةً من عدولهم عن حمده سبحانه، فجَعْلُ أهونِ الشرَّين عمدةً في الكلام مقصوداً بالإفادة، وإخراجُ أعظمهما مُخْرَجَ القيد المفروغِ منه، مِمَّا لا عهدة له في الكلام السديد، فكيف بالنَّظم التنزيلي؟

وأجيب: بأنه لَمَّا كان المقام مقامَ الحمد، ناسب التشنيع عليهم بذلك، فلا يَرِد اعتراض الشيخ، وقد ذكر هو قدِّس سرُّه توجيهاً للآية وادَّعى أنه الحقيقُ بجزالة التنزيل، وحطَّ عليه الشهاب فيه، ولعل الأمر أهونُ من ذلك.

والذي تصدح به كلماتهم أنَّ صلة «يعدلون» على تقدير أن يكونَ من العدل بمعنى العدول متروكةٌ؛ ليقعَ الإنكار على نفس الفعل، وإنما قدَّروا له مفعولاً على تقدير أن يكونَ من العدل بمعنى التسوية، فقالوا: غيرَه، أو الأوثان؛ لأنه لا يَحسُن إنكار العدل، بخلاف إنكار العدول.

ونُظر في ذلك بأنَّ مجرَّد العدول بدون اعتبار متعلَّقه غيرُ منكر، أَلَا ترى أنَّ العدول عن الباطل لا ينكر، فالظاهر اعتبارُ المتعلَّق، إلَّا أنه حُذف لأجل الفاصلة، كما أن تقديم «بربهم» - على احتمال تعلُّقه بما بعدُ - لذلك، ويجوز أن يكونَ للاهتمام.

وقال بعض المحقِّقين: إنَّ هذا وإنْ تراءى في بادئ النظر، لكنه عند التحقيق ليس بوارد؛ لأنَّ العدول وإن كان له فردان، أحدُهما مذموم: وهو العدول عن الحقِّ إلى الباطل، وممدوح: وهو العدول عن الباطل إلى الحقِّ، لكن العدولَ الموصوف به الكفارُ لا يحتمل الثاني؛ فلتعيُّنه لا يحتاج إلى تقدير متعلَّق. وتنزيلُه منزلةَ اللازم أبلغُ عند التأمُّل، بخلاف التسوية، فإنها من النِّسب التي لا تتصوَّر

(١) في تفسيره ٣/ ١٠٥.

بدون المتعلق؛ فلذا قدَّروه. ومن هذا يُعلم أنَّ تنزيل الفعل منزلةَ اللازم الشائعِ فيما بينهم إنما يكون أو يَحسُن فيما ليس من قبيل النِّسَب.

هذا وأخرج ابن الضُّرَيس في «فضائل القرآن» وابنُ جرير وابن المنذر وغيرُهم عن كعب قال: فُتحت التوراة بـ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَـٰتِ وَٱلنُّورَ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾. وخُتمت بـ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ إلى قوله سبحانَه وتعالى: ﴿وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًۢا﴾ [الإسراء: ١١١] (١).

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ﴾ استئنافٌ مَسوق لبيان كفرهم بالبعث، والخطاب ـ وإن صحَّ كونه عامًّا ـ لكنه هنا خاصٌّ بالذين كفروا كما يدلُّ عليه الخطابُ الآتي، ففيه التفات. والنُّكتة فيه زيادة التشنيع والتوبيخ. وتخصيصُ خلقهم بالذِّكر من بين سائر أدلَّة صحةِ البعث مع أنَّ ما تقدم من أَظهر أدلته؛ لِمَا أنَّ دليل الأنفُس أقربُ إلى الناظر من دليل الآفاق الذي في الآية السابقة.

ومعنى خلق المخاطَبين من طين أنَّه ابتدأ خلقَهم منه، فإنه المادةُ الأُولى؛ لِمَا أنه أصلُ آدمَ عليه الصلاة والسلام، وهو أصل سائرِ البشر، ولم يَنسُب سبحانه الخلقَ إليه عليه الصلاة والسلام مع أنه المخلوقُ منه حقيقةً، وكفايةِ(٢) ذلك في الغرض الذي سيق له الكلام؛ توضيحاً لمنهاج القياس، ومبالغةً في إزاحة الشُّبهة والالتباس.

وقيل في توجيه خلقهم منه: إنَّ الإنسان مخلوق من النطفة والطَّمث، وهما من الأغذية الحاصلة من التُّراب، بالذات أو بالواسطة.

وقال المهدويُّ في ذلك: إنَّ كلَّ إنسان مخلوقٌ ابتداءً من طين؛ لخبر: «ما من مولود يولَد إلَّا ويُذرُّ على نطفته من تراب حفرته»(٣). وفي القلب من هذا شيءٌ، والحديث إن صحَّ لا يخلو من ضربٍ من التجوُّز.

---

(١) فضائل القرآن لابن الضريس (١٩٧)، ونقله المصنف عن الدر المنثور ٣/٣، ولم نقف عليه في تفسير الطبري هكذا، بل فيه ٩/ ١٤٧ عن كعب بدل: وختمت بـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ إلخ: وخاتمة التوراة خاتمة هود.

(٢) أي: ومع كفاية ذلك...

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/ ٢٨٠ من حديث أبي هريرة ﷺ وقال: حديث غريب. وقال ابن تيمية: هذا لا يثبت، وما روي فيه كله ضعيف. مجموع الفتاوى ٢٧/ ٢٦١.

وقيل: الكلام على حذفِ مضاف، أي: خلق آباءكم.

وأيًّا ما كان، ففيه من وضوح الدَّلالة على كمال قدرته تعالى شأنُه على البعث ما لا يخفى؛ فإنَّ من قَدَرَ على إحياء ما لم يشمَّ رائحةَ الحياة قطُّ، كان على إحياء ما قارَنَها مدةً أظهرَ قدرة.

﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ﴾ أي: قدَّر وكتب ﴿أَجَلًاۖ﴾ أي: حدًّا معيَّناً من الزمان للموت. و«ثم» للترتيب في الذِّكر دون الزمان؛ لتقدُّم القضاء على الخلق. وقيل: الظاهر الترتيبُ في الزمان، ويراد بالتقدير والكتابة ما تَعلم به الملائكةُ وتكتبه، كما وقع في حديث الصحيحين: «إنَّ أحدكم يُجمع خلقُه في بطن أُمِّه أربعين يوماً نطفةً، ثم يكون علقةً مثلَ ذلك، ثم يكون مضغةً مثل ذلك، ثم يُرسَل إليه المَلَك، فينفخ فيه الرُّوح، ويؤمر بأربع كلمات: بكَتْب رزقه، وأَجَله، وعمله، وشقيٌّ أو سعيد»[(١)].

﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ أي: حدٌّ معيَّن للبعث من القبور، وهو مبتدأ، وصحَّ الابتداء به لتخصيصه بالوصف، أو لوقوعه في موقع التفصيل، ﴿عِندَهُۥۖ﴾ هو الخبر، وتنوينُه لتفخيم شأنه وتهويلِ أمره. وقدِّم على خبره الظرفِ مع أنَّ الشائع في النكرة المخبَر عنها به لزومُ تقديمه عليها؛ وفاءً بحقِّ التفخيم، فإنَّ ما قُصد به ذلك حقيقٌ بالتقديم، فالمعنى: وأجلٌ أيُّ أجلٍ، مستقلٌّ بعلمه سبحانه وتعالى لا يقف على وقت حلوله سواه جلَّ شأنه، لا إجمالاً ولا تفصيلاً. وهذا بخلاف أجل الموت، فإنه معلوم إجمالاً، بناءً على ظهور أَماراته، أو على ما هو المعتاد في أعمار[(٢)] الإنسان.

وقيل: وجه الإخبار عن هذا أو التقييدِ بكونه عنده سبحانه وتعالى أنَّه من نفس المغيَّبات الخمسِ التي لا يعلمها إلَّا الله تعالى، والأوَّل ـ أيضاً ـ وإن كان لا يعلمه إلَّا هو قبل وقوعه كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُۚ﴾ [لقمان: ٣٤] لكنا نعلمه للذين شاهدنا موتَهم وضبطنا تواريخَ ولادتهم ووفاتهم، فنعلمه سواءٌ أريد به آخِرُ المدة أو جملتُها، متى كانت وكم مدةً كان.

وذهب بعضهم إلى أنَّ الأجل الأوَّل ما بين الخلق والموت، والثانيَ ما بين

---

(١) صحيح البخاري (٣٣٣٢) وصحيح مسلم (٦٤٣)، وتقدم ٣/ ٣٢٤.
(٢) في (م): أعمال.

الموت والبعث. وروي ذلك عن الحسن وابن المسيّب وقتادةَ والضحّاكِ، واختاره الزجّاج(١)، ورواه عطاءٌ عن ابن عباس رضي الله عنه حيث قال: قضى أجلاً من مولده إلى مماته، وأجلٌ مسمًّى عنده من الممات إلى البعث لا يعلم ميقاتَه أحدٌ سواه سبحانه(٢). فإذا كان الرجل صالحاً واصلاً لرحمه، زاد اللهُ تعالى له في أجل الحياة من أجل الممات إلى البعث، وإذا كان غيرَ صالح ولا واصلٍ، نقصه اللهُ تعالى من أجَل الحياة وزاد من أجل الممات، وذلك قولُه تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِۦٓ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ﴾ [فاطر: ١١] وعليه فمعنى عدمِ تغيُّر الأَجل عدمُ تغيرِ آخِره.

وقيل: الأَجل الأوَّل: الزمن الذي يحيا به أهل الدنيا إلى أن يموتوا، والأَجل الثاني: أجل الآخرة الذي لا آخِرَ له. ونُسب ذلك إلى مجاهدٍ وابن جبير، واختاره الجبَّائي.

ولا يخفى بُعدُ إطلاق الأَجل على المدة الغير المتناهية.

وعن أبي مسلم: أنَّ الأجل الأوَّل: أجلُ من مضى، والثاني: أَجَلُ من بقي ومن يأتي.

وقيل: الأول: النوم، والثاني: الموت. ورواه ابن جَرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما(٣)، وأيَّده الطبرسيُّ بقوله تعالى: ﴿وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الزمر: ٤٢](٤).

ولا يخفى بُعده؛ لأنَّ النوم وإن كان أخا الموت، لكنه لم تُعهد تسميته أجلاً وإن سمِّي موتاً.

وقيل: إنَّ كِلَا الأجلين للموت، ولكلِّ شخص أجلان، أجلٌ تكتبه الكتبة، وهو يقبل الزيادةَ والنقص، وهو المراد بالعمر في خبر: «إنَّ صِلَةَ الرَّحم تَزيد في

(١) في معاني القرآن ٢/ ٢٢٨.

(٢) أخرجه بنحوه الطبري ٩/ ١٥٣، والحاكم ٢/ ٣١٥.

(٣) تفسير الطبري ٩/ ١٥٣، وتفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١٢٦١.

(٤) مجمع البيان ٧/ ٩.

العمر»[1] ونحوهِ. وأجلٌ مسمًّى عنده سبحانه وتعالى لا يقبل التغيير ولا يطَّلع عليه غيره عزَّ شأنه.

وكثير من الناس قالوا: إنَّ المراد بالزيادة الواردة في غير ما خبرِ الزيادةُ بالبركة والتوفيقُ للطاعة.

وقيل: المراد طول العمر ببقاء الذِّكر الجميل، كما قالوا: ذِكْر الفتى عمرُه الثاني. وضعَّفه الشِّهاب[2].

وقيل: الأَجلان واحد، والتقدير: وهذا أجل مسمًّى. فهو خبر مبتدأ محذوف، و«عنده» خبرٌ بعد خبر، أو متعلِّق بمسمًّى، وهو أبعد الوجوه.

﴿ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ ۝٢﴾ أي: تشكُّون في البعث، كما أخرجه ابن أبي حاتم[3] عن خالد بن معدان.

وعن الراغب: المِرية: التردُّد في المتقابلين، وطلب الأمارة. مأخوذ من: مَرَى الضرعَ، إذا مسحه للدَّرِّ[4]. ووجهُ المناسبة في استعماله في الشكِّ أن الشكَّ سبب لاستخراج العلم الذي هو كاللَّبن الخالص من بين فَرثٍ ودم.

وقيل[5]: الامتراء: الجَحد. وقيل: الجدال.

وأيًّا ما كان، فالمراد استبعادُ امترائهم في وقوع البعث وتحقُّقِه في نفسه مع مشاهدتهم في أنفسهم من الشَّواهد ما يقطع مادَّةَ ذلك بالكُلِّية؛ فإن من قَدَرَ على إفاضة الحياة وما يتفرَّع عليها على مادة غيرِ مستعدَّة لشيءٍ من ذلك، كان أوضحَ اقتداراً على إفاضته على مادةٍ قد استعدَّت له وقارنته مدَّة.

---

(١) قطعة من حديث أخرجه الطبراني في الكبير (٨٠١٤) من حديث أبي أمامة ﷺ. وقال الهيثمي في المجمع ٣/ ١١٥: إسناده حسن. اهـ. ويشهد له حديث أنس ﷺ عند البخاري (٢٠٦٧)، ومسلم (٢٥٥٧): «من سره أن يبسط له في رزقه، وينسأ له في أثره، فليصل رحمه».

(٢) في حاشيته ٤/ ١٤.

(٣) في تفسيره ٤/ ١٢٦٢.

(٤) مفردات الراغب (مري) بنحوه، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ١٦.

(٥) في (م): قيل.

ومن هذا يُعلم أنَّ شطراً من تلك الأوجه السابقة آنفاً لا يلائم مساقَ النظم الكريم. وتوجيهُ الاستبعاد إلى الامتراء على التفسير الأول، مع أنَّ المخاطَبين جازمون بانتفاء البعث، مصرُّون على جحوده وإنكاره ـ كما يُنبئ عنه كثيرٌ من الآيات ـ للدَّلالة على أنَّ جزمهم ذلك في أقصى مراتبِ الاستبعاد والاستنكار.

وذكر بعض المحقِّقين أن الآية الأولى دليلُ التوحيد كما أنَّ هذه دليلُ البعث. ووجَّه ذلك بأنها تدلُّ على أنه لا يليق الثناءُ والتعظيم بشيء سواه عزَّ وجلَّ؛ لأنه المنعِمُ لا أحد غيره، ويلزم منه أنه لا معبودَ ولا إله سواه بالطريق الأولى.

وزعم بعضهم أنها لا تدلُّ على ذلك إلَّا بملاحظة برهان التمانع؛ إذ لو قُطع النظر عنه لا تدلُّ على أكثرَ من وجود الصانع. ومنشأ ذلك حملُ الدليل على البرهان العقلي، أو مقدِّماته التي يتألَّف منها أشكالُه، وليس ذلك باللازم.

ومن الناس مَن جعل الآيةَ الأولى أيضاً دليلاً على البعث، على منوال قوله تعالى: ﴿ءَأَنتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ ٱلسَّمَآءُ بَنَىٰهَا﴾ [النازعات: ٢٧] ولا يخفى أنَّه خلاف الظاهر.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ﴾ جملةٌ من مبتدأ عائدٍ إليه سبحانه ـ كما قال الجمهور ـ وخبرٍ، معطوفةٌ على ما قبلها، مسوقةٌ لبيان شمول أحكام إلاهيّته لجميع المخلوقات، وإحاطةِ علمه بتفاصيل أحوال العباد وأعمالِهم المؤدِّية إلى الجزاء، إثر الإشارة إلى تحقُّق المعاد في تضاعيف ما تقدَّم. والحمل ظاهرُ الفائدة إذا اعتُبر ما يأتي، وإلَّا فهو على حدِّ:

أنـا أبـو الـنـجـم وشـعـري شـعـري[1]

وقوله تعالى: ﴿فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلْأَرْضِ﴾ متعلِّق ـ على ما قيل ـ بالمعنى الوصفيِّ الذي تضمَّنه الاسمُ الجليل، كما في قولك: هو حاتم في طيِّئ، على معنى الجَوَاد.

والمعنى الذي يُعتبر هنا يجوز أن يكونَ هو المأخوذَ من أصل اشتقاق الاسم الكريم، أعني المعبودَ، أو ما اشتهر به الاسمُ من صفات الكمال، إلَّا أنه يلاحظ

---

(١) تقدم عند تفسير الآية [٦٧] من سورة المائدة.

في هذا المقام ما يقتضيه منها، أو ما يدلُّ عليه التركيب الحصريُّ ـ لتعريف طرفي الإِسناد فيه ـ من التوحيد والتفرُّدِ بالألوهية، أو ما تقرَّر عند الكلِّ من إطلاق هذا الاسمِ عليه تعالى خاصَّة، فكأنه قيل: وهو المعبود فيهما، أو: وهو المالك والمتصرِّف المدبِّر فيهما حسبما تقتضيه المشيئةُ المبنية على الحِكَم البالغة، أو: وهو المتوحِّد بالألوهية فيهما، أو: وهو الذي يقال له: الله، فيهما، لا يشرَك به شيءٌ في هذا الاسم. ومعنى ذلك مجرَّدُ ملاحظة أحد المعاني المذكورة في ضمن ذلك الاسمِ الجليل، ويكفي مثل ذلك في تعلُّق الجارِّ، لا[1] أنه يُحمل لفظ «الله» على معناه اللغويِّ، أو على نحو المالك والمتصرف، أو المتوحِّد، أو يقدَّر القول.

وعلى كلٍّ تقدير يندفع ما يقال: إنَّ الظرف لا يتعلَّق باسم الله تعالى لجموده، ولا بكائن، لأنَّه حينئذ يكون ظرفاً لله تعالى، وهو سبحانه وتعالى منزَّهٌ عن المكان والزمان.

ومن الناس من جوَّز تعلقه بكائن، على أنه خبرٌ بعد خبر، والكلام حينئذٍ من التشبيه البليغ، أو كنايةٌ على رأي مَن لم يشترط جوازَ المعنى الأصليِّ، أو استعارة تمثيلية، بأن شبِّهت الحالة التي حصلت من إحاطة علمه سبحانه وتعالى بالسماوات والأرض وبما فيهما بحالة بصير تمكَّن في مكان ينظره وما فيه، والجامعُ بينهما حضور ذلك عنده.

وجوِّز أن يكونَ مجازاً مرسلاً باستعماله في لازمِ معناه، وهو ظاهر، وأن يكون استعارة بالكناية بأن شُبِّه عزَّ اسمه بمن تمكَّن في مَكان، وأُثبت له من لوازمه[2]، وهو علمُه به وبما فيه، وليس هذا من التشبيه المحظور في شيءٍ. وعليه يكون قولُه تعالى: ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ ـ أي: ما أسررتموه وما جهرتم به من الأقوال، أو منها ومن الأفعال ـ بياناً للمراد، وتوكيداً لما يفهم من الكلام.

وتعليق علمه سبحانه بما ذكر خاصَّة مع شموله لجميع مَن في السماوات وصاحبتِها؛ لانسياق النَّظم الكريم إلى بيان حال المخاطبين، وكذا يعتبر بياناً على

---

(١) في الأصل: الا، انظر إرشاد العقل السليم ٣/ ١٠٨.

(٢) أي: وأثبت له ما هو من لوازمه، كما في حاشية الشهاب ٤/ ١٨، والكلام منه.

تقدير اعتبار ما اشتهر به الاسمُ الجليل من صفات الكمال عند تعلُّق الجارِّ على ما علمت، فإن ملاحظته من حيث المالكيةُ الكاملة والتصرُّف الكامل حسبما تقدَّم مستتبعةٌ لملاحظة علمه تعالى المحيط حتماً.

وعلى التقادير الأُخَر لا مساغ ـ كما قيل ـ لجعله بياناً؛ لأنَّ ما ذكر من العلم غيرُ معتبر في مفهوم شيءٍ من المعبودية واختصاصِ إطلاق الاسم عليه تعالى، وكذا مفهومُ المتوحِّد بالألوهية، فكيف يكون هذا بياناً لذلك؟ واعتبار العلم فيما صدق عليه المتوحِّد غيرُ كافٍ في البيانية. وقيل في بيانها على تقدير اعتبار المتوحِّد بالألوهية: إنَّ الألوهية[1] بمعنى تدبير الخلق، ومن تفرَّد بتدبير جميع أمور أحد، لزمه معرفةُ جميعها حتى يتمَّ له تدبيرها، فملاحظة المتوحِّد بالأُلوهية مستتبعةٌ لملاحظة علمه تعالى المحيط، على طِرْز ما تقرَّر في ملاحظة اسمه عزَّ اسمه من حيث المالكيةُ الكاملة والتصرُّف الكامل على الوجه المتقدِّم.

ومن هذا يُعلم اندفاعُ ما أُورد على احتمال تعلق الجارِّ السابق باعتبار ملاحظة المتوحِّد بالألوهية من أنَّ التوحُّد بها أمر لا تعلُّق له بمكان، فلا معنى لجعله متعلقاً بمكان فضلاً عن جميع الأمكنة؛ فإنَّ تدبير الخلق مما يتعلق بما في حيِّز الجارِّ من الحيِّز، وكذا بما فيه.

وتعقِّب ذلك بمنع تفسير الأُلوهية بما ذكر. ولعل الجملة على هاتيك التقادير خبرٌ ثالث.

وقد جوَّز غير واحد الإخبارَ بالجملة بعد الإخبار بالمفرد، وبعضهم جعلها كذلك مطلقاً. والقرينةُ على إرادة المراد من الجملة الظرفية حينئذ عقليةٌ، وهي أنَّ كلَّ أحد يعلم أنه تقدَّس وتعالى منزَّه عما يقتضيه الظاهرُ من المكان، وذلك كما في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد: ٤] إذ لم يردف بما يبيِّنه.

وجوِّز أن تكون كلاماً مبتدأ، وهو استئناف نحويٌّ، ورجَّحه غير واحد لخلوِّه عن التكلُّف، أو استئناف بيانيٌّ، ويتكلَّف له تقديرُ سؤال.

وقيل: إنَّ الجملة هي خبر «هو» والاسم الجليل بدلٌ منه، والظرف متعلِّق

---

(١) في (م): إن حصر الألوهية، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ١٧/٤.

بـ «يعلم»، ويكفي في ذلك كونُ المعلوم فيما ذكر، ولا يتوقَّف على كون العالِم فيه لِيَلزمَ تحيُّزُه سبحانه وتعالى المحالُ. وهذا ـ كما قيل ـ كقولك: رميت الصيد في الحرم. فإنه صادق إذا كنت خارجَه والصيدُ فيه.

ونقل بعض المدقِّقين عن الإمام التُّمُرتاشي[1] في الأيمان إذا ذُكر ظرف بعد فعل له فاعل [ومفعول]، كما إذا قلت: إذا ضربت [زيداً] في الدَّار، أو في المسجد، فإنْ كانا معاً فيه، فالأمر ظاهر، وإن كان الفاعلُ فيه دون المفعول، أو بالعكس، فإن كان الفعل مِمَّا يظهر أثره في المفعول، كالضرب والقتل والجَرح، فالمعتبر كونُ المفعول فيه، وإن كان مِمَّا لا يظهر أثرُه فيه، كالشتم، فالمعتبر كونُ الفاعل فيه؛ فلذا قال بعض الفقهاء: لو قال: إن شتمته في المسجد، أو: رميت إليه، فكذا، فشرط حِنثه كونُ الفاعل فيه. وإن قال: إنْ ضربته في المسجد، أو جرحته، أو: قتلته، أو: رميته، فكذا، فشرطُه كون المفعولِ فيه. وفرق بين الرميين: المتعدِّي بإلى، والمتعدي بنفسه، بأن الأوَّل إرسال السهم من القوس بنيّة، وذلك مِمّا لا يظهر له أثر في المحلِّ ولا يتوقَّف على وصول فعلِ الفاعل، والثاني إرسال السهمِ أو ما يضاهيه على وجهٍ يصل إلى المرميِّ إليه فيؤثِّر فيه؛ ولذا عُدَّ كلٌّ منهما في قبيل.

وعلى هذا يُشكل ما نحن فيه؛ لأنَّ العلم لا يظهر له أثرٌ في المعلوم، فيلزم أن يكونَ الكلام من قبيل: شتمته في المسجد، ويجيء المحال. وكونُ العلم هنا مجازاً عن المجازاة، وهي مما يظهر[2] أثرُها في المفعول، فيكون الكلامُ من قبيل: إن ضربته في المسجد، ويكفي كونُ المفعول فيه دون الفاعل = في القلب منه شيء، على أنَّ كون المفعول هنا ـ أعني: سرَّ المخاطبين وجهرَهم ـ في السماوات مما لا وجه له.

والقول بأنَّ المعنى حينئذ: يعلم نفوسَكم المفارقة الكائنةَ في السماوات، ونفوسَكم المقارنةَ لأبدانكم الكائنةَ في الأرض، تعسُّفٌ وخروجٌ عن الظاهر. على أنَّ الخطاب حينئذٍ يكون للمؤمنين، وقد كان فيما قبل للكافرين، فتفوت المناسبةُ

(١) كما في حاشية الشهاب ٤/ ١٧، وسلف ٥/ ٣٣٥، وما سيأتي بين حاصرتين منهما.
(٢) في الأصل: لا يظهر. وهو خطأ.

والارتباط. ومثله القولُ بتعميم الخطاب بحيث يشمل الملائكةَ، وظاهرٌ أنَّ سرَّهم وجهرَهم في السماوات.

وأُجيب بأنه يمكن أن يكونَ جعلُ سرِّ المخاطبين وجهرِهم فيها لتوسيع الدائرة، وتصويرِ أنه سبحانه وتعالى لا يَعزُب عن علمه شيء في أيِّ مكان كان، لا أنهما يكونان في السماوات أيضاً.

وقيل: المراد بالسرِّ: ما كُتم عنهم من عجائب الملك وأسرارِ الملكوت مما لم يطَّلعوا عليه، وبالجهر: ما ظهر لهم من السماوات والأرض. وإضافةُ السرِّ والجهر إلى ضمير المخاطَبين مجازية. وليس بشيءٍ كما لا يخفَى.

وجوَّز بعضهم أن يكون الجارُّ متعلقاً بالمصدر على سبيل التنازع.

واعتُرض بأن معمول المصدر لا يتقدَّم عليه. ويلزم أيضاً التنازع مع تقدُّم المعمول.

وأجيب: بأنَّ منهم من يجوِّز التنازع مع تقدم المعمول، ومَن يقول بجواز تقديم الظرفِ على المصدر؛ لتوسُّعهم فيه ما لم يتوسَّع في غيره. ونقل عن ابن هشام أنه قال(١): إنَّما يمتنع تقدُّم متعلِّق المصدر إذا قدِّر بحرف مصدريٍّ وفعل، وهذا ليس كذلك، فليس مِمَّا منعوه.

وقال مولانا صدر الدِّين: يَرِد على منع تعلُّق الجارِّ بالمصدر المتأخِّر تعلُّقُه بـ «إله» في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤] مع أن إلهاً مصدر، وصرَّح بتعلقه به غيرُ واحد، فإنْ أوِّل بالصفة مثلَ المعبود، فليؤوَّل السرُّ والجهر بالخفيِّ والظاهر.

وعن أبي عليٍّ الفارسي أنه جعل «هو» ضميرَ الشأن، و«الله» مبتدأ خبرُه ما بعده، والجملةُ خبر عن ضمير الشأن، أي: الشأن والقصةُ ذلك.

﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ۝٣﴾ أي: ما تفعلونه لجلب نفع أو دفع ضرٍّ من الأعمال المكتسبةِ بالقلوب والجوارح سرًّا وعلانية. وتخصيص ذلك بالذِّكر مع اندراجه فيما

---

(١) في المغني ص٥٦٩.

تقدَّم على تقدير تعميم السرِّ والجهر؛ لإظهار كمال الاعتناءِ به؛ لأنه مدارُ فلك الجزاء، وهو السرُّ في إعادة «يعلم».

ومن الناس مَن غاير بين المتعاطفين بجعل العلم هنا عبارةً عن جزائه، وإبقائه على معناه المتبادر فيما تقدَّم. وتفسيرُ المكْتَسَبِ بجزاء الأعمال من المثوبات والعقوبات غيرُ ظاهر. وكذا حمل السرِّ والجهر على ما وقع والمكتسَبِ على ما لم يقع بعد.

﴿وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ كلام مستأنفٌ سيق لبيان كفرهم بآيات الله تعالى وإعراضِهم عنها بالكلية، بعد بيان كفرِهم بالله تعالى وإعراضهم عن بعض آياتِ التوحيد، وامترائهم في البعث وإعراضهم عن بعض أدلَّته.

والإعراضُ عن خطابهم للإيذان بأنَّ إعراضهم السابقَ قد بلغ مبلغاً اقتضى ألَّا يواجَهوا بكلام، بل يُضرب عنهم صفحاً، وتُعدَّد جناياتهم لغيرهم؛ ذمًّا لهم وتقبيحاً لحالهم.

فـ «ما» نافية، وصيغة المضارع لحكاية الحالِ الماضية كما أشار إليه العلَّامة البيضاويُّ(١)، ولله تعالى درُّه. أو للدَّلالة على الاستمرار التجدُّدي.

و«مِن» الأولى مزيدة للاستغراق، أو لتأكيده، والثانيةُ للتبعيض، وهي متعلِّقة بمحذوفٍ مجرور أو مرفوعٍ وقع صفةً لـ «آية»، وجَعَلها ابن الحاجب للتَّبيين؛ لأنَّ كونها للتبعيض ينافي كونَ الأولى للاستغراق، إذ الآية المستغرِقة لا تكون بعضاً من الآيات. ورُدَّ بأن الاستغراق هاهنا لآية متصفةٍ بالإتيان، فهي وإن استغرقت، بعضٌ من جميع الآيات. على أنَّ كلامه بعدُ لا يخلو عن نظر.

وإضافةُ الآيات إلى الربِّ المضافِ إلى ضميرهم؛ لتفخيم شأنها المستتبع لتهويل ما اجترؤوا عليه في حقِّها.

والمراد بها إمَّا الآيات التنزيلية، أو الآياتُ التكوينية الشَّاملة للمعجزات وغيرِها من تعاجيب المصنوعات. والإتيان على الأول بمعنى النزول، وعلى الثاني

(١) في تفسيره ٢/ ١٨٠.

بمعنى الظهورِ على ما قيل. ويُفهم من كلام بعض المحقِّقين أنَّه مطلقاً بمعنى الظهور، استعمالاً له في لازم معناه ـ وهو المجيءُ الذي لا يوصف به إلَّا الأجسامُ ـ مجازاً لا كنايةً كما قيل.

وحاصل المعنى على الأوَّل: ما تنزل إليهم آيةٌ من الآيات القرآنية الجليلةِ الشأن، التي مِن جملتها هاتيك الآياتُ الناطقة بما فصَّل من بدائع صنع الله تعالى شأنُه، المنبئةُ عن جريان أحكام ألوهيَّته على كافَّة الكائنات، وإحاطةِ علمه بجميع أحوال العباد وأعمالِهم الموجبة للإقبال عليها والإيمان بها ﴿إِلَّا كَانُوا۟ عَنۡهَا مُعۡرِضِينَ ۝٤﴾ غيرَ مقبلين عليها ولا معتنين بها.

وعلى الثاني: ما تظهر لهم آيةٌ من الآيات التكوينية، التي من جملتها ما ذُكر من جلائل شؤونه سبحانه وتعالى الشاهدةِ بوحدانيته عزَّ وجلَّ، إلَّا كانوا تاركين للنظر الصحيح فيها المؤدِّي إلى الإيمان بمكوِّنها.

وأصل الإعراض: صرفُ الوجه عن شيء من المحسوسات. واستعماله في عدم الاعتناء أو تركِ النظر مجازٌ على ما حقَّقه البعض. وفسَّر شيخ الإسلام[1] الإعراضَ على الوجه الأوَّل بما كان على وجه التكذيب والاستهزاء.

و«عن» متعلِّقة بـ «معرضين» والتقديمُ لرعاية الفواصل. والجملة بعد «إلَّا» ـ كما قال الكرخيُّ ـ في موضع النصب على أنها حال من مفعول «تأتي» أو من فاعله المخصَّص بالوصف كما قيل، وهي مشتملة على ضمير كلٍّ منهما. وإيثارُها على: أعرضوا عنها، كما وقع مثلُه في قوله تعالى: ﴿وَإِن يَرَوۡا۟ ءَايَةً يُعۡرِضُوا۟﴾ [القمر: ٢] للدَّلالة على استمرارهم على الإعراض حسب استمرار إتيان الآيات.

وفي الكلام إشارةٌ إلى غاية انهماكهم في الضلال، حيث آذن أنَّ إعراضهم عما يأتيهم من الآيات آن الإتيان، كما يفصح عنه كلمة «لَمَّا» في قوله تعالى: ﴿فَقَدۡ كَذَّبُوا۟ بِٱلۡحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمۡۖ﴾ فإنَّ الحقَّ عبارة عن القرآن الذي أعرضوا عنه حين أعرضوا عن كلِّ آيةٍ آيةٍ منه. وعبَّر عنه بذلك إظهاراً لكمال فظاعةِ ما فعلوا به.

والفاء على تقدير أن يرادَ بالآيات الآياتُ التنزيلية ـ كما هو الأظهر على ما قرَّره

---

(١) في تفسيره ٣/ ١٠٩.

مولانا شيخُ الإسلام[(١)] ـ لترتيب ما بعدها على ما قبلَها، لا باعتبار أنه مغايرٌ له حقيقةً واقعٌ عَقِيبه أو حاصلٌ بسببه، بل على أنه عَينُه في الحقيقة والترتيب بحسب التغاير الاعتباريِّ، حيث إنَّ مفهوم التكذيب بالحقِّ أشنعُ من الإِعراض المذكور، إذ هو مما لا يتصوَّر صدورُه من أحد؛ ولذلك أُخرج مُخرجَ اللازم البيِّنِ البطلان، وترتب عليه بالفاء إظهاراً لغاية بطلانه. ثم قيِّد ذلك بكونه بلا تأمُّل، بل آنَ المجيء؛ تأكيداً لشناعة فعلهم الفظيع.

وعلى تقدير أن يرادَ الآياتُ التكوينية داخلةٌ[(٢)] على جواب شرطٍ محذوف. والمعنى على الأوَّل: حيث أعرضوا عن تلك الآياتِ حين إتيانها، فقد كذَّبوا بما لا يمكن لعاقل تكذيبُه أصلاً من غير أن يتدبَّروا في حاله ومآله، ويقفوا على ما في تضاعيفه من الشواهد الموجبةِ لتصديقه. وعلى الثاني: أنهم إنْ كانوا معرضين عن الآيات حال إتيانها، فلا تعجبْ من ذلك، فقد فعلوا بما هو أعظمُ منها ما هو أعظمُ من الإِعراض، حيث كذبوا بالحقِّ الذي هو أعظمُ الآيات.

واختار في «البحر» كونَ الفاء سببية وما بعدها مسبَّب عما قبلها[(٣)].

وجوَّز أيضاً كونُها سببية على معنى أنَّ ما بعدها سببٌ لما قبلها، فقد قال الرَّضي: وقد تكون فاء السببيةِ بمعنى لام السببية، وذلك إذا كان ما بعدها سبباً لما قبلَها، نحو قولِه تعالى: ﴿فَٱخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ﴾ [الحجر: ٣٤] وأطلق عليها الكثيرُ حينئذ الفاءَ التعليلية.

وهل تفيد الترتيبَ حينئذٍ أم لا؟ لم يصرِّح الرضيُّ بشيء من ذلك، ويُفهِم كلامُ البعض أنَّها للترتيب والتعقيب أيضاً.

واستُشكل بأن السبب متقدِّم على المسبَّب لا متعقِّب إياه. وتكلَّف صاحب «التوضيح» لتوجيهه بأنَّ ما بعد الفاء عِلَّة باعتبار، معلولٌ باعتبار، ودخولُ الفاء عليه

---

(١) في تفسيره ٣/ ١١٠.

(٢) أي: الفاء.

(٣) كذا نقل المصنف عن الشهاب في الحاشية ٤/ ٢٠، والذي في البحر ٤/ ٧٤ أن الفاء للتعقيب، يعني أن الإعراض عن الآيات أعقبه التكذيب.

باعتبار المعلوليّة لا باعتبار العِلّية. وردَّ بأنها لا تتأتّى في كل محلٍّ. وفي «التلويح»: الأقرب ما ذكره القومُ من أنها إنَّما تدخل على العِلل باعتبار أنها تدوم فتتراخَى عن ابتداء الحكم. وفي شرح المفتاح الشَّريفي: فإن قلتَ: كيف يتصوَّر ترتُّب السبب على المسبَّب؟ قلت: من حيث إن ذِكر المسبَّب يقتضي ذكرَ السبب. انتهى.

وعليه يظهر وجهُ الترتيب هنا مطلقاً، لكن ظاهر كلام النُّحاة وغيرِهم أنَّ هذه الفاءَ تختصُّ بالوقوع بعد الأمر، ك: أكرِم زيداً فإنه أبوك، و: اعبُد الله فإنَّ العبادة حقٌّ، إلى غير ذلك، فالوجه الأوَّل أولى.

وليست الفاء فصيحةً كما توهَّمه بعضهم من قول العلَّامة البيضاويِّ في بيان معنى الآية: كأنه قيل: لَمَّا كانوا معرضين عن الآيات كلِّها، كذَّبوا بالقرآن[1]. لأنَّ الفاء الفصيحة لا تقدِّر جواب «لَمَّا»؛ لأنَّ جوابها الماضي لا يقترن بالفاء على الفصيح، فكيف يقدَّر للفاء ما يقتضي عدمَها؟ فما مرادُ العلَّامة إلَّا بيان حاصلِ المعنى؛ ولذا أَسقط الفاء. نعم قيل: إنَّ هذا المعنى مما ينبغي تنزيه التنزيل عنه. وفيه تأمُّل.

وقد صرَّح بعض المحقِّقين أنَّ أمر الترتيب يجري في الآية، سواءٌ كانت الآية بمعنى الدليل، أو المعجزة، أو الآية القرآنية؛ لتغاير الإعراض والتكذيبِ فيها.

والفاء في قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَٰٓؤُا۟ مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ۝٥﴾ للترتيب أيضاً، بناءً على أنَّ ما تقدَّم ـ لكونه أمراً عظيماً ـ يقتضي ترتُّبَ الوعيد عليه.

وقيل: «يستهزئون» إيذاناً بأن ما تقدَّم كان مقروناً بالاستهزاء.

واستدلَّ به أبو حيان[2] على أنَّ في الكلام معطوفاً محذوفاً، أي: فكذَّبوا بالحقِّ واستهزؤوا به. ولا يخفى أنَّ ذلك مما لا ضرورةَ إليه.

و«ما» عبارة عن الحقِّ المذكور. وعبَّر عنه بذلك تهويلاً لأمره بإبهامه، وتعليلاً للحكم بما في حيِّز الصلة.

---

(١) تفسير البيضاوي ٢/ ١٨٠.

(٢) في البحر ٤/ ٧٤-٧٥.

والأنباء جمع نبأ، وهو الخبر الذي يَعظُم وقعُه. والمراد بأنباء القرآن: التي تأتيهم ويتحقَّق مدلولها فيهم، ويظهر لهم آياتُ وعيده وإخباره بما يحصل بهم في الدنيا من القتل، والسَّبي، والجلاء، ونحوِ ذلك من العقوبات العاجلة.

وقيل: المراد ما يعمُّ ذلك والعقوباتِ التي تَحلُّ بهم في الآخرة من عذاب النار ونحوِه.

وقيل: المراد بأنباء ذلك ما تضمَّن عقوباتِ الآخرة، أو ظهورَ الإسلام وعلوَّ كلمته. وظاهر ما يأتي من الآيات يرجِّح الأوَّل.

وصرَّح بعض المحقِّقين بأنَّ إضافة «أنباء» بيانية، وهو احتمال مقبول.

وادِّعاءُ أنه مقحَم وأنَّ المعنى: سيظهر لهم ما استهزؤوا به من الوعيد الواقعِ فيه، أو من نبوَّة محمدٍ ﷺ، أو نحوِ ذلك؛ لا وجه له؛ إذ لا داعيَ لإقحامه.

وفي «البحر»[(١)]: إنما قيِّد الكذب بالحقِّ هنا وكان التنفيس بـ «سوف»، وفي «الشعراء»: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا۟ فَسَيَأْتِيهِمْ﴾ [الآية: ٦] بدون تقييد الكذب والتنفيس بالسين؛ لأن «الأنعام» متقدِّمة في النزول على «الشُّعراء»، فاستوفي فيها اللفظُ، وحُذف من «الشعراء» وهو مرادٌ إحالةً على الأول. وناسب الحذف الاختصار في حرف التنفيس فجيء بالسين.

﴿أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ﴾ استئناف مسوقٌ لتعيين ما هو المراد بما تقدَّم. وقيل: شروعٌ في توبيخهم ببذل النصح لهم. والأوَّل أظهر.

والرؤية عِرفانية. وقيل: بصريّة، والمراد: في أسفارهم. وليس بشيء. وهي على التقديرين تستدعي مفعولاً واحداً. و«كم» استفهاميةً كانت أو خبريةً معلِّقةٌ لها عن العمل مفيدة للتكثير سادَّة مع ما في حيِّزها مسدَّ مفعولها. وهي منصوبة بـ «أهلكنا» على المفعولية وهي عبارة عن الأشخاص.

وقيل: إنَّ الرؤية علمية تستدعي مفعولين، والجملة سادَّة مسدَّهما.

---

(١) ٤/ ٧٥.

و«من قرن» مميِّز لـ «كَمْ» على أنه عبارةٌ عن أهل عصر من الأعصار سمُّوا بذلك لاقترانهم مدةً من الزمان، فهو من: قَرَنت.

واختلف في مقدار تلك المدة، فقيل: مئةٌ وعشرون سنة. وقيل: مئة. وقيل: ثمانون. وقيل: سبعون. وقيل: ستُّون. وقيل: ثلاثون. وقيل: عشرون. وقيل: مقدار الأوسط في أعمار أهل كلِّ زمان.

ولما كان هذا لا ضابطَ له يضبط، قال الزجَّاج[1]: إنه عبارةٌ عن أهل عصرٍ فيهم نبيٌّ أو فائقٌ في العلم على ما جرت به عادةُ الله تعالى. ويحتمل أن يُعتبرَ ذلك مئةَ سنة؛ لِمَا ورد: «إنَّ الله تعالى قيَّض لهذه الأُمَّةِ على رأس كلِّ مئة سنةٍ مَن يجدِّد لها أمرَ دينها»[2].

وقيل: هي عبارة عن مدَّةٍ من الزمان اختلف فيها على طِرز ما تقدَّم.

واختار بعضهم أنه حقيقةٌ في الزمان المعيَّن وفي أهله. والمراد به هنا الأهلُ من غيرِ تجشُّمِ تقديرِ مضافٍ أو ارتكابِ تجوُّز.

وجوَّز بعضهم انتصاب «كم» على المصدرية بـ «أهلكنا»، بمعنى إهلاك، أو على الظرفية بمعنى أزمنة. وهو تكلُّف.

و«مِن» الأولى ابتدائية متعلِّقة بـ «أهلكنا» وهمزةُ الإنكار لتقرير الرؤية. والمعنى: ألم يعرف هؤلاء المكذِّبون المستهزئون بمعاينة الآثار وتواترِ الأخبار كم أمةً أهلكنا من قبل خلقهم، أو من قبل زمانهم، كقوم نوح، وعاد، وثمود، وقومِ لوط، وأَضرابهم. فالكلام على حذف مضاف وإقامةِ المضاف إليه مُقامه.

وقوله تعالى: ﴿مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ استئناف بيانيٌّ، كأنه قيل: ما كان حالُهم؟

وقال أبو البقاء[3]: إنه في موضع جرّ صفة «قرن» لأن الجُمَل بعد النكرات صفات؛ لاحتياجها إلى التخصيص. وجُمع الضمير باعتبار معناه.

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٢٢٩.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٩١) من حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً.

(٣) في الإملاء ٢/ ٥١٠.

وتعقبه مولانا شيخ الإسلام[1] بأن تنوينه التفخيميَّ مُغنٍ له عن استدعاء الصفة، على أنَّ ذلك ـ مع اقتضائه أن يكونَ مضمونُه ومضمونُ ما عطف عليه من الجمل الأربع مفروغاً عنه غيرَ مقصودٍ لسياق النظم ـ مؤدٍّ إلى اختلال النظم الكريم. كيف لا والمعنى حينئذ: ألم يرَوا كم أهلكنا من قبلهم من قرنٍ موصوفين بكذا وكذا وبإهلاكنا لهم بذنوبهم، وأنه بيِّن الفساد. انتهى.

ولا يخفى أنَّ التنوين التفخيميَّ لا يأبى الوصف. وما ورد فيه ذلك من النكرات أكثرُ من أن يحصى. وأمَّا ما ذكره بعدُ، فقد قال الشهاب[2]: إنه غفلة منه، أو تغافلٌ عن تفسيرهم «فأهلكناهم» إلخ الآتي بقولهم: لم يُغنِ ذلك عنهم شيئاً.

وتمكين الشيء في الأرض ـ على ما قيل ـ جَعْلُه قارًّا فيها. ولَمَّا لزم ذلك جَعْلَها مقرًّا له، ورد الاستعمال بكلٍّ منهما، فقيل تارة: مكَّنه في الأرض، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰهُمْ فِيمَآ إِن مَّكَّنَّٰكُمْ فِيهِ﴾ [الأحقاف: ٢٦] وأخرى: مكَّن له في الأرض، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُۥ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الكهف: ٨٤] حتى أُجري كلٌّ منهما مُجرى الآخَر، ومنه قوله تعالى: ﴿مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ﴾ بعد ما تقدَّم، كأنه قيل في الأوَّل: مكَّنا لهم، وفي الثاني: ما لم نمكِّنْكم.

وفي «التاج»[3] أنَّ مكَّنته ومكَّنت له مثل نصحته ونصحت له. وقال أبو عليٍّ: اللام زائدة مثل ﴿رَدِفَ لَكُم﴾ [النمل: ٧٢]. وكلام الراغب في «مفرداته»[4] يؤيِّده.

وذكر بعض المحقِّقين أنَّ مكَّنه أبلغُ من مكَّن له؛ ولذلك خصَّ المتقدم بالمتقدمين والمتأخِّرُ بالمتأخرين.

و«ما» إما موصولة صفةٌ لمحذوف تقديره: التمكينَ الذي لم نمكِّنه لكم، أو نكرةٌ موصوفة، أي: تمكيناً لم نمكنه. وعليهما فهي مفعول مطلَق، والعائد إليها من الصِّلة أو الصفة محذوف.

---

(١) في تفسيره ٣/ ١١١.

(٢) في حاشيته ٤/ ٢١.

(٣) لعله تاج المصادر في اللغة لأبي جعفر أحمد بن علي المعروف بجعفرك المتوفى سنة ٥٤٤هـ. كشف الظنون ١/ ٢٦٩.

(٤) مادة (مكن).

وقيل: إنها مفعول به؛ لأنَّ المراد من التمكين الإعطاء، كما يشير إليه ما روي عن قتادة: أي: أعطيناهم ما تمكَّنوا به من أنواع التصرُّف ما لم نعطكم[١].

وقيل: إنها مصدرية ظرفية، أي: مدةَ عدم تمكينكم. ولا يخفى بُعدُه.

والخطاب للكفرة. وقيل: لجميع الناس. وقيل: للمؤمنين. والظاهر الأوَّل.

والالتفات لما في مواجهتهم بضعف حالهم من التبكيت ما لا يخفى. وقيل: ليتَّضح مرجع الضميرين ولا يشتبهَ من أوَّل الأمر. وهي نكتةٌ في الالتفات لم يعرِّج عليها أهلُ المعاني.

﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ﴾ أي: المطرَ، كما روي عن هارون التيميِّ[٢]، ونُسب إلى ابن عباس ﷺ أيضاً. وقيل: السحاب، واستعمالها في ذلك مجازٌ مرسل[٣]. وقيل: هي على حقيقتها بمعنى المُظِلّة، والمجاز في إسناد الإرسال إليها؛ لأن المرسَل ماءُ المطر، وهي مبدأ له. وفيه من المبالغة ما لا يخفَى. والإرسال والإنزال ـ كما في «البحر»[٤] ـ متقاربان في المعنى؛ لأنَّ اشتقاقه من رِسْل اللَّبَن، وهو ما ينزل من الضَّرع متتابعاً.

﴿عَلَيْهِم مِّدْرَارًا﴾ أي: غزيراً كثيرَ الصبِّ. وهو صيغة مبالغة يستوي فيه المذكَّرُ والمؤنَّث. وهو حال من السماء، والظرف متعلِّق بـ «أرسلنا».

﴿وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ﴾ أي: صيَّرناها ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ﴾ أي: من تحتِ مساكنهم، والمراد أنَّهم عاشوا في الخِصب والريف[٥] بين الأنهار والثمار. والجملة في موضع المفعول الثاني لـ «جعلنا».

---

(١) أخرجه الطبري ٩/ ١٥٦-١٥٧ مختصراً بلفظ: يقول: أعطيناهم ما لم نعطكم.

(٢) هو هارون بن هارون القرشي التيمي المدني، أبو محرَّر، ويقال: أبو عبد الله. روى عن الأعرج، وروى عنه مجاهد وغيره. تهذيب التهذيب ٤/ ٢٥٨.

(٣) في الأصل: مشهور. وانظر حاشية الشهاب ٤/ ٢٢.

(٤) ٤/ ٧٦.

(٥) الريف هنا: سعة المأكل والمشرب، والأرضُ القريبة من الماء، كما ذكر الشهاب في الحاشية ٤/ ٢٢، وقال: ولا ينبغي هنا تفسيره بأرض فيها خصب وزرع.

ولم يقل سبحانه: أَجرينا الأنهار، كما قال عزَّ شأنه: «أرسلنا السماء» للإيذان بكونها مسخَّرةً مستمرَّة الجريان، لا لأنَّ النهر لا يكون إلَّا جارياً فلا يفيد الكلام؛ لأن النظم حينئذٍ ناظرٌ إلى كونه من تحتهم، فالفائدة ظاهرة، ولو كان ما ذكر صحيحاً، لما ورد في النَّظم الكريم كقوله تعالى: ﴿تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ﴾ [البقرة: ٢٥].

واستُظهر كونُ الجعل بمعنى الإنشاء والإيجاد، وهو مخصوص به تعالى؛ فلذا غيَّر الأسلوب. وعليه فالجملة في موضع الحال من المفعول.

وليس المراد ـ على ما قيل ـ بتعداد هاتيك النِّعم العظامِ الفائضة عليهم بعد ذكر تمكينهم بيانَ عظم جنايتهم في كفرانها واستحقاقِهم بذلك لأعظم العقوبات، بل بيانَ حيازتهم لجميع أسباب نيلِ المآرب، ومبادئ الأمن من المكاره والمعاطب، وعدمِ إغناء ذلك عنهم شيئاً.

وينبئ عن عدم الإغناء عند جمهور المفسرين قولُه تعالى: ﴿فَأَهۡلَكۡنَٰهُم بِذُنُوبِهِمۡ﴾ والفاء للتعقيب. وقيل: فصيحة؛ والمراد: فكفروا فأهلكناهم. ورجِّح الأوَّل. والباء للسببية، أي: أهلكنا كلَّ قرن من تلك القرون بسبب ما يخصُّهم من الذنوب، كتكذيب الرسل عليهم الصلاة والسلام.

﴿وَأَنشَأۡنَا﴾ أي: أوجدنا ﴿مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾ أي: بعد إهلاكهم بسبب ذلك ﴿قَرۡنًا ءَاخَرِينَ ۝٦﴾ بدلاً من الهالكين. وهذا بيان؛ لأنه تعالى لا يتعاظمه أن يهلكَ قرناً ويخليَ بلاده منهم، فإنه جلَّ جلاله قادر على أن ينشئَ مكانَهم آخرين يَعمر بهم البلاد، فهو كالتتميم لما قبلَه، نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا يَخَافُ عُقۡبَٰهَا﴾ [الشمس: ١٥] وفيه إشارةٌ إلى أنهم قُلعوا من أصلهم ولم يبقَ أحد من نسلهم لجعلهم آخَرين وكونِهم مِن بعدهم.

﴿وَلَوۡ نَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ كِتَٰبٗا فِي قِرۡطَاسٖ﴾ استئنافٌ سيق بطريق تلوين الخطاب لبيان شدَّة شكيمتهم في المكابرة، وما يتفرَّع عليها من الأقاويل الباطلة، إثرَ بيان ما هم فيه من غير ذلك.

وعن الكلبيِّ وغيره: أنها نزلت في النَّضر بن الحارث وعبد الله بن أبي أمية

ونوفلِ بن خويلد، لَمَّا قالوا لرسول الله ﷺ: يا محمد، لن نؤمنَ لك حتى تأتيَنا بكتاب من عند الله تعالى ومعه أربعةٌ من الملائكة يشهدون أنَّه من عند الله تعالى وأنَّك رسوله[1].

والكتاب: المكتوب، والجارُّ بعده متعلِّق بمحذوف وقع صفةً له، أو متعلق به.

وقيل: إنْ جُعِل اسماً كالإمام، فالجارُّ في موضع الصفة له، وإنْ جعل مصدراً بمعنى المكتوب، فهو متعلِّق به.

وجوِّز أن يتعلَّق بـ «نزلنا» وفيه بُعد.

والقرطاس بكسر القاف وضمِّها ـ وقُرئ بهما[2] ـ معرَّب كُرّاسة كما قيل. وممن نصَّ على أنه غير عربيٍّ الجَواليقيُّ[3].

وقيل: إنه مشترك، ومعناه: الوَرَق. وعن قتادة: الصحيفة. وفي «القاموس»[4]: القرطاس مثلَّثةَ القاف وكجَعفَر ودِرهم: الكاغِد. وقال الشِّهاب[5]: هو مخصوص بالمكتوب، أو أعمُّ منه ومن غيره.

﴿فَلَمَسُوهُ﴾ أي: الكتابَ، أو القرطاس. واللَّمس ـ كما قال الجوهري[6] ـ: المسُّ باليد، فقوله تعالى: ﴿بِأَيْدِيهِمْ﴾ لزيادة التعيين ودفعِ احتمال التجوُّزِ الواقع في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّا لَمَسْنَا ٱلسَّمَآءَ﴾ [الجن: ٨] أي: تفحَّصنا.

وقيل: إنه أعمُّ من المسِّ باليد، فعن الراغب[7]: المسُّ: إدراكٌ بظاهر البشرة كاللمس. وبالتقييد به يندفع احتمالُ التجوُّز أيضاً.

وقيل: إنما قيّد بذلك؛ لأن الإحساس باللصوق يكون بجميع الأعضاء، ولليد خصوصيةٌ في الإحساس ليست لسائرها، وأما التجوُّز باللمس عن الفحص فلا

(١) ذكره الواحدي في أسباب النزول ص٢٠٨، والبغوي في تفسيره ٢/ ٨٥-٨٦.
(٢) قراءة الضم ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٦.
(٣) في المعرب ص٢٩٩.
(٤) مادة (قرطس).
(٥) في حاشيته ٤/ ٢٢.
(٦) في الصحاح (لمس).
(٧) في المفردات (لمس).

يندفع به، إذ لا بُعد في أن يكونَ ذلك لمباشرتهم للفحص بأنفسهم، بل يندفع لكون المعنى الحقيقيِّ أنسبَ بالمقام. وليس بشيءٍ كما لا يخفى.

وقيل: إنَّ ذِكر الأيدي ليفيدَ أن اللمس كان بكلتا اليدين. ولا يظهر وجه الإفادة. وتخصيص اللمس لأنه يتقدَّمه الإبصار حيث لا مانع، ولأن التزوير لا يقع فيه، فلا يمكنهم أن يقولوا إذا تُرك العناد والتعنت: إنَّما سكِّرت أبصارُنا.

واعتُرض: بأنَّ اللمس هنا إنما يدفع احتمالَ كون المرئيِّ مخيَّلاً، وأما نزولُه من السماء فلا يثبت به.

وأُجيب: بأنه إذا تأيَّد الإدراك البصريُّ في النزول بالإدراك اللمسي في المنزَّل يَجْزِم العقل بديهةً بوقوع المبصَر جزماً لا يَحتمل النقيض، فلا يبقى بعده إلَّا مجرَّدُ العناد، مع أنَّ حدوثه هناك من غير مباشرة أحدٍ يكفي في الإعجاز كما لا يخفى.

وقال ابن المنير[1]: الظاهر أنَّ فائدة زيادة لمسهم بأيديهم تحقيقُ القراءة على قرب، أي: فقرؤوه وهو بأيديهم لا بعيدٌ عنهم لَمَا آمنوا.

وقوله تعالى: ﴿لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ جواب «لو» على الأفصح من اقتران جوابها المثبَت باللام، والمراد: لَقالوا تعنُّتاً وعناداً للحق. وإنَّما وضع الموصولُ موضعَ الضمير؛ للتنصيص على اتِّصافهم بما في حيِّز الصلة من الكفر الذي لا يُكفَر ـ كما قيل ـ حُسنُ موقعه باعتبار معناه اللغويِّ أيضاً. وجوِّز أن يكون المرادُ بهم: قوم معهودون من الكفرة. فحديث الوضع حينئذٍ موضوع.

و«إن» في قوله سبحانه: ﴿إِنْ هَٰذَآ﴾ ـ أي: الكتابُ ـ نافيةٌ، أي: ما هذا ﴿إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ۝٧﴾ أي: ظاهرٌ كونه سحراً.

﴿وَقَالُواْ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌۖ﴾ الظاهر أنه استئنافٌ لبيان قدحهم بنبوَّته عليه الصلاة والسلام بما هو أصرحُ من الأوَّل.

وقيل: إنه معطوفٌ على جواب «لو» ويغتفر في الثواني ما لا يُغتفر في الأوائل.

واعتُرض بأنَّ تلك المقالةَ الشنعاء ليست مما يقدَّر صدورُه عنهم على تقدير

---

(١) في الانتصاف ٢/٦.

تنزيل الكتابِ المذكور، بل هي من أباطيلهم المحقَّقة، وخرافاتهم الملفَّقة، التي يتعلَّلون بها كلَّما ضاقت عليهم الحيل، وعيَّت بهم العِلَل.

وأُجيب: بأنه لا بُعد في تقدير صدور هذه المقالةِ على تقدير ذلك التنزيل؛ لأنه مما يوقع الكافر المعاند في حَيْص بَيْص، فلا يدري بماذا يقابله، وأيَّ شيء يتشبَّث به.

وكلمة «لولا» هنا للتحضيض، والمقصود به التوبيخُ على عدم الإتيان بمَلَك يشاهَد معه حتى تنتفي الشبهةُ بزعمهم.

أَخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم[1] عن محمد بن إسحاق قال: دعا رسولُ الله ﷺ: قومَه إلى الإسلام، وكلَّمهم فأَبلغ إليهم فيما بلغني، فقال له زَمعة بن الأسود بنِ المطَّلب، والنَّضر بنِ الحارث بنِ كِلْدة، وعبدة بن عبد يغوث، وأُبيُّ بن خلف بنِ وهب، والعاص بن وائل بنِ هشام: لو جُعل معك يا محمدُ مَلَكٌ يحدث عنك الناس ويُرى معك، فأنزل الله قوله سبحانه: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ﴾ إلخ، أي: هلَّا أُنزل عليه مَلَكٌ يكون معه يحدث الناس عنه، ويخبرهم أنَّه رسول من ربِّه سبحانه إليهم. ولعل هذا نظيرُ ما حكى الله تعالى عنهم بقوله جلَّ شأنه: ﴿لَوْلَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ٧].

ولما كان مدارُ هذا الاقتراحِ على شيئين: إنزال الملك على صورته، وجعله معه ﷺ يحدِّث الناسَ عنه وينذرهم، أُجيب عنه بأنَّ ذلك مما لا يكاد يوجد؛ لاشتماله على المتباينين، فإنَّ إنزال الملك على صورته يقتضي انتفاءَ جعله محدِّثاً ونذيراً، وجعلَه محدِّثاً ونذيراً يستدعي عدمَ إنزاله على صورته.

وقد أُشير إلى الأوَّل بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنزَلْنَا﴾ عليه ﴿مَلَكًا﴾ على صورته الحقيقية فشاهدوه بأعينهم ﴿لَّقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ أي: لأتمَّ أمرَ إهلاكهم بسبب مشاهدتهم له؛ لمزيد هول المنظرِ مع ما هم فيه من ضعف القُوى وعدمِ اللياقة.

وقد قيل: إنَّ جميع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ـ وهم هم ـ إنَّما رأوا المَلَكَ في صورة البشر، ولم يره أحدٌ منهم على صورته غيرُ النبيِّ ﷺ، رآه كذلك مرتين:

---

(١) في تفسيره ٤/ ١٢٦٥، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر ٣/ ٥.

مرةً في الأرض بجياد[١]، ومرة في السماء. ولا يخفى أنَّ هذا محتاجٌ إلى نقلٍ عن الأحاديث الصحيحة، والذي صحَّ من رواية الترمذيِّ[٢] عن عائشة رضي الله عنها أنَّ النبيَّ ﷺ رأى جبريل عليه السلام مرتين ـ كما ذكر ـ على صورته الأصليَّة، لكن ليس فيه أنَّ أحداً من إخوانه الأنبياء غيرَه عليه الصلاة والسلام لم يره كذلك؛ ولم يَرِد هذا كما قال ابن حجر ـ وناهيك به حافظاً ـ في شيءٍ من كتب الآثار[٣].

وأما رؤية النبيِّ ﷺ وكذا رؤيةُ غيره من الأنبياء غيرَ جبريل عليه السلام على الصورة الأصلية، فهي جائزة بلا ريب، وظاهر الأخبار وقوعُها أيضاً لنبيِّنا عليه الصلاة والسلام. وأما وقوعُ رؤية سائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فلم أقف فيها على شيء، لا نفياً ولا إثباتاً، وعدمُ وقوع رؤية جبريل عليه السلام لو صحَّ لا يدلُّ على عدم رؤية غيره؛ إذ ليست صور الملائكة كلِّهم كصورته عليه السلام في العِظَم. وخبرُ الخصمين والأضياف لإبراهيم ولوط وداود عليهم السلام ليس فيه دلالةٌ على أكثرَ من رؤية هؤلاء الأنبياءِ للملائكة بصورة الآدميين، وهي لا تستلزم أنهم لا يرونهم إلَّا كذلك، وإلَّا لاستلزمت رؤيةُ نبيِّنا ﷺ جبريلَ عليه السلام بصورة دِحيةَ بنِ خليفة الكلبيِّ رضي الله عنه[٤] ـ مثلاً ـ عدمَ رؤيته عليه الصلاة والسلام إياهم إلَّا بالصورة الآدمية، وهو خلاف ما تُفهِمه الأخبار.

وبناءُ الفعل الأوَّل في الجواب للفاعل مسنَداً إلى نون العظمة مع كونه في السؤال مبنيًّا للمفعول؛ لتهويل الأمر وتربيةِ المهابة. وبناءُ الثاني للمفعول؛ للجري على سَنَن الكبرياء.

وكلمةُ «ثم» في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴿٨﴾﴾ أي: لا يُمهَلون بعد إنزاله ومشاهدتِهم له طرفةَ عين فضلاً عن أن يحظَوا منه بكلمة أو يزيلوا به بزعمهم

---

(١) موضع بأسفل مكة، والأشهر فيه: أجياد. انظر معجم البلدان ١/ ١٠٤-١٠٥، ٢/ ١٩٥ والنهاية (جيد).

(٢) في سننه (٣٠٦٨) و(٣٢٧٨). وهو عند البخاري (٤٨٥٥)، ومسلم (١٧٧)، وأحمد (٢٤٢٢٧) و(٢٥٩٩٣).

(٣) قال في الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ص١٦٠: قوله (يعني الزمخشري): وقيل: ما رآه أحد من الأنبياء في صورته الحقيقية. . . . لم أجده.

(٤) تقدم ٢/ ٨٧.

شبهةً = للتنبيه على بُعد ما بين الأمرين: قضاء الأمر، وعدم الإنظار، فإنَّ مفاجأة الشدة أشدُّ من نفس الشدة.

وقيل: إنها للإشارة إلى أنَّ لهم مهلةً قَدْرَ أن يتأمّلوا.

واعتُرض بأنَّ قوله سبحانه: «ثم لا ينظرون» عطفٌ على قوله عزَّ وجلَّ: «القضي»، ولا يُمهَل للتأمُّل بعد قضاء الأمر.

وقيل في سبب إهلاكهم على تقدير إنزال المَلَك حسبما اقترحوه: إنَّهم إذا عاينوه قد نزل على رسول الله ﷺ في صورته الأصلية، وهي آية لا شيءَ أبينُ منها، ثم لم يؤمنوا، لم يكن بدٌّ من إهلاكهم، فإنَّ سنة الله تعالى قد جرت بذلك فيمن قبلهم مِمَّن كفر بعد نزول ما اقترح. ورُوي هذا عن قتادة.

وقيل: إنه يزول الاختيارُ الذي هو قاعدة التكليف عند نزوله؛ لأن هذه آيةٌ ملجِئة، قال الله تعالى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْا۟ بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥] فيجب إهلاكهم لئلَّا يبقى وجودهم عارياً عن الحكمة؛ إذ ما خُلقوا إلَّا للابتلاء بالتكليف، وهو لا يبقى مع الإلجاء.

وفيه أنه مخالفٌ لقواعد أهل السنَّة، ولا يتسنَّى إلَّا على قواعد المعتزلة، وهي أَوهنُ من بيت العنكبوت، ومع هذا هو غير صافٍ عن الإشكال كما لا يخفى على المتتبِّع.

وذكر بعض الفضلاء أنَّ هذا الوجهَ ينافي ما قبله، لدلالة ما قبلُ على بقاء الاختيار وأنهم لا يؤمنون إذا عاينوا المَلَك قد نزل، ودلالةِ هذا على سلب الاختيار وزواله، وأنَّ الإيمان إيمان يأس.

وقال ابن المنير[1]: لا يحسن أن يُجعلَ سبب مناجزتهم بالهُلك وضوحَ الآية في نزول المَلَك، فإنه ربما يُفهم من ذلك أنَّ الآيات التي لزمهم الإيمان بها دون نزول المَلَك في الوضوح، وليس الأمر كذلك. فالوجه ـ و الله تعالى أعلم ـ أن يكون سببُ تعجيل عقوبتهم بتقدير نزول المَلَك وعدمِ إيمانهم أنَّهم اقترحوا ما لا يتوقَّف وجوب الإيمان عليه، إذ الذي يتوقَّف الوجوبَ عليه المعجِزُ من حيث كونُه

---

(١) في الانتصاف ٢/٦.

معجزاً، لا المعجز الخاصُّ، فإذا أُجيبوا على وَفق مقترحهم فلم يَنجَع فيهم، كانوا حينئذ على غاية من الرُّسوخ في العناد المناسبِ لعدم النظرة.

ولعل الوجه الذي عوَّلنا عليه هو الأولى، وقد أخرجه ابن جَرير وابن أبي حاتم وأبو الشَّيخ عن ابن عباس ﷺ(١). والاعتراض عليه بأنَّ «لا ينظرون» يدلُّ على إهلاكهم لا على هلاكهم برؤية المَلَك يندفع بما أشرنا إليه كما لا يخفى. وليس بتكلُّفٍ يُترك له كلامُ ترجمان القرآن.

وقد أُشير إلى الثاني بقوله سبحانه: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا﴾ على أنَّ الضمير الأول للنذير المحدَّث للناس عنه عليه الصلاة والسلام المفهومِ من فحوى الكلام بمعونة المقام، والضمير الثاني للمَلَك، لا لما رجع إليه الأوَّل، أي: ولو جعلنا النذيرَ الذي اقترحتم إنزاله ملكاً، لمثَّلنا ذلك المَلَكَ رجلاً؛ لعدم استطاعتكم معاينةَ الملك على هيكله الأصليّ.

وفي إيثار «رجلاً» على بشراً إيذان ـ على ما قيل ـ بأنَّ الجعل بطريق التمثيل لا بطريق قلبِ الحقيقة، وتعيينٌ لما يقع به التمثيل. وفيه إشعارٌ ـ كما قال عصام الدين وغيره ـ بأنَّ الرسول لا يكون امرأةً، وهو متفق عليه، وإنما الاختلاف في نبوَّتها. والعدول عن: ولو أنزلناه مَلَكاً، إلى ما في النَّظم الجليل يُعلم سرُّه مما تقدَّم في بيان المراد. وقيل: العدول لرعاية المشاكلة لما بعد.

ووجَّه شيخ الإسلام(٢) عدمَ جعل الضمير الأوَّل للمَلَك المذكور قبلُ بأن يُعكسَ ترتيب المفعولين ويقال: ولو جعلناه نذيراً لجعلناه رجلاً، مع فهم المراد منه أيضاً؛ بأنه لتحقيق أنَّ مناط إبراز الجعل الأوَّل في معرض الفرض والتقدير، ومدارَ استلزامه للثاني إنما هو مَلَكية النذير لا نذيرية المَلَك؛ وذلك لأن الجعل حقُّه أن يكون مفعوله الأوَّل مبتدأً والثاني خبراً، لكونه بمعنى التصيير المنقولِ من «صار» الداخلِ على المبتدأ والخبر، ولا ريب في أن مصبَّ الفائدة ومدارَ اللزوم بين طرفي الشرطية هو محمولُ المقدَّم لا موضوعه، فحيث كانت «لو» امتناعية

(١) تفسير الطبري ٩/ ١٦١، وتفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١٢٦٥. ولفظ الطبري: لو أتاهم ملك في صورته لماتوا، ثم لم يؤخروا طرفة عين.

(٢) في تفسيره ٣/ ١١٣.

أُريد بيان انتفاء الجعل الأوَّل لاستلزامه المحذورَ الذي هو الجعلُ الثاني، وجب أن يُجعلَ مدار الاستلزام في الأول مفعولاً ثانياً لا محالة، ولذلك جُعِل مقابله في الجعل الثاني كذلك؛ إبرازاً لكمال التنافي بينهما الموجِبِ لانتفاء الملزوم. ولا يخلو عن حُسن.

وجوَّز غير واحد كونَ قوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ﴾ إلخ جوابَ اقتراح ثانٍ. وذلك أنَّ للكفرة اقتراحين، أحدهما بأن ينزلَ على الرسول ﷺ مَلَكٌ في صورته الأصلية بحيث يعاينه القوم. والآخَر: أن ينزلَ إلى القوم ويرسل إليهم مكانَ الرسول البشرِ مَلَكٌ، فإنهم كما كانوا يقولون: لولا أُنزل على محمد ﷺ مَلَكٌ فيكونَ معه نذيراً، كانوا يقولون: «ما هذا إلا بشر مثلكم... ولو شاء الله لأنزل ملائكة» [المؤمنون: ٢٤] فأُجيبوا عن قولهم الأولِ بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا﴾ إلخ، وعن قولهم الأخيرِ بما ذكر، فضمير «جعلناه» للرسول المنزل إلى القوم. ولا يخفى أنَّ جعله جواباً عن اقتراح آخَرَ غيرُ ظاهر من النظمِ الكريم، ولا داعي إليه أصلاً.

وبعضهم جعله جواباً آخَر وجعل الضمير للمطلوب.

واعترض بأنَّ المطلوب أيضاً مَلَك، ولا معنى لقولنا: ولو جعلنا الملك ملكاً، إلَّا أن يقال: المراد: لو جعلنا المطلوب مَلَكيتُه ملكاً.

وتُعقب بأنَّ المطلوب هو النازل المقارِن للرسول ﷺ، وحينئذ لا غبار في الكلام، خَلَا أن لزوم جَعْلِ المَلَك النازل رجلاً لِجَعْلِه ملكاً كما هو مفهوم الآيةِ الثانية ينافي لزومَ هلاكهم له كما هو مفهوم الآية الأولى؛ لتوقُّف الثاني على عدم الأوَّل، لأن مبناه على نزوله في صورته لا في صورة رجل، فحينئذ يجب أن تكونَ الآية جواباً عن اقتراح آخَر، لا جواباً آخَرَ عن الاقتراح الأوَّل، حتى لا يلزمَ المنافاة.

وأُجيب بأنه على تقدير كونه جواباً آخَر، يكون جواباً على طريق التنزُّل، والمعنى: لو أنزلناه كما اقترحوا لهلكوا، ولو فرضنا عدمَ هلاكهم، فلا بدَّ من تمثُّله بشراً؛ لأنهم لا يطيقون رؤيته على صورته الحقيقية، فيكون الإرسال لغواً لا فائدة فيه.

وأنت تعلم أن ما عوَّلنا عليه ـ وهو المرويُّ عن حَبر الأمة ـ سالمٌ عن مثل هذه الاعتراضات. نعم ذكر بعض الفضلاء إشكالاً، وهو أنَّ المقرَّر عند أهل الميزان أنَّ صدق العكس لازم لصدق الأصل، فعلى هذا يلزم من كذب اللازم كذبُ الملزوم، فهاهنا عكسُ القضية الصادقة ـ وهي «لو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا» ـ غيرُ صادق، إذ هو: لو جعلناه رجلاً لجعلناه ملكاً، ولا خفاء في عدم تحقُّقه، فإنَّ الله تعالى قد جعله رجلاً ولم يجعله مَلَكاً.

والجواب بأنَّ ما ذكره أهل الميزان اصطلاح طارئ فلا يجب موافقةُ قاعدتهم لقاعدة أهلِ اللسان = غيرُ مَرضيٍّ؛ فإنه قد تقرَّر أن تلك القاعدة غيرُ مخالفة لقاعدة اللغة، وأنها مما لا خلافَ فيه.

وأُجيب عن ذلك بعد تمهيد مقدمة، وهي أنَّ لـ «لو» الشرطيةِ استعمالين: لغويًّا، وهي فيه لانتفاء الثاني لانتفاء الأوَّل، كما في: لو جئتني أكرمتك، ومفهوم القضية عليه الإخبارُ بأن شيئاً لم يتحقَّق بسبب عدم تحقُّق شيءٍ آخَر. وعرفيًّا تعارفه الميزانيون فيما بينهم، وذلك أنَّهم جعلوها من أدوات الاتصال لزوميًّا واتفاقيًّا، وصدق القضية التي هي فيها بمطابقة الحكم باللزوم للواقع، وكَذِبُها بعدمها، ويحكمون بكذبها وإن تحقَّق طرفاها إذا لم يكن بينهما لزوم. وقد استعملها اللغويون أيضاً في هذا المعنى، إمَّا بالاشتراك، أو بالمجاز، كما يقال: لو كان زيد في البلد لرآه أحد، وفي بعض الآثار: «لو كان الخَضِر حيًّا لزارني»(١) ومن البيِّن أن المقصود الاستدلالُ بالعدم على العدم، لا الدلالةُ على أنَّ انتفاء الثاني سببُ انتفاء الأول، وجعلوا من هذا الاستعمال: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢].

وقد اشتبه هذان الاستعمالان على ابن الحاجب حتى قال ما قال بأنَّ قول المستشكِل: إنَّ عكس القضية الصادقة... إلخ، إنْ أراد به أنَّ القضية الصادقة هي المأخوذة باعتبار الاستعمال الأوَّل، فلا نسلِّم أن عكسه ما ذكر، فإنَّ

---

(١) أورده ملا علي القاري في «الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة» ص٢٩٤-٢٩٥ وقال: قال الحافظ العسقلاني: لم يثبت مرفوعاً، وقال الحافظ الخيضري: لا يعرف له إسناد، وإنما هو من اختلاق بعض الكذابين.

عكس: لو جئتني أكرمتك، ليس: لو أكرمتك لجئتني، وإنما يكون كذلك لو كان الحكمُ في هذا الاستعمال بين الشرط والجزاء بالاتِّصال، وليس كذلك، بل القضية هي الجملة الجزائية، والشرط قيدٌ لها كما صرَّح به السكاكيُّ[1]. على أنَّ بعض أئمَّة التفسير قالوا: المراد من الآية: ولو جعلناه مَلَكاً لجعلناه على صورة رجل، وأنَّ المقصود بيانُ انتقاض غرضهم من قولهم: لولا أُنزل عليه مَلَك، يعني أنَّ نزول المَلَك لا يجديهم؛ لأنهم ـ وهم هم ـ لا يقدرون على مشاهدة المَلَك على صورته التي هو عليها، إلَّا أن يجعله متمثِّلاً على صورة البشر في مرتبةٍ من مراتب التنزُّل حتى تحصلَ لهم معه مناسبةٌ فيروه، فتكون الآية على هذا بمراحلَ عن أن يُبحث فيها عن أنَّ عكسها ماذا أو كيف حالُها في الصدق والكذب، فإنها لم تُسَق لبيان لزوم الجعل الثاني للجعل الأوَّل حتى يستدلَّ بالعدم على العدم، أو بالوجود على الوجود، فنسبة هذا البحثِ إلى الآية كنسبة السَّمك إلى السِّماك.

وإن أراد به أنَّ القضية الصادقة هي المأخوذةُ باعتبار الاستعمال العرفيِّ المنطقي، فمسلَّم أنه لا بدَّ من صدق عكسها على تقدير صدق أصلها، لكن لا نسلِّم كذب العكس هنا على ذلك التقدير، فإنه إذا فُرض لزوم الجعل رجلاً لِلجعل الأول كليًّا على جميع التقادير، يصدق لزوم الجعل مَلَكاً للجعل رجلاً على بعض الأوضاع والتقادير، وهو اللازم المقرَّر في قواعدهم، على أنَّ قوله: إنَّ الله تعالى قد جعله رجلاً ولم يجعله مَلَكاً، لا يليق أن يصدرَ مثلُه من مثله؛ لأنه استدلال بعدم اللازم مع وجود الملزومِ على بطلان اللزوم، وهو كما لو قال قائل: إذا قلنا: إن كان زيد صاهلاً كان حيواناً، لا يصدق عكسه، وهو قد يكون: إذا كان زيدٌ حيواناً كان صاهلاً؛ لأنه ليس بصاهل في الواقع، ومنشأ هذا هو ظنٌّ أنَّ عدم تحقُّق أحد الطرفين، أو كليهما ينافي اللزوم. وأنت خبير بأنَّ صدق اللزوم لا يتوقَّف على تحقُّق الطرفين ولا تحققِ المقدَّم. اهـ.

وبحث فيه المولى العلائيُّ:

أمّا أولاً: فبأنَّ كون القضية هي الجملةَ الجزائية والشرطُ قيدٌ لها، كلامٌ ذكره

(١) انظر مفتاح العلوم ص٤٩٠ فما بعد.

بعض أهل العربية، وردَّه السيد السَّند، وحقَّق اتفاقَ الفريقين على كون الجملة هي المجموع، وحينئذ كيف يصحُّ بناء الجواب على ذلك؟

وأمَّا ثانياً: فبأن المستشكِل لم يستدلَّ بعدم اللازم مع وجود الملزومِ على بطلان اللزوم، كما لا يخفَى على الناظر في عبارته.

فالصواب أن يقال: أكثر استعمال «لو» عند أهل العربية لمعنيين:

الأول: ما ذكره المجيبُ من انتفاء الثاني لانتفاء الأوَّل.

والثاني: الدلالة على أنَّ الجزاء لازم الوجود في جميع الأزمنة في قصد المتكلِّم، وذلك إذا كان الشرط يُستبعد استلزامُه لذلك الجزاء، ويكون نقيض ذلك الشرطِ أنسبَ وأليقَ باستلزام ذلك الجزاء، فيلزم استمرارُ وجود الجزاء على تقدير وجود الشرط وعدمه، كما في: نِعمَ العبدُ صُهَيب، لو لم يخفِ الله تعالى لم يَعصِه[(١)].

وقد صرَّح المحقِّقون أنَّ الآية إما من قبيل الأوَّل، أي: لو جعلناه قريناً لك مَلَكاً يعاينونه، أو الرسولَ المرسل إليهم ملكاً، لجعلنا ذلك الملك في صورة رجل، وما جعلنا ذلك الملكَ في صورة رجل؛ لأنا لم نجعل القرين أو الرسول المرسَل إليهم ملكاً. وإمَّا من قبيل الثاني، أي: ولو جعلنا الرسول مَلَكاً لكان في صورة رجل، فكيف إذا كان إنساناً. وكلٌّ منهما لا يقبل العكس المذكور، ولا ثالث فلا إشكال. فتدبَّر، فالبحث بعدُ محتاج إلى بسط كلام، ولو بسطناه لأملَّ الناظرين.

﴿وَلَلَبَسۡنَا عَلَيۡهِم مَّا يَلۡبِسُونَ ۝٩﴾ جَعَله بعضهم جوابَ محذوف، أي: ولو جعلناه رجلاً لَلَبسنا... إلخ. وكأن الداعيَ إليه إعادةُ لام الجواب؛ فإنه يقتضي استقلالَه وأنَّه لا ملازمة بين إرسال المَلَك واللَّبسِ عليهم، فإنه ليس سبباً له بل لعكسه.

ويجوز أن يكونَ عطفاً على جواب «لو» المذكور، ولا ضَير في عطف لازم الجوابِ عليه. ونكتة إعادة اللام أنَّ لازم الشيءِ بمنزلته، فكأنه جواب[(٢)].

---

(١) ذكره أبو عبيد في غريب الحديث ٣/ ٣٩٤ عن عمر ﷺ قوله، وسلف ١/ ٤٩٢.

(٢) في (م): جلباب، والمثبت موافق لما في حاشية الشهاب ٤/ ٢٥.

واللَّبس في الأصل السَّتر بالثوب، ويطلق على منع النفس من إدراك الشيءِ بما هو كالسَّتر له، يقال: لَبَستُ الأمرَ على القوم ألبِسه، إذا شبَّهتَ عليهم وجعلته مشكلاً. قال ابن السكِّيت[1]: يقال: لبست عليه الأمرَ، إذا خلطته عليه حتى لا يعرفَ جهتَه.

أي: لَخلطنا عليهم بتمثيله رجلاً ما يَخلِطون على أنفسهم حينئذ بأن يقولوا له: إنما أنت بشرٌ ولست بمَلك. ولو استدلَّ على مَلَكيته بالمعجز كالقرآن ونحوه، كذَّبوه كما كذَّبوا محمداً ﷺ.

وإسناد اللَّبس إليه تعالى لأنه بخلقه سبحانه وتعالى، أو للزومه لِجعله رجلاً.

ويحتمل أن يكونَ المعنى: للبسنا عليهم حينئذ ما يلبسون على أنفسهم الساعةَ في تكذيبهم النبيَّ ﷺ ونسبةِ آياته البيِّنات إلى السِّحر.

و«ما» ـ على ما اختاره في «الكشف» ـ على الأوَّل موصولة. وعلى الثاني يجوز أن تكون مصدرية، وهو الأظهر؛ لاستمرار حذفِ المِثل في نحو: ضربت ضربَ الأمير. وأن تكونَ موصولة، أي: مثلَ الذي يَلبِسونه.

ومتعلق «يلبسون» على الوجهين: على أنفسهم. ويُفهم من كلام الزجَّاج[2] أنه على ضعفائهم، حيث قال: كانوا يَلبِسون على ضعفائهم في أمر النبيِّ ﷺ، فيقولون: إنَّما هذا بشر مثلكم، فأخبر سبحانه وتعالى أنه لو جعلنا المرسَل إليهم ملكاً، لأريناهم إياه في صورة الرجل، وحينئذٍ يَلحقهم فيه من اللَّبس مثلُ ما لحق ضعفاءهم منه.

وقرأ ابن محيصن: «ولَبَسنا» بلام واحدة، والزهريُّ: «وللبَّسنا عليهم ما يَلبِسون» بالتشديد[3].

هذا وقد ذكر الإمام الرازيُّ[4] في بيان وجهِ الحكمة في جعل المَلَك ـ على

---

(١) في إصلاح المنطق ص٢٣٠.
(٢) في معاني القرآن ٢/ ٢٣١.
(٣) القراءات الشاذة ص٣٦.
(٤) في تفسيره ١٢/ ١٦٢.

تقدير إنزاله ـ في صورة البشر أموراً: الأوَّل: أن الجِنس إلى الجنس أَميَل. الثاني: أن البشر لا يُطيق رؤيةَ الملك. الثالث: أنَّ طاعاتِ الملك قوية، فيستحقرون طاعات البشر، وربما لا يَعذُرونهم في الإِقدام على المعاصي. الرابع: أن النبوَّة فضل من الله تعالى، فيختصُّ بها من يشاء من عباده، سواءٌ كان ملكاً أو بشراً.

ولا يخفى أنه يَرِد على الوجه الثالث أنه إنما يتمُّ إذا تبدَّلت حقيقة الملك المقدَّرِ نزولُه بحقيقة البشر، وهو مع كونه من انقلاب الحقائق خلافُ ما يفهَم من كتب أئمَّة التفسير من أن التبدُّل صوريٌّ لا حقيقي. وأنَّ الوجه الرابع لا يظهر وجهُ كونه حكمةً لتصوير المَلَك بصورة البشر.

وقول العلائيِّ: لعل وجهه أن المصوَّر الذي قدِّر كونه نبيًّا لمَّا اشتمل على جهتين: البشرية صورةً، والمَلَكية حقيقة، لم يَبعد أن يكون دليلاً على أن النبوَّة فضل من الله تعالى يختصُّ بها من يشاء من عباده، سواءٌ كان ملكاً كهذا المصوَّر باعتبار حقيقته، أو بشراً مثلَه باعتبار صورته = مما لا يتبلَّج له وجهُ القبول.

﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ تسليةٌ لرسول الله ﷺ عما يلقاه من قومه، كالوليد بنِ المغيرة، وأميةَ بن خلف، وأبي جهل، وأضرابهم، أي: إنك لست أولَ رسول استهزأ به قومُه، فكم وكم من رسول جليلِ الشأن فُعل معه ذلك. فالتنوين للتفخيم والتكثير، و«من» ابتداء متعلِّقة بمحذوف وقع صفةً لـ «رسل»، والكلام على حذف مضاف. وفي تصدير الجملة بالقَسَم وحرفِ التحقيق من الاعتناء ما لا يخفَى.

وكون التسلية بهذا المقدار مِمَّا خفي على بعض الفضلاء، وهو ظاهر. ولك أن تقول: إنَّ التسلية به وبما بعده من قوله تعالى: ﴿فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُواْ مِنْهُم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿١٠﴾﴾ لأنه متضمِّن أنَّ من استهزأ بالرسل عوقب، فكأنه سبحانه وتعالى وعده ﷺ بعقوبة مَن استهزأ به عليه الصلاة والسلام إن أصرَّ على ذلك.

و«حاق» بمعنى أحاط، كما روي عن الضحَّاك، واختاره الزجَّاج[1]. وفسَّره

---

(١) في معاني القرآن ٣/ ٤١.

الفرَّاء[1] بـ: عاد عليه وبالُ أمره. وقيل: حلَّ. واختاره الطبرسيّ[2]. وقيل: نزل. وهو قريبٌ من سابقه. ومعناه يدور على الإحاطة والشمول، ولا يكاد يستعمل إلا في الشرِّ، كما قال:

فأوطأ جُردَ الخيل عُقرَ ديارهمْ   وحاق بهم من بأسٍ ضبَّة حائقُ[3]

وقال الراغب: أصله[4] حقَّ، فأُبدل من أحد حرفَي التضعيف حرفُ علَّة، كـ: تظنَّنت، وتظنَّيت، أو هو مثل: ذمَّه وذامَه.

والمعروف في اللغة ما اختاره الزجَّاج. وقال الأزهريّ[5]: جعل أبو إسحاق حاق بمعنى أَحاط، وكأنه جعل مادَّته من الحُوق بالضمّ، وهو ما أحاط بالكَمَرة من حروفها.

وقد يفتح كما في «القاموس»[6]، وجَعَلَ أحد معاني الحَوق ـ بالفتح ـ الإِحاطةَ.

وفيه أيضاً[7]: حاق به يَحيق حَيقاً وحُيوقاً وحَيَقاناً ـ بفتح الياء ـ: أَحاط به، كأحاق. و[حاق] فيه السيفُ: حاك، و[حاق] بهم الأمر: لزمهم ووجب عليهم ونزل، وأَحاق اللهُ تعالى بهم مَكْرَهم. والحَيْق ما يشتمل على الإنسان من مكروهِ فِعله. وظاهره أنَّ حاق يائيٌّ، وعليه غالبُ أهل اللغة، وهو مخالف لظاهر كلام الأزهريِّ من أنه واويٌّ.

و«منهم» متعلِّق بـ «سخروا» والضمير للرُّسل. ويقال: سخر منه وبه، كـ: هَزِئ منه وبه، فهما متَّحدان معنًى واستعمالاً. وقيل: السُّخرية والاستهزاء بمعنًى، لكن الأول قد يتعدَّى بـ «مِن» والباء.

---

(١) في معاني القرآن ٣/ ٥٦.
(٢) في مجمع البيان ٧/ ١٦.
(٣) البيت في المحرر الوجيز ٢/ ٢٧٠، والبحر ٤/ ٦٦، والدر المصون ٤/ ٥٤٦، واللباب ٨/ ٤٢، وحاشية الشهاب ٤/ ٢٦، ووقع في الأصل و(م) والحاشية: ضربة، بدل: ضبة.
(٤) في المفردات (حاق): قيل: أصله...
(٥) في تهذيب اللغة ٥/ ١٢٦.
(٦) مادة (حوق).
(٧) في مادة (حيق). وما سيأتي بين حاصرتين منه.

وفي «الدُّرّ المصون»[١]: لا يقال إلَّا: استهزأ به، ولا يتعدَّى بـ «مِن».

وجوَّز أبو البقاء[٢] أن يكون الضميرُ للمستهزئين، والجارُّ والمجرور حينئذ متعلِّق بمحذوف وقع حالاً من ضمير الفاعل في «سخروا».

ورُدَّ بأنَّ المعنى حينئذ: فحاق بالذين سخروا كائنين من المستهزئين، ولا فائدةَ لهذه الحال؛ لانفهامها مِن «سخروا».

وأُجيب بأنَّ هذا مبنيٌّ على أنَّ الاستهزاء والسخرية بمعنًى، وليس بلازم. فلعل مَن جعل الضمير للمستهزئين، يجعل الاستهزاءَ بمعنى طلب الهزء، فيصحُّ بيانه ولا يكون في النَّظم تكرار. فعن الراغب[٣]: الاستهزاء: ارتياد الهزءِ، وإن كان قد يعبَّر به عن تعاطي الهزء، كالاستجابة في كونها ارتياداً للإجابة وإن كان قد يجري مَجرى الإِجابة.

وجوَّز رجوعُ الضمير إلى أمم الرسل، ونُسب إلى الحوفي. وردَّه أبو حيان[٤] بأنه يَلزم إرجاعُ الضمير إلى غيرِ مذكور. وأُجيب عنه بأنه في قوَّة المذكور.

و«بالذين» متعلِّق بـ «حاق» وتقديمُه على فاعله ـ وهو «ما» ـ للمسارعة إلى بيان لُحوق الشرِّ بهم. وهي إمَّا مصدرية، وضميرُ «به» للرسول الذي في ضمنِ الرسل. وإمَّا موصولة، والضمير لها، والكلامُ على حذف مضاف، أي: فأحاط بهم وبالُ الذي كانوا يستهزئون به. وقد يقال: لا حاجةَ إلى تقدير مضاف، وفي الكلام إطلاق السبب على المسبَّب؛ لأن المحيط بهم هو العذاب ونحوُه، لا الاستهزاء ولا المستهزَأ به، لكنْ وضع ذلك موضعَه مبالغةً.

وقيل: إنَّ المراد من الذي كانوا يستهزئون به هو العذابُ الذي كان الرسل يخوِّفونهم إياه، فلا حاجةَ إلى ارتكاب التجوُّز السابق أو الحذفِ. وقد اختار ذلك الإمام الواحديُّ. والاعتراضُ عليه بأنه لا قرينة على أنَّ المراد بالمستهزأ به هو

---

(١) ٤/ ٥٤٧.

(٢) في الإملاء ٢/ ٥١٤-٥١٥.

(٣) في المفردات (هزئ).

(٤) في البحر ٤/ ٨٠.

العذابُ، بل السِّياق دليل على أنَّ المستهزأ بهم الرسلُ عليهم الصلاة والسلام: يدفعه أنَّ الاستهزاء بالرسل عليهم الصلاة والسلام مستلزِم لاستهزائهم بما جاؤوا به وتوعَّدوا قومهم بنزوله، وأنَّ مِثله لظهوره لا يحتاج إلى قرينة.

ومن الناس مَن زعم أنَّ «حاق بهم» كنايةٌ عن إهلاكهم، وإسنادُه إلى ما أسند إليه مجاز عقليٌّ، من قبيل: أقدمَني بلدَك حقٌّ لي على فلان، إذ من المعلوم من مذهب أهل الحقِّ أنَّ المُهلِك ليس إلا اللهُ تعالى، فإسناده إلى غيره لا يكون إلَّا مجازاً.

وأنت تعلم أن الحَيق الإحاطة، ونسبتها إلى العذاب لا شبهة في أنها حقيقة، ولا داعيَ إلى تفسيره بالإهلاك وارتكابِ المجاز العقلي. ولعل مرادَ مَن فسَّر بذلك بيانُ مؤدَّى الكلام ومجموعِ معناه. نَعَم إذا قلنا: إن الإحاطة إنما تكون للأجسام دون المعاني، فلا بدَّ من ارتكاب تجوُّز في الكلام على تقدير إسنادها إلى العذاب، لكن لا على الوجه الذي ذكره هذا الزاعمُ، كما لا يخفى.

وفي جمع «كانوا» و«يستهزئون» ما مرَّ غيرَ مرَّة في أمثاله. و«به» متعلِّق بما بعده. وتقديمُه لرعاية الفواصل.

﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴿١١﴾﴾ خطاب لسيِّد المخاطَبين ﷺ بإنذار قومه، وتذكيرِهم بأحوال الأُمم الخالية وما حاق بهم لسوء أفعالهم، تحذيراً لهم عما هم عليه مما يحاكي تلك الأفعالَ. وفي ذلك أيضاً تكملةٌ لتسليته عليه الصلاة والسلام بما في ضمنه من العِدَة اللطيفة بأنه سيَحيق بهم مثلُ ما حاق بأضرابهم الأوَّلين. وقد أنجزَ سبحانه وتعالى ذلك إنجازاً أظهرَ من الشمس يومَ بدر.

والمراد من النظر التفكُّر. وقيل: النظر بالأبصار. وجمع بينهما الطبرسيُّ(١) بناءً على القول بجواز مثل ذلك.

و«كيف» خبر مقدَّم لـ «كان»، أو حال، وهي تامّة. والعاقبة مآل الشيء، وهي مصدر كالعافية.

---

(١) في تفسيره ٧/١٧.

والتعبير بالمكذِّبين دون المستهزئين، قيل: للإشارة إلى أنَّ مآلَ من كذَّب إذا كان كذلك، فكيف الحال في مآل مَن جمع بينه وبين الاستهزاء.

وأُورد عليه أنَّ تعريف المكذِّبين للعهد، وهم الذين سخروا، فيكونون جامعين بين الأمرَين، مع أنَّ الاستهزاء بما جاؤوا به يستلزم تكذيبَه.

ولا يخفى أنَّ مقصود القائل أنَّ أولئك وإن جمعوا الأمرين، لكن في الإشارة إليهم بهذا العنوان هنا ما لا يخفَى من الإشارة إلى فظاعة ما نالهم.

وقيل: إن وضع المكذِّبين موضعَ المستهزئين لتحقيق أنَّ مدار ما أصابهم هو التكذيب؛ لينْزجرَ السامعون عنه، لا عن الاستهزاء فقط مع بقاءِ التكذيب بحاله بناءً على توهُّم أنه المدارُ في ذلك.

وعطفُ الأمر بالنظر على الأمر بالسير بـ «ثم» قيل: للإيذان بتفاوتِ ما بينهما وإن كان كلٌّ من الأمرين واجباً؛ لأنَّ الأول إنما يُطلب للثاني، كما في قولك: توضَّأ ثم صلِّ.

وقيل: للإيذان بالتفاوت؛ لأن الأوَّل لإباحة السير في الأرض للتجارة وغيرِها من المنافع، والثاني: لإيجاب النظر في آثار الهالكين، ولا ريب في تباعد مابين الواجبِ والمباح.

وأورد عليه ـ كما قال الشِّهاب[1] ـ أنه يأباه سلامةُ الذوق؛ لأنَّ فيه إقحامَ أمرٍ أجنبي ـ وهو بيان إباحة السير للتجارة ـ بين الإخبار عن حال المستهزئين وما يناسبه وما يتَّصل به من الأمر بالاعتبار بآثارهم، وهو مما يخلُّ بالبلاغة إخلالاً ظاهراً.

وتُعقِّب بأن هذا وإن تراءى في بادئ النظر، لكنه غيرُ واردٍ، إذ ذاك غيرُ أجنبيٍّ؛ لأن المراد خِذلانُهم وتخليتهم وشأنَهم من الإعراض عن الحقِّ بالتشاغل بأمر دنياهم، كقوله تعالى: ﴿وَلِيَتَمَتَّعُوا﴾ [العنكبوت:٦٦] وهذا حاصلُ ما قيل: إن الكلام مجازٌ عن الخذلان والتخلية، وإنَّ ذلك الأمرَ متسخَّط إلى الغاية، كما تقول لمن عزم على أمر مؤدٍّ إلى ضرر عظيم فبالغتَ في نصحه ولم ينجع فيه: أنت وشأنَك، و: افعل ما شئت، فإنك لا تريد بذلك حقيقةَ الأمر، كيف والآمر بالشيء مريدٌ له،

---

(١) في حاشيته ٤/ ٢٧.

وأنت شديد الكراهة متحسِّر؟ ولكنك كأنك قلت له: إذ قد أبيت النصح فأنت أهلٌ لأن يقال لك: افعل ما شئت. ولا يخفى أنَّ انفهام ذلك من الآية في غاية البعد.

وفرَّق الزمخشريُّ[1] بين هذه الآية وقولهِ في سورة النمل: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا﴾ [الآية:٦٩] بحمل الأمر بالسير هنا على الإباحة المذكورة آنفاً، وحملِ الأمر به هناك على السير لأجل النظر؛ ولهذا كان العطفُ بالفاء في تلك الآية.

ونظر فيه بعضهم بغير ما أشرنا إليه أيضاً، وذكر أنَّ التحقيق أنه سبحانه قال هنا: «ثم انظروا» وفي غيرِ ما موضع: «فانظروا»؛ لأنَّ المقام هنا يقتضي «ثم» دونَه في هاتيك المواضع، وذلك لتقدُّم قولهِ تعالى فيما نحن فيه: «ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن مكناهم في الأرض» مع قوله سبحانه وتعالى: «وأنشأنا من بعدهم قرناً آخرين» والأول يدلُّ على أن الهالكين طوائفُ كثيرة، والثاني يدلُّ على أن المُنشأ بعدهم أيضاً كثيرون، فيكون أمرهم بالسير دعاءً لهم إلى العلم بذلك، فيكون المراد به استقراءَ البلاْد، ومنازلِ أهل الفساد، على كثرتها، ليروا الآثار، في ديارٍ بعد ديار. وهذا مما يحتاج إلى زمان ومدَّة طويلة تمنع من التعقيب الذي تقتضيه الفاءُ، ولا كذلك في المواضع الأُخر. اهـ. ولا يخلو عن دغدغة.

واختار غيرُ واحد أن السير متَّحد هناك وهنا، ولكنه أمر ممتدٌّ، يعطف النظر عليه بالفاء تارةً نظراً إلى آخره، وبـ«ثم» أخرى نظراً إلى أوله، وكذا شأنُ كلِّ ممتدٍ.

﴿قُل﴾ على سبيل التقريع لهم والتوبيخ ﴿لِّمَن مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ من العقلاء وغيرِهم، أي: لمن الكائناتُ جميعاً، خلقاً وملكاً وتصرُّفاً.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿قُل لِّلَّهِ﴾ تقرير للجواب نيابةً عنهم، أو إلجاءٌ لهم إلى الإقرار بأن الكلَّ له سبحانه وتعالى. وفيه إشارة إلى أنَّ الجواب قد بلغ من الظهور إلى حيث لا يَقدر على إنكاره منكِر، ولا على دفعه دافع، فإنَّ أمر السائل بالجواب إنما يَحسُن ـ كما قال الإمام[2] ـ في موضع يكون فيه الجواب كذلك. قيل: وفيه إشارةٌ إلى أنهم تثاقلوا في الجواب مع تعيُّنه لكونهم محجوجين.

---

(١) في الكشاف ٢/ ٧.

(٢) في التفسير الكبير ١٢/ ١٦٤.

وذكر عصام المِلَّة أن قوله سبحانه وتعالى: «قل لمن. . .» إلخ معناه الأمر بطلب هذا المطلب والتوجُّهِ إلى تحصيله، وقوله عزَّ وجلَّ: «قل لله» معناه: أنك إذا طلبت وأدَّى نظرك إلى الحقِّ، فاعترف به ولا تنكره. وهذا إرشادٌ إلى طريق التوحيد في الأفعال بعد الإرشاد إلى التوحيد في الأُلوهية، وهو الاحتراز عن حال المكذِّبين. وفي هذا إشارةٌ إلى وجه الربط، وسيأتي إن شاء اللهُ تعالى قريباً ما يُعلم منه الوجهُ الوجيه لذلك.

والجارُّ والمجرور خبرُ مبتدأ محذوف، أي: لله تعالى ذلك، أو ذلك لله تعالى شأنه.

﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ جملة مستقلَّة داخلة تحت الأمر، صادحةٌ بشمول رحمته عزَّ وجلَّ لجميع الخلق إثرَ بيان شمولِ ملكه وقدرتهِ سبحانه وتعالى للكلِّ المصحِّح لإنزال العقوبة بالمكذِّبين، مسوقةٌ لبيان أنه تعالى رؤوف بالعباد، لا يعجل عليهم بالعقوبة، ويقبل منهم التوبة، وما سبق وما لَحِق من أحكام الغضب ليس إلَّا من سوء اختيار العباد؛ لسوء استعدادهم الأزليِّ، لا من مقتضيات ذاته جلَّ وعلا ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [النحل: ٣٣].

ومعنى كَتْبِ الرحمة على نفسه جلَّ شأنه إيجابُها ـ بطريق التفضُّل والإحسان ـ على ذاته المقدَّسة بالذات، لا بتوسُّط شيء.

وقيل: هو ما أخرجه الشيخان(١) وغيرُهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا قضى الله تعالى الخلقَ، كتب كتاباً فوضعه عنده فوق العرش: إنَّ رحمتي سبقت غضبي»، وفي رواية الترمذي عنه مرفوعاً: «لما خلق الله تعالى الخلق كتب كتاباً عنده بيدهِ على نفسه أن رحمتي تغلبُ غضبي»(٢)، وفي رواية ابنِ مردويه عنه: «إنَّ الله تعالى كتب كتاباً بيده لنفسه قبل أن يخلق السماواتِ والأرض، فوضعه تحت عرشه، فيه: رحمتي سبقت غضبي»(٣) إلى غير ذلك من الأخبار.

---

(١) صحيح البخاري (٣١٩٤) و(٧٤٢٢)، وصحيح مسلم (٢٧٥١).
(٢) سنن الترمذي (٣٥٤٣) بلفظ قريب.
(٣) الدر المنثور ٣/ ٦، وأخرجه أيضاً أحمد (٩١٥٩).

ومعنى سبق الرحمة وغَلَبتها فيها أنها أقدم تعلُّقاً بالخلق وأكثرُ وصولاً إليهم، مع أنها من مقتضيات الذات المفيضةِ للخير.

وفي «شرح مسلم»(١) للإمام النوويِّ: قال العلماء: غضبُ الله تعالى ورضاه يرجعان إلى معنى الإرادة، فإرادته الثوابَ للمطيع والمنفعةَ للعبد تسمَّى رضًا ورحمة، وإرادتُه عقابَ العاصي وخذلانَه تسمَّى غضباً، وإرادته سبحانه وتعالى صفةٌ له قديمةٌ يريد بها [جميعَ الممكنات]. قالوا: والمراد بالسبق والغَلَبة هنا كثرةُ الرحمة وشمولُها، كما يقال: غلب على فلان الكرمُ والشَّجاعة، إذا كثرا منه. انتهى. وهو يرجع إلى ما قلنا.

وحاصل الكلام في ذلك أنَّ السبق والغلبة في التعلُّقات في نفس الصفة الذاتية، إذ لا يتصوَّر تقدمُ صفة على صفة فيه تعالى؛ لاستلزامه حدوثَ المسبوق، وكذا لا يتصوَّر الكثرة والقلَّة بين صفتين؛ لاستلزام ذلك الحدوث.

وقد يراد بالرحمة ما يُرحم به، وهي بهذا المعنى تتَّصف بالتعدُّد والهبوط، ونحوِ ذلك أيضاً. وعليه يخرَّج ما أخرجه مسلم(٢) وابنُ مردويه عن سلمانَ الفارسيِّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله تعالى خلق يومَ خَلَقَ السماواتِ والأرض مئةَ رحمة، كلُّ رحمة طِباقَ ما بين السماوات والأرض، فجعل منها في الأرض رحمة، بها تعطف الوالدةُ على ولدها، والوحشُ والطير بعضُها على بعض، فإذا كان يومُ القيامة أكملها بهذه الرحمة».

وأخرج عبد بن حميد وغيره عن عبد الله بن عمرو قال: إنَّ للهِ تعالى مئةَ رحمة، أَهبط منها رحمةً واحدة إلى أهل الدنيا، يتراحم بها الجنُّ والإنس، وطائرُ السماء، وحيتان الماء، ودوابُّ الأرض وهوامُّها، وما بين الهواء، واختزن عنده تسعاً وتسعين رحمةً، حتى إذا كان يومُ القيامة، اختلج الرحمةَ التي كان أَهبطها إلى أهل الدنيا فَحَواها إلى ما عنده، فجعلها في قلوب أهل الجنَّة وعلى أهل الجنة(٣).

---

(١) ١٧/ ٦٨. وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٢) برقم (٢٧٥٣).

(٣) في الدر المنثور ٣/ ٦، وأخرجه أيضاً الطبري ٩/ ١٧٠ واختلج: انتزع. اللسان (خلج).

والمراد بالرحمة في الآية ما يعمُّ الدارين مع عموم متعلَّقها، فما روي عن الكلبيّ من أنَّ المعنى: أَوجب لنفسه الرحمةَ لأمَّة محمد ﷺ بألَّا يعذبَهم عند التكذيب كما عذَّب مَن قبلهم من الأُمم الخالية والقرونِ الماضية عند ذلك، بل يؤخِّرهم إلى يوم القيامة = لم يدعُ إليه إلَّا إظهارُ ما يناسب المقام من أفراد ذلك العامّ.

وفي التعبير عن الذات بالنفس ردٌّ على مَن زعم أنَّ لفظ النفس لا يطلق على الله تعالى وإنْ أُريد به الذات إلَّا مشاكلة. واعتبارُ المشاكلة التقديرية غيرُ ظاهر كما هو ظاهر.

وقوله سبحانه: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ جوابُ قَسَم محذوف، وقع ـ على ما قال أبو البقاء(١) ـ «كتب» موقعَه.

والجملة استئناف نحويٌّ مسوق للوعيد على إشراكهم وإغفالهم النظرَ.

وقيل: بيانيّ، كأنه قيل: وما تلك الرحمة، فقيل: إنه تعالى لَيجمعنَّكم... إلخ؛ وذلك لأنه لولا خوفُ القيامة والعذاب، لحصل الهرجُ والمرج، وارتفع الضبط وكثر الخبط.

وأُورد عليه أنه إنما يظهر ما ذُكر لو كانوا معترفين بالبعث، وليس فليس.

وقال بعض المحقِّقين أيضاً: إنه تكلُّف، ولا يتوجَّه فيه الجواب إلَّا باعتبار ما يلزم التخويفَ من الامتناع عن المناهي المستلزِم للرَّحمة.

وقيل: صلاحية ما في الآية للجواب باعتبار أنَّ المراد: لَيجمعنّكم إلى يوم القيامة ولا يعاجلكم بالعقوبة الآنَ على تكذيبكم، على ما أشار إليه الكلبيّ.

وقيل: إن القَسَم وجوابه في محلٍّ نصب على أنه بدلٌ من «الرحمة» بدلَ البعض، وقد ذكر النحاةُ أنَّ الجملة تُبدَل من المفرد. نعم لم يتعرَّضوا لأنواع البدل في ذلك.

والجارُّ والمجرور قيل: متعلِّق بمحذوف، أي: لَيجمعنَّكم في القبور مبعوثين

---

(١) في الإملاء ٢/٥١٦.

إلى يوم. . . إلخ، على أنَّ البعث بمعنى الإرسال، وهو مما يتعدّى بـ «إلى»، ولا يحتاج إلى ارتكاب التضمين.

واعتُرض بأن البعث يكون إلى المكان لا إلى الزمان، إلَّا أن يرادَ بيوم القيامة واقعتُها في موقعها.

وقيل: هو متعلِّق بالفعل المذكور، والمراد جمعٌ فيه معنى السَّوق والاضطرار، كأنه قيل: لَيبعثنَّكم ويسوقنَّكم ويَضطرنَّكم إلى يوم القيامة، أي: إلى حسابه.

وقيل: إنه متعلِّق بالفعل، و«إلى» بمعنى «في» كما في قوله:

[فـ]لا تتركنِّي بالوعيد كأنني إلى الناس مَطليٌّ به القارُ أجربُ[1]

ومنع بعضهم مجيءَ «إلى» بمعنى «في» في كلامهم، ولو صحَّ ذلك لجاز: زيد إلى الكوفة، بمعنى: في الكوفة، وتأوَّل البيت بتضمين: مضافاً أو مبغَضاً أو مكرَهاً.

وأجيب: بأنَّ ذلك إنما يَرِد إذا قيل: إنَّ استعمال «إلى» بمعنى «في» قياس مطَّرد، ولعل القائل بالاستعمال لا يقول بما ذُكر، وارتكابُ التضمين خلافُ الأصل، وارتكاب القول بأنَّ «إلى» بمعنى «في» وإنْ لم يكن مطَّرداً أهونُ منه.

وقيل: إنها بمعنى اللام. وقيل: زائدة.

والخطاب للكافرين كما هو الظاهر من السِّياق.

وقيل: عامٌّ لهم وللمؤمنين، بعد أن كان خاصًّا بالكافرين، أي: لَيجمعنَّكم أيها الناسُ إلى يوم القيامة ﴿لَا رَيْبَ فِيهِۚ﴾ أي: لا ينبغي لأحد أن يرتابَ فيه؛ لوضوح أدلَّته وسطوعِ براهينه التي تقدَّم بعضٌ منها.

والجملة حال من اليوم، والضميرُ المجرور له. ويحتمل أن تكونَ صفةً لمصدر محذوف، والضمير له، أي: جمعاً لا ريب فيه. وجوِّز أن تكون تأكيداً لما قبلها، كما قالوا في قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢].

(١) البيت للنابغة الذبياني، وهو في ديوانه ص١٨، وما بين حاصرتين منه.

﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ بتضييع رأس مالهم، وهو الفطرةُ الأصلية والعقلُ السليم، والاستعداد القريب الحاصلُ من مشاهدة الرسولِ ﷺ واستماعِ الوحي، وغيرِ ذلك من آثار الرَّحمة.

وموضع الموصول قيل: نصب على الذَّمِّ، أو رفع على أنه خبرٌ لمبتدأ محذوف، أي: أنتم الذين، وهو نعتٌ مقطوعٌ، ولا يلزم أن يكون كلُّ نعت مقطوع يصح إتباعه نعتاً، بل يكفي فيه معنى الوصف، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ۝١ ٱلَّذِى جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُۥ﴾ [الهمزة: ١-٢] كيف قطع فيه «الذي» مع عدم صحَّة إتباعه نعتاً للنكرة، فلا يَرِد أن القطع إنما يكون في النعت والضميرُ لا ينعت.

وقيل: هو بدل من الضمير بدلَ بعضٍ من كلٍّ بتقدير ضمير، أو هو خبرُ مبتدأ على القطع على البدلية أيضاً، ولا اختصاصَ للقطع بالنعت.

ولعلهم إنما لم يجعلوه منصوباً بفعل مقدَّر، أو خبراً لمبتدأ محذوف من غير حاجة لما ذُكر؛ لدعواهم أن مجرَّد التقدير لا يفيد الذمَّ أو المدح إلَّا مع القطع.

واختار الأخفش[1] البدليةَ، وتعقَّب ذلك أبو البقاء[2] بأنه بعيد؛ لأن ضمير المتكلِّم والمخاطَب لا يُبدَل منهما، لوضوحهما غايةَ الوضوح، وغيرُهما دونَهما في ذلك.

وقيل: هو مبتدأٌ، خبرُه: ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝١٢﴾ والفاء للدلالة على أنَّ عدم إيمانهم وإصرارَهم على الكفر مسبَّب عن خسرانهم؛ فإنَّ إبطال العقل باتِّباع الحواسِّ والوهمِ والانهماكِ في التقليد أدَّى بهم إلى الإصرار على الكفر والامتناعِ عن الإيمان.

وفي «الكشاف»[3]: فإنْ قلت: كيف يكون عدمُ إيمانهم مسبَّباً عن خسرانهم، والأمرُ على العكس؟ قلت: معناه: الذين خسروا أنفسَهم في علم الله تعالى لاختيارهم الكفرَ فهم لا يؤمنون.

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٤٨٢.
(٢) في الإملاء ٢/ ٥١٦.
(٣) ٢/ ٨.

وحاصل الكلام على هذا: الذين حَكَمَ اللهُ تعالى بخسرانهم لاختيارهم الكفرَ فهم لا يؤمنون. والحكم بالخسران سابقٌ على عدم الإيمان؛ لأنه مقارِنٌ للعلم باختيار الكفرِ لا لحصوله بالفعل، فيصحُّ ترتُّب عدم الإيمان عليه من هذا الوجه. وأنت تعلم أنَّ هذا السؤالَ يندفع بحمل الخسران على ما ذكرناه، ولعله أولى مما في «الكشاف» لما فيه من الدَّغدغة.

والجملة ـ كما قال غير واحد ـ تذييل مسوقٌ من جهته تعالى لتقبيح حالهم، غيرُ داخلة تحت الأمر.

وقيل: الظاهر على تقدير الابتداء عطفُ الجملة على «لا ريب فيه» فيحتاج الفصل إلى تكلُّف تقديرِ سؤال، كأنه قيل: فلِمَ يرتاب الكافرون به؟ فأُجيب: بأن خسرانهم أنفسَهم صار سبباً لعدم الإيمان. وجوِّز على ذلك التقدير كونُ الجملة حالية. وهو كما ترى.

❁ ❁ ❁

هذا ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ أي: سماواتِ عالَم الأرواح، وأرضَ عالم الجسم. ويقال: الروح سماء القلب؛ لأنَّ منها ينزل غيثُ الإلهام، والقلبُ أرضها؛ لأن فيه ينبت زهرُ الحكمة ونور المعرفة.

﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ أي: وأنشأ في عالم الجسم ظلماتِ المراتب التي هي حُجُبٌ ظلمانية للذَّات المقدَّس، وأنشأ في عالم الأرواح نورَ العلم والإدراك. ويقال: الظلمات الهواجسُ والخواطر الباطلة، والنور الإلهام. وقال بعضهم: الظلمات أعمالُ البدن، والنور أحوال القلب.

﴿ثُمَّ﴾ بعد ظهور ذلك ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ غيرَه ويُثبتون معه سبحانه وتعالى مَن يساويه في الوجود، وهو الله الذي لا نظيرَ له في سائر صفاته.

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ﴾ وهو طين المادَّة الهيولانية ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا﴾ أي: حدًّا معيَّناً من الزمان، إذا بلغه السالك إلى ربِّه سبحانه وتعالى فني فيه عزَّ شأنه ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ﴾ وهو البقاءُ بعد الفناء.

وقيل: الأجل الأوَّل هو الذي يقتضيه الاستعدادُ طبعاً بحسب الهويّة ـ وهو المسمَّى أجلاً طبيعيًّا ـ للشخص بالنظر إلى مزاجه الخاصِّ وتركيبه المخصوص، بلا اعتبار عارضٍ من العوارض الزمانية. ونُكِّر؛ لأنه من أحكام القضاءِ السابق الذي هو أمُّ الكتاب، وهي كُلِّيَّة منزَّهة عن التشخُّصات، إذ محلُّها الروح الأول المقدَّس. والأجل الثاني هو الأجل المقدَّر الزمانيُّ الذي يقع عند اجتماع الشرائط وارتفاعِ الموانع، وهو مثبَت في كتاب النفس الفَلَكية التي هي لَوح القَدَر.

﴿ثُمَّ أَنتُمْ﴾ بعد ما علمتم ذلك ﴿تَمْتَرُونَ﴾ وتشكُّون في تصرُّفه فيكم كما يشاء.

﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: سواءٌ ألوهيته بالنسبة إلى العالم العلويِّ والسفلي ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ﴾ في عالم الأرواح، وهو عالمُ الغيب ﴿وَجَهْرَكُمْ﴾ في عالم الأجسام، وهو عالم الشَّهادة ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ فيهما من العلوم والحركات والسَّكنات وغيرِها، فيجازيكم بحسَبها.

وقيل: المعنى: يعلم جَوَلانَ أرواحكم في السماء لطلب معادن الأَفراح، وتقلُّبَ أشباحكم في الأَرض لطلب الوسيلة إلى مشاهدته، ويعلم ما تحصِّلونه بذلك.

﴿وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ الأنفُسية والآفاقية ﴿إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ لسوء اختيارهم وعَمَى أَعينهم عن مشاهدة أنوار اللهِ تعالى الساطعةِ على صفحات الوجود.

﴿وَقَالُوا۟﴾ لضَعف يقينهم: ﴿لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ﴾ فنراه؛ لتزولَ شبهتنا ﴿وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ﴾ أي: أمرُ هلاكهم؛ لعدم قدرتهم على تحمُّل مشاهدته ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا﴾ ليمكنَهم مشاهدتُه.

﴿قُل لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي: ما في العالمين ﴿قُل لِّلَّهِ﴾ إيجاداً وإفناءً ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾. قال سيِّدي الشيخ الأكبر قدَّس الله تعالى سرَّه: إن رحمة الله تعالى عامَّةٌ، وهي نعمة الامتنان التي تُنال من غير استحقاق، وهي المرادة في قوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩] وإليها الإشارةُ بالرحمن في البسملة. وخاصَّةٌ، وهي الواجبة المرادة بقوله تعالى:

﴿فَسَأَكۡتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦] وإليها الإشارةُ بالرحيم فيها. ويشير كلامه قدَّس الله تعالى سرَّه في «الفتوحات»[١] إلى أنَّ ما في الآية هو الرحمةُ الخاصة، ومقتضى السِّياق أنها الرحمة العامة.

وذكر قدَّس الله تعالى سرَّه في أثناء الكلام على الرحمة وقولِ الله عزَّ شأنه يومَ القيامة: «شفعت الملائكة، وشفعت النبيُّون والمؤمنون، وبقي أَرحمُ الراحمين»[٢]: إن رحمة الله تعالى سبقت غضبَه كما في الخبر[٣]. فهي أمامَ الغضب، فلا يزال غضبُ الله تعالى يجري في شأواه بالانتقام من العباد حتى ينتهيَ إلى آخر مداه، فيجد الرحمةَ قد سبقته، فتتناول منه العبدَ المغضوب عليه، فتُبسَط عليه ويرجع الحكمُ لها فيه، والمدى الذي يقطعه[٤] الغضبُ ما بين «الرحمن الرحيم» الذي في البسملة، وبين «الرحمن الرحيم» الذي بعد «الحمد لله رب العالمين»، فـ«الحمد لله رب العالمين» هو المدى، وأولُه وآخِره ما قد علمت. وإنما كان ذلك عينَ المدى؛ لأن فيه يظهر السرَّاء والضرَّاء؛ ولهذا كان فيه الحمدُ وهو الثناء، ولم يقيد بسرَّاء ولا ضرَّاء، فيعمُّهما[٥]. ويقول الشرع في حمد السرَّاء: الحمد لله المنعم المتفضِّل، ويقول في حمد الضرَّاء: الحمد لله على كلِّ حال. فالحمد لله قد جاء في السرَّاء والضرَّاء؛ فلهذا كان عينَ المدى، وما من أحد في الدار الآخرة إلَّا وهو يَحمد اللهَ تعالى، ويرجو رحمته ويخاف عذابه واستمراره عليه، فجعل الله تعالى عَقِيب ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ فالعالَم بينهما[٦] بما هو عليه من محمود ومذموم. وهذا شبيهٌ بما جاء في سورة «ألم نشرح»[٧]، وهو تنبيه عجيبٌ منه سبحانه وتعالى لعباده ليتقوَّى عندهم الرجاءُ والطمع في رحمة الله تعالى.

---

(١) في الباب الثاني والتسعين وثلاثمئة ٣/ ٥٥٠ دار صادر. وما قبله منه.
(٢) قطعة من حديث أبي سعيد الخدري الطويل، أخرجه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣). وهو عند أحمد (١١٨٩٨).
(٣) تقدم تخريجه ص٦٣ من هذا الجزء.
(٤) في الفتوحات: يعطيه.
(٥) في الفتوحات: لأنه يعم السراء والضراء.
(٦) في الفتوحات: فالعالم بين هذه الرحمة ورحمة البسملة.
(٧) في الفتوحات: قوله تعالى: «فإن مع العسر يسراً» ثم «إن مع العسر يسراً».

وأنت إذا التفتَّ أدنى التفاتٍ تعلم أنه ما من أثر من آثار البطش إلَّا وهو مطرَّز برحمة الله تعالى، بل ما من سعدٍ ونحس إلَّا وقد خرج من مطالع أفلاك الرَّحمة التي فاضت شآبيبُها على القوابل حسب القابليات.

ومما يُظهر سبقَ الرحمة أن كلَّ شيءٍ موجودٍ مسبوقٌ بتعلُّق الإرادة بإيجاده وإخراجه من حيِّز العدم الذي هو معدن كلِّ نقص، ولا ريب في أنَّ ذلك رحمةٌ، كما أنه لا ريب في سبقه.

نعم تنقسم الرحمةُ من بعض الحيثيات إلى قسمين: رحمة مَحْضة لا يشوبها شيءٌ من النِّقمة، كنعيم الجنة، وهي الطالعةُ من بروج اسمه سبحانه «الرحيم»، ولكونه ﷺ يحبُّ دخول أمَّته الجنةَ ويكره لهم النارَ، سمَّاه الحقُّ عزَّ اسمه: «الرحيم» في قوله سبحانه وتعالى: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]. ورحمة قد يشوبها نقمةٌ، كتأديب الولد بالضرب رحمةً به، وكشرب الدواء المرِّ البشع، وهي المُشرقة من مطالع آفاق اسمه عزَّ اسمُه «الرحمن». ولعل هذه الرحمةَ العامَّة هي المرادةُ في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

ثم اعْلَمْ أنَّ سَبْقَ الرحمةِ الغضبَ يقتضي ظاهراً سَبْقَ تجلِّيات الجمال على تجلِّيات الجلال، لأنَّ الرحمة من الجمال، والغضب من الجلال.

وذكر مولانا الشيخ عبدُ الكريم الجيليُّ قدِّس سرُّه أنَّ الجلال أسبقُ من الجمال؛ فقد ورد في الحديث: «العظمة إزاري والكِبرياءُ ردائي»[1] ولا أقربَ من ثوب الرِّداء والإزار إلى الشخص، ثم قال: ولا يناقض هذا قولَه جلَّ شأنه: «سبقت رحمتي غضبي» فإنَّ الرحمة السابقة إنما هي بشرط العموم، والعمومُ من الجلال.

وادَّعى أنَّ الصفة الواحدة الجمالية إذا استوفت كمالَها في الظهور أو قاربت، سمِّيت جلالاً؛ لقوَّة ظهور سلطان الجمال، فمفهومُ الرحمة من الجمال، وعمومُها وانتهاؤها جلال.

---

(١) أخرجه أحمد (٨٨٩٤) من حديث أبي هريرة ﷺ، وقد تقدم ١/ ٤٠٤.

وأنت تعلم أنه إذا فسِّر السبقُ بالمعنى الذي نقله النوويُّ عن العلماء سابقاً، وهو الكثرةُ والشمول، فهو مما لا ريبَ في تحقُّقه في الرحمة، إذ في كلِّ غضبٍ رحمةٌ، وليس في كلِّ رحمةٍ غضب، كما لا يخفَى على مَن حقَّق النظر.

وبالجملة في رحمته سبحانه مطمعٌ أيُّ مطمع، حتى إن إبليس يرجوها يوم القيامة، على ما يدلُّ عليه بعض الآثار. وأحظى الناس بها إن شاء اللهُ تعالى هذه الأمةُ. نسأل اللهَ تعالى لنا ولكم الحظَّ الأوفرَ منها.

﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ الصُّغرى أو الكبرى ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ في نفس الأمر، وإنْ لم يشعر به المحجوبون.

﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ بإهلاكها في الشهوات واللَّذات الفانية، فحُجبوا عن الحقائق الباقية النورانية، واستبدلوا بها المحسوساتِ الفانيةَ الظُّلمانية ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ لذلك. نسأل اللهَ سبحانه وتعالى العفوَ والعافية في الدِّين والدنيا والآخرة.

❀ ❀ ❀

﴿وَلَهُ﴾ عطف على «لله» فهو داخلٌ تحت «قل» على أنه احتجاج ثانٍ على المشركين. وإليه ذهب غير واحد.

وقال أبو حيّان[1]: الظاهر أنه استئنافُ إخبار، وليس مندرجاً تحت الأمر، أي: ولله سبحانه وتعالى خاصّة ﴿مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ أي: الوقتين المخصوصين. و«ما» موصولة.

و«سكن» إما من السُّكنى، فيتناول الكلامُ المتحركَ والساكنَ من غير تقدير. وتَعدِيتها بـ «في» إلى الزمان، مع أن حقَّ استعمالها في المكان؛ لتشبيه الاستقرارِ بالزمان بالاستقرار بالمكان. وجوّز أن يكون هناك مشاكلةٌ تقديرية؛ لأنَّ معنى «لله ما في السماوات والأرض»: ما سكن فيهما واستقرَّ، والمراد: وله ما اشتملا عليه.

---

(١) في البحر ٤/ ٨٣.

وإما من السكون ضد الحركة كما قيل، وفي الكلام الاكتفاءُ بأحد الضدَّين، كما في قوله تعالى: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] والتقدير: ما سكن فيهما وتحرَّك. وإنَّما اكتفى بالسكون عن ضدِّه دون العكس؛ لأن السكونَ أكثر وجوداً، وعاقبةُ كلِّ متحرِّك السكونُ، كما قيل:

إذا هبَّت رياحك فاغتنمها ... فإنَّ لكل خافقةٍ سكونُ(١)

ولأنَّ السكون في الغالب نعمة؛ لكونه راحةً، ولا كذلك الحركةُ.

ورُدَّ بأنه لا وجهَ للاكتفاء بالسكون عن التحرُّك في مقام البسطِ والتقرير، وإظهارِ كمال الملك والتصرُّف.

وأجيب بأن هذا المحذوفَ في قوَّة المذكور؛ لسرعة انفهامه مِن ذكر ضدِّه، والمقام لا يستدعي الذِّكر، وإنما يستدعي عمومَ التغيرات والتصرُّفات الواقعةِ في الليل والنهار، ومتى التُزم كونُ السكون مع ضدِّه السريعِ الانفهام كنايةً عن جميع ذلك، ناسب المقام.

وقيل: إنَّ ما سكن يعمُّ جميع المخلوقات؛ إذ ليس شيءٌ منها غيرَ متَّصف بالسكون، حتى المتحرِّك حالَ ما يرى متحركاً، بناءً على ما حُقِّق في موضعه من أنَّ تفاوت الحركات بالسرعة والبطء لقلَّة السَّكنات المتخلِّلة وكثرتها.

وفي معنى الحركة والسكونِ وبيانِ أقسام الحركة المشهورةِ كلامٌ طويل يطلب من محلِّه.

﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ أي: المبالغ في سَماع كلِّ مسموع، فيسمع هواجسَ كلِّ ما سكن في المَلَوين.

﴿ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣﴾﴾ أي: المبالغ في العلم بكلِّ معلوم من الأجناس المختلفة. والجملة مسوقة لبيان إِحاطة سمعِه وعلمه سبحانه وتعالى بعد بيان إِحاطة قدرته جلَّ شأنه. أو للوعيد على أقوالهم وأفعالهم؛ ولذا خصَّ السمع والعلم بالذِّكر. وهي تحتمل أن تكونَ من مقول القول، وأن تكونَ من مقول الله تعالى.

---

(١) نسبه في غرر الخصائص الواضحة ص٢٤٠ لابن هندو. وهو في التمثيل والمحاضرة ص٢٤١، والحلل في شرح أبيات الجمل ص٣٠٢ دون نسبة.

﴿قُلْ﴾ للمشركين بعد توبيخهم بما سبق ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا﴾ إنكار لاتخاذ غيرِ الله تعالى وليًّا، لا لاتخاذ الوليِّ مطلقاً؛ ولذا قدِّم المفعول الأوَّل وأُولِيَ الهمزةَ. ونحوُه ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ تَأْمُرُوٓنِّىٓ أَعْبُدُ﴾ [الزمر: ٦٤].

والمراد بالوليِّ هنا المعبودُ؛ لأنه ردٌّ لمن دعاه ﷺ، فقد قيل: إنَّ أهل مكة قالوا له عليه الصلاة والسلام: يا محمد، تركتَ ملَّة قومك وقد علمنا أنه لا يَحملك على ذلك إلَّا الفقرُ، فارجع فإنَّا نجمع لك من أموالنا حتى تكونَ من أغنانا، فنزلت[1].

واعتُرض بأنَّ المشرك لم يخصَّ عبادتَه بغير الله تعالى، فالردُّ عليه إنما يكون لو قيل: أأتخذ غيرَ الله وليًّا.

وأجيب: بأنَّ مَن أشرك بالله تعالى غيرَه، لم يتخذ اللهَ تعالى معبوداً؛ لأنه لا يجتمع عبادتُه سبحانه مع عبادة غيره، كما قيل:

إذا صافى صديقُك من تعادي ... فقد عاداك وانقطع الكلامُ[2]

وقيل: الوليُّ بمعنى الناصر، كما هو أحدُ معانيه المشهورة. ويُعلَم من إنكار اتخاذ غيرِ الله تعالى ناصراً أنَّه لا يتخذه معبوداً من باب الأَولى.

ويحتمل الكلامُ ـ على ما قيل ـ أن يكونَ من الإخراج على خلاف مقتضَى الظاهر؛ قصداً إلى إمحاض النصح، ليكونَ أعْوَنَ على القبول، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا لِىَ لَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِى فَطَرَنِى وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [يس: ٢٢].

﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي: مبدعِهما، كما أخرجه ابن أبي حاتم[3] عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وأخرج أبو عُبَيدٍ[4] وابن جَرير[5] وابن الأنباريِّ[6] عنه رضي الله عنه قال: كنت لا أدري

(١) انظر أسباب النزول ص٢٠٨.
(٢) البيت في غرر الخصائص الواضحة ص٤٣٢، ونفحة الريحانة ٤/ ١٧٧ دون نسبة.
(٣) في تفسيره ٤/ ١٢٦٩.
(٤) في فضائل القرآن ص٢٠٦، وعزاه إليه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٧، وقد تحرف في الأصل و(م) إلى: عبيدة.
(٥) في تفسيره ٩/ ١٧٥.
(٦) في الوقف والابتداء ١/ ٧١-٧٢.

ما فاطرُ السماوات والأرض، حتى أتاني أَعرابيّان يختصمان في بئر، فقال أحدهما: أنا فطرتها. يقول: أنا ابتدأتها.

وهو نعت للجلالة مؤكِّد للإنكار، وصحَّ وقوعه نعتاً للمعرفة لأنه بمعنى الماضي، سواءٌ كان كلاماً من الله تعالى ابتداء، أو محكيًّا عن الرسول ﷺ؛ إذ المعتبَرُ زمانُ الحكم لا زمان التكلُّم. ويدلُّ على إرادة المضيِّ أنه قرأ الزهريُّ: «فَطَرَ»(١)، ولا يضرُّ الفصلُ بينهما بالجملة؛ لأنها ليست بأجنبية، إذ هي عاملةٌ في عامل الموصوف. وقيل: بدل من الاسم الجليل. ورجَّحه أبو حيان(٢) بأنَّ الفصل فيه أسهل.

وقُرِئ بالرفع والنصب على المدح(٣)، أي: هو فاطرُ، أو: أمدح فاطرَ، وجوِّز أن يكون النصب على البدليَّة من «وليًّا» لا الوصفيةِ؛ لأنّه معرفة، نَعَم يجوز على قراءة الزهريِّ أن تكونَ الجملة صفةً له.

﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُۗ﴾ أي: يَرزق ولا يُرزَق، كما أخرجه ابن جَرير(٤) وغيرُه عن السُّدِّي. فالمراد من الطَّعم الرزقُ بمعناه اللغويِّ، وهو كلُّ ما ينتفع به، بدليل وقوعه مقابلاً له في قوله تعالى: ﴿مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾ [الذاريات: ٥٧] وعبَّر بالخاصِّ عن العامِّ مجازاً؛ لأنه أعظمُه وأكثره، لشدَّة الحاجة إليه، ويحتمل أنه اكتفى بذكره عن ذكره؛ لأنه يُعلم من ذلك نفيُ ما سواه، فهو حقيقة. والجملة في محلِّ نصب على الحالية.

وعن أبي عَمرٍو والأعمش وعكرمةَ أنهم قرؤوا: «ولا يَطعَم» بفتح الياء والعين(٥)، أي: ولا يأكل، والضمير لله تعالى. ومثلُه قراءة [ابن] أبي عبلة، بفتح الياء وكسر العين(٦).

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٦.

(٢) في البحر المحيط ٤/ ٨٥.

(٣) القراءتان في الكشاف ٢/ ٨، والبحر ٤/ ٨٥.

(٤) في تفسيره ٩/ ١٧٦.

(٥) القراءات الشاذة ص٣٦، والمحرر الوجيز ٢/ ٢٧٣، والبحر ٤/ ٨٦.

(٦) كذا نقل المصنف عن الشهاب ٤/ ٣٢ في قراءة ابن أبي عبلة، والذي في المصادر عنه أن قراءته هي بضم الياء وكسر العين مثل الأول، والمعنى: «وهو يُطْعِمُ» أي: الله، و«لا يُطْعِمُ» =

وقرأ يعقوب[١] بعكس القراءةِ الأولى، أعني: بناءَ الأول للمفعول والثاني للفاعل، والضميرُ حينئذ في الفعلين لغير اللهِ تعالى، أي: أتَّخذ مَن هو مرزوق غيرُ رازق وليًّا، والكلام وإن كان مع عَبَدة الأصنام إلَّا أنه نَظَرٌ إلى عموم غير الله تعالى، وتغليب أُولي العقول كعيسى عليه الصلاة والسلام؛ لأن فيه إنكارَ أن يصلحَ الأصنام للأُلوهية من طريق الأولى. وقد يقال: الكلام كناية عن كونه مخلوقاً غيرَ خالق، كقوله تعالى: ﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [النحل: ٢٠] ويُحمل الفعل على معنى النفع، لا يُردُّ شيء رأساً.

وقرأ الأشهب: «وهو يُطعِم ولا يُطعِم» ببنائهما للفاعل[٢]. ووجِّهت إمَّا بأن أفعل بمعنى استفعل، كما ذكره الأزهريُّ، أي: وهو يُطعِم ولا يَستطعم، أي: لا يطلب طعاماً ويأخذه من غيره، أو بأن المعنى: يُطعِم تارةً ولا يُطعِم أخرى، كقوله سبحانه وتعالى: ﴿يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ﴾ [البقرة: ٢٤٥] والضميران لله تعالى، ورجوعُ الضمير الثاني لغير الله تعالى تكلُّف يحتاج إلى التقدير.

﴿قُلْ﴾ بعد بيان أنَّ اتخاذ غيره تعالى وليًّا مما يقضي ببطلانه بديهةُ العقول: ﴿إِنِّيٓ أُمِرْتُ﴾ من جناب وليِّي جلَّ شأنه ﴿أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ وجهَه لله سبحانه وتعالى مخلصاً له؛ لأن النبيَّ عليه الصلاة والسلام مأمور بما شرعه، إلَّا ما كان من خصائصه عليه الصلاة والسلام، وهو إمام أُمَّته ومقتداهم، وينبغي لكلِّ آمر أن يكون هو العاملَ أوَّلاً بما أَمر به؛ ليكون أدعى للامتثال، ومن ذلك ما حكَى اللهُ تعالى عن موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

وقيل: إنَّ ما ذكر للتحريض، كما يأمر الملكُ رعيَّته بأمر ثم يقول: وأنا أوَّل مَن يفعل ذلك؛ ليَحملَهم على الامتثال، وإلَّا فلم يَصدر عنه ﷺ امتناعٌ عن ذلك حتى يؤمَر به. وفيه نظر.

= أي: الولي. المحرر الوجيز ٢/ ٢٧٣، والبحر ٤/ ٨٦، والدر المصون ٤/ ٥٥٧. وسترد هذه القراءة قريباً عن الأشهب، وسيذكر المصنف لها تخريجين غير ما ذكرناه.

(١) في رواية ابن المأمون عنه، كما في الكشاف ٢/ ٨، والبحر ٤/ ٨٦.

(٢) الكشاف ٢/ ٨.

﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ١٤﴾ أي: في أمر من أمور الدين. وفي الكلام قول مقدَّر، أي: وقيل لي: لا تكوننَّ. فالواو من الحكاية عاطفةٌ للقول المقدَّر على «أمرت». وحاصل المعنى: إني أُمرت بالإسلام ونُهيت عن الشرك.

وقيل: إنه معطوف على مَقول «قل» على المعنى؛ إذ هو في معنى: قل: إني قيل لي: كن أولَ مسلم ولا تكوننَّ، فالواو من المحكيِّ.

وقيل: إنه عطف على «قل» على معنى أنه عليه الصلاة والسلام أُمر بأن يقولَ كذا ونُهي عن كذا.

وتعقِّب بأن سلاسة النظم تأبى عن فصل الخطابات التبليغية بعضِها عن بعض بخطابٍ ليس منها.

وجوِّز أن يكون معطوفاً على «إني أمرت» داخلاً في حيِّز «قل» والخطاب لكلٍّ من المشركين. ولا يخفى تكلُّفه وتعسُّفه.

وعدم صحَّة عطفه على «أكون» ظاهر؛ إذ لا وجهَ للالتفات، ولا معنى لأن يقال: أُمِرْتُ أن لا تكونن.

﴿قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي﴾ أي: بمخالفة أمره ونهيه، أيَّ عصيان كان، فيدخل فيه ما ذكر دخولاً أوليًّا.

وقولُه سبحانه وتعالى: ﴿عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ١٥﴾ ـ أي: عذابَ يوم القيامة، وعِظَمُه لعِظَمِ ما يقع فيه ـ مفعولُ «أخاف»، والشرطيةُ معترضة بينهما، وجواب الشرط محذوف وجوباً، وما تقدَّم على الأداة شبيهٌ به، فهو دليلٌ عليه وليس إيّاه على الأصحّ، خلافاً للكوفيين والمبرِّد. والتقدير: إن عصيت أَخَفْ، أو أَخاف، عذابَ... إلخ. وقيل: صرتُ مستحقًّا لعذاب ذلك اليوم.

وفي الكلام مبالغةٌ أخرى بالنظر إلى ما يفهم مما تقدَّم في قطع أطماعهم، وتعريضٌ بأنهم عصاة مستحقُّون للعذاب، حيث أُسند إلى ضمير المتكلِّم ما هو معلوم الانتفاء، وقرن بـ «إن» التي تفيد الشكَّ، وجيء بالماضي إبرازاً له في صورة الحاصل على سبيل الفرض. ويَؤُول المعنى في الآخرة إلى تخويفهم على صدور ذلك الفعل منهم، فليس في الكلام دلالةٌ على أنه عليه الصلاة والسلام يخاف على

نفسه المقدَّسةِ الكفرَ والمعصيةَ مع أنه ليس كذلك؛ لعصمته ﷺ.

وأَورد بعضهم في[1] دلالة الآية على ما ذُكر بحثاً، ثم قال: وأُجيبَ عنه بأنَّ الخوف تعلَّق بالعصيان الممتنع الوقوعِ امتناعاً عاديًّا، فلا تدل إلَّا على أنه عليه الصلاة والسلام يخاف لو صدر عنه ـ وحاشاه ـ الكفرُ والمعصية، وهذا لا يدلُّ على حصول الخوف. وأنت تعلم أنَّ فيما قدَّمنا غنًى عن ذلك.

ويُفهَم من كلام بعضهم أنَّ خوف المعصوم من المعصية لا ينافي العصمةَ، لعلمه أن الله سبحانه وتعالى فعَّال لما يريد، وأنه لا يجب عليه شيء. وفي بعض الآثار أنه عزَّ شأنُه قال لموسى عليه السلام: يا موسى، لا تأمن مكري حتى تجوزَ الصِّراط[2].

وجاء في غيرِ ما خبرٍ أنه ﷺ إذا عصفت الريح يصفرُّ وجهه الشريف ويقول: «أخاف أن تقومَ الساعة»[3] مع أن الله تعالى أخبره أنَّ بين يديها ظهورَ المهدي[4]. وعيسى عليهما السلام[5]. وخروجَ الدجال[6]، وطلوعَ الشمس من

(١) قوله: في، ساقط من (م).

(٢) ذكره ابن رجب في جامع العلوم والحكم ٢/ ٥١ قطعةً من بعض الأخبار الإسرائيلية.

(٣) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وأخرج البخاري (٤٨٢٨) و(٤٨٢٩)، ومسلم (٨٩٩) عن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ مستجمعاً ضاحكاً حتى أرى منه لَهَواته، إنما كان يبتسم. قالت: وكان إذا رأى غيماً أو ريحاً عرف ذلك في وجهه، فقالت: يا رسول الله؛ أرى الناس إذا رأوا الغيم فرحوا، رجاء أن يكون فيه المطر، وأراك إذا رأيته، عرفت في وجهك الكراهية؟ قالت: فقال: «يا عائشة! ما يؤمِّنني أن يكون فيه عذاب، قد عذب قوم بالريح، وقد رأى قوم العذاب فقالوا: هذا عارض ممطرنا». وهو عند أحمد (٢٤٣٦٩).

(٤) وردت أحاديث في ظهور المهدي، منها حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المهدي مني أجلى الجبهة، أقنى الأنف، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جَوراً وظلماً، ويملك سبع سنين» أخرجه أبو داود (٤٢٨٥) واللفظ له، والترمذي (٢٢٣٢) وحسنه، وابن ماجه (٤٠٨٣). وهو عند أحمد (١١٢١٢).

(٥) في نزول عيسى عليه السلام أحاديث، منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً، فيَكسِرَ الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد». أخرجه البخاري (٢٢٢٢)، ومسلم (١٥٥). وهو عند أحمد (١٠٤١٤).

(٦) ذكر في غير حديث، منها حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عند البخاري (١٨٨٢) و(٧١٣٢)، ومسلم (٢٩٣٨)، وأحمد (١١٣١٨).

مغربها[1]، إلى غير ذلك من الأمارات التي لم توجد إذ ذاك ولم تحقَّق بعد.

وصحَّ أنه ﷺ اعتذر عن عدم خروجه عليه الصلاة والسلام لصلاة التراويح بعد أن صلَّاها أولَ رمضان وتكاثر الناسُ رغبةً فيها بقوله: «خشيتُ أن تفرضَ عليكم»[2] مع أنَّ ما كان ليلةَ الإسراء إذ فُرضت الصلوات يُشعر بأنه تعالى لا يَفرض زيادةً على الخمس.

وكلُّ ذلك يدل على أنَّ الله تعالى أن يفعل ما يشاء، وقصارى ما يلزم في أَمثال ذلك لو فُعل تغيُّرُ تعلُّقِ الصفة، وهو لا يستلزم تغيرَ الصفة ليلزمَ الحدوثُ وقيامُ الحوادث به تعالى شأنه. وهذا بحث طويل الذَّيل، ولعل النَّوبة تُفضي إلى تحقيقه إن شاء الله تعالى.

﴿مَّن يُصۡرَفۡ عَنۡهُ يَوۡمَئِذٖ﴾ أي: مَن يُصرف العذابُ عنه، فنائب الفاعل ضميرُ العذاب، وضمير «عنه» يعود على «مَن». وجوِّز العكس، أي: مَن يصرف عن العذاب. و«مَن» على الوجهين مبتدأ، خبرُه الشرط، أو الجواب، أو هما، على الخلاف.

والظرف متعلِّق بالفعل، أو بالعذاب، أو بمحذوفٍ وقع حالاً من الضمير. وجوِّز أن يكون نائبَ الفاعل. وهل يحتاج حينئذٍ إلى تقدير مضاف ـ أي: عذابُ يومئِذ ـ أم لا؟ فيه خلاف. فقيل: لا بدَّ منه؛ لأن الظرف غيرَ التامِّ ـ أي: المقطوع عن الإضافة، كـ: قَبْلُ، و: بَعْدُ ـ لا يقام مُقامَ الفاعل إلَّا بتقديرِ مضاف، و«يومئذ» له حكمُه.

وفي «الدُّرّ المصون»[3]: لا حاجة إليه؛ لأنَّ التنوين لكونه عوضاً يُجعل في قوَّة المذكور، خلافاً للأخفش.

---

(١) أخرج البخاري (٤٦٣٦)، ومسلم (١٥٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت من مغربها، آمن الناس كلهم أجمعون، فيومئذ لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً». وهو عند أحمد (٧١٦١).

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٩) و(٩٢٤)، ومسلم (٧٦١) من حديث عائشة رضي الله عنها. وهو عند أحمد (٢٥٣٦٢).

(٣) ٤/ ٥٦١.

وذكر الأُجهوريُّ أن التنوين هنا عوضٌ عن جملة محذوفة يتضمَّنها الكلامُ السابق، والأصل: يومَ إذ يكون الجزاء، ونحو ذلك.

والجملة مستأنفةٌ مؤكِّدةٌ لتهويل العذاب، وجوّز أن تكون صفةَ «عذاب».

وقرأ حمزة والكسائيُّ ويعقوبُ وأبو بكر عن عاصم: «مَن يَصرِف»(١) على أنَّ الضمير فيه لله تعالى.

وقرأ أُبيٌّ: «مَن يَصرف اللهُ»(٢) بإظهار الفاعل، والمفعولُ به محذوف، أي: العذاب، أو «يومئذ» بحذف المضاف، أو يجعل اليوم عبارةً عما يقع فيه. و«مَن» في هذه القراءةِ أيضاً مبتدأ. وجوَّز أبو البقاء(٣) أن تُجعلَ في موضع نصبٍ بفعل محذوف، تقديره: من يكرم يصرف الله العذاب عنه، فجعل «يصرف» تفسيراً للمحذوف، وأن يجعل منصوباً بـ«يصرف»، ويجعل ضمير «عنه» للعذاب، أي: أيَّ إنسان يَصرف اللهُ تعالى عنه العذاب ﴿فَقَدْ رَحِمَهُۥ﴾ أي: الرحمةَ العظمى، وهي النَّجاة، كقولك: إنْ أطعمتَ زيداً من جوعة فقد أحسنتَ إليه، تريد: فقد أتممت الإحسانَ إليه. وعلى هذا يكون الكلام من قبيل: مَن أدرك مرعى الصَّمَّان فقد أدرك(٤)، و«من كانت هجرتُه إلى الله تعالى» الخبر(٥)، ومن قبيل صرف المطلَق إلى الكامل.

وقيل: المراد: فقد أدخله الجنةَ، فذُكِرَ الملزوم وأُريد اللازم؛ لأن إدخال الجنة من لوازم الرحمة، إذ هي دار الثواب اللازمِ لترك العذاب. ونُقض بأصحاب الأعراف.

وأُجيب بأن قوله تعالى ﴿وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٦﴾﴾ حال مقيِّدة لما قبله، والفوز المبين إنما هو بدخول الجنة؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

---

(١) التيسير ص١٠١، والنشر ٢/ ٢٥٧.

(٢) البحر ٤/ ٨٦، والدر المصون ٤/ ٥٥٩. وهي في القراءات الشاذة ص٣٦ بلفظ: «من يصرفه الله» بهاء.

(٣) في الإملاء ٢/ ٥٢٠.

(٤) تقدم ٥/ ٢١٥.

(٥) قطعة من حديث أخرجه البخاري (٥٤)، ومسلم (١٩٠٧) عن عمر ﷺ، وقد تقدم ٢/ ٤١٢.

وأنت تعلم أنه إذا قلنا: إنَّ الأعراف جبل في الجنة عليه خواصُّ المؤمنين ـ كما هو أحدُ الأقوال ـ لا يَرِد النقض. وسيأتي إن شاء اللهُ تعالى تحقيقُ ذلك. وما ذُكر من الجواب مبنيٌّ على ما لا يخفى بُعده. والداعي إلى التأويل اتِّحادُ الشرطِ والجزاءِ الممتنعُ عندهم.

وقال بعض الكاملين: إنَّ ما في النظم الجليل نظيرُ قوله ﷺ: «لن يجزيَ ولدٌ والده إلَّا أن يجدَه مملوكاً فيشتريه فيعتقه»(١) يعني بالشراء المذكور، وإنَّ اختلاف العنوان يكفي في صحة الترتيب والتعقيب، ولك أن تقول: إنَّ الرحمة سبب للصرف سابق عليه على ما تلوِّح إليه صيغةُ الماضي والمستقبل، والترتيبُ باعتبار الإخبار.

وتعقَّبه الشهاب(٢) بأنه تكلُّف؛ لأن السبب والمسبَّب لابد من تغايرهما معنًى، والحديثُ المذكور منهم مَن أخذ بظاهره، ومنهم من أوَّله بأن المراد: لا يَجزيه أصلاً، وهو دقيق؛ لأنه تعليقٌ بالمحال. وأما كونُ الجواب ماضياً لفظاً ومعنًى، ففيه خلاف، حتى منعه بعضهم في غير(٣) «كان» لعراقتها في المُضي. اهـ. فليفهم.

والإشارة إما إلى الصرف الذي في ضمن «يصرف»، وإما إلى الرحمة، وذكِّر لتأويل المصدر بـ «أنْ» والفعل. ومنهم من اعتبر الرُّحْم، بضمٍّ فسكون أو بضمتين، وهو ـ على ما في القاموس(٤) ـ بمعنى الرحمة. ومعنى البعد(٥)؛ للإيذان بعلوِّ درجة ما أُشير إليه. والفوزُ: الظفر بالبغية. و«أل» لقَصره على المسنَد إليه.

﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ﴾ أي: ببَليّة، كمرض وحاجة ﴿فَلَا كَاشِفَ﴾ أي: لا مزيل ولا مفرِّج ﴿لَهُۥٓ﴾ عنك ﴿إِلَّا هُوَ﴾ والمراد: لا قادرَ على كشفه سواه سبحانه وتعالى، من الأصنام وغيرِها.

﴿وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ﴾ من صحة وغنًى ﴿فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾﴾ ومن جملته ذلك، فيَقدر جلَّ شأنه عليه، فيمسك به ويحفظه عليك من غير أن يقدرَ على دفعه

---

(١) أخرجه مسلم (١٥١٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وهو عند أحمد (٧١٤٣).

(٢) في حاشيته ٤/ ٣٥.

(٣) قوله: غير، ليس في حاشية الشهاب.

(٤) مادة (رحم).

(٥) أي: في «ذلك».

ورفعه أحد، كقوله تعالى: ﴿فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾ [يونس:١٠٧] ويظهر من هذا ارتباطُ الجزاء بالشرط.

وقيل: إنَّ الجواب محذوف، تقديره: فلا رادَّ له غيرُه تعالى، والمذكور تأكيد للجوابين؛ لأنَّ قدرته تعالى على كلِّ شيء من الخير والشر تؤكِّد أنه سبحانه وتعالى كاشفُ الضرِّ وحافظ النِّعم ومُديمها. وزَعْمُ أنه لا تعلُّق له بالجواب الأوَّل بل هو علَّة الجواب الثاني، ظاهرُ البطلان؛ إذ القدرة على كل شيءٍ تؤكِّد كشف الضرِّ بلا شبهة، وإنكارُ ذلك مكابرة.

وأصل المسِّ ـ كما قال أبو حيان[1] ـ تلاقي الجسمين، والمراد به هنا الإصابة.

وجعل غيرُ واحد الباءَ في «بِضُرٍّ» وفي «بخَيْرٍ» للتعدية وإن كان الفعل متعدِّياً، كأنه قيل: وإن يمسسك اللهُ الضرَّ.

وفسروا الضُّرَّ ـ بالضَّمِّ ـ بسوء الحال في الجسم وغيرِه، وبالفتح بضد النفع.

وعدل عن الشرِّ المقابل للخير إلى الضّرّ ـ على ما في «البحر»[2] ـ لأن الشرَّ أعمّ، فأتى بلفظ الأخصِّ مع الخير الذي هو عامٌّ؛ رعايةً لجهة الرحمة.

وقال ابن عطية: إنَّ مقابلة الخير بالضر مع أن مقابِلَه الشرُّ وهو أخص منه، من خفي الفصاحة؛ للعدول عن قانون الصنعة[3] وطرحِ رداء التكلُّف، وهو أن يقرن بأخصَّ من ضدِّه ونحوه؛ لكونه أوفقَ بالمعنى وألصقَ بالمقام، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ﴿١١٨﴾ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَؤُاْ فِيهَا وَلَا تَضْحَىٰ﴾ [طـه: ١١٨-١١٩] فـجـيء بالجوع مع العُري وبالظمأ مع الضحو، وكان الظاهر خلافَه. ومنه قولُ امرئ القيس:

كـأنِّـي لـم أركـب جـواداً لـلـذَّة ... ولـم أتـبطَّـن كـاعـبـاً ذاتَ خـلـخـالِ
ولـم أسـبـأ الـزِّقَّ الـرويَّ ولـم أقـل ... لـخـيـلـي كُـرِّي كـرَّةً بـعـد إجـفـال[4]

(١) في البحر ٤/ ٨٧.
(٢) ٤/ ٨٨.
(٣) في (م): الضعة.
(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٢٧٤بنحوه، والبيتان في الديوان ص٣٥: وتحرف «أسبأ» في الأصل و(م) إلى: أسأل. ومعنى: ولم أسبأ الزقَّ: ولم أَشْتَرِ الزقَّ.

وإيضاحه أنَّه في الآية قُرن الجوعُ الذي هو خلوُّ الباطن بالعُرْي الذي هو خلوُّ الظاهر، والظمأُ الذي فيه حرارةُ الباطن بالضُّحى الذي فيه حرارة الظاهر. وكذلك قَرَنَ امرؤ القيس علوَّه على الجواد بعلوِّه على الكاعب؛ لأنهما لذَّتان في الاستعلاء، وبذلَ المال في شراء الراح ببذل الأنفس في الكفاح؛ لأن في الأول سرورَ الطرب، وفي الثاني سرورَ الظفر. وكذا هنا أوثر الضرُّ لمناسبته ما قبله من الترهيب، فإنَّ انتقام العظيم عظيم. ثم لَمَّا ذكر الإحسان أتى بما يعمُّ أنواعَه.

والآية من قبيل اللفّ والنشر، فإنَّ مسَّ الضُّرِّ ناظرٌ إلى قوله تعالى: ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ﴾ إلخ، ومسَّ الخير ناظر إلى قوله سبحانه: ﴿مَّن يُصۡرَفۡ عَنۡهُ﴾ إلخ.

وهي ـ على ما قيل ـ داخلة في حيِّز «قل»، والخطاب عامٌّ لكل من يقف عليه، أو لسيِّد المخاطَبين ﷺ. و«لا» نافية للجنس، و«كاشف» اسمها، و«له» خبرها، والضمير المنفصل بدل من موضع «لا كاشف» أو من الضمير في الظرف، ولا يجوز ـ على ما قال أبو البقاء[1] ـ أن يكون مرفوعاً بـ «كاشف»، ولا بدلاً من الضمير فيه؛ لأنك في الحالين تُعمل اسم «لا»، ومتى أعملتَه في ظاهرٍ نوَّنته.

وفي هذه الآية الكريمة ردٌّ على من رجا كشفَ الضرِّ من غيره سبحانه وتعالى وأمَّل أحداً سواه.

وفي «فتوح الغيب» للقطب الربَّاني سيِّدي عبدِ القادر الجيلانيِّ قدَّس اللهُ تعالى سرَّه، من كلام طويل: إنَّ من أراد السلامة في الدنيا والآخرة، فعليه بالصبر والرِّضا وتركِ الشكوى إلى خلقه، وإنزالِ حوائجه بربِّه عزَّ وجلَّ، ولزوم طاعته، وانتظار الفَرَج منه سبحانه وتعالى، والانقطاعِ إليه، فحرمانُه عطاء، وعقوبته نَعماء، وبلاؤه دواء، ووعده حال، وقوله فعل، وكلُّ أفعاله حسنة وحكمة ومصلحة، غير أنه عزَّ وجلَّ طوى علمَ المصالح عن عباده وتفرَّد به، فليس إلَّا الاشتغالُ بالعبودية، من أداء الأوامر واجتنابِ النواهي، والتسليم في القدر، وترك الاشتغال بالربوبيّة، والسكون عن لِم وكيف ومتى.

وتستند هذه الجملةُ إلى حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينما أنا رديفُ

---

(١) في الإملاء ٢/ ٥٢١-٥٢٢.

رسول الله ﷺ إذ قال: «يا غلام، احفظ اللهَ تعالى يحفظْك، احفظ الله تعالى تجدْه أَمامك، وإذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنتَ فاستعن بالله، جفَّ القلم بما هو كائن، ولو جهد العبادُ أن ينفعوك بشيءٍ لم يَقضِه الله سبحانه وتعالى لك، لم يَقدروا عليه، ولو جهدوا أن يضرُّوك بشيءٍ لم يقضه الله تعالى عليك، لم يقدروا عليه، فإن استطعت أن تعملَ لله تعالى بالصِّدق في اليقين، فاعمل، فإن لم تستطع، فإنَّ في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً، واعلَم أنَّ النصر مع الصبر، وأنَّ الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً»[1]. فينبغي لكلِّ مؤمن أن يجعل هذا الحديثَ مرآةَ قلبه، وشعارَه ودِثاره وحديثه، فيعملَ به من جهة حركاته وسكناته، حتى يسلمَ في الدنيا والآخرة ويجدَ العزَّة برحمة الله عزَّ وجلَّ.

﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ قيل: هو استعارة تمثيلية، وتصويرٌ لقهره سبحانه وتعالى وعلوِّه عزَّ شأنه بالغلبة والقدرة. وجوَّز أن تكون الاستعارة في الظرف بأن شبه الغلبة بمكان محسوس. وقيل: هو كنايةٌ عن القهر والعلوِّ بالغلبة والقدرة.

وقيل: إنَّ «فوق» زائدة، وصحَّح زيادتَها ـ وإن كانت اسماً ـ كونُها بمعنى «على». وهو كما ترى.

والداعي إلى التزام ذلك كلِّه أنَّ ظاهر الآية يقتضي القولَ بالجهة، و اللهُ تعالى منزَّه عنها؛ لأنها محدَثة بإحداث العالَم وإخراجِه من العدم إلى الوجود. ويلزم أيضاً من كونه سبحانه وتعالى في جهةٍ مفاسدُ لا تخفى.

وأنت تعلم أن مذهب السلف إثبات الفوقية لله تعالى كما نصَّ عليه الإمام الطَّحاوي وغيره[2]. واستدلُّوا لذلك بنحو ألفِ دليل. وقد روى الإمام أحمد[3] في

---

(١) أخرجه أحمد (٢٨٠٣) بنحوه، وهو عند الترمذي (٢٥١٦) مختصراً. وقد تقدمت قطعة منه عند تفسير الآية (٣٥) من سورة المائدة.

(٢) لم نجد في العقيدة الطحاوية ما ذكره المصنف، بل فيه ١/ ٢٦٠: وتعالى عن الحدود والغايات، والأركان والأعضاء والأدوات، لا تحويه الجهات الست كسائر المبتدعات. اهـ. وما ذكره المصنف هو كلام الشارح ابن أبي العز.

(٣) بسندٍ ضعيف جدًّا، انظر المسند (١٧٧٠). وهو عند أبي داود (٤٧٢٣) و(٤٧٢٤) و(٤٧٢٥)، والترمذي (٣٣٢٠)، وابن ماجه (١٩٣).

حديث الأوعال عن العباس رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «والعرشُ فوقَ ذلك، و اللهُ تعالى فوق ذلك كلِّه».

وروى أبو داود[١] عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جدِّه قولَه ﷺ للرجل الذي استشفع بالله تعالى عليه: «ويحك أتدري ما اللهُ؟ إنَّ الله تعالى فوق عرشه، وعرشُه فوق سماواته ـ وقال بأصابعه مثلَ القبَّة ـ وإنه لَيئطُّ به أطيطَ الرحل الجديدِ بالراكب»[٢].

وأخرج الأُمويُّ[٣] في «مغازيه» من حديث صحيح أن النبيَّ ﷺ قال لسعدٍ يومَ حكم في بني قريظة: «لقد حكمتَ فيهم بحكم المَلِك من فوق سبع سماوات»[٤].

---

(١) في سننه (٤٧٢٦).

(٢) قال العلامة الخطابي في معالم السنن ٣٢٨/٤: هذا الكلام إذا جرى على ظاهره كان فيه نوع من الكيفية، والكيفية عن الله وصفاته منفية، فعقل أن ليس المراد منه تحقيق هذه الصفة ولا تحديده على هذه الهيئة، وإنما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله وجلالِه سبحانه، وإنما قصدَ به إفهام السائل من حيث يدركه فهمه؛ إذ كان أعرابيًّا جلفاً لا علم له بمعاني ما دقَّ من الكلام، وبما لطف منه عن درك الأفهام. وفي الكلام حذف وإضمار، فمعنى قوله: أتدري ما الله؟ معناه: أتدري ما عظمة الله وجلاله؟ وقوله: إنه ليئط به، معناه: إنه ليعجز عن جلاله وعظمته حتى يئط به، إذ كان معلوماً أن أطيط الرحل بالراكب إنما يكون لقوة ما فوقه، ولعجزه عن احتماله، فقرر بهذا النوع من التمثيل عنده معنى عظمة الله وجلاله وارتفاع عرشه ليعلم أن الموصوف بعلو الشأن وجلالة القدر وفخامة الذكر لا يجعل شفيعاً إلى من هو دونه في القدر وأسفل منه في الدرجة، وتعالى الله أن يكون مشبهاً بشيء أو مكيفاً بصورة خلق أو مدركاً بحدٍّ، ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾. وذكر البخاري هذا الحديث في التاريخ[الكبير ٢/ ٢٢٤] من رواية جبير بن محمد بن جبير عن أبيه عن جده، ولم يدخله في الجامع الصحيح. اهـ.

(٣) هو يحيى بن سعيد بن أبان، أبو أيوب القرشي الأموي الكوفي، محدث ثقة، حمل المغازي عن محمد بن إسحاق، توفي سنة (١٩٤هـ). السير ١٣٩/٩.

(٤) وأخرجه أيضاً بهذا اللفظ النسائي في السنن الكبرى (٥٩٠٦) و(٨١٦٦)، من حديث سعد بن أبي وقاص، وهو عند البخاري (٣٠٤٣) و(٣٨٠٤) و(٤١٢١) و(٦٢٦٢)، ومسلم (١٧٦٨) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه دون قوله: «من فوق سبع سماوات».

وروى ابن ماجه(١) [عن جابر](٢) يرفعه قال: «بينا أهلُ الجنة في نعيمهم، إذ سطع لهم نور، فرفعوا إليه رؤوسهم، فإذا الجبار جلَّ جلاله قد أَشرف عليهم من فوقهم وقال: يا أهلَ الجنة، سلام عليكم. ثم قرأ ﷺ قولَه تعالى: ﴿سَلَٰمٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ﴾ [يس: ٥٨] فينظر إليهم وينظرون إليه، فلا يلتفتون إلى شيءٍ من النعيم ما داموا ينظرون إليه».

وصحَّ أن عبد الله بنَ رواحة أَنشد بين يدي رسولِ الله ﷺ أبياتَه التي عرَّض بها عن القراءة لامرأته حين اتَّهمته بجاريته، وهي:

شهدتُ بأنَّ وعد الله حقٌّ ... وأنَّ النار مثوى الكافرينا
وأنَّ العرش فوق الماء طافٍ ... وفوق العرش ربُّ العالمينا
وتحمله ملائكةٌ شداد ... ملائكة الإله مسوَّمينا

فأَقرَّه عليه الصلاة والسلام على ما قاله وضحك منه(٣).

وكذا أنشد حسان بنُ ثابت رضي الله عنه قولَه:

شهدت بإذن الله أنَّ محمداً ... رسولُ الذي فوق السماوات مِن علُ
وأنَّ أبا يحيى ويحيى كلاهما ... له عمل من ربِّه متقبَّل
وأنَّ الذي عادى اليهودُ ابنَ مريمٍ ... رسولٌ أتى من عند ذي العرش مرسَل
وأنَّ أخا الأحقاف إذ قام فيهمُ ... يقوم بذات الله فيهم ويعدل

فقال النبيُّ ﷺ: وأنا أَشهد(٤).

وروى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى حكايةً عن إبليس: ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم

---

(١) في سننه (١٨٤). قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١/ ٦٨: إسناده ضعيف.
(٢) زيادة من شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ٢/ ٣٧٦، وكلام المصنف بطوله مأخوذ منه.
(٣) أورد القصة ابن عبد البر في الاستيعاب (٦/ ١٧٨ بهامش الإصابة) وقال: رويناها من وجوه صحاح. وتعقبه الذهبي في «العلو» ص١٠٦ بأنها رويت من وجوه مرسلة.
(٤) أورده الذهبي في السير ٢/ ٥١٨-٥١٩ وقال: هو مرسل. والأبيات في ديوان حسان رضي الله عنه ص٣٧٥.

﴿مِنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡۖ﴾ [الأعراف: ١٧] أنه قال: لم يستطع أن يقول: ومن فوقِهم؛ لأنه قد علم أنَّ الله تعالى سبحانه مِن فوقهم[(١)].

والآيات والأخبار التي فيها التصريحُ بما يدلُّ على الفوقية، كقوله تعالى: ﴿تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَكِيمِ﴾ [الجاثية: ٢]، ﴿إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠]، ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِۚ﴾ [النساء: ١٥٨]، ﴿تَعۡرُجُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيۡهِ﴾ [المعارج: ٤]، وقولِهِ ﷺ ـ فيما أخرجه مسلم[(٢)] ـ: «وأنت الظاهرُ فليس فوقَك شيء» كثيرةٌ جدًّا. وكذا كلامُ السلف في ذلك، فمنه ما روى شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاريُّ[(٣)] في كتابه «الفاروق» بسنده إلى أبي مطيع البلخيِّ[(٤)] أنه سأل أبا حنيفة رضي الله عنه عمَّن قال: لا أعرف ربِّي سبحانه في السماء أم في الأرض؟ فقال: قد كفر؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] وعرشُه فوق سبع سماوات، فقال: قلتُ: فإن قال: إنه على العرش، ولكن لا أدري: العرشُ في السماء أم في الأرض؟ فقال رضي الله عنه: هو كافر؛ لأنه أنكر آيةً في السماء، ومن أنكر آية في السماء فقد كفر. وزاد غيره: لأنَّ الله تعالى في أعلى عِلِّيين، وهو يُدْعَى من أعلى لا من أسفل. اهـ.

وأُيِّد القول بالفوقية أيضاً بأنَّ الله تعالى لَمَّا خلق الخلقَ، لم يخلقهم في ذاته المقدَّسة، تعالى عن ذلك، فإنه الأحد الصَّمد، الذي لم يلد ولم يولد، فتعيَّن أنه خلقهم خارجاً عن ذاته، ولو لم يتَّصف سبحانه بفوقية الذات مع أنه قائمٌ بنفسه غيرُ

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٦٦١)، وأخرجه الطبري في تفسيره ١٠/ ١٠١ بلفظ: لم يقل من فوقهم؛ لأن الرحمة تنزل من فوقهم.

(٢) في صحيحه (٢٧١٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وهو عند أحمد (٨٩٦٠).

(٣) هو عبد الله بن محمد، أبو إسماعيل الأنصاري الهروي الحنبلي، الحافظ الكبير، المتوفى سنة (٤٨١هـ). قال الذهبي: وكان طوداً راسياً في السنة لا يتزلزل ولا يلين، لولا ما كدر كتابه «الفاروق في الصفات» بذكر أحاديث باطلة يجب بيانها وهتكها، و الله يغفر له بحسن قصده. السير ١٨/ ٥٠٣ فما بعد.

(٤) هو الحكم بن عبد الله، أبو مطيع البلخي القاضي، راوي الفقه الأكبر عن أبي حنيفة رحمه الله تعالى، قال أبو داود: كان جهميًّا تركوا حديثه. مات سنة (١٩٩هـ). الفوائد البهية ص١١٨.

مخالِط للعالم، لكان متَّصفاً بضدِّ ذلك؛ لأن القابل للشيء لا يخلو منه أو من ضدِّه، وضدُّ الفوقية السُّفول، وهو مذموم على الإطلاق. والقول بأنَّا لا نسلِّم أنه قابل للفوقية حتى يلزمَ من نفيها ثبوتُ ضدها، مدفوعٌ بأنه سبحانه لو لم يكن قابلاً للعلوِّ والفوقيَّة، لم يكن له حقيقةٌ قائمة بنفسها، فمتى سُلِّم بأنه جلَّ شأنه ذاتٌ قائمٌ بنفسه غير مخالِط للعالَم وأنه موجود في الخارج ليس وجوده ذهنيًّا فقط، بل وجوده خارجَ الأذهان قطعاً، وقد علم كلُّ العقلاء بالضرورة أنَّ ما كان وجودُه كذلك، فهو إمَّا داخل العالم وإما خارجٌ عنه، وإنكار ذلك إنكارُ ما هو أجلى البديهيات، فلا يُستدلُّ بدليل على ذلك إلَّا كان العلم بالمباينة أظهرَ منه وأوضح، وإذا كانت صفة الفوقية صفةَ كمال لا نقصَ فيها، ولا يوجبُ القول بها مخالفةَ كتابٍ ولا سُنَّة ولا إجماع، كان نفيها عينَ الباطل، لاسيَّما والطباع مفطورة على قصد جهة العلوِّ عند التضرُّع إلى الله تعالى.

وذكر محمد بن طاهر المقدسيُّ(١) أن الشيخ أبا جعفر الهمذانيَّ(٢) حضر مجلس إمامِ الحرمين وهو يتكلَّم في نفي صفة العلوِّ ويقول: كان اللهُ تعالى ولا عرش، وهو الآنَ على ما كان. فقال الشيخ أبو جعفر: أَخبِرنا يا أستاذ عن هذه الضرورةِ التي نجدها في قلوبنا، فإنه ما قال عارف قطُّ: يا الله، إلَّا وجد في قلبه ضرورةً بطلب العلوِّ، لا يلتفت يمنةً ولا يسرة، فكيف ندفع هذه الضرورة عن أنفسنا؟ قال: فلطم الإمامُ على رأسه ونزل، وأظنه قال: وبكى، وقال: حيَّرني الهمذانيُّ.

وبعضهم تكلَّف الجواب عن هذا بأن هذا التوجُّه إلى فوق إنما هو لكون السماءِ قِبلةَ الدعاء كما أن الكعبة قِبلةُ الصلاة، ثم هو أيضاً منقوضٌ بوضع الجبهة على الأرض مع أنه سبحانه ليس في جهة الأرض.

ولا يخفى أنَّ هذا باطل، أما أوَّلاً؛ فلأن السماء قِبلةً للدعاء لم يقله أحد من سلف الأمة، ولا أَنزل اللهُ تعالى به من سلطان، والذي صحَّ أن قبلة الدعاء هي قبلةُ

---

(١) هو أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي الأثري الظاهري الصوفي، الإمام الحافظ ذو التصانيف. مات سنة (٥٠٧هـ). السير ١٩/ ٣٦١.

(٢) هو محمد بن أبي علي الحسن الهمذاني، الإمام الحافظ الرحّال الزاهد. مات سنة (٥٣١هـ). السير ٢٠/ ١٠١.

الصلاة، فقد صرَّحوا بأنه يُستحبُّ للداعي أن يستقبل القبلة، وقد استقبل النبيُّ ﷺ الكعبة في دعائه في مواطنَ كثيرة، فمَن قال: إنَّ للدعاء قبلةً غيرَ قبلة الصلاة، فقد ابتدع في الدين، وخالف جماعةَ المسلمين.

وأما ثانياً؛ فلأن القِبلة ما يستقبله الداعي بوجهه، كما تُستقبل الكعبةُ في الصلاة، وما حاذاه الإنسان برأسه أو يديه مثلاً لا يسمَّى قبلةً أصلاً، فلو كانت السماء قبلةَ الدعاء، لَكان المشروع أن يوجِّه الداعي وجهه إليها، ولم يثبت ذلك في شرع أصلاً.

وأما النقض بوضع الجبهة، فما أَفسدَه من نقض! فإنَّ واضع الجبهة إنما قصدُه الخضوعُ لمن فوقه بالذلّ، لا أن يميلَ إليه إذ هو تحته، بل هذا لا يخطر في قلبِ ساجد. نعم سُمع عن بِشر المَريسيِّ(١) أنه يقول: سبحان ربِّي الأسفل. تعالى اللهُ سبحانه عما يقول الجاحدون والظالمون علوًّا كبيراً.

وتأوَّل بعضهم كلَّ نصٍّ فيه نسبة الفوقية إليه تعالى بأنَّ «فوق» فيه بمعنى خير وأفضل، كما يقال: الأمير فوقَ الوزير، والدينار فوقَ الدرهم. وأنت تعلم أنَّ هذا مما تنفر منه العقولُ السليمة، وتشمئزُّ منه القلوب الصحيحة، فإنَّ قول القائل ابتداءً: اللهُ تعالى خيرٌ من عباده، أو خير من عرشه، من جنس قوله: الثلجُ بارد، والنار حارّة، والشمس أضوأ من السِّراج، والسماءُ أعلى من سقف الدار، ونحوِ ذلك. وليس في ذلك أيضاً تمجيدٌ ولا تعظيم لله تعالى، بل هو من أَرذل الكلام، فكيف يليق حملُ الكلام المجيدِ عليه؟! وهو الذي لو اجتمع الإنس والجنُّ على أن يأتوا بمثله لا يأتون بمثله ولو كان بعضُهم لبعضٍ ظهيراً. على أنَّ في ذلك تنقيصاً لله تعالى شأنُه، ففي المَثَل السائر:

ألم ترَ أنَّ السيف يَنقص قدره إذا قيل إنَّ السيف خيرٌ من العصا

نعم إذا كان المقام يقتضي ذلك بأن كان احتجاجاً على مبطِل، كما في قول يوسفَ الصدِّيق عليه السلام: ﴿ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ﴾ [يوسف: ٣٩]،

---

(١) هو: بشر بن غياث ابن أبي كريمة عبد الرحمن المَرِيسي، فقيه معتزلي، عارف بالفلسفة. توفي (٢١٨هـ). وفيات الأعيان ١/ ٩١، والنجوم الزاهرة ٢/ ٢٢٨.

وقوله تعالى: ﴿ءَآللَّهُ خَيۡرٌ أَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ [النمل: ٥٩]، ﴿وَٱللَّهُ خَيۡرٌ وَأَبۡقَىٰٓ﴾ [طه: ٧٣] فهو أمرٌ لا اعتراض عليه، ولا توجَّه سهام الطعن إليه.

والفوقيَّة بمعنى الفوقيَّة في الفضل مما يُثبتها السلفُ لله تعالى أيضاً، وهي متحقِّقة في ضمن الفوقيَّة المطلقة، وكذا يثبتون فوقيَّةَ القهر والغلبة كما يُثبتون فوقيَّةَ الذات، ويؤمنون بجميع ذلك على الوجه اللائقِ بجلال ذاته وكمالِ صفاته سبحانه وتعالى، منزِّهين له سبحانه عمَّا يلزم ذلك مما يستحيل عليه جلَّ شأنه، ولا يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض، ولا يعدلون عن الألفاظ الشرعيّة نفياً ولا إثباتاً؛ لئلَّا يُثبتوا معنًى فاسداً أو ينفُوا معنًى صحيحاً، فهم يُثبتون الفوقيَّةَ كما أَثبتها الله تعالى لنفسه.

وأما لفظُ الجهة، فقد يراد به ما هو موجود، وقد يراد به ما هو معدوم، ومن المعلوم أنَّه لا موجودَ إلَّا الخالقُ والمخلوق، فإذا أُريد بالجهة أمرٌ موجود غير الله تعالى، كان مخلوقاً، و اللهُ تعالى لا يَحصره شيءٌ ولا يحيط به شيء من المخلوقات، تعالى عن ذلك، وإن أُريد بالجهة أمر عدميٌّ، وهو ما فوق العالَم، فليس هناك إلَّا اللهُ تعالى وحده، فإذا قيل: إنه تعالى في جهة بهذا الاعتبار، فهو صحيحٌ عندهم، ومعنى ذلك أنه فوقَ العالم حيث انتهت المخلوقات.

ونفاة لفظِ الجهة الذين يريدون بذلك نفيَ العلوِّ يذكرون من أدلتهم أنَّ الجهاتِ كلَّها مخلوقة، وأنه سبحانه كان قبلَ الجهات، وأنه من قال: إنه تعالى في جهة، يلزمه القولُ بقِدَم شيءٍ من العالم، وأنه جلَّ شأنه كان مستغنياً عن الجهة ثم صار فيها. وهذه الألفاظ ونحوُها تنزَّل على أنه عزَّ اسمه ليس في شيءٍ من المخلوقات، سواءٌ سُمِّي جهة أم لم يسمَّ. وهو كلام حقّ، ولكن الجهة ليست أمراً وجوديًا، بل هي أمر اعتباري، ولا محذورَ في ذلك.

وبالجملة يجب تنزيهُ الله تعالى عن مشابهة المخلوقين، وتفويضُ علمِ ما جاء من المتشابهات إليه عزَّ شأنه، والإيمانُ بها على الوجه الذي جاءت عليه، والتأويلُ القريب إلى الذهن الشائعُ نظيرُه في كلام العرب مما لا بأسَ به عندي، على أنَّ بعضَ الآيات مما أجمع على تأويلها السلفُ والخَلَف، و الله تعالى أعلم بمراده.

﴿وَهُوَ ٱلۡحَكِيمُ﴾ أي: ذو الحكمة البالغة، وهي العلم بالأشياء على ما هي عليه، والإتيانُ بالأفعال على ما ينبغي. أو المبالغ في الإحكام، وهو إتقانُ التدبير

وإحسانُ التقدير ﴿ٱلْخَبِيرُ ۝١٨﴾ أي: العالم بما دقَّ من أحوال العباد وخفي من أمورهم. واللام هنا وفيما تقدَّم للقصر.

﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً﴾ روى الكلبيُّ أنَّ كفار مكة قالوا لرسول الله ﷺ: يا محمد، أما وجد اللهُ تعالى رسولاً غيرَك؟! ما نرى أحداً يصدِّقك فيما تقول، ولقد سألنا عنك اليهودَ والنصارى فزعموا أنه ليس لك عندهم ذِكر، فأرنا مَن يشهد أنك رسولُ الله. فنزلت.

وأخرج ابن جَرير[(١)] وغيرُه عن ابن عباس ﷺ قال: جاء النحَّام بن زيد وقَرْدَم بن كعب وبَحرِيُّ بن عمرٍو، فقالوا: يا محمد، ما تعلم مع الله إلهاً غيرَه؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا إله إلا الله تعالى، بذلك بُعثت وإلى ذلك أدعو» فأنزل الله تعالى هذه الآية. والأوَّل أَوفق بأول الآية، والثاني بآخرها.

فـ «أيُّ» مبتدأ، و«أكبر» خبرُه، و«شهادة» تمييز.

والشيء في اللغة ما يصحُّ أن يُعلم ويخبر عنه. فقد ذكر سيبويه في الباب المترجَم بـ: باب مجاري أواخر الكَلِم[(٢)]: وإنما يخرج التأنيثُ من التذكير، ألا ترى أنَّ الشيءَ يقع على كلِّ ما أخبر عنه من قبل أن يعلم أذَكَر هو أم أنثى، والشيء مذكَّر. انتهى.

وهل يُطلَق على الله تعالى أم لا؟ فيه خلاف؟ فمذهب الجمهور أنَّه يطلق عليه سبحانه فيقال: شيءٌ لا كالأشياء. واستدلُّوا على ذلك بالسؤال والجوابِ الواقعَين في هذه الآية، وبقوله سبحانه: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨] حيث إنَّه استثنى من كل شيءٍ الوجهَ، وهو بمعنى الذاتِ عندهم، وبأنه أعمُّ الألفاظ، فيشمل الواجبَ والممكن.

ونقل الإمام[(٣)] أنَّ جَهْماً أنكر صحةَ الإطلاق محتجًا بقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف: ١٨٠] فقال: لا يطلق عليه سبحانه إلَّا ما يدلُّ على صفة من صفات الكمال، والشيءُ ليس كذلك.

---

(١) في تفسيره ٩/ ١٨٥.

(٢) الكتاب ١/ ٢٢.

(٣) أي: الرازي في مفاتيح الغيب ١٢/ ١٧٦.

وفي «المواقف» وشرحِه[١]: الشيء عند الأشاعرة يطلق على الموجود فقط، فكلُّ شيء عندهم موجود، وكلُّ موجود شيء. ثم سيق فيهما مذاهبُ الناس فيه، ثم قيل: والنزاع لفظيٌّ متعلِّق بلفظ الشيءِ، وأنه على ماذا يطلق.

والحقُّ ما ساعد عليه اللغةُ والنقل؛ إذ لا مجال للعقل في إثبات اللغات. والظاهر معنا، فأهل اللغة في كلِّ عصر يطلقون لفظَ الشيء على الموجود، حتى لو قيل عندهم: الموجود شيء، تلقَّوه بالقبول، ولو قيل: ليس بشيء، تلقَّوه بالإنكار. ونحوُ قوله سبحانه: ﴿وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِن قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا﴾ [مريم: ٩] ينفي إطلاقَه بطريق الحقيقة على المعدوم؛ لأن الحقيقة لا يصحُّ نفيها[٢]. انتهى.

وفي «شرح المقاصد»[٣]: إنَّ البحث في أن المعدوم شيءٌ حقيقةً أم لا لغويٌّ يُرجع فيه إلى النقل والاستعمال، وقد وقع فيه اختلافاتٌ نظراً إلى الاستعمالات. فعندنا هو اسمٌ للموجود؛ لِمَا نجده شائعَ الاستعمال في هذا المعنى، ولا نزاع في استعماله في المعدوم مجازاً. ثم قال: وما نُقل عن أبي العباس[٤] أنه اسم للقديم، وعن الجهمية أنه اسمٌ للحادث، وعن هشام[٥] أنه اسم للجسم، فبعيد جدًّا، من جهة أنه لا يقبله أهلُ اللغة. انتهى.

وفي ذلك كلِّه بحث؛ فإنَّ دعوى الأشاعرةِ التساويَ بين الشيءِ والموجودِ لغةً، أو الترادفَ كما يفهم مما تقدَّم من الكُلِّيَّتين، ليس لها دليل يعوَّل عليه. وقولُه: إن أهل اللغة في كلِّ عصر... إلخ، إنما يدلُّ على أن كل موجود شيءٌ، وأما أنَّ كلَّ ما يُطلق عليه لفظ الشيءِ حقيقة لغوية موجود، فلا دلالةَ فيه عليه، إذ لا يَلزم من أن

(١) ٢/ ٢١١-٢١٣.

(٢) في الأصل و(م): فيها، والمثبت من شرح المواقف.

(٣) ١/ ٣٦٤-٣٦٦.

(٤) هو عبد الله بن محمد بن شِرْشِير الأنباري، أبو العباس الكبير، الملقب بالناشئ. من كبار المتكلمين وأعيان الشعراء ورؤوس المنطق. سكن مصر ومات بها سنة (٢٩٣هـ). السير ١٤/ ٤٠-٤١.

(٥) هو أبو محمد هشام بن الحكم الشيباني الكوفي المشبِّه، له نظر وجدل وتواليف كثيرة، كان من أصحاب جعفر الصادق، ومات بعد نكبة البرامكة متستراً. السير ١٠/ ٥٤٣، ولسان الميزان ٨/ ٣٣٤.

يطلقَ على الموجود لفظُ شيءٍ دون لا شيء أن يختصَّ الشيءُ لغةً بالموجود؛ لجواز أن يطلق الشيءُ على المعدوم والموجودِ حقيقةً لغويةً، مع اختصاص الموجود بإطلاق الشيءِ دون اللاشيء. وإنكارُ أهل اللغة على من يقول: الموجود ليس بشيءٍ؛ لكونه سلباً للأعمِّ عن الأخصّ، وهو لا يصحّ، لا لكونهما مترادفين أو متساويين. وقد أُطلق على المعدوم الخارجيّ كتاباً وسنّة، فقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىٍءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ وَٱذۡكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلۡ عَسَىٰٓ أَن يَهۡدِيَنِ رَبِّي لِأَقۡرَبَ مِنۡ هَٰذَا رَشَدًا﴾ [الكهف: ٢٣-٢٤] وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا قَوۡلُنَا لِشَيۡءٍ إِذَآ أَرَدۡنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠].

وأخرج الطبرانيُّ عن أم سلمةَ: أنها سمعت رسولَ الله ﷺ ـ وقد سأله رجل فقال: إني لأحدِّث نفسي بالشيء لو تكلَّمت به لأحبطتُ أجري ـ يقول: «لا يلقى ذلك الكلامَ إلَّا مؤمن»[(١)]. ونحوُه عن معاذ بن جبل[(٢)].

والأصل في الإطلاق الحقيقة، فلا يُعدَل عنها إلَّا إذا وجد صارف، وشيوعُ الاستعمال لا يصلحُ أن يكونَ صارفاً بعد صحة النقلِ عن سيبويه. ولعل سبب ذلك الشُّيوعِ أن تعلُّق الغرض في المحاورات بأحوال الموجوداتِ أكثر، لا لاختصاص الشيءِ بالموجود لغة. وقولُه تعالى: ﴿وَقَدۡ خَلَقۡتُكَ مِن قَبۡلُ وَلَمۡ تَكُ شَيۡـٔٗا﴾ [مريم:٩] إنما يَلزم منه نفيُ إطلاقه بطريق الحقيقة على المعدوم، وهو يضرُّنا لو كان المدَّعى تخصيصَ إطلاق الشيءِ لغة بالمعدوم، وليس كذلك، فإنَّ التحقيق عندنا أنَّ الشيء بمعنى المشيءِ العلمُ به والإخبارُ عنه، وهو مفهوم كلِّيٌّ يصدق على الموجود والمعدومِ الواجب والممكنِ، وتخصيصُ إطلاقه ببعض أفراده عند قيام قرينةٍ لا ينافي شمولَه لجميع أفراده حقيقةً لغوية عند انتفاء قرينة مخصِّصة، وإلَّا لكان شموله للمعدوم والموجود معاً في قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾ [البقرة: ٢٨٢] جمعاً

---

(١) المعجم الصغير (٣٥٦)، والأوسط (٣٤٣٠) وقال: لم يروه عن أبان بن تغلب إلا سيف بن عميرة، ولا يروى عن أم سلمة إلا بهذا الإسناد. وقال الهيثمي في المجمع ١/ ٣٤: في إسناده سيف بن عميرة، قال الأزدي: يتكلمون فيه. اهـ. وللحديث شواهد، منها حديث أبي هريرة وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما في صحيح مسلم (١٣٢) و(١٣٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٦٧) وهو من رواية ذر بن عبد الله عن معاذ، ولم يدركه، كما في مجمع الزوائد ١/ ٣٤.

بين الحقيقة والمجاز، وهي مسألة خلافية. ولا خلافَ في الاستدلال على عموم تعلُّقِ علمه تعالى بالأشياء مطلقاً بهذه الآية، فهو دليلٌ على أنَّ شموله للمعدوم والموجود معاً حقيقةٌ لغوية.

وذكر بعض الأَجِلَّة بعد زعمه اختصاصَ الشيء بالموجود أنه في الأصل مصدرٌ استعمل بمعنى شاء، أو مشيء، فإن كان بمعنى شاء، صحَّ إطلاقه عليه تعالى، وإلَّا فلا.

وأنت تعلم أنَّه على ما ذكرنا من التحقيق لا مانعَ من إطلاق الشيءِ عليه تعالى من غير حاجةٍ إلى هذا التفصيل؛ لأنه بمعنى المشيءِ العلمُ به والإخبار عنه، فيكون إطلاقُ الشيء بهذا المعنى عليه عزَّ وجلَّ كإطلاق المعلوم مثلاً.

ومعنى «أكبر شهادة» أعظمُ وأصدق.

﴿قُلِ اللَّهُ﴾ أمرٌ له ﷺ أن يتولَّى الجواب بنفسه ـ بنفسي هو ـ عليه الصلاة والسلام؛ لما مرَّ قريباً.

والاسم الجليل مبتدأ محذوفُ الخبر، أي: الله أكبر شهادةً. وجوِّز العكس. ومذهب سيبويه أنه إذا كانت النكرة اسمَ استفهام أو أفعلَ تفضيل تقع مبتدأً يُخبَر عنه بمعرفة.

وقوله سبحانه: ﴿شَهِيدُۢ﴾ خبرُ مبتدأ محذوف، أي: هو سبحانه شهيد ﴿بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ فهو ابتداءُ كلام. وجوِّز أن يكون خبرَ «الله»، والمجموع على ما ذهب إليه الزمخشريُّ[1] هو الجواب؛ لدلالته على أن الله عزَّ وجلَّ إذا كان هو الشهيد بينه وبينهم، فأكبر شيءٍ شهادة شهيد له.

ونقل في «الكشف» أنه إنْ جُعل تمامُ الجواب عند قوله سبحانه: «الله» فهو للتسلُّق من إثبات التوحيد إلى إثبات النبوَّة بأن هذا الشاهدَ الذي لا أصدقَ منه شهد لي بإيحاء هذا القرآن، وإنْ جُعل الكلام بمجموعه الجوابَ، فهو من الأسلوب الحكيم؛ لأنَّ الوهم لا يذهب إلى أن هذا الشاهدَ يحتمل أن يكون غيرَه تعالى، بل الكلام في أنه يشهد لنبوَّته أو لا. فليفهم.

---

(١) في الكشاف ٢/٩-١٠.

﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ﴾ من قِبَلِه تعالى ﴿هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ﴾ العظيم الشأن، الشاهدُ بصحَّة رسالتي ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ﴾ بما فيه من الوعيد. واكتفى ـ كما قيل ـ بذكر الإنذار عن ذكر البِشارة؛ لأنه المناسب للمقام. وقيل: إنَّ الكلام مع الكفار، وليس فيهم من يبشَّر. وفي «الدُّرِّ المصون»[1] أنَّ الكلام على حدِّ: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١].

﴿وَمَنۢ بَلَغَ﴾ عطف على ضمير المخاطَبين، أي: لأُنذركم به يا أهل مكةَ وسائرَ مَن بلغه القرآنُ ووصل إليه، من الأسود والأحمر أو من الثقلين. أو: لأُنذركم به أيُّها الموجودون ومَن سيوجد إلى يوم القيامة.

قال ابن جُبير[2]: مَن بلغه القرآنُ فكأنما رأى محمَّداً ﷺ.

وأخرج أبو نعيم وغيرُه عن ابن عباس ﵄ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن بلغه القرآنُ فكأنما شافهتُه»[3].

واستُدل بالآية على أن أحكام القرآن تعمُّ الموجودين يومَ نزوله ومَن سيوجد بعدُ إلى أن يرثَ الله تعالى الأرضَ ومن عليها. واختُلف في ذلك هل هو بطريق العبارة في الكلِّ، أو بالإجماع في غير الموجودين وفي غير المكلَّفين؟ فذهب الحنابلةُ إلى الأوَّل، والحنفيةُ إلى الثاني. وتحقيقه في الأصول.

وعلى أنَّ من لم يبلغه القرآن غيرُ مؤاخذ بترك الأحكام الشرعية، ويؤيِّده ما أخرجه أبو الشيخ عن أُبيِّ بن كعب قال: أُتي رسولُ الله ﷺ بأُسارى، فقال لهم: «هل دُعيتم إلى الإسلام»؟ قالوا: لا. فخلَّى سبيلهم، ثم قرأ: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ﴾ الآية[4]. وهو مبنيٌّ على القول بالمفهوم كما ذهب إليه الشافعية.

واعتُرض بأنه لا دلالةَ للآية على ذلك بوجه من الوجوه؛ لأن مفهومها انتفاءُ الإنذار بالقرآن عمن لم يبلغه، وذلك ليس عينَ انتفاء المؤاخذة، وهو ظاهر، ولا

(١) ٤/ ٥٦٨.
(٢) في (م): ابن جرير، وهو خطأ. انظر تفسير الرازي ١٢/ ١٧٨، والبحر المحيط ٤/ ٩١، واللباب ٨/ ٦٦.
(٣) الدر المنثور ٣/ ٧، وأخرجه أيضاً الخطيب في تاريخ بغداد ٢/ ٥١ وقال: هذا حديث باطل بهذا الإسناد.
(٤) الدر المنثور ٣/ ٧.

مستلزماً له، خصوصاً عند القائلين بالحسن والقبح العقليَّين، إلَّا أن يلاحظ قولُه تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

وفيه أنَّ عدم استلزام انتفاء الإنذار بالقرآن لانتفاء المؤاخذة ممنوع، والحسنُ والقبح العقليان قد طُوي بساط ردِّهما.

وجوَّز أن يكون «مَن» عطفاً على الفاعل المستتر في «أنذركم» للفصل بالمفعول، أي: لأنذركم أنا بالقرآن وينذرَكم به مَن بلغه القرآن أيضاً. وروى الطبرسيُّ[1] ما يقتضيه عن العيَّاشي عن أبي جعفر وأبي عبد الله ﵉. ولا يخفَى أنه خلاف المنساقِ إلى الذهن.

﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ﴾ جملةٌ مستأنفة أو مندرجة في القول، والاستفهامُ للتقرير، أو للإنكار. وقيل: لهما. وفيه جمعٌ بين المعاني المجازية. و«أخرى» صفة لـ «آلهة» وصفةُ جمعِ ما لا يعقل ـ كما قال أبو حيان[2] ـ كصفة الواحدةِ المؤنثة، نحو ﴿مَـَٔارِبُ أُخْرَىٰ﴾ [طه:١٨]، ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف: ١٨٠]. ولما كانت الآلهة حجارةً وخشباً مثلاً، أُجريت هذا المُجرى؛ تحقيراً لها.

﴿قُل﴾ لهم ﴿لَّآ أَشْهَدُ﴾ بذلك وإنْ شهدتم به؛ فإنَّه باطلٌ صِرْف.

﴿قُلْ﴾ تكريرٌ للأمر؛ للتأكيد ﴿إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ أي: بل إنما أَشهد أنه تعالى لا إله إلَّا هو.

و«ما» كافَّة. وجوَّز أبو البقاء[3] ـ وزعم أنه الأليقُ بما قبله ـ كونَها موصولة. ويُبعده كونُها موصولة[4]. وعليه يكون «واحد» خبراً، وهو خلاف الظاهر ﴿وَإِنَّنِي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٩﴾﴾ من الأصنام، أو من إشراككم.

﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ جوابٌ عما سبق في الرواية الأُولى من قولهم: سألنا

---

(١) في تفسيره ٧/ ٢٥.
(٢) في البحر ٤/ ٩٢.
(٣) في الإملاء ٢/ ٥٢٥.
(٤) أي: موصولة بما قبلها في الرسم.

اليهود والنصارى... إلخ، أُخِّر عن تعيين الشهيد مسارعةً إلى الجواب عن تحكُّمهم بقولهم: أَرِنا من يشهد لك. فالمراد من الموصول ما يعمُّ الصنفين اليهودَ والنصارى، ومن الكتاب جنسُه الصادقُ على التوراة والإنجيل. وإيرادُهم بعنوان إيتاء الكتاب؛ للإيذان بمدار ما أُسند إليهم بقوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ﴾ أي: يعرفون رسولَ الله ﷺ بحِلْيته ونعوته المذكورةِ فيهما. وفيه التفات. وقيل: الضمير لـ «الكتاب». واختاره أبو البقاء(١). والأوَّل هو الذي تؤيِّده الأخبار كما ستعرفه.

﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمُۘ﴾ بِحُلَاهم بحيث لا يشكُّون في ذلك أصلاً.

روى أبو حمزة وغيرُه: أنه لَمَّا قدم النبيُّ ﷺ المدينة، قال عمر رضي الله عنه لعبد الله بن سلَام: إنَّ الله تعالى أنزل على نبيِّه عليه الصلاة والسلام أنَّ أهل الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، فكيف هذه المعرفة؟ فقال ابنُ سلام: نعرف نبيَّ الله ﷺ بالنعت الذي نعته اللهُ تعالى به، إذا رأيناه فيكم عرفناه كما يعرف أحدنا ابنَه إذا رآه بين الغِلمان، وايمُ الله الذي يحلف به ابن سلام لَأنا بمحمد أشدُّ معرفةً مني بابني؛ لأني لا أدري ما أَحْدَثَت أمُّه. فقال عمرُ رضي الله عنه: قد وفِّقت وصدقت(٢).

وزعم بعضهم أنَّ المراد بالمعرفة هنا ما هو بالنظر والاستدلال؛ لأنَّ ما يتعلق بتفاصيل حِليته ﷺ إمَّا أن يكون باقياً وقتَ نزول الآية، أو لا، بل محرَّفاً مغيَّراً، والأوَّل باطل؛ ولا يتأتَّى لهم إخفاءُ ذلك؛ لأن إخفاءَ ما شاع في الآفاق محال، وكذا الثاني؛ لأنهم لم يكونوا حينئذٍ عارفين حليتَه الشريفةَ عليه الصلاة والسلام كما يعرفون حليةَ أبنائهم.

وفيه أن الإخفاء مصرَّح به في القرآن، كما في قوله تعالى: ﴿تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًاۖ﴾ [الأنعام: ٩١] وإخفاؤها ليس بإخفاء النصوص، بل بتأويلها، وبقولهم: إنه رجل آخرُ سيخرج. وهو معنى قوله سبحانه: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ﴾ [النمل: ١٤].

---

(١) في الإملاء ٢/ ٥٢٥.

(٢) أورده الثعلبي في تفسيره ٢/ ١٣ و٤/ ١٤٠ وعزاه للكلبي عن الربيع عن ابن عباس. وكذا عزاه ابن حجر في العجاب ص٣٩٩ للكلبي.

﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ من أهل الكتابَين والمشركين ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾﴾ بما يجب الإيمان به. وقد تقدَّم الكلامُ في هذا التركيب آنفاً[1].

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ بادِّعائه أنَّ له جلَّ شأنه شريكاً، وبقوله: الملائكةُ بنات الله، و: هؤلاء شفعاؤنا عند الله. وعُدَّ من ذلك وصف النبيِّ عليه الصلاة والسلام الموعودِ في الكتابَين بخلاف أوصافه.

والاستفهام للاستعظام الادِّعائي. والمشهور أن المراد إنكار أن يكون أحد أظلمَ ممن فعل ذلك أو مساوياً له، والتركيب وإن لم يدلَّ على إنكار المساواة وضعاً ـ كما قال العلّامة الثاني في شرح «المقاصد»[2] وحواشي «الكشاف» ـ يدلُّ عليه استعمالاً، فإذا قلت: لا أفضلَ في البلد من زيد، فمعناه أنه أفضل من الكلِّ بحسَب العرف، والسرُّ في ذلك أنَّ النسبة بين الشيئين إنما تُتصوَّر غالباً ـ لاسيَّما في باب المغالبة ـ بالتفاوت زيادةً ونقصاناً، فإذا لم يكن أحدهما أزيدَ، يتحقَّق النقصانُ لا محالة.

وادَّعى بعض المتأخِّرين أنه سنح له في توجيه ذلك نكتةٌ حسنة، ودقيقة مستحسَنة، وهي أنَّ المتساويين بل المتقاربين في نفس الأمر لا يسلم كلُّ واحد منهما أن يَفضلَ عليه صاحبه، فإنَّ كلَّ أحد لا يقدر على أن يقدِّر كلّ شيءٍ حقَّ قَدْرِه، وكلَّ إنسان لا يقوَى على أن يَعرِف كلَّ أمرٍ على ما هو عليه، فإنَّ الأفهام في مقابلة الأوهامِ متفاوتة، والعقول في مدافعة الشكوكِ متباينة، فإذا حكم بعض الناس مثلاً بالمساواة بين المتساويين في نفس الأمر، فقد يحكم البعضُ الآخَر برُجحان ذلك على حسب منتهَى أفهامِهم ومبلغِ عقولهم ومدرك إدراكهم، فكلُّ ما[3] يوجد مَن يساويه في نفس الأمر، يوجد من يَفضُل عليه بحسب اعتقاد الناس، بل كلّ ما يوجد من يقاربه فيه، يوجد من يفوقه في ظنون العامَّة، وينعكس بعكس النقيضِ إلى قولنا: كلُّ ما لا يوجد مَن يفضل عليه، لا يوجد مَن يساويه، بل من يقاربه أيضاً. وهو المطلوب.

---

(١) ص٦٦.

(٢) ينظر شرح المقاصد ٥/٢٩٣، وحاشية الشهاب ٤/٣٨.

(٣) في الأصل: فكلما.

وبالجملة إنَّ إثبات المساوي يستلزم إثباتَ الراجح الفاضل، فنفيُ الفاضل يستلزم نفيَ المساوي؛ لأن نفي اللازم يستلزم نفيَ الملزوم، كما أنَّ إثبات الملزوم يستلزم إثباتَ اللازم. وفيه تأمل.

وادَّعى بعض المحقِّقين أنَّ دلالة التركيب على نفي المساواة وضعية، لأنَّ غير الأفضل إمَّا مساوٍ أو أنقص، فاستُعمل في أحد فردَيه. قال ابن الصائغ في مسألة الكحل: إنَّ: ما رأيت رجلاً أحسنَ في عينه الكحلُ منه في عين زيد. وإنْ كان نصًّا في نفي الزيادة وهي تصدق بالزيادة والنقصان، إلَّا أنَّ المراد الأخيرُ، وهو من قصر الشيءِ على بعض أفراده، كالدابّة. انتهى. وأنت تعلم أنَّ هذا مشعِر باعتبار العرف أيضاً.

﴿أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ﴾ كأن كذَّب بالقرآن الذي من جملته الآيةُ الناطقة بأن أهل الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، أو بسائر المعجزات التي أُيِّد بها رسولُ الله ﷺ، بأن سمَّاها سحراً. وعُدَّ من ذلك تحريفُ الكتاب، وتغييرُ نعوته ﷺ التي ذكرها الله تعالى فيه.

وإنما ذكر «أو» وهم جمعوا بين الأمرين؛ إيذاناً بأن كلًّا منهما وحده بالغٌ غايةَ الإفراط في الظلم على النفس. وقيل: نبَّه بكلمة «أو» على أنهم جمعوا بين أمرين متناقضين، يعني: أنهم أثبتوا المنفيَّ ونفَوا الثابت. والمراد بالمتناقضين أمران من شأنهما ألَّا يُجمع بينهما عرفاً. أو يقال: إن من نفَى الثابت بالبرهان، يكون بنفي ما لم يثبت به أولى، وكذلك في الطرف الآخَر، فالجمع بينهما جمعٌ بين المتناقضين من هذا الوجه.

وادَّعى بعضهم أنَّ وجه التناقض المشعِرِ به هذا العطفُ أنَّ الافتراء على الله تعالى دعوى وجوب القبولِ بلا حجَّة ما يُنَسب إليه تعالى، وتكذيب الآيات دعوى أنه يجب ألَّا يُقبلَ ما ينسب إليه تعالى ولو أُقيم عليه بيِّنة، ويجب أن يُنكَرَ التنبيه ويرتكبَ المكابرة بناءً على أنَّ الرسول يجب أن يكون ملَكاً.

ولا يخفى أنَّ في دعوى التناقض خفاءً، وهذه التوجيهاتُ لا ترفعه.

﴿إِنَّهُۥ﴾ أي: الشأن، والمراد أنَّ الشأن الخطير هذا، وهو ﴿لَا يُفْلِحُ﴾ أي:

لا يفوز بمطلوب ولا ينجو من مكروه ﴿ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢١﴾﴾ من حيث إنَّهم ظالمون، فكيف يُفلح الأظلم من حيث إنه أظلم؟!

﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ منصوب على الظرفية بمضمر يقدَّر مؤخَّراً، وضمير «نحشرهم» للكلِّ، أو للعابدين للآلهة الباطلةِ مع معبوداتهم، و«جميعاً» حال منه، أي: ويوم نحشر كلَّ الخلق أو الكفار وآلهتهم جميعاً، ثم نقول لهم ما نقول: كان كيتَ وكيت. وتُرك هذا الفعل من الكلام ليبقَى على الإبهام الذي هو أدخلُ في التخويف والتهويل. وقدِّر ماضياً ليدلَّ على التحقيق ويَحسنَ عطفُ «ثم لم تكن...» إلخ عليه.

وجوِّز نصبه على المفعولية بمضمَر مقدَّر، أي: واذكر لهم للتخويف والتحذير يومَ نحشرهم، واختاره أبو البقاء[1]. وقيل: التقدير: ليتَّقوا أو لِيَحذروا يومَ نحشرهم، إلخ.

﴿ثُمَّ نَقُولُ﴾ للتوبيخ والتقريع على رؤوس الأشهاد ﴿لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ﴾ بالله تعالى ما لم ينزِّل به سلطاناً: ﴿أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ﴾ أي: آلهتُكم التي جعلتموها شركاء لله عزَّ اسمه، فالإضافة لأدنى ملابسة. و«أين» للسؤال عن غير الحاضر، وظاهر قوله تعالى: ﴿ٱحْشُرُواْ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزْوَٰجَهُمْ وَمَا كَانُواْ يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الصافات: ٢٢] وغيره من الآيات يقتضي حضورَهم معهم في المحشر، فإمَّا أن يقال: إن هذا السؤالَ حين يحالُ بينهم بعد ما شاهدوهم ليشاهدوا خيبتَهم، كما قيل:

كما أبرقت قوماً عِطاشاً غمامةٌ   فلمَّا رأوها أقشعت وتجلَّتِ[2]

وإمَّا أن يقال: إنه حالَ مشاهدتهم لهم، لكنهم لَمَّا لم ينفعوهم نُزِّلوا منزلةَ الغُيَّب، كما تقول لمن جعل أحداً ظهيراً يُعينه في الشدائد إذا لم يُعِنه وقد وقع في ورطة بحضرته: أين زيد؟ فتجعله لعدم نفعه وإنْ كان حاضراً كالغائب. أو الكلامُ على تقدير مضاف، أي: أين نفعُهم وجدواهم؟

---

(١) في الإملاء ٢/ ٥٢٦.

(٢) قائله كُثيِّر عزة، وهو في ديوانه ص٨٣.

والتزم بعضهم القولَ بأنهم غُيَّبٌ؛ لظاهر السؤال، وقولِه تعالى: ﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٩٤].

وأُجيب بأن يكون ذلك في موطن آخر؛ جمعاً بين الآيات، أو المعنى: وما نرى شفاعةَ شفعائكم.

وقال شيخ الإسلام(١): إنَّ هذا السؤال المُنْبئَ عن غيبة الشركاء مع عموم الحشر لها للآيات الدالَّة على ذلك، إنما يقع بعد ما جرى بينها وبينهم من التبرُّؤ من الجانبين وتقطُّعِ ما بينهم من الأسباب، حسبما يحكيه قولُه سبحانه: ﴿فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ﴾ إلخ [يونس: ٢٨] ونحوُه، إمّا لعدم حضورها حينئذٍ في الحقيقة بإبعادها من ذلك الموقف، وإمَّا بتنزيل عدم حضورِها بعنوان الشَّركة والشفاعة منزلةَ عدم حضورها في الحقيقة؛ إذ ليس السؤال عنها من حيث [ذواتُها، بل من حيث] هي شركاء، كما يُعرب عنه الوصفُ بالموصول، ولا ريب في أنَّ عدم الوصف يوجب عدمَ الموصوف من حيث هو موصوف، فهي من حيث هي شركاءُ غائبة لا محالة، وإنْ كانت حاضرةً من حيث ذواتها، أصناماً كانت أو لا.

وأمَّا ما يقال من أنه يحال بينها وبينهم وقتَ التوبيخ ليَفقِدوهم في الساعة التي علَّقوا بها الرجاءَ، فيروا مكان حزنهم وحسرتهم، فربما يُشعر بعدم شعورهم بحقيقة الحال، وعدمِ انقطاع حبال رجائهم عنها بعدُ. وقد عرفتَ أنهم شاهدوها قبل ذلك وانصرمت عروةُ أطماعهم بالكلِّية، على أنها معلومةٌ لهم من حين الموتِ والابتلاء بالعذاب في البرزخ. وإنَّما الذي يحصل في الحشر الانكشافُ الجليُّ واليقين القوي المترتِّبُ على المحاضرة والمحاورة. اهـ.

وتعقَّبه مولانا الشهابُ بأنه تخيُّل لا أصل له؛ لأن التوبيخ مراد في الوجوه كلِّها، ولا يتصوَّر حينئذ التوبيخ إلَّا بعد تحقُّق خلافه. مع أنَّ كون هذا واقعاً بعد التبرُّؤ في موقف آخر ليس في النظم ما يدلُّ عليه، ومثله لا يُجزم به من غير نقل؛ لاحتمال أن يكونَ هذا موقف التبرُّؤ، والإشعارُ المذكور لا يتأتَّى مع أنه توبيخ.

---

(١) في إرشاد العقل السليم ٣/ ١١٩-١٢٠، وما سيأتي بين حاصرتين منه، وانظر حاشية الشهاب ٤/ ٣٩.

وأما العلاوة التي ذيَّل بها كلامه فواردة عليه أيضاً، مع أنها غير مسلَّمة؛ لأن عذاب البرزخ لا يقتضي ألَّا يشفع[١] لهم بعد ذلك، فكم من معذَّب في قبره يُشفع له. اهـ.

وأنت تعلم أن عذابهم البرزخيَّ إن كان بسبب اعتقادهم النفعَ فيهم ورجاءَ شفاعتهم وعَلِمَ أولئك المعذَّبون أن عذابهم لذلك، فقولُه: لأنَّ عذاب البرزخ لا يقتضي... إلخ، ليس في محلِّه. وكذا قولُه: فكم من معذَّب في قبره يُشفع له، إن أراد به: فكم من معذَّب لمعصية من المعاصي في قبره يَشفع له مَن يشفع، فمسلَّم، لكن لا يفيد. وإن أراد: فكم من معذَّب في قبره بسبب عبادة شيء يَشفع له ذلك الشيء، فمنعُه ظاهر كما لا يخفى. فتدبَّر.

وقرأ يعقوب: «يحشرهم»، «ثم يقول» بالياء فيهما[٢]، والضميرُ فيهما لله تعالى.

وقوله سبحانه للمشركين: ﴿أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ إمَّا بالواسطة أو بغير واسطة، والتكليم المنفيُّ في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ﴾ [البقرة: ١٧٤] إلخ تكليمُ تشريفٍ ونفع، لا مطلقاً. فقد كلَّم إبليسَ عليه اللعنة بما كلَّم.

والزعمُ يستعمل في الحقّ، كما في قوله ﷺ: «زعم جبريل عليه السلام»، وفي حديث ضِمام بن ثعلبةَ ﵁: زعم رسولُك[٣]، وقولِ سيبويه في أشياءَ يرتضيها: زعم الخليل. ويُستعمل في الباطل والكذب كما في هذه الآية. وعن ابن عباس ﵄: كلُّ زعم في القرآن فهو بمعنى الكذب. وكثيراً ما يُستعمل في الشيء الغريب الذي تبقى عُهدته على قائله. وهو هنا متعدٍّ لمفعولين، وحُذفا لانفهامهما من المقام، أي: تزعمونهم شركاءَ.

﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟﴾ أصل معنى الفتنة ـ على ما حقَّقه الراغب[٤] ـ من الفَتْن، وهو إدخال الذهب النارَ لتُعلمَ جودته من رداءته، ثم استُعمل في معانٍ، كالعذاب، والاختبار، والبليَّة، والمصيبة، والكفر، والإثم، والضَّلال، والمعذرة.

---

(١) في (م): أن يشفع، وهو خطأ، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٤/ ٣٩.

(٢) النشر ٢/ ٢٥٧.

(٣) تقدم الحديثان ٦/ ١٠٩، وقول سيبويه الآتي في الكتاب ٥/ ٦٧.

(٤) في المفردات (فتن).

واختُلف في المراد بها هنا، فقيل: الشِّرك. واختار هذا القولَ الزجَّاج(١)، ورواه عطاءٌ عن ابن عباس رضي الله عنهما. وكأن التعبير عن الشِّرك بالفتنة أنها ما تفتتن به ويُعجبك، وهم كانوا معجَبين بكفرهم مفتخرين به. والكلام حينئذ إمَّا على حذف مضافٍ كما يقتضيه ظاهرُ كلام البعض، وإمَّا على جعل عاقبة الشيء عينَه، ادِّعاءً، وهو أَحلى مذاقاً وأبعدُ مغزًى. والحصر إضافيٌّ بالنسبة إلى جنس الأقوال، أو ادِّعائي. وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾﴾ كناية عن التبرُّؤ عن الشرك وانتفاءِ التديُّن به، أي: ثم لم يكن عاقبة شركهم شيئاً إلَّا تبرؤهم منه. ونصَّ الزجَّاج أن مثل ما في الآية أن ترى إنساناً يحبُّ غاوياً، فإذا وقع في مَهلَكة، تبرَّأ منه، فيقال له: ما كان محبَّتك لفلان إلَّا أن تبرأت منه(٢). وليس ذلك من قبيل: عِتابُك السيفُ، ولا من تقدير المضاف وإن صحَّ ذلك فيه. وهو معنًى حسنٌ لطيف لا يعرفه إلَّا من عرف كلامَ العرب.

وقيل: المراد بها العذر، واستُعملت فيه لأنها ـ على ما تقدَّم ـ التخليصُ من الغشّ، والعذرُ يخلِّص من الذنب، فاستعيرت له. وروي ذلك عن ابن عباس أيضاً وأبي عبد الله وقتادةَ ومحمد بنِ كعب رضي الله عنهم.

وقيل: الجواب بما هو كذب. ووجه الإطلاق أنه سببُ الفتنة، فتجوَّز بها عنه إطلاقاً للمسبَّب على السبب. ويحتمل أن يكونَ هناك استعارة؛ لأن الجواب مخلِّص لهم أيضاً كالمعذرة.

قيل: والحصر على هذين القولين حقيقيّ. والجملة القَسَمية على ظاهرها.

و«تكن» بالتاء الفوقانية. و«فتنتُهم» بالرفع قراءةُ ابن كثير وابنِ عامر وحفصٍ عن عاصم.

وقرأ حمزة والكسائيُّ: «يكن» بالياء التحتانية، و«فتنتَهم» بالنصب، وكذا قرأا: «ربَّنا» بالنصب(٣)، على النداء أو المدح.

---

(١) ينظر معاني القرآن ٢/ ٢٣٥-٢٣٦.

(٢) معاني القرآن ٢/ ٢٣٦.

(٣) التيسير ص١٠١-١٠٢، والنشر ٢/ ٢٥٧.

وقرئ في الشواذّ: «ربُّنا» بالرفع[١] على أنه خبرُ مبتدأ محذوف، وهو توطئةٌ لنفي إشراكهم. وفائدته رفع توهُّمِ أن يكون نفي الإشراك بنفي الإلهية عنه تقدَّس وتعالى.

وقرأ الباقون بالتاء من فوق ونصبِ «فتنتَهم» أيضاً[٢].

وخرَّجوا قراءة الأوَّلين على أن «فتنتهم» اسمُ «تكن»، وتأنيثُ الفعل لإسناده إلى مؤنَّث، و«أن قالوا» خبره. وقراءةَ حمزةَ والكسائيِّ على أنَّ «أنْ قالوا» هو الاسم، ولم يؤنَّث الفعل؛ لإسناده إلى مذكَّر، و«فتنتَهم» هو الخبر. وقراءةَ الباقين على نحو هذا، خَلا أنَّ التأنيث فيها بناءً على مذهب الكوفيين، فإنهم يُجيزون في سعة الكلام تأنيثَ اسم كان إذا كان مصدراً مذكَّراً وكان الخبر مؤنثاً مقدَّماً، كقوله:

وقد خاب مَن كانت سريرتَه الغدرُ[٣]

ويستشهدون على ذلك بهذه القراءة. وذهب البصريُّون إلى أنَّ ذلك ضرورة.

وقيل: إنَّ التأنيث على معنى المقالة، وهو من قبيل: جاءته كتابي، أي: رسالتي. ولا يخفَى أنَّ هذا قليل في كلامهم.

وقال الزمخشريُّ[٤] - ونُقل بعينه عن أبي علي[٥] -: إنَّ ذلك من قبيل: من كانت أُمَّك؟ ونوقش بما لا طائلَ فيه.

وزعم بعضهم أنَّ القراءتين الأخيرتين أفصحُ من القراءة الأولى؛ لأنَّ فيها جعلَ الأَعرف خبراً وغيرِ الأعرف اسماً، لأن «أنْ قالوا» يُشبه المضمَر، والمضمرُ أَعرف المعارف، وهو خلاف الشائع المعروفِ دونهما.

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٦.

(٢) التيسير ص١٠١-١٠٢، والنشر ٢/ ٢٥٧.

(٣) صدره:

ألم يكُ غدراً ما فعلتم بشمعلٍ

وهو لأعشى تغلب كما في الحماسة البصرية ١/ ٩٨.

(٤) في الكشاف ٢/ ١١.

(٥) انظر كلامه في الحجة ٣/ ٢٨٩-٢٩٠.

وفيه نظر؛ إذ لا يَلزم من مشابهة شيءٍ لشيء في حكمٍ مشابهتُه له في جميع الأَحكام.

والجملةُ على سائر القراءات عطفٌ على الفعل المقدَّر العاملِ في «يوم نحشرهم» إلخ، على ما مرَّت الإشارة إليه. وجَعَلها غيرُ واحد عطفاً على الجملة قبلها.

و«ثم» إما على ظاهرها بناءً على القول الأول، وإمَّا للتراخي في الرتبة بناءً على القولين الأَخيرين؛ لأنَّ معذرتهم أو جوابَهم هذا أعظمُ من التوبيخ السابق.

وأنت تعلم أنه لا ضرورةَ للعدول عن الظاهر؛ لجواز أن يكونَ هناك تراخٍ في الزمان، بناءً على أنَّ الموقف عظيم، فيمكن أن يقال: إنهم لَمَّا عاينوا هولَ ذلك اليوم، وتجلِّيَ الملكِ الجبَّار جلَّ جلاله عليهم بصفة الجلال ـ كما يُنبئُ عنه الجملة السابقة ـ حارُوا ودهشوا، فلم يستطيعوا الجواب إلَّا بعد زمان، ومما ينبئُ على دهشتهم وحَيرتهم أنهم كذبوا وحلفوا في كلامهم هذا، ولو لم يكونوا حيارَى مدهوشين لَمَا قالوا الذي قالوا؛ لأنَّ الحقائق تنكشف يوم القيامة، فإذا اطَّلع أهلها عليها وعلى أنها لا تخفَى عليه سبحانه وأنه لا منفعةَ لهم في مثل ذلك، استحال صدورُه عنهم.

وللغفلة عن بناء الأَمر على الدَّهشة والحَيرة منع الجبَّائي والقاضي ومَن وافقهما جوازَ الكذب على أهل القيامة مستدلِّين بما ذكرنا. وأجابوا عن الآية بأنَّ المعنى: ما كنا مشركين في اعتقادنا وظنوننا، وذلك لأنهم كانوا يعتقدون في أنفسهم أنَّهم موحِّدون متباعدون عن الشرك.

واعترضوا على أنفسهم بأنَّهم على هذا التقدير يكونون صادقين فيما أَخبروا، فلمَ قال سبحانه: ﴿انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا﴾ أي: في قولهم: «ما كنا مشركين».

وأجابوا بأنه ليس المرادُ أنهم كذبوا في الآخرة، بل المراد: انظر كيف كذبوا ﴿عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ في الدنيا.

ورُدَّ بأن الآية لا تدلُّ على هذا المعنى بوجه ولا تنطبق عليه؛ لأنها في شأن خُسرهم وأمرِهم في الآخرة، لا في الدنيا، بل تنبو عنه أشدَّ نبوٍّ؛ لأن أَوَّل النظم الكريم وآخرَه في ذلك، فتخلُّل بيان حالهم في الدنيا تفكيك له وتعسُّف جدًّا.

ويؤيِّد ما ذهب إليه الجمهور أيضاً قولُه تعالى: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُۥ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ ۖ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ ۚ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ﴾ [المجادلة: ١٨] بعد قوله سبحانه: ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى ٱلْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الآية: ١٤] حيث شبَّه كذبَهم في الآخرة بكذبهم في الدنيا. ويشير إلى هذا التشبيهِ أيضاً الأمرُ بالنظر، كما لا يخفَى على مَن نظر.

وذكر ابنُ المنير[1] أنَّ في الآية دليلاً بيِّناً على أنَّ الإخبار بالشيء على خلاف ما هو به كذبٌ، وإنْ لم يعلم المخبِر مخالفةَ خبره لمخبَره، ألَا تراه سبحانه جعل إخبارهم وتبرُّؤَهم كذباً، مع أنه جلَّ شأنه أخبر عنهم بقوله تعالى: ﴿وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾ أي: سُلبوا علمه حينئذ دَهشاً وحيرة، فلم يرفع ذلك إطلاقَ الكذب عليهم.

وأنت تعلم أنَّ تفسير هذه الجملةِ بما ذكر غيرُ ظاهر.

والمرويُّ عن الحسن أنَّ «ما» موصولة، والمراد بها الأصنامُ التي كانوا يعبدونها ويقولون فيها: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾[2] [يونس: ١٨] أو نحوُ ذلك. وإيقاعُ الافتراء عليها مع أنه في الحقيقة واقعٌ على أحوالها؛ للمبالغة في أمرها، كأنها نفسُ المفترَى، أي: زالت وذهبت عنهم أوثانُهم التي يفترون فيها ما يفترون، فلم تُغنِ عنهم من الله شيئاً.

وقيل: إنَّ «ما» مصدرية، أي: ضلَّ افتراؤهم، كقوله سبحانه: ﴿ضَلَّ سَعْيُهُمْ﴾ [الكهف: ١٠٤] أي: لم ينفعهم ذلك.

والجملة، قيل: مستأنَفة. وقيل ـ واختاره شيخ الإسلام[3] ـ: إنها عطف على «كذبوا» داخلٌ معه في حكم التعجيب، إذ الاستفهام السابق المعلَّق لـ «انظر» لذلك. وجعلَ المعنى على احتمالَي الموصول والمصدرية: انظر كيف كذبوا باليمين الفاجرةِ المغلَّظة على أنفسهم بإنكار صدورِ ما صدر عنهم، وكيف ضلَّ عنهم، أي:

(١) في الانتصاف ٢/ ١١.
(٢) انظر مجمع البيان ٧/ ٣١.
(٣) في إرشاد العقل السليم ٣/ ١٢٠، وما سيرد بين حاصرتين منه.

زال وذهب افتراؤهم، أو ما كانوا يفترونه من الإشراك، حتى نفَوا صدورَه عنهم بالكلِّية وتبرؤوا [منه] بالمرَّة.

﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ كلام مَسوق لحكاية ما صدر في الدنيا عن بعض المشركين من أحكام الكفر، ثم بيانِ ما سيصدر عنهم يومَ الحشر تقريراً لما قبله وتحقيقاً لمضمونه.

وضمير «منهم» للذين أشركوا، والاستماعُ بمعنى الإصغاء، وهو لازم يعدَّى باللام و«إلى» كما صرَّح به أهل اللغة.

وقيل: إنه مضمَّن معنى الإصغاء، ومفعوله مقدَّر وهو القرآن.

قال ابن عباس ﵄ في رواية أبي صالح: إنَّ أبا سفيان بنَ حرب، والوليد بنَ المغيرة، والنَّضر بن الحارث، وعتبةَ وشيبة ابنا ربيعةَ، وأميةَ وأُبيًّا بن خلف، استمعوا إلى رسول الله ﷺ وهو يقرأ القرآن، فقالوا للنَّضر: يا أبا قُتَيلة، ما يقول محمد؟ فقال: والذي جعلها بيتَه ما أدري ما يقول، إلَّا أني أرى تحرُّك شفتيه يتكلَّم بشيء، فما يقول إلَّا أساطيرَ الأوَّلين، مثلَ ما كنتُ أحدِّثكم عن القرون الماضية(١). وكان النضر كثيرَ الحديث عن القرون الأُولى، وكان يحدِّث قريشاً فيستملحون حديثه، فأنزل اللهُ تعالى هذه الآية.

وأَفرد ضميرَ «مَن» في «يستمع»، وجمعه في قوله سبحانه: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ نظراً إلى لفظه ومعناه. وعن الكرخي: إنَّما قيل هنا: «يستمع»، وفي «يونس»: ﴿يَسْتَمِعُونَ﴾ [الآية: ٤٢] لأن ما هنا في قوم قليلين، فنزِّلوا منزلةَ الواحد، وما هناك في جميع الكفار، فناسب الجمع، وإنما لم يُجمع ثَمَّ في قوله سبحانه: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَنظُرُ إِلَيْكَ﴾ [يونس: ٤٣] لأنَّ المراد النظر المستتبع لمعاينة أدلَّة الصدقِ وأعلامِ النبوَّة، والناظرون له كذلك أقلُّ من المستمعين للقرآن.

والجعل بمعنى الإنشاء. والأَكِنَّة جمع كِنان، كغطاء وأغطية، لفظاً ومعنى؛ لأن فعالاً ـ بفتح الفاء وكسرها ـ يجمع في القلَّة على أفعِلة، كأحمرة وأَقذِلة، وفي الكثرة على فُعُل، كحُمُر، إلَّا أن يكون مضاعفاً أو معتلَّ اللام، فيلزم جمعُه على

(١) أسباب النزول ص٢٠٩، وزاد المسير لابن الجوزي ٢/ ١٨.

أَفعلة، كأَكِنَّة وأَخبية، إلَّا نادراً. وفعل الكَنِّ ثلاثيٌّ ومزيد، يقال: كنَّه وأكنَّه، كما قاله الطبرسي[١] وغيره. وفرَّق بينهما الراغب فقال[٢]: أَكْنَنْتُ، يُستعمل لِمَا يُسْتَرُ في النفس، والثلاثيُّ لغيره.

والتنوين للتفخيم، والواو للعطف، والجملةُ معطوفة على الجملة قبلَها عطفَ الفعليةِ على الاسمية.

وقيل: الواو للحال، أي: وقد جعلنا.

و«على قلوبهم» متعلِّق بالفعل قبله. وزعم أبو حيّان[٣] أنه إن كان بمعنى أَلقَى، فالظرف متعلِّق به، وإن كان بمعنى صيَّر، فمتعلِّق بمحذوف؛ إذ هو في موضع المفعول الثاني. والمعنى على ما ذكرنا: وأَنشأنا على قلوبهم أغطيةً كثيرةً لا يُقادَر قَدْرُها.

﴿أَن يَفْقَهُوهُ﴾ أي: كراهةَ أن يفهموا ما يستمعونه من القرآن المدلولِ عليه بذِكر الاستماع، فالكلام على تقدير مضاف، ومنهم مَن قدَّر «لا» دونه، أي: ألَّا يفقهوه. وكذلك يفعلون في أمثاله. وجوَّز أن يكونَ مفعولاً به لما دلَّ عليه قولُه تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ أي: منعناهم أن يفقهوه، أو لما دلَّ عليه «أكنة» وحدَه من ذلك.

﴿وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ أي: صمماً وثِقلاً في السمع يمنع من استماعه على ما هو حقُّه. والكلام عند غير واحد تمثيل مُعرِب عن كمال جهلهم بشؤون النبيِّ ﷺ، وفَرط نُبوِّ قلوبهم عن فهم القرآن الكريم، ومجِّ أسماعهم ـ أصمَّها الله تعالى ـ له. وجوَّز أن يكون هناك استعارةٌ تصريحية أو مكنية، أو مشاكلة وقد مرَّ لك في «البقرة»[٤] ما ينفعك هنا، فتذكَّره.

وقرأ طلحة: «وِقراً» بالكسر[٥]، وهو ـ على ما نصَّ عليه الزجَّاج[٦] ـ حِمل

(١) في مجمع البيان ٧/ ٣٢.
(٢) في المفردات (كنن).
(٣) في البحر ٤/ ٩٧.
(٤) ١/ ٣٩٢ فما بعد.
(٥) القراءات الشاذة ص٣٦.
(٦) في معاني القرآن ٢/ ٢٣٧.

البغل ونحوِه، ونصبه على القراءتَين بالعطف على «أكنة» كما قال أبو البقاء[1].

﴿وَإِن يَرَوْا﴾ أي: يشاهدوا ويُبصروا ﴿كُلَّ ءَايَةٍ﴾ أي: معجزةٍ دالَّة على صدق الرسولِ ﷺ على ما نُقل عن الزجَّاج، وهو الذي يقتضيه كلامُ ابن عباس رضي الله عنهما، كانشقاق القمر، ونبعِ الماء بين أصابعه الشريفة، وتكثيرِ القليل من الطعام، وما أشبهَ ذلك ﴿لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ لفَرط عِنادهم واستحكامِ التقليد فيهم. والكلامُ من باب عموم النفي، كـ: كلٌّ ذلك لم يكن، لا من باب نفي العموم.

والمراد ذمُّهم بعدم الانتفاع بحاسَّة البصر بعد أن ذكر سبحانه عدمَ انتفاعهم بعقولهم وأسماعهم.

ونُقل عن بعضهم أنه لا بدَّ من تخصيص الآية بغير المُلجِئة، دفعاً للمخالفة بين هذا وقولِهِ تعالى: ﴿إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَآءِ ءَايَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤] واكتفى بعضُهم بحمل الإيمان على الإيمان بالاختيار، وفرّق بينه وبين خضوع الأعناق، فليُفهم.

وخصَّ شيخ الإسلام[2] الآيةَ بما كان من الآيات القرآنية، أي: وإن يروا شيئاً من ذلك بأن يشاهدوه بسماعه، لا يؤمنوا به. ولعل ما قدَّمناه أحلى لدى الذوقِ السليم.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ﴾ أي: يخاصمونك وينازعونك. و«حتى» هي التي تقع بعدها الجملُ، ويقال لها: حتى الابتدائية. ولا محلَّ للجملة الواقعة بعدها، خلافاً للزجَّاج وابنِ درستويه، زعمًا أنها في محلِّ جر بـ «حتى»، ويَردُّه أنَّ حروف الجر لا تُعلَّق عن العمل، وإنما تدخل على المفرَد أو ما في تأويله.

والجملة هنا «إذا جاءوك» مع جواب الشرط، أعني قولَه سبحانه وتعالى: ﴿يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوٓا﴾، وما بينهما حالٌ من فاعل «جاؤوا»، وإنما وُضع الموصولُ موضعَ الضمير، ذمًّا لهم بما في حيِّز الصلة، وإشعاراً بعلَّة الحكم. و«إذا» منصوبة المحلِّ على الظرفية بالشَّرط أو الجواب، على الخلاف الشهيرِ في ذلك.

---

(١) في الإملاء ٢/ ٥٢٧.

(٢) في تفسيره ٣/ ١٢١.

واعتُرض بأنَّ جَعْلَ «يجادلونك» في موضع الحال و«يقول الذين» جواباً، مُفضٍ إلى جعل الكلام لغواً؛ لأن المجادلة نفسُ هذا القول، إلَّا أن تؤوَّل المجادلة بقصدها. ولا يخفى ما فيه، فإنَّ المجادلة مطلقُ المنازعة، وسمِّيت بذلك لِما فيها من الشدَّة، أو لأن كلَّ واحد من المتجادلَين يريد أن يُلقيَ صاحبه على الجَدَالة، أي: الأرض، والقول المذكور فردٌ منها، فالكلام مفيد أبلغَ فائدة، كقولك: إذا أهانك زيد شتمك.

وذكر بعض النحويِّين أن «حتى» إذا وقع بعدها «إذا» يحتمل أن تكونَ بمعنى الفاء، وأن تكون بمعنى «إلى»، والغاية معتبَرة في الوجهين، أي: بلغوا من التكذيب والمكابرة إلى أنَّهم إذا جاؤوك مجادلين لك، لا يكتفون بمجرَّد عدم الإيمان، بل يقولون: ﴿إِنْ هَٰذَآ﴾ أي: ما هذا ﴿إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٢٥﴾﴾ أي: أحاديثهم المسطورة التي لا يعوَّل عليها. وقال قتادة: كَذِبهم وباطلهم.

وحاصل ما ذكر أنَّ تكذيبهم بلغ النهايةَ بما ذكر؛ لأنه الفرد الكاملُ منه. ونظير ذلك: مات الناسُ حتى الأنبياءُ.

وجوِّز أن تكون «حتى» هي الجارَّة، و«إذا جاؤوك» في موضع الجرِّ، وهو قولُ الأخفش، وتبعه ابنُ مالك في «التسهيل». وردَّه أبو حيان في شرحه، وعليه ف «إذا» خارجةٌ عن الظرفية كما صرَّحوا به، وعن الشرطية أيضاً، فلا جوابَ لها، ف «يقول» حينئذٍ تفسير ل «يجادلونك»، وهو في موضع الحالِ أيضاً.

والأساطير عند الأخفش(١) جمعٌ لا مفرد له، كأبابيل ومذاكير. وقال بعضهم: له مفرد. وفي «القاموس»(٢): إنه جمع إِسطار وإِسطير، بكسرهما، وأُسطور، وبالهاء في الكلِّ. وقيل: جمع أَسطار، بفتح الهمزة، جمع سَطَر، بفتحتين، كسبب وأسباب، فهو جمعُ جمع. وأصل السَّطْر بمعنى الخطّ.

﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ الضميرُ المرفوع للمشركين، والمجرورُ للقرآن، أي: لا يقنعون بما ذكر من تكذيبه وعدِّه حديثَ خُرافة، بل ينهَون الناس عن استماعه؛ لئلَّا يقفوا على حقيقته فيؤمنوا به.

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٤٨٦.
(٢) مادة (سطر).

﴿وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ﴾ أي: يتباعدون عنه بأنفسهم إظهاراً لغاية نفورهم عنه، وتأكيداً لنهيهم، فإنَّ اجتناب الناهي عن المنهيِّ عنه من متمِّمات النهي. ولعل ذلك ـ كما قال شيخُ الإسلام[١] ـ هو السرُّ في تأخير النأي عن النهي. وهذا هو التفسيرُ الذي أخرجه ابنُ أبي شيبة وابنُ حميد وابن جَرير[٢] وابن المنذر وغيرُهم عن مجاهد رحمةُ الله تعالى عليه.

وقيل: الضمير المجرور للرَّسول ﷺ، على معنى: ينهون الناس عن الإيمان به عليه الصلاة والسلام ويتباعدون عنه. وهو التفسيرُ الذي أخرجه أبناء جَرير[٣] والمنذرِ وأبي حاتم[٤] ومردويه من طريق عليِّ بن أبي طلحة، عن ابن عباس ﵄، وأخرجه أيضاً ابنُ جرير[٥] من طريق العَوفي. ورُوي ذلك عن محمد بن الحنفية[٦]، والسُّدِّي، والضحَّاك.

وقيل: الضمير المرفوع لأبي طالب واتباعِه أو أضرابه، والمجرورُ للنبيِّ ﷺ، على معنى: ينهَون عن أذيَّته عليه الصلاة والسلام ولا يؤمنون به. أخرج ابن أبي حاتم[٧] عن سعيد بن [أبي] هلال[٨] أنه قال: إن الآية نزلت في عمومة النبيِّ ﷺ، وكانوا عشرة، وكانوا أشدَّ الناس معه في العلانية، وأشدَّ الناس عليه عليه الصلاة والسلام في السِّرِّ.

وقيل: ضمير الجمع لأبي طالبٍ وحدَه، وجُمع استعظاماً لفعله، حتى كأنه مِمَّا لا يستقلُّ به واحد.

---

(١) في إرشاد العقل السليم ٣/ ١٢٢.
(٢) في تفسيره ٩/ ٢٠٣.
(٣) في تفسيره ٩/ ٢٠١.
(٤) في تفسيره ٤/ ١٢٧٧.
(٥) في تفسيره ٩/ ٢٠٢.
(٦) تفسير الطبري ٩/ ٢٠١، وابن أبي حاتم ٤/ ١٢٧٧.
(٧) في تفسيره ٤/ ١٢٧٧، وما سيأتي بين حاصرتين منه.
(٨) هو أبو العلاء سعيد بن أبي هلال الليثي المصري. الإمام الحافظ الفقيه. مات سنة (١٣٥، وقيل: ١٤٩هـ). السير ٦/ ٣٠٣.

وقيل: إنه نزِّل منزلةَ أفعال متعدِّدة، فيكون كقوله: قِفَا، عند المازني[١]. ولا يخفى بُعده. وروَى هذا القولَ جماعةٌ عن ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً.

وروي عن مقاتل أنَّ رسول الله ﷺ كان عند أبي طالب يدعوه إلى الإسلام، فاجتمعت قريشٌ إليه يريدون سوءاً بالنبيِّ ﷺ، فقال منشداً:

و اللهِ لن يصلوا إليك بجمعهم ... حتى أُوسَّدَ في التراب دفينا
فاصدع بأمركَ ما عليك غَضاضةٌ ... وابْشِر وقَرَّ بذاك منك عيونا
ودعوتَني وزعمتَ أنك ناصحٌ ... ولقد صدقتَ وكنت ثَمَّ أمينا
وعَرَضتَ دِيناً لا محالةَ إنه ... من خير أديان البريّة دينا
لولا الملامةُ أو حِذاري سُبَّةً ... لوجدتَني سمحاً بذاك مُبينا[٢]

فنزلت هذه الآية. وفيها على هذا القولِ والذي قبله التفات.

وردَّ الإمام[٣] القولَ الأخير بأنَّ جميع الآيات المتقدمةِ في ذمِّ فعل المشركين، فلا يناسبه ذِكرُ النهي عن أذيَّته عليه الصلاة والسلام، وهو غيرُ مذموم.

ونُظر فيه بأنَّ الذمَّ بالمجموع من حيث هو مجموع.

وبهذه الآية على هذه الروايةِ استدلَّ بعض من ادَّعى أنَّ أبا طالب لم يؤمن برسول الله ﷺ، وسيأتي إن شاء الله تعالى تحقيقُ هذا المطلبِ في موضعه[٤].

والنأي لازم يتعدَّى بـ «عن» كما في الآية. ونُقل عن الواحديِّ أنه سمع تعديته بنفسه عن المبرِّد، وأنشد:

أعاذلَ إنْ يصبح صَدايَ[٥] بقَفرة ... بعيدٌ نآني زائري وقريبي[٦]

(١) أي: قف قف. وانظر فتح القدير للشوكاني ٥/ ٧٧.
(٢) أسباب النزول للواحدي ص٢١٠، والأبيات مذكورة في السير والمغازي لابن إسحاق ص ١٥٥- ونقلها عنه البيهقي في دلائل النبوة ٢/ ١٨٨- وخزانة الأدب ٣/ ٢٩٦.
(٣) في التفسير الكبير ١٢/ ١٨٩.
(٤) عند تفسير الآية (١١٣) من سورة التوبة.
(٥) في الأصل و(م): صدى، والمثبت من المصادر على ما يأتي.
(٦) البيت للنَّمر بن تَوْلَب، وهو في الكامل ١/ ٤٧٩، والبيان والتبيين ١/ ٢٨٤ برواية: بعيداً =

وخرَّجه البعض على الحذف والإيصال.

ولا يخفى ما في «ينهون» و«ينأون» من التجنيس البديع.

وقُرئ: «ويَنَوْنَ عنه»(١).

﴿وَإِن يُهْلِكُونَ﴾ أي: وما يُهلكون بذلك ﴿إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾ بتعريضها لأشدِّ العذاب وأفظعِه، وهو عذابُ الضلال والإضلال.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾﴾ حالٌ من ضمير «يهلكون» أي: يَقصرون الإهلاكَ على أنفسهم، والحالُ أنهم غيرُ شاعرين، لا بإهلاكهم أنفسَهم، ولا باقتصار ذلك عليها من غيرِ أن يضرُّوا بذلك شيئاً من القرآن أو النبيِّ ﷺ، وإنما عبَّر عنه بالإهلاك مع أن المنفيَّ عن غيرهم مطلقُ الضرر؛ للإيذان بأن ما يَحيق بهم هو الهلاكُ لا الضَّرر المطلق، على أنَّ مقصدهم لم يكن مطلقَ الممانعة فيما ذكروا، بل كانوا يبغون الغوائلَ لرسول الله ﷺ الذي هو نظام عِقد لآلئِ الآيات القرآنية.

وجوّز أن يكون الإهلاك معتبراً بالنسبة إلى الذين يُضلونهم بالنهي، فقَصْره على أنفسهم حينئذٍ مع شموله للفريقين مبنيٌّ على تنزيل عذابِ الضلال عند عذاب الإضلال منزلةَ العدم. ونفيُ الشعور ـ على ما في «البحر»(٢) ـ أبلغ من نفي العلم، كأنه قيل: وما يدركون ذلك أصلاً.

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ شروعٌ في حكاية ما سيصدر عنهم يومَ القيامة من القول المناقضِ لما صدر عنهم في الدنيا من القبائح المحكيَّة مع كونه كاذباً في نفسه. والخطابُ للنبيِّ ﷺ، أو لكلٍّ من له أهليّة ذلك، قصداً إلى بيان سوءِ حالهم، وبلوغِها من الشناعة إلى حيث لا يختصُّ بها راءٍ دون راء.

= نأني...، وورد برواية المصنف في طبقات الفحول ١/ ١٦١، وقال الشيخ محمود شاكر في الحاشية: وأنا أستجيد الرفع في قوله: بعيد، وهو عندي أبلغ أن يكون خبراً لمبتدأ محذوف من أن يكون خبر «يصبح صداي».

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٦١، والبحر المحيط ٤/ ١٠٠ عن الحسن.

(٢) البحر المحيط ٤/ ١٠٠.

و«لو» شرطية على أصلها، وجوابُها محذوف؛ لتذهبَ نفسُ السامع كلَّ مذهب، فيكون أدخلَ في التهويل. ونظيرُ ذلك قولُ امرئِ القيس:

وجـدِّكَ لـو شـيءٌ أتـانـا رسـولُـه   سواكَ ولكن لم نجد لكَ مَدفعا[1]

وقولُهم: لو ذات سِوار لطمتني.

و«ترى» بصرية، وحذف مفعولها لدلالة ما في حيِّز الظرف عليه. والإيقافُ إمّا من الوقوف المعروف، أو من الوقوف بمعنى المعرفة، كما يقال: أَوقفتُه على كذا، إذا فهَّمتَه وعرَّفته. واختاره الزجّاج[2]. أي: ولو ترى حالَهم حين يوقَفون على النار حتى يعاينوها، أو يُرفَعوا على جسرها وهي تحتهم فينظرونها، أو يدخلونها فيعرفون مقدارَ عذابها، لَرأيتَ ما لا يحيط به نطاقُ التعبير. وصيغة الماضي للدَّلالة على التحقيق.

وقيل: إنَّ «لو» بمعنى «إنْ» وجوَّزوا أن تكون «ترى» عِلمية، وهو كما ترى.

وقُرئ: «وَقَفوا» بالبناء للفاعل[3]، من وَقَفَ عليه اللازم، ومصدرُه غالباً الوقوف. ويُستعمل «وقف» متعدِّياً أيضاً، ومصدره الوقف. وسُمع فيه أَوقف، لغة قليلة، وقيل: إنه بطريق القياس.

﴿فَقَالُواْ﴾ لعِظَم أمر ما تحقَّقوه ﴿يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ﴾ أي: إلى الدنيا. و«يا» للتنبيه، أو للنِّداء، والمنادى محذوف، أي: يا قومنا، مثلاً ﴿وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا﴾ أي: القرآنِ كما كنا نكذِّب من قبل ونقول: أساطير الأوَّلين.

وفسَّر بعضهم الآياتِ بما يشمل ذلك والمعجزاتِ. وقال شيخ الإسلام[4]: يحتمل أن يرادَ بها الآياتُ الناطقة بأحوال النار وأهوالِها الآمرة باتِّقائها، بناءً على أنها التي تخطر حينئذٍ ببالهم ويتحسَّرون على ما فرَّطوا في حقِّها، ويحتمل أن يرادَ بها جميعُ الآيات المنتظمة لتلك الآيات انتظاماً أوليًّا.

---

(١) ديوانه ص٢٤٢.
(٢) في معاني القرآن ٢/ ٢٣٩.
(٣) البحر المحيط ٤/ ١٠١، وكذلك في النهر الماد من البحر على هامش البحر.
(٤) في إرشاد العقل السليم ٣/ ١٢٣.

﴿وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٢٧﴾ بها، حتى لا نرى هذا الموقفَ الهائل كما لم يرَ ذلك المؤمنون.

ونصب الفعلين، على ما قال الزمخشريُّ[١]، وسبقه إليه ـ كما قال الحلبيُّ[٢] ـ الزجّاجُ[٣]، بإضمار «أنْ» على جواب التمني. والمعنى: إنْ رُددنا لم نكذِّبْ ونكن من المؤمنين.

وردَّه أبو حيان[٤] بأنَّ نصب الفعل بعد الواو ليس على الجوابيّة؛ لأنها لا تقع في جواب الشرط، فلا ينعقد مِمَّا قبلها وما بعدها شرطٌ وجواب، وإنما هي واو تعطفُ ما بعدها على المصدر المتوهَّم قبلها، وهي عاطفة يتعيَّن مع النصب أحدُ محاملها الثلاث، وهي المعيَّة، ويميِّزها عن الفاء صحةُ حلول «مع» محلَّها، أو الحال[٥]، وشبهة مَن قال: إنها جواب، أنَّها تنصب في المواضع التي تنصب فيها الفاء، فتوهَّم أنها جواب. ويوضح لك أنها ليست به انفراد الفاء دونها بأنها إذا حُذفت انجزم الفعلُ بعدها بما قبلها لما تضمَّنه من معنى الشرط.

وأجيب بأن الواو أُجريت هنا مُجرَى الفاء. وجعلها ابن الأنباريِّ مبدلةً منها. ويؤيِّد ذلك قراءةُ ابن مسعود وابن إسحاق: «فلا نكذب»[٦].

واعتُرض أيضاً ما ذكره الزمخشريُّ من معنى الجزائية بأنَّ ردَّهم لا يكون سبباً لعدم تكذيبهم. وأُجيب بأنَّ السببية يكفي فيها كونُها في زعمهم. ورُدَّ بأن مجرَّد الردِّ لا يصلح لذلك، فلابدَّ من العناية بأن يراد الردُّ الكائن بعد ما ألجأهم إلى ذلك، إذ قد انكشفت لهم حقائقُ الأشياء. ولهذه الدغدغة اختار من اختار العطفَ على

---

(١) في الكشاف ٢/ ١٣.
(٢) في الدر المصون ٤/ ٥٨٩.
(٣) في معاني القرآن ٢/ ٢٣٩-٢٤٠.
(٤) في البحر ٤/ ١٠١، وفي النهر الماد بهامشه.
(٥) كذا وقعت هذه العبارة عند المصنف، وقد سقط من مطبوع البحر في هذا الموضع بعض الكلام، وجاءت العبارة في النهر الماد كما يلي: ويميزها من الفاء تقدير «مع» موضعها، كما أن فاء الجواب إذا كان بعدها فعل منصوب ميزها تقدير شرط قبلها أو حال مكانها. ومثله في الدر المصون ٤/ ٥٨٩ نقلاً عن أبي حيان.
(٦) أخرج قراءة ابنِ مسعود الطبريُّ ٩/ ٢٠٨.

مصدر متوهَّم قبلُ، كأنه قيل: ليت لنا ردًّا وانتفاءَ تكذيب وكوناً من المؤمنين.

وقرأ نافعٌ وابن كثير والكسائيُّ برفع الفعلين[1]، وخرِّج على أنَّ ذلك ابتداءُ كلام منهم غيرِ معطوف على ما قبله، والواو كالزائدة، كقول المذنب لمن يؤذيه على ما صدر منه: دعني ولا أعودُ، يريد: لا أعود تركتَني أو لم تتركني. ومن ذلك ـ على ما قاله الإمام عبدُ القاهر ـ قولُه:

اليومُ يومان مذ غيِّبتَ عن نظري نفسي فداؤك ما ذنبي فأعتذرُ[2]

وكأن المقتضي لنظمه في هذا السلكِ إفادةُ المبالغة المناسبةِ لمقام المغازلة.

واختار بعضهم كونَه ابتداءَ كلام، بمعنى كونِه مقطوعاً عما في حيِّز التمنِّي، معطوفاً عليه عطفَ إخبارٍ على إنشاء. ومن النحاة من جوَّزه مطلقاً، ونقله أبو حيَّان عن سيبويه[3].

وجوِّز أن يكون داخلاً في حكم التمنِّي على أنه عطف على «نُرَدّ»، أو حالٌ من الضمير فيه. فالمعنى ـ كما قال الشِّهاب[4] ـ على تمنِّي مجموع الأمرين: الرَّدّ، وعدم التكذيب. أي: التصديق الحاصل بعد الردِّ إلى الدنيا؛ لأن الردَّ ليس مقصوداً بالذات هنا. وكونه متمنًّى ظاهر؛ لعدم حصوله حالَ التمني وإنْ كان التمنِّي منصبًّا على الإيمان والتصديق، فتمنِّيه لأن الحاصلَ الآن لا ينفعهم، لأنهم ليسوا في دار تكليف فتمنَّوا إيماناً ينفعهم، وهو إنما يكون بعد الردِّ المحال، والمتوقِّفُ على المحال محال.

وقرأ ابنُ عامر برفع الأوَّل ونصبِ الثاني[5] على ما علمت آنفاً. والجوابية إمَّا بالنظر إلى المجموع، أو بالنظر إلى الثاني، وعدمُ التكذيب بالآيات مغاير للإيمان والتصديق، فلا اتِّحاد. وقُرئ شاذًّا بعكس هذه القراءة[6].

---

(١) وأبو عمرو أيضاً، كما في التيسير ص١٠٢، والنشر ٢/ ٢٥٧.

(٢) دلائل الإعجاز ص٧٦، ولم يعزه لأحد.

(٣) انظر البحر المحيط ٤/ ١٠٢.

(٤) في حاشيته ٤/ ٤٤.

(٥) التيسير ص١٠٢، والنشر ٢/ ٢٥٧.

(٦) الإملاء ٢/ ٥٢٩، والبحر المحيط ٤/ ١٠٢.

﴿بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾ إضراب عمَّا يؤذن به تمنِّيهم من الوعد بتصديق الآيات والإيمان بها. أي: ليس ذلك عن عزم صحيح ناشئ عن رغبة في الإيمان، وشوقٍ إلى تحصيله والاتصافِ به، بل لأنَّه بدا وظهر لهم في وقوفهم ذلك ما كانوا يُخفونه في الدنيا من ثالثة الأثافي والداهيةِ الدَّهياء؛ فلشدَّة هول ذلك ومزيدِ ضجرهم منه قالوا ما قالوا. فالمرادُ من الموصول النارُ على ما يقتضيه السَّوق، ومن إخفائها سَترُ أمرها، وذلك بإنكار تحقُّقها وعدمِ الإيمان بثبوتها أصلاً، فكأنه قيل: بل بدا لهم ما كانوا يكذِّبون به في الدنيا وينكرون تحقُّقه.

وإنما لم يصرِّح سبحانه بالتكذيب كما في قوله عزَّ شأنه: ﴿هَٰذِهِۦ جَهَنَّمُ ٱلَّتِي يُكَذِّبُ بِهَا ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ [الرحمن: ٤٣] وقولهِ عزَّ مِن قائل: ﴿هَٰذِهِ ٱلنَّارُ ٱلَّتِي كُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ﴾ [الطور: ١٤] مع أن ذلك أنسبُ بما قبلُ من قولهم: «ولا نكذب بآيات ربنا» = مراعاةً لما في مقابله من البُدُوِّ في الجملة، مع ما في ذلك من الرمز الخفيِّ إلى أنَّ تكذيبهم هذا لم يكن في محلِّه رأساً؛ لقوَّة الدليل.

وقيل: المراد بما كانوا يخفونه قبائحُهم من غير الشِّرك التي كانوا يكتمونها عن الناس، فتظهرُ في صحفهم وبشهادة جوارحهم عليهم.

وقيل: المراد به الشركُ الذي أنكروه في بعض مواقفِ القيامة بقولهم: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

وقيل: المراد به أمرُ البعث والنشور، والضمير المرفوعُ لرؤساء الكفار، والمجرورُ لأتباعهم. أي: ظهر للتابعين ما كان الرؤساء المتبوعون يخفونه في الدنيا عنهم من أمر البعثِ والنشور. ونُسب إلى الحسن، واختاره الزجَّاج(١).

وقيل: الآية في المنافقين، والضميرُ المرفوع لهم، والمجرورُ للمؤمنين، والمراد بالموصول الكفرُ. أي: بل ظهر للمؤمنين ما كان المنافقون يُخفونه من الكفر ويكتمونه عنهم في الدنيا.

وقيل: هي في أهل الكتاب مطلقاً، أو علمائهم، والذي أخفَوه نبوَّة خاتَم الرسل ﷺ، والضميران المرفوعُ والمجرور لهم وللمؤمنين، أو للخواصِّ والعوامّ.

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٢٤٠.

وتُعقِّب كلُّ ذلك بأنه بعد الإغضاء عما فيه من الاعتساف لا سبيلَ إليه هنا؛ لأن سَوق النظم الجليلِ لتهويل أمر النار، وتفظيعِ حال أهلها، وقد ذُكر وقوفُهم عليها، وأُشير إلى أنه اعتراهم عند ذلك من الخوف والخشية، والحَيرة والدَّهشة، ما لا يُحيط به الوصف، ورتِّب عليه[1] تمنِّيهم المذكورُ بالفاء القاضيةِ بسببيّة ما قبلها لما بعدها، فإسقاطُ النار بعد ذلك من السببية - وهي في نفسها أدهَى الدواهي وأزجرُ الزواجر - إلى ما دونها في ذلك، مع عدم جريانِ ذِكره ثمةَ، أمرٌ ينبغي تنزيهُ ساحة التنزيلِ عن أمثاله.

ونُقل عن المبرِّد أن الكلام على حذف مضاف، أي: بدا لهم وبالُ ما كانوا يخفون. ولا يخفى ما فيه أيضاً، فتدبَّر.

﴿وَلَوْ رُدُّوا۟﴾ من موقفهم ذلك إلى الدنيا ﴿لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ﴾ من الكفرِ والتكذيب، أو من الأعمِّ من ذلك، ويدخل فيه ما ذُكر دخولاً أوليًّا. ولا يخفى حسنُه. ووجه اللزوم في هذه الشرطيةِ سبقُ قضاء اللهِ تعالى عليهم بذلك، التابعِ لخبث طينتهم، ونجاسةِ جبلَّتهم، وسوء استعدادهم؛ ولهذا لا ينفعهم مشاهدةُ ما شاهدوه.

وقيل: إنَّ المراد أنهم لو رُدُّوا إلى حالهم الأُولى من عدم العلم والمشاهدة، لَعادوا. ولا يخفى أنه لا يناسب مقامَ ذمِّهم بغلوِّهم في الكفر والإصرار، وكونِ هذا جواباً لما مرَّ من تمنِّيهم.

وذكر بعضُ الناس في توجيه عدمِ نفع المشاهدة في الآخرة لأهوالها المترتِّبة على المعاصي بعدَ الردِّ إلى الدنيا أنها حينئذٍ كخبر النبيِّ ﷺ المؤيَّد بالمعجزات الباهرة، فحيث لم ينتفعوا به وصدَّهم ما صدَّهم، لا ينتفعون بما هو مِثلُه، ويصدُّهم أيضاً ما يصدُّهم.

وأنت تعلم أنَّ هذا - بعد تسليم كونِ المشاهدة بعد الردِّ كخبر الصادق - يرجع في الآخرة إلى ما أشرنا إليه من سبقِ القضاءِ وسوءِ الاستعداد، ومَن خُلِقَ للشقاء - والعياذُ بالله سبحانه وتعالى - للشقاء يكون.

---

(١) في (م): عليهم، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٣/ ١٢٤، والكلام منه.

﴿وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ۝٢٨﴾ أي: لَقومٌ كاذبون فيما تضمَّنه تمنِّيهم من الخبر بأن ذلك مرادٌ لهم، ويحتمل أن يكون هذا ابتداءَ إخبار منه تعالى بأنَّ ديدن هؤلاء وهِجِّيراهم[1] الكذبُ. وليس الكذب على الاحتمالين متوجِّهاً إلى التمني نفسِه؛ لأنه إنشاء، والإنشاءُ لا يحتمل الصِّدقَ والكذب.

وقال الرَّبعي: لا بأس بتوجُّه الكذب إلى التمنِّي؛ لأنه يحتمل الصدقَ والكذبَ بنفسه. واحتجَّ على ذلك بقوله:

مُنًى إن تكن حقًّا تكن أحسنَ المُنى وإلَّا فقد عشنا بها زمناً رَغْدا[2]

لأن الحقَّ بمعنى الصدق، وهو ضدُّ الباطل والكذب. ولا يخفى ما فيه، مع أنه لو سلم فهو مجازٌ أيضاً.

وقيل: الخبر الضمنيُّ هنا هو الوعد بالإيمان وعدمِ التكذيب.

واعتُرض بأنَّ الوعد كالوعيد من قبيل الإنشاء، كما حقِّق في موضعه، فلا يتوجَّه إليه الكذب والصدق، كما لا يتوجَّهان إلى الإنشاء.

وأُجيب بأن ذلك أحدُ قولين في المسألة، ثانيهما أنَّ الوعد والوعيد من قبيل الخبر لا الإنشاء، وهذا القيل مبنيٌّ عليه. على أنه يحتمل أنَّ المراد بالكذب المتوجِّهِ إلى الوعد عدمُ الوفاء به، لا عدمُ مطابقته للواقع، كما ذكره الراغب[3].

﴿وَقَالُوٓاْ﴾ عطف على «عادوا» كما عليه الجمهور. واعترضه ابنُ الكمال بأنَّ حقَّ «وإنهم لكاذبون» حينئذٍ أن يؤخَّر عن المعطوف، أو يقدَّم على المعطوف عليه.

وأُجيب بأنَّ توسيطه لأنه اعتراضٌ مَسُوق لتقرير ما أفادته الشرطيةُ من كذبهم المخصوص، ولو أُخِّر لأَوْهَمَ أنَّ المراد تكذيبُهم في إنكارهم البعثَ.

وجوِّز أن يكون عطفاً على «إنهم لكاذبون»، أو على خبر «إنَّ»، أو على «نهوا»، والعائد محذوف. أي: قالوه، وأن يكونَ استئنافاً بذِكر ما قالوا في الدنيا.

---

(١) أي: دأبهم وشأنهم. القاموس (هجر).
(٢) البيت لابن ميادة أو لرجل من بني الحارث. انظر ديوان ابن ميادة ص٢٤٥.
(٣) المفردات (كذب).

﴿إِنْ هِيَ﴾ أي: ما هي ﴿إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا﴾ والضمير للحياة المذكورة بعدَه، كما في قول المتنبي[1]:

هو الجَدُّ حتى تفضُل العينُ أختَها وحتى يكون اليومُ لليوم سيِّدا

وقد نصُّوا على صحَّة عودِ الضمير على متأخِّرٍ لفظاً ورتبةً في مواضع، منها ما إذا كان خبرُ الضمير مفسِّراً له كما هنا.

وجَعَله بعضُهم ضميرَ الشأن، ولا يتأتَّى على مذهب الجمهور؛ لأنهم اشترطوا في خبره أن يكون جملة. وخالفهم بذلك الكوفيُّون، فقد حُكي عنهم جوازُ كون خبره مفرداً، إمَّا مطلقاً، أو بشرط كون المفرَدِ عاملاً عملَ الفعل، كاسم الفاعل، نحو: إنه قائمٌ زيدٌ، بناءً على أنه حينئذ يسدُّ مسدَّ الجملة.

وقيل ـ وفيه بُعْدٌ ـ: يحتمل أن يكونَ الضمير المذكورُ عبارةً عما في الذهن، وهو الحياة، والمعنى: إنِ الحياةُ إلَّا حياتنا التي نحن فيها. وهو المرادُ بقولهم: «الدنيا»، لا القريبةُ الزوال، أو الدنيئةُ، أو المتقدِّمة على الآخرة، كما يقول المؤمنون؛ إذ كلُّ ذلك خلاف الظاهر، لاسيَّما الأخير.

﴿وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾﴾ أي: إذا فارَقْنا هذه الحياةُ أصلاً.

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ تمثيلٌ لحبسهم للسؤال والتوبيخ، أو كنايةٌ عنه عند مَن لم يشترط فيها إمكانَ الحقيقة، وجوَّز اعتبارُ التجوُّز في المفرد، إلَّا أن الأرجح عندهم اعتبارُه في الجملة.

وقيل: الوقوف بمعنى الاطلاع المتعدِّي بـ «على» أيضاً، وفي الكلام مضافٌ مقدَّر، أي: وقفوا على قضاء ربِّهم، أو جزائه. ولا حاجةَ إلى التضمين وجعله من القلب كما توهِّم.

وقيل: هو بمعنى الاطِّلاع من غير حاجة إلى تقديرِ مضاف، على معنى: عُرِّفوه[2] سبحانه وتعالى حقَّ التعريف. ولا يَلزم من حقِّ التعريف حقُّ المعرفة ليقال: كيف هذا وقد قيل: ما عرفناك حقَّ معرفتك؟

(١) ديوانه ٢/٩.
(٢) بتشديد الراء، من التفعيل. حاشية الشهاب ٤/٤٦.

واستدلَّ بعض الظاهرية بالآية على أنَّ أهل القيامة يقفون بالقرب من الله تعالى في موقف الحساب. ولا يخفَى ما فيه.

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ نشأ من الكلام السابق، كأنه قيل: فماذا قال لهم ربُّهم سبحانه وتعالى إذ ذاك؟ فقيل: قال.. إلخ. وجوِّز أن يكونَ في موضع الحال، أي: قائلاً ﴿أَلَيْسَ هَٰذَا﴾ أي: البعثُ وما يتْبعه ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ أي: حقًّا لا باطلاً كما زعمتم.

وقيل: الإشارة إلى العقاب وحده. وليس بشيءٍ، ولا دلالةَ في «فذوقوا» عند أرباب الذَّوق على ذلك. والهمزةُ للتقريع على التكذيب.

﴿قَالُواْ﴾ استئنافٌ كما سبق ﴿بَلَىٰ﴾ هو حقٌّ ﴿وَرَبِّنَا﴾ أكَّدوا اعترافهم باليمين إظهاراً لكمال تيقُّنهم بحقِّيته، وإيذاناً بصدور ذلك عنهم برغبة ونشاط، طمعاً بأن ينفعَهم، وهيهات.

﴿قَالَ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ﴾ الذي كفرتم به من قبلُ وأنكرتموه ﴿بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾﴾ أي: بسبب كفركم المستمرِّ، أو ببدله، أو بمقابلته، أو بالذي كنتم تكفرون به، فـ «ما» إمَّا مصدرية، أو موصولة. والأوَّل أولى.

ولعل هذا التوبيخَ والتقريع ـ كما قيل ـ إنَّما يقع بعدما وُقفوا على النار فقالوا ما قالوا، إذ الظاهرُ أنه لا يبقى بعد هذا الأمرِ إلَّا العذاب، ويحتمل العكسَ، وأمر الأمر سهل.

﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ﴾ هم الكفار الذين حُكيت أحوالُهم، لكن وُضع الموصول موضعَ الضمير؛ للإيذان بتسبُّب خسرانهم عما في حيِّز الصلة من التكذيب بلقاء الله تعالى والاستمرار عليه، والمرادُ به لقاء ما وعد به سبحانه وتعالى، على ما روي عن ابن عباس والحسنِ ﷺ. وصرَّح بعضهم بتقدير المضاف، أي: لقاءِ جزاءِ الله تعالى. وصرَّح آخرون بأنَّ لقاء الله تعالى استعارةٌ تمثيلية عن البعث وما يتْبعه.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ أي: الوقتُ المخصوص، وهو يومُ القيامة. وأصل الساعة: القطعةُ من الزمان، وغلبت على الوقت المعلوم، كالنَّجم للثريا. وسمِّي ساعةً لقلَّته بالنسبة لما بعده من الخلود، أو لسرعة الحساب فيه على الباري عزَّ اسمه. وفسَّرها بعضهم هنا بوقت الموت.

والغاية المذكورة للتكذيب. وجوِّز أن تكون غايةً للخسران، لكن بالمعنى المتعارَف، والكلام حينئذٍ على حدِّ قولهِ تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [ص: ٧٨] أي: إنك مذموم مدعوٌّ عليك باللعنة إلى ذلك اليوم، فإذا جاء اليومُ، لقيت ما تنسى اللعنَ معه، فكأنه قيل: خسر المكذِّبون إلى يوم قيام الساعة بأنواع المحنِ والبلاء، فإذا قامت الساعة، يقعون فيما ينسَون معه هذا الخسران، وذلك هو الخسرانُ المبين.

﴿بَغْتَةً﴾ أي: فجأة، وبَغَتة ـ بالتحريك ـ مِثلُها، وبَغَتهُ كمنعه: فَجَأَه، أي: هجم عليه من غير شعور، وانتصابُها على أنها مصدر واقعٌ موقعَ الحال من فاعل «جاءتهم»، أي: مباغِتة، أو من مفعوله، أي: مبغوتين. وجوِّز أن تكون منصوبةً على أنها مفعولٌ مطلق لـ «جاءتهم» على حدِّ: رجع القهقرى، أو لفعل مقدَّر من اللفظ، أو من غيره.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿قَالُوا۟﴾ جوابُ «إذا» ﴿يَـٰحَسْرَتَنَا﴾ نداء للحسرة، وهي شدَّة الندم، كأنه قيل: يا حسرتَنا تعالَي فهذا أوانُك.

قيل: وهذا التحسُّر وإن كان يعتريهم عند الموت، لكن لما كان الموتُ من مقدِّمات الآخرة، جُعل من جنس الساعة وسمِّي باسمها؛ ولذا قال ﷺ: «مَن مات فقد قامت قيامتُه»(١) أو جُعل مجيءُ الساعة بعد الموت لسرعته كالواقع بغيرِ فترة.

وقال أبو البقاء(٢): التقدير: يا حسرةُ احضُري هذا أوانُك، وهو نداء مجازيّ، ومعناه تنبيهُ أنفسهم لتذكير أسباب الحسرة؛ لأن الحسرة نفسَها لا تُطلب ولا يتأتَّى إقبالها، وإنما المعنى على المبالغة في ذلك، حتى كأنهم ذهلوا فنادَوها. ومثلُ ذلك نداءُ الويل ونحوه. ولا يخفى حسنُه.

﴿عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا﴾ أي: على تفريطنا. فـ «ما» مصدريّة، فالتفريط: التقصيرُ فيما قُدِرَ على فعله. وقال أبو عبيدة: معناه التضييع(٣).

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الموت من حديث أنس ﷺ بسند ضعيف. كما قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ٤/ ٦٤.

(٢) في الإملاء ٢/ ٥٣٠.

(٣) مجاز القرآن ١/ ١٩٠.

وقال ابن بحر: معناه السَّبْق، ومنه الفارط للسابق. ومعنى فرَّط: خلَّى السبقَ لغيره، فالتضعيف فيه للسلب، كجلَّدت البعير، أي: أزلت جلدَه وسلبته.

﴿فِيهَا﴾ أي: الحياةِ الدنيا، كما رُوي عن ابن عباس ﵄. أو في الساعة، كما رُوي عن الحسن. والمراد من التفريط في الساعة: التقصيرُ في مراعاة حقِّها والاستعدادِ لها بالإيمان والأعمال الصالحة.

وقيل: الضمير للجَنّة، أي: على ما فرَّطنا في طلبها. ونُسب إلى السُّدِّي، ولا يخفى بُعده.

وقول الطبرسيِّ[1]: ويدلُّ عليه ما رواه الأعمشُ عن أبي صالح، عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ أنه قال في هذه الآية: «يرى أهلُ النار منازلَهم من الجنة، فيقولون: "يا حسرتنا" إلخ[2] = لا يخلو عن نظر؛ لقيام الاحتمالِ بعدُ، وهو يُبطل الاستدلال.

وعن محمد بن جَرير[3] أن الهاء يعود إلى الصفقة[4]؛ لدلالة الخسران عليها. وهو بعيد أيضاً. ومثلُ ذلك ما قيل: إن «ما» موصولةٌ بمعنى التي، والمراد بها الأعمال، والضمير عائدٌ إليها، كأنه قيل: يا حسرتَنا على الأعمال الصالحةِ التي قصَّرنا فيها. نَعَم مرجعُ الضمير على هذا مذكور في كلامهم دونه على الأقوال السابقة، فإنه غيرُ مذكور فيه، بل ولا في كلامه تعالى في قصِّ حال هؤلاء القائلين على القول الأوَّل عند بعض. فتدبَّر.

﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ﴾ في موضع الحالِ من فاعل «قالوا»، وهي حالٌ مقارِنة، أو مقدَّرة. والوِزر في الأصل الثِّقل، ويقال للذنب، وهو المرادُ هنا. أي: يحملون ذنوبهم وخطاياهم، كما روي عن ابن عباس ﵄.

---

(١) في مجمع البيان ٧/ ٤٧.
(٢) أخرجه الطبري ٩/ ٢١٥. وقال السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٩: سنده صحيح.
(٣) في تفسيره ٩/ ٢١٥.
(٤) في (م): الصفة. وهو خطأ.

وذَكَرَ الظهور لأنَّ المعتاد الأغلب الحملُ عليها، كما في: ﴿كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] فإنَّ الكسب في الأكثر بالأيدي. وفي ذلك أيضاً إشارة إلى مزيد ثِقَل المحمول. وجَعْل الذنوب والآثامِ محمولةً على الظهر من باب الاستعارةِ التمثيلية، والمراد بيانُ سوءِ حالهم، وشدَّةِ ما يجدونه من المشقَّة والآلام والعقوبات العظيمةِ بسبب الذنوب.

وقيل: حَمْلها على الظهر حقيقةٌ وأنها تجسَّم؛ فقد أخرج ابن جرير وابنُ أبي حاتم(١) عن السُّدِّي أنه قال: ليس من رجل ظالمٍ يموت فيدخل قبره، إلَّا جاءه رجلٌ قبيح الوجه، أسود اللون، مُنْتِنُ الريح، عليه ثياب دَنِسة، حتى يدخلَ معه قبرَه، فإذا رآه قال له: ما أقبحَ وجهَك! قال: كذلك كان عملُك قبيحاً، قال: ما أنتنَ ريحَك! قال: كذلك كان عملك منتِناً، قال: ما أدنسَ ثيابَك! فيقول: إنَّ عملك كان دنساً، قال: من أنت؟ قال: أنا عملك. فيكون معه في قبره، فإذا بعث يومَ القيامة قال له: إني كنت أحملك في الدنيا باللذَّات والشَّهوات، فأنت اليومَ تحملني، فيركب على ظهره فيسوقه حتى يُدخلَه النار.

وأخرجا(٢) عن عَمرو بنِ قيس قال: إنَّ المؤمن إذا خرج من قبره، استقبله عملُه في أحسن شيءٍ صورةً وأطيبهِ ريحاً، فيقول له: هل تعرفني؟ فيقول: لا، إلَّا أنَّ الله تعالى قد طيَّب ريحك وحسَّن صورتك. فيقول: كذلك كنتَ في الدنيا، أنا عملُك الصالح، طالما ركبتك في الدنيا، فاركبني أنت اليومَ، وتلا: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَٰنِ وَفْدًا﴾ [مريم: ٨٥] وإنَّ الكافر يستقبله أقبحَ شيءٍ صورةً وأنتنَه ريحاً، فيقول: هل تعرفني؟ فيقول: لا، إلَّا أن الله تعالى قد قبَّح صورتك ونتَّن ريحك، فيقول: كذلك كنتَ في الدنيا، أنا عملك السيِّءُ، طالما ركبتَني في الدنيا، فأنا اليوم أركبك، وتلا: ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ﴾ الآية.

وبعضهم يجعل كلَّ ما ورد في هذا البابِ مما ذُكر تمثيلاً أيضاً. ولا مانعَ من الحمل على الحقيقة وإجراءِ الكلام على ظاهره، وقد قال كثيرٌ من أهل السُّنَّة بتجسيم الأعمال في تلك الدار، وهو الذي يقتضيه ظاهرُ الوزن.

---

(١) تفسير الطبري ٩/ ٢١٧، وتفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١٢٨١.
(٢) الطبري ٩/ ٢١٦، وأخرجه ابن أبي حاتم ٤/ ١٢٨١ مختصراً.

﴿أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٣١﴾﴾ تذييل مقرِّر لما قبله وتكملة له. و«ساء» تحتمل ـ كما قيل ـ هنا ثلاثةَ أوجه:

أحدها: أن تكونَ المتعدِّيةَ المتصرِّفةَ، ووزنها: فَعَلَ، بفتح العين، والمعنى: ألا ساءَهم ما يَزِرون. و«ما» موصولة، أو مصدريّة، أو نكرة موصوفة، فاعلٌ لها، والكلام خبر.

وثانيها: أنها حوِّلت إلى فعل اللازم بضمِّ العين وأُشربت معنى التعجُّب، والمعنى: ما أسوأَ الذي يزرونه، أو: ما أسوأ وِزرَهم.

وثالثها: أنها حوِّلت أيضاً للمبالغة في الذم، فتساوي: «بئس» في المعنى والأحكام.

﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ لمَّا حقَّق سبحانه وتعالى فيما سبق أنَّ وراء الحياة الدنيا حياةً أخرى يلقَون فيها من الخطوب ما يلقون، بيَّن جلَّ شأنه حال تَينِكَ الحياتَين في أنفسهما.

وجعله بعضُهم جواباً لقولهم: «إن هي إلا حياتنا الدنيا» وفيه بُعد.

وكيفما كان، فالمراد: وما أعمالُ الحياة الدنيا المختصَّةُ بها إلَّا كاللعب واللهو في عدم النفعِ والثبات. وبهذا التقدير خَرَجَ ـ كما قال غيرُ واحد ـ ما فيها من الأعمال الصالحة، كالعبادة، وما كان لضرورة المعاش. والكلامُ من التشبيه البليغ. ولو لم يقدَّر مضاف وجعلت الدنيا نفسُها لعباً ولهواً مبالغةً كما في قوله:

وإنـــمـــا هـــي إقـــبـــال وإدبـــار[1]

صحَّ.

واللهو واللعب ـ على ما في «درَّة التنزيل»[2] ـ يشتركان في أنهما الاشتغالُ بما

(١) البيت للخنساء، وهو في ديوانها ص٤٨، وصدره: ترتعُ ما رَتَعتْ حتى إذا ادَّكرت. وفيه: فإنما هي...

(٢) سيذكره المصنف عند تفسير الآية (٢٠) من سورة السجدة منسوباً للراغب الأصبهاني. وسماه صاحب كشف الظنون: درة التأويل في متشابه التنزيل. وانظر حاشية الشهاب ٤/ ٤٩.

لا يعني العاقلَ ويُهمُّه من هوًى وطرب، سواءٌ كان حراماً أو لا. وفرَّق بينهما بأن اللعب ما قُصد به تعجيل المسرَّة والاسترواحُ به، واللهو كلُّ ما شَغَلَ من هوًى وطربٍ وإن لم يُقصد به ذلك. وإذا أُطلق اللهوُ فهو ـ على ما قيل ـ اجتلابُ المسرة بالنساء، كما في قوله:

أَلَا زعمتْ بسباسةُ اليومَ أنني   كبرت وأنْ لا يُحسنُ اللهوَ أمثالي[1]

وقال قتادة: اللهو في لغة اليمنِ المرأة.

وقيل: اللعب: طلب المسرَّة والفرح بما لا يَحسُن أن يطلب به، واللهو: صرف الهمِّ بما لا يَصلُح أن يصرف به.

وقيل: إن كلَّ شغل أَقبل عليه لزم الإعراضُ عن كلِّ ما سواه؛ لأن مَن لا يشغله شأنٌ عن شأن هو الله تعالى، فإذا أَقبل على الباطل لزم الإعراضُ عن الحقِّ، فالإقبالُ على الباطل لعب، والإعراض عن الحقِّ لهو.

وقيل: العاقل المشتغل بشيءٍ لا بدَّ له من ترجيحه وتقديمِه على غيره، فإن قدَّمه من غير تركٍ للآخَر، فَلَعِبٌ، وإنْ تركه ونسيه به، فهو لهو.

وقد بيَّن صاحب «الدرَّة» بعد أن سرد هذه الأقوالَ سرَّ تقديم اللعب على اللهو حيث جُمعا كما هنا، وتأخيرِه عنه كما في «العنكبوت»[2] بأنه لَمَّا كان هذا الكلام مسوقاً للردِّ على الكفرة فيما يزعمونه من إنكار الآخرة والحصرِ السابق، وليس في اعتقادهم لجهلهم إلَّا ما عُجِّل من المسرَّة بزخرف الدنيا الفانية، قدَّم اللعبَ الدالَّ على ذلك، وتَمَّم باللهو. أو لَمَّا طلبوا الفرح بها وكان مطمحَ نظرهم، وصرفُ الهمِّ لازم وتابع له، قدَّم ما قدم. أو لَمَّا أقبلوا على الباطل في أكثر أقوالهم وأفعالهم، قدَّم ما يدلُّ على ذلك. أو لما كان التقديم والترجيح مقدَّماً على الترك والنسيان، قدَّم اللعبَ على اللهو رعايةً للترتيب الخارجي. وأمَّا في «العنكبوت» فالمقام لذكر قِصَرِ مدَّة الحياة الدنيا بالقياس إلى الآخرة، وتحقيرِها بالنسبة إليها؛ ولذا ذكر اسم

---

(١) البيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص٢٨.

(٢) أي: قوله تعالى: ﴿وَمَا هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ ۚ وَإِنَّ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ لَهِىَ ٱلْحَيَوَانُ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ [الآية ٦٤].

الإشارة المشعِر بالتحقير، وعقَّب ذلك بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلدَّارَ ٱلْآخِرَةَ لَهِىَ ٱلْحَيَوَانُ﴾ والاشتغالُ باللهو مما يَقصُر به الزمان، وهو أَدخلُ من اللعب فيه، وأيامُ السرور قصار، كما قال:

وليلةٍ إحدى الليالي الزُّهر لم تكُ غيرَ شفقٍ وفجرِ(١)

وينزَّل هذا على الوجوهِ(٢) في الفرق، وتفصيلُه في «الدرَّة». قاله مولانا شهابُ الدين، فليفهم.

﴿وَلَلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ﴾ التي هي محلُّ الحياة الأُخرى ﴿خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الكفرَ والمعاصي؛ لخلوص منافعها عن المضارِّ والآلام، وسلامةِ لذَّاتها عن الانصرام.

﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾﴾ ذلك حتى تتَّقوا ما أنتم عليه من الكفر والعصيان. والفاءُ للعطف على محذوف، أي: أتغفُلون، أو: ألا تتفكَّرون فلا تعقلون. وكان الظاهر أن يقال ـ كما قال الطِّيبي ـ: وما الدارُ الآخرة إلَّا جِدٌّ وحقٌّ؛ لمكان «وما الحياة الدنيا إلا لعب ولهو» إلَّا أنه وُضع «خير للذين يتقون» موضعَ ذلك، إقامة للمسبَّب مقام السبب.

وقال في «الكشف»: إنَّ في ذلك دليلاً على أنَّ ما عدا أعمالَ المتقين لعب ولهو؛ لأنه لما جعل الدارَ الآخرة في مقابلة الحياةِ الدنيا وحكم على الأعمال المقابل بأنها لعبٌ ولهو، عُلِم تقابل العملين حَسْبَ تقابل ما أُضيفا إليه، أعني الدنيا والآخرةَ، فإذا خصَّ الخيرية بالمتقين، لزم منه أنَّ ما عدا أعمالَهم ليس من أعمال الآخرة في شيءٍ، فهو لعب ولهو لا يُعقِب منفعة.

وقرأ ابنُ عامر: «ولَدارُ الآخرةِ» بالإضافة(٣)، وهي من إضافة الصفةِ إلى الموصوف، وقد جوَّزها الكوفيون، ومَن لم يجوِّز ذلك، تأوَّله بتقدير: ولدارُ النشأةِ الآخرة، أو إجراءِ الصفة مُجرَى الاسم.

---

(١) هما صدرا بيتين لإبراهيم الصولي، كما في زهر الآداب ١/٢٩٩، والأغاني ١٠/٦١ وغيرهما. وعجز الأول: قابلتُ فيها بدرَها ببدرِ، والثاني: حتى تولَّت وهي بِكْرُ الدهر.
(٢) في الأصل و(م): على هذا الوجوه. والمثبت من حاشية الشهاب ٤/٤٩.
(٣) التيسير ص١٠٢، والنشر ٢/٢٥٧.

وقرأ ابن كثير وغيرُه: «يعقلون» بالياء[1]، والضميرُ للكفار القائلين: «إن هي إلا حياتنا الدنيا». وقيل: للمتقين، والاستفهامُ للتنبيه والحثِّ على التأمل.

﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ﴾ استئنافٌ مسوق لتسلية رسولِ الله ﷺ عن الحزن الذي يعتريه عليه الصلاة والسلام مما حُكي عن الكفرة من الإصرار على التكذيب والمبالغة.

وكلمة «قد» للتكثير، وهو ـ كما قال الحلبيُّ[2] رادًّا به اعتراضَ أبي حيان[3] ـ راجع إلى متعلَّقات العلم لا العلمِ نفسه؛ إذ صفةُ القديم لا تقبل الزيادةَ والتكثير، وإلَّا لزم حدوثُها المستلزِم لحدوث مَن قامت به سبحانه وتعالى.

وقال السفاقسيّ: قد تصحُّ الكثرة باعتبار المعلومات، وما في حيِّز العلم هنا كثير، بناءً على أنَّ الفعل المذكور دالٌّ على الاستمرار التجدُّدي، وأنشدوا على إفادتها ذلك بقول الهذلي:

قد أَتركُ القِرنَ مصفرًّا أناملُهُ كأنَّ أثوابه مُجَّت بفِرصادِ[4]

وادَّعى أبو حيان[5] أنَّ إفادتها للتكثير قولٌ غير مشهور للنحاة وإنْ قال به بعضهم. وكلام سيبويه حيث قال[6]: وتكون «قد» بمنزلة ربَّما، ليس نصًّا في ذلك، وما استشهدوا به على دعواهم إنَّما فُهم التكثير فيه من سياق الكلام، ومنه البيت، فإنَّ التكثير إنما فهم فيه لأنَّ الفخر إنما يحصل بكثرة وقوعِ المفتخَر به.

---

(١) التيسير ص١٠٢، والنشر ٢/ ٢٥٧، وقرأ نافع وابن عامر وحفص بالتاء.

(٢) في الدر المصون ٤/ ٦٠٢.

(٣) في البحر المحيط ٤/ ١١٠.

(٤) نسب البيت للهذلي سيبويه في الكتاب ٤/ ٢٢٤، وابن يعيش في شرح المفصل ٨/ ١٤٧، وابن هشام في المغني ص٢٣١ وغيرهم. وسماه الشنتمري في شرح شواهد سيبويه ص٥٧٦ شماس الهذلي. ونسبه السيرافي ٢/ ٣٦٨، وصاحب الخزانة ١١/ ٢٥٣-٢٥٦ لعَبيد بن الأبرص. وهو في ديوانه ص٦٤. والفرصاد: التوت الأحمر خاصة. الصحاح (فرصت).

(٥) في البحر ٤/ ١١٠.

(٦) في الكتاب ٤/ ٢٢٤.

وذكر بعض المحقِّقين أن الحقَّ ما قاله ابنُ مالك: إن إطلاق سيبويه أنها بمنزلة ربَّما يوجب التسويةَ بينهما في التقليل والصرفِ إلى المضيّ، والبيتُ دليل عليه؛ فإنَّ الفخر يقع بترك الشجاع قِرنَه وقد صُبغت أثوابه بدمائه في بعض الأحيان.

وقولُ أبي حيان: إن الفخر إنما يحصل بكثرة... إلخ، غيرُ مسلَّم على إطلاقه، بل هو فيما يكثُر وقوعه، وأمَّا ما يندر فيفتَخَر بوقوعه نادراً؛ لأن قِرن الشجاع لو غلبه كثيراً لم يكن قرناً له؛ لأن القِرْن ـ بكسر القاف وسكون الراء ـ المقاومُ المساوي.

وفي «القاموس»(١): القِرن: كفؤك في الشَّجاعة، أو أعمُّ. فلفظه يقتضي بحسَب دقيقِ النظر أنَّه لا يغلبه إلَّا قليلاً، وإلَّا لم يكن قِرناً، ويتناقض أولُ الكلام وآخره.

وادعى الطِّيبي أنَّ لفظ «قد» للتقليل، وقد يُراد به في بعض المواضع ضدُّه، وهو من باب استعارة أحد الضدَّين للآخر، والنكتة هاهنا تصبيرُ رسولِ الله ﷺ من أذى قومه وتكذيبِهم، يعني: من حقِّك وأنت سيِّد أولي العزم ألَّا تُكثر الشكوى من أذى قومِك، وألَّا يعلمَ الله تعالى من إظهارك الشكوى إلَّا قليلاً، وأن يكون تهكُّماً بالمكذِّبين وتوبيخاً لهم.

ونصَّ بعضهم على أنَّ «قد» هنا للتقليل، على معنى أنَّ ما هم فيه أقلُّ معلوماته تعالى.

وضمير «إنه» للشأن، وهو اسم «إن» وخبرُها الجملة المفسِّرة له، والموصولُ فاعل «يحزنك» وعائدُه محذوف، أي: الذي يقولونه، وهو ما حكي عنهم من قولهم: «إن هذا إلا أساطير الأولين»، أو هو وما يعمُّه وغيرَه من هذيانهم، وجملة «إنه...» إلخ سادَّة مسدَّ مفعولَي «يعلم».

وقرأ نافع: «لَيُحْزِنك»(٢) مِنْ أَحْزَنَ المنقولِ من حَزَنَ اللازم.

وقولُه سبحانه: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ تعليلٌ لما يشعر به الكلامُ السابق من النهي عن الاعتداد بما قالوا، بطريق التسلِّي بما يفيده من بلوغه ﷺ في جلالة القَدْر

---

(١) مادة (قرن).

(٢) التيسير ص٩١-٩٢، والنشر ٢/ ٢٤٤.

ورِفعة الشأن غايةً ليس وراءها غاية، حيث نفَى تكذيبهم ـ قاتلهم الله تعالى ـ عنه ﷺ، وأثبته لآياته تعالى على طريقة قولِه سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠] إيذاناً بكمال القرب واضمحلالِ شؤونه ﷺ في شأن الله عزَّ وجلّ.

وفيه أيضاً استعظامٌ لجناياتهم مُنْبِئ عن عِظَم عقوبتهم، كأنه قيل: لا تعتدَّ به وكِلْه إلى الله تعالى، فإنهم في تكذيبهم ذلك لا يكذِّبونك في الحقيقة ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ۝٣٣﴾ أي: ولكنهم بآياته تعالى يكذِّبون، فوضع المظهَر موضعَ المضمَر تسجيلاً عليهم بالرسوخ في الظلم الذي جحودُهم هذا فنٌّ من فنونه.

وقيل: إن كان المراد من الظلم مطلقَه، فالوضع للإشارة إلى أنَّ ذلك دأبُهم وديدنهم، وأنه علَّة الجحود؛ لأن التعليق بالمشتقِّ يفيد علِّيةَ المأخذ، وإن أُريد به الظلم المخصوص، فهو عينُ الجحد وواقع به، نحو: ﴿ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ﴾ [البقرة: ٥٤] فيكون المبتدأ مشيراً إلى وجه بناءِ الخبر، كقوله:

إنَّ الذي سمك السماءَ بنى لنا ... بيتاً دعائمُه أعزُّ وأطولُ[١]

وقيل: إن «أل» في «الظالمين» إنْ كانت موصولةً واسمُ الفاعل بمعنى الحدوث، أفاد الكلامُ سببيةَ الجحد للظلم، وإن كانت حرفَ تعريف واسمُ الفاعل بمعنى الثبوت، أفاد سببيةَ الظلم للجحد. ولا يخفى ما فيه.

والالتفات إلى الاسم الجليلِ لتربية المهابةِ واستعظاماً لما قَدِموا عليه. وإيرادُ الجحود في مورد التكذيب؛ للإيذان بأن آياتِهِ سبحانه من الوضوح بحيث يشاهد صدقَها كلُّ أحد، وأنَّ من ينكرها فإنَّما ينكرها بطريق الجحود، وهو كالجحد: نفي ما في القلب ثباتُه، أو إثباتُ ما في القلب نفيه.

والباء متعلِّق بـ «يجحدون»، والجحد يتعدَّى بنفسه وبالباء، فيقال: جَحَدَه حقَّه وبحقِّه، وهو الذي يقتضيه ظاهرُ كلام الجوهريِّ[٢] والراغب[٣].

---

(١) البيت للفرزدق، وهو في ديوانه ٢/ ١٥٥.
(٢) في الصحاح (جحد).
(٣) في المفردات (جحد).

وقيل: إنه إنَّما يتعدَّى بنفسه، والباءُ هاهنا لتضمينه معنى التكذيب. وأيًّا ما كان، فتقديم الجارِّ والمجرور مراعاةً لرؤوس الآي، أو للقَصْر.

ونقل الطبرسيُّ[(١)] عن أبي عليٍّ أن الجارَّ متعلق بـ «الظالمين»، وفيه خفاء.

وما ذُكر من أنَّ الفاء لتعليل ما يُشعر به الكلام هو الذي قرَّره بعض المحقِّقين. وقيل: إنها تعليلٌ لقوله سبحانه: ﴿قَدْ نَعْلَمُ﴾ إلخ، بناءً على أن معناه: لا تحزن، كما يقال في مقام المنعِ والزَّجر: نعلم ما تفعل، فكأنه قيل: لا تحزن مما يقولون، فإنَّ التكذيب في الحقيقة لي، وأنا الحليمُ الصبور، فتخلَّق بأخلاقي.

ويحتمل أن يكونَ المعنى: إنه يَحزنك قولهم لأنه تكذيبٌ لي، فأنت لم تحزن لنفسك، بل لِمَا هو أهمُّ وأعظم. ولا يخفى أنَّ هذا خلافُ المتبادر.

وقيل: معنى الآية: فإنهم لا يكذِّبونك بقلوبهم، ولكنهم يجحدون بألسنتهم. وروي ذلك عن قتادة وغيرِه، ويؤيِّده ما رواه السديُّ: أنه التقى الأَخنس بنُ شَريق وأبو جهل، فقال الأَخنسُ لأبي جهل: يا أبا الحكم، أَخبرني عن محمد أصادقٌ هو أم كاذب، فإنه ليس هنا أحدٌ يسمع كلامَك غيري؟ فقال أبو جهل: و اللهِ إنَّ محمداً لصادق، وما كَذَبَ محمد قطُّ، ولكن إذا ذهب بنو قصي باللِّواء والسِّقاية والحِجابة والنَّدوة والنبوَّة، فماذا يكون لسائر قريش؟ فأَنزل اللهُ تعالى هذه الآية.

وكذا ما أخرجه الواحديُّ[(٢)] عن مقاتل قال: كان الحارث بنُ عامر بنِ نوفل بن عبد مناف بن قُصَيٍّ بن كلاب يكذِّب النبيَّ ﷺ في العلانية، فإذا خلا مع أهل بيته قال: ما محمدٌ من أهل الكذب، ولا أحسبه إلَّا صادقاً. فأنزل الله تعالى الآية.

وقيل: المعنى: إنهم ليس قَصْدُهم تكذيبَك، لأنك عندهم موسومٌ بالصدق، وإنما يقصدون تكذيبي والجحودَ بآياتي. ونسب هذا إلى الكِسائي، وأُيِّد بما أخرجه الترمذيُّ والحاكم وصحَّحاه عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه: أنَّ أبا جهل

---

(١) في مجمع البيان ٧/ ٥١.

(٢) أورده في أسباب النزول ص٢١١ دون إسناد.

كان يقول للنبيِّ ﷺ: ما نكذِّبك، وإنك عندنا لَصادق، ولكنَّا نكذِّب ما جئتنا به. فنزلت[1]. وكذا أخرج الواحديُّ عن أبي مَيْسرة[2].

واعترض المرتضى[3] هذا القولَ بأنه لا يجوز أن يصدِّقوه ﷺ في نفْسه ويكذِّبوا ما أتى به؛ لأنَّ من المعلوم أنه عليه الصلاة والسلام كان يشهد بصحَّة ما أتى به وصِدْقِه، وأنه الدين القيِّم والحقُّ الذي لا يجوز العدولُ عنه، فكيف يجوز أن يكونَ صادقاً في خبره ويكون الذي أتى به فاسداً؟ بل إنْ كان صادقاً، فالذي أتى به صحيح، وإن كان الذي أتى به فاسداً، فلا بدَّ أن يكون كاذباً فيه.

وقال مولانا سنان[4]: إنَّ حاصل المعنى: إنهم لا يكذِّبونك في نفس الأمر؛ لأنهم يقولون: إنك صادقٌ، ولكن يتوهَّمون أنه اعترى عقلَك ـ وحاشاك ـ نوعُ خلل، فخيِّل إليك أنك نبيٌّ، وليس الأمر بذاك وما جئتَ به ليس بحقٍّ.

وقال الطيبي: مرادهم: إنك لا تكذِّب لأنك الصادق الأمين، ولكن ما جئت به سِحرٌ. ويُعلم من هذا الجوابُ عن اعتراضِ المرتضى[5] فتدبَّر.

وقيل: معنى الآية: إنهم لا يكذِّبونك فيما وافق كتبهم وإن كذَّبوك في غيره.

وقيل: المعنى: لا يكذِّبك جميعهم وإن كذَّبك بعضهم، وهم الظالمون المذكورون في هذه الآية. وعلى هذا لا يكون ذِكر «الظالمين» من وضع المظهَر موضعَ المضمَر.

وقيل غيرُ ذلك، ولا يخفى ما هو الأليق بجزالة التنزيل.

---

(١) سنن الترمذي (٣٠٦٤)، والمستدرك ٢/ ٣١٥، وهو من طريق ناجية بن كعب عن علي رضي الله عنه، ولم يذكر الترمذي فيه شيئاً، ثم أخرجه عن ناجية بن كعب مرسلاً وقال: وهذا أصح.

(٢) أسباب النزول ص٢١١ دون سند.

(٣) في الأصل و(م): الرضي، وهو تصحيف، والمثبت من حاشية الشهاب ٤/ ٥١، وعنه نقل المصنف، وكلام الشريف المرتضى في أماليه ٢/ ٢٦٧.

(٤) لعله سنان الدين يوسف بن حسام المتوفى سنة (٩٨٦ هـ)، له حاشية على تفسير البيضاوي، كما في كشف الظنون ١/ ١٩١.

(٥) في الأصل و(م): الرضي، وهو تصحيف كما ذكرنا، والمثبت من حاشية الشهاب ٤/ ٥٢.

وقرأ نافع والكِسائيُّ[1] والأعمش[2] عن أبي بكر: «لا يُكْذِبونك» من الإكذاب. وهي قراءة عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهَه. ورويت أيضاً عن جعفرٍ الصادق رضي الله عنه[3]. فقال الجمهور: كلاهما بمعنى، كأَكْثَرَ وكثَّر، وأَنْزَلَ ونزَّل.

وقيل: معنى أَكْذَبْتُه: وجدته كاذباً، كأَحْمَدْتُه بمعنى: وجدته محموداً، ونقل أحمد بن يحيى عن الكسائيِّ أنَّ العرب تقول: كذَّبْتُ [الرجلَ] ـ بالتشديد ـ إذا نَسَبْتَ الكذب إليه، وأَكْذَبْتُه، إذا نسبتَ الكذبَ إلى ما جاء به دونَه[4].

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ تسلية إثْرَ تسليةٍ لرسول الله ﷺ، فإن عموم البلوى ربَّما يهوِّنها بعضَ تهوين.

وفيه إرشادٌ له عليه الصلاة والسلام إلى الاقتداء بمن قبله من الرُّسل الكرام في الصبر على الأذى، وعِدَةٌ ضمنية بمثل ما مُنحوه من النصر.

وتصدير الكلام بالقَسَم لتأكيد التسلية، وتنوينُ «رسل» للتفخيم والتكثير، و«من» متعلقة بـ «تكذيب»، وجوَّز أن تتعلَّق بمحذوف وقعَ صفةً لـ «رسل»، وردَّه أبو البقاء[5] بأن الجثَّة لا توصف بالزمان. وفيه منعٌ ظاهر. والمعنى: تاللهِ لقد كُذِّبت من قبل تكذيبك رسلٌ أولو شأن خطير وعددٍ كثير، أو: كذِّبت رسل كانوا من زمان قبلَ زمانك.

﴿فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا﴾ «ما» مصدرية، وقوله: ﴿وَأُوذُوا﴾ عطف على «كذِّبوا» داخلٌ في حكمه، ومصدر كذَّب: التكذيب، وآذى أَذًى وأَذاةً وأَذِيَّة، كما في «القاموس»[6]، وإيذاءً، كما أثبته الراغبُ[7] وغيره. وقولُ صاحب «القاموس»: ولا

---

(١) التيسير ص١٠٢، والنشر ٢/ ٢٥٧-٢٥٨.
(٢) كذا، والصواب: الأعشى، انظر جامع البيان لأبي عمرو الداني ٢/ ١٢٤، ومجمع البيان ٧/ ٤٨.
(٣) مجمع البيان ٧/ ٤٨.
(٤) أي: دون أن تنسبه إليه. البحر ٤/ ١١١، وما بين حاصرتين منه.
(٥) في الإملاء ٢/ ٥٣٣.
(٦) مادة (أذي).
(٧) في مفرداته (أذي).

تقل إيذاءً، خطأ، والذي غرَّه تركُ الجوهريِّ وغيرِه له[١]، وهو وسائرُ أهل اللغة لا يذكرون المصادر القياسية؛ لعدم الاحتياجِ إلى ذكرها.

والمصدران هنا من المبنيِّ للمفعول، وهو ظاهر، أي: فصبروا على تكذيب قومِهم لهم وإيذائهم إياهم، فتأسَّ بهم واصبر على ما نالك من قومك، والمراد بإيذائهم إمَّا عينُ تكذيبهم، أو ما يقارنه من فنون الإيذاء، واختاره الطبرسيُّ[٢]، ولم يصرِّح به ثقةً باستلزام التكذيب إياه غالباً، وفيه تأكيد للتسلية، وجوِّز العطف على «كُذِّبت» أو على «صبروا». وجوَّز أبو البقاء[٣] أن يكونَ هذا استئنافاً، ثم رجَّح الأول.

وقوله سبحانه: ﴿حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمۡ نَصۡرُنَاۚ﴾ غايةٌ للصبر، وفيه إيماءٌ إلى وعد النصر للصابرين، وجوِّز أن يكون غايةً للإيذاء، وهو مبنيٌّ على احتمال الاستئناف. والالتفاتُ إلى نون العَظَمة للإشارة إلى الاعتناء بشأن النَّصر.

﴿وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِۚ﴾ تقريرٌ لمضمون ما قبله من إتيان نصرِه سبحانه إياهم، والمراد بكلماته تعالى ـ كما قال الكلبيُّ وقتادة ـ الآياتُ التي وعد فيها نصرَ أنبيائه عليهم الصلاة والسلام، الدالَّةُ على نصر النبيِّ ﷺ أيضاً، كقوله تعالى: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغۡلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓۚ﴾ [المجادلة: ٢١] وقولِه عزَّ شأنه: ﴿إِنَّهُمۡ لَهُمُ ٱلۡمَنصُورُونَ ﴿١٧٢﴾ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلۡغَٰلِبُونَ﴾ [الصافات: ١٧٢-١٧٣].

وجوِّز أن يرادَ بها جميعُ كلماته سبحانه، التي من جملتها الآياتُ المتضمِّنة للمواعيد الكريمة، ويدخل فيها المواعيدُ الواردة في حقِّه ﷺ دخولاً أوليًّا.

والالتفاتُ إلى الاسم الجليل ـ كما قيل ـ للإشعار بعلَّة الحكم، فإنَّ الألوهية من موجبات ألَّا يغالبَه سبحانه أحدٌ في فعل من الأفعال، ولا يقعَ منه جلَّ شأنه خَلْف في قول من الأقوال.

وظاهر الآية أنَّ أحداً غيره تعالى لا يستطيع أن يبدِّلَ كلماتِ الله عزَّ وجلَّ؛

---

(١) كذا قال، والصواب أن الجوهري لم يتركه. ينظر الصحاح (أذي)، وينظر كذلك تاج العروس (أذي).

(٢) في مجمع البيان ٧/ ٥١.

(٣) في الإملاء ٢/ ٥٣٤.

بمعنى أن يفعل خلافَ ما دلَّت عليه، ويحولَ بين الله عزَّ اسمه وبين تحقيقِ ذلك، وأمَّا أنه تعالى لا يبدِّل، فلا تدلُّ عليه الآية، والذي دلَّت عليه النصوص أنه سبحانه ربما يبدِّل الوعيد ولا يبدِّل الوعد.

﴿وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِي ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾﴾ تقرير أيُّ تقريرٍ لما مُنحوا من النصر، وتأكيدٌ لما أَشعر به الكلامُ من الوعد لرسول الله ﷺ، أو تقريرٌ لجميع ما ذكر من تكذيب الرُّسل عليهم الصلاة والسلام وإيذائهم ونصرهم.

والنبأ كالقَصَص لفظاً ومعنًى. وفي «القاموس»[(١)]: النبأ محرَّكة: الخبر، جمعه: أنباء. وقيَّده بعضهم ـ وقد مرت الإشارة إليه ـ بما له شأن[(٢)]. وهو عند الأخفش ـ المجوِّز زيادةَ «مِن» في الإثبات وقبل المعرفة مخالفاً في ذلك لسيبويه ـ فاعلُ «جاء»[(٣)].

وصحَّح أن الفاعل ضميرٌ مستتر تقديره هو، أي: النبأ أو البيان، والجارُّ متعلق بمحذوف وقع حالاً منه.

وقيل ـ وإليه يشير كلامُ الرمَّاني ـ: إنه محذوف، والجارُّ والمجرور صفته، أي: ولقد جاءك نبأٌ كائن من نبأ المرسلين. وفيه أنَّ الفاعل لا يجوز حذفُه هنا.

وقال أبو حيَّان[(٤)]: الذي يظهر لي أن الفاعل ضميرٌ عائد على ما دلَّ عليه المعنى من الجملة السابقة، أي: ولقد جاءك هذا الخبرُ من التكذيب وما يتبعه.

وقيل ـ وربَّما يُشعر به كلام «الكشَّاف»[(٥)] ـ: إن «مِن» هي الفاعل، والمراد: بعضُ أنبائهم.

﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ﴾ أي: شقَّ وعَظُم. وأتى بـ «كان» ـ على ما قيل ـ ليبقى الشرطُ على المضيِّ ولا ينقلبَ مستقبلاً؛ لأن «كان» لقوَّة دلالته على المضي لا تَقلبه «إن» للاستقبال، بخلاف سائر الأفعال، وهو مذهب المبرِّد.

---

(١) مادة (نبأ).
(٢) ينظر ما سلف عند تفسير الآية (٦٠) من سورة المائدة، ومفردات الراغب (نبأ).
(٣) انظر معاني القرآن له ١/ ٢٧٢ و٢/ ٤٨٨.
(٤) في البحر ٤/ ١١٣.
(٥) ٢/ ١٥.

والنحويُّون يؤوِّلون ذلك بنحو: وإن تبيَّن وظهر أنه كَبُر ﴿عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ﴾ أي: الكفار عن الإيمان بك وبما جئتَ به من القرآن المجيد، حسبما يُفصح عنه قولُهم فيه: «أساطير الأولين» وينبئ عنه فعلُهم من النأي والنهي.

ولعل التعبير بالإعراض دون التكذيب ـ مع أنَّ التسلية على ما ينبئ عنه قولُه تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ كانت عنه ـ لتهويل أمرِ التكذيب، وهو فاعلُ «كبر»، وتقديم الجارِّ والمجرور لَمَّا مر مراراً. والجملة خبرُ «كان» مفسِّرة لاسمها الذي هو ضميرُ الشأن، ولا حاجةَ إلى تقدير قد.

وقيل: اسم كان «إعراضهم»، و«كبر» مع فاعله المستترِ الراجعِ إلى الاسم خبرٌ لها مقدَّم على اسمها.

والكلام استئنافٌ مسوق لتأكيد إيجاب الصبرِ المستفاد من التسلية، ببيان أنَّ ذلك أمر لا محيدَ عنه أصلاً.

وفي بعض الآثار: أنَّ الحارث بن عامر بنِ نوفل بن عبد مناف أتى رسولَ الله ﷺ في محضر من قريش، فقالوا: يا محمد، ائتنا بآية من عند اللهِ كما كانت الأنبياءُ تفعل وإنَّا نصدِّقك. فأبى اللهُ تعالى أن يأتيَهم بآية مما اقترحوا، فأعرضوا عن رسول اللهِ ﷺ، فشقَّ ذلك عليه عليه الصلاة والسلام؛ لِمَا أنه ﷺ كان شديدَ الحرص على إيمان قومه، فكان إذا سألوه آيةً يودُّ أن ينزلها اللهُ تعالى، طمعاً في إيمانهم، فنزلت.

﴿فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ﴾ أي: إن قَدرتَ وتهيَّأ لك ﴿أَن تَبْتَغِيَ﴾ أي: تطلب ﴿نَفَقًا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ هو السَّرَب فيها له مَخْلَصٌ إلى مكان، كما في «القاموس»(١)، وأصل معناه: جُحر اليربوع، ومنه النافِقاء لأحد منافذه، ويقال لها: النُّفَقة، كهمزة، وهي التي يكتمها ويُظهر غيرَها، فإذا أُتيَ من القاصعاء ضربها برأسه فانتفقَ، ومنه أُخذ النفاق.

والجارُّ متعلق بمحذوف وقع صفةَ «نفقاً»، والكلامُ على التجريد في رأي، وجوِّز تعلقه بـ «تبتغي»، وبمحذوف وقع حالاً من ضميره المستتر. أي: نفقاً كائناً في الأرض، أو: تبتغي في الأرض، أو: تبتغي أنت حالَ كونك في الأرض.

---

(١) مادة (نفق).

﴿أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ﴾ أي: مِرقاةً فيها، أخذاً من السلامة؛ قال الزجَّاج(١): لأنه الذي يسلمك إلى مصعدك. وهو ـ كما قال الفرَّاء(٢) ـ مذكَّر، واستشهدوا لتذكيره بقوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ سُلَّمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ﴾ [الطور: ٣٨] ثم قال: وأُنشدتُ في تأنيثه بيتاً أُنسيته. انتهى.

قال الغضايري: البيت الذي أُنسيه الفراءُ بيت أوس، وهو:

لنا سلَّم في المجد لا يرتقونها ... وليس لهم في سُورة المجدِ سلَّمُ(٣)

وأنشدوا أيضاً في تذكيره:

الشعر صعبٌ وطويلٌ سُلَّمُهْ

إذا ارتقى فيه الذي لا يَعْلَمُهْ

يريد أن يُعربَه فيُعْجِمُه(٤)

و«في السماء» نظيرُ ما في الجارِّ قبله من الاحتمالات.

﴿فَتَأْتِيَهُم﴾ أي: منها ﴿بِآيَةٍ﴾ مما اقترحوه من الآيات.

والفاءُ في صدر هذه الشرطية جوابيةٌ، وجواب الشرط فيها محذوف، ولك تقديره: أتيتَ، بصيغة الخبر، أو فافعل، فعل أمر، والجملة جواب للشرط الأوَّل، والمعنى: إن شقَّ عليك إعراضهم عن الإيمان وأحببتَ أن تجيبَهم عما سألوه اقتراحاً ليؤمنوا، فإن استطعت كذا فتأتيهم بآية فافعل، وفيه إشارةٌ إلى مزيد حِرصه ﷺ على إيمان قومِه وتحصيلِ مطلوبهم واقتراحِهم مع الإيماء إلى توبيخ القوم.

أو المعنى: إن شقَّ عليك إعراضهم فلو قدرتَ أن تأتيَ بالمحال، أتيتَ به. والمقصود بيانُ أنه ﷺ بلغ في الحرص على إيمانهم إلى هذه الغاية. وفيه إشعار ببُعد إسلامهم عن دائرة الوجود كما لا يخفى على المتدبِّر.

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٢٤٤.

(٢) في المذكر والمؤنث ص٢٧.

(٣) ذكره ابن الأنباري في المذكر والمؤنث ١/ ٣٨٦، وعزاه لأوس بن مَغْراء.

(٤) قائلها الحطيئة، كما في العمدة لابن رشيق ١/ ١١٦، ومجمع الأمثال ٢/ ٢٢٣.

وإيثار الابتغاء على الاتخاذ ونحوِه؛ للإيذان بأنَّ ما ذكر من النَّفق والسُّلَّم مما لا يستطيع ابتغاءه، فكيف باتخاذه.

وجوِّز أن يكونَ ابتغاءُ ذينِكَ الأمرين ـ أعني نفسَ النفوذ في الأرض والصعودِ إلى السماء ـ آيةً، فالفاء في «فتأتيهم» حينئذ تفسيرية، وتنوينُ «آية» للتفخيم، والمعنى عليه: فإن استطعت ابتغاءهما فتجعل ذلك آيةً لهم فعلت.

وردَّه أبو حيان[1] بأنَّ هذا لا يظهر من ظاهر اللفظ، إذ لو كان كذلك لكان التركيبُ: فتأتيهم بذلك آيةً أيَّ آية[2]، وأيضاً فأيُّ آيةٍ في دخول سَرَب في الأرض، وإن صحَّ أن يكونَ الرقيُّ إلى السماء آية؟

وما ذكرناه من أنَّ إيتاء الآية منهما هو الظاهرُ المتبادر إلى الأذهان، ورواه ابن جَرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقيُّ في «الأسماء والصفات» عن ابن عباس رضي الله عنهما[3].

وقيل: إنَّ المراد: فتأتيهم بآية من السماء، وابتغاءُ النفق للهرب، وأيِّد بما أخرجه الطَّستيُّ عن نافع بن الأزرق، أنه قال لابن عباس رضي الله عنهما: أخبِرني عن قوله تعالى: ﴿فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ فقال رضي الله عنه: سَرَباً في الأرض فتذهب هرباً[4]. وفيه بُعدٌ، وخبر ابنِ الأزرق قد قيل فيه ما قيل.

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ أي: لو شاء الله تعالى جَمْعَهم على ما أنتم عليه من الهدى، لَجمعهم عليه، بأن يوفِّقَهم للإيمان فيؤمنوا معكم، ولكن لم يشأ ذلك سبحانه؛ لسوء اختيارهم حسبما عَلِمه اللهُ تعالى منهم في أزل الآزال.

وقالت المعتزلة: المراد: لو شاء سبحانه جَمْعَهم على الهدى لفعل، بأن يأتيَهم بآية ملجِئة إليه، لكنه جلَّ شأنه لم يفعل ذلك لخروجه عن الحكمة. والحقُّ ما عليه أهلُ السنة.

---

(١) في البحر ٤/ ١١٤.

(٢) قوله: أي آية، ليس في البحر.

(٣) تفسير الطبري ٩/ ٢٢٦، وتفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١٢٨٤، والأسماء والصفات (٣٧٧)، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر ٣/ ١٠.

(٤) الدر المنثور ٣/ ١٠.

﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ۝٣٥﴾ أي: إذا عرفت أنه سبحانه لم يشأ هدايتَهم وإيمانهم، فلا تكن بالحرص الشديد على إسلامهم أو الميلِ إلى نزول مقترحاتهم من قوم يُنسَبون إلى الجهل بدقائق شؤونه تعالى.

وجوِّز أن يراد بالجاهلين ـ على ما نُقل عن المعتزلة ـ المقترحون، ويراد بالنهي منعُه ﷺ من المساعدة على اقتراحهم، وإيرادُهم بعنوان الجهل دون الكفر لتحقُّق مناطِ النهي.

وقال الجبَّائي: المراد: لا تجزَع في موطن الصبر، فيقارب حالُك حالَ الجاهلين بأن تسلك سبيلَهم. والأوَّل أولى.

وفي خطابه سبحانه لنبيِّه ﷺ بهذا الخطاب دون خطابه بما خوطب به نوحٌ عليه السلام من قوله سبحانه له: ﴿إِنِّيٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [هود: ٤٦] إشارةٌ إلى مزيد شفقته ﷺ، واشتبابِ حرصه عليه الصلاة والسلام، فافهم هذا.

❁ ❁ ❁

ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِى ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ يحتمل أن يكون الليلُ والنهار إشارةً إلى قلب الكافر وقلبِ المؤمن، وما سكن فيهما الكفرُ والإيمان، ومعنى كونِ ذلك له سبحانه أنه من آثار جلاله وجمالِه.

ويحتمل أن يكون إشارةً إلى قلب العارف في حالتي القبضِ والبسط، فكأنه قيل: وله ما سكن في قلوب العارفين المنقبضةِ والمنبسطة من آثار التجلِّيات، فلا تلتفت في الحالتين إلى سواه عزَّ شأنه.

﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ فيسمع خواطرَها السيئةَ والحسنة، ويعلم شرَّها وخيرها، أو فيسمع أنينَها في شوقه، ويعلم أُنسَها به، أو نحو ذلك.

﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا﴾ أي: ناصراً ومعيناً ﴿فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي: مبدعهما، فهي ملكُه سبحانه، ونسبةُ المملوك إلى المالك نسبةُ اللاشيء إلى الشيء ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ فهو الغنيُّ المطلق، وغيره جلَّ شأنه محتاج بحت، وطلبُ

المحتاج من المحتاج سَفَه في رأيه، وضِلَّة من عقله.

﴿قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ نفسَه لربّه عزَّ شأنه. والمراد بالأمر بذلك الأمرُ الكوني، أي: قل: إني قيل لي: كن أولَ مَن أسلم، فكنت، وذلك قبل ظهور هذه التعيُّنات، وإليه الإشارةُ بما شاع من قوله ﷺ: «كنت نبيًّا وآدمُ بين الماءِ والطين»[1] فأوَّل روحٍ ركضت في ميدان الخضوع والانقيادِ والمحبَّة روحُ نبيِّنا ﷺ، وقد أسلم نفسَه لمولاه بلا واسطة، وكلٌّ إخوانه الأنبياءِ عليهم الصلاة والسلام إنَّما أسلموا نفوسَهم بواسطته عليه الصلاة والسلام، فهو ﷺ المرسَل إلى الأنبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام في عالَم الأرواح، وكلُّهم أمَّته، وهم نوَّابه في عالم الشَّهادة. ولا ينافي ذلك أمرُه عليه الصلاة والسلام باتِّباع بعضهم في النشأة الجسمانية؛ لأنَّ ذلك لمحض استجلابِ المعتقدين بأولئك البعض على أحسن وجه.

﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ أي: وقيل لي: لا تكوننَّ ممن أَشركَ مع الله تعالى أحداً بشيءٍ من الأشياء.

﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ بإفنائهم والتصرُّف بهم كيف شاء ﴿وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ﴾ أي: الذي يفعل ما يفعل في عباده بالحكمة ﴿ٱلْخَبِيرُ﴾ الذي يطَّلع على خفايا الأحوال ومراتبِ الاستحقاق.

﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً قُلِ ٱللَّهُ شَهِيدُۢ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ بإظهار المعجزات، وأعظمُ من ذلك عند العارفين ظهورُ أنوار اللهِ تعالى في مرآة وجهه الشريفِ ﷺ.

﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمُ﴾ وذلك بالصِّفات التي وجدوها في كتابهم، لا بالنور المتلألئِ على صفحات ذلك الوجهِ الكريم.

---

(١) قال السخاوي في المقاصد الحسنة ص٥٢١: لم نقف عليه بهذا اللفظ. اهـ. وأخرج الترمذي (٣٦٠٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قالوا: يا رسول الله، متى وجبت لك النبوة؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد» وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث أبي هريرة لا نعرفه إلا من هذا الوجه.
وأخرج أحمد (٢٠٥٩٦) عن ميسرة الفجر قال: قلت: يا رسول الله، متى كتبت نبيًّا؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد» قال الهيثمي في المجمع ٨/ ٢٢٣: رجاله رجال الصحيح.

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ بإثبات وجود غيرِه تعالى ﴿أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَـٰتِهِۦٓ﴾ فأظهر صفاتِ نفسه ﴿إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ لاحتجابهم بما وضعوه في موضع ذاتِ الله تعالى وصفاتِه جلَّ وعلا.

﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ وهو يومُ القيامةِ الكبرى وعينِ الجمع ﴿ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟﴾ بإثبات الغير: ﴿أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ أنهم شركاءُ ولهم وجود.

﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ﴾ أي: نهايةُ شركهم عند ظهور الأمر وبروزِ الكلِّ لله الواحد القهار ﴿إِلَّآ أَن قَالُوا۟ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ لامتناع وجود شيءٍ نُشركه ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ بنفي الشِّرك عنها مع رسوخ ذلك الاعتقادِ فيها ﴿وَضَلَّ﴾ أي: ضاع ﴿عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ فلم يجدوه.

﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ من حيث أنت ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ حسبما اقتضاه استعدادُهم ﴿أَن يَفْقَهُوهُ﴾ وهي ظلمات النفس الأمَّارة ﴿وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ وهو وَقرُ الضلالة ﴿وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا﴾ لأن على أبصارهم غشاوةَ العُجب والجهل.

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ وهي نارُ الحرمان ﴿فَقَالُوا۟ يَـٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّنَا﴾ من تجلِّيات صفاته ﴿وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: الموحِّدين ﴿بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا۟ يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾ في أنفسهم من المَلَكات الرديئة، والهيئاتِ المظلمة، والصفاتِ المهلكة.

﴿وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ﴾ لرسوخ ذلك فيهم ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَـٰذِبُونَ﴾ في الدنيا والآخرة؛ لأن الكذب عن مَلَكة فيهم.

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ الآيةَ، قال بعضُ أهل التأويل: هذا تصويرٌ لحالهم في الاحتجاب والبُعد وإن كانوا في عين الجمعِ المطلق. والوقوفُ على الشيء غيرُ الوقوف معه، فإنَّ الأول لا يكون إلَّا كرهاً، والثاني يكون طوعاً ورغبة، فالواقفُ مع الله سبحانه بالتوحيد لا يوقَف للحساب، وإلى ذلك الإشارةُ بقوله تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ [الكهف: ٢٨] ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ٥٢] ويثاب هذا بأنواع النعيم في الجِنان

كلِّها. ومَن وقف مع الغير بالشِّرك، وقف على الربِّ تعالى، وعذِّب بأنواع العذاب؛ لأنَّ الشرك ظلم عظيم. ومن وقف مع الناسوت بمحبَّة الشهوات، وقف على الملكوت وعذِّب بنيران الحرمان، وسلِّط عليه زبانيةُ الهيئات المظلمة، وقُرن بشياطين الأهواء المردية. ومَن وقف مع الأفعال، وقف على الجبروت، وعذِّب بنار الطمع والرجاء، وردَّ إلى مقام الملكوت. ومن وقف مع الصفات، وقف على الذات، وعذِّب بنار الشَّوق والهجران. وليس هذا هو الوقوف على الربِّ؛ لأن فيه حجابَ الأنية، وفي الوقوف على الذات معرفةُ الربِّ الموصوف بصفات اللطف، والمشركُ موقوف أولاً على الربِّ، فيحجب بالردِّ والطرد ﴿ٱخۡسَـُٔواْ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨] ثم على الجبروت، فيُطرد بالسخط واللعن ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيۡهِمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ [آل عمران: ٧٧] ثم على الملكوت، فيزجر بالغضب واللَّعن ﴿قِيلَ ٱدۡخُلُوٓاْ أَبۡوَٰبَ جَهَنَّمَ﴾ [الزمر: ٧٢] ثم على النار يسجرون، فيعذَّب بأنواع النيران أبداً، فيكون وَقفه على النار متأخِّراً على وقفه على الربِّ تعالى معلولاً له، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ إِلَيۡنَا مَرۡجِعُهُمۡ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ ٱلۡعَذَابَ ٱلشَّدِيدَ بِمَا كَانُواْ يَكۡفُرُونَ﴾ [يونس: ٧٠] وأما الواقفُ مع الناسوت، فيوقف للحساب على الملكوت، ثم على النَّار، وقد ينجو لعدم السخط، وقد لا ينجو لوجوده. والواقفُ مع الأفعال لا يوقف على النَّار أصلاً، بل يحاسَب ويدخل الجنة. وأما الواقفُ مع الصفات، فهو من الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه. انتهى، فتأمَّل فيه.

﴿قَدۡ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱللَّهِۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغۡتَةً﴾ وهي القيامةُ الصغرى، أعني الموت. حُكي عن بعض الكبار أنه قيل له: إنَّ فلاناً مات فَجأة، فقال: لا عجب، إذ من لم يمت فجأة، مرض فجأةً فمات ﴿قَالُواْ يَٰحَسۡرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطۡنَا فِيهَا﴾ أي: في حقِّ تلك الساعةِ بترك العمل النافع ﴿وَهُمۡ يَحۡمِلُونَ أَوۡزَارَهُمۡ عَلَىٰ ظُهُورِهِمۡۚ﴾ تصوير لحالهم.

﴿وَمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَآ﴾ أي: الحياة الحِسِّية، فإن المحسوس أدنى وأقربُ من المعقول ﴿إِلَّا لَعِبٞ وَلَهۡوٞۖ﴾ لا أصلَ له ولا حقيقة، سريعُ الفناء والانقضاء ﴿وَلَلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ﴾ أي: عالَم الروحانيات ﴿خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَۚ﴾ وهم المتجرِّدون عن ملابس الصفات البشرية واللَّذَّات البدنية.

﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ﴾ بمقتضى البشرية ﴿ٱلَّذِى يَقُولُونَ﴾ ما يقولون ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ في الحقيقة ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ التي تجلَّى بها ﴿يَجْحَدُونَ﴾ فهو سبحانه ينتقم منهم.

﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا۟ عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا۟ وَأُوذُوا۟ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا﴾ فتأسَّ بهم وانتظر الغاية ﴿وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ﴾ التي يتجلَّى بها لعباده، فلْيطمئنَّ قلبُك، ولا تكوننَّ من الجاهلين الذين لا يطَّلعون على حكمة تفاوت الاستعدادات، فتتأسَّفَ على احتجاب مَن احتجب وتكذيب من كذَّب. و اللهُ تعالى الهادي إلى سواءِ السبيل.

❁ ❁ ❁

﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ تقرير لما يُفهمه الكلامُ السابق من أنهم لا يؤمنون، والاستجابةُ بمعنى الإجابة، وكثيراً ما أُجري استفعل مُجرى أفعل، كاستخلص بمعنى أَخلص، واستوقد بمعنى أوقد، إلى غير ذلك. ومنه قولُ الغَنَوي[1]:

وداعٍ دعا يا من يُجيب إلى النِّدا ... فلم يستجبه عند ذاك مجيبُ

ويدلُّ على ذلك أنه قال: مجيب، ولم يقل: مستجيب.

ومنهم من فرَّق بين استجاب وأجاب بأنَّ استجاب يدلُّ على قبول.

والمراد بالسماع الفردُ الكامل، وهو سماعُ الفهم والتدبُّر بجعل ما عداه كَلَا سماعٍ، أي: إنما يجيب دعوتَك إلى الإيمان الذين يسمعون ما يُلقَى إليهم سماعَ فهمٍ وتدبر، دون الموتى الذين هؤلاء منهم، كقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [النمل: ٨٠].

﴿وَٱلْمَوْتَىٰ﴾ أي: الكفارُ، كما قال الحسن، ورواه عنه غيرُ واحد ﴿يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ﴾ من قبورهم إلى المحشر. وقيل: بعثُهم هدايتُهم إلى الإيمان. وليس بشيء.

﴿ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ۝٣٦﴾ للجزاء، فحينئذٍ يسمعون، وأما قبلَ ذلك فلا سبيلَ إلى سماعهم؛ لما أنَّ على قلوبهم أكنةً وفي آذانهم وقراً.

---

(١) هو كعب بن سعد بن عمرو، والبيت من قصيدة مشهورة في رثاء أخيه أبي المغوار، وسلف ٥/ ٢٢٤.

وفي إطلاق الموتى على الكفار استعارةٌ تبعيَّة مبنية على تشبيه كفرِهم وجهلهم بالموت، كما قيل:

لا يُعجِبنَّ الجهولَ بزَّتُه فذاك مَيْتٌ ثيابه كفنُ[(١)]

وقيل: الموتى على حقيقته، والكلام تمثيلٌ لاختصاصه تعالى بالقدرة على توفيق أولئك الكفارِ للإيمان باختصاصه سبحانه بالقدرة على بعث الموتى الذين رمَّت عظامُهم من القبور، وفيه إشارةٌ إلى أنه ﷺ لا يَقْدر على هدايتهم؛ لأنَّها كبعث الموتى.

وتُعقِّب بأنه على هذا ليس لقوله سبحانه: ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ كبيرُ دخلٍ في التمثيل، إلَّا أن يرادَ أنه إشارة إلى ما يترتَّب على الإيمان من الآثار.

وفي إعراب «الموتى» وجهان، أحدُهما: أنه مرفوع على الابتداء. والثاني: أنه منصوبٌ بفعل محذوف يفسِّره ما بعده. واختاره أبو البقاء[(٢)].

ويُفهم من كلام مجاهدٍ أنه مرفوعٌ بالعطف على الموصول، والجملة بعدَه في موضع الحال. والظاهرُ خلافه.

وقُرئ: «يَرجِعون» على البناء للفاعل، من: رجع رجوعاً. والمتواترة أَوْفَى بحقِّ المقام[(٣)]؛ لإنبائها عن كون مرجِعهم إليه تعالى بطريق الاضطرار.

﴿وَقَالُوا۟﴾ أي: رؤساء قريشٍ الذين بلغ بهم الجهلُ والضلالُ إلى حيث لم يقنعوا بما شاهدوه من الآيات التي تَخِرُّ لها صُمُّ الجبال ولم يعتدُّوا به: ﴿لَوْلَا﴾ أي: هلَّا ﴿نُزِّلَ﴾ أي: أُنزل ﴿عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ ملجئة للإيمان.

﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً﴾ من الآيات الملجئة ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ۝٣٧﴾ فلا يدرون أنَّ عدم تنزيلها مع ظهور قدرته سبحانه وتعالى

(١) حاشية الشهاب ٤/ ٥٤. وللمتنبي في ديوانه ٤/ ٣٤٤:

لا يعجبنَّ مَضيماً حُسْنُ بِزَّته وهل يروق دفيناً جَودةُ الكفنِ

(٢) في الإملاء ٢/ ٥٣٥.

(٣) وقراءة البناء للفاعل من المتواتر أيضاً، فقد قرأ بها يعقوب من العشرة. ينظر النشر ٢/ ٢٠٨.

عليه لِمَا أنَّ في تنزيلها قلعاً لأساس التكليف المبنيِّ على قاعدة الاختيار، أو استئصالاً لهم بالكلِّية؛ إذ ذلك من لوازم جَحد الآيةِ الملجئة.

وجوَّز ألَّا يكونوا قد طلبوا الملجِئَ، ولا يلزم من عدم الاعتداد بالمشاهَد طلبُه، بل يجوز أن يكونوا قد طلبوا غيرَ الحاصل مما لا يُلجئ لَجاجاً وعناداً، ويكون الجواب بالملجِئ حينئذٍ من أسلوب الحكيم، أو يكون جواباً بما يستلزم مطلوبَهم بطريقٍ أقوى، وهو أبلغ.

و«مِن» لابتداء الغاية، والجارُّ والمجرور يجوز أن يكونَ متعلِّقاً بـ «نُزِّل» وأن يكون متعلقاً بمحذوف وقع صفةً لـ «آيةٌ».

وما يفيده التعرُّض لعنوان ربوبيَّته تعالى له عليه الصلاة والسلام من الإشعار بالعلِّية إنَّما هو بطريق التعريض بالتهكُّم من جهتهم.

والاقتصار في الجواب على بيان قدرتِه سبحانه وتعالى على التنزيل مع أنها ليست في حيِّز الإنكار؛ للإيذان بأنَّ عدم تنزيله تعالى للآية مع قدرته عليه بحكمة بالغةٍ يجب معرفتُها وهم عنها غافلون، كما يُنبئ عنه الاستدراكُ. وإظهارُ الاسمِ الجليل لتربية المهابةِ مع الإشعار بالعِلِّية.

ومفعول «يعلمون» إما مطروحٌ بالكلِّية، على معنى أنَّهم ليسوا من أهل العلم، أو محذوفٌ مدلول عليه بقرينة المقام، أي: لا يعلمون شيئاً. وتخصيصُ عدم العلم بأكثرهم؛ لِمَا أنَّ بعضهم واقفون على حقيقة الحال، وإنما يفعلون ما يفعلون مكابرةً وعناداً.

وقرأ ابن كثير: «يُنْزِل» بالتخفيف[1]، والمعنى هنا ـ كما قيل ـ واحدٌ؛ لأنه لم ينظر إلى التدريج وعدمِه.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ كلام مستأنفٌ مسوق ـ كما قال الطبرسيُّ[2] وغيره ـ لبيان كمالِ قدرته عزَّ وجلَّ وحسنِ تدبيره وحكمته وشمولِ علمه

---

(١) التيسير ص٧٥، والنشر ٢/٢١٨، ٢٥٨.

(٢) في مجمع البيان ٧/٥٦.

سبحانه وتعالى، فهو كالدَّليل على أنه تعالى قادرٌ على الإنزال، وإنَّما لا يُنزل محافظةً على الحِكَم الباهرة.

وقيل: إنه دليلٌ على أنه سبحانه وتعالى قادرٌ على البعث والحشر. والأوَّل أنسب.

وزيدت «مِن» تنصيصاً على الاستغراق. والدابَّة ما يدِبُّ من الحيوان، وأصله من: دبَّ يَدِبُّ دبيباً، إذا مشى مشياً فيه تَقَارُبُ خَطوٍ. والجارُّ والمجرور متعلِّق بمحذوفٍ مجرورٍ أو مرفوعٍ وقع صفةً لـ «دابة»، ووُصفت بذلك لزيادة التعميم، كأنه قيل: وما من فردٍ من أفراد الدوابِّ يستقرُّ في قطر من أقطار الأرض، وجهِها أو جوفها.

وكذا الوصفُ في قوله سبحانه: ﴿وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ﴾ لزيادة التعميم أيضاً، أي: ولا فردٍ من أفراد الطير يطير في ناحيةٍ من نواحي الجوِّ بجناحيه.

وقيل: إنه لقطع مجازِ السرعة، فقد استُعمل الطيران في ذلك، كقوله[1]:

قومٌ إذا الشرُّ أبدى ناجذَيه لهم ... طاروا إليه زَرافاتٍ ووُحدانا

وكذا استعمل الطائرُ في العمل والنصيب مجازاً، كما في قوله تعالى: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلۡزَمۡنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِي عُنُقِهِۦ﴾ [الإسراء: ١٣] واحتمالُ التجوُّز مع ذلك بجعله ترشيحاً للمجاز بعيد، لا يُلتفت إليه بدون قرينة.

واختار بعض المتأخِّرين أن وجه الوصف تصويرُ تلك الهيئةِ الغريبة الدالَّة على كمال القوة والقدرة، وأورد على الوجهين السابقين أنَّه لو قيل: ولا طائرٍ في السماء، لكان أخصرَ، وفي إفادة ذَينِكَ الأمرين أظهر، مع ما فيه من رعاية المناسبةِ بين القرينتين بذكر جهة العلوِّ في إحداهما وجهةِ السُّفل في الأخرى.

ورُدَّ - كما قال الشِّهاب[2] - بأنه لو قيل: في السماءِ يطير بجناحيه، لم يشمل أكثرَ الطيور؛ لعدم استقرارِها في السماء، ثم إنَّ قصد التصوير لا ينافي قطعَ المجاز؛ إذ لا مانعَ من إرادتهما جميعاً كما لا يخفى.

---

(١) قائله قُرَيْط بن أُنَيف العنبري، كما في شرح الحماسة للتبريزي ١/ ٥، والخزانة ٣/ ٣٣٢ (دار صادر).

(٢) في حاشيته ٤/ ٥٥.

ثم لَمَّا كان المقصودُ من ذِكر هذين الأمرين الدَّلالةَ على كمال قدرته جلَّ وعلا ببيان ما يعرفونه ويشاهدونه من هذين الجنسين، وشمولِ قدرته وعلمه سبحانه لهما، كان غيرُهما غيرَ مقصود بالبيان، فالاعتراضُ بأنَّ أمثال حيتان البحر خارجةٌ عنهما والجواب بأنها داخلةٌ في القسم الأوَّل لأنَّ الأرض فيه بمعنى جهة السُّفل، مِمَّا لا يلتفت إليه.

وقرأ ابن أبي عبلة: «ولا طائرٌ» بالرفع[1]، عطفٌ على محلِّ الجارِّ والمجرور، كأنه قيل: وما دابَّةٌ ولا طائرٌ.

﴿إِلَّآ أُمَمٌ﴾ أي: طوائفُ متخالفة ﴿أَمْثَالُكُم﴾ في أنَّ أحوالها محفوظةٌ وأمورها معنيَّة ومصالحها مَرعية، جاريةٌ على سَنَن السَّداد، منتظمةٌ في سلك التقديرات الإلهية والتدبيراتِ الربانية.

وجمع الأُمم باعتبار الحملِ على معنى الجمعيةِ المستفادِ من العموم، كما اختاره غيرُ واحد، وهو يقتضي جوازَ أن يقال: لا رجلَ قائمون، والقياسُ ـ كما قيل ـ لا يأباه، إلَّا أنه لم يَرِد إلَّا مع الفصل.

وصرَّح السيِّد السَّند بأن النكرة هاهنا محمولةٌ على المجموع من حيث هو مجموعٌ. ولعل مرادَه أنَّ النكرة المذكورةَ من حيث الإخبارُ عنها محمولةٌ على المجموع لا أنه مرادٌ منها، فلا يَرِد أن الحكم بقوله سبحانه وتعالى: ﴿إِلَّآ أُمَمٌ﴾ يأبى أن يكونَ التنكيرُ فيما سبق على ما أُشير إليه للفردية؛ لأن الفردَ ليس بجماعة، وكذا يأبى أن يكونَ للنوعية أيضاً؛ لأن الفردَ ليس بجماعات. وهو ظاهر.

وأما ما قيل: إنَّ النوع يشتمل على أصناف، وكلُّ صنف أمةٌ، أو الأُمة كلُّ جماعة في زمان، فيدفعه توصيفُ «أمم» بـ «أمثالكم»؛ إذ الخطاب بـ «كم» لأفراد نوع الإنسان، فالمناسب تشبيهُ النوع بالنوع في كونهما محفوظَي الأحوال، لا تشبيهُ الصنف بالنوع، أو تشبيهُ جماعةٍ في وقتٍ بالنوع، نعم قال السكَّاكي في «المفتاح»[2]: إنَّ ذِكر «في الأرض» مع «دابة»، و«يطير بجناحيه» مع «طائر»؛ لبيان

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢٩٠، والبحر المحيط ٤/ ١١٩.
(٢) ص١٩٠.

أنَّ القصد من لفظ «دابة» ولفظ «طائر» إنَّما هو إلى الجنسين وإلى تقريرهما. وعليه لا إشكال في صحَّة الحمل؛ لاشتمال كلٍّ من الجنسين على أنواع كثيرةٍ كلٌّ منها أُمة، كالإنسان، فكأنه قيل: ما من جنس من هذين الجنسَين إلَّا أمم. . . إلخ. وهذا كما يقال: ما من رجلٍ من هذين الرجلين إلَّا كذا. ومراده أنَّ لفظ «دابة» و«طائر» حاملٌ لمعنى الجنس والوحدةِ؛ فلبيان أنَّ القصدَ من كلٍّ منهما إلى الجنس من حيث هو دونَ الوحدة أو الكثرة، وُصِف بصفة لازمةٍ للجنس من حيث هو، أي: بلا شرطِ شيءٍ منهما، والاستغراقُ المستفاد من كلمة «من» بالنظر إلى الجنسين.

وبهذا يندفع القولُ بوجوب تأويلِ كلام السكَّاكيِّ وإرجاعِه إلى ما ذكره الزمخشريُّ[1] في هذا المقام، وعليه لا يتصوَّر كونُ الوصف مفيداً لزيادة التعميم والإحاطة؛ لأن الجنس من حيث هو - أي: لا بشرطِ شيءٍ - مفهومٌ واحد كما لا يخفى.

واعتُرض أيضاً القولُ بالعموم بأنه كيف يصحُّ مع وجوب خروج المشبَّه به عنه؟

وأُجيب بأنَّ القصد أولاً إلى العامِّ، والمشبَّهُ به في حكم المستثنى بقرينة التشبيه، كأنه قيل: ما من واحدٍ من أفراد هذين الجنسين بعمومهما سواكم إلَّا أممٌ أمثالكم. ولك أن تدَّعي دخولَ كلِّ فرد من أفراد المخاطبين بالتزامِ أنَّ له اعتبارين: اعتبار أنه مشبَّه، واعتبار أنه مشبَّه به، فتأمَّل جميع ذلك.

﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ التفريطُ: التقصير، وأصله أن يتعدَّى بـ «في»، وقد ضمِّن هنا معنى: أغفلنا وتركنا، فـ «من شيء» في موضع المفعول به، و«من» زائدةٌ للاستغراق، ويَبعد جعلُها تبعيضية، أي: ما فرَّطنا في الكتاب بعضَ شيء، وإن جوَّزه بعضهم.

والمراد من الكتاب القرآنُ، واختاره البلخيُّ وجماعة، فإنه ذُكر فيه جميع ما يُحتاج إليه من أمر الدِّين والدنيا، بل وغير ذلك، إمَّا مفصَّلاً وإما مجملاً، فعن الشافعي عليه الرحمة: ليست تنزل بأحد في الدِّين نازلةٌ إلَّا في كتاب اللهِ تعالى الهدى فيها[2].

---

(١) في الكشاف ٢/١٧.
(٢) الرسالة ص٢٠.

وروى البخاريُّ[(١)]: عن ابن مسعودٍ رضي الله عنه أنه قال: لعن اللهُ تعالى الواشماتِ والمتوشِّمات، والمتنمِّصات، والمتفلِّجات للحسن[(٢)]، المغيِّرات خلقَ الله تعالى. فقالت له امرأةٌ في ذلك، فقال: مالي لا ألعن مَن لعن رسولُ الله ﷺ، وهو في كتاب الله تعالى، فقالت له: قرأتُ ما بين اللَّوحين فما وجدت فيه ما تقول. قال: لَئن كنتِ قرأتيه لقد وجدتيه، أما قرأت: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧] قالت: بلى. قال: فإنَّه عليه الصلاة والسلام قد نهى عنه.

وقال الشافعيُّ رحمه الله تعالى مرَّةً بمكة: سلوني عمَّا شئتم أُخبركم عنه من كتاب اللهِ تعالى. فقيل له: ما تقول في المُحرِمِ يقتل الزُّنبور؟ فأجاب بأنه يقتله، واستدلَّ عليه بنحو استدلالِ ابن مسعودٍ رضي الله عنه.

وأخرج ابن جَرير[(٣)] وابنُ أبي حاتم[(٤)] عنه[(٥)] أنه قال: أُنزل في هذا القرآن كلُّ علم، وبيِّن لنا فيه كلُّ شيء، ولكن عِلْمنا يَقصُر عما بيِّن لنا في القرآن.

وأخرج أبو الشَّيخ في كتاب «العظمة»[(٦)] عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله سبحانه وتعالى لو أغفل شيئاً، لأغفل الذَّرَّة والخردلة والبعوضة».

وقال ابنُ عباس رضي الله عنهما: لو ضاع لي عِقالُ بعير لوجدته في كتاب اللهِ تعالى.

وقال المرسي: جمع القرآنُ علوم الأوَّلين والآخِرين بحيث لم يُحِط بها علماً حقيقةً إلَّا المتكلِّمُ به، ثم رسولُ الله ﷺ، خلا ما استأثر اللهُ تعالى به.

وقد سمعتُ من بعضهم ـ والعهدةُ عليه ـ أنَّ الشيخ الأكبرَ محيي الدين بنَ عربي

---

(١) في صحيحه (٥٩٣٩)، وهو عند مسلم (٢١٢٥)، وأحمد (٤١٢٩).

(٢) النامصة: التي تنتف الشعر من وجهها، والمتنمصة: التي تأمر من يفعل بها ذلك. والمتفلجات: النساء اللاتي يفرقن أسنانهن رغبة في التحسين. النهاية (نمص) و(فلج).

(٣) في تفسيره ١٤/ ٣٣٤.

(٤) انظر تفسيره ٧/ ٢٢٩٧، والدر المنثور ٤/ ١٢٧.

(٥) أي: عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٦) برقم (١٨٩) وفي إسناده إسماعيل بن يعلى، وهو متروك كما قال النسائي والدارقطني. الميزان ١/ ٢٥٤.

قدَّس الله تعالى سرَّه وقع يوماً عن حماره فرضَّت رِجله، فجاؤوا ليحملوه، فقال: أَمهلوني، فأمهلوه يسيراً، ثم أَذِن لهم فحملوه، فقيل له في ذلك، فقال: راجعت كتابَ الله تعالى فوجدت خبرَ هذه الحادثةِ قد ذُكر في الفاتحة. وهذا أمرٌ لا تصل إليه عقولنا.

ومثلُه استخراجُ بعضهم من الفاتحة أيضاً أسماءَ سلاطين آل عثمان وأحوالَهم ومدةَ سلطنتهم إلى ما شاء اللهُ تعالى من الزمان. ولا بِدع فهي أمُّ الكتاب وتلد كلَّ أمر عجيب.

وعلى هذا لا حاجةَ إلى القول بتخصيص «الشيءِ» بما يُحتاج إليه من دلائل التوحيدِ والتكاليف.

وقال أبو البقاء[1]: إنَّ «شيئاً» هنا واقعٌ موقعَ المصدر، أي: تفريطاً، ولا يجوز أن يكونَ مفعولاً به؛ لأنَّ «فرَّطنا» لا تتعدَّى بنفسها بل بحرف الجرِّ، وقد عدِّيت بـ «في» إلى «الكتاب»، فلا تتعدَّى بحرف آخَر.

وتبعه في ذلك غيرُ واحد، وجعلوا ما يفهم من «القاموس» من تعدِّي هذا الفعلِ بنفسه، حيث قال: فرَّط الشيءَ وفرَّط فيه تفريطاً: ضيَّعه وقدَّمَ العجزَ فيه وقصَّر[2]، مما تفرَّد به في مقابلةِ مَن هو أطولُ باعاً منه، مع أنه يحتمل أنَّ تعديته المذكورةَ فيه ليست وضعيَّة بل مجازية، أو بطريق التضمينِ الذي أُشير إليه سابقاً.

وعلى هذا لا يبقَى ـ كما قال أبو البقاء ـ في الآية حجَّةٌ لمن ظنَّ أن الكتاب يحتوي على ذِكر كلِّ شيء، والكلامُ حينئذ نظيرُ قوله تعالى: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا﴾ [آل عمران: ١٢٠] أي: ضَيراً.

وأُورد عليه أنه ليس كما ذكر؛ لأنه إذا تسلَّط النفيُ على المصدر كان منفيًّا على جهة العموم، ويلزمه نفيُ أنواع المصدر، وهو يستلزم نفيَ جميع أفراده. وليس بشيء؛ لأنه يريد أنَّ المعنى حينئذ أنَّ جميع أنواعِ التفريط منفيَّة عن القرآن، وهو مما لا شبهةَ فيه، ولا يلزمه أن يُذكر فيه كلُّ شيء كما لزم على الوجه الآخَر.

---

(١) في الإملاء ٢/ ٥٣٥-٢٣٦.
(٢) القاموس (فرط).

وأيًّا ما كان فالجملة اعتراضية مقرِّرة لمضمون ما قبلها؛ فإنَّ من جملة الأشياءِ أنه تعالى مراعٍ لمصالح جميع مخلوقاتِه على ما ينبغي.

وعن الحسن وقتادة: أنَّ المراد بالكتاب الكتابُ الذي عند اللهِ تعالى، وهو مشتملٌ على ما كان ويكون، وهو اللوحُ المحفوظ. والمراد بالاعتراض حينئذ الإشارة إلى أنَّ أحوال الأمم مستقصاةٌ هناك غير مقصورةٍ على هذا القَدْر المجمَل.

وعن أبي مسلم: أنَّ المراد منه الأَجَل، أي: ما من شيء إلَّا وقد جعلنا له أجلاً هو بالغُه. ولا يخفَى بُعده.

وقرأ علقمة: «ما فَرَطنا» بالتخفيف[١]، وهو والمشدَّد بمعنًى. وقال أبو العباس: معنى «فَرَطنا» المخفَّف: أخَّرنا، كما قالوا: فَرَطَ الله تعالى عنك المرضَ، أي: أزاله.

﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾﴾ الضمير للأُمم المذكورةِ في النَّظم الكريم، وصيغةُ جمع العقلاء لإجرائها مُجراهم والتعبيرِ عنها بالأمم. وقيل: هو للأُمم مطلقاً، وتكون صيغةُ الجمع للتغليب، أي: إلى مالك أمورهم لا إلى غيره يُحشرون يومَ القيامة، فيجازيهم ويُنصف بعضَهم من بعض، حتى إنه سبحانه وتعالى يَبلغ من عدله أن يأخذَ للجمَّاء من القرناء، كما جاء في حديث صحيحٍ رواه الشيخان[٢].

وأخرج ابن جَرير[٣] وابنُ أبي حاتم[٤] وأبو الشَّيخ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ حشر الحيوانات موتُها. ومرادُه رضي الله عنه - على ما قيل - أنَّ قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ مجموعُهُ مستعارٌ على سبيل التمثيلِ للموت، كما ورد في الحديث: «مَن مات فقد قامت قيامته»[٥]، فلا يَرِد عليه أنَّ الحشر بعثٌ من مكان إلى آخَر، وتعديته بـ «إلى» تنصيصٌ على أنه لم يُرِد به الموت، مع أنَّ في الموت أيضاً نقلاً من الدنيا إلى الآخرة، نعم ما ذكره الجماعةُ أوفقُ بمقام تهويل الخطبِ وتفظيعِ الحال.

---

(١) الكشاف ٢/ ١٧، والبحر المحيط ٤/ ١٢١.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وليس في صحيح البخاري.

(٣) في تفسيره ٩/ ٢٣٤-٢٣٥.

(٤) في تفسيره ٤/ ١٢٨٦.

(٥) تقدم ص١٢٢ من هذا الجزء.

هذا وفي رسالة «المعاد» لأبي علي[1]: قال المعترفون بالشَّريعة من أهل التناسخ: إنَّ هذه الآيةَ دليل عليه؛ لأنه سبحانه قال: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ﴾ إلخ، وفيه الحكمُ بأنَّ الحيواناتِ الغيرِ الناطقة أمثالُنا، وليسوا أمثالَنا بالفعل، فيتعيَّن كونُهم أمثالَنا بالقوة؛ لضرورة صدقِ هذا الحكم وعدمِ الواسطة بين الفعل والقوة، وحينئذٍ لا بدَّ من القول بحلول النفس الإنسانية في شيءٍ من تلك الحيوانات، وهو التناسخُ المطلوب.

ولا يخفى أنه دليلٌ كاسد، على مذهب فاسد.

ومن الناس مَن جعلها دليلاً على أنَّ للحيوانات بأسرها نفوساً ناطقةً كما لأفراد الإنسان. وإليه ذهب الصوفية وبعضُ الحكماء الإسلاميين. وأورد الشعرانيُّ في «الجواهر والدُّرر» لذلك أدلةً غير ما ذُكر، منها أنه ﷺ لما هاجر وتعرَّض كلٌّ من الأنصار لزِمام ناقته، قال عليه الصلاة والسلام: «دعوها فإنَّها مأمورة»[2] ووجهُ الاستدلال بذلك أنه ﷺ أخبر أنَّ الناقة مأمورة، ولا يَعقل الأمرَ إلَّا مَن له نفْسٌ ناطقة، وإذا ثبت أنَّ للناقة نفساً كذلك، ثبت للغير، إذ لا قائلَ بالفرق. ومنها ما يشاهد في النَّحل وصَنعتها أقراصَ الشمع، والعناكبِ واحتيالها لصيد الذُّباب، والنملِ وادِّخاره لقُوْته على وجه لا يَفسد معه ما ادَّخره.

وأورد بعضهم دليلاً لذلك أيضاً النملةَ التي كلَّمت سليمانَ عليه الصلاة والسلام بما قصَّ الله تعالى لنا عنها مِمَّا لا يهتدي إلى ما فيه إلَّا العالِمون، وخوفَ الشاة من ذئب لم تشاهد فعلَه قبل، فإنَّ ذلك لا يكون إلَّا عن استدلال، وهو شأنُ ذوي النفوس الناطقة، وعدمَ افتراس الأسدِ المعلَّم مثلاً صاحبَه، فإنَّ ذلك دليل على اعتقاد النفع ومعرفةِ الحسن، وهو من شأن ذوي النفوس.

وأغربُ من هذا دعوى الصوفية ـ ونقله الشعرانيُّ عن شيخه عليٍّ الخوَّاص قدَّس الله تعالى سرَّه ـ أنَّ الحيواناتِ مخاطبة مكلَّفة من عند الله تعالى من حيث

---

(١) هو ابن سينا.

(٢) أخرجه ابن سعد ١/ ٢٣٥-٢٣٦ من حديث أنس ﷺ، وأخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد ٦/ ٦٣ من حديث عبد الله بن الزبير ﷺ، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢/ ٥٩١-٥٩٢ من حديث ابن عمر ﷺ.

لا يشعر المحجوبون، ثم قال: ويؤيِّده قولُه تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤] حيث نكَّر سبحانه وتعالى الأمةَ والنذير، وهم من جملة الأمم.

ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّه كان يقول: جميع ما في الأمم فينا، حتى إنَّ فيهم ابنَ عباس مثلي.

وذكر(١) في «الأجوبة المرضية» أنَّ فيهم أنبياء، وفي «الجواهر» أنه يجوز أن يكونَ النذيرُ من أنفسهم، وأن يكونَ خارجاً عنهم من جنسهم. وحكى شيخُه عن بعضهم أنه قال: إنَّ تشبيه الله تعالى مَن ضلَّ من عباده بالأنعام في قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَٰمِ﴾ [الفرقان: ٤٤] ليس لنقص فيها، وإنَّما هو لبيان كمالِ مرتبتها في العلم بالله تعالى، حتى حارت فيه، فالتشبيه في الحقيقة واقع في الحَيرة لا في المُحار فيه، فلا أشدَّ حيرةً من العلماء بالله تعالى، فأعلَى ما يصل إليه العلماءُ بربِّهم سبحانه وتعالى هو مبتدأُ البهائم الذي لم تنتقل عنه، أي: عن أصله، وإن كانت منتقلةً في شؤونه بتنقُّل الشؤون الإلهية؛ لأنها لا تَثبت على حال؛ ولذلك كان مَن وصفهم اللهُ عزَّ وجلَّ من هؤلاء القومِ أضلَّ سبيلاً من الأنعام، لأنهم يريدون الخروجَ من الحيرة من طريق فكرِهم ونظرهم، ولا يمكن ذلك لهم، والبهائمُ علمت ذلك ووقفت عنده ولم تطلب الخروج عنه؛ وذلك لشدَّة عِلمها بالله تعالى. اهـ.

ونقل الشِّهاب(٢) عن ابن المنير أنَّ من ذهب إلى أنَّ البهائم والهوامَّ مكلَّفة لها رسلٌ من جنسها، فهو من الملاحدة الذين لا يعوَّل عليهم، كالجاحظ وغيره، وعلى إكفار القائلِ بذلك نصَّ كثير من الفقهاء، والجزاء الذي يكون يوم القيامةِ للحيوانات عندهم ليس جزاءَ تكليف. على أنَّ بعضهم ذهب إلى أنَّ الحيوانات لا تُحشر يوم القيامة، وأوَّلَ الظواهرَ الدالَّة على ذلك، وما نُقل عن ابن عباس رضي الله عنهما لا أصلَ له. والمِثلية في الآية لا تدلُّ على شيء مما ذكر.

وأغرب الغريبِ عند أهل الظاهر أنَّ الصوفية قدَّس الله تعالى أسرارهم جعلوا كلَّ شيءٍ في الوجود حيًّا درَّاكاً، يفهم الخطاب ويتألَّم كما يتألم الحيوان، وما

---

(١) أي: الشعراني.

(٢) في حاشيته ٤/ ٥٧.

يزيد الحيوانُ على الجماد إلّا بالشهوة، ويستندون في ذلك إلى الشهود. وربما يستدلُّون بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤] وبنحو ذلك من الآياتِ والأخبار.

والذي ذهب إليه الأكثرون من العلماء أنَّ التسبيح حاليٌّ لا قاليّ ونظير ذلك:

شكى إليَّ جملي طولَ السُّرى[١]

و:

امتلأ الحوضُ وقال قَطْني[٢]

وما يصدر من بعض الجماداتِ من تسبيح قاليٍّ، كتسبيح الحصى في كفِّه الشريف ﷺ مثلاً[٣]، إنما هو عن خَلق إدراك إذ ذاك، وما يشاهَد من الصنائع العجيبة لبعض الحيوانات، ليس ـ كما قال الشيخُ الرئيس ـ مما يصدر عن استنباطٍ وقياس، بل عن إلهام وتسخير، ولذلك لا تختلف ولا تتنوَّع، والنقض بالحركة الفلكية لا يَرِد بناءً على قواعدنا، وعدمُ افتراس الأسدِ المعلَّم مثلاً صاحبَه ليس عن اعتقاد، بل هناك هيئةٌ أخرى نفسانية، وهي أنَّ كلَّ حيوان يحبُّ بالطبع ما يَلَذُّه، والشخصُ الذي يُطعمه محبوبٌ عنده، فيصير ذلك مانعاً من افتراسه. وربما يقع هذا العارضُ عن إلهام إلهيٍّ، مثل حبِّ كلِّ حيوان ولدَه. وعلى هذا الطرز يخرَّج الخوف ـ مثلاً ـ الذي يعتري بعضَ الحيوانات.

وقد أطالوا الكلامَ في هذا المقام، وأنا لا أرى مانعاً من القول بأنَّ للحيوانات نفوساً ناطقةً، وهي متفاوتةُ الإدراك حسب تفاوتها في أَفراد الإنسان، وهي مع ذلك كيفما كانت لا تصل في إدراكها وتصرُّفها إلى غايةٍ يصلها الإنسان، والشواهد على

(١) الرجز في جمهرة الأمثال ١/١٠٨، وأمالي المرتضى ١/١٠٧، وأسرار البلاغة ص٣٦٧، ولسان العرب (شكى) دون نسبة.

(٢) الرجز في إصلاح المنطق ص٦٧، ولسان العرب (قطن) دون نسبة، وبعده:

سلًا رويداً قد ملأت بطني

وقوله: قطني، أي: حسبي.

(٣) سلف ٢/٢٥٤.

هذا كثيرةٌ، وليس في مقابلتها قطعيٌّ يجب تأويلُها لأجله، وقد صرَّح غير واحد أنها عارفةٌ بربِّها جلَّ شأنه، وأما أنَّ لها رسلاً من جنسها، فلا أقولُ به ولا أُفتي بكفر مَن قال به. وأما أنَّ الجمادات حيَّة مدركة، فأمر وراءَ طورِ عقلي، و الله تعالى على كلِّ شيءٍ قدير، وهو العليم الخبير.

﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ أي: القرآنِ، أو سائر الحُجج ويدخل دخولاً أوليًّا، والموصول عبارةٌ عن المعهودين في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ إلخ [الآية: ٢٥]، أو الأعمِّ من أولئك، والكلام متعلِّق بقوله سبحانه: ﴿مَّا فَرَّطْنَا﴾ إلخ، أو بقوله جلَّ شأنه: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ والواو للاستئناف، وما بعدها مبتدأٌ خبرُه ﴿صُمٌّ وَبُكْمٌ﴾.

وجوِّز أن يكون هذا خبرَ مبتدأ محذوف، أي: بعضهم صمٌّ وبعضهم بكم، والجملةُ خبر المبتدأ، والأوَّل أولى.

وهو من التشبيه البليغِ على القول الأصحِّ في أمثاله، أي: إنهم كالصُّمِّ وكالبكم، فلا يسمعون الآياتِ سماعاً تتأثَّر به نفوسهم، ولا يقدرون على أن ينطقوا بالحق؛ ولذلك لا يستجيبون، ويقولون في الآياتِ ما يقولون.

وقوله سبحانه: ﴿فِي الظُّلُمَاتِ﴾ أي: في ظلمات الكفر وأنواعه، أو في ظلمة الجهل وظلمةِ العناد وظلمة التقليد في الباطل، إمَّا خبرٌ بعد خبر للموصول، على أنه واقع موقعَ «عُمْي» كما في قوله تعالى: ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ﴾ [البقرة: ١٨] ووجه تركِ العطف فيه دون ما تقدَّمه الإيماءُ إلى أنه وحده كافٍ في الذمِّ والإعراض عن الحقِّ، واختير العطفُ فيما تقدَّم للتلازم، وقد يترك رعايةً لنكتة أخرى، وإما متعلِّق بمحذوف وقع حالاً من المستكِنِّ في الخبر، كأنه قيل: ضالُّون خابطين أو كائنين في الظلمات.

ورجِّحت الحالية بأنها أبلغ؛ إذ يُفهم حينئذ أنَّ صممهم وبَكَمهم مقيَّد بحال كونهم في ظلمات الكفر، أو الجهلِ وأخويه، حتى لو أُخرجوا منها لسمعوا ونطقوا، وعليها لا يُحتاج إلى بيان وجهِ ترك العطف.

وجوَّز أبو البقاء[١] أن يكونَ خبرَ مبتدأ محذوف، أي: هم في الظلمات؛ وأن يكون صفةً لـ «بُكْم» أو ظرفاً له، أو لـ «صم» أو لما ينوب عنهما من الفعل.

وعن أبي عليٍّ الجبَّائي أنَّ المراد بالظلمات ظلماتُ الآخرة على الحقيقة، أي: أنهم كذلك يومَ القيامة؛ عقاباً لهم على كفرهم في الدنيا، والكلام عليه متعلِّق بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ على أن الضمير للأُمم على الإطلاق. وفيه بُعد.

وقوله سبحانه: ﴿مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ﴾ تحقيق للحقِّ وتقرير لما سبق من حالهم، ببيان أنَّهم من أهل الطبع لا يتأتَّى منهم الإيمان أصلاً. فـ «مَن» مبتدأ خبرُه ما بعده، ومفعول «يشأ» محذوف، أي: إضلالَه. ولا يجوز أن يكون «مَن» مفعولاً مقدَّماً له؛ لفساد المعنى. والمراد: مَن يُرد سبحانه أن يخلقَ فيه الضلالَ عن الحقّ، يخلقه فيه حسب اختيارِه الناشئِ عن استعداده.

وجوَّز بعضهم أن يكون «مَن» في موضع نصبٍ بفعلٍ مقدَّرٍ بعده يفسِّره ما بعده، أي: مَن يشقَ أو يعذِّب يشأ إضلاله.

﴿وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٣٩﴾ عطف على ما تقدَّم، والكلامُ فيه كالكلام فيه.

والآية دليلٌ لأهل السنة على أنَّ الكفر والإيمان بإرادته سبحانه، وأنَّ الإرادة لا تتخلَّف عن المراد. والزمخشريُّ لَمّا رأى تخرُّقَ عقيدته الفاسدة، رام رقعها كما هو دأبُه فقال[٢]: معنى «يضلله»: يَخذله ولم يلطف به، و«يجعله» إلخ: يلطف به.

وقال غيره: المراد: مَن يشأ إضلالَه يوم القيامة عن طريق الجنة يُضلله، ومَن يشأ يجعلْه على الصِّراط الذي يسلكه المؤمنون إلى الجنة. وهو كما ترى.

وكان الظاهرُ ـ على ما قيل ـ: أن يقال: ومَن يشأ يَهدِه، إلَّا أنه عدل عنه؛ لأنَّ هدايته تعالى ـ وهي إرشادُه إلى الهدى ـ غيرُ مختصَّة ببعض دون بعض؛ ولهذا قيل في تفسير «يجعله» إلخ، أي: يرشده إلى الهدى ويَحمله عليه.

---

(١) في الإملاء ٢/٥٣٨.

(٢) في الكشاف ٢/١٧.

﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ﴾ أمرٌ لرسول الله ﷺ بأن يُبكِّتهم ويُلقمَهم الحجرَ بما لا سبيل لهم إلى إنكاره.

والتاء - على ما قاله أبو البقاء[1] - ضميرُ الفاعل، وما بعدَه حرفُ خطاب جيء به للتأكيد، وليس اسماً؛ لأنه لو كان كذلك لكان إمَّا مجروراً ولا جارَّ هنا، أو مرفوعاً وليس من ضمائرِ الرفع، ولا مقتضَى له أيضاً، أو منصوباً، وهو باطل لثلاثة أوجه:

الأوَّل: أنَّ هذا الفعل قلبيٌّ بمعنى «عَلِمَ» يتعدَّى إلى مفعولين، كقولك: أرأيت زيداً ما فعل، فلو جُعل المذكورُ مفعولاً لكان ثالثاً.

والثاني: أنه لو جعل مفعولاً، لكان هو الفاعل في المعنى، وليس المعنى على ذلك؛ إذ ليس الغرض: أرأيت نفسَك، بل: أرأيتَ غيرَك؛ ولذلك قلت: أرأيتك زيداً، وزيد غيرُ المخاطب ولا هو بدلٌ منه.

والثالث: أنه لو جعل كذلك، لَظهرت علامةُ التثنية والجمعِ والتأنيثِ في التاء، فكنت تقول: أرأيْتماكما وأرأيتموكم وأرأيتكنَّ، وهذا مذهبُ البصريين.

والمفعولان في هذه الآية قيل: الأوَّل منهما محذوف، تقديره: أرأيتكم إياه أو إياها، أي: العذابَ أو الساعةَ الواقعَين في قوله سبحانه: ﴿إِنْ أَتَنكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ﴾ أي: الدنيويُّ حسبَما أتى مَن قبلكم ﴿أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ أي: هولُها، كما يدلُّ عليه ما بعد؛ لأنَّ الكلام من باب التنازع، حيث تنازع «رأى» و«أتى» في معمولٍ واحد، وهو «عذاب الله» و«الساعة» فأُعمل الثاني وأُضمر في الأول. والثاني منهما جملة الاستفهام، وهي قولُه تعالى: ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ﴾ والرابط لها بالمفعول الأوَّل محذوف، أي: أغيرَ الله تدعون لكشف ذلك؟

وقيل: لا تنازعَ، والتقدير: أرأيتكم عبادتَكم للأصنام، أو الأصنامَ التي تعبدونها هل تنفعكم؟

وقيل: إنَّ الجملة الاستفهامية سادَّة مسدَّ المفعولين.

---

(١) في الإملاء ٢/ ٥٣٩-٥٤١.

وذهب الرضيُّ تبعاً لغيره أنَّ «رأى» هنا بَصَرية. وقيل: قلبيَّة بمعنى عرف. وهي على القولين متعدِّية لواحد.

وأصل اللفظ الاستفهامُ عن العلم أو العرفان أو الإبصار، إلَّا أنه تجوِّز به عن معنى أخبِرني، ولا يستعمل إلَّا في الاستخبار عن حالة عجيبةٍ لشيء. وفيه ـ على ما قال الكَرمانيُّ وغيره ـ تجوُّزان: إطلاقُ الرؤية وإرادةُ الإخبار؛ لأن الرؤية بأيٍّ معنًى كانت سببٌ له. وجعلُ الاستفهام بمعنى الأمرِ بجامع الطلب.

وقولُ بعضهم: إنَّ الاستفهام للتعجيب، لا ينافي كونَ ذلك بمعنى أَخبِرني؛ لِما قيل: إنَّه بالنظر إلى أصل الكلام.

ونقل عن أبي حيّان[1] أنَّ الأخفش قال: إنَّ العرب أَخرجت هذا اللفظَ عن معناه بالكلِّية فقالوا: أرأيتَك، وأريتَك بحذف الهمزة الثانية إذا كان بمعنى أَخبرتُ، وإذا كان بمعنى أَبصرتُ لم تَحذفْ همزته، وأَلزمَتْه أيضاً الخطابَ على هذا المعنى، فلا تقول أبداً: أراني زيدٌ عمراً ما صنع، وتقول هذا على معنى أَعلم، وأَخرجَته أيضاً عن موضوعه بالكلِّية لمعنًى، إمَّا بدليل دخول الفاءِ بعده، كقوله تعالى: ﴿أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ﴾ الآية [الكهف: ٦٣]، فما دخلت الفاء إلَّا وقد خرجت لمعنى أمَّا، والمعنى: أمَّا إذ أوينا إلى الصخرة، فالأمرُ كذا وكذا. وقد أخرجته أيضاً إلى معنى أخبرني كما قدَّمنا، وإذا كان بهذا المعنى، فلا بدَّ بعدَه من اسم المستخبَر عنه، وتلزم الجملةُ بعد الاستفهام. وقد يخرج لهذا المعنى وبعده الشرط وظرفُ الزمان. اهـ. ولم يوافَق في جميع ذلك.

وذهب شيخُ أهل الكوفة الكسائيُّ إلى أنَّ التاء ضميرُ الفاعل، وأداةُ الخطاب اللاحقةُ في موضع المفعول الأوَّل.

وذهب الفرَّاء[2] إلى أنَّ التاء حرف خطاب، واللواحقُ بعده في موضع الرفعِ على الفاعلية، وهي ضمائرُ نصب استعملت استعمالَ ضمائر الرفع.

---

(١) انظر البحر المحيط ٤/ ١٢٦-١٢٧، وحاشية الشهاب ٤/ ٥٨.

(٢) في معاني القرآن ١/ ٣٣٣.

والكلام على ذلك مبسوط في محلِّه، والمختار عند كثير من المحقِّقين ما ذهب إليه البصريُّون من جعل «كُم» هنا وكذا سائرُ اللواحق حرفَ خطاب، ومتعلَّق الاستخبار عندهم ومحطُّ التبكيت قولُه تعالى: ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ﴾ إلخ.

وقوله سبحانه: ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾﴾ متعلِّق بـ «أرأيتكم» مؤكِّد للتبكيت كاشفٌ عن كذبهم. وجواب الشرطِ محذوف ثقةً بدلالة المذكورِ عليه، والتقدير ـ على ما قيل ـ: إنْ كنتم صادقين في أنَّ أصنامكم آلهة وأنَّ عبادتكم لها نافعة، أو: إنْ كنتم قوماً مِن شأنكم الصدقُ، فأخبروني أإلهاً غيرَ الله تعالى تدعون إن أتاكم عذابُ الله... إلخ، فإنَّ صدقهم من موجبات إخبارهم بدعائهم غيرَه سبحانه.

وقيل: إن الجواب ما يدلُّ عليه قولُه تعالى: ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ﴾ أعني: فادعوه، على أنَّ الضمير لغير الله تعالى.

واعتُرض بأنه يُخلُّ بجزالة النظم الكريم، كيف لا والمطلوبُ منهم إنَّما هو الإخبار بدعائهم غيرَه جلَّ شأنه عند إتيان ما يأتي، لا نفسُ دعائهم إياه.

وجوَّز آخرون كونَ متعلَّق الاستخبار محذوفاً تقديره: أخبِروني إنْ أتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة مَن تدعون، وجعلوا قولَه سبحانه: ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ﴾ إلخ استئنافاً للتبكيت، على معنى: أتخصُّون آلهتكم بالدَّعوة كما هو عادتكم إذا أصابكم ضُرّ، أم تدعون اللهَ تعالى دونها؟ وعليه فتقديمُ المفعول للتخصيص.

وبعضُهم جعل تقديمه لأنَّ الإنكار متعلِّق به، وأنكر تعلُّقَه بالتخصيص، نَعَم التقديمُ في قوله تعالى: ﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ﴾ للتخصيص، أي: بل تخصُّونه سبحانه بالدعاء، وليس لرعاية الفواصل، والتخصيصُ مستفاد مِمَّا بعد، وهو عطفٌ على جملة منفية تُفهَم من الكلام السابق، كأنه قيل: لا غيرَ الله تدعون بل إيَّاه تدعون، وجعله في «الكشف» عطفاً على «أغير الله تدعون».

وأورد الزمخشريُّ[1] على كون «أغير الله تدعون» متعلقَ الاستخبار أنَّ قوله سبحانه: ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾ أي: ما تدعونه إلى كشفه مع قوله تعالى: ﴿أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ يأباه؛ فإنَّ قوارع الساعة لا تُكشَف عن المشركين. وأجاب: بأنه قد

(١) في الكشاف ٢/١٨.

اشتُرط في الكشف المشيئةُ بقوله جلَّ شأنه: ﴿إِن شَآءَ﴾ وهو عزَّ وجلَّ لا يشاء كشفَ هاتيكَ القوارعِ عنهم.

وخصَّ الإيراد بذلك الوجه ـ على ما في «الكشف» ـ لأنَّ الشرطين فيه لَمَّا كانا متعلِّقين بقوله سبحانه: «أغير...» إلخ، وكان «بل إياه...» إلخ عطفاً عليه إضراباً عنه، والمعطوفُ في حكم المعطوف عليه، وجب أن يكونا متعلقَين به أيضاً. ولما كان الكشفُ مستعقِبَ الدعاء مستفاداً عنه، وجب أن يكونا متعلقَين به أيضاً، فجاء سؤال أنَّ قوارع الساعة لا تكشف.

وأما في الوجه الآخر؛ فلأن «أغير...» إلخ لَمَّا كان كلاماً مستقلًّا، لم يتعلَّق به الشرطان لفظاً، بل جاز أن يقدَّرا، وهو الظاهرُ إن ساعد المعنى، وأن يقدَّر واحدٌ منهما حسبَ استدعاء المقام، وذلك أنه سبحانه وتعالى بكَّتهم بما كانوا عليه من اختصاصهم إيَّاه تعالى بالدعاء عند الكَرب، ألَا ترى إلى قوله جلَّ شأنه: ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْـَٔرُونَ﴾ [النحل: ٥٣] فلا مانعَ من ذِكر أمرين والتقريعِ على أحدهما دون الآخر، لاسيَّما عند اختصاصه بالتقريع. انتهى.

وربَّما يقال: إنَّ كشف القوارع الدنيوية والأخرويةِ بدعاء المؤمن أو المشرك بل قَبول الدعاء مطلقاً مشروطٌ بالمشيئة، وبذلك تقيَّد آية ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦] لكن انتفاء المشيئة متحقِّق في بعض الصور، كما في قَبول دعاء الكفَّار بكشف قوارعِ الساعة وما يلقَونه من سوء الجزاءِ على كفرهم، وكشفِ بعض الأهوال عنهم، ككرب طولِ الوقوف حين يشفع ﷺ، فيشفع في الفصل بين الخلائق يومئذ، وليس من باب استجابةِ دعائهم في شيء. على أنَّ كرب طولِ الوقوف الذي يفارقونه نعيمٌ بالنسبة إلى ما يلاقونه بعدُ وإنْ لم يعلموا ذلك قبل، فالقوارع محيطةٌ بهم في ذلك اليوم لا تفارقهم أصلاً، وإنَّما ينتقلون فيها من شديد إلى أشدَّ، فقول بعضهم إثرَ قول الزمخشريِّ: فإنَّ قوارع الساعة لا تُكشَف عن المشركين: الأحسن عندي أنَّ هول القيامة يُكشَف أيضاً ككرب الموقف إذا طال، كما ورد في حديث الشَّفاعة العظمى[1]، إلا أنَّ الزمخشريَّ لم يذكره لأن المعتزلة قائلون بنفي

(١) أخرجه البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه. وتقدمت قطعة منه ١/ ٤٣٢.

الشفاعة، وقد غَفَلَ عن هذا من اتَّبعه = كلامٌ[١] خالٍ عن التحقيق، والمعتزلة على ما في «مجمع البحار» لا ينفُون الشفاعة في فصل القضاءِ، وإنما يُنكرون الشفاعةَ لأهل الكبائر والكفارِ في النَّجاة من النار.

هذا واختلف المفسِّرون في جواب الشرط الأوَّل، فقيل: محذوف تقديره: فمَن تدعون. وقيل ـ وعليه أبو البقاء[٢] ـ: تقديره: دعوتم اللهَ تعالى. وقيل: إنه مذكور وهو «أرأيتكم».

وقيل ـ ونُسب للرَّضي ـ: هو الجملة المتضمِّنة للاستفهام بعده. وهو كالمتعيِّن على بعض الأقوال، وردَّه الدمامينيُّ بأن الجملة كذلك لا تقع جواباً للشَّرط بدون فاء. وبحث في ذلك الشِّهاب في حواشيه على شرح «الكافية» للرَّضي.

وقال أبو حيان[٣] ـ وتبعه غيرُ واحد ـ: الذي أذهب إليه أن يكونَ الجواب محذوفاً لدلالة «أرأيتكم» عليه، تقديره: إن أتاكم عذابُ الله تعالى فأَخبروني عنه أتدعون غيرَ الله تعالى لكشفه؟ كما تقول: أَخبِرني عن زيد إنْ جاءك ما تصنع به؟ فإنَّ التقدير: إن جاءك فأَخبِرني، فحذف الجواب لدَلالة أخبرني عليه، ونظيرُ ذلك: أنت ظالم إنْ فعلتَ. انتهى. فافهم ولا تغفُل.

وقوله تعالى: ﴿وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾﴾ عطفٌ على «تدعون»، والنِّسيان مجاز عن الترك كما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما، أي: تتركون ما تُشركون به تعالى من الأصنام تركاً كليًّا.

وقيل: يحتمل أن يكونَ على حقيقته؛ فإنهم لشدَّة الهول ينسَون ذلك حقيقة، ولا يَخطر لهم ببال، ولا يلزم حينئذٍ أن يُنسى الله تعالى؛ لأن المعتاد في الشَّدائد أن يُلهجَ بذكره تعالى ويُنسى ما سواه سبحانه. وقدَّم الكشف مع تأخُّره عن النسيان كتأخره عن الدعاء؛ لإظهار كمالِ العناية بشأنه والإيذانِ بترتُّبه على الدعاء خاصّة.

---

(١) خبر لقوله: فقول بعضهم. . . .
(٢) في الإملاء ٢/ ٥٤٣.
(٣) في البحر ٤/ ١٢٨.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ كلام مستأنَف سيقَ لبيان أنَّ من المشركين مَن لا يدعو الله تعالى عند إتيان العذاب؛ لتماديه في الغَيِّ والضلال، ولا يتأثَّر بالزواجر التكوينية، كما لا يتأثَّر بالزَّواجر التنزيلية.

وقيل: مسوقٌ لتسليته ﷺ.

وتصديرُ الجملة بالقَسم لإظهار مزيدِ الاهتمام بمضمونها، والمفعول محذوف؛ لأنَّ مقتضى المقام بيانُ حالِ المرسَل إليهم لا حالِ المرسَلين، وتنوين «أمم» للتكثير، و«مِن» ابتدائية، أو بمعنى: في، أو زائدة، بناءً على جواز زيادتها في الإثبات، وضعِّف.

أي: تاللهِ لقد أرسلنا رسلاً إلى أمم كثيرة كائنةٍ من زمان، أو في زمان قبلَ زمانك ﴿فَأَخَذْنَٰهُم﴾ أي: فكذَّبوا فعاقبناهم ﴿بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ﴾ أي: البؤس والضُّر.

وأخرج أبو الشَّيخ عن ابن جُبير أنه قال: خوفُ السلطان، وغلاء السعر[1].

وقيل: البأساء: القحطُ والجوع، والضرَّاء: المرض ونقصان الأنفُس والأموالِ.

وهما صيغتا تأنيثٍ لا مذكَّر لهما على أفعل كـ: أحمر حمراء، كما هو القياس، فإنه لم يُقَل: أضرُّ وأبأس، صفةً، بل للتفضيل.

﴿لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾﴾ أي: لكي يتذلَّلوا فيدْعُوا ويتوبوا من كفرهم.

﴿فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟﴾ أي: فلم يتضرَّعوا حينئذ مع وجود المقتضي وانتفاءِ المانع الذي يُعذَرون به. و«لولا» عند الهرويِّ[2] تكون نافيةً حقيقةً، وجَعَلَ من ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَآ إِيمَٰنُهَآ إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ﴾ [يونس: ٩٨]، والجمهورُ حملوه على التوبيخ والتنديم، وهو يفيد التركَ وعدمَ الوقوع؛ ولذا ظهر الاستدراكُ والعطف في قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ وليست «لولا» هنا

(١) الدر المنثور ٣/ ١١.

(٢) في الأزهية ص١٦٩. وهو أبو الحسن علي بن محمد الهروي، كان عالماً بالنحو إماماً في الأدب، وكان مقيماً بالديار المصرية. بغية الوعاة ٢/ ٢٠٥.

تحضيضية كما تُوُهِّم، لأنها تختصُّ بالمضارع، واختار بعضُهم ما ذهب إليه الهرويُّ. ولما كان التضرُّع ناشئاً من لِين القلب، كان نفيُه نفيَه، فكأنه قيل: فما لانت قلوبُهم ولكن قست.

وقيل: كان الظاهرُ أن يقال: لكن يجب عليهم التضرُّع، إلَّا أنه عدل إلى ما ذكر؛ لأنَّ قساوة القلبِ التي هي المانع يُشعر بأنَّ عليهم ما ذكر.

ومعنى «قست» إلخ: استمرَّت على ما هي عليه من القساوة، أو ازدادت قساوةً.

﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾ من الكفر والمعاصي، فلم يُخطِروا ببالهم أنَّ ما اعتراهم من البأساء والضرَّاء ما اعتراهم إلَّا لأجله.

والتزيين له معانٍ، أحدها: إيجاد الشيءِ حسناً مزيَّناً في نفس الأمر، كقوله تعالى: ﴿زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا﴾ [الصافات: ٦] والثاني: جعلُه مزيناً من غير إيجاد، كتزيين الماشطة العروسَ. والثالث: جعله محبوباً للنفس مشتهًى للطبع وإن لم يكن في نفْسه كذلك، وهذا إما بمعنى خلق الميلِ في النفس والطبع، وإمَّا بمعنى تزويقه وترويجِه بالقول وما يُشبهه، كالوسوسة والإغواء، وعلى هذا يبنَى أمرُ إسناده، فإنه جاء في النظم الكريم تارةً مسنداً إلى الشيطان، كما في هذه الآية، وتارةً إليه سبحانه، كما في قوله سبحانه: ﴿كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٨] وتارةً إلى البشر، كقوله عزَّ وجلَّ: ﴿زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧].

فإن كان بالمعنى الأوَّل، فإسنادُه إلى الله تعالى حقيقة، وكذلك إذا كان بالمعنى الثالث بناءً على المراد منه أوَّلاً، وإن كان بالمعنى الثاني أو الثالث بناءً على المراد منه ثانياً، فإسنادُه إلى الشيطان أو البشرِ حقيقة، ولا يمكن إسنادُ ما يكون بالإغواء والوسوسة إليه سبحانه كذلك. وجاء أيضاً غيرَ مذكور الفاعل، كقوله سبحانه: ﴿زُيِّنَ لِلْمُسْرِفِينَ﴾ [يونس: ١٢] وحينئذ يقدَّر في كلٍّ مكان ما يليق به، وقد مرَّ لك ما يتعلَّق بهذا البحث فتذكَّر.

﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾ أي: تركوا ما دعاهم الرسل عليهم الصلاة والسلام إليه وردُّوه عليهم ولم يتَّعظوا به، كما روي عن ابن جُرَيج.

وقيل: المرادُ أنهم انهمكوا في معاصيهم ولم يتَّعظوا بما نالهم من البأساء والضرَّاء، فلمَّا لم يتعظوا ﴿فَتَحۡنَا عَلَيۡهِمۡ أَبۡوَٰبَ كُلِّ شَيۡءٍ﴾ من النِّعم الكثيرة كالرَّخاء وسَعَة الرزق، مكراً بهم واستدراجاً لهم.

فقد روى أحمدُ[1] والطبرانيُّ[2] والبيهقيُّ في «شعب الإيمان»[3] من حديث عقبةَ بنِ عامر مرفوعاً: «إذا رأيت الله تعالى يعطي العبدَ في الدنيا وهو مقيمٌ على معاصيه، فإنما هو استدراج» ثم تلا رسولُ الله ﷺ: ﴿فَلَمَّا نَسُواْ﴾ الآيةَ وما بعدَها.

ورُوي عن الحسن أنه لَمَّا سمع الآية قال: مُكر بالقوم وربِّ الكعبة، أُعطوا حاجتهم ثم أُخذوا.

وقيل: المراد: فتحنا عليهم ذلك إلزاماً للحجَّة وإزاحةً للعلَّة. والظاهر أنَّ «فتحنا» جوابُ «لَمَّا» لأن فيها ـ سواءٌ قيل بحرفيَّتها أو اسميتها ـ معنى الشَّرط.

واستُشكل ذلك بأنه لا يظهر وجهُ سببية النسيانِ لفتح أبواب الخير. وأُجيب بأن النِّسيان سبب الاستدراج المتوقِّف على فتح أبوابِ الخير، وسببيةُ شيءٍ لآخر تستلزم سببيتَه لما يتوقَّف عليه. أو يقال: إنَّ الجواب ما ذُكر باعتبار مآله ومحصَّله، وهو: ألزمناهم الحجَّةَ، ونحوه، وتسبُّبه عنه ظاهر. وقيل: إنه مسبَّب عنه باعتبار غايته، وهو أخذُهم بغتةً.

وقرأ أبو جعفر وابن عامر: «فتَّحنا» بالتشديد؛ للتكثير[4].

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُواْ﴾ فرحَ بَطَر ﴿بِمَآ أُوتُوٓاْ﴾ من النِّعم، ولم يقوموا بحقِّ المنعم جلَّ شأنه ﴿أَخَذۡنَٰهُم﴾ عاقبناهم وأنزلنا بهم العذاب ﴿بَغۡتَةً﴾ أي: فجأة؛ ليكونَ أشدَّ عليهم وأفظع هولاً. وهي نصب على الحاليَّة من الفاعل، أو المفعول، أي: مباغتين، أو مبغوتين، أو على المصدريَّة، أي: بغتناهم بغتةً.

﴿فَإِذَا هُم مُّبۡلِسُونَ ٤٤﴾ أي: آيسون من النَّجاة والرحمة، كما رُوي عن ابن

(١) في مسنده (١٧٣١١).
(٢) في الأوسط (٩٢٧٢)، والكبير ١٧/ ٣٣٠-٣٣١ (٩١٣) و(٩١٤).
(٣) برقم (٤٥٤٠).
(٤) التيسير ص١٠٢، والنشر ٢/ ٢٥٨. وقراءة أبي جعفر هذه من رواية ابن وردان.

عباس رضي الله عنهما. وقال البلخيّ: أذِلّة خاضعون. وعن السُّدِّي: الإبلاس تغيُّر الوجه. ومنه سمِّي إبليس؛ لأن الله تعالى نكَّس وجهه وغيَّره. وعن مجاهد: هو بمعنى الاكتئاب.

وفي الحواشي الشِّهابية: للإبلاس ثلاثةُ معانٍ في اللغة: الحزن، والحسرة، واليأس. وهي معانٍ متقاربة(١). وقال الراغب(٢): هو الحزن المعترِض من شدَّة اليأس، ولما كان المبلِس كثيراً ما يلزم السكوتَ وينسى ما يَعنيه، قيل: أَبلس فلان، إذا سكت وإذا انقطعت حجَّته.

و«إذا» هي الفجائية، وهي ظرف مكان كما نصَّ عليه أبو البقاء(٣). وعن جماعة أنَّها ظرفُ زمان. ومذهب الكوفيين أنها حرف، وعلى القولين الأوَّلين الناصبُ لها خبرُ المبتدأ، أي: أبلسوا في مكان إقامتهم أو في زمانها.

﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾ أي: آخرُهم، كما قال غيرُ واحد، وهو من: دَبَره، إذا تَبِعه، فكأنه في دُبُره، أي: خلفَه، ومنه: «إنَّ مِن الناس مَن لا يأتي الصلاةَ إلَّا دُبُراً»(٤) أي: في آخر الوقت.

وقال الأصمعيُّ: الدَّابر الأصل، ومنه: قطع الله دابرَه، أي: أصلَه.

وأيًّا ما كان، فالمرادُ أنهم استؤصلوا بالعذاب ولم يبقَ منهم أحد، ووضع الظاهر موضعَ الضمير للإشعار بعلَّة الحكم.

﴿وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٤٥﴾﴾ على ما جرى عليهم من النَّكال والإهلاك؛ فإنَّ إهلاك الكفارِ والعصاة من حيث إنه تخليصٌ لأهل الأرضِ من شؤم عقائدهم الفاسدة وأعمالِهم الخبيثة نعمةٌ جليلة يحقُّ أن يحمدَ عليها، فهذا منه تعالى تعليمٌ

---

(١) في حاشية الشهاب ٤/ ٦٢: متغايرة.

(٢) في مفرداته (بلس) والكلام من حاشية الشهاب ٤/ ٦٢.

(٣) في الإملاء ٢/ ٥٤٥.

(٤) قطعة من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه، أخرجه العسكري في تصحيفات المحدثين ١/ ٣٧٤-٣٧٥. وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند أحمد (٧٩٢٦). وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٩٥-٢٩٦ عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفاً عليه، وهو جزء من خطبته الطويلة. وأخرجه أيضاً ١٣/ ٣١٣ بنحوه عن أبي الدرداء رضي الله عنه موقوفاً.

للعباد أن يحمدوه على مثل ذلك. واختار الطبرسيُّ[١] أنه حمدٌ منه عزَّ اسمه لنفسه على ذلك الفعل.

﴿قُلْ﴾ يا محمدُ، على سبيل التبكيتِ والإلزام أيضاً ﴿أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَٰرَكُمْ﴾ أي: أصمَّكم وأعماكم، فأخذُهما مجازٌ عما ذكر؛ لأنه لازم له، والاستدلالُ بالآية على بقاء العَرَض زمانين محلُّ نظر.

﴿وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم﴾ بأن غطَّى عليها بما لا يبقى لكم معه عقلٌ وفهم أصلاً.

وقيل: يجوز أن يكونَ الختم عطفاً تفسيريًّا للأخذ؛ فإنَّ البصر والسمع طريقان للقلب، منهما يَرد ما يرده من المدرَكات، فأخذُهما سدٌّ لبابه بالكلِّية، وهو السرُّ في تقديم أخذهِما على الختم عليها. واعتُرض بأنَّ من المدركات ما لا يتوقَّف على السمع والبصر؛ ولهذا قال غيرُ واحد بوجوب الإيمان بالله تعالى على مَن وُلد أعمى أصمَّ وبلغ سنَّ التكليف. وقيل في التقديم: إنه من باب تقديم ما يتعلَّق بالظاهر على ما يتعلَّق بالباطن. ووجهُ تقديم السمع وإفرادِه قد تقدَّمت الإشارةُ إليه[٢].

﴿مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ﴾ أي: بذلك، على أنَّ الضمير مستعار لاسم الإشارة المفرَد؛ لأنه الذي كثر في الاستعمال التعبيرُ به عن أشياءَ عِدَّة، وأمَّا الضمير المفرَد فقد قيل فيه ذلك. ونقل عن الزَّجاج أنَّ الضمير راجعٌ إلى المأخوذ والمختومِ عليه في ضمن ما مرَّ، أي: المسلوب منكم[٣]، أو راجع إلى السمع، وما بعدَه داخلٌ معه في القصد. ولا يخفى بُعده. وجوَّز أن يكونَ راجعاً إلى أحد هذه المذكورات.

و«مَن» مبتدأ، و«إله» خبرُه، و«غيرُ» صفةٌ للخبر، و«يأتيكم» صفة أخرى. والجملة ـ كما قال غيرُ واحد ـ متعلَّق الرؤية ومناطُ الاستخبار، أي: أخبروني إنْ سلب اللهُ تعالى مشاعركم مَن إلهٌ غيره سبحانه يأتيكم به؟ وترك كاف الخطاب هنا قيل: لأنَّ التخويف فيه أخفُّ مما تقدَّم ومما يأتي. وقيل: اكتفاءً بالسابق

(١) في مجمع البيان ٧/ ٦٤-٦٥.
(٢) ١/ ٣٩٩-٤٠٠.
(٣) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٤٩، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٦٣.

واللاحق؛ لتوسُّط هذا الخطاب بينهما. وقيل: لَمَّا كان هذا العذابُ مِمَّا لا يبقى القوم معه أهلاً للخطاب، حُذفت كافه، إيماءً لذلك ورعايةً لمناسبة خفيَّة.

﴿انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ﴾ أي: نكرِّرها على أنحاء مختلفة، ومنه تصريفُ الرياح.

والمراد من الآيات ـ على ما رُوي عن الكلبي ـ الآياتُ القرآنية، وهل هي على الإطلاق، أو ما ذُكر من أوَّل السورة إلى هنا، أو ما ذكر قبلَ هذا؟ أقوال، أقربها عندي الأقربُ، وفيها الدالُّ على وجود الصانع وتوحيدِه، وما فيه الترغيبُ والترهيب، والتنبيهُ والتذكير. وهذا تعجيبٌ لرسول الله ﷺ ـ وقيل: لمن يصلحُ للخطاب ـ من عدم تأثُّرهم بما مرَّ من الآيات الباهرات.

﴿ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٦﴾﴾ أي: يُعرضون عن ذلك، وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أنشد لهذا المعنى قولَ أبي سفيان بن الحارث[1]:

عجبتُ لحكم اللهِ فينا وقد بدا ... له صَدْفُنا عن كلِّ حقٍّ منزَّلِ[2]

وذكر بعضُهم أنه يقال: صدف عن الشيء صدوفاً، إذا مال عنه. وأصله من الصَّدَف: الجانب والناحية، ومثله الصَّدَفة، وتطلق على كلِّ بناءٍ مرتفع. وجاء في الخبر: أنه ﷺ مرَّ بصَدَف مائلٍ فأسرع[3].

والجملة عطفٌ على «نصرِّف» داخلٌ معه في حكمه، وهو العمدة في التعجيب. و«ثم» للاستبعاد، أي: إنهم بعد ذلك التصريفِ الموجب للإقبال والإيمان يُدْبِرون ويكفرون.

﴿قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ﴾ تبكيتٌ آخرُ لهم بإلجائهم إلى الاعتراف باختصاص العذابِ بهم ﴿إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ﴾ أي: العاجل الخاصُّ بكم كما أتى أضرابَكم من الأُمم قبلكم.

---

(١) ابن عبد المطلب بن هاشم، ابنُ عم رسول الله ﷺ وأخوه من الرضاعة، أسلم يوم الفتح. الإصابة ١١/١٦٩.

(٢) قال السيوطي في الدر المنثور ٣/١٢: وأخرج الطستي عن ابن عباس أن نافع بن الأزرق قال له: أخبرني عن قوله: يصدفون، قال: يعرضون عن الحق... ثم ذكره.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/١٠٦، والبيهقي في الشعب (١٣٦١) عن يحيى بن أبي كثير بلاغاً.

﴿بَغۡتَةً﴾ أي: فجأةً من غير ظهورِ أمارةٍ وشعور. ولتضمُّنها بهذا الاعتبار ما في الخفية من عدم الشُّعور صحَّ مقابلتها بقوله سبحانه: ﴿أَوۡ جَهۡرَةً﴾ وبدأ بها لأنها أردعُ من الجهرة، وإنَّما لم يقل: خفيةً؛ لأن الإخفاء لا يناسب شأنَه تعالى.

وزعم بعضهم أنَّ البغتة استعارةٌ للخفية بقرينة مقابلتها بالجهرة، وأنَّها مكنيَّة من غير تخييلية[١]. ولا يخفى أنه ـ على ما فيه ـ تعسُّف لا حاجة إليه؛ فإن المقابلة بين الشيءِ والقريب من مقابله كثيرةٌ في الفصيح، ومنه قوله ﷺ: «بشِّروا ولا تنفِّروا»[٢].

وعن الحسن: أنَّ البغتة أن يأتيَهم ليلاً، والجهرة أنْ يأتيَهم نهاراً.

وقرئ: «بَغَتَةً أو جَهَرة» بفتح الغين والهاء[٣]، على أنَّهما مصدران كالغَلَبة، أي: إتياناً بغتةً أو إتياناً جهرة.

وفي «المحتسب»[٤] لابن جِنِّي: إن مذهب أصحابنا في كلِّ حرفِ حلقٍ ساكن بعد فتح [أنه] لا يحرَّك إلَّا على أنَّه لغةٌ فيه، كالنَّهْر والنَّهَر، والشَّعْر والشَّعَر، [فهذه لغاتٌ عندهم، كالنشْز والنشَز] والحلْب والحلَب والطرْد والطرَد، ومذهبُ الكوفيين أنه يجوز تحريكُ الثاني لكونه حرفاً حلقيًّا، قياساً مطَّرداً، كالبَحْر والبَحَر، وما أرى الحقَّ إلَّا معهم، وكذا سمعت من عامَّة عقيل، وسمعت الشجريَّ يقول: أنا مَحَموم، بفتح الحاء. وليس في كلام العرب مفعول بفتح الفاء، وقالوا: اللحَم، يريدون اللحم، وسمعته يقول: تَغَذو بمعنى تَغْذو، وليس في كلامهم تَفَعل[٥] بفتح الفاء، وقالوا: سار نَحَوه، بفتح الحاء، ولو كانت الحركة أصلية ما صحَّت اللام أصلاً. اهـ. وهي ـ كما قال الشِّهاب[٦] ـ فائدةٌ ينبغي حفظها.

وقرئ: «بغتةً وجهرةً» بالواو الواصلة[٧].

---

(١) أي: من غير ذكر قرينة المشبه به المحذوف.

(٢) أخرجه البخاري (٦٩) من حديث أنس رضي الله عنه، وبنحوه عند مسلم (١٧٣٤). وأخرجه مسلم (١٧٣٢) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٣) الكشاف ٢/ ١٩.

(٤) ١/ ٨٤-٨٥، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٥) في (م): مفعل.

(٦) في حاشيته ٤/ ٦٤، وعنه نقل المصنف كلام ابن جني.

(٧) حاشية الشهاب ٤/ ٦٤.

﴿هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۝٤٧﴾ أي: إلَّا أنتم. ووضع الظاهر موضعَ ضميرهم تسجيلاً عليهم بالظلم، وإيذاناً بأن مناط إهلاكهم ظلمُهم ووَضْعُهم الكفرَ موضعَ الإيمان والإعراضَ موضعَ الإقبال. وهذا ـ كما قال الجماعة ـ متعلَّق الاستخبار. والاستفهامُ للتقرير، أي: قل تقريراً لهم باختصاص الهلاك بهم: أخبروني إن أتاكم عذابه جلَّ شأنه حسبَما تستحقُّونه، هل يُهلَك بذلك العذاب إلَّا أنتم؟ أي: هل يهلك غيرُكم مِمَّن لا يستحقُّه؟

وقيل: المراد بالقوم الظالمين الجنسُ، وهم داخلون فيه دخولاً أوليًّا. واعتُرض بأنه يأباه تخصيصُ الإتيان بهم.

وقيل: الاستفهامُ بمعنى النفي؛ لأن الاستثناء مفرَّغ، والأصلُ فيه النفي، ومتعلَّق الاستخبار حينئذٍ محذوف، كأنه قيل: أَخبِروني إنْ أتاكم عذابه عزَّ وجلَّ بغتةً أو جهرة، ماذا يكون الحال؟ ثم قيل بياناً لذلك: ما يُهلَك إلَّا القوم الظالمون، أي: ما يهلك بذلك العذابِ الخاصِّ بكم إلَّا أنتم.

وقيَّد الطبرسيُّ[1] وغيره الهلاكَ بهلاك التعذيبِ والسخط؛ توجيهاً للحصر، إذ قد يُهلَك غيرُ الظالم، لكن ذلك رحمةٌ منه تعالى به ليجزيَه الجزاءَ الأوفى على ابتلائه. ولعله اشتغالٌ بما لا يعني.

وقرئ: «يَهلك» بفتح الياء[2].

﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ إلى الأمم ﴿إِلَّا مُبَشِّرِينَ﴾ مَن أطاع منهم بالثواب ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ مَن عصى منهم بالعذاب. واقتصر بعضُهم على الجنة والنار؛ لأنهما أعظمُ ما يبشَّر به وينذر به. والمتعاطفان منصوبان على أنَّهما حالان مقدَّرتان مفيدتان للتعليل. وصيغة المضارع للإيذان بأنَّ ذلك أمر مستمِرٌّ جرت عليه العادة الإلهية، والآية مرتبطةٌ بقوله سبحانه: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ [الآية: ٣٧] أي: ما نرسل المرسلين إلَّا لأجل أن يبشِّروا قومهم بالثَّواب على الطاعة، ويُنذروهم بالعذاب على المعصية، ولم نرسلهم ليُقترَحَ عليهم ويُسخَرَ بهم.

---

(١) في مجمع البيان ٧/ ٦٧.

(٢) البحر المحيط ٤/ ١٣٢، والكشاف ٢/ ١٩.

﴿فَمَنْ ءَامَنَ﴾ بما يجب الإيمانُ به ﴿وَأَصْلَحَ﴾ ما يجب إصلاحه والإتيانُ به على وَفق الشريعة. والفاءُ لترتيب ما بعدها على ما قبلَها.

و«مَن» موصولة؛ ولشَبَهِ الموصولِ بالشرط دخلت الفاءُ في قوله سبحانه: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ من العذاب الذي أنذر الرسل به ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾﴾ لفوات الثواب الذي بشّروا به. وقد تقدَّم الكلام في هذه الآيةِ غيرَ مرة.

وجَمْع الضمائر الثلاثةِ الراجعة إلى «مَن» باعتبار معناها، كما أنَّ إفراد الضميرَين السابقين باعتبار لفظها.

﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ أي: التي بلَّغتها الرسل عليهم الصلاة والسلام عند التبشير والإنذار، وقيل: المراد بها نبيُّنا ﷺ ومعجزاتُه. والأوَّل هو الظاهر. والموصولُ مبتدأ، وقولُه تعالى: ﴿يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ﴾ خبره، والجملةُ عطف على «من آمن» إلخ.

والمراد بالعذاب العذابُ الذي أُنذروه عاجلاً أو آجلاً، أو حقيقةُ العذاب وجنسُه المنتظم لذلك انتظاماً أوليًّا. وفي جعله ماسًّا إيذانٌ بتنزيله منزلةَ الحيِّ الفاعل لما يريد، ففيه استعارةٌ مكنيَّة على ما قيل.

وجوَّز الطِّيبيُّ أن يكونَ في المسِّ استعارةٌ تبعية من غير استعارةٍ في العذاب. والظاهر أنَّ ما ذكر مبنيٌّ على أن المسَّ من خواصِّ الأَحياء، وفي «البحر»[١] أنه يُشعر بالاختيار، ومنع ذلك بعضهم. وادَّعى عصام المِلَّة أنه أُشير بالمسِّ إلى أنَّ العذاب لا يأخذهم بحيث يعدمهم حتى يتخلَّصوا بالهلاك. وله وجه.

﴿بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٤٩﴾﴾ أي: بسبب فِسقهم وخروجِهم المستمرِّ عن حظيرة الإيمان والطاعة، وقد يقال الفاسق لمن خرج عن التزام بعضِ الأَحكام، لكنه غيرُ مناسب هنا. نعم أَخرج ابن جَرير[٢] عن ابن زيد: أنَّ كل فسقٍ في القرآن معناه الكذب. ولعله في حيِّز المنع.

---

(١) ٤/ ١٣٢.

(٢) في تفسيره ٩/ ٢٥٥.

﴿قُل﴾ أيُّها الرسولُ البشير النذير للكَفَرة الذين يقترحون عليك ما يقترحون: ﴿لَّآ أَقُولُ لَكُمۡ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ﴾ أي: مقدوراته، جمع خَزِينة، أو خزانة، أو خزنة، وهي في الأصل ما يُحفظ فيه الأشياءُ النفيسة، تُجُوِّز فيها عمَّا ذكر، وعلى ذلك الجبائيُّ وغيره. ولم يقل: لا أَقدر على ما يقدر عليه اللهُ، قيل: لأنه أبلغُ؛ لدلالته على أنه لقوَّة قدرته كأنَّ مقدوراتِه مخزونةٌ حاضرة عنده.

وقيل: الخزائن مجازٌ عن المرزوقات، من إطلاق المحلِّ على الحالّ، أو اللازمِ على الملزوم.

وقيل: الكلام على حذفِ مضاف، أي: خزائن رزقِ الله تعالى أو مقدوراته، والمعنى: لا أدَّعي أنَّ هاتيكَ الخزائنَ مفوَّضة إليَّ أتصرَّف فيها كيفما أشاء، استقلالاً أو استدعاء، حتى تقترحوا عليَّ تنزُّلَ[1] الآيات، أو إِنزالَ العذاب، أو قلبَ الجبال ذهباً، أو غيرَ ذلك مما لا يَليق بشأني.

﴿وَلَآ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ﴾ عطف على محلِّ «عندي خزائن الله» فهو مقولُ «أقول» أيضاً، ونظر فيه الحلبيُّ[2] من حيث إنه يؤدِّي إلى أن يصيرَ التقدير: ولا أقول لكم لا أعلم الغيبَ، وليس بصحيح. وأُجيب بأنَّ التقدير: ولا أقول لكم: أعلم الغيبَ، بإضمار القول بين «لا» و«أعلم» لا بين الواو و«لا».

وقيل: «لا» في «لا أعلم» مزيدة مؤكِّدة للنفي.

وقال أبو حيان[3]: الظاهرُ أنه عطفٌ على «لا أقول» لا معمولٌ له، فهو أُمر أن يخبرَ عن نفسه بهذه الجمل، فهي معمولةٌ للأمر الذي هو «قل». وتعقِّب بأنه لا فائدة في الإِخبار بـ: إني لا أعلم الغيب، وإنما الفائدةُ في الإخبار بـ: إني لا أقول ذلك؛ ليكون نفياً لادِّعاء الأمرين اللذين هما من خواصِّ الإلهية، ليكون المعنى: إنِّي لا أدَّعي الإِلهية ﴿وَلَآ أَقُولُ لَكُمۡ إِنِّي مَلَكٌۖ﴾ ولا أدَّعي المَلَكية، ويكون تكرير «لا أقول» إشارةً إلى هذا المعنى.

---

(١) في تفسير أبي السعود ٤/ ١٣٦ (والكلام منه): تنزيل.
(٢) في الدر المصون ٤/ ٦٣٨.
(٣) في البحر ٤/ ١٣٤.

وقال بعض المحقِّقين: إن مفهومَي «عندي خزائن الله» و«إني ملك» لَمَّا كان حالهما معلوماً عند الناس، لم يكن حاجةٌ إلى نفيهما، وإنَّما الحاجة إلى نفي ادِّعائهما تبرِّياً عن دعوى الباطل، ومفهومُ «إني لا أعلم الغيب» لَمَّا لم يكن معلوماً، احتيجَ هنا إلى نفيه، فدعوى أنه لا فائدةَ في الإخبار بذلك منظورٌ فيها.

والذي اختاره مولانا شيخُ الإسلام[1] القولُ الأوَّل، وأنَّ المعنى: ولا أدَّعي أيضاً أني أعلم الغيب من أفعاله عزَّ وجلَّ حتى تسألوني عن وقت الساعةِ، أو وقتِ إنزال العذاب، أو نحوهما.

وخصَّ ابن عباس رضي الله عنهما الغيبَ بعاقبة ما يصيرون إليه، أي: لا أدَّعي ذلك ولا أدعي أيضاً المَلَكية حتى تكلِّفوني من الأفاعيل الخارقةِ للعادات ما لا يُطيقه البشر من الرُّقي في السماء ونحوِه، أو تعدُّوا عدمَ اتصافي بصفاتهم قادحاً في أمري، كما يُنبئ عنه قولُهم: ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشِى فِى ٱلْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٧٠].

وليس في الآية ـ على هذا ـ دليلٌ على تفضيل الملائكةِ على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فيما هو محلُّ النزاع كما زعم الجبَّائي، لأنها إنما وردت ردًّا على الكفار في قولهم: «ما لهذا الرسول» إلخ وتكليفِهم له عليه الصلاة والسلام بنحو الرُّقي في السماء، ونحن لا ندَّعي تميزَ الأنبياءِ على الملائكة عليهم الصلاة والسلام في عدم الأكل مثلاً، والقدرةِ على الأفاعيل الخارقة، كالرُّقي ونحوه، ولا مساواتَهم لهم في ذلك، بل كونُ الملائكة متميِّزين عليهم عليهم الصلاة والسلام في ذلك مِمّا أجمع عليه الموافقُ والمخالف، ولا يوجب ذلك اتفاقاً على أنَّ الملائكة أفضلُ منهم بالمعنى المتنازع فيه، وإلَّا لكان كثير من الحيوانات أفضلَ من الإنسان، ولا يدَّعي ذلك إلَّا جماد.

وهذا الجواب أظهرُ مما نقل عن القاضي زكريا[2] من أنَّ هذا القولَ منه ﷺ من

(١) في إرشاد العقل السليم ٣/١٣٦.

(٢) هو زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد الأنصاري السُّنيكي المصري الأزهري الشافعي. له: شرح الروض، وشرح ألفية العراقي، وغير ذلك. توفي سنة (٩٢٦ هـ). الكواكب السائرة ص١٩٦.

باب التواضع وإظهار العبودية، نظير قوله عليه الصلاة والسلام: «لا تفضِّلوني على ابن متَّى»[(١)] في رأي، بل هو ليس بشيءٍ كما لا يخفى.

وقيل: إنَّ الأفضلية مبنيةٌ على زعم المخاطبين. وهو من ضيق العَطن.

وقيل: حيث كان معنى الآية: لا أدَّعي الألوهية ولا المَلَكية، لا يكون فيها ترقٍّ من الأدنى إلى الأعلى؛ بل هي حينئذٍ ظاهرةٌ في التدلِّي، وبذلك تُهدم قاعدة استدلال الزمخشريِّ[(٢)] في قوله تعالى: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢] على تفضيل المَلَك على البشر، إذ لا يتصوَّر الترقِّي من الألوهية إلى ما هو أعلى منها، إذ لا أعلى ليترقَّى إليه.

وتعقِّب بأنه لا هدمَ لها مع إعادة «لا أقول» الذي جعله أمراً مستقلًّا كالإضراب، إذ المعنى: لا أدَّعي الألوهية، بل ولا المَلَكيةَ، ولذا كرر «لا أقول».

وقال بعضُهم في التفرقة بين المقامين: إنَّ مقام نفي الاستنكافِ ينبغي فيه أن يكونَ المتأخِّرُ أعلى؛ لئلَّا يلغوَ ذِكره، ومقامُ نفي الادِّعاء بالعكس، فإن مَن لا يتجاسر على دعوى المَلَكية أَوْلى ألَّا يتجاسرَ على دعوى الألوهية الأشدِّ استبعاداً، نعم في كون المرادِ من الأوَّل نفيَ دعوى الألوهية والتبرِّيَ منها نظر، وإلَّا لقيل: لا أقول لكم: إني إله، كما قيل: «ولا أقول لكم إني ملك» وأيضاً في الكناية عن الألوهية بـ «عندي خزائن الله» ما لا يخفى من البشاعة، وإضافةُ الخزائن إليه تعالى منافية لها. ودَفْعُ المنافاة بأنَّ دعوى الألوهية ليس دعوى أن يكونَ هو الله تعالى بل أن يكونَ شريكاً له عزَّ اسمه في الألوهية، فيه نظر؛ لأنَّ إضافة الخزائن إليه تعالى اختصاصيَّة، فتُنافي الشَّركة، اللهم إلَّا أن يكونَ [المعنى][(٣)]: خزائنُ مثلُ خزائن [الله] أو تنسب إليه، وهو كما ترى. ومن هنا قال شيخُ الإسلام[(٤)]: إنَّ جعل ذلك تبرِّياً عن دعوى الألوهيةِ مما لا وجهَ له قطعاً.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٩٥)، ومسلم (٢٣٧٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ: «ما ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى».

(٢) في تفسيره ١/ ٥٨٥ فما بعد.

(٣) ما بين حاصرتين من حاشية الشهاب ٤/ ٦٦.

(٤) في إرشاد العقل السليم ٣/ ١٣٦.

﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾ أي: ما أفعل إلَّا اتِّباعَ ما يوحَى إليَّ من غير أن يكونَ لي مدخلٌ ما في الوحي أو في الموحَى، بطريق الاستدعاء، أو بوجهٍ آخَر من الوجوه أصلاً. وحاصله: إنِّي عبد يمتثل أمرَ مولاه، ويتَّبع ما أوحاه، ولا أدَّعي شيئاً من تلك الأشياء حتى تقترحوا عليَّ ما هو من آثارها وأحكامها، وتجعلوا عدمَ إجابتي إلى ذلك دليلاً على عدم صحَّة ما أدَّعيه من الرسالة. ولا يخفَى أنَّ هذا أبلغُ من: إني نبيٌّ، أو رسول، ولذا عدل إليه.

ولا دلالة فيه لنُفاة القياس، ولا لمانعي جوازِ اجتهاده عليه الصلاة والسلام كما لا يخفَى.

وذهب البعض إلى أنَّ المقصود من هذا الردُّ على الكفرة، كأنه قيل: إنَّ هذه دعوى وليست مما يُستبعد، إنَّما المستبعد ادِّعاء البشر الألوهيةَ أو الملكيةَ، ولست أدَّعيهما.

وقد علمتَ آنفاً ما في دعوى أنَّ المقصود مما تقدَّم نفيُ ادِّعاء الألوهيةِ والملكية.

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ﴾ أي: الضالُّ والمهتدي على الإطلاق، كما قال غيرُ واحد.

والاستفهام إنكاريّ، والمراد إنكار استواءِ مَن لا يعلم ما ذكر من الحقائق ومَن يعلمها، مع الإشعار بكمال ظهورِها والتنفيرِ عن الضَّلال والترغيبِ في الاهتداء، وتكريرُ الأمر لتثبيت التبكيتِ وتأكيد الإلزام.

﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾﴾ عطف على مقدَّر يقتضيه المقام، أي: ألا تسمعون هذا الكلام الحقَّ فلا تتفكرون فيه؟ أو: أتسمعونه فلا تتفكرون؟

والاستفهامُ للتقرير والتوبيخ، والكلام داخلٌ تحت الأمر، ومناط التوبيخِ عدمُ الأمرين على الأوَّل، وعدم التفكُّر مع تحقُّق ما يوجبه على الثاني.

وذكر بعضهم أنَّ في «الأعمى» و«البصير» ثلاثةَ احتمالات: إمَّا أن يكونا مثالاً للضالِّ والمهتدي، أو مثالاً للجاهل والعالم، أو مثالاً لمدَّعي المستحيل،

كالألوهيَّة والمَلَكية، ومدَّعي المستقيم[1]، كالنبوَّة، وأن المعنى: لا يستوي هذان الصنفان، أفلا تتفكَّرون في ذلك فتهتدوا؟ أو: فتميِّزوا بين ادِّعاء الحقِّ والباطل، أو: فتعلموا أنَّ اتباع الوحي مِمَّا لا محيصَ عنه.

والجملة تذييلٌ لما مضى، إما من أوَّل السورة إلى هنا. أو لقوله سبحانه: ﴿إِنْ أَتَّبِعُ﴾ إلخ، أو لقوله عزَّ شأنه: ﴿لَآ أَقُولُ﴾. ورجَّح في «الكشف» الأولَ ثم الثاني. ولا يخفى بُعد هذا الترجيح.

واعتُرض القول بإحالة المَلَكية بأنها من الممكنات؛ لأنَّ الجواهر متماثلة، والمعاني القائمة ببعضها يجوز أن تقومَ بكلِّها.

وأُجيب ـ بعد تسليم ما فيه ـ أنَّ البشر حالَ كونه بشراً محال أن يكونَ ملكاً؛ لتمايزهما بالعوارض المتنافية بلا خلاف. وإقدام آدمَ عليه الصلاة والسلام بعد سماع ﴿مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠] على الأكل ليس طمعاً في المَلَكية حال البشرية، على أنه يجوزُ أن يقال: إنه لم يطمع في المَلَكية أصلاً، وإنَّما طمع في الخلود فأكل.

﴿وَأَنذِرْ﴾ أي: عِظْ وخوِّف يا محمد ﴿بِهِ﴾ أي: بما يوحَى، أو بالقرآن، كما روي عن ابن عباس ﵄ والزجَّاجِ[2]. وقيل: أي: بالله تعالى، ورُوي ذلك عن الضَّحَّاك.

وهذا أمرٌ منه سبحانه وتعالى لنبيِّه ﷺ بعد ما حكى سبحانه وتعالى له أنَّ من الكفرة مَن لا يتَّعظ ولا يتأثَّر، قد التحق بالأموات، وانتظم في سِلك الجمادات، فما ينجع فيه دواءُ الإنذار، ولا يفيده العظةُ والتَّذكار، أنْ ينذرَ من يُتوقَّع في الجملة منهم الانتفاعُ، ويُرجَى منهم القبول والسماع، وهم المشارُ إليهم بقوله سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ فالمرادُ من الموصول المجوِّزون للحشر على الوجه الآتي، سواءٌ كانوا جازمين بأصله، كأهل الكتاب وبعضِ المشركين

---

(١) أي: الممكن، قابل المستحيل بالمستقيم كما قابله سيبويه بالمحال، وهو استعمال العرب؛ لأن أصل المحال من أحاله عن وجهه وصرفه، وهو في المحسوسات عين الاعوجاج. حاشية الشهاب ٤/ ٦٦.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٥١، وأسباب النزول للواحدي ٢/ ٢٧٤.

المعترفين بالبعث، المتردِّدين في شفاعة آبائهم الأنبياء، كالأوَّلين، أو في شفاعة الأصنام، كالآخرين، أو المتردِّدين فيهما معاً، كبعض الكفرة الذين يُعلم من حالهم أنَّهم إذا سمعوا بحديثه يخافون أن يكون حقًّا، وأما المنكِرون للحشر رأساً، والقائلون به القاطعون بشفاعة آبائهم أو بشفاعة الأصنام، فهم خارجون مِمَّن أُمر بإنذارهم. كذا قال شيخ الإسلام[1].

ورُوي عن ابن عباس والحسنِ ﷺ أنَّ المراد بالموصول المؤمنون، وارتضاه غيرُ واحد، إلا أنهم قيَّدوا بالمفرِّطين؛ لأنه المناسب للإنذار ورجاءِ التقوى. وتعقَّبه الشيخ[1] بأنه مما لا يساعده السباقُ ولا السياق، بل فيه ما يقضي بعدم صحَّته، وبيَّنه بما سيذكر قريباً إن شاء الله تعالى.

وقيل: المراد المؤمنون والكافرون. وعلَّله الإمام الرازيُّ بأنه لا عاقلَ إلَّا وهو يخاف الحشر، سواءٌ قطع بحصوله أو كان شاكًّا فيه؛ لأنه بالاتفاق غيرُ معلوم البطلان بالضرورة، فكان هذا الخوفُ قائماً في حقِّ الكل، وبأنَّه عليه الصلاة والسلام كان مبعوثاً إلى الكلِّ، فكان مأموراً بالتبليغ إليه. ولا يخفى ما فيه.

والمفعول الثاني للإنذار إما العذاب الأخرويُّ المدلول عليه بما في حيِّز الصلة، وإما مطلقُ العذاب الذي ورد به الوعيد. والتعرضُ لعنوان الربوبية لتحقيق[2] المخافة إما باعتبار أنَّ التربية المفهومة منها مقتضيةٌ خلافَ ما خافوا لأجله الحشر، وإما باعتبار أنها منبئةٌ عن المالكية المطلقة والتصرُّف الكليِّ كما قيل.

والمراد من الحشر إليه سبحانه الحشرُ إلى المكان الذي جعله عزَّ وجلَّ محلًّا لاجتماعهم وللقضاء عليهم، فلا تصلح الآية دليلاً للمجسِّمة.

وقوله سبحانه: ﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ في حيِّز النصب على الحاليَّة من ضمير «يحشروا» والعامل فيه فعلُه. ونقل الإمام[3] عن الزجَّاج أنه حالٌ من

---

(١) في تفسيره ٣/ ١٣٧.

(٢) في (م): بتحقيق، والمثبت من الأصل، وهو الصواب، وينظر تفسير أبي السعود ٣/ ١٣٨.

(٣) في مفاتح الغيب ١٢/ ٢٣٣.

ضمير «يخافون». والأول أَوْلى. و«من دونه» متعلِّق بمحذوف وقع حالاً من اسم «ليس» لأنه في الأصل صفةٌ له، فلما قدِّم عليه انتصب على الحاليّة.

والحال الأولى لإخراج الحشر الذي لم يقيَّد بها عن حيِّز الخوف، وتحقيقِ أنَّ ما نيط به الخوفُ تلك الحالةُ لا الحشر كيفما كان؛ ضرورةَ أنَّ المعترفين به الجازمين بنُصرة غيره تعالى بمنزلة المنكرين له في عدم الخوفِ الذي يدور عليه أمرُ الإنذار.

والحال الثانية لتحقيق مدار خوفِهم، وهو فقدان ما علَّقوا به رجاءهم، وذلك إنَّما هو غيره سبحانه، كما في قوله جلَّ شأنه: ﴿وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِيَ ٱللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءُ﴾ [الأحقاف: ٣٢] وليست لإخراج الوليِّ الذي لم يقيَّد بها عن حيِّز الانتفاء؛ لاستلزامه ثبوتَ ولايته تعالى لهم، كما في قوله سبحانه: ﴿وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٠٧] وذلك فاسد. والمعنى: أنذر به الذين يخافون حشرَهم غير منصورين من جهة أنصارهم بزعمهم. قاله شيخُ الإسلام(١). ثم قال: ومن هذا اتَّضح أنْ لا سبيل إلى كون المرادِ بالخائفين المفرِّطين من المؤمنين؛ إذ ليس لهم وليٌّ ولا شفيع سواه عزَّ وجلَّ ليخافوا الحشرَ بدون نصرته، وإنما الذي يخافونه الحشرُ بدون نصرته سبحانه. انتهى. وهو تحقيقٌ لم أره لغيره، ويصغر لديه ما في «التفسير الكبير»(٢)، ولعل ما رُوي عن ابن عباس والحسنِ رضي الله عنهم لم يثبت عنهما. فتدبَّر.

﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾﴾ أي: لكي يخافوا في الدنيا وينتهوا عن الكفر والمعاصي، كما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما. وهو على هذا تعليلٌ للأمر بالإنذار، وجوِّز أن يكونَ حالاً من ضمير الأمر، أي: أَنذرهم راجياً تقواهم، أو من الموصول، أي: أَنذرهم مرجوًّا منهم التقوى.

﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ﴾ لما أُمر النبيُّ ﷺ بإنذار المذكورين لعلهم ينتظمون في سِلك المتقين، نُهي عليه الصلاة والسلام عن كون ذلك بحيث يؤدِّي إلى طردهم.

---

(١) في تفسيره ٣/ ١٣٨.

(٢) للرازي ١٢/ ٢٣٢-٢٣٣.

ويُفهَم من بعض الروايات أنَّ الآيتين نزلتا معاً، ولا يُفهَم ذلك من البعض الآخر، فقد أخرج أحمد والطبرانيُّ وغيرهما عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: مرَّ الملأ من قريش على النبيِّ ﷺ وعنده صُهَيب وعمارٌ وبلال وخبَّاب ونحوُهم من ضعفاء المسلمين، فقالوا: يا محمد، أرَضِيْتَ بهؤلاءِ من قومك؟ أهؤلاء منَّ الله تعالى عليهم من بيننا؟ أنحن نكون تبعاً لهؤلاء؟ اطردهم عنك فلعلك إن طردتهم أنْ نتَّبعَك، فأنزل اللهُ تعالى فيهم القرآن: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾[1].

وأخرج ابن جَرير وأبو الشيخ والبيهقيُّ في «الدلائل» وغيرُهم عن خبَّاب رضي الله عنه قال: جاء الأقرع بن حابس التميميُّ وعُيَينة بن حصن الفَزاريّ، فوجدا النبيَّ ﷺ قاعداً مع بلال وصُهيب وعمارٍ وخباب في أناس ضعفاءَ من المؤمنين، فلمَّا رأوهم حوله حَقَروهم، فأتوه فخَلَوا به، فقالوا: نحبُّ أن تجعلَ لنا منك مجلساً تَعرف لنا العربُ به[2] فضلَنا، فإنَّ وفود العرب تأتيك، فنستحي أن ترانا قعوداً مع هؤلاء الأعبُد، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا، فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئتَ، قال: نعم، قالوا: فاكتب لنا عليك بذلك كتاباً، فدعا بالصحيفة ودعا عليًّا كرَّم الله تعالى وجهَه ليكتب، ونحن قعودٌ في ناحية، إذ نزل جبريل بهذه الآية: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ﴾ إلخ، ثم دعانا، فأتيناه وهو يقول: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الآية: ٥٤] فكنا نقعد معه، فإذا أراد أن يقومَ قام وتركنا، فأنزل اللهُ تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾ إلخ [الكهف: ٢٨] فكان رسولُ الله ﷺ يقعد معنا بعدُ، فإذا بلغ الساعةَ التي يقوم فيها، قمنا وتركناه حتى يقوم[3].

وأخرج ابن المنذر[4] وغيرُه عن عكرمة قال: مشى عتبةُ وشيبة ابنا ربيعة، وقُرَظةُ بن عبد عَمرو بنِ نوفل، والحارثُ بن عامر بنِ نوفل، ومُطعِم بن عَديٍّ،

(١) مسند أحمد (٣٩٨٥)، والمعجم الكبير (١٠٥٢٠) وهذا لفظ الدر المنثور ٣/ ١٢.

(٢) في الأصل و(م): له، والمثبت من المصادر على ما يأتي.

(٣) تفسير الطبري ٩/ ٢٥٩-٢٦٠، ودلائل النبوة ١/ ٣٥٢-٣٥٣، وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٠٧-٢٠٨، وابن ماجه (٤١٢٧)، والطبراني في الكبير (٣٦٩٣).

(٤) كما في الدر المنثور ٣/ ١٣، وأخرجه أيضاً الطبري ٩/ ٢٦٢-٢٦٣.

في أشراف الكفَّار من عبد مناف إلى أبي طالب، فقالوا: لو أنَّ ابن أخيك طرد عنَّا هؤلاء الأَعبُد والحلفاء، كان أعظمَ له في صدورنا، وأطوعَ له عندنا، وأدنى لاتِّباعنا إياه وتصديقِه، فذكر ذلك أبو طالب للنبيِّ ﷺ، فقال عمر بن الخطاب ﷺ: لو فعلتَ يا رسول الله حتى ننظرَ ما يريدون بقولهم، وما يصيرون إليه من أمرهم، فأنزل الله سبحانه: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّـٰكِرِينَ﴾ وكانوا بلالاً، وعمارَ بن ياسر، وسالماً مولى أبي حذيفة، وصُبَيحاً مولى أُسَيد، والحلفاء: ابن مسعود، والمِقداد بن عمرو، وواقد بن عبد الله الحنظلي، وعَمرو بن عبد عمرو، ومَرثد بن أبي مرثد، وأشباههم، ونزل في أئمَّة الكفر من قريش والموالي والحلفاء: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ الآية، فلمَّا نزلت، أقبل عمرُ ﷺ فاعتذر من مقالته، فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِنَا﴾ الآية.

والغداة أصله: غَدَوة، قُلبت الواو ألفاً لتحرُّكها وانفتاحِ ما قبلها. وأصل العشيّ: عَشَوي، قُلبت الواو ياءً وأُدغمت الياءُ في الياء وفاءً بالقاعدة، والظاهر أنه مفرد كالعشيّة، وجمعه: عَشايا وعَشِيَّات. وقيل: هو جمع عشيَّة، وفيه بُعد.

ومعنى الأول لغةً البُكرة، أو ما بين صلاة الفجرِ وطلوعِ الشمس، ومعنى الثاني آخِرُ النهار، والمراد بهما هاهنا الدوامُ، كما يقال: فعله مساءً وصباحاً، إذا داوم عليه.

والمراد بالدعاء حقيقتُه، أو الصلاة، أو الذِّكر، أو قراءةُ القرآن، أقوال. وأخرج ابن جَرير وابنُ أبي حاتم عن مجاهد: أنهما عبارةٌ عن صلاتَي الصبح والعصر[1]؛ لأن الزمان كثيراً ما يُذكر ويراد به ما يقع فيه، كما يقال: صلَّى الصبح، والمرادُ صلاته، وقد يُعكس فيراد بالصلاة زمانُها، نحو: قَرُبت الصلاة، أي: وقتُها، وقد يراد بها مكانُها، كما قيل في قوله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] إنَّ المراد بالصلاة المساجدُ، وخصَّا بالذِّكر لشرفهما. والأقوالُ في الدعاء جاريةٌ على هذا القولِ خلَا الثاني.

(١) تفسير الطبري ٩/ ٢٦٤، وتفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١٢٩٨-١٢٩٩.

وقرأ ابنُ عامر هنا وفي «الكهف»: «الغُدْوة» بالواو[١]، وهي قراءة الحسنِ ومالك بنِ دينار وأبي رجاء العطارديِّ وغيرِهم[٢].

وزعم أبو عبيد أنَّ من قرأ بالواو فقد أخطأ؛ لأن «غُدوة» عَلَم جنس لا تدخله الألفُ واللام، ومنشأ خطئه أنه اتَّبع رسمَ الخط؛ لأن الغَداة تكتب بالواو، كالصلاة والزكاة. وقد أخطأ في هذه التخطئة؛ لأنَّ «غُدوة» وإن كان المعروفُ فيها ما ذكره، لكن قد سُمع مجيئُها اسمَ جنس أيضاً منكَّراً مصروفاً، فتدخلها «أل» حينئذ، وقد نَقل ذلك سيبويه[٣] عن الخليل، وتصديرُه[٤] بالزعم لا يدلُّ على ضعفه، كما يُشير إليه كلام الإمام النوويِّ في شرح مسلم[٥]، وذكره جمٌّ غفير من أهل اللغة.

وذكر المبرِّد أيضاً عن العرب تنكيرَ «غدوة» وصرفَها وإدخال اللام عليها إذا لم يُرَد بها غدوة يومٍ بعينه، والمثبِتُ مقدَّم على النافي، ومَن حفظ حجَّة على مَن لم يحفظ، وكفى بوروده في القراءة المتواترة حجةً، فلا حاجة ـ كما قيل ـ إلى التزام أنَّها عَلَم لكنها نُكِّرت فدخلتها «أل» لأن تنكير العَلَم وإدخال «أل» عليه أقلُّ قليل في كلامهم، بل إن تنكير عَلَم الجنس لم يعهد، ولا إلى التزام أنَّها معرفة ودخلتها اللام لمشاكلة العَشي، كما دخلت على يزيد لمشاكلة الوليدِ في قوله[٦]:

رأيت الوليدَ بن اليزيد مباركاً شديداً بأعباء الخلافةِ كاهلُهْ

لأن هذا النوعَ من المشاكلة، وهو المشاكلةُ الحقيقية، قليل أيضاً، والكثيرُ في المشاكلة المجاز.

ولا دلالةَ في الآية على أنه ﷺ وقع منه الطرد ليخدشَ وجهَ العصمة، والذي تحكيه الآثارُ أنه عليه الصلاة والسلام همَّ أن يجعلَ لأولئك الداعين المتقين وقتاً

(١) التيسير ص١٠٢، والنشر ٢/ ٢٥٨.
(٢) البحر المحيط ٤/ ١٣٦.
(٣) في الكتاب ٣/ ٢٩٤.
(٤) أي: سيبويه، حيث قال: وزعم الخليل.
(٥) ١/ ٤٥.
(٦) قائله ابن ميادة، وهو في ديوانه ص١٩٢.

خاصًّا، ولأشراف قريشٍ وقتاً آخَر ليتألَّفوا فيقودهم إلى الإيمان؛ وأولئك ﷺ يعلمون ما قصد ﷺ، فلا يحصل لهم إهانة وانكسارُ قلبٍ منه عليه الصلاة والسلام.

﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ في موضع الحالِ من ضمير «يدعون».

وفي المراد بالوجه عند المؤوِّلين خلاف، فقيل ـ وهو المشهور ـ إنه الذاتُ، أي: مريدين ذاتَه تعالى، ومعنى إرادة الذات ـ على ما قيل ـ الإخلاصُ لها، بناءً على استحالة كونِ الله تعالى مراداً لذاته سبحانه وتعالى؛ لأنَّ الإرادة صفة لا تتعلق إلَّا بالممكنات، لأنها تقتضي ترجيحَ أحد طرفي المرادِ على الآخر، وذلك لا يُعقَل إلا فيها، أي: يدعون ربَّهم مخلصين له سبحانه فيه. وقيِّد بذلك لتأكيد علِّيته للنهي، فإنَّ الإخلاص من أقوى موجبات الإكرام المضادِّ للطرد.

وقيل: المراد به الجهةُ والطريق، والمعنى: مريدين الطريقَ الذي أمرهم جلَّ شأنه بإرادته، وهو الذي يقتضيه كلامُ الزجَّاج(١).

وقيل: إنه كنايةٌ عن المحبَّة وطلبِ الرضا؛ لأن مَن أحبَّ ذاتاً أحبَّ أن يرى وجهه، فرؤية الوجهِ من لوازم المحبَّة؛ فلهذا جعل كنايةً عنها، قاله الإمام(٢). وهو كما ترى.

وجوِّز أيضاً أن يكون ذِكرُ الوجه للتعظيم، كما يقال: هذا وجه الرأي، وهذا وجه(٣) الدليل، والمعنى: يريدونه.

﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ ضمير الجمعِ للموصول السابق، كما رُوي عن عطاء وغالبِ المفسِّرين.

وجوِّز في «ما» أن تكون تميميةً وحجازية، وفي «شيء» أن يكون فاعلَ الظرف المعتمدِ على النفي، و«من حسابهم» وصف له قدِّم فصار حالاً، وأن يكونَ في موضع رفعٍ بالابتداء، والظرفُ المتقدِّم متعلق بمحذوف وقع خبراً مقدَّماً له، و«مِن»

(١) في معاني القرآن ٢/ ٢٥١.
(٢) في تفسيره ١٢/ ٢٣٦.
(٣) تحرفت في (م) إلى: وجهه.

زائدةٌ للاستغراق، وكلامُ الزمخشريِّ[1] يشير إلى اختياره، والجملةُ اعتراض وسِّط بين النهي وجوابِه تقريراً له، ودفعاً لما عسى أن يُتوَهَّم كونُه مسوِّغاً لطرد المتقين من أقاويل الطاعنين في دينهم، كدأب قومِ نوح عليه السلام حيث قالوا: ﴿وَمَا نَرَىٰكَ ٱتَّبَعَكَ إِلَّا ٱلَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِىَ ٱلرَّأْيِ﴾ [هود: ٢٧]. والمعنى: ما عليك شيءٌ ما من حساب إيمانِهم وأعمالهم الباطلة حتى تتصدَّى له وتبنيَ على ذلك ما تراه من الأحكام، وإنَّما وظيفتك حسبما هو شأنُ منصب الرسالةِ النظرُ إلى ظواهر الأمور، وإجراءُ الأحكام على موجَبها، وتفويضُ البواطن وحسابِها إلى اللطيف الخبير، وظواهرُ هؤلاء دعاءُ ربِّهم بالغداة والعشي.

ورُوي عن ابن زيد أنَّ المعنى: ما عليك شيءٌ من حساب رزقهم، أي: فقرهم، والمراد: لا يضرُّك فقرهم شيئاً ليصحَّ لك الإقدام على ما أراده المشركون منك فيهم.

﴿وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ﴾ عطفٌ على ما قبله، وجيء به مع أنَّ الجواب قد تمَّ بذلك؛ مبالغةً في بيان كونِ انتفاء حسابهم عليه عليه الصلاة والسلام بنظمه في سِلك ما لا شبهةَ فيه أصلاً، وهو انتفاءُ كون حسابه ﷺ عليهم، فهو على طريقة قولِه سبحانه: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤] في رأي.

وقال الزمخشري[2]: إنَّ الجملتين في معنى جملةٍ واحدة تؤدِّي مؤدَّى ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الزمر: ٧] كأنه قيل: لا تؤاخذُ أنت ولا هم بحساب صاحبه، وحينئذٍ لا بدَّ من الجملتين.

وتعقِّب بأنه غيرُ حقيق بجلالة التنزيل.

وتقديمُ خطابه ﷺ في الموضعين، قيل: للتشريف له عليه أشرفُ الصلاة وأفضل السلام، وإلَّا كان الظاهر: وما عليهم من حسابك من شيء، بتقديم «على» ومجرورِها كما في الأوَّل.

---

(١) في الكشاف ٢/ ٢٢.

(٢) في الكشاف ٢/ ٢٢.

وقيل: إنَّ تقديم «عليك» في الجملة الأولى للقصد إلى إيراد النفيِ على اختصاص حسابِهم به ﷺ؛ إذ هو الداعي إلى تصدِّيه عليه الصلاة والسلام لحسابهم.

وذهب بعض المفسِّرين إلى أنَّ ضمير الجمع للمشركين، ورُوي ذلك عن ابن عباس ﵄، والمعنى: إنك لا تؤاخَذ بحسابهم حتى يهمَّك إيمانهم ويدعوَك الحرصُ عليه إلى أن تطردَ المؤمنين.

والضمير في قوله سبحانه: ﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾ للمؤمنين على كلِّ حال، والفعل منصوبٌ على أنه جوابُ النفي، والمراد انتفاءُ الطرد لا انتفاءُ كون حسابِهم عليه عليه الصلاة والسلام؛ ضرورةَ انتفاءِ المسبَّب لانتفاء سببه، كأنه قيل: ما يكون منك ذلك فكيف يقع منك طردٌ؟ وهو أحد معنيين في مثل هذا التركيب يمتنع ثانيهما هنا.

وقوله تعالى: ﴿فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ۝٥٢﴾ جواب للنهي، وجوَّز الإمام[١] والزمخشريُّ[٢] أن يكونَ عطفاً على «فتطردهم» على وجه التسبُّب؛ لأن الكون ظالماً معلولُ طردهم ومسبَّب[٣] له.

واعتُرض بأنَّ الاشتراك في النصب بالعطف يقتضي الاشتراكَ في سبب النصب، وهو توقُّف الثاني على الأوَّل، بحيث يَلزم من انتفاء الأوَّل انتفاؤه، والكونُ من الظالمين منتفٍ، سواءٌ لوحظ ابتداءً أو بعد ترتُّبه على الطرد، وجعلُه مترتِّباً على الطرد بلا اعتبار كونهِ مترتِّباً على المنفيِّ ومنتفياً بانتفائه، يفوِّت وجودَ سببية العطف.

وأُجيب بأنَّ الظلم بالطرد يتوقَّف انتفاؤه على انتفاء الطرد، كما يتوقف[٤] وجودُه على وجوده، وانتفاءُ الطرد متوقِّف على انتفاء كونِ حسابهم عليه عليه الصلاة والسلام، فانتفاءُ الظلم بالطرد يتوقَّف على ذلك أيضاً، فيلزم من الانتفاء الانتفاءُ، ويتحقق الاشتراكُ في سبب النصب، وهو ظاهر، وإنكارُه مكابرة.

---

(١) في تفسيره ١٢/ ٢٣٧.
(٢) في الكشاف ٢/ ٢٢.
(٣) في (م): وسبب.
(٤) في (م): لا يتوقف.

واعتُرِض أيضاً بأنَّ العطف مؤذِن بأن عدم الظلم لعدم تفويضِ الحساب إليه ﷺ، فيُفهَم منه أنه لو كان حسابهم عليه ﷺ وطَرَدهم لكان ظلماً، وليس كذلك؛ لأن الظلم وضعُ الشيء في غير موضعه.

وأُجيب بأنه على حدِّ: نِعمَ العبدُ صُهَيب، لو لم يَخَف الله لم يَعصِه[1].

وفي «الكشف» في بيان مرادِ صاحب «الكشاف»: أنه أراد أنَّ الطرد سببٌ للظلم، فقيل: ما عليك من حسابهم لتطردهم فتَظلمَ به. ويُفهَم منه أنه لو كان عليه حسابُهم، لم يكن طردُه إياهم ظلماً؛ وذلك لأنَّ الطرد جُعل سبباً للظلم على تقدير ألَّا يملكَ حسابهم. وعليه لا حاجةَ إلى جعله على حدِّ «نعم العبدُ...» إلخ، بل هو خروجٌ عن الحدِّ.

وجوَّز بعضهم أن يكون الأوَّل جواباً للنهي، كما جاز أن يكونَ جواباً للنفي، ونقل عن «الدُّرِّ المصون»[2]، وقال: الكلامُ عليه بحسب الظاهر: ولا تطردْهم فتطردَهم. وهو كما ترى.

وجعل بعضُهم اجتماعَ ذينِكَ النفيين السَّابقين على هذا الجواب من قَبيل التنازع، خَلَا أنه لا يمكن كونُ الجواب للثاني بوجه أصلاً، إذ يَلزم المعنى حينئذٍ أنه لو كان عليهم شيءٌ من حسابه عليه الصلاة والسلام، كان طردُه إياهم حسناً، وهو خَلْفٌ لا يجوز حملُ القرآن عليه، وليس في هذا خروجٌ عن مختار البصريين لإعمال الثاني؛ لأنَّ شرطه عندهم أن يكونَ المعنى مستقيماً فيهما، فإن لم يستقم أُعمل الأوَّل اتفاقاً، كما في قوله[3]:

ولو أنَّ ما أسعى لأدنَى معيشةٍ كفاني ـ ولم أَطلب ـ قليلٌ من المالِ

وأنت إذا علمت أنَّ الجملة الثانيةَ لماذا أتي بها، علمتَ ما في هذا الكلام، فافهم.

وأيًّا ما كان فالمراد: فتكونَ من الظالمين لأنفسهم، أو لأولئك المؤمنين، أو: فتكونَ ممن اتَّصف بصفة الظلم.

---

(١) ذكره أبو عبيد في غريب الحديث ٣/ ٣٩٤ عن عمرو ﷺ قوله، وسلف ١/ ٤٩٢.

(٢) ٤/ ٦٤٥.

(٣) هو امرؤ القيس، والبيت في ديوانه ص٣٩.

﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا﴾ أي: ابتلينا واختبرنا ﴿بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ والمراد: عاملناهم معاملةَ المختبِر. وذلك إشارة إلى الفَتْن المذكورِ في النَّظم الكريم، وعبَّر عنه بذلك إيذاناً بتفخيمه، كقولك: ضربتُ ذلك الضربَ.

والكاف مقحَمة، بمعنى أنَّ التشبيه غيرُ مقصود منها، بل المقصود لازمه الكِنائيُّ أو المجازي، وهو التحقُّق والتقرُّر، وهو إقحامٌ مطَّرد، وليست زائدةً كما تُوهِّم. والمعنى: مثلَ ذلك الفتنِ العظيم البديع فتنَّا بعض الناس ببعضهم، حيث قدَّمنا الآخِرين في أمر الدِّين على الأوَّلين المتقدِّمين عليهم في أمر الدنيا، ويَؤُول إلى أنَّ هذا الأمرَ العظيم متحقِّق منَّا.

ومَن ظنَّ أن التشبيه هو المقصود، لم يجوِّز أن يكونَ «ذلك» إشارةً إلى المذكور؛ لِمَا يلزمه من تشبيه الشيءِ بنفسه، وتكلَّفَ لوجه التشبيهِ والمغايرة بجعل المشبَّه به الأمرَ المقرَّر في العقول، والمشبَّهِ ما دلَّ عليه الكلامُ من الأمر الخارجي.

وقيل: المراد: مثلَما ما فتنَّا الكفار بحسب غناهم وفقرِ المؤمنين حتى أهانوهم لاختلافهم في الأسباب الدنيويَّة، فتنَّاهم بحسب سبقِ المؤمنين إلى الإيمان وتخلُّفِهم عنه، حتى حسدوهم وقالوا ما قالوا لاختلاف أديانهم. ولا يخفى أنَّ الأول أدقُّ نظراً وأعلى كعباً، وقد سلف بعضُ الكلام على ذلك.

﴿لِّيَقُولُوٓاْ﴾ أي: البعض الأوَّلون مشيرين إلى الآخِرين محقِّرين لهم: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم﴾ بأن وفَّقهم لإصابة الحقِّ والفوزِ بما يُسعدهم عنده سبحانه ﴿مِّنۢ بَيۡنِنَآۗ﴾ أي: من دوننا ونحن المقدَّمون والرؤساء وهم العبيدُ والفقراء. وغرضهم بذلك إنكار المنِّ رأساً، على حدِّ قولهم: ﴿لَوۡ كَانَ خَيۡرٗا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيۡهِۚ﴾ [الأحقاف: ١١] لا تحقيرُ الممنونِ عليهم مع الاعتراف بوقوعه بطريق الاعتراضِ عليه سبحانه.

وذكر الإمام(١) أنه سبحانه وتعالى بيَّن في هذه الآيةِ أن كلًّا من الفريقين المؤمنين والكفار مبتلًى بصاحبه، فأولئك الكفار الرؤساءُ الأغنياء كانوا يحسدون فقراءَ الصحابة ﷺ على كونهم سابقين في الإسلام متسارعين إلى قَبوله، فقالوا: لو دخلنا في الإسلام لَوجب علينا أن ننقادَ لهؤلاء الفقراء، وكان ذلك يشقُّ

(١) في مفاتح الغيب ١٢/ ٢٣٧.

عليهم. ونظيرُه قوله تعالى: ﴿أَءُلْقِيَ الذِّكْرُ عَلَيْهِ مِنۢ بَيْنِنَا﴾ [القمر: ٢٥] ﴿لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١] وأما فقراءُ الصحابة، فكانوا يرون أولئك الكفارَ في الراحة والمسرَّة والخِصب والسعة، فكانوا يقولون: كيف حصلت هذه الأحوالُ لهؤلاء الكفارِ مع أنَّا في الشدَّة والضِّيق والقِلّة؟ وأما المحقِّقون المحقُّون، فهم الذين يعلمون أن كلَّ ما فعله الله تعالى فهو حقٌّ وصدق، وحِكمة وصواب، ولا اعتراضَ عليه، إمَّا بحكم المالكية كما نقول، أو بحسَب المصلحة كما يقول المعتزلة. انتهى.

وفيه نظر؛ لأنَّ صدر كلامه صريح في أنَّ الكفار معترفون بوقوع المنِّ للمشار إليهم حاسدون لهم على وقوعه، وهو منافٍ لتنظيره بقولهم: «لو كان خيراً» إلخ. وأيضاً كلامُه كالصريح في أنَّ فقراء المؤمنين حسدوا الكفارَ على دنياهم، واعترضوا على الله سبحانه بالترفيه على أعدائه والتضييقِ على أحبَّائه، وذلك مما يَجِلُّ عنه أدنى المؤمنين، فكيف أولئك الذين يدعون ربَّهم بالغَداة والعشيِّ يريدون وجهه؟ وأيضاً مقابلةُ فقراء الصحابةِ ﷺ بالمحقِّقين المحقِّين يدلُّ على أنهم ـ وحاشاهم ـ لم يكونوا كذلك، وهو بديهيُّ البطلان عند المحقِّقين المحقِّين، فتدبَّر.

واللام ظاهرةٌ في التعليل، وهي متعلِّقة بـ «فتنَّا» وما بعدها عِلَّة له. والسلف ـ كما قال شيخنا إبراهيمُ الكورانيُّ وقاضي القضاة تقيُّ الدين محمد التنوخيُّ وغيرهما ـ على إثبات العلَّة لأفعاله تعالى، استدلالاً بنحو عشرة آلاف دليلٍ على ذلك. واحتجَّ النافون لذلك بوجوه، ردَّها الثاني في «المحتبر»، وذكر الأوَّل في «مسلك السدادِ»(١) ما يعلم منه ردُّها. وهذا بحثٌ قد فرغ منه وطوي بساطُه.

وقال غير واحد: هي لامُ العاقبة. ونُقل عن «شرح المقاصد»(٢) ما يأبى ذلك، وهو أنَّ لام العاقبة إنما تكون فيما لا يكون للفاعل شعورٌ بالترتُّب وقتَ الفعل أو قبلَه، فيفعل لغرض ولا يحصل له ذلك بل ضدُّه، فيُجعل كأنه فعل الفعل لذلك

---

(١) هو: إمداد ذوي الاستعداد لسلوك مسلك السداد في التوحيد والصفات. إيضاح المكنون ١/ ١٢٦.

(٢) ٤/ ٢٨٠، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٦٩-٧٠.

الغرض الفاسدِ تنبيهاً على خطئه، ولا يتصوَّر هذا في كلام علَّام الغيوب بالنظر إلى أفعاله، وإنْ وقع فيه بالنظر إلى فعل غيرِه سبحانه، كقوله عزَّ وجلَّ: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص:٨] إذ ترتُّب فوائدِ أفعاله تعالى عليها مبنيَّة على العلم التامّ، نعم إنَّ ابن هشام وكثيراً من النُّحاة لم يعتبروا هذا القيدَ، وقالوا: إنها لامٌ تدلُّ على الصيرورة والمآل مطلقاً، فيجوز أن تقعَ في كلامه تعالى حينئذٍ على وجهٍ لا فساد فيه.

ومن الناس مَن قال: إنها للتعليل، مقابِلاً به احتمالَ العاقبة، على أنَّ «فتنا» متضمِّن معنى «خذلنا»، أو على أنَّ الفَتْن مراد به الخذلانُ من إطلاق المسبَّب على السبب.

واعتُرض بأنَّ التعليل هنا ليس بمعناه الحقيقيّ، بناءً على أنَّ أفعاله تعالى منزَّهة عن العلل، فيكون مجازاً عن مجرَّد الترتب، وهو في الحقيقة معنى لامِ العاقبة، فلا وجهَ للمقابلة.

وأُجيب بأنهما مختلفان بالاعتبار، فإن اعتُبر تشبيهُ الترتيب بالتعليل كانت لامَ تعليل، وإنْ لم يعتبر كانت لامَ عاقبة.

واعترض بأنَّ العاقبة أيضاً استعارة، فلا يتمُّ هذا الفرق إلَّا على القول بأنه معنًى حقيقيّ، وعلى خلافه يُحتاج إلى فرقٍ آخَر. وقد يقال في الفرق بأنَّ في التعليل المقابلِ للعاقبة سببيةً واقتضاءً، وفي العاقبة مجردَ ترتُّب وإفضاء، وفي التعليل الحقيقيِّ يعتبر البعثُ على الفعل، وهذا هو مراد مَن قال: إنَّ أفعال الله تعالى لا تعلَّل، وحينئذ يصحُّ أن يقال: إنَّ اللام ـ على تقدير تضمين «فتنا» معنى «خذلنا» أو أنَّ الفَتْن مراد به الخذلان ـ للتعليل مجازاً؛ لأن هناك تسبُّباً واقتضاء فقط من دون بعث، وعلى تقدير عدم القول بالتضمين وإبقاءِ اللفظ على المتبادر منه هي لام العاقبة، وهو تعليل مجازيٌّ أيضاً، لكن ليس فيه إلَّا التأدِّي، فإنَّ ابتلاء بعضهم ببعض مؤدٍّ للحسد، وهو مؤدٍّ إلى القول المذكور، وليس هناك تسبُّب ولا بعث أصلاً. والحاصل أن كلًّا من العاقبة والتعليلِ المقابل لها مجازٌ عن التعليل الحقيقي، إلَّا أن التعليل المقابل أقربُ إليه من العاقبة، ومنشأ الأقربيةِ هو الفارق، والبحث بعدُ محتاج إلى تأمُّل، فتأمَّل، وإذا فتح لك، فاشكر اللهَ سبحانه.

﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ۝٥٣﴾ ردٌّ لقولهم ذلك، وإشارةٌ إلى أنَّ مدار استحقاقِ ذلك الإنعام معرفةُ شأن النعمةِ والاعترافُ بحقِّ المنعِم. والاستفهام للتقرير بعلمه البالغ بذلك، والباءُ الأولى سيف خطيب، والثانية متعلِّقة بـ «أعلم» ويُكفَى «أفعل» العملَ في مثله.

وفي «الدرّ المصون»[١]: العلم يتعدَّى بالباء؛ لتضمُّنه معنى الإحاطة، وهو كثيرٌ في كلام الناس، نحو: علم بكذا، وله عِلمٌ به، والمعنى: أليس اللهُ تعالى عالماً على أتمِّ وجه، محيطاً علمُه بالشاكرين لنعمه حتى يستبعدوا إنعامه عزَّ وجلَّ عليهم؟ وفيه من الإشارة إلى أنَّ أولئك الضعفاءَ عارفون بحقِّ نعم الله تعالى عليهم من التوفيق للإيمان والسبقِ إليه وغيرِ ذلك، شاكرون عليه، مع التعريض بأنَّ القائلين ـ القائلين[٢] في مهامه الضلالِ ـ بمعزل عن ذلك كلِّه = ما لا يخفَى.

﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا﴾ هم ـ كما رُوي عن عكرمة ـ الذين نُهي ﷺ عن طردهم، والمراد بالآيات الآياتُ القرآنية، أو الحججُ مطلقاً.

وجوِّز في الباء أن تكونَ صلةَ الإيمان، وأن تكونَ سببية، أي: يؤمنون بكلِّ ما يجب الإيمانُ به بسبب نزول الآيات، أو النظرِ فيها والاستدلالِ بها.

وفي وصف أولئك الكرامِ بالإيمان بعد وصفهم بما وصفهم سبحانه به تنبيهٌ على حيازتهم لفضيلتَي العلم والعمل، وتأخيرُ هذا الوصفِ مع أنه كالمنشأ للوصف السابق لِمَا أنَّ مدار الوعد بالرحمة هو الإيمانُ، كما أنَّ مناط النهي عن الطرد فيما سبق هو المداومةُ على العبادة.

وتقدم في رواية ابنِ المنذر[٣] عن عكرمة ما يُشير إلى أنها نزلت في عمرَ رضي الله عنه. وروي ذلك أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما. وأمرُ صيغة الجمعِ على هذا ظاهر.

وأخرج عبدُ بن حميد ومسدَّد في مسنده وابن جَرير[٤] وآخرون عن ماهانَ قال:

---

(١) ٤/ ٦٤٨.

(٢) من القيلولة.

(٣) ص١٧٨، وسيذكره المصنف مرة أخرى ص١٩١.

(٤) في تفسيره ٩/ ٢٧٢-٢٧٣ ومسدد كما في المطالب العالية (٣٩٧٣).

أتى قوم النبيَّ ﷺ فقالوا: إنّا أصبنا ذنوباً عظاماً، فما ردَّ عليه الصلاة والسلام عليهم شيئاً، فانصرفوا، فأنزل الله تعالى الآية، فدعاهم ﷺ فقرأها عليهم. ورُوي عن أنس مثلُ ذلك[١].

وقيل: لم تنزل في قوم بأعيانهم، بل هي محمولة على إطلاقها، واختاره الإمام[٢]. والمشهور الأوَّل، وسياق الآية يرجِّح ما رُوي عن ماهان.

﴿فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾ أمر منه تعالى لنبيِّه ﷺ أن يبدأهم بالسلام في محلٍّ لا ابتداءَ به فيه إكراماً لهم بخصوصهم، كما رُوي عن عكرمة، واختاره الجبَّائي.

وقيل: أمره سبحانه أن يبلغهم تحيَّته عزَّ شأنه. ورُوي ذلك عن الحسن.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ المعنى: اِقبل عذرَهم واعترافهم وبشِّرهم بالسَّلامة مما اعتذروا منه. وعليه لا يكون السلام بمعنى التحيَّة، وهو أيضاً مبنيٌّ على سبب النزول عنده رضي الله عنه.

واختار بعضُهم أنه بهذا المعنى أيضاً على تقدير أن يرادَ بالموصول ما رُوي عن عكرمة، فيكون الكلام أمراً له عليه الصلاة والسلام أن يبشِّرهم بالسلام من كلِّ مكروه بعد إنذار مقابليهم.

وقوله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ أي: أوجبها على ذاته المقدَّسة تفضُّلاً وإحساناً بالذات لا بتوسُّط شيءٍ أصلاً. وفيه احتمالٌ آخرُ تقدَّم[٣] = تبشيرٌ لهم بسعة رحمةِ الله تعالى.

ولم يعطف على جملة السَّلام مع أنه محكيٌّ بالقول أيضاً، قيل: لأنها دعائية إنشائية، وقيل: إشارةٌ إلى استقلال كلٍّ من مضمونَي الجملتين، وهما السلامة من المكاره، ونيل المطالبِ بالبشارة.

وفي التعرُّض لعنوان الرُّبوبية مع الإضافة إلى ضميرهم إظهارٌ للعطف بهم وإشعارٌ بعلَّة الحكم. وتمامُ الكلام في الآية قد مرَّ عن قريب.

---

(١) أورده ابن الجوزي في تفسيره ٢/ ٤٨.
(٢) في تفسيره ١٣/ ٢.
(٣) عند تفسير قوله تعالى: ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ١٢].

وقوله تعالى: ﴿أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءَۢا﴾ بفتح الهمزة، كما قرأ بذلك نافع وابنُ عامر وعاصم ويعقوبُ[(١)]، بدلٌ من «الرحمة» كما قال أبو علي الفارسيُّ[(٢)] وغيره. وقيل: إنه مفعولُ «كتب» و«الرحمة» مفعولٌ له[(٣)]، وقيل: إنَّه على تقدير اللام. وجوَّز أبو البقاء[(٤)] أن يكون مبتدأً خبرُه محذوف، أي: عليه سبحانه أنه.. إلخ، ودلَّ على ذلك ما قبله.

وقرأ الباقون: «إنه» بالكسر على الاستئناف النحويِّ، أو البياني، كأنه قيل: وما هذه الرحمةُ؟ والضمير للشأن. و«مَن» موصولةٌ أو شرطية، وموضعها مبتدأ، و«منكم» في موضع الحالِ من ضمير الفاعل.

وقوله سبحانه: ﴿بِجَهَٰلَةٍ﴾ حالٌ أيضاً على الأظهر، أي: مَن عمل ذنباً وهو جاهل، أي: فاعلٌ فِعْلَ الجهلة؛ لأن من عمل ما يؤدِّي إلى الضرر في العاقبة وهو عالمٌ بذلك أو ظانٌّ، فهو من أهل الجهل والسَّفَه لا من أهل الحكمةِ والتدبير، أو جاهل بما يتعلَّق به من المكروه والمضرَّة.

وعن الحسن: كلُّ مَن عمل معصيةً فهو جاهل.

﴿ثُمَّ تَابَ﴾ عن ذلك ﴿مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ أي: العملِ، أو السوء ﴿وَأَصْلَحَ﴾ أي: في توبته، بأنْ أتى بشروطها من التدارك والعزم على عدم العَود أبداً ﴿فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾ أي: فشأنه سبحانه وأمره [أنه][(٥)] مبالغٌ في المغفرة والرحمةِ له، فـ «أنَّ» وما بعدها خبرُ مبتدأ محذوف، والجملة خبرُ «مَن» أو جوابُ الشرط، والخبر حينئذٍ على الخلاف. وقدَّر بعضهم: فله أنه... إلخ، أو: فعليه أنه... إلخ، وحينئذٍ يجوز الرفعُ على الابتداء والرفعُ على الفاعلية.

وقيل: إن المنسبكَ في موضع نصبٍ بفعل محذوف، أي: فليعلم أنه... إلخ.

---

(١) التيسير ص١٠٢، والنشر ٢/ ٢٥٨.
(٢) في الحجة ٣/ ٣١١.
(٣) عند تفسير قوله تعالى: ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ١٢].
(٤) في الإملاء ٢/ ٥٤٩-٥٥٠.
(٥) ما بين حاصرتين من البحر ٤/ ١٤١، والدر المصرن ٤/ ٦٥١، وتفسير أبي السعود ٤/ ١٤١.

وقيل: إنَّ هذا تكرير لما تقدَّم؛ لبعد العهد. وقيل: بدلٌ منه. وقال أبو البقاء[1]: وكلاهما ضعيف؛ لوجهين: الأول: أنَّ البدل لا يصحبه حرفُ معنًى إلَّا أن تُجعل الفاءُ زائدة، وهو ضعيف. والثاني: أن ذلك يؤدِّي إلى ألَّا يبقى لـ «مَن» خبرٌ، ولا جوابٌ على تقدير شرطيتها، والتزام الحذفِ بعيد.

وفتحُ الهمزة هنا قراءةُ مَن فتح هناك، سوى نافعٍ فإنه كباقي القرَّاء قرأ بالكسر.

وأجاز الزجَّاج[2] كسرَ الأولى وفتحَ الثانية، وهي قراءةُ الأعرج والزهراويِّ[3] وأبي عَمرٍو الداني. ولم يطَّلع - على ما قيل - أبو شامة عليه الرحمةُ على ذلك فقال: إنه محتمل إعرابيٌّ وإن لم يُقرأ به. وليس كما قال.

ومن الناس مَن قال: إن هذه الآيةَ تقوِّي مذهبَ المعتزلة، حيث ذكر سبحانه في بيان سعةِ رحمته أنَّ عمل السوءِ إذا قارن الجهلَ والتوبة والإصلاح فإنه يُغفر. ولذا قيل: إنَّها نزلت في عمرَ ﷺ حيث قال لرسول الله ﷺ: لو أجبتَهم لِمَا قالوا لعلَّ الله تعالى يأتي بهم. ولم يكن يعلم المضرَّة، ثم إنَّه تاب وأصلح، حتى إنه بكى وقال معتذراً: ما أردت إلَّا خيراً[4].

وأُورد عليه أنَّه من المقرَّر أن العِبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فنزولُها في حقِّ عمرَ ﷺ لا يدفع الإشكال.

وتعقِّب بأن مراد المجيبِ أنَّ اللفظ ليس عامًّا، وخطاب «منكم» لمن كان في تلك المشاورة، والعاملُ لذلك منهم[5] عمرُ ﷺ، فلا إشكال.

وأنت تعلم أنَّ بناء الجواب على هذه الروايةِ ليس من المتانة بمكان؛ إذ للخصم أن يقول: لا نسلِّم تلك الروايةَ. فلعل الأَوْلى في الجواب أنَّ ما ذكر في الآية إنما هو المغفرةُ الواجبة حسب وجوبِ الرحمة في صدر الآية، ولا يَلزم من

---

(١) في الإملاء ٢/ ٥٥١.
(٢) في معاني القرآن ٢/ ٢٥٣.
(٣) في (م): الزهري. وهو خطأ. والكلام في حاشية الشهاب ٤/ ٧١، وانظر البحر المحيط ٤/ ١٤١، والدر المصون ٤/ ٦٥٣-٦٥٤.
(٤) تقدم ص١٧٨.
(٥) في الأصل: منكم، والمثبت من (م) وحاشية الشهاب ٤/ ٧١، والكلام منه.

تقييد ذلك بما تقدَّم تقييدُ مطلقِ المغفرة به، فحينئذٍ يمكن أن يقال: إنَّه تعالى قد يغفر لمن لم يتب مثلاً، إلَّا أنَّه سبحانه لم يكتب ذلك على نفسه جلَّ شأنه، فافهمه فإنه دقيق.

﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ﴾ أي: دائماً ﴿ٱلْءَايَٰتِ﴾ أي: القرآنيةِ في صفة أهل الطاعة وأهلِ الإجرام المصرِّين منهم والأوَّابين. والتشبيه هنا مثلُه فيما تقدَّم آنفاً.

﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾﴾ بتأنيث الفعل بناءً على تأنيث الفاعل. وهي قراءة ابنِ كثير وابنِ عامر وأبي عَمرٍو ويعقوبَ وحفصٍ عن عاصم(١)، وهو عطف على علَّة محذوفة للفعل المذكور لم يُقصَد تعليلُه بها بخصوصها، وإنما قصد الإشعارُ بأنَّ له فوائدَ جمَّة من جملتها ما ذكر، أو علَّة لفعل مقدَّر هو عبارةٌ عن المذكور، كما يُشير إليه أبو البقاء(٢)، فيكون مستأنفاً، أي: ولتتبينَ سبيلُهم نفعل ما نفعل من التفصيل.

وقرأ نافعٌ بالتاء ونصبِ السبيل على أن الفعل متعدٍّ، أي: ولتستوضحَ أنت يا محمدُ سبيلَ المجرمين فتعاملهم بما يليق بهم.

وقرأ الباقون بالياء التحتية ورفعِ السبيل على أنَّ الفعل مسنَد للمذكَّر. وتأنيثُ السبيل وتذكيرُه لغتان مشهورتان.

❁ ❁ ❁

هذا ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾﴾ قال ابن عطاء: أخبر سبحانه بهذه الآيةِ أنَّ أهل السَّماع هم الأحياءُ، وهم أهل الخطابِ والجواب، وأخبر أن الآخَرين هم الأموات.

وقال غيره: المعنى أنَّه لا يستجيب إلَّا من فتح اللهُ سبحانه سمعَ قلبه بالهداية الأصلية، ووهب له الحياةَ الحقيقية، بصفاء الاستعدادِ ونور الفطرة، لا موتى الجهلِ الذين ماتت غرائزهم بالجهل المركَّب، أو بالحجب الجِبِلِّية، أو لم يكن لهم

---

(١) التيسير ص١٠٣، والنشر ٢/ ٢٥٨.

(٢) في الإملاء ٢/ ٥٥٢-٥٥٤.

استعدادٌ بحسب الفطرة، فإنهم قد صمُّوا عن السماع ولا يُمكنهم ذلك، بل يبعثهم الله تعالى إليه بالنشأة الثانية، ثم يرجعون إليه سبحانه في عين الجمعِ المطلَق للجزاء والمكافأةِ مع احتجابهم.

وقيل: الآية إشارةٌ إلى أهل الصَّحو وأهلِ المحو.

﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ حيث فُطروا على التوحيد، وجُبلوا على المعرفة، ولهم مشاربُ من بحر خطابِ الله تعالى، وأفنانٌ من أشجار رياضِ كلماته سبحانه، وحنينٌ إليه عزَّ وجلَّ، وتغريدٌ باسمه عزَّ اسمه.

قيل: إنَّ سَمْنون المحبُّ[١] كان إذا تكلَّم في المحبة يسقط الطيرُ من الهواء.

وروي في بعض الآثارِ أنَّ الضبَّ بعد أن تكلَّم مع رسول الله ﷺ وشهد برسالته أنشأ يقول:

أَلَا يا رسولَ الله إنك صادقٌ فبوركتَ مهديًّا وبوركت هاديا
وبوركت في الآزال حيًّا وميِّتاً وبوركت مولوداً وبوركت ناشيا[٢]

وإنَّ فيهم أيضاً المحتجبين ومرتكبي الرذائل وغيرِ ذلك. وقد تقدَّم الكلام في هذا المبحثِ مفصَّلاً[٣].

﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي: كتابِ أعمالهم ﴿مِن شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ في عين الجمع.

﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا﴾ لاحتجابهم بغواشي صفاتِ نفوسهم ﴿بِـَٔايَٰتِنَا﴾ وهي تجلِّيات الصفات ﴿صُمٌّ﴾ فلا يسمعون بآذان القلوب ﴿وَبُكْمٌ﴾ فلا ينطقون بألسنة العقول ﴿فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ وهي ظلماتُ الطبيعة وغياهبِ الجهل ﴿مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ﴾ بإسبال حُجُب جلالِه ﴿وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ بإشراق سُبُحات جماله.

---

(١) هو سمنون بن حمزة الصوفي، أبو الحسن الخواص، وقيل: أبو بكر، بصري سكن بغداد، ومات قبل الجنيد. حلية الأولياء ١٠/ ٣٠٩، وتاريخ بغداد ٩/ ٢٣٤.

(٢) ذكره ابن الجوزي في الوفا بأحوال المصطفى ص٣٤٣ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. والبيت الأول في الإصابة ٢/ ١١٦ في ترجمة جُهَيش بن أُويس النخعي.

(٣) عند الآية (٣١) من سورة آل عمران في التفسير الإشاري.

﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ﴾ من المرض وسائرِ أنواع الشدائد ﴿أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ الصُّغرى أو الكبرى ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ﴾ لكشف ما ينالكم ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ * بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ﴾ لكشف ذلك.

قال بعضُ العارفين: مرجع الخواصِّ إلى الحقِّ جلَّ شأنه من أول البداية، ومرجع العوامِّ إليه سبحانه بعد اليأس من الخلق.

وكان هذا في وقت هذا العارف، وأمَّا في وقتنا، فنرى العامةَ إذا ضاق بهم الخِناق، تركوا دعاءَ الملك الخلَّاق، ودعَوا سكان الثَّرى، ومَن لا يسمع ولا يرى.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ أي: ليطيعوا ويَبرزوا من الحجاب، وينقادوا متضرِّعين عن تجلِّي صفة القهر.

﴿وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ أي: ما تضرَّعوا؛ لقساوة قلوبِهم بكثافة الحجاب، وغلبةِ غَشْيِ الهوى وحبِّ الدنيا، وأصل كلٍّ ذلك سوءُ الاستعداد.

﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ﴾ فلم تسمعوا خطابه ﴿وَأَبْصَٰرَكُمْ﴾ فلم تشاهدوا عجائبَ قدرته وأسرارَ صنعته ﴿وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم﴾ فلم يدخلها شيءٌ من معرفته سبحانه ﴿مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ﴾ أي: هل يقدر أحدٌ سواه جلَّت قدرته على فتح بابٍ من هذه الأبواب؟ كلَّا بل هو القادر الفعَّال لما يريد.

﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى﴾ أي: من حيث أنا ﴿خَزَآئِنُ ٱللَّهِ﴾ أي: مقدوراتُه ﴿وَلَآ أَعْلَمُ﴾ أي: من حيث أنا أيضاً ﴿ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ﴾ أي: روح مجرَّد لا أحتاج إلى طعام ولا شراب ﴿إِنْ أَتَّبِعُ﴾ أي: من تلك الحيثية ﴿إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ﴾ من الله تعالى، وله ﷺ مقام ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧] ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠] وليس لطير العقلِ طيرانٌ في ذلك الجو.

﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ﴾ عن نور اللهِ تعالى وإحاطتِه بكل ذَرَّة من العرش إلى الثرى، وظهورِه بما شاء حسب الحكمة، وعدمِ تقيُّده سبحانه بشيءٍ من المظاهر ﴿وَٱلْبَصِيرُ﴾ بذلك فيتكلَّم في كلٍّ مقام بمقال.

﴿وَلَا تَطْرُدِ﴾ أي: لأجل التربية والتهذيبِ والامتحان ﴿ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾ الذي أوصلهم حيث أوصلهم من معارج الكمال ﴿بِٱلْغَدَوٰةِ﴾ أي: وقتَ تجلّي الجمال ﴿وَٱلْعَشِيِّ﴾ أي: وقتَ تجلي العظمةِ والجلال ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ أي: يريدونه سبحانه لذاته وصفاته، ويطلبون تجلّيه عزَّ وجلَّ لقلوبهم.

﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم﴾ أي: حسابِ أعمالهم القلبيةِ ﴿مِّن شَيْءٍ﴾؛ لأنَّ الله تعالى قد تولّى حفظَ قلوبهم وأمطر عليها سحائبَ عنايته، فاهتزَّت وربَت وأنبتت من كلِّ زوج بهيج. وقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ﴾ عطف على سابقه، أتى به للمبالغة، على ما مرَّ في العبارة.

ويحتمل أن يراد: لا تطرد السَّالكين لأجل المحجوبين، فما عليك من حساب السالكين أو المحجوبين شيءٌ. ومعنى ذلك يُعرف بأدنى التفات.

﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾ عن الجلوس معك ﴿فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ لهم بنقص حقوقِهم وعدمِ القيام برعاية شأنهم.

ومن المؤوِّلين مَن قال: إنَّ الآية في أهل الوحدة، أي: لا تزجر الواصلين الكاملين ولا تُنذرهم؛ فإن الإنذار كما لا ينجع في الذين قست قلوبُهم لا ينجع في الذين طاشوا وتلاشَوا في الله تعالى، وهم الذين يخصُّونه سبحانه بالعبادة دائماً بحضور القلب وعدمِ مشاهدة شيءٍ سواه حتى ذواتهم ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم﴾ فيما يعملون ﴿مِّن شَيْءٍ﴾ إذ لا واسطةَ بينهم وبين ربِّهم ﴿وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ﴾ أي: لا يخوضون في أمور دعوتِك بنصرٍ وإعانة؛ لاشتغالهم به سبحانه عمَّن سواه، ودوامِ حضورهم معه ﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾ عما هم عليه من دوام الحضورِ بدعوتك لهم لشغلٍ دينيّ ﴿فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ لتشويشك عليهم أوقاتَهم. و الله تعالى أعلمُ بحقيقة كلامه.

﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم﴾ أي: الناس، وهم المحجوبون ﴿بِبَعْضٍ﴾ وهم العارفون ﴿لِّيَقُولُوٓاْ﴾ أي: المحجوبون مشيرين إلى العارفين مستحقرين لهم حيث لم يرَوا منهم سوى حالِهم في الظاهر وفقرِهم، ولم يرَوا قَدْرَهم ومرتبتهم وحسنَ حالهم في الباطن، وغرَّهم ما هم فيه من المال والجاهِ والتنعُّم وخفضِ العيش:

﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم﴾ بالهداية والمعرفةِ ﴿مِّنۢ بَيۡنِنَآۗ﴾ أرادوا أنه سبحانه لم يمنَّ عليهم ﴿أَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِأَعۡلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾ أي: الذين يشكرونه حقَّ شكره، فيمنُّ عليهم بعظيم جُوده.

﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ أي: بواسطتها ﴿فَقُلۡ﴾ لهم أنت أيُّها الوسيلة: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡ﴾ وهذا لأنَّهم في مقام الوسائط، ولو بلغوا إلى درجة أهلِ المشاهدة، لَمنحهم سبحانه بسلامه، كما قال عزَّ شأنه: ﴿سَلَٰمٞ قَوۡلٗا مِّن رَّبّٖ رَّحِيمٖ﴾ [يس: ٥٨]. وباقي الآية ظاهر.

وقال الإمام الرازي[(١)]: إنَّ قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ﴾ إلخ مشتملٌ على أسرار عالية، وذلك لأنَّ ما سوى الله تعالى فهو آياتُ وجودِ الله تعالى، وآياتُ صفات جلاله وإكرامه، وآياتُ وحدانيَّته، وما سواه سبحانه لا نهايةَ له، فلا سبيلَ للعقل إلى الوقوف عليه على التفصيل التامِّ، إلَّا أن الممكن هو أن يطَّلع على بعض الآياتِ ويتوسَّلَ بمعرفتها إلى معرفة اللهِ تعالى ثم يؤمنَ بالبقيَّة على سبيل الإجمال، ثم إنه يكون مدةَ حياته كالسابح في تلك البحار، وكالسَّائح في تلك القفار، ولما كان لا نهاية لها، فكذلك لا نهايةَ لترقِّي العبدِ في معارج تلك الآيات. وهذا شرح إجماليٌّ لا نهاية لتفاصيله. ثم إنَّ العبد إذا صار موصوفاً بهذه الصفة، فعند هذا أَمَرَ الله تعالى نبيَّه ﷺ بأن يقول لهم: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡۖ﴾ فيكون هذا التسليمُ بشارةً بحصول السلامة، وقولُه سبحانه: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمۡ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۖ﴾ بشارةٌ بحصول الكرامةِ عَقيب تلك السلامة. أمَّا السلامة، فبالنجاة من بحر عالَم الظلمات، ومركزِ الجسمانيات، ومعدن الآفاتِ والمخافات، وموضعِ التغيُّرات والتبدلات، وأمَّا الكرامة، فبالوصول إلى الباقيات الصَّالحات، والمجرَّدات القدسيَّات، والوصولِ إلى فُسحة عالَم الأنوار، والترقِّي إلى معارج سُرادقات الجلال. انتهى.

وقال آخَر: الإشارة إلى نوع من السَّالكين، أي: إذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا بمحو صفاتِهم في صفاتنا ﴿فَقُلۡ سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡۖ﴾ لتنزُّهكم عن عيوب صفاتِكم، وتجرُّدِكم عن ملابسها ﴿كَتَبَ رَبُّكُمۡ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۖ﴾ أي: ألزم ذاته المقدَّسة

---

(١) في تفسيره ١٣/ ٣.

رحمةَ إبدال صفاتكم بصفاته لكم؛ لأنَّ في الله سبحانه خَلَفاً عن كلٍّ ما فات ﴿أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ﴾ أي: ظهر عليه في تلوينه صفةٌ من صفاته بغَيبة أو غفلة ﴿ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ أي: بعد ظهور تلك الصِّفة، بأن رجع عن تلوينه وفاءَ إلى الحضور ﴿وَأَصْلَحَ﴾ أي: ما ظهر منه بالخضوع والتضرُّعِ بين يديه سبحانه والرياضةِ ﴿فَأَنَّهُۥ﴾ عزَّ شأنه ﴿غَفُورٌ﴾ يَسترها عنه ﴿رَّحِيمٌ﴾ يرحمه بهبة التمكينِ ونعمة الاستقامة.

﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ﴾ أي: مثلَ ذلك التبيينِ الذي بيَّنَّاه لهؤلاء المؤمنين نبيِّن لك صفاتِنا ﴿وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ وهم المحجوبون بصفاتهم الذين يفعلون لذلك ما يفعلون. و اللهُ تعالى الموفِّق للصواب.

❁ ❁ ❁

﴿قُلْ إِنِّى نُهِيتُ﴾ أمرٌ له ﷺ بالرُّجوع إلى خطاب المصرِّين على الشرك إثْرَ ما أُمر بمعاملة مَن عداهم بما يَليق بحالهم، أي: قل لهم قطعاً لأطماعهم الفارغةِ عن ركونك إليهم، وبياناً لكون ما هم عليه هوًى محضاً وضلالاً صِرفاً: إني صُرفت ومنعت بالأدلَّة الحقَّانية والآياتِ القرآنية ﴿أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ﴾ أي: عن عبادة الآلهةِ الذين ﴿تَدْعُونَ﴾ أي: تعبدونهم أو تسمُّونهم آلهة ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ سواءٌ كانوا ذوي عقولٍ أم لا.

وقد يقال: إنَّ المراد بهم الأصنام، إلَّا أنه عبَّر بصيغة العقلاءِ جرياً على زعمهم.

﴿قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ﴾ تكريرُ الأمر مع قرب العهدِ اعتناءً بشأن المأمورِ به، وإيذاناً باختلاف القولين، من حيث إنَّ الأوَّل حكاية لما مرَّ من جهته تعالى من النهي، والثاني لِمَا من جهته عليه الصلاة والسلام من الانتهاءِ عن عبادة ما يعبدون. وفي هذا القولِ استجهال لهم، وتنصيصٌ على أنهم فيما هم فيه من عبادة غيرِ الله تعالى تابعون لأهواءٍ باطلة، وليسوا على شيءٍ مما ينطلق عليه الدِّين أصلاً، وإشعارٌ بما يوجب النهي والانتهاء. وفيه ـ كما قيل ـ إشارةٌ إلى عدم كفاية التقليد الصِّرف في مثل هذه المطالب.

وقيل ـ وهو في غاية البعد ـ: إنَّ المراد: لا أتَّبع أهواءكم في طرد المؤمنين.

﴿قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا﴾ أي: إن اتَّبعت أهواءكم فقد ضللت. وهو استئنافٌ مؤكِّد لانتهائه عليه الصلاة والسلام عما نُهي عنه، مقرِّر لكونه غاية الضَّلال.

وقرأ يحيى بن وثاب: «ضَلِلت» بكسر اللام[١]، وهو لغةٌ فيه، والفتحُ ـ كما قال أبو عبيدة ـ هو الغالب.

﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ۝٥٦﴾ عطفٌ على ما قبله. والعدولُ إلى الاسمية للدَّلالة على الدوام والاستمرار، أي: دوام النفي واستمرارُه، لا نفيُ الدوام والاستمرار. والمراد ـ كما قيل ـ: وما أنا إذاً في شيءٍ من الهدى حتى أُعدَّ في عِدادهم. وفيه تعريضٌ بأن المقول لهم كذلك.

﴿قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ﴾ تبيينٌ للحقِّ الذي عليه رسولُ الله ﷺ وبيانٌ لاتِّباعه إيَّاه، إثرَ إبطال الباطل الذي فيه الكفرةُ، وبيانِ عدم اتِّباعه عليه الصلاة والسلام له في وقت من الأوقات.

والبيِّنة كما قال الراغبُ[٢]: الدلالة الواضحة، من: بان يَبِين، إذا ظهر، أو الحجَّة الفاصلة بين الحقِّ والباطل، على أنَّها من البينونة، أي: الانفصال.

وأيًا ما كان فالمراد بها القرآن، كما قال الجبَّائي. وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ المراد: إنِّي على يقين. وعن الحسن: أنَّ المراد بها النبوَّة. وهو غيرُ ظاهر، كتفسيرها بالحجج العقليةِ أو ما يعمُّها. والتنوين للتفخيم، أي: بينةٍ جليلةِ الشأن.

﴿مِّن رَّبِّى﴾ أي: كائنةٍ من جهته سبحانه. ووصفها بذلك لتأكيد ما أفاده التنوينُ.

وجوِّز أن تكون «من» اتصاليةً، وفي الكلام مضاف، أي: بينةٍ متصلة بمعرفة ربِّي. وقيل: هي أجْلية متعلِّقة بما تعلَّق به الخبر، ويقدَّر المضاف أيضاً، أي: كائن على بيِّنة لأجل معرفةِ ربي. والأوَّل أظهر. وفي التعرُّض لعنوان الربوبيةِ مع الإضافة إلى ضميره ﷺ من التشريف ورفعِ المنزلة ما لا يخفَى.

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٧.

(٢) في المفردات (بين).

وقوله سبحانه: ﴿وَكَذَّبْتُم بِهِۦ﴾ - كما قال أبو البقاء[١] - جملةٌ إما مستأنفة، أو حاليةٌ بتقدير «قد» في المشهور، جيءَ بها لاستقباح مضمونِها واستبعادِ وقوعه مع تحقُّق ما يقتضي عدمَه، أو للتفرقة بينه عليه الصلاة والسلام وبينَهم، والضمير للبيِّنة، والتذكير باعتبار المعنى المراد، وقال الزجَّاج[٢]: لأنها بمعنى البيان. وجوَّز أن يكون الضمير لـ «ربي» على معنى: إني صدَّقت به ووحَّدته وأنتم كذَّبتم به وأشركتم.

وقوله تعالى: ﴿مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ﴾ استئناف مبيِّن لخطئهم في شأن ما جعلوه منشأً لتكذيبهم بالقرآن، وهو عدم مجيءِ ما وَعد فيه من العذاب الذي كانوا يستعجلونه بقولهم بطريق الاستهزاءِ أو الإلزام بزعمهم: ﴿مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [الملك: ٢٥].

وقال الإمام[٣]: إنه عليه الصلاة والسلام كان يخوِّفهم بنزول العذابِ عليهم بسبب هذا الشِّرك، والقومُ لإصرارهم على الكفر كانوا يستعجلون نزولَ ذلك، فقال لهم: «ما عندي» إلخ. وكأن الكلام مبيِّن أيضاً لخطئهم في شأن ما جعلوه منشأً لعدم الالتفاتِ إلى نهي الرَّسول ﷺ عنه والإخبارِ بنزول العذابِ بسببه، أي: ليس ما تستعجلونه[٤] من العذاب الموعودِ به وتجعلون تأخُّره ذريعةً إلى تكذيب القرآن أو عدمِ الالتفات إلى النهي عنه والوعيدِ عليه في حكمي وقدرتي حتى أجيءَ به، أي: ليس أمره مفوَّضاً إليّ.

﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ﴾ أي: ما الحكمُ في تأخير ذلك ﴿إِلَّا لِلَّهِ﴾ وحدَه من غير أن يكونَ لغيره سبحانه دخلٌ ما فيه بوجه من الوجوه.

واختار بعضهم التعميمَ في متعلَّق الحكم، أي: ما الحكمُ في ذلك تأخيراً أو تعجيلاً، أو: ما الحكم في جميع الأشياءِ، فيدخل فيه ما ذكر دخولاً أوليًّا.

---

(١) في الإملاء ٢/ ٥٥٤.
(٢) في معاني القرآن ٢/ ٢٥٦.
(٣) في تفسيره ١٣/ ٧.
(٤) في الأصل و(م): ليس عندي ما تستعجلونه، والمثبت من إرشاد العقل السليم ٣/ ١٤٢، وعنه نقل المصنف.

ورُجِّح الأول بأن المقصودَ من قوله سبحانه: «إن الحكم...» إلخ التأسُّف على وقوع خلافِ المطلوب، كما يشهد به مواردُ استعماله، وهو على التأخير فقط.

﴿يَقُصُّ﴾ أي: يَتْبع ﴿ٱلْحَقَّ﴾ والحكمةَ فيما يحكم به ويقدِّره كائناً ما كان، أو يبيِّنه بياناً شافياً، من: قصَّ الأثرَ أو الخبر، وهو من قبيل التكميل للخاصِّ ـ على ما اخترناه ـ بإردافه بأمر عامٍّ، كقوله تعالى: ﴿بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الملك: ١].

وقرأ الكسائيُّ وغيره: ﴿يَقْضِ﴾ من القضاء[1]، وحُذفت الياء في الخطِّ تبعاً لحذفها في اللفظ لالتقاء الساكنين، وأصلُه أن يتعدَّى بالباء لا بنفسه، فنصب «الحق» إما على المصدرية؛ لأنه صفةُ مصدرٍ محذوف قامت مقامَه، أي: يقضي القضاءَ الحقَّ، أو على أنه مفعولٌ به «ويقضي» متضمِّن معنى ينفذ، أو هو متعدٍّ، من: قضى الدِّرع، إذا صنعها، أي: يصنع الحقَّ ويدبِّره، كقول الهُذَلي[2]:

.... مسرودتان قضاهما داودُ..................

وفي الكلام على هذا استعارةٌ تبعية.

واحتجَّ مجاهدٌ للقراءة الأولى بعدم الباءِ المحتاج إليها في الثانية. وقد علمتَ فساده.

واحتجَّ أبو عَمرو للثانية بقوله سبحانه: ﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ۝٥٧﴾ فإنَّ الفصل إنَّما يكون في القضاء لا في القصص، ولو كان ذلك في الآية لقيل: خيرُ القاصِّين.

وأجاب أبو عليٍّ الفارسي[3]: بأنَّ القصص هاهنا بمعنى القول، وقد جاء الفصل فيه، قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلٌ فَصْلٌ﴾ [الطارق: ١٣]. ﴿كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ﴾ [هود: ١]. ﴿وَنُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ﴾ [التوبة: ١١]. على أنَّك تعلم بأدنى التفاتٍ إلى أن القصَّ هنا قد يَؤُول بلا تكلُّفٍ وبُعدٍ إلى معنى القضاء[4].

---

(١) قرأ بها أيضاً أبو عمرو وحمزة وابن عامر. التيسير ص١٠٢، والنشر ٢/ ٢٥٨.

(٢) هو أبو ذؤيب، والبيت بتمامه كما في ديوان الهذليين ١/ ١٩:

وعليهما مسرودتان قضاهما داودُ أو صَنَعُ السوابغ تُبَّعُ

(٣) في الحجة ٤/ ٣١٨-٣١٩.

(٤) يعني كما قال الشهاب في الحاشية ٤/ ٧٢: إن معنى يقصه أنه بيَّنه بياناً شافياً، وهو عين القضاء.

وفي «إرشاد العقلِ السليم»(١): أنَّ أصل القضاءِ الفصلُ بتمام الأمر، وأصل الحكمِ المنع، فكأنه يمنع الباطلَ عن معارضة الحقِّ، أو الخصمَ عن التعدِّي إلى صاحبه. وجملة «وهو خير...» إلخ تذييل مقرِّر لمضمون ما قبله مشيرٌ إلى أن قصَّ الحق هاهنا بطريق خاصٍّ هو الفصلُ بين الحقِّ والباطل، فافهم.

واحتجَّ بعض أهلِ السُّنَّة بقوله سبحانه: «إن الحكم...» إلخ؛ لإفادته الحصرَ، على أنه لا يَقدر العبد على شيءٍ من الأشياء إلَّا إذا قضى اللهُ تعالى به، فيمتنع منه فعلُ الكفر إلَّا إذا قضى اللهُ تعالى به وحكم، وكذلك في جميع الأفعال.

وقالت المعتزلة: إنَّ قوله سبحانه: «يقضي الحق» معناه: إن كلَّ ما يقضي به فهو الحقُّ، وهذا يقتضي ألَّا يريدَ الكفرَ من الكافر والمعصيةَ من العاصي؛ لأن ذلك ليس بحقٍّ. ولا يخفَى ما فيه.

﴿قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى﴾ أي: في قدرتي وإمكاني ﴿مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ﴾ من العذاب ﴿لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ﴾ أي: بأنْ ينزلَ عليكم إثرَ استعجالكم. وفي بناء الفعلِ للمفعول من الإيذان بتعيُّن الفاعل الذي هو الله جلَّت عظمته، وتهويلِ الأمر، ومراعاةِ حسن الأدب، ما لا يخفَى.

وقال الزمخشريُّ(٢) ومَن تبعه: المعنى: لو كان ذلك في مُكنتي لأَهلكتكم عاجلاً؛ غضباً لربِّي عزَّ وجلَّ، وامتعاضاً من تكذيبكم به، ولتخلَّصت منكم سريعاً. ولا يساعده المقام. ومثلُه حملُ ما يستعجلون به على الآيات المقترحة، وقضاءِ الأمر على قيام الساعة.

﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ ۝٥٨﴾ أي: بحالهم وبأنهم مستحقُّون للإمهال بطريق الاستدراجِ لتشديد العذاب، ولذلك لم يفوِّض الأمر إليَّ ولم يقضِ بتعجيل العذاب. والجملة مقرِّرة لما أفادته الجملةُ الامتناعية من انتفاء كونِ أمر العذابِ مفوَّضاً إليه عليه الصلاة والسلام المستتبعِ لانتفاء قضاءِ الأمر، وتعليلٌ له.

---

(١) ٣/ ١٤٢.

(٢) في الكشاف ٣/ ٢٤.

وقيل: هي في معنى الاستدراك، كأنه قيل: لو قَدَرتُ أهلكتكم، ولكن اللهَ تعالى أعلمُ بمن يُهلك من غيره، وله حكمةٌ في عدم التمكينِ منه.

وأيًّا ما كان، فلا حاجةَ إلى حذف مضاف، وزعم بعضُهم ذلك، والتقدير: وقتَ عقوبةِ الظالمين. وهو كما ترى، و اللهُ تعالى أعلم.

﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ﴾ أي: مفاتيحه، كما قُرئ به[1]، فهو جمع مِفتَح، بكسر الميم، وهو كمفتاح آلة الفتح. وقيل: إنه جمعُ مفتاح، كما قيل في جمع مِحراب: محارب.

والكلامُ على الاستعارة، حيث شبَّه الغيب بالأشياءِ المستوثَق منها بالإقفال، وأثبت له المفاتيح تخييلاً، وهي باقيةٌ على معناها الحقيقيِّ. وجَعْلُها بمعنى العلم قرينةَ المكنية بناءً على أنه لا يَلزم أن تكون حقيقةً، بعيد، وأبعدُ منه تكلُّف التمثيل.

وقيل: الأقرب أن يعتبرَ هناك استعارة مصرَّحة تحقيقية بأن يُستعارَ العلم للمفاتح وتُجعلَ القرينة الإضافةَ إلى الغيب.

وأخرج ابن جَرير وابنُ أبي حاتم[2] عن السُّدِّي: أن المراد من المفاتح الخزائن، فهي حينئذٍ جمعُ مَفتَح بفتح الميم، وهو المخزن. وجوَّز الواحديُّ أن يكونَ مصدراً بمعنى الفتح، وليس بالمتبادر. وفي الكلام استعارةٌ مكنية تخييلية[3].

وتقديمُ الخبر لإفادة الحصر. والمراد بالغيب المغيَّبات على سبيل الاستغراق، والمقصود على كلِّ تقدير أنه سبحانه هو العالمُ بالمغيبات جميعها كما هي ابتداء.

﴿لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ في موضع الحالِ من «مفاتح»، والعامل فيها ـ كما قال أبو البقاء[4] ـ ما تعلَّق به الظرف، أو نفسُه إن رفعت به. ويجوز أن يكونَ تأكيداً لمضمون ما قبله. والكلامُ إما مسوقٌ لبيان اختصاصِ المقدورات الغيبيَّة به سبحانه

---

(١) الكشاف ٢/ ٢٤، والبحر المحيط ٤/ ١٤٤.

(٢) تفسير الطبري ٩/ ٢٨٢، وتفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١٣٠٤.

(٣) حيث شبَّه الغيب بأمور تحفظ وتصان، وأثبت لها المخازن تخييلاً، والمقصود أن علمها مخصوص به؛ لأنه يلزم مِن عِلْمِ المخازن علمُ ما حفظ فيها. حاشية الشهاب ٤/ ٧٢.

(٤) في الإملاء ٢/ ٥٥٤.

من حيث العلمُ، إثرَ بيانِ اختصاص كلِّها به تعالى من حيث القدرة، والمعنى: إنَّ ما تستعجلون به من العذاب ليس مقدوراً لي حتى أُلزِمَكم بتعجيله، ولا معلوماً لديَّ حتى أُخبِرَكم بوقت نزوله، بل هو مما يختصُّ به جلَّ شأنه قدرةً وعلماً، فينزله حسبما تقتضيه مشيئتُه المبنيَّة على الحكم. وإما لإثبات العلم العامِّ له سبحانه، وهو علمُه بكل شيءٍ، بعد إثبات العلم الخاصِّ، وهو علمُه بالظالمين.

وذكر الإمام[1] أنَّ معنى الآيةِ على تقدير أن يرادَ بالمفاتح الخزائن: إنَّه سبحانه القادرُ على جميع الممكنات، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَآئِنُهُۥ﴾ [الحجر: ٢١].

وأخرج ابن جَرير وابنُ المنذر عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: مفاتح الغيب خمسٌ، وتلا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤] الآية. وروَى نحوَه عن ابن مسعود[2]. وأخرج أحمدُ والبخاريُّ وغيرهما عن ابن عمرَ رضي الله عنهما مرفوعاً نحوَ ذلك[3]. ولعل الحملَ على الاستغراق أَوْلى، وما في الأخبار يُحمل على بيان البعض المهمِّ لا على دعوى الحصر؛ إذ لا شبهةَ في أنَّ ما عدا الخمسِ من المغيَّبات لا يعلمه أيضاً إلَّا اللهُ تعالى.

﴿وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ عطفٌ على جملة «وعنده مفاتح» إلخ، أو على الجملة قبلَه، وهو ظاهرٌ على تقدير حاليتها، وأمَّا على تقدير كونِها تأكيداً، فقد منعه البعضُ؛ لأن المعطوفَ لا يصلُحُ للتأكيد ولو كان عِلمه سبحانه بالمغيَّبات عند المحقِّقين على وجه التفصيلِ والاختصاص، لأنَّ علم الغيب والشهادةِ متغايران، فلا يؤكِّد أحدُهما الآخَر. نعم قيل: مَن لم يجعلها مؤكِّدة جوَّز العطف عليها، فيكون الجملتان مستأنفتين لتفصيل عِلمِه سبحانه وشمولِه لا غير. وجوَّز أن يكون المجموعُ مؤكِّداً لاشتماله على مضمون ما قبلَه؛ لأنه ليس توكيداً اصطلاحيًّا.

---

(١) في تفسيره ١٣/ ٩.
(٢) تفسير الطبري ٩/ ٢٨٢.
(٣) مسند أحمد (٤٧٦٦)، وصحيح البخاري (١٠٣٩).

والمراد من هذه الجملة ـ كما قال غيرُ واحد ـ بيانُ تعلُّق علمِه تعالى بالمشاهدات إثرَ بيان تعلُّقِه بالمغيبات، تكملةً له وتنبيهاً على أنَّ الكل بالنسبة إلى علمه المحيطِ سواء.

والمراد من «البَرِّ» الصحراءُ، ومن «البحر» خلافُه. وفي «القاموس»[1]: أنه الماءُ الكثير، أو الملحُ فقط، وجمعه: أبحُر وبحور وبحار، وتصغيره: أُبَيْحِر، لا بُحَير.

وعن مجاهد: أنَّ المراد بالبَرِّ القفار، وبالبحر كلُّ قرية فيها ماء. وهو خلافُ الظاهر.

وأيًّا ما كان، فالمعنى: يعلم ما فيهما من الموجودات مفصَّلة على اختلاف أجناسها وأنواعِها وتكثُّرِ أفرادِها.

﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ أي: وما تسقط ورقةٌ من أيِّ شجرةٍ كانت إلَّا عالماً بها، فـ «من» زائدةٌ في الفاعل، والجملة بعد «إلا» في موضع الحالِ منه، وجاءت الحالُ من النكرة لاعتمادها على النفي، والتفريغُ في الحال شائعٌ سائغ. وجوِّز أن تكونَ في موضع النعتِ للنكرة.

والكلام مسوقٌ ـ كما قيل ـ لبيان تعلُّق علمِه بأحوال المشاهَدات المتغيِّرة بعد بيان تعلُّقه بذواتها؛ فإنَّ تخصيص حالِ السقوط بالذِّكر ليس إلَّا بطريق الاكتفاءِ بذكرها عن ذِكر سائرِ الأحوال، كما أنَّ ذكر أحوال الورقة وما عُطف عليها خاصَّةً دون أحوال سائر ما في البَرِّ والبحر من الموجودات التي لا يحيط بها نطاقُ الحصر، باعتبار أنها أُنموذجٌ لأحوال سائرها.

قيل: ولعل الاكتفاءَ بحال السقوطِ دون الاكتفاءِ بغيرها من الأحوال؛ لشدَّة ملاءمتها لما سيأتي إن شاء الله تعالى في آية التوفي[2]، ولأنَّ التغيير فيها أظهر، فهو أوفقُ بما سيقت له الآية.

وقيل: لأنَّ العلم بالسقوط لكونه من الأحوال الساقطةِ التي يُغفل عنها يستلزم

---

(١) مادة (بحر).

(٢) هي الآية التالية.

العلمَ بغيره من الأحوال المعتنَى بها، فكأنه قيل: وما تتغيَّر ورقةٌ من حال إلى حال إلَّا يعلمها.

﴿وَلَا حَبَّةٍ﴾ عطف على «ورقة».

وقوله سبحانه: ﴿فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ﴾ متعلِّق بمحذوف وقع صفةً لـ «حبة» مفيدةً لكمال ظهورِ علمه تعالى. والمرادُ من ظلمات الأرض بطونُها، وكنى بالظُّلمة عن البطن لأنه لا يُدرك فيه كما لا يدرك في الظُّلمة.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: المرادُ بظلمات الأرض ما تحت الصخرةِ في أسفل الأَرَضين السبعِ، أو تحت حجرٍ أو شيء.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ﴾ عطفٌ على «ورقة» أيضاً داخلٌ معها في حكمها. والمراد بالرطب واليابس رطبٌ ويابس من شأنهما السقوطُ، كالثمار مثلاً؛ لاقتضاء العطفِ ذلك.

وقوله سبحانه: ﴿إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾﴾ كالتكرير لقوله سبحانه: «إلا يعلمها» لأنَّ معناهما واحد في المآل، سواءٌ أُريد بالكتاب المبين عِلمُه تعالى، أو اللوحُ المحفوظ الذي هو محلُّ معلوماتِه سبحانه. وإلى هذا ذهب الزمخشريُّ[1]، وأراد كما قال السَّعد: أنه تكريرٌ من جهة المعنى، وأمَّا من جهة اللفظ فهو صفةٌ للمذكورات، كما أن «إلا يعلمها» صفة لـ «ورقة». وأُورد عليه بأنَّ صفة شيءٍ كيف تكون تكريراً لصفة شيءٍ آخر معنًى؟ وأُجيب بأنه غيرُ وارد، لأنَّ الورقة داخلةٌ في الرطب واليابس، فلا تغايرَ بحسب المعنى، فيصحُّ ما ذكر.

وقيل: إنه بدلٌ من الاستثناء الأوَّل بدلَ الكلِّ إن فسِّر الكتاب بالعلم، وبدلَ الاشتمال إنْ فسِّر باللوح. وفيه تأمُّل.

وقُرئ: «ولا حبَّةٌ» «ولا رطبٌ ولا يابسٌ»[2] بالرفع على العطف على محلِّ «ورقة» وخصَّ بعضهم هذه القراءةَ بالأخيرين[3]. وجوِّز أن يكونَ الرفع على

---

(١) في الكشاف ٢/ ٢٥.

(٢) القراءات الشاذة ص٣٧.

(٣) انظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٧١، والبحر ٤/ ١٤٦، وإرشاد العقل السليم ٣/ ١٤٣.

الابتداء، والخبرُ «إلا في كتاب» قيل: وهو الأنسب بالمقام؛ لشمول الرطب واليابسِ حينئذٍ لما ليس من شأنه السقوطُ.

وقد جعلهما غيرُ واحدٍ شاملين لجميع الأشياء؛ لأنَّ الأجسام كلَّها لا تخلو من أن تكونَ رطبةً أو يابسة، ويدخل في ذلك الحارُّ والبارد. والمراد من كلٍّ معناه اللغويُّ لا مصطلحُ الأطباء، كما لا يخفى.

وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما: أنَّ المراد بالرَّطب ما يُنبت، واليابس ما لا يُنبت. وفي رواية أخرى عنه: أنَّ الأوَّل الماءُ والثاني الثرى. وروى أبو الشيخِ[1] عنه ما يفيد العمومَ، ولعله الأَوْلى بالقبول. وقيل: الرطب الحيُّ، واليابس الميت.

وروى الإمامية عن أبي عبد الله رضي الله عنه[2] أنه قال: الورقة السَّقط، والحبَّة الولد، وظلماتُ الأرض الأرحام، والرَّطب ما يحيا، واليابس ما يغيض. وأنا أُجِلُّ أبا عبد الله رضي الله عنه عن التفوُّه بهذا التفسير؛ إذ هو خلافُ الظاهر جدًّا. ومثلُه في عدم التبادرِ ما أخرجه أبو الشيخ عن محمد بن جُحادة[3] أنه قال: إنَّ لله تعالى شجرةً تحت العرش، ليس مخلوقٌ إلَّا له فيها ورقة، فإذا سقطت ورقته، خرجت روحُه من جسده، وذلك قولُه سبحانه: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ﴾.

ثم إنَّ تفسير الكتاب باللَّوح هو الذي مشى عليه جماعةٌ من المفسِّرين، منهم الزجَّاج، فقد قال[4]: إنَّ الله تعالى أثبت المعلوماتِ في كتابٍ من قبل أن يخلقَ الخلق، كما قال سبحانه: ﴿إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ﴾ [الحديد: ٢٢]. وفي رواية لمسلم[5]: «إنَّ الله تعالى كتب مقاديرَ الخلق قبل أن يخلقَ السماءَ والأرض بخمسين ألفَ سنة». وفائدةُ ذلك أمور، أحدها: اعتبارُ الملائكة عليهم السلام

---

(١) كما في الدر المنثور ٣/ ١٥.

(٢) هو جعفر بن محمد الصادق، وكلامه في مجمع البيان ٧/ ٨٤.

(٣) كما في الدر المنثور ٣/ ١٥، ومحمد بن جحادة الكوفي، أحد الأئمة الثقات، حدث عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وكان من الفضلاء والصلحاء، توفي بطريق مكة سنة (١٣١ هـ). السير ٦/ ٧٤.

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٢٥٧.

(٥) في صحيحه (٢٦٥٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

موافَقاتِ المحدَثاتِ للمعلومات الإلهيَّة. وثانيها - وعليه اقتصرَ الحسن -: تنبيهُ المكلَّفين على عدم إهمال أحوالهم المشتملةِ على الثواب والعقاب، حيث ذكر أنَّ الورقة والحبَّة في الكتاب. وثالثها: عدم تغييرِ الموجودات عن الترتيب السابق في الكتاب؛ ولذا جاء: «جفَّ القلم بما هو كائنٌ إلى يوم القيامة»[١]، وهذا الكتاب يسمَّى اللوح المحفوظ؛ لحفظه عن التحريف ووصولِ الشياطين إليه، أو من المحو والإثبات، بناءً على أنهما إنَّما يكونان في صحف الملائكة دونَه.

والبلخيُّ اختار أن معنى قوله تعالى: «في كتاب مبين» أنه محفوظٌ غير منسيٍّ ولا مغفولٍ عنه، كما يقول القائلُ لغيره: ما تصنعه مسطورٌ مكتوب عندي، فإنه إنَّما يريد أنه حافظٌ له يريد مكافأتَه عليه. وأنشد لذلك:

إنَّ لسلمى عندنا ديوانا[٢]

وذكر الإمام[٣] هاهنا ما سمَّاه دقيقة، وهو أنَّ القضايا العقليَّة المحضةَ يصعب تحصيلُ العلم بها على سبيل التَّمام والكمال، إلَّا للعقلاء الكاملين الذين تعوَّدوا الإعراض عن قضايا الحسِّ والخيال، وأَلِفوا استحضار المعقولاتِ المجرَّدة، وهم كالكبريت الأحمر، و«عنده مفاتح الغيب» من تلك القضايا. وحيث أُريد إيصالها إلى كلِّ عقل؛ لأنَّ القرآن إنما نزل لينتفعَ به جميع الخلق، ذُكِر مثال من الأمور المحسوسةِ الداخلة تحت تلك القضيةِ العقلية الكلية؛ ليصير ذلك المعقولُ بمعاونة هذا المثالِ المحسوس مفهوماً لكلِّ واحد، فذكر «ويعلم ما في البر والبحر» ليكشفَ به عن حقيقة عظمةِ ذلك المعقول.

وقدَّم ذكر البَرِّ؛ لأن الإنسان قد شاهد أحوالَه وكثرةَ ما فيه. وأما البحر فإحاطةُ العقل بأحواله أقلُّ، إلَّا أن الحسَّ يدلُّ على أنَّ عجائب البحار في الجملة أكثرُ، وطولها وعرضها أعظم، وما فيها من الحيوانات وأجناسِ المخلوقات أعجب، فإذا استحضر الخيالُ معلوماتِ البرِّ والبحر، وعرف أنَّ مجموعها حقيرٌ في جنب ما دخل

---

(١) سلف ص٨٤ من هذا الجزء.

(٢) الرجز لرؤبة بن العجاج، وهو في ديوانه ص١٨٧، وبعده:

أخزى فلاناً وابنه فلانا

(٣) في مفاتح الغيب ١٣/ ٩-١٠.

في دائرةِ عموم «وعنده مفاتح الغيب» يصير ذلك مقوّياً ومكمّلاً للعظمة الحاصلةِ تحت ذلك.

ثم كشف سبحانه عن عظمة البَرِّ والبحر بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ وذلك لأنَّ العقل يستحضر جميعَ ما في الأرض من المدن والقرى والمفاوزِ والمهالك، ثم يستحضر كم فيها من النَّجم والشجر، ثم يستحضر أنه لا يتغيَّر حالُ ورقة إلَّا والحقُّ يعلمها، ثم ذكر مثالاً أشدَّ هيبةً[1]، وهو «ولا حبة...» إلخ، وذلك لأنَّ الحبة تكون في غاية الصغرِ، و«ظلمات الأرض» يخفى فيها أكبرُ الأجسام وأعظمُها، فإذا سمع العاقل أنَّ تلك الحبةَ الصغيرة الملقاة في ظلمات الأرض على اتِّساعها وعظمتِها لا تخرج من علمه سبحانه، انتبه غايةَ الانتباه، وفاز من مجموع ذلك بالحظِّ الأوفر من المعنى المشارِ إليه في صدر الآية.

ثم إنَّه تعالى لما قوَّى ذلك المعقولَ المحض المجرَّد بذكر هذه الجزئياتِ المحسوسة، عاد إلى ذِكر تلك القضيةِ بعبارة أخرى، وهي قوله عزَّ اسمه: ﴿وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ﴾ فإنه عين ما تقدم، وهذا مبنيٌّ على أحد الوجوهِ في الآية، فلا تغفُل.

وفيها دليلٌ على أنَّ الله تعالى عالمٌ بالجزئيات. ونُسبت المخالفة فيه للفلاسفة، والحقُّ أنهم لا ينكرون ذلك، وإنَّما ينكرون علمَه سبحانه بها بوجه جزئيٍّ. وهو بحث طويلُ الذَّيل، وكذا بحثُ علمِه تعالى من حيث هو. وقد أُلِّفت فيه الرسائل، وصار معتركَ أفهام الأواخرِ والأوائل، وسبحانَ مَن لا يقدر قَدْرَه غيرُه.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ﴾ أي: يُنيمكم فيه، كما نُقل عن الزجَّاج[2] والجبَّائي، ففيه استعارةٌ تبعية، حيث استُعير التوفِّي من الموت للنوم لما بينهما من المشاركة في زوال إحساس الحواسِّ الظاهرةِ والتمييز، قيل: والباطنة أيضاً. وأصله: قبضُ الشيءِ بتمامه، ويقال: توفَّيت الشيءَ واستوفيته، بمعنى.

(١) في مفاتح الغيب: هيئة.
(٢) في معاني القرآن ٢/ ٢٥٧.

﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ﴾ أي: ما كسبتم وعملتم فيه من الإثم، كما أخرج ذلك ابنُ جرير وابنُ المنذر عن ابن عباس رضي الله عنهما وقتادة[1]، وهو الذي يقتضيه سياقُ الآية، فإنَّه للتهديد والتوبيخ؛ ولهذا أُوثر «يتوفاكم» على يُنيمكم ونحوِه، و«جرحتم» على كسبتم، إدخالاً للمخاطبين الكفرة في جنس جوارحِ الطَّير والسباع.

وبعضُهم يجعل الخطاب عامًّا. والمرادُ من الليل والنهار الجنسُ المتحقِّق في كلِّ فرد من أفرادهما؛ إذ بالتوفِّي والبعث الموجودَين فيهما يتحقَّق[2] قضاءُ الأجل المسمَّى المترتِّب عليهما، والباءُ في الموضعين بمعنى «في» كما أشرنا إليه.

والمرادُ بعلمه سبحانه ذلك ـ كما قيل ـ علمُه قبل الجَرح، كما يلوِّح به تقديمُ ذِكره على البعث، أي: يعلم ما تَجرحون. وصيغةُ الماضي للدلالة على التحقُّق، وتخصيصُ التوفِّي بالليل والجَرحِ بالنهار للجري على السَّنن المعتاد، وإلَّا فقد يعكس.

﴿ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ أي: يوقظكم في النهار، وهل هو حقيقةٌ في هذا المعنى أو مجاز؟ فيه قولان. والمتبادرُ منه في عرف الشرع إحياءُ الموتى في الآخرة، وجعلوه ترشيحاً للتوفِّي، وهو ظاهر جدًّا على المتبادر في عُرف الشرع؛ لاختصاصه بالمشبَّه به. ويقال على غيره: إنَّه لا يُشترط في الترشيح اختصاصُه بالمشبَّه به، بل أن يكونَ أخصَّ به بوجه، كما قرَّروه في قوله:

له لَبِدٌ أظفارُه لم تُقلَّمِ[3]

والبعث في الموتى أقوى؛ لأنَّ عدم الإحساس فيه كذلك، فإزالته أشدُّ. وقد صرَّحوا أيضاً أنَّ الترشيح يجوز أن يكونَ باقياً على حقيقته تابعاً للاستعارة لا يقصد به إلَّا تقويتُها. ويجوز أن يكونَ مستعاراً من ملائم المستعارِ منه لملائم المستعارِ له.

---

(١) تفسير الطبري ٩/ ٢٨٥-٢٨٦، وخبر قتادة أخرجه أيضاً عبد الرزاق ١/ ٢٠٨.

(٢) في (م): متحقق، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٣/ ١٤٤، والكلام منه.

(٣) قائله زهير بن أبي سلمى، وهو في ديوانه ص٢٣، وصدره:

لدى أسدٍ شاكي السلاح مقذَّفٍ

والجملة عطفٌ على «يتوفاكم»، وتوسيطُ «ويعلم...» إلخ بينهما؛ لبيان ما في بعثهم من عظيم الإحسان إليهم بالتنبيه على أنَّ ما يكسِبونه من الإثم مع كونه مما يستأهلون به إبقاءَهم على التوفِّي بل إهلاكَهم بالمرَّة، يُفيض سبحانه عليهم الحياةَ ويُمهلهم، كما يُنبئ عنه كلمةُ التراخي، كأنه قيل: هو الذي يتوفَّاكم في جنس الليالي، ثم يبعثكم في جنس الأَنْهُرِ، مع علمه جلَّ شأنه بما ترتكبون فيها.

﴿لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ معيَّن لكلِّ فرد، وهو أَجَل بقائه في الدنيا.

وتكلَّف الزمخشريُّ[1] في تفسير الآيةِ فجعل ضميرَ «فيه» جارياً مَجرى اسمِ الإِشارة، عائداً على مضمون كونِهم متوفَّين وكاسبين، و«في» بمعنى لامِ العلَّة، كما في قولك: فيمَ دعوتني؟ والأَجَلُ المسمَّى هو الكونُ في القبور، أي: ثم يبعثكم من القبور في شأن ذلك الذي قطعتم به أعمارَكم من النوم بالليل وكسبِ الآثام بالنهار ومن أَجْله؛ ليقضَى الأَجَلُ الذي سمَّاه سبحانه وضربه لبعث الموتَى وجزائهم على أعمالهم.

وما ذكرناه هو الذي ذهب إليه الزجَّاج والجبَّائي وغالب المفسِّرين، وهو عري عن التكلُّف الذي لا حاجةَ إليه.

وزعم بعضهم أنَّ الداعيَ إليه هو أنَّ قوله تعالى: ﴿وَيَعۡلَمُ مَا جَرَحۡتُم بِٱلنَّهَارِ﴾ دالٌّ على حال اليقظة وكسبِهم فيها، وكلمة «ثم» تقتضي تأخيرَ البعث عنها؛ فلهذا عَدَلَ الزمخشريُّ إلى ما عَدَلَ إليه.

وقال بعض المحقِّقين: إنَّ قوله سبحانه: «ويعلم...» إلخ إشارةٌ إلى ما كُسِب في النهار السابق على ذلك الليل، والواو للحال، ولا دلالةَ فيه على الإِيقاظ من هذا التوفِّي، وأنَّ الإِيقاظ متأخِّر عن التوفِّي، وأنَّ قولنا: يفعل ذلك التوفِّي لتُقضَى مدةُ الحياة المقدَّرة، كلام منتظم غايةَ الانتظام.

ولا يخفى أنَّ فيه تكلُّفاً أيضاً، مع أنَّ واو الحال لا تدخل على المضارع إلَّا شذوذاً أو ضرورةً، في المشهور.

---

(١) في تفسيره ٢/ ٢٥.

ووجّه سِنانُ التراخيَ المفاد بـ «ثم» بأنَّ حقيقة الإماتة في الليل تتحقَّق في أوَّله، والإيقاظ متراخٍ عنه وإنْ لم يتراخَ عن جملته.

واعتُرض بأنه حينئذ لا وجهَ لتوسيط «ويعلم...» إلخ بينهما. وفيه نظرٌ يعلم مما ذكرنا.

﴿ثُمَّ إِلَيْهِ﴾ سبحانه لا إلى غيره أصلاً ﴿مَرْجِعُكُمْ﴾ أي: رجوعُكم ومصيركم بالموت ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٦٠﴾﴾ بالمجازاة بأعمالكم التي كنتم داومتم على عملها في الدنيا.

﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ فلا يُعجزه أحدٌ منهم ولا يحول بينَه سبحانه وبين ما يريده فيهم. و«فوق» نصب على الظرفية، حالٌ أو خبرٌ بعد خبر، وقد تقدَّم الكلام مبسوطاً فيما للعلماء في هذه الآية(١).

﴿وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ من الملائكة، وهم الكرامُ الكاتبون المذكورون في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ﴿١٠﴾ كِرَامًا كَٰتِبِينَ﴾ [الانفطار: ١٠-١١] أو المعقِّبات المذكورةُ في قوله سبحانه: ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [الرعد: ١١]. وقيل: المراد ما يشمل الصِّنفين، ويقدَّر المحفوظُ الأعمالَ والأنفسَ والأعمّ. وعن قتادة: يحفظون العملَ والرزق والأجل.

والذي ذهب إليه أكثرُ المفسِّرين المعنى الأوَّلُ في الحفظة، وهم عند بعضٍ يكتبون الطاعاتِ والمعاصيَ والمباحاتِ بأسرها، كما يُشعر بذلك ﴿مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَا﴾ [الكهف: ٤٩] وجاء في الأثر تفسير الصغيرة بالتبسُّم والكبيرةِ بالضحك(٢)، و﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

وقال آخرون: لا يكتبون المباحاتِ؛ إذ لا يترتَّب عليها شيء.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ مع كلِّ إنسان مَلَكين: أحدهما عن يمينه، والآخر عن يساره، فإذا تكلَّم الإنسان بحسنة كتبها مَن على اليمين، وإذا تكلَّم بسيئة، قال مَن

---

(١) ص٨٤ فما بعد.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت ص١٨٨-١٨٩ موقوفاً على ابن عباس رضي الله عنهما. وأخرج الطبري ١٥/ ٢٨٤-٢٨٥ عنه: ﴿لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً﴾ قال: الضحك.

على اليمين لمن على اليسار: لِتنتظرْه لعله يتوب منها، فإنْ لم يتب كتب عليه. والمشهور أنَّهما على الكتفين. وقيل: على الذَّقَن. وقيل: في الفم يمينِه ويساره. واللازمُ الإيمان بهما دون تعيين محلِّهما والبحثِ عن كيفية كتابتهما.

وظواهر الآيات تدلُّ على أنَّ اطِّلاع هؤلاء الحفظةِ على الأقوال والأفعال، كقوله تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ﴾ إلخ [ق: ١٨]، وقولِه سبحانه: ﴿يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الانفطار: ١٢] وأما على صفات القلوب، كالإيمان والكفر مثلاً، فليس في الظواهر ما يدلُّ على اطِّلاعهم عليها، والأخبار بعضُها يدلُّ على الاطلاع، كخبر: «إذا همَّ العبد بحسنة ولم يعملها، كُتبت له حسنة»[1] فإنَّ الهمَّ من أعمال القلب، كالإيمان والكفر، وبعضُها يدلُّ على عدم الاطِّلاع، كخبر: «إذا كان يومُ القيامة، يجاء بالأعمال في صُحُف محكَمة، فيقول الله تعالى: اقبلوا هذا وردُّوا هذا، فتقول الملائكة: وعزَّتِك ما كتبنا إلَّا ما عَمِل، فيقول سبحانه: إنَّ عمله كان لغيري، وإنِّي لا أقبل اليومَ إلَّا ما كان لوجهي»[2] وفي رواية مرسلةٍ لابن المبارك: «إنَّ الملائكة يرفعون أعمالَ العبد من عباد الله تعالى، فيستكثرونه ويزكُّونه حتى يبلغوا به حيث شاء اللهُ تعالى من سلطانه، فيوحي اللهُ تعالى إليهم: إنكم حفظةُ عمل عبدي وأنا رقيبٌ على ما في نفسه، إنَّ عبدي هذا لم يُخلِص في عمله، فاجعلوه في سِجِّين» الحديث[3].

والقائلُ بأنهم لا يكتبون إلَّا الأعمالَ الظاهرة يقول: معنى «كُتبت» في حديث الهمِّ بالحسنة: ثَبتت عندنا وتحقَّقت، لا كُتبت في صحف الملائكة.

والقائلُ بأنهم يكتبون الأعمالَ القلبية يقول باستثناء الرِّياء، فيكتبون العملَ دونه، ويُخفيه اللهُ تعالى عنهم ليُبطلَ سبحانه به عملَ المرائي بعد كتابته، إمَّا في الآخرة أو في الدنيا، زيادةً في تنكيله وتفظيعِ حاله.

ولعل هذا كما يُفعل به يوم القيامة من ردِّه إلى النار بعد تقريبه من الجنة. فقد روى أبو نُعيم والبيهقيُّ وابن عساكر وابنُ النجَّار أنه يؤمر بناسٍ يومَ القيامة إلى

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٩١) ومسلم (١٣١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً مطولاً.
(٢) أخرجه ابن عساكر عن أنس رضي الله عنه كما في كنز العمال (٧٥٠٦).
(٣) الزهد لابن المبارك (٤٥٢). وهو من طريق ضمرة بن حبيب عن النبي ﷺ.

الجنة، حتى إذا دنَوا منها واستنشقوا ريحَها، ونظروا إلى قصورها وإلى ما أعدَّ الله تعالى لأَهلها، نُودوا أَن اصرفوهم عنها لا نصيبَ لهم فيها، فيرجعون بحسرةٍ ما رَجَعَ الأوَّلون والآخِرون بمثلها، فيقولون: ربَّنا، لو أدخلتَنا النار قبل أن تُريَنا ما أريتنا من ثوابك وما أعددتَ فيها لأوليائك، كان أهونَ علينا. قال: ذلك أردتُ بكم يا أشقياء، كنتم إذا خلوتم بارزتموني بالعظائم، وإذا لَقِيتم الناسَ لقيتموهم مُخبتين، تراؤون الناس بأعمالكم خلافَ ما تُعطوني من قلوبكم، هِبتم الناس ولم تهابوني، وأَجللتم الناسَ ولم تُجِلُّوني، وتركتم للناس ولم تتركوا لي، فاليومَ أُذيقكم العذاب مع ما حُرمتم من الثواب(١). والكلُّ عندي محتمل ولا قطع، فتدبَّر.

واختلفوا في أنَّ الحفظة هل يتجدَّدون كلَّ يوم وليلةٍ أم لا؟ فقيل: إنهم يتجدَّدون، وملائكةُ الليل غير ملائكة النهارِ دائماً إلى الموت. وقيل: إنَّ ملائكة الليل يذهبون فتأتي ملائكةُ النهار، ثم إذا جاء الليلُ ذهبوا ونزل ملائكة الليل الأوَّلون لا غيرُهم، وهكذا. وقيل: إنَّ ملائكة الحسنات يتجدَّدون دون ملائكةِ السيئات. وهو الذي يقتضيه حسنُ الظنِّ بالله تعالى.

واختُلف في مقرِّهم بعد موت المكلَّف، فقيل: يرجعون مطلقاً إلى معابدهم في السَّماء. وقيل: يبقَون حِذاءَ قبرِ المؤمن يستغفرون له حتى يقومَ من قبره(٢).

وصحَّح غير واحدٍ أنَّ كاتب الحسنات لا ينحصرُ في واحد؛ لحديث: «رأيتُ كذا وكذا يبتدرونها أيُّهم يكتبها أولُ»(٣).

والحكمة في هؤلاء الحفظةِ أنَّ المكلف إذا علم أنَّ أعماله تُحفظ عليه وتعرض على رؤوس الأشهاد، كان ذلك أزجرَ له عن تعاطي المعاصي والقبائح، وأنَّ

---

(١) حلية الأولياء ٤/ ١٢٤-١٢٥، وشعب الإيمان (٦٨٠٩). والحديث أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/ ٢٢٠ وقال: فيه أبو جنادة، وهو ضعيف.

(٢) كما أخرج أبو الشيخ في العظمة (٥٠٥)، والبيهقي في الشعب (٩٩٣١) من حديث أنس ﷺ.

(٣) أخرجه البخاري (٧٩٩) من حديث رِفاعة بن رافع الزُّرَقي ﷺ. وأخرجه مسلم (٦٠٠) من حديث أنس ﷺ.

العبد إذا وثق بلطف سيِّده، واعتمد على سَتره وعفوه، لم يحتشم منه احتشامَه من خَدَمِه المطَّلعين عليه.

وقول الإمام[(١)]: يحتمل أن تكونَ الفائدة في الكتابة أن توزنَ تلك الصحائفُ يومَ القيامة؛ لأنَّ وزن الأعمال غيرُ ممكن، بخلاف وزن الصحائف فإنه ممكن = ليس بشيءٍ كما لا يخفى. والقولُ بوزن الصحائف أنفسِها قولٌ لبعضهم.

هذا «ويرسل» إمَّا مستأنف، أو عطفٌ على «القاهر» لأنه بمعنى: الذي يَقهر، وعطفُه ـ كما زعم أبو البقاء[(٢)] ـ على «يتوفاكم» وما بعدَه من الأفعال المضارعة ليس بشيء، كاحتمال جعلِهِ حالاً من الضمير في «القاهر» أو في الظرف؛ لأنَّ الواو الحاليةَ ـ كما أشرنا إليه آنفاً ـ لا تدخل على المضارع، وتقديرُ المبتدأ لا يُخرجه عن الشُّذوذ على الصحيح.

«وعليكم» متعلِّق بـ «يرسل» لِمَا فيه من معنى الاستيلاء. وتقديمُه على المفعول الصريح لما مرَّ غيرَ مرة من الاعتناء بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر. وقيل: هو متعلِّق بمحذوف وقع حالاً من «حفظة» إذ لو تأخَّر لكان صفة، أي: كائنين عليكم. وقيل: متعلِّق بـ «حفظة» وهو جمع حافظ، كـ: كَتَبة وكاتب.

و«حتى» في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ هي التي يُبتدأ بها الكلام، وهي مع ذلك تجعل ما بعدها من الجملة الشرطيةِ غايةً لما قبلها، كأنه قيل: ويرسل عليكم حفظةً يحفظون ما يحفظون منكم مدةَ حياتكم، حتى إذا انتهت مدةُ أحدكم وجاء أسبابُ الموت ومباديه ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ الآخَرون المفوَّض إليهم ذلك، وانتهى هناك حفظُ الحفظة.

والمرادُ بالرسل ـ على ما أخرجه ابن جَرير[(٣)] وأبو الشَّيخ[(٤)] عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ أعوانُ مَلَكِ الموت. ونحوه ما أخرجاه[(٥)] عن قتادةَ قال: إنَّ مَلَك

---

(١) في مفاتح الغيب ١٣/ ١٥.

(٢) ذكر في الإملاء ٢/ ٥٥٦-٥٥٧ أربعة أوجه منها هذا، ولم يرجح شيئاً.

(٣) في تفسيره ٩/ ٢٩٠-٢٩١.

(٤) في العظمة (٤٥٨)، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٣٧٢، وابن أبي حاتم ٤/ ١٣٠٧.

(٥) تفسير الطبري ٩/ ٢٩١، والعظمة (٤٥٥).

الموت له رسل يباشرون قبضَ الأرواح، ثم يدفعونها إلى مَلَك الموت. وأخرج عبد الرزاق[١] وابنُ المنذر عن الكلبيِّ: أنَّ ملك الموت هو الذي يلي ذلك، ثم يدفع الروحَ إن كانت مؤمنةً إلى ملائكة الرحمة، وإن كانت كافرةً إلى ملائكة العذاب.

والأكثرون على أنَّ المباشر مَلَكُ الموت، وله أعوانٌ من الملائكة، وإسناد الفعلِ إلى المباشر والمعاون معاً مجاز، كما يقال: بنو فلانٍ قتلوا قتيلاً، والقاتل واحدٌ منهم، وقد جاء إسنادُ الفعل إلى ملك الموتِ فقط باعتبار أنَّه المباشر، وإلى الله تعالى باعتبار أنه سبحانه الآمِر الحقيقيّ.

وقد أشرنا فيما تقدَّم أنَّ بعض الصوفية قدَّس الله تعالى أسرارهم قال: إنَّ المتوفِّي تارةً يكون هو الله تعالى بلا واسطة، وتارة المَلَك، وتارة الرُّسل غيره[٢]، وذلك حسب اختلافِ أحوال المتوفَّى. وعن الزجَّاج[٣] ـ وهو غريب ـ أنَّ المراد بالرُّسل هنا الحفظة، فيكون المعنى: يرسلهم للحفظ في الحياة والتوفِّي عند مجيءِ الممات.

وقرأ حمزة: «توفَّاه» بألفٍ ممالة[٤]. وقُرئ في الشواذِّ: «تتوفَّاه»[٥].

﴿وَهُمْ﴾ أي: الرسل ﴿لَا يُفَرِّطُونَ ۝٦١﴾ بالتَّواني والتأخير.

وقرأ الأعرج: «يُفْرِطون» بالتخفيف[٦]، من الإفراط، وهو مجاوزة الحدِّ، وتكون بالزيادة والنقصان، أي: لا يجاوزون ما حدَّ لهم بزيادةٍ أو نقصان.

والجملة حالٌ من «رسلنا»، وقيل: مستأنفةٌ سيقت لبيان اعتنائهم بما أُمروا به.

﴿ثُمَّ رُدُّوٓاْ﴾ عطفٌ على «توفته»، والضمير ـ كما قيل ـ للكلِّ المدلول عليه بـ «أحد»، وهو السرُّ في مجيئه بطريق الالتفات. والإفرادُ أوَّلاً والجمع آخراً؛ لوقوع التوفِّي على الانفراد، والردِّ على الاجتماع.

---

(١) في تفسيره ٢/٢٠٩، وابن جرير ٩/٢٩١.
(٢) في (م): وغيره.
(٣) في معاني القرآن ٢/٢٥٨.
(٤) التيسير ص١٠٣، والنشر ٢/٢٥٨.
(٥) الإملاء ٢/٥٥٨، وانظر الدر المصون ٤/٦٦٧.
(٦) المحتسب ١/٢٢٣.

وذهب بعض المحقِّقين أنَّ فيه التفاتاً من الخطاب إلى الغَيبة ومن التكلُّم إليها؛ لأن الردَّ يناسبه الغيبة بلا شبهةٍ وإنْ لم يكن الردُّ حقيقة؛ لأنهم ما خرجوا من قبضة حكمِه سبحانه طرفةَ عين.

ونقل الإمام(١) القولَ بعود الضميرِ على الرسل، أي: أنهم يموتون كما يموت بنو آدم.

والأوَّل هو الذي عليه غالبُ المفسِّرين. والمراد: «ثم ردوا» بعد البعثِ والحشر، أو من البرزخ ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾ أي: إلى حكمه وجزائه، أو إلى موضع العرضِ والسؤال ﴿مَوْلَىٰهُمُ﴾ أي: مالِكهم الذي يلي أمورَهم على الإطلاق، ولا ينافي ذلك قولُه تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ﴾ [محمد:١١] لأنَّ المولَى فيه بمعنى الناصر.

﴿ٱلْحَقِّ﴾ أي: العدلِ، أو مُظهِر الحق، أو الصادقِ الوعد.

وذكر حجَّة الإسلام قدِّس سره(٢): أن الحقَّ مقابلُ الباطل، وكلُّ ما يُخبَر عنه فإمَّا باطل مطلقاً، وإمَّا حق مطلقاً، وإمَّا حق من وجهٍ باطلٌ من وجه. فالممتنع بذاته هو الباطلُ مطلقاً، والواجبُ بذاته هو الحقُّ مطلقاً، والممكن بذاته الواجبُ بغيره حقٌّ من وجه باطلٌ من وجه، فمن حيث ذاتُه لا وجودَ له، فهو باطل، ومن جهة غيره مستفيدٌ للوجود، فهو حقٌّ من الوجه الذي يلي مفيدَ الوجود. فمعنى الحقِّ المطلق هو: الموجودُ الحقيقيُّ بذاته الذي منه يؤخذ كلُّ حقيقة، وليس ذلك إلَّا الله تعالى. وهذا هو مرادُ القائل: إنَّ الحق هو الثابتُ الباقي الذي لا فَنَاء له.

وفي «التفسير الكبير»(٣): إنَّ لفظ المولى والوليِّ مشتقَّان من القُرب، وهو سبحانه القريبُ، ويُطلق المولى أيضاً على المعتِق، وذلك كالمشعِر بأنه جلَّ شأنه أَعتقهم من العذاب، وهو المراد من قوله سبحانه(٤): «سبقت رحمتي غضبي»، وأيضاً أضاف نفسَه إلى العبيد وما أَضافهم إلى نفسه، وذلك نهايةُ الرحمة، وأيضاً

(١) في تفسيره ١٣/ ١٧.
(٢) في المقصد الأسنى ص١٢٦-١٢٧.
(٣) ١٣/ ١٧-١٨.
(٤) أي: في الحديث القدسي، أخرجه البخاري (٣١٩٤)، ومسلم (٢٧٥١) من حديث أبي هريرة ﷺ، وقد سلف ١/ ١١٤.

قال عزَّ اسمه: «مولاهم الحق» والمعنى: إنهم كانوا في الدنيا تحت تصرُّفات الموالي الباطلة، وهي: النفس، والشَّهوة، والغضب، كما قال سبحانه: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾ [الجاثية: ٢٣] فلما مات الإنسان، تخلَّص من تصرُّفات الموالي الباطلة، وانتقل إلى تصرُّفات المولى الحقِّ. انتهى. وهو كما ترى.

وادَّعى أن هذه الآيةَ من أدلِّ الدلائل على أنَّ الإنسان ليس عبارة عن مجرَّد هذه البِنية؛ لأنَّ صريحها يدلُّ على حصول الموتِ للعبد، ويدلُّ على أنه بعد الموت يُرَدُّ إلى الله تعالى، والميِّت مع كونه ميتاً لا يمكن أن يردَّ إلى الله تعالى؛ لأن ذلك الردَّ ليس بالمكان والجهة؛ لتعاليه سبحانه عنهما، بل يجب أن يكونَ مفسَّراً بكونه منقاداً لحكم اللهِ تعالى مطيعاً لقضائه، وما لم يكن حيًّا لا يصحُّ هذا المعنى فيه، فثبت أنَّه حصل هاهنا موتٌ وحياة، أما الموتُ فنصيبُ البدن، فتبقى الحياة نصيبَ الروح، ولَمَّا قال سبحانه: «ردوا» وثبت أنَّ المردود هو الروح، ثبت أنَّ الإنسان ليس إلَّا هي، وهو المطلوب. وكذا تُشعر بكون الروحِ موجودةً قبل التعلُّق بالبدن؛ لأن الردَّ من هذا العالَم إلى حضرة الجلال إنَّما يكون لو كانت موجودةً كذلك، ونظيرُه قوله سبحانه: ﴿ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ﴾ [الفجر: ٢٨] وقولُه تعالى: ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ [آل عمران: ٥٥]. ولا يخفى ما في ذلك، فتدبَّر.

وقُرئ: «الحقَّ» بالنصب على المدح[(١)]. وجوِّز أن يكونَ على أنه صفةٌ للمفعول المطلق، أي: الردَّ الحقَّ، فلا يكون حينئذٍ المراد به الله عزَّ وجل. والأوَّل أظهر.

﴿أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ﴾ يومئذٍ صورةً ومعنًى، لا لغيره بوجه من الوجوه. واستدلَّ بذلك على أنَّ الطاعة لا توجِب الثوابَ، والمعصيةَ لا توجب العقاب؛ إذ لو ثبت ذلك، لَثبت للمطيع على الله تعالى حكمٌ، وهو أخذُ الثواب، وهو ينافي ما دلَّت عليه الآيةُ من الحصر.

﴿وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ ﴿٦٢﴾﴾ يحاسب جميعَ الخلائق بنفسه في أسرع زمانٍ وأقصرِه، ويلزم هذا ألَّا يَشغلَه حسابٌ عن حساب، ولا شأنٌ عن شأن.

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٧-٣٨.

وفي الحديث أنه تعالى يحاسب الكلَّ في مِقدار حَلْب شاة(١). وفي بعض الأخبار: في مقدار نصفِ يوم(٢).

وذهب بعضُهم إلى أنَّه تعالى لا يحاسب الخلقَ بنفسه، بل يأمر سبحانه الملائكةَ عليهم السلام، فيحاسب كلُّ واحدٍ منهم واحداً من العباد.

وذهب آخَرون إلى أنه عزَّ وجلَّ إنَّما يحاسب المؤمنين بنفسه، وأمَّا الكفارُ فتحاسبهم الملائكة؛ لأنه تعالى لو حاسبهم لتكلَّم معهم، وذلك باطل؛ لقوله تعالى في صفتهم: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ﴾ [البقرة: ١٧٤].

وأجاب الأوَّلون عن هذا بأنَّ المراد أنه تعالى لا يكلِّمهم بما ينفعهم؛ فإنَّ ظواهر الآيات ـ ومنها ما تقدَّم في هذه السورة من قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الآية: ٢٢] وقوله سبحانه: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّ قَالُوا۟ بَلَىٰ وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [الآية: ٣٠] ـ تدلُّ على تكليمه تعالى لهم في ذلك اليوم.

ثم إنَّ كيفية ذلك الحسابِ مما لا تُحيط بتفصيلها عقولُ البشر من طريق الكفر أصلاً، وليس لنا إلَّا الإيمانُ به مع تفويض الكيفيةِ وتفصيلِها إلى عالِم الغيب والشهادة.

وادَّعى الفلاسفة أنَّ كثرةَ الأفعال وتكرُّرها يوجب حدوثَ المَلَكات الراسخة، وأنه يجب أن يكونَ لكلِّ واحد من تلك الأعمالِ أثرٌ في حصول تلك المَلَكة، بل يجب أن يكونَ لكلِّ جزء من أجزاء العملِ الواحد أثرٌ بوجهٍ ما في ذلك، وحينئذٍ يقال: إنَّ الأفعال الصادرة من اليد هي المؤثِّرة في حصول المَلَكة المخصوصة، وكذلك الأفعالُ الصادرة من الرِّجل، فتكون الأيدي والأرجلُ شاهدةً على الإنسان، بمعنى أن تلك الآثارَ النفسانية إنَّما حصلت في جواهر النفوس بواسطة هذه الأفعالِ الصادرةِ عن هذه الجوارح، فكان ذلك الصدورُ جارياً مَجرى الشهادة بحصول تلك الآثارِ في جواهر النفْس.

---

(١) أورده الزمخشري في الكشاف ١/ ٣٥١، وسكت عنه الزيلعي وابن حجر في تخريج أحاديثه.
(٢) لم نقف عليه، وسلف عند تفسير الآية (٤) من سورة المائدة.

وأما الحساب، فالمقصودُ منه استعلامُ ما بقي من الدخل والخرج، ولَمَّا كان لكلِّ ذرَّة من الأعمال أثرٌ حسن أو قبيح حسَبَ حُسن العملِ وقبحه، ولا شكَّ أن تلك الأعمالَ كانت مختلفة، فلا جَرَمَ كان بعضها معارَضاً بالبعض، وبعد حصولِ المعارضة يبقى في النفس قَدْرٌ مخصوص من الخُلُق الحميد، وقَدْرٌ آخَرُ من الذميم، فإذا مات الجسدُ ظهر مقدار ذلك، وهو إنَّما يحصل في الآنِ الذي لا ينقسم، وهو الآنُ الذي فيه ينقطع تعلُّق[1] النفس من البدن، فعبَّر عن هذه الحالةِ بسرعة الحساب.

وزَعَمَ مَن نَقَلَ هذا عنهم أنَّه من تطبيق الحِكمة النبويَّةِ على الحكمة الفلسفية، وأنا أقول:

راحت مشرِّقةً ورُحْتُ مغرِّباً ... شتَّان بين مشرِّق ومغربِ[2]

﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ أي: قل لهم تقريراً بانحطاط شركائهم عن رتبة الإلهيّة. والمرادُ من «ظلمات البرِّ والبحر» كما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما: شدائدُهما وأهوالهما التي تُبطل الحواسَّ وتدهش العقول. والعرب ـ كما قال الزجَّاج[3] ـ تقول لليوم الذي تلقَى فيه شدَّة: يومٌ مظلم، حتى إنهم يقولون: يومٌ ذو كواكب، أي: إنه يومٌ قد اشتدَّت ظلمته حتى صار كالليل في ظُلمته، وأنشد:

بني أسدٍ هل تعلمون بلاءَنا ... إذا كان يومٌ ذو كواكبَ أشهبُ[4]

ومن الأمثال القديمة: رأى الكواكبَ ظهراً، أي: أظلم عليه يومُه لاشتداد

---

(١) في (م): وهو الآن الذي فيه فيقطع فيه تعلق، والمثبت من الأصل وتفسير الرازي ١٣/ ٢٠، والكلام منه.

(٢) ذكره الباقلاني في إعجاز القرآن ص٣٢٩، واليوسي في زهر الأكم ١/ ٢٢٢ دون نسبة.

(٣) في معاني القرآن ٢/ ٢٥٨.

(٤) وكذلك أنشده في اللسان (ظلم)، وأنشده سيبويه في الكتاب ١/ ٤٧ هكذا:

فدًى لبني ذُهل بن شيبانَ ناقتي ... إذا كان.................

ونسبه لمقَّاس العائذي. وأنشد بعده لعمرو بن شأس:

بني أسد هل تعلمون بلاءنا ... إذا كان يوماً ذا كواكب أشنعا

الأمرِ فيه، حتى كأنه أبصرَ النجمَ نهاراً. ومن ذلك قولُ طَرَفة[1]:

إن تـنـوِّلْـه فـقـد تَـمـنـعُـهُ وتُـريـه الـنـجـم يَـجـري بـالـظُّـهُـرْ

وقيل: المراد: ظلمةُ الليل وظلمةُ السحاب وظلمةُ البحر.

وقيل: ظلمة البرِّ بالخسف فيه، وظلمةُ البحر بالغرق فيه.

والظلمات على الأوَّل ـ كما قيل ـ استعارةٌ، وعلى الأخيرَين حقيقةٌ، ومنهم مَن جعلها كنايةً عن الخسف والغرق، والكلامُ في الكناية معلوم، ومن جوَّز جمعَ الحقيقة والمجاز فسَّر الظلماتِ بظلمة الليل، والغيمِ، والبحر، والتِّيه، والخوف.

وقرأ يعقوبُ وسهل: «يُنْجِيكم» بالتخفيف[2]، من الإنجاء، والمعنى واحد.

وقوله تعالى: ﴿تَدْعُونَهُ﴾ في موضع الحالِ من مفعول «ينجيكم» كما قال أبو البقاء[3]، والضمير لـ «مَن» أي: مَن ينجيكم منها حالَ كونِكم داعين له.

وجوِّز أن يكون حالاً من فاعله، أي: مَن ينجيكم منها حالَ كونِه مدعوًّا من جهتكم.

﴿تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ أي: إعلاناً وإسراراً، كما روي عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما والحسنِ. فنصبُها على المصدريّة. وقيل: بنزع الخافض. والإعلانُ والإسرار يحتمل أن يرادَ بهما ما باللسان، ويحتمل أن يرادَ بهما ما باللسان والقلب. وجوِّز أن يكونا منصوبَين على الحال من فاعل «تدعون» أي: معلنِين ومسرِّين.

وقرأ أبو بكر عن عاصم: «خِفية» بكسر الخاء[4]، وهو لغةٌ فيه، كالأسوة والإسوة.

وقولُه سبحانه: ﴿لَئِنْ أَنجَىٰنَا﴾ في محلِّ النصبِ على المفعولية لقولٍ مقدَّرٍ وقع حالاً من فاعل «تدعون» أيضاً، أي: قائلين: لَئن أنجيتنا، والكوفيُّون يحكون بما يدلُّ على معنى القول، كتدعون، من غيرِ تقدير. والصحيحُ التقدير.

وقيل: إنَّ الجملة القَسَمية تفسيرٌ للدعاء، فلا محلَّ لها.

---

(١) البيت في ديوانه ص٥٢.

(٢) مجمع البيان ٧/ ٨٨، وقراءة يعقوب في النشر ٢/ ٢٥٨-٢٥٩.

(٣) في الإملاء ٢/ ٥٥٨-٥٥٩.

(٤) التيسير ص١٠٣، والنشر ٢/ ٢٥٩.

وقرأ أهل الكوفة: «أنجانا»[1] بلفظ الغَيبة مراعاةً لـ «تدعونه» دون حكايةِ خطابِهم في حالة الدعاء، غيرَ أنَّ عاصماً قرأ بالتفخيم، والباقون بالإمالة[2].

وقوله سبحانه: ﴿مِنْ هَٰذِهِۦ﴾ إشارةٌ إلى ما هم فيها المعبَّرِ عنها بالظلمات ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٣﴾﴾ أي: الراسخين في الشُّكر المداومين عليه لأجل هذه النعمةِ الجليلة، أو جميعِ النعم التي هذه من جملتها.

﴿قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ﴾ أي: غمٍّ يأخذ بالنفس، والمراد به إمَّا ما يعمُّ ما تقدَّم، والتعميمُ بعد التخصيص كثير، أو ما يعتري المرءَ من العوارض النفسية التي لا تتناهَى، كالأمراض والأسقام.

وأُمر ﷺ بالجواب مع كونِه من وظائفهم؛ للإيذان بظهوره وتعيُّنه، أو للإهانة لهم مع بناءِ قولِه سبحانه: ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٦٤﴾﴾ عليه، أي: اللهُ تعالى وحدَه ينجيكم مِمَّا تدعونه إلى كشفه ومن غيره، ثم أنتم بعد ما تشاهدون هذه النِّعمَ الجليلة تعودون إلى الشِّرك في عبادته سبحانه ولا تُوفُون بالعهد.

ووضع «تشركون» موضعَ لا تشكرون الذي هو الظاهرُ المناسب؛ لوعدهم السابقِ المشار إليه بقوله تعالى: ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ للتنبيه على أنَّ مَن أشرك في عبادة اللهِ تعالى فكأنَّه لم يعبده رأساً، إذ التوحيدُ ملاك الأمرِ وأساسُ العبادة.

وقيل: لعل المقصودَ التوبيخُ بأنهم مع علمهم بأنه لم يُنجهم إلا اللهُ تعالى ـ كما أفاده تقديمُ المسند إليه ـ أشركوا ولم يخصُّوا اللهَ تعالى بالعبادة، فذكر الإشراك في موقعه، وكلمة «ثم» ليس للتَّراخي الزمانيِّ، بل لكمال البُعد بين إحسانِ الله تعالى عليهم وعصيانِهم. ولم يذكر متعلَّق الشرك؛ لتنزيله منزلةَ اللازم، تنبيهاً على استبعاد الشركِ نفسه.

وقرأ أهلُ الكوفة وأبو جعفرٍ وهشامٌ عن ابن عامر: «ينجِّيكم» بالتشديد، والباقون بالتخفيف[3].

---

(١) التيسير ص١٠٣، والنشر ٢/ ٢٥٩.

(٢) انظر مذهبهم في التفخيم والإمالة في النشر ٢/ ٣٥ فما بعد.

(٣) التيسير ص١٠٣، والنشر ٢/ ٢٥٨-٢٥٩.

﴿قُلْ﴾ يا محمدُ لهؤلاء الكفَّار ﴿هُوَ ٱلْقَادِرُ﴾ لا غيرُه سبحانه ﴿عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ﴾ أي: يرسلَ ﴿عَلَيْكُمْ﴾ متعلِّق بـ «يبعث» وتقديمُه على المفعول الصريح ـ وهو قولُه سبحانه: ﴿عَذَابًا﴾ ـ للاعتناء به، والمسارعةِ إلى بيان كونِ المبعوث مما يضرُّهم، ولتهويل أمرِ المؤخَّر.

والكلام استئنافٌ مسوق لبيان أنَّه تعالى هو القادرُ على إلقائهم في المهالك إثْرَ بيان أنَّه سبحانه هو المنجي لهم منها، وفيه وعيدٌ ضمنيٌّ بالعذاب لإشراكهم المذكور. والتنوينُ للتفخيم، أي: عذاباً عظيماً.

﴿مِّن فَوْقِكُمْ﴾ أي: من جهة العلوِّ، كالصَّيحة، والحجارةِ، والريح، وإرسالِ السماء ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ أي: من جهة السُّفل، كالرجفة، والخسفِ، والإغراق.

وأخرج أبو الشيخِ عن ابن عباسٍ ﷺ أنه قال: «من فوقكم» أي: من قِبَل أمرائكم وأشرافكم، و«من تحت أرجلكم» أي: من قِبَل سَفِلتكم وعبيدكم. وفي روايةٍ أخرى عنه تفسيرُ الأول بأئمَّة السوءِ، والثاني بخدم السُّوء[(١)]. والمتبادر ما قدَّمنا، وهو المرويُّ عن غيرِ واحد من المفسِّرين.

والجارُّ والمجرور متعلِّق بـ «يبعث» أيضاً، ويجوز أن يكونَ متعلِّقاً بمحذوف وقع صفةً لعذاب. و«أو» لمنع الخلوِّ دون الجمع، فلا مَنْعَ لِمَا كان من الجهتين معاً، كما فعل بقوم نوحٍ عليه الصلاة والسلام.

﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ﴾ أي: يَخلِط أمرَكم عليكم، ففي الكلام مقدَّر، وخَلْطُ أمرِهم عليهم يجعلهم مختلفي الأهواء. وقيل: المراد اختلاطُ الناس في القتال بعضِهم ببعض، فلا تقدير، وعليه قول السُّلمي[(٢)]:

وكتيبةٍ لبَّستُها بكتيبة حتى إذا التبست نفضتُ لها يدي

وقُرِئ: «يُلبسكم» بضمِّ الياء[(٣)]، وهو عطفٌ على «يبعث».

---

(١) أورد الروايتين السيوطي في الدر المنثور ٣/١٦.
(٢) هو حِبان بن الحكم السُّلَمي، الملقب بالفرَّار، شهد فتح مكة وحنيناً. الإصابة ٢/١٩٩.
والبيت في كتاب الحيوان ٥/ ١٨٥، والعقد الفريد ١/ ١٣٩، والحماسة البصرية ١/ ٢٨.
(٣) البحر المحيط ٤/ ١٥١.

وقولُه تعالى: ﴿شِيَعًا﴾ جمع شيعة، ك: سِدْرَة وسِدَر، وهم كلُّ قوم اجتمعوا على أمر. نصبٌ على الحال، وقيل: إنه مصدرٌ منصوب بـ «يلبسكم» من غير لفظِه، وجوِّز على هذا أن يكونَ حالاً أيضاً، أي: مختلفين.

وقوله سبحانه: ﴿وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ عطفٌ على «يبعث» كما نُقل عن السَّمين[1]. ويُفهم من كلام البعضِ أنه عطفٌ على «يلبس» وهو من قبيل عطفِ التفسير، أو من عطف المسبَّب على السبب.

وقُرئ: «نُذيق» بنون العظمة[2]، على طريق الالتفات؛ لتهويل الأمرِ والمبالغةِ في التحذير.

والبعضُ الأوَّل ـ على ما قيل ـ الكفَّار، والثاني المؤمنون، ففيه حينئذٍ وعدٌ ووعيد.

وقيل: كِلا البعضين من الكفار، أي: نذيق كلًّا بأسَ الآخَر.

وقيل: البعضان من المؤمنين، فقد أخرج ابنُ جرير وابنُ أبي حاتم وأبو الشَّيخ عن الحسن أنَّه قال في قوله سبحانه: ﴿عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ هذا للمشركين، وفي قوله تعالى: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ﴾ إلخ: هذا للمسلمين[3]. ولا يخفَى أنه تفكيكٌ للنَّظم الكريم، ولعل مرادَ الحسن أنَّ هذا يكون للمسلمين ويقع فيهم دون الأوَّل.

وأخرج ابن جَرير[4] عنه أيضاً أنه قال: لَمَّا نزلت هذه الآية، قام النبيُّ ﷺ فتوضَّأ، فسأل ربَّه عزَّ وجلَّ ألَّا يرسلَ عليهم عذاباً من فوقهم أو من تحتِ أرجلهم، ولا يلبسَ أمَّته شيعاً ويذيقَ بعضَهم بأسَ بعض كما أذاق بني إسرائيل، فهبط إليه ﷺ جبريلُ عليه السلام فقال: يا محمدُ، إنك سألت ربَّك أربعاً، فأعطاك اثنتين ومنعك اثنتين، لن يأتيَهم عذابٌ من فوقِهم، ولا من تحتِ أرجلِهم يستأصلهم، فإنَّهما

(١) في الدر المصون ٤/ ٦٧٢.
(٢) البحر المحيط ٤/ ١٥١.
(٣) جامع البيان ٩/ ٣٠٨، وأخرج ابن أبي حاتم ٤/ ١٣١٠ القطعة الأولى منه.
(٤) في تفسيره ٩/ ٣٠٥-٣٠٦ بأطول مما أورد المصنف.

عذابان لكلِّ أمَّة استجمعت على تكذيب نبيِّها وردِّ كتاب ربِّها، ولكنهم يُلبَسون شيعاً ويذيقُ بعضَهم بأسَ بعض، وهذان عذابان لأهل الإقرار بالكتب والتصديقِ بالأَنبياء عليهم السلام.

وأخرج أحمدُ، ومسلم، وأبو داودَ، والترمذيُّ، وابن ماجه، والحاكم وصحَّحه[1] ـ واللفظ له ـ عن ثوبانَ: أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ ربي زوَى لي الأرضَ حتى رأيت مشارقَها ومغاربها، وأعطاني الكنزين الأحمرَ والأبيض، وإنَّ أمَّتي سيبلغ ملكها ما زُوي لي منها، وإني سألت ربِّي لأمتي ألَّا يُهلكَها بسَنة عامَّة فأَعطانيها، وسألته ألَّا يسلِّط عليهم عدوًّا من غيرهم فأعطانيها، وسألته ألَّا يُذيقَ بعضَهم بأسَ بعض، فمنعنيها وقال: يا محمد، إني إذا قضيت قضاءً لم يردَّ، إني أعطيتك لأمَّتك ألَّا أُهلكَها بسَنَة عامة، ولا أُظهر عليهم عدوًّا من غيرهم فيستبيحَهم عامة ولو اجتمع مَن بين أَقطارها، حتى يكونَ بعضُهم هو يُهلك بعضاً، وبعضُهم هو يَسبي بعضاً» الحديثَ.

وأخرج أحمد والطبرانيُّ وغيرهما عن أبي بصرةَ الغفاريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «سألت ربِّي أربعاً، فأعطاني ثلاثاً ومنعني واحدة، سألت اللهَ تعالى ألَّا يجمعَ أمَّتي على ضلالة فأعطانيها، وسألت اللهَ تعالى ألَّا يُظهِرَ عليهم عدوًّا من غيرهم فأعطانيها، وسألت اللهَ تعالى ألَّا يُهلكَهم بالسنين كما أُهلكت الأمم فأعطانيها، وسألتُ الله تعالى ألَّا يَلبسَهم شيعاً ويُذيقَ بعضَهم بأسَ بعضٍ فمنعنيها»[2].

والأخبارُ في هذا المعنى كثيرة، وفي بعضها دلالةٌ على عدِّ اللَّبس والإذاقة أمراً واحداً، وفي بعضها دلالةٌ على عدِّ ذلك أمرين، ومن هنا نشأ الاختلافُ السابق في العطف، وأيَّد بعضهم العطفَ على «يلبس» لا على «يبعث» بكونه بالواو دون «أو».

ولا يعارِض ما رُوي عن الحسن من عدم وقوع الأوَّلَين في هذه الأمة ما أخرجه أحمد والترمذيُّ من حديث سعدِ بن أبي وقاص ﷺ: أنَّ النبيَّ ﷺ قال في هذه

(١) مسند أحمد (٢٢٣٩٥)، وصحيح مسلم (٢٨٨٩)، وسنن أبي داود (٤٢٥٢)، والترمذي (٢١٧٦)، وابن ماجه (٣٩٥٢)، ومستدرك الحاكم ٤/ ٤٤٩.

(٢) مسند أحمد (٢٧٢٢٤)، والمعجم الكبير (٢١٧١).

الآية: «أما إنها كائنة ولم يأتِ تأويلُها بعد»[١]. وكذا ما أخرج الأوَّل في «مسنده» من طريق أبي العالية، عن ابن كعب أنَّه قال في الآية: هنَّ أربعٌ وكلُّهن واقع لا محالة[٢] = لجواز أن يرادَ بالوقوع وقوعٌ لا على وجه الاستئصالِ، وبعدم الوقوعِ عدمُه على وجه الاستئصال، وكلامُ الحسن كالصَّريح في هذا، فافهم.

﴿انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ﴾ أي: نحوِّلها من نوعٍ إلى آخَرَ من أنواع الكلام، تقريراً للمعنى وتقريباً إلى الفهم. أو: نصرِّفها بالوعد والوعيد. ﴿لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾﴾ أي: كي يعلموا جليَّةَ الأمر فيرجعوا عمَّا هم عليه من المكابرة والعناد.

واستدلَّ بعض أهلِ السنَّة بالآية على أنَّ الله تعالى خالقٌ للخير والشر.

وقال بعض الحشويَّة والمقلِّدة: إنها من أدلِّ الدلائل على المنع من النظر والاستدلال؛ لِمَا أنَّ في ذلك فتحَ باب التفرُّق والاختلافِ المذموم بحكم الآية. وليس بشيءٍ كما لا يخفَى.

﴿وَكَذَّبَ بِهِ﴾ أي: بالقرآن، كما قال الأزهريُّ، وروي ذلك عن الحسن. وقيل: الضميرُ لتصريف الآيات، واختاره الجبَّائي والبلخي. وقيل: هو للعذاب، واختاره غالب المفسِّرين.

﴿قَوْمُكَ﴾ أي: قريش. وقيل: هم وسائرُ العرب. وأيًّا ما كان، فالمراد المعاندون منهم. قيل: ولعل إيرادهم بهذا العنوان؛ للإيذان بكمال سوءِ حالهم، فإنَّ تكذيبهم بذلك مع كونِهم من قومه عليه الصلاة والسلام مِمَّا يقضي بغاية عتوِّهم ومكابرتهم. وتقديمُ الجارِّ والمجرور على الفاعل لِمَا مرَّ مراراً.

﴿وَهُوَ الْحَقُّ﴾ أي: الكتاب الصادقُ في كلِّ ما نطق به لا ريبَ فيه، أو: المتحقِّق الدلالة، أو: الواقع لا مَحالة. والواو حاليَّة، والجملة بعدَها في موضع الحالِ من الضمير المجرور. وقيل: الواو استئنافيَّة، وما بعدها مستأنفٌ. وأيًّا ما كان، ففيه دلالةٌ على عِظَم جنايتهم ونهايةِ قبحها.

---

(١) مسند أحمد (١٤٦٦)، وسنن الترمذي (٣٠٦٦).

(٢) مسند أحمد (٢١٢٢٧) وابن كعب هو أبيٌّ رضي الله عنه.

﴿قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ۝﴾ أي: بموكَّل فوِّض أمرُكم إليَّ أحفظ أعمالَكم لأُجازيكم بها، إنما أنا منذر ولم آلُ جهداً في الإنذار، و اللهُ سبحانه هو المجازي. قاله الحسن.

وقال الزجّاج[١]: المراد: إني لم أُؤمَر بحربكم ومنعِكم عن التكذيب. وفي معناه ما نُقل عن الجبّائي. والآيةُ على ما روي عن ابن عباسٍ ﵄ منسوخةٌ بآية القتال[٢]، ولا بُعد في ذلك على المعنى الثاني.

﴿لِّكُلِّ نَبَإٍ﴾ أي: لكل شيءٍ ينبَّأ به من الأنباء التي من جملتها عذابُكم، أو: لكلِّ خبرٍ من الأخبار التي من جملتها خبرُ مجيئه ﴿مُّسْتَقَرٌّ﴾ أي: وقتُ استقرار ووقوعٍ البتة، أو وقتُ استقراره بوقوع مدلوله. وليس مصدراً ميميًّا.

﴿وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝﴾ أي: حالَ نبئكم في الدنيا، أو في الآخرة، أو فيهما معاً. و«سوف» للتأكيد.

﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ بالتكذيب والاستهزاءِ بها والطعنِ فيها، كما هو دأبُ قريش وديدنُهم في أنديتهم، وهم المرادُ بالموصول. وعن مجاهد: أهلُ الكتاب؛ فإنَّ ديدنهم ذلك أيضاً، ولذا أتى بـ «إذا» الدالَّةِ على التحقيق، وهذا بخلاف النِّسيان الآتي.

وأصلُ الخوض مِن: خاض القومُ في الحديث وتخاوضوا، إذا تفاوضوا فيه، وقال الطبرسيُّ[٣]: الخوض: التخليطُ في المفاوضة على سبيل العبثِ واللَّعب وترك التفهُّم والتبيين. وقال بعض المحقِّقين: أصل معنى الخوضِ عبورُ الماء، استُعير للتفاوض في الأمور، وأكثرُ ما ورد في القرآن للذَّمّ.

﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ أي: اتركهم ولا تجالسْهم ﴿حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ﴾ أي: كلامٍ ﴿غَيْرِهِ﴾ أي: غيرِ آياتنا. والتذكيرُ باعتبار كونها حديثاً؛ فإنَّ وصف الحديثِ بمغايرتها مشيرٌ إلى اعتبارها بعنوان الحديثية. وقيل: باعتبار كونِها قرآناً.

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٢٦٠.
(٢) أخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/٣١٨.
(٣) في مجمع البيان ٧/ ٩٤.

والمرادُ بالخوض هنا التفاوضُ لا بقيد التكذيبِ والاستهزاء. وادَّعى بعضهم أنَّ المعنى: حتى يشتغلوا بحديثٍ غيره، وأن ذِكر الخوض للمشاكلة، واستظهر عودَ الضمير إلى الخوض.

واستدلَّ بعض العلماءِ بالآية على أنَّ «إذا» تفيد التكرار؛ لحرمة القعودِ مع الخائض كلَّما خاض. ونُظر فيه بأنَّ التكرار ليس من «إذا» بل من ترتُّب الحكمِ على مأخذ الاشتقاق.

واستدلال بعض الحشويَّة بها على النَّهي عن الاستدلال والمناظرةِ في ذات الله تعالى وصفاتِه زاعماً أنَّ ذلك خوضٌ في آيات الله تعالى، مما لا ينبغي أن يلتفتَ إليه.

﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ بأن يشغلَك فتنسى الأمرَ بالإعراض عنهم فتجالسَهم ابتداءً أو بقاء، وهذا على سبيل الفَرْض؛ إذ لم يقع، وأنَّى للشيطان سبيلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، ولذا عبَّر بـ «إن» الشرطيةِ المزيدةِ «ما» بعدها.

وذهب بعض المحقِّقين إلى أنَّ الخطاب هنا وفيما قبلُ لسيِّد المخاطَبين عليه الصلاة والسلام والمرادُ غيره. وقيل: لغيره ابتداءً، أي: إذا رأيت أيُّها السامعُ وإن أنساك أيها السامع.

والمشهور عن الرافضة اختيارُ أنَّ النبيَّ ﷺ منزَّه عن النسيان؛ لقوله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ﴾ [الأعلى:٦] وأنَّ غيرهم ذهب إلى جوازه. وعلى نسبة الأوَّل إليهم نصَّ صاحب «الأحكام» والجبائيُّ[1] وغيرهما. وقال الأخير: إنَّ الآية دليلٌ على بطلان قولهم ذلك.

والذي وقفت عليه في معتبَرات كتبِهم أنهم لا يجوِّزون النسيان، وكذا السهو على النبيِّ ﷺ، وكذا على سائر الأنبياءِ عليهم السلام فيما يؤدِّيه عن الله تعالى من القرآن والوحي. وأمَّا ما سِوى ذلك، فيجوِّزون عليه عليه والصلاة والسلام أن ينساه ما لم يؤدِّ إلى إخلال بالدِّين.

وأنا أرى أن محلَّ الخلاف النسيانُ الذي لا يكون منشؤه اشتغالَ السِّرِّ بالوساوس والخطراتِ الشيطانية؛ فإنَّ ذلك مما لا يرتاب مؤمنٌ في استحالته على

(١) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٣١، ومجمع البيان للطبرسي ٧/ ٩٥.

رسول الله ﷺ، وتفصيلُ الكلام في ذلك على ما في معتبَرات كتبنا: أنَّ مذهب جمهورِ العلماء جوازُ النِّسيان عليه ﷺ في أحكام الشَّرع، وهو ظاهرُ القرآن والأحاديث، لكن اتَّفقوا على أنَّه عليه الصلاة والسلام لا يُقَرُّ عليه، بل يُعلمه الله تعالى به. ثم قال الأكثرون: يُشترط تنبُّهه عليه الصلاة والسلام على الفور متَّصلاً بالحادثة، ولا يقع فيه تأخير، وجوَّزت طائفة تأخيرَه مدةَ حياته ﷺ، واختاره إمامُ الحرمين، ومنعت ذلك طائفةٌ من العلماء في الأفعال البلاغيةِ والعبادات، كما أَجمعوا على منعه واستحالته عليه ﷺ في الأقوال البلاغية، وأَجابوا عن الظواهر الواردةِ في ذلك. وإليه مال الأستاذُ أبو إسحاقَ الإسفرائيني، وصحَّح النوويُّ[(١)] الأولَ، فإن ذلك لا ينافي النبوَّة، وإذا لم يقرَّ عليه لم يتحصَّل منه مفسدة، ولا ينافي الأمرَ بالاتِّباع، بل يحصل منه فائدة، وهو بيانُ أحكام الناسي وتقرُّرُ الأحكام.

وذكر القاضي[(٢)] أنَّهم اختلفوا في جواز السهوِ عليه ﷺ في الأمور التي لا تتعلَّق بالبلاغ وبيانِ أحكام الشرع، من أفعاله وعاداته وأذكارِ قلبه، فجوَّزه الجمهور، وأما السهوُ في الأقوال البلاغيّة، فأجمعوا على منعه كما أجمعوا على امتناع تعمُّده، وأما السهوُ في الأقوال الدُّنيوية وفيما ليس سبيلُه البلاغَ من الكلام الذي لا يتعلَّق بالأحكام، ولا أخبارِ القيامةِ وما يتعلَّق بها، ولا يضاف إلى وحي، فجوَّزه قوم؛ إذ لا مفسدةَ فيه.

ثم قال: والحقُّ الذي لا شكَّ فيه ترجيحُ قولِ مَن قال: يمتنع ذلك على الأنبياءِ عليهم السلام في كلِّ خبرٍ من الأخبار، كما لا يجوز عليهم خُلف في خبر، لا عمداً ولا سهواً، لا في صحَّة ولا مرض، ولا رضًى ولا غضب، وحسْبُك في ذلك أن سِيَره ﷺ وكلامَه وأفعاله مجموعة يُعتنَى بها على مرِّ الزمان، ويتناولها الموافقُ والمخالف، والمؤمنُ والمرتاب، فلم يأتِ في شيءٍ منها استدراكُ غلط في قول، ولا اعترافٌ بوهم في كلمة، ولو كان لَنقل، كما نقل سهوُه في الصلاة[(٣)]، ونومُه

---

(١) في شرح صحيح مسلم ٥/ ٦١.

(٢) عياض في إكمال المعلم ٢/ ٥١٤-٥١٥.

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٢)، ومسلم (٥٧٣) من حديث أبي هريرة ﷺ.

عليه الصلاة والسلام عنها(١)، واستدراكه رأيَه في تلقيح النخل(٢)، وفي نزوله بأدنى مياه بدر(٣)، إلى غير ذلك. وأما جوازُ السهو في الاعتقادات في أمور الدنيا فغيرُ ممتنع.

وسيأتي إن شاء اللهُ تعالى تتمةُ الكلام على هذا المبحثِ عند تفسير قولِه تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾ الآية [الحج: ٥٢].

وقرأ ابنُ عامر: «ينسِّينَّك» بتشديد السين(٤)، ونسَّى بمعنى أنسى، وقال ابنُ عطية(٥): نسَّى أبلغُ من أنسى. والنونُ في القراءتين مشدَّدة، وهي نونُ التوكيد، والمشهور أنها لازمةٌ في الفعل الواقع بعد «إن» الشرطيةِ المصحوبة بـ «ما» الزائدة، وقيل: لا يَلزم فيه ذلك، وعليه قولُ ابنِ دريد:

إمَّا تَرَي رأسيَ حاكَى لونُه ... طُرَّةَ صبحٍ تحتَ أذيالِ الدُّجى(٦)

﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ أي: بعد تذكُّر الأمرِ بالإعراض، كما عليه جمهورُ المفسِّرين. وقال أبو مسلم: المعنى: بعد أن تذكِّرَهم بدعائك إياهم إلى الدِّين ونهيِك لهم عن الخوض في الآيات. وليس بشيء.

وجوَّز الزمخشريُّ(٧) أن تكونَ «الذكرى» بمعنى تذكيرِ الله تعالى إياه، وأنَّ المعنى: وإن كان الشيطانُ ينسيك قبل النهي قبحَ مجالسةِ المستهزئين لأنَّها مما تنكره العقولُ، فلا تقعد بعد أن ذكَّرناك قبحَها ونبَّهناك عليه.

ولا يخفَى أنه وجهٌ بعيد مبنيٌّ على قاعدة القبحِ والحسن التي هدمتها معاولُ أفكارِ العلماءِ الراسخين. ثم إنَّا لا نسلِّم أن مجالسةَ المستهزئين مِمَّا تنكره العقول مطلقاً.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤)، ومسلم (٦٨٢) من حديث عمران بن الحصين رضي الله عنه.
(٢) أخرجه مسلم (٢٣٦١) و(٢٣٦٢) و(٢٣٦٣) من حديث طلحة ورافع بن خديج وعائشة رضي الله عنهم.
(٣) سيرة ابن هشام ١/ ٦٢٠.
(٤) التيسير ص١٠٣، والنشر ٢/ ٢٥٩.
(٥) في المحرر الوجيز ٢/ ٣٠٤.
(٦) شرح مقصورة ابن دريد لمحمد بن أحمد بن هشام اللخمي ص١١٥.
(٧) في الكشاف ٢/ ٢٦-٢٧.

وذكر ابنُ المُنير أن اللائقَ على ما قال: وإنْ أنساك، دونَ «وإما ينسينك»[1]، على أن إنساء الشيطانِ إن صحَّ، فعن السمعيِّ أيسر. وليس هذا أوَّلَ خوضٍ من الزمخشريِّ في تأويل الآيات، بل ذلك دأبُه.

﴿مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ ۝٦٨﴾ أي: معهم، فوضع المظهرَ موضعَ المضمَرِ نعياً عليهم أنهم بذلك الخوضِ ظالمون، واضعون للتكذيب والاستهزاءِ موضعَ التصديقِ والتعظيم، راسخون في ذلك.

وفي الآية ـ كما قال غيرُ واحد ـ إيذانٌ بعدم تكليفِ الناسي. وهذه من المسائل المتنازَعِ فيها بينهم، وعَنوَنوها بمسألة تكليفِ الغافل، وعدُّوا منه الناسي. وللأشعريِّ فيها قولان، وصوّب عدم التكليفِ لعدم الفائدةِ فيه أصلاً، بخلاف التكليفِ بالمحال.

ونقل ابنُ برهان في «الأوسط» عن الفقهاء القولَ بصحَّة تكليفه على معنى ثبوتِ الفعل بالذمَّة، وعن المتكلِّمين المنعَ؛ إذ لا يتصوَّر ذلك عندهم، وقد يُظنُّ أن الشافعيَّ لنصِّه على تكليف السكرانِ يرى تكليفَ الغافل، وهو من بعض الظنِّ، فإنه إنما كلَّف السكرانَ عقوبةً له؛ لأنه تسبَّب بمحرَّم حصل باختياره؛ ولهذا وجب عليه الحدُّ، بخلاف الغافل.

وأُورد على القولِ بالامتناع أنَّ العبد مكلَّف بمعرفة اللهِ تعالى بدون العلمِ بالأمر؛ وذلك لأنَّ الأمر بمعرفته سبحانه وارد، فلا جائزٌ أن يكونَ وارداً بعد حصولها؛ لامتناع تحصيلِ الحاصل، فيكونُ وارداً قبله، فيستحيل الإطلاقُ على هذا الأمر؛ لأن معرفة أمرِه تعالى بدون معرفتِه سبحانه مستحيل، فقد كلِّف معرفةَ الله تعالى مع غفلته عن ذلك التكليف.

وأُجيب: بأنَّ المعرفة الإجمالية كافيةٌ في انتفاء الغفلة، والمكلَّفُ به هو المعرفةُ التفصيلية، أو بأنَّ شرط التكليفِ إنما هو فهمُ المكلَّف له، بأن يفهمَ الخطاب قدرَ ما يتوقَّف عليه الامتثال، لا بأن يصدِّق بتكليفه، وإلَّا لزم الدَّورُ وعدمُ تكليف الكفار، وهو هنا قد فهم ذلك وإن لم يصدِّق به. وصاحبُ «المنهاج» تبعاً لصاحب

(١) الانتصاف (على هامش الكشاف ٢/ ٢٧).

«الحاصل»[١] أجاب بأنَّ التكليف بمعرفة اللهِ تعالى خارجٌ عن القاعدة بالإجماع. وتمامُ البحث يُطلب من كتب الأصول.

﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ قال أبو جعفرٍ عليه الرحمة[٢]: لَمَّا نزلت ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ إلخ، قال المسلمون: لَئن كنَّا نقوم كلَّما استهزأ المشركون بالقرآن، لم نستطع أن نجلسَ في المسجد الحرام، ولا نطوفَ بالبيت، فنزلت، أي: وما يَلزم الذين يتقون قبائح أعمالِ الخائضين وأحوالهم ﴿مِنْ حِسَابِهِم﴾ أي: مِمَّا يحاسَبُ الخائضون الظالمون عليه من الجرائر ﴿مِّن شَيْءٍ﴾ أي: شيءٌ ما، على أنَّ «مِن» زائدةٌ للاستغراق، و«شيء» في محلِّ الرفع مبتدأ و«ما» تميمية، أو اسمٌ لها وهي حجازية، و«من حسابهم» ـ كما قال أبو البقاء ـ حال منه[٣]؛ لأن نعتَ النكرة إذا قدِّم عليها أُعرب حالاً. وليست «من» بمعنى الأَجْل خلافاً لمن تكلَّفه.

و«على الذين يتقون» متعلِّق بمحذوفٍ مرفوعٍ وقع خبراً للمبتدأ، أو لـ «ما» الحجازيةِ على رأي مَن لا يُجيز إعمالها في الخبر المقدَّم مطلقاً، أو منصوبٍ وقع خبراً لـ «ما» على رأي مَن يجوِّز إعمالها في الخبر المقدَّم عند كونِه ظرفاً أو حرفَ جرٍّ.

﴿وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ﴾ استدراكٌ من النفي السابق، أي: ولكن عليهم أن يذكِّروهم ويمنعوهم عمَّا هم فيه من القبائح بما أمكن من العِظَة والتذكير، ويُظهروا لهم الكراهةَ والنكير.

ومحلُّ «ذكرى» عند كثيرٍ من المحقِّقين إمَّا النصب على أنه مصدرٌ مؤكِّد للفعل المحذوف، أي: عليهم أن يذكِّروهم تذكيراً، أو الرفعُ على أنه مبتدأ خبرُه محذوف، أي: ولكن عليهم ذِكرى. وجوَّز أبو البقاء[٤] النصبَ والرفع، لكن قدَّر في الأوَّل: نذكِّرهم ذِكرى، بنون العظمة، وفي الثاني: هذه ذِكرى، وإلى ذلك يُشير كلامُ البلخيّ.

---

(١) هو مختصر من محصول الإمام الرازي، اختصره القاضي تاج الدين محمد بن حسين الأرموي المتوفى سنة (٦٥٦هـ). كشف الظنون ٢/ ١٦١٥.

(٢) هو محمد الباقر رحمه الله تعالى، وكلامه في مجمع البيان ٧/ ٩٤.

(٣) الإملاء ٢/ ٥٦١.

(٤) في الإملاء ٢/ ٥٦١.

ولم يجوِّز الزمخشريُّ[1] عطفَه على محلِّ «من شيء» لأنَّ «من حسابهم» يأباه؛ إذ يصير المعنى: ولكنْ ذِكرى مِن حسابهم. وهو كما ترى.

واعتُرض بأنَّه لا يلزم من العطف على مقيَّد اعتبارُ ذلك القيدِ في المعطوف، والعلَّامة الثاني يقول: إنَّه إذا عُطف مفردٌ على مفرد، لاسيَّما بحرف الاستدراك، فالقيودُ المعتبَرة في المعطوف عليه السابقةُ في الذِّكر عليه معتبرةٌ في المعطوف البتةَ بحكم الاستعمال، تقول: ما جاءني يومَ الجمعةِ أو في الدار أو راكباً أو مِن هؤلاء القوم رجلٌ ولكن امرأة، فيلزم مجيءُ المرأة في يوم الجمعةِ وفي الدار وبصفة الركوبِ، وتكون من القوم البتةَ، ولم يجِئ الاستعمالُ بخلافه، ولا يُفهَم من الكلام سواه، بخلاف: ما جاءني رجلٌ من العرب ولكن امرأة، فإنَّه لا يَبعُد كونُ المرأةِ من غير العرب. قالوا: والسِّرُّ فيه أنَّ تقدُّم القيود يدلُّ على أنها أمر مسلَّم مفروغ عنه، وأنها قيدٌ للعامل منسحبٌ على جميع معمولاته، وأنَّ هذه القاعدةَ مخصوصةٌ بالمفرد لذلك، وأما في الجمل، فالقيدُ إن جُعل جزءاً من المعطوف عليه وإن سَبق لم يشاركه فيه المعطوفُ، كما في قوله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ فَلَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [يونس: ٤٩] على ما في شرح «المفتاح» وهذا إذا لم تَقم القرينةُ على خلافه، كما في قولك: جاءني من تميم رجلٌ وامرأةٌ من قريش.

وتخصيصُ هذه القاعدةِ بتقدم القيدِ وادِّعاء اطِّرادها كما ذكره بعضُ المحقِّقين مما يقتضيه الذَّوق، ومنهم من عمَّمها كما قال الحلبي[2]: إنَّ أهل اللسانِ والأصوليين يقولون: إنَّ العطف للتَّشريك في الظاهر، فإذا كان في المعطوف عليه قيدٌ، فالظاهر تقييدُ المعطوف بذلك القيد، إلَّا أن تجيءَ قرينةٌ صارفة، فيحال الأمرُ عليها، فإذا قلت: ضربت زيداً يومَ الجمعةِ وعَمْراً، فالظاهر اشتراكُ زيدٍ وعَمرٍو في الضرب مقيَّداً بيوم الجمعة، وإذا قلت: وعَمراً يومَ السبت، لم يشاركه في قيده، والآية من القَبيلِ الأوَّل، فالظاهرُ مشاركته في قيده، ويكفي في المنع. وبحث فيه السفاقسيُّ وغيره، فتدبَّر.

ومَن منع العطفَ على محلِّ «من شيء» لِمَا تقدم، مَنَعَ العطفَ على «شيء»

---

(١) في الكشاف ٢/ ٢٧.

(٢) في الدر المصون ٤/ ٦٧٧.

لذلك أيضاً، ولأنَّ «من» لا تقدَّر عاملةً بعد الإثبات؛ لأنها إذا عملت كانت في قوَّة المذكورةِ المزيدة، وهي لا تزاد في الإثبات في غير الظروفِ، أو مطلقاً عند الجمهور.

﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ۝﴾ أي: يجتنبون الخوضَ حياءً، أو كراهةً لمساءتهم. وجوِّز أن يكونَ الضميرُ للذين يتقون، أي: لكن يذكِّر المتقون الخائضين ليثبُتَ المتقون على تقواهم ولا يأثموا بترك ما وَجَبَ عليهم من النهي عن المنكر، أو ليزدادوا تقوًى بذلك.

وهذه الآية ـ كما أخرج النحَّاس[1] عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما وأبو الشيخ عن السُّدِّي وابنِ جبير ـ منسوخةٌ بقوله تعالى النازلِ في المدينة: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا﴾ إلخ [النساء: ١٤٠] وإليه ذهب البلخيُّ والجبَّائي. وفي «الطود الراسخ في المنسوخ والناسخ»[2] أنه لا نسخَ عند أهلِ التحقيق في ذلك؛ لأن قوله سبحانه: ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ﴾ إلخ خبر، ولا نسخَ في الأخبار، فافهم.

﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ﴾ الذي فُرض عليهم وكلِّفوه وأُمروا بإقامة مواجبِه، وهو الإسلام ﴿لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ حيث سخروا به واستهزؤوا. وجوِّز أن يكونَ المعنى: اتَّخذوا الدِّين الواجب شيئاً من جِنس اللَّعب واللهو، كعبادة الأصنام، وتحريمِ البحائرِ والسَّوائب، ونحو ذلك. أو: اتَّخذوا ما يتديَّنون به وينتحلونه بمنزلة الدينِ لأَهل الأديانِ شيئاً من اللَّعب واللهو. وحاصله أنَّهم اتَّخذوا اللعبَ واللهو ديناً.

وقيل: المراد بالدِّين العيدُ الذي يعاد إليه كلَّ حين معهودٍ بالوجه الذي شرعه الله تعالى، كعيد المسلمين، أو بالوجه الذي لم يُشرَع من اللَّعبِ واللهو، كأعياد الكفرة؛ لأنَّ أصل معنى الدِّين العادةُ، والعيد معتادٌ كلَّ عام. ونُسب ذلك لابن عباسٍ رضي الله عنهما.

والمعنى في سائر الأقوال: لا تبالِ بهؤلاء وامضِ لما أُمرتَ به.

---

(١) في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣١٩.

(٢) للشيخ علم الدين علي بن محمد بن عبد الصمد السخاوي المتوفى سنة (٦٤٣ هـ). كشف الظنون ٢/ ١١١٨.

وأخرج ابن جَرير[١] وغيره أنَّ المعنى على التهديد، كقوله تعالى: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾ [المدثر: ١١] ﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا﴾ [الحجر: ٣].

وقيل: المراد الأمرُ بالكفِّ عنهم وتركِ التعرُّض لهم. والآيةُ عليه منسوخةٌ بآية السيف، وهو مرويٌّ عن قتادة.

ونصب «لعباً» على أنه مفعولٌ ثانٍ لـ «اتخذوا» وهو اختيار السَّفاقسي، ويُفهَم من ظاهر كلامِ البعض أنه مفعولٌ أوَّل، و«دينهم» ثانٍ، وفيه إخبار عن النكرة بالمعرفة.

ويُفهَم من كلام الإمام[٢] أنه مفعولٌ لأجله، و«اتخذ» متعدٍّ لواحد؛ فإنه قال بعد سَردِ وجوهِ التفسير في الآية: والخامسُ ـ وهو الأقرب ـ أن المحِقَّ في الدين هو الذي ينصر الدينَ لأجل أنْ قام الدليلُ على أنه حقٌّ وصدقٌ وصواب، فأمَّا الذين ينصرونه ليتوسَّلوا به إلى أخذ المناصبِ والرياسة وغلبةِ الخصم وجمعِ الأموال، فهم نصروا الدِّين للدنيا، وقد حكم اللهُ تعالى عليها في سائر الآياتِ بأنها لَعِب ولهو. فالمرادُ من قوله سبحانه: ﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا﴾ إلخ هو الإشارةُ إلى من يتوسَّل بدِينه إلى دنياه، وإذا تأمَّلت في حال أكثرِ الخلقِ وجدتَهم موصوفين بهذه الصفةِ وداخلين تحت هذه الآية. اهـ.

ولا يخفَى أنه أبعدُ من العَيُّوق[٣]، فلا تغترَّ به وإنْ جلَّ قائله.

﴿وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ أي: خدعتهم وأَطمعتهم بالباطل، حتى أَنكروا البعثَ وزعموا أنْ لا حياةَ بعدها، واستهزؤوا بآيات اللهِ تعالى.

وجعل بعضهم «غرَّ» من الغرِّ، وهو ملءُ الفم، أي: أشبعتهم لذَّاتها حتى نسُوا الآخرة، وعليه قولُه:

ولَمَّا التقينا بالعشيَّة غرَّني   بمعروفه حتى خرجتُ أَفُوقُ[٤]

---

(١) في تفسيره عن مجاهد ٩/ ٣١٩.

(٢) في التفسير الكبير ١٣/ ٢٧.

(٣) هو نجم أحمر مضيء في طرف المجرة الأيمن يتلو الثريا لا يتقدمه. الصحاح (عوق).

(٤) قائله بشار بن برد، وهو في ديوانه ٢/ ٤٤٧. ومعنى أفوق: يصيبني الفُواق، وهو الجشاء المتتابع من كثرة الشبع.

﴿وَذَكِّرْ بِهِۦٓ﴾ أي: بالقرآن. وقد جاء مصرَّحاً به في قوله سبحانه: ﴿فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ﴾ [ق:٤٥] والقرآن يفسِّر بعضُه بعضاً. وقيل: الضميرُ لحسابهم. وقيل: للدِّين.

وقيل: إنه ضمير يفسِّره قولُه سبحانه: ﴿أَن تُبْسَلَ نَفْسُۢ بِمَا كَسَبَتْ﴾ فيكون بدلاً منه. واختاره أبو حيَّان(١). وعلى الأوجُه الأُخر هو مفعولٌ لأجله، أي: لئلَّا تبسلَ، أو: مخافةَ، أو: كراهةَ أن تبسل. ومنهم مَن جعله مفعولاً به لـ «ذكِّر».

ومعنى «تبسل»: تُحبس، كما روي عن ابن عباس ﵄. وأَنشد له قولَ زهير:

وفـارقَـتْـك بـرَهْـنٍ لا فـكـاكَ لـه ... يـومَ الـوداع وقـلـبي مُـبسَـلٌ غَـلِـقـا(٢)

وفي رواية ابنِ أبي حاتم عنه: تُسْلَم(٣). ورُوي ذلك أيضاً عن الحسن ومجاهدٍ والسدِّي، واختاره الجبائيُّ والفرَّاء. وفي رواية ابن جرير(٤) وغيره: تُفضَح.

وقال الراغب(٥): «تبسل» هنا بمعنى تُحرم الثوابَ. وذكر غيرُ واحد أنَّ الإبسالَ والبسلَ في الأصل: المنع، ومنه: أسدٌ باسل؛ لأنَّ فريسته لا تُفلت منه، أو لأنه متمنِّع، والباسلُ الشجاع؛ لامتناعه من قِرْنه. وجاء البَسل بمعنى الحرام، وفرَّق الراغب بينهما بأنَّ الحرام عامٌّ لما مُنع منه بحكم أو قهر، والبسلَ الممنوعُ بالقهر، ويكون بَسَل بمعنى: أَجَل ونعم، واسمَ فعل بمعنى: اكفُف.

وتنكير «نفس» للعموم، مثلُه في قوله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّآ أَحْضَرَتْ﴾ [التكوير: ١٤]. أي: لئلَّا تحبسَ وترهن كلُّ نفس في الهلاك أو في النار، أو تُسلَمَ إلى ذلك، أو تُفضح، أو تُحرم الثوابَ بسبب عملها السوءَ، أو: ذَكِّرْ بحَبْسِ - أو حَبْسَ - كلِّ نفس

---

(١) في البحر ٤/ ١٥٥.

(٢) في الأصل و(م): علقا: وهو خطأ، ومعنى غلقا: لا فكاك له يقدر أن يفكه، كذا في شرح الديوان ص٣٣، وروايته:

يـوم الـوداع فـأمـسـى رهـنـهـا غـلـقـا

ورواية المصنف من الدر المنثور ٣/ ٢١، وانظر الإتقان ١/ ٣٩٧.

(٣) أي: تُسْلَم إلى الهلاك، كما سيرد، والخبر في تفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١٣١٨.

(٤) في تفسيره ٩/ ٣٢٢، وهي أيضاً عند ابن أبي حاتم ٤/ ١٣١٨.

(٥) في المفردات (بسل).

بذلك، وحملُ النكرة على العموم مع أنَّها في الإثبات لاقتضاء السياقِ له، وقيل: إنَّها هنا في النفي معنًى. وفي ما اختاره أبو حيَّانَ من التفخيم وزيادةِ التقرير ما لا يخفَى.

وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهَا﴾ أي: النفسِ ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ إما استئنافٌ للإخبار بذلك، أو في محلِّ رفع صفةِ «نفس»، أو في محلِّ نصب على الحاليَّة من ضمير «كسبت»، أو من «نفس» فإنه في قوَّة نفسٍ كافرة، أو نفوسٍ كثيرة. واستظهر بعضٌ الحاليةَ، و«من دون الله» متعلِّق بمحذوف وقع حالاً من «ولي» وقيل: خبراً لـ «ليس» و«لها» حينئذٍ متعلِّق بمحذوف على البيان، ومَن جعلها زائدةً لم يعلِّقها بشيء، والمراد أنه لا يحولُ بينها وبين اللهِ تعالى بأن يدفعَ عقابه سبحانه عنها وليٌّ ولا شفيع.

﴿وَإِن تَعْدِلْ﴾ أي: إن تَفدِ تلك النفسُ ﴿كُلَّ عَدْلٍ﴾ أي: كلَّ فداء. و«كلَّ» نصب على المصدريَّة؛ لأنه بحسَب ما يضاف إليه، لا مفعولٌ به. وقيل: إنه صفةٌ لمحذوف، وهو بمعنى الكامل، كقولك: هو رجل كلُّ رجل، أي: كاملٌ في الرُّجولية، والتقدير: عدلاً كلَّ عدل. ورُدَّ بأن كلًّا بهذا المعنَى يَلزم التبعية والإضافةَ إلى مثل المتبوعِ نعتاً لا توكيداً كما في «التسهيل»[1]، ولا يجوز حذفُ موصوفه.

وقوله تعالى: ﴿لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ﴾ جوابُ الشرط، والفعل مسنَد إلى الجارِّ والمجرور، كـ: سِيرَ من البلد، لا إلى ضمير العدل؛ لأنَّ العدل ـ كما علمتَ ـ مصدرٌ، وليس بمأخوذ، بخلافه في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ [البقرة: ٤٨] فإنه فيه بمعنى المفدَى به، وجوِّز كونُ الإسناد إلى ضميره مراداً به الفديةُ على الاستخدام[2]، إلَّا أنه لا حاجةَ إليه مع صحَّة الإسناد إلى الجارِّ والمجرور، وبذلك يستغنَى أيضاً عن القول بكونه راجعاً إلى المعدول به المأخوذِ من السِّياق.

---

(١) ص١٦٦.

(٢) هو أن يؤتَى بلفظ له معنيان فأكثر مراداً أحد معانيه، ثم يؤتى بضميره مراداً به المعنى الآخر. الإتقان ٢/٩٠١.

وقيل: معنى الآية: وإن تُقسِط تلك النفسُ كلَّ قسطٍ في ذلك اليوم لا يُقبلْ منها؛ لأن التوبة هناك غيرُ مقبولة، وإنما تُقبَل في الدنيا.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: المتَّخذون دينهم لعباً ولهواً، المغترُّون بالحياة الدنيا ﴿ٱلَّذِينَ أُبۡسِلُواْ﴾ أي: حُرموا الثوابَ وسلِّموا للعذاب، أو بأحد المعاني الباقيةِ للإبسال ﴿بِمَا كَسَبُواْۖ﴾ أي: بسبب أعمالهم القبيحةِ وعقائدهم الزائغة.

واسمُ الإشارة مبتدأٌ، وما فيه من معنى البُعد؛ للإيذان ببعد درجةِ المشار إليهم في سوءِ الحال، وخبرُه الموصول بعده، والجملةُ استئناف سِيقَ إثرَ تحذيرِ أولئك من الإبسال المذكور، لبيان أنَّهم المبتلَون بذلك.

وقوله سبحانه: ﴿لَهُمۡ شَرَابٞ مِّنۡ حَمِيمٖ﴾ استئناف آخَر مبيِّن لكيفية الإبسال المذكور، مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ من الكلام، كأنه قيل: ماذا لهم حينَ أُبسلوا؟ فقيل: لهم شرابٌ من حميم، أي: ماءٍ حارٍّ يتجرجر ويتردَّد في بطونهم وتتقطَّع به أمعاؤهم ﴿وَعَذَابٌ أَلِيمُۢ﴾ بنارٍ تشتعل بأبدانهم، كما هو المتبادرُ من العذاب ﴿بِمَا كَانُواْ يَكۡفُرُونَ ٧٠﴾ أي: بسبب كفرِهم المستمرِّ في الدنيا.

ويطلق الحميمُ على الماء البارد، فهو ضدٌّ كما في «القاموس»[(١)].

وجوَّز أبو البقاء[(٢)] أن تكونَ جملة «لهم شراب» حالاً من ضمير «أبسلوا»، وأن تكونَ خبراً لاسم الإشارة، ويكون «الذين» نعتاً له، أو بدلاً منه، وأن تكونَ خبراً ثانياً. واختار كما يشير إليه كلامُه أن تكونَ الإشارة إلى النفوس المدلولِ عليها بـ «نفس» وجعلت الجملةُ لبيان تَبِعة الإبسال. واختار كثيرٌ من المحقِّقين ما أشرنا إليه.

وترتيبُ ما ذُكر من العذابين على كفرهم مع أنَّهم معذَّبون بسائر معاصيهم أيضاً حسبما ينطق به قولُه سبحانه: «بما كسبوا» لأنه العمدةُ في أسباب العذاب، والأهمُّ في باب التحذير، أو أُريد ـ كما قيل ـ بكفرهم ما هو أعمُّ منه ومن مستتبعاته من المعاصي.

---

(١) مادة (حمم).

(٢) في الإملاء ٢/ ٥٦٣.

﴿قُلْ أَنَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا﴾ أخرج ابن جرير[١] وابن أبي حاتم[٢] وأبو الشَّيخ عن السُّدِّي: أنَّ المشركين قالوا للمؤمنين: اتَّبعوا سبيلنا واتركوا دينَ محمد، فقال اللهُ تعالى: «قل» إلخ.

وقيل: نزلت في أبي بكر الصدِّيق رضي الله عنه حين دعاه ابنُه عبدُ الرحمن إلى عبادة الأصنام.

وفي توجيه الأمر إليه ﷺ ما لا يخفَى من تعظيم شأنِ المؤمنين، أو أبي بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه، أي: أنعبد متجاوزين عبادةَ الله تعالى، الجامعِ لجميع صفاتِ الأُلوهية التي من جملتها القدرةُ على النفع والضَّرّ، ما لا يَقدِر على نفعنا إنْ عبدناه، ولا على ضَرِّنا إذا تركناه، وأدنى مراتبِ المعبودية القدرةُ على ذلك.

وفاعل «ندعوا»، وكذا ما عُطف عليه من قوله سبحانه: ﴿وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا﴾ عامٌّ لسيِّد المخاطبين ﷺ ولغيره، وليس مخصوصاً بالصدِّيق رضي الله عنه بناءً على أنه سببُ النزول.

وفي الآية تغليب؛ إذ لا يُتصوَّر الردُّ على العقب المرادِ به الرجوعُ إلى الشرك منه ﷺ. والمعنى: أيليق بنا معشرَ المسلمين ذلك.

والأعقاب جمع عَقِب، وهو مؤخر الرِّجل، يقال: رجع على عَقِبه، إذا انثنَى راجعاً. ويكنَى به ـ كما قيل ـ عن الذَّهاب من غير رؤيةِ موضعِ القدم، وهو ذهابٌ بلا علم، بخلاف الذهابِ مع الإقبال. وقيل: الردُّ على الأعقاب بمعنى الرجوعِ إلى الضلال والجهلِ شركاً أو غيرَه. والجمهورُ على الأوَّل.

والتعبيرُ عن الرجوع إلى الشِّرك بالردِّ على الأعقاب ـ كما قال شيخ الإسلام[٣] ـ لزيادة تقبيحِه بتصويره بصورةِ ما هو عَلَم في القبح، مع ما فيه من الإشارة إلى كون الشركِ حالةً قد تُركت ونُبذت وراءَ الظهر. وإيثارُ «نُرَدُّ» على نرتدُّ؛

---

(١) في تفسيره ٩/ ٣٢٨-٣٢٩.

(٢) في تفسيره ٤/ ١٣٢٠.

(٣) في إرشاد العقل السليم ٣/ ١٤٩.

لتوجيه الإنكار إلى الارتداد بردِّ الغير، تصريحاً بمخالفة المضلِّين وقطعاً لأطماعهم الفارغة، وإيذاناً بأنَّ الارتداد من غير رادٍّ ليس في حيِّز الاحتمال ليُحتاجَ إلى نفيه وإنكاره.

﴿بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ أي: إلى التوحيد والإسلام، أو إلى سائر ما يترتَّب عليه الفوزُ في الآخرة على ما قيل. والظرف متعلِّق بـ «نرد» مَسوق لتأكيد النكيرِ، لا لتحقيق معنى الردِّ وتصويرِه فقط، وإلَّا لَكفَى أنْ يقال: بعدَ إذ اهتدينا، كأنه قيل: أَنردُّ إلى ذلك بإضلال المضلِّ بعد إذ هدانا اللهُ الذي لا هاديَ سواه. وليست الآيةُ من باب التنازعِ فيما يظهر. ولا أنَّ جملة «ونرد» في موضع الحالِ من ضمير «ندعو» أي: ونحن نردُّ. وجوَّزه أبو البقاء(١).

وقوله سبحانه: ﴿كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَـٰطِينُ﴾ نعتٌ لمصدر محذوف، أي: أنرد ردًّا مثل ردِّ الذي استهوته... إلخ. وقدَّر الطبرسيّ(٢): أندعوا دعاءً مثلَ دعاءِ الذي... إلخ. وليس بشيءٍ كما لا يخفَى.

وقيل: إنَّه في موضع الحالِ من فاعل «نرد» أي: أَنردُّ على أعقابنا مشبَّهين بذلك.

واعترضه صاحبُ «الفرائد» بأنَّ حاصل الحالية: أَنُردُّ في حال مشابهتِنا، كقولك: جاء زيدٌ راكباً، أي: في حال ركوبِه، والردُّ ليس في حال المشابهة، كما أن المجيءَ في حال الركوب.

وأجاب عنه الطِّيبي بأن الحال مؤكِّدة، كقوله سبحانه: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥] فلا يَلزم ذلك. ولا يخفَى أنَّه في حيِّز المنع.

والاستهواءُ استفعال، من: هَوَى في الأرض يَهوي، إذا ذهب، كما هو المعروفُ في اللغة، كأنها طلبت هويَّه وحَرَصت عليه، أي: كالذي ذهبت به مَرَدةُ الجنِّ في المهامه والقِفار. والكلام من المركَّب العقلي، أو من التمثيل، حيث شبَّه فيه مَن خلص من الشِّرك ثم نكص على عَقِبيه بحال مَن ذهبت به الشياطينُ في

---

(١) في الإملاء ٢/ ٥٦٥.

(٢) في مجمع البيان ٧/ ٩٩.

المهمه وأضلَّته بعد ما كان على الجادَّة المستقيمة. وليس هذا مبنيًّا على زعمات العربِ كما زعم مَن استهوته الشياطين[١].

وادَّعى بعضهم أنَّ استهوى مِن هَوَى بمعنى سقط، يقال: هَوَى يَهوي هَويًّا بفتح الهاء: إذا سقط من أعلى إلى أسفلَ، والمقصودُ تشبيه حالِ هذا الضالِّ بحال مَن سقط من الموضع العالي إلى الوَهدة السافلةِ العميقة؛ لأنه في غاية الاضطراب والضَّعف والدَّهشة. ونظيرُ ذلك قولُه تعالى: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [الحج: ٣١].

وفيه بُعد وإنْ قال الإمام: إنَّه أَولى من المعنى الأوَّل[٢]، مع أنه يتوقَّف على ورود الاستفعالِ من هَوَى بهذا المعنى.

وجوَّز أبو البقاء[٣] في «الذي» أن يكونَ مفرداً، أي: كالرَّجل، أو كالفريق الذي، وأن يكونَ جنساً، والمراد: الذين.

وقرأ حمزة: «استهواه» بألفِ ممالةٍ مع التذكير[٤].

﴿فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أي: جنسِها. والجارُّ متعلِّق بـ«استهوته»، أو بمحذوفٍ وقع حالاً من مفعوله، أي: كائناً في الأرض. وكذا قولُه سبحانه: ﴿حَيْرَانَ﴾ حالٌ منه أيضاً على أنها بدل من الأُولى، أو حالٌ ثانية عند مَن يُجيزها، أو من «الذي»، أو من المستكنِّ في الظرف.

وجوَّز أبو البقاء[٥] أن يكون الجارُّ حالاً من «حيران»، وهو ممنوعٌ من الصرف، ومؤنَّثه: حَيرَى، أي: تائهاً ضالًّا عن الجادَّة لا يدري ما يصنع.

﴿لَهُۥٓ﴾ أي: للمستهوَى ﴿أَصْحَٰبٌ﴾ أي: رُفقة ﴿يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى﴾ أي: الطريقِ المستقيم، أُطلق عليه مبالغةً، على حدِّ: زيدٌ عدلٌ، والجارُّ الأول متعلِّق

---

(١) يعني به الزمخشري، ينظر الكشاف ٢/ ٢٨، وحاشية الشهاب ٤/ ٨١.

(٢) تفسير الرازي ١٣/ ٢٩-٣٠.

(٣) في الإملاء ٢/ ٥٦٥.

(٤) التيسير ص١٠٣.

(٥) في الإملاء ٢/ ٥٦٦.

بمحذوف وقع خبراً مقدَّماً، و«أصحاب» مبتدأ، والجملة إما في محلِّ نصب على أنها صفةٌ لـ «حيران»، أو حالٌ من الضمير فيه، أو من الضمير في الظَّرف، أو بدلٌ من الحال التي قبلها. وإمَّا لا محلَّ لها على أنَّها مستأنفة، وجملةُ «يدعونه» صفة لـ «أصحاب».

وقوله سبحانه: ﴿ٱئْتِنَا﴾ يقدَّر فيه قول على أنه بدلٌ من «يدعونه» أو حالٌ من فاعله. وقيل: محكيٌّ بالدعاء؛ لأنَّه بمعنى القول. وهذا مبنيٌّ على الخلاف بين البصريِّين والكوفيين في أمثالِ ذلك. والمشهور التقدير، أي: يقولون: ائتنا. وفيه إشارة إلى أنَّهم مهتدون ثابتون على الطَّريق المستقيم، وأنَّ مَن يدعونه ليس مِمَّن يعرف الطريق ليدعَى إلى إتيانه، وإنَّما يُدرِك سمتَ الداعي ومَوردَ النعيق.

وقرأ ابنُ مسعود ـ كما رواه ابنُ جَرير[1] وابنُ الأنباريِّ عن أبي إسحاق ـ: «بيِّناً» على أنه حالٌ من «الهدى»، أي: واضحاً.

﴿قُلْ﴾ لهؤلاء الكفَّار: ﴿إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ﴾ الذي هدانا إليه، وهو الإسلام ﴿هُوَ ٱلْهُدَىٰ﴾ أي: وحده، كما يدلُّ عليه تعريفُ الطرفين، أو ضميرُ الفصل، وما عداه ضلال مَحض، وغَيٌّ صرف. وتكريرُ الأمر للاعتناءِ بشأن المأمورِ به، أو لأنَّ ما سبق للزَّجر عن الشرك، وهذا حثٌّ على الإسلام، وهو توطئةٌ لما بعده، فإنَّ اختصاص الهدى بهداه تعالى مما يوجِبُ امتثالَ الأوامر بعده.

﴿وَأُمِرْنَا﴾ عطفٌ على «إن هدى الله هو الهدى» داخلٌ معه تحت القول.

واللام في قوله سبحانه: ﴿لِنُسْلِمَ﴾ للتعليل، ومفعول «أمرنا» الثاني محذوف، أي: أُمرنا بالإخلاص لكي ننقادَ ونستسلم ﴿لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧١﴾﴾.

وقيل: هي بمعنى الباء، أي: أمرنا بالإسلام.

وتعقَّبه أبو حيَّان[2] بأنه غريب لا تَعرفه النحاة.

وقيل: زائدة، أي: أُمرنا أن نُسلمَ، على حذف الباء.

---

(١) في تفسيره ٩/ ٣٣٢، والقراءة في القراءات الشاذة لابن خالويه ص٤٤.
(٢) في البحر ٤/ ١٥٨-١٥٩.

وقال الخليل وسيبويهِ ومَن تابعهما: الفعل في هذا وفي نحو ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٢٦] مؤوَّل بالمصدر، وهو مبتدأٌ، واللامُ وما بعدها خبره، أي: أُمرنا للإِسلام، وهو نظير: تسمعُ بالمعيديِّ خيرٌ من أن تراه[١]. ولا يخفَى بُعْدُه.

وذهب الكسائيُّ والفراء[٢] إلى أنَّ اللام حرف مصدريٌّ بمعنى أنْ، بعد: أَرَدْتُ وأُمِرْتُ، خاصَّة، فكأنه قيل: وأُمرنا أن نُسلم.

والتعرُّض لوصف ربوبيَّته تعالى للعالمين؛ لتعليل الأمرِ وتأكيدِ وجوب الامتثالِ به.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ﴾ - أي: الربَّ في مخالفة أمرِه سبحانه - بتقدير حرف الجرِّ، وهو عطف على الجارِّ والمجرورِ السابق، وقد صرَّح بدخول «أن» المصدريةِ على الأمر سيبويه وجماعةٌ. وجوَّز أن يُعطفَ «أن أقيموا» على موضعِ «لنسلم» كأنه قيل: أُمرنا أن نُسلِمَ وأن أَقيموا. وقيل: العطفُ على مفعول الأمر المقدَّر، أي: أُمرنا بالإِيمان وإقامةِ الصلاة. وقيل: على قوله تعالى: ﴿إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ﴾ إلخ، أي: قل لهم: إنَّ هدى اللهِ هو الهدى وأن أَقيموا. وقيل: على «ائتنا». وقيل غيرُ ذلك.

وذكر الإِمام[٣] أنَّه كان الظاهرُ أن يقال: أُمرنا لنسلمَ ولأنْ نقيمَ، إلَّا أنه عُدل لما ذُكر للإِيذان بأنَّ الكافر ما دام كافراً كان كالغائب الأجنبيِّ، فخوطب بما خوطب به الغُيَّبُ، وإذا أَسلم ودخل في زمرةِ المؤمنين، صار كالقريب الحاضر، فخوطب بما يخاطَب به الحاضرون.

وقوله سبحانه: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٢﴾﴾ جملة مستأنَفة موجبةٌ للامتثال بما أَمر به سبحانه من الأمور الثلاثة. وتقديمُ المعمول لإِفادة الحصر مع رعايةِ الفواصل، أي: إليه سبحانه لا إلى غيره تحشرون يومَ القيامة.

---

(١) تقديره: «أن تسمعَ»، فلما حذف «أن» رفع الفعل، وهو في تأويل المصدر لأجل الحرف المقدر؛ قاله السمين في الدر ٣/ ٦٥٩، وينظر الكتاب ٣/ ١٦١.

(٢) ينظر معاني القرآن ١/ ٣٣٩، وينظر كذلك ما سلف ٥/ ٤٦٢-٤٦٣.

(٣) في التفسير الكبير ١٣/ ٣١.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ أي: هذين الأمرينِ العظيمين. ولعله أُريد بخلقهما خلقُ ما فيهما أيضاً، وعدمُ التصريح بذلك؛ لظهور اشتمالِهما على جميع العلويَّات والسُّفليات.

وقولُه سبحانه: ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ متعلِّق بمحذوف وقع حالاً من فاعل «خلق» أي: قائماً بالحقّ. ومعنى الآيةِ حينئذٍ ـ كما قيل ـ كقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَٰطِلًا﴾ [ص: ٢٧] وجوِّز أن يكونَ حالاً من المفعول، أي: متلبِّسة بالحق. وأن يكون صفةً لمصدر الفعل المؤكِّد، أي: خلقاً متلبِّساً بالحق.

﴿وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ﴾ تذييلٌ لِمَا تقدم. والواوُ للاستئناف، واليومُ بمعنى الحين متعلِّق بمحذوف وقع خبراً مقدَّماً، و«قوله» مبتدأ، و«الحق» صفتُه. والمراد بالقول المعنى المصدريُّ، أي: القضاءُ الصواب الجاري على وَفق الحكمة؛ فلذا صحَّ الإخبار عنه بظرف الزمان، أي: وقضاؤه سبحانه المعروف بالحقِّية كائنٌ حين يقول سبحانه لشيءٍ من الأشياء: كن، فيكونُ ذلك الشيء.

وتقديمُ الخبر للاهتمام بعموم الوقتِ كما قيل، ونَفَى السعدُ كونَه للحصر؛ لعدم مناسبته، وجعل التقديمَ لكونه الاستعمالَ الشائع.

وتُعقِّب بأنَّ المعروف الشائع تقديمُ الخبر الظرفيِّ إذا كان المبتدأ نكرةً غيرَ موصوفة، أو نكرةً موصوفة، أمَّا إذا كان معرفةً فلم يَقُله أحد.

وقيل: إن «قوله الحق» مبتدأٌ وخبر، و«يوم» ظرفٌ لمضمون الجملة، والواو بحسب المعنى داخلةٌ عليها، والتقديمُ للاعتناء به من حيث إنه مدارُ الحقِّية، وترك ذِكر المقولِ له للثقة بغاية ظهورِه. والمراد بالقول كلمةُ «كن» تحقيقاً أو تمثيلاً. والمعنى: وأمرُه سبحانه المتعلِّق بكل شيءٍ يريد خلقَه من الأشياء حين تعلُّقه به لا قبلَه ولا بعدَه من أفراد الأحيان الحقُّ، أي: المشهود له بالحقِّية.

وقيل: إنَّ الواو للعطف، و«يوم» إمَّا معطوف على «السموات» فهو مفعول لـ «خلق» مثله، والمراد به يومُ الحشر، أي: وهو الذي أَوجد السماواتِ والأرضَ وما فيهما وأَوجد يومَ الحشر والمعاد. وإمَّا على الهاء في «اتقوه» فهو مفعولٌ به مثله أيضاً، والكلام على حذفِ مضاف، أي: اتَّقوا اللهَ تعالى واتَّقوا هولَ ذلك

اليومِ وعقابَه وفزعه. وإمَّا متعلق بمحذوف دلَّ عليه «بالحق» أي: يقوم بالحقِّ يوم... إلخ. وهو إعراب متكلَّف كما قال أبو حيَّان[1]. وقيل: إنه معطوفٌ على «بالحقِّ» وهو ظرفٌ لـ «خلق»، أي: خلق السماواتِ والأرضَ بِعظَمها حين قال: كن، فكان. والتعبيرُ بصيغة الماضي إحضارٌ للأمر البديع. وفيه أنه يتوقَّف على صحَّة عطفِ الظرفِ على الحال بناءً على أنَّ الحال ظرفٌ في المعنى. وهو تكلُّف. و«قوله الحق» مبتدأٌ وخبر، أو فاعلُ «يكون» على معنى: وحينَ يقول لقوله الحقّ، أي لقضائه: كن، فيكون. والمراد به حين يكوِّن الأشياءَ ويُحدِثها، أو: حين تقوم القيامة، فيكون التكوين إحياءَ الأمواتِ للحشر. وقيل غيرُ ذلك، فتدبَّر.

﴿وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ﴾ أي: استقرَّ الملك له في ذلك اليومِ صورةً ومعنًى، بانقطاع العلائقِ المجازيّة الكائنةِ في الدنيا المصحِّحة للمالكية في الجملة، فلا يدَّعيه غيرُه بوجه.

والصُّور: قَرن ينفخ فيه كما ثبت في الأحاديث، و اللهُ تعالى أعلم بحقيقته. وقد فصِّلت أحوالُه في كتب السنَّة، وصاحبه إسرافيلُ عليه السلام على المشهور. وأخرج البزَّار والحاكمُ عن أبي سعيد الخدريِّ مرفوعاً: «إنَّ مَلَكين موكَّلين بالصُّور ينتظران متى يؤمرانِ فينفخان»[2].

وقرأ قتادة: «في الصُّوَر» جمعُ صورة[3]، والمراد بها الأبدانُ التي تقوم بعد نفخ الرُّوحِ فيها لربِّ العالمين.

﴿عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ﴾ أي: كلِّ غيبٍ وشهادة ﴿وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ﴾ في كلِّ ما يفعله ﴿ٱلْخَبِيرُ ﴿٧٣﴾﴾ بجميع الأمورِ الخفيَّة والجلية. والجملة تذييلٌ لما تقدَّم، وفيه لفٌّ ونشر مرتَّب.

❁ ❁ ❁

---

(١) في البحر ٤/ ١٦١.

(٢) مسند البزار (٣٤٢٤ - كشف الأستار)، والمستدرك ٤/ ٥٥٩، وأخرجه ابن ماجه (٤٢٧٣).

(٣) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٣٨ وأبو حيان في البحر ٤/ ١٦١ للحسن.

هذا ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ اعلم أنَّ بعض ساداتنا الصوفيّةِ قدَّس الله تعالى أسرارَهم ذكروا أنَّ للغيب مراتبَ، أُولاها: غيبُ الغيوب، وهو علم اللهِ تعالى المسمَّى بالعناية الأُولى. وثانيتها: غيبُ عالَم الأرواح، وهو انتقاشُ صورة كلٍّ ما وجد وسيوجد من الأزل إلى الأبد في العالَم الأوَّل العقلي الذي هو روحُ العالم المسمَّى بأمِّ الكتاب، على وجه كليٍّ وهو القضاءُ السابق. وثالثتها: غيب عالَم القلوبِ، وهو ذلك الانتقاشُ بعينه مفصَّلاً تفصيلاً علميًّا كليًّا وجزئيًّا في عالم النفسِ الكلية التي هي قلبُ العالَم المسمَّى باللوح المحفوظ. ورابعتها: غيب عالَم الخيالِ، وهو انتقاشُ الكائنات بأسرها في النفوس الجزئيةِ الفلكية منطبعةً في أَجرامها معيَّنةً مشخَّصة مقارِنة لأَوقاتها على ما يقع بعينه. وذلك العالَم هو الذي يعبَّر عنه بالسماء الدُّنيا؛ إذ هو أقربُ مراتبِ الغيوب إلى عالَم الشهادة ولوحِ القَدَر الإِلهيِّ الذي هو تفصيلُ قضائه سبحانه.

وذكروا أنَّ علم اللهِ تعالى الذي هو العنايةُ الأُولى عبارةٌ عن إحاطته سبحانه بالكلِّ حضوراً، فالخزائن المشتملةُ على جميع الغيوبِ حاضرةٌ لذاته، وليس هناك شيءٌ زائد، ولا يعلمها إلَّا هو سبحانه. وكذا أبوابُ تلك الخزائنِ مغلَقة، مفاتيحُها بيده تعالى لا يطَّلع على ما فيها أحدٌ غيرُه عزَّ وجلَّ، وقد يفتح منها ما شاء لمن يشاء.

هذا وقد يقال: حقَّق كثيرٌ من الراسخين في العلم أنَّ حقائق الأشياءِ وماهياتها ثابتةٌ في الأزل، وهي في ثبوتها غيرُ مجعولةٍ، وإنما المجعولُ الصُّوَر الوجودية، وهي لا تتبدَّل ولا تتغيَّر، ولا تتَّصف بالهلاك أصلاً، كما يشير إليه قولُه تعالى: ﴿كُلُّ شَىْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ﴾ [القصص: ٨٨] بناءً على عود الضمير إلى الشيء وتفسيرِ الوجهِ بالحقيقة، وعلمُ الله تعالى بها حضوريٌّ، وهي كالمرايا لصُوَرها الحادثة، فتكون تلك الصورُ مشهودةً لله تعالى أزلاً مع عدمها في نفسها ذهناً وخارجاً، وقد بيَّنوا انطواءَ العلم بها في العلم بالذَّات بجميع اعتباراته التي منها كونُه سبحانه مبدأً لإِفاضة وجوداتها عليها بمقتضَى الحكمة، فيمكن أن يقال: إنَّ المفاتح بمعنى الخزائن إشارةٌ إلى تلك الماهياتِ الأزلية التي هي كالمرايا لما غاب عنَّا من الصُّوَر، وتلك حاضرةٌ عنده تعالى أزلاً، ولا يعلمها علماً حضوريًّا غيرَ محتاج إلى صورة ظِلِّية إلَّا هو جلَّ وعلا. وهذا ظاهرٌ لمن أخذت العنايةُ بيده.

﴿وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ﴾ أي: بَرِّ النفوس من ألوان الشهواتِ ومراتبها ﴿وَٱلْبَحْرِ﴾ أي: بحر القلوب من لآلئ الحِكَم ومرجانِ العِرفان. ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ﴾ من أوراق أشجارِ اللُّطف والقهر في مَهْيَع النفسِ وخِضَمِّ القلب ﴿إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ في سائر أحوالِها. ﴿وَلَا حَبَّةٍ﴾ من بِذر الجلالِ والجمال ﴿فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ﴾ وهو عالم الطبائعِ والأشباح ﴿وَلَا رَطْبٍ﴾ من الإلهامات التي تَرِد على القلب بلطفٍ من غير انزعاج ﴿وَلَا يَابِسٍ﴾ من الوساوس والخَطَرات التي تَفزع منها النفسُ حين تَرِد عليها ﴿إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ وهو عِلمُه سبحانه الجامع.

وبعضهم لم يؤوِّل شيئاً من المذكورات، وفسَّر الكتابَ بسماء الدنيا؛ لتعيُّن هذه الجزئياتِ فيها. ويمكن أن يقالَ: إنَّ الكتاب إشارةٌ إلى ماهيات الأشياء، وهي المسمَّاة بالأعيان الثابتة. ومعنى كونِها فيها ما أشرنا إليه أنَّ تلك الأعيانَ كالمرايا لهذه الموجوداتِ الخارجية.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ﴾ أي: يُنيمكم. وقيل: يتوفَّاكم بطيران أرواحِكم في الملكوت وسيرِها في رياض حَضرات اللَّاهوت.

وقيل: يمكن أن يكونَ المعنى: وهو الذي يضيِّق عليكم إلى حيثُ يكاد تزهقُ أرواحكم في ليل القهرِ وتجلِّي الجلال.

﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم﴾ أي: كسبتم ﴿بِٱلنَّهَارِ﴾ من الأعمال مطلقاً. وقيل: من الأعمال الشاقَّة على النفس المؤلمةِ لها، كالطاعات. وقيل: يحتمل أن يكونَ المعنى: ويعلم ما كسبتموه بنهار التجلِّي الجماليِّ من الأُنس أو شواردِ العرفان ﴿ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ أي: فيما جرحتم من صُوَر أعمالِكم ومكاسبكم الحسنةِ والقبيحة. وقيل: الحسنة. وقيل: فيما كسبتموه في نهار التجلِّي. وأوَّل الأقوالِ هنا وفيما تقدَّم أَوْلى.

﴿لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ أي: معيَّن عنده ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾(١) في عين الجمعِ المطلق ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ بإظهار صورِ أعمالكم عليكم وجزائكم بها.

﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ لأنَّه الوجود المطلقُ حتى عن قيد الإطلاق، وله الظهورُ حَسبَما تقتضيه الحكمةُ، ولا تقيِّده المظاهرُ ﴿وَٱللَّهُ مِن وَرَآئِهِم مُّحِيطٌۢ﴾ [البروج: ٢٠].

(١) في الأصل و(م): «ثم إلى ربكم ترجعون». والمثبت هو الصواب.

﴿وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ وهي القوى التي ينطبع فيها الخيرُ والشرُّ ويصير هيئةً أو مَلَكة، ويظهر عند انسلاخِ الرُّوح ويتمثَّل بصورٍ مناسبة، أو القُوى السماويةُ التي تنتقش فيها الصورُ الجزئية ولا تغادر صغيرةً ولا كبيرةً.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ قيل: هم نفسُ أولئك الحفظةِ وقد أَودع اللهُ تعالى فيهم القدرةَ على التَّوفِّي.

﴿ثُمَّ رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ﴾ في عين الجمعِ المطلَق ﴿مَوْلَىٰهُمُ﴾ أي: مالكِهم الذي يلي سائرَ أحوالهم؛ إذ لا وجودَ لها إلَّا به ﴿ٱلْحَقِّ﴾ وكلُّ ما سواه باطل.

وذكر بعضُ أهل الإشارة أنَّ هذه أرجَى آيةٍ في كتاب الله تعالى، بناءً على أنَّ الله تعالى أَخبر برجوعِ العبدِ إليه سبحانه، وخروجِه من سجن الدنيا وأيدي الكاتبين، واصفاً نفسَه له بأنَّه مولاه الحقُّ، المُشعر بأنَّ غيره سبحانه لا يُعدُّ مولًى حقًّا. ولا شكَّ أنه لا أعزَّ للعبد من أن يكونَ مردُّه إلى مولاه.

﴿أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ﴾ إذ ظهورُ الأعمالِ بالصُّور المناسبة آنَ مفارقةِ الرُّوح للجسد.

﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ﴾ وهي الغَواشي النفسانية ﴿وَٱلْبَحْرِ﴾ وهي حُجُب صفاتِ القلب ﴿تَدْعُونَهُۥ﴾ إلى كشفها ﴿تَضَرُّعًا﴾ في نفوسكم ﴿وَخُفْيَةً﴾ في أسراركم: ﴿لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ﴾ الغواشي والحجبِ ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ نعمةَ الإنجاء بالاستقامة والتمكين.

﴿قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا﴾ بأنوار تجلِّياتِ صفاته، ﴿وَمِن كُلِّ كَرْبٍ﴾ سوى ذلك بأنْ يمنَّ عليكم بالفناء ﴿ثُمَّ أَنتُمْ﴾ بعد علمِكم بقدرته تعالى على ذلك ﴿تُشْرِكُونَ﴾ به أنفسَكم وأهواءَكم فتعبدونها.

﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ بأن يحجبَكم عن النظر في الملكوت، أو بأن يقهرَكم باحتجابكم بالمعقولات والحجبِ الرُّوحانية ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ بألَّا يسهِّلَ عليكم القيامَ على باب الرُّبوبية بنعت الخدمةِ وطلبِ الوُصلة، أو بأن يحجبَكم بالحجب الطبيعية ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾ فرقاً مختلفةً، كلُّ فِرقة على دين قوَّة من القُوى تقابل الفرقةَ الأخرى، أو يجعل أنفسَكم مختلفةَ العقائد، كلُّ فرقةٍ

على دين دجَّال ﴿وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ بالمنازعات والمجادلاتِ حَسبَما يقتضيه الاختلاف.

﴿لِّكُلِّ نَبَإٍ﴾ أي: ما ينبَّأ عنه ﴿مُّسْتَقَرٌّ﴾ أي: محلُّ وقوعٍ واستقرار ﴿وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ حين يكشف عنكم حجب أبدانِكم.

﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا﴾ بإظهار صفاتِ نفوسهم وإثبات العلم والقدرةِ لها ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ لأنَّهم محجوبون مشركون.

﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ وهم المتجرِّدون عن صفاتهم ﴿مِنْ حِسَابِهِم﴾ أي: من حساب هؤلاءِ المحجوبين ﴿مِّن شَىْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ﴾ أي: فليذكِّروهم بالزَّجر والردع ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾، أي: يحترزون عن الخوض.

وجوِّز أن يكونَ المعنى أنَّ المتجرِّدين لا يحتجبون بواسطة مخالطةِ المحجوبين، ولكن ذكَّرناهم لعلهم يَزيدون في التقوى.

﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ أي: اترك الذين عادتُهم اللعبُ واللهو؛ فإنَّهم قد حُجبوا بما رسخَ فيهم عن سماع الإنذار وتأثيرِه فيهم ﴿وَذَكِّرْ بِهِۦٓ﴾ أي: بالقرآن كراهةَ ﴿أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ﴾ أي: تُحجب بكسبها بأن يصيرَ لها ملكة، أي: ذكِّر مَن لم يكن دِينه اللعبَ واللهو؛ لئلَّا يكونَ دينه ذلك، وأمَّا مَن وصل إلى ذلك الحدِّ، فلا ينفعه التذكيرُ.

﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُوا۟ بِمَا كَسَبُوا۟ۖ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ﴾ وهو شدَّة الشوقِ إلى الكمال ﴿وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ﴾ وهو الحِرمان عنه بسبب الاحتجابِ بما كَسبوا.

﴿قُلْ أَنَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا﴾ أي: أنعبد مَن ليس له قدرةٌ على شيءٍ أصلاً؛ إذ لا وجودَ له حقيقةً ﴿وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا﴾ بالشِّرك ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ إلى التوحيد الحقيقيِّ ﴿كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾ من الوهم والتخيُّل ﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: أرضِ الطبيعة ومهامهِ النفس ﴿حَيْرَانَ﴾ لا يدري أين يذهب ﴿لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ﴾ من الفِكر والقُوى النظريةِ ﴿يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى﴾ الحقيقيِّ، يقولون: ﴿ٱئْتِنَا﴾ فإنَّ الطريق الحقَّ عندنا، وهو لا يسمع ﴿قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ﴾ وهو طريقُ التوحيد ﴿هُوَ ٱلْهُدَىٰ﴾ وغيرُه غيرُه ﴿وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ بمحو صفاتنا.

﴿وَأَنْ أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ الحقيقيةَ، وهي الحضور القلبيُّ. قال ابنُ عطاء: إقامة الصلاة: حِفظُها مع الله تعالى بالأسرار. ﴿وَٱتَّقُوهُ﴾ أي: اجعلوه سبحانه وقايةً بالتخلُّص عن وجودكم ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ بالفَناء فيه سبحانه.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ أي: سماواتِ الأرواح ﴿وَٱلْأَرْضَ﴾ أي: أرضِ الجسم ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ أي: قائماً بالعدل الذي هو مقتضَى ذاته ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ﴾ وهو وقتُ تعلُّق إرادته سبحانه القديمة بالظهور في التعيُّنات ﴿قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ﴾ لاقتضائه ما اقتضاه على أحسنِ نظام، وليس في الإمكان أبدعُ مِمَّا كان.

﴿وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ﴾ وهو وقتُ إفاضة الأرواح على صُوَر المكنوناتِ التي هي ميتةٌ بأنفسها، بل لا وجودَ لها ولا حياة ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ﴾ أي: حقائقِ عالَم الأرواح، ويقال له: المَلَكوت ﴿وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ أي: صورِ عالَم الأشباح، ويقال له: المُلك ﴿وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ﴾ الذي أفاضَ على القوابل حسب القابلياتِ ﴿ٱلْخَبِيرُ﴾ بأحوالها ومقدارِ قابليَّاتها، لا حكيمَ غيرُه ولا خبيرَ سواه.

❁ ❁ ❁

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ﴾ نصب عند بعضِ المحقِّقين على أنَّه مفعولٌ به لفعل مضمَر خوطب به النبيُّ ﷺ معطوفٍ على «قل أندعوا» لا على «أقيموا» لفساد المعنى، أي: واذكر يا محمدُ لهؤلاء الكفارِ ـ بعد أن أنكرتَ عليهم عبادةَ ما لا يَقدر على نفعٍ ولا ضَرٍّ، وحقَّقْتَ أنَّ الهدى هو هدى اللهِ تعالى وما يَتْبعه من شؤونه تعالى ـ وقتَ قول إبراهيمَ عليه السلام الذين يدَّعون أنَّهم على مِلَّته موبِّخاً ﴿لِأَبِيهِ ءَازَرَ﴾ على عبادة الأصنام، فإنَّ ذلك مِمَّا يبكِّتهم وينادي بفساد طريقتِهم.

وآزر بزِنَة آدم: عَلَم أعجميٌّ لأبي إبراهيم عليه السلام، وكان من قريةٍ من سواد الكوفة. وهو بدلٌ من «إبراهيم»[١] أو عطفُ بيانٍ عليه. وقال الزجَّاج[٢]: ليس بين النسَّابين اختلافٌ في أنَّ اسم أبي إبراهيمَ عليه السلام تارَح، بتاء مثنَّاة فوقيةٍ وألفٍ بعدها راءٌ مهمَلة مفتوحةٌ وحاء مهمَلة، ويُروَى بالخاء المعجمة.

---

(١) كذا في (م) والأصل، ولعله سبق قلم، والصواب أنه بدل من أبيه.
(٢) في معاني القرآن ٢/ ٢٦٥.

وأَخرج ابنُ المنذر بسند صحيح عن ابن جُرَيج أنَّ اسمه تيرح أو تارح. وأخرج ابنُ أبي حاتم عن ابن عباسٍ ﷺ أنَّ اسم أبي إبراهيم عليه الصلاة السلام يازر، واسم أمِّه مثلى[١].

وإلى كون «آزر» ليس اسماً له ذهب مجاهدٌ وسعيد بن المسيَّب وغيرُهما، واختلفَ الذاهبون إلى ذلك، فمنهم من قال: إنَّ آزر لقبٌ لأبيه عليه السلام. ومنهم مَن قال: اسمُ جدِّه. ومنهم مَن قال: اسم عمِّه، والعمُّ والجدُّ يسمَّيان أباً مجازاً. ومنهم مَن قال: هو اسمُ صنم، وروي ذلك عن ابن عباسٍ والسدِّي ومجاهدٍ ﷺ. ومنهم مَن قال: هو وصفٌ في لغتهم ومعناه المخطئ. وعن سليمان[٢] التيميِّ قال: بلغني أنَّ معناه الأَعوج. وعن بعضهم أنه الشيخُ الهَرِم بالخُوارزمية.

وعلى القولِ بالوصفية يكون منعُ صرفِه للحمل على موازنه، وهو فاعَلٌ المفتوحُ العين؛ فإنه يغلب منعُ صرفه لكثرته في الأعلام الأعجميَّة. وقيل: الأَوْلى أن يقالَ: إنه غلب عليه فأُلحق بالعَلَم. وبعضُهم يجعله نعتاً مشتقًّا من الأَزر بمعنى القوة، أو الوِزر بمعنى الإثم، ومَنْع صرفِهِ حينئذٍ للوصفية ووزنِ الفعل؛ لأنَّه على وزن أَفعل. وعلى القول بأنَّه بمعنى الصنمِ يكون الكلامُ على حذف مضافٍ وإقامةِ المضاف إليه مُقامَه، أي: عابد آزرَ.

وقرأ يعقوبُ: «آزرُ»[٣] بالضمِّ على النداء. واستُدلَّ بذلك على العَلَمية، بناءً على أنه لا يُحذف حرفُ النداء إلَّا من الأعلام، وحذفُه من الصفات شاذٌّ، أي: يا آزر ﴿أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً﴾ أي: أَتجعلها لنفسك آلهةً، على توجيه الإنكار إلى اتِّخاذ الجنسِ من غير اعتبارِ الجمعية، وإنَّما إيرادُ صيغةِ الجنسِ باعتبار الوقوع.

وقرئ: «أَأَزْراً»[٤] بهمزتين: الأُولى استفهاميةٌ مفتوحة، والثانيةُ مفتوحةٌ

---

(١) كذا في الدر المنثور ٣/ ٢٣ ونسبه أيضاً لأبي الشيخ، وفي تفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١٣٢٤ أن اسم أمه مثانى.

(٢) في الأصل و(م): سلمان، والتصويب من الدر المنثور ٣/ ٢٣، وتفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١٣٢٥.

(٣) النشر ٢/ ٢٥٩.

(٤) القراءات الشاذة ص٣٨، والمحتسب ١/ ٢٢٣.

ومكسورة، وهي إمَّا أصلية أو مبدَلةٌ من الواو. ومَن قرأ بذلك قرأ «تتخذ» بإسقاط الهمزة، وهو مفعولٌ به لفعلٍ محذوف، أي: أتعبد أزْراً، على أنه اسمُ صنم، ويكون «تتخذ» إلخ بياناً لذلك وتقريراً، وهو داخلٌ تحت الإنكار. أو مفعولٌ له على أنه بمعنى القوَّة، أي: ألأجلِ القوَّة تتخذ أصناماً آلهة؟ والكلام إنكار لتعزُّزه بها، على طريقة قولِه تعالى: ﴿أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ﴾ [النساء: ١٣٩] وجوِّز أن يكونَ حالاً أو مفعولاً ثانياً لـ «تتخذ».

وأَعرب بعضُهم «آزر» على قراءة الجمهورِ على أنَّه مفعولٌ لمحذوف، وهو بمعنى الصنمِ أيضاً، أي: أتعبد آزر؟ وجَعل قولَه سبحانه: «أتتخذ» إلخ تفسيراً وتقريراً، بمعنى أنَّه قرينةٌ على الحذف لا بمعنى التفسيرِ المصطَلح عليه في باب الاشتغال؛ لأنَّ ما بعدَ الهمزةِ لا يعمل فيما قبلَها، وما لا يعمل لا يفسِّر عاملاً كما تقرَّر عندهم.

والذي عوَّل عليه الجمُّ الغفير من أهل السنَّة أنَّ آزر لم يكن والدَ إبراهيمَ عليه السلام، وادَّعوا أنه ليس في آباء النبيِّ ﷺ كافرٌ أصلاً؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «لم أزل أُنقل من أَصلاب الطَّاهرين إلى أَرحام الطَّاهرات»(١) والمشركون نَجَس. وتخصيصُ الطهارةِ بالطهارة من السِّفاح لا دليلَ له يعوَّل عليه. والعِبرة لعموم اللفظِ لا لخصوص السَّبب.

وقد أَلَّفوا في هذا المطلبِ الرسائلَ واستدلُّوا له بما استدلُّوا. والقولُ بأنَّ ذلك قولُ الشيعة كما ادَّعاه الإمام الرازيُّ(٢) ناشئٌ من قلَّة التتبُّع. وأكثرُ هؤلاءِ على أنَّ آزر اسمٌ لعمِّ إبراهيمَ عليه السلام. وجاء إطلاقُ الأب على العمِّ في قوله تعالى: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ﴾ [البقرة: ١٣٣] وفيه إطلاقُ الأب على الجدِّ أيضاً.

وعن محمد بنِ كعبٍ القُرَظي أنه قال: الخالُ والد والعمُّ والد، وتلا هذه الآيةَ. وفي الخبر: «رُدُّوا عليَّ أبي العباسَ»(٣).

---

(١) كذا ذكره الرازي في التفسير الكبير ١٣/ ٣٣، ولم نقف عليه مسنداً.

(٢) في تفسيره ١٣/ ٣٨.

(٣) أخرجه مطولاً ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٨٠-٤٨٥، والطحاوي في معاني الآثار ٣/ ٣١٢-٣١٥ عن عكرمة مرسلاً بلفظ: «ردوا علي أبي، ردوا علي أبي، إن عم الرجل صنو أبيه....».

وأيَّد بعضُهم(١) دعوى أنَّ أبا إبراهيم عليه السلام الحقيقيَّ لم يكن كافراً وإنَّما كان الكافر عمَّه بما أخرجه ابنُ المنذر في تفسيره بسندٍ صحيح عن سليمانَ بن صُرَد قال: لَمَّا أرادوا أن يُلقوا إبراهيمَ عليه السلام في النار، جعلوا يجمعون الحطب، حتى إنْ كانت العجوزُ لَتجمع الحطب، فلما تحقَّق ذلك قال: حسبي اللهُ ونِعمَ الوكيل، فلما ألقوه قال اللهُ تعالى: ﴿يَـٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَـٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩] فكانت، فقال عمُّه: من أجلي دفع عنه، فأرسل اللهُ تعالى عليه شرارةً من النار، فوقعت على قدمه فأحرقته.

وبما أخرج عن محمد بنِ كعب وقتادةَ ومجاهدٍ والحسنِ وغيرِهم أنَّ إبراهيم عليه السلام لم يزل يستغفر لأبيه حتى مات، فلمَّا مات تبيَّن له أنه عدوٌّ لله، فلم يستغفر له(٢). ثم هاجر بعد موتِه وواقعةِ النار إلى الشام، ثم دخل مصرَ واتَّفق له مع الجبَّار ما اتفق، ثم رجع إلى الشَّام ومعه هاجر، ثم أمره اللهُ تعالى أن ينقلَها وولدَها إسماعيلَ إلى مكةَ، فنقلهما، ودعا هناك فقال: ﴿رَّبَّنَآ إِنِّىٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ﴾ إلى قوله: ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٣٧-٤١] فإنه يُستنبط من ذلك أنَّ المذكور في القرآن بالكفر هو عمُّه، حيث صرَّح في الأثر الأوَّل أنَّ الذي هلك قبل الهجرةِ هو عمُّه، ودلَّ الأثرُ الثاني على أنَّ الاستغفار لوالديه كان بعد هلاكِ أبيه بمدَّة مديدة، فلو كان الهالكُ هو أبوه الحقيقيُّ، لم يصحَّ منه عليه السلام هذا الاستغفارُ له أصلاً، فالذي يظهر أنَّ الهالك هو العمُّ الكافر المعبَّر عنه بالأب مجازاً، وذلك لم يستغفرْ له بعد الموت، وأنَّ المستغفَر له إنَّما هو الأبُ الحقيقيُّ وليس بآزر، وكأن في التعبير بالوالد في آية الاستغفارِ وبالأب في غيرها إشارةٌ إلى المغايرة.

ومن الناس مَن احتجَّ على أن آزرَ ما كان والدَ إبراهيم عليه السلام بأنَّ هذه الآيةَ دالَّة على أنه عليه السلام شافَهَه بالغِلظة والجفاء؛ لقوله تعالى فيها: ﴿إِنِّىٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ﴾ أي: الذين يتَّبعونك في عبادتها ﴿فِى ضَلَـٰلٍ﴾ عظيمٍ عن الحقّ

(١) هو السيوطي في الحاوي ٢/ ٣٧٤، وعنه نقل المصنف.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٩٤ عن ابن عباس موقوفاً، وصحح إسناده السيوطي في الحاوي ٦/ ١٨٩٤.

﴿مُّبِينٍ ﴿٧٤﴾﴾ أي: ظاهرٍ لا اشتباهَ فيه أصلاً، ومشافهةُ الأبِ بالجفاء لا يجوز؛ لما فيه من الإيذاء، وآية التأفيفِ بفحواها تعمُّ سائرَ أنواعِ الإيذاءات، كعمومها للأب الكافرِ والمسلم. وأيضاً إنَّ الله تعالى لَمَّا بعث موسى عليه السلام إلى فرعونَ أمره بالرِّفق معه والقولِ اللَّيِّن له، رعايةً لحقِّ التربية، وهي في الوالد أتمُّ. وأيضاً الدعوةُ بالرِّفق أكثرُ تأثيراً؛ فإن الخشونة توجِب النُّفرة، فلا تليق من غير إبراهيمَ عليه السلام مع الأجانب، فكيف تليقُ منه مع أبيه وهو الأوَّاه الحليم.

وأُجيب بأنَّ هذا ليس من الإيذاء المحرَّم في شيء، وليس مقتضَى المقامِ إلَّا ذاك، ولا نسلِّم أن الداعيَ لأمر موسى عليه السلام باللِّين مع فرعونَ مجردُ رعايةِ حقِّ التربية، وقد يقسو الإنسانُ أحياناً على شخصٍ لمنفعته، كما قال أبو تمام:

فقسا ليزدجروا ومَن يكُ حازماً فليقسُ أحياناً على من يرحمُ[(١)]

وقال أبو العلاء المعري:

إضرب وليدك وادلُله على رَشَدٍ ولا تقل هو طفلٌ غير محتلم
فرُبَّ شَقٍّ برأسٍ جرَّ منفعةً وقِس على شَقِّ رأسِ السهمِ والقلم[(٢)]

وقال ابنُ خفاجة الأندلسي[(٣)]:

نبِّه وليدَك من صِباه بزجرةٍ فلَربَّما أغفَى هناك ذَكاؤهُ
وانْهَرْه حتى تستهلَّ دموعه في وجنتَيه وتلتظيْ أحشاؤه
فالسيف لا يذكو بكفِّك نارُه حتى يسيلَ بصفحتيهِ ماؤه

وكونُ الرفقِ أكثرَ تأثيراً غيرُ مسلَّم على الإطلاق؛ فإنَّ المقاماتِ متفاوتة، كما يُنبئُ عن ذلك قولُه تعالى لنبيِّه عليه الصلاة والسلام تارةً: ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] وأخرى: ﴿وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣] نعم لو ادَّعى أنَّ ما ذكر مؤيِّد لكون آزرَ ليس أباً حقيقيًّا لإبراهيم عليه السلام، لَربَّما قُبل، وحيث ادَّعى أنه حجَّة على ذلك، فلا يُقبل. فتدبَّر.

---

(١) ديوان أبي تمام ٣/ ٢٠٠ بشرح الخطيب التبريزي، وسلف ٥/ ٨٨.

(٢) لزوم ما لا يلزم ٣/ ١٤٧٥، والشطر الأخير فيه: وقس على نفع شق الرأس في القلم.

(٣) ديوانه ص١٤.

والرؤية إمَّا عِلمية والظرفُ مفعولها الثاني، وإمَّا بصرية فهو حالٌ من المفعول، والجملة تعليلٌ للإنكار والتوبيخ.

ومنشأ ضلالِ عبدةِ الأصنام ـ على ما يُفهَم من كلام أبي معشرٍ جعفر بن محمد المنجِّم البلخيِّ[١] في بعض كتبه ـ اعتقادُ أنَّ الله تعالى جسمٌ، فقد نقل عنه الإمام[٢] أنَّه قال: إن كثيراً من أهل الصينِ والهند كانوا يُثبتون الإلهَ والملائكة، إلَّا أنَّهم يعتقدون أنَّه سبحانه جسمٌ ذو صورة كأحسنِ ما يكون من الصور، والملائكة أيضاً صورٌ حسنة، إلَّا أنهم كلَّهم محتجبون بالسماوات عندهم، فلا جرمَ اتَّخذوا صوراً وتماثيلَ أنيقة المنظر، حسنةَ الرُّواء والهيكل، وجعلوا الأحسنَ هيكلَ الإله، وما دونه هيكلَ المَلَك، وواظبوا على عبادة ذلك قاصدين الزُّلفى من اللهِ تعالى ومن الملائكة.

وذكر الإمام نفسُه[٣] في أصل عبادةِ الأصنام أنَّ الناس رأوا تغيُّرات أحوالِ هذا العالَم الأسفل مربوطةً بتغيُّرات أحوالِ الكواكب، فزعموا ارتباطَ السعادةِ والنُّحوسةِ بكيفيَّة وقوعِها في الطوالع، ثم غلب على ظنِّ أكثرِ الخلق أنَّ مبدأ حدوثِ الحوادث في هذا العالَم هو الاتصالاتُ الفلكية والمناسباتُ الكوكبية، فبالغوا في تعظيمِ الكواكب. ثم منهم مَن اعتقد أنَّها واجبةُ الوجود لذاتها، ومنهم مَن اعتقد حدوثَها وكونَها مخلوقةً للإله الأكبر، إلَّا أنهم قالوا: إنَّها مع ذلك هي المدبِّرةُ لأحوال العالَم. وعلى كلا التقديرَين اشتغلوا بعبادتها. ولَمَّا رأوها قد تغيبُ عن الأبصار، اتخذوا لكلِّ كوكبٍ صنماً من الجوهر المنسوب إليه بزعمهم، وأقبلوا على عبادته، وغرضُهم من ذلك عبادةُ تلك الكواكبِ والتقرُّبُ إليها؛ ولهذا أقام الأنبياءُ عليهم الصلاة والسلام الأدلَّةَ على أنَّ الكواكب لا تأثيرَ لها البتَّةَ في أحوال هذا العالَم، كما قال سبحانه: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤] بعد أن بيَّن أنَّ الكواكب مسخَّرة. وعلى أنَّها لو قدِّر صدورُ فعلٍ منها وتأثيرٌ في هذا العالَم، لا تخلو عن

(١) المتوفى سنة (٢٧٢ هـ). كان إمام وقته في فنه، له مصنفات منها: الزيج، الطبائع، الملاحم، وغير ذلك. أخبار الحكماء للقفطي ص١٠٦، ووفيات الأعيان ١/ ٣٥٨.

(٢) في تفسيره ١٣/ ٣٧.

(٣) في تفسيره ١٣/ ٣٦.

دلائل الحدوثِ وكونِها مخلوقةً، فيكون الاشتغالُ بعبادة الفرعِ دون عبادة الأصلِ ضلالاً محضاً.

ويُرشد إلى أنَّ حاصل دينِ عَبَدة الأصنامِ ما ذكر أنَّه سبحانه بعد أنْ حكى توبيخَ إبراهيمَ عليه السلام لأبيه على اتِّخاذها، أقام الدليلَ على أنَّ الكواكب والقمرَ لا يصلح شيءٌ منها للإلهية.

وأنا أقول: لعل هذا سببٌ في عبادة الأصنامِ أوّلاً، وأمَّا سببُ عبادةِ العرب لها فغيرُ ذلك؛ قال ابنُ هشام: حدَّثني بعض أهلِ العلم أنَّ عَمرَو بن لُحَيٍّ - وهو أوَّل مَن غيَّر دين إبراهيمَ عليه السلام - خرج من مكةَ إلى الشَّام في بعض أسفاره، فلمَّا قدم أرض البَلقاء - وبها يومئذ العمالقةُ أولادُ عِملاق، ويقال: عمليق بن لاوذ بن سام بن نوح عليه السَّلام - رآهم يعبدون الأصنامَ، فقال لهم: ما هذه التي أراكم تعبدون؟ فقالوا: هذه الأصنامُ نعبدها ونستمطر بها فتمطرنا، ونستنصر بها فتنصرنا، فقال لهم: ألا تُعطوني منها صنماً فأسيرَ به إلى أرض العربِ فيعبدونه؟ فأعطَوه صنماً يقال له هُبَل، فقدم به مكةَ، فنَصَبه وأمر الناسَ بعبادته[(١)].

وقال ابن إسحاق: يزعمون أنَّ أوَّل ما كانت عبادةُ الحجارة في بني إسماعيلَ عليه السلام؛ وذلك أنَّه كان لا يَظعن من مكةَ ظاعنٌ منهم حينَ ضاقت عليهم والتمسوا الفَسْحَ في البلاد، إلَّا حمل معه حجراً من حجارة الحرمِ تعظيماً للحرم، فحيثما نزلوا وضعوه فطافوا به كطوافهم بالكعبة، حتى خَلَفهم الخَلْفُ ونسُوا ما كانوا عليه، واستبدلوا بدين إبراهيمَ وإسماعيلَ عليهما السلام غيرَه، فعبدوا الأوثانَ، فصاروا على ما كانت الأُمم قبلَهم من الضَّلالات[(٢)]، وسيأتي إنْ شاء الله تعالى تتمةُ الكلامِ على ذلك.

﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ هذه الإراءةُ من الرؤية البصريةِ المستعارةِ استعارةً لغويةً للمعرفة، من إطلاق السَّبب على المسبَّب، أي: عرَّفناه وبصَّرناه. وكان الظاهر:

(١) السيرة النبوية ١/ ٧٧. وأصل خبر عمرو بن لحي في صحيح البخاري (٣٥٢١) و(٤٦٢٣) ومسلم (٢٨٥٦) من حديث أبي هريرة ﷺ. وهو عند البخاري أيضاً (٤٦٢٤) من حديث عائشة ﵂.

(٢) السيرة النبوية ١/ ٧٧.

أَرينا، بصيغة الماضي، إلَّا أنَّه عدل إلى صيغة المستقبلِ حكايةً للحال الماضية، استحضاراً لصورتها حتى كأنَّها حاضرةٌ مشاهدة.

وقيل: إنَّ التعبير بالمستقبل لأنَّ متعلَّق الإِراءة لا يتناهى وجهُ دلالته، فلا يمكن الوقوفُ على ذلك إلَّا بالتدريج. وليس بشيءٍ.

والإِشارة إلى مصدر «نري» لا إلى إراءةٍ أخرى مفهومةٍ من قوله تعالى: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰكَ﴾[1] ولا إلى ما أنذر به أباه وضلَّل قومَه من المعرفة والبصارة. وجوِّز كلٌّ. وقيل: يجوز أن يجعلَ المشبَّهُ التبصيرَ من حيث إنه واقع، والمشبَّهُ به التبصيرَ من حيث إنه مدلولُ اللفظ، ونظيره وصفُ النِّسبة بالمطابقة للواقع وهي عينُ الواقع.

وجوِّز كونُ الكاف بمعنى اللام، والإِشارةُ إلى القول السابق. وأنت تعلمُ ما هو الأجزل والأَوْلى مِمَّا تقدَّم لك في نظائره، وليس هو إلَّا الأوَّل، أي: ذلك التبصيرَ البديعَ نبصِّره عليه السلام.

﴿مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي: ربوبيَّتَه تعالى ومالكيتَه لهما، لا تبصيراً آخر أَدنى منه. فالملكوتُ مصدر، كالرَّغبوت والرَّحموت، كما قاله ابنُ مالك وغيرُه من أهلِ اللغة، وتاؤه زائدةٌ للمبالغة؛ ولهذا فسِّر بالملك العظيمِ والسُّلطان القاهر، وهو ـ كما قال الراغبُ[2] ـ مختصٌّ به تعالى خلافاً لبعضهم.

وعن مجاهد: أنَّ المراد بالملكوت الآياتُ. وقيل: العجائبُ التي في السماوات والأرض؛ فإنَّه عليه السلام فُرجت له السماواتُ السبع فنظر إلى ما فيهنَّ حتى انتهى بصرُه إلى العرش، وفُرجت له الأَرضون السبعُ فنظر إلى ما فيهنَّ[3].

وأخرج ابنُ مردويه عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهَه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا رأى إبراهيمُ ملكوتَ السماوات والأرض، أَشرفَ على رجلٍ على معصيةٍ من معاصي اللهِ تعالى، فدعا عليه فهلك، ثم أَشرفَ على آخَر على معصيةٍ من معاصي اللهِ تعالى، فدعا عليه فهلك، ثم أَشرف على آخَر، فذهب يدعو عليه،

(١) في الآية السابقة.
(٢) في المفردات (ملك).
(٣) أخرجه ابن أبي حاتم ١٣٢٦/٤ من قول مجاهد.

فأوحى اللهُ تعالى إليه أنْ: يا إبراهيمُ، إنك رجلٌ مستجاب الدعوةِ، فلا تدعُ على عبادي، فإنَّهم مني على ثلاث: إمَّا أن يتوبَ العاصي فأتوب عليه. وإمَّا أن أُخرجَ من صُلبه نسمةً تملأ الأرضَ بالتسبيح(١). وإمَّا أن أَقبضَه إلي، فإن شئتُ عفوت، وإنْ شئتُ عاقبت» وروي نحوُه موقوفاً ومرفوعاً من طرق شتَّى، ولا خلافَ فيها لدلائل المعقولِ، خلافاً لمن توهَّمه.

وقيل: ملكوتُ السماوات: الشمسُ، والقمر، والنجوم. وملكوتُ الأرض: الجبالُ، والأشجار، والبحار.

وهذه الأقوالُ ـ على ما قيل ـ لا تقتضي أن تكونَ الإراءة بصريةً؛ إذ ليس المرادُ بإراءة ما ذُكر من الأمور الحسيةِ مجردَ تمكينه عليه السلام من إبصارها ومشاهدتِها في أنفسها، بل إطلاعَه عليه السلام على حقائقها، وتعريفَها من حيث دلالتُها على شؤونه عزَّ وجلَّ. ولا ريبَ في أنَّ ذلك ليس مما يُدرك حسًّا، كما يُنبئ عنه التشبيهُ السابق.

وقُرئ: «تُري»(٢) بالتاء وإسنادِ الفعل إلى الملكوت، أي: تبصِّره عليه السلام دلائلَ الرُّبوبية.

﴿وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾﴾ أي: من زمرة الرَّاسخين في الإيقان، البالغين درجةَ عينِ اليقين من معرفةِ الله تعالى. وهذا لا يقتضي سبقَ الشكِّ كما لا يخفَى.

واللام متعلِّقة بمحذوف مؤخَّر، والجملة اعتراضٌ مقرِّر لما قبلها، أي: وليكونَ كذلك فعلنا ما فعلنا من التبصير البديعِ المذكور، والحصرُ باعتبار أنَّ هذا الكونَ هو المقصودُ الأصليُّ من ذلك التبصير، ونحو إرشاد الخلقِ وإلزام الكفارِ من مستتبَعاته. وبعضُهم لم يلاحظ ذلك، فقدَّر الفعل مقدَّماً؛ لعدم انحصارِ العلَّة فيما ذكر.

وقيل: هي متعلِّقة بالفعل السَّابق، والجملةُ معطوفة على عِلَّة مقدَّرة ينسحب عليها الكلامُ، أي: ليستدلَّ وليكون. واعتُرض بأنَّ الاستدلال مع قطع النظرِ عن

---

(١) كنز العمال ٤/ ٢٦٩، وقال مصنفه: فيه سوَّار بن مصعب، وهو متروك.
(٢) الكشاف ٢/ ٣٢، والبحر ٤/ ١٦٥.

كونه سبباً للإيقان[١] لا يكون علَّةً للإراءة، فكيف يُعطف عليه بإعادة اللام؟ وليس بشيءٍ.

وادَّعى بعضهم أنَّه ينبغي على ذلك أن يرادَ بملكوت السماواتِ والأرض بدائعُهما وآياتهما؛ لأنَّ الاستدلال من غايات إراءتها لا من غاية إراءة نفسِ الرُّبوبية. وأنت تعلم أنَّ رؤيةَ الربوبيةِ إنما هي برؤية دلائلها وآثارِها.

ومن الناس مَن جوَّز كونَ الواو زائدةً، واللامِ متعلقةً بما قبل. وفيه بُعدٌ وإنْ ذكروه وجهاً كالأوَّلين في كلٍّ ما جاء في القرآن من هذا القَبيل.

وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ﴾ يحتمل أن يكونَ عطفاً على «إذ قال إبراهيم» وما بينهما اعتراضٌ مقرِّر لما سبق ولَحِقَ، فإنَّ تعريفه عليه السلام ربوبيَّته ومالكيتَه تعالى للسماوات والأرضِ وما فيهنَّ، وكونَ الكلِّ مقهوراً تحت ملكوتِه مفتقراً إليه عزَّ شأنه في جميع أحوالِه، وكونَه من الرَّاسخين في المعرفة الواصلين إلى ذِروة عينِ اليقين مِمَّا يقتضي بأن يحكمَ باستحالة أُلوهيةِ ما سواه سبحانه من الأصنام والكواكبِ التي كان يعبدها قومُه. واختاره بعضُ المحقِّقين.

ويحتمل أن يكونَ تفصيلاً لما ذكر من إراءة الملكوتِ وبياناً لكيفية استدلالِهِ عليه السلام ووصولِهِ إلى رتبة الإيقان. والترتيب ذكريٌّ لتأخُّر التفصيلِ عن الإجمال في الذِّكر.

ومعنى «جن عليه الليل» سَتَره بظلامه، وهذه المادةُ بمتصرِّفاتها تدلُّ على السَّتر. وعن الراغب[٢]: أصل الجَنِّ: السَّتر عن الحاسَّة، يقال: جنَّه الليل وأَجنَّه وجنَّ عليه، فجنَّه وجنَّ عليه: ستره، وأجنَّه: جعل له ما يَستره.

وقوله سبحانه: ﴿رَءَا كَوْكَبًا﴾ جوابُ «لما» فإنَّ رؤيته إنَّما تتحقَّق عادةً بزوال نورِ الشمس عن الحسِّ. وهذا ـ كما قال شيخُ الإسلام[٣] ـ صريحٌ في أنَّه لم يكن في ابتداء الطُّلوع، بل كان بعد غَيبته عن الحسِّ بطريق الاضمحلالِ بنور الشَّمس،

(١) في (م): للالتفات، وفي الأصل: للاتقان، والمثبت من حاشية الشهاب ٤/ ٨٥.
(٢) في المفردات (جنن).
(٣) في إرشاد العقل السليم ٣/ ١٥٣.

والتحقيقُ عنده أنَّه كان قريباً من الغروب، وسيأتي إنْ شاء اللهُ تعالى الإشارةُ إلى سبب ذلك.

والمرادُ بالكوكب ـ فيما روي عن ابن عباسٍ ﵄ ـ المشتري. وأخرج ابنُ المنذر وغيرُه عن قتادةَ أنه قال: ذُكر لنا أنه الزُّهَرة.

﴿قَالَ هَٰذَا رَبِّي﴾ استئناف مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ من الكلام السابق، وهذا منه عليه السلام على سبيل الفَرْض وإرخاءِ العِنان، مجاراةً مع أبيه وقومِه الذين كانوا يعبدون الأصنامَ والكواكب، فإنَّ المستدلَّ على فسادِ قولٍ يَحكيه ثم يَكُرُّ عليه بالإبطال، وهذا هو الحقُّ الحقيق بالقَبول.

وقيل: إنَّ في الكلام استفهاماً إنكاريًّا محذوفاً، وحذفُ أداةِ الاستفهام كثيرٌ في كلامهم، ومنه قولُه:

ثم قالوا تحبُّها قلتُ بَهراً[1]

وقولُه:

فقلتُ وأنكرت الوجوهَ همُ همُ[2]

وروي عن ابن عباسٍ ﵄ أنَّه قال في قوله تعالى: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ [البلد: ١١] إنَّ المعنى: أفلا اقتحم؟ وجعل من ذلك قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ﴾ [الشعراء: ٢٢].

وقيل: إنه مَقولٌ على سبيل الاستهزاءِ، كما يقال لذليلٍ ساد قوماً: هذا سيِّدُكم، على سبيل الاستهزاء.

وقيل: إنَّه عليه السلام أراد أن يُبطلَ قولَهم بربوبيَّة الكواكب، إلَّا أنه عليه السلام كان قد عرف من تقليدهم لأسلافهم وبُعدِ طباعهم عن قَبول الدلائل أنَّه لو صرَّح بالدَّعوة إلى الله تعالى، لم يَقبلوا ولم يلتفتوا، فمال إلى طريقٍ يستدرجهم إلى

---

(١) عجزه:

عَدَدَ النجمِ والحصى والترابِ

وهو لعمر بن أبي ربيعة، ديوانه ص٤٣١.

(٢) شطر بيت لأبي خراش، وهو في ديوان الهذليين ٢/ ١٤٤، وقد سلف ٢/ ١٤.

استماع الحجَّة، وذلك بأنْ ذكر كلاماً يُوهم كونَه مساعداً لهم على مذهبهم مع أنَّ قلبه كان مطمئنًّا بالإيمان، ومقصودُه من ذلك أن يتمكَّنَ من ذِكر الدليلِ على إبطاله وإنْ لم يقبلوا.

وقرَّر الإمام(١) هذا بأنَّه عليه السلام لَمَّا لم يجد إلى الدعوةِ طريقاً سوى هذا الطريقِ وكان مأموراً بالدَّعوة إلى الله تعالى، كان بمنزلة المكرَه على كلمة الكفر، ومعلومٌ أنه عند الإكراه يجوز إجراءُ كلمةِ الكفرِ على اللسان، وإذا جاز ذلك لبقاء شخصٍ واحد، فبأن يجوزَ لتخليص عالَمٍ من العقلاء عن الكفر والعقابِ المؤبَّد، كان ذلك أَوْلى. فكلام إبراهيمَ عليه السلام كان من باب الموافقة ظاهراً للقوم، حتى إذا أوردَ عليهم الدليلَ المبطلَ لقولهم، كان قَبولهم له أتمَّ، وانتفاعُهم باستماعه أكمل.

ثم قال: ومما يقوِّي هذا القولَ أنَّه تعالى حكى عنه مثلَ هذا الطريقِ في موضعٍ آخر، وهو قولُه تعالى: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي ٱلنُّجُومِ ﴿٨٨﴾ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٨-٨٩] وذلك لأنَّ القوم كانوا يستدلُّون بعلم النجومِ على حصول الحوادثِ المستقبلة، فوافقهم في الظاهر مع أنَّه كان بريئاً عنه في الباطن؛ ليتوصَّل بذلك إلى كسر الأصنام، فمتى جازت الموافقةُ لهذا الغرض، فلمَ لا تجوز في مسألتنا لمثل ذلك؟

وقيل: إنَّ القوم بينما كانوا يدعُونه عليه السلام إلى عبادة النجومِ وكانت المناظرةُ بينهم قائمةً على ساق، إذ طلع النجمُ، فقال: «هذا ربي» على معنى: هذا هو الربُّ الذي تدعونني إليه.

وقيل وقيل، والكلُّ ليس بشيءٍ عند المحقِّقين، لاسيَّما ما قرَّره الإمام.

وتلك الأقوالُ كلُّها مبنيَّة على أنَّ هذا القولَ كان بعد البلوغِ ودعوةِ القوم إلى التَّوحيد، وسياقُ الآيةِ وسِباقُها شاهدا عدلٍ على ذلك.

وزعم بعضُهم أنَّه كان قبلَ البلوغ، ولا يَلزمه اختلاجُ شكٍّ مؤدٍّ إلى كفر؛ لأنه لَمَّا آمن بالغيب، أَراد أن يؤيِّد ما جزم به بأنَّه لو لم يكن اللهُ تعالى إلهاً وكان ما يعبده قومُه، لكان إمَّا كذا وإمَّا كذا، والكلُّ لا يصلح لذلك، فيتعيَّن كونُ اللهِ تعالى إلهاً. وهو خلافُ الظاهر، ويأباه السِّياق والسِّباق كما لا يخفَى.

---

(١) في تفسيره ١٣/ ٥٠.

وزَعْمُ أنه عليه السلام قال ما قال إذ لم يكن عارفاً بربِّه سبحانه، والجهلُ حالَ الطفوليةِ قبلَ قيامِ الحجَّة لا يَضرُّ ولا يُعدُّ ذلك كفراً، مما لا يُلتفت إليه أصلاً، فقد قال المحقِّقون المحقُّون: إنَّه لا يجوز أن يكونَ لله تعالى رسولٌ يأتي عليه وقتٌ من الأوقات إلَّا وهو لله تعالى موحِّد، وبه عارفٌ، ومن كلِّ معبودٍ سواه بريء، وقد قصَّ اللهُ تعالى من حال إبراهيمَ عليه السلام ـ خصوصاً في صغره ـ ما لا يُتوهَّم معه شائبةٌ مِمَّا يناقض ذلك، فالوجهُ الأوَّلُ لا غير.

ولعل سلوكَ تلك الطريقةِ في بيان استحالةِ رُبوبية الكواكب دون بيانِ استحالةِ إلهيَّة الأصنام ـ كما قيل ـ لِمَا أنَّ هذا أخفَى بطلاناً واستحالةً من الأول، فلو صدع بالحقِّ من أوَّل الأمر كما فعله في حقِّ عبادةِ الأصنام، لَتمادَوا في المكابرة والعناد، ولجُّوا في طغيانهم يعمهون، وكأنَّ تقديم بطلان إلهيةِ الأصنامِ على ما ذكر من باب الترقِّي من الخفيِّ إلى الأخفى.

وقيل: إنَّ القوم كانوا يعبدون الكواكب، فاتَّخذوا لكلِّ كوكبٍ صنماً من المعادن المنسوبةِ إليه، كالذَّهب للشمس والفضةِ للقمر، ليتقرَّبوا إليها، فكان الصنمُ كالقِبلة لهم، فأنكر أوَّلاً عبادَتهم للأصنام بحسب الظاهر، ثم أبطل منشآتِها وما نُسبت إليه من الكواكب بعدم استحقاقِها لذلك أيضاً. ولعلَّهم كانوا يعتقدون تأثيرَها استقلالاً دون تأثير الأصنام؛ ولهذا تعرَّض لبطلان الإلهية في الأصنام والربوبيةِ فيها.

وقرأ أبو عَمرٍو وورشٌ من طريق البخاريِّ[1]: «رَئى» بفتح الراءِ وكسر الهمزةِ حيث كان. وقرأ ابنُ عامر وحمزةُ والكسائيُّ وخلفٌ ويحيى عن أبي بكر: «رِئى» بكسر الراءِ والهمزة[2].

﴿فَلَمَّآ أَفَلَ﴾ أي: غرب ﴿قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْآفِلِينَ ۝٧٦﴾ أي: الأربابَ المنتقلين من مكانٍ إلى مكان، المتغيِّرين من حالٍ إلى حال.

---

(١) هو محمد بن إسحاق أبو عبد الله البخاري، مقرئ مشهور، روى القراءة عرضاً عن أبي المنذر عن أصحاب ورش، وعن غيره. طبقات القراء لابن الجزري ٢/ ٩٩-١٠٠.

(٢) انظر التيسير ص١٠٣-١٠٤، والنشر ١/ ٣٥ فما بعد.

ونفيُ المحبة، قيل: إشارةٌ إلى نفي اعتقاد الرُّبوبية. وقيل: كنى بعدم المحبَّة عن عدمِ العبادة؛ لأنه يَلزم من نفيها نفيُها بالطريق الأَوْلى. وقدَّر بعضهم في الكلام مضافاً، أي: لا أحبُّ عبادةَ الآفلين. وأيًّا ما كان فمبتدأُ الاشتقاق علَّةٌ للحكم؛ لأن الأُفول انتقالٌ واحتجاب، وكلٌّ منهما ينافي استحقاقَ الرُّبوبية والألوهيةِ التي هي من مقتضيات الرُّبوبية؛ لاقتضاء ذلك الحدوثَ والإمكانَ المستحيلَين على الربِّ المعبودِ القديم.

﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا﴾ أي: مبتدئاً في الطلوع منتشرَ الضوء، ولعله ـ كما قال الأزهريُّ[1] ـ مأخوذٌ من البَزغ، وهو الشَّقُّ، كأنه بنوره يشقُّ الظلمة شقًّا. ويقال: بزغ النابُ، إذا ظهر، وبزغ البَيطارُ الدابةَ، إذا أَسال دَمها، ويقال: بزغ الدمُ، أي: سال. وعلى هذا فيمكن أن يكونَ بزوغُ القمر مشبَّهاً بما ذكر، وكلامُ الراغب[2] صريحٌ فيه. وظاهرُ الآية أنَّ هذه الرؤيةَ بعد غروبِ الكوكب.

وقولُه سبحانه: ﴿قَالَ هَٰذَا رَبِّى﴾ جوابُ «لمَّا» وهو على طرز الكلامِ السابق ﴿فَلَمَّآ أَفَلَ﴾ كما أفل الكوكبُ ﴿قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى﴾ إلى جنابه الحقِّ الذي لا محيدَ عنه ﴿لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾﴾ فإنَّ شيئاً مما رأيته لا يصلح للرُّبوبية. وهذا مبالغةٌ منه عليه السلام في النَّصَفة، وفيه ـ كما قال الزمخشريُّ[3] ـ تنبيهٌ لقومه على أنَّ من اتخذ القمرَ إلهاً، وهو نظيرُ الكواكبِ في الأُفول، فهو ضالّ.

والتعريضُ بضلالهم هنا ـ كما قال ابنُ المنير[4] ـ أصرحُ وأقوى من قوله أوَّلاً: «لا أحب الآفلين» وإنما ترقَّى عليه السلام إلى ذلك؛ لأنَّ الخصوم قد قامت عليهم بالاستدلال الأوَّلِ حُجَّةٌ، فأَنِسوا بالقَدح في معتقدهم، ولو قيل هذا في الأوَّل، فلعلَّهم كانوا يَنفِرون ولا يُصغون إلى الاستدلال، فما عَرَضَ لهم عليه السلام بأنَّهم على ضلالة إلَّا بعد أن وَثِق بإصغائهم إلى تمام المقصودِ، واستماعِهم له إلى آخره. والدليلُ على ذلك أنَّه ﷺ ترقَّى في النَّوبة الثالثةِ إلى التصريح بالبراءة منهم

---

(١) في تهذيب اللغة ٨/ ٥٤.

(٢) في المفردات (بزغ).

(٣) في الكشاف ٢/ ٣١.

(٤) في الانتصاف ٢/ ٣٠-٣١.

والتصريحِ بأنَّهم على شركٍ حين تمَّ قيامُ الحجةِ عليهم، وتبلَّج الحقُّ وبلغ من الظهور غايتَه.

وفي هذه الجملةِ دليلٌ من غير وجهٍ على أنَّ استدلاله عليه السلام ليس لنفسه، بل كان محاجَّةً لقومه، وكذا ما سيأتي. وحَملُ هذا على أنَّه عليه الصلاة والسلام استعجز نفسَه فاستعان بربِّه عزَّ وجلَّ في درك الحقِّ وما سيأتي على أنَّه إشارةٌ إلى حصول اليقينِ من الدليل، خلافُ الظاهر جدًّا، على أنَّه قيل: إنَّ حصول اليقينِ من الدليل لا ينافي المحاجَّةَ مع القوم.

ثم الظاهرُ ـ على ما قال شيخُ الإسلام[1] ـ أنَّه عليه السلام كان إذ ذاك في موضعٍ كان في جانبه الغربيِّ جبلٌ شامخ يستتر به الكوكبُ والقمر وقتَ الظهر مِن النهار أو بعدَه بقليل، وكان الكوكبُ قريباً منه، وأُفقه الشرقيُّ مكشوف أوَّلاً، وإلَّا فطلوعُ القمر بعد أُفولِ الكوكب، ثم أفولُه قبل طلوعِ الشمس ـ كما يُنبئُ عنه قولُه تعالى: ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً﴾ أي: مبتدئة في الطلوع ـ مِمَّا لا يكادُ يُتصوَّر.

وقالَ آخر: إنَّ القمرَ لم يكن حين رآه في ابتداءِ الطلوع، بل كان وراءَ جبلٍ ثم طلع منه، أو في جانب آخرَ لا يراه، وإلَّا فلا احتمالَ لأن يطلعَ القمرُ من مطلعه بعد أُفولِ الكوكب ثم يغربَ قبل طلوعِ الشمس. انتهى.

وأنت تعلم أنَّ القولَ بوجود جبلٍ في المغرب أو المشرقِ خلافُ الظاهر، لاسيَّما على قول شيخ الإسلام؛ لأنَّ هذا الاحتجاجَ كان في نواحي بابل على ما يُشير إليه كلامُ المؤرِّخين وأهلِ الأثر، وليس هناك اليومَ جبلٌ مرتفعٌ بحيث يستتر به الكوكبُ وقتَ الظهرِ من النهار أو بعدَه بقليل، واحتمالُ كونِه كان إذ ذاك ولم يبقَ بتتالي الأعوام بعيدٌ. وكذا يُقال على القول المشهورِ عند الناسِ اليوم: إنَّ واقعة إبراهيمَ عليه السلام كانت قريباً من حلب؛ لأنه أيضاً ليس هناك جبلٌ شامخ كما يقوله الشيخُ، على أنَّ المتبادر من البزوغ والأُفولِ البزوغُ من الأُفق الحقيقيِّ لذلك الموضعِ والأفولُ عنه، لا مطلقُ البزوغِ والأُفولِ.

(١) في إرشاد العقل السليم ٣/ ١٥٣.

وقال الشِّهاب(١): إنَّ الذي أَلجأهم إلى ما ذُكر التعقيبُ بالفاء، ويمكن أن يكونَ تعقيباً عرفيًّا، مثل: تزوَّج فوُلد له، إشارةً إلى أنَّه لم تمضِ أيامٌ وليالٍ بين ذلك، سواءٌ كان استدلالاً أو وضعاً واستدراجاً، لا أنَّه مخصوصٌ بالثاني كما تُوهِّم، على أنَّا لا نسلِّم ما ذكر إذا كان كوكباً مخصوصاً، وإنَّما يَرِدُ لو أُريد جملةُ الكواكب أو واحدٌ لا على التعيين، فتأمَّل. انتهى.

ولا يخفَى أنَّ القول بالتعقيب العرفيِّ، والتزامَ أنَّ هذا الاستدلالَ لم يكن في ليلة واحدةٍ وصبيحتِها هو الذي يميل إليه القلبُ، ودعوى إمكان طلوعِ القمر بعد أُفول الكوكبِ حقيقةً وقبل طلوعِ الشمس، وأُفولِه قبل طلوعها، لا يدَّعيها عارفٌ بالهيئة في هذه الآفاقِ التي نحن فيها؛ لأنَّ امتناع ذلك عادةً ـ ولو أُريد كوكبٌ مخصوص ـ أمرٌ ظاهر، لاسيَّما على ما جاء عن ابن عباسٍ ﵄، من أنَّ رؤية القمرِ كانت في آخر الشهر. نعم قد يمكن ذلك في بعض البروجِ في عروض مخصوصة، لكن بيننا وبينها مهامِهُ فيحٌ(٢)، ولعله لذلك أمر بالتأمُّل، فتأمل.

﴿قَالَ﴾ أي: على المِنوال السابقِ: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ إشارةً إلى الجِرم المشاهَد من حيث هو، لا من حيث هو مسمًّى باسم من الأسامي، فضلاً عن حيثيَّة تسميتِه بالشمس؛ ولذا ذكَّر اسمَ الإشارة.

وقال أبو حيان(٣): يمكن أن يقالَ: إنَّ أكثر لغةِ العجم لا تفرِّق في الضمائر ولا في الإشارة بين المذكَّر والمؤنَّث، ولا علامةَ عندهم للتأنيث، بل المؤنَّث والمذكَّر عندهم سواء، فأُشير في الآية إلى المؤنَّث بما يُشار به إلى المذكَّر حين حكي كلامُ إبراهيمَ عليه السلام، وحين أَخبر سبحانه عن المؤنَّث بـ «بازغة» و«أفلت» أنَّث على مقتضَى العربية؛ إذ ليس ذلك بحكاية.

وتُعقِّب بأنَّ هذا إنَّما يظهر لو حُكي كلامُهم بعينه في لغتهم، أمَّا إذا عبِّر عنه بلغة العرب، فالمعتبرُ حكم لغةِ العرب، وقد صرَّح غيرُ واحد بأنَّ العِبرة في

---

(١) في حاشيته ٤/ ٨٧.

(٢) المهامه: جمع المهمه، وهي الفلاة، والفيح: الواسعة. اللسان (مهه) و(فيح).

(٣) في البحر المحيط ٤/ ١٦٧.

التذكير والتأنيثِ بالحكاية لا المحكيِّ، ألا ترى أنَّه لو قال أحدٌ: الكوكب النهاريُّ طلع، فحكيتَه بمعناه وقلتَ: الشمسُ طلعت، لم يكن لك تركُ التأنيثِ بغير تأويلٍ لِمَا وقع في عبارته، وإذا تتبَّعت ما وقع في النَّظم الكريم، رأيتَه إنَّما يراعَى فيه الحكاية، على أنَّ القول بأنَّ محاورة إبراهيمَ عليه السلام كانت بالعجمية دونَ العربية مبنيٌّ على أنَّ إسماعيل عليه السلام أوَّلُ من تكلَّم بالعربية، والصحيحُ خلافه(١).

وقيل: التذكيرُ لتذكير الخبر، وقد صرَّحوا في الضمير - واسمُ الإشارة مثلُه - أنَّ رعاية الخبرِ فيه أَوْلى من رعاية المرجع؛ لأنَّه مناط الفائدةِ في الكلام، وما مضى فات.

وفي «الكشَّاف»(٢) بعد جعلِ التذكيرِ لتذكير الخبر: وكان اختيارُ هذه الطريقةِ واجباً لصيانة الربِّ عن شبهة التأنيث، ألا تراهم قالوا في صفة الله تعالى: علَّام، ولم يقولوا: علَّامة، وإن كان العلَّامة أبلغَ؛ احترازاً من علامة التأنيث.

واعتُرِض عليه بأنَّ هذا في الربِّ الحقيقي مسلَّم، وما هنا ليس كذلك.

وأُجيب بأنَّ ذلك على تقدير أن يكونَ مسترشِداً ظاهر، والمرادُ على المسلك الآخَر إظهارُ صونِ الربِّ؛ ليستدرجَهم، إذ لو حَقَّرَ بوجهٍ ما كان سبباً لعدم إصغائهم.

وقوله تعالى: ﴿هَٰذَآ أَكۡبَرُۖ﴾ تأكيدٌ لما رامه عليه الصلاة والسلام من إظهار النَّصَفة، مع إشارة خفيةٍ - كما قيل - إلى فساد دينِهم من جهةٍ أخرى ببيان أنَّ الأكبر أحقُّ بالرُّبوبية من الأصغر، وكونُ الشمسِ أكبرَ مِمَّا قبلها مما لا خفاءَ فيه، والآثارُ في مقدار جِرمها مختلفة، والذي عليه محقِّقو أهلِ الهيئة أنَّها مئة وستة وستون مِثلاً ورُبع وثُمنُ مثل الأرض، وستةُ آلافٍ وستُّ مئةٍ وأربعةٌ وأربعون مِثلاً وثُلثا مثلٍ للقمر، وذكروا أنَّ الأرضَ تسعةٌ وثلاثون مثلاً وخُمس وعُشرُ مثلٍ للقمر. وتحقيقُ ذلك في «شرح مختصرِ الهيئة» للبرجندي.

---

(١) ينظر تفصيل هذه المسألة عند تفسير الآية الثانية من سورة يوسف.
(٢) ٢/ ٣٢.

﴿فَلَمَّآ أَفَلَتۡ﴾ كما أفل ما قبلَها ﴿قَالَ﴾ لقومه صادحاً بالحقِّ بين ظهرانَيهم: ﴿يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ٧٨﴾ أي: من إشراككم، أو من الذي تُشركونه من الأَجرام المحدَثة المتغيِّرة من حالٍ إلى أخرى المسخَّرة لمحدِثها.

وإنما احتجَّ عليه السلام بالأُفول دون البزوغ، مع أنَّه أيضاً انتقال، قيل: لتعدُّد دلالته؛ لأنه انتقالٌ مع احتجاب، والأوَّل حركة، وهي حادثة، فيلزم حدوثُ محلِّها، والثاني اختفاءٌ يستتبع إمكانَ موصوفِه، ولا كذلك البزوغُ؛ لأنَّه وإن كان انتقالاً مع البروز، لكن ليس للثاني مدخلٌ في الاستدلال.

واعتُرض بأن البزوغَ أيضاً انتقالٌ مع احتجاب، إلَّا أنَّ الاحتجابَ في الأوَّل لاحِقٌ وفي الثاني سابق، وكونُه عليه السلام رأى الكوكبَ الذي يعبدونه في وسط السماءِ ـ كما قيل ـ ولم يشاهد بزوغه، فإنَّما يصير نكتةً في الكوكب دونَ القمرِ والشمس، إلَّا أن يقالَ بترجُّح الأُفول بعمومه بخلاف البزوغ.

والأَوْلى ما قيل: إنَّ ترتيب هذا الحكمِ ونظيرَيه على الأُفول دونَ البزوغ والظهورِ من ضروريات سوقِ الاحتجاجِ على هذا المساق الحكيم؛ فإنَّ كلًّا منهما وإنْ كان في نفسه انتقالاً منافياً لاستحقاق معروضِه للرُّبوبية قطعاً، لكن لَمَّا كان الأوَّل حالةً موجبةً لظهور الآثارِ والأحكام، ملائمةً لتوهُّم الاستحقاقِ في الجملة، رتِّب عليه الحكمَ الأوَّل، أعني: «هذا ربي» على الطريقة المذكورة، وحيث كان الثاني حالةً مقتضيةً لانطماس الآثارِ وبطلانِ الأَحكام المنافيين للاستحقاق المذكورِ منافاةً بيِّنة يكاد يعترف بها كلُّ مكابرٍ عنيد، رتِّب عليها ما رتِّب. انتهى.

وبمعنى هذا ما قاله الإمامُ(١) في وجه الاستدلالِ بالأُفول من أنَّ دلالته على المقصود ظاهرةٌ يعرفها كلُّ أحد، فإنَّ الآفل يزول سلطانُه وقتَ الأُفول، ونَقلَ عن بعض المحقِّقين أنَّ الهوي في حضيض الإمكان أفولٌ، وأحسنُ الكلام ما يحصل فيه حصَّةُ الخواصِّ وحصةُ الأوساطِ وحصةُ العوامِّ، فالخواصُّ يفهمون من الأُفول الإمكانَ، وكلُّ ممكنٍ محتاج، والمحتاجُ لا يكون مقطعاً للحاجة(٢)، فلا بدَّ من

---

(١) في تفسيره ١٣/ ٥٢-٥٣، ومثله في غرائب القرآن للنيسابوري ٧/ ١٤٤.
(٢) في تفسير الرازي: مقطوع الحاجة، وفي تفسير النيسابوري: منقطع الحاجات.

الانتهاء إلى ما يكون منزَّهاً عن الإمكان حتى تنقطعَ الحاجاتُ بسبب وجودِه، كما قال سبحانه: ﴿وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلْمُنتَهَىٰ﴾ [النجم: ٤٢] وأمَّا الأوساط، فهم يفهمون من الأُفول مطلقَ الحركة، وكلُّ متحركٍ محدَث، وكلُّ محدث فهو محتاجٌ إلى القديم القادر، فلا يكون الآفلُ إلهاً، بل الإلهُ هو الذي احتاج إليه ذلك الآفلُ، وأما العوامُّ، فإنَّهم يفهمون من الأُفول الغروبَ، وهم يشاهدون أن كلَّ كوكبٍ يَقرب من الأفول والغروب فإنَّه يزول نورُه، وينتقص ضوءُه، ويذهب سلطانُه، ويصير كالمعزول، ومَن كان كذلك، لم يصلح للإلهيَّة. ثم قال: فكلمةُ «لا أحب الآفلين» مشتملةٌ على نصيب المقرَّبين وأصحابِ اليمين وأصحابِ الشمال، فكانت أكملَ الدَّلائل وأفضلَ البراهين.

وهنا أيضاً دقيقةٌ أخرى: وهو أنَّه عليه السلام إنَّما كان يناظرهم وهم كانوا منجِّمين، ومذهبُ أهل النجومِ أنَّ الكوكب إذا كان في الرُّبع الشرقيِّ وكان صاعداً إلى وسط السماءِ، كان قويًّا عظيمَ التأثير، أمَّا إذا كان غربيًّا[1] وقريباً من الأُفول، فإنَّه يكون ضعيفَ الأثر قليلَ القوة، فنبَّه بهذه الدقيقةِ على أنَّ الإله هو الذي لا تتغيَّر قدرته إلى العجز وكمالُه إلى النقصان، ومذهبُكم أنَّ الكوكب حالَ كونِه في الرُّبع الغربيِّ يكون ضعيفَ القوَّة، ناقصَ التأثير، عاجزاً عن التدبير، وذلك يدلُّ على القَدح في إلهيته. ويظهرُ من هذا أنَّ للأُفول ـ على قول المنجِّمين ـ مزيدَ خاصِّية في كونه موجباً للقدح في إلهيَّته.

ولا يخفى أنَّ فهم الهُويِّ في حضيض الإمكان من «فلما أفل» في هذه الآيةِ مِمَّا لا يكاد يسلَّم، وكونُ المراد: فلما تحقَّق إمكانَه لظهور أَماراتِ ذلك من الجسميَّة والتحيُّز ـ مثلاً ـ قال. . . إلخ، لا يخفَى ما فيه. نعم فَهمُ هذا المعنى من «لا أحب الآفلين» ربَّما يحتمل على بُعد.

ونقل عن حجَّة الإسلام الغزاليِّ أنَّه حمل الكوكبَ على النفس الحيوانيةِ التي لكلِّ كوكب، والقمرَ على النفس الناطقةِ التي لكلِّ فلك، والشمسَ على العقل المجرَّد الذي لكلِّ فلك.

---

(١) في (م) وتفسير الرازي: غريباً.

وعن بعضهم أنَّه حمل الكوكبَ على الحسِّ، والقمرَ على الخيال والوهم، والشمسَ على العقل، والمراد أنَّ هذه القُوى المدرِكة قاصرةٌ متناهيةُ القوة، ومدبِّر العالَم مستولٍ عليها قاهرٌ لها. وهو خلافُ الظاهر أيضاً، وسيأتي إن شاء الله تعالى في باب الإشارة نظيرُ ذلك.

وإنَّما لم يقتصر عليه السلام في الاحتجاج على قومه بأُفول الشمسِ، مع أنَّه يلزم من امتناع صفةِ الرُّبوبية فيها لذلك امتناعُها في غيرها من بابِ أَولى، وفيه أيضاً رعايةُ الإيجازِ والاختصار ترقِّياً من الأدون إلى الأعلى = مبالغةً في التقرير والبيان، على ما هو اللائقُ بذلك المقام.

ولم يحتجَّ عليهم بالجسمية والتحيُّز ونحوهما ممَّا يدركه الرائي عند الرؤيةِ في أَمارات الحدوثِ والإِمكان، اختياراً لما هو أوضحُ من ذلك في الدلالة وأتمُّ.

ثم إنَّه عليه السلام لما تبرَّأ مما تبرَّأ منه، توجَّه إلى مبدِع هذه المصنوعاتِ وموجِدها فقال: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ﴾ أي: أَوجد وأَنشأ ﴿السَّمَاوَاتِ﴾ التي هذه الأَجرامُ من أجزائها ﴿وَالْأَرْضَ﴾ التي تلك الأصنامُ من أجزائها ﴿حَنِيفًا﴾ أي: مائلاً عن الأديان الباطلةِ والعقائدِ الزائغة كلِّها ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾﴾ أصلاً في شيءٍ من الأقوال والأفعال.

والمرادُ من توجيه الوجهِ للذي فطر.. إلخ: قَصدُه سبحانه بالعبادة.

وقال الإمام[(١)]: المراد: وجَّهت عبادتي وطاعتي، وسببُ جوازِ هذا الجوازِ[(٢)] أنَّ مَن كان مطيعاً لغيره منقاداً لأمره، فإنه يتوجَّه بوجهه إليه، فجعل توجُّه الوجهِ إليه كنايةً عن الطاعة.

والظاهر أنَّ اللام صِلة «وجَّه». وفي «الصحاح»[(٣)]: وجَّهت وجهي لله، وتوجَّهت نحوَك وإليك. وظاهرُه التفرقةُ بين وجَّه وتوجَّه باستعمال الأوَّل باللام والثاني بـ «إلى»، وعليه وجهُ اللام هنا دون «إلى» ظاهر، وليس في «القاموس» تعرُّضٌ لهذا الفرق.

---

(١) في تفسيره ١٣/ ٥٧.

(٢) في تفسير الرازي: وسبب جواز هذا المجاز.

(٣) مادة (وجه).

وادَّعى الإمام[١] أنَّه حيث كان المعنى توجيهَ وجهِ القلبِ إلى خدمته تعالى وطاعتِه لأجل عبوديَّته لا توجُّهَ القلب إليه جلَّ شأنه لأنَّه متعالٍ عن الحيِّز والجهة، تُركت «إلى» واكْتُفي باللام، فتركُها والاكتفاءُ باللام هاهنا دليلٌ ظاهر على كون المعبودِ متعالياً عن الحيِّز والجهة. وفي القلب من ذلك شيء.

فإنْ قيل: إنَّ قُصارى ما يدلُّ عليه الدليلُ أنَّ الكوكب والشمسَ والقمرَ لا يصلح شيءٌ منها للرُّبوبية والأُلوهية، ولا يَلزم من هذا القدرِ نفيُ الشِّرك مطلقاً وإثباتُ التوحيد، فلمَ جَزَمَ عليه السلام بإثبات التوحيد ونفيِ الشِّرك بعد إقامةِ ذلك الدليل؟ فالجواب بأنَّ القومَ كانوا مساعدين على نفي سائرِ الشركاء، وإنَّما نازعوا في هذه الصورةِ المعيَّنة، فلمَّا ثبت بالدليل على أنَّ هذه الأشياءَ ليست أرباباً ولا آلهةً وثبت بالاتفاق نفيُ غيرها، لا جرمَ حصل الجزمُ بنفي الشركاءِ على الإطلاق.

ثم إنَّ المشهور أنَّ هذا الاستدلالَ من أوَّل ضروبِ الشكل الثاني، والشخصيةُ عندهم في حكم الكلِّية، كأنه قيلَ: هذا الكوكبُ أو القمرُ، أو هذه، أَفلَ أو أَفلت، ولا شيءَ من الإله بآفل، أو: ربِّي ليس بآفل، ينتج: هذا الكوكبُ أو القمر ـ أو هذه ـ ليس بإله، أو ليس بربِّي. أمَّا الصغرى فهي كالمصرَّح بها في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَفَلَ﴾ في الموضعين، وقولِه سبحانه: ﴿فَلَمَّآ أَفَلَتْ﴾ في الأخير. وأمَّا الكبرى فمأخوذةٌ من قوله تعالى: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْأَفِلِينَ﴾ لأنه يُشير إلى قياس، وهو: كلُّ آفلٍ لا يستحقُّ العبودية، وكلُّ من لا يستحقُّ العبودية فليس بإله، ينتج من الأوَّل: كلُّ آفلٍ ليس بإله، ويستلزم: لا شيءَ من الآفل بإله؛ لاستلزام الموجبة المعدولةِ السالبةَ المحصَّلة. ويصحُّ جعلُ الكبرى ابتداءً سالبةً، فينتج ما ذُكر وينعكس إلى: لا شيءَ من الإله بآفل، وهي إحدى الكبريَين. ويُعلم من هذا بأدنى التفاتٍ كيفيةُ أخذِ الكبرى الثانية.

وقال الملوي: الأحسنُ أن يقال: إنَّ قوله تعالى: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْأَفِلِينَ﴾ يتضمَّن قضية، وهي: لا شيءَ من الآفل يستحقُّ العبودية، فتجعل كبرى لصغرى ضرورية، وهي: الإله المستحقُّ للعبودية، ينتج: لا شيءَ من الإله بآفل، وإذا ضمَّت هذه النتيجةُ إلى القضية السابقة، وهي: هذا آفلٌ، ونحوه، أنتج من الثاني: هذا ليس

(١) في تفسيره ١٣/ ٥٧-٥٨.

بإله، أو: لا شيءَ من القمر بإله، وإن ضممتَ عكسَها المستوي إليها، أنتج من الأوَّل المطلوب بعينه، فلا يتعيَّن الثاني في الآية، بل الأولُ مأخوذٌ منها أيضاً. اهـ. فتأمَّل فيه ولا تغفُل.

﴿وَحَاجَّهُۥ قَوْمُهُۥ﴾ أي: خاصموه كما قال الربيعُ، أو شرعوا في مغالبته في أمر التَّوحيد، تارةً بإيراد أدلَّةٍ فاسدةٍ واقعةٍ في حضيض التقليد، وأُخرى بالتَّخويف والتهديد.

﴿قَالَ﴾ منكِراً عليهم محاجَّتَهم له عليه السلام مع قصورهم عن تلك المرتبةِ وعزَّةِ المطلب وقوَّةِ الخصم ووضوحِ الحقّ: ﴿أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ﴾ أي: في شأنه تعالى ووحدانيَّته سبحانه.

وقرأ نافعٌ وابنُ عامر في رواية ابنِ ذكوان بتخفيف النون(١)، ففيه حذفُ إحدى النونين.

واختُلف في أيِّهما المحذوفة. فقيل: نونُ الرفع، وهو مذهبُ سيبويه. ورجِّح بأنَّ الحاجة دعت إلى نونٍ مكسورةٍ من أجل الياء، ونونُ الرفع لا تُكسَر، وبأنَّه جاء حذفُها، كما في قوله(٢):

كلٌّ له نيةٌ في بغض صاحبه ... بنعمة اللهِ نَقليكم وتَقلونا

أراد: وتقلوننا، والنونُ الثانية هنا ليست وقايةً، بل هي من الضمير، وحَذفُ بعضِ الضمير لا يجوز، وبأنها نائبةٌ عن الضمة، وهي قد تُحذف تخفيفاً، كما في قراءة أبي عَمرٍو: «ينصرْكم» [آل عمران: ١٦] و: «يُشعرْكم» [الأنعام: ١٠٩] و: «يأمرْكم»(٣) [البقرة: ٦٧].

وقيل: نونُ الوقاية، وهو مذهبُ الأخفش، ورجِّح بأنَّها الزائدةُ التي حصل بها الثِّقل.

---

(١) التيسير ص١٠٤، والنشر ٢/ ٢٥٩.

(٢) هو الفضل بن العباس بن عتبة بن أبي لهب، والبيت في شرح ديوان الحماسة للمرزوقي ١/ ٢٢٦.

(٣) التيسير ص٧٣، والنشر ٢/ ٢١٢.

وقولُه تعالى: ﴿وَقَدْ هَدَىٰنِۚ﴾ في موضع الحالِ من ضمير المتكلِّم مؤكِّدة للإنكار؛ فإنَّ كونه عليه الصلاة والسلام مهديًّا من جهة اللهِ تعالى ومؤيَّداً من عنده سبحانه مِمَّا يوجب الكفَّ عن محاجَّته ﷺ، وعدمَ المبالاةِ بها والالتفاتِ إليها إذا وقعت.

قيل: والمراد: وقد هدانِ إلى إقامة الدليلِ عليكم بوحدانيَّته عزَّ شأنه. وقيل: هدانِ إلى الحقِّ بعد ما سلكتُ طريقتَكم بالفَرْض والتقدير، وتبيَّن بطلانها تبيُّناً تامًّا كما شاهدتموه.

وعلى القولين لا يقتضي سبقَ ضلالٍ له عليه الصلاة والسلام وجهلٍ بمعرفة ربِّه جلَّ وعلا.

«وهدان» يُرسم ـ كما قال الأُجهوري ـ بلا ياء.

﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ﴾ جوابٌ ـ كما رُوي عن ابن جُرَيج ـ عما خوَّفوه عليه السلام من إصابة مكروهٍ من جهة معبودِهم الباطل، كما قال لهودٍ عليه السلام قومُه: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍۗ﴾ [هود: ٥٤].

وهذا التخويفُ، قيل: كان على ترك عبادةِ ما يعبدونه، وقيل: بل على الاستخفافِ به واحتقارِه بنحو الكسرِ والتَّنقيص. قيل: ولعلَّ ذلك حين فعل بآلهتهم ما فعل مما قصَّ اللهُ تعالى علينا، وفي بعض الآثارِ أنه عليه السلام لَمَّا شبَّ وكبر، جعل آزرُ يصنع الأصنامَ فيُعطيها له ليبيعَها، فيذهب وينادي: مَن يشتري ما يضرُّه ولا ينفعه، فلا يشتريها أحدٌ، فإذا بارت، ذهب بها إلى نهرٍ وضرب فيه رؤوسَها وقال لها: اشربي، استهزاءً بقومه، حتى فشا فيهم استهزاؤه، فجادلوه حينئذٍ وخوَّفوه.

و«ما» موصولة اسميةٌ حُذف عائدُها، والضميرُ المجرور لله تعالى، أي: لا أخافُ الذي تشركونه به سبحانه. وجوِّز أن يكونَ عائداً إلى الموصول، والباءُ سببية، أي: الذي تُشركون بسببه، وأن تكونَ نكرةً موصوفةً، وأن تكونَ مصدريَّة.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى شَيْـًٔاۗ﴾ بتقدير الوقتِ عند غيرِ واحدٍ، مستثنًى من أعمِّ الأوقاتِ استثناءً مفرَّغاً. وقال بعضُهم: إنَّ المصدر منصوبٌ على الظَّرفية من غير تقدير وقتٍ، ومنع ذلك ابنُ الأنباريِّ مفرِّقاً بين المصدر الصَّريح فيجوز

نصبُه على الظرفية، وغيرِ الصريح فلا يجوزُ فيه ذلك. وابنُ جنِّي لا يفرِّق بين الصَّريح وغيرِه، ويجوِّز ذلك فيهما على السَّواء. والاستثناء متَّصل في رأي.

و«شيئاً» مفعولٌ به، أو مفعولٌ مطلق، أي: لا أخاف ما تُشركون به في وقتٍ من الأوقات إلَّا في وقت مشيئته تعالى شيئاً من إصابة مكروهٍ لي من جهتها، أو شيئاً من مشيئته تعالى إصابةَ مكروهٍ لي من جهتها، وذلك إنَّما هو من جهته تعالى من غير دخلٍ لآلهتكم في إيجاده وإحداثه.

وجوَّز بعضهم أن يكونَ الاستثناءُ منقطعاً على معنى: ولكن أخاف أنْ يشاءَ ربِّي خوفي ما أشركتم به.

وفي التعرُّض لعنوان الرُّبوبية مع الإضافة إلى ضميره عليه السلام إشارةٌ إلى أنَّ مشيئته تلك إن وقعت غيرُ خاليةٍ عن مصلحة تعود إليه بالتربية، أو إظهارٌ منه عليه الصلاة والسلام لانقياده لحُكمه سبحانه وتعالى واستسلامٌ لأمره واعترافٌ بكونه تحتَ ملكوتِه وربوبيَّتِه تعالى.

﴿وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا﴾ كأنَّه تعليلٌ للاستثناء، أي: أحاط بكلِّ شيءٍ علماً، فلا يَبعُد أن يكونَ في علمه سبحانه إنزالُ المكروهِ بي من جهتها بسببٍ من الأسباب. ونصب «علماً» على التمييز المحوَّل عن الفاعل، وجوِّز أن يكونَ نصباً على المصدرية لـ «وسع» من غيرِ لفظه، وفي الإظهار في موضع الإضمارِ تأكيدٌ للمعنى المذكور واستلذاذٌ بذِكره تعالى.

﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾﴾ أي: أتُعرضون بعد ما أَوضحتُه لكم عن التأمُّل في أنَّ آلهتَكم بمعزلٍ عن القدرة على شيءٍ ما من النفعِ أو الضَّرّ، فلا تتذكَّرون أنها غيرُ قادرةٍ على إضراري؟ وفي إيراد التذكُّرِ دون التفكُّر ونحوِه إشارةٌ إلى أنَّ أمر آلهتهم مركوزٌ في العقول لا يتوقَّف إلَّا على التذكير.

﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ﴾ استئناف ـ كما قال شيخُ الإسلام[1] ـ مسوقٌ لنفي الخوفِ عنه عليه السلام ـ بحسب زعم الكَفَرة ـ بالطريق الإلزامي، بعد نفيِه عنه بحسب الواقعِ ونفسِ الأمر. والاستفهامُ لإنكار الوقوع ونفيِه بالكلِّية.

---

(١) في تفسيره ٣/ ١٥٥.

وفي توجيه الإنكارِ إلى كيفية الخوفِ من المبالغة ما ليس في توجيهه إلى نفسه بأنْ يقال: أأخاف؛ لِمَا أنَّ كلَّ موجودٍ لا يخلو عن كيفية، فإذا انتفى جميعُ كيفياته، فقد انتفى وجودُه من جميع الجهاتِ بالطريق البرهانيِّ.

و«كيف» حالٌ، والعاملُ فيها «أخاف» و«ما» موصولة، أو نكرةٌ موصوفة، والعائدُ محذوف. وجوِّز أن تكونَ مصدرية.

وقولُه تعالى: ﴿وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ﴾ في موضع الحالِ من ضمير «أخاف» بتقدير مبتدأ؛ لمكان الواو. وقيل: لا حاجةَ إلى التقدير؛ لأنَّ المضارع المنفيَّ قد يُقرَن بالفاء[1]. ولا حاجةَ هنا إلى ضمير عائدٍ إلى ذي الحال؛ لأنَّ الواو كافيةٌ في الربط.

وهو مقرِّر لإنكار الخوفِ ونفيِهِ عنه عليه السلام، ومفيدٌ لاعترافهم بذلك، فإنَّهم حيث لم يخافوا في محلِّ الخوف، فلَأَن لا يخافَ عليه السلام في محلِّ الأمن أَوْلى وأحرَى، أي: كيف أَخاف أنا ما ليس في حيِّز الخوفِ أصلاً وأنتم لا تخافون غائلةَ ما هو أعظمُ المخوفاتِ وأهولُها، وهو إشراكُكم بالله تعالى الذي فطر السماواتِ والأرضَ ما هو من جُملة مخلوقاتِه؟ وعبَّر عنه بقوله سبحانه: ﴿مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا﴾ أي: حجةً، على طريق التهكُّم، قيل: مع الإيذان بأنَّ الأمور الدينيةَ لا يعوَّل فيها إلَّا على الحجَّة المنزلة من عند اللهِ تعالى.

وضميرُ «به» عائدٌ على الموصول، والكلامُ على حذفِ مضاف، أي: بإشراكه. وجوِّز أن يكونَ راجعاً إلى الإشراك المقيَّد بتعلُّقه بالموصول، ولا حاجةَ إلى العائد، وهو ـ على ما قيل ـ مبنيٌّ على مذهب الأَخفشِ في الاكتفاء في الرَّبط برجوع العائدِ إلى ما يتلبَّس بصاحبه.

وذِكْرُ متعلّق الإشراك ـ وهو الاسمُ الجليل ـ في الجملة الحاليةِ دون الجملةِ الأُولى، قيل: لأنَّ المرادَ في الجملة الحالية تهويلُ الأمر، وذِكر المشرَك به أَدخلُ في ذلك.

---

(١) كذا في الأصل و(م)، والصواب: بالواو. ينظر حاشية الشهاب ٤/ ٨٩.

وقال بعض المحقِّقين: الظاهرُ أن يقالَ في وجه الذِّكر في الثانية والتركِ في الأُولى: إنه لَمَّا قيل قُبيلَ هذا: «ولا أخاف ما أشركتم به» كان ما هنا كالتَّكرار له، فناسب الاختصار، وأنَّه عليه السلام حَذَفَه إشارةً إلى بُعد وحدانيَّته تعالى عن الشِّرك، فلا ينبغي عنده نسبتُه إلى الله تعالى ولا ذِكْرُه[1] معه. ولَمَّا ذكر حالَ المشركين الذين لا ينزِّهونه سبحانه عن ذلك، صرَّح به.

وقيل: إنَّ ذكر الاسم الجليل في الجملة الثانية؛ ليعودَ إليه الضميرُ في «مالم ينزِّل». وليس بشيءٍ؛ لأنَّه يكفي سبقُ ذِكره في الجملة.

وقيل: لأنَّ المقصود إنكاره عليه السلام عدمَ خوفِهم من إشراكهم بالله تعالى؛ لأنه المنكَر المستبعَد عند العقلِ السليم، لا مطلقُ الإنكار، ولا كذلك في الجملة الأُولى، فإنَّ المقصود فيها إنكارُ أن يَخافَ عليه السلام غيرَ الله تعالى، سواءٌ كان مِمَّا يشركه الكفارُ أو لا.

وليس بشيءٍ أيضاً؛ لأنَّ الجملة الثانيةَ ليست داخلةً مع الأُولى في حكم الإنكار إلَّا عند مدَّعي العطف، وهو مِمَّا لا سبيلَ إليه أصلاً؛ لإفضائه إلى فساد المعنى قطعاً، لما تقدَّم أن الإنكار بمعنى النفي بالكلِّية، فيَؤُول المعنى إلى نفي الخوفِ عنه عليه السلام ونفيِ نفيه عنهم، وأنَّه بيِّن الفساد، وأيضاً إنَّ «ما أشركتم» كيف يدلُّ على ما سوى اللهِ تعالى غير الشريك، إنْ هذا إلَّا شيءٌ عُجاب.

ثم إنَّ الآية نصٌّ في أنَّ الشرك مِمَّا لم ينزل به سلطان. وهل يمتنع عقلاً حصولُ السلطانِ في ذلك أم لا؟ ظاهرُ كلامِ بعضهم - وفي أصول الفقهِ ما يؤيِّده في الجملة - الثاني، والذي أختاره الأوَّل. وقولُ الإمام: إنه لا يمتنع عقلاً أن يؤمر باتِّخاذ تلك التماثيلِ والصور قِبلةً للدعاء[2]، ليس من محلِّ الخلافِ كما لا يخفَى على الناظر، فانظر.

﴿فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ﴾ كلام مرتَّب على إنكار خوفِه عليه السلام في محلِّ الأَمن مع تحقُّق عدم خوفِهم في محلِّ الخوف، مسوقٌ لإلجائهم إلى الاعتراف

---

(١) في الأصل و(م): ذكر، والمثبت من حاشية الشهاب ٤/ ٨٨، والكلام منه.
(٢) تفسير الرازي ١٣/ ٦٠.

باستحقاقه عليه السلام لما هو عليه من الأمن وبعدم استحقاقِهم لما هم عليه. وبهذا يُعلم ما في دعوى أنَّ الإنكار في الجملة الأُولى لنفي الوقوع وفي الثانية لاستبعاد الواقع. وإنَّما جيءَ بصيغة التفضيلِ المشعِرة باستحقاقهم له في الجملة؛ لاستنزالهم عن رتبة المكابرةِ والاعتساف، بسوق الكلامِ على سنن الإنصاف.

والمراد بالفريقَين: الفريقُ الآمن في محلِّ الأمن، والآمنُ في محلِّ الخوف، فإيثارُ ما في النَّظم الكريمِ ـ كما قيل ـ على أن يقالَ: فأيُّنا أحقُّ بالأمن أنا أم أنتم؛ لتأكيد الإلجاء إلى الجواب بالتنبيه على علَّة الحكم، والتفادي عن التَّصريح بتخطئتهم التي ربَّما تدعو إلى اللَّجاج والعِناد، مع الإشارة بما في النَّظم إلى أنَّ أحقِّية الأمن لا تَخصُّه عليه السلام بل تشمل كلَّ موحِّد ترغيباً لهم في التوحيد.

﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾﴾ أي: مَن هو أحقُّ بذلك، أو شيئاً من الأشياء، أو: إنْ كنتم من أُولي العلم فأخبروني بذلك.

وقُرئ: «سُلُطاناً» بضمِّ اللام[1]، وهي لغةٌ أُتبع فيها الضمُّ الضم.

﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ استئنافٌ يحتمل أن يكونَ من جهته تعالى مبيِّن للجواب الحقِّ الذي لا محيدَ عنه. وروي ذلك عن محمدِ بن إسحاقَ وابنِ زيدٍ والجبائيِّ. ويحتمل أن يكونَ من جهة إبراهيمَ عليه السلام. وروي ذلك عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهَه.

واستُشكل كونُه استئنافاً بأنَّه لا يمكن جعلُه بيانيًّا؛ لأنه ما كان جوابَ سؤالٍ مقدَّر، وهذا جوابُ سؤالٍ محقَّق، ولا نحويًّا؛ لِمَا قال ابنُ هشام: إنَّ الاستئناف النحويَّ ما كان في ابتداء الكلام أو منقطعاً[2] عمَّا قبله، وهذا مرتبطٌ بما قبله؛ لارتباط الجوابِ والسؤالِ ضرورةً، وليس عندنا غيرُهما.

وأُجيب باختيار كونِه نحويًّا. ومعنى كونِه منقطعاً عمَّا قبله ألَّا يُعطفَ عليه ولا يتعلَّق به من جهة الإعرابِ وإن ارتبط بوجهٍ آخر.

وقيل: المرادُ بابتداء الكلامِ ابتداؤه تحقيقاً أو تقديراً، أي: الفريقُ الذين آمنوا

---

(١) البحر المحيط ٤/ ١٧٠.

(٢) في الأصل و(م): ومنقطعاً، والمثبت من حاشية الشهاب ٤/ ٨٩، وينظر مغني اللبيب ص٥٠٠.

بما يجب الإيمان به ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ﴾ أي: لم يَخلِطوا ﴿إِيمَـٰنَهُم﴾ ذلك ﴿بِظُلْمٍ﴾ أي: شركٍ، كما يفعله الفريق المشركون، حيث يزعمون أنَّهم مؤمنون بالله تعالى وأنَّ عبادتَهم لغيره سبحانه معه من تتمَّات إيمانهم وأحكامِه؛ لكونها لأجل التقريبِ والشفاعة، كما يُنبئ عنه قولُهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣].

وإلى تفسير الظلم بالشِّرك هنا ذهب ابنُ عباس رضي الله عنهما وابنُ المسيب وقتادةُ ومجاهدٌ وأكثرُ المفسِّرين. ويؤيِّد ذلك أنَّ الآية واردةٌ مَوردَ الجوابِ عن حال الفريقَين. ويدلُّ عليه ما أخرجه الشيخان وأحمدُ والترمذيُّ عن ابن مسعودٍ رضي الله عنه(١): أنَّ الآية لَمَّا نزلت شقَّ ذلك على الصحابةِ رضي الله عنهم وقالوا: أيُّنا لم يظلمْ نفسَه؟ فقال ﷺ: «ليس ما تظنُّون، إنَّما هو ما قال لقمانُ عليه السلام لابنه: ﴿يَـٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]».

ولا يقال: إنَّه لا يَلزم من قوله: «إن الشرك» إلخ أنَّ غيرَ الشِّرك لا يكون ظلماً؛ لأنَّهم قالوا: إنَّ التنوينَ في «بظلم» للتعظيم، فكأنَّه قيل: لم يَلبسوا إيمانَهم بظلم عظيم، ولَمَّا تبيَّن أنَّ الشرك ظلمٌ عظيم، عُلِم أنَّ المراد: لم يَلبسوا إيمانَهم بشرك، أو أنَّ المتبادرَ من المطلق أكملُ أفراده.

وقيل: المرادُ به المعصية، وحُكي ذلك عن الجبَّائي والبلخي، وارتضاه الزمخشريُّ(٢) تَبَعاً لجمهور المعتزلة. واستدلُّوا بالآية على أنَّ صاحب الكبيرةِ لا أمنَ له ولا نجاةَ من العذاب، حيث دلَّت بتقديم «لهم» الآتي على اختصاص الأمن بمن لم يَخلِط إيمانَه بظلم، أي: بفسق، وادَّعوا أنَّ تفسيره بالشِّرك يأباه ذِكرُ اللَّبس، أي: الخلط؛ إذ هو لا يجامع الإيمانَ؛ للضدِّية، وإنَّما يجامع المعاصي، والحديثُ خبرُ واحد، فلا يُعمَل به في مقابلة الدليلِ القطعيِّ.

والقول بأنَّ الفسق أيضاً لا يجامع الإيمانَ عندهم أيضاً، فلا يتمُّ لهم الاستدلالُ لكونه اسماً لفعل الطاعاتِ واجتنابِ السيئات، حتى إنَّ الفاسق ليس بمؤمنٍ كما أنَّه ليس بكافر = مدفوعٌ ـ كما قيل ـ بأنَّه كثيراً ما يطلَق الإيمانُ على

---

(١) صحيح البخاري (٦٩٣٧)، وصحيح مسلم (١٢٤)، ومسند أحمد (٣٥٨٩)، وسنن الترمذي (٣٠٦٧).

(٢) في الكشاف ٢/ ٣٣.

نفس التصديق، بل لا يكاد يُفهَم منه بلفظ الفعل غيرُ هذا، حتى إنَّه يُعطَف عليه عملُ الصالحات كما جاء في غيرِ ما آية.

وأُجيبَ بأنَّه أُريد بالإيمان تصديقُ القلب، وهو قد يجامع الشركَ، كأنْ يصدِّق بوجود الصانعِ دونَ وحدانيَّته، كما أَشرنا إليه آنفاً، ومن ذلك قولُه تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦] وكذا إذا أُريد به مطلقُ التصديق، سواءٌ كان باللسان أو غيرِه، بل المجامعةُ على هذا أَظهرُ كما في المنافق، ولو أُريد به التصديقُ بجميع ما يجب التصديقُ به بحيث يَخرجُ عن الكفر، يقال: إنَّه لا يَلزم من لَبْس الإيمان بالشِّرك الجمعُ بينهما بحيث يَصدق عليه أنَّه مؤمنٌ ومشرك، بل تغطيتُه بالكفر وجعلُه مغلوباً مضمحِلًّا، أو اتِّصافُه بالإيمان ثم الكفرِ ثم الإيمان ثم الكفرِ مراراً.

وبعد تسليمِ جميعِ ما ذُكر نقول: إنَّ قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ﴾ إنَّما يدلُّ على اختصاص الأمنِ بغير العصاة، وهو لا يوجِب كونَ العصاةِ معذَّبين البتَّة، بل خائفين ذلك موقِعين للاحتمال ورُجحانِ جانبِ الوقوع.

وقيل: المرادُ من الأمن الأمنُ من خلود العذاب، لا الأمنُ من العذاب مطلقاً.

والموصولُ مبتدأ، واسمُ الإشارة مبتدأٌ ثانٍ، والإشارةُ إلى الموصول من حيث اتصافُه بما في حيِّز الصلة، وفي الإشارة إليه بما فيه من معنى البُعدِ بَعدَ وصفه بما ذُكر ما لا يخفَى. وجملة «لهم الأمن» من الخبر المقدَّم والمبتدأ المؤخَّرِ خبرُ المبتدأ الثاني، والجملةُ خبر الأوَّل.

وجوِّز أن يكونَ «أولئك» بدلاً من الموصول، أو عطفَ بيانٍ له، و«لهم» هو الخبر، و«الأمن» فاعلاً للظَّرف؛ لاعتماده على المبتدأ، وأن يكونَ «لهم» خبراً مقدَّماً، و«الأمن» مبتدأً مؤخَّراً، أو الجملةُ خبر الموصول.

وجوَّز أبو البقاء[1] كونَ الموصولِ خبرَ مبتدأ محذوف، وقال: التقديرُ: هم الذين. ولا يخلو عن بُعد، والأكثرون على الأوَّل.

---

(١) في الإملاء ٢/ ٥٨٣.

﴿وَهُم مُّهْتَدُونَ ۝٨٢﴾ إلى الحقِّ، ومن عداهم في ضلال مبين. وقدَّر بعضهم: إلى طريق توجِب الأمنَ من خلود العذاب.

﴿وَتِلْكَ﴾ إشارةٌ إلى ما احتجَّ به إبراهيمُ عليه السلام من قوله سبحانه: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ﴾ إلخ. وقيل: من قوله سبحانه: ﴿أَتُحَٰٓجُّوٓنِّى﴾ إلى ﴿وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ وتركيبُ حجَّةٍ اصطلاحيةٍ منه يحتاج إلى تأمُّل.

وما في اسم الإِشارةِ من معنى البُعد لتفخيم شأنِ المشارِ إليه، وهو مبتدأٌ، وقوله عزَّ شأنه: ﴿حُجَّتُنَآ﴾ خبرُه، وفي إضافته إلى نون العظمةِ من التفخيم ما لا يخفَى.

وقوله تعالى: ﴿ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ﴾ ـ أي: أَرشدناه إليها، أو علَّمناه إيَّاها ـ في موضع الحالِ من «حجة»، والعاملُ فيه معنى الإشارة، أو في محلِّ الرفع على أنه خبرٌ ثانٍ، أو هو الخبرُ، و«حجتنا» بدل، أو بيانٌ للمبتدأ. وجوِّز أن تكونَ جملة «آتينا» معترضةً أو تفسيرية، ولا يخفى بُعدُه.

و«إبراهيم» مفعولٌ أول لـ «آتينا» قدِّم على الثاني لكونه ضميراً.

وقولُه سبحانه: ﴿عَلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ متعلِّق بـ «حجتنا» إن جُعل خبراً لـ «تلك» أو بمحذوف إنْ جُعل بدلاً؛ لئلَّا يلزمَ الفصلُ بين أجزاءِ البدل بأجنبيٍّ، أي: آتيناها إبراهيم حجَّةً على قومه.

ولم يجوِّز أبو البقاء تعلُّقَه بـ «حجتنا» أصلاً؛ للمصدريَّة والفصل[1]، ولعل المجوِّز لا يرى المصدريةَ مانعةً عن تعلُّق الظرف، ويجعلُ الفصلَ مغتَفَراً.

وقيل: يصحُّ تعلُّقه بـ «آتينا» لتضمُّنه معنى الغَلَبة.

وقوله عزَّ شأنه: ﴿نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ﴾ ـ أي: رتباً عظيمةً عاليةً من العلم والحِكمة ـ مستأنفٌ لا محلَّ له من الإعراب مقرِّر لما قبله. وجوَّز أبو البقاءِ[2] أن يكونَ في محلِّ نصبٍ على أنه حالٌ من فاعل «آتينا» أي: حالَ كونِنا رافعين.

---

(١) الإملاء ٢/ ٥٨٣-٥٨٤.

(٢) في الإملاء ٢/ ٥٨٤.

ونصب «درجات» إمَّا على المصدرية بتأويل رفعات، أو على الظَّرفية، أو على نزع الخافضِ، أي: إلى درجات، أو على التمييز.

ومفعول «نرفع» قولُه تعالى: ﴿مَن نَّشَآءُ﴾ وتأخيرُه على الأَوجُه الثلاثةِ الأخيرة لما مرَّ غيرَ مرةٍ من الاعتناء بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر. ومفعولُ المشيئة محذوفٌ، أي: مَن نشاء رفعه حَسبَما تقتضيه الحكمةُ وتستدعيه المصلحة، وإيثارُ صيغةِ المضارع للدَّلالة على أنَّ ذلك سنَّةٌ مستمرَّة فيما بين المصطَفَين الأخيار غيرُ مختصَّة بإبراهيمَ عليه السلام.

وقُرئ: «يرفع» بالياء، على طريقة الالتفات، وكذا «يشاء»[(١)].

وقرأ غيرُ واحدٍ من السبعة: «درجاتِ مَن»[(٢)] بالإضافة على أنَّه مفعول «نرفع» ورفعُ درجاتِ الإنسان رفعٌ له. وجوَّز بعضهم جعلَه مفعولاً أيضاً على قراءة التنوين، وجعل «مَن» بتقدير: لمن، وهو بعيد.

وقوله سبحانه: ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ أي: في كلِّ ما يفعل من رفعٍ وخفض ﴿عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾﴾ أي: بحال مَن يرفعه واستعدادِه له على مراتبَ متفاوتة، وإن شئتَ عمَّمت، ويدخل حينئذٍ ما ذُكر دخولاً أوليًّا = تعليلٌ لما قبلَه.

وفي وضع الربِّ مضافاً إلى ضميره عليه الصلاة والسلام موضعَ نونِ العظمةِ بطريق الالتفاتِ في تضاعيف بيانِ حالِ إبراهيمَ عليه السلام ما لا يخفَى من إظهار مزيدِ اللُّطف والعنايةِ به ﷺ.

هذا وقد ذكر الإمام[(٣)] في هذه الآياتِ الإبراهيمية عدةَ أحكام:

الأوَّل: أنَّ قولَه سبحانه: ﴿لَآ أُحِبُّ ٱلْآفِلِينَ﴾ يدلُّ على أنه عزَّ وجلَّ ليس بجسم؛ إذ لو كان جسماً، لكان غائباً عنَّا، فيكون آفلاً، والأفولُ ينافي الربوبية.

ولا يخفى أنَّ عدَّ تلك الغيبة المفروضة أفولاً لا يخلو عن شيءٍ؛ لأن الأُفول احتجابٌ مع انتقال، وتلك الغيبةُ المفروضة لم تكن كذلك، بل هي مجرَّد احتجابٍ

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٨.

(٢) التيسير ص١٠٤، والنشر ٢/ ٢٦٠ عن ابن كثير وابن عامر ونافع وأبي عمرو وأبي جعفر.

(٣) في تفسيره ١٣/ ٥٥، ٥٦، ٦١، ٦٢.

فيما يظهر، نعم إنَّه ينافي الربوبيةَ أيضاً، لكن الكلام في كونه أُفولاً ليتمَّ الاحتجاجُ بالآية. لا يقال: قد جاءَ في حديث الإسراء ذِكرُ الحجاب[١]، فكيف يصحُّ القولُ بأن الاحتجابَ منافٍ للرُّبوبية؟ لأنَّا نقول: الحجابُ الوارد ـ كما قال القاضي عياض ـ إنَّما هو في حقِّ العباد، لا في حقِّه تعالى، فهم المحجوبون، والباري جلَّ اسمه منزَّه عمَّا يحجبه؛ إذ الحجابُ إنما يُحيط بمقدَّر محسوس[٢].

ونصَّ غيرُ واحد أنَّ ذِكر الحجابِ له تعالى تمثيلٌ لمنعه سبحانه الخلقَ عن رؤيته.

وقال السيِّد النقيب في «الدُّرر والغرر»: العربُ تستعمل الحجابَ بمعنى الخفاءِ وعدمِ الظهور، فيقول أحدُهم لغيره إذا استبعد فهمَه: بيني وبينك حجابٌ. ويقولون لما يُستصعَب طريقُه: بيني وبينه كذا حُجُب وموانعُ وسواتر، وما جرى مَجرى ذلك[٣]. والظاهرُ على هذا أنَّ فيما ذكر مجازٌ في المفرَد، فتدبَّر.

الثاني: أنَّ هذه الآيةَ تدلُّ على أنَّه يمتنع أن يكونَ تعالى بحيث يَنزل من العرش إلى السماء تارةً، ويصعد من السماءِ إلى العرش أُخرى، وإلَّا لحصل معنى الأُفول.

وأنت تعلم أنَّ الواصفين ربَّهم عزَّ شأنه بصفة النزولِ حيث سمعوا حديثَه الصحيحَ عن رسولهم ﷺ[٤] لا يقولون: إنَّه حركةٌ وانتقال، كما هو كذلك في الأجسام، بل يفوِّضون تعيينَ المراد مِنه إلى الله تعالى، بعد تنزيهِه سبحانه عن مشابهة المخلوقين، وحينئذٍ لا يَرِد عليه أنَّه في معنى الأُفولِ الممتنعِ على الربِّ جلَّ جلاله.

الثالث: أنَّها تدلُّ على أنَّه جلَّ شأنه ليس محلًّا للصفات المحدَثة كما تقول الكرَّامية، وإلَّا لَكان متغيِّراً، وحينئذٍ يحصل معنى الأُفول. وهو ظاهر.

---

(١) ينظر حديث أنس وحديث عليٍّ رضي الله عنهما في كشف الأستار (٥٨) و(٣٥٢). وجاء ذكر الحجاب في حديث أبي موسى رضي الله عنه: «وحجابه النور» أخرجه مسلم (١٧٩).

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ١/ ٣٥٧.

(٣) أمالي المرتضى غرر الفوائد ودرر القلائد ٢/ ٢٠٥.

(٤) يشير إلى حديث: «ينزل ربنا إلى السماء الدنيا...»، أخرجه البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقد سلف ١/ ٣٢٦.

الرابع: أنَّ ما ذكر يدلُّ على أنَّ الدِّين يجب أن يكونَ مبنيًّا على الدليل لا على التقليد، وإلَّا لم يكن للاستدلال فائدةٌ البتَّة.

الخامس: أنه يدلُّ على أنَّ معارف الأنبياءِ بربِّهم استدلاليةٌ لا ضرورية، وإلَّا لَما احتاج إبراهيمُ عليه السلام إلى الاستدلال.

السادس: أنه يدلُّ على أنه لا طريقَ إلى تحصيل معرفةِ اللهِ تعالى إلَّا بالنظر والاستدلالِ في أحوال مخلوقاتِه؛ إذ لو أمكن تحصيلُها بطريق آخَر، لَما عدل عليه السلامُ إلى هذه الطريقة.

ولا يخفَى عليك ما في هذين الأَخيرين.

السابع: أنَّ قوله سبحانه: «وتلك حجتنا» إلخ يدلُّ على أنَّ تلك الحجَّةَ إنما حصلت في عقل إبراهيمَ عليه السلام بإيتاء اللهِ تعالى وإظهارِها في عقله، وذلك يدلُّ على أنَّ الإيمان والكفرَ لا يحصلان إلَّا بخلق اللهِ تعالى، ويتأكَّد ذلك بقوله سبحانه: ﴿نَرۡفَعُ دَرَجَٰتٖ﴾ إلخ.

الثامن: أنَّ قوله سبحانه: «نرفع...» إلخ يدلُّ على فساد طعنِ الحشويَّة في النظر وتقريرِ الحجَّة وذكرِ الدليل. وفيه أحكام أُخَرُ لا تخفَى على من يتدبَّر.

❁ ❁ ❁

ومن باب الإشارةِ فيها: ﴿وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ﴾ حين رآه محتجِباً بظواهر عالَم الملكِ عن حقائق الملكوتِ وربوبيتِه تعالى للأشياء، معتقداً تأثيرَ الأكوانِ والأجرامِ ذاهلاً عن المكوِّن جلَّ شأنه: ﴿أَتَتَّخِذُ أَصۡنَامًا﴾ أي: أشباحاً خاليةً بذواتها عن الحياة ﴿ءَالِهَةً﴾ فتعتقد تأثيرَها ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوۡمَكَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾ ظاهرٍ عند مَن كشف عن عينه الغَين.

﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ أي: نوقِفه على القُوى الروحانيةِ التي ندبِّر بها أمرَ العالَم العلويِّ والسفلي، أو نوقِفه على حقيقتها ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ﴾ أي: أهلِ الإيقان العالِمين أنْ لا تأثيرَ إلَّا لله تعالى، يدبِّر الأمرَ بأسمائه سبحانه.

﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ﴾ أي: أظلم عليه ليلُ عالَم الطبيعةِ الجسمانية. وذلك عند الصوفيةِ في صِباه وأوّلِ شبابه ﴿رَءَا كَوْكَبًا﴾ وهو كوكبُ النفس المسمَّاة روحاً حيوانيةً، الظاهرُ في ملكوت الهيكلِ الإنسانيِّ، فـ ﴿قَالَ﴾ حين رأى فيضَه وحياتَه وتربيتَه من ذلك بلسان الحال: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ وكان اللهُ تعالى يُريه في ذلك الحينِ باسمه المُحيي. ﴿فَلَمَّآ أَفَلَ﴾ بطلوع نورِ القلب ﴿قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْأَفِلِينَ﴾.

﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ﴾ أي: قمرَ القلب «بازغاً» من أُفق النفس، ووجد فيضَه بمكاشفات الحقائقِ والمعارفِ وتربيته منه ﴿قَالَ هَٰذَا رَبِّي﴾ وكان اللهُ تعالى يُريه إذ ذاك باسمه العالِم والحكيم. ﴿فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي﴾ إلى نور وجهه ﴿لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ﴾ المحتجِبين بالبواطن عنه سبحانه.

﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ﴾ أي: شمسَ الرُّوح ﴿بَازِغَةً﴾ متجلِّيةً عليه ﴿قَالَ﴾ إذ وجد فيضَه وشهودَه وتربيتَه منها ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ وكان سبحانه يُريه حينئذٍ باسمه الشهيدِ والعليِّ العظيم ﴿هَٰذَآ أَكْبَرُ﴾ من الأوَّلين ﴿فَلَمَّآ أَفَلَتْ﴾ بتجلّي أنوارِ الحقِّ وتشعشُع سُبُحاتِ الوجه ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ إذ لا وجودَ لغيره سبحانه ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ﴾ أي: أسلمت ذاتي ووجودي ﴿لِلَّذِي فَطَرَ﴾ أوجدَ ﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ أي: سماواتِ الأرواح وأرضَ النفس ﴿حَنِيفًا﴾ مائلاً عن كلِّ ما سواه، حتى عن وجودي وميلي، بالفَناء فيه جلَّ جلاله ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ في شيءٍ.

﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ﴾ في ترك السِّوى ﴿قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ﴾ إلى وجوده الحقِّ وتوحيدِه.

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ الإيمانَ الحقيقيَّ ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ من ظهور نفسٍ أو قلب، أو وجودِ بقية ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ﴾ الحقيقيُّ ﴿وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ حقيقةً إلى الحقِّ.

وقال النَّيسابوري[1]: قد يدور في الخَلَد أنَّ إبراهيمَ عليه السلام جنَّ عليه ليلُ الشبهة وظلمتُها، فنظر أوّلاً في عالَم الأجسامِ فوجدها آفلةً في أُفق التغيير، فلم يرَها تصلح للإلهية، فارتقى منها إلى عالَم النفوسِ المدبِّرة للأَجسام، فرآها آفلةً في

(١) في غرائب القرآن ٧/ ١٤٨.

أُفق الاستكمال، فكان حكمُها حكمَ ما دونها، فصعد منها إلى عالَم العقول المجرَّد، فصادفها آفلةً في أفق الإمكان، فلم يبقَ إلَّا الواجب.

وقيل غيرُ ذلك. وما ذكروه مبنيٌّ على أنَّ الاحتجاج كان مع نفسه عليه السلام، وهو الذي ذهب إليه بعضٌ من المفسِّرين، ورووا في ذلك خبراً طويلاً[(١)]، وهو مذكورٌ في كثيرٍ من الكتب مشهورٌ بين العامة، والمختارُ عندي ما علمت، و الله تعالى يقول الحقَّ وهو يَهدي السبيل.

❁ ❁ ❁

﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ﴾ أي: لإبراهيمَ عليه السلام ﴿إِسْحَٰقَ﴾ وهو ولدُه من سارة، عاش مئةً وثمانين سنة. وفي «نديم الفريد»[(٢)]: أنَّ معنى إسحاق بالعربية: الضحَّاك ﴿وَيَعْقُوبَ﴾ وهو ابنُ إسحاق، عاش مئة وسبعاً وأربعين سنة.

والجملة عطفٌ على قوله تعالى: «وتلك حجتنا...» إلخ، وعطف الفعليةِ على الاسمية مِمَّا لا نزاعَ في جوازه، ويجوز على بُعدٍ أن تكونَ عطفاً على جملة «آتينا» بناءً على أنَّها لا محلَّ لها من الإعراب، كما هو أحدُ الاحتمالات.

وقوله تعالى: ﴿كُلًّا﴾ مفعولٌ لما بعده، وتقديمُه عليه للقصر، لا بالنِّسبة إلى غيرهما، بل بالنِّسبة إلى أحدهما، أي: كلَّ واحدٍ منهما ﴿هَدَيْنَا﴾ لا أحدَهما دونَ الآخر.

وقيل: المراد: كلًّا من الثلاثة. وعليه الطبرسيُّ[(٣)]. واختار كثيرٌ من المحقِّقين الأوَّلَ؛ لأن هدايةَ إبراهيمَ عليه السلام معلومةٌ من الكلام قطعاً.

وتَرْك ذِكر المهدَى إليه؛ لظهور أنَّه الذي أُوتي إبراهيمُ عليه السلام؛ فإنَّهما متعبَّدان به. وقال الجبّائي: المراد: هديناهم بنَيل الثوابِ والكرامات.

---

(١) ينظر ما أخرجه الطبري في تاريخه ١/ ٣٤، عن ابن إسحاق، و٢٣٦ عن ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم.

(٢) لأبي علي بن مسكويه، أحمد بن محمد بن يعقوب، المتوفى سنة (٤٢١هـ). كشف الظنون ٢/ ١٩٣٧، والكلام من الإتقان ٢/ ١٠٦٤.

(٣) مجمع البيان ٧/ ١٢١.

﴿وَنُوحًا﴾ قال شيخُ الإسلام[١]: منصوبٌ بمضمَر يفسِّره ﴿هَدَيْنَا مِن قَبْلُ﴾ ولعله إنَّما لم يجعله مفعولاً مقدَّماً للمذكور؛ لئلَّا يفصلَ بين العاطفِ والمعطوف بشيءٍ، أو لخُلُوِّ التقديمِ عن الفائدة السابقة ـ أعني القصرَ ـ ولا يخلو ذلك عن تأمُّل. أي: مِن قَبلِ إبراهيمَ عليه السلام.

ونوحٌ ـ كما قال الجُواليقي[٢] ـ أعجميٌّ معرَّب. زاد الكرماني: ومعناه بالسُّريانية: الساكن. وقال الحاكم في «المستدرك»: إنما سمِّي نوحاً لكثرة بكائه على نفسه، واسمُه عبدُ الغفار[٣]. والأوَّل أثبت عندي.

وأكثرُ الصحابةِ ﵃ ـ كما قال الحاكم ـ أنَّه عليه السلام كان قبل إدريس عليه السلام[٤]. وذكر النَّسابون أنَّه ابن لَمْك، بفتح اللامِ وسكونِ الميمِ بعدَها كافٌ، ابنِ مَتُّوْشَلَخ، بفتح الميمِ وتشديدِ المثنَّاة المضمومةِ بعدَها واوٌ ساكنة وفتحِ الشين المعجمةِ واللام والخاء المعجمة، ابنِ أَخَنُوْخ، بفتح المعجمةِ وضمِّ النونِ الخفيفة وبعدَها واوٌ ساكنة ثم معجَمة، وهو إدريس فيما يقال.

وروى الطبرانيُّ[٥] عن أبي ذرٍّ ﵁ قال: قلت: يا رسولَ الله، مَن أوَّل الأنبياء؟ قال: «آدمُ عليه السلام» قلت: ثم مَن؟ قال: «نوحٌ عليه السلام، وبينهما عشرةُ قرون[٦]». وهذا ظاهرٌ في أنَّ إدريسَ عليه السلام لم يكن قبلَه.

وذكر ابنُ جَرير أنَّ مولده عليه السلام كان بعد وفاةِ آدمَ عليه السلام بمئة وستةٍ وعشرين عاماً[٧].

وذَكَره سبحانه هنا، قيل: لأنه لَمَّا ذكر سبحانه إنعامَه على خليله من جهةِ الفرع، ثنَّى بذِكر إنعامه عليه من جهة الأصل، فإنَّ شرفَ الوالد سارٍ إلى الولد.

---

(١) في إرشاد العقل السليم ٣/ ١٥٧.
(٢) في المعرب ص٣٧٨ ونقله المصنف عنه بواسطة السيوطي في الإتقان ٢/ ١٠٦٢.
(٣) الإتقان ٢/ ١٠٦٢، ولم نقف عليه في مطبوع المستدرك.
(٤) المستدرك ٢/ ٥٤٥.
(٥) في الأوسط (٤٧١٨) مطولاً.
(٦) في الأوسط: عشرة آباء.
(٧) تاريخ الطبري ١/ ١٧٤، والإتقان ٢/ ١٠٦٢، والكلام منه.

وقيل: إنَّما ذكره سبحانه لأنَّ قومَه عبدوا الأصنامَ، فذكره ليكونَ له به أسوةٌ، وأمَّا أنَّه ذُكِرَ لما مرَّ، فلا؛ إذ لا دلالةَ على علاقة الأبوَّة لِيُقبَل، ودلالةُ «من قبل» على ذلك غيرُ ظاهرة، وقَنِعَ بعضُهم بالشُّهرة عن ذلك.

﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ﴾ الضميرُ عند جمعٍ لإبراهيمَ عليه السلام؛ لأنَّ مساق النَّظمِ الجليلِ لبيان شؤونِه، وما منَّ اللهُ تعالى به عليه من إيتاء الحجَّة ورفعِ الدرجات، وهبةِ الأولاد الأنبياء، وإبقاءِ هذه الكرامةِ في نسله، كلُّ ذلك لإلزام مَن ينتمي إلى مِلَّته من المشركين واليهود.

واختار آخرون كونَه لنوحٍ عليه السلام؛ لأنَّه أقرب، ولأنه ذَكَر في الجملة لوطاً عليه السلام، وليس من ذرِّيَّة إبراهيم، بل كان ابنَ أخيه ـ كما سيأتي إن شاء الله تعالى ـ آمنَ به وشخصَ معه مهاجِراً إلى الشام، فأرسله اللهُ تعالى إلى أهلِ سَدُوم. وكذلك يونسُ عليه السلام لم يكن من ذرِّيته فيما ذكر محيي السنَّة[1]. فلو كان الضميرُ له لاختصَّ بالمعدودين في هذه الآيةِ والتي بعدها، وأمَّا المذكورون في الآية الثالثةِ فعطف على «نوحا» ولا يجب أن يُعتبرَ في المعطوف ما هو قيدٌ في المعطوف عليه، ولا يضرُّ ذِكر إسماعيلَ هناك وإنْ كان من ذرِّية إبراهيمَ عليهما السلام؛ لأنَّ السكوت عن إدراجه في الذرِّية لا يقتضي أنَّه ليس منهم، وإنما لم يُعَدَّ ـ كما قال بعضُ المحقِّقين ـ في موهبته كإسحاق؛ لأنَّ هِبةَ إسحاقَ كانت في كِبَره وكبرِ زوجته، فكانت في غاية الغرابة، وذكر يعقوب؛ لأنَّ إبقاءَ النبوَّة بطناً بعد بطنٍ غايةُ النعمة، ولم يعطف «كلا هدينا» لأنَّه مؤكِّد لكونه نعمة.

ومن الناس مَن ادَّعى أنَّ يونسَ عليه السلام من ذرِّية إبراهيمَ ﷺ، وصرَّح في «جامعِ الأُصول» أنَّه كان من الأسباط في زمن شعيا، وحينئذٍ يبقى لوطٌ فقط خارجاً، ولا يترك له إرجاعُ الضميرِ على إبراهيم وجَعْلُه مختصًّا بالمعدودين في الآيات الثَّلاث؛ لأنَّه لَمَّا كان ابنَ أخيه آمن به وهاجر معه، أَمكن أن يُجعلَ من ذرِّيته على سبيل التغليبِ كما قال الطِّيبي.

ورُوي عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أنَّ هؤلاء الأنبياءَ عليهم السلام كلَّهم مضافون إلى ذرِّية

---

(١) في تفسيره معالم التنزيل ٢/١١٢.

إبراهيم وإنْ كان منهم مَن لم يلحقه بولادة من قِبَل أبٍ ولا أم؛ لأنَّ لوطاً ابنُ أخي إبراهيم عليهما السلام، والعربُ تجعل العمَّ أباً، كما أَخبر اللهُ تعالى عن أبناء يعقوبَ أنَّهم قالوا: ﴿نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ﴾ [البقرة: ١٣٣] مع أنَّ إسماعيل عمُّ يعقوب.

والجارُّ والمجرور متعلِّق بفعل مضمَرٍ مفهومٍ مما سبق. وقيل: بمحذوفٍ وقع حالاً من المذكورين في الآية.

واختير الأوَّل، أي: وهدينا مِن ذريَّته ﴿دَاوُۥدَ﴾ هو - كما قال الجلال السيوطيُّ - ابن إِيْشا، بكسر الهمزةِ وسكونِ الياءِ المثنَّاة التحتية وبالشِّين المعجمة، ابن عَوْبَر، بمهملة وموحَّدة بوزن جَعْفَر، ابن باعَر[١]، - بموحَّدة ومهملة مفتوحة - ابن سلمون، بن يخيثون، بن عمى، بن يارب - بتحتيَّة وآخرُه باء موحَّدة - ابن رام، بن حضرون[٢]، بمهملة ثم معجَمة، بن فارص - بفاء وآخرُه مهملة - بن يهوذا، بن يعقوب.

قال كعب: كان أحمرَ الوجه، سبطَ الرأس، أبيضَ الجسم، طويلَ اللحيةِ فيها جُعودة، حسنَ الصوتِ والخلق، وجمع له بين النبوَّة والملك. ونقل النوويُّ[٣] عن المؤرِّخين أنَّه عاش مئةَ سنة، ومدةُ ملكِه منها أَربعون، وله اثنا عَشَرَ ابناً.

﴿وَسُلَيْمَٰنَ﴾ ولده. قال كعب: كان أبيضَ جسيماً وسيماً وضيئاً جميلاً خاشعاً متواضعاً، وكان أبوه يشاوره في كثيرٍ من أموره في صِغَر سنِّه؛ لوفور عقلِه وعلمِه. وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أنَّه ملك الأرض، وعن المؤرِّخين أنه ملك وهو ابنُ ثلاثَ عشْرةَ سنة، وابتدأ بناءَ بيتِ المقدس بعد ملكه بأربعِ سنين، وتوفِّي وله ثلاثٌ وخمسون سنة.

وتقديمُ المفعولِ الصَّريح للاهتمام بشأنه، مع ما في المفاعيل من نوعِ طولٍ ربَّما يُخلُّ تأخيرُه بتجاوب النظمِ الكريم.

---

(١) في الأصل و(م): عابر، وهو تصحيف، والمثبت من الإتقان ٢/١٠٦٨، والكلام منه.
(٢) في الأصل: حضرمون، وفي (م): حضرموت، والمثبت من المحبَّر ص٥، والمستدرك ٢/٥٨٥، وفتح الباري ٦/٤٥٤، والإتقان ٢/١٠٦٩، والكلام منه.
(٣) في تهذيب الأسماء واللغات ١/١٨١، والكلام من الإتقان ٢/١٠٦٩.

﴿وَأَيُّوبَ﴾ قال ابن جَرير: هو ابنُ موص بنِ روح[(١)] بن عيص ابن إسحاق. وقيل: ابن موص بن تارخ بن روم... إلخ، وحكى ابنُ عساكر أنَّ أمه بنتُ لوطٍ عليه السلام، وأنَّ أباه مِمَّن آمن بإبراهيم، فهو قبلَ موسى عليه السلام، وقال ابن جَرير: إنَّه كان بعد شعيب. وقال ابنُ أبي خيثمة: كان بعد سليمانَ. وروى الطبرانيُّ[(٢)] أنَّ مدة عمرِه كانت ثلاثاً وتسعين سنة.

﴿وَيُوسُفَ﴾ وهو على الصحيح المشهورِ ابنُ يعقوب بنِ إسحاق بن إبراهيم. ويشهد له ما أخرجه ابنُ حِبَّان في «صحيحه» من حديث أبي هريرةَ مرفوعاً[(٣)]: «إنَّ الكريم ابنَ الكريم ابنِ الكريم يوسفُ بن يعقوبَ بن إسحاق بن إبراهيم» عاش مئةً وعشرين سنةً. وفيه ستُّ لغات: تثليثُ السينِ مع الواو[(٤)] والهمز. والصوابُ أنه أعجميٌّ لا اشتقاقَ له.

﴿وَمُوسَىٰ﴾ وهو ابنُ عمرانَ ابنِ يصهر بنِ ماهيث بن لاوي بن يعقوب، ولا خلافَ في نسبه، وهو اسمٌ سرياني.

وأخرج أبو الشَّيخ من طريق عكرمةَ عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: إنما سمِّي موسى؛ لأنَّه أُلقي بين شجرٍ وماء، فالماءُ بالقبطية: مو: والشجرُ: شا[(٥)]. وفي الصحيح وصفُه بأنَّه «آدَمُ طُوَالٌ جَعدٌ، كأنَّه من رجال شَنوءة»[(٦)]. وعاش ـ كما قال الثعلبيُّ[(٧)] ـ مئةً وعشرين سنة.

---

(١) في الأصل و(م): روم، والمثبت من تفسير الطبري ٧/ ٢٦١ (طبعة البابي الحلبي)، والإتقان ٢/ ١٠٦٩، والكلام منه، وذكر الطبري في تاريخه ١/ ٣٢٢ ثلاثة أقوال دون ترجيح: ابن موص بن رازح، ابن موص بن رغويل، ابن موص بن رعويل.

(٢) كذا في الأصل و(م) ومطبوع الإتقان، ولعل الصواب: الطبري، ينظر تاريخه ١/ ٣٢٤.

(٣) برقم (٥٧٧٦) وذكره البخاري تعليقاً قبل حديث (٣٥٢٥) من حديث ابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهم. وأخرجه أيضاً برقم (٣٣٥٣) ومسلم (٢٣٧٨) بنحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في الأصل و(م): مع الياء، والمثبت من الإتقان ٢/ ١٠٦٥.

(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١٠٥، والإتقان ٢/ ١٠٦٨، والكلام منه.

(٦) صحيح البخاري (٣٢٣٩) وصحيح مسلم (١٦٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٧) في قصص الأنبياء المسمَّى: عرائس المجالس ص٢٥١، والكلام من الإتقان ٢/ ١٠٦٨.

﴿وَهَـٰرُونَۚ﴾ أخوه شقيقُه. وقيل: لأمِّه، وقيل: لأبيه فقط. حكاهما الكرمانيُّ في «عجائبه». مات قبلَ موسى عليهما السلام، وكان وُلِد قبله بسنة. وفي بعض أحاديثِ الإسراء[1]: «صَعِدتُ إلى السماء الخامسة، فإذا أنا بهارون ونصفُ لحيته أبيضُ ونصفُها أسود، تكاد تضرب سُرَّتَه من طولها، فقلت: يا جبريل، من هذا؟ قال: المحبَّب في قومه هارونُ بن عمران. وذكر بعضُهم أنَّ معنى هارون بالعبرانية: المحبَّب.

﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾﴾ قيل: أي: نجزيهم مثلَ ما جزينا إبراهيمَ عليه السلام برفع درجاتِهِ وكثرةِ أولاده والنبوَّة فيهم. والمرادُ مطلق المشابهةِ في مقابلة الإحسان بالإحسان، والمكافأةِ بين الأعمال والأجزيةِ من غير بَخس، لا المماثلةُ من كلِّ وجه؛ لأنَّ اختصاص إبراهيمَ ﷺ بكثرة النبوَّة في عَقِبه أمرٌ مشهور.

واختار بعضُ المحقِّقين كونَ التشبيهِ على حدِّ ما تقدَّم في قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] ونظائرِه.

وأل في «المحسنين» للعهد، والإظهارُ في موضع الإضمار للثَّناء عليهم بالإحسان الذي هو عبارةٌ عن الإتيان بالأعمال على الوجه اللائقِ، الذي هو حُسنُها الوصفيُّ المقارنُ لحسنها الذاتي، وقد فسَّره ﷺ بقوله: «أن تعبدَ الله كأنَّك تراه، فإن لم تكن تراه فإنَّه يراك»[2] والجملةُ اعتراض مقرِّر لما قبلها.

﴿وَزَكَرِيَّا﴾ هو ابنُ آذن بنِ بركيا، كان من ذرِّية سليمانَ عليهما السلام، وقُتل بعد قتلِ ولده، وكان له يومَ بُشِّر به من العُمر اثنتان وتسعون، وقيل: تسعٌ وتسعون، وقيل: مئةٌ وعشرون سنة. وهو اسم أعجميٌّ، وفيه خمسُ لغات: أشهرها المدُّ، والثانيةُ القصر، وقُرئ بهما في السَّبع، وزكري، بتشديد الياءِ وتخفيفها، وزكَر، كقلم.

﴿وَيَحْيَىٰ﴾ ابنه، وهو اسمٌ أعجميٌّ، وقيل: عربيٌّ، وعلى القولَين ـ كما قال

---

(١) أخرجه مطولاً عبد الرزاق في تفسيره ٢/ ٣٦٥، والطبري ١٤/ ٤٣٦، والبيهقي في الدلائل ٢/ ٣٩٠ من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠) عن أبي هريرة، ومسلم (٨) عن عمر ﷺ، وقد سلف ١/ ٢٩٥.

الواحديُّ - لا ينصرف، وسمِّي بذلك على القول الثاني لأنه حَيِيَ به رحمُ أمِّه. وقيل غيرُ ذلك.

﴿وَعِيسَىٰ﴾ ابن مريم، وهو اسم عبرانيٌّ أو سرياني. وفي الصَّحيح أنَّه رَبعةٌ أحمرُ كأنَّما خرج من دِيماس[(١)].

وفي ذِكره عليه السلام دليلٌ على أنَّ الذرِّية تتناول أولادَ البنات؛ لأنَّ انتسابه ليس إلَّا من جهة أمِّه.

وأُورد عليه أنَّه ليس له أبٌ يَصرف إضافتَه إلى الأمِّ إلى نفسه، فلا يظهر قياسُ غيرِه عليه في كونه ذريةً لجدِّه من الأم.

وتُعقِّب بأن مقتضَى كونِه بلا أبٍ أن يذكرَ في حيِّز الذرِّية. وفيه منعٌ ظاهر، والمسألةُ خلافية.

والذاهبون إلى دخول ابنِ البنت في الذرِّية يستدلُّون بهذه الآية، وبها احتجَّ موسى الكاظمُ رضي الله عنه - على ما رواه البعضُ - على الرشيد، وفي «التفسير الكبير»[(٢)] أنَّ أبا جعفرٍ رضي الله عنه استدلَّ بها عند الحجَّاج بنِ يوسفَ، وبآية المباهلةِ حيث دعا ﷺ الحسنَ والحسينَ رضي الله عنهما بعدما نزل: ﴿تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ﴾[(٣)] [آل عمران: ٦١].

وادَّعى بعضُهم أنَّ هذا من خصائصه ﷺ، وقد اختلف إفتاءُ أصحابِنا في هذه المسألة، والذي أميلُ إليه القولُ بالدخول.

﴿وَإِلْيَاسَ﴾ قال إسحاق في «المبتدأ»: هو ابنُ يس[(٤)] بنِ فنحاص بنِ العيزار بن هارونَ أخي موسى بنِ عمرانَ عليهم السلام. وحكى القُتَبيُّ[(٥)] أنَّه من سِبط يوشع، وقيل: من ولد إسماعيلَ عليه السلام. وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه أنَّه إدريس، وهو - على

(١) صحيح البخاري (٣٣٩٤)، وصحيح مسلم (١٦٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. والديماس: الحمَّام، كما في فتح الباري ٦/ ٤٨٤.

(٢) ١٣/ ٦٦.

(٣) أخرجه أحمد (١٦٠٨)، ومسلم (٢٤٠٤) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٤) في الإتقان ٢/ ١٠٧١: ياسين، وفي فتح الباري ٦/ ٣٧٥: نسي.

(٥) في المعارف ص٥١.

ما قال ابنُ إسحاق - ابنُ يرد بنِ مهلاييل بن أنوش بن قينان بن شيث بن آدم، وهو جدُّ نوحٍ كما أشرنا إليه، ورُوي ذلك عن وهب بن منبِّه. وفي «المستدرك»[1]: عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان بين نوحٍ وإدريس ألفُ سنة. وعلى القول بأنه قبلَ نوحٍ يكون البيانُ مختصًّا بِمَن في الآية الأُولى، ونصَّ الشِّهاب[2] أنَّ قوله تعالى: «وزكريا» وما بعده حينئذٍ معطوفٌ على مجموع الكلامِ السابق.

﴿كُلٌّ﴾ أي: كلُّ واحدٍ من أولئك المذكورين ﴿مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾﴾ أي: الكاملين في الصَّلاح الذي هو عبارةٌ عن الإتيان بما ينبغي والتحرُّزِ عمَّا لا ينبغي، وهو مقولٌ بالتشكيك[3]، فيوصف بما هو من أعلى مراتبِ الأنبياء عليهم السلام. والجملةُ اعتراض جيءَ بها للثَّناء عليهم بمضمونها.

﴿وَإِسۡمَٰعِيلَ﴾ هو - كما قال النوويُّ[4] - أكبرُ ولدِ إبراهيمَ عليه السلام، ويقال - كما نقل عن الجواليقيّ[5] - بالنون آخرَه. قيل: ومعناه: مطيع الله.

﴿وَٱلۡيَسَعَ﴾ قال ابنُ جرير[6]: هو ابنُ أخطوب بنِ العجوز.

وقرأ حمزةُ والكسائي: «اللَّيْسَع» بوزن ضيغم[7]، وهو أعجميٌّ دخلت عليه اللامُ على خلاف القياسِ وقارنت النقلَ فجُعلت علامةً للتعريب، كما قاله التبريزيُّ، ونصَّ على أنَّ استعماله بدونها خطأٌ يغفُل عنه الناس، فليس كاليزيد في قوله:

رأيت الوليدَ بن اليزيدِ مباركاً ... شديداً بأعباء الخلافةِ كاهلُهْ[8]

من جميع الوجوه.

---

(١) ٢/ ٥٤٨.

(٢) في حاشيته ٤/ ٩١.

(٣) أي: هو لفظ يدل على أمر عامٍّ مشتركٍ بين أفراد، لا على السواء بل على التفاوت. المعجم الوسيط (شكك).

(٤) في تهذيب الأسماء واللغات ١/ ١٠٢.

(٥) المعرب ص٦٢، ونقله المصنف عنه بواسطة السيوطي في الإتقان ٢/ ١٠٦٤.

(٦) في تفسيره ٩/ ٣٨٤.

(٧) التيسير ص١٠٤، والنشر ٢/ ٢٦٠.

(٨) قائله ابن ميادة، وهو في ديوانه ص١٩٢. وقد تقدم ص١٨٠ من هذا الجزء.

وهو على القراءة الأُولى أعجميٌّ أيضاً. وقيل: إنه معرَّبُ يوشع، وقيل: عربيٌّ منقول مِن يَسَع مضارع وَسِع.

﴿وَيُونُسَ﴾ وهو ابن مَتَّى، بفتح الميمِ وتشديدِ التاء الفوقية، مقصور كـ: حتى، ويقال: متتى، بالفكِّ، وهو اسمُ أبيه كما قاله ابنُ حجرٍ[١] وغيرُه من الحفاظ. ووقع في تفسير عبدِ الرزَّاق[٢] أنه اسمُ أمِّه، وهو مردود، ولم نقف كغيرنا على اتِّصال نسبهِ عليه السلام، وقد مرَّ ما في «جامع الأصول»[٣]. وقيل: إنَّه كان في زمن ملوكِ الطوائفِ من الفرس. وهو مثلَّث النونِ ويُهمَز.

وقرأ طلحةَ[٤]: «يونِس» بكسر النون، قيل: أراد أن يجعلَه عربيًّا من أَنِسَ، وهو شاذٌّ.

﴿وَلُوطًا﴾ قال ابنُ إسحاق: وهو ابنُ هاران بنِ آزر. وفي «المستدرك»[٥] عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أنه ابنُ أخي إبراهيمَ، ولم يصرِّح باسم أبيه.

﴿وَكُلًّا﴾ أي: كلَّ واحدٍ من هؤلاء المذكورين لا بعضَهم دون بعض ﴿فَضَّلْنَا﴾ بالنبوَّة ﴿عَلَى الْعَالَمِينَ (٨٦)﴾ أي: عالَمي عصرِهم، والجملة اعتراضٌ كأُختيها، وفيها دليلٌ على أنَّ الأنبياءَ أفضلُ من الملائكة.

﴿وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ﴾ يحتمل ـ كما قيل ـ أن يتعلَّق بما تعلَّق به «من ذرِّيته»، و«من» ابتدائية، والمفعولُ محذوف، أي: وهدينا من آبائهم وأَبنائهم وإخوانِهم جماعاتٍ كثيرة، أو معطوفٌ على «كلًّا فضلنا» و«من» تبعيضية، أي: فضَّلنا بعضَ آبائهم... إلخ.

وجعله بعضُهم عطفاً على «نوحاً» و«من» واقعة موقعَ المفعولِ به مؤوَّلاً ببعض. واعتبارُ البعضية لما أنَّ منهم مَن لم يكن نبيًّا ولا مهديًّا، قيل: وهذا في غير الآباء؛

(١) في فتح الباري ٦/ ٤٥١.
(٢) ٢/ ٢٩٩.
(٣) ص٢٨٠.
(٤) في الأصل و(م): أبو طلحة، والمثبت من الإتقان ٢/ ١٠٧١، وهو طلحة بن مصرف كما ذكر السيوطي، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٧٠.
(٥) ٢/ ٥٦١.

لأنَّ آباء الأنبياءِ كلَّهم مهديُّون موحِّدون. وأنت تعلم أنَّ هذا مختلفٌ فيه نظراً إلى آباء نبيِّنا ﷺ، وكثيرٌ من الناس من وراء المنع، فما ظنُّك بآباء غيرِه من الأنبياء عليهم السلام؟

ولا يخفَى أنَّ إضافة الآباءِ والأبناء والإخوان إلى ضميرهم لا يقتضي أن يكونَ لكلٍّ منهم أبٌ أو ابن أو أخ، فلا تغفُل.

﴿وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ﴾ عطفٌ على «فضلناهم» أي: اصطفيناهم.

﴿وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾﴾ تكريرٌ للتأكيد، وتمهيدٌ لبيان ما هُدوا إليه.

ولم يظهر لي السرُّ في ذِكر هؤلاء الأنبياءِ العِظام، عليهم من الله تعالى أفضلُ الصلاةِ وأكملُ السلام، على هذا الأسلوبِ المشتمل على تقديم فاضلٍ على أفضل، ومتأخِّرٍ بالزمان على متقدِّم به، وكذا السرُّ في التقرير أوَّلاً بقوله تعالى: «وكذلك نجزي...» إلخ، وثانياً بقوله سبحانه: «وكل من الصالحين» و الله تعالى أعلمُ بأسرار كلامِه.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: الهدى إلى الطريق المستقيم، أو ما يُفهَم من النَّظم الكريمِ من مصادر الأفعالِ المذكورة، أو ما دانوا به. وما في «ذلك» من معنى البُعد لما مرَّ مراراً. ﴿هُدَى ٱللَّهِ﴾ الإضافةُ للتشريف ﴿يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ هدايتَه ﴿مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ وهم المستعدُّون لذلك.

وفي تعليق الهدايةِ بالموصول إشارةٌ إلى عِلِّية مضمونِ الصِّلة، ويفيد ذلك أنَّه تعالى متفضِّل بالهداية.

﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟﴾ أي: أولئك المذكورون ﴿لَحَبِطَ﴾ أي: لَبطل وسقط ﴿عَنْهُم﴾ من فضلهم وعلوِّ شأنهم ﴿مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾ أي: ثوابُ أعمالهم الصالحة، فكيف بمَن عداهم وهم هم وأعمالُهم أعمالهم؟

﴿أُو۟لَٰٓئِكَ﴾ إشارةٌ الى المذكورين من الأنبياء الثمانيةَ عشَرَ والمعطوفين عليهم عليهم السلام، باعتبار اتِّصافهم بما ذُكر من الهداية وغيرها من النعوت الجليلةِ كما قيل.

واقتصر الإمام(١) على المذكورين من الأنبياء. وعن ابن بشيرٍ(٢) قال: سمعتُ رجلاً سأل الحسنَ عن «أولئك» فقال له: مَن في صدر الآية.

وهو مبتدأ خبرُه قولُه سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَـٰهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ أي: جنسَه. والمراد بإيتائه التفهيمُ التامُّ لما فيه من الحقائق، والتمكينُ من الإحاطة بالجلائل والدقائق، أعمُّ من أن يكونَ ذلك بالإنزال ابتداءً، وبالإيراث بقاءً، فإنَّ مِمَّن ذُكر مَن لم ينزل عليه كتابٌ معين.

﴿وَٱلْحُكْمَ﴾ أي: فصلَ الأمرِ بين الناس بالحقّ، أو الحكمةَ، وهي معرفةُ حقائقِ الأشياء.

﴿وَٱلنُّبُوَّةَ﴾ فسَّرها بعضهم بالرِّسالة، وعلَّل بأنَّ المذكورين هنا رسل. لكن في «المحاكمات» لمولانا أحمدَ بنِ حيدر الصفوي: أنَّ داود عليه السلام ليس برسولٍ وإنْ كان له كتاب. ولم أجد في ذلك نصًّا. وذهب بعضُهم إلى أنَّ يوسفَ بن يعقوبَ عليهما السلام ليس برسول أيضاً، ويوسفُ في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَـٰتِ﴾ [غافر: ٣٤] ليس هو يوسفَ بن يعقوبَ عليهما السلام، وإنَّما هو يوسفُ بن أفرائيم بنِ يوسف بن يعقوب. وهو غريب. وأغرب منه القولُ بأنَّه كان من الجنِّ رسولاً إليهم.

وقال الشِّهاب(٣): قد يقال: إنَّما ذكر الأعمّ(٤) في النَّظم الكريم؛ لأنَّ بعض مَن دخل في عموم آبائهم وذرِّياتهم ليسوا برسل.

﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا﴾ أي: بهذه الثَّلاثة، أو بالنبوَّة الجامعةِ للباقين ﴿هَـٰٓؤُلَآءِ﴾ أي: أهلُ مكة، كما رُوي عن ابن عباسٍ ﷺ وقتادة، مع دلالة الإشارة والمقامِ على ما قيل. وقيل: المرادُ بهم الكفارُ الذين جحدوا بنبوَّته ﷺ مطلقاً، وأيًّا ما كان،

---

(١) في التفسير الكبير ١٣/ ٦٩.

(٢) هو جويرية بن بشير البصري الهجيمي، روى عنه يحيى بن سعيد القطان ويزيد بن هارون وغيرهما. التاريخ الكبير ٢/ ٢٤٢، والجرح والتعديل ٢/ ٥٣١، والأثر عند ابن أبي حاتم في التفسير ٤/ ١٣٣٧.

(٣) في حاشيته ٤/ ٩٢.

(٤) أي: النبوة.

فكفرُهم برسول الله ﷺ وما أُنزل عليه من القرآن يستلزم كفرَهم بما يصدقه جميعاً.

وتقديمُ الجارِّ والمجرور على الفاعل لما مرَّ غيرَ مرة.

﴿فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا﴾ أي: أمرنا برعايتها ووفَّقنا للإيمان بها والقيامِ بحقوقها ﴿قَوْمًا﴾ فِخاماً ﴿لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾ في وقتٍ من الأوقات، بل مستمرُّون على الإيمان بها.

والمرادُ بهم ـ على ما أخرج ابن جَرير[(١)] وغيرُه عن ابن عباسٍ ﷺ، وعبدُ بن حُمَيد عن سعيد بنِ المسيَّب ـ أهلُ المدينة من الأنصار. وقيل: أصحابُ النبيِّ ﷺ مطلقاً. وقيل: كلُّ مؤمنٍ من بني آدمَ عليه السلام. وقيل: الفرس. فإنَّ كلًّا من هؤلاء الطوائفِ موفَّقون للإيمان بالأنبياء وبالكتب المنزَّلة إليهم، عاملون بما فيها من أُصول الشرائعِ وفروعها الباقيةِ في شريعتنا.

وعن قتادة: أنَّهم الأنبياءُ عليهم الصلاة والسلام المذكورون. وعليه يكون المرادُ بالتوكيل الأمرَ بما هو أعمُّ: من إجراء أحكامِها كما هو شأنُهم في حقِّ كتابِهم، ومن اعتقاد حقِّيتها كما هو شأنُهم في حقِّ سائر الكتب التي نُورُ فرقها القرآن.

واختار هذا الزجَّاج[(٢)]، ورجَّحه الزمخشريُّ[(٣)] بوجهين: الأوَّل أنَّ الآية التي بعدُ إشارةٌ إلى الأنبياء المذكورين عليهم السلام، فإن لم يكن الموكَّلون هم، لزم الفصلُ بالأجنبيّ. الثاني: أنَّه مرتَّب بالفاء على ما قبلَه، فيقتضي ذلك.

واستبعده بعضُهم؛ فإنَّ الظاهر كونُ مصدِّقِ النبوَّة ومنكرِها مغايراً لمن أُوتيها.

وأخرج ابن حُمَيد وغيرُه عن أبي رجاء العطارديِّ أنَّهم الملائكة. فالتوكيلُ حينئذ هو الأمر بإنزالها وحفظِها واعتقادِ حقِّيتها.

واستبعده الإمام[(٤)]؛ لأنَّ القوم قلَّما يقع على غيرِ بني آدم.

---

(١) في تفسيره ٩/ ٣٨٩.
(٢) في معاني القرآن ٢/ ٢٧٠.
(٣) في الكشاف ٢/ ٣٣.
(٤) في تفسيره ١٣/ ٦٨.

وأيًّا ما كان فتنوينُ «قوماً» للتفخيم كما أشرنا إليه، وهو مفعولُ «وكَّلنا»، و«بها» قبلَه متعلِّق بما عنده، وتقديمُه على المفعول الصريحِ لما مرَّ، ولأنَّ فيه طولاً ربَّما يؤدِّي تقديمُه إلى الإخلال بتجاوب النظمِ الكريم، أو إلى الفصل بين الصفةِ والموصوف، والباءُ التي بعدُ صِلةٌ لـ «كافرين» قدِّمت محافظةً على الفواصل، والتي بعدها لتأكيد النفي، وجوابُ الشرطِ محذوف، يدلُّ عليه جملة «فقد وكلنا. . .» إلخ، أي: فإنْ يكفر بها هؤلاء فلا اعتدادَ به أصلاً، فقد وفَّقنا للإيمان قوماً مستمرِّين على الإيمان بها والعملِ بما فيها، ففي إيمانهم مندوحةٌ عن إيمان هؤلاء.

ومن هذا يُعلم أنَّ الأرجح ـ كما قال شيخُ الإسلام[1] ـ تفسيرُ القوم بإحدى الطوائفِ مِمَّن عدا الأنبياءَ والملائكة عليهم الصلاة والسلام؛ إذ بإيمانهم بالقرآن والعملِ بأحكامه يتحقَّق الغنيةُ عن إيمان الكفرةِ به والعملِ بأحكامه، ولا كذلك إيمانُ الأنبياءِ والملائكةِ عليهم السلام.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: الأنبياء المذكورون، كما رُوي عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما والسديِّ وابنِ زيد. وقيل: الإشارةُ إلى المؤمنين الموكَّلين، ورُوي ذلك عن الحسن وقتادة. ولا يخفَى ما فيه.

وهو مبتدأٌ، خبره قولُه سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ﴾ أي: هديناهم إلى الحقِّ والصراطِ المستقيم. والالتفاتُ إلى الاسم الجليلِ للإشعار بعلَّة الهداية، وحُذفَ المهديُّ إليه اعتماداً على غاية ظهوره.

﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْۗ﴾ أي: اجعل هداهم منفرداً بالاقتداء، واجعل الاقتداءَ مقصوراً عليه. والمرادُ بهداهم عند جمعٍ: طريقُهم في الإيمان بالله تعالى وتوحيدِه وأصولِ الدين، دونَ الشرائعِ القابلة للنسخ، فإنَّها بعد النسخِ لا تبقى هدًى، وهم أيضاً مختلفون فيها، فلا يمكنُ التأسِّي بهم جميعاً.

ومعنى أمرِه ﷺ بالاقتداء بذلك: الأخذُ به لا من حيث إنه طريقُ أولئك الفِخام، بل من حيث إنه طريقُ العقلِ والشرع، ففي ذلك تعظيمٌ لهم وتنبيهٌ على أنَّ طريقهم هو الحقُّ الموافق لدليل العقل والسمع.

---

(١) في إرشاد العقل السليم ٣/ ١٦٠.

وبهذا أجاب العلَّامة الثاني عمَّا أورده سؤالاً من أنَّ الواجب في الاعتقادات وأصولِ الدين هو اتِّباعُ الدليلِ من العقل والسمع، فلا يجوز سيَّما للنبيِّ ﷺ أن يقلِّد غيره، فما معنى أمرِه عليه الصلاة والسلام بالاقتداء؟

وأُورد عليه أنَّ اعتقاده عليه الصلاة والسلام حينئذٍ ليس لأجل اعتقادِهم، بل لأجل الدليلِ، فلا معنى لأمره بالاقتداءِ بذلك. واعتُرض أيضاً بأنَّ الأخذ بأصول الدِّين حاصلٌ له قبل نزولِ الآية، فلا معنى للأمر بأخذ ما قد أخذ قبل. اللهمَّ إلَّا أن يحملَ على الأمر بالثَّبات عليه.

وحقَّق القطب الرازيُّ في حواشيه على «الكشَّاف» أنَّه يتعيَّن أنَّ الاقتداء المأمورَ به ليس إلَّا في الأخلاق الفاضلةِ والصفاتِ الكاملة، كالحِلم، والصبرِ، والزُّهد، وكثرةِ الشكر، والتضرُّع، ونحوها. ويكون في الآية دليلٌ على أنَّه ﷺ أفضلُ منهم قطعاً؛ لتضمُّنها أنَّ الله تعالى هدى أولئك الأنبياءَ عليهم السلام إلى فضائل الأَخلاق وصفاتِ الكمال، وحيث أَمر رسولَ الله ﷺ أن يقتديَ بهداهم جميعاً، امتنع للعصمة أن يقال: إنَّه لم يمتثل، فلا بدَّ أن يقال: إنه عليه الصلاة والسلام قد امتثلَ وأتى بجميع ذلك، وحصَّل تلك الأَخلاق الفاضلةَ التي في جميعهم، فاجتمع فيه من خِصال الكمالِ ما كان متفرِّقاً فيهم، وحينئذٍ يكون أفضلَ من جميعهم قطعاً، كما أنه أفضلُ من كلِّ واحدٍ منهم. وهو استنباطٌ حسن.

واستدلَّ بعضُهم بها على أنَّه ﷺ متعبَّد بشرع مَن قبله. وليس بشيءٍ.

وفي أمره عليه الصلاة والسلام بالاقتداء بهداهم دون الاقتداءِ بهم ما لا يخفَى من الإِشارة إلى علوِّ مقامه ﷺ عند أرباب الذَّوق.

والهاء في «اقتده» هاءُ السكتِ التي تزاد في الوقف ساكنةً، وقد تثبت في الدَّرْج ساكنةً أيضاً إجراءً للوصل مُجرَى الوقف، وبذلك قرأ ابنُ كثيرٍ ونافعٌ وأبو عَمرٍو وعاصم. وبحذف الهاءِ في الوصل خاصَّةً حمزةُ والكسائيُّ. وقرأ ابنُ عامر: «اقتدهِ» بكسر الهاءِ من غير إشباع، وهو الذي تسمِّيه القراءُ اختلاساً، وهي رواية هشامٍ عنه. وروى غيرُه إِشباعَها، وهو كسرُها ووصلُها بياء[1].

(١) التيسير ص١٠٥، والنشر ٢/ ١٤٢.

وزعم أبو بكر بنُ مجاهدٍ[١] أنَّ قراءة ابنِ عامر غلط، معلِّلاً ذلك بأنَّ الهاء هاءُ الوقف، فلا تحرَّك في حالٍ من الأحوال، وإنَّما تذكر ليظهرَ بها حركةُ ما قبلها.

وتعقَّبه أبو عليٍّ الفارسي[٢] بأنَّ الهاء ضميرُ المصدر وليست هاءَ السكت، أي: اقتدِ الاقتداءَ. ومثلُه ـ كما قال أبو البقاء ـ قوله:

هـذا سـراقـةُ لـلـقـرآن يـدرسـهُ　　والـمـرءُ عـنـد الـرُّشـا إنْ يـلـقـهـا ذِيـبُ

فإنَّ الهاءَ فيه ضميرُ الدرسِ لا مفعول؛ لأنَّ «يدرس» قد تعدَّى إلى القرآن[٣].

وقال بعضهم: إنَّ هاءَ السكت قد تحرَّك تشبيهاً لها بهاء الضمير، والعربُ كثيراً ما تعطي الشيءَ حكمَ ما يشبهه وتَحمله عليه، وقد روي قولُ أبي الطيِّب:

وا حـرَّ قـلـبـاه مِـمَّـن قـلـبـه شَـبِـمُ[٤]

بضمِّ الهاء وكسرِها على أنَّها هاءُ السكت، شُبِّهت بهاء الضميرِ فحرِّكت.

واستحسن صاحبُ «الدُّرّ المصون»[٥] جعلَ الكسرِ لالتقاء الساكنين، لا لشبه الضمير؛ لأنَّ هاءه لا تكسر بعد الألفِ، فكيف ما يُشبهها؟

وزعم الإمام[٦] أنَّ إثبات الهاءِ في الوصل للاقتداء بالإمام[٧]. ولا يقتدَى به في ذلك؛ لأنَّه يقتضي أنَّ القراءة بغير نقلٍ تقليداً للخطِّ، وهو وَهَم.

﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ﴾ أي: لا أَطلب منكم ﴿عَلَيْهِ﴾ أي: على القرآن، أو على التبليغ؛ فإنَّ مساق الكلام يدلُّ عليهما وإن لم يَجرِ ذِكرهما ﴿أَجْرًا﴾ أي: جُعلاً، قلَّ أو كثر، كما لم يسأله مَن قبلي مِن الأنبياء عليهم السلام أُمَمَهم.

---

(١) في كتابه السبعة ص٢٦٢.

(٢) في الحجة ٣/ ٣٥٢.

(٣) الإملاء ٢/ ٥٨٩-٥٩٠، والبيت سلف ٣/ ٣١.

(٤) ديوانه ٤/ ٨٠، وعجزه: ومَن بجسمي وحالي عنده سَقَمُ. والشبم: البارد.

(٥) ٥/ ٣٣.

(٦) في تفسيره ١٣/ ٧١.

(٧) أي: المصحف الإمام.

قيل: وهذا من جملة ما أُمر[١] بالاقتداء به مِن هداهم عليهم السلام. وهو ظاهرٌ على ما قاله القطبُ؛ لأنَّ الكفَّ عن أخذ أجرٍ في مقابلة الإحسانِ من مكارم الأخلاقِ ومحاسنِ الأفعال، وأمَّا على قولِ مَن خصَّ الهدى السابقَ بالأصول، فقد قيل: إنَّ بين القولِ به والقولِ بذلك الاختصاصِ تنافياً. وأُجيب بأنَّ استفادةَ الاقتداءِ بالأصول من الأمر الأوَّل لا ينافي أن يؤمَرَ عليه الصلاة والسلام بالاقتداء بأمرٍ آخَر كالتبليغ. وتقديمُ المتعلَّق هناك إنَّما هو لنفي اتِّباعِ طريقةِ غيرهم في شيءٍ آخَر.

واستُدلَّ بالآية على أنَّه يحلُّ أخذ الأجرِ للتعليم وتبليغِ الأحكام. وفيه كلامٌ للفقهاء على طوله مشهورٌ غنيٌّ عن البيان.

﴿إِنْ هُوَ﴾ أي: ما القرآنُ ﴿إِلَّا ذِكْرَىٰ﴾ أي: تذكيرٌ، فهو مصدر، وحَمْله على ضمير القرآنِ للمبالغة، ولا حاجةَ لتأويله بمذكِّر ﴿لِلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٠﴾﴾ كافَّةً، فلا يختصُّ به قومٌ دون آخَرين. واستُدلَّ بالآية على عموم بعثتِه ﷺ.

﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ لَمَّا حكى سبحانه عن إبراهيمَ عليه السلام أنَّه ذكر دليلَ التوحيد وإبطالِ الشِّرك، وقرَّر جلَّ شأنه ذلك الدليلَ بأوضحِ وجه، شرع سبحانه بعدُ في تقرير أمرِ النبوَّة؛ لأنَّ مدار أمرِ القرآن على إثبات التوحيدِ والنبوَّة والمعاد، وبهذا ترتبط الآيةُ بما قبلَها كما قال الإمام[٢].

وأَولى منه ما قيل: إنه سبحانه [لما بيَّن][٣] شأنَ القرآنِ العظيم، وأنَّه نعمةٌ جليلة منه تعالى على كافَّة الأُمم، حسبما نطق به قولُه عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] عقَّب ذلك ببيان غَمطِهم إيَّاها وكفرهم بها، على وجهٍ سرَى ذلك إلى الكفر بجميع الكتبِ الإلهية.

وأصل القَدْرِ معرفةُ المقدار بالسَّبر، ثم استُعمل في معرفة الشيءِ على أتمِّ الوجوه حتى صار حقيقةً فيه. وقال الواحديُّ: يقال: قدر الشيءَ: إذا سَبَره وأراد

---

(١) في (م): أمرنا.

(٢) في تفسيره ١٣/ ٧٢.

(٣) ما بين حاصرتين من تفسير أبي السعود ٣/ ١٦١، وفي الأصل: إنه سبحانه عظَّم شأن...

أن يعلمَ مقدارَه، يَقدُره بالضمِّ قَدْراً. وقال ﷺ: «إنْ غُمَّ عليكم فاقدُرُوا له»[1] أي: فاطلبوا أن تعرفوه. ثم قيل لمن عرفَ شيئاً: هو يقدُر قَدْرَه، وإذا لم يعرفْه بصفاته: إنَّه لا يَقْدِرُ قَدْرَه.

واختلف التفسيرُ هنا: فعن الأخفش أنَّ المعنى: ما عرفوا اللهَ تعالى ﴿حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ أي: حقَّ معرفته. وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما: ما عظَّموا اللهَ تعالى حقَّ تعظيمِه. وقال أبو العالية: ما وصفوه حقَّ صفته. والكلُّ محتمِل.

واختار بعضُ المحقِّقين ما عليه الأخفشُ؛ لأنَّه الأوفقُ بالمقام، أي: ما عرفوه سبحانه معرفتَه الحقَّ في اللُّطف بعباده والرحمةِ عليهم، ولم يراعوا حقوقَه تعالى في ذلك، بل أخلُّوا بها إخلالاً عظيماً ﴿إِذْ قَالُواْ﴾ منكِرين لبَعثِه الرسلَ عليهم الصلاةُ والسلام وإنزالِ الكتب، كافرين بنعمه الجليلةِ فيهما.

أو ما عرفوه جلَّ شأنُه حقَّ معرفته في السخط على الكفار وشدَّةِ بطشه بهم حين اجترؤوا على إنكار ذلك بقولهم: ﴿مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ أي: شيئاً من الأشياء.

فـ «من» للتأكيد، ونصب «حق» على المصدرية، وهو ـ كما قال أبو البقاء[2] ـ في الأصل صفةٌ للمصدر، أي: قَدْرَه الحقَّ، فلما أُضيف إلى موصوفه انتصبَ على ما كان ينتصب عليه. و«إذ» ظرفٌ للزمان، وهل فيها معنى العِلَّة هنا أم لا؟ احتمالان. وأبو البقاء يعلِّقها بـ «قدروا» وليس بالمتعيِّن.

وقُرئ: «قَدَرِه» بفتح الدال[3].

واختُلف في قائلي ذلك القولِ الشنيع، فأخرج أبو الشَّيخ عن مجاهدٍ أنَّهم مشركو قريش. والجمهورُ على أنهم اليهود، ومرادُهم من ذلك الطعنُ في رسالته ﷺ على سبيل المبالغة، فقيل لهم على سبيل الإلزام: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ﴾ فإنَّ المراد أنَّه تعالى قد أنزل التوراةَ على موسى عليه السلام ولا سبيلَ لكم إلى إنكار ذلك، فلمَ لا تجوِّزون إنزالَ القرآنِ على محمد ﷺ؟

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٠٠) ومسلم (١٠٨٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.
(٢) في الإملاء ٢/ ٥٩١.
(٣) البحر المحيط ٤/ ١٧٧.

وبهذا ينحلُّ استشكالُ ما عليه الجمهورُ بأنَّ اليهود يقولون: إنَّ التوراة كتابُ الله تعالى أَنزله على موسى عليه السلام، فكيف يقولون: «ما أنزل الله على بشر من شيء» وحاصلُ ذلك أنَّهم أَبرزوا إنزالَ القرآنِ عليه عليه الصلاة والسلام في صورة الممتنِعات، حتى بالغوا في إنكاره، فأُلزموا بتجويزه.

وقيل: إنَّ صدور هذا القولِ كان عن غضبٍ وذهولٍ عن حقيقته، فقد أخرج ابنُ جريرٍ والطبرانيُّ(١) عن سعيد بنِ جبير: أنَّ مالك بنَ الصيفِ من أَحبار اليهودِ قال له رسولُ اللهِ ﷺ: «أَنشدك اللهَ تعالى الذي أَنزل التوراةَ على موسى، هل تجد فيها أنَّ اللهَ تعالى يُبغض الحَبرَ السمين؟ فأنت الحَبرُ السمين، قد سمنتَ من مالك الذي يُطعمك اليهود» فضحك القوم، فغضب، فالتفت إلى عمرَ ﷺ فقال: ما أَنزل اللهُ تعالى على بشرٍ من شيءٍ. فقال له قومُه: ما هذا الذي بَلَغَنا عنك؟ قال: إنه أَغضبني. فنزعوه وجعلوا مكانَه كعبَ بن الأَشرف، فأَنزل اللهُ تعالى هذه الآية(٢).

واعتُرض بأنَّ هذا لا يلائم الإِلزامَ بإنزال التوراةِ على موسى عليه السلام، فقد اعترف القائلُ بأنَّه إنَّما صدر ذلك عنه من الغضب، فليُفهَم.

ولا يَرِد أنَّ هذه السورةَ مكِّية، والمناظراتُ التي وقعت بين رسولِ الله ﷺ وبين اليهودِ كلُّها مدنية، فلا يتأتَّى القولُ بأن الآيةَ نزلت في اليهود؛ لما أَخرج أبو الشَّيخ عن سفيانَ والكلبيِّ أنَّ هذه الآية مدنية.

واستُشكل أيضاً قولُ مجاهدٍ بأنَّ مشركي قريشٍ كما يُنكرون رسالةَ النبيِّ ﷺ ينكرون رسالةَ سائرِ الأَنبياءِ عليهم الصلاة والسلام، فكيف يَحسُن إيراد هذا الإِلزامِ عليهم؟

---

(١) كذا نقل المصنف عن الشهاب في الحاشية ٤/ ٩٤ عزوه للطبراني، ولم نقف عليه عنده.

(٢) كذا جاء لفظ الخبر في الكشاف ٢/ ٣٤، وهو عند الطبري ٩/ ٣٩٣-٣٩٤، وابن أبي حاتم ٤/ ١٣٤٢، وأسباب النزول للواحدي ص٢١٥ دون قوله: فأنت الحبر السمين قد سمنت من مالك الذي يطعمك اليهود، فضحك القوم. وقوله: إنه أغضبني فنزعوه وجعلوا مكانه كعب بن الأشرف.

ودُفع بأنَّ ذلك لِمَا أنَّه [لمَّا] كان إنزالُ التوراةِ من المشاهير الذائعة، ولذلك كانوا يقولون: ﴿لَوْ أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْكِتَٰبُ لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ﴾ [الأنعام:١٥٧] حَسُنَ إلزامهم بما ذُكر. ومع هذا ما ذهب إليه الجمهورُ أحرى بالقبول.

ومِن الناس مَن ادَّعى أنَّ في الآية حجَّةً من الشكل الثالث، وهي أنَّ موسى بشرٌ، وموسى أُنزل عليه كتاب، ينتج أنَّ بعض البشرِ أُنزل عليه كتاب، وتؤخذ الصُّغرى من قوَّة الآية، والكبرى من صريحها، والنتيجةُ موجبةٌ جزئية تكذِّب السالبةَ الكلية التي ادَّعتها اليهود، وهي: لا شيءَ من البشر أُنزل عليه كتابٌ، المأخوذةَ من قولهم: «ما أنزل الله على بشر من شيء» وإنَّما نتجت هاتان الشخصيتان مع أنَّ شرط الشكلِ الثالث كلِّيةُ إحدى المقدمتين؛ لأنَّ الشخصية عندهم في حكم الكلِّية.

وقال الإمام: تفلسف حجَّةُ الإسلام الغزاليُّ عليه الرحمة فقال: إنَّ هذه الآيةَ مبنيَّة على الشكل الثاني من الأشكال المنطقية، وذلك لأنَّ حاصلها يرجع إلى أنَّ موسى أنزل اللهُ تعالى عليه شيئاً، وواحدٌ من البشر ما أنزل اللهُ تعالى عليه شيئاً، ينتج أنَّ موسى ما كان من البشر، وهذا خُلْفٌ محال، وهذه الاستحالةُ ليست بحسب شكلِ القياس، ولا بحسب صحةِ المقدِّمة الأولى، فلم يبقَ إلَّا أنه لَزِم من فرض صحةِ المقدمةِ الثانية، وهي قولهم: «ما أنزلَ الله» إلخ، فوجب القولُ بأنَّها كاذبة[1]. وفي ذلك تأمُّل، فليتأمَّل.

ثم إن وَصْفَ الكتابِ بالوصول إليهم لزيادة التقريرِ وتشديدِ التبكيت، وكذا تقييدُه بقوله سبحانه: ﴿نُورًا وَهُدًى﴾ فإنَّ كونه بيِّناً بنفسه ومبيِّناً لغيره مما يؤكِّد الإلزامَ أيَّ توكيد.

وانتصابُهما على الحاليَّة من «الكتاب» والعاملُ «أنزل» أو من ضميرِ «به» والعاملُ «جاء» والظاهرُ تعلُّقُ الظرف بـ «جاء» وجوِّز أن يكونَ متعلقاً بمحذوفٍ وقع حالاً من الفاعل.

واللامُ في قوله سبحانه: ﴿لِّلنَّاسِ﴾ إما متعلِّق بـ «هدى»، أو بمحذوفٍ وقع صفةً له، أي: هدًى كائناً للناس. والمرادُ بهم بنو إسرائيل، وقيل: هم ومَن عداهم.

---

(١) التفسير الكبير ١٣/ ٧٧.

ومعنى كونِه هدًى لهم أنه يُرشد مَن وقف عليه بالواسطة أو بدونها إلى ما يُنجيه من الإيمان بالله تعالى ورسولهِ ﷺ.

وقوله تعالى: ﴿تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ﴾ استئنافٌ لا موضعَ له من الإعراب، مَسوق لنعي ما فعلوه من التحريف والتغييرِ عليهم.

وجوِّز أن يكونَ في موضع نصبٍ على الحال كما تقدَّم، أي: تضعونه في قراطيسَ مقطَّعةٍ وأوراقٍ مفرَّقة، بحذف الجارِّ بناءً على أنَّه تشبيه القراطيسِ بالظَّرف المبهَم كما قيل.

وقال أبو عليٍّ الفارسي[1]: المراد: تجعلونه ذا قراطيسَ.

وجوَّز غيرُ واحدٍ عدمَ التقدير، على معنى: تجعلونه نفسَ القراطيس، وفيه زيادةُ توبيخٍ لهم بسوء صنيعِهم، كأنَّهم أخرجوه من جنس الكتابِ ونزَّلوه منزلةَ القراطيسِ الخاليةِ عن الكتابة.

وليس المرادُ على الأوَّل توبيخَهم بمجرَّد وضعِهم له في قراطيس؛ إذ كلُّ كتابٍ لا بدَّ وأن يودَع في القراطيس، بل المراد التوبيخُ على الجعل في قراطيسَ موصوفةٍ بقوله سبحانه: ﴿تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ فالجملةُ المعطوفة والمعطوفُ عليها في موضع الصفةِ لـ «قراطيس» والعائدُ على الموصوف من المعطوفة محذوفٌ، أي: كثيراً منها.

والمرادُ من الكثير نعوتُ النبيِّ ﷺ وسائرُ ما كتموه من أَحكام التوراة، كرجم الزاني المحصَن. وهذا خطابٌ لليهود بلا مِرية، وكانوا يفعلون ذلك مع عوامِّهم متواطئين عليه، وهو ظاهرٌ على تقدير أن يكونَ الجوابُ السابق لهم؛ لأنَّ مشافهتهم به يقتضي خطابَهم، ومَن جعل ما تقدَّم للمشركين، حَمَلَ هذا على الالتفات لخطاب اليهودِ حيث جرى ذِكرهم.

وقرأ ابنُ كثير وأبو عَمرٍو الأفعالَ الثلاثةَ بياء الغَيبة[2]، وضميرُ الجمعِ لليهود أيضاً، إلَّا أنه التفت عن خطابهم تبعيداً لهم ـ بسبب ارتكابهم القبيحَ ـ عن ساحة

---

(١) في الحجة ٣/ ٣٥٥.

(٢) التيسير ص١٠٥، والنشر ٢/ ٢٦٠.

الخطاب؛ ولذا خاطبهم حيث نسب إليهم الحسنَ في قوله سبحانه: ﴿وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓاْ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ﴾.

وهذا أحسنُ - كما قيل - من الالتفات على القول الأوَّل؛ لأنَّ فيه نقلاً من الكلام مع جماعةٍ هم المشركون إلى الكلام مع جماعةٍ أخرى هم اليهودُ قبل إتمام الكلامِ الأوَّل؛ لأنَّ إتمامه بقوله سبحانه: ﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾ إلخ، بخلاف الالتفاتِ على القول الثاني.

والجملة - على ما قال أبو البقاء[1] - في موضع الحالِ من فاعل «تجعلونه» بإضمار قد، أو بدونه، على اختلاف الرأيين، وعليه - كما قال شيخُ الإسلام[2] - فينبغي أن تُجعلَ «ما» عبارةً عمَّا أخذوه من الكتاب من العلوم والشَّرائع؛ ليكونَ التقييدُ بالحال مفيداً لتأكيد التوبيخِ وتشديدِ التشنيع، لا على ما تلقَّوه من جهة النبيِّ ﷺ زيادةً على ما في التوراة وبياناً لِمَا التبس عليهم وعلى آبائهم من مشكلاتها حسبما ينطق به قولُه تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَقُصُّ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَكْثَرَ ٱلَّذِى هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [النحل:٧٦] لأنَّ تلقِّيهم ذلك ليس مما يَزجرهم عمَّا صنعوا بالتوراة، فتكونُ الجملة حينئذٍ خاليةً عن تأكيد التوبيخ، فلا تستحقُّ أن تقعَ موقعَ الحال، بل الوجهُ حينئذٍ أن يكونَ استئنافاً مقرِّراً لما قبله من مجيءِ الكتابِ بطريقِ التكملةِ والاستطراد، والتمهيدِ لما يعقبه من مجيءِ القرآن، ولا سبيلَ - كما قال - إلى جعل «ما» عبارةً عما كتموه من أحكام التوراةِ كما يُفصح عنه قولُه تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [المائدة: ١٥] فإنَّ ظهوره وإن كان مزجرةً لهم عن الكتم مخافةَ الافتضاحِ، ومصحِّحاً لوقوع الجملةِ في موقع الحال، لكن ذلك مِمَّا يعلمه الكاتمون حتماً.

وجوَّز أن تكون الجملةُ معطوفةً على «من أنزل الكتاب» من حيث المعنى، أي: قل: مَن أنزل الكتابَ، ومَن علَّمكم ما لم تعلموا؟ وفيه بُعدٌ.

وأَخرج أبو الشَّيخ عن مجاهدٍ أنَّ هذا خطابٌ للمسلمين. ورُوي عنه أنَّه قرأ:

---

(١) في الإملاء ٢/ ٥٩٢.

(٢) في إرشاد العقل السليم ٣/ ١٦٢.

«وعُلِّمتم معشرَ العربِ ما لم»[١] إلخ، وهو عند قومٍ اعتراضٌ للامتنان على النبيِّ ﷺ وأتباعِه بهدايتهم للمجادلة بالتي هي أحسن.

وقال بعضُهم: إن «الناس» فيما تقدَّم عامٌّ يدخل فيهم المسلمون واليهود، و«عُلِّمتم» عطفٌ على «تجعلونه»، والخطابُ فيه للناس باعتبار اليهود، وفي «علِّمتم» لهم باعتبار المسلمين. ولا يخفَى أنَّه تكلُّف.

وقولُه سبحانه: ﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾ أمرٌ لرسوله ﷺ بأن يجيبَ السؤالَ السابق عنهم، إشارةً إلى أنهم يُنكرون الحقَّ مكابرةً منهم، وإشعاراً بتعيُّن الجواب، وإيذاناً بأنهم أُفحموا ولم يقدروا على التكلُّم أصلاً.

والاسمُ الجليل إمَّا فاعلُ فعلٍ مقدَّر، أو مبتدأٌ خبرُه جملة مقدَّرة، أي: أنزله اللهُ، أو: اللهُ تعالى أنزله. والخلافُ في الأرجح من الوجهَين مشهور.

﴿ثُمَّ ذَرۡهُمۡ﴾ أي: دعهم ﴿فِي خَوۡضِهِمۡ﴾ أي: باطلِهم، فلا عليك بعد إلزام الحجَّةِ وإلقام الحجر.

﴿يَلۡعَبُونَ ٩١﴾ في موضع الحالِ من «هم» الأول، والظرفُ صِلَة «ذرهم» أو «يلعبون»، أو حالٌ من مفعول «ذرهم» أو من فاعل «يلعبون».

وجوِّز أن يكونَ في موضع الحالِ من «هم» الثاني، وهو في المعنى فاعلُ المصدرِ المضاف إليه، والظرفُ متَّصل بما قبلَه، إمَّا على أنَّه لغو، أو حالٌ من «هم»، ولا يجوز حينئذٍ جعلُه متصلاً بـ «يلعبون» على الحالية أو اللَّغْوية؛ لأنه يكون معمولاً له متأخِّراً عنه رتبةً ومعنًى، مع أنه متقدِّم عليه رتبةً أيضاً؛ لأنَّ العامل في الحال عاملٌ في صاحبها، فيكون فيه دَورٌ وفساد في المعنى.

والآية عند بعضٍ منسوخةٌ بآية السيف، واختار الإمام[٢] عدمَ النسخ؛ لأنها واردةٌ موردَ التهديد، وهو لا ينافي حصولَ المقاتلة، فلم يكن ورودُ الآيةِ الدالَّة على وجوبها رافعاً للمدلول، فلم يحصل النسخُ فيه.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١٣٤٣، والدر المنثور ٣/ ٢٩.

(٢) في التفسير الكبير ١٣/ ٧٩-٨٠.

﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ﴾ تحقيقٌ لإنزال القرآنِ الكريم بعد تقريرِ إنزال ما بشّر[1] به من التوراة، وتكذيبٌ لكلمتهم الشنعاءِ إثرَ تكذيب. وتنكيرُ «كتاب» للتفخيم، وجملةُ «أنزلناه» في موضع الرفعِ صفة له.

وقولُه سبحانه: ﴿مُبَارَكٌ﴾ أي: كثيرُ الفائدةِ والنفع؛ لاشتماله على منافع الدّارين وعلومِ الأوّلين والآخِرين، صفةٌ بعد صفة.

قال الإمام[2]: جرت سنةُ اللهِ تعالى بأنَّ الباحثَ عن هذا الكتابِ المتمسِّكَ به يحصِّل به عزَّ الدنيا وسعادةَ الآخرة، ولقد شاهدنا والحمدُ لله عزَّ وجلَّ ثمرةَ خدمتِنا له في الدنيا، فنسأله ألَّا يحرمَنا سعادةَ الآخرة، إنه البرُّ الرحيم.

وقوله جلَّ وعلا: ﴿مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ صفةٌ أخرى، والإضافة ـ على ما نصَّ عليه أبو البقاء[3] ـ غيرُ محضة، والمرادُ بالموصول إمَّا التوراة؛ لأنها أعظمُ كتابٍ نزل قبلُ، ولأنَّ الخطابَ مع اليهود، وإمَّا ما يعمُّها وغيرَها من الكتب السماوية. ورُوي ذلك عن الحسن.

وتذكيرُ الموصولِ باعتبار الكتابِ، أو المنزل، أو نحوِ ذلك، ومعنى كونِها بين يديه أنَّها متقدِّمة عليه؛ فإنَّ كلَّ ما كان بين اليدين كذلك، وتصديقُه للكلِّ في إثبات التوحيدِ والأمرِ به، ونفيِ الشِّرك والنهيِ عنه، وفي سائر أصولِ الشرائع التي لا تُنسَخ.

﴿وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ﴾ قيل: عطفٌ على ما دلَّ عليه صفةُ الكتاب، كأنَّه قيل: أنزلناه للبركات وتصديقِ ما تقدَّمه والإنذار.

واختار العلَّامةُ الثاني كونَه عطفاً على صريح الوصف، أي: كتابٌ مبارك وكائنٌ للإنذار، وادَّعى أنه لا حاجةَ مع هذا إلى ذلك التكلُّف؛ فإنَّ عطف الظرفِ على المفرَد في باب الخبرِ والصفةِ كثير، ودعوى أنَّ الداعي إليه عُرُوُّ تلك الصفاتِ السابقةِ عن حرف العطف واقترانُ هذا به، تستدعي القولَ بأنَّ الصفاتِ إذا تعدَّدت ولم يعطف أوَّلُها يمتنع العطفُ أو يقبح، والواقعُ خلافه.

---

(١) في (م): يشير، وهو تصحيف، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٣/ ١٦٢، والكلام منه.
(٢) في التفسير الكبير ١٣/ ٧٩-٨٠.
(٣) في الإملاء ٢/ ٥٩٦.

والأَوْلى ما يقال: إنَّ الداعي أنَّ اللفظ والمعنى يقتضيانه، أما المعنى؛ فلأنَّ الإنذار علَّة لإنزاله، كما يدلُّ عليه ﴿وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٩] ولو عطف لَكان على أوَّل الصفات، على الرَّاجح في العطف عند التعدُّد، ولا يَحسن عطفُ التعليلِ على المعلَّل به، ولا الجارِّ والمجرورِ على الجملة الفعلية؛ فإنه نظيرُ: هذا رجلٌ قام عندي وليخدمَني، وهو كما ترى، ومنه يُعلم الداعي اللفظي.

وجوِّز أن يكونَ علَّة لمحذوف يقدَّر مؤخَّراً أو مقدَّماً، أي: ولتنذرَ أنزلناه، أو: وأَنزلناه لتنذر، وتقديم الجارِّ للاهتمام، أو للحصر الإضافي، وأن يكونَ عطفاً على مقدَّر، أي: لتبشِّرَ ولتنذر.

وأيًّا ما كان، ففي الكلام مضافٌ محذوف، أي: أهلَ أمِّ القرى، والمراد بها مكَّةُ المكرمة، وسمِّيت بذلك لأنَّها قِبلةُ أهلِ القرى وحجُّهم، وهم يتجمَّعون عندها تجمُّعَ الأولادِ عند الأمِّ المشفقة، ويعظِّمونها أيضاً تعظيمَ الأم، ونُقل ذلك عن الزجَّاج والجبَّائي[1]، ولأنَّها أعظمُ القرى شأناً، فغيرُها تَبَعٌ لها كما يتبع الفرعُ الأصل. وقيل: لأنَّ الأرض دُحيت من تحتها، فكأنَّها خرجت من تحتها كما تخرج الأولادُ من تحت الأمِّ، أو لأنَّها مكانُ أوَّلِ بيتٍ وُضع للناس. ونُقل ذلك عن السُّدِّي.

وقرأ أبو بكرٍ عن عاصم: «لينذر»[2] بالياء التحتيةِ على الإسناد المجازيِّ للكتاب؛ لأنه منذرٌ به.

﴿وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ من أهل المدرِ والوبرِ في المشارق والمغارب؛ لعموم بعثتِه ﷺ الصَّادعِ بها القرآنُ في غيرِ آية.

واللفظُ لا يأبَى هذا الحملَ؛ فلا متمسَّك بالآية لطائفةٍ من اليهود زعموا أنَّه ﷺ مرسَل للعرب خاصَّة. على أنَّه يمكن أن يقال: خصَّ أولئك بالذِّكر؛ لأنهم أحقُّ بإنذاره عليه الصلاة والسلام، كقوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] ولذا أُنزل كتابُ كلِّ رسولٍ بلسان قومه.

---

(١) نقله عنهما الطبرسي في تفسيره ٣/ ١٣٠، وفي معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٧١: سميت أم القرى لأنها كانت أعظم القرى شأناً.

(٢) وقرأ بها أيضاً أبو عمرو. انظر التيسير ص١٠٥، والنشر ٢/ ٢٦٠.

﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ﴾ وبما فيها من الثوابِ والعقاب، ومَن اقتصرَ على الثاني في البيان، لاحظَ سبق الإنذار ﴿يُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ أي: بالكتاب، قيل: أو بمحمد ﷺ؛ لأنَّهم يَرهبون من العذاب ويَرغبون في الثواب، ولا يزال ذلك يَحملهم على النظر والتأمُّل حتى يؤمنوا به.

﴿وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٢﴾﴾ يحتمل أن يرادَ بالصلاة مطلقُ الطاعةِ مجازاً، أو اكتفي ببعضها الذي هو عمادُ الدِّين وعَلَم الإيمان؛ ولذا أُطلق على ذلك الإيمانُ مجازاً، كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ [البقرة:١٤٣].

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ كالذين قالوا: «ما أنزل الله على بشر من شيء» ﴿أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ﴾ مِن جهته تعالى ﴿وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ﴾ أي: والحالُ أنَّه لم يوحَ إليه ﴿شَىْءٌ﴾ كمسيلمةَ والأسود العنسيِّ ﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ أي: أنا قادرٌ على مِثل ذلك النظم، كالذين قالوا: ﴿لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ﴾ [الأنفال:٣١].

وتفسيرُ الأوَّل بما ذكرناه لم نقف عليه لغيرنا، وتفسيرُ الثاني ذهب إليه الزمخشريُّ[(١)] وغيرُه، وتفسيرُ الثالثِ ذهب إليه الزجَّاج[(٢)] ومَن وافقه. وأخرج عبد بن حُميد وابنُ المنذر عن ابن جُريج: أنَّ قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ﴾ نزل في مسيلمةَ الكذاب، والأخيرَ نزل في عبد الله بن سعدِ بن أبي سَرْح[(٣)].

وجعل بعضُهم على هذا عطفَ «أو قال» الأوَّلِ على «افترى» إلخ من عطف التفسير.

وتُعقِّب بأنه لا يكون بـ «أو»، واستُحسن أنَّه من عطف المغايرِ باعتبار العنوان، و«أو» للتنويع، يعني أنَّه تارةً ادَّعى أنَّ الله تعالى بعثه نبيًّا، وأُخرى أنَّ الله تعالى أَوحى إليه، وإنْ كان يلزم النبوَّةَ في نفس الأمر الإيحاءُ، ويلزم الإيحاءَ النبوَّة.

ويُفهَم من صنيع بعضِهم أنَّ «أو» بمعنى الواو، وأما ابنُ أبي سرحٍ، فلم يدَّعِ صريحاً القدرة، ولكن قد يقتضيها كلامُه على ما يُفهَم من بعض الرِّوايات.

---

(١) في الكشاف ٢/ ٣٥.
(٢) في معاني القرآن ٢/ ٢٧٢.
(٣) الدر المنثور ٣/ ٣٠.

وفسَّر بعضُهم الثانيَ بعبد الله، ودعواه ذلك على سبيل الترديد، فقد رُوي أنَّ عبد الله بنَ سعدٍ كان قد تكلَّم بالإسلام، فدعاه رسولُ الله ﷺ ذاتَ يوم، فكتب له شيئاً، فلما نزلت الآيةُ في المؤمنين: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢] أملاها عليه، فلمَّا انتهى إلى قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ﴾ [المؤمنون: ١٤] عَجِبَ عبدُ الله من تفصيلِ خلق الإنسان فقال: «تبارك الله أحسن الخالقين» فقال رسولُ الله: «هكذا أُنزلت عليّ» فشكَّ حينئذٍ وقال: لَئن كان محمدٌ صادقاً، لقد أُوحي إليَّ، ولَئن كان كاذباً، لقد قلتُ كما قال[١]. وجَعْلُ الشقِّ الثاني في معنى دعوى القدرةِ على المِثل فيصحُّ تفسيرُ الثاني والثالثِ به، لا يصحُّ، إلَّا إذا اعتُبر عنوانُ الصِّلة في الأخير من باب المماشاة مثلاً كما لا يخفى.

واعتبر الإمام[٢] عمومَ افتراءِ الكذبِ على الله تعالى، وجَعَلَ المعطوفَ عليه نوعاً من الأشياء التي وُصفت بكونها افتراءً، ثم قال: والفرقُ بين هذا القولِ وما قبله أنَّ في الأوَّل كان يدَّعي أنه أُوحي إليه فيما يكذب به ولم ينكر نزولَ الوحي على النبيِّ ﷺ، وفي الثاني أثبت الوحيَ لنفسه ونفاه عنه عليه الصلاة والسلام، فكان جمعاً بين أمرين عظيمَين من الكذب: إثبات ما ليس بموجود، ونفي ما هو موجود. انتهى.

وفيه عدولٌ عن الظاهر، حيث جعل ضمير «إليه» راجعاً للنبيِّ ﷺ، والواو في «ولم يوح» للعطف، والمتعاطفان مقول القول. والمنساقُ للذِّهن جعلُ الضمير لـ «من» والواو للحال، وما بعدها من كلامه سبحانَه وتعالى.

وربَّما يقال لو قُطع النظرُ عن سبب النزول: إنَّ المراد بـ «مَن افترى على الله كذباً»: مَن أشرك بالله تعالى أحداً، بحمل افتراءِ الكذبِ على أعظمِ أفراده، وهو الشِّرك، وكثيرٌ من الآيات يصدحُ بهذا المعنى، وبِمَن قال: «أوحي إلَي» والحالُ لم يوحَ إليه: مدَّعي النبوَّةِ كاذباً، وبمن قال: «سأنزل مثل ما أنزل الله»: الطاعنُ في

---

(١) ذكره الواحدي في أسباب النزول ص٢١٦ دون سند، وقال: هذا قول ابن عباس في رواية الكلبي. وانظر تفسير الطبري ٩/ ٤٠٥-٤٠٦، والمعجم الأوسط للطبراني (٤٦٥٤) والكافي الشاف ص٦٢.

(٢) في التفسير الكبير ١٣/ ٨٤.

نبوَّة النبيِّ عليه الصلاة والسلام، فكأنه قيل: مَن أظلمُ ممَّن أشرك بالله عزَّ وجلَّ، أو ادَّعى النبوَّة كاذباً، أو طعن في نبوَّة النبيِّ ﷺ. وقد تقدَّم الكلامُ على مثل هذه الجملةِ الاستفهامية، فتذكَّر وتدبَّر.

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ أي: تبصر، ومفعولُه محذوف؛ لدلالة الظرفِ في قوله تعالى: ﴿إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ عليه. ثم لَمَّا حُذف أُقيم الظرف مُقامَه، والأصل: ولو ترى الظالمين إذ هم. و«إذ» ظرف لـ «ترى» و«الظالمون» مبتدأ، وقولُه تعالى: ﴿فِي غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ﴾ خبرُه، وتقييدُ الرؤيةِ بهذا الوقت؛ ليفيدَ أنَّه ليس المرادُ مجردَ رؤيتهم، بل رؤيتَهم على حالٍ فظيعة عند كلِّ ناظر.

وقيل: المفعولُ «إذ»، والمقصود تهويلُ هذا الوقتِ لفظاعة ما فيه. وجوابُ الشرطِ محذوف، أي: لَرأيت أمراً فظيعاً هائلاً.

والمرادُ بالظالمين ما يشمل الأنواعَ الثلاثة: من الافتراء والقولَين الأخيرين. والغمرة ـ كما قال الشِّهاب[1] ـ في الأصل: المرَّة من غَمَرَ الماءُ، ثم استُعير للشدَّة، وشاع فيها حتى صار كالحقيقة. ومنه قولُ المتنبِّي:

وتُسعدني في غمرةٍ بعد غمرة　　سَبوحٌ لها منها عليها شواهدُ[2]

والمراد هنا سكراتُ الموت كما رُوي عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما.

﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ الذين يَقبضون أرواحَهم، وهم أعوانُ مَلَكِ الموت ﴿بَاسِطُوٓاْ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: بالعذاب.

وأَخرج ابن جَرير وغيرُه عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أنَّهم يضربون وجوهَهم وأدبارَهم[3]، قائلين لهم: ﴿أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُ﴾ أي: خلِّصوها مِمَّا أنتم فيه من العذاب.

والأمرُ للتوبيخ والتعجيز، وذهب بعضُهم أنَّ هذا تمثيلٌ لفعل الملائكةِ في قبض أرواحِ الظَّلمة بفعل الغريمِ الملحِّ يبسط يدَه إلى مَن عليه الحقُّ ويَعْنُفُ عليه في

(١) في حاشيته ٤/ ٩٧.
(٢) الديوان ١/ ٣٩٣، والسبوح: الفرس التي كأنها تسبح في جريها.
(٣) تفسير الطبري ٩/ ٤١٠، وابن أبي حاتم ٤/ ١٣٤٧.

المطالبة ولا يُمهله، ويقول له: أَخرج ما لي عليك الساعةَ، ولا أَريم مكاني حتى أنتزعَه من أَحداقك. وفي «الكشف» أنَّه كنايةٌ عن العنف في السِّياق، والإلحاح والتشديدِ في الإزهاق، من غير تنفيسٍ وإمهال، ولا بسطٍ ولا قولِ حقيقةٍ هناك.

واستظهر ابنُ المنير[1] أنَّهم يفعلون معهم هذه الأمورَ حقيقةً على الصور المحكية، وإذا أمكن البقاءُ على الحقيقة فلا معدلَ عنها.

﴿ٱلْيَوْمَ﴾ المراد به مطلقُ الزمانِ لا المتعارف عليه، وهو إمَّا حينَ الموت، أو ما يشمله وما بعدَه ﴿تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ﴾ أي: المشتملَ على الهوان والشدَّة، والإضافة ـ كما في: رجلُ سوءٍ ـ تفيد أنَّه متمكِّن في ذلك؛ لأن الاختصاصَ الذي تُفيده الإضافةُ أقوى من اختصاص التوصيف. وجوِّز أن تكونَ الإضافة على ظاهرها؛ لأنَّ العذاب قد يكون للتأديب، لا للهوان والخزي.

ومن الناس مَن فسَّر غمراتِ الموت بشدائد العذابِ في النار، فإنَّها وإنْ كانت أشدَّ من سكرات الموتِ في الحقيقة، إلَّا أنَّها استُعملت فيها تقريباً للأفهام، وبسطَ الملائكةِ أيديَهم بضربهم للظالمين في النَّار بمقامعَ من حديد، والإخراجَ بالإخراج من النار وعذابِها، واليومَ باليوم المعلوم.

﴿بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ﴾ مفترين ﴿عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ من نفي إنزاله على بشرٍ شيئاً وادِّعاءِ الوحي، أو من نسبة الشِّرك إليه ودعوى النبوَّة كذباً ونفيِها عمن اتَّصف بها حقيقةً، أو نحوِ ذلك.

وفي التعبير بـ«غير الحق» عن الباطل ما لا يخفَى، وهو مفعولُ «تقولون»، وجوِّز أن يكونَ صفةً لمصدرٍ محذوف، أي: قولاً غيرَ الحقِّ.

﴿وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾﴾ أي: تُعرضون، فلا تتأمَّلون فيها ولا تؤمنون.

﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا﴾ للحساب ﴿فُرَٰدَىٰ﴾ أي: منفردين عن الأعوان والأوثانِ التي زعمتم أنَّها شفعاؤكم، أو عن الأموال والأولادِ وسائرِ ما آثرتموه من الدُّنيا.

(١) في الانتصاف ٢/ ٣٦.

أخرج ابن جَرير[١] وابنُ المنذر وغيرُهما عن عكرمةَ قال: قال النَّضر بن الحارث: سوف تشفعُ لي اللاتُ والعزَّى، فنزلت.

والجملةُ على ما ذهب إليه بعضُ المحقِّقين مستأنفةٌ من كلامه تعالى، ولا تُنافي قولَه تعالى: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ﴾ [البقرة:١٧٤] لأنَّ المراد نفيُ تكليمهم بما ينفعهم، أو لأنَّه كنايةٌ عن الغضب.

وقيل: معطوفةٌ على قول الملائكةِ: «أخرجوا...» إلخ، وهي من جملة كلامِهم. وفيه بُعدٌ وإن ظنَّه الإمام[٢] أولى وأقوى.

ونصب «فرادى» على الحالِ من ضميرِ الفاعل، وهو جمعُ فرد على خلاف القياس، كأنه جَمعُ فَردان كسكران، على ما في «الصِّحاح»[٣] والألفُ للتأنيث، كـ: كُسالى، والراء في فَردِه مفتوحةٌ عند صاحب «الدُّرِّ المصون» وحكى بصيغة التمريضِ سكونَها[٤]، ونقل عن الراغب أنَّه جمعُ فريد، كأَسير وأُسارَى[٥].

وفي «القاموس»: يقال: جاؤوا فُراداً وفِراداً وفُرادى وفُرادَ وفَرادَ وفَرْدَى كسَكرَى، أي: واحداً بعد واحد، والواحدُ: فَرَد وفَرِد وفَريد وفَرْدان، ولا يجوز فَرْد في هذا المعنى[٦]. ولعل هذا بعيدُ الإرادة في الآية.

وقُرئ: «فُراداً» كـ: رُخال المضمومِ الراءِ[٧]. و«فُرادَ» كـ: أُحادَ ورباعَ في كونه صفةً معدولة. ولا يَرِد أن مجيءَ هذا الوزنِ المعدولِ مخصوصٌ بالعدد، بل ببعض كلماتِه؛ كما نصَّ عليه الفرَّاءُ وغيرُه من عدم الاختصاص، نعم هو شائعٌ فيما ذكر. و: «فَردَى» كـ: سكرى، تأنيث فَردان[٨]، والتأنيثُ لجمع ذي الحال.

---

(١) في تفسيره ٩/ ٤١٧، وابن أبي حاتم ٤/ ١٣٥٠.
(٢) في تفسيره ١٣/ ٨٧.
(٣) مادة (فرد).
(٤) وحكى أيضاً بصيغة التمريض فتحها. الدر المصون ٥/ ٤٤.
(٥) المفردات (فرد).
(٦) القاموس (فرد).
(٧) هو جمع رِخل: وهو الأنثى من أولاد الضأن. القاموس (رخل).
(٨) انظر هذه القراءات في الكشاف ٢/ ٣٦، والبحر ٤/ ١٨٢.

﴿كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ بدلٌ من «فرادى» بدلَ كلٍّ؛ لأنَّ المراد المشابهةُ في الانفراد المذكور، والكافُ اسم بمعنى مِثل، أي: مثلَ الهيئةِ التي ولدتم عليها في الانفراد.

ويجوز أن يكونَ حالاً ثانيةً على رأي مَن يجوِّز تعدُّدَ الحالِ من غير عطف، وهو الصحيحُ، أو حالاً من الضمير في «فرادى» فهي حالٌ مترادفةٌ أو متداخلة، والتشبيهُ أيضاً في الانفراد. ويحتمل أن يكونَ باعتبار ابتداءِ الخلقة، أي: مشبهين ابتداءَ خلقكم، بمعنى: شبيهةً حالُكم حالَ ابتداءِ خلقكم حفاةً عراةً غُرْلاً بُهْماً.

وجوِّز أن يكونَ صفةَ مصدر «جئتمونا»، أي: مجيئاً كخَلْقِنا لكم.

أخرج ابنُ أبي حاتم والحاكمُ وصحَّحه عن عائشةَ رضي الله عنها أنَّها قرأت هذه الآيةَ فقالت: يا رسولَ الله! واسَوأتاه، إنَّ النساءَ والرجال سيُحشرون جميعاً، ينظر بعضُهم إلى سوأة بعض، فقال رسولُ الله ﷺ: «لكلِّ امرئٍ منهم يومئذٍ شأنٌ يُغنيه، لا ينظرُ الرجالُ إلى النساء ولا النساءُ إلى الرجال، شُغِل بعضُهم عن بعض»[1].

﴿وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ﴾ أي: ما أعطيناكم في الدنيا من المالِ والخدم، وهو متضمِّن للتوبيخ، أي: فشُغلتم به عن الآخرة ﴿وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ﴾ ما قدَّمتم منه شيئاً لأنفسكم. أخرج عبد بن حُمَيد وابنُ أبي حاتم[2] عن الحسن قال: يؤتَى بابن آدمَ يومَ القيامة كأنه بَذَج[3]، فيقول له تبارك وتعالى: أين ما جمعتَ؟ فيقول: يا ربِّ، جمعتُه وتركته أوفرَ ما كان، فيقول: فأين ما قدَّمت لنفسك؟ فلا يراه قدَّم شيئاً، وتلا هذه الآيةَ.

والجملةُ، قيل: مستأنفة، أو حالٌ بتقدير «قد».

﴿وَمَا نَرَىٰ﴾ أي: نُبصر. وهو ـ على ما نصَّ عليه أبو البقاء[4] ـ حكايةُ حال،

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١٣٤٩، والمستدرك ٤/ ٥٦٥، قال الذهبي في التلخيص: فيه انقطاع. اهـ. وأصل الحديث عند البخاري (٦٥٢٧) ومسلم (٢٨٥٩) دون ذكر الآية.

(٢) في تفسيره ٤/ ١٣٤٩.

(٣) البذج: ولد الضأن. النهاية (بذج).

(٤) في الإملاء ٢/ ٦٠١-٦٠٢.

وبه يتعلَّق قولُه تعالى: ﴿مَعَكُمْ﴾ وليس حالاً من مفعول «نرى» أعني قولَه سبحانه: ﴿شُفَعَآءَكُمُ﴾ ولا مفعولاً ثانياً والرؤية عِلمية[1].

وإضافةُ الشفعاءِ إلى ضمير المخاطَبين باعتبار الزَّعم، كما يُفصح عنه وصفُهم بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿الَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾ في الدنيا ﴿أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ﴾ أي: شركاءُ الله تعالى في ربوبيَّتكم واستحقاقِ عبادتكم.

والزعم هنا نصٌّ في الباطل، وجاء استعمالُه في الحقِّ كما تقدَّمت الإشارةُ إليه، ومن ذلك قولُه:

تقول هلكنا إن هلكتَ وإنَّما   على الله أرزاقُ العبادِ كما زعمْ[2]

﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾ بنصب «بين» وهي قراءةُ نافع[3] والكسائيِّ وحفصٍ عن عاصم. واختُلف في تخريج ذلك، فقيل: الكلامُ على إضمار الفاعل لدلالة ما قبلَه عليه، أي: تقطَّع الأمرُ أو الوصلُ بينكم.

وقيل: إنَّ الفاعل ضميرُ المصدر.

وتعقَّبه أبو حيان[4] بأنه غيرُ صحيح؛ لأن شرط إفادةِ الإسناد مفقودةٌ فيه، وهو تغايرُ الحكمِ والمحكومِ عليه؛ ولذلك لا يجوز: قام، ولا: جلس، وأنت تريد: قام هو، أي: القيام، وجلس هو، أي: الجلوس.

ورُدَّ بأنه سُمع: بدا بَداءٌ، وقد قدَّروا في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا رَأَوُاْ الْآيَٰتِ لَيَسْجُنُنَّهُۥ﴾ [يوسف: ٣٥]: بدا البداءُ.

وقال السفاقسيُّ: إنَّ مَن جعل الفاعلَ ضميرَ المصدر قال: المراد: وقع التقطُّع، والتغاير حاصلٌ بهذا الاعتبار. ولو سلِّم فالتقطُّع المعتبرُ مرجعاً معرَّف بلام الجنس، و«تقطع» منكَّر، فكيف يقال: اتَّحد الحكمُ والمحكومُ عليه؟

---

(١) إذ يصير المعنى: وما نعلم شفعاءكم معكم، وليس المعنى عليه. ينظر الدر المصون ٥/ ٤٧.

(٢) نسبه ابن منظور في اللسان (زعم) والبغدادي في الخزانة ٩/ ١٣١ لعمرو بن شأس، ونسبه المرزباني في معجمه ص٣٠٧ لمضرس بن ربعي.

(٣) في الأصل و(م): عاصم. ولعله سبق قلم. انظر التيسير ص١٠٥، والنشر ٢/ ٢٦٠.

(٤) في البحر ٤/ ١٨٣.

ولا يخفَى أنَّ القولَ بالتأويل متعيِّن على هذا التقدير؛ لأنَّه إذا تقطَّع التقطُّع حصل الوصل، وهو ضدُّ المقصود.

وقيل: إنَّ «بين» هو الفاعلُ، وبقي على حاله منصوباً حملاً له على أغلبِ أحواله. وهو مذهبُ الأَخفش.

وقيل: إنه بُني لإضافته إلى مبنيٍّ. وقيل غيرُ ذلك.

واختار أبو حيَّان أنَّ الكلام من باب التنازع، سلَّط على «ما كنتم تزعمون»: «تقطَّعَ» و«ضلَّ عنكم»، فأُعمل الثاني وهو «ضل» وأُضمر في «تقطَّع» ضميرُه.

والمرادُ بذلك الأصنامُ. والمعنى: لقد تقطَّع بينكم ما كنتم تزعمون وضلُّوا عنكم، كما قال تعالى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦] أي: لم يبقَ اتصالٌ بينكم وبين ما كنتم تزعمون أنَّهم شركاءُ فعبدتموهم.

وقرأ باقي السبعة: «بينُكم» بالرفع على الفاعليّة، وهو من الأَضداد، كالقرء، يُستعمل في الوصل والفصل، والمرادُ به هنا الوصلُ، أي: تقطَّع وصلُكم وتفرَّق جمعُكم.

وطعن ابنُ عطية(١) في هذا بأنَّه لم يُسمع من العرب أنَّ البينَ بمعنى الوصل، وإنَّما انتُزع من هذه الآية.

وأُجيب بأنه معنًى مجازيٌّ ولا يتوقَّف على السَّماع؛ لأنَّ «بين» يُستعمل بين الشَّيئين المتلابسَين، نحو: بيني وبينك رحمٌ وصداقة وشركة، فصار لذلك بمعنى الوُصلة، على أنَّه لو قيل بأنَّه حقيقةٌ في ذلك لم يَبعد؛ فإنَّ أبا عَمرٍو وأبا عبيدةَ وابنَ جنِّي والزجَّاجَ وغيرَهم من أئمَّة اللغة نقلوه(٢)، وكفى بهم سنداً فيه، فكونُه منتزعاً من هذه الآيةِ غيرُ مسلَّم، وعليه فيكون مصدراً لا ظرفاً.

وقيل: إنَّ «بين» هنا ظرف، لكنَّه أُسند إليه الفعلُ على سبيل الاتِّساع.

وقرأ عبدُ الله: «لقد تقطَّعَ [ما] بينكم»(٣) و«ما» فيه موصوفةٌ، أو موصولة.

---

(١) في المحرر الوجيز ٢/ ٣٢٤.

(٢) مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ٢٠٠، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٧٣.

(٣) القراءات الشاذة ص٣٩، والبحر ٤/ ١٨٣، وما بين حاصرتين منهما.

﴿وَضَلَّ عَنكُم﴾ ضاعَ وبطل ﴿مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾﴾ أنَّها شفعاؤكم، أو أنَّها شركاءُ لله تعالى فيكم، أو أنْ لا بعثَ ولا جزاء.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ﴾ شروعٌ في تقرير بعضِ أفاعيله تعالى العجيبةِ الدالَّة على كمال علمِه تعالى وقدرتِه، ولطيف صُنعه وحِكمته، إثرَ تقرير أدلَّة التوحيد. وفي ذلك تنبيهٌ على أنَّ المقصود من جميع المباحثِ العقليةِ والنقلية، وكلِّ المطالبِ الحكمية، إنَّما هو معرفةُ اللهِ تعالى، بذاته وصفاتِه وأفعاله سبحانه.

والفالق: الموجِدُ والمبدع، كما رُوي عن ابن عباسٍ ﵄ والضحَّاكِ. والحبُّ معلوم.

والنَّوى: جمع نَواةِ التمر، كما في «القاموس»[1] وغيرِه، يؤنَّث ويذكَّر، ويجمع على أَنواءٍ ونُويٍّ، بضمِّ النونِ وكسرها. وفسَّره الإِمام[2] بالشيءِ الموجودِ في داخل الثَّمرة - بالمثلَّثة - أعمُّ من التمر - بالمثنَّاة - وغيرِه. والمشهور أنَّ النوَّى إذا أُطلق فالمرادُ منه ما في «القاموس» وإذا أُريد غيرُه قيِّد، فيقال: نوى الخوخِ ونوى الإِجَّاص ونحو ذلك.

وأصلُ الفَلْق الشَّقُّ. وكأنَّ إطلاق الفالقِ على الموجِد باعتبار أنَّ العقل يتصوَّر من العدم ظلمةً متَّصلة لا انفراجَ فيها ولا انفلاقَ، فمتى أوجد الشيء، تخيَّل الذهنُ أنه شقَّ ذلك العدمَ وفلقه وأَخرج ذلك المبدَعَ منه.

وعن الحسنِ وقتادةَ والسُّدِّيِّ أنَّ المعنى: شاقُّ الحبةِ اليابسةِ ومخرجُ النبات منها، وشاقُّ النواةِ ومخرجُ النخل والشجرِ منها. وعليه أكثرُ المفسِّرين، ولعله الأَوْلى.

وفي ذلك دلالةٌ على كمال القدرة؛ لما فيه من العجائب التي تصدح أَطيارُها على أفنان الحِكَم، وتطفح أنهارُها في رياض الكَرَم.

وعن مجاهدٍ وأبي مالكٍ أنَّ المراد بالفلق الشقُّ الذي بالحبوب وبالنَّوى، أي: أنَّه سبحانه خالقُهما كذلك، كما في قولك: ضَيِّقْ فَمَ الرَّكِيَّةِ ووسِّع أسفلَها. وضُعِّف بأنَّه لا دلالةَ له على كمال القدرةِ كما في سابقه.

---

(١) مادة (نوي).

(٢) في التفسير الكبير ١٣/ ٩٠.

﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾ أي: يُخرج ما ينمو من الحَيَوان والنباتِ والشجر مِمَّا لا ينمو من النُّطفة والحبِّ والنَّوى.

والجملة مستأنفةٌ مبيِّنة لما قبلَها على ما عليه الأكثرُ، ولذلك تُرك العطف. وقيل: خبرٌ ثانٍ، ولم يعطف للإيذان باستقلاله في الدَّلالة على عظمة اللهِ تعالى.

﴿وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ﴾ كالنُّطفة وأَخويها ﴿مِنَ ٱلْحَىِّ﴾ كالحيوان وأخوَيه.

وهذا عند بعضٍ عطفٌ على «فالق» لا على «يخرج الحي» إلخ؛ لأنَّه ـ كما علمتَ ـ بيانٌ لما قبله، وهذا لا يصلحُ للبيان وإن صحَّ عطفُ الاسمِ المشتقِّ على الفعل وعكسُه.

واختار ابنُ المنير[1] كونَه معطوفاً على «يخرج» قال: وقد وردا جميعاً بصيغة المضارعِ كثيراً، وهو دليلٌ على أنَّهما توأمان مقترنان، وهو يُبعِد القطع، فالوجهُ ـ و اللهُ تعالى أعلم ـ أن يقالَ: كان الأصلُ أن يؤتَى بصيغة اسم الفاعلِ؛ أُسوةَ أمثالِه في الآية، إلَّا أنَّه عدل عن ذلك إلى المضارع في هذا الوصفِ وحده؛ إرادةً لتصوير إخراجِ الحيِّ من الميت واستحضارِه في ذهن السامع، وذلك إنَّما يتأتَّى بالمضارع دون اسم الفاعل والماضي، ألم ترَ ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَتُصْبِحُ ٱلْأَرْضُ مُخْضَرَّةً﴾ [الحج: ٦٣] كيف عدلَ فيه عن الماضي المطابق لـ «أنزل» لذلك، وقوله[2]:

بأني قد لقيتُ الغولَ يسعى ... بسَهبٍ كالصحيفة صَحصَحانِ[3]
فآخُذُه وأضربه[4] فخرَّت ... صريعاً لليدين وللجِرَانِ[5]

فإنَّه عدلَ فيه إلى المضارع إرادةً لتصوير شجاعتِه واستحضارِها لذهن السامع، إلى ما لا يُحصَى كثرةً، وهو إنَّما يُنتحَى فيما تكون العنايةُ فيه أقوى، ولا شكَّ أنَّ

---

(١) في الانتصاف ٢/ ٣٧-٣٨.
(٢) هو تأبط شرًّا، والبيتان في ديوانه ص٢٢٤-٢٢٥.
(٣) السهب: الفلاة، والأرض الصحصحان: المستوية الواسعة العارية من النبت.
(٤) رواية الديوان: فأضربها بلا دهش.
(٥) الجران: مقدم العنق.

إخراج الحيِّ من الميت أظهرُ في القدرة من عكسه، وهو أيضاً أوَّل الحالين، والنظرُ أولُ ما يُبدأ فيه، ثم القسمُ الآخَر ثانٍ عنه، فكان الأوَّل جديراً بالتصوير[١] والتأكيدِ في النَّفْس؛ ولذلك هو مقدَّم أبداً على القسم الآخَر في الذِّكر حسبَ ترتُّبهما في الواقع، وسهَّل عطفَ الاسمِ على الفعل وحسَّنه أنَّ اسم الفاعلِ في معنى المضارع، وكلٌّ منهما يقدَّر بالآخر، فلا جُناحَ في عطفه عليه.

وقال الإمامُ[٢] في وجه ذلك الاختلاف: إنَّ لفظ الفعلِ يدلُّ على أنَّ الفاعل معتنٍ بالفعل في كلِّ حينٍ وأوان، وأما لفظُ الاسم، فإنَّه لا يفيد التجدُّد والاعتناءَ به ساعةً فساعة، ويُرشد إلى هذا ما ذكره الشيخُ عبدُ القاهر في «دلائل الإعجاز»[٣] من أنَّ قوله سبحانه: ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [فاطر:٣] قد ذكر فيه الرِّزق بلفظ الفعل؛ لأنَّه يفيد أنَّه تعالى يرزقهم حالاً فحالاً، وساعةً فساعة، وقولَه عزَّ شأنه: ﴿وَكَلْبُهُم بَٰسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِٱلْوَصِيدِ﴾ [الكهف:١٨] قد ذكر فيه الاسم ليفيد البقاءَ على تلك الحالة، وإذا ثبت ذلك يقال: لما كان الحيُّ أشرفَ من الميِّت، وجب أن يكونَ الاعتناءُ بإخراج الحيِّ من الميت أكثرَ من الاعتناء بإخراج الميِّتِ من الحي، فلذا وقع التعبيرُ عن القِسم الأولِ بصيغة الفعل، وعن الثاني بصيغة الاسم؛ تنبيهاً على أنَّ الاعتناءَ بإيجاد الحيِّ من الميِّت أكثرُ وأكملُ من الاعتناء بإيجاد الميِّت من الحيّ. ثم العطفُ لاشتمال الكلامِ به على زيادةٍ لا يضرُّ بكون الجملةِ بياناً لما تقدَّم، كما لا يضرُّ شمولُ الحيِّ والميتِ في الجملة المعطوفِ عليها للحيوان والنباتِ فيه.

وأيًّا ما كان، فلا بدَّ من القول بعموم المجاز، أو الجمعِ بين المجازِ والحقيقةِ على مذهب مَن يرى صحَّتَه إنْ قلنا: إن الحيَّ حقيقةٌ فيمن يكون موصوفاً بالحياة، وهي صفةٌ توجب صحةَ الإدراكِ والقدرة، والميتَ حقيقةٌ فيمن فارَقَتْه تلك الصفةُ، أو نحو ذلك، وأنَّ إطلاقه على نحو النباتِ والشجر الغضِّ والحبِّ والنوى مجازٌ. وبهذا يُشعر كلامُ الإمام، فإنَّه جعل ما نقل عن الزجَّاج أنَّ المعنى: يُخرج النبات

(١) في الانتصاف: بالتصدير.
(٢) في التفسير الكبير ١٣/ ٩٣.
(٣) ص١٧٣ فما بعد.

الغضَّ الطريَّ من الحبِّ اليابس، ويُخرج الحبَّ اليابسَ من النبات الحيِّ النامي، من الوجوه المجازيّة[1]، كالمرويِّ عن ابن عباسٍ ﵄ من أنَّ المعنى: يُخرج المؤمنَ من الكافر والكافرَ من المؤمن.

﴿ذَٰلِكُمُ﴾ القادرُ العظيمُ الشأنِ الساطعُ البرهانِ هو ﴿ٱللَّهُ﴾ الذَّاتُ الواجبُ الوجود، المستحقُّ للعبادة وحدَه.

﴿فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٩٥﴾﴾ فكيف تُصرفون عن عبادته وتُشركون به مَن لا يقدر على شيءٍ، لا سبيلَ إلى ذلك أصلاً.

وتمسَّك الصاحبُ بن عبَّاد بهذا على أنَّ فعل العبدِ ليس مخلوقاً لله تعالى؛ لأنَّه سبحانه لو خلق فيه الإفكَ، لم يَلِقْ به عزَّ شأنه أن يقول: «فأنى تؤفكون» وقد قدَّمنا الجوابَ على ذلك على أتمِّ وجه[2]، فتذكَّر.

﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ﴾ خبرٌ لمبتدأ محذوف، أي: هو فالقٌ، أو خبرٌ آخر لـ «إنَّ». و«الإصباح» بكسر الهمزةِ مصدرٌ سمِّي به الصبحُ؛ قال امرؤ القيس[3]:

ألا أيُّها الليلُ الطويل ألا انجلي بصبحٍ وما الإصباحُ منك بأمثلِ

وقرأ الحسنُ بالفتح[4] على أنَّه جمع صُبح، كقُفل وأقفال. وأنشد قوله:

أفنى رياحاً وبني رياح
تناسخُ الأمساءِ والأصباحِ[5]

بالكسر والفتحِ: مصدرَين وجمعَي مُسْي وصُبح.

والفالق: الخالقُ، على ما روي عن ابن عباسٍ ﵄ وقتادةَ والضحَّاك.

---

(١) تفسير الرازي ١٣/٩٢، وكلام الزجاج في معاني القرآن ٢/٢٧٣.
(٢) ينظر ما سلف ١/٣٩٤.
(٣) ديوانه ص١٨.
(٤) القراءات الشاذة ص٣٩.
(٥) الرجز في التفسير الكبير ١٣/٩٨، ولسان العرب (صبح)، والبحر المحيط ٤/١٨٥، والدر المصون ٥/٥٩، واللباب ٨/٣٠٨ دون نسبة.

وقال غيرُ واحد: الشاقُّ. واستُشكل بأنَّ الظاهر أنَّ الظُّلمة هي التي تُفلَق عن الصبح. وأُجيب بأنَّ الصُّبح صبحان: صادق، وهو المنتشرُ ضوءهُ معترضاً بالأُفق. وكاذبٌ، وهو ما يبدو مستطيلاً وأعلاه أضوأُ من باقيه، وتعقُبه ظلمة. وعلى الأوَّل يراد فلقُه عن بياض النَّهار، أو يقال: في الكلام مضافٌ مقدَّر، أي: فالقُ ظلمةِ الإصباح بالإصباح؛ وذلك لأنَّ الأُفق من الجانب الغربيِّ والجنوبيِّ مملوءٌ من الظلمة، والنورُ إنَّما ظهر في الجانب الشرقيِّ، فكأنَّ الأفق كان بحراً مملوءاً من الظُّلمة، فشقَّ سبحانه ذلك البحرَ المظلِم بأن أجرى جدولاً من النُّور فيه. وعلى الثاني يراد أنه سبحانه فالقُه عن ظلمةِ آخِر الليلِ وشاقُّه منه.

وما ذُكر من تقسيم الصبحِ إلى صادقٍ وكاذب مِمَّا يشهد له العِيان، ولا يمتري فيه اثنان، إلَّا أنَّ في سبب ذلك كلاماً لأهل الهيئة، حاصلُه: أن الصبحَ ـ وكذا الشفقُ ـ استنارةٌ في كرة البخار؛ لتقارُب الشمسِ من أُفق المشرق وتباعدِها عن أُفق المغرب. وقد تحقَّق أن كرةَ البخارِ عبارةٌ عن هواءٍ متكاثفٍ بما فيه من الأجزاءِ الأرضيةِ والمائية المتصاعدةِ من كرتيهما بتسخين الشمسِ وغيرِها إيَّاها. وأنَّ شكلَ ذلك الهواءِ شكلُ كرةٍ محيطةٍ بالأرض على مركزها، وسطحٍ مُوازٍ لسطحها؛ لتساوي غايةِ ارتفاعِها عن مركز الأَرضِ في جميع النَّواحي المستلزمِ لكرويَّتها. وأنها مختلفةُ القَوام؛ لأنَّ ما كان منها أقربَ إلى الأرض، فهو أكثفُ مما بَعُد؛ لأنَّ الألطفَ يتصاعد ويتباعد أكثرَ من الأكثف، ولكن لا يبلغ في التكاثُف إلى حيث يَحجب ما وراءه.

وأنَّ هذه الكرةَ تنتهي إلى حدٍّ لا تتجاوزه، وهو من سطح الأرضِ أحدٌ وخمسون ميلاً تقريباً، وأنَّ للأرض ظلًّا على هيئةِ مخروط، قاعدتُه دائرةٌ عليها تكاد تكون عظيمةً، وهي مواجهةٌ للشمس، ورأسُه في مقابلها.

وتنقسم الأرضُ بهذه القاعدةِ إلى قسمين: أحدُهما أكبرُ مستضيءٌ مواجهٌ للشمس، والآخَر مظلمٌ مقابل لها. ويتحرَّك الضياءُ والظُّلمة على سطح الأرضِ في يوم بليلته دورةً واحدة، كعَلَمين متقابلَين أحدُهما أبيضُ والآخَرُ أسود. وأنَّ شعاع الشمسِ محيطٌ بمخروط الظلِّ من جميع جوانبه، ومنبثٌّ في جميع الأفلاك، سوى مقدارٍ يسيرٍ من فلك القمرِ وفلك عطارد وقعَ في مخروط ظلِّ الأرض، لكنَّ الأفلاكَ

لكونها مشعَّةً في الغاية، ينفذ فيها الشعاعُ ولا ينعكس عنها؛ فلذلك لا نراها مضيئةً. وكذا الهواءُ الصافي المحيطُ بكرة البخارِ لا يقبل ضوءاً.

وأمَّا كرة البخارِ فهي مختلفةُ القوام؛ لأنَّ ما قَرُبَ منها إلى الأرض أكثفُ مما بعد، والأكثفُ أَقبلُ للاستضاءة، فالكثيفُ الخَشِن باختلاط الهيئاتِ الكثيرةِ من سطح مخروطِ الظلِّ قابلٌ للضوء. وأنَّ النهار مدَّةُ كونِ ذلك المخروطِ تحت الأفق، والليلَ مدَّةُ كونِه فوقه.

وحيث تحقَّق كلُّ ذلك يقال: إذا ازداد قربُ الشمسِ من شرقيِّ الأُفق، ازداد مَيلُ المخروطِ إلى غربيِّه، ولا يزال كذلك حتى يُرَى الشعاعُ المحيطُ به، وأوَّل ما يرى هو الأَقرب إلى موضع النَّاظر، وهو خطٌّ يخرج من بصره في سطحِ دائرةٍ سمتيَّة تمرُّ بمركز الشمسِ عموداً على الخطِّ المماسِّ للشمس والأرض، وهو الذي في سطح الفصلِ المشترَك بين الشعاعِ والظِّلِّ، فيُرى الضوءُ أولاً مرتفعاً عن الأُفق عند موقع العمودِ مستطيلاً كخطٍّ مستقيم، وما بينه وبين الأُفقِ يرى مظلماً لبعده، وإنْ كان مستنيراً في الواقع. ولكثافة الهواءِ عند الأُفق مدخلٌ في ذلك أيضاً، وهو الصبحُ الكاذب، ثم إذا قربت من الأُفق الشرقيِّ، رؤي الضوءُ معترضاً منبسطاً يزداد لحظةً فلحظة، وينمحي الأوَّل بهذا الضياءِ القويِّ كما ينمحي ضياءُ المشاعلِ والكواكب في ضوء الشمس، فيخيَّل أنَّ الأوَّل قد عدم، وهو الصبحُ الصادق.

وتوضيحُ ما ذكر على ما في «التذكرة» وشرح سيِّد المحقِّقين[1] أنَّه يُتوهَّم لبيان ذلك سطحٌ يمرُّ بمركز الشمسِ والأرض وبسهم المخروطِ ومركزِ قاعدته، فيَحدث مثلَّث حادُّ الزوايا، قاعدتُه على الأُفق، وضِلعاه على سطح المخروط. أمَّا حدوثُ المثلَّث فلِمَا تقرَّر أنَّه إذا مرَّ سطحٌ مستوٍ بسهم المخروطِ ومركزِ قاعدتِه أحدث فيه مثلثاً. وأما حِدَّة الزوايا فلأنَّ رأس المخروطِ في نصف الليلِ يكون على دائرةِ نصفِ النهار فوق الأرض. وحينئذٍ إمَّا أن يكونَ المخروطُ قائماً على سطح الأُفق، وذلك إذا كانت الشمسُ على سَمت القدم، أو مائلاً إلى الشَّمال أو الجَنوبِ مع تساوي بُعدِه عن جهة المشرقِ والمغرب. وذلك إذا لم تكن الشمسُ على سَمت القدم.

---

(١) التذكرة لنصير الدين الطوسي المتوفَّى سنة ٦٧٢ هـ، وشرحه للشريف الجرجاني. كشف الظنون ١/ ٣٩١.

وأيًّا ما كان، فذلك السطحُ المفروض ممتدٌّ فيما بين الخافقَين، أمَّا على التقدير الأوَّل فظاهر. وأمَّا على التقدير الثاني؛ فلتساوي بُعدِ رأسِ المخروطِ عن جانبَي المشرقِ والمغرب، فيكون زاويتا قاعدةِ المثلَّث حادَّتين؛ لوجوب تساويهما وامتناعِ وقوعِ قائمتَين أو منفرجتين في مثلَّث. وإذا مال رأسُ المخروطِ عن نصف النَّهار المغربِ فوق الأرضِ بسبب انتقالِ الشَّمس عنه إلى الجانب المشرقِ تحت الأرضِ، تضايقت الزاويةُ الشرقيَّة من ذلك المثلَّث، فتصير أحدَّ مما كانت، واتَّسعت الزاويةُ الغربية حتى تصيرَ منفرجةً، لكن المقصودَ لا يختلف.

ولا شكَّ أنَّ الأقرب من الضِّلع الذي يلي الشمسَ إلى الناظر يكون موقعَ العمودِ الخارج من النظر الواقعِ على ذلك الضِّلع، لا موضعَ اتصال الضِّلع بالأُفق. وذلك أنَّه إذا خرج من البصرِ إلى الضِّلع الشرقيِّ عمودٌ، فلا يمكن أن يقعَ على موضع اتِّصالِ هذا الضلع بالأُفق، وإلَّا انطبقت القائمةُ على بعض الحادَّة، ولا أن يقعَ تحت الأُفقِ بأن يقطعَ العمود قاعدة المثلث ويصلَ إلى الضِّلع المذكورِ بعد إخراجه تحته، وإلَّا لزم في المثلَّث الحادثِ تحت الأفقِ من القَدْر المخرجِ من بعض القاعدةِ وبعضِ العمود قائمةٌ ومنفرجة، ولا أن يقعَ في جهة رأسِ المثلَّث على موضع اتِّصال أحدِ ضِلعَيه بالآخَر، ولا خارجاً عنه في تلك الجهة؛ لِمَا ذكرنا بعينه، فوجب أن يقعَ داخلَ المثلث فيما بين طرفَي الضِّلع الشرقيِّ، وقد تبيَّن أنَّ موضعه أقربُ إلى الناظر من موضع اتِّصاله بالأُفق.

ولا شكَّ في أنَّ ما وقع من هذا الضِّلع فيما كثف من كرة البخارِ يكون مستنيراً بتمامه حالَ قربِ الشمس من أُفق المشرق، إلَّا أنَّ ما كان أقربَ منه إلى الناظر يكون أصدقَ رؤيةً، وهو موقعُ العمود، ومن هنا يتحقَّق الصادقُ والكاذب. انتهى كلامُهم.

والإمام الرازيُّ أَنكر كونَ الصبحِ الكاذبِ من أثر قرصِ الشمس، وإنَّما هو بتخليق اللهِ تعالى ابتداءً، قال[1]: لأنَّ مركز الشمسِ إذا وصل إلى دائرة نصفِ الليل، فالموضعُ الذي يكون فلكُ الدائرةِ أُفقاً لهم[2]، قد طلعت الشمسُ من

---

(١) في تفسيره ١٣/ ٩٥، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٢) العبارة في تفسير الرازي: فأهل الموضع الذي تكون تلك الدائرة أفقاً لهم.

مشرقهم، وفي ذلك الموضعِ أضاءَ نصفُ كرةِ الأرض، وذلك يقتضي أنَّه حصل الضوءُ في الربع الشرقيِّ من بلدنا، وذلك الضوءُ يكون منتشراً مستطيراً في جميع أجزاءِ الجوِّ، ويجب أن يزدادَ لحظةً فلحظة، وحينئذٍ يمتنع أن يكونَ الصبحُ الأوَّل خطًّا مستطيلاً، فحيث كان كذلك، عُلم أنَّه ليس من تأثير قرصِ الشمس ولا من جنس نورِه.

ويُفهَم من كلامه أيضاً أنَّ الصبحَ الثاني كالصُّبح الأوَّل، ليس إلَّا بتخليق الفاعلِ المختار، ويمتنع أن يكونَ من تأثير قرصِ الشمس، وبيَّن ذلك بأنَّ من المقدِّمات المتفقِ عليها أنَّ المضيء، شمساً كان أو غيرَه، لا يقع ضوءُه إلَّا على الجِرم المقابلِ له دون غيرِ المقابل، والشمسُ عند طلوع الصبحِ غيرُ مرتفعةٍ من الأفق، فلا يكون جِرم الشمسِ مقابلاً لجزءٍ من أجزاء وجهِ الأرض، فيمتنع وقوعُ ضوءِ الشمسِ على وجه الأرض، وإذا امتنع ذلك، امتنع أن يكونَ ضوءُ الصبحِ من تأثير القرص.

ثم قال: فإن قالوا: لِمَ لا يجوزُ أن يقال: الشمسُ حين كونِها تحت الأرضِ توجب إضاءةَ ذلك الهواءِ المقابل لها، وذلك الهواءُ مقابلٌ للهواء الواقفِ فوق الأرض، فيصير ضوءُ الهواءِ الواقفِ تحت الأرض سبباً لضوء الهواءِ الواقفِ فوق الأرض، ثم لا يزال يسري ذلك الضوءُ من هواء [إلى هواء] آخَر ملاصقٍ له حتى يصلَ إلى الهواءِ المحيط بنا؟

وعلى هذا عوَّل أبو علي ابنُ الهيثم[1] في «المناظر». فالجواب: أنَّ هذا باطلٌ من وجهين:

الأوَّل: أنَّ الهواءَ شفَّاف عديمُ اللونِ، فلا يقبل النورَ واللونَ في ذاته. وما كان كذلك يمتنع أن ينعكسَ منه النورُ إلى غيره، فيمتنع أن يصيرَ ضوءُه سبباً لضوء هواءٍ آخَر مقابلٍ له. فإنْ قالوا: فلمَ لا يجوزُ أن يقال: إنَّه حصل في الأُفق أجزاءٌ كثيفة من الأبخرة والأدخنة، وهي لكثافتها تقبل النورَ عن قرص الشمسِ، ثم يفيض على

---

(١) هو الحسن بن الحسن بن الهيثم، أبو علي المهندس البصري نزيل مصر، كان عالماً بالهندسة متقناً لها مشاركاً في علوم الأوائل، له: صورة الكسوف، والأخلاق، والسمت، وغير ذلك. أخبار الحكماء للقفطي ص١١٤.

الهواء المقابلِ له؟ فنقول: لو كان كذلك، لكان كلَّما كانت الأبخرةُ والأدخنةُ في الأُفق أكثرَ، وجب أن يكونَ ضوءُ الصباحِ أقوى، وليس الأَمر كذلك، بل بالعكس.

الثاني: أنَّ الدائرة التي هي دائرةُ الأُفق لنا [فهي] بعينها دائرةُ نصفِ النهار لقوم آخَرين، وإذا كان كذلك، فالدائرةُ التي هي نصفُ النهارِ في بلدنا وجب كونُها دائرةَ الأُفق لأُولئك الأقوام.

وإذا ثبت هذا فنقول: إذا وصل مركزُ الشمسِ إلى دائرة نصفِ اللَّيل وتجاوز عنها، فالشمسُ قد طلعت على أولئك الأقوامِ واستنار نصفُ العالَم هناك. والربعُ من الفَلَك الذي هو ربعٌ شرقيٌّ لأهل بلدنا فهو بعينه ربعٌ غربيٌّ بالنسبة إلى تلك البلدة، وإذا كان كذلك، فالشمسُ إذا تجاوز مركزُها عن دائرة نصفِ الليل، قد صار جِرمها محاذياً[١] لهواء الربعِ الذي هو الربع الشرقيُّ لأهلِ بلدنا، فلو كان الهواءُ يقبل كيفيةَ النورِ من الشمس، لَوجب أن يحصلَ النورُ في هذا[٢] الربعِ الشرقيِّ من بلدنا بعد نصف الليل، وأن يصيرَ هواءُ هذا الربعِ في غاية الإنارة حينئذٍ، وحيث لم يكن كذلك، عَلِمنا أنَّ الهواءَ لا يقبل كيفيةَ النور في ذاته، وإذا بطل هذا، بطلَ العذرُ الذي ذكره ابنُ الهيثم. انتهى المرادُ منه. ولا أراه أتى بشيءٍ يتبلَّج به صبحُ هذا المطلب، كما لا يخفَى على مَن أحاط خُبراً بما قدَّمناه.

وذكر أفضلُ المتأخِّرين العلَّامة أحمدُ بن حجرٍ الهيتمي[٣] أنَّ لأهل الهيئةِ في تحقيق الصُّبح الكاذبِ كلاماً طويلاً مبنيًّا على الحدس المبنيِّ على قاعدة الحكماءِ الباطلة، كمنع الخَرقِ والالتئام، على أنَّه لا يفي ببيان سببِ كونِ أعلاه أضوأَ مع أنه أبعدُ من أسفله عن مستمدِّه، وهو الشمسُ، ولا ببيان سببِ انعدامه بالكلِّية حتى تعقبَه ظلمة، كما صرَّح به الأئمةُ وقدَّروها بساعة، والظاهر أنَّ مرادهم مطلقُ الزمن؛ لأنَّها تطول تارةً وتقصر أخرى، وهذا شأنُ الساعاتِ الزمانية المسمَّاة بالمعوجَّة، ويقابلونها بالسَّاعات المستوية، المقدَّر كلٌّ منها دائماً بخمسَ عشرةَ درجة.

---

(١) في (م): محازياً، وهو تصحيف.
(٢) في تفسير الرازي: في هواء، بدل: في هذا.
(٣) في تحفة المحتاج بشرح المنهاج ١/ ٤٢٥.

وزعم بعضُ أهل الهيئةِ عدمَ انعدامه، وإنَّما يتناقص حتى ينغمرَ في الصادق. وقد تقدَّم لك ذلك فيما نقلناه لك عنهم، ولعلَّه بحسب التقديرِ لا الحسِّ، وفي خبرِ مسلم: «لا يغرَّنكم أذانُ بلال، ولا هذا العارضُ ـ لعمود الصبح ـ حتى يستطيرَ»[١]، أي: ينتشرَ ذلك العمودُ في نواحي الأُفق.

ويؤخذ من تسميته عارضاً للثاني شيئان:

أحدهما: أنَّه يَعرض للشُّعاع الناشئ عنه[٢] الصبح الثاني انحباسٌ قُرْبَ ظهوره، كما يشعر به التنفُّسُ في قوله سبحانه: ﴿وَٱلصُّبۡحِ إِذَا تَنَفَّسَ﴾ [التكوير: ١٨] فعند ذلك الانحباسِ يتنفَّس منه شيءٌ من شِبه كُوَّة، والمشاهَدُ في المنحبس إذا خرج بعضُه دفعةً أن يكونَ أولُه أكثرَ من آخره. وهذا ـ لكون كلامِ الصادقِ قد يدلُّ عليه، ولإنبائه عن سبب طولِه وإضاءةِ أعلاه، واختلافِ زمنه وانعدامِه بالكلِّية، الموافقِ للحسِّ ـ أَوْلى مِمَّا ذكره أهلُ الهيئة القاصر عن كلِّ ذلك.

ثانيهما: أنَّه ﷺ أشار بالعارض إلى أنَّ المقصود بالذَّات هو الصادقُ، وأنَّ الكاذب إنَّما قُصد بطريق العَرضيّة؛ لينبِّهَ الناسَ به لقُرب ذلك، فينتبَّهوا ليُدركوا فضيلةَ أولِ الوقت؛ لاشتغالهم بالنَّوم الذي لولا هذه العلامةُ لَمنعهم إدراكَ أولِ الوقت. فالحاصلُ أنَّه نورٌ يُبرزه اللهُ تعالى من ذلك الشُّعاع، أو يخلقه حينئذٍ علامةً على قرب الصُّبح، ومخالفاً له في الشَّكل؛ ليحصلَ التميُّز وتتَّضحَ العلامةُ العارضة من المعلَم عليه المقصود، فتأمَّل ذلك فإنه غريبٌ مهمّ.

وفي حديثٍ عند أحمد[٣]: «ليس الفجرُ الأبيضَ المستطيلَ في الأُفق، ولكنَّ الفجرَ الأحمرُ المعترِض» وفيه شاهدٌ لما ذُكر آخِراً.

ومما يؤيِّد ما أُشير إليه من الكوَّة ما أَخرجه غيرُ واحدٍ عن ابن عباسٍ ﷺ أنَّ للشمس ثلاثَ مئةِ كوَّة، تطلع كلَّ يومٍ من كوة، فلا بِدعَ أنَّها عند قُربها من تلك الكوةِ ينحبس شعاعُها ثم يتنفَّس كما مرَّ.

---

(١) صحيح مسلم (١٠٩٤): (٤٢) عن سمرة بن جندب ﷺ، وفيه: البياض، بدل العارض، وينظر ما سيأتي عند تفسير الآية (١٨) من سورة التكوير.

(٢) في التحفة: عند، بدل: عنه.

(٣) برقم (١٦٢٩١) من حديث طلق بن علي ﷺ.

وللقرافيِّ المالكيِّ(١) وغيرِه - كالأصبحيِّ من الشافعية(٢) - فيه كلامٌ يوضحه ويبيِّن صحةَ ما ذكر من الكُوَّات، ويوافق الاستشكالَ لكونه يظهرُ ثم يغيب. وحاصلُه وإنْ كان فيه طولٌ؛ لمسِّ الحاجةِ إليه، أنَّه بياضٌ يطلع قبل الفجر ثم يذهب عند أكثرِ الأبصار دون الرَّاصدِ المجدِّ القويِّ النظر.

وذكر ابنُ بشير المالكيُّ(٣) أنَّه من نور الشمسِ إذا قَرُبت من الأفق، فإذا ظهرت أَنِسَتْ به الأبصار، فيَظْهَر لها(٤) أنَّه غاب، وليس كذلك. ونقل الأصبحيُّ أنَّ بعضهم ذكر أنَّه يذهب بعد طلوعِه ويعود مكانَه ليلاً، وهو كثيرٌ من الشافعية(٥)، وأنَّ أبا جعفرٍ البصريَّ بعد أن عرَّفه بأنَّه عند بقاءِ نحو ساعتين يطلع مستطيلاً إلى نحو رُبع السماءِ كأنه عمود، وربَّما لم يرَ إذا كان الجوُّ نقيًّا شتاءً، وأبينُ ما يكون إذا كان الجوُّ كَدِراً صيفاً، أعلاه دقيقٌ وأسفلُه واسع، ولا ينافي هذا ما تقدَّم من أنَّ أعلاه أضوأ؛ لأنَّ ذلك عند أوَّلِ الطلوع، وهذا عند مزيدِ قُربه من الصادق، وتحته سوادٌ ثم بياض، ثم يظهر بياضٌ يغشى ذلك كلَّه ثم يَعترض = ردَّه بأنَّه رَصَده نحوَ خمسين سنة، فلم يرَه غاب، وإنَّما ينحدر ليلتقيَ مع المعترض في السواد ويصيران فجراً واحداً. وزَعْمُ غيبتِه ثم عودِه وَهَم، أو رآه يختلف باختلاف الفصول فظنَّه يذهب.

وبعض المؤقِّتين يقول: هو المجرَّة إذا كان الفجرُ بالسعود، ويَلزمه ألَّا يوجدَ إلَّا نحوَ شهرين في السَّنة.

قال القرافيّ: وقال آخَرون: هو شعاعٌ يخرج من طباقٍ بجبل قاف. ثم أبطله بأنَّ جبل قافٍ لا وجودَ له، وبرهنَ عليه بما يردُّه ما جاءَ عن ابن عباسٍ ﵄ من

---

(١) هو أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس الصنهاجي المصري، له: الذخيرة، والفروق، وغير ذلك. توفي سنة (٦٨٤هـ). الديباج المذهب ١/ ٢٣٦، وشجرة النور الزكية ص١٨٨.

(٢) هو إبراهيم بن علي المعروف بابن المبرذع، فلكي لغوي يماني، له: اليواقيت في معرفة المواقيت، توفي سنة (٦٦٧هـ). هدية العارفين ١/ ١٢، والأعلام ١/ ٥٠.

(٣) لعله أبو عبد الله محمد بن سعيد بن بشير بن شراحيل المعافري، تولى قضاء قرطبة، روى عن مالك، توفي سنة (١٩٨هـ). ترتيب المدارك ٢/ ٤٩٣، وشجرة النور الزكية ص٦٣.

(٤) في الأصل و(م): له، والمثبت من التحفة.

(٥) قوله: وهو كثير من الشافعية، أي: البعض الذين نقل عنهم الأصبحي كما في التحفة، ولفظه: وهذا البعض كثيرون من أئمتنا.

طرق خرَّجها الحفَّاظ، وجماعةٌ منهم مِمَّن التزموا تخريجَ الصحيح، وقولُ الصحابيِّ ذلك ونحوه مِمَّا لا مجالَ للرأي فيه حكمُه حكمُ المرفوعِ إلى النبيِّ ﷺ، منها: إنَّ وراءَ أرضِنا بحراً محيطاً، ثم جبلاً يقال له: قاف، ثم أرضاً، ثم بحراً، ثم جبلاً، وهكذا حتى عدَّ سبعاً من كلٍّ[1]. وأخرج بعضُ أولئك عن عبد اللهِ بن بُرَيدة أنَّه جبلٌ من زمرُّد محيطٌ بالدنيا، عليه كنفا السماءِ[2]، وعن مجاهدٍ[3] مثله. وكما اندفع بذلك قولُه: لا وجودَ له، اندفع قولُه إثرَه: ولا يجوز اعتقادُ ما لا دليلَ عليه؛ لأنَّه إن أراد بالدَّليل مطلقَ الأمارة، فهذا عليه أدلَّة، أو الأَمارةَ العقلية، فهذا مما يكفي فيه الظنُّ كما هو جَلِيّ.

ثم نقل عن القرافيِّ عن أهلِ الهيئةِ أنَّه يظهر ثم يخفَى دائماً، ثم استشكله وأطالَ في جوابه بما لا يتَّضح إلَّا لمن أَتقن علمَي الهندسةِ والمناظر، فأَوْلى منه أنه[4] يختلف باختلاف النظر؛ لاختلافه باختلاف الفصولِ والكيفياتِ العارضة لمحلِّه، فقد يدقُّ في بعض ذلك حتى لا يرى أصلاً، وحينئذٍ فهذا عذرُ مَن عبَّر بأنه يغيب ثم تَعقُبه ظلمة.

هذا ولا يخفَى أنَّ القول بحدوث ضوءِ الصبح بمجرَّد خلقِ الله تعالى لا عن سبب عاديٍّ ـ كما يشير إليه كلامُ الإمام ـ أهونُ من القول بأنَّه من شُعاع يخرج من طباقِ جبلِ قاف، والقولَ بخروج الشعاعِ من هذا الطباقِ أهونُ من القول بخروج الشمسِ ـ التي هي على ما بيِّن في الأجرام مئةٌ وستة وستون مِثلاً للأرض مع كسرٍ تقدَّم على ما هو المشهور، أو ثلاثُ مئة وستة وعشرون مثلاً لها على ما قاله غياثُ الدِّين جمشيد الكاشيُّ[5] في رسالته «سلَّم السماء»، أو ما يَقرُب من ذلك على ما في بعض الرِّوايات ـ من كوَّة من جبل محيطٍ بالأرض.

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم، وهو أثر غريب لا يصح سنده كما قال ابن كثير في أول «ق».

(٢) أخرجه الحاكم ٢/ ٤٦٤، وفي إسناده صالح بن حيان، وهو ضعيف كما في التقريب.

(٣) أخرجه عبد الرزاق ٢/ ٢٣٦، وذكر ابن كثير في أول تفسير «ق» أن ما روي عن بعض السلف في جبل قاف هو من خرافات بني إسرائيل اختلقها بعض زنادقتهم يلبِّسون على الناس أمر دينهم.

(٤) في (م): أن، والمثبت من الأصل والتحفة.

(٥) جمشيد بن مسعود الكاشي، حكيم رياضي فلكي. الأعلام ٢/ ١٣٦. وهدية العارفين ١/ ٢٥٧.

والخبرُ في ذلك ـ إن صحَّ وقلنا: إنَّ له حكمَ المرفوعِ ـ مِمَّا ينبغي تأويلُه، وبابُ التأويلِ أوسعُ من تلك الكوَّة؛ فإنَّ كثيراً من الناس قد قطعوا دائرةَ الأرضِ على مدار السَّرطان مراراً ولم يجدوا أثراً لهذا الجبلِ المحيط الشامخ. وإثباتُ سبعةِ جبال وسبعةِ أَبحر على الوجه السَّابق مِمَّا لا يخفى ما فيه أيضاً. وكونُ اللهِ تعالى لا يُعجزه شيءٌ مِمَّا لا يشكُّ فيه إلَّا ملحد، لكنَّ الكلامَ في وقوع ما ذُكر في الخارج. والذي تميل إليه قلوبُ كثيرٍ من الناس في أمر الصُّبح ما ذكره أهلُ الهيئة.

وقد بيَّن أرسطوخس(١) في الشَّكل الثاني من كتابه في جِرم النيِّرين أنَّ الكرةَ إذا اقتبست الضوءَ من كرة أعظمَ منها، كان المضيءُ منها أعظمَ من نصفها. وقد بيَّن أيضاً في الشكل الأوَّل من ذلك الكتابِ أنَّ كلَّ كرتين مختلفتين أمكنَ أن يحيطَ بهما مخروطٌ مستدير رأسُه يلي أصغرَهما، ويكون المخروط مماسًّا لكلٍّ منهما على محيطِ دائرة، ولا شكَّ أنه محيطٌ بالشمس والأرض مخروطٌ مؤلَّف من خطوطٍ شعاعية، رأسه يلي الأرضَ، فيكون هذا المخروطُ مماسًّا للأرض على دائرة فاصلةٍ بين المضيءِ والمظلمِ منها، وهي دائرةٌ صغيرة؛ لأنَّ الجزء المضيءَ من الأرض أَصغر.

وقد حقَّقوا أنَّ المستنيرَ من الهواء كرةُ البخار سوى ما دخل في ظلِّ مخروطِ الأرض، وهي مستنيرةٌ أبداً؛ لكثافتها وإحاطةِ أشعَّة الشمسِ بها، لكنها لا تُرى في الليل لبُعدها عن البصر، وأنَّ سهم المخروطِ أبداً في مقابلة جِرم الشمس كما أَشرنا إليه، ففي منتصف الليلِ يكون على دائرة نصفِ النَّهار، وبعد ذلك يَميل إلى جانب الغروبِ لحظةً فلحظة، إلى أن يرى البياضُ في جانب المشرقِ على ما تقدَّم تفصيلُه. وعلى هذا لا يَلزم في الصُّورة التي ذكرها الإمامُ من مجاوزة مركزِ الشمس دائرةَ نصفِ الليل وطلوعِها على أولئك الأَقوام واستنارةِ نصف العالَم عندهم، استنارةُ الربع الشرقيِّ عندنا؛ لاختلاف الوضعِ كما لا يخفَى على المتأمِّل.

والتزامُ القولِ بالكروية والمخروطِ ونحوِ ذلك مِمَّا ذكره أهلُ الهيئة لا بأسَ به، نعم اعتقادُ صحَّة ما يقولونه مِمَّا عُلم خلافُه من الدِّين بالضرورة، أو عُلم بدليل قطعيٍّ، كفرٌ أو ضلال، فتدبَّر.

---

(١) يوناني إسكندراني خبير بعلم الفلك، له كتاب «حد الشمس والقمر». أخبار الحكماء للقفطي ص٥١.

وقُرئ: «فالقَ» بالنَّصب على المدح[1]. وقرأ النَّخَعيُّ: «فَلَقَ الإِصباح»[2].

﴿وَجَعَلَ ٱلَّيۡلَ سَكَنًا﴾ أي: يَسكن إليه مَن يتعب بالنَّهار ويستأنسُ به لاسترواحه فيه، وكلُّ ما يسكن إليه الرجلُ ويطمئنُّ استئناساً به واسترواحاً إليه من زوج أو حبيبٍ يقال له: سَكَن، ومنه قيل للنَّار: سكن؛ لأنها يُستأنس بها؛ ولذا سمَّوها مؤنِسة.

وأخرج ابنُ أبي حاتم[3] عن قتادةَ أنَّ المعنى: يسكن فيه كلُّ طيرٍ ودابَّة. ورُوي نحوُه عن ابن عباسٍ ومجاهدٍ ﷺ، فالمراد حينئذٍ: جعلَ الليلَ مسكوناً فيه، أخذاً له من السُّكون، أي: الهدوءِ والاستقرار، كما في قوله تعالى: ﴿لِتَسۡكُنُواْ فِيهِ﴾ [يونس: ٦٧].

وقرأ سائرُ السبعةِ إلَّا الكوفيين: «جاعلُ» بالرفع[4]. وقُرئ شاذًّا بالنصب[5]، و«الليل» فيهما مجرورٌ بالإضافة، ونَصبُ «سكناً» عند كثيرٍ بفعل دلَّ عليه هذا الوصفُ لا به؛ لأنه يُشترط في عمل اسم الفاعل كونُه بمعنى الحالِ أو الاستقبال، وهو هنا بمعنى الماضي، كما يشهدُ به قراءةُ «جعل».

وجوَّز الكسائيُّ وبعضُ الكوفيين عملَه بمعنى الماضي مطلقاً، حملاً له على الفعل الذي تضمَّن معناه. وبعضُهم جوَّز عملَه كذلك إذا دخلت عليه «أل».

وآخَرون جوَّزوا عملَه في الثاني إذا أُضيف إلى الأوَّل؛ لشبهه بالمعرَّف باللام. وعلى هذا والأوَّلِ لا يحتاج إلى تقديرِ فعل، بل يكون الناصبُ هو الوصف.

واختار بعضُهم كونَه الناصبَ أيضاً، لكن باعتبار أنَّ المرادَ به الجعلُ المستمرُّ في الأزمنة المختلفة، لا الزمانِ الماضي فقط، ولا يجري على هذا مَجرى الصفةِ المشبَّهة؛ لأن ذلك ـ كما قال بعضُ المحقِّقين ـ فيما قُصد به الاستمرارُ مشروط باشتهار الوصفِ بذلك الاستعمالِ وشيوعِه فيه، ونصبُه في قراءتنا على أنَّه مفعول ثانٍ لـ «جعل».

---

(١) الكشاف ٢/ ٣٨.
(٢) الكشاف ٢/ ٣٨، والبحر ٤/ ١٨٥.
(٣) في تفسيره ٤/ ١٣٥٤.
(٤) التيسير ص١٠٥، والنشر ٢/ ٢٦٠.
(٥) الكشاف ٢/ ٣٨.

وجوِّز أن يكونَ «جعل» بمعنى أَحدثَ المتعدِّي لواحد، فيكون نصباً على الحال.

﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ﴾ معطوفان على «الليل» وعلى قراءة مَن جرَّه يكون نصبُهما بـ «جَعَلَ» المقدَّرِ الناصبِ لـ «سكناً» أو بآخَرَ مثله.

وقيل: بالعطف على محلِّ «الليل» المجرور، فإنَّ إضافة الوصفِ إليه غيرُ حقيقية إذا لم يُنظر فيه إلى المضيِّ.

وقُرئ بالجرِّ[1]، وهو ظاهرٌ، وبالرفع على الابتداءِ[2]، والخبرُ محذوفٌ، أي: مجعولان.

﴿حُسْبَانًا﴾ أي: على أدوار مختلفةٍ يُحسَب فيها الأوقاتُ التي نيطَ بها العباداتُ والمعاملات، أو: محسوبان حُسباناً، والحُسبان بالضمِّ: مصدر حَسَبَ، بالفتح، كما أنَّ الحِسبان بالكسر، مصدر حَسِبَ، وهذا هو الأصلُ المسموعُ في نحو ذلك، وما سواه واردٌ على خلاف القياسِ كما قيل.

وعن أبي الهيثمِ[3] أنَّ «حُسباناً» جمع حِساب، مثل: رُكبان ورِكاب، وشُهبان وشِهاب. وفي إرادته هنا بعدٌ.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى جعلهما كذلك. وقال الطبرسيُّ: إلى ما تقدَّم من فَلْق الإِصباحِ وجَعلِ الليل سَكَناً والشمسِ والقمرِ حُسباناً[4]. والجمهورُ على الأوَّل، وهو الظاهر.

وما فيه من معنى البُعد؛ للإيذان بعلوِّ رتبة[5] المشار إليه وبُعدِ منزلته، أي: ذلك التسييرُ البديع الشأنِ ﴿تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ﴾ أي: الغالبِ القاهر الذي لا يتعاصاه شيءٌ من الأشياء التي مِن جُملتها تسييرُهما على الوجه المخصوص ﴿ٱلْعَلِيمِ ﴿٩٦﴾﴾

---

(١) القراءات الشاذة ص٣٩.
(٢) الكشاف ٢/ ٣٨، والبحر ٤/ ١٨٧.
(٣) كما في تهذيب اللغة ٤/ ١٩٢.
(٤) مجمع البيان ٧/ ١٤٠.
(٥) في الأصل و(م): منزلة، والمثبت من تفسير أبي السعود ٣/ ١٦٥، والكلام منه.

المبالغِ في العلم بجميع المعلوماتِ، التي من جُملتها ما في ذلك التسييرِ من المصالح المعاشيةِ والمَعاديَّة.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ﴾ أي: أنشأ، أو صيَّر ﴿لَكُمُ﴾ أي: لأجلكم ﴿ٱلنُّجُومَ﴾ قيل: المرادُ بها ما عدا النيِّرين؛ لأنَّها التي بها الاهتداءُ الآتي، ولأنَّ النجم يُخَصُّ في العرف بما عداهما. وجوَّز أن يدخلا فيها، فيكونُ هذا بياناً لفائدتهما العامَّة إثْرَ بيانِ فائدتهما الخاصَّة.

والمنجِّمون يقسمون النجومَ إلى ثوابتَ وسيَّارات، والسياراتُ سبعٌ بإجماع المتقدِّمين، وثمانٍ بزيادة هرشل عند المنجِّمين اليوم. والثوابتُ لا يعلم عدَّتَها إلَّا الله تعالى، والمُرصَدُ منها ـ كما قال عبدُ الرحمن الصوفيُّ[1] ـ: ألفٌ وخمسةٌ وعشرون بإدخال الضفيرة، ومَن أخرجها قال: هي ألفٌ واثنانِ وعشرون، ورتَّبوا الثوابتَ على ستِّ أَقدار، وسمَّوها أقداراً متزائدةً سدساً سدساً، وجعلوا كلَّ قدرٍ على ثلاثِ مراتب: أعظم، وأوسط، وأصغر. ولهم تقسيماتٌ لها باعتبارات أُخَر، بنَوا عليها ما بنَوا، ولا يكاد يَسلَم لهم إلَّا ما لم يَلزم منه محذورٌ في الدِّين.

﴿لِتَهۡتَدُواْ بِهَا﴾ بدلٌ من ضمير «لكم» بإعادة العاملِ بدلَ اشتمال، كأنَّه قيل: جعل النجومَ لاهتدائكم ﴿فِى ظُلُمَٰتِ ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِۗ﴾ أي: في ظلمات الليلِ في البرِّ والبحر، وإضافتُها إليهما للملابسة، أو في مشتبهات الطُّرق، وسَمَّاها ظلماتٍ على الاستعارة، وهذا إفرادٌ لبعض منافِعها بالذِّكر حَسبَما يقتضيه المقام، وإلَّا فهي أَجدى من تفاريق العصا، وهي في جميع ما يترتَّب عليها كسائر الأَسباب العاديَّة لا تأثيرَ لها بأنفسها.

ولا بأسَ في تعلُّم علمِ النجومِ ومعرفةِ البروج والمنازلِ والأَوضاع ونحوِ ذلك مِمَّا يتوصَّل به إلى مصلحة دينية. قال العلَّامة ابنُ حجر عليه الرحمة[2]: والمنهيُّ عنه من علم النجومِ ما يدَّعيه أهلُها من معرفة الحوادثِ الآتيةِ في مستقبل الزمان،

(١) هو أبو الحسين عبد الرحمن بن عمر الرازي، صاحب عضد الدولة، من مصنفاته الكواكب الثابتة، والتذكرة ومطارح الشعاعات. توفي سنة ٣٧٦ هـ. أخبار الحكماء ص١٥٢.
(٢) في الزواجر ٢/ ١٠٣.

كمجيءِ المطر، ووقوعِ الثّلج، وهبوب الرِّيح، وتغيُّر الأسعار، ونحوِ ذلك، يزعمون أنَّهم يُدركون ذلك بسير الكواكب؛ لاقترانها وافتراقِها، وهذا علمٌ استأثر اللهُ تعالى به لا يعلمه أحدٌ غيره، فمن ادَّعى علمَه بذلك فهو فاسق، بل ربَّما يؤدِّي به إلى الكفر، فأمَّا مَن يقول: إنَّ الاقتران أو الافتراقَ الذي هو كذا جعله اللهُ تعالى علامةً بمقتضَى ما اطَّردت به عادتُه الإلهية على وقوع كذا وقد يتخلَّف، فلا إثمَ عليه بذلك، وكذا الإخبارُ عما يدرك بطريق المشاهدةِ من علم النجومِ الذي يُعلَم به الزوالُ وجهةُ القبلة، وكم مضَى وكم بقي من الوقت، فإنَّه لا إثمَ فيه، بل هو فرضُ كفاية.

وأمَّا ما في حديث الصحيحينِ(١) عن زيد بن خالدٍ الجهنيِّ قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الصبحِ في أثر ماءٍ ـ أي: مطر ـ كان من اللَّيل، فلمَّا انصرف، أقبل علينا فقال: «أتدرون ماذا قال ربُّكم؟» قالوا: اللهُ تعالى ورسوله أعلم، قال: «أَصبح من عبادي مؤمنٌ وكافر، فأمَّا من قال: مُطرنا بفضل اللهِ تعالى، فذلك مؤمنٌ بي كافرٌ بالكواكب، ومَن قال: مُطرنا بنَوءِ كذا، فذاك كافرٌ بي مؤمنٌ بالكواكب» فقد قال العلماءُ: إنَّه محمولٌ على ما إذا قال ذلك مريداً أنَّ النوءَ هو المحدِث، أمَّا لو قال ذلك على معنى أنَّ النوءَ علامةٌ على نزول المطر، ومُنزلُه هو اللهُ تعالى وحده، فلا يكفر، لكن يُكره له قولُ ذلك؛ لأنَّه من ألفاظ الكفر. انتهى.

وأقول: قد كثرت الأخبار في النَّهي عن علم النجومِ والنظرِ فيها، فقد أخرج ابنُ أبي شيبةَ وأبو داودَ وابنُ مردويه عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن اقتبس عِلماً من النجوم، اقتبس شُعبةً من السِّحر زاد ما زاد»(٢).

وأَخرج الخطيبُ عن ميمون بنِ مهران قال: قلت لابن عباسٍ رضي الله عنهما: أَوصِني. قال: أُوصيك بتقوى اللهِ وإيَّاك وعلمَ النجوم؛ فإنَّه يدعو إلى الكهانة. وأَخرج عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهَه قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن النَّظر في النجوم. وعن أبي هريرة وعائشةَ رضي الله عنهما نحوه(٣).

---

(١) صحيح البخاري (٨٤٦)، وصحيح مسلم (٧١).
(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٦٠٢، وسنن أبي داود (٣٩٠٢).
(٣) تنظر هذه الأخبار في كتاب النجوم للخطيب ص١٧٥ و١٧٦ و١٧٧ و١٩٠.

وأخرج ابنُ مردويه عن ابن عباسٍ ﵄ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ متعلِّم حروفِ أبي جادٍ وراءٍ في النجوم ليس له عندَ اللهِ تعالى خَلاقٌ يومَ القيامة»[١].

وأخرج هو والخطيبُ عن ابن عمرَ ﵄ قال: قال رسول الله ﷺ: «تعلَّموا من النُّجوم ما تهتدون به في ظلمات البرِّ والبحرِ ثم انتهوا»[٢] إلى غير ذلك من الأَخبار.

ولعلَّ ما تفيده من النَّهي عن التعلُّم من باب سدِّ الذرائع؛ لأنَّ ذلك العلمَ ربما يجرُّ إلى محظورٍ شرعاً، كما يُشير إليه خبرُ ابنِ مهران. وكذا النهيُ عن النظر فيها محمولٌ على النظر الذي كان تفعله الكَهَنةُ الزاعمون تأثيرَ الكواكبِ بأنفُسها، والحاكمون بقطعيَّة ما تدلُّ عليه - بتثليثها وتربيعِها واقترانِها ومقابلتها مثلاً - من الأَحكام بحيث لا تتخلَّف قطعاً، على أنَّ الوقوف على جميع ما أَودع اللهُ تعالى في كلِّ كوكبٍ مِمَّا يمتنع لغير علَّام الغيوب. والوقوفُ على البعض أو الكلِّ في البعض لا يُجدي نفعاً، ولا يفيد إلَّا ظنًّا، المتمسِّك به كالمتمسِّك بحبال القمر، والقابضُ عليه كالقابض على شُعاع الشمس، نعم إنَّ بعض الحوادثِ في عالَم الكون والفسادِ قد جرت عادةُ الله تعالى بإحداثه في الغالب عند طلوعِ كوكبٍ أو غروبه، أو مقارنتِه لكوكب آخَر، وفيما يُشاهَد عند غيبوبة الثُّريا وطلوعِها وطلوعِ سُهَيل شاهدٌ لِمَا ذكرنا. ولا يَبعُد أن يكونَ ذلك من الأَسباب العاديّة، وهي قد تتخلَّف مسبَّباتها عنها، سواءٌ قلنا: إنَّ التأثير عندها، كما هو المشهورُ عن الأشاعرة، أم قلنا: إنها المؤثِّرة بإذن اللهِ تعالى، كما هو المنصورُ عند السلف، ويُشير إليه كلامُ حجَّةِ الإِسلام الغزاليِّ في العِلَّة. فمتى أَخبر المجرِّب عن شيءٍ من ذلك على هذا الوجه، لم يكن عليه بأسٌ.

وما أَخرجه الخطيبُ[٣] عن عكرمةَ أنَّه سأل رجلاً عن حساب النجومِ وجعل الرجلُ يتحرَّج أن يُخبرَه، فقال عكرمة: سمعتُ ابنَ عباس ﵄ يقول: عِلْمٌ عجز الناسُ عنه وددت أنِّي علمته. وما أَخرجه الزُّبير بن بكَّار[٤] عن عبد اللهِ بن حفص

---

(١) كتاب النجوم ص١٨٩، والطبراني في الكبير (١٠٩٨٠)، وينظر السلسلة الضعيفة (٤١٧).
(٢) كتاب النجوم ص١٣١-١٣٢، وينظر السلسلة الضعيفة (٣٤٠٨).
(٣) كتاب النجوم ص١٨٨-١٨٩.
(٤) في الموفقيات ص٣٦٢-٣٦٣.

قال: خُصَّت العرب بخصال: بالكهانة، والقِيافة[١]، والعِيافة[٢]، والنجومِ، والحساب، فهدم الإسلامُ الكهانةَ وثبت الباقي بعد ذلك. وقولُ الحسن بنِ صالح[٣]: سمعتُ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّه قال في النُّجوم: ذلك علمٌ ضيَّعه الناس. فلعلَّ ذلك إن صحَّ محمولٌ على نحو ما قلنا.

وبعد هذا كلِّه أقول: هو علمٌ لا ينفع، والجهلُ به لا يَضرّ، فما شاء اللهُ تعالى كان، وما لم يشأ لم يكن.

﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْأَيَٰتِ﴾ أي: بيَّنا الآياتِ المتلوَّةَ المذكورةَ لنعمه سبحانه التي هذه النعمةُ من جُملتها، أو الآياتِ التكوينيةَ الدالَّة على شؤونه تعالى فصلاً فصلاً ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾﴾ معانيَ الآياتِ المذكورة، فيعملون بموجَبها، أو يتفكَّرون في الآيات التكوينيةِ فيعلمون حقيقةَ الحال، وتخصيصُ التفصيلِ بهم مع عمومه للكلِّ لأنَّهم المنتفعون به.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ أي: آدمَ عليه السَّلام. وهو تذكيرٌ لنعمة أخرى؛ فإنَّ رجوع الكثرةِ إلى أصل واحدٍ أقربُ إلى التوادِّ والتعاطُف. وفيه أيضاً دلالةٌ على عظيم قدرتِهِ سبحانه وتعالى ﴿فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ أي: فلكم استقرارٌ في الأَصلاب أو فوقَ الأرض، واستيداعٌ في الأرحام أو في القبر، أو موضعُ استقرارٍ واستيداعٍ فيما ذُكر.

وجعلُ الصُّلبِ مقرَّ النطفةِ والرَّحمِ مستودَعها، لأنَّها تحصل في الصلب لا من قبل شخصٍ آخَر، وفي الرَّحم من قِبَل الأب، فأشبهت الوديعةَ، كأنَّ الرجل أودعها ما كان عنده. وجعل وجهِ الأرض مستقرًّا وبطنِها مستودَعاً؛ لتوطُّنهم في الأوَّل واتخاذِهم المنازلَ والبيوتَ فيه، وعدمِ شيءٍ من ذلك في الثاني.

وقيل: التعبيرُ عن كونهم في الأَصلاب أو فوق الأرضِ بالاستقرار؛ لأنَّهما مقرُّهم الطبيعيّ، كما أنَّ التعبيرَ عن كونهم في الأرحام أو في القبر بالاستيداع؛ لما أنَّ كلًّا منهما ليس بمقرِّهم الطبيعيّ.

---

(١) القيافة: تتبع الآثار ومعرفتها، ومعرفة شَبَهِ الرجلِ بأخيه وأبيه. النهاية (قيف).
(٢) العيافة: زجر الطير والتفاؤل بأسمائها وأصواتها ومَمَرِّها. النهاية (عيف).
(٣) أبو عبد الله الهمداني الثوري الكوفي، مات سنة ١٦٩ هـ. سير أعلام النبلاء ٧/ ٣٦١.

وأخرج جماعةٌ ـ منهم الحاكمُ وصحَّحه[١] ـ من طرقٍ عن ابن عباسٍ ﭭ: أنَّ المستقرَّ الرحمُ، والمستودعَ الأصلاب. وجاء في رواية أنَّ حبر تيما كتب إليه يسأله ﭬ عن ذلك، فأجابه بما ذكر.

ويؤيِّد تفسيرَ المستقرِّ بالرحم قولُه تعالى: ﴿وَنُقِرُّ فِي ٱلْأَرْحَامِ مَا نَشَآءُ﴾ [الحج: ٥] وأمَّا تفسيرُ المستودعِ بالأصلاب، فقال شيخُ الإسلام[٢]: إنَّه ليس بواضح. وليس كما قال، فقد ذكر الإمامُ[٣] بعد أن فرَّق بين المستقَرِّ والمستودع بأنَّ المستقر أقربُ إلى الثَّبات من المستودع. ومِمَّا يدلُّ على قوَّة هذا القولِ ـ يعني المرويَّ عن ابن عباسٍ ﭭ ـ أنَّ النطفةَ الواحدةَ لا تبقى في صُلب الأبِ زماناً طويلاً، والجنين يبقى زماناً طويلاً، ولَمَّا كان المكثُ في الرَّحم أكثرَ مما في صُلب الأب، كان حَملُ الاستقرارِ على المكث في الرَّحم أَولى. ويلزم ذلك أنَّ حملَ الاستيداعِ على المكث في الصُّلب أولى.

وأنا أقول: لعلَّ حملَ المستودعِ على الصُّلب باعتبار أنَّ اللهَ تعالى بعد أن أَخرج من بني آدمَ عليه السلام مِن ظهورهم ذريَّتَهم يوم الميثاق وأَشهَدَهم على أنفُسهم وكان ما كان، ردَّهم إلى ما أَخرجهم منه، فكأنَّهم وديعةٌ هناك تخرج حين يشاء اللهُ تعالى ذلك.

وقد أَطلق ابنُ عباسٍ ﭭ اسمَ الوديعةِ على ما في الصُّلب صريحاً؛ فقد أخرج عبدُ الرزَّاق[٤] عن سعيد بن جُبَير قال: قال لي ابنُ عباس ﭭ: أتزوَّجت؟ قلت: لا، وما ذلك في نفسي اليومَ، قال: إنْ كان في صُلبك وديعةٌ فستخرج.

ورُوي تفسيرُ المستودعِ بالدنيا والمستقرِّ بالقبر عن الحسن، وكان: يقول يا ابنَ آدم، أنت وديعةٌ في أهلك، ويوشك أن تلحقَ بصاحبك، وينشد قولَ لبيد[٥]:

وما المالُ والأهلونَ إلَّا وديعةٌ ... ولا بدَّ يوماً أن تُردَّ الودائعُ

(١) في المستدرك ٢/ ٣١٦، وأخرجه ابن جرير ٩/ ٤٣٥، وابن أبي حاتم ٤/ ١٣٥٥.
(٢) في إرشاد العقل السليم ٣/ ١٦٥.
(٣) في التفسير الكبير ١٣/ ١٠٣.
(٤) في مصنفه (١٢٥٨١).
(٥) ديوانه ص١٧٠.

وقال سليمانُ بن زيد العدويُّ في هذا المعنى:

فُجِع الأحبةُ بالأحبَّة قبلَنا ... فالناسُ مفجوعٌ به ومفجَّعُ
مستودعٌ أو مستقرٌّ مدخلاً ... فالمستقرُّ يزوره المستودعُ

وعن أبي مسلم الأصفهانيِّ: أنَّ المستقرَّ الذَّكر؛ لأنَّ النطفةَ إنَّما تتولَّد في صُلبه، والمستودع الأنثى؛ لأنَّ رحمها شبيهٌ بالمستودع لتلك النُّطفة، فكأنَّه قيل: وهو الذي خلقكم من نفسٍ واحدة، فمنكم ذَكَرٌ ومنكم أُنثى.

وقرأ ابنُ كثير وأبو عَمرو: «فمستقِرٌّ» بكسر القاف، وهو حينئذٍ اسمُ فاعلٍ بمعنى قارّ، «ومستودَع» اسم مفعول[١]، والمراد: فمنكم مستقِرٌّ ومنكم مستودَع. ووجهُ كونِ الأوَّل معلوماً والثاني مجهولاً أنَّ الاستقرار منّا بخلاف الاستيداع، والمتعاطفان على القراءة الأُولى مصدران، أو اسما مكانٍ، ولا يجوز أن يكونَ الأوَّل اسمَ مفعول؛ لأن استقرَّ لا يتعدَّى، وكذا الثاني؛ ليكونَ كالأوَّل.

﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْآيَٰتِ﴾ المبيِّنة لتفاصيل خلقِ البشر، ومن جُملتها هذه الآيةُ ﴿لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴿٩٨﴾﴾ معانيَ ذلك.

قيل: ذَكَرَ مع ذِكر النُّجوم «يعلمون» ومع ذِكر إنشاء بني آدمَ «يفقهون»؛ لأنَّ الإنشاءَ من نفسٍ واحدة وتصريفَهم بين أحوالِهم المختلفةِ ألطفُ وأدقُّ صنعةً وتدبيراً، فكان ذِكر الفقهِ الذي هو استعمالُ فِطنةٍ وتدقيقُ نظر مطابقاً له. وهو مبنيٌّ على أنَّ الفقه أبلغُ من العلم.

وقيل: هما بمعنًى، إلَّا أنَّه لَمَّا أُريد فصلُ كلِّ آيةٍ بفاصلة تنبيهاً على استقلال كلٍّ منهما بالمقصود من الحجَّة، وكُره الفصل بفاصلتين متساويتَين لفظاً للتَّكرار، عُدل إلى فاصلة مخالفةٍ، تحسيناً للنَّظم وافتناناً في البلاغة.

وذكر ابنُ المنير[٢] وجهاً آخَرَ في تخصيص الأُولى بالعلم والثانيةِ بالفقه، وهو أنَّه لَمَّا كان المقصودُ التعريضَ بمن لا يتدبَّر آياتِ الله تعالى ولا يعتبرُ بمخلوقاته، وكانت الآياتُ المذكورة أوَّلاً خارجةً عن أنفس النُّظّار؛ إذ النجومُ والنظرُ فيها وعلم

---

(١) التيسير ص١٠٥، والنشر ٢/ ٢٦٠.

(٢) في الانتصاف ٢/ ٣٩.

الحكمةِ الإلهية في تدبيره لها أمرٌ خارجٌ عن نفس الناظر، ولا كذلك النظرُ في إنشائهم من نفس واحدةٍ وتقليبِهم في أطوار مختلفةٍ وأحوالٍ متغايرة، فإنَّه نظرٌ لا يعدو نفسَ الناظر ولا يتجاوزها، فإذا تمهَّد هذا، فجهلُ الإنسانِ بنفسه وأحوالِه وعدمُ النظر والتفكُّر فيها أبشعُ من جهله بالأمور الخارجةِ عنه، كالنُّجوم والأفلاكِ ومقادير سَيرِها وتقلُّبها، فلمَّا كان الفقهُ أدنى درجاتِ العلم؛ إذ هو عبارةٌ عن الفهم، نُفي بطريق التعريضِ عن أبشع القَبيلَين جهلاً، وهم الذين لا يتبصَّرون في أنفسهم، ونفيُ الأدنَى أبشعُ من نفي الأعلى، فخُصَّ به أسوأُ الفريقَين حالاً. و«يفقهون» ها هنا مضارع فَقِه الشيء، بكسر القاف: إذا فهمه ولو أدنَى فهم، وليس من فَقُه، بالضم؛ لأنَّ تلك درجةٌ عالية، ومعناه: صار فقيهاً.

ثم ذَكَر(١) أنَّه إذا قيل: فلانٌ لا يفقه شيئاً، كان أذمَّ في العرف من قولك: فلانٌ لا يعلم شيئاً، وكان معنى قولِك: لا يفقهُ شيئاً: ليست له أهليَّةُ الفهم وإنْ فهم، وأمَّا قولُك: لا يعلم شيئاً، فغايتُه عدمُ حصولِ العلم له، وقد يكون له أهليةُ الفهمِ والعلمِ لو تعلَّم.

واسْتَدَلَّ على أنَّ التارك للتفكُّر في نفسه أجهلُ وأسوأ حالاً من التارك للفِكرة في غيره بقوله سبحانه: ﴿وَفِي ٱلْأَرْضِ ءَايَٰتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ۝٢٠ وَفِيٓ أَنفُسِكُمْۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢٠-٢١] فخصَّ التبصُّرَ في النفس بعدَ اندراجِها فيما في الأرض من الآيات وأنكر على مَن لا يتبصَّر في نفسه إنكاراً مستأنفاً، و الله تعالى أعلمُ بأسرار كلامِه.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً﴾ تذكيرٌ لنعمة أُخرى من نِعَمه سبحانه الجليلة، المنبئةِ عن كمال قدرتِه عزَّ وجلَّ وسعةِ رحمته. والمرادُ من الماء المطر، ومن السَّماء السَّحاب، أو الكلامُ على تقدير مضافٍ، أي: من جانب السماءِ.

وقيل: الكلامُ على ظاهره، والإنزالُ من السماء حقيقة إلى السَّحاب، ومنه إلى الأرض. واختاره الجبَّائي، واحتجَّ على فساد قولِ مَن يقول: إنَّ البخاراتِ الكثيرةَ تجتمع في باطن الأرضِ ثم تصعدُ وترتفع إلى الهواء، وينعقد السحابُ منها ويتقاطرُ ماء، وذلك هو المطرُ المنزل بوجوه:

(١) يعني ابن المنير.

أحدُها: أنَّ البَرَدَ قد يوجد في وقت الحرِّ، بل في حميم الصَّيف، ونجد المطرَ في أبرد وقتٍ ينزل غيرَ جامد، وذلك يُبطل ما ذُكر.

ثانيها: أنَّ البخاراتِ إذا ارتفعت وتصاعدت، تفرَّقت، وإذا تفرَّقت لم يتولَّد منها قطراتُ الماء، بل البخارُ إنَّما يجتمع إذا اتَّصل بسقفٍ أملسَ كما في بعض الحمَّامات، أما إذا لم يكن كذلك لم يَسِل منه ماءٌ كثير، فإذا تصاعدت البخاراتُ في الهواء وليس فوقها سطحٌ أملس تتَّصل به، وجب ألَّا يحصلَ منها شيءٌ من الماء.

ثالثها: أنَّه لو كان تولُّد المطرِ من صعود البخارات، فهي دائمةُ الارتفاعِ من البحار، فوجب أن يدومَ هناك نزولُ المطر، وحيث لم يكن كذلك، علمنا فسادَ ذلك القول.

ثم قال: والقوم إنَّما احتاجوا إلى هذا القول لأنَّهم اعتقدوا أنَّ الأجسامَ قديمة، فيمتنع دخولُ الزيادةِ والنقصانِ فيها، وحينئذٍ لا معنى لحدوث الحوادثِ إلَّا اتصافُ تلك الذواتِ بصفة بعد أن كانت موصوفةً بصفةٍ أخرى. ولهذا السببِ احتالوا[1] في تكوين كلِّ شيءٍ عن مادَّة معيَّنة، وأمَّا المسلمون، فلمَّا اعتقدوا أنَّ الأجسامَ محدَثة، وأنَّ خالقَ العالم فاعلٌ مختار قادر على خلق الأجسام كيف شاءَ وأراد، فعند هذا لا حاجةَ إلى استخراج هذه التكلُّفات، وحيث دلَّ ظاهرُ القرآنِ على أنَّ الماءَ إنَّما ينزل من السماءِ ولا دليلَ على امتناع هذا الظاهر، وجب القولُ بحمله عليه. انتهى.

ولا يخفَى على مَن راجع كتبَ القوم أنَّهم أجابوا عن جميع تلك الوجوه، وأنَّ الذي دعاهم إلى القول بذلك ليس مجرَّد ما ذكر، بل القولُ بامتناع الخرقِ والالتئام أيضاً، ووجودُ كرةِ النار تحت السماءِ وانقطاعُ عالَم العناصرِ عندها، ومشاهدةُ مَن على جبل شامخٍ سحاباً يُمطر مع عدم مشاهدةِ ماءٍ نازل من السماء إليه إلى غير ذلك.

وهذا وإنْ كان بعضُه مِمَّا قام الدليل الشرعيُّ على بطلانه، وبعضُه مِمَّا لم يَقُم الدليل عليه ولم يشهد بصحَّته الشرع، لكن مشاهدة مَن على الجبل ما ذكر ونحوها يستدعي صحةَ قولهم في الجملة، ولا أرى فيه بأساً.

---

(١) في (م): احتاجوا، والمثبت من الأصل وتفسير الرازي ١٠٦/١٣.

ورُوي عن ابن عباسٍ ﵄ أنَّه قال: ما من قطرةٍ تنزل إلَّا ومعها مَلَك. وهو عند الكثيرِ محمولٌ على ظاهره. والفلاسفةُ يحملون هذا المَلَكَ على الطبيعة الحالَّة في تلك الجسميةِ الموجبةِ لذلك النزول. وقيل: هو نورٌ مجرَّد عن المادة قائمٌ بنفسه مدبِّر للقَطر حافظٌ إياه، ويُثبت أَفلاطون هذا النورَ المجرَّد لكلِّ نوعٍ من الأَفلاك والكواكبِ والبسائط العنصريةِ ومركَّباتها، على ما ذهب إليه صاحبُ «الإِشراق»(١) وهو أحدُ الأقوالِ في المثل الأفلاطونية، ويشير إلى نحو ذلك كلامُ الشيخِ صدرِ الدِّين القونوي في تفسير الفاتحة.

ونصب «ماء» على المفعولية لـ «أنزل»، وتقديمُ المفعولِ غيرِ الصَّريح عليه لما مرَّ مراراً.

﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ﴾ أي: بسبب الماءِ. والفاءُ للتعقيب، وتعقيبُ كلِّ شيءٍ بحسبه.

و«أخرجنا» عطفٌ على «أنزل» والالتفات إلى التكلُّم إظهاراً لكمال العنايةِ بشأن ما أُنزل الماءُ لأجله.

وذكر بعضُهم نكتةً خاصَّة لهذا الالتفات غير ما ذُكر، وهي أنَّه سبحانه لَمَّا ذكر فيما مضى ما ينبِّهك على أنَّه الخالق، اقتضى ذلك التوجُّهَ إليه حتى يخاطب.

واختيارُ ضميرِ العظمةِ دون ضميرِ المتكلِّم وحده؛ لإظهار كمالِ العناية، أي: فأَخرجنا بعظمتنا بذلك الماءِ مع وحدتِه ﴿نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ﴾ أي: كلَّ صنفٍ من أصناف النباتِ المختلفة في الكمِّ والكيفِ والخواصِّ والآثار اختلافاً متفاوتاً في مراتب الزيادةِ والنقصان، حسبما يُفصح عنه قولُه سبحانه: ﴿يُسْقَىٰ بِمَآءٍ وَٰحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلْأُكُلِ﴾ [الرعد: ٤].

والنباتُ كالنَّبت، وهو ـ على ما قال الرَّاغب(٢) ـ ما يَخرج من الأرض من النَّاميات، سواءٌ كان له ساقٌ كالشجر، أو لم يكن له ساقٌ كالنَّجم، لكن اختصَّ في التعارف بما لا ساقَ له، بل قد اختصَّ عند العامةِ بما تأكله الحيواناتُ، ومتى اعتُبرت الحقائق، فإنَّه يستعمل في كلِّ نامٍ، نباتاً كان أو حيواناً أو إنساناً.

---

(١) لعله جابر بن حيان، انظر فهرست ابن النديم ص٤٢٢.

(٢) في المفردات (نبت).

والمرادُ هنا عند بعضٍ المعنى الأوَّل، وجَعَلَ قولَه تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا﴾ شروعاً في تفصيل ما أُجمل من الإِخراج، وقد بدأ بتفصيل حالِ النَّجم.

وضمير «منه» للنبات، والخَضِر بمعنى الأخضر، كأعور وعَوِر. وأكثرُ ما يستعمل الخضرُ فيما تكون خُضرتُه خَلقية، وأصل الخضرةِ لونٌ بين البياض والسَّواد، وهو إلى السَّواد أقرب؛ ولذا يسمَّى الأخضرُ أسود، وبالعكس، والمعنى: فأخرجنا من النَّبات الذي لا ساقَ له شيئاً غضًّا أخضر، وهو ما تشعَّب من أصل النباتِ الخارجِ من الحبة. وجوِّز عودُ الضميرِ إلى الماء، و«من» سببية، وجعل أبو البقاءِ[1] هذا الكلامَ حينئذٍ بدلاً من «أخرجنا» الأوَّل.

وذكر بعضُ المحقِّقين أنَّ في الآية على تقدير عودِ الضميرِ إلى الماءِ معنًى بديعاً، حيث تضمَّنت الإِشارةَ إلى أنَّه تعالى أخرج من الماءِ الحلوِ الأبيضِ في رأي العينِ أصنافاً من النبات والثمارِ مختلفةَ الطعومِ والألوان، وإلى ذلك نظر القائلُ يصف المطرَ:

يمدُّ على الآفاق بيضَ خيوطِه فينسج منها للثَّرى حُلَّةً خَضْرا

وقولُه تعالى: ﴿نُّخْرِجُ مِنْهُ﴾ صفة لخَضِر، وصيغةُ المضارعِ لاستحضار الصورةِ بما فيها من الغَرابة. وجوِّز أن يكونَ مستأنفاً، أي: نُخرج من ذلك الخضرِ ﴿حَبًّا مُّتَرَاكِبًا﴾ أي: بعضُه فوق بعض كما في السُّنبل.

وقُرئ: «يُخْرَجُ منه حبٌّ متراكبٌ»[2].

﴿وَمِنَ النَّخْلِ﴾ جمع نخل كما قال الراغبُ: والنخلُ معروف، ويُستعمل في الواحد والجمع[3]، وهذا شروعٌ في تفصيل حالِ الشجر إثرَ بيان حالِ النَّجم عند البعض، فالجارُّ والمجرور خبرٌ مقدَّم، وقولُه سبحانه: ﴿مِن طَلْعِهَا﴾ بدلٌ منه بدلَ بعضٍ من كلٍّ بإعادة العامل، وقولُه سبحانه: ﴿قِنْوَانٌ﴾ مبتدأ، وحاصله: مِن طلع النخيلِ قِنوان.

---

(١) في الإملاء ٢/٦٠٦.

(٢) القراءات الشاذة ص٣٩، و«يخرج» فيها مبني للمفعول كما ذكر السمين في الدر المصون ٥/٦٩.

(٣) مفردات الراغب (نخل).

وجوّز أن يكونَ الخبر محذوفاً؛ لدلالة «أخرجنا» عليه، وهو كونٌ خاصٌّ، وبه يتعلَّق الجارُّ. والتقدير: ومخرجةٌ من طلع النخلِ قنوان.

وعلى القراءة السابقةِ آنفاً يكونُ «قنوان» معطوفاً على «حَبٌّ».

وقيل: المعنى: وأخرجنا من النَّخل نخلاً مِن طلعها قنوان، أو: مِن النَّخل شيئاً مِن طلعها قِنوان.

وهو جمع قِنْو بمعنى العِذق، وهو للتَّمر بمنزلة العُنقود للعنَب، وتثنيته أيضاً قِنوان، ولا يفرِّق بين المثنَّى والجمعِ إلَّا الإعرابُ، ولم يأتِ مفرَدٌ يستوي مثنّاه وجمعُه إلَّا ثلاثةُ أسماء: هذا، وصِنو وصِنوان، ورِئد ورِئدان، بمعنى مِثل، قاله ابنُ خالويه. وحكى سيبويه: شِقْذ وشِقذان، وحُشٌّ وحشَّان، للبستان، نقله الجلالُ السيوطيُّ في «المُزْهِر»(١).

وقُرئ بضمِّ القاف، وبفتحها(٢) على أنَّه اسمُ جمع؛ لأن فَعلان ليس من زِنَات التكسير.

﴿دَانِيَةٌ﴾ أي: قريبةٌ من المتناول كما قال الزجَّاج(٣). واقتصر على ذِكرها عن مقابِلها لدلالتها عليه وزيادةِ النعمةِ فيها. وقيل: المراد: دانيةٌ من الأرض بكثرة ثمرِها وثِقَل حملِها. والدنوُّ على القولَين حقيقةٌ، ويحتمل أن يرادَ به سهولةُ الوصولِ إلى ثمارها مجازاً.

﴿وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ﴾ عطفٌ على «نبات كل شيء» أي: وأخرجنا به جناتٍ كائنةً من أعناب، وجعله الواحديُّ(٤) عطفاً على «خَضِراً».

وقال الطيبي: الأظهرُ أن يكونَ عطفاً على «حبًّا»؛ لأنَّ قوله سبحانه: ﴿نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ مفصَّل؛ لاشتماله على كلِّ صنفٍ من أصناف النَّامي، والنامي الحبُّ والنَّوى وشبهُهما، وقولُه سبحانه: ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا﴾ إلخ تفصيلٌ لذلك النبات، وهو بدلٌ من «فأخرجنا» الأوَّل بدلَ اشتمال.

---

(١) ٢/ ٨٨. والشقذ: ولد الحرباء، وينظر الكتاب ٣/ ٥٧٦ و٥٧٨.

(٢) القراءات الشاذة ص٣٩، وذكر ابن جني في المحتسب ١/ ٢٢٣ قراءة الفتح فقط.

(٣) في معاني القرآن ٢/ ٢٧٥.

(٤) في الوسيط ٢/ ٣٠٥.

قيل: وهذا مبنيٌّ على أنَّ المراد بالنبات المعنى العامُّ، وحينئذٍ لا يَحسُن عطفُه عليه؛ لأنه داخلٌ فيه، وإن أُريد ما لا ساقَ له تعيَّن عطفُه عليه؛ لأنَّه غيرُ داخلٍ فيه، وتعيَّن أن يقدَّر لقوله سبحانه: ﴿وَمِنَ ٱلنَّخْلِ﴾ فعلٌ آخر كما أُشير إليه، فتدبَّر.

وقرأ أميرُ المؤمنين عليٌّ كرَّم الله تعالى وجهَه، وابنُ مسعود، والأعمشُ، ويحيى بن يَعْمَر، وأبو بكرٍ عن عاصم: «وجناتٌ»[1] بالرفع على الابتداءِ، أي: ولكم، أو: ثَمَّ جنَّاتٌ، أو نحوُ ذلك.

وجوَّز الزمخشريُّ[2] أن يكونَ على العطف على «قنوان»؛ قال في «التقريب»: وفيه نظر؛ لأنَّه إن عُطف على ذلك، فـ «من أعناب» حينئذٍ إمَّا صفة «جنات» فيَفسد المعنى؛ إذ يصير المعنى: وحاصلةٌ من النخيل جناتٌ حَصَلت من أعناب، وإما خبرٌ لـ «جنات» فلا يصحُّ؛ لأنَّه يكون عطفاً لها على مفرَد، ويكون المبتدأُ نكرةً، فلا يصحُّ.

وفي «الكشف» أنَّ الثاني بعيدُ الفهم من لفظ الزمخشريِّ وإنْ أَمكن الجوابُ بأنَّ العطف على المخصَّص مخصِّصٌ، كما قال ابنُ مالكٍ واستشهدَ عليه بقوله:

عندي اصطبارٌ وشكوى عند قاتلتي فهل بأعجبَ من هذا امرؤٌ سمعا[3]

والظاهر الأوَّل، لكنَّه عطفُ جملةٍ على جملة، ويقدَّر: ومخرَجةٌ من الخضر، أو من الكَرْم، أو حاصلةٌ جناتٌ من أعناب، دون صلته؛ لأنَّ التقييد لازمٌ كما حقِّق في عطف المفرَدِ وحدَه، ولا يخفَى أنَّ هذا تكلُّف مستغنًى عنه.

ولعل زيادةَ الجنَّات هنا ـ كما قيل ـ من غير اكتفاءٍ بذكر اسمِ الجنس كما فيما تقدَّم وما تأخَّر؛ لما أنَّ الانتفاعَ بهذا الجنسِ لا يتأتَّى غالباً إلَّا عند اجتماعِ طائفةٍ من أفراده.

﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ﴾ نصبٌ على الاختصاص؛ لعزَّة هذين الصِّنفين عندهم، أو على العطف على «نبات».

---

(١) مجمع البيان ٧/ ١٤٣، وانظر قراءة الأعمش في القراءات الشاذة ص٣٩، ورواية أبي بكر في جامع البيان للداني ٢/ ١٣٧.
(٢) في الكشاف ٢/ ٤٠.
(٣) حاشية الشهاب ٤/ ١٠٤، والبيت في المغني ص٦١٠ أيضاً دون نسبة.

وقولُه سبحانه: ﴿مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍۗ﴾ إمَّا حالٌ من «الزيتون» لسبقه، اكتُفي به عن حالِ ما عطف عليه، والتقدير: والزيتونَ مشتبهاً وغيرَ متشابه، والرمانَ كذلك، وإمَّا حالٌ من «الرمان» لقربه، ويقدَّر مثله في الأوّل.

وأيًّا ما كان، ففي الكلام مضافٌ مقدَّر، وهو: بعض، أي: بعض ذلك مشتبهاً وبعضه غير متشابهٍ في الهيئة والمقدارِ واللونِ والطعم، وغيرِ ذلك من الأوصاف الدالَّة على كمال قدرةِ صانعها، وحكمةِ مُنشيها ومبدعِها جلَّ شأنه، وإلَّا كان المعنى: جميعه مشتبهٌ وجميعه غيرُ متشابه، وهو غيرُ صحيح. ومن الناس مَن جوَّز كونَه حالاً منهما مع التزامِ التأويل.

وافتعلَ وتفاعلَ هنا بمعنًى، كاستوى وتساوى، وقُرئ: «متشابهاً وغيرَ متشابه»[1].

﴿انظُرُوٓاْ﴾ نظرَ اعتبارٍ واستبصار ﴿إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ﴾ أي: ثمر ذلك، أي: الزيتون والرمَّان، والمراد شجرتُهما، وأُريد بهما فيما سبق الثمرةُ، ففي الكلام استخدام.

وعن الفرَّاء[2]: أنَّ المراد في الأوَّل شجرُ الزيتون وشجرُ الرمان، وحينئذٍ لا استخدام.

وأيًّا ما كان، فالضميرُ راجعٌ إليهما بتأويله باسم الإشارة. ورجوعُه إلى كلِّ واحدٍ منهما على سبيل البدل بعيدٌ، لا نظيرَ له في عدم تعيين مرجعِ الضمير. وجوِّز رجوعُ الضميرِ إلى جميع ما تقدَّم بالتأويل المذكور؛ ليشملَ النخلَ وغيرَه مما يُثمر.

﴿إِذَآ أَثْمَرَ﴾ أي: إذا أَخرج ثمرَه، كيف يُخرجه ضئيلاً لا يكاد يُنتفع به.

وقرأ حمزةُ والكسائيُّ: «ثُمُرِه» بضمِّ الثاء[3]، وهو جمعُ ثمرة كخشبة وخُشُب، أو ثمارٍ ككتاب وكتب.

﴿وَيَنْعِهِۦٓ﴾ أي: وإلى حال نضجِه، أو: إلى نضيجه، كيف يعود ضخماً ذا نفعٍ

---

(١) الكشاف ٢/ ٤٠، والبحر ٤/ ١٩١.

(٢) في معاني القرآن ١/ ٣٤٨.

(٣) التيسير ص١٠٥، والنشر ٢/ ٢٦٠.

عظيم ولذَّةٍ كاملة. وهو في الأصل مصدرُ: يَنعَت الثمرةُ: إذا أدركت. وقيل: جمعُ يانع، كتاجر وتَجْر.

وقُرِئَ بالضمِّ[1]، وهي لغةٌ فيه. وقرأ ابنُ مُحَيصن: «ويانِعه»[2].

ولا يخفَى أنَّ في التقييد بقوله تعالى: ﴿إِذَآ أَثْمَرَ﴾ على ما أشرنا إليه إشعاراً بأنَّ الثَّمر حينئذٍ ضعيفٌ غيرُ منتفَع به، فيقابل حال اليَنع، ويدلُّ كمال التفاوتِ على كمال القدرة.

وعن الزمخشريِّ[3] أنه قال: فإن قلتَ: هلَّا قيل: إلى غضِّ ثمرِه وينعه؟ قلتُ: في هذا الأسلوبِ فائدة، وهي أنَّ الينعَ وقع فيه معطوفاً على الثمر على سنن الاختصاص، نحو قوله سبحانه: ﴿وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة:٩٨] للدَّلالة على أنَّ الينع أَوْلى من الغضِّ. وله وجهٌ وجيه وإنْ خفي على بعض الناظرين.

﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكُمْ﴾ إشارةٌ إلى ما أُمروا بالنظر إليه. وما في اسم الإشارةِ من معنى البُعد لما مرَّ غيرَ مرَّة ﴿لَأٓيَٰتٍ﴾ عظيمةً أو كثيرة دالَّة على وجود القادرِ الحكيم ووحدتِه ﴿لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾﴾ أي: يطلبون الإيمانَ بالله تعالى، كما قال القاضي[4]. أو مؤمنون بالفعل، وتخصيصُهم بالذِّكر لأنَّهم الذين انتفعوا بذلك دون غيرِهم كما قيل.

ووجهُ دلالةِ ما ذُكر على وجود القادرِ الحكيم ووحدته أنَّ حدوثَ هاتيكَ الأَجناسِ المختلفة والأَنواعِ المتشعِّبة من أصلٍ واحد، وانتقالَها من حالٍ إلى حال على نمطٍ بديع، لا بدَّ أن يكونَ بإحداث صانعٍ يعلم تفاصيلَها، ويرجِّح ما تقتضيه حكمتُه من الوجوه الممكنة على غيره، ولا يعوقُه ضدٌّ يعانده، أو ندٌّ يعارضه.

ثم إنَّه سبحانه بعد أن ذكرَ هذه النعمَ الجليلةَ الدالَّة على توحيده، وبَّخ مَن أَشرك به سبحانه، وردَّ عليه بقوله عزَّ شأنه: ﴿وَجَعَلُوا۟﴾ في اعتقادهم ﴿لِلَّهِ﴾ الذي

(١) أي: «يُنْعِه» بضم الياء. البحر ٤/١٩١.

(٢) القراءات الشاذة ص٣٩.

(٣) لم يرد في مطبوع الكشاف، ونُقِل ذلك عنه في الحواشي كما ذكر الشهاب في الحاشية ٤/١٠٥.

(٤) هو القاضي عبد الجبار المعتزلي، وكلامه في تفسير الرازي ١٣/١١١.

شأنه ما فُصِّل في تضاعيف هذه الآيات ﴿شُرَكَآءَ﴾ في الأُلوهية أو الرُّبوبية ﴿ٱلْجِنَّ﴾ أي: الملائكةَ حيث عبدوهم وقالوا: إنَّهم بناتُ اللهِ سبحانه.

وتسميتهم جِنًّا مجاز، لاجتنانهم واستتارِهم عن الأَعيُن كالجِنّ. وفي التعبير عنهم بذلك حطٌّ لشأنهم بالنِّسبة إلى مقام الإلهية. ورُوي هذا عن قتادةَ والسدِّي. ويُفهَم من كلام بعضِهم أنَّ الجنَّ تشمل الملائكةَ حقيقةً.

وقيل: المرادُ بهم الشياطين، ورُوي عن الحسن. ومعنى جعلِهم شركاءَ أنَّهم أطاعوهم كما يطاع اللهُ تعالى، أو عبدوا الأوثانَ بتسويلهم وتحريضهم.

ويُروَى عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما: أنَّ الآية نزلت في الزَّنادقة الذين قالوا: إنَّ الله تعالى خالقُ الناسِ والدوابِّ والأنعامِ والحَيَوان، وإبليس خالقُ السِّباعِ والحيَّات والعقاربِ والشرور. فالمرادُ من الجنِّ إبليسُ وأَتباعه الذين يفعلون الشُّرورَ ويُلقون الوساوسَ الخبيثةَ إلى الأرواح البشريَّة، وهؤلاء المجوسُ القائلون بالنُّور والظلمة، ولهم في هذا البابِ أقوال تمجُّها الأسماع، وتشمئزُّ عنها النفوس.

وادَّعى الإمامُ(١) أنَّ هذا أحسنُ الوجوه المذكورةِ في الآية.

ومفعولا «جعل» قيل: «لله» و«شركاء»، و«الجن» إمَّا منصوبٌ بمحذوفٍ وقع جواباً عن سؤال، كأنه قيل: مَن جعلوه شركاءَ؟ فقيل: الجن. أو منصوبٌ على البدلية من «شركاء» والمبدَلُ منه ليس في حكم الساقطِ بالكلِّية، وتقديمُ المفعول الثاني لأنه محزُّ الإنكار، ولأنَّ المفعول الأوَّل منكَّر يستحقُّ التأخير.

وقيل: هما «شركاء» و«الجن»، وتقديمُ ثانيهما على الأوَّل لاستعظام أن يُتَّخذَ لله سبحانه شريكٌ ما كائناً ما كان، و«لله» متعلِّق بـ «شركاء» وتقديمُه عليه للنُّكتة المذكورةِ أيضاً، على ما اختاره الزمخشريُّ(٢).

وقُرئ: «الجِنُّ» بالرفع، كأنَّه قيل: مَن هم؟ فقيل: الجنُّ، وبالجرّ على الإضافة التي هي للتبيين(٣).

---

(١) في التفسير الكبير ١٣/ ١١٣.
(٢) في الكشاف ٢/ ٤٠.
(٣) القراءات الشاذة ص٣٩، والبحر ٤/ ١٩٣.

﴿وَخَلَقَهُمْ﴾ حالٌ من فاعل «جعلوا» بتقديرِ قد، أو بدونه، على اختلاف الرَّأيين، مؤكِّدةٌ لِمَا في جعلهم ذلك من الشَّناعة والبطلان باعتبار عِلمِهم بمضمونها، أي: وقد علموا أنَّ الله تعالى خالقُهم خاصَّة.

وقيل: الضمير للجِنّ، أي: والحالُ أنَّه تعالى خلق الجنَّ، فكيف يجعلون مخلوقَه شريكاً له؟

ورجَّح الأوَّل بخلوِّه عن تشتُّت الضمائر، ورجَّح الإمام[١] الثانيَ بأنَّ عودَ الضميرِ إلى أقرب المذكوراتِ واجب، وبأنَّه إذا رجع الضميرُ إلى هذا الأقرب، صار اللفظُ الواحدُ دليلاً قاطعاً تامًّا كاملاً في إبطال المذهبِ الباطل.

وقرأ يحيى بن يَعْمَر: «وخَلْقَهم»[٢] على صيغة المصدرِ عطفاً على «الجن»، أي: وما يخلقونه من الأصنام، أو على «شركاء» أي: وجعلوا له اختلاقَهم للقبائح حيث نسبوها إليه سبحانه وقالوا: اللهُ أَمرنا بها.

﴿وَخَرَقُوا لَهُۥ﴾ أي: افتعلوا وافترَوا له سبحانه. قال الفرَّاء[٣]: يقال: خَلَقَ الإفكَ واختلقه وخرقه واخترقه، بمعنًى. ونُقل عن الحسن أنَّه سئل عن ذلك فقال: كلمةٌ عربيَّة كانت العربُ تقولها، كان الرجلُ إذا كَذَبَ كذبةً في نادي القوم، يقول له بعضُهم: قد خرقها و اللهِ.

وقال الرَّاغب: أصلُ الخرقِ: قطعُ الشيءِ على سبيل الفسادِ من غير تفكُّر ولا تدبُّر، ومنه قولُه تعالى: ﴿أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا﴾ [الكهف: ٧١] وهو ضدُّ الخلق، فإنه فِعلُ الشيء بتقديرٍ ورِفق، والخرقُ بغير تقدير، قال تعالى: ﴿وَخَرَقُوا لَهُۥ﴾ أي: حكموا بذلك على سبيلِ الخرقِ وباعتبار القطع[٤].

وقرأ نافعٌ: «وخرَّقوا» بتشديد الراءِ للتكثير[٥]. وقرأ ابن عمرَ وابن عباسٍ رضي الله عنهم: «وحرَّفوا»[٦] من التحريف، أي: وزوَّروا له.

---

(١) في التفسير الكبير ١٣/ ١١٦.
(٢) القراءات الشاذة ص٣٩، والبحر ٤/ ١٩٤.
(٣) في معاني القرآن ١/ ٣٤٨.
(٤) عبارة المفردات (خرق): وباعتبار القطع قيل: خَرَق الثوب وخرَّقه وخَرَق المفاوز.... إلخ.
(٥) التيسير ص١٠٥، والنشر ٢/ ٢٦١.
(٦) القراءات الشاذة ص٣٩.

﴿بَنِينَ وَبَنَٰتِۭ﴾ فقالت اليهود: عزيرٌ ابن الله، وقالت النَّصارى: المسيحُ ابن الله، وقالت العرب: الملائكةُ بنات الله، و اللهُ سبحانه منزَّه عمَّا قالوه.

﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ بحقيقته مِن خطأ أو صوابٍ، ولا فكرٍ ولا رويَّة فيه، بل قالوه عن عمًى وجهالة، أو: بغير علمٍ بمرتبةِ ما قالوه وأنَّه من الشَّناعة بالمحلِّ البعيد.

وأيًّا ما كان، فالجارُّ والمجرور متعلِّق بمحذوفٍ وقع حالاً من الواو، أو نعتاً لمصدر مؤكِّد، أي: خرقوا ملتبسين بغيرِ علم، أو خرقاً كائناً بغير علم، والمقصودُ على الوجهين ذمُّهم بالجهل.

وقيل: إنَّ ذلك كنايةٌ عن نفي ما قالوا؛ فإنَّ ما لا أصلَ له لا يكون معلوماً، ولا يقامُ عليه دليل. ولا حاجةَ إليه؛ إذ نفيُه معلومٌ من جعله اختلاقاً وافتراء، ومن قوله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ ۝١٠٠﴾ من أنَّ له جلَّ شأنُه شريكاً أو ولداً.

وقد تقدَّم الكلامُ في «سبحان» وما يُفيده من المبالغة في التنزيه[1]، و«تعالى» عطفٌ على الفعل المضمَر الناصبِ لـ «سبحان».

وفرَّق الإمام[2] بين التسبيحِ والتَّعالي، بأنَّ الأول راجعٌ إلى أقوال المسبِّحين، والثاني إلى صفاته تعالى الذاتيَّةِ التي حصلت لذاته سبحانه لا لغيره.

والمراد بالبنين فيما تقدَّم ما فوقَ الواحد، أو أنَّ من يجوِّز الواحدَ يجوِّز الجمع.

﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي: مبدعُهما وموجدهما بغير آلةٍ ولا مادَّة، ولا زمانٍ ولا مكان، قاله الرَّاغب[3]. وهو كما يُطلق على المبدِع يطلق على المبدَع اسم مفعول، ومنه قيل: رَكِيٌّ بديع[4]، وكذلك البِدع ـ بكسر الباءِ ـ يقال لهما.

وقيل: هو من إضافة الصفةِ المشبَّهة إلى الفاعل للتخفيف بعد نصبِه، تشبيهاً لها باسم الفاعلِ كما هو المشهورُ، أي: بديعٌ سماواتُه وأرضُه، مِن: بَدُعَ، إذا كان على

(١) ٢/١٠٣.
(٢) في التفسير الكبير ١٣/١١٧.
(٣) في المفردات (بدع).
(٤) الركي: البئر.

نمطٍ عجيب، وشكلٍ فائق، وحُسنٍ رائق. أو إلى الظَّرف، كما في قولهم: فلان ثَبْتُ[1] الغَدَر، أي: ثبتٌ في الغَدَر، وهو بغين معجمةٍ ودالٍ وراءٍ مهملتين: المكانُ ذو الحجارةِ والشُّقوق، ويقولون ذلك إذا كان الرجلُ ثبتاً في قتالٍ أو كلام، والمرادُ من «بديع السماواتِ والأرضِ» أنَّه سبحانه عديمُ النظيرِ فيهما. ومعنى ذلك ـ على ما قال بعضُ المحقِّقين ـ أنَّ إبداعه لهما لا نظيرَ له؛ لأنَّهما أعظمُ المخلوقاتِ الظاهرة، فلا يَرِد أنَّه لا يلزمُ من نفي النظيرِ فيهما نفيُه مطلقاً. ولا حاجةَ إلى تكلُّفِ أنَّه خارجٌ مَخرجَ الردِّ على المشركين بحسب زعمِهم أنَّه لا موجودَ خارجٌ عنهما.

واختار غيرُ واحدٍ التفسيرَ الأوَّل، والمعنى عليه: أنَّه تعالى مبدعٌ لقُطرَي العالَم العلويِّ والسُّفلي بلا مادَّة، فاعلٌ على الإطلاق، منزَّه عن الانفعال بالكلِّية، والوالدُ عنصر الولدِ منفعلٌ بانتقال مادَّتِه عنه، فكيف يمكنُ أن يكونَ له ولد؟

وقرئ: «بديعَ» بالنَّصب على المدح، والجرِّ[2] على أنَّه بدلٌ من الاسم الجليل، أو من الضمير المجرورِ في «سبحانه» على رأي مَن يجوِّزه.

وارتفاعُه على القراءة المشهورةِ على ثلاثة أوجهٍ ـ كما قال أبو البقاءِ[3] ـ:

الأوَّل: أنه خبرُ مبتدأ محذوفٍ.

الثاني: أنه فاعلُ «تعالى»، وإظهارُه في موضع الإضمار لتعليل الحكم، وتوسيطُ الظرفِ بينه وبين الفعلِ للاهتمام ببيانه.

والثالث: أنَّه مبتدأ خبرُه قولُه سبحانه: ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ﴾.

وهو على الأوَّلَيْنِ جملةٌ مستقلَّة مسوقة كما قبلَها لبيان استحالةِ ما نسبوه إليه تعالى، وتقريرِ تنزيهِه عنه جلَّ شأنه.

وقولُه تعالى: ﴿وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ﴾ حالٌ مؤكِّدة للاستحالة المذكورة، ضرورةَ أنَّ الولد لا يكون بلا والدة أصلاً وإنْ أمكن وجودُه بلا والد، أي: من أين وكيف يكون له ولدٌ والحال أنَّه ليس له صاحبةٌ يكون الولدُ منها؟

---

(١) بسكون الباء بمعنى: ثابت. حاشية الشهاب ٤/ ١٠٧.

(٢) القراءات الشاذة ص٣٩، والبحر ٤/ ١٩٥، وتفسير أبي السعود ٣/ ١٦٩، والكلام منه.

(٣) في الإملاء ٢/ ٦١٠.

وقرأ إبراهيمُ النَّخَعي: «لم يكن»[١] بتذكير الفعل، وجاز ذلك مع أنَّ المرفوع مؤنَّث للفصل، كما في قوله:

لقد ولد الأُخيطلَ أمُّ سَوءٍ ... على قَمعِ اسْتها صُلُبٌ وشامُ[٢]

قال ابن جِنِّي[٣]: تؤنَّث الأفعالُ لتأنيث فاعلِها؛ لأنَّهما يجريان مَجرى كلمةٍ واحدة، لعدم استغناءِ كلٍّ عن صاحبه، فإذا فُصل جاز تذكيرُه، وهو في باب كان أَسهلُ؛ لأنَّك لو حذفتَها استقلَّ ما بعدَها.

وقيل: إنَّ اسم «يكن» ضميرُه تعالى، والخبر هو الظرفُ، و«صاحبة» مرتفعٌ به على الفاعليَّة؛ لاعتماده على المبتدأ، أو الظرفُ خبرٌ مقدَّم، و«صاحبة» مبتدأ، والجملة خبرُ «يكون» وعلى هذا يجوز أن يكونَ الاسمُ ضميرَ الشأن؛ لصلاحية الجملةِ حينئذٍ لأن تكونَ مفسِّرة للضمير، لا على الأوَّل؛ لأنه ـ كما بيِّن في موضعه ـ لا يفسَّر إلَّا بجملة صريحة، والاعتراضُ بأنَّه إذا كان العمدةُ في المفسِّرة مؤنثاً فالمقدَّر ضميرُ القصةِ لا الشأنِ فيعود السؤالُ، ليس بوارد؛ لعدم اللزومِ وإن توهَّمه بعضُهم.

وقولُه تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ استئنافٌ لتحقيق ما ذكر من الاستحالة، أو حالٌ أخرى مقرِّرة لها، أي: أنَّى يكون له ولدٌ والحالُ أنَّه خلق كلَّ شيءٍ من الموجودات التي من جملتها ما سمَّوه ولداً، فكيف يتصوَّر أن يكونَ المخلوقُ ولداً لخالقه؟

ويُفهم من «التفسير الكبير»[٤] أنَّ مَن زعم أنَّ لله تعالى شأنُه ولداً، إن أراد أنَّه سبحانه أَحدثه على سبيل الإبداعِ من غير تقدُّم نطفةٍ مثلاً، ردَّ بأنَّ خلقه للسماوات والأرضِ كذلك، فيلزم كونُهما ولَداً له تعالى، وهو باطلٌ بالاتفاق، وإنْ أراد ما هو المعروفُ من الولادة في الحيوانات، ردَّ أولاً بأنَّه لا صاحبةَ له، وهي أمرٌ لازم في المعروف، وثانياً بأن تحصيلَ الولدِ بذلك الطريقِ إنَّما يصحُّ في حقِّ من لا يكون

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٠، والمحتسب ١/ ٢٢٤.

(٢) قائله جرير، وهو في ديوانه ١/ ٢٨٣، والخزانة ٩/ ١٢١. والصلب جمع صليب، والشام جمع شامة.

(٣) في المحتسب ١/ ٢٢٥.

(٤) ١٣/ ١١٨-١١٩.

قادراً على الخلق والإيجادِ والتكوينِ دفعةً واحدة، أمّا مَن كان خالقاً لكلِّ الممكنات، وكان قادراً على كلِّ المحدَثات، فإذا أراد شيئاً قال له: كن، فيكون، فيمتنع منه إحداثُ شخصٍ بطريق الولادة. وإنْ أراد مفهوماً ثالثاً فهو غيرُ متصوَّر.

﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ﴾ مِن شأنه أن يُعلَمَ كائناً ما كان، مخلوقاً أو غيرَ مخلوق، كما ينبئُ عنه تركُ الإضمار إلى الإظهار ﴿عَلِيمٌ ﴿١٠١﴾﴾ مبالغٌ في العلم أزلاً وأبداً، حَسبَما يُعْرِب عنه العدولُ إلى الجملة الاسمية، وحينئذٍ فلا يخلو إمّا أن يكونَ الولد قديماً أو محدثاً، لا جائزٌ أن يكونَ قديماً؛ لأنَّ القديم يجب كونُه واجبَ الوجودِ لذاته، وما كان كذلك كان غنيًّا عن غيره، فامتنع كونُه ولداً للغير، فتعيَّن كونُه حادثاً، ولا شكَّ أنَّه تعالى عالمٌ بكلِّ شيءٍ، فإمّا أن يعلمَ أنَّ له في تحصيل الولدِ كمالاً أو نفعاً، أو يعلم أنَّه ليس كذلك، فإن كان الأوَّل، فلا وقتَ يُفرض إلَّا والدَّاعي إلى إيجاد هذا الولدِ كان حاصلاً قبله، وهو يوجب كونَه أزليًّا، وهو محال، وإن كان الثاني، وجب ألَّا يحدث البتَّةَ في وقتٍ من الأوقات.

وقرَّر الإمامُ[١] عليه الرحمةُ الردَّ بهذه الجملةِ بوجهٍ آخَر أيضاً، وبعضُهم جعل هذه الجملةَ مع ما قبلها متضمِّنة لوجه واحدٍ من أوجُه الردِّ.

والجملة إمَّا حاليةٌ أو مستأنفة، واقتصر بعضُهم على الثاني فقال: إنها استئنافٌ مقرِّر لمضمون ما قبلَها من الدَّلائل القاطعةِ ببطلان مقالتِهم الشنعاءِ التي اجترؤوا عليها بغيرِ علم.

والظاهرُ من هذا أنَّ ما في الآية أدلَّة قطعيةٌ على بطلان ما زعمه المختلقون، وكلامِ الإمام حيث قال بعد تقرير الوجوه: لو أنَّ الأوَّلين والآخِرين اجتمعوا على أن يذكروا في هذه المسألةِ كلاماً يساويه ـ أي: ما دلَّت عليه الآيةُ في القوَّة والكمال ـ لَعجزوا عنه[٢].

وادعى الشِّهاب[٣] أنَّ ما يفهم من ذلك أدلةٌ إقناعية. ولعلَّ الأولى القولُ بأنَّ البعض قطعيٌّ والبعض الآخَر إقناعيٌّ، فتدبَّر.

---

(١) في التفسير الكبير ١٣/ ١١٩.

(٢) التفسير الكبير ١٣/ ١٢٠.

(٣) في حاشيته ٤/ ١٠٧.

﴿ذَٰلِكُمُ﴾ إشارةٌ إلى المنعوت بما ذُكر من جلائل النُّعوت، وما فيه من معنى البُعد لما مرَّ مراراً. والخطابُ للمشركين المعهودين بطريق الالتفات. وذهب الطبرسيُّ(١) أنَّه لجميع الناس.

وهو مبتدأٌ، وقولُه سبحانه: ﴿اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ أخبارٌ أربعةٌ مترادفة، أي: ذلك الموصوفُ بتلك الصفاتِ العظيمة الشأنِ هو الله المستحقُّ للعبادة خاصَّة، مالكُ أمرِكم لا شريكَ له أصلاً، خالق كلِّ شيءٍ مِمَّا كان وسيكون، والمعتبرُ في عنوان الموضوعِ حسبما اقتضته الإشارةُ إنَّما هو خالقيتُه سبحانه لما كان فقط، كما ينبئُ عنه صيغةُ الماضي.

وجوِّز أن يكونَ الاسمُ الجليل بدلاً من اسم الإشارة، و«ربكم» صفتُه، وما بعدَه خبر، وأن يكونَ الاسمُ الجليل هو الخبر، وما بعده أبدالٌ منه، وأن يكونَ بدلاً والبواقي أخبار، وأن يقدَّر لكلِّ خبرٍ من الأخبار الثلاثةِ مبتدأ، وأن يجعلَ الكلُّ بمنزلة اسمٍ واحد، وأن يكونَ «خالق كل شيء» بدلاً من الضمير. وجوِّز غيرُ ذلك.

وقوله تعالى: ﴿فَاعْبُدُوهُ﴾ مسبَّب عن مضمون الجملة؛ فإنَّ مَن جمع هذه الصفات، كان هو المستحقَّ للعبادة خاصَّة.

وادَّعى بعضُهم أنَّ العبادة المأمورَ بها هي نهايةُ الخضوع، وهي لا تتأتَّى مع التَّشريك؛ فلذا استُغني عن أن يقال: فلا تعبدوا إلَّا إياه. ويُفهم منه أن مجرَّد مفهومِ العبادة يفيد الاختصاصَ، ولا يأباه دعوى إفادةِ تقديمِ المفعول في «إياك نعبد» إياه؛ لأنَّ إفادة الحصرِ بوجهين لا مانعَ منها، كما في ﴿فَلِلَّهِ الْحَمْدُ﴾ [الجاثية: ٣٦] ونحوِه.

وإنَّما قال سبحانَه هنا: ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ﴾ وفي سورة المؤمن: ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ﴾ [الآية: ٦٢] فقدَّم سبحانه هنا «لا إله إلا هو» على «خالق كل شيء» وعَكَسَ هناك، قال بعض المحقِّقين: لأنَّ هذه الآيةَ جاءت بعد قولِه تعالى:

(١) في مجمع البيان ٧/ ١٥١.

«جعلوا لله شركاء» إلخ، فلمَّا قال جلَّ شأنه: «ذلكم الله ربكم» أتى بعدَه بما يدفع الشَّركة فقال عزَّ قائلاً: «لا إله إلا هو» ثم «خالق كل شيء» وتلك جاءت بعد قولِه سبحانه: ﴿لَخَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [غافر: ٥٧] فكان الكلام على تثبيت خلقِ الناس وتقريره، لا على نفي الشَّريك عنه جلَّ شأنُه كما كان في الآية الأُولى، فكان تقديمُ «خالقُ كلِّ شيء» هناك أولى، و اللهُ تعالى أعلمُ بأسرار كلامِه.

﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٠٢﴾﴾ عطفٌ على الجملة السابقة، أي: وهو مع تلك الصفاتِ الجليلةِ الشأن متولِّي جميعَ الأمور الدنيويةِ والأُخروية، ويَلزم من ذلك ألَّا يُوكلَ أمر إلى غيره مِمَّن لا يتولَّى.

وجوِّز أن تكونَ هذه الجملةُ في موضع الحالِ وقيداً للعبادة، ويَؤول المعنى إلى أنَّه سبحانه مع ما تقدَّم متولِّي أموركم، فكِلوها إليه وتوسَّلوا بعبادته إلى إِنجاح مآربِكم.

وفسَّر بعضُهم الوكيلَ بالرقيب، أي: أنَّه تعالى رقيبٌ على أعمالكم فيجازيكم عليها.

واستدلَّ أصحابُنا بعموم «خالق كل شيء» على أنَّه تعالى هو الخالقُ لأَعمال العباد. والمعتزلةُ قالوا: عندنا هنا أشياءُ تُخرج أعمالَ العباد من البين:

أحدها: تعقيب ذلك العمومِ بقوله سبحانه: «فاعبدوه» فإنَّه لو دخلت أعمالُ العبادِ هناك، لَصارَ تقديرُ الآية: إنَّا خلقنا أعمالَكم فافعلوها بأعيانها مرَّةً أخرى. وفسادُه ظاهر.

ثانيها: أنَّ «خالق كل شيء» ذُكر في معرض المدحِ والثناء، ولا تمدُّحَ بخلق الزِّنى واللِّواطةِ والسرقةِ والكفر مثلاً.

ثالثها: أنَّه تعالى قال بعدُ: ﴿قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا﴾ [الآية: ١٠٤] وهو تصريحٌ بكون العبدِ مستقلًّا بالفعل والترك، وأنَّه لا مانعَ له.

رابعها: أنَّ هذه الآيةَ أتى بها بعدَ «وجعلوا لله شركاء الجن» والمرادُ منه على ما رُوي عن الحَبرِ[1] الردُّ على المجوس في إثبات إلهين، فيجب أن يكونَ «خالق كل شيء» محمولاً على إبطال ذلك، وهو إنَّما يكون إذا قلنا: إنه تعالى هو الخالقُ لما في هذا العالَم من السِّباع والآلامِ ونحوِها، وإذا حُمل على ذلك لم تدخل أعمالُ العباد.

ولا يخفَى ما في ذلك من النَّظر، ومثلُه استدلالُهم بالآية على نفي الصفات وكونِ القرآن مخلوقاً، فتدبَّر.

﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ جمعُ بصر، يُطلق ـ كما قال الراغب[2] ـ على الجارحة الناظرة، وعلى القوَّة التي فيها، وعلى البصيرة: وهي قوَّة القلبِ المدرِكة. وإدراكُ الشيءِ عبارةٌ عن الوصول إلى غايته والإحاطةِ به.

وأكثرُ المتكلِّمين على حمل البصرِ هنا على الجارحة من حيث إنَّها محلُّ القوَّة. وقيل: هو إشارةٌ إلى ذلك وإلى الأوهام والأفهام، كما قال أميرُ المؤمنين عليٌّ كرَّم اللهُ تعالى وجهَه: التوحيدُ ألَّا تتوهَّمَه، وقال أيضاً: كلُّ ما أدركتَه فهو غيرُه.

ونقل الراغبُ عن بعضهم أنَّه حمل ذلك على البصيرة، وذكر أنه قد نبَّه به على ما رُوي عن أبي بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه في قوله: يا مَن غايةُ معرفتِه القصورُ عن معرفته. إذ كان معرفتُه تعالى أن تعرفَ الأشياءَ فتعلمَ أنَّه ليس بمثلٍ لشيءٍ منها، بل هو موجدُ كلِّ ما أدركْتَه[3].

واستدلَّ المعتزلةُ بهذه الآيةِ على أنَّه تعالى لا يُرى. وتقريرُ ذلك على ما في «المواقف» وشرحها[4]: أنَّ الإدراكَ المضافَ إلى الأبصار إنَّما هو الرؤية، ولا فرقَ بين: أدركتُه ببصري ورأيته، إلا في اللفظ، أو هما متلازمان لا يصحُّ نفيُ أحدِهما مع إثبات الآخَر، فلا يجوز: رأيتُه وما أدركتُه ببصري، ولا عكسُه، فالآيةُ نفت أن

---

(١) ينظر قول ابن عباس رضي الله عنهما المتقدم ص٣٤٤.

(٢) في المفردات (بصر).

(٣) مفردات الراغب (درك).

(٤) للشريف الجرجاني ٨/ ١٣٩-١٤٠.

تراه الأَبصار، وذلك يتناول جميعَ الأبصارِ بواسطة اللام الجنسيةِ في مقام المبالغةِ في جميع الأَوقات؛ لأنَّ قولك: فلانٌ تُدركه الأَبصار، لا يُفيد عمومَ الأوقات، فلا بدَّ أن يفيدَه ما يقابله، فلا يراه شيءٌ من الأَبصار لا في الدنيا ولا في الآخرة؛ لِمَا ذُكر، ولأنَّه تعالى تمدَّح بكونه لا يُرى حيث ذكره في أثناء المدائح، وما كان من الصفات عدمُه مدحاً، كان وجودُه نقصاً يجب تنزيهُ اللهِ تعالى عنه، فظهر أنَّه يمتنع رؤيتُه سبحانه، وإنَّما قيل: من الصِّفات، احترازاً عن الأَفعال، كالعفو والانتقام، فإنَّ الأوَّل تفضُّل، والثاني عدل، وكلاهما كمالٌ. انتهى.

وحاصلُه أنَّ المراد بالإِدراك الرؤيةُ المطلقة، لا الرؤيةُ على وجه الإِحاطة، وأنَّ «لا تدركه الأبصار» سالبةٌ كلِّية دائمة. وهذا أقوى أدلَّتهم النقليةِ في هذا المطلب، كما ذكره شيخُ مشايخنا الكورانيُّ قُدِّس سرُّه.

والجوابُ عنه من وجوه:

الأوَّل: أنَّ الإِدراك ليس هو الرؤيةَ المطلقة، وإن اختاره ـ على ما نقله الآمديُّ ـ أبو الحسن الأشعريُّ، وإنَّما هو الرؤيةُ على نعت الإِحاطةِ بجوانب المرئيِّ، كما فسَّره ابنُ عباس رضي الله عنهما بها في أحد تفسيرَيه، ففي «الدُّرِّ المنثور»[1]: وأخرج ابن جَريرٍ[2] عن ابن عباسٍ: «لا تدركه الأبصار» لا يُحيط بصرُ أحدٍ بالله تعالى. انتهى. وإليه ذهب الكثيرُ من أئمَّة اللغةِ وغيرِهم. والرؤية المكيَّفة بكيفية الإِحاطةِ أخصُّ مطلقاً من الرؤية المطلقة، ولا يَلزم من نفي الأخصِّ نفيُ الأَعمِّ، فظهر صحَّةُ أن يقال: رأيتُه وما أَدركه بصري، أي: ما أَحاط به من جوانبه، وإنْ لم يصحَّ عكسه.

الثاني: أنَّ «لا تدركه الأبصار» كما يحتمل أن يلاحظَ فيه أوَّلاً دخولُ النفي ثم ورودُ اللام، فتكون سالبةً كلِّية على طرز قولِه تعالى: ﴿وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلۡمٗا لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران:١٠٨] فيكون لعموم السَّلب، كذلك يحتمل أن يعتبرَ فيه العمومُ أوَّلاً ثم ورودُ النفي عليه، فتكون سالبةً جزئية، نحو: ما قام العبيدُ كلُّهم، و: لم

---

(١) ٣/ ٣٧.

(٢) في تفسيره ٩/ ٤٥٩.

آخذ الدراهمَ كلَّها، فتكون لسَلْب العموم، وكلُّ ما احتمل سلبَ العمومِ لم يكن نصًّا في عموم السَّلب، وإنْ كان عمومُ السلبِ في مِثلِ هذا هو الأكثر، وكلُّ ما كان كذلك لم يبقَ فيه حجَّة على امتناع الرؤيةِ مطلقاً، وهو ظاهر. وهذا إذا كان «أل» في «الأبصار» للاستغراق، فإنْ كان للجِنس، كان «لا تدركه الأبصار» سالبةً مهملةً، وهي في قوَّة الجزئية، فيكون المعنى: لا تُدركه بعضُ الأبصار. وهو متفقٌ عليه.

الثالث: أنَّا لو سلَّمنا أن الإدراكَ هو الرؤيةُ المطلقة، وأنَّ «أل» للاستغراق، وأنَّ الكلامَ لعموم السَّلب، لكن لا نسلِّم عمومَه في الأحوال والأوقات، أي: لا نسلِّم أنَّها دائمة؛ لجواز أن يكونَ المراد نفيَ الرؤيةِ في الدنيا، كما يروَى تقييدُه بذلك عن الحسنِ وغيره.

ويدلُّ عليه ما أخرجه الحكيم الترمذيُّ في «نوادر الأُصول» وأبو نُعَيم في «الحِلية» عن ابن عباسٍ قال: تلا رسولُ اللهِ ﷺ هذه الآية: ﴿رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف:١٤٣] فقال: «قال اللهُ تعالى: يا موسى، إنَّه لا يراني حيٌّ إلَّا مات، ولا يابسٌ إلَّا تدهده، ولا رطبٌ إلَّا تفرَّق، وإنَّما يراني أهلُ الجنةِ الذين لا تموت أَعينُهم. ولا تبلَى أجسادُهم»(١).

قولهم: بل هي دائمةٌ، لأنَّ قولك: فلانٌ تدركه الأبصار، لا يفيد عمومَ الأَوقات، فلا بدَّ أن يفيدَه ما يقابله. قلنا: هذا لا يتمُّ إلَّا إذا وجب أن يكونَ التقابلُ بين: اللهُ تعالى تدركه الأبصار، و«لا تدركه الأبصار» تقابلَ تناقُضٍ، ولا موجبَ لذلك، لا عقليًّا ولا لغويًّا ولا شرعيًّا:

أما الأوَّل: فلأنَّا إذا وجدنا قضيةً موجبةً مطلقةً، جاز أن يقابلَها سالبةٌ مطلقة، وأن يقابلَها سالبةٌ دائمة، ولا تتعيَّن السالبةُ(٢) الصادقة إلَّا إذا كانت المطلقةُ كاذبةً قطعاً، لكنَّ كَذِبَ المطلقةِ هاهنا أوَّلُ البحث وعينُ المتنازَع فيه، فلا يجوزُ أن يُبنَى كونُ «لا تدركه الأبصار» دائمةً على كَذِب هذه المطلقة، أعني: اللهُ تعالى تدركه

---

(١) نوادر الأصول ص١٤٢، والحلية ١٠/ ٢٣٥، وفي إسناده محمد بن رزام، وهو متهم بوضع الحديث. الميزان ٣/ ٥٤٥.

(٢) في (م): الدائمة.

الأَبصار، مراداً بها أبصارُ المؤمنين في الجنَّة والموقف، لأنَّه مصادرةٌ على المطلوب المستلزِمِ للدَّور.

وأما الثاني: فلأنَّ الجملة ثبوتيةً كانت أو منفيةً تُستعمل بحسَب المقامات، تارةً في الإِطلاق وتارةً في الدَّوام، وليس يجب في اللغة أنَّا إذا وجدنا جملةً مثبَتةً استُعملت في مقام ما في معنى الإطلاق، أن تكونَ الجملةُ المقابلة لها مستعملةً في معنى الدوام البتَّة، بل يختلف باختلاف المقاماتِ وقَصدِ المستعملين لها. وهو ظاهر جدًّا.

وأما الثالث: فلأنَّ المطلقةَ المذكورةَ بالمعنى السابقِ عينُ المتنازَع فيه بيننا وبينَ المعتزلةِ شرعاً، فنحن نقول: إنَّها صادقةٌ شرعاً، ونحتجُّ عليها بالعقل والنَّقلِ من الكتابِ والسُّنة، وكلُّ ما كان كذلك، لَزِم ألَّا يكونَ «لا تدركه الأبصار» دائمةً؛ دفعاً للتناقض، فتكون إمَّا مطلقةً عامَّة، أو وقتيَّةً مطلقة، وعلى التقديرين لا تناقضَ؛ لانتفاء اتِّحاد الزَّمان، فيصدق: اللهُ تعالى تدركه الأبصار، أي: أبصارُ المؤمنين يومَ القيامة مثلاً، أو وقتَ تجلِّيه في نوره الذي لا يَذهب بالأَبصار، اللهُ تعالى لا تُدركه الأَبصار، أي: في الدنيا بالقيد الذي أُشير إليه سابقاً، أو وقتَ تجلِّيه بنوره الذي يَذهب بالأبصار، وهو النورُ الشعشعانيُّ المشارُ إليه في الحديث الواردِ في صحيح مسلمٍ[1] وغيرِه: «لَأَحْرقَتْ سُبُحاتُ وجهِه ما انتهى إليه بصرُه».

وإلى هذا التقييدِ يُشير ثاني تفسيرَي ابنِ عباسٍ المتقدِّم أوَّلُهما. فقد روي أنَّه قال: رأى محمدٌ ﷺ ربَّه. فقال له عِكرمة: أليس اللهُ تعالى يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ فقال: لا أُمَّ لك، ذاك نورُه الذي هو نورُه، إذا تجلَّى بنوره لا يُدركه شيءٌ، الحديثَ[2].

وبإِثبات هذين النُّورَين يُجمع بين جوابَيه عليه الصلاة والسلام لأبي ذرٍّ حيث سأله: هل رأيتَ ربَّك؟ فقال في أَحد جوابَيه: «نورٌ أنَّى أراه». وفي الجواب الآخَر: «رأيت نوراً»[3] فيقال: النورُ الذي نفى رؤيتَه في الاستفهام الإِنكاريِّ

---

(١) برقم (١٧٩) من حديث أبي موسى ﷺ.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٢٧٩) والحاكم ٢/ ٣١٦ واللفظ له.

(٣) الروايتان في صحيح مسلم برقم (١٧٨).

المدلولِ عليه بـ «أنّى» هو نورُه، أعني: النورَ الذي يَذهب بالأبصار ولا يقوم له بصرٌ، والنورُ الذي أثبت رؤيتَه هو النورُ الذي لا يَذهب بالأبصار.

وكذا يمكن حملُ قولِ عائشةَ ﵂: مَن زعم أنَّ محمداً ﷺ رأى ربَّه سبحانه فقد أعظمَ على الله عزَّ وجلَّ الفِرية[1]. واستشهادها لذلك بهذه الآيةِ على هذا = بأنْ يقال: أرادت مَن زعم أنَّ محمداً عليه الصلاة والسلام رأى ربَّه سبحانه في نوره الذي هو نورُه الذي يَذهب بالأبصار، فقد أَعظم على الله عزَّ وجلَّ الفِرية؛ ويكون الاستشهادُ بالآية على ما رُوي عن ابن عباسٍ من ثاني تفسيرَيه.

وحينئذٍ لا يتمُّ للمعتزلة دعوى كونِ «لا تدركه الأبصار» دائمةً، إلَّا إذا كانت هذه المطلقةُ كاذبةً شرعاً، وهو عينُ المتنازَعِ فيه كما عرفتَ، فلم يبقَ لهم على دعوى الدوامِ دليلٌ أصلاً.

وقد يقال أيضاً: المراد: نفيُ الرؤيةِ وقتَ عدم إذن اللهِ تعالى للأبصار بالإِدراك، والدليلُ على صحَّة إرادةِ هذا القيدِ هو أنَّ إدراك[2] الأَبصارِ فعلٌ من أفعال العبيدِ وكسبٌ من كسبهم، وقد ثبت بغير ما دليلٍ أنَّ العبادَ لا يَقدرون على شيءٍ ما من المقدورات إلَّا بإذن اللهِ تعالى ومشيئته وتمكينِه، فلا تُدركه الأبصار إلَّا بإذنه، وهو المطلوب.

ويؤيِّد هذا البيانَ ويشيِّد أركانَه أنَّ «لا تدركه الأبصار» وقع بعدَ قولِه سبحانه: ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾. ووجهُ التأييدِ أنَّ الله تعالى أخبرَ بأنَّه على كلِّ شيءٍ وكيل، أي: متولٍّ لأموره، ومعلومٌ أن الأبصارَ من الأشياء، وأنَّ إدراكها من أمورها، فهو سبحانه وتعالى متولِّيها ومتصرِّفٌ فيها على حسَب مشيئته، فيُفيض عليها الإِدراكَ ويأذن لها إذا شاءَ كيف شاء وعلى الحدِّ الذي شاء، ويقبض عنها الإدراكَ قبضاً كليًّا أو جزئيًّا، في أيِّ وقتٍ شاءَ كيف شاء، ولا يخفَى على هذا أنَّه غايةُ التمدُّح بالعزَّة والقهرِ والغلبة، فإنَّ مَن هو على كلِّ شيءٍ وكيل إذا لم تدركْه الأبصارُ إلَّا بإذنه مع كونِه يدرك الأبصارَ ولا تخفَى عليه خافية، كان ذلك غايةً في عزَّته وقهرِه وكونِه غالباً على أمره.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٣٤)، ومسلم (١٧٧).

(٢) في (م): إرادة.

وذهب بعضُ المحقِّقين أنَّ الآية لم تُسَق للتمدُّح، وإنَّما سيقت للتخويف بأنَّه سبحانه رقيبٌ من حيث لا يُرى، فليُحذَر، وهو ظاهرٌ على التفسير الثاني للوكيل.

الرابع من الوجوه: يجوز أن يكونَ المرادُ: لا تدركه الأبصارُ على الوجه المعتادِ في رؤية المحسوساتِ المشروطةِ بالشروط التسعةِ العادية، على ما يُشير إليه آخرُ الآية، ومعلومٌ أنَّ نفي الخاصِّ لا يستلزم نفيَ العامِّ، فلا يَلزم على هذا مِن الآية نفيُ الرؤيةِ مطلقاً.

الخامس: ما قيل: إنَّا لو سلَّمنا للخصم ما أراد، نقول: إنَّ الآية إنما تدلُّ على أنَّ الأبصارَ لا تدركه، ونحن نقول به وندَّعي أنَّ ذوي الأبصارِ يدركونه، والاعتراضُ بأنه كما أنَّ الأبصارَ لا تدركه فكذلك لا يُدركه غيرُها فلا فائدةَ للتخصيص، مدفوعٌ بأنه إنَّما يلزم انتفاءُ الفائدة أنْ لو انحصرت في نفي حكمِ المنطوقِ على المسكوت، وهو غيرُ مسلَّم، ولعلَّه كان لخصوص سؤالِ سائلٍ عنه دون غيرِه، أو لمعنًى آخَر.

السادس: أنا سلَّمنا أنَّ المراد: لا يُدركه المبصِرون بأبصارهم، لكنَّه لا يُفيد المطلوبَ أيضاً؛ لجواز حصولِ إدراك اللهِ تعالى بحاسَّة سادسةٍ مغايرةٍ لهذه الحواسِّ، كما يدَّعيه ضِرارُ بن عَمرٍو الكوفي(١)، فقد نُقل عنه أنَّه كان يقول: إنَّ اللهَ تعالى لا يُرى بالعين، وإنَّما يُرى بحاسَّة سادسةٍ يخلقها سبحانه له يومَ القيامة، واحُتجَّ عليه بهذه الآيةِ، فقال: إنَّها دلَّت على تخصيص نفي إدراك اللهِ تعالى بالبصر، وتخصيصُ الحكمِ بالشيءِ يدلُّ على أنَّ الحالَ في غيره بخلافه، فوجب أن يكونَ إدراكُ الله تعالى بغير البصرِ جائزاً في الجملة، ولَمَّا ثبت أنَّ سائرَ الحواسِّ الموجودةِ الآنَ لا يصلحُ لذلك، ثبت أنَّه تعالى يخلق يومَ القيامةِ حاسَّةً سادسةً بها تحصلُ رؤيةُ اللهِ تعالى وإدراكُه. اهـ.

ومن الناس مَن استدلَّ بالآية على أنَّ الاطِّلاع على كُنه ذاتِ الله تعالى ممتنع، بناءً على أنَّ الأبصار جمعُ بصرٍ بمعنى البصيرة، وقرَّره كما قرَّر المعتزلة

---

(١) من رؤوس المعتزلة، شيخ الضرارية، له مقالات خبيثة. من مصنفاته: كتاب التوحيد، كتاب تناقض الحديث، وغير ذلك. مات في زمن الرشيد. الفهرست ص١٤، والفرق بين الفرق ص٢٠١، والسير ١٠/ ٥٤٤، ولسان الميزان ٤/ ٣٤١.

استدلالَهم على امتناع الرُّؤية. وفيه ما فيه. نعم احتمالُ حملِ البصرِ على البصيرة مِمَّا يوهن استدلالَ المعتزلةِ كما لا يخفَى.

ولهم في هذا المطلبِ أدلَّة أخرى نقليَّة، سيأتي إن شاء اللهُ تعالى الكلامُ على بعضها، وعقليةٌ قد عَقَلَها القومُ في معاطن البطلان. ولعل النَّوبة تُفضي إلى تسريح يَعْمَلاتِ[1] الأقلامِ في رياض تحقيقِ ذلك إن شاء اللهُ تعالى الملكُ العلَّام، فمنه التوفيقُ لإدراك أبصارِ الأفهام مَخفيَّاتِ الأسرار، وفَلْقِ صباحِ الحقِّ بسواطع الأنوار.

﴿وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ أي: يراها على وجه الإحاطة، أو يُحيط بها عِلماً، أو علماً ورؤيةً كما قيل، وذكر الآمديُّ أنَّ البصريين من المعتزلة ذهبوا إلى أنَّ إدراك اللهِ تعالى بمعنى الرؤية، وأنَّ البغداديين منهم ذهبوا إلى أنَّها بمعنى العِلمِ لا بمعنى الرُّؤية.

والمرادُ بالأبصار هنا ـ على ما قرَّره بعضُ المحقِّقين ـ النورُ الذي تُدرَك به المبصَرات؛ فإنَّه لا يدركه مدرِكٌ، بخلاف جِرم العين فإنه يُرى، ولعلَّ هذا هو السرُّ في الإظهار في مقام الإضمار. وجوِّز أن يقال: المرادُ أنَّ كلَّ عينٍ لا ترى نفسَها.

﴿وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ فيُدرك سبحانه ما لا يُدركه الأبصار، فالجملةُ سيقت لوصفه تعالى بما يتضمَّن تعليلَ قولِه سبحانه: «وهو...» إلخ.

وجوَّز غيرُ واحدٍ أن يكونَ ما ذُكر من باب اللفِّ، فإنَّ اللطيفَ يناسب كونَه غير مدرَك ـ بالفتح ـ والخبير يناسب كونَه تعالى مدرِكاً، بالكسر. واللطيفُ مستعارٌ من مقابل الكثيفِ لِمَا لا يُدرَك بالحاسَّة من الشيء الخفيّ.

ويُفهَم من ظاهر كلامِ البهائيِّ ـ كما قال الشِّهاب[2] ـ أنَّه لا استعارةَ في ذلك، حيث قال في «شرح أسماءِ الله تعالى الحسنى»:

---

(١) جمع يعملة: وهي الناقة النجيبة المعتملة المطبوعة. القاموس (عمل).

(٢) في حاشيته ٤/ ١٠٩. والبهائي هو محمد محيي الدين بن بهاء الدين بن لطف الله البيرامي الرومي الحنفي، له: رسالة التوحيد، ورسالة سر القدر، وشرح أسماء الله الحسنى، توفي سنة (٩٥١هـ). هدية العارفين ٢/ ٢٣٨.

«اللطيفُ»: الذي يعامل عباده باللُّطف، وألطافُه جلَّ شأنه لا تتناهى ظواهرُها وبواطنُها في الأُولى والأُخرى ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآۗ﴾ [إبراهيم: ٣٤].

وقيل: «اللطيفُ»: العليمُ بالغوامض والدَّقائق، من المعاني والحقائق؛ ولذا يقال للحاذق في صنعته لطيفٌ.

ويحتمل أن يكونَ من اللَّطافة المقابلةِ للكثافة، وهو وإنْ كان في ظاهر الاستعمالِ من أوصاف الجسم، لكن اللَّطافة المطلَقة لا توجد في الجسم؛ لأنَّ الجسميةَ يلزمها الكثافة، وإنَّما لطافتها بالإضافة، فاللطافةُ المطلقة لا يَبعد أن يوصفَ بها النورُ المطلق الذي يجلُّ عن إدراك البصائر، فضلاً عن الأبصار، ويعزُّ عن شعور الأَسرار، فضلاً عن الأفكار، ويتعالى عن مشابهة الصُّوَرِ والأَمثال، وينزَّه عن حلول الألوانِ والأشكال، فإنَّ كمال اللطافةِ إنَّما يكون لمن هذا شأنُه، ووصفُ الغيرِ بها لا يكون على الإطلاق، بل بالقياس إلى ما هو دونَه في اللطافة، ويوصف إليه بالكثافة. انتهى.

والراجحُ أنَّ إطلاق اللطيفِ بمعنى مقابلِ الكثيف ـ على ما ينساق إلى الذِّهن ـ على الله تعالى ليس بحقيقة أصلاً، كما لا يخفَى.

﴿قَدۡ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمۡۖ﴾ استئنافٌ واردٌ على لسان الرسولِ ﷺ، فـ «قل» مقدَّرة كما قاله بعض المحقِّقين. والبصائرُ جمعُ بصيرة، وهي للقلب كالبصر للعين، والمرادُ بها الآياتُ الواردة هاهنا، أو جميعُ الآياتِ، ويدخل ما ذُكر دخولاً أوليًّا.

و«من» لابتداء الغايةِ مجازاً، وهي متعلِّقة بـ «جاء» أو بمحذوفٍ وقع صفةً لـ «بصائر».

والتعرُّض لعنوان الربوبيةِ مع الإضافة إلى ضمير المخاطَبين؛ لإظهار كمالِ اللُّطف بهم، أي: قد جاءكم من جهة مالِكِكم ومبلِّغكم إلى كمالكم اللائقِ بكم من الوحي الناطقِ بالحقِّ والصوابِ ما هو كالبصائر للقلوب. أو: قد جاءكم بصائرُ كائنةٌ من ربِّكم.

﴿فَمَنۡ أَبۡصَرَ﴾ أي الحقَّ بتلك البصائرِ وآمَنَ به ﴿فَلِنَفۡسِهِۦۖ﴾ أي: فلنفسه أَبصر،

كما نقل عن الكلبيِّ، وتبعه الزمخشريُّ[1]، أو: فإبصارُه لنفسه، كما اختاره أبو حيَّان[2]؛ لِمَا ستعلم قريباً إن شاء اللهُ تعالى.

والمرادُ على القولين أنَّ نفعَ ذلك يعود إليه.

﴿وَمَنْ عَمِىَ﴾ أي: ومَن لم يُبصر الحقَّ بعد ما ظهرَ له بتلك البصائرِ ظهوراً بيِّناً، وضلَّ عنه. وإنما عبَّر عنه بالعمَى تنفيراً عنه ﴿فَعَلَيْهَا﴾ عمي، أو: فعماه عليها، أي: وبالُ ذلك عليها. وهما قولان لمن تقدَّم.

وذكر أبو حيَّان أنَّ تقدير المصدرِ أَولى لوجهين:

أحدُهما: أنَّ المحذوف يكون مفرداً لا جملةً، ويكون الجارُّ والمجرورُ عمدةً لا فَضلة.

والثاني: أنَّه لو كان المقدَّر فعلاً لم تدخل الفاءُ، سواءٌ كانت «مَن» شرطيةً أو موصولةً؛ لامتناعها في الماضي.

وتعقِّب بأنَّ تقدير الفعلِ يترجَّح لتقدُّم فعلٍ ملفوظٍ به وكان أقوَى في الدَّلالة، وأيضاً إنَّ في تقديره تقديمَ المعمولِ المؤذنِ بالاختصاص، وأيضاً ما ذكر في الوجه الثاني غيرُ لازمٍ؛ لأنَّه لم يقدِّر الفعل مُولَياً لفاء الجواب، بل قدِّر معمول الفعلِ الماضي مقدَّماً، ولا بدَّ فيه من الفاء، فلو قلتَ: مَن أكرم زيداً فلنفسه أكرمه، لم يكن بدٌّ من الفاء، نعم لم يُعهَد تعديةُ «عمي» بـ «على»، وهو لازمٌ في التقدير السابقِ في الجملة الثانية، وكأنَّه لذلك عَدَلَ عنه بعضُهم ـ بعد أن وافق في الأوَّل ـ إلى قوله: فعليها وبالُه.

﴿وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ١٠٤﴾ وإنَّما أنا منذرٌ، و اللهُ تعالى هو الذي يحفظ أعمالَكم ويجازيكم عليها.

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي: مثلَ ذلك التصريفِ البديع ﴿نُصَرِّفُ ٱلْءَايَـٰتِ﴾ الدالَّة على المعاني الرَّائقة، الكاشفةِ عن الحقائق الفائقة، لا تصريفاً أدنَى منه. وقيل: المراد: كما صرَّفنا الآياتِ قبلُ نصرِّف هذه الآياتِ. وقد تقدَّم لك ما هو الحريُّ بالقَبول.

---

(١) في الكشاف ٢/ ٤٢.

(٢) في البحر ٤/ ١٩٦.

وأصلُ التصريفِ كما قال عليُّ بن عيسى: إجراءُ المعنى الدائرِ في المعاني المتعاقبةِ، من الصَّرف، وهو نقلُ الشيءِ من حالٍ إلى حال. وقال الراغب[1]: التصريفُ كالصَّرف إلَّا في التكثير، وأكثرُ ما يقال في صرف الشيءِ من حال إلى حالٍ وأمرٍ إلى أمر.

﴿وَلِيَقُولُواْ دَرَسْتَ﴾ علَّة لفعلٍ قد حُذف تعويلاً على دلالة السِّياق عليه، أي: وليقولوا درستَ نفعلُ ما نفعل من التصريف المذكور. وبعضُهم قدَّر الفعلَ ماضياً، والأمرُ في ذلك سهل. واللام لامُ العاقبة. وجوَّز أن تكونَ للتعليل على الحقيقة؛ لأنَّ نزول الآياتِ لإضلال الأشقياءِ وهدايةِ السُّعداء، قال تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا﴾ [البقرة:٢٦]. والواو اعتراضيةٌ.

وقيل: هي عاطفةٌ على علَّة محذوفة، واللامُ متعلِّقة بـ «نصرِّف» أي: مثلَ ذلك التصريفِ نصرِّف الآياتِ لتلزمَهم الحجَّة وليقولوا.. إلخ. وهو أَوْلى من تقدير: لينكروا وليقولوا.. إلخ.

وقيل: اللامُ لامُ الأمر. ويَنصره القراءةُ بسكون اللَّام[2]، كأنه قيل: وكذلك نصرِّف الآياتِ ولْيقولوا هم ما يقولون؛ فإنَّهم لا احتفالَ بهم ولا اعتدادَ بقولهم. وهو أمر معناه الوعيدُ والتهديد وعدمُ الاكتراث.

وردَّه في «الدُّرّ المصون»[3] بأنَّ ما بعده يأباه؛ فإنَّ اللامَ فيه نصٌّ في أنَّها لامُ كي، وتسكينُ اللام في القراءة الشاذَّة لا دليلَ فيه؛ لاحتمال أن يكونَ للتخفيف.

ومعنى «درست»: قرأتَ وتعلَّمت، وأصلُه ـ على ما قال الأصمعيُّ ـ من قولهم: درس الطعامَ يدرسه دِراساً: إذا داسه، كأنَّ التالي يدوس الكلامَ فيخفُّ على لسانه.

وقال أبو الهيثم: يقال: درستُ الكتاب، أي: ذلَّلته بكثرة القراءةِ حتى خفَّ حفظُه، من قولهم: دَرَسْتُ الثوبَ أدرسه درساً، فهو مدروسٌ ودَريس، أي:

(١) في المفردات (صرف).
(٢) البحر المحيط ٤/١٩٧.
(٣) ٥/٩٥.

أَخْلَقْتُه، ومنه قيل للثَّوب الخَلَق: دريس؛ لأنَّه قد لان، والدُّرْسة: الرِّياضة، ومنه: دَرَسْتُ السورةَ حتى حفظتها. وهذا ـ كما قال الواحديُّ[1] ـ قريبٌ مِمَّا قاله الأصمعيُّ، أو هو نفسُه؛ لأنَّ المعنى يعود فيه إلى التَّذليل والتليين.

وقال الراغب[2]: يقال: درس الدارُ، أي: بقي أثرُه، وبقاءُ الأثرِ يقتضي انمحاءَه في نفسه؛ فلذلك فسِّر الدُّروس بالانمحاء، وكذا دَرَسَ الكتابُ، ودرست العلم: تناولت أثَرَه بالحفظ، ولَمَّا كان تناولُ ذلك بمداومة القراءةِ عبَّر عن إدامة القراءةِ بالدَّرس، وهو بعيدٌ عما تقدَّم كما لا يخفى.

وقرأ ابن كثيرٍ وأبو عَمرٍو: «دارسْتَ» بالألف وفتحِ التاء[3]، وهي قراءةُ ابن عباسٍ ومجاهدٍ، أي: دارستَ يا محمدُ غيرَك مِمَّن يعلم الأخبارَ الماضية وذاكرتَه، وأرادوا بذلك نحوَ ما أرادوه بقولهم: ﴿إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣].

قال الإمام[4]: ويقوِّي هذه القراءةَ قولُه تعالى حكايةً عنهم: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ﴾ [الفرقان: ٤].

وقرأ ابنُ عامرٍ ويعقوبُ وسهل: «درسَتْ» بفتح السينِ وسكونِ التاء[5]. ورُويت عن عبد الله بنِ الزبير وأُبيٍّ وابنِ مسعود والحسنِ ﷺ. والمعنى: قَدُمت هذه الآياتُ وعفَت، وهو كقولهم: ﴿أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ [الأنعام: ٢٥].

وقُرئ: «دَرُسَتْ» بضمِّ الراءِ مبالغةً في دَرَسَتْ، لأنَّ فعلَ المضمومِ للطَّبائع والغرائز، أي: اشتدَّ دروسُها.

و«دُرِسَتْ» على البناءِ للمفعول بمعنى قُرِئت، أو عفيت. وقد صحَّ مجيءُ عفا متعدِّياً كمجيئه لازماً.

---

(١) كما في تفسير الرازي ١٣/ ١٣٥، وعنه نقل المصنف قول الأصمعي وأبي الهيثم.

(٢) في المفردات (درس).

(٣) التيسير ص١٠٥، والنشر ٢/ ٢٦١.

(٤) في التفسير الكبير ١٣/ ١٣٥.

(٥) التيسير ص١٠٥، والنشر ٢/ ٢٦١. وقراءة سهل في مجمع البيان ٧/ ١٥٣.

و«دارَسَتْ» بتاء التأنيثِ أيضاً. والضمير إمَّا لليهود؛ لاشتهارهم بالدِّراسة، أي: دارَسَت اليهودُ محمداً ﷺ، وإمَّا للآيات، وهو في الحقيقةِ لأهلها، أي: دارست أهلُ الآيات وحَمَلَتُها محمداً عليه الصلاة والسلام، وهم أهلُ الكتاب.

و«دورِسَتْ» على مجهولِ فاعل.

و«دُرِّستَ» بالبناء للمفعول والإسنادِ إلى تاء الخطابِ مع التشديد. ونُسبت إلى ابن زيد.

و«ادَّارسَتْ» مشدَّداً معلوماً، ونُسبت إلى ابن عباس.

وفي روايةٍ أُخرى عن أُبيٍّ «دَرَسَ» على إسناده إلى ضمير النبيِّ ﷺ، أو الكتابِ إنْ كان بمعنى انمحَى ونحوه.

و«درسنَ» بنون الإناث مخفَّفاً ومشدَّداً.

و«دارساتٌ» بمعنى قديمات، أو ذاتُ درس أو دروسٍ، كـ ﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [القارعة: ٧] وارتفاعُه على أنَّه خبرُ مبتدأ محذوف، أي: هي دارسات[١].

﴿وَلِنُبَيِّنَهُۥ﴾ عطفٌ على «ليقولوا» واللامُ فيه للتعليل المفسَّرِ ببيان ما يدلُّ على المصلحة المترتِّبةِ على الفعل عند الكثير من أهل السُّنَّة. ولا ريبَ في أنَّ التبيينَ مصلحةٌ مرتَّبة على التصريف. والخلافُ في أنَّ أفعال اللهِ تعالى هل تعلَّل بالأغراض مشهورٌ، وقد أشرنا إليه فيما تقدَّم[٢].

والضميرُ للآيات باعتبار التأويلِ بالكتاب، أو للقرآن وإنْ لم يُذكَر؛ لكونه معلوماً، أو لمصدر «نصرف» أو نبيِّن، أي: ولَنفعلنَّ التبيينَ ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ١٠٥﴾ فإنَّهم المنتفعون به، وهو الوجهُ في تخصيصهم بالذِّكر. وهم ـ على ما رُوي عن ابن عباس ـ أولياؤه الذين هداهم إلى سبيل الرَّشاد، ووصفهم بالعلم، للإيذان بغاية جهلِ غيرهم وخلوِّهم عن العلم بالمرَّة.

---

(١) انظر هذه القراءات في القراءات الشاذة ص٤٠، والمحتسب ١/ ٢٢٥، والكشاف ٢/ ٤٢، والبحر ٤/ ١٩٧.

(٢) ٥/ ٢١١ فما بعد.

﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ أي: دُم على ما أنتَ عليه من التديُّن بما أُوحي إليك من الشَّرائع والأحكامِ التي عُمدتُها التوحيد. و[في][1] التعرُّض لعنوان الربوبيةِ مع الإضافة إلى ضميره عليه الصلاة والسلام من إظهار اللطفِ به ﷺ ما لا يخفى.

والجارُّ والمجرور يجوز أن يكونَ متعلِّقاً بـ «أوحي» وأن يكونَ حالاً من ضمير المفعولِ المرفوعِ فيه، وأن يكونَ حالاً من مرجعه.

وقولُه سبحانه: ﴿لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ يحتمل أن يكونَ اعتراضاً بين المعطوفِ والمعطوفِ عليه أُكِّد به إيجابُ الاتباع لاسيَّما في أمر التوحيد. وجوَّز أبو البقاءِ[2] وغيرُه أن يكونَ حالاً مؤكِّدة من «ربك» أي: منفرداً في الأُلوهية.

﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾﴾ أي: لا تعتدَّ بأقاويلهم الباطلةِ التي من جملتها ما حُكي عنهم آنفاً، ولا تبالِ بها، ولا تلتفت إلى أذاهم. وعلى هذا فلا نسخَ في الآية. وروي عن ابن عباسٍ ﵄ أنها منسوخةٌ بآية السيف، فيكون الإِعراضُ محمولاً على ما يعمُّ الكفَّ عنهم.

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ عدمَ إشراكِهم ﴿مَا أَشْرَكُوا﴾ وهذا دليلٌ لأهل السنَّة على أنَّه تعالى لا يريد إيمانَ الكافر، لكن لا بمعنى أنَّه تعالى يمنعه عنه مع توجُّهه إليه، بل بمعنى أنَّه تعالى لا يريده منه لسوءِ اختيارِه الناشئ من سوء استعدادِه.

والجملة اعتراضٌ مؤكِّد للإعراض، وكذا قولُه تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ أي: رقيباً مهيمناً من قِبَلنا تحفظ عليهم أعمالَهم، وكذا قولُه سبحانه: ﴿وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٧﴾﴾ من جهتهم تقوم بأمرهم وتدبِّر مصالحَهم.

وقيل: المراد: وما جعلناك عليهم حفيظاً تصونُهم عمَّا يضرُّهم، وما أنت عليهم بوكيلٍ تجلب لهم ما ينفعُهم.

و«عليهم» في الموضعين متعلِّق بما بعده، قدِّم عليه للاهتمام به، أو لرعاية الفواصل.

---

(١) ما بين حاصرتين من تفسير أبي السعود ٣/ ١٧١، والكلام منه.

(٢) في الإملاء ٢/ ٦١٦.

﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ أي: لا تَشتِموهم ولا تَذكُروهم بالقبيح، والمرادُ من الموصول إمَّا المشركون، على معنى: لا تسبُّوهم من حيث عبادتُهم لآلهتهم، كأن تقولوا: تبًّا لكم ولِمَا تعبدونه، مثلاً. أو آلهتُهم، فالآيةُ صريحة في النهي عن سبِّها، والعائد حينئذٍ مقدَّر، أي: الذين يدعونهم، والتعبيرُ عنها بـ «الذين» مبنيٌّ على زعمهم أنَّها من أهل العلم، أو على تغليب العقلاءِ منها، كالملائكة والمسيحِ وعُزَير عليهم الصلاة والسلام.

وقيل: إن سبَّ الآلهة سبٌّ لهم، كما يقال: ضَرْبُ الدابَّة صفعٌ لراكبها.

﴿فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا﴾ تجاوزاً عن الحقِّ إلى الباطل، ونصبُه على أنه حالٌ مؤكِّدة. وجوَّز أبو البقاء[1] أن يكونَ على أنه مفعولٌ له، وأن يكونَ على المصدريَّة من غير لفظِ الفعل.

و«يسبوا» منصوبٌ على جواب النَّهي. وقيل: مجزومٌ على العطف، كقولهم: لا تَمدُدْها فتشقُقْها.

ومعنى سبِّهم لله عزَّ وجلَّ إفضاءُ كلامِهم إليه، كشتمهم له ﷺ ولمن يأمره، وقد فسَّر ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ بذلك، أي: فيسبُّوا اللهَ تعالى بغير علمٍ أنَّهم يسبُّونه، وإلَّا فالقومُ كانوا يُقرُّون بالله تعالى وعظمتِه، وأنَّ آلهتهم إنَّما عبدوها لتكونَ شفعاءَ لهم عنده سبحانه، فكيف يسبُّونه؟

ويحتمل أن يرادَ سبُّهم له عزَّ اسمه صريحاً، ولا إشكال، بناءً على أنَّ الغضب والغيظَ يَحملهم على ذلك، أَلَا ترى أنَّ المسلم قد تحمله شدةُ غيظِه على التكلُّم بالكفر. ومِمَّا شاهدناه أنَّ بعض جهلةِ العوامِّ أكثرَ الرافضةُ سبَّ الشيخين رضي الله عنهما عنده، فغاظه ذلك جدًّا، فسبَّ عليًّا كرَّم الله تعالى وجهَه، فسئل عن ذلك، فقال: ما أردتُ إلَّا إغاظتَهم، ولم أرَ شيئاً يَغيظهم مثلَ ذلك. فاستُتيب عن هذا الجهلِ العظيم.

وقال الراغب[2]: إنَّ سبَّهم لله تعالى ليس أنهم يسبُّونه جلَّ شأنه صريحاً، ولكن يخوضون في ذِكره تعالى ويتمادَون في ذلك بالمجادلة، ويزدادون في وصفه سبحانه

(١) في الإملاء ٢/٦١٨.
(٢) في المفردات (سبب).

بما ينزِّه تقدَّس اسمُه عنه، وقد يُجعل الإصرارُ على الكفر والعنادِ سبًّا، وهو سبٌّ فعليٌّ، قال الشاعر:

وما كان ذنبُ بني مالكٍ ... بأن سُبَّ منهم غلامٌ فَسَبّ

بأبيضَ ذي شُطَبٍ قاطعٍ ... يَقدُّ العِظامَ ويَبري العَصَبْ[(١)]

ونبَّه به على ما قال الآخَر:

ونشتم بالأفعال لا بالتكلُّمِ[(٢)]

وقيل: المرادُ بسبِّ الله تعالى سبُّ الرسول ﷺ، ونظيرُ ذلك من وجهٍ قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ الآية [الفتح: ١٠].

وقرأ يعقوبُ: «عُدُوًّا»[(٣)] يقال: عدا فلانٌ يعدو عَدْواً وعُدُوًّا وعُدواناً.

أخرج ابنُ أبي حاتمٍ[(٤)] عن السُّدِّي قال: لما حضر أبا طالبٍ الموتُ قالت قريشٌ: انطلقوا فلْندخل على هذا الرجلِ فلْنأمره أن ينهَى عنَّا ابنَ أخيه، فإنَّا نستحي أن نقتلَه بعد موتِه فتقول العربُ: كان يمنعه فلمَّا مات قتلوه، فانطلق أبو سفيانَ، وأبو جهلٍ، والنَّضرُ بن الحارث، وأميةُ وأبيٌّ ابنا خلف، وعقبة بن أبي مُعَيط، وعَمرُو بن العاص، والأسودُ بن البَخْتَريِّ إلى أبي طالب، فقالوا: أنت كبيرُنا وسيِّدنا، وإنَّ محمداً قد آذانا وآذى آلهتَنا، فنحبُّ أن تدعوَه فتنهاه عن ذِكر آلهتنا، ولَنَدَعنَّه وإلهَه. فدعاه، فجاء النبيُّ ﷺ، فقال له أبو طالب: هؤلاء قومُك وبنو عمِّك، فقال رسولُ الله ﷺ: «ماذا تريدون؟» قالوا: نريد أن تَدَعَنا وآلهتَنا وندعَك

---

(١) مفردات القرآن، والبيتان لذي الخُرَق الطُّهَوي، كما في المعاني الكبير ٢/ ١٠٨٧، وذيل الأمالي والنوادر ص٥٤، والمؤتلف والمختلف للآمدي ص١٧٢، واللسان (سبب). وقوله: سُبَّ. أي: عيِّر بالبخل، فسبَّ عراقيب إبله أنفةً مما عير به. وشُطَبُ السيف: طرائقه التي في متنه.

(٢) المفردات، والصناعتين ص٥٥ دون نسبة، وهو في عيون الأخبار ٢/ ١٧٨ منسوباً لإياس بن قتادة، وفي شرح الحماسة للتبريزي ٢/ ٩٢ لمعبد بن علقمة. وصدر البيت:

وتجهل أيدينا ويحلم رأينا

(٣) النشر ٢/ ٢٦١.

(٤) في تفسيره ٤/ ١٣٦٧.

وإلهك، فقال أبو طالب: قد أنصفكَ قومُك فاقبَل منهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَرأيتَكم إن أعطيتُكم هذا، هل أنتم معطيَّ كلمةً إن تكلَّمتم بها ملكتم العربَ ودانت لكم بها العجمُ؟» قال أبو جهل: نعم لَنُعْطِيَنَّكها وأبيك وعشرَ أمثالها، فما هي؟ قال: «قولوا: لا إلهَ إلا الله» فأبَوا واشمأزُّوا، فقال أبو طالبٍ: قل غيرَها يا ابنَ أخي، فإنَّ قومَك قد فزعوا منها، فقال ﷺ: «يا عمِّ، ما أنا بالذي أقول غيرَها، ولو أتَوني بالشَّمس فوضعوها في يدي ما قلت غيرَها» فقالوا: لَتكُفَّنَّ عن شتمك آلهتَنا أو لَنشتمنَّك ولَنشتمنَّ مَن يأمرك، فأنزل اللهُ تعالى هذه الآية.

وأخرج ابن جَريرٍ[1] وابنُ المنذر وابنُ مردويه عن ابن عباسٍ أنَّه قال: قالوا: يا محمد، لَتنتهِينَّ عن سبِّك آلهتَنا أو لَنهجونَّ ربَّك، فنهاهم اللهُ تعالى أن يسبُّوا أوثانَهم.

وفي روايةٍ عنه أنَّهم قالوا ذلك عند نزولِ قولِه تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء:٩٨] نزلت: ﴿وَلَا تَسُبُّوا﴾ إلخ.

واستُشكل ذلك بأنَّ وصف آلهتِهم بأنَّها حصبُ جهنمَ وبأنها لا تضرُّ ولا تنفع سبٌّ لها، فكيف نُهي عنه بما هنا؟ وأُجيب: بأنَّهم إذا قصدوا بالتِّلاوة سبَّهم وغيظَهم، يستقيم النهيُ عنها ولا بِدعَ في ذلك، كما يُنهَى عن التِّلاوة في المواضع المكروهة.

وقال في «الكشف»: المعنى على هذه الرواية: لا يقعِ السبُّ منكم بناءً على ما ورد في الآية فيصير سبباً لسبِّهم.

وقيل: ما في الآية لا يُعَدُّ سبًّا؛ لأنه ذِكر المساوي لمجرَّد التحقيرِ والإِهانة، وما فيها إنَّما ورد للاستدلالِ على عدم صلوحِها للأُلوهية والمعبوديَّة. وفيه تأمُّل.

وقريبٌ منه ما قيل: إنَّ النَّهي في الحقيقة إنَّما هو عن العدول عن الدَّعوة إلى السبِّ، كأنه قيل: لا تَخرجوا من دعوة الكفَّار ومحاجَّتهم إلى أن تسبُّوا ما يعبدونه من دون اللهِ تعالى؛ فإنَّ ذلك ليس من الحِجَاج في شيءٍ، ويجرُّ إلى سبِّ اللهِ عزَّ وجلَّ.

---

(١) في تفسيره ٩/ ٤٨٠، وابن أبي حاتم ٤/ ١٣٦٦.

واستُدلَّ بالآية على أنَّ الطاعة إذا أدَّت إلى معصية راجحةٍ، وجب تركُها، فإنَّ ما يؤدِّي إلى الشرِّ شرٌّ، وهذا بخلاف الطاعةِ في موضعٍ فيه معصيةٌ لا يُمكن دفعُها، وكثيراً ما يشتبهان، ولذا لم يَحضر ابنُ سيرين جنازةً اجتمع فيها الرجالُ والنساء، وخالفه الحسنُ قائلاً: لو تركنا الطاعةَ لأجل المعصية لأسرع ذلك في ديننا؛ للفرق بينهما.

ونقل الشِّهاب[1] عن المقدسيِّ[2] في «الرمز» أنَّ الصحيحَ عند فقهائنا أنَّه لا يُترك ما يطلب لمقارنةِ بدعة، كترك إجابة دعوةٍ لما فيها من الملاهي، وصلاةِ جنازةٍ لنائحة، فإن قَدَرَ على المنع مَنَعَ، وإلَّا صبر، وهذا إذا لم يُقتدَ به، وإلَّا لا يقعد؛ لأنَّ فيه شَينَ الدِّين. وما رُوي عن أبي حنيفةَ ﷺ أنَّه ابتُلي به[3]، كان قبلَ صيرورته إماماً يقتدَى به.

ونَقَلَ عن أبي منصورٍ[4] أنَّه قال: كيف نهانا اللهُ تعالى عن سبِّ مَن يستحقُّ السبَّ لئلا يُسَبَّ مَن لا يستحقُّه وقد أَمرنا بقتالهم، وإذا قاتلناهم قتلونا، وقتلُ المؤمنِ بغير حقٍّ منكَر، وكذا أَمر النبيَّ ﷺ بالتبليغ والتِّلاوةِ عليهم وإنْ كانوا يكذِّبونه؟ وأنَّه أجاب: بأن سبَّ الآلهةِ مباحٌ غيرُ مفروض؛ وقتالهم فرض، وكذا التبليغُ، وما كان مباحاً يُنهَى عمَّا يتولَّد منه ويحدث، وما كان فرضاً لا يُنهَى عمَّا يتولَّد منه؛ وعلى هذا يقع الفرقُ لأبي حنيفةَ ﷺ فيمن قطع يدَ قاطعٍ قصاصاً فمات منه، فإنَّه يضمن الديةَ؛ لأنَّ استيفاءَ حقِّه مباح، فأُخذ بالمتولِّد منه، والإمامُ إذا قطع يدَ السارق فمات، لا يضمن؛ لأنَّه فرضٌ عليه، فلم يؤخذ بالمتولِّد منه. اهـ. ومِن هنا لا تُحمل الطاعةُ فيما تقدَّم على إطلاقها.

﴿كَذَلِكَ﴾ أي: مثلَ ذلك التزيينِ القويِّ ﴿زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ﴾ من الأمم ﴿عَمَلَهُمْ﴾ من الخير والشرِّ، بإحداث ما يمكِّنهم منه ويَحملهم عليه، توفيقاً أو تخذيلاً. وجوَّز

---

(١) في حاشيته ٤/ ١١٢.
(٢) هو العلامة علي بن غانم المقدسي الحنفي شيخ الشهاب الخفاجي. خلاصة الأثر ١/ ٣٣٢.
(٣) يشير إلى قول أبي حنيفة: ابتليت بهذا مرة فصبرت هداية. حاشية ابن عابدين ٦/ ٣٤٨. وينظر ما سيأتي عند تفسير الآية (٦) من سورة لقمان.
(٤) كلامه في تأويلات أهل السنة ٢/ ١٥٩.

أن يرادَ بكلِّ أمةٍ أممُ الكفر؛ إذ الكلامُ فيهم، وبعملهم شرُّهم وفسادهم، والمشبَّه به تزيينُ سبِّ اللهِ تعالى شأنُه لهم.

واستُدلَّ بالآية على أنَّه تعالى هو الذي زيَّن للكافر الكفرَ كما زيَّن للمؤمن الإيمان. وأنكر ذلك المعتزلةُ، وزيَّن لهم الشيطانُ أعمالَهم، فتأوَّلوا الآيةَ بما لا يخفَى ضَعفه.

﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم﴾ مالكِ أمرهم ﴿مَّرْجِعُهُمْ﴾ أي: رجوعُهم ومصيرُهم بالبعث بعد الموت ﴿فَيُنَبِّئُهُم﴾ من غيرِ تأخير ﴿بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾﴾ في الدنيا على الاستمرار من خيرٍ أو شرٍّ، وذلك بالثَّواب على الأوَّل والعقابِ على الثاني، فالجملةُ للوعد والوعيد.

وفسَّر بعضُهم «ما» بالسيِّئات المزيَّنة لهم، وقال: إنَّ هذا وعيدٌ بالجزاء والعذاب، كقول الرجلِ لمن يتوعَّده: سأُخبرك بما فعلتَ.

﴿وَأَقْسَمُوا﴾ أي: المشركون ﴿بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ أي: جاهدين فيها. ف «جهد» مصدرٌ في موضع الحال. وجوِّز أن يكونَ منصوباً بنزع الخافض، أي: أَقسموا بجَهد أَيمانهم، أي: أوكدِها.

وهو بفتح الجيم وضمِّها في الأصل بمعنى الطاقةِ والمشقَّة. وقيل: بالفتح: المشقَّة، وبالضمِّ: الوُسع. وقيل: ما يجهد الإنسانَ. والمعنى هنا على ما قال الراغب[1]: أنَّهم حلفوا واجتهدوا في الحَلِف أنْ يأتوا به على أَبلغِ ما في وُسعهم.

﴿لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ﴾ مِن مقترحاتهم، أو من جِنس الآيات. ورجَّحه بعض المحقِّقين بأنَّه الأنسبُ بحالهم في المكابرة والعِناد، وترامي أمرِهم في العتوِّ والفساد، حيث كانوا لا يَعدُّون ما يشاهدونه من المعجزات القاهرةِ من جنس الآيات، فاقترحوا غيرَها ﴿لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا﴾ وما كان مرمَى غرضِهم إلَّا التحكُّم على رسول اللهِ ﷺ في طلب المعجزة، وعدمِ الاعتدادِ بما شاهدوا منه عليه الصلاة والسلام من البيِّنات.

(١) في المفردات (جهد).

والباء صِلةُ الإيمان، والمرادُ من الإيمان بها التصديقُ بالنبيِّ ﷺ. وجَعْلُها للسببيَّة على معنى: لَيؤمنُنَّ بك بسببها، خلافُ الظاهر.

﴿قُلْ إِنَّمَا ٱلْآيَـٰتُ﴾ أي: كلُّها، فيدخل ما اقترحوه فيها دخولاً أوليًّا ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي: أمرُها في حكمه وقضائه خاصَّة، يتصرَّف فيها حسب مشيئتِه المبنيَّة على الحِكَم البالغة، لا تتعلَّق بها قدرةُ أحدٍ ولا مشيئتُه، استقلالاً ولا اشتراكاً، بوجهٍ من الوجوه، حتى يُمكِنَني أن أتصدَّى لإنزالها بالاستدعاء. وهذا كما ترى سدٌّ لباب الاقتراح.

وقيل: إنَّ المعنى: إنَّما الآياتُ عند اللهِ لا عندي، فكيف أُجيبكم إليها أو آتيكم بها؟ أو المعنى: هو القادرُ عليها لا أنا حتى آتيَكم بها.

واعترض ذلك شيخُ الإسلامِ[1] بعد أن اختار ما قدَّمناه بأنَّه لا مناسبةَ له بالمقام، كيف لا وليس مقترحُهم مجيئَها بغير قدرةِ الله تعالى؟ فتدبَّر.

روي أنَّ قريشاً اقترحوا بعضَ آيات، فقال رسولُ الله ﷺ: «فإنْ فعلتُ بعضَ ما تقولون أتصدِّقونني؟» فقالوا: نعم، وأقسموا لَئن فعلتَه لَنؤمننَّ جميعاً، فسأل المسلمون رسولَ الله ﷺ أن ينزلَها طمعاً في إيمانهم، فهمَّ عليه الصلاة والسلام بالدُّعاء، فنزلت.

وأخرج ابن جَريرٍ[2] عن محمد القرظيِّ قال: كلَّم رسولُ الله ﷺ قريشاً، فقالوا: يا محمد، تُخبرُنا أنَّ موسى عليه السلام كان معه عصًا يضرب بها الحجر، وأنَّ عيسى عليه السلام كان يُحيي الموتى، وأنَّ ثمود كانت لهم ناقة، فأتِنا ببعض تلك الآياتِ حتى نصدِّقَك، فقال رسولُ الله ﷺ: «أيُّ شيءٍ تحبُّون أن آتيَكم به؟» قالوا: تحوِّل لنا الصَّفا ذهباً، قال: «فإنْ فعلت تصدِّقوني؟» قالوا: نعم، و اللهِ لَئن فعلتَ لَنتبعنَّك أجمعين، فقام رسولُ الله عليه الصلاة والسلام يدعو، فجاءه جبريلُ عليه السلام فقال: إن شئتَ أصبح الصَّفا ذهباً، فإن لم يصدِّقوا عند ذلك لَنعذبنَّهم، وإن شئتَ فاترُكْهم حتى يتوبَ تائبُهم، فقال ﷺ: «أتركهم حتى يتوبَ تائبهم» فأنزل اللهُ تعالى هذه الآيةَ إلى «يجهلون».

---

(١) في إرشاد العقل السليم ٣/ ١٧٢-١٧٣.

(٢) في تفسيره ٩/ ٤٨٥-٤٨٦.

﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ١٠٩﴾ كلامٌ مستأنَف غيرُ داخلٍ تحت الأمر، مَسوقٌ من جهته تعالى لبيان الحكمةِ فيما أَشعر به الجوابُ السابق من عدم مجيءِ الآيات، خوطب به المؤمنون ـ كما قال الفرَّاء[١] وغيرُه ـ إما خاصَّة بطريق التلوينِ لَمَّا كانوا راغبين في نزولها طمعاً في إسلامهم، وإمَّا معه عليه الصلاة والسلام بطريق التعميم؛ لِمَا روي مما يدلُّ على رغبته عليه الصَّلاة والسلام في ذلك أيضاً، كالهمِّ بالدعاء. وفيه بيانٌ لأنَّ أَيمانَهم فاجرة، وإيمانَهم في زوايا العدمِ وإنْ أُجيبوا إلى ماسألوه.

وجوَّز بعضُهم دخولَه تحت الأمر، ولا وجهَ له، إلَّا أن يقدَّر: قل للكافرين: إنَّما الآياتُ عند الله، وللمؤمنين: وما يُشعركم... إلخ، وهو تكلُّف لا داعيَ إليه.

وعن مجاهدٍ: أنَّ الخطاب للمشركين، وهو داخلٌ تحت الأمر، وفيه التفاتٌ، و«أنها...» إلخ عنده إخبارٌ ابتدائيٌّ، كما يدلُّ عليه ما رواه عنه ابنُ أبي حاتمٍ وأبو الشَّيخ[٢].

و«ما» استفهاميةٌ إنكارية ـ على ما قاله غيرُ واحد ـ لا نافيةٌ؛ لِمَا يَلزم عليه من بقاءِ الفعلِ بلا فاعل. وجَعْلُه ضميرَ اللهِ تعالى تكلُّف، أو غيرُ مستقيمٍ إلَّا على بُعد.

واستُشكل بأنَّ المشركين لَمَّا اقترحوا آيةً وكان المؤمنون يتمنَّون نزولَها طمعاً في إسلامهم، كان في ظنِّهم إيمانُهم على تقدير النزول، فإذا أُريد الإنكارُ عليهم، فالمناسبُ إنكارُ الإيمان لا عدمه، كأنَّهم قالوا: ربَّنا أَنزِل للمشركين آية؛ فإنَّه لو نزلت يؤمنون، وحينئذٍ يقال في الإنكار: ما يُدريكم أنَّها إذا جاءت يؤمنون.

ويتَّضح هذا بمثال، وذلك أنَّه إذا قال لك القائل: أَكرِم فلاناً فإنَّه يكافئك، وكنتَ تعلم منه عدمَ المكافأة، فإنَّك إذا أنكرتَ على المشير بإكرامه، قلتَ: وما

(١) في معاني القرآن ١/ ٣٥٠.
(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٤/ ١٣٦٨، والدر المنثور ٣/ ٣٩، ولفظه: «وما يشعركم» قال: وما يدريكم أنكم تؤمنون إذا جاءت، ثم استقبل يخبر فقال: إنها إذا جاءت لا يؤمنون.

يدريك أنِّي إذا أكرمتُه يكافئني؟ فأنكرتَ عليه إثباتَ المكافأةِ وأنت تعلم نفيَها، فإن قال لك: لا تُكرمْه فإنَّه لا يكافئك، وأنتَ تعلم منه المكافأةَ وأردتَ الإنكارَ على المشير بحرمانه، قلتَ: وما يُدريك أنَّه لا يكافئني؟ فأنكرتَ عليه عدمَ المكافأةِ وأنت تعلم ثبوتَها.

والآيةُ كما لا يخفَى من قَبيل المثالِ الأوَّل، فكان الظاهر ـ حيث ظنُّوا إيمانَهم ورغبوا فيه وعَلِمَ اللهُ تعالى عدمَ وقوعِه منهم ولو نزل عليهم الملائكةُ وكلَّمهم الموتى ـ أن يقال: وما يُشعركم أنَّها إذا جاءت يؤمنون.

وأجابَ عنه بعضُهم بأنَّ هذا الاستفهامَ في معنى النَّفي، وهو إخبارٌ عنهم بعدم العلمِ لا إنكارٌ عليهم، والمعنى: إنَّ الآياتِ عند اللهِ تعالى يُنزلها بحسب المصلحة، وقد علم سبحانه أنَّهم لا يؤمنون ولا تنجعُ فيهم الآيات، وأنتم لا تدرون ما في الواقع وفي علم اللهِ تعالى، وهو أنَّهم لا يؤمنون، فلذلك تتوقَّعون إيمانَهم.

والحاصلُ أنَّ الاستفهام للإنكار، وله معنيان: لِمَ ولا، فإنْ كان بمعنى: لم، يقال: ما يُشعركم أنَّها إذا جاءت يؤمنون، بدون لا، على معنى: لِمَ قلتم: إنَّها إذا جاءت يؤمنون وتوقَّعتم ذلك؟ وإن كان بمعنى: لا، يقال: ما يُشعركم أنَّها إذا جاءت لا يؤمنون، بإثبات لا، على معنى: لا تعلمون أنَّهم لا يؤمنون، فلذا توقَّعتم إيمانَهم ورغبتم في نزول آيةٍ لهم. وهذا الثاني هو المرادُ، ويرجع إلى إقامة عذرِ المؤمنين في طلبهم ذلك ورغبتِهم فيه.

وأجاب آخرون بأنَّ «لا» زائدةٌ كما في قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢] ﴿وَحَرَامٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَآ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿٩٥﴾﴾ [الأنبياء: ٩٥] فإنَّه أُريد: تسجد، و: يرجعون، بدون «لا».

وعن الخليل[1] أنَّ «أنَّ» بمعنى: لعلَّ، كما في قولهم: إئتِ السوق أنَّك تشتري لحماً، وقولِ امرئِ القيس:

عُوْجوا[2] على الطَّلل المحيلِ لأننا نبكي الديارَ كما بكى ابنُ خذامِ

---

(١) كما في الكتاب ٣/ ١٢٣.

(٢) في الديوان ص١١٤: عوجا.

وقولِ الآخَر:

هَلَ انتمْ عائجون بنا لأنَّا نرى العَرَصاتِ أو أثَرَ الخيامِ[1]

ويؤيِّده أنَّ «يشعركم» و«يدريكم» بمعنى، وكثيراً ما تأتي «لعلَّ» بعد فعل الدِّراية، نحو: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ﴾ [عبس:٣] وأنَّ في مصحف أُبَيٍّ ﷺ: «وما أَدراك لعلَّها»[2] والكلامُ على هذا قد تمَّ قبلَ «أنها».

والمفعولُ الثاني لـ «يشعركم» محذوف، والجملةُ استئنافٌ لتعليل الإنكار، وتقديرُه: أيُّ شيءٍ يعلمكم حالَهم وما سيكون عند مجيءِ ذلك، لعلَّها إذا جاءت لا يؤمنون، فما لكم تتمنَّون مجيئَها، فإنَّ تمنِّيه إنَّما يَليق إذا كان إيمانُهم بها متحقِّقَ الوقوعِ عند مجيئها لا مرجوَّ العدم.

ومِن الناس مَن زعم أنَّ «أنها» إلخ جوابُ قسمٍ محذوف، بناءً على أنَّ «أنَّ» في جواب القسمِ يجوز فتحُها. ولا يخفَى بُعده.

وقرأ ابنُ كثيرٍ وأبو عَمرٍو وأبو بكر عن عاصمٍ ويعقوبُ: «إنها»[3] بالكسر على الاستئناف حَسبَما سبق، مع زيادة تحقيقٍ لعدم إيمانهم.

قال في «الكشف»: وهو على جواب سؤالٍ مقدَّر، على ما ذكره الشيخُ ابن الحاجب، كأنَّه قيل: لم وبِّخوا؟ فقيل: لأنَّها إذا جاءت لا يؤمنون. ولك أن تَبنيَه على قوله تعالى: «وما يشعركم» أي: بما يكون منهم؛ فإنه إبرازٌ في معرض المحتمل، كأنه قد سأل عنه سؤالَ شاكٍّ ثم علَّل بـ «إنها إذا جاءت» جزماً بالطَّرف المخالف، وبياناً لكون الاستفهامِ غيرَ جارٍ على الحقيقة. وفيه إنكارٌ لتصديق المؤمنين على وجهٍ يتضمَّن إنكارَ صدقِ المشركين في المقسَم عليه. وهذا نوعٌ من السِّحر البيانيِّ لطيفُ المسلك. انتهى.

---

(١) البيت للفرزدق، وهو في ديوانه ٢/ ٢٩٠، وروايته: ألستم عائجين بنا لعنّا. على أن «لعنا» لغة في «لعلنا»، وذكره برواية المصنف صاحب اللسان (أنن)، وعزاه لجرير.

(٢) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٥٠، والكشاف ٢/ ٤٤.

(٣) التيسير ص١٠٦، والنشر ٢/ ٢٦١.

وقرأ ابن عامرٍ وحمزةُ: «لا تؤمنون» بالفوقانية[١]. والخطابُ حينئذٍ في الآية للمشركين بلا خلاف.

وقُرِئ: «وما يُشعركم أنَّها إذا جاءتهم لا يؤمنون»[٢] فمرجعُ الإنكار إقدامُ المشركين على الحَلِف المذكورِ مع جهلهم بحال قلوبِهم عند مجيءِ ذلك، وبكونها حينئذٍ كما هي الآن.

وقرئ: «وما يُشعِرْكم» بسكون خالصٍ واختلاس[٣].

وضميرُ «بها» على سائر القراءاتِ راجعٌ للآية، لا للآيات؛ لأنَّ عدمَ إيمانهم عند مجيءِ ما اقترحوه أبلغُ في الذمِّ، كما أنَّ استعمال «إذا» مع الماضي دون «إنْ» مع المستقبلِ لزيادة التشنيعِ عليهم.

وزعم بعضُهم أنَّ عودَه للآيات أَوْلى؛ لقربه، مع ما فيه من زيادة المبالغةِ في بُعدهم عن الإيمان، وبلوغِهم في العناد غايةَ الإمكان.

﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ﴾ عطفٌ على «لا يؤمنون» داخلٌ معه في حكم «وما يشعركم» مقيَّد بما قيِّد به، أي: وما يُشعركم أنَّا نقلِّب أفئدتَهم عن إدراك الحقِّ فلا يُدركونه، وأبصارَهم عن اجتلائه فلا يُبصرونه. وهذا ـ على ما قال الإمام[٤] ـ تقريرٌ لما في الآية الأُولى من أنَّهم لا يؤمنون.

وذكر شيخُ الإسلام[٥] أنَّ هذا التقليبَ ليس مع توجُّه الأفئدةِ والأَبصار إلى الحقِّ واستعدادِها له، بل لكمال نبوِّها عنه وإعراضِها بالكلِّية، ولذلك أُخِّر ذِكرُه عن ذِكر عدمِ إيمانهم، إشعاراً بأَصالتهم في الكفر، وحسماً لتوهُّم أنَّ عدم إيمانهم ناشئٌ من تقليبه تعالى مشاعرَهم بطريق الإجبار.

---

(١) التيسير ص١٠٦، والنشر ٢/ ٢٦١.

(٢) القراءات الشاذة ص٤٠ بإسقاط «أنها»، وهي في معاني القرآن للفراء ١/ ٣٥٠ بإسقاطها وزيادة «أنهم» بعد «جاءتهم».

(٣) انظر النشر ٢/ ٢٦١.

(٤) في التفسير الكبير ١٣/ ١٤٦.

(٥) في إرشاد العقل السليم ٣/ ١٧٣.

وتحقيقُه ـ على ما ذكره شيخُ مشايخنا الكورانيُّ ـ أنَّه سبحانه حيث علم في الأَزل سوءَ استعدادِهم المخبوء في ماهياتهم، أَفاضَ عليهم ما يَقتضيه، وفعل بهم ما سألوه بلسان الاستعداد، بعد أن رغَّبهم ورهَّبهم، وأَقام الحجَّة، وأوضح المحجَّة، ولله تعالى الحجَّةُ البالغة، وما ظلمهم اللهُ سبحانه ولكن كانوا هم الظالمين.

﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِۦ﴾ أي: بما جاء من الآيات بالله تعالى. وقيل: بالقرآن. وقيل: بمحمَّد ﷺ وإن لم يَجرِ لذلك ذِكر. وقيل: بالتقليب. وهو كما ترى. ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ أي: عند ورودِ الآياتِ السابقة.

والكافُ في موضع النعتِ لمصدر منصوبٍ بـ «لا يؤمنون» و«ما» مصدريَّة، أي: لا يؤمنون، بل يكفرون كفراً كائناً ككفرهم أوَّلَ مرَّة. وتوسيط تقليبِ الأَفئدة والأبصارِ لأنَّه من متمِّمات عدمِ إيمانهم.

وقال أبو البقاءِ[1]: إنَّ الكاف نعتٌ لمصدر محذوف، أي: تقليباً ككفرهم، أي: عقوبةً مساويةً لمعصيتهم أوَّلَ مرة. ولا يخفَى ما فيه.

والآية ظاهرةٌ في أنَّ الإيمان والكفرَ بقضاءِ اللهِ تعالى وقَدَرِه.

وأجاب الكعبيُّ عنها بأنَّ المراد مِن: «ونقلب» إلخ أنَّا لا نفعل بهم ما نفعلُه بالمؤمنين من الفوائد والأَلطاف، من حيث أَخرجوا أنفسَهم عن هذا الحدِّ بسبب كفرِهم.

والقاضي[2] بأنَّ المراد: ونقلِّب أفئدتَهم وأبصارَهم في الآيات التي ظهرت، فلا نجدهم يؤمنون بها آخِراً كما لم يؤمنوا بها أوَّلاً.

والجبَّائي بأنَّ المراد: ونقلِّب أفئدتهم وأبصارَهم في جهنَّمَ على لهب النارِ وجمرِها؛ لنعذِّبَهم كما لم يؤمنوا به أوَّلَ مرةٍ في الدنيا.

والكلُّ كسرابٍ بقِيعةٍ يحسبه الظمآنُ ماءً، وهكذا غالبُ كلامِ المعتزلة.

---

(١) في الإملاء ٢/ ٦٢١.

(٢) أي: وأجاب القاضي، وهو عبد الجبار كما في التفسير الكبير ١٣/ ١٤٧.

﴿وَنَذَرُهُمْ﴾ أي: ندعهم ﴿فِي طُغْيَٰنِهِمْ﴾ أي: تجاوُزهم الحدَّ في العصيان ﴿يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾﴾ أي: يتردَّدون متحيِّرين، وهذا عطفٌ على «لا يؤمنون» مقيَّد بما قيِّد به أيضاً، مبيِّن لما هو المرادُ بتقليب الأفئدةِ والأبصار، مُعْرِب عن حقيقته بأنَّه ليس على ظاهره.

والجارُّ متعلِّق بما عنده. وجملةُ «يعمهون» في موضع الحالِ من الضمير المنصوبِ في «نذرهم».

وقُرئ: «يُقَلِّب» و«يَذَرُهم» على الغَيبة[1]، والضميرُ لله عزَّ وجلَّ. وقرأ الأعمش: «وتُقَلَّب» على البناء للمفعول[2]، وإسنادُه إلى «أفئدتهم».

❁ ❁ ❁

هذا ومن باب الإشارةِ في الآيات: ﴿وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ قال الجنيدُ قدِّس سره: أي: أخلصناهم وآويناهم لحضرتنا، ودَلَلْناهم للاكتفاءِ بنا عمَّا سوانا.

﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ وهم أهلُ السابقةِ الذين سألوه سبحانه الهدايةَ بلسان الاستعدادِ الأزليِّ ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟﴾ بالميل إلى السِّوى، وهو شِرك الكاملين، كما أشار إليه سيِّدي عمر بنُ الفارض قدِّس سره بقوله:

ولو خطرت لي في سواك إرادةٌ   على خاطري سهواً حكمتُ بردَّتي[3]

﴿لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ لِعِظَم ما أتَوا به؛ إنَّ الشِّرك لَظلمٌ عظيم.

﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ﴾ المحجوبون ﴿فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾ وهم العارفون بالله عزَّ وجلَّ الذين هم خزائنُ حقائقِ الإيمان. وفي الخبر: «لا يزال طائفةٌ من أُمَّتي قائمين بأمر الله تعالى، لا يضرُّهم مَن خذلهم حتى يأتيَ أمرُ اللهِ سبحانه وهم على ذلك»[4].

---

(١) البحر المحيط ٤/ ٢٠٤، والأولى في القراءات الشاذة ص٤٠.

(٢) القراءات الشاذة ص٤٠.

(٣) ديوانه ص٥٢.

(٤) سلف عند التفسير الإشاري للآية (٥٦) من سورة المائدة.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ﴾ وهو آدابُ الشريعةِ والطريقةِ والحقيقةِ ﴿ٱقۡتَدِهۡۗ﴾ أمرٌ له ﷺ أن يتَّصفَ بجميع ما تفرَّق فيهم من ذلك الهدى. وكان ذلك ـ على ما قيل ـ في منازل الوسائطِ، ولَمَّا كحَّل عيونَ أسرارِه بكُحل الربوبيَّة، جعله مستقلًّا بذاته مستقيماً بحاله، وأخرجه من حدِّ الإرادة إلى حدِّ المعرفةِ والاستقامة؛ ولذا أمره عليه الصلاة والسلام بإسقاط الوسائط، كما يُشير إليه قولُه سبحانه: ﴿قُلۡ إِنَّمَآ أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ مِن رَّبِّيۚ﴾ [الأعراف:٢٠٣] مع قولِه ﷺ: «لو كان موسى حيًّا ما وسعه إلَّا اتِّباعي»(١).

وقال بعضُ العارفين: ليس في هذا توسيطُ الوسائط؛ لأنَّه أُمر بالاقتداء بهداهم لا بهم، ونظيره: ﴿أَنِ ٱتَّبِعۡ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ [النحل:١٢٣] حيث لم يَقُل سبحانه: أن اتَّبع إبراهيم.

﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦٓ﴾ أي: ما عرفوه حقَّ معرفتِه ﴿إِذۡ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٖ مِّن شَيۡءٖۗ﴾ أي: لم يُظهِر من عِلْمِه وكلامِه سبحانه على أحدٍ شيئاً؛ وذلك لزعمهم البُعدَ من عباده جلَّ شأنُه، وعدمَ إمكانِ ظهورِ بعضِ صفاته على مَظهَرٍ بشريٍّ، ولو عرفوا لَما أنكروا، ولَاعتقدوا أنه لا مَظهرَ لكمال علمِهِ وحكمتِهِ إلَّا الإنسانُ الكامل، بل لو ارتفع الحَوَلُ عن العين، لَمَا رأَوا الواحدَ اثنين.

﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٞ﴾ لِما فيه من أسرار القُرب والوِصال، والتشويقِ إلى الحُسن والجمال، بل منه تجلَّى الحقُّ لخلقه لو يعلمون ﴿مُّصَدِّقُ ٱلَّذِي بَيۡنَ يَدَيۡهِ﴾ من التَّوراة والإنجيل؛ لجمعه الظاهرَ والباطن على أتمِّ وجهٍ ﴿وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلۡقُرَىٰ﴾ وهي القلب ﴿وَمَنۡ حَوۡلَهَاۚ﴾ من القُوى.

﴿وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ كمن ادَّعى الكمالَ والوصولَ إلى التوحيد، والخلاصَ عن كثرة صفاتِ النفس، وزعم أنَّه بالله عزَّ وجلَّ، وأنَّه من أهل الإرشاد، وهو ليس كذلك ﴿أَوۡ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمۡ يُوحَ إِلَيۡهِ شَيۡءٞ﴾ كمن سمَّى مفتَرَياتِ وهمِه وخَياله ومخترعاتِ عقلِه وفكره وحياً وفيضاً من الرُّوح القدسيِّ، فتنبَّأ لذلك ﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثۡلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۗ﴾ كمن تَفرْعَنَ وادَّعى الألوهية.

---

(١) أخرجه أحمد (١٥١٥٦)، وقد سلف ٢/ ١٤٢.

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ وهم هؤلاء الأصنافُ الثلاثة ﴿فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ﴾ الطبيعيِّ ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيْدِيهِمْ﴾ بقبض أرواحِهم، كالمتقاضي المُلِظِّ، يقولون: ﴿أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُ﴾ تغليظاً وتعنيفاً عليهم ﴿ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ﴾ والصَّغارِ؛ لوجود صفاتِ نفوسِكم وهيئاتها المظلمة، وتكاثفِ حُجُب أنانيتِكم وتَفَرْعُنِكم.

﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ﴾ أي: منفرِدين مجرَّدين عن كلِّ شيءٍ بالاستغراق في عين جمعِ الذات ﴿كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ عند أخذِ الميثاق.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ﴾ أي: حبَّةِ القلب بنور الرُّوح عن العلوم والمعارفِ ﴿وَٱلنَّوَىٰ﴾ أي: نوى النفسِ بنور القلبِ عن الأخلاق والمكارم. أو فالقُ حبَّةِ المحبَّة الأزليَةِ في قلوب المحبِّين والصِّدِّيقين، ونوى شجرِ أنوار الأزلِ في فؤاد العارفين، فتُثمر بالأعمال الزَّكية، والمقاماتِ الشريفة، والحالاتِ الرفيعة.

﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾ أي: العالِمَ به من الجاهل ﴿وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ مِنَ ٱلْحَىِّ﴾ أي: الجاهلَ به من العالِم. أو: يُخرج حيَّ القلبِ عن ميِّت النفس تارةً باستيلاء نورِ الرُّوح عليها، ومخرجُ ميِّتِ النفس عن حيِّ القلب أخرى، بإقباله عليها واستيلاءِ الهوى وصفاتِ النفس عليه.

﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ﴾ أي: مُظْهِرُ أنوارِ صفاته على صفحات آفاقِ مخلوقاته، أو شاقُّ ظلمةِ الإِصباح بنور الأَصباح؛ وذلك لأنَّ بحرَ العدمِ كان مملوءاً من الظُّلمة، فشقَّه بأن أجرَى فيه جدولاً من نوره حتى بلغ السَّيل الزُّبى.

وقال الإمام(١): فالقُ ظلمةِ العدم بصباح التكوينِ والإيجاد، وفالقُ ظلمةِ الجماديَّة بصباح الحياةِ والعقلِ والرَّشاد، وفالقُ ظلمةِ الجهالةِ بصباح الإدراك، وفالقُ ظلمةِ العالَم الجسمانيِّ بتخليص النفسِ القدسيَّة إلى فُسحة عالمِ الأَفلاك، وفالقُ ظلمةِ الاشتغالِ بعالَم الممكنات بصباح نورِ الاستغراقِ في معرفة مدبِّر المحدَثاتِ والمبدَعات.

وقال بعضُ العارفين: المعنى: فالقُ ظلمةِ صفات النفسِ عن القلب بإصباح نور شمسِ الروحِ وإشراقه عليها.

---

(١) في التفسير الكبير ١٣/ ٩٨.

﴿وجاعلُ الليلِ﴾ أي: ليلِ الحَيرة في الذَّات البحتِ ﴿سَكَنًا﴾ تسكن إليه أرواحُ العاشقين، كما قال قائلُهم(١):

زدني بفرط الحبِّ فيكَ تحيُّرا وارحم حشًا بلظَى هواكَ تسعَّرا

أو: جاعلُ ظلمةِ النفس سكنَ القلبِ يسكن إليها أحياناً للارتفاق والاسترواح، أو سكناً تسكن فيه القُوى البدنيةُ وتستقرُّ عن الاضطراب كما قيل.

﴿وَالشَّمْسَ﴾ أي: شمسَ تجلِّي الصفات ﴿وَالْقَمَرَ﴾ أي: قمرَ تجلِّي الأفعال ﴿حُسْبَانًا﴾، أي: علَى حساب الأحوالِ حيث يُعتبَر بهما، أو شمسَ الروحِ وقمرَ القلبِ محسوبَين في عِدَاد الموجوداتِ الباقيةِ الشريفةِ معتدًّا بهما. أو عِلمَي حساب الأوقاتِ والأحوال.

﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ﴾ أي: المرشدين، أو نجومَ الحواسِّ ﴿لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ﴾ وهو علمُ الآداب ﴿وَالْبَحْرِ﴾ وهو علمُ الحقائق. أو المعنى: لتهتدوا بها في ظلمات بَرِّ الأجسادِ إلى مصالح المعاشِ، وبحرِ العلوم باكتسابها بها.

﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ﴾ أي: أظهركم ﴿مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ وهي النفسُ الكلِّية ﴿فَمُسْتَقَرٌّ﴾ في أرض البدنِ حالَ الظهور ﴿وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ في عين جمعِ الذات.

﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ أي: من سماء الرُّوح ماءَ العلم ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ أي: كلَّ صنفٍ من الأخلاق والفضائل ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ﴾ أي: النباتِ ﴿خَضِرًا﴾ زينةً للنفس وبهجةً لها ﴿نُخْرِجُ مِنْهُ﴾ أي: الخضرِ ﴿حَبًّا مُتَرَاكِبًا﴾ أي: أعمالاً مترتِّبة شريفة، ونيَّاتٍ صادقةً يتقوَّى القلب بها ﴿وَمِنَ النَّخْلِ﴾ أي: نخلِ العقل ﴿مِنْ طَلْعِهَا﴾ أي: من ظهور تعلُّقها ﴿قِنْوَانٌ﴾ معارفُ وحقائق ﴿دَانِيَةٌ﴾ قريبةُ التناول؛ لظهورها بنور الرُّوح كأنَّها بديهية ﴿وَجَنَّاتٍ مِنْ أَعْنَابٍ﴾ وهي أعنابُ الأحوالِ والأذواق، ومنها تُعتصَر سُلافةُ المحبَّة:

وفي سَكرةٍ منها ولو عُمْرَ ساعةٍ ترى الدهرَ عبداً طائعاً ولك الحكمُ(٢)

﴿وَالزَّيْتُونَ﴾ أي: زيتونَ التفكُّر ﴿وَالرُّمَّانَ﴾ أي: رمَّانَ الهِمَم الشريفة، والعزائمِ

---

(١) هو ابن الفارض، والبيت في ديوانه ص١٦٩.

(٢) البيت لابن الفارض، وهو في ديوانه ص١٤٣.

النفيسة ﴿مُشْتَبِهًا﴾ كما في أفراد نوعٍ واحد ﴿وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍۚ﴾ كنوعَين وفردَين منهما مثلاً ﴿ٱنظُرُوٓاْ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ﴾ أي: راعوه بالمراقبة عند السُّلوك وبَدءِ الحال ﴿وَيَنْعِهِۦٓۚ﴾ وهو كمالُه عند الوصولِ بالحضور.

﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ﴾ أي: جنَّ الوهمِ والخيال حيث أطاعوهم وانقادوا لهم ﴿وَخَلَقَهُمْۖ وَخَرَقُواْ﴾ وافترَوا ﴿لَهُۥ بَنِينَ﴾ من العقول ﴿وَبَنَٰتٍۭ﴾ من النُّفوس، يعتقدون أنَّها لتجرُّدها مؤثِّرةٌ مثله ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍۚ﴾ منهم أنَّها أسماؤه وصفاتُه، لا تؤثِّر إلَّا به جلَّ شأنه ﴿سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ من تقيُّده بما قيَّدوه به جلَّ شأنه.

﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ قال الشيخ الأكبرُ قدِّس سرُّه في الباب الحادي والعشرين وأربع مئةٍ[(١)]: يعني: من كلِّ عينٍ من أعيُن الوجوهِ وأعينِ القلوب، فإنَّ القلوب ما تَرى إلَّا بالبصر، وأعينَ الوجوه لا تَرى إلَّا بالبصر، فالبصرُ حيث كان به يقع الإدراك، فيسمَّى البصرُ في العقل عينَ البصيرة، ويسمَّى في الظاهر بصرَ العين، والعينُ في الظاهر محلٌّ للبصر، والبصيرةُ في الباطن محلٌّ للعين الذي هو بصرٌ في عين الوجه، فاختلف الاسمُ عليه وما اختلف هو في نفسه، فكما لا تُدركه العيونُ بأبصارها لا تُدركه البصائرُ بأعيُنها.

وورد في الخبر عن رسول اللهِ ﷺ: «إنَّ اللهَ تعالى احتجبَ عن العقول كما احتجب عن الأبصار، وإنَّ الملأَ الأعلى يطلبونه كما تطلبونه أنتم»[(٢)] فاشتركنا في الطَّلب مع الملأ الأعلى، واختلفنا في الكيفية، فمنَّا مَن يطلبه بفِكره، والملأُ الأعلى له العقلُ وما له الفكر، ومنَّا مَن يطلبه به، وليس في الملأِ الأعلى مَن يطلبه به؛ لأنَّ الكاملَ منَّا هو على الصُّورة الإلهيةِ التي خلقه اللهُ تعالى عليها؛ فلهذا يصحُّ ممَّن هذه صفتُه أن يطلبَ اللهَ تعالى به، ومَن طلبه به وصل إليه، فإنَّه لم يصل إليه غيرُه، وإنَّ الكاملَ منَّا له نافلةٌ تزيد على فرائضه، إذا تقرَّب العبدُ بها إلى ربِّه أحبَّه، فإذا أحبَّه كان سمعَه وبصرَه، فإذا كان الحقُّ بصرَ مثلِ هذا العبد، رآه وأدركه ببصره؛ لأنَّ بصره الحقُّ، فما أدركه إلَّا به لا بنفسه، وما ثَمَّ مَلَكٌ يتقرَّب إلى الله تعالى بنافلة، بل هم في الفرائض، وفرائضُهم قد استغرقت أنفاسَهم، فلا نفلَ

(١) من الفتوحات المكية ٤/ ٣٠.
(٢) لم نقف عليه.

عندهم، فليس لهم مقامٌ يُنتج أن يكونَ الحقُّ بصرَهم حتى يُدركوه به، فهم عبيدُ اضطرار، ونحن عبيدُ اضطرارٍ من فرائضنا وعبيدُ اختيارٍ من نوافلنا. . ، إلى آخِرِ ما قال. وهو صريحٌ في أنَّ بعض الأَبصارِ تُدركه لكن من حيثيَّة رفعِ الغيرية.

وقال في الباب الرابعَ عشَرَ وأربعِ مئةٍ[1] بعد أن أنشدَ:

مَن رأى الحقَّ كِفاحاً[2] عَلَناً ... إنَّما أبصره خلفَ حجابْ
وهْو لا يعرفه وهْو به ... إنَّ هذا لهو الأمرُ العجاب
كلُّ راءٍ لا يرى غيرَ الذي ... هو فيه من نعيمٍ وعذاب
صورةُ الرائي تجلَّت عنده ... وهو[3] عينُ الراءِ بل عينُ الحجاب

فإذا رآه سبحانه الرائي كفاحاً، فما يراه إلَّا حتى يكونَ الحقُّ جلَّ جلالُه بصرَه، فيكون هو الرائي نفسَه ببصره في صورة عبدِه، فأعطته الصورةُ المكافحةَ؛ إذ كانت الحاملةَ للبصر ولجميعِ القُوى. . ، إلخ.

وقال في الباب الحادي وأربع مئة[4] بعد أن أنشد:

قد استوى الميِّتُ والحيّ ... في كونهم ما عندهم شَيّ
منِّي فلا نورٌ ولا ظلمة ... فيهم ولا ظِلٌّ ولا فَيّ
رؤيتهم إليَّ معدومة ... فنشرهم في كونهم[5] طَيّ
وفهمهم إن كان معناهم ... عنه إذا حقَّقته غَيّ

إنَّ كلَّ مرئيٍّ لا يَرى الرائي إذا رآه منه إلَّا قَدْرَ منزلتِه ورتبته، فما رآه وما رأى إلَّا نفسَه، ولولا ذلك ما تفاضلت الرؤيةُ في الرائين؛ إذ لو كان هو المرئيَّ ما اختلفوا، لكن لَمَّا كان هو سبحانه مجلَى رؤيتِهم أنفسَهم؛ لذلك وصفوه بأنَّه جلَّ شأنُه يتجلَّى، ولكن شُغْل الرائي برؤية نفسِه في مجلَى الحقِّ حَجَبه عن رؤية الحقِّ،

---

(١) ٤/ ١٨-١٩.

(٢) في الفتوحات: جهاراً.

(٣) في الفتوحات: وهي.

(٤) ٤/ ٢.

(٥) في الفتوحات: كونها.

فلو لم تبدُ للرائي صورتُه، أو صورةُ كونٍ من الأكوان، ربَّما كان يراه، فما حَجَبَنا عنه إلَّا رؤيةُ نفوسِنا فيه، فلو زلنا عنَّا ما رأيناه؛ لأنَّه ما كان يبقَى بزوالنا مَن يراه، وإنْ نحن لم نزل فما نرى إلَّا نفوسَنا فيه، وصُوَرنا وقَدْرَنا ومنزلتنا، فعلى كلِّ حالٍ ما رأيناه.

وقد نتوسَّع فنقول: قد رأيناه، ونَصْدُق، كما أنَّه لو قلنا: رأينا الإنسان، صَدَقنا أن نقولَ: رأينا مَن مضى مِن الناس ومَن بقي ومَن في زماننا، من كونهم إنساناً من حيث شخصيةُ كلِّ إنسان، ولَمَّا كان العالَم أجمعُه وآحادُه على صورة حقٍّ ورأينا الحقَّ، فقد رأينا وصَدَقْنا، وإذا نظرنا في عين التمييزِ في عينِ عينٍ، لم نَصْدُق. . ، إلى آخِر ما قال.

وفي ذلك تحقيقٌ نفيس لهذا المطلب، ومنه يُعلَم ما في قول بعضهم: لا تدركه الأبصار؛ لغاية ظهورِه سبحانه.

﴿وَهُوَ ٱللَّطِيفُ﴾ إذ لا ألطفَ ـ كما قال الشيخُ الأكبر قدِّس سرُّه ـ مَن هُويَّةٍ تكون عينَ بصر العبد ﴿ٱلْخَبِيرُ﴾ أي: العليمُ خبرةً أنَّه بصرُ العبد ﴿وَٱللَّهُ مِن وَرَآئِهِم مُّحِيطٌۢ﴾ [البروج: ٢٠] ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وعن الجنيد قدِّس سرُّه: اللطيفُ مَن نوَّر قلبَك بالهدى، وربَّى جسمَك بالغذاء، وجعل لك الولايةَ بالبلوى، ويَحرسك وأنت في لَظى، ويُدخلك جنةَ المأوى.

وقال غيرُه: اللطيفُ إن دعوتَه لبَّاك، وإن قصدتَه آواك، وإنْ أحببتَه أدناك، وإن أطعتَه كافاك، وإن أغضبتَه عافاك، وإن أعرضتَ عنه دعاك، وإنْ أقبلت إليه هداك، وإن عصيتَه راعاك. وهو كلامٌ ما ألطفه.

﴿قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْۖ﴾ وهي صُوَر تجلِّياتِ صفاته. وقال بعضُ العارفين: إنَّها كلماتُه التي تجلَّى منها لذوي الحقائق، وبرزت من تحت سُرادقاتها أنوارُ نعوتِه الأزليَّة ﴿فَمَنْ أَبْصَرَ﴾ واهتدى ﴿فَلِنَفْسِهِۦۖ﴾ ذلك الإبصارُ، أي: إنَّ ثمرتَه تعود إليه ﴿وَمَنْ عَمِىَ﴾ واحتجبَ عن الهدى ﴿فَعَلَيْهَاۚ﴾ عَماه واحتجابُه ﴿وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ﴾ بل الله تعالى حفيظٌ عليكم؛ لأنَّكم وسائرَ شؤونِكم به موجودون.

﴿وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْأَيَٰتِ... لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ قال ابنُ عطاء: أي: حقيقة البيان، وهو الوقوفُ معه حيث ما وقف، والجَرْيُ معه حيث ما جرى، لا يتقدَّم لغَلَبته، ولا يتخلَّف عنه لعجزه. وقال آخَر: المعنى: لقومٍ يعرفون قَدْري ويفهمون خطابي، لا مَن لا يعرف مكانَ خطابي ومرادي من كلامي.

﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ قيل: هو إشارةٌ إلى وحيٍ خاصٌّ به ﷺ لا يتحمَّله غيره، أو إشارةٌ إلى الوحي بالتوحيد؛ ولذا وَصَفَ سبحانه نفسَه بقوله: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ ثم قال جلَّ شأنه: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ المحجوبين بالكثرة عن الوحدة.

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟﴾ بل شاء سبحانه إشراكَهم؛ لأنَّه المعلومُ له جلَّ شأنُه أزلاً دون إيمانهم، ولا يشاء إلَّا ما يعلمه دونَ ما لا يعلمه من النفي الصِّرف.

﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ بل أرشِدوهم إلى الحقِّ بالتي هي أحسن ﴿فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ بأن يسبُّوكم وأنتم أعظمُ مظاهرِه ﴿كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ إذ هو الذي طلبوه منَّا بألسنة استعدادِهم الأزليِّ، ومن شأننا ألَّا نردَّ طالباً.

﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا﴾ أي: إنَّهم طلبوا خوارقَ العادات، وأعرَضوا عن الحُجَج البيِّنات؛ لاحتجابهم بالحسِّ والمحسوس ﴿قُلْ إِنَّمَا ٱلْأَيَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ فيأتي بها حسبما تقتضيه الحكمةُ ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ لسَبْق الشقاءِ عليهم.

﴿وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ﴾ لاقتضاء استعدادِهم ذلك ﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ حين أعرضوا عن الحجج البيِّنات، أو في الأزَل ﴿وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ﴾ الذي هو لهم بمقتضَى استعدادِهم ﴿يَعْمَهُونَ﴾ يتردَّدون متحيِّرين لا يدرون وجهَ الرَّشاد: ﴿وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ﴾ [الرعد: ٣٣].

❁ ❁ ❁

﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ﴾ تصريحٌ بما أشعر به قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ إلخ، من الحكمة الدَّاعية إلى ترك الإجابةِ إلى ما اقترحُوا، وبيانٌ لكذبهم في أيمانهم على أبلغ وجهٍ وآكده. أي: ولو أنَّنا لم نقتصر على ما اقترحُوه هاهنا، بل نزَّلنا إليهم الملائكة كما سألُوه بقولهم: ﴿لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [الفرقان: ٢١]، وقولهم: ﴿لَّوْ مَا تَأْتِينَا بِٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ [الحجر: ٧].

﴿وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ بأن أحيينَاهم، وشهدوا بحقِّيَّة الإيمان، حسبما اقترحُوه بقولهم: ﴿فَأْتُوا۟ بِـَٔابَآئِنَآ﴾ [الدخان: ٣٦] ﴿وَحَشَرْنَا﴾ أي: جمعنا وسُقْنَا[١] ﴿عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا﴾ أي: مقابلةً ومعاينةً، حتى يواجهُوهم، كما رُوي عن ابنِ عباسٍ وقتادة، وهو على هذا مصدرٌ كما قاله غير واحدٍ، وإلى ذلك ذهبَ أبو زيد[٢]، وعنه: يقال: لقيتُ فلاناً قِبَلاً، ومقابلةً، وقَبَلاً، وقُبُلاً، وقبيلاً، كُلُّه بمعنًى واحدٍ، وهو المواجهة.

ونقل الراغب[٣] أنَّه جمعُ قابل، بمعنى: مقابلٌ لحواسِّهم، وقيل: هو جمع قَبيل، بمعنى: كفيل، كرغيفٍ ورُغُف، وقضيبٍ وقُضُب. فهو من قولك: قَبِلْتُ الرجلَ وتقبَّلْتُ به، إذا تكفَّلتَ به، ومنه: القَبالَةُ، لكتاب العهد والصكِّ. وروي ذلك عن الفرَّاء[٤].

وعن مجاهد تفسيرُه بالجماعةِ، على أنَّه جمعُ قبيلةٍ كما قال الراغب، ونَقَل تفسيرَهُ بالكفيل، وبالجماعة، وكذا بالمعاينة والمقابلة في قوله تعالى: ﴿أَوْ تَأْتِىَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٩٢][٥].

أي: لو أحضرنا لديهم كلَّ شيءٍ يتأتَّى منه[٦] الكفالةُ والشهادةُ بحقِّيَّة الإيمان،

---

(١) في (م): سوقنا.
(٢) في الأصل و(م): ابن زيد. والمثبت هو الصواب. وكلام أبي زيد في النوادر ص٢٣٥. وينظر تفسير الرازي ١٣/ ١٥٠، والدر المصون ٥/ ١١٢، وغيرها.
(٣) في المفردات (قبل).
(٤) في معاني القرآن له ١/ ٣٥٠-٣٥١.
(٥) مفردات الراغب (قبل).
(٦) في الأصل و(م): تتأتى منهم. والمثبت من تفسير أبي السعود ٣/ ١٧٤، والكلام منه.

لا فرادى، بل بطريق المعيَّة، أو: لو حشرنا عليهم كلَّ شيءٍ جماعاتٍ في موقفٍ واحد ﴿مَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟﴾ أي: ما صحَّ ولا استقامَ لهم الإيمان.

وانتصابُ «قُبُلاً» على هذه الأقوال على أنَّه حالٌ من «كل»، وساغ ذلك على القول بجمعيَّتِه؛ لأنَّ «كلًّا» يجوز مراعاة معناه ومراعاة لفظه، كما نصَّ عليه النحاةُ. واستشهدُوا له بقول عنترة:

جَادتْ عليه كلُّ عينٍ ثَرَّةٍ ... فتركْنَ كلَّ حديقةٍ كالدرهمِ[(١)]

إذ قال: تركْنَ، دون تَركَتْ، فلا حاجة إلى ما قيل: إنَّ ذلك باعتبار لازمه، وهو الكلُّ المجموعيُّ.

وقرأ نافعٌ وابنُ عامر: «قِبَلاً» بكسر القاف وفتح الباء[(٢)]. وهو مصدرٌ بمعنى: مقابلةً ومشاهدةً، ونصبه على الحال، كما قال الفرَّاء والزَّجَّاج[(٣)]، وكثير.

وعن المبرِّد أنَّه بمعنى: جهة وناحية، فانتصابه على الظرفيَّة، كقولهم: لي قِبَلَ فلانٍ كذا.

وقُرِئَ: «قُبْلاً» بضمٍّ فسكون[(٤)].

و «ما كانوا» إلخ جواب «لو»، وهو إذا كان منفيّاً لا تدخله اللام، خلافاً لمن وَهَم فقدَّرَها[(٥)].

---

(١) ديوان عنترة ص١٨، وشرح المعلقات للنحاس ٢/ ١٦، وللتبريزي ص٢٢٠، وللزوزني ص١٤٠، وأمالي القالي ٢/ ٢٩٦، ومقاييس اللغة ١/ ٦٧، وأساس البلاغة (ثرر)، والبحر ٥/ ٥٤٢. ورواية الديوان وشروح المعلقات: جادت عليه كل بكر حرة، وروايته في جميع المصادر عدا البحر: ... كلَّ قرارة كالدرهم. والبكر: هي السحابة في أول الربيع التي لم تمطر. والقرارة: هي الموضع المطمئن من الأرض يجتمع فيه السيل. والعين هنا: مطر أيام لا يقلع. والثرَّة: الغزير. وقوله: كالدرهم. شبه بياض الماء واستدارته حين امتلأت الحديقة منه بالدرهم. شرح أبيات المغني للبغدادي ٤/ ٢٢٦.

(٢) التيسير ص١٠٦، والنشر ٢/ ٢٨٢. وقرأ بها أيضاً ـ من العشرة ـ أبو جعفر.

(٣) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٥١، وللزجاج ٢/ ٢٨٣.

(٤) هي قراءة الحسن وأبي رجاء وأبي حيوة. البحر المحيط ٤/ ٢٠٦.

(٥) وهو الحوفي كما في البحر المحيط ٤/ ٢٠٦، والدر المصون ٥/ ١١٤.

وعُلِّلَ هذا الحكمُ بسوءِ استعدادِهم الثابت أزلاً في علم الله تعالى المتعلِّقِ بالأشياء حسبما هي عليه في نفس الأمر.

وعلَّله البعض[1] بسبق القضاء عليهم بالكفر. واعترَضَ عليه بعضُ الأفاضل بأنَّ فيه تعليلَ الحوادث بالتقدير الأزليّ. ولا يَخْفَى فسادُه، وعلَّله ببطلان استعدادهم وتبدُّلِ فطرتهم القابلةِ بسوء اختيارهم، وتبعَهُ في ذلك شيخ الإسلام، وعلَّله بتماديهم في العصيان، وغلوِّهم وتمرُّدهم في الطغيان، معترضاً على ما ذُكِر[2] بأنَّه من الأحكام المترتِّبَة على التمادي المذكور، حسبما ينبئُ عنه قوله تعالى: ﴿وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾.

وتعقَّب ذلك الشهابُ قائلاً: إنَّه ليس بشيءٍ؛ لأنَّ ما ذُكِرَ على مذهب الأشعريِّ القائل بأنَّه لا تأثيرَ لاختيار العبد وإن قارنَ الفعلَ عنده. ولا يَلْزمُ الجبر ـ كما يُتوهَّم ـ على ما حقَّقه أهل الأصول. ولا خفاء في كون القضاء الأزليِّ سبباً لوقوع الحوادث، ولا فسادَ فيه، وأمَّا سوءُ اختيار العبد فمسبَّبٌ[3] للقضاء الأزليِّ، وتحقيقه كما قيل: إنَّ سوء الاختيار، وإن كان كافياً في عدم وقوع الإيمان، لكنَّه لا قطعَ فيه؛ لجواز أن يحسنَ الاختيارَ بصرفه إلى الإيمان بدل صرفه إلى الكفر، فكان سوءُ اختياره فيما لا يزالُ مسبَّباً[4] للقضاء بكفره في الأزل، فبعد القضاء يكونُ الواقعُ منه الكفر حتماً، كما قال سبحانه: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَنهَا﴾ [السجدة: ١٣]. اهـ.

وأنا أقول ـ وإن أنكر علي أرباب الفضول[5] ـ: المُعَلِّلُ بسوءِ الاستعداد هو السالكُ مسلكَ السداد، وتحقيق ذلك: أنَّه قد حقَّق كثيرٌ من الراسخين، وأهل الكشف الكاملين، أنَّ ماهيات الممكناتِ المعلومة لله تعالى أزلاً معدوماتٌ متميِّزةٌ في نفسها تميُّزاً[6] ذاتياً غيرَ مجعولٍ؛ لِمَا حُقِّقَ من توقُّفِ العلم بها على ذلك

---

(١) وهو الإمام البيضاوي. ينظر تفسيره مع حاشية الشهاب ٤/ ١١٤.
(٢) أي: من القول بسبق القضاء عليهم بالكفر. تفسير أبي السعود ٣/ ١٧٤.
(٣) في الأصل و(م): فسبب. والتصويب من حاشية الشهاب ٤/ ١١٤.
(٤) في الأصل و(م): سبباً.
(٥) بعدها في (م): إن.
(٦) في (م): تمييزاً.

التميُّز، وإنَّما المجعول صورها الوجوديَّة الحادثة، وأنَّ لها استعداداتٍ ذاتيَّةً غيرَ مجعولةٍ، تختلف اقتضاءاتها؛ فمنها ما يقتضي اختيار الإيمان والطاعة، ومنها ما يقتضي اختيار الكفر والمعصية. والعلم الإلهيُّ متعلِّقٌ بها، كاشفٌ لها على ما هي عليه في أنفسها؛ من اختلاف استعداداتها التي هي من مفاتيح الغيب التي لا يعلمُها إلَّا هو، واختلافِ مقتضيات تلك الاستعدادت، فإذا تعلَّق العلم الإلهيُّ بها على ما هي عليه ممَّا يقتضيه استعدادُها من اختيار أحد الطرفين الممكنين ـ أعني: الإيمانَ والطاعة، أو: الكفر والمعصية ـ تعلَّقت الإرادة الإلهيَّة بهذا الذي اختاره العبدُ حال عدمه بمقتضى استعداده ـ تفضُّلاً ورحمةً لا وجوباً؛ لغناه الذاتيِّ عن العالمين المصحِّحِ لصرف اختيار العبد إلى الطرف الآخر الممكنِ بالذات إن شاء ـ فيصير مرادُ العِباد بعد تعلُّق الإرادة الإلهيَّة مراداً لله[1] تعالى.

ومن هذا يظهر أنَّ اختيارَهم الأزليَّ بمقتضى استعدادهم متبوعٌ للعلمِ المتبوع للإرادة؛ مراعاةً للحكمة تفضُّلاً، وأنَّ اختيارَهم فيما لا يزال تابعٌ للإرادة الأزليَّة المتعلِّقة باختيارهم لما اختاروه، فهم مجبورون فيما لا يزال في عين اختيارهم، أي: مُساقون إلى أنْ يفعلوا ما يصدر عنهم باختيارهم، لا بالإكراه والجبر ـ ومنه يتَّضحُ معنى قولِ أمير المؤمنين عليٍّ كرم الله تعالى وجهه: إنَّ الله تعالى لم يُعْصَ مغلوباً، ولم يُطَعْ مكرهاً، ولم يملك تفويضاً ـ ولم يكونوا مجبورين في اختيارهم الأزلي؛ لأنَّه سابقُ الرتبة على العلم السابقِ على تعلُّق الإرادة، والجبر تابعٌ للإرادة التابعة[2] للعلم التابع للمعلوم، الذي هو هنا اختيارهم الأزليُّ، فيمتنعُ أن يكون تابعاً لما هو متأخِّرٌ عنه بمراتب، فمن وجد خيراً فليحمد الله تعالى؛ لأنَّه سبحانه متفضِّلٌ بايجادِ ما اختارُوه، لا يجب عليه مراعاةُ الحكمةِ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومنَّ إلَّا نفسه؛ لأنَّ إرادته جلَّ شأنه لم تتعلَّق بما صدر منهم من الأفعال إلَّا لكونهم اختارُوها أزلاً بمقتضى استعدادهم، فاختارها تعالى مراعاةً للحكمة تفضُّلاً، والعبادُ كاسبونَ بالله تعالى، إذ لا كسب إلَّا بقوَّةٍ ولا قوَّة إلا بالله العليِّ العظيم، و اللهُ تعالى خالقُ أعمالهم بهم؛ لأنَّه سبحانه أخبر بأنَّه خالق أعمالهم مع

(١) في (م): مراد الله.
(٢) في الأصل و(م): التابع. والمثبت هو الصواب، والعبارة سلفت على الصواب ١/ ٣٩٣.

نسبة العمل إليهم، المتبادرِ منها صدورُها منهم باختيارهم، وذلك يقتضي أنَّ المخلوقَ لله تعالى بالعبد عينُ مكسوبِ العبد بالله تعالى، ولا منافاةَ بين كون الأعمال مخلوقةً لله تعالى، وبين كونها مكسوبةً لهم بقدرتهم واختيارهم.

وما شاعَ عن الأشعريِّ من أنَّه لا تأثير لقدرة العبد أصلاً، وإنَّما هي مقارِنةٌ للفعل، وهو بمحضِ قدرة الله تعالى، فممَّا لا يكاد يُقبل عند المحقِّقين المحِقِّين. وقدرةُ العبدِ عندهم مؤثِّرةٌ بإذن الله تعالى، لا استقلالاً كما يزعمه المعتزلة، ولا غيرُ مؤثِّرةٍ كما نُسِبَ إلى الأشعريِّ، ولا هي منفيَّةٌ بالكليَّة، كما يقوله الجبريَّةُ. وهذا بحثٌ مفروغٌ منه، وقد أشرنا إليه في أوائل التفسير، وليس غرضُنا هنا سوى تحقيق أنَّ عدم إيمان الكفَّار إنَّما هو لسوءِ استعدادهم الأزليّ، الغيرِ المجعول، المتبوع للعلم المتبوعِ للإرادة؛ ليُعْلَم منه ما في كلام الشهاب وغيرِه. وقد حصلَ ذلك بتوفيقه تعالى عند من تأمَّل وأنصف.

﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ استثناءٌ من أعمِّ الأحوال، فإن لُوحِظ أنَّ جميعَ أحوالهم شاملةٌ لحال تعلُّق المشيئةِ بهم، فهو متَّصل. وإن لم يُلاحظ؛ لأنَّ حال المشيئة ليس من أحوالهم، كان منقطعاً. أي: لكن إن شاء الله تعالى آمنوا. واستبعدَهُ أبو حيان(١). وقيل: هو استثناءٌ من أعمِّ الأزمانِ. وهو خلافُ الظاهر.

والالتفاتُ إلى الاسم الجليل لتربية المهابة وإدخال الروعة. أي: ما كانوا ليؤمنوا بعد اجتماع ما ذُكرَ من الأمور الموجبَة للإيمان في حالٍ من الأحوال إلَّا في حال مشيئته تعالى إيمانَهم، والمرادُ بيان استحالة وقوع إيمانهم بناءً على استحالة وقوع المشيئة، كما يدلُّ عليه السِّباق واللحاق.

﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾﴾ استدراكٌ(٢) من مضمون الشَّرطيَّة بعد ورود الاستثناء، وضميرُ الجمع للمسلمين أو للمُقْسِمين، والمعنى أنَّ حالَهم كما شُرح، ولكنَّ أكثرَ المسلمينَ يجهلون عدمَ إيمانهم عند مجيء الآيات؛ لجهلهم عدم مشيئته تعالى لإيمانهم، فيتمنَّون مجيئَها طمعاً فيما لا يكون.

---

(١) في البحر المحيط ٤/ ٢٠٦.

(٢) في الأصل و(م): استثناء. والتصويب من تفسير أبي السعود ٣/ ١٧٥.

أو: ولكنَّ المشركينَ يجهلون عدمَ إيمانهم عندَ مجيء الآيات؛ لجهلهم عدمَ مشيئته تعالى لإيمانهم حينئذٍ، فيقسمون بالله تعالى جهدَ أيمانهم على ما لا يكادُ يوجد أصلاً.

فالجملةُ على الأول ـ كما قال بعضُ المحققين ـ مقرِّرةٌ لمضمون قوله تعالى: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ إلخ على القراءة المشهورة. وعلى الثاني: بيانٌ لمنشأ خطأ المقسِمين، ومناطِ إقسامهم على تلك القراءة أيضاً، وتقريرٌ له على قراءةِ «لا تؤمنون» بالفوقانية، وكذا على قراءةِ: «وما يشعرهم أنها إذا جاءت لا يؤمنون».

واستدلَّ أهل السنة بالآية على أنَّ الله تعالى يشاءُ من الكافر كفرَه، وقرّر ذلك بأنَّه سبحانه لمَّا ذكر أنَّهم لا يؤمنون إلَّا أن يشاء الله تعالى إيمانهم، دلَّ على أنَّه جلَّ شأنُه ما شاء إيمانهم، بل كفرَهم.

وأجاب عنه المعتزلة بأنَّ المراد: إلَّا أنْ يشاء مشيئةَ قسرٍ وإكراه، وعدمُ إيمانهم يستلزمُ عدم المشيئة القسريَّة؛ وهي لا تستلزمُ عدم المشيئةِ مطلقاً.

واستدلَّ بها الجبائيُّ على حدوثِ مشيئتهِ تعالى، وإلا يلزم قِدمُ ما دلَّ الحسُّ على حدوثهِ. وأهلُ السنَّة تفصَّوا[1] عن ذلك بدعوى أنَّ تعلُّقَها بإحداث ذلك المحدثِ في الحال إضافةٌ حادثةٌ. فتأمَّل جميعَ ذلك.

﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾ كلامٌ مستأنفٌ[2] مسوقٌ لتسليةِ رسولِ الله ﷺ عمَّا يشاهده من عداوة قريش، وما بنَوا عليها من الأقاويل والأفاعيل.

و «ذلك» إشارةٌ إلى ما يُفهَم ممَّا تقدَّم، والكافُ في موضع نصبٍ على أنَّه نعتٌ لمصدرٍ مؤكِّدٍ لما بعدَه، والتقديمُ للقصر المفيدِ للمبالغة، و«عدوّاً» بمعنى أعداء، كما في قوله:

إذا أنا لم أنفعْ صديقي بودِّه فإنَّ عدوِّي لم يضرَّهم بغضِي[3]

(١) أي: تخلَّصوا. القاموس (فصى).

(٢) في (م): مبتدأ.

(٣) هو للنابغة الشيباني كما في ديوانه ص٢٣٨. ونسبه له أيضاً أبو بكر الأنباري في الزاهر ١/٢١٨. وجاء البيت أيضاً في ديوان النابغة الذبياني في الأبيات المفردة ص١٣٠.

أي: مثلَ ذلك الجعل في حقِّك، حيث جعلنا لك أعداءً يُضَادُّونك[١] ولا يؤمنون، ويبغونَك الغوائلَ، ويَجهدُون في إبطال أمرك، جعلنَا لكلِّ نبيٍّ تقدَّمك [عدوًّا] فعلُوا معهم نحوَ ما فعلَ معك أعداؤك، لا جعلاً أنقصَ منه.

وجعلَهُ الإمامُ على هذا الوجه عطفاً على معنى ما تقدَّم من الكلام. ولعلَّه ليس المرادُ منه العطفَ الاصطلاحيَّ، وجوَّز أن يكون مرتبطاً بقوله سبحانه: ﴿كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٨] أي: كما فعلنَا ذلك، جعلنا لكلِّ نبيٍّ عدوّاً[٢]. وفيه بُعد.

وأيًّا ما كان فالآية ظاهرةٌ فيما ذهب إليه أهل السنَّة من أنَّ الله تعالى خالق الشرِّ، كما أنَّه خالق الخير.

وحملُها على أنَّ المراد بها: وكما خلَّينا بينك وبينَ أعدائك، كذلك فعلنا بمن قبلكَ من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وأعدائِهم، لم نمنعْهُم من العداوة؛ لما فيه من الامتحانِ الذي هو سببُ ظهور الثبات والصبر، وكثرةِ الثواب والأجر = خلافُ الظاهر. ومثله قول أبي بكرٍ الأصم: إنَّ هذا الجعلَ بطريق التسبُّب، حيث أرسلَ سبحانه الأنبياء عليهم السلام، وخصَّهم بالمعجزات، فحسدهم مَن حسدهم، وصار ذلك سبباً للعداوة القويَّة، ونظيرُ ذلك قولُ المتنبي:

فأنت الذي صيّرتهم [ليَ] حُسَّدا[٣]

وقيل: المرادُ: كما أمرناك بعداوةِ قومك من المشركين، كذلك أمرنَا من قبلَك من الأنبياء بمعاداةِ نحو أولئك، أو: كما أخبرناكَ بعداوةِ المشركين، وحكمْنَا بذلك، أخبرنَا الأنبياءَ بعداوة أعدائِهم، وحكمنا بذلك. والكلُّ ليس بشيءٍ، وهكذا غالب تأويلاتِ المعتزلة.

---

(١) في (م): أيضاً دونك، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٣/ ١٧٥، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٢) تفسير الرازي ١٣/ ١٥٢-١٥٣.

(٣) ديوان المتنبي ٢/ ١٣، وما بين حاصرتين منه. وصدره:

أَزِلْ حسدَ الحُسَّاد عنِّي بكَبْتِهم

﴿شَيَٰطِينَ ٱلۡإِنسِ وَٱلۡجِنِّ﴾ أي: مردةَ النوعين، كما روي عن الحسن وقتادة ومجاهد على أنَّ الإضافةَ بمعنى مِنْ البيانية.

وقيل: هي إضافةُ الصفة للموصوف، والأصل: الإنسُ والجنُّ الشياطين.

وقيل: هي بمعنى اللام، أي: الشياطين [التي][1] للإنس والجن. وفي تفسير الكلبيِّ عن ابن عباس ما يؤيِّده، فإنَّه رُوي عنه أنَّه قال: إنَّ إبليسَ عليه اللعنة جعلَ جنده فريقين، فبعث فريقاً منهم إلى الإنس، وفريقاً منهم[2] إلى الجن.

وفي روايةٍ أخرى عنه: أنَّ الجنَّ هم الجانُّ، وليسوا بشياطين، والشياطينُ ولدُ إبليس، وهم لا يموتون إلَّا معه، والجنُّ يموتون، ومنهم المؤمنُ والكافر.

وهو نصب على البدليَّة من «عدوّاً»؛ والجعلُ متعدٍّ إلى واحدٍ، أو إلى اثنين؛ وهو أوَّلُ مفعولَيه، قُدِّم عليه الثاني مسارعةً إلى بيان العداوة. واللام على التقديرين متعلِّقةٌ بالجعل، أو بمحذوفٍ وقع حالاً من «عدوّاً»، قُدِّمَ عليه لنكارته، وجُوِّز أن يكون متعلقاً به، وقُدِّم عليه للاهتمام، وأن يكون نصبُ «شياطين» بفعلٍ مقدَّرٍ.

وقوله سبحانه: ﴿يُوحِي بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٍ﴾ كلامٌ مستأنفٌ مسوقٌ لبيان أحكام عداوتهم، أو حالٌ من «شياطين»، أو صفةٌ لـ «عدوّ»، وجمعُ الضمير باعتبار المعنى، كما في البيت السابق. وأصل الوحي كما قال الراغب[3]: الإشارةُ السريعةُ، ولتَضمُّن السرعةِ قيل: أمرٌ وَحِيٌّ، وذلك يكون بالكلام على سبيل الرمزِ والتعريض، وقد يكون بصوتٍ مُجرَّدٍ عن التركيب، وبإشارة ببعضِ الجوارح، وبالكتابة أيضاً. والمعنى هنا: يُلقي ويوسوسُ شياطين الجنِّ إلى شياطين الإنس، أو بعضُ كلٍّ من الفريقين إلى الآخر.

﴿زُخۡرُفَ ٱلۡقَوۡلِ﴾ أي: المزوَّق من الكلام الباطل منه. وأصلُ الزخرف الزينةُ المزوَّقةُ، ومنه قيل للذهب: زخرفٌ. وقال بعضهم: أصلُ معنى الزخرف الذهب، ولمَّا كان حسناً في الأعين، قيل لكلِّ زينةٍ: زخرفة، وقد يخصُّ بالباطل.

---

(١) ما بين حاصرتين من تفسير أبي السعود ٣/ ١٧٥.
(٢) في (م): آخر.
(٣) في المفردات (وحي).

﴿غُرُورًا﴾ مفعول له، أي: ليغرُّوهم. أو مصدرٌ في موقع الحال، أي: غارِّين. أو مصدرٌ لفعلٍ مقدَّرٍ هو حالٌ من فاعلِ «يوحي» أي: يغرُّون غروراً.

وفسَّر الزمخشريُّ[1] الغرورَ بالخداعِ والأخذ على غِرَّةٍ، ونُسِبَ للراغبِ[2] أنَّه قال: يقال: غرَّه غروراً، كأنَّما طواه على غِرِّه ـ بكسر الغين المعجمة وتشديد الراء[3] ـ وهو طيُّه الأول.

﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ رجوعٌ ـ كما قيل ـ إلى بيان الشؤون الجارية بينَه عليه الصلاة والسلام وبين قومِه، المفهومةِ من حكاية ما جرى بين الأنبياء عليهم السلام وبين أُمَمِهم، كما يُنبئُ عنه الالتفاتُ، والتعرُّضُ لوصفِ الربوبيَّة مع الإضافةِ إلى ضميره عليه الصلاة والسلام، المعربةِ عن كمالِ اللطف في التسلية.

والضميرُ المنصوب في «فعلوه» عائدٌ إلى عداوتهم له ﷺ، وإيحاءِ بعضهم إلى بعض مُزَخرَفاتِ الأقاويلِ الباطلةِ المتعلِّقةِ بأمره عليه الصلاة والسلام باعتبار انفهامِ ذلك مما تقدَّم. وأمرُ الإفراد سهلٌ. وقيل: إنه عائدٌ إلى ما ذُكر من معاداةِ الأنبياء عليهم السلام، وإيحاءُ الزخارف أعمُّ من أن تكون في أمره ﷺ وأمورِ إخوانه الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

وفيه أنَّ قوله تعالى: ﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾﴾ كالصريح في أنَّ المرادَ بهم الكفرةُ المعاصرونَ له عليه الصلاة والسلام.

وقيل: هو عائدٌ إلى الإيحاء، أو الزخرف، أو الغرور. وفي أخذ ذلك عامّاً أو خاصّاً احتمالان، لا يخفَى الأَوْلَى منهما.

ومفعول المشيئة محذوفٌ، أي: عَدَمَ ما ذكر، ولا إشكالَ في جعل العدم الخاصِّ مُتَعلَّقَ المشيئة.

---

(١) في الكشاف ٢/ ٤٥.

(٢) بنحوه في مفرداته (غرر)، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٣/ ١١٥.

(٣) كذا نقل المصنف عن الشهاب، ولم تقيد في مفردات الراغب، وقيدها صاحب اللسان والتاج (غرر) بالفتح. قال صاحب التاج: ومن المجاز: طويتُ الثوب على غَرِّهِ بالفتح، أي: على كسره الأول.

وقدَّره بعضُهم: إيمانَهم. واعتُرِضَ بأنَّ القاعدة المستمرَّة أنَّ مفعول المشيئة عند وقوعها شرطاً يكون مضمونَ الجزاء، كما في علم المعاني، وهو هنا «ما فعلوه».

وتُعقِّبَ بأنَّه[1] هاهنا ذكر [فِعْل][2] المشيئة ـ فيما تقدَّمَ ـ متعلِّقاً بشيءٍ، وهو الإيمان، كما أُشيرَ إليه، ثمَّ ذُكِرَ في حيِّز الشرط بدون متعلَّق، فالظاهر أنَّه يجوزُ أنْ يُقدَّرَ متعلَّقُه مضمونَ الجزاء، وأنْ يُقدَّرَ ما عُلِّق به فعلُ المشيئة سابقاً، ولا بأسَ بمراعاةِ كلٍّ من الأمرين بحسَب ما يقتضيه الحال. والمذكورُ في المعاني إنَّما هو فيما لم يتكرَّر فيه فعلُ المشيئة، ولم يكن قرينةٌ غيرُ الجزاء، فليُعرف ذلك فإنَّه بديع.

والأولَى عندي اعتبارُ مضمونِ الجزاء مطلقاً.

وإنَّما قال سبحانه هنا: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ وفيما يأتي: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ﴾ [الأنعام:١٣٧] فغايرَ بين الاسمين في المحلَّين؛ لما ذكره[3] بعضهم؛ وهو أنَّ ما قبلَ هذه الآية من عداوتهم له عليه الصلاة والسلام ـ كسائرِ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام؛ التي لو شاء الله منعَهم عنها، فلا يَصِلُون إلى المضرَّة أصلاً ـ يقتضي ذكرَه جلَّ شأنه بهذا العنوان؛ إشارةً إلى أنَّه مُرَبِّيه عليه الصلاة والسلام في كنفِ حمايته، وإنَّما لم يفعل سبحانه ذلك لأمرٍ اقتضته حكمته. وأمَّا الآيةُ الأخرى، فذكر قبلها إشراكهم، فناسب ذكرَه عزَّ اسمُه بعنوانِ الألوهيَّةِ التي تقتضي عدمَ الإشراك[4].

فكأنَّه قيل هاهنا: إذا كان ما فعلُوه من إحكام عداوتك من فنون المفاسد بمشيئة ربِّك جلَّ شأنه؛ الذي لم تزل في كنف حمايته وظِلِّ تربيته، فاتركهم وافتراءَهم ـ أو وما يفترونَه ـ من أنواع المكايد، ولا تبال به، فإنَّ لهم في ذلك عقوباتٍ شديدة، ولك عواقبُ حميدة؛ لابتناء مشيئته سبحانه على الحِكَم البالغة البتة.

﴿وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ﴾ أي: إلى زخرفِ القول، وقيل: الضميرُ للوحي، أو للغرور، أو للعداوة؛ لأنَّها بمعنى التعادي، والواو للعطف، وما بعدها عطف على

---

(١) في الأصل: بأن.

(٢) ما بين حاصرتين من حاشية الشهاب ٤/ ١١٥.

(٣) في (م): ذكر.

(٤) في (م): الاشتراك.

«غروراً» بناءً على أنه مفعولٌ له، فيكونُ علَّةً أخرى للإيحاء، وما في البين اعتراض، وإنَّما لم يُنصب لفقد شرط النصب، إذ الغرورُ فعلُ المُوحي وصغو الأفئدة فعلُ الموحَى إليه، وهو على الوجهين الأخيرين عِلَّةٌ لفعلٍ محذوفٍ يدور عليه المقام، أي: وليكونَ ذلك جعلنا ما جعلنا.

وأصلُ الصغو كما قال الراغب[1]: الميل. يقال: صَغَتِ الشمسُ والنجوم صَغْواً: مالت للغروب، وصَغَيْتُ[2] الإناءَ، وأصغيتُه، وأصغيتُ إلى فلانٍ، ملتُ بسمعي نحوه، وحُكي: صَغوتُ إليه، أصْغُو، وأَصْغَى صَغْواً وصُغِيّاً، وقيل: صَغَيْتُ أَصْغَى، وأصْغَيتُ أُصْغِي.

وفي «القاموس»[3] صغا يَصْغُو ويَصْغَى صَغْواً، وصَغِيَ يَصْغَى صَغاً وصُغِيّاً: مال.

وذكر بعضُ الفضلاء أنَّ هذا الفعل ممَّا جاءَ واويّاً ويائيّاً، فقيل: يَصْغُو ويَصْغَى؛ ويقال في مصدره: صغْياً بالفتح والكسر. وزاد الفرَّاء: صُغِيّاً وصُغُوّاً، بالياء والواو مشددتين، ويقال: إنَّ أصغَى مثله[4].

والمراد هنا: ولتميلَ إليه.

﴿أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ أي: على الوجه الواجب. وخُصَّ عدم إيمانهم بها دون ما عداها من الأمور التي يجبُ الإيمانُ بها وهم بها كافرون ـ قال مولانا شيخُ الإسلام ـ: إشعاراً بما هو المدار في صَغْو أفئدتهم إلى ما يُلْقَى إليهم، فإنَّ لذَّات الآخرة محفوفةٌ في هذه النشأةِ بالمكاره، وآلامَها مزيَّنةٌ بالشهوات، فالذين لا يؤمنونَ بها وبأحوالِ ما فيها، لا يدرونَ أنَّ وراء تلك المكاره لذَّاتٍ، ودونَ هذه الشهوات آلاماً، وإنَّما ينظرون [إلى] ما بدا لهم في الدنيا باديَ الرأي، فهم مضطرُّون إلى حبِّ الشهوات التي من جملتها مزخرفَاتُ الأقاويل ومموَّهات الأباطيل، وأمَّا المؤمنون بها، فحيث كانوا واقفينَ على حقيقة الحال، ناظرينَ إلى

---

(١) في المفردات (صغا).
(٢) في الأصل و(م): وصغت. والتصويب من المفردات (صغا). وينظر لسان العرب (صغا).
(٣) مادة (صغا).
(٤) حاشية الشهاب ٤/ ١١٦، وينظر الدر المصون ٥/ ١١٩.

عواقب الأمور، لمْ يُتصوَّر منهم الميلُ إلى تلك المزخرفات؛ لعلمهم ببطلانها ووخامةِ عاقبتها[(١)]. اهـ.

والآيةُ حجَّةٌ على المعتزلة في وجه. وأجاب الكعبيُّ بأنَّ اللام للعاقبة، وليست للتعليل بوجهٍ. وهو خلافُ الظاهر.

وقال غيره: إنَّها لامُ القسم، كُسِرت لمَّا لم يؤكَّد الفعل بالنون. واعتُرِضَ بأنَّ النون حذفت ولامُ القسم باقيةٌ على فتحها، كقوله:

لئنْ تكُ قد ضاقَتْ عليَّ بيوتكم   لَيَعْلَمُ ربِّي أنَّ بيتيَ واسعُ[(٢)]

بفتح لام ليعلم، نعم حُكي عن بعض العرب كسرُ لام جواب القسم الداخلة على المضارع، كقوله:

لِتُغْنيَ عني ذا إنائكَ أجمعَا[(٣)]

وهو غيرُ مجمعٍ عليه أيضاً، فإنَّ أناساً أنكروا ورود ذلك، وجعلوا اللام في البيت للتعليل، والجوابُ محذوف، أي: لتَشربنَّ لتغنيَ عني. واستشهدَ الأخفشُ[(٤)] بالبيت على إجابة القسم بلام كي.

وقال الرضيُّ: لا يجوزُ عند البصريين في جواب القسم الاكتفاءُ بلام الجواب عن نون التوكيد، إلَّا في الضرورة.

وعن الجبائيِّ أنَّ اللام هنا لامُ الأمر، والمرادُ منه التهديد، أو التخليةُ، واستعمالُ الأمر في ذلك كثير.

واعتُرِضَ بأنَّها لو كانت لامَ الأمر، لحذف حرفُ العلَّة.

---

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ١٧٦. وما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) أورده الفراء في معاني القرآن ١/ ٦٦، و٢/ ١٣١ وقال: وأنشدني الكسائي للكميت بن معروف. اهـ. وهو أيضاً في تفسير الطبري ٢/ ٣٦٥، وخزانة الأدب ١٠/ ٦٨. وجاء في المصادر السالفة بلفظ: ضاقت عليكم. والبيت بالرواية التي ذكرها المصنف في حاشية الشهاب ٤/ ١١٦، وعنه نقل.

(٣) هو عجز بيت لحريث بن عَنَّاب الطائي، وسلف ٥/ ١٨.

(٤) في معاني القرآن له ٢/ ٥٥٧-٥٥٨.

وأُجيبَ بأنَّ حرف العلَّة قد يثبت[(١)] في مثله، كما خُرِّج عليه قراءةُ: «أرسلْه معنا غداً نرتعي ونلعب»[(٢)] [يوسف:١٢]، و«إنَّه من يتَّقي ويصبر»[(٣)] [يوسف:٩٠] فليكنْ هذا كذلك، ويؤيِّد أنَّها لامُ الأمر أنه قُرِئَ بحذفِ حرفِ العلَّة[(٤)].

وقرأ الحسنُ بتسكين اللام في هذا وفي الفعلين بعدَه[(٥)]. فدعوى أنَّ ضعفَ كونها للأمر أظهرُ من ضعفِ الوجهين الأوَّلين غيرُ ظاهرة.

واستدلَّ أصحابُنا بإسنادِ الصغوِ إلى الأفئدة على أنَّ البنية ليست شرطاً للحياة، فالحيُّ عندهم هو الجزءُ الذي قامت به الحياة، والعالِمُ هو الجزء الذي قام به العلم. وقالت المعتزلة: الحيُّ والعالِمُ هو الجملةُ، لا ذلك الجزء، والإسنادُ هنا مجازيٌّ.

﴿وَلِيَرْضَوْهُ﴾ لأنفسهم بعدما مالت إليه أفئدتُهم.

﴿وَلِيَقْتَرِفُوا﴾ أي: ليكتسبوا، قال الراغب: أصلُ القرف والاقتراف: قَشْرُ اللِّحاء عن الشجرة، والجليدة عن الجرح، وما يُؤخَذُ منه: قِرفٌ، واستعير الاقتراف للاكتساب؛ حسنى أو سوأى، وفي الإساءة أكثرُ استعمالاً، ولهذا يقال: الاعترافُ يزيلُ الاقتراف، ويقال: قَرَفْتُ فلاناً بكذا، إذا عبتَه به واتهمتَه؛ وقد حُمِلَ على ذلك ما هنا[(٦)]. وفيه بعد.

ومثلُه ما نُقِلَ عن الزجَّاج[(٧)] أنَّ المعنى فيه: وليختلقُوا وليكذبوا.

﴿مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴿١١٣﴾﴾ أي: الذي هم مقترفُوه من القبائح التي لا يليقُ ذكرها. وجُوِّزَ أنْ تكون «ما» موصوفةً، والعائدُ محذوفٌ أيضاً. وأنْ تكون مصدريَّةً، فلا حاجةَ إلى تقدير عائد.

---

(١) في الأصل: ثبت، والمثبت من (م) وحاشية الشهاب ٤/ ١١٦.
(٢) قرأ بها قنبل بخلف عنه، كما سيأتي في موضعه. وانظر النشر ٢/ ٢٩٣.
(٣) قرأ بها قنبل. كما في النشر ٢/ ٢٩٧.
(٤) أوردها الشهاب في حاشيته ٤/ ١١٦ دون نسبة.
(٥) القراءات الشاذة ص٤٠، والمحتسب ١/ ٢٢٧، والبحر المحيط ٤/ ٢٠٨.
(٦) المفردات (قرف).
(٧) في معاني القرآن له ٢/ ٢٨٥.

﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا﴾ كلامٌ مستأنفٌ على إرادة القول، والهمزةُ للإنكار، والفاء للعطف على مقدَّرٍ يقتضيه المقام، أي: قل لهم يا محمد: أأميل إلى زخارف الشياطين، أو أعدلُ عن الطريق المستقيم، فأطلب حَكَماً غيرَ الله تعالى يحكمُ بيني وبينكم، ويَفصلُ المحقَّ منَّا من المبطل؟!

وقيل: إنَّ مشركي قريشٍ قالوا لرسول الله ﷺ: اجعل بيننا وبينك حَكَماً من أحبار اليهود أو من أساقفة النصارى؛ ليخبرنا عنك بما في كتابهم من أمرك، فنزلت[1]. وإسنادُ الابتغاء المنكَر لنفسِه الشريفة ﷺ لا إلى المشركين كما في قوله سبحانه: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ﴾ [آل عمران: ٨٣] مع أنَّهم الباغون؛ لإظهارِ كمال النصفة، أو لمراعاةِ قولهم: اجعل بيننا وبينك حكماً.

و «غير» مفعولُ «أبتغي»، و«حَكماً» حالٌ منه، وقيل: تمييزٌ لما في «غير» من الإبهام كقولهم: إنَّ لنا إبلاً غيرَها، وقيل: مفعول له. وأُوْلِيَ المفعولُ همزةَ الاستفهام دون الفعل؛ لأنَّ الإنكارَ إنَّما هو في ابتغاء غير الله تعالى حكماً، لا في مطلق الابتغاء، فكان أولَى بالتقديم وأهم.

وقيل: تقديمُه للتخصيص. وحُمِلَ على أنَّ المرادَ تخصيصُ الإنكار، لا إنكار التخصيص.

وقيل: في تقديمه إيماءٌ إلى وجوبِ تخصيصِه تعالى بالابتغاءِ، والرِّضَى بكونه حَكماً.

وجُوِّزَ أن يكون «غير» حالاً من «حَكماً»، وحكماً مفعولُ «أبتغي»، والتقديمُ لكونه مصبَّ الإنكار.

والحَكَمُ يُقَال للواحدِ والجمع، كما قال الراغب[2]، وصرَّح هو وغيرُه بأنَّه أبلغُ من الحاكم، لا مساوٍ له كما نقل الواحديُّ عن أهل اللغة. وعُلِّل بأنَّه صفةٌ مشبَّهةٌ تفيدُ ثبوتَ معناها، ولذا لا يوصَفُ به إلَّا العادلُ أو من تكرَّرَ منه الحكم[3].

---

(١) أورده الماوردي في النكت والعيون ٢/ ١٦٠، وأبو السعود ٣/ ١٧٧، وعنه نقل المصنف.

(٢) في المفردات (حكم).

(٣) ينظر تفسير الرازي ١٣/ ١٥٩، وحاشية الشهاب ٤/ ١١٦.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ جملةٌ حاليَّةٌ مؤكِّدةٌ للإنكار، ونسبةُ الإنزال إليهم خاصَّةً مع أنَّ مقتضى المقام إظهارُ تساوي نسبتِهِ إلى المتحاكمين؛ لاستمالتهم نحو المُنْزل واستنزالِهِم إلى قَبولِ حكمه بإيهام قوَّة نسبتِهِ إليهم. وقيل: لأنَّ ذلك أوفقُ بصدرِ الآية؛ بناءً على أنَّ المرادَ بها الإنكارُ عليهم، وإنْ عبَّر بما عبَّر إظهاراً للنَّصفة، ونظيرُ ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا لِىَ لَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِى فَطَرَنِى وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [يس: ٢٢].

ومعنى الآية عند بعضِ المحققين: أغيرَه تعالى أبتغي حكماً، والحالُ أنَّه هو الذي أنزلَ إليكم الكتاب[١] ـ وأنتم أمَّةٌ أميَّةٌ لا تدرونَ ما تأتونَ وما تذرون ـ القرآنَ الناطقَ بالحقِّ والصوابِ، الحقيقَ بأن يُخَصَّ به اسمُ الكتاب. ﴿مُفَصَّلًا﴾ أي: مبيَّناً فيه الحقُّ والباطل، والحلالُ والحرام، وغير ذلك من الأحكام بحيثُ لم يَبْقَ في أمر الدين شيءٌ من التخليط والإبهام، فأيُّ حاجةٍ بعد ذلك إلى الحَكَم؟ ثمَّ قال: وهذا كما ترى صريحٌ في أنَّ القرآنَ الكريم كافٍ في أمر الدين، مُغْنٍ عن غيره ببيانه وتفصيله. وأمَّا أن يكونَ لإعجازه دخلٌ في ذلك ـ كما قيل ـ فلا. اهـ[٢].

ولا يخفى أنَّ ملاحظةَ الإعجاز أمرٌ مطلوبٌ على تقدير كون الآية مرتبطةً معنًى بقوله سبحانه: ﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ﴾ الآية [١٠٩ من هذه السورة]، وبيانُ ذلك على ما ذكرهُ الإمام: أنَّه سبحانه وتعالى لمَّا حكى عن الكفار أنَّهم أقسموا بالله جهدَ أيمانِهم لئن جاءتهم آيةٌ ليؤمنُنَّ بها، أجابَ عنه جلَّ شأنه بأنَّه لا فائدة في إظهار تلك الآيات؛ لأنَّه تعالى لو أظهرها لبقُوا مصرِّين على كفرهم، ثمَّ إنَّه تعالى بيَّن في هذه الآية أنَّ الدليل الدالَّ على نبوَّته عليه الصلاة والسلام قد حَصَل وكَمَل، فكان ما يطلبونه طلباً للزيادة، وذلك ممَّا لا يجب الالتفاتُ إليه، ثم نبَّه على حصول الدليل من هذه الآية بوجهين:

الأوَّل: أنَّه تعالى أنزل إليه الكتابَ المفصَّل المبيَّنَ، المشتملَ على العلوم الكثيرةِ والفصاحة الكاملة، وقد عَجَز الخلقُ عن معارضته، فيكونُ ظهورُ هذا المعجزِ دليلاً على أنَّه تعالى قد حَكَم بنبوَّته، فمعنى الآية: قل يا محمد: إنَّكم

(١) قوله: الكتاب، لم يرد في تفسير أبي السعود ٣/ ١٧٧، والكلام منه.
(٢) تفسير أبي السعود ٣/ ١٧٧.

تتحكَّمون في طلب سائرِ المعجزاتِ، فهل يجوزُ في العقل أنْ يُطلبَ غيرُ الله سبحانه حكماً؟ فإنَّ كلَّ أحدٍ يقول: إنَّ ذلك غيرُ جائز. ثمَّ قل: إنَّه تعالى حَكم بصحة نبوَّتي حيث خصَّني بمثل هذا الكتاب المفصَّل الكامل البالغ إلى حدِّ الإعجاز.

الثاني: اشتمالُ التوراة والإنجيل على الآيات الدالَّة على أنَّه ﷺ رسول حقّ، وعلى أنَّ القرآنَ كتاب حقّ من عند الله تعالى، وهذا هو المرادُ من الآية بعدُ. اهـ[(١)].

ووجَّه بعضُهم مدخليَّةَ الإعجاز بأنَّه لا يتمُّ الإلزام إلَّا بالعلم بكون المُنْزَل من عند الله تعالى، وهو يتوقَّفُ على الإعجاز، بحيثُ يستغني عن آيةٍ أخرى دالَّةٍ على صدق دعواه عليه الصلاة والسلام أنَّه من عند الله تعالى، لكن قال: إنَّ في دلالة النظم الكريم على ذلك خفاءً، إلَّا أنْ يقال: الجملةُ الاسميَّةُ الحاليَّةُ تفيدُه لما فيها من الدلالة على ثبوته وتقرُّره في نفسه، أو يُجعلَ الكتابُ بمعنى المعهود إعجازُه. وذكر أنَّ هذا من عدم تدبُّر الآية، إذ المعنى: لا أبتغي حَكماً في شأني وشأن غيري إلَّا اللهَ سبحانه الذي نزَّل الكتاب لذلك، وهو إنَّما يحكُمُ له ﷺ بصدق مُدَّعاه بالإعجاز، فإنَّهم لما طعنوا في نبوَّته عليه الصلاة والسلام، وأقسموا إنْ جاءتهم آيةٌ آمنوا، بيَّن سبحانَه أنَّهم مطبوعٌ على قلوبهم، وأمَره أن يوبِّخهم، وينكرَ عليهم بقوله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ﴾ إلخ. أي: أأزيغُ عن الطريق السويِّ، فأخصَّ غيرَه بالحكم، وهو الذي أنزلَ هذا الكتابَ المعجزَ الذي أفحمكم وألزمَكُم الحجَّةَ، فكفى به سبحانه حاكماً بيني وبينكم، بإنزالِ هذا الكتاب المفصَّل بالآيات البيِّنات من التوحيدِ والنبوَّة وغيرهما، الذي أعجزَكم عن آخركم. ويَؤولُ هذا إلى أنَّه ﷺ أجابَهم بالقول بالموجَب؛ لأنَّهم طعنُوا في معجزاته، فبكَّتهم[(٢)] على أحسن وجه، وضمَّ إليه علم أهل الكتاب، وعلى هذا فكونُه معجزاً مأخوذٌ من كونِه مُغنياً عمَّا عداه في شأنه وشأنِ غيره على ما أشير إليه.

وهذا له نوعُ قربٍ ممَّا ذكره الإمام. وما أشارَ إليه من ارتباط الآية معنًى بما تقدَّم من قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ﴾ إلخ لا يخلو عن حُسْنٍ، إلَّا أنَّ

---

(١) تفسير الرازي ١٣/ ١٥٩.

(٢) في الأصل و(م): فكبتهم. والمثبت من حاشية الشهاب ٤/ ١١٧، والكلام منه. وبكَّته بالحجة تبكيتاً: غلبه. مختار الصحاح (بكت).

دعوى خفاء[1] دلالة النظم الكريم على الإعجاز ممَّا لا خفاءَ في صحَّتها عندي، ولم يظهر ممَّا ذُكِر ما يزيلُ ذلك الخفاء، وكونُ سَوْقِ الآيةِ دليلاً على ملاحظة ذلك غيرُ بعيدٍ عن المأخذ الذي سمعتَه، فتدبَّر.

ومن الناس مَن قال: يحتملُ أنْ يُرادَ بالكتاب التوراة، أي: إنَّه تعالى حكم بيني وبينكم بما أنزلَ فيه مفصَّلاً، حيثُ أخبركم بنبوَّتي، وفصَّلَ فيه علاماتي. وهو كما ترى، والحقُّ ما تقدَّم.

﴿وَالَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ﴾ كلامٌ مستأنفٌ غيرُ داخلٍ تحتَ القول المقدَّرِ، مسوقٌ من جهتِهِ تعالى لتحقيق حقيَّةِ الكتابِ الذي نيطَ بإنزاله أمرُ الحَكَميَّةِ، وتقريرِ كونه منزَّلاً من عنده عزَّ وجلَّ، وليس المرادُ منه الاستدلالَ على ثبوتِ نبوَّته ﷺ كما يلوح من كلامِ الإمام[2].

والمرادُ بالكتاب التوراةُ والإنجيل، والتعبيرُ عنهما بذلك؛ للإيماء إلى ما بينهما وبينَ القرآن من المجانسةِ المقتضية للاشتراكِ في الحَقيَّةِ والنزولِ من عنده تعالى، مع ما فيه من الإيجاز، والمرادُ بالموصول: إمَّا علماءُ اليهودِ والنصارى، وإمَّا الفريقانِ مطلقاً، والعلماء داخلونَ دخولاً أوليًّا، والإيتاءُ على الأوَّلِ التفهيمُ بالفعل، وعلى الثاني أعمُّ منه ومن التفهيم بالقوة.

وإيراد الطائفتين بعنوان إيتاءِ الكتاب؛ للإيذان بأنَّهم علموا ما علموا من جهة كتابهم.

وقيل: المرادُ بالموصولِ مؤمنو أهل الكتاب.

وعن عطاء أنَّ المرادَ بالكتاب القرآنُ، وبالموصول كبراءُ الصحابة وأهلُ بدر ﷺ. ولا يخفى أنَّه أبعد من الثريا.

والتعرُّض لعنوان الربوبيَّةِ مع الإضافةِ إلى ضميره عليه الصلاة والسلام لتشريفِهِ ﷺ مع الإيذانِ بأنَّ نزولَه مِن آثار الربوبيَّة.

---

(١) لفظة: خفاء. ليست في الأصل.

(٢) في تفسيره ١٣/ ١٥٩.

و«مِنْ» لابتداءِ الغاية مجازاً، وهي متعلِّقةٌ بـ «مُنَزَّل»، والباءُ للملابسة، وهي متعلِّقةٌ بمحذوفٍ وقعَ حالاً من الضمير المستكِنِّ في «مُنَزَّل»، أي: متلبساً بالحقِّ.

وقرأ غالبُ السبعة: «مُنْزَلٌ» بالتخفيف من الإنزال[1]. والفرقُ بين أنزل ونزَّل قد أشرنَا إليه فيما مرَّ[2]، وأنَّ الأولَ دفعيٌّ، والثاني تدريجيٌّ، وأنَّه أكثريٌّ. والقراءةُ بهما تدلُّ على قطع النظرِ عن الفَرْق، وليس إشارةً إلى المعنيين باعتبار إنزاله إلى السماء الدنيا، ثمَّ إنزاله إلى الأرض؛ لأنَّ إنزاله دفعةً إلى السماء ـ على ما قيل ـ لا يعلمه أهل الكتاب.

﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ أي: المتردِّدين في أنَّهم يعلمونَ ذلك؛ لمَّا لا تشاهدُ منهم آثار العلم وأحكام المعرفة، فالفاء لترتيب النهي على الإخبار بعلم أهل الكتاب. أو في أنَّه منزَّلٌ من ربِّك بالحقِّ، فليسَ المرادُ حقيقة النهي له ﷺ عن الامتراء في ذلك، بل تهييجُه وتحريضهُ عليهِ الصلاة والسلام، كقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٤]. ويَحتملُ أنْ يكونَ الخطابُ في الحقيقة للأمَّة على طريقِ التعريض، وإنْ كان له عليه الصلاة والسلام صورة، وأن يكونَ لكلِّ أحدٍ ممَّن يُتصوَّر منه الامتراءُ؛ بناءً على ما تقرَّر أنَّ أصل الخطاب أنْ يكون مع معيَّنٍ، وقد يُترك لغيره، كما في قوله سبحانه: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ [السجدة: ١٢]. والفاء على هذه الأوجه لترتيب النهي على نفس علمهم بحال القرآن.

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ شروعٌ في بيان كمال القرآن من حيث ذاتُه، إثرَ بيان كماله من حيث إضافتُه إليه عزَّ وجلَّ بكونه منزَّلاً منه سبحانه بالحقِّ، وتحقيق ذلك بعلم أهل الكتابين به.

وتمامُ الشيء كما قال الراغب[3]: انتهاؤه إلى حدٍّ لا يحتاج إلى شيءٍ خارجٍ عنه. والمرادُ بالكلمة: الكلامُ، وأُريدَ به ـ كما قال قتادة وغيره ـ: القرآن، وإطلاقُها عليه إمَّا من باب المجاز المرسل أو الاستعارة، وعلاقتُها تأبى أنْ تطلق الكلمةُ على الجملة غيرِ المفيدة، وعلاقتُه لا، لكن لم يوجد في كلامهم ذلك الإطلاق.

---

(١) قرأ بالتشديد: ابن عامر وحفص. وقرأ البقية بالتخفيف. التيسير ص١٠٦، والنشر ٢/ ٢٦٣.
(٢) ٤/ ١٣ عند تفسير الآية (٣) من سورة آل عمران.
(٣) في المفردات (تمم).

واختيرَ هذا التعبيرُ لما فيه من اللطافة التي لا تَخفى على من دقَّقَ النظر. وقال البعض: لِمَا أنَّ الكلمة هي الأصلُ في الاتصافِ بالصدق والعدل، وبها تظهر الآثار من الحكم.

وعن أبي مسلم أنَّ المرادَ بالكلمة دينُ الله تعالى، كما في قوله سبحانه: ﴿وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا﴾ [التوبة: ٤٠].

وقيل: المرادُ بها حجَّتُه عزَّ وجلَّ على خلقه. والأول هو الظاهر.

وقرأ بالتوحيد عاصمٌ وحمزة وعليٌّ وخلف وسهل ويعقوب. وقرأ الباقون: «كلمات»[(١)].

﴿صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ مصدران نُصبا على الحال من «ربِّك»، أو من «كلمة» كما ذهب إليه أبو عليٍّ الفارسي[(٢)]. وجَوَّز أبو البقاء[(٣)] نصبَهما على التمييز وعلى العلَّة. والصدقُ في الأخبارِ والمواعيد منها في المشهور، والعدلُ في الأقضية والأحكام.

﴿لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ استئنافٌ مبيِّنٌ لفضلها على غيرها إثرَ بيان فضلها في نفسها. وقال بعضُ المحققين: إنَّه سبحانه لما أخبر بتمام كلمته، وكان التمامُ يعقبُه النقص غالباً، كما قيل:

إذا تــمَّ أمــرٌ بــدا نــقــصُــه تــوقَّــعْ زوالاً إذا قــيــل تَــمْ[(٤)]

ذكر هذا احتراساً وبياناً؛ لأنَّ تمامَها ليس كتمامِ غيرها. وجُوِّزَ أنْ يكونَ حالاً من فاعل «تمَّت»، على أنَّ الظاهرَ مغنٍ عن الضميرِ الرابط.

قال أبو البقاء[(٥)]: ولا يجوزُ أنْ يكون حالاً من «ربك»؛ لئلا يُفْصَل بين الحال وصاحبها بأجنبيٍّ؛ وهو: «صدقاً وعدلاً»، إلَّا أنْ يُجْعلا حالين منه أيضاً.

---

(١) بعدها في (م): ربك. وانظر القراءة في النشر ٢/ ٢٦٢، والتيسير ص١٠٦.
(٢) في الحجة ٣/ ٣٨٨.
(٣) في الإملاء ٢/ ٦٢٦.
(٤) البيت منسوب للإمام علي رضي الله عنه. كما في ديوانه ص١١٦.
(٥) في الإملاء ٢/ ٦٢٦.

والمعنى: لا أحدَ يُبَدِّلُ شيئاً من كلماته بما هو أصدقُ وأعدل منه، ولا بما هو مثلُه، فكيف يتصوَّر ابتغاءُ حكم غيره تعالى.

والمرادُ بالأصدقِ: الأبينُ والأظهرُ صدقاً، فلا يَرِدُ أنَّ الصدق لا يقبل الزيادة والنقص؛ لأنَّ النسبة إن طابقت الواقعَ فصدقٌ، وإلَّا فكذب.

وذكر الكرمانيُّ في حديث: «أصدق الحديث» إلخ[1] أنَّه جعلَ الحديث كمتكلم[2]، فوصف به، كما يقال: زيدٌ أصدق من غيره، والمتكلِّم يقبلُ الزيادة والنقص في ذلك.

وقيل: المعنى: لا يقدرُ أحدٌ أن يحرِّفها شائعاً، كما فُعِل بالتوراة، فيكون هذا ضماناً منه سبحانه بالحفظ، كقوله جلَّ وعلا: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

أو: لا نبيَّ ولا كتابَ بعدها يبدِّلها وينسخُ أحكامها، وعيسى عليه السلام يعملُ بعد النزول بها، لا ينسخ شيئاً كما حُقِّقَ في محلِّه.

وقيل: المراد أنَّ أحكام الله تعالى لا تقبل التبدُّل والزوال؛ لأنَّها أزلية، والأزليُّ لا يزول. وزعم الإمام أن الآيةَ على هذا أحد الأصول القويَّة في إثبات الجبر؛ لأنَّه تعالى لما حكم على زيدٍ بالسعادة، وعلى عمرٍو بالشقاوة، ثم قال: لا مبدِّل لكلماته يلزمُ امتناعُ أن ينقلب السعيدُ شقيّاً، والشقيُّ سعيداً، فالسعيدُ مَن سَعِدَ في بطن أمِّه، والشقيُّ من شقيَ في بطن أمه[3].

---

(١) ذكره الكرماني ـ في شرحه على البخاري ١٢/ ٦٦ـ عند شرح حديث: «فإنَّ الظنَّ أكذبُ الحديث»، وقد نقل المصنف كلامه عن حاشية الشهاب ٤/ ١١٧ بتصرف يسير.
وحديث: «أصدق الحديث» قطعة من حديث أخرجه أحمد (١٤٣٣٤) من حديث جابر.
وحديث: «فإنَّ الظنَّ أكذبُ الحديث» أورده البخاري معلقاً قبل الحديث (٢٧٤٩). وأخرجه برقم (٥١٤٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) نص العبارة كما في شرح الكرماني ١٢/ ٦٦: جعل الظن كمتكلم.

(٣) تفسير الرازي ١٣/ ١٦٢. وقوله: «السعيد من سعد...» هو لفظ حديث أخرجه البزار (٢١٥٠ - كشف الأستار) عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ١٩٣: رواه البزار والطبراني في الصغير، ورجال البزار رجال الصحيح.

وأنا أقول: لا يخفى أنَّ الشقيَّ في العلم لا يكون سعيداً، والسعيد فيه لا يكون شقيّاً أصلاً؛ لأنَّ العلم لا يتعلَّق إلا بما هو المعلوم عليه في نفسه، وحكمه سبحانه تابعٌ لذلك العلم، وكذا إيجادُه الأشياءَ على طبق ذلك العلم. ولا يتصوَّرُ هناك جبرٌ بوجهٍ من الوجوه؛ لأنَّه عزَّ شأنُه لم يُفِضْ على القوابل إلَّا ما طلبته منه جلَّ وعلا بلسان استعدادها، كما يشيرُ إليه قوله سبحانه: ﴿أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُۥ﴾ [طه: ٥٠] نعم يتصوَّرُ الجبرُ لو طلبت القوابل شيئاً وأفاضَ عليها عزَّ شأنه ضدَّه. و اللهُ سبحانه أجلُّ وأعلى من ذلك.

﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لكلِّ ما يتعلَّق به السمع[1] ﴿ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾﴾ بكلِّ ما يمكنُ أن يُعلَم، فيدخلُ في ذلك أقوالُ المتحاكمين وأحوالُهم الظاهرةُ والباطنة دخولاً أوَّليّاً.

ثمَّ إنه تعالى ـ على ما ذكر الإمام ـ لمَّا أجاب عن شبهات الكفار، وبيَّنَ بالدليل صحة النبوَّة، أرشدَ إلى أنَّه بعد زوال الشبهةِ، وظهور الحجَّةِ، لا ينبغي أن يَلتفتَ العاقلُ إلى كلماتِ الجهَّال، فقال سبحانه: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[2].

وقال شيخُ الإسلام: إنَّه لمَّا تحقَّق اختصاصُه تعالى بالحَكَميَّة؛ لاستقلاله بما يوجبُ ذلك من إنزال الكتاب الفاصلِ بين الحقِّ والباطل، وتمام صدق كلامه، وكمالِ عدله في أحكامِه، وامتناع وجود من يبدِّلُ شيئاً منها، واستبدادِه سبحانه بالإحاطة التامَّة بجميع المسموعات والمعلومات، عقَّب ذلك ببيانِ أنَّ الكفرةَ متَّصفون بنقائضِ تلك الكمالات، من النقائص التي هي الضلالُ والإضلال، واتباعُ الظنونِ الفاسدةِ الناشئةِ من الجهل والكذب على الله تعالى؛ إبانةً لكمالِ مباينةِ حالهم لما يرومونه[3]، وتحذيراً عن الركون إليهم والعملِ بآرائهم، فقال سبحانه ما قال.

ويحتملُ أنْ يكونَ هذا من باب الإرشاد إلى اتِّباع القرآن والتمسُّك به بعدَ بيانِ كماله على أكملِ وجهِ خطابٍ له ﷺ ولأُمَّتِه.

وقيل: خوطِب عليه الصلاة والسلام وأريد غيره.

---

(١) في (م): السميع.

(٢) تفسير الرازي ١٣/ ١٦٢.

(٣) في الأصل و(م): يرمونه. والتصويب من تفسير أبي السعود ٣/ ١٧٨. والكلام منه.

والمرادُ بمَن في الأرض الناس، وبأكثرهم الكفَّار، وقيل: ما يعمُّهم وغيرَهم من الجهَّالِ وأتباعِ الهوى.

وقيل: أهلُ مكَّة، والأرضُ أرضها، وأكثر أهلها كانوا حينئذٍ كفاراً.

ومن الناس مَن زعم أن هذا نهيٌ في المعنى عن متابعةِ غير الأنبياءِ عليهم الصلاة والسلام، إذْ هم - والكرامُ قليلٌ - أقلُّ الناس عدداً، وقد قال سبحانه: ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠] وهو كما ترى. ومثلُه احتمالُ أنَّه نهيٌ عن متابعةِ غير الله سبحانه؛ لأنَّه لو أُطيع أكثرُ مَن في الأرضِ لأضلُّوا، فضلاً عن إطاعة قليلٍ أو واحدٍ منهم.

والمعنى: إن تطعِ أحداً من الكفار بمخالفةِ ما شَرَع لك، وأَوْدعَه كلماتِه المنزلةَ من عنده إليك، يضلُّوك عن الحقِّ. أو: إن تُطعِ الكفارَ بأنْ جعلت منهم حَكَماً، يضلُّوك عن الطريق الموصل إليه، أو عن الشريعةِ التي شَرَعها لعباده.

﴿إِن يَتَّبِعُونَ﴾ أي: ما يتَّبعون فيما هم عليه من الشرك والضلال ﴿إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ وإن الظنَّ فيما يتعلَّقُ بالله تعالى لا يُغني من الحق شيئاً، ولا يكفي هناك إلَّا العلمُ، وأنَّى لهم به؟ وهذا بخلاف سائرِ الأحكامِ وأسبابها مثلاً، فإنَّه لا يشترطُ فيها العلم، وإلَّا لفاتَ معظمُ المصالحِ الدنيويَّةِ والأخرويَّةِ، والفرقُ بينهما على ما قاله العزُّ بن عبدِ السلام في «قواعده الكبرى»[1]: أنَّ الظانَّ مجوِّزٌ لخلافِ مظنونه، فإذا ظنَّ صفةً من صفاتِ الإله عَزَّ شأنُه، فإنَّه يجوِّزُ نقيضَها، وهو نقصٌ، ولا يجوز النقصُ عليه سبحانه، بخلافِ الأحكام، فإنَّه لو ظنَّ الحلال حراماً، أو الحرام حلالاً، لم يكن في ذلك تجويزُ نقصٍ على الربِّ جلَّ شأنه؛ لأنَّه سبحانه لو أحلَّ الحرامَ، وحرَّم الحلال، لم يكن ذلك نقصاً عليه عزَّ وجلَّ، فدار تجويزُه بين أمرين كلٌّ منهما كمالٌ، بخلاف الصفات.

وقال غيرُ واحد: المرادُ: ما يتَّبعونَ إلَّا ظنَّهم أنَّ آباءهم كانوا على الحقِّ، وجهالاتِهم، وآراءَهم الباطلة. ويرادُ من الظنِّ ما يقابلُ العلمَ، أي: الجهل، فليس في الآية دليلٌ على عدم جوازِ العمل بالظنِّ مطلقاً، فلا متمسَّك لنفاةِ القياس بها،

---

(١) ١/ ٣٠٩ (طبعة دار القلم).

والإمامُ بعد أنْ قرَّر وجه استدلالهم قال: والجواب: لمَ لا يجوزُ أن يقال: الظنُّ عبارةٌ عن الاعتقادِ الراجح إذا لم يستند إلى أمارةٍ، وهو مثلُ ظنِّ الكفار، أما إذا كان الاعتقادُ الراجحُ مستنداً إليها فلا يسمَّى ظنّاً(١). وهو كما ترى.

﴿وَإِنْ هُمْ﴾ أي: وما هم ﴿إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾﴾ أي: يكذبون. وأصلُ الخرص: القولُ بالظنِّ، وقولُ مَن لا يستيقنُ ويتحقَّق، كما قال الأزهريُّ(٢)، ومنه: خَرَصَ النخل خَرْصاً بفتح الخاء، وهي خِرْصٌ بالكسر، أي: مخروصةٌ، والمرادُ أنَّ شأن هؤلاء الكذبُ، وهم مستمرُّون على تجدُّده منهم مرَّةً بعد مرة، مع ما هم عليه من اتِّباع الظنِّ في شأن خالقهم عزَّ شأنه.

وقال الإمام: المراد: إنَّ هؤلاء الكفَّارَ الذين ينازعونك في دينك ومذهبك غيرُ قاطعين بصحَّة مذاهبهم، بل لا يتَّبعون إلَّا الظنَّ، وهم خرَّاصون كاذبون في ادِّعاء القطع(٣). ولا يَخفى بُعدُ تقييد الكذب بادِّعاء القطع.

وقال غير واحد: المراد أنَّهم يكذبونَ على الله تعالى فيما ينسبون إليه جلَّ شأنه، كاتِّخاذ الولد، وجَعْل عبادةِ الأوثان ذريعةً إليه سبحانه، وتحليل الميتة والبحائرِ، ونظير ذلك. ولعلَّ ما ذهبنا إليه أولى وأبلغُ في الذمِّ.

ويحتملُ أنْ يكون المرادُ أنَّ هؤلاء الكفار يتَّبعون في أمور دينهم ظنَّ أسلافهم، وأنَّ شأنَهم أنفسَهم الظنُّ أيضاً، وحاصل ذلك ذمُّهم بفسادهم وفسادِ أصولهم. إلَّا أنَّ ذلك بعيدٌ جدًّا.

﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾﴾ تقريرٌ ـ كما قال بعضُ المحقِّقين ـ لمضمونِ الشَّرطيَّة وما بعدَها، وتأكيدٌ لما يفيدُه من التحذير، أي: هو أعلمُ بالفريقين، فاحذر أنْ تكونَ من الأوَّلين.

و«مَنْ» موصولةٌ أو موصوفةٌ في محلِّ النصب على المفعوليَّة بفعلٍ دلَّ عليه «أعلم» كما ذهب إليه الفارسيُّ ـ أي: يعلمُ ـ لا به، فإنَّ «أَفْعَل» لا ينصبُ الظاهر

(١) تفسير الرازي ١٣/ ١٦٤.
(٢) في تهذيب اللغة ٧/ ١٣٠ بنحوه.
(٣) تفسير الرازي ١٣/ ١٦٣.

فيما إذا أريد به التفضيلُ على الصحيح خلافاً لبعض الكوفيين؛ لأنَّه ضعيفٌ لا يعملُ عملَ فعله. وإذا جُرِّد لمعنى اسم الفاعل، فمنهم مَن جوَّز نصبَه كما صرح به في «التسهيل»(١)، وحينئذٍ يؤتى بمفعوله مجروراً بالباء أو اللام. ومن الناس مَن ادَّعى أنَّ الباءَ هنا مقدَّرةٌ؛ ليتطابق طرفا الآية. ولا يجوزُ أنْ يكون أفعل مضافاً إلى «مَنْ» لفسادِ المعنى.

وجُوِّزَ أن تكون استفهاميَّةً مبتدأً، والخبرُ: «يَضِلُّ»، والجملةُ معلَّقٌ عنها الفعلُ المقدَّر، وإلى هذا ذهبَ الزجَّاج(٢).

ولا يخفى ما في التعبيرِ في جانب الفريق الأوَّل بما عبَّر به، وفي جانب الفريق الثاني بالمهتدين، مع عدم بيان ما اهتدوا إليهِ = من الاعتناءِ بشأن الآخرين، ومزيدِ التفرقَة بينهم وبين الأوَّلين.

وقُرِئ: «مَنْ يُضِلُّ» بضمِّ الياء(٣)، على أنَّ «مَنْ» مفعولٌ لما أُشيرَ إليه من الفعلِ المقدَّرِ، وفاعل «يُضِلُّ» ضميرٌ راجعٌ إليه، ومفعوله محذوف، أي: يَعْلَم من يُضِلُّ الناسَ، فيكون تأكيداً للتحذير عن طاعة الكفرة. وجُوِّز أنْ تكونَ مجرورةً بالإضافة، أي: أعلمُ المضِلين، من قوله تعالى: ﴿مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ﴾ [الأعراف:١٨٦] أو من قولك: أضللتُه، إذا وجدتَه ضالاً، كأحمدتُه: إذا وجدتَه محموداً. وأنْ تكون استفهاميَّةً معلَّقاً عنها الفعل أيضاً. وأنْ يكونَ فاعلُ «يُضِلُّ» ضميرَ الله تعالى، و«مَنْ» منصوبة بما ذُكِر من الفعل المقدَّر. أي: يعلمُ من يُضِلّه الله تعالى.

قيل: وكان الظاهر أنْ يقال: بالمهديين. وكأنَّ وجهَ العدول عنه الإشارةُ إلى أنَّ الهداية صفةٌ سابقةٌ ثابتةٌ لهم في أنفسهم، كأنَّها غيرُ محتاجةٍ إلى جَعْلٍ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «كلُّ مولودٍ يُولدُ على الفطرة»(٤) بخلافِ الضلال فإنَّه أمرٌ طارئٌ أوجدَهُ فيهم. فتأمَّل.

---

(١) لابن مالك ص١٣٥.

(٢) في معاني القرآن له ٢/ ٢٨٦.

(٣) هي قراءة الحسن كما في القراءات الشاذة ص٤٠، والمحتسب ١/ ٢٢٨.

(٤) أخرجه البخاري (١٣٨٥)، ومسلم (٢٦٥٨) عن أبي هريرة ﷺ. وسلف ٤/ ٣١٠.

والتفضيلُ في العلم إمَّا بالنظرِ إلى المعلومات، فإنَّها غيرُ متناهيةٍ، أو إلى وجوه العلم التي يمكن تعلُّقه بها، وإمَّا باعتبار الكيفيَّة، وهي لزوم العلم له سبحانه، أو كونه بالذاتِ لا بالغير.

﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ أمرٌ مترتِّبٌ على النهي عن اتِّباع المُضلِّين، الذين من جملة إضلالهم تحليلُ الحرام وتحريمُ الحلال، فقد ذكرَ الواحديُّ[1] أنَّ المشركين قالوا: يا محمد، أخبرنا عن الشاة إذا ماتت مَن قتلها[2]؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «الله تعالى قتلها». قالوا: فتزعم أنَّ ما قتلتَ أنت وأصحابُك حلالٌ وما قتلَ الصقر والكلبُ حلالٌ، وما قتله الله تعالى حرامٌ. فأنزلَ الله تعالى هذه الآية.

وقال عكرمة: إنَّ المجوسَ من أهل فارس لمَّا أنزلَ الله تعالى تحريمَ الميتة، كتبوا إلى مشركي قريش ـ وكانوا أولياءَهم في الجاهليَّة، وكانت بينهم مكاتبةٌ ـ: إن محمداً وأصحابَه يزعمون أنَّهم يتَّبعون أمرَ الله، ثم يزعمون أنَّ ما ذبحوا فهو حلالٌ، وما ذبحَ الله فهو حرام. فوقع في أنفس ناسٍ من المسلمين من ذلك شيءٌ، فأنزل الله تعالى الآية.

وأخرج أبو داود، والترمذيُّ وحسَّنه[3]، وجماعةٌ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاءت اليهودُ إلى النبيِّ ﷺ فقالوا: أنأكلُ ممَّا قتلنا، ولا نأكلُ ممَّا يقتل[4] الله، فأنزلَ الله تعالى الآية.

والمعنى على ما ذهبَ إليه غيرُ واحد: كلوا ممَّا ذُكِر اسمُ الله على ذبحه، لا ممَّا ذُكِرَ عليه اسمُ غيره خاصةً، أو مع اسمِه عزَّ اسمُه، أو ماتَ حتفَ أنفه.

---

(١) في أسباب النزول ص٢١٩.
(٢) في (م): قبلها.
(٣) سنن أبي داود (٢٨١٩)، وسنن الترمذي (٣٠٦٩) من طريق عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما.
قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابن عباس أيضاً، ورواه بعضهم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن النبي ﷺ مرسلاً.
(٤) في الأصل وسنن أبي داود: قتل.

والحصرُ ـ كما قيل ـ مستفادٌ من عدم اتِّباع المُضِلِّين، ومن الشرطِ، ولولا ذلك لكان هذا الكلامُ متعرِّضاً لما لا يُحتاج إليه، ساكتاً عمَّا يُحتاج إليه.

وادَّعى بعضهم أنْ لا حصر، واستفادةُ عدم حِلِّ ما ماتَ حتف أنفِه من صريح النظم، أعني قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا﴾ إلخ [الأنعام:١٢١]، وهو مخالفٌ لما عليه الجمهور.

﴿إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ﴾ التي من جملتها الآياتُ الواردة في هذا الشأن ﴿مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾﴾ فإنَّ الإيمانَ بها يقتضي استباحةَ ما أحلَّ اللهُ تعالى، واجتنابَ ما حرَّم. وقيل: المعنى: إنْ صرتُم عالمين حقائقَ الأمور التي هذا الأمرُ من جملتها بسبب إيمانكم. وقيل: المرادُ: إنْ كنتم متَّصفين بالإيمان، وعلى يقينٍ منه، فإنَّ التصديقَ يختلفُ ظنّاً وتقليداً وتحقيقاً.

والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بما بعده، وقُدِّمَ رعايةً للفواصل، وجوابُ الشرط محذوفٌ؛ لدلالة ما قبله عليه.

﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ إنكارٌ لأنْ يكون لهم شيءٌ يدعوهم إلى الاجتناب عن أكل ما ذُكِر اسمُ الله تعالى عليه، فـ«ما» للاستفهام الإنكاريِّ، وليست نافيةً كما قيل، وهي مبتدأ، و«لكم» الخبر، و«أنْ لا[1] تأكلوا» بتقديرِ حرف الجر، أي: في أن لا[2] تأكلوا، والخلافُ في محلِّ المنسبك بعد الحذف مشهورٌ.

وجُوِّزَ أن يكون ذلك حالاً. ورُدَّ بأنَّ المصدرَ المؤوَّلَ من أنْ والفعل لا يقعُ حالاً كما صرَّح به سيبويه[3]؛ لأنَّه معرفة، ولأنَّه مُصَدَّرٌ بعلامةِ حرف الاستقبال المنافية للحالية، إلَّا أن يُؤَوَّل بنكرةٍ، أو يُقَدَّرَ مضافٌ، أي: ذوي أنْ لا تأكلوا.

ومفعولُ «تأكلوا» ـ كما قال أبو البقاء[4] ـ محذوفٌ، أي: شيئاً ممَّا.. إلخ.

---

(١) لفظة: لا. ليست في (م).
(٢) لفظة: لا. ليست في (م).
(٣) في الكتاب ١/ ٣٩٠.
(٤) في الإملاء ١/ ٦٣٠.

قيل: وظاهرُ الآية مُشعرٌ بأنَّه يجوزُ الأكل ممَّا ذُكِر اسمُ الله تعالى عليه وغيرِه معاً. وليست «مِنْ» التبعيضيَّة لإخراجه، بل لإخراج ما لم يُؤكل، كالروثِ والدم، وهو خارجٌ بالحصر السابق، فلا تغفل.

وسببُ نزول الآية ـ على ما قاله الإمام أبو منصور[1] ـ أنَّ المسلمين كانوا يتحرَّجون من أكل الطيِّبات تقشُّفاً وتزهُّداً، فنزلت.

﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ بقوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ الآية [الأنعام: ١٤٥] فبقي ما عدا ذلكَ على الحلِّ.

وقيل: بقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ﴾ [المائدة: ٣]. واعترضَه الإمامُ بأنَّ سورةَ المائدةِ من أواخرِ ما نزلَ بالمدينةِ، وهذه مكيَّةٌ كما علمت، فلا يتأتَّى ذلك. وأمَّا التأخُّر في التلاوةِ فلا يوجبُ التأخُّر في النزولِ، فلا يضرُّ تأخُّر: «قل لا أجد» إلخ عن هذه الآية في هذه السورة[2].

وقيل: التفصيلُ بوحيٍ غير متلوٍّ. والجملةُ حاليَّةٌ مؤكِّدةٌ للإنكار السابق.

وقرأ أهل الكوفة غيرَ حفص: «فَصَّل» «ما حُرِّم» ببناء الأوَّل للفاعل، والثاني للمفعول. وقرأ أهلُ المدينة، وحفص، ويعقوب، وسهل: «فَصَّل» و«حَرَّم» كليهما بالبناءِ للفاعل، وقرأهما[3] الباقون بالبناءِ للمفعول[4].

﴿إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ أي: دعتكم الضرورةُ إلى أكله بسبب شدَّة المجاعة، وظاهر تقرير الزمخشريِّ[5] ـ كما قال العلَّامة الثاني ـ يقتضي أنَّ ما موصولةٌ، فلا يستقيمُ غيرُ جعل الاستثناءِ منقطعاً، أي: لكن الذي اضطررتُم إلى أكلِهِ ممَّا هو حرامٌ عليكم، حلالٌ لكم حالَ الضرورة. وجَوَّز عليه الرحمة جعلَه استثناءً من ضمير «حرم»، وما مصدرية في معنى المدة، أي: فَصَّل لكم الأشياء التي حُرِّمت

---

(١) ينظر تأويلات أهل السنة ٢/ ١٦٦.

(٢) تفسير الرازي ١٣/ ١٦٦.

(٣) في الأصل: وقرأ.

(٤) التيسير ص١٠٦، والنشر ٢/ ٢٦٢. وقراءة سهل في مجمع البيان ٨/ ١٧٧.

(٥) ينظر الكشاف ٢/ ٤٦-٤٧.

عليكم إلَّا وقت الاضطرار إليها. واعتُرِض بأنَّه لا يصحُّ حينئذٍ الاستثناء من الضمير، بل هو استثناءٌ مفرَّغٌ من الظرف العام المقدَّر، كأنه قيل: حُرِّمت عليكم كلَّ وقتٍ إلَّا وقتَ.. إلخ.

ومن الناس مَن أوردَ هنا شيئاً لا أظنُّه ممَّا يُضطرُّ إليه، حيث قال بعد كلام: والمهمُّ في هذا المقام بيانُ فائدة «إلا ما اضطررتم»، وقد أغنى عنه قوله سبحانه: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾؛ لأنَّ تفصيلَ ما حُرِّم يتضمَّن قولَه تعالى: ﴿إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾، وكأنَّ الفائدةَ فيهِ ـ و الله تعالى أعلم ـ المبالغةُ في النهي عن الامتناع عن الأكل، بأنَّ ما حُرِّم يصيرُ ممَّا لا يؤكل، بخلاف ما حلَّ فإنَّه لا يصيرُ ممَّا لا يؤكل، فكيف يجتنب عما يؤكل. فتأمَّل.

﴿وَإِنَّ كَثِيرًا﴾ من الكفار ﴿لَّيُضِلُّونَ﴾ الناسَ بتحريم الحلال وتحليل الحرام، كعمرو بن لُحَيٍّ وأضرابِه الذين اتخذوا البحائرَ والسوائب، وأحلُّوا أكلَ الميتة. وعن الزَّجَّاج[١] أنَّ المرادَ بهذا الكثير الذين ناظروا في الميتة.

وقرأ ابنُ كثير وأبو عمرو ويعقوب: «لَيَضِلُّون» بفتح الياء[٢].

﴿بِأَهْوَآئِهِم﴾ الزائغةِ، وشهواتهم الباطلة ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ مقتبسٍ من الشريعة مستندٍ إلى الوحي، أو بغير علمٍ أصلاً، كما قيل. وذكر ذلك للإيذان بأنَّ ما هم عليه محضُ هوىً وشهوةٍ. وجُوِّزَ أن يكون من قبيل قوله تعالى: ﴿وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ [آل عمران: ١١٢].

﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴿١١٩﴾﴾ المتجاوزين الحقَّ إلى الباطل، والحلالَ إلى الحرام، فيجازيهم على ذلك. ولعلَّ المراد بهم هذا الكثير، ووضع الظاهر موضع ضميرِهم لوَسْمِهم بصفةِ الاعتداء.

﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾ أي: ما يُعلَنُ وما يُسرُّ، كما قال مجاهدُ وقتادة والربيعُ بن أنس. أو ما بالجوارح وما بالقلب، كما قال الجبائيُّ. أو نكاح ما نكحَ

(١) في معاني القرآن ٢/ ٢٨٧.

(٢) وهي أيضاً قراءة نافع وابن عامر من السبعة وقراءة أبي جعفر من العشرة. ينظر التيسير ص١٠٦، والنشر ٢/ ٢٦٢.

الآباء ونحوه، والزنا بالأجنبيات، كما روي عن ابن جبير. أو الزنا في الحوانيت واتخاذ الأخدانِ كما رُوي عن الضحاكِ والسُّدِّي.

وقد روي أنَّ أهل الجاهلية كانوا يرونَ أن الزنا إذا ظهر كان إثماً، وإذا استَسَرَّ به صاحبه فلا إثم فيه.

قال الطيبي: وهو على هذا الوجه مقصودٌ بالعطف، مسبَّبٌ عن عدم الاتِّباع، وعلى الأول معترضٌ؛ توكيداً لقوله سبحانه: ﴿فَكُلُواْ﴾ أولاً، ﴿وَلَا تَأْكُلُواْ﴾ ثانياً. وهو الوجه، ولعل الأمر على الوجه الذي قبله مثله.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْسِبُونَ ٱلْإِثْمَ﴾ أي: يعملون المعاصي التي فيها الإثم، ويرتكبونَ القبائحَ الظاهرة أو الباطنة ﴿سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُواْ يَقْتَرِفُونَ ﴿١٢٠﴾﴾ أي: يكسبون من الإثم كائناً ما كان، فلا بدَّ من اجتناب ذلك. والجملة تعليلٌ للأمرِ.

﴿وَلَا تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ أي: من الحيوان، كما هو المتبادر. والآيةُ ظاهرةٌ في تحريمِ متروكِ التسميةِ عمداً كان أو نسياناً. وإليه ذهب داود، وعن أحمد والحسن وابن سيرين والجبائيِّ مثلُه.

وقال الشافعيُّ بخلافه؛ لما رواه أبو داود وعبدُ بن حميد عن راشد بن سعد مرسلاً: «ذبيحةُ المُسْلمِ حلالٌ، ذَكَرَ اسمَ الله تعالى أو لم يَذْكُرْ»[1].

وعن مالك ـ وهي الروايةُ المعوَّلُ عليها عند أئمة مذهبه ـ أنَّ متروكَ التسمية عمداً لا يؤكلُ، سواءٌ كان تهاوُناً، أو غيرَ تَهَاوُنٍ. ولأشهبَ قولٌ شاذٌّ بجوازِ غير المتهاوَن في ترك التسميةِ عليه.

وزعم بعضُهم أنَّ مذهبَ مالكٍ كمذهب الشافعيّ، وآخرون أنَّه كمذهب داود ومَن معه، وما ذكرناه هو الموجودُ في كتب المالكيَّة، وأهلُ مكَّة أدرى بشعابها.

---

(١) أخرجه عن راشد بن سعد عبد بن حميد كما في الدر المنثور ٣/ ٤٢، والحارث بن أبي أسامة كما في بغية الباحث ١/ ٤٧٨-٤٧٩.
قال البوصيري في إتحاف الخيرة ٥/ ٢٨١: هذا إسنادٌ مرسل ضعيف. اهـ.
وأخرجه أبو داود في المراسيل (٣٧٨) ولكن عن الصلت السدوسي، قال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام ٣/ ٥٧٩: وعلته مع الإرسال أن الصلت السدوسي لا تعرف له حال، ولا يعرف بغير هذا، ولا روى عنه إلا ثور بن زيد.

ومذهبُ الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه التفرقةُ بين العمد والنسيان، كالصحيح من مذهب مالك.

قال العلَّامة الثاني: إنَّ الناسيَ على مذهبِ الإمام الأعظم رضي الله عنه ليس بتاركٍ للتسمية، بل هي في قلبه، على ما رُوي أنَّه ﷺ سُئِل عن متروك التسمية ناسياً، فقال عليه الصلاة والسلام: «كُلوه فإنَّ تسميةَ الله تعالى في قلبِ كلِّ مسلم»[1] ولم يُلحق به العامد؛ إمَّا لامتناعِ تخصيصِ الكتاب بالقياس، وإن كان منصوصَ العلَّة، وإمَّا لأنَّه تركَ التسمية عمداً، فكأنَّه نفى ما في قلبه.

واعتُرِضَ بأنَّ تخصيصَ العامِّ الذي خُصَّ منه البعضُ جائزٌ بالقياس المنصوص العلَّة وفاقاً، وبأنَّا لا نُسلِّم أنَّ التارك عمداً بمنزلة النافي لما في قلبه، بل ربَّما يكونُ لوثوقه بذلك، وعدم افتقارِه لذكره.

ثم قال: فذهبوا إلى أنَّ الناسيَ خارجٌ بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ إذ الضميرُ عائدٌ إلى المصدر المأخوذ من مضمون: «لم يُذكرِ اسمُ الله عليه» وهو التركُ لكونه الأقرب، ومعلومٌ أنَّ التركَ نسياناً ليس بفسقٍ؛ لعدم تكليف الناسي والمؤاخذة عليه، فيتعيَّن العمدُ.

واعتُرِضَ ما ذكر بأنَّ كونَ ذلك فسقاً ـ لا سيَّما على وجه التحقيق والتأكيد ـ خلافُ الظاهر، ولم يذهب إليه أحدٌ، ولا يلائمُ قوله تعالى: ﴿أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤٥] مع أنَّ القرآن يفسِّرُ بعضُه بعضاً، سيَّما في حكمٍ واحدٍ، وبأنَّ ما لم يذكر اسمُ الله عليه يتناول الميتة، مع القطع بأنَّ ترك التسميةِ عليها ليس بفسق، وبعضُهم أرجعَ الضميرَ إلى «ما» بمعنى الذبيحةِ وجعلها عينَ الفسق على سبيل المبالغة، لكن لا بدَّ من ملاحظة كونها متروكةَ التسمية عمداً، إذ لا فسقَ في النسيان، وحينئذٍ لا يصحُّ الحمل أيضاً. ومما تقدَّم يُعلم ما فيه.

وذكر العلَّامة للشافعيَّةِ في دعوى حِلِّ متروكِ التسمية عمداً أو نسياناً، وحرمةِ ما ذُبِحَ على النصب، أو ماتَ حتف أنفه، وجوهاً:

---

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣٨١، والدارقطني (٤٨٠٣)، والبيهقي ٩/ ٢٤٠ من حديث أبي هريرة بنحوه. وأعلَّه ابن عدي والدارقطني بمروان بن سالم.

الأول: أنَّ التسميةَ على ذكر المؤمنِ وفي قلبه ما دام مؤمناً، فلا يتحقَّق منه عدم الذكر، فلا يحرمُ من ذبيحته إلا ما أهلَّ به لغيرِ الله تعالى.

الثاني: أنَّ قولَه سبحانه: ﴿وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٌۗ﴾ على وجه التحقيق والتأكيد لا يصحُّ في حقِّ أكلِ ما لَم يُذكر اسمُ الله تعالى عليه عمداً كان أو سهواً، إذ لا فسقَ بفعل ما هو محلُّ الاجتهاد.

الثالث: أن هذه الجملةَ في موقع الحال، إذ لا يحسنُ عطفُ الخبر على الإنشاء، وقد بُيِّن الفسقُ بقوله عزَّ شأنه: ﴿أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦۚ﴾ [الأنعام: ١٤٥] فيكونُ النهي عن الأكل مقيَّداً بكون ما لم يذكر اسمُ الله تعالى عليه قد أهِلَّ به لغيرِ الله تعالى، فيَحِلُّ ما ليس كذلك؛ إمَّا بطريق مفهوم المخالفة، وإمَّا بحكم الأصل، وإمَّا بالعمومات الواردة في حِلِّ الأطعمة.

وهذا خلاصةُ ما ذكره الإمام في مجلسِ تذكيرٍ عقدَه له سلطانُ خوارزم فيها بمحضرٍ منه ومن جِلَّة الأئمة الحنفيَّة. وعليه لا حاجة للشافعيَّة إلى دليلٍ خارجيٍّ في تخصيص الآية.

واعترض بأنَّه يقتضي أنْ لا يتناولَ النهيُ أكل الميتة مع أنَّه سببُ النزول. وبأن التأكيدَ بـ «إنَّ» و«اللام» ينفي كونَ الجملة حاليَّةً؛ لأنَّه إنما يحسنُ فيما قُصِدَ الإعلامُ بتحقُّقِه البتَّة، والردُّ على منكرٍ تحقيقاً أو تقديراً، على ما بيِّنَ في علم المعاني. والحال الواقع في الأمرِ والنهي مبناهُ على التقدير، كأنَّه قيل: لا تأكلوا منه إن كان فسقاً، فلا يحسنُ: «وإنَّه لفسقٌ»، بل: وهو فسق. ومن هنا ذهب كثيرٌ إلى أنَّ الجملةَ مستأنفةٌ.

وأجيب عن الأول بأنَّه دخل في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٌۗ﴾ ما أُهِلَّ به لغير الله، وبقوله جلَّ شأنه: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ﴾ إلخ الميتةُ، فيتحقَّقُ قولهم: إنَّ النهيَ مخصوصٌ بما أهلَّ به لغير الله تعالى أو مات حتف أنفه.

وأجاب العلَّامة عن الثاني بأنَّه لمَّا كان المرادُ بالفسق هاهنا الإهلالَ لغير الله تعالى، كان التأكيدُ مناسباً، كأنَّه قيل: لا تأكلوا منه إذا كان هذا النوعُ من الفسق الذي الحكمُ به متحقِّقٌ، والمشركون ينكرونه.

ومنهم مَن تأوّل الآيةَ بالميتة؛ لأنَّ الجدالَ فيها كما ستعلمُ قريباً إن شاء الله تعالى.

واستُظْهِر رجوعُ الضميرِ إلى الأكل الذي دلَّ عليه: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا﴾. والذي يلوحُ من كلام بعض المحقِّقين أن[١] ما لم يُذكر اسمُ الله عليه عامٌّ لما أهلَّ به لغير الله تعالى، ولمتروك التسمية عمداً أو سهواً، ولما ماتَ حتف أنفه؛ لأنَّه سببُ نزول الآية. والتحقيقُ أنَّ العامَّ الظاهرَ متى ورد على سببٍ خاصٍّ كان نصّاً في السبب، ظاهراً[٢] باقياً على ظهوره فيما عداه، وأنَّه لا بدَّ لمبيحِ منسيِّ التسمية من مخصِّصٍ؛ وهو الخبر المشتملُ على السؤال والجواب[٣]، وادّعى أنَّ هذا عند التحقيق ليس بتخصيص، بل منعٌ لاندراج المنسيِّ في العموم مستندٌ بالحديث المذكور. ويؤيِّد بأنَّ العامَّ الواردَ على سببٍ خاصٍّ، وإن قَوي تناولُه للسبب حتى ينتهضَ الظاهر فيه نصّاً، إلا أنَّه ضعيفُ التناول لما عداه، حتى ينحطَّ عن أعالي الظواهر فيه، ويكتفى من معارضته بما[٤] لا يكتفى به منه لولا السبب. اهـ.

ولا يخفى ما فيه لمن أحاط خبراً بما ذكره العلّامةُ قبل.

وذكر كثيرٌ من أصحابنا أنَّ قولَ الشافعيِّ عليه الرحمةُ مخالفٌ للإجماع، إذ لا خلافَ فيمن كان قبلَه في حرمة متروك التسمية عامداً، وإنَّما الخلافُ بينهم في متروكها ناسياً، فمذهبُ ابن عمر رضي الله عنهما أنَّه يحرم. ومذهبُ عليٍّ كرم الله تعالى وجهه وابن عباسٍ رضي الله عنهما أنَّه يَحلُّ. ولم يختلفوا في حرمة متروكِ التسمية عامداً، ولهذا قال أبو يوسف والمشايخُ رحمهم الله تعالى: إنَّ متروكَ التسمية عامداً لا يسعُ فيه الاجتهادُ، ولو قضى القاضي بجواز بيعه لا ينفذُ؛ لكونه مخالفاً للإجماع، وأنَّ ظاهر الآية يقتضي شمولَها لمتروك التسمية نسياناً، إلَّا أنَّ الشارع[٥] جعل الناسيَ ذاكراً؛ لعذرٍ من جهته، وفي ذلك رفعٌ للحرج، فإنَّ الإنسان كثيرُ النسيان.

---

(١) لفظة: أن، ليست في الأصل.
(٢) هو حديث أبي هريرة الذي سلف ص٤١٣.
(٣) في الأصل: الظاهر، والمثبت من (م) والانتصاف لابن المنير ٢/ ٤٧، والكلام منه.
(٤) في الأصل و(م): معارضة ما. والمثبت من الانتصاف.
(٥) في (م): الشرع.

وقولُ بعض الشافعيَّة عليهم الرحمة: إنَّ التسمية لو كانت شرطاً للحِلِّ لما سقط بعذر النسيان، كالطهارة في باب الصلاة، مفضٍ إلى التسوية بين العمد والنسيان، وهي معهودةٌ فيما إذا كان على الناسي هيئةٌ مذكِّرةٌ، كالأكل في الصلاة، والجماع في الإحرام، لا فيما إذا لم يكن، كالأكل في الصيام، وهنا إنْ لم تكن هيئةٌ توجبُ النسيان، وهي ما يحصلُ للذابح عند زهوق روح حيوان من تغيُّر الحال، فليس هيئةٌ مذكِّرةٌ بموجودةٍ.

والحقُّ عندي أنَّ المسألةَ اجتهاديَّةٌ، وثبوتُ الإجماع غيرُ مسلَّم، ولو كان، ما كان خرقَه الإمام الشافعيُّ رحمه الله تعالى، واستدلاله على مُدَّعاهُ على ما علمت[1] لا يخلو عن متانة.

وقول الأصفهانيِّ كما في «المستصفى»: أفحشَ الشافعيُّ حيث خالفَ سبع آياتٍ من القرآن، ثلاثٌ منها في سورة الأنعام؛ الأولى: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾، والثانية: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾، والثالثة: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾، وثلاثٌ في سورة الحجِّ؛ الأولى: ﴿لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [الآية: ٢٨]، والثانية: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ﴾ [الآية: ٣٤]، والثالثة: ﴿وَٱلْبُدْنَ جَعَلْنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا صَوَآفَّ﴾ [الآية: ٣٦] وآيةٌ في «المائدة»: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الآية: ٤] = من الفحش في حقِّ هذا الإمام القرشيِّ، ومثارُه عدمُ الوقوف على فضله، وسَعةِ علمه، ودقَّة نظره.

وبالجملة: الكلامُ في الآية واسعُ المجال، وبها استدلَّ كلٌّ من أصحاب هاتيك الأقوال.

وعن عطاء وطاوس أنَّهما استدلَّا بظاهرها على أنَّ متروكَ التسمية حيواناً كان أو غيرَه حرامٌ، وسببُ النزول يؤيِّدُ خلاف ذلك كما علمت، والاحتياط لا يَخفى.

﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ﴾ أي: إبليسَ وجنوده ﴿لَيُوحُونَ﴾ أي: يوسوسون ﴿إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾

---

(١) في (م): سمعت.

الذين اتبعوهم من المشركين، قاله ابنُ عباس رضي الله عنهما. وقيل: المرادُ بالشياطين مردةُ المجوس، فإيحاؤهم إلى أوليائهم ما أنهوا إلى قريش حسبما حكيناه عن عكرمة[١].

﴿لِيُجَٰدِلُوكُمۡ﴾ أي: بالوساوس الشيطانيَّة، أو بما نُقِل من أباطيل المجوس ﴿وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ﴾ في استحلال الحرام ﴿إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ ١٢١﴾ ضرورةَ أنَّ مَن تَركَ طاعةَ الله تعالى إلى طاعة غيره، واستحلَّ الحرام، واتبعه في دينه، فقد أشركَه به تعالى، بل آثره عليه سبحانه.

ونقل الإمام عن الكعبيِّ أنه قال: الآيةُ حجَّةٌ على أنَّ الإيمان اسمٌ لجميع الطاعات، وإنْ كان معناه في اللغة التصديقَ، كما جعل تعالى الشركَ اسماً لكل ما كان فيه[٢] مخالفةٌ لله عزَّ وجلَّ، وإنْ كان في اللغة مختصّاً بمن يعتقدُ أنَّ لله تعالى شأنه شريكاً، بدليل أنَّه سبحانه سمَّى طاعةَ المؤمنين للمشركين في إباحة الميتة شركاً. ثم قال: ولقائلٍ أنْ يقول: لم لا يجوز أنْ يكونَ المرادُ من الشرك هاهنا اعتقادَ أنَّ لله تعالى شريكاً في الحكم والتكليف؟ وبهذا التقدير[٣] يرجعُ معنى هذا الشرك إلى الاعتقاد فقط. اهـ.

والظاهرُ أنَّ التعبير عن هذه الإطاعةِ بالشرك من باب التغليظ، ونظائرُه كثيرةٌ. والكلام هنا كما قال أبو حيان[٤] وغيرُه: على تقديرِ القسم وحذف لام التوطئة، أي: ولئن أطعتموهم و اللهِ إنكم لمشركون. وحذف جوابُ الشرط لسدِّ جواب القسم مسدَّه.

وجعل أبو البقاء[٥] ـ وتبعه بعضهم ـ المذكورَ جوابَ الشرط، ولا قسمَ، وادَّعى أنَّ حذفَ الفاء منه حسنٌ إذا كان الشرطُ بلفظ الماضي كما هنا.

واعتُرِض بأن هذا لم يوجد في كتب العربية، بل اتَّفق الكلُّ على وجوب الفاء في الجملة الاسمية، ولم يجوِّزوا تركَها إلَّا في ضرورة الشعر. وفيه أن المبرِّد أجاز ذلك في الاختيار كما ذكره المُراديُّ في «شرح التسهيل».

---

(١) ص٤٠٨ من هذا الجزء.
(٢) لفظة: فيه، ليست في (م). والعبارة في تفسير الرازي: لكل ما كان مخالفاً لله عز وجل.
(٣) في الأصل و(م): القدر. والمثبت من تفسير الرازي ١٣/ ١٧٠.
(٤) في البحر المحيط ٤/ ٢١٣، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ١٢١.
(٥) في الإملاء ٢/ ٦٣١.

﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ تمثيلٌ مسوقٌ لتنفيرِ المسلمين عن طاعة المشركين، إثرَ تحذيرهم عنها بالإشارة إلى أنَّهم مستضيئون بأنوار الوحي الإلهي، والمشركون غارقون في ظلمات الكفر والطغيان، فكيف يعقل طاعتهم لهم[١]؟ فالآية ـ كما قال الطيبيّ ـ متَّصلةٌ بقوله سبحانه: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ﴾.

والهمزةُ للإنكار، والواو ـ كما قال غير واحد ـ لعطفِ الجملة الاسميَّة على مثلها الذي يدلُّ عليه الكلام، أي: أأنتم[٢] مثلهم ومن كان ميتاً فأعطيناه الحياة ﴿وَجَعَلْنَا لَهُ﴾ مع ذلك من الخارج ﴿نُورًا﴾ عظيماً ﴿يَمْشِي بِهِ﴾ أي: بسببه ﴿فِي النَّاسِ﴾ أي: فيما بينَهم آمناً من جهتهم، والجملةُ إمَّا استئنافٌ مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ من الكلام، كأنَّه قيل: فماذا يصنعُ بذلك النور؟ فقيل: يمشي.. إلخ. أو صفةٌ له.

و«مَنْ» اسمٌ موصولٌ مبتدأ، وما بعدَه صلته، والخبرُ متعلَّق الجارِّ والمجرور في قوله تعالى: ﴿كَمَن مَّثَلُهُ﴾ أي: صفتُه العجيبة. و«مَنْ» فيه اسمٌ موصولٌ أيضاً، و«مَثَلُه» مبتدأ. وقوله سبحانه: ﴿فِي الظُّلُمَاتِ﴾ خبرُ «هو» محذوف، وقوله سبحانه: ﴿لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ في موضع الحال من المستكنِّ في الظرف، وهذه الجملة[٣] خبرُ المبتدأ ـ أعني «مَثَلُه» ـ على سبيل الحكاية، بمعنى: إذا وصف يقال له ذلك، وجملةُ «مَثَلُه» مع خبره صلةُ الموصول. وإن شئتَ جعلت «مَنْ» في الموضعين نكرةً موصوفةً.

ولم يجوِّز أنْ يكون «في الظلمات» خبراً عن «مَثَله»؛ لأنَّ الظلمات ليسَ ظرفاً للمَثَل. وظاهرُ كلام بعضهم كأبي البقاء[٤] أن «في الظلمات» هو الخبر، وليس هناك «هو» مقدَّراً، ولا يلزم ـ كما نصَّ عليه بعض المحققين ـ حديثُ الظرفية[٥]؛ لأنَّ المراد أنَّ «مَثَله» هو كونُه في الظلمات، والمقصودُ الحكاية. نعم ما ذُكِر أولاً أولَى؛ لأنَّ خبرَ «مثله» لا يكون إلَّا جملةً تامَّةً، والظرفُ بغير فاعلٍ ظاهرٍ لا يؤدِّي مؤدَّى ذلك.

---

(١) في الأصل و(م): له. والمثبت من تفسير أبي السعود ٣/ ١٨٠.
(٢) في (م): أنتم.
(٣) أي جملة: هو في الظلمات ليس بخارج منها.
(٤) في الإملاء ٢/ ٦٣٢.
(٥) أي: لا يلزمه أن يكون «في الظلمات» ظرفاً للمثل. ينظر حاشية الشهاب ٤/ ١٢١-١٢٢.

وجُوِّز كونُ جملة «ليس بخارج» حالاً من الهاء في «مثَلُه»، ومنَعه أبو البقاء[١]؛ للفصل. قيل: ولضعفِ مجيء الحال من المضاف إليه.

وقرأ نافع ويعقوب: «ميّتاً» بالتشديد[٢]، وهو أصلٌ للمخفَّفِ، والمحذوفُ من الياءين الثانيةُ المنقلبةُ عن الواو، أعِلَّت بالحذف كما أعِلَّت بالقلب. ولا فرقَ بينهما عند الجمهور.

ثم إنَّ هذا الأخير - كما قال شيخ الإسلام - مَثَلٌ أريدَ به مَن بقيَ في الضلالة بحيث لا يفارقُها أصلاً، كما أنَّ الأوَّلَ مثلٌ أريدَ به مَن خَلَقه الله تعالى على فطرة الإسلام، وهداهُ بالآيات البيِّنات إلى طريق الحقِّ يسلكُه كيف شاء. لكن لا على أنْ يدلَّ على كلِّ واحدٍ من هذه المعاني بما يليقُ به من الألفاظ الواردةِ في المَثَلين بواسطة تشبيهه بما يناسبُه من معانيها، فإنَّ ألفاظَ المثل باقيةٌ على معانيها الأصليَّة، بل على أنَّه قد انتزعت من الأمور المتعدِّدة المعتبرة في كلِّ واحدٍ من جانب المثلين هيئةٌ على حِدَةٍ، ومن الأمورِ المتعدِّدة المذكورة في كلِّ واحدٍ من جانب المثلين هيئةٌ على حِدة، فشُبِّهت بهما الأوليان، ونزلتَا منزلتهما، فاستعمِل فيهما ما يدلُّ على الأخيرتين بضربٍ من التجوُّزِ[٣]. إلى آخر ما قال.

ونصَّ القطبُ الرازيُّ على أنَّهما تمثيلان لا استعارتان، ورُدَّ - كما قال الشهاب - بأنَّ الظاهرَ بأنَّ «مَن كان ميتاً» و«مَن مَثَلُه في الظلمات» من قبيل الاستعارة التمثيليَّة، إذ لا ذكرَ للمشبَّه صريحاً ولا دلالةً بحيث ينافي الاستعارة، والاستعارةُ الأولى بجملتِها مشبَّهةٌ، والثانيةُ مشبَّهٌ به، وهذا كما تقول في الاستعارة الإفرادية: أيكونُ الأسد كالثعلب؟ أي: الشجاع كالجبان. وهو من بديع المعاني الذي ينبغي أنْ يتنبَّه له ويُحفظ[٤].

والتفسير المأثور عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّ المرادَ بالميتِ الكافرُ الضالُّ، وبالإحياء الهداية، وبالنورِ القرآن، وبالظلماتِ الكفرُ والضلالة.

---

(١) في الإملاء ٢/ ٦٣٢.
(٢) وهي قراءة أبي جعفر أيضاً. ينظر النشر ٢/ ٢٦٢، والتيسير ص١٠٦.
(٣) تفسير أبي السعود ٣/ ١٨١.
(٤) حاشية الشهاب ٤/ ١٢١.

والآيةُ ـ على ما أخرجَ أبو الشيخ عنه ـ نزلت في عمر بن الخطاب ﷺ، وهو المرادُ بمن أحياه الله تعالى وهداه، وأبي جهل ابن هشام لعنه الله تعالى، وهو المرادُ بمن مثلُه في الظلمات ليس بخارج[1]. ورُوي عن زيد بن أسلم مثلُ ذلك. وفي روايةٍ عن ابن عباس ﷺ أنَّها في حمزةَ وأبي جهل. وعن عكرمة أنَّها في عمار بن ياسر وأبي جهل.

وأيًّا ما كان، فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فيدخلُ في ذلك كلُّ مَن انقادَ لأمرِ الله تعالى، ومَن بَقي على ضلاله وعُتُوِّه.

﴿كَذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى التزيين المذكورِ على طرزِ ما قرِّر في أمثاله، أو إشارةٌ إلى إيحاءِ الشياطين إلى أوليائهم، أو إلى تزيين الإيمان للمؤمنين ﴿زُيِّنَ﴾ من جهته تعالى خَلْقاً، أو من جهة الشياطين وسوسةً ﴿لِلْكَٰفِرِينَ﴾ كأبي جهلٍ وأضرابه ﴿مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ أي: ما استمرُّوا على عمله من فنون الكفر والمعاصي التي من جملتها ما حكي عنهم من القبائح.

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ قيل: أي: كما جعلنا في مكَّة أكابرَ مجرميها ليمكروا فيها ﴿جَعَلْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ﴾ من سائرِ القرى ﴿أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا۟ فِيهَا﴾. أو: كما جعلنا أعمال أهل مكَّة مزيَّنةً لهم، جعلنا في كلِّ قريةٍ.. إلخ، وإلى الاحتمالين ذهبَ الإمامُ الرازي[2].

وجعل غيرُ واحدٍ «جعل» بمعنى: صيَّر المتعدية لمفعولين، واختلف في تعيينهما، فقيل: «في كلِّ قريةٍ» مفعولٌ ثان، و«أكابر مجرميها» بالإضافة هو الأول. وقيل: «أكابرَ» مفعولٌ أول و«مجرميها» بدلٌ منه، وقيل: «أكابر» مفعول ثانٍ و«مجرميها» مفعولٌ أول؛ لأنَّه معرفةٌ، فيتعيَّن أنَّه المبتدأ بحسب الأصل. والتقدير: جعلنا في كلِّ قريةٍ مجرميها أكابرَ، فيتعلَّق الجارُّ والمجرورُ بالفعل.

واعترض أبو حيان[3] كون «مجرميها» بدلاً من «أكابر»، أو مفعولاً، بأنَّه خطأٌ

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٤٣، وعزاه لأبي الشيخ وابن مردويه.
(٢) في تفسيره ١٣/ ١٧٤.
(٣) في البحر المحيط ٤/ ٢١٥.

وذهولٌ عن قاعدةٍ نحوية، وهي أنَّ أفعلَ التفضيل يلزمُ إفرادُه وتذكيرُه إذا كان بـ «من» ظاهرةً أو مقدَّرة، أو مضافاً إلى نكرةٍ، سواءٌ كانَ لمفردٍ مذكَّرٍ أو لغيره، فإنْ طابقَ ما هو له تأنيثاً وجمعاً وتثنيةً، لزمَهُ أحدُ الأمرين، إمَّا الألف واللام، أو الإضافة إلى معرفةٍ. و«أكابر» في التخريجين باقٍ على الجمعية، وهو غيرُ معرَّفٍ بأل، ولا مضافٌ لمعرفة. وذلك لا يجوز.

وتعقَّبهُ الشهابُ[(١)] فقال: إنَّه غيرُ واردٍ؛ لأنَّ «أكابر» و«أصاغر» أُجريَ مجرى الأسماء؛ لكونه بمعنى الرؤساء [والسفلة] ـ كما نصَّ عليه الراغب[(٢)] ـ وما ذكرهُ إنَّما هو إذا بقيَ على معناه الأصلي. ويؤيِّده قولُ ابن عطيَّة[(٣)]: إنه يقال: أكابرة، كما يقال: أحمر وأحامرة، كما قال:

إن الأحامرة الثلاث تولعت[(٤)]

وإن ردَّه أبو حيان بأنَّه لم يعلم أنَّ أحداً من أهل اللغة والنحو أجازَ في جمع أفضل أفاضلة. وفيه نظر. وأما الجواب بأنَّه على حذف المضاف المعرفة للعلم به، أي: أكابر الناس، أو أكابر أهل القرية، فلا يخفى ضعفُه. اهـ.

وظاهر كلام الزمخشريِّ[(٥)] أنَّ الظرفَ لغوٌ، و«أكابرَ» أولُ المفعولين مضافٌ لمجرميها، و«ليمكروا» المفعول الثاني.

---

(١) في حاشيته ٤/ ١٢٢.

(٢) في المفردات (كبر).

(٣) في المحرر الوجيز ٢/ ٣٤١.

(٤) في (م): تعولت. وهو صدر بيت للأعشى، وروايته كما في تفسير الطبري ٩/ ٥٣٩، وإصلاح المنطق ص٤٣٨، والبحر المحيط ٤/ ٢١٥، ولسان العرب (حمر):

إن الأحامرة الثلاثة أهلكت ... ما لي وكنت بهن قدماً مولعا

وجاء البيت في المحرر الوجيز ٢/ ٣٤١، والدر المصون ٥/ ١٣٦، بلفظ: أتلفت. ولم نقف عليه بالرواية التي ذكرها المصنف إلا في حاشية الشهاب ٣/ ١٢٢، وعنه نقل المصنف.

قال ابن السكيت في إصلاح المنطق ص٤٣٧: الأحمران: الشراب واللحم، فإذا قيل: الأحامرة. ففيها الخَلوق. اهـ.

وقال في اللسان بعد ذكر البيت: ثم أبدل بدل البيان فقال:

الخمرَ واللحمَ السمين وأطلي ... بالزعفران فلن أزال مولَّعَا

(٥) كما في حاشية الشهاب ٤/ ١٢٣، وينظر الكشاف ٢/ ٤٨.

وجَوَّزَ بعضهم كونَ «جَعَلَ» متعدِّياً لواحد، على أنَّ المراد بالجعل التمكينُ، بمعنى الإقرار في المكان والإسكان فيه، ومفعولُه «أكابر مجرميها» بالإضافة. ويفهم من كلام البعض أنَّ احتمال الإضافة لا يجري إلَّا على تفسير جعلناهم بمَكَّنَّاهم، ولا يخلو ذلك عن دغدغة.

وقال العلامة الثاني بعد سرد عدَّةٍ من الأقوال: والذي يقتضيه النظر الصائب أنَّ «في كلِّ قرية» لغوٌ، و«أكابر مجرميها» مفعولٌ أول، و«ليمكروا» هو الثاني. ولا يخفى حسنُه، بيدَ أنَّه مبنيٌّ على جعل الإشارة لأحدِ الأمرين اللذين أُشيرَ فيما سبق إليهما.

وناقش في ذلك شيخُ الإسلام، وادَّعى أنَّ الأقربَ جعلُ المشارِ إليه الكفرةَ المعهودين، باعتبار اتِّصافهم بصفاتهم، والإفرادُ باعتبارِ الفريق أو المذكور، ومحلُّ الكاف النصب على أنَّه المفعول الثاني لـ «جعلنا» قُدِّم عليه لإفادة التخصيص، كما في قوله سبحانه: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ﴾ [النساء: ٩٤] والأولُ «أكابرَ مجرميها»، والظرف لغوٌ، أي: ومثلَ أولئك الكفرة الذين هم صناديد مكَّة ومجرموها، جعلنا في كلِّ قريةٍ أكابرها المجرمين، أي: جعلنَاهم مُتَّصفين بصفات المذكورين مزيَّناً لهم أعمالُهم مصرِّين على الباطل، مجادلين به الحقَّ؛ ليمكروا فيها، أي: ليفعلوا المكر فيها اهـ(١). ولا يخفى بعدُه.

وتخصيصُ الأكابرِ؛ لأنَّهم أقوى على استتباع الناس والمكرِ بهم. وقُرِئ: «أكبرَ مجرميها»(٢).

وهذا تسليةٌ لرسول الله ﷺ. وقوله سبحانه: ﴿وَمَا يَمۡكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمۡ﴾ اعتراضٌ على سبيل الوعدِ له عليه الصلاة والسلام، والوعيدِ للكفرة الماكرين، أي: وما يحيقُ غائلة مكرهم إلَّا بهم.

﴿وَمَا يَشۡعُرُونَ ﴿١٢٣﴾﴾ حالٌ من ضمير «يمكرون» أي: إنَّما يمكرون بأنفسهم، والحالُ أنَّهم ما يشعرون بذلك أصلاً، بل يزعمون أنَّهم يمكرون بغيرهم.

---

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ١٨١-١٨٢.

(٢) الكشاف ٢/ ٤٨، والبحر المحيط ٤/ ٢١٥.

﴿وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ﴾ رجوعٌ إلى بيان حال مجرمي أهل مكَّة بعد ما بيَّن بطريق التسلية حالَ غيرهم، فإنَّ العظيمةَ المنقولة إنما صدرت عنهم لا عن سائر المجرمين، أي: وإذا جاءتهم آيةٌ بواسطة الرسول عليه الصلاة والسلام ﴿قَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ رُسُلُ ٱللَّهِ﴾ قال شيخُ الإسلام: قال ابن عباس رضي الله عنهما: حتى يوحَى إلينا ويأتينا جبريلُ عليه السلام، فيخبرنا أنَّ محمداً عليه الصلاة والسلام صادقٌ، كما قالوا: ﴿أَوْ تَأْتِىَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٩٢]. وعن الحسن البصريِّ مثلُه.

وهذا كما ترى صريحٌ في أنَّ ما عُلِّق بإيتاء ما أوتي الرسل عليهم السلام هو إيمانُهم برسول الله ﷺ وبما أُنزِل إليه إيماناً حقيقيّاً، كما هو المتبادرُ عند الإطلاق، خلا أنَّه يستدعي أنْ يحملَ «ما أوتي رسلُ الله» على مطلق الوحي ومخاطبةِ جبريلَ عليه السلام في الجملة، وأنْ تُصرفَ الرسالةُ في قوله سبحانه: ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ عن ظاهرها، وتُحمَل على رسالةِ جبريل عليه السلام بالوجه المذكور، ويرادَ بجعلِها تبليغُها إلى المُرسَل إليه، لا وضعُها في موضعها الذي هو الرسول؛ ليتأتَّى كونُه جواباً عن اقتراحِهم وردًّا له بأن يكون[١] معنى الاقتراح: لن نؤمن بكون تلك الآية نازلةً من عند الله تعالى إلى الرسول عليه الصلاة والسلام حتى يأتينَا جبريلُ بالذات عياناً كما يأتي الرسلَ، فيخبرنا بذلك، ومعنى الردِّ: اللهُ أعلمُ بمن يليق بإرسال جبريلَ عليه السلام إليه لأمرٍ من الأمور؛ إيذاناً بأنَّهم بمعزلٍ من استحقاقِ ذلك التشريف. وفيه من التمحُّل ما لا يخفى[٢].

وأنت تعلم أنَّه لا تمحُّلَ في حَمْل ما أوتي رسلُ الله على مطلقِ الوحي، بل في العدولِ عن قول: لن نؤمنَ حتى نُجعَلَ رسلاً، مثلاً، إلى ما في النظم الكريم، نوعُ تأييدٍ لهذا الحمل. نعم صرفُ الرسالةِ عن ظاهرها، وحملُ الجعل على التبليغ، لا يخلو عن بعدٍ، ولعلَّ الأمرَ فيه سهلٌ.

ويُفهم من كلام البعض أنَّ مطلقَ الوحي، ومخاطبةَ جبريل عليه السلام في

---

(١) في (م): كون.

(٢) تفسير أبي السعود ٣/ ١٨٢.

الجملة، وإن لم يستدعِ ذلك[1] الرسالةَ، إلَّا أنَّه قريبٌ من منصبها، فيصلحُ ما ذكر جواباً، بدونِ حاجةٍ إلى الصرف والحمل المذكورين. وفيه ما فيه.

وقال مقاتل: نزلت في أبي جهلٍ حين قال: زاحَمْنَا بني عبد مناف في الشرف، حتى إذا صرنا كفرسي رهانٍ، قالوا منَّا نبيٌّ يُوحَى إليه. و الله لا نرضَى به ولا نتَّبعُه أبداً حتى يأتينَا وحيٌ كما يأتيه.

وقال الضَّحَّاك: سأل كلُّ واحدٍ من القوم أن يُخَصَّ بالرسالة والوحي، كما أخبر الله تعالى عنهم في قوله سبحانه: ﴿بَلْ يُرِيدُ كُلُّ ٱمْرِيٍٕ مِّنْهُمْ أَن يُؤْتَىٰ صُحُفًا مُّنَشَّرَةً﴾ [المدثر: ٥٢].

قال الشيخ: ولا يخفى أنَّ كلَّ واحدٍ من هذين القولين، وإن كان مناسباً للردِّ المذكور، لكنَّه يقتضي أن يُرادَ بالإيمان المعلَّق بإيتاءِ مثل ما أُوتي الرسلُ مجرَّدُ تصديقِهم برسالته ﷺ في الجملة، من غير شمولٍ لكافَّةِ الناس، وأنْ تكون كلمةُ «حتى» في قول اللعين: حتى يأتينا وحيٌ كما يأتيه.. إلخ، غايةً لعدم الرضى، لا لعدم الاتِّباع، فإنَّه مقرَّرٌ على تقديرَيْ إتيان الوحي وعدمه، فالمعنى: لن نؤمن برسالتِه أصلاً حتى نؤتى نحن من النبوَّة مثلَ ما أوتيَ رسلُ الله، أو إيتاءً مثلَ إيتاء رسل الله[2].

ولا يخفى أنَّه يجوزُ أنْ تكون «حتى» في كلام اللعين غايةً للاتِّباع أيضاً، على أنَّ المرادَ به مجرَّدُ الموافقة، وفعلُ مثل[3] ما يفعلُه ﷺ من توحيد الله تعالى وتركِ عبادة الأصنام، لا قفوَ الأثر بالائتمار، على أنَّ اللعينَ إنَّما طلب إتيان وحيٍ كما يأتي النبيَّ ﷺ، وليس ذلك نصّاً في طلب الاستقلال المنافي للاتِّباع. ولعل مرادَه ـ عليه اللعنةُ ـ المشاركةُ في الشرف، بحيث لا ينحطُّ عنه عليه الصلاة والسلام بالكليَّة.

ويمكن أن يُدَّعَى أيضاً أنَّ هؤلاء الكفرةَ لكونِ كلٍّ منهم أبا جهل بما يقتضيه منصبُ الرسالة، لا يأبونَ كونَ الرسولين يجوزُ أنْ يُبعثَ أحدُهما إلى الآخر، ويُلزمَ أحدُهما امتثالَ أمر الآخر واتِّباعَه، وإنْ كان مشاركاً له في أصل الرسالة، فليفهم.

---

(١) في (م): تلك.

(٢) تفسير أبي السعود ٣/ ١٨٢-١٨٣.

(٣) لفظة: مثل. ليست في الأصل.

وقيل: إنَّ الوليد بن المغيرة قال لرسول الله ﷺ: لو كانت النبوَّة حقّاً لكنتُ أولى بها منك؛ لأنِّي أكبرُ منك سنّاً، وأكثرُ مالاً وولداً. فنزلت هذه الآية.

وتعقَّبهُ الشيخ قُدِّس سرُّه: إنَّه لا تعلُّق له بكلامهم المردود، إلَّا أنْ يرادَ بالإيمانِ المعلَّقِ بما ذُكر مجرَّدُ الإيمان بكون الآية النازلة وحياً صادقاً، لا الإيمانُ بكونها نازلةً إليه عليه الصلاة والسلام، فيكون المعنى: وإذا جاءتهم آيةٌ نازلةٌ إلى الرسول قالوا: لن نؤمن بنزولها من عند الله حتى يكونَ نزولُها إلينا لا إليه؛ لأنَّا نحن المستحقُّون دونَه. فإنَّ ملخَّصَ معنى قوله: لو كانت النبوَّةُ حقّاً.. إلخ: لو كان ما تدَّعيه من النبوَّةِ حقّاً لكنتُ أنا النبيَّ لا أنت، وإذا لم يكن الأمرُ كذلك، فليست بحقٍّ. ومآله تعليقُ الإيمان بحقيَّة النبوَّة بكون نفسه نبيّاً[١].

وأنت تعلم أنَّ إطلاقَ النبوَّة، وقولَهم: «رسلُ الله»؛ ليس بينهما كمالُ الملاءمة بحسب الظاهر، كما لا يخفى، فالحقُّ سقوطُ هذا القول عن درجة الاعتبار، وإن رُوي مثله عن ابن جريج؛ لما في تطبيقه على ما في الآية من مزيد العناية.

و «مثلَ ما أوتي» نصب على أنَّه نعتٌ لمصدرٍ محذوف، و«ما» مصدريَّة، أي: حتى نؤتاها إيتاءً مثلَ إيتاءِ رسل الله. وإضافةُ الإيتاء إليهم لأنَّهم منكرون لإيتائه عليه الصلاة والسلام.

و «حيث» مفعولٌ لفعلٍ مقدَّرٍ[٢]، وقد خرجت عن الظرفيَّةِ بناءً على القول بتصرُّفها، ولا عبرةَ بمن أنكره. والجملةُ بعدها ـ كما نصَّ عليه أبو علي في «كتاب الشعر» ـ صفةٌ لها، وإضافتُها إلى ما بعدها حيث استُعمِلت ظرفاً[٣].

وقال الرضيُّ: الأولَى أنَّ «حيثُ» مضافةٌ، ولا مانعَ من إضافتها وهي اسمٌ إلى الجملة. وبُحث فيه.

ولا يجوزُ فيها هنا عند الكثير أنْ تكون مجرورةً بالإضافة؛ لأنَّ «أفعل» بعضُ ما يضاف إليه. ولا منصوبةً بـ «أفعل» نصبَ الظرف؛ لأنَّ علمه تعالى غيرُ مقيَّدٍ

---

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ١٨٣.

(٢) بعدها في (م): أي يعلم.

(٣) ينظر كتاب الشعر ١/ ١٧٩-١٨١.

بالظرف، وممَّن نصَّ على ذلك ابنُ الصائغ[1]. وجوَّز بعضهم الثاني، ورَدَّ ما عُلِّلَ به المنعُ منه بأن يجوز جعلُ تقييدِ علمه تعالى بالظرف مجازيّاً باعتبارِ ما تعلَّق به، بل ذلك أولى من إخراج «حيثُ» عن الظرفيَّة، فإنَّه إمَّا نادرٌ أو ممتنعٌ.

وجملةُ « الله أعلم» إلخ استئنافٌ بيانيٌّ، والمعنى أنَّ منصبَ الرسالة ليس ممَّا يُنال بما يزعمونه من كثرة المال والولد، وتَعاضُد الأسباب والعُدَد، وإنَّما يُنَال بفضائل نفسانيَّة، ونفسٍ قدسيَّة أفاضَها الله تعالى بمحضِ الكرم والجود على مَن كَمُل استعدادُه. ونصَّ بعضُهم على أنَّه تابعٌ للاستعداد الذاتيِّ، وهو لا يَستلزمُ الإيجابَ الذي يقولُه الفلاسفة؛ لأنَّه سبحانه إنْ شاء أعطى ذلك، وإن شاء أمسك وإن استعدَّ المحلُّ. وما في «المواقف» من أنَّه لا يشترط في الإرسال الاستعدادُ الذاتيُّ، بل الله تعالى يختصُّ برحمته مَن يشاء[2]، محمولٌ على الاستعدادِ الذاتيِّ الموجبِ، فقد جرت عادةُ الله تعالى أنْ يَبعثَ من كلِّ قومٍ أشرفَهم وأطهرهم جِبِلَّةً. وتمامُ البحث في موضعه.

وقرأ أكثرُ السبعة: «رسالاته» بالجمع[3].

وعن بعضهم أنَّه يسنُّ الوقفُ على: «رسل الله»، وأنَّه يستجابُ الدعاءُ بين الآيتين. ولم أر في ذلك ما يعوَّلُ عليه.

﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟﴾ استئنافٌ آخرُ، ناعٍ عليهم ما سيلقَونَه من فنون الشرِّ بعدما نَعى عليهم حرمانَهم مما أَمَّلُوه، والسينُ للتوكيد، ووضع الموصول موضعَ الضمير؛ لمزيد التشنيع. وقيل: إشعاراً بعِلِّيَّة مضمون الصلة، أي: يصيبُهم البتَّةَ مكان ما تمنَّوه وعلَّقوا به أطماعَهم الفارغة من عزِّ النبوَّة وشرفِ الرسالة.

﴿صَغَارٌ﴾ أي: ذلٌّ عظيمٌ وهوانٌ بعد كِبْرِهم ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ يومَ القيامة.

وقيل: من عند الله. وعليه أكثرُ المفسِّرين كما قال الفرَّاء[4]، واعترضَهُ بأنَّه

---

(١) انظر حاشية الشهاب ٤/ ١٢٣.

(٢) شرح المواقف للجرجاني ٨/ ٢١٨.

(٣) قرأ ابن كثير وحفص: «رسالته» بالتوحيد ونصب التاء، والباقون بالجمع وكسر التاء. التيسير ص١٠٦، والنشر ٢/ ٢٦٢.

(٤) في معاني القرآن له ١/ ٣٥٣.

لا يجوزُ في العربية أن تقول: جئتُ عند زيد، وأنت تريد: من عند زيد.

وقيل: المرادُ أنَّ ذلك في ضمانه سبحانه، أو ذخيرةٌ لهم عنده[1]، وهو جارٍ مجرى التهكُّم، كما لا يخفى.

﴿وَعَذَابٌ شَدِيدٌۢ﴾ في الآخرةِ أو في الدنيا ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾ أي: بسبب مكرهم المستمرِّ، أو بمقابلته. وحيث كان هذا من أعظم موادِّ إجرامِهم صرَّحَ بسببه.

﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ﴾ أي: يعرِّفه طريقَ الحقِّ، ويوفِّقَه للإيمان. وقالت المعتزلة: المراد: يهديه إلى الثواب، أو إلى الجنَّة، أو يثيبه على الهدى، أو يزيده ذلك.

﴿يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَـٰمِ﴾ فيتَّسِع له وينفسح، وهو مجازٌ أو كنايةٌ عن جعل النفس مهيَّأةً لحلول الحقِّ فيها، مصفَّاةً عمَّا يمنعُه وينافيه، كما أشار إليه ﷺ حين قيل له: كيف الشرحُ يا رسول الله؟ فقال: «نورٌ يقذفُ في الصدر، فينشرحُ له وينفسح» فقيل: هل لذلك من آيةٍ يُعرَفُ بها يا رسول الله؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «الإنابةُ إلى دار الخلود، والتجافي عن دار الغرور، والاستعدادُ للموت قبل لقاءِ الموت»[2].

﴿وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ﴾ أي: يخلقَ فيه الضلالةَ؛ لسوءِ اختياره. وقيل: المراد: يضلَّه عن الثواب، أو عن الجنَّة، أو عن زيادة الإيمان، أو يخذله ويخلِّي بينه وبين ما يريده.

---

(١) ليست في الأصل.

(٢) أخرجه الطبري ٩/ ٥٤٢-٥٤٣ من طريق أبي عبيدة عن ابن مسعود بنحوه. وأبو عبيدة لم يسمع من ابن مسعود، كما في المراسيل لابن أبي حاتم ص١٩٦. وأخرجه الحاكم ٤/ ٣١١، وفي إسناده عدي بن الفضل، قال الذهبي: عديٌّ ساقط. وأخرجه أيضاً الطبري ٩/ ٥٤١-٥٤٢ عن أبي جعفر المدائني مرسلاً، وأبو جعفر هذا كذبه أحمد وابن المديني والنسائي كما في الميزان ٢/ ٥٠٤. وقال ابن كثير بعد أن أورد طرق الحديث: فهذه طرق لهذا الحديث مرسلة ومتصلة، يشدُّ بعضها بعضاً. اهـ. ولكن الدارقطني في العلل ٥/ ١٨٩ أعلَّ ما روي منه متصلاً، وذكر أن الصواب أنه عن أبي جعفر عبد الله بن المسور عن النبي ﷺ مرسلاً، وتقدم آنفاً أن أبا جعفر هذا كذاب.

﴿يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ بحيثُ ينبو عن قبول الحقِّ، فلا يكاد يكون فيه للخير منفذ.

وقرأ ابن كثير «ضَيْقاً» بالتخفيف[(١)]، ونافع وأبو بكر عن عاصم: «حَرِجاً» بكسر الراء[(٢)]. أي: شديد الضيق، والباقون بفتحها، وصْفاً بالمصدر للمبالغة.

وأصلُ معنى الحرج كما قال الراغب: مجتمعُ الشيء، ومنه قيل للضِّيقِ: حَرَجٌ[(٣)]. وقال بعض المحققين: أصلُ معناه: شدَّةُ الضِّيق؛ فإنَّ الحَرَجَةَ غيضةٌ أشجارُها ملتفَّةٌ بحيث يصعبُ دخولها.

وأخرج ابنُ حميدٍ وابن جريرٍ وغيرهما عن أبي الصَّلْت الثقفيّ، أنَّ عمر رضي الله عنه قرأ: «حَرَجاً» بفتح الراء. وقرأ بعضُ مَن عنده من أصحاب رسول الله ﷺ: «حَرِجاً» بكسرها، فقال عمر: أبغوني رجلاً من كنانة، واجعلوه راعياً، وليكن مُدْلِجيّاً، فأتوه به، فقال له عمر: يا فتى، ما الحَرَجَة فيكم؟ قال: الحَرَجَة فينا الشجرةُ تكون بين الأشجار التي لا تصل إليها راعيةٌ، ولا وحشيَّةٌ، ولا شيءٌ. فقال عمر رضي الله عنه: كذلك قلبُ المنافق لا يصلُ إليه شيءٌ من الخير[(٤)].

﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ استئنافٌ، أو حالٌ من ضمير الوصف، أو وصفٌ آخر. والمراد المبالغةُ في ضيق صدرِه، حيث شُبِّه بمن يزاولُ ما لا يقدرُ عليه، فإنَّ صعودَ السماء مَثَلٌ فيما هو خارجٌ عن دائرة الاستطاعة، وفيه تنبيهٌ على أنَّ الإيمان يَمتنعُ منه، كما يَمتنعُ منه الصعود، والامتناعُ في ذلك عاديٌّ. وعن الزجَّاج[(٥)]: معناه: كأنَّما يتصاعدُ على السماء، نُبُوّاً عن الحقِّ، وتباعُداً في الهرب منه.

وأصلُ «يصَّعد»: يتصعَّد، وقد قُرِئ به[(٦)]، فأدغِمت التاءُ في الصَّاد.

---

(١) التيسير ص١٠٦، والنشر ٢/ ٢٦٢.

(٢) التيسير ص١٠٦، والنشر ٢/ ٢٦٢. وهي قراءة أبي جعفر أيضاً من العشرة.

(٣) المفردات (حرج).

(٤) تفسير الطبري ٩/ ٥٤٥. وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٤٥، وعزاه للطبري وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ.

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٢٩٠.

(٦) نسبها النحاس في معاني القرآن ٢/ ٤٨٧، والزمخشري في الكشاف ٢/ ٤٩، والقرطبي

وقرأ ابنُ كثير «يصْعَدُ»، وأبو بكر عن عاصم: «يَصَّاعد»[١]، وأصلُه أيضاً: يتصاعد، ففعل به ما تقدَّم.

﴿كَذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى الجعل المذكور بعدَه على ما مرَّ تحقيقُه، أو إشارةٌ إلى الجعل السابق، أي: مثلَ ذلك الجَعْلِ، أي: جَعْلِ الصدر حرجاً على الوجه المذكور ﴿يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ﴾ أي: العذابَ أو الخذلان.

وأخرج ابنُ المنذر وغيره عن مجاهد أنَّه قال: «الرجس» ما لا خيرَ فيه[٢].

وقال الراغب: «الرجس»: الشيء القذر[٣].

وقال الزجَّاج: هو اللعنةُ في الدنيا، والعذابُ في الآخرة[٤].

وأصلُه ـ على ما قيل ـ من الارتجاس، وهو الاضطراب.

﴿عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٥﴾﴾ أي: عليهم. ووضع الظاهر موضع المُضمَر للتعليل.

﴿وَهَٰذَا﴾ أي: ما جاء به القرآن، كما رُوي عن ابن مسعود. أو الإسلام، كما روي عن ابن عباس. أو ما سبق من التوفيق والخذلان، كما قيل.

﴿صِرَٰطُ رَبِّكَ﴾ أي: طريقُه الذي ارتضاهُ، أو عادتُه وطريقته التي اقتضتها حكمتُه. ولا يخفى ما في التعرُّض لعنوان الربوبيَّة، مع الإضافة إلى ضمير المخاطَب من اللطف.

﴿مُسْتَقِيمًا﴾ لا اعوجاجَ فيه ولا زيغ، أو عادلاً مُطَّرداً، وهو إمَّا حالٌ مؤكِّدةٌ لصاحبها، وعاملُها محذوفٌ وجوباً، مثل: هذا أبوك عطوفاً. أو مؤسِّسَةٌ، والعامل فيها معنى الإشارة، أو «ها» التي للتنبيه.

= ٩/ ٢٦ لابن مسعود رضي الله عنه. وزاد ابنُ عطية نسبتها للأعمش وابن مصرف. ونسبها البناء في إتحاف فضلاء البشر ص٢٧٣ للمطوعي.

(١) التيسير ص١٠٦-١٠٧، والنشر ٢/ ٢٦٢.

(٢) الدر المنثور ٣/ ٤٥. وأخرجه الطبري في تفسيره ٩/ ٥٥١.

(٣) المفردات (رجس).

(٤) معاني القرآن ٢/ ٢٩٠.

﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْآيَٰتِ﴾ بيَّنَّاها مفصَّلةً ﴿لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾﴾ أي: يتذكرون ما في تضاعيفها، فيعلمون أنَّ كلَّ الحوادث بقضائه سبحانه وقَدَرِه، وأنَّه جَلَّ شأنُه حكيمٌ عادلٌ في جميع أفعاله. وتخصيصُ هؤلاء القوم بالذكر؛ لأنَّهم المنتفعون بذلك التفصيل.

﴿لَهُمْ﴾ أي: لهؤلاء القوم ﴿دَارُ ٱلسَّلَٰمِ﴾ أي: الجنة. كما قال قتادة، والسلام هو الله تعالى، كما قال الحسنُ وابنُ زيدٍ والسُّدِّيُّ. وإضافةُ الدار إليه سبحانه للتشريف. وقال الزَّجَّاج والجبائيُّ: «السلام» بمعنى السلامة، أي: دار السلامة من الآفات والبلايا وسائرِ المكاره التي يلقاها أهلُ النار[1]. وقيل: هو بمعنى التسليم، أي: دارٌ تحيَّتهم فيها سلام.

﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ أي: في ضمانه وتكفُّله التَّفضُّليّ، أو ذخيرةً لهم عنده لا يعلم كنهَ ذلك غيرُه. والجملةُ مستأنفةٌ، وقيل: صفة لقوم.

﴿وَهُوَ وَلِيُّهُم﴾ أي: مُحِبُّهم، أو: ناصرهم ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾﴾ أي: بسبب أعمالهم الصالحة، أو متولِّيهم متلبِّساً بجزائها؛ بأنْ يتولَّى إيصالَ الثواب إليهم.

❁ ❁ ❁

هذا ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾ لتفاوت مراتبِ أرواحهم في الصَّفاء والكُدورة، والنورِ والظلمة، والقرب والبعد، ومن هنا قيل:

والجاهلون لأهلِ العلم أعداء[2]

وكلما اشتدَّ التفاوتُ، اشتدَّت العداوةُ، وزادَ الإيذاءُ الناشيءُ منها، ولهذا وردَ في بعض الآثار: «ما أوذِيَ نبيٌّ مثلَ ما أوذِيْتُ»[3]. وتسبُّبُ هذه العداوةُ مزيدَ

---

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩٠، ومجمع البيان ٨/ ١٩٣.

(٢) هو عجز بيت منسوب للإمام علي ﷺ، كما في ديوانه المجموع ص١١، وصدره:

وقيمة المرء ما قد كان يحسنُه

(٣) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٦/ ٣٣٣ من طريق وكيع عن مالك عن أنس مرفوعاً، بلفظ: «ما أوذي أحد مثل ما أوذيت في الله». قال أبو نعيم: غريب من حديث مالك، تفرد به وكيع. وينظر كشف الخفاء ٢/ ٢٣٥.

التوجُّه إلى الحقِّ جلَّ شأنه، والإعراض عن الملاذِّ، والحرص على الفضيلة التي يقهرُ بها العدوّ، والاحتراز عما يوشكُ أنْ يكون سبباً للطعن، إلى غير ذلك.

﴿وَلِتَصْغَىٰٓ﴾ أي: تميل ﴿إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ وهم المحجوبون؛ لوجود المناسبة. ﴿وَلِيَرْضَوْهُ﴾ بمحبتهم إيَّاه ﴿وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾ من إثم[1] التعاضُد والتظاهر.

﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا﴾ بيني وبينكم ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ المعجزَ الجامع ﴿مُفَصَّلًا﴾ فيه الحقُّ والباطل، بحيث لا يبقى معه مقالٌ لقائلٍ، فطلبُ ما سواه ممَّا لا يليقُ بعاقلٍ، ولا يميلُ إليه إلَّا جاهل.

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ أي: تمَّ قضاؤه في الأزل بما قضى وقدَّر ﴿صِدْقًا﴾ مطابقاً لما يقع ﴿وَعَدْلًا﴾ مناسباً للاستعداد. وقيل: صدقاً فيما وعد، وعدلاً فيما أوعد. ﴿لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ لأنَّها على طرز ما ثبتَ في علمه، والانقلابُ محال.

﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: من الجهة السفليَّة؛ بالركون إلى الدنيا وعالَم النفس والطبيعة ﴿يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ لأنَّهم لا يَدْعُون إلَّا للشهوات المُبْعِدَةِ عن الله تعالى.

﴿إِن يَتَّبِعُونَ﴾ أي: ما يتَّبعون؛ لكونهم محجوبين في مقام النفس بالأوهام والخيالات ﴿إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ بقياس الغائب على الشاهد.

﴿وَذَرُوا۟ ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ﴾ من الأقوال والأفعال الظاهرة على الجوارح ﴿وَبَاطِنَهُۥٓ﴾ من العقائدِ الفاسدة، والعزائم الباطلَة.

وقال سهل: ظاهرُ الإثم المعاصي كيف كانت، وباطنُه حُبُّها.

وقال الشبليّ: ظاهرُ الإثم الغفلة، وباطنُه نسيان مطالعة السوابق.

وقال بعضهم: ظاهرُ الإثم طلبُ الدنيا، وباطنُه طلبُ الجنَّة؛ لأنَّ الأمرين يشغلان عن الحقِّ، وكلُّ ما يشغلُ عنه سبحانه فهو إثم.

وقيل: ظاهرُ الإثم حظوظُ النفس، وباطنُه حظوظُ القلب.

---

(١) في (م): اسم.

وقيل: ظاهرُ الإثم حبُّ الدنيا، وباطنه حبُّ الجاه.

وقيل: ظاهر الإثم رؤيةُ الأعمال، وباطنُه سكونُ القلب إلى الأحوال.

﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ﴾ وهم المحجوبونَ بالظاهر عن الباطن ﴿لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ﴾ أي: مَن يواليهم من المنكرين ﴿لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ﴾ بما يتلقَّونَه من الشُّبَهِ ﴿وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ﴾ وتركتم ما أنتم عليه من التوحيد ﴿إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ﴾ مثلهم.

﴿أَوَمَن كَانَ مَيۡتٗا﴾ بالجهل وهوى النفس، أو الاحتجابِ بصفاتها، ﴿فَأَحۡيَيۡنَٰهُ﴾ بالعلم ومحبَّة الحقِّ، أو كشفِ حجب صفاتِه ﴿وَجَعَلۡنَا لَهُۥ نُورٗا﴾ من هدايتنا وعلمنا، أو نوراً من صفاتنا.

أو «من كان ميتاً» بالمجاهدات «فأحييناه» بروح المشاهدات.

أو «ميتاً» بشهوات النفس «فأحييناه» بصفاء القلب.

أو «ميتاً» برؤية الثواب، «فأحيينَاه» برؤية المآب إلى الوهاب، وجعلنا له نورَ الفِراسة أو الإرشاد.

وقال جعفر الصادق: المعنى: أَوَمَن كان ميتاً عنَّا، فأحييناه بنا، وجعلناه إماماً يهدي بنورِ الإجابة، ويَرجعُ إليه الضُّلَّال.

وقال ابن عطاء: أومن كان ميتاً بحياةِ نفسه وموتِ قلبه، فأحييناه بإماتة نفسه وحياة قلبه، وسهَّلنا عليه سُبلَ التوفيق، وكحَّلناه بأنوار القربِ، فلا يرى غيرَنا ولا يلتفتُ إلى سوانا.

﴿كَمَن مَّثَلُهُۥ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ أي: ظلمات نفسه وصفاته وأفعاله ﴿لَيۡسَ بِخَارِجٖ مِّنۡهَاۚ﴾ لسوءِ استعداده ﴿كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلۡكَٰفِرِينَ﴾ المحجوبين ﴿مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ فاحتجبوا به.

﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَا فِي كُلِّ قَرۡيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجۡرِمِيهَا لِيَمۡكُرُواْ فِيهَاۖ﴾ ويكون ذلك سبباً لمزيد كمال العارفين، حسبما تقدَّم في جعل الأعداء للأنبياء عليهم السلام.

ويمكن أنْ يكون إشارةً على ما في الأنفسِ، أي: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَا فِي كُلِّ قَرۡيَةٍ﴾ وجود الإنسان، التي هي البدن ﴿أَكَٰبِرَ مُجۡرِمِيهَا﴾ من قوى النفسِ الأمَّارة

﴿لِيَمْكُرُوا فِيهَا﴾ بإضلال القلب ﴿وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ﴾ لأنَّ عاقبة مكرهم راجعٌ إليهم، آفاقاً وأنفساً.

﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ﴾ على يد الرسول عليه الصلاة والسلام ﴿ءَايَةٌ قَالُوا لَن نُّؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ من الرسالة إليهم ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ وذلك حيثُ خزينةُ الاستعدادِ عامرةٌ، والنفس قدسيَّةٌ.

﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا﴾ بالاحتجابِ عن الحقِّ ﴿صَغَارٌ عِندَ اللَّهِ﴾ أي: ذلٌّ بذهابِ قَدْرِهم حين خراب أبدانهم ﴿وَعَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ بحرمانهم الملائم، ووصول المنافي إليهم في المعاد الجسماني.

﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ﴾ إليه ويعرِّفَهُ به ﴿يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ بأن يقذفَ فيه نوراً من أنواره، فيعرفه بذلك، ﴿وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ لا يدخلُ فيه شيءٌ من أنوار شمس العرفان ﴿كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ نبوّاً وهرباً عن قَبول ذلك؛ لأنَّه خلافُ استعداده.

وقيل: المعنى: «فمن يُرِدِ الله أنْ يهديَه» للتوحيد، «يشرح صدرَه» لقَبول نورِ الحقِّ وإسلام الوجودِ إلى الله سبحانه بكشفِ حُجُب صفاتِ نفسه عن وجه قلبه الذي يلي النفس، فينفسحُ لقبول نورِ الحقِّ، «ومَن يرد أن يضلّه يجعل صدره ضيّقاً حرجاً» باستيلاء النفس عليه، وضغطها له «كأنما يصَّعَّد» في سماء روحه مع تلك الهيئات البدنيَّة المظلمة، وذلك أمرٌ محال. وقيل غير ذلك.

﴿كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ﴾ أي: رجس التلوُّث بنتن الطبيعة ﴿عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ وهم المحجوبونَ عن الحقِّ.

﴿وَهَذَا﴾ أي: طريقُ التوحيد، أو الجعل ﴿صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا﴾ أي: طريقه الذي ارتضاه، أو عادتُه التي اقتضتها حكمتُه ﴿قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ المعارفَ والحقائقَ المركوزةَ في استعدادهم.

﴿لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ وهي ساحةُ جلاله، وحضائرُ قدسِ صفاته، ومساقطُ وقوع أنوارِ جماله المنزَّهةِ عن خطرِ الحجاب، وعلَّةِ العتاب، وطريانِ العذاب.

﴿وَهُوَ وَلِيُّهُم﴾ بنعت رعايتهم، وكشفِ جماله لهم، أو وليُّهم يحفظُهم عن رؤية الغير في البين.

ويجوزُ أن يكون المعنى: لهم دار السلامة من كلِّ خوفٍ وآفةٍ، حيث يكرن العبد فيها في ظلِّ الذات والصفات وريفِ البقاء بعد الفناء.

والكثيرُ على أنَّ السلام من أسمائه تعالى، فما ظنُّك بدارٍ تنسب إليه جلَّ شأنه:

إذا نـزلـتْ سـلـمـى بـوادٍ فـمـاؤُه زلالٌ وسـلـسـالٌ وأشـجـارُه وردُ[١]

نسأل الله تعالى أن يُدخلنا هاتيكَ الدَّار بحرمةِ نبيه المختار ﷺ.

❁ ❁ ❁

﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ نصبٌ على الظرفيَّة، والعاملُ فيه مقدَّرٌ، أي: اذكر، أو: نقول، أو: كان ما لا يُذْكَرُ لفظاعته. وجُوِّزَ أنْ يكونَ مفعولاً به لمقدَّرٍ أيضاً، أي: اذكر ذلك اليوم. والضميرُ المنصوب لمن يُحشَر من الثقلين، وقيل: للكفَّار.

وقرأ حفص عن عاصم، وروح عن يعقوب: «يحشر» بالياء، والباقون بنون العظمة على الالتفات؛ لتهويل الأمر[٢].

وقوله سبحانه: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ﴾ على إضمار القول، والمعشرُ الجماعة أَمْرُهُم واحدٌ. وقال الطبرسيّ: الجماعة التامَّة من القوم التي تشتملُ على أصناف الطوائفِ، ومنه العَشَرة؛ لأنَّها تمامُ العقد[٣].

والمراد بالجنِّ أو بمعشرهم على ما قيل: الشياطين. وذكر بعضُ الفضلاء أنَّ الجن يُقال على وجهين؛ أحدهما: للروحانيين المستترينَ عن الحواسِّ كلِّها، فيدخلُ فيهم الملائكةُ والشياطين، وثانيهما: للروحانيين ممَّا عدا الملائكة.

وقال آخرون: إنَّ الروحانيين ثلاثة: أخيارٌ وهم الملائكة، وأشرارٌ وهم الشياطين، وأوساطٌ فيهم أخيارٌ وأشرار.

---

(١) لم نقف عليه عند غير المصنف.
(٢) التيسير ص١٠٧، والنشر ٢/ ٢٦٢.
(٣) مجمع البيان ٨/ ١٩٩.

وأيّاً ما كان، فالمقصودُ بالنداء الأشرار الذين يُغوونَ الناس، فإنَّهم أهلٌ للخطاب بقوله سبحانه: ﴿قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ أي: أكثرتُم من إغوائهم وإضلالهم، كما قال ابنُ عباس ﵄ ومجاهدٌ والزَّجَّاج[1]، فالكلامُ على حذف مضافٍ. أو: منهم بأن جعلتموهم أتباعَكم، فحُشِروا معكم، كما يقال: استكثرَ الأميرُ من الجنود. وهذا بطريقِ التوبيخ والتقريع.

قيل: وإنَّما ذُكِر المعشر في جانب الجنِّ دونَ جانب الإنس؛ لما أنَّ الإغواءَ كثيراً ما يقتضي التظاهرَ والتعاون، وفي المعشرِ نوعُ إيماءٍ إليه، ولا كذلك الغِوى.

﴿وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم﴾ أي: الذين أطاعوهم واتَّبعوهم ﴿مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ أي: الذين هم من الإنس، أو كائنين منهم، فـ «مِن» إمَّا لبيان الجنس، أو متعلِّقةٌ بمحذوفٍ وقع حالاً من «أولياء».

﴿رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ أي: انتفعَ الإنس بالجنِّ؛ حيثُ دلُّوهم على الشهوات، وما يُتوصَّلُ به إليها، والجِنُّ بالإنس، حيث اتَّخذوهم قادةً ورؤساءَ، واتَّبعوا أمرَهم، فأدخَلوا عليهم السرورَ بذلك.

وعن الحسن وابن جُريج والزجَّاج[2] وغيرهم أنَّ استمتاعَ الإنس بهم أنَّهم كانوا إذا سافرَ أحدُهم وخافَ الجِنَّ، قال: أعوذُ بسيِّد هذا الوادي، واستمتاعُهم بالإنس اعترافُهم بأنَّهم قادرونَ على إعاذتهم وإجارتهم.

وعن محمد بن كعب أنَّ المرادَ باستمتاعِ بعضهم ببعض: طاعةُ بعضِهم بعضاً وموافقتُه له.

وقال البلخيُّ: يَحتمل أنْ يكونَ الاستمتاعُ مقصوراً على الإنس، فيكون الإنس قد استمتعَ بعضُهم ببعضِ الجنِّ دونَ الجنِّ.

﴿وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا﴾ وهو يومُ القيامة، على ما قالَه غير واحد. وعن الحسن والسُّدِّيِّ وابن جريج: أنَّه الموتُ. والأوَّل أولَى.

---

(١) تفسير الطبري ٩/ ٥٥٥، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩١.

(٢) في معاني القرآن ٢/ ٢٩١.

وإنَّما قال الأولياء ما قالوا؛ اعترافاً بما فعلُوا من طاعة الشياطين، واتِّباع الهوى، وتكذيبِ البعث، وإظهاراً للندامةِ عليها، وتحسُّراً على حالِهم، واستسلاماً لربِّهم، وإلَّا ففائدةُ الخبر ولازمُها ممَّا لا تحقُّقَ له.

قيل: ولعلَّ الاقتصارَ على حكاية كلام الضَّالِّين؛ للإيذانِ بأنَّ المُضِلِّين قد أُفحِموا بالمرَّة، فلم يقدرُوا على التكلُّم أصلاً.

وقرئ: «آجالنا» بالجمع[١].

و«الذي» بالتذكير والإفراد، قال أبو علي: هو جنسٌ. أَوْقَعَ[٢] «الذي» موقعَ «التي».

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ بيانيٌّ، كأنَّه قيل: فماذا قال الله تعالى حينئذٍ؟ فقيل: قال: ﴿ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ﴾ أي: منزلكم ومحلُّ إقامتكم، أو ذاتُ ثَوائكم، على أنَّ المثوى اسمُ مكانٍ أو مصدرٌ.

﴿خَـٰلِدِينَ فِيهَآ﴾ حالٌ من ضمير الجمع، والعاملُ فيها: «مثوى» إنْ كان مصدراً. وقدَّرُوا عاملاً ـ أي: يبوَّؤن خالدين ـ إنْ كان «مثوى» اسم مكان؛ لأنَّه حينئذٍ لا يَصْلُحُ للعمل.

وقال أبو البقاء: إنَّ العاملَ في الحال على هذا التقدير معنى الإضافة[٣]. وردُّوه بأنَّ النسبةَ الإضافيَّة لا تعمل، ولا يصحُّ أنْ تنصبَ الحال.

﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ نُقِل عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّه تعالى استثنى قوماً قد سبقَ في[٤] علمه أنَّهم يُسلمون ويصدِّقون النبيَّ ﷺ. وهذا مبنيٌّ على أنَّ الاستثناءَ ليس من المحكيّ، وأنَّ «ما» بمعنى «مَن»، ولا يخفى أنَّ استعمال «ما» للعقلاء قليلٌ، فيبعدُ ذلك، كما يَبعدُ شمولُ ما تقدَّم للمستثنَى.

---

(١) هي قراءة الحسن كما في القراءات الشاذة ص٤٠.

(٢) في الأصل و(م): أو وقع. والمثبت موافق لما في إملاء ما منَّ به الرحمن ٢/ ٦٣٦، والبحر المحيط ٤/ ٢٢٠، والدر المصون ٥/ ١٤٩، واللباب ٨/ ٤٢٩.

(٣) الإملاء ٢/ ٦٣٦.

(٤) لفظة: في، ليست في الأصل.

وقيل: إنَّ «ما» مصدريَّةٌ وَقْتِيَّةٌ على ما هو الظاهر، والمراد: إلَّا الوقتَ الذين ينقلون فيه إلى الزمهرير. فقد رُويَ أنَّهم يدخلونَ وادياً من الزمهرير ما يميِّزُ بعضُ أوصالهم من بعض، فيتعاوونَ ويطلبون الردَّ إلى الجحيم(١).

ورُدَّ بأن فيه صَرْفَ النارِ من معناها العلميِّ - وهو دار العذاب - إلى اللغويّ.

وأُجيب عنه بأنَّه لا بأس به إذا دعت إليه ضرورة.

وقيل عليه: إنَّ المعترضَ لا يُسلِّمُ الضرورةَ؛ لإمكانِ غير هذا التأويل، مع أنَّ قوله سبحانه: «مثواكم» يقتضي ما ذهبَ إليه المعترضُ بحسب الظاهر.

وقيل: إنَّ لهم وقتاً يخرجونَ فيه من دار العذاب، وذلك أنَّه رُوي أنَّهم يُفتح لهم أبوابُ الجنَّة، ويُخرجون من النار، فإذا توجَّهوا للدخول، أُغلِقت في وجوههم استهزاءً بهم. وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿فَٱلْيَوْمَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنَ ٱلْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ ﴿٣٤﴾﴾ [المطففين: ٣٤].

وأنت تعلم أنَّ ظواهرَ الآيات صادحةٌ بعدم تخفيفِ العذاب عن الكفار بعد دخولهم النار، وفي إخراجهم هذا تخفيفٌ أيُّ تخفيفٍ، وإنْ كان بعده ما تَشيبُ منه النواصي، ولعلَّ الخبر في ذلك غيرُ صحيح، والمشهورُ أنَّ المرائين يدنونَ من الجنَّة حتى إذا استنشقوا ريحَها، ورأوا ما أعدَّ الله تعالى لعباده فيها نُودُوا أن اصرفوهم عنها، لا نصيبَ لهم فيها. الخبر بتمامه، وقد قدَّمناه(٢). ويكونُ ذلك قبلَ إدخالهم النار، كما لا يَخْفَى على مَن راجَعَ الحديث.

وقيلَ: المستثنى زمانُ إمهالهم قبلَ الدخول، كأنَّه قيل: النارُ مثواكم أبداً، إلَّا ما أمهلكم.

وردّه أبو حيَّان(٣) بأنَّه في الاستثناء يشترط اتحاد زمان المُخْرَج والمُخْرَج منه، فإذا قلت: قام القوم إلَّا زيداً. فإنَّ معناه إلَّا زيداً ما قام، ولا يصحُّ أنْ يكون المعنى: إلَّا زيداً ما يقوم في المستقبل. وكذلك: سأضربُ القومَ إلَّا زيداً. معناه:

---

(١) أورده الزمخشري ٢/ ٥٠، وأبو السعود ٣/ ١٨٥.
(٢) ص٢١٢-٢١٣ من هذا الجزء، وهو حديث ضعيف.
(٣) في البحر المحيط ٤/ ٢٢١.

إلَّا زيداً فإنِّي لا أضربُه في المستقبل، ولا يصحّ أنْ يكونَ المعنى: إلَّا زيداً فإنِّي ما ضربته.

وأُجيب بأنَّ هذا إذا لم يكن الاستثناءُ منقطعاً، أمَّا إذا كان منقطعاً، فإنَّه يسوغُ، كقوله تعالى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الدخان: ٥٦] أي: لكن الموتة الأولى، فإنَّهم ذاقوها، فلعلَّ القائلَ بأنَّ المستثنى زمانُ إمهالهم يلتزمُ انقطاعَ الاستثناء، كما في هذه الآية، ولا محذورَ فيه مع ورود مثله في القرآن. وفيه نظرٌ ظاهر.

وذهب الزَّجَّاج إلى وجهٍ لطيف إنَّما يظهرُ بالبسطِ، فقال: المراد و الله تعالى أعلم: إلَّا ما شاء الله من زيادة العذاب(١). ولم يبيِّن وجهَ استقامةِ الاستثناء والمستثنى على هذا التأويل، قال ابنُ المنيِّر: ونحن نبيِّنه فنقول: العذابُ ـ والعياذ بالله عزَّ وجلَّ ـ على درجاتٍ متفاوتة، فكأنَّ المرادَ أنَّهم مُخلَّدون في جنس العذاب، إلَّا ما شاء ربُّك من زيادةٍ تبلغُ الغايةَ، وتنتهي إلى أقصى النهاية، حتى تكاد لبلوغها الغايةَ ومباينتها لأنواع العذاب في الشدَّة، تُعدُّ خارجةً عنه ليست من جنسِ العذاب، والشيءُ إذا بلغ الغايةَ عندهم، عبَّروا عنه بالضِّدِّ، كما عبَّروا عن كثرة الفعل بـ «رُبَّ» و«قد» وهما موضوعان لضدِّ الكثرة من القلَّة، وذلك أمرٌ يُعتاد في لغة العرب، وقد حَام أبو الطيِّب حوله فقال:

ولَجُدْتَ حتى كدتَ تبخلُ حائلاً   للمنتهى ومن السرور بكاءُ(٢)

فكأنَّ هؤلاءِ إذا نُقِلوا إلى غاية العذاب ونهاية الشدَّةِ، فقد وَصلوا إلى الحدِّ الذي يكاد أنْ يخرجَ عن اسم العذاب المطاق، حتى تسوغَ معاملتُه في التعبير بمعاملةِ المغاير. وهو وجهٌ حسنٌ لا يكاد يُفهَم من كلام الزَّجَّاج إلا بعدَ هذا البسط، وفي تفسيرِ ابن عباس رضي الله عنهما ما يؤيِّده(٣). اهـ.

---

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩٢.

(٢) ديوان المتنبي ١/ ١٥٣. وجاء في هامش الأصل: يقول: بلغتَ من الجود أقصاه وغايته، وكدتَ تبخل راجعاً عن آخره إذ أنهيت فيه. وأكَّد هذا بقوله: «ومن السرور» إلخ، فـ «حائلاً» حالٌ من ضمير «تبخل». و«المنتهى» مصدر، كالإنهاء. واللام للتعليل. وقد عاب الثعالبيُّ هذا البيت على المتنبي في يتيمته [١/ ٢١٤]، وقال: إنه خرج به عن الشعر إلى الفلسفة، فتدبر. اهـ.

(٣) الانتصاف ٢/ ٥٠-٥١.

ونُقِلَ عن بعضهم أنَّ هذا الاستثناءَ معذوقٌ بمشيئة الله تعالى رَفْعَ العذاب، أي: يخلدون إلا[١] أنْ يشاءَ الله تعالى لو شاء. وفائدتُه: إظهارُ القدرة والإعلانُ[٢] بأنَّ خلودَهم إنَّما كان لأنَّ الله تعالى شأنُه قد شاءَه، وكان من الجائز العقليِّ في مشيئتِه أنْ لا يعذِّبهم، ولو عذَّبهم لا يخلِّدهم، وأنَّ ذلك ليس بأمرٍ واجبٍ عليه، وإنَّما هو مقتضَى مشيئته وإرادته عزَّ وجلَّ.

وفي الآية على هذا دفعٌ في صدور المعتزلة الذين يزعمون أنَّ تخليدَ الكفَّار واجبٌ على الله تعالى بمقتضى الحكمة، وأنَّه لا يجوزُ في العقل مقتضى ذلك[٣]، ولعلَّ هذا هو الحقُّ الذي لا محيصَ عنه. وفي معناه ما قيل: المراد: المبالغةُ في الخلود، بمعنى أنَّه ينتفي إلَّا وقتَ مشيئة الله تعالى، وهو ممَّا لا يكونُ، مع إيراده في صورة الخروجِ وإطماعهم في ذلك تهكُّماً وتشديداً للأمر عليهم.

ومن أفاضل العصريين الأكابر[٤] من ادَّعى ذلك الوجهَ له، وأنَّه قد خلَتْ عنه الدفاتر، وهو مذكورٌ في غير ما موضع، فإنْ كان لا يدري فتلك مصيبةٌ، وإنْ كان يدري فالمصيبةُ أعظم. وسيأتي إنْ شاء الله تعالى تتمةُ الكلام في ذلك عند قوله سبحانه: ﴿إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٠٧].

﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في التعذيب والإثابة، أو في كلِّ أفعاله ﴿عَلِيمٌ ۝١٢٨﴾ بأحوال الثَّقَلين وأعمالهم، وبما يليقُ بها من الجزاء، أو بكلِّ شيءٍ، ويدخلُ ما ذُكر دخولاً أوَّلياً.

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي: مثلَ ما سبق من تمكين الجنِّ من إغواء الإنس وإضلالهم، أو مثلَ ما سبق[٥] ﴿نُوَلِّي بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ من الإنس ﴿بَعْضًا﴾ آخَرَ منهم، أي: نجعلهم بحيث يتولَّونَهم، ويتصرَّفونَ فيهم في الدنيا بالإغواء والإضلال وغير ذلك، واستُدِلَّ

---

(١) في الأصل و(م): إلى، والمثبت من الانتصاف ٢/ ٥٠، والكلام منه.

(٢) في الأصل و(م): والإذعان، والمثبت من الانتصاف.

(٣) في الانتصاف: وأنه لا يجوز في العقل أن يشاء خلاف ذلك.

(٤) جاء في هامش الأصل: صالح أفندي الموصلي.

(٥) جاء فوقها في الأصل بخط دقيق: «في الكلام على الإشارة». وهو يقصد بذلك ما سبق في تفسير قوله تعالى ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا﴾. و الله أعلم.

به على أنَّ الرعيَّة إذا كانوا ظالمين، فالله تعالى يسلِّط عليهم ظالماً مثلهم، وفي الحديث: «كما تكونوا يولَّى عليكم»(١).

أو المعنى: نجعلُ بعضَهم قرناءَ بعض في العذاب، كما كانوا كذلك في الدنيا عند اقترافِ ما يؤدِّي إليه من القبائح. كما قيل، وروي مثلُه عن قتادة.

﴿بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ١٢٩﴾ أي: بسبب ما كانوا مستمرِّين على كَسْبِه من الكفر والمعاصي.

﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ شروعٌ في حكاية ما سيكونُ من توبيخ المعْشَرين وتقريعهم بتفريطهم فيما يتعلَّق بخاصَّة أنفسهم.

﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ﴾ في الدنيا ﴿رُسُلٌ﴾ من عند الله عزَّ وجلَّ، كائنةً ﴿مِّنكُمْ﴾ أي: من جملتكم، لكن لا على أنْ يأتيَ كلَّ رسولٍ كلَّ واحدةٍ من الأمم، ولا على أنَّ أولئك الرسلَ عليهم السلام من جنس الفريقين معاً، بل على أنْ يأتيَ كلَّ أمةٍ رسولٌ خاصٌّ بها، وعلى أنْ يكونَ من الإنس خاصَّةً؛ إذ المشهورُ أنَّه ليس من الجنِّ رسلٌ وأنبياء، ونظيرُه في هذا قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ٢٢﴾ [الرحمن: ٢٢] فإنهما إنَّما يخرجان من الملح فقط، كما سيأتي تحقيقُه إنْ شاء الله تعالى.

والفرَّاء قدَّر هنا مضافاً لذلك، أي: من أحدكم(٢).

وقال غير واحد: المرادُ بالرسل ما يعمُّ رسلَ الرسل، وقد ثبتَ أنَّ الجنَّ استمعوا القرآن، وأَنذرُوا به قومهم، فقد قال سبحانه: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ إلى قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَّوْا۟ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩].

وعن الضَّحَّاك وغيرِه: أنَّ الله تعالى أرسلَ للجنِّ رسلاً منهم. وصرَّحَ بعضُهم أنَّ رسولاً منهم يسمَّى يوسف.

وظاهرُ الآية يقتضي إرسالَ الرسل إلى كلٍّ من المعشَرين من جنسهم. وادَّعى

---

(١) أخرجه ابن جميع في معجمه (١٠٤)، والقضاعي في مسند الشهاب (٥٧٧) من رواية المبارك بن فضالة عن الحسن عن أبي بكرة. قال الحافظ ابن حجر في الكافي الشاف ص٢٥: وفي إسناده إلى مبارك مجاهيل. وينظر فيض القدير ٥/ ٤٧.

(٢) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٥٤.

بعضُ قيامَ الإجماع على أنَّه لم يرسَل إلى الجنِّ رسولٌ منهم، وإنَّما أُرسِل إليهم من الإنس.

وهل كان ذلك قبلَ بعثة نبيِّنا عليه الصلاة والسلام، أم لا؟ الذي نصَّ عليه الكلبيُّ: الثاني؛ قال: كان الرسلُ يرسَلون إلى الإنس حتى بُعِثَ محمدٌ ﷺ إلى الإنس والجنِّ.

﴿يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى﴾ التي أوحيتُها إليهم، والجملة صفةٌ أخرى لـ «رسل» محقِّقةٌ لما هو المرادُ من إرسالهم من التبليغ والإنذار، وقد حصلَ ذلك بالنسبة إلى الثقلين.

﴿وَيُنذِرُونَكُمْ﴾ أي: يخوِّفونكم بما في تضاعيفها من القوارع ﴿لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا﴾ أي: يوم الحشر الذي قد عاينوا فيه ما عاينوا.

﴿قَالُوا۟﴾ استئنافٌ بيانيٌّ، والمقصودُ منه حكايةُ قولهم، كيف يقولون وكيف يعترفون؟

﴿شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا﴾ أي: بإتيان[1] الرسل وقصِّهم وإنذارهم، وبمقابلتهم إيَّاهم بالكفر والتكذيب.

وقوله سبحانه: ﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ مع ما عُطِفَ عليه اعتراضٌ لبيان ما أدَّاهم في الدنيا إلى ارتكاب القبائح التي ارتكبوها، وألجأهم في الآخرة إلى الاعتراف بالكفر واستيجاب العذاب، وذمٌّ لهم بذلك، وتسفيهٌ لرأيهم؛ فلا تكرارَ في الشهادتين. أي: واغترُّوا في الدنيا بالحياة الدنيئة، واللذَّات الخسيسة الفانية، وأعرضُوا عن النعيم المقيم الذي بشَّرت به الرسلُ عليهم السلام، واجترؤوا على ارتكاب ما يجرُّهم إلى العذاب المؤبَّد الذي أنذرُوهم إياه ﴿وَشَهِدُوا۟﴾ في الآخرة ﴿عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟﴾ في الدنيا ﴿كَٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾﴾ بالآيات والنُّذر، واضطرُّوا إلى الاستسلام لأشدِّ العذاب، وفي ذلك من تحسُّرهم وتحذيرِ السامعين عن مثل صنيعهم ما لا مزيدَ عليه.

---

(١) في الأصل و(م): بإيتاء. والمثبت من تفسير أبي السعود ٣/ ١٨٦.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى إتيانِ الرسل، أو السؤال المفهوم من «ألم يأتكم»، أو ما قصَّ من أمرهم؛ أعني: شهادتَهم على أنفسهم بالكفر واستيجابِ العذاب.

وهو إمَّا مرفوعٌ على أنَّه خبرُ مبتدأ مقدَّر، أي: الأمرُ ذلك، أو مبتدأٌ خبرُه مقدَّرٌ، أو خبرُه قوله سبحانه: ﴿أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ﴾ بحذف اللام على أنَّ «أنْ» مصدريَّةٌ، أو مخفَّفة من «أنَّ»، وضميرُ الشأن الذي هو اسمُها [محذوف][1].

وإمَّا منصوبٌ على أنَّه مفعولٌ به لفعلٍ مقدَّرٍ، كـ «خذ»، و«فعلنا»، ونحو ذلك. وجُوِّزَ أنْ يكون «أنْ لم» إلخ بدلاً من اسم الإشارة.

وقوله تعالى: ﴿بِظُلْمٍ﴾ متعلِّقٌ إمَّا بـ «مهلك»، أي: بسببِ ظلم. أو: بمحذوفٍ وقع حالاً من «القرى»، أي: متلبِّسةً بظلم، أو حالاً من «ربِّك»، أو من ضميرِه في «مهلك». والمراد: مهلكَ أهلِ القرى، إلَّا أنَّه تُجوِّزَ في النسبة، أو حُذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، ولا يأباه قولُه تعالى: ﴿وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ ﴿١٣١﴾﴾؛ لأنَّ أصله: وهم غافلون، فلمَّا حُذفَ المضاف أقيم الظاهرُ مقامَ ضميرِه.

واعترض شيخُ الإسلام على جَعْلِ «بظلم» حالاً من «ربِّك» أو من ضميره؛ بأنَّه يأباه أنَّ غفلةَ أهلها مأخوذةٌ في معنى الظلم وحقيقته لا محالة، فلا يحسنُ تقييده بالجملة بعد[2].

وأوردَ عليه أنَّه قد يُتصوَّر الظلم مع عدم الغفلة، بأن يكون حالَ التيقُّظ ومقارنة الانقياد، وإنْ كان المراد هاهنا هو الإهلاك حال الغفلة، ففائدةُ التقييد تعيينُ المراد، ولا يخفى حسنُه. ولا يخفى ما فيه.

واختار قُدِّسَ سرُّه من احتمالات المشار إليه وأَوْجُهِ إعراب اسم الإشارة الثالثَ من كلٍّ. قال: والمعنى: ذلك ثابتٌ لانتفاء كون ربِّك، أو: لأنَّ الشأن لم يكن ربُّك مهلكَ القرى بسببٍ ـ أي: ظلمٍ فعلُوه من أفراد الظلم ـ قبل أنْ يُنهَوا عنه، وينبَّهُوا على بطلانه برسولٍ وكتاب ـ وإنْ قضى به بداهةُ العقول ـ ويُنْذَرُوا عاقبةَ جناياتهم، أي: لولا انتفاء كونه تعالى معذِّباً لهم قبل إرسال الرسل وإنزال الكتب،

---

(١) ما بين حاصرتين من تفسير أبي السعود ٣/ ١٨٦، والكلام منه.
(٢) تفسير أبي السعود ٣/ ١٨٦.

لما أمكنَ التوبيخُ بما ذُكِر، ولما شهدُوا على أنفسهم بالكفر واستيجابِ العذاب، ولاعتذروا[١] بعدم إتيان الرسل إليهم، كما في قوله سبحانه: ﴿وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ﴾ [طه: ١٣٤]. وإنما علّل ما ذُكِر بانتفاء التعذيب الدنيويّ الذي هو إهلاكُ القرى قبلَ الإنذار، مع أنَّ التقريبَ في تعليله بانتفاءِ مطلق التعذيب من غير بعثِ الرسل أتمُّ على ما نطق به قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] على ما اختارهُ أهل السنَّة في معناه = لبيان كمال نزاهتِه سبحانه على كلا التعذيبين من غير إنذارٍ على أبلغ وجهٍ وآكده[٢].

ولا يخفى أنَّ لما اختارَه وجهاً وجيهاً، خلا أنَّ قوله فيما بعدُ: إنَّ جَعْلَ «ذلك» إشارةً إلى إرسال الرسل عليهم السلام وإنذارهم، وخبراً لمبتدأ محذوف[٣]، كما أطبق عليه الجمهور، بمعزلٍ عن مقتضى المقام = ممنوعٌ.

وعلى سائر الاحتمالاتِ الخطابُ للرسول ﷺ بطريقِ تلوين الخطاب، والظاهرُ أنَّ انتفاءَ الإهلاكِ قبل الإنذار لا يختصُّ بالإنس، بل الجنُّ أيضاً لا يُهلَكون قبل إنذارهم، وإنْ لم يَشِعْ إطلاقُ أهل القرى عليهم. وهذا مبنيٌّ على محض فضل الله تعالى عندنا. والمعتزلة يقولون: يجبُ على الله تعالى أن لا يعذِّب قبل الإنذار وقيامِ الحجَّة، وبَنَوْه على قاعدة الحُسن والقُبح العقليين. وأئمتنا يثبتونَ ذلك، لكنَّهم لا يجعلونَه مناطَ الحكم كما زعم المعتزلة.

﴿وَلِكُلٍّ﴾ من المكلَّفين جنّاً كانوا أو إنساً ﴿دَرَجَٰتٌ﴾ أي: مراتبُ، فيتناولُ الدركات حقيقةً أو تغليباً ﴿مِّمَّا عَمِلُواْ﴾ أي: من أعمالهم؛ صالحةً كانت أو سيئةً، أو من أجلِ أعمالهم، أو من جزائها، فـ «من» إمَّا ابتدائيةٌ، أو تعليليَّةٌ، أو بيانيَّةٌ بتقدير مضاف.

﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٢﴾﴾ فلا يَخفى عليه سبحانه عملُ عاملٍ، أو قَدْرُ ما يستحقُّ به من ثوابٍ أو عقابٍ.

---

(١) في (م) وتفسير أبي السعود: ولا اعتذروا.

(٢) تفسير أبي السعود ٣/ ١٨٦-١٨٧.

(٣) في الأصل و(م): محذوفاً، والمثبت من تفسير أبي السعود.

وقرأ ابنُ عامر: «تعملون» بالتاء[1]، على تغليب الخطاب على الغيبة، ولو أريدَ شمول «يعملون» بالتحتية للمخاطب، بأن يُرَاد جميعُ الخلق، فلا مانعَ من اعتبار تغليبِ الغائب على المخاطب، سوى أنَّ ذلك لم يُعهد مثلُه[2] في كلامهم.

﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِىُّ﴾ أي: لا غنيَّ عن كلِّ شيءٍ كائناً ما كان إلَّا هو سبحانه، فلا احتياجَ له عزَّ شأنه إلى العباد، ولا إلى عبادتهم، ولا يخفى ما في التعرُّض لعنوان الربوبيَّة؛ مع الإظهار في مقام الإضمار، والإضافةِ إلى ضميره عليه الصلاة والسلام، من اللطف الجزيل.

والكلامُ مبتدأٌ وخبر، وقوله سبحانه: ﴿ذُو ٱلرَّحْمَةِ﴾ خبرٌ آخر، وجُوِّزَ أن يكون هو الخبر و«الغنيُّ» صفةٌ، أي: الموصوفُ بالرحمة العامَّةِ، فيترحَّم على العباد بالتكليف تكميلاً لهم، ويُمهلُهم على المعاصي إلى ما شاء، وفي ذلك تنبيهٌ على أنَّ ما تقدَّم ذكرُه من الإرسال ليس لنفعِه، بل لترحُّمه على العباد، وتوطئةٌ لقوله سبحانه: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾ أي: ما به حاجةٌ إليكم أصلاً، إن يشأ يذهبكُم أيُّها العصاة أو أيُّها الناس بالإهلاك. وفي تلوين الخطابِ من تشديد الوعيدِ ما لا يخفى.

﴿وَيَسْتَخْلِفْ مِنۢ بَعْدِكُم﴾ أي: وينشئ من بعد إذهابكم ﴿مَّا يَشَآءُ﴾ من الخلق. وإيثارُ «ما» على «مَن»؛ لإظهار كمال الكبرياء، وإسقاطِهم عن رتبة العقلاء.

﴿كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ ءَاخَرِينَ ﴿١٣٣﴾﴾ أي: من نسل قومٍ آخرين لم يكونوا على مثل صفتكم، وهم أهل سفينةِ نوح عليه السلام، لكنَّه سبحانه أبقاكم ترحُّماً عليكم.

و «ما» في «كما» مصدريَّةٌ، ومحلُّ الكاف النصبُ على المصدريَّة، أو الوصفيَّةِ لمصدرِ الفعل السابق، أي: وينشئُ إنشاءً كإنشائكم، أو يستخلفُ استخلافاً كائناً كإنشائكم.

---

(١) التيسير ص١٠٧، والنشر ٢/ ٢٦٢-٢٦٣.

(٢) لفظة: مثله. ليست في الأصل.

و«من» لابتداء الغاية. وقيل: هي بمعنى البدل. والشَّرطيَّةُ استئنافٌ مقرِّرٌ لمضمونِ ما قبلها من الغِنَى والرحمة.

﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ﴾ أي: إنَّ الذي توعدونَه من القيامة والحساب، والعقاب والثواب، وتفاوتِ الدرجات والدركات.

وصيغةُ الاستقبال للدلالة على الاستمرارِ التجدُّديّ. و«ما» اسم «إنَّ» ولا يجوز أنْ تكون الكافَّة؛ لأنَّ قوله سبحانه: ﴿لَآتٍ﴾ يمنعُ من ذلك، كما قال أبو البقاء[(١)]، وهو خبرُ «إنَّ». والمراد: إنَّ ذلك لواقعٌ لا محالة. وإيثار «آتٍ» على واقع؛ لبيان كمالِ سرعة وقوعه، بتصويره بصورةِ طالبٍ حثيثٍ لا يفوتُه هاربٌ، حَسبَما يُعرِبُ عنه قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ﴿١٣٤﴾﴾ أي: جاعلي مَنْ طلبَكُم عاجزاً عنكم غيرَ قادرٍ على إدراككم.

وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ المعنى: وما أنتم بسابقين[(٢)].

وإيثارُ صيغة الفاعل على المستقبل؛ للإيذان بقرب الإتيان. والدوامُ الذي يفيدُه العدول عن الفعليَّةِ إلى الاسميَّة متوجِّهٌ إلى النفي، فالمرادُ دوام انتفاء الإعجاز، لا بيان دوامِ انتفائه[(٣)]. وله نظائرُ في الكتاب الكريم.

﴿قُلْ يَٰقَوْمِ﴾ أمرٌ له ﷺ أنْ يواجهَ الكفَّار بتشديدِ التهديد وتكرير الوعيد، ويُظهرَ لهم ما هو عليه من غاية التصلُّب في الدين، ونهايةِ الوثوق بأمره، وعدم المبالاةِ بهم أصلاً، إثر ما بيَّن لهم حالهم ومآلهم، أي: قل يا محمد لهؤلاء الكفار: ﴿ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ أي: على غاية تمكُّنكم واستطاعتكم، على أنَّ المكانةَ مصدرُ مَكُن إذا تمكَّنَ أبلغَ التمكُّن. وجُوِّزَ أنْ يكون ظرفاً بمعنى المكان، كالمقام والمقامة، ومن هنا فسَّرهُ ابنُ عباس رضي الله عنهما ـ كما رواه ابن المنذر عنه ـ بالناحية[(٤)]. وتَجوَّزَ به عن ذلك مَنْ فسَّره بالحالة، أي: اعملوا على حالتكم التي أنتم عليها.

---

(١) في الإملاء ٢/ ٦٣٩.

(٢) الدر المنثور ٣/ ٤٧، وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير ٤/ ١٣٩٠.

(٣) وقعت العبارة في تفسير أبي السعود ٣/ ١٨٨ ـ والكلام منه ـ كالتالي: والمراد بيان دوام انتفاء الإعجاز لا بيان انتفاء دوام الإعجاز. فليتأمل.

(٤) الدر المنثور ٣/ ٤٧، وأخرجه ابن أبي حاتم ٤/ ١٣٩٠.

وقرأ أبو بكر عن عاصم: «مكاناتكم» على الجمع في كلِّ القرآن[١]. وزعمَ الواحديُّ أنَّ الوجهَ الإفراد. وفيه نظر.

والمعنى: اثبتوا على كفركم ومعاداتكم لي ﴿إِنِّي عَامِلٌ﴾ على مكانتي، أي: ثابتٌ على الإسلام وعلى مصابرتكم.

والأمر للتهديد، وإيراده بصيغة الأمر ـ كما قال غير واحد ـ مبالغةٌ في الوعيد، كأنَّ المهدِّد يريد تعذيبه مجمِعاً عازماً عليه، فيحمله بالأمر على ما يؤدّي إليه، وتسجيلٌ بأنَّ المهدَّد لا يتأتّى منه إلا الشرُّ، كالمأمور به الذي لا يقدرُ أن يتفصَّى عنه. وجعل العلَّامة الثاني ذلك من قبيل الاستعارة التمثيلية؛ تشبيهاً لذلك المعنى بالمعنى المأمورِ به الواجب الذي لا بدَّ أنْ يكون ممن ضُرِبَت عليه الشقوة.

﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ﴾ أي: إنكم لتعلمون ذلك لا محالة، «فسوف» لتأكيد مضمون الجملة. والعلم عرفانيٌّ، فيتعدَّى إلى واحد، و«مَنْ» استفهاميَّةٌ معلِّقةٌ لفعل العلم، محلُّها الرفع على الابتداء، والجملةُ بعدَها خبرها، ومجموعهما سادٌّ مسدَّ مفعول[٢] العلم.

والمرادُ بالدار: الدنيا، لا دار السلام كما قيل. وبالعاقبة: العاقبةُ الحسنى، أي: عاقبة الخير؛ لأنَّها الأصلُ، فإنَّه تعالى جعل الدنيا مزرعةَ الآخرة، وقنطرةَ المجاز إليها، وأرادَ من عباده أعمالَ الخير لينالوا حسن الخاتمة. وأمَّا عاقبة الشرِّ فلا اعتدادَ بها؛ لأنَّها من نتائج تحريفِ الفجّار، أي: فسوف تعلمون أيُّنا تكونُ له العاقبة الحسنى التي خلق الله تعالى هذه الدار لها.

ويجوز أن تكون «مَنْ»[٣] موصولةً، فمحلُّها النصبُ على أنَّها مفعول «تعلمون»، أي: فسوف تعلمون الذي له عاقبة الدار، وفيه مع الإنذار المستفادِ من التهديد إنصافٌ في المقال، وتنبيهٌ على كمال وثوق المنذر بأمره.

وقرأ حمزةُ والكسائيُّ: «يكون» بالتحتيَّة[٤]؛ لأنَّ تأنيثَ العاقبة غيرُ حقيقي.

---

(١) التيسير ص١٠٧، والنشر ٢/ ٢٦٣.
(٢) في الأصل: مفعولي. والمثبت من (م) وتفسير أبي السعود ٣/ ١٨٨، والكلام فيه بنحوه.
(٣) في الأصل و(م): ما، والمثبت هو الصواب، ينظر تفسير أبي السعود ٣/ ١٨٨.
(٤) التيسير ص١٠٧، والنشر ٢/ ٢٦٣. وهي قراءة خلف من العشرة.

﴿إِنَّهُۥ﴾ أي: الشأن ﴿لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾ أي: لا يظفرون[1] بمطلوبهم، وإنَّما وَضع الظلم موضعَ الكفر لأنَّه أعمُّ منه، وهو أكثر فائدةً؛ لأنَّه إذا لم يفلح الظالم فكيف الكافر المتَّصفُ بأعظم أفراد الظلم؟

﴿وَجَعَلُوا۟﴾ أي: مشركو العرب ﴿لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ﴾ أي: خلق. قال الراغب: الذرء، إظهارُ الله تعالى ما أبدعَه. يقال: ذرأ الله تعالى الخلقَ، أي: أَوْجَدَ أشخاصهم[2].

وقال الطبرسيُّ: الذَرْءُ الخلقُ على وجه الاختراع، وأصله الظهور، ومنه: ملحٌ ذَرْآنيٌّ؛ لظهور بياضه[3].

و«من» متعلِّقةٌ بـ «جعل»، و«ما» موصولَةٌ، وجملة «ذرأ» صلته، والعائدُ محذوف.

وقوله سبحانه: ﴿مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ﴾ متعلِّقٌ بـ «ذرأ»، وجوَّزَ أبو البقاء أنْ يكون «ممَّا» متعلِّقاً بمحذوفٍ وقع حالاً من قوله تعالى: ﴿نَصِيبًا﴾، وأنْ يكون «من الحرث» حالاً أيضاً من «ما»، أو من العائد المحذوف[4].

و«نصيباً» على كلِّ تقديرٍ مفعول «جعل» وهو متعدٍّ لواحد، وجُوِّزَ أنْ يكون متعدياً لاثنين؛ أوَّلهما: «ممَّا ذرأ» على أنَّ «مِنْ» تبعيضيَّة، وثانيهما: «نصيباً». وقيل: الأمرُ بالعكس. واعترض بأنَّه لا يساعدُه سدادُ المعنى.

وأيّاً ما كان فهذا شروعٌ في تقبيحِ أحوالهم الفظيعة، بحكاية أقوالهم وأفعالهم الشنيعة؛ أخرج ابنُ أبي حاتم[5] من طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّه قال في الآية: إنَّهم إذا احترثوا حرثاً، أو كانت لهم ثمرةٌ جعلُوا للهِ تعالى منه جزءاً، وجزءاً للوثن، فما كان من حرثٍ أو ثمرةٍ أو شيءٍ من نصيبِ الأوثان حفظُوه وأحصَوه،

---

(١) في الأصل و(م): لا يظفروا.

(٢) المفردات (ذرأ).

(٣) مجمع البيان ٨/ ٢٠٤.

(٤) الإملاء ٢/ ٦٤٠.

(٥) في تفسيره ٤/ ١٣٩١ (٧٩١٣).

فإن سقطَ شيءٌ ممَّا سُمِّيَ للصمَد، ردُّوه إلى ما جعلُوه للوثن، وإنْ سبقَهم الماءُ الذي جعلوه للوثن فسقَى شيئاً ممَّا جعلُوه لله تعالى، جعلُوه للوثن، وإنْ سقط شيءٌ من الحرثِ والثمرة الذي جعلُوه لله تعالى، فاختلطَ بالذي جعلُوه للوثن، قالوا: هذا فقيرٌ، ولم يردُّوه إلى ما جعلُوا لله تعالى، وإنْ سبقَهم الماءُ الذي سمَّوا لله تعالى، فسقى ما سمَّوا للوثن، تركُوه للوثن، وكانوا يُحرِّمونَ من أنعامهم البَحيرة والسائبَةَ والوصيلة والحامي، فيجعلونَه للأوثان، ويزعمون أنَّهم يُحرِّمونَ لله سبحانه.

وروي أنهم كانوا يعيِّنون شيئاً من حرثٍ ونتاجٍ لله تعالى، فيصرفونه إلى الضِّيفان والمساكين، وأشياءَ منهما لآلهتهم، فينفقون منها لسدنتها ويذبحون عندها، فإذا رأوا ما جعلُوه لله تعالى زاكياً نامياً يزيد في نفسه خيراً، رجعوا فجعلُوه لآلهتهم، وإذا زكا ما جعلُوه لآلهتهم تركُوه معتلِّين بأنَّ الله تعالى غنيٌّ، وما ذاك إلَّا لفرط جهلهم؛ حيث أشركوا مع الخالقِ القادِر جماداً لا يقدرُ على شيء، ثمَّ رجَّحوه عليه سبحانه بأنْ جعلوا الزاكي له، واختارَ هذه الرواية الزجَّاجُ[1] وغيره.

وأصلُ النظم الكريم: وجعلوا لله.. إلخ ولشركائهم، فطوى ذكر الشركاء لأنَّه ـ على ما قيل ـ أمرٌ محقَّقٌ عندهم، وأُشير إلى تقديره بالتصريح به في قوله تعالى: ﴿فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعۡمِهِمۡ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَاۖ﴾ أي: الأوثان، وسمَّوهم شركاءهم؛ لأنَّهم جعلُوا لهم نصيباً من أموالهم، فهم شركاؤهم فيها. ويَحتمل أنَّ الإضافة لأدنى ملابسة، حيث إنَّهم زعموا كونهم شركاءَ الله تعالى.

وقرأ الكسائيُّ ويحيى بنُ وثَّاب والأعمش: «بزُعمهم» بضمِّ الزاي[2]، وهو لغةٌ فيه، وجاء الكسرُ أيضاً[3]. فهو مثلَّثٌ، كالودِّ. وقد تقدَّم معناه.

وإنَّما قيّد به الأول للتنبيه على أنَّه في الحقيقة ليس يُجعَل لله سبحانه غير مستتبعٍ لشيءٍ من الثواب، كالتطوعات التي يُبتغَى بها وجهُ الله تعالى.

---

(١) كما في مجمع البيان ٨/ ٢٠٤، ولم نقف عليه في معاني القرآن له.

(٢) قراءة الكسائي في التيسير ص١٠٧، والنشر ٢/ ٢٦٣. وقراءة ابن وثاب والأعمش في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٩٧.

(٣) وهي قراءة ابن أبي عبلة كما في البحر المحيط ٤/ ٢٢٧.

وقيل: للإيذان بأنَّ ذلك ممَّا اخترعوه ولم يأمرهم اللهُ تعالى به. ورُدَّ بأن ذلك مستفادٌ من الجعل، ولذلك لم يقيّد به الثاني.

وجُوِّزَ أنْ يكونَ ذلك تمهيداً لما بعده، على أنَّ معنى قولهم: «هذا لله» مجرَّدُ زعم منهم، لا يعملون بمقتضاه الذي هو اختصاصه به تعالى، فقوله سبحانه: ﴿فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ﴾ بيانٌ وتفصيلٌ له، أي: فما عيَّنوه لشركائِهم لا يُصرَف إلى الوجوه التي يُصرفُ إليها ما عيَّنوه لله تعالى، وما عيَّنوه لله تعالى يصرفُ إلى الوجوه التي يصرفُ إليها ما عيَّنوه لآلهتهم.

﴿سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾﴾ فيما فعلوا من إيثار مخلوقٍ عاجزٍ عن كلِّ شيءٍ على خالقٍ قادرٍ على كلِّ شيءٍ، وعملِهم بما لم يُشرَعْ لهم.

و «ساء» يجري مجرى بئس، فـ «ما» سواءٌ كانت موصولةً أو موصوفةً فاعلٌ، والمخصوصُ بالذمِّ محذوفٌ، أي: حكمهم هذا، وقيل: إنَّ «ساء» هنا غيرُ الجارية مجرى بئس، فلا تحتاج إلى مخصوصٍ بالذمِّ، بل إلى فاعلٍ فقط، فإن فاعلَ الجارية يجبُ أنْ يكون معرَّفاً باللام أو مضافاً في الأَشْهَر. واختارهُ بعض المحقِّقين.

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي: ومثل ذلك التزيين، وهو تزيينُ الشركِ في قسمة القربات من الحرث والأنعام بين الله تعالى وبين شركائهم، أو مثلَ ذلك التزيين البليغ المعهود من الشياطين ﴿زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ أي: مشركي العرب ﴿قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ﴾ فكانوا يئدونَ البنات الصغار، بأن يدفنوهنَّ أحياءً، وكانوا في ذلك ـ على ما قيل ـ فريقين؛ أحدهما يقول: إنَّ الملائكةَ بناتُ الله سبحانه، فألحقُوا البنات بالله تعالى فهو أحقُّ بها. والآخر يقتلهنَّ خشية الإنفاق. وقيل: خشيةَ ذلك والعار، وهو المرويُّ عن الحسن وجماعة.

وقيل: السببُ في قتل البنات أنَّ النعمانَ بن المنذر أغارَ على قوم، فسبَى نساءهم، وكانت فيهنَّ بنتُ قيس بن عاصم(١)، ثمَّ اصطلحوا، فأرادت كلُّ امرأةٍ

(١) هو قيس بن عاصم بن سنان التميمي المِنْقَري، يكنى أبا علي، وفد على النبيِّ ﷺ في

منهنَّ عشيرتَها غيرَ ابنة قيس، فإنَّها أرادت من سباها، فحلفَ قيسٌ لا تولدُ له بنتٌ إلَّا وأدَها، فصار ذلك سنَّةً فيما بينهم.

وقيل: إنَّهم كانوا يَنْذرُ أحدُهم إذا بلغ بنوه عشرةً، نحرَ واحداً منهم، كما فعلَه عبدُ المطَّلب في قصته المشهورة، وإليها أشار ﷺ بقوله: «أنا ابنُ الذبيحين»(١).

و «قَتْلَ» مفعولُ «زَيَّنَ» مضافٌ إلى «أولادهم» من إضافة المصدرِ إلى مفعوله. وقوله سبحانه: ﴿شُرَكَآؤُهُمْ﴾ فاعلٌ له. والمرادُ بالشركاء إمَّا الجنُّ وإمَّا السدنَة، وسمُوا بذلك لأنَّهم شركاءُ في أموالهم كما مرَّ آنفاً، أو لإطاعتهم لهم(٢) كما يُطاعُ الشريك لله عزَّ اسمه. ومعنى تزيينهم لهم ذلك: تحسينُه لهم وحثُّهم عليه.

وقرأ ابنُ عامر «زُيِّنَ» بالبناء للمفعول الذي هو القتل، ونصبِ الأولاد، وجرِّ الشركاء بإضافة القتل إليه مفصولاً بينهما بمفعوله(٣). وعقَّب ذلك الزمخشريُّ بأنَّه شيء لو كان في مكان الضرورات ـ وهو الشعر ـ لكان سمجاً مردوداً كما سَمُجَ ورُدَّ:

زجَّ القلوصَ أبي مزاده(٤)

فكيف به في الكلام المنثور؟ فكيف به في الكلام المعجز؟ ثم قال: والذي

= وفد بني تميم سنة تسع من الهجرة، فأسلم. نزل البصرة، ومات بها. الإصابة ٨/ ١٩٨، وتهذيب الأسماء واللغات ٢/ ٦٢.

(١) سيأتي تمام الكلام عن الخبر عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَبَٰرَكۡنَا عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ إِسۡحَٰقَۚ...﴾ [الصافات: ١١٣].

(٢) في الأصل و(م): له. والمثبت من حاشية الشهاب ٣/ ١٢٨، والكلام منه.

(٣) التيسير ص١٠٧، والنشر ٢/ ٢٦٣.

(٤) صدره:

فزججتها بمزجَّة

وهو في الكتاب ١/ ١٧٦، وخزانة الأدب ٤/ ٤١٥ وغيرها دون نسبة. قال عبد القادر البغدادي: قوله: فزججتها، يقال: زججته زجّاً، إذا طعنته بالزُّج، وهي الحديدة التي في أسفل الرمح. وقوله: زجَّ القلوص، أي: زجّاً مثل زج، والقلوص: الناقة الشابة. قال ابن خلف: هذا البيت يروى لبعض المدنيين المولدين، وقيل: هو لبعض المؤنثين ممن لا يحتجُّ بشعره.

حمله على ذلك أنَّه رأى في بعض المصاحف «شركائهم» مكتوباً بالياء، ولو قرأ بجرِّ الأولاد والشركاء؛ لأنَّ الأولادَ شركاؤُهم، لوَجدَ في ذلك مندوحةً عن هذا الارتكاب. اهـ[1].

وقد رَكِبَ في هذا الكلام عمياء، وتاه في تيهاء، فقد تخيَّل أنَّ القُرَّاءَ أئمةَ الوجوه السبعة اختار كلٌّ منهم حرفاً قرأ به اجتهاداً - لا نقلاً وسماعاً - كما ذهب إليه بعضُ الجهلة، فلذلك غَلَّط ابنَ عامر في قراءته هذه، وأخذ يبيِّنُ منشأ غلطه، وهذا غلطٌ صريحٌ يُخشَى منه الكفر والعياذُ بالله تعالى، فإنَّ القراءات السبعة متواترةٌ جملةً وتفصيلاً عن أفصح مَن نطق بالضَّاد ﷺ، فتغليطُ شيءٍ منها في معنى تغليطِ رسول الله ﷺ، بل تغليطِ الله عزَّ وجلَّ، نعوذ بالله سبحانه من ذلك.

وقال أبو حيان[2]: اعجبْ لعجميٍّ ضعيفٍ في النحو، يردُّ على عربيٍّ صريحٍ محضٍ قراءةً متواترةً نظيرُها في كلام العرب في غير ما بيت، واعجب لسوء [ظنِّ] هذا الرجل بالقرَّاء الأئمَّة، الذين تخيَّرتهُم هذه الأمَّة لنقل كتاب الله تعالى شرقاً وغرباً، وقد اعتمدَ المسلمون على نقلِهم؛ لضبطهم ومعرفتهم وديانتهم. اهـ.

وقد شنَّع عليه أيضاً غيرُ واحدٍ من الأئمَّة، ولعلَّ عذرَه في ذلك جهلُه بعلمي القراءة والأصول.

وقد يقال: إنَّه لم يفرِّق بين المضاف الذي لم يَعمل وبين غيره[3]، ومحقِّقُو النحاة قد فرَّقوا بينهما بأنَّ الثانيَ يُفصلُ فيه بالظرف، والأوَّلَ إذا كان مصدراً أو نحوه يُفْصل بمعموله مطلقاً؛ لأنَّ إضافته في نية الانفصال، ومعموله مؤخَّرٌ رتبةً، ففَصْلُه كلا فَصْلٍ، فلذا ساغ ذلك فيه، ولم يخصَّ بالشعر كغيره، وممَّن صرَّح بذلك ابنُ مالك وخطَّأ الزمخشريَّ بعدم التفرقة، وقال في «كافيته»:

وظـرفٌ أو شـبـيـهُـه قـد يَـفـصِـلُ   جـزأي إضـافـةٍ وقـد يَـسـتـعـمِـلُ

---

(١) الكشاف ٢/ ٥٤. وقد قرأ ابن عامر بالقراءة التي تمناها الزمخشري في غير المشهور عنه. ينظر الدر المصون ٥/ ١٦٦. وسيأتي بيانها قريباً.

(٢) في البحر المحيط ٤/ ٢٣٠، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٣) كذا في الأصل و(م). والعبارة كما في حاشية الخفاجي ٤/ ١٢٨: بين المضاف الذي يعمل وبين غيره. اهـ. أي دون: لم. وهو الصواب الذي يقتضيه السياق. و الله أعلم.

فصلانِ في اضطرارٍ بعضُ الشعرا وفي اختيارٍ قد أضافوا المصدرا
لفاعلٍ من بعد مفعولٍ حَجَزْ كقولِ بعضِ القائلين للرَّجَزْ
يفركُ حبَّ السنبلِ الكُنافجِ بالقاعِ فركَ القطنَ المحالجِ
وعمدتي قراءةُ ابن عامرٍ وكم لها من عاضدٍ وناصرِ(١)

انتهى.

وبعد هذا كلّه لو سلَّمنا أنَّ قراءةَ ابن عامر منافيةٌ لقياس العربية، لوجبَ قَبولها أيضاً بعد أنْ تحقَّق صحَّةُ نقلها، كما قُبلت أشياء نافت القياس مع أنَّ صحَّة نقلِها دونَ صحَّة القراءة المذكورة بكثير، وما ألطفَ قول الإمام، على ما حكاه عنه الجلال السيوطيُّ: وكثيراً ما أرى النحويين متحيِّرين في تقرير الألفاظ الواردة في القرآن، فإذا استشهد في تقريره ببيتٍ مجهولٍ فرحوا به، وأنا شديدُ التعجُّبِ منهم؛ لأنَّهم إذا جَعلُوا ورود ذلك البيت المجهول على وَفْقه دليلاً على صحته، فَلأنْ يجعلوا ورودَ القرآن به دليلاً على صحته كان أولى(٢).

وممَّا ذكرنَا يُعلم ما في قول السكَّاكي: لا يجوز الفصلُ بين المضاف والمضاف إليه بغير الظرف، ونحوُ قوله:

بيـن ذِراعَيْ وجَبهةِ الأسدِ(٣)

محمولٌ على حذفِ المضاف إليه من الأوَّل. ونحوُ قراءة مَن قرأ: «قَتْلَ

---

(١) شرح الكافية ص ٩٧٨، والرجز المذكور لأبي جندل الطهوي كما في شرح الشواهد الكبرى للعيني ٣/ ٤٥٧.
والكنافج: هو الممتلئ، والقاع: المستوي من الأرض. والمحالج: جمع محلج، بكسر الميم؛ وهو الآلة التي يحلج بها القطن.

(٢) تفسير الرازي ٩/ ٥٥.

(٣) هو عجز بيت، صدره:

يا من رأى عارضاً أُسرُّ به

وهو للفرزدق كما في الكتاب ١/ ١٨٠. قال عبد القادر البغدادي في خزانة الأدب ٢/ ٣١٩: والعارض: السحاب الذي يعترض في الأفق. . . والذراعان والجبهة من منازل القمر الثمانية والعشرين، فالذراعان أربعة كواكب، كلُّ كوكبين منها ذراع.

أولادَهم شركائهم» ـ لاستنادِها إلى الثقات، وكثرة نظائرها، ومن أرادها فعليه بـ «خصائص» ابنِ جني[١] ـ محمولةٌ عندي على حذفِ المضاف إليه من الأول، وإضمار المضاف في الثاني، كما في قراءة مَن قرأ: «والله يريد الآخرةِ» [الأنفال: ٦٧] بالجر، أي: عَرَضَ الآخرة[٢]. وما ذكرتُ وإنْ كان فيه نوعُ بعدٍ، إلَّا أنَّ تخطئة الثقات والفصحاء أبعدُ[٣]. اهـ.

وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي ببناء «زُيِّن» للمفعول، ورَفْعِ «قتلُ»، وجرِّ «أولادِهم»، ورفع «شركاؤهم»[٤] بإضمار فعلٍ دلَّ عليه «زُيِّن» كما في قوله:

لِيُبْكَ يزيدُ ضارعٌ لخصومةٍ ومختبطٌ ممَّا تطيحُ الطوائحُ[٥]

كأنَّه لما قيل: زُيِّن لهم قتلُ أولادهم، قيل: مَن زيَّنه؟ فقيل: زيَّنه شركاؤهم.

﴿لِيُرْدُوهُمْ﴾ أي: ليهلكُوهم بالإغواء ﴿وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾ أي: ليخلطُوا عليهم ما كانوا عليه من دين إسماعيل عليه السلام حتى زالوا عنه إلى الشرك، أو: دينَهم الذي وجب أن يكونوا عليه. وقيل: المعنى: ليوقعوهم في دينٍ ملتبسٍ.

واللام للتعليل إنْ كان التزيين من الشياطين؛ لأنَّ مقصودَهم من إغوائهم ليس إلَّا ذاك. وللعاقبة إنْ كان من السَّدَنة، إذ ليس محطّ نظرهم ذلك، لكنَّه عاقبته.

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ أي: عدمَ فعلهم ذلك ﴿مَا فَعَلُوهُ﴾ أي: ما فعل المشركون ما زُيِّن لهم من القتل، أو ما فعل الشركاء من التزيين أو الإرداء واللبس، أو ما فَعل الفريقان جميعَ ذلك، على إجراء الضمير المفرد مجرى اسم الإشارة.

﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾﴾ الفاء فصيحةٌ، أي: إذا كان ما كان بمشيئة الله تعالى فدعهم وافتراءَهم، أو: وما يفترونَه من الكذب، ولا تبالِ بهم؛ فإنَّ فيما يشاء الله تعالى حِكماً بالغةً. وفيه من شدَّة الوعيد ما لا يخفى.

---

(١) ٢/ ٤٠٧.

(٢) المحتسب ١/ ٢٨١.

(٣) مفتاح العلوم لأبي يعقوب السكاكي ص١٢٩-١٣٠.

(٤) وهي قراءة الحسن البصري وعبد الملك قاضي الجند صاحب ابن عامر. البحر المحيط ٤/ ٢٢٩، والدرُّ المصون ٥/ ١٧٧.

(٥) سلف ٥/ ٣٦٩.

﴿وَقَالُواْ﴾ حكايةٌ لنوعٍ آخر من أنواع كفرِ أولئك الكفار، وقيل: تتمَّةٌ لما تقدَّم ﴿هَٰذِهِۦٓ﴾ أي: ما جعلوه لآلهتهم، والتأنيث للخبر ﴿أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ﴾ أي: زرعٌ ﴿حِجْرٌ﴾ أي: ممنوع منها، وهو فعلٌ بمعنى مفعول ـ كالذِّبح ـ يستوي فيه الواحد والكثير، والذكر والأنثى؛ لأنَّ أصلَه المصدر، ولذلك وقع صفةً لـ «أنعامٌ وحرث».

وقرأ الحسن وقتادة: «حُجْر» بضمِّ الحاء، وقُرِئ[1] أيضاً بفتح الحاء وسكون الجيم، وبضمِّ الحاءِ والجيم معاً[2]. ويحتمل في هذا أنْ يكون مصدراً كالحُلُم، وأن يكون جمعاً، كسُقُف ورُهُن.

وعن ابن عباس وابن الزبير ﷺ: «حِرج» بكسر الحاء، وتقديم الراء على الجيم[3]، أي: ضيق، وأصلُه: «حَرِج» بفتح الحاء وكسر الراء. وقيل: هو مقلوبٌ من «حجر»، كعَمِيق ومَعِيق.

﴿لَّا يَطْعَمُهَآ﴾ أي: يأكلها ﴿إِلَّا مَن نَّشَآءُ﴾ يعنون ـ كما روي عن ابن زيد ـ الرجال دونَ النساء، وقيل: يعنون ذلك وخَدَمَ الأوثان. والجملة صفةٌ أخرى لـ «أنعام وحرث».

وقوله سبحانه: ﴿بِزَعْمِهِمْ﴾ متعلقٌ بمحذوفٍ وقع حالاً من فاعل «قالوا» أي: قالوا ذلك متلبِّسين بزعمهم الباطل من غير حجَّةٍ.

﴿وَأَنْعَٰمٌ﴾ خبرُ مبتدأ محذوف، والجملة معطوفةٌ على قوله سبحانه: «هذه أنعام» إلخ، أي: قالوا مشيرين إلى طائفةٍ من أنعامهم: وهذه أنعامٌ.

وقيل: إنَّ الإشارةَ أوَّلاً إلى ما جُعِل لآلهتهم السابق[4]، وما بينهما كالاعتراض، وهذا عطفٌ على «أنعام» المتقدِّم، وإدخالُه فيما تقدَّم لأنَّ المراد به السوائب ونحوها، وهي بزعمهم تعتق وتُعفَى لأجل الآلهة.

---

(١) في (م): وقرأ.

(٢) تنظر هذه القراءات في القراءات الشاذة ص٤١، وتفسير القرطبي ٩/ ٤٤، والبحر المحيط ٤/ ٢٣١.

(٣) المحتسب ١/ ٢٣١، وتفسير الطبري ٩/ ٥٧٩، والبحر المحيط ٤/ ٢٣١.

(٤) في الأصل: السابقة.

﴿حُرِّمَتْ﴾ أي: مُنِعت ﴿ظُهُورُهَا﴾ فلا تُركَبُ، ولا يُحملُ عليها.

﴿وَأَنْعَمٌ﴾ أي: وهذه أنعامٌ على ما مرَّ. وقوله سبحانه: ﴿لَّا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾ صفةٌ لـ «أنعام» مسوقٌ من قِبَلِه تعالى تعييناً للموصوف، وتمييزاً له عن غيره، كما في قوله تعالى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ [النساء: ١٥٧] في رأي، لا أنَّه واقعٌ في كلامهم المحكيِّ كنظائره، كأنَّه قيل: وأنعامٌ ذبحت على الأصنام فإنَّها التي لا يُذكرُ اسم الله تعالى عليها، وإنَّما يذكر عليها اسمُ الأصنام. وأخرج ابنُ المنذر وغيره عن أبي وائل أنَّ المعنى: لا يحجُّون عليها ولا يُلبُّون[1].

وعن مجاهد: كانت لهم طائفةٌ من أنعامهم لا يذكرونَ اسم الله تعالى عليها، ولا في شيءٍ من شأنها، لا إنْ ركبوا ولا إنْ حلبوا، ولا ولا.

﴿افْتِرَآءً عَلَيْهِ﴾ أي: على الله سبحانه وتعالى، ونصب «افتراء» على المصدر؛ إمَّا على أنَّ قولهم المحكيّ بمعنى الافتراء، وإمَّا على تقدير عاملٍ من لفظه، أي: افتروا افتراءً، أو على الحال من فاعل «قالوا» أي: مفترين، أو على العلَّة، أي: للافتراء، وهو بعيدٌ معنًى.

و«عليه» قيل: متعلِّقٌ بـ «قالوا» أو بافتروا المقدَّرِ على الاحتمالين الأوَّلَين، وبـ «افتراء» على الاحتمالين الأخيرين. ولا يخفى بُعْدُ تعلُّقه بـ «قالوا»، والذي دعاهم إليه ومنعَهم من تعلُّقه بالمصدر ـ على ما قيل ـ أنَّ المصدرَ إذا وقع مفعولاً مطلقاً لا يعمل؛ لعدم تقديره بأنْ والفعل. وفيه نظرٌ؛ لأنَّ تأويلَه بذلك ليس بلازم لتعلُّق الجارِّ به، فإنَّه ممَّا يكفيه رائحةُ الفعل.

وجَوَّزَ أبو البقاء[2] أنْ يكونَ الجارُّ متعلِّقاً بمحذوفٍ وقع صفةً لـ «افتراء»، أي: افتراءً كائناً عليه.

﴿سَيَجْزِيهِم﴾ ولا بدَّ ﴿بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ أي: بسببه، أو بدَلَه، وأبهم الجزاء للتهويل.

---

(١) الدر المنثور ٣/ ٤٨، وأخرجه أيضاً الطبري ٩/ ٥٨٢.

(٢) في الإملاء ٢/ ٦٤٣.

﴿وَقَالُواْ﴾ حكايةٌ لفنٍّ آخر من فنون كفرهم: ﴿مَا فِي بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ يعنون به أجنَّةَ البحائر والسَّوائب، كما رُوي عن مجاهدٍ والسُّدِّيّ. ورَوى ابنُ جرير وابنُ المنذر وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّهم يعنونَ به الألبان(١).

و«ما» مبتدأٌ خبره قوله سبحانه: ﴿خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا﴾ أي: حلالٌ لهم خاصةً، لا يَشْرَكهُم فيه أحدٌ من الإناث. والتاءُ للنقل إلى الاسميَّة، أو للمبالغة، كرَاوية الشعر، أي: كثير الرواية له. أو لأنَّ الخالصةَ مصدرٌ ـ كما قال الفرَّاء(٢) ـ كالعافية، وقع موقعَ الخالص مبالغةً، أو بتقدير «ذو»، وهذا مستفيضٌ في كلام العرب، تقول: فلانٌ خالصتي، أي: ذو خلوصي، قال الشاعر:

كنت أميني وكنت خالصتي ... وليس كلُّ امرئٍ بمؤتمنِ(٣)

نعم قيل: مجيءُ المصدرِ بوزن فاعل وفاعلة قليل.

وقيل: إنَّ التاء للتأنيث، بناءً على أنَّ «ما» عبارةٌ عن الأجِنَّة. والتذكير في قوله تعالى: ﴿وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا﴾ ـ أي: على جنس أزواجنا، وهنَّ الإناث ـ باعتبار اللفظ. واستُبعِد ذلك بأنَّ فيه رعاية المعنى أوَّلاً واللفظِ ثانياً، وهو خلافُ المعهود في الكتاب الكريم من العكس. وادَّعى بعضٌ أنَّ له نظائر فيه؛ منها قوله تعالى: «كُلُّ ذلك كان سَيِّئةً(٤) عند ربكَ مكروهاً» [الإسراء: ٣٨] إذ أَنَّثَ فيه ضميرَ «كل» أوَّلاً؛ مراعاةً للمعنى، ثم ذَكَّرَ حملاً على اللفظ.

وقيل: إنَّ «ما» هنا جَارٍ على المعهود من رعاية اللفظ أوَّلاً؛ لأنَّ صلةَ «ما» جارٌّ ومجرور، تقديرُ متعلَّقِه استقرَّ لا استقرَّت. ولا وجهَ لذلك؛ لأنَّ المتعلَّق والضميرَ المستتر فيه لا يُعلم تذكيرُه وتأنيثه حتى يكون مُراعاةً لأحد الجانبين، والذي يقتضيه الإنصاف أنَّ الحملَ على اللفظ بعدَ المعنى قليلٌ، وغيرُه أولى ما وُجِد إليه سبيل.

---

(١) تفسير الطبري ٩/ ٥٨٤، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٤٨.
(٢) في معاني القرآن ١/ ٣٥٩.
(٣) أورده بهذه الرواية الثعلبي في التفسير ٢/ ٥٨٢، والشهاب الخفاجي ٤/ ١٢٩، وأورده السمين في الدر المصون ٥/ ١٨٣ بلفظ: وكنت أمنيَّتي وكنت خالصتي.
(٤) بفتح الهمزة مع التنوين على التأنيث، وهي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو وأبي جعفر ويعقوب. التيسير ص١٤٠، والنشر ٢/ ٣٠٧.

وذكَرَ بعضُهم أنَّ ارتكاب خلاف المعهود هاهنا لا يخلو عن لطفٍ معنويٍّ ولفظيٍّ؛ أمَّا الأوَّلُ فموافقةُ القولِ الفعلَ، حيث إنَّ المعهودَ من ذوي المروءة جبرُ قلوب الإناث لضعفهنَّ، ولذا يندبُ للرجل إذا أعطى شيئاً لولده أنْ يبدأ بإناثهم، وأمَّا الثاني فمراعاةُ ما يشبه الطِّباق بوجهٍ بين «خالصة» و«ذكورنا»، وبين «محرم» و«أزواجنا». وهو كما ترى.

﴿وَإِن يَكُن مَّيْتَةً﴾ عطفٌ على ما يُفهم من الكلام، أي: ذلك حلالٌ للذكور محرَّمٌ على الإناث إنْ وُلِدَ حيّاً، وإنْ وُلِدت ميتةً ﴿فَهُمْ﴾ أي: الذكورُ والإناثُ ﴿فِيهِ﴾ أي: فيما في بطون الأنعام، وقيل: الضميرُ للميتة، إلَّا أنَّه لما كان المرادُ بها ما يعمُّ الذَّكَرَ والأنثى، غُلِّبَ الذَّكَر، فذَكَّر الضمير كما فَعل ذلك فيما قبله. ﴿شُرَكَآءُ﴾ يأكلون منه جميعاً.

وهذا الذي ذكر في هذه الشرطية إنَّما يظهر على القول الأوَّل في تفسير الموصول، وأمَّا على القول الثاني فيه فلا. ولعلَّ الذي يقول به يقرأ الآية بإحدى الأوجه الآتية، أو يتأوَّل الضمير.

وقرأ الأعرج وقتادة: «خالصةً» بالنصب[١]، وخرِّجَ ذلك على أنَّه مصدرٌ مؤكِّد، وخبرُ المبتدأ: «لذكورنا». وقال القطب الرازي: يجوزُ أنْ يكون حالاً من الضمير في الظرف الواقع صلةً، أي: في حالِ خلوصه من البطون، أي: خروجه حيّاً، والتزمَ جعلها حالاً مقدَّرة، ولعلَّه ليس باللازم.

ومنعَ غيرُ واحدٍ جعلَه حالاً من الضمير فيما بعدَه، أو من «ذكورنا» نفسه؛ لأنَّ الحال لا تتقدَّم على العامل المعنويّ، كالجارِّ والمجرور، واسمِ الإشارة، وهاء التنبيه العاملةِ بما تضمَّنته من معنى الفعل، ولا على صاحبها المجرور، كما تقرَّر في محلِّه.

وقرأ ابنُ جبير: «خالصاً» بدون تاءٍ مع النصب أيضاً[٢]، والكلام فيه نظيرُ ما مرَّ.

---

(١) البحر المحيط ٤/ ٢٣١.

(٢) القراءات الشاذة ص٤١، والمحتسب ١/ ٢٣٢.

وقرأ ابنُ عباس وابنُ مسعود والأعمش: «خالصُه» بالرفع والإضافة إلى الضمير على أنَّه بدلٌ من «ما»، أو مبتدأ ثانٍ(١).

وقرأ ابنُ عامر وأبو جعفر: «وإن تكن» بالتاء «ميتةٌ» بالرفع، وابن كثير: «يكن» بالياء، «ميتةٌ» بالرفع، وأبو بكر عن عاصم «تكن» بالتاء كابن عامر، «ميتةً» بالنصب(٢).

قال الإمام: وجهُ قراءة ابن عامر أنَّه ألحقَ الفعلَ علامةَ التأنيث لمَّا كان الفاعلُ مؤنَّثاً في اللفظ، ووجهُ قراءة ابن كثير أنَّ «ميتة» اسمُ «يكن»، وخبرُه مضمر، أي: إنْ يكن لهم أو هناك ميتةٌ، وذكَّر لأنَّ الميتة في معنى الميت. وقال أبو علي: لم يلحق الفعل علامة التأنيث؛ لأنَّ تأنيثَ الفاعل المسند إليه غيرُ حقيقيٍّ، ولا تحتاج كان إلى خبر؛ لأنَّها بمعنى: وقعَ وحدث. ووجهُ القراءة الأخيرة أنَّ المعنى: وإن تكن الأجنَّةُ أو الأنعامُ ميتةً(٣).

﴿سَيَجْزِيهِمْ﴾ ولا بدَّ ﴿وَصْفَهُمْ﴾ الكذبَ على الله تعالى في أمرِ التحليل والتحريم، من قوله تعالى: ﴿وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ ٱلْكَذِبَ﴾ [النحل: ٦٢] وهو ـ كما قال بعضُ المحقِّقين ـ من بليغ الكلام وبديعه، فإنَّهم يقولون: وَصفَ كلامُه الكذب، إذا كذب، وعينُه تصفُ السحرَ، أي: ساحر، وقدُّه يصفُ الرشاقةَ، بمعنى رشيق. مبالغة، حتى كأنَّ مَن سمعَه أو رآه وصفَ له ذلك بما يشرحه له، قال المعريّ:

سرى برقُ المعرَّة بعدَ وَهْنٍ فباتَ برامةٍ يصفُ الكلالا(٤)

ونصب «وصفهم» ـ على ما ذهبَ إليه الزجَّاج ـ لوقوعه موقع مصدر «يجزيهم»، فالكلامُ على تقدير المضاف، أي: جزاءَ وصفهم(٥)، وقيل: التقديرُ: سيجزيهم العقابَ بوصفهم، أي: بسببه، فلمَّا سقط الباء، نصب «وصفهم».

---

(١) القراءات الشاذة ص٤١، والمحتسب ١/ ٢٣٢.

(٢) التيسير ص١٠٧، والنشر ٢/ ٢٦٥-٢٦٦. وشدد أبو جعفر الياء من «ميتة».

(٣) تفسير الرازي ١٣/ ٢٠٨. وكلام أبي علي في الحجة ٣/ ٤١٥.

(٤) في الأصل و(م): الملالا، والمثبت من شروح سقط الزند ١/ ٧٨، وحاشية الشهاب ٤/ ١٣٠، والكلام منه. ورامة: موضع وقوله: بعد وهن، أي: طائفة من الليل.

(٥) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩٥.

﴿إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ١٣٩﴾ تعليلٌ للوعد بالجزاء، فإنَّ الحكيمَ العليم بما صدر عنهم لا يكادُ يتركُ جزاءهم الذي هو من مقتضيات الحكمة.

واستُدِلَّ بالآية على أنَّه لا يجوزُ الوقفُ على أولادِه الذكور دونَ الإناث، وأنَّ ذلك الوقفَ يُفسَخُ ولو بعد موت الواقف؛ لأنَّ ذلك من فعل الجاهليَّة. واستدلَّ بذلك بعضُ المالكيَّةِ على مثل ذلك في الهبة.

وأخرج البخاريُّ في «التاريخ» عن عائشةَ ﵂ قالت: يعمِدُ أحدكم إلى المال فيجعلُه للذكور من ولده، إنْ هذا إلَّا كما قال الله تعالى: ﴿خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا﴾[1].

﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَٰدَهُمْ﴾ وهم العربُ الذين كانوا يقتلون أولادهم على ما مرَّ، وأخرجَ ابن المنذر عن عكرمة أنَّها نزلت فيمَن كان يئدُ البنات من ربيعة ومضر[2]. أي: هلكت نفوسُهم باستحقاقهم على ذلك العقابَ، أو ذهب دينُهم ودنياهم.

وقرأ ابنُ كثير وابن عامر: «قتَّلوا» بالتشديد[3] لمعنى التكثير، أي: فعلوا ذلك كثيراً.

﴿سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أي: لخفَّةِ عقلهم، وجَهْلِهم بصفات ربِّهم سبحانه. ونصب «سفهاً» على أنَّه علَّةٌ لـ «قتلوا»، أو على أنَّه حالٌ من فاعله، ويؤيِّده أنَّه قُرِئ «سفهاء»[4]، أو على المصدريَّة لفعلٍ محذوفٍ دلَّ عليه الكلام. والجارُّ والمجرور إمَّا صفةٌ أو حال.

﴿وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾ من البحائرِ والسوائب ونحوهما ﴿ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ﴾ نصب على أحد الأوجُه المذكورة، وإظهارُ الاسم الجليل في موضع الإضمار؛ لإظهار كمال عتوِّهم وطغيانهم.

---

(١) التاريخ الكبير ٤/ ٧.
(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٤٨ لابن المنذر وأبي الشيخ.
(٣) التيسير ص٩٣، والنشر ٢/ ٢٤٣.
(٤) القراءات الشاذة ص٤١، والبحر المحيط ٤/ ٢٣٤.

﴿قَدْ ضَلُّوا﴾ عن الطريق السويِّ ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾﴾ إليه وإن هُدُوا بفنون الهدايات، أو: ما كانوا مهتدين من الأصل، والمرادُ المبالغةُ في نفي الهداية عنهم؛ لأنَّ صيغةَ الفعل تقتضي حدوثَ الضلال بعد أنْ لم يكن، فأردفَ ذلك بهذه الحال؛ لبيان عراقتهم في الضَّلال، وأنَّ ضلالهم الحادث ظلماتٌ بعضُها فوق بعض. وصرَّح بعض المحقِّقين بأنَّ الجملة عطفٌ على «ضَلُّوا» على الأوَّل، واعتراضٌ على الثاني.

وقرأ أبو رزين: «قد ضلُّوا قبلَ ذلك وما كانوا مهتدين»[(١)].

﴿وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ﴾ تمهيدٌ لما سيأتي من تفصيل أحوال الأنعام. وقال الإمام: إنَّه عودٌ إلى ما هو المقصودُ الأصليُّ؛ وهو إقامة الدلائل على تقرير التوحيد[(٢)]. أي: وهو الذي خلق وأظهرَ تلك الجنات من غير شركةٍ لأحد في ذلك بوجهٍ من الوجوه.

والمعروشات من الكَرْم: ما يُحمَلُ على العريش، وهو عيدانٌ تصنعُ كهيئة السقف ويوضعُ الكرم عليها.

﴿وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ﴾ وهي الملقياتُ على وجه الأرض من الكرم أيضاً، وهذا قول من قال: إنَّ المعروشات وغيرها كلاهما للكرم.

وعن أبي مسلم أنَّ المعروشَ ما يحتاجُ إلى أنْ يُتَّخذَ له عريشٌ يُحملُ عليه فيمسكه، من الكرم وما يجري مجراه. وغيرَ المعروش هو القائمُ من الشجر المستغني باستوائه وقوَّة ساقه على التعريش.

وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّ المعروشَ ما يحصلُ في البساتين والعمرانات ممَّا يغرسُه الناس، وغيرَ المعروش ما نبتَ في البراري والجبال.

وقيل: المعروشُ العنبُ الذي يُجعلُ له عريش، وغيرُ المعروش كلُّ ما نبت منبسطاً على وجه الأرض، مثل القرع والبطيخ.

---

(١) أخرج هذه القراءة أبو الشيخ كما في الدر المنثور ٣/ ٤٨، وهي قراءة شاذة لمخالفتها رسم المصحف.

(٢) تفسير الرازي ١٣/ ٢١٠.

وقال عصام الدين: ولا يبعدُ أنْ يرادَ بالمعروش المعروشُ بالطبع كالأشجار التي ترتفعُ، وبغير المعروش ما ينبسطُ على وجه الأرض كالكرم، ويكون قوله سبحانه: ﴿وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ﴾ تخصيصاً بعد التعميم، وهو عطفٌ على «جنات» أي: أنشأهما ﴿مُخْتَلِفًا﴾ في الهيئة والكيفيَّة ﴿أُكُلُهُۥ﴾ أي: ثمره الذي يُؤكَل منه.

وقرأ ابنُ كثير ونافع «أُكْلَهُ» بسكون الكاف[1]، وهو لغةٌ فيه على ما يشيرُ إليه كلامُ الراغب[2]، والضمير إمَّا أنْ يرجعَ إلى أحد المتعاطفين على التعيين، ويُعلَم حكمُ الآخر بالمُقايَسة إليه، أو إلى كلِّ واحدٍ على البدل، أو إلى الجميع والضميرُ بمعنى اسم الإشارة. وعن أبي حيان أنَّ الضميرَ لا يجوزُ إفراده مع العطف بالواو، فالظاهرُ عودُه على أقرب مذكور؛ وهو «الزرع»، ويكون قد حذف حال «النخل»؛ لدلالة هذه الحال عليها، والتقدير: والنخل مختلفاً أكلُه، والزرع مختلفاً أكله. وجوَّزَ وجهاً آخر، وهو أنَّ في الكلام مضافاً مقدَّراً والضميرُ راجعٌ إليه، أي: ثمر جنات. والحالُ المشارُ إليها على كل حالٍ مقدَّرةٌ؛ إذْ لا اختلافَ وقت الإنشاء[3].

وزعم أبو البقاء أنَّها كذلك إن لم يقدر مضافٌ، أي: ثمرَ النخل وحبَّ الزرع، وحالٌ مقارِنةٌ إنْ قُدِّرَ[4].

﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ﴾ أي: أنشأهما ﴿مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ﴾ أي: يتشابهُ بعضُ أفرادهما في اللون أو الطعم أو الهيئة، ولا يتشابه[5] بعضُها. وأخرج ابن المنذر وأبو الشيخ[6] عن ابن جريج أنَّه قال: متشابهاً في المنظر، وغير متشابهٍ في المطعم. والنصبُ على الحاليَّة.

﴿كُلُوا۟﴾ أمر إباحةٍ، كما نصَّ عليه غيرُ واحد ﴿مِن ثَمَرِهِۦٓ﴾ الكلامُ في مرجع الضمير على طرزٍ ما تقدَّم آنفاً.

---

(١) التيسير ص٨٣، والنشر ٢/ ٢١٦.
(٢) في المفردات (أكل).
(٣) البحر المحيط ٤/ ٢٣٦.
(٤) الإملاء ٣/ ٦٤٥.
(٥) بعدها في (م): في.
(٦) أورده عنهما السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٤٩.

﴿إِذَآ أَثۡمَرَ﴾ وإنْ لم ينضج ويَيْنَع بعدُ، ففائدةُ التقييد إباحةُ الأكل قبل الإدراك. وقيل: فائدته رخصةُ المالك في الأكل منه قبل أداء حقِّ الله تعالى، وهو اختيارُ الجبَّائيِّ وغيره.

﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ﴾ الذي أوجبه الله تعالى فيه ﴿يَوۡمَ حَصَادِهِۦۖ﴾ وهو على ما في رواية عطاء عن ابن عباس: العُشْرُ ونصفُ العُشْرِ. وإليه ذهب الحسنُ وسعيدُ بن المسيب وقتادة وطاوس وغيرهم. والظرفُ قيدٌ لما دلَّ عليه الأمرُ بهيئته من الوجوب، لا لما دلَّ عليه بمادَّته من الحدث، إذ ليس الأداء وقتَ الحصاد والحبُّ في سنبله كما يفهم من الظاهر، بل بعد التنقية والتصفية. وادَّعى عليُّ بن عيسى أنَّ الظرفَ متعلِّقٌ بالحقِّ، فلا يُحتاج إلى ما ذُكِر من التأويل.

وفي روايةٍ أخرى عن الحبر؛ أنه ما كان يُتَصدَّقُ به يومَ الحصاد بطريق الوجوب من غير تعيين المقدار، ثمَّ نُسِخ بالزكاة. وإلى ذلك ذهب سعيدُ بن جبير والربيعُ بن أنس وغيرهما.

قيل: ولا يمكن أنْ يرادَ به الزكاةُ المفروضة؛ لأنَّها فُرِضت بالمدينة، والسورة مكيَّةٌ. وأجاب الإمام عن ذلك بأنَّا لا نُسلِّم أنَّ الزكاةَ ما كانت واجبةً في مكَّة، وكونُ آيتها مدنيَّةً لا يدلُّ على ذلك، على أنَّه قد قيل: إنَّ هذه الآيةَ مدنيَّةٌ أيضاً[(١)].

وعن الشعبيِّ أنَّ هذا حقٌّ في المال سوى الزكاة.

وأخرج ابنُ منصور وابنُ المنذر وغيرهما عن مجاهدٍ أنَّه قال في الآية: إذا حصدتَ فحضرك المساكينُ فاطرح لهم من السنبل، فإذا دسته[(٢)] فحضركَ المساكينُ فاطرح لهم، فإذا ذَريتَه وجمعتَه وعرفتَ كيلَه، فاعزلْ زكاته[(٣)].

وقرأ ابنُ كثير ونافع وحمزة والكسائيُّ: «حِصاده» بكسر الحاء[(٤)]، وهي لغةٌ فيه.

---

(١) تفسير الرازي ١٣/ ٢١٣.

(٢) أي: درسْتَه، داس الناس الحبَّ وأداسوه: درسوه. لسان العرب (دوس).

(٣) الدر المنثور ٣/ ٤٩، وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٩٢٣ - التفسير)، والطبري ٩/ ٦٠٢.

(٤) التيسير ص١٠٧، والنشر ٢/ ٢٦٦. وهي قراءة أبي جعفر وخلف من العشرة.

وعَدَلَ عن حَصْدِه ـ وهو المصدرُ المشهور لحَصَدَ ـ إليه؛ لدلالته على حَصْدٍ خاصٍّ، وهو حصد الزرع إذا انتهى وجاء زمانُه، كما صرَّح به سيبويه(١)، وأشار إليه الراغب(٢).

﴿وَلَا تُسۡرِفُوٓاْ﴾ أي: لا تتجاوزوا الحدَّ، فتبسطوا أيديكم كلَّ البسط في الإعطاء. أخرج ابنُ جرير وابن أبي حاتم عن ابن جريج قال: نزلتْ في ثابتِ بن قيس بن شمَّاس، جذَّ نخلاً فقال: لا يأتينَّ اليومَ أحدٌ إلَّا أطعمتُه، فأطعمَ حتى أمسى وليست له ثمرةٌ، فأنزلَ الله تعالى ذلك(٣). ورُوي مثلُه عن أبي العالية.

وعن أبي مسلم أنَّ المراد: ولا تسرفوا في الأكل قبلَ الحصاد؛ كيلا يؤدِّي إلى بخسِ حقِّ الفقراء.

وأخرج عبد الرزاق(٤) عن ابنِ المسيب أنَّ المعنى: لا تمنعوا الصدقةَ فتَعصوا.

وقال الزهريُّ: المعنى: لا تنفقوا في معصية الله تعالى. ويروى نحوُه عن مجاهد، فقد أخرج ابن أبي حاتم عنه أنَّه قال: لو كان أبو قبيس ذهباً، فأنفقَه رجلٌ في طاعة الله تعالى، لم يكن مسرفاً، ولو أنفق درهماً في معصية الله تعالى كان مسرفاً(٥).

وقال مقاتل: المراد: لا تشركوا الأصنام في الحرث والأنعام.

والخطاب على جميع هذه الأقوال لأربابِ الأموال.

وأخرج ابنُ أبي حاتم(٦) عن زيد بن أسلم، أنَّ الخِطَاب للولاة، أي: لا تأخذوا ما ليس لكم بحقٍّ، وتضرُّوا أربابَ الأموال.

واختار الطبرسيُّ(٧) أنَّه خطابٌ للجميع من أرباب الأموال والولاة، أي: لا يسرف ربُّ المال في الإعطاء، ولا الإمامُ في الأخذ والدفع.

---

(١) في الكتاب ٤/ ١٢.
(٢) في المفردات (حصد).
(٣) الدر المنثور ٣/ ٤٩، وأخرجه الطبري ٩/ ٦١٥.
(٤) في مصنفه (٧٢٦٧).
(٥) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٣٩٩ (٧٩٦٢).
(٦) في تفسيره ٥/ ١٤٠٠ (٧٩٦٨).
(٧) في مجمع البيان ٨/ ٢١٦.

﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾﴾ بل يبغضُهم من حيث إسرافهم، ويعذِّبهم عليه إنْ شاء جلَّ شأنه.

﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا﴾ شروعٌ في تفصيل حال الأنعام، وإبطالِ ما تقوَّلوا على الله تعالى في شأنها بالتحريم والتحليل، وهو عطفٌ على «جناتٍ»، والجهةُ الجامعةُ إباحة الانتفاع بهما، والجارُّ والمجرور متعلِّق بـ «أنشأ».

والحمولَةُ ما يُحمَل عليه، لا واحدَ له، كالرَّكوبة، والمراد به: ما يَحملُ الأثقال من الأنعام، وبالفرش ما يُفرشُ للذبح، أو ما يُفرَشُ المنسوجُ من صوفه وشعره ووبره، وإلى الأوَّل ذهب أبو مسلم، وروي عن الربيع بن أنس. وإلى الثاني ذهب الجبائيُّ.

وقيل: الحمولَة الكبارُ الصالحة للحمل، والفرشُ الصغارُ الدانيةُ من الأرض، مثل الفَرْشِ المفروش عليها، وروي ذلك عن ابن مسعود، لكنَّه رضي الله عنه خصَّ ذلك بكبار الإبل وصغارها، وهو إحدى روايات عن ابن عباس رضي الله عنهما. وفي روايةٍ أخرى: الحمولة الإبلُ والخيلُ والبغالُ والحمير، وكلُّ شيءٍ يُحمَل عليه، والفرشُ الغنم.

﴿كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ أي: كلوا بعضَ ما رزقكم الله تعالى، وهو الحلال، فـ «من» تبعيضية.

والرزقُ شاملٌ للحلالِ والحرام، والمعتزلةُ خصُّوه بالحلال كما تقدَّم أوائل الكتاب، وادَّعوا أنَّ هذه الآية أحدُ أدلَّتهم على ذلك، وركَّبوا شكلاً منطقياً، أجزاؤُه سهلةُ الحصول، تقديره: الحرامُ ليس بمأكولٍ شرعاً، وهو ظاهر. والرزق ما يؤكل شرعاً؛ لقوله تعالى: ﴿كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾، فالحرامُ ليس برزق.

وأنت تعلمُ أنَّ هذا إنَّما يفيدُ ـ لو صدقَ ـ: كلُّ رزقٍ مأكولٌ شرعاً. والآيةُ لا تدلُّ عليه؛ أمَّا إذا كانت تبعيضيَّةً فظاهر، وأمَّا إن كانت ابتدائيَّةً؛ فلأنَّه ليس فيها ما يدلُّ على تناول الجميع.

وقيل: معنى الآية: استحِلُّوا الأكلَ ممَّا أعطاكم الله تعالى ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟﴾ في أمر التحليل والتحريم بتقليد أسلافكم المجازفين في ذلك من تلقاءِ أنفسِهم، المفترين على الله سبحانه ﴿خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ أي: طرقَه، فإنَّ ذلك منهم بإغوائه واستتباعه

إيَّاهم ﴿إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٤٢﴾﴾ أي: ظاهرُ العداوة، فقد أخرجَ آدمَ عليه السلام من الجنة، وقال: ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٢] أعاذنا الله تعالى والمسلمينَ من شرِّه، إنه الرحمن الرحيم.

❁ ❁ ❁

هذا ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾ في عين الجمع المطلق قائلاً: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ﴾ أي: القوى النفسانية ﴿قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ أي[1]: الحواسِّ والأعضاء الظاهرة، أو من الصورِ الإنسانيَّة، بأنْ جعلتموهم أتباعَكم بإغوائكُم إيَّاهم، وتزيينِ اللذائذ الجسمانيَّة لهم.

﴿وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ وانتفعَ كلٌّ منَّا في صورة الجمعيَّة الإنسانيَّة بالآخر ﴿وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا﴾ بالموت أو المعاد، على أقبح الهيئات وأسوأ الأحوال.

﴿قَالَ ٱلنَّارُ﴾ أي: نارُ الحرمان، ووجدان الآلام ﴿مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ ولا يشاء إلَّا ما يعلم، ولا يعلمُ سبحانه الشيء إلَّا على ما هو عليه في نفسه ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ لا يعذِّبكم إلَّا بهيئات نفوسكم على ما تقتضيه الحكمةُ ﴿عَلِيمٌ﴾ بهاتيك الهيئات، فيعذِّب على حسَبها.

﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا﴾ أي: نجعلُ بعضَهم وليَّ بعضٍ، أو: واليه[2] وقرينَهُ في العذاب ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ من المعاصي حسبَ استعدادِهم.

﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ وهي عند كثيرٍ من أرباب الإشارة العقولُ، وهي رسلٌ خاصَّةٌ ذاتيَّةٌ إلى ذويها، مصحِّحةٌ لإرسال الرسل الأُخر، وهي رُسلٌ خارجيَّة.

وبعضُ المعتزلة حمل الرسول في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] على العقل أيضاً.

---

(١) بعدها في (م): من.
(٢) في (م): أواليه.

وهذه الأسئلةُ عند بعض المؤوِّلين والأجوبةُ والشهاداتُ كلُّها بلسان الحال، وإظهار الأوصاف.

﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ﴾ أي: الأبدان أو القلوب ﴿بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ﴾ بل ينبِّههُم بالعقلِ، وإرشادُه إقامةٌ للحجَّة، ولله تعالى الحجَّةُ البالغة.

﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ﴾ أي[1]: مراتبُ في القرب والبعد.

﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ﴾ لذاته عن كلِّ ما سواه ﴿ذُو ٱلرَّحْمَةِ﴾ العامَّة الشاملة، فخَلقَ العباد ليربحوا عليه لا ليربحَ عليهم، والغنيُّ عند الكثير مشيرٌ إلى نعت الجلال، وذو الرحمة إلى صفة الجمال ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾ لغناه الذاتيِّ عنكم ﴿وَيَسْتَخْلِفْ مِنۢ بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ﴾ من أهل طاعتِه برحمته.

﴿قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ أي: جهتكم من الاستعداد ﴿إِنِّى عَامِلٌ﴾ على مكانتي من ذلك.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ﴾ في قلوب عباده ﴿جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ﴾ كَكَرْم العشق والمحبة ﴿وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ﴾ وهي الصفاتُ الروحانيَّة التي جُبلتِ القلوب عليها، كالسخاء، والوفاء، والعفَّة، والحلم، والشجاعة. ﴿وَٱلنَّخْلَ﴾ أي: نخل الإيمان ﴿وَٱلزَّرْعَ﴾ أي: زرعَ إرادات الأعمال الصالحة ﴿وَٱلزَّيْتُونَ﴾ أي: زيتونَ الإخلاص ﴿وَٱلرُّمَّانَ﴾ أي: رمانَ شجر الإلهام. وقيل في كلٍّ غيرُ ذلك، وباب التأويل واسع.

﴿كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ﴾ وهو المشاهداتُ والمكاشفاتُ ﴿إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟﴾ المريدين ﴿حَقَّهُۥ﴾ وهو الإرشاد والموعظةُ الحسنة ﴿يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ أوانَ وصولكم فيه إلى مقام التمكين والاستقامة ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾ بالكتمانِ عن المستحقِّين، أو بالشروع في الكلام في غير وقتِه، والدعوةِ قبلَ أوانها. ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ لا يرتضي فعلَهم.

﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ أي: قوى الإنسان ﴿حَمُولَةً﴾ ما هو مستعِدٌّ لحمل الأمانة وتكاليف الشرع ﴿وَفَرْشًا﴾ ما هو مستعدٌّ لإصلاحِ القالب وقيام البشريَّة ﴿كُلُوا۟

(١) قوله: أي. ليس في (م).

﴿مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ وهو مختلفٌ، فرزقُ القلب هو التحقيقُ من حيث البرهان، ورزقُ الروح هو المحبَّةُ بصدقِ التحرُّزِ عن الأكوان، ورزقُ السرِّ هو شهودُ العرفان بلحظِ العيان.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ بالميلِ إلى الشهواتِ الفانية، والاحتجاب بالسِّوى ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ يريدُ أنْ يحجبَكم عن مولاكم.

والله تعالى الموفِّق لسلوك الرشاد.

* * *

﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ﴾ الزوجُ يقال لكلِّ واحدٍ من القرينين من الذكر والأنثى في الحيوانات(١) المتزاوجة، ويطلقُ على مجموعهما، والمراد به هنا الأوَّل، وإلَّا كانت أربعة، وإيرادُها بهذا العنوان وهذا العدد أوفقُ لما سيق له الكلام.

و«ثَمَانيَة» ـ على ما قاله الفراءُ(٢) واختارَه غير واحدٍ من المحقِّقين ـ بدلٌ من «حَمولةً وفرشاً» منصوبٌ بما نصبَهما، وهو ظاهرٌ على تفسيرِ الحَمولة والفرش بما يَشملُ الأزواجَ الثمانية، أمَّا لو خُصَّ ذلك بالإبل، ففيه خفاء.

وجُوِّزَ أنْ يكونَ التقدير: وأنشأ «ثمانية» وأنه معطوفٌ على «جناتٍ»، وحذف الفعل وحرف العطف. وضعَّفه أبو البقاء(٣)، ووَجهُه لا يخفى.

وأنْ يكونَ مفعولاً لـ «كلوا» الذي قبلَه، والتقدير: كلُوا لحمَ ثمانية أزواجٍ، و«لا تتبعوا» جملةٌ معترضةٌ.

وأنْ يكون حالاً من «ما» مراداً بها الأنعام، ويؤوَّل بنحوِ: مختلفة، أو: متعدِّدة؛ ليكون بياناً للهيئة، وهو عند مَن يَشترط في الحال أنْ يكون مشتقّاً أو مؤوَّلاً به ظاهرٌ.

وتعقَّب ذلك شيخُ الإسلام بأنه يأباه جزالةُ النظم الكريم؛ لظهورِ أنَّه مسوقٌ

---

(١) في الأصل: كالحيوانات، بدل: في الحيوانات.

(٢) في معاني القرآن له ١/٣٥٩.

(٣) في الإملاء ٢/٦٤٥.

لتوضيح حال الأنعام بتفصيلها أولاً إلى حمولةٍ وفرش، ثمَّ تفصيلها إلى ثمانية أزواجٍ حاصلةٍ من تفصيل الأول إلى الإبل والبقر، وتفصيل الثاني إلى الضأن والمعز، ثمَّ تفصيلِ كلٍّ من الأقسام الأربعة إلى الذكر والأنثى، كلُّ ذلك لتحرير المواد التي تقوَّلوا فيها عليه سبحانه بالتحليل والتحريم، ثمَّ تبكيتِهم بإظهارِ كذبهم وافترائهم في كلِّ مادَّةٍ من تلك المواد بتوجيه الإنكار إليها مفصَّلةً. اهـ[1]. وفيه منعٌ ظاهر.

وقوله سبحانه: ﴿مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ﴾ على معنى: زوجين اثنين؛ الكبش والنعجة. ونصب «اثنين»، قيل: على أنَّه بدلٌ من «ثمانية أزواج» بدلَ بعضٍ من كلٍّ، أو كلٍّ من كل إنْ لوحظ العطفُ عليه، منصوبٌ بناصبه، والجارُّ متعلِّقٌ به.

وقال العلامة الثاني: الظاهرُ أنَّ «من الضأن» بدلٌ من «الأنعام» و«اثنين» من «حَمولةً وفرشاً»، أو من «ثمانيةَ أزواجٍ»، إنْ جوَّزنا أنْ يكون للبدل بدل. وجُوِّزَ أنْ يكون البدل «اثنين»[2]، و«من الضأن» حالٌ من النكرة قُدِّمت عليها.

وقُرِئ: «اثنان»[3] على أنَّه مبتدأ خبرُه الجارُّ والمجرور، والجملةُ بيانيَّةٌ لا محلَّ لها من الإعراب.

والضأن اسم جنس، كالإبل، جمعه[4]: ضئين كأمير وعبيد[5]، أو جمعُ ضائن، كتاجر وتَجْر، وقُرِئَ بفتح الهمزة[6]، وهو لغةٌ فيه.

﴿وَمِنَ ٱلْمَعْزِ﴾ زوجين ﴿ٱثْنَيْنِ﴾ التيسُ والعنزُ، وقرأ ابنُ كثير وأبو عمرو ويعقوب وابنُ عامر بفتح العين[7]، وهو جمع ماعز، كصاحب وصَحْب، وحارس وحَرْس. وقرأ أبيٌّ: «ومن المِعْزَى»[8] وهو اسمُ جمع مَعْز.

---

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ١٩٢.
(٢) على قول من أعرب «ثمانية» مفعولاً به لفعلٍ مقدر. انظر حاشية الشهاب ٤/ ١٣١.
(٣) القراءات الشاذة ص٤١، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٢.
(٤) في الأصل و(م): جمع. والتصويب من تفسير أبي السعود ٣/ ١٩٣، وتفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ١٣١.
(٥) في (م): وكعبيد.
(٦) القراءات الشاذة ص٤١، والمحتسب ١/ ٢٣٤.
(٧) التيسير ص١٠٨، والنشر ٢/ ٢٦٦.
(٨) القراءات الشاذة ص٤١.

وهذه الأزواجُ الأربعة ـ على ما اختاره شيخ الإسلام ـ تفصيلٌ للفَرْش، قال: ولعلَّ تقديمَها في التفصيل مع تأخُّر أصلِها في الإجمال؛ لكون هذين النوعين عُرضَةً للأكلِ الذي هو معظمُ ما يتعلَّق به الحلُّ والحرمة، وهو السرُّ في الاقتصار على الأمر به في قوله تعالى: ﴿كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ من غير تعرُّضٍ للانتفاع بالحمل والركوب وغير ذلك ممَّا حرَّموه في السائبة وأخواتها(١).

ومن الناس من علَّل التقديمَ بأشرفيَّة الغنم، ولهذا رعاها الأنبياءُ عليهم الصلاة والسلام، وهو لا يناسبُ المقام كما لا يخفى.

﴿قُلْ﴾ تبكيتاً لهم، وإظهاراً لعجزِهم عن الجواب: ﴿ءَآلذَّكَرَيْنِ﴾ ذكرَ الضأن، وذكرَ المعز ﴿حَرَّمَ﴾ الله تعالى ﴿أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ أي: أنثى ذينك الصنفين. ونصب «الذكرين» و«الأنثيين» بـ «حرَّم».

﴿أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ أي: أم الذي حملتهُ إناثُ النوعين ذكراً كان أو أنثى.

﴿نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ﴾ أي: أخبروني بأمرٍ معلومٍ من جهته تعالى، جاءت به الأنبياءُ عليهم الصلاة والسلام، يدلُّ على أنَّه تعالى حرَّم شيئاً مما ذُكر، أو نبِّئوني ببيِّنةٍ متلبسةٍ بعلمٍ صادرةٍ عنه ﴿إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾﴾ في دعوى التحريم عليه سبحانه وتعالى. والأمرُ تأكيدٌ للتبكيت، وإظهارِ الانقطاع.

﴿وَمِنَ ٱلْإِبِلِ﴾ زوجين ﴿ٱثْنَيْنِ﴾ الجمل والناقة، وهذا عطفٌ على قوله سبحانه: «من الضأن اثنين». والإبل ـ كما قال الراغب ـ يقعُ على البعران الكثيرة، ولا واحدَ له من لفظه(٢). ويجمع ـ كما في «القاموس» ـ على آبال، والتصغيرُ أُبَيْلَةٌ(٣).

﴿وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ﴾ هما الثورُ وأنثاه.

﴿قُلْ﴾ إفحاماً لهم في أمر هذين النوعين أيضاً ﴿ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ﴾ الله تعالى منهما ﴿أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ من ذينك النوعين.

---

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ١٩٣.

(٢) المفردات (أبل).

(٣) القاموس (أبل).

والمعنى ـ كما قال كثيرٌ من أجلَّة العلماء ـ إنكارُ أنَّ الله تعالى حرَّم عليهم شيئاً من هذه الأنواع الأربعة، وإظهارُ كذبهم في ذلك. وتفصيلُ ما ذُكِر من الذُّكور والإناث وما في بطونها؛ للمبالغة في الردِّ عليهم بإيرادِ الإنكار على كلِّ مادَّةٍ من مواد افترائهم، فإنَّهم كانوا يحرِّمون ذكورَ الأنعام تارةً، وإناثَها تارةً، وأولادَها كيفما كانت تارةً أخرى، مسندين ذلك كلَّه لله سبحانه.

وإنَّما لم يلِ المُنْكَرُ ـ وهو التحريم ـ الهمزةَ، والجاري في الاستعمال أنَّ ما أُنكر وليَها؛ لأنَّ ما في النظم الكريم أبلغ. وبيانُه ـ على ما قال السكَّاكيّ[1] ـ بأنَّ إثباتَ التحريم يستلزمُ إثباتَ محلِّه لا محالة، فإذا انتفى محلُّه ـ وهو المواردُ الثلاثة ـ لزمَ انتفاءُ التحريم على وجهٍ برهانيٍّ، كأنَّه وضعَ الكلام موضعَ من سلَّم أنَّ ذلك قد كان، ثمَّ طالبَه ببيانِ محلِّه[2]؛ كي يتبيَّن كذبُه، ويفتضحَ عند المحاقَّة.

وإنَّما لم يورد سبحانه الأمرَ عقيب تفصيل الأنواع الأربعة بأن يقال: قل: آلذكور حرَّم أم الإناث، أمَّا اشتملتْ عليه أرحامُ الإناث؛ لما في التكرير من المبالغة أيضاً في الإلزام والتبكيت.

ونقل الإمامُ عن المفسِّرين أنَّهم قالوا: إنَّ المشركين من أهلِ الجاهلية كانوا يحرِّمون بعضَ الأنعام، فاحتجَّ الله سبحانه على إبطال ذلك بأنَّ للضأنِ والمعزِ والإبل والبقرِ ذَكراً وأنثى، فإنْ كان قد حرَّم سبحانه منها الذكرَ وجبَ أن يكونَ كلُّ ذكورها حراماً، وإنْ كان حرَّم جلَّ شأنُه الأنثى، وجبَ أنْ يكون كلُّ إناثها حراماً، وإنْ كان حرَّم الله تعالى شأنُه ما اشتملت عليه أرحامُ الإناث، وجبَ تحريمُ الأولاد كلِّها؛ لأنَّ الأرحامَ تشتملُ على الذكورِ والإناث.

وتعقَّبهُ بأنَّه بعيدٌ جدًّا؛ لأنَّ لقائلٍ أنْ يقول: هب أنَّ هذه الأجناسَ الأربعة محصورةٌ في الذكور والإناث، إلَّا أنَّه لا يجب أنْ تكونَ علَّةُ تحريم ما حكموا بتحريمه محصورةً في الذكورة والأنوثة، بل علَّة تحريمها كونُها بحيرةً أو سائبةً أو وصيلةً أو غير ذلك من الاعتبارات، كما إذا قلنا: إنَّه تعالى حرَّم ذبحَ بعض

---

(١) انظر مفتاح العلوم ص٣١٦، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ١٣١.
(٢) في الأصل و(م): محل، والمثبت من حاشية الشهاب.

الحيوانات لأجل الأكل، فإذا قيل: إنَّ ذلك الحيوان إنْ كان قد حُرِّم لكونه ذكراً وجبَ أنْ يحرَّم كلُّ حيوانٍ ذكر، وإنْ كان قد حرِّم لكونه أنثى وجبَ أنْ يُحرَّم كلُّ حيوانٍ أنثى، ولمَّا لم يكن هذا الكلام لازماً عليه، فكذا هو الوجه الذي ذكره المفسرون(١). ثم ذكر في الآية وجهين من عنده، وفيما ذكرنا غنًى عن نقلهما.

ومن الناس من زعم أنَّ المرادَ من الاثنين في الضأن والمعز والبقر: الأهليُّ والوحشيُّ، وفي الإبل: العربيُّ والبُختيُّ، وهو ممَّا لا ينبغي أنْ يُلتفتَ إليه، وما رُوي عن ليث بن [أبي] سليم(٢) لا يدلُّ عليه. وقولُ الطبرسيِّ: إنَّه المرويُّ عن أبي عبد الله رضي الله عنه(٣). كذبٌ لا أصلَ له، وهو:

شِنْشِنَةٌ أعرفها من أخزم(٤)

وقولُه سبحانه: ﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ﴾ تكريرٌ للإفحام والتبكيت، وأم منقطعة، والمرادُ: بل أكنتم حاضرينَ مشاهدين ﴿إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ﴾ أي: أمرَكم وألزمَكم ﴿بِهَٰذَآ﴾ التحريم؛ إذ العلمُ بذلك إمَّا بأنْ يبعثَ سبحانه رسولاً يخبركم به، وإمَّا بأنْ تشاهدوا الله تعالى، وتسمعوا كلامَه جلَّ شأنُه فيه. والأوَّل منافٍ لما أنتم عليه؛ لأنَّكم لا تؤمنون برسولٍ، فيتعيَّنُ المشاهدةُ والسماع بالنسبة إليكم، وذلك محالٌ، ففي هذا ما لا يخفى من التهكُّم بهم.

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ فنسب إليه سبحانه تحريمَ ما لم يحرِّم، والمراد به على ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: عمرو بن لحي بن قمئة الذي بَحَرَ البحائر، وسيَّبَ السوائب، وتعمَّد الكذبَ على الله تعالى.

وقيل: كبراؤهم المقرِّرون لذلك. وقيل: الكلُّ؛ لاشتراكِهم في الافتراء عليه

---

(١) تفسير الرازي ١٣/ ٢١٧.

(٢) أخرجه عنه ابن أبي حاتم في تفسيره ٥/ ١٤٠٢ (٧٩٩٠)، وما بين حاصرتين منه ومن كتب التراجم، ونصُّ قوله: الجاموس والبختي من الأزواج الثمانية.

(٣) مجمع البيان ٧/ ٢١٩.

(٤) الشعر لأبي أخزم الطائي، وهو جدُّ أبي حاتم طيء، أو جدُّ جده، وكان له ابن يقال له: أخزم، فمات فترك بنين، فتوثبوا يوماً على جدهم أبي أخزم فأدموه، فقال:

إن بنيَّ رمَّلوني بالدم ... شنشنة أعرفها من أخزم

والشنشنة مثل الطبيعة والسجية. البيان والتبيين ١/ ٣٣١، ومجمع الأمثال ١/ ٣٦١.

سبحانه وتعالى، والمرادُ: فأيُّ فريقٍ أظلمُ.. إلخ. واعتُرِضَ بأنَّ قيد التعمُّد معتبرٌ في معنى الافتراء، ومن تابع عَمراً من الكبراء يحتملُ أنَّه أخطأ في تقليده، فلا يكون متعمِّداً للكذب، فلا ينبغي تفسيرُ الموصول به.

والفاء لترتيب ما بعدُ على ما سبق من تبكيتهم، وإظهار كذبهم وافترائهم. ونصب «كذباً»، قيل: على المفعوليَّة. وقيل: على المصدريَّة من غير لفظ الفعل، وجَعْلُه حالاً ـ أي: كاذباً ـ جوَّزهُ بعضُ كُمَّل المتأخرين، وهو بعيدٌ لا خطأ، خلافاً لمن زعمه.

﴿لِيُضِلَّ ٱلنَّاسَ﴾ متعلقٌ بالافتراء ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع حالاً من ضمير «افترى»، أي: افترى عليه سبحانه جاهلاً بصدور التحريم عنه جلَّ شأنه. وإنَّما وُصِفَ بعدم العلم ـ مع أنَّ المفتري عالمٌ بعدم الصدور ـ إيذاناً بخروجه في الظلم عن الحدود والنهايات، فإنَّ من افترى عليه سبحانه بغير علمٍ بصدور ذلك عنه جلَّ جلاله مع احتمال صدوره، إذا كان في تلك الغاية من الظلم، فما الظنُّ بمن افترى وهو يعلمُ عدمَ الصدور؟

وجُوِّزَ كونُه حالاً من فاعل «يُضلّ» على معنى: مُتلَبِّساً بغير علمٍ بما يؤدِّي به إليه من العذاب العظيم.

وقيل: معنى الآية عليه: أنَّه عمل عملَ القاصد إضلالَ الناسِ من أجل دعائهم إلى ما فيه الضلال، وإنْ لم يقصد الإضلال، وكان جاهلاً بذلك غير عالمٍ به[1]. وهو ظاهرٌ في أنَّ اللام للعاقبة، وله وجه.

وجُوِّزَ أنْ يكون الجارُّ متعلِّقاً بمحذوفٍ وقعَ حالاً من «الناس»، وما تقدَّم أظهرُ وأبلغ في الذمِّ.

واستدلَّ القاضي[2] بالآية على أنَّ الإضلال عن الدين مذمومٌ لا يليق بالله تعالى؛ لأنَّه سبحانه إذا ذمَّ الإضلال الذي ليس فيه إلَّا تحريمُ المباح، فالذي هو أعظمُ منه أولى بالذمِّ.

وفيه: أنَّه ليس كلُّ ما كان مذموماً من الخلق كان مذموماً من الخالق.

---

(١) لفظة: به. ليست في (م).

(٢) هو القاضي عبد الجبار، وكلامه في تفسير الرازي ١٣/ ٢١٨.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٤٤﴾ إلى طريق الحقِّ، وقيل: إلى دارِ الثواب؛ لاستحقاقهم العذاب. واختارَه الطبرسيُّ[1]، وإلى نحوه ذهب القاضي بناءً على مذهبه، وليس بالبعيد على أصولنا أيضاً.

وقيل: إلى ما فيه صلاحُهم عاجلاً وآجلاً. وهو أتمُّ فائدةً، وأنسبُ بحذف المعمول، ونفيُ الهداية عن الظالم يستدعي نفيَها عن الأظلم من بابٍ أولى.

﴿قُل﴾ أمرٌ لرسول الله ﷺ بعدَ إلزام المشركين وتبكيتهم، وبيانِ أنَّ ما يتقوَّلونه في أمر التحريم افتراءٌ بحتٌ، بأنْ يُبيِّن لهم ما حُرِّم عليهم.

وقوله سبحانه: ﴿لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا﴾ إلخ كنايةٌ عن عدم الوجود، وفيه إيذانٌ بأنَّ طريق التحريم ليس إلَّا التنصيصُ من الله تعالى، دون التشهِّي والهوى، وتنبيهٌ ـ كما قيل ـ على أنَّ الأصلَ في الأشياءِ الحِلُّ.

و«محرَّماً» صفةٌ لمحذوفٍ دلَّ عليه ما بعد، وقد قام مقامَه بعد حذفه، فهو مفعولٌ أول لـ «أجد»، ومفعولُه الثاني «فيما أوحي إليَّ» قُدِّمَ للاهتمام، لا لأنَّ المفعولَ الأوَّلَ نكرةٌ؛ لأنَّه نكرةٌ عامَّةٌ بالنفي، فلا يجبُ تقديم المسند الظرف، وليس المفعولُ الأوَّل محذوفاً، أي: لا أجدُ ريثما تصفَّحتُ ما أوحي إليَّ قرآناً وغيره ـ على ما يشعرُ به العدول عن أُنزل إلى «أُوحي» ـ أو ما أوحي إليَّ من القرآن، طعاماً محرَّماً من المطاعم التي حرمتموها ﴿عَلَىٰ طَاعِمٍ﴾ أيِّ طاعمٍ كان من ذكرٍ أو أنثى؛ ردّاً على قولهم: ﴿وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٩].

وقوله تعالى: ﴿يَطْعَمُهُۥٓ﴾ في موضع الصفة لـ «طاعم»، جيءَ به كما في قوله سبحانه: ﴿طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ﴾ [الأنعام: ٣٨] قطعاً للمجاز. وقُرئ: «يَطّعِمه» بالتشديد وكسر العين[2]، والأصل: يطتعمه، فأُبدِلت التاء طاءً، وأُدغِمت فيها الأولى.

والمراد بالطَّعم: تناولُ الغذاء، وقد يُستعمل طَعِمَ في الشراب أيضاً، كما تقدَّم الكلامُ عليه[3]. والمتبادرُ هنا الأوَّل.

---

(١) في مجمع البيان ٧/ ٢٢٠.
(٢) البحر المحيط ٤/ ٢٤١.
(٣) ٣/ ٣٦٨.

وقد يرادُ به مطلقُ النفع، ومنه ما في حديث بدر: ما قتلنا أحداً به طعمٌ، ما قتلنا إلا عجائز صلعاً[١]. أي: قتلنا من لا منفعةَ له، ولا اعتدادَ به، وإرادةُ هذا المعنى هنا بعيدٌ جدّاً، ولم أرَ من قال به. نعم قيل: المرادُ سائر أنواع التناولات من الأكل والشرب وغير ذلك، ولعلَّ إرادةَ غير الأكل فيه بطريق القياس، وكذا حملُ الطاعم على الواجد من قولهم: رجلٌ طاعمٌ، أي: حسن الحال مرزوق، وإبقاءُ «يطعمه» على ظاهره، أي: على واجدٍ يأكله، فلا يكون الوصفُ حينئذٍ لزيادةِ التقرير على ما أشرنا إليه.

﴿إِلَّآ أَن يَكُونَ﴾ ذلك الطعامُ أو الشيءُ المحرَّمُ ﴿مَيۡتَةً﴾ المرادُ بها ما لم يُذبح ذبحاً شرعيّاً، فيتناول المنخنقةَ ونحوها.

وقرأ ابنُ كثير وحمزة: «تكون» بالتاء[٢]؛ لتأنيث الخبر.

وقرأ ابنُ عامر وأبو جعفر: «تكونَ ميتةٌ» بالتاء ورفع «ميتة»، وأبو جعفر يُشدِّدُ أيضاً[٣]. على أنَّ كان هي التامَّة.

﴿أَوۡ دَمٗا﴾ عطفٌ على «ميتة»، أو على «أنْ» مع ما في حيِّزه.

وقوله سبحانه: ﴿مَّسۡفُوحًا﴾ ـ أي: مصبوباً سائلاً، كالدم في العروق ـ صفةٌ له، خرج به الدم الجامدُ، كالكبد والطحال، وفي الحديث: «أحِلَّت لنا ميتتان: السمكُ والجراد، ودمان: الكبد والطِّحال»[٤]. وقد رُخِّص في دم العروق بعد الذبح، وإلى ذلك ذهبَ كثيرٌ من الفقهاء. وعن عكرمةَ أنَّه قال: لولا هذا القيد لاتَّبعَ المسلمون من العروق ما اتَّبع اليهود.

---

(١) أخرجه الخطابي في غريب الحديث ١/ ٦٦٨ من طريق موسى بن عقبة عن الزهري، وهو منقطع، وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٣/ ١٤٧ عن موسى بن عقبة، وذكره الزمخشري في الفائق ٢/ ٣٦٠، وابن الأثير في النهاية (طعم)، وابن منظور في اللسان (طعم). والقائل هو سَلَمة بن سلامة بن وقش. ووقع في الأصل و(م): عجازاً، بدل: عجائز، والمثبت من المصادر.

قال ابن الأثير: ويجوز فيها ـ أي الطَّعم ـ فتح الطاء وضمها؛ لأنَّ الشيء إذا لم يكن له طُعْم ولا طَعم فلا جدوى فيه للآكل ولا منفعة.

(٢) ونصب «ميتةً». التيسير ص١٠٨، والنشر ٢/ ٢٦٦.

(٣) النشر ٢/ ٢٦٦.

(٤) أخرجه أحمد (٥٧٢٣)، وابن ماجه (٣٢١٨) و(٣٣١٤)، من حديث ابن عمر ﵄.

﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ﴾ أي: اللحم - كما قيل - لأنَّه المحدَّث عنه، أو الخنزير؛ لأنَّه الأقربُ ذكراً. وذكَر اللحم لأنَّه أعظمُ ما يُنتفع به منه، فإذا حُرِّمَ فغيرُه بطريقِ الأولَى، وقيل - وهو خلاف الظاهر -: الضميرُ لكلٍّ من الميتة والدَّم ولحمِ الخنزير، على معنى: فإنَّ المذكور.

﴿رِجْسٌ﴾ أي: قذرٌ أو خبيثٌ مخبِّثٌ.

﴿أَوْ فِسْقًا﴾ عطفٌ على «لحم خنزير» على ما اختاره كثيرٌ من المعربين، وما بينهما اعتراضٌ مقرِّرٌ للحرمة. ﴿أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ صفةٌ له موضِّحة، وأصلُ الإهلالِ رفعُ الصوت، والمراد الذبحُ على اسم الأصنام. وإنما سَمَّى ذلك فسقاً؛ لتوغُّله في الفسق. وجُوِّز أن يكون «فسقاً» مفعولاً له لـ «أُهلَّ» وهو عطف على «يكون».

و«به» قائمٌ مقامَ الفاعل، والضمير راجعٌ إلى ما رجع إليه المستكنُّ في «يكون».

قال أبو حيان[1]: وهذا إعرابٌ متكلَّفٌ جدّاً، والنظمُ عليه خارجٌ عن الفصاحة، وغيرُ جائزٍ على قراءة من قرأ: «إلَّا أنْ تكون[2] ميتةٌ» بالرفع؛ لأنَّ ضميرَ «به» ليس له ما يعودُ عليه، ولا يجوزُ أن يتكلَّفَ له موصوفٌ محذوف يعودُ عليه الضمير، أي: شيءٌ أهل لغير الله به؛ لأنَّ مثلَ هذا لا يجوزُ إلَّا في ضرورة الشعر. اهـ.

وعنى بذلك - كما قال الحلبيّ[3] - أنَّه لا يُحذَفُ الموصوف والصفة جملةٌ إلَّا إذا كان في الكلام «من» التبعيضيَّة، نحو: منَّا أقام ومنَّا ظَعَن، أي: فريقٌ أقام، وفريقٌ ظعن، فإنْ لم يكن فيه «من» كان ضرورةً كقوله:

ترمي بكفَّيْ كان مِنْ أرمى البشر[4]

---

(١) في البحر المحيط ٤/ ٢٤٣.

(٢) في (م) ومطبوع البحر: يكون.

(٣) في الدر المصون ٥/ ١٩٩-٢٠٠.

(٤) قال عبد القادر البغدادي في الخزانة ٥/ ٦٥: وهذا الشاهد قلما خلا منه كتاب نحوي. لكنه لم يعرف له قائل. اهـ. وهو في المقتضب ٢/ ١٣٩، والأصول في النحو ٢/ ١٧٨، والخصائص ٢/ ٣٦٧، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٤٠٦، والإنصاف في مسائل الخلاف ١/ ١١٥، ومغني اللبيب ص٢١٢.

أي: بكفَّي رجلٍ كان.. إلخ. وهذا ـ كما حُقِّق في موضعه ـ رأيُ بعضٍ. وأمَّا غيرُه فيقول: متى دلَّ دليلٌ على الموصوفِ حُذِف مطلقاً، فيجوزُ أن يرى المجوِّزُ هذا الرأي. ومنعُه من حيثُ رفع الميتة ـ كما قال السفاقسي ـ فيه نظر؛ لأنَّ الضميرَ يعود على ما يعود عليه بتقدير النصب، والرفعُ لا يمنعُ من ذلك، نعم الإعرابُ الأوَّل أولَى كما لا يخفى(١).

﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ﴾ أي: أصابته الضرورةُ الداعيةُ إلى تناول شيءٍ من ذلك.

﴿غَيۡرَ بَاغٖ﴾ أي: طالبٍ ما ليس له طلبُه، بأنْ يأخذ ذلك من مضطرٍّ آخر مثلِه. وإلى هذا ذهب كثيرٌ من المفسرين. وقال الحسن: أي: غير متناولٍ للذَّةِ. وقال مجاهد: «غير باغٍ» على إمامٍ.

﴿وَلَا عَادٖ﴾ أي: متجاوزٍ قدرَ الضرورة.

﴿فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ١٤٥﴾ مبالغٌ في المغفرة والرحمة لا يؤاخذه بذلك. وهذا جزاءُ الشرط لكن باعتبار لازم معناه، وهو عدمُ المؤاخذة. وبعضُهم قال: بتقدير جزاءٍ يكونُ هذا تعليلاً له. ولا حاجة إليه.

ونصب «غير» على أنَّه حال، وكذا ما عُطِفَ عليه. وليس التقييد بالحال الأولى لبيان أنَّه لو لم يوجدِ القيد بالمعنى السابق لتحقَّقت الحرمةُ المبحوثُ عنها، بل للتحذير من حرامٍ آخر، وهو أخذُه حقَّ مضطرٍ آخر، فإنَّ مَنْ أخذ لحمَ ميتةٍ مثلاً من مضطرٍّ آخر فأكله، فإنَّ حُرمتَه ليست باعتبار كونه لحمَ الميتة، بل باعتبارِ كونه حقّاً للمضطرِّ الآخر. وأمَّا الحالُ الثانية فلتحقيقِ زوال الحرمة المبحوث عنها قطعاً، فإنَّ التجاوزَ عن القدر الذي يسدُّ به الرمق حرامٌ من حيث إنَّه لحمُ الميتة.

وفي التعرُّض لوصفي المغفرة والرحمة إيذانٌ بأنَّ المعصية باقيةٌ، لكن الله تعالى يغفرُ له ويرحمه. وقد تقدَّم الكلامُ في ذلك، فتذكَّر ولا تغفل.

واستُشكِلت هذه الآيةُ بأنَّها حصرتِ المحرَّمات من المطعومات في أربعةٍ: الميتة، والدم المسفوح، ولحم الخنزير، والفسق الذي أهلَّ لغير الله تعالى به، ولا شكَّ أنَّها أكثرُ من ذلك.

---

(١) قوله: كما لا يخفى، ليس في الأصل.

وأجيب بأنَّ المعنى: لا أجدُ محرَّماً ممَّا كان أهلُ الجاهليَّة يُحرِّمونَه من البحائر والسوائب، كما أُشير[1] إليه، وحينئذٍ يكون استثناءُ الأربعةِ منه منقطعاً، أي: لا أجدُ ما حرَّموه، لكنْ أجدُ الأربعةَ محرَّمةً. وهذا لا دلالةَ فيه على الحصر، والاستثناءُ المنقطعُ ليس كالمتَّصِل في الحصر كما نبَّهوا عليه، وهو مما ينبغي التنبُّه له.

فإنْ قلتَ: المستثنى ليس «ميتةً» بل كونه ميتةً، وذلك ليس جنس الطعام، فيكون الاستثناءُ منقطعاً لا محالةَ، فلا حاجةَ إلى ذلك التقييد.

قال القطب: نعم كذلك، إلَّا أنَّ المقصودَ إخراجُ الميتة من الطعام المحرَّم، يعني: لا أجدُ محرَّماً إلَّا الميتة، فلولا التقييدُ كان في الحقيقة استثناءً متَّصلاً، وورَدَ الإشكالُ.

وضُعِّفَ ذلك الجوابُ بأوجهٍ، منها: أنَّه تعالى قال في سورة البقرة، وفي سورة النحل: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾[2] و«إنَّما» تفيدُ الحصر، وقال سبحانه في سورة المائدة: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [الآية: ١]، وأجمع المفسِّرون على أنَّ المرادَ بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ قولُه تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ [المائدة: ٣]، وأمَّا المنخنقةُ والموقوذةُ وغيرهما، فهي أقسامُ الميتة، وإنَّما أعيدت بالذِّكر لأنَّهم كانوا يحكمونَ عليها بالتحليل، فالآيتان تدلَّان على أنْ لا محرَّم إلَّا الأربعة، وحينئذٍ يجبُ القول بدلالة الآية التي نحن بصددِها على الحصر لتطابق ذلك وأنْ لا تقييدَ مع أنَّ الأصلَ عدمُ التقييد.

وأجيب عن الإشكال بأنَّ الآية إنَّما تدلُّ على أنَّه عليه الصلاة والسلام لم يجدْ فيما أُوحي إليه إلى تلك الغاية محرَّماً غيرَ ما نُصَّ عليه فيها، وذلك لا ينافي ورودَ التحريم في شيءٍ آخر. قيل: وحينئذٍ يكونُ الاستثناء من أعمِّ الأوقات أو أعمِّ الأحوال مفرَّغاً، بمعنى لا أجدُ شيئاً من المطاعم محرَّماً في

---

(١) في (م): أشرنا.

(٢) النحل: ١١٥، ونصُّ الآية التي في سورة البقرة (١٧٣): ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾.

وقتٍ من الأوقات أو حالٍ من الأحوال، إلَّا في وقتٍ أو حالٍ كون الطعام أحدَ الأربعة، فإنِّي أجدُ حينئذٍ محرَّماً، فالمصدرُ المتحصِّل من «أنْ يكون» للزمان أو الهيئة.

واعترضَ الإمامُ هذا الجواب بأنَّ ما يدلُّ على الحصرِ من الآياتِ نزلَ بعد استقرار الشريعة، فيدلُّ على أنَّ الحكمَ الثابت في الشريعة المحمديَّة من أوَّلها إلى آخرها ليس إلَّا حصر المحرَّمات في هذه الأشياء، وبأنَّه لما ثبتَ بمقتضى ذلك حصرُ المحرَّماتِ في الأربعة، كان هذا اعترافاً بحِلِّ ما سواها، والقولُ بتحريم شيءٍ خامسٍ يكون نسخاً، ولا شكَّ أنَّ مدارَ الشريعة على أنَّ الأصلَ عدمُ النسخ؛ لأنَّه لو كان احتمالُ طريان النسخ معادِلاً لاحتمال بقاءِ الحكم على ما كان، فحينئذٍ لا يمكن التمسُّك بشيءٍ من النصوص في إثباتِ شيءٍ من الأحكام؛ لاحتمال أنْ يقال: لأنَّه وإنْ كان ثابتاً إلَّا أنَّه زال[1].

وما قيل في الاستثناء يَرِدُ عليه أنَّ المصدرَ المؤوَّل من «أنْ» والفعل لا يُنْصَبُ على الظرفيَّة، ولا يقعُ حالاً؛ لأنَّه معرفةٌ.

وبعضُهم قال لاتِّصال الاستثناء: إنَّ التقدير: إلَّا الموصوفَ بأنْ يكون أحدَ الأربعةِ، على أنه بدلٌ من «مُحرَّماً». وفيه تكلُّفٌ ظاهر.

وقيل: التقدير على قراءة الرفع: إلَّا وجود ميتة. والإضافةُ فيه من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي: ميتة موجودة.

وأُجيبَ أيضاً عن الإشكال بأنَّ الآية وإنْ دلَّت على الحصر إلَّا أنَّا نُخصِّصُها بالأخبار.

وتعقَّبه الإمام أيضاً بأنَّ هذا ليس من باب التخصيص، بل هو صريحُ النسخ؛ لأنَّها لمَّا كان معناها أنْ لا محرَّمَ سوى الأربعة، فإثباتُ محرَّم آخر قولٌ بأنَّ الأمرَ ليس كذلك، وهو رفعٌ للحصر. ونسخُ القرآنِ بخبر الواحد غيرُ جائزٍ[2].

وأجاب عن ذلك القطبُ الرازي بأنَّه لا معنى للحصر هاهنا إلَّا أنَّ الأربعةَ

---

(١) تفسير الرازي ١٣/ ٢٢١.
(٢) تفسير الرازي ١٣/ ٢٢١-٢٢٢.

محرَّمةٌ وما عداها ليس بمحرَّمٍ، وهذا عامٌّ، فإثباتُ محرَّمٍ آخر تخصيصٌ لهذا العام، وتخصيصُ العامِّ بخبرِ الواحد جائزٌ.

وقد احتجَّ بظاهر الآية كثيرٌ من السلف، فأباحوا ما عدا المذكور فيها، فمن ذلك الحمُرُ الأهليَّةُ.

أخرج البخاريُّ عن عمرو بن دينار، قلتُ لجابر بن زيد[١]: إنَّهم يزعُمون أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الحُمُرِ الأهليَّة زمنَ خيبر، فقال: قد كان يقول ذلك الحَكَمُ بنُ عمرو[٢] عن رسولِ الله ﷺ، ولكنْ أبى ذلك البحر - يعني ابن عباس - وقرأ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ﴾ الآية.

وأخرج أبو داود[٣] عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سُئل عن أكل القنفذ، فقرأ الآية.

وأخرج ابنُ أبي حاتم وغيرُه بسندٍ صحيحٍ عن عائشةَ رضي الله عنها أنَّها كانت إذا سُئِلت عن كلِّ ذي نابٍ من السِّباع، ومخلبٍ من الطير، قالت: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ﴾ إلخ[٤].

وأخرج عن ابن عباس قال: ليس من الدوابِّ شيءٌ حرامٌ إلَّا ما حرَّم الله تعالى في كتابه: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ﴾ الآية[٥].

وقوَّى الإمام الرازيُّ القولَ بالظاهر، فإنَّه قال بعد كلام: فثبتَ بالتقرير الذي ذكرناه قوَّةُ هذا الكلام، وصحَّةُ هذا المذهب، وهو الذي كان يقول به مالك بن أنس، ثم قال: ومن السؤالات الضعيفة[٦] أنَّ كثيراً من الفقهاء خصُّوا عمومَ هذه

---

(١) في الأصل و(م): لجابر بن عبد الله. وهو وهم أو سبق قلم. والمثبت من صحيح البخاري (٥٥٢٩). وجابر بن زيد هو أبو الشعثاء الجَوْفيُّ البصري، روى عن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وغيرهما. توفي سنة (٩٣هـ) أو (١٠٣هـ). تهذيب الكمال.

(٢) هو الغفاري، الأمير، نزل بالبصرة، وله صحبة ورواية، وفضل وصلاح. ولي خراسان، ومات بها سنة خمسين أو إحدى وخمسين. سير أعلام النبلاء ٢/ ٤٧٤.

(٣) في سننه (٣٧٩٩).

(٤) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٠٧ (٨٠١١)، وهو أيضاً عند الطبري ٩/ ٦٣٥ بنحوه.

(٥) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٠٦ (٨٠٠٦).

(٦) في الأصل و(م): الصعبة. والمثبت من تفسير الرازي ١٣/ ٢٢٢.

الآية بما نُقل أنَّه ﷺ قال: «ما استخبثته العربُ فهو حرام»[١]، وقد عُلِم أن الذي تستخبثُه غيرُ مضبوطٍ، فسيِّد العرب، بل سيِّد العالمين عليه الصلاة والسلام لما رآهم يأكلونَ الضبَّ قال: «يعافُه طبعي»[٢]، ولم يكن ذلك سبباً لتحريمه، وأمَّا سائرُ العرب ففيهم مَن لا يستقذرُ شيئاً، وقد يختلفونَ في بعض الأشياء، فيستقذرُها قومٌ، ويستطيبُها آخرون، فعُلِم أنَّ أمرَ الاستقذار غيرُ مضبوط، بل هو مختلفٌ باختلافِ الأشخاص والأحوال، فكيف يجوز نسخُ هذا النصِّ القاطع بذلك الأمرِ الذي ليس له ضابط معين ولا قانون معلوم؟!. اهـ، ولا يخفَى ما فيه.

واستدلَّ النبيُّ ﷺ بقوله سبحانه: ﴿عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ﴾ على أنَّه إنَّما حرَّم من الميتة أكلها، وأنَّ جلدها يطهر بالدبغ. أخرج أحمد وغيره عن ابن عباس قال: ماتت شاةٌ لسودةَ بنت زَمْعَة، فقال رسول الله ﷺ: «لو أخذتم مَسْكَها» فقالت: نأخذُ مَسْك شاةٍ قد ماتت؟! فقال عليه الصلاة والسلام: «إنَّما قال الله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً﴾ وإنَّكم لا تطعمونَه أنْ تدبُغُوه فتنتفعوا به»[٣].

واستدلَّ الشافعيَّة بقوله سبحانه: ﴿فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ﴾ على نجاسة الخنزير؛ بناءً على عودِ الضمير على «خنزير»؛ لأنَّه أقربُ مذكور.

﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ أي: اليهود خاصَّةً، لا على من عداهم من الأوَّلين والآخرين. ﴿حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍۖ﴾ أي: ما ليس منفرجَ الأصابع، كالإبل والنعام والإوزِّ والبطِّ، قاله ابن عباس وابن جبير وقتادة ومجاهد والسُّدِّي. وعن ابن زيد أنَّه الإبل فقط. وقال الجبَّائيُّ: يدخلُ فيه كلُّ السباع، والكلاب، والسنانير، وما يَصطادُ بظُفره. وعن القتبيِّ والبلخيِّ أنَّه ذو المخلب من الطير، وذو الحافر من الدوابِّ، وسُمِّيَ الحافر ظُفراً مجازاً. واستبعدَ ذلك الإمام[٤].

(١) لم نقف على هذا القول مرفوعاً إلَّا عند الرازي رحمه الله، وإنما هو مسألة يذكرها الفقهاء في كتبهم. انظر المغني لابن قدامة ١٣/ ٣١٦، وروضة الطالبين ص٤٧٢ (دار ابن حزم)، والمجموع ٩/ ٢٤، وحاشية ابن عابدين ٦/ ٣٠٥.

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٩١)، ومسلم (١٩٤٥) من حديث ابن عباس بلفظ: «فأجدني أعافه».

(٣) مسند أحمد (٣٠٢٦).

(٤) تفسير الرازي ١٣/ ٢٢٣.

ولعلَّ المسبَّب عن الظلم هو تعميمُ التحريم؛ لأنَّ البعضَ كان حراماً قبله.

ويَحتملُ أنْ يراد: كلّ ذي ظفر حلال، بقرينة: «حرَّمنا»، وهذا ـ كما قيل ـ تحقيقٌ لما سلف من حصر المحرَّمات فيما فُصِّل بإبطالِ ما يخالفُه من فرية اليهود وتكذيبِهم في ذلك، فإنَّهم كانوا يقولون: لسنا أوَّل من حُرِّمت عليه، وإنَّما كانت محرَّمةً على نوحٍ وإبراهيم ومن بعدهما عليهم السلام حتى انتهى التحريمُ إلينا.

وقال بعض المحقِّقين: إنَّ ذلك تتميمٌ لما قبله؛ لأنَّ فيه دفع(١) أنَّه تعالى حرَّم على اليهود جميعَ هذه الأمور، فكذلك حرَّم البحيرة والسائبة ونحوهما؛ بأنَّ ذلك كان على اليهود خاصَّةً غضباً عليهم.

وقرأ الحسن: «ظِفْر» بكسر الظاء وسكون الفاء(٢). وقرأ أبو السمَّال بكسرهما(٣). وقُرئ ـ كما قال أبو البقاء ـ: «ظُفْر» بضمِّ الظاء وسكون الفاء(٤).

﴿وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ﴾ لا لحومهما، فإنَّها باقيةٌ على الحِلِّ، والمرادُ بالشحوم ما يكون على الأمعاءِ والكَرِشِ من الشحم الرقيق، وشحوم الكِلى. وقيل: هو عامٌّ استثني منه ما سيأتي.

و «من البقر» متعلِّقٌ بـ «حرَّمنا» بعدَه، وكان يكفي حينئذٍ أنْ يقال: الشحوم، لكنَّه أضيفَ لزيادة الربط والتأكيد، كما يقال: أخذت من زيدٍ مالَه. وهو متعارفٌ في كلامهم.

وجوَّز أبو البقاء(٥) ـ وظاهرُ صنيعه اختيارُه مع أنَّه خلافُ الظاهر ـ أنَّ «من البقر» عطف على «كلَّ ذي ظفر» على معنى: وبعض البقر، وجعل «حرَّمنا عليهم شحومهما» تبييناً للمحرَّم من ذلك، وحينئذٍ الإضافةُ للربط المحتاج إليه.

---

(١) في (م): رفع.
(٢) تفسير الرازي ١٣/ ٢٢٣، والدر المصون ٥/ ٢٠١.
(٣) تفسير الرازي ١٣/ ٢٢٣، وتفسير القرطبي ٩/ ٩٧، والدر المصون ٥/ ٢٠١.
(٤) الإملاء ٢/ ٦٤٧. وهي مروية أيضاً عن الحسن كما في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٤، والقراءات الشاذة ص٤١، وتفسير القرطبي ٩/ ٩٦، والبحر المحيط ٤/ ٢٤٤.
(٥) في الإملاء ٢/ ٦٤٨.

﴿إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ﴾ أي: ما عَلِقَ بظهورهما، والاستثناءُ منقطعٌ، أو متَّصلٌ من الشحوم، وإلى الانقطاع ذهب الإمامُ الأعظم ﷺ، فقد نُقِل عنه: لو حَلَفَ لا يأكُل شحماً، يحنَث بشحمِ البطن فقط.

وخالفَه في ذلك صاحباه فقالا: يحنَث بشحم الظهر أيضاً؛ لأنَّه شحمٌ وفيه خاصيَّةُ الذوبِ بالنار، وأُيِّدَ ذلك بهذا الاستثناء بناءً على أنَّ الأصل فيه الاتصال.

وللإمام ﷺ أنَّه لحمٌ حقيقةً؛ لأنَّه ينشأ من الدم، ويُستعمَل كاللحم في اتخاذ الطعام والقلايا، ويؤكل كاللحم، ولا يُفعلُ ذلك بالشحم، ولهذا يحنَثُ بأكلِه لو حلفَ لا يأكل لحماً، وبائعُه يسمَّى لحَّاماً لا شحَّاماً، والاتِّصالُ وإنْ كان أصلاً في الاستثناء، إلَّا أنَّ هنا ما يدلُّ على الانقطاع، وهو قوله تعالى: ﴿أَوِ ٱلْحَوَايَآ﴾ فإنَّه عطف على المستثنى، وليس بشحمٍ، بل هو بمعنى المباعر، كما روي عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما. أو المرابِض ـ وهي نباتُ اللَّبن[1] ـ كما روي عن ابن زيد. أو المصارين والأمعاء، كما قال غيرُ واحدٍ من أهل اللغة.

وللقائل بالاتِّصال أنْ يقول: العطفُ على تقدير مضاف، أي: شحوم الحوايا، أو يُؤوِّلَ ذلك بما حمله الحوايا من شحمٍ. على أنَّه يجوز أنْ يفسِّر «الحوايا» بما اشتملت عليه الأمعاء؛ لأنَّه مِن حواه، بمعنى اشتملَ عليه، فيطلقُ على الشحم الملتفِّ على الأمعاء. وجوَّزَ غيرُ واحدٍ أنْ يكون العطفُ على «ظهورهما»، وأنْ يكون على «شحومهما»، وحينئذٍ يكونُ ما ذكر محرَّماً. وإليه ذهب بعضُ السلف، وهو يَعطفُ قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ ـ وهو شحمُ الألية لاتصالها بالعصعص، وقيل: هو المخ. ولا يقول أحدٌ إنَّه شحمٌ ـ عليه. ويقولُ بتحريمه أيضاً.

و«الحوايا» قيل: جمع حاوية، كزاوية وزوايا، ووزنه فواعل، وأصله حواوي، فقلبت الواو التي هي عينُ الكلمة همزةً؛ لأنَّها ثاني حرفي لينٍ اكتنفا مَدَّةَ مَفَاعل، ثمَّ قلبت الهمزةُ المكسورة ياءً، ثمَّ فتحت لثقل الكسرةِ على الياء، فقلبت الياءُ

(١) كذا في الأصل و(م)، والصواب: بنات اللبن، كما في مصادر اللغة. قال الأزهري في تهذيب اللغة ١٥/٥٠٦-٥٠٧: وبنات معًى: البعر، وبنات اللبن: ما صَغُر منها.

الأخيرة ألفاً لتحرُّكها بعد فتحة، فصارت حوايا. أو قلبت الواو همزةً مفتوحة، ثم الياءُ الأخيرةُ ألفاً، ثم الهمزة ياءً؛ لوقوعها بين ألفين، كما فعل بخطايا.

وقيل: جمع حاوياء، كقاصعاء وقواصع، ووزنه فواعل أيضاً، وإعلاله كما علمت.

وقيل: جمع حَويَّة، كظريفة وظرائف، ووزنه فعائل، وأصله حَوائي، فقلبت الهمزة ياءً مفتوحة، والياء التي هي لامٌ ألفاً، فصار حوايا.

وجوَّزَ الفارسيُّ أنْ يكون جمعاً لكلٍّ واحدٍ من هذه الثلاثة، وقد سُمِع في مفرده أيضاً.

و «أو» بمعنى الواو، وقال أبو البقاء[1]: لتفصيل مذاهبهم. نظيرُها في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ كُونُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَـٰرَىٰ﴾ [البقرة: ١٣٥].

وقال الزَّجَّاج: هي فيما إذا كان العطفُ على الشحوم للإباحة، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤] أي: كلٌّ هؤلاء أهلٌ أنْ يُعصَى، فاعصِ هذا، أو اعصِ هذا، و«أو» بليغةٌ في هذا المعنى؛ لأنَّك إذا قلت: لا تطع زيداً وعمراً، فجائزٌ أنْ تكون نهيتَ عن طاعتهما معاً، فإنْ أُطيعَ زيدٌ على حِدَته، لم تكن معصية. فإذا قلت: لا تطع زيداً أو عمراً أو خالداً، كان المعنى: هؤلاءِ كلهم أهلٌ أنْ لا يطاع، فلا تطع واحداً منهم، ولا تطع الجماعة. ومنه: جَالِس الحسنَ أو ابن سيرين أو الشعبيَّ، فليس المعنى الأمر بمجالسة واحدٍ منهم، بل المعنى كلُّهم أهلٌ أن يجالَس، فإنْ جالستَ واحداً منهم فأنت مصيبٌ، وإن جالستَ الجماعةَ فأنت مصيبٌ[2].

واختاره العلَّامة الثاني، وقال: الوجهُ أنْ يقال: إنَّ كلمة «أو» في العطف على المستثنى من قبيل: جالس الحسن أو ابن سيرين، كما في العطف على المستثنى منه، يعني أنها لإفادة التساوي في الحكم[3]، فيحرم الكلّ.

(١) في الإملاء ٢/ ٦٤٨-٦٤٩.
(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٠٢.
(٣) في الأصل: الكل. والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في حاشية الشهاب ٤/ ١٣٤، والكلام منه.

وتحقيقُه أنَّ مرجعَ التحريم إلى النهي، كأنَّه قيل: لا تأكلوا أحدَ الثلاثة، وهو معنى العمومِ، وهذا مرادُ الزمخشريِّ[١] فيما نُقِل عنه من أنَّ الجملة لمَّا دخلت في حكم التحريمِ، فوجهُ العطف بحرف التخيير أنَّها بليغةٌ بهذا المعنى.

ثمَّ قال[٢]: وبهذا المعنى[٣] يتبيَّن فسادُ ما يتوهَّم أنَّه يريد أنَّه على تقديرِ العطف على المستثنى منه يكون المعنى: حرَّمنا عليهم شحومهما، أو حرَّمنَا عليهم الحوايا، أو حرَّمنا عليهم ما اختلط بعظم، فيجوزُ لهم ترك أيِّها كان وأكلُ الآخرَين. وادَّعى أنَّ الظاهرَ أنَّ مثل هذا ـ وإنْ كانَ جائزاً ـ فليس من الشرع أنْ يحرِّمَ أو يحلِّل واحدٌ مبهمٌ من أمورٍ معيَّنةٍ، وإنَّما ذلك في الواجب فقط. وهذه الدعوى من العجب، فإنَّ الحرام المخيَّر والمباح المخيَّر ممَّا صرَّح به الفقهاء وأهلُ الأصول قاطبةً. ويَحتاجُ الأمر إلى إمعان نظرٍ فليُمعن.

وذكر الطيبيُّ في حاصل كلام بعض المحققين في «أو» هنا أنَّها[٤] إذا عُطفت على الشحوم دخلت الثلاثةُ تحت حكم النفي، فيحرُم الكلُّ سوى ما استُثني منه، وإذا عُطفت على المستثنى لم يحرمْ سوى الشحوم. و«أو» على الوجه الأول للإباحة، وعلى الثاني للتنويع.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى الجزاء أو التحريم؛ فهو على الأوَّل نصب على أنَّه مصدرٌ مؤكِّدٌ لما بعده، وعلى الثاني على أنَّه مفعولٌ ثانٍ له، أي: ذلك التحريم.

﴿جَزَيْنَٰهُم﴾ وجزى يتعدَّى بالباء وبنفسه، كما ذكره الراغب[٥] وغيره. وما نقل عن ابن مالك؛ أنَّ اسمَ الإشارة لا ينتصبُ مشاراً به إلى المصدر إلَّا ويُتْبَعُ بالمصدر، نحو: قمتُ هذا القيام، و: قعدتُ ذلك القعود، ولا يجوزُ: قمت هذا، ولا: قعدتُ ذاك. ردَّه أبو حيَّان والحلبي[٦]، وصحَّحَا ورودَ اسمِ الإشارة مشاراً به إلى المصدر غيرَ متبوعٍ به.

---

(١) في الكشاف ٢/ ٥٨.
(٢) القائل هو العلامة الثاني، وهو سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني.
(٣) ليست في (م).
(٤) في (م): أنك.
(٥) في المفردات (جزى).
(٦) البحر المحيط ٤/ ٢٤٥، والدر المصون ٥/ ٢٠٨.

وجوِّز كونُ «ذلك» خبرَ مبتدأ مقدَّر، أي: الأمر ذلك، أو مبتدأ خبره ما بعدَه، والعائدُ محذوف، أي: جزيناهم إيَّاه.

﴿بِبَغْيِهِمْ﴾ أي: بسببِ ظلمهم، وهو قتلُهم الأنبياءَ بغير حقٍّ، وأكلُهم الربا وقد نهوا عنه، وأكلُهم أموال الناس بالباطل. وكانوا كلَّما أتوا بمعصيةٍ عوقبوا بتحريم شيءٍ مما أُحِلَّ لهم، وهم ينكرون ذلك، ويدَّعون أنَّها لم تَزَلْ محرَّمةً على الأمم.

وقيل: المراد: ببغيهم على فقرائهم، بناءً على ما نقل عليٌّ بن إبراهيم في «تفسيره»[1]: أنَّ ملوكَ بني إسرائيل كانوا يمنعون فقراءَهم من أكل لحوم الطير والشحوم، فحرَّم الله تعالى عليهم ذلك بسبب هذا المنع، وهو تابعٌ للمصلحة أيضاً. ولا بُعْد في أنْ يكون المنعُ من الانتفاع لمزيد استحقاق الثواب، وأنْ يكون لجرمٍ متقدِّم.

﴿وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴿١٤٦﴾﴾ في جميع أخبارنا التي من جملتها الإخبارُ بالتحريم وبالبغي. وعُدَّ منها ـ واقتصرَ عليه بعضُهم ـ الوعدُ والوعيد.

وقوَّى الإمام بهذه الآية ما ذهبَ إليه الإمام مالك وكثيرٌ من السلف، وهو القول بما يقتضيه ظاهرُ الآية السابقة من حِلِّ ما عدا الأربعة المذكورة فيها. وذلك أنَّه أوجبَ حمل الظفر على المخلب؛ لبعد حمله على الحافر لوجهين؛ الأول: أنَّ الحافر لا يكادُ يسمَّى ظفراً. والثاني: أنَّ الأمرَ لو كان كذلك لوجب أنْ يقال: إنَّه تعالى حرَّم عليهم كلَّ حيوانٍ له حافر. وهو باطل؛ لأنَّ الآية تدلُّ على أنَّ الغنم والبقر مباحان لهم مع حصولِ الحافر لهما[2]، وإذاً وجب حمله على المخلب.

والآيةُ تفيدُ تخصيصَ هذه الحرمة باليهود ـ كما أشرنا إليه ـ من وجهين؛ الأول: إفادة التركيبِ الحصرَ لغةً، والثاني: أنَّها لو كانت ثابتةً في حقِّ الكلِّ لم يبقَ للاقتصار على ذكرهم فائدةٌ، ووجبَ أنْ لا تكون السباعُ وذواتُ المخلب من الطير محرَّمةً على المسلمين، بل يكونُ تحريمها مختصّاً باليهود، وحينئذٍ فما رُوي أنَّه ﷺ

---

(١) المسمى: البرهان في تفسير القرآن، وعلي بن إبراهيم هو أبو الحسن الحوفي، وله أيضاً: إعراب القرآن، وكتب أخرى، توفي سنة (٤٣٠هـ). طبقات المفسرين للأدرنه وي ص١١٠.

(٢) في الأصل و(م): لهم، والمثبت من تفسير الرازي.

حرَّم كلَّ ذي نابٍ من السباع، وذي مخلبٍ من الطير[1]. ضعيفٌ؛ لأنَّه خبرُ واحدٍ على خلافِ كتاب الله تعالى، فلا يكونُ مقبولاً، فيتقرَّرُ قول الجماعة السابق[2]. وفيه نظرٌ لا يخفى، فتدبَّر.

﴿فَإِن كَذَّبُوكَ﴾ أي: اليهود، كما قال مجاهد والسديُّ وغيرهما. وهو الذي يقتضيه الظاهر؛ لأنَّهم أقربُ ذكراً، ولذكرِ المشركين بعدُ بعنوان الإشراك. وقيل: الضمير للمشركين.

فالمعنى على الأول: إن كذَّبك اليهودُ في الحكم المذكور، وأصرُّوا على ما كانوا عليه من ادعاءِ قِدَم التحريم. ﴿فَقُل﴾ لهم: ﴿رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ﴾ عظيمةٍ ﴿وَاسِعَةٍ﴾ لا يؤاخذكم بكلِّ ما تأتونَه من المعاصي، ويمهلُكم على بعضها ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ﴾ أي: لا يدفَعُ عذابه بالكليَّة ﴿عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴿١٤٧﴾﴾ فلا تنكروا ما وقعَ منه تعالى من تحريمِ بعض الطيِّبات عليكم عقوبةً وتشديداً.

وعلى الثاني: فإنْ كذَّبكَ المشركون فيما فَصَّل من أحكام التحليل والتحريم «فقل» لهم «ربكم ذو رحمةٍ واسعَةٍ» ولا يعاجلُكم بالعقوبة على تكذيبكم، فلا تغتروا بذلك، فإنَّه إمهالٌ لا إهمال.

وقيل: يحتملُ أنْ يكون المرادُ أنَّه تعالى ذو رحمةٍ واسعةٍ، فهو يرحمني بتوفيق كثيرٍ لتصديقي، فلا يضرُّني تكذيبُكم، ويضرُّكم؛ لأنَّه لا يُردُّ بأسُه عن المجرمين المكذِّبين. أو: سيرحمني بالانتقام منكم، ولا يردُّ بأسُه عنكم. وفيه بُعد.

وقيل: المرادُ ذو رحمةٍ للمطيعين، وذو بأسٍ شديدٍ على المجرمين، فأُقيم مقامَه قولُه تعالى: ﴿وَلَا يُرَدُّ﴾ إلخ؛ لتضمُّنِه التنبيهَ على إنزال البأس عليهم، مع الدلالة أنَّه لَاحِقٌ بهم ألبتَّةَ، من غير صارفٍ يصرفُه عنهم أصلاً.

﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ حكايةٌ لفنٍّ آخر من أباطيلهم. والإخبارُ قبل وقوعه، ثمَّ وقوعُه حسبما أخبر، كما يحكيه قولُه تعالى عند وقوعه: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِ مِن شَيْءٍ﴾ [النحل: ٣٥] = صريحٌ في أنَّه من عند الله تعالى.

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٣٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) تفسير الرازي ١٣/ ٢٢٣.

وقد نصَّ غيرُ واحدٍ على أنَّ وقوعَ ما أخبر الله تعالى به من المغيَّبات من وجوه الإعجاز لكلامه، وإنْ لم يكن الإعجاز به فقط؛ كما في قولٍ مضعَّفٍ.

﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ عدمَ إشراكنا، وعدمَ تحريمنا شيئاً ﴿مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ﴾ لم يريدوا بهذا الكلام الاعتذارَ عن ارتكاب القبيح، إذْ لم يعتقدوا قُبحَ أفعالهم، وهي أفعى لَهم، بل هم كما نطقت به الآيات: ﴿يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤] وأنَّهم إنَّما يعبدون الأصنام ليقرِّبوهم إلى الله زُلفى، وأنَّ التحريم إنَّما كان من الله عزَّ وجلَّ، فما مرادُهم بذلك إلَّا الاحتجاج على أنَّ ما ارتكبوه حقٌّ ومشروعٌ ومرضيٌّ عند الله تعالى؛ بناءً على أنَّ المشيئةَ والإرادة تساوِقُ الأمرَ، وتستلزمُ الرضا، كما زعمت المعتزلة، فيكونُ حاصلُ كلامهم: إنَّ ما نرتكبُه من الشرك والتحريم وغيرهما تعلَّقت به مشيئةُ الله تعالى وإرادتُه، وكلُّ ما تعلَّق به مشيئتُه سبحانه وإرادتُه فهو مشروعٌ ومرضيٌّ عنده عزَّ وجلَّ، فينتجُ أنَّ ما نرتكبه من الشرك والتحريم مشروعٌ ومرضيٌّ عند الله تعالى.

وبعد أنْ حكى سبحانه ذلك عنهم ردَّ عليهم بقوله عزَّ من قائل: ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي: مثلَ ما كذَّب هؤلاء ﴿كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ وهم أسلافُهم المشركون. وحاصلُه أنَّ كلامَهم يتضمَّن تكذيبَ الرسل عليهم السلام، وقد دلَّت المعجزةُ على صدقهم.

ولا يخفى أنَّ المقدمةَ الأولى لا تكذيبَ فيها نفسِها، بل هي متضمِّنَةٌ لتصديق ما تَطابَقَ فيه العقل والشرع من كون كلِّ كائنٍ بمشيئة الله تعالى، وامتناع أنْ يجريَ في ملكه خلافُ ما يشاء، فمنشأ التكذيب هو المقدِّمةُ الثانية؛ لأنَّ الرسلَ عليهم السلام يدعونهم إلى التوحيد، ويقولون لهم: إنَّ الله تعالى لا يرضى لعبادِه الكفرَ ديناً، ولا يأمرُ بالفحشاء، فيكونُ قولهم: إنَّ ما نرتكبه مشروعٌ ومرضيٌّ عنده تعالى، تكذيبٌ[1] لهذا القول.

وحيثُ كان فسادُ هذه الحجَّة باعتبارِ المقدمة الثانية، تعيَّن أنَّها ليست بصادقة، وحينئذٍ يَصْدُقُ نقيضُها، وهي أنَّه ليس كلُّ ما تعلقت به المشيئة والإرادة بمشروعٍ

---

(١) كذا في الأصل و(م)، والوجه: تكذيباً.

ومرضيٌّ عنده سبحانه، بناءً على أنَّ الإرادة لا تساوقُ الأمرَ والرضا، على ما هو مذهبُ أهل السنة؛ إذ المشيئةُ تُرجِّح بعضَ الممكنات على بعض، مأموراً كان أو منهيّاً، حسناً كان أو قبيحاً.

وعلى هذا فلا حجَّة في الآية للمعتزلة، بل قد انقلبَ الأمرُ فصارت الآية حجَّةً لنا عليهم؛ لأنَّهم لم يُفرِّقوا بين المأمور والمراد، واعتقدوا كالمشركين بأنَّ كلَّ مرادٍ مأمورٌ ومرضيٌّ.

ويجوز أيضاً أنْ يقال: مقصودُ المشركين من قولهم ذلك ردُّ دعوة الأنبياء عليهم السلام ورفعُ البعثة والتكليف، وهو المذكور في كثيرٍ من الكتب الكلاميَّة، وحاصلُه حينئذٍ أنَّ ما شاء الله تعالى يجب وما لم يشأ يمتنع، وكلُّ ما هذا شأنُه فلا يكلَّفُ به؛ لكونه مشروطاً بالاستطاعة، فينتجُ أنَّ ما نرتكبهُ من الشرك وغيره لم نكلَّفْ بتركه، ولم يبعث له نبيٌّ. فردَّ الله تعالى عليهم بأنَّ هذه كلمةُ صدقٍ أريدَ بها باطل؛ لأنَّهم أرادوا بها أنَّ الرسل عليهم السلام في دعواهم البعثةَ والتكليفَ كاذبون، وقد ثبتَ صدقُهم بالدلائل القطعيَّة. ولكون ذلك صدقاً أريد به باطل ذمَّهم الله تعالى بالتكذيب.

ووجوبُ وقوع متعلَّق المشيئة لا ينافي صدقَ دعوى البعثة والتكليف؛ لأنَّهما لإظهارِ المحجَّة وإبلاغ الحُجَّة. وسيأتي توجيهٌ آخر إنْ شاء الله تعالى قريباً للآية.

وعُطف «آباؤنا» على الضمير المرفوع في «أشركنا»، وساغَ ذلك عند البصريين وإنْ لم يؤكَّد الضمير؛ لأنَّه يكفي عندهم أيُّ فاصلٍ كان، وقد فصل بـ «لا» هاهنا.

والكوفيون لا يشترطون في ذلك شيئاً، ويستدلُّون بما هنا، ولا يعتبرون هذا الفصلَ؛ لأنَّه ينبغي أنْ يتقدَّم حرفَ العطف ليدفع الهجنة، ولا يكفي عندَهم الفصلُ بين المعطوف والمعطوف عليه.

وتوقَّف أبو علي في كفاية الفصلِ بين المعطوف والمعطوف عليه، وإنْ لم يفصل حرف العطف.

وادَّعى الإمام أنَّ في الكلام تقديراً؛ لأنَّ النفيَ لا يُصرفُ إلى ذوات الآباء، بل

يجبُ صرفُه إلى فعلٍ صدر منهم، وذلك هو الإشراك، فيكونُ التقدير: ما أشركنا ولا أشركَ آباؤنا. وحينئذٍ فلا إشكال(١).

﴿حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا﴾ أي: نالوا عذابنا الذي أنزلناه عليهم بتكذيبهم، وفيه - على ما قيل - إيماءٌ إلى أنَّ لهم عذاباً مُدَّخراً عند الله تعالى؛ لأنَّ الذوق أوَّلُ إدراك الشيء.

﴿قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ﴾ أي: من أمرٍ معلومٍ يصحُّ الاحتجاجُ به على زعمكم ﴿فَتُخْرِجُوهُ﴾ أي: فتظهروه ﴿لَنَآ﴾ على أتمِّ وجهٍ وأوضحِ بيانٍ.

وقيل: المراد: هل لكم من اعتقادٍ ثابتٍ مطابقٍ فيما ادعيتم أنَّ الإشراك وسائرَ ما أنتم عليه مرضيٌّ لله تعالى، فتظهروه لنا بالبرهان؟

وجعل إمامُ الحرمين في «الإرشاد»(٢) هذا وما بعدَه دليلاً على أنَّ المشركين إنّما استوجبوا التوبيخَ على قولهم ذلك؛ لأنَّهم كانوا يهزؤونَ بالدين، ويبغونَ ردَّ دعوة الأنبياء عليهم السلام، حيثُ قرع مسامعَهم من شرائع الرسل عليهم السلام تفويضُ الأمور إليه سبحانه، فحين طالبوهم بالإسلام والتزام الأحكام احتجُّوا عليهم بما أخذوه من كلامهم، مستهزئين بهم عليهم الصلاة والسلام، ولم يكن غرضهم ذكرَ ما ينطوي عليه عقدُهم، كيف لا والإيمانُ بصفاتِ الله تعالى فرعُ الإيمان به عزَّ شأنه، وهو عنهم مناط العيُّوق(٣).

﴿إِن تَتَّبِعُونَ﴾ أي: ما تتبعون في ذلك ﴿إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ الباطلَ الذي لا يغني من(٤) الحقِّ شيئاً. أو المراد: إنَّ عادتكم وجُلَّ أمرِكم أنَّكم لا تتبعونَ إلَّا الظن.

﴿وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾﴾ تكذبونَ على الله تعالى، وقد تقدَّم الكلامُ في حكم اتِّباع الظنِّ على التفصيل، فتذكَّر.

---

(١) تفسير الرازي ١٣/ ٢٢٨.
(٢) ص٢٢٠-٢٢١.
(٣) العيُّوق: نجم أحمر مضيءٌ في طرف المجرة الأيمن، يتلو الثريا لا يتقدمها. ويقال: هذا مِنِّي مناط الثريا، أي: في البعد. القاموس المحيط (عوق)، (نوط).
(٤) في الأصل: عن.

﴿قُلْ فَلِلَّهِ﴾ خاصَّةً ﴿ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾ أي: البيِّنةُ الواضحةُ التي بلغت غايةَ المتانة والقوَّة على الإثبات، أو بلغ بها صاحبُها صحَّة دعواه، كعيشةٍ راضية. والمرادُ بها في المشهور الكتاب والرسول والبيان.

وقال شيخ مشايخنا الكورانيّ: «الحجَّة البالغة» إشارةٌ إلى أنَّ العلم تابعٌ للمعلوم، وأنَّ إرادةَ الله تعالى متعلِّقةٌ بإظهارِ ما اقتضاه استعدادُ المعلوم في نفسه، مراعاةً للحكمة جوداً ورحمةً لا وجوباً.

وهي من الحجِّ بمعنى القصد، كأنَّها يُقْصَدُ[1] بها إثباتُ الحكم وتطلبه. أو بمعنى الغلبة، وهو المشهور.

والفاء جوابُ شرطٍ محذوف، أي: إذا ظهرَ أنْ لا حجَّة لكم قل فلله الحجَّة ﴿فَلَوْ شَآءَ﴾ هدايتكم جميعاً ﴿لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾﴾ بالتوفيق لها والحملِ عليها، ولكن شاء هدايةَ البعض الصارفين اختيارَهم إلى سلوك طريق الحقِّ، وضلالَ آخرين صرفُوه إلى خلاف ذلك.

وقال الكورانيّ: المراد: لكنَّه لم يشأ إذْ لم يعلم أنَّ لكم هدايةً يقتضيها استعدادُكم، بل المعلومُ له عدمُ هدايتكم، وهو مقتضى استعدادِكم الأزليّ الغيرِ المجعول.

وهذا تحقيقٌ للحقِّ، ولا ينافي ما في صدر الآية؛ لما علمتَ من مرادهم به.

وفائدةُ إرسال الرسل على القول بالاستعداد تحريكُ الدواعي للفعل والترك باختيار المكلَّف الناشئ من ذلك الاستعداد، وقطعُ اعتذار الظالمين، وقد أشرنا إلى ذلك من قبلُ فتذكَّر.

وذكر ابنُ المنير وجهاً آخر في توجيه ما في الآية، وهو أنَّ الردَّ عليهم إنَّما كان لاعتقادهم أنَّهم مسلوبون اختيارَهم وقدرتَهم، وأنَّ إشراكهم إنَّما صدرَ منهم على وجه الاضطرار، وزعموا أنَّهم يقيمونَ الحجَّة على الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام بذلك، فردَّ الله تعالى قولَهم، [وكذَّبهم] في دعواهم عدمَ الاختيار

---

(١) في الأصل: تقصد. ونصُّ العبارة كما في تفسير البيضاوي وتفسير أبي السعود: كأنها تقصد إثبات الحكم وتطلبه.

لأنفسِهم، وشبَّههم[١] بمن اغترَّ قبلهم بهذا الخيال؛ فكذَّب الرسل، وأشركَ بالله عزَّ وجلَّ، واعتمد على أنَّه إنَّما يفعلُ ذلك بمشيئة الله تعالى، ورامَ إفحامَ الرسل بهذه الشبهة، ثم بيَّن سبحانه أنَّهم لا حجَّة لهم في ذلك، وأنَّ الحجَّة البالغةَ له جلَّ وعلا لا لهم، ثمَّ أوضح سبحانه أنَّ كلَّ واقعٍ واقعٌ بمشيئته، وأنَّه لم يشأ منهم إلَّا ما صدر عنهم، وأنَّه تعالى لو شاء منهم الهدايةَ لاهتدوا أجمعون.

والمقصودُ من ذلك أن يتمحَّضَ وجهُ الردِّ عليهم، وتتخلَّصَ عقيدةُ نفوذ المشيئة وعموم تعلُّقها بكلِّ كائن عن الردِّ، وينصرفَ الردُّ إلى دعواهم سَلْبَ الاختيار لأنفسهم وإلى[٢] إقامتهم الحجَّة بذلك خاصَّةً. وإذا تدبَّرتَ الآية وجدتَ صدرها دافعاً بصدور الجبريَّة، وعَجُزَها مُعْجِزاً للمعتزلة، إذ الأوَّلُ مثبتٌ أن للعبدِ اختياراً وقدرةً على وجهٍ يقطعُ حجَّتهُ وعذرَه في المخالفة والعصيان، والثاني مثبتٌ نفوذَ مشيئة الله تعالى في العبد، وأنَّ جميعَ أفعاله على وفقِ المشيئة الإلهية، وبذلك تقومُ الحجَّةُ البالغةُ لأهل السنة على المعتزلة[٣]. والحمد لله رب العالمين.

ووجَّه القطبُ الآية بأنَّ مرادَهم ردُّ دعوى[٤] الأنبياء عليهم السلام، على معنى: إنَّ الله تعالى شاءَ شركَنا وأرادَه منَّا، وأنتم تخالفونَ إرادتَه حيث تدعونا إلى الإيمان، فوبَّخهم سبحانه بوجوهٍ عدَّ منها قولَه سبحانه: ﴿فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾، فإنَّه بتقدير الشرط، أي: إذا كان الأمرُ كما زعمتم فلله الحجَّة. وقولُه سبحانه: ﴿فَلَوْ شَآءَ﴾ إلخ بدلٌ منه على سبيل البيان، أي: لو شاء لدلَّ كلًّا منكم ومِنْ مخالفيكم على دينِه، فلو كان الأمرُ كما تزعمون لكان الإسلام أيضاً بالمشيئة، فيجبُ أنْ لا تَمنعوا المسلمين من الإسلام كما وجبَ بزعمكم أنْ لا يمنعَكم الأنبياءُ عن الشرك، فيلزمُكم أنْ لا يكونَ بينكم وبين المسلمين مخالفةٌ ومعاداةٌ، بل موافقةٌ وموالاة.

ثم قال: وربَّما يوجَّه هذا الاحتجاج بأنَّ ما خالفَ مذهبَكم من النِّحَل يجبُ أنْ يكون عندكم حقّاً؛ لأنَّه بمشيئة الله تعالى، فيلزمُ تصحيح الأديان المتناقضة، وفيه

---

(١) في (م): وشبهتهم.

(٢) في الأصل و(م): وأن، والمثبت من الانتصاف.

(٣) الانتصاف ٢/ ٥٩-٦٠، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٤) في (م): دعوة.

منعٌ؛ لأنَّ الصحَّة إنَّما تكون بالجريان على منهج الشرع، ولا يلزمُ من تعلُّق مشيئةِ الله[1] تعالى بشيءٍ جريانُ ذلك عليه. ولا يخفى أنَّ التوجيهَ الأول كهذا التوجيه لا يخلو عن دغدغةٍ، فتدبر.

﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ﴾ أي: أحضروهم للشهادة. وهو اسمُ فعل لا يتصرَّفُ عند أهل الحجاز، وفعلٌ يؤنَّثُ ويجمعُ[2] عند بني تميم، وهو مبنيٌّ على ما اشتهر من أنَّ ما ذُكر من خصائص الأفعال.

وعن أبي علي الفارسيِّ أنَّ الضمائر قد تَتَّصلُ بالكلمة وهي حرفٌ كليس[3]، أو اسمُ فعلٍ كهات؛ لمناسبتها للأفعال. وعلى هذا تكونُ «هلمَّ» اسمَ فعل مطلقاً، كما في «شرح التسهيل»، وعليه الرضيُّ حيثُ قال: وبنو تميمٍ يصرفونه، فيذكِّرونَه ويؤنثونَه ويجمعونَه؛ نظراً إلى أصله.

وأصلُه عند البصريين «هالُمَّ»، من «لَمَّ» إذا قصدَ، حذفت الألف لتقديرِ السكون في اللام؛ لأنَّ أصلَه: اُلمُمْ.

وعند الكوفيين «هل أُمَّ» فنقلت ضمَّةُ الهمزة إلى اللام، وحذفت كما هو القياس.

واستُبعدَ بأنَّ «هل» لا تدخل على[4] الأمر.

ودُفِع بما نقله الرضيُّ عنهم من أنَّ أصلَ هل أَمَّ: هلَّا أَمَّ. وهلَّا كلمة استعجالٍ بمعنى أسرع، فغُيِّر إلى «هل» لتخفيف التركيب، ثم فُعِل به ما فُعِل. ويكون متعدِّياً بمعنى أَحْضِرْ وأْتِ، ولازماً بمعنى أَقْبِلْ، كما في قوله تعالى: ﴿هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ [الأحزاب: ١٨].

---

(١) في (م): تعليق مشيئته. بدل: تعلق مشيئة الله.

(٢) قبلها في (م): ويثنى. والمثبت موافق لتفسير البيضاوي ٢/ ٢١٣. والكلام منه.
وقال الشهاب الخفاجي ٤/ ١٣٦: ترك التثنية لعلمها بالقياس، أو أراد بالجمع ما فوق الواحد فيشملها.

(٣) هذا بناء على قول بعض علماء النحو ومنهم الفارسي بحرفية ليس، والصواب عند ابن هشام أنها فعل لا يتصرف. المغني ص٣٨٧.

(٤) ليست في (م).

﴿ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا﴾ وهم كبراؤهم الذين أسَّسوا ضلالَهم، والمقصود من إحضارهم تفضيحُهم وإلزامُهم، وإظهارُ أنْ لا متمسَّك لهم كمقلِّديهم، ولذلك قيِّد الشهداءُ بالإضافة، ووُصِفوا بما يدلُّ على أنَّهم شهداءُ معروفونَ بالشهادة لهم وبنصرةِ مذهبهم.

و«هذا» إشارةٌ إلى ما حرَّموه من الأنعام على ما حكتهُ الآياتُ السابقة، وقال مجاهد: إشارةٌ إلى البحائر والسوائب.

﴿فَإِن شَهِدُواْ﴾ أي: أولئك الشهداءُ المعروفون بالباطل بعدَ ما حضروا بأنَّ الله حرَّمَ هذا ﴿فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ﴾ أي: فلا تصدِّقهم، فإنه كذبٌ بحتٌ، وبَيِّنْ لهم فسادَه؛ لأنَّ تسليمه منهم موافقةٌ لهم في الشهادة الباطلة، والسكوتُ قد يُشعر بالرضا. وإرادةُ هذا المعنى من «لاتشهد» إمَّا على سبيل الاستعارة التبعيّة، أو المجازِ المرسل ـ من ذكر اللازم وإرادة الملزوم؛ لأنَّ الشهادةَ من لوازم التسليم ـ أو الكناية، أو هو من باب المشاكلة.

ومن الناس من زعم أنَّ ضمير «شهدوا» للمشركين، أي: فإنْ لم يجدوا شاهداً يشهدُ بذلك، فشهدوا بأنفسهم لأنفسهم، فلا تشهد. وهو في غاية البعد، وأبعدُ منه ـ بل هو للفساد أقرب ـ قولُ من زعم أنَّ المرادَ: هلمَّ شهداءكم من غيركم، فإنْ لم يجدوا ذلك ـ لأنَّ غير العرب لا يحرِّمون ما ذُكر ـ وشهدوا بأنفسهم، فلا تصدِّقهم.

﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ من وضع المُظْهَر موضعَ المضمر؛ للإيماء إلى أنَّ مكذِّبَ الآيات متَّبع الهوى لا غير، وأن متَّبعَ الحجَّة لا يكون إلَّا مصدِّقاً بها. والخطاب؛ قيل: لكلِّ من يصلح له. وقيل: لسيِّد المخاطبين، والمرادُ أُمَّتُه.

﴿وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ كعبدةِ الأوثان، عطفٌ على الموصول الأوَّل بطريق عطفِ الصفة على الصفة مع اتِّحاد الموصوف، فإنَّ[1] مَن يُكذِّبُ بآياته لا يؤمنُ بالآخرة، وبالعكس.

---

(١) في الأصل: فإنه.

وزعمَ بعضُهم أنَّ المرادَ بالموصول الأول: المكذِّبون مع الإقرار بالآخرة، كأهل الكتاب[1]، وبالموصول الثاني: المكذِّبون مع إنكار الآخرة. ولا يخفى ما فيه.

﴿وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾﴾ أي: يجعلون له عديلاً، أي: شريكاً، فهو كقوله تعالى: «هم به يشركون»[2].

وقيل: يعدلون بأفعاله عنه سبحانه، وينسبونَها إلى غيره عزَّ وجلَّ.

وقيل: يعدلون بعبادتهم عنه تعالى.

والجملةُ عطفٌ على «لا يؤمنون»، والمعنى: لا تتبع الذينَ يجمعونَ بين التكذيب بالآيات والكفر بالآخرة والإشراك بربِّهم عزَّ وجلَّ، لكن لا على أنَّ مدارَ النهي الجمعُ المذكور، بل على أنَّ أولئك جامعون لها متَّصفونَ بها.

وقيل: الجملة في موضع الحال من ضمير «لا يؤمنون».

﴿قُلْ تَعَالَوْا﴾ أمرٌ له ﷺ بعد ما ظهر بطلانُ ما ادَّعوا أنْ يبيِّن لهم من المحرَّمات ما يقتضي الحالُ بيانَه على الأسلوب الحكيم؛ إيذاناً بأن حقَّهم الاجتنابُ عن هذه المحرمات، وأمَّا الأطعمةُ المحرَّمة فقد بُيِّنَت فيما تقدَّم.

و «تعالَ» أمرٌ من التعالي، والأصل فيه أنْ يقولَه من هو في مكانٍ عالٍ لمن هو أسفل منه، ثم اتُّسعَ فيه بالتعميم، واستُعمل استعمالَ المقيَّد في المطلق مجازاً.

ويحتمل هنا ـ كما قيل ـ أنْ يكون على الأصل تعريضاً لهم بأنَّهم في حضيض الجهل، ولو سمعوا ما يقالُ لهم ترقَّوا إلى ذروة العلم وقُنَّةِ[3] العزِّ.

وقوله سبحانه: ﴿أَتْلُ﴾ جوابُ الأمر، أي: إن تأتوني أتلُ.

---

(١) في (م): الكتابين.

(٢) كذا في الأصل، وليست في القرآن. ووقع في (م): مشركون. وهي في سورة النحل، الآية: ١٠٠.
ولعلَّ المصنف أراد الاستدلال بقوله تعالى: ﴿بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ﴾ [النحل: ٥٤].

(٣) قُنَّة كل شيءٍ أعلاه. لسان العرب (قنن).

و«ما» في قوله تعالى: ﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ﴾ إمَّا موصولةٌ والعائد محذوف، أي: أقرأ الذي حرَّمه ربُّكم، أي: الآيات المشتملة عليه. أو مصدريَّة، أي: تحريمَه. والمراد: الآياتُ الدالَّة عليه. وهي في الاحتمالين في موضع نصبٍ على المفعوليَّة لـ «أتل». وجوَّزَ أنْ تكون استفهاميَّة، فهي في موضع نصبٍ على المفعوليَّة لـ «حرَّم»، والجملة مفعول «أتل»؛ لأنَّ التلاوة من باب القول، فيصحُّ أنْ تعمل في الجملة، بناءً على المذهب الكوفيِّ من أنَّه تحكى الجملةُ بكلِّ ما تضمَّن معنى القول، وغيرهم يقدِّر في ذلك: قائلاً، ونحوه.

والمعنى هنا على الاستفهام: تعالوا أقل لكم وأُبيِّن جوابَ: أيَّ شيءٍ حرَّم ربُّكم؟

وقوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ﴾ متعلِّقٌ على كلِّ حال بـ «حرَّم». وجُوِّز أنْ يتعلَّق بـ «أتلُ». ورُجِّح الأول بأنه أنسبُ بمقام الاعتناء بإيجاب الانتهاء عن المحرَّمات المذكورة، وهو السرُّ في التعرُّض لعنوان الربوبيَّة مع الإضافة إلى ضميرهم. ولا يضرُّ في ذلك كونُ المتلوِّ محرَّماً على الكلِّ كما لا يخفى.

﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ أي: من الإشراك، أو شيئاً من الأشياء، فـ «شيئاً» يحتملُ المصدريَّة والمفعولية؛ وسيأتي إنْ شاء الله تعالى الكلامُ في إعراب «أنْ لا»[1].

وبدأ سبحانه بأمر الشرك؛ لأنَّه أعظمُ المحرَّمات وأكبر الكبائر.

﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ﴾ أي: أحسنوا بهما ﴿إِحْسَانًا﴾ كاملاً لا إساءةَ معه.

وعن ابن عباس: يريد البرَّ بهما مع اللطف ولين الجانب، فلا يُغْلِظ لهما في الجواب، ولا يحدُّ النظر إليهما، ولا يرفعُ صوتَه عليهما، بل يكون بين يديهما مثلَ العبد بين يدي سيدِه تذلُّلاً لهما.

وثَنَّى الله تعالى بهذا التكليف؛ لأنَّ نعمةَ الوالدين أعظمُ النعم على العبد بعدَ نعمة الله تعالى؛ لأنَّ المؤثِّرَ الحقيقيَّ في وجود الإنسان هو الله عزَّ وجلَّ، والمؤثِّر في الظاهر هو الأبوان.

---

(١) ص٥٠٣ وما بعد من هذا الجزء.

وعقَّب سبحانه التكليفَ المتعلِّق بالوالدين بالتكليفِ المتعلِّق بالأولاد؛ لكمالِ المناسبة؛ فقال سبحانه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم﴾ بالوأد ﴿مِّنْ إِمْلَٰقٍ﴾ من أجل فقرٍ، أو من خشيته، كما في قوله سبحانه: ﴿خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ﴾ [الإسراء: ٣١].

وقيل: الخطابُ في كلِّ آيةٍ لصنفٍ، وليس خطاباً واحداً، فالمخاطبُ بقوله سبحانه: ﴿مِّنْ إِمْلَٰقٍ﴾ من ابتُليَ بالفقر، وبقوله تعالى: ﴿خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ﴾ من لا فقرَ له، ولكن يخشى وقوعَه في المستقبل، ولهذا قدَّم رزقهم هاهنا في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ وقدَّم رزقَ أولادهم في مقام الخشية فقيل: ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ وهو كلامٌ حسن.

وأيّاً ما كان فجملةُ «نحن» إلخ استئنافٌ مَسوقٌ لتعليل النهي، وإبطالِ سببيَّة ما اتَّخذُوه سبباً لمباشرةِ المنهيِّ عنه، وضمانٌ منه تعالى لأرزاقهم، أي: نحن نرزقُ الفريقين لا أنتم، فلا تُقْدِموا على ما نُهيتم عنه لذلك.

﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ﴾ أي: الزنى، والجمعُ إمَّا للمبالغة، أو باعتبار تعدُّدِ مَن يصدرُ عنه، أو للقصد إلى النهي عن الأنواع، ولذا أبدلَ منها قوله سبحانه: ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ أي: ما يُفعَل منها علانيةً في الحوانيت، كما هو دأبُ أراذلهم، وما يُفعَل سرّاً باتخاذِ الأخدان، كما هو عادةُ أشرافهم. ورُوي ذلك عن ابن عباس والضَّحَّاك والسُّدِّيّ.

وقيل: المراد بها المعاصي كلُّها. وفي المراد بـ «ما ظهر منها وما بطن» على هذا أقوالٌ تقدَّمت الإشارةُ إليها. واختارَ ذلك الإمام[1] وجماعةٌ. ورجَّح بعضُ المحقِّقين الأوَّل بأنَّه الأوفقُ بنظمِ المتعاطفات.

ووجهُ توسيط هذا النهي بين النهي عن قتل الأولاد والنهي عن القتل مطلقاً عليه، باعتبار أنَّ الفواحشَ بهذا المعنى مع كونها في نفسها جنايةً عظيمةً في حكم قتل الأولاد، فإنَّ أولاد الزنا في حكم الأموات. وقد روي عنه عليه الصلاة والسلام أنَّه قال في حقِّ العزل: «ذلك وأدٌ خفيٌّ»[2]. وعلى القول الآخر لا يظهرُ

(١) تفسير الرازي ١٣/ ٢٣٣.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٤٢): (١٤١)، وهو عند أحمد (٢٧٤٤٧) من حديث جداهة بنت وهب رضي الله عنها.

وجه توسيط هذا العامِّ بين أفراده، ويكونُ توسيطُه بين النهيين من قبيل الفصلِ بين الشجر ولحائه.

وتعليق النهي بقربانها إمَّا للمبالغةِ في الزجر عنها؛ لقوَّة الدواعي إليها، وإمَّا لأنَّ قربانَها داعٍ إلى مباشرتها.

﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾ أي: حرَّم قتلَها بأنْ عصمَها بالإسلام، أو بالعهد، فيخرجُ الحربيُّ، ويدخل الذميُّ، فما روي عن ابن جبير من كون المراد بالنفس المذكورة النفسَ المؤمنةَ، ليس في محلِّه.

﴿إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ استثناءٌ مفرَّغٌ من أعمِّ الأحوال، أي: لا تقتلوها في حالٍ من الأحوال إلَّا حالَ ملابستكم بالحقِّ الذي هو أمرُ الشرع بقتلِها، وذلك كما ورد في الخبر: بالكفرِ بعد الإيمان، والزِّنا بعدَ الإحصان، وقتلِ النفس المعصومة[١]. أو من أعمِّ الأسباب، أي: لا تقتلوها بسببٍ من الأسباب إلَّا بسبب الحقِّ، وهو ما في الخبر. أو من أعمِّ المصادر، أي: لا تقتلوها قتلاً إلَّا قتلاً كائناً بالحقِّ، وهو القتلُ بأحد المذكورات.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾ أي: ما ذُكِر من التكاليف الخمسة الجليلة الشأنِ من بين التكاليف الشرعيَّةِ ﴿وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ أي: طَلَبه منكم طلباً مؤكَّداً.

والجملةُ الاسميَّةُ استئنافٌ جيءَ به تجديداً للعهد، وتأكيداً لإيجاب المحافظة على ما كُلِّفوه. وقال الإمام: جيء بها لتقريب القَبول إلى القلب لما فيها من اللطف والرحمة[٢].

﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾﴾ أي: تستعملون عقولَكم التي تَعقلُ نفوسَكم وتحبسُها عن مباشرة القبائح المحرَّمة.

---

(١) أخرج البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦)، وأحمد (٣٦٢١) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحلُّ دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمارق من الدين التارك للجماعة».

(٢) تفسير الرازي ١٣/ ٢٣٣.

﴿وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ﴾ أي: لا تتعرَّضوا له بوجهٍ من الوجوه ﴿إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ أي: بالفعلة التي هي أحسنُ ما يُفعل بماله، كحفظِه وتثميره.

وقيل: المراد: لا تقربوا مالَه إلَّا وأنتم متَّصفون بالخصلة التي هي أحسنُ الخصال في مصلحته، فمن لم يجد نفسَه على أحسن الخصال ينبغي أنْ لا يقربَه. وفيه بعد.

والخطابُ للأولياء والأوصياء لقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾ فإنَّه غايةٌ لما يُفهم من الاستثناء، لا للنهي، كأنَّه قيل: احفظوه حتى يبلغ، فإذا بلغ فسلِّموه إليه، كما في قوله سبحانه: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء: ٦].

والأَشُدُّ ـ على ما قال الفرَّاء ـ جمعٌ لا واحدَ له. وقال بعضُ البصريين: هو مفردٌ كـ «آنُك»، ولم يأتِ في المفرداتِ على هذا الوزن غيرهما[١].

وقيل: هو جمعُ شِدَّةٌ، كنِعمة وأنْعُم، وقُدِّر فيه زيادةُ الهاء؛ لكثرة جمع «فِعْلٍ» على «أفعُل»، كقِدْحٍ وأقْدُح.

وقال ابن الأنباريّ: إنَّه جمعُ شُدٍّ بضمِّ الشين، كوُدٍّ وأَوُدّ.

وقيل: جمع شَدٍّ بفتحها.

وأيّاً ما كان فهو من الشِّدَّة بمعنى[٢] القوة. أو الارتفاع، مِن شَدَّ النهارُ: إذا ارتفع. ومنه قول عنترة:

عهدي به شدَّ النهارِ كأنَّما ... خُضِبَ البنانُ ورأسُهُ بالعِظْلِمِ[٣]

والمراد ببلوغ الأشُدِّ عند الشعبيِّ وجماعة: بلوغ الحلم.

وقيل: أنْ يبلغ ثماني عشرة سنة.

---

(١) قال في تاج العروس (شدد): قال شيخنا: ولعلَّ مراده: من الأسماء المطلقة التي استعملتها العرب، فلا ينافي ورود أعلام على بلاد، ككابُل وآمُل، وما يبديه الاستقراء.

(٢) في (م): أي.

(٣) ديوان عنترة ـ طبعة المكتب الإسلامي ـ ص٢١٣. وشرح المعلقات السبع للتبريزي ص٢٤٢. والعِظْلِم: عصارة شجر، أو نبت يصبغ به. القاموس (عظلم).

وقال السُّدِّيُّ: أن يبلغَ ثلاثين، إلَّا أنَّ الآية منسوخةٌ بقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ﴾ [النساء: ٦]. وقيل غيرُ ذلك.

وقد تقدَّم الخلافُ في زمن دفع مال اليتيم إليه، وأشبعنا الكلامَ في تحقيق الحقِّ في ذلك، فتذكَّر.

﴿وَأَوْفُوا۟﴾ أي: أتمُّوا ﴿ٱلْكَيْلَ﴾ أي: المكيلَ، فهو مصدرٌ بمعنى اسم المفعول ﴿وَٱلْمِيزَانَ﴾ كذلك، كما قال أبو البقاء. وجَوَّزَ أنْ يكونَ هناك مضافٌ محذوف، أي: مَكِيلَ الكيل وموزونَ الميزان[1].

﴿بِٱلْقِسْطِ﴾ أي: بالعدل، وهو في موضع الحال من ضمير «أوفوا»، أي: مقسطين. وقال أبو البقاء: يجوزُ أنْ يكونَ حالاً من المفعول، أي: تامّاً[2]. ولعلَّ الإتيان بهذه الحال للتأكيد.

وفي «التفسير الكبير»[3]: فإن قيل: إيفاءُ الكيل والميزان هو عينُ القسط، فما الفائدةُ من التكرير؟ قلنا: أمرَ الله تعالى المعطي بإيفاءِ ذي الحقِّ حقَّه من غير نقصانٍ، وأمرَ صاحبَ الحقِّ بأخذ حقِّه من غير طلب الزيادة. فتدبَّر.

﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ إلَّا ما يسعُها ولا يعسرُ عليها. والجملةُ مستأنفةٌ جيءَ بها عقيبَ الأمر بإيفاء الكيل والميزان بالعدل؛ للترخيص فيما خرجَ عن الطاقة، لما أنَّ في مراعاة ذلك كما هو حَرجاً مع كثرة وقوعه، فكأنَّه قيل: عليكم بما في وسعكم في هذا الأمر، وما وراءه معفوٌّ عنكم.

وجُوّز أنْ يكونَ جيء بها لتهوينِ أمر ما تقدَّم من التكليفات ليُقبِلوا عليها، كأنَّه قيل: جميعُ ما كلَّفناكم به ممكنٌ غيرُ شاقٍّ، ونحن لا نكلِّفُ ما لا يطاق.

﴿وَإِذَا قُلْتُمْ﴾ قولاً في حكومةٍ أو شهادةٍ أو نحوهما ﴿فَٱعْدِلُوا۟﴾ فيه، وقولوا الحقَّ ﴿وَلَوْ كَانَ﴾ المَقولُ له أو عليه ﴿ذَا قُرْبَىٰ﴾ أي: صاحبَ قرابةٍ منكم.

---

(١) الإملاء ٢/ ٦٥٤.

(٢) الإملاء ٢/ ٦٥٤.

(٣) ١٣/ ٢٣٤.

﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُواْ﴾ أي: ما عهد إليكم من الأمور المعدودة، أو: أيِّ عهدٍ كان، فيدخلُ فيه ما ذكرَ دخولاً أوّليّاً. أو ما عاهدتم الله تعالى عليه من أيمانِكم ونذورِكم.

والجارُّ والمجرور متعلّق بما بعده، وتقديمُه للاعتناءِ بشأنِه.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾ أي: ما فَصَّل من التكاليف الجليلة ﴿وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ أمركم به أمراً مؤكّداً ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾﴾ ما في تضاعيفه وتعملون بمقتضَاه.

وقرأ حمزةُ والكسائيُّ وحفص عن عاصم: «تَذَكَّرون» بتخفيف الذال. والباقون بالتشديد في كلّ القرآن[1]. وهما بمعنىً واحد.

وختمت الآيةُ الأولى بقوله سبحانه: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾، وهذه بقوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ لأنَّ القوم كانوا مستمرِّين على الشرك وقتل الأولاد وقربان الزِّنا وقتل النفس المحرَّمة بغير حقٍّ، غيرَ مستنكفين ولا عاقلين قُبْحَها، فنهاهم سبحانه لعلهم يعقلون قُبحَها فيستنكفوا عنها ويتركوها، وأمَّا حفظُ أموال اليتامى عليهم، وإيفاءُ الكيل، والعدلُ في القول، والوفاء بالعهد، فكانوا يفعلونَه ويفتخرون بالاتِّصاف به، فأمرَهم الله تعالى بذلك لعلَّهم يذكرونَ إنْ عَرضَ لهم نسيان؛ قاله القطبُ الرازيُّ. ثم قال: فإنْ قلتَ: إحسانُ الوالدين من قبيل الثاني أيضاً، فكيف ذُكر من الأول؟ قلت: أعظمُ النعم على الإنسان نعمةُ الله تعالى، ويتلوها نعمةُ الوالدين؛ لأنَّهما المؤثِّران في الظاهر، ومنهما نعمةُ التربية والحفظ عن الهلاك في وقتِ الصغر، فلمَّا نهى عن الكفر بالله تعالى نهى بعده عن الكفران في نعمة الأبوين؛ تنبيهاً على أنَّ القومَ لمَّا لم يرتكبوا الكفران، فبطريق الأولَى أنْ لا يرتكبوا الكفر.

وقال الإمام: السببُ في ختم كلِّ آيةٍ بما خُتمت: أنَّ التكاليفَ الخمسةَ المذكورة في الآيةِ الأولى ظاهرةٌ جليَّةٌ، فوجبَ تعقُّلها وتفهُّمها، والتكاليف الأربعةُ المذكورةُ في هذه الآية أمورٌ خفيَّة غامضةٌ، لا بدَّ فيها من الاجتهاد والفكر الكثير حتى يقفَ على موضع الاعتدال، وهو التذكُّر. اهـ[2].

---

(١) التيسير ص١٠٨، والنشر ٢/ ٢٦٦. وقرأ بالتخفيف أيضاً من العشرة خلف.

(٢) تفسير الرازي ١٣/ ٢٣٥-٢٣٦.

ويمكن أنْ يقال: إنَّ أكثرَ التكليفاتِ الأُوَل أُدِّيَ بصيغةِ النهي، وهو[١] في معنى المنع، والمرءُ حريصٌ على ما مُنِع، فناسبَ أن يعلَّل الإيصاء بذلك بما فيه إيماءٌ إلى معنى المنع والحبس، وهذا بخلافِ التكليفات الأُخَر، فإنَّ أكثرَها قد أُدِّيَ بصيغة الأمر، وليس المنعُ فيه ظاهراً كما في النهي، فيكون تأكيدُ الطلب والمبالغةُ فيه ليستمرَّ عليه، ويتذكَّر إذا نسي. فليتدبر.

﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى﴾ إشارةٌ إلى شرعه عليه الصلاة والسلام، على ما روي عن ابن عباس ﵄، ويلائمهُ النهيُ الآتي. وعن مقاتل أنَّه إشارةٌ إلى ما في الآيتين من الأمر والنهي. وقيل: إلى ما ذُكر في السورة، فإنَّ أكثرَها في إثبات التوحيد والنبوَّة وبيانِ الشريعة.

وقرأ حمزةُ والكسائيُّ: «إنَّ» بالكسر[٢]. وابنُ عامر ويعقوب بالفتحِ والتخفيف. والباقون به مشدَّدةً. وقرأ ابن عامر: «صراطيَ» بفتح الياء[٣].

وقُرِئ: «وهذا صراطي» و«هذا صراط ربكم» و«هذا صراط ربك»[٤].

وإضافة الصراط إلى الربِّ سبحانه من حيث الوضعُ، وإليه عليه الصلاة والسلام من حيث السلوكُ والدعوة، أي: هذا الصراطُ الذي أسلكُه وأدعو إليه.

﴿مُسْتَقِيمًا﴾ لا اعوجاجَ فيه، ونصبُه على الحال ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾ أي: اقتفوا أثرَه، واعملوا به ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ﴾ أي: الضلالات، كما أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس[٥]، وفي روايةٍ عنه: أنَّها الأديانُ المختلفة، كاليهودية والنصرانية.

وأخرج ابن المنذر وعبد بن حميد وغيرهما عن مجاهد: أنَّها البدعُ والشبهات[٦].

---

(١) في الأصل: وهي.

(٢) وهي قراءة خلف من العشرة.

(٣) التيسير ص١٠٨، والنشر ٢/ ٢٦٦، ٢٦٧.

(٤) الكشاف ٢/ ٦٢، وتفسير الرازي ١٤/ ٢.

(٥) تفسير الطبري ٩/ ٦٧٠-٦٧١، وتفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٢٢ (٨١٠٣).

(٦) تفسير مجاهد ١/ ٢٧٧.

﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمْ﴾ نصب في جواب النهي؛ والأصل: تتفرَّقَ، فحُذفت[١] إحدى التاءين. والباء للتعدية، أي: فتُفرِّقَكُم حسبَ تفرُّقِها أيادي سبا[٢]، فهو كما ترى أبلغ من: تُفَرِّقَكم، كما قيل من أنَّ: ذَهَبَ به ـ لما فيه من الدلالة على الاستصحاب ـ أبلغُ من: أَذْهَبَه.

﴿عَن سَبِيلِهِۦ﴾ أي: سبيلِ الله تعالى الذي لا اعوجاجَ فيه ولا حرجَ، وهو[٣] دينُ الإسلام.

وقيل: هو اتِّباعُ الوحي واقتفاءُ البرهان. وفيه تنبيهٌ على أنَّ صراطَه عليه الصلاة والسلام عينُ سبيل الله تعالى.

وقد أخرج أحمد وجماعةٌ عن ابن مسعود قال: خطَّ رسولُ الله ﷺ خطّاً بيده، ثمَّ قال: «هذا سبيلُ الله تعالى مستقيماً» ثمَّ خَطَّ خطوطاً عن يمين ذلك الخطِّ وعن شماله، ثمَّ قال: «وهذه السُّبلُ ليس منها سبيلٌ إلَّا عليه شيطانٌ يدعو إليه»، ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ إلخ[٤].

وإنَّما أُضيف إليه ﷺ أوَّلاً؛ لأنَّ ذلك أَدْعى للاتِّباع، إذ به يتَّضِحُ كونُه صراطَ الله عزَّ وجلَّ.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾ إشارةٌ إلى اتِّباع السبيل، وتركِ اتِّباع السُّبل ﴿وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ عقابَ الله تعالى بالمثابرةِ على فعل ما أمرَ به، والاستمرار على الكفِّ عما نهى عنه.

قال أبو حيَّان: ولمَّا كان الصراطُ المستقيم هو الجامع للتكاليف، وأمرَ سبحانه باتِّباعه، ونهى عن اتِّباع غيره من الطرق، ختم ذلك بالتقوى التي هي اتِّقاءُ النار، إذ مَن اتَّبع صراطَه نجا النجاةَ الأبدية، وحصل على السعادة السرمديَّة[٥].

---

(١) في الأصل: فحذف.

(٢) مثلٌ يضرب لمن تفرق تفرقاً لا اجتماع معه. ونصه: ذهبوا أيدي سبا، وتفرقوا أيدي سبا. مجمع الأمثال للميداني ١/ ٢٧٥.

(٣) في (م): لما هو.

(٤) مسند أحمد (٤٤٣٧)، والسنن الكبرى للنسائي (١١١١٠).

(٥) البحر المحيط ٤/ ٢٥٤.

وكرَّر سبحانه الوصيَّة لمزيد التأكيد، ويا لها من وصيَّةٍ ما أعظمَ شأنَها، وأوضحَ برهانها!

وأخرج الترمذيُّ وحسَّنه، وابنُ المنذر، والبيهقيُّ في «الشعب» وغيرهم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: مَن سرَّه أنْ ينظرَ إلى وصيَّة محمدٍ عليه الصلاة والسلام بخاتَمه، فليقرأ هؤلاء الآيات: ﴿قُلْ تَعَالَوْا﴾ إلى ﴿تَتَّقُونَ﴾[1].

وأخرج ابنُ حميد وأبو الشيخ والحاكمُ وصحَّحه عن عبادةَ بن الصامت: قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّكم يبايعني على هؤلاء الآياتِ الثلاث»، ثم تلاهنَّ إلى آخرِهن، ثم قال: «فمَن وَفَّى بهنَّ فأَجْرُه على الله تعالى، ومن انْتَقَصَ منهنَّ شيئاً فأدركَه الله تعالى في الدنيا، كانت عقوبتَه، ومن أخَّرهُ إلى الآخرة، كانَ أمرُه إلى الله تعالى، إنْ شاءَ آخَذَهُ، وإنْ شاءَ عفا عنه»[2].

وأخرج أبو الشيخ عن عبيد الله بن عبد الله بن عديّ قال: سمعَ كعبٌ رجلاً يقرأ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ﴾ إلخ فقال: والذي نفسُ كعبٍ بيده إنَّها لأوَّلُ آيةٍ في التوراة: بسم الله الرحمن الرحيم، قل تعالوا أتلُ ما حرَّم ربكم عليكم. إلى آخر الآيات[3].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: هذه آياتٌ محكماتٌ لم ينسخهُنَّ شيءٌ من جميع الكتب، وهنَّ محرَّماتٌ على بني آدم كلِّهم، وهنَّ أمُّ الكتاب، من عملَ بهنَّ دخل الجنَّة، ومن تركهنَّ دخل النار.

هذا و«أن» في قوله سبحانه: ﴿أنْ لا تشركوا﴾ يَحتمل أنْ تكونَ مفسِّرة، وأنْ تكون مصدريَّةً.

قال العلَّامة الثاني: وفي الاحتمالين إشكالٌ، فإنَّها إنْ جُعلت مصدريَّةً كانت بياناً للمحرَّم، بدلاً من «ما» أو عائدِه المحذوف، وظاهرٌ أنَّ المحرَّمَ هو الإشراكُ لا نفيُه، وأنَّ الأوامرَ بعدُ معطوفةٌ على «لا تشركوا»، وفيه عطفُ الطلبيِّ على

---

(١) سنن الترمذي (٣٠٧٠)، وشعب الإيمان (٧٩١٨)، وتفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤١٤، والطبراني في الكبير (١٠٠٦٠). وانظر الدر المنثور ٣/ ٥٤.

(٢) المستدرك ٢/ ٣١٨، وتفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤١٤. وينظر الدر المنثور ٣/ ٥٤.

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٥٤، وأخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن (١٩٨)، والطبري في تفسيره ٩/ ٦٦٨، والطبراني في الأوائل (٤٤).

الخبريّ، وجعلُ الواجبِ المأمور به محرَّماً، فاحتيجَ إلى تكلُّفٍ، كجعل «لا» مزيدةً، وعطفِ الأوامر على المحرَّمات باعتبارِ حُرْمةِ أضدادِها، وتضمين الخبر معنى الطلب. وأمَّا جعلُ «لا» ناهيةً واقعةً موقعَ الصلة لـ «أن» المصدريَّة ـ كما جوَّزه سيبويه، إذ عَمِل الجازمُ في الفعل والناصبُ في «لا» معه ـ فممَّا لا سبيلَ إليه هنا؛ لأنَّ زيادةَ «لا» الناهية ممَّا لم يقلْ به أحدٌ، ولم يَرد في كلام.

وإنْ جعلتَ «أنْ» مفسِّرةً، و«لا» ناهيةً، والنواهي بيانٌ لتلاوةِ المحرَّمات، توجَّهَ إشكالان:

أحدهما: عطفُ «أنَّ هذا صراطي مستقيماً» على «أنْ لا تشركوا» مع أنَّه لا معنى لعطفِه على «أنْ» المفسِّرة مع الفعل.

وثانيهما: عطفُ الأوامر المذكورة [على النواهي][1]، فإنَّها لا تصلحُ بياناً لتلاوة المحرَّماتَ، بل الواجبات.

واختارَ الزمخشريُّ[2] كونَها مفسِّرة وعطف الأوامر؛ لأنَّها معنًى نَواهٍ، ولا سبيلَ حينئذٍ لجعلها مصدريَّةً موصولةً بالنهي لما علمت.

وأجابَ[3] عن الإشكال الأول بأنَّ قوله سبحانه: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى﴾ ليس عطفاً على ﴿أَلَّا تُشۡرِكُواْ﴾ بل هو تعليلٌ للاتِّباع، متعلِّقٌ بـ «اتَّبعوه» على حذف اللام، وجازَ عودُ ضمير «اتَّبعوه» إلى الصراط؛ لتقدُّمِه في اللفظ.

فإن قيل: فعلى هذا يكون «اتبعوه» عطفاً على «لا تشركوا»، ويكون التقدير: وفاتَّبعوا[4] صراطي لأنَّه مستقيم، وفيه جمعٌ بين حرفي عطفٍ؛ الواو والفاء. وليس بمستقيم، وإنْ جعلت الواو استئنافيَّةً اعتراضيَّةً. قلنا: ورودُ الواو مع الفاء عند تقديم المعمول فصلاً بينهما شائعٌ في الكلام مثل ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ﴾ [المدثر: ٣] ﴿وَأَنَّ ٱلۡمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا﴾ [الجن: ٢٨] فإن أبيتَ الجمعَ البتَّة، ومنعتَ زيادة

(١) ما بين حاصرتين من حاشية الخفاجي ٤/ ١٣٧. والكلام منه.
(٢) في الكشاف ٢/ ٦١.
(٣) يعني الزمخشري.
(٤) في الأصل و(م): فاتبعوا، دون واو، والمثبت من حاشية الشهاب.

الفاء، فاجعل المعمولَ متعلقاً بمحذوف، والمذكورَ بالفاء عطفاً عليه، مثل: عظِّم فكبِّر، وادعوا الله فلا تدعوا مع الله، وآثروه فاتبعوه.

وعن الإشكال[١] الثاني بأنَّ عطفَ الأوامر على النواهي الواقعة بعد «أن» المفسِّرة لتلاوة المحرَّمات، مع القطع بأنَّ المأمورَ به لا يكون محرَّماً: دلَّ على أنَّ التحريمَ راجعٌ إلى أضدادها، بمعنى أنَّ الأوامرَ كأنَّها ذُكرَت وقُصِد لوازمُها التي هي النهي عن الأضداد، حتى كأنَّه قيل: أتلو ما حرَّم؛ أنْ لا تسيؤوا إلى الوالدين، ولا تبخسوا الكيلَ والميزان، ولا تتركوا العدلَ، ولا تنكثوا العهدَ، ومثلُ هذا وإنْ لم يجز بحسَب الأصل، لكن ربَّما يجوزُ بطريق العطف.

وأمَّا جعلُ الوقف على قوله تعالى: «ربكم»، وانتصابُ «أن لا تشركوا» بـ «عليكم»، يعني: الزموا ترك = فيأباه عطفُ الأوامر، إلَّا أنْ تجعل «لا» ناهيةً، و«أنْ» المصدرية موصولةً بالأوامر والنواهي.

وقال أبو حيان[٢]: لا يتعيَّن أنْ يكون جميعُ الأوامر معطوفةً على جميع ما دخلَ عليه «لا»، فإنَّه[٣] يصحُّ عطفُ «وبالوالدين إحساناً» على «تعالوا»، ويكون ما بَعدَه عطفاً[٤] عليه.

واعترَضَ على القول بأنَّ التحريم راجعٌ إلى أضدادِ الأوامر بأنَّه بعيدٌ جداً، وإلغازٌ في المعاني، ولا ضرورةَ تدعو إلى ذلك. ثم قال: وأمَّا عطفُ هذه الأوامر فيحتمل وجهين؛ أحدهما: أنَّها معطوفةٌ لا على المناهي قبلَها فيلزم انسحابُ التحريم عليها حيثُ كانت في حَيِّز «أن» التفسيريَّة، بل هي معطوفةٌ على قوله سبحانه: «[تعالوا] أتلُ ما حرَّم»، أَمَرهم أولاً بأمرٍ ترتَّب عليهِ ذِكْرُ مَناهٍ، ثمَّ أمرهم ثانياً بأوامر، وهذا معنًى واضحٌ. والثاني: بأنْ تكون الأوامرُ معطوفةً على المناهي، داخلةً تحت حكم «أنْ» التفسيريَّة، ويصحُّ ذلك على تقدير محذوفٍ تكون «أن» مفسِّرةً له وللمنطوق قبله الذي دلَّ على حذفه، والتقدير: وما أمركم

---

(١) يعني وأجاب الزمخشري عن الإشكال الثاني. ينظر الكشاف ٢/ ٦١.
(٢) في البحر المحيط ٤/ ٢٥١.
(٣) بعدها في (م): لا. وهو خطأ.
(٤) في (م): عطف.

به، فحذفَ: وما أمركم به؛ لدلالة «ما حرَّم» عليه، لأنَّ معنى: «ما حرَّم ربُّكم عليكم»: ما نهاكُم ربُّكم عنه. فالمعنى: قل تعالوا أتلُ ما نهاكم عنه ربكم وما أمركم به، وإذا كان التقديرُ هكذا، صحَّ أنْ تكون تفسيريَّةً لفعلِ النهي الدالِّ عليه التحريمُ وفعلِ الأمر المحذوف، ألا ترى أنَّه يجوزُ أن تقول: أمرتُك أنْ لا تكرمَ جاهلاً وأكرِمْ عالماً، إذ يجوزُ[1] عطفُ الأمر على النهي والنهي على الأمر؛ لقول امرئ القيس:

لا تــهــلــك أسًــى وتــجــمَّــلِ[2]

ولا نعلم في هذا خلافاً، بخلاف الجمل المتباينة بالخبر والاستفهام والإنشاء، فإنَّ في جواز العطف فيها خلافاً مشهوراً. اهـ.

وأنت تعلم أنَّ العطفَ على «تعالوا» في غاية البعد، ولا ينبغي الالتفاتُ إليه، وما ذكره من الحذف وجَعْلِ التفسير للمحذوف والمنطوق لا يخلو عن حسن.

ونقل الطبرسيُّ جوازَ كون «أن لا تشركوا» بتقدير اللام، على معنى: أبيِّنُ لكم الحرام لئلَّا تشركوا؛ لأنَّهم إذا حرَّموا ما أحلَّ الله، فقد جعلوا غير الله تعالى في القبول منه بمنزلة الله سبحانه، وصاروا بذلك مشركين[3].

ولا ينبغي تخريجُ كلام الله تعالى على مثل ذلك كما لا يخفى.

﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ﴾ كلامٌ مسوقٌ من جهته تعالى، تقريراً للوصيَّة، وتحقيقاً لها، وتمهيداً لما يعقبه[4] من ذكر إنزال القرآن المجيد، كما ينبئُ عنه تغييرُ الأسلوب بالالتفات إلى التكلُّم، معطوفٌ على مقدَّرٍ يقتضيه المقام ويستدعيه النظام، كأنَّه قيل ـ بعدَ قوله سبحانه: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ بطريقِ الاستئناف تصديقاً

(١) في الأصل و(م): ويجوز. والمثبت من البحر المحيط ٤/ ٢٥٠ ـ وما سلف بين حاصرتين منه ـ والدر المصون ٥/ ٢١٥.

(٢) ديوان امرئ القيس ص٩، والبيت بتمامه:

وقوفاً بها صحبي عليَّ مطيَّهم يقولون لا تهلك أسىً وتجمَّل

(٣) مجمع البيان ٨/ ٢٢٩.

(٤) في الأصل و(م): تعقبه، والمثبت من تفسير أبي السعود.

له وتقريراً لمضمونه ـ: فعلنا ذلك ثم آتينا.. إلخ. وإلى هذا ذهبَ شيخُ الإسلام قُدِّس سرُّه[١].

وقيل: عطف على «ذلكم وصَّاكم به».

وعن الزَّجَّاج أنَّه عطفٌ على معنى التلاوة[٢]، كأنَّه قيل: «قل تعالوا أتلُ ما حرَّم ربكم عليكم»، ثم اتْلُ عليهم ما آتاه اللهُ تعالى موسى عليه السلام.

وقيل: عطفٌ على «قل» وفيه حذف، أي: قل: تعالوا، ثم قل: آتينا موسى الكتاب.

وعن أبي مسلم، واستحسنه المغربي: أنَّه متَّصلٌ بقوله تعالى في قصَّة إبراهيم عليه السلام: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ﴾ [الأنعام: ٨٤]، وذلك أنَّه سبحانه عدَّ نعمته عليه بما جعل في ذريَّته من الأنبياء عليهم السلام، ثمَّ عطف عليه بذكر ما أنعمَ عليه بما آتى موسى عليه السلام من الكتاب والنبوَّة، وهو أيضاً من ذُرِّيَّته.

والكلُّ كما ترى، وإن اختلفت مراتبه في الوهن.

و«ثمَّ» ـ كما قال الفرَّاء ـ للترتيب الإخباريّ، كما في نحو: بلغني ما صنعتَ اليوم، ثم ما صنعت أمسِ[٣] أعجبُ. وتعقَّبه ابنُ عصفور بأنَّه ليس بشيء؛ لأنَّ «ثمَّ» تقتضي تأخُّر الثاني عن الأوَّل بمهلة، ولا مهلةَ بين الإخبارين[٤]، فلا بدَّ من الرجوع إلى أنَّها انسلخَ عنها معنى الترتيب، أو أنَّه ترتيبٌ رتبيٌّ كما يشير إليه قوله: أعجب، في المثال، وهو هنا ظاهرٌ؛ لأنَّ إيتاءَ التوراة المشتملة على الأحكام والمنافع الجمَّة أعظمُ من هذه الوصيَّة المشهورة على الألسنة. وبعضُهم وجَّه الترتيبَ الإخباريَّ المُستدعي لتأخُّر الثاني عن الأول بأنَّ الألفاظَ المنقضيةَ تنزلُ منزلةَ البعيد.

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ٢٠٠-٢٠١.
(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٠٦.
(٣) في الأصل و(م): اليوم. والتصويب من حاشية الخفاجي ٤/ ١٣٩، والكلام منه. وينظر تفسير أبي السعود ٣/ ٢٠١، ومغني اللبيب ص١٦٠.
(٤) في (م): في الإخبارين، وفي الأصل: في الاخبار. والمثبت من حاشية الخفاجي. وينظر مغني اللبيب ص١٦٠-١٦١، وخزانة الأدب ١١/ ٣٨.

وقيل: إنَّه باعتبار توسُّط جملة «لعلكم تتقون» بين المتعاطفين.

وقال بعضُهم: إنَّ «ثمَّ» هنا بمعنى الواو. وقد جاء ذلك كثيراً في الكتاب.

﴿تَمَامًا﴾ للكرامة والنعمة، وهو في موقع المفعول له، وجاز حذفُ اللام لكونه في معنى: إتماماً. وجَوَّزَ أبو البقاء أنْ يكون مصدراً لقوله «آتينا» من معناه؛ لأنَّ إيتاءَ الكتابِ إتمامٌ للنعمة، كأنَّه قيل: أتممنا النعمةَ إتماماً، فهو كـ «نباتاً» في قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ نَبَاتٗا ﴿١٧﴾﴾ [نوح: ١٧]، وأنْ يكون حالاً من الكتاب[1]، أي: تامّاً.

﴿عَلَى ٱلَّذِيٓ أَحۡسَنَ﴾ أي: مَن أحسنَ القيامَ به كائناً مَن كان. فـ «الذي» للجنس، ويؤيِّده قراءةُ عبد الله: «على الذين أحسنوا»[2]، وقراءة الحسن: «على المحسنين»[3].

وعن الفرَّاء أنَّ «الذي» هنا مثلُها في قوله:

[و] إنَّ الذي حانت بفلجٍ دماؤهم   هم القوم كلُّ القوم يا أمَّ خالد[4]

وكلامُ مجاهدٍ مُحتمِلٌ للوجهين، أو: على الذي أحسن تبليغَه، وهو موسى عليه السلام، أو: تماماً على ما أحسنه موسى عليه السلام، أي: أجاده من العلم والشرائع، أي: زيادةً على علمه[5] على وجه التتميم.

وعن ابن زيد أنَّ المراد: تماماً على إحسان الله تعالى على أنبيائه عليهم السلام، وظاهره أنَّ «الذي» موصولٌ حرفيٌّ، وقد قيل به في قوله تعالى: ﴿وَخُضۡتُمۡ كَٱلَّذِي خَاضُوٓاْۚ﴾ [التوبة: ٦٩]، وضميرُ «أحسن» حينئذٍ لله تعالى. ومثله في ذلك

---

(١) الإملاء ٢/ ٦٥٦.

(٢) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٦٥، وتفسير الطبري ٩/ ٦٧٤، والكشاف ٢/ ٢٦٢.

(٣) أوردها السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٥٦. وعزاها إلى ابن الأنباري في المصاحف.

(٤) البيت لأشهب بن رميلة، وسلف ٣/ ٤٤٨.

(٥) في الأصل و(م): عمله. وهو خطأ. وينظر تفسير الكشاف ٢/ ٦٢، وتفسير الرازي ١٤/ ٤، وتفسير القرطبي ٩/ ١٢٤-١٢٥، وتفسير البيضاوي ٢/ ٢١٥، وتفسير أبي السعود ٣/ ٢٠١، والكلام منه.

ما نُقِل عن الجبائيّ من أنَّ المراد: على الذي أحسنَ الله تعالى به على موسى عليه السلام من النبوَّة وغيرها. وكلاهما خلافُ الظاهر.

وعن أبي مسلم أنَّ المراد بالموصول إبراهيم عليه السلام، وهو مبنيٌّ على ما زعمَه من اتِّصال الآية بقصَّة إبراهيم عليه السلام.

وقرأ يحيى بن يعمر: «أحسنُ» بالرفع[1] على أنَّه خبرُ مبتدأ محذوف، و«الذي» وصفٌ للدِّين، أو للوجه يكون عليه الكتب، أي: تماماً على الدين الذي هو أحسنُ دينٍ وأرضاه، أو: آتينا موسى الكتاب تامّاً كاملاً على الوجه الذي هو أحسنُ ما يكون عليه الكتب، والأحسنيَّةُ بالنسبة إلى غير دين الإسلام وغير ما عليه القرآن.

﴿وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ أي: بياناً مفصَّلاً لكلِّ ما يُحتَاجُ إليه في الدين، ولا دلالةَ فيه على أنَّه لا اجتهادَ في شريعة موسى عليه السلام خلافاً لمن زعم ذلك، فقد ورد مثله في صفة القرآن، كقوله تعالى في سورة يوسف عليه السلام: ﴿وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الآية: ١١١]، ولو صحَّ ما ذُكِر لم يكن في شريعتنا اجتهادٌ أيضاً.

﴿وَهُدًى﴾ أي: دلالة إلى الحقِّ ﴿وَرَحْمَةً﴾ للمكلَّفين[2].

والكلامُ في هذه المعطوفات كالكلام في المعطوف عليه من احتمال العلِّيَّةِ والمصدريَّةِ والحاليَّةِ.

والظاهرُ اشتمالُ الكتاب على التفصيل حسبما أخبرَ الله تعالى إلى أنْ حَرَّفهُ أهلُه. وأخرج ابنُ أبي حاتم[3] عن مجاهد قال: لمَّا ألقى موسى عليه السلام الألواح، بقيَ الهدى والرحمةُ وذهب التفصيل.

﴿لَّعَلَّهُم﴾ أي: بني إسرائيل المدلولَ عليهم بذكر موسى عليه السلام وإيتاء الكتاب. ولا يجوزُ عودُ الضمير على «الذي» بناءً على الجنسيَّة أو على ما قاله[4]

(١) المحتسب ١/ ٢٣٤، والبحر المحيط ٤/ ٢٥٥.
(٢) في (م): بالمكلفين.
(٣) في تفسيره ٥/ ١٤٢٤ (٨١١٥).
(٤) في (م): قال.

الفرَّاء؛ لأنَّه لا يناسب قوله سبحانه: ﴿بِلِقَآءِ رَبِّهِمۡ يُؤۡمِنُونَ ﴿١٥٤﴾﴾ بل كان المناسبُ حينئذٍ أنْ يقال: لعلَّهم يرحمون، مثلاً.

والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بما بعده، قُدِّم لرعاية الفواصل.

والمرادُ من اللقاء؛ قيل: الجزاء. وقيل: الرجوع إلى ملك الربِّ سبحانه وسلطانِه يومَ لا يملك أحدٌ سواه شيئاً. وعن ابن عباس: المعنى: كي يؤمنوا بالبعث، ويصدِّقوا بالثواب والعقاب.

﴿وَهَٰذَا﴾ الذي تُلِيت عليكم أوامره ونواهيه، أي: القرآن ﴿كِتَٰبٌ﴾ عظيمُ الشأن لا يُقَادَرُ قدرُه ﴿أَنزَلۡنَٰهُ﴾ بواسطة الرُّوح الأمين، مشتملاً على فوائد الفنون الدينيَّة والدنيويَّة التي فَصَّلتُ عليكم طائفةً منها. والجملةُ صفةُ «كتاب»، وقولُه سبحانه: ﴿مُبَارَكٌ﴾ ـ أي: كثيرُ الخير ديناً ودنيا ـ صفةٌ أخرى، وإنَّما قُدِّمت الأولى عليها مع أنَّها غيرُ صريحة؛ لأنَّ الكلامَ مع منكري الإنزال. وجُوِّزَ أنْ يكون هذا وما قبله خبرين عن اسم الإشارة أيضاً.

والفاء في قوله تعالى: ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾ لترتيب ما بعدها على ما قبلها، فإنَّ عِظَمَ شأن الكتاب في نفسه وصفته موجبٌ لاتِّباعه، أي: فاعملُوا بما فيه، أو امتثلوا أوامره ﴿وَٱتَّقُواْ﴾ مخالفتَه، أو نواهيه ﴿لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴿١٥٥﴾﴾ أي: لتُرحموا جزاءَ ذلك. وقيل: المراد: اتَّقوا على رجاء الرحمة، أو: اتَّقوا ليكونَ الغرضُ بالتقوى رحمةَ الله تعالى.

﴿أَن تَقُولُوٓاْ﴾ علَّةٌ لمقدَّرٍ دلَّ عليه «أنزلنا» المذكور، وهو العامل فيه لا المذكور، خلافاً للكسائيِّ؛ لئلَّا يلزمَ الفصلُ بين العامل ومعموله بأجنبيٍّ. وهو بتقدير «لا» عند الكوفيين، أي: لأنْ لا تقولوا، وعلى حذفِ المضاف عند البصريين، أي: كراهةَ أنْ تقولوا. وقيل: يحتمل أنْ يكون مفعول «اتَّقوا»، وعليه الفرَّاء(١)، وأنْ تُجعلَ اللام المقدَّرةُ للعاقبة، أي: ترتَّب على «أنزلنا»(٢) أحدُ القولين ترتُّبَ الغاية على الفعل، فيكونُ توبيخاً لهم على بعدهم عن السعادة.

(١) في معاني القرآن له ١/ ٣٦٦.
(٢) في (م): إنزالنا.

والمتبادِرُ ما ذُكر أولاً، أي: أنْ تقولوا يوم القيامة لو لم ننزلْه: ﴿إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ﴾ الناطقُ بالأحكام، القاطعُ للحجَّةِ ﴿عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ﴾ جماعتين كائنتين ﴿مِن قَبْلِنَا﴾ وهما ـ كما قال ابن عباس(١) وغيره ـ: اليهودُ والنصارى، وتخصيصُ الإنزال بكتابيهما؛ لأنَّهما اللذان اشتَهرا فيما بين الكتب السماويَّةِ بالاشتمال على الأحكام. ﴿وَإِن كُنَّا﴾ «إنْ» هي المخفَّفةُ من «إنَّ» واللامُ الآتية فارقةٌ بينها وبين النافية، وهي مهمَلةٌ لما حقَّقهُ النحاة من أنَّ «إن» المخففة إذا لزمت اللام في أحد جزأيها، ووليَها الناسخ، فهي مهملةٌ لا تعمل في ظاهرٍ ولا مضمرٍ، لا ثابتٍ ولا محذوف، أي: وإنَّه كنَّا ﴿عَن دِرَاسَتِهِمْ﴾ أي: قراءتهم ﴿لَغَٰفِلِينَ ١٥٦﴾ غير ملتفتين، لا ندري ما هي؛ لأنَّها ليست بلغتنا، فلم يمكنَّا أنْ نتلقَّى منها ما فيه نجاتُنا، ولعلَّهم عنَوا بذلك التوحيدَ. وقيل: تلك الأحكامَ المذكورة في قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟﴾ إلخ؛ لأنَّها عامَّةٌ لجميعِ بني آدم، لا تختلفُ في عصرٍ من الأعصار. وعلى هذا حَمَلَ الآيةَ شيخ الإسلام ثم قال: وبهذا تبيَّن أنَّ معذرتَهم هذه، مع أنَّهم غيرُ مأمورين بما في الكتابين، لاشتمالهما على الأحكام المذكورة المتناوِلَة لكافَّة الأمم، كما أنَّ قَطْعَ تلك المعذرة بإنزال القرآن؛ لاشتماله أيضاً عليها، لا على سائر الشرائع والأحكام فقط(٢).

﴿أَوْ تَقُولُوا۟﴾ عطف على «تقولوا». وقُرِئ كلاهما بالياء(٣) على الالتفات من خطاب «فاتبعوه واتقوا»، ويكون الخطابُ الآتي بعدُ التفاتاً أيضاً، ولا يخفى موقعه.

قال القطب: إنَّه تعالى خاطبهم أولاً بما خاطبهم، ثمَّ لمَّا وصل إلى حكاية أقوالهم الرديئة أعرضَ عنهم وجرى على الغيبة، كأنَّهم غائبون، ثمَّ لما أرادَ سبحانه توبيخَهم بعدُ خاطبهم، فهو التفاتٌ في غاية الحسن.

﴿لَوْ أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْكِتَٰبُ﴾ كما أُنزِل عليهم ﴿لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ﴾ إلى الحقِّ الذي هو المقصدُ الأقصى، أو إلى ما فيه من الأحكام والشرائع؛ لأنَّا أجودُ أذهاناً، وأثقبُ فهماً.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٢٥.

(٢) تفسير أبي السعود ٣/ ٢٠٢.

(٣) إتحاف فضلاء البشر ص٢٧٧.

﴿فَقَدْ جَآءَكُم﴾ متعلِّقٌ بمحذوف ينبئُ عنه الفاء الفصيحة؛ إمَّا معلَّلٌ به، أو شرطٌ له، أي: لا تعتذروا بذلك فقد جاءكم.. إلخ، أو: إنْ صدقتم فيما تَعِدُون من أنفسكم على تقدير نزول الكتاب عليكم فقد حصلَ ما فرضتُم، وجاءكم ﴿بَيِّنَةٌ﴾ حجَّةٌ جليلةُ الشأن واضحةٌ، تعرفونَها لظهورها وكونها بلسانكم، كائنةٌ ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ على أنَّ الجارَّ متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع صفة «بينة»، ويصحُّ تعلُّقه بـ «جاءكم».

وأيّاً ما كان ففيه دلالةٌ على فضلها الإضافيِّ، مع الإشارة إلى شرفها الذاتيِّ. وفي التعرُّض لعنوانِ الربوبيَّة مع الإضافةِ إلى ضميرهم ما لا يخفى من مزيد التأكيد لإيجاب الاتِّباع.

﴿وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ عطف على «بينة»، وتنوينهما كتنوينها[1] للتفخيم، والمرادُ بجميع ذلك القرآن، وعبَّر عنه بالبينة أولاً إيذاناً بكمال تمكُّنهم من دراسته، وبالهدى والرحمة ثانياً تنبيهاً على أنَّه مشتملٌ على ما اشتملت عليه التوراةُ من هداية الناس ورحمتهم، بل هو عين الهداية والرحمة.

وفي «التفسير الكبير»[2]: فإنْ قيل: البيِّنةُ والهدى واحدٌ، فما الفائدةُ في التكرير؟ قلنا: القرآن بينةٌ فيما يُعلَم سمعاً، وهو هدًى فيما يُعلَم سمعاً وعقلاً، فلما اختلفت الفائدةُ صحَّ هذا العطفُ. ولا يخفى ما فيه.

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ الفاء لترتيبِ ما بعدها على ما قبلها، فإنَّ مجيءَ القرآن الموصوف بما تقدَّم موجبٌ لغاية أظلميَّةِ مَن يكذِّبه. والمرادُ مِن الموصول أولئك المخاطبون، ووُضِعَ موضعَ ضميرِهم بطريق الالتفاتِ؛ تنصيصاً على اتِّصافهم بما في حيِّزِ الصلة، وإشعاراً بعلَّة الحكم، وإسقاطاً لهم عن رتبةِ الخطاب، وعبَّر عما جاءهم بـ «آياتِ الله» تهويلاً للأمر.

وقرئ: «كَذَبَ» بالتخفيف[3].

---

(١) في (م): كتنوينهما.
(٢) ١٤/ ٥-٦.
(٣) القراءات الشاذة ص ٤١، والمحتسب ١/ ٢٣٥.

والجارُّ الأول متعلِّقٌ بما عنده، والثاني يحتمل ذلك(١)، وهو الظاهر، ويحتملُ أنْ يكونَ متعلِّقاً بمحذوفٍ وقع حالاً، والمعنى: كذب ومعه آياتُ الله تعالى.

﴿وَصَدَفَ عَنْهَا﴾ أي: أعرضَ غيرَ مفكِّرٍ فيها، كما روي عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما. أو صَرَفَ الناس عنها، فجمعَ بين الضلال والإضلال، والفعلُ على الأول لازمٌ، وعلى الثاني متعدٍّ، وهو الأكثر استعمالاً(٢).

﴿سَنَجْزِي ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَٰتِنَا﴾ وعيدٌ لهم ببيانِ جزاء إعراضهم أو صدِّهم، بحيثُ يفهم منه جزاءُ تكذيبهم، ووضعَ الموصول موضعَ الضمير لتحقيق مناطِ الجزاء.

﴿سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ﴾ أي: العذابَ السيِّئ الشديد ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَصْدِفُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ أي: بسبب ماكانوا يفعلون الصدف، على التجدُّدِ والاستمرار، وهذا تصريحٌ بما أشعرَ به إجراءُ الحكم على الموصول من عِلِّيَّة ما في حيِّز الصلة له.

﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾ استئنافٌ مَسوقٌ لبيانِ أنَّه لا يتأتَّى منهم الإيمانُ بإنزال ما ذُكِر من البيِّنات والهدى، والإيذانِ بأنَّ من الآيات ما لا فائدةَ للإيمان عنده مبالغةً في التبليغ والإنذار، وإزاحةِ العلل والأعذار.

و«هل» للاستفهام الإنكاريّ، وأنكر الرضيُّ مجيئَها لذلك وقال: إنَّها للتقرير في الإثبات. والجمهور على الأول.

والضمير لكفار أهل مكة. وزعم الجبّائيُّ أنَّه للنبيِّ ﷺ وأصحابه ﷺ، أي: ما ينتظرون ﴿إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ لقبضِ أرواحهم ﴿أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ﴾ يوم القيامة في ظُلَلٍ من الغمام حسبما أخبر(٣)، وبالمعنى الذي أراد، وإلى هذا التفسير ذهب ابن مسعود وقتادة ومقاتل.

وقيل: إتيانُ الملائكة لإنزال العذاب والخسف بهم.

---

(١) أي: أن يكون متعلقاً بما عنده، وهو «كذب».

(٢) قال الشهاب الخفاجي في حاشيته ٤/ ١٤٠: ولذا لم يقيده بمفعولٍ لشهرته.

(٣) في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ [البقرة: ٢١٠].

وعن الحسن: إتيان الربِّ على معنى إتيان أمرِه بالعذاب.

وعن ابن عباس: المراد: يأتي أمرُ ربِّك فيهم بالقتل.

وقيل: المراد: يأتي كلُّ آياته، يعني: آيات القيامة والهلاك الكليِّ؛ لقوله سبحانه: ﴿أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾.

وأنت تعلم أنَّ المشهورَ من مذهب السلف عدمُ تأويل مثل ذلك بتقدير مضاف ونحوه، بل تفويضُ المراد منه إلى اللطيف الخبير، مع الجزم بعدمِ إرادة الظاهر.

ومنهم مَن يُبقيه على الظاهر، إلَّا أنه يَدَّعي أنَّ الإتيان الذي يُنْسَبُ إليه تعالى ليس الإتيانَ الذي يتَّصف به الحادث. وحاصلُ ذلك أنَّه يقولُ بالظواهر، وينفي اللوازم، ويدَّعي أنَّها لوازم في الشاهد، وأين الترابُ من ربِّ الأرباب؟

وجوَّز بعضُ المحقِّقين حملَ الكلام على الظاهر المتعارَف عند الناس، والمقصودُ منه حكايةُ مذهب الكفار واعتقادهم، وعلى ذلك اعتمدَ الإمام[1]. وهو بعيدٌ أو باطل.

والمراد بالآيات عند بعضٍ أشراطُ الساعة، وهي على ما يستفادُ من الأخبار كثيرةٌ، وصحَّ من طرق عن حذيفةَ بن أَسِيد قال: أشرف علينا رسول الله ﷺ من عُلِّيَّةٍ ونحن نتذاكر، فقال: «ما تذاكرون؟» قلنا: نتذاكر الساعة، قال: «إنَّها لا تقومُ حتى تروا قبلَها عشر آيات: الدخانَ، والدجَّالَ، وعيسى بنَ مريم، ويأجوجَ ومأجوج، والدابَّةَ، وطلوعَ الشمس من مغربها، وثلاثةَ خسوف؛ خسفٌ بالمشرق، وخسفٌ بالمغرب، وخسفٌ بجزيرة العرب، وآخِرُ ذلك نارٌ تخرجُ من قعر عدن - أو اليمن - تطردُ الناس إلى المحشر، تنزلُ معهم إذا نزلُوا وتقيلُ معهم إذا قَالُوا»[2].

وببعضِها على ما قيل: الدجال، والدابةُ، وطلوع الشمس من مغربها. وهو المراد بالبعض أيضاً في قوله سبحانه: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾.

---

(١) تفسيرالرازي ١٤/ ٧.

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٠١): (٣٩) (٤٠) (٤١)، وأحمد (١٦١٤١)، (١٦١٤٣)، (١٤١٤٤) بألفاظ متقاربة وتقديم وتأخير، وهو باللفظ الذي ذكره المصنف في الدر المنثور ٣/ ٦٠.

وروى مسلم وأحمد والترمذيُّ وغيرهم عن أبي هريرة مرفوعاً ما هو صريحٌ في ذلك[١].

واستُشكِل ذلك بأنَّ خروجَ عيسى عليه السلام بعد الدجَّال عليه اللعنة، وهو عليه السلام يدعو الناسَ إلى الإيمان، ويقبلُه منهم، وفي زمنه خيرٌ كثيرٌ دنيويٌ وأخرويٌ. وأجيبَ عنه بما لا يخلو عن نظر.

والحقُّ أنَّ المرادَ بهذا البعضِ الذي لا ينفعُ الإيمانُ عنده طلوعُ الشمسِ من مغربها، فقد روى الشيخان: «لا تقومُ الساعة حتى تطلعَ الشمسُ من مغربها، فإذا طلعت ورآها الناسُ آمنوا أجمعون، وذلكَ حين لا ينفعُ نفساً إيمانُها» ثم قرأ الآية[٢]. بل قد روي هذا التعيين عنه ﷺ في غير ما خبرٍ صحيح، وإلى ذلك ذهبَ جِلَّةُ المفسِّرين. وما يُروى من الأخبار التي ظاهرُها المنافاة لذلك غيرُ منافٍ له عند التحقيق، كما لا يخفَى على المتأمِّل.

وسببُ عدم نفع الإيمان عند ذلك أنَّه إذا شُوهد تغيُّر العالم العلويِّ يحصلُ العلم الضروريُّ، ويرتفعُ الإيمان بالغيب، وهو المكلَّفُ به، فيكون الإيمان حينئذٍ كالإيمان عند الغرغرة. ومقتضى الأخبارِ في هذا المطلب أنَّه لا يُقبل الإيمان بعد ذلك أبداً، لكن الظاهر على ما في «الزواجر» قَبولُ ما وقع بعد ذلك من غير تقصيرٍ، كمن جُنَّ وأفاق بعدُ، أو أسلمَ بتبعيَّة أبويه[٣].

وعن البلقيني أنَّه إذا تراخى الحالُ بعدَ طلوع الشمس من المغرب وطالَ العهدُ حتى نسي، قُبِلَ الإيمان؛ لزوال الآية الملجئة. وله وجهٌ وجيه.

وقولُ العراقيّ[٤]: إنَّ الظاهرَ أنَّه لا يطولُ العهدُ حتى ينسى؛ غيرُ متَّجه؛ لِمَا

---

(١) صحيح مسلم (١٥٨)، ومسند أحمد (٩٧٥٢)، وسنن الترمذي (٣٠٧٢). ولفظه ـ كما في صحيح مسلم ـ: «ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً: طلوع الشمس من مغربها، والدجال، ودابَّة الأرض».

(٢) صحيح البخاري (٤٦٣٦)، وصحيح مسلم (١٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) الزواجر لابن حجر الهيتمي ٢/ ٢٠٩ نقلاً عن بعضهم، واستغربه.

(٤) في طرح التثريب ٨/ ٢٦٠.

رواه القرطبيُّ في «تذكرته» عن ابن عمر[1] رضي الله عنهما عن النبي ﷺ، ونقلَه الحافظُ ابن حجر في «شرح البخاري» أنَّ الناسَ يبقونَ بعدَ طلوعِ الشمس من مغربها مئةً وعشرينَ سنةً[2].

والكلامُ في كيفيَّة طلوعها من المغرب مفصَّلٌ في كتب الحديث.

وفي «سوق العروس» لابنِ الجوزيّ أنَّ الشمسَ تطلعُ من مغربها ثلاثة أيامٍ بلياليها، ثمَّ يقال لها: ارجعي من مطلعك.

والمشهورُ أنَّها تطلعُ يوماً واحداً من المغرب، فتسير إلى خطِّ نصفِ النهار، ثمَّ ترجعُ إلى المغرب، وتطلعُ بعد ذلك من المشرق كعادتها قبل، وخبرُ عبد الله بن أبي أوفى صريحٌ في ذلك[3]، والكلُّ أمرٌ ممكنٌ، و الله سبحانه على كلِّ شيء قدير.

---

(١) كذا في الأصل و(م)، وحاشية الشهاب ٤/ ١٤١، وعنه نقل المصنِّف، ومثله في الدر المنثور ٣/ ٥٨، وعزاه إلى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر. لكن وقع في المصنَّف لابن أبي شيبة ١٥/ ١٧٩، والسنن الواردة في الفتن للداني (٧١٣): عن عبد الله بن عمرو، وهو كذلك في تذكرة القرطبي وفتح الباري، ولعله الصواب، ففي كلام الحافظ ابن حجر ما يرجحه. وانظر التعليق التالي.

(٢) التذكرة ٢/ ٧٠٥، وفتح الباري ١١/ ٣٥٤. قال الحافظ ابن حجر: رَفْعُ هذا لا يَثْبُتُ. وقد أخرجه عبد بن حميد في تفسيره بسندٍ جيد عن عبد الله بن عمرو موقوفاً، وقد ورد عنه ما يعارضه، فأخرج أحمد [٧٠٤٠] ونعيم بن حماد من وجهٍ آخر عن عبد الله بن عمرو رفعه: «الآيات خرزات منظومات في سلك إذا انقطع السلك تبع بعضها بعضاً...». اهـ. قلنا: وهذا المرفوع إسناده ضعيف، وينظر الكلام عليه في حاشية المسند.

(٣) وهو ما رواه عن رسول الله ﷺ قال: «ليأتين على الناس ليلةٌ بقدر ثلاث ليال من لياليكم هذه فإذا كان ذلك يعرفها المصلون، يقوم أحدهم فيقرأ حزبه، ثم ينام، ثم يقوم فيقرأ حزبه، ثم ينام، ثم يقوم، فبينما هم كذلك ماج الناس بعضهم في بعض، فقالوا: ما هذا؟ فيفزعون إلى المساجد، فإذا هم بالشمس قد طلعت من مغربها، فضج الناس ضجة واحدة حتى إذا صارت في وسط السماء رجعت وطلعت من مطلعها، وحينئذ لا ينفع نفساً إيمانها».
أورده ابن كثير في تفسيره ٣/ ٣٧٤، وعزاه لابن مردويه، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٥٨-٥٩، وعزاه لعبد ابن حميد وابن مردويه.
قال ابن كثير: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وليس هو في شيءٍ من الكتب الستة.

وروى البخاريُّ في «تاريخه» وأبو الشيخ وابن عساكر في كيفيَّة ذلك عن كعب رضي الله عنه أنَّه قال: إذا أرادَ الله تعالى أنْ يطلعَ الشمس[1] من مغربها أدارها بالقطب، فجعلَ مشرقَها مغربها، ومغربَها مشرقها[2].

وأهل الهيئة ومن وافقهم يزعمونَ أنَّ طلوعَ الشمس من مغربها محالٌ، ويقولون: إنَّ الشمس وغيرها من الفلكيَّات بسيطةٌ لا تختلفُ مقتضياتها جهةً وحركةً وغير ذلك، ولا يتطرَّقُ إليها تغييرٌ عمَّا هي عليه، وقد بنوا ذلكَ على مثل شفا جُرُفٍ هار.

وقال الكرمانيُّ: إنَّه على تقدير تسليم قواعدهم لا امتناعَ في ذلك أيضاً؛ لقولهم بجواز انطباقِ منطقةِ فلك البروج، المسمَّى بفلك الثوابت، على المعدَّل، وهي منطقة الفلك الأعظم، المسمَّى بفلك الأطلس، بحيث يصيرُ المشرقُ مغرباً والمغربُ مشرقاً. اهـ[3]. وفيه نظرٌ يُعلم بعد بيان كيفيَّة الانطباق، وما يتبعه ويلزم منه على ما في كتب محققيهم، فأقول: قال في «التذكرة» وشرحِها للسيد السند[4]: المَيْلُ الكليُّ ـ وهو غايةُ التباعدِ بين منطقتي المعدّل وفلك البروج؛ الموجود بالأرصاد القديمة والحديثة ـ ليس شيئاً واحداً، بل كان ما وجده القدماء أكثرَ ممَّا وجدوه المحدَثون، وقد يُظنُّ أنَّ ما وجدَه من هو أحدث زماناً كان أقلَّ مما وجده من هو أقدمُ زماناً، مع أن أكثرَ ما وجدوه لم يبلغ أربعةً وعشرين جزءاً، وأقلَّه لم ينقص عن ثلاثةٍ وعشرين جزءاً ونصفَ جزء. ثمَّ الظاهرُ أنَّ هذا الاختلافَ إنَّما هو[5] بسبب اختلال الآلات في استدارتها أو قسمتها أو نصبها في حقيقة نصف النهار، لا بسبب تحرُّك إحدى المنطقتين إلى الأخرى، وإلَّا لوجبَ أنْ يكون الاختلافُ[6] على نظام واحدٍ، ولم يوجد كذلك، كما بُيِّنَ في محلِّه، لكنَّه يجوزُ أنْ يكون أصلُ الاختلاف[6] بسبب التحرُّك، وعدمُ الانتظام بسبب الاختلال.

---

(١) في المصادر: تطلع.

(٢) التاريخ الكبير ٨/ ٣٤١، والعظمة لأبي الشيخ (٦٣٨)، وتاريخ دمشق لابن عساكر ٦٥/ ٢٣٧.

(٣) شرح الكرماني على صحيح البخاري ٢٣/ ٢٤-٢٥.

(٤) هو الشريف الجرجاني، وكتابه هو شرح التذكرة النصيرية في علم الهيئة، لنصير الدين محمد بن محمد الطوسي. كشف الظنون ١/ ٣٩١.

(٥) قوله: إنما هو، ليس في الأصل.

(٦) في الأصل: الاختلال.

ولمَّا امتنعَ أنْ يكون هذا التقاربُ بحركةِ المعدَّل نحو منطقة البروج؛ إذ يلزمُ منه أنْ تختلفَ عُرُوض البلدان عما هي عليه، وأنْ يكون خطُّ الاستواء في كلِّ زمانٍ مكاناً آخر = ذهبَ بعضُهم إلى أنَّ منطقةَ البروج تتحرَّكُ في العَرْض، فتقرب من معدَّل النهار، فإنْ كان هذا حقّاً يجبُ أنْ يُثبتَ فلكاً آخر يحرِّكُ فلكَ البروج هذه الحركة.

ثمَّ إن المنطقة إنْ تحرَّكت في العرض أمكن أنْ تتمَّ الدورة، وأمكن أن لا تتمَّها، بل تتحرَّكُ إلى غايةٍ ما ثمَّ تعود، وتلك الغاية يمكن[1] أنْ تكون بعد انطباقها على منطقة المعدّل مرتين، أو حال انطباقها الثاني، أو فيما بين الانطباقين، وذلك إمَّا بعد قطع نصف دورتها، أو حالَ قطع النصف، أو قبله، وإنْ لم تصل إلى ما بين الانطباقين فإمَّا أن تعودَ حال انطباقها الأوَّل، أو قبل ذلك؛ ثمانية احتمالات عقليَّة لا مزيدَ عليها، وعلى التقديرات الخمس الأُوَل يتبادلُ نصفَا سطح فلكِ البروج الشماليِّ والجنوبيِّ، فيصيرُ نصفُ سطح فلكِ البروج الذي هو شماليٌّ عن المعدل جنوبيّاً عنه، وبالعكس، مع ما يتبعُ النصفين من الأحكام، فتثبتُ أحكامُ النصف الشماليِّ للنصف الجنوبيِّ بعد صيرورته شماليّاً، وأحكامُ الجنوبيِّ للشماليِّ بعد صيرورته[2] جنوبيّاً، وفي الثلاثة الأولى منها ينطبقُ كلُّ واحدٍ من نصفي منطقةِ البروج على كلِّ واحدٍ من نصفَي منطقة المعدَّل، وعلى التقديرات الباقية بعد الخمسة الأولى لا يتبادلُ غير البعض من السطح المذكور، وعلى التقديرات السبعة الأولى ينطبقُ النصفُ من منطقة فلك البروج على النصف المجاور له من منطقة المعدَّل، وعند كلِّ انطباقٍ يتساوى الليل والنهار في جميع البقاع؛ لأنَّ مدار الشمس هو المعدّل المنصَّف بالآفاق القاطعة له، وتبطلُ فصول السنة؛ لأنَّ بُعدَ الشمس عن سمت الرأس يكون شيئاً واحداً هو مقدارُ عرض البلد، ويستمرُّ الحال على هذا إلى أنْ تفترقَ المنطقتان بمقدارٍ يُحَسُّ به، ولا يكون ذلك إلَّا في مدَّة طويلةٍ. وعلى التقدير الثاني لا يكون شيءٌ من الانطباق وتساوي المَلَوين وبطلان الفصول، إلَّا أنَّ الارتفاعات ومقاديرَ الأيام والليالي لأجزاء بعينها من فلك البروج تزيدُ وتنقص في بقعة بعينها. انتهى ملخصاً.

---

(١) في الأصل: ثم تعود تلك الغاية ويمكن. . . .

(٢) من قوله: شماليًّا، إلى هنا ليس في الأصل.

ولا يخفى أنَّه من لوازم ما ذكروه من التبادلِ الناشئ عن الانطباق مرَّتين؛ انطباقُ قطب البروج الجنوبيِّ على قطب العالم الشماليِّ، وعكسه، وصيرورةُ بروجِ الخريف بروجَ الربيع، وعكسه، وبروج الصيف بروجَ الشتاء، وعكسه، وانعكاسَ توالي البروج إلى خلافه، فيطلع الحوتُ، ثمَّ الدلو، ثم الجدي، وهكذا إلى الحمل، وتَوافق حركة ما حركتُه من المغرب إلى المشرق لحركة الفلك الأعظم، إلى غير ذلك، وليس صيرورةُ المشرق مغرباً والمغرب مشرقاً من لوازم الانطباق المذكور، بل لا يُتصوَّرُ أصلاً. نعم لو كان المدَّعى انطباقَ منطقة المعدَّل على منطقة فلك البروج بحيث تكونُ الحركة للمعدَّل نحو المنطقة، لَتُصوِّرَ ما ذكر، لكنَّه ممتنعٌ على ما صرح به السيد السند فيما مرَّ، وقد فرض عدم الامتناع، فتدبَّر.

والانتظارُ في الآية محمولٌ على التمثيل المبنيِّ على تشبيه حال هؤلاء الكفار في الإصرارِ على الكفر والتمادي على العناد إلى أنْ تأتيهم تلك الأمور الهائلة التي لا بدَّ لهم من الإيمان عند مشاهدتها البتَّة بحال المنتظرين لها، وهذا هو الذي يقتضيه التفسيرُ المأثور، ولا ينبغي العدول عن ذلك التفسير بعد أنْ صحَّت نسبةُ بعضِه إلى رسول الله ﷺ والبعضِ الآخر إلى بعض أصحابه ﷺ، وليس في النظم الكريم ما يأباه، ولا أنَّ المقامَ إنَّما يساعدُ على ما سواه.

وقيل: المرادُ بإتيان الملائكة وإتيان الربِّ سبحانه ما اقترحوه بقولهم: ﴿لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا﴾ [الفرقان: ٢١] وبقولهم: ﴿أَوْ تَأْتِيَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ قَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٩٢]، وبإتيان بعض الآيات غيرُ ما ذكر، كما اقترحوا بقولهم: ﴿أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا﴾ [الإسراء: ٩٢] ونحو ذلك من عظائم الآيات التي علَّقوا بها إيمانهم.

وجوَّزَ حملُ بعض الآيات في قوله سبحانه: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَـٰتِ رَبِّكَ﴾ على ما يعمُّ مقترحاتهم وغيرها من الدواهي العظام السالبةِ للاختيار الذي يدورُ عليه فلكُ التكليف، وهو كلامٌ في نفسه ليس بالدون، ولكن إذا صحَّ الحديثُ فهو مذهبي.

والتعبيرُ بالبعض للتهويل والتفخيم، كما أنَّ إضافةَ الآيات إلى اسم الربِّ ـ المنبئ عن المالكيَّةِ الكليَّة ـ لذلك، وإضافته إلى ضميره عليه الصلاة والسلام للتشريف، وتنكير «نفساً» للتعميم.

وجملة «لم تكن آمنت» في موضع النصب صفةٌ لـ «نفساً» فُصِلَ بينهما بالفاعل لاشتماله[(١)] على ضمير الموصوف، ولا ضير فيه لأنَّه غيرُ أجنبيٍّ منه، لاشتراكهما في العامل. وجُوِّز كونُها استئنافية، و«يوم» منصوبٌ بـ «لا ينفع»، وامتناعُ عمل ما بعد «لا» فيما قبلها إنَّما هو عندَ وقوعها جواب القسم.

وقرأ حمزةُ والكسائيُّ: «يأتيهم» بالياء[(٢)]؛ لأنَّ تأنيثَ الملائكة غيرُ حقيقيٍّ.

وقرئ: «يومُ» بالرفع على الابتداء[(٣)]، والخبرُ هو الجملة، والعائد محذوفٌ، أي: لا ينفع فيه.

وقرأ أبو العالية وابنُ سيرين: «لا تنفع» بالتاء الفوقانية[(٤)]، وخرَّجها ابنُ جنِّي على أنَّها من باب: قُطِعَتْ بعضُ أصابعه، فالمضافُ فيه قد اكتسبَ التأنيثَ من المضاف إليه؛ لكونه شبيهاً بما يُستغنَى عنه[(٥)].

وقال أبو حيَّان: إنَّ التأنيثَ لتأويل الإيمان بالعقيدة والمعرفة، مثل: جاءتهُ كتابي فاحتقرهَا، على معنى الصحيفة[(٦)].

وقوله سبحانه: ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًاۗ﴾ عطفٌ على «آمنت». والكلامُ محمولٌ على نفي الترديد المستلزِم للعموم، المفيدِ بمنطوقه لاشتراطِ عدم النفع بعدم الأمرين معاً؛ الإيمان المقدَّم، والخير المكسوب فيه. وبمفهومه لاشتراط النفع بتحقُّقِ أحدهما بطريقِ منع الخلوِّ دونَ الانفصال الحقيقيّ. والمعنى أنه لا ينفع

---

(١) في الأصل و(م): لاشتمالها، والمثبت هو الصواب، وهو الموافق لما في تفسير أبي السعود ٣/ ٢٠٤، والكلام منه.

(٢) التيسير ص١٠٨، والنشر ٢/ ٢٦٦. وهي قراءة خلف من العشرة.

(٣) المحتسب ١/ ٢٣٦، والبحر المحيط ٤/ ٢٦٠.

(٤) المحتسب ١/ ٢٣٦، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٠٩، والكشاف ٢/ ٦٤، والبحر المحيط ٤/ ٢٦٠.

(٥) ينظر المحتسب ١/ ٢٣٦-٢٣٧. وقوله: لكونه شبيهاً بما يستغنى عنه، يعني أن الإيمان وإن لم يستغن عنه في «لا تنفع نفساً إيمانها» فإنه يُستغنى عنه في ما هو شبيه له، مثل: سرتني إيمان الجارية، وقد اشترطوا لسريان التأنيث من المضاف إليه إلى المضاف أن يكون المضاف صالحاً للاستغناء عنه. ينظر مغني اللبيب ص٦٦٧، وحاشية الشهاب ٤/ ١٤٢.

(٦) البحر المحيط ٤/ ٢٦٠.

الإيمانُ حينئذٍ نفساً لم يصدر عنها من قبل؛ إمَّا الإيمانُ المجرَّدُ، أو الخيرُ المكسوب فيه، فيتحقَّقُ الخير بأيِّهما كان حسبما تنطقُ به النصوصُ الكريمةُ من الآيات والأحاديث الصحيحة.

والمعتزلةُ يقولون: إنَّ الترديدَ بين النفيين، والمرادُ نفي العموم لا عموم النفي، والمعنى أنَّه لا ينفعُ الإيمانُ حينئذٍ نفساً غيرَ مقدِّمَةٍ إيمانَها، أو مقدِّمةً إيمانها غيرَ كاسبةٍ فيه خيراً. وهذا صريحٌ فيما ذهبوا إليه من أنَّ الإيمان المجرَّدَ عن العمل لا يعتبر، ولا ينفعُ صاحبَه، ولم يحملُوا ذلك على عموم النفي كما قرَّروه في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤] لأنَّ ذلك حيثُ لم تقم قرينةٌ حاليَّةٌ أو مقاليَّةٌ على خلافه، وهنا قد قامت قرينةٌ على خلافه، فإنَّه لو اعتُبِر عمومُ النفي لغا ذكرُ اشتراطِ عدم النفع بالخلوِّ عن كسب الخير في الإيمان؛ ضرورةَ أنه إذا انتفى الإيمان قبل ذلك اليوم انتفى كسبُ الخير فيه قطعاً، على أنَّ الموجبَ للخلودِ في النار هو عدمُ الإيمان من غير أنْ يكونَ لعدم كسبِ الخير دخلٌ مّا في ذلك أصلاً، فيكون ذكره بصددِ بيان ما يوجبُ الخلودَ لغواً من الكلام أيضاً.

وأجاب شيخُ الإسلام عن ذلك بأنَّه مبنيٌّ على توهُّم أنَّ المقصودَ بوصف النفس بالعدمَين المذكورين مجردُ بيان إيجابهما للخلود فيها، وعدمُ نفع الإيمان الحادثِ في إنجائها عنه. وليس كذلك، وإلَّا لكفى في البيان أنْ يُقال: لا ينفعُ نفساً إيمانُها الحادثُ. بل المقصودُ الأصليُّ من وصفها بذينك العدمين في أثناءِ [بيان] عدم نفع الإيمانِ الحادث: تحقيقُ أنَّ موجب النفعِ إحدى ملكتيهما ـ أعني الإيمان السابق، والخير المكسوب فيه ـ لما ذُكر من الطَّريقة والترغيب في تحصيلهما في ضمن التحذير من تركهما. ولا سبيلَ إلى أنْ يقال: كما أنَّ عدمَ الأوَّلِ مستقلٌّ في إيجاب الخلود في النار، فيلغو ذكر عدم الثاني، كذلك وجودُه(١) مُستقِلٌّ في إيجاب الخلاص عنها، فيكونُ ذكر الثاني لغواً؛ لما أنَّه قياسٌ مع الفارق، كيف لا، والخلودُ فيها أمرٌ لا يُتصوَّرُ فيه تعدُّد العلل، وأمَّا الخلاصُ عنها مع دخولِ الجنة، فله مراتب بعضها مترتِّبٌ على نفس الإيمان، وبعضُها على فروعه المتفاوتة كمّاً وكيفاً.

(١) في الأصل و(م): وجود، والمثبت من تفسير أبي السعود.

ولم يقتصر على إتيان ما يوجبُ أصلَ النفع، وهو الإيمانُ السابقُ، مع أنَّه المقابَلُ بما[1] لا يوجبُه أصلاً، وهو الإيمان الحادث، بل قرنَ به ما يوجبُ النفعَ الزائدَ أيضاً؛ إرشاداً إلى تحرِّي الأعلى، وتنبيهاً على كفاية الأدنى، وإقناطاً للكفرةِ عمَّا علَّقُوا به أطماعَهم الفارغة من أعمالِ البرِّ التي عملوها في الكفر ممَّا هو من بابِ المكارم، وأنَّ الإيمانَ الحادثَ كما لا ينفعُهم وحدَه لا ينفعُهم بانضِمام أعمالهم السابقة واللاحقة.

ثم قال: ولك أنْ تقول: المقصودُ بوصف النفس بما ذُكر من العدمين التعريضُ بحال الكفرة في تمرُّدهم وتفريطِهم في كلٍّ واحدٍ من الأمرين الواجبين عليهم، وإنْ كان وجوبُ أحدهما منوطاً بالآخر، كما في قوله سبحانه: ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ ﴿٣١﴾ وَلَٰكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾ [القيامة: ٣١-٣٢] تسجيلاً عليهم بكمال طغيانهم، وإيذاناً بتضاعُفِ عقابهم؛ لما تقرَّر من أنَّ الكفارَ مخاطبون بالفروع في حقِّ المؤاخذة، كما ينبئُ عنه قوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ﴾ [فصلت: ٦-٧][2]. اهـ.

وقيل في دفع اللُّغويَّة غيرُ ذلك، وأجابَ بعضهم عن متمسَّك المعتزلةِ بأنَّ الآيةَ مشتملةٌ على ما سُمِّي في علم البلاغة باللفِّ التقديريِّ، كأنَّه قيل: لا ينفعُ نفساً إيمانُها، ولا كسبُها في إيمانها خيراً، لم تكن آمنت من قبلُ، أو لم تكن كسبتْ خيراً. فاقتصر للعلم به. وفيه خفاءٌ لا يخفى. ومثله ما تفطَّن له بعضُ المحقِّقين، وإنْ تمَّ الكلامُ به من غير لفٍّ ولا اعتبار اقتصار؛ وهو أنَّ معنى الآية أنَّه لا ينفعُ الإيمانُ باعتبارِ ذاته إذا لم يحصل قبلُ، ولا باعتبار العمل إذا لم يعمل قبلُ، ونفعُ الإيمان باعتبار العمل أنْ يصيرَ سبباً لقَبول العمل = فإنَّ العبارة لا تحتمله ولا يُفهَم منها من غير اعتبارِ تقديرٍ في نظم الكلام.

وقال مولانا ابن الكمال: إنَّ المرادَ بالإيمان في الآية المعرفةُ، كما يرشدُ إليه قراءة «لا تنفع» بالتاء، وبكسب الخير الإذعان، ونحن معاشرَ أهل السنَّة والجماعة

---

(١) في تفسير أبي السعود: المقابل لما.

(٢) تفسير أبي السعود ٣/ ٢٠٤-٢٠٥. وما سلف بين حاصرتين منه.

نقول بما هو موجَبُ النصِّ من أنَّ الايمانَ النافع مجموعُ الأمرين، ولا حجَّة فيه للمخالف؛ لأنَّ مبناها حملُ الإيمان على المعنى الاصطلاحيِّ المخترَع بعد نزول القرآن، وتخصيصُ الخير بما يكون بالجوارح، وكلٌّ منهما خلافُ الأصل والظاهر. ولو سُلِّم فنقول: الإيمانُ النافع لا بدَّ فيه من أمرين؛ الاعتقاد بالقلب والإقرار باللسان، وقد عبَّر عن الأوَّل بقوله سبحانه: «آمنتْ»، وعن الثاني بقوله تعالى: «أو كسبتْ» فالكسبُ يكون بالآلاتِ البدنيَّةِ، ومنها اللسان؛ فمنطوقُ الآية على مذهبنا. اهـ.

ولا يخفى عليك أنَّ الألفاظَ المستعملةَ في كلام الشارع حقائقُ شرعيَّة، يتبادرُ منها ما عُلِم بلا قرينة، والإيمان وإنْ صحَّ أنَّه لم يُنقَل عن معناه اللغويِّ الذي هو تصديقُ القلب مطلقاً، وإن استعمل في التصديق الخاصِّ، إلَّا أنَّ المتبادرَ منه هذا التصديق، وحينئذٍ فكلامُ هذا العلَّامة لا يخلو عن نظر.

وأجابَ القاضي البيضاوي[1] - بيَّضَ الله تعالى غرَّةَ أحواله - بأنَّ لمن اعتبرَ الإيمان المجرَّدَ عن العمل، وقال بأنه ينفعُ صاحبَه حيث يخلِّصُه عن الخلود في النار، تخصيصُ هذا الحكمِ بذلك، أي: إنَّ هذا الحكم - أعني عدمَ نفعِ الإيمان المجرَّد صاحبَه - مخصوصٌ بذلك اليوم، بمعنى أنَّه لا ينفعه فيه، ولا يلزمُ منه أنَّه لا ينفعه في الآخرة في شيءٍ من الأوقات، وليس المرادُ أنَّ المحكومَ عليه بعدمِ النفع هو ما حدثَ في ذلك اليوم من الإيمان والعمل، ولا يلزمُ من عدم نفعِ ما حدث فيه عدمُ نفع الإيمان السابق عليه وإنْ كان مجرَّداً عن العمل كما قيل؛ لأنَّ هذا ليس من تخصيص الحكم في شيءٍ، بل هو تخصيصٌ للمحكوم عليه قد يرجعُ حاصلُه إلى اشتمال الآية على اللفِّ التقديري، كما أشرنا إليه.

ويَرِدُ عليه أنَّه يلزمُ منه تخصيصُ الحكم بعدم نفعِ الإيمان الحادث في ذلك اليوم به أيضاً. ولا قائلَ به؛ إذ هو لا ينفعُ صاحبَه في شيءٍ من الأوقات بالاتِّفاق.

ويمكن دفعُه بأنَّ التخصيصَ في حكم عدم النفع إنَّما يلاحظ بالنظر إلى الإيمان المجرَّد وباعتباره فقط، على أنْ يكون معنى الآية: يوم يأتي بعضُ آيات ربك لا ينفعُ

---

(١) في تفسيره مع حاشية الشهاب ٤/ ١٤٢-١٤٣.

الإيمانُ الغيرُ السابق إليه صاحبُه فيه، ولا الإيمانُ الغيرُ المكتسب فيه الخير، وإنْ نَفَعَ هو بالآخرة. إلَّا أنَّ في هذا تخصيصاً في الحكم والمحكوم به. فتأمل.

وبأنَّ له[1] أيضاً صرفَ قوله سبحانه: «كسبت» عن أنْ يكون معطوفاً على «آمنَتْ» إلى عطفه على[2] «لم تكن»، لكن بعد جعل «أو» بمعنى الواو، وحملِ الإيمان في «لا ينفع نفساً إيمانُها» على الإيمان الحادث في ذلك اليوم، وإذا لم ينفع[3] مع كسب الخير فيه، يُفهم منه عدمُ نفعه بدونه بالطريق الأولى.

وأنت تعلمُ أنَّ مثل هذا الاحتمال يضرُّ بالاستدلال، ونحنُ بصدد الطعنِ باستدلالهم، فلا يضرُّنا أنَّ فيه نوعَ بُعدٍ.

ومن عجيب ما وقفتُ عليه لبعض فضلاءِ الروم[4] في الجواب أنَّ «أو» بمعنى «إلَّا» وبعدها مضارعٌ مقدَّرٌ، مثْلُها في قول الحريري في المقامة التاسعة [عشر]: فوالله ما تمضمضتْ مقلتي بنومها، ولا تمخَّضت[5] ليلتي عن يومها أو ألفيت أبا زيد السروجيّ[6]. والأصل: أو يكون كسبت، أي: إلَّا أنْ يكون، والمراد من هذا الاستثناء المبالغةُ في نفي النفع[7] بتعليقه بالمحال، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٢] ﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٣] في رأي. وقولِ الشاعر:

ولا عيبَ فيهم غير أنَّ سيوفَهم ... بهنَّ فلولٌ من قراع الكتائب[8]

---

(١) عطف على قوله: بأن لمن اعتبر الإيمان المجرد عن العمل. ينظر تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ١٤٣.

(٢) في الأصل و(م): إلى، والمثبت من تفسير البيضاوي.

(٣) أي: الإيمان الحادث، وجاء بعدها في (م): ذلك.

(٤) هو المولى الفاضل معين زاده، كما صرح به المؤلف في غرائب الاغتراب ص ٤٣٦.

(٥) في الأصل: تمحضت.

(٦) شرح مقامات الحريري لأبي العباس الشريشي ٢/ ١٤٤. وفيه: دون أن ألفيت، بدل: أو ألفيت، ولا شاهد فيه إذ ذاك. وتمضمضت العين بالنوم: إذا خالطَها ودبَّ فيها. والمعنى: أنه لم ينقض يومي الذي وردتُ فيه نصيبين حتى وجدت فيه أبا زيد قبل أن أدخل في ليلتي.

(٧) في (م): النفي.

(٨) البيت للنابغة الذبياني، وهو في ديوانه ص١١، وقد سلف ٥/ ٤٠٧.

وحاصلُ المعنى فيما نحن فيه: إذا جاء ذلك إليهم لا ينفعُ الإيمانُ نفساً لم تكن آمنت من قبلِ ذلك اليوم، إلّا أنْ تكون تلك النفسُ التي لم تكن آمنت من قبلُ كسبت في الإيمان خيراً قبلَ ذلك اليوم، وكسبُ الخير في الإيمان قبلَ ذلك اليوم للنفس التي لم تكن آمنت قبلُ ممتنعٌ، فالنفعُ المطلوبُ أولَى بأنْ يكون ممتنعاً.

وقد أُجيب عن الاستدلال بوجوهٍ أُخَر، وحاصلُ جميع ذلك أنَّ الآيةَ لما فيها من الاحتمالات لا تكونُ معارِضةً للنصوصِ القطعيَّة المتون، القويَّةِ التي لا يشوبها مثل ذلك، الصَّادحةِ بكفاية الإيمان المجرَّد عن العمل في الإنجاء من العذاب الخالد، ولو بعد اللُّتيَّا والتي.

وبعدَ ذلك كلِّه يَرِدُ على المعتزلة أنَّ الخيرَ نكرةٌ في سياق النفي فيعمُّ، ويلزمُ أنْ يكونَ نفعُ الإيمان بمجرَّد الخير ولو واحداً. وليسَ ذلك مذهبهم فإنَّ جميعَ الأعمالِ الصالحةِ داخلةٌ في الخير عندهم.

﴿قُلِ﴾ لهم بعد بيانِ حقيقة الحال على وجه التهديد ﴿انتَظِرُوٓا﴾ ما تنتظرونَه من إتيان أحدِ هذه الأمور ﴿إِنَّا مُنتَظِرُونَ ١٥٨﴾ لذلك، وحينئذٍ نفوزُ وتهلكون. قيل: في هذا تأييدٌ لكون المراد بما ينتظرونَه إتيانُ ملائكة العذاب، أو إتيانُ أمره تعالى به، وعِدَةٌ ضمنيَّةٌ لرسول الله ﷺ والمؤمنين بمعاينتِهم بما يحيق بالكفرة من العقاب، ولعلَّ ذلك هو الذي شاهدوه يومَ بدر.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ﴾ استئنافٌ لبيان أحوال أهل الكتابين إثْرَ بيان حال المشركين؛ بناءً على ما رُويَ عن ابن عباس وقتادة أنَّ الآيةَ نزلت في اليهود والنصارى. أي: بدَّدوا دينَهم وبعَّضُوه فتمسَّك بكلِّ بعضٍ منه فرقةٌ منهم.

وقرأ عليٌّ كرَّم الله تعالى وجهه وحمزة والكسائيُّ: «فارقوا» بالألف[1]، أي: باينوا، فإنَّ تركَ بعضه وإنْ كان بأخذِ بعضٍ آخر منه تركٌ للكلِّ ومفارقةٌ[2] له.

---

(١) قراءة علي رضي الله عنه أخرجها الطبري في تفسيره ١٠/ ٣٠٥. وابن أبي حاتم ٥/ ١٤٢٩. وقراءة حمزة والكسائي في التيسير ص ١٠٨، والنشر ٢/ ٢٦٦.

(٢) في (م): أو مفارقة. ووقع في الأصل و(م): الكل، بدل: للكل، والمثبت من تفسير أبي السعود ٣/ ٢٠٦، والكلام منه.

﴿وَكَانُوا۟ شِيَعًا﴾ أي: فرقاً تشيِّع كلُّ فرقةٍ إماماً وتتبعه، أو تقوِّيه وتُظهرُ أمرَه.

أخرج أبو داود، والترمذيُّ وصحَّحهُ، وابنُ ماجه، وابنُ حبان، وصحَّحه الحاكمُ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «افترقت اليهودُ على إحدى وسبعينَ فرقةً، كلُّهم في الهاوية إلَّا واحدةً، وافترقتِ النصارى على ثنتين وسبعينَ فرقةً، كلُّهم في الهاوية إلا واحدةً، وستفترقُ أمَّتي على ثلاثٍ وسبعين فرقةً، كلُّهم في الهاوية إلَّا واحدةً»[1]. واستثناءُ الواحدة من فِرَقِ كلٍّ من أهل الكتابين إنَّما هو بالنظرِ إلى العصر الماضي قبلَ النسخ، وأما بعدَه فالكلُّ في الهاوية، وإن اختلفت أسبابُ دخولهم.

ومن غريب ما وقع لي[2] أنَّ بعضَ متعصِّبي الشيعةِ الإماميَّة من أهل زماننا واسمُه حمد[3] روى بدل: «إلَّا واحدة» في هذا الخبر: إلَّا فرقة. وقال: إن فيه إشارةً إلى نجاة الشيعة؛ فإنَّ عددَ لفظ فرقة بالجُمَّلِ، وعدد لفظ شيعة سواءٌ، فكأنَّه قال عليه الصلاة والسلام: إلَّا شيعة، والمشهورُ بهذا العنوان هم الشيعةُ الإماميَّة. فقلتُ له بعد عِدَّة تزييفاتٍ لكلامه: يلزم هذا النوعَ من الإشارة أنْ تكون كلباً؛ لأنَّ عدد كلب، وعدد حمد سواءٌ، فأُلقِمَ الكلبُ حجراً.

﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾ أي: من السؤال عنهم والبحثِ عن تفرُّقهم، أو: من عقابهم، أو: أنت بريءٌ منهم.

وقيل: يحتملُ أنْ يكون هذا وعداً لرسول الله ﷺ بالعصمة عنهم؛ أي: لست منهم في شيءٍ من الضَّرر.

وعن السُّدِّيِّ أنَّه نهيٌّ عن التعرُّض لقتالهم، ثم نُسِخَ بما في سورة براءة.

و«منهم» في موضع الحال؛ لأنَّه صفة نكرةٍ قُدِّمت عليها.

---

(١) سنن أبي داود (٤٥٩٦)، وسنن الترمذي (٢٦٤٠)، وسنن ابن ماجه (٣٩٩٢)، وصحيح ابن حبان (٦٢٤٧)، (٦٧٣١)، ومستدرك الحاكم ١/ ١٢٨. بألفاظ متقاربة. وهو أيضاً بنحوه في مسند أحمد (٨٣٩٦). وأورده باللفظ الذي ذكره المصنف أبو السعود ٣/ ٢٠٦.

(٢) لفظة: لي. ليست في (م).

(٣) جاء في هامش الأصل: حمد الشبلي العامري. منه.

﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ﴾ تعليلٌ للنفي المذكور، أي: هو يتولَّى وحدَه أَمْرَ أُولاهُم وآخرتهم، ويدبِّره حسبما تقتضيه الحكمة.

وقيل: المفرِّقون أهلُ البدع من هذه الأمة، فقد أخرج الحكيمُ الترمذيُّ وابنُ جرير والطبرانيُّ والشيرازيُّ في «الألقاب» وابنُ مردويه عن أبي هريرة عن النبيِّ ﷺ في قوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ﴾ إلخ: «هم أهلُ البدع والأهواء من هذه الأمَّة»(١).

وأخرج الترمذيُّ(٢)، وابنُ أبي حاتم، وأبو الشيخ، والطبرانيُّ، وأبو نعيم في «الحلية» والبيهقي في «الشعب» وغيرهم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال لعائشة رضي الله عنها: «يا عائشُ، إنَّ الذين فارقوا دينَهم وكانوا شيعاً هم أصحابُ البدع وأصحابُ الأهواء وأصحابُ الضلالة من هذه الأمَّة، ليسَ لهم توبة، يا عائشةُ، إنَّ لكلِّ صاحب ذنبٍ توبةً غيرَ أصحاب البدع وأصحابِ الأهواء، فإنَّهم ليس لهم توبةٌ، وأنا منهم بريءٌ، وهم منِّي برآء»(٣). فيكونُ الكلامُ استئنافاً لبيانِ حال المبتدعين إثرَ بيان حال المشركين؛ إشارةً إلى أنَّهم ليسوا منهم ببعيد، ولعلَّ جملة «إنَّما أمرهم» إلخ على هذا ليست للتعليل، وإنَّما هي للوعيد على ما فعلوا، أي: إنَّ رجوعَهم إليه سبحانه ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُم﴾ يومَ القيامة ﴿بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ١٥٩﴾ في الدنيا - على الاستمرار - بالعقاب عليه.

---

(١) تفسير الطبري ١٠/ ٣٣، والمعجم الأوسط للطبراني (٦٦٤)، ولم نقف عليه في مطبوع نوادر الأصول للحكيم الترمذي. وعزاه إليه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٦٣. وعنه نقل المصنف.
والحديث أورده ابن كثير في تفسيره ٣/ ٣٧٧ ثم قال: لكنَّ هذا الإسناد لا يصحُّ، فإنَّ عباد بن كثير متروك الحديث، ولم يختلق الحديث، ولكنه وَهَم في رفعه... اهـ وينظر علل الدارقطني ٨/ ٣٢١-٣٢٢.

(٢) هو الحكيم الترمذي كما صرَّح به في الدر المنثور ٣/ ٦٣. وعنه نقل المصنف.

(٣) نوادر الأصول للحكيم الترمذي ١/ ٢٠٩، وتفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٣٠ (٨١٥٧)، والمعجم الصغير للطبراني (٥٦٠)، وحلية الأولياء ٤/ ١٣٨، وشعب الإيمان للبيهقي (٧٢٣٩). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٨٨: وفيه بقية ومجالد بن سعيد، وكلاهما ضعيف. اهـ. وقال ابن كثير في تفسيره ٣/ ٣٧٧: وهو غريبٌ أيضاً ولا يصحُّ رفعه.

﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ﴾ استئنافٌ مبيِّن لمقاديرِ أجزيةِ العاملين، وقد صُدِّرَ ببيان أجزية المحسنين المدلولِ عليهم بذكرِ أضدادهم، أي: من جاء من المؤمنين بالخصلةِ الواحدة من خِصال الطاعة أيَّ خَصْلةٍ كانت.

وقيل: التوحيدُ. ونُسِبَ إلى الحسن، وليس بالحسن.

﴿فَلَهُۥ عَشۡرُ﴾ حسناتٍ ﴿أَمۡثَالِهَاۖ﴾ فضلاً من الله تعالى.

وقرأ يعقوب: «عشرٌ» بالتنوين «أمثالُها» بالرفع على الوصف(١).

وهذا أقلُّ ما وعد من الأضعاف، وقد جاء الوعدُ بسبعين، وسبعِ مئةٍ، وبغيرِ حساب، ولذلك قيل: المرادُ بالعَشْر الكثرةُ لا الحصر في العدد الخاص. وأخرج ابن أبي حاتم(٢) عن أبي هريرة، وأبو الشيخ عن ابن عباس(٣)، وعبدُ بن حميد وغيرُه(٤) عن ابن عمر أنَّ الآية نزلتْ في الأعراب خاصَّةً، وأمَّا المهاجرون، فالحسنةُ مضاعفةٌ لهم بسبعِ مئةِ ضعفٍ. والظاهرُ العموم.

وتجريدُ «عشر» من التاء لكونِ المعدود مؤنَّثاً كما أشرنا إليه، لكنَّه حُذفِ وأُقيمت صفتُه مقامَه، وقيل: إنَّه المذكور، إلَّا أنَّه اكتسبَ التأنيثَ من المضاف إليه.

﴿وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ﴾ كائناً من كان من العالمين ﴿فَلَا يُجۡزَىٰٓ إِلَّا مِثۡلَهَا﴾ بحكم الوعدِ، واحدةً بواحدة. وإيجابُ كفرِ ساعةٍ عقابَ الأبد؛ لأنَّ الكافرَ على عزمِ أنَّه لو عاشَ أبداً لبقيَ على ذلك الاعتقادِ أبداً.

﴿وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ١٦٠﴾ بنقصِ الثواب وزيادة العقاب، فإنَّ ذلك منه تعالى لا يعدُّ ظلماً؛ إذ له سبحانه أنْ يعذِّبَ المطيعَ، ويثيبَ العاصي.

وقيل: المعنى: لا يُنقَصون في الحسنات من عشر أمثالها، وفي السيئة من مثلِها في مقام الجزاء.

---

(١) النشر ٢/ ٢٦٦.

(٢) في تفسيره ٥/ ١٤٣٢ (٨١٦٩).

(٣) كما في الدر المنثور ٣/ ٦٤.

(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٦٤، وعزاه إلى عبد بن حميد وابن جرير [٧/ ٣٦ و١٠/ ٤٣] وابن المنذر وابن أبي حاتم [٥/ ١٤٣٢] وابن مردويه.

ومن المعتزلة من استدلَّ بهذه الآية على إثبات الحُسْن والقبح العقليين، واختلفَ في تقريره، فقيل: إنَّهم لما رأوا أنَّ أحدَ أدلَّة الأشاعرة على النفي أنَّ العبدَ غيرُ مستبِدٍّ في إيجادِ فِعله ـ كما بُيِّنَ في محلِّه ـ فلا يَحكمُ العقل بالاستقلال على ترتُّبِ الثواب والعقاب عليه. قالوا: إنَّ قولَه سبحانه: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ﴾ إلخ صريحٌ في أنَّ العبدَ مستبدٌّ مختارٌ في فعله الحسن والقبيح، وإذا ثبتَ ذلك ثبتَ[1] الحسنُ والقبحُ العقليان.

وأجيبَ عنه بأنَّ الآيةَ لا تدلُّ على استبدادِ العبد، غايةُ ما فيها أنَّها تدلُّ على المباشرة، وهم لا ينكرونَها.

وقيل: إنَّ الآية دلَّت على أنَّ لله تعالى فعلاً حسناً، ولو كان حُسنُ الأفعال لكونها مأمورةً أو مأذوناً فيها، لما كان فعلُ الله تعالى حسناً، إذ هو غيرُ مأمور ولا مأذون، وأيضاً لو توقَّفَ معرفةُ الحسن والقبح على ورودِ الشرع، لما كانت أفعالُه تعالى حسنةً قبل الورودِ، وهو خروجٌ عن الدين.

وأجيب؛ أمَّا عن الأول: فبأنَّا لا ندَّعي أنَّه لا حَسن إلَّا ما أمرَ به، أو أذنَ في فعله، حتى يقال: يلزمُ أنْ تكونَ أفعالُ الله تعالى غيرَ حسنة، إذ يستحيلُ أنْ يكون مأموراً بها، أو مأذوناً فيها، بل ما أمر الشارعُ بفعله أو أذنَ فيه فهو حسنٌ، ولا ينعكسُ كنفسه، بل قد يكونُ الفعلُ حسناً باعتبار موافقةِ الغرض، أو باعتبارِ أنَّه مأمورٌ بالثناء على فاعله، وبهذا الاعتبارِ كان فعلُ الله تعالى حسناً، سواءٌ وافقَ الغرض أو خالف.

وأمَّا عن الثاني: فبأنَّ الحُسْنَ والقبح وإنْ فُسِّرَا بورودِ الشرع بالمنع والإطلاق، لكن لا نسلِّم أنَّه لا حُسنَ ولا قُبحَ إلَّا بالشرع حتى يلزمنا ذلك، بل الحسنُ والقبح أعمُّ مما ذُكر كما عُرف في موضعه، ولا يلزمُ من تحقُّق معنى الحُسن والقبح بغير ورود الشرع بالمنع والإطلاق أنْ يكون ذاتياً للأفعال. ولا يخفى على المطَّلِع أنَّ قولَهم: لو كان حُسنُ الأفعال.. إلخ. وقولهم: لو توقف معرفةُ الحسن والقبح.. إلخ، شبهتان مستقلَّتان من شبهِ عشر إلزاميَّةٍ ذكرَها الآمديُّ في «أبكار

(١) في (م): يثبت.

الأفكار»[١]، وأنَّ كلًّا من التقريرين السابقين لا يخلو بعدُ عن نظرٍ، فتدبر.

﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ﴾ أمرٌ له ﷺ بأن يبيِّن ما هو عليه من الدين الحقِّ الذي يَدَّعي المُفَرِّقون أنَّهم عليه، وقد فارقوه بالكليَّة. وتصديرُ الجملة بحرفِ التحقيق لإظهارِ كمال العناية بمضمونها، والتعرُّضُ لعنوان الربوبية مع الإضافة إلى ضميره عليه الصلاة والسلام لِمَا مرَّ غيرَ مرة[٢]. أي: قل يا محمد لهؤلاء المفرِّقين أو للناس كافَّةً: أرشدني ربي بالوحي، وبما نصبَ في الآفاقِ والأنفس من الآيات ﴿إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ موصلٍ إلى الحق.

وقوله سبحانه: ﴿دِينًا﴾ بدلٌ من محلِّ «إلى صراط»، إذ المعنى: فهداني صراطاً، نظيرُ قوله تعالى: ﴿وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ٢] أو مفعولُ فعلٍ مضمرٍ دلَّ عليه المذكور، أي: هداني، أو: أعطاني، أو: عَرَّفني ديناً. وجُوِّز أنْ يكون مفعولاً ثانياً للمذكور[٣].

وقولُه سبحانه: ﴿قِيَمًا﴾ مصدرٌ كالصغرِ والكبر نُعِتَ به مبالغةً. وجوِّزَ أنْ يكون التقديرُ: ذا قيم، والقياس: قِوَماً، كعِوَض وحِوَل، فأُعِلَّ تبعاً لإعلال فعلِه ـ أعني: قام ـ كالقيام.

وقرأ كثير: «قيِّماً»[٤]، وهو فَيْعِل من قام أيضاً، كسيِّد من ساد، وهو ـ على ما قيل ـ أبلغُ من المستقيم باعتبارِ الهيئة، والمستقيمُ أبلغ منه باعتبار مجموعِ المادَّة والهيئة. وقيل: أبلغيَّةُ المستقيم؛ لأنَّ السين فيه[٥] للطلب، فيفيدُ طلبَ القيام واقتضاءَه. ولا فرق بين القيِّم والمستقيم في أصل المعنى عند الكثير، وفسَّروا القيِّم بالثابتِ المُقَوِّم لأمرِ المعاش والمعاد، وجعلوا المستقيمَ من استقام الأمر، بمعنى ثبتَ، وإلَّا لا يتأتَّى ما ذُكر.

---

(١) أبكار الأفكار في أصول الدين لسيف الدين الآمدي ٢/ ١٣٤-١٣٥ و١٤٠-١٤١.

(٢) أي: لمزيد تشريفه عليه الصلاة والسلام.

(٣) أي: «هداني»، قال السمين الحلبي في الدر المصون ٥/ ٢٣٨: وهو غلط؛ لأن المفعول الثاني هنا هو المجرور بإلى، فاكتفي به.

(٤) هي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو وأبي جعفر ويعقوب. التيسير ص١٠٨، والنشر ٢/ ٢٦٧.

(٥) ليست في (م).

وقيل: المستقيمُ: مقابلُ المعوَجِّ، والقيِّمُ: الثابتُ الذي لا ينسخ.

﴿مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ نصب بتقدير: «أعني»، أو عطفُ بيانٍ لـ «ديناً» بناءً على جوازِ تخالُف البيان والمبيَّن تعريفاً وتنكيراً.

﴿حَنِيفًا﴾ أي: مائلاً عن الأديان الباطلة، أو مُخلِصاً لله تعالى في العبادة. وهو حالٌ من «إبراهيم»، وقد أطبقوا على جوازِ مجيء الحالِ من المضاف إليه إذا كان المضافُ جزءاً منه، أو بمنزلةِ الجزء، حيث يصحُّ قيامُه مقامَه، والعاملُ في هذه الحال هو العامل في المضاف، وقيل: معنى الإضافة؛ لما فيه من معنى الفعلِ المشعرِ به حرفُ الجرِّ، وقد تقوَّى هذا المعنى هنا بما بين المتضايفين من الجزئيَّةِ أو شِبْهِها.

وجُوِّزَ أنْ يكون مفعولاً لفعلٍ مقدَّرٍ، أي: أعني حنيفاً.

﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾﴾ اعتراضٌ مقرِّرٌ لنزاهته عليه الصلاة والسلام عمَّا عليه المبطلون. وقيل: عطف على ما تقدَّم.

وفيه ردٌّ على الذين يدَّعون أنَّهم على ملَّته عليه السلام من أهلِ مكَّة القائلين: الملائكةُ بناتُ الله، واليهود القائلين: عزير ابنُ الله، والنصارى القائلين: عيسى ابن الله.

﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى﴾ أي: جنسها؛ لتشملَ المفروضةَ وغيرها. وأعيدَ الأمر لمزيدِ الاعتناء، وقيل: لأنَّ المأمورَ به متعلِّقٌ بفروع الشرائع، وما سبقَ بأصولها.

﴿وَنُسُكِى﴾ أي: عبادتي كلها، كما قال الزجَّاجُ[1] والجبائيُّ، وهو من عطف العامِّ على الخاص.

وعن سعيد بن جبير ومجاهد والسُّدِّيّ: أنَّ المرادَ به الذبيحةُ للحجِّ والعمرة. وعن قتادة: الأضحية. وجمعَ بينه وبين الصلاة، كما في قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢] على المشهور.

وقيل: المراد به الحجُّ، أي: إنَّ صلاتي وحجِّي.

---

(١) في معاني القرآن له ٢/ ٣١١.

﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾ أي: ما يقارنُ حياتي وموتي من الإيمان والعمل الصالح. وقيل: يحتملُ أنْ يكون المرادُ بالمحيا والمماتِ ظاهرَهما. والأوّلُ هو المناسبُ لقوله تعالى: ﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾﴾ إذ المرادُ به الخلوص بحسب الظاهر، وقيل: المرادُ به نظراً لهذا الاحتمال أنَّ ذلك له تعالى ملكاً وقدرةً.

﴿لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ أي: في عبادتي، أو فيها وفي الإحياءِ والإماتة. وقرأ نافع: «محيايْ» بإسكان الياء إجراءً للوصلِ مجرى الوقف[1]، وفي روايةٍ أنَّه كسرَ الياء[2]، وعلى الرواية الأولى إنما جازَ التقاءُ الساكنين لنيَّةِ الوقف، وفيه يجوزُ ذلك، فطعنُ بعضِهم في ذلك بأنَّ فيه الجمعَ بين الساكنين، وهو لا يجوزُ، ليس في محلِّه، وقد رَوى هذه القراءةَ عن نافعٍ جماعةٌ، وما قيل: إنَّه رجعَ عنها، وأنَّه لا يحلُّ لأحدٍ نقلُها عنه[3]. ليسَ بشيء.

﴿وَبِذَلِكَ﴾ أي: القول أو الإخلاص ﴿أُمِرْتُ﴾ لا بشيء غيره ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ أي: المنقادين إلى امتثالِ ما أمر الله تعالى به، وقيل: المستسلمين لقضاءِ الله تعالى وقدرِه. والمراد مسلمي أمَّته كما قيل، وهذا شأنُ كلِّ نبيٍّ بالنسبة إلى أمَّته، وقيل: هذا إشارةٌ إلى قوله عليه الصلاة والسلام: «أوَّلُ ما خلق الله تعالى نوري»[4].

﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِي رَبًّا﴾ إنكارٌ لبُغيتِه[5] غيرَه تعالى ربّاً لا لبغية الربِّ، ولهذا قدّم المفعول، وليس التقديمُ للاختصاص، إذ المقصودُ: أغيرَ الله أطلبُ ربّاً وأجعلُه شريكاً له، وعلى تقدير الاختصاص لا يكون إشراكاً للغير بل توحيد. وقال بعضُ المحققين: لا يبعدُ أنْ يقال: التقديمُ للاختصاص، وذُكر في ردِّ دعوته إلى الغير ردُّ الاختصاص تنبيهاً على أنَّ إشراكَ الغير بغيةُ غير الله تعالى، إذ لا بغيةَ له سبحانه إلَّا بتوحيده عزَّ وجلَّ. وما في النظم الكريم أبلغُ من: أغيرَ الله أعبدُ، ونحوِه، كما لا يخفى.

---

(١) قرأ بها قالون وورش بخلفٍ عنه، وهي قراءة أبي جعفر من العشرة. التيسير ص١٠٨-١٠٩، والنشر ٢/ ٢٦٧.
(٢) البحر ٤/ ٢٦٢.
(٣) هو قول أبي شامة كما في حاشية الخفاجي ٤/ ١٤٤.
(٤) سلف ١/ ٢١٢.
(٥) في (م): لبغية.

﴿وَهُوَ﴾ سبحانه ﴿رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ﴾ جملةٌ حاليَّةٌ مؤكِّدَةٌ للإنكار، أي: والحال أنَّ كلَّ ما سواه مربوبٌ، فكيف يُتصوَّر أنْ يكون شريكاً له؟!

﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾ يروى أنَّهم كانوا يقولون للمسلمين: اتَّبعوا سبيلَنا ولنحملْ خطاياكم، فَرُدَّ عليهم بما ذُكر، أي: إنَّ ما كَسبَتْهُ كلُّ نفسٍ من الخطايا محمولٌ عليها لا على غيرها حتى يصحَّ قولكم، وعلى هذا يكون قولُه سبحانه: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ﴾ أي: نفسٌ آثمة ﴿وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ تأكيداً لما قبله.

وقيل: إنَّ قولهم ذلك يحتملُ معنيين؛ الأول: اتَّبِعوا سبيلنا وليكتبْ علينا ما عملتُم من الخطايا لا عليكم. والثاني: اتَّبعوا، لنحمل يومَ القيامة ما كُتبَ عليكم من الخطايا. وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْسِبُ﴾ إلخ ردٌّ له بالمعنى الأول، وقولُه سبحانه: ﴿وَلَا تَزِرُ﴾ إلخ ردٌّ له بالمعنى الثاني.

وقيل: إنَّ جوابَ قولهم هو الثاني، وإنَّ الأوَّل من جملة الجوابِ عن دعواهم إلى عبادةِ آلهتهم، يعني: لو أجبتكم إلى ما دعوتموني إليه، لم أكن معذوراً بأنَّكم سبقتموني إليه وقد فعلتُه متابعةً لكم ومطاوعةً، فلا يفيدني[1] ذلك شيئاً، ولا ينجيني من الله تعالى، لأنَّ كسبَ كلِّ أحدٍ وعملَه عائدٌ عليه. ورجَّحه بعضُهم على الأوَّل بأنَّ التأسيسَ خيرٌ من التأكيد.

﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ﴾ تلوينٌ للخطاب وتوجيهٌ له إلى الكلِّ؛ لتأكيد الوعد وتشديد الوعيد، أي: إلى مالكِ أمرِكم رجوعُكم يومَ القيامة ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ ببيانِ الرُّشدِ من الغيِّ، وتمييز الحيِّ من الليِّ[2].

﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ﴾ أي: يخلفُ بعضُكم بعضاً، كلَّما مضى قرنٌ جاءَ قرنٌ، حتى تقوم الساعة، ولا يكونُ ذلك إلَّا من عالمٍ مُدبِّر، وإلى هذا ذهب الحسن. أو: جعلَكُم خلفاءَ الله تعالى في أرضِه تتصرَّفون فيها كما قيل. والخطابُ عليهما عامٌّ.

---

(١) في الأصل: يفيد في.

(٢) أي: الحق من الباطل. وهو يضرب مثلاً في الاستجهال ونفي العلم. يقال: ما يعرف فلانٌ الحيَّ من اللي. ينظر: الأمثال لأبي عبيد ص٣٩٢، ومجمع الأمثال للميداني ٢/٢٨٦، والقاموس (حيا).

وقيل: الخطابُ لهذه الأمَّة، ورُوي ذلك عن السُّدِّيّ، أي: جعلكم خلفاءَ الأمم السالفة.

﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ﴾ في الفضل والغنى، كما روي عن مقاتل ﴿دَرَجَٰتٍ﴾ كثيرةٍ متفاوتة ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ أي: ليعاملَكم معاملةَ من يبتليكم؛ لينظر ماذا تعملون ممَّا يرضيه ومما لا يرضيه.

﴿إِنَّ رَبَّكَ﴾ تجريد الخطابِ لرسول الله ﷺ مع إضافة اسم الربِّ إليه عليه الصلاة والسلام؛ لإبرازِ مزيد اللطف به ﷺ. ﴿سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ﴾ أي: عقابُه ـ سبحانه ـ الأخرويُّ سريعُ الإتيان لمن لم يراعِ حقوقَ ما آتاه؛ لأنَّ كلَّ آتٍ قريبٌ، أو سريعُ التمام عند إرادته؛ لتعاليه سبحانَه عن استعمال المبادي والآلات.

وجُوِّزَ أنْ يُرادَ بالعقاب عقابُ الدنيا، كالذي يَعْقُبُ التقصيرَ: من البعد عن الفطرة، وقساوةِ القلب، وغِشاوة الأبصار، وصمِّ الأسماع، ونحو ذلك.

﴿وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌۢ ﴿١٦٥﴾﴾ لمن راعى حقوقَ ما آتاه الله تعالى كما ينبغي.

وفي جعل خبر هذه الجملة هذين الوصفين الواردين على بناءِ المبالغة، مع التأكيد باللام، مع جعلِ خبر الأُولَى صفةً جاريةً على غير من هي له = ما لا يخفى من التنبيه على أنَّه سبحانه غفورٌ رحيمٌ بالذات، لا تتوقَّفُ مغفرتُه ورحمتُه على شيء، كما يشيرُ إليه قوله سبحانه في الحديث القدسيِّ: «سبقتْ رحمتي غضبي»(١)، مبالغٌ في ذلك، فاعلٌ للعقوبة بالعَرَض، وبعد صدورِ ذنبٍ من العبد يستحقُّ به ذلك.

وما ألطفَ افتتاحَ هذه السورة بالحمدِ، وختمَها بالمغفرة والرحمة، نسألُ الله تعالى أنْ يجعلَ لنا الحظَّ الأوفرَ منهما، إنَّه وليُّ الإنعام، وله الحمدُ في كلِّ ابتداءٍ وختام.

❁ ❁ ❁

---

(١) قطعة من حديث أخرجه البخاري (٧٤٢٢)، ومسلم (٢٧٥١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ﴾ بالله تعالى، وأثبتوا وجوداً غيرَ وجوده: ﴿لَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشۡرَكۡنَا﴾ به سبحانه شيئاً ﴿وَلَآ﴾ أشركَ ﴿ءَابَآؤُنَا﴾ من قبلنا ﴿وَلَا حَرَّمۡنَا مِن شَيۡءٖ﴾ قالوا ذلك تكذيباً للرسل عليهم السلام ﴿كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ﴾ وقالوا مثلَ قولهم ﴿حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأۡسَنَاۗ﴾ الذي حلَّ بهم لتكذيبهم، وهو الحجاب ﴿قُلۡ هَلۡ عِندَكُم مِّنۡ عِلۡمٖ فَتُخۡرِجُوهُ لَنَآۖ﴾ بالبيان ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ لأنكم محجوبون في مقام النفس.

﴿قُلۡ فَلِلَّهِ ٱلۡحُجَّةُ ٱلۡبَٰلِغَةُۖ﴾ أي: إن كان الأمرُ كما قلتم، فليس لكم حجَّةٌ بل لله تعالى الحجَّةُ عليكم؛ لأنَّه تعالى لا يشاء إلَّا ما يعلمه في الأزل، ولا يعلم الشيءَ إلَّا على ما هو عليه في نفسه، فلو لم تكونوا في أنفسكم مشركين سيئي الاستعداد، لما شاءَ الله تعالى ذلك منكم ﴿فَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ﴾ لكنَّه لم يشأ إذ ليس في استعدادِكم الأزليِّ ذلك.

وتحتملُ الآية وجوهاً أخر لعلها غيرُ خفيَّةٍ.

﴿قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ عَلَيۡكُمۡۖ أَلَّا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ﴾ فإنَّ إثبات موجودٍ غير الله تعالى ظلمٌ عظيم ﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ﴾ أي[1]: الروح والقلب، أحْسِنوا ﴿إِحۡسَٰنٗاۖ﴾ برعايةِ حقوقهما ﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ﴾ أي: تهلكوا ﴿أَوۡلَٰدَكُم﴾ قواكم باستعمالها في غير ما هي له ﴿مِّنۡ إِمۡلَٰقٖ﴾ أي: من أجل فقركم من الفيض الأقدس ﴿نَّحۡنُ نَرۡزُقُكُمۡ وَإِيَّاهُمۡۖ﴾ بأنْ نفيضَ عليكم وعليهم ما تتغذَّون به من المعارف بمقدار إذا توجهتم إلينا.

﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلۡفَوَٰحِشَ﴾ الأعمالَ الشنيعة ﴿مَا ظَهَرَ مِنۡهَا﴾ كأفعال الجوارح ﴿وَمَا بَطَنَۖ﴾ كأفعال القلب ﴿وَلَا تَقۡتُلُواْ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾ تعالى قتلَها ﴿إِلَّا بِٱلۡحَقِّۚ﴾ أي: إلَّا بسببه بأنْ تزيدوا[2] توجهها إليه، أو إلَّا قتلاً متلبِّساً به، وهو قتلُها إذا مالت إلى السِّوى.

﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ﴾ أي: ما أُعِدَّ ليتيم القلب المنقطع عن علائق الدنيا

---

(١) قوله: أي. ليس في الأصل.

(٢) في (م): تريدوا.

والآخرة من المعارفِ التي هي وراءَ طور العقل ﴿إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ وهي التصديقُ بذلك إجمالاً، وعدمُ إنكاره ﴿حَتَّىٰ يَبۡلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾ فيقوى على قَبول أنواع التَّجلِّيات، وحينئذٍ يصحُّ لكم أنْ تقربوا ما أعدَّ الله تعالى له من هاتيكَ المعارفِ؛ لقوَّةِ قلوبكم وتقدُّسِ أرواحكم.

ومن الناس من جعل اليتيمَ إشارةً إلى حضرة [صاحب][1] الرسالة عليه الصلاة والسلام، وهو كما ترى.

﴿وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ﴾ أي: كيل الشرع بمراعاةِ الحقوق الظاهرة. ﴿وَٱلۡمِيزَانَ﴾ أي: ميزانَ الحقيقة بمراعاة الحقوق الباطنة ﴿بِٱلۡقِسۡطِ﴾ بالعدل ﴿وَإِذَا قُلۡتُمۡ فَٱعۡدِلُواْ﴾ أي: لا تقولوا إلَّا الحقَّ ﴿وَبِعَهۡدِ ٱللَّهِ أَوۡفُواْ﴾ وهو التوحيد.

﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمًا﴾ غيرَ مائلٍ إلى اليمين والشمال ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾ لتَصِلُوا إلى الله تعالى، ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ﴾ التي وضعها[2] أهلُ الاحتجاب ﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ فتضلُّوا ولا تَصِلُوا إليه سبحانه.

﴿هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأۡتِيَهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾ لتوفِّي أرواحِهم ﴿أَوۡ يَأۡتِيَ رَبُّكَ﴾ بالتجلِّي الصوريِّ يومَ القيامة، كما صحَّ في ذلك الحديثُ[3] ﴿أَوۡ يَأۡتِيَ بَعۡضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ وهو الكشفُ عن ساقٍ ﴿يَوۡمَ يَأۡتِي بَعۡضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ﴾ وهو الكشفُ المذكور ﴿لَا يَنفَعُ نَفۡسًا إِيمَٰنُهَا﴾ حينئذٍ؛ لانقطاعِ التكليف.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ﴾ أي: جعلوا دينهم أهواء متفرِّقةً، كالذين غلبَتْ عليهم صفاتُ النفس ﴿وَكَانُواْ شِيَعٗا﴾ فرقاً مختلفةً بحسب غَلبةِ تلك الأهواء ﴿لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍۚ﴾ إذ هم أهلُ التفرقةِ والاحتجاب بالكثرةِ، فلا تجتمعُ هممُهم، ولا تتَّحدُ مقاصدُهم ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُمۡ إِلَى ٱللَّهِ﴾ في جزاء تفرُّقهم ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُم﴾ عندَ ظهور هيئاتِ أهوائهم المختلفة المتفرِّقة ﴿بِمَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ﴾ من السيِّئات واتِّباع الهوى.

﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَاۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجۡزَىٰٓ إِلَّا مِثۡلَهَا﴾ وذلك لأنَّ

(١) ما بين حاصرتين زيادة يقتضيها السياق.
(٢) في (م): وصفها.
(٣) أخرجه البخاري (٧٤٣٧) ومسلم (١٨٢) من حديث أبي هريرة ﵁.

السيئةَ من مقامِ النفس، وهي مرتبةُ الآحاد، والحسنةُ أوّلُ مقامَاتها مقامُ القلب، وهي مرتبةُ العشرات، وأقلُّ مراتبِها عشرة، وقد تضاعفُ الحسنة بأكثرَ من ذلك إذا كانت من مقامِ الروح، أو مقام السر، وهذا هو السرُّ في تفاوت جزاء الحسنات التي تشير إليه النصوص.

﴿قُلْ إِنَّنِى هَدَىٰنِى رَبِّىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ وهو طريقُ التوحيد الذاتيّ ﴿دِينًا قِيَمًا﴾ ثابتاً، لا تنسخُه الملل والنحل ﴿مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ التي أعرض بها عن السِّوى ﴿حَنِيفًا﴾ مائلاً عن كلِّ دينٍ فيه شركٌ.

﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى﴾ حضوري وشهودي بالروح ﴿وَنُسُكِى﴾ تقرُّبي بالقلب ﴿وَمَحْيَاىَ﴾ بالحقِّ ﴿وَمَمَاتِى﴾ بالنفسِ ﴿لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ لا نصيبَ لأحدٍ منِّي في ذلك ﴿لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾ في شيء أصلاً، إذْ لا وجودَ سواه ﴿وَبِذَٰلِكَ﴾ الإخلاصِ وعدمِ رؤية الغير ﴿أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ المنقادين للفناء فيه سبحانه.

﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا﴾ فأطلب مستحيلاً ﴿وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ﴾[١] وما سواه باعتبارِ تفاصيل صفاته سبحانه مربوبٌ ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾ إذ كسبُ النفس شركٌ في أفعاله تعالى، وكلُّ من أشركَ فوبالُه عليه ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ لعدم تجاوزِ الملائكة إلى غير صاحبها.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ﴾ بأنْ جعلَكم له مظاهر[٢] أسمائه ﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ﴾ في تلك المظهريَّةِ؛ لأنَّها حسب الاستعداد، وهو متفاوتٌ ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ ويظهرَ علمُه بمن يقومُ برعاية ما آتاه وبمن لا يقوم ﴿إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ﴾ لمن لم يُراعِ ﴿وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌۢ﴾ لمن يراعي ذلك.

نسألُ الله تعالى أنْ يوفِّقنا لمراضيه، ويجعلَ مستقبلَ حالنا خيراً من ماضيه، وأن يَنصرَ حضرةَ ظلِّ الله الأعظم، وخليفته في خليقته المسربل بذات شفقته على الأمم، مجدِّد نظام الدولة والدين، ومحدِّد جهات العدالة في العالمين، السلطان محمود خان العدلي ابن السلطان عبد الحميد خان، أيده الرحمن، ودمَّر أعداءه

(١) بعدها في (م): أي.
(٢) في (م): مظهر.

بسيف القهر والخذلان، بحرمة من أنزل عليه القرآن ﷺ، ونسأله سبحانه كما يسَّرَ لنا التشرُّف بآخر سورة الأنعام، أن يُيسِّر لنا التشرُّف بالإتمام، ويجري لنا ما عوَّدنا من بدائع الإنعام، بحرمة النبيِّ عليه من الله أفضل الصلاة وأكمل السلام، وقد جاء تاريخ إتمام هذا الجلد نثراً: أُتِمَّ ولله الحمدُ الجلد الثاني. سنة ١٢٥٥[(١)].

تم بعونه تعالى الجزء الثامن من تفسير روح المعاني،
ويليه الجزء التاسع، ويبدأ
بسورة الأعراف

---

(١) من قوله: وأن ينصر. إلى هنا ليست في (م). وأشار ناشره إلى أنها كانت موجودة في الأصل فحذفها.
وجاء بعدها في الأصل: «يقول كاتبه الفقير إلى ربِّ العالمين، السيد محمد أمين خطيب الحضرة القادرية: لمَّا وصلت إلى هذا الموضع من التحرير ألقيت القلم، وقلت مؤرِّخاً نثراً أيضاً: كمل الجلد الثاني من روح المعاني [وهو بحساب الجُمَّل: ١٢٥٥هـ]. وصلى الله تعالى وسلم على محمد سيد العرب والعجم».
وجاء على الهامش عند قوله: ألقيت القلم: «فيه زيادة واحد أشار إليها بإلقاء القلم فافهم. اهـ».
وجاء أيضاً على الهامش: بلغ مقابلة وتصحيحاً على نسخة مؤلِّفه سلَّمه الله، وكان ذلك سنة ١٢٥٥هـ، غرَّة ربيع الثاني.

(٧) سورة الأعراف مكية وآياتها ست ومائتان

سورةُ الأعراف من أطول السور المكية ، وهي تعرض لدعوة القرآن في إجمال ، ولنتائج الإعراض عن دعوة الله - كرسالة إلهية - جاءت لإنقاذ البشرية من ظلمات الجهل والضلال ، وهي أولُ سورة عرضتْ للتفصيل في قصص الأنبياء ، ومهمتها كمهمة السور المكية : تقرير أصول الدعوة الإسلامية بالإيمان والتوحيد ، وتقريرُ البعث والجزاء ، وتقريرُ الوحي والرسالة . سُميت بسورة الأعراف لورود اسم « الأعراف » فيها وهو سُورٌ مضروبٌ بين الجنة والنار يحولُ بين أهلهما ، ويُسمَّى أهلُه أصحاب الأعراف ، وهم قومٌ استوتْ حسناتُهم وسيئاتُهم ، فليسوا من أهل الجنة ولا من أهل النار ، يُحبسون هناك على السور حتى يقضي الله سبحانه في أمرهم ، فيكونوا من أهل اليمين أو من أهل الشمال ، لأنه ليس في الآخرة إلا داران : دارُ النعيم ، ودارُ الجحيم . تعرَّضت السورة الكريمة - في البدء - للقرآن العظيم معجزة محمد ﷺ الخالدة ، وقرَّرت أن هذا القرآن نعمةٌ من الرحمن على الإنسانية بأسرها ، وأنَّ عليهم أن يتمسكوا بتوجيهاتِه وإرشاداتِه ليفوزوا بسعادة الدارين ، ثم لفتت الآيات أنظارَ البشر إلى نعمةِ خلقهم من أب واحد ، وإلى تكريم الله جلَّ وعلا لهذا النوع الإنساني ممثلاً في أب البشر « آدم » عليه السلام الذي خلقه الله بيده ، ونفخ فيه من روحه ، وأمر الملائكة بالسجود له « ولقد خلقناكم ثم صوَّرناكم

ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس لم يكنْ من الساجدين »
وحذَّرت الآياتُ من كيد الشيطان ذلك العدوّ المتربّصِ الذي قعد على طريق الناس ليصدَّهم عن الهُدَى ، ويُبعدهم عن خالقهم ، وقد ذكر تعالى قصة آدم مع إبليس ، ثم خروجَه من الجنة ، وهبوطَه إلى الأرض كنموذج للصراع الدائم بين الخير والشر ، والحقِ والباطل ، والهدى والضلال ، ولهذا وجَّه الله تعالى إلى أبناء آدمَ – بعد أن بيَّن لهم عداوة إبليس لأبيهم – أربعة نداءات متتالية بوصف البنوة لآدم « يا بني آدم » وهو نداءٌ خاصٌ بهذه السورة لم يأت في غيرها من سور القرآن ، حذَّرهم فيها من عدوهم إبليس اللعين ، الذي نشأ على عداوتهم من الزمن القديم ، حين وسوس لأبيهم آدم حتى أوقعه في الزلَّةِ والمخالفةِ لأمر الله ﴿ يا بني آدمَ لا يفتننَّكمُ الشيطانُ كما أخرج أبويكم من الجنة ينزع عنهما لباسهما لِيُرِيَهُما سَوْآتِهما ..﴾ ﴿ يا بني آدمَ قد أنزلنا عليكم لباساً يُواري سوآتِكم وريشاً ولباسُ التقوى ذلك خيرٌ ..﴾ ﴿ يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد ..﴾ ﴿ يا بني آدمَ إمَّا يأتينَّكُم رسلٌ منكم يقصُّون عليكم آياتي ..﴾ وقد تناولت السورة الكريمة مشهداً حسياً من مشاهد القيامة ، تبدو فيه ألوانٌ جديدة من صور المحاورة والمناظرة ، وفي هذا المشهد تجري المحادثة بين فِرَقٍ ثلاث : فرقةِ المؤمنين أصحاب الجنة ، أهلِ الهدى والإيمان ، وفرقةِ الكافرين أصحابِ النار ، أهلِ الضلال والبهتان ، وفرقة ثالثة هم أصحاب الأعراف الذين استوت حسناتُهم وسيئاتُهم ، فإذا رأوا أصحابَ الجنةِ طمعوا ، وإذا رأوا أصحاب النار فزعوا ﴿ وبينهما حجابٌ وعلى الأعرافِ رجالٌ يعرفون كلاً بسيماهم ، ونادَوْا أصحابَ الجنَّةِ أن سلامٌ عليكم لم يدخلوها وهم يطمعون . وإذا صُرفتْ أبصارُهم تلقاءَ أصحاب النار قالوا ربَّنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين﴾ مشهدٌ لا بدَّ أن تشهدَه البشريةُ على

الحقيقةِ دون تمثيلٍ أو تخييل ، يظهر فيه شماتةُ أهلِ الحق بأهلِ الباطل ، وينطلق صوتٌ علويٌ يسجِّل على المكذبين المجرمين اللعنَة والطرد والحرمان ، وقد أحرقتْ النارُ أكبادَهم ، وشَوَتْ وجوهَهم ، فيفزعون للاستغاثة بأهل الجنة أن يُسعفوهم بجرعةٍ من ماء ﴿ونادى أصحابُ النار أصحابَ الجنةِ أن أفيضوا علينا من الماء أو ممّا رزقكمُ الله ، قالوا إنَّ الله حرمهما على الكافرين﴾ .

وبعد هذا تعودُ الآياتُ فتلفتُ الأنظار إلى بعض الأدلة الكونية في الأنفسِ والآفاق ، وتحذّر من الإفساد في الأرض ، وتضرب مثلاً للنفوس الطيبة ، والنفوس الخبيثة ، بالأرض السَّهلةِ والأرض السَّبْخةِ ، فالأرضُ الكريمةُ التربةِ يخرج النبات فيها حسناً غزيرَ النفع ، والأرض الخبيثةُ التربةِ لا يخرجُ النباتُ فيها إلا تافهاً حقيراً بعسر ومشقة ﴿والبلدُ الطيّبُ يخرجِ نباتُه بإذنِ ربّهِ ، والذي خُبثَ لا يَخْرُجِ إلا نَكِداً ، كذلكَ نصرفُ الآياتِ لقومٍ يشكرون﴾ . وتناولت السورة بعد ذلك « قَصَص الأنبياء » بإسهاب ، فتحدثت عن شيخ الأنبياء « نوح » عليه السلام ، ثم عن هودٍ ، وصالحٍ ، ولوط ، وشعيب ، وموسى ، عليهم من الله أفضلُ الصلاةِ وأزكى السلام ولما كانت قصة الكليم موسى عليه السلامِ مع الطاغيةِ فرعون مملوءةً بالعِبَر والعظات ، تناولت السورةُ الحديثَ عنهم بالتفصيل ، فتحدثت عما حلَّ بقوم فرعون من البلايا والنكبات وما أصابهم من القحط والجدب ، والطوفان والجراد نتيجةً لتكذيبهم بآيات الله ﴿فأرسلنا عليهم الطوفان ، والجرادَ ، والقُمَّلَ ، والضفادعَ ، والدَّمَ آياتٍ مفصَّلات فاستكبروا وكانوا قوماً مجرمين.﴾ . وتناولت السورة كذلك « علماء السَّوْء » والمثلَ المخزي لهم ، وصوَّرتهم بأقبح وأشنع تصوير ، بصورة الكلب اللاهث الذي لا يكفُّ عن اللَّهث سواءٌ زجرتَه وطردته أو أحسنت إليه

وأكرمته ﴿ واتلُ عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخَ منها فأتبعه الشيطانُ فكان من الغاوين . ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخلد إلى الأرض واتّبع هواه ، فمثلُه كمثل الكلب إن تحمِلْ عليه يلهثْ أو تتركْه يلهث ، ذلك مثل القوم الذين كذبوا بآياتنا فاقْصُصِ القَصَصَ لعلهم يتفكرون﴾ وهذه لَعْمرُ الحقِ أقبحُ صورةٍ لمن لم ينتفع بعلمه ، وجعل العلم سبيلاً لجمع حُطام الحياة الفانية فكان خزياً ووبالاً عليه ، وقد ختمت السورة الكريمة بالتهكم بمن عبدوا ما لا يضر ولا ينفع ، ولا يبصر ولا يسمع ، من دون الله ، واتخذوا الأوثان والأصنام شركاء مع الله ﴿ ألهم أرجلٌ يمشون بها ؟ أمْ لهم أيدٍ يبطِشون بها ؟ أم لهم أعينٌ يبصرون بها ؟ أم لهم آذانٌ يسمعون بها ؟ قيل ادعوا شركاءكم ثم كيدونِ فلا تنظرون﴾ وهكذا تختم السورة بالدعوة إلى التوحيد كما بدأت بالتوحيد ، فكانت دعوة إلى الإيمان في البدء والختام .

سورة الأعراف

قوله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١] الآية.

[٤١١] روى مسلم عن ابن عباس قال: كانت المرأة تطوف بالبيت في الجاهلية وهي عريانة وعلى فرجها خرقة وهي تقول: اليوم يبدو بعضه أو كله وما بدا منه فلا أحله، فنزلت ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾(١) ونزلت ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ﴾(٢) الآيتين.

ك.. قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا﴾ [الأعراف: ١٨٤] الآية.

[٤١٢] أخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة قال: ذكر لنا أن النبي [ﷺ] قام على الصفا فدعا قريشاً فجعل يدعوهم فخذاً فخذاً: يا بني فلان يا بني فلان، يحذرهم بأس الله ووقائعه، فقال قائلهم: إن صاحبكم هذا لمجنون بات يَهوتُ إلى الصباح فأنزل الله: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿١٨٤﴾﴾(٣)

قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ﴾ [الأعراف: ١٨٧] الآية.

[٤١٣] أخرج ابن جرير وغيره عن ابن عباس قال: قال حمل بن أبي قشير وسموأل بن زيد لرسول الله [ﷺ]: أخبرنا متى الساعة إن كنت نبياً كما تقول فإنا نعلم ما هي؟ فأنزل الله ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾(٤) الآية. وأخرج أيضاً عن قتادة قال: قالت قريش فذكر نحوه.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ﴾ [الأعراف: ٢٠٣] الآية.

---

[٤١١] (١) سورة الأعراف: الآية (٣١).
(٢) سورة الأعراف: الآية (٣٢) ـ والحديث رواه أيضاً الواحدي في أسباب النزول ص (١٢٩) عن ابن عباس من وجهين وطريقين مختلفين بنحو ما ذكر.
[٤١٢] (٣) سورة الأعراف: الآية (١٨٤).
[٤١٣] (٤) سورة الأعراف: الآية (١٨٧).

[٤١٤] أخرج ابن أبي حاتم وغيره(١) عن أبي هريرة قال: نزلت: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾(٢) في رفع الأصوات في الصلاة خلف النبي [ﷺ].

[٤١٥] وأخرج أيضاً عنه قال: كانوا يتكلمون في الصلاة، فنزلت: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ﴾(٣) الآية. وأخرج عن عبدالله بن مغفل نحوه وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود مثله.

[٤١٦] وأخرج عن الزهري قال: نزلت هذه الآية في فتى من الأنصار كان رسول الله [ﷺ] كلما قرأ شيئاً قرأه.

[٤١٧] وقال سعيد بن منصور في سننه: حدثنا أبو معشر عن محمد بن كعب قال: كانوا يتلقفون من رسول الله [ﷺ] إذا قرأ شيئاً قرؤا معه حتى نزلت هذه الآية التي في الأعراف: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾(٤). قلت ظاهر ذلك أن الآية مدنية.

* * *

---

[٤١٤] (١) رواه الواحدي في أسباب النزول ص (١٣١).
(٢) سورة الأعراف: الآية (٢٠٣).
[٤١٥] (٣) سورة الأعراف: الآية (٢٠٣).
[٤١٧] (٤) سورة الأعراف: الآية (٢٠٣).

سورة الأعراف

مكية إلا من آية: ١٦٣ إلى غاية آية ١٧٠، فمدنية وآياتها ٢٠٦ نزلت بعد ص

قوله تعالى: ﴿ الٓمٓصٓ ۝١ كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيۡكَ فَلَا يَكُن فِي صَدۡرِكَ حَرَجٞ مِّنۡهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكۡرَىٰ لِلۡمُؤۡمِنِينَ ۝٢ ﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال ابن عباس: (المص) أنا الله أُفصِّل، وعنه أيضًا: أنا الله أُعَلِّم وأُفَصِّل، قال الواحدي: وعلى هذا التفسير فهذه الحروف واقعة في موضع جمل، والجمل إذا كانت ابتداء وخبرًا فقط لا موضع لها من الإعراب، فقوله: أنا الله أعلم، لا موضع لها من الإعراب، فقوله: (أنا) مبتدأ وخبره قوله: (الله) وقوله: (أعلم) خبر بعد خبر، وإذا كان المعنى (المص) أنا الله أعلم كان إعرابها كإعراب الشيء الذي هو تأويل لها، وقال السدي: (المص) على هجاء قولنا في أسماء الله تعالى أنه المصور. قال القاضي: ليس هذا اللفظ على قولنا: أنا الله أفصل، أولى من حمله على قوله: أنا الله أصلح، أنا الله أمتحن، أنا الله الملك، لأنه إن كانت العبرة بحرف الصاد فهو موجود في قولنا أنا الله أصلح، وإن كانت العبرة بحرف الميم، فكما أنه موجود في العلم فهو أيضًا موجود في الملك والامتحان، فكان حمل قولنا: (المص) على ذلك المعنى بعينه محض التحكم، وأيضًا فإن جاء تفسير الألفاظ بناء على ما فيها من الحروف، من غير أن تكون تلك اللفظة موضوعة في اللغة لذلك المعنى، انفتحت طريقة الباطنية في تفسير سائر ألفاظ القرآن بما يشاكل هذا الطريق. وأما قول بعضهم: إنه من أسماء الله تعالى فأبعد، لأنه ليس جعله اسمًا لله تعالى، أولى من جعله اسمًا لبعض رسله من الملائكة، أو الأنبياء، لأن الاسم إنما يصير اسمًا للمسمى بواسطة الوضع والاصطلاح، وذلك مفقود ههنا، بل الحق أن قوله: (المص) اسم لقب لهذه السورة، وأسماء الألقاب لا تفيد فائدة في المسميات، بل هي قائمة مقام الإشارات، ولله تعالى أن يسمي هذه السورة بقوله: ﴿الٓمٓصٓ﴾ كما أن الواحد منا إذا حدث له ولد فإنه يسميه بمحمد.

إذا عرفت هذا فنقول: قوله: ﴿الٓمٓصٓ﴾ مبتدأ، وقوله: ﴿كِتَٰبٌ﴾ خبره، وقوله: ﴿أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ صفة لذلك الخبر. أي السورة المسماة بقولنا: ﴿الٓمٓصٓ ۝١ كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾.

فإن قيل: الدليل الذي دل على صحة نبوة محمد ﷺ هو أن الله تعالى خصه بإنزال هذا القرآن عليه، فما لم نعرف هذا المعنى لا يمكننا أن نعرف نبوته، وما لم نعرف نبوته، لا يمكننا أن نحتج بقوله، فلو أثبتنا كون هذه السورة نازلة عليه من عند الله بقوله: لزم الدور.

قلنا: نحن بمحض العقل نعلم أن هذه السورة كتاب أنزل إليه من عند الله . والدليل عليه أنه عليه الصلاة والسلام ما تلمذ لأستاذ، ولا تعلم من معلم، ولا طالع كتابًا ولم يخالط العلماء والشعراء وأهل الأخبار، وانقضى من عمره أربعون سنة، ولم يتفق له شيء من هذه الأحوال، ثم بعد انقضاء الأربعين ظهر عليه هذا الكتاب العزيز المشتمل على علوم الأولين والآخرين، وصريح العقل يشهد بأن هذا لا يكون إلا بطريق الوحي من عند الله تعالى . فثبت بهذا الدليل العقلي أن ﴿الٓمٓصٓ﴾ كتاب أنزل على محمد ﷺ من عند ربه وإلهه .

المسألة الثانية: احتج القائلون بخلق القرآن بقوله: ﴿كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ قالوا إنه تعالى وصفه بكونه منزلاً، والإنزال يقتضي الانتقال من حال إلى حال، وذلك لا يليق بالقديم، فدل على أنه محدث .

وجوابه: أن الموصوف بالإنزال والتنزيل على سبيل المجاز هو هذه الحروف، ولا نزاع في كونها محدثة مخلوقة، والله أعلم .

فإن قيل: فهب أن المراد منه الحروف، إلا أن الحروف أعراض غير باقية، بدليل أنها متوالية، وكونها متوالية يشعر بعدم بقائها، وإذا كان كذلك، فالعرض الذي لا يبقى زمانين، كيف يعقل وصفه بالنزول؟

والجواب: أنه تعالى أحدث هذه الرقوم والنقوش في اللوح المحفوظ، ثم إن الملك يطالع تلك النقوش، وينزل من السماء إلى الأرض، ويعلم محمدًا تلك الحروف والكلمات، فكان المراد بكون تلك الحروف نازلة، هو أن مبلغها نزل من السماء إلى الأرض بها .

المسألة الثالثة: الذين أثبتوا لله مكانًا تمسكوا بهذه الآية فقالوا: إن كلمة (من) لابتداء الغاية . وكلمة (إلى) لانتهاء الغاية . فقوله: ﴿أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ يقتضي حصول مسافة مبدؤها هو الله تعالى وغايتها محمد، وذلك يدل على أنه - تعالى - مختص بجهة فوق، لأن النزول هو الانتقال من فوق إلى أسفل .

وجوابه: لما ثبت بالدلائل القاهرة أن المكان والجهة على الله تعالى محال وجب حمله على التأويل الذي ذكرناه، وهو أن الملك انتقل به من العلو إلى أسفل .

ثم قال تعالى: ﴿فَلَا يَكُن فِي صَدۡرِكَ حَرَجٞ مِّنۡهُ﴾.

وفي تفسير الحرج قولان:

الأول: الحرج: الضيق، والمعنى: لا يضيق صدرك بسبب أن يكذبوك في التبليغ . والثاني: ﴿فَلَا يَكُن فِي صَدۡرِكَ حَرَجٞ مِّنۡهُ﴾ أي شك منه، كقوله تعالى: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكّٖ مِّمَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ﴾ [يونس: ٩٤] وسمي الشك حرجًا، لأن الشاك ضيق الصدر حرج الصدر، كما أن المتيقن منشرح الصدر منفسح القلب .

ثم قال تعالى:﴿ لِتُنذِرَ بِهِۦ﴾ هذه (اللام) بماذا تتعلق؟ فيه أقوال: الأول: قال الفراء: إنه متعلق بقوله: ﴿ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ على التقديم والتأخير، والتقدير: كتاب أنزل إليك لتنذر به فلا يكن في صدرك حرج منه.

فإن قيل: فما فائدة هذا التقديم والتأخير؟

قلنا: لأن الإقدام على الإنذار والتبليغ لا يتم ولا يكمل إلا عند زوال الحرج عن الصدر، فلهذا السبب أمره الله تعالى بإزالة الحرج عن الصدر، ثم أمره بعد ذلك بالإنذار والتبليغ. الثاني: قال ابن الأنباري: اللام ههنا بمعنى: كي. والتقدير: فلا يكن في صدرك شك كي تنذر غيرك. الثالث: قال صاحب (النظم): اللام ههنا: بمعنى: أن. والتقدير: لا يضق صدرك ولا يضعف عن أن تنذر به، والعرب تضع هذه اللام في موضع (أن) قال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ [التوبة: ٣٢]وفي موضع آخر ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔوا۟﴾ [الصف: ٨]وهما بمعنى واحد. والرابع: تقدير الكلام: إن هذا الكتاب أنزله الله عليك، وإذا علمت أنه تنزيل الله تعالى، فاعلم أن عناية الله معك، وإذا علمت هذا فلا يكن في صدرك حرج، لأن من كان الله حافظًا له وناصرًا، لم يخف أحدًا، وإذا زال الخوف والضيق عن القلب، فاشتغل بالإنذار والتبليغ والتذكير اشتغال الرجال الأبطال، ولا تبال بأحد من أهل الزيغ والضلال والإبطال.

ثم قال:﴿ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ قال ابن عباس: يريد مواعظ للمصدقين. قال الزجاج: وهو اسم في موضع المصدر. قال الليث: الذكرى اسم للتذكرة، وفي محل ذكرى من الإعراب وجوه قال الفراء: يجوز أن يكون في موضع نصب على معنى: لتنذر به ولتذكر، ويجوز أن يكون رفعًا بالرد على قوله: ﴿ كِتَٰبٌ﴾ والتقدير: كتاب حق وذكرى، ويجوز أيضًا أن يكون التقدير، وهو ذكرى، ويجوز أن يكون خفضًا، لأن معنى لتنذر به، لأن تنذر به فهو في موضع خفض، لأن المعنى للإنذار والذكرى.

فإن قيل: لم قيد هذه الذكرى بالمؤمنين؟

قلنا: هو نظير قوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]والبحث العقلي فيه أن النفوس البشرية على قسمين: نفوس بليدة جاهلة، بعيدة عن عالم الغيب، غريقة في طلب اللذات الجسمانية، والشهوات الجسدانية ونفوس شريفة مشرقة بالأنوار الإلهية مستعدة بالحوادث الروحانية، فبعثة الأنبياء والرسل في حق القسم الأول، إنذار وتخويف، فإنهم لما غرقوا في نوم الغفلة ورقدة الجهالة، احتاجوا إلى موقظ يوقظهم، وإلى منبه ينبههم. وأما في حق القسم الثاني فتذكير وتنبيه، وذلك لأن هذه النفوس بمقتضى جواهرها الأصلية مستعدة للانجذاب إلى عالم القدس والاتصال بالحضرة الصمدية، إلا أنه ربما غشيها غَوَاشٍ من عالم الجسم، فيعرض لها نوع ذهول وغفلة، فإذا سمعت دعوة الأنبياء واتصل بها أنوار أرواح رسل الله تعالى، تذكرت مركزها وأبصرت منشأها، واشتاقت إلى ما حصل هنالك من الروح والراحة والريحان، فثبت أنه

تعالى إنما أنزل هذا الكتاب على رسوله ليكون إنذارًا في حق طائفة، وذكرى في حق طائفة أخرى، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ۝٣﴾

اعلم أن أمر الرسالة إنما يتم بالمُرْسِل وهو الله سبحانه وتعالى والمُرْسَل وهو الرسول، والمُرْسَل إليه، وهو الأمة، فلما أمر في الآية الأولى الرسول بالتبليغ والإنذار مع قلب قوي، وعزم صحيح أمر المرسل إليه. وهم الأمة بمتابعة الرسول. فقال: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال الحسن: يا ابن آدم، أمرت باتباع كتاب الله وسنة رسوله.

واعلم أن قوله: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ يتناول القرآن والسنة.

فإن قيل: لماذا قال: ﴿أُنزِلَ إِلَيۡكُم﴾ وإنما أنزل على الرسول.

قلنا: إنه منزل على الكل بمعنى أنه خطاب للكل.

إذا عرفت هذا فنقول: هذه الآية تدل على أن تخصيص عموم القرآن بالقياس لا يجوز لأن عموم القرآن منزل من عند الله تعالى. والله تعالى أوجب متابعته، فوجب العمل بعموم القرآن ولما وجب العمل به امتنع العمل بالقياس، وإلا لزم التناقض.

فإن قالوا: لما ورد الأمر بالقياس في القرآن. وهو قوله: ﴿فَٱعۡتَبِرُواْ﴾ [الحشر: ٢] كان العمل بالقياس عملاً بما أنزل الله.

قلنا: هب أنه كذلك إلا أنا نقول: الآية الدالة على وجوب العمل بالقياس إنما تدل على الحكم المثبت بالقياس، لا ابتداء بل بواسطة ذلك القياس. وأما عموم القرآن، فإنه يدل على ثبوت ذلك الحكم ابتداء لا بواسطة، ولما وقع التعارض كان الذي دل عليه ما أنزله الله ابتداء أولى بالرعاية من الحكم الذي دل عليه ما أنزله الله بواسطة شيء آخر، فكان الترجيح من جانبنا. والله أعلم.

المسألة الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ﴾ قالوا معناه ولا تتولوا من دونه أولياء من شياطين الجن والإنس فيحملوكم على عبادة الأوثان والأهواء والبدع. ولقائل أن يقول: الآية تدل على أن المتبوع إما أن يكون هو الشيء الذي أنزله الله تعالى أو غيره.

أما الأول: فهو الذي أمر الله باتباعه.

وأما الثاني: فهو الذي نهى الله عن اتباعه، فكان المعنى أن كل ما يغاير الحكم الذي أنزله الله تعالى فإنه لا يجوز اتباعه.

إذا ثبت هذا فنقول: إن نفاة القياس تمسكوا به في نفي القياس. فقالوا الآية تدل على أنه لا

يجوز متابعة غير ما أنزل الله تعالى والعمل بالقياس متابعة لغير ما أنزله الله تعالى، فوجب أن لا يجوز.

فإن قالوا: لما دل قوله: ﴿فَٱعۡتَبِرُواْ﴾ [الحشر: ٢] على العمل بالقياس كان العمل بالقياس عملاً بما أنزله الله تعالى أجيب عنه بأن العمل بالقياس، لو كان عملاً بما أنزله الله تعالى، لكان تارك العمل بمقتضى القياس كافرًا لقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] وحيث أجمعت الأمة على عدم التكفير علمنا أن العمل بحكم القياس ليس عملاً بما أنزله الله تعالى، وحينئذ يتم الدليل.

وأجاب عنه مثبتو القياس: بأن كون القياس حجة ثبت بإجماع الصحابة والإجماع دليل قاطع وما ذكرتموه تمسك بظاهر العموم، وهو دليل مظنون والقاطع أولى من المظنون.

وأجاب: الأولون بأنكم أثبتم أن الإجماع حجة بعموم قوله: ﴿وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [النساء: ١١٥] وعموم قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] وعموم قوله: ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠] وبعموم قوله عليه الصلاة والسلام: «**لاَ تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى الضَّلاَلَةِ**»(١) وعلى هذا فإثبات كون الإجماع حجة، فرع عن التمسك بالعمومات، والفرع لا يكون أقوى من الأصل.

فاجاب مثبتو القياس: بأن الآيات والأحاديث والإجماع لما تعاضدت في إثبات القياس قويت القوة وحصل الترجيح. والله أعلم.

المسألة الثالثة: الحشوية الذين ينكرون النظر العقلي والبراهين العقلية، تمسكوا بهذه الآية وهو بعيد لأن العلم بكون القرآن حجة موقوف على صحة التمسك بالدلائل العقلية، فلو جعلنا القرآن طاعنًا في صحة الدلائل العقلية لزم التناقض وهو باطل.

المسألة الرابعة: قرأ ابن عامر (قليلاً ما يتذكرون) بالياء تارة والتاء أخرى. وقرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم بالتاء وتخفيف الذال، والباقون بالتاء وتشديد الذال. قال الواحدي رحمه الله: تذكرون أصله تتذكرون فأدغم تاء تفعل في الذال لأن التاء مهموسة، والذال مجهورة والمجهور أزيد صوتًا من المهموس، فحسن إدغام الأنقص في الأزيد، وما موصولة بالفعل وهي معه بمنزلة المصدر. فالمعنى: قليلاً تَذَكُّرُكم، وأما قراءة ابن عامر

---

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن ماجه في (سننه) (٢/ ١٣٠٣)، حديث رقم (٣٩٥٠) من طريق الوليد بن مسلم حدثنا معان بن رفاعة السلامي حدثني أبو خلف الأعمى قال سمعت أنس بن مالك يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكره، وفي (مصباح الزجاجة) (٤/ ١٦٩).

قال: هذا إسناد ضعيف لضعف أبي خلف الأعمى واسمه حازم بن عطار رواه عبد بن حميد ثنا يزيد بن هارون أنبأ بقية بن الوليد بن معاذ فذكره ورواه أبو يعلى الموصلي ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد فذكره بإسناده ومتنه وقد روى هذا الحديث من حديث أبي ذر وأبي مالك الأشعري وابن عمر وأبي نصرة وقدامة بن عبد الله الكلابي وفي كلها نظر قاله شيخنا العراقي رحمه الله وضعفه الألباني في (ضعيف ابن ماجه) (٨٥٦).

(يتذكرون) بياء وتاء فوجهها أن هذا خطاب للنبي ﷺ أي قليلاً ما يتذكر هؤلاء الذين ذكروا بهذا الخطاب، وأما قراءة حمزة والكسائي وحفص، خفيفة الذال شديدة الكاف، فقد حذفوا التاء التي أدغمها الأولون، وذلك حسن لاجتماع ثلاثة أحرف متقاربة والله أعلم. قال صاحب (الكشاف): وقرأ مالك بن دينار ولا تبتغوا من الابتغاء من قوله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا﴾ [آل عمران: ٨٥].

قوله تعالى: ﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا فَجَآءَهَا بَأْسُنَا بَيَٰتًا أَوْ هُمْ قَآئِلُونَ ۝٤ فَمَا كَانَ دَعْوَىٰهُمْ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَآ إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟ إِنَّا كُنَّا ظَٰلِمِينَ ۝٥﴾

اعلم أنه تعالى لما أمر الرسول عليه الصلاة والسلام بالإنذار والتبليغ، وأمر القوم بالقبول والمتابعة ذكر في هذه الآية ما في ترك المتابعة والإعراض عنها من الوعيد.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال الزجاج: موضع كم رفع بالابتداء وخبره أهلكناها. قال: وهو أحسن من أن يكون في موضع نصب لأن قولك زيد ضربته أجود من قولك زيدا ضربته، والنصب جيد عربي أيضًا كقوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].

المسألة الثانية: قيل: في الآية محذوف والتقدير: وكم من أهل قرية ويدل عليه وجوه: أحدها: قوله: ﴿فَجَآءَهَا بَأْسُنَا﴾ والبأس لا يليق إلا بالأهل. وثانيها: قوله: ﴿أَوْ هُمْ قَآئِلُونَ﴾ فعاد الضمير إلى أهل القرية. وثالثها: أن الزجر والتحذير لا يقع للمكلفين إلا بإهلاكهم. ورابعها: أن معنى البيات والقائلة لا يصح إلا فيهم.

فإن قيل: فلماذا قال أهلكناها؟ أجابوا بأنه تعالى رد الكلام على اللفظ دون المعنى كقوله تعالى: ﴿وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ عَتَتْ﴾ [الطلاق: ٨] فرده على اللفظ. ثم قال: ﴿أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ [الطلاق: ١٠] فرده على المعنى دون اللفظ، ولهذا السبب قال الزجاج: ولو قال فجاءهم بأسنا لكان صوابًا، وقال بعضهم: لا محذوف في الآية والمراد إهلاك نفس القرية لأن في إهلاكها بهدم أو خسف أو غيرهما إهلاك من فيها، ولأن على هذا التقدير يكون قوله: ﴿فَجَآءَهَا بَأْسُنَا﴾ محمولاً على ظاهره ولا حاجة فيه إلى التأويل.

المسألة الثالثة: لقائل أن يقول: قوله: ﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا فَجَآءَهَا بَأْسُنَا﴾ يقتضي أن يكون الإهلاك متقدمًا على مجيء البأس وليس الأمر كذلك، فإن مجيء البأس مقدم على الإهلاك والعلماء أجابوا عن هذا السؤال من وجوه: الأول: المراد بقوله: ﴿أَهْلَكْنَٰهَا﴾ أي حكمنا بهلاكها فجاءها بأسنا. وثانيها: كم من قرية أردنا إهلاكها فجاءها بأسنا كقوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] وثالثها: أنه لو قال وكم من قرية أهلكناها فجاءهم إهلاكنا لم يكن السؤال واردًا فكذا ههنا لأنه تعالى عبر عن ذلك الإهلاك بلفظ البأس. فإن

قالوا: السؤال بَاقٍ، لأن الفاء في قوله: ﴿فَجَآءَهَا بَأْسُنَا﴾ فاء التعقيب، وهو يوجب المغايرة. فنقول: الفاء قد تجيء بمعنى التفسير كقوله عليه الصلاة والسلام: «لاَ يَقْبَلِ اللَّه صَلاَة أحدكم حَتَّى يَضَعَ الطَّهُورَ مَوَاضِعَهُ، فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ» (١) فالفاء في قوله: (فيغسل) للتفسير، لأن غسل الوجه واليدين كالتفسير لوضع الطهور مواضعه. فكذلك ههنا البأس جارٍ مجرى التفسير، لذلك الإهلاك، لأن الإهلاك، قد يكون بالموت المعتاد، وقد يكون بتسليط البأس والبلاء عليهم، فكان ذكر البأس تفسيرًا لذلك الإهلاك. الرابع: قال الفراء: لا يبعد أن يقال البأس والهلاك يقعان معًا كما يقال: أعطيتني فأحسنت، وما كان الإحسان بعد الإعطاء ولا قبله، وإنما وقعا معًا فكذا ههنا، وقوله: ﴿بَيَٰتًا﴾ قال الفراء يقال: بات الرجل يبيت بيتًا، وربما قالوا بياتًا قالوا: وسمي البيت بيتًا لأنه يبات فيه. قال صاحب (الكشاف): قوله: ﴿بَيَٰتًا﴾ مصدر واقع موقع الحال بمعنى بائتين وقوله: ﴿أَوْ هُمْ قَآئِلُونَ﴾

فيه بحثان:

البحث الأول: أنه حال معطوفة على قوله: ﴿بَيَٰتًا﴾ كأنه قيل: فجاءها بأسنا بائتين أو قائلين. قال الفراء: وفيه واو مضمرة، والمعنى: أهلكناها فجاءها بأسنا بياتًا أو وهم قائلون، إلا أنهم استثقلوا الجمع بين حرفي العطف، ولو قيل: كان صوابًا، وقال الزجاج: إنه ليس بصواب لأن واو الحال قريبة من واو العطف، فالجمع بينهما يوجب الجمع بين المثلين وأنه لا يجوز، ولو قلت: جاءني زيد راجلاً وهو فارس لم يحتج فيه إلى واو العطف.

البحث الثاني: كلمة (أو) دخلت ههنا بمعنى أنهم جاءهم بأسنا مرة ليلاً ومرة نهارًا، وفي القيلولة قولان: قال الليث: القيلولة نومة نصف النهار. وقال الأزهري: القيلولة عند العرب الاستراحة نصف النهار إذا اشتد الحر، وإن لم يكن مع ذلك نوم، والدليل عليه: أن الجنة لا نوم فيها والله تعالى يقول: ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤] ومعنى الآية أنهم جاءهم بأسنا وهم غير متوقعين له، إما ليلاً وهم نائمون، أو نهارًا وهم قائلون، والمقصود: أنهم جاءهم العذاب على حين غفلة منهم من غير تقدم أمارة تدلهم على نزول ذلك العذاب، فكأنه قيل: للكفار لا تغتروا بأسباب الأمن والراحة والفراغ، فإن عذاب الله إذا وقع، وقع دفعة من غير سبق أمارة فلا تغتروا بأحوالكم.

ثم قال تعالى: ﴿فَمَا كَانَ دَعْوَىٰهُمْ﴾ قال أهل اللغة: الدعوى اسم يقوم مقام الادعاء، ومقام الدعاء. حكى سيبويه: اللهم أشركنا في صالح دعاء المسلمين، ودعوى المسلمين. قال ابن عباس: فما كان تضرعهم إذ جاءهم بأسنا إلا أن قالوا: إنا كنا ظالمين فأقروا على أنفسهم بالشرك. قال ابن الأنباري: فما كان قولهم إذ جاءهم بأسنا إلا الاعتراف بالظلم والإقرار

(١) ذكره ابن حجر في (تلخيص الحبير) (١/ ٥٩)، حديث رقم (٦٢)، وقال: لم أجده بهذا اللفظ.

بالإساءة وقوله: ﴿إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ﴾ الاختيار عند النحويين أن يكون موضع (أن) رفعًا بكان ويكون قوله: ﴿دَعْوَىٰهُمْ﴾ نصبًا كقوله: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ﴾ [النمل: ٥٦] وقوله: ﴿فَكَانَ عَٰقِبَتَهُمَآ أَنَّهُمَا فِى ٱلنَّارِ﴾ [الحشر: ١٧] وقوله: ﴿مَّا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّآ أَن﴾ [الجاثية: ٢٥] قال: ويجوز أن يكون أيضًا على الضد من هذا بأن يكون الدعوى رفعًا، و﴿أَن قَالُوٓاْ﴾ نصبًا كقوله تعالى: (لَيْسَ البِرُّ أَن تُوَلُّوا) [البقرة: ١٧٧] على قراءة من رفع البر، والأصل في هذا الباب أنه إذا حصل بعد كلمة كان معرفتان فأنت بالخيار في رفع أيهما شئت، وفي نصب الآخر كقولك كان زيد أخاك وإن شئت كان زيدًا أخوك. قال الزجاج: إلا أن الاختيار إذا جعلنا قوله: ﴿دَعْوَىٰهُمْ﴾ في موضع رفع أن يقول: (فَمَا كانت دَعْواهُم) فلما قال: (كان) دل على أن الدعوى في موضع نصب، ويمكن أن يجاب عنه بأنه يجوز تذكير الدعوى، وإن كانت رفعًا فتقول: كان دعواه باطلاً، وباطلة، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٦ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ ۖ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ ۝٧﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: في تقرير وجه النظم وجهان:

الوجه الأول: أنه تعالى لما أمر الرسل في الآية المتقدمة بالتبليغ، وأمر الأمة بالقبول والمتابعة، وذكر التهديد على ترك القبول والمتابعة بذكر نزول العذاب في الدنيا، أتبعه بنوع آخر من التهديد، وهو أنه تعالى يسأل الكل عن كيفية أعمالهم يوم القيامة.

الوجه الثاني: أنه تعالى لما قال: ﴿فَمَا كَانَ دَعْوَىٰهُمْ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَآ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ إِنَّا كُنَّا ظَٰلِمِينَ﴾ [الأعراف: ٥] أتبعه بأنه لا يقع يوم القيامة الاقتصار على ما يكون منهم من الاعتراف بل ينضاف إليه أنه تعالى يسأل الكل عن كيفية أعمالهم، وبين أن هذا السؤال لا يختص بأهل العقاب بل هو عام في أهل العقاب وأهل الثواب.

المسألة الثانية: ﴿ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ﴾ هم الأمة، والمرسلون هم الرسل، فبين تعالى أنه يسأل هذين الفريقين، ونظير هذه الآية قوله: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٩٢ عَمَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر: ٩٢، ٩٣].

ولقائل أن يقول: المقصود من السؤال أن يخبر المسؤول عن كيفية أعماله، فلما أخبر الله عنهم في الآية المتقدمة أنهم يقرون بأنهم كانوا ظالمين، فما الفائدة في ذكر هذا السؤال بعده؟ وأيضًا قال تعالى بعد هذه الآية: ﴿فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ﴾ فإذا كان يقصه عليهم بعلم، فما معنى هذا السؤال؟

والجواب: أنهم لما أقروا بأنهم كانوا ظالمين مقصرين، سئلوا بعد ذلك عن سبب ذلك الظلم

والتقصير، والمقصود منه التقريع والتوبيخ.

فإن قيل: فما الفائدة في سؤال الرسل مع العلم بأنه لم يصدر عنهم تقصير ألبتة؟

قلنا: لأنهم إذا أثبتوا أنه لم يصدر عنهم تقصير ألبتة التحق التقصير بكليته بالأمة، فيتضاعف إكرام الله في حق الرسل لظهور براءتهم عن جميع موجبات التقصير، ويتضاعف أسباب الخزي والإهانة في حق الكفار، لما ثبت أن كل التقصير كان منهم.

ثم قال تعالى: ﴿فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ﴾ والمراد أنه تعالى يكرر ويبين للقوم ما أعلنوه وأسروه من أعمالهم، وأن يقص الوجوه التي لأجلها أقدموا على تلك الأعمال، ثم بين تعالى أنه إنما يصح منه أن يقص تلك الأحوال عليهم لأنه ما كان غائبًا عن أحوالهم بل كان عالمًا بها؟ وما خرج عن علمه شيء منها، وذلك يدل على أن الإلهية لا تكمل إلا إذا كان الإله عالمًا بجميع الجزئيات، حتى يمكنه أن يميز المطيع عن العاصي، والمحسن عن المسيء، فظهر أن كل من أنكر كونه تعالى عالمًا بالجزئيات، امتنع منه الاعتراف بكونه تعالى آمرًا ناهيًا مثيبًا معاقبًا، ولهذا السبب فإنه تعالى أينما ذكر أحوال البعث والقيامة بين كونه عالمًا بجميع المعلومات.

المسألة الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ﴾ يدل على أنه تعالى عالم بالعلم، وأن قول من يقول: إنه لا علم لله قول باطل.

فإن قيل: كيف الجمع بين قوله: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الأعراف: ٦] وبين قوله: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٌ وَلَا جَآنٌّ﴾ [الرحمن: ٣٩] وقوله: ﴿وَلَا يُسْـَٔلُ عَن ذُنُوبِهِمُ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ [القصص: ٧٨].

قلنا فيه وجوه: أحدها: أن القوم لا يسألون عن الأعمال، لأن الكتب مشتملة عليها ولكنهم يسألون عن الدواعي التي دعتهم إلى الأعمال، وعن الصوارف التي صرفتهم عنها. وثانيها: أن السؤال قد يكون لأجل الاسترشاد والاستفادة، وقد يكون لأجل التوبيخ والإهانة، كقول القائل ألم أعطك، وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ﴾ [يس: ٦٠] قال الشاعر:

أَلستُمْ خيرَ من رَكِبَ المَطايَا[1]

إذا عرفت هذا فنقول: إنه تعالى لا يسأل أحدًا لأجل الاستفادة والاسترشاد، ويسألهم لأجل توبيخ الكفار وإهانتهم، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ﴾ [الصافات: ٢٧] ثم قال: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١] فإن الآية الأولى تدل على أن المسألة الحاصلة بينهم إنما كانت على سبيل أن بعضهم يلوم بعضًا، والدليل عليه قول: ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَلَٰوَمُونَ﴾ [القلم: ٣٠] وقوله: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١] معناه أنه لا يسأل بعضهم بعضًا على سبيل الشفقة واللطف، لأن النسب يوجب الميل والرحمة والإكرام.

---

(١) البيت لابن نباتة وقد تقدمت ترجمته.

والوجه الثالث: في الجواب: أن يوم القيامة يوم طويل ومواقفها كثيرة، فأخبر عن بعض الأوقات بحصول السؤال، وعن بعضها بعدم السؤال.

المسألة الرابعة: الآية تدل على أنه تعالى يحاسب كل عباده، لأنهم لا يخرجون عن أن يكونوا رسلاً أو مرسلاً إليهم، ويبطل قول من يزعم أنه لا حساب على الأنبياء والكفار.

المسألة الخامسة: الآية تدل على كونه تعالى متعاليًا عن المكان والجهة، لأنه تعالى قال: ﴿وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ﴾ ولو كان تعالى على العرش لكان غائبًا عنا.

فإن قالوا: نحمله على أنه تعالى ما كان غائبًا عنهم بالعلم والإحاطة.

قلنا: هذا تأويل والأصل في الكلام حمله على الحقيقة.

فإن قالوا: فأنتم لما قلتم أنه تعالى غير مختص بشيء من الأحياز والجهات، فقد قلتم أيضًا بكونه غائبًا.

قلنا: هذا باطل لأن الغائب هو الذي يعقل أن يحضر بعد غيبة، وذلك مشروط بكونه مختصًا بمكان وجهة، فأما الذي لا يكون مختصًا بمكان وجهة وكان ذلك محالاً في حقه، امتنع وصفه بالغيبة والحضور، فظهر الفرق والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٨ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ ۝٩﴾

اعلم أنه تعالى لما بين في الآية الأولى أن من جملة أحوال القيامة السؤال والحساب، بين في هذه الآية أن من جملة أحوال القيامة أيضًا وزن الأعمال.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: ﴿وَٱلْوَزْنُ﴾ مبتدأ و﴿يَوْمَئِذٍ﴾ ظرف له و﴿ٱلْحَقُّ﴾ خبر المبتدأ، ويجوز أن يكون ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ الخبر و﴿ٱلْحَقُّ﴾ صفة للوزن، أي والوزن الحق، أي العدل يوم يسأل الله الأمم والرسل.

المسألة الثانية: في تفسير وزن الأعمال قولان: الأول: في الخبر أنه تعالى ينصب ميزانًا له لسان وكفتان يوم القيامة يوزن به أعمال العباد خيرها وشرها، ثم قال ابن عباس: أما المؤمن فيؤتى بعمله في أحسن صورة، فتوضع في كفة الميزان فتثقل حسناته على سيئاته، فذلك قوله: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ الناجون قال وهذا كما قال في سورة الأنبياء: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا﴾ [الأنبياء: ٤٧] وأما كيفية وزن الأعمال على هذا القول ففيه وجوه: أحدهما: أن أعمال المؤمن تتصور بصورة حسنة، وأعمال الكافر بصورة قبيحة، فتوزن تلك الصورة كما ذكره ابن عباس. والثاني: أن الوزن يعود إلى الصحف التي تكون فيها أعمال العباد مكتوبة، وسئل رسول الله ﷺ عما يوزن يوم القيامة فقال: (الصحف)

وهذا القول مذهب عامة المفسرين في هذه الآية، وعن عبد الله بن سلام، أن ميزان رب العالمين ينصب بين الجن والإنس يستقبل به العرش إحدى كفتي الميزان على الجنة، والأخرى على جهنم، ولو وضعت السموات والأرض في إحداهما لوسعتهن، وجبريل آخذ بعموده ينظر إلى لسانه، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**يُؤْتَى بِرَجُلٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إلى الميزان ويؤتى له بتسعة وتسعين سِجلاً، كل سِجِّلٌ منها مدُّ البَصَرِ فيها خطاياه وذنوبه فتوضع في كفة الميزان ثم يخرج له قرطاس كالأنملة فيه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله يوضع في الأخرى فترجح**»[١] وعن الحسن: بينما الرسول ﷺ ذات يوم واضع رأسه في حجر عائشة رضي الله عنها قد أغفى فسالت الدموع من عينها فقال: «**مَا أَصَابَكَ مَا أَبْكَاكَ؟**» فقالت: ذكرت حشر الناس وهل يذكر أحد أحدًا، فقال لها: «**يُحْشَرُونَ حُفاة عُرَاة غُرْلا**» ﴿لِكُلِّ آمْرِيٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾[عبس: ٣٧][٢] لا يذكر أحد أحدًا عند الصحف، وعند وزن الحسنات والسيئات، وعن عبيد بن عمير يؤتى بالرجل العظيم الأكول الشروب فلا يكون له وزن بعوضة.

والقول الثاني: وهو قول مجاهد والضحاك والأعمش، أن المراد من الميزان العدل والقضاء وكثير من المتأخرين ذهبوا إلى هذا القول، وقالوا حمل لفظ الوزن على هذا المعنى سائغ في اللغة والدليل عليه فوجب المصير إليه. وأما بيان أن حمل لفظ الوزن على هذا المعنى جائز في اللغة، فلأن العدل في الأخذ والإعطاء، لا يظهر إلا بالكيل والوزن في الدنيا فلم يبعد جعل الوزن كناية عن العدل، ومما يقوي ذلك أن الرجل إذا لم يكن له قدرة ولا قيمة عند غيره يقال: إن فلانًا لا يقيم لفلان وزنًا قال تعالى: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَزْنًا﴾[الكهف: ١٠٥] ويقال أيضًا فلان استخف بفلان، ويقال هذا الكلام في وزن هذا وفي وزانه، أي يعادله ويساويه مع أنه ليس هناك وزن في الحقيقة قال الشاعر:

قد كنت قبل لقائكم ذا قوة عندي لكل مخاصم ميزانه

أراد عندي لكل مخاصم كلام يعادل كلامه فجعل الوزن مثلاً للعدل.

إذا ثبت هذا فنقول: وجب أن يكون المراد من هذه الآية هذا المعنى فقط والدليل عليه أن الميزان، إنما يراد ليتوصل به إلى معرفة مقدار الشيء، ومقادير الثواب والعقاب لا يمكن إظهارها بالميزان، لأن أعمال العباد أعراض وهي قد فنيت وعدمت، ووزن المعدوم محال، وأيضًا فبتقدير بقائها كان وزنها محالاً، وأما قولهم الموزون صحائف الأعمال أو صور مخلوقة

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي في (سننه) (٥/ ٢٤)، حديث رقم (٢٦٣٩)، وابن ماجه في (سننه) (٢/ ١٤٣٧)، حديث رقم (٤٣٠٠)، وأحمد في (مسنده) (٢/ ٢١٣)، حديث رقم (٦٩٩٤)، جميعًا من طريق أبي عبد الرحمن المعافري عن عبد الله بن عمرو بن العاص. . . به، وأورده الألباني في (الصحيحة) (٢٥٦٣) وقال: صحيح.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الرقاق)، باب: (الحشر) (١١/ ٣٨٥)، حديث رقم (٦٥٢٥) من طريق عمرو بن دينار. . . به، ومسلم في كتاب (الجنة)، باب: (فناء الدنيا وبيان الحشر) (٤/ ٥٧/ ٢١٩٤) من طريق عمرو بن دينار. . . به. كلاهما (عمرو، المغيرة) عن سعيد بن جبير. . . به.

على حسب مقادير الأعمال. فنقول: المكلف يوم القيامة، إما أن يكون مقرًّا بأنه تعالى عادل حكيم أو لا يكون مقرًّا بذلك فإن كان مقرًّا بذلك، فحينئذ كفاه حكم الله تعالى بمقادير الثواب والعقاب في علمه بأنه عدل وصواب وإن لم يكن مقرًّا بذلك لم يعرف من رجحان كفة الحسنات على كفة السيئات أو بالعكس حصول الرجحان لاحتمال أنه تعالى أظهر ذلك الرجحان لا على سبيل العدل والإنصاف فثبت أن هذا الوزن لا فائدة فيه ألبتة، أجاب الأولون وقالوا إن جميع المكلفين يعلمون يوم القيامة أنه تعالى منزه عن الظلم والجور، والفائدة في وضع ذلك الميزان أن يظهر ذلك الرجحان لأهل القيامة، فإن كان ظهور الرجحان في طرف الحسنات، ازداد فرحه وسروره بسبب ظهور فضله وكمال درجته لأهل القيامة وإن كان بالضد فيزداد غمه وحزنه وخوفه وفضيحته في موقف القيامة، ثم اختلفوا في كيفية ذلك الرجحان، فبعضهم قال يظهر هناك نور في رجحان الحسنات، وظلمة في رجحان السيئات، وآخرون قالوا بل بظهور رجحان في الكفة.

المسألة الثالثة: الأظهر إثبات موازين في يوم القيامة لا ميزان واحد والدليل عليه قوله: ﴿وَنَضَعُ ٱلۡمَوَٰزِينَ ٱلۡقِسۡطَ لِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧] وقال في هذه الآية: ﴿فَمَن ثَقُلَتۡ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ وعلى هذا فلا يبعد أن يكون لأفعال القلوب ميزان، ولأفعال الجوارح ميزان، ولما يتعلق بالقول ميزان آخر. قال الزجاج: إنما جمع الله الموازين ههنا، فقال: ﴿فَمَن ثَقُلَتۡ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ ولم يقل ميزانه لوجهين: الأول: أن العرب قد توقع لفظ الجمع على الواحد. فيقولون: خرج فلان إلى مكة على البغال. والثاني: أن المراد من الموازين ههنا جمع موزون لا جمع ميزان وأراد بالموازين الأعمال الموزونة ولقائل أن يقول هذان الوجهان يوجبان العدول عن ظاهر اللفظ، وذلك إنما يصار إليه عند تعذر حمل الكلام على ظاهره ولا مانع ههنا منه فوجب إجراء اللفظ على حقيقته فكما لم يمتنع إثبات ميزان له لسان وكفتان فكذلك لا يمتنع إثبات موازين بهذه الصفة، فما الموجب لترك الظاهر والمصير إلى التأويل.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَنۡ خَفَّتۡ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَظۡلِمُونَ ۝٩﴾.

اعلم أن هذه الآية فيها مسائل:

المسألة الأولى: أنها تدل على أن أهل القيامة فريقان منهم من يزيد حسناته على سيئاته، ومنهم من يزيد سيئاته على حسناته، فأما القسم الثالث وهو الذي تكون حسناته وسيئاته متعادلة متساوية فإنه غير موجود.

المسألة الثانية: قال أكثر المفسرين المراد من قوله: ﴿وَمَنۡ خَفَّتۡ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ الكافر والدليل عليه القرآن والخبر والأثر. أما القرآن فقوله تعالى: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَظۡلِمُونَ﴾ [الأعراف: ٩] ولا معنى لكون الإنسان ظالمًا بآيات الله إلا كونه كافرًا بها منكرًا لها، فدل هذا على أن المراد من هذه الآية أهل الكفر، وأما الخبر فما روي أنه إذا خفت حسنات المؤمن

أخرج رسول الله ﷺ من حجرته بطاقة كالأنملة فيلقيها في كفة الميزان اليمنى التي فيها حسناته فترجح الحسنات فيقول ذلك العبد المؤمن للنبي ﷺ بأبي أنت وأمي ما أحسن وجهك وأحسن خلقك فمن أنت؟ فيقول: «أنا نَبِيُّكَ مُحَمَّد، وهذه صَلَواتكَ الَّتِي كُنْتَ تُصَلِّيها عَلَيَّ، وقَدْ وَفَيْتُكَ أَحْوَجَ ما تكُونُ إِلَيْهَا»، وهذا الخبر رواه الواحدي في (البسيط)، وأما جمهور العلماء فرووا ههنا الخبر الذي ذكرناه من أنه تعالى يلقى في كفة الحسنات الكتاب المشتمل على شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله. قال القاضي: يجب أن يحمل هذا على أنه أتى بالشهادتين بحقهما من العبادات، لأنه لو لم يعتبر ذلك لكان من أتى بالشهادتين يعلم أن المعاصي لا تضره، وذلك إغراء بمعصية الله تعالى.

ولقائل أن يقول: العقل يدل على صحة ما دل عليه هذا الخبر، وذلك أن العمل كلما كان أشرف وأعلى درجة، وجب أن يكون أكثر ثوابًا، ومعلوم أن معرفة الله تعالى ومحبته أعلى شأنًا، وأعظم درجة من سائر الأعمال، فوجب أن يكون أوفى ثوابًا، وأعلى درجة من سائر الأعمال. وأما الأثر فلأن ابن عباس وأكثر المفسرين حملوا هذه الآية على أهل الكفر.

وإذا ثبت هذا الأصل فنقول: إن المرجئة الذين يقولون: المعصية لا تضر مع الإيمان تمسكوا بهذه الآية وقالوا إنه تعالى حصر أهل موقف القيامة في قسمين: أحدهما: الذين رجحت كفة حسناتهم وحكم عليهم بالفلاح. والثاني: الذين رجحت كفة سيئاتهم، وحكم عليهم بأنهم أهل الكفر الذين كانوا يظلمون بآيات الله، وذلك يدل على أن المؤمن لا يعاقب ألبتة. ونحن نقول في الجواب: أقصى ما في الباب أنه تعالى لم يذكر هذا القسم الثالث في هذه الآية إلا أنه تعالى ذكره في سائر الآيات فقال: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ١١٦] والمنطوق راجح على المفهوم، فوجب المصير إلى إثباته، وأيضًا فقال تعالى في هذا القسم: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُم﴾ ونحن نسلم أن هذا لا يليق إلا بالكافر وأما العاصي المؤمن فإنه يعذب أياما ثم يعفى عنه، ويتخلص إلى رحمة الله تعالى، فهو في الحقيقة ما خسر نفسه بل فاز برحمة الله أبد الآباد من غير زوال وانقطاع والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ۝١٠﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما أمر الخلق بمتابعة الأنبياء عليهم السلام، وبقبول دعوتهم ثم خوفهم بعذاب الدنيا، وهو قوله: ﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا﴾ [الأعراف: ٤] ثم خوفهم بعذاب الآخرة من وجهين: أحدهما: السؤال؛ وهو قوله: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ٦] والثاني: بوزن الأعمال، وهو قوله: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ﴾ [الأعراف: ٨] رغبهم في قبول دعوة

الأنبياء عليهم السلام في هذه الآية بطريق آخر وهو أنه كثرت نعم الله عليهم، وكثرة النعم توجب الطاعة، فقال: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ﴾ فقوله: ﴿مَكَّنَّٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي جعلنا لكم فيها مكانًا وقرارًا ومكناكم فيها وأقدرناكم على التصرف فيها وجعلنا لكم فيها معايش، والمراد من المعايش: وجوه المنافع وهي على قسمين، منها ما يحصل بخلق الله تعالى ابتداء مثل خلق الثمار وغيرها، ومنها ما يحصل بالاكتساب وكلاهما في الحقيقة إنما حصل بفضل الله وإقداره وتمكينه، فيكون الكل إنعامًا من الله تعالى، وكثرة الإنعام لا شك أنها توجب الطاعة والانقياد، ثم بيَّن تعالى أنه مع هذا الإفضال والإنعام عالم بأنهم لا يقومون بشكره كما ينبغي، فقال: ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ وهذا يدل على أنهم قد يشكرون والأمر كذلك، وذلك لأن الإقرار بوجود الصانع كالأمر الضروري اللازم لجبلة عقل كل عاقل، ونعم الله على الإنسان كثيرة، فلا إنسان إلا ويشكر الله تعالى في بعض الأوقات على نعمه، إنما التفاوت في أن بعضهم قد يكون كثير الشكر، وبعضهم يكون قليل الشكر.

المسألة الثانية: روى خارجة عن نافع أنه همز (معائش) قال الزجاج: جميع النحويين البصريين يزعمون أن همز (معائش) خطأ، وذكروا أنه إنما يجوز جعل الياء همزة إذا كانت زائدة نحو صحيفة وصحائف، فأما معايش فمن العيش، والياء أصلية، وقراءة نافع لا أعرف لها وجهًا، إلا أن لفظة هذه الياء التي هي من نفس الكلمة أسكن في معيشة فصارت هذه الكلمة مشابهة لقولنا صحيفة، فجعل قوله: (معائش) شبيهًا لقولنا صحائف فكما أدخلوا الهمزة في قولنا: صحائف فكذا في قولنا معائش على سبيل التشبيه، إلا أن الفرق ما ذكرناه أن الياء في معيشة أصلية وفي صحيفة زائدة.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِـَٔادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿١١﴾﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى رغب الأمم في قبول دعوة الأنبياء عليهم السلام بالتخويف أولاً ثم بالترغيب ثانيًا على ما بيناه، والترغيب إنما كان لأجل التنبيه على كثرة نعم الله تعالى على الخلق، فبدأ في شرح تلك النعم بقوله: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ﴾ [الأعراف: ١٠] ثم أتبعه بذكر أنه خلق أبانا آدم وجعله مسجودًا للملائكة، والإنعام على الأب يجري مجرى الإنعام على الابن فهذا هو وجه النظم في هذه الآيات، ونظيره أنه تعالى قال في أول سورة البقرة: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَٰكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨] فمنع تعالى من المعصية بقوله: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ﴾ وعلل ذلك المنع بكثرة نعمه على الخلق، وهو أنهم كانوا أمواتًا فأحياهم، ثم خلق لهم ما في الأرض جميعًا من المنافع، ثم أتبع تلك المنفعة بأن جعل آدم

خليفة في الأرض مسجودًا للملائكة، والمقصود من الكل تقرير أن مع هذه النعم العظيمة لا يليق بهم التمرد والجحود فكذا في هذه السورة ذكر تعالى عين هذا المعنى بغير هذا الترتيب فهذا بيان وجه النظم على أحسن الوجوه:

المسألة الثانية: اعلم أنه تعالى ذكر قصة آدم عليه السلام مع قصة إبليس في القرآن في سبعة مواضع: أولها: في سورة البقرة، وثانيها: في هذه السورة، وثالثها: في سورة الحجر، ورابعها: في سورة بني إسرائيل، وخامسها: في سورة الكهف، وسادسها: في سورة طه، وسابعها: في سورة ص.

إذا عرفت هذا فنقول: في هذه الآية سؤال، وهو أن قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ﴾ يفيد أن المخاطب بهذا الخطاب نحن.

ثم قال بعده: ﴿ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾ وكلمة (ثم) تفيد التراخي، فظاهر الآية يقتضي أن أمر الملائكة بالسجود لآدم وقع بعد خلقنا وتصويرنا، ومعلوم أنه ليس الأمر كذلك، فلهذا السبب اختلف الناس في تفسير هذه الآية على أربعة أقوال: الأول: أن قوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ﴾ أي خلقنا أباكم آدم وصورناكم، أي صورنا آدم ﴿ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾ وهو قول الحسن ويوسف النحوي وهو المختار، وذلك لأن أمر الملائكة بالسجود لآدم تأخر عن خلق آدم وتصويره، ولم يتأخر عن خلقنا وتصويرنا أقصى ما في الباب أن يقال: كيف يحسن جعل خلقنا وتصويرنا كناية عن خلق آدم وتصويره؟ فنقول: إن آدم عليه السلام أصل البشر، فوجب أن تحسن هذه الكناية نظيره قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ﴾ [البقرة: ٦٣] أي ميثاق أسلافكم من بني إسرائيل في زمان موسى عليه السلام، ويقال: قتلت بنو أسد فلانًا، وإنما قتله أحدهم. قال عليه السلام: ثم أنتم يا خزاعة قد قتلتم هذا القتيل، وإنما قتله أحدهم، وقال تعالى مخاطبًا لليهود في زمان محمد ﷺ: ﴿وَإِذْ أَنجَيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ [الأعراف: ١٤١] ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا﴾ [البقرة: ٧٢] والمراد من جميع هذه الخطابات أسلافهم، فكذا ههنا. الثاني: أن يكون المراد من قوله: ﴿خَلَقْنَٰكُمْ﴾ آدم ﴿ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ﴾ أي صورنا ذرية آدم عليه السلام في ظهره، ثم بعد ذلك قلنا للملائكة اسجدوا لآدم، وهذا قول مجاهد. فذكر أنه تعالى خلق آدم أولاً، ثم أخرج أولاده من ظهره في صورة الذر، ثم بعد ذلك أمر الملائكة بالسجود لآدم.

الوجه الثالث: خلقناكم ثم صورناكم ثم إنا نخبركم أنا قلنا للملائكة اسجدوا لآدم، فهذا العطف يفيد ترتيب خبر على خبر، ولا يفيد ترتيب المخبر على المخبر.

والوجه الرابع: أن الخلق في اللغة عبارة عن التقدير، كما قررناه في هذا الكتاب، وتقدير الله عبارة عن علمه بالأشياء ومشيئته لتخصيص كل شيء بمقداره المعين فقوله: ﴿خَلَقْنَٰكُمْ﴾ إشارة إلى حكم الله وتقديره لإحداث البشر في هذا العالم. وقوله: ﴿صَوَّرْنَٰكُمْ﴾ إشارة إلى أنه تعالى أثبت في اللوح المحفوظ صورة كل شيء كائن محدث إلى قيام الساعة على

ما جاء في الخبر أنه تعالى قال: اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة، فخلق الله عبارة عن حكمه ومشيئته، والتصوير عبارة عن إثبات صور الأشياء في اللوح المحفوظ، ثم بعد هذين الأمرين أحدث الله تعالى آدم وأمر الملائكة بالسجود له وهذا التأويل عندي أقرب من سائر الوجوه.

المسألة الثالثة: ذكرنا في سورة البقرة أن هذه السجدة فيها ثلاثة أقوال: أحدها: أن المراد منها مجرد التعظيم لا نفس السجدة. وثانيها: أن المراد هو السجدة، إلا أن المسجود له هو الله تعالى، فآدم كان كالقبلة. وثالثها: أن المسجود له هو آدم، وأيضًا ذكرنا أن الناس اختلفوا في أن الملائكة الذين أمرهم الله تعالى بالسجود لآدم هل هم ملائكة السماوات والعرش أو المراد ملائكة الأرض، ففيه خلاف، وهذه المباحث قد سبق ذكرها في سورة البقرة.

المسألة الرابعة: ظاهر الآية يدل على أنه تعالى استثنى إبليس من الملائكة، فوجب كونه منهم وقد استقصينا أيضًا هذه المسألة في سورة البقرة، وكان الحسن يقول: إبليس لم يكن من الملائكة لأنه خلق من نار والملائكة من نور، والملائكة لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون ولا يعصون، وليس كذلك إبليس، فقد عصى واستكبر، والملائكة ليسوا من الجن، وإبليس من الجن، والملائكة رسل الله، وإبليس ليس كذلك، وإبليس أول خليقة الجن وأبوهم، كما أن آدم ﷺ أول خليقة الإنس وأبوهم. قال الحسن: ولما كان إبليس مأمورًا مع الملائكة استثناه الله تعالى، وكان اسم إبليس شيئًا آخر، فلما عصى الله تعالى سماه بذلك وكان مؤمنًا عابدًا في السماء حتى عصى ربه فأهبط إلى الأرض.

قوله تعالى: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ۝١٢ قَالَ فَٱهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَٱخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ ٱلصَّٰغِرِينَ ۝١٣﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن هذه الآية تدل على أنه تعالى لما أمر الملائكة بالسجود فإن ذلك الأمر قد تناول إبليس، وظاهر هذا يدل على أن إبليس كان من الملائكة، إلا أن الدلائل التي ذكرناها تدل على أن الأمر ليس كذلك وأما الاستثناء فقد أجبنا عنه في سورة البقرة.

المسألة الثانية: ظاهر الآية يقتضي أنه تعالى، طلب من إبليس ما منعه من ترك السجود، وليس الأمر كذلك. فإن المقصود طلب ما منعه من السجود، ولهذا الإشكال حصل في الآية قولان:

القول الأول: وهو المشهور أن كلمة لا صلة زائدة، والتقدير: ما منعك أن تسجد؟! وله نظائر في القرآن كقوله: ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [القيامة: ١] معناه: أقسم. وقوله: ﴿وَحَرَٰمٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ

﴿أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٥] أي يرجعون. وقوله: ﴿لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ [الحديد: ٢٩] أي ليعلم أهل الكتاب. وهذا قول الكسائي، والفراء، والزجاج، والأكثرين.

والقول الثاني: أن كلمة ﴿أَلَّا﴾ ههنا مفيدة وليست لغوًا وهذا هو الصحيح، لأن الحكم بأن كلمة من كتاب الله لغو لا فائدة فيها مشكل صعب، وعلى هذا القول ففي تأويل الآية وجهان: الأول: أن يكون التقدير: أي شيء منعك عن ترك السجود؟! ويكون هذا الاستفهام على سبيل الإنكار ومعناه: أنه ما منعك عن ترك السجود؟! كقول القائل لمن ضربه ظلمًا: ما الذي منعك من ضربي، أدينك، أم عقلك، أم حياؤك؟! والمعنى: أنه لم يوجد أحد هذه الأمور، وما امتنعت من ضربي. الثاني: قال القاضي: ذكر الله المنع وأراد الداعي فكأنه قال: ما دعاك إلى أن لا تسجد؟ لأن مخالفة أمر الله تعالى حالة عظيمة يتعجب منها ويسأل عن الداعي إليها.

المسألة الثالثة: احتج العلماء بهذه الآية على أن صيغة الأمر تفيد الوجوب، فقالوا: إنه تعالى ذم إبليس بهذه الآية على ترك ما أمر به ولو لم يفد الأمر الوجوب لما كان مجرد ترك المأمور به موجبًا للذم.

فإن قالوا: هب أن هذه الآية تدل على أن ذلك الأمر كان يفيد الوجوب، فلعل تلك الصيغة في ذلك الأمر كانت تفيد الوجوب. فلم قلتم إن جميع الصيغ يجب أن تكون كذلك؟

قلنا: قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ يفيد تعليل ذلك الذم بمجرد ترك الأمر، لأن قوله: ﴿إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ مذكور في معرض التعليل، والمذكور في قوله: ﴿إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ هو الأمر من حيث إنه أمر لا كونه أمرًا مخصوصًا في صورة مخصوصة، وإذا كان كذلك، وجب أن يكون ترك الأمر من حيث إنه أمر موجب للذم، وذلك يفيد أن كل أمر فإنه يقتضي الوجوب وهو المطلوب.

المسألة الرابعة: احتج من زعم أن الأمر يفيد الفور بهذه الآية قال: إنه تعالى ذم إبليس على ترك السجود في الحال، ولو كان الأمر لا يفيد الفور لما استوجب هذا الذم بترك السجود في الحال.

المسألة الخامسة: اعلم أن قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ طلب الداعي الذي دعاه إلى ترك السجود، فحكى تعالى عن إبليس ذكر ذلك الداعي، وهو أنه قال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾ ومعناه: أن إبليس قال إنما لم أسجد لآدم، لأني خير منه، ومن كان خيرًا من غيره فإنه لا يجوز أمر ذلك الأكمل بالسجود لذلك الأدون! ثم بيَّن المقدمة الأولى وهو قوله: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ﴾ بأن قال: ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾ والنار أفضل من الطين والمخلوق من الأفضل أفضل، فوجب كون إبليس خيرًا من آدم. أما بيان أن النار أفضل من الطين، فلأن النار مشرق علوي لطيف خفيف حار يابس مجاور لجواهر السماوات ملاصق لها، والطين مظلم سفلي كثيف ثقيل بارد يابس بعيد عن مجاورة السماوات، وأيضًا فالنار قوية التأثير والفعل، والأرض ليس لها إلا القبول والانفعال. والفعل أشرف من الانفعال، وأيضًا فالنار مناسبة

للحرارة الغريزية وهي مادة الحياة، وأما الأرضية والبرد واليبس فهما مناسبان الموت. والحياة أشرف من الموت، وأيضًا فنضج الثمار متعلق بالحرارة، وأيضًا فسن النمو من النبات لما كان وقت كمال الحرارة كان غاية كمال الحيوان حاصلاً في هذين الوقتين، وأما وقت الشيخوخة، فهو وقت البرد واليبس المناسب للأرضية، لا جرم كان هذا الوقت أردأ أوقات عمر الإنسان، فأما بيان أن المخلوق من الأفضل أفضل فظاهر، لأن شرف الأصول يوجب شرف الفروع. وأما بيان أن الأشرف لا يجوز أن يؤمر بخدمة الأدون فلأنه قد تقرر في العقول أن من أمر أبا حنيفة والشافعي وسائر أكابر الفقهاء بخدمة فقيه نازل الدرجة كان ذلك قبيحًا في العقول، فهذا هو تقرير لشبهة إبليس. فنقول: هذه الشبهة مركبة من مقدمات ثلاثة: أولها: أن النار أفضل من التراب، فهذا قد تكلمنا فيه في سورة البقرة. وأما المقدمة الثانية: وهي أن من كانت مادته أفضل فصورته أفضل، فهذا هو محل النزاع والبحث، لأنه لما كانت الفضيلة عطية من الله ابتداء لم يلزم من فضيلة المادة فضيلة الصورة. ألا ترى أنه يخرج الكافر من المؤمن والمؤمن من الكافر، والنور من الظلمة والظلمة من النور، وذلك يدل على أن الفضيلة لا تحصل إلا بفضل الله تعالى لا بسبب فضيلة الأصل والجوهر. وأيضًا التكليف إنما يتناول الحي بعد انتهائه إلى حد كمال العقل، فالمعتبر بما انتهى إليه لا بما خلق منه، وأيضًا فالفضل إنما يكون بالأعمال وما يتصل بها لا بسبب المادة. ألا ترى أن الحبشي المؤمن مفضل على القرشي الكافر.

المسألة السادسة: احتج من قال: إنه لا يجوز تخصيص عموم النص بالقياس بأنه لو كان تخصيص عموم النص بالقياس جائزًا لما استوجب إبليس هذا الذم الشديد والتوبيخ العظيم، ولما حصل ذلك دل على أن تخصيص عموم النص بالقياس لا يجوز، وبيان الملازمة أن قوله تعالى للملائكة: ﴿ٱسْجُدُواْ لِآدَمَ﴾ [الأعراف: ١١] خطاب عام يتناول جميع الملائكة. ثم إن إبليس أخرج نفسه من هذا العموم بالقياس. وهو أنه مخلوق من النار والنار أشرف من الطين، ومن كان أصله أشرف فهو أشرف، فيلزم كون إبليس أشرف من آدم عليه السلام، ومن كان أشرف من غيره، فإنه لا يجوز أن يؤمر بخدمة الأدون الأدنى. والدليل عليه أن هذا الحكم ثابت في جميع النظائر، ولا معنى للقياس إلا ذلك، فثبت أن إبليس ما عمل في هذه الواقعة شيئًا إلا أنه خصص عموم قوله تعالى للملائكة: ﴿ٱسْجُدُواْ لِآدَمَ﴾ بهذا القياس، فلو كان تخصيص النص بالقياس جائزا لوجب أن لا يستحق إبليس الذم على هذا العمل: وحيث استحق الذم الشديد عليه، علمنا أن تخصيص النص بالقياس لا يجوز، وأيضًا ففي الآية دلالة على صحة هذه المسألة من وجه آخر، وذلك لأن إبليس لما ذكر هذا القياس قال تعالى: ﴿فَٱهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ [الأعراف: ١٣] فوصف تعالى إبليس بكونه متكبرًا بعد أن حكى عنه ذلك القياس الذي يوجب تخصيص النص، وهذا يقتضي أن من حاول تخصيص عموم النص بالقياس تكبر على الله، ولما دلت هذه الآية على أن تخصيص عموم النص بالقياس تكبر على الله، ودلت هذه الآية على أن

التكبر على الله يوجب العقاب الشديد والإخراج من زمرة الأولياء والإدخال في زمرة الملعونين، ثبت أن تخصيص النص بالقياس لا يجوز. وهذا هو المراد مما نقله الواحدي في (البسيط)، عن ابن عباس أنه قال: كانت الطاعة أولى بإبليس من القياس، فعصى ربه وقاس، وأول من قاس إبليس، فكفر بقياسه، فمن قاس الدين بشيء من رأيه قرنه الله مع إبليس. هذا جملة الألفاظ التي نقلها الواحدي في (البسيط) عن ابن عباس.

فإن قيل: القياس الذي يبطل النص بالكلية باطل، أما القياس الذي يخصص النص في بعض الصور فلم قلتم إنه باطل؟

وتقريره أنه لو قبح أمر من كان مخلوقًا من النار بالسجود لمن كان مخلوقًا من الأرض، لكان قبح أمر من كان مخلوقًا من النور المحض بالسجود لمن كان مخلوقًا من الأرض أولى وأقوى، لأن النور أشرف من النار، وهذا القياس يقتضي أن يقبح أمر أحد من الملائكة بالسجود لآدم، فهذا القياس يقتضي رفع مدلول النص بالكلية وأنه باطل.

وأما القياس الذي يقتضي تخصيص مدلول النص العام، لم قلتم: إنه باطل؟ فهذا سؤال حسن أوردته على هذه الطريقة وما رأيت أحدًا ذكر هذا السؤال ويمكن أن يجاب عنه، فيقال: إن كونه أشرف من غيره يقتضي قبح أمر من لا يرضى أن يلجأ إلى خدمة الأدنى الأدون، أما لو رضي ذلك الشريف بتلك الخدمة لم يقبح، لأنه لا اعتراض عليه في أنه يسقط حق نفسه، أما الملائكة فقد رضوا بذلك، فلا بأس به، وأما إبليس فإنه لم يرض بإسقاط هذا الحق، فوجب أن يقبح أمره بذلك السجود، فهذا قياس مناسب، وأنه يوجب تخصيص النص ولا يوجب رفعه بالكلية ولا إبطاله فلو كان تخصيص النص بالقياس جائزًا، لما استوجب الذم العظيم، فلما استوجب استحقاق هذا الذم العظيم في حقه علمنا أن ذلك إنما كان لأجل أن تخصيص النص بالقياس غير جائز. والله أعلم.

المسألة السابعة: قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ لا شك أن قائل هذا القول هو الله لأن قوله: ﴿إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ لا يليق إلا بالله سبحانه.

وأما قوله: ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ﴾ فلا شك أن قائل هذا القول هو إبليس.

وأما قوله: ﴿قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا﴾ فلا شك أن قائل هذا القول هو الله تعالى، ومثل هذه المناظرة بين الله سبحانه وبين إبليس مذكور في سورة (ص) على سبيل الاستقصاء.

إذا ثبت هذا فنقول: إنه لم يتفق لأحد من أكابر الأنبياء عليهم السلام مكالمة مع الله مثل ما اتفق لإبليس، وقد عظم الله تشريف موسى بأن كلمه حيث قال: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ [الأعراف: ١٤٣] وقال: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] فإن كانت هذه المكالمة تفيد الشرف العظيم فكيف حصلت على أعظم الوجوه لإبليس؟ وإن لم توجب الشرف العظيم، فكيف ذكره الله تعالى في معرض التشريف الكامل لموسى عليه السلام؟

والجواب: أن بعض العلماء قال: إنه تعالى قال لإبليس على لسان من يؤدي إليه من الملائكة ما منعك من السجود؟ ولم يسلم أنه تعالى تكلم مع إبليس بلا واسطة. قالوا: لأنه ثبت أن غير الأنبياء لا يخاطبهم الله تعالى إلا بواسطة، ومنهم من قال: إنه تعالى تكلم مع إبليس بلا واسطة، ولكن على وجه الإهانة بدليل أنه تعالى قال له: ﴿فَٱخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ ٱلصَّـٰغِرِينَ﴾ وتكلم مع موسى ومع سائر الأنبياء عليهم السلام على سبيل الإكرام ألا ترى أنه تعالى قال لموسى: ﴿وَأَنَا ٱخْتَرْتُكَ﴾ [طه: ١٣] وقال له ﴿وَٱصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِى﴾ [طه: ٤١] وهذا نهاية الإكرام.

المسألة الثامنة: قوله تعالى: ﴿فَٱهْبِطْ مِنْهَا﴾ قال ابن عباس: يريد من الجنة، وكانوا في جنة عدن وفيها خلق آدم. وقال بعض المعتزلة: إنه إنما أمر بالهبوط من السماء، وقد استقصينا الكلام في هذه المسألة في سورة البقرة. ﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ أي في السماء. قال ابن عباس: يريد أن أهل السماوات ملائكة متواضعون خاشعون فاخرج إنك من الصاغرين، والصغار الذلة. قال الزجاج: إن إبليس طلب التكبر فابتلاه الله تعالى بالذلة والصغار تنبيهًا على صحة ما قاله النبي ﷺ: «**مَن تَوَاضَعَ للهِ رَفَعَهُ الله، ومَن تَكَبَّر وَضَعَه الله**»(١) وقال بعضهم: لما أظهر الاستكبار ألبس الصغار، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَالَ أَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤﴾ قَالَ إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ﴿١٥﴾ قَالَ فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَـَٔاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَـٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ ۖ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَـٰكِرِينَ ﴿١٧﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قوله تعالى: ﴿قَالَ أَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ يدل على أنه طلب الإنظار من الله تعالى إلى وقت البعث وهو وقت النفخة الثانية حين يقوم الناس لرب العالمين ومقصوده أنه لا يذوق الموت فلم يعطه الله تعالى ذلك بل قال إنك من المنظرين ثم ههنا قولان: الأول: أنه

---

(١) ضعيف: أخرجه أبو نعيم في (معرفة الصحابة) (٣/ ١٦٠)، حديث رقم (٩١٤) من طريق محمد بن داود البرمكي حدثنا عبد الصمد بن حسان حدثنا خارجة بن مصعب عن عبد الله بن سوار بن نويرة التميمي عن هند بن أبي هند بن أبي هالة عن أبيه عن أوس بن خولي . . . به، وفي إسناده خارجة بن مصعب وهو ضعيف. وأورده ابن حجر في (الإصابة) (١/ ١٣٤/ ١٣٥).

وقال: في إسناده خارجة بن مصعب وهو ضعيف وفيه من لا يعرف أيضًا، وابن الجوزي في (الموضوعات) (٣/ ١٩) من طريق علي بن عبد الله بن مبشر حدثنا أحمد بن سهيل الواسطي حدثنا نعيم بن مودع حدثنا هشام بن عروة عن عائشة قالت: . . . فذكره. وقال: تفرد به نعيم.

قال ابن عدي: كان يسرق الحديث، وعامة ما يرويه غير محفوظ، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات العجائب لا يجوز الاحتجاج به بحال. وأورده الألباني في (ضعيف الترغيب) (١٩١٠)، وقال: ضعيف جدًا.

تعالى أنظره إلى النفخة الأولى لأنه تعالى قال في آية أخرى: ﴿قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ۝٣٧ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْوَقْتِ ٱلْمَعْلُومِ﴾ [الحجر: ٣٧-٣٨] والمراد منه اليوم الذي يموت فيه الأحياء كلهم، وقال آخرون: لم يوقت الله له أجلاً بل قال: ﴿إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ﴾ وقوله في الأخرى: ﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْوَقْتِ ٱلْمَعْلُومِ﴾ المراد منه. الوقت المعلوم في علم الله تعالى. قالوا: والدليل على صحة هذا القول أن إبليس كان مكلفًا والمكلف لا يجوز أن يعلم أن الله تعالى أخر أجله إلى الوقت الفلاني لأن ذلك المكلف يعلم أنه متى تاب قبلت توبته فإذا علم أن وقت موته هو الوقت الفلاني أقدم على المعصية بقلب فارغ، فإذا قرب وقت أجله تاب عن تلك المعاصي فثبت أن تعريف وقت الموت بعينه يجري مجرى الإغراء بالقبيح، وذلك غير جائز على الله تعالى.

وأجاب الأولون: بأن تعريف الله عز وجل كونه من المنظرين إلى يوم القيامة لا يقتضي إغراءه بالقبيح لأنه تعالى كان يعلم منه أنه يموت على أقبح أنواع الكفر والفسق سواء أعلمه بوقت موته أو لم يعلمه بذلك، فلم يكن ذلك الإعلام موجبًا إغراءه بالقبيح، ومثاله أنه تعالى عرف أنبياءه أنهم يموتون على الطهارة والعصمة، ولم يكن ذلك موجبًا إغراءهم بالقبيح لأجل أنه تعالى علم منهم سواء عرفهم تلك الحالة أو لم يعرفهم هذه الحالة أنهم يموتون على الطهارة والعصمة فلما كان لا يتفاوت حالهم بسبب هذا التعريف لا جرم ما كان ذلك التعريف إغراء بالقبيح فكذا ههنا، والله أعلم.

المسألة الثانية: قول إبليس: ﴿فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِى﴾ يدل على أنه أضاف إغواءه إلى الله تعالى، وقوله في آية أخرى: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٢] يدل على أنه أضاف إغواء العباد إلى نفسه. فالأول: يدل على كونه على مذهب الجبر. والثاني: يدل على كونه على مذهب القدر، وهذا يدل على أنه كان متحيرًا في هذه المسألة، أو يقال: أنه كان يعتقد أن الإغواء لا يحصل إلا بالمغوي فجعل نفسه مغويا لغيره من الغاوين، ثم زعم أن المغوي له هو الله تعالى قطعًا للتسلسل، واختلف الناس في تفسير هذه الكلمة، أما أصحابنا فقالوا: الإغواء إيقاع الغي في القلب، والغي هو الاعتقاد الباطل وذلك يدل على أنه كان يعتقد أن الحق والباطل إنما يقع في القلب من الله تعالى. أما المعتزلة فلهم ههنا مقامان: أحدهما: أن يفسروا الغي بما ذكرناه. والثاني: أن يذكروا في تفسيره وجهًا آخر.

أما الوجه الأول: فلهم فيه أعذار.

الأول: أن قالوا هذا قول إبليس فهب أن إبليس اعتقد أن خالق الغي والجهل والكفر هو الله تعالى، إلا أن قوله ليس بحجة.

الثاني: قالوا: إن الله تعالى لما أمر بالسجود لآدم فعند ذلك ظهر غيه وكفره فجاز أن يضيف ذلك الغي إلى الله تعالى بهذا المعنى، وقد يقول القائل: لا تحملني على ضربك أي لا تفعل ما أضربك عنده.

الثالث: (قال رب(١) بما أغويتني لأقعدن لهم) والمعنى: إنك بما لعنتني بسبب آدم فأنا لأجل هذه العداوة ألقى الوساوس في قلوبهم. الرابع: ﴿رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾[الحجر: ٣٩] أي خيبتني من جنتك عقوبة على عملي لأقعدن لهم.

الوجه الثاني: في تفسير الإغواء الإهلاك ومنه قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾[مريم: ٥٩] أي هلاكًا وويلًا، ومنه أيضًا قولهم: غوى الفصيل يغوي غوىً إذا أكثر من اللبن حتى يفسد جوفه، ويشارف الهلاك والعطب، وفسروا قوله: ﴿إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ﴾[هود: ٣٤] إن كان الله يريد أن يهلككم بعنادكم الحق، فهذه جملة الوجوه المذكورة.

واعلم أنا لا نبالغ في بيان أن المراد من الإغواء في هذه الآية الإضلال، لأن حاصله يرجع إلى قول إبليس وأنه ليس بحجة، إلا أنا نقيم البرهان اليقيني على أن المغوي لإبليس هو الله تعالى، وذلك لأن الغاوي لا بد له من مُغْوٍ، كما أن المتحرك لا بد له من محرك، والساكن لا بد له من مسكن، والمهتدي لا بد له من هاد. فلما كان إبليس غاويًا فلا بد له من مُغْوٍ، والمغوي له إما أن يكون نفسه أو مخلوقًا آخر أو الله تعالى، والأول: باطل. لأن العاقل لا يختار الغواية مع العلم بكونها غواية. والثاني: باطل وإلا لزم إما التسلسل وإما الدور. والثالث: هو المقصود. والله أعلم.

المسألة الثالثة: الباء في قوله: ﴿فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾ فيه وجوه: الأول: أنه باء القسم أي بإغوائك إياي لأقعدن لهم صراطك المستقيم أي، بقدرتك علي ونفاذ سلطانك في لأقعدن لهم على الطريق المستقيم الذي يسلكونه إلى الجنة، بأن أزين لهم الباطل، وما يكسبهم المآثم، ولما كانت (الباء) باء القسم كانت (اللام) جواب القسم (وما) بتأويل المصدر و ﴿أَغْوَيْتَنِي﴾ صلتها. والثاني: أن قوله: ﴿فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾ أي فبسبب إغوائك إياي لأقعدن لهم، والمراد إنك لما أغويتني فأنا أيضًا أسعى في إغوائهم. الثالث: قال بعضهم: (ما) في قوله: ﴿فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾ للاستفهام كأنه قيل: بأي شيء أغويتني ثم ابتدأ وقال: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ﴾ وفيه إشكال، وهو أن إثبات الألف إذا أدخل حرف الجر على (ما) الاستفهامية قليل.

المسألة الرابعة: قوله: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ لا خلاف بين النحويين أن (على) محذوف والتقدير: لأقعدن لهم على صراطك المستقيم. قال الزجاج: مثاله قولك ضرب زيد الظهر والبطن، والمعنى على الظهر والبطن وإلقاء كلمة (على) جائز، لأن الصراط ظرف في المعنى: فاحتمل ما يحتمله لليوم والليلة، في قولك آتيك غدًا وفي غد.

إذا عرفت هذا فنقول: قوله: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾

فيه أبحاث:

البحث الأول: المراد منه أنه يواظب على الإفساد مواظبة لا يفتر عنها، ولهذا المعنى ذكر

(١) لفظة (رب) غير واردة في الآية المفسرة هنا.

القعود لأن من أراد أن يبالغ في تكميل أمر من الأمور قعد حتى يصير فارغ البال فيمكنه إتمام المقصود ومواظبته على الإفساد هي مواظبته على الوسوسة حتى لا يفتر عنها.

والبحث الثاني: أن هذه الآية تدل على أنه كان عالمًا بالدين الحق والمنهج الصحيح، لأنه قال: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ وصراط الله المستقيم هو دينه الحق.

البحث الثالث: الآية تدل على أن إبليس كان عالمًا بأن الذي هو عليه من المذهب والاعتقاد هو محض الغواية والضلال، لأنه لو لم يكن كذلك لما قال: ﴿فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ وأيضًا كان عالمًا بالدين الحق، ولولا ذلك لما قال: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾.

وإذا ثبت هذا فكيف يمكن: أن يرضى إبليس بذلك المذهب مع علمه بكونه ضلالاً وغواية وبكونه مضادًّا للدين الحق ومنافيًا للصراط المستقيم فإن المرء إنما يعتقد الفاسد إذا غلب على ظنه كونه حقا، فأما مع العلم بأنه باطل وضلال وغواية يستحيل أن يختاره ويرضى به ويعتقده.

واعلم أن من الناس من قال: إن كفر إبليس كفر عناد لا كفر جهل لأنه متى علم أن مذهبه ضلال وغواية، فقد علم أن ضده هو الحق، فكان إنكاره إنكارًا بمحض اللسان، فكان ذلك كفر عناد، ومنهم من قال لا بل كفره كفر جهل وقوله: ﴿فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ وقوله: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ يريد به في زعم الخصم، وفي اعتقاده، والله أعلم.

المسألة الخامسة: احتج أصحابنا بهذه الآية في بيان أنه لا يجب على الله رعاية مصالح العبد في دينه ولا في دنياه وتقريره أن إبليس استمهل الزمان الطويل فأمهله الله تعالى، ثم بين أنه إنما استمهله لإغواء الخلق وإضلالهم وإلقاء الوساوس في قلوبهم، وكان تعالى عالمًا بأن أكثر الخلق يطيعونه ويقبلون وسوسته كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: ٢٠] فثبت بهذا أن إنظار إبليس، وإمهاله هذه المدة الطويلة يقتضي حصول المفاسد العظيمة والكفر الكبير، فلو كان تعالى مراعيًا لمصالح العباد لامتنع أن يمهله، وأن يمكنه من هذه المفاسد فحيث أنظره وأمهله علمنا أنه لا يجب عليه شيء من رعاية المصالح أصلًا، ومما يقوي ذلك أنه تعالى بعث الأنبياء دعاة إلى الخلق، وعلم من حال إبليس أنه لا يدعو إلا إلى الكفر والضلال، ثم إنه تعالى أمات الأنبياء الذين هم الدعاة للخلق، وأبقى إبليس وسائر الشياطين الذين هم الدعاة للخلق إلى الكفر والباطل ومن كان يريد مصالح العباد امتنع منه أن يفعل ذلك. قالت المعتزلة: اختلف شيوخنا في هذه المسألة. فقال الجبائي: إنه لا يختلف الحال بسبب وجوده وعدمه، ولا يضل بقوله أحد إلا من لو فرضنا عدم إبليس لكان يضل أيضًا، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ ۝ إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ١٦٢، ١٦٣] ولأنه لو ضل به أحد لكان بقاؤه مفسدة. وقال أبو هاشم: يجوز أن يضل به قوم، ويكون خلقه جاريًا مجرى خلق زيادة الشهوة، فإن هذه الزيادة من الشهوة لا توجب فعل القبيح إلا أن الامتناع منها يصير أشق، ولأجل تلك الزيادة من المشقة تحصل الزيادة في الثواب، فكذا ههنا بسبب إبقاء

إبليس يصير الامتناع من القبائح أشد وأشق، ولكنه لا ينتهي إلى حد الإلجاء والإكراه.

والجواب: أما قول أبي علي فضعيف، وذلك لأن الشيطان لا بد وأن يزين القبائح في قلب الكافر ويحسنها إليه، ويذكره ما في القبائح من أنواع اللذات والطيبات، ومن المعلوم أن حال الإنسان مع حصول هذا التذكير والتزيين لا يكون مساويًا لحاله عند عدم هذا التذكير، وهذا التزيين والدليل عليه العرف، فإن الإنسان إذا حصل له جلساء يرغبونه في أمر من الأمور ويحسنونه في عينه ويسهلون طريق الوصول إليه ويواظبون على دعوته إليه، فإنه لا يكون حاله في الإقدام على ذلك الفعل كحاله إذا لم يوجد هذا التذكير والتحسين والتزيين والعلم به ضروري، وأما قول أبي هاشم فضعيف أيضًا لأنه إذا صار حصول هذا التذكير والتزيين حاصلاً للمرء على الإقدام على ذلك القبيح كان ذلك سعيًا في إلقائه في المفسدة، وما ذكره من خلق الزيادة في الشهوة، فهو حجة أخرى لنا في أن الله تعالى لا يراعي المصلحة، فكيف يمكنه أن يحتج به؟ والذي يقرره غاية التقرير: أن لسبب حصول تلك الزيادة في الشهوة يقع في الكفر وعقاب الأبد، ولو احترز عن تلك الشهوة فغايته أنه يزداد ثوابه من الله تعالى بسبب زيادة تلك المشقة وحصول هذه الزيادة من الثواب شيء لا حاجة إليه ألبتة، أما دفع العقاب المؤبد فإليه أعظم الحاجات، فلو كان إله العالم مراعيًا لمصالح العباد لاستحال أن يهمل الأهم الأكمل الأعظم لطلب الزيادة التي لا حاجة إليها ولا ضرورة، فثبت فساد هذه المذاهب وأنه لا يجب على الله تعالى شيء أصلاً، والله أعلم بالصواب.

أما قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡۖ وَلَا تَجِدُ أَكۡثَرَهُمۡ شَٰكِرِينَ﴾

ففيه مسائل:

المسألة الأولى: في ذكر هذه الجهات الأربع قولان:

القول الأول: أن كل واحد منها مختص بنوع من الآفة في الدين. والقائلون بهذا القول ذكروا وجوها: أحدها: ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ﴾ يعني أشككهم في صحة البعث والقيامة ﴿وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ﴾ ألقي إليهم أن الدنيا قديمة أزلية. وثانيها: ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ﴾ والمعنى أفترهم عن الرغبة في سعادات الآخرة ﴿وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ﴾ يعني أقوي رغبتهم في لذات الدنيا وطيباتها وأحسنها في أعينهم، وعلى هذين الوجهين فالمراد من قوله: ﴿بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ﴾ الآخرة لأنهم يردون عليها ويصلون إليها، فهي بين أيديهم، وإذا كانت الآخرة بين أيديهم كانت الدنيا خلفهم لأنهم يخلفونها. وثالثها: وهو قول الحاكم والسدي ﴿مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ﴾ يعني الدنيا ﴿وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ﴾ الآخرة، وإنما فسرنا ﴿بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ﴾ بالدنيا، لأنها بين يدي الإنسان يسعى فيها ويشاهدها، وأما الآخرة فهي تأتي بعد ذلك. ورابعها: ﴿مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ﴾ في تكذيب الأنبياء والرسل الذين يكونون حاضرين ﴿وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ﴾ في تكذيب من تقدم من الأنبياء والرسل.

وأما قوله: ﴿وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡۖ﴾ ففيه وجوه: أحدها: ﴿وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ﴾ في الكفر والبدعة

﴿وَعَن شَمَآئِلِهِمْ﴾ في أنواع المعاصي. وثانيها: ﴿وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ في الصرف عن الحق ﴿وَعَن شَمَآئِلِهِمْ﴾ في الترغيب في الباطل. وثالثها: ﴿وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ يعني أفترهم عن الحسنات ﴿وَعَن شَمَآئِلِهِمْ﴾ أقوى دواعيهم في السيئات. قال ابن الأنباري: وقول من قال: الأيمان كناية عن الحسنات والشمائل عن السيئات قول حسن، لأن العرب تقول: اجعلني في يمينك ولا تجعلني في شمالك، يريد اجعلني من المقدمين عندك ولا تجعلني من المؤخرين. وروى أبو عبيد عن الأصمعي أنه يقال: هو عندنا باليمين أي بمنزلة حسنة، وإذا خبثت منزلته قال: أنت عندي بالشمال، فهذا تلخيص ما ذكره المفسرون في تفسير هذه الجهات الأربع. أما حكماء الإسلام فقد ذكروا فيها وجوهًا أخرى: أولها: وهو الأقوى الأشرف أن في البدن قوى أربعًا، هي الموجبة لقوات السعادات الروحانية، فإحداها: القوة الخالية التي يجتمع فيها مثل المحسوسات وصورها وهي موضوعة في البطن المقدم من الدماغ، وصور المحسوسات إنما ترد عليها من مقدمها، وإليه الإشارة بقوله: ﴿مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ﴾.

والقوة الثانية: القوة الوهمية التي تحكم في غير المحسوسات بالأحكام المناسبة للمحسوسات، وهي موضوعة في البطن المؤخر من الدماغ، وإليها الإشارة بقوله: ﴿وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ﴾.

والقوة الثالثة: الشهوة وهي موضوعة في الكبد وهي من يمين البدن.

والقوة الرابعة: الغضب، وهو موضوع في البطن الأيسر من القلب، فهذه القوى الأربع هي التي تتولد عنها أحوال توجب زوال السعادات الروحانية والشياطين الخارجة ما لم تستعن بشيء من هذه القوى الأربع، لم تقدر على إلقاء الوسوسة، فهذا هو السبب في تعيين هذه الجهات الأربع، وهو وجه حقيقي شريف. وثانيها: أن قوله: ﴿لَأٓتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ﴾ المراد منه الشبهات المبنية على التشبيه. أما في الذات والصفات مثل شبه المجسمة. وأما الأفعال: مثل شبه المعتزلة في التعديل والتخويف والتحسين والتقبيح ﴿وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ﴾ المراد منه الشبهات الناشئة عن التعطيل، وإنما جعلنا قوله: ﴿مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ﴾ لشبهات التشبيه، لأن الإنسان يشاهد هذه الجسمانيات وأحوالها، فهي حاضرة بين يديه، فيعتقد أن الغائب يجب أن يكون مساويًا لهذا الشاهد، وإنما جعلنا قوله: ﴿وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ﴾ كناية عن التعطيل، لأن التشبيه عين التعطيل، فلما جعلنا قوله: ﴿مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ﴾ كناية عن التشبيه وجب أن نجعل قوله: ﴿وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ﴾ كناية عن التعطيل. وأما قوله: ﴿وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ﴾ فالمراد منه الترغيب في ترك المأمورات ﴿وَعَن شَمَآئِلِهِمۡ﴾ الترغيب في فعل المنهيات. وثالثها: نقل عن شقيق رحمه الله أنه قال: ما من صباح إلا ويأتيني الشيطان من الجهات الأربع، من بين يدي ومن خلفي، وعن يميني وعن شمالي. أما من بين يدي فيقول: لا تخف فإن الله غفور رحيم. فأقرأ ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٞ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا﴾ [طه: ٨٢] وأما من خلفي: فيخوفني من وقوع أولادي في الفقر، فأقرأ ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ

رِزْقُهَا﴾[هود: ٦] وأما من قبل يميني: فيأتيني من قبل الثناء فأقرأ ﴿وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾[القصص: ٨٣] وأما من قبل شمالي: فيأتيني من قبل الشهوات فأقرأ ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ﴾[سبأ: ٥٤].

والقول الثاني: في هذه الآية أنه تعالى حكى عن الشيطان ذكر هذه الوجوه الأربعة، والغرض منه أنه يبالغ في إلقاء الوسوسة، ولا يقصر في وجه من الوجوه الممكنة البتة. وتقدير الآية: ثم لآتينهم من جميع الجهات الممكنة بجميع الاعتبارات الممكنة. وعن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إنَّ الشَّيطَانَ قَعَدَ لابْنِ آدَمَ بِطَرِيقِ الإِسْلام فقَالَ: تدع دِينَ آبَائِكَ فَعَصَاهُ فأسْلَمَ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الهِجْرةِ فقالَ لَهُ: تَدَعُ دِيَارَكَ وتَتَغرَّبُ! فَعَصَاهُ وهَاجَرَ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيق الجِهَادِ فقال له: تُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ فيقُسمُ مَالُكَ وتُنْكَحُ امْرَأتك فَعَصَاهُ فقاتَلَ**»(١)، وهذا الخبر يدل على أن الشيطان لا يترك جهة من جهات الوسوسة إلا ويلقيها في القلب.

فإن قيل: فلم لم يذكر مع الجهات الأربع من فوقهم ومن تحتهم.

قلنا: أما في التحقيق فقد ذكرنا أن القوى التي يتولد منها ما يوجب تفويت السعادات الروحانية، فهي موضوعة في هذه الجوانب الأربعة من البدن. وأما في الظاهر: فيروى أن الشيطان لما قال هذا الكلام رقت قلوب الملائكة على البشر، فقالوا: يا إلهنا كيف يتخلص الإنسان من الشيطان مع كونه مستوليًا عليه من هذه الجهات الأربع، فأوحى الله تعالى إليهم أنه بقي للإنسان جهتان: الفوق والتحت، فإذا رفع يديه إلى فوق في الدعاء على سبيل الخضوع، أو وضع جبهته على الأرض على سبيل الخشوع غفرت له ذنب سبعين سنة. والله أعلم.

المسألة الثانية: أنه قال: ﴿مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ فذكر هاتين الجهتين بكلمة (من).

ثم قال: ﴿وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ﴾ فذكر هاتين الجهتين بكلمة (عن) ولا بد في هذا الفرق من فائدة. فنقول: إذا قال القائل جلس عن يمينه، معناه أنه جلس متجافيًا عن صاحب اليمين غير ملتصق به.

قال تعالى: ﴿عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾[ق: ١٧] فبين أنه حضر على هاتين الجهتين ملكان، ولم يحضر في القدام والخلف ملكان، والشيطان يتباعد عن الملك، فلهذا المعنى خص اليمين والشمال بكلمة ﴿عَن﴾ لأجل أنها تفيد البعد والمباينة، وأيضًا فقد ذكرنا أن المراد من قوله: ﴿مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ الخيال، والوهم، والضرر الناشئ منهما هو حصول العقائد الباطلة، وذلك هو حصول الكفر، وقوله: ﴿وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ﴾ الشهوة، والغضب، والضرر الناشئ منهما هو حصول الأعمال الشهوانية والغضبية، وذلك هو المعصية، ولا شك أن الضرر الحاصل من

---

(١) صحيح: أخرجه النسائي في كتاب (الجهاد)، باب: (ما لمن أسلم وهاجر وجاهد) (٣/ ٣٢٣)، حديث رقم (٣١٣٤)، وأحمد في (مسنده) (٣/ ٤٨٣)، وابن حبان في (صحيحه موارد) (٥/ ١٨٣)، حديث رقم (١٦٠١) من طريق أبي خيثمة... به، جميعًا (أحمد بن حنبل، أبو خيثمة، إبراهيم بن يعقوب) قالوا: حدثنا هاشم بن القاسم... به.

الكفر لازم، لأن عقابه دائم. أما الضرر الحاصل من المعصية فسهل لأنه عقابه منقطع، فلهذا السبب خص هذين القسمين بكلمة (عن) تنبيهًا على أن هذين القسمين في اللزوم والاتصال دون القسم الأول. والله أعلم بمراده.

المسألة الثالثة: قال القاضي: هذا القول من إبليس كالدلالة على بطلان ما يقال: إنه يدخل في بدن ابن آدم ويخالطه، لأنه لو أمكنه ذلك لكان بأن يذكره في باب المبالغة أحق.

ثم قال تعالى حكاية عن إبليس أنه قال: ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ﴾ وفيه سؤال: وهو أن هذا من باب الغيب فكيف عرف إبليس ذلك فلهذا السبب اختلف العلماء فيه فقال بعضهم كان قد رآه في اللوح المحفوظ، فقال له على سبيل القطع واليقين.

وقال آخرون: إنه قاله على سبيل الظن لأنه كان عازمًا على المبالغة في تزيين الشهوات وتحسين الطيبات، وعلم أنها أشياء يرغب فيها غلب على ظنه أنهم يقبلون قوله فيها على سبيل الأكثر والأغلب ويؤكد هذا القول بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُۥ فَٱتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا﴾ [سبأ: ٢٠] والعجب أن إبليس قال للحق سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ﴾ فقال الحق ما يطابق ذلك ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ﴾ [سبأ: ١٣] وفيه وجه آخر وهو أنه حصل للنفس تسع عشرة قوة، وكلها تدعو النفس إلى اللذات الجسمانية. والطيبات الشهوانية فخمسة منها هي الحواس الظاهرة، وخمسة أخرى هي الحواس الباطنة، واثنان الشهوة والغضب، وسبعة هي القوى الكامنة، وهي الجاذبة، والماسكة، والهاضمة، والدافعة، والغاذية، والنامية، والمولدة فمجموعها تسعة عشر وهي بأسرها تدعو النفس إلى عالم الجسم وترغبها في طلب اللذات البدنية، وأما العقل فهو قوة واحدة، وهي التي تدعو النفس إلى عبادة الله تعالى وطلب السعادات الروحانية ولا شك أن استيلاء تسع عشرة قوة أكمل من استيلاء القوة الواحدة لا سيما وتلك القوى التسعة عشر تكون في أول الخلقة قوية ويكون العقل ضعيفًا جدًا وهي بعد قوتها يعسر جعلها ضعيفة مرجوحة فلما كان الأمر كذلك، لزم القطع بأن أكثر الخلق يكونون طالبين لهذه اللذات الجسمانية معرضين عن معرفة الحق ومحبته فلهذا السبب قال: ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ﴾ والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَّدْحُورًا ۖ لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ ۝١٨﴾

اعلم أن إبليس لما وعد بالإفساد الذي ذكره، خاطبه الله تعالى بما يدل على الزجر والإهانة فقال: ﴿ٱخْرُجْ مِنْهَا﴾ من الجنة أو من السماء ﴿مَذْءُومًا﴾ قال الليث: ذأمت الرجل فهو مذءوم أي محقور والذم الاحتقار، وقال الفراء: ذأمته إذا عبته يقولون في المثل لا تعدم الحسناء ذامًا.

وقال ابن الأنباري: المذءوم المذموم قال ابن قتيبة: مذءومًا مذمومًا بأبلغ الذم قال أمية:

وقال لإبليس رب العباد أن اخرج دحيرًا لعينًا ذءوما[(١)]

وقوله: ﴿ مَذْءُومًا مَّدْحُورًا ﴾ الدحر: في اللغة الطرد والتبعيد، يقال دحره دحرًا ودحورًا إذا طرده وبعده، ومنه قوله تعالى: ﴿وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ ۝ دُحُورًا﴾ [الصافات: ٨-٩]وقال أمية:

وبإذنه سجدوا لآدم كلهم إلا لعينًا خاطئًا مدحورًا[(٢)]

وقوله: ﴿ لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ ﴾ اللام فيه لام القسم، وجوابه قوله: ﴿ لَأَمْلَأَنَّ ﴾ قال صاحب (الكشاف) روى عصمة عن عاصم: ﴿ لِّمَن تَبِعَكَ ﴾ بكسر اللام بمعنى ﴿ لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ ﴾ هذا الوعيد وهو قوله: ﴿ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ وقيل: إن لأملأن في محل الابتداء ﴿ لَّمَن تَبِعَكَ ﴾ خبره، قال أبو بكر الأنباري: الكناية في قوله: ﴿ لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ ﴾ عائد على ولد آدم لأنه حين قال: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ﴾ [الأعراف: ١١]كان مخاطبًا لولد آدم فرجعت الكناية إليهم. قال القاضي: دلت هذه الآية على أن التابع والمتبوع معنيان في أن جهنم تملأ منهما ثم إن الكافر تبعه، فكذلك الفاسق تبعه فيجب القطع بدخول الفاسق النار، وجوابه أن المذكور في الآية أنه تعالى يملأ جهنم ممن تبعه، وليس في الآية أن كل من تبعه فإنه يدخل جهنم فسقط هذا الاستدلال، ونقول هذه الآية تدل على أن جميع أصحاب البدع والضلالات يدخلون جهنم لأن كلهم متابعون لإبليس، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ۝ ﴾

اعلم أن هذه الآية مشتملة على مسائل:

أحدها: أن قوله: ﴿ اسْكُنْ ﴾ أمر تعبد أو أمر إباحة وإطلاق من حيث إنه لا مشقة فيه فلا يتعلق به التكليف. وثانيها: أن زوج آدم هو حواء، ويجب أن نذكر أنه تعالى كيف خلق حواء، وثالثها: أن تلك الجنة كانت جنة الخلد، أو جنة من جنان السماء أو جنة من جنان الأرض. ورابعها: أن قوله: ﴿ فَكُلَا ﴾ أمر إباحة لا أمر تكليف. وخامسها: أن قوله: ﴿ وَلَا تَقْرَبَا ﴾ نهي تنزيه أو نهي تحريم. وسادسها: أن قوله: ﴿ هَٰذِهِ الشَّجَرَةَ ﴾ المراد شجرة واحدة بالشخص أو النوع. وسابعها: أن تلك الشجرة أي شجرة كانت. وثامنها: أن ذلك الذنب كان صغيرًا أو كبيرًا. وتاسعها: أنه ما المراد من قوله: ﴿ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ وهل يلزم من كونه ظالمًا بهذا القربان الدخول تحت قوله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨] وعاشرها: أن هذه الواقعة وقعت قبل نبوة آدم عليه السلام أو بعدها، فهذه المسائل العشرة قد سبق تفصيلها وتقريرها في سورة البقرة فلا نعيدها، والذي بقي علينا من هذه الآية حرف واحد، وهو أنه تعالى قال في سورة البقرة: ﴿وَكُلَا

(١)أمية تقدمت ترجمته.

(٢)انظر سابقه.

مِنْهَا رَغَدًا﴾[البقرة: ٣٥] بالواو، وقال ههنا: ﴿فَكُلَا﴾ بالفاء فما السبب فيه، وجوابه من وجهين: الأول: أن الواو تفيد الجمع المطلق، والفاء تفيد الجمع على سبيل التعقيب، فالمفهوم من الفاء نوع داخل تحت المفهوم من الواو، ولا منافاة بين النوع والجنس، ففي سورة البقرة ذكر الجنس وفي سورة الأعراف ذكر النوع.

قوله تعالى: ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُۥرِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ ﴿٢٠﴾ وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٢١﴾ فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٢﴾﴾

يقال: وسوس إذا تكلم كلامًا خفيًّا يكرره، وبه سمي صوت الحلي وسواسًا وهو فعل غير متعد كقولنا: ولولوت المرأة، وقولنا: وعوع الذئب، ورجل مُوسوِس بكسر الواو ولا يقال مُوسوَس بالفتح، ولكن موسوس له وموسوس إليه، وهو الذي يلقي إليه الوسوسة، ومعنى وسوس له فعل الوسوسة لأجله ووسوس إليه ألقاها إليه، وههنا سؤالات:

السؤال الأول: كيف وسوس إليه وآدم كان في الجنة وإبليس أخرج منها؟.

والجواب: قال الحسن: كان يوسوس من الأرض إلى السماء وإلى الجنة بالقوة الفوقية التي جعلها الله تعالى له، وقال أبو مسلم الأصفهاني: بل كان آدم وإبليس في الجنة لأن هذه الجنة كانت بعض جنات الأرض، والذي يقوله بعض الناس من أن إبليس دخل في جوف الحية ودخلت الحية في الجنة فتلك القصة الركيكة مشهورة، وقال آخرون: إن آدم وحواء ربما قربا من باب الجنة، وكان إبليس واقفًا من خارج الجنة على بابها، فيقرب فيقرب أحدهما من الآخر وتحصل الوسوسة هناك.

السؤال الثاني: أن آدم عليه السلام كان يعرف ما بينه وبين إبليس من العداوة فكيف قبل قوله.

والجواب: لا يبعد أن يقال إن إبليس لقي آدم مرارًا كثيرة ورغبه في أكل الشجرة بطرق كثيرة فلأجل المواظبة والمداومة على هذا التمويه أثر كلامه في آدم عليه السلام.

السؤال الثالث: لم قال: ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾.

والجواب: معنى وسوس له أي فعل الوسوسة لأجله والله أعلم.

أما قوله تعالى: ﴿لِيُبْدِيَ لَهُمَا﴾ في هذا اللام قولان: أحدهما: أنه لام العاقبة كما في قوله: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾[القصص: ٨] وذلك لأن الشيطان لم يقصد بالوسوسة ظهور عورتهما، ولم يعلم أنهما إن أكلا من الشجرة بدت عوراتهما، وإنما كان قصده

أن يحملهما على المعصية فقط. الثاني: لا يبعد أيضًا أن يقال: إنه لام الغرض ثم فيه وجهان: أحدهما: أن يجعل بدو العورة كناية عن سقوط الحرمة وزوال الجاه، والمعنى: أن غرضه من إلقاء تلك الوسوسة إلى آدم زوال حرمته وذهاب منصبه. والثاني: لعله رأى في اللوح المحفوظ أو سمع من بعض الملائكة أنه إذا أكل من الشجرة بدت عورته، وذلك يدل على نهاية الضرر وسقوط الحرمة، فكان يوسوس إليه لحصول هذا الغرض، وقوله: ﴿مَا وُۥرِىَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا﴾ فيه مباحث:

البحث الأول: ما وري مأخوذ من المواراة يقال: واريته أي سترته. قال تعالى: ﴿يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ﴾ [المائدة: ٣١]. وقال النبي ﷺلعلي لما أخبره بوفاة أبيه: «**اذْهَبْ فَوَارِهِ**».

البحث الثاني: السوأة: فرج الرجل والمرأة، وذلك لأن ظهوره يسوء الإنسان. قال ابن عباس رضي الله عنهما: كأنهما قد ألبسا ثوبًا يستر عورتهما، فلما عصيا زال عنهما ذلك الثوب فذلك قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا﴾.

البحث الثالث: دلت هذه الآية على أن كشف العورة من المنكرات وأنه لم يزل مستهجنًا في الطباع مستقبحًا في العقول وقوله: ﴿مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ﴾ يمكن أن يكون هذا الكلام ذكره إبليس بحيث خاطب به آدم وحواء، ويمكن أيضًا أن يكون وسوسة أوقعها في قلوبهما، والأمران مرويان إلا أن الأغلب أنه كان ذلك على سبيل المخاطبة بدليل قوله تعالى: ﴿وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّى لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ ومعنى الكلام أن إبليس قال لهما في الوسوسة: إلا أن تكون ملكين وأراد به أن تكونا بمنزلة الملائكة إن أكلتما منها أو تكونا من الخالدين إن أكلتما، فرغبهما بأن أوهمهما أن من أكلها صار كذلك وأنه تعالى إنما نهاهما عنها لكي لا يكونا بمنزلة الملائكة ولا يخلدا، وفي الآية سؤالات:

السؤال الأول: كيف أطمع إبليس آدم في أن يكون ملكًا عند الأكل من الشجرة مع أنه شاهد الملائكة متواضعين ساجدين له معترفين بفضله. والجواب من وجوه: الأول: أن هذا المعنى أحد ما يدل على أن الملائكة الذين سجدوا لآدم هم ملائكة الأرض. أما ملائكة السماوات وسكان العرش والكرسي والملائكة المقربون فما سجدوا ألبتة لآدم، ولو كانوا سجدوا له لكان هذا التطميع فاسدًا مختلاً. وثانيها: نقل الواحدي عن بعضهم أنه قال: إن آدم علم أن الملائكة لا يموتون إلى يوم القيامة، ولم يعلم ذلك لنفسه فعرض عليه إبليس أن يصير مثل الملك في البقاء، وأقول: هذا الجواب ضعيف، لأن على هذا التقدير المطلوب من الملائكة هو الخلود وحينئذ لا يبقى فرق بين قوله: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ﴾ وبين قوله: ﴿أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ﴾.

والوجه الثاني: قال الواحدي: كان ابن عباس يقرأ مَلِكين ويقول: ما طمعا في أن يكونا مَلَكين لكنهما استشرفا إلى أن يكونا مَلِكين، وإنما أتاهما الملعون من جهة المُلْكِ، ويدل على هذا قوله: ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ﴾ [طه: ٢٠]وأقول هذا الجواب أيضًا ضعيف،

وبيانه من وجهين: الأول: هب أنه حصل الجواب على هذه القراءة: فهل يقول ابن عباس: إن تلك القراءة المشهورة باطلة أو لا يقول ذلك؟ والأول باطل، لأن تلك القراءة قراءة متواترة، فكيف يمكن الطعن فيها، وأما الثاني: فعلى هذا التقدير الإشكال باق. لأن على تلك القراءة يكون بالتطميع قد وقع في أن يصير بواسطة ذلك الأكل من جملة الملائكة وحينئذ يعود السؤال.

والوجه الثاني: أنه تعالى جعل سجود الملائكة والخلق له في أن يسكن الجنة، وأن يأكل منها رغدًا كيف شاء وأراد، ولا مزيد في الملك على هذه الدرجة.

السؤال الثاني: هل تدل هذه الآية على أن درجة الملائكة أكمل وأفضل من درجة النبوة.

والجواب من وجوه: الأول: أنا إذا قلنا: إن هذه الواقعة كانت قبل النبوة لم يدل على ذلك؛ ولأن آدم حين طلب الوصول إلى درجة الملائكة ما كان من الأنبياء، وعلى هذا التقدير فزال الاستدلال. والثاني: أن بتقدير (أن) تكون هذه الواقعة وقعت في زمان النبوة فلعل آدم عليه السلام رغب في أن يصير من الملائكة في القدرة والقوة والشدة أو في خلقة الذات بأن يصير جوهرًا نورانيًا، وفي أن يصير من سكان العرش والكرسي، وعلى هذا التقدير يسقط الاستدلال.

السؤال الثالث: نقل أن عمرو بن عبيد قال للحسن في قوله: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ﴾ وفي قوله: ﴿وَقَاسَمَهُمَآ﴾ قال عمرو: وقلت للحسن: فهل صَدَّقاه في ذلك. فقال الحسن: معاذ الله لو صدقاه لكانا من الكافرين، ووجه السؤال: أنه كيف يلزم هذا التكفير بتقدير: أن يصدقا إبليس في ذلك القول.

والجواب: ذكروا في تقرير ذلك التكفير أنه عليه السلام لو صدق إبليس في الخلود لكان ذلك يوجب إنكار البعث والقيامة، وأنه كفر. ولقائل أن يقول: لا نسلم أنه يلزم من ذلك التصديق حصول الكفر؟ وبيانه من وجهين: الأول: أن لفظ الخلود محمول على طول المكث لا على الدوام، وعلى هذا الوجه يندفع ما ذكروه.

الوجه الثاني: هب أن الخلود مفسر بالدوام، إلا أنا نسلم أن اعتقاد الدوام يوجب الكفر وتقريره أن العلم بأنه تعالى هل يميت هذا المكلف أو لا يميته، علم لا يحصل إلا من دليل السمع فلعله تعالى ما بيَّن في وقت آدم عليه السلام أنه يميت الخلق، ولما لم يوجد ذلك الدليل السمعي كان آدم عليه السلام يجوز دوام البقاء، فلهذا السبب رغب فيه، وعلى هذا التقدير: فالتكفير غير لازم.

السؤال الرابع: ثبت بما سبق أن آدم وحواء لو صدقا إبليس فيما قال لم يلزم تكفيرهما، فهل يقولون إنهما صدقاه فيه قطعًا؟ وإن لم يحصل القطع فهل يقولون إنهما ظنا أن الأمر كما قال؟ أو ينكرون هذا الظن أيضًا.

والجواب: أن المحققين أنكروا حصول هذا التصديق قطعًا وظنًّا، بل الصواب أنهما إنما أقدما على الأكل لغلبة الشهوة، لا أنهما صدقاه علمًا أو ظنًّا كما نجد أنفسنا عند الشهوة نقدم

على الفعل إذا زين لنا الغير ما نشتهيه، وإن لم نعتقد أن الأمر كما قال.

السؤال الخامس: قوله: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيۡنِ أَوۡ تَكُونَا مِنَ ٱلۡخَٰلِدِينَ﴾ هذا الترغيب والتطميع وقع في مجموع الأمرين أو في أحدهما.

والجواب: قال بعضهم: الترغيب كان في مجموع الأمرين، لأنه أدخل في الترغيب. وقيل: بل هو على ظاهره على طريقة التخيير.

ثم قال تعالى: ﴿وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ أي وأقسم لهما إني لكما لمن الناصحين.

فإن قيل: المقاسمة أن تقسم لصاحبك ويقسم لك. تقول: قاسمت فلانًا أي حالفته، وتقاسما: تحالفا، ومنه قوله تعالى: ﴿تَقَاسَمُواْ بِٱللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُۥ وَأَهۡلَهُۥ﴾ [النمل: ٤٩].

قلنا: فيه وجوه:

الأول: التقدير أنه قال: أقسم لكما إني لكما لمن الناصحين. وقالا له: أتقسم بالله إنك لمن الناصحين؟ فجعل ذلك مقاسمة بينهم. والثاني: أقسم لهما بالنصيحة، وأقسما له بقبولها. الثالث: أنه أخرج قسم إبليس على زنة المفاعلة، لأنه اجتهد فيه اجتهاد المقاسم.

إذا عرفت هذا فنقول: قال قتادة: حلف لهما بالله حتى خدعهما، وقد يخدع المؤمن بالله، وقوله: ﴿إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ أي قال إبليس: إني خلقت قبلكما، وأنا أعلم أحوالاً كثيرة من المصالح والمفاسد لا تعرفانها فامتثلا قولي أرشدكما.

ثم قال تعالى: ﴿فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٖ﴾ وذكر أبو منصور الأزهري لهذه الكلمة أصلين: أحدهما: أصل الرجل العطشان يدلي رجليه في البئر ليأخذ الماء فلا يجد فيها ماء، فوضعت التدلية موضع الطمع فيما لا فائدة فيه. فيقال: دلاه إذا أطمعه. الثاني: ﴿فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٖ﴾ أي أجرأهما إبليس على أكل الشجرة بغرور، والأصل فيه دللهما من الدل، والدالة وهي الجرأة.

إذا عرفت هذا فنقول: قال ابن عباس: ﴿فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٖ﴾ أي غرهما باليمين، وكان آدم يظن أن أحدًا لا يحلف بالله كاذبًا. وعن ابن عمر رضي الله عنه: أنه كان إذا رأى من عبده طاعة وحسن صلاة أعتقه، فكان عبيده يفعلون ذلك طلبًا للعتق. فقيل له: إنهم يخدعونك، فقال: من خدعنا بالله انخدعنا له.

ثم قال تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتۡ﴾ وذلك يدل على أنهما تناولا اليسير قصدًا إلى معرفة طعمه، ولولا أنه تعالى ذكر في آية أخرى أنهما أكلا منها، لكان ما في هذه الآية لا يدل على الأكل، لأن الذائق قد يكون ذائقًا من دون أكل.

ثم قال تعالى: ﴿بَدَتۡ لَهُمَا سَوۡءَٰتُهُمَا﴾ أي ظهرت عوراتهما، وزال النور عنهما ﴿وَطَفِقَا يَخۡصِفَانِ﴾ قال الزجاج: معنى طفق: أخذ في الفعل ﴿يَخۡصِفَانِ﴾ أي يجعلان ورقة على ورقة. ومنه قيل للذي يرقع النعل خصاف، وفيه دليل على أن كشف العورة قبيح من لدن آدم، ألا ترى أنهما كيف بادرا إلى الستر لما تقرر في عقلهما من قبح كشف العورة ﴿وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ﴾ قال عطاء:

بلغني أن الله ناداهما أفرارًا مني يا آدم قال: بل حياء منك يا رب ما ظننت أن أحدًا يقسم باسمك كاذبًا، ثم ناداه ربه أما خلقتك بيدي، أما نفخت فيك من روحي، أما أسجدت لك ملائكتي، أما أسكنتك في جنتي في جواري!

ثم قال: ﴿وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمَا عَدُوّٞ مُّبِينٞ﴾ [الأعراف: ٢٢] قال ابن عباس: بيَّن العداوة حيث أبى السجود وقال: ﴿لَأَقۡعُدَنَّ لَهُمۡ صِرَٰطَكَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ﴾ [الأعراف: ١٦].

قوله تعالى: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمۡ تَغۡفِرۡ لَنَا وَتَرۡحَمۡنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٢٣ قَالَ ٱهۡبِطُواْ بَعۡضُكُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوّٞۖ وَلَكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُسۡتَقَرّٞ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٖ ٢٤ قَالَ فِيهَا تَحۡيَوۡنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنۡهَا تُخۡرَجُونَ ٢٥ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ٢٦﴾

اعلم أن هذه الآية مفسرة في سورة البقرة، وقد ذكرنا هناك أن هذه الآية تدل على صدور الذنب العظيم من آدم عليه السلام، إلا أنا نقول: هذا الذنب إنما صدر عنه قبل النبوة. وعلى هذا التقدير فالسؤال زائل.

قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱهۡبِطُواْ بَعۡضُكُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوّٞۖ وَلَكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُسۡتَقَرّٞ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٖ ٢٤ قَالَ فِيهَا تَحۡيَوۡنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنۡهَا تُخۡرَجُونَ ٢٥﴾

اعلم أن هذا الذي تقدم ذكره هو آدم، وحواء، وإبليس، وإذا كان كذلك فقوله: ﴿ٱهۡبِطُواْ﴾ يجب أن يتناول هؤلاء الثلاثة ﴿بَعۡضُكُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوّٞۖ﴾ يعني العداوة ثابتة بين الجن والإنس لا تزول ألبتة. وقوله: ﴿فِيهَا تَحۡيَوۡنَ﴾ الكناية عائدة إلى الأرض في قوله: ﴿وَلَكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ والمراد في الأرض تعيشون وفيها تموتون ومنها تخرجون إلى البعث والقيامة. قرأ حمزة والكسائي (تَخْرُجُون) بفتح التاء وضم الراء، وكذلك في الروم والزخرف والجاثية، وقرأ ابن عامر ههنا، وفي الزخرف بفتح التاء، وفي الروم والجاثية بضم التاء، والباقون جميع ذلك بضم التاء.

قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ٢٦﴾

في نظم الآية وجهان:

الوجه الأول: أنه تعالى لما بيَّن أنه أمر آدم وحواء بالهبوط إلى الأرض، وجعل الأرض لهما مستقرًا بيَّن بعده أنه تعالى أنزل كل ما يحتاجون إليه في الدين والدنيا، ومن جملتها اللباس الذي

يحتاج إليه في الدين والدنيا.

الوجه الثاني: أنه تعالى لما ذكر واقعة آدم في انكشاف العورة أنه كان يخصف الورق عليها، أتبعه بأن بيَّن أنه خلق اللباس للخلق ليستروا بها عورتهم، ونبه به على المنة العظيمة على الخلق بسبب أنه أقدرهم على التستر.

فإن قيل: ما معنى إنزال اللباس؟

قلنا: إنه تعالى أنزل المطر، وبالمطر تتكون الأشياء التي منها يحصل اللباس، فصار كأنه تعالى أنزل اللباس، وتحقيق القول أن الأشياء التي تحدث في الأرض لما كانت معلقة بالأمور النازلة من السماء صار كأنه تعالى أنزلها من السماء. ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَٰمِ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ﴾ [الزمر: ٦] وقوله: ﴿وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ﴾ [الحديد: ٢٥] وأما قوله: ﴿وَرِيشًا﴾.

ففيه بحثان:

البحث الأول: الريش: لباس الزينة، استعير من ريش الطير لأنه لباسه وزينته، أي أنزلنا عليكم لباسين: لباسًا يواري سوآتكم، ولباسًا يزينكم، لأن الزينة غرض صحيح كما قال: ﴿لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ [النحل: ٨] وقال: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ﴾ [النحل: ٦].

البحث الثاني: روي عن عاصم رواية غير مشهورة (ورياشًا) وهو مروي أيضًا عن عثمان رضي الله عنه، والباقون ﴿وَرِيشًا﴾ واختلفوا في الفرق بين الرِّيش والرِّياش فقيل: رياش جمع ريش، وكذِياب وذِيب، وقِداح وقِدْح، وشِعَاب وشِعْب، وقيل: هما واحد، كلِباس ولِبْس وجلال وجل، روى ثعلب عن ابن الأعرابي قال: كل شيء يعيش به الإنسان من متاع أو مال أو مأكول فهو رِيش ورِيَاش، وقال ابن السِّكِّيت: الرياش مختص بالثياب والأثاث، والريش قد يطلق على سائر الأموال وقوله تعالى: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ﴾

فيه بحثان:

البحث الأول: قرأ نافع وابن عامر والكسائي (ولباسَ) بالنصب عطفًا على قوله: (لباسًا) والعامل فيه أنزلنا وعلى هذا التقدير فقوله: (ذلك) مبتدأ وقوله: ﴿خَيْرٌ﴾ خبره، والباقون بالرفع وعلى هذا التقدير فقوله: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ مبتدأ وقوله: (ذلك) صفة أو بدل أو عطف بيان وقوله ﴿خَيْرٌ﴾ خبر لقوله: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ ومعنى قولنا صفة أن قوله: (ذلك) أشير به إلى اللباس كأنه قيل ولباس التقوى المشار إليه خير.

البحث الثاني: اختلفوا في تفسير قوله: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ والضابط فيه أن منهم من حمله على نفس الملبوس ومنهم من حمله على غيره.

أما القول الأول: ففيه وجوه: أحدها: أن المراد أن اللباس الذي أنزله الله تعالى ليواري سوآتكم هو لباس التقوى، وعلى هذا التقدير فلباس التقوى هو اللباس الأول وإنما أعاده الله لأجل أن

يخبر عنه بأنه خير لأن جماعة من أهل الجاهلية كانوا يتعبدون بالتعري وخلع الثياب في الطواف بالبيت فجرى هذا في التكرير مجرى قول القائل: قد عرفتك الصدق في أبواب البر، والصدق خير لك من غيره. فيعيد ذكر الصدق ليخبر عنه بهذا المعنى. وثانيها: أن المراد من لباس التقوى ما يلبس من الدروع والجواشن والمغافر وغيرها مما يتقي به في الحروب. وثالثها: المراد من لباس التقوى الملبوسات المعدة لأجل إقامة الصلوات.

والقول الثاني: أن يحمل قوله: ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ﴾ على المجازات ثم اختلفوا فقال قتادة والسدي وابن جريج: لباس التقوى الإيمان. وقال ابن عباس: لباس التقوى العمل الصالح، وقيل: هو السمت الحسن، وقيل: هو العفاف والتوحيد، لأن المؤمن لا تبدو عورته وإن كان عاريًا من الثياب. والفاجر لا تزال عورته مكشوفة وإن كان كاسيًا، وقال معبد: هو الحياء. وقيل هو ما يظهر على الإنسان من السكينة والإخبات والعمل الصالح، وإنما حملنا لفظ اللباس على هذه المجازات لأن اللباس الذي يفيد التقوى، ليس إلا هذه الأشياء أما قوله: ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ قال أبو علي الفارسي: معنى الآية ولباس التقوى خير لصاحبه إذا أخذ به، وأقرب له إلى الله تعالى مما خلق من اللباس والرياش الذي يتجمل به. قال: وأضيف اللباس إلى التقوى كما أضيف إلى الجوع في قوله: ﴿فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾ [النحل: ١١٢] وقوله: ﴿ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ﴾ معناه من آيات الله الدالة على فضله ورحمته على عباده يعني إنزال اللباس عليهم ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ فيعرفون عظيم النعمة فيه.

قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا ۗ إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾﴾

اعلم أن المقصود من ذكر قصص الأنبياء عليهم السلام حصول العبرة لمن يسمعها، فكأنه تعالى لما ذكر قصة آدم وبيَّن فيها شدة عداوة الشيطان لآدم وأولاده أتبعها بأن حذر أولاد آدم من قبول وسوسة الشيطان فقال: ﴿يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ﴾ وذلك لأن الشيطان لما بلغ أثر كيده ولطف وسوسته وشدة اهتمامه إلى أن قدر على إلقاء آدم في الزلة الموجبة لإخراجه من الجنة فبأن يقدر على أمثال هذه المضار في حق بني آدم أولى. فبهذا الطريق حذر تعالى بني آدم بالاحتراز عن وسوسة الشيطان فقال: ﴿لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ﴾ فيترتب عليه أن لا تدخلوا الجنة كما فتن أبويكم، فترتب عليه خروجهما منها وأصل الفتون عرض الذهب على النار وتخليصه من الغش. ثم أتى في القرآن بمعنى المحنة.

وههنا بحثان:

البحث الأول: قال الكعبي: هذه الآية حجة على من نسب خروج آدم وحواء وسائر وجوه

المعاصي إلى الشيطان وذلك يدل على أنه تعالى بريء منها. فيقال له: لم قلتم أن كون هذا العمل منسوبًا إلى الشيطان يمنع من كونه منسوبًا إلى الله تعالى؟ ولم لا يجوز أن يقال: إنه تعالى لما خلق القدرة والداعية الموجبتين لذلك العمل، كان منسوبًا إلى الله تعالى؟ ولما أجرى عادته بأنه يخلق تلك الداعية بعد تزيين الشيطان، وتحسينه تلك الأعمال عند ذلك الكافر، كان منسوبًا إلى الشيطان.

البحث الثاني: ظاهر الآية يدل على أنه تعالى إنما أخرج آدم وحواء من الجنة، عقوبة لهما على تلك الزلة، وظاهر قوله: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠] يدل على أنه تعالى خلقهما لخلافة الأرض وأنزلهما من الجنة إلى الأرض لهذا المقصود. فكيف الجمع بين الوجهين؟

وجواب: أنه ربما قيل حصل لمجموع الأمرين، والله أعلم.

ثم قال: ﴿يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ﴾

وفيه مباحث:

البحث الأول: ﴿يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا﴾ حال، أي أخرجهما نازعًا لباسهما وأضاف نزع اللباس إلى الشيطان وإن لم يتول ذلك لأنه كان بسبب منه، فأسند إليه كما تقول أنت فعلت هذا؟ لمن حصل منه ذلك الفعل بسبب وإن لم يباشره، وكذلك لما كان نزع لباسهما بوسوسة الشيطان وغروره أسند إليه.

البحث الثاني: اللام في قوله: ﴿لِيُرِيَهُمَا﴾ لام العاقبة كما ذكرنا في قوله: ﴿لِيُبْدِيَ لَهُمَا﴾ [الأعراف: ٢٠] قال ابن عباس رضي الله عنهما: يرى آدم سوأة حواء وترى حواء سوأة آدم.

البحث الثالث: اختلفوا في اللباس الذي نزع منهما فقال بعضهم: إنه النور، وبعضهم التقى، وبعضهم اللباس الذي هو ثياب الجنة، وهذا القول أقرب لأن إطلاق اللباس يقتضيه والمقصود من هذا الكلام، تأكيد التحذير لبني آدم، لأنه لما بلغ تأثير وسوسة الشيطان في حق آدم مع جلالة قدره إلى هذا الحد فكيف يكون حال آحاد الخلق؟ ثم أكد تعالى هذا التحذير بقوله: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾.

وفيه مباحث:

البحث الأول: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ﴾ يعني إبليس ﴿هُوَ وَقَبِيلُهُۥ﴾ أعاد الكناية ليحسن العطف كقوله: ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [الأعراف: ١٩].

البحث الثاني: قال أبو عبيدة عن أبي زيد: (القبيل) الجماعة: يكونون من الثلاثة فصاعدًا من قوم شتى، وجمعه قُبُل. والقبيلة: بنو أب واحد. وقال ابن قتيبة: قبيله أصحابه وجنده، وقال الليث: ﴿هُوَ وَقَبِيلُهُۥ﴾ أي هو ومن كان من نسله.

البحث الثالث: قال أصحابنا: إنهم يرون الأنس لأنه تعالى خلق في عيونهم إدراكًا والإنس لا

يرونهم لأنه تعالى لم يخلق هذا الإدراك في عيون الإنس، وقالت المعتزلة: الوجه في أن الإنس لا يرون الجن، رقة أجسام الجن ولطافتها. والوجه في رؤية الجن للإنس، كثافة أجسام الإنس، والوجه في أن يرى بعض الجن بعضًا، أن الله تعالى يقوي شعاع أبصار الجن ويزيد فيه، ولو زاد الله في قوة أبصارنا لرأيناهم كما يرى بعضنا بعضًا، ولو أنه تعالى كثف أجسامهم وبقيت أبصارنا على هذه الحالة لرأيناهم، فعلى هذا كون الإنس مبصرًا للجن موقوف عند المعتزلة إما على زيادة كثافة أجسام الجن، أو على زيادة قوة أبصار الإنس.

البحث الرابع: قوله تعالى: ﴿مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ يدل على أن الإنس لا يرون الجن لأن قوله: ﴿مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ يتناول أوقات الاستقبال من غير تخصيص، قال بعض العلماء: ولو قدر الجن على تغيير صور أنفسهم بأي صورة شاءوا وأرادوا، لوجب أن ترتفع الثقة عن معرفة الناس، فلعل هذا الذي أشاهده وأحكم عليه بأنه ولدي أو زوجتي جنى صور نفسه بصورة ولدي أو زوجتي وعلى هذا التقدير فيرتفع الوثوق عن معرفة الأشخاص، وأيضًا فلو كانوا قادرين على تخبيط الناس وإزالة العقل عنهم مع أنه تعالى بيَّن العداوة الشديدة بينهم وبين الإنس، فلم لا يفعلون ذلك في حق أكثر البشر؟ وفي حق العلماء والأفاضل والزهاد، لأن هذه العداوة بينهم وبين العلماء والزهاد أكثر وأقوى، ولما لم يوجد شيء من ذلك ثبت أنه لا قدرة لهم على البشر بوجه من الوجوه. ويتأكد هذا بقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَانٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِى﴾ [إبراهيم: ٢٢] قال مجاهد: قال إبليس: أعطينا أربع خصال: نَرَى ولا نُرَى، ونخرج من تحت الثرى، ويعود شيخنا فتى.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ فقد احتج أصحابنا بهذا النص على أنه تعالى هو الذي سلط الشيطان الرجيم عليهم حتى أضلهم وأغواهم، قال الزجاج: ويتأكد هذا النص بقوله تعالى: ﴿أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [مريم: ٨٣] قال القاضي: معنى قوله: ﴿جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ هو أنا حكمنا بأن الشيطان ولي لمن لا يؤمن، قال ومعنى قوله: ﴿أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [مريم: ٨٣] هو أنا خلينا بينهم وبينهم، كما يقال فيمن يربط الكلب في داره ولا يمنعه من التوثب على الداخل؛ إنه أرسل عليه كلبه.

والجواب: أن القائل إذا قال: إن فلانًا جعل هذا الثوب أبيض أو أسود، لم يفهم منه أنه حكم به، بل يفهم منه أنه حصل السواد أو البياض فيه، فكذلك ههنا وجب حمل الجعل على التأثير والتحصيل، لا على مجرد الحكم، وأيضًا فهب أنه تعالى حكم بذلك، لكن مخالفة حكم الله تعالى توجب كونه كاذبًا وهو محال، فالمفضي إلى المحال محال، فكون العبد قادرًا على خلاف ذلك، وجب أن يكون محالاً. وأما قوله أن قوله تعالى: ﴿أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [مريم: ٨٣] أي خلينا بينهم وبين الكافرين فهو ضعيف أيضًا، ألا ترى أن أهل السوق يؤذي بعضهم بعضًا، ويشتم بعضهم بعضًا، ثم إن زيدًا وعمرًا إذا لم يمنع بعضهم عن البعض. لا يقال: إنه

أرسل بعضهم على البعض، بل لفظ الإرسال إنما يصدق إذا كان تسليط بعضهم على البعض بسبب من جهته، فكذا ههنا. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾﴾

اعلم أن في الناس من حمل الفحشاء على ما كانوا يحرمونه من البحيرة والسائبة وغيرهما، وفيهم من حمله على أنهم كانوا يطوفون بالبيت عراة الرجال والنساء، والأولى أن يحكم بالتعميم، والفحشاء عبارة عن كل معصية كبيرة، فيدخل فيه جميع الكبائر، واعلم أنه ليس المراد منه أن القوم كانوا يسلمون كون تلك الأفعال فواحش. ثم كانوا يزعمون أن الله أمرهم بها، فإن ذلك لا يقوله عاقل. بل المراد أن تلك الأشياء كانت في أنفسها فواحش، والقوم كانوا يعتقدون أنها طاعات، وأن الله أمرهم بها، ثم إنه تعالى حكى عنهم أنهم كانوا يحتجون على إقدامهم على تلك الفواحش بأمرين: أحدهما: أنا وجدنا عليها آباءنا. والثاني: أن الله أمرنا بها.

أما الحجة الأولى: فما ذكر الله عنها جوابًا، لأنها إشارة إلى محض التقليد، وقد تقرر في عقل كل أحد أنه طريقة فاسدة، لأن التقليد حاصل في الأديان المتناقضة، فلو كان التقليد طريقًا حقًّا للزم الحكم بكون كل واحد من المتناقضين حقًّا ومعلوم أنه باطل، ولما كان فساد هذا الطريق ظاهرًا جليًّا لكل أحد لم يذكر الله تعالى الجواب عنه.

وأما الحجة الثانية: وهي قولهم: ﴿وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ﴾ فقد أجاب عنه بقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ﴾ والمعنى أنه ثبت على لسان الأنبياء والرسل كون هذه الأفعال منكرة قبيحة، فكيف يمكن القول بأن الله تعالى أمرنا بها؟ وأقول للمعتزلة أن يحتجوا بهذه الآية على أن الشيء إنما يقبح لوجه عائد إليه، ثم إنه تعالى نهى عنه لكونه مشتملاً على ذلك الوجه، لأن قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ﴾ إشارة إلى أنه لما كان ذلك موصوفًا في نفسه بكونه من الفحشاء امتنع أن يأمر الله به، وهذا يقتضي أن يكون كونه في نفسه من الفحشاء مغايرًا لتعلق الأمر والنهي به، وذلك يفيد المطلوب.

وجوابه: يحتمل أنه لما ثبت بالاستقراء أنه تعالى لا يأمر إلا بما يكون مصلحة للعباد، ولا ينهي إلا عما يكون مفسده لهم، فقد صح هذا التعليل لهذا المعنى. والله أعلم.

ثم قال تعالى: ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾

وفيه بحثان:

البحث الأول: المراد منه أن يقال: إنكم تقولون: إن الله أمركم بهذه الأفعال المخصوصة فعِلْمُكُم بأن الله أمركم بها حصل لأنكم سمعتم كلام الله تعالى ابتداء من غير واسطة، أو عرفتم ذلك بطريق الوحي إلى الأنبياء؟

أما الأول: فمعلوم الفساد بالضرورة.

وأما الثاني: فباطل على قولكم، لأنكم تنكرون نبوة الأنبياء على الإطلاق، لأن هذه المناظرة وقعت مع كفار قريش، وهم كانوا ينكرون أصل النبوة، وإذا كان الأمر كذلك، فلا طريق لهم إلى تحصيل العلم بأحكام الله تعالى، فكان قولهم: إن الله أمرنا بها قولاً على الله تعالى بما لا يكون معلومًا. وأنه باطل.

البحث الثاني: نفاة القياس قالوا: الحكم المثبت بالقياس مظنون وغير معلوم، وما لا يكون معلومًا لم يجز القول به لقوله تعالى في معرض الذم والسخرية: ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ وجواب مثبتي القياس عن أمثال هذه الدلالة قد ذكرناه مرارًا. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ۚ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ ۗ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٠﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بين أمر الأمر بالفحشاء بيَّن تعالى أنه يأمر بالقسط والعدل، وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿أَمَرَ رَبِّي بِٱلْقِسْطِ﴾ يدل على أن الشيء يكون في نفسه قسطًا لوجوه عائدة إليه في ذاته، ثم إنه تعالى يأمر به لكونه كذلك في نفسه، وذلك يدل أيضًا على أن الحسن إنما يحسن لوجوه عائدة إليه، وجوابه ما سبق ذكره.

المسألة الثانية: قال عطاء، والسدي (بالقسط): بالعدل وبما ظهر في المعقول كونه حسنًا صوابًا. وقال ابن عباس: هو قول لا إله إلا الله، والدليل عليه قوله: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ﴾ [آل عمران: ١٨] وذلك القسط ليس إلا شهادة أن لا إله إلا الله. فثبت أن القسط ليس إلا قول لا إله إلا الله.

إذا عرفت هذا فنقول: إنه تعالى أمر في هذه الآية بثلاثة أشياء. أولها: أنه أمر بالقسط، وهو قول: لا إله إلا الله. وهو يشتمل على معرفة الله تعالى بذاته وأفعاله وأحكامه، ثم على معرفة أنه واحد لا شريك له. وثانيها: أنه أمر بالصلاة وهو قوله: ﴿وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾.

وفيه مباحث:

البحث الأول: أنه لقائل أن يقول: ﴿أَمَرَ رَبِّي بِٱلْقِسْطِ﴾ خبر وقوله: ﴿وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ أمر وعطف الأمر على الخبر لا يجوز. وجوابه التقدير: قل أمر ربي بالقسط. وقل: أقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين.

البحث الثاني: في الآية قولان: أحدهما: المراد بقوله: ﴿وَأَقِيمُوا۟﴾ هو استقبال القبلة.

والثاني: أن المراد هو الإخلاص، والسبب في ذكر هذين القولين، أن إقامة الوجه في العبادة قد تكون باستقبال القبلة، وقد تكون بالإخلاص في تلك العبادة، والأقرب هو الأول، لأن الإخلاص مذكور من بعد، ولو حملناه على معنى الإخلاص، صار كأنه قال: وأخلصوا عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين، وذلك لا يستقيم.

فإن قيل: يستقيم ذلك، إذا علقت الإخلاص بالدعاء فقط.

قلنا: لما أمكن رجوعه إليهما جميعًا، لم يجز قصره على أحدهما، خصوصًا مع قوله: ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ فإنه يعم كل ما يسمى دينًا.

إذا ثبت هذا فنقول: قوله: ﴿عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ اختلفوا في أن المراد منه زمان الصلاة أو مكانه والأقرب هو الأول، لأنه الموضع الذي يمكن فيه إقامة الوجه للقبلة، فكأنه تعالى بين لنا أن لا نعتبر الأماكن، بل نعتبر القبلة، فكان المعنى: وجهوا وجوهكم حيثما كنتم في الصلاة إلى الكعبة، وقال ابن عباس: المراد إذا حضرت الصلاة وأنتم عند مسجد فصلوا فيه، ولا يقولن أحدكم، لاأصلي إلا في مسجد قومي.

ولقائل أن يقول: حمل لفظ الآية على هذا بعيد، لأن لفظ الآية يدل على وجوب إقامة الوجه في كل مسجد، ولا يدل على أنه لا يجوز له العدول من مسجد إلى مسجد.

وأما قوله: ﴿وَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ فاعلم أنه تعالى لما أمر في الآية الأولى بالتوجه إلى القبلة، أمر بعده بالدعاء، والأظهر عندي أن المراد به أعمال الصلاة، وسماها دعاء، لأن الصلاة في أصل اللغة عبارة عن الدعاء، ولأن أشرف أجزاء الصلاة هو الدعاء والذكر، وبيّن أنه يجب أن يؤتى بذلك الدعاء مع الإخلاص، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾[البينة: ٥] ثم قال تعالى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾.

وفيه قولان:

القول الأول: قال ابن عباس: (كما بدأكم) خلقكم مؤمنًا أو كافرًا (تعودون) فبعث المؤمن مؤمنًا، والكافر كافرًا، فإن من خلقه الله في أول الأمر للشقاوة، أعمله بعمل أهل الشقاوة، وكانت عاقبته الشقاوة، وان خلقه للسعادة أعمله بعمل أهل السعادة، وكانت عاقبته السعادة.

والقول الثاني: قال الحسن ومجاهد: (كما بدأكم) خلقكم في الدنيا ولم تكونوا شيئًا، كذلك تعودون أحياء، فالقائلون بالقول الأول: احتجوا على صحته بأنه تعالى ذكر عقيبه قوله: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ﴾ وهذا يجري مجرى التفسير لقوله: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ وذلك يوجب ما قلناه. قال القاضي: هذا القول باطل، لأن أحدًا لا يقول: إنه تعالى بدأنا مؤمنين أو كافرين، لأنه لا بد في الإيمان والكفر أن يكون طارئًا وهذا السؤال ضعيف، لأن جوابه أن يقال: كما بدأكم بالإيمان، والكفر، والسعادة، والشقاوة، فكذلك يكون الحال عليه يوم القيامة. واعلم أنه تعالى أمر في الآية أولاً بكلمة (القسط) وهي كلمة لا إله إلا الله، ثم أمر بالصلاة ثانيًا،

ثم بيَّن أن الفائدة في الإتيان بهذه الأعمال، إنما تظهر في الدار الآخرة، ونظيره قوله تعالى في (طه) لموسى عليه السلام: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ ۝١٤ إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخۡفِيهَا﴾ [طه: ١٤، ١٥].

ثم قال تعالى: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ﴾

وفيه بحثان:

البحث الأول: احتج أصحابنا بهذه الآية على أن الهدى والضلال من الله تعالى. قالت المعتزلة: المراد فريقًا هدى إلى الجنة والثواب، وفريقًا حق عليهم الضلالة، أي العذاب والصرف عن طريق الثواب. قال القاضي: لأن هذا هو الذي يحق عليهم دون غيرهم، إذ العبد لا يستحق، لأن يضل عن الدين، إذ لو استحق ذلك لجاز أن يأمر أنبياءه بإضلالهم عن الدين، كما أمرهم بإقامة الحدود المستحقة، وفي ذلك زوال الثقة بالنبوات.

واعلم أن هذا الجواب ضعيف من وجهين: الأول: أن قوله: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ﴾ إشارة إلى الماضي وعلى التأويل الذي يذكرونه يصير المعنى إلى أنه تعالى سيهديهم في المستقبل، ولو كان المراد أنه تعالى حكم في الماضي بأنه سيهديهم إلى الجنة، كان هذا عدولاً عن الظاهر من غير حاجة، لأنا بينَّا بالدلائل العقلية القاطعة أن الهدى والضلال ليسا إلا من الله تعالى. والثاني: نقول هب أن المراد من الهداية والضلال حكم الله تعالى بذلك، إلا أنه لما حصل هذا الحكم امتنع من العبد صدور غيره، وإلا لزم انقلاب ذلك الحكم كذبًا، والكذب على الله محال، والمفضي إلى المحال محال، فكان صدور غير ذلك الفعل من العبد محالاً، وذلك يوجب فساد مذهب المعتزلة من هذا الوجه. والله أعلم.

البحث الثاني: انتصاب قوله: ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ﴾ بفعل يفسره ما بعده، كأنه قيل: وخذل فريقًا حق عليهم الضلالة، ثم بيَّن تعالى أن الذي لأجله حقت على هذه الفرقة الضلالة، هو أنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله فقبلوا ما دعوهم إليه، ولم يتأملوا في التمييز بين الحق والباطل.

فإن قيل: كيف يستقيم هذا التفصيل مع قولكم، بأن الهدى والضلال إنما يحصل بخلق الله تعالى ابتداء. فنقول: عندنا مجموع القدرة والداعي يوجب الفعل، والداعية التي دعتهم إلى ذلك الفعل، هي: أنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله.

ثم قال تعالى: ﴿وَيَحۡسَبُونَ أَنَّهُم مُّهۡتَدُونَ﴾ قال ابن عباس: يريد ما بيَّن لهم عمرو بن لحي، وهذا بعيد، بل هو محمول على عمومه، فكل من شرع في باطل، فهو يستحق الذم والعذاب سواء حسب كونه حقًّا، أو لم يحسب ذلك، وهذا الآية تدل على أن مجرد الظن والحسبان لا يكفي في صحة الدين، بل لا بد فيه من الجزم والقطع واليقين، لأنه تعالى عاب الكفار بأنهم يحسبون كونهم مهتدين، ولولا أن هذا الحسبان مذموم، وإلا لما ذمهم بذلك، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ۝٣١ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَـٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَـٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾

اعلم أن الله تعالى لما أمر بالقسط في الآية الأولى، وكان من جملة القسط أمر اللباس وأمر المأكول والمشروب، لا جرم أتبعه بذكرهما، وأيضًا لما أمر بإقامة الصلاة في قوله: ﴿وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٢٩] وكان ستر العورة شرطًا لصحة الصلاة لا جرم أتبعه بذكر اللباس.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال ابن عباس: إن أهل الجاهلية من قبائل العرب كانوا يطوفون بالبيت عراة الرجال بالنهار، والنساء بالليل، وكانوا إذا وصلوا إلى مسجد منى، طرحوا ثيابهم وأتوا المسجد عراة. وقالوا: لا نطوف في ثياب أصبنا فيها الذنوب، ومنهم من يقول: نفعل ذلك تفاؤلاً حتى نتعرى عن الذنوب كما تعرينا عن الثياب، وكانت المرأة منهم تتخذ سترًا تعلقه على حقويها، لتستتر به عن الحمس، وهم قريش، فإنهم كانوا لا يفعلون ذلك، وكانوا يصلون في ثيابهم، ولا يأكلون من الطعام إلا قوتًا، ولا يأكلون دسمًا، فقال المسلمون: يا رسول الله فنحن أحق أن نفعل ذلك، فأنزل الله تعالى هذه الآية، أي: البسوا ثيابكم وكلوا اللحم والدسم واشربوا ولا تسرفوا.

المسألة الثانية: المراد من الزينة لبس الثياب، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ [النور: ٣١] يعني الثياب، وأيضًا فالزينة لا تحصل إلا بالستر التام للعورات، ولذلك صار التزيين بأجود الثياب في الجُمَع والأعياد سنة، وأيضًا أنه تعالى قال في الآية المتقدمة: ﴿قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ وَرِيشًا﴾ [الأعراف: ٢٦] فبين أن اللباس الذي يواري السوأة من قبيل الرياش والزينة، ثم إنه تعالى أمر بأخذ الزينة في هذه الآية، فوجب أن يكون المراد من هذه الزينة هو الذي تقدم ذكره في تلك الآية فوجب حمل هذه الزينة على ستر العورة، وأيضًا فقد أجمع المفسرون على أن المراد بالزينة ههنا لبس الثوب الذي يستر العورة، وأيضًا فقوله: ﴿خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ﴾ أمر والأمر للوجوب، فثبت أن أخذ الزينة واجب، وكل ما سوى اللبس فغير واجب، فوجب حمل الزينة على اللبس عملاً بالنص بقدر الإمكان.

إذا عرفت هذا فنقول: قوله: ﴿خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ﴾ أمر، وظاهر الأمر للوجوب، فهذا يدل على وجوب ستر العورة عند إقامة كل صلاة.

وههنا سؤالان:

السؤال الأول: أنه تعالى عطف عليه قوله: ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ﴾ ولا شك أن ذلك أمر إباحة فوجب أن يكون قوله: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ﴾ أمر إباحة أيضًا.

وجوابه: أنه لا يلزم من ترك الظاهر في المعطوف تركه في المعطوف عليه، وأيضًا فالأكل والشرب قد يكونان واجبين أيضًا في الحكم.

السؤال الثاني: أن هذه الآية نزلت في المنع من الطواف حال العري.

والجواب: أنا بينا في أصول الفقه أن العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب.

إذا عرفت هذا فنقول: قوله: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ يقتضي وجوب اللبس التام عند كل صلاة لأن اللبس التام هو الزينة. ترك العمل به في القدر الذي لا يجب ستره من الأعضاء، إجماعًا، فبقي الباقي داخلاً تحت اللفظ، وإذا ثبت أن ستر العورة واجب في الصلاة، وجب أن تفسد الصلاة عند تركه، لأن تركه يوجب ترك المأمور به، وترك المأمور به معصية، والمعصية توجب العقاب على ما شرحنا هذه الطريقة في الأصول.

المسألة الثالثة: تمسك أصحاب أبي حنيفة بهذه الآية في مسألة إزالة النجاسة بماء الورد. فقالوا: أمرنا بالصلاة في قوله: ﴿أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [الأنعام: ٧٢] والصلاة عبارة عن الدعاء، وقد أتى بها، والإتيان بالمأمور به يوجب الخروج عن العهدة، فمقتضى هذا الدليل أن لا تتوقف صحة الصلاة على ستر العورة، إلا أنا أوجبنا هذا المعنى عملاً بقوله تعالى: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ ولبس الثوب المغسول بماء الورد على أقصى وجوه النظافة أخذ الزينة، فوجب أن يكون كافيًا في صحة الصلاة.

وجوابنا: أن الألف واللام في قوله: ﴿أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [الأنعام: ٧٢] ينصرفان إلى المعهود السابق، وذلك هو عمل الرسول ﷺ، لم قلتم أن الرسول عليه الصلاة والسلام صلى في الثوب المغسول بماء الورد؟ والله أعلم.

أما قوله تعالى: ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ﴾ فاعلم أنا ذكرنا أن أهل الجاهلية كانوا لا يأكلون من الطعام في أيام حجهم إلا القليل، وكانوا لا يأكلون الدسم، يعظمون بذلك حجهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية لبيان فساد تلك الطريقة.

والقول الثاني: أنهم كانوا يقولون أن الله تعالى حرم عليهم شيئًا مما في بطون الأنعام فحرم عليهم البحيرة والسائبة، فأنزل الله تعالى هذه الآية بيانًا لفساد قولهم في هذا الباب.

واعلم أن قوله: ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ﴾ مطلق يتناول الأوقات والأحوال، ويتناول جميع المطعومات والمشروبات، فوجب أن يكون الأصل فيها هو الحل في كل الأوقات، وفي كل المطعومات والمشروبات إلا ما خصه الدليل المنفصل، والعقل أيضًا مؤكد له، لأن الأصل في المنافع الحل والإباحة.

وأما قوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ﴾

ففيه قولان:

القول الأول: أن يأكل ويشرب بحيث لا يتعدى إلى الحرام، ولا يكثر الإنفاق المستقبح ولا يتناول مقدارًا كثيرًا يضره ولا يحتاج إليه.

والقول الثاني: وهو قول أبي بكر الأصم: أن المراد من الإسراف، قولهم بتحريم البحيرة والسائبة، فإنهم أخرجوها عن ملكهم، وتركوا الانتفاع بها، وأيضًا أنهم حرموا على أنفسهم في وقت الحج أيضًا أشياء أحلها الله تعالى لهم، وذلك إسراف.

واعلم أن حمل لفظ الإسراف على الاستكثار، مما لا ينبغي أولى من حمله على المنع مما لا يجوز وينبغي.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ وهذا نهاية التهديد، لأن كل من لا يحبه الله تعالى بقي محرومًا عن الثواب، لأن معنى محبة الله تعالى العبد إيصاله الثواب إليه، فعدم هذه المحبة عبارة عن عدم حصول الثواب، ومتى لم يحصل الثواب، فقد حصل العقاب، لانعقاد الإجماع على أنه ليس في الوجود مكلف، لا يثاب ولا يعاقب.

ثم قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: أن هذه الآية ظاهرها استفهام، إلا أن المراد منه تقرير الإنكار، والمبالغة في تقرير ذلك الإنكار، وفي الآية قولان:

القول الأول: أن المراد من الزينة في هذه الآية اللباس الذي تستر به العورة، وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما، وكثير من المفسرين.

والقول الثاني: أنه يتناول جميع أنواع الزينة، فيدخل تحت الزينة جميع أنواع التزيين، ويدخل تحتها تنظيف البدن من جميع الوجوه، ويدخل تحتها المركوب، ويدخل تحتها أيضًا أنواع الحلي، لأن كل ذلك زينة، ولولا النص الوارد في تحريم الذهب والفضة والإبريسم على الرجال لكان ذلك داخلاً تحت هذا العموم، ويدخل تحت الطيبات من الرزق، كل ما يستلذ ويشتهي من أنواع المأكولات والمشروبات، ويدخل أيضًا تحته التمتع بالنساء وبالطيب. وروي عن عثمان بن مظعون: أنه أتى الرسول ﷺ، وقال: غلبني حديث النفس، عزمت على أن أختصي، فقال: «مَهلاً يَا عُثْمَانُ، فَإِنَّ إِخْصَاءَ أُمَّتِي الصِّيَامُ» قال: فإن نفسي تحدثني بالترهب. قال: «إِنَّ تَرَهُّبَ أُمَّتِي القُعُودُ في المساجِدِ لانتظار الصلاة فقال: تُحَدِّثُني نَفْسي بالسِّياحَةِ» فقال: «سياحَةُ أُمَّتِي الغَزْوُ والحجُّ والعُمْرَةُ» فقال: إن نفسي تحدثني أن أخرج مما أملك، فقال: «الأَوْلَى أَنْ تَكْفِي نَفْسَكَ وعيالَكَ، وأَنْ تَرحم اليتيم، والمساكِينَ، فتُعْطِيَهُ أفضل مِنْ ذلك» فقال: إن نفسي

تحدثني أن أطلق خولة فقال: «إنَّ الهِجْرَةَ في أُمَّتِي هِجْرَةُ ما حرَّم الله» قال: فإن نفسي تحدثني أن لا أغشاها. قال: «إن المُسْلِمُ إذا غشي أهْلَه أو ما مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فإنْ لَم يُصِبْ من وقْعَتِهِ تِلْكَ وَلَدًا كان لَهُ وصيفٌ في الجَنةِ، وإذا كان لَهُ وَلَدٌ مات قَبْلَهُ أو بَعْدَهُ كَانَ لَهُ قُرَّةَ عَيْنٍ وفرحًا يَوْمَ القيامةِ، وإن مات قَبْلَ أن يَبْلُغَ الحنث كان لَهُ شَفِيعًا ورَحْمَةً يَوْمَ القيامةِ» قال: فإن نفسي تحدثني أن لا آكل اللحم قال: «مَهْلاً إني آكُلُ اللحم إذا وَجَدْتُهُ ولو سألت الله أن يطعمنيه كل يوم فعله» قال: فإن نفسي تحدثني أن لا أمس الطيب. قال: «مَهلاً فإن جِبْرِيلَ أَمَرَنِي بالطِّيب غبًا وقال: لا تَتْرُكه يوْمَ الجُمعَةِ» ثم قال: «يا عُثْمَانُ: لا تَرْغَبْ عَنْ سُنَّتِي فإنَّ مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَمَاتَ قبل أنْ يتُوبَ صَرَفَت الملائكةُ وجْهَهُ عَنْ حَوْضِي»(١).

واعلم أن هذا الحديث يدل على أن هذه الشريعة الكاملة تدل على أن جميع أنواع الزينة مباح مأذون فيه، إلا ما خصه الدليل، فلهذا السبب أدخلنا الكل تحت قوله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ﴾.

المسألة الثانية: مقتضى هذه الآية أن كل ما تزين الإنسان به، وجب أن يكون حلالاً، وكذلك كل ما يستطاب وجب أن يكون حلالاً، فهذه الآية تقتضي حل كل المنافع، وهذا أصل معتبر في كل الشريعة، لأن كل واقعة تقع، فإما أن يكون النفع فيها خالصًا، أو راجحًا أو الضرر يكون خالصًا أو راجحًا، أو يتساوى الضرر والنفع، أو يرتفعا. أما القسمان الأخيران، وهو أن يتعادل الضرر والنفع، أو لم يوجدا قط ففي هاتين الصورتين، وجب الحكم ببقاء ما كان على ما كان، وإن كان النفع خالصًا، وجب الإطلاق بمقتضى هذه الآية، وإن كان النفع راجحًا والضرر مرجوحًا يقابل المثل بالمثل، ويبقى القدر الزائد نفعًا خالصًا، فيلتحق بالقسم الذي يكون النفع فيه خالصًا، وإن كان الضرر خالصًا، كان تركه خالص النفع، فيلتحق بالقسم المتقدم، وإن كان الضرر راجحًا بقي القدر الزائد ضررًا خالصًا، فكان تركه نفعًا خالصًا، فبهذا الطريق صارت هذه الآية دالة على الأحكام التي لا نهاية لها في الحل والحرمة، ثم إن وجدنا نصًا خالصًا في الواقعة، قضينا في النفع بالحل، وفي الضرر بالحرمة، وبهذا الطريق صار جميع الأحكام التي لا نهاية لها داخلاً تحت النص ثم قال نفاة القياس. فلو تعبدنا الله تعالى بالقياس، لكان حكم ذلك القياس. إما أن يكون موافقًا لحكم هذا النص العام، وحينئذ يكون ضائعًا، لأن هذا النص مستقل به. وإن كان مخالفًا كان ذلك القياس مخصصًا لعموم هذا النص، فيكون مردودًا لأن

(١) **إسناده ضعيف**: وابن بشكوال في (الذيل) (١/ ١٤٩)، حديث رقم (٧٧) من طريق صالح بن محمد عن حماد عن عبد الرحمن قال أخبرنا إدريس بن صبيح الأودي عن سعيد بن المسيب قال سعيد جاء عثمان بن مظعون إلى رسول الله ﷺ فقال... فذكره.

والبغوي في (شرح السنة) (١/ ٣٦٤) من طريق عبد الله بن المبارك عن رشدين بن سعد حدثني ابن أنعم عن سعد بن مسعود أن عثمان بن مظعون رضي الله عنه أتى النبي ﷺ... فذكره، وابن المبارك في (الزهد) (١/ ٣٩١)، حديث رقم (١١٠٦) من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم... به، وفي إسناده ابن أنعم الأفريقي وهو ضعيف.

العمل بالنص أولى من العمل بالقياس . قالوا : وبهذا الطريق يكون القرآن وحده وافيًا ببيان كل أحكام الشريعة ، ولا حاجة معه إلى طريق آخر ، فهذا تقرير قول من يقول : القرآن واف ببيان جميع الوقائع . والله أعلم .

وأما قوله تعالى: ﴿قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾

ففيه مسألتان:

المسألة الأولى : تفسير الآية هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا غير خالصة لهم ، لأن المشركين شركاؤهم فيها خالصة يوم القيامة ، لا يشركهم فيها أحد .

فإن قيل: هلا قيل للذين آمنوا ولغيرهم؟

قلنا: فهم منه التنبيه على أنها خلقت للذين آمنوا على طريق الأصالة ، وأن الكفرة تبع لهم ، كقوله تعالى : ﴿وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ١٢٦] والحاصل : أن ذلك تنبيه على أن هذه النعم إنما تصفوا عن شوائب الرحمة يوم القيامة أما في الدنيا فإنها تكون مكدرة مشوبة .

المسألة الثانية : قرأ نافع (خالصةٌ) بالرفع والباقون بالنصب ، قال الزجاج : الرفع على أنه خبر بعد خبر ، كما تقول : زيد عاقل لبيب ، والمعنى : قل هي ثابتة للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة . قال أبو علي : ويجوز أن يكون قوله : (خالصة) خبر المبتدأ وقوله : ﴿لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ متعلقًا بخالصة . والتقدير : هي خالصة للذين آمنوا في الحياة الدنيا وأما القراءة بالنصب ، فعلى الحال والمعنى : أنها ثابتة للذين آمنوا في حال كونها خالصة لهم يوم القيامة .

ثم قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَـٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ ومعنى تفصيل الآيات قد سبق وقوله : ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ أي لقوم يمكنهم النظر به والاستدلال حتى يتوصلوا به إلى تحصيل العلوم النظرية ، والله أعلم .

قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَـٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾

في الآية مسألتان:

المسألة الأولى : أسكن حمزة الياء من ﴿رَبِّىَ﴾ والباقون فتحوها .

المسألة الثانية : اعلم أنه تعالى لما بين في الآية الأولى أن الذي حرموه ليس بحرام بيَّن في هذه الآية أنواع المحرمات ، فحرم أولاً الفواحش ، وثانيًا الإثم ، واختلفوا في الفرق بينهما على وجوه : الأول : أن الفواحش عبارة عن الكبائر ، لأنه قد تفاحش قبحها أي تزايد والإثم عبارة عن الصغائر فكان معنى الآية : أنه حرم الكبائر والصغائر ، وطعن القاضي فيه ، فقال : هذا يقتضي أن

يقال: الزنا، والسرقة، والكفر ليس بإثم وهو بعيد.

القول الثاني: أن الفاحشة اسم لا يجب فيه الحد، والإثم اسم لما يجب فيه الحد، وهذا وإن كان مغايرًا للأول إلا أنه قريب منه، والسؤال فيه ما تقدم.

والقول الثالث: أن الفاحشة اسم للكبيرة، والإثم: اسم لمطلق الذنب سواء كان كبيرًا أو صغيرًا. والفائدة فيه: أنه تعالى لما حرم الكبيرة أردفها بتحريم مطلق الذنب لئلا يتوهم أن التحريم مقصور على الكبيرة وعلى هذا القول اختيار القاضي.

والقول الرابع: أن الفاحشة وإن كانت بحسب أصل اللغة اسمًا لكل ما تفاحش وتزايد في أمر من الأمور، إلا أنه في العرف مخصوص بالزيادة. والدليل عليه أنه تعالى قال في الزنا: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً﴾ [الإسراء: ٣٢] ولأن لفظ الفاحشة إذا أطلق لم يفهم منه إلا ذلك، وإذا قيل فلان فحَّاش: فهم أنه يشتم الناس بألفاظ الوقاع، فوجب حمل لفظ الفاحشة على الزنا فقط.

إذا ثبت هذا فنقول: في قوله: ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ على هذا التفسير وجهان: الأول: يريد سر الزنا، وهو الذي يقع على سبيل العشق والمحبة، وما ظهر منها بأن يقع علانية. والثاني: أن يراد بما ظهر من الزنا الملامسة والمعانقة ﴿وَمَا بَطَنَ﴾ الدخول. وأما الإثم فيجب تخصيصه بالخمر، لأنه تعالى قال في صفة الخمر: ﴿وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩] وبهذا التقدير: فإنه يظهر الفرق بين اللفظين.

النوع الثالث: من المحرمات قوله: ﴿وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ فنقول: أما الذين قالوا: المراد بالفواحش جميع الكبائر، وبالإثم جميع الذنوب. قالوا: إن البغي والشرك لا بد وأن يكونا داخلين تحت الفواحش وتحت الإثم، إلا أن الله تعالى خصهما بالذكر تنبيهًا على أنهما أقبح أنواع الذنوب، كما في قوله: ﴿وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة: ٩٨] وفي قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّۦنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ﴾ [الأحزاب: ٧]، وأما الذين قالوا الفاحشة مخصوصة بالزنا والإثم بالخمر، قالوا: البغي والشرك على هذا التقرير غير داخلين تحت الفواحش والإثم فنقول: البغي لا يستعمل إلا في الإقدام على الغير نفسًا، أو مالاً، أو عرضًا، وأيضًا قد يراد بالبغي الخروج على سلطان الوقت.

فإن قيل: البغي لا يكون إلا بغير الحق، فما الفائدة في ذكر هذا الشرط.

قلنا إنه مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الإسراء: ٣٣] والمعنى: لا تقدموا على إيذاء الناس بالقتل والقهر، إلا أن يكون لكم فيه حق، فحينئذ يخرج من أن يكون بغيًا.

والنوع الرابع: من المحرمات قوله تعالى: ﴿وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ وفيه سؤال: وهو أن هذا يوهم أن في الشرك بالله ما قد أنزل به سلطانًا، وجوابه: المراد منه أن الإقرار بالشيء الذي ليس على ثبوته حجة، ولا سلطان ممتنع، فلما امتنع حصول الحجة والتنبيه على

صحة القول بالشرك، فوجب أن يكون القول به باطلاً على الإطلاق، وهذه الآية من أقوى الدلائل على أن القول بالتقليد باطل.

والنوع الخامس: من المحرمات المذكورة في هذه الآية قوله تعالى: ﴿وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ وقد سبق تفسير هذه الآية في هذه السورة عند قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨] وبقي في الآية سؤالان:

السؤال الأول: كلمة (إنما) تفيد الحصر، فقوله: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ﴾ كذا وكذا يفيد الحصر، والمحرمات غير محصورة في هذه الأشياء.

والجواب: إن قلنا: الفاحشة محمولة على مطلق الكبائر، والإثم على مطلق الذنب دخل كل الذنوب فيه، وإن حملنا الفاحشة على الزنا، والإثم على الخمر قلنا: الجنايات محصورة في خمسة أنواع: أحدها: الجنايات على الأنساب، وهي إنما تحصل بالزنا، وهي المراد بقوله: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ﴾ وثانيها: الجنايات على العقول، وهي شرب الخمر، وإليها الإشارة بقوله: ﴿وَٱلْإِثْمَ﴾ وثالثها: الجنايات على الأعراض. ورابعها: الجنايات على النفوس وعلى الأموال، وإليهما الإشارة بقوله: ﴿وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ وخامسها: الجنايات على الأديان وهي من وجهين: أحدها: الطعن في توحيد الله تعالى، وإليه الإشارة بقوله: ﴿وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ﴾ وثانيها: القول في دين الله من غير معرفة، وإليه الإشارة بقوله: ﴿وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ فلما كانت أصول الجنايات هي هذه الأشياء، وكانت البواقي كالفروع والتوابع، لا جرم جعل تعالى ذكرها جاريًا مجرى ذكر الكل، فأدخل فيها كلمة (إنما) المفيدة للحصر.

السؤال الثاني: الفاحشة والإثم هو الذي نهى الله عنه، فصار تقدير الآية: إنما حرم ربي المحرمات، وهو كلام خال عن الفائدة؟ والجواب: كون الفعل فاحشة هو عبارة عن اشتماله في ذاته على أمور باعتبارها يجب النهي عنه، وعلى هذا التقدير: فيسقط السؤال، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾ ﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: أنه تعالى لما بيَّن الحلال والحرام وأحوال التكليف، بين أن لكل أحد أجلاً معينًا لا يتقدم ولا يتأخر، وإذا جاء ذلك الأجل مات لا محالة، والغرض منه التخويف ليتشدد المرء في القيام بالتكاليف كما ينبغي.

المسألة الثانية: اعلم أن الأجل، هو الوقت الموقت المضروب لانقضاء المهلة، وفي هذه الآية قولان:

القول الأول: وهو قول ابن عباس، والحسن ومقاتل أن المعنى أن الله تعالى أمهل كل أمة كذبت رسولها إلى وقت معين، وهو تعالى لا يعذبهم إلى أن يُنظَروا ذلك الوقت الذي يصيرون

فيه مستحقين لعذاب الاستئصال، فإذا جاء ذلك الوقت نزل ذلك العذاب لا محالة.

والقول الثاني: أن المراد بهذا الأجل العمر، فإذا انقطع ذلك الأجل وكمل امتنع وقوع التقديم والتأخير فيه، والقول الأول: أولى، لأنه تعالى قال: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ﴾ ولم يقل: ولكل أحد أجل، وعلى القول الثاني: إنما قال: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ﴾ ولم يقل لكل أحد لأن الأمة هي الجماعة في كل زمان، ومعلوم من حالها التقارب في الأجل، لأن ذكر الأمة فيما يجري مجرى الوعيد أفحم، وأيضًا فالقول الأول: يقتضي أن يكون لكل أمة من الأمم وقت معين في نزول عذاب الاستئصال عليهم وليس الأمر كذلك لأن أمتنا ليست كذلك.

المسألة الثالثة: إذا حملنا الآية على القول الثاني: لزم أن يكون لكل أحد أجل، لا يقع فيه التقديم والتأخير فيكون المقتول ميتًا بأجله، وليس المراد منه أنه تعالى لا يقدر على تبقيته أزيد من ذلك، ولا أنقص، ولا يقدر على أن يميته في ذلك الوقت لأن هذا يقتضي خروجه تعالى عن كونه قادرًا مختارًا، وصيرورته كالموجب لذاته، وذلك في حق الله تعالى ممتنع بل المراد أنه تعالى أخبر أن الأمر يقع على هذا الوجه.

المسألة الرابعة: قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ المراد أنه لا يتأخر عن ذلك الأجل المعين لا بساعة ولا بما هو أقل من ساعة إلا أنه تعالى ذكر الساعة لأن هذا اللفظ أقل أسماء الأوقات.

فإن قيل: ما معنى قوله: ﴿وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ فإن عند حضور الأجل امتنع عقلاً وقوع ذلك الأجل في الوقت المتقدم عليه.

قلنا: يحمل قوله: ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ﴾ على قرب حضور الأجل. تقول العرب: جاء الشتاء، إذا قارب وقته، ومع مقاربة الأجل يصح التقدم على ذلك تارة، والتأخر عنه أخرى.

قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِي فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٣٦﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بين أحوال التكليف وبين أن لكل أحد أجلاً معينًا لا يتقدم ولا يتأخر بيَّن أنهم بعد الموت كانوا مطيعين فلا خوف عليهم ولا حزن وإن كانوا متمردين وقعوا في أشد العذاب وقوله: ﴿إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ﴾ هي (إن) الشرطية ضُمَّت إليها (ما) مؤكدة لمعنى الشرط ولذلك لزمت فعلها النون الثقيلة وجزاء هذا الشرط هو الفاء وما بعده من الشرط والجزاء، وهو قوله: ﴿فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ﴾ وإنما قال رسل وإن كان خطابًا للرسول عليه الصلاة والسلام وهو خاتم الأنبياء عليه وعليهم السلام لأنه تعالى أجرى الكلام على ما يقتضيه سنته في الأمم، وإنما قال: ﴿مِنكُمْ﴾ لأن كون الرسول منهم أقطع لعذرهم وأبين للحجة عليهم من جهات:

أحدها: أن معرفتهم بأحواله وبطهارته تكون متقدمة.

وثانيها: أن معرفتهم بما يليق بقدرته تكون متقدمة فلا جرم لا يقع في المعجزات التي تظهر عليه شك وشبهة في أنها حصلت بقدرة الله تعالى لا بقدرته فلهذا السبب قال تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا﴾ [الأنعام: ٩].

وثالثها: ما يحصل من الألفة وسكون القلب إلى أبناء الجنس، بخلاف ما لا يكون من الجنس، فإنه لا يحصل معه الألفة.

وأما قوله: ﴿يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى﴾ فقيل تلك الآيات هي القرآن وقيل: الدلائل، وقيل: الأحكام والشرائع، والأولى دخول الكل فيه، لأن جميع هذه الاشياء آيات الله تعالى لأن الرسل إذا جاءوا فلا بد وأن يذكروا جميع هذه الأقسام، ثم قسم تعالى حال الأمة فقال: ﴿فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ﴾ وجمع هاتين الحالتين مما يوجب الثواب لأن المتقي هو الذي يتقي كل ما نهى الله تعالى عنه، ودخل في قوله: ﴿وَأَصْلَحَ﴾ أنه أتى بكل ما أمر به.

ثم قال تعالى في صفته: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ أي بسبب الأحوال المستقبلة ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ أي بسبب الأحوال الماضية لأن الإنسان إذا جوز وصول المضرة إليه في الزمان المستقبل خاف وإذا تفكر فعلم أنه وصل إليه بعض ما لا ينبغي في الزمان الماضي، حصل الحزن في قلبه، لهذا السبب والأولى في نفي الحزن أن يكون المراد أن لا يحزن على ما فاته في الدنيا، لأن حزنه على عقاب الآخرة يجب أن يرتفع بما حصل له من زوال الخوف، فيكون كالمعاد وحمله على الفائدة الزائدة أولى فبيَّن تعالى أن حاله في الآخرة تفارق حاله في الدنيا، فإنه في الآخرة لا يحصل في قلبه خوف ولا حزن ألبتة، واختلف العلماء في أن المؤمنين من أهل الطاعات هل يلحقهم خوف، وحزن عند أهوال يوم القيامة فذهب بعضهم إلا أنه لا يلحقهم ذلك، والدليل عليه هذه الآية، وأيضًا قوله تعالى: ﴿لَا يَحْزُنُهُمُ ٱلْفَزَعُ ٱلْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣] وذهب بعضهم إلى أنه يلحقهم ذلك الفزع لقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ﴾ [الحج: ٢] أي من شدة الخوف.

وأجاب هؤلاء عن هذه الآية: بأن معناه أن أمرهم يئول إلى الأمن والسرور، كقول الطبيب للمريض: لا بأس عليك، أي أمرك يئول إلى العافية والسلامة، وإن كان في الوقت في بأس من علته، ثم بيَّن تعالى أن الذين كذبوا بهذه الآيات التي يجيء بها الرسل ﴿وَٱسْتَكْبَرُوا۟﴾ أن أنفوا من قبولها وتمردوا عن التزامها ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ وقد تمسك أصحابنا بهذه الآية على أن الفاسق من أهل الصلاة، لا يبقى مخلدًا في النار، لأنه تعالى بيَّن أن المكذبين بآيات الله والمستكبرين عن قبولها، هم الذين يبقون مخلدين في النار، وكلمة (هم) تفيد الحصر، فذلك يقتضي أن من لا يكون موصوفًا بذلك التكذيب والاستكبار، لا يبقى مخلدًا في النار، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَـٰتِهِۦٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوٓا۟ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالُوا۟ ضَلُّوا۟ عَنَّا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَـٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾

اعلم أن قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَـٰتِهِۦٓ﴾ يرجع إلى قوله ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَآ﴾ [الأعراف: ٣٦] وقوله: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ﴾ أي فمن أعظم ظلمًا ممن يقول على الله مالم يقله أو كذب ما قاله. والأول: هو الحكم بوجود ما لم يوجد. والثاني: هو الحكم بإنكار ما وجد، والأول دخل فيه قول من أثبت الشريك لله سواء كان ذلك الشريك عبارة عن الأصنام أو عن الكواكب أو عن مذهب القائلين بيزدان وأهرمن. ويدخل فيه قول من أثبت البنات والبنين لله تعالى، ويدخل فيه قول من أضاف الأحكام الباطلة إلى الله تعالى. والثاني: يدخل فيه قول من أنكر كون القرآن كتابًا نازلاً من عند الله تعالى وقول من أنكر نبوة محمد ﷺ.

ثم قال تعالى: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ واختلفوا في المراد بذلك النصيب على قولين: أحدهما: أن المراد منه العذاب، والمعنى ينالهم ذلك العذاب المعين الذي جعله نصيبًا لهم في الكتاب، ثم اختلفوا في ذلك العذاب المعين. فقال بعضهم: هو سواد الوجه وزرقة العين، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر: ٦٠] وقال الزجاج: هو المذكور في قوله تعالى: ﴿فَأَنذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّىٰ﴾ [الليل: ١٤] وفي قوله: ﴿يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا﴾ [الجن: ١٧] وفي قوله: ﴿إِذِ ٱلْأَغْلَـٰلُ فِىٓ أَعْنَـٰقِهِمْ وَٱلسَّلَـٰسِلُ﴾ [غافر: ٧١] فهذه الأشياء هي نصيبهم من الكتاب على قدر ذنوبهم في كفرهم.

والقول الثاني: أن المراد من هذا النصيب شيء سوى العذاب، واختلفوا فيه فقيل: هم اليهود والنصارى يجب لهم علينا إذا كانوا أهل ذمة لنا أن لا نتعدى عليهم وأن ننصفهم وأن نذب عنهم فذلك هو معنى النصيب من الكتاب وقال ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير: أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب أي ما سبق لهم في حكم الله وفي مشيئته من الشقاوة والسعادة، فإن قضى الله لهم بالختم على الشقاوة، أبقاهم على كفرهم، وإن قضى لهم بالختم على السعادة نقلهم إلى الإيمان والتوحيد، وقال الربيع وابن زيد يعني: ما كتب لهم من الأرزاق والأعمال والأعمار، فإذا فنيت وانقرضت وفرغوا منها ﴿جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ﴾ واعلم أن هذا الاختلاف إنما حصل، لأنه تعالى قال: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ ولفظ (النصيب) مجمل محتمل لكل الوجوه المذكورة وقال بعض المحققين: حمله على العمر والرزق أولى، لأنه تعالى بيَّن أنهم وإن بلغوا في الكفر ذلك المبلغ العظيم، إلا أن ذلك ليس بمانع من أن ينالهم ما كتب لهم من رزق وعمر تفضلاً من الله تعالى، لكي يصلحوا ويتوبوا، وأيضًا فقوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ

﴿رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ﴾ يدل على أن مجيء الرسل للتوفي، كالغاية لحصول ذلك النصيب، فوجب أن يكون حصول ذلك النصيب متقدمًا على حصول الوفاة، والمتقدم على حصول الوفاة، ليس إلا العمر والرزق.

أما قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوٓاْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾

ففيه مسائل:

المسألة الأولى: قال الخليل وسيبويه: لا يجوز إمالة (حتى) و(ألا) و(أما) وهذه ألفات ألزمت الفتح، لأنها أواخر حروف جاءت لمعان يفصل بينها وبين أواخر الأسماء التي فيها الألف، نحو: حبلى وهدى إلا أن (حتى) كتبت بالياء لأنها على أربعة أحرف فأشبهت سكرى. وقال بعض النحويين: لا يجوز إمالة (حتى) لأنها حرف لا يتصرف، والإمالة ضرب من التصرف.

المسألة الثانية: قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ﴾

فيه قولان:

القول الأول: المراد هو قبض الأرواح، لأن لفظ الوفاة يفيد هذا المعنى. قال ابن عباس الموت قيامة الكافر، فالملائكة يطالبونهم بهذه الأشياء عند الموت على سبيل الزجر والتوبيخ والتهديد، وهؤلاء الرسل هم ملك الموت وأعوانه.

والقول الثاني: وهو قول الحسن، وأحد قولي الزجاج أن هذا لا يكون في الآخرة ومعنى قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا﴾ أي: ملائكة العذاب ﴿يَتَوَفَّوْنَهُمْ﴾ أي يتوفون مدتهم عند حشرهم إلى النار على معنى أنهم يستكملون عدتهم، حتى لا ينفلت منهم أحد.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ معناه أين الشركاء الذين كنتم تدعونهم وتعبدونهم من دون الله. ولفظة (ما) وقعت موصولة بأين في خط المصحف. قال صاحب (الكشاف): وكان حقها أن تفصل، لأنها موصولة بمعنى: أين الآلهة الذين تدعون.

ثم إنه تعالى حكى عنهم أنهم قالوا: ﴿ضَلُّواْ عَنَّا﴾ أي: بطلوا وذهبوا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين عند معاينة الموت.

واعلم أن على جميع الوجوه فالمقصود من الآية زجر الكفار عن الكفر، لأن التهويل بذكر هذه الأحوال مما يحمل العاقل على المبالغة في النظر والاستدلال والتسدد في الاحتراز عن التقليد.

قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱدْخُلُواْ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ فِى ٱلنَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُواْ فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ لِأُولَىٰهُمْ

رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ وَقَالَتْ أُولَىٰهُمْ لِأُخْرَىٰهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٣٩﴾﴾

اعلم أن هذه الآية من بقية شرح أحوال الكفار وهو أنه تعالى يدخلهم النار.

أما قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱدْخُلُوا۟﴾

ففيه قولان:

الأول: إن الله تعالى يقول ذلك. والثاني: قال مقاتل: هو من كلام خازن النار، وهذا الاختلاف بناء على أنه تعالى هل يتكلم مع الكفار أم لا؟ وقد ذكرنا هذه المسألة بالاستقصاء.

أما قوله تعالى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ فِىٓ أُمَمٍ﴾

ففيه وجهان:

الوجه الأول: التقدير: ادخلوا في النار مع أمم، وعلى هذا القول ففي الآية إضمار ومجاز أما الإضمار فلأنا أضمرنا فيها قولنا: في النار. وأما المجاز، فلأنا حملنا كلمة (في) على (مع) لأنا قلنا معنى قوله: ﴿فِىٓ أُمَمٍ﴾ أي مع أمم.

والوجه الثاني: أن لا يلتزم الإضمار ولا يلتزم المجاز، والتقدير: ادخلوا في أمم في النار، ومعنى الدخول في الأمم، الدخول فيما بينهم وقوله: ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ أي تقدم زمانهم زمانكم، وهذا يشعر بأنه تعالى لا يدخل الكفار بأجمعهم في النار دفعة واحدة، بل يدخل الفوج بعد الفوج، فيكون فيهم سابق ومسبوق، ليصح هذا القول، ويشاهد الداخل من الأمة في النار من سبقها وقوله: ﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا﴾ والمقصود أن أهل النار يلعن بعضهم بعضًا فيتبرأ بعضهم من بعض، كما قال تعالى: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧] والمراد بقوله: ﴿أُخْتَهَا﴾ أي في الدين، والمعنى: أن المشركين يلعنون المشركين، وكذلك اليهود، تلعن اليهود، والنصارى النصارى، وكذا القول في المجوس، والصابئة وسائر أديان الضلالة. وقوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُوا۟ فِيهَا جَمِيعًا﴾ أي تداركوا، بمعنى تلاحقوا، واجتمعوا في النار، وأدرك بعضهم بعضًا، واستقر معه ﴿قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ لِأُولَىٰهُمْ﴾.

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: في تفسير الأولى والأخرى قولان: الأول: قال مقاتل: أخراهم يعني آخرهم دخولاً في النار، لأولاهم دخولاً فيها. والثاني: أخراهم منزلة، وهم الأتباع والسفلة، لأولاهم منزلة وهم القادة والرؤساء.

المسألة الثانية: (اللام) في قوله: ﴿لِأُولَىٰهُمْ﴾ لام أجل، والمعنى: لأجلهم ولإضلالهم

إياهم قالوا: ﴿ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا﴾ وليس المراد أنهم ذكروا هذا القول لأولاهم، لأنهم ما خاطبوا أولاهم، وإنما خاطبوا الله تعالى بهذا الكلام.

أما قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا﴾ فالمعنى: أن الأتباع يقولون: إن المتقدمين أضلونا، واعلم أن هذا الإضلال يقع من المتقدمين للمتأخرين على وجهين: أحدهما: بالدعوة إلى الباطل، وتزيينه في أعينهم، والسعي في إخفاء الدلائل المبطلة لتلك الأباطيل.

والوجه الثاني: بأن يكون المتأخرون معظمين لأولئك المتقدمين، فيقلدونهم في تلك الأباطيل والأضاليل التي لفقوها ويتأسون بهم، فيصير ذلك تشبيهًا بإقدام أولئك المتقدمين على الإضلال.

ثم حكى الله تعالى عن هؤلاء المتأخرين أنهم يدعون على أولئك المتقدمين بمزيد العذاب وهو قوله: ﴿فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ﴾ وفي الضعف، قولان:

القول الأول: قال أبو عبيدة (الضِّعف) هو مثل الشيء مرة واحدة. وقال الشافعي رحمه الله: ما يقارب هذا - فقال في رجل أوصى فقال اعطوا فلانا ضعف نصيب ولدي - قال: يعطي مثله مرتين.

والقول الثاني: قال الأزهري: (الضِّعف) في كلام العرب المثل إلى ما زاد وليس بمقصور على المثلين، وجائز في كلام العرب أن تقول: هذا ضعفه، أي مثلاه وثلاثة أمثاله، لأن الضعف في الأصل زيادة غير محصورة، والدليل عليه: قوله تعالى: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ جَزَآءُ ٱلضِّعْفِ بِمَا عَمِلُواْ﴾ [سبأ: ٣٧] ولم يرد به مثلا ولا مثلين، بل أولى الأشياء به أن يجعل عشرة أمثاله، لقوله تعالى: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] فثبت أن أقل الضعف محصور وهو المثل وأكثره غير محصور إلى ما لا نهاية له.

وأما مسألة الشافعي رحمه الله: فاعلم أن التركة متعلقة بحقوق الورثة، إلا أنا لأجل الوصية صرفنا طائفة منها إلى الموصى له، والقدر المتيقن في الوصية هو المثل، والباقي مشكوك، فلا جرم أخذنا المتيقن وطرحنا المشكوك، فلهذا السبب حملنا الضعف في تلك المسألة على المثلين.

أما قوله تعالى: ﴿قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ﴾

فيه مسألتان:

المسألة الأولى: قرأ أبو بكر عن عاصم (يَعْلَمُون) بالياء على الكناية عن الغائب، والمعنى: ولكن لا يعلم كل فريق مقدار عذاب الفريق الآخر، فيحمل الكلام على كل، لأنه وإن كان للمخاطبين فهو اسم ظاهر موضوع للغيبة، فحمل على اللفظ دون المعنى، وأما الباقون فقرؤوا بالتاء على الخطاب والمعنى: ولكن لا تعلمون أيها المخاطبون، ما لكل فريق منكم من العذاب، ويجوز ولكن لا تعلمون يا أهل الدنيا ما مقدار ذلك.

المسألة الثانية: لقائل أن يقول: إن كان المراد من قوله: ﴿لِكُلٍّ ضِعْفٌ﴾ أي حصل لكل أحد من العذاب ضعف ما يستحقه، فذلك غير جائز لأنه ظلم، وإن لم يكن المراد ذلك، فما معنى كونه ضعفًا؟

والجواب: أن عذاب الكفار يزيد، فكل ألم يحصل فإنه يعقبه حصول ألم آخر إلى غير نهاية فكانت تلك الآلام متضاعفة متزايدة لا إلى آخر، ثم بيَّن تعالى أن أخراهم كما خاطبت أولاهم، فكذلك تجيب أولاهم أخراهم، فقال: ﴿وَقَالَتْ أُولَىٰهُمْ لِأُخْرَىٰهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ﴾ أي في ترك الكفر والضلال، وإنا متشاركون في استحقاق العذاب.

ولقائل أن يقول: هذا منهم كذب، لأنهم لكونهم رؤساء وسادة وقادة، قد دعوا إلى الكفر وبالغوا في الترغيب فيه، فكانوا ضالين ومضلين، وأما الأتباع والسفلة، فهم وإن كانوا ضالين، إلا أنهم ما كانوا مضلين، فبطل قولهم أنه لا فضل للأتباع على الرؤساء في ترك الضلال والكفر.

وجوابه: أن أقصى ما في الباب أن الكفار كذبوا في هذا القول يوم القيامة، وعندنا أن ذلك جائز، وقد قررناه في سورة الأنعام في قوله: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

أما قوله: ﴿فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ فهذا يحتمل أن يكون من كلام القادة، وأن يكون من قول الله تعالى لهم جميعًا. واعلم أن المقصود من هذا الكلام التخويف والزجر، لأنه تعالى لما أخبر عن الرؤساء والأتباع أن بعضهم يتبرأ عن بعض، ويلعن بعضهم بعضًا، كان ذلك سببًا لوقوع الخوف الشديد في القلب.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُواْ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٤٠﴾ لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤١﴾﴾

اعلم أن المقصود منه إتمام الكلام في وعيد الكفار، وذلك لأنه تعالى قال في الآية المتقدمة ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُواْ عَنْهَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [الأعراف: ٣٦] ثم شرح تعالى في هذه الآية كيفية ذلك الخلود في حق أولئك المكذبين المستكبرين بقوله: ﴿كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ أي بالدلائل الدالة على المسائل التي هى أصول الدين، فالدهرية ينكرون دلائل إثبات الذات والصفات، والمشركون ينكرون دلائل التوحيد، ومنكرو النبوات يكذبون الدلائل الدالة على صحة النبوات ومنكرو نبوة محمد ينكرون الدلائل الدالة على صحة نبوته، ومنكرو المعاد ينكرون الدلائل الدالة على صحة المعاد، فقوله: ﴿كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ يتناول الكل، ومعنى الاستكبار طلب الترفع بالباطل وهذا اللفظ في حق البشر يدل على الذم قال تعالى في صفة فرعون: ﴿وَٱسْتَكْبَرَ هُوَ وَجُنُودُهُۥ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ [القصص: ٣٩].

أما قوله تعالى: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ﴾

ففيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ أبو عمرو (لاَ تُفْتَحُ) بالتاء خفيفة، وقرأ حمزة والكسائي بالياء خفيفة والباقون بالتاء مشددة. أما القراءة بالتشديد فوجهها قوله تعالى: (فَتَّحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ) [الأنعام: ٤٤](ففتَّحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ) [القمر: ١١]وأما قراءة حمزة والكسائي فوجهها أن الفعل متقدم.

المسألة الثانية: في قوله: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ﴾ أقوال. قال ابن عباس: يريد لا تفتح لأعمالهم ولا لدعائهم ولا لشيء مما يريدون به طاعة الله، وهذا التأويل مأخوذ من قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]ومن قوله: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيِّينَ﴾ [المطففين: ١٨]وقال السدي وغيره: لا تفتح لأرواحهم أبواب السماء، وتفتح لأرواح المؤمنين، ويدل على صحة هذا التأويل ما روي في حديث طويل: أن روح المؤمن يعرج بها إلى السماء فيستفتح لها، فيقال مرحبًا بالنفس الطيبة التي كانت في الجسد الطيب، ويقال لها ذلك حتى تنتهي إلى السماء السابعة، ويستفتح لروح الكافر فيقال لها: ارجعي ذميمة، فإنه لا تفتح لك أبواب السماء.

والقول الثالث: أن الجنة في السماء فالمعنى: لا يؤذن لهم في الصعود إلى السماء ولا تطرق لهم إليها ليدخلوا الجنة.

والقول الرابع: لا تنزل عليهم البركة والخير، وهو مأخوذ من قوله: ﴿فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ﴾ [القمر: ١١]وأقول هذه الآية تدل على أن الأرواح إنما تكون سعيدة إما بأن ينزل عليها من السماء أنواع الخيرات، وإما بأن يصعد أعمال تلك الأرواح إلى السماوات وذلك يدل على أن السماوات موضع بهجة الأرواح، وأماكن سعادتها، ومنها تنزل الخيرات والبركات، وإليها تصعد الأرواح حال فوزها بكمال السعادات، ولما كان الأمر كذلك كان قوله: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ﴾ من أعظم أنواع الوعيد والتهديد.

أما قوله تعالى: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾

ففيه مسائل:

المسألة الأولى: (الولوج) الدخول. و﴿الْجَمَلُ﴾ مشهور، و(السم) بفتح السين وضمها ثقب الإبرة قرأ ابن سيرين (سُم) بالضم، وقال صاحب (الكشاف): يروي (سُم) بالحركات الثلاث، وكل ثقب في البدن لطيف فهو (سم) وجمعه سموم، ومنه قيل: السم القاتل. لأنه ينفذ بلطفه في مسام البدن حتى يصل إلى القلب، و﴿الْخِيَاطِ﴾ ما يخاط به. قال الفراء: ويقال خياط ومخيط، كما يقال إزار ومئزر ولحاف وملحف، وقناع ومقنع، وإنما خص الجمل من بين سائر

الحيوانات، لأنه أكبر الحيوانات جسمًا عند العرب. قال الشاعر:

جسم الجمال وأحلام العصافير(١)

فجسم الجمل أعظم الأجسام، وثقب الإبرة أضيق المنافذ، فكان ولوج الجمل في تلك الثقبة الضيقة محالاً، فلما وقف الله تعالى دخولهم الجنة على حصول هذا الشرط، وكان هذا شرطًا محالاً، وثبت في العقول أن الموقوف على المحال محال، وجب أن يكون دخولهم الجنة مأيوسًا منه قطعًا.

المسألة الثانية: قال صاحب (الكشاف): قرأ ابن عباس (الجُمَّلُ) بوزن القُمَّل، وسعيد بن جبير (الجُمَل) بوزن النُغَر. وقرئ (الجُمْل) بوزن القُفْل، و(الجَمَل) بوزن النَّصَب، و(الجَمْل) بوزن الحَبْل، ومعناها: القلس الغليظ، لأنه حبال جمعت وجعلت جملة واحدة، وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن الله تعالى أحسن تشبيهًا من أن يشبه بالجمل. يعني: أن الحبل مناسب للخيط الذي يسلك في سم الإبرة، والبعير لا يناسبه. إلا أنا ذكرنا الفائدة فيه.

المسألة الثالثة: القائلون بالتناسخ احتجوا بهذه الآية، فقالوا: إن الأرواح التي كانت في أجساد البشر لما عصت وأذنبت، فإنها بعد موت الأبدان ترد من بدن إلى بدن، ولا تزال تبقى في التعذيب حتى إنها تنتقل من بدن الجمل إلى بدن الدودة التي تنفذ في سم الخياط، فحينئذ تصير مطهرة عن تلك الذنوب والمعاصي، وحينئذ تدخل الجنة وتصل إلى السعادة واعلم أن القول بالتناسخ باطل وهذا الاستدلال ضعيف، والله أعلم.

ثم قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ أي ومثل هذا الذي وصفنا نجزي المجرمين، والمجرمون والله أعلم ههنا هم الكافرون، لأن الذي تقدم ذكره من صفتهم هو التكذيب بآيات الله، والاستكبار عنها.

واعلم أنه تعالى لما بين من حالهم أنهم لا يدخلون الجنة ألبتة بين أيضًا أنهم يدخلون النار، فقال ﴿لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾.

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: (المِهَاد) جمع مهد، وهو الفراش. قال الأزهري: أصل المهد في اللغة الفرش، يقال للفِرَاش مهاد لمُوَاتاته، والغواشي جمع غاشية، وهي كل ما يغشاك، أي يجلِّلُك، وجهنم لا تنصرف لاجتماع التأنيث فيها والتعريف، وقيل اشتقاقها من الجهمة، وهي الغلظ، يقال: رجل جهم الوجه غليظه، وسميت بهذا لغلظ أمرها في العذاب قال المفسرون: المراد من هذه الآية الإخبار عن إحاطة النار بهم من كل جانب، فلهم منها غطاء ووطاء، وفراش ولحاف.

---

(١) هذا البيت للشاعر الصحابي حسان بن ثابت والبيت هكذا:

لا عَيبَ بِالقَومِ مِن طولٍ وَلا عِظَمٍ   جُسمُ البِغالِ وَأَحلامُ العَصافيرِ

المسألة الثانية: لقائل أن يقول: إن غَواشٍ، على وزن فواعل، فيكون غير منصرف، فكيف دخله التنوين؟ وجوابه على مذهب الخليل وسيبويه إن هذا جمع، والجمع أثقل من الواحد، وهو أيضًا الجمع الأكبر الذي تتناهى الجموع إليه، فزاده ذلك ثقلاً، ثم وقعت الياء في آخره وهي ثقيلة، فلما اجتمعت فيه هذه الأشياء خففوها بحذف يائه، فلما حذفت الياء نقص عن مثال فواعل، وصار غواشٍ بوزن جَنَاحٍ، فدخله التنوين لنقصانه عن هذا المثال.

أما قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ قال ابن عباس: يريد الذين أشركوا بالله واتخذوا من دونه إلهًا وعلى هذا التقدير: فالظالمون ههنا هم الكافرون.

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٤٢﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ وَنُودُوٓاْ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما استوفى الكلام في الوعيد أتبعه بالوعد في هذه الآية، وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن أكثر أصحاب المعاني على أن قوله تعالى: ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ﴾ اعتراض وقع بين المبتدأ والخبر والتقدير والذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون وإنما حسن وقوع هذا الكلام بين المبتدأ والخبر، لأنه من جنس هذا الكلام، لأنه لما ذكر عملهم الصالح، ذكر أن ذلك العمل في وسعهم غير خارج عن قدرتهم، وفيه تنبيه للكفار على أن الجنة مع عظم محلها يوصل إليها بالعمل السهل من غير تحمل الصعب. وقال قوم: موضعه خبر عن ذلك المبتدأ والعائد محذوف، كأنه قيل: لا نكلف نفسًا منهم إلا وسعها، وإنما حذف العائد للعلم به.

المسألة الثانية: معنى الوسع ما يقدر الإنسان عليه في حال السعة والسهولة لا في حال الضيق والشدة، والدليل عليه: أن معاذ بن جبل قال في هذه الآية إلا يسرها لا عسرها. وأما أقصى الطاقة يسمى جهدًا لا وسعًا، وغلط من ظن أن الوسع بذل المجهود.

المسألة الثالثة: قال الجبائي: هذا يدل على بطلان مذهب المجبرة في أن الله تعالى كلف العبد بما لا يقدر عليه، لأن الله تعالى كذبهم في ذلك، وإذا ثبت هذا الأصل بطل قولهم في خلق الأعمال، لأنه لو كان خالق أعمال العباد هو الله تعالى، لكان ذلك تكليف ما لا يطاق، لأنه تعالى إن كلفه بذلك الفعل حال ما خلقه فيه، فذلك تكليفه بما لا يطاق، لأنه أمر بتحصيل الحاصل، وذلك غير مقدور، وإن كلفه به حال ما لم يخلق من ذلك الفعل فيه كان ذلك أيضًا

تكليف ما لا يطاق، لأن على هذا التقدير: لا قدرة للعبد على تكوين ذلك الفعل وتحصيله، قالوا: وأيضًا إذا ثبت هذا الأصل ظهر أن الاستطاعة قبل الفعل إذ لو كانت حاصلة مع الفعل، والكافر لا قدرة له على الإيمان مع أنه مأمور به، فكان هذا تكليف ما لا يطاق، ولما دلت هذه الآية على نفي التكليف بما لا يطاق، ثبت فساد هذين الأصلين.

والجواب: أنا نقول: وهذا الإشكال أيضًا وارد عليكم، لأنه تعالى يكلف العبد بإيجاد الفعل، حال استواء الدواعي إلى الفعل والترك، أو حال رجحان أحد الداعيين على الآخر والأول باطل، لأن الإيجاد ترجيح لجانب الفعل، وحصول الترجيح حال حصول الاستواء محال، والثاني باطل، لأن حال حصول الرجحان كان الحصول واجبًا، فإن وقع الأمر بالطرف الراجح كان أمرًا بتحصيل الحاصل، وإن وقع بالطرف المرجوح كان أمرًا بتحصيل المرجوح حال كونه مرجوحًا، فيكون أمرًا بالجمع بين النقيضين وهو محال، فكل ما تجعلونه جوابًا عن هذا السؤال، فهو جوابنا عن كلامكم، والله أعلم.

وأما قوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ فاعلم أن نزع الشيء قلعه عن مكانه، والغل: الحقد. قال أهل اللغة: وهو الذي يغل بلطفه إلى صميم القلب، أي يدخل، ومنه الغلول وهو الوصول بالحيلة إلى الذنوب الدقيقة، ويقال: انغل في الشيء، وتغلغل فيه: إذا دخل فيه بلطافة، كالحب يدخل في صميم الفؤاد.

إذا عرفت هذا فنقول: لهذه الآية تأويلان:

القول الأول: أن يكون المراد أزلنا الأحقاد التي كانت لبعضهم على بعض في دار الدنيا، ومعنى نزع الغل: تصفية الطباع وإسقاط الوساوس ومنعها من أن ترد على القلوب، فإن الشيطان لما كان في العذاب لم يتفرغ لإلقاء الوساوس في القلوب، وإلى هذا المعنى أشار علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال: إني لأرجو أن أكون أنا وعثمان وطلحة والزبير من الذين قال الله تعالى فيهم ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ (١).

والقول الثاني: أن المراد منه أن درجات أهل الجنة متفاوتة بحسب الكمال والنقصان، فالله تعالى أزال الحسد عن قلوبهم حتى إن صاحب الدرجة النازلة لا يحسد صاحب الدرجة الكاملة. قال صاحب (الكشاف): هذا التأويل أولى من الوجه الأول، حتى يكون هذا في مقابلة ما

---

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه الطبراني في (الكبير) (١/ ٧٩)، حديث رقم (١١١) من طريق عبد المنعم بن بشير الأنصاري حدثنا علي بن غراب المحاربي عن عبد الله بن سعيد عن أبيه... فذكره. وأورده الهيثمي في (المجمع) (٩/ ٩٧)، وقال: رواه الطبراني وفيه عبد المنعم بن بشير ولا يحل الاحتجاج به، ورواه الخلال في (السنة) (٢/ ٣٩٠)، حديث رقم (٥٥٥) من طريق شعبة عن حبيب بن الزبير قال سمعت عبد الرحمن بن الشرود قال سمعت عليًا يخطب فقال... فذكره.

وقال: وإسناده ضعيف لأن فيه مجهول.

ذكره الله تعالى من تبري بعض أهل النار من بعض، ولعن بعضهم بعضًا، ليعلم أن حال أهل الجنة في هذا المعنى أيضًا مفارقة لحال أهل النار.

فإن قالوا: كيف يعقل أن يشاهد الإنسان النعم العظيمة، والدرجات العالية، ويرى نفسه محروما عنها عاجزًا عن تحصيلها، ثم إنه لا يميل طبعه إليها، ولا يغتم بسبب الحرمان عنها، فإن عقل ذلك، فلم لا يعقل أيضًا أن يعيدهم الله تعالى، ولا يخلق فيهم شهوة الأكل، والشرب والوقاع، ويغنيهم عنها؟

قلنا: الكل ممكن، والله تعالى قادر عليه، إلا أنه تعالى وعد بإزالة الحقد والحسد عن القلوب، وما وعد بإزالة شهوة الأكل والشرب عن النفوس، فظهر الفرق بين البابين.

ثم إنه تعالى قال: ﴿تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ والمعنى: أنه تعالى كما خلصهم من ربقة الحقد والحسد والحرص على طلب الزيادة فقد أنعم عليهم باللذات العظيمة، وقوله: ﴿تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ من رحمة الله وفضله وإحسانه، وأنواع المكاشفات والسعادات الروحانية.

ثم حكى تعالى عن أهل الجنة أنهم قالوا: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا﴾ وقال أصحابنا: معنى ﴿هَدَىٰنَا لِهَٰذَا﴾ أنه أعطى القدرة، وضم إليها الداعية الجازمة، وصير مجموع القدرة وتلك الداعية موجبًا لحصول تلك الفضيلة فإنه لو أعطى القدرة، وما خلق تلك الداعية لم يحصل الأثر، ولو خلق الله الداعية المعارضة أيضًا لسائر الدواعي الصارفة، لم يحصل الفعل أيضًا. أما لما خلق القدرة، وخلق الداعية الجازمة، وكان مجموع القدرة مع الداعية المعينة موجبًا للفعل كانت الهداية حاصلة في الحقيقة بتقدير الله تعالى، وتخليقه وتكوينه. وقالت المعتزلة: التحميد إنما وقع على أنه تعالى أعطى العقل ووضع الدلائل، وأزال الموانع، وعند هذا يرجع إلى مباحث الجبر والقدر على سبيل التمام والكمال.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ ابن عامر (ما كنا) بغير واو، وكذلك هو في مصاحف أهل الشام، والباقون بالواو، والوجه في قراءة ابن عامر أن قوله: ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ جارٍ مجرى التفسير لقوله: ﴿هَدَىٰنَا لِهَٰذَا﴾ فلما كان أحدهما عين الآخر، وجب حذف الحرف العاطف.

المسألة الثانية: قوله: ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ دليل على أن المهتدي من هداه الله، وإن لم يهده الله لم يهتد، بل نقول: مذهب المعتزلة أن كل ما فعله الله تعالى في حق الأنبياء عليهم السلام، والأولياء من أنواع الهداية والإرشاد، فقد فعله في حق جميع الكفار والفساق وإنما حصل الامتياز بين المؤمن والكافر، والمحق والمبطل بسعي نفسه، واختيار نفسه فكان يجب عليه أن يحمد نفسه، لأنه هو الذي حصَّل لنفسه الإيمان، وهو الذي أوصل نفسه إلى درجات الجنان، وخلصها من دركات النيران، فلما لم يحمد نفسه البتة، وإنما حمد الله فقط.

علمنا أن الهادي ليس إلا الله سبحانه.

ثم حكى تعالى عنهم أنهم قالوا: ﴿لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾ وهذا من قول أهل الجنة حين رأوا ما وعدهم الرسل عيانًا، وقالوا: لقد جاءت رسل ربنا بالحق.

ثم قال تعالى: ﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ﴾

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: ذلك النداء إما أن يكون من الله تعالى، أو أن يكون من الملائكة، والأولى أن يكون المنادي هو الله سبحانه.

المسألة الثانية: ذكر الزجاج في كلمة (أن) ههنا وجهين: الأول: أنها مخففة من الثقيلة، والتقدير: أنه والضمير للشأن، والمعنى: نودوا بأنه تلكم الجنة أي نودوا بهذا القول. والثاني: قال: وهو الأجود عندي أن تكون (أن) في معنى تفسير النداء، والمعنى: ونودوا. أي تلكم الجنة، والمعنى: قيل لهم تلكم الجنة كقوله: ﴿وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُواْ وَٱصْبِرُواْ﴾ [ص: ٦] يعني أي امشوا. قال: إنما قال: (تلكم) لأنهم وعدوا بها في الدنيا. فكأنه قيل لهم: هذه تلكم التي وعدتم بها وقوله: ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾.

فيه قولان:

القول الأول: وهو قول أهل المعاني أن معناه: صارت إليكم كما يصير الميراث إلى أهله، والإرث قد يستعمل في اللغة، ولا يراد به زوال الملك عن الميت إلى الحي كما يقال: هذا العمل يورثك الشرف، ويورثك العار أي يُصَيِّرُك إليه، ومنهم من يقول: إنهم أعطوا تلك المنازل من غير تعب في الحال فصار شبيهًا بالميراث.

والقول الثاني: أن أهل الجنة يورثون منازل أهل النار. قال ﷺ: **«لَيسَ مِنْ كَافِرٍ وَلاَ مُؤْمِنٍ إلاَّ وَلَهُ فِي الْجَنَّةِ وَالنَّار مَنْزِل. فَإِذَا دَخَلَ أَهْل الْجَنَّة الْجَنَّة وَأَهْل النَّار النَّار، رُفِعَتْ الْجَنَّة لِأَهْلِ النَّار فَنَظَرُوا إِلَى مَنَازِلهمْ فِيهَا، فَقِيلَ لَهُمْ: هَذِهِ مَنَازِلكُمْ لَوْ عَمِلْتُمْ بِطَاعَةِ اللَّه، ثُمَّ يُقَال: يَا أَهْل الْجَنَّة رِثُوهُم بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ! فَيُقْسَم بَيْن أَهْل الْجَنَّة مَنَازِلهمْ»**[(١)].

وقوله: ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾

فيه مسائل:

المسألة الأولى: تعلق من قال: العمل يوجب هذا الجزاء بهذه الآية فإن الباء في قوله: ﴿بِمَا

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه الطبري في (تفسيره) (١٢/ ٤٤٣)، حديث رقم (١٤٦٦٧)، وابن أبي حاتم في (تفسيره) (٦/ ٤٢)، كلاهما من طريق أحمد بن المفضل قال حدثنا أسباط عن السدى... فذكره، وفي إسناده ضعف وإرسال أحمد بن المفضل القرشي قال الحافظ: صدوق شيعي في حفظه شيء وشيخه أسباط من نصر الهمداني صدوق كثير الخطأ يغرب والسدى أرسله.

﴿كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ تدل على العلية، وذلك يدل على أن العمل يوجب هذا الجزاء، وجوابنا: أنه علة للجزاء لكن بسبب أن الشرع جعله علة له، لا لأجل أنه لذاته موجب لذلك الجزاء، والدليل عليه أن نعم الله على العبد لا نهاية لها، فإذا أتى العبد بشيء من الطاعات وقعت هذه الطاعات في مقابلة تلك النعم السالفة فيمتنع أن تصير موجبة للثواب المتأخر.

المسألة الثانية: طعن بعضهم فقال: هذه الآية تدل على أن العبد إنما يدخل الجنة بعمله، وقوله عليه السلام: «**لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ الجنة بِعَمِلِهِ، وإِنَّمَا يَدْخُلُونَهَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ تعالى**» وبينهما تناقض، وجواب ما ذكرنا: أن العمل لا يوجب دخول الجنة لذاته، وإنما يوجبه لأجل أن الله تعالى بفضله جعله علامة عليه ومعرفة له، وأيضًا لما كان الموفي للعمل الصالح هو الله تعالى كان دخول الجنة في الحقيقة ليس إلا بفضل الله تعالى.

المسألة الثالثة: قال القاضي: قوله تعالى: ﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣] خطاب عام في حق جميع المؤمنين، وذلك يدل على أن كل من دخل الجنة فإنما يدخلها بعمله، وإذا كان الأمر كذلك امتنع قول من يقول: إن الفساق يدخلون الجنة تفضلاً من الله تعالى.

إذا ثبت هذا فنقول: وجب أن لا يخرج الفاسق من النار لأنه لو خرج لكان إما أن يدخل الجنة أو لا يدخلها. والثاني: باطل بالإجماع، والأول: لا يخلو إما أن يدخل الجنة على سبيل التفضل أو على سبيل الاستحقاق، والأول باطل، لأنا بينا أن هذه الآية تدل على أن أحدًا لا يدخل الجنة بالتفضل، والثاني أيضًا باطل لأنه لما دخل النار وجب أن يقال: إنه كان مستحقًّا للعقاب فلو أدخل الجنة على سبيل الاستحقاق لزم كونه مستحقًّا للثواب، وحينئذ يلزم حصول الجمع بين استحقاق الثواب واستحقاق العقاب وهو محال لأن الثواب منفعة دائمة خالصة عن شوائب الضرر والعقاب مضرة دائمة خالصة عن شوائب المنفعة والجمع بينهما محال. وإذا كان كذلك كان الجمع بين حصول استحقاقهما محالاً.

والجواب: هذا بناء على أن استحقاق الثواب والعقاب لا يجتمعان. وقد بالغنا في إبطال هذا الكلام في سورة البقرة، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ۖ قَالُواْ نَعَمْ ۚ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾ ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ كَٰفِرُونَ ﴿٤٥﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما شرح وعيد الكفار وثواب أهل الإيمان والطاعات أتبعه بذكر المناظرات التي تدور بين الفريقين وهي الأحوال التي ذكرها في هذه الآية.

واعلم أنه تعالى لما ذكر في الآية المتقدمة قوله: ﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا﴾ [الأعراف: ٤٣]

دل ذلك على أنهم استقروا في الجنة في وقت هذا النداء فلما قال بعده: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ﴾ دل ذلك على أن هذا النداء إنما حصل بعد الاستقرار، قال ابن عباس: وجدنا ما وعدنا ربنا في الدنيا من الثواب حقًّا فهل وجدتم ما وعدكم ربكم من العقاب حقًّا؟ والغرض من هذا السؤال إظهار أنه وصل إلى السعادات الكاملة وإيقاع الحزن في قلب العدو.

وههنا سؤالات:

السؤال الأول: إذا كانت الجنة في أعلى السموات والنار في أسفل الأرضين فمع هذا البعد الشديد كيف يصح هذا النداء؟

والجواب: هذا يصح على قولنا: لأنا عندنا البعد الشديد والقرب الشديد ليس من موانع الإدراك، والتزم القاضي ذلك وقال: إن في العلماء من يقول في الصوت خاصية إن البعد فيه وحده لا يكون مانعًا من السماع.

السؤال الثاني: هذا النداء يقع من كل أهل الجنة لكل أهل النار أو من البعض للبعض؟

والجواب: أن قوله: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ﴾ يفيد العموم والجمع إذا قوبل بالجمع يوزع الفرد على الفرد، وكل فريق من أهل الجنة ينادي من كان يعرفه من الكفار في الدنيا.

السؤال الثالث: ما معنى ﴿أَن﴾ في قوله: ﴿أَن قَدْ وَجَدْنَا﴾.

والجواب: أنه يحتمل أن تكون مخففة من الثقيلة، وأن تكون مفسرة كالتي سبقت في قوله: ﴿أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ﴾ [الأعراف: ٤٣] وكذلك في قوله: ﴿أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

السؤال الرابع: هلا قيل: (ما وعدكم ربكم حقًّا) كما قيل: ﴿مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا﴾.

والجواب: قوله: ﴿مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا﴾ يدل على أنه تعالى خاطبهم بهذا الوعد، وكونهم مخاطبين من قبل الله تعالى بهذا الوعد يوجب مزيد التشريف. ومزيد التشريف لائق بحال المؤمنين، أما الكافر فهو ليس أهلاً لأن يخاطبه الله تعالى، فلهذا السبب لم يذكر الله تعالى أنه خاطبهم بهذا الخطاب بل ذكر تعالى أنه بيَّن هذا الحكم.

أما قوله تعالى: ﴿قَالُوا۟ نَعَمْ﴾

ففيه مسائل:

المسألة الأولى: الآية تدل على أن الكفار يعترفون يوم القيامة بأن وعد الله ووعيده حق وصدق ولا يمكن ذلك إلا إذا كانوا عارفين يوم القيامة بذات الله وصفاته.

فإن قيل: لما كانوا عارفين بذاته وصفاته، وثبت أن من صفاته أنه يقبل التوبة عن عباده، وعلموا بالضرورة أن عند قبول التوبة يتخلصون من العذاب، فلم لا يتوبون ليخلصوا أنفسهم من العذاب؟ وليس لقائل أن يقول: إنه تعالى إنما يقبل التوبة في الدنيا لأن قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [الشورى: ٢٥] عام في الأحوال كلها، وأيضًا فالتوبة اعتراف

بالذنب وإقرار بالذلة والمسكنة واللائق بالرحيم الحكيم التجاوز عن هذه الحالة سواء كان في الدنيا أو في الآخرة.

أجاب المتكلمون: بأن شدة اشتغالهم بتلك الآلام الشديدة يمنعهم عن الإقدام على التوبة ولقائل أن يقول: إذا كانت تلك الآلام لا تمنعهم عن هذه المناظرات، فكيف تمنعهم عن التوبة التي بها يتخلصون عن تلك الآلام الشديدة؟

واعلم أن المعتزلة الذين يقولون يجب على الله قبول التوبة لا خلاص لهم عن هذا السؤال. أما أصحابنا لما قالوا: إن ذلك غير واجب عقلاً قالوا لله تعالى أن يقبل التوبة في الدنيا، وأن لا يقبلها في الآخرة، فزال السؤال. والله أعلم.

المسألة الثانية: قال سيبويه: (نعم) عدة وتصديق، وقال الذين شرحوا كلامه معناه: أنه يستعمل تارة عدة، وتارة تصديقًا، وليس معناه: أنه عِدَة وتصديق معًا ألا ترى أنه إذا قال: أتعطيني؟ وقال نعم كان عدة ولا تصديق فيه، وإذا قال: قد كان كذا وكذا. فقلت: نعم فقد صدقت ولا عدة فيه، وأيضًا إذا استفهمت عن موجب كما يقال: أيقوم زيد؟ قلت: نعم ولو كان مكان الإيجاب نفيًا لقلت: بلى ولم تقل نعم فلفظة نعم مختصة بالجواب عن الإيجاب، ولفظة بلى مختصة بالنفي كما في قوله تعالى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾[الأعراف: ١٧٢].

المسألة الثالثة: قرأ الكسائي (نَعِمْ) بكسر العين في كل القرآن. قال أبو الحسن: هما لغتان قال أبو حاتم: الكسر ليس بمعروف، واحتج الكسائي بأنه روى عن عمر أنه سأل قومًا عن شيء فقالوا: نَعِم. فقال عمر: أما النَّعِم فالإبل. قال أبو عبيدة: هذه الرواية عن عمر غير مشهورة.

أما قوله تعالى: ﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ﴾

ففيه مسألتان:

المسألة الأولى: معنى التأذين في اللغة النداء والتصويت بالإعلام، والأذان للصلاة إعلام بها وبوقتها، وقالوا في: ﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ﴾ نادى مناد أسمع الفريقين. قال ابن عباس: وذلك المؤذن من الملائكة وهو صاحب الصور.

المسألة الثانية: قوله: ﴿بَيْنَهُمْ﴾ يحتمل أن يكون ظرفًا لقوله: ﴿فَأَذَّنَ﴾ والتقدير: أن المؤذن أوقع ذلك الأذان بينهم، وفي وسطهم، ويحتمل أن يكون صفة لقوله: ﴿مُؤَذِّنٌ﴾ والتقدير: أن مؤذنًا من بينهم أذن بذلك الأذان، والأول أولى والله أعلم.

أما قوله تعالى: ﴿أَن لَّعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾

ففيه مسألتان:

المسألة الأولى: قرأ نافع وأبو عمرو وعاصم (أن) مخففة (لعنةُ) بالرفع، والباقون مشددة (لعنةَ) بالنصب. قال الواحدي رحمه الله: من شدد فهو الأصل، ومن خفف (أن) فهي مخففة

من الشديدة على إرادة إضمار القصة والحديث تقديره أنه لعنة الله، ومثله قوله تعالى: ﴿وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [يونس: ١٠] التقدير: أنه، ولا تخفف أن إلا ويكون معها إضمار الحديث والشأن. ويجوز أيضًا أن تكون المخففة هي التي للتفسير كأنها تفسير لما أذنوا به كما ذكرناه في قوله: ﴿أَن قَدْ وَجَدْنَا﴾ وروى صاحب (الكشاف) أن الأعمش قرأ (أن لعنة الله) بكسر (إن) على إرادة القول، أو على إجراء (أذن) مجرى (قال).

المسألة الثانية: اعلم أن هذه الآية تدل على أن ذلك المؤذن، أوقع لعنة الله على من كان موصوفًا بصفات أربعة.

الصفة الأولى: كونهم ظالمين. لأنه قال: ﴿أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ قال أصحابنا المراد منه المشركون، وذلك لأن المناظرة المتقدمة إنما وقعت بين أهل الجنة وبين الكفار، بدليل أن قول أهل الجنة هل وجدتم ما وعد ربكم حقًّا؟ لا يليق ذكره إلا مع الكفار.

وإذا ثبت هذا فقول المؤذن بعده ﴿أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ يجب أن يكون منصرفًا إليهم، فثبت أن المراد بالظالمين ههنا، المشركون، وأيضًا أنه وصف هؤلاء الظالمين بصفات ثلاثة. هي مختصة بالكفار وذلك يقوي ما ذكرناه، وقال القاضي المراد منه، كل من كان ظالمًا سواء كان كافرًا أو كان فاسقًا تمسكًا بعموم اللفظ.

الصفة الثانية: قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ ومعناه: أنهم يمنعون الناس من قبول الدين الحق، تارة بالزجر والقهر، وأخرى بسائر الحيل.

والصفة الثالثة: قوله: ﴿وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ والمراد منه إلقاء الشكوك والشبهات في دلائل الدين الحق.

والصفة الرابعة: قوله: ﴿وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ كَٰفِرُونَ﴾ واعلم أنه تعالى لما بيّن أن تلك اللعنة إنما أوقعها ذلك المؤذن على الظالمين الموصوفين بهذه الصفات الثلاثة، كان ذلك تصريحًا بأن تلك اللعنة ما وقعت إلا على الكافرين، وذلك يدل على فساد ما ذكره القاضي من أن ذلك اللعن يعم الفاسق والكافر، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ ۚ وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّۢا بِسِيمَىٰهُمْ ۚ وَنَادَوْا۟ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَن سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ ۚ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴿٤٦﴾ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ قَالُوا۟ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾﴾

اعلم أن قوله: ﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ﴾ يعني: بين الجنة والنار، أو بين الفريقين، وهذا الحجاب هو المشهور المذكور في قوله: ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُۥ بَابٌۢ﴾ [الحديد: ١٣].

فإن قيل: وأي حاجة إلى ضرب هذا السور بين الجنة والنار؟ وقد ثبت أن الجنة فوق السماوات وأن الجحيم في أسفل السافلين.

قلنا: بعد إحداهما عن الأخرى لا يمنع أن يحصل بينهما سور وحجاب، وأما الأعراف فهو جمع عرف وهو كل مكان عالٍ مرتفع، ومنه عرف الفرس وعرف الديك، وكل مرتفع من الأرض عرف، وذلك لأنه بسبب ارتفاعه يصير أعرف مما انخفض منه.

إذا عرفت هذا فنقول: في تفسير لفظ الأعراف قولان:

القول الأول: وهو الذي عليه الأكثرون أن المراد من الأعراف أعالي ذلك السور المضروب بين الجنة والنار، وهذا قول ابن عباس. وروي عنه أيضًا أنه قال: الأعراف: شرف الصراط.

والقول الثاني: وهو قول الحسن وقول الزجاج في أحد قوليه أن قوله: ﴿وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ﴾ أي وعلى معرفة أهل الجنة والنار رجال يعرفون كل أحد من أهل الجنة والنار بسيماهم. فقيل للحسن: هم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم، فضرب على فخذيه ثم قال: هم قوم جعلهم الله تعالى على تعرف أهل الجنة وأهل النار يميزون البعض من البعض، والله لا أدري لعل بعضهم الآن معنا! أما القائلون بالقول الأول فقد اختلفوا في أن الذين هم على الأعراف من هم؟ ولقد كثرت الأقوال فيهم وهي محصورة في قولين: أحدهما: أن يقال: إنهم الأشراف من أهل الطاعة وأهل الثواب، الثاني: أن يقال إنهم أقوام يكونون في الدرجة السافلة من أهل الثواب أما على التقدير الأول ففيه وجوه: أحدها: قال أبو مجلز: هم ملائكة يعرفون أهل الجنة وأهل النار، فقيل له: يقول الله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ﴾ وتزعم أنهم ملائكة؟ فقال: الملائكة ذكور لا إناث.

ولقائل أن يقول: الوصف بالرجولية إنما يحسن في الموضع الذي يحصل في مقابلة الرجل من يكون أنثى ولما امتنع كون المَلَك أنثى امتنع وصفهم بالرجولية. وثانيها: قالوا: إنهم الأنبياء عليهم السلام أجلسهم الله تعالى على أعالي ذلك السور تمييزًا لهم عن سائر أهل القيامة، وإظهارًا لشرفهم، وعلو مرتبتهم وأجلسهم على ذلك المكان العالي ليكونوا مشرفين على أهل الجنة، وأهل النار مطلعين على أحوالهم ومقادير ثوابهم وعقابهم. وثالثها: قالوا: إنهم هم الشهداء، لأنه تعالى وصف أصحاب الأعراف بأنهم يعرفون كل واحد من أهل الجنة وأهل النار، ثم قال قوم: إنهم يعرفون أهل الجنة بكون وجوههم ضاحكة مستبشرة، وأهل النار بسواد وجوههم وزرقة عيونهم، وهذا الوجه باطل، لأنه تعالى خص أهل الأعراف بأنهم يعرفون كل واحد من أهل الجنة وأهل النار بسيماهم، ولو كان المراد ما ذكروه لما بقي لأهل الأعراف اختصاص بهذه المعرفة، لأن كل أحد من أهل الجنة ومن أهل النار يعرفون هذه الأحوال من أهل الجنة ومن أهل النار، ولما بطل هذا الوجه ثبت أن المراد بقوله: ﴿يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمْ﴾ هو أنهم كانوا يعرفون في الدنيا أهل الخير والإيمان والصلاح، وأهل الشر والكفر والفساد وهم كانوا في الدنيا شهداء الله على أهل الإيمان والطاعة وعلى أهل الكفر والمعصية، فهو تعالى يجلسهم على الأعراف، وهي الأمكنة العالية الرفيعة ليكونوا مطّلعين على الكل يشهدون على

كل أحد بما يليق به، ويعرفون أن أهل الثواب وصلوا إلى الدرجات، وأهل العقاب إلى الدركات.

فإن قيل: هذه الوجوه الثلاثة باطلة، لأنه تعالى قال في صفة أصحاب الأعراف أنهم ﴿لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾ أي لم يدخلوا الجنة وهم يطمعون في دخولها، وهذا الوصف لا يليق بالأنبياء، والملائكة والشهداء.

أجاب الذاهبون إلى هذا الوجه بأن قالوا: لا يبعد أن يقال: إنه تعالى بيَّن من صفات أصحاب الأعراف أن دخولهم الجنة يتأخر، والسبب فيه أنه تعالى ميزهم عن أهل الجنة وأهل النار، وأجلسهم على تلك الشرفات العالية والأمكنة المرتفعة ليشاهدوا أحوال أهل الجنة وأحوال أهل النار فيلحقهم السرور العظيم بمشاهدة تلك الأحوال، ثم إذا استقر أهل الجنة في الجنة، وأهل النار في النار، فحينئذ ينقلهم الله تعالى إلى أمكنتهم العالية في الجنة، فثبت أن كونهم غير داخلين في الجنة لا يمنع من كمال شرفهم وعلو درجتهم. وأما قوله: ﴿وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾ فالمراد من هذا الطمع اليقين ألا ترى أنه تعالى قال حكاية عن إبراهيم عليه السلام: ﴿وَالَّذِىٓ أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِى خَطِيٓـَٔتِى يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشعراء: ٨٢]وذلك الطمع كان طمع يقين، فكذا ههنا. فهذا تقرير قول من يقول إن أصحاب الأعراف هم أشراف أهل الجنة.

والقول الثاني: وهو قول من يقول أصحاب الأعراف أقوام يكونون في الدرجة النازلة من أهل الثواب والقائلون بهذا القول ذكروا وجوهًا: أحدها: أنهم قوم تساوت حسناتهم وسيئاتهم فلا جرم ما كانوا من أهل الجنة ولا من أهل النار فأوقفهم الله تعالى على هذه الأعراف لكونها درجة متوسطة بين الجنة وبين النار ثم يدخلهم الله تعالى الجنة بفضله ورحمته وهم آخر قوم يدخلون الجنة، وهذا قول حذيفة وابن مسعود رضي الله عنهما واختيار الفراء، وطعن الجبائي والقاضي في هذا القول واحتجوا على فساده بوجهين: الأول: أن قالوا: إن قوله تعالى: ﴿وَنُودُوٓا۟ أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣]يدل على أن كل من دخل الجنة فإنه لا بد وأن يكون مستحقًّا لدخولها، وذلك يمنع من القول بوجود أقوام لا يستحقون الجنة ولا النار، ثم إنهم يدخلون الجنة بمحض التفضل لا بسبب الاستحقاق. وثانيهما: أن كونهم من أصحاب الأعراف يدل على أنه تعالى ميزهم من جميع أهل القيامة بأن أجلسهم على الأماكن العالية المشرفة على أهل الجنة، وأهل النار، وذلك تشريف عظيم، ومثل هذا التشريف لا يليق إلا بالأشراف ولا شك أن الذين تساوت حسناتهم وسيئاتهم فدرجتهم قاصرة، فلا يليق بهم ذلك التشريف.

والجواب عن الأول: أنه يحتمل أن يكون قوله: ﴿وَنُودُوٓا۟ أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا﴾ خطاب مع قوم معينين، فلم يلزم أن يكون لكل أهل الجنة كذلك.

والجواب عن الثاني: أنا لا نسلم أنه تعالى أجلسهم على تلك المواضع على سبيل التخصيص بمزيد التشريف والإكرام، وإنما أجلسهم عليها لأنها كالمرتبة المتوسطة بين الجنة والنار، وهل

النزاع إلا في ذلك؟ فثبت أن الحجة التي عولوا عليها في إبطال هذا الوجه ضعيفة.

الوجه الثاني: من الوجوه المذكورة في تفسير أصحاب الأعراف قالوا: المراد من أصحاب الأعراف أقوام خرجوا إلى الغزو بغير إذن آبائهم فاستشهدوا فحبسوا بين الجنة والنار.

واعلم أن هذا القول داخل في القول الأول؛ لأن هؤلاء إنما صاروا من أصحاب الأعراف لأن معصيتهم ساوت طاعتهم بإجهاد، فهذا أحد الأمور الداخلة تحت الوجه الأول وبتقدير أن يصح ذلك الوجه فلا معنى لتخصيص هذه الصورة وقصر لفظ الآية عليها.

والوجه الثالث: قال عبد الله بن الحارث: إنهم مساكين أهل الجنة.

والوجه الرابع: قال قوم: إنهم الفساق من أهل الصلاة يعفو الله عنهم ويسكنهم في الأعراف فهذا كله شرح قول من يقول: الأعراف عبارة عن الأمكنة العالية على السور المضروب بين الجنة وبين النار. وأما الذين يقولون: الأعراف عبارة عن الرجال الذين يعرفون أهل الجنة وأهل النار؛ فهذا القول أيضًا غير بعيد إلا أن هؤلاء الأقوام لا بد لهم من مكان عال يشرفون منه على أهل الجنة، وأهل النار وحينئذ يعود هذا القول إلى القول الأول، فهذه تفاصيل أقوال الناس في هذا الباب. والله أعلم، ثم إنه تعالى أخبر أن أصحاب الأعراف يعرفون كلًّا من أهل الجنة وأهل النار بسيماهم واختلفوا في المراد بقوله: ﴿بِسِيمَٰهُمْ﴾ على وجوه.

فالقول الأول: وهو قول ابن عباس: أن سيما الرجل المسلم من أهل الجنة بياض وجهه، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦] وكون وجوههم مسفرة ضاحكة مستبشرة، وكون كل واحد منهم أغر محجلًا من آثار الوضوء، وعلامة الكفار سواد وجوههم، وكون وجوههم عليها غبرة ترهقها قترة، وكون عيونهم زُرْقًا.

ولقائل أن يقول: إنهم لما شاهدوا أهل الجنة في الجنة، وأهل النار في النار، فأي حاجة إلى أن يستدل على كونهم من أهل الجنة بهذه العلامات؟ لأن هذا يجري مجرى الاستدلال على ما علم وجوده بالحس، وذلك باطل. وأيضًا فهذه الآية تدل على أن أصحاب الأعراف مختصون بهذه المعرفة، ولو حملناه على هذا الوجه لم يبق هذا الاختصاص، لأن هذه الأحوال أمور محسوسة، فلا يختص بمعرفتها شخص دون شخص.

والقول الثاني: في تفسير هذه الآية أن أصحاب الأعراف كانوا يعرفون المؤمنين في الدنيا بظهور علامات الإيمان والطاعات عليهم ويعرفون الكافرين في الدنيا أيضًا بظهور علامات الكفر والفسق عليهم، فإذا شاهدوا أولئك الأقوام في محفل القيامة ميزوا البعض عن البعض بتلك العلامات التي شاهدوها عليهم في الدنيا، وهذا الوجه هو المختار.

أما قوله تعالى: ﴿وَنَادَوْا أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَن سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾ فالمعنى إنهم إذا نظروا إلى أهل الجنة سلموا على أهلها، وعند هذا تم كلام أهل الأعراف.

ثم قال: ﴿لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾ والمعنى أنه تعالى أخبر أن أهل الأعراف لم يدخلوا الجنة،

ومع ذلك فهم يطمعون في دخولها، ثم إن قلنا: إن أصحاب الأعراف هم الأشراف من أهل الجنة فقد ذكرنا أنه تعالى إنما أجلسهم على الأعراف وأخر إدخالهم الجنة ليطلعوا على أحوال أهل الجنة والنار، ثم إنه تعالى ينقلهم إلى الدرجات العالية في الجنة كما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلاَ لَيَرَاهُمْ مَنْ تَحْتِهِمْ كَمَا تَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ فِي أُفُقِ السَّمَاءِ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ مِنْهُمْ» (١) وتحقيق الكلام أن أصحاب الأعراف هم أشراف أهل القيامة، فعند وقوف أهل القيامة في الموقف يجلس الله أهل الأعراف في الأعراف، وهي المواضع العالية الشريفة فإذا أدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار نقلهم إلى الدرجات العالية في الجنة، فهم أبدًا لا يجلسون إلا في الدرجات العالية. وأما إن فسرنا أصحاب الأعراف بأنهم الذين يكونون في الدرجة النازلة من أهل النجاة قلنا إنه تعالى يجلسهم في الأعراف وهم يَطْمَعُون من فضل الله وإحسانه أن ينقلهم من تلك المواضع إلى الجنة. وأما قوله تعالى: ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ﴾ فقال الواحدي رحمه الله: التلقاء جهة اللقاء، وهي جهة المقابلة، ولذلك كان ظرفًا من ظروف المكان يقال فلان تلقاءك كما يقال هو حذاءك، وهو في الأصل مصدر استعمل ظرفًا، ثم نقل الواحدي رحمه الله بإسناده عن ثعلب عن الكوفيين والمبرد عن البصريين أنهما قالا: لم يأت من المصادر على تِفْعَال (إلا) حرفان تِبْيان وتِلْقَاء، فإذا تركت هذين استوى ذلك القياس، فقلت في كل مصدر تَفْعَال بفتح التاء، مثل تَسْيَار وتَرْسَال. وقلت في كل اسم تِفْعَال بكسر التاء، مثل تِمْثَال وتِقْصَار، ومعنى الآية: أنه كلما وقعت أبصار أصحاب الأعراف على أهل النار تضرعوا إلى الله تعالى في أن لا يجعلهم من زمرتهم. والمقصود من جميع هذه الآيات التخويف، حتى يقدم المرء على النظر والاستدلال، ولا يرضى بالتقليد ليفوز بالدين الحق، فيصل بسببه إلى الثواب المذكور في هذه الآيات، ويتخلص عن العقاب المذكور فيها.

قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُم بِسِيمَٰهُمْ قَالُوا۟ مَآ أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحْمَةٍ ۚ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٤٩﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بين بقوله: ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ قَالُوا۟ رَبَّنَا﴾ [الأعراف: ٤٧] أتبعه أيضًا بأن

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه أبو داود في كتاب (الحروف والقراءات) (٤/ ١٧١٢)، حديث رقم (٣٩٨٧)، والترمذي في كتاب (المناقب)، باب: (مناقب أبي بكر رضي الله عنه) (٥/ ٥٦٧)، حديث رقم (٣٦٥٨)، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن، وابن ماجه في كتاب (المقدمة)، باب: (فضائل أصحاب النبي ﷺ) (١/ ٣٧/ ٩٦) من طريق عطية العوفي... به، وإسناده ضعيف لضعف العوفي، أخرجه الآجري في (الشريعة) (٣/ ٤٦٨)، حديث رقم (١٣٠٥) من طريق خالد بن عبد الله الطحان عن ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد... به، وأحمد في (مسنده) (٣/ ٢٦)، حديث رقم (١١٢٢٤)، وأيضًا في (٣/ ٦١)، حديث رقم (١١٦٠٩)، كلاهما من طريق مجالد قال حدثني أبو الوداك... فذكره، وفي إسناده مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

أصحاب الأعراف ينادون رجالاً من أهل النار، واستغنى عن ذكر أهل النار لأجل أن الكلام المذكور لا يليق إلا بهم، وهو قولهم: ﴿مَآ أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ وذلك لا يليق إلا بمن يبكت ويوبخ، ولا يليق أيضًا إلا بأكابرهم، والمراد بالجمع، إما جمع المال، وإما الاجتماع والكثرة ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ والمراد: استكبارهم عن قبول الحق، واستكبارهم على الناس المحقين. وقرئ (تَسْتَكْثِرُون) من الكثرة، وهذا كالدلالة على شماتة أصحاب الأعراف بوقوع أولئك المخاطبين في العقاب، وعلى تبكيت عظيم يحصل لأولئك المخاطبين بسبب هذا الكلام، ثم زادوا على هذا التبكيت، وهو قولهم: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحْمَةٍ﴾ فأشاروا إلى فريق من أهل الجنة، كانوا يستضعفونهم ويستقلون أحوالهم، وربما هزؤوا بهم، وأنفوا من مشاركتهم في دينهم، فإذا رأى من كان يدعي التقدم حصول المنزلة العالية، لمن كان مستضعفًا عنده قَلِقَ لذلك وعَظُمت حسرته وندامته على ما كان منه في نفسه.

وأما قوله تعالى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ﴾ فقد اختلفوا فيه. فقيل: هم أصحاب الأعراف، والله تعالى يقول لهم ذلك أو بعض الملائكة الذين يأمرهم الله تعالى بهذا القول. وقيل: بل يقول بعضهم لبعض والمراد أنه تعالى يحث أصحاب الأعراف بالدخول في الجنة، واللحوق بالمنزلة التي أعدها الله تعالى لهم، وعلى هذا التقدير فقوله: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحْمَةٍ﴾ من كلام أصحاب الأعراف. وقوله: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ﴾ من كلام الله تعالى، ولا بد ههنا من إضمار، والتقدير: فقال الله لهم هذا كما قال: ﴿يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ﴾[الأعراف: ١١٠] وانقطع ههنا كلام الملأ. ثم قال فرعون: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾[الأعراف: ١١٠] فاتصل كلامه بكلامهم من غير إظهار فارق، فكذا ههنا.

قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا۟ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٠﴾ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ كَمَا نَسُوا۟ لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا وَمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿٥١﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بيَّن ما يقوله أصحاب الأعراف لأهل النار، أتبعه بذكر ما يقوله أهل النار لأهل الجنة. قال ابن عباس رضي الله عنهما: لما صار أصحاب الأعراف إلى الجنة طمع أهل النار بفرج بعد اليأس فقالوا: يا رب إن لنا قرابات من أهل الجنة فأذن لنا حتى نراهم ونكلمهم، فأمر الله الجنة فتزحزحت، ثم نظر أهل جهنم إلى قراباتهم في الجنة وما هم فيه من النعيم فعرفوهم، ونظر أهل الجنة إلى قراباتهم من أهل جهنم فلم يعرفوهم، وقد اسودت وجوههم وصاروا خلقًا آخر، فنادى أصحاب النار أصحاب الجنة بأسمائهم وقالوا: ﴿أَفِيضُوا۟ عَلَيْنَا مِنَ

﴿ٱلْمَآءِ﴾ وإنما طلبوا الماء خاصة لشدة ما في بواطنهم من الاحتراق واللهيب بسبب شدة حر جهنم. وقوله: ﴿أَفِيضُوا﴾ كالدلالة على أن أهل الجنة أعلى مكانًا من أهل النار.

فإن قيل: أسألوا مع الرجاء، والجواز، ومع اليأس؟

قلنا: ما حكيناه عن ابن عباس يدل على أنهم طلبوا الماء مع جواز الحصول. وقال القاضي: بل مع اليأس، لأنهم قد عرفوا دوام عقابهم وأنه لا يفتر عنهم، ولكن الآيس من الشيء قد يطلبه كما يقال في المثل: الغريق يتعلق بالزبد، وإن علم أنه لا يغيثه. وقوله: ﴿أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ قيل: إنه الثمار، وقيل: إنه الطعام، وهذا الكلام يدل على حصول العطش الشديد، والجوع الشديد لهم، عن أبي الدرداء أن الله تعالى يرسل على أهل النار الجوع حتى يزداد عذابهم، فيستغيثون فيغاثون بالضريع لا يسمن ولا يغني من جوع. ثم يستغيثون فيغاثون بطعام ذي غصة، ثم يذكرون الشراب ويستغيثون فيدفع إليهم الحميم والصديد بكلاليب الحديد فيقطع ما في بطونهم، ويستغيثون إلى أهل الجنة كما في هذه الآية فيقول أهل الجنة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾، ويقولون لمالك: ﴿لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف: ٧٧] فيجيبهم على ما قيل بعد ألف عام، ويقولون: ﴿رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْهَا﴾ [المؤمنون: ١٠٧] فيجيبهم ﴿ٱخْسَـُٔوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨] فعند ذلك ييأسون من كل خير، ويأخذون في الزفير والشهيق. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه ذكر في صفة أهل الجنة أنهم يرون الله عز وجل كل جمعة، ولمنزل كل واحد منهم ألف باب، فإذا رأوا الله تعالى، دخل من كل باب ملك معه الهدايا الشريفة وقال: إن نخل الجنة خشبها الزمرد، وترابها الذهب الأحمر، وسعفها حلل وكسوة لأهل الجنة، وثمرها أمثال القلال أو الدلاء، أشد بياضًا من الفضة وألين من الزبد وأحلى من العسل، لا عجم له، فهذا صفة أهل الجنة، وصفة أهل النار، ورأيت في بعض الكتب: أن قارئًا قرأ قوله تعالى حكاية عن الكفار: ﴿أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ في تذكرة الأستاذ أبي علي الدقاق، فقال الأستاذ: هؤلاء كانت رغبتهم وشهوتهم في الدنيا في الشرب والأكل، وفي الآخرة بقوا على هذه الحالة، وذلك يدل على أن الرجل يموت على ما عاش عليه، ويحشر على ما مات عليه، ثم بيَّن تعالى أن هؤلاء الكفار لما طلبوا الماء والطعام من أهل الجنة قال أهل الجنة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ ولا شك أن ذلك يفيد الخيبة التامة، ثم إنه تعالى وصف هؤلاء الكفار بأنهم اتخذوا دينهم لهوًا ولعبًا، وفيه وجهان:

الوجه الأول: أن الذي اعتقدوا فيه أنه دينهم، تلاعبوا به، وما كانوا فيه مجدين.

والوجه الثاني: أنهم اتخذوا اللهو واللعب دينًا لأنفسهم، قال ابن عباس رضي الله عنهما يريد المستهزئين المقتسمين. ثم قال: ﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ وهو مجاز لأن الحياة الدنيا لا تغر في الحقيقة بل المراد أنه حصل الغرور عند هذه الحياة الدنيا، لأن الإنسان يطمع في طول العمر وحسن العيش وكثرة المال، وقوة الجاه فلشدة رغبته في هذه الأشياء يصير محجوبًا عن

طلب الدين. غرقًا في طلب الدنيا، ثم لما وصف الله تعالى أولئك الكفار بهذه الصفات قال: ﴿فَٱلۡيَوۡمَ نَنسَىٰهُمۡ كَمَا نَسُواْ لِقَآءَ يَوۡمِهِمۡ هَٰذَا﴾.

وفي تفسير هذا النسيان قولان:

القول الأول: أن النسيان هو الترك. والمعنى: نتركهم في عذابهم كما تركوا العمل للقاء يومهم هذا، وهذا قول الحسن ومجاهد والسدي والأكثرين.

والقول الثاني: أن معنى ننساهم كما نسوا أي نعاملهم معاملة من نسي نتركهم في النار كما فعلوا هم في الإعراض بآياتنا، وبالجملة فسمى الله جزاء نسيانهم بالنسيان كما في قوله: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ﴾ [الشورى: ٤٠] والمراد من هذا النسيان أنه لا يجيب دعاءهم ولا يرحمهم، ثم بيَّن تعالى أن كل هذه التشديدات إنما كان لأنهم كانوا بآياتنا يجحدون في هذه الآية لطيفة عجيبة وذلك لأنه تعالى وصفهم بكونهم كانوا كافرين ثم بيَّن من حالهم أنهم اتخذوا دينهم لهوًا أولاً، ثم لعبًا ثانيًا، ثم غرتهم الحياة الدنيا ثالثًا، ثم صار عاقبة هذه الأحوال والدرجات أنهم جحدوا بآيات الله، وذلك يدل على أن حب الدنيا مبدأ كل آفة كما قال عليه الصلاة والسلام: «حُبُّ الدُّنيا رَأسُ كُلِّ خَطِيئةٍ»[١] وقد يؤدي حب الدنيا إلى الكفر والضلال.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ جِئۡنَٰهُم بِكِتَٰبٖ فَصَّلۡنَٰهُ عَلَىٰ عِلۡمٍ هُدٗى وَرَحۡمَةٗ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ۝٥٢ هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأۡوِيلَهُۥۚ يَوۡمَ يَأۡتِي تَأۡوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبۡلُ قَدۡ جَآءَتۡ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلۡحَقِّ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشۡفَعُواْ لَنَآ أَوۡ نُرَدُّ فَنَعۡمَلَ غَيۡرَ ٱلَّذِي كُنَّا نَعۡمَلُۚ قَدۡ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ وَضَلَّ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يَفۡتَرُونَ ۝٥٣﴾

اعلم أنه تعالى لما شرح أحوال أهل الجنة، وأهل النار، وأهل الأعراف، ثم شرح الكلمات الدائرة بين هؤلاء الفرق الثلاث على وجه يصير سماع تلك المناظرات حاملاً للمكلف على الحذر والاحتراز وداعيًا له إلى النظر والاستدلال، بيَّن شرف هذا الكتاب الكريم ونهاية منفعته فقال: ﴿وَلَقَدۡ جِئۡنَٰهُم بِكِتَٰبٖ﴾ وهو القرآن ﴿فَصَّلۡنَٰهُ﴾ أي ميزنا بعضه عن بعض، تمييزًا يهدي إلى الرشد ويؤمن عن الغلط والخبط، فأما قوله: ﴿عَلَىٰ عِلۡمٍ﴾ فالمراد أن ذلك التفصيل والتمييز إنما حصل مع العلم التام بما في كل فصل من تلك الفصول من الفوائد المتكاثرة، والمنافع المتزايدة، وقوله: ﴿هُدٗى وَرَحۡمَةٗ﴾ قال الزجاج: (هدى) في موضع نصب أي فصلناه هاديًا وذا رحمة وقوله: ﴿لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ﴾ يدل على أن القرآن جعل هدى لقوم مخصوصين، والمراد أنهم هم الذين اهتدوا به دون غيرهم فهو كقوله تعالى في أول سورة البقرة: ﴿هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]

---

(١) تقدم تخريجه.

واحتج أصحابنا بقوله: ﴿ فَصَّلْنَٰهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ على أنه تعالى عالم بالعلم، خلافًا لما يقوله المعتزلة من أنه ليس لله علم. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ ۚ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا۟ لَنَآ أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ ۚ قَدْ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٥٣﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بيَّن إزاحة العلة بسبب إنزال هذا الكتاب المفصل الموجب للهداية والرحمة، بيَّن بعده حال من كذَّب فقال: ﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ﴾ والنظر ههنا بمعنى الانتظار والتوقع.

فإن قيل: كيف يتوقعون وينتظرون مع جحدهم له وإنكارهم؟

قلنا: لعل فيهم أقوامًا تشككوا وتوقفوا، فلهذا السبب انتظروه وأيضًا إنهم وإن كانوا جاحدين إلا أنهم بمنزلة المنتظرين من حيث إن تلك الأحوال تأتيهم لا محالة، وقوله: ﴿ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ﴾ قال الفراء الضمير في قوله: ﴿ تَأْوِيلَهُۥ﴾ للكتاب يريد عاقبة ما وعدوا به على ألسنة الرسل من الثواب والعقاب. والتأويل مرجع الشيء ومصيره من قولهم آل الشيء يئول وقد احتج بهذه الآية من ذهب إلى قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧] أي ما يعلم عاقبة الأمر فيه إلا الله وقوله: ﴿ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ﴾ يريد يوم القيامة، قال الزجاج قوله: ﴿ يَوْمَ﴾ نصب بقوله: ﴿ يَقُولُ﴾ وأما قوله: ﴿ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ﴾ معناه أنهم صاروا في الإعراض عنه بمنزلة من نسيه، ويجوز أن يكون معنى (نسوه) أي تركوا العمل به والإيمان به وهذا كما ذكرنا في قوله: ﴿كَمَا نَسُوا۟ لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا﴾ [الأعراف: ٥١] ثم بيَّن تعالى أن هؤلاء الذين نسوا يوم القيامة يقولون: ﴿ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾ والمراد أنهم أقروا بأن الذي جاءت به الرسل من ثبوت الحشر، والنشر، والبعث، والقيامة، والثواب، والعقاب، كل ذلك كان حقًّا، وإنما أقروا بحقيقة هذه الأشياء لأنهم شاهدوها وعاينوها، وبيَّن الله تعالى أنهم لما رأوا أنفسهم في العذاب قالوا: ﴿ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا۟ لَنَآ أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ﴾ والمعنى أنه لا طريق لنا إلى الخلاص مما نحن فيه من العذاب الشديد إلا أحد هذين الأمرين. وهو أن يشفع لنا شفيع فلأجل تلك الشفاعة يزول هذا العذاب أو يردنا الله تعالى إلى الدنيا حتى نعمل غير ما كنا نعمل يعني نوحد الله تعالى بدلاً عن الكفر ونطيعه بدلاً عن المعصية.

فإن قيل: أقالوا هذا الكلام مع الرجاء أو مع اليأس؟ وجوابنا عنه مثل ما ذكرناه في قوله: ﴿أَفِيضُوا۟ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ﴾ [الأعراف: ٥٠] ثم بيَّن تعالى بقوله: ﴿ قَدْ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ أن الذي طلبوه، لا يكون لأن ذلك المطلوب لو حصل لما حكم الله عليهم بأنهم قد خسروا أنفسهم.

ثم قال: ﴿ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ يريد أنهم لم ينتفعوا بالأصنام التي عبدوها في الدنيا ولم

ينتفعوا بنصرة الأديان الباطلة التي بالغوا في نصرتها، قال الجبائي: هذه الآية تدل على حكمين

الحكم الأول: قال: الآية تدل على أنهم كانوا في حال التكليف قادرين على الإيمان والتوبة فلذلك سألوا الرد ليؤمنوا ويتوبوا ولو كانوا في الدنيا غير قادرين كما يقوله المجبرة لم يكن لهم في الرد فائدة ولا جاز أن يسألوا ذلك.

الحكم الثاني: أن الآية تدل على بطلان قول المجبرة والذين يزعمون أن أهل الآخرة مكلفون لأنه لو كان كذلك لما سألوا الرد إلى حال وهم في الوقت على مثلها بل كانوا يتوبون ويؤمنون في الحال، فبطل ما حكي عن النجار وطبقته من أن التكليف باق على أهل الآخرة.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٥٤﴾﴾

اعلم أنا بينا أن مدار أمر القرآن على تقدير هذه المسائل الأربع، وهي التوحيد والنبوة والمعاد والقضاء والقدر، ولا شك أن مدار إثبات المعاد على إثبات التوحيد والقدرة والعلم، فلما بالغ الله تعالى في تقرير أمر المعاد عاد إلى ذكر الدلائل الدالة على التوحيد، وكمال القدرة، والعلم، لتصير تلك الدلائل مقررة لأصول التوحيد، ومقررة أيضًا لإثبات المعاد وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: حكى الواحدي عن الليث أنه قال: الأصل في الست والستة سدس وسدسة أبدل السين تاء، ولما كان مخرج الدال والتاء قريبًا أدغم أحدهما في الآخر واكتفى بالتاء، عليه أنك تقول في تصغير ستة سديسة، وكذلك الأسداس وجميع تصرفاته يدل عليه. والله أعلم.

المسألة الثانية: (الخلق) التقدير على ما قررناه فخلق السموات والأرض إشارة إلى تقدير حالة من أحوالهما، وذلك التقدير يحتمل وجوهًا كثيرة: أولها: تقدير ذواتهما بمقدار معين مع أن العقل يقضي بأن الأزيد منه والأنقص منه جائز، فاختصاص كل واحد منهما بمقداره المعين لا بد وأن يكون بتخصيص مخصص، وذلك يدل على افتقار خلق السموات والأرض إلى الفاعل المختار. وثانيها: أن كون هذه الأجسام متحركة في الأزل محال، لأن الحركة انتقال من حال إلى حال، فالحركة يجب كونها مسبوقة بحالة أخرى، والأزل ينافي المسبوقية فكان الجمع بين الحركة وبين الأزل محالاً.

إذا ثبت هذا فنقول: هذه الأفلاك والكواكب إما أن يقال: أن ذواتها كانت معدومة في الأزل ثم وجدت، أو يقال: إنها وإن كانت موجودة لكنها كانت واقفة ساكنة في الأزل، ثم ابتدأت بالحركة، وعلى التقديرين فتلك الحركات ابتدأت بالحدوث والوجود في وقت معين مع جواز حصولها قبل ذلك الوقت وبعده، وإذا كان كذلك كان اختصاص ابتداء تلك الحركات بتلك

الأوقات المعينة تقديرًا وخلقًا، ولا يحصل ذلك الاختصاص إلا بتخصيص مخصص قادر ومختار. وثالثها: أن أجرام الأفلاك والكواكب والعناصر مركبة من أجزاء صغيرة، ولا بد وأن يقال: إن بعض تلك الأجزاء حصلت في داخل تلك الأجرام وبعضها حصلت على سطوحها فاختصاص حصول كل واحدة من تلك الأجزاء بحيزه المعين ووضعه المعين لا بد وأن يكون لتخصيص المخصص القادر المختار. ورابعها: أن بعض الأفلاك أعلى من بعض، وبعض الكواكب حصل في المنطقة وبعضها في القطبين، فاختصاص كل واحد منهما بموضعه المعين لا بد وأن يكون لتخصيص مخصص قادر مختار. وخامسها: أن كل واحد من الأفلاك متحرك إلى جهة مخصوصة، وحركة مختصة بمقدار معين مخصوص من البطء والسرعة، وذلك أيضًا خلق وتقدير ويدل على وجود المخصص القادر. وسادسها: أن كل واحد من الكواكب مختص بلون مخصوص مثل كمودة زحل، ودرية المشتري، وحمرة المريخ، وضياء الشمس، وإشراق الزهرة، وصفرة عطارد، وزهور القمر، والأجسام متماثلة في تمام الماهية فكان اختصاص كل واحد منها بلونه المعين خلقًا وتقديرًا ودليلاً على افتقارها إلى الفاعل المختار. وسابعها: أن الأفلاك والعناصر مركبة من الأجزاء الصغيرة، وواجب الوجود لا يكون أكثر من واحد فهي ممكنة الوجود في ذواتها، فكل ما كان ممكنًا لذاته فهو محتاج إلى المؤثر، والحاجة إلى المؤثر لا تكون في حال البقاء، وإلا لزم تكون الكائن فتلك الحاجة لا تحصل إلا في زمان الحدوث، أو في زمان العدم وعلى التقديرين فيلزم كون هذه الأجزاء محدثة ومتى كانت محدثة كان حدوثها مختصًا بوقت معين وذلك خلق وتقدير ويدل على الحاجة إلى الصانع القادر المختار. وثامنها: أن هذه الأجسام لا تخلو عن الحركة والسكون وهما محدثان، وما لا يخلو عن المحدث فهو محدث، فهذه الأجسام محدثة، وكل محدث فقد حصل حدوثه في وقت معين، وذلك خلق وتقدير ولا بد له من الصانع القادر المختار. وتاسعها: أن الأجسام متماثلة فاختصاص بعضها بالصفات التي لأجلها كانت سموات وكواكب، والبعض الآخر بالصفات التي لأجلها كانت أرضًا أو ماء أو هواء أو نارًا لا بد وأن يكون أمرًا جائزًا، وذلك لا يحصل إلا بتقدير مقدر وتخصيص مخصص وهو المطلوب. وعاشرها: أنه كما حصل الامتياز المذكور بين الأفلاك والعناصر فقد حصل أيضًا مثل هذا الامتياز بين الكواكب وبين الأفلاك وبين العناصر، بل حصل مثل هذا الامتياز بين كل واحد من الكواكب، وذلك يدل على الافتقار إلى الفاعل القادر المختار.

واعلم أن الخلق عبارة عن التقدير، فإذا دللنا على أن الأجسام متماثلة وجب القطع بأن كل صفة حصلت لجسم معين، فإن حصول تلك الصفة ممكن لسائر الأجسام، وإذا كان الأمر كذلك كان اختصاص ذلك الجسم المعين بتلك الصفة المعينة خلقًا وتقديرًا فكان داخلاً تحت قوله سبحانه ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾، والله أعلم.

المسألة الثالثة: لسائل أن يسأل فيقول: كون هذه الأشياء مخلوقة في ستة أيام لا يمكن جعله دليلاً على إثبات الصانع؟ وبيانه من وجوه: الأول: أن وجه دلالة هذه المحدثات على وجود الصانع هو حدوثها أو إمكانها أو مجموعهما فأما وقوع ذلك الحدوث في ستة أيام أو في يوم واحد فلا أثر له في ذلك ألبتة. والثاني: أن العقل يدل على أن الحدوث على جميع الأحوال جائز، وإذا كان كذلك فحينئذ لا يمكن الجزم بأن هذا الحدوث وقع في ستة أيام إلا بإخبار مخبر صادق، وذلك موقوف على العلم بوجود الإله الفاعل المختار، فلو جعلنا هذه المقدمة مقدمة في إثبات الصانع لزم الدور. والثالث: أن حدوث السموات والأرض دفعة واحدة أدل على كمال القدرة والعلم من حدوثها في ستة أيام.

إذا ثبت ما ذكرناه من الوجوه الثلاثة فنقول: ما الفائدة في ذكر أنه تعالى إنما خلقها في ستة أيام في إثبات ذكر ما يدل على وجود الصانع؟ والرابع: أنه ما السبب في أنه اقتصر ههنا على ذكر السموات والأرض، ولم يذكر خلق سائر الأشياء؟

السؤال الخامس: اليوم إنما يمتاز عن الليلة بسبب طلوع الشمس وغروبها فقبل خلق الشمس والقمر كيف يعقل حصول الأيام؟

والسؤال السادس: أنه تعالى قال: ﴿وَمَآ أَمْرُنَآ إِلَّا وَٰحِدَةٌ كَلَمْحٍۭ بِٱلْبَصَرِ﴾ [القمر: ٥٠] وهذا كالمناقض لقوله: ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾.

والسؤال السابع: أنه تعالى خلق السموات والأرض في مدة متراخية، فما الحكمة في تقييدها وضبطها بالأيام الستة؟ فنقول: أما على مذهبنا فالأمر في الكل سهل واضح، لأنه تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، ولا اعتراض عليه في أمر من الأمور، وكل شيء صنعه ولا علة لصنعه. ثم نقول:

أما السؤال الأول: فجوابه أنه سبحانه ذكر في أول التوراة أنه خلق السموات والأرض في ستة أيام، والعرب كانوا يخالطون اليهود والظاهر أنهم سمعوا ذلك منهم فكأنه سبحانه يقول: لا تشتغلوا بعبادة الأوثان والأصنام فإن ربكم هو الذي سمعتم من عقلاء الناس أنه هو الذي خلق السموات والأرض على غاية عظمتها ونهاية جلالتها في ستة أيام.

وأما السؤال الثالث: فجوابه أن المقصود منه أنه سبحانه وتعالى وإن كان قادرًا على إيجاد جميع الأشياء دفعة واحدة لكنه جعل لكل شيء حدًّا محدودًا ووقتًا مقدرًا، فلا يدخله في الوجود إلا على ذلك الوجه، فهو وإن كان قادرًا على إيصال الثواب إلى المطيعين في الحال، وعلى إيصال العقاب إلى المذنبين في الحال، إلا أنه يؤخرهما إلى أجل معلوم مقدر، فهذا التأخير ليس لأجل أنه تعالى أهمل العباد بل لما ذكرنا أنه خص كل شيء بوقت معين لسابق مشيئته فلا يفتر عنه، ويدل على هذا قوله تعالى في سورة (ق): ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ ﴿٣٨﴾ فَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ [ق: ٣٨، ٣٩] بعد أن قال قبل هذا: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم

مِّن قَرْنٍ هُمْ أَشَدُّ مِنْهُم بَطْشًا فَنَقَّبُوا۟ فِى ٱلْبِلَـٰدِ هَلْ مِن مَّحِيصٍ ﴿٣٦﴾ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٦، ٣٧] فأخبرهم بأنه قد أهلك من المشركين به والمكذبين لأنبيائه من كان أقوى بطشًا من مشركي العرب، إلا أنه أمهل هؤلاء لما فيه من المصلحة، كما خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام متصلة لا لأجل لغوب لحقه في الإمهال، ولما بيَّن بهذا الطريق أنه تعالى إنما خلق العالم لا دفعة لكن قليلاً قليلاً قال بعده: ﴿فَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ [ق: ٣٩] من الشرك والتكذيب ولا تستعجل لهم العذاب بل توكل على الله تعالى وفوض الأمر إليه، وهذا معنى ما يقوله المفسرون من أنه تعالى إنما خلق العالم في ستة أيام ليعلم عباده الرفق في الأمور والصبر فيها ولأجل أن لا يحمل المكلف تأخر الثواب والعقاب على الإهمال والتعطيل. ومن العلماء من ذكر فيه وجهين آخرين:

الوجه الأول: أن الشيء إذا أحدث دفعة واحدة ثم انقطع طريق الإحداث فلعله يخطر ببال بعضهم أن ذاك إنما وقع على سبيل الاتفاق، أما إذا حدثت الأشياء على التعاقب والتواصل مع كونها مطابقة للمصلحة والحكمة، كان ذلك أقوى في الدلالة على كونها واقعة بإحداث محدث قديم حكيم، وقادر عليم رحيم.

الوجه الثاني: أنه قد ثبت بالدليل أنه تعالى يخلق العاقل أولاً ثم يخلق السموات والأرض بعده، ثم إن ذلك العاقل إذا شاهد في كل ساعة وحين حدوث شيء آخر على التعاقب والتوالي، كان ذلك أقوى لعلمه وبصيرته، لأنه يتكرر على عقله ظهور هذا الدليل لحظة بعد لحظة، فكان ذلك أقوى في إفادة اليقين.

وأما السؤال الرابع: فجوابه أن ذكر السموات والأرض في هذه الآية يشتمل أيضًا على ذكر ما بينهما، والدليل عليه أنه تعالى ذكر سائر المخلوقات في سائر الآيات فقال: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۖ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِىٍّ وَلَا شَفِيعٍ﴾ [السجدة: ٤] وقال: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِهِۦ بِذُنُوبِ عِبَادِهِۦ خَبِيرًا ﴿٥٨﴾ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ [الفرقان: ٥٨، ٥٩] وقال: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [ق: ٣٨].

وأما السؤال الخامس: فجوابه أن المراد أنه تعالى خلق السموات والأرض في مقدار ستة أيام وهو كقوله: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ٦٢] والمراد على مقدار البكرة والعشي في الدنيا لأنه لا ليل ثم ولا نهار.

وأما السؤال السادس: فجوابه أن قوله: ﴿وَمَآ أَمْرُنَآ إِلَّا وَٰحِدَةٌ كَلَمْحٍۭ بِٱلْبَصَرِ﴾ [القمر: ٥٠] محمول على إيجاد كل واحد من الذوات وعلى إعدام كل واحد منها، لأن إيجاد الذات الواحدة وإعدام الموجود الواحد لا يقبل التفاوت فلا يمكن تحصيله إلا دفعة واحدة، وأما الإمهال والمدة فذاك لا يحصل إلا في المدة.

وأما السؤال السابع: وهو تقدير هذه المدة بستة أيام، فهو غير وارد لأنه تعالى لو أحدثه في مقدار آخر من الزمان لعاد ذلك السؤال، وأيضًا قال بعضهم لعدد السبعة شرف عظيم، وهو مذكور في تقرير أن ليلة القدر هي ليلة السابع والعشرين، وإذا ثبت هذا قالوا: فالأيام الستة في تخليق العالم واليوم السابع في حصول كمال الملك والملكوت وبهذا الطريق حصل الكمال في الأيام السبعة انتهى.

المسألة الرابعة: في هذه الآية بشارة عظيمة للعقلاء لأنه قال: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ والمعنى أن الذي يربيكم ويصلح شأنكم ويوصل إليكم الخيرات ويدفع عنكم المكروهات هو الذي بلغ كمال قدرته وعلمه وحكمته ورحمته إلى حيث خلق هذه الأشياء العظيمة وأودع فيها أصناف المنافع وأنواع الخيرات، ومن كان له مُرَبٌّ موصوف بهذه الحكمة والقدرة والرحمة، فكيف يليق أن يرجع إلى غيره في طلب الخيرات أو يُعَوِّل على غيره في تحصيل السعادات؟ ثم في الآية دقيقة أخرى فإنه لم يقل أنتم عبيده بل قال هو ربكم، ودقيقة أخرى وهي أنه تعالى لما نسب نفسه إلينا سمى نفسه في هذه الحالة بالرب، وهو مشعر بالتربية وكثرة الفضل والإحسان، فكأنه يقول: من كان له مُرَبٌّ مع كثرة هذه الرحمة والفضل، فكيف يليق به أن يشتغل بعبادة غيره؟

أما قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ فاعلم أنه لا يمكن أن يكون المراد منه كونه مستقرًّا على العرش ويدل على فساده وجوه عقلية، ووجوه نقلية. أما العقلية فأمور: أولها: أنه لو كان مستقرًّا على العرش لكان من الجانب الذي يلي العرش متناهيًا وإلا لزم كون العرش داخلاً في ذاته وهو محال، وكل ما كان متناهيًا فإن العقل يقضي بأنه لا يمنع أن يصير أزيد منه أو أنقص منه بذرة والعلم بهذا الجواز ضروري، فلو كان الباري تعالى متناهيًا من بعض الجوانب لكانت ذاته قابلة للزيادة والنقصان، وكل ما كان كذلك كان اختصاصه بذلك المقدار المعين لتخصيص مخصص وتقدير مقدر، وكل ما كان كذلك فهو محدث، فثبت أنه تعالى لو كان على العرش لكان من الجانب الذي يلي العرش متناهيًا، ولو كان كذلك لكان محدثًا وهذا محال فكونه على العرش يجب أن يكون محالاً. وثانيها: لو كان في مكان وجهة لكان إما أن يكون غير مُتَنَاهٍ من كل الجهات، وإما أن يكون متناهيًا في كل الجهات. وإما أن يكون متناهيًا من بعض الجهات دون البعض والكل باطل فالقول بكونه في المكان والحيز باطل قطعًا.

بيان فساد القسم الأول: أنه يلزم أن تكون ذاته مخالطة لجميع الأجسام السفلية والعلوية، وأن تكون مخالطة للقاذورات والنجاسات، وتعالى الله عنه، وأيضًا فعلى هذا التقدير: تكون السموات حالة في ذاته، وتكون الأرض أيضًا حالة في ذاته.

إذا ثبت هذا فنقول: الشيء الذي هو محل السموات، إما أن يكون هو عين الشيء الذي هو محل الأرضين أو غيره، فإن كان الأول لزم كون السموات والأرضين حالتين في محل واحد من

غير امتياز بين محليهما أصلاً، وكل حالين حلاً في محل واحد، لم يكن أحدهما ممتازًا عن الآخر، فلزم أن يقال: السموات لا تمتاز عن الأرضين في الذات، وذلك باطل، وإن كان الثاني: لزم أن تكون ذات الله تعالى مركبة من الأجزاء والأبعاض وهو محال. والثالث: وهو أن ذات الله تعالى إذا كانت حاصلة في جميع الأحياز والجهات، فإما أن يقال: الشيء الذي حصل فوق هو عين الشيء الذي حصل تحت، فحينئذ تكون الذات الواحدة قد حصلت دفعة واحدة في أحياز كثيرة، وإن عقل ذلك فلم لا يعقل أيضًا حصول الجسم الواحد في أحياز كثيرة دفعة واحدة؟ وهو محال في بديهة العقل. وأما إن قيل: الشيء الذي حصل فوق غير الشيء الذي حصل تحت، فحينئذ يلزم حصول التركيب والتبعيض في ذات الله تعالى وهو محال.

وأما القسم الثاني: وهو أن يقال: أنه تعالى مُتَنَاهٍ من كل الجهات. فنقول: كل ما كان كذلك فهو قابل للزيادة والنقصان في بديهة العقل، وكل ما كان كذلك كان اختصاصه بالمقدار المعين، لأجل تخصيص مخصص، وكل ما كان كذلك فهو محدث، وأيضًا فإن جاز أن يكون الشيء المحدود من كل الجوانب قديمًا أزليًا فاعلاً للعالم، فلم لا يعقل أن يقال: خالق العالم هو الشمس، أو القمر، أو كوكب آخر، وذلك باطل باتفاق.

وأما القسم الثالث: وهو أن يقال: أنه مُتناهٍ من بعض الجوانب، وغير مُتَنَاهٍ من سائر الجوانب، فهذا أيضًا باطل من وجوه: أحدها: أن الجانب الذي صدق عليه كونه متناهيًا غير ما صدق عليه كونه غير متناه، وإلا لصدق النقيضان معًا وهو محال. وإذا حصل التغاير لزم كونه تعالى مركبًا من الأجزاء والأبعاض، وثانيها: أن الجانب الذي صدق حكم العقل عليه بكونه متناهيًا، إما أن يكون مساويا للجانب الذي صدق حكم العقل عليه بكونه غير متناه، وإما أن لا يكون كذلك، والأول باطل، لأن الأشياء المتساوية في تمام الماهية كل ما صح على واحد منها صح على الباقي، وإذا كان كذلك: فالجانب الذي هو غير متناه يمكن أن يصير متناهيًا، والجانب الذي هو متناه يمكن أن يصير غير متناه، ومتى كان الأمر كذلك كان النمو والذبول والزيادة والنقصان والتَّفَرُّق والتَّمَزُّق على ذاته ممكنًا، وكل ما كان كذلك فهو محدث، وذلك على الإله القديم محال، فثبت أنه تعالى لو كان حاصلاً في الحيز والجهة، لكان إما أن يكون غير متناه من كل الجهات وإما أن يكون متناهيًا من كل الجهات، أو كان متناهيًا من بعض الجهات، وغير متناه من سائر الجهات، فثبت أن الأقسام الثلاثة باطلة، فوجب أن نقول القول بكونه تعالى حاصلاً في الحيز والجهة محال.

والبرهان الثالث: لو كان الباري تعالى حاصلاً في المكان والجهة، لكان الأمر المسمى بالجهة إما أن يكون موجودًا مشارًا إليه، وإما أن لا يكون كذلك، والقسمان باطلان، فكان القول بكونه تعالى حاصلاً في الحيز والجهة باطلاً.

اما بيان فساد القسم الأول: فلأنه لو كان المسمى بالحيز والجهة موجودًا مشارًا إليه، فحينئذ

يكون المسمى بالحيز والجهة بعدًا وامتدادًا، والحاصل فيه أيضًا يجب أن يكون له في نفسه بعد وامتداد، وإلا لامتنع حصوله فيه، وحينئذ يلزم تداخل البعدين، وذلك محال للدلائل الكثيرة، المشهورة في هذا الباب، وأيضًا فيلزم من كون الباري تعالى قديمًا أزليًا كون الحيز والجهة أزليين، وحينئذ يلزم أن يكون قد حصل في الأزل موجود قائم بنفسه سوى الله تعالى، وذلك بإجماع أكثر العقلاء باطل.

وأما بيان فساد القسم الثاني: فهو من وجهين: أحدهما: أن العدم نفي محض، وعدم صرف، وما كان كذلك امتنع كونه ظرفًا لغيره وجهة لغيره. وثانيهما: أن كل ما كان حاصلاً في جهة فجهته ممتازة في الحس عن جهة غيره، فلو كانت تلك الجهة عدمًا محضًا لزم كون العدم المحض مشارًا إليه بالحس، وذلك باطل، فثبت أنه تعالى لو كان حاصلاً في حيز وجهة لأفضى إلى أحد هذين القسمين الباطلين، فوجب أن يكون القول به باطلاً.

فإن قيل: فهذا أيضًا وارد عليكم في قولكم: الجسم حاصل في الحيز والجهة.

فنقول: نحن على هذا الطريق لا نثبت للجسم حيزًا ولا جهة أصلًا ألبتة، بحيث تكون ذات الجسم نافذة فيه وسارية فيه، بل المكان عبارة عن السطح الباطن من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي، وهذا المعنى محال بالاتفاق في حق الله تعالى، فسقط هذا السؤال.

البرهان الرابع: لو امتنع وجود الباري تعالى إلا بحيث يكون مختصًا بالحيز والجهة، لكانت ذات الباري مفتقرة في تحققها ووجودها إلى الغير، وكل ما كان كذلك فهو ممكن لذاته ينتج أنه لو امتنع وجود الباري إلا في الجهة والحيز، لزم كونه ممكنًا لذاته، ولما كان هذا محالاً كان القول بوجوب حصوله في الحيز محالاً.

بيان المقام الأول: هو أنه لما امتنع حصول ذات الله تعالى، إلا إذا كان مختصًا بالحيز والجهة. فنقول: لا شك أن الحيز والجهة أمر مغاير لذات الله تعالى، فحينئذ تكون ذات الله تعالى مفتقرة في تحققها إلى أمر يغايرها، وكل ما افتقر تحققه إلى ما يغايره، كان ممكنًا لذاته. والدليل عليه: أن الواجب لذاته هو الذي لا يلزم من عدم غيره عدمه، والمفتقر إلى الغير هو الذي يلزم من عدم غيره عدمه، فلو كان الواجب لذاته مفتقرًا إلى الغير لزم أن يَصْدُقَ عليه النقيضان، وهو محال. فثبت أنه تعالى لو وجب حصوله في الحيز لكان ممكنا لذاته، لا واجبا لذاته، وذلك محال.

والوجه الثاني: في تقرير هذه الحجة: هو أن الممكن محتاج إلى الحيز والجهة. أما عند من يثبت الخلاء. فلا شك أن الحيز والجهة تتقرر مع عدم التمكن، وأما عند من ينفي الخلاء فلا، لأنه وإن كان معتقدًا أنه لا بد من متمكن يحصل في الجهة، إلا أنه لا يقول بأنه لابد لتلك الجهة من متمكن معين، بل أي شيء كان فقد كفى في كونه شاغلاً لذلك الحيز. إذا ثبت هذا فلو كان

ذات الله تعالى مختصة بجهة وحيز لكانت ذاته مفتقرة إلى ذلك الحيز، وكان ذلك الحيز غنيًّا تحققه عن ذات الله تعالى وحينئذ يلزم أن يقال: الحيز واجب لذاته غني عن غيره وأن يقال ذات الله تعالى مفتقرة في ذاتها واجبة بغيرها وذلك يقدح في قولنا: الإله تعالى واجب الوجود لذاته.

فإن قيل: الحيز والجهة ليس بأمر موجود حتى يقال ذات الله تعالى مفتقرة إليه ومحتاجة إليه.

فنقول: هذا باطل قطعًا لأن بتقدير أن يقال: إن ذات الله تعالى مختصة بجهة فوق فإنما نميز بحسب الحس بين تلك الجهة وبين سائر الجهات وما حصل فيه الامتياز بحسب الحس كيف يعقل أن يقال إنه عدم محض ونفي صرف؟ ولو جاز ذلك لجاز مثله في كل المحسوسات وذلك يوجب حصول الشك في وجود كل المحسوسات، وذلك لا يقوله عاقل.

البرهان الخامس: في تقرير أنه تعالى يمتنع كونه مختصًّا بالحيز والجهة نقول: الحيز والجهة لا معنى له إلا الفراغ المحض، والخلاء الصرف، وصريح العقل يشهد أن هذا المفهوم مفهوم واحد لا اختلاف فيه ألبتة. وإذا كان الأمر كذلك كانت الأحياز بأسرها متساوية في تمام الماهية.

وإذا ثبت هذا فنقول: لو كان الإله تعالى مختصًّا بحيز، لكان محدثًا، وهذا محال؛ فذاك محال. وبيان الملازمة: أن الأحياز لما ثبت أنها بأسرها متساوية، فلو اختص ذات الله تعالى بحيز معين لكان اختصاصه به، لأجل أن مخصصًا خصصه بذلك الحيز وكل ما كان فعلاً لفاعل مختار، فهو محدث فوجب أن يكون اختصاص ذات الله بالحيز المعين محدثًا، فإذا كانت ذاته ممتنعة الخلو عن الحصول في الحيز، وثبت أن الحصول في الحيز محدث، وبديهة العقل شاهدة بأن ما لا يخلو عن المحدث فهو محدث، لزم القطع بأنه لو كان حاصلاً في الحيز لكان محدثًا، ولما كان هذا محالاً كان ذلك أيضًا محالاً.

فإن قالوا: الأحياز مختلفة بحسب أن بعضها علو وبعضها سفل، فلم لا يجوز أن يقال ذات الله تعالى مختصة بجهة علو؟ فنقول: هذا باطل، لأن كون بعض تلك الجهات علو، وبعضها سفلاً، أحوال لا تحصل، إلا بالنسبة إلى وجود هذا العالم، فلما كان هذا العالم محدثًا كان قبل حدوثه لا علو ولا سفل ولا يمين ولا يسار، بل ليس إلا الخلاء المحض، وإذا كان الأمر كذلك، فحينئذ يعود الإلزام المذكور بتمامه، وأيضًا لو جاز القول بأن ذات الله تعالى مختصة ببعض الأحياز على سبيل الوجوب؟ فلم لا يعقل أيضًا أن يقال: إن بعض الأجسام اختص ببعض الأحياز على سبيل الوجوب؟ وعلى هذا التقدير، فذلك اسم لا يكون قابلاً للحركة والسكون، فلا يجري فيه دليل حدوث الأجسام، والقائل بهذا القول، لا يمكنه إقامة الدلالة على حدوث كل الأجسام بطريق الحركة والسكون، والكرامية وافقونا على أن تجويز هذا يوجب الكفر والله أعلم.

البرهان السادس: لو كان الباري تعالى حاصلاً في الحيز والجهة لكان مشارًا إليه بحسب الحس

وكل ما كان كذلك، فإما أن لا يقبل القسمة بوجه من الوجوه وإما أن يقبل القسمة.

فإن قلنا: إنه تعالى يمكن أن يشار إليه بحسب الحس، مع أنه لا يقبل القسمة المقدارية ألبتة، كان ذلك نقطة لا تنقسم، وجوهرًا فردًا لا ينقسم، فكان ذلك في غاية الصغر والحقارة، وهذا باطل بإجماع جميع العقلاء، وذلك لأن الذين ينكرون كونه تعالى في الجهة ينكرون كونه تعالى كذلك، والذين يثبتون كونه تعالى في الجهة ينكرون كونه تعالى في الصغر والحقارة مثل الجزء الذي لا يتجزأ، فثبت أن هذا بإجماع العقلاء باطل، وأيضًا فلو جاز ذلك، فلم لا يعقل أن يقال: إله العالم جزء من ألف جزء من رأس إبرة، أو ذرة ملتصقة بذنب قملة، أو نملة؟ ومعلوم أن كل قول يفضي إلى مثل هذه الأشياء، فإن صريح العقل يوجب تنزيه الله تعالى عنه.

وأما القسم الثاني: وهو أنه يقبل القسمة، فنقول: كل ما كان كذلك، فذاته مركبة وكل مركب فهو ممكن لذاته، وكل ممكن لذاته فهو مفتقر إلى الموجد والمؤثر، وذلك على الإله الواجب لذاته محال.

البرهان السابع: أن نقول: كل ذات قائمة بنفسها مشارًا إليها بحسب الحس فهو منقسم وكل منقسم ممكن فكل ذات قائمة بنفسها مشار إليها بحسب الحس فهو ممكن. فما لا يكون ممكنًا لذاته بل كان واجبًا لذاته امتنع كونه مشارًا إليه بحسب الحس.

أما المقدمة الأولى: فلأن كل ذات قائمة بالنفس مشار إليها بحسب الحس فلا بد وأن يكون جانب يمينه مغايرًا لجانب يساره وكل ماهو كذلك فهو منقسم.

وأما المقدمة الثانية: وهي أن كل منقسم ممكن فإنه يفتقر إلى كل واحد من أجزائه وكل واحد من أجزائه غيره، وكل منقسم فهو مفتقر إلى غيره، وكل مفتقر إلى غيره فهو ممكن لذاته.

واعلم أن المقدمة الأولى من مقدمات هذا الدليل إنما تتم بنفي الجوهر الفرد.

البرهان الثامن: لو ثبت كونه تعالى في حيز لكان إما أن يكون أعظم من العرش أو مساويًا له أو أصغر منه فإن كان الأول كان منقسمًا لأن القدر الذي منه يساوي العرش يكون مغايرًا للقدر الذي يَفضُل على العرش وإن كان الثاني كان منقسمًا لأن العرش منقسم والمساوي للمنقسم منقسم وإن كان الثالث، فحينئذ يلزم أن يكون العرش أعظم منه وذلك باطل بإجماع الأمة أما عندنا فظاهر، وأما عند الخصوم فلأنهم ينكرون كون غير الله تعالى أعظم من الله تعالى، فثبت أن هذا المذهب باطل.

البرهان التاسع: لو كان الإله تعالى حاصلاً في الحيز والجهة لكان إما أن يكون متناهيًا من كل الجوانب. وإما أن لا يكون كذلك والقسمان باطلان، فالقول بكونه حاصلاً في الحيز والجهة باطل أيضًا. أما بيان أنه لا يجوز أن يكون متناهيًا من كل الجهات، فلأن على هذا التقدير يحصل فوقه أحياز خالية، وهو تعالى قادر على خلق الجسم في ذلك الحيز الخالي، وعلى هذا التقدير لو خلق هناك عالمًا آخر لحصل هو تعالى تحت العالم وذلك عند الخصم محال وأيضًا فقد كان

يمكن أن يخلق من الجوانب الستة لتلك الذات أجسامًا أخرى، وعلى هذا التقدير فتحصل ذاته في وسط تلك الأجسام محصورة فيها ويحصل بينه وبين الأجسام الاجتماع تارة والافتراق أخرى، وكل ذلك على الله تعالى محال.

وأما القسم الثاني: وهو أن يكون غير مُتَناهٍ من بعض الجهات فهذا أيضًا محال، لأنه ثبت بالبرهان أنه يمتنع وجود بُعْدٍ لا نهاية له، وأيضًا فعلى هذا التقدير لا يمكن إقامة الدلالة على أن العالم متناه لأن كل دليل يذكر في تناهي الأبعاد، فإن ذلك الدليل ينتقض بذات الله تعالى فإنه على مذهب الخصم بعد لا نهاية له، وهو وإن كان لا يرضى بهذا اللفظ إلا أنه يساعد على المعنى، والمباحث العقلية مبنية على المعاني، لا على المشاحة في الألفاظ.

البرهان العاشر: لو كان الإله تعالى حاصلاً في الحيز والجهة لكان كونه تعالى هناك إما أن يمنع من حصول جسم آخر هناك أو لا يمنع، والقسمان باطلان فبطل القول بكونه حاصلاً في الحيز.

أما فساد القسم الأول: فلأنه لما كان كونه هناك مانعًا من حصول جسم آخر هناك كان هو تعالى مساويًا لسائر الأجسام في كونه حجمًا متحيزًا ممتدًا في الحيز والجهة مانعًا من حصول غيره في الحيز الذي هو فيه، وإذا ثبت حصول المساواة في ذلك المفهوم بينه وبين سائر الأجسام فإما أن يحصل بينه وبينها مخالفة من سائر الوجوه أو لا يحصل، والأول باطل لوجهين: الأول: أنه إذا حصلت المشاركة بين ذاته تعالى وبين ذوات الأجسام من بعض الوجوه، والمخالفة من سائر الوجوه كان ما به المشاركة مغايرًا لما به المخالفة، وحينئذ تكون ذات الباري تعالى مركبة من هذين الاعتبارين، وقد دللنا على أن كل مركب ممكن فواجب الوجود لذاته ممكن الوجود لذاته هذا خُلْف. والثاني: وهو أن ما به المشاركة وهو طبيعة البعد والامتداد. إما أن يكون محلاً لما به المخالفة. وإما أن يكون حالاً فيه وإما أن يقال: إنه لا محل له ولا حالاً فيه. أما الأول: وهو أن يكون محلاً لما به المخالفة، فعلى هذا التقدير طبيعة البعد والامتداد هي الجوهر القائم بنفسه، والأمور التي حصلت بها المخالفة أعراض وصفات، وإذا كانت الذوات متساوية في تمام الماهية فكل ما صح على بعضها وجب أن يصح على البواقي، فعلى هذا التقدير كل ما صح على جميع الأجسام، وجب أن يصح على الباري تعالى وبالعكس، ويلزم منه صحة التفرق والتمزق والنمو والذبول والعفونة والفساد على ذات الله تعالى وكل ذلك محال.

وأما القسم الثاني: وهو أن يقال: ما به المخالفة محل وذات، وما به المشاركة حال وصفة فهذا محال، لأن على هذا التقدير تكون طبيعة البعد والامتداد صفة قائمة بمحل، وذلك المحل إن كان له أيضًا اختصاص بحيز وجهة، وجب افتقاره إلى محل آخر لا إلى نهاية، وإن لم يكن كذلك فحينئذ يكون موجودًا مجردًا لا تعلق له بالحيز والجهة والإشارة الحسية ألبتة، وطبيعة البعد والامتداد واجبة الاختصاص بالحيز والجهة والإشارة الحسية، وحلول ما هذا شأنه في ذلك المحل يوجب الجمع بين النقيضين وهو محال.

وأما القسم الثالث: وهو أن لا يكون أحدهما حالاً في الآخر ولا محلاً له فنقول: فعلى هذا التقدير يكون كل واحد منهما متباينًا عن الآخر، وعلى هذا التقدير فتكون ذات الله تعالى مساوية لسائر الذوات الجسمانية في تمام الماهية، لأن ما به المخالفة بين ذاته وبين سائر الذوات ليست حالة في هذه الذوات، ولا محالاً لها بل أمور أجنبية عنها فتكون ذات الله تعالى مساوية لذوات الأجسام في تمام الماهية، وحينئذ يعود الإلزام المذكور، فثبت أن القول: بأن ذات الله تعالى مختصة بالحيز والجهة بحيث يمنع من حصول جسم آخر في ذلك الحيز يفضي إلى هذه الأقسام الثلاثة الباطلة فوجب كونه باطلاً.

وأما القسم الثاني: وهو أن يقال: إن ذات الله تعالى وإن كانت مختصة بالحيز والجهة، إلا أنه لا يمنع من حصول جسم آخر في ذلك الحيز والجهة، فهذا أيضًا محال لأنه يوجب كون ذاته مخالطة سارية في ذات ذلك الجسم الذي يحصل في ذلك الجنب والحيز وذلك بالإجماع محال، ولأنه لو عقل ذلك فلم لا يعقل حصول الأجسام الكثيرة في الحيز الواحد؟ فثبت أنه تعالى لو كان حاصلاً في حيز لكان إما أن يمنع حصول جسم آخر في ذلك الحيز أو لا يمنع، وثبت فساد القسمين، فكان القول بحصوله تعالى في الحيز والجهة محالاً باطلاً.

البرهان الحادي عشر: على أنه يمتنع حصول ذات الله تعالى في الحيز والجهة هو أن نقول: لو كان مختصًا بحيز وجهة لكان إما أن يكون بحيث يمكنه أن يتحرك عن تلك الجهة أو لا يمكنه ذلك، والقسمان باطلان، فبطل القول بكونه حاصلاً في الحيز.

أما القسم الأول: وهو أنه يمكنه أن يتحرك فنقول: هذه الذات لا تخلو عن الحركة والسكون وهما محدثان، لأن على هذا التقدير السكون جائز عليه والحركة جائزة عليه، ومتى كان كذلك لم يكن المؤثر في تلك الحركة ولا في ذلك السكون ذاته، وإلا لامتنع طريان ضده والتقدير: هو تقدير أنه يمكنه أن يتحرك وأن يسكن، وإذا كان كذلك كان المؤثر في حصول تلك الحركة، وذلك السكون هو الفاعل المختار وكل ما كان فعلا لفاعل مختار فهو محدث، فالحركة والسكون محدثان وما لا يخلو عن المحدث فهو محدث فيلزم أن تكون ذاته تعالى محدثة وهو محال.

وأما القسم الثاني: وهو أنه يكون مختصًا بحيز وجهة مع أنه لا يقدر أن يتحرك عنه فهذا أيضًا محال لوجهين: الأول: أن على هذا التقدير يكون كالزَّمِن المقعد العاجز، وذلك نقص، وهو على الله محال. والثاني: أنه لو لم يمتنع فرض موجود حاصل في حيز معين بحيث يكون حصوله فيه واجب التقرر ممتنع الزوال لم يبعد أيضًا فرض أجسام أخرى مختصة بأحياز معينة بحيث يمتنع خروجها عن تلك الأحياز، وعلى هذا التقدير فلا يمكن إثبات حدوثها بدليل الحركة والسكون، والكرامية يساعدون على أنه كفر. والثالث: أنه تعالى لما كان حاصلاً في الحيز والجهة كان مساويًا للأجسام في كونه متحيزًا شاغلاً للأحياز، ثم نقيم الدلالة المذكورة

على أن المتحيزات لما كانت متساوية في صفة التحيز وجب كونها متساوية في تمام الماهية، لأنه لو خالف بعضها بعضًا لكان ما به المخالفة إما أن يكون حالاً في المتحيز أو محلاً له أو لا حالاً ولا محلًّا، والأقسام الثلاثة باطلة على ما سبق. وإذا كانت متساوية في تمام الماهية فكما أن الحركة صحيحة على هذه الأجسام وجب القول بصحتها على ذات الله تعالى وحينئذ يتم الدليل.

الحجة الثانية عشرة: لو كان تعالى مختصًّا بحيز معين لكنا إذا فرضنا وصول إنسان إلى طرف ذلك الشيء وحاول الدخول فيه فإما أن يمكنه النفوذ والدخول فيه أو لا يمكنه ذلك، فإن كان الأول كان كالهواء اللطيف، والماء اللطيف، وحينئذ يكون قابلاً للتفرق والتمزق وإن كان الثاني كان صلبًا كالحجر الصلد الذي لا يمكنه النفوذ فيه، فثبت أنه تعالى لو كان مختصًّا بمكان وحيز وجهة لكان إما أن يكون رقيقًا سهل التفرق والتمزق كالماء والهواء، وإما أن يكون صلبًا جاسئًا كالحجر الصلد، وقد أجمع المسلمون على أن إثبات هاتين الصفتين في حق الإله تعالى كفر وإلحاد في صفته، وأيضًا فبتقدير أن يكون مختصًّا بمكان وجهة، لكان إما أن يكون نورانيًا وظلمانيًا، وجمهور المشبهة يعتقدون أنه نور محض، لاعتقادهم أن النور شريف والظلمة خسيسة، إلا أن الاستقراء العام دل على أن الأشياء النورانية رقيقة لا تمنع النافذ من النفوذ فيها، والدخول فيما بين أجزائها، وعلى هذا التقدير فإن ذلك الذي ينفذ فيه يمتزج به ويفرق بين أجزائه ويكون ذلك الشيء جاريًا مجرى الهواء الذي يتصل تارة وينفصل أخرى. ويجتمع تارة ويتمزق أخرى، وذلك مما لا يليق بالمسلم أن يصف إله العالم به، ولو جاز ذلك فلم لا يجوز أن يقال: إن خالق العالم هو بعض هذه الرياح التي تهب؟ أو يقال إنه بعض هذه الأنوار والأضواء التي تشرق على الجدران؟ والذين يقولون: إنه لا يقبل التفرق والتمزق ولا يتمكن النافذ من النفوذ فإنه يرجع حاصل كلامهم إلى أنه حصل فوق العالم جبل صلب شديد وإله هذا العالم هو ذلك الجبل الصلب الواقف في الحيز العالي، وأيضًا فإن كان له طرف وحَدٌّ ونهاية فهل حصل لذلك الشيء عمق وثخن أو لم يحصل؟ فإن كان الأول فحينئذ يكون ظاهره غير باطنه وباطنه غير ظاهره، فكان مؤلفًا مركبًا من الظاهر والباطن مع أن باطنه غير ظاهره وظاهره غير باطنه، وإن كان الثاني فحينئذ يكون ذاته سطحًا رقيقًا في غاية الرقة مثل قشرة الثوم بل أرق منه ألف ألف مرة، والعاقل لا يرضى أن يجعل مثل هذا الشيء إله العالم، فثبت أن كونه تعالى في الحيز والجهة يفضي إلى فتح باب هذه الأقسام الباطلة الفاسدة.

الحجة الثالثة عشرة: العالم كُرَة، وإذا كان الأمر كذلك امتنع أن يكون إله العالم حاصلاً في جهة فوق.

أما المقام الأول: فهو مستقصى في علم الهيئة إلا أنا نقول: إنا إذا اعتبرنا كسوفًا قمريًّا حصل في أول الليل بالبلاد الغربية كان عين ذلك الكسوف حاصلاً في البلاد الشرقية في أول النهار، فعلمنا

أن أول الليل بالبلاد الغربية هو بعينه أول النهار بالبلاد الشرقية، وذلك لا يمكن إلا إذا كانت الأرض مستديرة من المشرق إلى المغرب، وأيضًا إذا توجهنا إلى الجانب الشمالي فكلما كان توغلنا أكثر، كان ارتفاع القطب الشمالي أكثر وبمقدار ما يرتفع القطب الشمالي ينخفض القطب الجنوبي وذلك يدل على أن الأرض مستديرة من الشمال إلى الجنوب، ومجموع هذين الاعتبارين يدل على أن الأرض كرة.

وإذا ثبت هذا فنقول: إذا فرضنا إنسانين وقف أحدهما على نقطة المشرق والآخر على نقطة المغرب صار أخمص قدميهما متقابلين، والذي هو فوق بالنسبة إلى أحدهما يكون تحت بالنسبة إلى الثاني، فلو فرضنا أن إله العالم حصل في الحيز الذي فوق بالنسبة إلى أحدهما، فذلك الحيز بعينه هو تحت بالنسبة إلى الثاني، وبالعكس فثبت أنه تعالى لو حصل في حيز معين لكان ذلك الحيز تحتًا بالنسبة إلى أقوام معينين، وكونه تعالى تحت أهل الدنيا محال بالاتفاق، فوجب أن لا يكون حاصلاً في حيز معين، وأيضًا فعلى هذا التقدير أنه كلما كان فوق بالنسبة إلى أقوام كان تحت بالنسبة إلى أقوام آخرين، وكان يمينًا بالنسبة إلى ثالث، وشمالاً بالنسبة إلى رابع، وقدام الوجه بالنسبة إلى خامس، وخلف الرأس بالنسبة إلى سادس، فإن كون الأرض كرة يوجب ذلك إلا أن حصول هذه الأحوال بإجماع العقلاء محال في حق إله العالم إلا إذا قيل إنه محيط بالأرض من جميع الجوانب فيكون هذا فلكًا محيطًا بالأرض وحاصله يرجع إلى أن إله العالم هو بعض الأفلاك المحيطة بهذا العالم، وذلك لا يقوله مسلم، والله أعلم.

الحجة الرابعة عشرة: لو كان إله العالم فوق العرش لكان إما أن يكون مماسًّا للعرش، أو مباينًا له ببُعْدٍ مُتناهٍ أو ببُعْدٍ غير متناه، والأقسام الثلاثة باطلة، فالقول بكونه فوق العرش باطل.

أما بيان فساد القسم الأول: فهو أن بتقدير أن يصير مماسًّا للعرش كان الطرف الأسفل منه مماسا للعرش، فهل يبقى فوق ذلك الطرف منه شيء غير مماس للعرش أو لم يبق؟ فإن كان الأول فالشيء الذي منه صار مماسًّا لطرف العرش غير ما هو منه غير مماس لطرف العرش، فيلزم أن يكون ذات الله تعالى مركبًا من الأجزاء والأبعاض فتكون ذاته في الحقيقة مركبة من سطوح متلاقية موضوعة بعضها فوق بعض، وذلك هو القول بكونه جسمًا مركبًا من الأجزاء والأبعاض وذلك محال، وإن كان الثاني فحينئذ يكون ذات الله تعالى سطحًا رقيقًا لا ثخن له أصلاً، ثم يعود التقسيم فيه، وهو أنه إن حصل له تمدد في اليمين والشمال والقدام والخلف كان مركبًا من الأجزاء والأبعاض، وإن لم يكن له تمدد ولا ذهاب في الأحياز بحسب الجهات الستة كان ذرة من الذرات وجزءًا لا يتجزأ مخلوطًا بالهباءات، وذلك لا يقوله عاقل.

وأما القسم الثاني: وهو أن يقال بينه وبين العالم بُعْد متناه، فهذا أيضًا محال، لأن على هذا التقدير لا يمتنع أن يرتفع العالم من حيزه إلى الجهة التي فيها حصلت ذات الله تعالى إلى أن يصير العالم مماسًّا له، وحينئذ يعود المحال المذكور في القسم الأول.

وأما القسم الثالث: وهو أن يقال أنه تعالى مباين للعالم بينونة غير متناهية، فهذا أظهر فسادًا من كل الأقسام لأنه تعالى لما كان مباينًا للعالم كانت البينونة بينه تعالى وبين غيره محدودة بطرفين وهما ذات الله تعالى وذات العالم، ومحصورًا بين هذين الحاصرين، والبعد المحصور بين الحاصرين والمحدود بين الحدين والطرفين يمتنع كونه بُعْدًا غير متناه.

فإن قيل: أليس أنه تعالى متقدم على العالم من الأزل إلى الأبد، فتقدمه على العالم محصور بين حاصرين ومحدود بين حدين وطرفين أحدهما: الأزل، والثاني: أول وجود العالم ولم يلزم من كون هذا التقدم محصورًا بين حاصرين أن يكون لهذا التقدم أول وبداية، فكذا ههنا، وهذا هو الذي عول عليه محمد بن الهيثم في دفع هذا الإشكال عن هذا القسم.

والجواب: أن هذا هو محض المغالطة، لأنه ليس الأزل عبارة عن وقت معين وزمان معين حتى يقال: إنه تعالى متقدم على العالم من ذلك الوقت إلى الوقت الذي هو أول العالم، فإن كل وقت معين يفرض من ذلك الوقت إلى الوقت الآخر يكون محدودًا بين حدين ومحصورًا بين حاصرين، وذلك لا يعقل فيه أن يكون غير متناه بل الأزل عبارة عن نفي الأولية من غير أن يشار به إلى وقت معين ألبتة.

إذا عرفت هذا فنقول: إما أن نقول: إنه تعالى مختص بجهة معينة، وحاصل في حيز معين وإما أن لا نقول ذلك، فإن قلنا بالأول كان البعد الحاصل بين ذينك الطرفين محدودًا بين ذينك الحدين والبعد المحصور بين الحاصرين لا يعقل كونه غير متناه، لأن كونه غير متناه عبارة عن عدم الحد والقطع والطرف، وكونه محصورًا بين الحاصرين معناه إثبات الحد والقطع والطرف والجمع بينهما يوجب الجمع بين النقيضين، وهو محال. ونظيره ما ذكرناه أنا متى عينا قبل العالم وقتًا معينًا كان البعد بينه وبين الوقت الذي حصل فيه أول العالم بعدًا متناهيًا لا محالة. وأما إن قلنا بالقسم الثاني: وهو أنه تعالى غير مختص بحيز معين وغير حاصل في جهة معينة، فهذا عبارة عن نفي كونه في الجهة. لأن كون الذات المعينة حاصلة لا في جهة معينة في نفسها قول محال، ونظير هذا قول من يقول: الأزل ليس عبارة عن وقت معين بل إشارة إلى نفي الأولية والحدوث، فظهر أن هذا الذي قاله ابن الهيثم تخييل خال عن التحصيل.

الحجة الخامسة عشرة: أنه ثبت في العلوم العقلية أن المكان: إما السطح الباطن من الجسم الحاوي وإما البعد المجرد والفضاء الممتد، وليس يعقل في المكان قسم ثالث.

إذا عرفت هذا فنقول: إن كان المكان هو الأول فنقول: ثبت أن أجسام العالم متناهية، فخارج العالم الجسماني لا خلاء ولا ملاء ولا مكان ولا جهة، فيمتنع أن يحصل الإله في مكان خارج العالم، وإن كان المكان هو الثاني، فنقول طبيعة البعد طبيعة واحدة متشابهة في تمام الماهية، فلو حصل الإله في حيز لكان ممكن الحصول في سائر الأحياز، وحينئذ يصح عليه الحركة والسكون وكل ما كان كذلك كان محدثًا بالدلائل المشهورة المذكورة في علم الأصول، وهي

مقبولة عند جمهور المتكلمين، فيلزم كون الإله محدثًا، وهو محال. فثبت أن القول بأنه تعالى حاصل في الحيز والجهة قول باطل على كل الاعتبارات.

الحجة السادسة عشرة: وهي حجة استقرائية اعتبارية لطيفة جدًا، وهي أنا رأينا أن الشيء كلما كان حصول معنى الجسمية فيه أقوى وأثبت، كانت القوة الفاعلية فيه أضعف وأنقص، وكلما كان حصول معنى الجسمية فيه أقل وأضعف، كان حصول القوة الفاعلية أقوى وأكمل، وتقريره أن نقول: وجدنا الأرض أكثف الأجسام وأقواها حجمية، فلا جرم لم يحصل فيها إلا خاصة قبول الأثر فقط، فأما أن يكون للأرض الخالصة تأثير في غيره فقليل جدًا. وأما الماء فهو أقل كثافة وحجمية من الأرض، فلا جرم حصلت فيه قوة مؤثرة، فإن الماء الجاري بطبعه إذا اختلط بالأرض أثر فيها أنواعًا من التأثيرات. وأما الهواء، فإنه أقل حجمية وكثافة من الماء، فلا جرم كان أقوى على التأثير من الماء، فلذلك قال بعضهم: إن الحياة لا تكمل إلا بالنفس، وزعموا أنه لا معنى للروح إلا الهواء المستنشق. وأما النار، فإنها أقل كثافة من الهواء، فلا جرم كانت أقوى الأجسام العنصرية على التأثير فبقوة الحرارة يحصل الطبخ والنضج، وتكون المواليد الثلاثة أعني المعادن والنبات والحيوان. وأما الأفلاك، فإنها ألطف من الأجرام العنصرية، فلا جرم كانت هي المستولية على مزاج الأجرام العنصرية بعضها البعض، وتوليد الأنواع والأصناف المختلفة من تلك التمزيجات، فهذا الاستقراء المطرد يدل على أن الشيء كلما كان أكثر حجمية وجرمية وجسمية كان أقل قوة وتأثيرًا وكلما كان أقوى قوة وتأثيرًا كان أقل حجمية وجرمية وجسمية، وإذا كان الأمر كذلك أفاد هذا الاستقراء ظنًا قويًا أنه حيث حصل كمال القوة والقدرة على الإحداث والإبداع لم يحصل هناك ألبتة معنى الحجمية والجرمية والاختصاص بالحيز والجهة، وهذا وإن كان بحثًا استقرائيًا إلا أنه عند التأمل التام شديد المناسبة للقطع بكونه تعالى منزهًا عن الجسمية والموضع والحيز. وبالله التوفيق. فهذه جملة الوجوه العقلية في بيان كونه تعالى منزهًا عن الاختصاص بالحيز والجهة.

أما الدلائل السمعية فكثيرة: أولها: قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] فوصفه بكونه أحدًا والأحد مبالغة في كونه واحدًا. والذي يمتلئ منه العرش ويفضل عن العرش يكون مركبًا من أجزاء كثيرة جدًا فوق أجزاء العرش، وذلك ينافي كونه أحدًا ورأيت جماعة من الكرامية عند هذا الإلزام يقولون إنه تعالى ذات واحدة، ومع كونها واحدة حصلت في كل هذه الأحياز دفعة واحدة. قالوا: فلأجل أنه حصل دفعة واحدة في جميع الأحياز امتلأ العرش منه. فقلت: حاصل هذا الكلام يرجع إلى أنه يجوز حصول الذات الشاغلة للحيز والجهة في أحياز كثيرة دفعة واحدة والعقلاء اتفقوا على أن العلم بفساد ذلك من أجلّ العلوم الضرورية، وأيضًا فإن جوزتم ذلك فلم لا تجوزون أن يقال: إن جميع العالم من العرش إلى ما تحت الثرى جوهر واحد وموجود واحد إلا أن ذلك الجزء الذي لا يتجزأ حصل في جملة هذه الأحياز، فيظن أنها أشياء

كثيرة، ومعلوم أن من جوزه، فقد التزم منكرًا من القول عظيمًا.

فإن قالوا: إنما عرفنا ههنا حصول التغاير بين هذه الذوات لأن بعضها يفنى مع بقاء الباقي وذلك يوجب التغاير، وأيضًا فنرى بعضها متحركًا، وبعضها ساكنًا والمتحرك غير الساكن، فوجب القول بالتغاير، وهذه المعاني غير حاصلة في ذات الله، فظهر الفرق، فنقول: أما قولك: بأنا نشاهد أن هذا الجزء يبقى مع أنه يفنى ذلك الجزء الآخر، وذلك يوجب التغاير. فنقول: لا نسلم أنه فني شيء من الأجزاء بل نقول: لم لا يجوز أن يقال: إن جميع أجزاء العالم جزء واحد فقط؟ ثم إنه حصل ههنا وهناك، وأيضًا حصل موصوفًا بالسواد والبياض وجميع الألوان والطعوم، فالذي يفنى إنما هو حصوله هناك، فأما أن يقال إنه فني في نفسه، فهذا غير مسلم، وأما قوله: نرى بعض الأجسام متحركًا وبعضها ساكنًا، وذلك يوجب التغاير، لأن الحركة والسكون لا يجتمعان. فنقول: إذا حكمنا بأن الحركة والسكون لا يجتمعان لاعتقادنا أن الجسم الواحد لا يحصل دفعة واحدة في حيزين، فإذا رأينا أن الساكن بقي هنا، وأن المتحرك ليس هنا قضينا أن المتحرك غير الساكن. وأما بتقدير أن يجوز كون الذات الواحدة حاصلة في حيزين دفعة واحدة، لم يمتنع كون الذات الواحدة متحركة ساكنة معًا، لأن أقصى ما في الباب أن بسبب السكون بقي هنا، وبسبب الحركة حصل في الحيز الآخر، إلا أنا لما جوزنا أن تحصل الذات الواحدة دفعة واحدة في حيزين معًا لم يبعد أن تكون الذات الساكنة هي عين الذات المتحركة، فثبت أنه لو جاز أن يقال: إنه تعالى في ذاته واحد لا يقبل القسمة، ثم مع ذلك يمتلئ العرش منه، لم يبعد أيضًا أن يقال: العرش في نفسه جوهر فرد وجزء لا يتجزأ، ومع ذلك فقد حصل في كل تلك الأحياز، وحصل منه كل العرش ومعلوم أن تجويزه يفضي إلى فتح باب الجهالات. وثانيها: أنه تعالى قال: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ﴾[الحاقة: ١٧] فلو كان إله العالم في العرش، لكان حامل العرش حاملاً للإله، فوجب أن يكون الإله محمولاً حاملاً، ومحفوظًا حافظًا، وذلك لا يقوله عاقل. وثالثها: أنه تعالى قال: ﴿وَٱللَّهُ ٱلْغَنِىُّ﴾[محمد: ٣٨] حكم بكونه غنيًا على الإطلاق، وذلك يوجب كونه تعالى غنيًا عن المكان والجهة. ورابعها: أن فرعون لما طلب حقيقة الإله تعالى من موسى عليه السلام ولم يزد موسى عليه السلام على ذكر صفة الخلاقية ثلاث مرات، فإنه لما قال: ﴿وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[الشعراء: ٢٣] ففي المرة الأولى قال: ﴿رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِن كُنتُم مُّوقِنِينَ﴾[الدخان: ٧] وفي الثانية قال: ﴿رَبُّكُمْ وَرَبُّ ءَابَآئِكُمُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾[الشعراء: ٢٦] وفي المرة الثالثة: ﴿قَالَ رَبُّ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾[الشعراء: ٢٨] وكل ذلك إشارة إلى الخلاقية، وأما فرعون لعنه الله فإنه قال: ﴿يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ۝٣٦ أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ﴾[غافر: ٣٦-٣٧] فطلب الإله في السماء، فعلمنا أن وصف الإله بالخلاقية، وعدم وصفه بالمكان والجهة دين موسى، وسائر جميع الأنبياء، وجميع وصفه تعالى بكونه في السماء دين فرعون وإخوانه من الكفرة. وخامسها: أنه تعالى قال في هذه

الآية: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ وكلمة (ثم) للتراخي وهذا يدل على أنه تعالى إنما استوى على العرش بعد تخليق السموات والأرض، فإن كان المراد من الاستواء الاستقرار، لزم أن يقال: إنه ما كان مستقرًا على العرش، بل كان معوجًا مضطربًا، ثم استوى عليه بعد ذلك، وذلك يوجب وصفه بصفات سائر الأجسام من الاضطراب والحركة تارة، والسكون أخرى، وذلك لا يقوله عاقل. وسادسها: هو أنه تعالى حكى عن إبراهيم عليه السلام أنه إنما طعن في إلهية الكوكب والقمر والشمس بكونها آفلة غاربة فلو كان إله العالم جسمًا، لكان أبدًا غاربًا آفلا. وكان منتقلاً من الاضطراب والاعوجاج إلى الاستواء والسكون والاستقرار، فكل ما جعله إبراهيم عليه السلام طعنًا في إلهية الشمس والكوكب والقمر يكون حاصلاً في إله العالم، فكيف يمكن الاعتراف بإلهيته. وسابعها: أنه تعالى ذكر قبل قوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ شيئًا وبعده شيئًا آخر. أما الذي ذكره قبل هذه الكلمة فهو قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ وقد بينا أن خلق السموات والأرض يدل على وجود الصانع وقدرته وحكمته من وجوه كثيرة. وأما الذي ذكره بعد هذه الكلمة فأشياء: أولها: قوله: ﴿يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا﴾ وذلك أحد الدلائل الدالة على وجود الله، وعلى قدرته وحكمته. وثانيها: قوله: ﴿وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ﴾ وهو أيضًا من الدلائل الدالة على الوجود والقدرة والعلم. وثالثها: قوله: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ وهو أيضًا إشارة إلى كمال قدرته وحكمته.

إذا ثبت هذا فنقول: أول الآية إشارة إلى ذكر ما يدل على الوجود والقدرة والعلم، وآخرها يدل أيضًا على هذا المطلوب، وإذا كان الأمر كذلك فقوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ وجب أن يكون أيضًا دليلاً على كمال القدرة والعلم، لأنه لو لم يدل عليه بل كان المراد كونه مستقرًا على العرش كان ذلك كلامًا أجنبيًا عما قبله وعما بعده، فإن كونه تعالى مستقرًا على العرش لا يمكن جعله دليلاً على كماله في القدرة والحكمة وليس أيضًا من صفات المدح والثناء، لأنه تعالى قادر على أن يجلس جميع أعداد البق والبعوض على العرش وعلى ما فوق العرش، فثبت أن كونه جالسًا على العرش ليس من دلائل إثبات الصفات والذات ولا من صفات المدح والثناء، فلو كان المراد من قوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ كونه جالسًا على العرش لكان ذلك كلامًا أجنبيًا عما قبله وعما بعده، وهذا يوجب نهاية الركاكة، فثبت أن المراد منه ليس ذلك، بل المراد منه كمال قدرته في تدابير الملك والملكوت حتى تصير هذه الكلمة مناسبة لما قبلها ولما بعدها وهو المطلوب. وثامنها: أن السماء عبارة عن كل ما ارتفع وسما وعلا، والدليل عليه أنه تعالى سمى السحاب سماء حيث قال: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ﴾ [الأنفال: ١١] وإذا كان الأمر كذلك، فكل ماله ارتفاع وعلو وسمو كان سماء، فلو كان إله العالم موجودًا فوق العرش، لكان ذات الإله تعالى سماء لساكني العرش. فثبت أنه تعالى لو كان فوق العرش لكان سماء والله تعالى

حكم بكونه خالقًا لكل السموات في آيات كثيرة منها هذه الآية وهو قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ فلو كان فوق العرش سماء لسكان أهل العرش لكان خالقًا لنفسه وذلك محال.

وإذا ثبت هذا فنقول: قوله: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ آية محكمة دالة على أن قوله: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ من المتشابهات التي يجب تأويلها، وهذه نكتة لطيفة، ونظير هذا أنه تعالى قال في أول سورة الأنعام: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ [الأنعام: ٣] ثم قال بعده بقليل: ﴿قُل لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُل لِّلَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢] فدلت هذه الآية المتأخرة على أن كل ما في السموات، فهو ملك لله فلو كان الله في السموات لزم كونه ملكًا لنفسه، وذلك محال فكذا ههنا، فثبت بمجموع هذه الدلائل العقلية والنقلية أنه لا يمكن حمل قوله: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ على الجلوس والاستقرار وشغل المكان والحيز، وعند هذا حصل للعلماء الراسخين مذهبان: الأول: أن نقطع بكونه تعالى متعاليًا عن المكان والجهة ولا نخوض في تأويل الآية على التفصيل بل نفوض علمها إلى الله، وهو الذي قررناه في تفسير قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧] وهذا المذهب هو الذي نختاره ونقول به ونعتمد عليه.

والقول الثاني: أن نخوض في تأويله على التفصيل، وفيه قولان ملخصان: الأول: ما ذكره القفال رحمة الله عليه فقال: ﴿ٱلْعَرْشِ﴾ في كلامهم هو السرير الذي يجلس عليه الملوك، ثم جعل العرش كناية عن نفس الملك، يقال: ثُلَّ عرشُه أي انتقض ملكه وفسد. وإذا استقام له ملكه واطرد أمره وحكمه قالوا: استوى على عرشه، واستقر على سرير ملكه، هذا ما قاله القفال. وأقول: إن الذي قاله حق وصدق وصواب، ونظيره قولهم للرجل الطويل: فلان طويل النجاد وللرجل الذي يكثر الضيافة كثير الرماد، وللرجل الشيخ فلان اشتعل رأسه شيبًا، وليس المراد في شيء من هذه الألفاظ إجراؤها على ظواهرها، إنما المراد منها تعريف المقصود على سبيل الكناية فكذا ههنا يذكر الاستواء على العرش، والمراد نفاذ القدرة وجريان المشيئة، ثم قال القفال رحمه الله تعالى: والله تعالى لما دل على ذاته وعلى صفاته وكيفية تدبيره العالم على الوجه الذي ألفوه من ملوكهم ورؤسائهم استقر في قلوبهم عظمة الله وكمال جلاله، إلا أن كل ذلك مشروط بنفي التشبيه، فإذا قال: إنه عالم فهموا منه أنه لا يخفى عليه تعالى شيء، ثم علموا بعقولهم أنه لم يحصل ذلك العلم بفكرة ولا روية ولا باستعمال حاسة، وإذا قال: قادر علموا منه أنه متمكن من إيجاد الكائنات، وتكوين الممكنات، ثم علموا بعقولهم أنه غني في ذلك الإيجاد، والتكوين عن الآلات والأدوات، وسبق المادة والمدة والفكرة والروية، وهكذا القول في كل صفاته، وإذا أخبر أن له بيتًا يجب على عباده حجه فهموا منه أنه نصب لهم موضعًا يقصدونه لمسألة ربهم وطلب حوائجهم كما يقصدون بيوت الملوك والرؤساء لهذا المطلوب،

ثم علموا بعقولهم نفي التشبيه، وأنه لم يجعل ذلك البيت مسكنًا لنفسه، ولم ينتفع به في دفع الحر والبرد بعينه عن نفسه، فإذا أمرهم بتحميده وتمجيده فهموا منه أنه أمرهم بنهاية تعظيمه، ثم علموا بعقولهم أنه لا يفرح بذلك التحميد والتعظيم ولا يغتم بتركه والإعراض عنه.

إذا عرفت هذه المقدمة فنقول: إنه تعالى أخبر أنه خلق السموات والأرض كما أراد وشاء من غير منازع ولا مدافع، ثم أخبر بعده أنه استوى على العرش، أي حصل له تدبير المخلوقات على ما شاء وأراد، فكان قوله: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ أي بعد أن خلقها استوى على عرش الملك والجلال. ثم قال القفال: والدليل على أن هذا هو المراد قوله في سورة يونس: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ﴾ [يونس: ٣] فقوله: ﴿يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ﴾ جرى مجرى التفسير لقوله: ﴿ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ وقال في هذه الآية التي نحن في تفسيرها: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ وهذا يدل على أن قوله: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ إشارة إلى ما ذكرناه.

فإن قيل: فإذا حملتم قوله: ﴿ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ على أن المراد: استوى على الملك، وجب أن يقال: الله لم يكن مستويًا قبل خلق السموات والأرض.

قلنا: إنه تعالى إنما كان قبل خلق العوالم قادرًا على تخليقها وتكوينها وما كان مكونًا ولا مُوجِدًا لها بأعيانها بالفعل، لأن إحياء زيد، وإماتة عمرو، وإطعام هذا وإرواء ذلك لا يحصل إلا عند هذه الأحوال، فإذا فسرنا العرش بالملك والملك بهذه الأحوال، صح أن يقال: إنه تعالى إنما استوى على ملكه بعد خلق السموات والأرض بمعنى أنه إنما ظهر تصرفه في هذه الأشياء وتدبيره لها بعد خلق السموات والأرض، وهذا جواب حق صحيح في هذا الموضع.

والوجه الثاني: في الجواب أن يقال: استوى بمعنى استولى، وهذا الوجه قد أطلنا في شرحه في سورة طه فلا نعيده هنا.

والوجه الثالث: أن نفسر العرش بالملك ونفسر استوى بمعنى: علا واستعلى على الملك فيكون المعنى: أنه تعالى استعلى على الملك بمعنى أن قدرته نفذت في ترتيب الملك والملكوت، واعلم أنه تعالى ذكر قوله: ﴿ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ في سور سبع: إحداها: ههنا. وثانيها: في يونس. وثالثها: في الرعد. ورابعها: في طه. وخامسها: في الفرقان. وسادسها: في السجدة. وسابعها: في الحديد، وقد ذكرنا في كل موضع فوائد كثيرة، فمن ضم تلك الفوائد بعضها إلى بعض كثرت وبلغت مبلغًا كثيرًا وافيًا بإزالة شبه التشبيه عن القلب والخاطر.

أما قوله: ﴿يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا﴾

ففيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وعاصم في رواية حفص ﴿يُغْشِى﴾ بتخفيف الغين وفي الرعد هكذا، وقرأ حمزة والكسائي وعاصم برواية أبي بكر بالتشديد، وفي

الرعد هكذا. قال الواحدي رحمه الله: الإغشاء والتغشية إلباس الشيء بالشيء، وقد جاء التنزيل بالتشديد والتخفيف، فمن التشديد قوله تعالى: ﴿فَغَشَّىٰهَا مَا غَشَّىٰ﴾ [النجم: ٥٤] ومن اللغة الثانية قوله: ﴿فَأَغْشَيْنَٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [يس: ٩] والمفعول الثاني محذوف على معنى فأغشيناهم العمى وفقد الرؤية.

المسألة الثانية: قوله: ﴿يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا﴾ يحتمل أن يكون المراد يلحق الليل بالنهار، وأن يكون المراد النهار بالليل، واللفظ يحتملهما معًا وليس فيه تغيير، والدليل على الثاني قراءة حميد بن قيس (يَغْشَى الليلَ النَّهارُ) بفتح الياء ونصب الليل ورفع النهار أي يدرك النهار الليل ويطلبه قال القفال رحمه الله: أنه سبحانه لما أخبر عباده باستوائه على العرش عن استمرار أصعب المخلوقات على وفق مشيئته، أراهم ذلك عيانًا فيما يشاهدونه منها ليضم العيان إلى الخبر، وتزول الشبه عن كل الجهات، فقال: ﴿يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ﴾ لأنه تعالى أخبر في هذا الكتاب الكريم بما في تعاقب الليل والنهار من المنافع العظيمة، والفوائد الجليلة، فإن بتعاقبهما يتم أمر الحياة، وتكمل المنفعة والمصلحة.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا﴾ قال الليث: الحث: الإعجال، يقال: حثثت فلانًا فاحتث، فهو حثيث ومحثوث، أي مُجِدٌّ سريع.

واعلم أنه سبحانه وصف هذه الحركة بالسرعة والشدة، وذلك هو الحق، لأن تعاقب الليل والنهار إنما يحصل بحركة الفلك الأعظم، وتلك الحركة أشد الحركات سرعة، وأكملها شدة، حتى إن الباحثين عن أحوال الموجودات. قالوا: الإنسان إذا كان في العدو الشديد الكامل، فإلى أن يرفع رجله ويضعها يتحرك الفلك الأعظم ثلاثة آلاف ميل، وإذا كان الأمر كذلك كانت تلك الحركة في غاية الشدة والسرعة، فلهذا السبب قال تعالى: ﴿يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا﴾ ونظير هذه الآية قوله سبحانه: ﴿لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ وَكُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠] فشبه ذلك السير وتلك الحركة بالسباحة في الماء، والمقصود: التنبيه على سرعتها وسهولتها وكمال إيصالها.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ ابن عامر (والشَّمسُ والقَمَرُ والنُّجُومُ مُسَخَّراتٌ) بالرفع على معنى الابتداء والباقون بالنصب على معنى وجعل الشمس والقمر، قال الواحدي: والنصب هو الوجه لقوله تعالى: ﴿وَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ﴾ [فصلت: ٣٧] فكما صرح في هذه الآية أنه سخر الشمس والقمر كذلك يجب أن يحمل على أنه خلقها في قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ﴾ وهذا النصف على الحال أي خلق هذه الأشياء حال كونها موصوفة بهذه الصفات والآثار والأفعال وحجة ابن عامر قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى

﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ [الجاثية: ١٣] ومن جملة ما في السماء الشمس والقمر فلما أخبر أنه تعالى سخرها حسن الإخبار عنها بأنها مسخرة كما أنك إذا قلت ضربت زيدًا استقام أن تقول: زيد مضروب.

المسألة الثانية: في هذه الآية لطائف: فالأولى: أن الشمس لها نوعان من الحركة:

أحد النوعين: حركتها بحسب ذاتها وهي إنما تتم في سنة كاملة وبسبب هذه الحركة تحصل السنة.

والنوع الثاني: حركتها بسبب حركة الفلك الأعظم وهذه الحركة تتم في اليوم بليلة.

إذا عرفت هذا فنقول: الليل والنهار لا يحصل بسبب حركة الشمس وإنما يحصل بسبب حركة السماء الأقصى التي يقال لها العرش فلهذا السبب لما ذكر العرش بقوله: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾ ربط به قوله: ﴿يُغۡشِي ٱلَّيۡلَ ٱلنَّهَارَ﴾ تنبيهًا على أن سبب حصول الليل والنهار هو حركة الفلك الأقصى لا حركة الشمس والقمر وهذه دقيقة عجيبة. والثانية: أنه تعالى لما شرح كيفية تخليق السموات. قال: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبۡعَ سَمَٰوَاتٍ فِي يَوۡمَيۡنِ وَأَوۡحَىٰ فِي كُلِّ سَمَآءٍ أَمۡرَهَاۚ﴾ [فصلت: ١٢] فدلت تلك الآية على أنه سبحانه خص كل ذلك بلطيفة نورانية ربانية من عالم الأمر.

ثم قال بعده: ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ﴾ وهو إشارة إلى أن كل ما سوى الله تعالى إما من عالم الخَلْق أو من عالم الأمر، أما الذي هو من عالم الخلق، فالخلق عبارة عن التقدير، وكل ما كان جسمًا أو جسمانيًّا كان مخصوصًا بمقدار معين، فكان من عالم الخلق، وكل ما كان بريئًا عن الحجمية والمقدار كان من عالم الأرواح ومن عالم الأمر، فدل على أنه سبحانه خص كل واحد من أجرام الأفلاك والكواكب التي هي من عالم الخلق بملك من الملائكة، وهم من عالم الأمر والأحاديث الصحيحة مطابقة لذلك، وهي ما روي في الأخبار أن لله ملائكة يحركون الشمس والقمر عند الطلوع وعند الغروب، وكذا القول في سائر الكواكب، وأيضًا قوله سبحانه: ﴿وَيَحۡمِلُ عَرۡشَ رَبِّكَ فَوۡقَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ ثَمَٰنِيَةٞ﴾ [الحاقة: ١٧] إشارة إلى أن الملائكة الذين يقومون بحفظ العرش ثمانية، ثم إذا دققت النظر علمت أن عالم الخلق في تسخير الله وعالم الأمر في تدبير الله واستيلاء الروحانيات على الجسمانيات بتقدير الله فلهذا المعنى قال: ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ﴾.

ثم قال بعده: ﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ والبركة لها تفسيران: أحدهما: البقاء والثبات، والثاني: كثرة الآثار الفاضلة والنتائج الشريفة وكلا التفسيرين لا يليق إلا بالحق سبحانه، فإن حملته على الثبات والدوام، فالثابت والدائم هو الله تعالى لأنه الموجود الواجب لذاته العالم لذاته القائم بذاته الغني في ذاته وصفاته وأفعاله وأحكامه عن كل ما سواه، فهو سبحانه مقطع الحاجات ومنهى الافتقارات وهو غني عن كل ما سواه في جميع الأمور وأيضًا إن فسرنا البركة بكثرة الآثار الفاضلة فالكل بهذا التفسير من الله تعالى، لأن الموجود إما واجب لذاته وإما ممكن لذاته والواجب لذاته ليس إلا هو، وكل ما سواه ممكن، وكل ممكن فلا يوجد إلا بإيجاد الواجب

لذاته وكل الخيرات منه وكل الكمالات فائضة من وجوده وإحسانه، فلا خير إلا منه ولا إحسان إلا من فيضه، ولا رحمة إلا وهي حاصلة منه، فلما كان الخلق والأمر ليس إلا منه، لا جرم كان الثناء المذكور بقوله: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [غافر: ٦٤] لا يليق إلا بكبريائه وكمال فضله ونهاية جوده ورحمته.

المسألة الثالثة: كون الشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره سبحانه يحتمل وجوهًا: أحدها: أنا قد دللنا في هذا الكتاب العالي الدرجة أن الأجسام متماثلة ومتى كان كذلك، كان اختصاص جسم الشمس بذلك النور المخصوص والضوء الباهر والتسخير الشديد والتأثير القاهر والتدبيرات العجيبة في العالم العلوي والسفلي، لا بد وأن يكون لأجل أن الفاعل الحكيم والمقدر العليم خص ذلك الجسم بهذه الصفات وهذه الأحوال، فجسم كل واحد من الكواكب والنيرات كالمسخر في قبول تلك القوى والخواص، عن قدرة المدبر الحكيم، الرحيم العليم. وثانيها: أن يقال: إن لكل واحد من أجرام الشمس والقمر والكواكب، سيرًا خاصًا بطيئًا من المغرب إلى المشرق وسيرًا آخر سريعًا بسبب حركة الفلك الأعظم، فالحق سبحانه خص جرم الفلك الأعظم بقوة سارية في أجرام سائر الأفلاك باعتبارها صارت مستولية عليها، قادرة على تحريكها على سبيل القهر من المشرق إلى المغرب فأجرام الأفلاك والكواكب صارت كالمسخرة لهذا القهر والقسر ولفظ الآية مشعر بذلك لأنه لما ذكر العرش بقوله: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ رتب عليه حكمين: أحدهما: قوله: ﴿يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ﴾ تنبيهًا على أن حدوث الليل والنهار إنما يحصل بحركة العرش. والثاني: قوله: ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ تنبيهًا على أن الفلك الأعظم الذي هو العرش يحرك الأفلاك والكواكب على خلاف طبعها من المشرق إلى المغرب وأنه تعالى أودع في جرم العرش قوة قاهرة باعتبارها قوى على قهر جميع الأفلاك والكواكب وتحريكها على خلاف مقتضى طبائعها، فهذه أبحاث معقولة ولفظ القرآن مشعر بها والعلم عند الله. وثانيها: أن أجسام العالم على ثلاثة أقسام، منها ما هي متحركة إلى الوسط وهي الثقال. ومنها ما هي متحركة عن الوسط، وهي الخفاف، ومنها ما هي متحركة عن الوسط، وهي الأجرام الفلكية الكوكبية، فإنها مستديرة حول الوسط فكون الأفلاك والكواكب مستديرة حول مركز الأرض لا عنه ولا إليه، لا يكون إلا بتسخير الله وتدبيره، حيث خص كل واحد من هذه الأجسام بخاصة معينة وصفة معينة وقوة مخصوصة فلهذا السبب قال: ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ ورابعها: أن الثوابت تتحرك في كل ستة وثلاثين ألف سنة دورة واحدة، فهذه الحركة تكون في غاية البطء. ثم ههنا دقيقة أخرى وهي أن كل كوكب من الكواكب الثابتة، كان أقرب إلى المنطقة كانت حركته أسرع، وكل ما كان أقرب إلى القطب كانت حركته أبطأ، فالكواكب التي تكون في غاية القرب من القطب مثل كوكب الجدي وهو الذي تقول العوام: إنه هو القطب، يدور في دائرة في غاية الصغر، وهو إنما يتمم تلك الدائرة

الصغيرة جدًّا في مدة ستة وثلاثين ألف سنة . فإذا تأملت علمت أن تلك الحركة بلغت في البطء إلى حيث لا توجد حركة في العالم تشاركها في البطء، فذلك الكوكب اختص بأبطأ حركات هذا العالم وجرم الفلك الأعظم اختص بأسرع حركات العالم، وفيما بين هاتين الدرجتين درجات لا نهاية لها في البطء والسرعة، وكل واحد من الكواكب والدوائر والحوامل والممثلات يختص بنوع من تلك الحركات، وأيضًا فلكل واحد من تلك الكواكب مدارات مخصوصة، فأسرعها هو المنطقة وكل ما كان أقرب إليه فهو أسرع حركة مما هو أبعد منه، ثم إنه سبحانه رتب مجموع هذه الحركات على اختلاف درجاتها وتفاوت مراتبها سببًا لحصول المصالح في هذا العالم. كما قال في أول سورة البقرة: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍۚ﴾[البقرة: ٢٩] أي سواهن على وفق مصالح هذا العالم، وهو بكل شيء عليم، أي هو عالم بجميع المعلومات. فيعلم أنه كيف ينبغي ترتيبها وتسويتها حتى تحصل مصالح هذا العالم، فهذا أيضًا نوع عجيب في تسخير الله تعالى هذه الأفلاك والكواكب، فتكون داخلة تحت قوله: ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓۗ﴾ وربما جاء بعض الجهال والحمقى وقال: إنك أكثرت في تفسير كتاب الله من علم الهيئة والنجوم، وذلك على خلاف المعتاد! فيقال لهذا المسكين: إنك لو تأملت في كتاب الله حق التأمل لعرفت فساد ما ذكرته، وتقريره من وجوه: الأول: أن الله تعالى ملأ كتابه من الاستدلال على العلم والقدرة والحكمة بأحوال السموات والأرض، وتعاقب الليل والنهار، وكيفية أحوال الضياء والظلام، وأحوال الشمس والقمر والنجوم، وذكر هذه الأمور في أكثر السور وكررها وأعادها مرة بعد أخرى، فلو لم يكن البحث عنها، والتأمل في أحوالها جائزًا لما ملأ الله كتابه منها.

والثاني: أنه تعالى قال: ﴿أَفَلَمْ يَنظُرُوٓاْ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَٰهَا وَزَيَّنَّٰهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ﴾[ق: ٦] فهو تعالى حث على التأمل في أنه كيف بناها ولا معنى لعلم الهيئة إلا التأمل في أنه كيف بناها وكيف خلق كل واحد منها. والثالث: أنه تعالى قال: ﴿لَخَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾[غافر: ٥٧] فبيَّن أن عجائب الخلقة وبدائع الفطرة في أجرام السموات أكثر وأعظم وأكمل مما في أبدان الناس، ثم إنه تعالى رغب في التأمل في أبدان الناس بقوله: ﴿وَفِىٓ أَنفُسِكُمْۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾[الذاريات: ٢١] فما كان أعلى شأنًا وأعظم برهانًا منها أولى بأن يجب التأمل في أحوالها ومعرفة ما أودع الله فيها من العجائب والغرائب. والرابع: أنه تعالى مدح المتفكرين في خلق السموات والأرض فقال: ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا﴾[آل عمران: ١٩١] ولو كان ذلك ممنوعًا منه لما فعل. والخامس: أن من صنف كتابًا شريفًا مشتملاً على دقائق العلوم العقلية والنقلية بحيث لا يساويه كتاب في تلك الدقائق، فالمعتقدون في شرفه وفضيلته فريقان: منهم من يعتقد كونه كذلك على سبيل الجملة من غير أن يقف على ما فيه من الدقائق واللطائف على سبيل التفصيل والتعيين، ومنهم من وقف على تلك

الدقائق على سبيل التفصيل والتعيين، واعتقاد الطائفة الأولى وإن بلغ إلى أقصى الدرجات في القوة والكمال إلا أن اعتقاد الطائفة الثانية يكون أكمل وأقوى وأوفى. وأيضًا فكل من كان وقوفه على دقائق ذلك الكتاب ولطائفه أكثر كان اعتقاده في عظمة ذلك المصنف وجلالته أكمل.

إذا ثبت هذا فنقول: من الناس من اعتقد أن جملة هذا العالم محدث وكل مُحدَث فله مُحْدِث، فحصل له بهذا الطريق إثبات الصانع تعالى وصار من زمرة المستدلين، ومنهم من ضم إلى تلك الدرجة البحث عن أحوال العالم العلوي والعالم السفلي على سبيل التفصيل فيظهر له في كل نوع من أنواع هذا العالم حكمة بالغة وأسرار عجيبة، فيصير ذلك جاريًا مجرى البراهين المتواترة والدلائل المتوالية على عقله، فلا يزال ينتقل كل لحظة ولمحة من برهان إلى برهان آخر، ومن دليل إلى دليل آخر، فلكثرة الدلائل وتواليها أثر عظيم في تقوية اليقين وإزالة الشبهات. فإذا كان الأمر كذلك ظهر أنه تعالى إنما أنزل هذا الكتاب لهذه الفوائد والأسرار لا لتكثير النحو الغريب والاشتقاقات الخالية عن الفوائد والحكايات الفاسدة، ونسأل الله العون والعصمة.

المسألة الرابعة: الأمر المذكور في قوله: ﴿مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ قد فسرناه بما سبق ذكره، وأما المفسرون فلهم فيه وجوه: أحدها: المراد نفاذ إرادته لأن الغرض من هذه الآية تبيين عظمته وقدرته، وليس المراد من هذا الأمر الكلام، ونظيره في قوله تعالى: ﴿فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾ [فصلت: ١١] وقوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠] ومنهم من حمل هذا الأمر على الأمر الثاني الذي هو الكلام، وقال: إنه تعالى أمر هذه الأجرام بالسير الدائم والحركة المستمرة.

المسألة الخامسة: أن الشمس والقمر من النجوم فذكرهما ثم عطف على ذكرهما ذكر النجوم والسبب في إفرادهما بالذكر أنه تعالى جعلهما سببًا لعمارة هذا العالم، والاستقصاء في تقريره لا يليق بهذا الموضع، فالشمس سلطان النهار، والقمر سلطان الليل، والشمس تأثيرها في التسخين والقمر تأثيره في الترطيب، وتولد المواليد الثلاثة أعني المعادن والنبات والحيوان لا يتم ولا يكمل إلا بتأثير الحرارة في الرطوبة. ثم إنه تعالى خص كل كوكب بخاصة عجيبة وتدبير غريب لا يعرفه بتمامه إلا الله تعالى، وجعله معينًا لهما في تلك التأثيرات والمباحث المستقصاة في علم الهيئة تدل على أن الشمس كالسلطان، والقمر كالنائب، وسائر الكواكب كالخدم، فلهذا السبب بدأ الله سبحانه بذكر الشمس وثنى القمر ثم أتبعه بذكر سائر النجوم.

أما قوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾

ففيه مسائل:

المسألة الأولى: احتج أصحابنا بهذه الآية على أنه لا موجد ولا مؤثر إلا الله سبحانه والدليل عليه أن كل من أوجد شيئًا وأثّر في حدوث شيء فقد قدر على تخصيص ذلك الفعل بذلك الوقت فكان خالقًا، ثم الآية دلت على أنه لا خالق إلا الله لأنه قال: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ وهذا يفيد

الحصر بمعنى أنه لا خالق إلا الله، وذلك يدل على أن كل أمر يصدر عن فلك أو ملك أو جني أو إنسي، فخالق ذلك الأمر في الحقيقة هو الله سبحانه لا غير. وإذا ثبت هذا الأصل تفرعت عليه مسائل: إحداها: أنه لا إله إلا الله إذ لو حصل إلهان لكان الإله الثاني خالقًا ومدبرًا، وذلك يناقض مدلول هذه الآية في تخصص الخلق بهذا الواحد. وثانيها: أنه لا تأثير للكواكب في أحوال هذا العالم، وإلا لحصل خالق سوى الله، وذلك ضد مدلول هذه الآية. وثالثها: أن القول بإثبات الطبائع، وإثبات العقول والنفوس على ما يقوله الفلاسفة وأصحاب الطلسمات باطل، وإلا لحصل خالق غير الله. ورابعها: خالق أعمال العباد هو الله، وإلا لحصل خالق غير الله. وخامسها: القول بأن العلم يوجب العالمية والقدرة توجب القادرية باطل وإلا لحصل مؤثر غير الله، ومقدر غير الله، وخالق غير الله، وإنه باطل.

المسألة الثانية: احتج أصحابنا بهذه الآية على أن كلام الله قديم. قالوا: إنه تعالى ميز بين الخلق وبين الأمر، ولو كان الأمر مخلوقًا لما صح هذا التمييز. أجاب الجبائي عنه بأنه لا يلزم من إفراد الأمر بالذكر عقيب الخلق أن لا يكون الأمر داخلاً في الخلق فإنه تعالى قال: ﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ وَقُرْءَانٍ مُّبِينٍ﴾[الحجر: ١] وآيات الكتاب داخلة في القرآن وقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ﴾[النحل: ٩٠] مع أن الإحسان داخل في العدل وقال: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾[البقرة: ٩٨] وهما داخلان تحت الملائكة. وقال الكعبي: إن مدار هذه الحجة على أن المعطوف يجب أن يكون مغايرًا للمعطوف عليه، فإن صح هذا الكلام بطل مذهبكم لأنه تعالى قال: ﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ﴾[الأعراف: ١٥٨] فعطف الكلمات على الله فوجب أن تكون الكلمات غير الله وكل ما كان غير الله فهو محدث مخلوق، فوجب كون كلمات الله محدثة مخلوقة. وقال القاضي: أطبق المفسرون على أنه ليس المراد بهذا الأمر كلام التنزيل، بل المراد به نفاذ إرادة الله تعالى لأن الغرض بالآية تعظيم قدرته، وقال آخرون: لا يبعد أن يقال: الأمر وإن كان داخلاً تحت الخلق إلا أن الأمر بخصوص كونه أمرًا يدل على نوع آخر من الكمال والجلال فقوله: ﴿لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ معناه: له الخلق والإيجاد في المرتبة الأولى، ثم بعد الإيجاد والتكوين فله الأمر والتكليف في المرتبة الثانية، ألا ترى أنه لو قال له الخلق وله التكليف وله الثواب والعقاب، كان ذلك حسنًا مفيدًا مع أن الثواب والعقاب داخلان تحت الخلق فكذا ههنا. وقال آخرون: معنى قوله: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ هو أنه إن شاء خلق وإن شاء لم يخلق فكذا قوله: ﴿وَٱلْأَمْرُ﴾ يجب أن يكون معناه: أنه إن شاء أمر وإن شاء لم يأمر، وإذا كان حصول الأمر متعلقًا بمشيئته لزم أن يكون ذلك الأمر مخلوقًا كما أنه لما كان حصول المخلوق متعلقًا بمشيئته كان مخلوقًا، أما لو كان أمر الله قديمًا لم يكن ذلك الأمر بحسب مشيئته، بل كان من لوازم ذاته. فحينئذ لا يصدق عليه أنه إن شاء أمر وإن شاء لم يأمر، وذلك ينفي ظاهر الآية.

والجواب: أنه لو كان الأمر داخلاً تحت الخلق كان إفراد الأمر بالذكر تكريرًا محضًا، والأصل عدمه. أقصى ما في الباب أنا تحملنا ذلك في صور لأجل الضرورة، إلا أن الأصل عدم التكرير. والله أعلم.

المسألة الثالثة: هذه الآية تدل على أنه ليس لأحد أن يلزم غيره شيئًا إلا الله سبحانه.

وإذا ثبت هذا فنقول: فعل الطاعة لا يوجب الثواب، وفعل المعصية لا يوجب العقاب، وإيصال الألم لا يوجب العوض وبالجملة فلا يجب على الله لأحد من العبيد شيء ألبتة، إذ لو كان فعل الطاعة يوجب الثواب لتوجه على الله من العبد مطالبة ملزمة وإلزام جازم، وذلك ينافي قوله: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾.

المسألة الرابعة: دلت هذه الآية على أن القبيح لا يجوز أن يُقبَّح لوجه عائد إليه، وأن الحسن لا يجوز أن يُحسَّن لوجه عائد إليه لأن قوله: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ يفيد أنه تعالى له أن يأمر بما شاء كيف شاء، ولو كان القبيح يقبح لوجه عائد إليه لما صح من الله أن يأمر إلا بما حصل منه ذلك الوجه، ولا أن ينهي إلا عما فيه وجه القبح فلم يكن متمكنًا من الأمر والنهي كما شاء وأراد مع أن الآية تقتضي هذا المعنى.

المسألة الخامسة: دلت هذه الآية على أنه سبحانه قادر على خلق عوالم سوى هذا العالم كيف شاء وأراد وتقريره: أنه قال: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ﴾ والخلق إذا أطلق أريد به الجسم المقدر أو ما يظهر تقديره في الجسم المقدر. ثم بيَّن في آية أخرى أنه أوحى في كل سماء أمرها وبيَّن في هذه الآية أنه تعالى خصص كل واحد من الشمس والقمر والنجوم بأمره، وذلك يدل على أن ما حدث بتأثير قدرة الله تعالى فتميز الأمر والخلق، ثم قال بعد هذا التفصيل والبيان ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ يعني له القدرة على الخلق وعلى الأمر على الإطلاق، فوجب أن يكون قادرًا على إيجاد هذه الأشياء وعلى تكوينها كيف شاء وأراد، فلو أراد خلق ألف عالم بما فيه من العرش والكرسي والشمس والقمر والنجوم في أقل من لحظة ولمحة لقدر عليه لأن هذه الماهيات ممكنة والحق قادر على كل الممكنات ولهذا قال المعري في قصيدة طويلة له:

يأيها الناسُ كَمْ للهِ مِنْ فَلَكِ تَجْري النجومُ به والشمسُ والقمرُ[(١)]

ثم قال في أثناء هذه القصيدة:

هنا عَلَى الله مَاضِينَا وغابرُنا فَمَا لنا في نَواحِي غيرِه خَطَرُ

المسألة السادسة: قال قوم: ﴿ٱلْخَلْقُ﴾ صفة من صفات الله وهو غير المخلوق، واحتجوا عليه بالآية والمعقول. أما الآية فقوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ قالوا: وعند أهل السنة

---

(١)أبو العلاء المعري تقدمت ترجمته.

﴿ٱلْأَمْرُ﴾ لله لا بمعنى كونه مخلوقًا له، بل بمعنى كونه صفة له فكذلك يجب أن يكون ﴿ٱلْخَلْقُ﴾ لله لا بمعنى كونه مخلوقًا له بل بمعنى كونه صفة له، وهذا يدل على أن الخلق صفة قائمة بذات الله تعالى. وأما المعقول فهو أنا إذا قلنا: لم حدث هذا الشيء ولم وجد بعد أن لم يكن؟ فنقول: في جوابه لأنه تعالى خلقه وأوجده فحينئذ يكون هذا التعليل صحيحًا، فلو كان كونه تعالى خالقًا له نفس حصول ذلك المخلوق لكان قوله: إنه إنما حدث لأنه تعالى خلقه وأوجده جاريًا مجرى قولنا: إنه إنما حدث لنفسه ولذاته لا لشيء آخر، وذلك محال باطل، لأن صدق هذا المعنى ينفي كونه مخلوقًا من قبل الله تعالى فثبت أن كونه تعالى خالقًا للمخلوق مغايرًا لذات ذلك المخلوق، وذلك يدل على أن الخلق غير المخلوق وجوابه: لو كان الخلق غير المخلوق لكان أن كان قديمًا لزم من قِدَمه قدم المخلوق، وإن كان حادثًا افتقر إلى خلق آخر ولزم التسلسل وهو محال.

المسألة السابعة: ظاهر الآية يقتضي أنه كما لا خلق إلا لله، فكذلك لا أمر إلا لله، وهذا يتأكد بقوله تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧] وقوله: ﴿فَٱلْحُكْمُ لِلَّهِ ٱلْعَلِيِّ ٱلْكَبِيرِ﴾ [غافر: ١٢] وقوله: ﴿لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ﴾ [الروم: ٤] إلا أنه مشكل بالآية والخبر. أما الآية فقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾ [النور: ٦٣] وأما الخبر فقوله عليه السلام: «**إذَا أَمَرتكُمْ بشَيءٍ فأْتُوا مِنْهُ ما اسْتطعْتُمْ**»(١).

والجواب: أن أمر رسول الله ﷺ يدل على أن أمر الله قد حصل، فيكون الموجب في الحقيقة هو أمر الله لا أمر غيره، والله أعلم.

المسألة الثامنة: قوله: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ يدل على أن لله أمرًا ونهيًا على عباده، وأن له تكليفًا على عباده، والخلاف مع نفاة التكليف. واحتجوا عليه بوجوه: أولها: أن المكلف به إن كان معلوم الوقوع كان واجب الوقوع. فكان الأمر به أمرًا بتحصيل الحاصل وأنه محال، وإن كان معلوم اللاوقوع كان ممتنع الوقوع، فكان الأمر به أمرًا بما يمتنع وقوعه وهو محال، وثانيها: أنه تعالى إن خلق الداعي إلى فعله، كان واجب الوقوع، فلا فائدة في الأمر، وإن لم يخلق الداعي إليه كان ممتنع الوقوع، فلا فائدة في الأمر به. وثالثها: أن أمر الكافر والفاسق لا يفيد إلا الضرر المحض، لأنه لما علم الله أنه لا يؤمن ولا يطيع، امتنع أن يصدر عنه الإيمان والطاعة، إلا إذا صار علم الله جهلاً، والعبد لا قدرة له على تجهيل الله، وإذا تعذر اللازم تعذر الملزوم فوجب أن يقال: لا قدرة للكافر والفاسق على الإيمان والطاعة أصلاً، وإذا كان كذلك

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب (الحج)، باب: (فرض الحج مرة في العمر) (٢/ ٤١٢/ ٩٧٥) عن طريق الربيع بن مسلم... به، والنسائي في كتاب (مناسك الحج)، باب: (وجوب الحج) (٣/ ٧٣)، حديث رقم (٢٦١٨)، وأحمد في (مسنده) (٢/ ٤٤٧) عن طريق حماد... به، وابن خزيمة في (صحيحه) (٤/ ١٢٩)، حديث رقم (٢٥٠٨) عن طريق الربيع بن مسلم... به، كلاهما (الربيع بن مسلم، حماد) قالا حدثنا محمد بن زياد... به.

لم يحصل من الأمر به إلا مجرد استحقاق العقاب، فيكون هذا الأمر والتكليف إضرارًا محضًا من غير فائدة ألبتة، وهو لا يليق بالرحيم الحكيم، ورابعها: أن الأمر والتكليف إن لم يكن لفائدة فهو عبث، وإن كان لفائدة عائدة إلى المعبود فهو محتاج وليس بإله، وإن كان لفائدة عائدة إلى العابد. فجميع الفوائد منحصرة في تحصيل النفع، ودفع الضرر، والله تعالى قادر على تحصيلها بالتمام والكمال من غير واسطة التكليف، فكان توسيط التكليف إضرارًا محضًا من غير فائدة، وأنه لا يجوز.

واعلم أنه تعالى بيَّن في هذه الآية أنه يحسن منه أن يأمر عباده، وأن يكلفهم بما شاء واحتج عليه بقوله: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ يعني لما كان الخلق منه ثبت أنه هو الخالق لكل العبيد، وإذا كان خالقا لهم كان مالكًا لهم، وإذا كان مالكًا لهم حسن منه أن يأمرهم وينهاهم، لأن ذلك تصرف من المالك في ملك نفسه، وذلك مستحسن، فقوله سبحانه: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ يجري مجرى الدليل القاطع على أنه يحسن من الله تعالى أن يأمر عباده بما شاء كيف شاء.

المسألة التاسعة: دلت الآية على أنه يحسن من الله تعالى أن يأمر عباده بما شاء بمجرد كونه خالقًا لهم لا كما يقوله المعتزلة من كون ذلك الفعل صلاحًا، ولا كما يقولونه أيضًا من حيث العوض والثواب، لأنه تعالى ذكر أن الخلق له أولاً، ثم ذكر الأمر بعده، وذلك يدل على أن حسن الأمر معلل بكونه خالقًا لهم موجدًا لهم، وإذا كانت العلة في حسن الأمر والتكليف، هذا القدر سقط اعتبار الحسن، والقبح، والثواب، والعقاب في اعتبار حسن الأمر والتكليف.

المسألة العاشرة: دلت هذه الآية على أنه تعالى متكلم آمر نَاهٍ مخبر مستخبر، وكان من حق هذه المسألة تقدمها على سائر المسائل، إلا أنها إنما خطرت بالبال في هذا الوقت، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ فدل ذلك على أن له الأمر، وإذا ثبت هذا وجب أن يكون له النهي، والخبر، والاستخبار، ضرورة أنه لا قائل بالفرق.

المسألة الحادية عشرة: أنه تعالى بيَّن كونه تعالى خالقًا للسماوات، والأرض، والشمس، والقمر، والنجوم.

ثم قال: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ أي لا خالق إلا هو.

ولقائل أن يقول: لا يلزم من كونه تعالى خالقًا لهذه الأشياء أن يقال: لا خالق على الإطلاق إلا هو، فلم رتب على إثبات كونه خالقًا لتلك الأشياء إثبات أنه لا خالق إلا هو على الإطلاق؟ فنقول: الحق أنه متى ثبت كونه تعالى خالقًا لبعض الأشياء، وجب كونه خالقًا لكل الممكنات، وتقريره: أن افتقار المخلوق إلى الخالق لإمكانه، والإمكان واحد في كل الممكنات، وهذا الإمكان إما أن يكون علة للحاجة إلى مؤثر متعين، أو إلى مؤثر غير متعين والثاني باطل، لأن كل ما كان موجودًا في الخارج فهو متعين في نفسه، فيلزم منه أن ما لا يكون متعينًا في نفسه لم يكن موجودًا في الخارج وما لا وجود له في الخارج امتنع أن يكون علة لوجود غيره في الخارج،

فثبت أن الإمكان علة للحاجة إلى موجد ومعين، فوجب أن يكون جميع الممكنات محتاجًا إلى ذلك المعين. فثبت أن الذي يكون مؤثرًا في وجود شيء واحد، هو المؤثر في وجود كل الممكنات.

أما قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فاعلم أنه سبحانه لما بيَّن كونه خالقًا للسموات، والأرض، والعرش، والليل، والنهار، والشمس، والقمر، والنجوم وبيَّن كون الكل مسخرًا في قدرته وقهره ومشيئته، وبين أن له الحكم والأمر والنهي والتكليف، بيَّن أنه يستحق الثناء والتقديس والتنزيه، فقال: ﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ وقد تقدم تفسير ﴿تَبَارَكَ﴾ فلا نعيده.

واعلم أنه تعالى بدأ في أول الآية: رب السموات والأرضين، وسائر الأشياء المذكورة، ثم ختم الآية بقوله: ﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ والعالم كل موجود سوى الله تعالى، فبين كونه ربًّا وإلهًا وموجودًا ومحدثًا لكل ما سواه، ومع كونه كذلك فهو رب ومُرَبٍّ ومحسن ومتفضل، وهذا آخر الكلام في شرح هذه الآية.

قوله تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر الدلائل الدالة على كمال القدرة والحكمة والرحمة، وعند هذا تم التكليف المتوجه إلى تحصيل المعارف النفسانية، والعلوم الحقيقية، أتبعه بذكر الأعمال اللائقة بتلك المعارف وهو الاشتغال بالدعاء والتضرع، فإن الدعاء مخ العبادة، فقال: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ﴾ فيه قولان: قال بعضهم: اعبدوا، وقال آخرون: هو الدعاء، ومن قال بالأول عقل من الدعاء أنه طلب الخير من الله تعالى، وهذه صفة العبادة، لأنه يفعل تقرُّبًا، وطلبًا للمجازاة لأنه تعالى عطف عليه قوله: ﴿وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ والمعطوف ينبغي أن يكون مغايرًا للمعطوف عليه. والقول الثاني هو الأظهر، لأن الدعاء مغاير للعبادة في المعنى.

إذا عرفت هذا فنقول: اختلف الناس في الدعاء، فمنهم من أنكره واحتج على صحة قوله بأشياء: الأول: أن المطلوب بالدعاء إن كان معلوم الوقوع كان واجب الوقوع لامتناع وقوع التغيير في علم الله تعالى، وما كان واجب الوقوع لم يكن في طلبه فائدة، وإن كان معلوم اللاوقوع كان ممتنع الوقوع فلا فائدة أيضًا في طلبه. الثاني: أنه تعالى إن كان قد أراد في الأزل

إحداث ذلك المطلوب، فهو حاصل سواء حصل هذا الدعاء أو لم يحصل، وإن كان قد أراد في الأزل أن لا يعطيه فهو ممتنع الوقوع فلا فائدة في الطلب، وإن قلنا: إنه ما أراد في الأزل إحداث ذلك الشيء لا وجوده ولا عدمه، ثم إنه عند ذلك الدعاء، صار مريدًا له لزم وقوع التغير في ذات الله وفي صفاته، وهو محال. لأن على هذا التقدير: يصير إقدام العبد على الدعاء علة لحدوث صفة في ذات الله تعالى، فيكون العبد متصرفًا في صفة الله بالتبديل والتغيير، وهو محال. والثالث: أن المطلوب بالدعاء إن اقتضت الحكمة والمصلحة إعطاءه، فهو تعالى يعطيه من غير هذا الدعاء لأنه منزه عن أن يكون بخيلاً وإن اقتضت الحكمة منعه، فهو لا يعطيه سواء أقدم العبد على الدعاء أو لم يقدم عليه. والرابع: أن الدعاء غير الأمر، ولا تفاوت بين البابين إلا كون الداعي أقل رتبة، وكون الآمر أعلى رتبة وإقدام العبد على أمر الله سوء أدب، وإنه لا يجوز. الخامس: الدعاء يشبه ما إذا أقدم العبد على إرشاد ربه وإلهه إلى فعل الأصلح والأصوب، وذلك سوء أدب أو أنه ينبه الإله على شيء ما كان منتبهًا له، وذلك كفر وأنه تعالى قصَّر في الإحسان والفضل فأنت بهذا تحمله على الإقدام على الإحسان والفضل، وذلك جهل. السادس: إن الإقدام على الدعاء يدل على كونه غير راض بالقضاء إذ لو رضي بما قضاه الله عليه لترك تصرف نفسه، ولما طلب من الله شيئًا على التعيين وترك الرضا بالقضاء أمر من المنكرات. السابع: كثيرًا ما يظن العبد بشيء كونه نافعًا وخيِّرًا، ثم إنه عند دخوله في الوجود يصير سببًا للآفات الكثيرة والمفاسد العظيمة، وإذا كان كذلك كان طلب الشيء المعين من الله غير جائز، بل الأولى طلب ما هو المصلحة والخير، وذلك حاصل من الله تعالى سواء طلبه العبد بالدعاء أو لم يطلبه. فلم يبق في الدعاء فائدة. الثامن: أن الدعاء عبارة عن توجه القلب إلى طلب شيء من الله تعالى، وتوجه القلب إلى طلب ذلك الشيء المعين يمنع القلب من الاستغراق في معرفة الله تعالى، وفي محبته، وفي عبوديته، وهذه مقامات عالية شريفة، وما يمنع من حصول المقامات العالية الشريفة كان مذمومًا. التاسع: روي أنه عليه الصلاة والسلام. قال حاكيًا عن الله سبحانه: «**مَنْ شَغَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ**» وذلك يدل على أن الأولى ترك الدعاء. العاشر: أن علم الحق محيط بحاجة العبد، والعبد إذا علم أن مولاه عالم باحتياجه، فسكت ولم يذكر تلك الحاجة كان ذلك أدخل في الأدب، وفي تعظيم المولى مما إذا أخذ يشرح كيفية تلك الحالة، ويطلب ما يدفع تلك الحاجة، وإذا كان الحال على هذا الوجه في الشاهد، وجب اعتبار مثله في حق الله سبحانه، ولذلك يقال أن الخليل عليه السلام لما وضع في المنجنيق ليرمى إلى النار. قال جبريل عليه السلام: ادع ربك. فقال الخليل عليه السلام: حسبي من سؤالي علمه بحالي، فهذه الوجوه هي المذكورة في هذا الباب.

واعلم أن الدعاء نوع من أنواع العبادة والأسئلة المذكورة واردة في جميع أنواع العبادات، فإنه يقال: إن كان هذا الإنسان سعيدًا في علم الله فلا حاجة إلى الطاعات والعبادات، وإن كان

شقيا في علمه فلا فائدة في تلك العبادات، وأيضًا يقال وجب أن لا يقدم الإنسان على أكل الخبز وشرب الماء لأنه إن كان هذا الإنسان شبعان في علم الله تعالى فلا حاجة إلى أكل الخبز، وإن كان جائعًا فلا فائدة في أكل الخبز، وكما أن هذا الكلام باطل ههنا، فكذا فيما ذكروه، بل نقول الدعاء يفيد معرفة ذلة العبودية ويفيد معرفة عزة الربوبية، وهذا هو المقصود الأشرف الأعلى من جميع العبادات وبيانه أن الداعي لا يقدم على الدعاء إلا إذا عرف من نفسه كونه محتاجًا إلى ذلك المطلوب وكونه عاجزًا عن تحصيله وعرف من ربه وإلهه أنه يسمع دعاءه، ويعلم حاجته وهو قادر على دفع تلك الحاجة وهو رحيم تقتضي رحمته إزالة تلك الحاجة، وإذا كان كذلك فهو لا يقدم على الدعاء إلا إذا عرف كونه موصوفًا بالحاجة وبالعجز وعرف كون الإله سبحانه موصوفًا بكمال العلم والقدرة والرحمة، فلا مقصود من جميع التكاليف إلا معرفة ذل العبودية وعز الربوبية، فإذا كان الدعاء مستجمعًا لهذين المقامين لا جرم كان الدعاء أعظم أنواع العبادات.

وقوله تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ إشارة إلى المعنى الذي ذكرناه لأن التضرع لا يحصل إلا من الناقص في حضرة الكامل فما لم يعتقد العبد نقصان نفسه وكمال مولاه في العلم والقدرة والرحمة لم يقدم على التضرع، فثبت أن المقصود من الدعاء ما ذكرناه، فثبت أن لفظ القرآن دليل عليه والذي يقوي ما ذكرناه ما روي أنه عليه السلام قال: «**مَا مِنْ شَيْءٍ أَكْرَمُ عَلَى اللهِ مِنَ الدُّعاءِ والدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَةُ**» (١) ثم قرأ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠] وتمام الكلام في حقائق الدعاء مذكور في سورة البقرة في تفسير قوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٦] والله أعلم.

المسألة الثانية: في تقرير شرائط الدعاء.

اعلم أن المقصود من الدعاء أن يصير العبد مشاهدًا لحاجة نفسه ولعجز نفسه ومشاهدًا لكون مولاه موصوفًا بكمال العلم والقدرة والرحمة، فكل هذه المعاني دخلت تحت قوله: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾ ثم إذا حصلت هذه الأحوال على سبيل الخلوص، فلا بد من صونها عن الرياء المبطل لحقيقة الإخلاص، وهو المراد من قوله تعالى: ﴿وَخُفْيَةً﴾ والمقصود من ذكر التضرع تحقيق الحالة الأصلية المطلوبة من الدعاء والمقصود من ذكر الإخفاء صون ذلك الإخلاص عن شوائب الرياء، وإذا عرفت هذا المعنى ظهر لك أن قوله سبحانه: ﴿تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ مشتمل على كل ما يراد تحقيقه وتحصيله في شرائط الدعاء، وأنه لا يزيد عليه البتة بوجه من الوجوه، وأما

---

(١) **حسن**: أخرجه أحمد في (مسنده) (٢/ ٣٦٢)، حديث رقم (٨٧٣٣)، وابن حبان في (صحيحه) (٣/ ١٥١)، حديث رقم (٨٧٠)، والبخاري في (الأدب المفرد) (١/ ٢٤٩)، حديث رقم (٧١٢)، والحاكم في (المستدرك) (١/ ٦٦٦)، حديث رقم (١٨٠١)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والطبراني في (الأوسط) (٤/ ١٠١)، حديث رقم (٣٧٠٦)، وأبو زرعة في (الفوائد المعللة) (١/ ١٤)، حديث رقم (١٦٣)، والبيهقي في (شعب الإيمان) (٢/ ٣٨)، حديث رقم (١١٠٦)، جميعًا من طريق قتادة عن سعيد بن الحسن عن أبي هريرة... به، وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد.

تفصيل الكلام في تلك الشرائط، فقد بالغ في شرحها الشيخ سليمان الحليمي رحمة الله عليه في كتاب المنهاج فليطلب من هناك.

المسألة الثالثة: (التضرع) التذلل والتخشع، وهو إظهار ذل النفس من قولهم: ضرع فلان لفلان، وتضَرَّع له إذا أظهر الذل له في معرض السؤال (والخفية) ضد العلانية. يقال: أخفيت الشيء إذا سترته، ويقال: (خِفْية) أيضًا بالكسر، وقرأ عاصم وحده في رواية أبي بكر عنه (خفية) بكسر الخاء ههنا وفي الأنعام، والباقون بالضم، وهما لغتان:

واعلم أن الإخفاء معتبر في الدعاء، ويدل عليه وجوه: الأول: هذه الآية فإنها تدل على أنه تعالى أمر بالدعاء مقرونًا بالإخفاء، وظاهر الأمر للوجوب، فإن لم يحصل الوجوب، فلا أقل من كونه ندبًا.

ثم قال تعالى بعده: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ والأظهر أن المراد أنه لا يحب المعتدين في ترك هذين الأمرين المذكورين، وهما التضرع والإخفاء، فإن الله لا يحبه ومحبة الله تعالى عبارة عن الثواب، فكان المعنى أن من ترك في الدعاء التضرع والإخفاء، فإن الله لا يثيبه ألبتة، ولا يحسن إليه، ومن كان كذلك كان من أهل العقاب لا محالة، فظهر أن قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ كالتهديد الشديد على ترك التضرع والإخفاء في الدعاء.

الحجة الثانية: أنه تعالى أثنى على زكريا فقال: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣] أي أخفاه عن العباد وأخلصه لله وانقطع به إليه.

الحجة الثالثة: ما روى أبو موسى الأشعري، أنهم كانوا في غزاة فأشرفوا على واد فجعلوا يكبرون ويهللون رافعي أصواتهم فقال عليه السلام: «**ارْفقوا على أنفُسِكُمْ فإنَّكُمْ لا تَدْعُونَ أَصَمَّ، ولا غَائِبًا، إنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وإنَّهُ لَمَعَكُمْ**»(١).

الحجة الرابعة: قوله عليه السلام: «**دَعْوَةُ السِّرِّ تَعْدِلُ سَبعِينَ دَعْوَة في العَلانِيَةِ**»(٢) وعنه عليه السلام: «**خَيْرُ الذِّكْرِ الخَفِيُّ وخيرُ الرِّزقِ ما يَكْفِي**»(٣) وعن الحسن أنه كان يقول: إن الرجل كان

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب (الجهاد)، باب: (ما يكره من رفع الصوت في التكبير) (٣/ ١٠٩١)، حديث رقم (٢٨٣٠)، قال: حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عاصم عن أبي عثمان عن أبي موسى. . . به، وفي كتاب (المغازي)، باب: (غزوة خيبر) (٤/ ١٥١٤)، حديث رقم (٣٩٦٨)، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد عن عاصم. . . به، ومسلم في كتاب (الذكر والدعاء)، باب: (استحباب خفض الصوت بالذكر) (٤/ ٢٠٧٦/ ٢٧٠٤)، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن فضل وأبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان. . . به.

(٢) عبد الرزاق في (المصنف) (١٠/ ٤٤٢)، حديث رقم (١٩٦٤٥) من طريق معمر عمن سمع الحسن يقول فذكره موقوفًا وهذا الإسناد منقطع، وأورده الألباني في (الضعيفة) (٣٥٩٨)، وقال: ضعيف جدًا.

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه أحمد في (مسنده) (١/ ١٧٢)، حديث رقم (١٤٧٧)، وعبد بن حميد في (مسنده) (١/ ٧٦)، حديث رقم (١٣٧)، وابن حبان في (صحيحه) (٣/ ٩١)، حديث رقم (٨٠٩)، والقضاعي في (مسند

يجمع القرآن وما يشعر به جاره، يفقه الكثير وما يشعر به الناس، ويصلي الصلاة الطويلة في ليله وعنده الزائرون وما يشعرون به ولقد أدركنا أقوامًا كانوا يبالغون في إخفاء الأعمال، ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء وما يسمع صوتهم إلا همسًا، لأن الله تعالى قال: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ وذكر الله عبده زكريا فقال: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣].

الحجة الخامسة: المعقول وهو أن النفس شديدة الميل عظيمة الرغبة في الرياء والسمعة، فإذا رفع صوته في الدعاء امتزج الرياء بذلك الدعاء فلا يبقى فيه فائدة ألبتة فكان الأولى إخفاء الدعاء ليبقى مصونًا عن الرياء وههنا مسائل عظم اختلاف أرباب الطريقة فيها، وهي: أنه هل الأولى إخفاء العبادات أم إظهارها؟ فقال بعضهم: الأولى إخفاؤها صونًا لها عن الرياء وقال آخرون: الأولى إظهارها ليرغب الغير في الاقتداء به في أداء تلك العبادات. وتوسط الشيخ محمد بن عيسى الحكيم الترمذي فقال: إن كان خائفًا على نفسه من الرياء الأولى الإخفاء صونًا لعمله عن البطلان، وإن كان قد بلغ في الصفاء وقوة اليقين إلى حيث صار آمنًا عن شائبة الرياء كان الأولى في حقه الإظهار لتحصُل فائدة الاقتداء.

المسألة الرابعة: قال أبو حنيفة رحمه الله: إخفاء التأمين أفضل. وقال الشافعي رحمه الله: إعلانه أفضل، واحتج أبو حنيفة على صحة قوله، قال: في قوله: (آمين) وجهان: أحدهما: أنه دعاء. والثاني: أنه من أسماء الله، فإن كان دعاء وجب إخفاؤه لقوله تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ وإن كان اسمًا من أسماء الله تعالى وجب إخفاؤه لقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ [الأعراف: ٢٠٥] فإن لم يثبت الوجوب فلا أقل من الندبية ونحن بهذا القول نقول:

أما قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾

ففيه مسائل:

المسألة الأولى: أجمع المسلمون على أن المحبة صفة من صفات الله تعالى، لأن القرآن نطق بإثباتها في آيات كثيرة. واتفقوا على أنه ليس معناها شهوة النفس وميل الطبع وطلب التلذذ بالشيء، لأن كل ذلك في حق الله تعالى محال بالاتفاق، واختلفوا في تفسير المحبة في حق الله تعالى على ثلاثة أقوال:

فالقول الأول: أنها عبارة عن إيصال الله الثواب والخير والرحمة إلى العبد.

والقول الثاني: أنها عبارة عن كونه تعالى مريدًا لإيصال الثواب والخير إلى العبد. وهذا الاختلاف بناء على مسألة أخرى وهي: أنه تعالى هل هو موصوف بصفة الإرادة أم لا؟ قال

الشهاب) (٢/ ٢١٧)، حديث رقم (١٢١٨)، جميعًا من طريق أسامة بن زيد الليثي قال الحافظ: صدوق يهم كذا في التقريب وقال النسائي وغيره: ليس بالقوي كذا بالكاشف للذهبي وشيخه ابن أبي لهيعة قال الحافظ: ضعيف كثير الإرسال وقال ابن معين: ليس بشيء، وضعفه الألباني في (ضعيف الجامع) (٦٦٣٢).

الكعبي وأبو الحسين: إنه تعالى غير موصوف بالإرادة ألبتة، فكونه تعالى مريدًا لأفعال نفسه أنه موجد لها وفاعل لها، وكونه تعالى مريدًا لأفعال غيره كونه آمرًا بها ولا يجوز كونه تعالى موصوفًا بصفة الإرادة. وأما أصحابنا ومعتزلة البصرة فقد أثبتوا كونه تعالى موصوفًا بصفة المريدية، إذا عرفت هذا فمن نفى الإرادة في حق الله تعالى فسر محبة الله بمجرد إيصال الثواب إلى العبد ومن أثبت الإرادة لله تعالى فسر محبة الله بإرادته لإيصال الثواب إليه.

والقول الثالث: أنه لا يبعد أن تكون محبة الله تعالى للعبد صفة وراء كونه تعالى مريدًا لإيصال الثواب إليه، وذلك لأنا نجد في الشاهد أن الأب يحب ابنه فيترتب على تلك المحبة إرادة إيصال الخير إلى ذلك الابن فكانت هذه الإرادة أثرًا من آثار تلك المحبة وثمرة من ثمراتها وفائدة من فوائدها. أقصى ما في الباب أن يقال: إن هذه المحبة في الشاهد عبارة عن الشهوة وميل الطبع ورغبة النفس وذلك في حق الله تعالى محال، إلا أنا نقول: لم لا يجوز أن يقال محبة الله تعالى صفة أخرى، سوى الشهوة وميل الطبع يترتب عليها إرادة إيصال الخير والثواب إلى العبد؟ أقصى ما في الباب، أنا لا نعرف أن تلك المحبة ما هي وكيف هي؟ إلا أن عدم العلم بالشيء لا يوجب العلم بعدم ذلك الشيء ألا ترى أن أهل السنة يثبتون كونه تعالى مرئيًا، ثم يقولون: إن تلك الرؤية مخالفة لرؤية الأجسام والألوان، بل هي رؤية بلا كيف، فلم لا يقولون ههنا أيضًا أن محبة الله للعبد محبة منزهة عن ميل الطبع وشهوة النفس بل هي محبة بلا كيف؟ فثبت أن جزم المتكلمين بأنه لا معنى لمحبة الله إلا إرادة إيصال الثواب ليس لهم على هذا الحصر دليل قاطع. بل أقصى ما في الباب أن يقال: لا دليل على إثبات صفة أخرى سوى الإرادة فوجب نفيها، لكنا بينا في كتاب نهاية العقول أن هذه الطريقة ضعيفة ساقطة.

المسألة الثانية: قوله: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ أي المجاوزين ما أمروا به. قال الكلبي وابن جريج: من الاعتداء رفع الصوت في الدعاء.

المسألة الثالثة: اعلم أن كل من خالف أمر الله تعالى ونهيه، فقد اعتدى وتعدى فيدخل تحت قوله: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ وقد بينا أن من لا يحبه الله فإنه يعذبه، فظاهر هذه الآية يقتضي أن كل من خالف أمر الله ونهيه، فإنه يكون معاقبًا، والمعتزلة تمسكوا بهذه الآية على القطع بوعيد الفساق، وقالوا: لا يجوز أن يقال المراد منه الاعتداء في رفع الصوت بالدعاء وبيانه من وجهين: الأول: أن لفظ (المعتدين) لفظ عام دخله الألف واللام، فيفيد الاستغراق غايته أنه إنما ورد في هذه الصورة لكنه ثبت أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. الثاني: أن رفع الصوت بالدعاء ليس من المحرمات بل غايته أن يقال الأولى تركه، وإذا لم يكن من المحرمات لم يدخل تحت هذا الوعيد.

والجواب المستقصى ما ذكرناه في سورة البقرة أن التمسك بهذه العمومات لا يفيد القطع بالوعيد.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَـٰحِهَا﴾

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: قوله: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَـٰحِهَا﴾ معناه: ولا تفسدوا شيئًا في الأرض، فيدخل فيه المنع من إفساد النفوس بالقتل وبقطع الأعضاء، وإفساد الأموال بالغصب والسرقة ووجوه الحيل، وإفساد الأديان بالكفر والبدعة، وإفساد الأنساب بسبب الإقدام على الزنا واللواطة وسبب القذف، وإفساد العقول بسبب شرب المسكرات، وذلك لأن المصالح المعتبرة في الدنيا هي هذه الخمسة: النفوس والأموال والأنساب والأديان والعقول. فقوله: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا۟﴾ منع عن إدخال ماهية الإفساد في الوجود، والمنع من إدخال الماهية في الوجود يقتضي المنع من جميع أنواعه وأصنافه، فيتناول المنع من الإفساد في هذه الأقسام الخمسة، وأما قوله: ﴿بَعْدَ إِصْلَـٰحِهَا﴾ فيحتمل أن يكون المراد بعد أن أصلح خلقتها على الوجه المطابق لمنافع الخلق والموافق لمصالح المكلفين، ويحتمل أن يكون المراد بعد إصلاح الأرض بسبب إرسال الأنبياء وإنزال الكتب كأنه تعالى قال: لما أصلحت مصالح الأرض بسبب إرسال الأنبياء وإنزال الكتب وتفصيل الشرائع فكونوا منقادين لها، ولا تقدموا على تكذيب الرسل وإنكار الكتب والتمرد عن قبول الشرائع، فإن ذلك يقتضي وقوع الهرج والمرج في الأرض، فيحصل الإفساد بعد الإصلاح، وذلك مستكره في بداهة العقول.

المسألة الثانية: هذه الآية تدل على أن الأصل في المضار الحرمة والمنع على الإطلاق.

إذا ثبت هذا فنقول: إن وجدنا نصًا خاصًا دل على جواز الإقدام على بعض المضار قضينا به تقديمًا للخاص على العام وإلا بقي على التحريم الذي دل عليه هذا النص.

واعلم أنا كنا قد ذكرنا في تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَـٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢] أن هذه الآية تدل على أن الأصل في المنافع واللذات الإباحة والحل، ثم بينا أنه لما كان الأمر كذلك دخل تحت تلك الآية جميع أحكام الله تعالى، فكذلك في هذه الآية أنها تدل على أن الأصل في المضار والآلام الحرمة.

وإذا ثبت هذا كان جميع أحكام الله تعالى داخلاً تحت عموم هذه الآية، وجميع ما ذكرناه من المباحث واللطائف في تلك الآية فهي موجودة في هذه الآية، فتلك الآية دالة على أن الأصل في المنافع الحِل، وهذه الآية دالة على أن الأصل في جميع المضار الحرمة، وكل واحدة من هاتين الآيتين مطابقة للأخرى مؤكدة لمدلولها مقررة لمعناها، وتدل على أن أحكام جميع الوقائع داخلة تحت هذه العمومات، وأيضًا هذه الآية دالة على أن كل عقد وقع التراضي عليه بين الخصمين، فإنه انعقد وصح وثبت، لأن رفعه بعد ثبوته يكون إفسادًا بعد الإصلاح، والنص دل على أنه لا يجوز.

إذا ثبت هذا فنقول: أن مدلول هذه الآية من هذا الوجه متأكد بعموم قوله: ﴿أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ﴾

[المائدة: ١]وبعموم قوله تعالى: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢، ٣]وتحت قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ﴾ [المؤمنون: ٨ المعارج: ٣٢] وتحت سائر العمومات الواردة في وجوب الوفاء بالعهود والعقود.

إذا ثبت هذا فنقول:إن وجدنا نصًّا دالاًّ على أن بعض العقود التي وقع التراضي به من الجانبين غير صحيح، قضينا فيه بالبطلان تقديمًا للخاص على العام، وإلا حكمنا فيه بالصحة رعاية لمدلول هذه العمومات. وبهذا الطريق البين الواضح ثبت أن القرآن وافٍ ببيان جميع أحكام الشريعة من أولها إلى آخرها.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾

وفيه سؤالات:

السؤال الأول: قال في أول الآية: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ﴾ ثم قال: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا۟﴾ ثم قال: ﴿وَٱدْعُوهُ﴾ وهذا يقتضي عطف الشيء على نفسه وهو باطل.

والجواب: أن الذين قالوا في تفسير قوله: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾ أي اعبدوه إنما قالوا ذلك خوفًا من هذا الإشكال. فإن قلنا بهذا التفسير فقد زال السؤال، وإن قلنا المراد من قوله: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾ هو الدعاء كان الجواب أن قوله: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ يدل على أن الدعاء لا بد وأن يكون مقرونًا بالتضرع وبالإخفاء، ثم بيَّن في قوله ﴿وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ أن فائدة الدعاء هو أحد هذين الأمرين، فكانت الآية الأولى في بيان شرط صحة الدعاء، والآية الثانية في بيان فائدة الدعاء ومنفعته.

السؤال الثاني: إن المتكلمين اتفقوا على أن من عبد ودعا لأجل الخوف من العقاب والطمع في الثواب لم تصح عبادته، وذلك لأن المتكلمين فريقان: منهم من قال: التكاليف إنما وردت بمقتضى الإلهية والعبودية، فكونه إلهًا لنا وكوننا عبيدًا له يقتضي أن يحسن منه أن يأمر عبيده بما شاء كيف شاء، فلا يعتبر منه كونه في نفسه صلاحًا وحسنًا، وهذا قول أهل السنة. ومنهم من قال: التكاليف إنما وردت لكونها في أنفسها مصالح؛ وهذا هو قول المعتزلة.

إذا عرفت هذا فنقول: أما على القول الأول: فوجه وجوب بعض الأعمال، وحرمة بعضها مجرد أمر الله بما أوجبه ونهيه عما حرمه، فمن أتى بهذه العبادات صحت. أما من أتى بها خوفًا من العقاب، أو طمعًا في الثواب، وجب أن لا يصح، لأنه ما أتى بها لأجل وجه وجوبها، وأما على القول الثاني: فوجه وجوبها هو كونها في أنفسها مصالح، فمن أتى بها للخوف من العقاب، أو للطمع في الثواب فلم يأت بها لوجه وجوبها، فوجب أن لا تصح، فثبت أن على كلا المذهبين من أتى بالدعاء وسائر العبادات لأجل الخوف من العقاب، والطمع في الثواب، وجب أن لا يصح.

إذا ثبت هذا فنقول: ظاهر قوله: ﴿وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ يقتضي أنه تعالى أمر المكلف بأن يأتي بالدعاء لهذا الغرض، وقد ثبت بالدليل فساده، فكيف طريق التوفيق بين ظاهر هذه الآية وبين ما ذكرناه من المعقول.

والجواب: ليس المراد من الآية ما ظننتم، بل المراد: وادعوه مع الخوف من وقوع التقصير، في بعض الشرائط المعتبرة في قبول ذلك الدعاء، ومع الطمع في حصول تلك الشرائط بأسرها، وعلى هذا التقدير فالسؤال زائل؟

السؤال الثالث: هل تدل هذه الآية على أن الداعي لا بد وأن يحصل في قلبه هذا الخوف والطمع؟

والجواب: أن العبد لا يمكنه أن يقطع بكونه آتيًا بجميع الشرائط المعتبرة في قبول الدعاء، ولأجل هذا المعنى يحصل الخوف، وأيضًا لا يقطع بأن تلك الشرائط مفقودة، فوجب كونه طامعًا في قبولها فلا جرم.

قلنا: بأن الداعي لا يكون داعيًا إلا إذا كان كذلك فقوله: ﴿خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ أي أن تكونوا جامعين في نفوسكم بين الخوف والرجاء في كل أعمالكم، ولا تقطعوا أنكم وإن اجتهدتم فقد أديتم حق ربكم. ويتأكد هذا بقوله: ﴿يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا۟ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠]

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: اختلفوا في أن الرحمة عبارة عن إيصال الخير والنعمة أو عن إرادة إيصال الخير والنعمة، فعلى التقدير الأول تكون الرحمة من صفات الأفعال، وعلى هذا التقدير الثاني تكون من صفات الذات، وقد استقصينا هذه المسألة في تفسير ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١].

المسألة الثانية: قال بعض أصحابنا: ليس لله في حق الكافر رحمة ولا نعمة. واحتجوا بهذه الآية، وبيانه: أن هذه الآية تدل على أن كل ما كان رحمة فهي قريبة من المحسنين، فيلزم أن يكون كل ما لا يكون قريبًا من المحسنين، أن لا يكون رحمة، والذي حصل في حق الكافر غير قريب من المحسنين، فوجب أن لا يكون رحمة من الله ولا نعمة منه.

المسألة الثالثة: قالت المعتزلة: الآية تدل على أن رحمة الله قريب من المحسنين، فلما كان كل هذه الماهية حصل للمحسنين وجب أن لا يحصل منها نصيب لغير المحسنين، فوجب أن لا يحصل شيء من رحمة الله في حق الكافرين، والعفو عن العذاب رحمة، والتخلص من النار بعد الدخول فيها رحمة، فوجب أن لا يحصل ذلك لمن لم يكن من المحسنين، والعصاة وأصحاب الكبائر ليسوا محسنين، فوجب أن لا يحصل لهم العفو عن العقاب، وأن لا يحصل لهم الخلاص من النار.

الجواب: أن من آمن بالله وأقر بالتوحيد والنبوة، فقد أحسن بدليل أن الصبي إذا بلغ وقت الضحوة، وآمن بالله ورسوله واليوم الآخر ومات قبل الوصول إلى الظهر فقد أجمعت الأمة على أنه دخل تحت قوله: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ﴾ [يونس: ٢٦] ومعلوم أن هذا الشخص لم يأت بشيء من الطاعات سوى المعرفة والإقرار، لأنه لما بلغ بعد الصبح لم تجب عليه صلاة الصبح، ولما مات قبل الظهر لم تجب عليه صلاة الظهر، وظاهره أن سائر العبادات لم تجب عليه. فثبت أنه محسن، وثبت أنه لم يصدر منه إلا المعرفة والإقرار، فوجب كون هذا القدر إحسانًا، فيكون فاعله محسنًا.

إذا ثبت هذا فنقول: كل من حصل له الإقرار والمعرفة كان من المحسنين، ودلت هذه الآية على أن رحمة الله قريب من المحسنين، فوجب بحكم هذه الآية أن تصل إلى صاحب الكبيرة من أهل الصلاة رحمة الله، وحينئذ تنقلب هذه الآية حجة عليهم.

فإن قالوا: المحسنون هم الذين أتوا بجميع وجوه الإحسان. فنقول: هذا باطل، لأن المحسن من صدر عنه مسمى الإحسان وليس من شرط كونه محسنًا أن يكون آتيًا بكل وجوه الإحسان كما أن العالم هو الذي له العلم وليس من شرطه أن يُحصِّلَ جميع أنواع العلم، فثبت بهذا أن السؤال الذي ذكروه ساقط وأن الحق ما ذهبنا إليه.

المسألة الرابعة: لقائل أن يقول: مقتضى علم الإعراب أن يقال: إن رحمة الله قريبة من المحسنين فما السبب في حذف علامة التأنيث؟ وذكروا في الجواب عنه وجوهًا: الأول: أن الرحمة تأنيثها ليس بحقيقي وما كان كذلك فإنه يجوز فيه التذكير والتأنيث عند أهل اللغة. الثاني: قال الزجاج: إنما قال: ﴿قَرِيبٌ﴾ لأن الرحمة والغفران والعفو والإنعام بمعنى واحد فقوله: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ بمعنى إنعام الله قريب وثواب الله قريب فأجرى حكم أحد اللفظين على الآخر. الثالث: قال النضر بن شميل: الرحمة مصدر ومن حق المصادر التذكير كقوله: ﴿فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ﴾ [البقرة: ٢٧٥] فهذا راجع إلى قول الزجاج؛ لأن الموعظة أريد بها الوعظ، فلذلك ذَكَّرَه قال الشاعر:

إنَّ السَّماحَةَ وَالمُروءَةَ ضُمِّنا ... قَبرًا بمَرو عَلى الطَّريقِ الواضِحِ(١)

قيل: أراد بالسماحة السخاء وبالمروءة الكرم. والرابع: أن يكون التأويل إن رحمة الله ذات مكان قريب من المحسنين كما قالوا: حائضٌ ولابِنٌ وتامِرٌ أي ذات حيض ولبن وتمر. قال الواحدي: أخبرني العروضي عن الأزهري عن المنذري عن الحراني عن ابن السكيت قال: تقول العرب: هو قريب مني وهما قريب مني وهم قريب مني وهي قريب مني، لأنه في تأويل

(١) البيت لزياد الأعجم وهو زياد بن سليمان أو سليم الأعجم، أبو أمامة العبدي، مولى بني عبد القيس. ؟ - ١٠٠هـ/ ؟ - ٧١٨م. من شعراء الدولة الأموية وأحد فحول الشعر العربي بخراسان، كانت في لسانه عجمة فلقب بالأعجم، ولد ونشأ في أصفهان وانتقل إلى خراسان، فسكنها وطال عمره ومات فيها.

هو في مكان قريب مني، وقد يجوز أيضًا قريبة وبعيدة تنبيهًا على معنى قربت وبعدت بنفسها.

المسألة الخامسة: تفسير هذا القرب هو أن الإنسان يزداد في كل لحظة قربًا من الآخرة، وبُعدًا من الدنيا، فإن الدنيا كالماضي، والآخرة كالمستقبل، والإنسان في كل ساعة ولحظة ولمحة يزداد بعدًا عن الماضي، وقربًا من المستقبل. ولذلك قال الشاعر:

فَلا زالَ مَا تَهواهُ أقْرَبَ من غَدٍ ... ولا زال مَا تخشاهُ أبْعَدَ من أمْسِ(١)

ولما ثبت أن الدنيا تزداد بعدا في كل ساعة، وأن الآخرة تزداد قربًا في كل ساعة، وثبت أن رحمة الله إنما تحصل بعد الموت، لا جرم ذكر الله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ بناء على هذا التأويل.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ ۚ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝٥٧ وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ۚ كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ۝٥٨﴾

اعلم أن في كيفية النظم وجهين: الأول: أنه تعالى لما ذكر دلائل الإلهية. وكمال العلم، والقدرة من العالم العلوي، وهو السموات والشمس والقمر والنجوم، أتبعه بذكر الدلائل من بعض أحوال العالم السفلي. واعلم أن أحوال هذا العالم محصورة في أمور أربعة: الآثار العلوية، والمعادن، والنبات، والحيوان، ومن جملة الآثار العلوية الرياح، والسحاب، والأمطار ويترتب على نزول الأمطار أحوال النبات، وذلك هو المذكور في هذه الآية.

الوجه الثاني: في تقرير النظم أنه تعالى لما أقام الدلالة في الآية الأولى على وجود الإله القادر العالم الحكيم الرحيم، أقام الدلالة في هذه الآية على صحة القول بالحشر والنشر والبعث والقيامة ليحصل بمعرفة هاتين الآيتين كل ما يحتاج إليه في معرفة المبدأ والمعاد، وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قرأ ابن كثير وحمزة والكسائي (الريح) على لفظ الواحد، والباقون (الرياح) على لفظ الجمع، فمن قرأ (الرياح) بالجمع حسن وصفها بقوله: ﴿بُشْرًۢا﴾ فإنه وصف الجمع بالجمع، ومن قرأ (الرِّيح) واحدة قرأ (بُشرًا) جمعًا لأنه أراد بالريح الكثرة كقولهم كثير الدرهم والدينار والشاة والبعير وكقوله: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ﴾ [العصر: ٢] ثم قال: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾

---

(١) هذا البيت لدراج القسطلي وهو أحمد بن محمد بن العاصي بن دراج القسطلي الأندلسي أبو عمر. ٣٤٧-٤٢١هـ/ ٩٥٨-١٠٣٠م، شاعر كاتب من أهل (قسطلّة درّاج) قرية غرب الأندلس، منسوبة إلى جده. كان شاعر المنصور أبي عامر، وكاتب الإنشاء في أيامه. قال الثعالبي: كان بالأندلس كالمتنبي بالشام.

[العصر: ٣] فلما كان المراد بالريح الجمع وصفها بالجمع وأما قوله: ﴿بُشْرًا﴾ ففيه قراءات: إحداها: قراءة الأكثرين (نُشُرًا) بضم النون والشين، وهو جمع نُشُور مثل رُسُل ورَسُول، والنُّشُور بمعنى المُنْشَر كالرُّكُوب بمعنى المركوب، فكان المعنى رياح منشرة أي مفرقة من كل جانب والنشر: التفريق، ومنه نشر الثوب، ونشر الخشبة بالمنشار. وقال الفراء: النشر من الرياح الطيبة اللينة التي تنشر السحاب واحدها نشور وأصله من النشر، وهو الرائحة الطيبة ومنه قول امرئ القيس ونشر العطر.

والقراءة الثانية: قرأ ابن عامر (نُشْرًا) بضم النون وإسكان الشين، فخفف العين كما يقال كُتْب ورُسْل.

والقراءة الثالثة: قرأ حمزة (نَشْرًا) بفتح النون وإسكان الشين والنشر مصدر نشرت الثوب ضد طويته ويراد بالمصدر ههنا المفعول والرياح كأنها كانت مطوية، فأرسلها الله تعالى منشورة بعد انطوائها، فقوله: (نَشْرًا) مصدر هو حال من الرياح والتقدير: أرسل الرياح منشرات، ويجوز أيضًا أن يكون النشر هنا بمعنى الحياة من قولهم: أنشر الله الميت فنشر. قال الأعشى:

يا عَجَبا لِلْمَيِّتِ النّاشِرِ

فإذا حملته على ذلك وهو الوجه. كان المصدر مرادًا به الفاعل كما تقول: أتاني ركضًا أي راكضًا، ويجوز أيضًا أن يقال: أن أرسل ونشر متقاربان، فكأنه قيل: وهو الذي ينشر الرياح نشرا.

والقراءة الرابعة: حكى صاحب (الكشاف) عن مسروق (نَشَرا) بمعنى منشورات فعل بمعنى مفعول كنقض وحسب ومنه قولهم: ضم نشره.

والقراءة الخامسة: قراءة عاصم (بُشْرًا) بالباء المنقطة بالمنطقة الواحدة من تحت جمع بشيرا على بشر من قوله تعالى: ﴿يُرْسِلَ ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ﴾ [الروم: ٤٦] أي تبشر بالمطر والرحمة، وروى صاحب (الكشاف) (بُشُرًا) بضم الشين وتخفيفه و(بَشْرًا) بفتح الباء وسكون الشين مصدر من بشره بمعنى بشره أي باشرات وبشرى.

المسألة الثانية: اعلم أن قوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ﴾ معطوف على قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [الأعراف: ٥٤] ثم نقول: حد الريح أنه هواء متحرك فنقول: كون هذا الهواء متحركًا ليس لذاته ولا للوازم ذاته، وإلا لدامت الحركة بدوام ذاته فلا بد وأن يكون لتحريك الفاعل المختار وهو الله جل جلاله. قالت الفلاسفة: ههنا سبب آخر وهو أنه يرتفع من الأرض أجزاء أرضية لطيفة تسخنه تسخينًا قويًا شديدًا فبسبب تلك السخونة الشديدة ترتفع وتتصاعد، فإذا وصلت إلى القرب من الفلك كان الهواء الملتصق بمقعر الفلك متحركًا على استدارة الفلك بالحركة المستديرة التي حصلت لتلك الطبقة من الهواء فيمنع هذه الأدخنة من الصعود بل يردها عن سمت حركتها، فحينئذ ترجع تلك الأدخنة وتتفرق في الجوانب، وبسبب

ذلك التفرق تحصل الرياح، ثم كلما كانت تلك الأدخنة أكثر، وكان صعودها أقوى كان رجوعها أيضًا أشد حركة فكانت الرياح أقوى وأشد. هذا حاصل ما ذكروه، وهو باطل، ويدل على بطلانه وجوه: الأول: أن صعود الأجزاء الأرضية إنما يكون لأجل شدة تسخينها، ولا شك أن ذلك التسخن عَرَضٌ لأن الأرض باردة يابسة بالطبع، فإذا كانت تلك الأجزاء الأرضية متصعدة جدًّا كانت سريعة الانفعال، فإذا تصاعدت، ووصلت إلى الطبقة الباردة من الهواء امتنع بقاء الحرارة فيها بل تبرد جدًّا، وإذا بردت امتنع بلوغها في الصعود إلى الطبقة الهوائية المتحركة بحركة الفلك، فبطل ما ذكروه.

الوجه الثاني: هب أن تلك الأجزاء الدخانية صعدت إلى الطبقة الهوائية المتحركة بحركة الفلك لكنها لما رجعت، وجب أن تنزل على الاستقامة، لأن الأرض جسم ثقيل، والثقيل إنما يتحرك بالاستقامة والرياح ليست كذلك، فإنها تتحرك يمنة ويسرة.

الوجه الثالث: وهو أن حركة تلك الأجزاء الأرضية النازلة لا تكون حركة قاهرة، فإن الرياح إذا أحضرت الغبار الكثير، ثم عاد ذلك الغبار، ونزل على السطوح لم يحس أحد بنزولها، وترى هذه الرياح تقلع الأشجار وتهدم الجبال وتموج البحار.

والوجه الرابع: أنه لو كان الأمر على ما قالوه، لكانت الرياح كلما كانت أشد، وجب أن يكون حصول الأجزاء الغبارية الأرضية أكثر، لكنه ليس الأمر كذلك لأن الرياح قد يعظم عصوفها وهبوبها في وجه البحر، مع أن الحس يشهد أنه ليس في ذلك الهواء المتحرك العاصف شيء من الغبار والكدرة فبطل ما قالوه، وبطل بهذا الوجه العلة التي ذكروها في حركة الرياح.

قال المنجمون: إن قوى الكواكب هي التي تحرك هذه الرياح وتوجب هبوبها، وذلك أيضًا بعيد لأن الموجب لهبوب الرياح إن كان طبيعة الكواكب وجب دوام الرياح بدوام تلك الطبيعة، وإن كان الموجب هو طبيعة الكوكب بشرط حصوله في البرج المعين والدرجة المعينة وجب أن يتحرك هواء كل العالم، وليس كذلك، وأيضًا قد بينا أن الأجسام متماثلة باختصاص الكوكب المعين والبرج المعين فالطبيعة التي لأجلها اقتضت ذلك الأثر الخاص، لا بد وأن تكون بتخصيص الفاعل المختار. فثبت بهذا البرهان الذي ذكرناه أن محرك الرياح هو الله سبحانه وتعالى. وثبت بالدليل العقلي صحة قوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ﴾ .

المسألة الثالثة: قوله: (نُشُرًا بَيۡنَ يَدَىۡ رَحۡمَتِهِۦ) فيه فائدتان: إحداهما: أن قوله: (نُشُرًا) أي منشرة متفرقة، فجزء من أجزاء الريح يذهب يمنة، وجزء آخر يذهب يسرة، وكذا القول في سائر الأجزاء، فإن كل واحد منها يذهب إلى جانب آخر فنقول: لا شك أن طبيعة الهواء طبيعة واحدة ونسبة الأفلاك والأنجم والطبائع إلى كل واحد من الأجزاء التي لا تتجزأ من تلك الريح نسبة واحدة، فاختصاص بعض أجزاء الريح بالذهاب يمنة والجزء الآخر بالذهاب يسرة وجب أن لا يكون ذلك إلا بتخصيص الفاعل المختار.

والفائدة الثانية: في الآية أن قوله: ﴿بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ﴾ أي بين يدي المطر الذي هو رحمته والسبب في حسن هذا المجاز أن اليدين يستعملهما العرب في معنى التقدمة على سبيل المجاز يقال: إن الفتن تحدث بين يدي الساعة، يريدون قبيلها، والسبب في حسن هذا المجاز، أن يدي الإنسان متقدماته فكل ما كان يتقدم شيئًا يطلق عليه لفظ اليدين على سبيل المجاز لأجل هذه المشابهة فلما كانت الرياح تتقدم المطر، لا جرم عبر عنه بهذا اللفظ.

فإن قيل: فقد نجد المطر ولا تتقدمه الرياح فنقول: ليس في الآية أن هذا التقدم حاصل في كل الأحوال، فلم يتوجه السؤال، وأيضًا فيجوز أن تتقدمه هذه الرياح وإن كنا لا نشعر بها.

ثم قال تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا﴾ يقال: أقلَّ فلان الشيء إذا حمله قال صاحب (الكشاف): واشتقاق الإقلال من القلة، لأن من يرفع شيئًا فإنه يرى ما يرفعه قليلاً، وقوله: ﴿سَحَابًا ثِقَالًا﴾ أي بالماء جمع سحابة، والمعنى حتى إذا حملت هذه الرياح سحابًا ثقالاً بما فيها من الماء والمعنى أن السحاب الكثيف المستطير للمياه العظيمة إنما يبقى معلقًا في الهواء لأنه تعالى دبر بحكمته أن يحرك الرياح تحريكًا شديدًا، فلأجل الحركات الشديدة التي في تلك الرياح تحصل فوائد: إحداها: أن أجزاء السحاب ينضم بعضها إلى البعض ويتراكم وينعقد السحاب الكثيف الماطر. وثانيها: أن بسبب تلك الحركات الشديدة التي في تلك الرياح يمنة ويسرة يمتنع على تلك الأجزاء المائية النزول، فلا جرم يبقى متعلقًا في الهواء. وثالثها: أن بسبب حركات تلك الرياح ينساق السحاب من موضع إلى موضع آخر وهو الموضع الذي علم الله تعالى احتياجهم إلى نزول الأمطار وانتفاعهم بها. ورابعها: أن حركات الرياح تارة تكون جامعة لأجزاء السحاب موجبة لانضمام بعضها إلى البعض حتى ينعقد السحاب الغليظ، وتارة تكون مفرقة لأجزاء السحاب مبطلة لها. وخامسها: أن هذه الرياح تارة تكون مقوية للزروع والأشجار مكملة لما فيها من النشوِّ والنماء وهي الرياح اللواقح، وتارة تكون مبطلة لها كما تكون في الخريف. وسادسها: أن هذه الرياح تارة تكون طيبة لذيذة موافقة للأبدان، وتارة تكون مهلكة إما بسبب ما فيها من الحر الشديد كما في السَّموم أو بسبب ما فيها من البرد الشديد كما في الرياح الباردة المهلكة جدًا. وسابعها: أن هذه الرياح تارة تكون شرقية، وتارة تكون غربية وشمالية وجنوبية. وهذا ضبط ذكره بعض الناس وإلا فالرياح تهب من كل جانب من جوانب العالم ولا ضبط لها، ولا اختصاص لجانب من جوانب العالم بها. وثامنها: أن هذه الرياح تارة تصعد من قعر الأرض فإن من ركب البحر يشاهد أن البحر يحصل غليان شديد فيه بسبب تولد الرياح في قعر البحر إلى ما فوق البحر، وحينئذ يعظم هبوب الرياح في وجه البحر، وتارة ينزل الريح من جهة فوق فاختلاف الرياح بسبب هذه المعاني أيضًا عجيب، وعن ابن عمر رضي الله عنهما: الرياح ثمان: أربع منها عذاب، وهو القاصف، والعاصف، والصرصر، والعقيم، وأربعة منها رحمة: الناشرات، والمبشرات، والمرسلات، والذاريات، وعن

النبي ﷺ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ»(١) والجنوب من ريح الجنة، وعن كعب: لو حبس الله الريح عن عباده ثلاثة أيام لأنتن أكثر الأرض، وعن السدي: أنه تعالى يرسل الرياح فيأتي بالسحاب ثم إنه تعالى يبسطه في السماء كيف يشاء ثم يفتح أبواب السماء فيسيل الماء على السحاب ثم يمطر السحاب بعد ذلك، ورحمته هو المطر.

إذا عرفت هذا فنقول: اختلاف الرياح في الصفات المذكورة، مع أن طبيعة الهواء واحدة، وتأثيرات الطبائع والأنجم والأفلاك واحدة، يدل على أن هذه الأحوال لم تحصل إلا بتدبير الفاعل المختار سبحانه وتعالى.

ثم قال تعالى: ﴿سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ﴾ والمعنى أنا نسوق ذلك السحاب إلى بلد ميت لم ينزل فيه غيث ولم ينبت فيه خضرة.

فإن قيل: السحاب إن كان مذكرًا يجب أن يقول: حتى إذا أقلت سحابًا ثقيلاً، وإن كان مؤنثًا يجب أن يقول سقناه فكيف التوفيق؟!

والجواب: أن السحاب لفظه مذكر وهو جمع سحابة فكان ورود الكناية عنه على سبيل التذكير جائزًا، نظرًا إلى اللفظ، وعلى سبيل التأنيث أيضًا جائزًا، نظرًا إلى كونه جمعًا، أما (اللام) في قوله: ﴿سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ﴾ ففيه قولان: قال بعضهم: هذه (اللام) بمعنى إلى يقال هديته للدين وإلى الدين. وقال آخرون: هذه (اللام) بمعنى من أجل، والتقدير سقناه لأجل بلد ميت ليس فيه حيًّا يسقيه. وأما البلد فكل موضع من الأرض عامر أو غير عامر، خال أو مسكون فهو بلد والطائفة منه بلدة والجميع البلاد والفلاة تسمى بلدة قال الأعشى:

وَبَلدَةٍ مِثلِ ظَهرِ التُرسِ موحِشَةٍ لِلجِنِّ بِاللَيلِ في حافاتِها زَجَلُ(٢)

ثم قال تعالى: ﴿فَأَنزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ﴾ اختلفوا في أن الضمير في قوله: ﴿بِهِ﴾ إلى ماذا يعود؟ قال الزجاج وابن الأنباري: جائز أن يكون فأنزلنا بالبلد الماء، وجائز أن يكون فأنزلنا بالسحاب الماء، لأن السحاب آلة لإنزال الماء.

ثم قال: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ الكناية عائدة إلى الماء، لأن إخراج الثمرات كان بالماء. قال الزجاج: وجائز أن يكون التقدير فأخرجنا بالبلد من كل الثمرات، لأن البلد ليس يخص به هنا بلد دون بلد، وعلى القول الأول، فالله تعالى إنما يخلق الثمرات بواسطة الماء. وقال أكثر المتكلمين: إن الثمار غير متولدة من الماء، بل الله تعالى أجرى عادته بخلق النبات ابتداء عقيب اختلاط الماء بالتراب، وقال جمهور الحكماء: لا يمتنع أن يقال إنه تعالى أودع في الماء قوة

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في (صحيحه) (١/ ٣٥٠)، حديث رقم (٩٨٨)، ومسلم في (صحيحه) (٢/ ٦١٧/ ٩٠٠)، كلاهما من طريق عن مجاهد عن ابن عباس... به، الصبا: هي الريح الشرقية. والدبور: مقابلها أي من الغرب. ا.هـ بتصرف. (الفتح) (٦/ ٣٠١).

(٢) الأعشى تقدمت ترجمته.

طبيعية، ثم إن تلك القوة الطبيعية توجب حدوث الأحوال المخصوصة عند امتزاج الماء بالتراب وحدوث الطبائع المخصوصة. والمتكلمون احتجوا على فساد هذا القول، بأن طبيعة الماء والتراب واحدة. ثم إنا نرى أنه يتولد في النبات الواحد أحوال مختلفة مثل العنب فإن قشره بارد يابس، ولحمه وماؤه حار رطب، وعجمه بارد يابس، فتولد الأجسام الموصوفة بالصفات المختلفة من الماء والتراب، يدل على أنها إنما حدثت بإحداث الفاعل المختار لا بالطبع والخاصة.

ثم قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ وفيه قولان: الأول: أن المراد هو أنه تعالى كما يخلق النبات بواسطة إنزال الأمطار، فكذلك يحيي الموتى بواسطة مطر ينزله على تلك الأجسام الرميمة. وروي أنه تعالى يمطر على أجساد الموتى فيما بين النفختين مطرًا كالمني أربعين يومًا، وإنهم ينبتون عند ذلك ويصيرون أحياء. قال مجاهد: إذا أراد الله أن يبعثهم أمطر السماء عليهم حتى تنشق عنهم الأرض كما ينشق الشجر عن النور والثمر، ثم يرسل الأرواح فتعود كل روح إلى جسدها.

والقول الثاني: أن التشبيه إنما وقع بأصل الأحياء بعد أن كان ميتًا، والمعنى: أنه تعالى كما أحيا هذا البلد بعد خرابه، فأنبت فيه الشجر وجعل فيه الثمر، فكذلك يحيي الموتى بعد أن كانوا أمواتًا، لأن من يقدر على إحداث الجسم، وخلق الرطوبة والطعم فيه، فهو أيضًا يكون قادرًا على إحداث الحياة في بدن الميت، والمقصود منه إقامة الدلالة على أن البعث والقيامة حق.

واعلم أن الذاهبين إلى القول الأول إن اعتقدوا أنه لا يمكن بعث الأجساد إلا بأن يمطر على تلك الأجساد البالية مطرًا على صفة المني، فقد أبعد، ولأن الذي يقدر على أن يحدث في ماء المطر الصفات التي باعتبارها صار المني منيًا ابتداء، فلم لا يقدر على خلق الحياة والجسم ابتداء؟ وأيضًا فهب أن ذلك المطر ينزل إلا أن أجزاء الأموات غير مختلطة، فبعضها يكون بالمشرق، وبعضها يكون بالمغرب، فمن أين ينفع إنزال ذلك المطر في توليد تلك الأجساد؟

فإن قالوا: إنه تعالى بقدرته وبحكمته يخرج تلك الأجزاء المتفرقة فلم لم يقولوا: إنه بقدرته وحكمته يخلق الحياة في تلك الأجزاء ابتداء من غير واسطة ذلك المطر؟ وإن اعتقدوا أنه تعالى قادر على إحياء الأموات ابتداء، إلا أنه تعالى إنما يحييهم على هذا الوجه كما أنه قادر على خلق الأشخاص في الدنيا ابتداء، إلا أنه أجرى عادته بأنه لا يخلقهم إلا من الأبوين فهذا جائز.

ثم قال تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ والمعنى: أنكم لما شاهدتم أن هذه الأرض كانت مزينة وقت الربيع والصيف بالأزهار والثمار، ثم صارت عند الشتاء ميتة عارية عن تلك الزينة، ثم إنه تعالى أحياها مرة أخرى، فالقادر على إحيائها بعد موتها يجب كونه أيضًا قادرًا على إحياء الأجساد بعد موتها، فقوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ المراد منه تذكر أنه لما لم يمتنع هذا المعنى في إحدى الصورتين وجب أن لا يمتنع في الصورة الأخرى.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ۚ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: في هذه الآية قولان:

القول الأول: وهو المشهور أن هذا مَثَلٌ ضربه الله تعالى للمؤمن والكافر بالأرض الخيرة والأرض السبخة، وشبه نزول القرآن بنزول المطر، فشبه المؤمن بالأرض الخيرة التي نزل عليها المطر فيحصل فيها أنواع الأزهار والثمار، وأما الأرض السبخة فهي وإن نزل المطر عليها لم يحصل فيها من النبات إلا النزر القليل، فكذلك الروح الطاهرة النقية عن شوائب الجهل والأخلاق الذميمة إذا اتصل به نور القرآن ظهرت فيه أنواع من الطاعات والمعارف والأخلاق الحميدة، والروح الخبيثة الكدرة وإن اتصل به نور القرآن لم يظهر فيه من المعارف والأخلاق الحميدة إلا القليل.

والقول الثاني: أنه ليس المراد من الآية تمثيل المؤمن والكافر، وإنما المراد أن الأرض السبخة يقل نفعها وثمرتها، ومع ذلك فإن صاحبها لا يهمل أمرها بل يتعب نفسه في إصلاحها طمعًا منه في تحصيل ما يليق بها من المنفعة. فمن طلب هذا النفع اليسير بالمشقة العظيمة، فلأن يطلب النفع العظيم الموعود به في الدار الآخرة بالمشقة التي لا بد من تحملها في أداء الطاعات، كان ذلك أولى.

المسألة الثانية: هذه الآية دالة على أن السعيد لا ينقلب شقيًّا وبالعكس، وذلك لأنها دلت على أن الأرواح قسمان: منها ما تكون في أصل جوهرها طاهرة نقية مستعدة لأن تعرف الحق لذاته والخير لأجل العمل به، ومنها ما تكون في أصل جوهرها غليظة كدرة بطيئة القبول للمعارف الحقيقية، والأخلاق الفاضلة، كما أن الأراضي منها ما تكون سبخة فاسدة، وكما أنه لا يمكن أن يتولد في الأراضي السبخة تلك الأزهار والثمار التي تتولد في الأرض الخيرة، فكذلك لا يمكن أن يظهر في النفس البليدة والكدرة الغليظة من المعارف اليقينية والأخلاق الفاضلة مثل ما يظهر في النفس الطاهرة الصافية، ومما يقوي هذا الكلام أنا نرى النفوس مختلفة في هذه الصفات فبعضها مجبولة على حب عالم الصفاء والإلهيات منصرفة عن اللذات الجسمانية كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ﴾ [المائدة: ٨٣] ومنها قاسية شديدة القسوة والنفرة عن قبول هذه المعاني كما قال: ﴿فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ۚ﴾ [البقرة: ٧٤] ومنها ما تكون شديدة الميل إلى قضاء الشهوة متباعدة عن أحوال الغضب، ومنها ما تكون شديدة الميل إلى إمضاء الغضب، وتكون متباعدة عن أعمال الشهوة بل نقول: من النفوس ما تكون عظيمة الرغبة في المال دون الجاه، ومنهم من يكون بالعكس، والراغبون في طلب المال منهم من يكون عظيم الرغبة في العقار وتفضل رغبته في النقود، ومنهم من تعظم رغبته في تحصيل النقود ولا يرغب في الضِّيَاع والعقار، وإذا تأملت في

هذا النوع من الاعتبار تيقنت أن أحوال النفوس مختلفة في هذه الأحوال اختلافًا جوهريًا ذاتيًا لا يمكن إزالته ولا تبديله، وإذا كان كذلك امتنع من النفس الغليظة الجاهلة المائلة بالطبع إلى أفعال الفجور أن تصير نفسًا مشرقة بالمعارف الإلهية والأخلاق الفاضلة، ولما ثبت هذا كان تكليف هذه النفس بتلك المعارف اليقينية والأخلاق الفاضلة جاريًا مجرى تكليف ما لا يطاق فثبت بهذا البيان: أن السعيد من سعد في بطن أمه، والشقي من شقي في بطن أمه، وأن النفس الطاهرة يخرج نباتها من المعارف اليقينية والأخلاق الفاضلة بإذن ربها، والنفس الخبيثة لا يخرج نباتها إلا نكدًا قليل الفائدة والخير، كثير الفضول والشر.

والوجه الثاني: من الاستدلال بهذه الآية في هذه المسألة قوله تعالى: ﴿بِإِذْنِ رَبِّهِۦ﴾ وذلك يدل على أن كل ما يعمله المؤمن من خير وطاعة لا يكون إلا بتوفيق الله تعالى.

المسألة الثالثة: قرئ (يُخْرِجُ نَبَاتَهُ) أي يخرجه البلد وينبته.

أما قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِى خَبُثَ﴾ قال الفراء: يقال: خبث الشيء يخبث خبثًا وخباثة. وقوله: ﴿إِلَّا نَكِدًا﴾ النكد: العَسِر الممتنع من إعطاء الخير على جهة البخل. وقال الليث: النكد: الشؤم واللؤم وقلة العطاء، ورجل أنكد ونكد قال:

وَأَعْطِ مَا أَعْطَيْتَهُ طَيِّبًا ... لا خَيرَ في المَنكودِ وَالناكِدِ(١)

إذا عرفت هذا فنقول: قوله: ﴿وَٱلَّذِى خَبُثَ﴾ صفة للبلد ومعناه والبلد الخبيث لا يخرج نباته إلا نكدًا، فحذف المضاف الذي هو النبات، وأقيم المضاف إليه الذي هو الراجع إلى ذلك البلد مقامه، إلا أنه كان مجرورًا بارزًا فانقلب مرفوعًا مستكنًا لوقوعه موقع الفاعل، أو يقدر: ونبات الذي خبث، وقرئ (نَكَدًا) بفتح الكاف على المصدر أي ذا نكد.

ثم قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ﴾ قرئ (يُصَرِّفُ) أي يصرفها الله، وإنما ختم هذه الآية بقوله: ﴿لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ﴾ لأن الذي سبق ذكره هو أنه تعالى يحرك الرياح اللطيفة النافعة ويجعلها سببًا لنزول المطر الذي هو الرحمة ويجعل تلك الرياح والأمطار سببًا لحدوث أنواع النبات النافعة اللطيفة اللذيذة، فهذا من أحد الوجهين ذكر الدليل الدال على وجود الصانع وعلمه وقدرته وحكمته، ومن الوجه الثاني تنبيه على إيصال هذه النعمة العظيمة إلى العباد، فلا جرم كانت من حيث إنها دلائل على وجود الصانع وصفاته آيات ومن حيث إنها نعم يجب شكرها، فلا جرم قال: ﴿نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ﴾ وإنما خص كونها آيات بالقوم الشاكرين لأنهم هم المنتفعون بها، فهو كقوله: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢].

---

(١) هذا البيت لأعشى همدان وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن الحارث بن نظام بن جشم الهمداني؟ - ٨٣هـ/ ؟ - ٧٠٢م. شاعر اليمانيين، بالكوفة وفارسهم في عصره. ويعد من شعراء الدولة الأموية. كان أحد الفقهاء القراء، وقال الشعر فعرف به وكان من الغزاة أيام الحجاج، غزا الديلم وله شعر كثير في وصف بلادهم ووقائع المسلمين معهم.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥٩ قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ۝٦٠ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى ضَلَٰلَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦١ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝٦٢﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر في تقرير المبدأ والمعاد دلائل ظاهرة، وبينات قاهرة، وبراهين باهرة أتبعها بذكر قصص الأنبياء عليهم السلام، وفيه فوائد: أحدها: التنبيه على أن إعراض الناس عن قبول هذه الدلائل والبينات ليس من خواص قوم محمد عليه الصلاة والسلام بل هذه العادة المذمومة كانت حاصلة في جميع الأمم السالفة، والمصيبة إذا عمَّت خفَّت. فكان ذكر قصصهم وحكاية إصرارهم على الجهل والعناد يفيد تسلية الرسول عليه السلام وتخفيف ذلك على قلبه. وثانيها: أنه تعالى يحكي في هذه القصص أن عاقبة أمر أولئك المنكرين كان إلى الكفر واللعن في الدنيا والخسارة في الآخرة وعاقبة أمر المحقين إلى الدولة في الدنيا والسعادة في الآخرة، وذلك يقوي قلوب المحقين ويكسر قلوب المبطلين. وثالثها: التنبيه على أنه تعالى وإن كان يمهل هؤلاء المبطلين ولكنه لا يهملهم بل ينتقم منهم على أكمل الوجوه. ورابعها: بيان أن هذه القصص دالة على نبوة محمد عليه الصلاة والسلام، لأنه عليه السلام كان أميًّا وما طالع كتابًا ولا تلمذ أستاذًا، فإذا ذكر هذه القصص على الوجه من غير تحريف ولا خطأ، دل ذلك على أنه إنما عرفها بالوحي من الله، وذلك يدل على صحة نبوته.

ولقائل أن يقول: الإخبار عن الغيوب الماضية لا يدل على المعجز، لاحتمال أن يقال: إن إبليس شاهد هذه الوقائع فألقاها إليه، أما الإخبار عن الغيوب المستقبلة فإنه معجز لأن علم الغيب ليس إلا لله سبحانه وتعالى.

واعلم أنه تعالى ذكر في هذه السورة قصة آدم عليه السلام، وقد سبق ذكرها.

والقصة الثانية: قصة نوح عليه السلام وهي المذكورة في هذه الآية وهو نوح بن لمك بن متوشلخ بن أخنوخ وأخنوخ اسم إدريس النبي عليه السلام، وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قال صاحب (الكشاف): قوله: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا﴾ جواب قسم محذوف.

فإن قالوا: ما السبب في أنهم لا يكادون ينطقون بهذه اللام إلا مع قد، وذكر هذه اللام بدون قد نادر كقوله:

حَلَفتُ لَها بِاللَهِ حِلفَةَ فاجِرٍ لَناموا ... ... [1]

(١) هذا البيت لامرئ القيس وتقدمت ترجمته.

قلنا: إنما كان كذلك لأن الجملة القسمية لا تساق إلا تأكيدًا للجملة المقسم عليها التي هي جوابها فكانت مظنة لمعنى التوقع الذي هو معنى (قد) عند استماع المخاطب كلمة القسم.

المسألة الثانية: قرأ الكسائي (غَيرِه) بكسر الراء على أنه نعت للإله على اللفظ والباقون بالرفع على أنه صفة للإله على الموضع لأن تقدير الكلام ما لكم إله غيره، وقال أبو علي: وجه من قرأ بالرفع قوله: ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٦٢] فكما أن قوله: ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾ بدل من قوله: ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ﴾ كذلك قوله: ﴿غَيْرُهُۥٓ﴾ يكون بدلاً من قوله: ﴿مِنْ إِلَٰهٍ﴾ فيكون (غير) رفعًا بالاستثناء، وقال صاحب الكشاف: قرئ (غير) الحركات الثلاث، وذكر وجه الرفع والجر كما تقدم، قال وأما النصب فعلى الاستثناء بمعنى: ما لكم من إله إلا إياه كقولك ما في الدار من أحد إلا زيدًا وغير زيد.

المسألة الثالثة: قال الواحدي: في الكلام حذف، وهو خبر (ما) لأنك إذا جعلت (غيره) صفة لقوله: (إله) لم يبق لهذا المنفي خبر، والكلام لا يستقل بالصفة والموصوف، لأنك إذا قلت زيد العاقل وسكت، لم يفد ما لم تذكر خبره. ويكون التقدير: ما لكم من إله غيره في الوجود، أقول: اتفق النحويون على أن قولنا: لا إله إلا الله لا بد فيه من إضمار، والتقدير: لا إله في الوجود أو لا إله لنا إلا الله ولم يذكروا على هذا الكلام حجة، فإنا نقول: لم لا يجوز أن يقال دخل حرف النفي على هذه الحقيقة؟ وعلى هذه الماهية، فيكون المعنى أنه لا تحقق لحقيقة الإلهية إلا في حق الله، وإذا حملنا الكلام على هذا المعنى استغنينا عن الإضمار الذي ذكروه.

فإن قالوا: صرف النفي إلى الماهية لا يمكن لأن الحقائق لا يمكن نفيها، فلا يمكن أن يقال: لا سواد بمعنى ارتفاع هذه الماهية، وإنما الممكن أن يقال: إن تلك الحقائق غير موجودة ولا حاصلة، وحينئذ يجب إضمار الخبر.

فنقول: هذا الكلام بناء على أن الماهية لا يمكن انتفاؤها وارتفاعها، وذلك باطل قطعًا. إذ لو كان الأمر كذلك لوجب امتناع ارتفاع الوجود لأن الوجود أيضًا حقيقة من الحقائق وماهية فلم لا يمكن ارتفاع سائر الماهيات؟

فإن قالوا: إذا قلنا: لا رجل، وعنينا به نفي كونه موجودًا، فهذا النفي لم ينصرف إلى ماهية الوجود، وإنما انصرف إلى كون ماهية الرجل موصوفة بالوجود.

فنقول: تلك الموصوفية يستحيل أن تكون أمرًا زائدًا على الماهية وعلى الوجود، إذ لو كانت الموصوفية ماهية، والوجود ماهية أخرى، لكانت تلك الماهية موصوفة أيضًا بالوجود، والكلام فيه كما فيما قبله، فيلزم التسلسل، ويلزم أن لا يكون الموجود الواحد موجودًا واحدًا، بل موجودات غير متناهية وهو محال. ثم نقول: موصوفية الماهية بالوجود إما أن يكون أمرًا مغايرًا للماهية والوجود، وإما أن لا يكون كذلك. فإن لم يكن أمرًا مغايرًا لها فحينئذ يكون لذلك المغاير ماهية ووجود، وماهيته لا تقبل الارتفاع، وحينئذ يعود السؤال المذكور. فثبت بما ذكرنا

أن الماهية إن لم تقبل النفي والرفع، امتنع صرف حرف النفي إلى شيء من المفهومات، فإن كانت الماهية قابلة للنفي والرفع، فحينئذ يمكن صرف كلمة (لا) في قولنا: لا إله إلا الله إلى هذه الحقيقة، وحينئذ لا يحتاج إلى التزام الحذف والإضمار الذي يذكره النحويون، فهذا كلام عقلي صرف، وقع في هذا البحث الذي ذكره النحويون.

المسألة الرابعة: قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا﴾ فيه قولان: قال ابن عباس: بعثنا. وقال آخرون: معنى الإرسال أنه تعالى حمله رسالة يؤديها، فالرسالة على هذا التقدير تكون متضمنة للبعث، فيكون البعث كالتابع لا أنه الأصل، وهذا البحث بناء على مسألة أصولية، وهي أنه هل من شرط إرسال الرسول إلى قوم، أن يعرفهم على لسانه أحكامًا لا سبيل لهم إلى معرفتها بعقولهم، أوليس ذلك بشرط؟ بل يكون الغرض من بعثة الرسل مجرد تأكيد ما في العقول، وهذا الخلاف إنما يليق بتفاريع المعتزلة، ولا يليق بتفاريع مذاهبنا وأصولنا.

المسألة الخامسة: في الآية فوائد:

الفائدة الأولى: أنه تعالى حكى عن نوح في هذه الآية ثلاثة أشياء: أحدها: أنه عليه السلام أمرهم بعبادة الله تعالى. والثاني: أنه حكم أن لا إله غير الله، والمقصود من الكلام الأول إثبات التكليف، والمقصود من الكلام الثاني الإقرار بالتوحيد.

ثم قال عقيبه: ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ ولا شك أن المراد منه إما عذاب يوم القيامة، وعلى هذا التقدير: فهو قد خوفهم بيوم القيامة، وهذا هو الدعوى الثالثة، أو عذاب يوم الطوفان، وعلى هذا التقدير: فقد ادعى الوحي والنبوة من عند الله، والحاصل أنه تعالى حكى عنه أنه ذكر هذه الدعاوى الثلاثة، ولم يذكر على صحة واحد منها دليلاً ولا حجة، فإن كان قد أمرهم بالإنذار بها على سبيل التقليد، فهذا باطل، لما أن القول بالتقليد باطل. وأيضًا فالله تعالى قد ملأ القرآن من ذم التقليد، فكيف يليق بالرسول المعصوم الدعوة إلى التقليد؟ وإن كان قد أمرهم بالإقرار بها مع ذكر الدليل، فهذا الدليل غير مذكور.

واعلم أنه تعالى ذكر في أول سورة البقرة دلائل التوحيد والنبوة، وصحة المعاد، وذلك تنبيه منه تعالى على أن أحدًا من الأنبياء لا يدعو أحدًا إلى هذه الأصول إلا بذكر الحجة والدليل. أقصى ما في الباب أنه تعالى ما حكى عن نوح تلك الدلائل في هذا المقام إلا أن تلك الدلائل لما كانت معلومة لم يكن إلى ذكرها حاجة في هذا المقام، فترك الله تعالى ذكر الدلائل لهذا السبب.

الفائدة الثانية: أنه عليه السلام ذكر أولاً قوله: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ وثانيًا قوله: ﴿مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ والثاني كالعلة للأول، لأنه إذا لم يكن لهم إله غيره كان كل ما حصل عندهم من وجوه النفع والإحسان والبر واللطف حاصلاً من الله، ونهاية الإنعام توجب نهاية التعظيم، فإنما وجبت عبادة الله لأجل العلم بأنه لا إله إلا الله، ويتفرع على هذا البحث مسألة وهي: أنا قبل العلم بأن

لا إله واحد أو أكثر من واحد لا نعلم أن المنعم علينا بوجوه النعم الحاصلة عندنا هو هذا أم ذاك؟ وإذا جهلنا ذلك فقد جهلنا من كان هو المنعم في حقنا. وحينئذ لا يحسن عبادته، فعلى هذا القول كان العلم بالتوحيد شرطًا للعلم بحسن العبادة.

الفائدة الثالثة: في هذه الآية أن ظاهر هذه الآية يدل على أنه الإله هو الذي يستحق العبادة لأن قوله: ﴿ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾ إثبات ونفي، فيجب أن يتواردا على مفهوم واحد حتى يستقيم الكلام، فكان المعنى أعبدوا الله ما لكم من معبود غيره، حتى يتطابق النفي والإثبات، ثم ثبت بالدليل أن الإله ليس هو المعبود وإلا لوجب كون الأصنام آلهة، وأن لا يكون الإله إلهًا في الأزل لأجل أنه في الأزل غير معبود، فوجب حمل لفظ الإله على أنه المستحق للعبادة.

واعلم أنهم اختلفوا في معنى قوله: ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيۡكُمۡ﴾ هل هو اليقين، أو الخوف بمعنى الظن والشك. قال قوم: المراد منه الجزم واليقين، لأنه كان جازمًا بأن العذاب ينزل بهم إما في الدنيا وإما في الآخرة إن لم يقبلوا ذلك الدين. وقال آخرون: بل المراد منه الشك وتقريره من وجوه: الأول: أنه إنما قال: ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيۡكُمۡ﴾ لأنه جوَّز أن يؤمنوا كما جوز أن يستمروا على كفرهم، ومع هذا التجويز لا يكون قاطعًا بنزول العذاب، فوجب أن يذكره بلفظ الخوف. والثاني: أن حصول العقاب على الكفر والمعصية أمر لا يعرف إلا بالسمع ولعل الله تعالى ما بيَّن له كيفية هذه المسألة فلا جرم بقي متوقفًا مجوزًا أنه تعالى هل يعاقبهم على ذلك الكفر أم لا؟ والثالث: يحتمل أن يكون المراد من الخوف الحذر كما قال في الملائكة: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم﴾ [النحل: ٥٠] أي يحذرون المعاصي خوفًا من العقاب. الرابع: أنه بتقدير أن يكون قاطعًا بنزول أصل العذاب لكنه ما كان عارفًا بمقدار ذلك العذاب، وهو أنه عظيم جدًّا أو متوسط، فكان هذا الشك راجعًا إلى وصف العقاب، وهو كونه عظيمًا أم لا، لا في أصل حصوله.

ثم إنه تعالى حكى ما ذكره في قومه، فقال: ﴿قَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾ وقال المفسرون: ﴿ٱلۡمَلَأُ﴾ الكبراء والسادات الذين جعلوا أنفسهم أضداد الأنبياء، والدليل عليه أن قوله ﴿مِن قَوۡمِهِۦٓ﴾ يقتضي أن ذلك الملأ بعض قومه، وذلك البعض لا بد وأن يكونوا موصوفين بصفة لأجلها استحقوا هذا الوصف، وذلك بأن يكونوا هم الذين يملؤون صدور المجالس، وتمتلئ القلوب من هيبتهم، وتمتلئ الأبصار من رؤيتهم، وتتوجه العيون في المحافل إليهم، وهذه الصفات لا تحصل إلا في الرؤساء، وذلك يدل على أن المراد من الملأ الرؤساء والأكابر. وقوله: ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ﴾ هذه الرؤية لا بد وأن تكون بمعنى الاعتقاد والظن دون المشاهدة والرؤية. وقوله: ﴿فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾ أي في خطأ ظاهر وضلال بيِّن، ولا بد وأن يكون مرادهم نسبة نوح إلى الضلال في المسائل الأربع التي بينا أن نوحًا عليه السلام ذكرها، وهي التكليف والتوحيد والنبوة والمعاد، ولما ذكروا هذا الكلام. أجاب نوح عليه السلام بقوله: ﴿يَٰقَوۡمِ لَيۡسَ بِي ضَلَٰلَةٞ﴾.

فإن قالوا: إن القوم قالوا: ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾.

فجوابه أن يقال: ليس بي ضلال، فلم ترك هذا الكلام، وقال: ليس بي ضلالة؟

قلت: لأن قوله: ﴿لَيْسَ بِى ضَلَٰلَةٌ﴾ أي ليس بي نوع من أنواع الضلالة ألبتة، فكان هذا أبلغ في عموم السلب، ثم إنه عليه السلام لما نفى عن نفسه العيب الذي وصفوه به، ووصف نفسه بأشرف الصفات وأجلها، وهو كونه رسولاً إلى الخلق من رب العالمين. ذكر ما هو المقصود من الرسالة، وهو أمران: الأول: تبليغ الرسالة. والثاني: تقرير النصيحة. فقال: ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنصَحُ لَكُمْ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ أبو عمرو (أُبْلِغكم) بالتخفيف، من أَبلَغ، والباقون بالتشديد. قال الواحدي: وكلا الوجهين جاء في التنزيل، فالتخفيف قوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقَدْ أَبْلَغْتُكُم﴾ [هود: ٥٧] والتشديد ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧].

المسألة الثانية: الفرق بين تبليغ الرسالة وبين النصيحة هو أن تبليغ الرسالة معناه: أن يعرفهم أنواع تكاليف الله وأقسام أوامره ونواهيه، وأما النصيحة: فهو أنه يرغبه في الطاعة، ويحذره عن المعصية، ويسعى في تقرير ذلك الترغيب والترهيب لأبلغ وجوه، وقوله: ﴿رِسَٰلَٰتِ رَبِّى﴾ يدل على أنه تعالى حمله أنواعًا كثيرة من الرسالة. وهي أقسام التكاليف من الأوامر والنواهي، وشرح مقادير الثواب والعقاب في الآخرة، ومقادير الحدود والزواجر في الدنيا، وقوله: ﴿وَأَنصَحُ لَكُمْ﴾ قال الفراء: لا تكاد العرب تقول: نصحتك، إنما تقول: نصحت لك، ويجوز أيضًا نصحتك. قال النابغة:

نَصَحتُ بَني عَوفٍ فَلَم يَتَقَبَّلوا ... رَسُولي وَلَم تَنجَح لَدَيهِم رَسائِلي [١]

وحقيقة النصح الإرسال إلى المصلحة مع خلوص النية من شوائب المكروه، والمعنى: أني أبلغ إليكم تكاليف الله، ثم أرشدكم إلى الأصوب الأصلح، وأدعوكم إلى ما دعاني، وأحب إليكم ما أحبه لنفسي.

ثم قال: ﴿وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ وفيه وجوه:

الأول: وأعلم أنكم إن عصيتم أمره عاقبكم بالطوفان.

الثاني: وأعلم أنه يعاقبكم في الآخرة عقابًا شديدًا خارجًا عما تتصوره عقولكم.

الثالث: يجوز أن يكون المراد: وأعلم من توحيد الله وصفات جلاله ما لا تعلمون ويكون المقصود من ذكر هذا الكلام: حمل القوم على أن يرجعوا إليه في طلب تلك العلوم.

---

(١) تقدمت ترجمة النابغة.

قوله تعالى: ﴿أَوَ عَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا۟ وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٦٣﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيْنَـٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ فِى ٱلْفُلْكِ وَأَغْرَقْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَآ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا عَمِينَ ﴿٦٤﴾﴾

اعلم أن قوله: ﴿أَوَ عَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا۟﴾ يدل على أن مراد القوم من قولهم لنوح عليه السلام: ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الأعراف: ٦٠] هو أنهم نسبوه في ادعاء النبوة إلى الضلال، وذلك من وجوه: أحدها: أنهم استبعدوا أن يكون لله رسول إلى خلقه، لأجل أنهم اعتقدوا أن المقصود من الإرسال هو التكليف. والتكليف لا منفعة فيه للمعبود لكونه متعاليًا عن النفع والضرر، ولا منفعة فيه للعابد، لأنه في الحال يوجب المضرة العظيمة، وكل ما يرجى فيه من الثواب ودفع العقاب، فالله قادر على تحصيله بدون واسطة التكليف، فيكون التكليف عبثًا، والله متعال عن العبث، وإذا بطل التكليف بطل القول بالنبوة. وثانيها: أنهم وإن جوزوا التكليف إلا أنهم قالوا: ما عُلِمَ حسنه بالعقل فعلناه، وما عُلِمَ قبحه تركناه، وما لا نعلم فيه لا حسنه ولا قبحه، فإن كنا مضطرين إليه فعلناه، لعلمنا أنه متعال عن أن يكلف عبده ما لا طاقة له به، وإن لم نكن مضطرين إليه تركناه للحذر عن خطر العقاب، ولما كان رسول العقل كافيًا فلا حاجة إلى بعثة رسول آخر. وثالثها: أن بتقدير: أنه لا بد من الرسول؛ فإن إرسال الملائكة أولى، لأن مهابتهم أشد، وطهاراتهم أكمل، واستغناءهم عن المأكول والمشروب أظهر، وبعدهم عن الكذب والباطل أعظم. ورابعها: أن بتقدير: أن يبعث رسولاً من البشر، فلعل القوم اعتقدوا أن من كان فقيرًا، ولم يكن له تبع ورياسة فإنه لا يليق به منصب الرسالة، ولعلهم اعتقدوا أن الذي ظن نوح عليه السلام أنه من باب الوحي، فهو من جنس الجنون والعته وتخييلات الشيطان، فهذا هو الإشارة إلى مجامع الوجوه التي لأجلها أنكر الكفار رسالة رجل معين، فلهذه الأسباب حكموا على نوح بالضلالة، ثم إن نوحًا عليه السلام أزال تعجبهم وقال: إنه تعالى خالق الخلق فله بحكم الإلهية أن يأمر عبيده ببعض الأشياء وينهاهم عن بعضها، ولا يجوز أن يخاطبهم بتلك التكاليف من غير واسطة، لأن ذلك ينتهي إلى حد الإلجاء، وهو ينافي التكليف، ولا يجوز أن يكون ذلك الرسول واحدًا من الملائكة لما ذكرناه في سورة الأنعام في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَـٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَـٰهُ رَجُلًا﴾[الأنعام: ٩] فبقي أن يكون إيصال تلك التكاليف إلى الخلق بواسطة إنسان، وذلك الإنسان إنما يُبَلِّغهم تلك التكاليف لأجل أن ينذرهم ويحذرهم، ومتى أنذرهم اتقوا مخالفة تكليف الله، ومتى اتقوا مخالفة تكليف الله استوجبوا رحمة الله، فهذا هو المراد من قوله: ﴿لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا۟ وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

إذا عرفت هذا فلنرجع إلى تفسير ألفاظ الآية.

أما قوله: ﴿أَوَ عَجِبْتُمْ﴾ فالهمزة للإنكار، والواو للعطف، والمعطوف عليه محذوف، كأنه قيل: أكذبتم وعجبتم أن جاءكم؟ أي عجبتم أن جاءكم ذكر. وذكروا في تفسير هذا الذكر وجوهًا. قال الحسن: إنه الوحي الذي جاءهم به. وقال آخرون: المراد بهذا الذكر المعجز، ثم ذلك المعجز يحتمل وجهين: أحدهما: أنه تعالى كان قد أنزل عليه كتابًا، وكان ذلك الكتاب معجزًا، فسماه الله تعالى ذكرًا، كما سمى القرآن بهذا الاسم، وجعله معجزة لمحمد ﷺ. والثاني: أن ذلك المعجز كان شيئًا آخر سوى الكتاب. وقوله: ﴿عَلَىٰ رَجُلٍ﴾ قال الفراء: ﴿عَلَىٰ﴾ ههنا بمعنى مع كما تقول: جاء بالخبر على وجهه ومع وجهه، كلاهما جائز. وقال ابن قتيبة: أي على لسان رجل منكم، كما قال ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ [آل عمران: ١٩٤] أي على لسان رسلك. وقال آخرون: ﴿ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ منزل على رجل، وقوله: ﴿مِّنكُمْ﴾ أي تعرفون نسبه فهو منكم نسبًا، وذلك لأن كونه منهم يزيل التعجب، لأن المرء بمن هو من جنسه أعرف، وبطهارة أحواله أعلم، وبما يقتضي السكون إليه أبصر، ثم بيَّن تعالى ما لأجله يبعث الرسول، فقال: ﴿لِيُنذِرَكُمْ﴾ وما لأجله ينذر، فقال: ﴿وَلِتَتَّقُوا۟﴾ وما لأجله يتقون، فقال: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ وهذا الترتيب في غاية الحسن، فإن المقصود من البعثة الإنذار، والمقصود من الإنذار التقوى عن كل ما لا ينبغي، والمقصود من التقوى، الفوز بالرحمة في دار الآخرة. قال الجبائي والكعبي والقاضي: هذه الآية دالة على أنه تعالى أراد من الذين بعث الرسل إليهم، التقوى والفوز بالرحمة، وذلك يبطل قول من يقول: إنه تعالى أراد من بعضهم الكفر والعناد، وخلقهم لأجل العذاب والنار.

وجواب أصحابنا أن نقول: إن لم يتوقف الفعل على الداعي لزم رجحان الممكن لا لمرجح، وإن توقف لزم الجبر، ومتى لزم ذلك وجب القطع، فإنه تعالى أراد الكفر من الكافر، وذلك يبطل مذهبكم. ثم بيَّن تعالى أنهم مع ذلك كذبوه في ادعاء النبوة وتبليغ التكاليف من الله وأصروا على ذلك التكذيب، ثم إنه تعالى أنجاه في الفلك وأنجى من كان معه من المؤمنين وأغرق الكفار والمكذبين. وبيَّن العلة في ذلك فقال: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا عَمِينَ﴾ [الأعراف: ٦٤] قال ابن عباس: عميت قلوبهم عن معرفة التوحيد والنبوة والمعاد، قال أهل اللغة: يقال رجل عمٍ في البصيرة وأعمى في البصر ﴿فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَنۢبَآءُ يَوْمَئِذٍ﴾ [القصص: ٦٦] وقال: ﴿قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا﴾ [الأنعام: ١٠٤] قال زهير:

وَأَعلَمُ عِلمَ اليَومِ وَالأَمسِ قَبلَهُ ... وَلَكِنَّني عَن عِلمِ ما في غَدٍ عَمي[1]

قال صاحب (الكشاف): قرئ (عَامِينَ) والفرق بين العمي والعامي أن العمي يدل على عمى ثابت. والعامي على عمى حادث، ولا شك أن عماهم كان ثابتًا راسخًا، والدليل عليه قوله تعالى في آية أخرى: ﴿وَأُوحِىَ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُۥ لَن يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلَّا مَن قَدْ ءَامَنَ﴾ [هود: ٣٦].

(١) تقدمت ترجمة زهير.

قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى سَفَاهَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦٧﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴿٦٨﴾ أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ ۚ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِى ٱلْخَلْقِ بَصْۜطَةً ۖ فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾﴾

اعلم أن هذا هو القصة الثانية، وهي قصة هود مع قومه.

أما قوله: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾

ففيه أبحاث:

البحث الأول: انتصب قوله: ﴿أَخَاهُمْ﴾ بقوله: ﴿أَرْسَلْنَا﴾ في أول الكلام، والتقدير ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ وأرسلنا إلى عاد أخاهم هودًا.

البحث الثاني: اتفقوا على أن هودًا ما كان أخًا لهم في الدين. واختلفوا في أنه هل كان أخًا قرابة قريبة أم لا؟ قال الكلبي: إنه كان واحدًا من تلك القبيلة، وقال آخرون: إنه كان من بني آدم ومن جنسهم لا من جنس الملائكة فكفي هذا القدر في تسمية هذه الأخوة، والمعنى أنا بعثنا إلى عاد واحدًا من جنسهم وهو البشر ليكون إلفهم والأنس بكلامه وأفعاله أكمل. وما بعثنا إليهم شخصا من غير جنسهم مثل ملك أو جني.

البحث الثالث: أخاهم: أي صاحبهم ورسولهم، والعرب تسمي صاحب القوم أخا القوم، ومنه قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا﴾[الأعراف: ٣٨] أي صاحبتها وشبيهتها. وقال عليه السلام: «**إِنَّ أَخَا صَدَاء قد أَذَّنَ، وَإِنَّمَا يُقِيمُ مَنْ أَذَّنَ**» يريد صاحبهم.

البحث الرابع: قالوا نسب هود هذا: هود بن شالخ، بن أرفخشذ، بن سام، بن نوح. وأما عاد فهم قوم كانوا باليمن بالأحقاف، قال ابن إسحاق: والأحقاف، الرمل الذي بين عمان إلى حضرموت.

البحث الخامس: اعلم أن ألفاظ هذه القصة موافقة للألفاظ المذكورة في قصة نوح عليه السلام إلا في أشياء: الأول: في قصة نوح عليه السلام: ﴿فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ﴾[الأعراف: ٥٩] وفي قصة هود: ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ﴾ والفرق أن نوحًا عليه السلام كان مواظبًا على دعواهم وما كان يؤخر الجواب عن شبهاتهم لحظة واحدة. وأما هود فما كانت مبالغته إلى هذا الحد فلا جرم جاء (فاء التعقيب) في كلام نوح دون كلام هود. والثاني: أن في قصة نوح ﴿ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ

إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ٥٩] وقال في هذه القصة: ﴿ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [المؤمنون: ٣٢] والفرق بين الصورتين أن قبل نوح عليه السلام لم يظهر في العالم مثل تلك الواقعة العظيمة وهي الطوفان العظيم، فلا جرم أخبر نوح عن تلك الواقعة فقال: ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ وأما واقعة هود عليه السلام فقد كانت مسبوقة بواقعة نوح وكان عند الناس علم بتلك الواقعة قريبًا، فلا جرم اكتفى هود بقوله: ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ والمعنى تعرفون أن قوم نوح لما لم يتقوا الله ولم يطيعوه نزل بهم ذلك العذاب الذي اشتهر خبره في الدنيا فكان قوله: ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ إشارة إلى التخويف بتلك الواقعة المتقدمة المشهورة في الدنيا.

والفرق الثالث: قال تعالى في قصة نوح: ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِۦٓ﴾ [الأعراف: ٦٠] وقال في قصة هود: ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦٓ﴾ والفرق أنه كان في أشراف قوم هود من آمن به، منهم مرثد بن سعد، أسلم وكان يكتم إيمانه فأريدت التفرقة بالوصف ولم يكن في أشراف قوم نوح مؤمن.

والفرق الرابع: أنه تعالى حكى عن قوم نوح أنهم قالوا: ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ وحكى عن قوم هود أنهم قالوا: ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ والفرق بين الصورتين أن نوحًا عليه السلام كان يخوف الكفار بالطوفان العام وكان أيضًا مشتغلاً بإعداد السفينة وكان يحتاج إلى أن يتعب نفسه في إعداد السفينة، فعند هذا القوم قالوا: ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الأعراف: ٦٠] ولم يظهر شيء من العلامات التي تدل على ظهور الماء في تلك المفازة، أما هود عليه السلام فما ذكر شيئًا إلا أنه زيف عبادة الأوثان ونسب من اشتغل بعبادتها إلى السفاهة وقلة العقل فلما ذكر هود هذا الكلام في أسلافهم قابلوه بمثله ونسبوه إلى السفاهة ثم قالوا: ﴿وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ في ادعاء الرسالة واختلفوا في تفسير هذا الظن فقال بعضهم: المراد منه القطع والجزم، وورود الظن بهذا المعنى في القرآن كثير قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦] وقال الحسن والزجاج: كان تكذيبهم إياه على الظن لا على اليقين فكفروا به ظانين لا متيقنين، وهذا يدل على أن حصول الشك والتجويز في أصول الدين يوجب الكفر.

والفرق الخامس: بين القصتين أن نوحًا عليه السلام قال: ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٦٢] وأما هود عليه السلام فقال: ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ فنوح عليه السلام قال: ﴿وَأَنصَحُ لَكُمْ﴾ وهو صيغة الفعل وهود عليه السلام قال: ﴿وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ﴾ وهو صيغة اسم الفاعل ونوح عليه السلام قال: ﴿وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ وهود عليه السلام لم يقل ذلك، ولكنه زاد فيه كونه أمينًا، والفرق بين الصورتين أن الشيخ عبد القاهر النحوي ذكر في كتاب دلائل الإعجاز أن صيغة الفعل تدل على التجدد ساعة فساعة، وأما صيغة اسم الفاعل فإنها دالة على الثبات والاستمرار على ذلك الفعل.

وإذا ثبت هذا فنقول: إن القوم كانوا يبالغون في السفاهة على نوح عليه السلام، ثم إنه في اليوم

الثاني كان يعود إليهم ويدعوهم إلى الله، وقد ذكر الله تعالى عنه ذلك فقال: ﴿رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا﴾ [نوح: ٥] فلما كان من عادة نوح عليه السلام العود إلى تجديد تلك الدعوة في كل يوم وفي كل ساعة لا جرم ذكره بصيغة الفعل، فقال: ﴿وَأَنصَحُ لَكُمْ﴾ وأما هود عليه السلام فقوله: ﴿وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ﴾ يدل على كونه مثبتًا في تلك النصيحة مستقرًّا فيها. أما ليس فيها إعلام بأنه سيعود إلى ذكرها حالاً فحالاً ويومًا فيومًا، وأما الفرق الآخر في هذه الآية وهو أن نوحًا عليه السلام قال: ﴿وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ وهودًا وصف نفسه بكونه أمينًا. فالفرق أن نوحًا عليه السلام كان أعلى شأنًا وأعظم منصبًا في النبوة من هود، فلم يبعد أن يقال: إن نوحًا كان يعلم من أسرار حكم الله وحكمته ما لم يصل إليه هود، فلهذا السبب أمسك هود لسانه عن ذكر تلك الكلمة، واقتصر على أن وصف نفسه بكونه أمينًا: ومقصود منه أمور: أحدها: الرد عليهم في قولهم: ﴿وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ وثانيها: أن مدار أمر الرسالة والتبليغ عن الله على الأمانة فوصف نفسه بكونه أمينًا تقريرًا للرسالة والنبوة. وثالثها: كأنه قال لهم: كنت قبل هذه الدعوى أمينًا فيكم، ما وجدتم مني غدرًا ولا مكرًا ولا كَذِبًا، واعترفتم لي بكوني أمينًا فكيف نسبتموني الآن إلى الكذب؟

واعلم أن الأمين هو الثقة، وهو فعيل من أمن يأمن أمنًا فهو آمن وأمين بمعنى واحد.

واعلم أن القوم لما قالوا له: ﴿إِنَّا لَنَرَاكَ فِي سَفَاهَةٍ﴾ فهو لم يقابل سفاهتهم بالسفاهة بل قابلها بالحلم والإغضاء ولم يزد على قوله: ﴿لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ﴾ وذلك يدل على أن ترك الانتقام أولى كما قال: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢].

أما قوله: ﴿وَلَٰكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فهو مدح للنفس بأعظم صفات المدح. وإنما فعل ذلك لأنه كان يجب عليه إعلام القوم بذلك، وذلك يدل على أن مدح الإنسان نفسه إذا كان في موضع الضرورة جائز.

والفرق السادس: بين القصتين أن نوحًا عليه السلام قال: ﴿أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٦٣] وفي قصة هود أعاد هذا الكلام بعينه إلا أنه حذف منه قوله: ﴿وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ والسبب فيه أنه لما ظهر في القصة الأولى أن فائدة الإنذار هي حصول التقوى الموجبة للرحمة لم يكن إلى إعادته في هذه القصة حاجة، وأما بعد هذه الكلمة فكله من خواص قصة هود عليه السلام وهو قوله تعالى حكاية عن هود عليه السلام: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ﴾ [الأعراف: ٦٩]. واعلم أن الكلام في الخلفاء والخلائف والخليفة قد مضى في مواضع، والمقصود منه أن تذكُّر النعم العظيمة يوجب الرغبة والمحبة وزوال النفرة والعداوة، وقد ذكر هود عليه السلام ههنا نوعين من الأنعام: الأول: أنه تعالى جعلهم خلفاء من بعد قوم نوح، وذلك بأن أورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم وما يتصل بها من المنافع والمصالح. والثاني: قوله: ﴿وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصْطَةً﴾.

وفيه مباحث:

البحث الأول: ﴿ٱلْخَلْقِ﴾ في اللغة عبارة عن التقدير، فهذا اللفظ إنما ينطلق على الشيء الذي له مقدار وجثة وحجمية، فكان المراد حصول الزيادة في أجسامهم، ومنهم من حمل هذا اللفظ على الزيادة في القوة، وذلك لأن القُوَى والقدر متفاوتة، فبعضها أعظم وبعضها أضعف.

إذا عرفت هذا فنقول: لفظ الآية يدل على حصول الزيادة واعتداد تلك الزيادة، فليس في اللفظ ألبتة ما يدل عليه إلا أن العقل يدل على أن تلك الزيادة يجب أن تكون زيادة عظيمة واقعة على خلاف المعتاد، وإلا لم يكن لتخصيصها بالذكر في معرض الإنعام فائدة. قال الكلبي: كان أطولهم مائة ذراع وأقصرهم ستين ذراعًا، وقال آخرون: تلك الزيادة هي مقدار ما تبلغه يدا إنسان إذا رفعهما، ففضلوا على أهل زمانهم بهذا القدر، وقال قوم: يحتمل أن يكون المراد من قوله: ﴿وَزَادَكُمْ فِي ٱلْخَلْقِ بَصْۜطَةً﴾ كونهم من قبيلة واحدة متشاركين في القوة والشدة والجلادة، وكون بعضهم محبًّا للباقين ناصرًا لهم وزوال العداوة والخصومة من بينهم، فإنه تعالى لما خصهم بهذه الأنواع من الفضائل والمناقب فقد قرر لهم حصولها، فصح أن يقال: ﴿وَزَادَكُمْ فِي ٱلْخَلْقِ بَصْۜطَةً﴾ ولما ذكر هود هذين النوعين من النعمة قال: ﴿فَٱذْكُرُوٓاْ ءَالَآءَ ٱللَّهِ﴾ وفيه بحثان:

البحث الأول: لا بد في الآية من إضمار، والتقدير: واذكروا آلاء الله واعملوا عملاً يليق بتلك الإنعامات لعلكم تفلحون. وإنما أضمرنا العمل لأن الصلاح الذي هو الظفر بالثواب لا يحصل بمجرد التذكر بل لا بد له من العمل، واستدل الطاعنون في وجوب الأعمال الظاهرة بهذه الآية وقالوا: إنه تعالى رتب حصول الصلاح على مجرد التذكر، فوجب أن يكون مجرد التذكر كافيًا في حصول الصلاح. وجوابه ما تقدم من أن سائر الآيات ناطقة بأنه لا بد من العمل، والله أعلم.

البحث الثاني: قال ابن عباس: (آلاء الله) أي نعم الله عليكم. قال الواحدي: واحد الآلاء أَلَى وإِلْيٌ وإِلَى. قال الأعشى:

أَبـيَـضُ لا يَـرهَـبُ الـهُـزَالَ وَلا ... يَـقـطَـعُ رِحـمًـا وَلا يَـخـونُ إِلاّ[1]

قال نظير الآلاء الآناء، واحدها: أَنَا وإِنْيٌ وإِنَي، وزاد صاحب (الكشاف) في الأمثلة فقال: ضلع وأضلاع، وعنب وأعناب.

قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ ٱللَّهَ وَحْدَهُۥ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَاۖ فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٧٠ قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌۖ أَتُجَٰدِلُونَنِى فِىٓ أَسْمَآءٍ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّا نَزَّلَ ٱللَّهُ بِهَا

(١) تقدمت ترجمة الأعشى.

مِن سُلْطَٰنٍۚ فَٱنتَظِرُوٓاْ إِنِّي مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ ﴿٧١﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَاۖ وَمَا كَانُواْ مُؤْمِنِينَ ﴿٧٢﴾﴾

اعلم أن هودًا عليه السلام دعا قومه إلى التوحيد وترك عبادة الأصنام بالدليل القاطع، وذلك لأنه بيَّن أن نعم الله عليهم كثيرة عظيمة، وصريح العقل يدل على أنه ليس للأصنام شيء من النعم على الخلق لأنها جمادات، والجماد لا قدرة له على شيء أصلاً، وظاهر أن العبادة نهاية التعظيم. ونهاية التعظيم لا تليق إلا بمن يصدر عنه نهاية الإنعام وذلك يدل على أنه يجب عليهم أن يعبدوا الله، وأن لا يعبدوا شيئًا من الأصنام، ومقصود الله تعالى من ذكر أقسام إنعامه على العبيد، هذه الحجة التي ذكرها ثم إن هودًا عليه السلام لما ذكر هذه الحجة اليقينية لم يكن من القوم جواب عن هذه الحجة التي ذكرها إلا التمسك بطريقة التقليد. فقالوا: ﴿أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ ٱللَّهَ وَحْدَهُۥ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا﴾ ثم قالوا: ﴿فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ﴾ وذلك لأنه عليه السلام قال: ﴿ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ٦٥]فقوله: ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ مشعر بالتهديد والتخويف بالوعيد فلهذا المعنى قالوا: ﴿فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ﴾ وإنما قالوا ذلك لأنهم كانوا يعتقدون كونه كاذبًا بدليل أنهم قالوا له: ﴿وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ [الأعراف: ٦٦]فلما اعتقدوا كونه كاذبًا قالوا له: ﴿فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ﴾ والغرض أنه إذا لم يأتهم بذلك العذاب ظهر للقوم كونه كاذبًا، وإنما قالوا ذلك لأنهم ظنوا أن الوعد لا يجوز أن يتأخر، فلا جرم استعجلوه على هذا الحد.

ثم حكى الله تعالى عن هود عليه السلام أنه قال عند هذا الكلام: ﴿قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: هذا الذي أخبر الله عنه بأنه وقع لا يجوز أن يكون هو العذاب، لأن العذاب ما كان حاصلاً في ذلك الوقت وقد اختلفوا فيه قال القاضي: تفسير هذه الآية على قولنا ظاهر، إلا أنا نقول: معناه أنه تعالى أحدث إرادة في ذلك الوقت، لأن بعد كفرهم وتكذيبهم حدثت هذه الإرادة. واعلم أن هذا القول عندنا باطل، بل عندنا في الآية وجوه من التأويلات: أحدها: أنه تعالى أخبره في ذلك الوقت بنزول العذاب عليهم، فلما حدث الإعلام في ذلك الوقت، لا جرم قال هود في ذلك الوقت: ﴿قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ﴾ وثانيها: أنه جعل التوقع الذي لا بد من نزوله بمنزلة الواقع. ونظيره قولك لمن طلب منك شيئًا، قد كان ذلك بمعنى أنه سيكون، ونظيره قوله تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ١]بمعنى: سيأتي أمر الله. وثالثها: أنا نحمل قوله: ﴿وَقَعَ﴾ على معنى وَجَد وحصل، والمعنى: إرادة إيقاع العذاب عليكم حصلت من الأزل إلى الأبد، لأن قولنا: حصل لا إشعار له بالحدوث بعد ما لم يكن.

المسألة الثانية: الرجس لا يمكن أن يكون المراد منه العذاب لأن المراد من الغضب

العذاب، فلو حملنا الرجس عليه لزم التكرير، وأيضًا الرجس ضد التزكية والتطهير. قال تعالى: ﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣] وقال في صفة أهل البيت: ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] والمراد التطهر من العقائد الباطلة والأفعال المذمومة، وإذا كان كذلك، وجب أن يكون الرجس عبارة عن العقائد الباطلة والأفعال المذمومة.

إذا ثبت هذا فقوله: ﴿قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ﴾ يدل على أنه تعالى خصهم بالعقائد المذمومة والصفات القبيحة، وذلك يدل على أن الخير والشر من الله تعالى، قال القفال: يجوز أن يكون الرجس هو الازدياد في الكفر بالرين على القلوب كقوله تعالى: ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥] أي قد وقع عليكم من الله رين على قلوبكم عقوبة منه لكم بالخذلان لإلفكم الكفر وتماديكم في الغي.

واعلم أنا قد دللنا على أن هذه الآية تدل على أن كفرهم من الله، فهذا الذي قاله القفال إن كان المراد منه ذلك. فقد جاء بالوفاق. إلا أنه شديد النفرة عن هذا المذهب وأكثر تأويل الآيات الدالة على هذا المذهب تدل على أنه لا يقول بهذا القول وإن كان المراد منه الجواب عما شرحناه، فهو ضعيف لأنه ليس فيه ما يوجب رفع الدليل الذي ذكرناه، والله أعلم.

وحاصل الكلام في الآية: أن القوم لما أصروا على التقليد وعدم الانقياد للدليل زادهم الله كفرًا، وهو المراد من قوله: ﴿قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ﴾ ثم خصهم بمزيد الغضب، وهو قوله: ﴿وَغَضَبٌ﴾.

ثم قال: ﴿أَتُجَادِلُونَنِي فِي أَسْمَاءٍ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ﴾ والمراد منه: الاستفهام على سبيل الإنكار، وذلك لأنهم كانوا يسمون الأصنام بالآلهة، مع أن معنى الإلهية فيها معدوم، وسموا واحدًا منها بالعزى مشتقًّا من العز، والله ما أعطاه عزًّا أصلًا، وسموا آخر منها باللات، وليس له من الإلهية شيء. وقوله: ﴿مَّا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ﴾ عبارة عن خلو مذاهبهم عن الحجة والبينة، ثم إنه عليه السلام ذكر لهم وعيدًا مجددًا فقال: ﴿فَانتَظِرُوا﴾ ما يحصل لكم من عبادة هذه الأصنام ﴿إِنِّي مَعَكُم مِّنَ الْمُنتَظِرِينَ﴾، ثم إنه تعالى أخبر عن عاقبة هذه الواقعة فقال: ﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا﴾ إذ كانوا مستحقين للرحمة بسبب إيمانهم، وقطعنا دابر الذين كذبوا بالآيات التي جعلناها معجزة لهود، والمراد أنه تعالى أنزل عليهم عذاب الاستئصال الذي هو الريح، وقد بيَّن الله كيفيته في غير هذا الموضع، وقطع الدابر: هو الاستئصال، فدل بهذا اللفظ أنه تعالى ما أبقى منهم أحدًا، ودابر الشيء آخره.

فإن قيل: لما أخبر عنهم بأنهم كانوا مكذبين بآيات الله لزم القطع بأنهم ما كانوا مؤمنين، فما الفائدة في قوله بعد ذلك: ﴿وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾.

قلنا: معناه أنهم مكذبون، وعلم الله منهم أنهم لو بقوا لم يؤمنوا أيضًا، ولو علم تعالى أنهم سيؤمنون لأبقاهم.

قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً ۖ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ ۖ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا ۖ فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٧٤﴾﴾

اعلم أن هذا هو القصة الثالثة، وهو قصة صالح.

أما قوله: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ﴾ فالمعنى ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾[الأعراف: ٥٩] ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾[الأعراف: ٦٥] ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا﴾[هود: ٦١].

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قال أبو عمرو بن العلاء: سميت ثمودًا لقلة مائها من الثمد، وهو الماء القليل، وكانت مساكنهم الحجر بين الحجاز والشام وإلى وادي القرى، وقيل سميت ثمود لأنه اسم أبيهم الأكبر وهو ثمود بن عاد بن إرم بن سام بن نوح عليه السلام.

المسألة الثانية: قرئ (وإلى ثمودَ) بمنع الصَّرْف بتأويل القبيلة (وإلى ثمودٍ) بالصرف بتأويل الحي أو باعتبار الأصل لأنه اسم أبيهم الأكبر، وقد ورد القرآن بهما صريحًا. قال تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ ثَمُودَا۟ كَفَرُوا۟ رَبَّهُمْ ۗ أَلَا بُعْدًا لِّثَمُودَ﴾[هود: ٦٨].

واعلم أنه تعالى حكى عنه أنه أمرهم بعبادة الله ونهاهم عن عبادة غير الله كما ذكره من قبله من الأنبياء.

ثم قال: ﴿قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ﴾ وهذه الزيادة مذكورة في هذه القصة، وهي تدل على أن كل من كان قبله من الأنبياء كانوا يذكرون الدلائل على صحة التوحيد والنبوة، لأن التقليد وحده لو كان كافيًا لكانت تلك البينة ههنا لغوًا، ثم بيَّن أن تلك البينة هي الناقة فقال: ﴿هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً ۖ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: ذكروا أنه تعالى لما أهلك عادًا قام ثمود مقامهم، وطال عمرهم وكثر تنعمهم، ثم عصوا الله، وعبدوا الأصنام، فبعث الله إليهم صالحًا وكان منهم، فطالبوه بالمعجزة. فقال: ما تريدون. فقالوا: تخرج معنا في عيدنا، ونخرج أصنامنا وتسأل إلهك ونسأل أصنامنا، فإذا ظهر أثر دعائك اتبعناك، وإن ظهر أثر دعائنا اتبعتنا، فخرج معهم فسألوه أن

يخرج لهم ناقة كبيرة من صخرة معينة، فأخذ مواثيقهم أنه إن فعل ذلك آمنوا فقبلوا، فصلى ركعتين ودعا الله فتمخضت تلك الصخرة كما تتمخض الحامل، ثم انفرجت وخرجت الناقة من وسطها، وكانت في غاية الكبر وكان الماء عندهم قليلاً فجعلوا ذلك الماء بالكلية شِرْبًا لها في يوم، وفي اليوم الثاني شِرْبًا لكل القوم، قال السدي: وكانت الناقة في اليوم التي تشرب فيه الماء تمر بين الجبلين فتعلوهما ثم تأتي فتشرب فتحلب ما يكفي الكل، وكأنها كانت تصب اللبن صبًّا، وفي اليوم الذي يشربون الماء فيه لا تأتيهم وكان معها فصيل لها. فقال لهم صالح: يولد في شهركم هذا غلام يكون هلاككم على يديه، فذبح تسعة نفر منهم أبناءهم، ثم ولد العاشر فأبى أن يذبحه أبوه، فنبت نباتًا سريعًا، ولما كبر الغلام جلس مع قوم يصيبون من الشراب، فأرادوا ماء يمزجونه به، وكان يوم شرب الناقة فما وجدوا الماء، واشتد ذلك عليهم، فقال الغلام: هل لكم في أن أعقر هذه الناقة؟ فشد عليها، فلما بصرت به شدت عليه، فهرب منها إلى خلف صخرة فأحاشوها عليه، فلما مرت به تناولها فعقرها فسقطت. فذلك قوله: ﴿فَنَادَوْا صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَىٰ فَعَقَرَ﴾ [القمر: ٢٩] وأظهروا حينئذ كفرهم وعتوا من أمر ربهم، فقال لهم صالح: إن آية العذاب أن تصبحوا غدًا حُمرًا، واليوم الثاني صُفْرًا، واليوم الثالث سُودًا، فلما صبحهم العذاب تحنطوا واستعدوا.

إذا عرفت هذا فنقول: اختلف العلماء في وجه كون الناقة آية فقال بعضهم: إنها كانت آية بسبب خروجها بكمالها من الصخرة. قال القاضي: هذا إن صح فهو معجز من جهات: أحدها: خروجها من الجبل، والثانية: كونها لا من ذكر وأنثى، والثالثة: كمال خلقها من غير تدريج.

والقول الثاني: أنها إنما كانت آية لأجل أن لها شِرْب يوم، ولجميع ثمود شِرْب يوم، واستيفاء ناقة شِرْب أمة من الأمم عجيب، وكانت مع ذلك تأتي بما يليق بذلك الماء من الكلأ والحشيش.

والقول الثاني: أن وجه الإعجاز فيها أنهم كانوا في يوم شربها يحلبون منها القدر الذي يقوم لهم مقام الماء في يوم شربهم. وقال الحسن: بالعكس من ذلك، فقال: إنها لم تحلب قطرة لبن قط، وهذا الكلام مناف لما تقدم.

والقول الرابع: أن وجه الإعجاز فيها أن يوم مجيئها إلى الماء كان جميع الحيوانات تمتنع من الورود على الماء، وفي يوم امتناعها كانت الحيوانات تأتي.

واعلم أن القرآن قد دل على أن فيها آية، فأما ذكر أنها كانت آية من أي الوجوه فهو غير مذكور والعلم حاصل بأنها كانت معجزة من وجه ما لا محالة والله أعلم.

المسألة الثانية: قوله: ﴿هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً﴾ فقوله: ﴿ءَايَةً﴾ نصب على الحال أي أشير إليها في حال كونها آية، ولفظة (هذه) تتضمن معنى الإشارة، و (آية) في معنى دالة. فلهذا جاز أن تكون حالاً.

فإن قيل: تلك الناقة كانت آية لكل أحد، فلماذا خص أولئك الأقوام بها؟ فقال: ﴿هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً﴾.

قلنا: فيه وجوه: أحدها: أنهم عاينوها وغيرهم أخبروا عنها، وليس الخبر كالمعاينة. وثانيها: لعله يثبت سائر المعجزات، إلا أن القوم التمسوا منه هذه المعجزة نفسها على سبيل الاقتراح، فأظهرها الله تعالى لهم، فلهذا المعنى حسن هذا التخصيص.

فإن قيل: ما الفائدة في تخصيص تلك الناقة بأنها ناقة الله؟

قلنا: فيه وجوه: قيل أضافها إلى الله تشريفًا وتخصيصًا كقوله: بيت الله، وقيل: لأنه خلقها بلا واسطة، وقيل: لأنها لا مالك لها غير الله. وقيل: لأنها حجة الله على القوم.

ثم قال: ﴿فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ﴾ أي الأرض أرض الله، والناقة ناقة الله، فذروها تأكل في أرض ربها، فليست الأرض لكم ولا ما فيها من النبات من إنباتكم، ولا تمسوها بسوء ولا تضربوها ولا تطردوها ولا تقربوا منها شيئًا من أنواع الأذى عن النبي ﷺ أنه قال: «**يا علي أشقَى الأوَّلِيْنَ عَاقِرُ نَاقَةِ صالح، وأشقَى الآخَرِيْنَ قَاتِلُكَ**»(١).

ثم قال تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ﴾ قيل إنه تعالى لما أهلك عادًا عمَّر ثمود بلادها، وخلفوهم في الأرض وكثروا وعمروا أعمارًا طوالاً.

ثم قال: ﴿وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أنزلكم، والمبوأ: المنزل من الأرض، أي في أرض الحجر بين الحجاز والشام.

ثم قال: ﴿تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا﴾ أي تبوؤن القصور من سهولة الأرض، فإن القصور إنما تبنى من الطين واللبن والآجر، وهذه الأشياء إنما تتخذ من سهولة الأرض ﴿وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا﴾ يريد تنحتون بيوتًا من الجبال تسقفونها.

فإن قالوا: علام انتصب بيوتًا؟

قلنا: على الحال كما يقال: خط هذا الثوب قميصًا وأبر هذه القصبة قلمًا، وهي من الحال المقدرة، لأن الجبل لا يكون بيتًا في حال النحت، ولا الثوب والقصبة قميصًا، وقلما في حال الخياطة والبري. وقيل: كانوا يسكنون السهول في الصيف والجبال في الشتاء، وهذا يدل على أنهم كانوا متنعمين مترفهين.

ثم قال: ﴿فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ﴾ يعني قد ذكرت لكم بعض أقسام ما آتاكم الله من النعم، وذكر الكل طويل فاذكروا أنتم بعقولكم ما فيها ﴿وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ قيل المراد منه: النهي عن عقر الناقة، والأولى أن يحمل على ظاهره وهو المنع عن كل أنواع الفساد.

---

(١) والبزار في (مسنده) (٤/ ٢٥٤)، حديث رقم (١٤٢٤) من طريق موسى بن عبيدة عن عبد الله بن عبيدة عن عمار... به.

قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَٰلِحًا مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلَ بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٧٥﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا بِٱلَّذِىٓ ءَامَنتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٧٦﴾ فَعَقَرُوا۟ ٱلنَّاقَةَ وَعَتَوْا۟ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا۟ يَٰصَٰلِحُ ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٧٧﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا۟ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ﴿٧٨﴾ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٧٩﴾﴾

اعلم أنا ذكرنا أن الملأ عبارة عن القوم الذين تمتلئ القلوب من هيبتهم، ومعنى الآية قال الملأ وهم الذين استكبروا من قومه للذين استضعفوا، يريد المساكين الذين آمنوا به، وقوله: ﴿لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾ بدل من قوله: ﴿لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟﴾ لأنهم المؤمنون. واعلم أنه وصف أولئك الكفار بكونهم مستكبرين، ووصف أولئك المؤمنين بكونهم مستضعفين، وكونهم مستكبرين فعل استوجبوا به الذم، وكون المؤمنين مستضعفين معناه: أن غيرهم يستضعفهم ويستحقرهم، وهذا ليس فعلاً صادرًا عنهم بل عن غيرهم، فهو لا يكون صفة ذم في حقهم، بل الذم عائد إلى الذين يستحقرونهم ويستضعفونهم. ثم حكى تعالى أن هؤلاء المستكبرين سألوا المستضعفين عن حال صالح فقال المستضعفون نحن موقنون مصدقون بما جاء به صالح. وقال المستكبرون: بل نحن كافرون بما جاء به صالح، وهذه الآية من أعظم ما يحتج به في بيان أن الفقر خير من الغنى، وذلك لأن الاستكبار إنما يتولد من كثرة المال والجاه، والاستضعاف إنما يحصل من قلتهما، فبيَّن تعالى أن كثرة المال والجاه حملهم على التمرد، والإباء، والإنكار، والكفر وقلة المال والجاه حملهم على الإيمان، والتصديق والانقياد، وذلك يدل على أن الفقير خير من الغني.

ثم قال تعالى: ﴿فَعَقَرُوا۟ ٱلنَّاقَةَ﴾ قال الأزهري: العقر عند العرب، كشف عرقوب البعير، ولما كان العقر سببا للنحر أطلق العقر على النحر إطلاقًا لاسم السبب على المسبب. واعلم أنه أسند العقر إلى جميعهم، لأنه كان برضاهم مع أنه ما باشره إلا بعضهم، وقد يقال للقبيلة العظيمة: أنتم فعلتم كذا مع أنه ما فعله إلا واحد منهم.

ثم قال: ﴿وَعَتَوْا۟ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾ يقال: عتا يعتو عتوًا، إذا استكبر. ومنه يقال: جبار عَاتٍ قال مجاهد: العتو: الغلو في الباطل وفي قوله: ﴿عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾ وجهان: الأول: معناه استكبروا عن امتثال أمر ربهم وذلك الأمر هو الذي أوصله الله إليهم على لسان صالح عليه السلام وهو قوله: ﴿فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ﴾ [الأعراف: ٧٣] الثاني: أن يكون المعنى وصدر عتوهم عن أمر ربهم، فكان أمر ربهم بتركها صار سببًا في إقدامهم على ذلك العتو، كما يقال: الممنوع متبوع

﴿وَقَالُواْ يَٰصَٰلِحُ ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ وإنما قالوا ذلك، لأنهم كانوا مكذبين له في كل ما أخبر عنه من الوعد والوعيد.

ثم قال تعالى: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾ قال الفراء والزجاج: هي الزلزلة الشديدة. قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ ٱلْأَرْضُ وَٱلْجِبَالُ وَكَانَتِ ٱلْجِبَالُ كَثِيبًا مَّهِيلًا﴾ [المزمل: ١٤] قال الليث: يقال: رجف الشيء يرجف رجفا ورجفانا، كرجفان البعير تحت الرحل، وكما يرجف الشجر إذا أرجفته الريح.

ثم قال: ﴿فَأَصْبَحُواْ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ﴾ يعني في بلدهم ولذلك وحّد الدار، كما يقال: دار الحرب ومررت بدار البزازين، وجمع في آية أخرى فقال: ﴿فِى دِيَٰرِهِمْ﴾ [هود: ٩٤] لأنه أراد بالدار ما لكل واحد منهم من منزله الخاص به. وقوله: ﴿جَٰثِمِينَ﴾ قال أبو عبيدة: الجثوم للناس والطير، بمنزلة البروك للإبل، فجثوم الطير هو وقوعه لاطئًا بالأرض في حال سكونه بالليل، والمعنى: أنهم أصبحوا جاثمين خامدين لا يتحركون موتى، يقال: الناس جثم أي قعود لا حراك بهم ولا يحسون بشيء، ومنه المجثمة التي جاء النهي عنها، وهي البهيمة التي تربط لترمى، فثبت أن الجثوم عبارة عن السكون والخمود، ثم اختلفوا، فمنهم من قال: لما سمعوا الصيحة العظيمة تقطعت قلوبهم وماتوا جاثمين على الركب، وقيل بل سقطوا على وجوههم، وقيل: وصلت الصاعقة إليهم فاحترقوا وصاروا كالرماد. وقيل: بل عند نزول العذاب عليهم سقط بعضهم على بعض، والكل متقارب. وههنا سؤالات:

السؤال الأول: أنه تعالى لما حكى عنهم أنهم قالوا: ﴿يَٰصَٰلِحُ ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ قال تعالى: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾ والفاء للتعقيب وهذا يدل على أن الرجفة أخذتهم عقيب ما ذكروا ذلك الكلام وليس الأمر كذلك، لأنه تعالى قال في آية أخرى: ﴿فَقَالَ تَمَتَّعُواْ فِى دَارِكُمْ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ وَعْدٌ غَيْرُ مَكْذُوبٍ﴾ [هود: ٦٥].

والجواب: أن الذي يحصل عقيب الشيء بمدة قليلة قد يقال فيه: إنه حصل عقيبه فزال السؤال.

السؤال الثاني: طعن قوم من الملحدين في هذه الآيات بأن ألفاظ القرآن قد اختلفت في حكاية هذه الواقعة، وهي الرجفة والطاغية والصيحة، وزعموا أن ذلك يوجب التناقض.

والجواب: قال أبو مسلم: الطاغية اسم لكل ما تجاوز حده سواء كان حيوانًا أو غير حيوان وألحق الهاء به للمبالغة، فالمسلمون يسمون الملك العاتي بالطاغية والطاغوت. وقال تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦-٧] ويقال: طغى طغيانًا وهو طاغ وطاغية. وقال تعالى: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَىٰهَآ﴾ [الشمس: ١١] وقال في غير الحيوان: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا ٱلْمَآءُ﴾ [الحاقة: ١١] أي غلب وتجاوز عن الحد، وأما الرجفة، فهي الزلزلة في الأرض، وهي حركة خارجة عن المعتاد، فلم يبعد إطلاق اسم الطاغية عليها، وأما الصيحة، فالغالب أن الزلزلة لا تنفك عن الصيحة العظيمة الهائلة وأما الصاعقة، فالغالب أنها الزلزلة وكذلك الزجرة قال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا هِىَ

﴿زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ﴿١٣﴾ فَإِذَا هُم بِالسَّاهِرَةِ﴾ [النازعات: ١٣، ١٤]فبطل ما قاله الطاعن.

السؤال الثالث: أن القوم قد شاهدوا خروج الناقة عن الصخرة وذلك معجزة قاهرة تقرب حال المكلفين عند مشاهدة هذه المعجزة من الإلجاء، وأيضًا شاهدوا أن الماء الذي كان شِرْبًا لكل أولئك الأقوام في أحد اليومين، كان شِربًا لتلك الناقة الواحدة في اليوم الثاني، وذلك أيضًا معجزة قاهرة، ثم إن القوم لما نحروها، وكان صالح عليه السلام قد توعدهم بالعذاب الشديد إن نحروها، فلما شاهدوا بعد إقدامهم على نحرها آثار العذاب، وهو ما يروى أنهم احمروا في اليوم الأول، ثم اصفروا في اليوم الثاني، ثم اسودوا في اليوم الثالث، فمع مشاهدة تلك المعجزات القاهرة في أول الأمر، ثم شاهدوا نزول العذاب الشديد في آخر الأمر، هل يحتمل أن يبقى العاقل مع هذه الأحوال مصرًّا على كفره غير تائب منه؟

والجواب الأول أن يقال: إنهم قبل أن شاهدوا تلك العلامات كانوا يكذبون صالحًا في نزول العذاب، فلما شاهدوا العلامات خرجوا عند ذلك عن حد التكليف، وخرجوا عن أن تكون توبتهم مقبولة.

ثم قال تعالى: ﴿فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ﴾ وفيه قولان: الأول: أنه تولى عنهم بعد أن ماتوا، والدليل عليه أنه تعالى قال: ﴿فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ ﴿٧٨﴾ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ﴾ والفاء تدل على التعقيب، فدل على أنه حصل هذا التولي بعد جثومهم، والثاني: أنه عليه السلام تولى عنهم قبل موتهم، بدليل: أنه خاطب القوم. وقال: ﴿يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ﴾ وذلك يدل على كونهم أحياء من ثلاثة أوجه: أحدها: أنه قال لهم: ﴿يَا قَوْمِ﴾ والأموات لا يوصفون بالقوم، لأن اشتقاق لفظ القوم من الاستقلال بالقيام، وذلك في حق الميت مفقود. والثاني: أن هذه الكلمات خطاب مع أولئك وخطاب الميت لا يجوز. والثالث: أنه قال: ﴿وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ﴾ فيجب أن يكونوا بحيث يصح حصول المحبة فيهم، ويمكن أن يجاب عنه فنقول: قد يقول الرجل لصاحبه وهو ميت وكان قد نصحه، فلم يقبل تلك النصيحة حتى ألقى نفسه في الهلاك، يا أخي منذ كم نصحتك، فلم تقبل وكم منعتك فلم تمتنع، فكذا ههنا، والفائدة في ذكر هذا الكلام إما لأن يسمعه بعض الأحياء فيعتبر به وينزجر عن مثل تلك الطريقة. وإما لأجل أنه احترق قلبه بسبب تلك الواقعة. فإذا ذكر ذلك الكلام فرجت تلك القضية عن قلبه. وقيل: يخف عليه أثر تلك المصيبة، وذكروا جوابًا آخر، وهو: أن صالحًا عليه السلام خاطبهم بعد كونهم جاثمين، كما أن نبينا عليه الصلاة والسلام خاطب قتلى بدر. فقيل: تتكلم مع هؤلاء الجيف فقال: «**مَا أَنْتُمْ بأَسْمَعَ مِنهُم، ولكنْ لا يَقْدِرُونَ على الجوابِ**»(١).

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري في (صحيحه) (١/ ٤٦٢)، حديث رقم (١٣٠٤) من طريق نافع عن ابن عمر... به.

قوله تعالى: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾﴾

اعلم أن هذا هو القصة الرابعة. قال النحويون: إنما صرِّف لوط ونوح لخفته، فإنه مركب من ثلاثة أحرف، وهو ساكن الوسط ﴿أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ﴾ أتفعلون السيئة المتمادية في القبح؟ وفي قوله: ﴿مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ وفيه بحثان:

البحث الأول: قال صاحب (الكشاف): ﴿مِنْ﴾ الأولى زائدة لتوكيد النفي، وإفادة معنى الاستغراق، والثانية للتبعيض. فإن قيل: كيف يجوز أن يقال: ﴿مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ مع أن الشهوة داعية إلى ذلك العمل أبدًا؟

والجواب: أنا نرى كثيرًا من الناس يستقذر ذلك العمل، فإذا جاز في الكثير منهم استقذاره لم يبعد أيضًا انقضاء كثير من الأعصار بحيث لا يقدم أحد من أهل تلك الأعصار عليه، وفيه وجه آخر، وهو أن يقال: لعلهم بكليتهم أقبلوا على ذلك العمل، والإقبال بالكلية على ذلك العمل مما لم يوجد في الأعصار السابقة. قال الحسن: كانوا ينكحون الرجال في أدبارهم، وكانوا لا ينكحون إلا الغرباء. وقال عطاء عن ابن عباس: استحكم ذلك فيهم حتى فعل بعضهم ببعض.

البحث الثاني: قوله: ﴿مَا سَبَقَكُم﴾ يجوز أن يكون مستأنفًا في التوبيخ لهم، ويجوز أن يكون صفة الفاحشة، كقوله تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ﴾ [يس: ٣٧] وقال الشاعر:

ولقد أمرُّ على اللئيم يسبُّني

ثم قال: ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ نافع وحفص عن عاصم (إنكم) بكسر الألف ومذهب نافع أن يكتفي بالاستفهام بالأولى من الثاني في كل القرآن. وقرأ ابن كثير (أئنكم) بهمزة غير ممدودة وبيَّن الثانية، وقرأ أبو عمرو بهمزة ممدودة بالتخفيف، وبين الثانية. والباقون بهمزتين على الأصل. قال الواحدي: من استفهم كان هذا استفهامًا معناه الإنكار لقوله: ﴿أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ﴾ [الأعراف: ٨٠] وكل واحد من الاستفهامين جملة مستقلة لا تحتاج في تمامها إلى شيء.

المسألة الثانية: قوله: (شهوة) مصدر. قال أبو زيد: شهى يشهي شهوة وانتصابها على المصدر، لأن قوله: ﴿لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ﴾ معناه أتشتهون شهوة؟ وإن شئت قلت إنها مصدر وقع موقع الحال.

المسألة الثالثة: في بيان الوجوه الموجبة لقبح هذا العمل.

اعلم أن قبح هذا العمل كالأمر المقرر في الطباع، فلا حاجة فيه إلى تعديد الوجوه على التفصيل ثم نقول موجبات القبح فيه كثيرة: أولها: أن أكثر الناس يحترزون عن حصول الولد، لأن حصوله يحمل الإنسان على طلب المال وإتعاب النفس في الكسب، إلا أنه تعالى جعل الوقاع سببًا لحصول اللذة العظيمة، حتى إن الإنسان بطلب تلك اللذة يقدم على الوقاع، وحينئذ يحصل الولد شاء أم أبى، وبهذا الطريق يبقى النسل ولا ينقطع النوع، فوضع اللذة في الوقاع، كشبه الإنسان الذي وضع الفخ لبعض الحيوانات، فإنه لا بد وأن يضع في ذلك الفخ شيئًا يشتهيه ذلك الحيوان حتى يصير سببًا لوقوعه في ذلك الفخ، فوضع اللذة في الوقاع يشبه وضع الشيء الذي يشتهيه الحيوان في الفخ، والمقصود منه إبقاء النوع الإنساني الذي هو أشرف الأنواع.

إذا ثبت هذا فنقول: لو تمكن الإنسان من تحصيل تلك اللذة بطريق لا تفضي إلى الولد، لم تحصل الحكمة المطلوبة، ولأدى ذلك إلى انقطاع النسل، وذلك على خلاف حكم الله، فوجب الحكم بتحريمه قطعًا، حتى تحصل تلك اللذة بالطريق المفضي إلى الولد.

والوجه الثاني: وهو أن الذكورة مظنة الفعل، والأنوثة مظنة الانفعال، فإذا صار الذكر منفعلاً، والأنثى فاعلاً، كان ذلك على خلاف مقتضى الطبيعة، وعلى عكس الحكمة الإلهية.

والوجه الثالث: الاشتغال بمحض الشهوة تشبه بالبهيمة، وإذا كان الاشتغال بالشهوة يفيد فائدة أخرى سوى قضاء الشهوة، فليكن قضاء الشهوة من المرأة يفيد فائدة أخرى سوى قضاء الشهوة، وهو حصول الولد وإبقاء النوع الإنساني الذي هو أشرف الأنواع فأما قضاء الشهوة من الذكر فإنه لا يفيد إلا مجرد قضاء الشهوة، فكان ذلك تشبهًا بالبهائم، وخروجًا عن الغريزة الإنسانية، فكان في غاية القبح.

والوجه الرابع: هب أن الفاعل يلتذ بذلك العمل، إلا أنه يبقى في إيجاب العار العظيم، والعيب الكامل بالمفعول على وجه لا يزول ذلك العيب عنه أبد الدهر، والعاقل لا يرضى لأجل لذة خسيسة منقضية في الحال، إيجاب العيب الدائم الباقي بالغير.

والوجه الخامس: أنه عمل يوجب استحكام العداوة بين الفاعل والمفعول، وربما يؤدي ذلك إلى إقدام المفعول على قتل الفاعل لأجل أنه ينفر طبعه عند رؤيته، أو على إيجاب إنكائه بكل طريق يقدر عليه. أما حصول هذا العمل بين الرجل والمرأة، فإنه يوجب استحكام الألفة والمودة وحصول المصالح الكبيرة، كما قال تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١].

والوجه السادس: أنه تعالى أودع في الرحم قوة شديدة الجذب للمني فإذا واقع الرجل المرأة قوي الجذب، فلم يبق شيء من المني في المجاري إلا وينفصل. أما إذا واقع الرجل فلم يحصل في ذلك العضو المعين من المفعول قوة جاذبة للمني، وحينئذ لا يكمل الجذب، فيبقى شيء من أجزاء المني في تلك المجاري، ولا ينفصل، ويعفن ويفسد ويتولد منه الأورام الشديدة والأسقام

العظيمة وهذه فائدة لا يمكن معرفتها إلا بالقوانين الطبية، فهذه هي الوجوه الموجبة لقبح هذا العمل ورأيت بعض من كان ضعيفًا في الدين يقول: إنه تعالى قال: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ۝ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ﴾ [المؤمنون: ٥، ٦] وذلك يقتضي حل وطء المملوك مطلقًا سواء كان ذكرًا أو أنثى قال: ولا يمكن أن يقال: إنا نخصص هذا العموم بقوله تعالى: ﴿أَتَأۡتُونَ ٱلذُّكۡرَانَ مِنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٥] وقوله: ﴿أَتَأۡتُونَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنۡ أَحَدٖ مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٠] قال: لأن هاتين الآيتين كل واحد منهما أعم من الأخرى من وجه، وأخص من وجه، وذلك لأن المملوك قد يكون ذكرًا، وقد يكون أنثى، وأيضًا الذكر قد يكون مملوكًا، وقد لا يكون مملوكًا، وإذا كان الأمر كذلك لم يكن تخصيص إحداهما بالأخرى أولى من العكس، والترجيح من هذا الجانب، لأن قوله: ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ﴾ شرع محمد، وقصة لوط، شرع سائر الأنبياء، وشرع محمد عليه الصلاة والسلام أولى من شرع من تقدمه من الأنبياء، وأيضًا الأصل في المنافع والملاذ الحل، وأيضًا الملك مطلق للتصرف. فقل له الاستدلال إنما يقبل في موضع الاحتمال، وقد ثبت بالتواتر الظاهر من دين محمد حرمة هذا العمل، والمبالغة في المنع منه، والاستدلال إذا وقع في مقابلة النقل المتواتر، كان باطلاً.

ثم قال تعالى حكاية عن لوط أنه قال لهم: ﴿بَلۡ أَنتُمۡ قَوۡمٞ مُّسۡرِفُونَ﴾ والمعنى كأنه قال لهم: أنتم مسرفون في كل الأعمال، فلا يبعد منكم أيضًا إقدامكم على هذا الإسراف.

ثم قال: ﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوۡمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ أَخۡرِجُوهُم مِّن قَرۡيَتِكُمۡۖ إِنَّهُمۡ أُنَاسٞ يَتَطَهَّرُونَ ۝٨٢﴾

والمراد منه أخرجوا لوطًا وأتباعه، لأنه تعالى في غير هذه السورة قال: ﴿أَخۡرِجُوٓاْ ءَالَ لُوطٖ مِّن قَرۡيَتِكُمۡۖ إِنَّهُمۡ أُنَاسٞ يَتَطَهَّرُونَ﴾ [النمل: ٥٦] ولأن الظاهر أنهم إنما سعوا في إخراج من نهاهم عن العمل الذي يشتهونه ويريدونه، وذلك الناهي ليس إلا لوطًا وقومه، وفي قوله: ﴿يَتَطَهَّرُونَ﴾ وجوه: الأول: أن ذلك العمل تصرف في موضع النجاسة، فمن تركه فقد تطهر. والثاني: أن البعد عن الإثم يسمى طهارة فقوله: ﴿يَتَطَهَّرُونَ﴾ أي يتباعدون عن المعاصي والآثام. الثالث: أنهم إنما قالوا: ﴿أُنَاسٞ يَتَطَهَّرُونَ﴾ على سبيل السخرية بهم وتطهرهم من الفواحش، كما يقول الشيطان من الفسقة لبعض الصلحاء إذا وعظهم: أبعدوا عنا هذا المتقشف وأريحونا من هذا المتزهد.

قوله تعالى: ﴿فَأَنجَيۡنَٰهُ وَأَهۡلَهُۥٓ إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ كَانَتۡ مِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ ۝٨٣ وَأَمۡطَرۡنَا عَلَيۡهِم مَّطَرٗاۖ فَٱنظُرۡ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُجۡرِمِينَ ۝٨٤﴾

اعلم أن قوله ﴿فَأَنجَيۡنَٰهُ وَأَهۡلَهُۥٓ﴾ يحتمل أن يكون المراد من أهله أنصاره وأتباعه الذين قبلوا

دينه ويحتمل أن يكون المراد المتصلين به بالنسب. قال ابن عباس: المراد ابنتاه. وقوله: ﴿إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ﴾ أي زوجته. يقال: امرأة الرجل بمعنى زوجته. ويقال: رجل المرأة بمعنى زوجها لأن الزوج بمنزلة المالك لها، وليست المرأة بمنزلة المالك للرجل، فإذا أضيفت إلى الرجل بالاسم العام، عرفت الزوجية. وملك النكاح، والرجل إذا أضيف إلى المرأة بالاسم العام، تعرف الزوجية. وقوله: ﴿كَانَتۡ مِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ﴾ يقال: غبر الشيء يغبر غبورًا، إذا مكث وبقي. قال الهذلي:

فَغَبَرتُ بَعدَهُمُ بِعَيشٍ ناصِبٍ وَإِخالُ أَنّي لاحِقٌ مُستَتبَعُ[1]

يعني بقيت فمعنى الآية: أنها كانت من الغابرين عن النجاة أي من الذين بقوا عنها ولم يدركوا النجاة يقال فلان غبر هذا الأمر أي لم يدركه، ويجوز أن يكون المراد أنها لم تسر مع لوط وأهله، بل تخلفت عنه وبقيت في ذلك الموضع الذي هو موضع العذاب.

ثم قال: ﴿وَأَمۡطَرۡنَا عَلَيۡهِم مَّطَرٗاۖ﴾ يقال: مطرت السماء وأمطرت، والأول أفصح، وأمطرهم، مطرًا وعذابًا، وكذلك أمطر عليهم، والمراد أنه تعالى أمطر عليهم حجارة من السماء بدليل أنه تعالى قال في آية أخرى: ﴿وَأَمۡطَرۡنَا عَلَيۡهِمۡ حِجَارَةٗ مِّن سِجِّيلٍ﴾ [الحجر: ٧٤].

ثم قال: ﴿فَٱنظُرۡ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: ظاهر هذا اللفظ وإن كان مخصوصًا بالرسول عليه السلام إلا أن المراد سائر المكلفين ليعتبروا بذلك فينزجروا.

فإن قيل: كيف يعتبرون بذلك، وقد أمنوا من عذاب الاستئصال؟

قلنا: إن عذاب الآخرة أعظم وأدوم من ذلك، فعند سماع هذه القصة يذكرون عذاب الآخرة مؤنبة على عذاب الاستئصال، ويكون ذلك زجرًا وتحذيرًا.

المسألة الثانية: مذهب الشافعي رضي الله عنه: أن اللواطة توجب الحد. وقال أبو حنيفة: لا توجبه. وللشافعي رحمه الله: أن يحتج بهذه الآية من وجوه: الأول: أنه ثبت في شريعة لوط عليه السلام رجم اللوطي، والأصل في الثابت البقاء، إلا أن يظهر طريان الناسخ، ولم يظهر في شرع محمد عليه الصلاة والسلام ناسخ هذا الحكم، فوجب القول ببقائه. الثاني: قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ﴾ [الأنعام: ٩٠] قد بينا في تفسير هذه الآية أنها تدل على أن شرع من قبلنا حجة علينا. والثالث: أنه تعالى قال: ﴿فَٱنظُرۡ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾ والظاهر أن المراد من هذه العاقبة ما سبق ذكره وهو إنزال الحجر عليهم ومن المجرمين، الذين يعملون عمل قوم لوط، لأن ذلك هو المذكور السابق فينصرف إليه، فصار تقدير الآية: فانظر

(١) تقدمت ترجمة الهذلي.

كيف أمطر الله الحجارة على من يعمل ذلك العمل المخصوص، وذكر الحكم عقيب الوصف المناسب، يدل على كون ذلك الوصف علة لذلك الحكم، فهذه الآية تقتضي كون هذا الجرم المخصوص علة لحصول هذا الزاجر المخصوص، وإذا ظهرت العلة، وجب أن يحصل هذا الحكم أينما حصلت هذه العلة.

قوله تعالى: ﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾

اعلم أن هذا هو القصة الخامسة، وقد ذكرنا أن التقدير: وأرسلنا إلى مدين أخاهم شعيبًا وذكرنا أن هذه الأخوة كانت في النسب لا في الدين، وذكرنا الوجوه فيه، واختلفوا في مدين فقيل: إنه اسم البلد، وقيل: إنه اسم القبيلة بسبب أنهم أولاد مدين بن إبراهيم عليه السلام، ومدين صار اسمًا للقبيلة، كما يقال: بكر وتميم وشعيب من أولاده، وهو: شعيب بن نويب بن مدين بن إبراهيم خليل الرحمن.

واعلم أنه تعالى حكى عن شعيب أنه أمر قومه في هذه الآية بأشياء: الأول: أنه أمرهم بعبادة الله ونهاهم عن عبادة غير الله، وهذا أصل معتبر في شرائع جميع الأنبياء. فقال: ﴿ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ﴾ والثاني: أنه ادعى النبوة فقال: ﴿ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ ويجب أن يكون المراد من البينة ههنا المعجزة، لأنه لا بد لمدعي النبوة منها، وإلا لكان متنبئًا لا نبيًا، فهذه الآية دلت على أنه حصلت له معجزة دالة على صدقه. فأما أن تلك المعجزة من أي الأنواع كانت فليس في القرآن دلالة عليه، كما لم يحصل في القرآن الدلالة على كثير من معجزات رسولنا. قال صاحب (الكشاف): ومن معجزات شعيب أنه دفع إلى موسى عصاه، وتلك العصا حاربت التنين، وأيضًا قال لموسى: إن هذه الأغنام تلد أولادًا فيها سواد وبياض، وقد وهبتها منك، فكان الأمر كما أخبر عنه. ثم قال: وهذه الأحوال كانت معجزات لشعيب عليه السلام، لأن موسى في ذلك الوقت ما ادعى الرسالة.

واعلم أن هذا الكلام بناء على أصل مختلف بين أصحابنا، وبين المعتزلة وذلك لأن عندنا أن الذي يصير نبيًا ورسولاً بعد ذلك، يجوز أن يظهر الله عليه أنواع المعجزات قبل إيصال الوحي، ويسمى ذلك إرهاصًا للنبوة، فهذا الإرهاص عندنا جائز، وعند المعتزلة غير جائز، فالأحوال التي حكاها صاحب (الكشاف) هي عندنا إرهاصات لموسى عليه السلام، وعند المعتزلة معجزات لشعيب لما أن الإرهاص عندهم غير جائز.

والثالث: أنه قال: ﴿فَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ﴾ .

واعلم أن عادة الأنبياء عليهم السلام إذا رأوا قومهم مقبلين على نوع من أنواع المفاسد إقبالا أكثر من إقبالهم على سائر أنواع المفاسد بدأوا بمنعهم عن ذلك النوع، وكان قوم شعيب مشغوفين بالبخس والتطفيف، فلهذا السبب بدأ بذكر هذه الواقعة فقال: ﴿فَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ﴾ وههنا سؤالان:

السؤال الأول: الفاء في قوله: ﴿فَأَوۡفُواْ﴾ توجب أن تكون للأمر بإيفاء الكيل كالمعلول والنتيجة عما سبق ذكره وهو قوله: ﴿قَدۡ جَآءَتۡكُم بَيِّنَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡۖ﴾ فكيف الوجه فيه؟

والجواب: كأنه يقول البخس والتطفيف عبارة عن الخيانة بالشيء القليل. وهو أمر مستقبح في العقول، ومع ذلك قد جاءت البينة والشريعة الموجبة للحرمة، فلم يبق لكم فيه عذر ﴿فَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ﴾ .

السؤال الثاني: كيف قال: ﴿ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ﴾، ولم يقل ﴿ٱلۡمِكۡيَالَ وَٱلۡمِيزَانَۖ﴾ [هود: ٨٤] كما في سورة هود؟

والجواب: أراد بالكيل آلة الكيل، وهو المكيال، أو يسمى ما يكال به بالكيل، كما يقال العيش لما يعاش به.

والرابع: قوله: ﴿وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ﴾ والمراد أنه لما منع قومه من البخس في الكيل والوزن منعهم بعد ذلك من البخس والتنقيص بجميع الوجوه، ويدخل فيه المنع من الغصب والسرقة، وأخذ الرشوة، وقطع الطريق وانتزاع الأموال بطريق الحيل. والخامس: قوله: ﴿وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا﴾ وذلك لأنه لما كان أخذ أموال الناس بغير رضاها يوجب المنازعة والخصومة، وهما يوجبان الفساد، لا جرم قال بعده: ﴿وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا﴾ وقد سبق تفسير هذه الكلمة، وذكروا فيه وجوهًا فقيل: ﴿وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا﴾ بأن تقدموا على البخس في الكيل والوزن، لأن ذلك يتبعه الفساد. وقيل: أراد به المنع من كل ما كان فسادًا حملاً للفظ على عمومه. وقيل: قوله: ﴿وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ﴾ منع من مفاسد الدنيا وقوله: ﴿وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ منع من مفاسد الدين حتى تكون الآية جامعة للنهي عن مفاسد الدنيا والدين، واختلفوا في معنى ﴿بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا﴾ قيل: بعد أن صلحت الأرض بمجيء النبي بعد أن كانت فاسدة بخلوها منه، فنهاهم عن الفساد، وقد صارت صالحة. وقيل: المراد أن لا تفسدوا بعد أن أصلحها الله بتكثير النعم فيهم، وحاصل هذه التكاليف الخمسة يرجع إلى أصلين التعظيم لأمر الله، ويدخل فيه الإقرار بالتوحيد والنبوة، والشفقة على خلق الله، ويدخل فيه ترك البخس، وترك الإفساد، وحاصلها يرجع إلى ترك الإيذاء، كأنه تعالى يقول: إيصال النفع إلى الكل متعذر. وأما كف الشر عن الكل فممكن، ثم إنه تعالى لما ذكر هذه الخمسة. قال: ﴿ذَٰلِكُمۡ﴾ وهو إشارة إلى هذه الخمسة، والمعنى: خير

لكم في الآخرة إن كنتم مؤمنين بالآخرة، والمراد: أترك البخس وترك الإفساد خير لكم في طلب المال في المعنى لأن الناس إذا علموا منكم الوفاء والصدق والأمانة، رغبوا في المعاملات معكم، فكثرت أموالكم ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أي إن كنتم مصدقين لي في قولي.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا وَاذْكُرُوا إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ وَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨٦﴾ وَإِن كَانَ طَائِفَةٌ مِّنكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾

اعلم أن شعيبًا عليه السلام ضم إلى ما تقدم ذكره من التكاليف الخمسة أشياء: فالأول: أنه منعهم من أن يقعدوا على طرق الدين ومناهج الحق، لأجل أن يمنعوا الناس عن قبوله وفي قوله: ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ﴾ قولان: الأول: يحمل الصراط على الطريق الذي يسلكه الناس. روي أنهم كانوا يجلسون على الطرقات ويخوفون من آمن بشعيب عليه السلام. والثاني: أن يحمل الصراط على مناهج الدين، قال صاحب (الكشاف): ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ﴾ أي ولا تقتدوا بالشيطان في قوله: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الأعراف: ١٦] قال: والمراد بالصراط كل ما كان من مناهج الدين، والدليل على أن المراد بالصراط ذلك قوله: ﴿وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وقوله: ﴿بِكُلِّ صِرَاطٍ﴾ يقال قعد له بمكان كذا وعلى مكان كذا، وفي مكان كذا، وهذه الحروف تتعاقب في هذه المواضع لتقارب معانيها، فإنك إذا قلت قعد بمكان كذا، فالباء للإلصاق، وهو قد التصق بذلك المكان.

وأما قوله: ﴿تُوعِدُونَ﴾ فمحله ومحل ما عطف عليه النصب على الحال، والتقدير: ولا تقعدوا موعدين ولا صادين عن سبيل الله ولا أن تبغوا عوجًا في سبيل الله، والحاصل: أنه نهاهم عن القعود على صراط الله حال الاشتغال بأحد هذه الأمور الثلاثة. واعلم أنه تعالى لما عطف بعض هذه الثلاثة على البعض. وجب حصول المغايرة بينها فقوله: ﴿تُوعِدُونَ﴾ يحصل بذلك إنزال المضار بهم وأما الصد، فقد يكون بالإيعاد بالمضار، وقد يكون بالوعد بالمنافع بما لو تركه، وقد يكون بأن لا يمكنه من الذهاب إلى الرسول ليسمع كلامه.

أما قوله: ﴿وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ فالمراد إلقاء الشكوك والشبهات والمراد من الآية أن شعيبًا منع القوم من أن يمنعوا الناس من قبول الدين الحق بأحد هذه الطرق الثلاثة. وإذا تأملت علمت أن أحدًا لا يمكنه منع غيره من قبول مذهب أو مقالة إلا بأحد هذه الطرق الثلاثة.

ثم قال: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ﴾ والمقصود منه أنهم إذا تذكروا كثرة إنعام الله

عليهم فالظاهر أن ذلك يحملهم على الطاعة والبعد عن المعصية، قال الزجاج: وهذا الكلام يحتمل ثلاثة أوجه، كثَّر عددكم بعد القلة، وكَثَّرَكُم بالغنى بعد الفقر، وكثركم بالقدرة بعد الضعف، ووجه ذلك أنهم إذا كانوا فقراء أو ضعفاء فهم بمنزلة القليل، في أنه لا يحصل من وجودهم قوة وشوكة. فأما تكثير عددهم بعد القلة؛ فهو أن مدين بن إبراهيم تزوج رثيا بنت لوط، فولدت حتى كثر عددهم.

ثم قال بعده: ﴿وَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ والمعنى تذكروا عاقبة المفسدين وما لحقهم من الخزي والنكال، ليصير ذلك زاجرًا لكم عن العصيان والفساد، فقوله: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ﴾ المقصود منه أنهم إذا تذكروا نعم الله عليهم انقادوا وأطاعوا، وقوله: ﴿وَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ المقصود منه أنهم إذا عرفوا أن عاقبة المفسدين المتمردين ليست إلا الخزي والنكال، احترزوا عن الفساد والعصيان وأطاعوا، فكان المقصود من هذين الكلامين حملهم على الطاعة بطريق الترغيب أولاً والترهيب ثانيًا.

ثم قال: ﴿وَإِن كَانَ طَائِفَةٌ مِّنكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا﴾ والمقصود منه تسلية قلوب المؤمنين وزجر من لم يؤمن، لأن قوله: ﴿فَاصْبِرُوا﴾ تهديد، وكذلك قوله: ﴿حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا﴾ والمراد إعلاء درجات المؤمنين، وإظهار هوان الكافرين، وهذه الحالة قد تظهر في الدنيا فإن لم تظهر في الدنيا فلا بد من ظهورها في الآخرة.

ثم قال: ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ يعني أنه حاكم منزه عن الجور والميل والحيف، فلا بد وأن يخص المؤمن التقي بالدرجات العالية، والكافر الشقي بأنواع العقوبات، ونظيره قوله: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ [ص: ٢٨].

قوله تعالى: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا ۚ قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ ﴿٨٨﴾ قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا ۚ وَمَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّعُودَ فِيهَا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا ۚ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ۚ عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا ۚ رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ ﴿٨٩﴾﴾

اعلم أن شعيبًا لما قرر تلك الكلمات قال: ﴿الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا﴾ وأنفوا من تصديقه وقبول قوله لا بد من أحد أمرين: إما أن نخرجك ونخرج أتباعك من هذه القرية وإما أن تعود إلى ملتنا، والإشكال فيه أن يقال: إن قولهم: ﴿أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ يدل على أنه عليه السلام كان على ملتهم التي هي الكفر، فهذا يقتضي أنه عليه السلام كان كافرًا قبل ذلك، وذلك في غاية الفساد، وقوله: ﴿قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم﴾ يدل أيضًا على هذا المعنى.

والجواب من وجوه: الأول: أن أتباع شعيب كانوا قبل دخولهم في دينه كفارًا فخاطبوا شعيبًا بخطاب أتباعه وأجروا عليه أحكامهم. الثاني: أن رؤساءهم قالوا ذلك على وجه التلبيس على العوام يوهمون أنه كان منهم، وأن شعيبًا ذكر جوابه على وفق ذلك الإيهام. الثالث: أن شعيبًا في أول أمره كان يخفي دينه ومذهبه، فتوهموا أنه كان على دين قومه. الرابع: لا يبعد أن يقال: إن شعيبًا كان على شريعتهم، ثم إنه تعالى نسخ تلك الشريعة بالوحي الذي أوحاه إليه. الخامس: المراد من قوله: ﴿أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ أي لتصيرن إلى ملتنا فوقع العود بمعنى الابتداء. تقول العرب: قد عاد إلي من فلان مكروه، يريدون قد صار إلي منه المكروه ابتداء. قال الشاعر:

فإنْ تكُنِ الأيامُ أحسنَّ مُدَّةً ... إلي فقَدْ عادَتْ لهُنَّ ذنُوبُ[1]

أراد فقد صارت لهن ذنوب، ولم يرد أن ذنوبا كانت لهن قبل الإحسان، ثم إنه تعالى بيَّن أن القوم لما قالوا ذلك أجاب شعيب عليه السلام عن كلامهم بوجهين: الأول: قوله: ﴿أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ﴾ الهمزة للاستفهام، والواو واو الحال. تقديره: أتعيدوننا في ملتكم في حال كراهتنا، ومع كوننا كارهين: الثاني: قوله: ﴿قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾ والجواب الأول يجري مجرى الرمز في أنه لا يعود إلى ملتهم، وهذا الجواب الثاني تصريح بأنه لا يفعل ذلك فقال: إنه إن فعلنا ذلك فقد افترينا على الله. وأصل الباب في النبوة والرسالة صدق اللهجة، والبراءة عن الكذب، فالعود في ملتكم يبطل النبوة، ويزيل الرسالة. وقوله: ﴿إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾ فيه وجوه: الأول: معنى ﴿إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾ علمنا قبحه وفساده، ونصب الأدلة على أنه باطل. الثاني: أن المراد أن الله نجى قومه من تلك الملة، إلا أنه نظم نفسه في جملتهم، وإن كان بريئًا منه إجراء للكلام على حكم التغليب. والثالث: أن القوم أوهموا أنه كان على ملتهم، أو اعتقدوا أنه كان كذلك. فقوله: ﴿بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾ أي حسب معتقدكم وزعمكم.

أما قوله: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّعُودَ فِيهَا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾.

فاعلم أن أصحابنا يتمسكون بهذه الآية على أنه تعالى قد يشاء الكفر، والمعتزلة يتمسكون بها على أنه تعالى لا يشاء إلا الخير والصلاح. أما وجه استدلال أصحابنا بهذه، فمن وجهين: الأول: قوله: ﴿إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾ يدل على أن المنجي من الكفر هو الله تعالى، ولو كان الإيمان يحصل بخلق العبد، لكانت النجاة من الكفر تحصل للإنسان من نفسه، لا من الله تعالى، وذلك على خلاف مقتضى قوله: ﴿بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾ الثاني: أن معنى الآية أنه ليس لنا أن نعود إلى ملتكم إلا أن يشاء الله أن يعيدنا إلى تلك الملة، ولما كانت تلك الملة

---

(١) البيت لكعب بن سعد الغنوي وقد تقدمت ترجمته.

كفرًا، كان هذا تجويزًا من شعيب عليه السلام أن يعيدهم إلى الكفر، فكاد هذا يكون تصريحًا من شعيب بأنه تعالى قد شاء رد المسلم إلى الكفر، وذلك غير مذهبنا. قال الواحدي: ولم تزل الأنبياء والأكابر يخافون العاقبة وانقلاب الأمر. ألا ترى إلى قول الخليل عليه السلام: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥] وكثيرًا ما كان محمد عليه الصلاة والسلام يقول: «يا مُقلِّبَ القُلوبِ والأبْصارِ ثَبِّتْ قُلُوبَنا عَلى دِيْنِكَ وطاعَتِكَ»(١) وقال يوسف: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا﴾ [يوسف: ١٠١] أجابت المعتزلة عنه من وجوه: الأول: أن قوله ليس لنا أن نعود إلى تلك الملة إلا أن يشاء الله أن يعيدنا إليها قضية شرطية، وليس فيها بيان أنه تعالى شاء ذلك أو ما شاء. والثاني: أن هذا مذكور على طريق التبعيد، كما يقال: لا أفعل ذلك إلا إذا ابيض القار، وشاب الغراب: فعلق شعيب عليه السلام عوده إلى ملتهم على مشيئته. ومن المعلوم أنه لا يكون نفيًا لذلك أصلاً، فهو على طريق التبعيد، لا على وجه الشرط. الثالث: أن قوله: ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ ليس فيه بيان أن الذي شاءه الله ما هو، فنحن نحمله على أن المراد إلا أن يشاء الله ربنا بأن يظهر هذا الكفر من أنفسنا إذا أكرهتمونا عليه بالقتل، وذلك لأن عند الإكراه على إظهار الكفر بالقتل يجوز إظهاره، وما كان جائزًا كان مرادًا لله تعالى، وكون الضمير أفضل من الإظهار، لا يخرج ذلك الإظهار من أن يكون مراد الله تعالى، كما أن المسح على الخفين مراد الله تعالى وإن كان غسل الرجلين أفضل. الرابع: أن قوله: ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ يَٰشُعَيْبُ﴾ المراد الإخراج عن القرية، فيحمل قوله: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ﴾ أي القرية، لأنه تعالى قد كان حرم عليه إذا أخرجوه عن القرية، أن يعود فيها إلا بإذن الله ومشيئته. الخامس: أن نقول يجب حمل المشيئة ههنا على الأمر، لأن قوله: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ معناه: أنه إذا شاء كان لنا أن نعود فيها. وقوله: ﴿لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ﴾ أي يكون ذلك العود جائزًا، والمشيئة عند أهل السنة لا يوجب جواز الفعل، فإنه تعالى يشاء الكفر من الكافر عندهم، ولا يجوز له فعله، إنما الذي يوجب الجواز هو الأمر. فثبت أن المراد من المشيئة ههنا الأمر، فكان التقدير: إلا أن يأمر الله بعودنا في ملتكم فإنا نعود إليها، والشريعة التي صارت منسوخة، لا يبعد أن يأمر الله بالعمل بها مرة أخرى، وعلى هذا التقدير يسقط استدلالكم.

والوجه السادس: للقوم في الجواب ما ذكره الجبائي، فقال: المراد من الملة الشريعة التي يجوز اختلاف العبادة فيها بالأوقات، كالصلاة والصيام وغيرهما، فقال شعيب: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ﴾ ﴿فِي مِلَّتِكُم﴾ ولما دخل في ذلك كل ما هم عليه، وكان من الجائز أن يكون بعض تلك الأحكام والشرائع باقيًا غير منسوخ، لا جرم قال: ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ والمعنى: إلا أن يشاء الله إبقاء بعضها فيدلنا عليه، فحينئذ نعود إليها فهذا الاستثناء عائد إلى الأحكام التي يجوز دخول

(١) تقدم تخريجه.

النسخ والتغيير فيها، وغير عائد إلى ما لا يقبل التغير ألبتة فهذه أسئلة القوم على هذه الطريقة وهي جيدة، وفي الآيات الدالة على صحة مذهبنا كثرة، ولا يلزم من ضعف استدلال أصحابنا بهذه الآية دخول الضعف في المذهب. وأما المعتزلة فقد تمسكوا بهذه الآية على صحة قولهم من وجهين:

الوجه الأول: لما قالوا ظاهر قوله: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَاۚ﴾ يقتضي أنه لو شاء الله عودنا إليها لكان لنا أن نعود إليها، وذلك يقتضي أن كل ما شاء الله وجوده، كان فعله جائزًا مأذونًا فيه، ولم يكن حرامًا. قالوا: وهذا عين مذهبنا أن كل ما أراد الله حصوله، كان حسنًا مأذونًا فيه، وما كان حرامًا ممنوعًا منه لم يكن مرادًا لله تعالى.

والوجه الثاني: لهم أن قالوا: إن قوله: ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ﴾ ﴿أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَاۚ﴾ لا وجه للفصل بين هذين القسمين على قول الخصم، لأن على قولهم خروجهم من القرية بخلق الله وعودهم إلى تلك الملة أيضًا بخلق الله، وإذا كان حصول القسمين بخلق الله، لم يبق للفرق بين القسمين فائدة.

واعلم أنه لما تعارض استدلال الفريقين بهذه الآية وجب الرجوع إلى سائر الآيات في هذا الباب.

أما قوله: ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًاۚ﴾

ففيه مسائل:

المسألة الأولى: في تعلق هذا الكلام بالكلام الأول وجوه: قال القاضي: قد نقلنا عن أبي علي الجبائي أن قول شعيب: ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَاۚ﴾ معناه: إلا أن يخلق المصلحة في تلك العبادات، فحينئذ يكلفنا بها، والعالم بالمصالح ليس إلا من وسع علمه كل شيء، فلذلك أتبعه بهذا القول. وقال أصحابنا: وجه تعلق هذا الكلام بما قبله، هو أن القوم لما قالوا لشعيب: إما أن تخرج من قريتنا وإما أن تعود إلى ملتنا، فقال شعيب: ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًاۚ﴾ فربما كان في علمه حصول قسم ثالث، وهو أن نبقى في هذه القرية من غير أن نعود إلى ملتكم بل يجعلكم مقهورين تحت أمرنا ذليلين خاضعين تحت حكمنا، وهذا الوجه أولى مما قاله القاضي، لأن قوله: ﴿عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَاۚ﴾ لائق بهذا الوجه، لا بما قاله القاضي.

المسألة الثانية: قوله: ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًاۚ﴾ يدل على أنه تعالى كان عالمًا في الأزل بجميع الأشياء، لأن قوله: ﴿وَسِعَ﴾ فعل ماض، فيتناول كل ماض. وإذا ثبت أنه كان في الأزل عالمًا بجميع المعلومات وثبت أن تغير معلومات الله تعالى محال، لزم أنه ثبتت الأحكام وجفت الأقلام والسعيد من سعد في علم الله، والشقي من شقي في علم الله.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًاۚ﴾ يدل على أنه علم الماضي، والحال والمستقبل وعلم المعدوم أنه لو كان كيف كان يكون، فهذه أقسام أربعة، ثم كل واحد من هذه

الأقسام الأربعة يقع على أربعة أوجه. أما الماضي: فإنه عَلِم أنه لما كان ماضيًا، فإنه كيف كان. وعلم أنه لو لم يكن ماضيًا، بل كان حاضرًا، فإنه كيف يكون وعلم أنه لو كان مستقبلاً كيف يكون. وعلم أنه لو كان عدمًا محضًا كيف يكون، فهذه أقسام أربعة بحسب الماضي، واعتبر هذه الأقسام الأربعة بحسب الحال، وبحسب المستقبل، وبحسب المعدوم المحض، فيكون المجموع ستة عشر، ثم اعتبر هذه الأقسام الستة عشر بحسب كل واحد من الذوات والألوان والطعوم والروائح، وكذا القول في سائر المفردات من أنواع الأعراض وأجناسها، فحينئذ يلوح لعقلك من قوله: ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًاۚ﴾ بحر لا ينتهي مجموع عقول العقلاء إلى أول خطوة من خطوات ساحله.

المسألة الرابعة: قال الواحدي: قوله: ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًاۚ﴾ منصوب على التمييز.

واعلم أنه عليه الصلاة والسلام ختم كلامه بأمرين: الأول: بالتوكل على الله. فقال: ﴿عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَاۚ﴾ فهذا يفيد الحصر، أي عليه توكلنا لا على غيره، وكأنه في هذا المقام عزل الأسباب، وارتقى عنها إلى مسبب الأسباب. والثاني: الدعاء. فقال: ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ﴾ قال ابن عباس والحسن وقتادة، والسدي: احكم واقض. وقال الفراء: أهل عمان يسمون القاضي الفاتح والفتاح لأنه يفتح مواضع الحق، وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: ما كنت أدري قوله: ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ﴾ حتى سمعت ابنة ذي يزن تقول لزوجها: تعال أفاتحك أي أحاكمك. قال الزجاج: وجائز أن يكون قوله: ﴿ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ﴾ أي أظهر أمرنا حتى ينفتح بيننا وبين قومنا وينكشف، والمراد منه: أن ينزل عليهم عذابًا يدل على كونهم مبطلين، وعلى كون شعيب وقومه محقين، وعلى هذا الوجه فالفتح يراد به الكشف والتبيين.

ثم قال: ﴿وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ﴾ والمراد منه الثناء على الله. واحتج أصحابنا بهذا اللفظ على أنه هو الذي يخلق الإيمان في العبد، وذلك لأن الإيمان أشرف المحدثات، ولو فسرنا الفتح بالكشف والتبيين، فلا شك أن الإيمان كذلك.

إذا ثبت هذا فنقول: لو كان الموجد للإيمان هو العبد، لكان خير الفاتحين هو العبد، وذلك ينفي كونه تعالى خير الفاتحين.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ ﴿٩٠﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا۟ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ﴿٩١﴾ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا۟ فِيهَاۚ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَانُوا۟ هُمُ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٩٢﴾ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْۖ فَكَيْفَ ءَاسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَٰفِرِينَ ﴿٩٣﴾﴾

اعلم أنه تعالى بيَّن عظم ضلالتهم بتكذيب شعيب ثم بيَّن أنهم لم يقتصروا على ذلك، حتى

أضلوا غيرهم، ولاموهم على متابعته فقالوا: ﴿لَئِنِ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَاسِرُونَ﴾ واختلفوا فقال بعضهم: خاسرون في الدين وقال آخرون: خاسرون في الدنيا، لأنه يمنعكم من أخذ الزيادة من أموال الناس، وعند هذا المقال كمل حالهم في الضلال أولاً وفي الإضلال ثانيًا، فاستحقوا الإهلاك فلهذا قال تعالى: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ﴾ وهي الزلزلة الشديدة المهلكة، فإذا انضاف إليها الجزاء الشديد المخوف على ما ذكره الله تعالى من قصة الظلمة، كان الهلاك أعظم، لأنه أحاط بهم العذاب من فوقهم ومن تحت أرجلهم ﴿فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ﴾ أي في مساكنهم ﴿جَاثِمِينَ﴾ أي خامدين ساكنين بلا حياة وقد سبق الاستقصاء في تفسير هذه الألفاظ.

ثم قال تعالى: ﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا﴾

وفيه بحثان:

البحث الأول: في قوله: ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا﴾ قولان: أحدهما: يقال غني القوم في دارهم إذا طال مقامهم فيها. والثاني: المنازل التي كان بها أهلوها واحدها مغنى. قال الشاعر:

ولَقد غَنوا فيها بأنعَم عيشةٍ   في ظلِّ مُلكٍ ثابت الأوتادِ(١)

أراد: أقاموا فيها، وعلى هذا الوجه كان قوله: ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا﴾ كأن لم يقيموا بها ولم ينزلوا فيها.

والقول الثاني: قال الزجاج: كأن لم يغنوا فيها، كأن لم يعيشوا فيها مستغنين، يقال: غني الرجل يغنى إذا استغنى، وهو من الغنى الذي هو ضد الفقر.

وإذا عرفت هذا فنقول: على التفسيرين شبه الله حال هؤلاء المكذبين بحال من لم يكن قط في تلك الديار. قال الشاعر(٢):

كأن لم يكن بين الحَجُونِ إلى الصفا   أنيسٌ ولم يَسمُر بمكّةَ سامِرُ
بلى نحنُ كنا أهلَها فأزالَنا   صُروفُ الليالي والجُدودُ العواثرُ

البحث الثاني: قوله: ﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا﴾ الذين يدل على أن ذلك العذاب كان مختصًّا بأولئك المكذبين، وذلك يدل على أشياء: أحدها: أن ذلك العذاب إنما حدث

---

(١) البيت للشاعر الأسود بن يعفر النهشلي وهو الأسود بن يعفر النهشلي الدارمي التميمي، أبو نهشل. ؟ - ٢٣ق. هـ/ ؟ - ٦٠٠م، شاعر جاهلي، من سادات تميم، من أهل العراق، كان فصيحًا جوادًا، نادم النعمان بن المنذر، ولما أسن كفّ بصره ويقال له: أعشى بني نهشل.

(٢) هذان البيتان للحماني الكوفي وبينهما بيت وهو

فقلتُ لها والقلبُ مني كأنّما   تَخَلّبَه بين الجناحين طائرُ

والحماني هو يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني الكوفي أبو زكرياء. ؟ - ٢٢٨هـ/ ؟ - ٨٤٣م، أول من صنف المسند في الكوفة وهو من حفاظ الحديث الرحالين كان يحفظ ١٠٠٠٠ حديث يسردها سردًا. واختلفوا في الثقة بروايته. مات بسر من رأى.

بتخليق فاعل مختار، وليس ذلك أثر الكواكب والطبيعة، وإلا لحصل في أتباع شعيب، كما حصل في حق الكفار. والثاني: يدل على أن ذلك الفاعل المختار، عالم بجميع الجزئيات، حتى يمكنه التمييز بين المطيع والعاصي. وثالثها: يدل على المعجز العظيم في حق شعيب، لأن العذاب النازل من السماء لما وقع على قوم دون قوم مع كونهم مجتمعين في بلدة واحدة، كان ذلك من أعظم المعجزات.

ثم قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ شُعَيْبًا كَانُواْ هُمُ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ وإنما كرر قوله: ﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ شُعَيْبًا﴾ لتعظيم المذلة لهم وتفظيع ما يستحقون من الجزاء على جهلهم، والعرب تكرر مثل هذا في التفخيم والتعظيم، فيقول الرجل لغيره: أخوك الذي ظلمنا، أخوك الذي أخذ أموالنا، أخوك الذي هتك أعراضنا، وأيضًا أن القوم لما قالوا: ﴿لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ﴾ بيّن تعالى أن الذين لم يتبعوه وخالفوه هم الخاسرون.

ثم قال تعالى: ﴿فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ﴾ واختلفوا في أنه تولى بعد نزول العذاب بهم أو قبل ذلك، وقد سبق ذكر هذه المسألة. قال الكلبي: خرج من بين أظهرهم، ولم يعذب قوم نبي حتى أخرج من بينهم.

ثم قال: ﴿فَكَيْفَ ءَاسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَٰفِرِينَ﴾ الأسى: شدة الحزن. قال العجاج:

وَانحَلَبَت عَيناهُ مِن فَرطِ الأَسى[1]

إذا عرفت هذا فنقول: في الآية قولان:

القول الأول: أنه اشتد حزنه على قومه، لأنهم كانوا كثيرين، وكان يتوقع منهم الاستجابة للإيمان، فلما أن نزل بهم ذلك الهلاك العظيم، حصل في قلبه من جهة الوصلة والقرابة والمجاورة وطول الألفة. ثم عزى نفسه وقال: ﴿فَكَيْفَ ءَاسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَٰفِرِينَ﴾ لأنهم هم الذين أهلكوا أنفسهم بسبب إصرارهم على الكفر.

والقول الثاني: أن المراد لقد أعذرت إليكم في الإبلاغ والنصيحة والتحذير مما حل بكم، فلم تسمعوا قولي، ولم تقبلوا نصيحتي فكيف آسى عليكم يعني أنهم ليسوا مستحقين بأن يأسى الإنسان عليهم. قال صاحب (الكشاف): وقرأ يحيى بن وثاب (فكيف إيسى) بكسر الهمزة.

قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِىٍّ إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴿٩٤﴾ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَواْ وَّقَالُواْ قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ وَٱلسَّرَّآءُ فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٩٥﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما عرفنا أحوال هؤلاء الأنبياء، وأحوال ما جرى على أممهم، كان من الجائز أن يظن أنه تعالى ما أنزل عذاب الاستئصال، إلا في زمن هؤلاء الأنبياء فقط، فبيّن في هذه الآية

(١) تقدمت ترجمة العجاج.

أن هذا الجنس من الهلاك قد فعله بغيرهم، وبيَّن العلة التي بها يفعل ذلك: قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِىٍّ إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ﴾ وإنما ذكر القرية لأنها مجتمع القوم الذين إليهم يبعث الرسل، ويدخل تحت هذا اللفظ المدينة، لأنها مجتمع الأقوام وقوله: ﴿مِّن نَّبِىٍّ﴾ فيه حذف وإضمار، والتقدير: من نبي فكذب أو كذبه أهلها، إلا أخذنا أهلها بالبأساء والضراء. قال الزجاج: البأساء كل ما نالهم من الشدة في أحوالهم، والضراء ما نالهم من الأمراض. وقيل على العكس، ثم بيَّن تعالى أنه يفعل ذلك لكي يضرعوا، معناه: يتضرعوا، والتضرع هو الخضوع والانقياد لله تعالى، ولما علمت أن قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ﴾ لا يمكن حمله على الشك في حق الله تعالى، وجب حمله على أن المراد أنه تعالى فعل هذا الفعل لكي يتضرعوا. قالت المعتزلة: وهذا يدل على أنه تعالى أراد من كل المكلفين الإيمان والطاعة. وقال أصحابنا: لما ثبت بالدليل أن تعليل أفعال الله وأحكامه محال وجب حمل الآية على أنه تعالى فعل، ما لو فعله غيره لكان ذلك شبيهًا بالعلة والغرض، ثم بيَّن تعالى أن تدبيره في أهل القرى لا يجري على نمط واحد، وإنما يدبرهم بما يكون إلى الإيمان أقرب فقال: ﴿ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ﴾ لأن ورود النعمة في البدن والمال بعد البأساء والضراء، يدعو إلى الانقياد والاشتغال بالشكر، ومعنى الحسنة والسيئة ههنا الشدة والرخاء. قال أهل اللغة: (السيئة) كل ما يسوء صاحبه، و (الحسنة) ما يستحسنه الطبع والعقل، والمعنى: أنه تعالى أخبر أنه يأخذ أهل المعاصي بالشدة تارة، وبالرخاء أخرى. وقوله: ﴿حَتَّىٰ عَفَوا۟﴾ قال الكسائي: يقال: قد عفا الشعر وغيره، إذا كثر، يعفو فهو عاف ومنه قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَفَوا۟﴾ يعني كثروا، ومنه ما ورد في الحديث أنه عليه الصلاة والسلام، أمر أن تحف الشوارب، وتعفى اللحى يعني توفر وتكثر وقوله: ﴿وَّقَالُوا۟ قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ وَٱلسَّرَّآءُ﴾ فالمعنى: أنهم متى نالهم شدة قالوا: ليس هذا بسبب ما نحن عليه من الدين والعمل وتلك عادة الدهر، ولم يكن ما مسنا من البأساء والضراء عقوبة من الله وهذه الحكاية تدل على أنهم لم ينتفعوا بما دبرهم الله عليه من رخاء بعد شدة، وأمن بعد خوف، بل عدلوا إلى أن هذه عادة الزمان في أهله، فمرة يحصل فيهم الشدة والنكد، ومرة يحصل لهم الرخاء والراحة، فبيَّن تعالى أنه أزال عذرهم وأزاح علتهم، فلم ينقادوا ولم ينتفعوا بذلك الإمهال، وقوله: ﴿فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً﴾ والمعنى: أنهم لما تمردوا على التقديرين، أخذهم الله بغتة أينما كانوا، ليكون ذلك أعظم في الحسرة. وقوله: ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ أي يرون العذاب والحكمة في حكاية هذا المعنى أن يحصل الاعتبار لمن سمع هذه القصة وعرفها.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾ أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿٩٧﴾ أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى

﴿وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٩٩﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بيَّن في الآية الأولى أن الذين عصوا وتمردوا أخذهم الله بغتة، بيَّن في هذه الآية أنهم لو أطاعوا لفتح الله عليهم أبواب الخيرات فقال: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا﴾ أي آمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ﴿وَاتَّقَوْا﴾ ما نهى الله عنه وحرمه ﴿لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ بركات السماء بالمطر، وبركات الأرض بالنبات والثمار، وكثرة المواشي والأنعام، وحصول الأمن والسلامة، وذلك لأن السماء تجري مجرى الأب، والأرض تجري مجرى الأم، ومنهما يحصل جميع المنافع والخيرات بخلق الله تعالى وتدبيره. وقوله: ﴿وَلَٰكِن كَذَّبُوا﴾ يعني الرسل ﴿فَأَخَذْنَاهُم﴾ بالجدوبة والقحط ﴿بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ من الكفر والمعصية.

ثم إنه تعالى أعاد التهديد بعذاب الاستئصال فقال: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ﴾ وهو استفهام بمعنى الإنكار عليهم، والمقصود أنه تعالى خوفهم بنزول ذلك العذاب عليهم في الوقت الذي يكونون فيه في غاية الغفلة، وهو حال النوم بالليل، وحال الضحى بالنهار؛ لأنه الوقت الذي يغلب على المرء التشاغل باللذات فيه. وقوله: ﴿وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ يحتمل التشاغل بأمور الدنيا، فهي لعب ولهو، ويحتمل خوضهم في كفرهم، لأن ذلك كاللعب في أنه لا يضر ولا ينفع. قرأ أكثر القراء ﴿أَوَأَمِنَ﴾ بفتح الواو، وهو حرف العطف دخلت عليه همزة الاستفهام، كما دخل في قوله: ﴿أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ﴾ [يونس: ٥١] وقوله: ﴿أَوَكُلَّمَا عَاهَدُوا﴾ [البقرة: ١٠٠] وهذه القراءة أشبه بما قبله وبعده، لأن قبله ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ﴾ وما بعده ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٩٩] ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ﴾ [الأعراف: ١٠٠] وقرأ ابن عامر (أَوْ أَمِنَ) ساكنة الواو، واستعمل على ضربين: أحدهما: أن تكون بمعنى أحد الشيئين، كقوله: زيد أو عمرو جاء، والمعنى أحدهما جاء.

والضرب الثاني: أن تكون للإضراب عما قبلها، كقولك: أنا أخرج أو أقيم، أضربت عن الخروج، وأثبت الإقامة، كأنك قلت: لا بل أقيم. فوجه هذه القراءة أنه جعل (أو) للإضراب لا على أنه أبطل الأول، وهو ﴿الٓمٓ ﴿١﴾ تَنزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ أَمْ يَقُولُونَ﴾ [السجدة: ١-٣] فكان المعنى من هذه الآية استواء هذه الضروب من العذاب، وإن شئت جعلت (أو) ههنا التي لأحد الشيئين، ويكون المعنى: أفأمنوا إحدى هذه العقوبات، وقوله: ﴿ضُحًى﴾ الضحى صدر النهار، وأصله الظهور من قولهم: ضحا للشمس إذا ظهر لها.

ثم قال تعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ وقد سبق تفسير المكر في اللغة، ومعنى المكر في حق الله تعالى في سورة آل عمران عند قوله: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٥٤] ويدل

قوله: ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِ﴾ أن المراد أن يأتيهم عذابه من حيث لا يشعرون. قاله على وجه التحذير، وسمي هذا العذاب مكرًا توسعًا، لأن الواحد منا إذا أراد المكر بصاحبه، فإنه يوقعه في البلاء من حيث لا يشعر به، فسمي العذاب مكرًا لنزوله بهم من حيث لا يشعرون، وبيَّن أنه لا يأمن من نزول عذاب الله على هذا الوجه ﴿إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ وهم الذين لغفلتهم وجهلهم لا يعرفون ربهم، فلا يخافونه، ومن هذه سبيله، فهو أخسر الخاسرين في الدنيا والآخرة، لأنه أوقع نفسه في الدنيا في الضرر، وفي الآخرة في أشد العذاب.

قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ أَهْلِهَآ أَن لَّوْ نَشَآءُ أَصَبْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ ۚ وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾ تِلْكَ ٱلْقُرَىٰ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآئِهَا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا كَانُواْ لِيُؤْمِنُواْ بِمَا كَذَّبُواْ مِن قَبْلُ ۚ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠١﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بين فيما تقدم من الآيات حال الكفار الذين أهلكهم الله بالاستئصال مجملاً ومفصلاً أتبعه ببيان أن الغرض من ذكر هذه القصص حصول العبرة لجميع المكلفين في مصالح أديانهم وطاعاتهم.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اختلف القراء فقرأ بعضهم ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ﴾ بالياء المعجمة من تحتها، وبعضهم بالنون، قال الزجاج: إذا قرئ بالياء المعجمة من تحت كان قوله: ﴿أَن لَّوْ نَشَآءُ﴾ مرفوعًا بأنه فاعله بمعنى: أو لم يهد للذين يخلفون أولئك المتقدمين ويرثون أرضهم وديارهم، وهذا الشأن وهو أنا لو نشاء أصبناهم بذنوبهم كما أصبنا من قبلهم وأهلكنا الوارثين كما أهلكنا المورثين، إذا قرئ بالنون فهو منصوب، كأنه قيل: أولم نهد للوارثين هذا الشأن بمعنى أو لم نبين لهم أن قريشا أصبناهم بذنوبهم كما أصبنا من قبلهم؟

المسألة الثانية: المعنى أو لم نبين للذين نبعثهم في الأرض بعد إهلاكنا من كان قبلهم فيها فنهلكهم بعدهم؟ وهو معنى لو نشاء أصبناهم بذنوبهم، أي عقاب ذنوبهم، وقوله: ﴿وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ أي إن لم نهلكهم بالعقاب نطبع على قلوبهم ﴿فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ أي لا يقبلون، ولا يتعظون، ولا ينزجرون وإنما قلنا: إن المراد إما الإهلاك وإما الطبع على القلب، لأن الإهلاك لا يجتمع مع الطبع على القلب، فإنه إذا أهلكه يستحيل أن يطبع على قلبه.

المسألة الثالثة: استدل أصحابنا على أنه تعالى قد يمنع العبد عن الإيمان بقوله: ﴿وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ والطبع والختم والرين والكنان والغشاوة والصد والمنع واحد على ما قررناه في آيات كثيرة. قال الجبائي: المراد من هذا الطبع أنه تعالى يَسِمُ قلوب الكفار بسمات

وعلامات تعرف الملائكة بها أن أصحابها لا يؤمنون، وتلك العلامة غير مانعة من الإيمان. وقال الكعبي: إنما أضاف الطبع إلى نفسه لأجل أن القوم إنما صاروا إلى ذلك الكفر عند أمره وامتحانه فهو كقوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَآءِىٓ إِلَّا فِرَارًا﴾ [نوح: ٦].

واعلم أن البحث عن حقيقة الطبع والختم قد مر مرارًا كثيرة فلا فائدة في الإعادة.

المسألة الرابعة: قوله: ﴿وَنَطْبَعُ﴾ هل هو منقطع عما قبله أو معطوف على ما قبله. فيه قولان:

القول الأول: أنه منقطع عن الذي قبله، لأن قوله: (أصبنا) ماض وقوله: ﴿وَنَطْبَعُ﴾ مستقبل وهذا العطف ليس بمستحسن، بل هو منقطع عما قبله، والتقدير: ونحن نطبع على قلوبهم.

والقول الثاني: أنه معطوف على ما قبله، قال صاحب (الكشاف): هو معطوف على ما دل عليه معنى ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ﴾ كأنه قيل يغفلون عن الهداية، ونطبع على قلوبهم أو معطوف على قوله: ﴿يَرِثُونَ ٱلْأَرْضَ﴾ ثم قال: ولا يجوز أن يكون معطوفًا على ﴿أَصَبْنَٰهُم﴾ لأنهم كانوا كفارًا وكل كافر فهو مطبوع على قلبه، فقوله بعد ذلك: ﴿وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ يجري مجرى تحصيل الحاصل وهو محال، هذا تقرير قول صاحب (الكشاف) على أقوى الوجوه وهو ضعيف، لأن كونه مطبوعًا عليه إنما يحصل حال استمراره وثباته عليه، فهو يكفر أولاً، ثم يصير مطبوعًا عليه في الكفر، فلم يكن هذا منافيًا لصحة العطف.

ثم قال تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلْقُرَىٰ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآئِهَا﴾ قوله: ﴿تِلْكَ﴾ مبتدأ، و﴿ٱلْقُرَىٰ﴾ صفة و﴿نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾ خبر، والمراد بتلك القرى قرى الأقوام الخمسة الذين وصفهم فيما سبق، وهم: قوم نوح، وهود، وصالح، ولوط، وشعيب، نقص عليك من أخبارها كيف أهلكت. وأما أخبار غير هؤلاء الأقوام، فلم نقصها عليك، وإنما خص الله أنباء هذه القرى لأنهم اغتروا بطول الإمهال مع كثرة النعم فتوهموا أنهم على الحق، فذكرها الله تعالى تنبيهًا لقوم محمد عليه الصلاة والسلام عن الاحتراز من مثل تلك الأعمال.

ثم عزاه الله تعالى بقوله: ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ يريد الأنبياء الذين أرسلوا إليهم وقوله: ﴿فَمَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوا۟ بِمَا كَذَّبُوا۟ مِن قَبْلُ﴾ فيه قولان: الأول: قال ابن عباس والسدي: فما كان أولئك الكفار ليؤمنوا عند إرسال الرسل بما كذبوا به يوم أخذ ميثاقهم حين أخرجهم من ظهر آدم، فآمنوا كرهًا، وأقروا باللسان وأضمروا التكذيب. الثاني: قال الزجاج: (فما كانوا ليؤمنوا) بعد رؤية المعجزات بما كذبوا به قبل رؤية تلك المعجزات. الثالث: ما كانوا لو أحييناهم بعد إهلاكهم ورددناهم إلى دار التكليف ليؤمنوا بما كذبوا به من قبل إهلاكهم، ونظيره قوله: ﴿وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨] الرابع: قبل مجيء الرسول كانوا مصرين على الكفر، فهؤلاء ما كانوا ليؤمنوا بعد مجيء الرسل أيضًا. الخامس: ليؤمنوا في الزمان المستقبل.

ثم إنه تعالى بيَّن السبب في عدم هذا القبول فقال: ﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾

قال الزجاج: والكاف في ﴿كَذَٰلِكَ﴾ نصب، والمعنى: مثل ذلك الذي طبع الله على قلوب كفار الأمم الخالية، يطبع على قلوب الكافرين الذين كتب الله عليهم أن لا يؤمنوا أبدًا والله أعلم بحقائق الأمور.

قوله تعالى: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ ۖ وَإِن وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ ﴿١٠٢﴾﴾

فيه أقوال: الأول: قال ابن عباس: يريد الوفاء بالعهد الذي عاهدهم الله وهم في صلب آدم، حيث قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا بَلَىٰ﴾[الأعراف: ١٧٢] فلما أخذ الله منهم هذا العهد وأقروا به، ثم خالفوا ذلك، صار كأنه ما كان لهم عهد، فلهذا قال: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ ۖ﴾ والثاني: قال ابن مسعود: العهد هنا الإيمان، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِندَ الرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾ [مريم: ٨٧] يعني آمن وقال لا إله إلا الله، والثالث: أن العهد عبارة عن وضع الأدلة الدالة على صحة التوحيد والنبوة، وعلى هذا التقدير فالمراد ما وجدنا لأكثرهم من الوفاء بالعهد.

ثم قال: ﴿وَإِن وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ﴾ أي وإن الشأن والحديث وجدنا أكثرهم فاسقين خارجين عن الطاعة، صارفين عن الدين.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِن بَعْدِهِم مُّوسَىٰ بِآيَاتِنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَظَلَمُوا بِهَا ۖ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٠٣﴾﴾

اعلم أن هذا هو القصة السادسة من القصص التي ذكرها الله تعالى في هذه السورة، وذكر في هذه القصة من الشرح والتفصيل ما لم يذكر في سائر القصص، لأجل أن معجزات موسى كانت أقوى من معجزات سائر الأنبياء، وجهل قومه كان أعظم وأفحش من جهل سائر الأقوام.

واعلم أن الكناية في قوله: ﴿مِن بَعْدِهِم﴾ يجوز أن تعود إلى الأنبياء الذين جرى ذكرهم، ويجوز أن تعود إلى الأمم الذين تقدم ذكرهم بإهلاكهم وقوله: ﴿بِآيَاتِنَا﴾

فيه مباحث:

البحث الأول: هذه الآية تدل على أن النبي لا بد له من آية ومعجزة بها يمتاز عن غيره، إذ لو لم يكن مختصًا بهذه الآية لم يكن قبول قوله أولى من قبول قول غيره.

والبحث الثاني: هذه الآية تدل على أنه تعالى آتاه آيات كثيرة، ومعجزات كثيرة.

والبحث الثالث: قال ابن عباس رضي الله عنهما: أول آياته العصا ثم اليد، ضرب بالعصا باب فرعون، ففزع منها فشاب رأسه، فاستحيا فخضب بالسواد، فهو أول من خضب. قال: وآخر الآيات الطمس. قال: وللعصا فوائد كثيرة منها ما هو مذكور في القرآن كقوله: ﴿قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَىٰ غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَىٰ﴾[طه: ١٨] وذكر الله من تلك المآرب في القرآن قوله: ﴿اضْرِب بِّعَصَاكَ الْحَجَرَ ۖ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ﴾[البقرة: ٦٠] وذكر ابن

عباس أشياء أخرى منها: أنه كان يضرب الأرض بها فتنبت، ومنها: أنه كانت تحارب اللصوص والسباع التي كانت تقصد غنمه، ومنها: أنها كانت تشتعل في الليل كاشتعال الشمعة، ومنها: أنها كانت تصير كالحبل الطويل فينزح به الماء من البئر العميقة.

واعلم أن الفوائد المذكورة في القرآن معلومة، فأما الأمور التي هي غير مذكورة في القرآن فكل ما ورد به خبر صحيح فهو مقبول وما لا فلا، وقوله: إنه كان يضرب بها الأرض فتخرج النبات ضعيف، لأن القرآن يدل على أن موسى عليه السلام، كان يفزع إلى العصا في الماء الخارج من الحجر، وما كان يفزع إليها في طلب الطعام.

أما قوله: ﴿فَظَلَمُواْ بِهَا﴾ أي فظلموا بالآيات التي جاءتهم، لأن الظلم وضع الشيء في غير موضعه فلما كانت تلك الآيات قاهرة ظاهرة، ثم إنهم كفروا بها فوضعوا الإنكار في موضع الإقرار والكفر في موضع الإيمان، كان ذلك ظلمًا منهم على تلك الآيات.

ثم قال: ﴿فَانظُرْ﴾ أي بعين عقلك ﴿كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ وكيف فعلنا بهم.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰفِرْعَوْنُ إِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٤﴾ حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٠٥﴾ قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ فَأْتِ بِهَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١٠٦﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه كان يقال لملوك مصر: الفراعنة، كما يقال لملوك فارس: الأكاسرة، فكأنه قال: يا ملك مصر، وكان اسمه قابوس، وقيل: الوليد بن مصعب بن الريان.

المسألة الثانية: قوله: ﴿إِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فيه إشارة إلى ما يدل على وجود الإله تعالى. فإن قوله: ﴿رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ يدل على أن العالم موصوف بصفات لأجلها افتقر إلى رب يربيه، وإله يوجده ويخلقه.

ثم قال: ﴿حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ والمعنى أن الرسول لا يقول إلا الحق، فصار نظم الكلام. كأنه قال: أنا رسول الله، ورسول الله لا يقول إلا الحق، ينتج أني لا أقول إلا الحق، ولما كانت المقدمة الأولى خفية، وكانت المقدمة الثانية جلية ظاهرة، ذكر ما يدل على صحة المقدمة الأولى، وهو قوله: ﴿قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ وهي المعجزة الظاهرة القاهرة. ولما قرر رسالة نفسه فرَّع عليه تبليغ الحكم، وهو قوله: ﴿فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ ولما سمع فرعون هذا الكلام قال: ﴿إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ فَأْتِ بِهَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ واعلم أن دليل موسى عليه السلام كان مبنيًّا على مقدمات: إحداها: أن لهذا العالم إلهًا قادرًا عالمًا حكيمًا. والثانية: أنه أرسله إليهم بدليل أنه أظهر المعجز على وفق دعواه، ومتى كان الأمر كذلك،

وجب أن يكون رسولاً حقًا. والثالثة: أنه متى كان الأمر كذلك كان كل ما يبلغه من الله إليهم، فهو حق وصدق. ثم إن فرعون ما نازعه في شيء من هذه المقدمات إلا في طلب المعجزة، وهذا يوهم أنه كان مساعدًا على صحة سائر المقدمات، وقد ذكرنا في سورة طه أن العلماء اختلفوا في أن فرعون هل كان عارفًا بربه أم لا؟ ولمجيب أن يجيب، فيقول: إن ظهور المعجزة يدل أولاً على وجود الإله القادر المختار، وثانيا: على أن الإله جعله قائمًا مقام تصديق ذلك الرسول، فلعل فرعون كان جاهلاً بوجود الإله القادر المختار، وطلب منه إظهار تلك البينة حتى أنه إن أظهرها وأتى بها كان ذلك دليلاً على وجود الإله أولاً، وعلى صحة نبوته ثانيًا، وعلى هذا التقدير: لا يلزم من اقتصار فرعون على طلب البينة، كونه مقرًّا بوجود الإله الفاعل المختار.

المسألة الثالثة: قرأ نافع (حَقِيقٌ عَلِيَّ) مشدد الياء والباقون بسكون الياء والتخفيف. أما قراءة نافع (فحَقِيقٌ) يجوز أن يكون بمعنى فاعل. قال الليث: حق الشيء معناه وجب، ويحق عليك أن تفعل كذا، وحقيق علي أن أفعله، بمعنى فاعل. والمعنى: واجب علي ترك القول على الله إلا بالحق، ويجوز أن يكون بمعنى مفعول، وضع فعيل في موضع مفعول. تقول العرب: حق علي أن أفعل كذا وإني لمحقوق على أن أفعل خيرًا، أي حق عليَّ ذلك بمعنى استحق.

إذا عرفت هذا فنقول: حجة نافع في تشديد الياء أن حق يتعدى بعلى. قال تعالى: ﴿فَحَقَّ عَلَيْنَا قَوْلُ رَبِّنَآ﴾ [الصافات: ٣١] وقال: ﴿فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ﴾ [الإسراء: ١٦] فحقيق يجوز أن يكون موصولا بحرف (على) من هذا الوجه، وأيضًا فإن قوله: ﴿حَقِيقٌ﴾ بمعنى واجب، فكما أن وجب يتعدى بعلى، كذلك حقيق إن أريد به وجب، يتعدى بعلى. وأما قراءة العامة ﴿حَقِيقٌ عَلَىٰٓ﴾ بسكون الياء. ففيه وجوه:

الأول: أن العرب تجعل الباء في موضع (علي) تقول: رميت على القوس وبالقوس، وجئت على حال حسنة، وبحال حسنة. قال الأخفش: وهذا كما قال: ﴿وَلَا تَقْعُدُوا۟ بِكُلِّ صِرَٰطٍ تُوعِدُونَ﴾ [الأعراف: ٨٦] فكما وقعت الباء في قوله: ﴿بِكُلِّ صِرَٰطٍ﴾ موضع (علي) كذلك وقعت كلمة (علي) موقع الباء في قوله: ﴿حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ﴾ يؤكد هذا الوجه قراءة عبدالله (حقيق بأن لا أقول) وعلى هذه القراءة فالتقدير: أنا حقيق بأن لا أقول، وعلى قراءة نافع يرتفع بالابتداء، وخبره ﴿أَن لَّآ أَقُولَ﴾.

الثاني: أن الحق هو الثابت الدائم، والحقيق مبالغة فيه، وكان المعنى: أنا ثابت مستمر على أن لا أقول إلا الحق.

الثالث: الحقيق ههنا بمعنى المحقوق، وهو من قولك: حققت الرجل إذا ما تحققته وعرفته على يقين، ولفظة ﴿عَلَىٰٓ﴾ ههنا هي التي تقرن بالأوصاف اللازمة الأصلية، كقوله تعالى: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠] وتقول: جاءني فلان على هيئته وعادته، وعرفته وتحققته على كذا وكذا من الصفات، فمعنى الآية: أني لم أعرف ولم أتحقق إلا على قول الحق. والله أعلم.

أما قوله: ﴿فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ أي أطلق عنهم وخلهم، وكان فرعون قد استخدمهم في الأعمال الشاقة، مثل ضرب اللَّبِن ونقل التراب، فعند هذا الكلام قال فرعون: ﴿قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ فَأْتِ بِهَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ﴿١٠٦﴾﴾.

وفيه بحثان:

البحث الأول: أن لقائل أن يقول: كيف قال له ﴿فَأْتِ بِهَا﴾ بعد قوله: ﴿قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ﴾.

وجوابه: إن كنت جئت من عند من أرسلك بآية فاتني بها وأحضرها عندي، ليصح دعواك ويثبت صدقك.

والبحث الثاني: أن قوله: ﴿قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ فَأْتِ بِهَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ جزاء وقع بين شرطين، فكيف حكمه؟ وجوابه أن نظيره قوله: إن دخلت الدار فأنت طالق إن كلمت زيدًا. وههنا المؤخر في اللفظ يكون متقدمًا في المعنى، وقد سبق تقرير هذا المعنى فيما تقدم.

قوله تعالى: ﴿فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِىَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ ﴿١٠٧﴾ وَنَزَعَ يَدَهُۥ فَإِذَا هِىَ بَيْضَآءُ لِلنَّـٰظِرِينَ ﴿١٠٨﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَـٰذَا لَسَـٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٩﴾ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿١١٠﴾﴾

اعلم أن فرعون لما طالب موسى عليه السلام بإقامة البينة على صحة نبوته بيَّن الله تعالى أن معجزته كانت قلب العصا ثعبانًا، وإظهار اليد البيضاء، والكلام في هذه الآية يقع على وجوه:

الأول: أن جماعة الطبيعيين ينكرون إمكان انقلاب العصا ثعبانًا. وقالوا: الدليل على امتناعه أن تجويز انقلاب العصا ثعبانًا يوجب ارتفاع الوثوق عن العلوم الضرورية وذلك باطل، وما يفضي إلى الباطل فهو باطل. إنما قلنا: إن تجويزه يوجب ارتفاع الوثوق على العلوم الضرورية، وذلك لأنا لو جوزنا أن يتولد الثعبان العظيم من العصا الصغيرة لجوزنا أيضًا أن يتولد الإنسان الشاب القوي عن التبنة الواحدة والحية الواحدة من الشعير، ولو جوز ذلك لجوزناه في هذا الإنسان الذي نشاهده الآن أنه إنما حدث الآن دفعة واحدة لا من الأبوين، ولجوزنا في زيد الذي نشاهده الآن أنه ليس هو زيد الذي شاهدناه بالأمس، بل هو شخص آخر حدث الآن دفعة واحدة، ومعلوم أن من فتح على نفسه أبواب هذه التجويزات فإن جمهور العقلاء يحكمون عليه بالخبل والعته والجنون، ولأن لو جوزنا ذلك لجوزنا أن يقال: إن الجبال انقلبت ذهبًا ومياه البحار انقلبت دمًا، ولجوزنا في التراب الذي كان في مزبلة البيت أنه انقلب دقيقًا، وفي الدقيق الذي كان في البيت أنه نقلب ترابًا وتجويز أمثال هذه الأشياء مما يبطل العلوم الضرورية ويوجب دخول الإنسان في السفسطة، وذلك باطل قطعًا فما يفضي إليه كان أيضًا باطلاً.

فإن قال قائل: تجويز أمثال هذه الأشياء مختص بزمان دعوة الأنبياء، وهذا الزمان ليس كذلك

فقد حصل الأمان في هذا الزمان عن تجويز هذه الأحوال.

فالجواب عنه من وجوه: الأول: أن هذا التجويز إذا كان قائمًا في الجملة كان تخصيص هذا التجويز بزمان دون زمان مما لا يعرف إلا بدليل غامض فكان يلزم أن يكون الجاهل بذلك الدليل الغامض جاهلاً باختصاص ذلك التجويز بذلك الزمان المعين فكان يلزم من جمهور العقلاء الذين لا يعرفون ذلك الدليل الغامض أن يجوزوا كل ما ذكرناه من الجهات وأن لا يكونوا قاطعين بامتناع وقوعها، وحيث نراهم قاطعين بامتناع وقوعها علمنا أن ما ذكرتموه فاسد. والثاني: أنا لو جوزنا أمثال هذه الأحوال في زمان دعوة النبوة فإنه يبطل أيضًا به القول بصحة النبوة، فإنه إذا جاز أن تنقلب العصا ثعبانًا، جاز في الشخص الذي شاهدناه أنه ليس هو الشخص الأول، بل الله أعدم الشخص الأول دفعة واحدة، وأوجد شخصًا آخر يساويه في جميع الصفات. وعلى هذا التقدير فلا يمكننا أن نعلم أن هذا الذي نراه الآن هو الذي رأيناه بالأمس وحينئذ يلزم وقوع الشك في الذين رأوا موسى وعيسى ومحمدًا عليهم السلام أن ذلك الشخص هل هو الذي رأوه بالأمس أم لا؟ ومعلوم أن تجويزه يوجب القدح في النبوة والرسالة. والثالث: وهو أن هذا الزمان وإن لم يكن زمان جواز المعجزات إلا أنه زمان جواز الكرامات عندكم فيلزمكم تجويزه، فهذا جملة الكلام في هذا المقام.

واعلم أن القول بتجويز انقلاب العادات عن مجاريها صعب مشكل، والعقلاء اضطربوا فيه وحصل لأهل العلم فيه ثلاثة أقوال:

القول الأول: قول من يجوز ذلك على الإطلاق وهو قول أصحابنا، وذلك لأنهم جوزوا تولد الإنسان وسائر أنواع الحيوان والنبات دفعة واحدة من غير سابقة مادة ولا مدة ولا أصل ولا تربية وجوزوا في الجوهر الفرد أن يكون حيًّا عالمًا قادرًا عاقلاً قاهرًا من غير حصول بنية ولا مزاج ولا رطوبة ولا تركيب، وجوزوا في الأعمى الذي يكون بالأندلس أن يبصر في ظلمة الليل البقعة التي تكون بأقصى المشرق، مع أن الإنسان الذي يكون سليم البصر لا يرى الشمس الطالعة في ضياء النهار، فهذا هو قول أصحابنا.

والقول الثاني: قول الفلاسفة الطبيعيين وهو أن ذلك ممتنع على الإطلاق، وزعموا أنه لا يجوز حدوث هذه الأشياء ودخولها في الوجود إلا على هذا الوجه المخصوص والطريق المعين. وقالوا: وبهذا الطريق دفعنا عن أنفسنا التزام الجهالات التي ذكرناها والمحالات التي شرحناها، واعلم أنهم وإن زعموا أن ذلك غير لازم لهم، إلا أنهم في الحقيقة يلزمهم ذلك لزومًا لا دافع له، وتقريره أن هذه الحوادث التي تحدث في عالمنا هذا إما أن تحدث لا لمؤثر أو لمؤثر، وعلى التقديرين: فالقول الذي ذكرناه لازم أما على القول بأنها تحدث لا عن مؤثر، فهذا القول باطل في صريح العقل، إلا أن مع تجويزه فالإلزام المذكور لازم لأنا إذا جوزنا حدوث الأشياء لا عن مؤثر ولا عن موجد، فكيف يكون الأمان من تجويز حدوث إنسان لا عن الأبوين،

ومن تجويز انقلاب الجبل ذهبًا والبحر دمًا؟ فإن تجويز حدوث بعض الأشياء لا عن مؤثر ليس أبعد عند العقل من تجويز حدوث سائر الأشياء لا عن مؤثر، فثبت على هذا التقدير أن الإلزام المذكور لازم. أما على التقدير الثاني وهو إثبات مؤثر ومدبر لهذا العالم فذلك المؤثر إما أن يكون موجبًا بالذات وأما أن يكون فاعلاً بالاختيار. أما على التقدير الأول فالإلزامات المذكورة لازمة، وتقريره: أنه إذا كان مؤثرًا ومرجحه موجبًا بالذات وجب الجزم بأن اختصاص كل وقت معين بالحادث المعين الذي حدث فيه إنما كان لأجل أنه بحسب اختلاف الأشكال الفلكية تختلف حوادث هذا العالم إذ لو لم يعتبر هذا المعنى لامتنع أن تكون العلة القديمة الدائمة سببًا لحدوث المعلول الحادث المتغير.

وإذا ثبت هذا فنقول: كيف الأمان من أن يحدث في الفلك شكل غريب يقتضي حدوث إنسان دفعة واحدة لا عن الأبوين وانتقال مادة الجبل من الصورة الجبلية إلى الصورة الذهبية أو للصورة الحيوانية؟ وحينئذ تعود جميع الإلزامات المذكورة. وأما على التقدير الثاني وهو أن يكون مؤثر العالم ومرجحه فاعلاً مختارًا، فلا شك أن جميع الأشياء المذكورة محتملة لأنه لا يمتنع أن يقال إن ذلك الفاعل المختار يخلق بإرادته إنسانًا دفعة واحدة لا عن الأبوين وانتقال مادة الجبل ذهبًا والبحر دمًا، فثبت أن الأشياء التي ألزموها علينا واردة على جميع التقديرات وعلى جميع الفرق وأنه لا دافع لها ألبتة.

والقول الثالث: وهو قول المعتزلة فإنهم يجوزون انخراق العادات وانقلابها عن مجاريها في بعض الصور دون بعض، فأكثر شيوخهم يجوزون حدوث الإنسان دفعة واحدة لا عن الأبوين، ويجوزون انقلاب الماء نارًا وبالعكس، ويجوزون حدوث الزرع لا عن سابقة بذر. ثم قالوا: إنه لا يجوز أن يكون الجوهر الفرد موصوفًا بالعلم والقدرة والحياة، بل صحة هذه الأشياء مشروطة بحصول بنية مخصوصة ومزاج مخصوص، وزعموا أن عند كون الحاسة سليمة وكون المرئي حاضرًا وعدم القرب القريب والبعد البعيد يجب حصول الإدراك وعند فقدان أحد هذه الشروط يمتنع حصول الإدراك، وبالجملة فالمعتزلة في بعض الصور لا يعتبرون مجاري العادات ويزعمون أن انقلابها ممكن وانخراقها جائز، وفي سائر الصور يزعمون أنها واجبة ويمتنع زوالها وانقلابها، وليس لهم بين الناس قانون مضبوط ولا ضابط معلوم، فلا جرم كان قولهم أدخل الأقاويل في الفساد.

إذا عرفت هذه التفاصيل فنقول: ذوات الأجسام متماثلة في تمام الماهية وكل ما صح على الشيء صح على مثله، فوجب أن يصح على كل جسم ما صح على غيره، فإذا صح على بعض الأجسام صفة من الصفات وجب أن يصح على كلها مثل تلك الصفة، وإذا كان كذلك كان جسم العصا قابلاً للصفات التي باعتبارها تصير ثعبانًا، وإذا كان كذلك كان انقلاب العصا ثعبانًا أمرًا ممكنًا لذاته، وثبت أنه تعالى قادر على جميع الممكنات، فلزم القطع بكونه تعالى قادرًا على قلب

العصا ثعبانًا، وذلك هو المطلوب، وهذا الدليل موقوف على إثبات مقدمات ثلاث: إثبات أن الأجسام متماثلة في تمام الذات، وإثبات أن حكم الشيء حكم مثله، وإثبات أنه تعالى قادر على كل الممكنات ومتى قامت الدلالة على صحة هذه المقدمات الثلاثة فقد حصل المطلوب التام والله أعلم. قوله: ﴿فَإِذَا هِيَ﴾ أي العصا وهي مؤنثة، والثعبان الحية الضخمة الذكر في قول جميع أهل اللغة. فأما مقدارها فغير مذكور في القرآن، ونقل عن المفسرين في صفتها أشياء، فعن ابن عباس: إنها ملأت ثمانين ذراعًا ثم شدت على فرعون لتبتلعه فوثب فرعون عن سريره هاربًا وأحدث، وانهزم الناس ومات منهم خمسة وعشرون ألفًا. وقيل: كان بين لحييها أربعون ذراعا ووضع لحيها الأسفل على الأرض، والأعلى على سور القصر، وصاح فرعون يا موسى خذها فأنا أومن بك، فلما أخذها موسى عادت عصًا كما كانت، وفي وصف ذلك الثعبان بكونه مبينًا وجوه: الأول: تمييز ذلك عما جاءت به السحرة من التمويه الذي يلتبس على من لا يعرف سببه، وبذلك تتميز معجزات الأنبياء من الحيل والتمويهات. والثاني: في المراد أنهم شاهدوا كونه حية لم يشتبه الأمر عليهم فيه. الثالث: المراد أن ذلك الثعبان أبان قول موسى عليه السلام عن قول المدعي الكاذب.

وأما قوله: ﴿وَنَزَعَ يَدَهُۥ﴾ فالنزع في اللغة عبارة عن إخراج الشيء عن مكانه فقوله: ﴿وَنَزَعَ يَدَهُۥ﴾ أي أخرجها من جيبه أو من جناحه، بدليل قوله تعالى: ﴿وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِى جَيْبِكَ﴾ [النمل: ١٢]وقوله: ﴿وَٱضْمُمْ يَدَكَ إِلَىٰ جَنَاحِكَ﴾ [طه: ٢٢]وقوله: ﴿فَإِذَا هِىَ بَيْضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ﴾ قال ابن عباس: وكان لها نور ساطع يضيء ما بين السماء والأرض.

واعلم أنه لما كان البياض كالعيب بيَّن الله تعالى في غير هذه الآية أنه كان من غير سوء.

فإن قيل: بم يتعلق قوله: ﴿لِلنَّٰظِرِينَ﴾.

قلنا: يتعلق بقوله: ﴿بَيْضَآءُ﴾ والمعنى: فإذا هي بيضاء للنظارة، ولا تكون بيضاء للنظارة إلا إذا كان بياضها بياضًا عجيبًا خارجًا عن العادة يجتمع الناس للنظر إليه كما تجتمع النظارة للعجائب. وبقي ههنا مباحث: فأولها: أن انقلاب العصا ثعبانًا، من كم وجه يدل على المعجز؟ والثاني: أن هذا المعجز كان أعظم أم اليد البيضاء؟ وقد استقصينا الكلام في هذين المطلوبين في سورة طه. والثالث: أن المعجز الواحد كان كافيًا، فالجمع بينهما كان عبثًا.

وجوابه: أن كثرة الدلائل توجب القوة في اليقين وزوال الشك، ومن الملحدين من قال: المراد بالثعبان وباليد البيضاء شيء واحد، وهو أن حجة موسى عليه السلام كانت قوية ظاهرة قاهرة، فتلك الحجة من حيث إنها أبطلت أقوال المخالفين، وأظهرت فسادها، كانت كالثعبان العظيم الذي يتلقف حجج المبطلين، ومن حيث كانت ظاهرة في نفسها، وصفت باليد البيضاء، كما يقال في العرف: لفلان يد بيضاء في العلم الفلاني. أي قوة كاملة، ومرتبة ظاهرة. واعلم أن حمل هذين المعجزين على هذا الوجه يجري مجرى دفع التواتر وتكذيب الله ورسوله. ولما بينا

أن انقلاب العصا حية أمر ممكن في نفسه، فأي حامل يحملنا على المصير إلى هذا التأويل؟ ولما ذكر الله تعالى أن موسى عليه السلام أظهر هذين النوعين من المعجزات. حكى عن قوم فرعون أنهم قالوا: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ﴾ وذلك لأن السحر كان غالبًا في ذلك الزمان، ولا شك أن مراتب السحرة كانت متفاضلة متفاوتة، ولا شك أنه يحصل فيهم من يكون غاية في ذلك العلم ونهاية فيه فالقوم زعموا أن موسى عليه السلام لكونه في النهاية من علم السحر، أتى بتلك الصفة، ثم ذكروا أنه إنما أتى بذلك السحر لكونه طالبًا للملك والرياسة.

فإن قيل: قوله: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ﴾ حكاه الله تعالى في سورة الشعراء أنه قاله فرعون لقومه، وحكى ههنا أن قوم فرعون قالوه، فكيف الجمع بينهما؟ وجوابه من وجهين: الأول: لا يمتنع أنه قد قاله هو وقالوه هم، فحكى الله تعالى قوله ثم، وقولهم ههنا. والثاني: لعل فرعون قاله ابتداء فتلقنه الملأ منه فقالوه لغيره أو قالوه عنه لسائر الناس على طريق التبليغ، فإن الملوك إذا رأوا رأيا ذكروه للخاصة وهم يذكرونه للعامة، فكذا ههنا.

وأما قوله: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ فقد ذكر الزجاج فيه ثلاثة أوجه: الأول: أن كلام الملأ من قوم فرعون تم عند قوله: ﴿يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِحْرِهِۦ﴾ [الشعراء: ٣٥] ثم عند هذا الكلام قال فرعون مجيبًا لهم: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ واحتجوا على صحة هذا القول بوجهين: أحدهما: أن قوله: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ خطاب للجمع لا للواحد، فيجب أن يكون هذا كلام فرعون للقوم. أما لو جعلناه كلام القوم مع فرعون لكانوا قد خاطبوه بخطاب الواحد لا بخطاب الجمع. وأجيب عنه: بأنه يجوز أن يكونوا خاطبوه بخطاب الجمع تفخيمًا لشأنه، لأن العظيم إنما يكنى عنه بكناية الجمع كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ﴾ [الحجر: ٩] ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾ [نوح: ١] ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١].

والحجة الثانية: أنه تعالى لما ذكر قوله: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ قال بعده: ﴿قَالُوٓا۟ أَرْجِهْ﴾ ولا شك أن هذا كلام القوم، وجعله جوابًا عن قولهم: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ فوجب أن يكون القائل لقوله: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ غير الذي قالوا أرجه، وذلك يدل على أن قوله: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ كلام لغير الملأ من قوم فرعون. وأجيب عنه: بأنه لا يبعد أن القوم قالوا: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ﴾ ثم قالوا لفرعون ولأكابر خدمه ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ ثم أتبعوه بقولهم: ﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾ فإن الخدم والأتباع يفوضون الأمر والنهي إلى المخدوم والمتبوع أولاً، ثم يذكرون ما حضر في خواطرهم من المصلحة.

والقول الثاني: أن قوله: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ من بقية كلام القوم، واحتجوا عليه بوجهين: الأول: أنه منسوق على كلام القوم من غير فاصل، فوجب أن يكون ذلك من بقية كلامهم. والثاني: أن الرتبة معتبرة في الأمر، فوجب أن يكون قوله: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ خطابًا من الأدنى مع الأعلى، وذلك يوجب أن يكون هذا من بقية كلام فرعون معه.

وأجيب عن هذا الثاني: بأن الرئيس المخدوم قد يقول للجمع الحاضر عنده من رهطه ورعيته

ماذا تأمرون؟ ويكون غرضه منه تطييب قلوبهم وإدخال السرور في صدورهم وأن يظهر من نفسه كونه معظمًا لهم ومعتقدًا فيهم، ثم إن القائلين بأن هذا من بقية كلام قوم فرعون ذكروا وجهين: أحدهما: أن المخاطب بهذا الخطاب هو فرعون وحده، فإنه يقال للرئيس المطاع ما ترون في هذه الواقعة؛ أي ما ترى أنت وحدك، والمقصود أنك وحدك قائم مقام الجماعة. والغرض منه التنبيه على كماله ورفعة شأنه وحاله. والثاني: أن يكون المخاطب بهذا الخطاب هو فرعون وأكابر دولته وعظماء حضرته، لأنهم هم المستقلون بالأمر والنهي، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي ٱلْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ ﴿١١١﴾ يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿١١٢﴾ وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوٓاْ إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾

اعلم أن في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قرأ نافع والكسائي (أَرْجِهِ) بغير همز وكسر الهاء والإشباع، وقرأ عاصم وحمزة (أَرْجِهْ) بغير الهمز وسكون الهاء. وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو (أرجئهُ) بالهمز وضم الهاء، ثم إن ابن كثير أشبع الهاء على أصله والباقون لا يشبعون. قال الواحدي: رحمه الله ﴿قَالُوٓاْ أَرْجِهْ﴾ مهموز وغير مهموز لغتان يقال أرجأت الأمر وأرجيته إذا أخرته، ومنه قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ﴾ [التوبة: ١٠٦] و﴿تُرْجِي مَن تَشَآءُ﴾ [الأحزاب: ٥١] قرئ في الآيتين باللغتين، وأما قراءة عاصم وحمزة بغير الهمز، وسكون الهاء فقال الفراء: هي لغة العرب يقفون على الهاء المكني عنها في الوصل إذا تحرك ما قبلها وأنشد.

فيصلح اليوم ويفسده غدا[1]

قال وكذلك يفعلون بهاء التأنيث فيقولون: هذه طلحة قد أقبلت، وأنشد.

لما رأى أن لا دعه ولا شبع

ثم قال الواحدي: ولا وجه لهذا عند البصريين في القياس. وقال الزجاج: هذا شعر لا نعرف قائله، ولو قاله شاعر مذكور لقيل له أخطأت.

المسألة الثانية: في تفسير قوله: ﴿أَرْجِهْ﴾ قولان: الأول: الإرجاء التأخير فقوله: ﴿أَرْجِهْ﴾ أي

(١) هذا البيت لدويد القضاعي وهو دويد بن زيد بن نهد بن زيد بن حوتكة بن أسلم القضاعي ٣٥٢ق. هـ-؟هـ/ ٢٨٠-؟م، شاعر جاهلي، معمّر، لقب بـ(ذُويد) وقيل هو (جذيمة بن صبح بن زيد بن نهد!)، وذكر السجستاني أنه عاش ٤٥٦ سنة. وروي في القاموس المحيط أنه أدرك الإسلام. وهو ابن أخ الشاعر خزيمة بن نهد بن زيد.

وساق الشريف المرتضى في أماليه وصيته لبنيه لما حضرته الوفاة ومنها قوله: (أوصيكم بالناس شرًا لا ترحموا لهم عبرة، ولا تقيلوهم عثرة، قصرّوا الأعنة وطوّلوا الأسنة، واطعنوا شزرًا، واضربوا هبرًا، إذا أردتم المحاجزة فقبل المناجزة، والمرء يعجز لا محالة. وقد رويت هذه الوصية أو بعضها لجده نهد بن زيد.

أخره. ومعنى أخره: أي أخر أمره ولا تعجل في أمره بحكم، فتصير عجلتك حجة عليك، والمقصود أنهم حاولوا معارضة معجزته بسحرهم، ليكون ذلك أقوى في إبطال قول موسى عليه السلام.

والقول الثاني: وهو قول الكلبي وقتادة (أرجه) احبسه. قال المحققون: هذا القول ضعيف لوجهين: الأول: أن الإرجاء في اللغة هو التأخير لا الحبس، والثاني: أن فرعون ما كان قادرا على حبس موسى بعد ما شاهد حال العصا.

أما قوله: ﴿وَأَرْسِلْ فِي ٱلْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ﴾

ففيه مسألتان:

المسألة الأولى: هذه الآية تدل على أن السحرة كانوا كثيرين في ذلك الزمان وإلا لم يصح قوله: ﴿وَأَرْسِلْ فِي ٱلْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ ﴿١١١﴾ يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ﴾ ويدل على أن في طباع الخلق معرفة المعارضة، وإنها إذا أمكنت فلا نبوة، وإذا تعذرت فقد صحت النبوة، وأما بيان أن السحر ما هو وهل له حقيقة أم لا بل هو محض التمويه، فقد سبق الاستقصاء فيه في سورة البقرة.

المسألة الثانية: نقل الواحدي عن أبي القاسم الزجاجي: أنه قال: اختلف أصحابنا في المدينة على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنها فعيلة لأنها مأخوذة من قولهم مدن بالمكان يمدن مدونا إذا أقام به، وهذا القائل يستدل بإطباق القراء على همز المدائن، وهي فعائل كصحائف وصحيفة وسفائن وسفينة والياء إذا كانت زائدة في الواحد همزت في الجمع كقبائل وقبيلة، وإذا كانت من نفس الكلمة لم تهمز في الجمع نحو معايش ومعيشة.

والقول الثاني: أنها مفعلة، وعلى هذا الوجه، فمعنى المدينة المملوكة من دانه يدينه، فقولنا مدينة من دان، مثل معيشة من عاش، وجمعها مداين على مفاعل. كمعايش، غير مهموز، ويكون اسمًا لمكان والأرض التي دانهم السلطان فيها أي ساسهم وقهرهم.

والقول الثالث: قال المبرد: مدينة أصلها مديونة من دانه إذا قهره وساسه، فاستثقلوا حركة الضمة على الياء فسكنوها ونقلوا حركتها إلى ما قبلها، واجتمع ساكنان الواو المزيدة التي هي واو المفعول، والياء التي هي من نفس الكلمة، فحذفت الواو لأنها زائدة، وحذف الزائد أولى من حذف الحرف الأصلي، ثم كسروا الدال لتسلم الياء، فلا تنقلب واوًا لانضمام ما قبلها فيختلط ذوات الواو بذوات الياء، وهكذا القول في المبيع والمخيط والمكيل، ثم قال الواحدي: والصحيح أنها فعيلة لاجتماع القراء على همز المدائن.

المسألة الثالثة: ﴿وَأَرْسِلْ فِي ٱلْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ﴾ يريد وأرسل في مدائن صعيد مصر رجالاً يحشروا إليك ما فيها من السحرة. قال ابن عباس: وكان رؤساء السحرة بأقصى مدائن الصعيد، ونقل القاضي عن ابن عباس، أنهم كانوا سبعين ساحرًا سوى رئيسهم، وكان الذي يعلمهم رجلا

مجوسيًّا من أهل نينوى بلدة يونس عليه السلام، وهي قرية بالموصل. وأقول هذا النقل مشكل، لأن المجوس أتباع زرادشت، وزرادشت إنما جاء بعد مجيء موسى عليه السلام.

أما قوله: ﴿يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ﴾

ففيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ حمزة والكسائي بكل سحار، والباقون بكل ساحر، فمن قرأ سحار فحجته أنه قد وصف بعليم، ووصفه به يدل على تناهيه فيه وحذقه به، فحسن لذلك أن يذكر بالاسم الدال على المبالغة في السحر، ومن قرأ ساحر فحجته قوله: ﴿وَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ﴾ [الأعراف: ١٢٠] و﴿لَعَلَّنَا نَتَّبِعُ السَّحَرَةَ﴾ [الشعراء: ٤٠] والسحرة جمع ساحر مثل كَتَبة وكَاتب وفَجَرة وفَاجِر. واحتجوا أيضًا بقوله: ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾ [الأعراف: ١١٦] واسم الفاعل من سحروا ساحر.

المسألة الثانية: الباء في قوله: ﴿بِكُلِّ سَاحِرٍ﴾ يحتمل أن تكون بمعنى مع، ويحتمل أن تكون باء التعدية، والله أعلم.

المسألة الثالثة: هذه الآية تدل على أن السحرة كانوا كثيرين في ذلك الزمان، وهذا يدل على صحة ما يقوله المتكلمون، من أنه تعالى يجعل معجزة كل نبي من جنس ما كان غالبًا على أهل ذلك الزمان فلما كان السحر غالبًا على أهل زمان موسى عليه السلام كانت معجزته شبيهة بالسحر وإن كان مخالفًا للسحر في الحقيقة، ولما كان الطب غالبًا على أهل زمان عيسى عليه السلام كانت معجزته من جنس الطب، ولما كانت الفصاحة غالبة على أهل زمان محمد عليه الصلاة والسلام لا جرم كانت معجزته من جنس الفصاحة.

ثم قال تعالى: ﴿وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ نافع، وابن كثير، وحفص عن عاصم، (إن لنا لأجرًا) بكسر الألف على الخبر والباقون على الاستفهام، ثم اختلفوا، فقرأ أبو عمرو بهمزة ممدودة على أصله والباقون بهمزتين قال الواحدي رحمه الله: الاستفهام أحسن في هذا الموضع، لأنهم أرادوا أن يعلموا هل لهم أجر أم لا؟ ويقطعون على أن لهم الأجر ويقوي ذلك إجماعهم في سورة الشعراء على الهمز للاستفهام وحجة نافع وابن كثير على أنهما أرادا همزة الاستفهام، ولكنهما حذفا ذلك من اللفظ وقد تحذف همزة الاستفهام من اللفظ، وإن كانت باقية في المعنى كقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ﴾ [الشعراء: ٢٢] فإنه يذهب كثير من الناس إلى أن معناه أو تلك بالاستفهام، وكما في قوله: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٨] والتقدير أهذا ربي، وقيل: أيضًا المراد أن السحرة أثبتوا لأنفسهم أجرًا عظيمًا، لأنهم قالوا: لا بد لنا من أجر، والتنكير للتعظيم كقول العرب: إن له لإبلًا، وإن

له لغنمًا، يقصدون الكثرة.

المسألة الثانية: لقائل أن يقول: هلا قيل: ﴿وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرۡعَوۡنَ قَالُوٓاْ﴾.

وجوابه: هو على تقدير: سائل سأل: ما قالوا إذ جاءوه.

فاجيب بقوله: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّ لَنَا لَأَجۡرًا﴾ أي جعلا على الغلبة.

فإن قيل: قوله: ﴿وَإِنَّكُمۡ لَمِنَ ٱلۡمُقَرَّبِينَ﴾ معطوف، وما المعطوف عليه؟

وجوابه: أنه معطوف على محذوف، سد مسده حرف الإيجاب، كأنه قال إيجابًا لقولهم: إن لنا لأجرًا، نعم إن لكم لأجرًا، وإنكم لمن المقربين. أراد أني لا أقتصر بكم على الثواب، بل أزيدكم عليه، وتلك الزيادة إني أجعلكم من المقربين عندي. قال المتكلمون: وهذا يدل على أن الثواب إنما يعظم موقعه إذا كان مقرونًا بالتعظيم، والدليل عليه أن فرعون لما وعدهم بالأجر قرن به ما يدل على التعظيم، وهو حصول القربة.

المسألة الثالثة: الآية تدل على أن كل الخلق كانوا عالمين بأن فرعون كان عبدًا ذليلاً مهينًا عاجزًا، وإلا لما احتاج إلى الاستعانة بالسحرة في دفع موسى عليه السلام، وتدل أيضًا على أن السحرة ما كانوا قادرين على قلب الأعيان، وإلا لما احتاجوا إلى طلب الأجر والمال من فرعون، لأنهم لو قدروا على قلب الأعيان، فلم لم يقلبوا التراب ذهبًا، ولم لم ينقلوا ملك فرعون إلى أنفسهم ولِمَ لم يجعلوا أنفسهم ملوك العالم ورؤساء الدنيا، والمقصود من هذه الآيات تنبيه الإنسان لهذه الدقائق، وأن لا يغتر بكلمات أهل الأباطيل والأكاذيب. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلۡقِيَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ نَحۡنُ ٱلۡمُلۡقِينَ ﴿١١٥﴾ قَالَ أَلۡقُواْۖ فَلَمَّآ أَلۡقَوۡاْ سَحَرُوٓاْ أَعۡيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسۡتَرۡهَبُوهُمۡ وَجَآءُو بِسِحۡرٍ عَظِيمٍ ﴿١١٦﴾ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنۡ أَلۡقِ عَصَاكَۖ فَإِذَا هِيَ تَلۡقَفُ مَا يَأۡفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلۡحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُواْ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُواْ صَٰغِرِينَ ﴿١١٩﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال الفراء والكسائي: في باب (أما، وإما) إذا كنت آمرًا أو ناهيًا أو مخبرًا فهي مفتوحة وإذا كانت مشترطًا أو شاكًا أو مخيرًا فهي مكسورة تقول في المفتوحة أما الله فاعبدوه وأما الخمر فلا تشربوها وأما زيد فقد خرج.

وأما النوع الثاني: فتقول: إذا كنت مشترطًا، إما تعطين زيدًا فإنه يشكرك، قال الله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثۡقَفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡحَرۡبِ فَشَرِّدۡ﴾ [الأنفال: ٥٧] وتقول في الشك: لا أدري من قام إما زيد وإما عمرو، وتقول في التخيير، لي بالكوفة دار فإما أن أسكنها، وإما أن أبيعها والفرق بين، أما إذا أتت للشك وبين أو، أنك إذا قلت: جاءني زيد أو عمرو فقد يجوز أن تكون قد بنيت كلامك على اليقين ثم

أدركك الشك فقلت: أو عمرو فصار الشك فيهما جميعًا، فأول الاسمين في (أو) يجوز أن يكون بحيث يحسن السكوت عليه ثم يعرض الشك فتستدرك بالاسم الآخر، ألا ترى أنك تقول: قام أخوك وتسكت، ثم تشك فتقول: أو أبوك، وإذا ذكرت إما فإنما تبني كلامك من أول الأمر على الشك وليس يجوز أن تقول: ضربت إما عبد الله وتسكت، وأما دخول ﴿أَنْ﴾ في قوله: ﴿إِمَّآ أَن تُلْقِىَ﴾ وسقوطها من قوله: ﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٦] فقال الفراء: أدخل (أن) في (إما) في هذه الآية لأنها في موضع أمر بالاختيار وهي في موضع نصب، كقول القائل: اختر ذا أو ذا، كأنهم قالوا: اختر أن تلقي أو نلقي، وقوله: ﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ ليس فيه أمر بالتخيير. ألا ترى أن الأمر لا يصلح ههنا، فلذلك لم يكن فيه (أن)، والله أعلم.

المسألة الثانية: قوله: ﴿إِمَّآ أَن تُلْقِىَ﴾ يريد عصاه ﴿وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ نَحْنُ ٱلْمُلْقِينَ﴾ أي ما معنا من الحبال والعصي فمفعول الإلقاء محذوف وفي الآية دقيقة أخرى وهي أن القوم راعوا حسن الأدب حيث قدموا موسى عليه السلام في الذكر، وقال أهل التصوف: إنهم لما راعوا هذا الأدب لا جرم رزقهم الله تعالى الإيمان ببركة رعاية هذا الأدب ثم ذكروا ما يدل على رغبتهم في أن يكون ابتداء الإلقاء من جانبهم، وهو قولهم: ﴿وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ نَحْنُ ٱلْمُلْقِينَ﴾ لأنهم ذكروا الضمير المتصل وأكدوه بالضمير المنفصل وجعلوا الخبر معرفة لا نكرة.

واعلم أن القوم لما راعوا الأدب أولاً وأظهروا ما يدل على رغبتهم في الابتداء بالإلقاء قال موسى عليه السلام: ألقوا ما أنتم ملقون، وفيه سؤال: وهو أن إلقاءهم حبالهم وعصيهم معارضة للمعجزة بالسحر وذلك كفر والأمر بالكفر كفر، وحيث كان كذلك فكيف يجوز لموسى عليه السلام أن يقول ألقوا؟

والجواب عنه من وجوه:

الأول: أنه عليه الصلاة والسلام إنما أمرهم بشرط أن يعلموا في فعلهم أن يكون حقًّا فإذا لم يكن كذلك فلا أمر هناك، كقول القائل منا لغيره: اسقني الماء من الجرة فهذا الكلام إنما يكون أمرًا بشرط حصول الماء في الجرة، فأما إذا لم يكن فيها ماء فلا أمر ألبتة كذلك ههنا. الثاني: أن القوم إنما جاءوا لإلقاء تلك الحبال والعصي، وعلم موسى عليه السلام أنهم لا بد وأن يفعلوا ذلك وإنما وقع التخيير في التقديم والتأخير، فعند ذلك أذن لهم في التقديم ازدراء لشأنهم، وقلة مبالاة بهم، وثقة بما وعده الله تعالى به من التأييد والقوة، وأن المعجزة لا يغلبها سحر أبدًا. الثالث: أنه عليه الصلاة والسلام كان يريد إبطال ما أتوا به من السحر، وإبطاله ما كان يمكن إلا بإقدامهم على إظهاره، فأذن لهم في الإتيان بذلك السحر ليمكنه الإقدام على إبطاله. ومثاله أن من يريد سماع شبهة ملحد ليجيب عنها ويكشف عن ضعفها وسقوطها؛ يقول له: هات، وقل، واذكرها، وبالغ في تقريرها، ومراده منه أنه إذا أجاب عنها بعد هذه المبالغة فإنه يظهر لكل أحد ضعفها وسقوطها، فكذا ههنا، والله أعلم.

ثم قال تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَلْقَوْاْ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ﴾ [الأعراف: ١١٦] واحتج به القائلون بأن السحر محض التمويه. قال القاضي: لو كان السحر حقًّا، لكانوا قد سحروا قلوبهم لا أعينهم؟ فثبت أن المراد أنهم تخيلوا أحوالاً عجيبة مع أن الأمر في الحقيقة ما كان على وفق ما تخيلوه. قال الواحدي: بل المراد سحروا أعين الناس، أي قلبوها عن صحة أدراكها بسبب تلك التمويهات، وقيل: إنهم أتوا بالحبال والعصي ولطخوا تلك الحبال بالزئبق، وجعلوا الزئبق في دواخل تلك العصي، فلما أثر تسخين الشمس فيها تحركت والتوى بعضها على بعض وكانت كثيرة جدًّا، فالناس تخيلوا أنها تتحرك وتلتوي باختيارها وقدرتها.

وأما قوله: ﴿وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ﴾ فالمعنى: أن العوام خافوا من حركات تلك الحبال والعصي. قال المبرد: ﴿وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ﴾ أرهبوهم، والسين زائدة. قال الزجاج: استدعوا رهبة الناس حتى رهبهم الناس، وذلك بأن بعثوا جماعة ينادون عند إلقاء ذلك: أيها الناس احذروا، فهذا هو الاسترهاب. وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه خيل إلى موسى عليه السلام أن حبالهم وعصيهم حيات مثل عصا موسى، فأوحى الله عز وجل إليه ﴿أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ﴾ [الأعراف: ١١٧] قال المحققون: إن هذا غير جائز، لأنه عليه السلام لما كان نبيًّا من عند الله تعالى كان على ثقة ويقين من أن القوم لم يغالبوه، وهو عالم بأن ما أتوا به على وجه المعارضة فهو من باب السحر والباطل، ومع هذا الجزم فإنه يمتنع حصول الخوف.

فإن قيل: أليس أنه تعالى قال: ﴿فَأَوْجَسَ فِى نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ﴾ [طه: ٦٧].

قلنا: ليس في الآية أن هذه الخيفة إنما حصلت لأجل هذا السبب، بل لعله عليه السلام خاف من وقوع التأخير في ظهور حجة موسى عليه السلام على سحرهم.

ثم إنه تعالى قال في صفة سحرهم: ﴿وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ روي أن السحرة قالوا قد علمنا سحرًا لا يطيقه سحرة أهل الأرض إلا أن يكون أمرًا من السماء، فإنه لا طاقة لنا به. وروي أنهم كانوا ثمانين ألفًا. وقيل: سبعين ألفًا. وقيل: بضعة وثلاثين ألفًا. واختلفت الروايات، فمن مقل ومن مكثر، وليس في الآية ما يدل على المقدار والكيفية والعدد.

ثم قال تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ﴾ يحتمل أن يكون المراد من هذا الوحي حقيقة الوحي. وروى الواحدي عن ابن عباس: أنه قال: يريد وألهمنا موسى أن ألق عصاك.

ثم قال: ﴿فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: فيه حذف وإضمار، والتقدير ﴿فَأَلْقَىٰهَا﴾ ﴿فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ﴾.

المسألة الثانية: قرأ حفص عن عاصم (تلقف) ساكنة اللام خفيفة القاف، والباقون بتشديد القاف مفتوحة اللام. وروي عن ابن كثير (تلقَّف) بتشديد القاف. وعلى هذا الخلاف في طه والشعراء. أما من خفف فقال ابن السكيت: اللقف مصدر لقفت الشيء ألقفه لقفًا إذا أخذته،

فأكلته أو ابتلعته، ورجل لقف سريع الأخذ، وقال اللحياني: ومثله ثقف يثقف ثقًا وثقيف كلقيف بين الثقافة واللقافة، وأما القراءة بالتشديد فهو من تلقف يتلقف، وأما قراءة ابن كثير فأصلها تتلقف أدغم إحدى التاءين في الأخرى.

المسألة الثالثة: قال المفسرون: لما ألقى موسى العصا صارت حية عظيمة حتى سدت الأفق ثم فتحت فكها فكان ما بين فكيها ثمانين ذراعًا وابتلعت ما ألقوا من حبالهم وعصيهم، فلما أخذها موسى صارت عصًا كما كانت من غير تفاوت في الحجم والمقدار أصلاً. واعلم أن هذا مما يدل على وجود الإله القادر المختار وعلى المعجز العظيم لموسى عليه السلام، وذلك لأن ذلك الثعبان العظيم لما ابتلعت تلك الحبال والعصي مع كثرتها ثم صارت عصًا كما كانت فهذا يدل على أنه تعالى أعدم أجسام تلك الحبال والعصي، أو على أنه تعالى فرق بين تلك الأجزاء وجعلها ذرات غير محسوسة وأذهبها في الهواء بحيث لا يحس بذهابها وتفرقها وعلى كلا التقديرين، فلا يقدر على هذه الحالة أحد إلا الله سبحانه وتعالى.

المسألة الرابعة: قوله: ﴿مَا يَأۡفِكُونَ﴾ فيه وجهان: الأول: معنى الإفك في اللغة: قلب الشيء عن وجهه، ومنه قيل للكذب إفك لأنه مقلوب عن وجهه. قال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿مَا يَأۡفِكُونَ﴾ يريد يكذبون، والمعنى: أن العصا تلقف ما يأفكونه أي يقلبونه عن الحق إلى الباطل ويزورونه وعلى هذ التقدير فلفظة (ما) موصولة، والثاني: أن يكون (ما) مصدرية، والتقدير: فإذا هي تلقف إفكهم تسمية للمأفوك بالإفك.

ثم قال تعالى: ﴿فَوَقَعَ ٱلۡحَقُّ﴾ قال مجاهد والحسن: ظهر. وقال الفراء: فتبين الحق من السحر. قال أهل المعاني: الوقوع: ظهور الشيء بوجوده نازلاً إلى مستقره، وسبب هذا الظهور أن السحرة قالوا: لوكان ما صنع موسى سحرًا لبقيت حبالنا وعصينا ولم تفقد، فلما فقدت ثبت أن ذلك إنما حصل بخلق الله سبحانه وتعالى وتقديره، لا لأجل السحر، فهذا هو الذي لأجله تميز المعجز عن السحر. قال القاضي قوله: ﴿فَوَقَعَ ٱلۡحَقُّ﴾ يفيد قوة الثبوت والظهور بحيث لا يصح فيه البطلان كما لا يصح في الواقع أن يصير لا واقعًا.

فإن قيل: قوله: ﴿فَوَقَعَ ٱلۡحَقُّ﴾ يدل على قوة هذا الظهور، فكان قوله: ﴿وَبَطَلَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ تكريرًا من غير فائدة!

قلنا: المراد أن مع ثبوت هذا الحق زالت الأعيان التي أفكوها وهي تلك الحبال والعصي، فعند ذلك ظهرت الغلبة، فلهذا قال تعالى: ﴿فَغُلِبُواْ هُنَالِكَ﴾ لأنه لا غلبة أظهر من ذلك ﴿وَٱنقَلَبُواْ صَٰغِرِينَ﴾ لأنه لا ذل ولا صغار أعظم في حق المبطل من ظهور بطلان قوله وحجته، على وجه لا يمكن فيه حيلة ولا شبهة أصلاً قال الواحدي: لفظة (ما) في قوله: ﴿وَبَطَلَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ يجوز أن تكون بمعنى (الذي) فيكون المعنى بطل الحبال والعصي الذي عملوا به السحر أي زال وذهب بفقدانها ويجوز أن تكون بمعنى المصدر كأنه قيل بطل عملهم، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَأُلْقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال المفسرون: إن تلك الحبال والعصي كانت حِمْل ثلثمائة بعير، فلما ابتلعها ثعبان موسى عليه السلام وصارت عصًا كما كانت قال بعض السحرة لبعض هذا خارج عن السحر، بل هو أمر إلهي، فاستدلوا به على أن موسى عليه السلام نبي صادق من عند الله تعالى، قال المتكلمون: وهذه الآية من أعظم الدلائل على فضيلة العلم، وذلك لأن أولئك الأقوام كانوا عالمين بحقيقة السحر واقفين على منتهاه، فلما كانوا كذلك ووجدوا معجزة موسى عليه السلام خارجة عن حد السحر، علموا أنه من المعجزات الإلهية، لا من جنس التمويهات البشرية ولو أنهم ما كانوا كاملين في علم السحر لما قدروا على ذلك الاستدلال، لأنهم كانوا يقولون: لعله أكمل منا في علم السحر، فقدر على ما عجزنا عنه، فثبت أنهم كانوا كاملين في علم السحر. فلأجل كمالهم في ذلك العلم انتقلوا من الكفر إلى الإيمان. فإذا كان حال علم السحر كذلك، فما ظنك بكمال حال الإنسان في علم التوحيد.

المسألة الثانية: احتج أصحابنا بقوله تعالى: ﴿وَأُلْقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ﴾ قالوا: دلت هذه الآية على أن غيرهم ألقاهم ساجدين، وما ذاك إلا الله رب العالمين فهذا يدل على أن فعل العبد خلق الله تعالى. قال مقاتل: ألقاهم الله تعالى ساجدين. وقال المعتزلة: الجواب عنه من وجوه: الأول: أنهم لما شاهدوا الآيات العظيمة والمعجزات القاهرة لم يتمالكوا أن وقعوا ساجدين؛ فصار كأن ملقيًا ألقاهم. الثاني: قال الأخفش: من سرعة ما سجدوا صاروا كأنهم ألقاهم غيرهم لأنهم لم يتمالكوا أن وقعوا ساجدين. الثالث: أنه ليس في الآية أنه ألقاهم ملق إلى السجود، إلا أنا نقول: إن ذلك الملقي هو أنفسهم.

والجواب: أن خالق تلك الداعية في قلوبهم هو الله تعالى، وإلا لافتقروا في خلق تلك الداعية الجازمة إلى داعية أخرى ولزم التسلسل وهو محال. ثم إن أصل تلك القدرة مع تلك الداعية الجازمة تصير موجبة للفعل. وخالق ذلك الموجب هو الله تعالى فكان ذلك الفعل والأثر مسندًا إلى الله تعالى، والله أعلم.

المسألة الثالثة: أنه تعالى ذكر أولاً أنهم صاروا ساجدين، ثم ذكر بعده أنهم قالوا: ﴿ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فما الفائدة فيه مع أن الإيمان يجب أن يكون متقدمًا على السجود؟ وجوابه من وجوه: الأول: أنهم لما ظفروا بالمعرفة سجدوا لله تعالى في الحال، وجعلوا ذلك السجود شكرًا لله تعالى على الفوز بالمعرفة والإيمان، وعلامة أيضًا على انقلابهم من الكفر إلى الإيمان، وإظهار

الخضوع والتذلل لله تعالى فكأنهم جعلوا ذلك السجود الواحد علامة على هذه الأمور الثلاثة على سبيل الجمع.

الوجه الثاني: لا يبعد أنهم عند الذهاب إلى السجود قالوا: ﴿ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ وعلى هذا التقدير فالسؤال زائل، والوجه الصحيح هو الأول.

المسألة الرابعة: احتج أهل التعليم بهذه الآية فقالوا: الدليل على أن معرفة الله لا تحصل إلا بقول النبي: أن أولئك السحرة لما قالوا: ﴿ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ لم يتم إيمانهم فلما قالوا: ﴿رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ﴾ تم إيمانهم وذلك يدل على قولنا.

وأجاب العلماء عنه: بأنهم لما قالوا: ﴿ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قال لهم فرعون: إياي تعنون فلما قالوا: ﴿رَبِّ مُوسَىٰ﴾ قال: إياي تعنون لأني أنا الذي ربيت موسى فلما قالوا: ﴿وَهَٰرُونَ﴾ زالت الشبهة، وعرف الكل أنهم كفروا بفرعون وآمنوا بإله السماء، وقيل إنما خصهما بالذكر بعد دخولهما في جملة العالمين لأن التقدير آمنا برب العالمين، وهو الذي دعا إلى الإيمان به موسى وهارون. وقيل: خصهما بالذكر تفضيلاً وتشريفًا كقوله: ﴿وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة: ٩٨].

قوله تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ ءَامَنتُم بِهِۦ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِى ٱلْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا۟ مِنْهَآ أَهْلَهَا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿١٢٣﴾ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٢٤﴾ قَالُوٓا۟ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتْنَا رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴿١٢٦﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قرأ عاصم في رواية حفص ﴿ءَامَنتُم﴾ بهمزة واحدة على لفظ الخبر وكذلك في طه والشعراء وقرأ عاصم في رواية أبي بكر وحمزة والكسائي (أأمنتم) بهمزتين في جميع القرآن، وقرأ الباقون بهمزة واحدة ممدودة في جميعه على الاستفهام. قال الفراء: أما قراءة حفص ﴿ءَامَنتُم﴾ بلفظ الخبر من غير مد، فالوجه فيها أنه يخبرهم بإيمانهم على وجه التقريع لهم والإنكار عليهم، وأما القراءة بالهمزتين فأصله (أأمنتم) على وزن أفعلتم.

المسألة الثانية: اعلم أن فرعون لما رأى أن أعلم الناس بالسحر أقر بنبوة موسى عليه السلام عند اجتماع الخلق العظيم خاف أن يصير ذلك حجة قوية عند قومه على صحة نبوة موسى عليه السلام فألقى في الحال نوعين من الشبهة إلى أسماع العوام، لتصير تلك الشبهة مانعة للقوم من اعتقاد صحة نبوة موسى عليه السلام.

فالشبهة الأولى: قوله: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِى ٱلْمَدِينَةِ﴾ والمعنى: أن إيمان هؤلاء بموسى عليه

السلام ليس لقوة الدليل، بل لأجل أنهم تواطئوا مع موسى أنه إذا كان كذا وكذا فنحن نؤمن بك ونقر بنبوتك، فهذا الإيمان إنما حصل بهذا الطريق.

والشبهة الثانية: أن غرض موسى والسحرة فيما تواطئوا عليه إخراج القوم من المدينة وإبطال ملكهم، ومعلوم عند جميع العقلاء أن مفارقة الوطن والنعمة المألوفة من أصعب الأمور فجمع فرعون اللعين بين الشبهتين اللتين لا يوجد أقوى منهما في هذا الباب. وروى محمد بن جرير عن السدي في حديث عن ابن عباس وابن مسعود وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهم: أن موسى وأمير السحرة التقيا فقال موسى عليه السلام: أرأيتك إن غلبتك أتؤمن بي وتشهد أن ما جئت به الحق؟ قال الساحر: لآتين غدًا بسحر لا يغلبه سحر، فوالله لئن غلبتني لأومنن بك، وفرعون ينظر إليهما ويسمع قولهما، فهذا هو قول فرعون ﴿إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ﴾ واعلم أن هذا يحتمل أنه كان قد حصل، ويحتمل أيضًا أن فرعون ألقى هذا الكلام في البين، ليصير صارفًا للعوام عن التصديق بنبوة موسى عليه السلام. قال القاضي: وقوله: ﴿قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ﴾ دليل على مناقضة فرعون في ادعاء الإلهية، لأنه لو كان إلهًا لما جاز أن يأذن لهم في أن يؤمنوا به مع أنه يدعوهم إلى إلهية غيره، ثم قال: وذلك من خذلان الله تعالى الذي يظهر على المبطلين.

أما قوله: ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ لا شبهة في أنه ابتداء وعيد، ثم إنه لم يقتصر على هذا الوعيد المجمل، بل فسره فقال: ﴿لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ وقطع اليد والرجل من خلاف معروف المعنى، وهو أن يقطعهما من جهتين مختلفتين، أما من اليد اليمنى والرجل اليسرى، أو من اليد اليسرى والرجل اليمنى، وأما الصلب فمعروف فتوعدهم بهذين الأمرين العظيمين، واختلفوا في أنه هل وقع ذلك منه؟ وليس في الآية ما يدل على أحد الأمرين. واحتج بعضهم على وقوعه بوجوه:

الأول: أنه تعالى حكى عن الملأ من قوم فرعون أنهم قالوا له: ﴿أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٢٧] ولو أنه ترك أولئك السحرة وقومه أحياء وما قتلهم، لذكرهم أيضًا ولحذرهم عن الإفساد الحاصل من جهتهم. ويمكن أن يجاب عنه بأنهم دخلوا تحت قومه فلا وجه لإفرادهم بالذكر.

والثاني: أن قوله تعالى حكاية عنهم ﴿رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ يدل على أنه كان قد نزل بهم بلاء شديد عظيم، حتى طلبوا من الله تعالى أن يصبرهم عليه. ويمكن أن يجاب عنه بأنهم طلبوا من الله تعالى الصبر على الإيمان وعدم الالتفات إلى وعيده.

الثالث: ما نقل عن ابن عباس رضي الله عنه أنه فعل ذلك وقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، وهذا هو الأظهر مبالغة منه في تحذير القوم عن قبول دين موسى عليه السلام. وقال آخرون: إنه لم يقع من فرعون ذلك، بل استجاب الله تعالى لهم الدعاء في قولهم: ﴿وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ لأنهم سألوه تعالى أن يكون توفيهم من جهته لا بهذا القتل والقطع وهذا الاستدلال قريب.

ثم حكى تعالى عن القوم ما لا يجوز أن يقع من المؤمن عند هذا الوعيد أحسن منه، وهو قولهم لفرعون: ﴿وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتْنَا﴾ فبينوا أن الذي كان منهم لا يوجب الوعيد ولا إنزال النقمة بهم، بل يقتضي خلاف ذلك، وهو أن يتأسى بهم في الإقرار بالحق والاحتراز عن الباطل عند ظهور الحجة والدليل. يقال: نقمت أنقم إذا بالغت في كراهية الشيء، وقد مر عند قوله: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ﴾ [المائدة: ٥٩] قال ابن عباس: يريد ما أتينا بذنب تعذبنا عليه إلا أن آمنا بآيات ربنا. والمراد: ما أتى به موسى عليه السلام من المعجزات القاهرة التي لا يقدر على مثلها إلا الله تعالى.

ثم قالوا: ﴿رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ معنى الإفراغ في اللغة الصب. يقال: درهم مُفرَّغ إذا كان مصبوبًا في قالبه وليس بمضروب، وأصله من إفراغ الإناء وهو صب ما فيه حتى يخلو الإناء وهو من الفراغ، فاستعمل في الصبر على التشبيه بحال إفراغ الإناء. قال مجاهد: المعنى صب علينا الصبر عند الصلب والقطع، وفي الآية فوائد:

الفائدة الأولى: ﴿أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ أكمل من قوله: أنزل علينا صبرًا، لأنا ذكرنا أن إفراغ الإناء هو صب ما فيه بالكلية، فكأنهم طلبوا من الله كل الصبر لا بعضه.

والفائدة الثانية: أن قوله ﴿صَبْرًا﴾ مذكور بصيغة التنكير، وذلك يدل على الكمال والتمام، أي صبرا كاملاً تامًّا كقوله تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ﴾ [البقرة: ٩٦] أي على حياة كاملة تامة.

والفائدة الثالثة: إن ذلك الصبر من قبلهم ومن أعمالهم، ثم إنهم طلبوه من الله تعالى، وذلك يدل على أن فعل العبد لا يحصل إلا بتخليق الله وقضائه. قال القاضي: إنما سألوه تعالى الألطاف التي تدعوهم إلى الثبات والصبر، وذلك معلوم في الأدعية.

والجواب: هذا عدول عن الظاهر، ثم الدليل يأباه، وذلك لأن الفعل لا يحصل إلا عند حصول الداعية الجازمة وحصولها ليس إلا من قبل الله عز وجل، فيكون الكل من الله تعالى.

وأما قوله: ﴿وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ فمعناه توفنا على الدين الحق الذي جاء به موسى عليه السلام.

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: احتج أصحابنا على أن الإيمان والإسلام لا يحصل إلا بخلق الله تعالى، ووجه الاستدلال به ظاهر. والمعتزلة يحملونه على فعل الألطاف والكلام عليه معلوم مما سبق.

المسألة الثانية: احتج القاضي بهذه الآية على أن الإيمان والإسلام واحد. فقال: إنهم قالوا أولاً ﴿ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا﴾ ثم قالوا ثانيًا: ﴿وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ فوجب أن يكون هذا الإسلام هو ذاك الإيمان، وذلك يدل على أن أحدهما هو الآخر، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ ﴿١٢٧﴾ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾ ﴾

اعلم أن بعد وقوع هذه الواقعة لم يتعرض فرعون لموسى ولا أخذه ولا حبسه، بل خلى سبيله فقال قومه له: ﴿ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾.

واعلم أن فرعون كان كلما رأى موسى خافه أشد الخوف، فلهذا السبب لم يتعرض له إلا أن قومه لم يعرفوا ذلك، فحملوه على أخذه وحبسه. وقوله: ﴿ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي يفسدوا على الناس دينهم الذي كانوا عليه، وإذا أفسدوا عليهم أديانهم توسلوا بذلك إلى أخذ الملك.

أما قوله: ﴿ وَيَذَرَكَ﴾ فالقراءة المشهورة فيه ﴿ وَيَذَرَكَ﴾ بالنصب. وذكر صاحب (الكشاف): فيه ثلاثة أوجه: أحدها: أن يكون قوله: ﴿ وَيَذَرَكَ﴾ عطفًا على قوله: ﴿ لِيُفْسِدُوا۟﴾ لأنه إذا تركهم ولم يمنعهم، كان ذلك مؤديا إلى تركه وترك آلهته، فكأنه تركهم لذلك. وثانيها: أنه جواب للاستفهام بالواو، وكما يجاب بالفاء مثل قول الحطيئة:

أَلَمْ أَكُ جارَكُمْ ويكُونَ بَيْنِي   وبَيْنَكُمُ المَودَّةُ والإِخاءُ؟ (١)

والتقدير: أتذر موسى وقومه ليفسدوا في الأرض فيذرك وآلهتك. قال الزجاج: والمعنى أيكون منك أن تذر موسى وأن يذرك موسى؟ وثالثها: النصب بإضمار أن تقديره: أتذر موسى وقومه ليفسدوا وأن يذرك وآلهتك؟ قال صاحب (الكشاف): وقرئ (ويذرُك وءالهتك) بالرفع عطفا على (أتذر) بمعنى أتذره ويذرك؟ أي انطلق له، وذلك يكون مستأنفا أو حالا على معنى أتذره وهو يذرك وإلهتك؟ وقرأ الحسن (ويذرْك) بالجزم، وقرأ أنس (ونذرك) بالنون والنصب، أي يصرفنا عن عبادتك فنذرها.

وأما قوله: ﴿ وَءَالِهَتَكَ﴾ قال أبو بكر الأنباري: كان ابن عباس ينكر قراءة العامة، ويقرأ (وإلاهتك) أي عبادتك، ويقول إن فرعون كان يُعبَد ولا يعبُد، قال ابن عباس: أما قراءة العامة (وآلهتك) فالمراد جمع إله، وعلى هذا التقدير: فقد اختلفوا فيه. فقيل إن فرعون كان قد وضع لقومه أصنامًا صغارًا، وأمرهم بعبادتها. وقال: ﴿أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النازعات: ٢٤]ورب هذه الأصنام،

(١) الحُطَيئة هو: جرول بن أوس بن مالك العبسي، أبو مليكة. ؟ - ٤٥هـ/ ؟ - ٦٦٥م، شاعر مخضرم أدرك الجاهلية والإسلام. كان هجاءً عنيفًا، لم يكد يسلم من لسانه أحد، وهجا أمه وأباه ونفسه. وأكثر من هجاء الزبرقان بن بدر، فشكاه إلى عمر بن الخطاب، فسجنه عمر بالمدينة، فاستعطفه بأبيات، فأخرجه ونهاه عن هجاء الناس.

فذلك قوله: ﴿أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلۡأَعۡلَىٰ﴾ [النازعات: ٢٤] وقال الحسن: كان فرعون يعبد الأصنام. وأقول: الذي يخطر ببالي إن فرعون إن قلنا: إنه ما كان كامل العقل لم يجز في حكمة الله تعالى إرسال الرسول إليه، وإن كان عاقلاً لم يجز أن يعتقد في نفسه كونه خالقًا للسموات والأرض، ولم يجز في الجمع العظيم من العقلاء أن يعتقدوا فيه ذلك لأن فساده معلوم بضرورة العقل. بل الأقرب أن يقال: إنه كان دهريًا ينكر وجود الصانع، وكان يقول: مدبر هذا العالم السفلي هو الكواكب، وأما المجدي في هذا العالم للخلق، ولتلك الطائفة والمربي لهم فهو نفسه، فقوله: ﴿أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلۡأَعۡلَىٰ﴾ [النازعات: ٢٤] أي مربيكم والمنعم عليكم والمطعم لكم. وقوله: ﴿مَا عَلِمۡتُ لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرِي﴾ [القصص: ٣٨] أي لا أعلم لكم أحدًا يجب عليكم عبادته إلا أنا، وإذا كان مذهبه ذلك لم يبعد أن يقال إنه كان قد اتخذ أصنامًا على صور الكواكب، ويعبدها ويتقرب إليها على ما هو دين عبدة الكواكب وعلى هذا التقدير: فلا امتناع في حمل قوله تعالى: ﴿وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَۚ﴾ على ظاهره، فهذا ما عندي في هذا الباب، والله أعلم.

واعلم أن على جميع الوجوه والاحتمالات فالقوم أرادوا بذكر هذا الكلام حمل فرعون على أخذ موسى عليه السلام، وحبسه، وإنزال أنواع العذاب به، فعند هذا لم يذكر فرعون ما هو حقيقة الحال وهو كونه خائفًا من موسى عليه السلام. ولكنه قال: ﴿سَنُقَتِّلُ أَبۡنَآءَهُمۡ وَنَسۡتَحۡيِۦ نِسَآءَهُمۡ وَإِنَّا فَوۡقَهُمۡ قَٰهِرُونَ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ نافع وابن كثير (سَنَقْتُل) بفتح النون والتخفيف، والباقون بضم النون والتشديد على التكثير. يعني أبناء بني إسرائيل ومن آمن بموسى عليه السلام.

المسألة الثانية: أن موسى عليه السلام إنما يمكنه الإفساد بواسطة الرهط والشيعة فنحن نسعى في تقليل رهطه وشيعته، وذلك بأن نقتل أبناء بني إسرائيل ونستحيي نساءهم. ثم بيَّن أنه قادر على ذلك بقوله: ﴿وَإِنَّا فَوۡقَهُمۡ قَٰهِرُونَ﴾ والمقصود منه ترك موسى وقومه، لا من عجز وخوف، ولو أراد به البطش لقدر عليه، كأنه يوهم قومه أنه إنما لم يحبسه ولم يمنعه لعدم التفاته إليه ولعدم خوفه منه. واختلف المفسرون، فمنهم من قال: كان يفعل ذلك كما فعله ابتداء عند ولادة موسى، ومنهم من قال بل منع منه، واتفق المفسرون على أن هذا التهديد وقع في غير الزمان الأول ثم حكى تعالى عن موسى عليه السلام أنه قال لقومه: ﴿ٱسۡتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصۡبِرُوٓاْۖ﴾ وهذا يدل على أن الذي قاله الملأ لفرعون، والذي قاله فرعون لهم قد عرفه موسى عليه السلام ووصل إليه، فعند ذلك قال لقومه ﴿ٱسۡتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصۡبِرُوٓاْۖ إِنَّ ٱلۡأَرۡضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۖ وَٱلۡعَٰقِبَةُ لِلۡمُتَّقِينَ﴾ فههنا أمرهم بشيئين وبشَّرهم بشيئين. أما اللذان أمر موسى عليه السلام بهما؛ فالأول: الاستعانة بالله تعالى. والثاني: الصبر على بلاء الله. وإنما أمرهم أولا بالاستعانة بالله وذلك لأن من عرف أنه لا مدبر في العالم إلا الله تعالى انشرح صدره بنور

معرفة الله تعالى وحينئذ يسهل عليه أنواع البلاء، ولأنه يرى عند نزول البلاء أنه إنما حصل بقضاء الله تعالى وتقديره. واستعداده بمشاهدة قضاء الله، خفف عليه أنواع البلاء، وأما اللذان بشر بهما؛ فالأول: قوله: ﴿إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ وهذا إطماع من موسى عليه السلام قومه في أن يورثهم الله تعالى أرض فرعون بعد إهلاكه، وذلك معنى الإرث، وهو جعل الشيء للخلف بعد السلف. والثاني: قوله: ﴿وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ فقيل: المراد أمر الآخرة فقط، وقيل: المراد أمر الدنيا فقط وهو: الفتح، والظفر، والنصر على الأعداء، وقيل المراد مجموع الأمرين، وقوله: ﴿لِلْمُتَّقِينَ﴾ إشارة إلى أن كل من اتقى الله تعالى وخافه فالله يعينه في الدنيا والآخرة.

قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِنۢ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا ۚ قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٢٩﴾﴾

اعلم أن قوم موسى عليه السلام، لما سمعوا ما ذكره فرعون من التهديد والوعيد خافوا وفزعوا، وقالوا قد أوذينا من قبل أن تأتينا ومن بعد ما جئتنا، وذلك لأن بني إسرائيل كانوا قبل مجيء موسى عليه السلام مستضعفين في يد فرعون اللعين، فكان يأخذ منهم الجزية ويستعملهم في الأعمال الشاقة ويمنعهم من الترفه والتنعم ويقتل أبناءهم ويستحيي نساءهم، فلما بعث الله تعالى موسى عليه السلام قوي رجاؤهم في زوال تلك المضار والمتاعب، فلما سمعوا أن فرعون أعاد التهديد مرة ثانية عظم خوفهم وحزنهم، فقالوا هذا الكلام.

فإن قيل: أليس هذا القول يدل على أنهم كرهوا مجيء موسى عليه السلام وذلك يوجب كفرهم؟

والجواب: أن موسى عليه السلام لما جاء، وعدهم بزوال تلك المضار فظنوا أنها تزول على الفور. فلما رأوا أنها ما زالت، رجعوا إليه في معرفة كيفية ذلك الوعد فبيَّن موسى عليه السلام أن الوعد بإزالتها لا يوجب الوعد بإزالتها في الحال، وبيَّن لهم أنه تعالى سينجز لهم ذلك الوعد في الوقت الذي قدره له، والحاصل أن هذا ما كان بنفرة عن مجيء موسى عليه السلام بالرسالة، بل استكشافًا لكيفية ذلك الوعد، والله أعلم.

واعلم أن القوم لما ذكروا ذلك قال موسى عليه السلام: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ﴾ قال سيبويه: (عسى) طمع وإشفاق. قال الزجاج: وما يطمع الله تعالى فيه فهو واجب.

ولقائل أن يقول: هذا ضعيف لأن لفظ (عسى) ههنا ليس كلام الله تعالى بل هو حكاية عن كلام موسى عليه السلام، إلا أنا نقول مثل هذا الكلام إذا صدر عن رسول ظهرت حجة نبوته عليه الصلاة والسلام بالمعجزات الباهرة أفاد قوة النفس وأزال ما خامرها من الانكسار والضعف فقوَّى موسى عليه السلام قلوبهم بهذا القول وحقق عندهم الوعد ليتمسكوا بالصبر ويتركوا

الجزع المذموم ثم بيَّن بقوله: ﴿فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ ما يجري مجرى الحث لهم على التمسك بطاعة الله تعالى.

واعلم أن النظر قد يراد به النظر الذي يفيد العلم. وهو على الله محال، وقد يراد به تقليب الحدقة نحو المرئي التماسًا لرؤيته. وهو أيضًا على الله محال، وقد يراد به الانتظار. وهو أيضًا على الله محال، وقد يراد به الرؤية، ويجب حمل اللفظ ههنا عليها. قال الزجاج: أي يرى ذلك بوقوع ذلك منكم لأن الله تعالى لا يجازيهم على ما يعلمه منهم، وإنما يجازيهم على ما يقع منهم.

فإن قيل: إذا حملتم هذا النظر على الرؤية لزم الإشكال، لأن الفاء في قوله: ﴿فَيَنظُرَ﴾ للتعقيب فيلزم أن تكون رؤية الله تعالى لتلك الأعمال متأخرة عن حصول تلك الأعمال، وذلك يوجب حدوث صفة الله تعالى.

قلنا: تعلق رؤية الله تعالى بذلك الشيء نسبة حادثة والنسب والإضافات لا وجود لها في الأعيان فلم يلزم حدوث الصفة الحقيقية في ذات الله تعالى. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣٠﴾ فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ قَالُوا۟ لَنَا هَٰذِهِۦ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا۟ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ ۗ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما حكى عن موسى عليه السلام أنه قال لقومه: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٢٩] لا جرم بدأ ههنا بذكر ما أنزله بفرعون وبقومه من المحن حالاً بعد حال، إلى أن وصل الأمر إلى الهلاك تنبيهًا للمكلفين على الزجر عن الكفر والتمسك بتكذيب الرسل، خوفًا من نزول هذه المحن بهم. فقال: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ﴾ وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: السنين جميع السنة، قال أبو علي الفارسي: السنة على معنيين: أحدهما: يراد بها الحول والعام، والآخر يراد بها الجدب وهو خلاف الخصب فمما أريد به الجدب هذه الآية وقوله ﷺ: «**اللَّهُمَّ، اجْعَلْهَا عَلَيهِمْ سِنِينًا كَسِنين يُوسُفَ**»(١) وقول عمر رضي الله عنه: إنا لا نقع في عام السنة، فلما كانت السنة يعني بها الجدب، اشتقوا منها كما يشتق من الجدب. ويقال: أسنتوا، كما يقال: أجدبوا. قال الشاعر:

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (التفسير)، باب: (سورة آل عمران)، باب: (ليس لك من الأمر شيء) (٨/ ٧٤)، حديث رقم (٤٥٦٠) من طريق إبراهيم بن سعد... به، ومسلم في كتاب (المساجد)، باب: (استحباب القنوت في جميع الصلاة) (١/ ٢٩٤/ ٤٦٦/ ٤٦٧) من طريق يونس... به، كلاهما (إبراهيم بن سعد، يونس) عن الزهري... به.

وَرِجالُ مَكَّةَ مِسنِتونَ عِجافُ(١)

قال أبو زيد: بعض العرب تقول: هذه سنين ورأيت سنينًا، فتعرب النون. ونحوه. قال الفراء: ومنه قول الشاعر:

دعاني من نجد فإن سنينه لعِبْنَ بنا وشيبننا مردا(٢)

قال الزجاج: السنين في كلام العرب الجدوب، يقال: مستهم السنة ومعناه: جدب السنة. وشدة السنة.

إذا عرفت هذا فنقول: قال المفسرون: ﴿أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ﴾ يريد الجوع والقحط عاما بعد عام، فالسنون لأهل البوادي ﴿وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ لأهل القرى.

ثم قال تعالى: ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: ظاهر الآية أنه تعالى إنما أنزل عليهم هذه المضار لأجل أن يرجعوا عن طريقة التمرد والعناد إلى الانقياد والعبودية، وذلك لأن أحوال الشدة ترقق القلب وترغب فيما عند الله، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾[الإسراء: ٦٧] وقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ فَذُو دُعَآءٍ عَرِيضٍ﴾[فصلت: ٥٤].

المسألة الثانية: قال القاضي: هذه الآية تدل على أنه تعالى فعل ذلك إرادة منه أن يتذكروا، لا أن يقيموا على ما هم عليه من الكفر.

أجاب الواحدي عنه: بأنه قد جاء لفظ الابتلاء والاختبار في القرآن، لا بمعنى أنه تعالى يمتحنهم، لأن ذلك على الله تعالى محال، بل بمعنى أنه تعالى عاملهم معاملة تشبه الابتلاء والامتحان، فكذا ههنا، والله أعلم.

ثم بيَّن تعالى أنهم عند نزول تلك المحن عليهم يقدمون على ما يزيد في كفرهم ومعصيتهم فقال: ﴿فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ قَالُوا۟ لَنَا هَٰذِهِۦ﴾ قال ابن عباس: يريد بالحسنة العشب والخصب والثمار والمواشي والسعة في الرزق والعافية والسلامة ﴿قَالُوا۟ لَنَا هَٰذِهِۦ﴾ أي نحن مستحقون على العادة التي جرت من كثرة نعمنا وسعة أرزاقنا، ولم يعلموا أنه من الله فيشكروه عليه ويقوموا بحق النعمة فيه. وقوله: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ يريد القحط والجدب والمرض والضر والبلاء ﴿يَطَّيَّرُوا۟ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ﴾ أي يتشاءموا به. ويقولوا إنما أصابنا هذا الشر بشؤم موسى وقومه،

(١) هذا البيت لابن الزيدي وتقدمت ترجمته.

(٢) البيت للشاعر الصمة القشيري وهو الصمة بن عبد الله بن الطفيل بن قرة القشيري، من بني عامر بن صعصعة، من مضر. ؟ - ٩٥هـ/ ؟ - ٧١٣م، شاعر غزل بدوي، من شعراء العصر الأموي، ومن العشاق المتيمين، كان يسكن بادية العراق، وانتقل إلى الشام. ثم خرج غازيًا يريد بلاد الديلم، فمات في طبرستان.

والتطير التشاؤم في قول جميع المفسرين وقوله: ﴿يَطَّيَّرُوا﴾ هو في الأصل يتطيروا، أدغمت التاء في الطاء، لأنهما من مكان واحد من طرف اللسان وأصول الثنايا وقوله: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ﴾ في الطائر قولان:

القول الأول: قال ابن عباس: يريد شؤمهم عند الله تعالى أي من قبل الله أي إنما جاءهم الشر بقضاء الله وحكمه، فالطائر ههنا الشؤم. ومثله قوله تعالى في قصة ثمود: ﴿قَالُوا۟ ٱطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِمَن مَّعَكَ ۚ قَالَ طَٰٓئِرُكُمْ عِندَ ٱللَّهِ ۖ﴾ [النمل: ٤٧].

قال الفراء: وقد تشاءمت اليهود بالنبي ﷺ بالمدينة، فقالوا: غلت أسعارنا وقلت أمطارنا مذ أتانا، قال الأزهري: وقيل للشؤم طائر وطير وطيرة، لأن العرب كان من شأنها عيافة الطير وزجرها، والتطير ببارحها، ونعيق غربانها، وأخذها ذات اليسار إذا أثاروها، فسموا الشؤم طيرًا وطائرًا وطيرة لتشاؤمهم بها.

ثم أعلم الله تعالى على لسان رسوله أن طيرتهم باطلة، فقال: «لاَ طِيَرَةَ وَلاَ هَام»(١) وكان النبي ﷺ يتفاءل، ولا يتطير(٢). وأصل الفأل الكلمة الحسنة، وكانت العرب مذهبها في الفأل والطيرة واحد، فأثبت النبي ﷺ الفأل وأبطل الطيرة قال محمد الرازي رحمه الله: ولا بد من ذكر فرق بين البابين. والأقرب أن يقال: إن الأرواح الإنسانية أصفى وأقوى من الأرواح البهيمية والطيرية. فالكلمة التي تجري على لسان الإنسان يمكن الاستدلال بها بخلاف طيران الطير، وحركات البهائم، فإن أرواحها ضعيفة، فلا يمكن الاستدلال بها على شيء من الأحوال.

القول الثاني: في تفسير الطائر قال أبو عبيدة: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي حظهم. وهو ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: إنما طائرهم ما قضي عليهم وقدر لهم والعرب تقول: أطرت المال وطيرته بين القوم فطار لكل منهم سهمه. أي حصل له ذلك السهم.

واعلم أن على كلا القولين، المعنى: أن كل ما يصيبهم من خير أو شر فهو بقضاء الله تعالى وبتقديره ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أن الكل من الله تعالى، وذلك لأن أكثر الخلق يضيفون الحوادث إلى الأسباب المحسوسة ويقطعونها عن قضاء الله تعالى وتقديره، والحق أن الكل من الله، لأن كل موجود، فهو إما واجب الوجود لذاته أو ممكن لذاته، والواجب واحد وما سواه ممكن لذاته، والممكن لذاته لا يوجد إلا بإيجاد الواجب لذاته، وبهذا الطريق يكون الكل من الله فإسنادها إلى غير الله يكون جهلاً بكمال الله تعالى.

---

(١) صحيح: أخرجه ابن ماجه في (سننه) (٢/ ١١٧١)، حديث رقم (٣٥٣٩)، وأحمد في (مسنده) (١/ ٢٦٩)، حديث رقم (٢٤٢٥) من طريق سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ. . . به، وانظر: الصحيحة للألباني (٧٨٢).

(٢) حديث كان يحب الفأل تقدم تخريجه.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ مِنْ ءَايَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٢﴾ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ فَٱسْتَكْبَرُواْ وَكَانُواْ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿١٣٣﴾﴾

اعلم أنه تعالى حكى عنهم في الآية الأولى أنهم لجهلهم أسندوا حوادث هذا العالم لا إلى قضاء الله تعالى وقدره، فحكى عنهم في هذه الآية نوعًا آخر من أنواع الجهالة والضلالة، وهو أنهم لم يميزوا بين المعجزات وبين السحر، وجعلوا جملة الآيات مثل انقلاب العصا حية من باب السحر منهم. وقالوا لموسى: إنا لا نقبل شيئًا منها ألبتة.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: في كلمة (مهما) قولان: الأول: أن أصلها (ماما) الأولى هي (ما) الجزاء، والثانية هي التي تزاد توكيدًا للجزاء، كما تزاد في سائر حروف الجزاء، كقولهم: إما ومما وكيفما قال الله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ﴾ [الأنفال: ٥٩] وهو كقولك: إن تثقفنهم، ثم أبدلوا من ألف (ما) الأولى (ها) كراهة لتكرار اللفظ، فصار (مهما) هذا قول الخليل والبصريين. والثاني: وهو قول الكسائي الأصل (مه) التي بمعنى الكف، أي اكفف دخلت على (ما) التي للجزاء كأنهم قالوا اكفف ما تأتنا به من آية فهو كذا وكذا.

المسألة الثانية: قال ابن عباس: أن القوم لما قالوا لموسى: مهما أتيتنا بآية من ربك، فهي عندنا من باب السحر، ونحن لا نؤمن بها ألبتة، وكان موسى عليه السلام رجلًا حديدًا، فعند ذلك دعا عليهم فاستجاب الله له، فأرسل عليهم الطوفان الدائم ليلًا ونهارًا سبتًا إلى سبت، حتى كان الرجل منهم لا يرى شمسًا ولا قمرًا ولا يستطيع الخروج من داره وجاءهم الغرق، فصرخوا إلى فرعون واستغاثوا به، فأرسل إلى موسى عليه السلام وقال: اكشف عنا العذاب فقد صارت مصر بحرًا واحدًا، فإن كشفت هذا العذاب آمنا بك، فأزال الله عنهم المطر وأرسل الرياح فجففت الأرض، وخرج من النبات ما لم يروا مثله قط. فقالوا: هذا الذي جزعنا منه خير لنا لكنا لم نشعر. فلا والله لا نؤمن بك ولا نرسل معك بني إسرائيل فنكثوا العهد، فأرسل الله عليهم الجراد، فأكل النبات وعظم الأمر عليهم حتى صارت عند طيرانها تغطي الشمس، ووقع بعضها على بعض في الأرض ذراعًا، فأكلت النبات، فصرخ أهل مصر، فدعا موسى عليه السلام فأرسل الله تعالى ريحًا فاحتملت الجراد فألقته في البحر، فنظر أهل مصر إلى أن بقية من كلئهم وزرعهم تكفيهم. فقالوا: هذا الذي بقي يكفينا ولا نؤمن بك. فأرسل الله بعد ذلك عليهم القمل، سبتًا إلى سبت، فلم يبق في أرضهم عود أخضر إلا أكلته، فصاحوا وسأل موسى عليه السلام ربه، فأرسل الله عليها ريحًا حارة فأحرقتها، واحتملتها الريح فألقتها في البحر،

فلم يؤمنوا، فأرسل الله عليهم الضفادع بعد ذلك فخرج من البحر مثل الليل الدامس ووقع في الثياب والأطعمة، فكان الرجل منهم يسقط وعلى رأسه ذراع من الضفادع، فصرخوا إلى موسى عليه السلام، وحلفوا بإلهه لئن رفعت عنا هذا العذاب لنؤمنن بك، فدعا الله تعالى فأمات الضفادع، وأرسل عليها المطر فاحتملها إلى البحر، ثم أظهروا الكفر والفساد، فأرسل الله عليهم الدم فجرت أنهارهم دمًا فلم يقدروا على الماء العذب، وبنو إسرائيل يجدون الماء العذب الطيب حتى بلغ منهم الجهد، فصرخوا وركب فرعون وأشراف قومه إلى أنهار بني إسرائيل فجعل يدخل الرجل منهم النهر فإذا اغترف صار في يده دمًا ومكثوا سبعة أيام في ذلك لا يشربون إلا الدم. فقال فرعون: ﴿لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ﴾ [الأعراف: ١٣٤] إلى آخر الآية، فهذا هو القول المرضي عند أكثر المفسرين، وقد وقع في أكثرها اختلافات. أما الطوفان، فقال الزجاج: الطوفان من كل شيء ما كان كثيرًا محيطًا مطبقًا بالقوم كلهم، كالغرق الذي يشمل المدن الكثيرة، فإنه يقال له طوفان، وكذلك القتل الذريع طوفان، والموت الجارف طوفان. وقال الأخفش: هو فعلان من الطوف، لأنه يطوف بالشيء حتى يعم. قال: وواحده في القياس طوفانه. وقال المبرد: الطوفان مصدر مثل «**الرُّجْحَان والنُّقْصَان**» فلا حاجة إلى أن يطلب له واحدًا.

إذا عرفت هذا فنقول: الأكثرون على أن هذا الطوفان هو المطر الكثير على ما رويناه عن ابن عباس، وقد روى عطاء عنه أنه قال: الطوفان هو الموت، وروى الواحدي رحمه الله بإسناده خبرًا عن النبي ﷺ أنه قال: «**الطُّوفَانُ هُوَ الْمَوْتُ**» وهذا القول مشكل لأنهم لو أميتوا لم يكن لإرسال سائر أنواع العذاب عليهم فائدة، بل لو صح هذا الخبر لوجب حمل لفظ الموت على حصول أسباب الموت، مثل المطر الشديد والسيل العظيم وغيرهما، وأما الجراد، فهو معروف والواحدة جرادة، ونبت مجرود قد أكل الجراد ورقه. وقال اللحياني: أرض جردة ومجرودة قد لحسها الجراد، وإذا أصاب الجراد الزرع قيل جرد الزرع وأصل هذا كله من الجرد، وهو أخذك الشيء عن الشيء على سبيل النحت والسحق، ومنه يقال للثوب الذي قد ذهب وبره جرد وأرض جردة لا نبات فيها، وأما القمل، فقد اختلفوا فيه. فقيل هو الدبى الصغار الذي لا أجنحة له، وهي بنات الجراد، وعن سعيد بن جبير كان إلى جنبهم كثيب أعفر فضربه موسى عليه السلام بعصاه فصار قملاً. فأخذت في أبشارهم وأشعارهم وأشفار عيونهم وحواجبهم، ولزم جلودهم كأنه الجدري، فصاحوا وصرخوا وفزعوا إلى موسى فرُفِعَ عنهم، فقالوا: قد تيقنا الآن أنك ساحر عليم. وعزة فرعون لا نؤمن بك أبدًا، وقرأ الحسن (والقَمْلَ) بفتح القاف، وسكون الميم. يريد القمل المعروف. وأما الدم فما ذكرناه. ونقل صاحب (الكشاف) أنه قيل: سلط الله عليهم الرعاف. وروي أن موسى عليه السلام مكث فيهم بعد ما غلب السحرة عشرين سنة يريهم هذه الآيات.

وأما قوله تعالى: ﴿ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ﴾ ففيه وجوه: أحدها: ﴿مُّفَصَّلَٰتٍ﴾ أي مبينات ظاهرات لا يشكل على عاقل أنها من آيات الله التي لا يقدر عليها غيره، وثانيها: ﴿مُّفَصَّلَٰتٍ﴾ أي فصل بين بعضها وبعض بزمان يمتحن فيه أحوالهم وينظر أيقبلون الحجة؟ والدليل: أو يستمرون على الخلاف والتقليد. قال المفسرون: كان العذاب يبقى عليهم من السبت إلى السبت، وبين العذاب إلى العذاب شهر، فهذا معنى قوله: ﴿ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ﴾ قال الزجاج: وقوله: ﴿ءَايَٰتٍ﴾ منصوبة على الحال. وقوله: ﴿فَٱسْتَكْبَرُوا۟﴾ يريد عن عبادة الله ﴿وَكَانُوا۟ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ﴾ مصرين على الجرم والذنب. ونقل أيضًا أن هذه الأنواع المذكورة من العذاب كانت عند وقوعها مختصة بقوم فرعون، وكان بنو إسرائيل منها في أمان وفراغ، ولا شك أن كل واحد منها فهو في نفسه معجز، واختصاصه بالقبطي دون الإسرائيلي معجز آخر.

فإن قال قائل: لما علم الله تعالى من حال أولئك الأقوام أنهم لا يؤمنون بتلك المعجزات، فما الفائدة في تواليها وإظهار الكثير منها؟ وأيضًا فقوم محمد ﷺ طلبوا المعجزات فما أجيبوا فما الفرق.

والجواب: أما على قول أصحابنا فيفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد، وأما على قول المعتزلة في رعاية الصلاح، فلعله علم من قوم موسى أن بعضهم كان يؤمن عند ظهور تلك المعجزات الزائدة، وعلم من قوم محمد ﷺ أن أحدًا منهم لا يزداد بعد ظهور تلك المعجزات الظاهرة إلا كفرًا وعنادًا، فظهر الفرق، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٣٤﴾ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ ٱلرِّجْزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَٰلِغُوهُ إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ ﴿١٣٥﴾﴾

اعلم أنا ذكرنا معنى الرجز عند قوله: ﴿فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [البقرة: ٥٩] في سورة البقرة وهو اسم للعذاب، ثم إنهم اختلفوا في المراد بهذا الرجز فقال بعضهم: إنه عبارة عن الأنواع الخمسة المذكورة من العذاب الذي كان نازلاً بهم. وقال سعيد بن جبير (الرجز) معناه: الطاعون وهو العذاب الذي أصابهم فمات به من القبط سبعون ألف إنسان في يوم واحد، فتركوا غير مدفونين، واعلم أن القول الأول أقوى لأن لفظ ﴿ٱلرِّجْزُ﴾ لفظ مفرد محلي بالألف واللام فينصرف إلى المعهود السابق، وههنا المعهود السابق هو الأنواع الخمسة التي تقدم ذكرها، وأما غيرها فمشكوك فيه، فحمل اللفظ على المعلوم أولى من حمله على المشكوك فيه.

إذا عرفت هذا فنقول: إنه تعالى بيَّن ما كانوا عليه من المناقضة القبيحة، لأنهم تارة يكذبون موسى عليه السلام، وأخرى عند الشدائد يفزعون إليه فزع الأمة إلى نبيها ويسألونه أن يسأل ربه رفع ذلك العذاب عنهم، وذلك يقتضي أنهم سلموا إليه كونه نبيًّا مجاب الدعوة، ثم بعد زوال

تلك الشدائد يعودون إلى تكذيبه والطعن فيه، وأنه إنما يصل إلى مطالبه بسحره، فمن هذا الوجه يظهر أنهم يناقضون أنفسهم في هذه الأقاويل.

وأما قوله تعالى حكاية عنهم: ﴿ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ﴾ فقال صاحب (الكشاف): ما في قوله: ﴿بِمَا عَهِدَ عِندَكَ﴾ مصدرية والمعنى: بعهده عندك وهو النبوة، وفي هذه الباء وجهان:

الوجه الأول: أنها متعلقة بقوله: ﴿ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾ والتقدير ﴿ٱدْعُ لَنَا﴾ متوسلاً إليه بعهده عندك.

والوجه الثاني: في هذه الباء أن تكون قسمًا وجوابها قوله: ﴿لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ﴾ أي أقسمنا بعهد الله عندك ﴿لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ﴾ وقوله: ﴿وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ كانوا قد أخذوا بني إسرائيل بالكد الشديد فوعدوا موسى عليه السلام على دعائه بكشف العذاب عنهم الإيمان به والتخلية عن بني إسرائيل وإرسالهم معه يذهب بهم أين يشاء. وقوله: ﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ ٱلرِّجْزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَٰلِغُوهُ﴾ المعنى أنا ما أزلنا عنهم العذاب مطلقًا، وما كشفنا عنهم الرجز في جميع الوقائع، بل إنما أزلنا عنهم العذاب إلى أجل معين، وعند ذلك الأجل لا نزيل عنهم العذاب بل نهلكهم به وقوله: ﴿إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ﴾ هو جواب لما يعني فلما كشفنا عنهم فاجئوا النكث وبادروه ولم يؤخروه كما كشفنا عنهم نكثوا.

قوله تعالى: ﴿فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ ﴿١٣٦﴾﴾

واعلم أن المعنى أنه تعالى، لما كشف عنهم العذاب من قبل مرات وكرات ولم يمتنعوا عن كفرهم وجهلهم، ثم بلغوا الأجل المؤقت انتقم منهم بأن أهلكهم بالغرق، والانتقام في اللغة سلب النعمة بالعذاب، واليم: البحر، قال صاحب (الكشاف): اليم البحر الذي لا يدرك قعره، وقيل: هو لجة البحر ومعظم مائه، واشتقاقه من التيمم، لأن المستقين به يقصدونه وبيَّن تعالى بقوله: ﴿بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ أن ذلك الانتقام هو لذلك التكذيب. وقوله: ﴿وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ﴾ اختلفوا في الكناية في عنها فقيل إنها عائدة إلى النقمة التي دل عليها قوله: ﴿فَٱنتَقَمْنَا﴾ والمعنى وكانوا عن النقمة قبل حلولها غافلين، وقيل الكناية عائدة إلى الآيات وهو اختيار الزجاج. قال: لأنهم كانوا لا يعتبرون بالآيات التي تنزل بهم.

فإن قيل: الغفلة ليست من فعل الإنسان ولا تحصل باختياره فكيف جاء الوعيد على الغفلة.

قلنا: المراد بالغفلة هنا الإعراض عن الآيات وعدم الالتفات إليها، فهم أعرضوا عنها حتى صاروا كالغافلين عنها.

فإن قيل: أليس قد ضموا إلى التكذيب والغفلة معاصٍ كثيرة؟ فكيف يكون الانتقام لهذين دون غيرهما.

قلنا: ليس في الآية بيان أنه تعالى انتقم منهم لهذين معًا دلالة على نفي ما عداه، والآية تدل

على أن الواجب في الآيات النظر فيها، ولذلك ذمهم بأن غفلوا عنها، وذلك يدل على أن التقليد طريق مذموم.

قوله تعالى: ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا ۖ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُوا۟ ۖ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ وَمَا كَانُوا۟ يَعْرِشُونَ ﴿١٣٧﴾﴾

اعلم أن موسى عليه السلام كان قد ذكر لبني إسرائيل قوله: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[الأعراف: ١٢٩] فههنا لما بيَّن تعالى إهلاك القوم بالغرق على وجه العقوبة، بيَّن ما فعله بالمؤمنين من الخيرات، وهو أنه تعالى أورثهم أرضهم وديارهم فقال: ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا﴾ والمراد من ذلك الاستضعاف أنه كان يقتل أبناءهم ويستحيي نساءهم ويأخذ منهم الجزية ويستعملهم في الأعمال الشاقة، واختلفوا في معنى مشارق الأرض ومغاربها، فبعضهم حمله على مشارق أرض الشام. ومصر ومغاربها، لأنها هي التي كانت تحت تصرف فرعون لعنه الله، وأيضًا قوله: ﴿ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا﴾ المراد باركنا فيها بالخصب وسعة الأرزاق وذلك لا يليق إلا بأرض الشام.

والقول الثاني: المراد جملة الأرض وذلك لأنه خرج من جملة بني إسرائيل داود وسليمان وقد ملك الأرض، وهذا يدل على أن الأرض ههنا اسم الجنس. وقوله: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ قيل المراد من ﴿كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ قوله: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[القصص: ٥] إلى قوله: ﴿مَّا كَانُوا۟ يَحْذَرُونَ﴾[القصص: ٦] والحسنى تأنيث الأحسن صفة للكلمة، ومعنى تمت على بني إسرائيل، مضت عليهم واستمرت، من قولهم تم عليك الأمر إذا مضى عليك. وقيل: معنى تمام الكلمة الحسنى إنجاز الوعد الذي تقدم بإهلاك عدوهم واستخلافهم في الأرض، وإنما كان الإنجاز تمامًا للكلام لأن الوعد بالشيء يبقى كالشيء المعلق. فإذا حصل الموعود به فقد تم لك الوعد وكمل وقوله: ﴿بِمَا صَبَرُوا۟﴾ أي إنما حصل ذلك التمام بسبب صبرهم، وحسبك به حاثًا على الصبر، ودالاً على أن من قابل البلاء بالجزع وكله الله إليه، ومن قابله بالصبر وانتظار النصر ضمن الله له الفرج، وقرأ عاصم في رواية (وَتَمَّتْ كَلِماتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ) ونظيره ﴿مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾[النجم: ١٨] وقوله: ﴿وَدَمَّرْنَا﴾ قال الليث: الدمار الهلاك التام. يقال: دمر القوم يدمرون دمارًا أي هلكوا، وقوله: ﴿مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ﴾ قال ابن عباس: يريد الصانع ﴿وَمَا كَانُوا۟ يَعْرِشُونَ﴾ قال الزجاج: يقال عرش يعرش ويعرش إذا بني، قيل: وما كانوا يعرشون من الجنات، ومنه قوله تعالى: ﴿جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ﴾[الأنعام: ١٤١] وقيل: ﴿وَمَا كَانُوا۟ يَعْرِشُونَ﴾ يرفعون من الأبنية المشيدة في السماء، كصرح هامان وفرعون. وقرئ ﴿يَعْرِشُونَ﴾ بالكسر والضم، وذكر اليزيدي أن الكسر أفصح،

قال صاحب (الكشاف): وبلغني أنه قرأ بعض الناس (يغرسون) من غرس الأشجار وما أحسبه إلا تصحيفًا منه، وهذا آخر ما ذكره الله تعالى من قصة فرعون وقومه وتكذيبهم بآيات الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿ وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتَوْا۟ عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ ۚ قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٩﴾ ﴾

اعلم أنه تعالى لما بيَّن أنواع نعمه على بني إسرائيل بأن أهلك عدوهم وأورثهم أرضهم وديارهم أتبع ذلك بالنعمة العظمى، وهي أن جاوز بهم البحر مع السلامة، ولما بيَّن تعالى في سائر السور كيف سيرهم في البحر مع السلامة، وذلك بأن فلق البحر عند ضرب موسى البحر بالعصا وجعله يبسًا بيَّن أن بني إسرائيل لما شاهدوا قومًا يعكفون على عبادة أصنامهم، جهلوا وارتدوا وقالوا لموسى: اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة، ولا شك أن القوم لما شاهدوا المعجزات الباهرة التي أظهرها الله تعالى لموسى على فرعون، ثم شاهدوا أنه تعالى أهلك فرعون وجنوده، وخص بني إسرائيل بأنواع السلامة والكرامة ثم إنهم بعد هذه المواقف والمقامات يذكرون هذا الكلام الفاسد الباطل كانوا في نهاية الجهل وغاية الخلاف.

أما قوله تعالى: ﴿ وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ ﴾ يقال: جاوز الوادي. إذا قطعه وخلَّفه وراءه وجاوز بغيره، عبر به وقرئ (وجوَّزنا) بمعنى: أجزنا. يقال: أجاز المكان وجوَّزه بمعنى: جازه ﴿ فَأَتَوْا۟ عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ ۚ ﴾ قال الزجاج: يواظبون عليها ويلازمونها. يقال: لكل من لزم شيئًا وواظب عليه، عَكَف يَعكِف ويَعكُف، ومن هذا قيل لملازم المسجد متعكف. وقال قتادة: كان أولئك القوم من لخم، وكانوا نزولاً بالريف. قال ابن جريج: كانت تلك الأصنام تماثيل بقر وذلك أول بيان قصة العجل.

ثم حكى تعالى عنهم أنهم ﴿ قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ ﴾ واعلم أن من المستحيل أن يقول العاقل لموسى: اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة وخالقًا ومدبرًا، لأن الذي يحصل بجعل موسى وتقديره: لا يمكن أن يكون خالقًا للعالم ومدبرًا له، ومن شك في ذلك لم يكن كامل العقل والأقرب أنهم طلبوا من موسى عليه السلام أن يعين لهم أصنامًا وتماثيل يتقربون بعبادتها إلى الله تعالى، وهذا القول هو الذي حكاه الله تعالى عن عبدة الأوثان حيث قالوا: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ [الزمر: ٣].

إذا عرفت هذا فلقائل أن يقول: لم كان هذا القول كفرًا؟ فنقول: أجمع كل الأنبياء عليهم السلام على أن عبادة غير الله تعالى كفر، سواء اعتقد في ذلك الغير كونه إلهًا للعالم، أو اعتقدوا فيه أن عبادته تقربهم إلى الله تعالى لأن العبادة نهاية التعظيم، ونهاية التعظيم لا تليق إلا بمن يصدر عنه نهاية الإنعام والإكرام.

فإن قيل:فهذا القول صدر من كل بني إسرائيل أو من بعضهم؟

قلنا:بل من بعضهم، لأنه كان مع موسى عليه السلام السبعون المختارون وكان فيهم من يرتفع عن مثل هذا السؤال الباطل.

ثم إنه تعالى حكى عن موسى عليه السلام أنه أجابهم فقال: ﴿ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ وتقرير هذا الجهل ما ذكر أن العبادة غاية التعظيم، فلا تليق إلا بمن يصدر عنه غاية الإنعام، وهي بخلق الجسم والحياة والشهوة والقدرة والعقل، وخلق الأشياء المنتفع بها، والقادر على هذه الأشياء ليس إلا الله تعالى، فوجب أن لا تليق العبادة إلا به.

فإن قالوا:إذا كان مرادهم بعبادة تلك الأصنام التقرُّب بها إلى تعظيم الله تعالى، فما الوجه في قبح هذه العبادة؟

قلنا:فعلى هذا التقدير: لم يتخذوها آلهة أصلاً وإنما جعلوها كالقبلة، وذلك ينافي قولهم ﴿ ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ واعلم أن (ما) في قوله: ﴿ كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ يجوز أن تكون مصدرية أي كما ثبت لهم آلهة، ويجوز أن تكون موصولة، وفي قولهم: (لهم) ضمير يعود إليه، و (آلهة) بدل من ذلك الضمير تقديره: كالذي هو لهم آلهة.

ثم حكى تعالى عن موسى عليه السلام أنه قال: ﴿ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ﴾ قال الليث: التبار الهلاك. يقال: تبر الشيء يتبر تبارًا والتتبير: الإهلاك، ومنه قوله تعالى: ﴿تَبَّرْنَا تَتْبِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٩]ويقال للذهب المنكسر المتفتت: التبر فقوله: ﴿ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ﴾ أي مهلك مدمر، وقوله: ﴿ وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ قيل: البطلان عدم الشيء، إما بعدم ذاته أو بعدم فائدته ومقصوده، والمراد من بطلان عملهم: أنه لا يعود عليهم من ذلك العمل نفع ولا دفع ضرر، وتحقيق القول في هذا الباب أن المقصود من العبادة أن تصير المواظبة على تلك الأعمال سببًا لاستحكام ذكر الله تعالى في القلب حتى تصير تلك الروح سعيدة بحصول تلك المعرفة فيها. فإذا اشتغل الإنسان بعبادة غير الله تعالى، تعلق قلبه بغير الله ويصير ذلك التعلق سببًا لإعراض القلب عن ذكر الله تعالى؛ وإذا ظهر هذا التحقيق ظهر أن الاشتغال بعبادة غير الله متبر وباطل، وضائع وسعى في تحصيل ضد هذا الشيء ونقيضه، لأنا بينا أن المقصود من العبادة رسوخ معرفة الله تعالى في القلب، والاشتغال بعبادة غير الله يزيل معرفة الله عن القلب، فكان هذا ضدًّا للغرض ونقيضًا للمطلوب والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ قَالَ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَٰهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٤٠﴾ ﴾

اعلم أنه تعالى حكى عن موسى عليه السلام أنهم لما قالوا له: ﴿ ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ فهو عليه السلام ذكر في الجواب وجوهًا: أولها: أنه حكم عليهم بالجهل فقال: ﴿ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ وثانيها: أنه قال: ﴿ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ﴾ أي سبب للخسران والهلاك. وثالثها:

أنه قال: ﴿وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ أي هذا العمل الشاق لا يفيدهم نفعًا في الدنيا والدين.

ورابعها: ما ذكره في هذه الآية من التعجب منهم على وجه يوجب الإنكار والتوبيخ فقال: ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَٰهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ والمعنى: أن الإله ليس شيئًا يطلب ويلتمس ويتخذ، بل الإله هو الله الذي يكون قادرًا على الإنعام بالإيجاد وإعطاء الحياة وجميع النعم، وهو المراد من قوله: ﴿وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فهذا الموجود هو الإله الذي يجب على الخلق عبادته، فكيف يجوز العدول عن عبادته إلى عبادة غيره. قال الواحدي رحمه الله: يقال: بغيت فلانًا شيئًا وبغيت له. قال تعالى: ﴿يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ﴾[التوبة: ٤٧] أي يبغون لكم، وفي انتصاب قوله: ﴿إِلَٰهًا﴾ وجهان:

أحدهما: الحال كأنه قيل: أطلب لكم غير الله معبودًا، ونصب (غير) في هذا الوجه على المفعول به.

الثاني: أن ينصب (إلهًا) على المفعول به (وغير) على الحال المقدمة التي لو تأخرت كانت صفة كما تقول: أبغيكم إلهًا غير الله. وقوله: ﴿وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فيه قولان:

الأول: المراد أنه تعالى فضلهم على عالمي زمانهم.

الثاني: أنه تعالى خصهم بتلك الآيات القاهرة ولم يحصل مثلها لأحد من العالمين، وإن كان غيرهم فضلهم بسائر الخصال، ومثاله: رجل تعلم علمًا واحدًا وآخر تعلم علومًا كثيرة سوى ذلك العلم، فصاحب العلم الواحد مفضل على صاحب العلوم الكثيرة بذلك الواحد، إلا أن صاحب العلوم الكثيرة مفضل على صاحب العلم الواحد في الحقيقة.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَنجَيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ يُقَتِّلُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿١٤١﴾﴾

واعلم أن هذه الآية مفسرة في سورة البقرة، والفائدة في ذكرها في هذا الموضع أنه تعالى هو الذي أنعم عليكم بهذه النعمة العظيمة، فكيف يليق بكم الاشتغال بعبادة غير الله تعالى والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخْلُفْنِى فِى قَوْمِى وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٤٢﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قرأ أبو عمرو: (وعدنا) بغير ألف، والباقون (واعدنا) بالألف على المفاعلة، وقد مر بيان هذه القراءة في سورة البقرة.

المسألة الثانية: اعلم أنه روي أن موسى عليه السلام وعد بني إسرائيل وهو بمصر: إن أهلك الله عدوهم أتاهم بكتاب من عند الله فيه بيان ما يأتون وما يذرون، فلما هلك فرعون سأل موسى ربه الكتاب، فهذه الآية في بيان كيفية نزول التوراة، واعلم أنه تعالى قال في سورة البقرة: ﴿وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [البقرة: ٥١] وذكر تفصيل تلك الأربعين في هذه الآية.

فإن قيل: وما الحكمة ههنا في ذكر الثلاثين ثم إتمامها بعشر؟ وأيضًا فقوله: ﴿فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ كلام عار عن الفائدة، لأن كل أحد يعلم أن الثلاثين مع العشر يكون أربعين.

قلنا: أما الجواب عن السؤال الأول فهو من وجوه:

الوجه الأول: أنه تعالى أمر موسى عليه السلام بصوم ثلاثين يومًا وهو شهر ذي القعدة فلما أتم الثلاثين أنكر خلوف فيه فتسوك فقالت الملائكة كنا نشم من فيك رائحة المسك فأفسدته بالسواك فأوحى الله تعالى إليه أما علمت أن خلوف فم الصائم أطيب عندي من ريح المسك[1]، فأمره الله تعالى أن يزيد عليها عشرة أيام من ذي الحجة لهذا السبب.

والوجه الثاني: في فائدة هذا التفصيل أن الله أمره أن يصوم ثلاثين يومًا وأن يعمل فيها ما يقربه إلى الله تعالى، ثم أنزلت التوراة عليه في العشر البواقي، وكلمه أيضًا فيه. فهذا هو الفائدة في تفصيل الأربعين إلى الثلاثين وإلى العشرة.

والوجه الثالث: ما ذكره أبو مسلم الأصفهاني في سورة طه ما دل على أن موسى عليه السلام بادر إلى ميقات ربه قبل قومه، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَعْجَلَكَ عَن قَوْمِكَ يَٰمُوسَىٰ ۝٨٣ قَالَ هُمْ أُوْلَآءِ عَلَىٰٓ أَثَرِي﴾ [طه: ٨٣، ٨٤] فجائز أن يكون موسى أتى الطور عند تمام الثلاثين، فلما أعلمه الله تعالى خبر قومه مع السامري، رجع إلى قومه قبل تمام ما وعده الله تعالى، ثم عاد إلى الميقات في عشرة أخرى، فتم أربعون ليلة.

والوجه الرابع: قال بعضهم: لا يمتنع أن يكون الوعد الأول حضره موسى عليه السلام وحده، والوعد الثاني حضر المختارون معه ليسمعوا كلام الله تعالى، فصار الوعد مختلفًا لاختلاف حال الحاضرين والله أعلم.

والجواب عن السؤال الثاني: أنه تعالى إنما قال: ﴿أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ إزالة التوهم أن ذلك العشر من الثلاثين لأنه يحتمل أتممناها بعشر من الثلاثين، كأنه كان عشرين، ثم أتمه بعشر، فصار ثلاثين، فأزال هذا الإيهام.

أما قوله تعالى: ﴿فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾

ففيه بحثان:

البحث الأول: الفرق بين الميقات وبين الوقت، أن الميقات ما قدر فيه عمل من الأعمال،

(١) لم أجد مسندًا أو في كتب السنن بل هو عند التفسير بغير إسناد.

والوقت وقت للشيء قَدَّرة مقدر أو لا .

والبحث الثاني: قوله: ﴿أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ نصب على الحال أي تم بالغًا هذا العدد.

وأما قوله: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ﴾ فقوله: ﴿هَٰرُونَ﴾ عطف بيان لأخيه وقرئ بالضم على النداء ﴿اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي﴾ كن خليفتي فيهم ﴿وَأَصْلِحْ﴾ وكن مصلحًا أو ﴿وَأَصْلِحْ﴾ ما يجب أن يصلح من أمور بني إسرائيل ومن دعاك منهم إلى الإفساد فلا تتبعه ولا تطعه.

فإن قيل: إن هرون كان شريك موسى عليه السلام في النبوة، فكيف جعله خليفة لنفسه، فإن شريك الإنسان أعلى حالاً من خليفته ورد الإنسان من المنصب الأعلى إلى الأدون يكون إهانة.

قلنا: الأمر وإن كان كما ذكرتم، إلا أنه كان موسى عليه السلام هو الأصل في تلك النبوة.

فإن قيل: لما كان هارون نبيًا والنبي لا يفعل إلا الإصلاح، فكيف وصاه بالإصلاح.

قلنا: المقصود من هذا الأمر التأكيد كقوله: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠] والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَانِي وَلَٰكِنِ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾﴾

اعلم أنه تعالى بيَّن الفائدة التي لأجلها حضر موسى عليه السلام الميقات وهي أن كلمه ربه، وفي الآية مسائل شريفة عالية من العلوم الإلهية:

المسألة الأولى: دلت الآية على أنه تعالى كلم موسى عليه السلام والناس مختلفون في كلام الله تعالى فمنهم من قال: كلامه عبارة عن الحروف المؤلفة المنتظمة، ومنهم من قال: كلامه صفة حقيقية مغايرة للحروف والأصوات. أما القائلون بالقول الأول فالعقلاء المحصلون، اتفقوا على أنه يجب كونه حادثًا كائنًا بعد أن لم يكن.

وزعمت الحنابلة والحشوية أن الكلام المركب من الحروف والأصوات قديم، وهذا القول أخس من أن يلتفت العاقل إليه، وذلك أني قلت يومًا إنه تعالى إما أن يتكلم بهذه الحروف على الجمع أو على التعاقب والتوالي، والأول: باطل لأن هذه الكلمات المسموعة المفهومة إنما تكون مفهومة إذا كانت حروفها متوالية فأما إذا كانت حروفها توجد دفعة واحدة فذاك لا يكون مفيدًا ألبتة، والثاني: يوجب كونها حادثة، لأن الحروف إذا كانت متوالية فعند مجيء الثاني ينقضي الأول، فالأول حادث لأن كل ما ثبت عدمه امتنع قدمه، والثاني حادث، لأن كل ما كان وجوده متأخرًا عن وجود غيره فهو حادث، فثبت أنه بتقدير أن يكون كلام الله تعالى عبارة عن

مجرد الحروف والأصوات محدث.

إذا ثبت هذا فنقول للناس ههنا مذهبان: الأول: أن محل تلك الحروف والأصوات الحادثة هو ذات الله تعالى، وهو قول الكرامية. الثاني: أن محلها جسم مباين لذات الله تعالى كالشجرة وغير، وهو قول المعتزلة.

أما القول الثاني: وهو أن كلام الله تعالى صفة مغايرة لهذه الحروف والأصوات، فهذا قول أكثر أهل السنة والجماعة. وتلك الصفة قديمة أزلية. والقائلون بهذا القول اختلفوا في الشيء الذي سمعه موسى عليه السلام. فقالت الأشعرية: إن موسى عليه السلام سمع تلك الصفة الحقيقية الأزلية قالوا: وكما لا يتعذر رؤية ذاته، مع أن ذاته ليست جسمًا ولا عرضًا، فكذلك لا يبعد سماع كلامه مع أن كلامه لا يكون حرفًا ولا صوتًا. وقال أبو منصور الماتريدي: الذي سمعه موسى عليه السلام أصوات مقطعة وحروف مؤلفة قائمة بالشجرة، فأما الصفة الأزلية التي ليست بحرف ولا صوت فذاك ما سمعه موسى عليه السلام ألبتة، فهذا تفصيل مذاهب الناس في سماع كلام الله تعالى.

المسألة الثانية: اختلفوا في أنه تعالى كلم موسى وحده أو كلمه مع أقوام آخرين وظاهر الآية يدل على الأول. لأن قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ يدل على تخصيص موسى عليه السلام بهذا التشريف والتخصيص بالذكر يدل على نفي الحكم عما عداه، وقال القاضي: بل السبعون المختارون للميقات سمعوا أيضًا كلام الله تعالى. قال: لأن الغرض بإحضارهم أن يخبروا قوم موسى عليه السلام عما يجري هناك، وهذا المقصود لا يتم إلا عند سماع الكلام وأيضًا فإن تكليم الله تعالى موسى عليه السلام على هذا الوجه معجز، وقد تقدمت نبوة موسى عليه السلام فلا بد من ظهور هذا المعنى لغيره.

المسألة الثالثة: قال أصحابنا هذه الآية تدل على أنه سبحانه يجوز أن يرى وتقريره من أربعة أوجه: الأول: أن الآية دالة على أن موسى عليه السلام سأل الرؤية، ولا شك أن موسى عليه السلام يكون عارفًا بما يجب ويجوز ويمتنع على الله تعالى، فلو كانت الرؤية ممتنعة على الله تعالى لما سألها، وحيث سألها؛ علمنا أن الرؤية جائزة على الله تعالى. قال القاضي: الذي قاله المحصلون من العلماء في ذلك أقوال أربعة: أحدها: ما قاله الحسن وغيره: أن موسى عليه السلام ما عرف أن الرؤية غير جائزة على الله تعالى، قال: ومع الجهل بهذا المعنى قد يكون المرء عارفًا بربه وبعدله وتوحيده، فلم يبعد أن يكون العلم بامتناع الرؤية وجوازها موقوفًا على السمع. وثانيها: أن موسى عليه السلام سأل الرؤية على لسان قومه، فقد كانوا جاهلين بذلك يكررون المسألة عليه يقولون: ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥] فسأل موسى الرؤية لا لنفسه، فلما ورد المنع منها ظهر أن ذلك لا سبيل إليه، وهذه طريقة أبي علي وأبي هاشم. وثالثها: أن موسى عليه السلام سأل ربه من عنده معرفة باهرة باضطرار وأهل هذا التأويل

مختلفون، فمنهم من يقول سأل ربه المعرفة الضرورية. ومنهم من يقول: بل سأله إظهار الآيات الباهرة التي عندها تزول الخواطر والوساوس عن معرفته، وإن كانت من فعله، كما نقوله في معرفة أهل الآخرة، وهو الذي اختاره أبو القاسم الكعبي. ورابعها: المقصود من هذا السؤال أن يذكر تعالى من الدلائل السمعية ما يدل على امتناع رؤيته حتى يتأكد الدليل العقلي بالدليل السمعي. وتعاضد الدلائل أمر مطلوب للعقلاء، وهو الذي ذكره أبو بكر الأصم فهذا مجموع أقوال المعتزلة في تأويل هذه الآية. قال أصحابنا أما الوجه الأول، فضعيف ويدل عليه وجوه: الأول: إجماع العقلاء على أن موسى عليه السلام ما كان في العلم بالله أقل منزلة ومرتبة من أراذل المعتزلة، فلما كان كلهم عالمين بامتناع الرؤية على الله تعالى وفرضنا أن موسى عليه السلام لم يعرف ذلك، كانت معرفته بالله أقل درجة من معرفة كل واحد من أراذل المعتزلة، وذلك باطل بإجماع المسلمين. الثاني: أن المعتزلة يدعون العلم الضروري، بأن كل ما كان مرئيًا، فإنه يجب أن يكون مقابلاً أو في حكم المقابل. فإما أن يقال إن موسى عليه السلام حصل له هذا العلم أو لم يحصل له هذا العلم. فإن كان الأول كان تجويزه لكونه تعالى مرئيًا، يوجب تجويز كونه تعالى حاصلاً في الحيز والجهة، وتجويز هذا المعنى على الله تعالى يوجب الكفر عند المعتزلة، فيلزمهم كون موسى عليه السلام كافرًا، وذلك لا يقوله عاقل. وإن كان الثاني فنقول: لما كان العلم بأن كل مرئي يجب أن يكون مقابلاً أو في حكم المقابل علما بديهيًا ضروريًا، ثم فرضنا أن هذا العلم ما كان حاصلاً لموسى عليه السلام، لزم أن يقال إن موسى عليه السلام لم يحصل فيه جميع العلوم الضرورية، ومن كان كذلك فهو مجنون، فيلزمهم الحكم بأنه عليه السلام، ما كان كامل العقل بل كان مجنونًا وذلك كفر بإجماع الأمة، فثبت أن القول بأن موسى عليه السلام، ما كان عالمًا بامتناع الرؤية مع فرض أنه تعالى ممتنع الرؤية يوجب أحد هذين القسمين الباطلين، فكان القول به باطلاً والله أعلم.

وأما التأويل الثاني: وهو أنه عليه السلام إنما سأل الرؤية لقومه لا لنفسه، فهو أيضًا فاسد ويدل عليه وجوه: الأول: أنه لو كان الأمر كذلك لقال موسى: أرهم ينظروا إليك، ولقال الله تعالى: لن يروني، فلما لم يكن كذلك، بطل هذا التأويل. والثاني: أنه لو كان هذا السؤال طلبًا للمحال، لمنعهم عنه كما أنهم لما قالوا: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨] منعهم عنه بقوله: ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨] والثالث: أنه كان يجب على موسى إقامة الدلائل القاطعة على أنه تعالى لا تجوز رؤيته، وأن يمنع قومه بتلك الدلائل عن هذا السؤال، فأما أن لا يذكر شيئًا من تلك الدلائل ألبتة، مع أن ذكرها كان فرضًا مضيقًا، كان هذا نسبة لترك الواجب إلى موسى عليه السلام، وأنه لا يجوز. والرابع: أن أولئك الأقوام الذين طلبوا الرؤية، إما أن يكونوا قد آمنوا بنبوة موسى عليه السلام. أو ما آمنوا بها، فإن كان الأول كفاهم في الامتناع عن ذلك السؤال الباطل، مجرد قول موسى عليه السلام، فلا حاجة إلى هذا السؤال الذي ذكره

موسى عليه السلام، وإن كان الثاني لم ينتفعوا بهذا الجواب لأنهم يقولون له لا نسلم أن الله منع من الرؤية، بل هذا قول افتريته على الله تعالى، فثبت أن على كلا التقديرين لا فائدة للقوم في قول موسى عليه السلام ﴿أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾.

وأما التأويل الثالث: فبعيد أيضًا ويدل عليه وجوه: الأول: أن على هذا التقدير يكون معنى الآية أرني أمرًا أنظر إلى أمرك، ثم حذف المفعول والمضاف، إلا أن سياق الآية يدل على بطلان هذا، وهو قوله: ﴿أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣] فسوف تراني ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ﴾ ولا يجوز أن يحمل جميع هذا على حذف المضاف. الثاني: أنه تعالى أراه من الآية ما لا غاية بعدها كالعصا واليد البيضاء والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم وإظلال الجبل، فكيف يمكن بعد هذه الأحوال طلب آية ظاهرة قاهرة. والثالث: أنه عليه السلام كان يتكلم مع الله بلا واسطة. ففي هذه الحالة كيف يليق به أن يقول: أظهر لي آية قاهرة ظاهرة تدل على أنك موجود؟ ومعلوم أن هذا الكلام في غاية الفساد. الرابع: أنه لو كان المطلوب آية تدل على وجوده، لأعطاه تلك الآية كما أعطاه سائر الآيات ولكان لا معنى لمنعه عن ذلك، فثبت أن هذا القول فاسد.

وأما التأويل الرابع: وهو أن يقال: المقصود منه إظهار آية سمعية تقوي ما دل العقل عليه، فهو أيضًا بعيد، لأنه لو كان المراد ذلك، لكان الواجب أن يقول: أريد يا إلهي أن يقوى امتناع رؤيتك بوجوه زائدة على ما ظهر في العقل، وحيث لم يقل ذلك بل طلب الرؤية. علمنا أن هذه التأويلات بأسرها فاسدة.

الحجة الثانية: من الوجوه المستنبطة من هذه الآية الدالة على أنه تعالى جائز الرؤية وذلك لأنه تعالى لو كان مستحيل الرؤية لقال: لا أرى ألا ترى أنه لو كان في يد رجل حجر فقال له إنسان ناولني هذا لآكله، فإنه يقول له هذا لا يؤكل، ولا يقول له لا تأكل. ولو كان في يده بدل الحجر تفاحة، لقال له: لا تأكلها أي هذا مما يؤكل، ولكنك لا تأكله. فلما قال تعالى: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ ولم يقل: لا أرى، علمنا أن هذا يدل على أنه تعالى في ذاته جائز الرؤية.

الحجة الثالثة: من الوجوه المستنبطة من هذه الآية، أنه تعالى علق رؤيته على أمر جائز، والمعلق على الجائز جائز، فيلزم كون الرؤية في نفسها جائزة. إنما قلنا: إنه تعالى علق رؤيته على أمر جائز، لأنه تعالى علق رؤيته على استقرار الجبل، بدليل قوله تعالى: ﴿فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ﴾ واستقرار الجبل أمر جائز الوجود في نفسه. فثبت أنه تعالى علق رؤيته على أمر جائز الوجود في نفسه.

إذا ثبت هذا وجب أن تكون رؤيته جائزة الوجود في نفسها، لأنه لما كان ذلك الشرط أمرًا جائز الوجود، لم يلزم من فرض وقوعه محال، فبتقدير حصول ذلك الشرط، إما أن يترتب عليه الجزاء الذي هو حصول الرؤية أو لا يترتب، فإن ترتب عليه حصول الرؤية لزم القطع بكون

الرؤية جائزة الحصول، وإن لم يترتب عليه حصول الرؤية قدح هذا في صحة قوله، إنه متى حصل ذلك الشرط حصلت الرؤية، وذلك باطل.

فإن قيل: إنه تعالى علق حصول الرؤية على استقرار الجبل حال حركته، واستقرار الجبل حال حركته محال. فثبت أن حصول الرؤية معلق على شرط ممتنع الحصول، لا على شرط جائز الحصول، فلم يلزم صحة ما قلتموه؟ والدليل على أن الشرط هو استقرار الجبل حال حركته أن الجبل إما أن يقال: إنه حال ما جعل استقراره شرطًا لحصول الرؤية كان ساكنًا أو متحركًا، فإن كان الأول، لزم حصول الرؤية بمقتضى الاشتراط، وحيث لم تحصل علمنا أن الجبل في ذلك الوقت ما كان مستقرًّا، ولما لم يكن مستقرًّا كان متحركًا. فثبت أن الجبل حال ما جعل استقراره شرطًا لحصول الرؤية، كان متحركًا لا ساكنًا. فثبت أن الشرط هو كون الجبل مستقرًّا حال كونه ساكنًا فثبت أن الشرط الذي علق الله تعالى على حصوله حصول الرؤية، هو كون الجبل مستقرًّا حال كونه متحركًا، وأنه شرط محال.

والجواب: هو أن اعتبار حال الجبل من حيث هو مغاير لاعتبار حاله من حيث إنه متحرك أو ساكن، وكونه ممتنع الخلو عن الحركة والسكون لا يمنع اعتبار حاله من حيث إنه متحرك أو ساكن ألا ترى أن الشيء لو أخذته بشرط كونه موجودًا كان واجب الوجود، ولو أخذته بشرط كونه معدومًا كان واجب العدم، فلو أخذته من حيث هو هو مع قطع النظر عن كونه موجودًا أو كونه معدومًا كان ممكن الوجود فكذا ههنا الذي جعل شرطًا في اللفظ هو استقرار الجبل، وهذا القدر ممكن الوجود فثبت أن القدر الذي جعل شرطًا أمر ممكن الوجود جائز الحصول، وهذا القدر يكفي لبناء المطلوب عليه والله أعلم.

الحجة الرابعة: من الوجوه المستنبطة من هذه الآية في إثبات جواز الرؤية قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾ وهذا التجلي هو الرؤية، ويدل عليه وجهان: الأول: إن العلم بالشيء يجلي لذلك الشيء، وإبصار الشيء أيضًا يجلي لذلك الشيء. إلا أن الإبصار في كونه مجليًا أكمل من العلم به وحمل اللفظ على المفهوم الأكمل أولى. الثاني: أن المقصود من ذكر هذه الآية تقرير أن الإنسان لا يطيق رؤية الله تعالى بدليل أن الجبل مع عظمته لما رأى الله تعالى اندك وتفرقت أجزاؤه ولولا أن المراد من التجلي ما ذكرناه وإلا لم يحصل هذا المقصود. فثبت أن قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾ هو أن الجبل لما رأى الله تعالى اندكت أجزاؤه، ومتى كان الأمر كذلك ثبت أنه تعالى جائز الرؤية أقصى ما في الباب أن يقال: الجبل جماد والجماد يمتنع أن يرى شيئًا، إلا أنا نقول: لا يمتنع أن يقال: إنه تعالى خلق في ذات الجبل الحياة والعقل والفهم، ثم خلق فيه رؤية متعلقة بذات الله تعالى، والدليل عليه أنه تعالى قال: ﴿يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ وَٱلطَّيْرَ﴾ [سبأ: ١٠] وكونه مخاطبًا بهذا الخطاب مشروط بحصول الحياة والعقل فيه فكذا ههنا، فثبت بهذه الوجوه الأربعة دلالة هذه الآية على أنه تعالى جائز الرؤية. أما

المعتزلة فقالوا: إنه ثبت بالدلائل العقلية والسمعية أنه تعالى تمتنع رؤيته فوجب صرف هذه الظواهر إلى التأويلات.

أما دلائلهم العقلية فقد بينا في الكتب العقلية ضعفها وسقوطها، فلا حاجة هنا إلى ذكرها. وأما دلائلهم السمعية فأقوى ما لهم في هذا الباب التمسك بقوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] قد سبق في سورة الأنعام ما في هذه الآية من المباحث الدقيقة واللطائف العميقة. واعلم أن القوم تمسكوا بهذه الآية على عدم الرؤية من وجوه: الأول: التمسك بقوله تعالى: ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾ وتقرير الاستدلال أن يقال: إن هذه الآية تدل على أن موسى عليه السلام لا يرى الله ألبتة لا في الدنيا ولا في القيامة، ومتى ثبت هذا ثبت أن أحدًا لا يراه ألبتة ومتى ثبت هذا ثبت أنه تعالى يمتنع أن يرى، فهذه مقدمات ثلاثة.

أما المقدمة الأولى: فتقريرها من وجوه: الأول: ما نقل عن أهل اللغة أن كلمة (لن) للتأبيد. قال الواحدي رحمه الله: هذه دعوى باطلة على أهل اللغة، وليس يشهد بصحته كتاب معتبر، ولا نقل صحيح. وقال أصحابنا: الدليل على فساده قوله تعالى في صفة اليهود ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾ [البقرة: ٩٥] مع أنهم يتمنون الموت يوم القيامة. والثاني: أن قوله: ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾ يتناول الأوقات كلها بدليل صحة استثناء أي وقت أريد من هذه الكلمة، ومقتضى الاستثناء إخراج ما لولاه لدخل تحت اللفظ وهذا أيضًا ضعيف، لأن تأثير الاستثناء في صرف الصحة لا في صرف الوجوب على ما هو مقرر في أصول الفقه. الثالث: أن قوله لن أفعل كذا، يفيد تأكيد النفي، ومعناه أن فعله ينافي حالته كقوله تعالى: ﴿لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا۟ لَهُۥ﴾ [الحج: ٧٣] وهذا يدل على أن الرؤية منافية للإلهية، والجواب: أن ﴿لَن﴾ لتأكيد نفي ما وقع السؤال عنه، والسؤال إنما وقع عن تحصيل الرؤية في الحال. فكان قوله: ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾ نفيًا لذلك المطلوب، فأما أن يفيد النفي الدائم فلا. فهذه جملة الكلام في تقرير هذه المسألة.

أما المقدمة الثانية: فقالوا: القائل اثنان: قائل يقول: إن المؤمنين يرون الله وموسى أيضًا يراه، وقائل ينفي الرؤية عن الكل، أما القول بإثباته لغير موسى ونفيه عن موسى فهو قول خارق للإجماع وهو باطل.

وأما المقدمة الثالثة: فهي أن كل من نفى الوقوع نفى الصحة، فالقول بثبوت الصحة مع نفي الوقوع قول على خلاف الإجماع وهو باطل. واعلم أن بناء هذه الدلالة على صحة المقدمة الأولى، فلما ثبت ضعفها سقط هذا الاستدلال بالكلية.

الحجة الثانية للقوم: أنه تعالى حكى عن موسى عليه السلام أنه خر صعقًا، ولو كانت الرؤية جائزة. فلم خر عند سؤالها صعقًا؟

والحجة الثالثة: أنه عليه السلام لما أفاق قال سبحانك، وهذه الكلمة للتنزيه، فوجب أن يكون المراد منه تنزيه الله تعالى عما تقدم ذكره، والذي تقدم ذكره هو رؤية الله تعالى، فكان

قوله: ﴿سُبۡحَٰنَكَ﴾ تنزيهًا له عن الرؤية فثبت بهذا أن نفي الرؤية تنزيه الله تعالى وتنزيه الله إنما يكون عن النقائص والآفات، فوجب كون الرؤية من النقائص والآفات، وذلك على الله محال. فثبت أن الرؤية على الله ممتنعة.

والحجة الرابعة: قوله تعالى حكاية عن موسى لما أفاق أنه قال: ﴿تُبۡتُ إِلَيۡكَ﴾ ولو لا أن طلب الرؤية ذنب لما تاب منه، ولو لا أنه ذنب ينافي صحة الإسلام لما قال: ﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ .

واعلم أن أصحابنا قالوا: الرؤية كانت جائزة، إلا أنه عليه السلام سألها بغير الإذن وحسنات الأبرار سيئات المقربين، فكانت التوبة توبة عن هذا المعنى لا عما ذكروه، فهذا جملة الكلام في هذه الآية. والله أعلم بالصواب.

المسألة الرابعة: في البحث عن هذه الآية. نقل عن ابن عباس أنه قال: جاء موسى عليه السلام ومعه السبعون وصعد موسى الجبل وبقي السبعون في أسفل الجبل، وكلم الله موسى وكتب له في الألواح كتابًا وقربه نجيًّا، فلما سمع موسى صرير القلم عظم شوقه، فقال: ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾ قال صاحب (الكشاف): ثاني مفعولي (أرني) محذوف، أي (أرني) نفسك (أنظر إليك) وفي لفظ الآية سؤالات:

السؤال الأول: النظر: إما أن يكون عبارة عن الرؤية أو عن مقدمتها وهي تقليب الحدقة السليمة إلى جانب المرئي التماسًا لرؤيته، وعلى التقدير الأول: يكون المعنى أرني حتى أراك، وهذا فاسد، وعلى التقدير الثاني: يكون المعنى أرني حتى أقلب الحدقة إلى جانبك وهذا فاسد لوجهين: أحدهما: أنه يقتضي إثبات الجهة لله تعالى. والثاني: أن تقليب الحدقة إلى جهة المرئي مقدمة للرؤية فجعله كالنتيجة عن الرؤية وذلك فاسد.

والجواب: أن قوله: (أرنى) معناه اجعلني متمكنًا من رؤيتك حتى أنظر إليك وأراك.

السؤال الثاني: كيف قال: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ ولم يقل لن تنظر إلي، حتى يكون مطابقًا لقوله: ﴿أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾ .

والجواب: أن النظر لما كان مقدمة للرؤية كان المقصود هو الرؤية لا النظر الذي لا رؤية معه.

والسؤال الثالث: كيف اتصل الاستدراك في قوله: ﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ﴾ بما قبله؟

والجواب: المقصود منه تعظيم أمر الرؤية وأن أحدًا لا يقوى على رؤية الله تعالى إلا إذا قواه الله تعالى بمعونته وتأييده، ألا ترى أنه لما ظهر أثر التجلي والرؤية للجبل اندك وتفرق، فهذا من هذا الوجه يدل على تعظيم أمر الرؤية.

أما قوله: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ﴾ فقال الزجاج: (تجلى) أي ظهر وبان، ومنه يقال جلوت العروس إذا أبرزتها، وجلوت المرآة والسيف إذا أزلت ما عليهما من الصدأ، وقوله: ﴿جَعَلَهُۥ دَكّٗا﴾ قال الزجاج: يجوز (دكًا) بالتنوين و(دكاء) بغير تنوين أي جعله مدقوقًا مع الأرض

يقال: دككت الشيء إذا دققته أدكه دكًا، والدكاء والدكاوات: الروابي التي تكون مع الأرض ناشزة. فعلى هذا، الدك مصدر، والدكاء اسم. ثم روى الواحدي بإسناده عن الأخفش في قوله: ﴿جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾ أنه قال: دكه دكًّا مصدر مؤكد، ويجوز جعله ذا دك. قال ومن قرأ (دكاء) ممدودًا أراد جعله دكاء أي أرضًا مرتفعة، وهو موافق لما روي عن ابن عباس أنه قال: جعله ترابًا. وقوله: ﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾ قال الليث: الصعق مثل الغشي يأخذ الإنسان، والصعقة الغشية. يقال: صَعِقَ الرجل وصُعِقَ، فمن قال صَعِق فهو صَعِقٌ. ومن قال صُعِقَ فهو مصعوق. ويقال أيضًا: صَعِقَ إذا مات، ومنه قوله تعالى: ﴿فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [الزمر: ٦٨] فسروه بالموت. ومنه قوله: ﴿يَوْمَهُمُ ٱلَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ﴾ [الطور: ٤٥] أي يموتون. قال صاحب (الكشاف): صعق أصله من الصاعقة، ويقال لها: الصاقعة من صقعه إذا ضربه على رأسه.

إذا عرفت هذا فنقول: فسر ابن عباس قوله تعالى: ﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾ بالغشي، وفسره قتادة بالموت، والأول أقوى، لقوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ﴾ قال الزجاج: ولا يكاد يقال للميت: قد أفاق من موته، ولكن يقال للذي يغشى عليه: أنه أفاق من غشيه، لأن الله تعالى قال في الذين ماتوا: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ﴾ [البقرة: ٥٦].

أما قوله: ﴿قَالَ سُبْحَٰنَكَ﴾ أي تنزيهًا لك عن أن يسألك غيرك شيئًا بغير إذنك، ﴿تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ وفيه وجهان: الأول: ﴿تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ من سؤال الرؤية في الدنيا. الثاني: ﴿تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ من سؤال الرؤية بغير إذنك ﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ بأنك لا ترى في الدنيا، أو يقال: ﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ بأنه لا يجوز السؤال منك إلا بإذنك.

قوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾

اعلم أن موسى عليه السلام لما طلب الرؤية ومنعه الله منها، عدد الله عليه وجوه نعمه العظيمة التي له عليه، وأمره أن يشتغل بشكرها كأنه قال له إن كنت قد منعتك الرؤية فقد أعطيتك من النعم العظيمة كذا وكذا، فلا يضيق صدرك بسبب منع الرؤية، وانظر إلى سائر أنواع النعم التي خصصتك بها واشتغل بشكرها. والمقصود تسلية موسى عليه السلام عن منع الرؤية، وهذا أيضًا أحد ما يدل على أن الرؤيا جائزة على الله تعالى، إذ لو كانت ممتنعة في نفسها لما كان إلى ذكر هذا القدر حاجة، واعلم أن الاصطفاء استخلاص الصفوة فقوله: ﴿ٱصْطَفَيْتُكَ﴾ أي اتخذتك صفوة على الناس، قال ابن عباس: يريد فضلتك على الناس، ولما ذكر أنه تعالى اصطفاه ذكر الأمر الذي به حصل هذا الاصطفاء فقال: ﴿بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي﴾ قرأ ابن كثير ونافع (برسالتي) على الواحد والباقون ﴿بِرِسَٰلَٰتِي﴾ على الجمع، وذلك أنه تعالى أوحى إليه مرة بعد أخرى، ومن قرأ (برسالتي) فلأن الرسالة تجري مجرى المصدر، فيجوز إفرادها في موضع الجمع، وإنما قال:

﴿ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ ولم يقل على الخلق، لأن الملائكة قد تسمع كلام الله من غير واسطة كما سمعه موسى عليه السلام.

فإن قيل: كيف اصطفاه على الناس برسالاته مع أن كثيرًا من الناس قد ساواه في الرسالة؟

قلنا: إنه تعالى بيَّن أنه خصه من دون الناس بمجموع الأمرين، وهو الرسالة مع الكلام بغير واسطة، وهذا المجموع ما حصل لغيره، فثبت أنه إنما حصل التخصيص ههنا لأنه سمع ذلك الكلام بغير واسطة، وإنما كان الكلام بغير واسطة سببًا لمزيد الشرف بناء على العرف الظاهر، لأن من سمع كلام الملك العظيم من فاق فيه كان أعلى حالاً وأشرف مرتبة ممن سمعه بواسطة الحجاب والنواب، ولما ذكر هذين النوعين من النعمة العظيمة. قال: ﴿فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ يعني فخذ هذه النعمة، ولا يضيق قلبك بسبب منعك الرؤية، واشتغل بشكر الفوز بهذه النعمة والاشتغال بشكرها إنما يكون بالقيام بلوازمها علمًا وعملاً والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا۟ بِأَحْسَنِهَا ۚ سَأُو۟رِيكُمْ دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿١٤٥﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بيَّن أنه خص موسى -عليه السلام- بالرسالة ذكر في هذه الآية تفصيل تلك الرسالة فقال: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ﴾ نقل صاحب (الكشاف) عن بعضهم: أن موسى خر صعقًا يوم عرفة. وأعطاه الله تعالى التوراة يوم النحر، وذكروا في عدد الألواح، وفي جوهرها وطولها أنها كانت عشرة ألواح. وقيل: سبعة. وقيل إنها كانت من زمردة جاء بها جبريل عليه السلام. وقيل من زبرجدة خضراء وياقوتة حمراء. وقال الحسن: كانت من خشب نزلت من السماء. وقال وهب: كانت من صخرة صماء لينها الله لموسى عليه السلام، وأما كيفية الكتابة. فقال ابن جريج: كتبها جبريل بالقلم الذي كتب به الذكر واستمد من نهر النور.

واعلم أنه ليس في لفظ الآية ما يدل على كيفية تلك الألواح، وعلى كيفية تلك الكتابة، فإن ثبت ذلك التفصيل بدليل منفصل قوي، وجب القول به وإلا وجب السكوت عنه.

وأما قوله: ﴿مِن كُلِّ شَىْءٍ﴾ فلا شبهة فيه أنه ليس على العموم، بل المراد من كل ما يحتاج إليه موسى وقومه في دينهم من الحلال والحرام والمحاسن والمقابح.

وأما قوله: ﴿مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ فهو كالبيان للجملة التي قدمها بقوله: ﴿مِن كُلِّ شَىْءٍ﴾ وذلك لأنه تعالى قسمه إلى ضربين: أحدهما: (موعظة) والآخر (تفصيلاً) لما يجب أن يعلم من الأحكام، فيدخل في الموعظة كل ما ذكره الله تعالى من الأمور التي توجب الرغبة في الطاعة والنفرة عن المعصية، وذلك بذكر الوعد والوعيد، ولما قرر ذلك أولاً أتبعه بشرح أقسام الأحكام وتفصيل الحلال والحرام، فقال: ﴿وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ ولما شرح ذلك، قال لموسى: ﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ﴾ أي بعزيمة قوية ونية صادقة، ثم أمره الله تعالى أن يأمر قومه بأن

يأخذوا بأحسنها، وظاهر ذلك أن بين التكليفين فرقًا، ليكون في هذا التفصيل فائدة، ولذلك قال بعض المفسرين: إن التكليف كان على موسى عليه السلام أشد، لأنه تعالى لم يرخص له ما رخص لغيره، وقال بعضهم: بل خصه من حيث كلفه البلاغ والأداء. وإن كان مشاركًا لقومه فيما عداه، وفي قوله: ﴿وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُواْ بِأَحْسَنِهَا﴾. سؤال: وهو أنه تعالى لما تعبد بكل ما في التوراة وجب كون الكل مأمورًا به، وظاهر قوله ﴿يَأْخُذُواْ بِأَحْسَنِهَا﴾ يقتضي أن فيه ما ليس بأحسن، وإنه لا يجوز لهم الأخذ به، وذلك متناقض وذكر العلماء في الجواب عنه وجوها: الأول: أن تلك التكاليف منها ما هو حسن ومنها ما هو أحسن، كالقصاص، والعفو، والانتصار، والصبر، أي فمرهم أن يحملوا أنفسهم على الأخذ بما هو أدخل في الحسن، وأكثر للثواب كقوله: ﴿وَاتَّبِعُوٓاْ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم﴾ [الزمر: ٥٥] وقوله: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾ [الزمر: ١٨].

فإن قالوا: فلما أمر الله تعالى بالأخذ بالأحسن، فقد منع من الأخذ بذلك الحسن، وذلك يقدح في كونه حسنًا فنقول يحمل أمر الله تعالى بالأخذ بالأحسن على الندب حتى يزول هذا التناقض.

الوجه الثاني: في الجواب قال قطرب ﴿يَأْخُذُواْ بِأَحْسَنِهَا﴾ أي بحسنها وكلها حسن لقوله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥] وقول الفرزدق:

بيتا دعائمه أعز وأطول[1]

الوجه الثالث: قال بعضهم: الحسن يدخل تحته الواجب والمندوب والمباح، وأحسن هذه الثلاثة الواجبات والمندوبات.

وأما قوله: ﴿سَأُوْرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾

ففيه وجهان:

الأول: أن المراد التهديد والوعيد على مخالفة أمر الله تعالى، وعلى هذا التقدير: فيه وجهان: الأول: قال ابن عباس والحسن ومجاهد: دار الفاسقين هي جهنم، أي فليكن ذكر جهنم حاضرًا في خاطركم لتحذروا أن تكونوا منهم. والثاني: قال قتادة: سأدخلكم الشام وأريكم منازل الكافرين الذين كانوا متوطنين فيها من الجبابرة والعمالقة لتعتبروا بها وما صاروا إليه من النكال. وقال الكلبي: ﴿دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾ هي المساكن التي كانوا يمرون عليها إذا سافروا، من منازل عاد وثمود والقرون الذين أهلكهم الله تعالى.

والقول الثاني: أن المراد الوعد والبشارة بأنه تعالى سيورثهم أرض أعدائهم وديارهم والله أعلم.

---

(١) الفرزدق تقدمت ترجمته.

قوله تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلْغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ ﴿١٤٦﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما ذكر في الآية المتقدمة قوله: ﴿سَأُو۟رِيكُمْ دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٥] ذكر في هذه الآية ما يعاملهم به فقال: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ واحتج أصحابنا بهذه الآية على أنه تعالى قد يمنع عن الإيمان ويصد عنه وذلك ظاهر، وقالت المعتزلة: لا يمكن حمل الآية على ما ذكرتموه ويدل عليه وجوه:

الوجه الأول: قال الجبائي: لا يجوز أن يكون المراد منه أنه تعالى يصرفهم عن الإيمان بآياته لأن قوله: ﴿سَأَصْرِفُ﴾ يتناول المستقبل وقد بيَّن تعالى أنهم كفروا فكذبوا من قبل هذا الصرف، لأنه تعالى وصفهم بكونهم متكبرين في الأرض بغير الحق وبأنهم إن يروا سبيل الرشد لا يتخذوه سبيلاً، وإن يروا سبيل الغي يتخذوه سبيلاً، فثبت أن الآية دالة على أن الكفر قد حصل لهم في الزمان الماضي، فهذا يدل على أنه ليس المراد من هذا الصرف الكفر بالله.

الوجه الثاني: أن قوله: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ مذكور على وجه العقوبة على التكبر والكفر، فلو كان المراد من هذا الصرف هو كفرهم، لكان معناه أنه تعالى خلق فيهم الكفر عقوبة لهم على إقدامهم على الكفر، ومعلوم أن العقوبة على الكفر بمثل ذلك الفعل المعاقب عليه لا يجوز، فثبت أنه ليس المراد من هذا الصرف الكفر.

الوجه الثالث: أنه لو صرفهم عن الإيمان وصدهم عنه فكيف يمكن أن يقول مع ذلك ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الانشقاق: ٢٠]، ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ ٱلتَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ﴾ [المدثر: ٤٩]، ﴿وَمَا مَنَعَ ٱلنَّاسَ أَن يُؤْمِنُوٓا۟﴾ [الإسراء: ٩٤، الكهف: ٥٥] فثبت أن حمل الآية على هذا الوجه غير ممكن فوجب حملها على وجوه أخرى.

فالوجه الأول: قال الكعبي وأبو مسلم الأصفهاني: إن هذا الكلام تمام لما وعد الله موسى عليه السلام به من إهلاك أعدائه، ومعنى صرفهم إهلاكهم فلا يقدرون على منع موسى من تبليغها ولا على منع المؤمنين من الإيمان به، وهو شبيه بقوله: ﴿بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ﴾ [المائدة: ٦٧] فأراد تعالى أن يمنع أعداء موسى عليه السلام من إيذائه ومنعه من القيام بما يلزمه في تبليغ النبوة والرسالة.

والوجه الثاني: في التأويل ما ذكره الجبائي فقال: سأصرف هؤلاء المتكبرين عن نيل ما في آياتي من العز والكرامة المعدين للأنبياء والمؤمنين، وإنما يصرفهم عن ذلك بواسطة إنزال الذل والإذلال بهم، وذلك يجري مجرى العقوبة على كفرهم وتكبرهم على الله.

والوجه الثالث: أن من الآيات آيات لا يمكن الانتفاع بها إلا بعد سبق الإيمان. فإذا كفروا فقد صيروا أنفسهم بحيث لا يمكنهم الانتفاع بتلك الآيات، فحينئذ يصرفهم الله عنها.

والوجه الرابع: أن الله تعالى إذا علم من حال بعضهم أنه إذا شاهد تلك الآيات فإنه لا يستدل بها بل يستخف بها ولا يقوم بحقها، فإذا علم الله ذلك منه، صح من الله تعالى أن يصرفه عنها.

والوجه الخامس: نقل عن الحسن أنه قال: إن من الكفار من يبالغ في كفره وينتهي إلى الحد الذي إذا وصل إليه مات قلبه، فالمراد من قوله: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ﴾ هؤلاء. فهذا جملة ما قيل في هذا الباب، وظهر أن هذه الآية ليس فيها دلالة قوية على صحة ما يقول به في مسألة خلق الأعمال. والله أعلم.

المسألة الثانية: معنى يتكبرون: أنهم يرون أنهم أفضل الخلق وأن لهم من الحق ما ليس لغيرهم وهذه الصفة أعني التكبر لا تكون إلا لله تعالى، لأنه هو الذي له القدرة والفضل الذي ليس لأحد فلا جرم يستحق كونه متكبرًا، وقال بعضهم: التكبر: إظهار كبر النفس على غيرها. وصفة التكبر صفة ذم في جميع العباد، وصفة مدح في الله جل جلاله، لأنه يستحق إظهار ذلك على من سواه لأن ذلك في حقه حق. وفي حق غيره باطل.

واعلم أنه تعالى ذكر في هذه الآية قوله: ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ لأن إظهار الكبر على الغير قد يكون بالحق، فإن للمحق أن يتكبر على المبطل، وفي الكلام المشهور: التكبر على المتكبر صدقة.

أما قوله تعالى: ﴿وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾.

ففيه مباحث:

البحث الأول: قرأ حمزة والكسائي: (الرشد) بفتح الراء والشين والباقون بضم الراء وسكون الشين. وفرق أبو عمرو بينهما فقال: (الرشد) بضم الراء الصلاح لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾ [النساء: ٦] أي: صلاحًا، و(الرشد) بفتحهما الاستقامة في الدين. قال تعالى: ﴿مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ [الكهف: ٦٦]. وقال الكسائي: هما لغتان بمعنى واحد، مثل الحَزَن والحُزْن، والسَّقَم والسُّقْم، وقيل: (الرشد) بالضم الاسم، وبالفتحتين المصدر.

البحث الثاني: ﴿سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ﴾ عبارة عن سبيل الهدى والدين الحق والصواب في العلم والعمل و ﴿سَبِيلَ ٱلْغَيِّ﴾ ما يكون مضادًا لذلك، ثم بيّن تعالى أن هذا الصرف إنما كان لأمرين: أحدهما: كونهم مكذبين بآيات الله. والثاني: كونهم غافلين عنها، والمراد أنهم واظبوا على الإعراض عنها حتى صاروا بمنزلة الغافل عنها والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلْءَاخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٤٧﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر ما لأجله صرف المتكبرين عن آياته بقوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا

وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَـٰفِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٦] بيَّن حال أولئك المكذبين، فقد كان يجوز أن يظن أنهم يختلفون في باب العقاب لأن فيهم من يعمل بعض أعمال البر، فبيَّن تعالى حال جميعهم سواء كان متكبرًا أو متواضعًا أو كان قليل الإحسان، أو كان كثير الإحسان، فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ يعني بذلك جَحْدهم للميعاد وجرأتهم على المعاصي، فبيَّن تعالى أن أعمالهم محبطة، والكلام في حقيقة الإحباط قد تقدم في سورة البقرة على الاستقصاء فلا فائدة في الإعادة.

ثم قال تعالى: ﴿هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ وفيه حذف والتقدير: هل يجزون إلا بما كانوا يعملون؟ أو على ما كانوا يعملون. واحتج أصحابنا بهذه الآية على فساد قول أبي هاشم في أن تارك الواجب يستحق العقاب بمجرد أن لا يفعل الواجب، وإن لم يصدر منه فعل عند ذلك الواجب قالوا: هذه الآية تدل على أنه لا جزاء إلا على العمل، وليس ترك الواجب بعمل، فوجب أن لا يجازي عليه، فثبت أن الجزاء إنما حصل على فعل ضده. وأجاب أبو هاشم: بأني لا أسمي ذلك العقاب جزاء فسقط الاستدلال.

وأجاب أصحابنا عن هذا الجواب: بأن الجزاء إنما سمي جزاء لأنه يجزي ويكفي في المنع من النهي، وفي الحث على المأمور به فإن ترتب العقاب على مجرد ترك الواجب كان ذلك العقاب كافيًا في الزجر عن ذلك الترك فكان جزاء، فثبت أنه لا سبيل إلى الامتناع من تسميته جزاء والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ ۚ أَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّهُۥ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا ۘ ٱتَّخَذُوهُ وَكَانُوا۟ ظَـٰلِمِينَ ﴿١٤٨﴾﴾

اعلم أن المراد من هذه الآية قصة اتخاذ السامري العجل.

وفيها مسائل:

المسألة الأولى: قرأ حمزة والكسائي: (حليهم) بكسر الحاء واللام وتشديد الياء للاتباع كدلي. والباقون: ﴿حُلِيِّهِمْ﴾ بضم الحاء وكسر اللام وتشديد الياء جمع حلي كثدي وثدِي، وقرأ بعضهم: (مِن حَلْيِهِم) على التوحيد، والحلي اسم ما يتحسن به من الذهب والفضة.

المسألة الثانية: قيل: إن بني إسرائيل كان لهم عيد يتزينون فيه ويستعيرون من القبط الحلي فاستعاروا حلي القبط لذلك اليوم، فلما أغرق الله القبط بقيت تلك الحلي في أيدي بني إسرائيل، فجمع السامري تلك الحلي وكان رجلاً مطاعًا فيهم ذا قدر وكانوا قد سألوا موسى عليه السلام أن يجعل لهم إلهًا يعبدونه، فصاغ السامري عجلاً. ثم اختلف الناس، فقال قوم: كان قد أخذ كفًّا من تراب حافر فرس جبريل عليه السلام فألقاه في جوف ذلك العجل فانقلب لحمًا ودمًا وظهر منه الخوار مرة واحدة. فقال السامري: هذا إلهكم وإله موسى، وقال أكثر المفسرين من المعتزلة: إنه كان قد جعل ذلك العجل مجوفًا ووضع في جوفه أنابيب على شكل مخصوص،

وكان قد وضع ذلك التمثال على مهب الرياح، فكانت الريح تدخل في جوف الأنابيب ويظهر منه صوت مخصوص يشبه خوار العجل، وقال آخرون: إنه جعل ذلك التمثال أجوف، وجعل تحته في الموضع الذي نصب فيه العجل من ينفخ فيه من حيث لا يشعر به الناس فسمعوا الصوت من جوفه كالخوار. قال صاحب هذا القول والناس قد يفعلون الآن في هذه التصاوير التي يجرون فيها الماء على سبيل الفوارات ما يشبه ذلك، فبهذا الطريق وغيره أظهر الصوت من ذلك التمثال، ثم ألقى إلى الناس أن هذا العجل إلههم وإله موسى. بقي في لفظ الآية سؤالات:

السؤال الأول: لم قيل: ﴿وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا﴾ والمتخذ هو السامري وحده؟.

والجواب: فيه وجهان: الأول: أن الله نسب الفعل إليهم، لأن رجلاً منهم باشره كما يقال: بنو تميم قالوا كذا وفعلوا كذا، والقائل والفاعل واحد. والثاني: أنهم كانوا مريدين لاتخاذه راضين به، فكأنهم اجتمعوا عليه.

السؤال الثاني: لم قال: ﴿مِنْ حُلِيِّهِمْ﴾ ولم يكن الحلي لهم، وإنما حصل في أيديهم على سبيل العارية؟.

والجواب: أنه تعالى لما أهلك قوم فرعون بقيت تلك الأموال في أيديهم، وصارت ملكًا لهم كسائر أملاكهم بدليل قوله تعالى: ﴿كَمْ تَرَكُوا۟ مِن جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ﴾ [الدخان: ٢٥]، ﴿وَكُنُوزٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ﴾ [الشعراء: ٥٨]، ﴿وَنَعْمَةٍ كَانُوا۟ فِيهَا فَٰكِهِينَ ۝٢٧ كَذَٰلِكَ ۖ وَأَوْرَثْنَٰهَا قَوْمًا ءَاخَرِينَ﴾ [الدخان: ٢٧، ٢٨].

السؤال الثالث: هؤلاء الذين عبدوا العجل هم كل قوم موسى أو بعضهم؟.

والجواب: أن قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا﴾ يفيد العموم. قال الحسن: كلهم عبدوا العجل غير هارون. واحتج عليه بوجهين: الأول: عموم هذه الآية، والثاني: قول موسى عليه السلام في هذه القصة ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَلِأَخِى﴾ [الأعراف: ١٥١] قال خص نفسه وأخاه بالدعاء، وذلك يدل على أن من كان مغايرًا لهما ما كان أهلاً للدعاء ولو بقوا على الإيمان لما كان الأمر كذلك، وقال آخرون: بل كان قد بقي في بني إسرائيل من ثبت على إيمانه فإن ذلك الكفر إنما وقع في قوم مخصوصين، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٩].

السؤال الرابع: هل انقلب ذلك التمثال لحمًا ودمًا على ما قاله بعضهم أو بقي ذهبًا كما كان قبل ذلك؟.

والجواب: الذاهبون إلي الاحتمال الأول احتجوا على صحة قولهم بوجهين: الأول: قوله تعالى: ﴿عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ﴾ والجسد اسم للجسم الذي يكون من اللحم والدم، ومنهم من نازع في ذلك وقال بل الجسد اسم لكل جسم كثيف، سواء كان من اللحم والدم أو لم يكن كذلك.

الحجة الثانية: أنه تعالى أثبت له خوارًا، وذلك إنما يتأتى في الحيوان. وأجيب عنه: بأن

ذلك الصوت لما أشبه الخوار لم يبعد إطلاق لفظ الخوار عليه، وقرأ علي رضي الله عنه: (جؤار) بالجيم والهمزة، من جأر إذا صاح فهذا ما قيل في هذا الباب.

واعلم أنه تعالى لما حكى عنهم هذا المذهب والمقالة احتج على فساد كون ذلك العجل إلهًا بقوله: ﴿أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾ وتقرير هذا الدليل أن هذا العجل لا يمكنه أن يكلمهم ولا يمكنه أن يهديهم إلى الصواب والرشد، وكل من كان كذلك كان إما جمادًا وإما حيوانًا عاجزًا، وعلى التقديرين فإنه لا يصلح للإلهية، واحتج أصحابنا بهذه الآية على أن من لا يكون متكلمًا ولا هاديًا إلى السبيل لم يكن إلهًا لأن الإله هو الذي له الأمر والنهي، وذلك لا يحصل إلا إذا كان متكلمًا، فمن لا يكون متكلمًا لم يصح منه الأمر والنهي، والعجل عاجز عن الأمر والنهي فلم يكن إلهًا. وقالت المعتزلة: هذه الآية تدل على أن شرط كونه إلهًا أن يكون هاديًا إلى الصدق والصواب، فمن كان مضلاً عنه وجب أن لا يكون إلهًا.

فإن قيل: فهذا يوجب أنه لو صح أن يتكلم ويهدي، يجوز أن يتخذ إلهًا، وإلا فإن كان إثبات ذلك كنفيه في أنه لا يجوز أن يتخذ إلهًا فلا فائدة فيما ذكرتم.

والجواب من وجهين:

الأول: لا يبعد أن يكون ذلك شرطًا لحصول الإلهية، فيلزم من عدمه عدم الإلهية وإن كان لا يلزم من حصوله حصول الإلهية.

الثاني: أن كل من قدر على أن يكلمهم وعلى أن يهديهم إلى الخير والشر فهو إله، والخلق لا يقدرون على الهداية، إنما يقدرون على وصف الهداية، فأما على وضع الدلائل ونصبها فلا قادر عليه إلا الله سبحانه وتعالى.

واعلم أنه ختم الآية بقوله: ﴿وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾ أي: كانوا ظالمين لأنفسهم حيث أعرضوا عن عبادة الله تعالى واشتغلوا بعبادة العجل، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٤٩﴾﴾

اعلم أنهم اتفقوا على أن المراد من قوله: ﴿سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ﴾ أنه اشتد ندمهم على عبادة العجل واختلفوا في الوجه الذي لأجله حسنت هذه الاستعارة.

فالوجه الأول: قال الزجاج: معناه سقط الندم في أيديهم، أي: في قلوبهم كما يقال: حصل في يديه مكروه، وإن كان من المحال حصول المكروه الواقع في اليد، إلا أنهم أطلقوا على المكروه الواقع في القلب والنفس كونه واقعًا في اليد، فكذا ههنا.

والوجه الثاني: قال صاحب (الكشاف): إنما يقال لمن ندم سقط في يده لأن من شأن من

اشتد ندمه أن يعض يده غمًّا، فيصير ندمه مسقوطًا فيها، لأن فاه قد وقع فيها.

والوجه الثالث: أن السقوط عبارة عن نزول الشيء من أعلى إلى أسفل، ولهذا قالوا: سقط المطر، ويقال: سقط من يدك شيء وأسقطت المرأة، فمن أقدم على عمل فهو إنما يقدم عليه لاعتقاده أن ذلك العمل خير وصواب، وأن ذلك العمل يورثه شرفًا ورفعة، فإذا بان له أن ذلك العمل كان باطلاً فاسدًا فكأنه قد انحط من الأعلى إلى الأسفل وسقط من فوق إلى تحت، فلهذا السبب يقال للرجل إذا أخطأ: كان ذلك منه سقطة، شبهوا ذلك بالسقطة على الأرض، فثبت أن إطلاق لفظ السقوط على الحالة الحاصلة عند الندم جائز مستحسن، بقي أن يقال: فما الفائدة في ذكر اليد؟ فنقول: اليد هي الآلة التي بها يقدر الإنسان على الأخذ والضبط والحفظ، فالنادم كأنه يتدارك الحالة التي لأجلها حصل له الندم ويشتغل بتلافيها، فكأنه قد سقط في يد نفسه من حيث أن بعد حصول ذلك الندم اشتغل بالتدارك والتلافي.

والوجه الرابع: حكى الواحدي عن بعضهم: أن هذا مأخوذ من السقيط وهو ما يغشى الأرض بالغدوات شبه الثلج. يقال: منه سقطت الأرض كما يقال: من الثلج ثلجت الأرض وثلجنا أي أصابها الثلج، ومعنى سقط في يده أي: وقع في يده السقيط، والسقيط يذوب بأدنى حرارة ولا يبقى، فمن وقع في يده السقيط لم يحصل منه على شيء قط فصار هذا مثلاً لكل من خسر في عاقبته ولم يحصل من سعيه على طائل، وكانت الندامة آخر أمره.

والوجه الخامس: قال بعض العلماء: النادم إنما يقال له سقط في يده، لأنه يتحير في أمره ويعجز عن أعماله والآلة الأصلية في الأعمال في أكثر الأمر هي اليد. والعاجز في حكم الساقط فلما قرن السقوط بالأيدي علم أن السقوط في اليد إنما حصل بسبب العجز التام ويقال في العرف لمن لا يهتدي لما يصنع، ضلت يده ورجله.

والوجه السادس: إن من عادة النادم أن يطأطئ رأسه ويضعه على يده معتمدًا عليه وتارة يضعها تحت ذقنه، وشطر من وجهه على هيئة لو نزعت يده لسقط على وجهه فكانت اليد مسقوط فيها لتمكن السقوط فيها ويكون قوله سقط في أيديهم بمعنى سقط على أيديهم، كقوله: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ [طه: ٧١] أي: عليها، والله أعلم.

ثم قال تعالى: ﴿وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا﴾ أي: قد تبينوا ضلالهم تبيينًا كأنهم أبصروه بعيونهم قال القاضي: يجب أن يكون المؤخر مقدمًا لأن الندم والتحير إنما يقطعان بعد المعرفة فكأنه تعالى قال: ولما رأوا أنهم قد ضلوا سقط في أيديهم لما نالهم من عظيم الحسرة، ويمكن أن يقال إنه لا حاجة إلى هذا التقديم والتأخير، وذلك لأن الإنسان إذا صار شاكًّا في أن العمل الذي أقدم عليه هل هو صواب أو خطأ؟ فقد يندم عليه من حيث أن الإقدام على ما لا يعلم كونه صوابًا أو خطأ فاسدًا أو باطلاً غير جائز، فعند ظهور هذه الحالة يحصل الندم، ثم بعد ذلك يتكامل العلم ويظهر أنه كان خطأ وفاسدًا وباطلاً فثبت أن على هذا التقدير لا حاجة إلى التزام التقديم

والتأخير. ثم بيَّن تعالى أنهم عند ظهور هذا الندم وحصول العلم بأن الذي عملوه كان باطلاً أظهروا الانقطاع إلى الله تعالى فـ﴿ قَالُوا۟ لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ وهذا كلام من اعترف بعظيم ما أقدم عليه وندم على ما صدر منه ورغب إلى ربه في إقالة عثرته، ثم صدقوا على أنفسهم كونهم من الخاسرين إن لم يغفر الله لهم، وهذا الندم والاستغفار إنما حصل بعد رجوع موسى عليه السلام إليهم، وقرئ: (لئن لم ترحمنا ربنا وتغفر لنا) بالتاء و﴿ رَبَّنَا﴾ بالنصب على النداء، وهذا كلام التائبين كما قال آدم وحواء عليهما السلام: ﴿وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا﴾ [الأعراف: ٢٣].

قوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِى مِنۢ بَعْدِىٓ ۖ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ۖ وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ ۚ قَالَ ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى وَكَادُوا۟ يَقْتُلُونَنِى فَلَا تُشْمِتْ بِىَ ٱلْأَعْدَآءَ وَلَا تَجْعَلْنِى مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥٠﴾ قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَلِأَخِى وَأَدْخِلْنَا فِى رَحْمَتِكَ ۖ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١٥١﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن قوله: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا﴾ لا يمنع من أن يكون قد عرف خبرهم من قبل في عبادة العجل، ولا يوجب ذلك لجواز أن يكون عند الرجوع ومشاهدة أحوالهم صار كذلك، فلهذا السبب اختلفوا فيه فقال قوم: إنه عند هجومه عليهم عرف ذلك. وقال أبو مسلم: بل كان عارفًا بذلك من قبل، وهذا أقرب، ويدل عليه وجوه: الأول: أن قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا﴾ يدل على أنه حال ما كان راجعًا كان غضبان أسفًا، وهو إنما كان راجعًا إلى قومه قبل وصوله إليهم، فدل هذا على أنه عليه السلام قبل وصوله إليهم كان عالمًا بهذه الحالة. الثاني: أنه تعالى ذكر في سورة طه أنه أخبره بوقوع تلك الواقعة في الميقات.

المسألة الثانية: في الأسف قولان: الأول: أن الأسف الشديد الغضب، وهو قول أبي الدرداء وعطاء، عن ابن عباس واختيار الزجاج. واحتجوا بقوله: ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: ٥٥] أي: أغضبونا. والثاني: وهو أيضًا قول ابن عباس والحسن والسدي، إن الآسف هو الحزين. وفي حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: إن أبا بكر رجل أسيف [(١)]

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الأذان) باب: (إنما جُعل الإمام ليؤتم به) (١/ ٢٠٣) حديث رقم/ ٦٨٧ حدثنا أحمد بن يونس... به. ومسلم في كتاب (الصلاة) باب (استخلاف الإمام إذا عرض له عذر) (١/ ٩٠/ ٣١١) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس... به. كلاهما من طريق أحمد بن يونس حدثنا زائدة... به.

أي حزين. قال الواحدي: والقولان متقاربان، لأن الغضب من الحزن والحزن من الغضب، فإذا جاءك ما تكره ممن هو دونك غضبت، وإذا جاءك ممن هو فوقك حزنت. فتسمى إحدى هاتين الحالتين حزنًا والأخرى غضبًا، فعلى هذا كان موسى غضبان على قومه لأجل عبادتهم العجل، أسفًا حزينًا، لأن الله تعالى فتنهم. وقد كان تعالى قال له: ﴿فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ﴾ [طه: ٨٥].

أما قوله: ﴿بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِيٓ﴾ فمعناه بئسما قمتم مقامي وكنتم خلفائي من بعدي وهذا الخطاب إنما يكون لعبدة العجل من السامري وأشياعه أو لوجوه بني إسرائيل، وهم: هارون عليه السلام والمؤمنون معه، ويدل عليه قوله: ﴿ٱخْلُفْنِي فِي قَوْمِي﴾ [الأعراف: ١٤٢] وعلى التقدير الأول يكون المعنى بئسما خلفتموني حيث عبدتم العجل مكان عبادة الله، وعلى هذا التقدير الثاني، يكون المعنى بئسما خلفتموني حيث لم تمنعوا من عبادة غير الله تعالى، وههنا سؤالات:

السؤال الأول: أين ما يقتضيه (بئس) من الفاعل، والمخصوص بالذم.

والجواب: الفاعل مضمر يفسره قوله: ﴿خَلَفْتُمُونِي﴾ والمخصوص بالذم محذوف تقديره بئس خلافة خلفتمونيها من بعدي خلافتكم.

السؤال الثاني: أي معنى لقوله: ﴿مِنْ بَعْدِي﴾ بعد قوله: ﴿خَلَفْتُمُونِي﴾.

والجواب: معناه من بعد ما رأيتم مني من توحيد الله تعالى، ونفي الشركاء عنه وإخلاص العبادة له أو من بعد ما كنت أحمل بني إسرائيل على التوحيد وأمنعهم من عبادة البقر حين قالوا: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ ومن حق الخلفاء أن يسيروا سيرة المستخلفين.

وأما قوله: ﴿أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾ فمعنى العجلة التقدم بالشيء قبل وقته، ولذلك صارت مذمومة والسرعة غير مذمومة، لأن معناها عمل الشيء في أول أوقاته. هكذا قاله الواحدي.

ولقائل أن يقول: لو كانت العجلة مذمومة، فلم قال موسى عليه السلام: ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ﴾ [طه: ٨٤] قال ابن عباس: المعنى ﴿أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾ يعني ميعاد ربكم فلم تصبروا له؟ وقال الحسن: وعد ربكم الذي وعدكم من الأربعين، وذلك لأنهم قدروا أنه لما لم يأت على رأس الثلاثين ليلة، فقد مات. وقال عطاء: يريد أعجلتم سخط ربكم؟ وقال الكلبي: أعجلتم بعبادة العجل قبل أن يأتيكم أمر ربكم، ولما ذكر تعالى أن موسى رجع غضبان ذكر بعده ما كان ذلك الغضب موجبًا له، وهو أمران: الأول: أنه قال: ﴿وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ﴾ يريد التي فيها التوراة، ولما كانت تلك الألواح أعظم معاجزه، ثم أنه ألقاها دل ذلك على شدة الغضب، لأن المرء لا يقدم على مثل هذا العمل إلا عند حصول الغضب المدهش. روي أن التوراة كانت سبعة أسباع، فلما ألقى الألواح تكسرت، فرفع منها ستة أسباعها وبقي سبع واحد. وكان فيما رفع تفصيل كل شيء، وفيما بقي الهدى والرحمة، وعن النبي ﷺ أنه قال: «يَرْحَمُ اللَّهُ أَخِي مُوسَى لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ

لقد أخبره الله تعالى بفتنة قومه فعرف أن ما أخبره به حق وأنه على ذلك متمسك بما في يده» (١).

ولقائل أن يقول: ليس في القرآن إلا أنه ألقى الألواح فأما أنه ألقاها بحيث تكسرت، فهذا ليس في القرآن وأنه لجراءة عظيمة على كتاب الله، ومثله لا يليق بالأنبياء عليهم السلام.

والأمر الثاني: من الأمور المتولدة عن ذلك الغضب.

قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ﴾ وفي هذا الموضع سؤال لمن يقدح في عصمة الأنبياء عليهم السلام ذكرناه في سورة طه مع الجواب الصحيح، وبالجملة فالطاعنون في عصمة الأنبياء يقولون: إنه أخذ برأس أخيه يجره إليه على سبيل الإهانة والاستخفاف، والمثبتون لعصمة الأنبياء قالوا إنه جر رأس أخيه إلى نفسه ليساره ويستكشف منه كيفية تلك الواقعة.

فإن قيل: فلماذا قال ﴿ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى﴾ ؟

قلنا: الجواب عنه أن هارون عليه السلام خاف أن يتوهم جهال بني إسرائيل أن موسى عليه السلام غضبان عليه كما أنه غضبان على عبدة العجل، فقال له: ﴿ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى﴾ وما أطاعوني في ترك عبادة العجل، وقد نهيتهم ولم يكن معي من الجمع ما أمنعهم بهم عن هذا العمل، فلا تفعل بي ما تشمت أعدائي به فهم أعداؤك فإن القوم يحملون هذا الفعل الذي تفعله بي على الإهانة لا على الإكرام.

وأما قوله تعالى: ﴿ٱبْنَ أُمَّ﴾ فاعلم أنه قرأ ابن عامر وحمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم ﴿ٱبْنَ أُمِّ﴾ بكسر الميم، وفي طه مثله على تقدير (أمي) فحذف ياء الإضافة لأن مبنى النداء على الحذف وبقي الكسر على الميم ليدل على الإضافة، كقوله: ﴿يَٰعِبَادِ﴾ والباقون بفتح الميم في السورتين، وفيه قولان: أحدهما: أنهما جعلا اسمًا واحدًا وبنى لكثرة أصطحاب هذين الحرفين فصار بمنزلة اسم واحد نحو حضرموت وخمسة عشر. وثانيهما: أنه على حذف الألف المبدلة من ياء الإضافة، وأصله يا ابن أما كما قال الشاعر:

يا ابنَةَ عَمّا لا تَلومي وَاهجَعي (٢)

---

(١) هذا الحديث بهذا اللفظ لم أجده إلا عند بعض أهل التفسير وبدون إسناد ولكن له أصل في السنة. إما قوله: (يرحم الله أخي موسى) قالها النبي ﷺ حينما قال له رجل: إن هذه لقسمة ما أُريدَ بها وجه الله، فقال النبي ﷺ: (يرحم الله موسى قد أوذي بأكثر من هذا فصبر) أخرجه البخاري في (صحيحه) (٣/ ١٢٤٩) حديث (رقم/ ٣٢٢٤)، ومسلم في (صحيحه) (٢/ ٧٣٩/ ١٠٦٢) كلاهما من طريق أبي وائل عن عبد الله... به. وأما قوله: (ليس الخبر كالمعاينة) فقد جاء الحديث بهذا اللفظ في نفس الموضوع أخرجه أحمد في (مسنده) (١/ ٢٧١) حديث (رقم/ ٢٤٤٧)، والحاكم في (المستدرك) (٢/ ٣٥١) حديث (رقم/ ٣٢٥٠). كلاهما من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ «ثم ليس الخبر كالمعاينة إن الله عز وجل أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الألواح فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت» واللفظ لأحمد في المسند. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وصححه الألباني في (صحيح الجامع) (٩٥٠٥) وقال: صحيح.

(٢) هذا البيت للشاعر أبو النجم العجلي هو الأسعر بن الحارث بن معاوية الجعفي. شاعر جاهلي، وردت له قصيدة في كتب التراث وردت في الأصمعيات والوحشيات وحماسة البحتري، وكان قد قرضها يعرض فيها بإخوته لأبيه

وقوله: ﴿إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى﴾ أي: لم يلتفتوا إلى كلامي وكادوا يقتلونني، فلا تشمت بي الأعداء يعني أصحاب العجل ولا تجعلني مع القوم الظالمين، الذين عبدوا العجل أي: لا تجعلني شريكًا لهم في عقوبتك لهم على فعلهم، فعند هذا قال موسى عليه السلام: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِى﴾ أي: فيما أقدمت عليه من هذا الغضب والحدة ﴿وَلِأَخِى﴾ في تركه التشديد العظيم على عبدة العجل ﴿وَأَدْخِلْنَا فِى رَحْمَتِكَ ۖ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾.

واعلم أن تمام هذه السؤالات والجوابات في هذه القصة مذكور في سورة طه. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُفْتَرِينَ ﴿١٥٢﴾ وَٱلَّذِينَ عَمِلُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ثُمَّ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِهَا وَءَامَنُوٓا۟ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٥٣﴾﴾

اعلم أن المقصود من هذه الآية شرح حال من عبد العجل.

واعلم أن المفعول الثاني من مفعولي الاتخاذ محذوف، والتقدير: اتخذوا العجل إلهًا ومعبودًا ويدل على هذا المحذوف قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ فَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِلَٰهُكُمْ وَإِلَٰهُ مُوسَىٰ﴾ [طه: ٨٨] وللمفسرين في هذه الآية طريقان: الأول: أن المراد بالذين اتخذوا العجل هم الذين باشروا عبادة العجل، وهم الذين قال فيهم: ﴿سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ وعلى هذا التقدير ففيه سؤال، وهو أن أولئك الأقوام تاب الله عليهم بسبب أنهم قتلوا أنفسهم في معرض التوبة عن ذلك الذنب، وإذا تاب الله عليهم فكيف يمكن أن يقال في حقهم أنه ﴿سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾؟

والجواب عنه: أن ذلك الغضب إنما حصل في الدنيا لا في الآخرة، وتفسير ذلك الغضب هو أن الله تعالى أمرهم بقتل أنفسهم، والمراد بقوله: ﴿وَذِلَّةٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ هو أنهم قد ضلوا فذلوا.

فإن قالوا: السين في قوله: ﴿سَيَنَالُهُمْ﴾ للاستقبال، فكيف يحمل هذا على حكم الدنيا؟

قلنا: هذا الكلام حكاية عما أخبر الله تعالى به موسى عليه السلام حين أخبره بافتتان قومه واتخاذهم العجل، فأخبره في ذلك الوقت أنه سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا، فكان هذا الكلام سابقًا على وقوعهم في القتل وفي الذلة، فصح هذا التأويل من هذا الاعتبار.

والطريق الثاني: أن المراد بالذين اتخذوا العجل أبناؤهم الذين كانوا في زمن النبي ﷺ، وعلى هذا التقدير:

الذين لم يثأروا لمقتل أبيهم وقبلوا الدية من قاتليه وباعوا فرسه وأكلوا ثمنها ولما شب وقوي ساعده ثأر لأبيه واستعاد خيله ووصفها وآثرها على غيرها... وتفاخر ببطولاته على صهواتها.

ففي الآية وجهان:

الوجه الأول: أن العرب تعير الأبناء بقبائح أفعال الآباء كما تفعل ذلك في المناقب. يقولون للأبناء: فعلتم كذا وكذا، وإنما فعل ذلك من مضى من آبائهم، فكذا ههنا وصف اليهود الذين كانوا في زمن النبي ﷺ باتخاذ العجل، وإن كان آباؤهم فعلوا ذلك، ثم حكم عليهم بأنه ﴿سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ في الآخرة ﴿وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ كما قال تعالى في صفتهم: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾ [البقرة: ٦١].

والوجه الثاني: أن يكون التقدير ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ﴾ أي الذين باشروا ذلك ﴿سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ﴾ أي سينال أولادهم، ثم حذف المضاف بدلالة الكلام عليه.

أما قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ فالمعنى أن كل مفتر في دين الله فجزاؤه غضب الله والذلة في الدنيا، قال مالك بن أنس: ما من مبتدع إلا ويجد فوق رأسه ذلة،[١] ثم قرأ هذه الآية، وذلك لأن المبتدع مفتر في دين الله.

أما قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِن بَعْدِهَا وَآمَنُوا﴾ فهذا يفيد أن من عمل السيئات فلا بد وأن يتوب عنها أولاً، وذلك بأن يتركها أولاً ويرجع عنها، ثم يؤمن بعد ذلك. وثانيًا: يؤمن بالله تعالى، ويصدق بأنه لا إله غيره ﴿إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وهذه الآية تدل على أن السيئات بأسرها مشتركة في أن التوبة منها توجب الغفران، لأن قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ﴾ يتناول الكل. والتقدير: أن من أتى بجميع السيئات ثم تاب فإن الله يغفرها له، وهذا من أعظم ما يفيد البشارة والفرح للمذنبين، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴿١٥٤﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بين لنا ما كان منه مع الغضب بين في هذه الآية ما كان منه عند سكوت الغضب.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: في قوله: ﴿سَكَتَ عَن مُّوسَى الْغَضَبُ﴾ أقوال:

القول الأول: أن هذا الكلام خرج على قانون الاستعارة كأن الغضب كان يقويه على ما فعل ويقول له: قل لقومك كذا وكذا، وألق الألواح وخذ برأس أخيك إليك، فلما زال الغضب، صار كأنه سكت.

(١) رواه الثعلبي في (الكشف والبيان) (٥/ ٤٤٧) من طريق السراج قال سمعت سوار بن عبد الله الغزي سمعت أبي يقول قال مالك بن أنس... فذكره.

والقول الثاني: وهو قول عكرمة، أن المعنى: سكت موسى عن الغضب وقلب كما قالوا: أدخلت القلنسوة في رأسي، والمعنى: أدخلت رأسي في القلنسوة.

القول الثالث: المراد بالسكوت السكون والزوال، وعلى هذا جاز ﴿سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ﴾ ولا يجوز صمت لأن (سكت) بمعنى سكن، وأما صمت فمعناه سد فاه عن الكلام، وذلك لا يجوز في الغضب.

المسألة الثانية: ظاهر الآية يدل على أنه عليه السلام لما عرف أن أخاه هارون لم يقع منه تقصير وظهر له صحة عذره، فعند ذلك سكن غضبه. وهو الوقت الذي قال فيه: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَلِأَخِي﴾ [الأعراف: ١٥١] وكما دعا لأخيه منبهًا بذلك على زوال غضبه، لأن ذلك أول ما تقدم من أمارات غضبه على ما فعله من الأمرين، فجعل ضد ذينك الفعلين كالعلامة لسكون غضبه.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ﴾ المراد منه الألواح المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ﴾ [الأعراف: ١٥٠] وظاهر هذا يدل على أن شيئًا منها لم ينكسر ولم يبطل، وأن الذي قيل من أن ستة أسباع التوراة رفعت إلى السماء ليس الأمر كذلك وقوله: ﴿وَفِي نُسْخَتِهَا﴾ النسخ عبارة عن النقل والتحويل فإذا كتبت كتابًا عن كتاب حرفًا بعد حرف. قلت: نسخت ذلك الكتاب، كأنك نقلت ما في الأصل إلى الكتاب الثاني.

قال ابن عباس: لما ألقى موسى عليه السلام الألواح تكسرت فصام أربعين يومًا، فأعاد الله تعالى الألواح وفيها عين ما في الأولى، فعلى هذا قوله: ﴿وَفِي نُسْخَتِهَا﴾ أي: وفيما نسخ منها. وأما إن قلنا إن الألواح لم تتكسر وأخذها موسى بأعيانها بعد ما ألقاها، ولا شك أنها كانت مكتوبة من اللوح المحفوظ فهي أيضًا تكون نسخًا على هذا التقدير وقوله: ﴿هُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ أي ﴿هُدًى﴾ من الضلالة ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ من العذاب ﴿لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ يريد الخائفين من ربهم.

فإن قيل: التقدير للذين يرهبون ربهم فما الفائدة في اللام في قوله: ﴿لِرَبِّهِمْ﴾.

قلنا فيه وجوه:

الأول: أن تأخير الفعل عن مفعوله يكسبه ضعفًا فدخلت اللام للتقوية، ونظيره قوله: ﴿لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣].

الثاني: أنها لام الأجل والمعنى: للذين هم لأجل ربهم يرهبون لا رياء ولا سمعة.

الثالث: أنه قد يزاد حرف الجر في المفعول، وإن كان الفعل متعديًا كقولك قرأت في السورة وقرأت السورة، وألقى يده وألقى بيده، وفي القرآن ﴿أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ﴾ [العلق: ١٤] وفي موضع آخر ﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ﴾ فعلى هذا قوله: ﴿لِرَبِّهِمْ﴾ اللام صلة وتأكيد كقوله: ﴿رَدِفَ لَكُم﴾ [النمل: ٧٢] وقد ذكرنا مثل هذا في قوله: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ [آل عمران: ٧٣].

قوله تعالى: ﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا فَلَمَّآ أَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّٰىَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ ﴿١٥٥﴾﴾

في هذه الآية مسائل:

المسألة الأولى: الاختيار: افتعال من لفظ الخير يقال: اختار الشيء إذا أخذ خيره وخياره، وأصل اختار: اختير، فلما تحركت الياء وقبلها فتحة قُلبت ألفًا نحو قال وباع، ولهذا السبب استوى لفظ الفاعل والمفعول فقيل فيهما: مختار، والأصل مختير ومختير فقلبت الياء فيهما ألفًا فاستويا في اللفظ. وتحقيق الكلام فيه أن نقول: إن الأعضاء السليمة بحسب سلامتها الأصلية صالحة للفعل والترك، وصالحة للفعل ولضده، وما دام يبقى على هذا الاستواء امتنع أن يصير مصدرًا لأحد الجانبين دون الثاني، وإلا لزم رجحان الممكن من غير مرجح، وهو محال، فإذا حكم الإنسان بأن له في الفعل نفعًا زائدًا وصلاحًا راجحًا، فقد حكم بأن ذلك الجانب خير له من ضده. فعند حصول هذا الاعتقاد في القلب يصير الفعل راجحًا على الترك، فلولا الحكم بكون ذلك الطرف خيرًا من الطرف الآخر امتنع أن يصير فاعلاً، فلما كان صدور الفعل عن الحيوان موقوفًا على حكمه بكون ذلك الفعل خيرًا من تركه، لا جرم سمى الفعل الحيواني فعلاً اختياريًّا والله أعلم.

فإن قيل: إن الإنسان قد يقتل نفسه وقد يرمي نفسه من شاهق جبل مع أنه يعلم أن ذلك ليس من الخيرات بل من الشرور.

فنقول: إن الإنسان لا يقدم على قتل نفسه إلا إذا اعتقد أنه بسبب ذلك القتل يتخلص عن ضرر أعظم من ذلك القتل، والضرر الأسهل بالنسبة إلى الضرر الأعظم يكون خيرًا لا شرًّا. وعلى هذا التقدير فالسؤال زائل والله أعلم.

المسألة الثانية: قال جماعة النحويين: معناه واختار موسى من قومه سبعين. فحذفت كلمة (من) ووصل الفعل فنسب، يقال: اخترت من الرجال زيدًا واخترت الرجال زيدًا، وأنشدوا قول الفرزدق:

ومِنَّا الذي اختيار الرِّجالَ سَماحَةً   وجُودًا إذا هَبَّ الرِّياحُ الزَّعازِعُ[1]

قال أبو علي: والأصل في هذا الباب أن من الأفعال ما يتعدى إلى المفعول الثاني بحرف

---

(١) هذا البيت من البحر الطويل للشاعر الفرزدق وقد تقدمت ترجمته.

واحد، ثم يتسع فيحذف حرف الجر فيتعدى الفعل إلى ألمفعول الثاني، من ذلك قولك اخترت من الرجال زيدًا ثم يتسع فيقال اخترت الرجال زيدًا وقولك أستغفر الله من ذنبي وأستغفر الله ذنبي قال الشاعر:

أستغفر الله ذنبًا لست أحصيه

ويقال أمرت زيدًا بالخير وأمرت زيدًا الخير قال الشاعر:

امرتُكَ الخَيرَ فَافعل ما أُمرتَ بِهِ(١)

والله أعلم.

وعندي فيه وجه آخر وهو أن يكون التقدير: واختار موسى قومه لميقاتنا وأراد بقومه المعتبرين منهم إطلاقًا لاسم الجنس على ما هو المقصود منهم وقوله: ﴿سَبْعِينَ رَجُلًا﴾ عطف بيان وعلى هذا الوجه فلا حاجة إلى ما ذكروه من التكلفات.

المسألة الثالثة: ذكروا أن موسى عليه السلام اختار من قومه اثني عشر سبطًا من كل سبط ستة، فصاروا اثنين وسبعين، فقال ليتخلف منكم رجلان فتشاجروا، فقال إن لمن قعد منكم مثل أجر من خرج، فقعد كالب ويوشع. وروى أنه لم يجد إلا ستين شيخًا، فأوحى الله إليه أن يختار من الشبان عشرة فاختارهم فأصبحوا شيوخًا فأمرهم أن يصوموا ويتطهروا، ويطهروا ثيابهم ثم خرج بهم إلى الميقات.

المسألة الرابعة: هذا الاختيار هل هو للخروج إلى الميقات الذي كلم الله تعالى موسى فيه وسأل موسى من الله الرؤية أو هو للخروج إلى موضع آخر؟ فيه أقوال للمفسرين:

القول الأول: إنه لميقات الكلام والرؤية قالوا: إنه عليه السلام خرج بهؤلاء السبعين إلى طور سيناء، فلما دنا موسى من الجبل وقع عليه عمود من الغمام، حتى أحاط بالجبل كله ودنا موسى عليه السلام. ودخل فيه، وقال للقوم: ادنوا، فدنوا، حتى إذا دخلوا الغمام وقعوا سجدًا، فسمعوه وهو يكلم موسى يأمره وينهاه افعل ولا تفعل. ثم انكشف الغمام فأقبلوا إليه فطلبوا الرؤية وقالوا ﴿يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ [البقرة: ٥٥] وهي المراد من الرجفة المذكورة في هذه الآية، فقال موسى عليه السلام: ﴿رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّٰىَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ﴾ فالمراد منه قولهم: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣].

والقول الثاني: أن المراد من هذا الميقات ميقات مغاير لميقات الكلام وطلب الرؤية، وعلى هذا القول فقد اختلفوا فيه على وجوه: أحدها: أن هؤلاء السبعين وإن كانوا ما عبدوا العجل إلا أنهم ما فارقوا عبدة العجل عند اشتغالهم بعبادة العجل. وثانيها: أنهم ما بالغوا في النهي عن عبادة العجل. وثالثها: أنهم لما خرجوا إلى الميقات ليتوبوا دعوا ربهم وقالوا أعطنا ما لم تعطه أحدًا قبلنا، ولا تعطيه أحدًا بعدنا، فأنكر الله تعالى عليهم ذلك الكلام فأخذتهم الرجفة. واحتج

(١) هذا البيت من البحر البسيط وهو لعمرو الزبيدي وقد تقدمت ترجمته.

القائلون بهذا القول على صحة مذهبهم بأمور: الأول: أنه تعالى ذكر قصة ميقات الكلام وطلب الرؤية ثم أتبعها بذكر قصة العجل ثم أتبعها بهذه القصة، وظاهر الحال يقتضي أن تكون هذه القصة مغايرة للقصة المتقدمة التي لا ينكر أنه يمكن أن يكون هذا عودًا إلى تتمة الكلام في القصة الأولى إلا أن الأليق بالفصاحة إتمام الكلام في القصة الواحدة في موضع واحد. ثم الانتقال منها بعد تمامها إلى غيرها، فأما ما ذكر بعض القصة، ثم الانتقال منها إلى قصة أخرى، ثم الانتقال منها بعد تمامها إلى بقية الكلام في القصة الأولى، فإنه يوجب نوعًا من الخبط والاضطراب، والأولى صون كلام الله تعالى عنه. الثاني: أن في ميقات الكلام وطلب الرؤية لم يظهر هناك منكر، إلا أنهم ﴿فَقَالُوٓاْ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهۡرَةٗ﴾ فلو كانت الرجفة المذكورة في هذه الآية إنما حصلت بسبب ذلك القول لوجب أن يقال: أتهلكنا بما يقوله السفهاء منا؟ فلما لم يقل موسى كذلك بل قال: ﴿أَتُهۡلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآۖ﴾ علمنا أن هذه الرجفة إنما حصلت بسبب إقدامهم على عبادة العجل لا بسبب إقدامهم على طلب الرؤية. الثالث: أن الله تعالى ذكر في ميقات الكلام والرؤية أنه خر موسى صعقًا وأنه جعل الجبل دكًّا، وأما الميقات المذكور في هذه الآية، فإن الله تعالى ذكر أن القوم أخذتهم الرجفة، ولم يذكر أن موسى عليه السلام أخذته الرجفة، وكيف يقال أخذته الرجفة، وهو الذي قال: لو شئت أهلكتهم من قبل وإياي؟ واختصاص كل واحد من هذين الميقاتين بهذه الأحكام يفيد ظن أن أحدهما غير الآخر. واحتج القائلون بأن هذا الميقات هو ميقات الكلام وطلب الرؤية بأن قالوا: إنه تعالى قال في الآية الأولى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا﴾ [الأعراف: ١٤٣]فدلت هذه الآية على أن لفظ الميقات مخصوص بذلك الميقات، فلما قال في هذه الآية: ﴿وَٱخۡتَارَ مُوسَىٰ قَوۡمَهُۥ سَبۡعِينَ رَجُلٗا لِّمِيقَٰتِنَاۖ﴾ وجب أن يكون المراد بهذا الميقات هو عين ذلك الميقات.

وجوابه:أن هذا الدليل ضعيف، ولا شك أن الوجوه المذكورة في تقوية القول الأول أقوى. والله أعلم.

والوجه الثالث: في تفسير هذا الميقات ما روي عن علي رضي الله عنه أنه قال: إن موسى وهارون عليهما السلام انطلقا إلى سفح جبل، فنام هارون فتوفاه الله تعالى، فلما رجع موسى عليه السلام قالوا إنه هو الذي قتل هارون، فاختار موسى قومه سبعين رجلاً وذهبوا إلى هارون فأحياه الله تعالى وقال ما قتلني أحد، فأخذتهم الرجفة هنالك، فهذا جملة ما قيل في هذا الباب. والله أعلم.

المسألة الخامسة: اختلفوا في تلك الرجفة فقيل: إنها رجفة أوجبت الموت. قال السدي: قال موسى: يا رب كيف أرجع إلى بني إسرائيل وقد أهلكت خيارهم ولم يبق معي منهم واحد؟ فماذا أقول لبني إسرائيل وكيف يأمنوني على أحد منهم بعد ذلك؟ فأحياهم الله تعالى. فمعنى قوله: ﴿لَوۡ شِئۡتَ أَهۡلَكۡتَهُم مِّن قَبۡلُ وَإِيَّٰيَۖ﴾ أن موسى عليه السلام خاف أن يتهمه بنو إسرائيل على

السبعين إذا عاد إليهم ولم يصدقوا أنهم ماتوا، فقال لربه: لو شئت أهلكتنا قبل خروجنا للميقات، فكان بنو إسرائيل يعاينون ذلك ولا يتهموني.

والقول الثاني: أن تلك الرجفة ما كانت موتًا، ولكن القوم لما رأوا تلك الحالة المهيبة أخذتهم الرعدة ورجفوا حتى كادت تبين منهم مفاصلهم، وتنقصم ظهورهم، وخاف موسى عليه السلام الموت، فعند ذلك بكى ودعا فكشف الله عنهم تلك الرجفة.

أما قوله: ﴿أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ﴾ فقال أهل العلم: إنه لا يجوز أن يظن موسى عليه السلام أن الله تعالى يهلك قومًا بذنوب غيرهم، فيجب تأويل الآية، وفيه بحثان: الأول: أنه استفهام بمعنى الجحد، وأراد أنك لا تفعل ذلك. كما تقول: أتهين من يخدمك؟ أي لا تفعل ذلك. الثاني: قال المبرد: هو استفهام استعطاف، أي لا تهلكنا.

وأما قوله: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ فقال الواحدي رحمه الله: الكناية في قوله: ﴿هِىَ﴾ عائدة إلى الفتنة كما تقول: إن هو إلا زيد وإن هي إلا هند. والمعنى: أن تلك الفتنة التي وقع فيها السفهاء لم تكن إلا فتنتك أضللت بها قومًا فافتتنوا، وعصمت قومًا عنها فثبتوا على الحق، ثم أكد بيان أن الكل من الله تعالى، فقال: ﴿تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ﴾ ثم قال الواحدي: وهذه الآية من الحجج الظاهرة على القدرية التي لا يبقى لهم معها عذر. قالت المعتزلة: لا تعلق للجبرية بهذه الآية لأنه تعالى لم يقل: تضل بها من تشاء من عبادك عن الدين، ولأنه تعالى قال: ﴿تُضِلُّ بِهَا﴾ أي: بالرجفة، ومعلوم أن الرجفة لا يضل الله بها، فوجب حمل هذه الآية على التأويل. فأما قوله: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ فالمعنى: امتحانك وشدة تعبدك، لأنه لما أظهر الرجفة كلفهم بالصبر عليها.

وأما قوله: ﴿تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ﴾ ففيه وجوه: الأول: تهدي بهذا الامتحان إلى الجنة والثواب بشرط أن يؤمن ذلك المكلف ويبقى على الإيمان، وتعاقب من تشاء بشرط أن لا يؤمن، أو إن آمن لكن لا يصبر عليه. والثاني: أن يكون المراد بالإضلال الإهلاك، والتقدير: تهلك من تشاء بهذه الرجفة وتصرفها عمن تشاء. والثالث: أنه لما كان هذا الامتحان كالسبب في هداية من اهتدى، وضلال من ضل، جاز أن يضافا إليه.

واعلم أن هذه التأويلات متسعة، والدلائل العقلية دالة على أنه يجب أن يكون المراد ما ذكرناه، وتقريرها من وجوه: الأول: أن القدرة الصالحة للإيمان والكفر لا يترجح تأثيرها في أحد الطرفين على تأثيرها في الطرف الآخر، إلا لأجل داعية مرجحة، وخالق تلك الداعية هو الله تعالى، وعند حصول تلك الداعية يجب الفعل وإذا ثبتت هذه المقدمات ثبت أن الهداية من الله تعالى وأن الإضلال من الله تعالى. الثاني: أن أحدًا من العقلاء لا يريد إلا الإيمان والحق والصدق، فلو كان الأمر باختياره وقصده لوجب أن يكون كل واحد مؤمنًا محقًّا، وحيث لم يكن الأمر كذلك ثبت أن الكل من الله تعالى. الثالث: أنه لو كان حصول الهداية والمعرفة

بفعل العبد فما لم يتميز عنده الاعتقاد الحق عن الاعتقاد الباطل، امتنع أن يخص أحد الاعتقادين بالتحصيل والتكوين، لكن علمه بأن هذا الاعتقاد هو الحق وأن الآخر هو الباطل، يقتضي كونه عالمًا بذلك المعتقد أولاً كما هو عليه، فيلزم أن تكون القدرة على تحصيل الاعتقاد مشروطة بكون ذلك الاعتقاد الحق حاصلاً، وذلك يقتضي كون الشيء مشروطًا بنفسه وأنه محال، فثبت أنه يمتنع أن يكون حصول الهداية والعلم بتخليق العبد، وأما الكلام في إبطال تلك التأويلات فقد سبق ذكره في هذا الكتاب غير مرة والله أعلم.

ثم حكى تعالى عن موسى عليه السلام أنه قال بعد ذلك: ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ﴾ واعلم أن قوله: ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا﴾ يفيد الحصر، ومعناه: أنه لا ولي لنا ولا ناصر ولا هادي إلا أنت، وهذا من تمام ما سبق ذكره من قوله: ﴿تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ﴾ وقوله: ﴿فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا﴾ المراد منه أن إقدامه على قوله: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ جراءة عظيمة، فطلب من الله غفرانها والتجاوز عنها وقوله: ﴿وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ﴾ معناه: أن كل من سواك فإنما يتجاوز عن الذنب إما طلبًا للثناء الجميل أو للثواب الجزيل، أو دفعًا للربقة الخسيسة عن القلب، وبالجملة فذلك الغفران يكون لطلب نفع أو لدفع ضرر، أما أنت فتغفر ذنوب عبادك لا لطلب عوض وغرض، بل لمحض الفضل والكرم، فوجب القطع بكونه ﴿خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ﴾ والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ ۚ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ۖ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾﴾

اعلم أن هذا من بقية دعاء موسى ﷺ عند مشاهدة الرجفة. فقوله: ﴿وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ معناه أنه قرر أولاً أنه لا ولى له إلا الله تعالى وهو قوله: ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا﴾ ثم إن المتوقع من الولي والناصر أمران: أحدهما: دفع الضرر. والثاني: تحصيل النفع، ودفع الضرر مقدم على تحصيل النفع، فلهذا السبب بدأ بطلب دفع الضرر، وهو قوله: ﴿فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا﴾ ثم أتبعه بطلب تحصيل النفع وهو قوله: ﴿وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ وقوله: ﴿وَٱكْتُبْ﴾ أي: وجب لنا والكتابة تذكر بمعنى الإيجاب وسؤاله الحسنة في الدنيا والآخرة كسؤال المؤمنين من هذه الأمة حيث أخبر الله تعالى عنهم في قوله: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١].

واعلم أن كونه تعالى وليًا للعبد يناسب أن يطلب العبد منه دفع المضار وتحصيل المنافع ليظهر آثار كرمه وفضله وإلهيته، وأيضًا اشتغال العبد بالتوبة والخضوع والخشوع يناسب طلب هذه الأشياء، فذكر السبب الأول أولاً، وهو كونه تعالى وليًا له وفرع عليه طلب هذه الأشياء، ثم ذكر بعده السبب الثاني، وهو اشتغال العبد بالتوبة والخضوع فقال: ﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾ قال

المفسرون: ﴿هُدْنَآ﴾ أي: تبنا ورجعنا إليك، قال الليث: (الهود) التوبة، وإنما ذكر هذا السبب أيضًا لأن السبب الذي يقتضي حسن طلب هذه الأشياء ليس إلا مجموع هذين الأمرين كونه إلهًا وربًّا ووليًّا، وكوننا عبيدًا له تائبين خاضعين خاشعين، فالأول: عهد عزة الربوبية. والثاني: عهد ذلة العبودية، فإذا حصلا واجتمعا فلا سبب أقوى منهما. ولما حكى الله تعالى دعاء موسى عليه السلام ذكر بعده ما كان جوابًا لموسى عليه السلام، فقال تعالى قال: ﴿عَذَابِيٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ﴾ معناه إني أعذب من أشاء وليس لأحد علي اعتراض لأن الكل ملكي، ومن تصرف في خالص ملكه فليس لأحد أن يعترض عليه، وقرأ الحسن (من أساء) من الإساءة، واختار الشافعي هذه القراءة وقوله: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ فيه أقوال كثيرة. قيل المراد من قوله: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ هو أن رحمته في الدنيا عمت الكل، وأما في الآخرة فهي مختصة بالمؤمنين وإليه الإشارة بقوله: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ وقيل: الوجود خير من العدم، وعلى هذا التقدير فلا موجود إلا وقد وصل إليه رحمته وأقل المراتب وجوده، وقيل الخير مطلوب بالذات، والشر مطلوب بالعرض وما بالذات راجح غالب، وما بالعرض مرجوح مغلوب، وقال المعتزلة: الرحمة عبارة عن إرادة الخير، ولا حي إلا وقد خلقه الله تعالى للرحمة واللذة والخير لأنه إن كان منتفعًا أو متمكنًا من الانتفاع فهو برحمة الله من جهات كثيرة وإن حصل هناك ألم فله الأعواض الكثيرة، وهي من نعمة الله تعالى ورحمته فلهذا السبب قال: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ وقال أصحابنا قوله: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ من العام الذي أريد به الخاص، كقوله: ﴿وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٢٣].

أما قوله: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾.

فاعلم أن جميع تكاليف الله محصورة في نوعين: الأول: التروك، وهي الأشياء التي يجب على الإنسان تركها، والاحتراز عنها والاتقاء منها، وهذا النوع إليه الإشارة بقوله: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ والثاني: الأفعال وتلك التكاليف إما أن تكون متوجهة على مال الإنسان أو على نفسه.

أما القسم الأول: فهو الزكاة وإليه الإشارة بقوله: ﴿وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾.

وأما القسم الثاني: فيدخل فيه ما يجب على الإنسان علمًا وعملاً أما العلم فالمعرفة، وأما العمل فالإقرار باللسان والعمل بالأركان ويدخل فيها الصلاة وإلى هذا المجموع الإشارة بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ ونظيره قوله تعالى في أول سورة البقرة: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣﴾ [البقرة: ٢-٣].

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ

لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾

اعلم أنه تعالى لما بين أن من صفة من تكتب له الرحمة في الدنيا والآخرة التقوى وإيتاء الزكاة والإيمان بالآيات، ضم إلى ذلك أن يكون من صفته اتباع ﴿ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ واختلفوا في ذلك فقال بعضهم: المراد بذلك أن يتبعوه باعتقاد نبوته من حيث وجدوا صفته في التوراة، إذ لا يجوز أن يتبعوه في شرائعه قبل أن يبعث إلى الخلق، وقال في قوله: ﴿وَٱلْإِنجِيلِ﴾ أن المراد سيجدونه مكتوبًا في الإنجيل، لأن من المحال أن يجدوه فيه قبل ما أنزل الله الإنجيل، وقال بعضهم: بل المراد من لحق من بني إسرائيل أيام الرسول فبيّن تعالى أن هؤلاء اللاحقين لا يكتب لهم رحمة الآخرة إلا إذا اتبعوا الرسول النبي الأمي. والقول الثاني أقرب، لأن اتباعه قبل أن بعث ووجد لا يمكن. فكأنه تعالى بيّن بهذه الآية أن هذه الرحمة لا يفوز بها من بني إسرائيل إلا من اتقى وآتى الزكاة وآمن بالدلائل في زمن موسى، ومن هذه صفته في أيام الرسول إذا كان مع ذلك متبعًا للنبي الأمي في شرائعه.

إذا عرفت هذا فنقول: إنه تعالى وصف محمدًا ﷺ في هذه الآية بصفات تسع.

الصفة الأولى: كونه رسولاً، وقد اختص هذا اللفظ بحسب العرف بمن أرسله الله إلى الخلق لتبليغ التكاليف.

الصفة الثانية: كونه نبيًا، وهو يدل على كونه رفيع القدر عند الله تعالى.

الصفة الثالثة: كونه أميًا. قال الزجاج: معنى ﴿ٱلْأُمِّىَّ﴾ الذي هو على صفة أمة العرب. قال عليه الصلاة والسلام: «إنَّا أمَّةٌ أمِّيَّةٌ لا نَكْتُبُ ولا نَحْسُبُ»(١) فالعرب أكثرهم ما كانوا يكتبون ولا يقرءون والنبي عليه الصلاة والسلام كان كذلك، فلهذا السبب وصفه بكونه أميًا. قال أهل التحقيق وكونه أميًا بهذا التفسير كان من جملة معجزاته وبيانه من وجوه: الأول: أنه عليه الصلاة والسلام كان يقرأ عليهم كتاب الله تعالى منظومًا مرة بعد أخرى من غير تبديل ألفاظه ولا تغيير كلماته والخطيب من العرب إذا ارتجل خطبة ثم أعادها فإنه لا بد وأن يزيد فيها وأن ينقص عنها بالقليل والكثير، ثم إنه عليه الصلاة والسلام مع أنه ما كان يكتب وما كان يقرأ يتلو كتاب الله من غير زيادة ولا نقصان ولا تغيير. فكان ذلك من المعجزات وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ﴾[الأعلى: ٦]، والثاني: أنه لو كان يحسن الخط والقراءة لصار متهمًا في أنه ربما طالع كتب

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الصوم) باب (قول النبي ﷺ لا نكتب ولا نحتسب) (٤/ ١٥١) حديث رقم/ ١٩١٣ من طريق شعبة. ومسلم في كتاب (الصيام) باب (وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال) (٢/ ١٥/ ٧٦١) من طريق شعبة. كلاهما (شعبة، سفيان) عن الأسود... به.

الأولين فحصل هذه العلوم من تلك المطالعة فلما أتى بهذا القرآن العظيم المشتمل على العلوم الكثيرة من غير تعلم ولا مطالعة، كان ذلك من المعجزات وهذا هو المراد من قوله: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، الثالث: أن تعلم الخط شيء سهل فإن أقل الناس ذكاء وفطنة يتعلمون الخط بأدنى سعي، فعدم تعلمه يدل على نقصان عظيم في الفهم، ثم إنه تعالى آتاه علوم الأولين والآخرين وأعطاه من العلوم والحقائق ما لم يصل إليه أحد من البشر، ومع تلك القوة العظيمة في العقل والفهم جعله بحيث لم يتعلم الخط الذي يسهل تعلمه على أقل الخلق عقلاً وفهمًا، فكان الجمع بين هاتين الحالتين المتضادتين جاريًا مجرى الجمع بين الضدين وذلك من الأمور الخارقة للعادة وجار مجرى المعجزات.

الصفة الرابعة: قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ وهذا يدل على أن نعته وصحة نبوته مكتوب في التوراة والإنجيل، لأن ذلك لو لم يكن مكتوبًا لكان ذكر هذا الكلام من أعظم المنفرات لليهود والنصارى عن قبول قوله، لأن الإصرار على الكذب والبهتان من أعظم المنفِّرات، والعاقل لا يسعى فيما يوجب نقصان حاله، وينفر الناس عن قبول قوله، فلما قال ذلك دل هذا على أن ذلك النعت كان مذكورًا في التوراة والإنجيل وذلك من أعظم الدلائل على صحة نبوته.

الصفة الخامسة: قوله: ﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ قال الزجاج: يجوز أن يكون قوله: ﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ استئنافًا، ويجوز أن يكون المعنى ﴿يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ﴾ أنه ﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ وأقول مجامع الأمر بالمعروف محصورة في قوله عليه الصلاة والسلام: «التَّعْظِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَالشَّفَقَةُ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ»(١) وذلك لأن الموجود إما واجب الوجود لذاته وإما ممكن الوجود لذاته. أما الواجب لذاته فهو الله جل جلاله، ولا معروف أشرف من تعظيمه وإظهار عبوديته وإظهار الخضوع والخشوع على باب عزته والاعتراف بكونه موصوفًا بصفات الكمال مبرأ عن النقائص والآفات منزهًا عن الأضداد والأنداد، وأما الممكن لذاته فإن لم يكن حيوانًا، فلا سبيل إلى إيصال الخير إليه لأن الانتفاع مشروط بالحياة، ومع هذا فإنه يجب النظر إلى كلها بعين التعظيم من حيث أنها مخلوقة لله تعالى، ومن حيث أن كل ذرة من ذرات المخلوقات لما كانت دليلاً قاهرًا وبرهانًا باهرًا على توحيده وتنزيهه فإنه يجب النظر إليه بعين الاحترام. ومن حيث إن الله تعالى في كل ذرة من ذرات المخلوقات أسرارًا عجيبة وحكمًا خفية فيجب النظر إليها بعين الاحترام، وأما إن كان ذلك المخلوق من جنس الحيوان فإنه يجب إظهار الشفقة عليه بأقصى ما يقدر الإنسان عليه، ويدخل فيه بر الوالدين وصلة الأرحام وبث المعروف فثبت أن

---

(١) لم أجده.

قوله عليه الصلاة والسلام: «التَّعْظِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَالشَّفَقَةُ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ» كلمة جامعة لجميع جهات الأمر بالمعروف.

الصفة السادسة: قوله: ﴿وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ والمراد منه أضداد الأمور المذكورة وهي عبادة الأوثان، والقول في صفات الله بغير علم، والكفر بما أنزل الله على النبيين، وقطع الرحم، وعقوق الوالدين.

الصفة السابعة: قوله تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ من الناس من قال: المراد بالطيبات الأشياء التي حكم الله بحلها وهذا بعيد لوجهين: الأول: أن على هذا التقدير تصير الآية ويحل لهم المحللات وهذ محض التكرير. الثاني: أن على هذا التقدير تخرج الآية عن الفائدة، لأنا لا ندري أن الأشياء التي أحلها الله ما هي وكم هي؟ بل الواجب أن يكون المراد من الطيبات الأشياء المستطابة بحسب الطبع وذلك لأن تناولها يفيد اللذة، والأصل في المنافع الحل فكانت هذه الآية دالة على أن الأصل في كل ما تستطيبه النفس ويستلذه الطبع الحل إلا لدليل منفصل.

الصفة الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ قال عطاء عن ابن عباس، يريد الميتة والدم وما ذكر في سورة المائدة إلى قوله: ﴿ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ﴾ [المائدة: ٣] وأقول: كل ما يستخبثه الطبع وتستقذره النفس كان تناوله سببًا للألم، والأصل في المضار الحرمة، فكان مقتضاه أن كل ما يستخبثه الطبع فالأصل فيه الحرمة إلا لدليل منفصل. وعلى هذا الأصل: فرع الشافعي رحمه الله تحريم بيع الكلب، لأنه روى عن ابن عباس عن النبي ﷺ في كتاب الصحيحين أنه قال: «الكَلْبُ خَبِيثٌ، وخَبِيثٌ ثَمَنُهُ»(١) وإذا ثبت أن ثمنه خبيث وجب أن يكون حرامًا لقوله تعالى: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾، وأيضًا الخمر محرمة لأنها رجس بدليل قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ إلى قوله: ﴿رِجْسٌ﴾ [المائدة: ٩٠] والرجس خبيث بدليل إطباق أهل اللغة عليه، والخبيث حرام لقوله تعالى: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾.

الصفة التاسعة: قوله تعالى: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾.

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: قرأ ابن عامر وحده (آصارهم) على الجمع، والباقون ﴿إِصْرَهُمْ﴾ على الواحد. قال أبو علي الفارسي: الإصر: مصدر يقع على الكثرة مع إفراد لفظه يدل على ذلك

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب (المساقاة) باب (تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن) (٣/ ٤١/ ١١٩٩) من طريق الأوزاعي... به. وأبو داود في كتاب (البيوع) باب (في كسب الحجام) (٣/ ٢٦٣) حديث (رقم/ ٣٤٢١) من طريق أبان... به. والترمذي في كتاب (البيوع) باب (ما جاء في ثمن الكلب) (٣/ ٥٧٤) حديث (رقم/ ١٢٧٥) من طريق معمر... به. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وأحمد في (مسنده) (٣/ ٤٦٤)، والدارمي في كتاب (البيوع) باب (في النهي عن كسب الحجام) (٢/ ١٤٦) حديث (رقم/ ٢٦٢١) جميعًا عن يحيى... به. بلفظ: (ثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث وكسب الحجام خبيث) اللفظ لمسلم.

إضافته، وهو مفرد إلى الكثرة، كما قال: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٠] ومن جمع، أراد ضروبًا من العهود مختلفة، والمصادر قد تجمع إذا اختلفت ضروبها كما في قوله: ﴿وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا۠﴾ [الأحزاب: ١٠].

المسألة الثانية: الإصر الثقل الذي يأصر صاحبه، أي: يحبسه من الحراك لثقله، والمراد منه: أن شريعة موسى عليه السلام كانت شديدة. وقوله: ﴿وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ المراد منه: الشدائد التي كانت في عباداتهم كقطع أثر البول، وقتل النفس في التوبة، وقطع الأعضاء الخاطئة، وتتبع العروق من اللحم وجعلها الله أغلالاً، لأن التحريم يمنع من الفعل، كما أن الغل يمنع عن الفعل، وقيل: كانت بنو إسرائيل إذا قامت إلى الصلاة لبسوا المسوح، وغلوا أيديهم إلى أعناقهم تواضعًا لله تعالى، فعلى هذا القول الأغلال غير مستعارة.

واعلم أن هذه الآية تدل على أن الأصل في المضار أن لا تكون مشروعة، لأن كل ما كان ضررًا كان إصرًا وغلًّا، وظاهر هذا النص يقتضي عدم المشروعية، وهذا نظير لقوله عليه الصلاة والسلام: «لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ فِي الإِسْلَامِ» (١)، ولقوله عليه الصلاة والسلام: «**بُعِثْتُ بالحنيفِيَّةِ السَّهْلَةِ السَّمْحَةِ**» (٢) وهو أصل كبير في الشريعة.

واعلم أنه لما وصف محمدًا عليه الصلاة والسلام بهذه الصفات التسع. قال بعده: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ﴾ قال ابن عباس: يعني من اليهود ﴿وَعَزَّرُوهُ﴾ يعني: وقروه. قال صاحب (الكشاف): أصل التعزير المنع ومنه التعزير وهو الضرب دون الحد، لأنه منع من معاودة القبيح.

---

(١) صحيح: أخرجه الحاكم في (المستدرك) (٢/ ٦٦) حديث (رقم/ ٢٣٤٥) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه... به. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه. وابن ماجه في (سننه) (٢/ ٧٨٤) حديث (رقم/ ٢٣٤٠) من طريق موسى بن عقبة حدثنا إسحاق بن يحيى بن الوليد عن عبادة بن الصامت... به. وأحمد في (مسنده) (١/ ٣١٣) حديث (رقم/ ٢٨٦٧) من طريق معمر عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس... به. وأيضا في (٥/ ٣٢٦) حديث (رقم/ ٢٢٨٣٠) من طريق موسى بن عقبة عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت... به. والشيباني في (الآحاد والمثاني) (٤/ ٢١٥) حديث (رقم/ ٢٢٠٠) من طريق صفوان بن سليم عن ثعلبة بن أبي مالك رضي الله عنه... به. والبيهقي في (سننه الكبرى) (٦/ ٦٩) حديث (رقم/ ١١١٦٦)، والدارقطني في (سننه) (٣/ ٧٧) حديث (رقم/ ٢٨٨) كلاهما من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو بن يحي المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري... به. وأورده الألباني في (الصحيحة) (٢٥٠) وصححه.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه أحمد في (مسنده) (٥/ ٢٦٦) حديث (رقم/ ٢٢٣٤٥) من طريق علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة... به. والروياني في (مسنده) (٢/ ٣١٧) حديث (رقم/ ١٢٧٩). والطبراني في (الكبير) (٨/ ١٧٠) حديث (رقم/ ٧٧١٥) كلاهما من طريق عفير بن معدان أخبرنا سليم بن عامر عن أبي أمامة... به. وأيضا في (٨/ ٢١٦) حديث (رقم/ ٧٨٦٨) من طريق علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة... به. والخطيب في (تاريخ بغداد) (٧/ ٢٠٩) من طريق سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر... به. وأورده الهيثمي في (المجمع) (٤/ ٣٠٢): وقال: رواه الطبراني وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف وكذلك في (٥/ ٢٧٩) وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف.

ثم قال تعالى: ﴿وَنَصَرُوهُ﴾ أي: على عدوه ﴿وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ﴾ وهو القرآن. وقيل: الهدى والبيان والرسالة. وقيل الحق الذي بيانه في القلوب كبيان النور.

فإن قيل: كيف يمكن حمل النور ههنا على القرآن؟ والقرآن ما أنزل مع محمد، وإنما أنزل مع جبريل.

قلنا: معناه إنه أنزل مع نبوته لأن نبوته ظهرت مع ظهور القرآن.

ثم أنه تعالى لما ذكر هذه الصفات قال: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ أي: هم الفائزون بالمطلوب في الدنيا والآخرة.

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ ۖ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما قال: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦] ثم بيّن تعالى أن من شرط حصول الرحمة لأولئك المتقين، كونهم متبعين للرسول النبي الأمي، حقق في هذه الآية رسالته إلى الخلق بالكلية. فقال: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾.

وفي هذه الكلمة مسألتان:

المسألة الأولى: هذه الآية تدل على أن محمدًا عليه الصلاة والسلام مبعوث إلى جميع الخلق. وقال طائفة من اليهود يقال لهم العيسوية وهم أتباع عيسى الأصفهاني: أن محمدًا رسول صادق مبعوث إلى العرب. وغير مبعوث إلى بني إسرائيل. ودليلنا على إبطال قولهم هذه الآية. لأن قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ خطاب يتناول كل الناس.

ثم قال: ﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ وهذا يقتضي كونه مبعوثًا إلى جميع الناس، وأيضًا فما يعلم بالتواتر من دينه، أنه كان يدعي أنه مبعوث إلى كل العالمين. فأما أن يقال: إنه كان رسولاً حقًّا أو ما كان كذلك، فإن كان رسولاً حقًّا، امتنع الكذب عليه. ووجب الجزم بكونه صادقًا في كل ما يدعيه، فلما ثبت بالتواتر وبظاهر هذه الآية أنه كان يدعي كونه مبعوثًا إلى جميع الخلق، وجب كونه صادقًا في هذا القول، وذلك يبطل قول من يقول: إنه كان مبعوثًا إلى العرب فقط، لا إلى بني إسرائيل.

وأما قول القائل: إنه ما كان رسولاً حقًّا، فهذا يقتضي القدح في كونه رسولاً إلى العرب وإلى غيرهم، فثبت أن القول بأنه رسول إلى بعض الخلق دون بعض كلام باطل متناقض.

إذا ثبت هذا فنقول: قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ من الناس من قال إنه عام دخله التخصيص، ومنهم من أنكر ذلك، أما الأولون فقالوا: إنه دخله التخصيص من وجهين: الأول: أنه رسول إلى الناس إذا كانوا من جملة المكلفين، فأما إذا لم يكونوا من جملة

المكلفين لم يكن رسولاً إليهم، وذلك لأنه عليه الصلاة والسلام قال: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ الصَّبِيِّ حَتَّى يَبْلُغَ، وَعَنْ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنْ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ»(١)، والثاني: أنه رسول الله إلى كل من وصل إليه خبر وجوده وخبر معجزاته وشرائعه، حتى يمكنه عند ذلك متابعته، أما لو قدرنا حصول قوم في طرف من أطراف العالم لم يبلغهم خبر وجوده ولا خبر معجزاته، فهم لا يكونون مكلفين بالإقرار بنبوته ومن الناس من أنكر القول بدخول التخصيص في الآية من هذين الوجهين:

أما الأول: فتقريره أن قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ خطاب وهذا الخطاب لا يتناول إلا المكلفين وإذا كان كذلك فالناس الذين دخلوا تحت قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ ليسوا إلا المكلفين من الناس، وعلى هذا التقدير فلم يلزم أن يقال: إن قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ عام دخله التخصيص.

وأما الثاني: فلأنه يبعد جدًا أن يقال: حصل في طرف من أطراف الأرض قوم لم يبلغهم خبر ظهور محمد عليه الصلاة والسلام، وخبر معجزاته وشرائعه، وإذا كان ذلك كالمستبعد لم يكن بنا حاجة إلى التزام هذا التخصيص.

المسألة الثانية: هذه الآية وإن دلت على أن محمدًا عليه الصلاة والسلام مبعوث إلى كل الخلق فليس فيها دلالة على أن غيره من الأنبياء عليهم السلام ما كان مبعوثًا إلى كل الخلق، بل يجب الرجوع في أنه هل كان في غيره من الأنبياء من كان مبعوثًا إلى كل الخلق أم لا؟ إلى سائر الدلائل. فنقول: تمسك جمع من العلماء في أن أحدًا غيره ما كان مبعوثًا إلى كل الخلق لقوله عليه الصلاة والسلام: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: أرسلت إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ، وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَنُصِرْتُ على عَدوي بِالرُّعبِ يرعب مني مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وأُطْعِمْت الغَنِيمَة دُونَ مَنْ قَبْلِي. وَقِيلَ لِي: سَلْ تُعْطَهُ فَاخْتَبَأْتُهَا شَفَاعَةً لِأُمَّتِي»(٢).

ولقائل أن يقول: هذا الخبر لا يتناول دلالته على إثبات هذا المطلوب، لأنه لا يبعد أن يكون المراد مجموع هذه الخمسة من خواص رسول الله ﷺ، ولم يحصل لأحد سواه ولم يلزم من

---

(١) **صحيح:** أخرجه أبو داود كتاب (الحدود) باب (في المجنون يسرق أو يصيب حدًا) (٤/ ١٣٧) حديث (رقم/ ١٣٩٨) من طريق يزيد بن هارون... به. والنسائي في كتاب (الطلاق) باب (من لا يقع طلاقه من الأزواج) (٦/ ٤٦٨) حديث (رقم/ ٣٤٣٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي... به. وابن ماجه في كتاب (الطلاق) باب (طلاق المعتوه والصغير والنائم) (١/ ٦٥٨) حديث (رقم/ ٢٠٤١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي... به. وأحمد في (مسنده) (٦/ ١٠٠) من طريق عفان... به. والدارمي في كتاب (الحدود) باب (رُفع القلم عن ثلاث) (٢/ ١٩) حديث (رقم/ ٢٢٩٦)، جميعًا عن حماد بن سلمة... به.

(٢) **متفق عليه:** أخرجه البخاري في كتاب (التيمم) أول باب فيه (١/ ٥١٩) حديث رقم/ ٣٣٥ قال: حدثنا محمد بن سنان وسعيد بن النضر. ومسلم في كتاب (المساجد) أول باب فيه (١/ ٣/ ٣٧٠/ ٣٧١) قال: حدثنا يحيى بن حيي وأبو بكر بن أبي شيبة... به. جميعا (محمد بن سنان، يحيى، ابن أبي شيبة، ويحيى بن حسان) عن هشيم... به.

كون هذا المجموع من خواصه كون واحد من آحاد هذا المجموع من خواصه، وأيضًا قيل إن آدم عليه السلام كان مبعوثًا إلى جميع أولاده، وعلى هذا التقدير فقد كان مبعوثًا إلى جميع الناس، وأن نوحًا عليه السلام لما خرج من السفينة، كان مبعوثًا إلى الذين كانوا معه، مع أن جميع الناس في ذلك الزمان ما كان إلا ذلك القوم.

أما قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ فاعلم أنه تعالى لما أمر رسوله بأن يقول للناس كلهم إني رسول الله إليكم أردفه بذكر ما يدل على صحة هذه الدعوى.

واعلم أن هذه الدعوى لا تتم ولا تظهر فائدتها إلا بتقرير أصول أربعة.

الأصل الأول: إثبات أن للعالم إلهًا حيًّا عالمًا قادرًا. والذي يدل عليه ما ذكره في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ وذلك لأن أجسام السموات والأرض، تدل على افتقارها إلى الصانع الحي العالم القادر، من جهات كثيرة مذكورة في القرآن العظيم، وشرحها وتقريرها مذكور في هذا التفسير، وإنما افتقرنا في حسن التكليف وبعثة الرسل إلى إثبات هذا الأصل، لأن بتقدير أن لا يحصل للعالم مؤثر يؤثر في وجوده، أو إن حصل له مؤثر، لكن كان ذلك المؤثر موجبًا بالذات لا فاعلاً بالاختيار لم يكن القول ببعثة الأنبياء والرسل عليهم السلام ممكنًا.

والأصل الثاني: إثبات أن إله العالم واحد منزه عن الشريك والضد والند، وإليه الإشارة بقوله: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ وإنما افتقرنا في حسن التكليف وجواز بعثة الرسل إلى تقرير هذا الأصل، لأن بتقدير أن يكون للعالم إلهان، وأرسل أحد الإلهين نبيًّا إلى الخلق فلعل هذا الإنسان الذي يدعوه الرسول إلى عبادة هذا الإله ما كان مخلوقًا له، بل كان مخلوقًا للإله الثاني، وعلى هذا التقدير فإنه يجب على هذا الإنسان عبادة هذا الإله وطاعته، فكان بعثة الرسول إليه، وإيجاب الطاعة عليه ظلمًا وباطلاً. أما إذا ثبت أن الإله واحد، فحينئذ يكون جميع الخلق عبيدًا له، ويكون تكليفه في الكل نافذًا وانقياد الكل لأوامره ونواهيه لازمًا، فثبت أن ما لم يثبت كون الإله تعالى واحدًا لم يكن إرسال الرسل وإنزال الكتب المشتملة على التكاليف جائزًا.

والأصل الثالث: إثبات أنه تعالى قادر على الحشر والنشر والبعث والقيامة، لأن بتقدير أن لا يثبت ذلك، كان الاشتغال بالطاعة والاحتراز عن المعصية عبثًا ولغوًا، وإلى تقدير هذا الأصل الإشارة بقوله: ﴿يُحْيِۦ وَيُمِيتُ﴾ لأنه لما أحيا أولاً، ثبت كونه قادرًا على الإحياء ثانيًا، فيكون قادرًا على الإعادة والحشر والنشر، وعلى هذا التقدير يكون الإحياء الأول إنعامًا عظيمًا، فلا يبعد منه تعالى أن يطالبه بالعبودية، ليكون قيامه بتلك الطاعة قائمًا مقام الشكر عن الإحياء الأول، وأيضًا لما دل الإحياء الأول على قدرته على الإحياء الثاني، فحينئذ يكون قادرًا على إيصال الجزاء إليه.

واعلم أنه لما ثبت القول بصحة هذه الأصول الثلاثة. ثبت أنه يصح من الله تعالى إرسال

الرسل ومطالبة الخلق بالتكاليف، لأن على هذا التقدير الخلق كلهم عبيده ولا مولى لهم سواه، وأيضًا إنه منعم على الكل بأعظم النعم، وأيضًا إنه قادر على إيصال الجزاء إليهم بعد موتهم، وكل واحد من هذه الأسباب الثلاثة سبب تام، في أنه يحسن منه تكليف الخلق، أما بحسب السبب الأول، فإنه يحسن من المولى مطالبة عبده بطاعته وخدمته، وأما بحسب السبب الثاني فلأنه يحسن من المنعم مطالبة المنعم عليه بالشكر والطاعة، وأما بحسب السبب الثالث فلأنه يحسن من القادر على إيصال الجزاء التام إلى المكلف أن يكلفه بنوع من أنواع الطاعة، فظهر أنه لما ثبتت الأصول الثلاثة بالدلائل التي ذكرها الله تعالى في هذه الآية، فإنه يلزم الجزم بأنه يحسن من الله إرسال الرسل، ويجوز منه تعالى أن يخصهم بأنواع التكاليف، فثبت أن الآيات المذكورة دالة على أن للعالم إلهًا حيًّا عالمًا قادرًا، وعلى أن هذا الإله واحد، وعلى أنه يحسن منه إرسال الرسل وإنزال الكتب.

واعلم أنه تعالى لما أثبت هذه الأصول المذكورة بهذه الدلائل المذكورة في هذه الآية ذكر بعده قوله: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ وهذا الترتيب في غاية الحسن، وذلك لأنه لما بين أولاً أن القول ببعثة الأنبياء والرسل عليهم السلام أمر جائز ممكن، أردفه بذكر أن محمدًا رسول حق من عند الله لأن من حاول إثبات مطلوب وجب عليه أن يبين جوازه أولاً، ثم حصوله ثانيًا، ثم إنه بدأ بقوله: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ﴾ لأنا بينا أن الإيمان بالله أصل، والإيمان بالنبوة والرسالة فرع عليه، والأصل يجب تقديمه. فلهذا السبب بدأ بقوله: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ﴾ ثم أتبعه بقوله: ﴿وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ﴾.

واعلم أن هذا إشارة إلى ذكر المعجزات الدالة على كونه نبيًّا حقًّا، وتقريره: أن معجزات رسول الله ﷺ كانت على نوعين:

النوع الأول: المعجزات التي ظهرت في ذاته المباركة، وأجلها وأشرفها أنه كان رجلاً أميًّا لم يتعلم من أستاذ، ولم يطالع كتابًا، ولم يتفق له مجالسة أحد من العلماء، لأنه ما كانت مكة بلدة العلماء، وما غاب رسول الله عن مكة غيبة طويلة يمكن أن يقال إن في مدة تلك الغيبة تعلم العلوم الكثيرة، ثم إنه مع ذلك فتح الله عليه باب العلم والتحقيق وأظهر عليه هذا القرآن المشتمل على علوم الأولين والآخرين، فكان ظهور هذه العلوم العظيمة عليه، مع أنه كان رجلاً أميًّا لم يلق أستاذًا ولم يطالع كتابًا من أعظم المعجزات، وإليه الإشارة بقوله: ﴿ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ﴾.

والنوع الثاني: من معجزاته الأمور التي ظهرت من مخارج ذاته مثل انشقاق القمر، ونبوع الماء من بين أصابعه. وهي تسمى بكلمات الله تعالى، ألا ترى أن عيسى عليه السلام، لما كان حدوثه أمرًا غريبًا مخالفًا للمعتاد، لا جرم سماه الله تعالى كلمة. فكذلك المعجزات لما كانت أمورًا غريبة خارقة للعادة لم يبعد تسميتها بكلمات الله تعالى، وهذا النوع هو المراد بقوله: ﴿يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ﴾ أي يؤمن بالله وبجميع المعجزات التي أظهرها الله عليه، فبهذا الطريق

أقام الدليل على كونه نبيًا صادقًا من عند الله.

واعلم أنه لما ثبت بالدلائل القاهرة التي قررناها بنبوة محمد ﷺ، وجب أن يذكر عقيبه الطريق الذي به يمكن معرفة شرعه على التفصيل، وما ذاك إلا بالرجوع إلى أقواله وأفعاله وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوهُ﴾.

واعلم أن المتابعة تتناول المتابعة في القول وفي الفعل. أما المتابعة في القول فهو أن يمتثل المكلف كل ما يقوله في طرفي الأمر والنهي والترغيب والترهيب. وأما المتابعة في الفعل فهي عبارة عن الإتيان بمثل ما أتى المتبوع به سواء كان في طرف الفعل أو في طرف الترك، فثبت أن لفظ ﴿وَاتَّبِعُوهُ﴾ يتناول القسمين. وثبت أن ظاهر الأمر للوجوب فكان قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوهُ﴾ دليلاً على أنه يجب الانقياد له في كل أمر ونهي، ويجب الاقتداء به في كل ما فعله إلا ما خصه الدليل، وهو الأشياء التي ثبت بالدليل المنفصل أنها من خواص الرسول ﷺ.

فإن قيل: الشيء الذي أتي به الرسول يحتمل أنه أتى به على سبيل أن ذلك كان واجبًا عليه، ويحتمل أيضًا أنه أتى به على سبيل أن ذلك كان مندوبًا، فبتقدير أنه أتى به على سبيل أن ذلك كان مندوبًا، فلو أتينا به على سبيل أنه واجب علينا، كان ذلك تركًا لمتابعته، ونقضًا لمبايعته. والآية تدل على وجوب متابعته، فثبت أن إقدام الرسول على ذلك الفعل لا يدل على وجوبه علينا.

قلنا: المتابعة في الفعل عبارة عن الإتيان بمثل الفعل الذي أتى به المتبوع، بدليل أن من أتى بفعل ثم إن غيره وافقه في ذلك الفعل، قيل: إنه تابعه عليه. ولو لم يأت به. قيل: إنه خالفه فيه. فلما كان الإتيان بمثل فعل المتبوع متابعة، ودلت الآية على وجوب المتابعة لزم أن يجب على الأمة مثل فعل الرسول ﷺ. بقي ههنا أنا لا نعرف أنه عليه السلام أتى بذلك على قصد الوجوب أو على قصد الندب. فنقول: حال الدواعي والعزائم غير معلوم، وحال الإتيان بالفعل الظاهر والعمل المحسوس معلوم، فوجب أن لا يلتفت إلى البحث عن حال العزائم والدواعي، لكونها أمورًا مخفية عنا، وأن نحكم بوجوب المتابعة في العمل الظاهر. لكونها من الأمور التي يمكن رعايتها، فزالت هذه الشبهة، وتقريره: أن هذه الآية دالة على أن الأصل في كل فعل فعله الرسول أن يجب علينا لإتيان بمثله إلا إذا خصه الدليل.

إذا عرفت هذا فنقول: إنا إذا أردنا أن نحكم بوجوب عمل من الأعمال، قلنا: إن هذا العمل فعله أفضل من تركه، وإذا كان الأمر كذلك: فحينئذ نعلم أن الرسول قد أتى به في الجملة، لأن العلم الضروري حاصل بأن الرسول لا يجوز أن يواظب طول عمره على ترك الأفضل، فعلمنا أنه عليه السلام قد أتى بهذا الطريق الأفضل. وأما أنه هل أتى بالطرف الأحسن فهو مشكوك، والمشكوك لا يعارض المعلوم، فثبت أنه عليه السلام أتى بالجانب الأفضل. ومتى ثبت ذلك وجب أن يجب علينا ذلك لقوله تعالى في هذه الآية: ﴿وَاتَّبِعُوهُ﴾ فهذا أصل شريف، وقانون كلي

في معرفة الأحكام، دال على النصوص لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤] فوجب علينا مثله لقوله تعالى: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ﴾.

وأما قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾

ففيه بحثان:

أحدهما: أن كلمة (لعل) للترجي، وذلك لا يليق بالله، فلا بد من تأويله.

والثاني: أن ظاهره يقتضي أنه تعالى أراد من كل المكلفين الهداية والإيمان على قول المعتزلة، والكلام في تقرير هذين المقامين قد سبق في هذا الكتاب مرارًا كثيرة، فلا فائدة في الإعادة.

قوله تعالى: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ۝١٥٩﴾

واعلم أنه تعالى لما وصف الرسول، وذكر أنه يجب على الخلق متابعته، ذكر أن من قوم موسى عليه السلام من اتبع الحق وهدى إليه، وبيّن أنهم جماعة، لأن لفظ الأمة ينبئ عن الكثرة، واختلفوا في أن هذه الأمة متى حصلت، وفي أي زمان كانت؟ فقيل: هم اليهود الذين كانوا في زمان الرسول عليه الصلاة والسلام، وأسلموا مثل عبد الله بن سلام، وابن صوريا والاعتراض عليه بأنهم كانوا قليلين في العدد، ولفظ الأمة يقتضي الكثرة، يمكن الجواب عنه بأنه لما كانوا مختلفين في الدين، جاز إطلاق لفظ الأمة عليهم كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠] وقيل: إنهم قوم مشوا على الدين الحق الذي جاء به موسى ودعوا الناس إليه وصانوه عن التحريف والتبديل في زمن تفرق بني إسرائيل وإحداثهم البدع، ويجوز أن يكونوا أقاموا على ذلك إلى أن جاء المسيح فدخلوا في دينه، ويجوز أن يكونوا هلكوا قبل ذلك، وقال السدي وجماعة من المفسرين: إن بني إسرائيل لما كفروا وقتلوا الأنبياء، بقي سبط في جملة الاثني عشر فما صنعوا وسألوا الله أن ينقذهم منهم، ففتح الله لهم نفقًا في الأرض فساروا فيه حتى خرجوا من وراء الصين ثم هؤلاء اختلفوا، منهم من قال: إنهم بقوا متمسكين بدين اليهودية إلى الآن، ومنهم من قال إنهم الآن على دين محمد ﷺ يستقبلون الكعبة، وتركوا السبت وتمسكوا بالجمعة، لا يتظالمون ولا يتحاسدون ولا يصل إليهم منا أحد ولا إلينا منهم أحد. وقال بعض المحققين: هذا القول ضعيف لأنه إما أن يقال: وصل إليهم خبر محمد ﷺ، أو ما وصل إليهم هذا الخبر.

فإن قلنا: وصل خبره إليهم، ثم إنهم أصروا على اليهودية فهم كفار، فكيف يجوز وصفهم بكونهم أمة يهدون بالحق وبه يعدلون؟ وإن قلنا بأنهم لم يصل إليهم خبر محمد ﷺ، فهذا بعيد، لأنه لما وصل خبرهم إلينا، مع أن الدواعي لا تتوفر على نقل أخبارهم، فكيف يعقل أن لا يصل إليهم خبر محمد عليه الصلاة والسلام مع أن الدنيا قد امتلأت من خبره وذكره؟

أليس إن يأجوج ومأجوج قد وصل خبرهم إلينا ولم يصل خبرنا إليهم؟

قلنا: هذا ممنوع، فمن أين عرف أنه لم يصل خبرنا إليهم، فهذا جملة ما قيل في هذا الباب.

إذا عرفت هذا فنقول: قوله: ﴿يَهْدُونَ بِالْحَقِّ﴾ أي: يدعون الناس إلى الهداية بالحق ﴿وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾ قال الزجاج: العدل الحكم بالحق. يقال: هو يقضي بالحق ويعدل؛ وهو حكم عادل، ومن ذلك قوله: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء: ١٢٩] وقوله: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟﴾ [الأنعام: ١٥٢].

قوله تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمُ ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ إِذِ ٱسْتَسْقَىٰهُ قَوْمُهُۥٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنۢبَجَسَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۚ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْغَمَٰمَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ ۖ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ۚ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٠﴾﴾

اعلم أن المقصود من هذه الآية، شرح نوعين من أحوال بني إسرائيل: أحدهما: أنه تعالى جعلهم اثني عشر سبطًا، وقد تقدم هذا في سورة البقرة، و المراد أنه تعالى فرق بني إسرائيل اثنتي عشرة فرقة، لأنهم كانوا من اثني عشر رجلاً من أولاد يعقوب، فميزهم وفعل بهم ذلك لئلا يتحاسدوا فيقع فيهم الهرج والمرج. وقوله: ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمُ﴾ أي: صيرناهم قطعًا أي: فرقًا وميزنا بعضهم من بعض وقرئ (وقَطَعناهم) بالتخفيف وههنا سؤالان:

السؤال الأول: مميز ما عدا العشرة مفرد، فما وجه مجيئه مجموعًا، وهلا قيل: اثني عشر سبطًا؟

والجواب: المراد وقطعناهم اثنتي عشرة قبيلة، وكل قبيلة أسباط، فوضع أسباطًا موضع قبيلة.

السؤال الثاني: قال: ﴿ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا﴾ مع أن السبط مذكر لا مؤنث.

الجواب قال الفراء: إنما قال ذلك، لأنه تعالى ذكر بعده ﴿أُمَمًا﴾ فذهب التأنيث إلى الأمم.

ثم قال: ولو قال: اثني عشر لأجل أن السبط مذكر كان جائزًا. وقال الزجاج: المعنى ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمُ ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ﴾ فرقة ﴿أَسْبَاطًا﴾ فقوله: ﴿أَسْبَاطًا﴾ نعت لموصوف محذوف، وهو الفرقة. وقال أبو علي الفارسي: ليس قوله: ﴿أَسْبَاطًا﴾ تمييزًا، ولكنه بدل من قوله: ﴿ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ﴾.

وأما قوله: ﴿أُمَمًا﴾ قال صاحب (الكشاف): هو بدل من ﴿ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ﴾ بمعنى: وقطعناهم أممًا لأن كل سبط كانت أمة عظيمة وجماعة كثيفة العدد، وكل واحدة كانت تؤم خلاف ما تؤمه الأخرى ولا تكاد تأتلف. وقرئ (اثنتي عشرة) بكسر الشين.

النوع الثاني: من شرح أحوال بني إسرائيل قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ إِذِ ٱسْتَسْقَىٰهُ قَوْمُهُۥٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ﴾ وهذه القصة أيضًا قد تقدم ذكرها في سورة البقرة. قال الحسن: ما كان إلا حجرًا اعترضه وإلا عصًا أخذها.

واعلم أنهم كانوا ربما احتاجوا في التيه إلى ماء يشربونه، فأمر الله تعالى موسى عليه السلام أن يضرب بعصاه الحجر. وكانوا يريدونه مع أنفسهم فيأخذوا منه قدر الحاجة، وقوله: ﴿فَٱنۢبَجَسَتْ﴾ قال الواحدي: فانبجس الماء وانبجاسه انفجاره. يقال: بجس الماء يبجس وانبجس وتبجس إذا تفجر، هذا قول أهل اللغة، ثم قال: والانبجاس والانفجار سواء، وعلى هذا التقدير فلا تناقض بين الانبجاس المذكور ههنا وبين الانفجار المذكور في سورة البقرة، وقال آخرون: الانبجاس خروج الماء بقلة، والانفجار خروجه بكثرة، وطريق الجمع: أن الماء ابتدأ بالخروج قليلًا، ثم صار كثيرًا، وهذا الفرق مروي عن أبي عمرو بن العلاء، ولما ذكر تعالى أنه كيف كان يسقيهم، ذكر ثانيًا أنه ظلل الغمام عليهم، وثالثا: أنه أنزل عليهم المن والسلوى، ولا شك أن مجموع هذه الأحوال نعمة عظيمة من الله تعالى، لأنه تعالى سهل عليهم الطعام والشراب على أحسن الوجوه ودفع عنهم مضار الشمس.

ثم قال: ﴿كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ والمراد قصر أنفسهم على ذلك المطعوم وترك غيره.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا﴾ وفيه حذف، وذلك لأن هذا الكلام إنما يحسن ذكره لو أنهم تعدوا ما أمرهم الله به، وذلك إما بأن تقول إنهم ادخروا مع أن الله منعهم منه، أو أقدموا على الأكل في وقت منعهم الله عنه، أو لأنهم سألوا غير ذلك مع أن الله منعهم منه، ومعلوم أن المكلف إذا ارتكب المحظور فهو ظالم لنفسه، فلذلك وصفهم الله تعالى به ونبَّه بقوله: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ وذلك أن المكلف إذا أقدم على المعصية فهو ما أضر إلا نفسه حيث سعى في صيرورة نفسه مستحقة للعقاب العظيم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ ٱسْكُنُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ وَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيٓـَٰٔتِكُمْ سَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٦١﴾ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٢﴾﴾

اعلم أن هذه القصة أيضًا مذكورة مع الشرح والبيان في سورة البقرة.

بقي أن يقال: إن ألفاظ هذه الآية تخالف ألفاظ الآية التي في سورة البقرة من وجوه: الأول: في سورة البقرة ﴿وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [البقرة: ٥٨] وههنا قال: ﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ ٱسْكُنُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ﴾؛ والثاني: أنه قال في سورة البقرة (فكلوا) بالفاء وههنا ﴿وَكُلُوا۟﴾ بالواو. والثالث: أنه

قال في سورة البقرة ﴿رَغَدًا﴾ وهذه الكلمة غير مذكورة في هذه السورة. والرابع: أنه قال في سورة البقرة: ﴿وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ﴾ [البقرة: ٥٨]وقال ههنا على التقديم والتأخير. والخامس: أنه قال في البقرة ﴿نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَـٰيَـٰكُمْ﴾ وقال ههنا: ﴿نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيٓـَٔـٰتِكُمْ﴾، والسادس: أنه قال في سورة البقرة: ﴿وَسَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ وههنا حذف حرف الواو. والسابع: أنه قال في سورة البقرة: ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾ [البقرة: ٥٩]وقال ههنا: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ﴾، والثامن: أنه قال في سورة البقرة: ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾ وقال ههنا: ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ﴾ واعلم أن هذه الألفاظ متقاربة ولا منافاة بينها البتة، ويمكن ذكر فوائد هذه الألفاظ المختلفة.

أما الأول: وهو أنه قال في سورة البقرة: ﴿ٱدْخُلُوا۟ هَـٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ وقال ههنا: ﴿ٱسْكُنُوا۟﴾ فالفرق أنه لا بد من دخول القرية أولاً، ثم سكونها ثانيًا.

وأما الثاني: فهو أنه تعالى قال في البقرة: ﴿ٱدْخُلُوا۟ هَـٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُوا۟﴾ [البقرة: ٥٨]بالفاء. وقال ههنا: ﴿ٱسْكُنُوا۟ هَـٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ وَكُلُوا۟﴾ بالواو والفرق أن الدخول حالة مخصوصة، كما يوجد بعضها ينعدم. فإنه إنما يكون داخلاً في أول دخوله، وأما ما بعد ذلك فيكون سكونًا لا دخولاً.

إذا ثبت هذا فنقول: الدخول حالة منقضية زائلة وليس لها استمرار. فلا جرم يحسن ذكر فاء التعقيب بعده، فلهذا قال: ﴿ٱدْخُلُوا۟ هَـٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [البقرة: ٥٨]وأما السكون فحالة مستمرة باقية. فيكون الأكل حاصلاً معه لا عقيبه فظهر الفرق.

وأما الثالث: وهو أنه ذكر في سورة البقرة ﴿رَغَدًا﴾ وما ذكره هنا فالفرق الأكل عقيب دخول القرية يكون ألذ، لأن الحاجة إلى ذلك الأكل كانت أكمل وأتم، ولما كان ذلك الأكل ألذ لا جرم ذكر فيه قوله: ﴿رَغَدًا﴾ وأما الأكل حال سكون القرية، فالظاهر أنه لا يكون في محل الحاجة الشديدة ما لم تكن اللذة فيه متكاملة، فلا جرم ترك قوله: ﴿رَغَدًا﴾ فيه.

وأما الرابع: وهو قوله في سورة البقرة: ﴿وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ﴾ [البقرة: ٥٨]وفي سورة الأعراف على العكس منه، فالمراد التنبيه على أنه يحسن تقديم كل واحد من هذين الذكرين على الآخر، إلا أنه لما كان المقصود منهما تعظيم الله تعالى، وإظهار الخضوع والخشوع لم يتفاوت الحال بحسب التقديم والتأخير.

وأما الخامس: وهو أنه قال في سورة البقرة: ﴿خَطَـٰيَـٰكُمْ﴾ [البقرة: ٥٨]وقال ههنا: ﴿خَطِيٓـَٔـٰتِكُمْ﴾ فهو إشارة إلى أن هذه الذنوب سواء كانت قليلة أو كثيرة، فهي مغفورة عند الإتيان بهذا الدعاء والتضرع.

وأما السادس: وهو أنه تعالى قال في سورة البقرة: ﴿وَسَنَزِيدُ﴾ [البقرة: ٥٨]بالواو وههنا حذف الواو فالفائدة في حذف الواو أنه استئناف، والتقدير: كأن قائلاً قال: وماذا حصل بعد الغفران؟ فقيل له: ﴿سَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾.

وأما السابع: وهو الفرق بين قوله: ﴿أَنزَلْنَا﴾ وبين قوله: ﴿أَرْسَلْنَا﴾ فلأن الإنزال لا يشعر

بالكثرة، والإرسال يشعر بها، فكأنه تعالى بدأ بإنزال العذاب القليل، ثم جعله كثيرًا، وهو نظير ما ذكرناه في الفرق بين قوله: ﴿فَٱنۢبَجَسَتۡ﴾ وبين قوله: ﴿فَٱنفَجَرَتۡ﴾ .

وأما الثامن: وهو الفرق بين قوله: ﴿يَظۡلِمُونَ﴾ وبين قوله: ﴿يَفۡسُقُونَ﴾ فذلك لأنهم موصوفون بكونهم ظالمين، لأجل أنهم ظلموا أنفسهم، وبكونهم فاسقين، لأجل أنهم خرجوا عن طاعة الله تعالى، فالفائدة في ذكر هذين الوصفين التنبيه على حصول هذين الأمرين، فهذا ما خطر بالبال في ذكر فوائد هذه الألفاظ المختلفة، وتمام العلم بها عند الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَسۡـَٔلۡهُمۡ عَنِ ٱلۡقَرۡيَةِ ٱلَّتِي كَانَتۡ حَاضِرَةَ ٱلۡبَحۡرِ إِذۡ يَعۡدُونَ فِي ٱلسَّبۡتِ إِذۡ تَأۡتِيهِمۡ حِيتَانُهُمۡ يَوۡمَ سَبۡتِهِمۡ شُرَّعٗا وَيَوۡمَ لَا يَسۡبِتُونَ لَا تَأۡتِيهِمۡۚ كَذَٰلِكَ نَبۡلُوهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ ﴿١٦٣﴾﴾

اعلم أن هذه القصة أيضًا مذكورة في سورة البقرة.

وفيها مسائل:

المسألة الأولى: قوله تعالى: ﴿وَسۡـَٔلۡهُمۡ﴾ المقصود تعرف هذه القصة من قبلهم، لأن هذه القصة قد صارت معلومة للرسول من قبل الله تعالى، وإنما المقصود من ذكر هذا السؤال أحد أشياء: الأول: أن المقصود من ذكر هذا السؤال تقرير أنهم كانوا قد أقدموا على هذا الذنب القبيح والمعصية الفاحشة تنبيهًا لهم على أن إصرارهم على الكفر بمحمد ﷺ وبمعجزاته ليس شيئًا حدث في هذا الزمان، بل هذا الكفر والإصرار كان حاصلاً في أسلافهم من الزمان القديم.

والفائدة الثانية: أن الإنسان قد يقول لغيره هل هذا الأمر كذا وكذا؟ ليعرف بذلك أنه محيط بتلك الواقعة، وغير ذاهل عن دقائقها، ولما كان النبي ﷺ رجلاً أميًا لم يتعلم علمًا، ولم يطالع كتابًا، ثم أنه يذكر هذه القصص على وجهها من غير تفاوت ولا زيادة ولا نقصان، كان ذلك جاريًا مجرى المعجز.

المسألة الثانية: الأكثرون على أن تلك القرية أيلة. وقيل: مدين. وقيل: طبرية، والعرب تسمى المدينة قرية، وعن أبي عمرو بن العلاء: ما رأيت قرويين أفصح من الحسن والحجاج يعني رجلين من أهل المدن، وقوله: ﴿كَانَتۡ حَاضِرَةَ ٱلۡبَحۡرِ﴾ يعني: قريبة من البحر وبقربه وعلى شاطئه والحضور نقيض الغيبة كقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمۡ يَكُنۡ أَهۡلُهُۥ حَاضِرِي ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ﴾ [البقرة: ١٩٦] وقوله: ﴿إِذۡ يَعۡدُونَ فِي ٱلسَّبۡتِ﴾ يعني: يجاوزون حد الله فيه، وهو اصطيادهم يوم السبت وقد نهوا عنه، وقرئ (يعدُّون) بمعنى يعتدون أدغمت التاء في الدال ونقلت حركتها إلى العين و(يُعِدُّون) من الأعداد وكانوا يعدون آلات الصيد يوم السبت وهم مأمورون بأن لا يشتغلوا فيه بغير العبادة و(السبت) مصدر سبتت اليهود إذا عظمت سبتها

فقوله: ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي ٱلسَّبْتِ﴾ معناه يعدون في تعظيم هذا اليوم، وكذلك قوله: ﴿يَوْمَ سَبْتِهِمْ﴾ معناه: يوم تعظيمهم أمر السبت، ويدل عليه قوله: ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ﴾ ويؤكده أيضًا قراءة عمر بن عبد العزيز (يوم أسباتهم) وقرئ (لا يسبتُون) بضم الباء، وقرأ على رضى الله عنه ﴿لَا يُسْبِتُونَ﴾ بضم الياء من أسبتوا، وعن الحسن ﴿لَا يُسْبَتُونَ﴾ على البناء للمفعول، وقوله: ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ﴾ نصب بقوله: ﴿يَعْدُونَ﴾ والمعنى: سلهم إذ عدوا في وقت الإتيان، وقوله: ﴿يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا﴾ أي: ظاهرة على الماء وشرع جمع شارع وشارعة وكل شيء دانٍ من شيء فهو شارع، ودار شارعة أي: دنت من الطريق، ونجوم شارعة أي: دنت من المغيب. وعلى هذا فالحيتان كانت تدنو من القرية بحيث يمكنهم صيدها، قال ابن عباس ومجاهد: إن اليهود أمروا باليوم الذي أمرتم به، يوم الجمعة، فتركوه واختاروا السبت فابتلاهم الله به وحرم عليهم الصيد فيه وأمروا بتعظيمه، فإذا كان يوم السبت شرعت لهم الحيتان ينظرون إليها في البحر. فإذا انقضى السبت ذهبت وما تعود إلا في السبت المقبل. وذلك بلاء ابتلاهم الله به، فذلك معنى قوله: ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ﴾ وقوله: ﴿كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم﴾ أي مثل ذلك البلاء الشديد نبلوهم بسبب فسقهم، وذلك يدل على أن من أطاع الله تعالى خفف الله عنه أحوال الدنيا والآخرة ومن عصاه ابتلاه بأنواع البلاء والمحن، واحتج أصحابنا بهذه الآية على أنه تعالى لا يجب عليه رعاية الصلاح والأصلح لا في الدين ولا في الدنيا وذلك لأنه تعالى علم أن تكثير الحيتان يوم السبت ربما يحملهم على المعصية والكفر، فلو وجب عليه رعاية الصلاح والأصلح، لوجب أن لا يكثر هذه الحيتان في ذلك اليوم صونًا لهم عن ذل الكفر والمعصية. فلما فعل ذلك ولم يبال بكفرهم ومعصيتهم علمنا أن رعاية الصلاح والأصلح غير واجبة على الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾﴾

اعلم أن قوله: ﴿وَإِذْ قَالَتْ﴾ معطوف على قوله: ﴿إِذْ يَعْدُونَ﴾ وحكمه حكمه في الإعراب وقوله: ﴿أُمَّةٌ مِّنْهُمْ﴾ أي: جماعة من أهل القرية من صلحائهم الذين ركبوا الصعب والذلول في موعظة أولئك الصيادين حتى أيسوا من قبولهم لأقوام آخرين ما كانوا يقلعون عن وعظهم. وقوله: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ﴾ أي: مخترمهم ومطهر الأرض منهم ﴿أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ لتماديهم في الشر، وإنما قالوا ذلك لعلمهم أن الوعظ لا ينفعهم.

وقوله: ﴿قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾

فيه بحثان:

البحث الأول: قرأ حفص عن عاصم (معذرة) بالنصب والباقون بالرفع، أما من نصب ﴿مَعْذِرَةً﴾ فقال الزجاج معناه: نعتذر معذرة، وأما من رفع فالتقدير: هذه معذرة أو قولنا معذرة وهي خبر لهذا المحذوف.

البحث الثاني: المعذرة مصدر كالعذر، وقال أبو زيد: عذرته أعذره عذرًا ومعذرة، ومعنى عذره في اللغة أي: قام بعذره، وقيل: عذره، يقال: من يعذرني؟ أي: يقوم بعذري، وعذرت فلانًا فيما صنع أي: قمت بعذره، فعلى هذا معنى قوله: ﴿مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾ أي: قيام منا بعذر أنفسنا إلى الله تعالى، فإنا إذا طولنا بإقامة النهي عن المنكر. قلنا: قد فعلنا فنكون بذلك معذورين، وقال الأزهري: المعذرة اسم على مفعلة من عذر يعذر وأقيم مقام الاعتذار. كأنهم قالوا: موعظتنا اعتذار إلى ربنا. فأقيم الاسم مقام الاعتذار، ويقال: اعتذر فلان اعتذارًا وعذرًا ومعذرة من ذنبه فعذرته، وقوله: ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي: وجائز عندنا أن ينتفعوا بهذا الوعظ فيتقوا الله ويتركوا هذا الذنب.

إذا عرفت هذا فنقول: في هذه الآية قولان:

القول الأول: أن أهل القرية منهم من صاد السمك وأقدم على ذلك الذنب ومنهم من لم يفعل ذلك، وهذا القسم الثاني صاروا قسمين: منهم من وعظ الفرقة المذنبة، وزجرهم عن ذلك الفعل، ومنهم من سكت عن ذلك الوعظ، وأنكروا على الواعظين وقالوا لهم: لم تعظوهم، مع العلم بأن الله مهلكهم أو معذبهم؟ يعني: أنهم قد بلغوا في الإصرار على هذا الذنب إلى حد لا يكادون يمنعون عنه، فصار هذا الوعظ عديم الفائدة عديم الأثر، فوجب تركه.

والقول الثاني: أن أهل القرية كانوا فرقتين: فرقة أقدمت على الذنب، وفرقة أحجموا عنه ووعظوا الأولين، فلما اشتغلت هذه الفرقة بوعظ الفرقة المذنبة المتعدية المقدمة على القبيح، فعند ذلك قالت الفرقة المذنبة للفرقة الواعظة: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ﴾ بزعمكم؟ قال الواحدي: والقول الأول أصح، لأنهم لو كانوا فرقتين وكان قوله: ﴿مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾ خطابًا من الفرقة الناهية للفرقة المعتدية لقالوا: (وَلَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ).

أما قوله: ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ﴾ يعني: أنهم لما تركوا ما ذكرهم به الصالحون ترك الناسي لما ينساه، أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الظالمين المقدمين على فعل المعصية.

واعلم أن لفظ الآية يدل على أن الفرقة المتعدية هلكت، والفرقة الناهية عن المنكر نجت.

أما الذين قالوا: ﴿لِمَ تَعِظُونَ﴾ فقد اختلف المفسرون في أنهم من أي الفريقين كانوا؟ فنقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه توقف فيه. ونقل عنه أيضًا: هلكت الفرقتان ونجت الناهية، وكان

ابن عباس إذا قرأ هذه الآية بكى وقال: إن هؤلاء الذين سكتوا عن النهي عن المنكر هلكوا، ونحن نرى أشياء ننكرها، ثم نسكت ولا نقول شيئًا. قال الحسن: الفرقة الساكتة ناجية، فعلى هذا نجت فرقتان وهلكت الثالثة.

واحتجوا عليه بأنهم لما قالوا: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ﴾ دل ذلك على أنهم كانوا منكرين عليهم أشد الإنكار، وأنهم إنما تركوا وعظهم لأنه غلب على ظنهم أنهم لا يلتفتون إلى ذلك الوعظ ولا ينتفعون به.

فإن قيل: إن ترك الوعظ معصية، والنهي عنه أيضًا معصية، فوجب دخول هؤلاء التاركين للوعظ الناهين عنه تحت قوله: ﴿وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾.

قلنا: هذا غير لازم، لأن النهي عن المنكر إنما يجب على الكفاية. فإذا قام به البعض سقط عن الباقين، ثم ذكر أنه تعالى أخذهم بعذاب بئيس، والظاهر أن هذا العذاب غير المسخ المتأخر ذكره. وقوله: ﴿بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ﴾ أي: شديد وفي هذه اللفظة قراءات: أحدها: (بئيس) بوزن فعيل. قال أبو علي: وفيه وجهان: الأول: أن يكون فعيلاً من بؤس يبؤس بأسًا إذا اشتد. والآخر: ما قاله أبو زيد، وهو أنه من البؤس وهو الفقر يقال: بئس الرجل يبأس بؤسًا وبأسًا وبئيسًا إذا افتقر فهو بائس، أي فقير. فقوله: ﴿بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ﴾ أي: ذي بؤس. والقراءة الثانية (بِئْسَ) بوزن حذر. والثالثة: (بيس) على قلب الهمزة ياء، كالذيب في ذئب، والرابعة: (بيئس) على فيعل. والخامسة: (بيس) كوزن ريس على قلب همزة بئيس ياء وإدغام الياء فيها. والسادسة: (بيس) على تخفيف بيس كهين في هين، وهذه القراآت نقلها صاحب (الكشاف). ثم بين تعالى أنهم مع نزول هذا العذاب بهم تمردوا.

فقال عز من قائل: ﴿فَلَمَّا عَتَوْا۟ عَن مَّا نُهُوا۟ عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَـٰسِـِٔينَ ۝١٦٦﴾

وفيه مباحث:

البحث الأول: العتو عبارة عن الإباء والعصيان، وإذا عتوا عما نهوا عنه فقد أطاعوا، لأنهم أبوا عما نهوا عنه، ومعلوم أنه ليس المراد ذلك فلا بد من إضمار، والتقدير: فلما عتوا عن ترك ما نهوا عنه، ثم حذف المضاف، وإذا أبوا ترك المنهي كان ذلك ارتكابًا للمنهى.

البحث الثاني: من الناس من قال: إن قوله: ﴿قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً﴾ ليس من المقال، بل المراد منه: أنه تعالى فعل ذلك. قال: وفيه دلالة على أن قوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَـٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠] هو بمعنى الفعل لا الكلام. وقال الزجاج: أمروا بأن يكونوا كذلك بقول سمع فيكون أبلغ.

واعلم أن حمل هذا الكلام على هذا بعيد، لأن المأمور بالفعل يجب أن يكون قادرًا عليه، والقوم ما كانوا قادرين على أن يقلبوا أنفسهم قردة.

البحث الثالث: قال ابن عباس: أصبح القوم وهم قردة صاغرون، فمكثوا كذلك ثلاثًا فرآهم الناس ثم هلكوا. ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن شباب القوم صاروا قردة، والشيوخ خنازير، وهذا القول على خلاف الظاهر. واختلفوا في أن الذين مسخوا هل بقوا قردة؟ وهل هذه القردة من نسلهم أو هلكوا، وانقطع نسلهم، ولا دلالة في الآية عليه، والكلام في المسخ وما فيه من المباحثات قد سبق بالاستقصاء في سورة البقرة، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦٧﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما شرح ههنا بعض مصالح أعمال اليهود وقبائح أفعالهم ذكر في هذه الآية أنه تعالى حكم عليهم بالذل والصغار إلى يوم القيامة، قال سيبويه: أذن أعلم. وأذن نادى وصاح للإعلام ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٤٤] وقوله: ﴿تَأَذَّنَ﴾ بمعنى أذن أي أعلم. ولفظة تفعل، ههنا ليس معناه أنه أظهر شيئًا ليس فيه، بل معناه فعل فقوله: ﴿تَأَذَّنَ﴾ بمعنى: أذن كما في قوله: ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨] معناه: علا وارتفع لا بمعنى أنه أظهر من نفسه العلو، وإن لم يحصل ذلك فيه.

وأما قوله ﴿لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ﴾.

ففيه بحثان:

البحث الأول: أن اللام في قوله: ﴿لَيَبْعَثَنَّ﴾ جواب القسم لأن قوله: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ﴾ جار مجرى القسم في كونه جازمًا بذلك الخبر.

البحث الثاني: الضمير في قوله: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ يقتضي أن يكون راجعًا إلى قوله: ﴿فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [الأعراف: ١٦٦] لكنه قد علم أن الذين مسخوا لم يستمر عليهم التكليف. ثم اختلفوا فقال بعضهم: المراد نسلهم والذين بقوا منهم. وقال آخرون: بل المراد سائر اليهود فإن أهل القرية كانوا بين صالح وبين متعد فمسخ المتعدي وألحق الذل بالبقية، وقال الأكثرون: هذه الآية في اليهود الذين أدركهم الرسول ﷺ ودعاهم إلى شريعته، وهذا أقرب. لأن المقصود من هذه الآية تخويف اليهود الذين كانوا في زمان الرسول ﷺ وزجرهم عن البقاء على اليهودية، لأنهم إذا علموا بقاء الذل عليهم إلى يوم القيامة انزجروا.

البحث الثالث: لا شبهة في أن المراد اليهود الذين ثبتوا على الكفر واليهودية، فأما الذين آمنوا بمحمد ﷺ فخارجون عن هذا الحكم.

أما قوله: ﴿إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ فهذا تنصيص على أن ذلك العذاب ممدود إلى يوم القيامة وذلك

يقتضي أن ذلك العذاب إنما يحصل في الدنيا، وعند ذلك اختلفوا فيه فقال بعضهم: هو أخذ الجزية. وقيل: الاستخفاف والإهانة والإذلال لقوله تعالى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟﴾ [آل عمران: ١١٢] وقيل: القتل والقتال. وقيل: الإخراج والإبعاد من الوطن، وهذا القائل جعل هذه الآية في أهل خيبر وبني قريظة والنضير، وهذه الآية نزلت في اليهود على أنه لا دولة ولا عز، وأن الذل يلزمهم، والصغار لا يفارقهم. ولما أخبر الله تعالى في زمان محمد عن هذه الواقعة. ثم شاهدنا بأن الأمر كذلك كان هذا أخبارًا صدقًا عن الغيب، فكان معجزًا، والخبر المروي في أن أتباع الدجال هم اليهود إن صح، فمعناه أنهم كانوا قبل خروجه يهودًا ثم دانوا بإلهيته، فذكروا بالاسم الأول ولولا ذلك لكان في وقت اتباعهم الدجال قد خرجوا عن الذلة والقهر، وذلك خلاف هذه الآية. واحتج بعض العلماء على لزوم الذل والصغار لليهود بقوله تعالى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٢] إلا أن دلالتها ليست قوية لأن الاستثناء المذكور في هذه الآية يمنع من القطع على لزوم الذل لهم في كل الأحوال. أما الآية التي نحن في تفسيرها لم يحصل فيها تقييد ولا استثناء، فكانت دلالتها على هذا المعنى قوية جدًّا. واختلفوا في أن الذين يلحقون هذا الذل بهؤلاء اليهود من هم، فقال بعضهم: الرسول وأمته وقيل: يحتمل دخول الولاة الظلمة منهم، وإن لم يؤمروا بالقيام بذلك إذا أذلوهم. وهذا القائل حمل قوله: ﴿لَيَبْعَثَنَّ﴾ على نحو قوله: ﴿أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَـٰطِينَ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ [مريم: ٨٣] فإذا جاز أن يكون المراد بالإرسال التخلية، وترك المنع، فكذلك البعثة، وهذا القائل. قال: المراد بختنصر وغيره إلى هذا اليوم، ثم أنه تعالى ختم الآية بقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ ٱلْعِقَابِ﴾ والمراد التحذير من عقابه في الآخرة مع الذلة في الدنيا ﴿وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لمن تاب من الكفر واليهودية، ودخل في الإيمان بالله وبمحمد ﷺ.

قوله تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا ۖ مِّنْهُمُ ٱلصَّـٰلِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ ۖ وَبَلَوْنَـٰهُم بِٱلْحَسَنَـٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٦٨﴾﴾

واعلم أن قوله: ﴿وَقَطَّعْنَـٰهُمْ﴾ أحد ما يدل على أن الذي تقدم من قوله: ﴿لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٦٧] المراد جملة اليهود، ومعنى ﴿وَقَطَّعْنَـٰهُمْ﴾ أي: فرقناهم تفريقًا شديدًا. فلذلك قال بعده: ﴿فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا﴾ وظاهر ذلك أنه لا أرض مسكونة إلا ومنهم فيها أمة، وهذا هو الغالب من حال اليهود، ومعنى قطعناهم، فإنه قلما يوجد بلد إلا وفيه طائفة منهم.

ثم قال: ﴿مِّنْهُمُ ٱلصَّـٰلِحُونَ﴾ قيل: المراد القوم الذين كانوا في زمن موسى عليه السلام لأنه كان فيهم أمة يهدون بالحق. وقال ابن عباس ومجاهد: يريد الذين أدركوا النبي ﷺ وآمنوا به وقوله: ﴿وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ﴾ أي: ومنهم قوم دون ذلك، والمراد من أقام على اليهودية.

فإن قيل: لم لا يجوز أن يكون قوله: ﴿وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ﴾ من يكون صالحًا إلا أن صلاحه كان

دون صلاح الأولين لأن ذلك إلى الظاهر أقرب .

قلنا: أن قوله بعد ذلك : ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ يدل على أن المراد بذلك من ثبت على اليهودية وخرج من الصلاح .

أما قوله: ﴿وَبَلَوْنَٰهُم بِٱلْحَسَنَٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ أي : عاملناهم معاملة المبتلى المختبر بالحسنات ، وهي النعم والخصب والعافية ، والسيئات هي الجدب والشدائد ، قال أهل المعاني : وكل واحد من الحسنات والسيئات يدعو إلى الطاعة ، أما النعم فلأجل الترغيب ، وأما النقم فلأجل الترهيب . وقوله : ﴿يَرْجِعُونَ﴾ يريد كي يتوبوا .

قوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ ۚ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَٰقُ ٱلْكِتَٰبِ أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ ۗ وَٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦٩﴾ وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ ﴿١٧٠﴾﴾

اعلم أن قوله: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾ ظاهره أن الأول ممدوح . والثاني مذموم، وإذا كان كذلك ، فيجب أن يكون المراد : فخلف من بعد الصالحين منهم الذين تقدم ذكرهم خلف . قال الزجاج : الخلف ما أخلف عليك مما أخذ منك ، فلهذا السبب يقال للقرن الذي يجيء في إثر قرن : خلف ، ويقال فيه أيضًا : خلف ، وقال أحمد بن يحيى : الناس كلهم يقولون خلف صدق وخلف سوء ، وخلف للسوء لا غير . وحاصل الكلام : أن من أهل العربية من قال الخلف والخلف قد يذكر في الصالح وفي الرديء ، ومنهم من يقول الخلف مخصوص بالذم قال لبيد :

وبَقيتُ في خَلفٍ كَجِلدِ الأجرَبِ[1]

ومنهم من يقول: الخلف المستعمل في الذم مأخوذ من الخلف ، وهو الفساد ، يقال للرديء من القول خلف ، ومنه المثل المشهور سكت ألفًا ونطق خلفًا ، وخلف الشيء يخلف خلوفًا وخلفًا إذا فسد وكذلك الفم إذا تغيرت رائحته . وقوله : ﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ﴾ قال أبو عبيدة : جميع متاع الدنيا عرَض بفتح الراء ، يقال : الدنيا عرَض حاضر يأكل منها البر والفاجر ، وأما العرْض بسكون الراء فما خالف العين ، أعني الدراهم والدنانير وجمعه عروض ، فكان كل عرض عرضًا

---

(١) هذا الشطر الثاني من البيت ضمن قصيدة من البحر الكامل والبيت هكذا :

ذَهَبَ الَّذينَ يُعاشُ في أكنافِهِم　　وبَقَيتُ في خلَفٍ كَجِلدِ الأَجرَبِ

ولبيد قد تقدمت ترجمته .

وليس كل عرض عرضًا، والمراد بقوله: ﴿عَرَضَ هَٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ﴾ أي: حطام هذا الشيء الأدنى يريد الدنيا وما يتمتع به منها، وفي قوله: ﴿هَٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ﴾ تخسيس وتحقير، و ﴿ٱلْأَدْنَىٰ﴾ إما من الدنو بمعنى: القرب لأنه عاجل قريب، وإما من دنو الحال وسقوطها وقلتها. والمراد ما كانوا يأخذونه من الرشا في الأحكام على تحريف الكلام. ثم حكى تعالى عنهم أنهم يستحقرون ذلك الذنب ويقولون: سيغفر لنا.

ثم قال: ﴿وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ﴾ والمراد الإخبار عن إصرارهم على الذنوب. وقال الحسن: هذا إخبار عن حرصهم على الدنيا وأنهم لا يستمتعون منها. ثم بيّن تعالى قبح فعلهم فقال: ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَٰقُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي: التوراة ﴿أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ قيل المراد منعهم عن تحريف الكتاب وتغيير الشرائع لأجل أخذ الرشوة، وقيل: المراد أنهم قالوا سيغفر لنا هذا الذنب مع الإصرار، وذلك قول باطل.

فإن قيل: فهذا القول يدل على أن حكم التوراة هو أن صاحب الكبيرة لا يغفر له.

قلنا: أنهم كانوا يقطعون بأن هذه الكبيرة مغفورة، ونحن لا نقطع بالغفران بل نرجو الغفران، ونقول: إن بتقدير أن يعذب الله عليها فذلك العذاب منقطع غير دائم.

ثم قال تعالى: ﴿وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ﴾ أي: فهم ذاكرون لما أخذ عليهم لأنهم قد قرءوه ودرسوه.

ثم قال: ﴿وَٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ من تلك الرشوة الخبيثة المحقرة (أفلا يعقلون).

أما قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ﴾ يقال: مسكت بالشيء وتمسكت به واستمسكت به وامتسكت به، وقرأ أبو بكر عن عاصم (يمسكون) مخففة والباقون بالتشديد. أما حجة عاصم فقوله تعالى: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] وقوله: ﴿أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾ [الأحزاب: ٣٧] وقوله: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٤] قال الواحدي: والتشديد أقوى، لأن التشديد للكثرة وههنا أريد به الكثرة، ولأنه يقال: أمسكته، وقلما يقال أمسكت به.

إذا عرفت هذا فنقول: في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ﴾ **قولان:**

القول الأول: أن يكون مرفوعًا بالابتداء وخبره ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ﴾ والمعنى: إنا لا نضيع أجرهم وهو كقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٣٠] وهذا الوجه حسن لأنه لما ذكر وعيد من ترك التمسك بالكتاب أردفه بوعد من تمسك به.

والقول الثاني: أن يكون مجرورًا عطفًا على قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٦٩] ويكون قوله: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ﴾ زيادة مذكورة لتأكيد ما قبله.

فإن قيل: التمسك بالكتاب يشتمل على كل عبادة، ومنها إقامة الصلاة فكيف أفردت بالذكر؟

قلنا: إظهارًا لعلو مرتبة الصلاة، وأنها أعظم العبادات بعد الإيمان.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُۥ وَاقِعٌۢ بِهِمْ خُذُواْ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُواْ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧١﴾﴾

قال أبو عبيدة: أصل النتق قلع الشيء من موضعه، والرمي به. يقال: نتق ما في الجراب إذا رمى به وصبه. وامرأة ناتق ومنتاق إذا كثر ولدها لأنها ترمي بأولادها رميًا فمعنى ﴿نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ﴾ أي: قلعناه من أصله وجعلناه فوقهم وقوله: ﴿كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ﴾ قال ابن عباس: كأنه سقيفة والظلة كل ما أظلك من سقف بيت أو سحابة أو جناح حائط، والجمع ظلل وظلال، وهذه القصة مذكورة في سورة البقرة ﴿وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُۥ وَاقِعٌۢ بِهِمْ﴾ قال المفسرون: علموا وأيقنوا. وقال أهل المعاني: قوي في نفوسهم أنه واقع بهم إن خالفوه، وهذا هو الأظهر في معنى الظن، ومضى الكلام فيه عند قوله ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٤٦] روي أنهم أبوا أن يقبلوا أحكام التوراة لغلظها وثقلها، فرفع الله الطور على رؤوسهم مقدار عسكرهم، وكان فرسخًا في فرسخ، وقيل لهم: إن قبلتموها بما فيها وإلا ليقعن عليكم، فلما نظروا إلى الجبل خر كل واحد منهم ساجدًا على حاجبه الأيسر، وهو ينظر بعينه اليمنى خوفًا من سقوطه، فلذلك لا ترى يهوديًّا يسجد إلا على حاجبه الأيسر وهو ينظر بعينه اليمنى، ويقولون هي السجدة التي رفعت عنا بها العقوبة.

ثم قال تعالى: ﴿خُذُواْ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ﴾ أي: وقلنا خذوا ما آتيناكم أو قائلين: خذوا ما آتيناكم من الكتاب بقوة وعزم على احتمال مشاقه وتكاليفه ﴿وَٱذْكُرُواْ مَا فِيهِ﴾ من الأوامر والنواهي، أي: واذكروا ما فيه من الثواب والعقاب، ويجوز أن يراد: خذوا ما آتيناكم من الآية العظيمة بقوة، إن كنتم تطيقونه كقوله: ﴿إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُواْ مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ فَٱنفُذُواْ﴾ [الرحمن: ٣٣] واذكروا ما فيه من الدلالة على القدرة الباهرة لعلكم تتقون ما أنتم عليه.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٤﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما شرح قصة موسى عليه السلام مع توابعها على أقصى الوجوه ذكر في هذه الآية ما يجري مجرى تقرير الحجة على جميع المكلفين، وفي تفسير هذه الآية قولان: الأول: وهو مذهب المفسرين وأهل الأثر ما روى مسلم بن يسار الجهني أن عمر رضي الله عنه سئل عن هذه الآية فقال: سمعت رسول الله ﷺ سئل عنها فقال: «**إنَّ الله سبحانه**

وتَعَالَى خَلَقَ آدَمَ ثُمَّ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هؤلاء لِلْجَنَّةِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ يَعْمَلُونَ. ثُمَّ مَسَحَ عَلَى ظَهْرِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ ذُرِّيَّةً، فَقَالَ: خَلَقْتُ هؤلاء لِلنَّارِ وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ يَعْمَلُونَ» فقال رجل: يا رسول الله ففيم العمل؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ الله تَعَالَى إِذا خَلَقَ العَبْدَ لِلْجَنَّةِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيُدْخِلَهُ الجَنَّةَ. وَإِذَا خَلَقَ العَبْدَ لِلنَّارِ اسْتَعْمَلَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ فَيُدْخِلَهُ النَّارَ»(١) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لما خلق الله آدم مسح ظهره فسقط من ظهره كل نسمة من ذريته إلى يوم القيامة»(٢) وقال مقاتل: إن الله مسح صفحة ظهر آدم اليمنى فخرج منه ذرية بيضاء كهيئة الذر تتحرك ثم مسح صفحة ظهره اليسرى فخرج منه الذر سوداء كهيئة الذر فقال: يا آدم هؤلاء ذريتك.

ثم قال لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ فقال للبيض: هؤلاء في الجنة برحمتي وهم أصحاب اليمين، وقال للسود: هؤلاء في النار ولا أبالي وهم أصحاب الشمال وأصحاب المشأمة ثم أعادهم جميعًا في صلب آدم، فأهل القبول محبوسون حتى يخرج أهل الميثاق كلهم من أصلاب الرجال، وأرحام النساء. وقال تعالى فيمن نقض العهد الأول: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ﴾ [الأعراف: ١٠٢] وهذا القول قد ذهب إليه كثير من قدماء المفسرين كسعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، والضحاك، وعكرمة، والكلبي، وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه أبصر آدم في ذريته قومًا لهم نور. فقال: يا رب من هم؟ فقال: الأنبياء، ورأى واحدًا هو أشدهم نورًا فقال: من هو؟ قال: داود، قال: فكم عمره؟ قال: سبعون سنة قال آدم: هو قليل قد وهبته من عمري أربعين سنة، وكان عمر آدم ألف سنة، فلما تم عمر آدم تسعمائه وستين سنة أتاه ملك الموت ليقبض روحه، فقال: بقي من أجلي أربعون سنة، فقال: ألست قد وهبته من ابنك داود؟ فقال: ما كنت لأجعل لأحد من أجلي شيئًا، فعند ذلك كتب لكل نفس أجلها(٣). أما المعتزلة: فقد أطبقوا على أنه لا يجوز تفسير هذه الآية بهذا الوجه. واحتجوا على فساد هذا القول بوجوه.

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه أبو داود في كتاب (السنة) باب (في القدر) (٤/ ٢٠١٠) حديث رقم/ ٤٧٠٣، والترمذي في كتاب (التفسير) باب (سورة الأعراف) (٥/ ٤٤٨) حديث رقم/ ٣٠٧٥، والنسائي في كتاب (التفسير) (٦/ ٣٤٧) حديث رقم/ ١١١٩٠، وأحمد في (مسنده) (١/ ٤٤/ ٤٥)، وأحمد شاكر (١/ ٢٨٩): أسانيده صحاح وإن كان ظاهره الانقطاع، وابن أبي عاصم في (السنة) (ص٨٧) وفي إسناده انقطاع بين مسلم بن يسار وعمر بن الخطاب وبينهما رجل يدعى نعيم بن ربيعة كما هو مبين في الظلال برقم/ ٢٠١ ولكن نعيم بن ربيعة هذا مجهول.

(٢) انظر سابقه.

(٣) **صحيح:** أخرجه الترمذي في (سننه) (٥/ ٢٦٧) حديث رقم/ ٣٠٧٦ من طريق زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة... به. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وأيضا في (٥/ ٤٥٣) حديث رقم/ ٣٣٦٨ من طريق الحارث بن عبد الرحمن عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة... به. وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ثم أشار إلى طريق الحديث السابق. وأبو يعلي في (مسنده) (١١/ ٤٥٣) حديث رقم/ ٦٥٨٠ من طريق إسماعيل بن رافع عن المقبري عن أبي هريرة... به.

الحجة الأولى: لهم قالوا: قوله: ﴿مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ﴾ لا شك أن قوله: ﴿مِن ظُهُورِهِمۡ﴾ بدل من قوله: ﴿بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ فيكون المعنى: وإذ أخذ ربك من ظهور بني آدم. وعلى هذا التقدير: فلم يذكر الله تعالى أنه أخذ من ظهر آدم شيئًا.

الحجة الثانية: أنه لو كان المراد أنه تعالى أخرج من ظهر آدم شيئًا من الذرية لما قال: ﴿مِن ظُهُورِهِمۡ﴾ بل كان يجب أن يقول: من ظهره، لأن آدم ليس له إلا ظهر واحد، وكذلك قوله: ﴿ذُرِّيَّتَهُمۡ﴾ لو كان آدم لقال ذريته.

الحجة الثالثة: أنه تعالى حكى عن أولئك الذرية أنهم قالوا: ﴿إِنَّمَآ أَشۡرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبۡلُ﴾ وهذا الكلام يليق بأولاد آدم، لأنه عليه السلام ما كان مشركًا.

الحجة الرابعة: أن أخذ الميثاق لا يمكن إلا من العاقل، فلو أخذ الله الميثاق من أولئك الذر لكانوا عقلاء، ولو كانوا عقلاء وأعطوا ذلك الميثاق حال عقلهم لوجب أن يتذكروا في هذا الوقت أنهم أعطوا الميثاق قبل دخولهم في هذا العالم؛ لأن الإنسان إذا وقعت له واقعة عظيمة مهيبة فإنه لا يجوز مع كونه عاقلاً أن ينساها نسيانًا كليًّا لا يتذكر منها شيئًا لا بالقليل ولا بالكثير، وبهذا الدليل يبطل القول بالتناسخ. فإنا نقول لو كانت أرواحنا قد حصلت قبل هذه الأجساد في أجساد أخرى لوجب أن نتذكر الآن أنا كنا قبل هذا الجسد في جسد آخر، وحيث لم نتذكر ذلك كان القول بالتناسخ باطلاً. فإذا كان اعتمادنا في إبطال التناسخ ليس إلا على هذا الدليل وهذا الدليل بعينه قائم في هذه المسألة، وجب القول بمقتضاه، فلو جاز أن يقال: إنا في وقت الميثاق أعطينا العهد والميثاق مع أنا في هذا الوقت لا نتذكر شيئًا منه، فلم لا يجوز أيضًا أن يقال إنا كنا قبل هذا البدن في بدن آخر مع أنا في هذا البدن لا نتذكر شيئًا من تلك الأحوال. وبالجملة فلا فرق بين هذا القول وبين مذهب أهل التناسخ فإن لم يبعد التزام هذا القول لم يبعد أيضًا التزام مذهب التناسخ.

الحجة الخامسة: أن جميع الخلق الذين خلقهم الله من أولاد آدم عدد عظيم وكثرة كثيرة، فالمجموع الحاصل من تلك الذرات يبلغ مبلغًا عظيمًا في الحجمية والمقدار وصلب آدم على صغره يبعد أن يتسع لذلك المجموع.

الحجة السادسة: أن البنية شرط لحصول الحياة والعقل والفهم، إذ لو لم يكن كذلك لم يبعد في كل ذرة من ذرات الهباء أن يكون عاقلاً فاهمًا مصنفًا للتصانيف الكثيرة في العلوم الدقيقة. وفتح هذا الباب يفضي إلى التزام الجهالات. وإذا ثبت أن البنية شرط لحصول الحياة، فكل واحد من تلك الذرات لا يمكن أن يكون عالمًا فاهمًا عاقلاً؛ إلا إذا حصلت له قدرة من البنية واللحمية والدمية، وإذا كان كذلك فمجموع تلك الأشخاص الذين خرجوا إلى الوجود من أول تخليق آدم إلى آخر قيام القيامة لا تحويهم عرصة الدنيا، فكيف يمكن أن يقال: إنهم بأسرهم حصلوا دفعة واحدة في صلب آدم عليه السلام؟

الحجة السابعة: قالوا: هذا الميثاق إما أن يكون قد أخذه الله منهم في ذلك الوقت ليصير حجة عليهم في ذلك الوقت، أو ليصير حجة عليهم عند دخولهم في دار الدنيا. والأول باطل لانعقاد الإجماع على أن بسبب ذلك القدْر من الميثاق لا يصيرون مستحقين للثواب والعقاب والمدح والذم ولا يجوز أن يكون المطلوب منه أن يصير ذلك حجة عليهم عند دخولهم في دار الدنيا لأنهم لما لم يذكروا ذلك الميثاق في الدنيا فكيف يصير ذلك حجة عليهم في التمسك بالإيمان؟

الحجة الثامنة: قال الكعبي: إن حال أولئك الذرية لا يكون أعلى في الفهم والعلم من حال الأطفال، ولما لم يكن توجيه التكليف على الطفل، فكيف يمكن توجيهه على أولئك الذوات؟

وأجاب الزجاج عنه فقال: لما لم يبعد أن يؤتى الله النمل العقل كما قال: ﴿قَالَتْ نَمْلَةٌ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمْلُ﴾ [النمل: ١٨] وأن يعطي الجبل الفهم حتى يسبح كما قال: ﴿وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ﴾ [الأنبياء: ٧٩] وكما أعطى الله العقل للبعير حتى سجد للرسول، وللنخلة حتى سمعت وانقادت حين دعيت فكذا ههنا.

الحجة التاسعة: أن أولئك الذر في ذلك الوقت إما أن يكونوا كاملي العقول والقدر أو ما كانوا كذلك، فإن كان الأول كانوا مكلفين لا محالة وإنما يبقون مكلفين إذا عرفوا الله بالاستدلال ولو كانوا كذلك لما امتازت أحوالهم في ذلك الوقت عن أحوالهم في هذه الحياة الدنيا، فلو افتقر التكليف في الدنيا إلى سبق ذلك الميثاق لافتقر التكليف في وقت ذلك الميثاق إلى سبق ميثاق آخر ولزم التسلسل وهو محال. وأما الثاني: وهو أن يقال إنهم في وقت ذلك الميثاق ما كانوا كاملي العقول ولا كاملي القدر، فحينئذ يمتنع توجيه الخطاب والتكليف عليهم.

الحجة العاشرة: قوله تعالى: ﴿فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ مِمَّ خُلِقَ ۝ خُلِقَ مِن مَّآءٍ دَافِقٍ﴾ [الطارق: ٥، ٦] ولو كانت تلك الذرات عقلاء فاهمين كاملين، لكانوا موجودين قبل هذا الماء الدافق ولا معنى للإنسان إلا ذلك الشيء فحينئذ لا يكون الإنسان مخلوقًا من الماء الدافق وذلك رد لنص القرآن.

فإن قالوا: لم لا يجوز أن يقال إنه تعالى خلقه كامل العقل والفهم والقدرة عند الميثاق ثم أزال عقله وفهمه وقدرته؟ ثم إنه خلقه مرة أخرى في رحم الأم وأخرجه إلى هذه الحياة.

قلنا: هذا باطل لأنه لو كان الأمر كذلك لما كان خلقه من النطفة خلقًا على سبيل الابتداء بل يجب أن يكون خلقًا على سبيل الإعادة. وأجمع المسلمون على أن خلقه من النطفة هو الخلق المبتدأ فدل هذا على أن ما ذكرتموه باطل.

الحجة الحادية عشرة: هي أن تلك الذرات إما أن يقال هي عين هؤلاء الناس أو غيرهم والقول الثاني باطل بالإجماع، بقي القول الأول. فنقول: إما أن يقال إنهم بقوا فهماء عقلاء قادرين حال ما كانوا نطفة وعلقة ومضغة أو ما بقوا كذلك والأول باطل ببديهة العقل. والثاني: يقتضي أن يقال الإنسان حصل له الحياة أربع مرات: أولها وقت الميثاق، وثانيها في الدنيا، وثالثها في القبر، ورابعها في القيامة. وأنه حصل له الموت ثلاث مرات. موت بعد الحياة

الحاصلة في الميثاق الأول، وموت في الدنيا، وموت في القبر، وهذا العدد مخالف للعدد المذكور في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَآ أَمَتَّنَا ٱثۡنَتَيۡنِ وَأَحۡيَيۡتَنَا ٱثۡنَتَيۡنِ﴾[غافر: ١١].

الحجة الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٖ مِّن طِينٖ﴾[المؤمنين: ١٢] فلو كان القول بهذا الذر صحيحًا لكان ذلك الذر هو الإنسان لأنه هو المكلف المخاطب المثاب المعاقب، وذلك باطل. لأن ذلك الذر غير مخلوق من النطفة، والعلقة، والمضغة، ونص الكتاب دليل على أن الإنسان مخلوق من النطفة والعلقة، وهو قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٖ مِّن طِينٖ﴾ وقوله: ﴿قُتِلَ ٱلۡإِنسَٰنُ مَآ أَكۡفَرَهُۥ ١٧ مِنۡ أَيِّ شَيۡءٍ خَلَقَهُۥ ١٨ مِن نُّطۡفَةٍ خَلَقَهُۥ﴾[عبس: ١٧-١٩] فهذه جملة الوجوه المذكورة في بيان أن هذا القول ضعيف.

والقول الثاني: في تفسير هذه الآية قول أصحاب النظر وأرباب المعقولات: أنه تعالى أخرج الذرية وهم الأولاد من أصلاب آبائهم وذلك الإخراج أنهم كانوا نطفة فأخرجها الله تعالى في أرحام الأمهات، وجعلها علقة، ثم مضغة، ثم جعلهم بشرًا سويًا، وخلقًا كاملاً ثم أشهدهم على أنفسهم بما ركب فيهم من دلائل وحدانيته، وعجائب خلقه، وغرائب صنعه. فبالإشهاد صاروا كأنهم قالوا بلى، وإن لم يكن هناك قول باللسان، ولذلك نظائر منها قوله تعالى: ﴿فَقَالَ لَهَا وَلِلۡأَرۡضِ ٱئۡتِيَا طَوۡعًا أَوۡ كَرۡهٗا قَالَتَآ أَتَيۡنَا طَآئِعِينَ﴾[فصلت: ١١] ومنها قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوۡلُنَا لِشَيۡءٍ إِذَآ أَرَدۡنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[النحل: ٤٠] وقول العرب:

قال الجدار للوتد لم تشقني ... قال سل من يدقني
فإن الذي ورايي ما خلاني ورايي

وقال الشاعر:

امتلأ الحوض وقال قطني

فهذا النوع من المجاز والاستعارة مشهور في الكلام، فوجب حمل الكلام عليه، فهذا هو الكلام في تقرير هذين القولين، وهذا القول الثاني لاطعن فيه البتة، وبتقدير أن يصح هذا القول لم يكن ذلك منافيًا لصحة القول الأول: إنما الكلام في أن القول الأول هل يصح أم لا؟

فإن قال قائل: فما المختار عندكم فيه؟

قلنا: ههنا مقامان: أحدهما: أنه هل يصح القول بأخذ الميثاق عن الذَّر؟ والثاني: أن بتقدير أن يصح القول به، فهل يمكن جعله تفسيرًا لألفاظ هذه الآية؟

أما المقام الأول: فالمنكرون له قد تمسكوا بالدلائل العقلية التي ذكرناها وقررناها، ويمكن الجواب عن كل واحد منها بوجه مقنع.

أما الوجه الأول: من الوجوه العقلية المذكورة، وهو أنه لو صح القول بأخذ هذا الميثاق لوجب أن نتذكره الآن.

قلنا: خالق العلم بحصول الأحوال الماضية هو الله تعالى لأن هذه العلوم عقلية ضرورية.

والعلوم الضرورية خالقها هو الله تعالى، وإذا كان كذلك صح منه تعالى أن يخلقها.

فإن قالوا: فإذا جوزتم هذا، فجوزوا أن يقال: إن قبل هذا البدن كنا في أبدان أخرى على سبيل التناسخ وإن كنا لا نتذكر الآن أحوال تلك الأبدان!

قلنا: الفرق بين الأمرين ظاهر وذلك لأنا إذا كنا في أبدان أخرى، وبقينا فيها سنين ودهورًا، امتنع في مجرى العادة نسيانها، أما أخذ هذا الميثاق إنما حصل في أسرع زمان، وأقل وقت فلم يبعد حصول النسيان فيه، والفرق الظاهر حاكم بصحة هذا الفرق، لأن الإنسان إذا بقي على العمل الواحد سنين كثيرة يمتنع أن ينساه، أما إذا مارس العمل الواحد لحظة واحدة فقد ينساه، فقد ظهر الفرق.

وأما الوجه الثاني: وهو أن يقال: مجموع تلك الذرات يمتنع حصولها بأسرها في ظهر آدم عليه السلام. قلنا: عندنا البنية ليست شرطًا لحصول الحياة، والجوهر الفرد الذي لا يتجزأ، قابل للحياة والعقل، فإذا جعلنا كل واحد من تلك الذرات جوهرًا فردًا، فلم قلتم إن ظهر آدم عليه السلام لا يتسع لمجموعها؟ إلا أن هذا الجواب لا يتم إلا إذا قلنا: الإنسان جوهر فرد. وجزء لا يتجزأ في البدن. على ما هو مذهب بعض القدماء، وأما إذا قلنا: الإنسان هو النفس الناطقة، وإنه جوهر غير متحيز، ولا حالٌ في المتحيز فالسؤال زائل.

وأما الوجه الثالث: وهو قوله فائدة أخذ الميثاق هي أن تكون حجة في ذلك الوقت أو في الحياة الدنيا؟

فجوابنا أن نقول: يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد، وأيضًا أليس أن من المعتزلة إذا أرادوا تصحيح القول بوزن الأعمال، وإنطاق الجوارح قالوا: لا يبعد أن يكون لبعض المكلفين في إسماع هذه الأشياء لطف؟ فكذا ههنا لا يبعد أن يكون لبعض الملائكة في تمييز السعداء من الأشقياء في وقت أخذ الميثاق لطف. وقيل أيضًا إن الله تعالى يذكرهم ذلك الميثاق يوم القيامة وبقية الوجوه ضعيفة والكلام عليها سهل هين.

وأما المقام الثاني: وهو أن بتقدير أن يصح القول بأخذ الميثاق من الذر. فهل يمكن جعله تفسيرًا لألفاظ هذه الآية؟ فنقول الوجوه الثلاثة المذكورة أولاً دافعة لذلك لأن قوله: ﴿أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ﴾ فقد بينا أن المراد منه، وإذا أخذ ربك من ظهور بني آدم، وأيضًا لو كانت هذه الذرية مأخوذة من ظهر آدم لقال من ظهره ذريته ولم يقل من ظهورهم ذريتهم. أجاب الناصرون لذلك القول: بأنه صحت الرواية عن رسول الله ﷺ أنه فسر هذه الآية بهذا الوجه والطعن في تفسير رسول الله غير ممكن. فنقول: ظاهر الآية يدل على أنه تعالى أخرج الذر من ظهور بني آدم فيحمل ذلك على أنه تعالى يعلم أن الشخص الفلاني يتولد منه فلان وذلك الفلان فلان آخر، فعلى الترتيب الذي علم دخولهم في الوجود يخرجهم ويميز بعضهم من بعض، وأما أنه تعالى يخرج كل تلك الذرية من صلب آدم، فليس في لفظ الآية ما يدل على ثبوته

وليس في الآية أيضًا ما يدل على بطلانه، إلا أن الخبر قد دل عليه، فثبت إخراج الذرية من ظهور بني آدم بالقرآن، وثبت إخراج الذرية من ظهر آدم بالخبر، وعلى هذا التقدير: فلا منافاه بين الأمرين ولا مدافعة، فوجب المصير إليهما معًا. صونًا للآية والخبر عن الطعن بقدر الإمكان، فهذا منتهى الكلام في تقرير هذا المقام.

المسألة الثانية: قرأ نافع وابن عامر وأبو عمرو (ذرياتهم) بالألف على الجمع والباقون (ذريتهم) على الواحد. قال الواحدي: الذرية تقع على الواحد والجمع. فمن أفرد فإنه قد استغنى عن جمعه وبوقوعه على الجمع فصار كالبشر فإنه يقع على الواحد كقوله: ﴿مَا هَٰذَا بَشَرًا﴾ [يوسف: ٣١] وعلى الجمع كقوله: ﴿أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا﴾ [التغابن: ٦] وقوله: ﴿إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ [إبراهيم: ١٠] وكما لم يجمع بشر بتصحيح ولا تكسير كذلك لا يجمع الذرية ومن جمع قال: إن الذرية وإن كان واحدًا فلا إشكال في جواز الجمع فيه، وإن كان جمعًا فجمعه أيضًا حسن، لأنك قد رأيت الجموع المكسرة قد جمعت. نحو الطرقات والجدرات، وهو اختيار يونس أما قوله تعالى: ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ فنقول: أما على قول من أثبت الميثاق الأول فكل هذه الأشياء محمولة على ظواهرها، وأما على قول من أنكره قال: إنها محمولة على التمثيل، والمعنى: أنه تعالى نصب لهم الأدلة على ربوبيته، وشهدت بها عقولهم، فصار ذلك جاريًا مجرى ما إذا أشهدهم على أنفسنا وإقرارنا بوحدانيته.

أما قوله: ﴿شَهِدْنَا﴾.

ففيه قولان:

القول الأول: أنه من كلام الملائكة، وذلك لأنهم لما قالوا ﴿بَلَىٰ﴾ قال الله للملائكة: اشهدوا فقالوا شهدنا، وعلى هذا القول يحسن الوقف على قوله: ﴿قَالُوا بَلَىٰ﴾ لأن كلام الذرية قد انقطع ههنا وقوله: ﴿أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ﴾ تقريره: أن الملائكة قالوا شهدنا عليهم بالإقرار، لئلا يقولوا ما أقررنا، فأسقط كلمة (لا) كما قال: ﴿وَأَلْقَىٰ فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ﴾ [النحل: ١٥] يريد لئلا تميد بكم، هذا قول الكوفيين، وعند البصريين تقريره: شهدنا كراهة أن يقولوا.

والقول الثاني: أن قوله: ﴿شَهِدْنَا﴾ من بقية كلام الذرية، وعلى هذا التقرير، فقوله: ﴿أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ﴾ متعلق بقوله: ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ والتقدير: وأشهدهم على أنفسهم بكذا وكذا، لئلا يقولوا يوم القيامة ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ﴾ أو كراهية أن يقولوا ذلك وعلى هذا التقدير، فلا يجوز الوقف عند قوله: ﴿شَهِدْنَا﴾ لأن قوله: ﴿أَن تَقُولُوا﴾ متعلق بما قبله وهو قوله: ﴿وَأَشْهَدَهُمْ﴾ فلم يجز قطعه منه. واختلف القراء في قوله: ﴿أَن تَقُولُوا﴾ أو تقولوا: فقرأ أبو عمرو بالياء جميعًا، لأن الذي تقدم من الكلام على الغيبة وهو قوله: ﴿مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ وقرأ الباقون بالتاء، لأنه قد جرى في الكلام

خطاب وهو قوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾ وكلا الوجهين حسن، لأن الغائبين هم المخاطبون في المعنى.

أما قوله: ﴿أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ﴾ قال المفسرون: المعنى أن المقصود من هذا الإشهاد أن لا يقول الكفار إنما أشركنا، لأن آباءنا أشركوا، فقلدناهم في ذلك الشرك، وهو المراد من قوله: ﴿أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ والحاصل: أنه تعالى لما أخذ عليهم الميثاق امتنع عليهم التمسك بهذا القدر. وأما الذين حملوا الآية على أن المراد منه مجرد نصب الدلائل. قالوا: معنى الآية إنا نصبنا هذه الدلائل، وأظهرناها للعقول كراهة أن يقولوا يوم القيامة ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ﴾ فما نبهنا عليه منبه أو كراهة أن يقولوا إنما أشركنا على سبيل التقليد لأسلافنا، لأن نصب الأدلة على التوحيد قائم معهم، فلا عذر لهم في الإعراض عنه، والإقبال على التقليد والاقتداء بالآباء.

ثم قال: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ﴾ والمعنى: أن مثل ما فصلنا وبينا في هذه الآية، بينا سائر الآيات ليتدبروها فيرجعوا إلى الحق ويعرضوا عن الباطل، وهو المراد من قوله: ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ وقيل: أي ما أخذ عليهم من الميثاق في التوحيد، وفي الآية قول ثالث؛ وهو أن الأرواح البشرية موجودة قبل الأبدان، والإقرار بوجود الإله من لوازم ذواتها وحقائقها، وهذا العلم ليس يحتاج في تحصيله إلى كسب وطلب، وهذا البحث إنما ينكشف تمام الانكشاف بأبحاث عقلية غامضة، لا يمكن ذكرها في هذا الكتاب، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ذَّٰلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال ابن عباس وابن مسعود ومجاهد رحمهم الله: نزلت هذه الآية في بلعم بن باعوراء، وذلك لأن موسى عليه السلام قصد بلده الذي هو فيه، وغزا أهله وكانوا كفارًا، فطلبوا منه أن يدعو على موسى عليه السلام وقومه، وكان مجاب الدعوة، وعنده اسم الله الأعظم فامتنع منه، فما زالوا يطلبونه منه حتى دعا عليه فاستجيب له ووقع موسى وبنو إسرائيل في التيه بدعائه، فقال موسى: يا رب بأي ذنب وقعنا في التيه. فقال: بدعاء بلعم. فقال: كما سمعت دعاءه علي، فاسمع دعائي عليه، ثم دعا موسى عليه أن ينزع منه اسم الله الأعظم والإيمان، فسلخه الله مما كان عليه ونزع منه المعرفة. فخرجت من صدره كحمامة

بيضاء فهذه قصته. ويقال أيضًا: إنه كان نبيًّا من أنبياء الله، فلما دعا عليه موسى انتزع الله منه الإيمان وصار كافرًا. وقال عبد الله بن عمر وسعيد بن المسيب وزيد بن أسلم، وأبو روق: نزلت هذه الآية في أمية بن أبي الصلت، وكان قد قرأ الكتب، وعلم أن الله مرسل رسولاً في ذلك الوقت، ورجا أن يكون هو، فلما أرسل الله محمدًا عليه الصلاة والسلام حسده، ثم مات كافرًا، ولم يؤمن بالنبي ﷺ، وهو الذي قال فيه النبي ﷺ: «آمَنَ شِعْرُهُ وَكَفَرَ قَلْبُهُ»(١) يريد أن شعره كشعر المؤمنين، وذلك أنه يوحد الله في شعره، ويذكر دلائل توحيده من خلق السموات والأرض، وأحوال الآخرة، والجنة والنار. وقيل: نزلت في أبي عامر الراهب الذي سماه النبي ﷺ الفاسق كان يترهب في الجاهلية، فلما جاء الإسلام خرج إلى الشام وأمر المنافقين باتخاذ مسجد ضرار، وأتى قيصر واستنجده على النبي ﷺ، فمات هناك طريدًا وحيدًا(٢)، وهو قول سعيد بن المسيب. وقيل: نزلت في منافقي أهل الكتاب، كانوا يعرفون النبي ﷺ، عن الحسن والأصم وقيل: هو عام فيمن عرض عليه الهدى فأعرض عنه، وهو قول قتادة، وعكرمة، وأبي مسلم.

فإن قال قائل: فهل يصح أن يقال: إن المذكور في هذه الآية كان نبيًّا، ثم صار كافرًا؟

قلنا: هذا بعيد، لأنه تعالى قال: ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ [الأنعام: ١٢٤] وذلك يدل على أنه تعالى لا يشرف عبدًا من عبيده بالرسالة، إلا إذا علم امتيازه عن سائر العبيد بمزيد الشرف، والدرجات العالية، والمناقب العظيمة، فمن كان هذا حاله، فكيف يليق به الكفر؟

أما قوله تعالى: ﴿ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾.

ففيه قولان:

القول الأول: ﴿ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا﴾ يعني: علمناه حجج التوحيد، وفهمناه أدلته، حتى صار عالمًا بها ﴿فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾ أي: خرج من محبة الله إلى معصيته، ومن رحمة الله إلى سخطه، ومعنى انسلخ: خرج منها. يقال لكل من فارق شيئًا بالكلية: انسلخ منه.

والقول الثاني: ما ذكره أبو مسلم رحمه الله، فقال قوله: ﴿ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا﴾ أي بيناها فلم يقبل وعرى منها، وسواء قولك: انسلخ، وعرى، وتباعد، وهذا يقع على كل كافر لم يؤمن بالأدلة،

---

(١) أخرجه الفاكهني في (أخبار مكة) (٥/ ١٨٦) حديث رقم/ ١٩٠١ من طريق علي بن الصباح قال: حدثنا هشام بن الكلبي عن أبيه قال... فذكره. وأورده ابن حجر في (الفتح) (٧/ ١٥٣/ ١٥٤) وقال: وروي الفاكهني وابن منده من حديث بن عباس ان الفارعة بنت أبي الصلت أخت أمية اتت النبي ﷺ فأنشدته من شعره فقال (آمن شعره وكفر قلبه)، وروى مسلم من حديث عمرو بن الشريد عن أبيه قال: ردفت النبي ﷺ فقال: (هل معك من شعر أمية؟) قلت: نعم فأنشدته مائة بيت فقال: (لقد كاد أن يسلم في شعره).

(٢) ذكره السيوطي في (الخصائص الكبرى) (١/ ٤٩) وقال: أخرج أبو نعيم من طريق ابن إسحاق عن جعفر بن عبد الله بن أبي الحكم... فذكره بنحوه وفي إسناده ابن إسحاق وقد عنعنه.

وأقام على الكفر، ونظيره قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾ [النساء: ٤٧] وقال في حق فرعون: ﴿وَلَقَدْ أَرَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا كُلَّهَا فَكَذَّبَ وَأَبَىٰ﴾ [طه: ٥٦] وجائز أن يكون هذا الموصوف فرعون، فإنه تعالى أرسل إليه موسى وهارون، فأعرض وأبى، وكان عاديًا ضالاً متبعًا للشيطان.

واعلم أن حاصل الفرق بين القولين: هو أن هذا الرجل في القول الأول، كان عالمًا بدين الله وتوحيده، ثم خرج منه، وعلى القول الثاني لما آتاه الله الدلائل والبينات امتنع من قبولها، والقول الأول أولى، لأن قوله انسلخ منها يدل على أنه كان فيها ثم خرج منها، وأيضًا فقد ثبت بالأخبار أن هذه الآية إنما نزلت في إنسان كان عالمًا بدين الله تعالى، ثم خرج منه إلى الكفر والضلال.

أما قوله: ﴿فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾.

ففيه وجوه:

الأول: أتبعه الشيطان كفار الإنس وغواتهم، أي: الشيطان جعل كفار الإنس أتباعًا له.

والثاني: قال عبد الله بن مسلم ﴿فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ أي: أدركه. يقال: أتبعت القوم. أي: لحقتهم. قال أبو عبيدة: ويقال: أتبعت القوم، مثال: أفعلت إذا كانوا قد سبقوك فلحقتهم. ويقال: ما زلت أتبعهم حتى أتبعتهم. أي: حتى أدركتهم. وقوله: ﴿فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ﴾ أي: أطاع الشيطان فكان من الظالمين. قال أهل المعاني: المقصود منه بيان أن من أوتي الهدى، فانسلخ منه إلى الضلال والهوى والعمى، ومال إلى الدنيا، حتى تلاعب به الشيطان كان منتهاه إلى البوار والردى، وخاب في الآخرة والأولى، فذكر الله قصته ليحذر الناس عن مثل حالته. وقوله: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا﴾ قال أصحابنا معناه: ولو شئنا رفعناه للعمل بها، فكان يرفع بواسطة تلك الأعمال الصالحة منزلته، ولفظة (لَوْ) تدل على انتفاء الشيء لانتفاء غيره، فهذا يدل على أنه تعالى قد لا يريد الإيمان، وقد يريد الكفر. وقالت المعتزلة: لفظ الآية يحتمل وجوهًا أخرى سوى هذا الوجه. فالأول: قال الجبائي معناه: ولو شئنا لرفعناه بأعماله، بأن نكرمه، ونزيل التكليف عنه، قبل ذلك الكفر حتى نسلم له الرفعة، لكنا رفعناه بزيادة التكليف بمنزلة زائدة، فأبى أن يستمر على الإيمان. الثاني: لو شئنا لرفعناه، بأن نحول بينه وبين الكفر، قهرًا وجبرًا، إلا أن ذلك ينافي التكليف. فلا جرم تركناه مع اختياره.

والجواب عن الأول: أن حمل الرفعة على الإماتة بعيد، وعن الثاني: أنه تعالى إذا منعه منه قهرًا، لم يكن ذلك موجبًا للثواب والرفعة.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ قال أصحاب العربية: أصل الإخلاد اللزوم على الدوام، وكأنه قيل: لزم الميل إلى الأرض، ومنه يقال: أخلد فلان بالمكان، إذا لزم الإقامة به. قال مالك بن سويد:

بِأَبناءِ حَيٍّ مِن قَبائِلِ مالِكٍ وَعَمرِو بنُ يَربوعٍ أَقاموا فَأَخلَدوا[1]

قال ابن عباس: ﴿وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ يريد: مَالَ إلى الدنيا، وقال مقاتل: بالدنيا، وقال الزجاج: سكن إلى الدنيا. قال الواحدي: فهؤلاء فسروا الأرض في هذه الآية بالدنيا، وذلك لأن الدنيا هي الأرض، لأن ما فيها من العقار والضياع وسائر أمتعتها من المعادن والنبات والحيوان مستخرج من الأرض، وإنما يقوى ويكمل بها، فالدنيا كلها هي الأرض، فصح أن يعبر عن الدنيا بالأرض، ونقول: لو جاء الكلام على ظاهره لقيل لو شئنا لرفعناه، ولكنا لم نشأ، إلا أن قوله: ﴿وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ لما دل على هذا المعنى لا جرم أقيم مقامه قوله: ﴿وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾ معناه: أنه أعرض عن التمسك بما آتاه الله من الآيات واتبع الهوى، فلا جرم وقع في هاوية الردى، وهذه الآية من أشد الآيات على أصحاب العلم، وذلك لأنه تعالى بعد أن خص هذا الرجل بآياته وبيناته، وعلمه الاسم الأعظم، وخصه بالدعوات المستجابة، لما اتبع الهوى انسلخ من الدين وصار في درجة الكلب، وذلك يدل على أن كل من كانت نعم الله في حقه أكثر، فإذا أعرض عن متابعة الهدى وأقبل على متابعة الهوى، كان بعده عن الله أعظم، وإليه الإشارة بقوله عليه الصلاة والسلام: «**من ازدادَ من اللَّهِ عِلْمًا ولمْ يزددْ هُدَى لم يَزْددْ مِنَ اللَّهِ إلاَّ بُعْدًا**»[2] أو لفظ هذا معناه.

ثم قال تعالى: ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث﴾ قال الليث: اللهث هو أن الكلب إذا ناله الإعياء عند شدة العدو وعند شدة الحر، فإنه يدلع لسانه من العطش.

واعلم أن هذا التمثيل ما وقع بجميع الكلاب، وإنما وقع بالكلب اللاهث، وأخس الحيوانات هو الكلب، وأخس الكلاب هو الكلب اللاهث، فمن آتاه الله العلم والدين فمال إلى الدنيا، وأخلد إلى الأرض، كان مشبهًا بأخس الحيوانات، وهو الكلب اللاهث، وفي تقرير هذا التمثيل وجوه: الأول: أن كل شيء يلهث فإنما يلهث من إعياء أو عطش إلا الكلب اللاهث فإنه يلهث في حال الإعياء، وفي حال الراحة، وفي حال العطش، وفي حال الري، فكان ذلك عادة

---

(١) هذا البيت لمالك بن نويرة وهو مالك بن نويرة بن جمرة بن شداد اليربوعي التميمي، أبو حنظلة. ؟- ١٢ هـ/ ؟- ٦٣٤ م فارس شاعر، من أرداف الملوك في الجاهلية، يقال له: (فارس ذي الخمار) وذو الخمار فرسه، وفي أمثالهم: فتى ولا كمالك، وكانت فيه خيلاء، وله لمة كبيرة، أدرك الإسلام وأسلم وولاه رسول الله ﷺ صدقات قومه (بني يربوع) ولما صارت الخلافة إلى أبي بكر اضطرب مالك في أموال الصدقات وفرقها، وقيل: ارتد، فتوجه إليه خالد بن الوليد وقبض عليه في البطاح، وأمر ضرار بن الأزور الأسدي، فقتله.

(٢) إسناده ضعيف: رواه الديلمي في (مسند الفردوس) (٣/ ٦٠٢) حديث رقم/ ٥٨٨٧ عن علي بن أبي طالب... موقوفا عليه. والعجلوني في (كشف الخفا والإلباس) (٢/ ٣٠٤) حديث رقم/ ٢٤٠٢ وقال: رواه الديلمي عن علي رفعه وسنده ضعيف كما قال العراقي وقال السخاوي وفي لفظ: (ثم ازداد للدنيا حبًا ازداد من الله غضبًا، وقال المناوي: ورواه الأزدي في الضعفاء من حديث علي بلفظ: (من ازداد علما ثم ازداد للدنيا حبا ازداد من الله عليه غضبا.

منه وطبيعة، وهو مواظب عليه كعادته الأصلية، وطبيعته الخسيسة، لا لأجل حاجة وضرورة، فكذلك من آتاه الله العلم والدين أغناه عن التعرض لأوساخ أموال الناس، ثم إنه يميل إلى طلب الدنيا، ويلقي نفسه فيها، كانت حاله كحال ذلك اللاهث، حيث واظب على العمل الخسيس، والفعل القبيح، لمجرد نفسه الخبيثة. وطبيعته الخسيسة، لا لأجل الحاجة والضرورة. والثاني: أن الرجل العالم إذا توسل بعلمه إلى طلب الدنيا، فذاك إنما يكون لأجل أنه يورد عليهم أنواع علومه ويظهر عندهم فضائل نفسه ومناقبها، ولا شك أنه عند ذكر تلك الكلمات، وتقرير تلك العبارات يدلع لسانه، ويخرجه لأجل ما تمكن في قلبه من حرارة الحرص وشدة العطش إلى الفوز بالدنيا، فكانت حالته شبيهة بحالة ذلك الكلب الذي أخرج لسانه أبدًا من غير حاجة ولا ضرورة، بل بمجرد الطبيعة الخسيسة، والثالث: أن الكلب اللاهث لا يزال لهثة البتة، فكذلك الأنسان الحريص لا يزال حرصه البتة.

أما قوله تعالى: ﴿إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ﴾ فالمعنى أن هذا الكلب إن شد عليه وهيج لهث وإن ترك أيضًا لهث، لأجل أن ذلك الفعل القبيح طبيعة أصلية له، فكذلك هذا الحريص الضال إن وعظته فهو ضال، وإن لم تعظه فهو ضال لأجل أن ذلك الضلال والخسارة عادة أصلية وطبيعية ذاتية له.

فإن قيل: ما محل قوله: ﴿إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث﴾؟

قلنا: النصب على الحال، كأنه قيل كمثل الكلب ذليلاً لاهثًا في الأحوال كلها.

ثم قال تعالى: ﴿ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ فعم بهذا التمثيل جميع المكذبين بآيات الله قال ابن عباس: يريد أهل مكة كانوا يتمنون هاديًا يهديهم وداعيًا يدعوهم إلى طاعة الله، ثم جاءهم من لا يشكون في صدقه وديانته فكذبوه، فحصل التمثيل بينهم وبين الكلب الذي إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث لأنهم لم يهتدوا لما تركوا ولم يهتدوا لما جاءهم الرسول فبقوا على الضلال في كل الأحوال مثل هذا الكلب الذي بقي على اللهث في كل الأحوال.

ثم قال: ﴿فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ﴾ يريد: قصص الذين كفروا وكذبوا أنبياءهم ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ يريد: يتعظون.

قوله تعالى: ﴿سَآءَ مَثَلًا ٱلْقَوْمُ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ١٧٧﴾

اعلم أنه تعالى لما قال بعد تمثيلهم بالكلب: ﴿ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ وزجر بذلك عن الكفر والتكذيب أكده في باب الزجر بقوله تعالى: ﴿سَآءَ مَثَلًا﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قال الليث: ساء يسوء فعل لازم ومتعد يقال: ساءت الشيء يسوء فهو سيئ

إذا قبح وساءه يسوءه مساءة. قال النحويون: تقديره ساء مثلاً، مثل القوم انتصب مثلاً على التمييز لأنك إذا قلت ساء جاز أن تذكر شيئًا آخر سوى مثلاً، فلما ذكرت نوعًا، فقد ميزته من سائرالأنواع وقولك القوم ارتفاعه من وجهين: أحدهما: أن يكون مبتدأ ويكون قولك ساء مثلاً خبره، والثاني: أنك لما قلت ساء مثلاً. قيل لك: من هو؟ قلت: القوم، فيكون رفعه على أنه خبر مبتدأ محذوف. وقرأ الجحدري: (ساء مثل القوم).

البحث الثاني: ظاهر قوله: ﴿سَآءَ مَثَلًا﴾ يقتضي كون ذلك المثل موصوفًا بالسوء، وذلك غير جائز، لأن هذا المثل ذكره الله تعالى، فكيف يكون موصوفًا بالسوء، وأيضًا فهو يفيد الزجر عن الكفر والدعوة إلى الإيمان، فكيف يكون موصوفًا بالسوء، فوجب أن يكون الموصوف بالسوء ما أفاده المثل من تكذيبهم بآيات الله تعالى وإعراضهم عنها، حتى صاروا في التمثيل بذلك بمنزلة الكلب اللاهث.

أما قوله تعالى: ﴿وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ﴾ فإما أن يكون معطوفًا على قوله: ﴿كَذَّبُوا۟﴾ فيدخل حينئذ في حيز الصلة بمعنى الذين جمعوا بين التكذيب بآيات الله وظلم أنفسهم، وإما أن يكون كلامًا منقطعًا عن الصلة بمعنى وما ظلموا إلا أنفسهم بالتكذيب، وإما تقديم المفعول، فهو للاختصاص كأنه قيل وخصوا أنفسهم بالظلم وما تعدى أثر ذلك الظلم عنهم إلى غيرهم.

قوله تعالى: ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٧٨﴾﴾

في الآية مسألتان:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما وصف الضالين بالوصف المذكور وعرف حالهم بالمثل المذكور بين في هذه الآية أن الهداية من الله، وأن الضلال من الله تعالى، وعند هذه اضطربت المعتزلة، وذكروا في التأويل وجوهًا كثيرة: الأول: وهو الذي ذكره الجبائي وارتضاه القاضي أن المراد من يهده الله إلى الجنة والثواب في الآخرة، فهو المهتدي في الدنيا، السالك طريقة الرشد فيما كلف، فبين الله تعالى أنه لا يهدي إلى الثواب في الآخرة إلا من هذا وصفه، ومن يضلله عن طريق الجنة ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾، والثاني: قال بعضهم: إن في الآية حذفًا، والتقدير: من يهده الله فقبل وتمسك بهداه فهو المهتدي، ومن يضلل بأن لم يقبل فهو الخاسر. الثالث: أن يكون المراد من يهده الله بمعنى أن من وصفه الله بكونه مهتديًا فهو المهتدي، لأن ذلك كالمدح ومدح الله لا يحصل إلا في حق من كان موصوفًا بذلك الوصف الممدوح، ومن يضلل أي ومن وصفه الله بكونه ضالاً ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ والرابع: أن يكون المراد من يهده الله بالألطاف وزيادة الهدى فهو المهتدي ومن يضلل عن ذلك لما تقدم منه من سوء اختياره، فأخرج لهذا السبب بتلك الألطاف من أن يؤثر فيه فهو من الخاسرين.

واعلم أنا بينا أن الدلائل العقلية القاطعة، قد دلت على أن الهداية والإضلال لا يكونان إلا من الله من وجوه: الأول: أن الفعل يتوقف على حصول الداعي وحصول الداعي ليس إلا من الله فالفعل ليس إلا من الله. الثاني: أن خلاف معلوم الله ممتنع الوقوع، فمن علم الله منه الإيمان لم يقدر على الكفر وبالضد. الثالث: أن كل أحد يقصد حصول الإيمان والمعرفة، فإذا حصل الكفر عقيبه علمنا أنه ليس منه بل من غيره، ثم نقول:

أما التأويل الأول: فضعيف لأنه حمل قوله: ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ﴾ على الهداية في الآخرة إلى الجنة وقوله: ﴿فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِىۖ﴾ على الاهتداء إلى الحق في الدنيا، وذلك يوجب ركاكة في النظم، بل يجب أن تكون الهداية والاهتداء راجعين إلى شيء واحد، حتى يكون الكلام حسن النظم.

وأما الثاني: فإنه التزام لإضمار زائد، وهو خلاف اللفظ، ولو جاز فتح باب أمثال هذه الإضمارات لانقلب النفي إثباتًا والإثبات نفيًا، ويخرج كلام الله عز وجل من أن يكون حجة، فإن لكل أحد أن يضمر في الآية ما يشاء، وحينئذ يخرج الكل عن الإفادة.

وأما الثالث: فضعيف لأن قول القائل فلان هدى فلانًا لا يفيد في اللغة البتة أنه وصفه بكونه مهتديًا، وقياس هذا على قوله فلان ضلل فلانًا وكفره، قياس في اللغة وأنه في نهاية الفساد والرابع: أيضًا باطل لأن كل ما في مقدور الله تعالى من الألطاف، فقد فعله عند المعتزلة في حق جميع الكفار، فحمل الآية على هذا التأويل بعيد، والله أعلم.

المسألة الثانية: قوله: ﴿فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِىۖ﴾ يجوز إثبات الياء فيه على الأصل، ويجوز حذفها طلبًا للتخفيف كما قيل في بيت الكتاب:

فطِرتُ بمُنصُلي في يَعمَلاتٍ دَوامي الأَيدِ يَخبُطنَ السَريحا (١)

ومن أبياته أيضًا:

كخوف ريش حمامة نجدية مسحت بماء البين عطف الأثمد (٢)

قال أبو الفتح الموصلي يريد كخواف محذوف الياء.

وأما قوله: ﴿وَمَن يُضْلِلْ﴾ يريد ومن يضلله الله ويخذله ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ أي خسروا الدنيا والآخرة.

---

(١) هذا البيت من البحر الوافر وهو للشاعر يزيد بن الطثرية وهو يزيد بن سلمة بن سمرة، أبو الكشوح، ابن الطثرية. ؟- ١٢٦ هـ/ ؟- ٧٤٣ م شاعر أموي من بني قشير بن كعب، له شرف وقدر في قومه، كان حسن الشعر، حلو الحديث، شريفًا، متلافًا للمال، صاحب غزل وظرف وشجاعة وفصاحة. جمع علي بن عبد الله الطوسي ما تفرق من شعره في ديوان. قتله بنو حنيفة في موقعة لهم يوم الفلج من نواحي اليمامة.

(٢) البيت هكذا:

كَنَواح ريشِ حَمامَة نَجدِيَّةٍ وَمَسَحت بِاللِثَتَينِ عَصفَ الأَثمَدِ

وهو الخفاف بن ندبة السلمي وقد تقدمت ترجمته.

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾ ﴾

هذه الآية هي الحجة الثانية في هذا الموضع على صحة مذهبنا في مسألة خلق الأفعال وإرادة الكائنات وتقريره من وجوه: الأول: أنه تعالى بين باللفظ الصريح أنه خلق كثيرًا من الجن والإنس لجهنم، ولا مزيد على بيان الله. الثاني: أنه تعالى لما أخبر عنهم بأنهم من أهل النار، فلو لم يكونوا من أهل النار انقلب علم الله جهلاً وخبره الصدق كذبًا وكل ذلك محال والمفضي إلى المحال محال، فعدم دخولهم في النار محال، ومن علم كون الشيء محالاً امتنع أن يريده، فثبت أنه تعالى يمتنع أن يريد أن لا يدخلهم في النار، بل يجب أن يريد أن يدخلهم في النار، وذلك هو الذي دل عليه لفظ الآية. الثالث: أن القادر على الكفر إن لم يقدر على الإيمان، فالذي خلق فيه القدرة على الكفر، فقد أراد أن يدخله في النار، وإن كان قادرًا على الكفر وعلى الإيمان معًا امتنع رجحان أحد الطرفين على الآخر لا لمرجح، وذلك المرجح إن حصل من قبله لزم التسلسل، وإن حصل من قبله تعالى، فلما كان هو الخالق للداعية الموجبة للظفر، فقد خلقه للنار قطعًا. الرابع: أنه تعالى لو خلقه للجنة وأعانه على اكتساب تحصيل ما يوجب دخول الجنة، ثم قدرنا أن العبد سعى في تحصيل الكفر الموجب للدخول في النار، فحينئذ حصل مراد العبد، ولم يحصل مراد الله تعالى، فيلزم كون العبد أقدر وأقوى من الله تعالى، وذلك لا يقوله عاقل، والخامس: أن العاقل لا يريد الكفر والجهل الموجب لاستحقاق النار، وإنما يريد الإيمان والمعرفة الموجبة لاستحقاق الثواب والدخول في الجنة، فلما حصل الكفر والجهل على خلاف قصد العبد وضد جهده واجتهاده، وجب أن لا يكون حصوله من قبل العبد، بل يجب أن يكون حصوله من قبل الله تعالى.

فإن قالوا: العبد إنما سعى في تحصيل ذلك الاعتقاد الفاسد الباطل، لأنه اشتبه الأمر عليه وظن أنه هو الاعتقاد الحق الصحيح.

فنقول: فعلى هذا التقدير: إنما وقع في هذا الجهل لأجل ذلك الجهل المتقدم، فإن كان إقدامه على ذلك الجهل السابق لجهل آخر لزم التسلسل وهو محال، وإن انتهى إلى جهل حصل ابتداء لا لسابقة جهل آخر، فقد توجه الإلزام وتأكد الدليل والبرهان، فثبت أن هذه البراهين العقلية ناطقة بصحة ما دل عليه صريح قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ قالت المعتزلة: لا يمكن أن يكون المراد من هذه الآية ما ذكرتم، لأن كثيرًا من الآيات دالة على أنه أراد من الكل الطاعة. والعبادة والخير والصلاح. قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٨﴾ لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الفتح: ٨، ٩] وقال: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ

﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤]وقال: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَٰهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا۟﴾ [الفرقان: ٥٠]وقال: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ عَلَىٰ عَبْدِهِۦٓ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ لِّيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ [الحديد: ٩]وقال: ﴿وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥]وقال: ﴿يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ﴾ [إبراهيم: ١٠]وقال: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]وأمثال هذه الآيات كثيرة، ونحن نعلم بالضرورة أنه لا يجوز وقوع التناقض في القرآن، فعلمنا أنه لا يمكن حمل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ على ظاهره.

الوجه الثاني: أنه تعالى قال بعد هذه الآية: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا﴾ وهو تعالى إنما ذكر ذلك في معرض الذم لهم، ولو كانوا مخلوقين للنار، ولما كانوا قادرين على الإيمان ألبتة وعلى هذا التقدير فيقبح ذمهم على ترك الإيمان.

الوجه الثالث: وهو أنه تعالى لو خلقهم للنار لما كان له على أحد من الكفار نعمة أصلاً، لأن منافع الدنيا بالقياس إلى العذاب الدائم، كالقطرة في البحر، وكان كمن دفع إلى إنسان حلوًا مسمومًا فإنه لا يكون منعمًا عليه، فكذا ههنا. ولما كان القرآن مملوأ من كثرة نعمة الله على كل الخلق، علمنا أن الأمر ليس كما ذكرتم.

الوجه الرابع: أن المدح والذم، والثواب والعقاب، والترغيب والترهيب يبطل هذا المذهب الذي ينصرونه.

الوجه الخامس: لو أنه تعالى خلقهم للنار، لوجب أن يخلقهم ابتداء في النار، لأنه لا فائدة في أن يستدرجهم إلى النار بخلق الكفر فيهم.

الوجه السادس: أن قوله: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ﴾ متروك الظاهر، لأن جهنم اسم لذلك الموضع المعين، ولا يجوز أن يكون الموضع المعين مرادًا منه، فثبت أنه لا بد وأن يقال: إن ما أراد الله تعالى بخلقهم منهم محذوف، فكأنه قال: ولقد ذرأنا لكي يكفروا فيدخلوا جهنم، فصارت الآية على قولهم متروكة الظاهر، فيجب بناؤها على قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]لأن ظاهرها يصح دون حذف.

الوجه السابع: أنه إذا كان المراد أنه إذا ذرأهم لكي يكفروا فيصيروا إلى جهنم، عاد الأمر في تأويلهم إلى أن هذه اللام للعاقبة، لكنهم يجعلونها للعاقبة مع أنه لا استحقاق للنار، ونحن قد قلناها على عاقبة حاصلة مع استحقاق النار، فكان قولنا أولى، فثبت بهذه الوجوه أنه لا يمكن حمل هذه الآية على ظاهرها، فوجب المصير فيه إلى التأويل، وتقريره: أنه لما كانت عاقبة كثير من الجن والإنس، هي الدخول في نار جهنم، جائز ذكر هذه اللام بمعنى العاقبة، ولهذا نظائر كثيرة في القرآن والشعر: أما القرآن فقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ وَلِيَقُولُوا۟ دَرَسْتَ﴾ [الأنعام: ١٠٥]ومعلوم أنه تعالى ما صرفها ليقولوا ذلك، لكنهم لما قالوا ذلك، حسن ورود هذا اللفظ، وأيضًا قال تعالى: ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ ءَاتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُۥ زِينَةً وَأَمْوَٰلًا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا۟

عَن سَبِيلِكَ﴾ [يونس: ٨٨] وأيضًا قال تعالى: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨] وهم ما التقطوه لهذا الغرض إلا أنه لما كانت عاقبة أمرهم ذلك، حسن هذا اللفظ، وأما الشعر فأبيات قال:

وللموت تغدوا الوالدات سخالها ... كما لخراب الدهر تبنى المساكن(١)

وقال:

أموالُنا لِذَوي المِيراثِ نَجمَعُها ... ودُورُنا لِخَرَابِ الدَّهرِ نَبنيها(٢)

وقال:

لَـهُ مَـلَـكٌ يُـنـادي كُـلَّ يَـومٍ ... لدوا لِلموتِ وَابنوا لِلخَرابِ(٣)

وقال:

وأم سـمـاك فـلا تـجـزعـي ... فـلـلـمـوت مـا تـلـد الـوالـدة(٤)

هذا منتهى كلام القوم في الجواب.

واعلم أن المصير في التأويل إنما يحسن إذا ثبت بالدليل امتناع العقلي حمل هذا اللفظ على ظاهره، وأما لما ثبت بالدليل أنه لا حق إلا ما دل عليه ظاهر اللفظ، كان المصير إلى التأويل في مثل هذا المقام عبثًا. وأما الآيات التي تمسكوا بها في إثبات مذهب المعتزلة، فهي: معارضة بالبحار الزاخرة المملوءة من الآيات الدالة على مذهب أهل السنة، ومن جملتها ما قبل هذه الآية وهو قوله: ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٨] وهو صريح مذهبنا، وما بعد هذه الآية وهو قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ۝ وَأُمْلِى لَهُمْ ۚ إِنَّ كَيْدِى مَتِينٌ﴾ [الأعراف: ١٨٢، ١٨٣] ولما كان ما قبل هذه الآية وما بعدها ليس، إلا ما يقوي قولنا ويشيد مذهبنا، كان كلام المعتزلة في وجوب تأويل هذه الآية ضعيفًا جدًا.

أما قوله تعالى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ﴾.

ففيه مسألتان:

المسألة الأولى: احتج أصحابنا بهذه الآية على صحة قولهم في خلق الأعمال فقالوا: لا شك

---

(١) البيت لسابق بن عبد الله البربري وهو سابق بن عبد الله البربري الرقي. ؟- ١٣٢ هـ/ ؟- ٧٤٩ م فقيه ومحدث وأحد شعراء الزهد في العهد الأموي أخذ الشعر عنه وتتلمذ له أبو العتاهية، من أهل خراسان، سكن الرقة، عرف بأبي أمية البربري وقد صحف الزبيدي صاحب تاج العروس اسمه بقوله (سابق بن عبد الله البرقي المعروف بالبربري) وترجم ابن عساكر لسابق البربري المحدث وسابق البربري الزاهد وتوهم أنهما اثنان بينما هما شخص واحد.

(٢) البيت للشاعر سابق بن عبد الله وتقدمت ترجمته في البيت السابق.

(٣) انظر سابقه.

(٤) انظر سابقه أيضًا.

أن أولئك الكفار كانت لهم قلوب يفقهون بها مصالحهم المتعلقة بالدنيا، ولا شك أنه كانت لهم أعين يبصرون بها المرئيات، وآذان يسمعون بها الكلمات، فوجب أن يكون المراد من هذه الآية تقييدها بما يرجع إلى الدين، وهو أنهم ما كانوا يفقهون بقلوبهم ما يرجع إلى مصالح الدين، وما كانوا يبصرون ويسمعون ما يرجع إلى مصالح الدين.

وإذا ثبت هذا فنقول: ثبت أنه تعالى كلفهم بتحصيل الدين مع أن قلوبهم وأبصارهم وأسماعهم ما كانت صالحة لذلك، وهو يجري مجرى المنع عن الشيء والصد عنه مع الأمر به، وذلك هو المطلوب قالت المعتزلة: لو كانوا كذلك، لقبح من الله تكليفهم، لأن تكليف من لا قدرة له على العمل قبيح غير لائق بالحكيم. فوجب حمل الآية على أن المراد منه أنهم بكثرة الإعراض عن الدلائل وعدم الالتفات إليها صاروا مشبهين بمن لا يكون له قلب فاهم ولا عين باصرة ولا أذن سامعة.

والجواب: أن الإنسان إذا تأكدت نفرته عن شيء، صارت تلك النفرة المتأكدة الراسخة مانعة له عن فهم الكلام الدال على صحة الشيء، ومانعة عن إبصار محاسنه وفضائله، وهذه حالة وجدانية ضرورية يجدها كل عاقل من نفسه. ولهذا السبب قالوا في المثل المشهور: (حبك الشيء يعمي ويصم)(١).

إذا ثبت هذا فنقول: إن أقوامًا من الكفار بلغوا في عداوة الرسول عليه الصلاة والسلام وفي بغضه وفي شدة النفرة عن قبول دينه والاعتراف برسالته هذا المبلغ وأقوى منه، والعلم الضروري حاصل بأن حصول البغض والحب في القلب ليس باختيار الإنسان، بل هو حاصل في القلب شاء الإنسان أم كره.

إذا ثبت هذا فنقول: ظهر أن حصول هذه النفرة والعداوة في القلب ليس باختيار العبد، وثبت أنه متى حصلت هذه النفرة والعداوة في القلب، فإن الإنسان لا يمكنه مع تلك النفرة الراسخة والعداوة الشديدة تحصيل الفهم والعلم، وإذا ثبت هذا ثبت القول بالجبر لزومًا لا محيص عنه.
ونقل عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب خطبة في تقرير هذا المعنى وهو في غاية الحسن.
روى الشيخ أحمد البيهقي في كتاب (مناقب الشافعي) رضي الله تعالى عنه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه خطب الناس فقال: وأعجب ما في الإنسان قلبه فيه مواد من الحكمة وأضدادها، فإن سنح له الرجاء أولهه الطمع، وإن هاج له الطمع أهلكه الحرص، وإن أهلكه اليأس قتله الأسف، وإن عرض له الغضب اشتد به الغيظ، وإن سعد بالرضا شقي بالسخط، وإن ناله الخوف شغله الحزن وإن أصابته المصيبة قتله الجزع، وإن وجد مالاً أطغاه الغنى، وإن

(١) هذا ليس مثلاً إنما هو حديث نُسب إلى النبي ﷺ وإسناده ضعيف أخرجه أبو داود في كتاب (الأدب) باب (في الهوى) (٤/ ٢١٨٤) حديث رقم/ ٥١٣٠، وأحمد في (مسنده) (٥/ ١٩٤) والبخاري في كتاب (التاريخ الكبير) (٢/ ١٠٧) من طريق بلال بن أبي الدرداء... به. وفيه أبو بكر بن أبي مريم. ضعيف.

عضته فاقة شغله البلاء، وإن أجهده الجوع قعد به الضعف، فكل تقصير به مضر وكل إفراط له مفسد وأقول: هذا الفصل في غاية الجلالة والشرف، وهو كالمطلع على سر مسألة القضاء والقدر، لأن أعمال الجوارح مربوطة بأحوال القلوب، وكل حالة من أحوال القلب فإنها مستندة إلى حالة أخرى حصلت قبلها، وإذا وقف الإنسان على هذه الحالة علم أنه لا خلاص من الاعتراف بالجبر، وذكر الشيخ الغزالي رحمه الله في كتاب -الإحياء- فصلاً في تقرير مذهب الجبر.

ثم قال فإن قيل: إني أجد من نفسي أني إن شئت الفعل فعلت، وإن شئت الترك تركت، فيكون فعلي حاصلاً بي لا بغيري ثم قال: وهب أنك وجدت من نفسك ذلك إلا أنا نقول: وهل تجد من نفسك أنك إن شئت أن تشاء شيئًا شئته، وإن شئت أن لا تشاء لم تشأه، ما أظنك أن تقول ذلك، وإلا لذهب الأمر فيه إلى ما لا نهاية له: بل شئت أو لم تشأ فإنك تشاء ذلك الشيء، وإذا شئته فشئت أو لم تشأ فعلته، فلا مشيئتك به ولا حصول فعلك بعد حصول مشيئتك بك فالإنسان مضطر في صورة مختار.

المسألة الثانية: احتج العلماء بقوله تعالى: ﴿ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ على أن محل العلم هو القلب، لأنه تعالى نفى الفقه والفهم عن قلوبهم في معرض الذم، وهذا إنما يصح لو كان محل الفهم والفقه هو القلب، والله أعلم.

أما قوله: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ فتقريره أن الإنسان وسائر الحيوانات متشاركة في قوى الطبيعة الغاذية والنامية والمولدة، ومتشاركة أيضًا في منافع الحواس الخمس الباطنة والظاهرة وفي أحوال التخيل والتفكر والتذكر، وإنما حصل الامتياز بين الإنسان وبين سائر الحيوانات في القوة العقلية والفكرية التي تهديه إلى معرفة الحق لذاته، والخير لأجل العمل به: فلما أعرض الكفار عن اعتبار أحوال العقل والفكر ومعرفة الحق والعمل بالخير كانوا كالأنعام.

ثم قال: ﴿ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ لأن الحيوانات لا قدرة لها على تحصيل هذه الفضائل، والإنسان أعطي القدرة على تحصيلها، ومن أعرض عن اكتساب الفضائل العظيمة مع القدرة على تحصيلها كان أخص حالاً ممن لم يكتسبها مع العجز عنها. فلهذا السبب قال تعالى: ﴿ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ وقال حكيم الشعراء:

الروح عند إله العرش مبدؤه ... وتربة الأرض أصل الجسم والبدن
قد ألف الملك الحنان بينهما ... ليصلحا لقبول الأمر والمحن
فالروح في غربة والجسم في وطن ... فاعرف ذمام الغريب النازح الوطن

وقيل في تفسير قوله: ﴿ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ وجوه أخرى فقيل: لأن الأنعام مطيعة لله تعالى والكافر غير مطيع، وقال مقاتل: هم أخطأ طريقًا من الأنعام، لأن الأنعام تعرف ربها وتذكره، وهم لا يعرفون ربهم ولا يذكرونه. وقال الزجاج: ﴿ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ لأن الأنعام تبصر منافعها ومضارها

فتسعى في تحصيل منافعها وتحترز عن مضارها، وهؤلاء الكفار وأهل العناد أكثرهم يعلمون أنهم معاندون ومع ذلك فيصرون عليه، ويلقون أنفسهم في النار وفي العذاب، وقيل: إنها تفر أبدًا إلى أربابها، ومن يقوم بمصالحها، والكافر يهرب عن ربه وإلهه الذي أنعم عليه بنعم لا حد لها. وقيل: لأنها تضل إذا لم يكن معها مرشد، فأما إذا كان معها مرشد قلما تضل، وهؤلاء الكفار قد جاءهم الأنبياء وأنزل عليهم الكتب وهم يزدادون في الضلال ثم إنه تعالى ختم الآية فقال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾ قال عطاء: عما أعد الله لأوليائه من الثواب ولأعدائه من العقاب.

قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما وصف المخلوقين لجهنم بقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾ أمر بعده بذكر الله تعالى فقال: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ﴾ وهذا كالتنبيه على أن الموجب لدخول جهنم هو الغفلة عن ذكر الله. والمخلص عن عذاب جهنم هو ذكر الله تعالى وأصحاب الذوق والمشاهدة يجدون من أرواحهم أن الأمر كذلك فإن القلب إذا غفل عن ذكر الله، وأقبل على الدنيا وشهواتها وقع في باب الحرص وزمهرير الحرمان، ولا يزال ينتقل من رغبة إلى رغبة ومن طلب إلى طلب، ومن ظلمة إلى ظلمة، فإذا انفتح على قلبه باب ذكر الله ومعرفة الله تخلص عن نيران الآفات وعن حسرات الخسارات، واستشعر بمعرفة رب الأرض والسموات وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ مذكور في سور أربعة: أولها: هذه السورة. وثانيها: في آخر سورة بني إسرائيل في قوله: ﴿قُلِ ٱدْعُوا ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا ٱلرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾ [الإسراء: ١١٠]، وثالثها: في أول طه وهو قوله: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [طه: ٨]، ورابعها: في آخر الحشر وهو قوله: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾ [الحشر: ٢٤].

إذا عرفت هذا فنقول: الأسماء ألفاظ دالة على المعاني فهي إنما تحسن بحسن معانيها ومفهوماتها، ولا معنى للحسن في حق الله تعالى إلا ذكر صفات الكمال ونعوت الجلال، وهي محصورة في نوعين: عدم افتقاره إلى غيره، وثبوت افتقار غيره إليه.

واعلم أن لنا في تفسير أسماء الله كتابًا كبيرًا كثير الدقائق شريف الحقائق سميناه بـ (لوامع البينات في تفسير الأسماء والصفات)، من أراد الاستقصاء فيه فليرجع إليه، ونحن نذكر ههنا لمعًا ونكتًا منها. فنقول: إن أسماء الله يمكن تقسيمها من وجوه كثيرة.

الوجه الأول: أن نقول: الاسم إما أن يكون اسمًا للذات، أو لجزء من أجزاء الذات، أو لصفة خارجة عن الذات قائمة بها. أما اسم الذات فهو المسمى بالاسم الأعظم، وفي كشف

الغطاء عما فيه من المباحثات أسرار. وأما اسم جزء الذات فهو في حق الله تعالى محال، لأن هذا إنما يفعل في الذات المركبة من الأجزاء، وكل ما كان كذلك فهو ممكن، فواجب الوجود يمتنع أن يكون له جزء.

وأما اسم الصفة فنقول: الصفة إما أن تكون حقيقية أو إضافية أو سلبية، أو ما يتركب عن هذه الثلاثة، وهي أربعة، لأنه إما أن يكون صفة حقيقية مع إضافة أو مع سلب أو صفة سلبية مع إضافة أو مجموع صفة حقيقية وإضافة وسلبية. أما الصفة الحقيقية العارية عن الإضافة فكقولنا موجود عند من يقول: الوجود صفة، أو قولنا واحد، عند من يقول: الوحدة صفة ثانية، وكقولنا حي، فإن الحياة صفة حقيقية عارية عن النسب والإضافات، وأما الصفة الإضافية المحضة فكقولنا: مذكور ومعلوم، وأما الصفة السلبية، فكقولنا: القدوس السلام. وأما الصفة الحقيقية مع الإضافة، فكقولنا: عالم وقادر، فإن العلم صفة حقيقية، وله تعلق بالمعلوم والقادر، فإن القدرة صفة حقيقية، ولها تعلق بالمقدور، وأما الصفة الحقيقية مع السلبية. فكقولنا: قديم أزلي، لأنه عبارة عن موجود لا أول له. وأما الصفة الإضافية مع السلبية، فكقولنا: أول. فإنه هو الذي سبق غيره وما سبقه غيره، وأما الصفة الحقيقية مع الإضافة والسلب، فكقولنا: حكيم، فإنه هو الذي يعلم حقائق الأشياء، ولا يفعل ما لا يجوز فعله فصفة العلم صفة حقيقية، وكون هذه الصفة متعلقة بالمعلومات، نسب وإضافات، وكونه غير فاعل لما لا ينبغي سلب.

إذا عرفت هذا فنقول: السلوب، غير متناهية، والإضافات أيضًا غير متناهية، فكونه خالقًا للمخلوقات صفة إضافية، وكونه محييًا ومميتًا إضافات مخصوصة، وكونه رازقًا أيضًا إضافة أخرى مخصوصة. فيحصل بسبب هذين النوعين من الاعتبارات أسماء لا نهاية لها لله تعالى، لأن مقدوراته غير متناهية، ولما كان لا سبيل إلى معرفة كنه ذاته، وإنما السبيل إلى معرفته بمعرفة أفعاله فكل من كان وقوفه على أسرار حكمته في مخلوقاته أكثر، كان علمه بأسماء الله أكثر. ولما كان هذا بحرًا لا ساحل له ولا نهاية له، فكذلك لا نهاية لمعرفة أسماء الله الحسنى.

النوع الثاني: في تقسيم أسماء الله ما قاله المتكلمون: وهو أن صفات الله تعالى ثلاثة أنواع: ما يجب، ويجوز، ويستحيل على الله تعالى. ولله تعالى بحسب كل واحد من هذه الأقسام الثلاثة أسماء مخصوصة.

والنوع الثالث: في تقسيم أسماء الله أن صفات الله تعالى إما أن تكون ذاتية، أو معنوية، أو كانت من صفات الأفعال.

والنوع الرابع: في تقسيم أسماء الله تعالى إما أن يجوز إطلاقها على غير الله تعالى، أو لا يجوز. أما القسم الأول: فهو كقولنا: الكريم الرحيم العزيز اللطيف الكبير الخالق، فإن هذه الألفاظ يجوز إطلاقها على العباد، وإن كان معناها في حق الله تعالى مغايرًا لمعناها في حق

العباد. وأما القسم الثاني فهو كقولنا: الله الرحمن. أما القسم الأول: فإنها إذا قيدت بقيود مخصوصة صارت بحيث لا يمكن إطلاقها إلا في حق الله تعالى كقولنا: يا أرحم الراحمين، ويا أكرم الأكرمين، ويا خالق السموات والأرضين.

النوع الخامس: في تقسيم أسماء الله أن يقال: من أسماء الله ما يمكن ذكره وحده، كقولنا: يا الله يا رحمن يا حي يا حكيم، ومنها ما لا يكون كذلك، كقولنا: مميت وضار، فإنه لا يجوز إفراده بالذكر، بل يجب أن يقال: يا محيي يا مميت يا ضار يا نافع.

النوع السادس: في تقسيم أسماء الله تعالى أن يقال: أول ما يعلم من صفات الله تعالى كونه محدثًا للأشياء مرجحًا لوجودها على عدمها، وذلك لأنا إنما نعلم وجوده سبحانه بواسطة الاستدلال بوجود الممكنات عليه، فإذا دل الدليل على أن هذا العالم المحسوس ممكن الوجود والعدم لذاته، قضى العقل بافتقاره إلى مرجح يرجح وجوده على عدمه، وذلك المرجح ليس إلا الله سبحانه، فثبت أن أول ما يعلم منه تعالى هو كونه مرجحًا ومؤثرًا، ثم نقول ذلك المرجح إما أن يرجح على سبيل الوجوب أو على سبيل الصحة والأول باطل، وإلا لدام العالم بدوامه، وذلك باطل، فبقي أنه إنما رجح على سبيل الصحة وكونه مرجحًا على سبيل الصحة، ليس إلا كونه تعالى قادرًا، فثبت أن المعلوم منه بعد العلم بكونه مرجحًا، هو كونه قادرًا. ثم إنا بعد هذا نستدل بكون أفعاله محكمة متقنة على كونه عالمًا، ثم إنا إذا علمنا كونه تعالى قادرًا عالمًا، وعلمنا أن العالم القادر يمتنع أن يكون إلا حيًّا، علمنا من كونه قادرًا عالمًا، كونه حيًّا. فظهر بهذا أنه ليس العلم بصفاته تعالى وبأسمائه واقعًا في درجة واحدة، بل العلم بها علوم مترتبة يستفاد بعضها من بعض.

المسألة الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ يفيد الحصر، ومعناه أن الأسماء الحسنى ليست إلا لله تعالى، والبرهان العقلي قد يدل على صحة هذا المعنى، وذلك لأن الموجود إما واجب الوجود لذاته، وإما ممكن لذاته، والواجب لذاته ليس إلا الواحد وهو الله سبحانه، وأما ما سوى ذلك الواحد، فهو ممكن لذاته، وكل ممكن لذاته، فهو محتاج في ماهيته وفي وجوده وفي جميع صفاته الحقيقية والإضافية والسلبية إلى تكوين الواجب لذاته، ولولاه لبقي على العدم المحض والسلب الصرف، فالله سبحانه كامل لذاته، وكمال كل ما سواه فهو حاصل بجوده وإحسانه، فكل كمال وجلال وشرف، فهو له سبحانه بذاته ولذاته وفي ذاته، ولغيره على سبيل العارية، والذي لغيره من ذاته، فهو الفقر والحاجة والنقصان والعدم، فثبت بهذا البرهان البين أن الأسماء الحسنى ليست إلا لله، والصفات الحسنى ليست إلا لله، وأن كل ما سواه، فهو غرق في بحر الفناء والنقصان.

المسألة الثالثة: دلت هذه الآية على أن أسماء الله ليست إلا لله، والصفات الحسنى ليست إلا لله، فيجب كونها موصوفة بالحسن والكمال فهذا يفيد أن كل اسم لا يفيد في المسمى صفة

كمال وجلال فإنه لا يجوز إطلاقه على الله سبحانه، وعند هذا نقل عن جهم بن صفوان أنه قال: لا أطلق على ذات الله تعالى اسم الشيء. قال: لأن اسم الشيء يقع على أخس الأشياء وأكثرها حقارة وأبعدها عن درجات الشرف، وإذا كان كذلك وجب القطع بأنه لا يفيد في المسمى شرفًا ورتبة وجلالة.

وإذا ثبت هذا فنقول: ثبت بمقتضى هذه الآية أن أسماء الله يجب أن تكون دالة على الشرف والكمال، وثبت أن اسم الشيء ليس كذلك فامتنع تسمية الله بكونه شيئًا. قال: ومعاذ الله أن يكون هذا نزاعًا في كونه في نفسه حقيقة وذاتًا وموجودًا، إنما النزاع وقع في محض اللفظ، وهو أنه هل يصح تسميته بهذا اللفظ أم لا؟ فأما قولنا إنه منشئ الأشياء، فهو اسم يفيد المدح والجلال والشرف، فكان إطلاق هذا الاسم على الله حقًّا، ثم أكد هذه الحجة بأنواع أخر من الدلائل.

فالأول: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١] معناه: ليس مثل مثله شيء، ولا شك أن عين الشيء مثل لمثل نفسه. فلما ثبت بالعقل أن كل شيء فهو مثل مثل نفسه، ودل الدليل القرآني على أن مثل مثل الله ليس بشيء، كان هذا تصريحًا بأنه تعالى غير مسمى باسم الشيء، وليس لقائل أن يقول (الكاف) في قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ﴾ [الشورى: ١١] حرف زائد لا فائدة فيه، لأن حمل كلام الله على اللغو والعبث وعدم الفائدة بعيد.

الحجة الثانية: قوله تعالى: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠٢، الرعد: ١٦، غافر: ٦٢] ولو كان تعالى داخلاً تحت اسم الشيء لزم كونه تعالى خالقًا لنفسه وهو محال. لا يقال هذا عام دخله التخصيص، لأنا نقول هذا كلام لا بد من البحث عنه فنقول: ثبت بحسب العرف المشهور أنهم يقيمون الأكثر مقام الكل، ويقيمون الشاذ النادر مقام العدم.

إذا ثبت هذا فنقول: إنه إذا حصل الأكثر الأغلب وكان الغالب الشاذ الخارج نادرًا، ألحقوا ذلك الأكثر بالكل، وألحقوا ذلك النادر بالمعدوم، وأطلقوا لفظ الكل عليه، وجعلوا ذلك الشاذ النادر من باب تخصيص العموم.

وإذا عرفت هذا فنقول: إن بتقدير أن يصدق على الله تعالى اسم الشيء كان أعظم الأشياء هو الله تعالى، وإدخال التخصيص في مثل هذا المسمى يكون من باب الكذب، فوجب أن يعتقد أنه تعالى ليس مسمى باسم الشيء حتى لا يلزمنا هذا المحذور.

الحجة الثالثة: هذا الاسم ما ورد في كتاب الله ولا سنة رسوله، وما رأينا أحدًا من السلف قال في دعائه: يا شيء، فوجب الامتناع منه، والدليل على أنه غير وارد في كتاب الله أن الآية التي يتوهم اشتمالها على هذا الاسم قوله تعالى: ﴿قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ١٩] وقد بينا في سورة الأنعام أن هذه الآية لا تدل على المقصود، فسقط الكلام فيه.

فإن قال قائل: فقولنا: موجود ومذكور وذات ومعلوم، ألفاظ لا تدل على الشرف والجلال فوجب أن تقولوا إنه لا يجوز إطلاقها على الله تعالى. فنقول: الحق في هذا الباب التفصيل،

وهو أنا نقول: ما المراد من قولك: إنه تعالى شيء، وذات، وحقيقة؟ إن عنيت أنه تعالى في نفسه ذات وحقيقة وثابت وموجود وشيء، فهو كذلك من غير شك ولا شبهة، وإن عنيت به أنه هل يجوز أن ينادى بهذه الألفاظ أم لا؟ فنقول لا يجوز. لأنا رأينا السلف يقولون: يا الله يا رحمن يا رحيم إلى سائر الأسماء الشريفة، وما رأينا ولا سمعنا أن أحدًا يقول: يا ذات يا حقيقة يا مفهوم ويا معلوم، فكان الامتناع عن مثل هذه الألفاظ في معرض النداء والدعاء واجبًا لله تعالى. والله أعلم.

المسألة الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ يدل على أنه تعالى حصلت له أسماء حسنة، وأنه يجب على الإنسان أن يدعو الله بها، وهذا يدل على أن أسماء الله توقيفية لا اصطلاحية. ومما يؤكد هذا أنه يجوز أن يقال: يا جواد، ولا يجوز أن يقال: يا سخي، ولا أن يقال يا عاقل يا طبيب يا فقيه. وذلك يدل على أن أسماء الله تعالى توقيفية لا اصطلاحية.

المسألة الخامسة: دلت الآية على أن الاسم غير المسمى لأنها تدل على أن أسماء الله كثيرة لأن لفظ الأسماء لفظ الجمع، وهي تفيد الثلاثة فما فوقها، فثبت أن أسماء الله كثيرة ولا شك أن الله واحد، فلزم القطع بأن الاسم غير المسمى وأيضًا قوله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ يقتضي إضافة الأسماء إلى الله، وإضافة الشيء إلى نفسه محال. وأيضًا فلو قيل: ولله الذوات لكان باطلاً. ولما قال: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ﴾ كان حقًّا وذلك يدل على أن الاسم غير المسمى.

المسألة السادسة: قوله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ يدل على أن الإنسان لا يدعو ربه إلا بتلك الأسماء الحسنى، وهذه الدعوة لا تتأتى إلا إذا عرف معاني تلك الأسماء، وعرف بالدليل أن له إلهًا وربًّا خالقًا موصوفًا بتك الصفات الشريفة المقدسة، فإذا عرف بالدليل ذلك فحينئذ يحسن أن يدعو ربه بتلك الأسماء والصفات، ثم إن لتلك الدعوة شرائط كثيرة مذكورة بالاستقصاء في كتاب (المنهاج) لأبي عبد الله الحليمي، وأحسن ما فيه أن يكون مستحضرًا لأمرين: أحدهما: عزة الربوبية. والثانية: ذلة العبودية. فهناك يحسن ذلك الدعاء ويعظم موقع ذلك الذكر. فأما إذا لم يكن كذلك كان قليل الفائدة، وأنا أذكر لهذا المعنى مثالاً، وهو أن من أراد أن يقول في تحريمة صلاته الله أكبر، فإنه يجب أن يستحضر في النية جميع ما أمكنه من معرفة آثار حكمة الله تعالى في تخليق نفسه وبدنه وقواه العقلية والحسية أو الحركية، ثم يتعدى من نفسه إلى استحضار آثار حكمة الله في تخليق جميع الناس، وجميع الحيوانات، وجميع أصناف النبات والمعادن، والآثار العلوية من الرعد والبرق والصواعق التي توجد في كل أطراف العالم، ثم يستحضر آثار قدرة الله تعالى في تخليق الأرضين والجبال والبحار والمفاوز، ثم يستحضر آثار قدرة الله تعالى في تخليق طبقات العناصر السفلية والعلوية، ثم يستحضر آثار قدرة الله تعالى في تخليق أطباق السموات على سعتها وعظمها، وفي تخليق أجرام النيرات من الثوابت والسيارات، ثم يستحضر آثار قدرة الله تعالى في تخليق الكرسي وسدرة المنتهى، ثم

يستحضر آثار قدرته في تخليق العرش العظيم المحيط بكل هذه الموجودات، ثم يستحضر آثار قدرته في تخليق الملائكة من حملة العرش والكرسي وجنود عالم الروحانيات، فلا يزال يستحضر من هذه الدرجات والمراتب أقصى ما يصل إليه فهمه وعقله وذكره وخاطره وخياله، ثم عند استحضار جميع هذه الروحانيات والجسمانيات على تفاوت درجاتها وتباين منازلها ومراتبها، ويقول الله أكبر، ويشير بقوله الله إلى الموجود الذي خلق هذه الأشياء وأخرجها من العدم إلى الوجود، ورتبها بما لها من الصفات والنعوت، وبقوله أكبر أي: أنه لا يشبه لكبريائه وجبروته وعزه وعلوه وصمديته هذه الأشياء بل هو أكبر من أن يقال: إنه أكبر من هذه الأشياء. فإذا عرفت هذا المثال الواحد فقس الذكر الحاصل مع العرفان والشعور، وعند هذا ينفتح على عقلك نسمة من الأسرار المودعة تحت قوله: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾.

أما قوله تعالى: ﴿وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَـٰٓئِهِۦ﴾.

ففيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ حمزة: ﴿يَلْحَدُونَ﴾ ووافقه عاصم والكسائي في النحل. قال الفراء: ﴿يُلْحِدُونَ﴾ و ﴿يَلْحَدُونَ﴾ لغتان: يقال: لحدت لحدًا وألحدت، قال أهل اللغة: معنى الإلحاد في اللغة الميل عن القصد. قال ابن السكيت: الملحد العادل عن الحق المدخل فيه ما ليس منه. يقال: قد ألحد في الدين ولحد، وقال أبو عمرو من أهل اللغة: الإلحاد: العدل عن الاستقامة والانحراف عنها. ومنه اللحد الذي يحفر في جانب القبر. قال الواحدي رحمه الله: والأجود قراءة العامة لقوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ﴾ [الحج: ٢٥] والإلحاد أكثر في كلامهم لقولهم: ملحد، ولا تكاد تسمع العرب يقولون لاحد.

المسألة الثانية: قال المحققون: الإلحاد في أسماء الله يقع على ثلاثة أوجه: الأول: إطلاق أسماء الله المقدسة الطاهرة على غير الله، مثل أن الكفار كانوا يسمون الأوثان بآلهة، ومن ذلك أنهم سموا أصنامًا لهم باللات والعزى والمناة، واشتقاق اللات من الإله، والعزى من العزيز، واشتقاق مناة من المنان. وكان مسيلمة الكذاب لقب نفسه بالرحمن. والثاني: أن يسموا الله بما لا يجوز تسميته به، مثل تسمية من سماه أبًا للمسيح. وقول جمهور النصارى: أب، وابن، وروح القدس، ومثل أن الكرامية يطلقون لفظ الجسم على الله سبحانه ويسمونه به، ومثل أن المعتزلة قد يقولون في أثناء كلامهم، لو فعل تعالى كذا وكذا لكان سفيهًا مستحقًّا للذم، وهذه الألفاظ مشعرة بسوء الأدب. قال أصحابنا: وليس كل ما صح معناه جاز إطلاقه باللفظ في حق الله، فإنه ثبت بالدليل أنه سبحانه هو الخالق لجميع الأجسام، ثم لا يجوز أن يقال: يا خالق الديدان والقرود والقردان، بل الواجب تنزيه الله عن مثل هذه الأذكار، وأن يقال: يا خالق الأرض والسموات يا مقيل العثرات يا راحم العبرات إلى غيرها من الأذكار الجميلة الشريفة. والثالث: أن يذكر العبد ربه بلفظ لا يعرف معناه ولا يتصور مسماه، فإنه ربما كان مسماه أمرًا

غير لائق بجلال الله، فهذه الأقسام الثلاثة هي الإلحاد في الأسماء.

فإن قال قائل: هل يلزم من ورود الأول في إطلاق لفظه على الله تعالى أن يطلق عليه سائر الألفاظ المشتقة منه على الإطلاق؟

قلنا: الحق عندي أن ذلك غير لازم لا في حق الله تعالى، ولا في حق الملائكة والأنبياء وتقريره: أن لفظ (علم) ورد في حق الله تعالى في آيات منها قوله: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلۡأَسۡمَآءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمۡ تَكُن تَعۡلَمُۚ﴾ [النساء: ١١٣]﴿وَعَلَّمۡنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلۡمٗا﴾ [الكهف: ٦٥]﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ ١ عَلَّمَ ٱلۡقُرۡءَانَ﴾ [الرحمن: ١، ٢]ثم لا يجوز أن يقال في حق الله تعالى يا معلم، وأيضًا ورد قوله: ﴿يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائدة: ٥٤]ثم لا يجوز عندي أن يقال يا محب. وأما في حق الأنبياء، فقد ورد في حق آدم عليه السلام: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١]ثم لا يجوز أن يقال إن آدم كان عاصيًا غاويًا، وورد في حق موسى عليه السلام ﴿يَٰٓأَبَتِ ٱسۡتَـٔۡجِرۡهُۖ﴾ [القصص: ٢٦]ثم لا يجوز أن يقال إنه عليه السلام كان أجيرًا، والضابط أن هذه الألفاظ الموهمة يجب الاقتصار فيها على الوارد، فأما التوسع بإطلاق الألفاظ المشتقة منها فهي عندي ممنوعة غير جائزة.

ثم قال تعالى: ﴿سَيُجۡزَوۡنَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ فهو تهديد ووعيد لمن ألحد في أسماء الله. قالت المعتزلة: الآية قد دلت على إثبات العمل للعبد، وعلى أن الجزاء مفرع على عمله وفعله.

قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنۡ خَلَقۡنَآ أُمَّةٞ يَهۡدُونَ بِٱلۡحَقِّ وَبِهِۦ يَعۡدِلُونَ ١٨١﴾

اعلم أنه تعالى لما قال: ﴿وَلَقَدۡ ذَرَأۡنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِۖ﴾ [الأعراف: ١٧٩]فأخبر أن كثيرًا من الثقلين مخلوقون للنار أتبعه بقوله: ﴿وَمِمَّنۡ خَلَقۡنَآ أُمَّةٞ يَهۡدُونَ بِٱلۡحَقِّ وَبِهِۦ يَعۡدِلُونَ﴾ ليبين أيضًا أن كثيرًا منهم مخلوقون للجنة. واعلم أنه تعالى ذكر في قصة موسى قوله: ﴿وَمِن قَوۡمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٞ يَهۡدُونَ بِٱلۡحَقِّ وَبِهِۦ يَعۡدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٩]فلما أعاد الله تعالى هذا الكلام ههنا حمله أكثر المفسرين على أن المراد منه قوم محمد ﷺ روى قتادة وابن جريج عن النبي ﷺأنها هذه الأمة وروى أيضًا أنه عليه الصلاة والسلام قال: «**هذه فيهم وقد أعطى الله قوم موسى مثلها**» وعن الربيع بن أنس أنه قال: قرأ النبي ﷺهذه الآية فقال: «**إِنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا عَلَى الْحَقِّ حَتَّى يَنْزِلَ عيسى ابْنُ مَرْيَمَ**» (١)وقال ابن عباس يريد أمة محمد عليه الصلاة والسلام المهاجرين والأنصار.

قال الجبائي: هذه الآية تدل على أنه لا يخلو زمان البتة عمن يقوم بالحق ويعمل به ويهدي إليه وأنهم لا يجتمعون في شيء من الأزمنة على الباطل، لأنه لا يخلو إما أن يكون المراد زمان وجود محمد ﷺ وهو الزمان الذي نزلت فيه هذه الآية. أو المراد أنه قد حصل زمان من

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي حاتم في (تفسيره) (٦/٢٩٣) حديث رقم/ ٩٣٥٥ من طريق مهران عن أبي جعفر عن الربيع بن أنس... به. في إسناده إعضال أو إرسال فالربيع بن أنس من صغار التابعين فهو إلى الإعضال أقرب.

الأزمنة حصل فيه قوم بالصفة المذكورة، أو المراد ما ذكرنا أنه لا يخلو زمان من الأزمنة عن قوم موصوفين بهذه الصفة والأول باطل. لأنه قد كان ظاهرًا لكل الناس أن محمدًا وأصحابه على الحق، فحمل الآية على هذا المعنى يخرجه عن الفائدة، والثاني باطل أيضًا، لأن كل أحد يعلم بالضرورة أنه قد حصل زمان ما في الأزمنة الماضية حصل فيه جَمْعٌ من المحقين، فلم يبق إلا القسم الثالث. وهو أدل على أنه ما خلا زمان عن قوم من المحقين وأن إجماعهم حجة، وعلى هذا التقدير فهذا يدل على أن إجماع سائر الأمم حجة.

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَنَسۡتَدۡرِجُهُم مِّنۡ حَيۡثُ لَا يَعۡلَمُونَ ۝١٨٢ وَأُمۡلِي لَهُمۡۚ إِنَّ كَيۡدِي مَتِينٌ ۝١٨٣﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر حال الأمة الهادية العادلة، أعاد ذكر المكذبين بآيات الله تعالى، وما عليهم من الوعيد، فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ وهذا يتناول جميع المكذبين، وعن ابن عباس رضي الله عنهما: المراد أهل مكة، وهو بعيد، لأن صفة العموم يتناول الكل، إلا ما دل الدليل على خروجه منه.

وأما قوله: ﴿سَنَسۡتَدۡرِجُهُم﴾ فالاستدراج الاستفعال من الدرجة بمعنى الاستصعاد أو الاستنزال، درجة بعد درجة، ومنه درج الصبي إذا قارب بين خطاه، وأدرج الكتاب طواه شيئًا بعد شيء ودرج القوم، مات بعضهم عقيب بعضهم، ويحتمل أن يكون هذا اللفظ مأخوذ من الدرج وهو لف الشيء وطيه جزأ فجزأ.

إذا عرفت هذا فالمعنى سنقربهم إلى ما يهلكهم، ونضاعف عقابهم من حيث لا يعلمون ما يراد بهم، وذلك لأنهم كلما أتوا بجرم أو أقدموا على ذنب فتح الله عليهم بابًا من أبواب النعمة والخير في الدنيا، فيزدادون بطرًا وانهماكًا في الفساد وتماديًا في الغي، ويتدرجون في المعاصي بسبب ترادف تلك النعم، ثم يأخذهم الله دفعة واحدة على غرتهم أغفل ما يكون، ولهذا قال عمر رضي الله عنه لما حمل إليه كنوز كسرى: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَكُونَ مُسْتَدْرَجًا فَإِنِّي أَسْمَعُكَ تَقُولُ: ﴿سَنَسۡتَدۡرِجُهُم مِّنۡ حَيۡثُ لَا يَعۡلَمُونَ﴾».

ثم قال تعالى: ﴿وَأُمۡلِي لَهُمۡۚ إِنَّ كَيۡدِي مَتِينٌ﴾ الإملاء في اللغة الإمهال وإطالة المدة ونقيضه الإعجال والملى زمان طويل من الدهر ومنه قوله: ﴿وَٱهۡجُرۡنِي مَلِيًّا﴾ [مريم: ٤٦] أي: طويلاً. ويقال: مَلوة ومُلوة وملاوة من الدهر أي زمان طويل، فمعنى ﴿وَأُمۡلِي لَهُمۡۚ﴾ أي: أمهلهم وأطيل لهم مدة عمرهم ليتمادوا في المعاصي ولا أعاجلهم بالعقوبة على المعصية ليقلعوا عنها بالتوبة والإنابة. وقوله: ﴿إِنَّ كَيۡدِي مَتِينٌ﴾ قال ابن عباس: يريد إن مكري شديد، والمتين من كل شيء هو القوي يقال متن متانة.

واعلم أن أصحابنا احتجوا في مسألة القضاء والقدر بهذه الألفاظ الثلاثة، وهي الاستدراج

والإملاء والكيد المتين، وكلها تدل على أنه تعالى أراد بالعبد ما يسوقه إلى الكفر والبعد عن الله تعالى، وذلك ضد ما يقوله المعتزلة.

أجاب أبو علي الجبائي، بأن المراد من الاستدراج، أنه تعالى استدرجهم إلى العقوبات حتى يقعوا فيها من حيث لا يعلمون، استدراجًا لهم إلى ذلك حتى يقعوا فيه بغتة، وقد يجوز أن يكون هذا العذاب في الدنيا كالقتل والاستئصال، ويجوز أن يكون عذاب الآخرة. قال: وقد قال بعض المجبرة المراد: سنستدرجهم إلى الكفر من حيث لا يعلمون. قال: وذلك فاسد، لأن الله تعالى أخبر بتقدم كفرهم، فالذي يستدرجهم إليه فعل مستقبل، لأن السين في قوله: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم﴾ يفيد الاستقبال، ولا يجب أن يكون المراد: أن يستدرجهم إلى كفر آخر لجواز أن يميتهم قبل أن يوقعهم في كفر آخر، فالمراد إذن ما قلناه، ولأنه تعالى لا يعاقب الكافر بأن يخلق فيه كفرًا آخر، والكفر هو فعله، وإنما يعاقبه بفعل نفسه.

وأما قوله: ﴿وَأُمْلِي لَهُمْ﴾ فمعناه: أني أبقيهم في الدنيا مع إصرارهم على الكفر، ولا أعاجلهم بالعقوبة لأنهم لا يفوتونني ولا يعجزونني، وهذا معنى قوله: ﴿إِنَّ كَيْدِى مَتِينٌ﴾ لأن كيده هو عذابه، وسماه كيدًا لنزوله بالعباد من حيث لا يشعرون.

والجواب عنه من وجهين:

الأول: أن قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِـَٔايَٰتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم﴾ معناه: ما ذكرنا أنهم كلما زادوا تماديًا في الذنب والكفر، زادهم الله نعمة وخيرًا في الدنيا، فيصير فوزهم بلذات الدنيا سببًا لتماديهم في الإعراض عن ذكر الله وبعدًا عن الرجوع إلى طاعة الله، هذه حالة نشاهدها في بعض الناس، وإذا كان هذا أمرًا محسوسًا مشاهدًا فكيف يمكن إنكاره.

الثاني: هب أن المراد منه الاستدراج إلى العقاب، إلا أن هذا أيضًا يبطل القول بأنه تعالى ما أراد بعبده إلا الخير والصلاح، لأنه تعالى لما علم أن هذا الاستدراج، وهذا الإمهال مما قد يزيد به عتوًّا وكفرًا وفسادًا واستحقاق العقاب الشديد، فلو أراد به الخير لأماته قبل أن يصير مستوجبًا لتلك الزيادات من العقوبة بل لكان يجب في حكمته ورعايته للمصالح أن لا يخلقه ابتداء صونًا له عن هذا العقاب، أو أن يخلقه لكنه يميته قبل أن يصير في حد التكليف، أو أن لا يخلقه إلا في الجنة، صونًا له عن الوقوع في آفات الدنيا وفي عقاب الآخرة، فلما خلقه في الدنيا وألقاه في ورطة التكليف. وأطال عمره ومكنه من المعاصي مع علمه بأن ذلك لا يفيد إلا مزيد الكفر والفسق واستحقاق العقاب، علمنا أنه ما خلقه إلا للعذاب وإلا للنار، كما شرحه في الآية المتقدمة، وهي قوله: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ [الأعراف: ١٧٩] وأنا شديد التعجب من هؤلاء المعتزلة، فإنهم يرون القرآن كالبحر الذي لا ساحل له مملوأ من هذه الآيات والدلائل العقلية القاهرة القاطعة مطابقة لها، ثم إنهم يكتفون في تأويلات هذه الآيات بهذه

الوجوه الضعيفة والكلمات الواهية، إلا أن علمي بأن ما أراده الله كائن يزيل هذا التعجب، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿١٨٤﴾﴾

واعلم أنه تعالى لما بالغ في تهديد المعرضين عن آياته، الغافلين عن التأمل في دلائله وبيناته، عاد إلى الجواب عن شبهاتهم. فقال: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ﴾ والتفكر طلب المعنى بالقلب وذلك لأن فكرة القلب هو المسمى بالنظر، والتعقل في الشيء والتأمل فيه والتدبر له، وكما أن الرؤية بالبصر حالة مخصوصة من الانكشاف والجلاء، ولها مقدمة وهي تقليب الحدقة إلى جهة المرئي: طلبًا لتحصيل تلك الرؤية بالبصر، فكذلك الرؤية بالبصيرة، وهي المسماة بالعلم واليقين، حالة مخصوصة في الانكشاف والجلاء، ولها مقدمة وهي تقليب حدقة العقل إلى الجوانب، طلبًا لذلك الانكشاف والتجلي، وذلك هو المسمى بنظر العقل وفكرته، فقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا﴾ أمر بالفكر والتأمل والتدبر والتروي لطلب معرفة الأشياء كما هي عرفانًا حقيقيًا تامًّا، وفي اللفظ محذوف. والتقدير: أولم يتفكروا فيعلموا ما بصاحبهم من جنة، والجنة حالة من الجنون، كالجلسة والركبة ودخول (من) في قوله: ﴿مِّن جِنَّةٍ﴾ يوجب أن لا يكون به نوع من أنواع الجنون.

واعلم أن بعض الجهال من أهل مكة كانوا ينسبونه إلى الجنون لوجهين: الأول: أن فعله عليه السلام كان مخالفًا لفعلهم، وذلك لأنه عليه السلام كان معرضًا عن الدنيا مقبلاً على الآخرة، مشتغلاً بالدعوة إلى الله، فكان العمل مخالفًا لطريقتهم، فاعتقدوا فيه أنه مجنون. قال الحسن وقتادة: أن النبي ﷺ قام ليلاً على الصفا يدعو فخذًا فخذا من قريش. فقال: يا بني فلان يا بني فلان[1]، وكان يحذرهم بأس الله وعقابه، فقال قائلهم: إن صاحبكم هذا لمجنون، واظب على الصياح طول هذه الليلة، فأنزل الله تعالى هذه الآية وحثهم على التفكر في أمر الرسول عليه السلام، ليعلموا أنه إنما دعا للإنذار لا لما نسبه إليه الجهال. الثاني: أنه عليه السلام كان يغشاه حالة عجيبة عند نزول الوحي فيتغير وجهه ويصفر لونه، وتعرض له حالة شبيهة بالغشي، فالجهال كانوا يقولون إنه جنون فالله تعالى بين في هذه الآية أنه ليس به نوع من أنواع الجنون، وذلك لأنه عليه السلام كان يدعوهم إلى الله، ويقيم الدلائل القاطعة والبينات الباهرة، بألفاظ فصيحة بلغت في الفصاحة إلى حيث عجز الأولون والآخرون عن معارضتها، وكان حسن الخلق، طيب العشرة، مرضي الطريقة نقي السيرة، مواظبًا على أعمال حسنة صار بسببها قدوة للعقلاء العالمين، ومن المعلوم بالضرورة أن مثل هذا الإنسان لا يمكن وصفه بالجنون، وإذا

---

(١) إسناده ضعيف: أخرجه الطبري في (تفسيره) (٦/ ١٣٦) من طريق سعيد عن قتادة قال: ذكر لنا أن نبي الله ﷺ. . . فذكره. وهذا من مراسيل قتادة وفيه انقطاع يقول قتادة ذكر لنا. . . الحديث.

ثبت هذا ظهر أن اجتهاده على الدعوة إلى الدين إنما كان لأنه نذير مبين، أرسله رب العالمين لترهيب الكافرين، وترغيب المؤمنين، ولما كان النظر في أمر النبوة مفرعًا على تقرير دلائل التوحيد، لا جرم ذكر عقيبه ما يدل على التوحيد.

قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ وَأَنْ عَسَىٰ أَن يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ ۖ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٥﴾﴾

فقال: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ واعلم أن دلائل ملكوت السماوات والأرض على وجود الصانع الحكيم القديم كثيرة، وقد فصلناها في هذا الكتاب مرارًا وأطوارًا فلا فائدة في الإعادة.

ثم قال: ﴿وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ﴾ والمقصود التنبيه على أن الدلائل على التوحيد غير مقصورة على السماوات والأرض. بل كل ذرة من ذرات عالم الأجسام والأرواح فهي برهان باهر، ودليل قاهر على التوحيد، ولنقرر هذا المعنى بمثال. فنقول: إن الضوء إذا وقع على كوة البيت ظهر الذرات والهباآت، فلنفرض الكلام في ذرة واحدة من تلك الذرات فنقول: إنها تدل على الصانع الحكيم من جهات غير متناهية، وذلك لأنها مختصة بحيز معين من جملة الأحياز التي لا نهاية لها في الخلاء الذي لا نهاية له، وكل حيز من تلك الأحياز الغير المتناهية، فرضنا وقوع تلك الذرة فيه كان اختصاصها بذلك الحيز المعين من الممكنات والجائزات، والممكن لا بد له من مخصص ومرجح وذلك المخصص إن كان جسمًا عاد السؤال فيه، وإن لم يكن جسمًا فهو الله سبحانه، وأيضًا فتلك الذرة لا تخلو عن الحركة والسكون، وكل ما كان كذلك فهو محدث، وكل محدث فإن حدوثه لا بد وأن يكون مختصًا بوقت معين مع جواز حصوله قبل ذلك وبعده، فاختصاصه بذلك الوقت المعين الذي حدث فيه، لا بد وأن يكون بتخصيص مخصص قديم فإن كان ذلك المخصص جسمًا عاد السؤال فيه، وإن لم يكن جسمًا فهو الله سبحانه وتعالى، وأيضًا أن تلك الذرة مساوية لسائر الأجسام في التحيز والحجمية. ومخالفة لها في اللون والشكل والطبع والطعم وسائر الصفات. واختصاصها بكل تلك الصفات التي باعتبارها خالفت سائر الأجسام، لا بد وأن يكون من الجائزات، والجائز لا بد له من مرجح، وذلك المرجح إن كان جسمًا عاد البحث الأول فيه، وإن لم يكن جسمًا فهو الله سبحانه، فثبت أن تلك الذرة دالة على وجود الصانع من جهات غير متناهية، واعتبارات غير متناهية، وكذا القول في جميع أجزاء العالم الجسماني والروحاني، مفرداته ومركباته وسفلياته وعلوياته وعند هذا يظهر لك صدق ما قال الشاعر:

وَفي كُلِّ شَيءٍ لَهُ آيَةٌ … تَدُلُّ عَلى أَنَّهُ واحِدُ[١]

(١) البيت لأبي العتاهية وتقدمت ترجمته.

وإذا عرفت هذا فحينئذ ظهرت الفائدة لك من قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ﴾ ولما نبه الله تعالى على هذه الأسرار العجيبة والدقائق اللطيفة، أردفه بما يوجب الترغيب الشديد في الإتيان بهذا النظر والتفكر فقال: ﴿وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ ٱقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ﴾ ولفظة (أن) في قوله: ﴿وَأَنْ عَسَىٰٓ﴾ هي المخففة من الثقيلة تقديره: وأنه عسى، والضمير ضمير الشأن، والمعنى: لعل آجالهم قربت فهلكوا على الكفر ويصيروا إلى النار، وإذا كان هذا الاحتمال قائمًا وجب على العاقل المسارعة إلى هذه الفكرة، والمبادرة إلى هذه الرؤية، سعيًا في تخليص النفس من هذا الخوف الشديد والخطر العظيم، ولما ذكر تعالى هذه البيانات الجلية والدلائل العقلية قال: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾ وذلك لأنهم إذا لم يؤمنوا بهذا القرآن مع ما فيه من هذه التنبيهات الظاهرة والبينات الباهرة، فكيف يرضى منهم الإيمان بغيره. واعلم أن هذه الآية دالة على مطالب كثيرة.

المطلب الأول: أن التقليد غير جائز ولا بد من النظر والاستدلال، والدليل على أن الأمر كذلك قوله: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا۟﴾.

والمطلب الثاني: أن أمر النبوة متفرع على التوحيد، والدليل عليه أنه لما قال: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ أتبعه بذكر ما يدل على التوحيد، ولولا أن الأمر كذلك، لما كان إلى هذا الكلام حاجة.

والمطلب الثالث: تمسك الجبائي والقاضي بقوله تعالى: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾ على أن القرآن ليس قديمًا قالوا: لأن الحديث ضد القديم، وأيضًا فلفظ الحديث يفيد من جهة العادة حدوثه عن قرب، ولذلك يقال: إن هذا الشيء حديث، وليس بعتيق فيجعلون الحديث ضد العتيق الذي طال زمان وجوده، ويقال: في الكلام إنه حديث، لأنه يحدث حالاً بعد حال على الأسماع.

وجوابنا عنه: أنه محمول على الألفاظ من الكلمات ولا نزاع في حدوثها.

المطلب الرابع: أن النظر في ملكوت السموات والأرض لا يكون إلا بعد معرفة أقسامها وتفصيل الكلام في شرح أقسامها، أن يقال كل ما سوى الله تعالى، فهو إما أن يكون متحيزًا أو حالاً في المتحيز أو لا متحيزًا، ولا حالاً في المتحيز، أما المتحيز فإما أن يكون بسيطًا، وإما أن يكون مركبًا، أما البسائط فهي إما علوية وإما سفلية، أما العلوية فهي الأفلاك والكواكب، ويندرج فيما ذكرناه العرش والكرسي، ويدخل فيه أيضًا الجنة والنار، والبيت المعمور، والسقف المرفوع واستقص في تفصيل هذه الأقسام، وأما السفلية فهي: طبقات العناصر الأربعة، ويدخل فيها البحار والجبال والمفاوز، وأما المركبات فهي أربعة الآثار العلوية والمعادن والنبات والحيوان، واستقص في تفصيل أنواع هذه الأجناس الأربعة، وأما الحال في المتحيز وهي الأعراض، فيقرب أجناسها من أربعين جنسًا، ويدخل تحت كل جنس أنواع

كثيرة، ثم إذا تأمل العاقل في عجائب أحكامها ولوازمها وآثارها ومؤثراتها فكأنه خاض في بحر لا ساحل له.

وأما القسم الثالث: وهو أن الموجود لا يكون متحيزًا ولا حالاً في المتحيز، فهو قسمان، لأنه إما أن يكون متعلقًا بأجسام بالتدبير والتحريك، وهو المسمى بالأرواح، وإما أن لا يكون كذلك، وهي الجواهر القدسية المبرأة عن علائق الأجسام. أما القسم الأول فأعلاها وأشرفها الأرواح الثمانية المقدسة الحاملة للعرش، كما قال تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٧] ويتلوها الأرواح المقدسة المشارة إليها بقوله سبحانه: ﴿وَتَرَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ حَآفِّينَ مِنْ حَوْلِ ٱلْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ [الزمر: ٧٥] ويتلوها سكان الكرسي، وإليهم الإشارة بقوله: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥] ويتلوها الأرواح المقدسة في طبقات السموات السبع. وإليهم الإشارة بقوله: ﴿وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ صَفًّا ۝١ فَٱلزَّٰجِرَٰتِ زَجْرًا ۝٢ فَٱلتَّٰلِيَٰتِ ذِكْرًا﴾ [الصافات: ١- ٣] ومن صفاتهم، أنهم لا يعصون الله ما أمرهم ويسبحون الليل والنهار لا يفترون، لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون.

واعلم أن هذا الذي ذكرناه وفصلناه من ملك الله وملكوته كالقطرة في البحر فلعل الله سبحانه له ألف ألف عالم وراء هذا العالم، وله في كل واحد منها عرش أعظم من هذا العرش، وكرسي أعلى من هذا الكرسي، وسموات أوسع من هذه السموات، وكيف يمكن إحاطة عقل البشر بكمال ملك الله وملكوته، بعد أن سمع قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ [المدثر: ٣١] فإذا استحضر الإنسان هذه الأقسام في عقله وأراد الخوض في معرفة أسرار حكمته وإلهيته فهم قولهم: ﴿سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ﴾ [البقرة: ٣٢] ونعم ما قال أبو العلاء المعري[١]:

يا أيها الناس كم لله من فلك ... تجري النجوم به والشمس والقمر
هنا على الله ماضينا وغابرنا ... فما لنا في نواحي غيره خطر

قوله سبحانه وتعالى: ﴿مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِىَ لَهُۥ ۚ وَيَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ۝١٨٦﴾

اعلم أنه تعالى عاد في هذه الآية مرة أخرى إلى نعت أحوال الضالين المكذبين فقال: ﴿مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِىَ لَهُۥ﴾ واعلم أن استدلال أصحابنا بهذه الآية على أن الهدى والضلال من الله مثل ما سبق في الآية السالفة، وتأويلات المعتزلة، وجوابنا عنها مثل ما تقدم فلا فائدة في

---

(١) تقدم ترجمة أبي العلاء المعري.

في الإعادة، وقوله: ﴿وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَٰنِهِمْ﴾ رفع بالاستئناف وهو مقطوع عما قبله، وقرأ أبو عمرو (ويذرهم) بالياء ورفع الراء لتقدم اسم الله سبحانه، وقرأ حمزة والكسائي بالياء والجزم، ووجه ذلك فيما يقول سيبويه: إنه عطف على موضع الفاء وما بعدها من قوله: ﴿فَلَا هَادِيَ لَهُۥ﴾ لأن موضع الفاء وما بعدها جزم لجواب الشرط، فحمل (ويذرهم) على موضع الذي هو جزم.

قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾﴾

اعلم أن في نظم الآية وجهين:

الأول: أنه تعالى لما تكلم في التوحيد والنبوة والقضاء والقدر أتبعه بالكلام في المعاد، لما بينا أن المطالب الكلية في القرآن ليست إلا هذه الأربعة.

الثاني: أنه تعالى لما قال في الآية المتقدمة: ﴿وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ ٱقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ﴾[الأعراف: ١٨٥] باعثًا بذلك عن المثابرة إلى التوبة والإصلاح قال بعده: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ﴾ ليتحقق في القلوب أن وقت الساعة مكتوم عن الخلق، فيصير ذلك حاملاً للمكلفين على المسارعة إلى التوبة وأداء الواجبات.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اختلفوا في أن ذلك السائل من هو؟ قال ابن عباس: إن قومًا من اليهود قالوا: يا محمد أخبرنا متى تقوم الساعة؟ فنزلت هذه الآية، وقال الحسن وقتادة: إن قريشًا قالوا: يا محمد بيننا وبينك قرابة، فاذكر لنا متى الساعة؟

المسألة الثانية: قال صاحب (الكشاف): الساعة من الأسماء الغالبة كالنجم للثريا وسميت القيامة بالساعة لوقوعها بغتة، أو لأن حساب الخلق يقضي فيها في ساعة واحدة فسمي بالساعة لهذا السبب أو لأنها على طولها كساعة واحدة عند الخلق.

المسألة الثالثة: (أيان) معناه الاستفهام عن الوقت الذي يجيء، وهو سؤال عن الزمان وحاصل الكلام أن (أيان) بمعنى: متى، وفي اشتقاقه قولان: المشهور أنه مأخوذ من الأين وأنكره ابن جني وقال: ﴿أَيَّانَ﴾ سؤال عن الزمان، و(أين) سؤال عن المكان، فكيف يكون أحدهما مأخوذًا من الآخر. والثاني: وهو الذي اختاره ابن جني أن اشتقاقه من (أي) فعلان منه، لأن معناه أي وقت ولفظة أي فعل من أويت إليه، لأن البعض آو إلى مكان الكل متساندًا إليه هكذا. قال ابن جني: وقرأ السلمي (إيان) بكسر الهمز.

المسألة الرابعة: مرساها (المرسي) ههنا مصدر بمعنى الإرساء لقوله تعالى: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرِىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ﴾ [هود: ٤١] أي: إجراؤها وإرساؤها، والإرساء الإثبات يقال رسى يرسوا؛ إذا ثبت. قال تعالى: ﴿وَٱلْجِبَالَ أَرْسَىٰهَا﴾ [النازعات: ٣٢] فكان الرسو ليس اسمًا لمطلق الثبات، بل هو اسم لثبات الشيء إذا كان ثقيلاً ومنه إرساء الجبل، وإرساء السفينة، ولما كان أثقل الأشياء على الخلق هو الساعة، بدليل قوله: ﴿ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ لا جرم سمى الله تعالى وقوعها وثبوتها بالإرساء.

ثم قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى﴾ أي: لا يعلم الوقت الذي فيه يحصل قيام القيامة إلا الله سبحانه ونظيره قوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤] وقوله: ﴿وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ لَّا رَيْبَ فِيهَا﴾ [الحج: ٧] وقوله: ﴿إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا﴾ [طه: ١٥] ولما سأل جبريل رسول الله ﷺ وقال: مَتَى السَّاعَةُ فقال عليه السلام: «**ليس الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ**»(١) قال المحققون: والسبب في إخفاء الساعة عن العباد أنهم إذا لم يعلموا متى تكون، كانوا على حذر منها، فيكون ذلك أدعى إلى الطاعة، وأزجر عن المعصية، ثم إنه تعالى أكد هذا المعنى فقال: ﴿لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ﴾ التجلية إظهار الشيء والتجلي ظهوره، والمعنى: لا يظهرها في وقتها المعين ﴿إِلَّا هُوَ﴾ أي: لا يقدر على إظهار وقتها المعين بالإعلام والإخبار إلا هو.

ثم قال تعالى: ﴿ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ والمراد وصف الساعة بالثقل ونظيره قوله تعالى: ﴿وَيَذَرُونَ وَرَآءَهُمْ يَوْمًا ثَقِيلًا﴾ [الإنسان: ٢٧] وأيضًا وصف الله تعالى زلزلة الساعة بالعظم فقال: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ﴾ [الحج: ١] ووصف عذابها بالشدة فقال: ﴿وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢].

إذا عرفت هذا فنقول: للمفسرين في تفسير قوله: ﴿ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ وجوه: قال الحسن: ثقل مجيئها على السموات والأرض، لأجل أن عند مجيئها شققت السموات وتكورت الشمس والقمر وانتثرت النجوم وثقلت على الأرض لأجل أن في ذلك اليوم تبدل الأرض غير الأرض، وتبطل الجبال والبحار، وقال أبو بكر الأصم: إن هذا اليوم ثقيل جدًا على أهل السماء والأرض، لأن فيه فناءهم وهلاكهم وذلك ثقيل على القلوب. وقال قوم: إن هذا اليوم عظيم الثقل على القلوب بسبب أن الخلق يعلمون أنهم يصيرون بعدها إلى البعث والحساب والسؤال والخوف من الله في مثل هذا اليوم شديد. وقال السدي: ﴿ثَقُلَتْ﴾ أي: خفيت في السموات

---

(١) هذا حديث مشهور وهو حديث جبريل الذي سئل فيه النبي ﷺ عن الإسلام والإيمان والإحسان. صحيح: أخرجه مسلم في كتاب (الإيمان) باب (بيان الإيمان الإسلام) (١/ ١/ ٣٦/ ٣٧)، وأبو داود في كتاب (السنة) باب (في القدر) (٤/ ٢٠٠٥) حديث رقم/ ٤٦٩٥، والترمذي في كتاب (الإيمان) باب (ما جاء في وصف جبريل للنبي ﷺ) (٥/ ٨٠٦) حديث رقم/ ٢٦١٠، والنسائي في كتاب (الإيمان) باب (نعت الإسلام) (٨/ ٤٧٢) حديث رقم/ ٥٠٠٥، وابن ماجه في (المقدمة) باب (في الإيمان) (١/ ٢٤) حديث رقم/ ٦٣ جميعًا من طريق كهمس بن الحسين. . . به.

والأرض ولم يعلم أحد من الملائكة المقربين والأنبياء المرسلين متى يكون حدوثها ووقوعها. وقال قوم: ﴿ثَقُلَتۡ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ﴾ أي: ثقل تحصيل العلم بوقتها المعين على أهل السموات والأرض، وكما يقال في المحمول الذي يتعذر حمله أنه قد ثقل على حامله، فكذلك يقال في العلم الذي استأثر الله تعالى به أنه يثقل عليهم.

ثم قال: ﴿لَا تَأۡتِيكُمۡ إِلَّا بَغۡتَةٗۗ﴾ وهذا أيضًا تأكيد لما تقدم وتقرير لكونها بحيث لا تجيء إلا بغتة فجأة على حين غفلة من الخلق. وعن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الساعة تفجأ الناس، فالرجل يصلح موضعه، والرجل يسقي ماشيته، والرجل يقوم بسلعته في سوقه. والرجل يخفض ميزانه ويرفعه**»(١) وروى الحسن عن النبي ﷺ أنه قال: «**والذي نفس محمد بيده لتقومن الساعة وإن الرجل ليرفع اللقمة إلى فيه حتى تحول الساعة بينه وبين ذلك**»(٢).

ثم قال تعالى: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنۡهَاۖ﴾.

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: في الحفي وجوه: الأول: الحفي البار اللطيف قال ابن الأعرابي: يقال حفى بي حفاوة وتحفى بي تحفيًا، والحفي الكلام واللقاء الحسن، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ بِي حَفِيّٗا﴾ أي: بارًّا لطيفًا يجيب دعائي إذا دعوته، فعلى هذا التقدير يسألونك كأنك بار بهم لطيف العشرة معهم وعلى هذا قول الحسن وقتادة والسدي، ويؤيد هذا القول ما روي في تفسيره إن قريشًا قالت لمحمد عليه السلام: إن بيننا وبينك قرابة، فاذكر لنا متى الساعة. فقال تعالى: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنۡهَاۖ﴾ أي: كأنك صديق لهم بار بمعنى أنك لا تكون حفيًّا بهم ما داموا على كفرهم.

والقول الثاني: ﴿حَفِيٌّ عَنۡهَاۖ﴾ أي: كثير السؤال عنها شديد الطلب لمعرفتها، وعلى هذا القول ﴿حَفِيٌّ﴾ فعيل من الإحفاء وهو الإلحاح والإلحاف في السؤال، ومن أكثر السؤال والبحث عن الشيء علمه، قال أبو عبيدة هو من قولهم تحفى في المسألة، أي استقصى. فقوله: ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنۡهَاۖ﴾ أي: كأنك أكثرت السؤال عنها وبالغت في طلب علمها. قال صاحب (الكشاف): هذا الترتيب يفيد المبالغة ومنه إحفاء الشارب، وإحفاء البقل استئصاله، وأحفى في المسألة إذا ألحف، وحفى بفلان وتحفى به بالغ في البر به، وعلى هذا التقدير: فالقولان الأولان متقاربان.

المسألة الثانية: في قوله: ﴿عَنۡهَاۖ﴾ وجهان: الأول: أن يكون فيه تقديم وتأخير والتقدير: يسألونك عنها كأنك حفي بها ثم حذف قوله: (بها) لطول الكلام ولأنه معلوم لا يحصل

---

(١) مرسل: رواه الطبراني في (تفسيره) (٢٣/ ١٣) من طريق سعيد عن قتادة... فذكره. وهذا إسناد مرسل ضعيف من مراسيل قتادة ومراسيله ضعيفة.

(٢) إسناده ضعيف: الحسن البصري أرسله ومراسيله كلها ضعيفة.

الالتباس بسبب حذفه. والثاني: أن يكون التقدير: يسألونك كأنك حفي بهم لأن لفظ الحفي يجوز أن يعدى تارة بالباء وأخرى بكلمة عن ويؤكد هذا الوجه بقراءة ابن مسعود ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ سؤال عن وقت قيام الساعة وقوله ثانيًا: ﴿يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ سؤال عن كنه ثقل الساعة وشدتها ومهابتها، فلم يلزم التكرار:

أجاب عن الأول بقوله: ﴿إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي﴾.

وأجاب عن الثاني بقوله: ﴿إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ اللَّهِ﴾ والفرق بين الصورتين أن السؤال الأول كان واقعًا عن وقت قيام الساعة. والسؤال الثاني كان واقعًا عن مقدار شدتها ومهابتها، وأعظم أسماء الله مهابة وعظمة هو قوله عند السؤال عن مقدار شدة القيامة الاسم الدال على غاية المهابة، وهو قولنا الله ثم إنه تعالى ختم هذه الآية بقوله: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ وفيه وجوه: أحدها: ولكن أكثر الناس لا يعلمون السبب الذي لأجله أخفيت معرفة وقته المعين عن الخلق.

قوله تعالى: ﴿قُل لَّا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ ۚ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: في تعلق هذه الآية بما قبلها وجوه: الأول: أن قوله: ﴿لَّا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ أي: أنا لا أدعي علم الغيب إن أنا إلا نذير وبشير، ونظيره قوله تعالى في سورة يونس: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا الْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤٨﴾ قُل لَّا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ۗ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ﴾ [يونس: ٤٨، ٤٩] الثاني: روي أن أهل مكة قالوا: يا محمد ألا يخبرك ربك بالرخص والغلاء حتى نشتري فنربح، وبالأرض التي تجدب لنرتحل إلى الأرض الخصبة. فأنزل الله تعالى هذه الآية: الثالث: قال بعضهم: لما رجع عليه الصلاة والسلام من غزوة بني المصطلق جاءت ريح في الطريق ففرت الدواب منها، فأخبر النبي ﷺ بموت رفاعة بالمدينة[1] وكان فيه غيظ للمنافقين. وقال: (انظروا أين ناقتي)، فقال عبد الله بن أبي مع قومه ألا تعجبون من هذا الرجل يخبر عن موت رجل بالمدينة ولا يعرف أين ناقته. فقال عليه الصلاة والسلام: «**إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ. قالوا كيت وكيت وَنَاقَتِي فِي هَذَا الشِّعْبِ قَدْ تَعَلَّقَ زِمَامُهَا بِشَجَرَةٍ**»[2] فوجدها على ما

(١) لم أجده إلا عند أهل التفسير بدون إسناد.

(٢) رواه الواقدي في (المغازي) (١/ ٤٢١) قال: حدثني عبد الحميد بن جعفر عن أبيه رومان ومحمد بن صالح عن عاصم بن عمر بن قتادة... به. وهذا إسناد مرسل مع أن الواقدي متروك الحديث.

قال، فأنزل الله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ .

المسألة الثانية: اعلم أن القوم لما طالبوه بالإخبار عن الغيوب وطالبوه بإعطاء الأموال الكثيرة والدولة العظيمة ذكر أن قدرته قاصرة وعلمه قليل، وبين أن كل من كان عبدًا كان كذلك والقدرة الكاملة والعلم المحيط ليسا إلا لله تعالى، فالعبد كيف يحصل له هذه القدرة، وهذا العلم؟ واحتج أصحابنا في مسألة خلق الأعمال بقوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ والإيمان نفع والكفر ضر، فوجب أن لا يحصلا إلا بمشيئة الله تعالى، وذلك يدل على أن الإيمان والكفر لا يحصلان إلا بمشيئة الله سبحانه، وتقريره ما ذكرناه مرارًا أن القدرة على الكفر إن لم تكن صالحةً للإيمان، فخالق تلك القدرة يكون مريدًا للكفر، وإن كانت صالحة للإيمان، فخالق تلك القدرة يكون مريدًا للكفر، وإن كانت صالحة للإيمان امتنع صدور الكفر عنها بدلاً عن الإيمان إلا عند حدوث داعية جازمة، فخالق تلك الداعية الجازمة يكون مريدًا للكفر، فثبت أن على جميع التقادير: لا يملك العبد لنفسه نفعًا ولا ضرًّا إلا ما شاء الله.

أجاب القاضي عنه بوجوه: الأول: أن ظاهر قوله: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ وإن كان عامًّا بحسب اللفظ إلا أنا ذكرنا أن سبب نزوله هو أن الكفار قالوا: يا محمد ألايخبرك ربك بوقت السعر الرخيص قبل أن يغلو، حتى نشتري الرخيص فنربح عليه عند الغلاء، فيحمل اللفظ العام على سبب نزوله، والمراد بالنفع: تملك الأموال وغيرها، والمراد بالضر وقت القحط، والأمراض وغيرها. الثاني: المراد لا أملك لنفسي نفعًا ولا ضرًّا فيما يتصل بعلم الغيب، والدليل على أن المراد ذلك قوله: ﴿وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ﴾ الثالث: المراد: لا أملك لنفسي من الضر والنفع إلا قدر ما شاء الله أن يقدرني عليه ويمكنني منه، والمقصود من هذا الكلام بيان أنه لا يقدر على شيء إلا إذا أقدره الله عليه.

واعلم أن هذه الوجوه بأسرها عدول عن ظاهر اللفظ، وكيف يجوز المصير إليه مع أنا أقمنا البرهان القاطع العقلي على أن الحق ليس إلا ما دل عليه ظاهر لفظ هذه الآية، والله أعلم.

المسألة الثالثة: احتج الرسول ﷺ على عدم علمه بالغيب بقوله: ﴿وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ﴾ واختلفوا في المراد من هذا الخير. فقيل المراد منه: جلب منافع الدنيا وخيراتها، ودفع آفاتها ومضراتها، ويدخل فيه ما يتصل بالخصب والجدب والأرباح والأكساب.

وقيل: المراد منه ما يتصل بأمر الدين، يعني: لو كنت أعلم الغيب كنت أعلم أن الدعوى إلى الدين الحق تؤثر في هذا ولا تؤثر في ذاك، فكيف اشتغل بدعوة هذا دون ذاك.

وقيل: المراد منه: ما يتصل بالجواب عن السؤالات، والتقدير: لو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير.

والجواب: عن هذه المسائل التي سألوه عنها مثل السؤال عن وقت قيام الساعة وغيره.

أما قوله: ﴿وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ﴾ .

ففيه قولان:

القول الأول: قال الواحدي رحمه الله: تم الكلام عند قوله: ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ﴾ ثم قال: ﴿وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ﴾ أي ليس بي جنون، وذلك لأنهم نسبوه إلى الجنون كما ذكرنا في قوله: ﴿مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ﴾ [الأعراف: ١٨٤] وهذا القول عندي بعيد جدًّا ويوجب تفكك نظم الآية.

والقول الثاني: إنه تمام الكلام الأول، والتقدير: ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من تحصيل الخير، ولاحترزت عن الشر حتى صرت بحيث لا يمسني سوء. ولما لم يكن الأمر كذلك ظهر أن علم الغيب غير حاصل عندي، ولما بين بما سبق أنه لا يقدر إلا على ما أقدر الله عليه، ولا يعلم إلا ما أعطاه الله العلم به قال: ﴿إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ والنذير مبالغة في الإنذار بالعقاب على فعل المعاصي وترك الواجبات، والبشير مبالغة في البشارة بالثواب على فعل الواجبات وترك المعاصي وقوله: ﴿لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ فيه قولان: أحدهما: أنه نذير وبشير للمؤمنين والكافرين إلاأنه ذكر إحدى الطائفتين وترك ذكر الثانية لأن ذكر إحداهما، يفيد ذكر الأخرى كقوله: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] والثاني: أنه عليه الصلاة والسلام وإن كان نذيرًا وبشيرًا للكل إلا أن المنتفع بتلك النذارة والبشارة هم المؤمنون. فلهذا السبب خصهم الله بالذكر، وقد بالغنا في تقرير هذا المعنى في تفسير قوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢].

قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾﴾

اعلم أنه تعالى رجع في هذه الآية إلى تقرير أمر التوحيد وإبطال الشرك.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: المروي عن ابن عباس ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ وهي نفس آدم ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ أي: حواء خلقها الله من ضلع آدم عليه السلام من غير أذى ﴿فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا﴾ آدم ﴿حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت﴾ أي: ثقل الولد في بطنها أتاها إبليس في صورة رجل وقال: ما هذا يا حواء إني أخاف أن يكون كلبًا أو بهيمة وما يدريك من أين يخرج؟ أمن دبرك فيقتلك أو ينشق بطنك؟ فخافت حواء، وذكرت ذلك لآدم عليه السلام، فلم يزالا في هم من ذلك، ثم أتاها وقال: إن سألت الله أن يجعله صالحًا سويًّا مثلك ويسهل خروجه من

بطنك تسميه عبد الحرث، وكان اسم إبليس في الملائكة الحرث فذلك قوله: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ﴾ أي: لما آتاهما الله ولدًا سويًا صالحًا جعلا له شريكًا أي: جعل آدم وحواء له شريكًا، والمراد به الحرث هذا تمام القصة.

واعلم أن هذا التأويل فاسد ويدل عليه وجوه: الأول: أنه تعالى قال: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ وذلك يدل على أن الذين أتوا بهذا الشرك جماعة. الثاني: أنه تعالى قال بعده: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [الأعراف: ١٩١] وهذا يدل على أن المقصود من هذه الآية الرد على من جعل الأصنام شركاء لله تعالى، وما جرى لإبليس اللعين في هذه الآية ذكر. الثالث: لو كان المراد إبليس لقال: (أيشركون من لا يخلق شيئًا)، ولم يقل (ما لا يخلق شيئًا)، لأن العاقل إنما يذكر بصيغة (من) لا بصيغة (ما)، الرابع: أن آدم عليه السلام كان أشد الناس معرفة بإبليس، وكان عالمًا بجميع الأسماء كما قال تعالى: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١] فكان لا بد وأن يكون قد علم أن اسم إبليس هو الحرث فمع العداوة الشديدة التي بينه وبين آدم ومع علمه بأن اسمه هو الحرث كيف سمى ولد نفسه بعبد الحرث؟ وكيف ضاقت عليه الأسماء حتى أنه لم يجد سوى هذا الاسم؟ الخامس: أن الواحد منا لو حصل له ولد يرجو منه الخير والصلاح، فجاءه إنسان ودعاه إلى أن يسميه بمثل هذه الأسماء لزجره وأنكر عليه أشد الإنكار. فآدم عليه السلام مع نبوته وعلمه الكثير الذي حصل من قوله: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١] وتجاربه الكثيرة التي حصلت له بسبب الزلة التي وقع فيها لأجل وسوسة إبليس، كيف لم يتنبه لهذا القدر وكيف لم يعرف أن ذلك من الأفعال المنكرة التي يجب على العاقل الاحتراز منها. السادس: أن بتقدير أن آدم عليه السلام، سماه بعبد الحرث، فلا يخلو إما أن يقال إنه جعل هذا اللفظ اسم علم له، أو جعله صفة له، بمعنى أنه أخبر بهذا اللفظ أنه عبد الحرث ومخلوق من قبله. فإن كان الأول لم يكن هذا شركًا بالله لأن أسماء الأعلام والألقاب لا تفيد في المسميات فائدة، فلم يلزم من التسمية بهذا اللفظ حصول الإشراك، وإن كان الثاني كان هذا قولاً بأن آدم عليه السلام اعتقد أن لله شريكًا في الخلق والإيجاد والتكوين وذلك يوجب الجزم بتكفير آدم، وذلك لا يقوله عاقل. فثبت بهذه الوجوه أن هذا القول فاسد ويجب على العاقل المسلم أن لا يلتفت إليه.

إذا عرفت هذا فنقول: في تأويل الآية وجوه صحيحة سليمة خالية عن هذه المفاسد.

التأويل الأول: ما ذكره القفال فقال: إنه تعالى ذكر هذه القصة على تمثيل ضرب المثل وبيان أن هذه الحالة صورة حالة هؤلاء المشركين في جهلهم، وقولهم بالشرك، وتقرير هذا الكلام كأنه تعالى يقول: هو الذي خلق كل واحد منكم من نفس واحدة وجعل من جنسها زوجها إنسانًا يساويه في الإنسانية، فلما تغشى الزوج زوجته وظهر الحمل، دعا الزوج والزوجة ربهما لئن آتيتنا ولدًا صالحًا سويًا لنكونن من الشاكرين لآلائك ونعمائك. فلما آتاهما الله ولدًا صالحًا

سويًا، جعل الزوج والزوجة لله شركاء فيما آتاهما، لأنهم تارة ينسبون ذلك الولد إلى الطبائع كما هو قول الطبائعيين، وتارة إلى الكواكب كما هو قول المنجمين، وتارة إلى الأصنام والأوثان كما هو قول عبدة الأصنام.

ثم قال تعالى: ﴿فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ أي: تنزه الله عن ذلك الشرك، وهذا جواب في غاية الصحة والسداد.

التأويل الثاني: بأن يكون الخطاب لقريش الذين كانوا في عهد رسول الله ﷺ، وهم آل قصي، والمراد من قوله: (هو الذى خلقكم من نفس) قصي (وَجعل من) جنسها (زوجها) عربية قرشية ليسكن إليها، فلما آتاهما ما طلبا من الولد الصالح السوي جعلا له شركاء فيما آتاهما حيث سميا أولادهما الأربعة بعبد مناف، وعبد العزى، وعبد قصي، وعبد اللات، وجعل الضمير في ﴿يُشْرِكُونَ﴾ لهما ولأعقابهما الذين اقتدوا بهما في الشرك.

التأويل الثالث: أن نسلم أن هذه الآية وردت في شرح قصة آدم عليه السلام وعلى هذا التقدير ففي دفع هذا الإشكال وجوه: الأول: أن المشركين كانوا يقولون إن آدم عليه السلام كان يعبد الأصنام، ويرجع في طلب الخير ودفع الشر إليها، فذكر تعالى قصة آدم وحواء عليهما السلام، وحكى عنهما أنهما قالا: ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَـٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّـٰكِرِينَ﴾ أي ذكرا أنه تعالى لو آتاهما ولدًا سويًا صالحًا لاشتغلوا بشكر تلك النعمة، ثم قال: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَـٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ﴾ فقوله: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ﴾ ورد بمعنى الاستفهام على سبيل الإنكار والتبعيد، والتقرير: فلما آتاهما صالحًا أجعلا له شركاء فيما آتاهما؟ ثم قال: ﴿فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ أي: تعالى الله عن شرك هؤلاء المشركين الذين يقولون بالشرك وينسبونه إلى آدم عليه السلام، ونظيره أن ينعم رجل على رجل بوجوه كثيرة من الأنعام، ثم يقال لذلك المنعم: أن ذلك المنعم عليه يقصد ذمك وإيصال الشر إليك، فيقول ذلك المنعم: فعلت في حق فلان كذا وأحسنت إليه بكذا وكذا وأحسنت إليه بكذا وكذا، ثم إنه يقابلني بالشر والإساءة والبغي؟ على التبعيد فكذا ههنا.

الوجه الثاني: في الجواب أن نقول: أن هذه القصة من أولها إلى آخرها في حق آدم وحواء ولا إشكال في شيء من ألفاظها إلا قوله: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَـٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ فنقول: التقدير، فلما آتاهما ولدًا صالحًا سويًّا جعلا له شركاء أي: جعل أولادهما له شركاء على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، وكذا فيما آتاهما، أي: فيما آتى أولادهما ونظيره قوله: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] أي: واسأل أهل القرية.

فإن قيل: فعلى هذا التأويل ما الفائدة في التثنية في قوله: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ﴾.

قلنا: لأن ولده قسمان ذكر وأنثى فقوله: ﴿جَعَلَا﴾ المراد منه الذكر والأنثى مرة عبر عنهما بلفظ التثنية لكونهما صنفين ونوعين، ومرة عبر عنهما بلفظ الجمع، وهو قوله تعالى: ﴿فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

الوجه الثالث: في الجواب سلمنا أن الضمير في قوله: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَآۚ﴾ عائد إلى آدم وحواء عليهما السلام، إلا أنه قيل: إنه تعالى لما آتاهما الولد الصالح عزما على أن يجعلاه وقفًا على خدمة الله وطاعته وعبوديته على الإطلاق. ثم بدا لهم في ذلك، فتارة كانوا ينتفعون به في مصالح الدنيا ومنافعها، وتارة كانوا يأمرونه بخدمة الله وطاعته. وهذا العمل وإن كان منا قربة وطاعة، إلا أن حسنات الأبرار سيئات المقربين، فلهذا قال تعالى: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ والمراد من هذه الآية ما نقل عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال حاكيًا عن الله سبحانه: «**أنا أغنى الأغنياء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته وشركه**»[1] وعلى هذا التقدير: فالإشكال زائل.

الوجه الرابع: في التأويل أن نقول: سلمنا صحة تلك القصة المذكورة، إلا أنا نقول: إنهم سموا بعبد الحرث لأجل أنهم اعتقدوا أنه إنما سلم من الآفة والمرض بسبب دعاء ذلك الشخص المسمى بالحرث، وقد يسمى المنعم عليه عبدًا للمنعم. يقال في المثل: أنا عبد من تعلمت منه حرفًا، ورأيت بعض الأفاضل كتب على عنوان: كتابة عبد وده فلان. قال الشاعر:

وَإِنّي لَعَبدُ الضَّيفِ ما دامَ ثاوِيًا ... ولا شيمة لي بعدها تشبه العبدا

فآدم وحواء عليهما السلام سميا ذلك الولد بعبد الحرث تنبيهًا على أنه إنما سلم من الآفات ببركة دعائه، وهذا لا يقدح في كونه عبد الله من جهة أنه مملوكه ومخلوقه، إلا أنا قد ذكرنا أن حسنات الأبرار سيئات المقربين فلما حصل الاشتراك في لفظ العبد لا جرم صار آدم عليه السلام معاتبًا في هذا العمل بسبب الاشتراك الحاصل في مجرد لفظ العبد، فهذا جملة ما نقوله في تأويل هذه الآية.

المسألة الثانية: في تفسير ألفاظ الآية.

وفيها مباحث:

البحث الأول: قوله: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ المشهور أنها نفس آدم وقوله: (وخلق منها زوجها) المراد حواء. قالوا: ومعنى كونها مخلوقة من نفس آدم، أنه تعالى خلقها من ضلع من أضلاع آدم. قالوا: والحكمة فيه أن الجنس إلى الجنس أميل، والجنسية علة الضم، وأقول هذا الكلام مشكل لأنه تعالى لما كان قادرًا على أن يخلق آدم ابتداء فما الذي حملنا على أن نقول أنه تعالى خلق حواء من جزء أجزاء آدم؟ ولم لا نقول: إنه تعالى خلق حواء أيضًا ابتداء؟ وأيضًا الذي يقدر على خلق إنسان من عظم واحد فلم لا يقدر على خلقه ابتداء،

---

(١) أخرجه مسلم في (صحيحه) (٤/ ٢٢٨٩/ ٢٩٨٥)، وابن ماجه في (سننه) (٢/ ١٤٠٥) حديث رقم/ ٤٢٠٢ وأحمد في (مسنده) (٢/ ٤٣٥) حديث رقم/ ٩٦١٧ جميعًا من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة. . . به.

وأيضًا الذي يقال: إن عدد أضلاع الجانب الأيسر أنقص من عدد أضلاع الجانب الأيمن فيه مؤاخذة تنبي عن خلاف الحس والتشريح. بقي أن يقال: إذا لم نقل بذلك، فما المراد من كلمة (من) في قوله: (وخلق منها زوجها) فنقول: قد ذكرنا أن الإشارة إلى الشيء تارة تكون بحسب شخصه، وأخرى بحسب نوعه قال عليه الصلاة والسلام: «هَذَا وُضُوءُ لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ الصَّلاَةَ إِلاَّ بِهِ»(١) وليس المراد ذلك الفرد المعين بل المراد ذلك النوع. وقال عليه الصلاة والسلام في يوم عاشوراء: «هَذَا هُو الْيَوْمُ الَّذِي أَظْهَرَ اللَّهُ فِيهِ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ»(٢) والمراد خلق من النوع الإنساني زوجة آدم، والمقصود التنبيه على أنه تعالى جعل زوج آدم إنسانًا مثله قوله: ﴿فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا﴾ أي: جامعها، والغشيان إتيان الرجل المرأة وقد غشاها وتغشاها إذا علاها، وذلك لأنه إذا علاها فقد صار كالغاشية لها، ومثله يجللها، وهو يشبه التغطي واللبس. قال تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾[البقرة: ١٨٧] وقوله: ﴿حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا﴾ قالوا يريد النطفة والمني والحمل بالفتح ما كان في البطن أو على رأس الشجر، والحمل بكسر الحاء ما حمل على ظهر أو على الدابة. وقوله: ﴿فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾ أي: استمرت بالماء والحمل على سبيل الخفة، والمراد أنها كانت تقوم وتقعد وتمشي من غير ثقل. قال صاحب (الكشاف): وقرأ يحيى بن يعمر (فمرت به) بالتخفيف وقرأ غيره (فمارت به) من المرية، كقوله: ﴿أَفَتُمَٰرُونَهُۥ﴾[النجم: ١٢] وفي قراءة أخرى (أفتمارونه) معناه وقع في نفسها ظن الحمل وارتابت فيه ﴿فَلَمَّآ أَثْقَلَت﴾ أي: صارت إلى حال الثقل ودنت ولادتها ﴿دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا﴾ يعني آدم وحواء ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾ أي: ولدًا سويًّا مثلنا ﴿لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ لآلائك ونعمائك ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ الله ﴿صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ والكلام في تفسيره قد مر بالاستقصاء قرأ ابن كثير وابن عامر، وأبو عمرو، وحمزة، والكسائي، وعاصم، في رواية حفص (عَنْهُ شُرَكَاء) بصيغة الجمع وقرأ نافع وعاصم في رواية أبي بكر (عَنْهُ) بكسر الشين وتنوين الكاف ومعناه جعلا له نظراء ذوي شرك وهم الشركاء، أو يقال: معناه أحدثا لله إشراكًا في الولد ومن قرأ (شركاء) فحجته قوله: ﴿أَمْ جَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُوا۟﴾[الرعد: ١٦] وأراد بالشركاء في هذه الآية إبليس لأن من أطاع إبليس فقد أطاع جميع الشياطين، هذا إذا حملنا هذه الآية على القصة المشهورة، أما إذا لم نقل به فلا حاجة إلى التأويل والله أعلم.

---

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه ابن ماجه في (سننه) (١/ ١٤٥) حديث رقم/ ٤١٩ من طريق مرحوم بن عبد العزيز العطار حدثني عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن معاوية بن قرة عن ابن عمر... به. وفي إسناده زيد العمي ضعيف، وضعفه الألباني في الإرواء وضعيف ابن ماجه وأورده ابن حجر في (الفتح) (١/ ٢٣٣) وقال: هذا حديث ضعيف.

(٢) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب (مناقب الأنصار) باب (إتيان اليهود النبي) (٧/ ٣٢١) حديث رقم/ ٣٩٤٣، ومسلم في كتاب (الصوم) باب (صوم يوم عاشوراء) (٢/ ٧٩٥/ ١٢٧) كلاهما من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس... به.

قوله تعالى: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٢﴾ وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ ۚ سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَامِتُونَ ﴿١٩٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ ۖ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٩٤﴾﴾

اعلم أن هذه الآية من أقوى الدلائل على أنه ليس المراد بقوله: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ما ذكره من قصة إبليس إذ لو كان المراد ذلك لكانت هذه الآية أجنبية عنها بالكلية، وكان ذلك غاية الفساد في النظم والترتيب، بل المراد ما ذكرناه في سائر الأجوبة من أن المقصود من الآية السابقة الرد على عبدة الأوثان.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: المقصود من هذه الآية إقامة الحجة على أن الأوثان لا تصلح للإلهية فقوله: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ معناه: أيعبدون ما لا يقدر على أن يخلق شيئًا؟ وهم يخلقون. أي: وهم مخلوقون يعني الأصنام.

فإن قيل: كيف وحد ﴿يَخْلُقُ﴾ ثم جمع فقال: ﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ وأيضًا فكيف ذكر الواو والنون في جمع غير الناس؟

والجواب عن الأول: أن لفظ (ما) تقع على الواحد والاثنين والجمع، فهذه من صيغ الوحدان بحسب ظاهر لفظها. ومحتملة للجمع فالله تعالى اعتبر الجهتين فوحد قوله: ﴿يَخْلُقُ﴾ رعاية لحكم ظاهر اللفظ وجمع قوله: ﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ رعاية لجانب المعنى.

والجواب عن الثاني: وهو أن الجمع بالواو والنون في غير من يعقل كيف يجوز؟ فنقول: لما اعتقد عابدوها أنها تعقل وتميز فورد هذا اللفظ بناء على ما يعتقدونه ويتصورونه، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠] وقوله: ﴿وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ [يوسف: ٤] وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ﴾ [النمل: ١٨].

المسألة الثانية: قوله: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ احتج أصحابنا بهذه الآية على أن العبد غير موجد ولا خالق لأفعاله، قالوا: لأنه تعالى طعن في إلهية الأجسام بسبب أنها لا تخلق شيئًا وهذا الطعن إنما يتم لو قلنا إن بتقدير أنها كانت خالقة لشيء لم يتوجه الطعن في إلهيتها، وهذا يقتضي أن كل من كان خالقًا كان إلهًا، فلو كان العبد خالقًا لأفعال نفسه كان إلهًا ولما كان ذلك باطلاً، علمنا أن العبد غير خالق لأفعال نفسه.

أما قوله تعالى: ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾ يريد أن الأصنام لا تنصر من أطاعها ولا تنتصر ممن عصاها. والنصر: المعونة على العدو والمعنى أن المعبود يجب أن يكون قادرًا على إيصال النفع

ودفع الضرر وهذه الأصنام ليست كذلك. فكيف يليق بالعاقل عبادتها؟

ثم قال: ﴿وَلَآ أَنفُسَهُمۡ يَنصُرُونَ﴾ أي: ولا يدفعون عن أنفسهم مكروهًا فإن من أراد كسرهم لم يقدروا على دفعه.

ثم قال: ﴿وَإِن تَدۡعُوهُمۡ إِلَى ٱلۡهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمۡۚ﴾ واعلم أنه تعالى لما أثبت بالآية المتقدمة أنه لا قدرة لهذه الأصنام على أمر من الأمور، بين بهذه الآية أنه لا علم لها بشيء من الأشياء، والمعنى أن هذا المعبود الذي يعبده المشركون معلوم من حاله أنه كما لا ينفع ولا يضر، فكذا لا يصح فيه إذا دعى إلى الخير الأتباع. ولا يفصل حال من يخاطبه ممن يسكت عنه، ثم قوى هذا الكلام بقوله: ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡكُمۡ أَدَعَوۡتُمُوهُمۡ أَمۡ أَنتُمۡ صَٰمِتُونَ﴾ وهذا مثل قوله: ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ﴾ [البقرة: ٦] وذكرنا ما فيه من المباحث في تلك الآية إلا أن الفرق في تلك الآية عطف الفعل على الفعل، وههنا عطف الاسم على الفعل، لأن قوله: ﴿أَدَعَوۡتُمُوهُمۡ﴾ جملة فعلية: وقوله: ﴿أَمۡ أَنتُمۡ صَٰمِتُونَ﴾ جملة اسمية.

واعلم أنه ثبت أن عطف الجملة الاسمية على الفعلية لا يجوز إلا لفائدة وحكمة، وتلك الفائدة هي أن صيغة الفعل مشعرة بالتجدد والحدوث حالاً بعد حال، وصيغة الاسم مشعرة بالدوام والثبات والاستمرار.

إذا عرفت هذا فنقول: إن هؤلاء المشركين كانوا إذا وقعوا في مهم وفي معضلة تضرعوا إلى تلك الأصنام، وإذا لم تحدث تلك الواقعة بقوا ساكتين صامتين، فقيل لهم: لا فرق بين إحداثكم دعاءهم وبين أن تستمروا على صمتكم وسكوتكم، فهذا هو الفائدة في هذه اللفظة، ثم أكد الله بيان أنها لا تصلح للإلهية، فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمۡثَالُكُمۡۖ﴾ وفيه سؤال: وهو أنه كيف يحسن وصفها بأنها عباد مع أنها جمادات؟ وجوابه من وجوه: الأول: أن المشركين لما ادعوا أنها تضر وتنفع، وجب أن يعتقدوا فيها كونها عاقلة فاهمة، فلا جرم وردت هذه الألفاظ على وفق معتقداتهم، ولذلك قال: ﴿فَٱدۡعُوهُمۡ فَلۡيَسۡتَجِيبُواْ لَكُمۡ﴾ ولم يقل فادعوهم فليستجبن لكم وقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ﴾ ولم يقل التي.

والجواب الثاني: أن هذا اللغو أورد في معرض الاستهزاء بهم أي قصارى أمرهم أن يكونوا أحياء عقلاء، فإن ثبت ذلك فهم عباد أمثالكم ولا فضل لهم عليكم، فلم جعلتم أنفسكم عبيدًا وجعلتموها آلهة وأربابًا؟ ثم أبطل أن يكونوا عبادًا أمثالكم. فقال: ﴿أَلَهُمۡ أَرۡجُلٞ يَمۡشُونَ بِهَآۖ﴾ [الأعراف: ١٩٥] ثم أكد هذا البيان بقوله: ﴿فَٱدۡعُوهُمۡ فَلۡيَسۡتَجِيبُواْ لَكُمۡ﴾ ومعنى هذا الدعاء طلب المنافع وكشف المضار من جهتهم واللام في قوله: ﴿فَلۡيَسۡتَجِيبُواْ﴾ لام الأمر على معنى التعجيز والمعنى أنه لما ظهر لكل عاقل أنها لا تقدر على الإجابة ظهر أنها لا تصلح للمعبودية، ونظيره قول إبراهيم عليه السلام لأبيه: ﴿لِمَ تَعۡبُدُ مَا لَا يَسۡمَعُ وَلَا يُبۡصِرُ وَلَا يُغۡنِي عَنكَ شَيۡـٔٗا﴾ [مريم: ٤٢] وقوله: ﴿إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ أي: في ادعاء أنها آلهة ومستحقة للعبادة، ولما ثبت بهذه الدلائل الثلاثة

اليقينية أنها لا تصلح للمعبودية، وجب على العاقل أن لا يلتفت إليها، وأن لا يشتغل إلا بعبادة الإله القادر العالم الحي الحكيم الضار النافع.

قوله تعالى: ﴿أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلِ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ ﴿١٩٥﴾﴾

اعلم أن هذا نوع آخر من الدليل في بيان أنه يقبح من الإنسان العاقل أن يشتغل بعبادة هذه الأصنام. وتقريره أنه تعالى ذكر في هذه الآية أعضاء أربعة، وهي الأرجل والأيدي والأعين والآذان، ولا شك أن هذه الأعضاء إذا حصل في كل واحدة منها ما يليق بها من القوى المحركة والمدركة تكون أفضل منها إذا كانت خالية عن هذه القوى، فالرجل القادرة على المشي واليد القادرة على البطش أفضل من اليد والرجل الخاليتين عن قوة الحركة والحياة، والعين الباصرة والأذن السامعة أفضل من العين والأذن الخاليتين عن القوة الباصرة والسامعة، وعن قوة الحياة، وإذا ثبت هذا ظهر أن الإنسان أفضل بكثير من هذه الأصنام، بل لا نسبة لفضيلة الإنسان إلى فضل هذه الأصنام البتة، وإذا كان كذلك فكيف يليق بالأفضل الأكمل الأشرف أن يشتغل بعبادة الأخس الأدون الذي لا يحس منه فائدة البتة، لا في جلب المنفعة ولا في دفع المضرة. هذا هو الوجه في تقرير هذا الدليل الذي ذكره الله تعالى في هذه الآية، وقد تعلق بعض أغمار المشبهة وجهًا لهم بهذه الآية في إثبات هذه الأعضاء لله تعالى. فقالوا: إنه تعالى جعل عدم هذه الأعضاء لهذه الأصنام دليلاً على عدم إلهيتها، فلو لم تكن هذه الأعضاء موجودة لله تعالى لكان عدمها دليلاً على عدم الإلهية وذلك باطل، فوجب القول بإثبات هذه الأعضاء لله تعالى. والجواب عنه من وجهين:

الوجه الأول: أن المقصود من هذه الآية: بيان أن الإنسان أفضل وأكمل حالاً من الصنم، لأن الإنسان له رجل ماشية، ويد باطشة، وعين باصرة، وأذن سامعة، والصنم رجله غير ماشية، ويده غير باطشة، وعينه غير مبصرة، وأذنه غير سامعة، وإذا كان كذلك كان الإنسان أفضل وأكمل حالاً من الصنم، واشتغال الأفضل الأكمل بعبادة الأخس الأدون جهل، فهذا هو المقصود من ذكر هذا الكلام، لا ما ذهب إليه وهم هؤلاء الجهال.

الوجه الثاني: في الجواب أن المقصود من ذكر هذا الكلام: تقرير الحجة التي ذكرها قبل هذه الآية وهي قوله: ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٢] يعني كيف تحسن عبادة من لا يقدر على النفع والضرر، ثم قرر تعالى ذلك بأن هذه الأصنام لم يحصل لها أرجل ماشية، وأيد باطشة، وأعين باصرة، وآذان سامعة، ومتى كان الأمر كذلك لم تكن قادرة على الإنفاع والإضرار، فامتنع كونها آلهة. أما إله العالم تعالى وتقدس فهو وإن كان متعاليًا عن

هذه الجوارح والأعضاء إلا أنه موصوف بكمال القدرة على النفع والضرر وهو موصوف بكمال السمع والبصر فظهر الفرق بين البابين.

أما قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ شُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ﴾ قال الحسن: إنهم كانوا يخوفون الرسول عليه السلام بآلهتهم، فقال تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ شُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ﴾ ليظهر لكم أنه لا قدرة لها على إيصال المضار إلي بوجه من الوجوه، وأثبت نافع وأبو عمرو الياء في (كيدوني) والباقون حذفوها ومثله في قوله: ﴿فَلَا تُنظِرُونِ﴾ قال الواحدي، والقول فيه أن الفواصل تشبه القوافي، وقد حذفوا هذه اليآت إذا كانت في القوافي كقوله:

يَلْمَسُ الأَحلاسَ في مَنزِلِهِ بِيَدَيهِ كَاليَهودِيِّ المُمِل(١)

والذين أثبتوها فلأن الأصل هو الإثبات، ومعنى قوله: ﴿فَلَا تُنظِرُونِ﴾ أي: لا تمهلوني واعجلوا في كيدي أنتم وشركاؤكم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ وَلِـِّۧيَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْكِتَـٰبَ ۖ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿١٩٦﴾ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٧﴾ وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُواْ ۖ وَتَرَىٰهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٩٨﴾﴾

اعلم أنه لما بين في الآيات المتقدمة أن هذه الأصنام لا قدرة لها على النفع والضر بين بهذه الآية أن الواجب على كل عاقل عبادة الله تعالى، لأنه هو الذي يتولى تحصيل منافع الدين ومنافع الدنيا أما تحصيل منافع الدين، فبسبب إنزال الكتاب، وأما تحصيل منافع الدنيا، فهو المراد بقوله: ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قال الواحدي رحمه الله: قرأ القراء (وليي) بثلاث ياآت، الأولى ياء فعيل وهي ساكنة، والثانية لام الفعل وهي مكسورة، قد أدغمت الأولى فيها فصار ياء مشددة، والثالثة ياء الإضافة، وروي عن أبي عمرو: (ولي الله) بياء مشددة، ووجه ذلك أنه حذف الياء التي هي لام فعيل، كما حذف اللام من قولهم فاماليت به فاله، ثم أدغمت ياك فعيل في ياء الإضافة، فقيل ولي الله وهذه الفتحة فتحة ياء الإضافة، وأما الباقون فأجازوا اجتماع ثلاث ياءات، والله أعلم.

المسألة الثانية: ﴿إِنَّ وَلِـِّۧيَ ٱللَّهُ﴾ أي الذي يتولى حفظي ونصرتي هو الله الذي أنزل الكتاب المشتمل على هذه العلوم العظيمة النافعة في الدين ويتولى الصالحين ينصرهم، فلا تضرهم عداوة من عاداهم، وفي ذلك يأمن المشركين من أن يضره كيدهم. وسمعت أن عمر بن عبد

(١) البيت للبيد بن ربيعة العامري وقد تقدمت ترجمته.

العزيز ما كان يدخر لأولاده شيئًا، فقيل له فيه فقال: ولدي إما أن يكون من الصالحين أو من المجرمين، فإن كان من الصالحين فوليه الله ومن كان الله له وليًا فلا حاجة له إلى مالي، وإن كان من المجرمين فقد قال تعالى: ﴿فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِّلْمُجْرِمِينَ﴾ [القصص: ١٧] ومن رده الله لم أشتغل بإصلاح مهماته.

أما قوله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾.

ففيه قولان:

القول الأول: أن المراد منه وصف الأصنام بهذه الصفات.

فإن قالوا: فهذه الأشياء قد صارت مذكورة في الآيات المتقدمة فما الفائدة في تكريرها؟ فنقول: قال الواحدي: إنما أعيد هذا المعنى لأن الأول مذكور على جهة التقريع وهذا مذكور على جهة الفرق بين من تجوز له العبادة، وبين من لا تجوز، كأنه قيل: الإله المعبود يجب أن يكون بحيث يتولى الصالحين، وهذه الأصنام ليست كذلك فلا تكن صالحة للإلهية.

والقول الثاني: أن هذه الأحوال المذكورة صفات لهؤلاء المشركين الذين يدعون غير الله، يعني أن الكفار كانوا يخوفون رسول الله ﷺ وأصحابه فقال تعالى: إنهم لا يقدرون على شيء. بل إنهم قد بلغوا في الجهل والحماقة إلى أنك لو دعوتهم وأظهرت أعظم أنواع الحجة والبرهان لم يسمعوا بعقولهم ذلك البتة.

فإن قيل: لم يتقدم ذكر المشركين، وإنما تقدم ذكر الأصنام فكيف يصح ما ذكر؟

قلنا: قد تقدم ذكرهم في قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا شُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ﴾ [الأعراف: ١٩٥] أما قوله تعالى: ﴿وَتَرَىٰهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ فإن حملنا هذه الصفات على الأصنام. قلنا: المراد من كونها ناظرة كونها مقابلة بوجهها وجوه القوم من قولهم: جبلان متناظران أي: متقابلان، فإن حملناها على المشركين فالمعنى: أنهم وإن كانوا ينظرون إلى الناس إلا أنهم لشدة إعراضهم عن الحق لم ينتفعوا بذلك النظر والرؤية، فصاروا كأنهم عمي، وهذه الآية تدل على أن النظر غير الرؤية، لأنه تعالى أثبت النظر ونفي الرؤية، وذلك يدل على التغاير، وأجيب عن هذا الاستدلال فقيل: معناه تحسبهم أنهم ينظرون إليك مع أنهم في الحقيقة لا ينظرون، أي تظن أنهم ينظرونك مع أنهم لا يبصرونك، والرؤية بمعنى الحسبان واردة قال تعالى: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَـٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَـٰرَىٰ﴾ [الحج: ٢].

قوله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَـٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ ﴾

اعلم أنه تعالى لما بين في الآية الأولى أن الله هو الذي يتولاه، وأن الأصنام وعابديها لا يقدرون على الإيذاء والإضرار، بين في هذه الآية ما هو المنهج القويم والصراط المستقيم في معاملة الناس فقال: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ قال أهل اللغة: العفو الفضل وما أتي من غير كلفة.

إذا عرفت هذا فنقول: الحقوق التي تستوفى من الناس وتؤخذ منهم، إما أن يجوز إدخال المساهلة والمسامحة فيها، وإما أن لا يجوز.

أما القسم الأول: فهو المراد بقوله: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾ ويدخل فيه ترك التشدد في كل ما يتعلق بالحقوق المالية؛ ويدخل فيه أيضًا التخلق مع الناس بالخلق الطيب، وترك الغلظة والفظاظة كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩] ومن هذا الباب أن يدعو الخلق إلى الدين الحق بالرفق واللطف، كما قال تعالى: ﴿وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

وأما القسم الثاني: وهو الذي لا يجوز دخول المساهلة والمسامحة فيه، فالحكم فيه أن يأمر بالمعروف، والعرف، والعارفة، والمعروف هو كل أمر عرف أنه لا بد من الإتيان به، وأن وجوده خير من عدمه، وذلك لأن في هذا القسم لو اقتصر على الأخذ بالعفو ولم يأمر بالعرف ولم يكشف عن حقيقة الحال، لكان ذلك سعيًا في تغيير الدين وإبطال الحق وأنه لا يجوز، ثم إنه إذا أمر بالعرف ورغب فيه ونهى عن المنكر ونفر عنه، فربما أقدم بعض الجاهلين على السفاهة والإيذاء فلهذا السبب قال تعالى في آخر الآية: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ وقال في آية أخرى: ﴿وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغْوِ مَرُّواْ كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢] وقال: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٣] وقال في صفة أهل الجنة: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا﴾ [الواقعة: ٢٥] وإذا أحاط عقلك بهذا التقسيم، علمت أن هذه الآية مشتملة على مكارم الأخلاق فيما يتعلق بمعاملة الإنسان مع الغير.

قال عكرمة: لما نزلت هذه الآية قال عليه السلام: «**يا جبريل ما هذا؟ قال: يا محمد إن ربك يقول: هو أنَّ تصلَ مَنْ قطعك، وتُعْطي مَنْ حَرَمكَ، وتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمكَ**»(١) قال أهل العلم: تفسير جبريل مطابق للفظ الآية لأنك لو وصلت من قطعك، فقد عفوت عنه، وإذا آتيت من حرمك فقد آتيت بالمعروف، وإذا عفوت عمن ظلمك فقد أعرضت عن الجاهلين، وقال جعفر الصادق رضي الله عنه: وليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق من هذه الآية، وللمفسرين في تفسير هذه الآية طريق آخر فقالوا: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾ أي: ما عفا لك من أموالهم، أي ما أتوك به عفوًا فخذه، ولا تسأل عما وراء ذلك. قالوا: كان هذا قبل فريضة الصدقة فلما نزلت آية وجوب الزكاة صارت هذه الآية منسوخة إلا قوله: ﴿وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾ أي: بإظهار الدين الحق، وتقرير دلائله ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ أي: المشركين قالوا: وهذا منسوخ بآية السيف فعلى هذه الطريقة جميع الآية منسوخة إلا قوله: ﴿وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾.

---

(١) إسناده ضعيف: أخرجه أبو نعيم في (معرفة الصحابة) (١٦/ ٢٤٨) حديث رقم/ ٥١٣٤ من طريق عبادة بن مسلم عن العلاء بن بدر عن قيس بن سعد بن عبادة... به. والطبري في (تفسيره) (١٣/ ٣٣٠) حديث رقم/ ١٥٥٤٨، وعبد الرزاق في (تفسيره) (٧/ ٤٥٥) حديث رقم/ ٩٤٤، وابن أبي حاتم في (تفسيره) (٦/ ٣٢٠) جميعًا من طريق ابن عيينة عن أبي المرادي قال: بلغني... فذكره.

واعلم أن تخصيص قوله: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾ بما ذكره تقييد للمطلق من غير دليل، وأيضًا فهذا الكلام إذا حملناه على أداء الزكاة لم يكن إيجاب الزكاة بالمقادير المخصوصة منافيًا لذلك، لأن آخذ الزكاة مأمور بأن لا يأخذ كرائم أموال الناس ولا يشدد الأمر على المزكى فلم يكن إيجاب الزكاة سببًا لصيرورة هذه الآية منسوخة.

وأما قوله: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ فالمقصود منه أمر الرسول ﷺ بأن يصبر على سوء أخلاقهم، وأن لا يقابل أقوالهم الركيكة ولا أفعالهم الخسيسة بأمثالها، وليس فيه دلالة على امتناعه من القتال، لأنه لا يمتنع أن يؤمر عليه السلام بالإعراض عن الجاهلين مع الأمر بقتال المشركين فإنه ليس من المتناقض أن يقال الشارع لا يقابل سفاهتهم بمثلها؟ ولكن قاتلهم وإذا كان الجمع بين الأمرين ممكنًا فحينئذ لا حاجة إلى التزام النسخ، إلا أن الظاهرية من المفسرين مشغوفون بتكثير الناسخ والمنسوخ من غير ضرورة ولا حاجة.

قوله تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝٢٠٠﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قال أبو زيد: لما نزل قوله تعالى: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] قال النبي ﷺ: (كيف يا رب والغضب؟) فنزل قوله: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ﴾.

المسألة الثانية: اعلم أن نزغ الشيطان، عبارة عن وساوسه ونخسه في القلب بما يسول للإنسان من المعاصي، عن أبي زيد نزغت بين القوم إذا أفسدت ما بينهم، وقيل: النزغ الإزعاج، وأكثر ما يكون عند الغضب، وأصله الإزعاج بالحركة إلى الشر، وتقرير الكلام أنه تعالى لما أمره بالعرف فعند ذلك ربما يهيج سفيه ويظهر السفاهة فعند ذلك أمره تعالى بالسكوت عن مقابلته فقال: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ ولما كان من المعلوم أن عند إقدام السفيه على السفاهة يهيج الغضب والغيظ ولا يبقى الإنسان على حالة السلامة وعند تلك الحالة يجد الشيطان مجالاً في حمل ذلك الإنسان على ما لا ينبغي، لا جرم بين تعالى ما يجري مجرى العلاج لهذا الغرض فقال: ﴿فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ والكلام في تفسير الاستعاذة قد سبق في أول الكتاب على الاستقصاء.

المسألة الثالثة: احتج الطاعنون في عصمة الأنبياء بهذه الآية وقالوا: لولا أنه يجوز من الرسول الإقدام على المعصية أو الذنب، وإلا لم يقل له: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾.

والجواب عنه من وجوه:

الأول: أن حاصل هذا الكلام أنه تعالى قال له: إن حصل في قلبك من الشيطان نزغ، كما أنه

تعالى قال: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]ولم يدل ذلك على أنه أشرك. وقال: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]ولم يدل ذلك على أنه حصل فيهما آلهة.

الثاني: هب أنا سلمنا أن الشيطان يوسوس للرسول عليه السلام، إلا أن هذا لا يقدح في عصمته، إنما القادح في عصمته لو قبل الرسول وسوسته، والآية لا تدل على ذلك. عن الشعبي قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَا مِنْ إِنْسَانٍ إلا وَمَعَهُ شَيْطَانٌ**» قالوا: وأنت يا رسول الله قال: «**وأنا ولكنه أسلم بعون الله، فلقد أتاني فَأَخَذْتُ بِحَلْقِهِ، ولولا دعوة سليمان لأصبح في المسجد طريحًا**» (١) وهذا كالدلالة على أن الشيطان يوسوس إلى الرسول ﷺ، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [الحج: ٥٢]. الثالث: هب أنا سلمنا أن الشيطان يوسوس. وأنه عليه الصلاة والسلام يقبل أثر وسوسته، إلا أنا نخص هذه الحالة بترك الأفضل والأولى. قال عليه الصلاة والسلام: «**إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي، وإِنِّي أَسْتَغْفِرُ اللهَ في اليَوْمِ واللَّيْلَةِ سَبْعِينَ مَرَّةً**» (٢).

المسألة الرابعة: الاستعاذة بالله عند هذه الحالة أن يتذكر المرء عظيم نعم الله عليه وشديد عقابه فيدعوه كل واحد من هذين الأمرين إلى الإعراض عن مقتضى الطبع والإقبال على أمر الشرع.

المسألة الخامسة: هذا الخطاب وإن خص الله به الرسول إلا أنه تأديب عام لجميع المكلفين لأن الاستعاذة بالله على السبيل الذي ذكرناه لطف مانع من تأثير وساوس الشيطان، ولذلك قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ۝ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [النحل: ٩٨، ٩٩]إذا ثبت بالنص أن لهذه الاستعاذة أثرًا في دفع نزع الشيطان،

---

(١) بهذا اللفظ لم أجده إنما هو حديث مركب الشطر الأول (إن لكل إنسان قرين من الجن أو الشيطان) فهو في الصحيح. صحيح: أخرجه مسلم في كتاب (صفات المنافقين) باب (تحريش الشيطان وبعثه سراياه) (٤/ ٢١٦٧/ ٢٨١٤) قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم قال إسحاق: أخبرنا وقال عثمان: حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث. وأحمد في (مسنده) (١/ ٣٨٥) حديث رقم/ ٣٦٤٨ من طريق سفيان قال: حدثني منصور... به. والدارمي في كتاب (الرقاق) باب (ما من أحد إلا ومعه قرينه من الجن) (٢/ ٣٩٦) حديث رقم/ ٢٧٣٤ جميعًا من طريق منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله ﷺ: (ما منكم من أحد إلا وقد وُكل به قرينه من الجن) قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: (وإياي إلا أن الله أعانني عليه فأسلم فلا يأمرني إلا بخير) اللفظ لمسلم. وأما الشطر الثاني وهو اعتراض الشيطان للنبي ﷺفي الصلاة أخرجه النسائي في (سننه الكبرى) (١/ ١٩٦) حديث رقم/ ٥٥٠ من طريق الزهري عن سعيد عن أبي هريرة... به. وأيضًا في الحديث رقم/ ٥٥١، وابن حبان في (صحيحه) (٦/ ١١٣) حديث رقم/ ٢٣٤٩، وأبو يعلي في (مسنده) (١٠/ ٥٠٥) حديث رقم/ ٦١٢٢ جميعًا من طريق محمد بن عمرو قال: حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة... به. وإسناده حسن.

(٢) **صحيح**: أخرجه مسلم في كتاب (الذكر) باب (استحباب الاستغفار والاستكثار فيه) (٤/ ٢٠٧٥/ ٤١)، وأحمد في (مسنده) (٤/ ٢١١) وأبو داود في كتاب (الصلاة) باب (في الاستغفار) (٢/ ٦٥٤) حديث رقم/ ١٥١٥ جميعًا من طريق حماد... به وفيه لفظ (مائة مرة).

وجبت المواظبة عليه في أكثر الأحوال.

المسألة السادسة: قوله: ﴿إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ يدل على أن الاستعاذة باللسان لا تفيد إلا إذا حضر في القلب العلم بمعنى الاستعاذة، فكأنه تعالى قال: اذكر لفظ الاستعاذة بلسانك فإني سميع واستحضر معاني الاستعاذة بعقلك وقلبك فإني عليم بما في ضميرك، وفي الحقيقة القول اللساني بدون المعارف القلبية عديم الفائدة والأثر.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَـٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾ وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴿٢٠٢﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى بين في الآية الأولى أن الرسول ﷺ قد ينزغه الشيطان وبين أن علاج هذه الحالة الاستعاذة بالله، ثم بين في هذه الآية أن حال المتقين يزيد على حال الرسول في هذا الباب، لأن الرسول لا يحصل له من الشيطان إلا النزغ الذي هو كالابتداء في الوسوسة، وجوز في المتقين ما يزيد عليه وهو أن يمسهم طائف من الشيطان، وهذا المس يكون لامحالة أبلغ من النزغ.

المسألة الثانية: قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي (طيف) بغير ألف، والباقون (طائف) بالألف. قال الواحدي رحمه الله: اختلفوا في الطيف فقيل إنه مصدر، وقال أبو زيد يقال: طاف يطوف طوفًا وطوافًا إذا أقبل وأدبر. وأطاف يطيف إطافة إذا جعل يستدير بالقوم ويأتيهم من نواحيهم، وطاف الخيال يطيف طيفًا إذا ألم في المنام. قال ابن الأنباري: وجائز أن يكون طيف أصله طيف. إلا أنهم استثقلوا التشديد، فحذفوا إحدى الياءين وأبقوا ياء ساكنة، فعلى القول الأول هو مصدر، وعلى ما قاله ابن الأنباري هو من باب هيّن وهيْن وميّت وميْت، ويشهد لصحة قول ابن الأنباري قراءة سعيد بن جبير (إذا مسهم طَيِّف) بالتشديد. هذا هو الأصل في الطيف، ثم سمى الجنون والغضب والوسوسة طيفًا، لأنه لمة من لمة الشيطان تشبه لمة الخيال. قال الأزهري: الطيف في كلام العرب الجنون، ثم قيل للغضب طيف، لأن الغضبان يشبه المجنون. وأما الطائف فيجوز أن يكون بمعنى الطيف، مثل العافية والعاقبة ونحو ذلك مما جاء المصدر فيه على فاعل وفاعلة. قال الفراء في هذه الآية: الطائف والطيف سواء، وهو ما كان كالخيال الذي يلم بالإنسان، ومنهم من قال: الطيف كالخطرة والطائف كالخاطر.

المسألة الثالثة: اعلم أن الغضب إنما يهيج بالإنسان إذا استقبح من المغضوب عليه عملاً من الأعمال، ثم اعتقد في نفسه كونه قادرًا، واعتقد في المغضوب عليه كونه عاجزًا عن الدفع، فعند حصول هذه الاعتقادات الثلاثة إذا كان واقعًا في ظلمات عالم الأجسام فيغتروا بظواهر الأمور، فأما إذا انكشف له نور من عالم الغيب زالت هذه الاعتقادات الثلاثة من جهات كثيرة.

أما الاعتقاد الأول: وهو استقباح ذلك الفعل من المغضوب عليه، فإذا انكشف له أنه إنما أقدم على ذلك العمل، لأنه تعالى خلق فيه داعية جازمة راسخة، ومتى خلق الله فيه تلك الداعية امتنع منه أن لا يقدم على ذلك العمل، فإذا تجلى هذا المعنى زال الغضب، وأيضًا فقد يخطر ببال الإنسان أن الله تعالى علم منه هذه الحالة، ومتى كان كذلك فلا سبيل له إلى تركها، فعند ذلك يفر غضبه، وإليه الإشارة بقوله عليه الصلاة والسلام: «**من عرف سر الله في القدر هانت عليه المصائب**»(١) وأما الاعتقاد الثاني والثالث: وهو اعتقاده في نفسه كونه قادرًا، وكون المغضوب عليه عاجزًا، فهذان الاعتقادان أيضًا فاسدان من وجوه: أحدها: أنه يعتقد أنه كم أساء في العمل، والله كان قادرًا عليه، وهو كان أسيرًا في قبضة قدرة الله تعالى، ثم إنه تجاوز عنه. وثانيها: أن المغضوب عليه كما أنه عاجز في يد الغضبان، فكذلك الغضبان عاجز بالنسبة إلى قدرة الله. وثالثها: أن يتذكر الغضبان ما أمره الله به من ترك إمضاء الغضب والرجوع إلى ترك الإيذاء والإيحاش. ورابعها: أن يتذكر أنه إذا أمضى الغضب وانتقم كان شريكًا للسباع المؤذية والحيات القاتلة، وإن ترك الانتقام واختار العفو كان شريكًا لأكابر الأنبياء والأولياء. وخامسها: أن يتذكر أنه ربما انقلب ذلك الضعيف قويًا قادرًا عليه، فحينئذ ينتقم منه على أسوأ الوجوه، أما إذا عفا كان ذلك إحسانًا منه إليه، وبالجملة فالمراد من قوله تعالى: ﴿إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟﴾ ما ذكرناه من الاعتقادات الثلاثة، والمراد من قوله: ﴿تَذَكَّرُوا۟﴾ ما ذكرناه من الوجوه التي تفيد ضعف تلك الاعتقادات وقوله: ﴿فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ معناه أنه إذا حضرت هذه التذكرات في عقولهم، ففي الحال يزول مس طائف الشيطان، ويحصل الاستبصار والانكشاف والتجلي ويحصل الخلاص من وسوسة الشيطان.

المسألة الرابعة: قوله: ﴿فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ معنى (إِذَا) ههنا للمفاجأة، كقولك خرجت فإذا زيد وإذا في قوله: ﴿إِذَا مَسَّهُمْ﴾ يستدعي جزاء، كقولك: آتيك إذا احمر البسر.

أما قوله تعالى: ﴿وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ﴾.

ففيه مسائل:

المسألة الأولى: اختلفوا في أن الكناية في قوله: ﴿وَإِخْوَٰنُهُمْ﴾ إلى ماذا تعود على قولين.

القول الأول: وهو الأظهر أن المعنى: وإخوان الشياطين يمدون الشياطين في الغي، وذلك لأن شياطين الإنس إخوان لشياطين الجن، فشياطين الإنس يغوون الناس، فيكون ذلك إمدادًا منهم لشياطين الجن على الإغواء والإضلال.

والقول الثاني: أن إخوان الشياطين هم الناس الذين ليسوا بمتقين، فإن الشياطين يكونون مددًا لهم فيه، والقولان مبنيان على أن لكل كافر أخًا من الشياطين.

(١) لم أجده إلا في كتب التفسير بغير إسناد.

المسألة الثانية: تفسير الإمداد تقوية تلك الوسوسة والإقامة عليها وشغل النفس عن الوقوف على قبائحها ومعايبها.

المسألة الثالثة: قرأ نافع (يُمِدونهم) بضم الياء وكسر الميم من الإمداد، والباقون ﴿يَمُدُّونَهُمْ﴾ بفتح الياء وضم الميم، وهما لغتان مد يَمُدُّ وأمد يُمِدُّ، وقيل مد معناه جذب، وأمد معناه من الإمداد.

قال الواحدي: عامة ما جاء في التنزيل مما يحمد ويستحب أمددت على أفعلت، كقوله: ﴿أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ﴾ [المؤمنون: ٥٥] وقوله ﴿وَأَمْدَدْنَٰهُم بِفَٰكِهَةٍ﴾ [الطور: ٢٢] وقوله: ﴿أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ﴾ [النمل: ٣٦] وما كان بخلافه فإنه يجيء على مددت قال: ﴿وَيَمُدُّهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [البقرة: ١٥] فالوجه ههنا قراءة العامة وهي فتح الياء ومن ضم الياء استعمل ما هو الخير لضده كقوله: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الإنشقاق: ٢٤] وقوله: ﴿ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ قال الليث: الإقصار الكف عن الشيء، قال أبو زيد: أقصر فلان عن الشر يقصر إقصارًا إذا كف عنه وانتهى، قال ابن عباس: ثم لا يقصرون عن الضلال والإضلال، أما الغاوي ففي الضلال وأما المغوي ففي الإضلال.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِـَٔايَةٍ قَالُوا۟ لَوْلَا ٱجْتَبَيْتَهَا ۚ قُلْ إِنَّمَآ أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ مِن رَّبِّى ۚ هَٰذَا بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠٣﴾﴾

اعلم أنه تعالى: لما بين في الآية الأولى أن شياطين الجن والإنس لا يقصرون في الإغواء والإضلال بين في هذه الآية نوعًا من أنواع الإغواء والإضلال وهو أنهم كانوا يطلبون آيات معينة ومعجزات مخصوصة على سبيل التعنت كقوله: ﴿وَقَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا﴾ [الإسراء: ٩٠] ثم أعاد: أنه عليه الصلاة والسلام ما كان يأتيهم، فعند ذلك قالوا: ﴿لَوْلَا ٱجْتَبَيْتَهَا﴾ قال الفراء: تقول العرب اجتبيت الكلام واختلقته وارتجلته إذا افتعلته من قبل نفسك، والمعنى: لولا تقولتها وافتعلتها وجئت بها من عند نفسك لأنهم كانوا يقولون: ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ﴾ [سبأ: ٤٣] أو يقال هلا اقترحتها على إلهك ومعبودك إن كنت صادقًا في أن الله يقبل دعاءك ويجيب التماسك وعند هذا أمر رسوله أن يذكر الجواب الشافي، وهو قوله: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ مِن رَّبِّى﴾ ومعناه: ليس لي أن أقترح على ربي في أمر من الأمور، وإنما أنتظر الوحي فكل شيء أكرمني به قلته، وإلا فالواجب السكوت وترك الاقتراح، ثم بين أن عدم الإتيان بتلك المعجزات التي اقترحها لا يقدح في الغرض، لأن ظهور القرآن على وفق دعواه معجزة بالغة باهرة، فإذا ظهرت هذه المعجزة الواحدة كانت كافية في تصحيح النبوة، فكان طلب الزيادة من باب التعنت، فذكر في وصف القرآن ألفاظًا ثلاثة: أولها: قوله: ﴿هَٰذَا بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ﴾ أصل البصيرة الإبصار، ولما كان القرآن سببًا لبصائر العقول في دلائل التوحيد والنبوة والمعاد، أطلق عليه لفظ البصيرة، تسمية للسبب باسم المسبب. وثانيها: قوله: ﴿وَهُدًى﴾ والفرق بين هذه المرتبة وما قبلها أن الناس في معارف التوحيد والنبوة والمعاد

قسمان: أحدهما: الذين بلغوا في هذه المعارف إلى حيث صاروا كالمشاهدين لها وهم أصحاب عين اليقين. والثاني: الذين ما بلغوا إلى ذلك الحد إلا أنهم وصلوا إلى درجات المستدلين: وهم أصحاب علم اليقين، فالقرآن في حق الأولين وهم السابقون بصائر، وفي حق القسم الثاني وهم المقتصدون هدى، وفي حق عامة المؤمنين رحمة، ولما كانت الفرق الثلاث من المؤمنين لا جرم قال: ﴿لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ ﴿٢٠٤﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما عظم شأن القرآن بقوله: ﴿هَٰذَا بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ٢٠٣] أردفه بقوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾. وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: الإنصات السكوت والاستماع، يقال: نصت، وأنصت، وانتصت، بمعنى واحد.

المسألة الثانية: لا شك أن قوله: ﴿فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾ أمره، وظاهر الأمر للوجوب، فمقتضاه أن يكون الاستماع والسكوت واجبًا، وللناس فيه أقوال.

القول الأول: وهو قول الحسن وقول أهل الظاهر أنا نجري هذه الآية على عمومها ففي أي موضع قرأ الإنسان القرآن وجب على كل أحد استماعه والسكوت، فعلى هذا القول يجب الإنصات لعابري الطريق، ومعلمي الصبيان.

والقول الثاني: أنها نزلت في تحريم الكلام في الصلاة. قال أبو هريرة رضي الله عنه: كانوا يتكلمون في الصلاة فنزلت هذه الآية، وأمروا بالإنصات [(١)]، وقال قتادةُ: كان الرَّجُلُ يأتي وهُم في الصَّلاةِ، فيسألهم: كم صلَّيتم وكم بقي؟ وكانُوا يتكلَّمون في الصَّلاةِ بحوائجهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية [(٢)].

والقول الثالث: أن الآية نزلت في ترك الجهر بالقراءة وراء الإمام. قال ابن عباس قرأ رسول الله ﷺ فِي الصَلَاة المكتوبة وَقَرَأَ وَرَاءَهُ أَصْحَابه فَخَلَّطُوا عَلَيْهِ، فنزلت هذه الآية [(٣)]. وهو قول أبي حنيفة وأصحابه.

---

(١) أخرجه الطبراني في (تفسيره) (١٣/ ٣٤٥) حديث رقم/ ١٥٥٨٣، والبيهقي في (سننه الكبرى) (٢/ ١٥٥) حديث رقم/ ٢٧٠٧، وابن أبي شيبة في (مصنفه) (٢/ ٢٢٥) حديث رقم/ ٨٢٨٠ جميعًا من طريق إبراهيم الهجري عن أبي عياض عن أبي هريرة... به. وفي إسناده إبراهيم الهجري. قال الحافظ: لين الحديث رفع الموقوفات.

(٢) أخرجه الطبري في (تفسيره) (١٣/ ٣٤٨) حديث رقم/ ١٥٥٩٩، وعبد الرزاق في (تفسيره) (٢/ ٤٥٨) حديث رقم/ ٩٤٧، والبيهقي في (القراءة خلف الإمام) (١/ ٢٨٢) حديث رقم/ ٢٤٥ جميعًا من طريق محمد بن ثور عن معمر عن قتادة... به.

(٣) أخرجه الطبري في (تفسيره) (٩/ ١٦٥) والبيهقي في (القراءة خلف الإمام) (١/ ١٠٩) حديث رقم/ ٢٥٥ كلاهما من طريق ابن المبارك عن ابن لهيعة عن ابن هبيرة عن ابن عباس... به. وفي إسناده ابن لهيعة مدلس وقد عنعنه.

والقول الرابع: أنها نزلت في السكوت عند الخطبة، وهذا قول سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء وهذا القول منقول عن الشافعي رحمه الله، وكثير من الناس قد استبعد هذا القول، وقال اللفظ عام وكيف يجوز قصره على هذه الصورة الواحدة. وأقول: هذا القول في غاية البعد لأن لفظة إذا تفيد الارتباط، ولا تفيد التكرار، والدليل عليه أن الرجل إذا قال لامرأته إذا دخلت الدار فأنت طالق، فدخلت الدار مرة واحدة طلقت طلقة واحدة، فإذا دخلت الدار ثانيًا لم تطلق بالاتفاق لأن كلمة ﴿وَإِذَا﴾ لا تفيد التكرار.

إذا ثبت هذا فنقول: قوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ﴾ لا يفيد إلا وجوب الإنصات مرة واحدة، فلما أوجبنا الاستماع عند قراءة القرآن في الخطبة، فقد وفينا بموجب اللفظ ولم يبق في اللفظ دلالة على ما وراء هذه الصورة، سلمنا أن اللفظ يفيد العموم إلا أنا نقول بموجب الآية، وذلك لأن عند الشافعي رحمه الله: يسكت الإمام، وحينئذ يقرأ المأموم الفاتحة في حال سكتة الإمام كما قال أبو سلمة: للإمام سكتتان، فاغتنم القراءة في أيهما شئت، وهذا السؤال أورده الواحدي في (البسيط).

ولقائل أن يقول: سكوت الإمام إما أن نقول: إنه من الواجبات أو ليس من الواجبات والأول باطل بالإجماع والثاني يقتضي أن يجوز له أن لا يسكت. فبتقدير: أن لا يسكت يلزم أن تحصل قراءة المأموم مع قراءة الإمام، وذلك يفضي إلى ترك الاستماع، وإلى ترك السكوت عند قراءة الإمام، وذلك على خلاف النص، وأيضًا فهذا السكوت ليس له حد محدود ومقدار مخصوص والسكتة للمأمومين مختلفة بالثقل والخفة، فربما لا يتمكن المأموم من إتمام قراءة الفاتحة في مقدار سكوت الإمام، وحينئذ يلزم المحذور المذكور، وأيضًا فالإمام إنما يبقى ساكتًا ليتمكن المأموم من إتمام القراءة، وحينئذ ينقلب الإمام مأمومًا، والمأموم إمامًا، لأن الإمام في هذا السكوت يصير كالتابع للمأموم، وذلك غير جائز، فثبت أن هذا السؤال الذي أورده الواحدي غير جائز، وذكر الواحدي سؤالاً ثانيًا على التمسك بالآية. فقال: إن الإنصات هو ترك الجهر والعرب تسمي تارك الجهر منصتًا، وإن كان يقرأ في نفسه إذا لم يسمع أحدًا.

ولقائل أن يقول: إنه تعالى أمره أولاً بالاستماع واشتغاله بالقراءة يمنعه من الاستماع، لأن السماع غير، والاستماع غير، فالاستماع عبارة عن كونه بحيث يحيط بذلك الكلام المسموع على الوجه الكامل، قال تعالى لموسى عليه السلام: ﴿وَأَنَا ٱخْتَرْتُكَ فَٱسْتَمِعْ لِمَا يُوحَىٰٓ﴾ [طه: ١٣] والمراد ما ذكرناه، وإذا ثبت هذا وظهر أن الاشتغال بالقراءة مما يمنع من الاستماع علمنا أن الأمر بالاستماع يفيد النهي عن القراءة.

السؤال الثالث: وهو المعتمد أن نقول: الفقهاء أجمعوا على أنه يجوز تخصيص عموم القرآن بخبر الواحد فهب أن عموم قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ﴾ يوجب سكوت المأموم عند قراءة الإمام، إلا أن قوله عليه الصلاة والسلام: «لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ

الكِتَابِ»[1] وقوله: «لا صَلاةَ إلاَّ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ»[2] أخص من ذلك العموم، وثبت أن تخصيص عموم القرآن بخبر الواحد لازم فوجب المصير إلى تخصيص عموم هذه الآية بهذا الخبر، وهذا السؤال حسن.

والسؤال الرابع: أن نقول: مذهب مالك وهو القول القديم للشافعي أنه لا يجوز للمأموم أن يقرأ الفاتحة في الصلوات الجهرية، عملاً بمقتضى هذا النص، ويجب عليه القراءة في الصلوات السرية، لأن هذه الآية لا دلالة فيها على هذه الحالة، وهذا أيضًا سؤال حسن، وفي الآية قول خامس وهو أن قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾ خطاب مع الكفار في ابتداء التبليغ وليس خطابًا مع المسلمين، وهذا قول حسن مناسب وتقريره أن الله تعالى حكى قبل هذه الآية أن أقوامًا من الكفار يطلبون آيات مخصوصة ومعجزات مخصوصة، فإذا كان النبي عليه الصلاة والسلام لا يأتيهم بها قالوا لولا اجتبيتها، فأمر الله رسوله أن يقول جوابًا عن كلامهم إنه ليس لي أن أقترح على ربي، وليس لي إلا أن أنتظر الوحي، ثم بين تعالى أن النبي ﷺ إنما ترك الإتيان بتلك المعجزات التي اقترحوها في صحة النبوة، لأن القرآن معجزة تامة كافية في إثبات النبوة وعبر الله تعالى عن هذا المعنى بقوله: ﴿هَٰذَا بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٣] فلو قلنا إن قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾ المراد منه قراءة المأموم خلف الإمام لم يحصل بين هذه الآية وبين ما قبلها تعلق بوجه من الوجوه، وانقطع النظم، وحصل فساد الترتيب، وذلك لا يليق بكلام الله تعالى، فوجب أن يكون المراد منه شيئًا آخر سوى هذا الوجه وتقريره أنه لما ادعى كون القرآن بصائر وهدى ورحمة، من حيث إنه معجزة دالة على صدق محمد عليه الصلاة والسلام، وكونه كذلك لا يظهر إلا بشرط مخصوص، وهو أن النبي عليه الصلاة والسلام إذا قرأ القرآن على أولئك الكفار استمعوا له وأنصتوا حتى يقفوا على فصاحته، ويحيطوا بما فيه من العلوم الكثيرة، فحينئذ يظهر لهم كونه معجزًا دالاً على صدق محمد ﷺ، فيستعينوا بهذا القرآن على طلب سائر المعجزات، ويظهر لهم صدق قوله في صفة القرآن: إنه بصائر وهدى ورحمة فثبت أنا إذا حملنا الآية على هذا الوجه استقام النظم وحصل الترتيب الحسن المفيد، ولو حملنا الآية على منع المأموم من القراءة خلف الإمام فسد النظم واختل الترتيب، فثبت أن حمله على ما ذكرناه أولى، وإذا ثبت هذا ظهر أن قوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ﴾ خطاب مع الكفار عند قراءة الرسول عليهم القرآن في معرض الاحتجاج بكونه معجزًا على صدق نبوته، وعند هذا يسقط استدلال الخصوم

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الأذان) باب (وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلاة) (٢/ ٢٧٦) حديث رقم/ ٧٥٦ من طريق سفيان... به. ومسلم في كتاب (الصلاة) باب (وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة) (١/ ٣٥) حديث رقم/ ٢٩٥ من طريق يونس... به. كلاهما (سفيان، يونس) عن الزهري... به.

(٢) انظر سابقه.

بهذه الآية من كل الوجوه، ومما يقوى أن حمل الآية على ما ذكرناه أولى، وجوه:

الوجه الأول: أنه تعالى حكى عن الكفار أنهم قالوا: ﴿لَا تَسْمَعُواْ لِهَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْاْ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ [فصلت: ٢٦] فلما حكى عنهم ذلك ناسب أن يأمرهم بالاستماع والسكوت، حتى يمكنهم الوقوف على ما في القرآن من الوجوه الكثيرة البالغة إلى حد الإعجاز.

والوجه الثاني: أنه تعالى قال قبل هذه الآية: ﴿هَٰذَا بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ فحكم تعالى بكون هذا القرآن رحمة للمؤمنين على سبيل القطع والجزم.

ثم قال: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ ولو كان المخاطبون بقوله: ﴿فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ﴾ هم المؤمنون لما قال: ﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ لأنه جزم تعالى قبل هذه الآية بكون القرآن رحمة للمؤمنين قطعًا فكيف يقول بعده من غير فصل لعل استماع القرآن يكون رحمة للمؤمنين؟ أما إذا قلنا: إن المخاطبين بقوله: ﴿فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ﴾ هم الكافرون، صح حينئذ قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ لأن المعنى: فاستمعوا له وأنصتوا فلعلكم تطلعون على ما فيه من دلائل الإعجاز، فتؤمنوا بالرسول فتصيروا مرحومين، فثبت أنا لو حملناه على ما قلناه حسن قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ ولو قلنا إن الخطاب خطاب مع المؤمنين لم يحسن ذكر لفظ (لعل) فيه. فثبت أن حمل الآية على التأويل الذي ذكرناه أولى، وحينئذ يسقط استدلال الخصم به من كل الوجوه، لأنا بينا بالدليل أن هذا الخطاب ما يتناول المؤمنين، وإنما تناول الكفار في أول زمان تبليغ الوحي والدعوة.

قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ۝٢٠٥﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما قال: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] أعلم أن قارئًا يقرأ القرآن بصوت عال حتى يمكنهم استماع القرآن، ومعلوم أن ذلك القارئ ليس إلا الرسول عليه السلام، فكانت هذه الآية جارية مجرى أمر الله محمدًا ﷺ بأن يقرأ القرآن على القوم بصوت عال رفيع، وإنما أمره بذلك ليحصل المقصود من تبليغ الوحي والرسالة، ثم إنه تعالى أردف ذلك الأمر، بأن أمره في هذه الآية بأن يذكر ربه في نفسه، والفائدة فيه: أن انتفاع الإنسان بالذكر إنما يكمل إذا وقع الذكر بهذه الصفة، لأنه بهذا الشرط أقرب إلى الاخلاص والتضرع.

المسألة الثانية: أنه تعالى أمر رسوله بالذكر مقيدًا بقيود.

القيد الأول: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ والمراد بذكر الله في نفسه كونه عارفًا بمعاني الأذكار التي يقولها بلسانه مستحضرًا لصفات الكمال والعز والعلو والجلال والعظمة، وذلك لأن الذكر

باللسان إذا كان عاريًا عن الذكر بالقلب كان عديم الفائدة. ألا ترى أن الفقهاء أجمعوا على أن الرجل إذا قال: بعت واشتريت مع أنه لا يعرف معاني هذه الألفاظ ولا يفهم منها شيئًا، فإنه لا ينعقد البيع والشراء، فكذا ههنا ويتفرع على ما ذكرنا أحكام:

الحكم الأول: سمعت أن بعض الأكابر من أصحاب القلوب كان إذا أراد أن يأمر واحدًا من المريدين بالخلوة والذكر، أمره بالخلوة والتصفية أربعين يومًا، ثم عند استكمال هذه المدة وحصول التصفية التامة، يقرأ عليه الأسماء التسعة والتسعين، ويقول لذلك المريد اعتبر حال قلبك عند سماع هذه الأسماء، فكل اسم وجدت قلبك عند سماعه قوي تأثره وعظم شوقه، فاعرف أن الله إنما يفتح أبواب المكاشفات عليك بواسطة المواظبة على ذكر ذلك الاسم بعينه، وهذا طريق حسن لطيف في هذا الباب.

الحكم الثاني: قال المتكلمون: هذه الآية تدل على إثبات كلام النفس لأنه تعالى لما أمر رسوله بأن يذكر ربه في نفسه وجب الاعتراف بحصول الذكر النفساني ولا معنى لكلام النفس إلا ذلك.

فإن قالوا: لم لا يجوز أن يكون المراد من الذكر النفساني العلم والمعرفة؟

قلنا: هذا باطل لأن الإنسان لا قدرة له على تحصيل العلم بالشيء ابتداء لأنه إما أن يطلبه حال حصوله أو حال عدم حصوله. والأول باطل لأنه يقتضي تحصيل الحاصل وهو محال. والثاني باطل لأن ما لا يكون متصورًا، كان الذهن غافلًا عنه والغافل عن الشيء يمتنع كونه طالبًا له فثبت أنه لا قدرة للإنسان على تحصيل التصورات، فامتنع ورود الأمر به، والآية دالة على ورود الأمر بالذكر النفساني، فوجب أن يكون الذكر النفساني معنى مغايرًا للمعرفة والعلم والتصور، وذلك هو المطلوب.

الحكم الثالث: أنه تعالى قال: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ﴾ ولم يقل: واذكر إلهك ولا سائر الأسماء، وإنما سماه في هذا المقام باسم كونه ربًا، وأضاف نفسه إليه، وكل ذلك يدل على نهاية الرحمة والتقريب والفضل والإحسان، والمقصود منه، أن يصير العبد فرحًا مبتهجًا عند سماع هذا الاسم، لأن لفظ الرب مشعر بالتربية والفضل، وعند سماع هذا الاسم يتذكر العبد أقسام نعم الله عليه، وبالحقيقة لا يصل عقله إلى أقل أقسامها، كما قال تعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآۗ﴾ [إبراهيم: ٣٤] فعند انكشاف هذا المقام في القلب يقوى الرجاء، فإذا سمع بعد ذلك قوله: ﴿تَضَرُّعٗا وَخِيفَةٗ﴾ عظم الخوف، وحينئذ تحصل في القلب موجبات الرجاء وموجبات الخوف، وعنده يكمل الإيمان على ما قال عليه السلام: «**لَوْ وُزِنَ خَوْفُ الْمُؤْمِنِ وَرَجَاؤُهُ لاعْتَدَلا**»[1] إلا أن هنا دقيقة، وهي أن سماع لفظ الرب يوجب الرجاء وسماع لفظ التضرع والخيفة يوجب الخوف، فلما وقع الابتداء بما يوجب الرجاء، علمنا أن جانب الرجاء أقوى.

---

(١) أورده السيوطي في (الدرر المنتثرة) (١/ ١٦) وقال: لاأصل له والفتني في (تذكرة الموضوعات) (١/ ١١) وقال: لاأصل له مرفوعًا وإنما هو عن بعض السلف.

القيد الثاني: من القيود المعتبرة في الذكر حصول التضرع، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿تَضَرُّعًا﴾ وهذا القيد معتبر، ويدل عليه القرآن، والمعقول. أما القرآن فقوله في سورة الأنعام ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأنعام: ٦٣] وأما المعقول: فلأن كمال حال الإنسان إنما يحصل بانكشاف أمرين: أحدهما: عزة الربوبية، وهذا المقصود، إنما يتم بقوله: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ الثاني: بمشاهدة ذلة العبودية وذلك إنما يكمل بقوله: ﴿تَضَرُّعًا﴾ فالانتقال من الذكر إلى التضرع يشبه النزول من المعراج، والانتقال من التضرع إلى الذكر يشبه الصعود، وبهما يتم معراج الأرواح القدسية وههنا بحث وهو أن معرفة الله من لوازمها التضرع، والخوف، والذكر القلبي يمتنع انفكاكه عن التضرع والخوف، فما الفائدة في اعتبار هذا التضرع والخوف؟ وأجيب عنه بأن المعرفة لا يلزمها التضرع والخوف على الإطلاق، لأنه ربما استحكم في عقل الإنسان أنه تعالى لا يعاقب أحدًا لأن ذلك العقاب إيذاء للغير، ولا فائدة للحق فيه. وإذا كان كذلك لا يعذب فإذا اعتقد هذا، لم يكمل التضرع والخوف. فلهذا السبب نص الله تعالى على أنه لا بد منه وأجيب عنه بأن الخوف على قسمين: الأول: خوف العقاب، وهو مقام المبتدين. والثاني: خوف الجلال وهو مقام المحققين، وهذا الخوف ممتنع الزوال وكل من كان أعرف بجلال الله كان هذا الخوف في قلبه أكمل، وأجيب عن هذا الجواب بأن لأصحاب المكاشفات مقامين: مكاشفة الجمال، ومكاشفة الجلال، فإذا كشفوا بالجمال عاشوا، وإذا كوشفوا بالجلال طاشوا، ولا بد في مقام الذكر من رعاية الجانبين.

القيد الثالث: قوله: ﴿وَخِيفَةً﴾ وفي قراءة أخرى (وخفية) وقال الزجاج: أصلها (خوفة) فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها، أقول هذا الخوف يقع على وجوه: أحدها: خوف التقصير في الأعمال. وثانيها: خوف الخاتمة. والمحققون خوفهم من السابقة، لأنه إنما يظهر في الخاتمة ما سبق الحكم به في الفاتحة، ولذلك كان عليه السلام يقول: «**جَفَّ القَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ**» وثالثها: خوف أني كيف أقابل نعمة الله التي لا حصر لها ولا حد بطاعاتي الناقصة وأذكاري القاصرة؟ وكان الشيخ أبو بكر الواسطي يقول: الشكر شرك، فسألوني عن هذه الكلمة فقلت: لعل المراد والله أعلم أن من حاول مقابلة وجوه إحسان الله بشكره فقد أشرك. لأن على هذا التقدير يصير كأن العبد يقول: منك النعمة ومني الشكر، ولا شك أن هذا شرك، فأما إذا أتى بالشكر مع خوف التقصير ومع الاعتراف بالذل والخضوع، فهناك يشم فيه رائحة العبودية.

وأما القراءة الثانية: وهو قوله: (وخفية) فالإخفاء في حق المبتدين يراد لصون الطاعات عن شوائب الرياء والسمعة، وفي حق المنتهين المقربين منشؤه الغيرة، وذلك لأن المحبة إذا استكملت أوجبت الغيرة، فإذا كمل هذا التوغل وحصل الفناء، وقع الذكر في حين الإخفاء بناء على قوله عليه السلام: «**مَنْ عَرَفَ اللّٰه، كَلَّ لِسَانُهُ**».

القيد الرابع: قوله: ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ والمراد منه أن يقع ذلك الذكر بحيث يكون

متوسطًا بين الجهر والمخافتة كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠]وقال عن زكريا عليه السلام: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣]قال ابن عباس: وتفسير قوله: ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ المعنى أن يذكر ربه على وجه يسمع نفسه، فإن المراد حصول الذكر اللساني، والذكر اللساني إذا كان بحيث يسمع نفسه، فإنه يتأثر الخيال من ذلك الذكر، وتأثر الخيال يوجب قوة في الذكر القلبي الروحاني، ولا يزال يتقوى كل واحد من هذه الأركان الثلاثة، وتنعكس أنوار هذه الأذكار من بعضها إلى بعض، وتصير هذه الانعكاسات سببًا لمزيد القوة والجلاء والانكشاف والترقي من حضيض ظلمات عالم الأجسام إلى أنوار مدبر النور والظلام.

والقيد الخامس: قوله: ﴿بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾.

وههنا مسائل:

المسألة الأولى: في لفظ (الغدو) قولان:

القول الأول: أنه مصدر يقال غدوت أغدو غدوًا غدوا، ومنه قوله تعالى: ﴿غُدُوُّهَا شَهْرٌ﴾ [سبأ: ١٢]أي: غدوها للسير، ثم سمى وقت الغدو غدوًا، كما يقال: دنا الصباح أي: وقته، ودنا المساء أي: وقته.

القول الثاني: أن يكون الغدو جمع غدوة، قال الليث: الغدو جمع مثل الغدوات وواحد الغدوات غدوة، وأما ﴿وَٱلْآصَالِ﴾ فقال الفراء: واحدها أصل وواحد الأصل الأصيل. قال يقال جئناهم مؤصلين أي: عند الآصال، ويقال الأصيل مأخوذ من الأصل واليوم بليلته، إنما يبتدأ بالشروع من أول الليل وآخر نهار كل يوم متصل بأول ليل اليوم الثاني، فسمى آخر النهار أصيلاً، لكونه ملاصقًا لما هو الأصل لليوم الثاني.

المسألة الثانية: خص الغدو والآصال بهذا الذكر، والحكمة فيه أن عند الغدوة انقلب الإنسان من النوم الذي هو كالموت إلى اليقظة التي هي كالحياة، والعالم انقلب من الظلمة التي هي طبيعة عدمية إلى النور الذي هو طبيعة وجودية. وأما عند الآصال فالأمر بالضد لأن الإنسان ينقلب فيه من الحياة إلى الموت، والعالم ينقلب فيه من النور الخالص إلى الظلمة الخالصة، وفي هذين الوقتين يحصل هذان النوعان من التغيير العجيب القوي القاهر ولا يقدر على مثل هذا التغيير إلا الإله الموصوف بالحكمة الباهرة والقدرة الغير المتناهية، فلهذه الحكمة العجيبة خص الله تعالى هذين الوقتين بالأمر بالذكر. ومن الناس من قال: ذكر هذين الوقتين والمراد مداومة الذكر والمواظبة عليه بقدر الإمكان. عن ابن عباس أنه قال في قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٩١]لو حصل لابن آدم حالة رابعة سوى هذه الأحوال لأمر الله بالذكر عندها والمراد منه أنه تعالى أمر بالذكر على الدوام.

والقيد السادس: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ﴾ والمعنى أن قوله: ﴿بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾ دا

أن الذكر القلبي يجب أن يكون دائمًا، وأن لا يغفل الإنسان لحظة واحدة عن استحضار جلال الله وكبريائه بقدر الطاقة البشرية والقوة الإنسانية، وتحقيق القول، أن بين الروح وبين البدن علاقة عجيبة، لأن كل أثر حصل في جوهر الروح نزل منه أثر إلى البدن، وكل حالة حصلت في البدن صعدت منها نتائج إلى الروح، ألا ترى أن الإنسان إذا تخيل الشيء الحامض ضَرِس سنه، وإذا تخيل حالة مكروهة وغضب سخن بدنه، فهذه آثار تنزل من الروح إلى البدن، وأيضًا إذا واظب الإنسان على عمل من الأعمال وكرر مرات وكرات حصلت ملكة قوية راسخة في جوهر النفس فهذه آثار صعدت من البدن إلى النفس.

إذا عرفت هذا فنقول: إذا حضر الذكر اللساني بحيث يسمع نفسه، حصل أثر من ذلك الذكر اللساني في الخيال، ثم يصعد من ذلك الأثر الخيالي مزيد أنوار وجلايا إلى جوهر الروح، ثم تنعكس من تلك الإشراقات الروحانية آثار زائدة إلى اللسان ومنه إلى الخيال، ثم مرة أخرى إلى العقل، ولا يزال تنعكس هذه الأنوار من هذه المرايا بعضها إلى بعض، ويتقوى بعضها بعض ويستكمل بعضها ببعض، ولما كان لا نهاية لتزايد أنوار المراتب، لا جرم لا نهاية لسفر العارفين في هذه المقامات العالية القدسية وذلك بحر لا ساحل له، ومطلوب لا نهاية له.

واعلم أن قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ﴾ وإن كان ظاهره خطابًا مع النبي عليه السلام، إلا أنه عام في حق كل المكلفين ولكل أحد درجة مخصوصة ومرتبة معينة بحسب استعداد جوهر نفسه الناطقة كما قال في صفة الملائكة: ﴿وَمَا مِنَّآ إِلَّا لَهُۥ مَقَامٞ مَّعۡلُومٞ﴾ [الصافات: ١٦٤].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسۡجُدُونَ ۩ ٢٠٦﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: لما رغب الله رسوله في الذكر وفي المواظبة عليه ذكر عقيبه ما يقوي دواعيه في ذلك فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ﴾ والمعنى: أن الملائكة مع نهاية شرفهم وغاية طهارتهم وعصمتهم وبراءتهم عن بواعث الشهوة والغضب، وحوادث الحقد والحسد، لما كانوا مواظبين على العبودية والسجود والخضوع والخشوع، فالإنسان مع كونه مُبتلى بظلمات عالم الجسمانيات ومستعدًا للذات البشرية والبواعث الإنسانية أولى بالمواظبة على الطاعة، ولهذا السبب قال عيسى عليه السلام: ﴿وَأَوۡصَٰنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمۡتُ حَيّٗا﴾ [مريم: ٣١] وقال لمحمد عليه السلام: ﴿وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩].

المسألة الثانية: المشبهة تمسكوا بقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ﴾ وقالوا لفظ ﴿عِندَ﴾ مشعر بالمكان والجهة. وجوابه أنا ذكرنا البراهين الكثيرة العقلية والنقلية في هذه السورة عند تفسير قوله: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾ [الأعراف: ٥٤ يونس: ٣] على أنه يمتنع كونه تعالى حاصلاً في المكان والجهة.

وإذا ثبت هذا فنقول: وجب المصير إلى التأويل في هذه الآية وبيانه من وجوه:

الوجه الأول: أنه تعالى قال: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾ [الحديد: ٤] ولا شك أن هذه المعية بالفضل والرحمة لا بالجهة فكذا ههنا، وأيضًا جاء في الأخبار الربانية أنه تعالى قال: (أنا عند المنكسرة قلوبهم لأجلي) ولا خلاف أن هذه العندية ليست لأجل المكان والجهة، فكذا ههنا.

والوجه الثاني: إن المراد القرب بالشرف. يقال: للوزير قربة عظيمة من الأمير، وليس المراد منه القرب بالجهة، لأن البواب والفراش يكون أقرب إلى الملك في الجهة والحيز والمكان من الوزير، فعلمنا أن القرب المعتبر هو القرب بالشرف لا القرب بالجهة.

والوجه الثالث: أن هذا تشريف للملائكة بإضافتهم إلى الله من حيث إنه أسكنهم في المكان الذي كرمه وشرفه وجعله منزل الأنوار ومصعد الأرواح والطاعات والكرامات.

والوجه الرابع: إنما قال تعالى في صفة الملائكة: ﴿ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ﴾ لأنهم رسل الله إلى الخلق كما يقال: إن عند الخليفة جيشًا عظيمًا، وإن كانوا متفرقين في البلد، فكذا ههنا والله أعلم.

المسألة الثانية: تمسك أبو بكر الأصم رحمه الله بهذه الآية في إثبات أن الملائكة أفضل من البشر، لأنه تعالى لما أمر رسوله بالعبادة والذكر قال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ﴾ والمعنى فأنت أولى وأحق بالعبادة، وهذا الكلام إنما يصح لو كانت الملائكة أفضل منه.

المسألة الرابعة: ذكر من طاعاتهم أولاً كونهم يسبحون، وقد عرفت أن التسبيح عبارة عن تنزيه الله تعالى من كل سوء، وذلك يرجع إلى المعارف والعلوم، ثم لما ذكر التسبيح أردفه بذكر السجود، وذلك يرجع إلى أعمال الجوارح، وهذا الترتيب يدل على أن الأصل في الطاعة والعبودية أعمال القلوب، ويتفرع عليها أعمال الجوارح. وأيضًا قوله: ﴿وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ﴾ يفيد الحصر ومعناه: أنهم لا يسجدون لغير الله.

فإن قيل: فكيف الجمع بينه وبين قوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ [الحجر: ٣٠، ص: ٧٣] والمراد أنهم سجدوا لآدم؟

والجواب: قال الشيخ الغزالي: الذين سجدوا لآدم ملائكة الأرض. فأما عظماء ملائكة السموات فلا. وقيل أيضًا: إن قوله: ﴿وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ﴾ يفيد أنهم ما سجدوا لغير الله، فهذا يفيد العموم. وقوله: فسجدوا لآدم خاص، والخاص مقدم على العام.

واعلم أن الآيات الدالة على كون الملائكة مستغرقين في العبودية كثيرة، كقوله تعالى حكاية عنهم: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلصَّآفُّونَ ﴿١٦٥﴾ وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلْمُسَبِّحُونَ﴾ [الصافات: ١٦٥، ١٦٦] وقوله: ﴿وَتَرَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ حَآفِّينَ مِنْ حَوْلِ ٱلْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ [الزمر: ٧٥] والله أعلم.

وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

تفسير سورة الأعراف

وهي مكيةٌ، إلا ثمان آيات، وهي قولُه تعالى: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ﴾ [الآية: ١٦٣] إلى قوله: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ فَوْقَهُمْ﴾ [الآية: ١٧١][(١)].

وروى النَّسائيّ عن عائشةَ أن رسولَ الله ﷺ قرأ في صلاة المغرب بسورة الأعراف، فَرَّقها في ركعتين[(٢)]. صحَّحه أبو محمد عبد الحقّ[(٣)].

قوله تعالى: ﴿الٓمٓصٓ ۝١ كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِى صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝٢﴾

قوله تعالى: ﴿الٓمٓصٓ﴾ تقدَّم في أوَّل «البقرة»[(٤)]، وموضِعُه رفعٌ بالابتداء. و﴿كِتَٰبٌ﴾ خبرُه. كأنه قال: «المص» حروف ﴿كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾. وقال الكسائيّ:

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٣٧٢ ، وزاد المسير ٣/ ١٦٤ وفيهما أن الآيات المدنية من قوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ﴾ [الآية: ١٦٣] إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الآية: ١٧٢]. ونسبا هذا القول لمقاتل، وأورد ابن الجوزي عن ابن عباس رضي الله عنهما وقتادة أنها مكية إلا خمس آيات أولها قوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ﴾، وأخرج النحاس في الناسخ والمنسوخ (٥٠٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما أن سورة الأعراف نزلت بمكة.

(٢) سنن النسائي ٢/ ١٧٠ ، وأخرج البخاري (٧٦٤)، وأبو داود (٨١٢)، والنسائي ٢/ ١٧٠ ، عن مروان ابن الحكم قال: قال لي زيد بن ثابت: مالكَ تقرأُ في المغربِ بقِصارٍ، وقد سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأ بطُولى الطُّولَيين. زاد أبو داود: قال: قلت: ما طُولَى الطُّوليين، قال: الأعراف، والأخرى: الأنعام. ونحو هذه الزيادة عند النسائي. وينظر فتح الباري ٢/ ٢٤٧ .

(٣) في الأحكام الصغرى ١/ ٢٣٤ - ٢٣٥ .

(٤) ١/ ٢٣٧ .

أي: هذا كتابٌ[1].

قوله تعالى: ﴿فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿حَرَجٌ﴾ أي: ضِيْقٌ؛ أي: لا يضيقُ صدرُك بالإبلاغ؛ لأنه رُوي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «إني أخافُ أن يَثْلَغُوا رأسي فيَدَعُوه خُبزَةً». الحديث. خرَّجه مسلم[2].

قال الكيا[3]: فظاهرُه النهي، ومعناهُ نَفْيُ[4] الحَرَج عنه؛ أي: لا يضيقُ صدرُك ألَّا يؤمنوا به، فإنما عليك البلاغُ، وليس عليك سوى الإنذار به من شيء من إيمانهم أو كُفرهم، ومثلُه قوله تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ﴾ الآية [الكهف: ٦]. وقال: ﴿لَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣].

ومذهبُ مجاهد وقتادة أنَّ الحرجَ هنا الشَّكّ[5]، وليس هذا شَكَّ الكُفر، إنما هو شَكُّ الضِّيق. وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾ [الحجر: ٩٧].

وقيل: الخِطابُ للنبيِّ ﷺ والمُرادُ أُمَّتُه. وفيه بُعْدٌ.

والهاء في «مِنْهُ» للقرآن. وقيل: للإنذار، أي: أُنزل إليك الكتابُ لِتُنذِرَ به فلا يكن في صدرك حَرَجٌ منه. فالكلامُ فيه تقديمٌ وتأخيرٌ. وقيل: للتكذيب الذي يُعطيه قوّة الكلام. أي: فلا يكنْ في صدرك ضِيقٌ من تكذيبِ المُكَذِّبين له[6].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٣، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٧٢. والقول الأول للفرَّاء، وقد ردَّه الزجَّاج.

(٢) (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار المُجَاشعي ﷺ، ولفظه: «...وإن الله أَمَرني أَنْ أُحَرِّقَ قريشاً، فقلت: ربِّ، إذاً يَثْلَغوا رأسي...» وهو عند أحمد (١٧٤٨٤). قوله: «يثلغوا»، قال النووي في شرح صحيح مسلم ١٧/ ١٩٨: أي: يشدخوه ويَشجُّوه كما يُشدخ الخبز، أي: يكسر.

(٣) في أحكام القرآن ٣/ ١٣١.

(٤) في (د) و(ظ): رفع، والمثبت من (ز) و(م).

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ٥٤ - ٥٥.

(٦) تفسير الطبري ١٠/ ٥٥ - ٥٦، وتفسير أبي الليث ١/ ٥٣٠، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٧٢، وزاد المسير ٣/ ١٦٥ - ١٦٦.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَذِكْرَىٰ﴾ يجوزُ أن يكونَ في موضع رَفْع ونَصْب وخَفْض. فالرفع من وجهين؛ قال البصريون: هي رفعٌ على إضمارِ مبتدأ. وقال الكسائيّ: عطفٌ على «كتاب». والنصبُ من وجهين؛ على المصدر، أي: وذَكِّر به ذِكْرى؛ قاله البصريون. وقال الكسائي: عطفٌ على الهاء في «أنزلناه»[(١)]. والخَفْضُ حَمْلاً على موضع «لِتُنْذِرَ به». والإنذارُ للكافرين، والذِّكْرى للمؤمنين؛ لأنهم المنتفعون به.

قوله تعالى: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ يعني الكتابَ والسنة. قال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ۚ﴾ [الحشر: ٧].

وقالت فرقةٌ: هذا أمرٌ يعمُّ النبيَّ ﷺ وأُمَّتَه. والظاهرُ أنه أمرٌ لجميع الناس دونَه[(٢)]. أي: اتَّبعوا مِلَّةَ الإسلام والقرآن، وأَحِلُّوا حلالَه وحَرِّموا حرامَه، وامتثلوا أَمْرَه، واجتنبوا نَهْيَه[(٣)].

ودَلَّت الآيةُ على ترك اتِّباع الآراء مع وجود النصِّ فيه[(٤)].

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ﴾ «مِنْ دونِهِ»: من غيره. والهاء تعودُ على الربِّ سبحانه، والمعنى: لا تعبدوا معه غيرَه، ولا تَتَّخِذوا مَنْ عدَلَ عن دين الله وَلِيًّا، وكلُّ من رَضِيَ مذهباً فأهلُ ذلك المَذْهب أولياؤه.

ورُوي عن مالك بن دِينار أنه قرأ: «ولا تَبْتَغُوا مِنْ دُونهِ أولياءَ» أي: ولا

---

(١) يعني ـ والله أعلم ـ على تقدير قوله تعالى: «كتاب أُنزل» ـ وهو لفظ الآية ـ بـ «أنزلناه» ـ وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٤، وينظر الدر المصون ٥/ ٢٤٤.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٣٧٣ دون لفظة: دونه.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٦٦.

(٤) لفظ: فيه، من (د) و(ز).

تطلُبوا[١].

ولم ينصرفْ «أولياء» لأنَّ فيه ألفَ التأنيث.

وقيل: تعود[٢] على «ما» من قوله: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ «ما» زائدة. وقيل: تكونُ مع الفعل مصدراً[٣].

قوله تعالى: ﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا فَجَآءَهَا بَأْسُنَا بَيَٰتًا أَوْ هُمْ قَآئِلُونَ ﴿٤﴾ فَمَا كَانَ دَعْوَىٰهُمْ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَآ إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟ إِنَّا كُنَّا ظَٰلِمِينَ ﴿٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا﴾: «كم» للتكثير، كما أنَّ «رُبَّ» للتقليل. وهي في موضع رَفْعٍ بالابتداء، و«أهلكنا» الخبر. أي: وكثيرٌ مِن القُرى ـ وهي مواضعُ اجتماع الناس ـ أهلكناها. ويجوزُ النصب بإضمارِ فعلٍ بعدَها، ولا يُقدَّر قبلَها؛ لأنَّ الاستفهامَ لا يعملُ فيه ما قبلَه[٤]. ويُقوِّي الأوّلَ قولُه: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ ٱلْقُرُونِ مِنۢ بَعْدِ نُوحٍ﴾ [الإسراء:١٧]. ولولا اشتغالُ «أهْلكنا» بالضمير لانتصبَ به موضعُ «كم».

ويجوز أن يكونَ «أهْلَكْنَا» صفةً للقرية، و«كَمْ» في المعنى هي القرية، فإذا وصفتَ القريةَ فكأنَّك قد وصفتَ «كَمْ». يدلُّ على ذلك قولُه تعالى: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا﴾ [النجم:٢٦]، فعاد الضميرُ على «كَمْ» على المعنى، إذْ كانت الملائكةَ في المعنى. فلا يصحُّ على هذا التقديرِ أن تكون «كَمْ» في موضع نَصْبٍ بإضمار فِعْلٍ بعدَها.

﴿فَجَآءَهَا بَأْسُنَا﴾ فيه إشكالٌ للعطف بالفاء. فقال الفرّاء: الفاءُ بمعنى الواو، فلا

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٩ ، وقراءة مالك بن دينار أوردها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٢ وزاد نسبتها للجحدري، ونسبها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣٧٣ لمجاهد.

(٢) أي: الهاء، من قوله تعالى: «من دونه». ينظر المحرر الوجيز ٢/ ٣٧٣ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٤ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٤ ، ومشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٢٨١ - ٢٨٢ .

يَلزمُ الترتيب[(١)]. وقيل: أي: وكم من قريةٍ أردنا إهلاكَها، فجاءها بأسُنا، كقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل:٩٨][(٢)]. وقيل: إنَّ الهلاكَ واقعٌ ببعض القوم، فيكون التقدير: وكم من قريةٍ أهلكنا بعضَها فجاءها بأسُنا، فأهلكنا الجميعَ. وقيل: المعنى: وكم من قريةٍ أهلكناها في حُكمنا فجاءها بأسُنا. وقيل: أهلكناها بإرسالنا ملائكةَ العذابِ إليها فجاءها بأسُنا، وهو الاستئصال[(٣)]. والبأسُ: العذابُ الآتي على النفس. وقيل: المعنى: أهلكناها، فكان إهلاكُنا إيَّاهم في وقت كذا، فمجيءُ البأسِ على هذا هو الإهلاك. وقيل: البأسُ غيرُ الإهلاك؛ كما ذكرنا.

وحكى الفرّاء أيضاً أنه إذا كان معنى الفِعلين واحداً، أو كالواحد؛ قدَّمتَ أيَّهما شئت؛ فيكون المعنى: وكم من قريةٍ جاءها بأسُنا فأهلكناها؛ مثل: دَنَا فَقَرُب، وقَرُبَ فَدَنا، وشَتمني فأساء، وأساء فَشَتمني؛ لأنَّ الإساءةَ والشَّتْمَ شيء واحدٌ[(٤)]. وكذلك قوله: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾ [القمر:١]. المعنى ـ والله أعلم ـ انشقَّ القمرُ فاقتربتِ[(٥)] الساعةُ. والمعنى واحد.

﴿بَيَاتًا﴾ أي: ليلاً، ومنه البيت، لأنه يُبات فيه. يقال: باتَ يبِيتُ بَيْتاً وبَيَاتاً.

﴿أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ أي: أو وهم قائلون، فاستثقلوا، فحذَفوا الواو؛ قاله الفرّاء[(٦)].

---

(١) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٧١ - ٣٧٢، وضعَّف هذا القول السمين في الدر المصون ٥/ ٢٤٨.

(٢) مشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٢٨٢.

(٣) النكت والعيون ٢/ ٢٠٠، ومجمع البيان للطبرسي ٨/ ١٠.

(٤) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٧١ ولفظه فيه: أن الهلاك والبأس يقعان معاً، كما تقول: أعطيتني فأحسنت، فلم يكن الإحسان بعد العطاء ولا قبله، وإنما وقعا معاً، وينظر تفسير الطبري ١٠/ ٥٩، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٧٤، والدر المصون ٥/ ٢٤٩.

(٥) في (ظ): واقتربت.

(٦) في معاني القرآن ١/ ٣٧٢.

وقال الزجاج[١]: هذا خطأٌ، إذا عادَ الذكرُ استُغْنيَ عن الواو، تقول: جاءني زيدٌ راكباً أو هو ماشٍ، ولا يحتاج إلى الواو.

قال المهدويّ: ولم يَقُلْ: بياتاً أو وهم قائلون؛ لأن في الجملة ضميراً يرجعُ إلى الأوّل، فاستغنى عن الواو. وهو معنى قولِ الزجّاج سواء.

وليس «أو» للشكِّ، بل للتفصيل؛ كقولك: لَأُكْرِمنَّك منصفاً لي أو ظالماً. وهذه الواو تُسمَّى عند النحويين واو الوقت[٢].

و«قَائِلُونَ» من القائلة، وهي القَيْلُولة؛ وهي نومُ نصف النهار. وقيل: الاستراحةُ نصفَ النهار إذا اشتدَّ الحرُّ وإنْ لم يكن معها نومٌ. والمعنى: جاءهم عذابُنا وهم غافلون إمّا ليلاً وإمّا نهاراً[٣].

والدعوى: الدُّعاء، ومنه قوله: ﴿وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ﴾ [يونس: ١٠]. وحكى النحويون: اللهمّ أَشْرِكْنا في دعوى صالح مَن دعاك. وقد تكون الدَّعوى بمعنى الادِّعاء. والمعنى: أنهم لم يحصلوا[٤] عند الإهلاك إلا على الإقرارِ بأنهم كانوا ظالمين.

و﴿دَعْوَىٰهُمْ﴾ في موضع نصبِ خبرُ كان، واسمُها ﴿إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟﴾، نظيرُه ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟﴾ [النمل: ٥٦] ويجوزُ أن تكونَ الدَّعوى رفعاً، و«أَنْ قالوا» نصباً؛ كقوله تعالى: ﴿ليس الْبِرُّ أن تُوَلُّوا﴾ [البقرة: ١٧٧] برفع «البرّ»[٥]،

---

(١) في معاني القرآن له ٢/ ٣١٧، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٤.

(٢) قال الفيروز آبادي في القاموس المحيط (باب الألف اللينة): وتقرُب من واو الحال.

(٣) تهذيب اللغة ٩/ ٣٠٩، وتفسير البغوي ٢/ ١٤٨.

(٤) في النسخ: لم يخلصوا، والمثبت من معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٠، والكلام منه.

(٥) هي قراءة نافع وابن كثير وابن عامر وعاصم في رواية شعبة والكسائي. وسلف ذكرها ٣/ ٥٣ - ٥٤. وينظر تفسير الرازي ١٤/ ٢١.

وقوله: ﴿ثمَّ كانَ عاقبةُ الذين أساؤوا السوأى أنْ كذَّبوا﴾ [الروم: ١٠] برفع «عاقبة»(١).

قوله تعالى: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٦ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ ۝٧﴾

قوله تعالى: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ﴾ دليلٌ على أنّ الكفار يُحاسبون(٢). وفي التنزيل: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم﴾ [الغاشية: ٢٦]. وفي سورة القصص: ﴿وَلَا يُسْـَٔلُ عَن ذُنُوبِهِمُ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ [٧٨]، يعني إذا استقرُّوا في العذاب(٣).

والآخرةُ مَواطنُ: مَوْطِنٌ يُسألون فيه للحساب، ومَوْطِنٌ لا يُسألون فيه، وسؤالُهم سؤال تقرير وتوبيخ وإفضاح، وسؤالُ الرُّسل سؤال استشهادٍ بهم وإفصاح، أي: عن جوابِ القوم لهم(٤). وهو معنى قوله: ﴿لِّيَسْـَٔلَ ٱلصَّٰدِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٨](٥) على ما يأتي.

وقيل: المعنى: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ﴾ أي: الأنبياء، ﴿وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ أي: الملائكة الذين أُرسلوا إليهم(٦).

واللام في «فلنسألنَّ» لام القَسَم، وحقيقتُها التوكيد. وكذا ﴿فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ﴾(٧). قال ابن عباس: ينطقُ عليهم(٨). ﴿وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ﴾ أي: كنَّا شاهدين لأعمالهم. ودلَّت الآيةُ على أن الله تعالى عالم بعلم(٩).

---

(١) هي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو. السبعة ص٥٠٦، والتيسير ص١٧٤.
(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٥.
(٣) في تفسير هذه الآية أقوال ذكرها المصنف في موضعها.
(٤) تفسير الطبري ١٠/ ٦٦، وتفسير الرازي ١٣/ ٢٣، ومجمع البيان ٨/ ١٤ - ١٥.
(٥) تفسير أبي الليث ١/ ٥٣١.
(٦) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٦٧ - ٦٨ لعبد بن حُميد.
(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٥.
(٨) أخرجه الطبري بنحوه ١٠/ ٦٤ - ٦٥ و ٦٧.
(٩) في (د) و(ظ): يعلم، وينظر تفسير الرازي ١٣/ ٢٣ والبحر المحيط ٤/ ٢٧٠.

قوله تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ۝٨ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ ۝٩﴾

قوله تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ ابتداءٌ وخبر. ويجوزُ أن يكونَ «الحقُّ» نَعْتَه، والخبرُ: «يومئذ». ويجوز نصبُ «الحقّ» على المصدر[١].

والمرادُ بالوزن وزن أعمال العباد بالميزان. قال ابن عمر: تُوزَنُ صحائفُ أعمالِ العِباد[٢]. وهذا هو الصحيحُ، وهو الذي وردَ به الخبرُ على ما يأتي.

وقيل: الميزانُ: الكتاب الذي فيه أعمالُ الخَلْق. وقال مجاهد: الميزانُ: الحسناتُ والسيئاتُ بأعيانها. وعنه أيضاً والضحَّاك والأعمش: الوزنُ والميزانُ بمعنى العَدْل والقضاء[٣]، وذِكْر الوزن ضربُ مَثَلٍ؛ كما تقول: هذا الكلامُ في وَزْن هذا وفي وِزانه، أي: يُعادِلُه ويُساويه وإنْ لم يكن هناك وَزْنٌ.

قال الزجاج[٤]: هذا سائغٌ من جِهة اللِّسان، والأولى أن يُتَّبَعَ ما جاء في الأسانيد الصِّحاح من ذِكْر الميزان. قال القشيريّ: وقد أحسنَ فيما قال، إذْ لو حُمِلَ الميزانُ على هذا فَلْيحمل الصراطُ على الدِّين الحقّ، والجنةُ والنار على ما يَرِدُ على الأرواح دون الأجساد، والشياطينُ والجِنُّ على الأخلاق المذمومة، والملائكةُ على القُوى المَحمودة. وقد أجمعتِ الأمةُ في الصَّدر الأوّل على الأَخْذِ بهذه الظواهر من غير تأويل. وإذا أجمعوا على مَنْع التأويل؛ وَجَبَ الأخذُ بالظاهر، وصارتْ هذه الظواهرُ نصوصاً.

قال ابن فُورَك: وقد أنكرتِ المعتزلةُ الميزانَ بناءً منهم على أن الأعراضَ يستحيلُ

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٥ .

(٢) النكت والعيون ٢/ ٢٠١ .

(٣) تفسير الرازي ١٣/ ٢٥ .

(٤) في معاني القرآن له ٢/ ٣١٩ .

وَزْنُها، إذْ لا تقومُ بأنفسها[١]. ومن المُتكلِّمين من يقول: إنَّ الله تعالى يَقْلِب الأعراضَ أجساماً فيزنُها يومَ القيامة. وهذا ليس بصحيح عندنا، والصحيحُ أنَّ الموازين تَثقُل بالكُتب التي فيها الأعمالُ مكتوبة، وبها تَخِفُّ. وقد رُوي في الخبر ما يُحقِّق ذلك، وهو أنه رُوي «أنَّ ميزانَ بعضِ بني آدمَ كاد يَخِفُّ بالحسنات، فيُوضَعُ فيه رَقٌّ مكتوبٌ فيه: لا إله إلا الله، فيثقُل»[٢]. فقد عُلِمَ أن ذلك يَرجِعُ إلى وزن ما كُتب فيه الأعمال، لا نفس الأعمال، وأن الله سبحانه يُخفِّفُ الميزانَ إذا أراد، ويُثقِّلُه إذا أراد؛ بما يُوضَع في كفَّتيه من الصُّحف التي فيها الأعمال.

وفي «صحيح» مسلم عن صفوان بن مُحْرِز قال: قال رجلٌ لابن عمر: كيف سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول في النَّجْوَى؟ قال: سمعتُه يقول: «يُدْنَى المؤمنُ من ربِّه يومَ القيامة حتى يَضَعَ عليه كَنَفَه، فيُقَرِّرُه بذنوبه فيقول: هل تعرِفُ؟ فيقول: أي ربِّ أعرِفُ، قال: فإني قد سَتَرتُها عليك في الدنيا، وإني أَغْفِرُها لك اليومَ. فَيُعْطَى صحيفةَ حسناته، وأما الكُفَّار والمنافقون؛ فيُنادَى بهم على رؤوس الخلائق: هؤلاء الذين كَذَبوا على الله»[٣]. فقوله: «فَيُعطَى صحيفةَ حسناته» دليلٌ على أن الأعمالَ تُكتَبُ في الصُّحف وتُوزَن.

وروى ابنُ ماجه من حديث عبد الله بن عمرو قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُصاحُ برجلٍ من أُمَّتي يومَ القيامة على رؤوس الخلائق، فيُنْشَرُ عليه تسعةٌ وتسعون سِجِلًّا، كلُّ سِجِلٍّ مدَّ البصر، ثم يقول الله تبارك وتعالى: هل تُنكِرُ من هذا شيئاً؟ فيقول: لا يا ربِّ، فيقول: أَظَلَمَتْكَ كتَبَتي الحافظون؟ فيقول: لا، ثم يقول: ألكَ عُذْرٌ، ألك

(١) زاد المسير ٣/ ١٧٠.

(٢) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وسيذكر المصنف نحوه عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما. وقوله: رَقّ: وهو ما يُكتب فيه، وهو جلد رقيق. مختار الصحاح (رقق).

(٣) صحيح مسلم (٢٧٦٨)، وأخرجه أحمد (٥٤٣٦)، والبخاري (٢٤٤١). وقوله: «كنفه»، قال النووي في شرح صحيح مسلم ١٧/ ٨٧ : هو ستره وعفوه.

حسنةٌ؟ فيَهابُ الرجلُ فيقول: لا، فيقول: بلى إنَّ لك عندنا حسنةً[١]، وإنه لا ظُلْمَ عليك اليوم، فتُخرج له بِطاقةٌ فيها: أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وأنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، فيقول: يا ربِّ[٢]، ما هذه البِطاقة مع هذه السِّجِلّات؟ فيقول: إنك لا تُظلَم. فتوضع السِّجِلّات في كِفَّة والبطاقةُ في كِفَّة، فطاشَتِ السِّجِلاتُ وثَقُلَتِ البطاقة»[٣]. زاد الترمذيّ: «فلا يَثْقُل مع اسمِ الله شيء» وقال: حديثٌ حسنٌ غريب[٤]. وسيأتي لهذا البابِ مزيدُ بيان في «الكهف» و«الأنبياء» إن شاء الله تعالى[٥].

قوله تعالى: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ . وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ﴾.

«مَوَازِينُهُ» جمعُ ميزان، وأصله: مِوْزان، قُلِبت الواو ياءً لكسرة ما قبلَها[٦].

وقيل: يجوزُ أن يكون هناك موازينُ للعامل الواحد؛ يُوزَن بكل ميزان منها صِنفٌ من أعماله. ويمكن أن يكونَ ذلك ميزاناً واحداً عُبِّرَ عنه بلفظ الجمع؛ كما تقول: خرج فلانٌ إلى مكةَ على البِغال، وخرج إلى البصرة في السُّفن، وفي التنزيل: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٥]، ﴿كَذَّبَتْ عَادٌ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ١٢٣]، وإنما هو رسولٌ واحدٌ في أحد التأويلين.

وقيل: المَوازين جمعُ مَوْزون، لا جمعَ ميزان. أراد بالموازين الأعمالَ المَوْزونة[٧]. «وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ» مِثْلُه.

وقال ابن عباس: تُوزَنُ الحسناتُ والسيئاتُ في ميزانٍ له لسانٌ وكِفَّتان؛ فأما

(١) في (م) وهامش (خ): حسنات.
(٢) قوله: يا رب، من (م) ومصادر الحديث.
(٣) سنن ابن ماجه (٤٣٠٠)، وأخرجه أحمد (٦٩٩٤).
(٤) سنن الترمذي (٢٦٣٩).
(٥) عند تفسير الآية (١٠٥) من الكهف، والآية (٤٧) من الأنبياء.
(٦) الصحاح (وزن).
(٧) تفسير الرازي ١٣/٢٦ .

المؤمنُ فَيُؤتَى بعمله في أحسن صورة، فَيُوضَع في كِفَّة الميزان، فتثقلُ حسناتُه على سيئاته؛ فذلك قوله: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾، ويُؤتَى بعمل الكافر في أقبحِ صورة، فَيُوضَع في كِفَّة الميزان، فَيَخِفُّ وَزْنُه حتى يقعَ في النار[(١)].

وما أشار إليه ابنُ عباس قريبٌ مما قيل: يخلُق اللهُ تعالى كلَّ جُزء من أعمال العباد جوهراً، فيقع الوزنُ على تلك الجواهر. وردَّه ابن فُورَك وغيره.

وفي الخبر: إذا خَفَّتْ حسناتُ المؤمن؛ أخرجَ رسولُ الله ﷺ بِطاقةً كالأَنْمَلة، فَيُلقيها في كِفَّة الميزان اليُمنى التي فيها حسناتُه، فترجحُ الحسناتُ، فيقول ذلك العبدُ المؤمن للنبيِّ ﷺ: بأبي أنتَ وأُمِّي، ما أحسنَ وجهك، وما أحسنَ خَلْقَك، فمن أنت؟! فيقول: «أنا محمدٌ نبيُّك، وهذه صلواتُك التي كنتَ تُصلِّي عليَّ؛ قد وَفَّيتُكَ أحوجَ ما تكونُ إليها». ذكره القشيرِيّ في «تفسيره»[(٢)]؛ وذكر أن البطاقة ـ بكسر الباء ـ رُقعةٌ فيها رَقْم المَتاع بلغة أهل مصر. وقال ابن ماجه: قال محمدُ بن يحيى[(٣)]: البِطاقة الرُّقعة، وأهلُ مصر يقولون لِلرُّقْعة: بِطاقة.

وقال حذيفة: صاحبُ الموازين يومَ القيامة جبريلُ عليه السلام، يقول الله تعالى: «يا جبريلُ، زِنْ بينهم، فَرُدَّ من بعضٍ على بعض». قال: وليس ثَمَّ ذهبٌ ولا فِضَّةٌ؛ فإنْ كان للظالم حسناتٌ أُخِذَ من حسناته فَرُدَّ على المظلوم، وإن لم تكنْ له حسناتٌ أُخِذَ من سيئات المظلوم؛ فَتُحمَلُ على الظالم؛ فيرجِع الرجلُ وعليه مثلُ الجبال[(٤)].

---

(١) أورده الواحدي في الوسيط ٢/ ٣٥٠ ،وأخرجه بنحوه البيهقي في الشعب (٢٨٢)، وفي إسناده الكلبي، وهو مُتَّهم بالكذب كما في تقريب التهذيب ص٤١٥ .

(٢) وأورده الرازي في تفسيره ١٣/ ٢٧ ، وعزاه للواحدي في البسيط.

(٣) الذهلي، أبو عبد الله النيسابوري الحافظ، وهو شيخ ابن ماجه الذي روى عنه حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما (٤٣٠٠) السالف قريباً. وقوله هذا ذكره ابن ماجه عقب الحديث.

(٤) أخرجه الطبري ١٠/ ٦٩ ، وفي إسناده عبد العزيز بن أبان الأموي، تركه أحمد، وقال فيه ابن معين: كذاب خبيث يضع الحديث، كما في تهذيب التهذيب ٢/ ٥٨١ . =

ورُوي عن النبيِّ ﷺ: «أنَّ اللهَ تعالى يقول يومَ القيامة: يا آدمُ، أُبْرُزْ إلى جانب الكُرسيّ عند الميزان، وانظُرْ ما يُرفَعُ إليك من أعمالِ بَنِيكَ، فمن رَجَح خيرُه على شرِّه مِثْقالَ حَبَّة فله الجنةُ، ومَن رَجَح شرُّه على خيره مِثْقالَ حبَّة فله النار، حتى تَعْلَمَ أنِّي لا أعذِّبُ إلا ظالماً»[1].

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ١٠﴾

أي: جعلناها لكم قَراراً ومِهاداً، وَهيَّأنا لكم فيها أسبابَ المعيشة. والمَعايشُ جمع مَعيشة، أي: ما يُتَعيَّش به من المَطْعم والمَشْرَب وما تكون به الحياة. يقال: عاش يَعِيش عَيْشاً ومَعاشاً ومَعِيشاً ومَعِيشةً وعِيشَةً.

وقال الزجاج[2]: المَعِيشة ما يُتوصَّل به إلى العَيْش. ومَعيشة في قول الأخفش وكثيرٍ من النَّحْويين: مَفْعِلة[3].

وقرأ الأعرج: «مَعَائِشَ» بالهمز. وكذا روى خارجةُ بن مُصْعَب عن نافع[4].

قال النحاس[5]: والهمزُ لحنٌ لا يجوز؛ لأنَّ الواحدةَ معيشة، أصلُها مَعْيِشة،

= والصحيح في باب رد المظالم عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له مَظْلِمةٌ لأحد من عِرْضه أو شيء فَلْيتحلَّله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إنْ كان له عملٌ صالح أُخِذَ منه بِقَدْر مَظْلِمته، وإن لم تكن له حسناتٌ أُخِذَ من سيئاتِ صاحبه فَحُمِلَ عليه». أخرجه أحمد (٩٦١٥) والبخاري (٢٤٤٩)، وسلف ٢/ ٧٦ . وحديثُ المُفْلس المشهور أخرجه أحمد (٨٠٢٩)، ومسلم (٢٥٨١) وسلف ٤/ ٢٧٣ .

(١) أخرجه الطبراني في الصغير (٨٥٦) بنحوه مطولاً من حديث أبي هريرة ﷺ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/ ٣٤٧ ، وقال: فيه الفضل بن عيسى الرَّقاشي، وهو كذاب. وقال فيه الحافظ ابن حجر في التقريب ص٣٨٢ : منكر الحديث، رُمي بالقدر. وينظر التذكرة للمصنف ص٣٠٩ وما بعدها.

(٢) في معاني القرآن ٢/ ٣٢٠ - ٣٢١ .

(٣) معاني القرآن للأخفش ٢/ ٥١١ - ٥١٢ ، ومشكل إعراب القرآن ١/ ٢٨٣ .

(٤) القراءات الشاذة ص٤٢ . وهذه القراءة عن نافع ليست المشهورة عنه، وقراءته لهذه اللفظة كقراءة الجماعة.

(٥) في إعراب القرآن ٢/ ١١٥ .

فَزِيدَتْ ألفُ الجمع[١]، وهي ساكنةٌ والياءُ ساكنة، فلابدَّ من تحريكٍ؛ إذْ لا سبيلَ إلى الحَذْف، والألفُ لا تُحرَّك، فَحُرِّكت الياء بما كان يجب لها في الواحد. ونظيرُه من الواو: مَنارة ومَناوِر، ومَقام ومَقاوِم؛ كما قال الشاعر:

وإنِّـي لـقَـوَّامٌ مَـقـاوِمَ لـم يـكـن جـريـرٌ ولا مَـوْلـى جـريـرٍ يَـقُـومُـهـا[٢]

وكذا: مُصيبة ومَصَاوِب. هذا الجيد، ولغة شَاذَّة: مصائب. قال الأخفش[٣]: إنما جاز مصائب؛ لأنَّ الواحدةَ مُعْتَلَّةٌ. قال الزجَّاج[٤]: هذا خطأٌ يلزمه عليه أن يقول: مقائم. ولكن القول أنه مِثْل: وِسادة وإِسادة.

وقيل: لم يَجُزِ الهمزُ في مَعايِشَ لأنَّ المعيشةَ مَفْعِلة؛ فالياء أصليةٌ، وإنما يُهمَزُ إذا كانت الياء زائدةً؛ مثل مدينة ومدائن[٥]، وصحيفة وصحائف، وكريمة وكرائم، ووصيفة ووصائف[٦]، وشِبهه.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿١١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ﴾ لما ذكَر نِعَمَه؛ ذكَر ابتداء خَلْقه. وقد تقدَّم معنى الخَلْق في غير موضع[٧]. «ثم صوَّرْناكم» أي: خلقناكم نُطَفاً، ثم صوَّرناكم، ثم إنَّا نُخبركم أنا قلنا للملائكة: اسجدوا لآدم. وعن ابن عباس والضحَّاك

---

(١) في النسخ: ألف الوصل، والمثبت من إعراب القرآن.

(٢) البيت للأخطل، وهو في ديوانه ص١٢٣ .

(٣) معاني القرآن ٢/ ٥١٢ .

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٣٢٠ .

(٥) هذا على رأي من جعل مدائن من مَدَنَ، وأما من جعلها من دانَ يدِينُ فلم يهمز لأن الياء حينئذ أصلية. ينظر معاني القرآن للأخفش ٢/ ٥١٢ والحجة للقراء السبعة ٤/ ٨ - ٩ .

(٦) في (م): ووظيفة ووظائف.

(٧) ينظر ١/ ٣٤١ و ٣٧٦ .

وغيرهما: المعنى: خلقنا آدمَ، ثم صوَّرناكم في ظَهْره[١].

وقال الأخفش: «ثم» بمعنى الواو[٢].

وقيل: المعنى: «وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ» يعني آدم عليه السلام، ثم قلنا للملائكة: اسجدوا لآدمَ، ثم صوَّرناكم؛ على التقديم والتأخير.

وقيل: «ولقد خَلَقْناكُم» يعني آدم؛ ذُكِرَ بلفظ الجمع؛ لأنه أبو البشر، «ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ» راجعٌ إليه أيضاً. كما يقال: نحن قتلناكم؛ أي: قتلنا سيِّدَكم. «ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم». وعلى هذا لا تقديمَ ولا تأخير. عن ابن عباس أيضاً[٣].

وقيل: المعنى: ولقد خلقناكم، يريدُ آدمَ وحوَّاء؛ فآدم من التراب؛ وحوّاء من ضِلَعٍ من أضلاعه، ثم وقعَ التصوير بعد ذلك. فالمعنى: ولقد خَلَقْنا أبَوَيْكم، ثم صوَّرناهما[٤]. قاله الحسن.

وقيل: المعنى: خَلَقْناكم في ظَهْر آدمَ، ثم صوَّرناكم حين أخَذْنا عليكم المِيثاق. هذا قولُ مجاهد. رواه عنه ابن جُريج وابن أبي نَجيح[٥]. قال النحاس: وهذا أحسنُ الأقوال. يذهبُ مجاهدٌ إلى أنه خَلَقهم في ظهر آدم، ثم صوَّرهم حين أَخَذَ عليهم المِيثاق، ثم كان السجودُ بعدُ. ويقوِّي هذا: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، والحديث «أنه أخْرجَهم أمثالَ الذَّرِّ، فأخَذَ عليهم المِيثاقَ»[٦].

---

(١) أخرجه الطبري ١٠/ ٧٥ - ٧٧.

(٢) معاني القرآن للأخفش ٢/ ٥١٢، وخطَّأه الزجاج في معاني القرآن له ٢/ ٣٢١، والنحاس في معاني القرآن له ٣/ ١٢.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ١٥٠.

(٤) ذكر الزجاج نحوه في معاني القرآن ٢/ ٣٢١ - ٣٢٢.

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ٧٨ بلفظ: قال مجاهد: «ولقد خلقناكم» قال: آدم، «ثم صورناكم» قال: في ظهر آدم.

(٦) أخرجه أحمد (٢٤٥٥)، والنسائي في الكبرى (١١١٢٧) من حديث ابن عباس ﷺ.

وقيل: «ثم» للإخبار، أي: ولقد خَلَقْناكم، يعني في ظَهْر آدمَ ﷺ، ثم صوَّرناكم أي: في الأرحام. قال النحاس: هذا صحيحٌ عن ابن عباس[(١)].

قلت: كلٌّ هذه الأقوال مُحتمِل، والصحيحُ منها ما يَعْضُدُه التنزيل؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢] يعني آدم. وقال: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء: ١]، ثم قال: ﴿جَعَلْنَٰهُ﴾ أي: جَعَلْنا نَسْلَه وذُرِّيَّته ﴿نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾ الآية [المؤمنون: ١٣]. فآدمُ خُلِق من طين، ثم صُوِّر وأُكْرِمَ بالسجود، وذُرِّيَّته صُوِّروا في أرحام الأُمَّهات بعد أن خُلِقوا فيها وفي أصلاب الآباء.

وقد تقدَّم في أوّل سورة الأنعام[(٢)] أن كلَّ إنسان مخلوقٌ من نُطفة وتُرْبَة؛ فتأمَّله.

وقال هنا: ﴿خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ﴾، وقال في آخر «الحشر»: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ﴾ [الآية: ٢٤]. فذكَر التصويرَ بعد البَرْء. وسيأتي بيانُ ذلك إن شاء الله تعالى.

وقيل: معنى ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ﴾ أي: خَلَقْنا الأرواحَ أوّلاً، ثم صوَّرنا الأشباحَ آخراً.

قوله تعالى: ﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ استثناءٌ من غير الجنس. وقيل: من الجنس[(٣)]. وقد اختلفَ العلماء: هل كان من الملائكةِ أمْ لا؟ كما سبق بيانُه في «البقرة»[(٤)].

قوله تعالى: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴿١٢﴾﴾

فيه أربعُ مسائل:

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٢ - ١٣، وأثر ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه الطبري ١٠/ ٧٥.

(٢) ٨/ ٣١٨ - ٣١٩.

(٣) مشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٢٨٤.

(٤) ١/ ٤٣٨.

الأولى: قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ﴾ «ما» في موضع رَفْع بالابتداء؛ أي: أيُّ شيء مَنَعَكَ؟ وهذا سؤالُ توبيخ. ﴿أَلَّا تَسْجُدَ﴾ في موضع نَصْب، أي: مِنْ أنْ تَسجُدَ. و«لا» زائدة[١]. وفي «ص»: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ﴾ [الآية: ٧٥]، وقال الشاعر:

أَبَى جُودُه لا البخلَ فاستعجلَتْ به نَعَمْ من فَتًى لا يمنعُ الجودَ نائِلَه[٢]

أراد: أَبَى جودُه البُخْلَ، فزاد «لا».

وقيل: ليست بزائدة؛ فإنَّ المَنْعَ فيه طرفٌ من القول والدعاء، فكأنه قال: مَن قال لك ألّا تسجُد؟ أو مَن دعاك إلى ألّا تسجُدَ؟ كما تقول: قد قلتُ لك ألّا تفعل كذا.

وقيل: في الكلام حذفٌ، والتقدير: ما منعكَ من الطاعة وأحوجَك إلى ألّا تسجد[٣].

قال العلماء: الذي أحوجَه إلى تَرْكِ السجود هو الكِبْرُ والحسَدُ؛ وكان أضمرَ ذلك في نفسه إذا أُمِرَ بذلك. وكان أمره مِن قبل خَلْقِ آدمَ؛ يقول الله تعالى: ﴿إِنِّي خَٰلِقُۢ بَشَرًا مِّن طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ﴾ [ص: ٧١-٧٢]. فكأنه دَخَلَه أمرٌ عظيم من قوله: ﴿فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ﴾. فإنَّ في الوقوع توضيعَ الواقعِ وتشريفاً لمن وُقِعَ له؛ فأضمرَ في نفسه ألّا يسجدَ إذا أمره في ذلك الوقت. فلما نَفَخَ فيه الروحَ؛ وقعتِ الملائكةُ سُجَّداً، وبَقِيَ هو قائماً بين أَظْهُرِهم؛ فأظهرَ بقيامه وتَرْكِ السجود ما في ضميره، فقال الله تعالى: ﴿ما منعك ألّا تسجد﴾ أي: ما منعكَ من الانقياد

(١) مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٨٤.

(٢) تفسير الطبري ١٠/ ٨٣، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٢٣، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٥٣٧، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٧٨، واللسان (نعم)، وشرح شواهد المغني للسيوطي ٢/ ٦٣٤، وعندهم: قاتله، بدل: نائله. وعند الطبري والزجاج وابن منظور: الجوع، بدل: الجود.

قال السيوطي: قوله: لا يمنع الجودَ قاتِلَه: أراد: الجود وإن قتله لا يمنعه، فقاتله منصوب على الحال، أي: لا يمنع الجود في حال قتله إياه، لأن الجود يُفقره، ويجوز أن ينتصب قاتله على أنه مفعول، أي أنه لا يمنع مَن يريد أن يقتله الجود بذلك عليه.

(٣) تفسير الطبري ١٠/ ٨٢ - ٨٤، وزاد المسير ٣/ ١٧٤.

لأمري؟ فأخرج سِرَّ ضميره فقال: ﴿أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ﴾.

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ يدلُّ على ما يقوله الفقهاءُ من أنَّ الأمرَ يقتضي الوجوبَ بمطلقه من غير قَرِينَة؛ لأنَّ الذمَّ عُلِّق على تَرْكِ الأمر المُطْلَق الذي هو قوله عزَّ وجلَّ للملائكة: ﴿ٱسْجُدُواْ لِآدَمَ﴾ وهذا بَيِّنٌ[1].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ﴾ أي: منعني من السجود فَضْلي عليه. فهذا من إبليسَ جوابٌ على المعنى. كما تقول: لمن هذه الدار؟ فيقول المخاطَب: مالِكُها زيدٌ. فليس هذا عينَ الجواب، بل هو كلامٌ يرجِعُ إلى معنى الجواب[2].

﴿خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ فرأى أن النارَ أشرفُ من الطين؛ لِعُلوِّها وصُعودها وخِفَّتها، ولأنها جوهرٌ مُضِيءٌ.

قال ابن عباس والحسن وابن سيرين: أَوَّلُ مَن قاسَ إبليسُ، فأخطأ القياسَ. فمن قاسَ الدينَ برأيه قَرَنَه اللهُ مع إبليس. قال ابن سيرين: وما عُبِدتِ الشمسُ والقمرُ إلا بالمقاييس.

وقالت الحكماء: أخطأ عدوُّ الله من حيث فَضَّلُ النار على الطين، وإنْ كانا في درجة واحدةٍ من حيث هي جمادٌ مخلوق[3]. فإنَّ الطينَ أفضلُ من النار من وجوه أربعة:

أحدها: أن من جوهر الطين الرَّزانةَ والسُّكونَ، والوَقَارَ والأناةَ، والحِلْمَ والحياءَ، والصبرَ. وذلك هو الدَّاعي لآدمَ عليه السلام بعد السعادة التي سبقتْ له إلى التوبة والتواضع والتضرُّع، فأورثه المغفرةَ والاجتباء والهداية. ومن جوهر النار الخِفَّة والطَّيْش، والحِدَّة والارتفاع، والاضطراب. وذلك هو الدَّاعي لإبليس بعد الشَّقاوة التي سبقتْ له إلى الاستكبارِ والإصْرار؛ فأورثه الهلاكَ والعذابَ واللعنةَ

---

(١) أحكام القرآن للكيا الهراسي ٣/ ١٣٢ .

(٢) الكلام بنحوه في معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٥ ، وزاد المسير ٣/ ١٧٤ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٣٧٦ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٥٠ وأخرج الأقوال السالفة الطبري ١٠/ ٨٧ .

والشَّقاء[١]؛ قاله القَفَّال.

الثاني: أنَّ الخبرَ ناطقٌ بأن ترابَ الجنة مِسْكٌ أذْفرُ[٢]، ولم ينطِق الخبرُ بأن في الجنة ناراً وأن في النار تراباً.

الثالث: أن النارَ سببُ العذاب، وهي عذابُ الله لأعدائه؛ وليس الترابُ سبباً للعذاب.

الرابع: أن الطينَ مستغنٍ عن النار، والنارُ مُحتاجةٌ إلى المكان، ومكانُها التراب[٣].

قلت: ويحتمِل قولاً خامساً: وهو أن الترابَ مسجدٌ وطَهورٌ؛ كما جاء في صحيح الحديث[٤]. والنار تخويفٌ وعذاب؛ كما قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ يُخَوِّفُ ٱللَّهُ بِهِۦ عِبَادَهُۥ﴾ [الزمر: ١٦].

وقال ابن عباس: كانت الطاعةُ أولى بإبليسَ من القِياس، فعصَى ربَّه، وهو أوَّلُ من قاسَ برأيه. والقياسُ في مُخالفةِ النصِّ مردودٌ[٥].

الرابعة: واختلف الناسُ في القِياس إلى قائل به، ورادٌّ له؛ فأما القائلون به فهم الصحابة والتابعون، وجمهور من بعدهم، وأن التعبُّد به جائز عقلاً واقع شرعاً، وهو

---

(١) الكلام بنحوه في تفسير الطبري ١٠/ ٨٦، وتفسير البغوي ٢/ ١٥٠ - ١٥١.

(٢) أخرج مسلم (١٦٣) عن أنس بن مالك ﷺ - ضمن حديث الإسراء - قال: قال رسول الله ﷺ: «...ثم أُدخِلْتُ الجنة فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ، وإذا ترابها المسك». وأخرج أحمد (١٢٥٤٢)، والبخاري (٦٥٨١) عنه أيضاً عن النبي ﷺ قال: «بينما أنا أَسيرُ في الجنة إذا أنا بنهر حافَّتاه قِباب الدُّرِّ المُجَوَّف، قلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر الذي أعطاك ربُّك، فإذا طينُه مِسْكٌ أذفر». والمِسْك الأَذْفر: هو الطَّيِّب الريح. النهاية (ذفر).

(٣) ذكر نحو هذه المعاني وغيرها في فضل الطين على النار ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ١٧٤.

(٤) كما في قوله ﷺ: «...جُعلت لي الأرضُ مسجداً وطهوراً...» أخرجه أحمد (١٤٢٦٤) والبخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر ﷺ.

(٥) تفسير أبي الليث ١/ ٥٣٢ - ٥٣٣، وقول ابن عباس رضي الله عنهما سلف قريباً.

الصحيح. وذهب القَفَّالُ من الشافعية وأبو الحسين البصريّ(١) إلى وجوب التعبُّد به عقلاً(٢). وذهب النَّظَّام إلى أنه يَستحيلُ التعبُّد به عقلاً وشرعاً، وردَّه بعضُ أهل الظاهر(٣). والأوَّلُ الصحيحُ. قال البخارِي في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: المعنى: لا عِصْمةَ لأحدٍ إلا في كتاب الله، أو سنة نبيِّه، أو في إجماع العلماء؛ إذا وُجِدَ فيها الحكمُ، فإنْ لم يُوجَدْ فالقياس(٤). وقد ترجَم على هذا: باب مَن شَبَّه أصلاً معلوماً بأصلٍ مبيَّن قد بيَّن اللهُ حكمهما(٥) ليفهمَ السائل. وترجَم بعد هذا: باب الأحكام التي تُعرف بالدَّلائل، وكيف معنى الدَّلالة وتفسيرها(٦).

وقال الطبريّ: الاجتهادُ والاستنباطُ من كتاب الله وسُنَّةِ نبيِّه ﷺ وإجماعِ الأُمة هو الحقُّ الواجب، والفرضُ اللازمُ لأهل العلم، وبذلك جاءت الأخبارُ عن النبيِّ ﷺ، وعن جماعةِ الصحابة والتابعين.

وقال أبو تمام المالكيّ(٧): أجمعتِ الأمةُ على القياس؛ فمن ذلك أنهم أجمعوا على قياسِ الذهب والوَرِق في الزكاة. وقال أبو بكر: أَقِيلُوني بيعتي. فقال عليٌّ: واللهِ، لا نُقيلُكَ ولا نَستقيلُك(٨)، رَضِيَكَ رسولُ الله ﷺ لديننا، أفلا نرضاكَ

(١) محمد بن علي بن الطيِّب، شيخ المعتزلة، وصاحب التصانيف الكلامية، له كتاب المعتمد في أصول الفقه. توفي سنة (٤٣٦هـ). السير ١٧/ ٥٨٧ .

(٢) المحصول في علم أصول الفقه للرازي ٥/ ٢٢ .

(٣) وكذا نسب ابن قدامة المقدسي في روضة الناظر ٣/ ٨٠٦ رَدَّ القياس العقلي والشرعي للنظَّام وأهل الظاهر، لكن الجويني نسب ذلك في البرهان ٢/ ٤٩٠ - ٤٩١ لأهل الظاهر فقط، وذكر أن مذهب النظَّام هو القول بالقياس العقلي وجَحْد القياس الشرعي.

(٤) أشار البخاري رحمه الله إلى كتابه الاعتصام بإثر الحديث (٧٢٧١) حيث قال: ينظر في أصل كتاب الاعتصام. وقد أورد الحافظ ابن حجر في الفتح ١٣/ ٢٤٦ نحو كلام البخاري أعلاه، ونسبه لابن بطال.

(٥) في (د) و(ز) و(م): حكمها، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لما في صحيح البخاري في ترجمة الحديث (٧٣٥٦).

(٦) ترجمة الحديث (٧٣٥٦).

(٧) لعله علي بن محمد بن أحمد المصري، صاحب الأبهري، له مختصر في الخلاف يُسمَّى نكت الأدلة وكتابٌ في أصول الفقه. الديباج المذهب ١/ ١٠٠ .

(٨) قوله: ولا نستقيلك، من (م).

لدنيانا[١]؟! فقاسَ الإمامةَ على الصلاة. وقاسَ الصدِّيقُ الزكاةَ على الصلاة، وقال: والله لا أفرِّق بين ما جمع الله[٢]. وصرَّح عليٌّ بالقياس في شارب الخمر بمحضَرٍ من الصحابة، وقال: إنه إذا سَكِرَ هَذَى، وإذا هَذَى افْترى فحدُّه حَدَّ القاذف[٣]. وكتبَ عمرُ إلى أبي موسى الأشعري كتاباً فيه: الفَهْمَ الفَهْمَ فيما يَختلِجُ في صدرك مما لم يَبلُغْكَ في الكتاب والسنة، اِعرِف الأمثالَ والأشباه، ثم قِسِ الأمورَ عند ذلك، فاعمِدْ إلى أحبِّها إلى الله تعالى وأشبهها بالحقِّ فيما تَرى. الحديثَ بطوله. ذكره الدارقطنيّ[٤]. وقد قال أبو عُبيدة لعمر رضي الله عنهما في حديث الوَبَاء، حين رَجَعَ عمرُ من سَرْغ[٥]: نَفِرُّ[٦] من قَدَر الله؟ فقال عمرُ: نعم، نَفِرُّ من قَدَرِ الله إلى قَدَرِ الله. ثم قال له عمر: أرأيتَ[٧]. فقايسَه وناظرَه بما يُشبه من مسألته بمحضَرِ المهاجرين والأنصار، وحَسْبُك.

وأما الآثارُ وآيُ القرآن في هذا المعنى فكثير، وهو يدلُّ على أن القياس أصلٌ من أصول الدين، وعِصْمةٌ من عِصَمِ المسلمين، يرجِعُ إليه المجتهدون، ويَفْزَعُ إليه العلماءُ العاملون، فيستنبطون به الأحكام، وهذا قولُ الجماعة الذين هم الحُجَّة، ولا يُلتفَتُ إلى من شذَّ عنها. وأما الرأي المذمومُ والقياسُ المُتكلَّف المَنْهيُّ عنه فهو ما لم

---

(١) سلف ١/٤٠٦ - ٤٠٧ .

(٢) أخرجه أحمد (٦٧)، والبخاري (١٤٠٠)، ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة ﷺ، بلفظ: قال أبو بكر ﷺ: والله، لأُقاتِلنَّ من فَرَّق بين الصلاة والزكاة.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ ٢/ ٨٤٢ عن ثور بن زيد الدِّيلي، أن عمر ﷺ استشار في الخمر يشربها الرجل، فقال له علي ﷺ: نرى أن تجلده ثمانين... وذكره. قال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير ٤/ ٧٥ : هو منقطع؛ لأن ثوراً لم يلحق عمر بلا خلاف، لكن وصله النسائي في الكبرى [٥٢٦٩] من وجه آخر عن ثور، عن عكرمة، عن ابن عباس. وينظر فتح الباري ١٢/ ٦٩ .

(٤) برقم (٤٤٧١).

(٥) مدينة افتتحها أبو عُبيدة، وهي واليرموك والجابية مُتَّصِلات. فتح الباري ١٠/ ١٨٤ .

(٦) في (ظ): أفرار، وفي صحيح البخاري وصحيح مسلم (والحديث فيهما كما سيأتي): أفِراراً.

(٧) أخرجه البخاري (٥٧٢٩)، ومسلم (٢٢١٩) مطولاً، وهو في مسند أحمد (١٦٨٣) مختصراً.

يكن على هذه الأصولِ المذكورة؛ لأن ذلك ظنٌّ ونَزْغٌ[١] من الشيطان، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسراء:٣٦].

وكلُّ ما يُورِدُه المُخالِفُ من الأحاديثِ الضعيفة والأخبارِ الواهية في ذمِّ القياس؛ فهي محمولةٌ على هذا النوع من القياس المذموم؛ الذي ليس له في الشرع أصلٌ معلوم. وتَتميمُ هذا البابِ في كتب الأصول[٢].

قوله تعالى: ﴿قَالَ فَٱهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَٱخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ ٱلصَّٰغِرِينَ ۝١٣﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ فَٱهْبِطْ مِنْهَا﴾ أي: من السماء. ﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ لأنَّ أهلَها الملائكةُ المتواضعون. ﴿فَٱخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ ٱلصَّٰغِرِينَ﴾ أي: من الأذلِّين. ودلَّ هذا أنَّ مَنْ عصَى مولاه فهو ذليلٌ. وقال أبو رَوْق والبَجَليُّ: «فاهبِطْ منها» أي: من صُورتك التي أنت فيها[٣]؛ لأنه افتخرَ بأنه من النار، فَشُوِّهتْ صورتُه بالإظلام وزوالِ إشراقه.

وقيل: «فاهبِطْ منها» أي: انتقلْ من الأرض إلى جزائر البحار، كما يقال: هَبَطنا أرضَ كذا، أي: انتقلنا إليها من مكانٍ آخر، فكأنَّه أُخرِجَ من الأرض إلى جزائر البحار، فسلطانُه فيها، فلا يدخلُ الأرضَ إلا كهيئة السارقِ؛ يخافُ فيها حتى يخرجَ منها[٤]. والقولُ الأوَّلُ أظهرُ، وقد تقدَّم في «البقرة»[٥].

قوله تعالى: ﴿قَالَ أَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ۝١٤ قَالَ إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ۝١٥﴾

سأل النَّظرةَ والإمهالَ إلى يوم البعث والحساب؛ طلبَ ألّا يموتَ؛ لأن يومَ

---

(١) في (د) و(ز): وبعد.

(٢) البرهان للجويني ٢/ ٤٨٧ وما بعدها، والمحصول للرازي ٥/ ٥ وما بعدها.

(٣) أورد نحوه ابن عطية في المحرر الوجيز ٤/ ٥١٥، وذكر أن الثعلبي حكاه عن الحسن وأبي العالية. أبو روق: هو عطية بن الحارث الهَمْداني. والبَجَلي: هو الحسين بن الفضل، أبو علي الكوفي المفسِّر.

(٤) الكلام بنحوه في تفسير أبي الليث ١/ ٥٣٣، وتفسير البغوي ٢/ ١٥١.

(٥) ١/ ٤٨٦.

البَعْثِ لا موتَ بعده، فقال الله تعالى: ﴿إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ﴾. قال ابن عباس والسُّدِّي وغيرهما: أَنْظَرهُ إلى النَّفخة الأُولى حيث يموتُ الخلقُ كلُّهم. وكان طلبُ الإنظار إلى النَّفخة الثانية حيث يقومُ الناسُ لربِّ العالمين، فأبى اللهُ ذلك عليه[1].

وقال: ﴿إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾، ولم يتقدَّم ذِكْرُ مَنْ يُبعث؛ لأنَّ القصة في آدمَ وذُرِّيَّتِه، فدلَّت القرينةُ على أنَّهم هم المبعوثون.

قوله تعالى: ﴿قَالَ فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ ۖ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ﴿١٧﴾﴾

فيه ثلاثُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِى﴾ الإغواءُ: إيقاعُ الغَيِّ في القلب، أي: فبما أوقعتَ في قلبي من الغَيِّ والعِناد والاستكبار. وهذا لأنَّ كفرَ إبليسَ ليس كفرَ جَهْل، بل هو كفرُ عِنادٍ واستكبار. وقد تقدَّم في «البقرة»[2].

قيل: معنى الكلامِ القَسَمُ، أي: فبإغوائِكَ إيَّايَ لأقعُدنَّ لهم على صراطك، أو في صراطك، فحذف. دليلُ هذا القولِ قولُه في «ص»: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الآية: ٨٢]، فكأنَّ إبليسَ أعظمَ قَدْرَ إغواءِ الله إيَّاه لِمَا فيه من التسليطِ على العباد، فأقسمَ به إعظاماً لِقَدْرِه عنده.

وقيل: الباء بمعنى اللَّام، كأنَّه قال: فلإغوائِكَ إيَّاي. وقيل: هي بمعنى مع، والمعنى: فمع إغوائك إيَّاي. وقيل: هو استفهامٌ، كأنَّه سأل بأيِّ شيء أغواه؟. وكان ينبغي على هذا أن يكون: فبِمَ أغويتني؟ وقيل: المعنى: فبما أهلكتَني بِلَعْنِكَ إيَّاي.

والإغواءُ: الإهلاكُ، قال الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩] أي: هلاكاً. وقيل: فبما أَضْلَلْتَني ـ والإغواءُ: الإضلالُ والإبعادُ ـ قاله ابن عباس[3]. وقيل:

---

(١) أورده بنحوه السيوطي في الدر المنثور ٤/ ٩٩، وعزاه لابن أبي حاتم.

(٢) ١/ ٤٤٤.

(٣) أخرجه الطبري ١٠/ ٩١.

خيَّبتني من رحمتك[(١)]، ومنه قولُ الشاعر:

ومَنْ يَغْوِ لا يَعْدَمْ على الغَيِّ لائما[(٢)]

أي: مَن يَخِبْ.

وقال ابن الأعرابيّ: يقال: غَوَى الرجلُ يَغْوِي غَيًّا: إذا فسدَ عليه أمرُه، أو فسدَ هو في نفسِه، وهو أحدُ معاني قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١]، أي: فسدَ عَيْشُهُ في الجنَّة. ويقال: غَوِيَ الفَصِيلُ: إذا لم يَدُرَّ لبنُ أمِّه[(٣)].

الثانية: مذهبُ أهلِ السُّنةِ أن الله تعالى أضلَّه وخلقَ فيه الكفر، ولذلك نسبَ الإغواءَ في هذا إلى الله تعالى، وهو الحقيقة، فلا شيءَ في الوجود إلَّا وهو مخلوقٌ له، صادرٌ عن إرادته تعالى.

وخالفَ الإماميةُ والقَدَرية وغيرُهما شيخَهم إبليسَ الذي طاوعوه في كلِّ ما زيَّنه لهم، ولم يُطاوعوه في هذه المسألة، ويقولون: أخطأ إبليسُ، وهو أهلٌ للخطأ، حيث نسبَ الغَوايةَ إلى ربِّه، تعالى الله عن ذلك.

فيقال لهم: وإبليس؛ وإنْ كان أهلاً للخطأ، فما تصنعون في نبيٍّ مُكرَّمٍ معصوم، وهو نوحٌ عليه السلام حيث قال لقومه: ﴿وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾[(٤)] [هود: ٣٤]. وقد رُوي أنَّ طاوساً جاءه رجلٌ في المسجد الحرام، وكان مُتَّهماً بالقدَر، وكان من الفقهاء الكبار، فجلس إليه، فقال له طاوس: تقومُ أو تُقام؟ فقيل لطاوس: تقول هذا لرجل فقيه؟! فقال: إبليسُ

(١) تنظر هذه المعاني في المحرر الوجيز ٢/ ٣٨٠، والنكت والعيون ٢/ ٢٠٦، وتفسير البغوي ٢/ ١٥١، وزاد المسير ٣/ ١٧٦، وتفسير الرازي ١٣/ ٣٨.

(٢) قائله المُرقِّش الأصغر، وصدره: فمن يلقَ خيراً يحمدِ الناسُ أمْرَه. وهو في المفضليات ص٢٤٧، والشعر والشعراء ١/ ٢١٥.

(٣) تهذيب اللغة ٨/ ٢١٨ بنحوه.

(٤) حَزّ الغلاصم لشيث بن إبراهيم ص٢٨.

أفقهُ منه، يقول إبليسُ: ربِّ بما أغويتَني، ويقول هذا: أنا أُغْوِي نفسي[(١)].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ أي: بالصَّدِّ عنه، وتَزيين الباطل حتى يَهْلِكوا كما هَلَكَ، أو يضلُّوا كما ضلَّ، أو يُخيَّبوا كما خُيِّب؛ حَسْبَ ما تقدَّم من المعاني الثلاثة في «أغويتَنِي»[(٢)].

والصراط المستقيم: هو الطريقُ الموصِلُ إلى الجنة. و«صِراطَكَ» منصوبٌ على حذف على أو في من قوله: «صِراطَكَ المستقيم»؛ كما حكَى سيبويه[(٣)] «ضُرِبَ زيدٌ الظهرَ والبطنَ». وأنشد:

لَـدْنٌ بِـهَـزِّ الـكَـفِّ يَـعْـسِـلُ مَـتْـنُـه   فيه كما عَسَلَ الطريقَ الثَّعلبُ[(٤)]

ومن أحسنِ ما قيل في تأويل: ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ﴾ أي: لأَصُدَّنَّهم عن الحقِّ، وأُرَغِّبُهُم في الدنيا، وأُشكِّكُهم في الآخرة[(٥)]. وهذا غايةٌ في الضلالة، كما قال: ﴿ولأُضِلَّنَّهم﴾ [النساء: ١١٩] حسب ما تقدَّم[(٦)].

وروى سفيان، عن منصور، عن الحكم بن عُتَيْبة قال: «مِن بين أَيْدِيهم»: من دنياهم، «ومِن خَلْفِهم»: من آخرتهم، «وعن أَيْمانهم» يعني حسناتِهم، «وعن شمائِلهم» يعني سيئاتِهم[(٧)].

---

(١) ذكرها الزمخشري في كشافه ٢/ ٧٠، وجعلها من تكاذيب المجبّره وردَّ عليه ابن المنير في الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال.

وللتوسُّع في مسألة خلق الأفعال ينظر الإنصاف للباقلاني ص١٤٤ والإرشاد للجويني ص١٧٣.

(٢) في المسألة الأولى.

(٣) الكتاب ١/ ٣٦ و ١٥٨ و ٢١٤.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٧، والبيت لساعدة بن جُؤَيَّة الهذلي، يصف فيه رُمحه، وهو في شرح ديوان الهذليين ٣/ ١١٢٠. وفيه: لذٌّ، بدل: لدنٌ. قال شارحه: قوله: لذٌّ، أي: تلَذُّ الكفُّ بهزِّه. وقوله: يعسل متنُه فيه، أي: في كفِّه، يعسل، أي: يضطرب. كما عسل الطريقَ الثعلبُ، أي: في الطريق، وهو اضطرابه.

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ٩٩ بنحوه من قول الحكم والسدي.

(٦) ٧/ ١٣٥.

(٧) أخرجه الطبري ١٠/ ٩٨.

قال النحاس[1]: وهذا قولٌ حسنٌ، وشرحُه: أن معنى «ثم لآتينَّهم مِن بين أيْديهم»: من دنياهم؛ حتى يُكذِّبوا بما فيها من الآياتِ وأخبار الأُمم السالفة، «ومِنْ خَلْفهم»: من آخرتهم؛ حتى يُكذِّبوا بها، «وعن أيْمانهم»: من حسناتهم وأمورِ دينِهم. ويدلُّ على هذا قولُه: ﴿إِنَّكُمْ كُنتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ ٱلْيَمِينِ﴾ [الصافات:٣٨]، «وعن شَمَائلهم» يعني سيئاتِهم، أي: يتَّبعون الشهواتِ، لأنه يُزيِّنُها لهم.

﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ﴾ أي: مُوحِّدين طائِعين؛ مُظهرين الشكرَ.

قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَّدْحُورًا ۖ لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱخْرُجْ مِنْهَا﴾ أي: من الجنة. ﴿مَذْءُومًا مَّدْحُورًا﴾. «مَذْؤوماً» أي: مذموماً، والذَّأْمُ: العيب[2]، بتخفيف الميم. قال ابن زيد: مذؤوماً ومذموماً سواءٌ[3]؛ يقال: ذَأَمْته، وذَمَمته، وذِمْته؛ بمعنًى واحد.

وقرأ الأعمش: «مَذُوماً»[4]، والمعنى واحدٌ؛ إلا أنه خفَّف الهمزة. وقال مجاهدٌ: المَذْؤوم: المنفيُّ. والمعنيان مُتقاربان. والمدحور: المُبْعَد المطرودُ[5]؛ عن مجاهدٍ وغيره. وأصلُه الدَّفع.

﴿لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ اللّام لامُ القسَم، والجوابُ: «لأَمْلأَنَّ جَهَنَّم». وقيل: «لَمَنْ تَبِعَكَ» لامُ توكيدٍ. «لأمْلأنّ» لامُ قَسَم، والدليلُ على هذا أنّه يجوزُ في غير القرآن[6] حذفُ اللّام الأولى، ولا يجوزُ حذفُ الثانية. وفي الكلامِ

(١) في معاني القرآن ٣/ ١٦ - ١٧، وما قبله منه.

(٢) الصحاح (ذأم)، قال الجوهري: يُهمز ولا يُهمز.

(٣) أخرجه الطبري ١٠/ ١٠٤.

(٤) القراءات الشاذة ص٤٢، والمحتسب ١/ ٢٤٣.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢١، وقول مجاهد أخرجه الطبري ١٠/ ١٠٣.

(٦) في (د) و(ز) و(م): القراءة، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق لإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٧ - ١١٨، والكلام منه.

معنى الشرطِ والمُجازاة، أي: مَن تبعك عذَّبته. ولو قلتَ: مَنْ تَبِعكَ أُعذِّبه، لم يَجُزْ، إلا أنْ تريدَ: لأُعَذِّبَنَّهُ.

وقرأ عاصمٌ من رواية أبي بكر بن عَيَّاش[1]: «لِمن تَبِعكَ منهم» بكسرِ اللام. وأنكره بعضُ النحويين. قال النحاس[2]: وتقديرُه ـ والله أعلم ـ: مِنْ أجلِ مَنْ تَبِعكَ، كما يقال: أكرمتُ فلاناً لك. وقد يكون المعنى: الدَّحْرُ لِمَن تبعك.

ومعنى ﴿مِنكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ أي: منكم ومن بني آدمَ؛ لأنَّ ذِكْرَهم قد جرى، إذْ قال: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ﴾ [الأعراف: ١١] خاطبَ ولدَ آدمَ.

قوله تعالى: ﴿وَيَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩﴾﴾

قال لآدمَ بعد إخراجِ إبليسَ من موضِعه من السماء: اسكُنْ أنت وحوّاءُ الجنَّةَ. وقد تقدَّم في البقرة[3] معنى الإسكانِ، فأغنَى عن إعادته. وتقدَّم معنى ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾ هناك[4]. والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُۥرِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ ﴿٢٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ أي: إليهما. قيل: داخِلَ الجنة بإدخال الحية إيَّاه. وقيل: من خارج، بالسَّلْطنة التي جُعلت له. وقد مضى هذا في «البقرة»[5].

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٢، والكشاف ٢/ ٧١، والبحر المحيط ٤/ ٧٧، والقراءة المشهورة عن أبي بكر ابن عياش ـ وهو شعبة ـ عن عاصم كقراءة الجماعة.

(٢) في إعراب القرآن ٢/ ١١٧، وما قبله منه.

(٣) ١/ ٤٤٥.

(٤) ١/ ٤٥٢ وما بعدها.

(٥) ١/ ٤٦٤ وما بعدها، وسلف الكلام أن ذكر الحية من الإسرائيليات.

والوَسْوَسَةُ: الصوتُ الخَفِيّ، والوَسْوَسَةُ: حديثُ النفس؛ يقال: وَسْوَسَتْ إليه نفسُه وَسْوَسَةً ووِسْواساً، بكسر الواو. والوَسْواسُ؛ بالفتح: الاسم، مثل الزِّلزال والزَّلزال[١]. ويقال لهمس الصائد والكلاب وأصواتِ الحَلْي: وَسْوَاس. قال الأعشى:

تَسْمعُ للحَلْيِ وَسْوَاساً إذا انصرفَتْ كما استعانَ بريحِ عِشْرِقٌ زَجِلُ

والوَسْواسُ: اسمُ الشيطان[٢]، قال الله تعالى: ﴿مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ﴾ [الناس: ٤].

﴿لِيُبْدِيَ لَهُمَا﴾ أي: ليُظهِرَ لهما. واللّام لامُ العاقبة، كما قال: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، وقيل: لامُ كي.

و﴿وُرِيَ﴾ أي: سُتِرَ وغُطِّي عنهما[٣]. ويجوز في غير القرآن: أُورِيَ، مثل: أُقِّتَتْ[٤].

و﴿مِن سَوْءَٰتِهِمَا﴾ من عوراتهما. وسُمِّي الفرجُ عورةً لأن إظهارَه يسوءُ صاحبَه. ودلَّ هذا على قُبْحِ كَشْفِها، فقيل: إنما بدتْ سوءاتُهما لهما لا لِغيرهما؛ كان عليهما نَوْرٌ؛ لا تُرى عوراتهما، فزال النَّور[٥]. وقيل: ثوبٌ؛ فتهافت، والله أعلم.

﴿إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ﴾ «أن» في موضع نصب، بمعنى: إلَّا كراهيةَ أنْ؛ فحذف

---

(١) لفظ: والزَّلزال، ليس في (د) و(م).

(٢) الصحاح (وسوس)، والبيت في ديوان الأعشى ص١٠٥ ، وهو من معلقته. قال النحاس في شرح القصائد المشهورات ٢/ ١٣١ : قوله: إذا انصرفت: يريد إذا انقلبت إلى فراشها، قال الأصمعي: العِشْرِق: شُجيرة مقدار ذراع؛ لها أكمام فيها حبٌّ صغار، إذا جفَّت فمرَّت به الريح تحرَّك الحبُّ، فشبَّه صوت الحَلْي بخشخشته على الحصى.اهـ وفي اللسان (زجل): نبت زَجِلٌ: صَوَّتت فيه الريح.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ١٥٢ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٨٤ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٨ .

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ١١٤ بنحوه من قول وهب بن منبِّه، وصحَّح إسناده ابن كثير في تفسيره ٣/ ٣٩٨ . والنَّوْر: الزَّهْر، أو الأبيض منه. القاموس المحيط (نور).

المضاف. هذا قول البصريين. والكوفيون يقولون: لئلَّا تكونا. وقيل: أي: إلا أنْ لا تكونا مَلَكَيْنِ تَعْلَمانِ الخيرَ والشرَّ[١].

وقيل: طَمِع آدمُ في الخُلود؛ لأنَّه عَلِمَ أنَّ الملائكةَ لا يموتون إلى يوم القيامة[٢].

قال النحاس: وبيَّن الله عزَّ وجلَّ فَضْلَ الملائكة على جميع الخَلْق في غير موضع من القرآن؛ فمنها هذا، وهو: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ﴾، ومنه: ﴿وَلَآ أَقُولُ إِنِّى مَلَكٌ﴾ [هود: ٣١]، ومنه: ﴿وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء: ١٧٢].

وقال الحسن: فضَّلَ اللهُ الملائكةَ بالصُّوَرِ والأجنحةِ والكرامة. وقال غيره: فضَّلهم جلَّ وعزَّ بالطاعة وتَرْكِ المعصية، فبهذا[٣] يقع التفضيل في كلِّ شيء[٤].

وقال ابن فُورك[٥]: لا حُجَّةَ في هذه الآية؛ لأنَّه يَحتمِلُ أن يُريد مَلَكَيْن في أنْ لا يكونَ لهما شهوةٌ في طعام.

واختيارُ ابن عباس والزجَّاج[٦] وكثيرٍ من العلماء تفضيلُ المؤمنين على الملائكة، وقد مضى في «البقرة»[٧].

وقال الكلبيُّ: فُضِّلوا على الخلائق كلِّهم، غيرَ طائفة من الملائكة: جبريل، وميكائيل، وإسرافيل، وملك الموت؛ لأنَّهم من جُملة رُسُلِ الله. وتمسَّك كلُّ فريق بظواهرَ من الشريعة، والفَضْلُ بيد الله.

وقرأ ابن عباس: «مَلِكَيْن» بكسرِ اللَّام، وهي قراءةُ يحيى بن أبي كثير

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٨، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٨٥.
(٢) ذكر نحوه الرازي في تفسيره ١٤/ ٤٧.
(٣) في (م): فلهذا.
(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٨ - ١١٩، وقول الحسن أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٨٢٩١).
(٥) نقله عنه ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣٨٥.
(٦) في معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٣٦: والملائكة ـ والله أعلم ـ أكرم من النبيين، ألا ترى أن نوحاً عليه السلام قال: ﴿وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ إِنِّى مَلَكٌ﴾ [هود: ٣١].
(٧) ١/ ٤٣٠ - ٤٣١ و ٤٣٦.

الضحَّاك[١]. وأنكرَ أبو عمرو بن العلاء كسرَ اللَّام، وقال: لم يكنْ قبلَ آدمَ ﷺ مَلِكٌ فيصيرا مَلِكَيْن. قال النحَّاس[٢]: ويجوز على هذه القراءة إسكانُ اللَّام، ولا يجوز على القراءة الأُولى لخِفَّة الفتحة.

قال ابن عباس: أتاهما الملعونُ من جِهة المُلْك؛ ولهذا قال: ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ﴾ [طه: ١٢٠].

وزعَم أبو عُبيد أنَّ احتجاجَ يحيى بن أبي كثير بقوله: ﴿وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ﴾ حُجَّة بَيِّنةٌ، ولكن الناس على تَرْكها، فلهذا تركناها.

قال النحاس[٣]: «إلَّا أنْ تكونا مَلِكَيْن» قراءةٌ شاذَّة. وقد أُنكِرَ على أبي عُبيد هذا الكلامُ، وجُعِل من الخطأ الفاحش. وهل يجوز أن يَتوهَّم آدمُ عليه السلام أنه يَصِلُ إلى أكثر من ملك الجنة، وهي غاية الطالبين. وإنما معنى «وَمُلْك لا يبلى»: المُقام في مُلك الجنة، والخلودُ فيه.

قوله تعالى: ﴿وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٢١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَاسَمَهُمَآ﴾ أي: حلفَ لهما؛ يقال: أقسمَ إقساماً، أي: حلفَ. قال الشاعر:

وقاسَمها باللهِ جَهْداً لأنتمُ[٤] ... ألَذُّ من السَّلْوَى إذا ما نَشُورُها[٥]

وجاء «فاعلت» من واحد، وهو يردُّ على مَن قال: إنَّ المُفاعلةَ لا تكون إلا من اثنين، وقد تقدَّم في «المائدة»[٦].

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٢، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٨٥، وأخرجها الطبري ١٠/ ١٠٨.

(٢) معاني القرآن ٣/ ٢٠ - ٢١.

(٣) في إعراب القرآن ٢/ ١١٨ وما قبله منه.

(٤) في النسخ الخطية: وقاسمهما بالله جهداً لأنتما. والمثبت من (م) والمصادر.

(٥) البيت لخالد بن زهير الهُذَلي، وقوله: السلوى: العسل. ونشورها، أي: نجتنيها، وسلف ٢/ ١١٩.

(٦) ٨/ ١٢٦، وينظر ١/ ٢٧ - ٢٨.

﴿إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ﴾ ليس «لكما» داخلاً في الصِّلة، والتقدير: إنِّي ناصحٌ لكما لمن الناصحين، قاله هشام النَّحْويّ[١]. وقد تقدَّم مثلُه في «البقرة»[٢]. ومعنى الكلام: اتَّبِعاني أُرشِدْكما، ذكره قتادة[٣].

قوله تعالى: ﴿فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ (٢٢) قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٢٣) قَالَ اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ (٢٤)﴾

قوله تعالى: ﴿فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ﴾: أوقعهما في الهلاك. قال ابن عباس: غَرَّهما باليمين. وكان يظنُّ آدمُ أنه لا يحلفُ أحدٌ بالله كاذباً[٤]، فغرَّهما بوسوسته وقَسَمِه لهما. وقال قتادة: حلف بالله لهما حتى خدَعهما، وقد يُخدعُ المؤمنُ بالله. كان بعضُ العلماء يقول: مَن خادعنا بالله خَدَعنا[٥]. وفي الحديث عنه ﷺ: «المؤمنُ غِرٌّ كريم، والفاجرُ خِبٌّ لَئيم»[٦]. وأنشد نفطويه:

إنَّ الـكـريـمَ إذا تَـشـاءُ خَـدَعْـتَـهُ ... وتـرى الـلـئـيـمَ مُـجـرِّباً لا يُـخْـدَعُ[٧]

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٩ . وهشام النحوي: هو ابن معاوية.

(٢) ٢/ ٤٠٦ .

(٣) أخرجه الطبري ١٠/ ١٠٩ .

(٤) زاد المسير ٢/ ١٨٠ ، وأخرجه الطبري ١٠/ ١١١ - ١١٢ بنحوه مطولاً.

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ١٠٩ - ١١٠ .

(٦) أخرجه أحمد (٩١١٨)، وأبو داود (٤٧٩٠)، والترمذي (١٩٦٤) من حديث أبي هريرة ﷺ. وقوله: «غِرٌّ كريم»: قال ابن الأثير في النهاية (غرر): أي: ليس بذي نُكر فهو ينخدع لانقياده ولينه، وهو ضدُّ الخَبّ. يريد أن المؤمن المحمود مِن طبعه الغَرارة وقِلَّةُ الفِطْنة للشرّ، وترك البحث عنه، وليس ذلك منه جهلاً، ولكنه كرمٌ وحسنُ خلق. وقوله: «خبّ» قال ابن الأثير في النهاية (خبب): الخَبّ ـ بالفتح ـ: الخدّاع، وقد تكسر خاؤه، فأما المصدر فبالكسر لا غير.

(٧) لم نقف عليه.

﴿فَدَلَّىٰهُمَا﴾ يقال: أَدْلَى دَلْوَه: أرسلَها. ودَلَاها: أخرجَها. وقيل: «دَلَّاهُمَا» أي: دَلَّلهما، من الدَّالَّة، وهي الجُرْأَة. أي جرَّأهما على المعصية، فخرجا من الجنة(١).

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ﴾ أي: أكلا منها. وقد مضى في «البقرة»(٢) الخلافُ في هذه الشجرة، وكيف أكلَ آدمُ منها. ﴿بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا﴾ أكلتْ حوَّاءُ أوَّلاً فلم يُصِبْها شيء، فلما أكل آدمُ حلَّت العقوبةُ؛ لأنَّ النَّهيَ ورد عليهما كما تقدَّم في «البقرة»(٣). قال ابنُ عباس: تقلَّص النُّورُ الذي كان لباسَهما، فصار أظفاراً في الأيدي والأرجل(٤).

الثانية: ﴿وَطَفِقَا﴾ ويجوز إسكانُ الفاء(٥). وحكى الأخفش(٦): طَفَق يَطْفِق، مثل ضَرَبَ يَضْرِب؛ يقال: طَفِقَ، أي: أخذ في الفعل.

﴿يَخْصِفَانِ﴾ قرأ الحسن بكسر الخاء وشدِّ الصاد(٧)، والأصلُ: «يَخْتَصِفَانِ»

---

(١) ينظر تهذيب اللغة ١٤/ ١٧١ - ١٧٢ .

(٢) ١/ ٤٥٤ - ٤٥٥ .

(٣) ١/ ٤٥٧ - ٤٥٨ .

(٤) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره (٨٣٠٠) عنه ﷺ قال: لما أسكن الله آدم الجنة كساه سربالاً من الظفر، فلما أصاب الخطيئة سلبه السربال، فبقي في أطراف أصابعه. و(٨٣٤٥) بلفظ: كان لباس آدم عليه السلام الظفر بمنزلة الريش على الطير، فلما عصى سقط عنه لباسه، وتركت الأظفار زينة ومنافع. في إسناد الأول الحسن بن أبي جعفر الجُفري، قال فيه البخاري: منكر الحديث، وضعَّفه أحمد والنسائي، كما في تهذيب الكمال ٦/ ٧٣ . وفي إسناد الثاني النضر بن عبد الرحمن أبو عمر الخزَّاز، ضعَّفه أحمد وقال: ليس بشيء، وقال ابن معين: لا يحل لأحد أن يروي عنه، وقال البخاري: منكر الحديث، كما في تهذيب التهذيب ٤/ ٢٢٥ .

(٥) يعني في غير القرآن، والكلام من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٩ ، ولعله يريد بجواز إسكان الفاء طلب الخِفَّة، فقد ذكر نحوه النحاس في إعراب القرآن ١/ ٤٩٩ في قوله تعالى: ﴿إلا مَنْ ظُلِم﴾ [النساء:١٤٨] فقال: يجوز إسكان اللام. وسلف نحوه قريباً في الآية (٢٠) في قوله: ﴿مَلْكَيْن﴾.

(٦) في معاني القرآن له ٢/ ٥١٥ .

(٧) المحتسب ١/ ٢٤٥ .

فأدغم، وكُسرت الخاء لالتقاء الساكنين. وقرأ ابنُ بُريدة ويعقوبُ بفتح الخاء، ألقيا حركةَ التاء عليها. ويجوز: «يُخَصِّفانِ» بضم الياء، من خَصَّف يُخصِّف[١]. وقرأ الزُّهرِيُّ: «يُخْصِفانِ» مِن أَخْصَف[٢]، وكلاهما منقولٌ بالهمز أو التضعيف.

والمعنى: يقطعان الورقَ ويَلزقانِه لِيستترا به، ومنه خَصَف النَّعل. والخَصَّاف الذي يُرقِّعها، والمِخْصَف: المِثْقَب[٣].

قال ابن عباس: وهو ورقُ التين[٤]. ويُروى أنَّ آدمَ عليه السلام لما بدتْ سوأتُه وظهرَتْ عورتُه طاف على أشجار الجنة يَسُلُّ[٥] منها ورقةً يُغطي بها عورتَه؛ فزجرته أشجارُ الجنَّة حتى رَحِمتْه شجرةُ التِّين فأعطتْه ورقةً. فـ «طَفِقَا» يعني: آدم وحواء «يَخْصِفانِ عليهما مِنْ وَرَقِ الجنَّة»، فكافأ اللهُ التينَ بأنْ سوَّى ظاهرَه وباطنَه في الحلاوة والمنفعة، وأعطاه ثمرتين في عامٍ واحد، مرتين[٦].

الثالثة: وفي الآية دليلٌ على قُبْحِ كَشْف العورة، وأنَّ الله أوجب عليهما السترَ؛ ولذلك ابتدرا إلى سَتْرِها[٧]، ولا يمتنع أنْ يُؤمرا بذلك في الجنة، كما قيل لهما: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾. وقد حكى صاحب «البيان»[٨] عن الشافعي[٩] أن مَن لم يجد

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٩ . وقراءة: «يَخَصِّفان» بفتح الخاء ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٢ ، ونسبها للزهري، وذكرها ابن جني في المحتسب ١/ ٢٤٥ دون نسبة. وقراءة يعقوب ـ وهو من العشرة ـ المشهورة عنه كقراءة الجماعة.

وقراءة: «يُخَصِّفان» بضم الياء، نسبها ابن جني لابن بُريدة والحسن والزهري والأعرج.

(٢) المحتسب ١/ ٢٤٥ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٨٦ .

(٣) تهذيب اللغة ٧/ ١٤٧ .

(٤) أخرجه الطبري ١٠/ ١١٣ . وصحَّحه إليه ابن كثير في تفسيره ٣/ ٣٩٨ .

(٥) في (د) وعرائس المجالس ص٣٣ (والخبر فيه): يسأل.

(٦) لفظ: مرتين، ليس في عرائس المجالس، وسلف نحو هذا الخبر ١/ ٤٦٥ ، وهو من الإسرائيليات.

(٧) تفسير أبي الليث ١/ ٥٣٤ ، وتفسير الرازي ١٤/ ٤٩ .

(٨) هو يحيى بن أبي الخير بن سالم العِمراني اليماني، توفي سنة (٥٥٨هـ). طبقات الشافعية ٧/ ٣٣٦ .

(٩) الأم ١/ ٧٩ .

ما يستُرُ به عورتَه إلا ورقَ الشجر؛ لَزِمَه أن يستَتِر بذلك؛ لأنه سُترةٌ ظاهرةٌ يُمكنه التسترُ بها، كما فعل آدمُ في الجنة. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ أي: قال لهما: ألم أنهكما؟ قالا: «رَبَّنَا» نداءٌ مضاف. والأصل: يا ربَّنا. وقيل: إنَّ في حذف «يا» معنى التعظيم[١]. فاعترفا بالخطيئة وتابا، وقد مضَى في «البقرة»[٢]. ومعنى قوله: ﴿قَالَ ٱهْبِطُوا۟﴾ تقدَّم أيضاً إلى آخر الآية[٣].

قوله تعالى: ﴿قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ ﴿٢٥﴾﴾

الضمائر كلُّها للأرض، ولم يذكرِ الواوَ في «قال»، ولو ذكرها لجاز أيضاً، وهو كقولك: قال زيدٌ لعمرٍو كذا، قال له كذا.

قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ وَرِيشًا ۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ۚ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٢٦﴾﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ﴾ قال كثيرٌ من العلماء: هذه الآية دليلٌ على وجوب سَتر العَورة؛ لأنَّه قال: ﴿يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ﴾. وقال قوم: إنَّه ليس فيها دليلٌ على ما ذكروه، بل فيها دَلالةٌ على الإنعام فقط[٤].

قلت: القول الأوَّل أصحُّ، ومن جُملة الإنعام سَتْرُ العَورة، فبيَّن أنَّه سبحانه

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١١٩ . وقال مكي في مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٨٥ : وذلك أن النداء فيه طرف من معنى الأمر، لأنك إذا قلت: يا زيد، فمعناه: تعال يا زيد، أدعوك يا زيد، فحذفت «يا» من نداء الربّ ليزول معنى الأمر وينقص، لأن «يا» تؤكّده وتُظهر معناه.

(٢) ١/ ٤٨١ - ٤٨٢ .

(٣) ١/ ٤٧٤ وما بعدها.

(٤) أحكام القرآن للكيا الهراسي ٣/ ١٣٤ .

وتعالى جعل لذرِّيته ما يستُرون به عوراتِهم، ودلَّ على الأمر بالتستُّر.

ولا خلاف بين العلماء في وجوب ستر العَورة عن أعْيُن الناس.

واختلفوا في العورة ما هي؟ فقال ابن أبي ذِئب: هي من الرَّجل الفَرْجُ نفسُه؛ القُبُلُ والدُّبُر دون غيرهما، وهو قول داود، وأهل الظاهر، وابن عُلَيَّة[١] والطبري؛ لقوله تعالى: ﴿لِبَاسًا يُوَرِي سَوْءَاتِكُمْ﴾ [الأعراف:٢٦]، ﴿بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا﴾ [الأعراف:٢٢]، ﴿لِيُرِيَهُمَا سَوْءَاتِهِمَآ﴾ [الأعراف:٢٧]، وفي البخاريِّ عن أنس: فَأجرى رسولُ الله ﷺ في زُقاق خيبرَ. وفيه: ثم حَسَرَ الإزارَ عن فَخِذِه؛ حتى إنِّي أنظرُ إلى بياضِ فَخِذِ نبيِّ الله ﷺ[٢].

وقال مالك: السُّرَّة ليست بعورة، وأكره للرجل أن يكشفَ فَخِذَه بحضرة زوجته[٣]. وقال أبو حنيفة: الرُّكْبَة عورة، وهو قول عطاء. وقال الشافعِيُّ: ليست السرة ولا الركبتان من العورة على الصحيح، وحكى أبو حامد الترمذيُّ[٤] أن للشافعيِّ في السُّرة قولين.

وحُجَّة مالك قولُه عليه الصلاة والسلام لجَرْهد: «غَطِّ فَخِذَك، فإنَّ الفَخِذَ عورةٌ»، خرَّجه البخاريُّ تعليقاً وقال: حديثُ أنس أسندُ، وحديثُ جَرْهدٍ أحوطُ حتى يُخرَجَ مِن اختلافهم[٥]. وحديث جَرْهَد هذا يدلُّ على خلافِ ما قال أبو حنيفة. ورُوِيَ أنَّ أبا هريرةَ قبَّلَ سُرَّةَ الحسن بن عليٍّ وقال: أُقبِّل منك ما كان رسول الله ﷺ يُقَبِّل منك[٦]، فلو كانت السُّرة عورةً ما قبَّلها أبو هريرةَ، ولا مكَّنه الحسنُ منها.

---

(١) في (د) و(م): ابن أبي عبلة، والمثبت من (ز) و(ظ)، وهو الموافق للتمهيد ٦/ ٣٨٠ ، والاستذكار ٥/ ٤٣٩ ، والكلام منهما.

(٢) صحيح البخاري (٣٧١)، وأخرجه أحمد (١١٩٩٢)، ومسلم ٢/ ١٠٤٣ (١٣٦٥) (كتاب النكاح).

(٣) قال ابن عبد البر في الاستذكار ٥/ ٤٣٩ : وهذا ما لا أعلم أن أحداً قاله غيره.

(٤) في الاستذكار: ابن حامد، ولم نعرفه.

(٥) صحيح البخاري (قبل الحديث: ٣٧١)، وأخرجه أحمد (١٥٩٣٢). وجرهد: هو ابن خويلد بن بُجرة، كان من أهل الصُّفَّة، مات آخر خلافة يزيد. الإصابة ٢/ ٧٤ .

(٦) أخرجه أحمد (٧٤٦٢).

وأمَّا المرأةُ الحُرَّة، فعورةٌ كلُّها إلَّا الوجهَ والكفَّين، على هذا أكثرُ أهلِ العلم[١]. وقد قال النبيُّ ﷺ: «مَن أرادَ أن يتزوَّجَ امرأةً فَلْينظُرْ إلى وَجْهِها وكفَّيْها»[٢]، ولأنَّ ذلك واجبٌ كشفُه في الإحرام.

وقال أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: كلُّ شيء من المرأة عورةٌ حتى ظُفرها. ورُوِيَ عن أحمد بن حنبل نحوه.

وأما أمُّ الولد؛ فقال الأثْرَم: سمعتُه ـ يعني أحمد بنَ حنبل ـ يُسأل عن أمِّ الولد: كيف تُصلِّي؟ فقال: تُغطِّي رأسَها وقدمَيْها؛ لأنَّها لا تُباع، وتُصلِّي كما تصلِّي الحُرَّة[٣].

وأمَّا الأَمَة؛ فالعَورة منها ما تحت ثدييها[٤] ولها أن تُبديَ رأسَها ومِعصَمَيْها، وقيل: حُكمها حُكم الرجل، وقيل: يُكره لها كشفُ رأسها وصدرها، وكان عمرُ ﷺ يضرِبُ الإماءَ على تغطيتهن رؤوسَهنَّ، ويقول: لا تَشبَّهن بالحرائر[٥].

وقال أصبغ: إن انكشف فخذُها أعادت الصلاة في الوقت[٦].

---

(١) التمهيد ٦/ ٣٧٩ - ٣٨١ و ٣٦٤، والاستذكار ٥/ ٤٣٨ - ٤٣٩.

(٢) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وأخرج أحمد (١٤٥٨٦) عن جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خطب أحدُكم المرأةَ، فإن استطاع أن ينظرَ منها إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل»، وقال النبي ﷺ للمغيرة بن شعبة ﷺ: «اذهبْ فانظر إليها...» أخرجه أحمد (١٨١٣٧)، وعن أبي هريرة ﷺ أن رجلاً خطب امرأة، فقال النبي ﷺ: «انظر إليها، فإن في أعين الأنصار شيئاً»، أخرجه أحمد (٧٨٤٢)، ومسلم (١٤٢٤). وترجم البخاري: باب النظر إلى المرأة قبل التزويج. وذكر حديث سهل بن سعد ﷺ (٥١٢٦)، أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، جئت لأهب لك نفسي، فنظر إليها رسول الله فصعَّد النظر إليها وصوَّبه...

(٣) التمهيد ٦/ ٣٦٤ - ٣٦٦، والاستذكار ٥/ ٤٤٤ - ٤٤٥.

(٤) في (خ): بدنها، وفي (ظ): يديها، وفي (ز) و(م): ثديها، والمثبت من المفهم ١/ ٥٩٧، والكلام منه.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥٠٦٤)، وابن أبي شيبة في المصنف ٢/ ٢٣١.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٧١.

وقال أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام: كلُّ شيء من الأمَة عورة حتى ظُفرها[١].

وهذا خارجٌ عن أقوال الفقهاء؛ لإجماعهم على أنَّ المرأةَ الحرَّة لها أن تصلِّيَ المكتوبةَ ويداها ووجهُها مكشوفٌ ذلك كلُّه، تُباشر الأرضَ به[٢]، فالأمَة أولى، وأمُّ الولد أغلظُ حالاً من الأمة. والصبيُّ الصغير لا حُرمةَ لعورته. فإذا بلغت الجاريةُ إلى حَدٍّ تأخذُها العين، وتُشْتَهَى سترتْ عورتها.

وحُجَّة أبي بكر بن عبد الرحمن قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب:٥٩]، وحديثُ أمِّ سلمة أنها سُئلت: ماذا تصلِّي فيه المرأة من الثياب؟ فقالت: تُصلِّي في الدِّرع والخِمار السابغ الذي يُغَيِّب ظُهورَ قدميها، وقد رُوي مرفوعاً، والذين أوقفوه على أمِّ سلمة أكثرُ وأحفظُ، منهم مالك[٣] وابن إسحاق وغيرهما. قال أبو داود: ورفعه عبد الرحمن بن عبد الله بنِ دينار، عن محمد بن زَيْد، عن أُمِّه، عن أمِّ سلمة، أنَّها سألت رسولَ الله ﷺ[٤]. قال أبو عمر[٥]: عبد الرحمن هذا ضعيفٌ عندهم، إلَّا أنَّه قد خرَّج البخاريُّ بعضَ حديثه، والإجماعُ في هذا الباب أقوى من الخبر.

الثانية: قوله تعالى: ﴿أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا﴾ يعني: المطرَ الذي يُنبت القطن والكَتَّان، ويُقيم البهائم الذي منها الأصواف والأَوْبَار والأشعار[٦]، فهو مجاز مثل: ﴿وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَٰمِ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ﴾ [الزمر:٦] على ما يأتي.

وقيل: هذا الإنزالُ إنزالُ شيء من اللباس مع آدم وحوّاء؛ ليكون مثالاً لغيره.

---

(١) المفهم ١/ ٥٩٨ . وسلف القول نفسه في المرأة.

(٢) التمهيد ٦/ ٣٦٥ ، وذكر ابن عبد البر هذا الكلام تعقُّباً على القول الأول لأبي بكر بن عبد الرحمن.

(٣) الموطأ ١/ ١٤٢ ، ومن طريق مالك أخرجه أبو داود (٦٣٩).

(٤) سنن أبي داود (٦٤٠).

(٥) في التمهيد ٦/ ٣٦٨ وما قبله منه.

(٦) الكلام بنحوه في مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٨٦ .

وقال سعيد بن جبير: «أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ» أي: خلقنا لكم؛ كقوله: ﴿وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَٰمِ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ﴾ أي: خلق. على ما يأتي. وقيل: ألهمناكم كيفيةَ صَنْعته(١).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَرِيشًا﴾ قرأ أبو عبد الرحمن والحسنُ وعاصمٌ من رواية المُفَضَّل الضبِّي، وأبو عمرو من رواية الحسين بن علي الجُعْفِيّ: «ورِياشاً». ولم يَحْكِه أبو عُبيد إلا عن الحسن، ولم يُفسِّر معناه(٢).

وهو جمع ريشٍ. وهو ما كان من المال واللِّباس. وقال الفرَّاء(٣): رِيشٌ ورياش، كما يقال: لِبس ولِباس. وريشُ الطائر: ما سَتره اللهُ به. وقيل: هو الخِصْب ورَفاهِيَةُ العيش(٤).

والذي عليه أكثرُ أهل اللغة أن الرِّيشَ ما سَتَر من لباس أو معيشة. وأنشد سيبويه:

فريشِي منكُمُ وهَوايَ مَعْكُمْ ... وإنْ كانت زيارتُكم لِماما(٥)

وحكى أبو حاتم عن أبي عُبيدة: وهبتُ له دابَّةً بريشها؛ أي: بكسوتها وما عليها من اللِّباس(٦).

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ بيَّن أن التقوى خيرُ لباس؛ كما قال:

إذا المرءُ لم يلبَسْ ثياباً من التُّقَى ... تقلَّبَ عُرياناً وإن كان كاسيا

وخيرُ لِباسِ المرءِ طاعةُ ربِّه ... ولا خيرَ فيمن كان لله عاصيا(٧)

---

(١) زاد المسير ٣/ ١٨١، ومجمع البيان ٨/ ٣٦ - ٣٧.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٠، وذكر هذه القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٣، وابن جني في المحتسب ١/ ٢٤٦. والقراءة المتواترة عن عاصم وأبي عمرو بن العلاء كقراءة الجماعة.

(٣) في معاني القرآن ١/ ٣٧٥، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٠.

(٤) تفسير الطبري ١٠/ ١٢٣.

(٥) الكتاب ٣/ ٢٨٧، ونسبه سيبويه للراعي، وليس في ديوانه، وهو في ديوان جرير ١/ ٢٢٥، وصدره فيه: وريشي منكم وهواي فيكم.

(٦) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٣، وينظر مجاز القرآن ١/ ٢١٣.

(٧) البيت الأول لأبي العتاهية، وهو في ديوانه ص٤٣٤، ولم نقف على البيت الثاني.

وروى قاسم بن مالك، عن عوف، عن مَعْبَد الجُهَنِيّ قال: «لِباسُ التَّقوى» الحَياء[١]. وقال ابن عباس: «لِباسُ التَّقوى» هو العمل الصالح. وعنه أيضاً: السَّمْتُ الحسَن في الوجه[٢]. وقيل: ما علَّمه عزَّ وجلَّ وهدى به، وقيل: «لِبَاسُ التَّقْوَى»: لُبْس الصوف والخَشِن من الثياب؛ مما يُتواضع به لله تعالى ويُتعبَّد له خيرٌ من غيره[٣]، وقال زيد بن عليّ: «لِباسُ التَّقوى»: الدِّرع والمِغْفَر، والساعدان[٤]، والساقان؛ يُتَّقى بهما في الحرب[٥]، وقال عروة بن الزبير: هو الخشيةُ لله، وقيل: هو استشعارُ تقوى الله تعالى فيما أَمَر به ونَهى عنه[٦].

قلت: وهو الصحيح، وإليه يَرجِع قولُ ابن عباس وعروة، وقولُ زيدِ بن عليّ حَسَنٌ؛ فإنَّه حَضٌّ على الجهاد.

وقال ابن زيد: هو ستر العَورة[٧]، وهذا فيه تَكرار؛ إذ قال أوَّلاً: ﴿قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ﴾. ومن قال: إنَّه لُبْس الخَشِن من الثياب فإنَّه أقربُ إلى التواضع وترك الرُّعُونات، فدَعْوَى؛ فقد كان الفضلاءُ من العلماء يَلْبَسون الرفيعَ من الثياب مع حصول التقوى، على ما يأتي مبيَّناً إن شاء الله تعالى[٨].

وقرأ أهلُ المدينة والكسائيُّ: «ولِباسَ» بالنَّصب[٩] عطفاً على «لِبَاساً» الأوَّل، وقيل: انتصب بفعل مُضْمَر، أي: وأنزلنا لباسَ التقوى.

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٤ ، وأخرجه الطبري ١٠/ ١٢٥ - ١٢٦ .
(٢) أخرجهما الطبري ١٠/ ١٢٦ - ١٢٧ .
(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٠ .
(٤) في (ظ): والساعد.
(٥) تفسير البغوي ٢/ ١٥٥ .
(٦) تفسير الطبري ١٠/ ١٢٧ و ١٣٠ .
(٧) أخرجه الطبري ١٠/ ١٢٨ بنحوه.
(٨) ص٢٠٣ وما بعدها من هذا الجزء.
(٩) وقرأ بها ابن عامر الشامي أيضاً، كما في السبعة ص٢٨٠ ، والتيسير ص١٠٩ .

والباقون بالرفع على الابتداء، و«ذلك» نعته، و«خَيْرٌ» خبر الابتداء. والمعنى: ولباسُ التقوى المُشار إليه، الذي عَلِمتموه، خيرٌ لكم من لُبْس الثياب التي تُوارِي سوءاتِكم، ومن الرِّياش الذي أنزلنا إليكم، فالبَسوه. وقيل: ارتفع بإضمار هو، أي: وهو لباسُ التقوى، أي: وهو ستر العَورة، وعليه يُخرَّج قولُ ابن زيد. وقيل: المعنى: ولباسُ التقوى هو خيرٌ، فـ«ذلك» بمعنى هو، والإعرابُ الأوَّل أحسنُ ما قيل فيه[١].

وقرأ الأعمش: «ولباسُ التقوى خيرٌ»، ولم يقرأ: «ذلك»[٢]، وهو خلافُ المصحف.

﴿ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ أي: مما يدلُّ على أنَّ له خالقاً[٣].

و«ذلك»[٤] رفع على الصِّفة، أو على البدل، أو عطف بَيان.

قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿لَا يَفْتِنَنَّكُمُ﴾ أي: لا يَصْرِفَنَّكم الشيطانُ عن الدِّين كما فَتَن أبويكم بالإخراج من الجنَّة. «أبٌ» للمذكَّر، و«أبةٌ» للمؤنَّث، فعلى هذا قيل: أبوَان.

﴿يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا﴾ في موضع نصب على الحال، ويكون مستأنفاً فيُوقَف على «مِنَ الجنَّةِ».

---

(١) الكلام بنحوه في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٠ - ١٢١.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٤، وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٣، ونسبها لابن مسعود ﷺ.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢١.

(٤) يعني في قوله: «ذلك خير». مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٨٦، والكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٦١.

﴿لِيُرِيَهُمَا﴾ نصب بلام كي. ﴿إِنَّهُ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ﴾ الأصل: «يَرْأاكم»، ثم خُفِّفت الهمزة، «وَقَبِيلُهُ» عطف على المُضمر، و«هو» توكيدٌ لِيحسنَ العطف، كقوله: ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [البقرة:٣٥]، وهذا يدلُّ على أنَّه يَقبُح رأيتُك وعمرٌو، وأنَّ المُضمَر كالمُظهَر(١).

وفي هذا أيضاً دليلٌ على وجوب ستر العَورة؛ لقوله: «يَنزِعُ عنهما لِباسَهما»، قال الآخرون: إنما فيه التحذيرُ من زوال النعمة كما نزل بآدمَ ﷺ، هذا أنْ لو ثبت أنَّ شرعَ آدم يلزمُنا، والأمر بخلاف ذلك(٢).

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ﴾ «قَبِيلُهُ»: جنوده، قال مجاهد: يعني الجنَّ والشياطين. ابن زيد: «قبيله»: نَسْلُه، وقيل: جِيلُه(٣).

﴿مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾.

قال بعض العلماء(٤): في هذا دليلٌ على أنَّ الجنَّ لا يُرَوْنَ؛ لقوله: «مِنْ حيث لا تَرونَهم». وقيل: جائزٌ أن يُرَوْا؛ لأنَّ الله تعالى إذا أراد أن يُرِيَهم كشفَ أجسامَهم حتى تُرى.

قال النحاس(٥): «مِنْ حيث لا تَرونَهم» يدلُّ على أنَّ الجنَّ لا يُرَون إلَّا في وقت نبيّ؛ ليكونَ ذلك دَلالةً على نبوَّته؛ لأنَّ الله جلَّ وعزَّ خَلَقَهم خَلْقاً لا يُرَون فيه، وإنما يُرون إذا نُقِلوا عن صورهم، وذلك من المعجزات التي لا تكون إلَّا في وقت الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم.

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢١، وفيه: وأنه ليس المضمر كالمظهر.

(٢) أحكام القرآن للكيا الهراسي ٣/ ١٣٤.

(٣) أخرج هذه الأقوال الطبري ١٠/ ١٣٦، وينظر مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ٢١٣، ومعاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٤، والنكت والعيون ٢/ ٢١٦. وقوله: جيله، يعني جنسه، كما في اللسان (جيل)، ووقع في (د) و(ز): خَيْله.

(٤) الكشاف ٢/ ٧٤ - ٧٥، ومجمع البيان ٨/ ٣٨.

(٥) في إعراب القرآن ٢/ ١٢١.

قال القشيريُّ: أجرى اللهُ العادةَ بأنَّ بني آدم لا يَرون الشياطين اليوم.

وفي الخبر: «إنَّ الشيطان يجري من ابن آدمَ مَجرى الدَّم»[١]، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس:٥]، وقال عليه الصلاة والسلام: «إنَّ للملَك لَمَّةً وللشيطانِ لَمَّة ـ أي: بالقلب ـ فأما لَمَّة الملَك: فإيعادٌ بالخير وتصديقٌ بالحق، وأما لَمَّةُ الشيطان: فإيعادٌ بالشرِّ وتكذيبٌ بالحقِّ». وقد تقدَّم في «البقرة»[٢].

وقد جاء في رؤيتهم أخبارٌ صحيحة، وقد خرَّج البخاريُّ عن أبي هريرة قال: وكَّلني رسولُ الله ﷺ بحفظ زكاةِ رمضان، وذكر قصَّةً طويلة؛ ذكَر فيها أنَّه أخذ الجِنِّيَّ الذي كان يأخذ التمر، وأنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «ما فعلَ أسيرُكَ البارحةَ»، وقد تقدَّم في «البقرة»[٣]. وفي «صحيح» مسلم أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «والله لولا دعوةُ أخي سليمانَ لأصبحَ مُوثَقاً يلعبُ به وِلدان أهلِ المدينة»[٤]؛ في العِفريت الذي تَفَلَّت عليه. وسيأتي في «ص» إن شاء الله تعالى[٥].

﴿إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أي: زيادةً في عقوبتهم، وسوَّينا بينهم في الذهاب عن الحقِّ[٦].

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾﴾

الفاحشة هنا في قول أكثرِ المفسرين: طوافُهم بالبيت عُراةً، وقال الحسن: هي

(١) أخرجه أحمد (١٢٥٩٢)، ومسلم (٢١٧٤) من حديث أنس ﷺ، وسلف ١/ ٤٤٩ ، وأخرجه البخاري (٢٠٣٥) من حديث صفية رضي الله عنها.

(٢) ٤/ ٣٥٥ ، واللَّمَّة: الخَطرة تقع في القلب، أراد إلمام الملك أو الشيطان به والقرب منه. النهاية (لمم).

(٣) ٤/ ٢٦٤ ، والحديث في صحيح البخاري (٢٣١١).

(٤) صحيح مسلم (٥٤٢) وهو من حديث أبي الدرداء ﷺ، وفي الباب عن أبي سعيد الخدري ﷺ أخرجه أحمد (١١٧٨٠)، وعن أبي هريرة ﷺ أخرجه البخاري (٤٦١).

(٥) عند تفسير الآية (٣٥) منها.

(٦) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٢٩ - ٣٣٠ .

الشِّرك والكفر[١]. واحتجُّوا على ذلك بتقليدهم أسلافَهم، وبأنَّ الله أمرهم بها. وقال الحسن: ﴿وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَاۗ﴾ قالوا: لو كَرِه الله ما نحن عليه لَنقلنا عنه[٢].

﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِۖ﴾ بيَّن أنهم مُتحكِّمون، ولا دليلَ لهم على أنَّ الله أمرهم بما ادَّعَوا. وقد مضى ذمُّ التقليد وذمُّ كثير من جَهالاتهم[٣]. وهذا منها.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِٱلْقِسْطِۖ وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَۚ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُۗ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِٱلْقِسْطِۖ﴾ قال ابنُ عبَّاس: لا إله إلَّا الله[٤]، وقيل: القِسْط: العَدْل[٥]، أي: أمر بالعدل فأطيعوه، ففي الكلام حذفٌ. ﴿وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ أي: توجَّهوا إليه في كلِّ صلاة إلى القبلة. ﴿عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ أي: في أيِّ مسجدٍ كنتم. ﴿وَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَۚ﴾ أي: وحِّدوه ولا تُشرِكوا به.

﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾؛ نظيره: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الأنعام: ٩٤]، وقد تقدَّم[٦]. والكاف في موضع نصب، أي: تعودون كما بدأكم، أي: كما خلقَكم أوَّل مرَّة يُعيدُكم. وقال الزجَّاج: هو متعلِّق بما قبلَه، أي: ومنها تُخْرَجون كما بدأكم تعودون[٧].

﴿فَرِيقًا هَدَىٰ﴾ «فريقاً» نصبٌ على الحال من المضمَر في «تَعُودُونَ» أي: تعودون فريقين: سعداء وأشقياء، يُقوِّي هذا قراءةُ أُبَيٍّ: «تعودون فريقينِ فريقاً هدَى وفريقاً

---

(١) أورده الماوردي في النكت والعيون ٢/ ٢١٦، وابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ١٨٥.

(٢) ذكره الطبرسي في مجمع البيان ٨/ ٣٩.

(٣) ٣/ ١٥ وما بعدها.

(٤) تفسير البغوي ٢/ ١٥٦، وتفسير الرازي ١٤/ ٥٧.

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ١٣٩ من قول مجاهد والسدي.

(٦) ٨/ ٤٦٢.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٢، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٣١.

حقَّ عليهِم الضلالة»، عن الكسائي[١].

وقال [محمد بن] كعب القُرظيُّ في قوله تعالى: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَٰلَةُ﴾ قال: مَن ابتدأ اللهُ خَلْقَه للضلالة صيَّره إلى الضلالة وإنْ عَمِلَ بأعمال أهل الهُدى[٢]، ومَن ابتدأ اللهُ خَلْقَه على الهُدى صيَّره إلى الهدى وإنْ عَمِل بأعمال الضلالة، ابتدأ اللهُ خَلْقَ إبليس على الضلالة، وعَمِل بأعمال السعادة مع الملائكة، ثم ردَّه اللهُ إلى ما ابتدأ عليه خَلْقَه، قال: ﴿وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤][٣].

وفي هذا ردٌّ واضحٌ على القدرية ومن تابعهم.

وقيل: «فَرِيقاً» نُصِبَ بـ «هَدَى»، «وفَرِيقاً» الثاني نُصِبَ بإضمار فعل، أي: وأضلَّ فريقاً، وأنشد سيبويه[٤]:

أصبحتُ لا أحملُ السِّلاحَ ولا ... أملِكُ رأسَ البعيرِ إنْ نَفَرا
والذِّئبَ أخشاه إن مررتُ به ... وحدي وأخشى الرياحَ والمطرا

قال الفرَّاء[٥]: ولو كان مرفوعاً لجاز.

﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ وقرأ عيسى بن عمر: «أَنَّهم» بفتح الهمزة، بمعنى لأنَّهم[٦].

قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾﴾

فيه سبع مسائل:

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٢، وينظر مشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٢٨٧ - ٢٨٨، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٩٢، وقراءة أُبيّ ﷺ ذكرها أيضاً الفراء في معاني القرآن ١/ ٣٧٦.

(٢) في (ز): السعادة.

(٣) أخرجه بنحوه الطبري ١٠/ ١٤٣، وابن أبي حاتم (٨٣٦٧) وما بين حاصرتين منهما.

(٤) في الكتاب ١/ ٨٩ ونسبهما للربيع بن ضَبُع الفزاري، وأوردهما أبو علي القالي في أماليه ٢/ ١٨٥.

(٥) في معاني القرآن ١/ ٣٧٦.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٢ - ١٢٣، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٩٢.

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ﴾ هو خطابٌ لجميع العالَم، وإنْ كان المقصودُ بها مَن كان يطوفُ مِن العرب بالبيتِ عُرياناً، فإنَّه عامٌّ في كلِّ مسجد للصلاة؛ لأنَّ العِبْرَةَ للعُمومِ لا للسَّبب. ومِن العلماءِ مَن أنكرَ أنْ يكونَ المرادُ به الطوافَ؛ لأنَّ الطوافَ لا يكونُ إلَّا في مسجدٍ واحد، والذي يعمُّ كلَّ مسجد هو الصلاة، وهذا قولُ مَن خَفِيَ عليه مقاصدُ الشريعة.

وفي «صحيح» مسلم[١] عن ابن عبَّاس قال: كانت المرأةُ تطوفُ بالبيت وهي عُرْيانة وتقولُ: مَن يُعِيرُني تِطْوَافاً؟ تجعلُه على فَرْجِها، وتقولُ:

اليومَ يَبْدُو بعضُه أو كلُّهُ ... وما بَدَا منه فلا أُحِلُّهُ

فنزلتْ هذه الآية: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾[٢]. التِّطْواف بكسر التاء، وهذه المرأةُ هي ضُباعة بنتُ عامر بن قُرْط، قاله القاضي عياض[٣].

وفي «صحيح» مسلم[٤] أيضاً عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: كانت العربُ تطوفُ بالبيتِ عُراةً إلَّا الحُمْسَ ـ والحُمْسُ: قريشٌ وما ولدَت ـ كانوا يطوفون بالبيت عُراةً إلَّا أنْ تُعطيَهم الحُمْسُ ثياباً، فيُعطِي الرجالُ الرجالَ والنساءُ النساءَ، وكانت الحُمْسُ لا يَخْرجون من المُزْدلِفة، وكان الناس كلُّهم يَقِفُون[٥] بعرفات.

في غير مسلم[٦]: ويقولون: نحن أهلُ الحَرَمِ، فلا ينبغي لأحد مِن العربِ أنْ يطوفَ إلَّا في ثيابنا، ولا يأكلَ إذا دخلَ أرضَنا إلَّا مِن طعامنا. فمن لم يكنْ له مِن

---

(١) الحديث (٣٠٢٨).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٦٧ و ٧٦٩ .

(٣) نقله المصنف عنه بواسطة المفهم لأبي العباس القرطبي ٧/ ٣٤٦ ، وينظر إكمال المعلم للقاضي عياض ٨/ ٥٨٩ .

(٤) الحديث (١٢١٩): (١٥٢)، وهو في صحيح البخاري (١٦٦٥) بنحوه.

(٥) في صحيح مسلم: يبلغون عرفات. وسُمُّوا الحمس لأنهم شدَّدوا على أنفسهم، وكانوا إذا أهلوا بحجٍّ أو عمرة لا يأكلون لحماً، ولا يضربون وبراً ولا شعراً. فتح الباري ٣/ ٥١٦ .

(٦) في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٦٧ - ٧٦٨ ، والكلام منه إلا آخر المسألة.

العربِ صديقٌ بمكَّة يُعيرُه ثوباً، ولا يَسارٌ يَستأجِرُهُ به؛ كان بين أحدِ أمرَين: إمَّا أنْ يطوفَ بالبيت عُرياناً، وإمَّا أنْ يطوفَ في ثيابه، فإذا فَرَغَ مِن طوافِه ألقى ثوبَه عنه؛ فلم يمسَّه أحدٌ، وكان ذلك الثوبُ يُسمَّى اللَّقَى، قال قائلٌ مِن العرب:

كفَى حَزَناً كَرِّي عليه كأنَّه ... لَقًى بين أيدي الطائفين حَرِيمُ[1]

فكانوا على تلك الجهالةِ والبدعةِ والضلالةِ حتى بعثَ الله نبيَّه محمداً ﷺ، فأنزلَ الله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ﴾ الآية، وأذَّنَ مؤذِّنُ رسولِ الله ﷺ: «ألَا لا يطوفُ بالبيتِ عُرْيَانٌ»[2].

قلت: ومَن قال بأنَّ المرادَ الصلاةُ؛ فزينتُها النِّعالُ، لِمَا رواه كُرْز بن وَبْرَة، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال ذاتَ يوم: «خذُوا زينةَ الصلاة»، قيل: وما زينةُ الصلاة؟ قالَ: «اِلبَسُوا نِعالَكُم فصَلُّوا فيها»[3].

الثانية: دلَّت الآيةُ على وُجوبِ سَتْرِ العَورة كما تقدَّم[4]، وذهبَ جُمهورُ أهلِ العلمِ إلى أنَّها فرضٌ مِن فروضِ الصلاة، وقال الأبهريُّ: هي فرضٌ في الجملةِ، وعلى الإنسان أنْ يستَرَها عن أعينِ الناس في الصلاةِ وغيرِها، وهو الصحيحُ؛ لقولِه عليه الصلاة والسلام لِلمِسْوَر بن مَخْرَمَة: «اِرْجِعْ إلى ثوبِكَ فخذْهُ، ولا تَمْشُوا عُراةً»، أخرجه مسلم[5]. وذهبَ إسماعيلُ القاضي إلى أنَّ سَتْرَ العَورةِ مِن سُنَنِ الصلاة،

---

(١) أورده أبو العباس في المفهم ٧/ ٣٤٦ ، وابن منظور في اللسان (حرم).

(٢) أخرجه أحمد (٧٩٧٧)، والبخاري (٣٦٩)، ومسلم (١٣٤٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل ٦/ ٢١٧١ ، وفي إسناده محمد بن الفضل بن عطية قال ابن معين: ليس بشيء، ولا يكتب حديثه، وقال النسائي: متروك الحديث، فيما ذكره ابن عدي. وأخرجه أيضاً في الكامل ٥/ ١٨٢٩ من طريق آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه علي بن أبي علي القرشي، قال ابن عدي: مجهول ومنكر الحديث. وأورده ابن أبي حاتم في العلل ١/ ١٤٩ ، وقال: قال أبي: هذا حديث منكر. وسيذكر المصنف في المسألة الثالثة أنه مروي عن أنس رضي الله عنه، وقال: لم يصح.

(٤) ص١٨١ من هذا الجزء.

(٥) الحديث (٣٤١).

واحتجَّ بأنَّه لو كان فرضاً في الصلاةِ لكان العُريانُ لا يجوزُ له أنْ يُصلِّيَ؛ لأنَّ كلَّ شيء من فروضِ الصلاة يجبُ الإتيانُ به مع القُدرةِ عليه، أو بدلِهِ مع عدمِهِ، أو تسقطُ الصلاةُ جملةً، وليس كذلك[١].

قال ابن العربيِّ: وإذا قلنا: إنَّ سَتْرَ العورةِ فرضٌ في الصلاة، فسقَطَ ثوبُ إمام، فانكشَفَ دُبُرُه وهو راكعٌ، فرفعَ رأسَه فغطَّاهُ؛ أجزأهُ؛ قالَه ابنُ القاسم. وقال سُحْنون: وكلُّ مَن نظَرَ إليه مِن المأمومين أعادَ. ورُوي عن سحنون أيضاً: أنَّه يُعيدُ ويُعيدون؛ لأنَّ سَتْرَ العَورةِ شرطٌ مِن شروطِ الصلاة، فإذا ظهَرَتْ بطَلَتِ الصلاةُ. أصلُهُ الطهارَةُ.

قال القاضي ابن العربيِّ[٢]: أمَّا مَن قال: إنَّ صلاتَهم لا تبطُلُ؛ فإنَّهم لم يَفقِدُوا شرطاً، وأمَّا مَن قال: إنْ أخَذَهُ مكانَه صَحَّتْ صلاتُهُ، وتبطلُ صلاةُ مَن نظَرَ إليه؛ فصحيفةٌ يجبُ مَحْوُها، ولا يجوزُ الاشتِغالُ بها.

وفي البخاريِّ والنسائيِّ: عن عمرو بن سلمة قال: لمَّا رَجَعَ قومي مِن عندِ النبيِّ ﷺ قالوا: قال: «لِيؤمَّكُم أكثرُكم قراءةً للقرآن»، قال: فدعَوني، فعلَّموني الركوعَ والسجودَ، فكنتُ أُصلِّي بهم، وكانت عليَّ بُرْدةٌ مفتوقَةٌ، وكانوا يقولون لأبي: ألا تُغَطِّي عنَّا اسْتَ ابنِكَ. لفظ النسائي[٣].

وثبتَ عن سهل بن سعد قال: لقد كانت الرجالُ عاقِدي أُزْرِهم في أعناقِهم مِن ضِيقِ الأُزُرِ خلفَ رسولِ الله ﷺ في الصلاةِ كأمثالِ الصِّبْيان، فقال قائلٌ: يا معشرَ النِّساء، لا ترفَعْنَ رؤوسَكُنَّ حتى يرفعَ الرجالُ. أخرجَه البخاريُّ والنسائيُّ وأبو داود[٤].

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٣/ ٣٢، والتمهيد ٦/ ٣٧٦ - ٣٧٩، والاستذكار ٥/ ٤٣٧، والمنتقى ١/ ٢٤٧، وعقد الجواهر الثمينة ١/ ١٥٨.

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٧٧٠.

(٣) في المجتبى ٢/ ٧١، وصحيح البخاري (٤٣٠٢). وأخرجه أيضاً أحمد (٢٠٣٣٣).

(٤) صحيح البخاري (٣٦٢)، والمجتبى ٢/ ٧٠، وسنن أبي داود (٦٣٠). وأخرجه أيضاً أحمد (١٥٥٦٢)، ومسلم (٤٤١).

الثالثة: واختلفوا إذا رأى عَورةَ نفسِه، فقال الشافعيُّ: إذا كان الثوبُ ضيِّقاً؛ يزرُّه أو يخلِّلُه بشيء؛ لئلَّا يتجافَى القميصُ فيرى من الجيب العورة، فإنْ لم يفعَلْ ورأى عَورةَ نفسِه؛ أعادَ الصلاةَ، وهو قولُ أحمدَ. ورخَّصَ مالكٌ في الصلاةِ في القميصِ محلولِ الأزرارِ(١)، ليس عليه سراويلُ، وهو قولُ أبي حنيفةَ وأبي ثور. وكان سالِمٌ يُصلِّي محلولَ الأزرارِ(٢). وقال داودُ الطائي(٣): إذا كان عظيمَ اللِّحية فلا بأسَ به، وحكَى معناه الأثرمُ عن أحمدَ.

فإنْ كان إماماً فلا يُصلِّي إلَّا بردائِه؛ لأنَّه مِن الزِّينة.

وقيل: مِن الزينةِ الصلاةُ في النَّعلَين، رواهُ أنسٌ عن النبيِّ ﷺ، ولم يصحَّ(٤).

وقيل: زينةُ الصَّلاةِ رفعُ الأيدي في الركوعِ وفي الرفعِ منه. قال ابن عمر(٥): لكلِّ شيءٍ زينةٌ، وزينةُ الصَّلاةِ التكبيرُ ورفعُ الأيدي.

وقال عمرُ ﷺ: إذا وَسَّعَ الله عليكم فأوسِعُوا على أنفسِكُم، جمَعَ رجلٌ عليه ثيابَه؛ صلَّى في إزارٍ ورِداء، في إزارٍ وقميص، في إزار وقَبَاء، في سَراوِيلَ ورِداء، في سَراوِيلَ وقميص، في سَراوِيلَ وقَبَاء، وأحسِبُهُ قال: في تُبَّانٍ وقميص، في تُبَّانٍ ورِداء، في تُبَّانٍ وقَبَاء. رواه البخاريُّ والدارقطني(٦).

---

(١) في (خ) و(ز) والتمهيد ٦/ ٣٧٥ (والكلام منه): الإزار، والمثبت من (د) و(ظ) و(م)، وهو الموافق للاستذكار ٥/ ٤٣٦ - ٤٣٧ (والكلام منه أيضاً).

(٢) في (ز) والتمهيد: الإزار، والمثبت من (خ) و(د) و(ظ) و(م) والاستذكار.

(٣) داود بن نُصير، أبو سليمان الكوفي، كان من كبار أئمة الفقه والرأي، برع في العلم بأبي حنيفة. توفي سنة (١٦٢هـ)، وقيل: (١٦٥هـ). السير ٧/ ٤٢٢.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٧٠، وأخرجه العُقيلي في الضعفاء ٣/ ١٤٣، وفي إسناده عبَّاد بن جويرية، كذَّبه أحمد والبخاري. ميزان الاعتدال ٢/ ٣٦٥. وسلف نحوه في المسألة الأولى.

(٥) في (خ) و(د) و(ز) و(م): قال أبو عمر، وفي (ظ): قاله ابن عمر، والمثبت من التمهيد ٧/ ٨٣ و ٩/ ٢٢٥.

(٦) صحيح البخاري (٣٦٥)، وسنن الدارقطني (١٠٩١) واللفظ له. وقوله: وأحسبه، قال الحافظ ابن حجر في الفتح ١/ ٤٧٥: قائل ذلك أبو هريرة (وهو راوي الحديث) والضمير في أحسبه راجع إلى عمر .اهـ. والقَبَاء من الثياب، سمي به لاجتماع أطرافه، وهو في الغالب من لباس الأعاجم، ويعرف اليوم عندنا بالقنباز. معجم متن اللغة (قبي). والتبان: سراويل صغير يستر العورة المُغَلَّظة فقط، النهاية (تبن).

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾ قال ابن عباس: أحلَّ الله في هذه الآيةِ الأكلَ والشُّربَ ما لم يكُنْ سَرَفاً أو مَخِيلةً(١).

فأمَّا ما تدعو الحاجةُ إليه ـ وهو ما سدَّ الجَوْعةَ وسكَّنَ الظَّمَأ ـ فمندوبٌ إليه عَقْلاً وشرعاً؛ لما فيه مِن حِفْظِ النفْسِ، وحِراسةِ الحواسِّ، ولذلك وردَ الشرعُ بالنهي عن الوِصال(٢)؛ لأنَّه يُضعِفُ الجسدَ، ويُميتُ النفْسَ، ويُضعِفُ عن العبادةِ، وذلك يمنَعُ منه الشرعُ ويدفعُهُ العقلُ. وليس لمن مَنَعَ نفسَهُ قَدْرَ الحاجَةِ حظٌّ مِن بِرٍّ، ولا نصيبٌ مِن زُهد؛ لأنَّ ما حرَمَها مِن فِعلِ الطاعةِ بالعَجْزِ والضَّعْفِ أكثرُ ثواباً وأعظمُ أجراً(٣).

وقد اختُلِفَ في الزائدِ على قدْرِ الحاجةِ على قولين؛ فقيل: حرام، وقيل: مكروه، قال ابن العربيّ(٤): وهو الصحيح؛ فإنَّ قَدْرَ الشِّبَعِ يختلِفُ باختِلافِ البُلدانِ والأزمانِ والأسنانِ والطُّعمانِ.

ثمَّ قيل: في قِلَّةِ الأكلِ منافِعُ كثيرةٌ؛ منها أنْ يكونَ الرجلُ أصحَّ جسماً، وأجودَ حِفْظاً، وأذكى(٥) فَهْماً، وأقلَّ نوماً، وأخفَّ نَفَساً. وفي كَثْرةِ الأكلِ كَظُّ المعدةِ، ونَتْنُ التُّخَمَةِ، ويتولَّدُ منه الأمراضُ المختلفَة، فيَحتاجُ مِن العلاجِ أكثرَ ممَّا يَحتاجُ إليه القليلُ الأكل.

وقال بعضُ الحكماء: أكبرُ الدواءِ تقديرُ الغِذاءِ(٦). وقد بيَّنَ النبيُّ ﷺ هذا المعنى بياناً شافياً يُغنِي عن كلامِ الأطباءِ فقال: «ما مَلأَ آدمِيٌّ وِعاءً شَرًّا مِن بَطْن، بحسْبِ ابنِ آدمَ لُقيماتٌ يُقِمْنَ صُلْبَه، فإنْ كان لا مَحالةَ؛ فثُلثٌ لِطعامِهِ، وثُلُثٌ لشرابِهِ، وثُلُثٌ

(١) أخرجه الطبري ١٠/ ١٥٥، والبيهقي في الشعب (٦٥٧٢).

(٢) سلفت أحاديث النهي عن الوصال ٣/ ٢١٠ - ٢١١.

(٣) أدب الدنيا والدين للماوردي ص٣١٩.

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٧٧١.

(٥) في (د) و(م): أزكى، والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ).

(٦) ذكره الماوردي في أدب الدنيا والدين ص٣٢٠.

لِنفَسِهِ». خرَّجَه الترمذي مِن حديثِ المِقْدام بن مَعْدِي كَرِب[(١)].

قال علماؤنا: لو سمِعَ بُقراطُ هذه القِسْمةَ لَعَجبَ مِن هذه الحكمة[(٢)].

ويُذكرُ أنَّ الرشيدَ كان له طبيبٌ نصرانِيٌّ حاذِقٌ، فقال لعليِّ بن الحسين[(٣)]: ليس في كتابِكُم مِن عِلْم الطِّبِّ شيءٌ، والعلمُ عِلْمان: علمُ الأديانِ وعلمُ الأبدان؟ فقال له عليٌّ: قد جَمَعَ الله الطِّبَّ كلَّه في نِصْفِ آيةٍ مِن كتابنا، فقال له: ما هي؟ قال: قولُه عزَّ وجلَّ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوٓا﴾. فقال النصرانِيُّ: ولا يُؤثَرُ عن رسولِكم شيءٌ مِن الطِّبِّ؟ فقال عليٌّ: جَمَعَ رسولُ الله ﷺ الطِّبَّ في ألفاظٍ يسيرة، قال: ما هي؟ قال: «المَعِدَةُ بيتُ الأدواء، والحِمْيَةُ رأسُ كلِّ دواء، وأعطِ كلَّ جسدٍ ما عوَّدتَه». فقال النصرانِيُّ: ما تركَ كتابُكم ولا نبيُّكم لجالينوس طِبًّا[(٤)].

قلت: ويُقال: إنَّ معالجةَ المريضِ نصفان: نصفٌ دواءٌ، ونصف حِمْيةٌ، فإن اجتمعا، فكأنَّك بالمريض قد بَرِئَ وصَحَّ بإذن الله تعالى[(٥)]، وإلَّا فالحِمْيةُ به أولى، إذْ لا ينفَعُ دواءٌ مع تركِ الحِمْية، ولقد[(٦)] تنفَعُ الحمْيةُ مع تَرْكِ الدواء، ولقد قال

(١) سنن الترمذي (٢٣٨٠)، وأخرجه أحمد (١٧١٨٦) وفيهما: أُكلات، بدل: لُقيمات. وأُكلات، بالضم: جمع أُكْلة، كَلُقمة، لفظاً ومعنى. قاله السندي في حاشية المسند.

(٢) تلبيس إبليس ص٢٠٨، وبقراط: هو ابن إبراقلس، سيد الطبيعيين في عصره، كان قبل الاسكندر بنحو مئة سنة، له في الطب تآليف شريفة. أخبار العلماء بأخبار الحكماء للقفطي ص٦٤.

(٣) علي بن الحسين بن واقد، أبو الحسن المروزي، المحدث، مولى أمير خراسان عبد الله بن عامر بن كريز القرشي، توفي سنة (٢١١هـ)، السير ١٠/ ٢١١.

(٤) ذكر هذه القصة الزمخشري في الكشاف ٢/ ٧٦، وابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ١٨٨، وقال: هكذا نُقلت هذه الحكاية، إلا أن الحديث المذكور فيها عن النبي ﷺ. لا يثبت. اهـ. وقال السخاوي في المقاصد الحسنة ص٣٨٩: لا يصح رفعه إلى النبي ﷺ، بل هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب أو غيره. وجالينوس: هو الحكيم الفيلسوف الطبيعي اليوناني، إمام الأطباء في عصره، مؤلف الكتب الجليلة في صناعة الطب وغيرها، قال المسعودي: كان جالينوس بعد المسيح بنحو مئتي سنة وبعد بقراط بنحو ست مئة سنة. أخبار العلماء للقفطي ص٨٦.

(٥) قوله: بإذن الله تعالى، من (ظ).

(٦) في (ظ): وقد، وفي (خ) و(د) و(ز): ولعمري، والمثبت من (م).

رسولُ الله ﷺ: «أصلُ كلِّ دواءِ الحِمْية»[١]، والمَعنيُّ بها ـ والله أعلم ـ أنَّها تُغني عن كلِّ دواء، ولذلك يُقال: إنَّ الهندَ جُلُّ معالجتِهم الحِميةُ، يَمتنِعُ المريضُ عن الأكلِ والشُّربِ والكلامِ عدَّةَ أيَّام، فيبرَأُ ويصحُّ.

الخامسة: روى مسلم عن ابن عمر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الكافرُ يأكُلُ في سَبْعة أَمْعاء، والمؤمنُ يأكُلُ في مِعًى واحدٍ»[٢]. وهذا منه ﷺ حضٌّ على التقليلِ مِن الدنيا والزُّهدِ فيها والقناعَةِ بالبُلْغَة. وقد كانت العربُ تَمتدِحُ بقلَّةِ الأكلِ وتَذُمُّ بكَثْرتِه، كما قال قائلُهم:

تَكْفِيه فِلْذةُ كِبْدٍ إنْ أَلَمَّ بها ... مِن الشِّواءِ ويُرْوِي شُرْبَهُ الغُمَرُ[٣]

وقالت أمُّ زَرْع في ابن أبي زَرْع: ويُشبِعُهُ ذِراعُ الجَفْرَة[٤]. وقال حاتِمٌ الطائي يَذُمُّ بكثرةِ الأكل:

فإنَّكَ إنْ أعطيتَ بطنَكَ سُؤْلَهُ ... وفرجَك نالا مُنتهى الذَّمِّ أجمَعا[٥]

وقال الخَطَّابيُّ[٦]: معنَى قوله ﷺ: «المؤمنُ يأكُلُ في مِعًى واحد» أنَّه يتناوَلُ دونَ شِبَعِهِ، ويُؤثِرُ على نفسِه، ويُبقي مِن زادِه لغيرِه، فيُقنِعُه ما أكلَ.

والتأويلُ الأوَّلُ أَولى، والله أعلم.

وقيل في قوله عليه الصلاة والسلام: «والكافرُ يأكُلُ في سبعةِ أمعاءٍ»: ليس على

---

(١) قطعة من الحديث الذي سلف الكلام عليه.

(٢) صحيح مسلم (٢٠٦٠)، وأخرجه أحمد (٤٧١٨)، والبخاري (٥٣٩٣).

(٣) البيت لأعشى باهلة من قصيدة يرثي بها المُنتشر بن وهب الباهلي، وهو في الكامل ١/ ٤٥٩ و ٣/ ١٤٣١، والغُمر: هو القدح الصغير. اللسان (غمر).

(٤) قطعة من حديث أم زرع الطويل الذي روته السيدة عائشة رضي الله عنها، أخرجه البخاري (٥١٨٩)، ومسلم (٢٤٤٨). والجفرة: الأنثى من ولد المَعْز، إذا كان ابن أربعة أشهر وفُصل عن أُمه وأَخذ في الرعي. فتح الباري ٩/ ٢٧٠.

(٥) ديوان حاتم ص٦٨، وصدره فيه: وإنك مهما تعط بطنك سؤله.

(٦) أعلام الحديث ٣/ ٢٠٤٥.

عمومِه؛ لأنَّ المُشاهدَةَ تدفعُهُ، فإنَّه قد يوجدُ كافرٌ أقلُّ أكلاً مِن مؤمن، ويُسلِمُ الكافرُ فلا يَقِلُّ أكلُه ولا يزيدُ.

وقيل: هو إشارةٌ إلى معيَّن؛ ضافَ النبيَّ ﷺ ضيفٌ كافرٌ - يقال: إنَّه الجَهْجَاهُ الغِفاريُّ، وقيل: ثُمَامة بن أثَال، وقيل: نَضْلة بن عمرو الغِفَاريُّ، وقيل: بَصْرة بن أبي بصرة الغِفارِيُّ[(١)] - فشربَ حِلَابَ سبع شياهٍ، ثم إنَّه أصبحَ فأسلمَ، فشَرِبَ حِلابَ شاةٍ، فلم يَستتمَّهُ، فقال النبيُّ ﷺ ذلك[(٢)]. فكأنَّه قال: هذا الكافر. والله أعلم.

وقيل: إنَّ القلبَ لمَّا تنوَّر بنورِ التوحيدِ نظرَ إلى الطعامِ بعينِ التقوّي على الطاعة، فأخذَ منه قَدْرَ الحاجة، وحين كان مُظلِماً بالكفْرِ كان أكلُهُ كالبهيمَةِ ترتَعُ حتى تَثْلِطَ[(٣)].

واختُلِفَ في هذه الأمعاء، هل هي حقيقةٌ أمْ لا؟ فقيل: حقيقةٌ، ولها أسماءٌ معروفةٌ عندَ أهلِ العلمِ بالطبِّ والتشريحِ[(٤)]. وقيل: هي كناياتٌ عن أسبابٍ سبعةٍ يأكُلُ بها النَّهِم[(٥)]: يأكُلُ للحاجةِ، وللخَبَرِ، والشمِّ، والنظر، واللَّمس، والذوق، ويزيدُ استغناماً[(٦)]. وقيل: المعنَى أنْ يأكلَ أكلَ مَن له سبعةُ أمعاء، والمؤمِنُ بخفَّة أكلِه يأكلُ أكلَ مَن ليس له إلَّا مِعًى واحدٌ، فيشارِكُ الكافرَ بجزءٍ مِن أجزاءِ أكلِهِ، ويزيدُ الكافرُ

(١) المفهم ٥/٣٤٣.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ٢/ ٩٢٤، ومسلم (٢٠٦٣)، والترمذي (١٨١٩) من حديث أبي هريرة ﷺ دون تعيين الرجل. وقد أخرجه الطبراني في الكبير (٢١٥٢) من حديث جهجاه الغفاري، وأحمد (١٨٩٦٢) من حديث نضلة بن عمرو الغفاري، وأخرجه أحمد أيضاً (٢٧٢٢٦) من حديث أبي بصرة الغفاري، و هؤلاء الثلاثة ﷺ هم أصحاب القصة، وذكر ابن إسحاق في السيرة (سيرة ابن هشام ٢/ ٦٣٨) من حديث أبي هريرة أن ثُمامة بن أثَال لما أسر ثم أسلم وقعت له قصة تشبه قصة جهجاه، فيجوز أن يُفسَّر الضيف بثمامة فيما ذكره الحافظ ابن حجر، وقوَّى أن تكون القصة متعددة. وينظر فتح الباري ٩/ ٥٣٨.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٧١. وقوله: تثلط: ثلط البعير إذا ألقى بعره رقيقاً. الصحاح (ثلط).

(٤) الكلام بنحوه في إكمال المعلم ٦/ ٥٥٧.

(٥) في النسخ الخطية: البهيم، والمثبت من (م).

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٧١.

عليه بسبعةِ أمثالِه. والمِعَى في هذا الحديث هو المِعِدَةُ[١].

السادسة: وإذا تقرَّرَ هذا فاعلمْ أنَّه يُستحبُّ للإنسانِ غَسْلُ اليدِ قبلَ الطعامِ وبعدَه؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «الوضوءُ قبلَ الطعامِ وبعدَه بركَةٌ»، وكذا في التوراة، رواه زَاذَان عن سلمان[٢]، وكان مالك يكرَهُ غسلَ اليدِ النظيفة[٣]، والاقتداءُ بالحديثِ أَوْلى.

ولا يأكلُ طعاماً حتى يعرفَ أحارٌّ هو أم باردٌ؟ فإنَّه إنْ كان حارًّا فقد يتأذَّى. ورُوي عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «أَبْرِدُوا بالطعام، فإنَّ الحارَّ غيرُ ذِي بركَة». حديثٌ صحيحٌ[٤]، وقد تقدَّم في «البقرة»[٥]. ولا يَشَمُّهُ، فإنَّ ذلك مِن عَمَلِ البهائم، بل إنْ اشتهاهُ أكلَهُ، وإنْ كَرِهَه تركَه، ويُصغِّرُ اللُّقمةَ ويُكثِرُ مَضْغَها لئلَّا يُعَدَّ شَرِهاً.

ويُسمِّي الله تعالى في أوَّله ويحمَدُه في آخرِه. ولا يَنبغي أنْ يرفعَ صوتَه بالحَمْدِ إلَّا أنْ يكونَ جُلَساؤه قد فَرَغوا مِن الأكل؛ لأنَّ في رَفْعِ الصوتِ مَنْعاً لهم مِن الأكل. وآدابُ الأكلِ كثيرةٌ، هذه جملةٌ منها، وسيأتي بعضُها في سورةِ هود إنْ شاءَ الله تعالى[٦].

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٩/ ٥٤٠ : ونقل الكرماني عن الأطباء في تسمية الأمعاء السبعة أنها المعدة.

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٧٣٢)، وأبو داود (٣٧٦١)، والترمذي (١٨٤٦) بلفظ: «بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده»، قال أبو داود: وهو ضعيف، وقال الترمذي: لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع، وقيس بن الربيع يضَعَّف في الحديث. وسلمان: هو الفارسي ﷺ.

(٣) المفهم ٥/ ٣٠٠ .

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٢٠٥) من حديث أبي هريرة ﷺ، وفي إسناده عبد الله بن يزيد البكري، ضعَّفه أبو حاتم، وقال: ذاهب الحديث، كما في الجرح والتعديل ٥/ ٢٠١ ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/ ١١٨ . من حديث جابر ﷺ، وسكت عنه، وفي إسناده محمد بن عبيد الله العَرْزمي، قال البخاري: تركه ابن المبارك ويحيى، وقال ابن معين: ليس بشيء، ولا يُكتب حديثه. كما في تهذيب الكمال ٢٦/ ٤١ - ٤٣ . وينظر المقاصد الحسنة ص١١ ، وفيض القدير ١/ ٧٧ .

(٥) ٢/ ٣٦٦ ، وهو حديث أسماء رضي الله عنها؛ أنها كانت إذا ثردت غطَّته شيئاً حتى يذهب فَوْرُه، وتقول: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه أعظمُ للبركة».

(٦) عند تفسير الآية (٩٩) منها.

وللشَّرابِ[١] أيضاً آدابٌ معروفةٌ، تركنا ذِكرها لِشهرتِها. وفي «صحيح» مسلم[٢] عن ابن عمر أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أكلَ أحدُكم فَلْيأكُلْ بيمينهِ، وإذا شَرِبَ فَلْيشرَبْ بيمينهِ؛ فإنَّ الشيطانَ يأكُلُ بشمالِه ويشربُ بشمالِه».

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تُسۡرِفُوٓاْ﴾ أي: في كَثْرةِ الأكلِ، وعنه يكونُ كَثْرةُ الشُّرب، وذلك يُثقِلُ المَعِدَةَ، ويُثبِّطُ الإنسانَ عن خدمةِ ربِّه والأخذِ بحظِّه مِن نوافلِ الخير، فإنْ تعدَّى ذلك إلى ما فوقَه ممَّا يمنعُه القيامَ بالواجبِ[٣]، حَرُمَ عليه، وكان قد أسرفَ في مَطْعَمِه ومَشْربِه.

روى أسدُ بن موسى من حديث عون بن أبي جُحَيْفَةَ، عن أبيه قال: أكلتُ ثريداً بلحم سمين، فأتيتُ النبيَّ ﷺ وأنا أتجشَّأ[٤]، فقال: «اُكْفُفْ عليك من جُشائِك أبا جُحَيفةَ، فإنَّ أكثرَ الناسِ شِبَعاً في الدنيا أطولُهم جوعاً يومَ القيامةِ». فما أكلَ أبو جُحيفة بملءِ بَطْنِه حتى فارقَ الدنيا، وكان إذا تغدَّى لا يتَعشى، وإذا تعشَّى لا يتغدَّى[٥].

قلتُ: وقد يكونُ هذا معنَى قولِه عليه الصلاة والسلام: «المؤمنُ يأكلُ في مِعًى واحد» أي: التامُّ الإيمان؛ لأنَّ مَن حَسُنَ إسلامُه وكَمَلَ إيمانُه كأبي جُحيفة تفكَّرَ فيما يصيرُ إليه مِن أمرِ الموت وما بعدَه، فيمنعُهُ الخوفُ والإشفاقُ مِن تلك الأهوال مِن استيفاءِ شهواته، والله أعلم.

---

(١) في (ظ): وللشرب.

(٢) الحديث (٢٠٢٠)، وهو في مسند أحمد (٤٥٣٧).

(٣) بعدها في (خ) و(د) و(ز) و(م): عليه، والمثبت من (ظ).

(٤) في (خ) و(د): أتجشّى، ولم تجوَّد في (ظ)، والمثبت من (ز)، وهو الموافق للمصادر.

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٩٢٤)، والبيهقي في الشعب (٥٦٤٤) من طريق أسد بن موسى، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٧/ ٢٥٣٧ ، وفي إسناده الوليد بن عمرو بن ساج، قال ابن عدي: مع ضعفه يُكتَب حديثه. وأخرج المرفوع منه ـ دون ذكر أبي جُحيفة ـ الترمذي (٢٤٧٨)، وابن ماجه (٣٣٥٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وقال ابن زيد: معنى «ولا تُسْرِفُوا»: لا تأكلُوا حراماً[١]. وقيل: «مِنَ السَّرَفِ أنْ تأكلَ كلَّ ما اشتَهَيْتَ»، رواه أنسُ بن مالك عن النبيِّ ﷺ، خرَّجه ابنُ ماجه في «سننه»[٢]. وقيل: مِن الإسرافِ الأكلُ بعدَ الشِّبَع، وكلُّ ذلك محظورٌ[٣]. وقال لقمان لابنِه: يا بُنيَّ، لا تأكُلْ شِبَعاً فوقَ شِبَع، فإنَّكَ إنْ تَنبِذْهُ للكلبِ خيرٌ مِن أنْ تأكلَهُ[٤]. وسألَ سَمُرةُ بن جُنْدُب عن ابنه ما فعلَ. قالوا: بَشِمَ البارحةَ، قال: بَشِمَ! فقالوا: نعم، قال: أمَا إنَّه لو ماتَ ما صلَّيتُ عليه[٥]. وقيل: إنَّ العربَ في الجاهليةِ كانوا لا يأكلون دَسماً في أيَّام حجِّهم، ويكتفونَ باليسيرِ مِن الطعام، ويطوفون عُراةً، فقيل لهم: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ أي: لا تُسرِفوا في تحريمِ ما لم يُحرَّمْ عليكم[٦].

قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ﴾ بيَّن أنَّهم حَرَّموا مِن تلقاءِ أنفسِهم ما لم يُحرِّمْه الله عليهم. والزينةُ هنا: المَلْبَسُ الحسَنُ؛ إذا قدَرَ عليه صاحبُه، وقيل:

---

(١) أخرجه الطبري ١٠/١٥٦ .

(٢) الحديث (٣٣٥٢)، وفي إسناده نوح بن ذكوان، قال فيه أبو حاتم: ليس بشيء وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً. ميزان الاعتدال ٤/ ٢٧٧ .

(٣) أحكام القرآن للكيا ٣/ ١٣٨ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٩٥٣٩)، وأحمد بن حنبل في الزهد ص٩٧ ، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٨٩١) و(٥٦٩٨) عن الحسن.

(٥) أخرجه أحمد في الزهد ص٢٤٨ ، وفي الورع ص١٠٢ ، والبغوي في الجعديات (٣٢٢١). والبَشَم: التُّخمة عن الدسم. النهاية (بشم).

(٦) أخرجه الطبري ١٠/ ١٥٥ عن السدي.

جميعُ الثياب، كما رُويَ عن عمر: إذا وسَّع الله عليكم فأوسِعُوا، وقد تقدَّم[١].

ورُوي عن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب شيخ مالك[٢] ﷺ أنَّه كان يلبَسُ كِساءَ خَزٍّ بخمسين ديناراً، يلبَسُه في الشتاء، فإذا كان في الصيف تصدَّقَ به، أو باعَهُ، فتصدَّقَ بثمنهِ، وكان يلبَسُ في الصيف ثوبينِ مِن مَتاعِ مِصرَ مُمَشَّقَيْن، ويقول: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِۚ﴾[٣].

الثانية: وإذا كان هذا فقد دلَّت الآيةُ على لباسِ الرفيع مِن الثياب، والتجمُّلِ بها في الجُمَع والأعياد، وعند لقاءِ الناسِ ومزاوَرةِ الإخوان، قال أبو العالِية: كان المسلمون إذا تزاوَروا تجمَّلوا[٤]، وفي «صحيح» مسلم مِن حديث عمر بن الخطاب أنَّه رأى حُلَّةَ سِيَرَاءَ تُباع عند بابِ المسجد، فقال: يا رسول الله، لو اشتريتَها ليومِ الجمعة وللوفودِ إذا قَدِموا عليك؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما يَلبَسُ هذا مَن لا خَلاقَ له في الآخرَة»[٥]، فما أنكرَ عليه ذِكْرَ التجمُّل، وإنَّما أنكرَ عليه كونَها سِيَرَاءَ، وقد اشترى تميمٌ الدَّارِيّ حُلَّةً بألفِ درهم كان يُصلِّي فيها، وكان مالك بن أنس[٦] يَلبَسُ الثيابَ العدَنيَّةَ الجيادَ، وكان ثوبُ أحمد بن حنبل يُشترَى بنحوِ الدينار.

---

(١) ٧/ ١٩١ .

(٢) في هذا الكلام نظر فهو من شيوخ أشياخ مالك فقد ولد الإمام مالك سنة (٩٣هـ) كما في السير ٨/ ٤٩ ، وتوفي الإمام علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ (وهو الملقب بزين العابدين) في هذه السنة، وقيل: (٩٤هـ)، وقيل: (٩٢هـ)، وقيل: (١٠٠)، كما في التمهيد ٩/ ١٥٨ ، والله أعلم.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥/ ٢١٨ ، وابن عبد البر في التمهيد ٩/ ١٥٨ - ١٥٩ . وقوله: ممشقين: المَشْق: المَغرة، وهو صبغ أحمر، وثوب ممشوق وممشَّق: مصبوغ بالمشق. اللسان (مشق). ووقع في الطبقات: أشمونيين بدل: ممشقين.

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/ ١١٥ ، والبخاري في الأدب المفرد (١/ ٣٤٨).

(٥) صحيح مسلم (٢٠٦٨)، وأخرجه أحمد (٤٧١٣)، والبخاري (٨٨٦)، وقوله: حلة سِيَراء، أي: حلة حرير. النهاية ٢/ ٤٣٣ .

(٦) في النسخ: مالك بن دينار، والمثبت من تلبيس إبليس ص١٩٣ (والكلام منه)، وطبقات ابن سعد (القسم المتمم) ١/ ٤٣٤ ، والسير ٨/ ٧٠ .

أين هذا ممَّن يَرغبُ عنه ويُؤثِرُ لباسَ الخَشِن مِن الكَتَّانِ والصوفِ مِن الثياب، ويقول: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾؟! هيهات! أتُرى مَن ذكرنا تركوا لباسَ التقوى، لا والله! بل هم أهلُ التقوى وأُولو المعرفَةِ والنُّهى، وغيرُهم أهلُ دَعْوَى، وقلوبُهم خاليةٌ مِن التقوى.

قال خالد بن شَوْذَب[١]: شَهِدْتُ الحسنَ وأتاهُ فَرْقَد، فأخذَه الحسنُ بكسائِه فمدَّه إليه وقال: يا فُرَيْقدُ، يا ابنَ أُمِّ فُريقد، إنَّ البِرَّ ليس في هذا الكساء، إنَّما البِرُّ ما وَقَرَ في الصدرِ وصدَّقَه العمَلُ[٢].

ودخَل أبو محمد ابن أخي معروف الكرخيّ على أبي الحسنِ بن بشار[٣] وعليه جبَّةُ صوف، فقال له أبو الحسن: يا أبا محمد، صوَّفْتَ قلبَكَ أو جسمَك؟ صَوِّفْ قلبَكَ، والبَسِ القُوهِيَّ على القُوهِيِّ[٤].

وقال رجلٌ للشِّبْليِّ: قد ورَدَ جماعةٌ مِن أصحابِكَ وهم في الجامع، فمضَى فرأى عليهم المُرقَّعاتِ والفُوَط، فأنشأ يقول:

أمَّا الخيامُ فإنَّها كَخِيامِهِم ... وأرَى نساءَ الحيِّ غيرَ نِسائِها[٥]

قال أبو الفرج ابن الجوزِيّ رحمه الله[٦]: وأنا أكرَهُ لُبْسَ الفُوَطِ والمُرقَّعات لأربعة أوجه: أحدها: أنَّه ليس مِن لُبْسِ السَّلَف، وإنَّما كانوا يُرقِّعون ضرورةً. والثاني: أنَّه يتضمَّنُ ادِّعاءَ الفقر، وقد أُمِرَ الإنسانُ أنْ يُظهِرَ نعمة[٧] الله عليه.

---

(١) أبو عبد الرحمن الجشمي البصري، الجرح والتعديل ٣/ ٣٣٦ .

(٢) أخرجه أحمد في الزهد ص٣٢٧ ، وابن الجوزي في تلبيس إبليس ص١٨٩ .

(٣) في (د) و(ز): يسار، والكلام في تلبيس إبليس ص١٩٢ . وأبو الحسن بن بشار هو علي بن محمد بن بشار الزاهد، توفي سنة (٣١٣هـ). طبقات الحنابلة ٢/ ٥٧ ، والقصة فيه.

(٤) القوهي: ضرب من الثياب بيض، فارسي منسوبة إلى قوهستان. اللسان (قوه).

(٥) أخرجه ابن الجوزي في تلبيس إبليس ص١٨٤ . والبيت لأبي الحسن الفالي، كما في معجم الأدباء ١٢/ ٢٢٧ .

(٦) في تلبيس إبليس ص١٨٤ .

(٧) في (د) و(ز) و(م): أثر نعم، والمثبت من (خ) و(ظ)، وتلبيس إبليس.

والثالث: إظهارُ التزهُّد، وقد أُمِرنا بسَتْرِه. والرابع: أنَّه تشبُّهٌ بهؤلاء المُتزحزِحين عن الشريعة، ومَن تشبَّهَ بقومٍ فهو منهم.

وقال الطبريُّ(١): ولقد أخطأ مَن آثرَ لباسَ الشعر والصوف على لباس القُطن والكَتَّان مع وُجود السبيلِ(٢) إليه مِن حِلِّه، ومَن أكلَ البُقولَ والعدسَ واختارَهُ على خبز البُرِّ، ومَن تركَ أكلَ اللَّحم خوفاً مِن عارِض شهوةِ النساء.

وسُئل بِشْر بن الحارث(٣) عن لُبْسِ الصوف، فشقَّ عليه، وتبيَّنَتِ الكراهةُ في وجهه، ثم قال: لُبْسُ الخَزِّ والمُعَصْفَرِ أحبُّ إليَّ مِن لُبْسِ الصوف في الأمصار.

وقال أبو الفرج: وقد كان السلَفُ يَلبَسون الثيابَ المتوسِّطة، لا المُترفِّعة ولا الدُّونَ، ويتخيَّرون أجودَها للجُمعة والعيد وللقاءِ الإخوان، ولم يكُنْ تخيُّرُ(٤) الأجودِ عندَهم قبيحاً. وأمَّا اللباسُ الذي يُزرِي بصاحبه فإنَّه يتضمَّنُ إظهارَ الزهد وإظهارَ الفقر، وكأنَّه لسانُ شكوى مِن الله تعالى، ويُوجب احتقارَ اللَّابس، وكلُّ ذلك مكروهٌ مَنْهِيٌّ عنه.

فإنْ قال قائلٌ: تجويدُ اللباس هَوَى النفس، وقد أُمِرنا بمجاهدتِها، وتَزيُّنٌ للخلق، وقد أُمِرنا أنْ تكونَ أفعالُنا لله لا للخلق.

فالجوابُ: أنَّه ليس كلُّ ما تهواهُ النفسُ يُذَمُّ، وليس كلُّ ما يُتَزَيَّنُ به للناس يُكره، وإنَّما يُنْهَى عن ذلك إذا كان الشرعُ قد نهَى عنه، أو على وجْهِ الرِّياء في باب الدِّين، فإنَّ الإنسانَ يُحبُّ(٥) أنْ يُرى جميلاً، وذلك حظٌّ للنفس لا يُلامُ فيه، ولهذا يُسرِّحُ

(١) نقله المصنف عنه بواسطة ابن الجوزي في تلبيس إبليس ص١٩٣، وسلف ٦/ ٢٦٢.

(٢) في النسخ الخطية: النيل، والمثبت من (م) وتلبيس إبليس.

(٣) أبو نصر المروزي، البغدادي، المحدث، كان رأساً في الورع والإخلاص توفي سنة (٢٢٧هـ). السير ١٠/٤٦٩.

(٤) في تلبيس إبليس ص١٩٣: ولم يكن غير.

(٥) في (د) و(ز) و(ظ) و(م) ومطبوع تلبيس إبليس ص١٩٥: يجب، والمثبت من (خ).

شعرَهُ، وينظرُ في المرآة ويُسوِّي عِمامتَهُ، ويَلبَسُ بِطانَةَ الثوب الخَشِنةَ إلى داخل، وظِهَارَتَهُ الحسنةَ إلى خارج، وليس في شيء مِن هذا ما يُكره ولا يُذَمُّ.

وقد رَوى مكحول عن عائشة قالت: كان نفرٌ مِن أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرونَهُ على الباب، فخرَجَ يريدُهم، وفي الدار رَكْوةٌ فيها ماء، فجعَلَ ينظرُ في الماء ويُسوِّي لحيتَه وشعرَهُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، وأنتَ تفعلُ هذا؟! قال: «نَعَمْ، إذا خرَجَ الرجلُ إلى إخوانِهِ؛ فَلْيُهَيِّئ مِن نفسِهِ، فإنَّ الله جميلٌ يحبُّ الجمالَ»(١).

وفي «صحيح» مسلم: عن ابن مسعود عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يدخُلُ الجنَّةَ مَنْ كان في قلبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ مِن كِبْرٍ»، فقال رجلٌ: إنَّ الرجلَ يُحِبُّ أنْ يكون ثوبُه حَسناً، ونعلُه حَسنةً، قال: «إنَّ الله جميلٌ يُحِبُّ الجمالَ، الكِبْرُ بَطَرُ الحقِّ، وغَمْطُ الناس»(٢). والأحاديثُ في هذا المعنَى كثيرةٌ، تدلُّ كلُّها على النظافة وحُسْنِ الهيئة.

وقد رَوى محمد بن سعد: أخبرنا الفَضْل بن دُكَيْن قال: حدَّثنا مَنْدل، عن ثور، عن خالد بن مَعْدان قال: كان رسولُ الله ﷺ يسافرُ بالمُشْطِ والمرآةِ، والدُّهنِ والسواكِ والكُحل. وعن ابن جُريج: مُشطُ عاجٍ يَمتَشِطُ به.

قال ابن سعد: وأخبرنا قَبيصة بن عقبة قال: حدَّثنا سفيان، عن ربيع بن صَبيح، عن يزيدَ الرَّقاشيِّ، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يُكْثِرُ دَهْنَ رأسِهِ ويُسرِّحُ

---

(١) قوله منه: «إن الله جميل يحب الجمال» صحيح، وسيأتي بعده. وأما باقي الحديث فقد أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٦٨٧ من طريق أيوب بن مدرك، وأخرجه في تلبيس إبليس ص١٩٥ من طريق العلاء بن كثير الدمشقي، كلاهما عن مكحول عن عائشة رضي الله عنها، به. وأيوب بن مدرك كذَّبه ابن معين، وقال أبو حاتم والنسائي: متروك، وقال ابن حبان: روى أيوب عن مكحول بنسخة موضوعة. ولم يَرَهُ. ميزان الاعتدال ١/ ٢٩٣ . والعلاء بن كثير الدمشقي، قال فيه البخاري: منكر الحديث، وقال ابن عدي: له عن مكحول نسخ عن الصحابة كلها غير محفوظة. ومكحول لم يدرك عائشة رضي الله عنها. ينظر تنزيه الشريعة ٢/ ٢٧٨ .

(٢) صحيح مسلم (٩١)، وأخرجه أحمد (٣٧٨٩) بنحوه. قال أبو العباس القرطبي في المفهم ١/ ٢٨٨-٢٨٩ : بطر الحق: إبطاله. وغمط الناس: احتقارهم واستصغارهم.

لحيتَهُ بالماء، أخبرنا يزيدُ بن هارون، حدَّثنا عبَّاد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت لرسولِ الله ﷺ مُكْحُلةٌ يَكْتَحِلُ بها عند النومِ ثلاثاً في كلِّ عين[1].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ الطيِّباتُ: اسمٌ عامٌّ لِمَا طابَ كَسْباً وطَعْماً. قال ابن عباس وقتادة: يعني بالطيِّباتِ مِن الرِّزق: ما حَرَّمَ أهلُ الجاهلية من البحائرِ والسوائبِ والوَصائِلِ والحَوامي[2]. وقيل: هي كلُّ مُستلَذٍّ من الطعام[3].

وقد اختُلفَ في تركِ الطيِّباتِ والإعراضِ عن اللَّذات، فقال قومٌ: ليس ذلك مِن القُرباتِ، والفِعلُ والتركُ يستوي في المباحات. وقال آخرون: ليس قُرْبةً في ذاتِهِ، وإنَّما هو سبيلٌ إلى الزهدِ في الدنيا، وقِصَرِ الأملِ فيها، وترك التكلُّفِ لأجلِها، وذلك مندوبٌ إليه، والمندوبُ قُربةٌ. وقال آخرون: ونُقِلَ عن عمر بن الخطاب ﷺ قولُه: لو شئنا لاتَّخذنا صِلاءً وصَلائقَ وصِنَاباً، ولكنِّي سمعتُ الله تعالى يَذُمُّ أقواماً فقال: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا﴾[4] [الأحقاف: ٢٠]، ويُروى: صَرائق، بالراء، وهما جميعاً الجَرادقُ. والصَّلائقُ؛ باللام: ما يُصْلقُ مِن اللُّحومِ والبُقولِ. والصِّلاءُ بكسر الصادِ والمدِّ: الشِّواءُ. والصِّنابُ: الخردَلُ بالزبيب[5].

وفرَّقَ آخرون بين حضورِ ذلك كلِّه بكُلْفَةٍ وبغيرِ كُلفة، قال أبو الحسن عليّ بن المفضَّل المقدسيّ[6] شيخُ أشياخنا: وهو الصحيحُ إنْ شاءَ الله عزَّ وجلَّ، فإنَّه لم يُنقلْ

---

(١) طبقات ابن سعد ١/ ٤٨٤ وخبر خالد بن معدان مرسل، وحديث أنس ﷺ أخرجه البيهقي في الشعب (٦٤٦٣)، والترمذي بنحوه في الشمائل (٣٢)، وحديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه أحمد (٣٣١٨)، والترمذي (٢٠٤٨)، وابن ماجه (٣٤٩٩).

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ١٥٨ ، وسلف شرح هذه الألفاظ ٦/ ٣٣٥ - ٣٣٦ .

(٣) النكت والعيون ٢/ ٢١٩ .

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٥٧٩)، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٤٩ بنحوه.

(٥) غريب الحديث لأبي عبيد ٣/ ٢٦٤ ، والفائق ٢/ ٢٩٦ و ٣١١ . والصلائق تروى أيضاً: السلائق، بالسين. والجرادق: جمع جردقة: الرغيف، فارسية معرَّبة، اللسان (جرق).

(٦) ثم الإسكندراني، برع في المذهب المالكي، وتوفي سنة (٦١١هـ). السير ٢٢/ ٦٦ .

عن النبيّ ﷺ أنَّه امتنعَ مِن طعامٍ لأجلِ طِيبهِ قطُّ، بل كان يأكُلُ الحلوى والعسل، والبِطّيخَ والرُّطَبَ[1]، وإنَّما يَكرهُ التكلُّف؛ لِما فيه مِن التشاغُلِ بشهواتِ الدنيا عن مهمَّات الآخرة، والله تعالى أعلم.

قلت: وقد كَرِهَ بعضُ الصوفيَّةِ أكلَ الطيِّبات، واحتجَّ بقولِ عمر ﷺ: إيَّاكم واللَّحمَ، فإنْ له ضَرَاوَةً كضَرَاوَةِ الخمر[2]. والجواب: أنَّ هذا مِن عمر قولٌ خرجَ على مَن خُشِيَ منه إيثارُ التنعُّمِ في الدنيا، والمُداوَمةُ على الشهوات، وشِفاءُ النفس من اللَّذات، ونِسيانُ الآخرةِ، والإقبالُ على الدنيا، ولذلك كان يكتبُ[3] إلى عُمَّالهِ: إيَّاكم والتنعمَ وزِيَّ أهلِ العَجَم، واخْشَوْشِنوا[4]، ولم يُرِدْ ﷺ تحريمَ شيءٍ أحلَّه الله، ولا تحظيرَ ما أباحَهُ الله تباركَ اسمُه، وقولُ الله عزَّ وجلَّ أَوْلى ما امتُثِلَ واعتُمِدَ عليه، قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾. وقال عليه الصلاة والسلام: «سيِّدُ إدامِ الدنيا والآخرةِ اللَّحمُ»[5]، وقد روى هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يأكلُ الطِّبِّيخَ بالرُّطَبِ، ويقول: «يَكسِرُ حَرُّ هذا بَرْدَ هذا، وبَرْدُ هذا حَرَّ هذا»[6]، والطِّبِّيخُ لغةٌ في البِطِّيخ، وهو مِن المقلوب، وقد مضى

---

(١) أخرج أحمد (٢٤٣١٦)، والبخاري (٥٦١٤)، ومسلم (١٤٧٤) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يحبُّ الحَلْواء والعسل... وسيأتي حديث أكله ﷺ البطيخ والرطب قريباً.

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ٢/ ٩٣٥ .

(٣) بعدها في (د) و(م): عمر.

(٤) أخرجه أحمد (٩٢)، ومسلم (٢٠٦٩): (١٢)، وابن حبان (٥٤٥٤)، ولفظ: واخشوشنوا، عند ابن حبان وحده. وقد سلف نحوه ٥/ ٥٦ .

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٤٧٣) من حديث بُريدة ﷺ، وفي إسناده سعيد بن عنبسة الرازي، كذَّبه ابن معين وابن الجنيد، كما في لسان الميزان ٣/ ٣٩ . وأخرجه ابن ماجه (٣٣٠٥) من حديث أبي الدرداء ﷺ بلفظ: «سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم»، وفيه سليمان بن عطاء الجزري، وهو منكر الحديث، فيما قاله الحافظ ابن حجر في تحرير التقريب ٢/ ٧٤ . وينظر المقاصد الحسنة ص٢٤٤ .

(٦) أخرجه أبو داود (٣٨٣٦)، وأخرجه الترمذي (١٨٤٣) مختصراً دون الطرف القولي منه. وفي الباب عن عبد الله بن جعفر ﷺ قال: رأيت النبي ﷺ يأكل الرُّطب بالقِثَّاء. أخرجه أحمد (١٧٤١)، والبخاري (٥٤٤٧)، ومسلم (٢٠٤٣)، وينظر فتح الباري ٩/ ٥٧٣ .

في «المائدة»[1] الردُّ على مَن آثرَ أكْلَ الخَشِنِ من الطعام، وهذه الآيةُ تردُّ عليه وغيرُها، والحمد لله.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ يعني: بحقِّها مِن توحيدِ الله تعالى والتصديقِ له، فإنَّ الله يُنعِم ويَرزُقُ، فإنْ وحَّدَه المنعَمُ عليه وصدَّقَه، فقد قامَ بحقِّ النعمةِ، وإنْ كَفَرَ فقد أمكَنَ الشيطانَ مِن نفسه. وفي صحيح الحديث: «لا أحدَ أصبرُ على أذًى مِن الله، يُعافِيهم ويَرزقُهم، وهم يَدْعونَ له الصاحبةَ والولدَ»[2].

وتَمَّ الكلامُ على[3]: «الحياةِ الدُّنيا». ثم قال: «خَالِصَةٌ» بالرفع، وهي قراءةُ ابن عباس[4] ونافع[5].

﴿خَالِصَةٌ يَوْمَ القيامة﴾ أي: يخلصُ الله الطيِّباتِ في الآخرة للذين آمنوا، وليس للمشركين فيها شيءٌ كما كان لهم في الدنيا مِن الاشتراكِ فيها. ومَجازُ الآية: قل: هي للذين آمنوا مُشتركَةٌ في الدنيا مع غيرِهم، وهي للمؤمنين خالصةٌ يوم القيامة[6]، فـ«خالصةٌ» مستأنفٌ على خبر مبتدأ مضمر. وهذا قولُ ابن عباس والضحَّاك والحسن وقتادة والسدِّي وابن جُريج، وابن زيد[7].

وقيل: المعنى: إنَّ هذه الطيِّباتِ المَوجوداتِ في الدنيا هي خالِصَةٌ يومَ القيامةِ

---

(١) ٨/ ١١٨ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٧٢ - ٧٧٣ . والحديث أخرجه أحمد (١٩٥٨٩)، والبخاري (٦٠٩٩)، ومسلم (٢٨٠٤) من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ، وليس عندهم قوله: «الصاحبة». وهي عند عبد الرزاق في المصنف (٢٠٢٥٠).

(٣) في (خ) و(د) و(ز): في، بدل: على، وليس فيها قوله: وتم الكلام. والمثبت من (ظ) و(م).

(٤) في (د) و(ز): ابن عامر، وهو خطأ، وفي (خ): أُبَيّ، والمثبت من (ظ) و(م)، وهو الموافق لإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٣ ، والكلام فيه بنحوه.

(٥) السبعة ص٢٨٠ ، والتيسير ص١٠٩ .

(٦) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٧٧ .

(٧) أخرجه الطبري ١٠/ ١٥٩ - ١٦١ .

للمؤمنينَ في الدنيا، وخُلوصُها أنَّهم لا يُعاقَبون عليها ولا يُعذَّبون، فقوله: «في الحياة الدُّنيا» متعلِّقٌ بـ «آمَنُوا»، وإلى هذا يُشيرُ تفسير سعيد بنُ جبير[(١)].

وقرأ الباقونَ بالنصبِ على الحال والقَطْع؛ لأنَّ الكلامَ قد تمَّ دونه، ولا يجوزُ الوقفُ على هذه القراءة على «الدُّنيا»؛ لأنَّ ما بعدَه متعلِّقٌ بقوله: «لِلَّذينَ آمَنُوا» حالاً منه، بتقديرِ: قُلْ هي ثابتَةٌ للذين آمنُوا في الحياة الدنيا في حالِ خُلوصِها لهم يومَ القيامة، قاله أبو عليٍّ. وخبرُ الابتداءِ: «لِلَّذين آمَنُوا»، والعامِلُ في الحال ما في اللَّام من معنى الفعلِ في قوله: «لِلَّذين»[(٢)]، واختارَ سيبويهِ النصبَ لتقدُّمِ الظرف[(٣)].

﴿كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ﴾ أي: كالذي فصَّلْتُ لكم الحلالَ والحرامَ؛ أُفصِّلُ لكم ما تحتاجون إليه.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾

فيه مسألة واحدة:

قال الكلبيُّ: لمَّا لَبِسَ المسلمون الثيابَ وطافوا بالبيت عيَّرهُم المشركون، فنزلَت هذه الآيةُ، والفواحشُ: الأعمالُ المُفْرِطَةُ في القُبْح، ما ظهرَ منها وما بَطَن: روى رَوْحُ بن عُبادة، عن زكريا بن إسحاق، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد قال: «ما ظَهَرَ منها»: نِكاحُ الأُمَّهات في الجاهليةِ، «وما بَطَنَ»: الزنى. وقال قتادة: سرُّها وعلانيتُها[(٤)]. وهذا فيه نظرٌ؛ فإنَّه ذَكَرَ الإثْمَ والبغيَ، فدَلَّ أنَّ المراد بالفواحش بعضُها، وإذا كان كذلك فالظاهِرُ من الفواحش الزنى[(٥)]، والله أعلمُ.

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٣٩٣ - ٣٩٤ ، وقول سعيد بن جبير أخرجه الطبري ١٠/ ١٦٢ .

(٢) الحجة للقراء السبعة ٤/ ١٥ - ١٧ ، وينظر المحرر الوجيز ٢/ ٣٩٤ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٣ ، وينظر الكتاب ٢/ ٩٢ .

(٤) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٨ - ٢٩ ، وأخرج الطبري قولي مجاهد وقتادة ٩/ ٥١٨ و ٥١٦ و ٦٦٠ و ٦٦١ .

(٥) أحكام القرآن للكيا ٣/ ١٣٩ .

﴿وَٱلۡإِثۡمَ﴾ قال الحسنُ: الخمرُ[(١)]، قال الشاعر:

شَرِبْتُ الإِثمَ حتى ضلَّ عقلي   كذاكَ الإِثمُ تَذْهبُ بالعُقولِ[(٢)]

وقال آخرُ:

نَشْربُ الإِثمَ بالصُّوَاعِ جِهارا   وتَرى المُتْكَ[(٣)] بينَنا مُسْتَعارَا

﴿وَٱلۡبَغۡىَ﴾: الظُّلم وتَجاوزُ الحدِّ فيه، وقد تقدَّمَ[(٤)]. وقال ثعلبٌ: البغيُ أنْ يَقَع الرجلُ في الرجل فيتكَّلمَ فيه، ويبغيَ عليه بغيرِ الحقِّ، إلَّا أنْ ينتصِرَ منه بحقٍّ. وأخرجَ الإثمَ والبغيَ مِن الفواحش، وهما منه، لِعظمِهما وفُحشهما، فنصَّ على ذِكرِهما تأكيداً لأمرِهما وقَصْداً للزَّجْرِ عنهما. وكذا: ﴿وَأَن تُشۡرِكُواْ﴾، ﴿وَأَن تَقُولُواْ﴾، وهما في موضع نَصْب عطفاً على ما قَبْلُ[(٥)].

وقد أنكرَ جماعةٌ أنْ يكون الإثمُ بمعنى الخمر، قال الفرَّاء[(٦)]: الإثمُ: ما دون الحدِّ، و[البغي:] الاستطالةُ على الناسِ. قال النحاسُ: فأمَّا أنْ يكونَ الإثمُ الخمرَ، فلا يُعرَفُ ذلك، وحقيقةُ الإثمِ أنَّه جميعُ المعاصي، كما قال الشاعر:

إنِّي وَجَدتُ الأمرَ أرشَدُهُ   تَقْوَى الإلهِ وشَرُّهُ الإثْمُ[(٧)]

قلت: وأنكَرهُ ابن العربيِّ أيضاً وقال: ولا حُجَّةَ في البيت؛ لأنَّه لو قال: شَرِبْتُ

---

(١) أورده ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ١٩١، قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٣٩٥: وهذا قول مردود؛ لأن هذه السورة مكية، ولم تُعن الشريعة بتحريم الخمر إلا بالمدينة بعد أُحد.

(٢) سلف ٣/ ٤٤٦.

(٣) في (م): المسك، والبيت في تهذيب اللغة ١٥/ ١٦١، وزاد المسير ٣/ ١٩١ دون ذكر قائله. قال الأزهري: المُتْك: الأترجّ، أي: نتعاوره بأيدينا، نشمّه.

(٤) ٣/ ٤٥.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٤.

(٦) في معاني القرآن ١/ ٣٧٨، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٣، وما سيرد بين حاصرتين منهما.

(٧) قائله المُخَبَّل السعدي، وهو في المفضليات ص١١٣، ومنتهى الطلب ١/ ٣٧٦.

الذَّنبَ، أو شَرِبتُ الوِزْرَ؛ لكان كذلك، ولم يُوجبْ قولُهُ أنْ يكون الذنبُ والوِزْرُ اسماً مِن أسماءِ الخمر، كذلك الإثمُ، والذي أوجبَ التكلُّمَ بمثل هذا الجهلُ باللُّغةِ وبطريقِ الأدلَّةِ في المعاني[1].

قلت: وقد ذكرناه عن الحسنِ، وقال الجوهريّ في «الصحاح»[2]: وقد يُسمَّى الخمرُ إثماً، وأنشدَ: شَرِبتُ الإثمَ، البيتَ

وأنشدَهُ الهرويُّ في «غَريبَيْه» على أنَّ الخمرَ الإثمُ. فلا يَبعدُ أنْ يكون الإثمُ يَقَعُ على جميعِ المعاصي، وعلى الخمرِ أيضاً لُغَةً، فلا تَناقُضَ. والبغي: التجاوُزُ في الظلْمِ، وقيل: الفسادُ.

قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ۝٣٤﴾

فيه مسألة واحدة:

قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ﴾ أي: وَقْتٌ مُؤَقَّتٌ. ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ﴾ أي: الوقتُ المعلومُ عند الله عزَّ وجلَّ. وقرأ ابن سيرين: جاءَ آجالُهم[3]، بالجمع.

﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾ عنه ساعةً ولا أقلَّ من ساعة، إلَّا أنَّ الساعةَ خُصَّتْ بالذِّكر، لأنَّها أقلُّ أسماءِ الأوقات، وهي ظرفُ زمان[4]، ﴿وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾، فدَلَّ بهذا على أنَّ المقتولَ إنَّما يُقتَلُ بأجلِهِ[5]، وأجَلُ الموتِ هو وقتُ الموت، كما أنَّ أجلَ الدَّين هو وقتُ حُلولِهِ، وكلُّ شيء وُقِّتَ به شيءٌ فهو أجلٌ له، وأجلُ الإنسان هو الوقتُ الذي

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٧٤ .

(٢) مادة (أثم).

(٣) القراءات الشاذة ص٤٤ ، والمحتسب ١/ ٢٤٦ .

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٣٤ ، ومعاني القرآن للنحاس ٣/ ٣٠ .

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٤ .

يَعلَمُ اللهُ أنَّه يَموتُ الحيُّ فيه لا محالةَ، وهو وقتٌ لا يَجوزُ تأخِيرُ مَوْتِهِ عنه، لا مِن حيث إنَّه ليس مقدُوراً تأخِيرُهُ.

وقال كثيرٌ مِن المعتزلة ـ إلَّا مَن شذَّ منهم ـ: إنَّ المقتولَ ماتَ بغيرِ أجلهِ الذي ضُرِبَ له، وأنَّه لو لم يُقتَلْ لَحيِيَ.

وهذا غَلَطٌ؛ لأنَّ المقتولَ لم يَمُتْ من أجلِ قَتْلِ غيرهِ له، بل من أجل ما فعلَهُ اللهُ من إزهاق نفسِه عند الضربِ له[1].

فإنْ قيل: فإنْ ماتَ بأجلِهِ؛ فلِمَ تقتلُون ضارِبَهُ وتقتصُّون منه؟ قيل له: نقتلُهُ لِتَعدِّيه وتصَرُّفِهِ فيما ليس له أنْ يتصَرَّفَ فيه، لا لموتِهِ وخروجِ الروح، إذْ ليس ذلك مِن فعلِهِ، ولو تُرِكَ الناسُ والتعدِّي مِن غير قِصاص، لأدَّى ذلك إلى الفسادِ ودَمارِ العباد، وهذا واضحٌ.

قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ إِمَّا يَأۡتِيَنَّكُمۡ رُسُلٞ مِّنكُمۡ يَقُصُّونَ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِي فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصۡلَحَ فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴿٣٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسۡتَكۡبَرُواْ عَنۡهَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٣٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ إِمَّا يَأۡتِيَنَّكُمۡ رُسُلٞ مِّنكُمۡ﴾ شرطٌ، ودخلَتِ النونُ توكيداً لدخولِ «ما»[2]، وقيل: «ما» صلةٌ، أي: إنْ يأتِكُم[3]، أخبرَ أنَّه يُرسِلُ إليهم الرسلَ منهم؛ لتكون إجابتُهم أقرَب. والقَصَصُ: اتباعُ الحديثِ بعضِهِ بعضاً.

﴿ءَايَٰتِي﴾ أي: فرائِضِي وأحكامي[4].

﴿فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصۡلَحَ﴾ شرطٌ، وما بعدَهُ جوابُه، وهو جوابُ الأوَّل، أي: وأصلحَ

(١) تمهيد الأوائل للباقلاني ١/ ٣٧٤ - ٣٧٥ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٤ .

(٣) في النسخ الخطية: يأتيكم، والمثبت من (م).

(٤) تفسير البغوي ٢/ ١٥٨ ، ونسبه لابن عباس رضي الله عنهما.

منكم ما بيني وبينه. ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ دليلٌ على أنَّ المؤمنين يوم القيامةِ لا يخافون ولا يحزنون، ولا يلحقُهُم رُعْبٌ ولا فَزَعٌ[1]، وقيل: قد يلحقُهم أهوالُ يوم القيامة، ولكنْ مآلُهم الأمنُ[2]. وقيل: جوابُ «إمّا يَأْتِيَنَّكُمْ» ما دلَّ عليه الكلامُ، أي: فأطيعُوهُم، فَمَنِ اتَّقَى وَأَصْلَحَ[3]، والقولُ الأوّلُ قولُ الزجّاج[4].

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوٓا۟ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ قَالُوا۟ ضَلُّوا۟ عَنَّا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ﴾ المعنى: أيُّ ظلم أشنعُ[5] من الافتراء على الله تعالى والتكذيب بآياته؟. ثم قال: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي: ما كُتب لهم من رزق وعُمر وعمل. عن ابن زيد. ابنُ جبير: من شقاء وسعادة. ابنُ عباس: من خير وشرٍّ. الحسنُ وأبو صالح: من العذاب بقَدْر كفرهم[6].

واختيارُ الطبري أن يكون المعنى: ما كُتب لهم، أي: ما قُدِّر لهم من خير وشر، ورزق وعمل وأجَل، على ما تقدم عن ابن زيد وابن عباس وابن جبير. قال: ألا ترى أنه أتْبَع ذلك بقوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ﴾[7] يعني رُسلَ ملَك الموت.

وقيل: «الكتَاب» هنا القرآنُ؛ لأنَّ عذاب الكفار مذكورٌ فيه. وقيل: «الكتاب» اللوح المحفوظ[8].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٤ .

(٢) تفسير الرازي ١٤/ ٦٩ .

(٣) معاني القرآن للأخفش ٢/ ٥١٦ .

(٤) معاني القرآن له ٢/ ٣٣٤ .

(٥) في (خ): أي ذنب أشنع، وفي (د): أي أظلم أشنع، وفي (ظ): أي شيء أظلم وأشنع، والمثبت من (ز) و(م).

(٦) أخرج هذه الأقوال الطبري ١٠/ ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٣ و ١٧٥ .

(٧) تفسير الطبري ١٠/ ١٧٥ .

(٨) زاد المسير ٣/ ١٩٣ .

ذكر الحسن بنُ علي الحُلْواني[١] قال: أمْلَى عليَّ عليُّ بنُ المَدِيْني قال: سألت عبد الرحمن بنَ مهدي عن القَدَر، فقال لي: كلُّ شيء بقَدَر، والطاعة والمعصية بقَدَر. قال[٢]: وقد أعظم الفِرْيَةَ مَنْ قال: إنَّ المعاصي ليست بقَدَر. قال علي: وقال لي عبد الرحمن بنُ مهدي: العلم والقَدَر والكتاب سواءٌ. ثم عرضتُ كلام عبد الرحمن ابن مهدي على يحيى بن سعيد، فقال: لم يبقَ بعد هذا قليلٌ ولا كثيرٌ[٣].

وروى يحيى بن معين: حدثنا مروان الفَزَاري، حدثنا إسماعيل بنُ سُمَيْع، عن بُكير الطويل، عن مجاهد، عن ابن عباس: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ قال: قومٌ يعملون أعمالاً لابدَّ لهم من أنْ يعملوها[٤].

و«حتى» ليست غايةً، بل هي ابتداءُ خبرٍ عنهم. قال الخليل وسيبويه: «حتى» و«إمّا» و«إلا» لا يُمَلْنَ؛ لأنهنَّ حروفٌ، فَفُرق بينها وبين الأسماء نحو: حُبْلَى وسَكْرَى.

قال الزجَّاج[٥]: تُكتب حتى بالياء؛ لأنها أشبهت سَكْرى[٦]، ولو كُتبت «إلا» بالياء لأشْبهت إلى. ولم تُكتب «إمَّا» بالياء؛ لأنها «إنْ» ضُمَّت إليها «ما».

﴿قَالُوٓاْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ سؤال توبيخ. ومعنى «تَدْعُونَ»: تعبدون. ﴿قَالُواْ ضَلُّواْ عَنَّا﴾ أي: بَطَلوا وذهبوا. قيل: يكون هذا في الآخرة. ﴿وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُواْ كَٰفِرِينَ﴾ أي: أقرُّوا بالكُفر على أنفسهم[٧].

---

(١) أبو محمد الهُذَلي، المجاور بمكة، الحافظ، الصدوق، توفي سنة (٢٤٢هـ). السير ١١/ ٣٩٨ .

(٢) لفظ: قال، من (خ) و(ز) و(ظ).

(٣) التمهيد ٦/ ٦٧ ، ويحيى بن سعيد، هو القطان.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٨٤٣٩) من طريق إسماعيل بن سميع، به. وأخرجه الطبري ١٠/ ١٧١ من طريق مروان الفزاري، لكن من قول مجاهد.

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٣٣٥ ، ونقله المصنف عنه، مع ما قبله بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٥ وينظر كتاب سيبويه ٤/ ١٣٥ .

(٦) يعني لأنها على أربعة أحرف، كما قال الزجاج.

(٧) الوسيط ٢/ ٣٦٦ ، وزاد المسير ٣/ ١٩٤ .

قوله تعالى: ﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّىٰ إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لِأُولَاهُمْ رَبَّنَا هَٰؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ وَقَالَتْ أُولَاهُمْ لِأُخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٣٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ فِي النَّارِ﴾ أي: مع أُمم، فـ «في» بمعنى مع. وهذا لا يمتنع؛ لأنَّ قولك: زيدٌ في القوم، أي: مع القوم. وقيل: هي على بابها[(١)]، أي: أُدخلوا في جملتهم. والقائل قيل: هو الله عزَّ وجلَّ، أي: قال الله أُدخلوا. وقيل: هو مالكٌ خازنُ النار[(٢)].

﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا﴾ أي: التي سبقَتها إلى النار، وهي أختُها في الدِّيْن والمِلَّة[(٣)]. ﴿حَتَّىٰ إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا﴾ أي: اجتمعوا.

وقرأ الأعمش: «تداركوا» وهو الأصل، ثم وقع الإدغام، فاحتِيْج إلى ألف الوصل. وحكاها المهدوي عن ابن مسعود[(٤)].

النحاس: وقرأ ابن مسعود: «حتى إذا أَدْرَكوا» أي: أدرك بعضهم بعضاً[(٥)]. وعِصْمَةُ[(٦)] عن أبي عمرو: «حتى إذا ادَّاركوا» بإثبات الألف[(٧)] على الجمع بين

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٣٢، وينظر التصاريف ليحيى بن سلام ص٢٢٦.

(٢) تفسير الرازي ١٤/ ٧٢.

(٣) الوسيط ٢/ ٣٦٦، وزاد المسير ٣/ ١٩٤.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٥، والمحتسب ١/ ٢٤٧، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٩٩.

(٥) إعراب القرآن ٢/ ١٢٥، وفيه مجاهد، بدل: ابن مسعود. ولم نقف على من نسبها لابن مسعود ﷺ.

(٦) عصمة بن عروة، أبو نجيح الفقيمي البصري، روى القراءة عن أبي عمرو بن العلاء وعاصم بن أبي النجود. غاية النهاية ١/ ٥١٢.

(٧) يعني ألف «إذا»، ونسب ابن جني في المحتسب ١/ ٢٤٧ هذه القراءةَ لمجاهد وحُميد ويحيى وإبراهيم. وقراءة أبي عمرو المشهورة عنه كقراءة الجماعة.

الساكنين. وحُكي: هذان عبدا الله. و: له ثلثا المال. وعن أبي عمرو أيضاً: «إذا إدَّاركوا» بقطع ألف الوصل(١)؛ فكأنَّه سكت على «إذا» للتذكُّر، فلما طال سكوته قطع ألف الوصل كالمُبتدِئ بها. وقد جاء في الشعر قَطْعُ ألف الوصل نحو قوله:

يا نفسُ صبراً كلُّ حيٍّ لاقِ وكلُّ إثنينِ إلى افتراقِ(٢)

وعن مجاهد وحُميد بن قيس: «حتى إذَ ادَّركوا» بحذف ألف «إذا» لالتقاء الساكنين، وحَذْفِ الألف التي بعد الدال(٣). «جَمِيعاً» نصب على الحال.

﴿قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ لِأُولَىٰهُمْ﴾ أي: آخرهم دخولاً، وهم الأتباع، لأُوْلاهم وهم القادة: ﴿رَبَّنَا هَٰؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ﴾(٤). فاللام في «لأُوْلاهم» لام أجْل؛ لأنهم لم يخاطِبوا أُوْلاهم، ولكنْ قالوا في حقِّ أُوْلاهم: ربَّنا هؤلاء أضلُّونا(٥).

والضِّعف: المِثْلُ الزائد على مِثْله مرةً أو مرات. وعن ابن مسعود أنَّ الضِّعف هاهنا الأفاعي والحيات(٦). ونظيرُ هذه الآية: ﴿ربَّنا آتِهم ضِعْفَيْنِ مِنَ العَذَابِ والْعَنْهُمْ لَعْنًا كثيرًا﴾(٧) [الأحزاب:٦٨]. وهناك يأتي ذِكْر الضِّعف بأشبعَ من هذا، وما يترتب عليه من الأحكام، إنْ شاء الله تعالى.

﴿قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ﴾ أي: للتابع والمتبوع(٨). ﴿وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾ على قراءة مَنْ قرأ

---

(١) المحتسب ١/ ٢٤٧، والمحرر الوجيز ٢/ ٣٩٩.

(٢) المحتسب ١/ ٢٤٧ - ٢٤٨، والبيت فيه وفي الخصائص ٢/ ٤٧٥ دون نسبة.

(٣) القراءات الشاذة ص٤٤.

(٤) الوسيط ٢/ ٣٦٦.

(٥) تفسير الرازي ١٤/ ٧٣، وينظر الكشاف ٢/ ٧٨.

(٦) أخرجه الطبري ١٠/ ١٧٩.

(٧) قرأ بها السبعة ما عدا عاصم فقرأ: «كبيراً»، وستأتي في موضعها.

(٨) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٣٧، والوسيط ٢/ ٣٦٦.

بالياء[١]، أي: لا يعلم كلٌّ فريق ما بالفريق الآخر، إذ لو علم بعضُ مَنْ في النار أنَّ عذابَ أحد فوق عذابه، لكان نوعَ سَلْوة له.

وقيل: المعنى: ﴿وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ﴾ بالتاء، أي: ولكنْ لا تعلمون أيُّها المخاطبون ما يجدون من العذاب. ويجوز أنْ يكون المعنى: ولكنْ لا تعلمون يا أهلَ الدنيا مقدارَ ما هم فيه من العذاب[٢].

﴿وَقَالَتْ أُولَىٰهُمْ لِأُخْرَىٰهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ﴾ أي: قد كفَرتم وفعلتم كما فعلنا، فليس تستحقون تخفيفاً من العذاب ﴿فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾[٣]

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٤٠﴾ لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ﴾ أي: لأرواحهم. جاءتْ بذلك أخبارٌ صِحاحٌ ذكرناها في كتاب «التذكرة»[٤] منها حديث البَراء بن عازِب، وفيه في قَبْض روح الكافر قال: «ويَخرجُ منها[٥] ريحٌ كأنْتَنِ جِيْفة وُجدت على وجه الأرض، فيصعَدون بها، فلا يمرُّون على مَلَأٍ من الملائكة إلا قالوا: ما هذه الرُّوح الخبيثة. فيقولون: فلان بنُ فلان؛ بأقبحِ أسمائه التي كان يُسمَّى بها في الدنيا، حتى ينتهوا بها إلى السماء الدنيا، فيَستفتحون، فلا يُفتَح لهم». ثم قرأ رسولُ الله ﷺ: «﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ﴾» الآية[٦].

---

(١) هي قراءة عاصم في رواية شعبة، وقرأها الباقون بالتاء. السبعة ص٢٨٠، والتيسير ص١١٠.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٣٧.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٥.

(٤) ص١١٩.

(٥) في (خ) و(ز) و(ظ): معها.

(٦) قطعة من حديث البراء الطويل؛ أخرجه أحمد (١٨٥٣٤)، وفيه: «ما هذا الرُّوح الخبيث» بدل: «ما هذه الرُّوح الخبيثة».

وقيل: لا تُفتح لهم أبوابُ السماء إذا دَعَوا. قاله مجاهد والنخعي[١]. وقيل: المعنى: لا تُفتح لهم أبوابُ الجنة؛ لأنَّ الجنة في السماء[٢]. ودلَّ على ذلك قولُه: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾، والجَمَلُ لا يَلِجُ، فلا يدخلونها الْبَتَّةَ، وهذا دليلٌ قطعيٌّ لا يجوز العفو عنهم، وعلى هذا أجمعَ المسلمون[٣] الذين لا يجوز عليهم الخطأُ أنَّ الله سبحانه وتعالى لا يغفِرُ لهم ولا لأحدٍ منهم.

قال القاضي أبو بكر بنُ الطَّيِّب[٤]: فإنْ قال قائل: كيف يكون هذا إجماعاً من الأمة، وقد زَعَم قومٌ من المتكلِّمين بأنَّ مُقلِّدةَ اليهود والنصارى وغيرهم من أهل الكفر ليسوا في النار؟ قيل له: هؤلاء قومٌ أنكروا أنْ يكون المقلِّدُ كافراً؛ لِشُبهة دخلتْ عليهم، ولم يزعُموا أنَّ المقلِّد كافرٌ، وأنه مع ذلك ليس في النار، والعلم بأنَّ المقلِّدَ كافرٌ أو غير كافر طريقُه النظرُ دون التوقيف والخبر.

وقرأ حمزةُ والكسائيُّ: «لَا يُفْتَحُ» بالياء مضمومةً على تذكير الجمع. وقرأ الباقون بالتاء على تأنيث الجماعة[٥]، كما قال: ﴿مُّفَتَّحَةً لَّهُمُ ٱلْأَبْوَٰبُ﴾ [ص: ٥٠] فأنَّث. ولمَّا كان التأنيثُ في الأبواب غيرَ حقيقي جاز تذكيرُ الجمع. وهي قراءةُ ابن عباس بالياء[٦].

وخفَّف أبو عمرو وحمزةُ والكسائيُّ، على معنى أنَّ التخفيفَ يكون للقليل والكثير، والتشديد للتكثير والتكرير مرَّةً بعد مرَّة لا غير، والتشديد هنا أَوْلَى؛ لأنه على الكثير أدلُّ[٧].

---

(١) أخرجه الطبري ١٠/ ١٨٤ .

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٣٧ .

(٣) في (خ) و(ز) و(ظ): إجماع المسلمين.

(٤) في تمهيد الأوائل ص٤٠٣ .

(٥) مع التخفيف لأبي عمرو، والتشديد لنافع وابن كثير وابن عامر وعاصم. السبعة ص٢٨٠ ، والتيسير ص١١٠ .

(٦) لم نقف على من نسبها لابن عباس، ونسبها النحاس في إعراب القرآن ٢/ ١٢٥ للأعمش.

(٧) الكلام بنحوه في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٥ ، والكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٦٢ .

والجَمَلُ من الإبل. قال الفرَّاء[١]: الجَمَلُ زوجُ الناقة. وكذا قال عبد الله بن مسعود لمَّا سُئل عن الجمل، فقال: هو زوجُ الناقة![٢] كأنه استجهلَ مَنْ سأله عمَّا يعرفه الناس جميعاً[٣].

والجمع: جِمَالٌ وأجمال وجِمَالات وجَمَائل، وإنما يُسمَّى جملاً إذا أَرْبَعَ[٤].

وفي قراءة عبد الله: «حتى يلِجَ الجَملُ الأصفر في سَمِّ الخِيَاط». ذكره أبو بكر الأنباري: حدَّثنا أبي، حدَّثنا نصر بنُ داودَ، حدَّثنا أبو عبيد، حدَّثنا حجَّاج، عن ابن جُريج، عن ابن كثير، عن مجاهد قال في قراءة عبد الله، فذكره[٥].

وقرأ ابن عباس: «الجُمَّل»[٦] بضمِّ الجيم وفَتْح الميم وتشديدها. وهو حَبْل السفينة الذي يُقال له: القَلْس، وهو حبال مجموعة[٧]، جمع جُملة؛ قالَه أحمدُ بن يحيى ثعلب[٨]. وقيل: الحبلُ الغليظُ مِن القِنَّبِ. وقيل: الحبلُ الذي يُصعَدُ به في النخل[٩].

ورُوِيَ عنه[١٠] أيضاً، وعن سعيد بن جُبير: «الجُمَل» بضمِّ الجيم وتخفيفِ الميم، قيل: هو القَلْسُ أيضاً والحبلُ، على ما ذكرنا آنفاً. ورُوِيَ عنه أيضاً: «الجُمُل» بضمَّتين جمعُ جَمَل؛ كأَسَد وأُسُد، و«الجُمْل» مثل: أَسَد وأُسْد. وعن أبي السمَّال:

(١) في معاني القرآن ١/ ٣٧٩.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ١٨٨.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٣٥.

(٤) الصحاح (جمل).

(٥) المصاحف لابن الأنباري كما في الدر المنثور ٣/ ٨٤، وهو في فضائل القرآن لأبي عبيد ص١٧٢.

(٦) القراءات الشاذة ص٤٣، والمحتسب ١/ ٢٤٩، وأخرجها الطبري ١٠/ ١٩٢.

(٧) الصحاح (جمل).

(٨) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٣٥ - ٣٦.

(٩) أخرجه الطبري ١٠/ ١٩٣ من قول عكرمة.

(١٠) يعني عن ابن عباس رضي الله عنهما. القراءات الشاذة ص٤٣، والمحتسب ١/ ٢٤٩.

«الجَمْل» بفتحِ الجيمِ وسكونِ الميم؛ تخفيفُ «جَمَل»[(١)].

وسَمُّ الخِيَاط: ثَقْبُ الإبرة، عن ابن عباس وغيره[(٢)]. وكلُّ ثَقْبٍ لطيفٍ في البدن يُسمَّى سَمًّا وسُمًّا، وجمعُه: سُمومٌ. وجمعُ السمِّ القاتل: سِمَام[(٣)]. وقرأ ابن سِيرين: «في سُمِّ» بضمِّ السين[(٤)]. والخِيَاط: ما يُخاط به، يقال: خِياطٌ ومِخْيَط، مثل: إزَارٍ ومِئْزَرٍ، وقِنَاعٍ ومِقْنَع[(٥)].

والمِهَادُ: الفِراش. و«غواشٍ» جمعُ غاشية، أي: نيرانٌ تَغشاهُمْ.

﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ يعني الكفَّار[(٦)]، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٤٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ﴾ كلامٌ مُعترِضٌ، أي: والذين آمنوا وعَمِلُوا الصالحاتِ أولئك أصحابُ الجنَّةِ هم فيها خالدون[(٧)].

ومعنى ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ﴾[(٨)] أي: إنَّه لم يُكلِّفْ أحداً مِن نفقاتِ الزوجاتِ إلَّا ما وَجَدَ وتمكَّنَ منه، دونَ ما لا تنالُهُ يدُه، ولم يُرِدْ إثباتَ الاستطاعةِ قبل الفعل، قاله ابن الطيب، نظيرُه: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا﴾ [الطلاق: ٧][(٩)].

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٣ ، والمحتسب ١/ ٢٤٩ ،ويعني بالتخفيف إسكان الميم.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ١٩٦ .

(٣) كذا قال، وكلاهما يجمع على سُموم وسِمام. ينظر الصحاح (سمم).

(٤) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٣٦ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٤٠٠ ، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٣ لأبي السمّال.

(٥) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٧٩ .

(٦) الكلام بنحوه في معاني القرآن للنحاس ٣/ ٣٦ - ٣٧ .

(٧) تفسير الرازي ١٤/ ٧٨ .

(٨) في النسخ الخطية، وتمهيد الأوائل ص٣٢٨ ، والكلام منه: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

(٩) ومعنى الآية أن الشريعة لا يتقرر من تكاليفها شيء لا يطاق، فلا تكلف نفس إلا طاقتها وما لا تحرج فيه ولا تضييق عليه. ينظر المحرر الوجيز ٢/ ٤٠١ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٦٠ .

قوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾

ذَكَرَ اللهُ عزَّ وجلَّ فيما يُنعِمُ به على أهلِ الجنَّةِ نزعَ الغِلِّ مِن صدورِهم.

والنَّزْعُ: الاستخراجُ. والغِلُّ: الحِقدُ الكامِنُ في الصدر، والجمعُ: غِلالٌ[١]، أي: أذهبنا في الجنَّةِ ما كان في قلوبِهم مِن الغِلِّ في الدنيا، قال النبيُّ ﷺ: «الغِلُّ على بابِ الجنَّةِ كمَبارِكِ الإبلِ قد نزعَهُ الله مِن قلوبِ المؤمنين»[٢]. ورُويَ عن عليٍّ ﷺ أنَّه قال: أرجو أنْ أكونَ أنا وعثمانُ وطلحة والزبير مِن الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾[٣].

وقيل: نزعُ الغِلِّ في الجنَّةِ ألَّا يَحسُد بعضُهم بعضاً في تفاضُلِ منازِلِهم[٤]. وقد قيل: إنَّ ذلك يكون عن شرابِ الجنَّة، ولهذا قال: ﴿وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا﴾ [الإنسان: ٢١] أي: يُطهِّرُ الأوْضَارَ من الصدور، على ما يأتي بيانُه في سورة الإنسان والزمر إن شاء الله تعالى[٥].

﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَٰذَا﴾ أي: لهذا الثوابِ؛ بأنْ أرشدَنا وخلَقَ لنا الهدايةَ، وهذا ردٌّ على القَدَريَّة.

﴿وَمَا كُنَّا﴾ قراءةُ ابن عامر بإسقاطِ الواو، والباقون بإثباتها[٦]. ﴿لِنَهْتَدِيَ﴾ لامُ نفي[٧]. ﴿لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾ في موضعِ رفع.

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٦ .

(٢) لم نقف عليه، ونقله المصنف عن ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٠١ .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في التفسير ٢/ ٢٢٩ ، والطبري ١٠/ ١٩٩ .

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٣٩ ، ومعاني القرآن للنحاس ٣/ ٣٧ .

(٥) سورة الإنسان، الآية (٢١)، وسورة الزمر، الآية (٧٣).

(٦) السبعة ص٢٨٠ ، والتيسير ص١١٠ .

(٧) في النسخ الخطية و(م): كي، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٦ ، والكلام منه، ولام النفي: هي اللام التي تأتي بعد كان المنفية، ويسميها أكثرهم لام الجحود. قال ابن هشام في المغني ص٢٧٨ : قال النحاس: والصواب تسميتها لام النفي؛ لأن الجحد في اللغة إنكار ما تعرفه، لا مطلق الإنكار.

﴿وَنُودُوٓا﴾ أصلُه: نُودِيوا. ﴿أَن﴾ في موضعِ نصبٍ مخفَّفةٌ مِن الثقيلة، أي: بأنَّه ﴿تِلۡكُمُ ٱلۡجَنَّةُ﴾. وقد تكون تفسيراً لما نُودوا به؛ لأنَّ النداءَ قولٌ، فلا يكون لها موضعٌ، أي: قيل لهم: «تِلكُمُ الجَنَّةُ»؛ لأنَّهم وُعِدوا بها في الدنيا، أي: قيل لهم: تلكُمُ[1] الجنَّةُ التي وُعِدتم بها، أو يقال لهم ذلك قبل الدخولِ حين عايَنوها مِن بُعْدٍ[2]. وقيل: «تِلكم» بمعنى هذه[3].

ومعنى ﴿أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ أي: وَرِثتُم منازلَها بعمَلِكُم، ودخولكم إيَّاها برحمةِ الله وفضلِه، كما قال: ﴿ذَٰلِكَ ٱلۡفَضۡلُ مِنَ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ٧٠]، وقال: ﴿فَسَيُدۡخِلُهُمۡ فِي رَحۡمَةٖ مِّنۡهُ وَفَضۡلٖ﴾ [النساء: ١٧٥].

وفي «صحيح» مسلم: «لن يُدخِلَ أحداً منكم عَمَلُهُ الجنَّةَ»، قالوا: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟! قال: «ولا أنا، إلَّا أنْ يتغمَّدَنيَ اللهُ برحْمَةٍ منه وفَضْل»[4]. وفي غيرِ الصحيحِ: ليس من كافر ولا مؤمن إلَّا وله في الجنَّة والنَّار منزلٌ، فإذا دخَلَ أهلُ الجنَّةِ الجنَّةَ، وأهلُ النَّارِ النَّارَ رُفِعَت الجنَّةُ لأهلِ النَّارِ، فنظروا إلى منازِلِهم فيها، فقيل لهم: هذه منازلُكم لو عملتُم بطاعَةِ الله، ثم يقال: ياأهلَ الجنَّةِ، رِثُوهم بما كنتُمْ تعملون، فتُقْسَمُ بين أهلِ الجنَّةِ منازلُهم[5].

قلت: وفي «صحيح» مسلم: «لا يموتُ رجلٌ مسلمٌ إلَّا أدخَلَ اللهُ مكانَه في النَّارِ يهوديًّا أو نصرانيًّا»[6]، فهذا أيضاً ميراثٌ، نَعَم[7] بفضلِه مَن شاءَ، وعذَّبَ بعدلِه مَن

---

(١) في النسخ غير (ظ): هذه تلكم. والظاهر أن لفظة هذه، نسخة للفظة: تلكم، أُقحمت في النصّ.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٤٠، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٦، ومعاني القرآن للنحاس ٣/ ٣٨.

(٣) تفسير أبي الليث ١/ ٥٤٢.

(٤) صحيح مسلم (٢٨١٦) (٧٥)، وأخرجه أحمد (٧٥٨٧)، والبخاري (٥٦٧٣) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ٢٠٢ من قول السدّي. وفي باب رؤية العبد مقعده من الجنة أو النار عند الموت عن أبي سعيد الخدري ﷺ عند أحمد (١١٠٠٠) وينظر حديث أنس رضي الله عنه عند مسلم (٢٨٧٠).

(٦) صحيح مسلم (٢٧٦٧) (٥٠)، وأخرجه أحمد (١٩٤٨٥) من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ.

(٧) في (ز) و(ظ): يعم.

شاءَ. وبالجملَةِ؛ فالجنَّة ومنازلُها لا تُنالُ إلَّا برحمتِهِ، فإذا دخلُوها بأعمالِهم فقد وَرِثوها برحمتِهِ، ودخلُوها برحمتِهِ، إذْ أعمالُهم رحمةٌ منه لهم وتفضُّلٌ عليهم. وقُرِئ: «أُورِثْتُموها» مِن غيرِ إدغام، وقُرِئ بإدغامِ الثاءِ في التاء[1].

قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ أَصۡحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدۡ وَجَدۡنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقّٗا فَهَلۡ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمۡ حَقّٗاۖ قَالُواْ نَعَمۡۚ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُۢ بَيۡنَهُمۡ أَن لَّعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٤٤﴾

قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ﴾ هذا سؤالُ تَقْريعٍ وتَعْييرٍ.

﴿أَن قَدۡ وَجَدۡنَا﴾ مثل: ﴿أَن تِلۡكُمُ ٱلۡجَنَّةُ﴾ أي: إنَّه قد وَجَدْنا، وقيل: هو نفسُ النِّداء[2].

﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُۢ بَيۡنَهُمۡ﴾ أي: نادَى وصوَّتَ؛ يعني مِن الملائكَةِ، «بينَهم» ظرفٌ، كما تقولُ: أعْلَم وسطَهم.

وقرَأَ الأعمشُ والكِسائيُّ: «نَعِم» بكسرِ العين، وتجوزُ على هذه اللُّغةِ بإسكانِ العين[3]. قال مكيّ[4]: مَن قال: «نَعِم» بكسر العين أرادَ أنْ يُفرِّقَ بينَ «نَعَم» التي هي جوابٌ، وبينَ «نَعَم» التي هي اسمٌ للإبلِ والبقرِ والغنمِ. وقد رُوي عن عمرَ إنكارُ «نَعَم» بفتحِ العينِ في الجوابِ، وقال: قُلْ نَعِم[5].

ونَعَم ونَعِم لغتانِ؛ بمعنى العِدَةِ والتصديق، فالعِدَةُ إذا استفهمْتَ عن موجِبٍ، نحوُ قولكَ: أيقومُ زيدٌ؟ فيقول: نَعَمْ. والتصديقُ إذا أخبرْتَ عمَّا وقَعَ، تقول: قد كان

---

(١) قرأ بإدغام (أورثُّموها) أبو عمرو وابن عامر من رواية هشام، وحمزة والكسائي، والباقون من غير إدغام. السبعة ص٢٨١ ، والتيسير ص٤٤ .

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٤٠ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٧ ، وقراءة الكسائي في السبعة ص٢٨١ ، والتيسير ص١١٠ .

(٤) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٦٢ - ٤٦٣ .

(٥) وذكر هذه القصة أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٠٣ . قال السمين في الدر المصون ٥/ ٣٢٦ : ولم نرَ العرب يعرفون ما رَوَوْه عن عمر، ونراه مُوَلَّداً. ثم قال: هذا طَعْن في المتواتر فلا يُقبل.

كذا وكذا، فيقول: نَعَمْ. فإذا استفهمْتَ عن منفيٍّ فالجواب: بلى، نحو قولكَ: ألم أُكرِمْكَ؟ فيقول: بلى.

فنَعَمْ لجوابِ الاستفهام الداخل على الإيجابِ كما في هذه الآية. وبلَى لجوابِ الاستفهامِ الداخلِ على النفي، كما قال تعالى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

وقرأ البَزِّيُّ وابنُ عامر وحمزة والكِسائيُّ: «أنَّ لعنةَ الله»، وهو الأصلُ. وقرأ الباقون بتخفيف «أنْ» ورَفْعِ اللَّعنةِ على الابتداء[١]، فـ «أن» في موضعِ نصب على القراءتَين على إسقاط الخافض. ويَجوزُ في المخفَّفةِ ألَّا يكون لها موضعٌ من الإعراب، وتكون مفسِّرةً كما تقدَّم[٢]. وحُكِيَ عن الأعمش أنَّه قرأ: «إنَّ لعنةَ اللهِ» بكسرِ الهمزة، فهذا على إضمارِ القول كما قرأ الكوفيون: ﴿فَنَادَاهُ[٣] الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب إنَّ[٤] الله﴾[٥] [آل عمران: ٣٩].

ويُروى أنَّ طاوساً دخَل على هشام بن عبد الملك فقال له: اتَّقِ اللهَ واحذَرْ يومَ الأذان، فقال: وما يومُ الأذان؟ قال: قوله تعالى: ﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾. فصَعِقَ هشام، فقال طاوسٌ: هذا ذُلُّ الصِّفةِ، فكيف ذُلُّ المعايَنَة[٦].

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ كَٰفِرُونَ ﴿٤٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ في موضعِ خفض لـ «الظالمينَ» على النَّعت، ويَجوزُ الرفعُ والنصبُ على إضمارِ: هُمْ، أو: أعني[٧]، أي: الذين كانوا

---

(١) السبعة ص٢٨١، والتيسير ص١١٠.

(٢) في تفسير الآية السابقة، عند قوله تعالى: (أن تلكم).

(٣) قرأ بها حمزة والكسائي، مع الإمالة، وقرأ الباقون: «فنادَتْه» كما سلف ٥/ ١١٢.

(٤) قرأ بها ابن عامر وحمزة، وقرأ الباقون: «أن» بفتح الهمزة، وسلفت ٥/ ١١٣.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٧.

(٦) وذكر هذه القصة الذهبي في الكبائر ص١٧٩.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٧.

يصدُّون في الدنيا النَّاسَ عن الإسلام، فهو مِن الصَّدِّ الذي هو المَنعُ، أو يصدُّون بأنفسِهم عن سبيلِ اللهِ، أي: يُعرِضون، وهذا مِن الصُّدود.

﴿وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ يطلُبون اعوجاجَها، ويذمُّونَها فلا يؤمنون بها، وقد مضَى هذا المعنى[١].

﴿وَهُم بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ﴾ أي: وكانوا بها كافِرينَ، فحذفَ، وهو كثيرٌ في الكلام.

قوله تعالى: ﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمْ وَنَادَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَن سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ (٤٦)﴾

قوله تعالى: ﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ﴾ أي: بين النَّار والجنَّة ـ لأنَّه جرَى ذِكرهما ـ حاجزٌ[٢]، أي: سُورٌ، وهو السُّورُ الذي ذَكرَهُ الله في قوله: ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ﴾ [الحديد: ١٣].

﴿وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ﴾ أي: وعلى أعرافِ السُّور، وهي: شُرَفُه، ومنه عُرفُ الفرس[٣]، وعُرفُ الديك. روى عُبيدُ الله[٤] بن أبي يزيد عن ابن عباس أنَّه قال: الأعراف: الشيءُ المُشْرِفُ. وروى مجاهد عن ابن عباس أنَّه قال: الأعرافُ: سورٌ له عُرفٌ كعُرْفِ الديك[٥].

والأعرافُ في اللُّغة: المكانُ المُشْرفُ، جَمعُ عُرْف. قال يحيى بن آدم[٦]: سألتُ الكسائيَّ عن واحدِ الأعراف، فسكَتَ، فقلتُ: حدَّثنا إسرائيل، عن جابر، عن

---

(١) ٥/ ٢٣٣.

(٢) في (ظ): حجاب.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٧.

(٤) في النسخ: عبد الله، والمثبت من تفسير الطبري ١٠/ ٢٠٩ - ٢١٠، ومعاني القرآن للنحاس ٣/ ٤٠ والكلام منه. وهو من رجال التهذيب.

(٥) أخرجهما الطبري ١٠/ ٢١٠ - ٢١١.

(٦) أبو زكريا الأموي، الكوفي، الحافظ صاحب «الخَراج»، توفي سنة (٢٠٣هـ). السير ٩/ ٥٢٢.

مجاهد، عن ابن عباس قال: الأعرافُ سُورٌ له عُرفٌ كعُرفِ[1] الدِّيك، فقال: نعم والله، واحده يعني، وجماعتُهُ أعرافٌ، يا غلام، هاتِ القِرطاسَ فكتَبَهُ.

وهذا الكلامُ خَرَجَ مَخرجَ المدح؛ كما قال فيه: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٣٧].

وقد تكلَّم العلماءُ في أصحابِ الأعرافِ على عشرةِ أقوال: فقال عبد الله بنُ مسعود وحُذيفة بن اليمان وابن عباس والشعبيُّ والضحاك وابن جُبير: هم قَومٌ استوَتْ حسناتُهم وسيئاتُهم[2].

قال ابن عطية[3]: وفي مسندِ خَيْثمةَ بنِ سليمان[4] في آخرِ الجزءِ الخامسَ عشرَ حديثٌ عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُوضَعُ الموازينُ يومَ القيامةِ، فتُوزَنُ الحسناتُ والسيئاتُ، فمن رجحَتْ حسناتُه على سيئاتِهِ مثقالَ صُؤابَةٍ دخلَ الجنَّةَ، ومَن رجَحَتْ سيئاتُه على حسناته مثقالَ صُؤابَةٍ دخلَ النَّارَ». قيل: يا رسولَ الله، فمن استوَتْ حسناتُه وسيئاتُه؟ قال: «أولئكَ أصحابُ الأعرافِ، لم يدخلُوها وهم يَطْعمون»[5]. وقال مجاهد: هم قومٌ صالحون فقهاءُ علماء[6]. وقيل: هم الشهداءُ. ذكره المهدوي[7]. وقال القشيريُّ: وقيل: هم فُضَلاءُ المؤمنين والشهداء، فرَغوا مِن شُغلِ أنفسِهِم، وتفرَّغوا لمطالعةِ حال النَّاس، فإذا رأَوا أصحابَ النَّار تعوَّذوا بالله أنْ يُرَدُّوا إلى النَّار، فإنَّ في قُدرةِ الله كلَّ شيء، وخلافُ المعلوم مقدورٌ.

---

(١) في (خ) و(ز)، و(ظ): مثل عرف.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ٢١٣ - ٢١٧ .

(٣) في المحرر الوجيز ٢/ ٤٠٤ .

(٤) القرشي، محدِّث الشام، مصنِّف «فضائل الصحابة». توفي سنة (٣٤٣هـ). السير ١٥/ ٤١٢ .

(٥) وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٥/ ١٢١ ، وأبو الشيخ وابن مردويه فيما ذكره السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٨٧ . وقوله: «صؤابة»: هي بيضة القملة. الصحاح (صأب).

(٦) أخرجه الطبري ١٠/ ٢١٩ .

(٧) نقله عنه المصنف بواسطة المحرر الوجيز لابن عطية ٢/ ٤٠٤ .

فإذا رأَوا أهلَ الجنَّة وهم لم يدخلُوها بعدُ يَرجونَ لهم دخولَها.

وقال شُرَحْبيل بنُ سعد: هم المُستشهِدون في سبيلِ الله، الذين خرجوا عصاةً لآبائِهم[١]، وذكرَ الطبريُّ في ذلك حديثاً عن النبيِّ ﷺ، وأنَّه تعادلَ عُقوقُهم واستشهادُهم[٢]. وذكرَ الثعلبيُّ بإسنادِهِ عن ابن عباس في قولِه عزَّ وجلَّ: ﴿وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ﴾ قال: الأعرافُ: موضعٌ عالٍ على الصراط، عليه العباس وحمزة وعليّ بن أبي طالب وجعفر ذو الجناحين ﷺ، يعرِفونَ مُحبِّيهم ببياضِ الوجوه، ومُبْغضيهم بسوادِ الوجوه[٣].

وحكَى الزَّهراويُّ أنَّهم عدولُ القيامةِ الذين يشهدونَ على النَّاس بأعمالِهم، وهم في كلِّ أمَّة[٤]. واختارَ هذا القولَ النحاسُ[٥]، وقال: وهو مِن أحسنِ ما قيل فيه، فهم على السُّورِ بين الجنَّةِ والنَّار. وقال الزجَّاج[٦]: هم قومٌ أنبياءُ. وقيل: هم قومٌ كانت لهم صغائرُ لم تُكفَّرْ عنهم بالآلامِ والمصائبِ في الدنيا، وليست لهم كبائرُ، فيُحبَسون عن الجنَّة لينالَهم بذلك غَمٌّ فيقعَ في مقابلةِ صغائرِهم.

وتمنَّى سالم مولَى أبي حُذيفة أنْ يكونَ من أصحاب الأعراف[٧]؛ لأنَّ مذهبَهُ أنَّهم مذنبون. وقيل: هم أولادُ الزِّنَى، ذكرَهُ القشيريُّ عن ابن عباس[٨].

---

(١) أخرجه الطبري ١٠/ ٢١٨ .

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٤٠٤ ، والحديث الذي ذكره الطبري ١٠/ ٢١٨ فيه أبو مَعْشَر، وهو ضعيف، وقد اضطرب فيه فيما ذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة ٦/ ٣٣٠ ، وينظر كلام الشيخ أحمد شاكر في تفسير الطبري ١٢/ ٤٥٨ (طبعته).

(٣) ذكره الطبرسي في مجمع البيان ٨/ ٦٥ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٤٠٤ .

(٥) في إعراب القرآن ٢/ ١٢٧ .

(٦) في معاني القرآن ٢/ ٣٤٣ .

(٧) أخرجه أحمد في الزهد ص٢٤٩ ، وابن أبي الدنيا في كتابه المُتمنِّين ص٣١ .

(٨) وذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٢٠٥ .

وقيل: هم ملائكةٌ موكَّلون بهذا السُّور، يُميِّزون الكافرين مِن المؤمنين قبلَ إدخالِهم الجنَّةَ والنَّارَ. ذكرَهُ أبو مِجْلَز. فقيل له: لا يُقال للملائكةِ رجالٌ؟ فقال: إنَّهم ذكورٌ وليسوا بإناث[1]، فلا يَبعدُ إيقاعُ لفظِ الرجال عليهم، كما أُوقِعَ على الجنِّ في قولِه: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾[2] [الجن: ٦]. فهؤلاءِ الملائكةُ يَعرفون المؤمنين بعلاماتِهم، والكفَّارَ بعلاماتِهم، فيُبشِّرون المؤمنين قبلَ دخولِهم الجنَّةَ وهم لم يدخلُوها بَعْدُ، فيطمعون فيها. وإذا رأَوا أهلَ النَّارِ دَعَوْا لأنفسِهم بالسلامةِ من العذاب.

قال ابن عطيَّة[3]: واللَّازِمُ من الآية أنَّ على الأعراف رجالاً من أهل الجنَّة يتأخَّرُ دخولُهم، ويقعُ لهم ما وُصِفَ من الاعتبار في الفريقين. و﴿يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَىٰهُمْ﴾ أي: بعلامتِهم[4]، وهي بياضُ الوجوهِ وحسنُها في أهلِ الجنَّة، وسوادُها وقبحُها في أهلِ النَّار، إلى غير ذلك من معرفةِ حَيِّزِ هؤلاء وحَيِّز[5] هؤلاء.

قلت: فوقفَ عن التعيين لاضطرابِ الأثر والتفصيل، واللهُ بحقائق الأمور عليمٌ.

ثم قيل: الأعرافُ جمعُ عُرْف، وهو كل عالٍ مُرتفِع؛ لأنَّه بظهورِهِ أعرفُ مِن المُنخفض، قال ابن عباس: الأعرافُ شُرَف الصراط[6].

وقيل: هو جَبلُ أُحُد يُوضَعُ هناك، قال ابن عطية[7]: وذكرَ الزَّهْرَاوِيُّ حديثاً أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أُحُداً جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه، وإنَّه يومَ القيامَةِ يمثلُ بين الجنَّةِ

(١) أخرجه الطبري ١٠/٢١٩ - ٢٢١.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٤٠٤.

(٣) في المحرر الوجيز ٢/ ٤٠٤ - ٤٠٥.

(٤) في (د) و(م): بعلاماتهم.

(٥) في (د) و(ز) و(ظ): خبر (في الموضعين). والمثبت من (خ) و(م) وهو الموافق للمحرر الوجيز ٢/ ٤٠٤ - ٤٠٥، والكلام منه.

(٦) ذكره الرازي في تفسيره ١٤/ ٨٧.

(٧) في المحرر الوجيز ٢/ ٤٠٤.

والنَّار يُحبَسُ عليه أقوامٌ يَعرِفون كلًّا بسيماهُمْ، هم إنْ شاء الله مِن أهلِ الجنَّة»(١)، وذكرَ حديثاً آخرَ عن صفوان بن سُلَيم أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ أُحُداً على ركنٍ مِن أركان الجنَّة»(٢).

قلت: وذكرَ أبو عمر عن أنس بن مالك أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه، وإنَّه لعلى تُرْعَةٍ مِن تُرَعِ الجنَّةِ»(٣).

قوله تعالى: ﴿وَنَادَوْا أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ﴾ أي: نادَى أصحابُ الأعرافِ أصحابَ الجنَّة، ﴿أَن سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْۚ﴾ أي: قالوا لهم: سلامٌ عليكم.

وقيل: المعنى سَلِمتم مِن العقوبَة، ﴿لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾ أي: لم يَدْخُلِ الجنَّةَ أصحابُ الأعراف، أي: لم يدخلُوها بَعْدُ، «وهم يَطمعونَ» على هذا التأويلِ بمعنى: وهم يعلمون أنَّهم يَدْخلونَها، وذلك معروفٌ في اللُّغة أنْ يكونَ طَمِعَ بمعنى عَلِمَ، ذَكَره النحَّاس(٤). وهذا قولُ ابن مسعود وابن عباس وغيرِهما؛ أنَّ المُرادَ أصحابُ الأعراف(٥). وقال أبو مِجْلَز: هم أهلُ الجنَّة، أي قال لهم أصحابُ الأعراف: سلامٌ عليكم، وأهلُ الجنَّةِ لم يدخلُوا الجنَّةَ بَعْدُ، وهم يطمعونَ في دخولِها للمؤمنينَ

(١) لم نقف عليه بهذا السياق، وقوله فيه: «إن أحداً جبل يحبنا ونحبه» أخرجه أحمد (١٢٤٢١) والبخاري (٤٠٨٣)، ومسلم (١٣٩٣) من حديث أنس ﷺ. وأخرجه أحمد (٢٣٦٠٤)، والبخاري (٤٤٢٢)، ومسلم (١٣٩٢) من حديث أبي حُميد الساعدي ﷺ.

(٢) أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة ١/ ٨٣ من حديث داود بن الحُصَين، وأخرجه أبو يعلى (٧٥١٦)، والطبراني في الكبير (٥٨١٣) من حديث سهل بن سعد ﷺ، ولفظه: «أحد ركن من أركان الجنة»، وفي إسناده عبد الله بن جعفر بن نجيح، والد علي بن المديني، متفق على ضعفه، قال يحيى: ليس بشيء، وقال ابن المديني: أبي ضعيف، وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً، ميزان الاعتدال ٢/ ٤٠١ .

(٣) التمهيد ٢٢/ ٣٣٠ ، وأخرجه ابن ماجه (٣١١٥)، وفيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعن. وقوله منه: «أُحُد جبلٌ يحبنا ونحبه» صحيح، وسلف قريباً.

وقوله: «تُرعة»: الترعة في الأصل: الروضة على المكان المرتفع خاصة، فإذا كانت في المطمئن فهي روضة، النهاية (ترع).

(٤) في إعراب القرآن ٢/ ١٢٧ - ١٢٨ .

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ٢٢٦ .

المارِّينَ على أصحابِ الأعراف[1].

والوقفُ على قوله: «سَلامٌ عليكم». وعلى قوله: «لم يَدْخُلوها». ثم يَبتدِئ: «وهم يَطمَعونَ» على معنَى: وهم يَطمعونَ في دخولِها. ويَجوزُ أنْ يكونَ «وهم يَطمعونَ» حالاً، ويكون المعنَى: لم يدخلْها المؤمنون المارُّونَ على أصحابِ الأعراف طامعين، وإنَّما دخلُوها غيرَ طامعينَ في دخولها، فلا يُوقَفُ على «لم يدخلُوها»[2].

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ قَالُواْ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ﴾ أي: جهةَ اللقاءِ، وهي جهةُ المقابلَةِ[3]. ولم يأتِ مصدرٌ على تِفْعال غيرُ حرفين: تِلقاء وتِبيان، والباقي بالفتح، مثلُ تَسْيار وتَهمام وتَذكار. وأمَّا الاسم بالكسرِ فيه فكثيرٌ، مثلُ تِقصار وتِمثال[4].

﴿قَالُواْ﴾ أي: قال أصحابُ الأعرافِ. ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ سألوا الله ألَّا يجعلَهم معَهم، وقد علموا أنَّه لا يجعلُهم معَهم، فهذا على سبيلِ التذلُّلِ، كما يقولُ أهلُ الجنَّة: ﴿رَبَّنَآ أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا﴾ [التحريم:٨]، ويقولونَ: الحمدُ لله، على سبيلِ الشكرِ لله عزَّ وجلَّ، ولهم في ذلك لَذَّةٌ[5].

قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُم بِسِيمَٰهُمْ قَالُواْ مَآ أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحْمَةٍ ٱدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٤٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُم بِسِيمَٰهُمْ﴾ أي: مِن أهلِ النَّارِ. ﴿قَالُواْ

(١) أخرجه الطبري ١٠/ ٢٢٧ بنحوه.

(٢) المكتفى في الوقف والابتدا ص٢٧١، ومنار الهدى للأشموني ص١٠٩.

(٣) الوسيط للواحدي ٢/ ٣٧١.

(٤) تفسير الرازي ١٤/ ٩٠ - ٩١، وإملاء ما منَّ به الرحمن ٣/ ١٣.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٨.

﴿مَآ أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ أي: للدنيا، واستكبارُكُمْ عن الإيمان. ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ﴾ إشارةٌ إلى قومٍ مِن المؤمنينَ الفقراءِ، كبلال وسلمان وخبَّاب وغيرِهم. ﴿أَقْسَمْتُمْ﴾ في الدنيا، ﴿لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ﴾ في الآخرة، ﴿بِرَحْمَةٍ﴾؛ يُوبِّخونَهم بذلك، وزِيدُوا غمّاً وحسرةً بأنْ قالُوا لهم: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ﴾.

وقرأ عكرمة: «دَخلُوا الجنَّةَ» بغيرِ ألفٍ، والدالُ مفتوحَةٌ، وقرأ طلحة بن مُصَرِّف: «أُدْخِلُوا الجنَّةَ» بكسرِ الخاءِ على أنَّه فعلٌ ماضٍ[1].

ودلَّتْ الآيةُ على أنَّ أصحابَ الأعرافِ ملائكةٌ أو أنبياءُ؛ فإنَّ قولَهم ذلكَ إخبارٌ عن الله تعالَى. ومَن جَعَلَ أصحابَ الأعرافِ المذنبينَ كانَ آخرَ قولِهم لأصحابِ النَّارِ «وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ»، ويكونُ «أهؤلاءِ الذينَ» إلى آخرِ الآيةِ مِن قولِ الله تعالَى لأهلِ النَّارِ توبيخاً لهم على ما كان مِن قولِهم في الدنيا، ورُوي عن ابن عباس[2]، والأوَّلُ عن الحسَن. وقيل: هو مِن كلامِ الملائكةِ الموكَّلين بأصحابِ الأعراف، فإنَّ أهلَ النَّارِ يحلِفونَ أنَّ أصحابَ الأعرافِ يدخلونَ معهم النَّارَ، فتقول الملائكةُ لأصحابِ الأعراف: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾[3].

قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا۟ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا۟ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ **فيه ثلاثُ مسائل:**

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ﴾ قيل: إذا صَارَ أهلُ الأعرافِ إلى الجنَّةِ طَمِعَ أهلُ النارِ فقالوا: يا رَبَّنا إنَّ لنا قَراباتٍ في الجنة؛ فأْذَنْ لنا حتى نراهم ونُكلِّمَهم. وأهلُ الجنة لا يعرِفونهم لسواد وجوههم، فيقولون: ﴿أَفِيضُوا۟ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٨، وينظر القراءات الشاذة ص٤٤، والمحتسب ١/ ٢٤٩.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ٢٣١.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ١٦٣.

﴿ٱللَّهُ﴾[١] فبيَّن أن ابن آدم لا يستغني عن الطعام والشراب وإن كان في العذاب[٢].

﴿قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ يعني طعامَ الجنة وشرابها. والإفاضة: التوسعة[٣]، يقال: أفاضَ عليه نِعمَه.

الثانية: في هذه الآيةِ دليلٌ على أن سَقْيَ الماء من أفضلِ الأعمال. وقد سُئل ابنُ عباس: أيُّ الصدقةِ أفضل؟ فقال: الماء، ألم تَرَوْا إلى أهل النار حين استغاثوا بأهل الجنة: ﴿أَنْ أَفِيضُواْ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾[٤]؟.

وروى أبو داود أنَّ سعداً أَتَى النبيَّ ﷺ فقال: أيُّ الصدقة أعجبُ إليك؟ قال: «الماء». وفي رواية: فحفَرَ بئراً فقال: «هذه لأمِّ سعد»[٥].

وعن أنس قال: قال سعدٌ: يا رسولَ الله، إنَّ أُمَّ سعد كانت تحبُّ الصدقةَ، أفينفعها أن أتصدَّقَ عنها؟ قال: «نعم، وعليكَ بالماء»[٦]. وفي روايةٍ: أن النبيَّ ﷺ أمر سعدَ بنَ عُبادةَ أن يسقيَ عنها الماء.

فدلَّ على أن سَقْيَ الماء من أعظم القُرُبات عند الله تعالى.

وقد قال بعض التابعين: من كَثُرتْ ذُنوبُه فعليه بِسَقْيِ الماء. وقد غفر اللهُ ذنوبَ الذي سقَى الكلبَ، فكيف بمن سقَى رجلاً مؤمناً موحِّداً وأحياه[٧].

روى البخارِيُّ عن أبي هريرةَ ﷺ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «بَيْنا رجلٌ يمشي بطريق،

---

(١) زاد المسير ٣/ ٢٠٨ .

(٢) تفسير أبي الليث ١/ ٥٤٤ .

(٣) تفسير الطبري ١٠/ ٢٣٥ .

(٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢٦٧٣)، والطبراني في الأوسط (١٠١٥)، وفي إسناده موسى بن المغيرة، وهو مجهول وشيخه الذي روى عنه الأثر لا يعرف. قاله الذهبي في الميزان ٤/ ٢٢٤ . ثم أورد هذا الأثر.

(٥) سنن أبي داود (١٦٧٩) و(١٦٨١)، وهو عند أحمد (٢٢٤٥٩). وسعد: هو ابن عُبادة ﷺ.

(٦) أخرجه ضياء الدين المقدسي في المختارة (٢٠٥٦).

(٧) لم نقف عليه، وذكره العيني في عمدة القاري ١٢/ ٢٠٨ .

اشتدَّ عليه العطشُ، فنزل بئراً فشَرِب منها، ثم خَرَج؛ فإذا كلبٌ [يلهثُ] يأكُل الثَّرَى من العطَشِ، فقال: لقد بلَغ هذا الكلبَ مثلُ الذي بلغ بي، فملأ خُفَّه ثمَّ أمسَكه بفِيه، ثم رَقِيَ، فسقى الكلبَ، فشكر اللهُ له فَغَفَر له». قالوا: يا رسولَ الله، وإنَّ لنا في البهائم أجراً؟ قال. «في كل كَبِدٍ رَطْبةٍ أجرٌ»(١).

وعكسُ هذا ما رواه مسلم عن عبد الله بن عمر، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «عُذِّبتِ امرأةٌ في هِرَّة سَجَنَتْها حتى ماتت، فدخلتْ فيها النارَ، لا هي أطعمَتْها وسقتْها إذ هي حَبَستها، ولا هي تركتها تأكلُ من خَشاشِ الأرض»(٢).

وفي حديث عائشةَ عن النبيِّ ﷺ: «ومن سَقَى مسلماً شَربةً من ماءٍ حيث يوجد الماءُ، فكأنما أعتَقَ رَقَبةً، ومن سَقَى مسلماً شربةً من ماءٍ حيث لا يوجد الماء، فكأنَّما أَحيَاها». خرَّجه ابنُ ماجه في «السُّنَن»(٣).

الثالثة: وقد استدلَّ بهذه الآية مَن قال: إنَّ صاحب الحوض والقِرْبة أحقُّ بمائه، وأنَّ له مَنْعَه ممن أراده، لأنَّ معنى قولِ أهل الجنة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾: لا حَقَّ لكم فيهما. وقد بَوَّبَ البخاريُّ رحمه اللهُ على هذا المعنى: باب: مَن رأى أنَّ صاحِبَ الحَوْضِ والقِربة أحقُّ بمائه. وأدخل في الباب: عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «والَّذي نفسي بيده، لَأذودَنَّ رِجالاً عن حوضي، كَما تُذادُ الغَريبةُ مِن الإبلِ عن الحوضِ»(٤). قال المُهلّب: لا خلافَ أن صاحبَ الحوض أحقُّ

---

(١) صحيح البخاري (٢٣٦٣)، وأخرجه أحمد (٨٨٧٤)، ومسلم (٢٢٤٤)، وما بين حاصرتين منها. ووقع في (م): لأجراً... و: «في كل ذات كبدٍ...». وهي عند البخاري (٢٤٦٦).

(٢) صحيح مسلم (٢٢٤٢)، وأخرجه البخاري (٣٤٨٢). وفي الباب عن أبي هريرة ﵁ أخرجه أحمد (٧٨٤٧)، ومسلم (٢٢٤٣). وقوله: «خشاش الأرض»: أي: هوامّها وحشراتها. النهاية (خشش).

(٣) الحديث (٢٤٧٤)، وفي إسناده زهير بن مرزوق، عن علي بن زيد بن جُدعان، قال البخاري في زهير: منكر الحديث. وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف أيضاً. ميزان الاعتدال: ٢/ ٨٥ - ٨٦ و ٣/ ١٢٧ . وينظر تنزيه الشريعة ٢/ ١٣٦ .

(٤) صحيح البخاري (٢٣٦٧). وأخرجه أحمد (٧٩٦٨)، ومسلم (٢٣٠٢).

بمائه؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «لأذودنَّ رجالاً عن حوضي»[١].

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ كَمَا نَسُواْ لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا وَمَا كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿٥١﴾﴾

«الذين» في مَوْضع خفض نعتٌ للكافرين. وقد يكون رفعاً ونصباً بإضمار[٢]. قيل: هو من قولِ أهل الجنة. ﴿فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ﴾ أي: نتركُهم في النار. ﴿كَمَا نَسُواْ لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا﴾ أي: تركوا العملَ له[٣] وكذَّبوا به. و«ما» مصدرية، أي: كَنَسْيهم. ﴿وَمَا كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَجْحَدُونَ﴾ عطفٌ عليه، أي: وجَحْدهم[٤].

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْنَٰهُم بِكِتَٰبٍ فَصَّلْنَٰهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْنَٰهُم بِكِتَٰبٍ﴾ يعني القرآن. ﴿فَصَّلْنَٰهُ﴾ أي: بيَّنَّاه حتى يَعرِفَه مَن تدبَّره. وقيل: «فَصَّلْنَاهُ»: أنزلناه متفرِّقاً. ﴿عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ مِنَّا به، لم يَقَعْ فيه سهوٌ ولا غَلَط.

﴿هُدًى وَرَحْمَةً﴾، قال الزجَّاج: أي: هادياً وذا رَحمة، فجعله حالاً من الهاء التي في «فصَّلناه». قال الزجاج: ويجوز: هدًى ورحمةٌ، بمعنى هو هدًى ورحمةٌ[٥]. وقيل: يجوز: هدًى ورحمةٍ، بالخفض على البدل من كتاب[٦].

وقال الكسائيُّ والفرّاء[٧]: ويجوز: هدًى ورحمةٍ بالخَفْض على النعت لكتاب.

---

(١) ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح ٥/ ٣١، ونسبه لابن بطال.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٩.

(٣) من (د) و(ز) و(م): به، والمثبت من (خ) و(ظ).

(٤) الوسيط ٢/ ٣٧٤، والبيان ١/ ٣٦٤.

(٥) معاني القرآن ٢/ ٣٤١، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٩.

(٦) نسب ذلك مكي في مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٩٣ للفراء والكسائي. وجواز الرفع والخفض هنا يعني في اللغة، لا في القراءة.

(٧) معاني القرآن له ١/ ٣٨٠، ونقله المصنف عنه بواسطة في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٩.

قال الفرّاء: مثل ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ﴾ [الأنعام: ٩٢].

﴿لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ خُصَّ المؤمنون لأنهم المُنتَفعون به.

قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا۟ لَنَآ أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ قَدْ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٥٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ﴾ بالهمز، مِنْ «آل». وأهلُ المدينة يُخفِّفون الهمزةَ. والنَّظر: الانتظار، أي: هل ينتظرون إلا ما وُعِدوا به في القرآن من العِقاب والحساب. وقيل: «ينظرون» من النَّظر إلى يوم القيامة[1]، فالكناية في «تأويله» تَرْجِعُ إلى الكتاب، وعاقبةُ الكتاب ما وَعَدَ اللهُ فيه من البعث والحساب[2]. وقال مجاهد: «تأويله»: جزاؤه، أي: جزاءُ تكذيبهم بالكتاب. قال قتادة: «تأويله»: عاقبته[3]. والمعنى مُتَقَارِبٌ.

﴿يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ﴾ أي: تبدو عواقبُه يومَ القيامة. و«يوم» نصب بـ «يقول»[4]، أي: يقول الذين نَسُوه مِنْ قبلُ يومَ يأتي تأويلُه: ﴿قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ﴾ استفهامٌ فيه معنى التمنِّي. ﴿فَيَشْفَعُوا۟﴾ نصب؛ لأنه جوابُ الاستفهام. ﴿لَنَآ أَوْ نُرَدُّ﴾ قال الفرّاء[5]: المعنى: أو هل نُرَدُّ ﴿فَنَعْمَلَ غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ﴾. قال الزجّاج[6]: نردُّ عطف على المعنى، أي: هل يشفع لنا أحدٌ أو نردُّ. وقرأ ابن [أبي]

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٢٩ - ١٣٠ .

(٢) من قوله: وعاقبة الكتاب... إلى هنا، لعل حقَّه أن يأتي بعد قول قتادة الآتي.

(٣) أخرجهما الطبري ١٠/٢٤١ - ٢٤٢ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٠ .

(٥) في معاني القرآن ١/ ٣٨٠ .

(٦) لم نقف عليه في معاني القرآن له.

إسحاق: «أو نُرَدَّ فنعملَ»، بالنصب فيهما[١]، والمعنى: إلا أن نُردَّ فنعملَ[٢]؛ كما قال:

فقلتُ له لا تَبْكِ عينُكَ إنما نُحاولُ مُلْكاً أو نموتَ فنُعْذَرَا[٣]

وقرأ الحسن: «أو نردُّ فنعملُ» برفعهما جميعاً.

﴿قَدْ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ أي: فلم ينتفعوا بها، وكلُّ مَن لم ينتفع بنفْسه فقد خَسِرها[٤]. وقيل: خَسِروا النِّعَم وحَظَّ أنفسهم منها. ﴿وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ أي: بَطَل ما كانوا يقولون من أنَّ مع الله إلهاً آخر[٥].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٥٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾؛ بيَّنَ أنه المنفردُ بقدرة الإيجاد، فهو الذي يَجِبُ أن يُعْبَد.

وأصل «ستة»: سِدْسة، فأرادوا إدغامَ الدالِ في السين، فالتقيا عندَ مَخْرَجِ التاء؛ فغلبتْ عليهما ـ وإنْ شئت قلت: أبدل من إحدى السينين تاء وأدغم في الدال ـ لأنك تقول في تصغيرها: سُدَيْسة، وفي الجمع: أسداس، والجمع والتصغير يَرُدَّان الأسماءَ إلى أصولها. ويقولون: جاء فلانٌ سادساً وسادياً وساتاً؛ فمن قال: سادياً أبدل من السين ياءً[٦].

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٤، والمحتسب ١/ ٢٥١، وما بين حاصرتين منهما ومن إعراب القرآن للنحاس ١/ ١٣٠، وعنه نقل المصنف قولي الفراء والزجاج السالفين.

(٢) قوله: فنعمل، من (ظ).

(٣) قائله امرؤ القيس، وهو في ديوانه ص٦٦، وسلف ٥/ ٣٠٧.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٠، وقراءة الحسن في القراءات الشاذة ص٤٤.

(٥) الوسيط ٢/ ٣٧٥.

(٦) وقع في النسخ: سادتا، أبدل من السين تاء، والمثبت من تهذيب اللغة ١٢/ ٢٨٢، وينظر المخصص ١٧/ ١١٢، والدر المصون ٥/ ٣٣٩.

واليوم: من طُلوع الشمس إلى غُروبها. فإن لم يكن شمسٌ فلا يوم؛ قاله القشيريُّ. وقال: ومعنى «في ستَّةِ أيَّام» أي: من أيام الآخرة، كلُّ يوم ألفُ سنة؛ لتفخيم الأمر في[١] خلق السماوات والأرض. وقيل: من أيام الدنيا. قال مجاهد وغيره: أوّلها الأحدُ وآخرُها الجمعة[٢].

وذكر هذه المُدَّةَ، ولو أرادَ خَلْقَها في لحظةٍ لَفعل؛ إذ هو القادرُ على أن يقول لها: كوني، فتكون. ولكنه أرادَ أن يُعَلِّم عبادَه الرِّفقَ والتثبُّتَ في الأمور، ولِتظهرَ قدرتُه للملائكة شيئاً بعد شيء[٣]. وهذا عند مَن يقول: خلق اللهُ الملائكةَ قبل خلق السماوات والأرض.

وحكمةٌ أُخرى: خلقَها في ستة أيام؛ لأنَّ لكل شيء عنده أجلاً. وبَيَّنَ بهذا ترك معاجلةِ العُصاة بالعقاب؛ لأنَّ لكل شيء عنده أجلاً. وهذا كقوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ فَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ [ق:٣٨-٣٩]. بعد أن قال: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هُمْ أَشَدُّ مِنْهُم بَطْشًا﴾[٤] [ق:٣٦].

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ هذه مسألةُ الاستواء، وللعلماء فيها كلامٌ وإجزاء[٥]. وقد بيَّنَّا أقوالَ العلماء فيها في «الكتاب الأسنى في شرح أسماءِ الله الحسنى وصفاتِهِ العُلى»[٦] وذكرنا فيها هناك أربعةَ عشرَ قولاً. والأكثرُ من المتقدِّمين والمتأخرين أنه إذا وجب تنزيهُ الباري سبحانه عن الجهة والتحيُّز، فمن ضرورة ذلك ولَواحقِه اللازمة عليه عند عامة العلماء المتقدِّمين وقادتهم من المتأخرين، تنزيهُه تبارك وتعالى عن الجهة، فليس بجهة فوق عندهم؛ لأنه يلزم من ذلك عندهم متى

(١) قوله: الأمر في، ليس في (م).
(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ٢٤٥ .
(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣١ .
(٤) تفسير الرازي ١٤/ ٩٩ .
(٥) في (م): وإجراء.
(٦) ص١٨٧ وما بعدها.

اختصَّ بجهةٍ أن يكون في مكانٍ أو حيِّز، ويَلزم على المكانِ والحَيِّزِ الحركةُ والسكونُ للمتحَيِّزِ، والتغيرُ والحدوث. هذا قولُ المتكلمين.

وقد كان السلف الأوَّل ﷺ لا يقولون بنفي الجهة ولا يَنْطِقون بذلك، بل نَطَقوا هم والكافَّةُ بإثباتها لله تعالى كما نطق كتابُه وأخبرتْ رسلُه.

ولم يُنكر أحدٌ من السلف الصالح أنه استوى على عرشه حقيقةً. وخَصَّ العرشَ بذلك لأنه أعظمُ مخلوقاته. وإنما جَهِلوا كيفيةَ الاستواء، فإنه لا تُعلم حقيقته، كما قال مالكٌ رحمه الله: الاستواءُ معلومٌ ـ يعني في اللغة ـ والكَيْفُ مجهولٌ، والسؤالُ عن هذا بِدعةٌ[(١)]. وكذا قالت أمُّ سلمة رضي اللهُ عنها[(٢)]. وهذا القَدْرُ كافٍ، ومَن أراد زيادةً عليه فَلْيقِفْ عليه في موضعه من كُتب العلماء.

والاستواءُ في كلام العرب هو العُلُوُّ والاستقرار. قال الجوهريُّ: واستوى مِن اعوجاجٍ، واستوى على ظَهْر دابَّته، أي: استقرَّ. واستوى إلى السماء، أي: قَصَد. واستوى، أي: استولى وظَهر. قال:

قد استوى بِشْرٌ على العِراق ... من غير سيفٍ ودمٍ مُهْراقِ

واستوى الرجلُ، أي: انتهى شبابُه. واستوى الشيءُ: إذا اعتدل[(٣)].

وحكى أبو عمر بن عبد البرّ عن أبي عُبيدة[(٤)] في قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] قال: علا. وقال الشاعر:

فأَوْرَدْتُهم ماءً بفَيْفاءَ قَفْرَةٍ ... وقد حَلَّق النجمُ اليمانِيُّ فاستَوَى

أي: علا وارتفعَ[(٥)].

---

(١) سلف ١/ ٣٨١.

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٦٦٣).

(٣) الصحاح (سوى). والبيت للأخطل، وقد سلف ١/ ٣٨٢.

(٤) في مجاز القرآن ٢/ ١٥.

(٥) التمهيد ٧/ ١٣١، وسلف البيت ١/ ٣٨١.

قلت: فعلوُّ الله تعالى وارتفاعُه عبارةٌ عن علوِّ مَجْدِه وصفاتِه ومَلَكوتِه، أي: ليس فوقَه فيما يجب له من معاني الجلال أحدٌ، ولا معه مَن يكون العلوُّ مُشتركاً بينه وبينه، لكنه العَليُّ بالإطلاق سبحانه.

قوله تعالى: ﴿عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾، العَرْش[١]: لفظٌ مُشترك يُطلق على أكثر من واحد. قال الجوهري[٢] وغيره: العرش: سرير المَلِك. وفي التنزيل ﴿نَكِّرُوا لَهَا عَرْشَهَا﴾ [النمل: ٤١]، ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [يوسف: ١٠٠]. والعَرْش: سَقْفُ البيت. وعرشُ القَدَم: ما نَتأ في ظَهرها، وفيه الأصابع. وعرشُ السِّماك: أربعةُ كواكبَ صِغارٍ أسفلَ[٣] من العَوَّاء[٤]، يقال: إنها عَجُز الأسد. وعرشُ البئر: طَيُّها بالخشب، بعد أن يُطْوَى أسفلُها بالحجارة قدرَ قامَة؛ فذلك الخشب هو العَرْشُ، والجمع عُروش. والعَرْش: اسمٌ لمكة[٥]. والعَرْش: المُلك والسُّلطان. يقال: ثُلَّ عرشُ فلان: إذا ذهبَ مُلْكُه وسُلطانه وعِزُّه. قال زهير:

تَداركتُما عَبْساً وقد ثُلَّ عَرْشُها ... وذُبْيَانَ إذْ زَلَّتْ[٦] بأقدامها النَّعْلُ

وقد يُؤَوَّل[٧] العرشُ في الآية بمعنى المُلك، أي: ما استوى المُلْك إلا له جلَّ وعزَّ. وهو قولٌ حَسَن[٨]، وفيه نَظَرٌ، وقد بيَّنَّاه في جملة الأقوال في كتابنا. والحمد لله[٩].

---

(١) قوله: العرش، من (د) و(ز).

(٢) الصحاح (عرش).

(٣) في (ز): أصغر.

(٤) العوَّاء: منزل للقمر خمسة كواكب، أو أربعة. القاموس المحيط (عرش) (عوى).

(٥) في النسخ الخطية: اسم الملك، والمثبت من (م). وقال المصنف في كتابه الأسنى ص١٨٦: ويقال: إن العرشَ اسمُ الملك، لرفعته وعُلوِّ منزلته.

(٦) في (م): ذلَّت. ورواية الديوان ص١٠٩:

تداركتما الأحلاف قد ثُلَّ عرشها ... وذبيانَ قد زلَّت بأقدامها النعل

(٧) في النسخ الخطية: تأول، والمثبت من (م).

(٨) بل هو قول بعض المعتزلة، وقد رده المحققون من السلف، والاستواء عند أهل السنة بمعنى العلو والاستقرار والارتفاع.

(٩) الأسنى ص١٨٦ وما بعدها.

قوله تعالى: ﴿يُغْشِي ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ﴾ أي: يجعلُه كالغِشاء[١]، أي: يذهب نورُ النهارِ لِيتمَّ قِوامُ الحياةِ في الدنيا بِمجيء الليل. فالليلُ للسكون، والنهارُ للمَعَاش.

وقُرئ: «يُغَشِّي» بالتشديد، ومثله في «الرعد» [الآية:٣]. وهي قراءةُ أبي بكر عن عاصم، وحمزةَ والكسائي. وخفَّف الباقون[٢]. وهما لغتان: أَغْشَى وغَشَّى. وقد أجمعوا على: ﴿فَغَشَّىٰهَا مَا غَشَّىٰ﴾ [النجم:٥٤] مشدَّداً، وأجمعوا على: «فَأَغْشيناهم» [يس:٩]، فالقراءتان متساويتان، وفي التشديد معنى التكرير والتكثير[٣]. والتغشية والإغشاء: إلباسُ الشيء الشيءَ.

ولم يَذكُر في هذه الآية دخولَ النهار على الليل، فاكتفَى بأحدهما عن الآخر، مثل ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾[٤] [النحل:٨١]. ﴿بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ﴾ [آل عمران:٢٦].

وقرأ حميد بن قيس: «يَغْشَى الليلَ النهارُ»[٥] ومعناه: أن النهارَ يَغْشَى الليلَ.

﴿يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا﴾ أي: يطلبه دائماً من غير فتور[٦]. و«يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهارَ» في موضع نصب على الحال. والتقدير: استوى على العرش مُغْشِياً الليلَ النهارَ. وكذا «يَطْلُبُهُ» حال من الليل، أي: يُغشي الليلَ النهارَ طالباً له. ويَحتمل أن تكون الجملةُ مستأنفةً ليست بحال. «حَثِيثاً» بدل من طالب المقدَّر، أو نعتٌ له، أو نعتٌ لمصدر محذوف، أي: يطلبه طلباً سريعاً[٧]. والحثُّ: الإعجالُ والسرعة. ووَلَّى حثِيثاً، أي: مُسرعاً.

﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ﴾، قال الأخفش[٨]: هي معطوفةٌ على

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣١ .

(٢) السبعة ص٢٨٢ ، والتيسير ص١١٠ .

(٣) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٦٤ - ٤٦٥ .

(٤) الوسيط للواحدي ٢/ ٣٧٦ .

(٥) المحتسب ١/ ٢٥٣ .

(٦) الوسيط ٢/ ٣٧٦ .

(٧) ويعرب أيضاً: حال. ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣١ ، والبيان ١/ ٣٦٤-٣٦٥ ، والدر المصون ٥/ ٣٤٢ ، وغيرها.

(٨) معاني القرآن ٢/ ٥١٩ ، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣١ .

السماوات؛ أي: وخلَق الشمسَ[١]. ورُوي عن عبد الله بن عامر بالرفع فيها كلِّها[٢] على الابتداء والخبر.

قوله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ فيه مسألتان:

الأولى: صِدْقُ الله في خبره، فله الخلقُ وله الأمرُ، خَلَقَهم وأَمَرَهم بما أحبَّ. وهذا الأمرُ يقتضي النهي. قال ابن عُيينة: فَرَّق بين الخَلْق والأمر؛ فَمَنْ جَمع بينهما فقد كَفَر[٣].

فالخَلْق المَخلوق، والأمرُ كلامُه الذي هو غيرُ مَخلوق، وهو قوله: ﴿كُن﴾[٤]. ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[٥] [النحل: ٤٠].

وفي تَفْرقته بين الخَلْق والأمرِ دليلٌ بيِّنٌ على فسادِ قول مَن قال بخلق القرآن، إذ لو كان كلامُه ـ الذي هو أمرٌ ـ مخلوقاً لكان قد قال: ألا له الخلقُ والخلقُ. وذلك عِيٌّ من الكلام ومُستهجَنٌ ومُسْتَغَثٌّ. والله يتعالى عن التكلُّم بما لا فائدةَ فيه. ويدلُّ عليه قوله سبحانه: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن تَقُومَ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ بِأَمْرِهِۦ﴾ [الروم: ٢٥]، ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ﴾. فأخبر سبحانه أن المخلوقات قائمةٌ بأمره، فلو كان الأمرُ مخلوقاً لافتقرَ إلى أمرٍ آخرَ يقوم به، وذلك الأمرُ إلى أمرٍ آخر، إلى ما لا نهايةَ له. وذلك مُحَالٌ. فثبتَ أنَّ أمره الذي هو كلامُه قديمٌ أزليٌّ غيرُ مخلوق؛ لِيصحَّ قيامُ المخلوقات به.

ويدلُّ عليه أيضاً قولُه تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾

---

(١) في النسخ: السماوات، والمثبت من (م).

(٢) السبعة ص٢٨٢ ، والتيسير ص١١٠ .

(٣) علَّقه البخاري قبل الحديث (٧٥٥٥) بنحوه، وأورده بهذا اللفظ العيني في عمدة القاري ٢٥/ ١٤٤ . ووصله ابن أبي حاتم في كتاب الرد على الجهمية كما ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح ١٣/ ٥٣٢ .

(٤) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٤٣ .

(٥) في (م): ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، والمثبت من النسخ الخطية، وهو موافق للإنصاف للباقلاني، والكلام فيه بنحوه كما سيأتي.

[الحجر: ٨٥]، وأخبر تعالى أنه خَلَقهما بالحقّ، يعني القول، وهو قوله للمكوَّنات: «كن». فلو كان الحقُّ مخلوقاً لَمَا صحَّ أن يخلقَ به المخلوقات؛ لأن الخَلْقَ لا يُخلَقُ بالمخلوق. يدلُّ عليه: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٧١]. ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١]. ﴿وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى﴾ [السجدة: ١٣]. وهذا كلُّه إشارةٌ إلى السَّبق في القول في القِدَم، وذلك يُوجب الأَزَل في الوجود. وهذه النُّكتة كافيةٌ في الردِّ عليهم.

ولهم آياتٌ احتجُّوا بها على مَذْهبهم؛ مثلُ قوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ﴾ الآية [الأنبياء: ٢]، ومثلُ قوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨]. و﴿مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٧] وما كان مِثْلَه.

قال القاضي أبو بكر[1]: معنى ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ﴾ أي: من وَعْظٍ من النبيِّ ﷺ ووَعْدٍ وتخويف ﴿إِلَّا ٱسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنبياء: ٢]؛ لأنَّ وعظَ الرُّسل صلواتُ الله عليهم وسلامُه وتحذيرَهم ذِكْرٌ؛ قال الله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ﴾ [الغاشية: ٢١]، ويقال: فلانٌ في مَجْلس الذِّكر.

ومعنى ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ و﴿مَفْعُولًا﴾ أراد سبحانه عقابَه وانتقامَه من الكافرين، ونصرَه للمؤمنين، وما حكَم به وقدَّره من أفعاله. ومن ذلك قولُه تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَمْرُنَا﴾ [هود: ٤٠]، وقال عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَآ أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ﴾ [هود: ٩٧] يعني به شأنه وأفعالَه وطرائقَه. قال الشاعر:

لها أمرُها حتى إذا ما تبوَّأتْ بأخفافها مَرْعَى تبوّأ مضجَعا[2]

الثانية: وإذا تقرَّرَ هذا فاعلَمْ أن الأمرَ ليس مِن الإرادة في شيء. والمعتزلةُ تقول: الأمرُ نفسُ الإرادة. وليس بصحيح، بل يَأْمُر بما لا يُريد، ويَنهى عما يُريد. ألا ترى أنه

---

(١) في الإنصاف ص٧٤ – ٧٥، وينظر الكلام الذي قبله فيه ص٧١ وما بعدها، وفي تمهيد الأوائل ١/ ٢٧١ .

(٢) أورده أبو علي القالي في أماليه ٢/ ١٤٠ وذكر أن جندل بن الراعي أنشده من شعر أبيه الراعي. وعنده: لأخفافها، بدل: بأخفافها.

أَمَر إبراهيمَ بذبح ولده ولم يُرِدْه منه؟ وأمر نبيَّه أن يُصلِّيَ مع أُمَّته خمسين صلاة، ولم يُرِدْ منه إلا خمسَ صلوات[(١)]. وقد أراد شهادةَ حمزةَ حيث يقول: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ﴾ [آل عمران: ١٤٠]. وقد نَهى الكفارَ عن قَتْله، ولم يَأْمُرْهم به. وهذا صحيحٌ نفيسٌ في بابه، فتأمَّله.

قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، «تبارك» تفاعل، من البركة وهي[(٢)] الكَثْرةُ والاتِّساع. يقال: بُورك الشيء وبُورك فيه؛ قاله ابن عرفة.

وقال الأزهري[(٣)]: «تبارك»: تعالى وتعاظَمَ وارتفَع. وقيل: إنَّ باسمه يُتَبَرَّك ويُتَيَمَّن. وقد مضَى في «الفاتحة» معنى ﴿رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[(٤)].

قوله تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾﴾

فيه ثلاثُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ﴾ هذا أمرٌ بالدعاء وتعبُّدٌ به. ثم قَرَنَ جلَّ وعزَّ بالأمر صفاتٍ تَحسُن معه، وهي الخشوعُ والاستكانةُ والتضرُّع.

ومعنى «خُفْيَةً» أي: سِرًّا في النفس لِيبعدَ عن الرِّياء؛ وبذلك أثنَى على نبيِّه زكريا عليه السلام إذ قال مُخبراً عنه: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا﴾[(٥)] [مريم: ٣]. ونحوه قولُ النبيِّ ﷺ: «خيرُ الذِّكر الخَفِيُّ، وخيرُ الرزق ما يَكفِي»[(٦)].

والشريعة مُقرِّرةٌ أن السرَّ فيما لم يُفترَضْ[(٧)] من أعمال البِرّ أعظمُ أجراً من الجَهْر.

---

(١) سلف ٤/ ٤٩٣ .

(٢) في النسخ: وهو، والمثبت من (م).

(٣) تهذيب اللغة ١٠/ ٢٣٠ .

(٤) ١/ ٢١١ وما بعدها.

(٥) تفسير الطبري ١٠/ ٢٤٨ .

(٦) أخرجه أحمد (١٤٧٧) من حديث سعد بن مالك ﷺ.

(٧) في (د) و(م) والمحرر الوجيز ٢/ ٤١٠ (والكلام منه): يعترض، والمثبت من (ز) و(ظ). وعبارة (خ): والشريعة مقرّرة أنْ ليس فيما تفترض...

وقد تقدَّم هذا المعنى في «البقرة»[١]. قال الحسنُ بنُ أبي الحسن: لقد أدْركنا أقواماً ما كان على الأرض عملٌ يقدِرون على أن يكون سرًّا فيكون جَهْراً أبداً. ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء فلا يُسمع لهم صوتٌ، إنْ هو إلا الهَمْس بينهم وبين ربِّهم. وذلك أن الله تعالى يقول: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾. وذَكَر عبداً صالحاً رضي فعلَه فقال: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا﴾[٢] [مريم: ٣].

وقد استدل أصحابُ أبي حنيفة بهذا على أن إخفاء «آمين» أولى من الجَهْر بها؛ لأنه دعاء[٣]. وقد مضى القولُ فيه في «الفاتحة»[٤].

وروى مسلم عن أبي موسى قال: كُنَّا مع النبيِّ ﷺ في سَفَر ـ وفي رواية: في غَزَاةٍ ـ فجعل الناسُ يجهرون بالتكبير ـ وفي رواية: فجعل رجلٌ كلما عَلَا ثَنِيَّةً قال: لا إله إلا الله ـ فقال رسولُ الله ﷺ: «أيها[٥] الناس، ارْبَعُوا على أنفسكم، إنكم لستُم تدعون أصَمَّ ولا غائباً، إنكم تدعون سميعاً قريباً، وهو معكم». الحديث[٦].

الثانية: واختلف العلماءُ في رفع اليدين في الدعاء، فكرهه طائفةٌ؛ منهم جُبير بن مُطْعِم[٧]، وسعيد بن المسيِّب[٨]، وسعيد بنُ جبير. ورأى شُريحٌ رجلاً رافعاً يديه فقال: مَن تتناول بهما، لا أُمَّ لك[٩]! وقال مسروق لقوم رفعوا أيديَهم: قَطَعَها الله[١٠]. واختاروا إذا دعا اللهَ في حاجةٍ أن يُشِيرَ بأصبعه السبابة، ويقولون: ذلك

(١) ٤/ ٣٥٩ وما بعدها.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٤١٠ .

(٣) أحكام القرآن للكيا ٣/ ١٤٠ .

(٤) ١/ ١٩٥ وما بعدها.

(٥) في النسخ الخطية: يا أيها، والمثبت من (م)، وهو الموافق لصحيح مسلم.

(٦) صحيح مسلم (٢٧٠٤): (٤٤) و(٤٦)، وأخرجه أحمد (١٩٥٢٠)، والبخاري (٦٣٨٤).

(٧) ذكره عنه الحافظ ابن حجر في الفتح ١١/ ١٤٣ ، وعزاه للطبري.

(٨) أخرجه عنه عبد الرزاق في المصنف (٣٢٥١).

(٩) ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح ١١/ ١٤٣ ، وعزاه للطبري.

(١٠) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٤٧ .

الإخلاصُ[١]. وكان قتادةُ يُشير بأصبعه ولا يرفع يدَيْه. وكَرِهَ رفعَ الأيدي عطاءٌ، وطاوس[٢]، ومجاهد وغيرُهم.

ورُوي جوازُ الرفع عن جماعة من الصحابة والتابعين، وروي عن النبيِّ ﷺ - ذكره البخاريُّ - قال أبو موسى الأشعريّ: دعا النبيُّ ﷺ، ثم رَفَعَ يدَيْه، ورأيتُ بياضَ إبْطيه. ومثلُه عن أنس. وقال ابن عمر: رَفَع النبيُّ ﷺ يدَيْه وقال: «اللهم إني أبْرَأُ إليك مما صَنَعَ خالد»[٣].

وفي «صحيح» مسلم[٤] من حديث عمرَ بنِ الخطاب قال: لما كان يومُ بَدْر نَظَرَ رسولُ الله ﷺ إلى المشركين، وهم ألفٌ، وأصحابُه ثلاث مئة وسبعةَ عشر رجلاً[٥]، فاستقبل نبيُّ الله ﷺ القبلةَ مادًّا يَدَيْه، فجعل يَهتِفُ بربِّه. وذكر الحديث.

وروى الترمذيُّ عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رَفَع يدَيْه لم يَحُطَّهما حتى يمسحَ بهما وجهَه. قال: هذا حديثٌ صحيح غريب[٦].

وروى ابن ماجه عن سلمان، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ ربَّكم حَيِيٌّ كريمٌ، يَستحيي من عبده أن يرفعَ يدَيْهِ إليه فيردَّهُما صِفْراً [أو قال:] خائبتين»[٧].

احتجَّ الأوّلون بما رواه مسلم عن عُمارةَ بنِ رُوَيبة ورأى بِشْرَ بن مَرْوان[٨] على

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣٢٤٧) من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٤٧ .

(٣) أخرج البخاري (٦٣٤١) حديث أنس ﷺ، وعلّق قبله حديثي أبي موسى وابن عمر ﷺ، ووصل حديث أبي موسى برقم (٤٣٢٣)، وحديث ابن عمر برقم (٤٣٣٩).

(٤) الحديث (١٧٦٣)، وسلف ٥/ ٢٩٦ .

(٥) في صحيح مسلم: تسعة عشرة رجلاً، ورواية المصنف هي رواية المفهم ٣/ ٥٧٢ .

(٦) سنن الترمذي (٣٣٨٦).

(٧) سنن ابن ماجه (٣٨٦٥)، وما بين حاصرتين منه، وأخرجه أبو داود (١٤٨٨) وأخرجه أحمد (٢٣٧١٤) عن سلمان الفارسي ﷺ. موقوفاً، وصححه عنه مرفوعاً ابن حبان (٨٨٠)، والحاكم ١/ ٥٣٥ .

(٨) هو أخو عبد الملك بن مروان، وَلي العراقين بعد مقتل مصعب، مات سنة (٧٥هـ). السير ٤/ ١٤٥ .

المنبر رافعاً يديه فقال: قَبَّحَ اللهُ هاتين اليدين، لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ ما يَزيد على أن يقولَ بيده هكذا. وأشار بإصبعه المُسبِّحة[(١)]. وبما روى سعيدُ بن أبي عَروبة، عن قتادة أن أنس بن مالك حَدَّثه أن النبيَّ ﷺ كان لا يرفعُ يدَيْه في شيءٍ من الدعاء إلا عند الاستسقاء، فإنه كان يرفعُهما حتى يُرَى بياضُ إِبْطَيْه.

والأوّل أصحُّ طُرُقاً وأثبتُ من حديث سعيد بن أبي عَروبة؛ فإن سعيداً كان قد تغيَّر عقلُه في آخر عمره[(٢)]. وقد خالفه شعبةُ في روايته عن قتادة، عن أنس بن مالك، فقال فيه: كان رسولُ الله ﷺ يرفع يدَيْه حتى يُرى بياضُ إِبْطَيْه[(٣)].

وقد قيل: إنه إذا نزلتْ بالمسلمين نازلةٌ أن الرفعَ عند ذلك جميلٌ حسن؛ كما فعل النبيُّ ﷺ في الاستسقاء، ويوم بَدْر.

قلت: والدعاءُ حَسَن كيفما تيسَّر، وهو المطلوب من الإنسان لإظهار مَوْضِعِ الفقر والحاجة إلى الله عزَّ وجلَّ، والتذلُّلِ له والخُضوع. فإن شاء استَقْبَلَ القبلةَ ورفع يدَيْه فحسنٌ، وإن شاء فلا، فقد فَعَلَ ذلك النبيُّ ﷺ حسبَما وَرَدَ في الأحاديث. وقد قال تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥]. ولم يُرِد صفةً مِن رفع يدين وغيرها. وقال: ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا﴾ [آل عمران: ١٩١]، فمدَحهم ولم يشترطْ حالةً غيرَ ما ذكر. وقد دَعَا النبيُّ ﷺ في خُطبته يومَ الجمعة وهو غيرُ مستقبل القِبلة[(٤)].

---

(١) صحيح مسلم (٨٧٤)، وهو في مسند أحمد (١٧٢١٩).

(٢) اختلاط سعيد ليس بعلة في هذا الحديث، فقد رواه عنه جماعة قبل اختلاطه، ثم إن حديثه هذا أخرجه أحمد (١٢٨٦٧)، والبخاري (١٠٣١)، ومسلم (٨٩٥).

(٣) لم نقف على هذا اللفظ من طريق شعبة عن قتادة عن أنس ﷺ. إنما أخرجه من هذه الطريق أبو نعيم في أخبار أصبهان ١/ ١٤١ بلفظ حديث سعيد الذي ساقه المصنف، وأخرجه مسلم (٨٩٥): (٥) من طريق شعبة، عن ثابت، عن أنس ﷺ قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يرفع يديه في الدعاء حتى يُرى بياضُ إبطيه. ثم إن مسلماً رحمه الله قد أورد هذين اللفظين في باب رفع اليدين في الدعاء في الاستسقاء، فليس ثمة اختلاف بين الروايتين كما ذكر المصنف!.

(٤) أخرجه أحمد (١٣٠١٦)، والبخاري (٦٣٤٢)، ومسلم (٨٩٧) من حديث أنس ﷺ. وقد ترجم له البخاري: باب الدعاء غير مستقبل القبلة.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ يُرِيد في الدعاء وإنْ كان اللفظُ عامًّا، إلى هذا هي الإشارة[١]. والمُعتدي هو المجاوزُ للحدِّ ومُرتكِبُ الحظر، وقد يتفاضل بحَسَب ما اعتدى فيه. ورُوي عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «سيكون قومٌ يعتَدُون في الدعاء». أخرجه ابن ماجه، عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدّثنا عفّان، حدَّثنا حماد بنُ سلمة، أخبرنا سعيدٌ الجُرَيرِيّ، عن أبي نَعامة، أن عبد الله بن مُغفَّل سَمِع ابنه يقول: اللهمَّ إني أسألك القصرَ الأبيضَ عن يمين الجنة إذا دخلتُها. فقال: أيْ بُنيَّ، سَلِ اللهَ الجنةَ، وعُذْ بِه مِن النار، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سيكون قومٌ يعتدون في الدعاء»[٢].

والاعتداءُ في الدعاء على وجوه: منها الجهرُ الكثير والصِّياح، كما تقدَّم[٣].

ومنها أن يدعوَ الإنسانُ في أن تكونَ له منزلةُ نبيٍّ، أو يدعوَ في مُحال، ونحو هذا من الشَّطط[٤].

ومنها أن يدعوَ طالباً معصيةً وغير ذلك[٥].

ومنها أن يدعوَ بما ليس في الكتاب والسنَّة، فيتخيَّر ألفاظاً مُفقَّرة، وكلماتٍ مُسجَّعة[٦]، قد وجدَها في كراريسَ لا أصلَ لها ولا معوَّل عليها، فيجعلها شعارَه ويترك ما دعا به رسولُه عليه الصلاة والسلام. وكلُّ هذا يمنعُ من استجابة الدعاء، كما تقدم في «البقرة» بيانُه[٧].

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٤١٠.

(٢) سنن ابن ماجه (٣٨٦٤)، وأخرجه أحمد (١٦٨٠١) وأبو داود (٩٦) وعندهما: ..في الدعاء والطهور.

(٣) في المسألة الأولى.

(٤) في (خ) و(ز): التشطط.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٤١٠.

(٦) أخرج البخاري (٦٣٣٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ...فانظر السَّجع من الدعاء فاجتنبه، فإني عَهِدتُ رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك الاجتناب.

(٧) ٣/ ١٧٩ وما بعدها.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ **فيه مسألةٌ واحدة**، وهو أنه سبحانه نهى عن كلِّ فساد قلَّ أو كَثُر بعد صلاحٍ قلَّ أو كَثُر. فهو على العموم على الصحيح من الأقوال. وقال الضحاكُ: معناه: لا تُعَوِّروا[1] الماءَ المَعِين، ولا تقطعوا الشجرَ المُثمِرَ ضِراراً. وقد وَرَد: قَطْعُ الدنانيرِ من الفساد في الأرض. وقد قيل: تجارة الحُكَّام من الفساد في الأرض[2].

وقال القُشَيرِيُّ: المرادُ: ولا تُشْركوا، فهو نهي عن الشرك وسفكِ الدماء والهَرْجِ في الأرض، وأمرٌ بلزوم الشرائع بعدَ إصلاحها، بعد أن أصلَحَها اللهُ ببعثه[3] الرسلَ، وتقرير الشرائع ووضوح مِلَّة محمد ﷺ. قال ابن عطية[4]: وقائلُ هذه المقالة قَصَدَ إلى أكبر[5] فساد بعد أعظم صلاحٍ، فخصَّه بالذِّكر.

قلت: وأمَّا ما ذَكَره الضحاكُ؛ فليس على عمومه، وإنما ذلك إذا كان فيه ضررٌ على المؤمن، وأما ما يعود ضررُه على المشركين فذلك جائزٌ؛ فإن النبيَّ ﷺ قد عوَّر[6] ماءَ قَلِيبِ بدرٍ، وقطعَ شَجَرَ الكافرين[7]. وسيأتي الكلام في قطع الدنانير في «هود» إن شاء اللهُ تعالى[8].

---

(١) في (د) و(ز) و(ظ): لا تغوروا، والمثبت من (خ) و(م). وجاء في اللسان (عور): عوَّرت عيون المياه: إذا دفنتها وسددتها.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٤١٠ .

(٣) في (خ) و(ظ): ببعثة، وفي (د): ببعث.

(٤) في المحرر الوجيز ٢/ ٤١٠ .

(٥) في (ظ): أكثر.

(٦) في النسخ: غور، والمثبت من (م)، وسلف معناها.

(٧) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٦٢٠ ، ٢/ ١٩١ .

(٨) في تفسير الآية (٨٦) منها.

قوله تعالى: ﴿وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ أمَرَ بأن يكون الإنسانُ في حالة تَرَقُّبٍ وتخوُّف وتأميلٍ لله عزَّ وجلَّ، حتى يكون الرجاءُ والخوف للإنسان كالجناحين للطائر؛ يَحْمِلَانه في طريق استقامته، وإن انفرد أحدُهما هَلَكَ الإنسان[(١)]، قال الله تعالى: ﴿نَبِّئْ عِبَادِىٓ أَنِّىٓ أَنَا ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ . وَأَنَّ عَذَابِى هُوَ ٱلْعَذَابُ ٱلْأَلِيمُ﴾ [الحجر: ٤٩-٥٠]. فرجَّى وخوَّف. فيدعو الإنسانُ خوفاً من عقابه وطمعاً في ثوابه؛ قال الله تعالى: ﴿وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠]. وسيأتي القولُ فيه. والخوفُ: الانزعاجُ لما لا يُؤْمَن مِن المَضَارّ. والطَّمع: توقعُ المحبوب، قاله القشيريُّ.

وقال بعض أهل العلم: ينبغي أن يغلبَ الخوفُ الرجاءَ طولَ الحياة، فإذا جاء الموتُ غَلَب الرجاءُ[(٢)]. قال النبيُّ ﷺ: «لا يَمُوتَنَّ أحدُكم إلا وهو يُحسِنُ الظنَّ بالله». صحيحٌ، أخرجه مسلم[(٣)].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ ولم يقل: قريبةٌ. ففيه سبعةُ أوجه: أوّلها أن الرَّحْمةَ والرُّحم واحدٌ، وهي بمعنى العفو والغفران؛ قاله الزجاجُ، واختاره النحاس[(٤)]. وقال النَّضرُ بنُ شُمَيْل: الرحمة مصدرُ، وحقُّ المصدر التذكير؛ كقوله: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ﴾ [البقرة: ٢٧٥]. وهذا قريبٌ من قول الزجاج؛ لأنَّ الموعظةَ بمعنى الوعظِ[(٥)]. وقيل: أراد بالرَّحْمة الإحسانَ؛ ولأنَّ ما لا يكونُ تأنيثُه حقيقيًّا جازَ تذكيره، ذكره الجوهريُّ[(٦)]. وقيل: أَرَادَ بالرحمةِ هنا المَطَرَ؛ قاله الأخفش[(٧)]. قال: ويجوزُ أن يُذكَّر كما يذكَّر بعْضُ المؤنث. وأنشد:

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٤١١ .

(٢) المصدر السابق.

(٣) الحديث (٢٨٧٧)، وهو في مسند أحمد (١٤١٢٥) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٤٤ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣١ .

(٥) تفسير الرازي ١٤/ ١٣٧ .

(٦) في الصحاح (قرب).

(٧) في معاني القرآن له ٢/ ٥١٩ .

فـــلا مُـــزْنَـــةٌ وَدَقَـــت وَدْقَـــهـــا ولا أَرْضَ أَبْــقَـــلَ إبْــقَـــالَـــهـــا[١]

وقال أبو عبيدة[٢]: ذُكِّر «قَرِيبٌ» على تذكير المكان، أي: مكاناً قريباً. قال عليُّ ابنُ سليمان: وهذا خطأ، ولو كان كما قال؛ لَكَان «قَرِيبٌ» منصوباً في القرآن، كما تقول: إن زيداً قريباً منك.

وقيل: ذُكِّر على النسب، كأنه قال: إنَّ رحمةَ اللهِ ذاتُ قُرْبٍ، كما تقول: امرأةٌ طالقٌ وحائضٌ[٣].

وقال الفَرَّاءُ: إذا كان القريبُ في معنى المسافة يُذَكَّر ويُؤَنَّث، وإذا[٤] كان في معنى النسب يؤنثُ بلا اختلافٍ بينهم. تقول: هذه المرأةُ قريبتي، أي: ذاتُ قرابتي، ذكرهُ الجوهريُّ[٥].

وذكر غيره عن الفرَّاء: يقالُ في النسب: قريبةُ فلان، وفي غير النَّسَبِ يجوز التذكيرُ والتأنيث، يقال: دارُكَ مِنَّا قريبٌ، وفلانةُ منا قريبٌ، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب:٦٣]. وقال مَن احتجَّ له: كذا كلامُ العرب، كما قال امرؤ القيس:

لَـهُ الـوَيْـلُ إنْ أمْـسَـى ولا أمَّ هـاشـم قَـرِيبٌ ولا الـبَـسْـبَـاسَـةُ ابنةُ يَشْـكُـرا[٦]

قال الزجاج[٧]: وهذا خطأ؛ لأن سبيلَ المذكَّر والمؤنَّث أنْ يجريا على أفعالهما.

---

(١) البيت لعامر بن جوين الطائي، وهو في الكتاب ٢/ ٤٦ ، ومجاز القرآن ٢/ ٦٧ ، وخزانة الأدب ١/ ٤٥ . والمُزنة: واحدة المُزْن، وهي السحابة البيضاء. والوَدَق: المطر. وأبقَلَ: أي: نبت بقلُه. خزانة الأدب.

(٢) في مجاز القرآن ١/ ٢١٦ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٢ .

(٤) في (م): وإن.

(٥) في الصحاح (قرب)، وينظر معاني الفراء ١/ ٣٨٠ - ٣٨١ .

(٦) سلف ٣/ ٤١٣ .

(٧) في معاني القرآن له ٢/ ٣٤٥ ، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣١ - ١٣٢ . وما قبله منه، وقول الفراء السالف في معاني القرآن له ١/ ٣٨٠ - ٣٨١ .

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشۡرَۢا بَيۡنَ يَدَىۡ رَحۡمَتِهِۦۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتۡ سَحَابٗا ثِقَالٗا سُقۡنَٰهُ لِبَلَدٖ مَّيِّتٖ فَأَنزَلۡنَا بِهِ ٱلۡمَآءَ فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۚ كَذَٰلِكَ نُخۡرِجُ ٱلۡمَوۡتَىٰ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٥٧﴾

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشۡرَۢا بَيۡنَ يَدَىۡ رَحۡمَتِهِۦۖ﴾ عطفٌ على قوله: ﴿يُغۡشِى ٱلَّيۡلَ ٱلنَّهَارَ﴾. ذكر شيئاً آخرَ من نِعَمه، ودَلَّ على وحدانيته وثبوتِ إلَهِيَّتِه. وقد مضَى الكلامُ في الريح في «البقرة»[1]. ورياح جمعُ كَثْرة، وأرواح جمع قِلَّة. وأصل ريح: رِوح. وقد خطئ مَن قال في جمع القلة: أرياح.

﴿بُشۡرَۢا﴾ فيه سبع قراءات:

قرأ أهلُ الحرمين وأبو عمرو: «نُشُراً» بضم النون والشين[2]؛ جمع ناشِر على معنى النسب، أي: ذات نُشُر، فهو مثلُ: شاهد وشُهُد. ويجوز أن يكون جمع نَشُور؛ كرَسُول ورُسُل. يقال: ريح النشور: إذا أتت من هاهنا وهاهنا. والنَّشُور بمعنى المنشور؛ كالرَّكوب بمعنى المركوب. أي: وهو الذي يُرسل الرِّياح مُنْشَرة.

وقرأ الحسن وقتادة: «نُشْراً» بضم النون وإسكان الشين[3] مخفَّفاً من نُشُر؛ كما يقال: كُتْب ورُسْل.

وقرأ الأعمش وحمزة: «نَشْراً» بفتح النون وإسكان الشين على المصدر[4]، أعمل فيه معنى ما قبله، كأنه قال: وهو الذي يَنشر الرِّياح نَشْراً. نَشَرْتُ الشيءَ فانتشر، فكأنَّها كانت مطوية فنُشرت[5] عند الهُبُوب. ويجوز أن يكون مصدراً في موضع الحال من الرياح؛ كأنه قال: يرسل الرياح مُنْشِرة[6]، أي: مُحيية؛ من أنْشَر اللهُ الميت

---

(١) ٢/ ٢٩٨ عند تفسير الآية ١٩٧ منها.

(٢) يعني هي قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو. السبعة ص٢٨٣ ، والتيسير ص١١٠ .

(٣) وهي قراءة ابن عامر من السبعة.

(٤) وهي قراءة الكسائي أيضاً.

(٥) في (خ) و(ز): فتنشر. وفي (ظ): تنشر. والمثبت من (م).

(٦) في (ظ): منتشرة.

فنَشَر[١]، كما تقول: أتانا رَكْضاً، أي: راكضاً. وقد قيل: إن نَشْراً ـ بالفتح ـ من النَّشْر الذي هو خلاف الطَّيِّ، على ما ذكرنا. كأن الريح في سكونها كالمطويَّة، ثم تُرسل من طَيِّها ذلك، فتصير كالمنفتحة. وقد فسره أبو عبيدة[٢] بمعنى: متفرِّقة في وجوهها، على معنى ينشرها هاهنا وهاهنا.

وقرأ عاصم: «بُشْراً» بالباء وإسكان الشين والتنوين؛ جمع بشير، أي: الرياح تُبَشِّر بالمطر، وشاهده قوله: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن يُرْسِلَ ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ﴾ [الروم:٤٦]. وأصل الشين الضمُّ، لكن سُكِّنت[٣] تخفيفاً؛ كرسُل[٤] ورُسْل. ورُوي عنه «بَشْراً» بفتح الباء[٥]. قال النحاس: ويَقرأ: «بُشْراً»، و«بَشْراً»[٦]؛ مصدر بشَرَه يبشره بمعنى بشَّره. فهذه خمس قراءات. وقرأ اليماني: «بُشْرَى»[٧]، على وزن حُبْلَى. وقراءة سابعة: «بُشُراً»[٨] بضم الباء والشين.

قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا﴾ السحاب يُذَكَّر ويُؤَنَّث، وكذا كلُّ جمع بينه وبين واحدته هاء. ويجوز نعتُه بواحد؛ فتقول: سحابٌ ثقيلٌ وثقيلة[٩]. والمعنى: حملت الريحُ سَحاباً ثِقَالاً بالماء، أي: استقلت[١٠] بحمله. يقال: أقلَّ

---

(١) في (ظ): ينشره.

(٢) في (خ) و(ز) و(م): أبو عبيد. والمثبت من (ظ). وكلامه بنحوه في مجاز القرآن ١/ ٢١٧ .

(٣) في (ظ): وأسكنت.

(٤) في النسخ الخطية: كرسول. والمثبت من (م).

(٥) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٤ لعصمة عن عاصم. ونسبها ابن جني في المحتسب ١/ ٢٥٥ لأبي عبد الرحمن، والقراءة المتواترة عن عاصم هي التي ذكرها عنه أولاً.

(٦) ينظر إعراب القرآن ١/ ١٣٣ . وقوله: يقرأ، يعني عاصم.

(٧) القراءات الشاذة ص٤٤ ، والمحتسب ١/ ٢٥٥ ، وزادا نسبتها لابن قطيب.

(٨) في (م): بُشُرى. والمثبت موافق لإعراب القرآن. والقراءة نسبها ابن جني في المحتسب ١/ ٢٥٥ لابن عباس والسلمي بخلاف، وعاصم بخلاف.

(٩) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٣ .

(١٠) في (م): أثقلت.

فلان الشيءَ، أي: حَمَله.

﴿سُقْنَهُ﴾ أي السحاب. ﴿لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ﴾ أي ليس فيه نبات. يقال: سقتُه لبلد كذا، وإلى بلد كذا. وقيل: لأجل بلد ميت؛ فاللام لام أَجْل.

والبلدُ: كلُّ موضع من الأرض عامرٍ أو غيرِ عامر، خالٍ أو مسكون[(١)].

والبلدة والبلد: واحد البلاد والبُلدان.

والبَلَد: الأثر، وجَمْعه: أبلاد. قال الشاعر[(٢)]:

مِن بعدِ ما شَملَ البِلَى أبلادَها

والبلد: أُدْحِيُّ النَّعام[(٣)]. يقال: هو أَذَلُّ من بَيْضَة البلد؛ أي: من بيضة النعام التي يتركها.

والبلدة: الأرض؛ يقال: هذه بلدتنا، كما يقال: بَحْرَتُنَا.

والبَلْدَة: من منازل القمر، وهي ستَّةُ أنْجُم من القوس، تنزلها الشمس في أقصر يوم في السَّنَة[(٤)].

والبلدة: الصَّدر؛ يقال: فلان واسع البلدة؛ أي: واسع الصدر؛ قال الشاعر:

أُنِيخَتْ فألقتْ بَلْدَةً فوقَ بلدةٍ ... قليلٍ بها الأصواتُ إلَّا بُغَامُها[(٥)]

يقول: بَرَكَتِ الناقةُ، فألقت صدرها على الأرض.

والبُلْدة؛ بفتح الباء وضمها: نقاوة ما بين الحاجبين[(٦)]؛ فهما من الألفاظ المشتركة.

---

(١) تهذيب اللغة ١٤/١٢٧.

(٢) هو ابن الرقاع، كما في الصحاح (بلد) ـ وعنه نقل المصنف ـ وتهذيب اللغة ١٤/١٢٩، واللسان (بلد).

(٣) هو موضعها الذي تفرِّخ فيه.

(٤) ينظر تهذيب اللغة ١٤/١٢٨.

(٥) قائله ذو الرمة، والبيت في ديوانه ٢/١٠٠٤ (شرح الأصمعي). وقوله: بُغامها؛ بغام الناقة: صوت لا تفصح به. الصحاح (بغم).

(٦) الصحاح (بلد)، وما قبله منه.

﴿فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ﴾ أي: بالبلد. وقيل: أنزلنا بالسحاب الماء؛ لأن السحاب آلةٌ لإنزال الماء. ويحتمل أن يكون المعنى: فأنزلنا منه الماء، كقوله: ﴿يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ﴾ [الإنسان:٦] أي: منها.

﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ الكاف في موضع نصب، أي: مثل ذلك الإخراج يحيي الموتى. وخرج البيهقِيُّ وغيرُه: عن أبي رَزِين[1] العُقَيْلي قال: قلتُ: يا رسول الله، كيف يُعيد اللهُ الخلقَ، وما آيةُ ذلك في خلقه؟ قال: «أمَا مَرَرْتَ بوادِي قومِك جَدْباً، ثم مَرَرْتَ به يَهْتَزُّ خَضِراً؟» قال: نعم، قال: «فتلكَ آيةُ اللهِ في خَلْقِهِ»[2].

وقيل: وجهُ التشبيه أنَّ إحياءَهم من قبورهم يكون بمطر يبعثُه اللهُ على قبورهم، فتنشقُّ عنهم القبورُ، ثم تعودُ إليهم الأرواحُ.

وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ: «ثم يرسلُ اللهُ ـ أو قال: يُنْزِلُ اللهُ ـ مَطَراً كأنه الطَّلُّ، فتَنْبُتُ منه أجسادُ الناس، ثم يقال: يا أيها الناسُ، هَلُمُّوا[3] إلى ربكم، وقِفُوهم إنَّهم مَسْؤولون». وذكر الحديث[4]. وقد ذكرناه بكماله في كتاب التذكرة[5] والحمد لله، فدَلَّ على البعث والنشور، وإلى الله ترجع الأمور.

قوله تعالى: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ۚ كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴿٥٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾

---

(١) في النسخ الخطية: ابن رزين، والمثبت من (م). واسمه لقيط بن عامر.

(٢) هو عند البيهقي في الاعتقاد ص١٤٥ ، وفي الأسماء والصفات (١٠٦٩) و(١٠٧٠). وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (١٦١٩٣)، والحاكم في المستدرك ٤/ ٥٦٠ .

(٣) في صحيح مسلم: هلم.

(٤) صحيح مسلم (٢٩٤٠). وأخرجه أيضاً أحمد (٦٥٥٥).

(٥) ص١٦٥ باب انقراض هذا الخلق وذكر هذا النفخ.

أي: التُّربة الطيِّبة. والخَبِيثُ: الذي في تربته حجارة أو شوك؛ عن الحسن. وقيل: معناه التشبيه، شبَّه تعالى السريعَ الفَهْم بالبلد الطَّيِّب، والبَلِيدَ بالذي خَبُثَ؛ عن النحاس[١]. وقيل: هذا مَثَلٌ للقلوب؛ فقلبٌ يقبل الوعظَ والذِّكْرى، وقلبٌ فاسقٌ يَنْبُو عن ذلك؛ قاله الحسن أيضاً. وقال قتادة: مَثَلٌ للمؤمن يعمل محتسِباً متطوِّعاً، والمنافق غير محتسب[٢]. قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو يَعْلَمُ أحدُهم أنه يَجِدُ عَظْماً سَميناً، أو مِرْمَاتَيْن حَسَنَتَين لشَهِدَ العِشاء»[٣].

﴿نَكِدًا﴾ نصب على الحال، وهو العَسِرُ الممتنع من إعطاء الخير. وهذا تمثيل. قال مجاهد: يعني أن في بني آدم الطيب والخبيث[٤].

وقرأ طلحة: «إلَّا نَكْداً»[٥] حذف الكسرة لثقلها. وقرأ ابن القَعْقَاع: «نَكَداً» بفتح الكاف[٦]، فهو مصدر بمعنى: ذا نكد؛ كما قال:

فإنَّما هِيَ إقْبَالٌ وإدْبَار[٧]

وقيل: «نَكَداً» بنصب الكاف وخفضها بمعنًى؛ كالدَّنَف والدَّنِف، لغتان[٨].

﴿كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ﴾ أي: كما صَرَّفنا من الآيات - وهي الحجج والدِّلالات - في إبطال الشرك؛ كذلك نُصَرِّف الآيات[٩] في كلِّ ما يحتاج إليه الناس. ﴿لِقَوْمٍ

---

(١) ينظر إعراب القرآن له ٢/ ١٣٤ .

(٢) أخرج نحوه الطبري ١٠/ ٢٥٩ .

(٣) أخرجه أحمد (٧٣٢٨)، والبخاري (٦٤٤)، ومسلم (٦٥١) من حديث أبي هريرة ﷺ. وقوله: مرماتين؛ المِرْماة: ظِلْفُ الشاة، وقيل: ما بين ظِلْفَيها، وتكسر ميمه وتفتح. النهاية (رمى).

(٤) أخرجه الطبري ١٠/ ٢٥٨ - ٢٥٩ .

(٥) القراءات الشاذة ص٤٤ .

(٦) ابن القعقاع هو أبو جعفر، من العشرة، وقراءته في النشر ٢/ ٢٧٠ .

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٤ . والبيت للخنساء وهو في ديوانها ص٤٨ ، وصدره: ترتع ما رتعت حتى إذا ادكرت، وسلف ٣/ ٥٤ .

(٨) ينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٣٨٢ .

(٩) قوله: الآيات، من (م).

﴿يَشْكُرُونَ﴾ وخصَّ الشاكرين لأنهم المنتفعون بذلك.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ﴾ لما بَيَّن أنه الخالق القادر على الكمال؛ ذَكَر أقاصيصَ الأمم وما فيها من تحذير الكفَّار. واللام في «لقد» للتأكيد المنبِّه على القسم. والفاء دالَّة على أنَّ الثاني بعد الأوَّل. ﴿يَٰقَوْمِ﴾ نداء مضاف، ويجوز: «يا قومي» على الأصل[1].

ونوحٌ أوَّلُ الرُّسل إلى الأرض بعد آدم عليهما السلام بتحريم البنات والأخوات والعمات والخالات. قال النحاس[2]: وانصرف لأنه على ثلاثة أحرف، وقد يجوز أن يُشتقَّ من ناح ينوح؛ وقد تقدَّم في «آل عمران»[3] هذا المعنى وغيره فأغنَى عن إعادته.

قال ابن العربيّ: ومَن قال من المؤرِّخين: إنَّ إدْرِيسَ كان قبله[4]؛ فقد وَهِم. والدليلُ على صحة وهمِه الحديثُ الصحيحُ في الإسراء[5]، حين لقيَ النبيُّ ﷺ آدمَ وإدريس، فقال له آدم: «مَرْحَباً بالنبيِّ الصَّالحِ، والابنِ الصَّالح»، وقال له إدْرِيسُ: «مَرْحَباً بالنبيِّ الصَّالح، والأخِ الصالح» فلو كان إدريس أباً لنوح [على صلب محمد] لقال: مرحباً بالنبيِّ الصالح، والابن الصالح. فلمَّا قال له: والأخ الصالح؛ دَلَّ ذلك على أنه يجتمع معه في نوح، صلوات الله عليهم أجمعين. ولا كلام لمنصف بعد هذا.

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٤.

(٢) في إعراب القرآن ١/ ٣٦٨.

(٣) ٥/ ٩٤ عند الآية (٣٣).

(٤) في النسخ: ومن قال إن إدريس كان قبله من المؤرخين. والمثبت من أحكام القرآن ٢/ ٧٧٥. وما بين حاصرتين منه.

(٥) أخرجه البخاري (٣٤٩)، ومسلم (١٦٣) من حديث أبي ذر ﷺ. وينظر حديث أبي بن كعب في مسند أحمد (٢١٢٨٨).

قال القاضي عياض[١]: وجاء جواب الآباء هاهنا؛ كنوح وإبراهيم وآدم: «مَرْحَباً بالابنِ الصَّالح»، وقال عن إدريس: «بالأخ الصالح» كما ذكر عن موسى وعيسى ويوسف وهارون ويحيى ممن ليس بِأبٍ ـ باتِّفاق ـ للنبيِّ ﷺ.

وقال المازرِيُّ[٢]: قد ذكر المؤرِّخون أنَّ إدريس جدُّ نوح عليهما السلام، فإن قام الدليلُ على أنَّ إدريس بُعِثَ أيضاً؛ لم يصحَّ قولُ النَّسَّابين: إنه قبل نوح؛ لِمَا أخبر عليه الصلاة والسلام من قول آدم: إنَّ نوحاً أوَّلُ رسول بُعث، وإنْ لم يقم دليلٌ جاز ما قالوا، وصحَّ أنْ يُحمل أنَّ إدريس كان نبيًّا غيرَ مرسل.

قال القاضي عياض[٣]: قد يُجمع بين هذا بأن يقال: اختصَّ بعثُ نوح لأهل الأرض ـ كما قال في الحديث[٤] ـ كافَّة؛ كنبيِّنا عليه الصلاة والسلام، ويكون إدريس لقومه كموسى وهود وصالح ولوط وغيرهم. وقد استدلَّ بعضهم على هذا بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَلَا تَتَّقُونَ﴾ [الصافات:١٢٣-١٢٤]. وقد قيل: إنَّ إلياسَ هو إدريسُ، وقد قُرئ: «سلام على إِدْرَاسِين»[٥].

قال القاضي عياض[٦]: وقد رأيت أبا الحسن ابنَ بَطَّال ذهب إلى أنَّ آدم ليس برسول؛ ليَسلم من هذا الاعتراض. وحديثُ أبي ذَرٍّ الطويل يدلُّ على أنَّ آدمَ وإدريس رسولان.

---

(١) في إكمال المعلم ١/ ٥٠٢ .

(٢) في المعلم ١/ ٣٤١ . ونقل المصنف عنه بواسطة إكمال المعلم ١/ ٥٧٥ .

(٣) في إكمال المعلم ١/ ٥٧٥ - ٥٧٦ .

(٤) حديث الشفاعة عند أحمد (١٢١٥٣)، والبخاري (٤٤٧٦)، ومسلم (١٩٣) من حديث أنس بن مالك ﷺ.

(٥) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص١٢٨ لابن مسعود، وزاد ابن جني في المحتسب ٢/ ٢٢٤ نسبتها ليحيى والأعمش والمنهال والحكم بن عيينة، وقال: فيجب أن يكون من تحريف العرب الكلم الأعجمي؛ لأنه ليس من لغتها.

(٦) إكمال المعلم ١/ ٥٧٦ .

قال ابن عطية[(١)]: ويجمع ذلك بأنْ تكون بعثةُ نوح مشهورةً لإصلاحِ الناس وحملِهم بالعذاب والإهلاك على الإيمان؛ فالمراد أنه أوَّل نبيٍّ بُعث على هذه الصفة. والله أعلم. ورُوي عن ابن عباس: أنَّ نوحاً عليه السلام بُعث ابن[(٢)] أربعين سنة. قال الكلبيُّ: بعد آدم بثمان مئة سنة.

وقال ابنُ عباس: وبقي في قومه يدعوهم ألفَ سنةٍ إلا خمسين عاماً؛ كما أخبر التنزيل[(٣)]، ثم عاش بعد الطوفان ستِّين سنة، حتى كثُر الناس وفَشَوْا[(٤)]. وقال وهب: بُعث نوحٌ وهو ابنُ خمسين سنة[(٥)]. وقال عَوْن بن شدَّاد: بُعث نوحٌ وهو ابنُ ثلاث مئة وخمسين سنة[(٦)].

وفي كثير من كتب الحديث؛ الترمذيِّ وغيرِه: أنَّ جميعَ الخلق الآن من ذرِّيَّة نوحٍ عليه السلام[(٧)].

وذكر النَّقَّاشُ عن سليمان بن أرْقَم عن الزُّهريِّ: أنَّ العربَ وفارسَ والرومَ وأهلَ الشام وأهل اليمن من ولد سَامِ بن نوح. والسند والهند والزِّنج والحبشة والزُّطّ والنُّوبة، وكلُّ جلد أسود من ولد حَامِ بن نوح. والترك وبَرْبَرْ ووراء الصين ويأجوج ومأجوج والصقالبة؛ كلُّهم من ولد يَافِثَ بن نوح. والخلق كلُّهم ذرية نوح[(٨)].

---

(١) في المحرر الوجيز ٢/٤١٦ . وحديث أبي ذرّ الذي أشار إليه المصنف سلف ذكره قريباً.

(٢) في (م): وهو ابن.

(٣) في قوله تعالى: ﴿فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾ [العنكبوت:١٤].

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٦٠ - ٦١ موقوفاً. وأخرجه الحاكم ٢/٥٤٥ - ٥٤٦ مرفوعاً.

(٥) المحرر الوجيز ٢/٤١٦ .

(٦) أخرجه الطبري ١٨/ ٣٧٠ .

(٧) أخرج نحوه البزار (٢١٨) (زوائد) من حديث أبي هريرة مرفوعاً، وقال: لا نعلم أسنده عن النبي ﷺ إلا أبو هريرة بهذا الإسناد... ورواه غيره مرسلاً، وإنما جعله من قول سعيد [بن المسيب] . اهـ . وأخرجه الحاكم ٤/ ٤٦٣ موقوفاً على سعيد بن المسيب وحديث الترمذي في التعليق التالي.

(٨) المحرر الوجيز ٢/٤١٦ . وأخرج الترمذي (٣٢٣٠) عن سمرة، عن النبي ﷺ في قول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾ [الصافات:٧٧] قال: «حام وسام ويافث». وقال: حديث حسن غريب. =

قوله تعالى: ﴿مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ برفع «غَيْرُهُ» قراءةُ نافع وأبي عمرو وعاصم وحمزة[١]؛ أي: ما لكم إلهٌ غيرُه؛ نعتٌ على الموضع. وقيل: «غير» بمعنى إلا؛ أي: ما لكم من إله إلا الله. قال أبو عمرو: ما أعرف الجرَّ ولا النصبَ. وقرأ الكسائيُّ بالخفض على الموضع. ويجوز النصب على الاستثناء، وليس بكثير؛ غير أنَّ الكسائي والفراءَ أجازا نصبَ «غير» في كل موضع يحسن فيه «إلّا»؛ تَمَّ الكلامُ أو لم يتمّ. فأجازا: ما جاءني غيرَك[٢].

قال الفراء[٣]: هي لغةُ بعضِ بني أَسَد وقُضَاعَة. وأنشد:

لم يَمْنَعِ الشُّرْبَ منها غيرَ أنْ هَتَفَتْ حمامةٌ في سَحُوقٍ ذاتِ أَوْقَالِ[٤]

قال الكسائيُّ: ولا يجوز: جاءني غيرَك، في الإيجاب؛ لأن إلا لا تقع هاهنا. قال النحاس[٥]: لا يجوز عند البصريين نصبُ «غير» إذا لم يتمَّ الكلام، وذلك عندهم من أقبح اللَّحن.

قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٦٠﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى ضَلَٰلَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦١﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٢﴾﴾

«المَلأُ»: أشراف القوم ورؤساؤهم، وقد تقدَّم بيانه في «البقرة»[٦].

= وأخرجه أيضاً (٣٢٣١) عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «سام أبو العرب، وحام أبو الحبش، ويافث أبو الروم». وهو في مسند أحمد (٢٠٠٩٩).

(١) وهي أيضاً قراءة ابن كثير وابن عامر. السبعة ص٢٨٤ ، والتيسير ص١١٠ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٤ - ١٣٥ وجواز نصب «غيره» يعني في اللغة لا في القراءة.

(٣) في معاني القرآن ١/ ٣٨٢ . ونقل عنه المصنف بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٥ .

(٤) نسبه سيبويه في الكتاب ٢/ ٣٢٩ لكناني، ونُسب في شرح شواهد المغني ١/ ٤٥٨ وشرح المفصل لابن يعيش ٣/ ٨٠ لأبي قيس بن رفاعة. وذكره في اللسان (وقل) دون نسبة، وقال: السحوق: ما طال من الدَّوْم (وهو ضِخام الشجر)، وأوقاله: ثماره.

(٥) في إعراب القرآن ٢/ ١٣٥ وما قبله منه.

(٦) ٤/ ٢٢٨ عند الآية ٢٤٦ .

والضَّلَالُ والضَّلَالَةُ: العُدول عن طريق الحقّ والذهاب عنه، أي: إنَّا لَنراك في دعائنا إلى إله واحد في ضلال عن الحقّ.

﴿أُبَلِّغُكُمْ﴾ بالتشديد من التبليغ، وبالتخفيف من الإبلاغ(١). وقيل: هما بمعنًى واحد لغتان؛ مثلُ كرَّمه وأكرمه.

﴿وَأَنصَحُ لَكُمْ﴾ النُّصح: إخلاصُ النية من شَوَائب الفساد في المعاملة، بخلاف الغِشّ. يقال: نصحتُه، ونصحتُ له، نَصيحةً ونَصاحة ونُصْحاً، وهو باللام أفصح؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَنصَحُ لَكُمْ﴾. والاسم: النصيحة. والنَّصِيح: الناصِحُ، وقوم نُصحاء. ورجل ناصح الجَيْب، أي: نقيُّ القلب. قال الأصمعيُّ: الناصح: الخالصُ من العسل وغيرِه، مثلُ الناصع. وكلُّ شيء خَلَص فقد نَصَح. وانتَصَح فلان، أي: قَبِل النصيحة(٢). يقال: انْتَصِحْني إنني لك ناصح. والناصح: الخياط. والنِّصاح: السلك يُخاط به. والنِّصاحات أيضاً: الجلود. قال الأعشى(٣):

فتَرَى الشَّرْبَ(٤) نَشَاوَى كُلَّهُمْ مِثْلَ ما مُدَّتْ نِصاحاتُ الرُّبَحْ

الرُّبَحُ لغةٌ في الرُّبَع؛ وهو الفَصِيل. والرُّبَح أيضاً طائر. وسيأتي لهذا زيادة معنًى في براءة [الآية: ٩٢] إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا۟ وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٦٣﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ فِى ٱلْفُلْكِ وَأَغْرَقْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا عَمِينَ ﴿٦٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أَوَعَجِبْتُمْ﴾ فُتحت الواو لأنها واو عطف، دخلت عليه ألف

(١) قرأ أبو عمرو: «أُبْلِغُكم» بالتخفيف، وقرأ باقي السبعة بالتشديد. السبعة ص٢٨٤، والتيسير ص١١١.

(٢) في النسخ: وانتصح فلان أقبل على النصيحة. والمثبت من الصحاح (نصح) والكلام منه.

(٣) ديوانه ص٤١.

(٤) في الصحاح (نصح)، وتهذيب اللغة ٤/٢٤٩: القوم. والشَّرْبُ: القوم يشربون. القاموس (شرب).

الاستفهام للتقرير. وسبيل الواو أن تدخلَ على حروف الاستفهام، إلا الألف لقوَّتها[١]. ﴿أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ﴾ أي: وَعْظٌ من ربكم. ﴿عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ﴾ أي: على لسان رجل. وقيل: «على» بمعنى «مَعَ»، أي: مع رجل. وقيل: المعنى: أن جاءكم ذكرٌ من ربكم، مُنَزَّلٌ على رجل منكم، أي: تعرفون نسبه، أو[٢]: على رجل من جنسكم. ولو كان مَلَكاً؛ فربما كان في اختلاف الجنس تنافرُ الطبع. و«الفُلْك» يكون واحداً، ويكون جمعاً. وقد تقدَّم في «البقرة»[٣].

و﴿عَمِينَ﴾ أي: عن الحقّ؛ قاله قتادة. وقيل: عن معرفة الله تعالى وقدرته؛ يقال: رجلٌ عَمٍ بكذا، أي: جاهل[٤].

قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى سَفَاهَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦٧﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴿٦٨﴾ أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ ۚ وَٱذْكُرُوٓا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِى ٱلْخَلْقِ بَصْۜطَةً ۖ فَٱذْكُرُوٓا ءَالَآءَ ٱللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ أي: وأرسلنا إلى عاد أخاهم هوداً. قال ابن عباس: أي: ابن أبيهم[٥]. وقيل: أخاهم في القبيلة. وقيل: أي: بَشَراً من بني أبيهم آدم. وفي مصنف أبي داود أن أخاهم هوداً؛ أي: صاحبهم[٦].

وعاد من ولد سام بن نوح؛ قال ابن إسحاق: وعاد هو ابن عَوْص بن إرم بن

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٥ - ١٣٦.

(٢) في (م): أي.

(٣) ٢/ ٢٩٤ عند تفسير الآية ١٦٤ منها.

(٤) تفسير الواحدي ٢/ ٣٨٠ - ٣٨١.

(٥) ذكره الواحدي في تفسيره ٢/ ٣٨١ دون نسبة.

(٦) لم نقف عليه.

شالخ بن أرفخشد بن سام بن نوح عليه السلام[١].

وهود: هو هود بن عبد الله بن رباح بن الخُلُود[٢] بن عاد بن عَوْص بن إرم بن سام بن نوح؛ بعثه الله إلى عاد نبيًّا، وكان من أوسطهم نَسَباً، وأفضلهم حَسَباً[٣].

و«عاد» مَن لم يصرفْه جعله اسماً للقبيلة، ومَن صرفه جعله اسماً للحيّ. قال أبو حاتم: وفي حرف أبيٍّ وابن مسعود: «عاد الأولى» بغير ألف[٤].

و«هود» أعجمي، وانصرف لخفته؛ لأنه على ثلاثة أحرف، وقد يجوز أن يكون عربياً مشتقًّا من هاد يهود، وانتصب[٥] على البدل. وكان بين هود ونوح ـ فيما ذكر المفسرون ـ سبعة آباء. وكانت عادٌ فيما رُوِيَ ثلاثَ عشرةَ قبيلة، ينزلون الرمال؛ رملَ عالج[٦]، وكانوا أهلَ بساتينَ وزروع وعِمارة، وكانت بلادهم أخصبَ البلاد، فسخط الله عليهم؛ فجعلها مفاوز، وكانت ـ فيما رُوِيَ ـ بنواحي حضرموت إلى اليمن، وكانوا يعبدون الأصنام. ولحق هودٌ حين أُهلك قومُه بمن آمن معه بمكة، فلم يزالوا بها حتى ماتوا[٧].

﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ﴾ أي: في حُمق وخِفَّة عقل. قال:

مَشَيْنَ كما اهتزَّتْ رِماحٌ تَسَفَّهتْ أعالِيَها مَرُّ الرياحِ النَّوَاسِمِ[٨]

(١) أخرجه الطبري ١٠/٢٦٨، وليس فيه: ابن شالخ بن أرفخشد. ولم ترد كذلك في المحبَّر ص٣٨٤. والمنتظم ١/٢٥٢، وعرائس المجالس ص٦٢.

(٢) في (خ) و(د) و(م): الجلود. وفي (ز): الحلود. والمثبت من (ظ). وهو الموافق لتاريخ الطبري ١/٢١٦، وعرائس المجالس ص٦٣، والمنتظم ١/٢٥٢ وقال: بضم الخاء واللام، كذلك رأيته... ويقال: بالجيم المكسورة واللام المفتوحة.

(٣) عرائس المجالس ص٦٣.

(٤) ذكرها الرازي في تفسيره ٢٩/٢٣ دون نسبة، وهي من الآية (٥٠) في سورة النجم.

(٥) في (م): والنصب.

(٦) في مجمع البيان ٣/٩٦: الأحقاف، وهي رمال يقال لها: رمل عالج.

(٧) تفسير الطبري ١٠/٢٦٨، والمحرر الوجيز ٢/٤١٨، ومجمع البيان ٣/٩٦.

(٨) قائله ذو الرمة. وتقدم ١/٣١١.

وقد تقدَّم هذا المعنى في «البقرة» [الآية:١٣].

والرؤية هنا وفي قصة نوح قيل: هي من رؤية البصر. وقيل: يجوز أن يراد بها الرأيُ؛ الذي هو أغلبُ الظَّنِّ.

قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ﴾ «خلفاء» جمع خليفة على التذكير والمعنى، وخلائف على اللفظ[(١)]؛ مَنَّ عليهم بأن جعلهم سُكَّان الأرض بعد قوم نوح[(٢)].

﴿وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصْطَةً﴾ ويجوز «بصطة» بالصاد؛ لأنَّ بعدها طاء[(٣)]، أي: طولاً في الخلق وعِظم الجسم. قال ابن عباس: كان أطولُهم مئةَ ذراع، وأقصرُهم ستِّين ذراعاً[(٤)]. وهذه الزيادة كانت على خلق آبائهم. وقيل: على خلق قوم نوح. قال وهب: كان رأسُ أحدِهم مثلَ قبَّة عظيمة، وكان عينُ الرجل يفرخ فيها السِّبَاع، وكذلك مناخرهم[(٥)].

ورَوَى شَهْر بن حَوْشَب عن أبي هريرة قال: إنْ كان الرجلُ من قوم عادٍ ليتخذ[(٦)] المِصراعين من حجارة، لو اجتمع عليها خمس مئة[(٧)] من هذه الأمَّة لم يطيقوه، وإنْ كان أحدُهم ليغمِزُ بقدمه[(٨)] الأرضَ فتدخل فيها[(٩)].

﴿فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ﴾ أي: نِعَم الله، واحدها: إِلًى وإِلْيٌ وإِلْوٌ وأَلًى؛ كالآناء؛

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٣٦.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/٢٦٦ عن السدي وابن إسحاق. وينظر المحرر الوجيز ٢/٤١٧.

(٣) قرأ قنبل وحفص وهشام وأبو عمرو وحمزة بخلاف عن خلاد بالسين، وباقي السبعة بالصاد، وهو الوجه الثاني لخلَّاد. السبعة ص١٨٥ - ١٨٦، والتيسير ص٨١.

(٤) ذكره أبو الليث في تفسيره ١/ ٥٥٠، وابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٢٢٢.

(٥) تفسير البغوي ٢/ ١٧٠، وهذه الأخبار من الإسرائيليات.

(٦) في (م): يتخذ. والمثبت من النسخ الخطية موافق لتفسير الطبري ٢٢/١٣٧.

(٧) في (د) و(ز) و(م): خمس مئة رجل. والمثبت من (خ) و(ظ) وهو الموافق لتفسير الطبري.

(٨) في (د) و(ز) و(م): برجله. والمثبت من (خ) و(ظ).

(٩) أخرجه الطبري ٢٢/١٣٧ - ١٣٨. وأورده السيوطي في الدر المنثور ٦/١٣٦ وزاد نسبته لعبد بن حميد. وشهر بن حوشب كثير الإرسال والأوهام؛ كما ذكر الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب.

واحدها: إِنًى وإِنْيٌ وإِنْوٌ وأَنًى. ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ تقدَّم(١).

قوله تعالى: ﴿قَالُوٓا۟ أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ ٱللَّهَ وَحْدَهُۥ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٧٠﴾ قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ أَتُجَٰدِلُونَنِى فِىٓ أَسْمَآءٍ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّا نَزَّلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ فَٱنتَظِرُوٓا۟ إِنِّى مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ ﴿٧١﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَمَا كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٧٢﴾﴾

طلبوا العذاب الذي خوَّفهم به وحذَّرهم منه، فقال لهم: ﴿قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم﴾. ومعنى وقع، أي: وجب. يقال: وَقَع القولُ والحُكم، أي: وجب، ومثله: ﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ﴾ [الأعراف: ١٣٤] أي: نزل بهم. ﴿وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ [النمل: ٨٢]. والرِّجْسُ: العذابُ. وقيل: عُني بالرجس الرَّيْنُ على القلب بزيادة الكفر. ﴿أَتُجَٰدِلُونَنِى فِىٓ أَسْمَآءٍ سَمَّيْتُمُوهَآ﴾ يعني الأصنامَ التي عبدوها، وكان لها أسماءٌ مختلفة. ﴿مَّا نَزَّلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ﴾ أي: من حُجَّة لكم في عبادتها، فالاسم هنا بمعنى المسمَّى، نظيره: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسْمَآءً سَمَّيْتُمُوهَآ﴾ [يوسف: ٤٠]. وهذه الأسماء مثل العُزّى من العِزِّ والأعزّ، واللَّات، وليس لها من العزِّ والإلهية شيء. ﴿دَابِرَ﴾: آخِر، وقد تقدَّم(٢)، أي: لم يبقَ لهم بقية.

قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾

وهو ثمود بن عاد(٣) بن إرم بن سام بن نوح. وهو أخو جَدِيس، وكانوا في سَعَةٍ

(١) ١/ ٢٧٧.

(٢) ٦/ ٤٢٧.

(٣) كذا في الأصول الخطية و(م) والعرائس ص٦٨، وعنه نقل المصنف. وفي تاريخ الطبري ١/ ٢٢٦، وفي تفسيره ١٠/ ٢٨٢، والمحبّر لابن حبيب ص٣٨٤، وجمهرة أنساب العرب لابن حزم ص٤٦٢: جاثر. وفي الكشاف ٢/ ٨٩، وتفسير البغوي ٢/ ١٧٣: عابر. وفي المحرر الوجيز ٢/ ٤٢٠: غاثر.

من معايشهم، فخالفوا أمرَ الله، وعبدوا غيرَه، وأفسدوا في الأرض، فبعث الله إليهم صالحاً نبيًّا؛ وهو صالح بن عبيد بن آسف بن ماسح[١] بن عبيد بن حاذر[٢] بن ثمود، وكانوا قوماً عُرْباً، وكان صالحٌ من أوسطهم نَسَباً، وأفضلهم حَسَباً، فدعاهم إلى الله تعالى حتى شَمِط[٣]، ولا يتبعه منهم إلا قليلٌ مستضعَفون[٤].

ولم ينصرف «ثمود» لأنه جُعل اسماً للقبيلة. وقال أبو حاتم: لم ينصرف لأنه أعجمي[٥]. قال النحاس[٦]: وهذا غلط؛ لأنه مشتق من الثَّمَد، وهو الماء القليل. وقد قرأ القراء: ﴿أَلَا إِنَّ ثَمُودًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ﴾[٧] [هود:٦٨] على أنه اسم للحيّ.

وكانت مساكنُ ثمود الحِجرَ بين الحجاز والشام إلى وادي القرى. وهم من ولد سام بن نوح.

وسُمِّيت ثمودَ لقلة مائها[٨]. وسيأتي بيانه في «الحجر»[٩] إن شاء الله تعالى.

﴿هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً﴾ أخرج لهم الناقةَ حين سألوه من حَجَر صَلْد، فكان لها يومٌ تشرب فيه ماءَ الوادي كلَّه، وتسقيهم مثلَه لَبَناً؛ لم يُشْرَب قطُّ ألذُّ وأحلَى منه، وكان بقدر حاجتهم على كثرتهم؛ قال الله تعالى: ﴿لَّهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ

---

(١) في (خ) و(ز): ما اسخ. وفي تاريخ الطبري ١/ ٢٢٦ : ماسخ. وفي (م): كاشح. وسقطت من (د). والمثبت من (ظ) وهو الموافق للعرائس ص٦٨ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٧٣ .

(٢) في (خ) و(ز) و(ظ): حادر. وفي تاريخ الطبري ١/ ٢٢٦ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٧٣ : خادر. والمثبت من (د) و(م)، وهو الموافق للعرائس ص٦٨ .

(٣) الشَّمَط: بياض شعر الرأس يخالط سواده. مختار الصحاح (شمط).

(٤) عرائس المجالس ص٦٨ . وينظر تفسير الطبري ١٠/ ٢٨٦ .

(٥) في (د) و(م): اسم أعجمي.

(٦) في إعراب القرآن، وما قبله منه.

(٧) قرأ حفص وحمزة: «ثمود» بغير تنوين، والباقون بالتنوين. السبعة ص٣٣٧ ، والتيسير ص١٢٥ .

(٨) نسب هذا القول البغوي ٢/ ١٧٤ ، وابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٢٢٣ ، والثعلبي في العرائس ص٦٨ لأبي عمرو بن العلاء.

(٩) عند تفسير الآية (٨٠) منها.

مَّعْلُومٍ﴾ [الشعراء: ١٥٥].

وأُضيفت الناقةُ إلى الله عزَّ وجلَّ على جهة إضافةِ الخلق إلى الخالق، وفيه معنى التشريف والتخصيص[١].

﴿فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ﴾ أي: ليس عليكم رزقُها ومؤونتُها[٢].

قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ (٧٤)﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ فيه محذوف، أي: وبوأكم في الأرض منازل. ﴿تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا﴾ أي: تبنون القصور بكلِّ موضع[٣]. ﴿وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا﴾ اتخذوا البيوت في الجبال لطول أعمارهم؛ فإنَّ السقوف والأبنية كانت تَبلى قبل فَناء أعمارهم[٤].

وقرأ الحسن بفتح الحاء، وهي لغة، وفيه حرف من حروف الحلق؛ فلذلك جاء على فَعَل يَفْعَل[٥].

الثانية: استدلَّ بهذه الآية من أجاز البناء الرفيع كالقصور ونحوها، وبقوله: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢]. ذُكر أنَّ ابناً لمحمد ابن سِيرين بَنَى داراً، وأنفق فيها مالاً كثيراً؛ فذُكر ذلك لمحمد بن سِيرين فقال: ما أَرَى بأساً أن يبنيَ الرجلُ بناءً ينفعُه.

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٤٢١، وتفسير الرازي ١٤/ ١٦٣.

(٢) الوسيط للواحدي ٢/ ٣٨٣.

(٣) نسب الواحدي ٢/ ٣٨٣ هذا القول لابن عباس.

(٤) الواحدي ٢/ ٣٨٣.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٧. وزاد ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٤ نسبة القراءة للأعرج.

ورُوي أنه عليه الصلاة والسلام قال: «إذا أنْعمَ اللهُ على عَبْدٍ أَحَبَّ أَنْ يُرَى أثرُ النِّعْمَةِ عليه»[١]. ومن آثار النعمة البناء الحسن، والثياب الحسنة، ألا تَرى أنه لو اشتَرَى جاريةً جميلةً بمالٍ عظيم؛ فإنه يجوز، وقد يكفيه دون ذلك؛ فكذلك البناء.

وكَرِه ذلك آخرون، منهم الحسنُ البصريُّ وغيرُه، واحتجُّوا بقوله عليه الصلاة والسلام: «إذا أَرَادَ اللهُ بعبدٍ شرّاً أَهْلَكَ مالَهُ في الطِّينِ واللَّبِن»[٢]، وفي خبر آخر عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال: «مَنْ بَنَى فوقَ ما يَكْفيه؛ جاءَ به يومَ القيامةِ يحملُهُ على عُنُقِه»[٣].

قلت: بهذا أقول؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «وما أنفقَ المؤمنُ من نَفَقة، فإنْ

---

(١) أخرجه أحمد (٨١٠٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٢٠٢) من حديث أبي هريرة ﷺ. وأخرجه أيضاً أحمد (٦٧٠٨)، والترمذي (٢٨١٩) من حديث عبد الله بن عمرو، وقال الترمذي: حديث حسن. وأخرجه أيضاً أحمد (١٩٩٣٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٢٠٠) من حديث عمران بن حصين ﷺ.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢/(١٧٥٥)، وفي الأوسط (٩٣٦٥)، وفي الصغير (١١٢٧)، ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد ١١/ ٣٨١ من حديث جابر ﷺ، ولفظه: «إذا أراد الله بعبد شرّاً خضّر له في اللَّبن والطين حتى يبني» قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٦٩ : رجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني؛ ولم أجد من ضعّفه. وجوَّد إسناده المنذري في الترغيب والترهيب عقب (٢٧٩٤).
وأخرجه بنحوه ابن عدي في الكامل ٣/ ١٠٧١ من حديث أنس ﷺ، وفي إسناده أبو يحيى الوقار المصري، قال ابن عدي: كان يضع الحديث ويوصلها.
وأخرجه الطبراني في الأوسط (٨٩٣٤)، والبيهقي في الشعب (١٠٧٢٠) من حديث محمد بن بشر الأنصاري، بنحوه وقال: لا يروى إلا بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٠/(١٠٢٨٧)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣٨٤، وابن جميع الصيداوي في معجم الشيوخ ص١١٥ ، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٢٤٦ و ٢٥٢ ، والبيهقي في الشعب (١٠٧١١) من حديث ابن مسعود ﷺ مرفوعاً. قال ابن أبي حاتم في العلل ٢/ ١١٥ - ١١٦ : حديث باطل لا أصل له بهذا الإسناد. وقال المنذري في الترغيب والترهيب عقب (٢٧٩٦): رواه الطبراني في الكبير من رواية المسيب بن واضح، وهذا الحديث مما أنكر عليه، وفي سنده انقطاع. وقال الذهبي في الميزان ٤/ ١١٦ : هذا حديث منكر.

خَلَفَها على الله عزَّ وجلَّ؛ [فالله] ضامن[١]، إلَّا ما كان في بُنيانٍ أو مَعْصية». رواه جابر بن عبد الله، وخرَّجه الدَّارَقُطْني[٢]. وقوله عليه الصلاة والسلام: «ليس لابنِ آدمَ حَقٌّ في سِوَى هذه الخِصال: بيتٍ يَسكُنُه، وثوبٍ يوارِي عورتَه، وجِلْفِ الخبزِ والماءِ» أخرجه الترمِذي[٣].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ﴾ أي: نِعَمَه. وهذا يدلُّ على أنَّ الكفار مُنْعَمٌ عليهم. وقد مضى في «آل عمران»[٤] القولُ فيه.

﴿وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ تقدَّم في البقرة[٥]. والعِثيُّ والعُثُوُّ لغتان. وقرأ الأعمش: «تِعْثَوا» بكسر التاء، أخذه من عَثِيَ يَعْثَى، لا من عَثا يَعْثو[٦].

قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَٰلِحًا مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلَ بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٧٥﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا بِٱلَّذِىٓ ءَامَنتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٧٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾ الثاني بدلٌ من الأوَّل، لأنَّ المستضعفين هم المؤمنون. وهو بدلُ البعضِ من الكلِّ.

---

(١) ما بين حاصرتين من المستدرك للحاكم ٢/ ٥٠ ،ولفظ «ضامن» من (ظ).

(٢) في سننه (٢٨٩٥) وأوله: «كل معروف صدقة، وما أنفق الرجل على أهله ونفسه؛ كتب له صدقة، وما وقى الرجل به عرضه؛ كتب له به صدقة...». وأخرجه بتمامه أبو يعلى في مسنده (٢٠٤٠)، والحاكم في المستدرك ٢/ ٥٠ .

(٣) في سننه (٢٣٤١) من حديث عثمان بن عفان ﷺ، وأخرجه أيضاً أحمد (٤٤٠)، وهو حديث لا يصح كما سلف الكلام ٥/ ٥٧ .

(٤) ٥/ ٤٨٢ .

(٥) ٢/ ١٤٢ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٧ وقد كسر التاء في المضارع، لأن ماضيه مكسور العين، وهي لغة جميع العرب إلا أهل الحجاز. الكتاب ٤/ ١١٠ ، وانظر تفسير الآية (١١٧) الآتي. عند قوله: تلقف ما يأفكون. وذكر ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٦ قراءة الأعمش (في سورة البقرة الآية ٦٠).

قوله تعالى: ﴿فَعَقَرُواْ ٱلنَّاقَةَ وَعَتَوْاْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُواْ يَٰصَٰلِحُ ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٧٧ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُواْ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ۝٧٨ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ ۝٧٩﴾

قوله تعالى: ﴿فَعَقَرُواْ ٱلنَّاقَةَ﴾ العَقْر: الجَرْح. وقيل: قَطْعُ عضوٍ يؤثِّر في النفس. وعَقَرْتُ الفرسَ: إذا ضربتَ قوائمَه بالسيف. وخيل عَقْرَى[1]. وعقرتُ ظهرَ الدابة: إذا أدْبَرْتَه.

قال امرؤ القيس:

تقولُ وقدْ مالَ الغَبِيطُ بنا معاً عَقَرْتَ بعِيري يا امرأَ القَيْسِ فانْزِلِ[2]

أي: جَرَحتَه وأدْبَرتَه. قال القشيريُّ: العَقْر كسف[3] عُرْقوب البعير، ثم قيل للنحر: عَقْر؛ لأن العَقْر سببُ النحر في الغالب.

وقد اختُلف في عاقر الناقة على أقوال؛ أصحُّها ما في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن زَمْعَة قال: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ فذَكَرَ النَّاقة، وذَكَرَ الذي عَقَرَها، فقال: «﴿إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشْقَىٰهَا﴾ [الشمس: ١٢]؛ انبعثَ لها رَجُلٌ عزيزٌ عَارِمٌ مَنِيعٌ في رَهْطِهِ مِثْلُ أبي زَمْعة» وذكر الحديث[4].

وقيل في اسمه: قُدار بن سالف.

وقيل: إنَّ مُلْكَهم كان إلى امرأة يقال لها: ملكا، فحسدت صالحاً لمَّا مال إليه

---

(١) في النسخ الخطية: عقارى. والمثبت من (م)، وهو الموافق لمجمل اللغة ٢/ ٦٢١ والكلام منه.

(٢) ديوان امرئ القيس ص١١ . والغبيط: الرَّحْل، وهو للنساء، يشدُّ عليه الهودج، واللسان (غبط).

(٣) في (ظ): كسر، وكذا في فتح القدير ٢/ ٢٢٠ . وفي (م): كشف؛ وينظر تهذيب اللغة ١/ ٢١٥ . قال في اللسان (كسف): الكسف: قطع العرقوب... وكسف عرقوبه: قطع عصبته دون سائر الرِّجل.

(٤) صحيح مسلم (٢٨٥٥). وأخرجه أيضاً البخاري (٤٩٤٢)، وأحمد (١٦٢٢٢) والعارم: الخبيث الشرير. النهاية (عرم). وأبو زَمْعَةَ المذكور: هو الأسود بنُ المطلب بن أسد، أحد المستهزئين، مات على كفره بمكة، وهو جدُّ عبد الله بن زمعة راوي الحديث. الفتح ٨/ ٧٠٦ .

الناس، وقالت لامرأتين كان لهما خليلان يعشقانِهما: لا تطيعاهما، واسألاهما عَقْرَ الناقة، ففعلتا. وخرج الرجلان وألجآ الناقة إلى مَضِيق، ورماها أحدُهما بسهم، وقتلاها. وجاء السَّقْبُ ـ وهو ولدها ـ إلى الصخرة التي خرجت الناقة منها فَرَغَا ثلاثاً، وانفرجت[1] الصخرة، فدخل فيها؛ فيقال: إنه الدَّابة التي تخرج في آخر الزمان على الناس؛ على ما يأتي بيانه في النمل[2].

وقال ابن إسحاق: اتبع السَّقْبَ أربعةُ نَفَر ممن كان عَقَر الناقة، مِصْدَع وأخوه ذُؤَاب، فرماه مصدع بسَهْم فانتظم قلبَه، ثم جرَّه برجله فألحقه بأمِّه، وأكلوه معها[3]. والأوَّل أصحُّ. وإنَّ صالحاً قال لهم: إنه بَقِيَ من عمركم ثلاثة أيام، ولهذا رَغَا ثلاثاً. وقيل: عقرها عاقرُها ومعه ثمانية رجال، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿وَكَانَ فِي ٱلْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ﴾ [النمل:٤٨] على ما يأتي بيانه في «النمل»[4]. وهو معنى قولِه: ﴿فَنَادَوْا صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَىٰ فَعَقَرَ﴾ [القمر:٢٩]. وكانوا يشربون، فأعوزهم الماءُ ليمزجوا شرابهم، وكان يوم لبن الناقة، فقام أحدهم وترصد الناقة[5] وقال: لأُرِيحَنَّ الناسَ منها، فعقرها.

قوله تعالى: ﴿وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾ أي: استكبروا. عَتَا يَعْتُو عُتُوًّا، أي: استكبر. وتَعَتَّى فلان: إذا لم يُطِعْ. والليل العاتِي: الشديد الظلمة؛ عن الخليل[6].

﴿وَقَالُوا يَا صَالِحُ ائْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا﴾ أي: من العذاب. ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ﴾ أي: الزلزلة الشديدة[7]. وقيل: كانت صيحةً شديدةً خَلعتْ قلوبَهم؛ كما في سورة هود في

---

(١) في (م): انفجرت.

(٢) عند تفسير الآية (٨٢) منها. وينظر عرائس المجالس ص٧١ .

(٣) العرائس ص٧٢ .

(٤) عند تفسير الآية (٤٨) منها.

(٥) في (خ): للناس. وفي (ز) و(م): الناس، ولم تجود في (د) والمثبت من (ظ).

(٦) كتاب العين ٢/٢٢٦ .

(٧) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٢/ ٣٥٠ .

قصة ثمود: ﴿وَأَخَذَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ٱلصَّيْحَةُ﴾ [٦٧][١]. يقال: رَجَف الشيءُ، يرْجُف رَجْفاً وَرَجَفَاناً. وأرجفت الريحُ الشجرَ: حَرَّكته[٢]. وأصلُه: حركة مع صوت؛ ومنه قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ ٱلرَّاجِفَةُ﴾ [النازعات:٦]. قال الشاعر:

ولـمَّـا رأيـتُ الـحـجَّ قـد آنَ وَقـتُـه وظَلَّتْ مَطايا القومِ بالقوم تَرْجُفُ[٣]

﴿فَأَصْبَحُواْ فِي دَارِهِمْ﴾ أي: بلدهم. وقيل: وُحِّد على طريق الجنس، والمعنى: في دورهم. وقال في موضع آخر: ﴿فِي دِيَٰرِهِمْ﴾ [هود:٦٧و٩٤] أي: في منازلهم.

﴿جَٰثِمِينَ﴾ أي: لاصقين بالأرض على رُكَبهم ووجوههم؛ كما يجْثُم الطائر، أي: صاروا خامدين من شدَّة العذاب. وأصل الجُثُوم للأرنب وشبهها، والموضع مَجْثَم. قال زهير:

بـهـا الـعِـيْـنُ والآرَامُ يَـمْـشِـيـنَ خِـلْـفَـةً وأَطلاؤها يَنْهَضْنَ مِن كُلِّ مَجْثَمِ[٤]

وقيل: احترقوا بالصاعقة فأصبحوا مَيِّتين، إلا رجلاً واحداً كان في حرم الله؛ فلمَّا خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه[٥].

﴿فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ﴾ أي: عند اليأس منهم. ﴿وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ﴾ يحتمل أنه قال ذلك قبل موتهم، ويحتمل أنه قاله بعد موتهم؛ كقوله

---

(١) في النسخ: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّيْحَةُ﴾. وهي من سورة الحجر الآية (٨٣)، وليست في سورة هود.

(٢) تهذيب اللغة ١١/ ٤٢ - ٤٣ .

(٣) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وذكر نحوه السمين في الدر المصون ٥/ ٣٦٨ ونسبه لابن أبي ربيعة؛ ولم نقف عليه في ديوانه، وينظر البحر المحيط ٤/ ٣١٥ .

(٤) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٤٩ . والبيت في ديوان زهير ص٥ ، وقال ثعلب شارحه: «العِين»: البقر، الواحدة عيناء، والذكر أعين. و«الآرام»: الظباء البيض الخوالص البياض. و«خِلْفة»: إذا مضى فوج جاء آخر. و«الطَّلا»: ولد البقرة، وولد الظبية الصغير. وقوله: «ينهضن من كل مجثم»: أراد أنهن يُنِمْنَ أولادهن إذا أرضعنهن، ثم يَرعَين، فإذا ظننَّ أنَّ أولادهن قد أنفدن ما في أجوافهن من اللبن؛ صوَّتن بأولادهن، فينهضن للأصوات ليشربن.

(٥) أخرجه أحمد (١٤١٦٠) من حديث جابر مرفوعاً، وأبو داود (٣٠٨٨) من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً. والرجل هو أبو رغال.

عليه الصلاة والسلام لِقَتْلَى بَدْر: «هَلْ وَجَدتُم ما وَعَدَ رَبُّكم حَقّاً؟» فقيل: أتُكلِّم هؤلاء الجِيفَ؟! فقال: «ما أنتم بأَسْمَعَ منهم، ولكنَّهم لا يَقْدِرونَ على الجَوابِ»[1]. والأوَّل أظهر؛ يدلُّ عليه: ﴿وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ أي: لم تقبلوا نُصْحِي.

قوله تعالى: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ﴾ قال الفرَّاء: لوطٌ مشتقٌّ من قولهم: هذا أَلْيَطُ بقلبي، أي: ألصق[2]. وقال النحاس[3]: قال الزجاج[4]: زعم بعضُ النحويين ـ يعني الفرَّاءَ ـ أنَّ لوطاً يجوز أن يكونَ مشتقًّا من لُطْتُ الحوض: إذا ملَّسته بالطين. قال: وهذا غلط؛ لأن الأسماءَ الأعجمية لا تُشتقّ، كإسحاق، فلا يقال: إنه من السُّحق، وهو البُعد.

وإنما صُرف «لوط» لخِفَّته؛ لأنه على ثلاثة أحرف، وهو ساكنُ الوسط[5].

قال النقَّاش: «لوط» من الأسماء الأعجميَّةِ، وليس من العربية.

فأما لُطْتُ الحوضَ، وهذا أَلْيَطُ بقلبي من هذا، فصحيح. ولكن الاسمَ أعجميٌّ، كإبراهيم وإسحاق[6].

---

(١) أورده بهذا اللفظ الواحدي في الوسيط ٢/ ٣٨٥ . وأخرجه بنحوه أحمد (١٨٢)، ومسلم (٢٨٧٣) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ. وأخرجه أيضاً أحمد (٤٨٦٤)، والبخاري (١٣٧٠) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. وأخرجه أيضاً أحمد (١٢٠٢٠)، ومسلم (٢٨٧٤) من حديث أنس ﷺ. وأخرجه أحمد (٢٦٣٦١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) لم نقف عليه في معاني القرآن للفراء، وذكره النحاس والزجاج، كما سيأتي.

(٣) في إعراب القرآن ٢/ ١٣٧ .

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٣٥١ - ٣٥٢ .

(٥) الصحاح (لوط)، وتفسير الرازي ١٤/ ١٦٨ .

(٦) هذا الكلام للزجاج، وهو تتمة كلامه السابق.

قال سيبويه[(١)]: نُوحٌ ولُوطٌ أسماءٌ أعجمية، إلَّا أنها خفيفة؛ فلذلك صُرِفت.

بعثه اللهُ تعالى إلى أُمَّةٍ تُسمَّى سَدُوم، وكان ابنَ أخي إبراهيم[(٢)]. ونَصْبُه إما بـ«أَرْسَلْنا» المتقدِّمةِ[(٣)] فيكونُ معطوفاً. ويجوز أن يكونَ منصوباً بمعنى: واذكُر[(٤)].

الثانية: قوله تعالى: ﴿أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ﴾ يعني: إتْيانَ الذُّكور. ذكرها اللهُ باسم الفاحشة ليبيِّنَ أنها زِنًى، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً﴾ [الإسراء: ٣٢].

واختلف العلماءُ فيما يجب على مَن فعل ذلك، بعد إجماعِهم على تحريمه، فقال مالك: يُرْجَم؛ أَحْصَن أو لم يُحصن. وكذلك يُرجم المفعولُ به إن كان محتلِماً. ورُوي عنه أيضاً: يُرجم إن كان مُحْصَناً، ويُحبس ويُؤدَّب إن كان غيرَ مُحصَن. وهو مذهب عطاءٍ والنخعيِّ وابنِ المسيَّب وغيرهم[(٥)]. وقال أبو حنيفة: يُعَزَّر المُحصَنُ وغيره؛ وروي عن مالك. وقال الشافعيّ: يحدُّ حَدَّ الزِّنى قياساً عليه.

احتجَّ مالكٌ بقوله تعالى: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ [هود: ٨٢]. فكان ذلك عقوبةً لهم وجزاءً على فِعْلهم.

فإن قيل: لا حُجَّة فيها لوجهين: أحدهما: أنَّ قوم لوطٍ إنما عُوقبوا على الكفر والتكذيب كسائر الأمم. الثاني: أنَّ صغيرَهم وكبيرَهم دخل فيها؛ فدلَّ على خروجها من باب الحدود.

قيل: أمَّا الأوَّل فَغلَطٌ؛ فإنَّ الله سبحانه أخبر عنهم أنهم كانوا على معاصٍ فأخذهم بها؛ منها هذه. وأمَّا الثاني؛ فكان منهم فاعلٌ، وكان منهم راضٍ، فعُوقب

---

(١) الكتاب ٣/ ٢٣٥ .

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٤٢٤ ، وينظر تفسير ابن كثير ٣/ ٤٤٤ .

(٣) عند قوله تعالى: «لقد أرسلنا نوحاً إلى قومه...» الآية (٥٩).

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٧ .

(٥) نقل عنهم ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٧٧٦ أن مذهبهم: الرجم أحصن أو يحصن.

الجميعُ؛ لسكوت الجماهير عليه. وهي حكمةُ الله وسُنَّته في عباده. وبَقِيَ أمرُ العقوبةِ على الفاعلين مستمِرًا. والله أعلم.

وقد رَوَى أبو داود وابنُ ماجه والترمِذيُّ والنسائيُّ والدَّارَقُطْنيُّ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَن وجدتُموه يعمل عملَ قومِ لوط، فاقتلوا الفاعلَ والمفعولَ به». لفظ أبي داود وابنِ ماجه[(١)]. وعند الترمِذيِّ: «أَحْصَنا أوْ لم يُحصنا»[(٢)].

وروى أبو داود والدارقطنيُّ عن ابن عباس في البِكر يُوجد على اللُّوطية، قال: يُرجَم[(٣)].

وقد رُوي عن أبي بكر الصدِّيق ﵁ أنه حرَّق رجلاً يُسمَّى الفُجاءَةَ حين عَمِلَ عَمَلَ قومِ لوطٍ بالنار[(٤)]. وهو رأيُ عليِّ بن أبي طالب، فإنه لمَّا كتب خالدُ بن الوليد إلى أبي بكر في ذلك، جمع أبو بكر أصحابَ النبيِّ ﷺ واستشارهم فيه، فقال عليٌّ: إنَّ هذا الذنبَ لم تَعْصِ به أُمَّةٌ من الأمم إلَّا أمَّةٌ واحدة؛ صنعَ اللهُ بها ما عَلمتم، أرى أن يُحرقَ بالنار. فاجتمع رأيُ أصحابِ رسولِ الله ﷺ أن يُحرقَ بالنار. فكتب أبو بكر إلى خالد بنِ الوليد أن يَحرقَه بالنار، فأحرقه[(٥)]. ثم أحرقهم ابنُ الزبير في زمانه[(٦)]. ثم

---

(١) سنن أبي داود (٤٤٦٢)، وسنن ابن ماجه (٢٥٦١)، وسنن الترمذي (١٤٥٦)، وسنن النسائي الكبرى (٧٢٩٧)، وسنن الدارقطني (٣٢٣٤)، وهو في مسند أحمد (٢٧٣٢) كلهم من طريق عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، به. ولفظ النسائي: «لعن الله من عَمِلَ عَمَلَ قوم لوط» ثلاثاً. قال البخاري ـ كما في العلل الكبير للترمذي ٢/ ٦٢٢ ـ: عمرو بن أبي عمرو صدوق، ولكن روى عن عكرمة مناكير. قال الترمذي: ولم يذكر في شيء من ذلك أنه سمع من عكرمة. وقال ابن معين: عمرو ثقة، يُنكر عليه حديث عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «اقتلوا الفاعل والمفعول به» ميزان الاعتدال ٣/ ٢٨٢ . وينظر الكلام السالف في هذه المسألة في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٧٧ .

(٢) لم نقف على هذا اللفظ عند الترمذي، وأخرجه البزار من حديث أبي هريرة ﵁، وفيه عاصم بن عمر العمري، فيما ذكره الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير ٤/ ٥٥ ، وقال: لا يصح، وعاصم متروك.

(٣) سنن أبي داود (٤٤٦٣)، وسنن الدارقطني (٣٢٣٥)، وأخرجه أيضاً النسائي في الكبرى (٧٢٩٨).

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٤٢٥ .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٢٣٢ .

(٦) ذكره ابن المنذر في الإشراف ٢/ ٣٦ .

أحرقهم هشام بنُ الوليد. ثم أحرقهم خالدٌ القَسْريُّ بالعراق[١].

ورُوي أنَّ سبعةً أُخذوا في زمن ابنِ الزبير في لِوَاط، فسأل عنهم، فوجد أربعةً قد أُحْصِنوا، فأمر بهم، فخرجوا بهم[٢] من الحرم، فرُجِموا بالحجارة حتى ماتوا، وحدَّ الثلاثة؛ وعنده ابنُ عباس وابنُ عمر فلم يُنكِرا عليه[٣]. وإلى هذا ذهب الشافعيّ[٤].

قال ابن العربيّ: والذي صار إليه مالكٌ أحقُّ، وهو أصحُّ سنداً وأقوى مُعتَمَداً. وتعلَّق الحنفيون بأنْ قالوا: عقوبةُ الزِّنَى معلومة، فلمَّا كانت هذه المعصيةُ غيرَها، وجب ألَّا تُشاركَها في حدِّها، ويأثُرون في هذا حديثاً: «مَن وضع حدًّا في غير حَدٍّ، فقد تعدَّى وظَلَم»[٥]. وأيضاً فإنه وَطِئ[٦] في فَرْجٍ لا يتعلَّق به إحلالٌ ولا إحصان، ولا وجوبُ مهر ولا ثُبوتُ نسب، فلم يتعلَّق به حدّ[٧].

الثالثة: فإنْ أتى بهيمةً، فقد قيل: لا يُقتلُ هو ولا البهيمة. وقيل: يقتلان؛ حكاه ابنُ المُنذِر[٨] عن أبي سلمةَ بنِ عبد الرحمن. وفي الباب حديثٌ رواه أبو داود والدَّارقطنيُّ عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن وقع على بهيمةٍ فاقتلوه واقتلوا البهيمةَ معه». فقلنا لابن عباس: ما شأنُ البهيمة؟ قال: ما أُراه قال ذلك إلَّا أنه كَرِه أن يُؤكل لحمُها وقد عُمل بها ذلك العمل[٩].

---

(١) المحلى ١١/ ٣٨١ . وخالد القسري: هو خالد بن عبد الله الدمشقي، أبو الهيثم، أمير العراقين لهشام ابن الوليد، توفي سنة (١٢٦هـ). السير ٥/ ٤٢٥ .

(٢) في النسخ: فخرج بهم، والمثبت من (م).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٢٣٣ .

(٤) لم نقف عليه، وسلف أن الشافعي يقول فيمن فعل ذلك: يُحَد حدَّ الزاني، وهو كذلك في الإشراف ٢/ ٣٦ ، والاستذكار ٢٤/ ٧٨ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٧٦ .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٣٢٧ ، وقال: المحفوظ هذا الحديث مرسل.

(٦) في (م): وطء.

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٧٦ -٧٧٧ .

(٨) في الإشراف ٢/ ٣٧ .

(٩) سنن أبي داود (٤٤٦٤)، وسنن الدارقطني (٣٢٣٧)، وأخرجه الترمذي (١٤٥٥)، والنسائي في الكبرى (٧٣٠٠). والمرفوع منه عند أحمد (٢٤٢٠).

قال ابن المنذر[١]: إنْ يَكُ الحديثُ ثابتاً، فالقولُ به يجب، وإن لم يثبُت، فليستغفر اللهَ مَن فعلَ ذلك كثيراً، وإن عزَّره الحاكمُ كان حسناً. والله أعلم.

وقد قيل: إنَّ قَتْلَ البهيمة لئلَّا تُلْقيَ خَلْقاً مُشَوَّهاً؛ فيكونُ قتلُها مصلحةً لهذا المعنى مع ما جاء من السنَّة. والله أعلم.

وقد روى أبو داود عن ابن عباس قال: ليس على الذي زنى بالبهيمة حدٌّ. قال أبو داود: وكذا قال عطاء. وقال الحَكَم: أرى أنْ يجلدَ ولا يبلغَ به الحدّ. وقال الحسن: هو بمنزلة الزاني[٢].

وقال الزُّهريّ: يُجلد مئة؛ أَحصَن أو لم يُحصن. وقال مالك والثَّوريُّ وأحمدُ وأصحاب الرأي: يعزَّر. ورُوي عن عطاء والنَّخعيِّ والحكَم. واختلفت الروايات[٣] عن الشافعيّ، وهذا أشبه على مذهبه في هذا الباب[٤]. وقال جابر بنُ زيد: يُقام عليه الحدّ، إلَّا أن تكونَ البهيمةُ له.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ «مِن» لاستغراق الجِنس، أي: لم يكن اللِّواطُ في أمَّة قبل قومِ لوط. والمُلحِدون يزعمون أنَّ ذلك كان قبلَهم. والصِّدقُ ما ورد به القرآن.

وحكى النقَّاشُ أنَّ إبليس كان أصْلَ عملهم، بأنْ دعاهم إلى نفسه لعنه الله، فكان ينكح بعضُهم بعضاً. قال الحسن[٥]: كانوا يفعلون ذلك بالغُرَباء[٦]، ولم يكن يفعله بعضُهم ببعض.

---

(١) في الإشراف ٢/ ٣٧ - ٣٨.

(٢) سنن أبي داود (٤٤٦٥)، وأخرجه الترمذي (١٤٥٥).

(٣) في (م): الرواية.

(٤) في الإشراف ٢/ ٣٧ (والكلام منه): واشتبه عليَّ مذهب الشافعي في هذا الباب، لأن الروايات قد اختلفت عنه. اهـ.

(٥) في (ز) و(د): النحاس.

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٤٢٤.

وروى ابن ماجه عن جابر بنِ عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أخوفَ ما أخاف على أُمَّتي عملُ قومِ لوط»[1]. وقال محمد بنُ سِيرين: ليس شيء من الدوابِّ يعمل عملَ قوم لوطٍ إلَّا الخنزيرَ والحمار[2].

قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ﴾ قرأ نافع وحفصٌ على الخبر بهمزةٍ واحدة مكسورة، تفسيراً للفاحشة المذكورة، فلم يحسُن إدخالُ الاستفهام عليه؛ لأنه يقطع ما بعده ممَّا قبله. وقرأ الباقون بهمزتين على لفظ الاستفهامِ[3] الذي معناه التوبيخ، وحسُن ذلك؛ لأن ما قبلَه وبعده كلامٌ مستقِلّ.

واختار الأوَّلَ أبو عبيد والكِسائيُ وغيرهما؛ واحتجُّوا بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٤]، ولم يقل: أفَهُم؟ وقال: ﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، ولم يقل: أنقلبتم؟ وهذا من أقبح الغَلَط؛ لأنهما شبَّها شيئين بما لا يشتبهان؛ لأن الشَّرط وجوابَه بمنزلة شيءٍ واحد، كالمبتدأ والخبر؛ فلا يجوز أنْ يكونَ فيهما استفهامان. فلا يجوز: أفإنْ مِتَّ أفهم؟ كما لا يجوز: أزَيدٌ أمنطلق؟ وقصةُ لوطٍ عليه السلامُ فيها جملتان، فلك أن تستفهمَ عن كلٍّ واحدةٍ منهما. هذا قولُ الخليل وسيبويه، واختاره النحاس ومكِّي وغيرهما[4].

﴿شَهْوَةً﴾ نصب على المصدر، أي: تشتهونهم شهوةً. ويجوز أن يكونَ مصدراً في موضع الحال[5].

---

(١) سنن ابن ماجه (٢٥٦٣)، وأخرجه أحمد (١٥٠٩٣)، والترمذي (١٤٥٧) وقال: حديث حسن غريب.

(٢) ذكره الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ص١٣٢ . وسلف ٧/ ١١٩ .

(٣) السبعة ص٢٨٥ ، والتيسير ص١١١ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٧ - ١٣٨ ، وينظر الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٦٨ .

(٥) تفسير الرازي ١٤/ ١٦٨ .

﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ نظيره: ﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾ [الشعراء: ١٦٦] في جمعكم إلى الشِّرك هذه الفاحشةَ.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٨٢﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ أَخْرِجُوهُم﴾ أي: لوطاً وأتباعَه. ومعنى «يَتَطَهَّرُونَ» عن الإتيان في هذا المَأْتَى. يقال: تطهَّر الرجل، أي: تنزَّه عن الإثم. قال قتادة: عابوهم ـ واللهِ ـ بغير عَيْب[1].

﴿مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ﴾ أي: الباقين في عذاب الله، قاله ابنُ عباس وقتادة[2]. غَبَرَ الشيءُ إذا مَضَى، وغَبَرَ إذا بَقِي، وهو من الأضداد. وقال قوم: الماضي: عابر، بالعين غير مُعْجَمة. والباقي: غابر، بالغين معجمة. حكاه ابنُ فارسٍ في «المجمَل»[3].

وقال الزَّجاج[4]: «مِنَ الغابرين» أي: من الغائبين عن النجاة، وقيل: لطول عمرها.

قال النحاس: وأبو عُبيدةَ يذهب إلى أنَّ المعنى: من المُعَمَّرين؛ أي: إنها قد هَرِمتْ. والأكثرُ في اللغة أنْ يكونَ الغابرُ الباقي، قال الراجز:

فما وَنَى محمدٌ مُذْ أنْ غَفَرْ   له الإلهُ ما مضى وما غَبَرْ[5]

قوله تعالى: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾

سَرَى لُوطٌ بأهله كما وصفَ اللهُ: ﴿بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾ [هود: ٨١]، ثم أمر جبريلَ

---

(١) أخرجه الطبري ١٠/ ٣٠٧.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ٣٠٩.

(٣) ٣/ ٦٩٠.

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٣٥٣.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٥١، وينظر مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ٢١٨. والرجز للعجاج، وهو في ديوانه ص٦٧. قال شارحه الأصمعي: فما وَنى: فما فتر.

عليه السلام، فأدخل جناحَه تحت مدائنهم فاقتلعها ورفعها حتى سَمِعَ أهلُ السماء صياحَ الدِّيَكَةِ ونُباحَ الكلاب، ثم جعل عاليَها سافلَها، وأُمطرت عليهم حجارةٌ من سِجِّيل، قيل: على مَن غاب منهم. وأدرك امرأةَ لوط ـ وكانت معه ـ حجرٌ فقتلها. وكانت ـ فيما ذُكر ـ أربعَ قُرًى. وقيل: خمس، فيها أربع مئة ألف[١]. وسيأتي في سورة هودٍ[٢] قصةُ لوط بأبيَنَ من هذا، إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَلَا تَقْعُدُوا۟ بِكُلِّ صِرَٰطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا ۚ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ ۖ وَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨٦﴾ وَإِن كَانَ طَآئِفَةٌ مِّنكُمْ ءَامَنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُرْسِلْتُ بِهِۦ وَطَآئِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ فَٱصْبِرُوا۟ حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُ بَيْنَنَا ۚ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ﴾ قيل في «مَدْين»: اسمُ بلدٍ وقُطْر. وقيل: اسم قبيلة، كما يقال: بَكْر وتَمِيم. وقيل: هم من ولد مَدْيَن بنِ إبراهيم الخليل عليه السلام. فمن رأى أنَّ «مدين» اسمُ رجل لم يَصرِفْه؛ لأنه معرفةٌ أعجميّ. ومن رآه اسماً للقبيلة أو الأرض، فهو أحْرَى بأن لا يصرفَه. قال المهدويّ: ويروى أنه كان ابنَ بنتِ لوط. وقال مكيّ: كان زوجَ بنت لوط[٣].

---

(١) عرائس المجالس ص١٠٧ - ١٠٨، والمحرر الوجيز ٢/٤٢٦. وما ذكره المصنف رحمه الله عن اقتلاع جبريل لمدائنهم ورفعها حتى سمع أهل السماء صياح الديكة... ليس فيه نص صحيح.

(٢) عند تفسير الآيات (٧٧ - ٨٣).

(٣) المحرر الوجيز ٢/٤٢٦.

واختُلف في نَسبه، فقال عطاء وابنُ إسحاق وغيرهما: وشعيب: هو ابن ميكيل ابنِ يشجر بن مدين بن إبراهيمَ عليه السلام. وكان اسمه بالسُّريانية: يثرون[١]. وأُمُّه ميكائيل بنتُ لوط. وزعم الشَّرْقيُّ بن قُطامي[٢] أنَّ شعيباً: ابنُ عَيْفَا بنِ يَوْبَبَ[٣] بن مَدْين بن إبراهيم. وزعم ابنُ سمعان[٤] أن شعيباً: ابن جزى بنِ يشجر[٥] بن لاوِي بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم. وشُعيب تصغير شَعْب أو شِعْب[٦]. وقال قتادة: هو شُعيب بنُ يَوْبَبَ. وقيل: شعيب بنُ صيفون[٧] بنِ عيفا بن ثابت بن مَدْين بن إبراهيم. والله أعلم. وكان أعمى؛ ولذلك قال قومه: ﴿وَإِنَّا لَنَرَىٰكَ فِينَا ضَعِيفًا﴾[٨] [هود: ٩١]. وكان يقال له: خطيبُ الأنبياء، لحُسْن مُراجعته قومَه[٩]. وكان قومُه أهلَ كفرٍ بالله وبَخسٍ للمكيال والميزان.

---

(١) في النسخ: بيروت، والمثبت من تفسير الطبري ١٢/ ٥٥٤ (تحقيق الشيخ محمود شاكر رحمه الله)، والكامل لابن الأثير ١/ ١٥٧، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية ١/ ٤٢٧ (وفي مطبوعه: بثرون) وقال: وفي هذا نظر.

(٢) الوليد بن الحصين، والشرقي لقبه، له نحو عشرة أحاديث فيها مناكير، كان عالماً بالنسب وافر الأدب، ضم المنصور إليه المهديَّ ليأخذ من أدبه. ميزان الاعتدال ٢/ ٢٦٨.

(٣) في (خ): ثويب، وفي معاني القرآن للنحاس ٥/ ١٠١ (والكلام منه): نويب، والمثبت من (ز) و(ظ) و(م)، وكذلك قيَّدها السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١٠٢ فقال: يوبب بوزن جعفر، أوله مثناة تحتيَّة وبعد الواو موحدتان.

(٤) عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي، أبو عبد الرحمن المدني، مولى أم سلمة، كذَّبه مالك، وقال أحمد: متروك. تهذيب التهذيب ٢/ ٣٣٦.

(٥) في (ز) و(ظ): حره بن يسحر، وفي (خ): جزه بن يسحر، والمثبت من (م) ومعاني القرآن للنحاس.

(٦) في تكملة الصحاح وتاج العروس (شعب): قال الصاغاني: شُعيب يمكن أن يكون تصغير شَعْب أو أشعب.

(٧) في النسخ: صفوان، والمثبت من تاريخ الطبري ١/ ٣٢٥، وعرائس المجالس ص١٦٧.

(٨) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/ ٥٦٨ من قول ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٩) أخرجه الطبري في تاريخه ١/ ٣٢٧ والحاكم في المستدرك ٢/ ٥٦٨ مرسلاً. وأورده ابن كثير في البداية والنهاية ١/ ٤٢٩ من حديث ابن عباس، وفيه إسحاق بن بشر، وهو متروك.

﴿قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ أي: بيان، وهو مجيءُ شعيب بالرسالة. ولم يُذكر له معجزةٌ في القرآن[١]. وقيل: معجزته ـ فيما ذكر الكِسائيُّ ـ في قصص الأنبياء.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ﴾ البَخْس: النقص. وهو يكون في السِّلعة بالتعييب والتزهيدِ فيها، أو المُخادعةِ عن القيمة، والاحتيالِ في التزيُّد في الكيل والنُّقصانِ منه[٢]. وكلُّ ذلك مِن أكل المالِ بالباطل، وذلك مَنْهيٌّ عنه في الأُمم المتقدِّمة والسالفةِ على ألسنة الرسلِ صلواتُ الله وسلامُه على جميعهم، وحسبُنا اللهُ ونعم الوكيل.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِى الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا﴾ عطف على «ولا تبخسوا». وهو لفظٌ يعمُّ دقيقَ الفساد وجليلَه.

قال ابن عباس: كانت الأرضُ قبل أن يبعثَ اللهُ شعيباً رسولاً يُعمل فيها بالمعاصي، وتُسْتَحَلُّ فيها المحارمُ، وتُسفكُ فيها الدماء. قال: فذلك فسادُها. فلمَّا بعث الله شعيباً ودعاهم إلى الله؛ صلَحت الأرض. وكلُّ نبيٍّ بُعث إلى قومه فهو صلاحُهم[٣].

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَٰطٍ تُوعِدُونَ﴾ نهاهم عن القُعود بالطُّرق والصَّدِّ عن الطريق الذي يؤدِّي إلى طاعة الله، وكانوا يُوعِدون العذابَ مَن آمن.

واختلف العلماء في معنى قعودِهم على الطريق[٤] على ثلاثة مَعان: قال ابن عباس وقتادة ومجاهدٌ والسُّدِّي: كانوا يقعدون على الطُّرقات المُفضِية إلى شعيب، فيتَوعَّدون من أراد المجيءَ إليه ويَصُدُّونه ويقولون: إنه كذابٌ فلا تذهبْ إليه، كما

---

(١) تفسير أبي الليث ١/ ٥٥٥ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٧٨ .

(٣) لم نقف عليه، وذكر أبو الليث في تفسيره ١/ ٩٦ نحوه ، وسلف ١/ ٣٠٦ - ٣٠٧ .

(٤) في (م): الطرق.

كانت قريشٌ تفعله مع النبيِّ ﷺ. وهذا ظاهرُ الآية.

وقال أبوهريرة: هذا نهيٌ عن قطع الطريق، وأخذِ السَّلَب، وكان ذلك مِن فِعْلهم[(١)]. ورُويَ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «رأيتُ ليلةَ أُسريَ بي خشبةً على الطريق، لا يمرُّ بها ثوبٌ إلَّا شقَّته، ولا شيءٌ إلا خرقته، فقلت: ما هذا يا جبريل؟ فقال: هذا مَثَلٌ لقومٍ من أمَّتك يقعدون على الطريق، فيقطعونه، ثم تلا: ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَٰطٍ تُوعِدُونَ﴾» الآية[(٢)]. وقد مضى القولُ في اللصوص والمحارِبين[(٣)]، والحمد لله.

وقال السُّدِّيُّ أيضاً كانوا عَشَّارين متقبلين[(٤)].

قال علماؤنا[(٥)]: ومِثْلُهم اليومَ هؤلاء المكَّاسون الذين يأخذون من الناس ما لا يَلزَمُهم شرعاً من الوظائف الماليَّةِ بالقهر والجَبْر؛ فضمَّنوا ما لا يجوز ضمانُ أصله من الزكوات[(٦)] والمواريثِ والملاهي، والمترتِّبون في الطرق، إلى غير ذلك مما قد كثر في الوجود، وعُمل به في سائر البلاد. وهو من أعظمِ الذنوب وأكبرِها وأفحشِها؛ فإنه غَصْبٌ وظُلْم وعَسْفٌ على الناس، وإذَاعَةٌ للمنكر وعملٌ به، ودوامٌ عليه وإقرارٌ له، وأعظمُه تضمينُ الشرع والحُكم للقضاء، فإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون، لم يبقَ من الإسلام إلا رَسْمُه، ولا من الدِّين إلا اسمُه. يَعْضُد هذا التأويلَ ما تقدَّم من النهي في شأن المال في الموازين والأكيال والبَخْس.

قوله تعالى: ﴿مَنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾ الضمير في «به» يَحتمل أن يعودَ على اسم اللهِ تعالى، وأن يعودَ على[(٧)] شعيب في قول مَن رأى القعودَ على الطريق للصدّ، وأن

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٤٢٧ ، والأقوال السالفة أخرجها الطبري ١٠/ ٣١٣ - ٣١٤ .

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ٣١٤ ، من حديث أبي هريرة ﵁.

(٣) ٦/ ١٤٨ .

(٤) أخرجه الطبري ١٠/ ٣١٤ ، دون قوله: متقبلين.

(٥) قوله: قال علماؤنا، ليس في (م).

(٦) في (م): الزكاة.

(٧) في (م): إلى.

يعودَ على السبيل .﴿عِوَجًا﴾ قال أبو عُبيدة والزجّاج: كسرُ العين في المعاني، وفتحُها في الأجرام[١].

قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ﴾ أي: كثَّر عددَكم، أو كثَّركم بالغِنى بعد الفقر. أي: كنتم فقراءَ فأغناكم.

﴿فَاصْبِرُوا﴾ ليس هذا أمراً بالمُقام على الكفر، ولكنه وعيدٌ وتهديدٌ[٢]. وقال: ﴿وَإِن كَانَ طَائِفَةٌ مِّنكُمْ﴾ فذكَّر على المعنى، ولو راعى اللفظَ قال: كانت[٣].

قوله تعالى: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا ۚ قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ ﴿٨٨﴾ قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا ۚ وَمَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّعُودَ فِيهَا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا ۚ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ۚ عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا ۚ رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ ﴿٨٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ تقدَّم معناه[٤]. ومعنى «أو لَتَعُودُنَّ في مِلَّتنا» أي: لَتصِيرُنَّ إلى مِلَّتنا. وقيل: كان أتباعُ شعيبٍ قبل الإيمانِ به على الكفر، أي: لَتعودُنَّ إلينا كما كنتم من قبل[٥].

قال الزجَّاج[٦]: يجوز أن يكونَ العَودُ بمعنى الابتداء؛ يقال: عاد إليَّ[٧] من فلان

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٤٢٧، وينظر مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ٢١٩ - ٢٢٠، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٥٤.

(٢) تفسير أبي الليث ١/ ٥٥٥، والمحرر الوجيز ٢/ ٤٢٧.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٩.

(٤) تقدم معنى الملأ ٤/ ٢٢٨، ومعنى الاستكبار ١/ ٤٤١ - ٤٤٢.

(٥) تفسير البغوي ٢/ ١٨١.

(٦) في معاني القرآن ٢/ ٣٥٥، وينظر زاد المسير ٣/ ٢٣١.

(٧) في معاني القرآن للزجاج وزاد المسير: عليَّ.

مكروه، أي: صار، وإن لم يكن سبقه مكروهٌ قبل ذلك، أي: لَحِقني ذلك منه. فقال لهم شعيب: «أوَ لو كُنَّا كارهين» أي: ولو كنا كارهين تُجبروننا عليه؟! أي: على الخروج من الوطن، أو العَوْدِ في مِلَّتكم. أي: إنْ فعلتم هذا أتيتم عظيماً.

﴿قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا﴾ إياسٌ من العود إلى مِلَّتهم. ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَا﴾ قال أبو إسحاق الزجَّاج(١): أي: إلَّا بمشيئة الله عزَّ وجلَّ، قال: وهذا قول أهلِ السُّنَّة أي: وما يقع منَّا العَوْدُ إلى الكفر إلا أنْ يشاءَ اللهُ ذلك. فالاستثناءُ منقطع(٢).

وقيل: الاستثناء هنا على جِهة التسليمِ لله عزَّ وجلَّ؛ كما قال: ﴿وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ [هود:٨٨]. والدليل على هذا أنَّ بعده ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۚ عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا﴾(٣).

وقيل: هو كقولك: لا أُكلِّمك حتى يَبْيَضَّ الغراب، وحتى يلجَ الجملُ في سَمِّ الخِيَاط. والغرابُ لا يَبْيَضُّ أبداً، والجمل لا يلجُ في سَمِّ الخِياط(٤).

قوله تعالى: ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا﴾ أي: عَلِم ما كان وما يكون. «عِلْماً» نصب على التمييز.

وقيل: المعنى ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ﴾ أي: في القرية بعد أنْ كرهتم مجاورَتنا، بل نخرجُ من قريتكم مُهاجرين إلى غيرها. «إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ» رَدَّنا إليها(٥). وفيه بُعد؛ لأنه يقال: عاد للقرية، ولا يقال: عاد في القَرْية.

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٣٥٥ ، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٩ .

(٢) مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٩٧ .

(٣) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٥٥ .

(٤) قوله: في سمِّ الخياط، من (م). وذكر هذا القول ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٢٨ ، وقال: هذا تأويل إنما هو للمعتزلة الذين من مذهبهم أن الكفر والإيمان ليسا بمشيئة من الله تعالى، فلا يترتب هذا التأويل إلا عندهم، وهذا تأويل حكاه المفسرون ولم يشعروا بما فيه.

(٥) تفسير الرازي ١٤/ ١٧٨ ، ومجمع البيان ٩/ ١١٨ - ١١٩ .

قوله تعالى: ﴿عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَاۚ﴾ أي: اعتمدنا. وقد تقدَّم في غير موضع[١]. ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ﴾ قال قتادة: بعثه اللهُ إلى أُمَّتَيْن: أهلِ مدينِ وأصحابِ الأَيْكَة[٢].

قال ابن عباس: وكان شعيبٌ كثيرَ الصلاة، فلما طال تمادي قومِه[٣] في كُفرهم وغيِّهم، ويَئِسَ من صلاحهم، دعا عليهم فقال: ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ﴾. فاستجابَ اللهُ دعاءَه، فأهلكهم بالرَّجْفة[٤].

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ ﴿٩٠﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا۟ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ﴿٩١﴾ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا۟ فِيهَاۚ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَانُوا۟ هُمُ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٩٢﴾ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْۖ فَكَيْفَ ءَاسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَٰفِرِينَ ﴿٩٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ﴾ أي: قالوا لِمَن دونهم: ﴿لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ﴾ أي: هالكون. ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾ أي: الزَّلْزلة، وقيل: الصَّيحة. وأصحابُ الأَيْكَة أُهلِكوا بالظُّلَّة، على ما يأتي[٥].

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا۟ فِيهَاۚ﴾ قال الجُرجانيّ: قيل: هذا كلامٌ مستأنَف؛ أي: الذين كذَّبوا شعيباً صاروا كأنهم لم يزالوا موتى. و«يَغْنَوْا»: يقيموا؛ يقال: غَنِيتُ بالمكان: إذا أقمت به. وغَنِيَ القومُ في دارهم، أي: طال

---

(١) ٥/ ٢٩٠ - ٢٩٢ .

(٢) أخرجه الطبري في تاريخه ١/ ٣٢٧ ، وأخرجه في التفسير ١٠/ ٣٢٢ من قول السدي. قال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ١/ ٤٣٨ : ومن زعم من المفسرين كقتادة وغيره أن أصحاب الأيكة أُمَّة أخرى غير أهل مدين فقولُه ضعيف.

(٣) في (خ): فلما طال تماديهم.

(٤) عرائس المجالس ص١٦٧ - ١٦٨ .

(٥) في تفسير الآيات (١٧٦ - ١٨٩) من سورة الشعراء.

مُقامُهم فيها. والمَغْنَى: المنزل، والجمع المَغَاني[١]. قال لَبِيد[٢]:

وغَنِيتُ سَبْتاً[٣] قبلَ مَجْرى دَاحِسٍ ... لو كان للنَّفْس اللَّجُوجِ خُلودُ[٤]

وقال حاتمُ طَيِّء:

غَنِينا[٥] زماناً بالتَّصَعْلُكِ والغِنَى ... [كما الدَّهرُ في أيامه العُسرُ واليُسرُ]

[كَسَيْنا صُروفَ الدَّهر لِيناً وغِلْظَةً] ... وكلًّا سقاناه بكأسيهما[٦] الدهرُ

فما زادنا بأواً[٧] على ذي قرابة ... غِنَانَا ولا أزْرَى بأحسابنا الفَقْرُ

﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَانُوا۟ هُمُ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ ابتداءُ خطاب، وهو مبالغةٌ في الذمِّ والتوبيخ، وإعادةٌ لتعظيم الأمر وتفخيمِه. ولمَّا قالوا: من اتَّبع شعيباً خاسر، قال الله: الخاسرون هم الذين قالوا هذا القول. ﴿فَكَيْفَ ءَاسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَٰفِرِينَ﴾ أي: أحزن. أَسِيتُ على الشيء آسَى أسًى، وأنا آسٍ[٨].

قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِىٍّ إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴿٩٤﴾ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوا۟ وَّقَالُوا۟ قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ وَٱلسَّرَّآءُ فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٩٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِىٍّ﴾ فيه إضمارٌ، وهو: فكذَّب أهلُها إلَّا

---

(١) تهذيب اللغة ٨/ ٢٠٢، وتفسير البغوي ٢/ ١٨٢.

(٢) في ديوانه ص٣٥.

(٣) في (ز) و(ظ) و(م): ستًّا، وفي (خ): بيتاً، وهو تحريف، والمثبت من الديوان ومصادر البيت.

(٤) قال الطوسي شارح الديوان: غنيتُ: عِشْتُ. سبتاً: دهراً. ويقال: إن السبت ثمانون سنة. داحس: فرس. اللَّجوج: العاصية.

(٥) في الديوان المطبوع ص٥١: غُنينا، وما بين حاصرتين الآتي منه.

(٦) في (م): بكأسهما.

(٧) في النسخ: بغياً، والمثبت من الديوان، والبَأو: الكِبْر والفخر. ينظر الخزانة ٤/ ٢١٣ - ٢١٤.

(٨) مجمل اللغة ١/ ٩٦.

أخذناهم. ﴿بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ﴾ تقدَّم القولُ فيه[١].

﴿ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ﴾ أي: أبدلناهم بالجَدْب خِصْباً[٢]. ﴿حَتَّىٰ عَفَوا۟﴾ أي: كثُروا، عن ابن عباس[٣]. وقال ابن زيد: كثُرت أموالُهم وأولادهم[٤]. وعفا: من الأضداد. عفا: كَثُر. وعفا: دَرَس[٥]. أعلم اللهُ تعالى أنَّه أخذهم بالشِّدَّة والرَّخاءِ فلم يزدجِروا ولم يَشكروا. ﴿وَقَالُوا۟ قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ وَٱلسَّرَّآءُ﴾ فنحن مثلُهم. ﴿فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً﴾ أي: فجأة؛ ليكون أكثرَ حَسْرةً.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ﴾ يقال للمدينة: قرية؛ لاجتماع الناسِ فيها. مِن: قَرَيْتُ الماء: إذا جمعتَه. وقد مضى في «البقرة» مستوفًى[٦]. ﴿ءَامَنُوا۟﴾ أي: صدَّقوا. ﴿وَٱتَّقَوْا۟﴾ أي: الشِّرك. ﴿لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ يعني: المطرَ والنبات[٧]. وهذا في أقوامٍ على الخصوص جرى ذِكْرُهم. إذ قد يُمتحن المؤمنون بضيق العيشِ، ويكونُ تكفيراً لذنوبهم. ألا ترى أنه أخبر عن نوحٍ إذ قال لقومه: ﴿ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا﴾ [نوح: ١٠-١١]. وعن هود: ﴿ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا﴾ [هود: ٥٢]. فوعدهم المطرَ والخِصْبَ على التخصيص. يدلُّ عليه: ﴿وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ أي: كذَّبوا الرُّسُل، والمؤمنون صدَّقوا، ولم يُكذِّبوا.

---

(١) ٣/ ٦٢ - ٦٣.

(٢) تفسير أبي الليث ١/ ٥٥٦ - ٥٥٧.

(٣) أخرجه الطبري ١٠/ ٣٣٠.

(٤) أخرجه الطبري ١٠/ ٣٣٠ من قول مجاهد.

(٥) الأضداد لابن الأنباري ص٨٦.

(٦) ٢/ ١٢٢.

(٧) تفسير أبي الليث ١/ ٥٥٧، وتفسير البغوي ٢/ ١٨٣.

قوله تعالى: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ۝٩٧ أَوَ أَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ۝٩٨﴾

قوله تعالى: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ﴾ الاستفهامُ للإنكار، والفاءُ للعطف[(١)]، نظيره: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

والمراد بالقُرى مكةُ وما حولَها؛ لأنهم كذَّبوا محمداً ﷺ. وقيل: هو عامٌّ في جميع القُرى. ﴿أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا﴾ أي: عذابُنا. ﴿بَيَٰتًا﴾ أي: ليلاً ﴿وَهُمْ نَآئِمُونَ﴾[(٢)].

﴿أَوَ أَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا﴾ قرأَ[(٣)] الحِرْمِيَّان وابنُ عامر بإسكان الواو للعطف[(٤)]، على معنى الإباحة؛ مثل: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤]، جالِس الحسنَ أو ابنَ سِيرين. والمعنى: أو أمنوا هذه الضُّروبَ من العقوبات، أي: إنْ أمنتم ضرباً منها لم تأمَنوا الآخَر. ويجوز أنْ يكونَ «أو» لأحد الشيئين، كقولك: ضربت زيداً أو عَمْراً. وقرأ الباقون بفتحها بهمزةٍ بعدَها. جَعَلها واوَ العطف دَخلتْ عليها ألفُ الاستفهام، نظيره ﴿أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُوا۟ عَهْدًا﴾ [البقرة: ١٠٠].

ومعنى ﴿ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ أي: وهم فيما لا يُجدي عليهم؛ يقال لكلِّ مَن كان فيما يَضُرُّه ولا يُجدي عليه: لاعب، ذَكَره النحاس[(٥)].

وفي الصحاح: اللَّعِب معروف، واللِّعْب مثلُه، وقد لعِب يلعَب. وتَلَعَّبَ: [لَعِبَ]

---

(١) قال الزمخشري في كشافه ٢/ ٩٨: فإن قلتَ: ما المعطوف عليه، ولم عطفت الأولى بالفاء والثانية بالواو؟ قلتُ: المعطوف عليه قوله: «فأخذناهم بغتةً»، وقوله: «ولو أن أهل القُرى» إلى «يكسبون» وقع اعتراضاً بين المعطوف والمعطوف عليه، وإنما عطف بالفاء؛ لأن المعنى: فعلوا وصنعوا، فأخذناهم بغتة، أَبَعْدَ ذلك أَمِنَ أهل القُرى أن يأتيهم بأسُنا بياتاً، وأمنوا أن يأتيهم بأسنا ضحًى؟.

(٢) الوسيط ٢/ ٣٨٩، وتفسير البغوي ٢/ ١٨٣.

(٣) في (خ) و(د) و(ز) و(م): قرأه.

(٤) الحِرْميّان: ابن كثير ونافع، وقرأ ورش على أصله بإلقاء حركة الهمزة على الواو. السبعة ص٢٨٦-٢٨٧، والتيسير ص١١١، وينظر الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٦٨ - ٤٦٩.

(٥) في معاني القرآن ٣/ ٥٨.

مرَّةً بعد أخرى. ورجلٌ تِلْعابة: كثير اللَّعِب، والتَّلْعاب - بالفتح - المصدر. وجارية لَعُوبٌ[١].

قوله تعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ﴾ أي: عذابَه وجزاءَه على مَكْرهم. وقيل: مَكْرُه: استدراجُه بالنعمة والصِّحة[٢].

قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ أَهْلِهَآ أَن لَّوْ نَشَآءُ أَصَبْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ ۚ وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ﴾ أي: يُبيِّن. ﴿لِلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْأَرْضَ﴾ يريد كفَّارَ مكةَ ومَنْ حولهم. ﴿أَصَبْنَٰهُم﴾ أي: أخذناهم ﴿بِذُنُوبِهِمْ﴾ أي: بِكُفرهم وتكذيبهم. ﴿وَنَطْبَعُ﴾ أي: ونحن نَطبع؛ فهو مستأنَف. وقيل: هو معطوفٌ على أصبنا، أي: نُصيبهم ونَطبع؛ فوقع الماضي مَوْقعَ المستقبل[٣].

قوله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلْقُرَىٰ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآئِهَا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوا۟ بِمَا كَذَّبُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿تِلْكَ ٱلْقُرَىٰ﴾ أي: هذه القُرى التي أهلكناها، وهي قُرى [قوم] نُوح وعادٍ ولُوط وهُودٍ[٤] وشُعَيبٍ المُتقدِّمةُ الذِّكر. ﴿نَقُصُّ﴾ أي: نتلو. ﴿عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآئِهَا﴾

(١) الصحاح (لعب)، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) الوسيط ٢/ ٣٩٠، وتفسير البغوي ٢/ ١٨٤.

(٣) الوسيط ٢/ ٣٩٠، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٦١.

(٤) كذا في النسخ: هود، ولعل الصواب: وثمود. وينظر تفسير البغوي ٢/ ١٨٤، وتفسير الرازي ١٤/ ١٨٨، وما بين حاصرتين منهما.

أي: مِن أخبارها. وهي تسليةٌ للنبيِّ عليه الصلاة والسلام والمسلمين.

﴿فَمَا كَانُواْ لِيُؤْمِنُواْ﴾ أي: فما كان أولئك الكفارُ لِيؤمنوا بعد هلاكِهم لو أُحْييناهم؛ قاله مجاهد. نظيره: ﴿وَلَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ﴾ [الأنعام:٢٨]. وقال ابن عباس والرَّبيع: كان في عِلْم اللهِ تعالى يومَ أخذ عليهم المِيثاقَ أنهم لا يؤمنون بالرُّسُل.

﴿بِمَا كَذَّبُواْ مِن قَبْلُۚ﴾ يريدُ يومَ المِيثاق حين أخرجهم من ظَهْر آدمَ، فآمنوا كَرْهاً لا طَوعاً. قال السُّدِّيّ: آمَنوا يومَ أخذ عليهم الميثاقَ كَرْهاً، فلم يكونوا لِيؤمنوا الآنَ حقيقةً. وقيل: سألوا المعجزات، فلمَّا رَأَوْها ما كانوا لِيؤمنوا بما كذَّبوا به من قبلِ رؤيةِ المعجزات[1]. نظيرُه: ﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُواْ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾[2] [الأنعام: ١١٠].

﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أي: مثلَ طَبْعِه على قلوب هؤلاء المذكورين، كذلك يطبعُ اللهُ على قلوب الكافرين بمحمد ﷺ[3].

قوله تعالى: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍۖ وَإِن وَجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ لَفَٰسِقِينَ ١٠٢﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍۖ﴾:

«مِن» زائدة، وهي تدلُّ على معنى الجِنس؛ ولولا «مِن» لجاز أن يُتوهَّمَ أنه واحدٌ في المعنى[4]. قال ابن عباس: يريد العهدَ المأخوذَ عليهم وقتَ الذَّرِّ. ومَن نقضَ العهدَ قيل له: إنه لا عهدَ له، أي: كأنه لم يعهدْ. وقال الحسن: العهدُ الذي عُهِدَ إليهم مع الأنبياء أن يعبدوه ولا يُشركوا به شيئاً[5]. وقيل: أراد أنَّ الكفارَ مُنقسمون، فالأكثرون منهم مَن لا أمانةَ له ولا وفاء، ومنهم مَن له أمانةٌ مع كُفره وإنْ قلُّوا، رُوي

(١) في (م): المعجزة.

(٢) زاد المسير ٣/ ٢٣٦، وتفسير الرازي ١٤/ ١٨٨، وأخرج الأقوال السالفة بنحوها الطبري ١٠/ ٢٣٧ - ٢٣٨.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ١٨٤ - ١٨٥.

(٤) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٦٠.

(٥) أورد هذين القولين ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٢٣٦.

عن أبي عُبيدة[١].

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِم مُّوسَىٰ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِي۟هِۦ فَظَلَمُوا۟ بِهَا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٠٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِم﴾ أي: من بعد نوح وهود وصالح ولوط وشعيب. ﴿مُّوسَىٰ﴾ أي: موسى بن عمران. ﴿بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ أي: بمعجزاتنا. ﴿فَظَلَمُوا۟ بِهَا﴾ أي: كفروا ولم يصدِّقوا بالآيات[٢]. والظلم: وضعُ الشيء في غير موضعه.

قوله تعالى: ﴿فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ أي: آخِرُ أمرِهم.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰفِرْعَوْنُ إِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٤﴾ حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِىَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٠٥﴾ قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ فَأْتِ بِهَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١٠٦﴾ فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِىَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ ﴿١٠٧﴾ وَنَزَعَ يَدَهُۥ فَإِذَا هِىَ بَيْضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ ﴿١٠٨﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٩﴾ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ ۖ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿١١٠﴾ قَالُوٓا۟ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِى ٱلْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ ﴿١١١﴾ يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿١١٢﴾﴾

«حَقِيقٌ عَلَيَّ» أي: واجب. ومَن قرأ «عَلَى أن لا»، فالمعنى: حريصٌ على ألَّا أقول[٣]. وفي قراءة عبدِ الله: «حقِيقٌ أنْ لا أقول» بإسقاط «على»[٤]. وقيل: «على» بمعنى الباء، أي: حقيقٌ بأنْ لا أقول. وكذا في قراءة أُبَيٍّ والأعمش: «بأنْ لا

(١) قال أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/ ٢٢٣: مجازه: وما وجدنا لأكثرهم عهداً، أي: وفاءً ولا حفيظة. و«مِنْ» من حروف الزوائد. وينظر معاني القرآن للنحاس ٣/ ٦٠.

(٢) تفسير الطبري ١٠/ ٣٤١.

(٣) مجاز القرآن ١/ ٢٢٤، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤١. والقراءة الأولى لنافع، والثانية للباقين. السبعة ص٢٨٧، والتيسير ص١١١.

(٤) الكشاف ٢/ ١٠٠، والبحر المحيط ٤/ ٣٥٦.

أقول»[١]. كما تقول: رميتُ بالقوس وعلى القوس. فـ «حَقِيقٌ» على هذا بمعنى محقوق[٢].

ومعنى ﴿فَأَرْسِلْ مَعِىَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ أي: خَلِّهم. وكان يستعملُهم في الأعمال الشاقَّة. ﴿فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ﴾ يُستعمل في الأجسام والمعاني، وقد تقدَّم[٣]. والثعبان: الحيَّة الضَّخم، الذَّكَر، وهو أعظم الحيَّات[٤]. ﴿مُّبِينٌ﴾ أي: حَيَّةٌ لا لَبْسَ فيها.

﴿وَنَزَعَ يَدَهُۥ﴾ أي: أخرجَها وأظْهَرها. قيل: من جَيْبه أو من جناحه؛ كما في التنزيل: ﴿وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِى جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَآءَ مِنْ غَيْرِ سُوٓءٍ﴾ [النحل: ١٢] أي: من غير بَرَص. وكان موسى أسمرَ شديدَ السُّمرة، ثم أعاد يدَه إلى جَيْبه فعادتْ إلى لونها الأوَّل. قال ابن عباس: كان لِيَدِه نورٌ ساطع يُضيء ما بين السماءِ والأرض[٥]. وقيل: كانت تخرج يدُه بيضاءَ كالثلج تَلُوح، فإذا ردَّها عادت إلى مِثْل سائرِ بَدَنِه[٦]. ومعنى ﴿عَلِيمٌ﴾ أي: بالسحر. ﴿مِّنْ أَرْضِكُمْ﴾ أي: من مُلْكِكم معاشِرَ القِبْط، بتقديمه بني إسرائيلَ عليكم[٧].

﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ أي: قال فرعون: فماذا تأمرون؟ وقيل: هو من قولِ المَلأ، أي: قالوا لفرعون وحدَه: فماذا تأمرون؟ كما يُخاطَب الجبَّارون والرؤساء: ما تَرَوْن في كذا. ويجوز أن يكونَ: قالوا له ولأصحابه[٨]. و«ما» في موضع رفع، على أنَّ «ذا» بمعنى الذي. وفي موضع نصب، على أنَّ «ما» و«ذا» شيءٌ واحد[٩].

---

(١) تفسير البغوي ٢/ ١٨٥ ، ونسب الفراء في معاني القرآن ١/ ٣٨٦ وابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٥ هذه القراءة لابن مسعود ﷺ.

(٢) تفسير الرازي ١٤/ ١٩١ - ١٩٢ .

(٣) ٥/ ٣٥٦ - ٣٥٧ .

(٤) الوسيط ٢/ ٣٩٢ .

(٥) ذكره الرازي في تفسيره ١٤/ ١٩٦ .

(٦) تفسير الطبري ١٠/ ٣٤٦ - ٣٤٧ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٤٣٦ .

(٧) الوسيط ٢/ ٣٩٢ - ٣٩٣ .

(٨) زاد المسير ٣/ ٢٣٨ ، وتفسير الرازي ١٤/ ١٩٧ .

(٩) مشكل إعراب القرآن ١/ ٢٩٨ .

«قالوا أَرْجِهِ» قرأ أهل المدينة وعاصمٌ والكِسائيُّ بغير همز[١]، إلَّا أنَّ وَرْشاً والكسائيَّ أَشْبعا كسرةَ الهاء. وقرأ أبو عمرو بهمزةٍ ساكنة والهاءُ مضمومةٌ. وهما لغتان؛ يقال: أرجأْته وأرجَيْتُه، أي: أخَّرته. وكذلك قرأ ابنُ كَثير وابن مُحَيْصِن وهشام؛ إلَّا أنهم أشبعوا ضَمَّةَ الهاء. وقرأ سائرُ أهلِ الكوفة: «أَرْجِهْ» بإسكان الهاء[٢]. قال الفراء[٣]: هي لغةٌ للعرب، يَقِفُون على الهاء المَكنيِّ عنها في الوصل إذا تحرَّك ما قبلَها، وكذا: هذه طلحهْ قد أقبلت. وأنكر البصريُّون هذا[٤].

قال قتادة: معنى «أرْجِه»: اِحْبِسْهُ. وقال ابن عباس: أَخِّره[٥]. وقيل: «أرجِهِ» مأخوذٌ من رجا يرجو؛ أي: أَطْمِعْه ودَعْه يرجو؛ حكاه النحاسُ[٦] عن محمد بن يزيد؛ وكسرُ الهاء على الإتباع. ويجوز ضَمُّها على الأصل. وإسكانُها لَحْنٌ لا يجوز إلَّا في شذوذٍ من الشِّعر[٧].

﴿وَأَخَاهُ﴾ عطف على الهاء. ﴿حَٰشِرِينَ﴾ نصب على الحال. ﴿يَأْتُوكَ﴾ جزم؛ لأنه جوابُ الأمر، ولذلك حُذفت منه النون. قرأ أهل الكوفة إلا عاصماً: «بِكُلِّ سَحَّار». وقرأ سائرُ الناس: «ساحر»[٨]. وهما متقاربان، إلَّا أنَّ فَعَّالاً أشدُّ مبالغة.

---

(١) كذا نقل المصنف عن النحاس في إعراب القرآن ٢/ ١٤٢ - ١٤٣ ، والقراءة المشهورة عن عاصم: «أَرْجِهْ» بإسكان الهاء، وستأتي. وينظر السبعة ص٢٨٧ ، والتيسير ص١١١ .

(٢) قرأ بها عاصم وحمزة من أهل الكوفة، وتقدمت قراءة الكسائي (وهو كوفي أيضاً).

(٣) في معاني القرآن ١/ ٣٨٨ .

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٦٥ ، وتفسير الرازي ١٤/ ١٩٨ .

(٥) أخرج هذين القولين الطبري ١٠/ ٣٥٠ - ٣٥١ .

(٦) في إعراب القرآن ٢/ ١٤٣ ، والكلام منه إلى آخر تفسير الآية.

(٧) لكن قرأ بإسكان الهاء عاصمٌ وحمزة كما سلف. قال السمين في الدر المصون ٥/ ٤٠٩ : في هذه الكلمة (أرجه) ست قراءات في المشهور المتواتر، ولا التفات إلى من أنكر بعضها ولا لمن أنكر على راويها.

(٨) السبعة ص٢٨٩ ، والتيسير ص١١٢ .

قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوٓاْ إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿١١٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ﴾ وحُذف ذِكْرُ الإرسال لِعلم السامع[١].

قال ابنُ عبدِ الحكم: كانوا اثني عشرَ نَقِيباً، مع كلّ نقِيبٍ عشرون عَرِيفاً، تحت يدي كلِّ عريفٍ ألفُ ساحر. وكان رئيسهم شمعون في قول مقاتل بنِ سليمان[٢]. وقال ابن جُريج: كانوا تسع مئة، من العَرِيش والفيُّوم والإسكندرية، أثلاثاً[٣]. وقال ابن إسحاق: كانوا خمسةَ عشَرَ ألف ساحر، وروي عن وهب. وقيل: كانوا اثني عشرَ ألفاً. وقال ابن المنكدر: ثمانين ألفاً. وقيل: أربعة عشر ألفاً. وقيل: كانوا ثلاث مئة ألفِ ساحرٍ من الرِّيف، وثلاثَ مئة ألف ساحر من الصَّعيد، وثلاثَ مئة ألف ساحرٍ من الفيّوم وما والاها. وقيل: كانوا سبعين رجلاً. وقيل: ثلاثة وسبعين؛ فالله أعلم[٤]. وكان معهم فيما رُوي حِبالٌ وعِصِيٌّ يحملها ثلاث مئة بعير. فالتقمت الحيَّةُ ذلك كلَّه.

قال ابن عباس والسُّدِّي: كانت إذا فتحتْ فاها صار شِدْقُها ثمانين ذراعاً؛ واضعةً فكَّها الأسفلَ على الأرض، وفكَّها الأعلى على سُور القصر[٥]. وقيل: كان سَعةُ فمِها أربعين ذراعاً، فالله أعلم. فقصدَتْ فرعونَ لِتبتلعَه، فوثَبَ من سريره، فهرب منها واستغاثَ بموسى، فأخذها، فإذا هي عَصاً كما كانت. قال وهب: ماتَ من خوف العَصا خمسةٌ وعشرون ألفاً[٦].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤٣ .

(٢) ذكره البغوي في تفسيره ٢/ ١٨٧ .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١٠٦ ونسبه لأبي الشيخ.

(٤) تنظر هذه الأقوال في تفسير الطبري ١٠/ ٣٥٤ - ٣٥٥ ، وعرائس المجالس ص١٨٨ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٨٧ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٤٣٨ ، وزاد المسير ٣/ ٢٤٠ - ٢٤١ . قال ابن عطية: وهذه الأقوال ليس لها سندٌ يوقَف عنده.

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ٣٤٤ بنحوه.

(٦) أخرجه الطبري ١٠/ ٣٤٥ . وهذه الأخبار من الإسرائيليات.

﴿قَالُوا أَئِنَّ لَنَا لَأَجْرًا﴾ أي: جائزةً ومالاً. ولم يقل: فقالوا، بالفاء؛ لأنه أراد: لمَّا جاؤوا قالوا[1]. وقُرئ: «إنَّ لَنا» على الخبر، وهي قراءة نافعٍ وابنِ كَثير[2]. ألزَموا فِرعونَ أن يجعلَ لهم مالاً إن غَلَبُوا؛ فقال لهم فرعون: ﴿نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ أي: لَمِن أهل المنزلةِ الرفيعة لدينا، فزادهم على ما طلبوا. وقيل: إنهم إنما قَطَعوا ذلك لأنفسهم في حكمهم إنْ غَلبوا. أي قالوا: يجب لنا الأجرُ إنْ غَلبنا.

وقرأ الباقون بالاستفهام على جِهة الاستخبار؛ استخبَروا فرعون؛ هل يجعل لهم أجراً إن غَلَبوا أو لا؟ فلم يقطعوا على فرعون بذلك، إنما استخبروه هل يفعل ذلك؛ فقال لهم: «نعم» لكم الأجرُ والقُرْبُ إنْ غَلَبتم[3].

قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِمَّا أَن تُلْقِيَ وَإِمَّا أَن نَّكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ ﴿١١٥﴾ قَالَ أَلْقُوا ۖ فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴿١١٦﴾ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾﴾

تأدَّبوا مع موسى عليه السلام، فكان ذلك سببَ إيمانهم[4]. و«أنْ» في موضع نصبٍ عند الكِسائيِّ والفرَّاء، على معنى: إمَّا أنْ تفعلَ الإلقاء. ومثلُه قولُ الشاعر:

قالوا الرُّكوبَ فقلنا تلك عادتُنا[5]

﴿قَالَ أَلْقُوا﴾ قال الفراء: في الكلام حذف. والمعنى: قال لهم موسى: إنكم لن تَغْلِبوا ربَّكم ولن تُبطِلوا آياتِه. وهذا مِن مُعجِز القرآنِ الذي لا يأتي مثلُه في كلام

---

(١) مجمع البيان ٣/ ١٤٤.

(٢) وقرأ بها عاصم من رواية حفص. وقرأ الباقون من السبعة بالاستفهام على جهة الاستخبار ـ كما سيذكر المصنف ـ كل على مذهبه؛ فقرأ ابن عامر وعاصم في رواية شعبة وحمزة والكسائي بهمزتين محقَّقتين، غير أن هشاماً (راوي ابن عامر) أدخل بينهما ألفاً، وقرأ أبو عمرو بهمزتين الأولى محقَّقة والثانية مُسهَّلة وأدخل بينهما ألفاً. السبعة ص٢٨٩، والتيسير ص١١٢.

(٣) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٧٢ - ٤٧٣.

(٤) تفسير الرازي ١٤/ ٢٠٢.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤٣، ومشكل إعراب القرآن ١/ ٢٩٨، وينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٣٨٩. والبيت للأعشى، وهو في ديوانه ص١١٣، وعجزه: أو تنزلون فإنا معشرٌ نُزُل.

الناس، ولا يقدِرون عليه؛ يأتي اللفظُ اليسير بجمع المعاني الكثيرة[(١)].

وقيل: هو تهديد[(٢)]. أي: ابتدِئوا بالإلقاء، فسترَون ما يَحُلُّ بكم من الافتضاح، إذْ لا يجوز على موسى أنْ يأمرَهم بالسِّحر. وقيل: أمرهم بذلك ليبيِّنَ كَذِبَهم وتمويهَهم.

﴿فَلَمَّآ أَلْقَوْاْ﴾ أي: الحِبالَ والعِصِيّ. ﴿سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ﴾ أي: خَيَّلوا لهم، وقَلَبوها عن صِحَّة إدراكها، بما يُتخيَّلُ من التَّمويه الذي جرى مَجرى الشَّعوذةِ وخِفَّةِ اليد، كما تقدَّم في «البقرة» بيانُه[(٣)]. ومعنى ﴿عَظِيمٍ﴾ أي: عندهم؛ لأنه كان[(٤)] كثيراً، وليس بعظيم على الحقيقة[(٥)].

قال ابن زيد: كان الاجتماعُ بالإسكندرية، فبلغ ذَنَبُ الحيَّة وراءَ البُحيرة[(٦)]. وقال غيره: وفتحتْ فاها، فجعلت تَلقف ـ أي: تلتقم ـ ما ألقَوْا مِن حِبالهم وعِصِيِّهم. وقيل: كان ما ألقَوا حبالاً من أَدَم، فيها زئبق، فتحركت وقالوا: هذه حَيَّات[(٧)].

وقرأ حَفْص: «تَلْقَفُ» بإسكان اللام والتخفيف[(٨)]؛ جعله مستقبلَ لَقِف يَلْقَف ـ قال النحاس[(٩)]: ويجوز على هذه القراءة «تِلْقَف»؛ لأنه من لَقِف[(١٠)] ـ وقرأ الباقون بالتَّشديد وفتحِ اللام؛ جعلوه مستقبَلَ تَلقَّفُ، فهي تَتَلَقَّف[(١١)]. يقال: لَقِفت الشيءَ

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤٤ .

(٢) مجمع البيان ٩/ ١٤٤ .

(٣) ٢/ ٢٧٢ وما بعدها. وينظر الوسيط ٢/ ٣٩٤ .

(٤) في (ظ): لأنهم كانوا.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤٤ .

(٦) تفسير البغوي ٢/ ١٨٧ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٤٣٩. قال ابن عطية: وهذا قول بعيد من الصواب مفرط الإغراق، لا ينبغي أن يُلتفت إليه.اهـ. والبُحيرة: كورة من نواحي الإسكندرية بمصر، تشتمل على قرى كثيرة. معجم البلدان ١/ ٣٥١ .

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤٤ ، وتفسير الرازي ١٤/ ٢٠٣ .

(٨) السبعة ص٢٩٠ ، والتيسير ص١١٢ .

(٩) في إعراب القرآن ٢/ ١٤٤ .

(١٠) يعني كسر أوائل الأفعال المضارعة إذا كان عين الماضي مكسوراً، قال سيبويه في كتابه ٤/ ١١٠ : وذلك في لغة جميع العرب إلا أهل الحجاز، وذلك قولهم: أنت تِعْلم، وأنا إعلم...

(١١) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٧٣ .

وتلقَّفته: إذا أخذتَه أو بَلِعتَه[١]. تَلْقَف وتَلْقَم وتَلْهَم بمعنًى واحد.

قال أبو حاتم: وبلغني في بعض القراءات: «تَلَقَّم» بالميم والتشديد[٢]. قال الشاعر:

أنت عصا موسى التي لم تزلْ تَلْقَمُ ما يأفِكُه السَّاحرُ[٣]

ويُروى: تَلْقَف.

﴿مَا يَأْفِكُونَ﴾ أي: ما يكذبون؛ لأنهم جاؤوا بحبال، وجعلوا فيها زِئْبَقاً حتى تحرَّكتْ.

قوله تعالى: ﴿فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأُلْقِىَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ﴾ قال مجاهد: أي: فظهرَ الحقُّ[٤]. ﴿وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ﴾ نصب على الحال. والفعلُ منه صَغُرَ يَصْغُرُ صِغَراً وصُغْراً وصَغَاراً[٥]. أي: انقلبَ قومُ فرعونَ - وفرعونُ معهم - أذِلَّاءَ مَقْهُورين مَغْلوبين. فأما السَّحَرةُ فقد آمنوا.

قوله تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ ءَامَنتُم بِهِۦ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِى ٱلْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا۟ مِنْهَآ أَهْلَهَا ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿١٢٣﴾ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٢٤﴾ قَالُوٓا۟ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتْنَا ۚ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴿١٢٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ ءَامَنتُم بِهِۦ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ﴾ إنكارٌ منه عليهم. ﴿إِنَّ هَٰذَا

---

(١) مجمل اللغة ٣/ ٨١٢.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٦٣.

(٣) النكت والعيون ٢/ ٢٤٦، وأورده الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٣٦٦، وفيه: تلقف بدل: تلقم. وذكرها المصنف بعده.

(٤) أخرجه الطبري ١٠/ ٣٦٠ - ٣٦١.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤٤. وصغر، من باب كرم وفرح. تاج العروس (صغر).

﴿لَمَكۡرٞ مَّكَرۡتُمُوهُ فِي ٱلۡمَدِينَةِ لِتُخۡرِجُواْ مِنۡهَآ أَهۡلَهَاۖ﴾ أي: جرتْ بينكم وبينه مُواطأةٌ في هذا لِتستولوا على مصر؛ أي: كان هذا منكم في مدينة مصرَ قبلَ أن تبرُزوا إلى هذه الصحراء[١]. ﴿فَسَوۡفَ تَعۡلَمُونَ﴾ تهديدٌ لهم.

قال ابن عباس: كان فرعونُ أوّلَ مَنْ صَلَب، وقَطَع الأيديَ والأرْجُل من خِلاف[٢]. الرِّجلُ اليُمْنَى واليدُ اليسرى، واليدُ اليمنى والرِّجل اليسرى؛ عن الحسن[٣].

﴿وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ إِلَّآ أَنۡ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا﴾ قرأ الحسنُ بفتح القاف. قال الأخفش[٤]: هي لغة. يقال: نَقَمتُ الأمرَ ونَقِمته: أنكرته[٥]. أي: لستَ تكره منّا سوى أنّا[٦] آمنّا بالله، وهو الحقّ. ﴿لَمَّا جَآءَتۡنَاۚ﴾ آياتُه وبيِّناته.

﴿رَبَّنَآ أَفۡرِغۡ عَلَيۡنَا صَبۡرٗا﴾ الإفراغ: الصَّبّ، أي: أُصْبُبْه علينا عند القَطْع والصَّلْب. ﴿وَتَوَفَّنَا مُسۡلِمِينَ﴾ فقيل: إنَّ فرعون أخذ السَّحَرةَ وقَطَّعهم على شاطئ النهر[٧]، وإنه آمنَ بموسى عند إيمان السحرةِ ستُّ مئة ألف[٨].

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِ فِرۡعَوۡنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوۡمَهُۥ لِيُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبۡنَآءَهُمۡ وَنَسۡتَحۡيِۦ نِسَآءَهُمۡ وَإِنَّا فَوۡقَهُمۡ قَٰهِرُونَ ١٢٧ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِ ٱسۡتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصۡبِرُوٓاْۖ إِنَّ ٱلۡأَرۡضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۖ وَٱلۡعَٰقِبَةُ لِلۡمُتَّقِينَ ١٢٨﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِ فِرۡعَوۡنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوۡمَهُۥ لِيُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي:

---

(١) الوسيط ٢/ ٣٩٦، والكشاف ٢/ ١٠٤.
(٢) أخرجه الطبري ١٤/ ٣٦٣.
(٣) مجمع البيان ٩/ ١٤٩.
(٤) في معاني القرآن ٢/ ٥٣٠، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ١٤٤. وقراءة الحسن ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٥، ونسبها ليحيى وإبراهيم وأبي حيوة.
(٥) مجمل اللغة ٤/ ٨٨٠.
(٦) في (م): أن.
(٧) تفسير البغوي ٢/ ١٨٨.
(٨) المحرر الوجيز ٢/ ٤٤١.

بإيقاع الفُرقةِ وتَشتيتِ الشَّمل. ﴿وَيَذَرَكَ﴾ بنصبِ الراء، جوابُ الاستفهام، والواو نائبةٌ عن الفاء[١]. ﴿وَءَالِهَتَكَ﴾ قال الحسن: كان فرعونُ يعبدُ الأصنام[٢]، فكان يَعْبُد ويُعْبَد. قال سليمانُ التَّيميّ: بلغني أنَّ فرعونَ كان يعبدُ البقرَ. قال التيميّ: فقلت للحسن: هل كان فرعون يعبد شيئاً؟ قال: نعم، إنْ كان لَيعبد شيئاً قد[٣] جَعَلَه في عُنُقه[٤].

وقيل: معنى «وآلهتك» أي: وطاعتَك؛ كما قيل في قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]: إنهم ما عبدوهم ولكن أطاعوهم؛ فصار تمثيلاً[٥].

وقرأ نُعيم بنُ مَيْسرة[٦]: «وَيَذَرُكَ» بالرفع على تقدير: وهو يَذَرُكَ. وقرأ الأشْهَبُ العُقَيليّ: «ويَذَرْك» مجزوماً مخفَّف: «يذَرُك»؛ لثِقَل الضمَّة. وقرأ أنس بنُ مالك: «ونَذَرُكَ» بالرفع والنون[٧]. أخبَروا عن أنفسهم أنهم يتركون عبادَتَه إنْ تَركَ موسى حيًّا.

وقرأ عليُّ بن أبي طالب وابنُ عباس والضحَّاك: «وإلاهتَك». ومعناه: وعبادتَك[٨]. وعلى هذه القراءةِ كان يُعْبَد ولا يَعْبُد، أي: ويتركُ عبادتَه لك.

قال أبو بكرٍ الأنباريّ: فمِن مَذْهب أصحابِ هذه القراءة أنَّ فرعونَ لمَّا قال: ﴿أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النازعات: ٢٤]، و: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَـٰهٍ غَيْرِى﴾ [القصص: ٣٨]،

---

(١) الوسيط ٢/ ٣٩٦.

(٢) ذكره الرازي في تفسيره ١٤/ ٢١١، وأخرجه بنحوه الطبري ١٠/ ٣٦٧.

(٣) في (م): إنه كان يعبد شيئاً كان قد..

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٥/ ١٥٣٨ (٨٨٢٣).

(٥) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٦٥.

(٦) أبو عمرو الكوفي النحوي نزل الري، ويُروى عنه حروف شواذ من اختياره، توفي سنة (١٧٤هـ). غاية النهاية ٢/ ٣٤٢.

(٧) المحرر الوجيز ٢/ ٤٤١، وينظر القراءات الشاذة ص٤٥، والمحتسب ١/ ٢٥٦ - ٢٥٧.

(٨) القراءات الشاذة ص٤٥، والمحتسب ١/ ٢٥٦.

نَفَى أنْ يكونَ له ربٌّ وإِلَاهةٌ، فقيل له: ويذرَك وإلاهتَك؛ بمعنى: ويتركَك وعبادةَ الناسِ لك.

وقراءةُ العامة: «وَآلِهتَكَ» كما تقدَّم، وهي مَبْنِيَّةٌ على أنَّ فرعون ادَّعَى الرُّبُوبيَّةَ في ظاهر أمرِه، وكان يعلم أنه مَرْبُوب[١]. دليلُ هذا قولُه عند حضور الحِمَام[٢]: ﴿ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓاْ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [يونس: ٩٠]. فلم يُقْبلْ هذا القولُ منه، لمَّا أتى به بعد إغلاق بابِ التوبة. وكان قبلَ هذه الحالِ له إلهٌ يعبدُه سِرًّا دونَ ربِّ العالمين جلَّ وعزّ؛ قاله الحسنُ وغيره[٣].

وفي حرف أُبَيّ: «أتَذَر موسى وقومَهُ لِيُفْسِدُوا في الأرض وقد تَرَكُوكَ أن يعبدُوك»[٤].

وقيل: «وآلِهتَك» قيل: كان يعبدُ بقرةً، وكان إذا استحسنَ بقرةً أَمَرَ بعبادتها، وقال: أنا ربُّكم وربُّ هذه. ولهذا قال: ﴿فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا﴾ [طه: ٨٨]. ذكره ابنُ عباس والسُّدِّي[٥]. قال الزجاج[٦]: كان له أصنامٌ صِغار يعبدُها قومُه تقرُّباً إليه، فنُسبتْ إليه؛ ولهذا قال: «أنا رَبُّكم الأعْلى». قال إسماعيلُ بنُ إسحاق: قول فرعون: «أنا ربُّكم الأعْلَى» يدُلُّ على أنهم كانوا يعبدُون شيئاً غيره.

وقد قيل: إنَّ المُرادَ بالإلاهة على قراءة ابنِ عباس البقرةُ التي كان يعبدُها. وقيل: أرادوا بها الشمسَ، وكانوا يعبدُونها. قال الشاعر:

---

(١) تفسير الرازي ١٤/ ٢١١.

(٢) الحِمَام: قضاء الموت وقدره. القاموس المحيط (حمم).

(٣) أخرجه الطبري ١٠/ ٣٦٧.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤٤ - ١٤٥، والمحرر الوجيز ٢/ ٤٤١، وأخرجه الطبري ١٠/ ٣٦٦.

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ٣٦٧، والآية المذكورة في السامري، والمعنى ـ والله أعلم ـ: أنه لما كان فرعون يعبد ما يستحسن من البقر أخرج لهم السامري عجلاً جسداً له خوار، وقال: هذا إلهكم وإلهُ موسى. ينظر النكت والعيون ٢/ ٢٤٨.

(٦) في معاني القرآن ٢/ ٣٦٧.

واْعْـجَـلْـنَـا الإلاهـةَ أن تـؤوبـا[1]

ثم آنسَ قومَه فقال: ﴿سَنَقْتُلُ أَبْنَاءَهُمْ﴾ بالتخفيف؛ قراءةُ نافع وابن كَثير. والباقون بالتشديد على التكثير[2]. ﴿وَنَسْتَحْيِ نِسَاءَهُمْ﴾ [: نتركهنَّ أحياءً][3]. أي: لا تخافوا جانبَهم. ﴿وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ﴾ آنسَهم بهذا الكلام. ولم يقُلْ: سَنقتلُ موسى؛ لِعْلمِه أنه لا يَقدِرُ عليه[4]. وعن سعيد بنِ جُبير[5] قال: كان فرعونُ قد مُلىء من موسى رُعْباً، فكان إذا رآه بالَ كما يبولُ الحمار.

ولما بلغ قومَ موسى من فرعونَ هذا، قال لهم موسى: ﴿اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَاءُ﴾ أطْمَعهم في أنْ يُورِثَهم اللهُ أرضَ مصر. ﴿وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ أي: الجنةُ لمن اتَّقى[6]. وعاقبةُ كلِّ شيء: آخرُه، ولكنها إذا أُطْلِقتْ فقيل: العاقبة لفلان، فُهِمَ منه في العُرْف الخيرُ.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِن بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٢٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا﴾ أي: في ابتداء ولادتِك بقتل الأبناء واسترقاقِ النساء. ﴿وَمِن بَعْدِ مَا جِئْتَنَا﴾ أي: والآن أُعِيدَ علينا ذلك؛ يَعْنون الوعيدَ الذي كان من فرعون. وقيل: الأذى مِن قبلُ: تَسْخيرُهم لِبني إسرائيلَ في أعمالهم إلى نصف النهار، وإرسالُهم بَقيَّته لِيَكْتسبوا لِأنفسهم. والأذى من بعدُ: تسخيرُهم جميعَ

---

(١) قائلته ميَّةُ بنت عتيبة بن الحارث اليربوعي، وصدره: تروَّحنا من اللَّعباء قصراً. وهو في تفسير الطبري ١٠/ ٣٦٩، والمحتسب ٢/ ١٢٣، وتفسير البغوي ٢/ ١٨٩.

(٢) السبعة ص٢٩٢، والتيسير ص١١٢.

(٣) ما بين حاصرتين من تفسير البغوي ٢/ ١٨٩، وهو المعنى الذي ذكره المفسرون، ولم يذكره المصنف.

(٤) زاد المسير ٣/ ٢٤٥.

(٥) في (ظ): سعيد بن المسيب، والأثر أخرجه ابن أبي حاتم (١٦٩١١) من قول مجاهد.

(٦) الوسيط ٢/ ٣٩٧، وزاد المسير ٣/ ٢٤٥.

النهارِ كلّه بلا طعامٍ ولا شراب؛ قاله جُوَيْبر. وقال الحسن: الأذى مِن قبلُ ومِن بعدُ واحد، وهو أخذُ الجِزْية[١].

﴿قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ «عسى» من الله واجبٌ؛ جدَّد[٢] لهم الوعدَ وحقَّقه. وقد استُخْلِفوا في مصر في زمان داودَ وسليمانَ عليهما السَّلام، وفتحُوا بيتَ المقدس مع يُوشَعَ بنِ نُون[٣]؛ كما تقدَّم[٤].

ورُوي أنهم قالوا ذلك حين خرجَ بهم موسى وتَبِعَهم فرعون، فكان وراءَهم، والبحرُ أمامَهم[٥]، فحقَّق اللهُ الوعيدَ؛ بأنْ غرَّق فرعونَ وقومَه وأنجاهم.

﴿فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ تقدَّم نظائره. أي يَرى ذلك العملَ الذي يجبُ به الجَزاء؛ لأن اللهَ لا يُجازِيهم على ما يَعلَمُه منهم، إنما يُجازيهم على ما يقعُ منهم[٦].

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ١٣٠﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ﴾ يعني: الجُدُوب. وهذا معروفٌ في اللغة، يقال: أصابتهم سَنَةٌ، أي: جَدْب. وتقديره: جَدْبُ سنة. وفي الحديث: «اللهمَّ اجْعَلْها عليهم سِنينَ كَسِني يوسُفَ»[٧].

---

(١) النكت والعيون ٢/ ٢٤٩، وزاد المسير ٣/ ٢٤٥.

(٢) في (ز): حدد، وفي (ظ): جرد.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٤٤٢.

(٤) ٤/ ٢٢٨ وما بعدها.

(٥) ذكره بنحوه ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٤٢، ثم قال: وبالجملة هو كلام يجري مع المعهود من بني إسرائيل؛ من اضطرابهم على أنبيائهم، وقلَّة يقينهم وصبرهم على الدِّين. واستعطافُ موسى بقوله: «عسى ربكم أن يُهلك عدوَّكم» ووعدُه لهم بالاستخلاف في الأرض يدلّ على أنه يستدعي نفوساً نافرة. ويقوّي هذا الظنّ في بني إسرائيل سلوكهم هذه السبيل في غير قصة.

(٦) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٦٧.

(٧) أخرجه البخاري (٨٠٤)، ومسلم (٦٧٥) من حديث أبي هريرة ﷺ، وسلف ٦/ ٢.

ومن العرب مَن يُعْرب النُّونَ في السنين، وأنشد الفراء:

أرَى مَرَّ السِّنينِ أخَذْنَ مِنِّي كما أخَذَ السَّرارُ من الهلالِ[1]

قال النحَّاس[2]: وأنشد سيبويه هذا البيتَ بفتح النون، ولكن أنشدَ في هذا ما لا يجوز غيرُه، وهو قوله:

وقد جاوَزْتُ رأسَ الأربعينِ[3]

وحكى الفراءُ عن بني عامر أنهم يقولون: أقمتُ عنده سِنِيناً يا هذا؛ مصروفاً. قال: وبنو تميمٍ لا يَصْرِفون، ويقولون: مَضَتْ له سنينُ يا هذا.

وسنين: جمعُ سَنَة، والسَّنة هنا بمعنى الجَدْب، لا بمعنى الحَوْل. ومنه أسْنَتَ القومُ، أي: أجدبوا. قال عبدُ الله بنُ الزِّبَعْرى:

عمرو العُلَا هَشَمَ الثَّرِيدَ لقومه ورجالُ مكَّةَ مُسنِتُون عِجَافُ[4]

﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ أي: ليتَّعظوا وتَرِقَّ قلوبهم.

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ قَالُوا۟ لَنَا هَٰذِهِۦ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا۟ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ ۗ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ﴾ أي: الخِصْبُ والسَّعة. ﴿قَالُوا۟ لَنَا هَٰذِهِۦ﴾ أي: أُعْطيناها باستحقاق. ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ أي: قَحْطٌ ومرض، وهي

---

(١) قائله جرير، وهو في ديوانه ٢/ ٥٤٦ ، وفيه رأت، بدل: أرى. والسّرار(بفتح السين وكسرها): الليلة التي يستسرُّ فيها القمر آخر الشهر، أي: يختفي. اللسان (سرر).

(٢) في إعراب القرآن ٢/ ١٤٥ ، وما قبله منه.

(٣) قائله سُحيم بن وَثِيل الرِّياحي، وصدره: وماذا يدَّري الشعراء مني. وهو في طبقات فحول الشعراء ١/ ٧٢ ، والمقتضب ٣/ ٣٣٢ ، وشرح المفصل ٥/ ١١ ، والخزانة ١/ ٢٦٠ .

(٤) ديوان عبد الله بن الزِّبَعرى ص٥٣ ، وعمرو هو هاشم بن عبد مناف، وهو أول من أطعم الثريد بمكة، وإنما كان اسمه عمراً، فما سُمِّي هاشماً إلا بهشمه الخبز بمكة لقومه. السيرة النبوية ١/ ١٣٦ .

المسألة:

الثانية: ﴿يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ﴾ أي: يتشاءموا به. نظيره: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ﴾ [النساء:٧٨]. والأصل: «يتطيَّروا»؛ أُدغمت التاءُ في الطاء. وقرأ طلحة: «تطيَّروا» على أنه فعلٌ ماض[1]. والأصل في هذا من الطِّيَرَةِ وزَجْرِ الطَّير، ثم كَثُرَ استعمالُهم حتى قيل لكلِّ مَن تشاءم: تَطَيَّر[2].

وكانت العربُ تَتيمَّن بالسَّانح: وهو الذي يأتي من ناحية اليمين. وتتشاءم بالبارح: وهو الذي يأتي من ناحية الشِّمال[3]. وكانوا يتطيَّرون أيضاً بصوت الغراب، ويتأوَّلونه البَيْن. وكانوا يَستدِلُّون بِمُجاوَبات الطيور بعضِها بعضاً على أمور، وبأصواتها في غير أوقاتها المعهودةِ على مِثْل ذلك. وهكذا الظِّباءُ إذا مضَتْ سانحةً أو بارحة، ويقولون إذا بَرَحت: مَن لي بالسَّانح بعد البارح[4]. إلَّا أنَّ أقوى ما عندَهم كان يقعُ في جميع الطير، فسمَّوا الجميعَ تَطَيُّراً من هذا الوجه.

وتطيّر الأعاجم إذا رأوا صَبِيًّا يُذهب به إلى المُعَلِّم بالغَداة، ويَتيمَّنون برؤية صبيٍّ يَرجِع مِن عندِ المعلِّم إلى بيته، ويتشاءمون برؤية السَّقَّاءِ على ظَهْره قِرْبةٌ مملوءةٌ مشدودة، ويَتيمَّنون برؤيته[5] فارغَ السِّقَاءِ مفتوحةً قِرْبَتُه[6]؛ ويتشاءمون بالحمَّال المُثْقَل بالحِمْل، والدابَّةِ المُوقَرة، ويَتيمَّنون بالحَمَّال[7] الذي وضع حِمْلَه، وبالدَّابَّة يُحَطُّ عنها ثِقْلُها.

فجاء الإسلامُ بالنَّهْي عن التَّطيُّر والتشاؤمِ بما يُسمَعُ من صوتِ طائر ما كان،

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٥ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤٥ - ١٤٦ .

(٣) زاد المسير ٣/ ٢٤٧ - ٢٤٨ .

(٤) الأمثال للقاسم بن سلَّام ص٢٤٥ .

(٥) في (د) و(ز) و(ظ) و(م): برؤية، والمثبت من (خ).

(٦) لفظة: قربته، من (م).

(٧) في (د) و(ظ): بالجمال، في الموضعين.

وعلى أيِّ حالٍ كان، فقال عليه الصلاة والسلام: «أَقِرُّوا الطيرَ على مَكِناتها»[(١)]. وذلك أنَّ كثيراً من أهل الجاهليةِ كان إذا أراد الحاجةَ، أتى الطيرَ في وَكْرها فنفَّرها، فإذا أخذتْ ذاتَ اليمينِ مضَى لحاجته، وهذا هو السانحُ عندهم. وإن أخذتْ ذاتَ الشِّمالِ رَجَع، وهذا هو البارحُ عندهم. فنهى النبيُّ ﷺ عن هذا بقوله: «أَقِرُّوا الطيرَ على مَكِناتها» هكذا في الحديث[(٢)]. وأهلُ العربيةِ يقولون: وُكُناتها. قال امرؤُ القيس:

وقد أغْتَدي والطَّيْرُ في وُكُناتها[(٣)]

والوُكْنة: اسمٌ لكلِّ وَكْرٍ وعُشّ. والوَكْن: موضعُ الطائر الذي يَبيض فيه ويُفْرِخ، وهو الخَرْقُ في الحيطان والشجر. ويقال: وَكَن الطائر يَكِن وكُوناً: إذا حَضَنَ بيضَه[(٤)].

وكان أيضاً مِن العرب مَن لا يرى التطيُّر شيئاً، ويمدحون من كذَّب به. قال المُرَقِّش:

ولقد غَدَوْتُ وكنتُ لا ... أغدُو على وَاقٍ وحاتِمْ
فإذا الأشائِمُ كالأيا ... مِنِ والأيامِنُ كالأشائمْ[(٥)]

---

(١) أخرجه أحمد (٢٧١٣٩) وأبو داود (٢٨٣٥) من حديث أم كُرْز الكعبية رضي الله عنها، وفي إسناده سباع بن ثابت، قال الذهبي في الميزان ٢/ ١١٥ سباع بن ثابت عن أم كرز لا يكاد يعرف. والمكنات في الأصل: بيض الضِّباب، واحدتها مَكِنة، بكسر الكاف، وقد تفتح. يقال: مَكِنت الضَّبة وأَمْكَنت. قال أبو عبيد: جائز في الكلام أن يُستعار مَكنُ الضِّباب فيجعل للطير. وقيل: المكنات بمعنى الأمكنة، وقيل: المكنة من التمكُّن، يعني: أَقِرُّوها على كل مَكِنَة ترونها عليها، ودعوا التطير بها. النهاية (مكن). وينظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢/ ١٣٥ .

(٢) ينظر السنن للشافعي ٢/ ٦٢ - ٦٤ .

(٣) سلف ٥/ ٣٨٢ .

(٤) في النسخ: على بيضه، والمثبت من (م).

(٥) البيتان في كتاب الحيوان ٣/ ٤٣٦ ، وتأويل مختلف الحديث ص١٠٦ - ١٠٧ وعيون الأخبار ١/ ١٤٥ ، والتمهيد ٩/ ٢٨٧ والواقي: هو الصُّرَد: وهو طائر فوق العصفور، يصيد العصافير. والحاتم: الغراب الأسود. اللسان (صرد) (حتم) (وقى). وثمَّة مُرَقِّشان؛ الأكبر: وهو ربيعة بن سعد، ويقال: بل هو عمرو ابن سعد. والأصغر: وهو ربيعة بن سفيان من بني سعد بن مالك، وهو ابن أخي المرقِّش الأكبر، وهو أشعرُ من الأكبر وأطول عمراً. ينظر الشعر والشعراء ١/ ٢١٠ و ٢١٤ .

وقال عكرمة: كنتُ عند ابنِ عباس، فمرَّ طائرٌ يصيح، فقال رجلٌ من القوم: خير، خير. فقال ابنُ عباس: ما عند هذا لا خيرٌ ولا شرٌّ(١).

قال علماؤنا: وأما أقوالُ الطير، فلا تعلُّقَ لها بما يُجعل دَلالةً عليه، ولا لها علمٌ بكائنٍ فضلاً عن مستقبلٍ فَتُخبِرَ به، ولا في الناس مَن يعلم منطقَ الطير؛ إلَّا ما كان اللهُ تعالى خصَّ به سليمانَ ﷺ من ذلك، فالتحق التطيُّرُ بجملة الباطل. والله أعلم.

وقال ﷺ: «ليس مِنَّا مَنْ تحلَّمَ، أو تكهَّنَ، أو ردَّه عن سفره تطيُّرٌ»(٢).

وروى أبو داودَ عن عبد الله بنِ مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال: «الطِّيَرة شِرْك» ثلاثاً، وما مِنَّا إلَّا، ولكنَّ اللهَ يُذهِبه بالتوكُّل(٣).

وروى عبد الله بنُ عمرو بنِ العاص عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ رجَّعتْه الطِّيرةُ عن حاجته فقد أشرك». قيل: وما كفَّارةُ ذلك يا رسولَ الله؟ قال: «أنْ يقولَ أحدُهم: اللهمَّ لا طَيْرَ إلا طَيْرُكَ، ولا خَيْرَ إلَّا خَيْرُكَ، ولا إله غيرُك، ثم يَمضي لحاجته»(٤).

وفي خبرٍ آخر: «إذا وَجد ذلك أحدُكم فلْيقل: اللَّهُمَّ لا يأتي بالحسنات إلَّا أنت،

---

(١) أورده ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث ص١٠٨، وابن عبد البر في التمهيد ٢٤/ ١٩٤، والحافظ ابن حجر في الفتح ١٠/ ٢١٥ وعزاه للطبري.

(٢) لم نقف عليه بهذا السياق، وأخرج الطبراني في الأوسط (٢٦٨٤)، وأبو نعيم في الحلية ٥/ ١٧٤، والخطيب في تاريخ بغداد ٥/ ٢٠١، وابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٧١١ عن أبي الدرداء ﷺ أن النبي ﷺ قال: «ثلاثٌ من كنَّ فيه لم يسكن الدرجاتِ العُلا، ولا أقول لكم الجنة: من تكهن، أو استقسم، أو ردَّه من سفر تطيُّرٌ». وفي إسناده محمد بن الحسن الهمداني، كذَّبه ابن معين وأبو داود، وقال أحمد: ما أراه يسوى شيئاً. ميزان الاعتدال ٣/ ٥١٤.

(٣) سنن أبي داود (٣٩١٠)، وأخرجه أحمد (٣٦٨٧)، والترمذي (١٦١٤)، وابن ماجه (٣٥٣٨). قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح وقوله: وما منَّا إلا.. من قول ابن مسعود ﷺ، أُدرج في الخبر، وقد بيّنه سليمان بن حرب شيخ البخاري فيما حكاه الترمذي عن البخاري عنه. فتح الباري ١٠/ ٢١٣ ومعنى: وما منَّا إلَّا، أي: إلا من يعتريه التطيُّر، ويسبق إلى قلبه الكراهة فيه، فحذف اختصاراً للكلام واعتماداً على فهم السامع. معالم السنن ٤/ ٢٣٢.

(٤) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢٤/ ٢٠١، وفيه: «من حاجته» بدل: «عن حاجته»، وأخرجه أحمد (٧٠٤٥) بنحوه.

ولا يذهب بالسيئات إلا أنت، ولا حولَ ولا قُوَّةَ إِلَّا بك»[١]. ثم يذهب متوكِّلاً على الله، فإنَّ اللهَ يَكفيه ما وَجد في نفسه مِن ذلك، وكفَاهُ اللهُ تعالى ما يُهِمُّه.

وقد تقدَّم في «المائدة» الفرقُ بين الفأل والطِّيَرة[٢].

﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ﴾ وقرأ الحسنُ: «طَيْرُهم»؛ جمعُ طائر، أي: ما قُدِّر لهم وعليهم. ﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ أنَّ ما لَحِقَهم من القَحْط والشَّدائدِ إنما هو مِن عند الله عزَّ وجلَّ بذنوبهم، لا من عند موسى وقومِه[٣].

قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ مَهۡمَا تَأۡتِنَا بِهِۦ مِنۡ ءَايَةٖ لِّتَسۡحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحۡنُ لَكَ بِمُؤۡمِنِينَ ١٣٢﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ مَهۡمَا تَأۡتِنَا بِهِۦ مِنۡ ءَايَةٖ﴾ أي: قال قومُ فرعونَ لموسى: «مهما». قال الخليل[٤]: الأصل ما ما، الأولى للشَّرط، والثانيةُ زائدة، توكيدٌ للجزاء، كما تزاد في سائر الحروف، مثلُ: إمَّا وحيثما وأينما وكيفما. فكَرِهوا حرفين لفظهما واحد؛ فأبدَلوا من الألفِ الأولى هاءً، فقالوا: مهما. وقال الكِسائيّ: أصله: مَهْ، أي: اُكْفُف ما تأتينا به مِن آية. وقيل: هي كلمة مُفرَدة[٥]، يُجازَى بها ليُجزَم ما بعدَها على تقدير: إنْ. والجواب: «فما نحن لك بمؤمنين».

﴿لِّتَسۡحَرَنَا﴾: لِتَصرِفَنا عمَّا نحن عليه. وقد مضى في «البقرة» بيانُ هذه اللفظة[٦].

قيل: بقي موسى في القِبط بعد إلقاء السحَرةِ سُجَّداً عشرين سنة يُريهم الآياتِ إلى أنْ أغرق اللهُ فرعون، فكان هذا قولَهم.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩١٩) من حديث عروة بن عامر القرشي. قال المنذري في مختصره ٥/ ٣٧٩ : قال أبو القاسم الدمشقي: لا صحبة له تصحّ. وذكر البخاري وغيره أنه سمع من ابن عباس. فعلى هذا يكون الحديث مرسلاً . اهـ.

(٢) ٧/ ٢٩٠ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤٦ ، وقراءة الحسن في القراءات الشاذة ص٤٥ .

(٤) في العين ٣/ ٣٥٨ ، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤٦ .

(٥) إملاء ما منَّ به الرحمن، للعكبري (على هامش الفتوحات الإلهية) ٣/ ٥٥ .

(٦) ٢/ ٢٧٢ - ٢٧٣ .

قوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ فَٱسْتَكْبَرُوا۟ وَكَانُوا۟ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿١٣٣﴾﴾

فيه خمسُ مسائل:

الأولى: روى إسرائيلُ عن سِمَاك، عن نَوْفٍ الشاميِّ قال: مَكَثَ موسى ﷺ في آل فرعونَ بعد ما غَلب السَّحَرةَ أربعين عاماً. وقال محمد بنُ عثمان بنِ أبي شيبة عن مِنْجاب: عشرين سنة؛ يُريهم الآيات: الجراد والقُمَّل والضفادع والدَّم[1].

الثانية: قوله تعالى: ﴿ٱلطُّوفَانَ﴾ أي: المطر الشديد حتى عامُوا فيه. وقال مجاهدٌ وعطاء: الطوفان: الموت[2]. قال الأخفش[3]: واحدتُه طُوْفانة. وقيل: هو مصدرٌ كالرُّجْحان والنُّقْصان، فلا يُطلَبُ له واحد[4]. قال النحاس[5]: الطُّوفان في اللغة ما كان مُهْلِكاً من موتٍ أو سَيْل؛ أي: ما يُطيف بهم فيُهلِكُهم.

وقال السُّدِّي: ولم يُصِبْ بني إسرائيل قطرةٌ من ماء، بل دخل بيوتَ القِبْطِ حتى قاموا في الماء إلى تَرَاقِيهم، ودام عليهم سبعةَ أيام. وقيل: أربعين يوماً. فقالوا: ٱدْعُ لنا ربَّكَ يَكْشِفْ عنا فنؤمنَ بك، فدعا ربَّه، فرفع عنهم الطُّوفان، فلم يؤمنوا. فأنبتَ اللهُ لهم في تلك السَّنة، ما لم يُنبتْه قبل ذلك من الكلأ والزرع، فقالوا: كان ذلك الماءُ نعمةً، فبعث اللهُ عليهم الجراد - وهو الحيوانُ المعروف، جمع جرادة في المذكَّر والمؤنَّث، فإنْ أردتَ الفصلَ نعتَّ فقلت: رأيتُ جرادةً ذكراً[6] - فأكلَ زروعَهم وثمارَهم، حتى إنها كانت تأكلُ السُّقوف والأبوابَ حتى تَنهدِمَ[7] ديارُهم.

---

(١) أخرجهما أبو نعيم في الحلية ٦/ ٥٠ .

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ٣٨٠ .

(٣) في معاني القرآن له ٢/ ٥٣١ .

(٤) تهذيب اللغة ١٤/ ٣٣ .

(٥) في معاني القرآن ٣/ ٦٩ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤٦ .

(٧) في (خ): تهدمت، وفي (د): تهدم.

ولم يدخلْ دُورَ بني إسرائيلَ منها شيء[١].

الثالثة: واختلف العلماءُ في قَتْل الجرادِ إذا حَلَّ بأرض قومٍ[٢] فأفسد، فقيل: لا يُقتل. وقال أهلُ الفِقْه كلُّهم: يُقتل.

احتجَّ الأوَّلون بأنه خَلْقٌ عظيم مِنْ خَلْق الله، يأكل مِن رزق الله، ولا يَجْري عليه القلم. وبما رُوي: «لا تقتلوا الجرادَ؛ فإنه جندُ اللهِ الأعظمُ»[٣].

واحتجَّ الجمهور بأنَّ في تَرْكها فسادَ الأموال، وقد رخَّص النبيُّ ﷺ بقتال[٤] المسلمِ إذا أراد أخذَ ماله؛ فالجرادُ إذا أرادتْ فسادَ الأموال، كانت أولى أنْ يجوزَ قتلُها. ألَا ترى أنهم قد اتَّفقوا على أنه يجوز قتلُ الحيةِ والعقرب؛ لأنهما يُؤذيان الناس؟ فكذلك الجراد.

روى ابنُ ماجه عن جابرٍ وأنس بنِ مالك أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا دعا على الجراد قال: «اللَّهُمَّ أهلكْ كِبارَه، واقتُل صِغارَه، وأفسِدْ بيضَه، واقطَعْ دابرَه، وخُذْ بأفواهه عن معايشنا وأرزاقِنا، إنك سميعُ الدعاء». قال رجلٌ: يا رسولَ الله، كيف تدعو على جُندٍ من أجناد الله بِقَطْعِ دابره؟ قال: «إنَّ الجرادَ نَثْرةُ الحوتِ في البحر»[٥].

الرابعة: ثبت في «صحيح» مسلم[٦] عن عبد الله بنِ أبي أوْفَى قال: غَزَوْنا مع رسول الله ﷺ سبعَ غَزَوات كنا نأكلُ الجراد معه.

ولم يختلف العلماءُ في أكله على الجملة، وأنه إذا أُخذ حيًّا وقطعت رأسُه أنه

---

(١) تفسير الطبري ١٠/٣٨٦ وما بعدها، وعرائس المجالس ص١٩٤.

(٢) كلمة: قوم، من (د) و(ز).

(٣) حديث ضعيف، وسلف ١/١٩٦، ومن الواضح أن القول الأول ظاهر الفساد.

(٤) في (ظ): بقتل.

(٥) سنن ابن ماجه (٣٢٢١)، وأخرجه الترمذي (١٨٢٣)، وفي إسناده موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، قال فيه يحيى: ليس بشيء ولا يكتب حديثه، وقال البخاري: عنده مناكير. ميزان الاعتدال ٤/٢١٨. وقوله: «نثرة الحوت»: أي: عطسته. النهاية (نثر).

(٦) الحديث (١٩٥٢)، وهو في صحيح البخاري (٥٤٩٥)، وسلف ٣/ ٢٤ - ٢٥.

حلالٌ باتفاق. وأنَّ ذلك يتنزَّل منه منزلةَ الذَّكاةِ فيه. وإنما اختلفوا: هل يحتاج إلى سببٍ يموت به إذا صِيدَ أم لا؟ فعامَّتُهم على أنه لا يحتاج إلى ذلك، ويؤكل كيفما مات. وحكمُه عندهم حكمُ الحِيتان، وإليه ذهب ابنُ نافعٍ[١] ومُطَرِّف.

وذهب مالكٌ إلى أنه لابُدَّ له من سببٍ يموت به؛ كقطع رؤوسه أو أرجُلِه أو أجنحته؛ إذا مات مِن ذلك، أو يُصْلَقُ[٢] أو يطرح في النار؛ لأنه عنده من حَيَوان البَرِّ، فَمِيْتَتُه محرَّمة.

وكان اللَّيثُ يكره أكلَ ميِّتِ الجراد، إلَّا ما أُخذ حيًّا ثم مات؛ فإنَّ أَخْذَه ذكاة. وإليه ذهب سعيد بنُ المسيب.

وروى الدَّارَقُطْنيُّ عن ابن عمر، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أُحِلَّ لنا ميتتان: الحُوتُ والجراد، ودمان: الكَبِدُ والطِّحَال»[٣].

وقال ابن ماجه: حدَّثنا أحمد بنُ مَنيع، حدَّثنا سفيان بن عُيينة، عن أبي سعد[٤]، سمع أنس بنَ مالكٍ يقول: كُنَّ أزواجُ النبيِّ ﷺ يتهادَيْنَ الجرادَ على الأطباق[٥]. ذكره ابنُ المنذر أيضاً[٦].

الخامسة: روى محمد بنُ المنكدر عن جابر بنِ عبد الله، عن عمر بنِ الخطاب ﷺ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ تعالى خلق ألفَ أُمَّة: ستُّ مئة منها في البحر، وأربع مئة في البَرِّ، وإنَّ أوَّلَ هلاكِ هذه الأممِ الجراد، فإذا هلكت الجرادُ تتابعت الأممُ مثلَ نظامِ السِّلكِ إذا انقطع». ذكره الترمذيُّ الحكيم في «نوادر

(١) في المفهم ٥/ ٢٣٧ - ٢٣٨ (والكلام منه): ابن عبد الحكم.

(٢) أي: يُشوى. اللسان (صلق).

(٣) سنن الدارقطني (٤٧٣٢)، وسلف ٣/ ٢٤ .

(٤) في (د) و(ز) و(م): أبي سعيد. وأبو سعد: هو سعيد بن المَرْزُبان البقَّال. قال البخاري: منكر الحديث وضعَّفه النسائي، كما في تهذيب الكمال ١١/ ٥٢ .

(٥) سنن ابن ماجه (٣٢٢٠).

(٦) في الإشراف ٢/ ٣٤١ .

الأصول»[١] وقال: وإنما صار الجرادُ أوَّلَ هذه الأممِ هلاكاً؛ لأنه خُلق من الطِّينة التي فَضَلت من طينة آدم. وإنما تَهلِكُ الأممُ لهلاك الآدميِّين؛ لأنها مُسَخَّرةٌ لهم.

رَجَعنا إلى قصة القِبْط: فعاهدوا موسى أنْ يؤمنوا لو كُشِف عنهم الجراد، فدعا فكُشف، وكان قد بَقِيَ من زُروعهم شيء، فقالوا: يَكفينا ما بَقِيَ؛ ولم يؤمنوا، فبعثَ اللهُ عليهم القُمَّل ـ وهو صِغارُ الدَّبَى؛ قاله قتادة. والدَّبَى: الجرادُ قبل أنْ يَطير، الواحدة دَباة، وأرضٌ مَدْبِيَّة: إذا أكلَ الدَّبَى نباتَها[٢]. وقال ابن عباس: القُمَّل: السُّوس الذي في الحِنْطة. وقال ابن زيد: البراغيث. وقال الحسن: دوابُّ سُودٌ صِغار[٣]. وقال أبو عُبيدة[٤]: الحَمْنان، وهو ضربٌ من القُرَاد، واحدُها حَمْنانة ـ فأكلتْ دوابَّهم وزُروعَهم، ولَزِمتْ جلودَهم كأنها الجُدَرِيُّ عليهم، وَمَنَعَهم النومَ والقَرار.

وقال حبيبُ بنُ أبي ثابت: القُمَّل: الجِعْلان[٥]. والقُمَّل عند أهل اللغة: ضربٌ من القِرْدان. قال أبو الحسن الأعرابيُّ العدويُّ[٦]: القُمَّل: دوابُّ صِغارٌ مِن جنس القِردان، إلَّا أنها أصغرُ منها، واحدتها قُمَّلة. قال النحاس[٧]: وليس هذا بناقضٍ لِمَا قاله أهلُ التفسير؛ لأنه يجوز أن تكونَ هذه الأشياءُ كلُّها أُرْسِلتْ عليهم، وهي أنها

---

(١) ص١٣١، وأخرجه ابن حبان في المجروحين ٢/٢٥٦ - ٢٥٧، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٩٩٠، قال ابن حبان: وهذا شيء لا شك أنه موضوع ليس هذا من كلام رسول الله ﷺ. قلنا: في إسناده محمد ابن عيسى بن كيسان، قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو زرعة: لا ينبغي أن يُحدَّث عنه، وقال ابن حبان: يروي عن محمد بن المنكدر العجائب. ينظر ميزان الاعتدال ٣/ ٦٧٧.

(٢) الصحاح (دبى).

(٣) أخرج هذه الأقوال الطبري ١٠/ ٣٨٣ - ٣٨٥.

(٤) في مجاز القرآن ١/ ٢٢٦.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٨٨٧٤)، والجِعلان: جمع جُعَل، حشرة كالخُنْفَساء يكثر في المواضع النديَّة. المعجم الوسيط (جعل).

(٦) لم نعرفه.

(٧) في معاني القرآن ٣/ ٧٠. وما قبله منه.

كلُّها تجتمع في أنها تُؤذيهم.

وذكر بعضُ المفسرين أنه كان بِعَيْن شمس كَثِيبٌ مِن رمل، فضربه موسى بعصاه فصار قُمَّلاً[(١)]. وواحدُ القُمَّلِ قُمَّلة. وقيل: القُمَّلُ: القَمْلُ، قاله عطاءٌ الخُراسانِيّ[(٢)]. وفي قراءة الحسن: «والقَمْلَ» بفتح القاف وإسكان الميم[(٣)]. فتضرَّعوا، فلمَّا كُشِفَ عنهم لم يؤمنوا، فأرسل اللهُ عليهم الضَّفادع، جمع ضِفْدِع، وهي المعروفةُ التي تكون في الماء، وقد ورد النهيُ عن قتلها[(٤)]، أخرجه أبو داود وابنُ ماجه بإسنادٍ صحيح؛ أخرجه أبو داود عن أحمد بن حنبل، عن عبد الرزاق. وابنُ ماجه عن محمد ابنِ يحيى النيسابوريِّ الذُّهْليّ، عن أبي هريرة قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن قَتْل الصُّرَدِ[(٥)] والضِّفدِع والنَّملة والهدهد[(٦)].

وخرَّج النَّسائيُّ عن عبد الرحمن بنِ عثمان، أنَّ طبيباً ذَكَرَ ضِفْدَعاً في دواءٍ عند النبيِّ ﷺ، فنهاه النبيُّ ﷺ عن قَتْله[(٧)]. صحَّحه أبو محمدٍ عبدُ الحق[(٨)].

---

(١) أخرجه الطبري ١٠/ ٣٩٥ من قول سعيد بن جبير والحسن.

(٢) أورده البغوي في تفسيره ٢/ ١٩٢ ، وأخرجه الطبري ١٠/ ٣٩٧ من قول زيد بن أسلم.

(٣) القراءات الشاذة ص٤٥ ، والمحتسب ١/ ٢٥٧ .

(٤) في (خ) و(ظ) و(م): وفيه مسألة واحدة، وهي أن النهي ورد عن قتلها.

(٥) الصُّرَد: هو طائر ضخم الرأس والمنقار، له ريش عظيم، نصفه أبيض ونصفه أسود. النهاية (صرد).

(٦) كذا ذكر المصنف حديثي أبي داود وابن ماجه، وهو وهم منه رحمه الله، فالذي رواه أبو داود (٥٢٦٧) عن أحمدَ بنِ حنبل، وابنُ ماجه (٣٢٢٤) عن محمد بنِ يحيى النيسابوري (وهو الذي ذكره المصنف أعلاه)، كلاهما (أحمد ومحمد) عن عبد الرزاق... بإسناده إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن النبي ﷺ نهى عن قتل أربع من الدوابّ: النملة، والنحلة، والهُدهد، والصُّرَد. (وليس فيه ذكر الضِّفدِع). وأما الحديث الذي أورده المصنف أعلاه، فقد رواه ابن ماجه وحده (٣٢٢٣) عن محمد بن بشار وعبد الرحمن بن عبد الوهَّاب (وليس عن محمد بن يحيى)... بإسنادهما إلى أبي هريرة... باللفظ الذي ذكره المصنف وأما حديث النهي عن قتل الضِّفدِع عند أبي داود فهو الآتي بعده. وانظر تحفة الأشراف ٥/ ٦٩ و ٩/ ٤٦٨ .

(٧) المجتبى ٧/ ٢١٠ ، وأخرجه أحمد (١٥٧٥٧)، وأبو داود (٥٢٦٩).

(٨) في الأحكام الوسطى ٤/ ٢٤٩ - ٢٥٠ ، والأحكام الصغرى ٢/ ٨٤٨ - ٨٤٩ .

وعن أبي هريرة قال: الصُّرَد أوَّلُ طيرٍ صام، ولَمَّا خرج إبراهيمُ عليه السلام من الشام إلى الحرم في بناء البيت، كانت السَّكِينةُ[١] معه والصُّرَد؛ فكان الصُّرَدُ دليلَه إلى الموضع، والسَّكِينةُ مِقدارَه. فلمَّا صار إلى البُقعة[٢]، وقعت السَّكِينةُ على موضع البيت ونادت: اِبْنِ يا إبراهيمُ على مِقدار ظِلِّي. فنهى النبيُّ ﷺ عن قَتْل الصُّرَد؛ لأنه كان دليلَ إبراهيمَ على البيت، وعن الضِّفدِع؛ لأنها كانت تصبُّ الماءَ على نار إبراهيم[٣]. ولمَّا تسلَّطت على فرعون، جاءتْ فأخذت الأمكنةَ كلَّها، فلمَّا صارتْ إلى التَّنُّور، وَثَبَتْ فيها وهي نارٌ تُسعَّر؛ طاعةً لله. فجعل اللهُ نقِيقَها تسبيحاً. يقال: إنها أكثرُ الدوابِّ تسبيحاً. قال عبد الله بنُ عمرو: لا تقتلوا الضِّفدِعَ؛ فإنَّ نقيقَه الذي تسمعون تسبيح[٤]. فرُوي أنها مَلأتْ فُرُشَهم وأوعيتهم وطعامَهم وشرابَهم؛ فكان الرجلُ يجلِسُ إلى ذَقنه في الضفادع، وإذا تكلَّم وَثَبَ الضِّفدِعُ في فيه. فشكَوْا إلى موسى وقالوا: نتوبُ؛ فكشف اللهُ عنهم ذلك، فعادوا إلى كُفرهم، فأرسل اللهُ عليهم الدَّمَ، فسال النيلُ عليهم دَماً. وكان الإسرائيليُّ يغترفُ منه الماء، والقِبْطيُّ الدَّمَ. وكان الإسرائيليُّ يَصُبُّ الماءَ في فمِ القبطيِّ فيصيرُ دَماً، والقبطيُّ يَصُبُّ الدَّمَ في فم الإسرائيليِّ فيصيرُ ماءً زُلالاً[٥].

﴿ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ﴾ أي: مُبيَّنات ظاهرات؛ عن مجاهد[٦]. قال الزجاج[٧]: «آياتٍ مُفَصَّلات»: نصب على الحال. ويُروى أنه كان بين الآية والآية ثمانيةُ أيام. وقيل: أربعون يوماً. وقيل: شهر[٨]؛ فلهذا قال: «مُفَصَّلات». ﴿فَٱسْتَكْبَرُواْ﴾ أي: ترفَّعوا عن الإيمان بالله تعالى.

---

(١) السكينة: ريح سريعة الممر. النهاية (سكن).

(٢) في (ظ): الحرم.

(٣) نوادر الأصول ص١٣٢ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٤١٨)، وأخرجه الطبراني في الأوسط (٣٧٢٨) عنه مرفوعاً. قال الذهبي في ميزان الاعتدال ٤/ ١١٧ : صوابه موقوف.

(٥) عرائس المجالس ص١٩٦ . وليس في هذه المبالغات التي أوردها المفسرون نصٌّ صحيح.

(٦) أخرجه الطبري ١٠/ ٣٩٨ بنحوه.

(٧) في معاني القرآن ٢/ ٣٧٠ .

(٨) المحرر الوجيز ٢/ ٤٤٤ - ٤٤٥ .

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٣٤﴾ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ ٱلرِّجْزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَٰلِغُوهُ إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ ﴿١٣٥﴾ فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ ﴿١٣٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ﴾ أي: العذاب. وقُرئ بضمِّ الراء[1]؛ لغتان. قال ابن جُبير: كان طاعوناً، مات به من القِبْط في يومٍ واحد سبعون ألفاً[2]. وقيل: المرادُ بالرِّجز ما تقدَّم ذِكْرُه مِن الآيات.

﴿بِمَا عَهِدَ عِندَكَ﴾ «ما» بمعنى الذي، أي: بما استودَعكَ من العلم، أو: بما اختصَّك به فنبَّأك. وقيل: هذا قَسَمٌ، أي: بعهده عندك إلَّا ما دعوتَ لنا؛ فـ«ما» صِلَة[3].

﴿لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ﴾ أي: بدعائك لإلهك حتى يكشفَ عنَّا. ﴿لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ﴾ أي: نصدِّقك بما جئتَ به. ﴿وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ وكانوا يَستخدمونهم؛ على ما تقدَّم[4].

﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَٰلِغُوهُ﴾ يعني: أجلَهم[5] الذي ضَرَبَ لهم في التغريق. ﴿إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ﴾ أي: يَنْقُضون ما عَقَدُوه على أنفسهم.

﴿فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ﴾ واليَمُّ: البحر. «وكانوا عنها» أي: عن النِّقمة؛ دلَّ عليها: «فانتقمنا». وقيل: عن الآيات، أي: لم يعتبروا بها حتى صاروا كالغافلين عنها.

---

(١) قرأ بها مجاهد وابن محيصن كما في القراءات الشاذة ص٤٥ .

(٢) أخرجه الطبري ١٠/٣٩٩ - ٤٠٠ .

(٣) الصواب أنها مصدرية، ينظر الكشاف ٢/١٠٨ - ١٠٩ .

(٤) ٦/ ٢٦٣ .

(٥) في النسخ الخطية: آجالهم، والمثبت من (م).

قوله تعالى: ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَـٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَـٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَـٰرَكْنَا فِيهَا ۖ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُوا۟ ۖ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ وَمَا كَانُوا۟ يَعْرِشُونَ ﴿١٣٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ﴾ يريدُ بني إسرائيل. ﴿ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ﴾ أي: يُسْتَذَلُّون بالخِدمة. ﴿مَشَـٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَـٰرِبَهَا﴾ زَعَم الكِسائيُّ والفرَّاء أنَّ الأصل: في مشارق الأرض ومغارِبها، ثم حذفَ «في» فنصب[1]. والظاهرُ أنهم وَرِثوا أرضَ القِبْط. فهما نصبٌ على المفعول الصريح؛ يقال: ورِثتُ المالَ وأورثتُه المالَ؛ فلما تعدَّى الفعلُ بالهمزة نَصَبَ مفعولَين.

والأرض: هي أرضُ الشامِ ومصر. ومشارقُها ومغاربُها: جِهاتُ الشرقِ والغربِ بها، فالأرض مخصوصة، عن الحسن وقَتادةَ وغيرِهما. وقيل: أراد جميعَ الأرض؛ لأنَّ مِن بَني إسرائيل داودَ وسليمانَ، وقد مَلَكا الأرضَ[2]. ﴿ٱلَّتِى بَـٰرَكْنَا فِيهَا﴾ أي: بإخراج الزُّروعِ والثِّمار والأنهار.

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ هي قوله: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ﴾[3] [القصص: ٥]. ﴿بِمَا صَبَرُوا۟﴾ أي: بِصَبْرِهم على أذى فرعون، وعلى أمرِ الله بعد أنْ آمنوا بموسى.

﴿وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ وَمَا كَانُوا۟ يَعْرِشُونَ﴾[4] يقال: عَرَش يَعْرِش: إذا بَنى. قال ابن عباس ومجاهد: أي: ما كانوا يَبنون من القُصور وغيرِها[5]. وقال الحسن: هو تعريشُ الكَرْم.

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤٧ ، وقول الفراء في معاني القرآن له ١/ ٣٩٧ .

(٢) الكلام بنحوه في المحرر الوجيز ٢/ ٤٤٦ وتفسير الرازي ١٤/ ٢٢١ ، وقول الحسن وقتادة أخرجه الطبري ١٠/ ٤٠٦ - ٤٠٧ دون ذكر مصر.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٤٤٦ ، ونسبه للمهدوي.

(٤) وقع في (خ) و(ز) و(ظ) بدل هذه الآية قوله: ويعرشون يبنون، والمثبت من (د) و(م).

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٠٧ .

وقرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم: «يَعْرُشون» بضمِّ الراء[1]. قال الكسائيّ: هي لغةُ تميم[2]. وقرأ إبراهيم بنُ أبي عَبْلَةَ: «يُعرِّشون» بتشديد الراء وضمِّ الياء[3].

قوله تعالى: ﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتَوْا۟ عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ ۚ قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتَوْا۟ عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ﴾ قرأ حمزةُ والكِسائيُّ بكسر الكاف، والباقون بضمِّها[4]. يقال: عَكَف يَعْكِف ويَعْكُف، بمعنى: أقام على الشيء ولَزِمه. والمصدر منهما على فُعُول[5]. قال قتادة: كان أولئك القومُ من لَخْم، وكانوا نزولاً بالرقَّة[6]. وقيل: كانت أصنامُهم تماثيلَ بَقَر؛ ولهذا أخرج لهم السامِريُّ عجلاً[7].

﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ نظيره قولُ جُهَّالِ الأعراب ـ وقد رأوا شجرةً خضراءَ للكفار، تُسَمَّى ذاتَ أَنْواط[8]، يعظِّمونها في كل سنةٍ يوماً ـ: يا رسولَ الله، اِجعل لنا ذاتَ أَنْواط كما لهم ذاتُ أَنْواط. فقال عليه الصلاة والسلام: «اللهُ أكبرُ. قُلتم ـ والذي نفسي بيده ـ كما قال قومُ موسى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ لتركَبُنَّ سَنَنَ مَن قَبلَكم حَذْوَ القُذَّة بالقُذَّة[9]، حتى إنهم لو

(١) السبعة ص٢٩٢، والتيسير ص١١٣.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤٧.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٤٤٧، وهي قراءة شاذة.

(٤) السبعة ص٢٩٢، والتيسير ص١١٣.

(٥) تهذيب اللغة ١/ ٣٢١، والصحاح (عكف).

(٦) تفسير البغوي ٢/ ١٩٤، وأخرجه الطبري ١٠/ ٤٠٩ - ٤١٠ دون قوله: وكانوا نزولاً بالرقة.

(٧) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٠٩ من قول ابن جريج.

(٨) سميت بذلك لأنهم كانوا ينوطون بها سلاحهم، أي: يعلِّقونه بها. النهاية (نوط).

(٩) القذة: ريشة السهم، جمعها: قُذَذ. أي: كما تُقدَّر كل واحدة منهما على قدر صاحبتها وتُقطع. يضرب مثلاً للشيئين يستويان ولا يتفاوتان. النهاية (قذذ).

دخلوا جُحْرَ ضَبٍّ لدخلتموه»[(١)]. وكان هذا في مَخْرَجِه إلى حُنَين، على ما يأتي بيانُه في «براءة» إن شاء الله تعالى[(٢)].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٩﴾ قَالَ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَٰهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٤٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ﴾ أي: مُهْلَك، والتَّبَار: الهلاك. وكلُّ إناءٍ مُكَسَّر: مُتَبَّرٌ، وأمر مُتَبَّر. أي: إنَّ العابد والمعبود مُهْلَكان. وقوله: ﴿وَبَٰطِلٌ﴾ أي: ذاهبٌ مُضْمَحِلّ. ﴿مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ «كانوا» صِلَةٌ زائدة.

﴿قَالَ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَٰهًا﴾ أي: أطلبُ لكم إلهاً غيرَ اللهِ تعالى؟ يقال: بَغَيْتُه وبَغَيْت له. ﴿وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أي: على عالَمِي زمانِكم. وقيل: فضَّلَهم بإهلاك عدوِّهم وبما خصَّهم به من الآيات.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَنجَيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ يُقَتِّلُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿١٤١﴾﴾

ذَكَّرهم مِنَّتَه. وقيل: هو خطابٌ ليهود عصرِ النبيِّ ﷺ. أي: واذكُروا إذ أنجينا أسلافَكم[(٣)]؛ حَسَبَ ما تقدَّم بيانُه في سورة البقرة[(٤)].

---

(١) وقع لفظ هذا الحديث (كما أورده المصنف) في أكثر من حديث، فقد أخرجه أحمد (٢١٨٩٧)، والترمذي (٢١٨٠) من حديث أبي واقد الليثي ﷺ، دون قوله: «حذو القُذَّة بالقُذَّة...» إلى آخر الحديث. وقولُه: «حذو القُذّة بالقُذّة» وقع في حديث شداد بن أوس ﷺ، أخرجه أحمد (١٧١٣٥)، وقوله: «حتى إنهم لو دخلوا جحر ضبٍّ لدخلتموه» وقع في حديثِ أبي هريرة ﷺ، أخرجه أحمد (٨٣٤٠)، وحديثِ أبي سعيد الخدري ﷺ، أخرجه أحمد (١١٨٠٠)، والبخاري (٣٤٥٦)، ومسلم (٢٦٦٩).

(٢) في تفسير الآية (٢٥) منها.

(٣) تفسير الطبري ١٠/ ٤١٣ .

(٤) ٢/ ٨٠ وما بعدها.

قوله تعالى: ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ۚ وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخْلُفْنِى فِى قَوْمِى وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٤٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾.

فيه ثلاثُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً﴾ ذكر أنَّ ممَّا كرَّم اللهُ به موسى ﷺ هذا. فكان وعده المناجاة إكراماً له.

﴿وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ﴾، قال ابن عباس ومجاهدٌ ومسروق ﵁: هي ذو القَعْدة وعشرٌ من ذي الحِجَّة[(١)]. أمره أن يصومَ الشهرَ وينفردَ فيه بالعبادة، فلمَّا صامَه؛ أنكر خُلُوفَ فَمِه، فاستاك. قيل: بعود خَرْنُوب، فقالت الملائكة: إنَّا كنَّا نستنشقُ من فيكَ رائحةَ المِسْك، فأفسدتَه بالسِّواك. فَزِيْدَ عليه عشرُ ليالٍ من ذي الحِجَّة.

وقيل: إنَّ الله تعالى أَوْحَى إليه لمَّا استاك: يا موسى، لا أُكلِّمك حتى يعودَ فُوك إلى ما كان عليه قبلُ، أمَا علمتَ أنَّ رائحةَ الصائم أحبُّ إليَّ من ريح المِسْك. وأمره بصيام عَشْرةِ أيام[(٢)].

وكان كلامُ الله تعالى لموسى ﷺ غداةَ النَّحْرِ حين فَدَى إسماعيلَ من الذَّبح، وأكمل لمحمدٍ ﷺ الحجَّ[(٣)].

وحُذفت الهاءُ من عشر؛ لأنَّ المعدود مؤنَّث.

والفائدة في قوله: ﴿فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ وقد عُلم أنَّ ثلاثين وعشرةً

---

(١) أخرجه الطبري ١٠/ ٤١٤ - ٤١٥، وابن أبي حاتم ٥/ ١٥٥٦ (٨٩٢٠).

(٢) الوسيط ٢/ ٤٠٥، وزاد المسير ٣/ ٢٥٥، وأخرجه ابن أبي حاتم ٥/ ١٥٥٦ (٨٩١٨) بنحوه من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٨١.

أربعون، لئلَّا يُتوهَّمَ أنَّ المراد: أتممنا الثلاثين بعشرٍ منها؛ فبيَّن أنَّ العشر سوى الثلاثين[١]. فإن قيل: فقد قال في «البقرة»: «أربعين» [الآية:٥١]، وقال هنا: «ثلاثين»، فيكونُ ذلك من البَدَاء[٢]. قيل: ليس كذلك، فقد قال: ﴿وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ﴾ والأربعون، والثلاثون والعشرة؛ قولٌ واحد ليس بمختلف. وإنما قال القولين على تفصيلٍ وتأليف، قال: «أربعين» في قولٍ مؤلَّف، وقال: «ثلاثين» يعني: شهراً متتابعاً وعشراً. وكلُّ ذلك أربعون؛ كما قال الشاعر: عشر وأربع[٣]

يعني: أربعَ عَشْرةَ، ليلةَ البدر. وهذا جائزٌ في كلام العرب.

الثانية: قال علماؤنا: دلَّت هذه الآيةُ على أن ضَرْب الأجل للمواعَدة سُنَّةٌ ماضية، ومعنًى قديمٌ أسَّسَه اللهُ تعالى في القضايا، وحَكَم به للأُمم، وعرَّفهم به مقاديرَ التأنّي في الأعمال. وأوّلُ أجلٍ ضربه اللهُ تعالى الأيامُ السّتة التي خلق فيها جميعَ المخلوقات[٤]، ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾ [ق:٣٨]. وقد بيَّنَّا معناه فيما تقدَّم في هذه السورة من قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [الآية:٥٤].

قال ابن العربيّ[٥]: فإذا ضُرِب الأجلُ لمعنًى يحاوَل فيه تحصيلُ المؤجَّل، فجاء الأجلُ ولم يتيسَّر، زِيدَ فيه تبصرةً ومعذرةً. وقد بيَّن اللهُ تعالى ذلك لموسى عليه السلام، فضرب له أجلاً ثلاثين ثم زاده عشراً تتمةَ أربعين. وأبطأ موسى عليه السلام في هذه العشرِ على قومه، فما عَقَلوا جوازَ التأنّي والتأخُّرِ حتى قالوا: إنَّ موسى ضَلَّ أو نَسِي، ونكثوا عهدَه وبدَّلوا بعده، وعبدوا إلهاً غيرَ الله.

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٤٨ ، وتفسير الرازي ١٤/٢٢٦ .

(٢) يقال: بَدَا له في هذا الأمر بَدَاءٌ ـ بالمدّ ـ أي: نشأ له فيه رأي. الصحاح (بدو).

(٣) قائله أبو نواس، وهو في ديوانه ص٢٢٣ ، وهو بتمامه:

كالبدر ليلة عشر وأربع لِسُعوده

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٨٠ .

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٧٨٠ .

قال ابن عباس: إنَّ موسى قال لقومه: إنَّ ربي وعدني ثلاثين ليلةً أنْ ألقاه، وأُخلِّف فيكم هارون، فلما فَصَل[١] موسى إلى ربه زاده اللهُ عشراً، فكانت فتنتُهم في العشر الذي زاده اللهُ[٢]، بما فعلوه مِن عبادة العجل، على ما يأتي بيانه[٣].

ثم الزيادةُ التي تكون على الأجل تكون مقدَّرة، كما أنَّ الأجل مقدَّر. ولا يكون إلّا باجتهادٍ[٤] من الحاكم بعد النظر إلى المعاني المتعلِّقةِ بالأمر؛ مِن وقتٍ وحالٍ وعمل، فيكون مثل ثُلث المدَّةِ السالفة، كما أجَّل اللهُ لموسى. فإنْ رأى الحاكمُ أنْ يَجمعَ له الأصلَ في الأجل والزيادة في مدَّةٍ واحدةٍ جاز، ولكن لابدَّ من التربُّص بعدها لِما يطرأ من العذر على البشر، قاله ابنُ العربيّ.

روى البخاريُّ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «أعْذَر اللهُ إلى امرئ أخَّر أجَلَه حتى بلَغ سِتِّين سَنة»[٥].

قلت: وهذا أيضاً أصلٌ لإعذار الحُكَّام إلى المحكوم عليه مرَّةً بعد أخرى. وكان هذا لُطْفاً بالخَلْق، ولينفُذَ القُيَّامُ عليهم بالحقّ. يقال: أعْذَرَ في الأمر، أي: بالغ فيه[٦]، أي: أعذر غايةَ الإعذار الذي لا إعذارَ بعده.

وأكبرُ الإعذارِ إلى بَني آدم بِعْثةُ الرسل إليهم؛ لِتتِمَّ حُجَّتُه عليهم، ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]. وقال: ﴿وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧] قيل: هم

---

(١) أي: خرج، الصحاح (فصل).

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١١٥ ، عزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٣) ص٣٣٣ من هذا الجزء.

(٤) عبارة أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٨١ (والكلام منه): الزيادة التي تكون على الأجل غير مقدَّرة، كما أن الأجل غير مقدَّر، وإنما يكون ذلك باجتهاد...

(٥) صحيح البخاري (٦٤١٩)، وهو عند أحمد (٧٧١٣). قال الحافظ ابن حجر ١١/ ٢٤٠ : المعنى: أنه لم يبق له اعتذار، كأن يقول: لو مُدَّ لي في الأجل لَفعلتُ ما أُمرت به.

(٦) الصحاح (عذر).

الرسل. ابن عباس: هو الشَّيب[١]. فإنه يأتي في سِنِّ الاكتهال، فهو علامةٌ لمفارقة سِنِّ الصِّبا.

وجَعَل الستين غايةَ الإعذار؛ لأن الستين قريبٌ من مُعترَك العباد[٢]، وهو سِنُّ الإنابةِ والخشوع والاستسلام لله، وترقُّبِ المَنِيَّة ولقاءِ الله، ففيه إعذارٌ بعد إعذار[٣]؛ الأوَّلُ بالنبيِّ عليه الصلاة والسلام، والثاني بالشَّيب، وذلك عند كمالِ الأربعين، قال الله تعالى: ﴿وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ﴾ [الأحقاف:١٥]. فذكر عزَّ وجلَّ أنَّ مَن بلغ أربعين، فقد آنَ له أن يعلَمَ مِقدارَ نِعَمِ اللهِ عليه وعلى والديه ويَشْكرَها.

قال مالك: أدركت أهلَ العلم ببلدنا وهم يطلبون الدنيا ويُخالطون الناس، حتى يأتيَ لأحدهم أربعون سنة، فإذا أتَتْ عليهم؛ اعتزلوا الناس.

الثالثة: ودلَّت الآيةُ أيضاً على أنَّ التاريخ يكون بالليالي دون الأيام؛ لقوله تعالى: «ثلاثِين ليلةً»، لأن اللياليَ أوائلُ الشهور. وبها كانت الصحابةُ ﷺ تُخبر عن الأيام، حتى رُوي عنها أنها كانت تقول: صُمْنا خمساً مع رسول الله ﷺ. والعجم تخالف في ذلك، فتحسُب بالأيام؛ لأن معوَّلها على الشمس. ابن العربيّ[٤]: وحساب الشمس للمنافع، وحساب القمر للمناسك؛ ولهذا قال: ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً﴾. يقال: أرَّخت تأريخاً، وورَّخت توريخاً، لغتان[٥].

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ﴾ المعنى: وقال موسى ـ حين أراد المُضِيَّ للمناجاة والمَغيبَ فيها ـ لأخيه هارون: كن خليفتي[٦]،

(١) أخرجه البيهقي ٣/ ٣٧٠.

(٢) في (د) و(ز): العبادة. وسيذكر المصنف هذا المعنى عند تفسير الآية (٣٧) من سورة فاطر، وفيه: معترك المنايا، بدل: معترك العباد.

(٣) ذكر هذا الكلام الحافظ ابن حجر في الفتح ١١/ ٢٤٠ ونسبه لابن بطَّال.

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٧٨١، وما قبله منه.

(٥) الصحاح (أرخ).

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٤٥٠.

فدلَّ على النِّيابة.

وفي «صحيح» مسلم: عن سعد بن أبي وقَّاص قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول لعليٍّ حين خلَّفه في بعض مغازيه: «أمَا تَرْضى أن تكونَ مني بمنزلةِ هارونَ من موسى، إلاَّ أنه لا نبيَّ بعدي»[١].

فاستدلَّ بهذا الروافضُ والإماميَّةُ وسائرُ فِرَقِ الشِّيعة على أنَّ النبيَّ ﷺ استخلف عليًّا على جميع الأُمّة، حتى كفَّر الصحابةَ الإماميةُ ـ قبَّحهم الله ـ لأنهم عندهم تركوا العملَ الذي هو النصُّ على استخلاف عليّ، واستخلفوا غيرَه بالاجتهاد منهم. ومنهم من كفَّر عَلِيًّا إذ لم يَقُم بطلب حقِّه. وهؤلاء لا شكَّ في كُفرهم وكُفرِ مَن تَبِعهم على مَقالتهم[٢]. ولم يعلموا أنَّ هذا استخلافٌ في حياة ـ كالوَكالة التي تنقضي بعزل الموكِّلِ أو بموته ـ لا يقتضي أنه مُتمادٍ بعد وفاته، فينْحَلُّ على هذا ما تعلَّق به الإماميةُ وغيرهم[٣]. وقد استخلف النبيُّ ﷺ على المدينة ابنَ أمِّ مكتومٍ وغيرَه[٤]، ولم يَلْزم من ذلك استخلافُه دائماً بالاتّفاق. على أنه قد كان هارونُ شُرِّك مع موسى في أصل الرسالة، فلا يكونُ لهم فيه على ما رامُوه دلالة[٥]. والله الموفِّق للهداية.

قوله تعالى: ﴿وَأَصۡلِحۡ﴾ أمرٌ بالإصلاح. قال ابنُ جُريج: كان من الإصلاح أن يزجرَ السامِريَّ ويُغيِّر عليه[٦]. وقيل: أي: أُرْفُقْ بهم، وأَصْلِحْ أمرَهم، وأَصلِحْ نفسَك، أي: كُن مُصلحاً. ﴿وَلَا تَتَّبِعۡ سَبِيلَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ أي: لا تَسلُكْ سبيلَ العاصِين، ولا تكن عوناً للظالمين.

---

(١) صحيح مسلم (٢٤٠٤)، وهو عند أحمد (١٥٨٣) و(١٦٠٨)، والبخاري (٤٤١٦). وقد سلف ١/ ٣٩٨ .

(٢) المفهم ٦/ ٢٧٣ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٤٥٠ .

(٤) سلف ١/ ٤٠٠ .

(٥) المفهم ٦/ ٢٧٣ .

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٤٥٠ ، وأخرجه الطبري ١٠/ ٤١٦ بنحوه.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِى وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا﴾ أي: في الوقت الموعود. ﴿وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ أي: أسمعَه كلامَه من غير واسطة. ﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ﴾ سأل النَّظرَ إليه، واشتاقَ إلى رؤيته لمَّا أسمعَه كلامَه. فـ ﴿قَالَ لَن تَرَىٰنِى﴾ أي: في الدنيا.

ولا يجوز الحَمْلُ على أنه أراد: أرني آيةً عظيمةً لأنظرَ إلى قُدرتك؛ لأنه قال: «إليكَ» وقال: «لن تراني». ولو سأل آيةً لأعطاه اللهُ ما سأل، كما أعطاه سائرَ الآيات. وقد كان لموسى عليه السلام فيها مَقْنَعٌ عن طلب آيةٍ أُخرى، فبطل هذا التأويل[(١)].

﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى ۚ﴾ ضَرَبَ له مِثالاً ممَّا هو أقوى مِن بِنْيَته وأثبتُ، أي: فإنْ ثَبَتَ الجبلُ وسكن؛ فسوف تراني، وإنْ لم يَسكن؛ فإنك لا تُطيق رؤيتي؛ كما أنَّ الجبل لا يُطيق رؤيتي.

وذكر القاضي عِياضٌ[(٢)] عن القاضي أبي بكرٍ بنِ الطَّيِّب ما معناه: أنَّ موسى عليه السلام رأى اللهَ، فلذلك خرَّ صَعِقاً، وأنَّ الجبل رأى ربَّه، فصار دَكًّا بإدراكٍ خلقَه اللهُ له. واستَنْبط ذلك من قوله: ﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى ۚ﴾. ثم قال: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ﴾ و«تجلَّى» معناه: ظهر، مِن قولك: جَلَوْتُ العروسَ، أي: أبرزتُها. وجَلَوْتُ السيف: أبرزتُه من الصَّدأ، جِلاءً فيهما. وتجلَّى الشيء: انكشفَ[(٣)]. وقيل: تجلَّى أمرُه وقدرته؛ قاله قُطْرُبٌ وغيره.

---

(١) تفسير الرازي ١٤/ ٢٣٠ .

(٢) في الشفا ١/ ٣٨٥ .

(٣) الصحاح (جلو).

وقراءة أهلِ المدينة وأهلِ البصرة: «دَكًا»[1]، يدلُّ على صِحَّتها ﴿دُكَّتِ ٱلْأَرْضُ دَكًّا﴾ [الفجر:٢١]، وأنَّ الجبل مذكَّر. وقرأ أهلُ الكوفة: «دَكَّاءَ»[2]، أي: جعله مِثْلَ أرضٍ[3] دكَّاء، وهي الناتئة لا تبلُغُ أن تكونَ جبلاً. والمذكَّر: أَدَكُّ، وجمع دَكَّاء: دكَّاوات ودُكٌّ، مثل: حَمْراوات وحُمْر[4]. قال الكِسائيّ: الدُّكُّ من الجبال: العِراض، واحدها: أَدَكُّ. غيرُه: والدَّكَّاوات جمع دَكَّاء: رَوَابٍ من طينٍ ليست بالغِلاظ. والدَّكْداكُ كذلك من الرمل: ما التبدَ بالأرض فلم يرتفع. وناقة دَكَّاء: لا سَنامَ لها[5].

وفي التفسير: فساخ الجبلُ في الأرض، فهو يذهب فيها حتى الآن. وقال ابن عباس: جعله تراباً. عَطِيَّةُ العَوْفي: رملاً هائلاً.

﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾ أي: مَغْشِيًّا عليه، عن ابن عباس والحسنِ وقتادة. وقيل: ميتاً[6]؛ يقال: صَعِق الرجل فهو صَعِقٌ. وصُعِق فهو مصعوق[7]. وقال قتادة والكَلْبيّ: خَرَّ موسى صَعِقاً يومَ الخميس يومَ عَرَفة، وأُعطي التوراةَ يوم الجمعةِ يومَ النَّحر[8].

﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ قال مجاهد: من مسألة الرؤيةِ في الدنيا[9]. وقيل: سأل مِن غير استئذان؛ فلذلك تاب[10]. وقيل: قاله على جهة الإنابة إلى الله

---

(١) قرأ بها نافع المدني وأبو عمرو البصري، ووافقهما ابن كثير المكي وابن عامر الشامي وعاصم الكوفي. السبعة ص٢٩٣ ، والتيسير ص١١٣ .

(٢) قرأ بها حمزة والكسائي من أهل الكوفة، وأما عاصم الكوفي فقرأ: «دكًّا»، كما سلف.

(٣) في (د) و(ز) و(ظ): الأرض.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤٨ ، وينظر معاني القرآن له ٣/ ٧٥ .

(٥) مجمل اللغة ١/ ٣١٨ .

(٦) تفسير البغوي ٢/ ١٩٧ - ١٩٨ ، وتنظر هذه الآثار في تفسير الطبري ١٠/ ٤٢٧ - ٤٢٨ .

(٧) تهذيب اللغة ١/ ١٧٨ .

(٨) تفسير البغوي ٢/ ١٩٨ عن الكلبي.

(٩) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٣٤ .

(١٠) الوسيط ٢/ ٤٠٨ .

والخشوعِ له عند ظهور الآيات[١].

وأجمعت الأمةُ على أنَّ هذه التوبةَ ما كانت عن معصية، فإنَّ الأنبياءَ معصومون. وأيضاً عند أهل السنَّة والجماعةِ الرؤيةُ جائزةٌ. وعند المُبتدِعة سأل لأجل القوم لِيبيِّنَ لهم أنها غيرُ جائزة[٢]، وهذا لا يَقتضي التوبة. فقيل: أي: تبتُ إليك من قتل القِبْطي. ذكره القشيريّ. وقد مضى في «الأنعام»[٣] بيانُ أنَّ الرؤيةَ جائزة.

قال عليٌّ بن مَهْديٍّ الطبريّ[٤]: لو كان سؤال موسى مستحيلاً، ما أقدم عليه مع معرفته بالله، كما لم يَجُزْ أن يقولَ له: يا ربِّ، ألَك صاحبةٌ وولد؟. وسيأتي في «القيامة»[٥] مذهبُ المعتزلة والردُّ عليهم، إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ قيل: مِن قومي. وقيل: من بني إسرائيلَ في هذا العصر. وقيل: بأنك لا تُرَى في الدنيا؛ لِوعدك السابقِ في ذلك[٦].

وفي الحديث الصحيح من حديث أبي هريرة وغيرِه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا تُخَيِّروا بين الأنبياء، فإنَّ الناسَ يَصْعَقون يومَ القيامة، فأرفع رأسي، فإذا أنا بموسى آخِذٌ بقائمةٍ من قوائم العرش، فلا أدري أَصَعِقَ فيمن صَعِقَ فأفاقَ قبلي، أو حُوسِبَ بِصَعْقته الأُولى»، أو قال: «كَفَتْه صَعْقتُه الأُولى»[٧].

---

(١) مجمع البيان ٩/ ١٧ - ١٨ .

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٤٥٢ .

(٣) ٨/ ٤٨٢ - ٤٨٥ .

(٤) علي بن محمد بن مهدي، أبو الحسن، تلميذ أبي الحسن الأشعري، كان من المُبرِّزين في علم الكلام، له كتاب «تأويل الأحاديث المشكلات الواردات في الصفات»، وهو من طبقة القفَّال الشاشي. طبقات الشافعية الكبرى ٣/ ٤٦٦ .

(٥) في تفسير الآيتين (٢٢ و ٢٣).

(٦) تفسير الطبري ١٠/ ٤٣٤ - ٤٣٥ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٤٥٢ .

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٥٢٦ ـ واللفظ له ـ وأحمد (١١٢٨٦)، والبخاري (٢٤١٢)، ومسلم (٢٣٧٤) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ. وأخرجه أحمد (٧٥٨٦)، والبخاري (٢٤١١)، ومسلم (٢٣٧٣) من حديث أبي هريرة ﷺ. وسلفت القطعة الأولى منه ٤/ ٢٥٣ .

وذكر أبو بكر بنُ أبي شيبة[١] عن كعب قال: إنَّ الله تبارك وتعالى قَسَمَ كلامَه ورؤيتَه بين محمدٍ وموسى صلى الله وسلم عليهما، فكلَّمه موسى مرَّتين، ورآه محمدٌ ﷺ مرَّتين.

قوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي﴾ الاصطفاء: الاجتباء، أي: فضَّلتك. ولم يقل: على الخَلْق؛ لأنَّ مِن هذا الاصطفاءِ أنه كلَّمه، وقد كلَّم الملائكة، وأرسله وأرسلَ غيره[٢]. فالمراد: «على النَّاسِ» المُرسَلِ إليهم.

وقرأ: «برسالتي» على الإفراد نافعٌ وابنُ كثير. والباقون بالجمع[٣]. والرسالة مصدر، فيجوز إفرادُها. ومَن جَمَعَ على أنه أُرسِل بضروبٍ من الرِّسالات[٤] فاختلفت أنواعها، فجمع المصدرُ لاختلاف أنواعه، كما قال: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ﴾ [لقمان: ١٩]، فجمَعَ لاختلاف أجناسِ الأصوات واختلافِ المُصَوِّتين، ووَحَّد في قوله: «لَصَوْتُ» لمَّا أراد به جنساً واحداً من الأصوات[٥]. ودلَّ هذا على أنَّ قومه لم يُشاركه في التَّكليم ولا واحد من السبعين، كما بيَّنَّاه في «البقرة»[٦].

قوله تعالى: ﴿فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ﴾ إشارةٌ إلى القناعة، أي: اِقنع بما أعطيتُك[٧]. ﴿وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ أي: من المُظهِرين لإحساني إليك وفَضْلي عليك، يقال: دابَّةٌ

(١) في المصنف ١١/٥٢٧ .

(٢) تفسير الرازي ١٤/٢٣٦ .

(٣) السبعة ص٢٩٣ ، والتيسير ص١١٣ .

(٤) في (م): الرسالة.

(٥) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/٤٧٦ .

(٦) ٢/١١٤ .

(٧) في (د) و(ز) و(ظ): آتيتك.

شَكُور: إذا ظهَر عليها من السِّمَن فوق ما تُعْطَى من العَلَف(١). والشاكر معرَّضٌ للمزيد كما قال: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧].

ويُروى أنَّ موسى عليه السلام مكثَ بعد أن كلَّمه اللهُ تعالى أربعين ليلةً لا يراه أحدٌ إلَّا مات مِن نور الله عزَّ وجلَّ(٢).

قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا سَأُورِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٤٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ يريد التوراة. ورُوي في الخبر أنه قبضَ عليه جبريلُ عليه السلام بجناحه، فمرَّ به في العُلَا حتى أدناه، حتى سَمِع صَرِيفَ القلم حين كتب اللهُ له الألواح، ذكره التِّرمِذيُّ الحكيم(٣).

وقال مجاهد: كانت الألواح من زُمُرُّدَةٍ خضراء. ابن جُبير: من ياقوتةٍ حمراء. أبو العالية: من زَبَرْجَد. الحسن: من خشب، نزلَتْ من السماء. وقيل: من صخرةٍ صمَّاء، ليَّنها اللهُ لموسى عليه السلام، فقطَعها بيده، ثم شقَّها بأصابعه، فأطاعته كالحديد لداود. قال مقاتل: أي: كتبنا له في الألواح كنَقْش الخاتم. الربيع بنُ أنس: نزلت التوراةُ، وهي سبعون وِقْرَ بعير. وأضافَ الكتابةَ إلى نفسه على جِهة التشريف، إذ هي مكتوبةٌ بأمره، كتبها جبريلُ بالقلم الذي كتبَ به الذِّكر. واستُمِدَّ من نهر النور(٤). وقيل: هي كتابةٌ أظهرها اللهُ وخلَقها في الألواح.

وأصل اللَّوح: اللَّمْع(٥) بفتح اللام. قال الله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ فِي لَوْحٍ

---

(١) الكلام بنحوه في تهذيب اللغة ١٠/ ١٢، ومجمل اللغة ١/ ٥١٠.

(٢) أخرج هذا القول ابن عدي في الكامل ٤/ ١٦١٨، والحاكم ٢/ ٥٧٦ من قول عبد الرحمن بن معاوية أبي الحويرث قال الذهبي في تلخيص المستدرك: إسناده ليِّن.

(٣) لم نقف عليه في المطبوع من نوادر الأصول، وأخرج الطبري ١/ ٦٦٧ نحوه من قول أبي العالية.

(٤) تنظر هذه الأقوال في تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٥٦٢ - ١٥٦٣، والنكت والعيون ٢/ ٢٥٩ - ٢٦٠، والوسيط ٢/ ٤٠٨ - ٤٠٩، وتفسير البغوي ٢/ ١٩٩.

(٥) في (ظ) و(م): لوح، والمثبت من (خ) و(د) و(ز). وينظر معجم مقاييس اللغة ٥/ ٢٢٠.

﴿مَّحْفُوظٍۭ﴾ [البروج: ٢١-٢٢]. فكأن اللَّوحَ تلوح فيه المعاني[١]. ويُروى أنها لوحان، وجاء بالجمع؛ لأنَّ الاثنينِ جَمْع[٢]. ويقال: رجلٌ عظيم الألواح، إذا كان كبيرَ عَظْمِ اليدين والرِّجلين[٣].

ابنُ عباس: وتكسَّرت الألواحُ حين ألقاها، فرُفعت إلَّا سُدسَها. وقيل: بقيَ سُبُعُها ورُفعت سِتَّةُ أسباعِها. فكان في الذي رُفع تفصيلُ كلِّ شيء، وفي الذي بقيَ الهدى والرحمة[٤]. وأسند أبو نعيمٍ الحافظُ عن عمرو بنِ دِينار قال: بلغني أنَّ موسى ابنَ عِمرانَ نبيَّ اللهِ ﷺ صام أربعين ليلة، فلمَّا ألقى الألواحَ تكسَّرت، فصام مثلَها فرُدَّت إليه[٥].

ومعنى «مِنْ كُلِّ شيء»: مما يُحتاج إليه في دينه من الأحكام وتبيينِ الحلال والحرام[٦]، عن الثوريِّ وغيره. وقيل: هو لفظٌ يُذكر تفخيماً ولا يُراد به التعميم؛ تقول: دخلت السُّوقَ فاشتريتُ كلَّ شيء. وعند فلانٍ كلُّ شيء. و﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأحقاف: ٢٥]. ﴿وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٢٣]. وقد تقدَّم[٧].

﴿مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ أي: لكل شيءٍ أُمِروا به من الأحكام، فإنه لم يكن عندهم اجتهادٌ، وإنما خصَّ بذلك أُمَّةَ محمد ﷺ.

﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ﴾ في الكلام حَذْفٌ، أي: فقلنا له: خُذْها بقوَّة؛ أي: بجِدٍّ ونشاط. نظيره: ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ﴾ [البقرة: ٦٣] وقد تقدَّم[٨].

---

(١) النكت والعيون ٢/ ٢٦٠ .

(٢) زاد المسير ٣/ ٢٥٨ .

(٣) تهذيب اللغة ٥/ ٢٤٨ .

(٤) النكت والعيون ٢/ ٢٦٣ - ٢٦٤ .

(٥) حلية الأولياء ٣/ ٣٤٩ .

(٦) النكت والعيون ٢/ ٢٦٠ ، وزاد المسير ٢/ ٢٥٨ .

(٧) ١/ ٣٣٨ .

(٨) ٢/ ١٦٥ .

﴿وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُواْ بِأَحْسَنِهَا﴾ أي: يعملوا بالأوامر ويتركوا النواهي، ويتدَبَّروا الأمثالَ والمواعظ. نظيره: ﴿وَاتَّبِعُوٓاْ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم﴾ [الزمر:٥٥]. وقال: ﴿فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾ [الزمر:١٨]. والعَفْوُ أحسنُ من الاقتصاص، والصبرُ أحسنُ من الانتصار. وقيل: أحسنُها الفرائض والنوافل، وأدْوَنُها المباح[١].

﴿سَأُوْرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾، قال الكلبيّ: «دارَ الفاسقين» ما مَرُّوا عليه إذا سافروا من منازل عادٍ وثمود، والقرونِ الذين[٢] أُهلكوا. وقيل: هي جهنم؛ عن الحسن ومجاهد. أي: فَلْتكُن منكم على ذِكْر، فاحْذَرُوا أن تكونوا منها. وقيل: أراد بها مصرَ، أي: سأُريكم ديار القِبط ومساكنَ فرعونَ خاليةً عنهم؛ عن ابن جُبير. قتادة: المعنى: سأُريكم منازلَ الكفارِ التي سكنوها قبلكم من الجبابرة والعمالقة لِتعتبروا بها، يعني الشام[٣]. وهذان القولان يدلُّ عليهما ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ﴾ [الأعراف:١٣٧] الآية. ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُواْ فِي الْأَرْضِ﴾ [القصص:٥] الآيةَ، وقد تقدَّم[٤]. وقرأ ابن عباسٍ وقَسَامةُ بنُ زهير: «سأُورِثكم»[٥] مِن «ورث». وهذا ظاهر.

وقيل: الدار: الهلاك، وجمعه أدوار. وذلك أنَّ الله تعالى لمَّا أغرقَ فرعون، أَوْحى إلى البحر أن اقذِف بأجسادهم إلى الساحل، قال: ففعل، فنظرَ إليهم بنو إسرائيل، فأراهم هلاكَ الفاسقين[٦].

---

(١) تفسير البغوي ٢/ ٢٠٠ ، وزاد المسير ٣/٢٥٩ .

(٢) في (خ) و(د) و(ز) و(م): التي، والمثبت من (ظ)، وهو موافق لتفسير البغوي ٢/ ٢٠٠ والكلام منه.

(٣) تنظر هذه الأقوال في النكت والعيون ٢/ ٢٦١ ، والمحرر الوجيز ٢/٤٥٣ ، والوسيط ٢/٤٠٩ - ٤١٠ ، وتفسير البغوي ٢/ ٢٠٠ ، وزاد المسير ٣/ ٢٦٠ .

(٤) ص٣١٦ من هذا الجزء.

(٥) القراءات الشاذة ص٤٦ . قال الزمخشري في الكشاف ٢/١١٧ : هي قراءة حسنة، يصححها قوله: ﴿وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون﴾ وينظر البحر ٤/٣٨٩ . وقسامة بن زهير: المازني التميمي البصري، روى عن أبي موسى الأشعري وأبي هريرة رضي الله عنهما، توفي بعد الثمانين. تهذيب التهذيب ٣/ ٤٤٠ .

(٦) تفسير ابن أبي حاتم ٥/١٥٦٦ (٨٩٨٠).

قوله تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ ﴿١٤٦﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلْـَٔاخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ ۚ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٤٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ قال قتادة: سأمنعُهم فَهْمَ كتابي، وقاله سفيانُ بن عُيينة. وقيل: سأصْرِفهم عن الإيمان بها(١). وقيل: سأصْرِفهم عن نَفْعها(٢)، وذلك مُجازاةً على تكبُّرهم؛ نظيرُه: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٦١]. والآياتُ على هذا: المعجزاتُ، أو الكُتب المُنزلة. وقيل: خَلقُ السماواتِ والأرض، أي: أصْرِفُهم عن الاعتبارِ بها(٣). ﴿يَتَكَبَّرُونَ﴾: يَرَوْنَ أنَّهم أفضلُ الخلق، وهذا ظنٌّ باطل، فلهذا قال: ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ فَلَا يتَّبعون نبيًّا، ولا يُصْغُون إليه لتكبُّرِهم.

قوله تعالى: ﴿وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ يعني: هؤلاء المُتكبِّرين. أخبر عنهم أنَّهم يتركون طريقَ الرَّشاد، ويتَّبِعون سبيلَ الغيِّ والضلال؛ أي: الكفر؛ يتَّخذوه دِيناً. ثم علَّل فقال: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ أي: ذلك الفعلُ الذي فعلْتُه بهم بتكذيبهم. ﴿وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ﴾ أي: كانوا في تَرْكهم تدبُّرَ الحقِّ كالغافلين. ويَحتمِلُ أنْ يكونوا غافلين عما يُجازَوْن به؛ كما يقال: ما أغفلَ فلاناً عمَّا يُرادُ به(٤).

وقرأ مالك بنُ دِينار: «وإنْ يُروا» بضمِّ الياءِ في الحرفين؛ أي: يُفْعَل ذلك بهم(٥).

---

(١) زاد المسير ٣/ ٢٦٠ ، وقول سفيان أخرجه الطبري ١٠/ ٤٤٣ .

(٢) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٧٩ .

(٣) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٤٣ من قول ابن جريج.

(٤) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٧٩ ، وزاد المسير ٣/ ٢٦١ .

(٥) ذكرها الزمخشري في الكشاف ٢/ ١١٧ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٥٤ .

وقرأ أهلُ المدينة وأهلُ البصرةِ: «سَبِيل الرُّشْد» بضمِّ الراء وإسكان الشين[(١)]. وأهلُ الكوفةِ إلا عاصماً: «الرَّشَد» بفتح الراء والشين.

قال أبو عُبيد: فرّق أبو عمرو بينَ الرُّشْد والرَّشَد فقال: الرُّشْد في الصَّلاح. والرَّشَد في الدِّين.

قال النحاس[(٢)]: سيبويه يذهبُ إلى أنَّ الرُّشْد والرَّشَد مثلُ السُّخْط والسَّخَط، وكذا قال الكسائي.

والصحيحُ عن أبي عمرو غيرُ ما قال أبو عُبيد؛ قال إسماعيلُ بن إسحاق: حدّثنا نصرُ بن عليّ، عن أبيه، عن أبي عمرِو بن العلاء قال: إذا كان الرُّشْد وسطَ الآية فهو مُسَكَّن، وإذا كانَ رأسَ الآيةِ فهو محرَّك.

قال النحاس: يعني برأسِ الآية نحو ﴿وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ [الكهف: ١٠]، فهما عنده لغتان بمعنًى واحد؛ إلَّا أنَّه فتحَ هذا لِتتفقَ الآيات. ويقال: رَشَد يَرْشُد، ورَشِدَ يَرْشَدُ. وحكى سيبويه رَشد يَرشد[(٣)]. وحقيقة الرُّشْد والرَّشَد في اللغة: أن يظفَر الإنسان بما يُريد، وهو ضدُّ الخَيْبة.

قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِۦ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُۥ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا ٱتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَٰلِمِينَ ﴿١٤٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِۦ﴾ أي: من بعد خروجه إلى الطُّور. ﴿مِنْ حُلِيِّهِمْ﴾ هذه قراءةُ أهلِ المدينة وأهلِ البصرة[(٤)]. وقرأ أهلُ الكوفة إلَّا عاصماً: «من

---

(١) قرأ بها من أهل المدينة نافع، ومن أهل البصرة أبو عمرو، وقرأ بها أيضاً ابن كثير المكي وابن عامر الشامي، وعاصم من الكوفيين. السبعة ص٢٩٣ ، والتيسير ص١١٣ .

(٢) في إعراب القرآن ٢/ ١٤٩ - ١٥٠ ، وما قبله منه.

(٣) لم نقف عليه.

(٤) قرأ بها من أهل المدينة نافع، ومن أهل البصرة أبو عمرو، وقرأ بها أيضاً ابن كثير المكي وابن عامر الشامي وعاصم الكوفي. السبعة ص٢٩٤ ، والتيسير ص١١٣ .

حِلِيِّهِمْ» بكسر الحاء. وقرأ يعقوبُ: «من حَلْيِهِم» بفتح الحاءِ والتخفيف[١]. قال النحاس[٢]: جمعُ حَلْيٍ: حُلِيٌّ وحِلِيٌّ؛ مثلُ ثَدْيٍ وثُدِيٌّ وثِدِيٌّ. والأصلُ: حُلُوي، ثم أدغمت الواو في الياء، فانكسرت اللام لمجاورتها الياء، وتكسرُ الحاءُ لكسرةِ اللام، وضَمُّها على الأصل.

﴿عِجْلًا﴾ مفعول. ﴿جَسَدًا﴾ نعتٌ أو بدل. ﴿لَّهُۥ خُوَارٌ﴾ رفع بالابتداء. يقال: خار يَخُور خُواراً: إذا صاح. وكذلك جَار يَجْأر جُؤاراً[٣]. ويقال: خَوِرَ يَخْوَرُ خَوَراً: إذا جَبُن وضَعُف.

ورُوي في قصص العجل[٤]: أنَّ السّامِرِيَّ ـ واسمه موسى بن ظَفَر ـ ينسب إلى قريةٍ تدعى سَامِرة. وُلد عام قَتْل الأبناء، وأخفته أمُّه في كهف جبلٍ فغذَّاه جبريلُ؛ فعرفَه لذلك، فأخذ ـ حين عبرَ البحر على فرسٍ وَدِيق[٥] ليتقدَّم فرعونَ في البحر ـ قبضةً من أثر حافر الفرس. وهو معنى قوله ﴿فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثَرِ ٱلرَّسُولِ﴾ [طه: ٩٦].

وكان موسى وعد قومَه ثلاثين يوماً، فلما أبطأ في العشر الزائد، ومضت ثلاثون ليلةً قال لبني إسرائيل ـ وكان مطاعاً فيهم ـ: إنَّ معكم حُلِيًّا من حُلِيِّ آل فرعون ـ وكان لهم عيدٌ يتزينون فيه، ويستعيرون مِنَ القِبْط الحُلِيّ، فاستعاروا لذلك اليوم، فلمَّا أخرجهم الله من مصر، وغرّق القِبْط، بَقِيَ ذلك الحُلِيُّ في أيديهم ـ فقال لهم السَّامِرِيّ: إنَّه حرامٌ عليكم؛ فهاتوا ما عندكم فنحرقَه.

وقيل: هذا الحُلِيّ ما أخذَه بنو إسرائيل من قوم فرعون بعد الغرق، وأنَّ هارون قال لهم: إن الحُلِيّ غنيمةٌ، وهي لا تَحِلّ لكم؛ فجمعها في حُفْرةٍ حَفَرها، فأخذَها السَّامِرِيُّ.

---

(١) ويعقوب من العشرة. النشر في القراءات العشر ٢/ ٢٧٢.

(٢) في إعراب القرآن ٢/ ١٥٠، وما قبله منه.

(٣) في النسخ خار يخار خواراً، والمثبت من (م) وهو الموافق لإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥١ والكلام منه.

(٤) تنظر هذه القصص في تفسير الطبري ١/ ٦٦٩ وما بعدها، وعرائس المجالس ص٢١٠ - ٢١١.

(٥) هي التي تشتهي الفحل. النهاية (ودق).

وقيل: استعاروا الحُلِيَّ ليلةَ أرادوا الخروجَ من مصر، وأوهموا القِبْطَ أنَّ لهم عرساً أو مجتمعاً، وكان السَّامِرِيّ سَمِعَ قولَهم: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف:١٣٨]، وكانت تلكَ الآلهةُ على مِثال البقر؛ فصاغ لهم عجلاً جسداً، أي: مُصْمَتاً، غيرَ أنهم كانوا يسمعون منه خُواراً.

وقيل: قَلبه الله لحماً ودماً(١). وقيل: إنَّه لمَّا ألقى تلك القبضةَ من التراب في النار على الحُلِيِّ؛ صار عجلاً له خُوار، فخارَ خَوْرَةً واحدةً ولم يُثْنِّ(٢)، ثم قال للقوم: ﴿هَٰذَآ إِلَٰهُكُمْ وَإِلَٰهُ مُوسَىٰ فَنَسِىَ﴾ [طه:٨٨]. يقول: نَسِيَه هاهنا وذهب يَطلبه فَضَلَّ عنه، فتعالَوْا نعبدْ هذا العجل. فقال الله لموسى وهو يُناجيه: ﴿فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنۢ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ ٱلسَّامِرِىُّ﴾ [طه:٨٥]. فقال موسى: يا ربّ، هذا السَّامريُّ أخرج لهم عجلاً من حُلِيِّهم، فمن جعل له جسداً؟ - يريد اللَّحم والدَّم - ومَن جعل له خُواراً؟ فقال الله سبحانه: أنا، فقال: وعِزَّتك وجلالك، ما أضلَّهم غيرُك. قال: صدقتَ يا حكيمَ الحُكَماء(٣). وهو معنى قوله: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ [الأعراف:١٥٥].

وقال القَفّال: كان السامِريُّ احتالَ بأن جوَّف العجل، وكان قابلَ به الرِّيح، حتى جاء من ذلك ما يُحاكي الخُوار، وأَوْهَمهم أنَّ ذلك إنَّما صار كذلك لمّا طرح في الجسدِ من التراب الذي كان أخذَه من تراب قوائم فرس جبريل. وهذا كلامٌ فيه تهافتٌ، قاله القُشَيريّ.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّهُۥ لَا يُكَلِّمُهُمْ﴾ بيَّن أنَّ المعبودَ يجب أن يتَّصف بالكلام. ﴿وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ أي: طريقاً إلى حُجَّة(٤). ﴿ٱتَّخَذُوهُ﴾ أي: إلهاً. ﴿وَكَانُوا۟

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢/٢٣٦ عن قتادة.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٥/١٥٦٨ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه الطبري ١/٦٧١ عن السدي بنحوه، وينظر عرائس المجالس ص٢١٢ . وهذه الأخبار من الإسرائيليات. قال الطاهر ابن عاشور في التحرير والتنوير ٩/١١٠ : ما وقع في القصص أنه كان لحماً ودماً ويأكل ويشرب؛ فهو من وضع القصاصين.

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/٣٧٨ .

﴿ظَٰلِمِينَ﴾ أي: لأنفسهم فيما فعلوا من اتِّخاذه. وقيل: وصاروا ظالمين، أي: مشركين[١] لجعلهم العجل إلهاً.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سُقِطَ فِيٓ أَيۡدِيهِمۡ وَرَأَوۡاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ ضَلُّواْ قَالُواْ لَئِن لَّمۡ يَرۡحَمۡنَا رَبُّنَا وَيَغۡفِرۡ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سُقِطَ فِيٓ أَيۡدِيهِمۡ﴾ أي: بعد عَوْدِ موسى من المِيقات. يقال للنادم المُتحيِّر: قد سُقِطَ في يده.

قال الأخفش[٢]: يقال: سُقط في يده، وأُسْقِط. ومَن قال: «سَقَطَ في أيديهم» على بناء الفاعل[٣]؛ فالمعنى عنده: سَقط الندم؛ قاله الأزهرِيُّ والنحاس وغيرهما[٤].

والندمُ يكون في القلب، ولكنَّه ذكَرَ اليدَ؛ لأنَّه يقال لمن تحصَّل على شيءٍ: قد حصل في يده أمرُ كذا؛ لأنَّ مباشرةَ الأشياء في الغالب باليد، قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتۡ يَدَاكَ﴾ [الحج: ١٠]. وأيضاً: الندمُ وإنْ حَلَّ بالقلب[٥] فأثره يظهرُ في البدن[٦]؛ لأنَّ النادم يَعَضُّ يده، ويضرب إحدى يديه على الأُخرى، قال الله تعالى: ﴿فَأَصۡبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيۡهِ عَلَىٰ مَآ أَنفَقَ فِيهَا﴾ [الكهف: ٤٢] أي: نَدِمَ. ﴿وَيَوۡمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيۡهِ﴾ أي: من النَّدَم. والنادمُ يضعُ ذَقنَه في يده[٧].

وقيل: أصلُه من الاستئسار، وهو أنْ يضربَ الرجلُ الرجلَ، أو يصرعَه، فيرميَ به من يَدَيْه إلى الأرض لِيأْسِرَه أو يَكْتِفَه؛ فالمَرْمِيُّ مسقوطٌ به في يدِ الساقط[٨].

---

(١) ذكره الواحدي في الوسيط ٢/ ٤١١ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) في معاني القرآن ٢/ ٥٣٢ ، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥١ .

(٣) قرأ بها ابن السميفع. القراءات الشاذة ص٤٦ .

(٤) تهذيب اللغة ٨/ ٣٩٢ ، وإعراب القرآن ٢/ ١٥١ ، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٧٨ .

(٥) في (م): في القلب.

(٦) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٧٨ .

(٧) مجمع الأمثال للميداني ١/ ٣٣١ .

(٨) تفسير الطبري ١٠/ ٤٤٨ .

﴿وَرَأَوۡاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ ضَلُّواْ﴾ أي: انقلبوا بمعصية الله.

﴿قَالُواْ لَئِن لَّمۡ يَرۡحَمۡنَا رَبُّنَا وَيَغۡفِرۡ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ أخذوا في الإقرار بالعبودية والاستغفار. وقرأ حمزةُ والكسائيّ: «لئن لم تَرْحَمنا ربَّنا وتَغْفِرْ لنا» بالتاء على الخطاب، وفيه معنى الاستغاثة والتضرُّع والابتهال في السُّؤال والدُّعاء. «ربَّنا» بالنصب على حَذْفِ النداء، وهو أيضاً أبلغُ في الدُّعاء والخُضوع، فقراءتُهما أبلغُ في الاستكانة والتضرُّع، فهي أَوْلى[(١)].

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ غَضۡبَٰنَ أَسِفٗا قَالَ بِئۡسَمَا خَلَفۡتُمُونِي مِنۢ بَعۡدِيٓۖ أَعَجِلۡتُمۡ أَمۡرَ رَبِّكُمۡۖ وَأَلۡقَى ٱلۡأَلۡوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأۡسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيۡهِۚ قَالَ ٱبۡنَ أُمَّ إِنَّ ٱلۡقَوۡمَ ٱسۡتَضۡعَفُونِي وَكَادُواْ يَقۡتُلُونَنِي فَلَا تُشۡمِتۡ بِيَ ٱلۡأَعۡدَآءَ وَلَا تَجۡعَلۡنِي مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥٠﴾ قَالَ رَبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَلِأَخِي وَأَدۡخِلۡنَا فِي رَحۡمَتِكَۖ وَأَنتَ أَرۡحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١٥١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ غَضۡبَٰنَ أَسِفٗا﴾ لم ينصرفْ «غَضْبانَ» لأنَّ مؤنَّثه غَضْبَى، ولأنَّ الألف والنونَ فيه بمنزلة ألفي[(٢)] التَّأنيث في قولك: حمراء. وهو نصب على الحال.

و«أسِفاً»: شديدَ الغضب. قال أبو الدَّرداء: الأَسَفُ منزلةٌ وراء الغضب أشدُّ من ذلك[(٣)]. وهو أَسِفٌ وأَسِيفٌ وأَسْفانُ وأَسُوفٌ. والأَسِيفُ أيضاً: الحزِين.

ابن عباس والسُّدِّي: رجع حزيناً من صنيع قومه[(٤)]. وقال الطبريّ: أخبره الله عزَّ وجلَّ قبل رجوعه أنَّهم قد فُتِنوا بالعجل؛ فلذلك رجع وهو غضبان[(٥)].

---

(١) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٧٧، وينظر السبعة ص٢٩٤، والتيسير ص١١٣.

(٢) في (ظ): ألف والكلام في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥١.

(٣) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٥٠.

(٤) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٥٠.

(٥) تفسير الطبري ١٠/ ٤٤٩.

ابن العربيّ: وكان موسى عليه السلام من أعظم الناس غضباً، لكنَّه كان سريع الفَيْئة؛ فتِلك بتلك. قال ابن القاسم: سمعتُ مالكاً يقول: كان موسى عليه السلام إذا غَضِب طلع الدُّخَان من قَلَنْسُوَتِه، ورفعَ شعرُ بدنه جُبَّتَه[١]. وذلك أنَّ الغضب جَمْرة تتوقّد في القلب؛ ولأجله أمرَ النبيُّ ﷺ مَن غَضب أن يضطجع، فإنْ لم يذهب غضبُه اغتسل[٢]؛ فيُخْمِدُها اضطجاعُه ويطفئها اغتساله[٣]. وسُرْعةُ غضبه كان سبباً لصَكّه مَلَكَ الموت ففقأ عينَه. وقد تقدَّم في «المائدة»[٤] ما للعلماء في هذا.

وقال الترمِذيُّ الحكيم[٥]: وإنما استجازَ موسى عليه السلام ذلك لأنَّه كليمُ الله؛ كأنَّه رأى أنَّ مَنِ اجترأ عليه أو مدَّ إليه يداً بأذًى فقد عظم الخطب فيه. ألا ترى أنه احتجَّ عليه فقال: من أين تنزِعُ روحي؟ أمن فمِي وقد ناجيتُ به ربي! أمْ مِن سمعي وقد سمعت به كلام رَبِّي! أم مِن يدي وقد قبضتُ منه[٦] الألواح! أم مِن قدمي وقد قمتُ بين يديه أكلِّمه بالطُّور! أمْ مِن عيني وقد أشرقَ وجهي لنوره. فرجعَ إلى ربّه مُفْحَماً.

وفي «مُصَنّف» أبي داود عن أبي ذرٍّ قال: إن رسول الله ﷺ قال لنا: «إذا غَضِبَ أحدُكم وهو قائمٌ فَلْيجلِسْ، فإنْ ذهبَ عنه الغضبُ؛ وإلا فَلْيضطجع»[٧]. ورَوَى أيضاً عن أبي وائل القاصّ قال: دخلنا على عروةَ بنِ محمد السّعدِيّ[٨] فكلَّمه رجلٌ

(١) سلف ٧/ ٤٠٧ ، وهو من الإسرائيليات.

(٢) لم نقف عليه بهذا السياق، والقسم الأول منه سيرد قريباً، والقسم الثاني أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/ ١٣٠ من حديث معاوية ﷺ، وفي إسناده ياسين بن معاذ الزيات. قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي وابن الجنيد: متروك. ميزان الاعتدال ٤/ ٣٥٨ . وتحرف في مطبوع الحلية: ياسين (يعني ابن معاذ) عن عبد الله، إلى: ياسين بن عبد الله.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٨٢ - ٧٨٣ .

(٤) ٦/ ١٣١ .

(٥) في نوادر الأصول ص٤٣ .

(٦) في (ظ): بها.

(٧) سنن أبي داود (٤٧٨٢)، وهو في مسند أحمد (٢١٣٤٨).

(٨) عامل عمر بن عبد العزيز على اليمن، وكان من صالح العُمَّال، ينظر تهذيب الكمال ٢٠/ ٣٢ .

فأغضبَه؛ فقامَ، ثم رجعَ وقد توضأ، فقال: حدّثني أبي عن جدّي عطيَّة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الغضبَ من الشيطان، وإنَّ الشيطانَ خُلِقَ مِن النار، وإنما تُطْفَأُ النارُ بالماء، فإذا غَضِبَ أحدُكم فَلْيتوضَّأْ»[1].

قوله تعالى: ﴿بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِيٓ﴾ ذَمٌّ منه لهم، أي: بئس العملُ عَمِلتُم[2] بعدي. يقال: خَلَفَه، بما يكره، ويقال في الخير أيضاً؛ يقال منه: خَلَفَه بخير أو بِشَرٍّ في أهله وقومه بعد شُخوصه[3].

﴿أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْۖ﴾ أي: سبقتموه. والعَجَلة: التقدُّم بالشيء قبلَ وقته، وهي مذمومة. والسرعةُ: عَمَلُ الشيء في أوَّل أوقاته، وهي محمودة[4]؛ قال يعقوب: يقال: عَجِلتُ الشيءَ: سبقته، وأعجلتُ الرجلَ: استعجلته[5]، أي: حملتُه على العَجَلة. ومعنى «أَمْرَ رَبِّكم» أي: مِيعادَ ربِّكم، أي: وَعْدَ أربعينَ ليلة. وقيل: أي: تعجَّلتم سَخط ربِّكم. وقيل: أعَجِلتُم بعبادة العجل قبل أن يأتيَكم أَمْرُ ربِّكم[6].

قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ﴾ أي: ممَّا اعتراه من الغضب والأسَف حين أشرفَ على قومه وهم عاكفون على عبادة العجل، وعلى أخيه في إهمال أمرهم؛ قاله سعيد بن جُبير[7]. ولهذا قيل: «ليسَ الخبرُ كالمعاينة»[8]. ولا التفاتَ لما

---

(١) سنن أبي داود (٤٧٨٤)، وهو في مسند أحمد (١٧٩٨٥) وإسناده ضعيف.

(٢) في (خ): عملكم، وفي (ظ): عملتموه.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٢٠٢ . وقوله: شخوصه؛ في القاموس: شخص من بلد إلى بلد: ذهب.

(٤) تفسير الرازي ١٥/ ١١ ، وعزاه للواحدي.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥١ .

(٦) في (خ) و(م): من ربكم. وينظر تفسير الرازي ١٥/ ١١ .

(٧) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٥١ ، من قول سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٨) هو حديث عن النبي ﷺ؛ أخرجه أحمد (١٨٤٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما. وسلف ٤/ ٣٠٩ .

رُوي عن قتادة ـ إنْ صحَّ عنه، ولا يصحُّ ـ أنَّ إلقاءَه الألواحَ إنَّما كان لِمَا رأى فيها من فضيلةِ أمة محمد ﷺ، ولم يكن ذلك لأُمَّته[(١)]. وهذا قول رديءٌ لا ينبغي أنْ يُضاف إلى[(٢)] موسى ﷺ[(٣)].

وقد تقدَّم عن ابن عباس ﷺ أنَّ الألواحَ تكسَّرت، وأنه رُفع منها التفصيل وَبَقِيَ فيها الهدى والرحمة[(٤)].

الثانية: وقد استدلَّ بعضُ جُهّال المتصوّفة بهذا على جواز رَمْي الثياب إذا اشتدَّ طَرَبُهم على المَغْنَى. ثم منهم من يَرمِي بها صحاحاً، ومنهم مَن يَخْرِقها ثم يرمي بها؛ قال: هؤلاء في غَيْبَةٍ فلا يُلامون؛ فإنَّ موسى عليه السلام لمَّا غلب عليه الغمُّ بعبادةِ قومه العجلَ، رمَى الألواحَ فكسرها، ولم يدرِ ما صنع.

قال أبو الفرج الجوزيّ[(٥)]: مَن يصحِّح عن موسى عليه السلام أنه رماها رَمْيَ كاسر؟ والذي ذكر في القرآن: إلقاءها، فمن أين لنا أنها تكسَّرت؟ ثم لو قيل: تكسَّرت؛ فمن أين لنا أنَّه قصدَ كسرَها؟ ثم لو صحَّحنا ذلك عنه قلنا: كان في غيبةٍ، حتى لو كان بين يديه بحرٌ مِنْ نار لَخاضه. ومَن يُصحِّح لهؤلاء غَيْبتهم وهم يعرفون المُغنِّي من غيره، ويحذَرون من بئر لو كانت عندهم. ثم كيف تُقاسُ أحوالُ الأنبياء على أحوال هؤلاء السفهاء.

وقد سُئِل ابنُ عَقيل[(٦)] عن تواجدِهم وتخريق ثيابهم فقال: خطأ وحرام، وقد نهى رسولُ الله ﷺ عن إضاعة المال[(٧)]. فقال له قائلٌ: فإنَّهم لا يعقلون ما يفعلون. فقال:

---

(١) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٥٢ . قال ابن كثير في تفسيره ٣/ ٤٧٧ : كأنه تلقَّاه قتادة عن بعض أهل الكتاب، وفيهم كذَّابون ووضّاعون وأفّاكون وزنادقة.

(٢) في (خ) و(د) و(ز): يوصف إلى.

(٣) قاله ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٥٧ .

(٤) تقدم ص٣٢٩ من هذا الجزء.

(٥) في تلبيس إبليس ص٢٥١ .

(٦) علي بن عقيل بن محمد بن عقيل، أبو الوفا البغدادي الحنبلي، توفي سنة (٥١٣هـ). السير ١٩/ ٤٤٣ .

(٧) سلف ٤/ ٤٨٢ .

إنْ حضَروا هذه الأمكنَة مع عِلْمهم أنَّ الطَّرب يغلِبُ عليهم فيزيلُ عقولهم، أَثِمُوا بما أدخلوه على أنفسهم مِنَ التخريق وغيره ممَّا أفسدوا[١]، ولا يَسقطُ عنهم خطابُ الشرع؛ لأنَّهم مُخاطبون قبل الحضور بتجنُّب هذا الموضع الذي يُفضِي إلى ذلك. كما هم مَنهِيُّون عن شُرب المسكر، كذلك هذا الطَّرَب الذي يُسمِّيه أهلُ التصوف وَجْداً إنْ صدقوا فيه أنه[٢] سُكْرُ طبع، وإنْ كَذَبوا أفسدوا مع الصَّحْو، فلا سلامةَ فيه مع الحالين، وتجنُّبُ مواضعِ الرِّيَب واجبٌ[٣].

قوله تعالى: ﴿وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ﴾ أي: بلحيته وذؤابته. وكانَ هارونُ أكبرَ من موسى صلوات الله وسلامه عليهما بثلاثِ سنين، وأحبَّ إلى بني إسرائيل من موسى؛ لأنَّه كان لَيِّنَ الغضب[٤].

وللعلماء في أخذ موسى برأس أخيه أربع تأويلات:

الأوّل: أنَّ ذلك كان متعارَفاً عندهم؛ كما كانت العرب تفعله مِنْ قبض الرجل على لحيةِ أخيه وصاحبه إكراماً وتعظيماً، فلم يكن ذلك على طريق الإذلال[٥].

الثاني: أنَّ ذلك إنما كان[٦] ليُسِرَّ إليه نزولَ الألواح عليه؛ لأنَّها نزلت عليه في هذه المناجاة، وأراد أن يُخفيَها عن بني إسرائيل قبل التوراة. فقال له هارون: لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي؛ لئلَّا يشتبه سِرارُه على بني إسرائيل بإذلَاله[٧].

الثالث: إنما فعل ذلك به؛ لأنَّه وقع في نفسه أنَّ هارونَ مائلٌ مع بني إسرائيل فيما فعلوه من أمر العجل. ومثلُ هذا لا يجوز على الأنبياء.

---

(١) في النسخ: يفسدوا، والمثبت من (م).

(٢) في (خ) و(ظ): إن فيه، وفي (م): أن فيه.

(٣) تلبيس إبليس ص٢٥٢.

(٤) تفسير البغوي ٢/ ٢٠٢.

(٥) النكت والعيون ٢/ ٢٦٤.

(٦) في (ظ): إنما كان ذلك.

(٧) المحرر الوجيز ٢/ ٤٥٧.

الرابع: ضَمَّ إليه أخاه ليعلم ما لديه؛ فكره ذلك هارون لئلَّا يظنَّ بنو إسرائيل أنَّه أهانه؛ فبيَّن له أخوه أنَّهم استضعفوه، يعني عبَدَة العجل، وكادوا يقتلونه، أي قاربوا[١]. فلما سمع عذره قال: ربِّ اغفر لي ولأخي؛ أي: اغفر لي ما كان من الغضب الذي ألقيتُ من أجله الألواحَ، ولأخي؛ لأنَّه ظنَّه مُقصِّراً في الإنكار عليهم، وإنْ لم يقع منه تقصير، أي: اغفِرْ لأخي إنْ قصَّر. قال الحسن: عبدَ كلُّهم العجلَ غير هارون، إذ لو كان ثَمَّ مؤمن غير موسى وهارون لَمَا اقتصر على قوله: ربِّ اغفِرْ لي ولأخي، ولَدَعَا لِذلك المؤمن أيضاً[٢]. وقيل: استغفر لنفسه من فِعْله بأخيه، فعلَ ذلك لِمَوْجِدته عليه؛ إذْ لم يَلحقْ به فيعرِّفَه ما جرى لِيرجع فيتلافاهم؛ ولهذا قال: ﴿يَهَٰرُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوٓاْ أَلَّا تَتَّبِعَنِ﴾ الآية[٣] [طه: ٩٢و٩٣]. فبيَّن هارونُ أنَّه إنما أقامَ خوفاً على نفسه من القتل. فدلَّت الآيةُ على أنَّ لمن خَشِيَ القتلَ على نفسه عندَ تغيير المُنكر أن يَسْكُت. وقد تقدَّم بيانُ هذا في «آل عمران»[٤].

ابنُ العربيّ[٥]: وفيها دليلٌ على أنَّ الغضبَ لا يغيِّر الأحكام كما زعم بعضُ الناس، فإنَّ موسى عليه السلام لم يغيِّر غضبُه شيئاً من أفعاله، بل اطَّردت على مجراها من إلقاء لوح، وعتابِ أخ، وصكِّ مَلَك.

المَهْدَوِيّ: لأنَّ غضبه كان لله عزَّ وجلَّ، وسكوتَه عن بني إسرائيل خوفاً أن يتحاربوا ويتفرَّقوا.

قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱبْنَ أُمَّ﴾ وكان ابنَ أُمِّه وأبيه. ولكنها كلمةُ لِين وعطف.

قال الزَّجاج[٦]: قيل: كان هارونُ أخا موسى لأمِّه لا لأبيه.

---

(١) الكلام بنحوه في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٨٣ .

(٢) تفسير الرازي ١٥/ ٦ .

(٣) الكلام بنحوه في تفسير الطبري ١٠/ ٤٥٧ .

(٤) ٥/ ٧٥ .

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٧٨٣ ، وما قبله منه.

(٦) لم نقف عليه في معاني القرآن له، وقال هذا القولَ النحاسُ في إعراب القرآن ٢/ ١٥١ .

وقُرِئ بفتح الميم وكسرها(١)؛ فمن فتح جعل «ابنَ أُمَّ» اسماً واحداً كخمسةَ عشرَ، فصار كقولك: يا خمسةَ عشرَ أقبلوا. ومن كسر الميم جعلَه مضافاً إلى ضمير المتكلم، ثم حذفَ ياء الإضافة؛ لأنَّ مبنى النداء على الحذف، وأبقى الكسرة في الميم لتدُلَّ على الإضافة، كقوله: «يا عِبَادِ»(٢). يدلُّ عليه قراءةُ ابن السَّمَيْفَع: «يا ابنَ أمِّي» بإثبات الياء على الأصل(٣).

وقال الكسائي والفرّاء وأبو عُبيد: «يا ابن أمَّ» بالفتح، تقديره: يا ابنَ أُمَّا(٤). وقال البصريون: هذا القولُ خطأ؛ لأنَّ الألفَ خفيفةٌ لا تحذف، ولكن جعلَ الاسمين اسماً واحداً. وقال الأخفش وأبو حاتم: «يا ابنَ أمِّ» بالكسر كما تقول: يا غلامَ غلامِ أقبل، وهي لغةٌ شاذّة والقراءة بها بعيدة(٥). وإنَّما هذا فيما يكون مضافاً إليك؛ فأمَّا المضاف إلى مضافٍ إليك فالوجهُ أن تقول: يا غلامَ غلامي، ويا ابنَ أخي. وجوَّزوا: يا ابنَ أمِّ، يا ابنَ عمِّ، لِكَثْرتها في الكلام(٦). قال الزَّجَّاج والنحَّاس: ولكن لها وجهٌ حسنٌ جيّد، يجعلُ الابنَ مع الأمِّ ومع العَمِّ اسماً واحداً؛ بمنزلة قولك: يا خمسةَ عشرِ أقبلوا، فَحُذفت الياءُ كما حُذِفت من: يا غلامِ(٧).

﴿إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى﴾: استذلُّوني وعدُّوني ضعيفاً. ﴿وَكَادُوا۟﴾ أي: قاربوا.

---

(١) قرأ بالفتح نافع وابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية حفص، وقرأ بالكسر ابن عامر وعاصم ـ في رواية أبي بكر ـ وحمزة والكسائي. السبعة ص٢٩٥، والتيسير ص١١٣.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥٢، وتفسير الرازي ١٥/ ١٢.

(٣) ذكرها الزمخشري في كشافه ٢/ ١١٩، وأبو حيان في البحر ٤/ ٣٩٦ دون نسبة.

(٤) في (م): أُمَّاه.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥٢، وينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٣٩٤، ومعاني القرآن للأخفش ٢/ ٥٣٣. وقوله: وهي لغة شاذة من كلام النحاس؛ قال: لأن الثاني ليس بمنادى، فلا ينبغي أن تحذف منه الياء.

(٦) أمالي ابن الشجري ٢/ ٢٩٥.

(٧) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٧٨، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥٢. وينظر أمالي ابن الشجري ٢/ ٢٩٦.

﴿يَقْتُلُونَنِي﴾ بنونين؛ لأنه فعلٌ مستقبل. ويجوزُ الإدغام في غير القرآن[(١)]. ﴿فَلَا تُشْمِتْ بِيَ ٱلْأَعْدَآءَ﴾ أي: لا تَسُرَّهم.

والشَّماتةُ: السرور بما يُصيب أخاك من المصائب في الدِّين والدنيا، وهي مُحرَّمةٌ مَنْهِيٌّ عنها. وفي الحديث عن النبيِّ ﷺ: «لا تُظهر الشَّماتةَ بأخيك؛ فيعافيَه اللهُ ويَبتليَك»[(٢)]. وكان رسولُ الله ﷺ يتعوَّذُ منها ويقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بك من سوءِ القضاء، ودَرْكِ الشقاء، وشَماتةِ الأعداء». أخرجه البخاريّ وغيره[(٣)]. وقال الشاعر:

إذا ما الدّهرُ جرَّ على أُناسٍ كَلاكِلَهُ أناخَ بآخرينا
فقل للشَّامتين بِنا أَفِيقُوا سَيَلقَى الشامتون كما لَقِينا[(٤)]

وقرأ مجاهد ومالك بن دِينار: «تَشْمَتْ»؛ بالنصب في التاء وفتح الميم، «الأعداءُ» بالرفع[(٥)]. والمعنى: لا تفعل بي ما تَشْمَتُ من أجله[(٦)] الأعداءُ، أي: لا يكون ذلك منهم لفعلٍ تفعلُه أنت بي. وعن مجاهد أيضاً: «تَشْمَتْ» بالفتح فيهما؛ «الأعداءَ» بالنصب[(٧)]. قال ابن جِنّي: المعنى: فلا تشمت بي أنتَ يا ربّ. وجاز هذا كما قال: ﴿ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٥] ونحوه. ثم عاد إلى المراد، فأضمر فعلاً

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥٢ .

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥٠٦) من حديث واثلة بن الأسقع بلفظ: «لا تُظهر الشماتة لأخيك، فيرحمه الله ويبتليك». وقال: حديث حسن غريب.

(٣) صحيح البخاري (٦٣٤٧)، وأخرجه أحمد (٧٣٥٥)، ومسلم (٢٧٠٧) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٤) نسب هذين البيتين ابن قتيبة في عيون الأخبار ٣/ ١١٤ للفرزدق ونسبه ابن عبد البر في بهجة المجالس ٢/ ٧٤٧ ، والأصفهاني في الأغاني ٢١/ ٣٩٦ للعلاء بن قرظة خالِ للفرزدق، ونسبه البغدادي في خزانة الأدب ٥/ ٢٨٧ لذي الإصبع العدواني. وقوله: كلاكله ـ وفي الخزانة: شراشره، ومعناها: الثِّقَل ـ: الكلكل من الفرس: ما بين محزمه إلى ما مسَّ الأرض منه إذا ربض، وقد يستعار لما ليس بجسم، فيجعل للدهر كلكل. اللسان (كلل).

(٥) القراءات الشاذة ص٤٦ ، والمحتسب ١/ ٢٥٩ ، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥٢ .

(٦) في (ز) و(ظ): يشمت مني بأجله، وفي (د): يشمت مني لأجله.

(٧) القراءات الشاذة ص٤٦ ، والمحتسب ١/ ٢٥٩ .

نَصبَ به الأعداء؛ كأنَّه قال: ولا تُشْمِت بي الأعداءَ[١].

قال أبو عُبيد: وحُكيت عن حُميد: «فلا تَشْمِت» بكسر الميم[٢]. قال النحاس[٣]: ولا وجه لهذه القراءة؛ لأنَّه إن كان مِنْ شَمِت؛ وجب أن يقول: تَشْمَت. وإن كانَ من أَشْمَتَ؛ وجب أن يقول: تُشْمِت.

وقوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ قال مجاهد: يعني الذين عبدوا العجل[٤]. ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ تقدَّم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ﴿١٥٢﴾ وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِن بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٥٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ الغضبُ من الله: العقوبة. ﴿وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ لأنهم أُمِروا بقتلِ بعضهم بعضاً. وقيل: الذِّلَّة: الجِزْية. وفيه بُعْدٌ؛ لأنَّ الجِزية لم تُؤخَذ منهم، وإنَّما أُخِذت من ذريَّاتهم[٥].

ثم قيل: هذا من تمام[٦] كلام موسى عليه السلام؛ أخبر الله عزَّ وجلَّ به عنه، وتمَّ الكلام. ثم قال الله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾[٧]. وكان هذا القولُ من موسى عليه السلام قبل أنْ يتوبَ القومُ بقتلهم أنفسَهم؛ فإنَّهم لمَّا تابوا وعفا اللهُ عنهم بعد أنْ جرى القَتْلُ العظيم ـ كما تقدَّم بيانُه في «البقرة»[٨] ـ أخبرهم أنَّ من مات منهم

---

(١) المحتسب ١/ ٢٥٩، والمحرر الوجيز ٢/ ٤٥٧.
(٢) القراءات الشاذة ص٤٦.
(٣) في إعراب القرآن ٢/ ١٥٢، وعنه نقل المصنف قول أبي عُبيد السالف.
(٤) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٦١.
(٥) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٨٤.
(٦) قوله: تمام، من (م).
(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥٣.
(٨) ٢/ ١١٠.

قتيلاً فهو شهيد، ومن بَقِيَ حيًّا فهو مغفورٌ له[١].

وقيل: كان ثَمَّ طائفةٌ أُشرِبوا في قلوبهم العجل ـ أي: حُبَّه ـ فلم يتوبوا؛ فهم المَعنِيُّون بقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ﴾.

وقيل: أراد مَنْ مات منهم قبل رجوع موسى من المِيقات[٢]، وقيل: أراد أولادَهم، وهو ما جرى على قُرَيظة والنَّضِير، أي: سينالُ أولادَهم[٣]. والله أعلم.

﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُفْتَرِينَ﴾ أي: مثلَ ما فعلنا بهؤلاء نفعلُ بالمفترين.

وقال مالكُ بن أنس رحمة الله عليه: ما مِن مُبْتَدِعٍ إلَّا وتَجد فوقَ رأسه ذِلَّة، ثم قرأ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ حتى قال: ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُفْتَرِينَ﴾ أي: المبتدِعين[٤].

وقيل: إنَّ موسى أُمِرَ بذبح العجل، فجرى منه دَمٌ؛ وبَرَدَه بِالمِبْرد وألقاه مع الدَّم في اليَمِّ، وأمرهم بالشرب من ذلك الماء؛ فمن عَبَدَ ذلك العجلَ وأُشرِبَه ظهر ذلك على أطراف فَمِه، فبذلك عرفَ عَبَدة العجل. وقد مضى هذا في «البقرة»[٥].

ثم أخبر الله تعالى أنَّ الله يقبل توبةَ التائب من الشرك وغيره. وقد مضى هذا في غير موضع.

﴿وَٱلَّذِينَ عَمِلُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ أي: الكفر والمعاصي. ﴿ثُمَّ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِهَا﴾ أي: من بعد فعلها. ﴿وَءَامَنُوٓا۟ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا﴾ أي: من بعد التوبة ﴿لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ ۖ وَفِى نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴿١٥٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ﴾ أي: سكن. وكذلك قرأها معاوية

(١) عرائس المجالس ص٢١٣.
(٢) أخرجه الطبري ١٠/٤٦٢ عن ابن جريج.
(٣) تفسير البغوي ٢/٢٠٢، وزاد المسير ٣/٢٦٦.
(٤) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣/٢٦٦، والرازي في تفسيره ١٥/١٣.
(٥) ٢/٢٥٦.

ابن قُرَّة: «سكن» بالنون[١].

وأصل السُّكوت: السكونُ والإمساك، يقال: جرى الوادي ثلاثاً ثم سكن، أي: أمسكَ عن الجَرْي.

وقال عكرمة[٢]: سكتَ موسى عن الغضب؛ فهو مِنَ المقلوب، كقولك: أدخلتُ الإصبع في الخاتم، وأدخلتُ الخاتم في الإصبع. وأدخلت القَلَنْسُوةَ في رأسي، وأدخلت رأسي في القَلَنْسوة.

﴿أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ﴾ التي ألقاها. ﴿وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ أي: «هُدًى» من الضلالة، «وَرَحْمَةٌ» أي: من العذاب.

والنَّسخُ: نَقْل ما في كتابٍ إلى كتابٍ آخر. ويقال للأصل الذي كتبتَ منه: نُسخة، وللفرع: نسخة.

فقيل: لما تكسَّرت الألواحُ؛ صام موسى أربعين يوماً، فرُدَّت عليه وأُعيدَت له تلك الألواحُ في لوحين، ولم يَفقِدْ منها شيئاً، ذكره ابن عباس[٣]. قال القُشيريّ: فعلى هذا «وفي نُسْخَتها» أي: وفيما نُسِخ من الألواح المُتكسِّرة، ونُقل إلى الألواح الجديدة هدًى ورحمةٌ.

وقال عطاء: وفيما بقي منها[٤]. وذلك أنه لم يَبْقَ منها إلا سُبْعُها، وذهب ستَّةُ أَسباعها[٥]. ولكنْ لم يذهب من الحدود والأحكام شيء.

وقيل: المعنى: «وفي نُسْختها» أي: وفيما نُسخ له منها من اللوح المحفوظ هُدًى.

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٦.

(٢) ذكره الرازي في تفسيره ١٥/ ١٤. وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٧٩.

(٣) ذكره البغوي في تفسيره ٢/ ٢٠٣، والرازي في تفسيره ١٥/ ١٥.

(٤) ذكره البغوي في تفسيره ٢/ ٢٠٣.

(٥) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٢٦٤ عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه الطبري ١٠/ ٤٥٦، وفيه: فَرُفِعَتْ إلا سُدسها.

وقيل: المعنى: وفيما كُتب له فيها هدًى ورحمةٌ، فلا يحتاج إلى أصلٍ يُنقل عنه. وهذا كما يقال: انسخْ ما يقول فلان، أي: أثبته في كتابك.

قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ أي: يخافون. وفي اللام ثلاثةُ أقوال: قولُ الكوفيين هي زائدة. قال الكسائيّ: حدَّثني من سَمِع الفرزدق يقول: نقدتُ لها مئةَ درهم، بمعنى نقدتُها. وقيل: هي لامُ أجْل، المعنى: والذين هم من أجل ربِّهم يرهبون؛ لا رياءً ولا سُمعةً؛ عن الأخفش. وقال محمد بن يزيد: هي متعلقة بمصدر[(١)]، المعنى: للذين هم رَهْبتُهم لربِّهم. وقيل: لمَّا تقدَّم المفعولُ حَسُن دخولُ اللام، كقوله: ﴿إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣]. فلمَّا تقدَّم المعمولُ ـ وهو المفعولُ ـ ضَعُف عملُ الفعل، فصار بمنزلة ما لا يتعدَّى[(٢)].

قوله تعالى: ﴿وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَاتِنَا ۖ فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّايَ ۖ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا ۖ إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ ۖ أَنتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ۖ وَأَنتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ (١٥٥)﴾

قوله تعالى: ﴿وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا﴾: مفعولان، أحدهما: حُذفت منه مِنْ، وأنشد سيبويه:

مِنَّا الذي اخْتِير الرِّجالَ سَماحةً ... وبِرًّا إذا هَبَّ الرِّياحُ الزَّعازِعُ[(٣)]

وقال الراعي يمدح رجلاً:

اخترتُك الناسَ إذ رَثَّت خلائقُهم ... واختلَّ مَن كان يُرْجَى عنده السُّولُ[(٤)]

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥٤ ، وقول الأخفش في معاني القرآن له ٢/ ٥٣٥ . ومحمد بن يزيد هو المبرِّد.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٤٥٩ ، وتفسير الرازي ١٥/ ١٥ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥٤ ، وينظر كتاب سيبويه ١/ ٣٩ ، والبيت للفرزدق، وهو في ديوانه ١/ ٤١٨ ، وفيه: وخيراً، بدل: وبرًّا.

(٤) ديوان الراعي النميري ص١٩٤ ، وفيه: واعتلَّ، بدل: واختلَّ.

يريد: اخترتُك من الناس. وأصلُ اختار: اخْتَيَر؛ فلما تحرَّكت الياء وقبلها فتحةٌ قلبت ألفاً، نحو: قال وباع.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾ أي: ماتوا. والرَّجفة في اللُّغة: الزَّلْزلة الشديدة. ويُروى أنهم زُلزِلوا حتى ماتوا[(١)].

قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّٰيَ﴾ أي: أَمَتَّهُم؛ كما قال عزَّ وجلَّ: ﴿إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ﴾ [النساء:١٧٦]. «وإيَّايَ» عطف. والمعنى: لو شئت أَمَتَّنا مِنْ قبلِ أن نخرجَ إلى المِيقات بمحضَر بني إسرائيل حتى لا يتَّهموني[(٢)].

أبو بكر بن أبي شيبة[(٣)]: حدّثنا يحيى بن سعيد القَطّان، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عُمارة بن عبد، عن عليٍّ ﷺ قال: انطلق موسى وهارون صلى الله عليهما، وانطلق شَبَّر وشَبير ـ هما ابنا هارون ـ فانتهَوْا إلى جبلٍ فيه سرير، فنام[(٤)] عليه هارون فقبض روحه. فرجَع موسى إلى قومه، فقالوا: أنت قتلتَه، حسدتَنا على لِينه وعلى خُلُقه، أو كلمةً نحوها ـ الشكُّ من سفيان ـ فقال: كيف أقتلُه ومعي ابناه! قال: فاختاروا مَنْ شئتم، فاختاروا من كل سِبْطٍ عشرةً. قال: فذلك قوله: ﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا﴾ فانتهَوْا إليه، فقالوا: مَن قتلك يا هارون؟ قال: ما قتلني أحد، ولكنَّ الله توفَّاني. قالوا: يا موسى، ما تُعْصَى[(٥)]. فأخذتْهم الرَّجْفةُ، فجعلَ يتردد[(٦)] يميناً وشمالاً، ويقول: ﴿رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّٰيَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾. قال: فدعا اللهَ فأحياهم، وجَعَلهم أنبياءَ كلَّهم[(٧)].

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٨٦ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥٤ .

(٣) في المصنف ١١/ ٥٢٩ - ٥٣٠ ، وهو عنده من طريق آخر عن سفيان. وأخرجه الطبري ١٠/ ٤٧٠ .

(٤) في (خ) و(د) و(ز) و(م): فقام، والمثبت من (ظ) وهو الموافق للمصادر.

(٥) عند الطبري: يا موسى لن تُعصى بعد اليوم.

(٦) في النسخ: فجعلوا يترددون، والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة. وعند الطبري: فجعل موسى يرجع. . .

(٧) ذكره ابن كثير في التفسير، وقال: هذا أثر غريب جداً.

وقيل: أخذتهم الرجفةُ لقولهم: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾[١] [النساء: ١٥٣]؛ لما قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ﴾ [البقرة: ٥٥]. على ما تقدَّم بيانُه في «البقرة»[٢]. وقال ابن عباس: إنَّما أخذتهم الرجفةُ لأنَّهم لم ينهَوْا مَنْ عَبَدَ العجل، ولم يرضَوْا عبادته[٣]. وقيل: هؤلاء السبعون غيرُ من قالوا أرنا اللهَ جهرة.

وقال وهب: ما ماتوا، ولكنْ أخذتهم الرجفةُ من الهَيْبة حتى كادتْ أن تَبِين مفاصلُهم، وخاف موسى عليهم الموت[٤]. وقد تقدَّم في «البقرة» عن وهب أنهم ماتوا يوماً وليلة[٥]. وقيل غيرُ هذا في معنى سبب أخذهم بالرجفة. والله أعلم بصحة ذلك.

ومقصود الاستفهام في قوله: «أَتُهْلِكُنَا» الجَحْد، أي: لست تفعلُ ذلك. وهو كثيرٌ في كلام العرب. وإذا كان نَفْياً كان بمعنى الإيجاب، كما قال:

ألستمْ خيرَ مَنْ ركبَ المَطايا وأنْدَى العالمينَ بُطونَ راحِ[٦]

وقيل: معناهُ الدعاء والطلب؛ أي: لا تهلكنا، وأضاف إلى نفسه. والمراد: القوم الذين ماتوا من الرجفة. وقال المبرِّد: المرادُ بالاستفهام: استفهامُ استعطاف[٧]، كأنَّه يقول: لا تُهلكنا، وقد عَلِم موسى أنَّ الله لا يُهلكُ أحداً بذنبِ غيرِه؛ ولكنَّه كقول عيسى: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ [المائدة: ١١٨].

وقيل: المُراد بالسفهاء السبعون[٨]. والمعنى: أَتُهلك بني إسرائيل بما فعل هؤلاء

---

(١) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٥٩ .

(٢) ٢/ ١١٣ وما بعدها.

(٣) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٧٢ .

(٤) تفسير البغوي ٢/ ٢٠٣ .

(٥) ذكره الثعلبي في عرائس المجالس ص٢١٤ ، ولم نقف عليه في «البقرة».

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥٤ ، والبيت لجرير، وهو في ديوانه ١/ ٨٩ .

(٧) في (خ) و(د) و(ز) و(م): استعظام، وفي (ظ): إعظام، والمثبت من الوسيط للواحدي ٢/ ٤١٥ ، وتفسير البغوي ٢/ ٢٠٤ ، وتفسير الرازي ١٥/ ١٩ .

(٨) المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٠ .

السفهاء في قولهم: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣].

﴿إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ أي: ما هذا إلا اختبارُك وامتحانُك. وأضافَ الفتنةَ إلى الله عزَّ وجلَّ، ولم يُضِفْها إلى نفسه؛ كما قال إبراهيم: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠] فأضافَ المرضَ إلى نفسه، والشفاءَ إلى الله تعالى. وقال يُوشع: ﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ [الكهف: ٦٣]، وإنَّما استفادَ ذلك موسى عليه السلام من قوله تعالى له: ﴿فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنۢ بَعْدِكَ﴾ [طه: ٨٥]. فلما رَجَع إلى قومه، ورأى العجلَ منصوباً للعبادة وله خُوار قال: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا﴾ أي: بالفتنة. ﴿مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ﴾ وهذا رَدٌّ على القدرية[(١)].

قوله تعالى: ﴿وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ ۚ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ۖ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ أي: وفِّقْنا للأعمال الصالحة التي تكتبُ لنا بها الحسنات. ﴿وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ أي: جزاءً عليها. ﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾ أي: تُبْنا؛ قاله مجاهد وأبو العالِيَة وقَتادة[(٢)]. والهَوْد: التوبة؛ وقد تقدَّم في «البقرة»[(٣)].

قوله تعالى: ﴿قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ﴾ أي: المستحقِّين له، أي: هذه الرجفةُ والصاعقة عذابٌ مِنِّي أُصيبُ به من أشاء. وقيل: المعنى: «من أشاء»، أي: مَن أشاء أنْ أُضِلَّه.

قوله: ﴿وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ﴾ عموم[(٤)]، أي: لا نهايةَ لها؛ أي: مَنْ دخلَ فيها لم تعجِز عنه. وقيل: وَسِعت كلَّ شيء مِنَ الخَلْق حتى إنَّ البهيمةَ لها رحمةٌ وعطفٌ على ولدها.

---

(١) حَزّ الغلاصم لشيث بن إبراهيم ١/ ٢٦ .

(٢) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٨٨ ، وأخرجه الطبري ١٠/ ٤٨١ .

(٣) ٢/ ١٥٨ .

(٤) في (ظ): من الخلق، بدل: عموم.

قال بعض المفسرين: طَمِع في هذه الآية كلُّ شيءٍ حتى إبليس، فقال: أنا شيء، فقال الله تعالى: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾. فقالت اليهودُ والنصارى: نحن متَّقون، فقال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ﴾ الآية. فخرجت الآيةُ عن العموم، والحمد لله[١].

روى حمادُ بن سلمة، عن عطاء بن السَّائب، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس قال: كتبها الله عزَّ وجلَّ لهذه الأمَّة[٢]. والحمد لله[٣].

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۙ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾﴾

فيه عشر مسائل:

الأولى: روى يحيى بن أبي كثير، عن نَوْف البِكَاليّ الحِمْيَريّ: لما اختار موسى قومه سبعين رجلاً لميقات ربِّه قال الله تعالى لموسى: أنْ أجعل لكم الأرضَ مسجداً وطَهوراً؛ تصلُّون حيث أدركتكم[٤] الصَّلاة إلّا عند مِرحاض أو حمَّام أو قبر، وأجعل السَّكينة في قلوبكم، وأجعلكم تقرؤون التوراةَ عن ظَهْر قلوبكم، يقرأُها الرجلُ منكم والمرأة والحرُّ والعبد والصغير والكبير. فقال ذلك موسى لقومه، فقالوا: لا نُريد أن نصلِّيَ إلَّا في الكنائس، ولا نستطيعُ حملَ السَّكينة في قلوبنا، ونُريد أن تكون كما كانت في التابوت، ولا نستطيعُ أن نقرأ التوراة عن ظهر قلوبنا، ولا نريدُ أن نقرأها إلَّا نظراً. فقال الله تعالى: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ إلى قوله: ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾. فجعلها

(١) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٨٤ عن ابن جريج.
(٢) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٨٨ - ٨٩، وأخرجه الطبري ١٠/ ٤٨٣.
(٣) قوله: والحمد لله، من (ظ).
(٤) في (د) و(ز): أدركتكم، وفي (ظ): أدركتم.

لهذه الأُمَّة. فقال موسى: يا ربّ، اجعلني نبيَّهم. فقال: نبيُّهم منهم. قال: ربِّ اجعلني منهم[١]. قال: إنَّك لن تُدرِكَهم. فقال موسى: يا ربّ، أتيتُك بوفد بني إسرائيل، فجعلتَ وِفادتَنا لغيرنا. فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف:١٥٩]. فرَضِيَ موسى. قال نَوْف: فاحمَدوا اللهَ الذي جعل وِفادةَ بني إسرائيلَ لكم[٢].

وذكر أبو نُعيم[٣] أيضاً هذه القِصَّة من حديث الأوزاعِيّ قال: حدَّثنا يحيى بن أبي عمرو السَّيْبانيّ قال: حدثني نَوْف البِكاليّ[٤] - إذا افتتح موعظةً - قال: ألا تحمدون ربَّكم الذي حَضَر[٥] غَيْبَتَكم، وأخذ[٦] سهمَكم، وجعل وِفادةَ القوم لكم؛ وذلك أنَّ موسى عليه السلام وفَد ببني إسرائيل، فقال الله لهم: إني قد جعلتُ لكم الأرضَ مسجداً؛ حيثما صلَّيتم منها[٧] تُقُبِّلت صلاتُكم إلَّا في ثلاثِ مواطنَ، من صلَّى فيهنَّ لم أَقبلْ صلاته: المقبرة، والحمَّام، والمِرحاض. قالوا: لا، إلَّا في كنيسة. قال: وجعلتُ لكم الترابَ طَهوراً إذا لم تجدوا الماء. قالوا: لا، إلَّا بالماء. قال: وجعلتُ لكم حيثُما صلَّى الرجلُ فكان وحده تُقُبِّلتْ صلاتُه. قالوا: لا، إلَّا في جماعة.

الثانية: قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ﴾ هذه الألفاظُ كما ذكرنا أخرجت اليهودَ والنصارى من الاشتراك الذي يظهرُ في قوله: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ

---

(١) في (ظ): ربِّ أخِّرني حتى تجعلني منهم.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢/ ٢٣٨، والطبري ١٠/ ٤٩٠. قال ابن حجر في تقريب التهذيب: كذَّب ابنُ عباس ما رواه نوف عن أهل الكتاب.

(٣) في حلية الأولياء ٦/ ٤٨. والخبر عن نوف، وسلف الكلام عليه.

(٤) بعدها في (ز) و(ظ) والحلية: قال: كان عمرو البكالي. ولعل صوابها: أبو عمرو البكالي، فقد قيل في كنية نوف: أبو عمرو. ينظر تهذيب الكمال ٣٠/ ٦٥.

(٥) في (م): حفظ، والمثبت من النسخ الخطية موافق للحلية.

(٦) بعدها في (م): لكم بعد.

(٧) في (د) و(ز) و(م): فيها، والمثبت من (ظ)، وهو الموافق للحلية.

﴿يَتَّقُونَ﴾، وخَلَصت هذه العِدَّة لأُمَّة محمد ﷺ؛ قاله ابن عباس وابن جُبير وغيرهما(١). و«يَتَّبِعُونَ» يعني في شَرْعه ودِينه وما جاء به.

والرسولُ والنبيُّ اسمانِ لمعنيين؛ فإنَّ الرسول أخصُّ من النبيِّ. وقدَّم الرسولَ اهتماماً بمعنى الرسالة، وإلّا فمعنى النبوَّة هو المتقدِّم؛ ولذلك ردَّ رسولُ الله ﷺ على البَرَاء حين قال: وبرسولك الذي أرسلتَ. فقال له: «قل: آمنتُ بنبيِّكَ الذي أرسلتَ» خرَّجه في الصحيح(٢). وأيضاً فإنَّ في قوله: «وبرسولك الذي أرسلتَ» تكريرَ الرسالة، وهو معنًى واحد(٣)، فيكون كالحشو الذي لا فائدةَ فيه. بخلاف قوله: «ونبيكَ الذي أرسلتَ» فإنَّهما لا تكرار فيهما.

وعلى هذا فكلُّ رسولٍ نبيٌّ، وليس كلُّ نبيٍّ رسولاً؛ لأنَّ الرسولَ والنبيَّ قد اشتركا في أمرٍ عامٍّ، وهو النَّبأ، وافترقا في أمرٍ خاصٍّ، وهي الرسالة. فإذا قلت: محمدٌ رسولٌ من عند الله تضمَّن ذلك أنَّه نبيٌّ ورسول(٤) وكذلك غيره من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿الْأُمِّيَّ﴾ هو منسوبٌ إلى الأمَّةِ الأُمِّيَّة، التي هي على أصل وِلادتها، لم تتعلَّمِ الكتابةَ ولا قراءتها؛ قاله ابن عُزيز(٥).

وقال ابن عباس ﷺ: كان نبيُّكم ﷺ أُمِّيًّا لا يكتبُ ولا يقرأ ولا يَحسُب(٦)، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُوا مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ﴾ [العنكبوت:٤٨]. ورُوي في الصحيح عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنّا أمَّةٌ أُمِّيَّة لا نَكتب ولا

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٢ ، وأخرجه الطبري ١٠/ ٤٨٣ و ٤٩٠ .

(٢) أخرجه أحمد (١٨٥٨٨)، والبخاري (٢٤٧)، ومسلم (٢٧١٠).

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٢ .

(٤) بعدها في (ز) و(ظ) و(م): الله. والكلام من المفهم ٧/ ٤٠ .

(٥) في نزهة القلوب ص١١٢ .

(٦) أورده البغوي في تفسيره ٢/ ٢٠٥ .

نحسُب». الحديثَ[١]. وقيل: نسبَ النبيَّ ﷺ إلى مكةَ أمِّ القرى، ذكره النحاس[٢].

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ روى البخاريّ قال: حدّثنا محمد بن سِنان قال: حدَّثنا فُلَيْح قال: حدّثنا هلالٌ، عن عطاء ابن يَسار قال: لَقِيتُ عبدَ الله بن عمرو بن العاص قلت: أَخْبِرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة، فقال: أجل، والله إنه لَموصوفٌ في التوراة ببعض صِفته في القرآن: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥] وحِرْزاً للأُمِّيِّين، أنت عبدي ورسولي، سمَّيتُكَ المتوكِّل، ليس بفَظٍّ ولا غليظ ولا سَخَّاب[٣] في الأسواق، ولا يدفعُ بالسيئة السيئةَ، ولكن يعفو ويغفر، ولن يَقبِضَه الله تعالى حتى يُقيمَ به المِلَّةَ العَوْجَاءَ بأنْ يقولوا: لا إله إلا الله، ويفتح بها أَعْيُناً عُمْياً، وآذاناً صُمًّا، وقلوباً غُلْفاً[٤].

في غير البخاري: قال عطاء: ثم لَقِيتُ كَعْباً، فسألتُه عن ذلك، فما اختلفا حرفاً، إلَّا أنَّ كعباً قال بِلُغَتِه: قلوباً غُلُوفِيا، وآذناً صُموميا، وأعيناً عُموميا[٥]. قال ابن عطية[٦]: وأظنُّ هذا وهماً وعُجمةً[٧]. وقد رُوي عن كعب أنَّه قالها: قلوباً غُلوفى، وآذاناً صُمومى، وأعيناً عُمومى[٨]. قال الطبري: هي لغةُ حِميَرِية[٩]. وزاد كعبٌ في صفةِ النبيِّ ﷺ قال: مولدُه بمكَّة، وهجرته بطابة، وملكه بالشام، وأمَّته الحامدون؛

---

(١) أخرجه أحمد (٥٠١٧)، والبخاري (١٩١٣)، ومسلم (١٠٨٠): (١٥).

(٢) في معاني القرآن ٣/ ٨٩.

(٣) في (ظ) و(م): صخَّاب، وكلاهما بمعنى.

(٤) صحيح البخاري (٢١٢٥). وهو في مسند أحمد (٦٦٢٢).

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٩٢.

(٦) في المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٣.

(٧) في (خ) و(ظ) و(م): أو عجمة، والمثبت من (د) و(ز)، وهو الموافق للمحرر الوجيز.

(٨) هذه رواية الإمام أحمد (٦٦٢٢).

(٩) تفسير الطبري ١٠/ ٤٩٢.

يحمَدون اللهَ على كلِّ حال وفي كلِّ منزل، يُوضِّئون أطرافَهم، ويأْتَزِرون إلى أنصاف ساقهم، رعاةُ الشمس، يصلُّون الصلواتِ حيثما أدركتهم ولو على ظَهر الكُناسة[١]، صفُّهم في القتال مثلُ صفِّهم في الصلاة. ثمَّ قرأ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ﴾[٢] [الصف: ٤].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ قال عطاء: «يَأْمُرُهُم بالمعروف» بخلعِ الأنداد، ومكارمِ الأخلاق، وصِلةِ الأرحام. «ويَنْهاهُم عن المُنكر» عبادة الأصنام، وقَطْع الأرحام[٣].

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ مذهبُ مالك أنَّ الطَّيِّبات هي المُحلَّلات؛ فكأنَّه وصفَها بالطَّيِّب؛ إذْ هي لفظةٌ تتضمَّن مدحاً وتشريفاً. وبحسَبِ هذا يقول في الخبائث: إنَّها المحرَّمات. وكذلك[٤] قال ابن عباس: الخبائث هي لحم الخنزير والرِّبا وغيره[٥]. وعلى هذا حلَّل مالكٌ المتقذِّرات، كالحيَّات، والعقارب، والخنافس ونحوها.

ومذهب الشافعي رحمه الله أنَّ الطَّيبات هي من جِهة الطَّعم، إلا أنَّ اللفظةَ عنده ليست على عمومها؛ لأنَّ عُمومَها بهذا الوجه من الطَّعم يقتضي تحليلَ الخمر والخنزير، بل يراها مختصةً فيما حلَّلَه الشَّرع. ويرى الخبائثَ لفظاً عاماً في المحرَّمات بالشرع وفي المتقذِّرات؛ فيحرِّم العقاربَ، والخنافس، والوَزَغ، وما جرى هذا المَجرى. والناسُ على هذين القولين[٦]، وقد تقدَّم في «البقرة» هذا المعنى[٧].

(١) الكُناسة: مُلقَى القُمام. اللسان (كنس).

(٢) أخرجه الدارمي (٥) و(٧) و(٨)، وأبو نعيم في الحلية ٥/ ٣٨٧، والبغوي في تفسيره ٢/ ٢٠٥، وعندهم: الحمَّادون، بدل: الحامدون. وإسناده ضعيف، وهو موقوف على كعب.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٢٠٥.

(٤) في (د) و(ز) و(م): لذلك.

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٩٣.

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٣.

(٧) ٣/ ١١.

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ﴾ الإصْرُ: الثِّقل؛ قاله مجاهد وقتادة وابن جبير. والإصْرُ أيضاً: العَهْد؛ قاله ابن عباس والضحَّاك والحسن. وقد جَمَعَتْ هذه الآيةُ المعنيين، فإنَّ بني إسرائيل قد كان أُخِذ عليهم عهدٌ أنْ يقوموا بأعمالٍ ثِقال؛ فَوُضِع عنهم بمحمدٍ ﷺ ذلك العهد، وثِقَلُ تلك الأعمال[1]؛ كغسل البول، وتحليل الغنائم، ومجالسةِ الحائض، ومُؤاكلتها ومضاجعتها؛ فإنَّهم كانوا إذا أصابَ ثوبَ أحدِهم بولٌ قرضَه، ورُوي: جِلْدُ أحدهم[2]. وإذا جمعوا الغنائمَ نزلتْ نارٌ من السماء فأكلتها[3]، وإذا حاضت المرأةُ لم يقربوها[4]، إلى غير ذلك مما ثبتَ في الحديث الصحيح وغيره.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ فالأغلال: عبارةٌ مستعارةٌ لتلك الأثقال. ومن الأثقال تركُ الاشتغال يوم السبت، فإنه يُروى أنَّ موسى عليه السلام رأى يوم السبت رجلاً يحمل قَصَباً، فضربَ عنقه[5]. هذا قول جمهور المفسرين. ولم يكن فيهم الدِّيَة، وإنَّما كان القِصاص[6]. وأُمِروا بقتل أنفسهم علامةً لتوبتهم؛ إلى غير ذلك. فَشُبِّه ذلك بالأغلال، كما قال الشاعر:

فليس كعهدِ الدَّار يا أمَّ مالك ... ولكنْ أحاطتْ بالرِّقابِ السلاسلُ
وعادَ الفتَى كالكَهْل ليس بقائلٍ ... سوى العدلِ شيئاً فاستراحَ العواذلُ[7]

فشبَّه حدودَ الإسلام وموانِعَه عن التخطّي إلى المحظورات بالسلاسل المُحيطات

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٣ . وأخرج الأقوال السالفة الطبري ١٠/ ٤٩٣ - ٤٩٤ .

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٦) بالرواية الأولى، ومسلم (٢٧٣): (٧٤) بالرواية الثانية من قول أبي موسى الأشعري ﷺ.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٠٨٥) من حديث أبي هريرة ﷺ. وسلف ٦/ ١٣٠ .

(٤) أخرجه أحمد (١٣٥٧٦)، ومسلم (٣٠٢) من قول أنس بن مالك ﷺ.

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ٥٢٩ من قول أبي مالك أو سعيد بن جبير.

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٤ .

(٧) البيتان لأبي خِراش الهذلي. وهما في ديوان الهذليين ٢/ ١٥٠ .

بالرِّقاب. ومن هذا المعنى قولُ أبي أحمد بن جحش[(١)] لأبي سفيان:

إذهبْ بها إذهبْ بها طُوِّقتَها طوقَ الحمامه

أي: لَزِمَكَ عارُها. يقال: طُوِّقَ فلانٌ كذا إذا لَزِمَه[(٢)].

التاسعة: إن قيل: كيف عطفَ الأغلال وهو جمعٌ على الإِصْر وهو مفرد؟ فالجواب أنَّ الإصرَ مصدرٌ يقع على الكَثْرة.

وقرأ ابنُ عامر: «آصارهم» بالجمع، مثل: أعمالهم. فجمعه لاختلاف ضُروب المآثم. والباقون بالتوحيد[(٣)]؛ لأنَّه مصدرٌ يقعُ على القليل والكثير من جنسه مع إفرادِ لفظه. وقد أجمعوا على التوحيد في قوله: ﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وهكذا كلُّ ما يَرِدُ عليك من هذا المعنى، مثل: ﴿وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ [البقرة: ٧]. ﴿لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤٣]. و﴿يَنظُرُونَ مِن طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾ [الشورى: ٤٥]. كلُّه بمعنى الجمع[(٤)].

العاشرة: قوله تعالى: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ﴾ أي: وقَّروه ونصروه. قال الأخفش: وقرأ الجَحْدَرِيُّ وعيسى: «وَعَزَرُوه»؛ بالتخفيف[(٥)]. وكذا: «وَعَزَرْتُمُوهُمْ» [المائدة: ١٢]. يقال: عزَرَه يَعْزِرُه ويُعَزِّرُه[(٦)].

و﴿ٱلنُّورَ﴾ القرآن. والفَلَاحُ: الظَّفَر بالمطلوب. وقد تقدَّم هذا[(٧)].

---

(١) الأسدي، وهو أخو أمّ المؤمنين زينب رضي الله عنهما، اسمه: عبد: بغير إضافة، كان ضريراً، شهد بدراً والمشاهد، عدا أبو سفيان على داره لما هاجر إلى المدينة، ولما فتحت مكة قال أبياتاً لأبي سفيان منها البيت الذي ذكره المصنف. السيرة النبوية ١/ ٤٩٩ - ٥٠٠ ، والإصابة ٦/١١ .

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٤ .

(٣) السبعة ص٢٩٥ ، والتيسير ص١١٣ .

(٤) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٧٩ .

(٥) القراءات الشاذة ص٤٦ ، والمحتسب ١/ ٢٦١ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥٥ - ١٥٦ . وعنه نقل المصنف قول الأخفش.

(٧) ١/ ٢٧٨ .

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾﴾

ذكر أنَّ موسى بَشَّر به، وأنَّ عيسى بَشَّر به. ثم أمره أن يقول بنفسه: ﴿إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾. و﴿وَكَلِمَٰتِهِۦ﴾ كلماتُ الله تعالى كُتبُه من التوراة والإنجيل والقرآن.

قوله تعالى: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾

أي: يدعون الناسَ إلى الهداية. و﴿يَعْدِلُونَ﴾ معناه في الحكم.

وفي التفسير: إنَّ هؤلاء قومٌ من وراء الصين، من وراء نهر الرَّمل، يعبدون الله بالحقِّ والعدل، آمنوا بمحمدٍ وتركوا السبت، يستقبلون قِبلتَنا، لا يَصِلُ إلينا منهم أحدٌ، ولا منَّا إليهم أحدٌ. فروي أنَّه لمَّا وقع الاختلافُ بعد موسى كانت منهم أُمةٌ يهدون بالحقّ، ولم يَقدِروا أن يكونوا بين ظَهْرانَي بني إسرائيل حتى أخرجهم الله إلى ناحيةٍ من أرضه[١] في عُزلة من الخَلْق، فصار لهم سَرَبٌ في الأرض، فمشَوْا فيه سنةً ونصفَ سنة حتى خرجوا وراء الصين، فهم على الحقِّ إلى الآن. وبين النَّاس وبينهم بحرٌ لا يُوصلُ إليهم بسببه[٢].

ذهب جبريلُ بالنبيِّ ﷺ إليهم ليلةَ المعراج فآمنوا به، وعلَّمهم سُوَراً من القرآن، وقال لهم: «هل لكم مِكيالٌ وميزان؟» فقالوا: لا، قال: «فمن أين مَعاشُكم؟» قالوا: نخرج إلى البرِّية فنزرع، فإذا حَصَدنا وضعناه هناك، فإذا احتاج أحدُنا إليه يأخذ حاجتَه، قال: «وأين نساؤكم؟» قالوا: في ناحية منَّا، فإذا احتاج أحدُنا لزوجته صار إليها في وقت الحاجة. قال: «فيكذِبُ أحدكم في حديثه؟» قالوا: لو فعلَ ذلك أحدُنا أخذته لظًى، إنَّ النارَ تنزل فتحرقه. قال: «فما بالُ بيوتكم مستوية؟» قالوا: لئلَّا يعلوَ

---

(١) في (د) و(ز): اليمن.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/٥٠١ - ٥٠٢ بنحوه من قول ابن جريج وابن عباس رضي الله عنهما. وذكر ابن كثير في تفسيره ٣/ ٤٩٢ أنه خبر عجيب.

بعضُنا على بعض. قال: «فما بالُ قبوركم على أبوابكم؟» قالوا: لئلا نغفُلَ عن ذِكْر الموت. ثم لمَّا رَجَعَ رسولُ الله ﷺ إلى الدنيا ليلةَ الإسراء أُنزل عليه: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾(١) [الأعراف: ١٨١]. يعني أمة محمد عليه الصلاة والسلام. يُعلمه أن الذي أعطيتُ موسى في قومه أعطيتُك في أمتك. وقيل: هم الذين آمنوا بنبينا محمد عليه الصلاة والسلام من أهل الكتاب(٢). وقيل: هم قومٌ من بني إسرائيل تمسَّكوا بشرع موسى قبل نَسْخه، ولم يُبدِّلوا، ولم يقتلوا الأنبياء.

قوله تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمُ ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًاۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ إِذِ ٱسْتَسْقَىٰهُ قَوْمُهُۥٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَۖ فَٱنۢبَجَسَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًاۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْۚ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْغَمَٰمَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰۖ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْۚ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٠﴾ وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ ٱسْكُنُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ وَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيٓـَٰٔتِكُمْۚ سَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٦١﴾ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمُ ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًاۚ﴾ عدَّدَ نِعَمه على بني إسرائيل، وجعلَهم أسباطاً ليكون أمرُ كلِّ سِبْطٍ معروفاً من جِهة رئيسهم، فَيَخِفَّ الأمرُ على موسى. وفي التنزيل: ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًاۖ﴾ [المائدة: ١٢] وقد تقدَّم. وقوله: «اثنَتَيْ عَشْرَةَ» والسِّبْط مذكَّر؛ لأن بعده «أُمَماً»، فذهب التأنيثُ إلى الأُمم. ولو قال: اثني عَشَر، لتذكير السِّبط جاز، عن الفرّاء(٣). وقيل: أراد بالأسباط القبائلَ والفِرَق؛ فلذلك أنَّث العددَ. قال الشاعر:

---

(١) ذكره أبو الليث في تفسيره ٢/ ٢٧٠ مطولاً من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) ذكره الرازي في تفسيره ١٥/ ٣١ .

(٣) معاني القرآن ١/ ٣٩٧ . وزاد المسير ٣/ ٢٧٥ .

وإنَّ قريشاً كلَّها عَشْرُ أبْطُنٍ ... وأنت بريءٌ من قبائلها العَشْرِ[١]

فذهب بالبَطْن إلى القَبيلة والفَصيلة؛ فلذلك أنَّثها. والبَطن مُذكَّر؛ كما أنَّ الأسباطَ جمع مذكَّر[٢]. الزجاج[٣]: المعنى: قطَّعناهم اثنتي عشرة فِرقةً.

﴿أَسۡبَاطًا﴾ بدل من «اثنتي عَشْرةَ»، ﴿أُمَمٗاۚ﴾ نَعتٌ للأسباط.

وروى المُفضَّل عن عاصم: «وقَطَعناهم» مُخفَّفاً[٤].

«أَسْبَاطاً» الأسباطُ في ولد إسحاق بمنزلة القبائل في ولد إسماعيلَ عليهما السلام. والأسباط مأخوذٌ من السَّبَط، وهو شجرٌ تُعلَفُه الإبل[٥]. وقد مضى في «البقرة»[٦] مستوفًى.

وروى مَعْمَر، عن همَّام بنِ مُنَبِّه، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ قَوۡلًا غَيۡرَ ٱلَّذِي قِيلَ لَهُمۡ﴾ «قالوا: حَبَّةٌ في شَعَرة. وقيل لهم: ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا﴾ فدخلوا متورِّكين على أستاهِهِم»[٧].

﴿بِمَا كَانُواْ يَظۡلِمُونَ﴾ مرفوع؛ لأنه فعلٌ مستقبل، وموضعُه نصبٌ. و«ما» بمعنى المصدر، أي: بظلمهم[٨]. وقد مَضَى في «البقرة» ما في هذه الآيةِ من المعاني

---

(١) قائله النواح الكلابي فيما ذكره العيني في شرح الشواهد الكبرى (على هامش الخزانة) ٤/ ٤٨٤، وهو في الكتاب ٣/ ٥٦٥، والكامل ٢/ ٨٠٢، والخصائص ٢/ ٤١٧، وصدره عندهم: وإن كلاباً هذه عشر أبطن.

(٢) تفسير الطبري ١٠/ ٥٠٣.

(٣) في معاني القرآن له ٢/ ٣٨٢.

(٤) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٦، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٥، ونسباها لأبي حيوة، وذكر ابن عطية أن أبان رواها عن عاصم. وقراءة عاصم المشهورة عنه كقراءة الجماعة.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٩٢، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٨٢.

(٦) ٢/ ٤١٧.

(٧) أخرجه أحمد (٨١١٠)، والبخاري (٣٤٠٣)، ومسلم (٣٠١٥)، وسلف ٢/ ١٢٥.

(٨) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥٦.

والأحكام(١). والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿وَسْئَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَسْئَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ﴾ أي: عن أهل القرية؛ فعبَّر عنهم بها لمَّا كانت مستقَرًّا لهم، أو سببَ اجتماعهم، نظيره: ﴿وَسْئَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ [يوسف:٨٢]، وقولُه عليه الصلاة والسلام: «اهتزَّ العرشُ لموت سعد بن معاذ»(٢) يعني: أهل العرش من الملائكة، فرحاً واستبشاراً بقدومه ﷺ(٣).

أي: واسأل اليهودَ الذين هم جيرانُك عن أخبار أسلافهم، وما مسخَ اللهُ منهم قِردةً وخنازير. وهذا سؤال تقرير وتوبيخ. وكان ذلك علامةً لصدق النبيِّ ﷺ؛ إذ أطلعه اللهُ على تلك الأمور من غير تعلُّم(٤).

وكانوا يقولون: نحن أبناءُ الله وأحباؤه؛ لأنَّا من سِبْطِ خليله إبراهيم، ومن سِبط إسرائيل وهم بِكْر الله(٥)، ومن سِبْط موسى كَليم الله، ومن سِبْط وَلَدِه عُزير، فنحن من أولادهم. فقال اللهُ عزَّ وجلَّ لنبيِّه: سَلْهم يا محمد عن القرية، أما عذَّبتهم(٦)

(١) ٢/ ١٢١ وما بعدها.

(٢) أخرجه أحمد (١٤١٥٣)، والبخاري (٣٨٠٣)، ومسلم (٢٤٦٦) من حديث جابر ﷺ. وفي الباب عن أبي سعيد الخدري ﷺ عند أحمد (١١١٨٤)، وعن أنس ﷺ عند أحمد (١٣٤٥٤)، ومسلم (٢٤٦٧).

(٣) في (خ) و(ز) و(ظ): به، أي: بقدومه والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٨٥ - ٧٨٦ .

(٤) الوسيط ٢/ ٤١٩ ، وتفسير البغوي ٢/ ٢٠٨ .

(٥) سلف ٧/ ٣٨٨ نحوه من قول السدي.

(٦) في النسخ الخطية: عذبهم، والمثبت من (م).

بذنوبهم، وذلك بتغيير فَرْع من فروع الشريعة[١].

واختلف في تعيين هذه القرية، فقال ابن عباس وعِكرمة والسُّدِّيُّ: هي أَيْلة. وعن ابن عباس أيضاً أنها مَدْين، بين أَيْلَة والطور. الزُّهْرِيّ: طَبَرِيّة. قتادة وزيد بن أسلم: هي ساحلٌ من سواحل الشام، بين مَدْين وعَيْنون، يقال لها: مَقْناة[٢].

وكان اليهودُ يكتُمون هذه القصةَ لِما فيها من السُّبَّة عليهم.

﴿ٱلَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ﴾ أي: كانت بقُرب البحر، تقول: كنت بحضرة الدار، أي: بقُربها[٣].

﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي ٱلسَّبْتِ﴾ أي: يصيدون الحِيتان، وقد نُهُوا عنه. يقال: سَبَت اليهودُ: تركوا العمل في سَبْتهم. وسُبِت الرجل ـ للمفعول ـ سُباتاً: أخذَه ذلك، مثل الخَرَس. وأسبتَ: سَكَن فلم يتحرَّكْ. والقومُ: صاروا في السبت. واليهودُ: دخلوا في السبت، وهو اليوم المعروف. وهو من الراحة والقَطْع. ويُجمع أَسْبُت وسُبُوت[٤] وأسبات[٥].

وفي الخبر عن رسول الله ﷺ: «مَن احتجمَ يومَ السبت، فأصابَه بَرَصٌ، فلا يَلُومَنَّ إلا نفسَه»[٦]. قال علماؤنا: وذلك لأن الدَّمَ يَجمُد يومَ السبت، فإذا مَددته لِتستخرجه، لم يَجْرِ وعاد بَرَصاً[٧].

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٨٥.

(٢) أخرج هذه الأقوال الطبري ١٠/ ٥٠٧ - ٥٠٩، وينظر النكت والعيون ٢/ ٢٧١، والمحرر الوجيز ٢/ ٤٦٧.

(٣) وقال أبو حيان في البحر ٤/ ٤١٠: ويحتمل أن يريد معنى الحاضرة على جهة التعظيم لها، أي: هي الحاضرة في قرى البحر.

(٤) تهذيب اللغة ١٢/ ٣٨٦، والصحاح (سبت).

(٥) لم نقف على هذا الجمع.

(٦) أخرجه البزار (٣٠٢٢) (زوائد)، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٣٤٠ من حديث أبي هريرة ﷺ، وفي إسناده سليمان بن أرقم، قال الدارقطني: متروك، وقال ابن معين: ليس بشيء، ميزان الاعتدال ٢/ ١٩٦. وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٩٨١٦) عن الزهري مرسلاً، وهو المحفوظ فيما قاله البيهقي.

(٧) كلام غير صحيح مستند إلى خبر باطل.

وقراءة الجماعة: «يَعْدُون». وقَرأ أبو نَهِيك: «يُعِدّون» بضمِّ الياء وكسر العين وشدِّ الدال[١]. الأُولى من الاعتداء، والثانية من الإعداد، أي: يُهيِّئون الآلةَ لأَخْذها. وقرأ ابن السَّمَيْفَع: «في الأسبات» على جمع السبت[٢]. ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ﴾ وقُرئ: «إسباتهم»[٣].

﴿شُرَّعًا﴾ أي: شوارعَ ظاهرةً على الماء كثيرة[٤]. وقال اللّيث: حيتان شُرَّعٌ رافعةٌ رؤوسَها. وقيل: معناه أن حيتان البحر كانت تَرِدُ يوم السبت عَنَقاً[٥] من البحر فتزاحمُ[٦] أَيْلة. أَلهمها اللهُ تعالى أنها لا تُصاد يوم السبت؛ لِنَهْيِه تعالى اليهودَ عن صيدها. وقيل: إنها كانت تَشْرَعُ على أبوابهم كالكِباش البيض رافعةً رؤوسها ـ حكاه بعضُ المتأخرين ـ فتعدَّوا، فأخذوها في السبت، قاله الحسن[٧]. وقيل: يوم الأحد، وهو الأصحُّ على ما يأتي بيانه.

﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ﴾ أي: لا يفعلون السبت. يقال: سَبَتَ يَسْبِتُ إذا عظَّم السبت. وقرأ الحسن: «يُسْبِتون» بضم الياء[٨]، أي: يدخلون في السبت؛ كما يقال: أجمعنا، وأظهرنا، وأشهرنا، أي: دخلنا في الجمعة والظهر والشهر[٩].

---

(١) هي في تفسير الرازي ١٥/ ٣٧ ، والبحر ٤/ ٤١٠ دون نسبة، وذكر ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٦ ، وابن جني في المحتسب ١/ ٢٦٤ وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٧ أن أبا نهيك قرأ: «يَعَدُّون». قال ابن جني: أراد يعتدون، فأسكن التاء ليدغمها في الدال، ونقل فتحتها إلى العين فصار يَعَدُّون.

(٢) لم نقف عليها عند غير المصنف، وسلف أننا لم نقف على أن السبت يُجمع على أسبات.

(٣) يعني مصدر «أسبت» كما في البحر المحيط ٤/ ٤١١ ، وهي قراءة عمر بن عبد العزيز ﷺ كما في القراءات الشاذة ص٤٧ . ووقع في (م): «أسباتهم».

(٤) تفسير الطبري ١٠/ ٥٠٩ .

(٥) أي: مسرعة، ينظر النهاية (عنق).

(٦) في تهذيب اللغة ١/ ٤٢٨ (والكلام منه) واللسان (شرع): يتاخم.

(٧) النكت والعيون ٢/ ٢٧٢ .

(٨) القراءات الشاذة ص٤٧ .

(٩) تفسير الطبري ١٠/ ٥١٠ .

﴿لَا تَأْتِيهِمْ﴾ أي: حيتانُهم.

﴿كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم﴾ أي: نُشدِّد عليهم في العبادة ونَختبرهم. والكاف في موضع نَصْب. ﴿بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ أي: بِفِسْقهم[1]. وسُئل الحسين بن الفضل: هل تجدُ في كتاب الله: الحلالُ لا يأتيك إلا قوتاً، والحرامُ يأتيك جَزْفاً جَزْفاً[2]؟ قال: نعم، في قصة داود وأَيلة: ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ﴾.

ورُوي في قَصص هذه الآيةِ أنها كانت في زمن داود عليه السلام[3]، وأنَّ إبليس أَوْحَى إليهم فقال: إنما نُهيتم عن أَخْذها يومَ السبت، فاتَّخِذوا الحياض؛ فكانوا يَسوقون الحيتان إليها يومَ الجمعة فتبقى فيها، فلا يُمكنها الخروج منها لِقلَّة الماء، فيأخذونها يوم الأحد[4].

وروى أشهبُ عن مالك قال: زَعَم ابن رُومان أنهم كانوا يأخذ الرجلُ خيطاً ويضع[5] فيه وَهَقة[6]، وألقاها في ذَنَب الحوت، وفي الطَّرف الآخر من الخيط وَتِد، وتركَه كذلك إلى الأحد، ثم تطرَّق الناس حين رأوا مَن صنع هذا لا يُبْتَلى حتى كثُر صيدُ الحوت، ومُشيَ به في الأسواق، وأعلن الفَسَقةُ بصيده، فقامت فِرقةٌ من بني إسرائيل ونَهت، وجاهرت بالنهي واعتزلتْ.

وقيل: إنَّ الناهين قالوا: لا نُساكِنُكم، فقسموا القريةَ بجدار. فأصبح الناهون ذاتَ يوم في مَجالسهم ولم يخرجْ من المعتدين أحدٌ، فقالوا: إن للناس لشأناً، فعلَوْا

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥٧ .

(٢) الجَزْف: الأخذ بالكَثْرة، وجَزَفَ له في الكيل: أكثر. اللسان (جزف).

(٣) عرائس المجالس ص٢٩٠ .

(٤) تفسير البغوي ٢/ ٢٠٨ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٨٦ .

(٥) في (خ): وجعل، وفي المحرر الوجيز (والكلام منه) ٢/ ٤٦٧ - ٤٦٨ : ويصنع. وهذا الأثر أخرجه الطبري ١٠/ ٥١٩ مطولاً.

(٦) في القاموس: الوَهَق، محركة ويُسكَّن: الحبل يُرمى في أُنشوطة، فتؤخذ به الدابة. . .

على الجدار فنظروا فإذا هم قِرَدة؛ ففتحوا البابَ ودخلوا عليهم، فعرَفت القِردةُ أنسابَها من الإنس، ولم تعرِف الإنسُ أنسابَهم من القِردة؛ فجعلت القِردة تأتي نَسيبها من الإنس فَتشَمُّ ثيابَه وتبكي، فيقول: ألم نَنْهكم؟! فتقول برأسها نعم. قال قتادة: صار الشبان قردةً والشيوخ خنازير، فما نجا إلا الذين نَهوا، وهلك سائرهم[1].

فعلى هذا القول إن بني إسرائيل لم تفترقْ إلا فرقتين. ويكون المعنى في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ أي: قال الفاعلون للواعظين حين وَعظوهم: إذا عَلِمتم أن اللهَ مُهْلِكنا، فَلِمَ تَعِظوننا؟ فمسَخَهم الله قِردةً. ﴿قَالُوا مَعْذِرَةً[2] إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي: قال الواعظون: موعظتُنا إياكم معذرةٌ إلى ربِّكم، أي: إنما يجب علينا أنْ نَعِظَكم لعلَّكم تتقون. أسند هذا القولَ الطَّبريُّ عن ابن الكلبيّ[3].

وقال جمهور المفسرين: إنَّ بني إسرائيل افترقت ثلاثَ فِرَق، وهو الظاهر من الضمائر في الآية: فرقة عَصَتْ وصادَتْ، وكانوا نحواً من سبعين ألفاً. وفرقة نَهَتْ واعتزلتْ، وكانوا اثنَيْ عشر ألفاً. وفرقة اعتزلَتْ ولم تَنْهَ ولم تَعْصِ، وأن هذه الطائفة قالت للناهية: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا﴾ تُريد العاصيةَ. ﴿اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ﴾ على غلبة الظنّ، وما عُهِدَ من فعل الله تعالى حينئذ بالأُمَم العاصية. فقالت الناهية: موعظتُنا معذرةٌ إلى الله لعلَّهم يتَّقون. ولو كانوا فرقتين لقالت الناهيةُ للعاصية: ولعلَّكم تتقون، بالكاف.

ثم اختُلف بعد هذا؛ فقالت فرقة: إنَّ الطائفةَ التي لم تَنْهَ ولم تَعْصِ هَلَكتْ مع العاصية عقوبةً على تَرْك النَّهي؛ قاله ابن عباس. وقال أيضاً: ما أدري ما فُعل بهم

(١) عرائس المجالس ص٢٩٠ - ٢٩١ ، وتفسير البغوي ٢/ ٢٠٨ ، وأخرجه الطبري ١٠/ ٥١٥ - ٥١٦ عن ابن عباس رضي الله عنهما مطولاً. وسلف هذا الكلام ٢/ ١٦٩ - ١٧٠ .

(٢) قرأ حفص: «معذرةً» بالنصب، والباقون بالرفع، كما سيأتي.

(٣) تفسير الطبري ١٠/ ٥٢١ ، والكلام في المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٨.

وهو الظاهر من الآية[١].

وقال عكرمة: قلت لابن عباس لمّا قال: ما أدري ما فُعِلَ بهم: ألا تَرى أنهم قد كَرِهوا ما هم عليه وخالفوهم، فقالوا: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ﴾؟ فلم أزَلْ به حتى عرَّفته أنهم قد نَجَوْا، فكسَاني حُلَّةً[٢]. وهذا مذهب الحسن[٣].

ومما يدلُّ على أنه إنما هَلَكت الفرقةُ العادِيَة لا غير قولُه: ﴿وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾ [الأعراف: ١٦٥]، وقولُه: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ﴾ [البقرة: ٦٥] الآية.

وقرأ عيسى وطلحة: «معذِرةً» بالنصب. ونصبُه عند الكسائيّ من وجهين: أحدهما على المصدر. والثاني على تقدير: فعلنا ذلك معذرةً. وهي قراءة حَفْص عن عاصم. والباقون بالرفع[٤]، وهو الاختيار؛ لأنهم لم يُريدوا أن يعتذروا اعتذاراً مستأنَفاً من أمر لِيمُوا عليه، ولكنهم قيل لهم: لِم تَعظون؟ فقالوا: موعظتُنا مَعْذرةٌ. ولو قال رجلٌ لرجل: مَعْذرة إلى الله وإليك من كذا، يُريد اعتذاراً، لَنَصبَ. هذا قول سيبويه[٥].

ودلَّت الآيةُ على القول بسدِّ الذَّرائع[٦]. وقد مضَى في «البقرة». ومضَى فيها الكلامُ في الممسوخ هل يَنْسُل أم لا، مبيَّناً[٧]. والحمد لله.

ومضَى في «آل عمران» و«المائدة» الأمر بالمعروف والنهيُ عن المنكر[٨]. ومضى في «النساء»[٩] اعتزال أهلِ الفساد ومُجانبتُهم، وأنَّ من جالَسَهم كان مِثْلَهم؛ فلا معنى للإعادة.

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٨، وينظر تفسير البغوي ٢/ ٢٠٨ - ٢٠٩، والكشاف ٢/ ١٢٦ - ١٢٧.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ٥١٤.

(٣) ذكره البغوي ٢/ ٢٠٩.

(٤) السبعة ص٢٩٦، والتيسير ص١١٤.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥٧ - ١٥٨، وينظر الكتاب ١/ ٣٢٠.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٨٧.

(٧) ٢/ ١٦٨ وما بعدها.

(٨) ٥/ ٧٣ و٦/ ٢٥٣.

(٩) ٧/ ١٨٥.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾﴾

والنِّسيان يُطلَق على الساهي والعامدِ التارك؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ أي: تركوه عن قَصْد(١)، ومنه: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧].

ومعنى ﴿بِعَذَابٍ بَئِيسٍ﴾ أي: شديد. وفيه إحدى عشرةَ قراءة:

الأُولى: قراءة أبي عمرو وحمزة والكِسائيِّ: «بَئِيسٍ» على وزن فَعِيل(٢).

الثانية: قراءة أهلِ مكة: «بِئِيسٍ» بكسر الباء والوزنُ واحد(٣).

والثالثة: قراءةُ أهلِ المدينة: «بِيْسٍ» الباء مكسورة، بعدها ياءٌ ساكنة، بعدها سينٌ مكسورة منوَّنة(٤). وفيها قولان. قال الكسائي: الأصلُ فيه: «بَيِيس» خفيفة الهمزة، فالتقتْ ياءان، فحُذفتْ إحداهُما وكُسر أوَّلُه، كما يُقال: رِغِيف وشِهِيد. وقيل: أراد «بَئِس» على وزن فَعِل، فكسرَ أوَّلَه، وخفَّف الهمزةَ، وحذفَ الكسرةَ، كما يقال: رَحِم ورِحْم.

الرابعة: قراءة الحسن: الباء مكسورة، بعدها همزة ساكنة، بعدها سين مفتوحة(٥).

الخامسة: قرأ أبو عبد الرحمن المقرئ: «بَئِسٍ» الباء مفتوحة والهمزة مكسورة والسين مكسورة منوَّنة(٦).

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٨٧ .

(٢) وأيضاً هي قراءة ابن كثير وعاصم في رواية حفص. السبعة ص٢٩٦ ، والتيسير ص١١٤ .

(٣) ذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٩ ، وأبو حيان في البحر ٤/ ٤١٣ ، وقال: هي لغة تميم. وقراءة ابن كثير المكي هي بفتح الباء كما سلف.

(٤) قرأ بها نافع وأبو جعفر. النشر ٢/ ٢٧٢ .

(٥) ذكرها ابن جني في المحتسب ١/ ٢٦٧ .

(٦) ذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٩ ، وأبو حيان في البحر ٤/ ٤١٣ .

السادسة: قال يعقوب القارئ: وجاء عن بعض القراء: «بعذاب بَئِسَ» الباء مفتوحة والهمزة مكسورة والسين مفتوحة[١].

السابعة: قراءة الأعمش: «بَيْئِسٍ» على وزن فَيْعِلٍ[٢]. ورُوي عنه: «بَيْأَسٍ» على وزن فَيْعَل[٣]. ورُوي عنه: «بَئِّسٍ» بباء مفتوحة وهمزة مُشدَّدة مكسورة، والسين في كلِّه مكسورة منوَّنة، أعني قراءةَ الأعمش[٤].

العاشرة: قراءة نصر بنِ عاصم: «بعذاب بَيِّسٍ» الباء مفتوحة، والياء مشدّدة بغير همز[٥].

قال يعقوبُ القارئ: وجاء عن بعض القُرَّاء: «بِئْيَسٍ» الباء مكسورة، وبعدها همزة ساكنة، وبعدها ياء مفتوحة[٦]. فهذه إحدى عشرةَ قراءةً ذكَرها النحاسُ[٧].

قال عليُّ بن سليمان: العرب تقول: جاء ببناتِ بِيْسٍ، أي: بشيء رديء. فمعنى «بِعَذَابِ بِيْسٍ»: بعذاب رديء.

وأما قراءةُ الحسن، فزعَم أبو حاتم أنه لا وجهَ لها، قال: لأنه لا يُقال: مررتُ برجلٍ بِئْسَ، حتى يُقال: بِئْسَ الرجل، أو بِئْسَ رجلاً.

قال النحاس: وهذا مردودٌ من كلامِ أبي حاتم، حكى النَّحْويون: إنْ فعلتَ كذا وكذا فَبِها ونِعْمَتْ. يُريدون[٨]: فبها ونعمتِ الخَصْلة. والتقديرُ على قراءة الحسن:

---

(١) ذكرها أبو حيان في البحر ٤/ ٤١٢ ، وقيَّدها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٩ بتشديد الهمزة.

(٢) قال ابن عطية: وهذا شاذٌّ، لأنه لا يوجد فَيْعِل في الصحيح، وإنما يوجد في المعتل، مثل سيِّد وميِّت. وكذلك قال السمين في الدر المصون ٥/ ٤٩٨ .

(٣) وهي رواية شعبة بخلف عنه.

(٤) ذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٦٩ - ٤٧٠ .

(٥) القراءات الشاذة ص٤٧ ، والمحتسب ١/ ٢٦٥ .

(٦) ذكرها ابن جني في المحتسب ١/ ٢٦٧ دون نسبة، ونقل ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٧٠ نسبتها للحسن والأعمش.

(٧) في إعراب القرآن ٢/ ١٥٨ - ١٥٩ . وينظر الدر المصون ٥/ ٤٩٦ - ٤٩٨ .

(٨) في النسخ الخطية: يريد، والمثبت من (م) وإعراب القرآن للنحاس.

بعذاب بِئْسَ العذاب.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا عَتَوْا۟ عَن مَّا نُهُوا۟ عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَـٰسِـِٔينَ ۝١٦٦﴾

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا عَتَوْا۟ عَن مَّا نُهُوا۟ عَنْهُ﴾ أي: فلما تجاوزوا في معصية الله. ﴿قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَـٰسِـِٔينَ﴾ يقال: خَسَأته فَخسَأ، أي: باعَدْتُه وطَردته[١]. وقد تقدَّم في «البقرة»[٢]. ودلَّ على أن المعاصي سببُ النِّقمة وهذا لا خَفَاء به. فقيل: قال لهم ذلك بكلام يُسمع، فكانوا كذلك. وقيل: المعنى: كوَّنَّاهم قِردةً[٣].

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ ۗ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ ٱلْعِقَابِ ۖ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝١٦٧﴾

أي: أَعلم أسلافَهم أنهم إنْ غيَّروا ولم يُؤمنوا بالنبيِّ الأمِّيِّ بعثَ اللهُ عليهم مَن يُعذِّبُهم. وقال أبو عليّ: «آذَنَ» بالمدّ: أَعلم. و«أذَّن» بالتشديد: نادى. وقال قوم: آذن وأذَّن بمعنى أَعلم، كما يقال: أيقن وتيَقَّن[٤]. قال زهير:

فقلتُ تَعَلَّمْ أن للصيد غِرَّةً ... فإلّا تُضَيِّعها فإنك قاتِلُهْ[٥]

وقال آخر:

تَعلَّمْ أنَّ شرَّ الناس حيٌّ ... يُنادَى في شِعارهُمُ يَسارُ[٦]

أي: اِعلَمْ.

ومعنى ﴿يَسُومُهُمْ﴾: يُذيقُهم، وقد تقدَّم في «البقرة»[٧]. قيل: المراد بُخْتَنصَّر[٨].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٠ .

(٢) ٢/ ١٧٤ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٤٧٠ .

(٤) الحجة للقراء السبعة ٢/ ٤٠٤ و ٤١٠ ، وحكى هذا الكلام عن سيبويه، وهو في كتابه ٤/ ٦٢ .

(٥) ديوان زهير ص١٣٤ .

(٦) قائله زهير أيضاً، وهو في ديوانه ص٣٠٠ .

(٧) ٢/ ٨٤ .

(٨) ذكره الرازي في تفسيره ١٥/ ٤٢ .

وقيل: العرب. وقيل: أُمَّة محمد ﷺ، وهو أظهرُ؛ فإنهم الباقون إلى يوم القيامة. والله أعلم. قال ابن عباس: «سُوءَ العذابِ» هنا أخذُ الجِزْيَة[١]. فإنْ قيل: فقد مُسِخوا، فكيف تُؤخَذ منهم الجِزية؟ فالجواب أنها تُؤخَذ من أبنائهم وأولادهم، وهم أذلُّ قوم، وهم اليهود[٢]. وعن سعيد بن جُبير: «سُوءَ الْعَذَابِ» قال: الخَراج، ولم يَجْبِ نبيٌّ قطُّ الخَراج إلا موسى عليه السلام، هو أوَّلُ من وضعَ الخَراج، فجبَاه ثلاثَ عشرةَ سنةً، ثم أمسكَ، ونبيُّنا عليه الصلاة والسلام[٣].

قوله تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا ۖ مِّنْهُمُ ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ ۖ وَبَلَوْنَٰهُم بِٱلْحَسَنَٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٦٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا ۖ﴾ أي: فرَّقناهم في البلاد. أراد به تشتيتَ أمرهم، فلم تجتمع[٤] لهم كلمةٌ. ﴿مِّنْهُمُ ٱلصَّٰلِحُونَ﴾ رَفْعٌ على الابتداء. والمراد: مَن آمنَ بمحمد عليه الصلاة والسلام، ومن لم يُبدِّل منهم ومات قبل نَسْخ شَرْع موسى. أَوْ هم الذين وراء الصين، كما سبق[٥].

﴿وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ ۖ﴾ منصوبٌ على الظرف. قال النحاس: ولا نعلم أحداً رَفَعه[٦]. والمراد الكفارُ منهم. ﴿وَبَلَوْنَٰهُم﴾ أي: اختبرناهم. ﴿بِٱلْحَسَنَٰتِ﴾ أي: بالخِصْب والعافية. ﴿وَٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ أي: الجَدْب والشدائد. ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ لِيرجعوا عن كُفْرهم[٧].

---

(١) أخرج هذه الأقوال الطبري ١٠/ ٥٣٠ - ٥٣١ .

(٢) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٩٧ .

(٣) أخرجه الطبري ١٠/ ٥٣٢ .

(٤) في (د) و(م): تجمع، والكلام في تفسير البغوي ٢/ ٢٠٩ .

(٥) ٧/ ٣٠٢ ، وينظر الكشاف ٢/ ١٢٧ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٠ .

(٧) الوسيط ٢/ ٤٢٢ .

قوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٞ وَرِثُواْ ٱلۡكِتَٰبَ يَأۡخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلۡأَدۡنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغۡفَرُ لَنَا وَإِن يَأۡتِهِمۡ عَرَضٞ مِّثۡلُهُۥ يَأۡخُذُوهُۚ أَلَمۡ يُؤۡخَذۡ عَلَيۡهِم مِّيثَٰقُ ٱلۡكِتَٰبِ أَن لَّا يَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ وَدَرَسُواْ مَا فِيهِۗ وَٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ١٦٩﴾

قوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٞ﴾ يعني أولاد الذين فرَّقهم في الأرض. قال أبو حاتم: «الخَلْف» بسكون اللام: الأولاد، الواحد والجميع فيه سواء. «والخَلَف» بفتح اللام: البَدَل، ولداً كان أو غريباً. وقال ابن الأعرابيّ: «الخَلَفُ» بالفتح الصالح، وبالجزم الطالح[1]. قال لَبِيد:

ذهبَ الذين يُعاشُ في أكنافِهم وبَقِيتُ في خَلْفٍ كجِلْد الأجْربِ[2]

ومنه قيل للرَّديء من الكلام: خَلْف، ومنه المثل السائر: سَكَت ألْفاً ونطق خَلْفاً[3]. فَخلْفٌ في الذَّمّ، بالإسكان، وخَلَفٌ بالفتح في المدح. هذا هو المستعملُ المشهور. قال ﷺ: «يَحمِلُ هذا العلمَ مِن كلِّ خَلَفٍ عُدولُه»[4]. وقد يُستعمل كلٌّ واحدٍ منهما موضعَ الآخر. قال حسان بن ثابت:

لنا القَدَمُ الأولَى إليكَ وخَلْفُنا لِأوَّلنا في طاعةِ الله تابعُ[5]

وقال آخر:

إنَّا وجدنا خَلَفاً بئسَ الخَلَفْ أغلقَ عنَّا بابَه ثم حَلَفْ
لا يُدخِل البَوّابُ إلّا مَن عرفْ عبداً إذا ما ناء بالحِمْل وَقَفْ[6]

(١) تفسير البغوي ٢/ ٢١٠.
(٢) سلف ٦/ ٤٢٢.
(٣) الصحاح (خلف)، وينظر كتاب الأمثال للقاسم بن سلام ص٥٥، ومجمع الأمثال للميداني ١/ ٣٣٠.
(٤) سلف ١/ ٦٣.
(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٤٧٢، والبيت في ديوان حسان ﷺ ص١٤٨.
(٦) الرجز في الكامل عن الرياشي لأعرابيٍّ يذمُّ رجلاً اتخذ وليمةً ٣/ ١٣١١. وفي اللسان (خضف) باختلاف في ترتيبه، وفيه: خضف، بدل: وقف.

ويُروى: خَضَف، أي: رَدَم[١]. والمقصود من الآية الذَّم.

﴿وَرِثُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾، قال المفسرون: هم اليهود، وَرِثوا كتابَ اللهِ فقرؤوه وعَلِموه، وخالفوا حُكمَه وأتَوْا محارمَه مع دِراستهم له[٢]. فكان هذا توبيخاً لهم وتقريعاً.

﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ﴾ ثم أخبر عنهم أنهم يأخذون ما يَعرِض لهم من مَتَاع الدنيا لِشدَّة حِرْصهم ونَهَمِهم[٣]. ﴿وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا﴾ وهم لا يتوبون. ودلَّ على أنَّهم لا يتوبون قولُه تعالى: ﴿وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ﴾ والعَرَض: مَتَاعُ الدنيا، بفتح الراء. وبإسكانها: ما كان من المال سوى الدراهم والدنانير[٤].

والإشارةُ في هذه الآية إلى الرُّشا والمكاسبِ الخبيثة.

ثم ذمَّهم باغترارهم في قولهم: «سيُغفَرُ لنا»، وأنَّهم بحالٍ إذا أمكنتهم ثانيةً ارتكبوها، فقطَعوا باغترارهم بالمغفرة وهم مُصِرُّون، وإنما يقول: سيُغفَر لنا؛ مَنْ أقْلَع ونَدِم[٥].

قلت: وهذا الوصفُ الذي ذمَّ اللهُ تعالى به هؤلاء موجودٌ فينا. أسند الدارميُّ أبو محمد: حدَّثنا محمد بن المبارك، حدّثنا صَدَقَةُ بن خالد، عن ابن جابر، عن شيخٍ يُكنى أبا عمرو[٦]، عن معاذ بن جبلٍ ﷺ قال: سَيَبْلَى القرآنُ في صدور أقوامٍ كما يَبْلَى الثّوبُ فيتهافتَ، يقرؤونه لا يجدون له شهوةً ولا لَذَّةً، يَلْبَسون جلودَ الضَّأنِ على قلوب الذِّئاب، أعمالُهم طمعٌ لا يُخالطه خوفٌ، إنْ قصَّروا قالوا: سنبلُغ، وإنْ أساؤوا قالوا: سَيُغفَرُ لنا؛ إنَّا لا نُشرك بالله شيئاً[٧].

---

(١) قوله: ردم: أي: ضرط. اللسان (ردم).

(٢) تفسير البغوي ٢/ ٢١٠.

(٣) في (ظ): ونهمتهم.

(٤) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٠٠.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٤٧٢.

(٦) في النسخ الخطية: أبا عمر، والمثبت من (م)، وسنن الدارمي، وإتحاف المهرة ١٣/ ٣٠٥.

(٧) سنن الدارمي (٣٣٤٦)، وإسناده ضعيف.

وقيل: إنَّ الضميرَ في «يَأْتِهِم» ليهود المدينة، أي: وإنْ يأْتِ يهودَ يَثْرِبَ الذين كانوا على عهد النبيِّ ﷺ عَرَضٌ مِثْلُه يأخذوه كما أخذه أسلافُهم.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَٰقُ ٱلْكِتَٰبِ أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ وَٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَٰقُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ يريد التوراة. وهذا تشديدٌ في لُزوم قول الحقِّ في الشرع والأحكام، وألَّا يميلَ الحكامُ بالرُّشَا إلى الباطل[١].

قلت: وهذا الذي لَزِمَ هؤلاء وأُخِذَ عليهم به الميثاقُ في قول الحقِّ لازمٌ لنا على لسان نبيِّنا ﷺ وكتابِ رَبِّنا، على ما تقدَّم بيانُه في «النساء»[٢]. ولا خلافَ فيه في جميع الشرائع، والحمد لله.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ﴾ أي: قرؤوه، وهم قَرِيبو عهدٍ به[٣]. وقرأ أبو عبد الرحمن: «وادَّارسوا ما فيه» فأدغم التاء في الدال[٤].

قال ابن زيد: كان يأتيهم المُحِقُّ برِشوة، فيُخرجون له كتابَ الله فيحكمون له به، فإذا جاء المُبطِلُ أخذوا منه الرِّشوةَ، وأخرجوا له كتابَهم الذي كتبوه بأيديهم وحَكَموا له.

وقال ابن عباس: ﴿أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ وقد قالوا الباطلَ في غُفران ذنوبهم الذي يُوجبونه ويقطعون به[٥]. وقال ابن زيد: يعني في الأحكام التي يحكمون بها، كما ذكرنا.

وقال بعض العلماء: إن معنى «ودَرَسُوا ما فيه» أي: مَحَوْه بترك العمل به والفَهْم له[٦]، من قولك: دَرَسَتِ الريحُ الآثارَ: إذا مَحَتْها[٧]. وخطٌّ دارسٌ، ورَبْع دارس: إذا

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٤٧٢ .

(٢) ٧/ ٢٠٧ وما بعدها.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٠٠ .

(٤) المحتسب ١/ ٢٦٧ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٠ .

(٥) أخرجهما الطبري ١٠/ ٥٣٩ و ٥٤٠ .

(٦) النكت والعيون ٢/ ٢٧٥ .

(٧) تهذيب اللغة ١٢/ ٣٥٩ .

امَّحى وعفا أثرُه. وهذا المعنى مُواطِئ ـ أي: موافق ـ لقوله تعالى: ﴿نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠١] الآية. وقوله: ﴿فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٨٧] حسب ما تقدَّم بيانُه في «البقرة»[١].

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ ﴿١٧٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ﴾ أي: بالتوراة، أي: بالعمل بها، يقال: مَسَّك به وتَمسَّك به، أي: استمسك به[٢]. وقرأ أبو العالية وعاصم في رواية أبي بكر «يُمْسِكُونَ»[٣] بالتخفيف من أمْسَك يُمسِك. والقراءةُ الأُولى أوْلى؛ لأنَّ فيها معنى التكرير والتكثير للتمسُّك بكتاب الله تعالى وبدينه، فبذلك يُمدحون. فالتمسُّك بكتاب الله والدِّين يحتاجُ إلى المُلازمة والتكرير لفعل ذلك[٤]. وقال كعب بن زهير ـ فجاء به على طبعه ـ يذمُّ بكثرة نقض العهد[٥]:

فما تُمسِّك بالعهد الذي زَعمتْ إلّا كما تُمسِكُ الماءَ الغَرابِيلُ[٦]

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ﴾ «نَتَقنا» معناه: رَفَعنا. وقد تقدَّم بيانُه في «البقرة». ﴿كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ﴾ أي: كأنَّه ـ لارتفاعه ـ سحابةٌ تُظِلّ. ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ﴾ أي: بجِدٍّ. وقد مضى في «البقرة» إلى آخر الآية[٧].

---

(١) ٢/ ٢٦٨ - ٢٦٩ .

(٢) الصحاح (مسك).

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٠ ، وقراءة أبي بكر في السبعة ص٢٩٧ ، والتيسر ص١١٤ .

(٤) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٨٢ .

(٥) من قوله: فجاء به... إلى هذا الموضع، وقع في (م) بعد البيت، والمثبت موافق لإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦١ (والكلام منه).

(٦) ديوان كعب ص٨٥ ، وصدر البيت فيه: وما تمسّك بالوصل...

(٧) تقدم ما ذكره المصنف في الموضعين ٢/ ١٦٤ - ١٦٥ .

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٤﴾﴾

فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ﴾ أي: واذكُر لهم مع ما سَبق من تذكير المواثيق في كتابهم ما أخذتُ من المواثيق من العباد يوم الذَّرّ. وهذه آيةٌ مُشْكِلة، وقد تكلَّم العلماء في تأويلها وأحكامها، فنذكر ما ذكروه من ذلك حسب ما وقَفْنا عليه:

فقال قوم: معنى الآية أنَّ الله تعالى أخرجَ مِن ظهور بني آدم بعضَهم مِن بعض.

قالوا: ومعنى ﴿أشهَدَهُم على أنفسهم أَلَسْتُ بربِّكم﴾ دلَّهم بخلقه على توحيده؛ لأنَّ كلَّ بالغٍ يعلم ضرورةً أنَّ له ربًّا واحداً، ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ أي: قال[(١)]. فقام ذلك مقامَ الإشهاد عليهم والإقرارِ منهم، كما قال تعالى في السماوات والأرض: ﴿قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]. ذهب إلى هذا القَفّالُ وأطنبَ[(٢)].

وقيل: إنَّه سبحانه أخرجَ الأرواحَ قبل خلقِ الأجساد، وأنَّه جعلَ فيها مِن المَعْرفة ما عَلِمَتْ به ما خاطَبها[(٣)].

قلت: وفي الحديث عن النبيِّ ﷺ غيرُ هذين القولين، وأنَّه تعالى أخرجَ الأشباح فيها الأرواحُ مِن ظهر آدم عليه السلام. روى مالكٌ في «موطَّئه»[(٤)] أن عمر بن الخطاب ﷺ سُئل عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦١ .

(٢) ذكر نحو هذا الكلام الرازي في تفسيره ١٥/ ٥٠ .

(٣) النكت والعيون ٢/ ٢٧٧ .

(٤) ٢/ ٨٩٨ - ٨٩٩ ، ومن طريقه أخرجه أحمد (٣١١)، وأبو داود (٤٧٠٣)، والترمذي (٣٠٧٥)، والنسائي في الكبرى (١١١٢٦) كلهم من طريق مسلم بن يسار عن عمر ﷺ.

بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ﴾ فقال عمر ﷺ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُسأل عنها، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ تعالى خلقَ آدمَ، ثم مسحَ ظهرَه بيمينه، فاستخرجَ منه ذُرِّيةً، فقال: خلقتُ هؤلاء للجنَّة وبعملِ أهل الجنَّة يعملون، ثم مسحَ ظهرَه، فاستخرجَ منه ذُرِّيةً، فقال: خلقتُ هؤلاء للنَّار وبعملِ أهل النَّار يعملون». فقال رجل: ففيم العملُ؟ قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ إذا خلق العبدَ للجنَّة استعملَه بعملِ أهل الجنَّة حتى يموتَ على عملٍ من أعمال أهل الجنَّة، فيُدخلَه الجنَّة، وإذا خلقَ العبدَ للنَّار، استعملَه بعملِ أهل النَّار حتى يموتَ على عملٍ من أعمال أهل النَّار، فيدخلَه الله النَّار».

قال أبو عمر[١]: هذا حديثٌ منقطع الإسناد؛ لأنَّ مسلمَ بن يسار لم يَلْقَ عمر[٢]. وقال فيه يحيى بن معين: مسلم بن يسار لا يُعرف، بينه وبين عمر نُعَيمُ بن ربيعة، ذكره النسائيّ[٣]، ونُعيم غير معروف بحمل العلم. لكن معنى هذا الحديث قد صحَّ عن النبيِّ ﷺ من وجوهٍ ثابتةٍ كثيرة من حديث عمر بن الخطاب ﷺ وعبدِ الله بن مسعود وعليّ بن أبي طالب وأبي هريرة رضي الله عنهم أجمعين وغيرِهم[٤].

روى الترمذيّ وصحَّحه عن أبي هريرة قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لمَّا خلقَ اللهُ آدمَ مسحَ ظهرَه، فسقطَ مِن ظهره كلُّ نَسَمةٍ هو خالقُها [من ذُرِّيته] إلى يوم القيامة، وجعلَ بين عَيْنَي كلِّ رجل منهم وَبِيصاً مِن نُور، ثم عرضَهم على آدم، فقال: يا ربِّ

---

(١) في التمهيد ٦/ ٣ - ٧، والاستذكار ٢٦/ ٩٠.

(٢) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ٣/ ٥٠٣ - ٥٠٤: الظاهر أن الإمام مالكاً إنما أسقط ذكر نُعيم بن ربيعة عمداً لما جهل حاله ولم يعرفه، فإنه غير معروف إلا في هذا الحديث، وكذلك يسقط ذكر جماعة ممن لا يرتضيهم، ولهذا يُرسل كثيراً من المرفوعات، ويقطع كثيراً من الموصولات.

(٣) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٤ - ٥ من طريق النسائي، وليس هو في سننه من هذه الطريق، إنما فيه من طريق أخرى (١١١٢٦) وينظر تحفة الأشراف ٨/ ١١٣.

(٤) حديث عمر ﷺ أخرجه أحمد (١٩٦)، والترمذي (٢١٣٥) و(٣١١١). وحديث ابن مسعود ﷺ سلف ١/ ٢٩٦. وحديث علي ﷺ أخرجه أحمد (٦٢١)، والبخاري (١٣٦٢)، ومسلم (٢٦٤٧). وحديث أبي هريرة ﷺ أخرجه أحمد (١٠٢٨٦)، ومسلم (٢٦٥١).

مَن هؤلاء؟ قال: هؤلاء ذُرِّيَّتُك. فرأى رجلاً منهم فأعجبَه وَبِيصُ ما بين عينَيه، فقال: أي ربِّ، مَن هذا؟ فقال: هذا رجلٌ مِن آخرِ الأُمم مِن ذُرِّيَّتك يُقال له: داود، فقال: ربِّ، كم جعلتَ عُمُرَه؟ قال: ستِّين سنةً، قال: أي رَبِّ، زِدْه مِن عُمري أربعين سنةً، فلمّا انقضى عُمر آدمَ عليه السلام، جاءه مَلَكُ الموت فقال: أو لم يبقَ مِن عُمري أربعون سنةً؟ قال: أَوَ لم تُعْطِها ابنَك داود؟ قال: فَجحَد آدمُ، فجحدَت ذرِّيَّتُه، ونَسِيَ آدمُ، فَنَسِيَتْ ذرِّيَّته»[1].

في غير الترمذي: «فحينئذٍ أمر بالكتابِ والشهودِ»[2] في رواية: «فرأى فيهم الضعيفَ والغني والفقير[3]، والمبتلى والصحيح. فقال له آدمُ: يا ربِّ، ما هذا؟! ألا سوَّيتَ بينهم؟! قال: أردتُ أن أشكرَ»[4].

وروى عبد الله بن عمرو[5] عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أُخِذوا من ظَهْره كما يُؤخذ بالمُشْط مِن الرأس»[6]. وجعل اللهُ لهم عقولاً كنملة سليمان، وأخذَ عليهم العهدَ بأنَّه ربُّهم، وأن لا إله غيرُه. فأقرُّوا بذلك والتزموه، وأعْلَمهم بأنَّه سيبعثُ إليهم الرُّسلَ، فشهد بعضُهم على بعض. قال أُبَيُّ بن كعب: وأَشهدَ عليهم السماواتِ السَّبعَ، فليس مِن أحدٍ يُولد إلى يوم القيامة إلَّا وقد أُخِذ عليه العهد[7].

---

(١) قوله: آدم، ليس في النسخ الخطية، وأثبتناه من (م)، وسنن الترمذي (٣٠٧٦) وما سلف بين حاصرتين منه وسلفت هذه القطعة ١/ ٢٩٤.

(٢) هو عند الترمذي أيضاً (٣٣٦٨)، وأخرجه ابن حبان (٦١٦٧) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) بعدها في (د) و(ز) و(ظ): والذليل.

(٤) أخرج هذه الرواية أبو يعلى في مسنده (٦٣٧٧) من حديث أبي هريرة ﷺ. وأوردها باللفظ الذي ذكره المصنف ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٧٨٩. وقوله: «أردت أن أشكر» قال السندي (كما في حاشية المسند ٣٥/ ١٥٧): أي: ولا يحصل منهم الشكر على النعمة إلا إذا عرفوها بضدِّها.

(٥) في (د) و(ز) و(ظ): عمر، والمثبت من (خ) و(م).

(٦) أخرجه الطبري ١٠/ ٥٥٢، وأورده ابن كثير ٣/ ٥٠٢، وضعَّف رفعه، وذكر أن وقفَه على عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أصحّ.

(٧) المحرر الوجيز ٢/ ٤٧٤، وقول أُبَيّ ﷺ أخرجه أحمد (٢١٢٣٢).

واختُلف في الموضع الذي أُخذ فيه الميثاقُ حين أُخرِجوا، على أربعة أقوال: فقال ابن عباس: ببطن نَعْمان، وادٍ إلى جَنْب عَرفة[١]. ورُوي عنه أنَّ ذلك بِدَهْنا[٢] ـ أرضٍ بالهند ـ الذي هبط فيه آدم عليه السلام.

وقال يحيى بن سلَّام: قال ابن عباس في هذه الآية: أهبط اللهُ آدمَ بالهند، ثم مسحَ على ظهره، فأخرج منه كلَّ نَسَمةٍ هو خالقُها إلى يوم القيامة، ثم قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾[٣] قال يحيى: قال الحسن: ثم أعادهم في صُلب آدمَ عليه السلام[٤]. وقال الكلبيّ: بين مكة والطائف[٥].

وقال السُّدِّيّ: في السماء الدنيا حين أُهبط من الجنة إليها، مسحَ على ظهره، فأخرج من صفحةِ ظَهره اليُمنى ذُرِّيةً بيضاءَ مثل اللؤلؤ، فقال لهم: ادخلوا الجنة برحمتي. وأخرج من صفحةِ ظهره اليُسرى ذُرِّيةً سوداءَ وقال لهم: ادخلوا النارَ ولا أُبالي[٦]. قال ابن جُريج: خرجَتْ كلُّ نفس مخلوقةٍ للجنة بيضاءَ، وكلُّ نفس مخلوقةٍ للنار سوداء[٧].

الثانية: قال ابن العربيّ رحمه الله[٨]: فإنْ قيل: فكيف يجوز أنْ يُعذِّبَ الخلقَ وهم لم يُذنبوا، أو يُعاقبَهم على ما أرادَه منهم، وكتبَه عليهم، وساقَهم إليه[٩]؟ قلنا:

---

(١) أخرجه الطبري ١٠/ ٥٥٠ .

(٢) في النسخ: برهبا، والمثبت من تفسير الطبري ١٣/ ٢٢٥ (طبعة الشيخ محمود شاكر رحمه الله)، وتفسير البغوي ٢/ ٢١٢ ، والكلام فيه.

(٣) أخرجه الطبري ١٠/ ٥٤٨ .

(٤) أخرجه الطبري ١٠/ ٥٥٥ من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) ذكره البغوي في تفسيره ٢/ ٢١٢ .

(٦) أخرجه الطبري ١٠/ ٥٦٠ .

(٧) أخرجه الطبري ١٠/ ٥٥٦ من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٨) في أحكام القرآن ٢/ ٧٩١ .

(٩) في النسخ الخطية: وساقه إليهم، والمثبت من (م) وأحكام القرآن.

ومن أين يمتنعُ ذلك، أعقلاً أم شرعاً؟ فإن قيل: لأنَّ الرحيم الحكيم مِنَّا لا يجوزُ أنْ يفعلَ ذلك. قلنا: لأنَّ فوقه آمِراً يأمرُه وناهِياً يَنهاه[1]، وربُّنا تعالى لا يُسأل عمَّا يفعلُ وهم يُسألون، ولا يجوزُ أنْ يُقاسَ الخلقُ بالخالق، ولا تُحملَ أفعالُ العباد على أفعال الإله[2]. وبالحقيقة الأفعال كلُّها لله جلَّ جلاله، والخلقُ بأجمعهم له[3]، صَرَّفهم كيف شاء، وحَكَمَ بينهم بما أراد[4]، وهذا الذي يَجِدُه الآدميُّ إنَّما تبعثُ عليه رِقَّة الجِبِلَّة[5]، وشفقةُ الجنسيَّة، وحبُّ الثناء والمدح؛ لما يتوقَّعُ في ذلك مِن الانتفاع، والباري تعالى متقدِّسٌ عن ذلك كلِّه[6] فلا يجوزُ أنْ يُعتبرَ به.

الثالثة: واختُلف في هذه الآية؛ هل هي خاصَّة أو عامَّة؟ فقيل: الآية خاصَّة؛ لأنَّه تعالى قال: ﴿مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ﴾. فخرجَ مِن هذا مَنْ كان من ولد آدمَ لِصُلْبه. وقال جلَّ وعزَّ: ﴿أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ﴾، فخرج منها كلُّ مَن لم يكن له آباءٌ مشركون. وقيل: هي مخصوصةٌ فيمن أُخِذَ عليه العهد على ألْسنة الأنبياء.

وقيل: بل هي عامَّةٌ لجميع الناس؛ لأن كلَّ أحدٍ يعلم أنه كان طفلاً فغُذِّي ورُبِّيَ، وأن له مُدَبِّراً وخالقاً. فهذا معنى ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾.

ومعنى ﴿قَالُواْ بَلَىٰ﴾ أي: إنَّ ذلك واجبٌ عليهم[7]. فلما اعترف الخلقُ لله سبحانه بأنَّه الربُّ ثم ذَهَلوا عنه، ذكَّرهم بأنبيائه، وخَتَم الذِّكر بأفضل أصفيائه؛ لتقومَ حجتُه عليهم، فقال له: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢١-٢٢]. ثم مكَّنه من الصيطرة، وآتاه السلطنةَ، ومكَّن له دينَه في الأرض.

---

(١) في النسخ الخطية: أمراً أمره وناهيا نهاه، والمثبت من (م) وأحكام القرآن.

(٢) في أحكام القرآن: ولا يجوز أن يقاس الخالق بالمخلوق، ولا تحمل أفعال الإله على أفعال العباد.

(٣) لفظة: له، من (م) وأحكام القرآن.

(٤) في (خ): حكم فيهم ما أراد، وفي أحكام القرآن: حكم فيهم كما أراد.

(٥) في النسخ الخطية: الجبلية، والمثبت من (م) وأحكام القرآن.

(٦) قوله: كله، من (م).

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٢ .

قال الطُّرْطُوشي: إنَّ هذا العهدَ يلزمُ البَشرَ وإنْ كانوا لا يذكرونه في هذه الحياة، كما يلزم الطلاقُ مَن شُهد عليه به وقد نَسِيَه[١].

الرابعة: وقد استدلَّ بهذه الآية مَن قال: إنَّ من مات صغيراً دخل الجنةَ؛ لإقراره في الميثاق الأوّل. ومَن بلغ العقل لم يُغنه الميثاقُ الأوّل. وهذا القائل يقول: أطفالُ المشركين في الجنة، وهو الصحيح في الباب.

وهذه المسألة اختُلف فيها لاختلافِ الآثار، والصحيح ما ذكرناه[٢]. وسيأتي الكلامُ في هذا في «الرُّوم» إن شاء الله[٣]. وقد أتينا عليها في كتاب «التَّذكرة» والحمد لله[٤].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿مِن ظُهُورِهِمْ﴾ بدل اشتمال من قوله: «مِنْ بَني آدَمَ». وألفاظُ الآية تقتضي أنَّ الأخذَ إنما كان من بني آدم، وليس لآدم في الآية ذِكْر بحسب اللَّفظ[٥].

ووجه النَّظم[٦] على هذا: وإذْ أخذ ربُّك من ظُهور بني آدم ذرِّيتَهم. وإنما لم يذكُرْ ظهرَ آدم لأن المعلومَ أنهم كلَّهم بَنُوه، وأنهم أُخرِجوا يومَ الميثاق من ظَهْره، فاستغنى عن ذكره لقوله: «مِنْ بَني آدَمَ»[٧].

﴿ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قرأ الكوفيون وابنُ كَثير بالتوحيد وفتح التاء[٨]، وهي تقع للواحد

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٤٧٥ .

(٢) المفهم ٦/ ٦٧٧ - ٦٧٨ .

(٣) في تفسير الآية (٣٠) منها.

(٤) ص٥١١ وما بعدها.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٤٧٤ .

(٦) في (ظ): النظر.

(٧) تفسير البغوي ٢/ ٢١٢ .

(٨) السبعة ص٢٩٨ ، والتيسير ص١١٤ ، والكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٨٣ ، والكلام منه إلى نهاية المسألة.

والجمع، قال الله تعالى: ﴿هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ [آل عمران: ٣٨]، فهذا للواحد؛ لأنه إنما سأل هِبةَ ولدٍ، فَبُشِّر بيحيى. وأجمع القراءُ على التوحيد في قوله: ﴿مِن ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ﴾ [مريم: ٥٨]، ولا شيءَ أكثرُ من ذُرِّية آدمَ، وقال: ﴿وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ﴾ [الأعراف: ١٧٣] فهذا للجمع. وقرأ الباقون «ذُرِّيَّاتِهِمْ» بالجمع، لأنَّ الذُّرِّية لمَّا كانت تقعُ للواحد؛ أتى بلفظٍ لا يقع للواحد، فجمعَ لتخلص الكلمةُ إلى معناها المقصود إليه لا يَشْرَكُها فيه شيء، وهو الجمع؛ لأنَّ ظهورَ بني آدم استُخرج منها ذُرِّياتٌ كثيرةٌ متناسبة، أعقابٌ بعد أعقاب، لا يعلم عددَهم إلَّا اللهُ، فجمع لهذا المعنى.

السادسة: قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ﴾ تقدَّم القولُ فيها في «البقرة» عند قوله: ﴿بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً﴾ [الآية: ٨١]، مستوفًى، فتأمَّله هناك[١].

«أَنْ يَقولوا»، «أَوْ يقولوا»: قرأ أبو عمرو بالياء فيهما[٢]، ردَّهما على لفظ الغَيْبة المُتكرِّر قبلَه، وهو قوله: ﴿من بني آدم من ظهورهم ذُرِّيَّاتِهم وأشْهَدَهُم على أنفسهم﴾، وقوله: ﴿قَالُوا بَلَىٰ﴾ أيضاً لفظ غَيْبة. وكذا ﴿وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ﴾، ﴿وَلَعَلَّهُمْ﴾ فحملَه على ما قبلَه وما بعده مِن لفظ الغَيْبة.

وقرأ الباقون بالتاء فيهما، ردُّوه[٣] على لفظ الخِطاب المتقدِّم في قوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾. ويكون: «شَهِدنا»، من قول الملائكة. لمَّا قالوا: «بلى» قالت الملائكة: «شَهِدنا أنْ تقولوا» «أَوْ تقولوا» أي: لئلا تقولوا.

وقيل: معنى ذلك: أنهم لمَّا قالوا: «بلى»، فأقرُّوا له بالرُّبوبيَّة، قال الله تعالى للملائكة: اشهدوا، قالوا: شَهِدنا بإقراركم لئلا تقولوا، أو تقولوا. وهذا قولُ مجاهد

---

(١) ٢/ ٢٢٦.

(٢) السبعة ص٢٩٨، والتيسير ص١١٤.

(٣) في النسخ الخطية: ردَّه، والمثبت من (م)، وهو الموافق للكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٨٤، والكلام منه.

والضحَّاك والسُّدِّي[١].

وقال ابنُ عباس وأُبَيُّ بن كعب: قوله: «شَهِدنا» هو مِن قول بني آدم، والمعنى: شَهِدنا أنك ربُّنا وإلهُنا[٢]، وقال ابن عباس: أشهدَ بعضَهم على بعض، فالمعنى على هذا: قالوا: بلى شَهِدَ بعضُنا على بعض[٣].

فإذا كان ذلك من قول الملائكة؛ فيوقَف على «بلى»، ولا يحسنُ الوقفُ عليه إذا كان من قول بني آدم[٤]؛ لأنَّ «أنْ» متعلِّقة بما قبل «بلى» من قوله: ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ لئلا يقولوا. وقد روى مجاهد عن ابن عمرو[٥] أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أخذَ ربُّك مِن بني آدم مِن ظُهورهم ذريَّاتِهم، كما يُؤخذ بالمُشط مِن الرأس، فقال لهم: ألستُ بربِّكم؟ قالوا: بلى، قالت الملائكة: شَهِدنا أنْ تقولوا». أي: شَهِدنا عليكم بالإقرار بالرُّبوبية؛ لئلا تقولوا، فهذا يدلُّ على التاء. قال مكِّيّ: وهو الاختيارُ لِصحَّة معناه، ولأنَّ الجماعةَ عليه.

وقد قيل: إنَّ قوله: «شَهِدنا» من قول الله تعالى والملائكة. والمعنى: فَشَهِدنا على إقراركم؛ قاله أبو مالك، ورُوي عن السُّدِّي أيضاً[٦]. ﴿وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ﴾ أي: اقتدَيْنا بهم. ﴿أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾ بمعنى: لست تفعل هذا. ولا عذر للمقلِّد في التوحيد.

قوله تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾﴾

ذكَّرَ أهلَ الكتاب قصَّةً عَرَفوها في التوراة. واختُلف في تعيين الذي أُوتيَ الآيات،

(١) أخرجه الطبري ١٠/٥٥٢، و٥٦١.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/٥٥٦ - ٥٥٧.

(٣) تفسير البغوي ٢/٢١٢.

(٤) المحرر الوجيز ٢/٤٧٦، وينظر تفسير الرازي ١٥/٥٢.

(٥) في النسخ والكشف عن وجوه القراءات السبع ١/٤٨٤، والكلام منه: عمر وسلف في المسألة الأولى.

(٦) أخرجه الطبري ١٠/٥٦٣.

فقال ابن مسعود وابن عباس: هو بِلْعَامُ بن باعُورَاء[١]، ويقال: باعر[٢]، مِن بني إسرائيل في زمن موسى عليه السلام، وكان بحيث إذا نظرَ رأى العرش، وهو المعنيُّ بقوله: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا﴾ ولم يَقُلْ: آية، وكان في مجلسِهِ اثنتا عشرةَ ألف مِحْبَرة للمتعلِّمين الذين يكتبون عنه، ثم صار بحيث إنَّه كان أوَّلَ مَن صنَّف كتاباً أنَّ ليس للعالم صانعٌ.

قال مالك بن دينار: بُعِثَ بِلعام بن باعوراء إلى مَلِك مَدْيَن ليدعوَه إلى الإيمان، فأعطاه وأقطعَه فاتَّبعَ دينَه، وتركَ دينَ موسى، ففيه نزلَتْ هذه الآياتُ[٣].

روى[٤] المعتمر بنُ سليمان عن أبيه قال: كان بِلعام قد أُوتِي النُّبوَّة[٥]، وكان مُجابَ الدَّعوة، فلمّا أقبلَ موسى في بني إسرائيل يريدُ قتالَ الجبَّارين، سألَ الجبَّارون بِلعام بن باعوراء أنْ يدعُوَ على موسى، فقام ليدعُوَ، فتحوَّلَ لسانُهُ بالدعاء على أصحابه، فقيل له في ذلك، فقال: لا أقدِرُ على أكثرَ ممَّا تسمعون، واندلَعَ لسانُه على صدرِهِ، فقال: قد ذهبَتْ منِّي الآنَ الدنيا والآخرة، فلم يَبْقَ إلَّا المَكْرُ والخديعَةُ والحيلَةُ، وسأمكرُ لكم، فإنِّي أرى أنْ تُخرجوا إليهم فَتَياتِكم، فإنَّ الله يُبغِضُ الزِّنى، فإنْ وقعوا فيه هلَكوا، ففعلوا، فوقَعَ بنو إسرائيل في الزِّنى، فأرسلَ الله عليهم الطاعونَ، فماتَ منهم سبعون ألفاً. وقد ذكَرَ هذا الخبرَ بكماله الثعلبيُّ وغيرُه[٦].

ورُوِيَ أنَّ بِلعامَ بن باعوراء دعا ألَّا يدخُلَ موسى مدينةَ الجبَّارين، فاستُجيبَ له وبقيَ في التِّيه، فقال موسى: يا ربِّ، بأيِّ ذنبٍ بَقِينا في التِّيه؟ فقال: بدعاء بِلعام،

(١) أخرجه الطبري ١٠/٥٦٦ - ٥٦٨ .

(٢) في (د) و(ز) و(ظ): باعم، وفي (م): ناعم، والمثبت من (خ).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٥/١٦١٨ .

(٤) قوله: روى، من (م).

(٥) قوله: أوتي النبوة، مردود، كما سيرد.

(٦) عرائس المجالس ص٢٣٩ - ٢٤١ ، وأخرجه الطبري ١٠/٥٧٦ عن سيَّار.

قال: فكما سمعتَ دعاءَه عليَّ فاسمَعْ دعائي عليه، فدعا موسى أنْ يَنْزِعَ اللهُ عنه الاسمَ الأعظمَ، فسلخَهُ الله ما كان عليه[١].

وقال أبو حامد في آخِر كتابِ «منهاج العارفين» له: وسمعتُ بعضَ العارفين يقول: إنَّ بعضَ الأنبياء سألَ الله تعالى عن أمرِ بِلعام وطردِهِ بعدَ تلك الآيات والكرامات، فقال الله تعالى: لم يشكُرْني يوماً مِن الأيامِ على ما أعطيتُهُ، ولو شكرَني على ذلك مرَّةً لما سلبتُه.

وقال عكرمة: كان بِلعام نبيًّا وأُوتِي كتاباً، وقال مجاهد: إنَّه أُوتي النبوَّةَ، فرشاهُ قومُهُ على أنْ يسكتَ ففعلَ وتركَهم على ما هم عليه[٢]. قال الماورديُّ: هذا غيرُ صحيح؛ لأنَّ الله تعالى لا يَصطفي لنبوَّتِه إلَّا مَن يعلمُ[٣] أنَّه لا يَخرجُ عن طاعتِهِ إلى معصيتِه[٤].

وقال عبد الله بن عمرو بن العاص وزيد بن أسلم: نزلَتْ في أمَيَّة بن أبي الصَّلْت الثَّقفيِّ، وكان قد قرأ الكُتُبَ وعَلِمَ أنَّ الله مرسِلٌ رسولاً في ذلك الوقت، وتمنَّى أنْ يكونَ هو ذلك الرسولَ، فلمّا أرسلَ الله محمداً ﷺ حسدَهُ وكفَرَ به[٥]. وهو الذي قال فيه رسولُ الله ﷺ: «آمنَ شِعْرُه وكَفَر قلبُهُ»[٦].

وقال سعيد بن المسيَّب: نزلَتْ في أبي عامر بن صيفي، وكان يَلبَسُ المُسُوحَ في

---

(١) عرائس المجالس ص٢٤١، وتفسير البغوي ٢/ ٢١٤، وهذه الأخبار كلها من الإسرائيليات.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ٥٧٣ - ٥٧٤.

(٣) في (م): علم.

(٤) النكت والعيون ٢/ ٢٧٩، وردَّه أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٧٦ وقال: وهذا قول مردود لا يصحّ عن مجاهد.

(٥) أسباب النزول للواحدي ص٢٢٣، وأخرجه مختصراً الطبري ١٠/ ٥٧٠ - ٥٧١ من قول عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٤/ ٧ بهذا اللفظ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وأخرج أحمد (١٩٤٥٧)، ومسلم (٢٢٥٥) من حديث الشريد بن سويد ﷺ أن النبي ﷺ استنشده من شعر أمية بن أبي الصلت فأنشده... فقال النبي ﷺ: «فلقد كاد يُسلِمُ في شعره».

الجاهليَّةِ، فكفَر بالنبيِّ ﷺ، وذلك أنَّه دخَلَ على النبيِّ ﷺ المدينةَ، فقال: يا محمد، ما هذا الذي جئتَ به؟ قال: «جئتُ بالحنيفيَّةِ دينِ إبراهيم»، قال: فإنِّي عليها، فقال النبيُّ ﷺ: «لستَ عليها، لأنَّك أدخلتَ فيها ما ليس منها»، فقال أبو عامر: أماتَ الله الكاذبَ منَّا طريداً وحيداً، فقال النبيُّ ﷺ: «نَعَمْ، أماتَ الله الكاذبَ منَّا كذلك»، وإنَّما قال هذا يُعرِّضُ برسول الله ﷺ حيث خَرجَ مِن مكَّةَ. فخرَجَ أبو عامر إلى الشَّام، ومَرَّ إلى قيصر، وكتَبَ إلى المنافقين: استعدُّوا، فإنِّي آتيكُمْ مِن عند قيصرَ بجند لِنُخرِجَ محمداً مِن المدينة، فماتَ بالشام وحيداً[1]، وفيه نزل: ﴿وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُ﴾ [التوبة: ١٠٧]، وسيأتي في «براءة».

وقال ابن عباس في روايةٍ: نزلَتْ في رجلٍ كان له ثلاثُ دَعَوات يُستجابُ له فيها، وكانت له امرأةٌ يُقال لها: البَسُوس، وكان له منها ولدٌ، فقالت: اجعَلْ لي منها دعوةً واحدةً، فقال: لك واحدةٌ، فما تأمُرِين؟ قالت: ادْعُ الله أنْ يجعلَني أجملَ امرأةٍ في بني إسرائيل، فلمّا علمَتْ أنَّه ليس فيهم مثلُها رَغِبَتْ عنه، فدعا الله عليها أنْ يجعلَها كلبةً نبَّاحةً. فذهَبَ فيها دعوتان، فجاءَ بنوها وقالوا: لا صبرَ لنا عن هذا، وقد صارَتْ أمُّنا كلبةً يُعيِّرنا الناسُ بها، فادعُ الله أنْ يردَّها كما كانت[2]، فدعا الله فعادَتْ إلى ما كانت، وذهبَتْ الدعواتُ فيها[3]. والقولُ الأوَّلُ أشهرُ، وعليه الأكثرُ.

قال عبادة بن الصامت: نزلَتْ في قريشٍ، آتاهم الله آياتِهِ التي أنزلَها الله تعالى على محمد ﷺ، فانسلخوا منها، ولم يقبلُوها[4]. قال ابن عباس: كان بِلعام مِن مدينةِ الجبَّارين، وقيل: كان مِن اليمن[5].

---

(١) عرائس المجالس ص٢٤٢، ومجمع البيان ٩/ ٦٥ - ٦٦.

(٢) في (خ) و(ظ): إلى مثل ما كانت عليه.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٥/ ١٦١٧، وأورده الواحدي في أسباب النزول ص٢٢٣ - ٢٢٤ وأورده ابن كثير في تفسيره ٣/ ٥٠٧ - ٥٠٨، وقال: غريب.

(٤) لم نقف عليه.

(٥) أخرجهما الطبري ١٠/ ٥٦٨ - ٥٦٩ من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

﴿فَانسَلَخَ مِنْهَا﴾ أي: مِن معرفةِ الله تعالى، أي: نُزِعَ منه العلمُ الذي كان يعلمُه، وفي الحديث عن النبيِّ ﷺ: «العلمُ علمان: علمٌ في القلبِ، فذلك العلمُ النَّافِعُ، وعلمٌ على اللِّسان، فذلك حُجَّةُ الله تعالى على ابنِ آدم»[١]، فهذا مثلُ علمِ بِلْعام وأشباهِه، نعوذُ بالله منه، ونسألُه التوفيقَ والمماتَ على التحقيق.

والانسلاخُ: الخروجُ، يُقال: انسلختِ الحيَّةُ مِن جلدِها، أي: خرجَتْ منه[٢]، وقيل: هذا مِن المقلوب، أي: انسلخَتِ الآياتُ منه.

﴿فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ﴾ أي: لَحِقَ به، يُقال: أتبعت القوم، أي: لحقتهم.

وقيل: نزلَتْ في اليهودِ والنَّصارى، انتظَروا خُروجَ محمدٍ ﷺ فكفروا به[٣].

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾ سَآءَ مَثَلًا ٱلْقَوْمُ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٧٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ﴾ يريدُ بِلعامَ، أي: لو شِئنا لأمتناهُ قبلَ أنْ يعصيَ، فرفعناهُ إلى الجنَّة، ﴿بِهَا﴾ أي: بالعمَلِ بها[٤]. ﴿وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: رَكَنَ إليها، عن ابن جبير والسّدي. مجاهد: سَكَنَ إليها[٥]، أي: سَكَنَ إلى لذَّاتِها، وأصلُ الإخلادِ اللُّزومُ، يُقال: أخلَدَ فلانٌ بالمكانِ: إذا أقامَ به ولزِمَهُ، قال زهير:

لِمَنِ الدِّيارُ غَشِيتَها بالفَدْفَدِ ... كالوَحْي في حَجَرِ المَسِيلِ المُخْلِدِ[٦]

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١٣/ ٢٣٥، والدارمي في سننه (٣٦٥)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١١٥٠) عن الحسن مرسلاً. وأخرجه الدارمي (٣٦٤) من قول الحسن.

(٢) تفسير أبي الليث ١/ ٥.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٢١٥، وتفسير الرازي ١٥/ ٥٤ - ٥٥.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٣.

(٥) أخرج هذه الأقوال الطبري ١٠/ ٥٨٤.

(٦) ديوان زهير ص٢٦٨، ووقع في النسخ: بالغرقد، والمثبت من الديوان، وهو الصواب فيما قاله =

يعني: المُقيم، فكأنَّ المعنى: لزِمَ لذَّاتِ الأرض، فعبَّر عنها بالأرض، لأنَّ متاعَ الدنيا على وجهِ الأرض.

﴿وَاتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾ أي: ما زيَّنَ له الشيطان. وقيل: كان هواه مع الكفَّار(١). وقيل: اتَّبع رِضا زوجتِه(٢)، وكانت رغِبَتْ في أموالٍ حتى حملَتْه على الدعاء على موسى.

﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ﴾ ابتداءٌ وخبر، ﴿إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ﴾ شرطٌ وجوابُه، وهو في موضعِ الحال، أي: فمثلُه كمثلِ الكلب لاهِثاً، والمعنى: أنَّه على شيء واحدٍ لا يَرعَوي عن المعصية، كمثلِ الكلبِ الذي هذه حالُه(٣)، فالمعنى: أنَّه لاهِثٌ على كلِّ حال، طردتَه أو لم تطردْه. قال ابنُ جُريج: الكلبُ منقطعُ الفؤاد، لا فؤادَ له، إنْ تَحمل عليه يَلهثْ أو تتركْه يَلهثْ، كذلك الذي يتركُ الهدى لا فؤادَ له، وإنَّما فؤادُه منقطعٌ(٤). قال القتبيّ: كلُّ شيء يَلهثُ فإنَّما يَلهثُ مِن إعْياءٍ أو عطش، إلَّا الكلبَ فإنَّه يَلهثُ في حال الكَلالِ وحال الراحةِ، وحال المرضِ وحال الصحَّةِ، وحال الريِّ وحال العطش، فضربَه الله مثلاً لمن كذَّبَ بآياتِه فقال: إن وعظتَه ضلَّ، وإنْ تركتَه ضلَّ، فهو كالكلبِ إنْ تركْتَه لهثَ، وإنْ طردْتَه لهثَ، كقوله تعالى: ﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ﴾(٥) [الأعراف: ١٩٣].

قال الجوهريّ: لَهَثَ الكلبُ؛ بالفتحِ؛ يَلهَثُ لَهْثاً ولُهاثاً؛ بالضمِّ: إذا أخرجَ لسانَهُ مِن التَّعبِ أو العَطش، وكذلك الرجُلُ إذا أعْيَى. وقولُه: ﴿إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ﴾ لأنَّك إذا حملْتَ على الكلبِ نَبَحَ وولَّى هارباً، وإنْ تركتَهُ شدَّ عليك ونَبَحَ،

= الشيخ محمود شاكر رحمه الله في تفسير الطبري (طبعته) ١٣/ ٢٧٠ .

قال ثعلب شارح الديوان: الفدفد: المرتفع فيه صلابة وحجارة. كالوحي: كالكتاب.

(١) أخرجه الطبري ١٠/ ٥٨٥ من قول ابن زيد.

(٢) ذكره أبو الليث ١/ ٥٨٣ .

(٣) في (خ) و(د) و(ز) و(م): حالته، والمثبت من (ظ) وإعراب القرآن للنحاس ٣/ ١٦٣ ، والكلام منه.

(٤) أخرجه الطبري ١٠/ ٥٨٦ - ٥٨٧ .

(٥) تأويل مشكل القرآن ص٢٨٦ .

فيُتْعِبُ نفسَهُ مُقبِلاً عليك ومُدبِراً عنك، فيعتَرِيه عند ذلك ما يعتَرِيه عند العَطشِ مِن إخراجِ اللِّسانِ[١]. قال الترمذيُّ الحكيم في «نوادر الأصول»[٢]: إنَّما شبَّهه بالكلبِ مِن بين السِّباع؛ لأنَّ الكلبَ ميتُ الفؤاد، وإنَّما لُهاثُه[٣] لموتِ فؤادِه. وسائرُ السباعِ ليست كذلك، فلذلك لا يَلْهثْنَ. وإنَّما صارَ الكلبُ كذلك؛ لأنَّه لمَّا نزلَ آدمُ ﷺ إلى الأرضِ شَمِتَ به العدوُّ، فذهبَ إلى السِّباعِ فأشلاهم[٤] على آدم، فكان الكلبُ مِن أشدِّهم طَلباً، فنزلَ جبريلُ بالعصا التي صُرِفَتْ إلى موسى بمدين، وجعلَها آيةً له إلى فرعونَ وملئِه، وجعلَ فيها سلطاناً عظيماً، وكانت مِن آسِ الجنَّة، فأعطاها آدمَ ﷺ يومئذ لِيطردَ بها السِّباعَ عن نفسِه، وأمرَه فيما رُوِي أنْ يدنوَ مِن الكلبِ ويضعَ يدَه على رأسِه، فمِن ذلك أَلِفَه الكلبُ، وماتَ الفؤادُ منه لسلطانِ العصا، وأَلِفَ به وبولدِه إلى يومنا هذا؛ لوضعِ يدِه على رأسِه، وصار حارساً مِن حُرَّاسِ ولدِه. وإذا أُدِّبَ وعُلِّمَ الاصطيادَ تأدَّبَ وقَبِلَ التعليم، وذلك قولُه: ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٤].

السديّ: كان بِلعام بعد ذلك يلهثُ كما يلهثُ الكلب[٥]. وهذا المَثَلُ في قول كثير مِن أهل العلم بالتأويل عامٌّ في كلِّ مَن أُوتي القرآن فلم يعمل به. وقيل: هو في كلِّ مُنافق. والأوَّل أصحُّ.

قال مجاهد في قوله تعالى: ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث﴾ أي: إنْ تحمِلْ عليه بدابَّتك أو برِجلك يلهَثْ، أو تتركْه يلهَثْ، وكذلك مَن يقرأُ الكتابَ ولا يعملُ بما فيه. وقال غيرُه: هذا شرُّ تمثيل؛ لأنَّه مثَّله في أنَّه قد غلَبَ عليه هواه حتى صار لا يملك لنفسه ضَرًّا ولا نفعاً بكلب لاهثٍ أبداً،

---

(١) الصحاح (لهث).

(٢) قوله: في نوادر الأصول، من (م) ولم نقف عليه في المطبوع منه، وهذا الخبر الذي أورده المصنف منه باطل.

(٣) في (خ) و(ز) و(ظ): إلهاثه، وسقطت العبارة من (د)، والمثبت من (م).

(٤) أي: دعاهم، وأشليتُ الكلب على الصيد مثل: أغريته، وزناً ومعنًى. المصباح المنير (شلو).

(٥) أخرجه الطبري ١٠/٥٨٨ .

حُمِل عليه أو لم يُحمَلْ عليه، فهو لا يملك لنفسه ترك اللَّهَثان[١].

وقيل: مِن أخلاق الكلب الوقوعُ بمن لم يُخِفْه على جِهة الابتداء بالجَفاء، ثم تهدأُ طائشتُه بِنَيْل كلِّ عِوَضٍ خَسيس. ضربَه الله مَثَلاً للذي قَبِلَ الرِّشوة في الدِّين حتى انسلخَ مِن آيات ربِّه.

فدلَّت الآيةُ لمن تدبَّرها على ألَّا يغترَّ أحدٌ بعَمَلِه ولا بِعِلْمِه، إذْ لا يدري بما يُختم له. ودلَّت على منع أخذ الرِّشوة لإبطال حَقٍّ أو تغييرِه، وقد مضى بيانُه في «المائدة»[٢].

ودلَّت أيضاً على مَنْع التقليد لعالم إلَّا بحجَّة يُبيِّنها؛ لأنَّ الله تعالى أخبرَ أنَّه أعطى هذا آياتِه فانسلخَ منها، فوجب أنْ يُخافَ مثلُ هذا على غيره، وألَّا يقبل منه إلَّا بحجَّة[٣].

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ . سَآءَ مَثَلًا ٱلْقَوْمُ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ﴾ أي: هو مثلُ جميع الكفار.

وقولُه: ﴿سَآءَ مَثَلًا ٱلْقَوْمُ﴾ يُقال: ساءَ الشيءُ: قَبُح، فهو لازمٌ، وساءه يَسوؤه مَساءةً، فهو مُتعَدٍّ، أي: قَبُح مَثَلُهم، وتقديرُه: ساء مَثَلاً مَثَلُ القوم، فحذف المضاف، ونصب «مَثَلاً» على التمييز[٤].

قال الأخفش[٥]: فجُعِل المَثَلُ القومَ مجازاً. والقومُ مرفوعٌ بالابتداء، أو على إضمار مبتدأ، التقديرُ: ساء المَثَلُ مَثَلاً هو مَثَلُ القوم. وقدَّره أبو عليّ: ساءَ مَثَلاً مَثَلُ القوم[٦]. وقرأ عاصمٌ الجَحْدَريّ والأعمشُ: «ساءَ مَثَلُ القوم»: رفعَ مَثَلاً بـ «ساء»[٧].

(١) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٠٦ ، وقول مجاهد أخرجه الطبري ١٠/ ٥٨٦ .
(٢) ٦/ ١٨٣ .
(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٤ .
(٤) الكلام بنحوه في تفسير الرازي ١٥/ ٥٧ .
(٥) في معاني القرآن ٢/ ٥٣٧ - ٥٣٨ ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ١٦٤ .
(٦) وهو قول الزجاج كما في معاني القرآن ٢/ ٣٩١ .
(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٤ ، وقراءة عاصم الجحدري في القراءات الشاذة ص٤٧ .

قوله تعالى: ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى وَمَن يُضْلِلْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٧٨﴾﴾

تقدَّم معناه في غير موضع. وهذه الآيةُ تردُّ على القدريَّة كما سبق، وتردُّ على مَن قال: إنَّ الله تعالى هدَى جميع المُكلَّفين، ولا يجوز أن يُضِلَّ أحداً.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾﴾

أخبر تعالى أنَّه خلقَ للنَّار أهلاً بعَدْله، ثم وصفَهم فقال: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ أي: هم[1] بمنزلة مَن لا يفقهُ؛ لأنَّهم لا ينتفعون بها[2]، ولا يعقِلون ثواباً ولا يخافون عقاباً. و﴿أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا﴾ الهدى. و﴿ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ﴾ المواعظَ، وليس الغرضُ نفيَ الإدراكات عن حواسّهم جملةً كما بيَّنّاه في «البقرة»[3].

﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ لأنَّهم لا يهتدون إلى ثواب، فهم كالأنعام، أي: هِمَّتهم الأكلُ والشرب، وهم أضلُّ؛ لأنَّ الأنعامَ تُبصِر مَنافعَها ومَضارَّها وتَتْبعُ مالكَها، وهم بخلاف ذلك[4]. وقال عطاء: الأنعامُ تعرفُ الله، والكافرُ لا يعرفُه. وقيل: الأنعامُ مُطيعةٌ لله تعالى، والكافرُ غيرُ مُطيع[5].

﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾ أي: تركوا التدبُّر، وأعرضوا عن الجنَّة والنَّار.

قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ فيه ستُّ مسائل:

---

(١) لفظة «هم» ليست في (م).

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٤ .

(٣) ١/ ٣٢٤ .

(٤) الوسيط ٢/ ٤٣٠ .

(٥) تفسير أبي الليث ١/ ٥٨٤ ، وتفسير الرازي ١٥/ ٦٥ .

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ أمرَ بإخلاص العبادةِ لله، ومجانبةِ[١] المشركين والمُلحِدين.

قال مقاتل وغيرُه مِن المفسرين: نزلَت الآيةُ في رجل من المسلمين، كان يقول في صلاته: يا رحمن يا رحيم. فقال رجل مِن مشركي مكة: أليس يزعمُ محمدٌ وأصحابُه أنَّهم يعبدون ربًّا واحداً، فما بالُ هذا يدعو ربَّين اثنين؟ فأنزلَ الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾[٢].

الثانية: جاء في كتاب الترمذيّ و«سنن» ابن ماجه[٣] وغيرهما حديثٌ عن أبي هريرة عن النبيِّ ﷺ نَصَّ فيه: «تسعةً وتسعينَ اسماً»، وفي أحدهما ما ليس في الآخر. وقد بيَّنَّا ذلك في «الكتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى»[٤].

قال ابن عطية[٥] ـ وذكرَ حديثَ الترمذيّ ـ: وذلك الحديثُ ليس بالمتواتر ـ وإنْ كان قد قال فيه أبو عيسى: هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرفُه إلَّا مِن حديث صفوان بن صالح، وهو ثقةٌ عند أهل الحديث ـ وإنَّما المتواترُ منه قولُه ﷺ: «إنَّ لله تسعةً وتسعينَ اسماً، مئةً إلَّا واحداً مَنْ أحْصَاها دَخَلَ الجنَّةَ»[٦]، ومعنى «أحصاها»: عدَّها وحَفِظَها.

وقيل غير هذا مما بيَّنَّاه في كتابنا[٧]. وذكرنا هناك تصحيح حديث الترمذيّ[٨]، وذكرنا مِن الأسماء ما اجتُمِع عليه وما اختُلف فيه مما وقفنا عليه في كُتب أئمتنا ما

(١) في (ظ): واجتناب.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره ٢/ ٢١٧ .

(٣) سنن الترمذي (٣٥٠٧)، وسنن ابن ماجه (٣٨٦١).

(٤) ص٨٠ وما بعدها.

(٥) في المحرر الوجيز ٢/ ٤٨١ .

(٦) أخرجه أحمد (٧٥٠٢)، والبخاري (٢٧٣٦)، ومسلم (٢٦٧٧) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٧) الأسنى ص٣٢ .

(٨) الأسنى ص٨٣ .

يُنيِّف على مئتي اسم[1]. وذكرنا قبل تعيينها في مقدمة الكتاب اثنين وثلاثين فصلاً فيما يتعلَّق بأحكامها، فمن أراده وقفَ عليه هناك أو في غيرِه مِن الكُتبِ الموضوعةِ في هذا الباب. والله الموفِّقُ للصَّواب، لا ربَّ سِواه.

الثالثة: واختلفَ العلماءُ مِن هذا الباب في الاسم والمسمَّى، وقد ذكرنا ما للعلماء مِن ذلك في «الكتاب الأسنى»[2]. قال ابن الحصار: وفي هذه الآية وقوعُ الاسم على المسمَّى ووقوعُه على التسمية. فقولُه: «ولله» وقع[3] على المسمَّى، وقولُه: «الأسماءُ» ـ وهو جمعُ اسم ـ واقعٌ على التَّسميات، يدلُّ على صحَّة ما قلناه قولُه: «فادعوهُ بها»، والهاء في قوله: «فادعوهُ» تعود على المسمَّى سبحانه وتعالى، فهو المدعوّ، والهاء في قوله: «بها» تعود على الأسماء، وهي التسميات التي يُدعَى بها لا بغيرها، هذا الذي يَقتضيه لسانُ العرب. ومثلُ ذلك قول رسول الله ﷺ: «لي خمسةُ أسماءٍ؛ أنا محمدٌ، وأحمدُ» الحديثَ[4]. وقد تقدَّم في «البقرة» شيء من هذا[5].

والذي يَذْهبُ إليه أهلُ الحقِّ أنَّ الاسمَ هو المسمَّى، أو صفةٌ له تتعلَّقُ به، وأنَّه غيرُ التسمية.

قال ابن العربيّ عند كلامِه على قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾[6]: فيه ثلاثة أقوال:

قال بعض علمائنا: في ذلك دليلٌ على أنَّ الاسمَ المسمَّى؛ لأنَّه لو كان غيرَه لوجبَ أنْ تكونَ الأسماء لغير الله تعالى.

---

(١) الأسنى ص٩٦ وما بعدها.

(٢) ص٥٩ وما بعدها.

(٣) في (خ) و(ز) و(ظ): واقع.

(٤) أخرجه أحمد (١٦٧٣٤)، والبخاري (٣٥٣٢)، ومسلم (٢٣٥٤) من حديث جُبير بن مطعم ﷺ.

(٥) ١/ ٤٢٠ .

(٦) لم نقف عليه في أحكام القرآن. وذكره المصنف أيضاً في الأسنى ص٦٠ - ٦٣ .

الثاني: قال آخرون: المرادُ به التسميات؛ لأنَّه سبحانه واحدٌ، والأسماءُ جمعٌ.

قلت: ذكرَ ابن عطية في «تفسيره» أنّ الأسماءَ في الآية بمعنى التَّسميات إجماعاً مِن المتأوِّلين لا يجوز غيره[1].

وقال القاضي أبو بكر في كتاب «التمهيد[2]»: وتأويلُ قول النبيّ ﷺ: «لله تسعةٌ وتسعون اسماً، مَن أحصاها دخلَ الجنَّة»، أي: إنَّ له تسعةً وتسعين تسميةً بلا خلاف، وهي عباراتٌ عن كون الله تعالى على أوصافٍ شتَّى، منها ما يستحقُّه لنفسه، ومنها ما يستحقُّه لصفةٍ تتعلَّق به، وأسماؤه العائدةُ إلى نفسه هي هو، وما تعلَّق بصفةٍ له فهي أسماءٌ له، ومنها صفاتٌ لذاته، ومنها صفاتُ أفعال. وهذا هو تأويلُ قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ أي: التسمياتُ الحُسنى.

الثالث: قال آخرون منهم: ولله الصفات.

الرابعة: سمَّى اللهُ سبحانه أسماءَه بالحُسنى؛ لأنَّها حسنةٌ في الأسماعِ والقلوب، فإنَّها تدلُّ على توحيده وكرمه وجُوده ورحمته وإفضاله. و«الحُسنى» مصدرٌ وُصِف به. ويجوز أنْ يقدَّر «الحُسنى» فُعلى، مؤنَّث الأحسن، كالكُبرى تأنيثُ الأكبر، والجمعُ الكُبَر والحُسَن. وعلى الأوّلِ أُفرِد كما أُفرِد وصفُ ما لا يعقل، كما قال تعالى: ﴿مَـَٔارِبُ أُخْرَىٰ﴾ [طه:١٨]، و﴿يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ﴾[3] [سبأ:١٠].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ أي: اطلبوا منه بأسمائه، فيُطلَب بكلِّ اسم ما يليقُ به، تقول: يا رحيم ارحمني، يا حكيم احكُمْ لي، يا رزَّاق ارزقني، يا هادي اهدني، يا فتَّاح افتح لي، يا توَّاب تُبْ عليَّ، هكذا فإنْ دعوتَ باسم عامٍّ؛ قلتَ: يا مالكُ ارحمني، يا عزيزُ احكُمْ لي، يا لطيف ارزقني. وإنْ دعوتَ بالاسم[4] الأعظم،

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٤٨٠ .

(٢) تمهيد الأوائل ص٢٦٣ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٤٨٠ .

(٤) في (د) و(ز) و(ظ) و(م): بالأعم. والمثبت من (خ) وهو الموافق لأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٠٥ ، والكلام منه.

فقلتَ: يا الله، فهو متضمِّنٌ لكلِّ اسم. ولا تقول: يا رزَّاق اهدني، إلَّا أنْ تريدَ: يا رزَّاق ارزُقني الخير[١].

قال ابن العربيّ: وهكذا، رتِّبْ دعاءَك تكنْ مِن المُخلصين[٢]. وقد تقدَّمَ في «البقرة»[٣] شرائطُ الدعاء، وفي هذه السورة أيضاً[٤]، والحمد لله.

السادسة: أدخل القاضي أبو بكر بن العربيِّ عدَّةً مِن الأسماء في أسمائه سبحانه، مثل: مُتِمُّ نوره، وخيرُ الوارثين، وخيرُ الماكرين، ورابعُ ثلاثة، وسادسُ خمسة، والطَّيِّبُ، والمعلِّم، وأمثال ذلك[٥]. قال ابن الحصار: واقتدى في ذلك بابن بَرَّجان[٦]، إذ ذكرَ في الأسماء «النظيفَ» وغيرَ ذلك مما لم يَرِد في كتابٍ ولا سنَّة.

قلت: أمَّا ما ذكرَ مِن قوله: مما لم يَرِدْ في كتاب ولا سنَّة، فقد جاء في «صحيح مسلم»: «الطيِّب»[٧]. وخرَّج الترمذيّ: «النظيف»[٨]. وخرَّج عن ابن عباس أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول في دعائه: «ربِّ أعِنِّي ولا تُعِن عليَّ، وانصُرْني ولا تَنصر عليَّ، وامكُرْ لي

---

(١) في أحكام القرآن: الهدى.

(٢) في أحكام القرآن: وهكذا رتِّب دعاءك على اعتقادك تكن من المحسنين.

(٣) ٣/ ١٨٢ وما بعدها.

(٤) ص٢٤٤ من هذا الجزء.

(٥) أحكام القرآن ٢/ ٧٩٦ - ٧٩٧ و ٧٩٩ و ٨٠٤ . ولم نقف على ذكر المعلم من أسمائه تعالى. ولعله في كتابه «الأمد الأقصى» الذي أشار إليه في أحكام القرآن ٢/ ٨٠٣ .

(٦) عبد السلام بن عبد الرحمن بن أبي الرجال، أبي الحكم اللخمي المغربي، ثم الأندلسي الإشبيلي، كان من أهل المعرفة بالقراءات والحديث، له تصانيف مفيدة، توفي سنة (٥٣٦هـ). السير ٢٠/ ٧٢ .

(٧) الحديث (١٠١٥) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله طيِّب، لا يقبل إلا طيِّباً...» وسلف ٣/ ٢١ .

(٨) الحديث (٢٧٩٩) عن سعد بن أبي وقاص ﷺ مرفوعاً، وفيه «..إن الله طيب يحب الطيِّب، نظيفٌ يحب النظافة..». وفي إسناده خالد بن إلياس، قال البخاري: ليس بشيء، وقال أحمد والنسائي: متروك. ميزان الاعتدال ١/ ٦٢٧ .

ولا تمكُر عليَّ» الحديثَ، وقال فيه: حديثٌ حسنٌ صحيح[١]. فعلى هذا جائزٌ أنْ يُقال: يا خيرَ الماكرين امكُر لي ولا تمكُر عليَّ. والله أعلم.

وقد ذكرنا «الطيِّب، والنظيف» في كتابنا[٢] وغيره مما جاء ذكره في الأخبار، وعن السلفِ الأخيار، وما يجوزُ أنْ يُسمَّى به ويُدعى، وما يجوزُ أنْ يُسمَّى به ولا يُدعى، وما لا يجوزُ أنْ يُسمَّى به ولا يُدعى. حسبَ ما ذكرَه الشيخ أبو الحسن الأشعريّ. وهناك يتبيَّن لك ذلك إن شاء الله تعالى[٣].

قوله تعالى: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: «يُلحِدون» الإلحاد: الميلُ وتركُ القصد، يقال: لحدَ[٤] الرجل في الدين، وألْحدَ: إذا مال. ومنه اللَّحدُ في القبر؛ لأنَّه في ناحيته[٥]. وقُرئ: «يَلْحَدون»[٦] لغتان.

والإلحادُ يكون بثلاثة أوجه: أحدها: بالتغييرِ فيها كما فعلَه المشركون، وذلك أنَّهم عدَلوا بها عما هي عليه، فسمَّوا بها أوثانَهم، فاشتقوا اللَّاتَ مِن الله، والعُزَّى مِن العزيز، ومَناةَ مِن المنَّان، قاله ابن عباس وقتادة[٧]. الثاني: بالزِّيادةِ فيها. الثالث: بالنُّقصانِ منها، كما يفعلُه الجُهَّال الذين يخترعون أدعيةً يُسمُّون فيها اللهَ تعالى بغيرِ أسمائه، ويذكرونَه بغير صفاته و[٨]ما يذكر مِن أفعاله، إلى غير ذلك مما لا يَليق به.

---

(١) سنن الترمذي (٣٥٥١)، وسلف ٥/ ١٥٢ .

(٢) الأسنى ص٢٣٥ و ٢٣٩ ، والكلام السالف فيه ص٤٢ - ٤٣ .

(٣) الأسنى ص٣٩ - ٤٠ وعزاه المصنف لكتاب الإيجاز لأبي الحسن الأشعري رحمه الله تعالى.

(٤) في (د) و(م): ألحد.

(٥) في النسخ الخطية: ناحية، والمثبت من (م). وينظر مجمل اللغة ٣/ ٨٠٣ .

(٦) قرأ بها حمزة. السبعة ص٢٩٨ ، والتيسير ص١١٤ .

(٧) تفسير البغوي ٢/ ٢١٨ ، وأخرجه الطبري ١٠/ ٥٩٧ بنحوه.

(٨) قوله: صفاته و، من (ظ).

قال ابن العربيّ[١]: فحَذَارِ منها، ولا يدعوَنَّ أحدُكم إلّا بما في كتاب الله والكتُب الخمسة، وهي البخاريّ ومسلم والترمذيّ وأبو داود والنسائي، فهذه الكُتب التي يدورُ الإسلامُ عليها، وقد دخل فيها ما في «الموطأ» الذي هو أصلُ التصانيف، وذَرُوا ما سواها، ولا يقولَنَّ أحدُكم: أختار دعاءَ كذا وكذا؛ فإنَّ الله قد اختار له، وأرسل بذلك إلى الخَلْق رسولَه ﷺ.

الثانية: معنى الزيادةِ في الأسماء التشبيهُ، والنُّقصانِ التعطيلُ. فإنَّ المُشبِّهةَ وصفوه بما لم يأذَنْ فيه، والمُعطِّلةَ سلبوه ما اتَّصف به، ولذلك قال أهلُ الحقِّ: إنَّ دينَنا طريقٌ بين طريقين، لا بتشبيهٍ ولا بتعطيل. وسُئل الشيخ أبو الحسن البوشَنْجيّ[٢] عن التوحيد فقال: إثباتُ ذاتٍ غيرِ مشبَّهة بالذوات، ولا معطَّلة مِن الصِّفات.

وقد قيل في قوله تعالى: ﴿وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ﴾ معناه: اتركوهم ولا تُحاجُّوهم ولا تَعرَّضوا لهم. فالآية على هذا منسوخةٌ بالقتال، قاله ابن زيد[٣].

وقيل: معناه الوعيد، كقوله تعالى: ﴿ذَرۡنِي وَمَنۡ خَلَقۡتُ وَحِيدٗا﴾ [المدثر: ١١] وقوله: ﴿ذَرۡهُمۡ يَأۡكُلُواْ وَيَتَمَتَّعُواْ﴾[٤] [الحجر: ٣]. وهو الظاهِرُ مِن الآية؛ لقوله تعالى: ﴿سَيُجۡزَوۡنَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنۡ خَلَقۡنَآ أُمَّةٞ يَهۡدُونَ بِٱلۡحَقِّ وَبِهِۦ يَعۡدِلُونَ ١٨١﴾

في الخبر أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «هُمْ هذه الأُمَّةُ»[٥]. ورُوي أنَّه قال: «هذه لكم، وقد أعطى الله قومَ موسى مثلَها»، وقرأ هذه الآية[٦]. وقال: «إنَّ مِن أمَّتي قوماً على الحقِّ

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٨٠٥ ، وما قبله منه.

(٢) علي بن أحمد بن سهل، من أعلم مشايخ وقته بعلوم التوحيد وعلوم المعاملات، كان ذا خلق، متديِّناً. مات سنة (٣٤٨هـ). طبقات الصوفية ص٤٥٨ . وقوله هذا في الرسالة القشيرية ١/ ٤٥ .

(٣) أخرجه الطبري ١٠/ ٥٩٩ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٤٨١ .

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ٦٠٠ عن ابن جريج مرسلاً.

(٦) أخرجه الطبري ١٠/ ٦٠٠ عن قتادة بنحوه مرسلاً.

حتى ينزلَ عيسى ابنُ مريم»[١]. فدلَّت الآيةُ على أنَّ الله عزَّ وجلَّ لا يُخْلي الدنيا في وقتٍ مِن الأوقاتِ مِن داعٍ يدعُو إلى الحقِّ[٢].

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٢﴾﴾

أخبر تعالى عمن كذَّب بآياته أنَّه سيستدرجُهم من حيث لا يعلمون[٣]. قال ابن عباس: هم أهلُ مكَّة[٤]. والاستدراجُ هو الأخذُ بالتدريج، منزلةً بعدَ منزلة. والدَّرْج: لَفُّ الشيء، يُقال: أدرجتُه ودَرَجتُه. ومنه أُدرِج الميتُ في أكفانه[٥]. وقيل: هو مِن الدَّرَجة، فالاستدراجُ أنْ يُحَطَّ درجةً بعدَ درجةٍ إلى المقصود[٦].

قال الضحاك: كلما جدَّدوا لنا معصيةً جدَّدنا لهم نعمة[٧]. وقيل لذي النون: ما أقصى ما يُخدع به العبد؟ قال: بالألطاف والكرامات؛ لذلك[٨] قال سبحانه: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾[٩]؛ نُسبغُ عليهم النعمَ، ونُنْسيهم[١٠] الشكر، وأنشدوا:

أحسنتَ ظنَّك بالأيام إذْ حَسُنَتْ ... ولم تَخَفْ سوءَ ما يأتي به القَدَرُ

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ٥/ ١٦٢٣ (٨٥٨٩) عن الربيع بن أنس مرسلاً. وأخرج أحمد (١٩٨٥١) من حديث عمران بن حصين ﷺ مرفوعاً بلفظ: «لا تزال طائفةٌ من أُمتي على الحق ظاهرين على من ناوأهم حتى يأتيَ أمرُ الله وينزلَ عيسى ابن مريم». وفي الباب عن المغيرة بن شعبة، أخرجه أحمد (١٨١٣٥)، والبخاري (٣٦٤٠)، ومسلم (١٩٢١).

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٥ .

(٣) قوله: من حيث لا يعلمون، من (ظ).

(٤) زاد المسير ٣/ ٢٩٤ .

(٥) تهذيب اللغة ١٠/ ٦٤٢ .

(٦) الكلام بنحوه في تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة ص١٢٦ ، وتفسير الرازي ١٥/ ٧٢ .

(٧) الوسيط للواحدي ٢/ ٤٣١ ، وتفسير البغوي ٢/ ٢١٨ .

(٨) في النسخ الخطية: كذلك، والمثبت من (م).

(٩) أورده المُناوي في فيض القدير ١/ ٣٥٥ .

(١٠) في (د) و(ظ): يُسبغ. . . ينسيهم (بالياء).

وسالَمَتْكَ اللَّيالي فاغتررْتَ بها وعند صَفْوِ اللَّيالي يحدثُ الكَدَرُ[١]

قوله تعالى: ﴿وَأُمْلِي لَهُمْۚ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ١٨٣﴾

قوله تعالى: ﴿وَأُمْلِي لَهُمْۚ﴾ أي: أُطيل لهم المُدَّةَ، وأُمهِلُهم وأُؤخِّرُ عقوبتَهم. ﴿إِنَّ كَيْدِي﴾ أي: مَكْرِي. ﴿مَتِينٌ﴾ أي: شديدٌ قويٌّ. وأصلُه مِن المَتْنِ، وهو اللَّحمُ الغليظُ الذي عن جانبِ الصُّلب[٢]. قيل: نزلَتْ في المُستهزئين مِن قريش، قتلَهم الله في ليلةٍ واحدة بعد أنْ أمهلَهم مدَّة[٣]. نظيرُه: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً﴾ [الأنعام: ٤٤]، وقد تقدَّم[٤].

قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا۟ۗ مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍۚ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ١٨٤﴾

قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا۟ۗ﴾ أي: فيما جاءَهم به محمدٌ ﷺ. والوقفُ على «يتفكَّرُوا» حسنٌ[٥]. ثم قال: ﴿مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍۚ﴾ ردٌّ لقولهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِى نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ [الحجر: ٦].

وقيل: نزلَتْ بسببِ أنَّ رسولَ الله ﷺ قامَ ليلةً على الصَّفا يدعو قريشاً، فَخِذاً فَخِذاً، فيقول: «يا بني فلان»، يُحذِّرُهم بأسَ الله وعقابَه، فقال قائلُهم: إنَّ صاحبَكم[٦] هذا لمجنونٌ، بات يُصوِّتُ حتى الصَّباح[٧].

قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا۟ فِى مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ ٱقْتَرَبَ أَجَلُهُمْۖ فَبِأَىِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ ١٨٥﴾

قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا۟ فِى مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ **فيه أربعُ مسائل:**

---

(١) نسبهما الأبشيهي في المستطرف ٢/ ١٣٤ للإمام الشافعي.
(٢) مجمع البيان للطبرسي ٩/ ٧٣.
(٣) تفسير البغوي ٢/ ٢١٨، وزاد المسير ٣/ ١٩٤.
(٤) ٦/ ٤٢٦.
(٥) ذكر أبو بكر ابن الأنباري في الإيضاح ٢/ ٦٧١، وأبو عمرو الداني في المكتفى ص٢٨١ أنه وقفٌ تامٌّ.
(٦) في (خ) و(د) و(ز) و(م): صاحبهم، والمثبت من (ظ).
(٧) أخرجه الطبري ١٠/ ٦٠٢ عن قتادة مرسلاً.

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا۟﴾ عَجِبَ مِن إعراضِهم عن النَّظَرِ في آياتِه؛ لِيعرِفُوا كمالَ قُدرتِه، حسب ما بيَّنَّاه في سورةِ «البقرة»[١]. والمَلَكوتُ مِن أبنيةِ المبالغةِ، ومعناه: المُلكُ العظيمُ، وقد تقدَّم[٢].

الثانية: استدلَّ بهذه الآيةِ ـ وما كان مثلها مِن قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱنظُرُوا۟ مَاذَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾، وقوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَنظُرُوٓا۟ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَٰهَا﴾ [ق:٦]، وقوله: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية:١٧] الآية، وقوله: ﴿وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات:٢١] ـ مَن قال بوجوبِ النظرِ في آياتِهِ والاعتبارِ بمخلوقاتِهِ. قالوا: وقد ذمَّ الله تعالَى مَن لم يَنظرْ، وسَلَبَهُم الانتفاعَ بحواسِّهم، فقال: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ [الأعراف:١٧٩] الآية.

وقد اختلفَ العلماءُ في أوَّلِ الواجبات؛ هل هو النَّظَرُ والاستدلالُ، أو الإيمانُ الذي هو التصديقُ الحاصلُ في القلبِ الذي ليس مِن شرطِ صحَّتِه المعرِفَةُ؟ فذهبَ القاضي[٣] وغيرُه إلى أنَّ أوَّلَ الواجباتِ النَّظرُ والاستدلالُ؛ لأنَّ الله تبارك وتعالى لا يُعلَمُ ضرورةً، وإنَّما يُعلَمُ بالنَّظرِ والاستدلالِ[٤] بالأدلَّةِ التي نصبَها لمعرفتِه، وإلى هذا ذهبَ البخاريُّ رحمه الله حيث بوَّبَ في كتابه: بابُ العلمِ قبلَ القَولِ والعملِ؛ لقولِ الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[٥] [محمد:١٩]. قال القاضي: مَن لم يكنْ عالماً بالله؛ فهو جاهلٌ، والجاهلُ به كافرٌ.

قال ابنُ رُشْد في «مقدماته»[٦]: وليس هذا بالبيِّنِ؛ لأنَّ الإيمانَ يصحُّ باليقينِ الذي قد يحصلُ لمن هداهُ الله بالتقليدِ، وبأوَّلِ وهلةٍ مِن الاعتبارِ بما أرشدَ الله إلى

---

(١) ٢/ ٥٠٥.

(٢) ٧/ ٢٣.

(٣) هو أبو بكر الباقلاني، كما في مقدمات ابن رشد ١/ ٣٧، والكلام منه.

(٤) من قوله: لأن الله تبارك وتعالى.. إلى هذا الموضع، من (خ) و(م).

(٥) صحيح البخاري بعد الحديث (٦٧)، ينظر فتح الباري ١/ ١٥٩.

(٦) ١/ ٣٧ - ٣٨.

الاعتبارِ به في غيرِ ما آيةٍ. قال: وقد استدلَّ الباجيُّ على مَن قال: إنَّ النَّظرَ والاستدلالَ أوَّلُ الواجباتِ بإجماعِ المسلمينَ في جميعَ الأعصارِ على تسميةِ العامَّةِ والمُقلِّدِين[١] مؤمنين؛ قال: فلو كان ما ذهبوا إليه صحيحاً لَما صحَّ أنْ يُسمَّى مؤمناً إلَّا مَن عندَه علمٌ بالنَّظرِ والاستدلال. قال: وأيضاً؛ فلو كان الإيمانُ لا يصحُّ إلَّا بعد النَّظرِ والاستدلالِ لجازَ للكفَّارِ إذا غلبَ عليهم المسلمونَ أنْ يقولوا لهم: لا يَحِلُّ لكم قتلُنا؛ لأنَّ مِن دينِكم أنَّ الإيمانَ لا يصحُّ إلَّا بعد النَّظرِ والاستدلالِ، فأخِّرونا حتى ننظرَ ونستدلَّ، قال: وهذا يؤدِّي إلى تركِهم على كفرِهم، وألَّا يُقتلوا حتى يَنظرُوا ويَستدِلُّوا.

قلت: هذا هو الصحيحُ في الباب، قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرتُ أنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حتى يقولوا: لا إله إلا الله، ويُؤمنوا بي وبما جئتُ به، فإذا فعلُوا ذلك عصمُوا مِنِّي دماءَهم وأموالَهم إلَّا بحقِّها، وحسابُهم على اللهِ»[٢].

وترجَمَ ابنُ المنذر في كتاب «الإشراف»[٣]: ذِكرُ صفةِ كمالِ الإيمان: أجمعَ كلُّ مَن يُحفظُ عنه من أهلِ العلم على أنَّ الكافرَ إذا قال: أشهدُ أنْ لا إلهَ إلَّا اللهُ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، وأنَّ كلَّ ما جاءَ به محمدٌ حقٌّ، وأتبرَّأُ[٤] مِن كلِّ دينٍ يُخالفُ دينَ الإسلام، وهو بالغٌ صحيحُ العقلِ؛ أنَّه مسلمٌ، وإنْ رَجَعَ بعد ذلك وأظهرَ الكفرَ؛ كان مرتدّاً يجبُ عليه ما يجبُ على المرتدِّ.

وقال أبو حفص الزَّنْجانيّ[٥]: وكان شيخُنا القاضي أبو جعفر أحمدُ بن محمد

---

(١) في النسخ: والمقلّد، والمثبت من مقدمات ابن رشد.

(٢) سلف ١/ ٢٠٤ مختصراً، وينظر تخريجه ثمة.

(٣) ٢/ ٢٦٠ - ٢٦١ .

(٤) في (د) و(ز): وتبرأ، وفي (م): وأبرأ، والمثبت من (خ) و(ظ)، وهو الموافق للإشراف.

(٥) عمر بن علي بن أحمد، قرأ الكلام على أبي جعفر السِّمناني، وسمع منه الحديث، توفي سنة (٤٥٩هـ). طبقات الشافعية ٥/ ٣٠٢ .

السِّمْنانيّ[١] يقول: أوَّلُ الواجبات الإيمانُ بالله وبرسوله وبجميع ما جاء به، ثم النظرُ والاستدلالُ المُؤدِّيان إلى معرفة الله تعالى. فيتقدَّم وجوبُ الإيمان بالله تعالى عنده على المعرفة بالله. قال: وهذا أقربُ إلى الصواب، وأرفقُ بالخَلْق؛ لأنَّ أكثرَهم لا يعرفون حقيقةَ المعرفة والنَّظر والاستدلال.

فلو قلنا: إنَّ أوَّلَ الواجبات المعرفةُ بالله؛ لأدَّى إلى تكفير الجَمِّ الغفير والعدد الكثير، وألَّا يدخلَ الجنَّة إلَّا آحادُ الناس، وذلك بعيدٌ؛ لأنَّ الرسولَ ﷺ قطعَ بأنَّ أكثرَ أهل الجنَّة أمَّتُه، وأنَّ أُمَمَ الأنبياء كلِّهم صفٌّ واحدٌ[٢]، وأمَّتَه ثمانون صفًّا. وهذا بيِّنٌ لا إشكالَ فيه، والحمد لله.

الثالثة: ذهبَ بعضُ المتأخِّرين والمتقدِّمين مِن المتكلِّمين إلى أنَّ مَن لم يعرف الله تعالى بالطُّرق التي طَرقوها، والأبحاثِ التي حرَّروها لم يصحَّ إيمانُه، وهو كافر، فيلزمُ على هذا تكفيرُ أكثر المسلمين، وأوَّلُ مَن يُبدأ بتكفيره آباؤه وأسلافُه وجيرانُه. وقد أُورِدَ على بعضهم هذا فقال: لا تُشنِّع عليَّ بكثرة أهل النَّار، أو كما قال[٣].

قلت: وهذا القولُ لا يصدُر إلَّا مِن جاهلٍ بكتاب الله وسنَّة نبيِّه؛ لأنَّه ضيَّقَ رحمةَ الله الواسعة على شِرذِمة يسيرة مِن المتكلِّمين، واقتحموا في تكفير عامَّة المسلمين. أين هذا مِن قول الأعرابي الذي كشفَ عن فرجه لِيبولَ، وانتهَره أصحابُ النبيِّ ﷺ: اللهمَّ ارحمني ومحمداً، ولا ترحَمْ معنا أحداً، فقال النبيُّ ﷺ: «لقد حَجَّرتَ واسِعاً».

---

(١) كذا سمَّاه المصنف رحمه الله وياقوت الحموي في معجم البلدان ٣/ ١٥٢ و ٢٥٢ ، والسبكي في طبقات الشافعية ٥/ ٣٠٢ . وسمَّاه الخطيب البغدادي في تاريخه ١/ ٣٥٥ ، والذهبي في السير ١٧/ ٦٥١ ، واللكنوي في الفوائد البهية ص٢٦٢ : محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن محمود السِّمناني، الحنفي، العراقي، قاضي الموصل، يعتقد مذهب الأشعري، له تصانيف.

(٢) كذا قال المصنف رحمه الله ولم نقف على من ذكر (صف واحد)، وأخرج أحمد (٢٢٩٤٠)، والترمذي (٢٥٤٦) من حديث بُريدة الأسلمي ﷺ مرفوعاً بلفظ: «أهلُ الجنة عشرون ومئةُ صفٍّ، ثمانون منها من هذه الأُمَّة».

(٣) المفهم ٦/ ٦٩٣ .

خرَّجه البخاري والترمذي وغيرُهما مِن الأئمة(١).

أترى هذا الأعرابيّ عَرَفَ اللهَ بالدليل والبرهان والحُجَّة والبَيان؟! وأنَّ رحمتَه وَسِعَتْ كلَّ شيء، وكم مِن مثله محكومٌ له بالإيمان. بل اكتفى ﷺ مِن كثير ممن أسلمَ بالنُّطق بالشهادتين، وحتى إنَّه اكتفى بالإشارة في ذلك، ألا تراه أنه لمَّا قال للسوداء: «أين الله؟» قالت: في السماء. قال: «مَن أنا؟» قالت: أنت رسولُ الله، قال: «أعْتِقْها، فإنَّها مُؤمنةٌ»(٢)، ولم يكن هناك نَظَرٌ ولا استدلالٌ، بل حَكَمَ بإيمانهم مِن أوَّل وَهْلة، وإنْ كان هناك عن النَّظر والمعرفة غَفْلة. والله أعلم.

الرابعة: ولا يكون النَّظر أيضاً والاعتبارُ في الوجوه الحِسان مِن المُرْد والنِّسوان. قال أبو الفرج الجوزي(٣): قال أبو الطَّيِّب طاهر بن عبد الله الطبريّ: بلغني عن هذه الطائفةِ التي تسمعُ السَّماعَ أنَّها تُضيف إليه النظرَ إلى وجه الأمْرد، وربما زيَّنَتْه بالحُلِيِّ والمُصبغات مِن الثياب، وتزعمُ أنَّها تقصِدُ به الازديادَ في الإيمان بالنَّظرِ والاعتبار، والاستدلال بالصَّنعة على الصانع. وهذه النهايةُ في متابعةِ الهوى ومُخادعةِ العقل ومُخالفةِ العلم.

قال أبو الفرج: وقال الإمام أبو الوفاء ابن عَقيل: لم يُحِلَّ اللهُ النَّظرَ إلَّا على صورٍ لا ميلَ للنفس إليها، ولا حظَّ للهوى فيها، بل عبرةٌ لا يُمازجُها شهوة، ولا يُقارنُها(٤) لذَّة. ولذلك ما بعثَ الله سبحانه امرأةً بالرسالة، ولا جعلَها قاضياً ولا إماماً ولا مُؤذِّناً، كلُّ ذلك لأنَّها محلُّ شهوةٍ وفتنة. فمن قال: أنا آخذُ(٥) مِن الصور المُستحسنة عِبَراً؛ كذَّبناه، وكلُّ مَن ميَّز نفسَه بطبيعة تُخرجه عن طباعنا كذَّبناه، وإنَّما هذه خُدَعُ الشيطان للمُدَّعين.

---

(١) صحيح البخاري (٦٠١٠)، وسنن الترمذي (١٤٧)، وهو عند أحمد (٧٢٥٥) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) سلف ٥/ ١٢٣ .

(٣) في تلبيس إبليس ص٢٥٩ - ٢٦٠ .

(٤) في (ظ): يقاربها، وفي تلبيس إبليس: تعتريها.

(٥) في (خ) و(د) و(ز) و(م) وتلبيس إبليس: أجد، والمثبت من (ظ).

وقال بعضُ الحكماء: كلُّ شيء في العالم الكبير له نظيرٌ في العالم الصغير، ولذلك قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]، وقال: ﴿وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١]، وقد بيَّنَّا وجهَ التمثيل في أوَّلِ «الأنعام»[١].

فعلى العاقل أنْ ينظرَ إلى نفسه، ويتفكَّرَ في خَلْقه؛ مِن حينِ كونهِ ماءً دافقاً إلى كونه خلقاً سَويًّا، يُعان بالأغذية ويُرَبَّى بالرِّفق، ويُحفَظُ باللِّين حتى يكتسِبَ القُوَى ويبلغَ الأَشُدَّ. وإذا هو قد قال: أنا، وأنا، ونَسِيَ حين أتى عليه حينٌ مِن الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً، وسيعودُ مقبوراً، فيا ويحه إنْ كان محسوراً، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً فِى قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾ إلى قوله: ﴿تُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٢-١٦]. فينظرُ أنَّه عبدٌ مربوبٌ مكلَّفٌ، مخوَّفٌ بالعذاب إنْ قصَّر، مُرَجًّى[٢] بالثواب إن ائتمَر، فيُقبِل على عبادةِ مولاه، فإنَّه[٣] وإنْ كان لا يراه؛ يراه، ولا يخشى[٤] النَّاس، واللهُ أحقُّ أنْ يَخشاه، ولا يتكبَّر على أحدٍ مِن عبادِ الله؛ فإنَّه مُؤَلَّفٌ مِن أقذار، صائرٌ إلى جنَّة ـ إنْ أطاعَ ـ أو إلى نار. وقال ابن العربيِّ[٥]: وكان شيوخُنا يَستحبُّون أنْ ينظرَ المرءُ في الأبياتِ الحكميةِ التي جمعَتْ هذه الأوصافَ العلميَّة:

كـيـف يَـزْهُـو مَـنْ رَجِـيـعُـهْ   أبـدَ الـدَّهـرِ ضَـجِـيـعُـهْ
هـو[٦] مـنـهُ وإلـيـهِ   وأخـوهُ ورَضِـيـعُـهْ

(١) ٨/ ٣١٨.

(٢) في (د) و(ز) و(م): مرتجياً، وفي (ظ): يرجى، والمثبت من (خ)، وهو الموافق لأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٠٧، والكلام منه، وما سيرد بين حاصرتين منه أيضاً.

(٣) لفظة: فإنه، من أحكام القرآن لابن العربي.

(٤) في النسخ: ويخشى، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي.

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٨٠٧.

(٦) في (د) و(ز) و(ظ) و(م) وأحكام القرآن: فهو، والمثبت من (خ) وهو الموافق لديوان ابن الرومي ٤/ ١٥٥٢، والأبيات له.

وهـو يـدعـوهُ[١] إلـى الـحَـ ـشِّ[٢] بـصُـغْـرٍ فـيـطـيـعُـهْ

قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ﴾ معطوفٌ على ما قبلَه، أي: وفيما خلقَ الله مِن الأشياء. ﴿وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ ٱقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ﴾ أي: وفي آجالِهم التي عسى أنْ تكون قد قَرُبت، فهو في موضعِ خفض، معطوفٌ على ما قبله[٣]. وقال ابن عباس: أرادَ باقترابِ الأجلِ يومَ بَدْرٍ ويوم أُحُد[٤]. ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾ أي: بأيِّ قرآنٍ غيرِ ما جاءَ به محمدٌ ﷺ يُصدِّقون؟[٥].

وقيل: الهاءُ للأجَل، على معنى: بأيِّ حديثٍ بعدَ الأجَلِ يؤمنون حين لا ينفعُ الإيمان؟ لأنَّ الآخرةَ ليست بدارِ تكليف[٦].

قوله تعالى: ﴿مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُۥ ۚ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٨٦﴾﴾

بيَّنَ أنَّ إعراضَهم لأنَّ الله أضلَّهم، وهذا ردٌّ على القدريَّة. ﴿وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَٰنِهِمْ﴾ بالرفع على الاستئناف[٧]. وقُرِئ بالجزمِ حَمْلاً على موضعِ الفاءِ وما بعدَها[٨]. ﴿يَعْمَهُونَ﴾ أي: يتحيَّرون، وقيل: يتردَّدون، وقد مضَى في أوَّلِ «البقرة» مُستوفًى[٩].

قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾ «أيَّانَ» سؤالٌ عن الزمان، مثل: متى.

---

(١) في الديوان: ثم يُلجيه.

(٢) الحشّ: (بفتح الحاء وضمها): موضع قضاء الحاجة، وأصله من الحَشّ: البستان؛ لأنهم كانوا كثيراً ما يتغوَّطون في البساتين. النهاية (حشش).

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٥ .

(٤) لم نقف عليه.

(٥) الوسيط للواحدي ٢/ ٤٣٢ .

(٦) الكلام بنحوه في المحرر الوجيز ٢/ ٤٨٣ .

(٧) قرأ بها أبو عمرو وعاصم. السبعة ص٢٩٩ ، والتيسير ص١١٥ .

(٨) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٨٥ ، وقرأ بها حمزة والكسائي، وقرأ الباقون: ونَذَرُهم.

(٩) ١/ ٣١٧ - ٣١٨ .

قال الراجز:

أيَّانَ تَقْضِي حاجَتي أيَّانا ... أما تَرى لِنُجْحِها أوَانا[١]

وكانت اليهودُ تقول للنبيِّ ﷺ: إنْ كنت نبيًّا فأخبرنا عن الساعة متى تقوم[٢]. ورُويَ أنَّ المشركين قالوا ذلك لفَرط الإنكار[٣].

و«مُرساها» في موضع رَفْع بالابتداء عند سيبويه[٤]، والخبرُ: «أيَّان»، وهو ظرفٌ مبنيٌّ على الفتح؛ بُني لأنَّ فيه معنى الاستفهام[٥].

و«مُرساها» بضم الميم، مِن: أَرساها الله، أي: أثبتها، أي: متى مُثْبَتُها، أي: متى وقوعُها. وبفتح الميم مِن: رَسَتْ، أي: ثبتَتْ ووقفَتْ، ومنه: ﴿وَقُدُورٍ رَّاسِيَٰتٍۚ﴾ [سبأ:١٣]. قال قتادة: أي: ثابتات[٦].

﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّيۖ﴾ ابتداءٌ وخبر[٧]، أي: لم يُبيِّنها لأحد، حتى يكونَ العبدُ أبداً على حَذَر ﴿لَا يُجَلِّيهَا﴾ أي: لا يُظهرها ﴿لِوَقْتِهَآ﴾ أي: في وقتها ﴿إِلَّا هُوَۚ﴾، والتَّجليةُ: إظهارُ الشيء، يُقال: جلا لي فلانٌ الخبرَ: إذا أظهرَه وأوضحَه.

ومعنى ﴿ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۚ﴾ خَفِيَ علمُها على أهل السماوات والأرض. وكلُّ ما خَفِيَ علمُه فهو ثقيلٌ على الفؤاد[٨]. وقيل: كبُرَ مجيئُها على أهل السماوات

---

(١) النكت والعيون ٢/ ٢٨٤، وهو في مجاز القرآن لأبي عُبيدة ١/ ٢٣٤، وتفسير الطبري ١٠/ ٦٠٦، واللسان (أين) وفيها: إيَّانا، بدل: أوانا، قال ابن منظور: إيَّان كل شيء: وقته وحِينه الذي يكون فيه.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ٦٠٥ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه الطبري ١٠/ ٦٠٤ عن قتادة بنحوه.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٦.

(٥) مشكل إعراب القرآن لمكي ١/ ٣٠٦.

(٦) أخرجه الطبري ١٩/ ٢٣٤.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٦.

(٨) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١١٠ - ١١١.

والأرض، عن الحسن وغيره. ابن جُريج والسُّدِّي: عظُمَ وصفُها على أهل السماوات والأرض. وقال قتادة وغيره: المعنى: لا تُطيقُها السماواتُ والأرضُ لِعِظَمها؛ لأنَّ السماءَ تنشقُّ، والنجومَ تتناثرُ، والبحارَ تنضُبُ[١]. وقيل: المعنى: ثقُلَت المسألة عنها[٢]. ﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾ أي: فجأةً، مصدرٌ في موضعِ الحال[٣].

﴿يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ أي: عالِمٌ بها، كثيرُ السؤالِ عنها. قال ابن فارس[٤]: الحَفِيُّ: العالِمُ بالشيء، والحَفِيُّ: المُستَقصي في السؤال. قال الأعشى[٥]:

فـإنْ تَسْـألِـي عـنِّـي فـيَـا رُبَّ سَـائِـلٍ حَفِيٍّ عن الأعشَى به حيثُ أَصْعَدَا

يقال: أحفى في المسألة وفي الطلب، فهو مُحْفٍ، وحَفِيٌّ على التكثير، مثل مُخْصِبٍ وخَصيب. قال محمد بن يزيد: المعنى: يسألونَك كأنَّك حَفِيٌّ بالمسألةِ عنها، أي: مُلِحٌّ، يذهب إلى أنَّه ليس في الكلام تقديمٌ وتأخيرٌ[٦].

وقال ابن عباس وغيره: هو على التقديمِ والتأخير، والمعنى: يسألونَك عنها كأنَّك حَفِيٌّ بهم، أي: حَفيٌّ ببرِّهم وفَرِحٌ بسؤالهم، وذلك لأنَّهم قالوا: بيننا وبينك قرابةٌ، فأَسِرَّ إلينا بوقتِ الساعة[٧].

﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ اللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ليس هذا تكريراً، ولكنْ أحدُ العِلْمَين لوقوعها، والآخرُ لِكُنهها[٨].

---

(١) تفسير الطبري ١٠/٦٠٨ - ٦٠٩، والنكت والعيون ٢/ ٢٨٥.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١١١.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٦.

(٤) في مجمل اللغة ١/ ٢٤٣.

(٥) ديوانه ص١٨٥.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٦، ومحمد بن يزيد: هو المبرِّد.

(٧) تفسير الطبري ١٠/ ٦١١ - ٦١٢، ومعاني القرآن للنحاس ٣/ ١١١ - ١١٢.

(٨) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٦.

قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ أي: لا أملكُ أنْ أجلبَ إلى نفسي خيراً، ولا أدفعَ عنها شرًّا؛ فكيف أملكُ عِلْمَ الساعة[١]. وقيل: لا أملكُ لنفسي الهُدى والضلال[٢].

﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ في موضعِ نصبٍ بالاستثناء، والمعنى: إلَّا ما شاء الله أنْ يُملِّكَني ويُمكِّنني منه، وأنشد سيبويه:

مهما شاءَ بالنَّاسِ يَفعَلِ[٣]

﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ﴾ المعنى: لو كنت أعلمُ ما يُريد الله عزَّ وجلَّ مني مِن قبل أنْ يُعرِّفَنيه؛ لفعلتُه. وقيل: لو كنت أعلمُ متى يكونُ لي النصرُ في الحرب لقاتلْتُ فلم أُغلَب[٤].

وقال ابن عباس: لو كنت أعلمُ سنةَ الجدْبِ لهيَّأتُ لها في زمن الخِصب ما يَكفِيني[٥]. وقيل: المعنى لو كنت أعلمُ التجارةَ التي تَنفُقُ لاشتريتُها وقتَ كسادها[٦]. وقيل: المعنى: لو كنتُ أعلمُ متى أموتُ لاستكثرتُ مِن العملِ الصالح، عن الحسن وابن جُريج[٧]. وقيل: المعنى: لو كنتُ أعلمُ الغيبَ لأجبْتُ عن كل ما أُسألُ عنه[٨].

---

(١) تفسير أبي الليث ١/٥٨٧.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/٦١٦ عن ابن جريج.

(٣) من بيت للأسود بن يَعفُرَ كما في كتاب سيبويه ٢/٢٤٦، ونوادر أبي زيد ص١٥٩، وتمامه:

ألا هل لهذا الدَّهرِ مِن مُتَعلَّلِ ... عن الناس مهما شاء بالناس يفعلِ

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٦٦ - ١٦٧.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٣/١١٢، والمحرر الوجيز ٢/٤٨٥.

(٦) أورده بنحوه أبو الليث في تفسيره ١/٥٨٧، والماوردي في النكت والعيون ٢/٢٨٥.

(٧) النكت والعيون ٢/٢٨٥، وأخرجه الطبري ١٠/٦١٦ من قول ابن جريج ومجاهد.

(٨) أورده الطبرسي في مجمع البيان ٩/٧٩.

وكلُّه مُراد، والله أعلم.

﴿وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ﴾ هذا استئنافٌ كلام، أي: ليس بي جنونٌ؛ لأنَّهم نَسبوهُ إلى الجنون. وقيل: هو متَّصلٌ، والمعنى: لو علمتُ الغيبَ لما مسَّني سوءٌ وَلَحذِرتُ[1]. ودلَّ على هذا قولُه تعالى: ﴿إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ﴾.

قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَجَعَلَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا لِيَسۡكُنَ إِلَيۡهَاۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتۡ حَمۡلًا خَفِيفٗا فَمَرَّتۡ بِهِۦۖ فَلَمَّآ أَثۡقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنۡ ءَاتَيۡتَنَا صَٰلِحٗا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ١٨٩ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحٗا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ١٩٠﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ﴾ قال جمهورُ المفسرين: المرادُ بالنفسِ الواحدةِ آدمُ [عليه السلام]. ﴿وَجَعَلَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا﴾ يعني: حوَّاء. ﴿لِيَسۡكُنَ إِلَيۡهَاۖ﴾: ليأنسَ بها ويطمئنَّ، وكان هذا كلُّه في الجنَّة. ثم ابتدأ بحالةٍ أُخرى هي في الدنيا بعدَ هبوطِهما، فقال: ﴿فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا﴾ كنايةٌ عن الوِقاع[2]. ﴿حَمَلَتۡ حَمۡلًا خَفِيفٗا﴾، كلُّ ما كان في بطنٍ أو على رأسِ شجرةٍ؛ فهو حَمْلٌ؛ بالفتح. وإذا كان على ظهرٍ أو على رأسٍ؛ فهو حِمْلٌ؛ بالكسر. وقد حكَى يعقوب في حَمْل النخلةِ الكَسْر[3].

وقال أبو سعيد السيرافيُّ[4]: يُقال في حَمْلِ المرأةِ: حَمْل وحِمْل، يُشبَّه مرَّةً

(١) تفسير الرازي ١٥/ ٨٥.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٤٨٦.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٧، ويعقوب: هو ابن السِّكِّيت. وينظر إصلاح المنطق له ص٣، وتهذيب اللغة ٥/ ٩٠.

(٤) الحسن بن عبد الله بن المَرْزُبان، نحويٌّ بغداد، تصدر لإقراء القراءات واللغة، وقرأ القرآن على ابن مجاهد، جوَّد شرح كتاب سيبويه، وله «ألفات القطع والوصل». توفي سنة (٣٦٨هـ). السير ١٦/ ٢٤٧.

لاستبطانِه بحَمْل المرأة، ومرَّةً لبُروزِه وظهورِه بِحِمْلِ الدَّابَّة[١]. والحَمْلُ أيضاً مصدرُ حَمَل عليه يَحمِل حَملاً: إذا صالَ.

﴿فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾ يعني المَنِيَّ، أي: استمرَّتْ بذلك الحَمْلِ الخفيف، يقول: تقومُ وتقعدُ وتَقَلَّبُ، ولا تكترِثُ بحملِه إلى أنْ ثَقُلَ، عن الحسن ومجاهد وغيرِهما[٢].

وقيل: المعنى: فاستمرَّ بها الحملُ، فهو مِن المقلوب، كما تقول: أدخلْتُ القَلَنْسُوةَ في رأسي. وقرأ عبدُ الله بن عمرو[٣]: «فَمَارَتْ به» بألفٍ والتخفيف، مِن: مَارَ يَمُورُ: إذا ذهبَ وجاءَ وتصرَّفَ. وقرأ ابن عباس ويحيى بن يَعْمَر: «فَمَرَتْ به»[٤] خفيفةً مِن المِرْيَة، أي: شكَّتْ فيما أصابَها، هل هو حَملٌ أو مرضٌ، أو نحو ذلك.

الثانية: قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَثْقَلَت﴾ صارَتْ ذاتَ ثِقَل، كما تقول: أثمرَ النخلُ[٥]. وقيل: دخلَتْ في الثِّقَل، كما تقول: أصبحَ وأمسَى.

﴿دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا﴾ الضميرُ في «دَعَوَا» عائدٌ على آدمَ وحوَّاء. وعلى هذا القولِ ما رُوي في قَصصِ هذه الآية أنَّ حوَّاءَ لمَّا حملَتْ أوَّلَ حَملٍ لم تَدْرِ ما هو ـ وهذا يُقوِّي قراءةَ مَن قرأ: «فَمَرَتْ به» بالتخفيف ـ فجزِعَتْ لذلك، فوجدَ إبليسُ السبيلَ إليها[٦].

قال الكلبيُّ: إنَّ إبليسَ أتى حوَّاءَ في صورةِ رجلٍ لمَّا أثقلَتْ في أوَّلِ ما حملَتْ فقال: ما هذا الذي في بطنِك؟ قالت: ما أدري! قال: إنِّي أخافُ أنْ يكون بهيمةً. فقالت ذلك لآدمَ عليه السلام. فلم يزالا في هَمٍّ مِن ذلك. ثم عاد إليها فقال: هو مِن الله بمنزلة، فإنْ دعوتُ الله فولَدْتِ إنساناً، أفتسمِّينه[٧] بي؟ قالت: نعم. قال: فإنِّي

---

(١) اللسان (حمل).

(٢) أخرجه الطبري ١٠/٦١٨ بنحوه، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/٣٩٥.

(٣) في النسخ: عبد الله بن عمر، والمثبت من المحرر الوجيز ٢/٤٨٦، والكلام منه. والمحتسب ١/٢٧٠.

(٤) القراءات الشاذة ص٤٧، والمحتسب ١/٢٦٩.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٦٧.

(٦) المحرر الوجيز ٢/٤٨٦.

(٧) في (خ) و(ز) و(ظ): فتسمِّيه، وفي (د): فسمِّيه باسمي، والمثبت من (م).

أدعو الله. فأتاها وقد ولَدَتْ، فقال: سمِّيه باسمي. فقالت: وما اسمُكَ؟ قال: الحارثُ ـ ولو سمَّى لها نفسَه لَعرفَتْهُ ـ عبدَ الحارث[١].

ونحو هذا مذكورٌ في[٢] ضعيفِ الحديث، في الترمذي[٣] وغيرِه.

وفي الإسرائيلياتِ كثيرٌ ليس لها ثباتٌ، فلا يُعوِّلُ عليها مَن له قَلْبٌ، فإنَّ آدمَ وحوَّاءَ عليهما السلام وإنْ غرَّهما بالله الغَرُورُ؛ فلا يُلدغُ المؤمنُ مِن جُحْرٍ مرَّتين، على أنَّه قد سُطِّر وكُتِبَ، قال[٤] رسولُ الله ﷺ: «خدعَهما مرَّتين: [خدعَهما] في الجنَّة، وخدعَهما في الأرض»[٥]. وعُضِدَ هذا بقراءةِ السلميّ: «أَتُشرِكون» بالتاء[٦].

ومعنى ﴿صَٰلِحًا﴾ يريدُ: ولداً سويًّا[٧].

﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَآۚ﴾. واختلفَ العلماءُ في تأويلِ الشِّركِ المضافِ إلى آدمَ وحوَّاء، وهي:

الثالثة: قال المفسرون: كان شِرْكاً في التسمية والصفة، لا في العبادةِ والربوبيَّة[٨].

---

(١) تفسير البغوي ٢/ ٢٢١، وهو ضعيف ـ كما سيذكر المصنف ـ ولا يلتفت إليه.

(٢) في (خ) و(ظ) و(م): من، والمثبت من (د) و(ز)، وهو موافق لأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٠٩، والكلام منه.

(٣) الحديث (٣٠٧٧)، وأخرجه أحمد (٢٠١١٧)، والطبري ١٠/ ٦٢٣ من طريق عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب ﷺ مرفوعاً. وعمر بن إبراهيم، قال: فيه ابن عدي في الكامل ٥/ ١٧٠٠: يروي عن قتادة ما لا يوافق عليه. والحسن البصري مشهور بالتدليس، ولم يثبت سماعه من سمرة إلا حديث العقيقة، كما في مراسيل ابن أبي حاتم ص٣٢، وجامع التحصيل للعلائي ص١٩٨. وقد أعلَّ ابن كثير هذا الحديث في تفسيره وقال: إن الحسن البصري نفسه فسَّر الآية بغير هذا، فلو كان عنده عن سمرة مرفوعاً؛ لما عدلَ عنه.

(٤) تكرر لفظ: قال في (خ) و(د) و(ز) و(م)، والمثبت موافق لـ (ظ).

(٥) أخرجه الطبري ١٠/ ٦٣٣، وابن أبي حاتم في تفسيره ٥/ ١٦٣٥ (٨٦٦٤) ـ وما بين حاصرتين منهما ـ عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، مرسلاً. ووقع عند ابن أبي حاتم: قال رسول الله ﷺ: خدعهما مرتين، قال زيد: خدعهما في الجنة، وخدعهما في الأرض.

(٦) في الآية التالية، وذكر القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٨.

(٧) تفسير البغوي ٢/ ٢٢١.

(٨) تفسير الطبري ١٠/ ٦٢٩.

وقال أهلُ المعاني: إنَّهما لم يذهبَا إلى أنَّ الحارثَ ربُّهما بتسميتِهما ولدَهما عبدَ الحارث، لكنَّهما قَصَدَا إلى أنَّ الحارثَ كان سببَ نجاةِ الولدِ، فسمَّياه به كما يُسمِّي الرجلُ نفسَه عبدَ ضَيْفِه على جهةِ الخُضوعِ له، لا على أنَّ الضيفَ ربُّه[1]، كما قال حاتم:

وإنِّي لَعبدُ الضَّيفِ ما دام ثاوِياً وما فيّ إلَّا تِيكَ مِن شيمةِ العَبدِ[2]

وقال قومٌ: إنَّ هذا راجعٌ إلى جنسِ الآدميين، والتبيينِ عن حالِ المشركين مِن ذرِّيةِ آدمَ عليه السلام، وهو الذي يُعوَّل عليه. فقولُه: «جَعَلَا له» يعني الذَّكَرَ والأنثى: الكافرِين، ويُعنى به الجنسان، ودلَّ على هذا: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ولم يَقُل: يُشركان، وهذا قولٌ حَسَنٌ.

وقيل: المعنى ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾: مِن هيئةٍ واحدة وشكل واحد، «وجَعَلَ منها زوجَها» أي: مِن جنسِها، «فلمَّا تَغشَّاها» يعني الجنسين. وعلى هذا القولِ لا يكون لآدمَ وحوَّاءَ ذِكرٌ في الآية[3]، فإذا آتاهما الولدَ صالحاً سليماً سوِيًّا كما أراداهُ؛ صرفاهُ عن الفِطرةِ إلى الشِّرك، فهذا فعلُ المشركين[4]. قال ﷺ: «ما مِن مولودٍ إلَّا يُولدُ على الفطرة ـ في روايةٍ: على هذه المِلَّة ـ أبواهُ يُهَوِّدانِه ويُنَصِّرانِه ويُمَجِّسانِه»[5].

قال عكرمة: لم يخصَّ بها آدمَ، ولكنْ جعلَها عامَّةً لجميعِ الخلقِ بعدَ آدم[6]. وقال الحسين بن الفضل: وهذا أعجبُ إلى أهلِ النَّظر من القول الأول[7]؛ لِمَا في القولِ

---

(١) وهذا كلام مستند إلى خبر باطل، فلا يعوَّل عليه.

(٢) الوسيط للواحدي ٢/ ٤٣٥، وتفسير البغوي ٢/ ٢٢١، وتفسير الرازي ١٥/ ٨٨، والبيت في ديوان حاتم الطائي ص٤٤، وفيه: إلا تلك، بدل: إلا تيك.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٧.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٤٨٦.

(٥) سلف ٧/ ١٤٨.

(٦) أورده النحاس في معاني القرآن ٣/ ١١٦، والبغوي في تفسيره ٢/ ٢٢٢.

(٧) قوله: من القول الأول، من (ظ).

الأَوَّلِ مِن المضافِ مِن العظائمِ بِنبيِّ الله آدم.

وقرأ أهلُ المدينةِ وعاصم: «شِرْكاً» على التوحيد[١]. وأبو عمرو وسائرُ أهلِ الكوفة بالجمع[٢]، على مثل: فُعَلَاء، جمعُ شريك. وأنكرَ الأخفشُ سعيدٌ القراءةَ الأُولى[٣]، وهي صحيحةٌ على حذفِ المضاف، أي: جعلا له ذا شِرْك، مثل: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، فيرجعُ المعنى إلى أنَّهم جعلوا له شُركاء.

الرابعة: ودلَّت الآيةُ على أنَّ الحملَ مرضٌ مِن الأمراض. روى ابنُ القاسم ويحيى عن مالك قال: أَوَّلُ الحملِ بِشْرٌ[٤] وسرورٌ، وآخرُه مرضٌ مِن الأمراض. وهذا الذي قالَه مالك: إنَّه مرضٌ مِن الأمراض يُعطيهِ ظاهرُ قوله: ﴿دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا﴾ وهذه الحالُ مُشاهَدَةٌ في الحوامل[٥]، ولأجلِ عِظَمِ الأمرِ وشدَّةِ الخطبِ جُعِلَ موتُها شهادةً، كما وردَ في الحديث[٦].

وإذا ثبتَ هذا مِن ظاهرِ الآية؛ فحالُ الحاملِ حالُ المريضِ في أفعاله. ولا خلافَ بين علماءِ الأمصارِ أنَّ فعلَ المريضِ فيما يَهَبُ أو يُحابِي في ثُلُثِه.

---

(١) قرأ بها نافع وأبو جعفر المدنيان وعاصم في رواية شعبة. السبعة ص٢٩٩، والتيسير ص١١٥، والنشر ٢/ ٢٧٣.

(٢) قرأ بها حمزة والكسائي وعاصم في رواية حفص وأبو عمرو البصري وابن كثير المكي وابن عامر الشامي. السبعة ص٢٩٩ والتيسير ص١١٥.

(٣) في معاني القرآن له ٢/ ٥٣٩ - ٥٤٠، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٧-١٦٨، وما قبله وما بعده منه.

(٤) في (ز) و(ظ) و(م): يسر، والمثبت من (خ) و(د)، وهو الموافق للموطأ ٢/ ٧٦٤، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٠٩، والكلام منه.

(٥) في النسخ: الحُمَّال، ولم نقف على هذا الجمع، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي.

(٦) أخرجه مالك في الموطأ ١/ ٢٣٣ - ٢٣٤، وأحمد (٢٣٧٥٣)، وأبو داود (٣١١١)، والنسائي ٤/ ١٤ من حديث جابر بن عتيك ﷺ مرفوعاً بلفظ: «الشهادةُ سبعٌ سوى القتل في سبيل الله..» وذكر: «المرأة تموت بجُمع شهيدة». وقوله: تموت بجُمع، أي: الميِّتة في النِّفاس وولدها في بطنها لم تَلِدْه وقد تمَّ خلقه. كما في حاشية السندي على مسند أحمد.

وقال أبو حنيفة والشافعيّ: إنَّما يكونُ ذلك في الحاملِ بحالِ الطَّلْق، فأمَّا قبلَ ذلك فلا. واحتجُّوا بأنَّ الحملَ عادةٌ، والغالبُ فيه السلامة. قلنا: كذلك أكثرُ الأمراضِ غالبُه السلامةُ، وقد يموتُ مَن لم يَمرَضْ[1].

الخامسة: قال مالك: إذا مضَتْ للحاملِ ستَّةُ أشهر مِن يومَ حملَتْ؛ لم يَجزْ لها قضاءٌ في مالِها إلَّا في الثُّلث[2]. ومَن طلَّق زوجتَه وهي حاملٌ طلاقاً بائناً؛ فلمَّا أتى عليها ستَّةُ أشهر، فأرادَ ارتجاعَها؛ لم يكنْ له ذلك؛ لأنَّها مريضةٌ، ونكاحُ المريضةِ لا يَصِحُّ[3].

السادسة: قال يحيى: وسمعتُ مالكاً يقول في الرجلِ يحضرُ القتالَ: إنَّه إذا زحفَ في الصفِّ للقتالِ؛ لم يَجُزْ له أنْ يقضيَ في مالِه شيئاً إلَّا في الثُّلث، وإنَّه بمنزلةِ الحاملِ والمريضِ المَخُوفِ عليه ما كان بتلك الحال[4]. ويلتحقُ بهذا المحبوسُ للقتلِ في قِصاص. وخالفَ في هذا أبو حنيفة والشافعيُّ وغيرهما.

قال ابن العربيّ[5]: وإذا استوعبْتَ النَّظرَ لم تَرْتَبْ في أنَّ المحبوسَ على القتلِ أشدُّ حالاً مِن المريض، وإنكارُ ذلك غفلةٌ في النَّظر؛ فإنَّ سببَ الموتِ موجودٌ عندهما، كما أنَّ المرضَ سببُ الموت، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٤٣]. وقال رُوَيشد الطائيّ:

يا أيُّها الراكبُ المُزْجِي مَطِيَّتَهُ ... سائِلْ بني أسَدٍ ما هذه الصَّوْتُ
وقلْ لهم بادِروا بالعُذْرِ والتَمِسوا ... قَولاً يُبَرِّئُكم إنِّي أنا المَوْتُ[6]

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨١٠.

(٢) الموطأ ٢/ ٧٦٥.

(٣) النوادر والزيادات ٤/ ٥٦٠.

(٤) الموطأ ٢/ ٧٦٥.

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٨١٠، وما قبله منه.

(٦) سلف البيتان ٣/ ٩١.

ومِمَّا يدلُّ على هذا قولُه تعالى: ﴿إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ﴾ [الأحزاب: ١٠]. فكيف يقول الشافعيّ وأبو حنيفة: الحالُ الشديدةُ إنَّما هي المبارزةُ، وقد أخبرَ الله عزَّ وجلَّ عن مقاومةِ العدوِّ وتَداني الفريقَين بهذه الحالةِ العُظمى مِن بلوغِ القلوبِ الحناجر، ومِن سوءِ الظنونِ بالله، ومِن زَلْزلةِ القلوبِ واضطرابِها؛ هل هذه حالة تُرى على المريض أم لا؟ هذا ما لا يشكُّ فيه مُنصِفٌ، وهذا لمن ثبتَ في اعتقاده، وجاهد في الله حقَّ جهاده، وشاهدَ الرسولَ وآياته، فكيف بنا؟!

السابعة: وقد اختلَف علماؤنا في راكب البحر وقتَ الهَوْل، هل حكمُه حكمُ الصَّحيح أو الحامل؟

فقال ابن القاسم: حكمُه حكمُ الصَّحيح. وقال ابن وهب وأشهب: حكمُه حكمُ الحامل إذا بلغَتْ ستَّة أشهر. قال القاضي أبو محمد: وقولُهما أقيسُ؛ لأنَّها حالةُ خوفٍ على النفس كإثقالِ الحَمْل[1].

قال ابن العربيّ[2]: وابنُ القاسم لم يركَب البحرَ، ولا رأى دوداً[3] على عود، ومَن أرادَ أن يوقنَ بالله أنَّه الفاعلُ وحدَه لا فاعلَ معه، وأنَّ الأسبابَ ضعيفةٌ لا تعلُّق لموقنٍ بها، ويتحقَّقَ التوكُّلَ والتفويضَ، فليركَبِ البحرَ.

قوله تعالى: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا﴾ أي: أيعبدون ما لا يقدر على خلق شيء. ﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ أي: الأصنام مخلوقة. وقال: «يُخْلَقُونَ» بالواو والنون؛ لأنهم اعتقدوا

(١) عقد الجواهر الثمينة لابن شاس ٣/ ٤٠٥، والمعونة لعبد الوهاب البغدادي ٣/ ١٦٤١.

(٢) أحكام القرآن ٢/ ٨١١. والكلام السابق فيه إلا قول القاضي أبي محمد.

(٣) في أحكام القرآن لابن العربي: ولا أرى أنهم دود.

أنَّ الأصنام تضرُّ وتنفع، فأُجرِيت مُجرى الناس؛ كقوله: ﴿فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٤٠]. وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمْلُ ٱدْخُلُواْ مَسَٰكِنَكُمْ﴾ [النمل: ١٨]. ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ أي: إنَّ الأصنام، لا تَنصرُ ولا تنتصر.

قوله تعالى: ﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ ۚ سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ ﴿١٩٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ﴾ قال الأخفش: أي: وإن تدعو الأصنام إلى الهدى لا يتبعوكم. ﴿سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ﴾ قال أحمد بن يحيى: لأنه رأس آية، يريد أنه قال: ﴿أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ﴾ ولم يقل: أم صَمَتُّم. وصامتون وصَمَتُّم عند سيبويه واحد[1]. وقيل: المراد مَن سبق في علم الله أنه لا يؤمن.

وقُرئ: «لَا يَتَّبِعُوكُمْ» مشدَّداً ومخفَّفاً[2]، لغتان بمعنًى. وقال بعض أهل اللغة: «أَتْبَعَهُ» مخفَّفاً: إذا مضى خلفه ولم يدركه. و«اتَّبَعَهُ» مشدَّداً: إذا مضى خلفه فأدركه.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ ۖ فَٱدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٩٤﴾ أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَآ ۖ أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَآ ۖ أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَآ ۖ أَمْ لَهُمْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ۗ قُلِ ٱدْعُواْ شُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ ﴿١٩٥﴾ إِنَّ وَلِـِّۧيَ ٱللَّهُ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ ۖ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٩٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ ۖ﴾ حاجَّهم في عبادة الأصنام. «تَدْعُونَ»: تعبدون. وقيل: تدعونها آلهة. «مِنْ دُونِ اللهِ» أي: من غير الله. وسُمِّيت الأوثان عِباداً؛ لأنها مملوكةٌ لله مسخَّرة.

الحسن: المعنى: أن الأصنام مخلوقة أمثالكم.

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٦٨. وأحمد بن يحيى: هو ثعلب.

(٢) قرأ نافع: «يَتْبَعوكم»، وقرأ الباقون: «يَتَّبِعوكم». السبعة ص٢٩٩، والتيسير ص١١٥.

ولمَّا اعتقد المشركون أنَّ الأصنامَ تضرُّ وتنفع؛ أجراها مجرى الناس، فقال: ﴿فَٱدۡعُوهُمۡ﴾، ولم يقل: فادعوهنّ. وقال: «عِبَادٌ»، وقال: «إِنَّ ٱلَّذِينَ»، ولم يقل: إنَّ التي. ومعنى «فَادْعُوهُمْ» أي: فاطلبوا منهم النفع والضرَّ. ﴿إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ أنَّ عبادة الأصنام تنفع. وقال ابن عباس: معنى فادعوهم: فاعبدوهم.

ثم وَبَّخهم الله تعالى، وسَفَّه عقولَهم فقال: ﴿أَلَهُمۡ أَرۡجُلٞ يَمۡشُونَ بِهَآۖ أَمۡ لَهُمۡ أَيۡدٖ يَبۡطِشُونَ بِهَآۖ أَمۡ لَهُمۡ أَعۡيُنٞ يُبۡصِرُونَ بِهَآۖ أَمۡ لَهُمۡ ءَاذَانٞ يَسۡمَعُونَ بِهَاۗ﴾ الآية. أي: أنتم أفضل منهم، فكيف تعبدونهم؟ والغرضُ بيانُ جهلِهم؛ لأنَّ المعبود يتصف بالجوارح.

وقرأ سعيد بن جبير: «إنِ الذين تدعون من دون الله عباداً أمثالَكم» بتخفيف «إن» وكسرها لالتقاء الساكنين، ونصب «عبَاداً» بالتنوين، «أمثالَكم» بالنصب[1]. والمعنى: ما الذين تدعون من دون الله عباداً أمثالَكم، أي: هي حجارة وخشب؛ فأنتم تعبدون ما أنتم أشرف منه.

قال النحاس[2]: وهذه قراءةٌ لا ينبغي أنْ يُقرأ بها من ثلاث جهات: أحدها: أنها مخالفة للسَّواد. والثانية: أنَّ سيبويه يختار الرفعَ في خبر «إنْ» إذا كانت بمعنى «ما»، فيقول: إنْ زيدٌ منطلق؛ لأنَّ عمل «ما» ضعيف، و«إنْ» بمعناها، فهي أضعف منها. والثالثة: إنَّ الكسائيَّ زعم أنَّ «إنْ» لا تكاد تأتي في كلام العرب بمعنى «ما»، إلا أن يكون بعدها إيجاب؛ كما قال عزَّ وجلَّ: ﴿إِنِ ٱلۡكَٰفِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ﴾ [الملك: ٢٠].

«فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ» الأصل أن تكون اللام مكسورة، فحذفت الكسرة لثقلها. ثم قيل: في الكلام حذف، المعنى: فادعوهم إلى أن يتَّبعوكم، فليستجيبوا لكم إن كنتم صادقين أنهم آلهة.

وقرأ أبو جعفر وشيبة: ﴿أم لهم أيدٍ يبطُشون بها﴾ بضم الطاء[3]، وهي لغة. واليد

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٨، والمحتسب ١/ ٢٧٠.

(٢) في إعراب القرآن ٢/ ١٦٨ - ١٦٩ وما قبله منه.

(٣) وهي قراءة أبي جعفر من العشرة، النشر ٢/ ٢٧٤.

والرِّجل والأذن مؤنَّثات يُصَغَّرْن بالهاء. وتزاد في اليد ياء في التصغير، تردُّ إلى أصلها فيقال: يُدَيَّة؛ بالتشديد؛ لاجتماع الياءين.

قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ﴾ أي الأصنام. ﴿ثُمَّ كِيدُونِ﴾ أنتم وهي. ﴿فَلَا تُنظِرُونِ﴾ أي: فلا تؤخِّرون. والأصل: «كِيدُونِي» حذفت الياء لأنَّ الكسرة تدلُّ عليها. وكذا: «فَلَا تُنْظِرونِ»[1]. والكيد: المكر. والكيد: الحرب؛ يقال: غزا فلم يلقَ كيداً.

﴿إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ﴾ أي: الذي يتولَّى نصرتي[2] وحفظي اللهُ. ووليُّ الشيءِ: الذي يحفظه، ويمنع منه[3] الضرر. والكتاب: القرآن.

﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾ أي: يحفظهم. وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ جِهاراً غيرَ سِرٍّ يقول: «ألَا إنَّ آل أبي ـ يعني فلاناً ـ ليسوا لي بأولياءَ، إنما وَلِيِّيَ اللهُ وصالحُ المؤمنين»[4].

وقال الأخفش: وقُرِئ: «إنَّ وليَّ اللهِ الذي نَزَّل الكتابَ» يعني جبريل. النحاس: هي قراءة عاصم الجَحْدَرِيّ[5]. والقراءة الأولى أبيَن؛ لقوله: ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٧﴾ وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا وَتَرَاهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٩٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ﴾ كرَّره ليبيِّن أنَّ ما يعبدونه لا ينفعُ ولا يضرُّ.

---

(١) قرأ أبو عمرو وأبو جعفر: «كيدوني» بإثبات الياء وصلاً، ويعقوب وهشام بخلف عنه وصلاً ووقفاً. وقرأ يعقوب: «تنظروني» بالحالين. السبعة ص٢٩٩ – ٣٠٠ ، والتيسير ص١١٥ ، والنشر ٢/ ١٨١ و ١٨٤ .

(٢) في (م): نصري.

(٣) في (م): عنه. والكلام في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٦٩ .

(٤) صحيح مسلم (٢١٥). وأخرجه أيضاً أحمد (١٧٨٠٤)، والبخاري (٥٩٩٠). قال القاضي عياض في إكمال المعلم ١/ ٦٠٠ : «يعني فلاناً» هي كناية عن قوم كره الراوي تسميتهم لما يقع في نفوس ذراريهم... وقيل: إن المكنى عنه الحكم بن العاص.

(٥) إعراب القرآن ٢/ ١٦٩ . ونسب القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٨ للحسن وشيبة وضعَّف هذه القراءة أبو حاتم فيما نقله عنه أبو حيان في البحر ٤/ ٤٤٦ .

﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ﴾ شرط، والجواب: ﴿لَا يَسْمَعُوا﴾. ﴿وَتَرَاهُمْ﴾ مستأنف. ﴿يَنظُرُونَ إِلَيْكَ﴾ في موضع الحال. يعني الأصنامَ. ومعنى النظر: فتح العينين إلى المنظور إليه، أي: وتراهم كالناظرين إليك. وخبَّر عنهم بالواو ـ وهي جمادٌ لا تُبصِر ـ لأن الخبر جَرَى على فِعْلِ مَن يعقل[١]. وقيل: كانت لهم أعين من جواهر مصنوعة، فلذلك قال: «وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ». وقيل: المراد بذلك المشركون، أخبر عنهم بأنهم لا يبصرون حين لم ينتفعوا بأبصارهم.

قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: هذه الآية من ثلاث كلمات، تضمَّنت قواعدَ الشريعة في المأمورات والمنهيات[٢]. فقوله: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ دخل فيه صلةُ القاطعين، والعفوُ عن المذنبين، والرفقُ بالمؤمنين، وغيرُ ذلك من أخلاق المطيعين. ودخل في قوله: ﴿وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ صلةُ الأرحام، وتقوى الله في الحلال والحرام، وغَضُّ الأبصار، والاستعداد لدار القرار. وفي قوله: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ الحَضُّ على التعلُّقِ بالعلم، والإعراض عن أهل الظلم، والتنزُّه عن منازعة السفهاء، ومساواة الجهلة الأغبياء، وغير ذلك من الأخلاق الحميدة، والأفعال الرشيدة.

قلت: هذه الخصال تحتاج إلى بسط، وقد جمعها رسولُ الله ﷺ لجابر بن سُلَيم. قال جابر بن سُلَيم أبو جُرَيّ: ركبتُ قَعودي[٣]، ثم أتيتُ إلى مكة، فطلبتُ رسولَ الله ﷺ، فأنَخْتُ قَعودي بباب المسجد، فدَلُّوني على رسول الله ﷺ، فإذا هو جالس؛ عليه بُرْد من صوف؛ فيه طرائقُ حُمر، فقلت: السلام عليكَ يا رسولَ الله. فقال: «وعليكَ

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٠ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨١٥ .

(٣) القَعود من الدوابّ: ما يقتعد الرجل للركوب والحمل. . . ومن الإبل: ما أمكن أن يركب، وأدناه أن يكون له سنتان. النهاية (قعد).

السلام». فقلت: إنَّا معشرَ أهل[١] البادية، قومٌ فينا الجفاءُ، فعلِّمني كلماتٍ ينفعني الله بها. قال: «اذنُ» ثلاثاً، فدنَوْت، فقال: «أعِدْ عليَّ»، فأعدت عليه، فقال: «اتقِ اللهَ، ولا تَحْقِرَنَّ من المعروف شيئاً، و[لو] أنْ تلقَى أخاكَ بوجهٍ مُنْبَسِطٍ، و[لو] أنْ تُفْرِغَ من دَلْوكَ في إناء المستسقي، وإنِ امرؤٌ سبَّكَ بما[٢] يعلمُ منك؛ فلا تسُبَّهُ بما تعلم فيه، فإنَّ اللهَ جاعلٌ لكَ أجراً وعليه وِزْراً، ولا تسبَّنَّ شيئاً مما خَوَّلك الله تعالى». قال أبو جُرَيّ: فوالذي نفسي بيده، ما سبَبْتُ بعدَه شاةً ولا بعيراً. أخرجه أبو بكر البزار في «مسنده» بمعناه[٣].

ورَوَى أبو سعيد المَقْبُرِيّ، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إنكم لا تَسَعُونَ الناسَ بأموالكم، ولكن يسعُهم منكم بسطُ الوجهِ وحُسْنُ الخُلق»[٤].

ورَوَى البخاريُّ[٥] من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير في قوله: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾ قال: ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاقِ الناس.

ورَوَى سفيان بن عُيَيْنَة، عن الشعبيّ أنه قال: إنَّ جبريلَ نَزَلَ على النبيِّ ﷺ، فقال له النبيُّ ﷺ: «ما هذا يا جبريل؟»، فقال: «لا أدري حتى أسألَ العالِم». في رواية: «لا أدري حتى أسألَ ربي». فذهب فمَكَثَ ساعةً، ثم رجع فقال: «إنَّ الله تعالى يأمركَ أن تعفوَ عمَّن ظَلَمَك، وتعطيَ مَن حَرَمَك، وتَصِلَ مَن قَطَعَك»[٦]. فنظمه بعض

---

(١) لفظة أهل، من (م).

(٢) في النسخ: بما لا. والمثبت موافق لأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨١٢ - ٨١٣ ، ومصادر التخريج.

(٣) لم نقف عليه في مطبوع مسند البزار. وأخرجه أحمد (٢٠٦٣٢)، وأبو داود (٤٠٨٤)، والترمذي (٢٧٢١)، والنسائي في الكبرى (٩٦١١). وما بين حاصرتين منها.

(٤) أخرجه البزار (١٩٧٧) و(١٩٧٨) (زوائد)، وأبو يعلى (٦٥٥٠)، والحاكم ١/ ١٢٤ وقال: حديث صحيح. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ٢٢ : فيه عبد الله بن سعيد المقبري، وهو ضعيف.

(٥) في صحيحه (٤٦٤٣) و(٤٦٤٤). ووقع في النسخ غير (ظ) قبل ذلك قوله: وقال ابن الزبير: ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس. وهو تكرار لما سيورده المصنف من صحيح البخاري، والمثبت من (ظ).

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨١٢ . وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره ١/ ٢٤٦ ، والطبري ١٠/ ٦٤٣ و ٦٤٤ ، وأبو الليث في تفسيره ١/ ٥٩٠ .

الشعراء فقال:

مَكارمُ الأخلاقِ في ثلاثة مَنْ كَمُلَتْ فيه فذاك[١] الفتى
إعطاءُ مَنْ تحرِمُه ووَصلُ مَنْ تَقْطَعُهُ والعفوُ عَمَّنِ اعتدَى

وقال جعفر الصادق: أَمَر اللهُ نبيَّه بمكارم الأخلاق في هذه الآية، وليس في القرآن آيةٌ أجمعَ لمكارم الأخلاق من هذه الآية[٢]. وقال ﷺ: «بُعِثْتُ لأُتَمِّمَ مكارمَ الأخلاق»[٣]. وقال الشاعر:

كُلُّ الأُمورِ تَزولُ عنكَ وتنقضي إلّا الثَّناءَ فإنَّهُ لَكَ باقي
ولو انني خُيِّرتُ كلَّ فضيلةٍ ما اخترتُ غيرَ مكارم الأخلاقِ[٤]

وقال سهلُ بنُ عبد الله: كلَّم اللهُ موسى بطُور سَيْنَاء. قيل له: بأيِّ شيء أوصاك؟ قال: بتسعة أشياء، الخشيةِ في السِّرِّ والعلانية، وكلمةِ الحقِّ في الرِّضا والغضب، والقصدِ في الفقر والغِنَى، وأمرني أنْ أصلَ مَنْ قطعني، وأُعطيَ مَنْ حَرَمني، وأعفوَ عمَّن ظلمني، وأنْ يكونَ صَمْتي تَفَكُّراً، وقَوْلي ذِكْراً[٥]، ونظري عِبْرة.

قلت: وقد رُوي عن نبينا محمد ﷺ أنه قال: «أمرني ربي بتسعٍ: الإخلاصِ في السِّرِّ والعلانية، والعدلِ في الرِّضا والغضب، والقصدِ في الغنَى والفقر، وأنْ أعفوَ عمَّنْ ظلمني، وأَصِلَ مَنْ قطعني، وأعطيَ مَنْ حَرَمني، وأنْ يكون نطقي ذكراً، وصمتي فِكْراً، ونظري عِبْرة»[٦].

(١) في (م): فذلك.
(٢) ذكره البغوي في تفسيره ٢/ ٢٢٤ .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ١٩٢ من حديث أبي هريرة ﷺ بلفظ: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق». وأخرجه أيضاً أحمد (٨٩٥٢) بلفظ: «إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق».
(٤) مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا (٥٧) وشعب الإيمان (٨٥١٠).
(٥) في (م): نطقي ذكراً، وصمتي فكراً.
(٦) لم نقف عليه بتمامه وأخرج بعضه القضاعي في الشهاب (١١٥٩) نحوه مختصراً من حديث ابن عائشة، عن أبيه. قال الذهبي في الميزان ٣/ ٥٥٠ : حديث معضل.

وقيل: المراد بقوله: «خُذِ الْعَفْو» أي: الزكاة؛ لأنها يسيرٌ من كثير. وفيه بُعدٌ؛ لأنه من عَفَا: إذا دَرَس. وقد يقال: خذ العفو منه، أي: لا تَنقُصْ عليه وسامِحْه[١]. وسبب النزول يردُّه، والله أعلم. فإنه لمَّا أمره بمحاجَّة المشركين؛ دلَّه على مكارم الأخلاق، فإنها سَبَبُ جرِّ المشركين إلى الإيمان. أي: اِقْبَلْ من الناس ما عفا لكَ من أخلاقهم وتَيَسَّر؛ تقول: أخذت حقِّي عَفْواً صَفْواً، أي: سهلاً.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾ أي: بالمعروف. وقرأ عيسى بن عمر: «بالعُرُف» بضمتين[٢]، مثل الحُلُم، وهما لغتان. والعُرْف والمَعْروف والعَارِفَة: كلُّ خَصْلَة حسنة ترتضيها العقول، وتطمئن إليها النفوس.

قال الشاعر:

مَنْ يفعلِ الخيرَ لا يَعْدَمْ جَوازِيَه   لا يَذْهَبُ العُرْفُ بينَ اللهِ والناسِ[٣]

وقال عطاء: «وَأْمُرْ بالْعُرْفِ» يعني بلا إله إلا الله[٤].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ أي: إذا أقمتَ عليهم الحجةَ، وأمرتَهم بالمعروف فجهلوا عليك؛ فأعرض عنهم؛ صيانة له[٥]، ورفعاً لقَدْرِه عن مجاوبتهم. وهذا وإن كان خِطاباً لنبيِّه عليه الصلاة والسلام؛ فهو تأديبٌ لجميع خلقه. وقال ابن زيد وعطاء: هي منسوخةٌ بآية السيف. وقال مجاهد وقتادة: هي مُحْكَمة؛ وهو الصحيح لما رواه البخاري[٦] عن عبد الله بن عباس قال: قَدِم عُيَيْنَةُ بنُ حِصن ابنِ حذيفةَ بنِ بَدْر، فنزل على ابن أخيه الحرِّ بنِ قَيْس بنِ حِصن، وكان من النَّفَر الذين يُدْنِيهم عُمَرُ، وكان القرّاءُ أصحابَ مَجْلِسِ[٧] عمرَ ومشاورتَه، كُهُولاً كانوا أو شُبّاناً.

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٠ .

(٢) القراءات الشاذة ص٤٨ .

(٣) البيت للحطيئة، وهو في ديوانه ص٢٨٤ ، وتقدم ٧/ ١٢٦ .

(٤) ذكره البغوي في تفسيره ٢/ ٢٢٤ .

(٥) بعدها في (م): عليهم. وفي إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٠ ؛ وعنه نقل المصنف: عنهم.

(٦) في صحيحه (٧٢٨٦).

(٧) في (م): مجالس.

فقال عُيَيْنَة لابن أخيه: يا ابنَ أخي، هل لكَ وجهٌ عند هذا الأمير فتستأذنَ لي عليه؟ قال: سأستأذنُ لكَ عليه. فاستأْذَنَ لعُيَيْنَة. فلمّا دخلَ قال: يا ابنَ الخطّاب، واللهِ ما تُعطينا الجَزْلَ، ولا تحكمُ بيننا بالعدل. قال: فغضب عمر حتى هَمَّ بأنْ يَقَع به. فقال الحُرُّ: يا أمير المؤمنين، إنَّ اللهَ قال لنبيه عليه الصلاة والسلام: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ وإنَّ هذا منَ الجاهلين. فوالله ما جاوزها عمرُ حين تلاها عليه، وكان وقّافاً عند كتاب الله عزَّ وجلَّ.

قلت: فاستعمال عمرَ ﷺ لهذه الآية واستدلالُ الحُرِّ بها يدلُّ على أنها مُحْكَمة لا منسوخة. وكذلك استعملها الحسنُ بنُ عليٍّ بنِ أبي طالب رضي الله عنهما؛ على ما يأتي بيانه[(١)]. وإذا كان الجَفَاء على السلطان تعمُّداً واستخفافاً بحقِّه؛ فله تعزيرُه. وإذا كان غير ذلك؛ فالإعراضُ والصَّفْحُ والعفو؛ كما فعل الخليفةُ العَدْل.

قوله تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: لمّا نَزَلَ قولُه تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾ قال عليه الصلاة والسلام: «كيف يا ربِّ والغضب»؟ فنزلت: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ﴾[(٢)]. ونزغُ الشيطان: وساوسُه. وفيه لغتان: نَزَغ ونَغَز، يقال: إيّاكَ والنُّزّاغ والنُّغّاز، وهم المُوَرِّشُون[(٣)].

الزجاج[(٤)]: النَّزْغ أدْنَى حركة تكون، ومن الشيطان أدْنَى وَسْوَسَة. قال سعيد بن المسيِّب: شهدتُ عثمانَ وعليًا وكان بينهما نَزْغٌ من الشيطان، فما أبقَى واحدٌ منهما

(١) في المسألة الثانية بعد آية.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ١٠/٦٤٦ عن ابن زيد.

(٣) في (ظ): الموسوسون. وقال في اللسان (ورش): التوريش: التحريش؛ يقال: ورَّشت بين القوم وأرَّشت.

(٤) في معاني القرآن له ٢/٣٩٦ .

لصاحبه شيئاً، ثم لم يَبْرَحا حتى استغفرَ كلٌّ واحدٍ منهما لصاحبه[١].

ومعنى ﴿يَنزَغَنَّكَ﴾: يُصيبنَّكَ ويَعرض لكَ ـ أي[٢]: عند الغضب ـ وسوسةٌ بما لا يحلُّ. ﴿فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ أي: اطلبِ النجاةَ من ذلك بالله. فأمَر تعالى أنْ يدفعَ الوسوسةَ بالالتجاء إليه، والاستعاذة به، ولله المَثَلُ الأعلى؛ فلا يُستعاذ من الكِلاب إلَّا بربِّ الكِلاب. وقد حُكي عن بعض السلف أنه قال لتلميذه: ما تصنعُ بالشيطان إذا سَوَّل لك الخطايا؟ قال: أجاهدُه. قال: فإنْ عاد؟ قال: أجاهدُه. قال: فإن عاد؟ قال: أجاهدُه. قال: هذا يطول، أرأيتَ لو مررتَ بغنمٍ فنبحكَ كلبُها، ومنعك[٣] من العبور ما تصنع؟ قال: أكابده وأردُّ عليه[٤] جهدي. قال: هذا يطول عليك، ولكن استغِثْ بصاحب الغنم يكفُّه عنك.

الثانية: النَّغْزُ والنَّزْغ والهَمْز والوَسْوَسَة سواء، قال الله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾ [المؤمنون: ٩٧]، وقال: ﴿مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ﴾ [الناس: ٤]. وأصلُ النزغ: الفسادُ؛ يقال: نَزَغ بيننا؛ أي: أفسد. ومنه قوله: ﴿نَّزَغَ ٱلشَّيْطَٰنُ بَيْنِى وَبَيْنَ إِخْوَتِىٓ﴾ [يوسف: ١٠٠] أي: أفسد. وقيل: النزغ: الإغواء والإغراء، والمعنى متقارب.

قلت: ونظير هذه الآية ما في صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي الشيطانُ أحدَكم فيقول له: مَنْ خَلَقَ كذا وكذا؟ حتى يقول له: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فإذا بَلَغَ ذلك فليستعذْ بالله ولْيَنْتَهِ»[٥]. وفيه عن عبد الله قال: سُئل النبيُّ ﷺ عن الوسوسة قال: «تلكَ مَحْضُ الإيمانِ»[٦]. وفي حديث أبي هريرة: «ذلكَ صَرِيحُ الإيمانِ»[٧] والصريح: الخالص.

---

(١) أخرجه الخلّال في السنة (٧١٥)، والخطيب في تاريخ بغداد ٥/ ٢١٩.

(٢) ليست في (م).

(٣) في النسخ: ومنع. والمثبت من (ظ).

(٤) في (م): وأرده.

(٥) صحيح مسلم (١٣٤): (٢١٤). وأخرجه أيضاً أحمد (٨٣٧٦)، والبخاري (٣٢٧٦).

(٦) صحيح مسلم (١٣٣). وعبد الله هو ابن مسعود.

(٧) صحيح مسلم (١٣٢). وأخرجه أحمد (٩١٥٦).

وهذا ليس على ظاهره؛ إذ لا يصح أن تكون الوسوسة نفسُها هي الإيمان، لأنَّ الإيمانَ اليقينُ، وإنما الإشارةُ إلى ما وجدوه من الخوف من الله تعالى أنْ يعاقَبوا على ما وقع[١] في أنفسهم. فكأنَّه قال: جَزَعُكم من هذا هو محضُ الإيمان وخالصُه؛ لصحة إيمانكم، وعلمِكم بفسادها. فسمَّى الوسوسةَ إيماناً لمَّا كان دفعُها والإعراضُ عنها، والردُّ لها، وعدمُ قَبولها، والجزعُ منها؛ صادراً عن الإيمان.

وأمّا أمرُه بالاستعاذة؛ فلِكون تلك الوساوس من آثار الشيطان. وأمّا الأمرُ بالانتهاء؛ فَعَن الركون إليها والالتفات نحوها. فمَن كان صحيحَ الإيمان، واستعمل ما أَمره به ربُّه ونبيُّه؛ نفعَه وانتفعَ به. وأمَّا مَنْ خالجته الشبهةُ، وغَلَب عليه الحِسُّ، ولم يقدر على الانفكاك عنها؛ فلابُدَّ من مشافهته بالدليل العقليِّ؛ كما قال ﷺ للذي خالطته شبهةُ الإبل الجُرْب حين قال النبيُّ ﷺ: «لا عَدْوَى». فقال أعرابيٌّ: فما بالُ الإبلِ تكون في الرَّمْل كأنها الظِّباء، فإذا دخلَ فيها البعيرُ الأجرَبُ أجْربها. فقال ﷺ: «فَمَنْ أَعْدَى الأوَّل؟»[٢] فاستأصل الشبهة من أصلها[٣]. فلمّا يئس الشيطانُ من أصحاب محمد ﷺ بالإغواء[٤] والإضلال؛ أخذ يُشوِّش عليهم أوقاتهم بتلك الأُلْقِيّات[٥]، والوساوسِ التُّرَّهات، فنَفَرَتْ عنها قلوبُهم، وعَظُمَ عليهم وقوعُها عندهم، فجاؤوا ـ كما في الصحيح ـ فقالوا: يا رسول الله، إنَّا نَجِدُ في أنفسنا ما يَتَعاظم أحدُنا أنْ يتكلَّمَ به. قال: «أوَ قَدْ وجدتُموه؟». قالوا: نعم. قال: «ذلك صريحُ الإيمان»[٦] رَغْماً للشيطان حسب ما نطق به القرآن في قوله: ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ [الحجر: ٤٢].

---

(١) قوله: وقع من (م)، وهو الموافق لإكمال المعلم ١/٤٢٨ ، وعنه نقل المصنف.

(٢) أخرجه أحمد (٧٦٢٠)، والبخاري (٥٧١٧)، ومسلم (٢٢٢٠) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) المفهم ١/٣٤٦ .

(٤) في (م): بالإغراء.

(٥) الأُلْقِيَّات، جمع أُلْقِيَّة، وزن: أُغْنِيَّة، وهي ما أُلقي من التحاجي والألغاز. ينظر القاموس (لقى).

(٦) هو في صحيح مسلم (١٣٢) من حديث أبي هريرة، وسلف قريباً.

فالخواطر التي ليست بمستقِرة، ولا اجْتَلَبَتْهَا الشبهةُ؛ فهي التي تُدفَع بالإعراض عنها، وعلى مثلها يطلق اسم الوسوسة[١]. والله أعلم. وقد مضى في آخر «البقرة»[٢] هذا المعنى، والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ إِذَا مَسَّهُمۡ طَٰٓئِفٞ مِّنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبۡصِرُونَ ﴿٢٠١﴾ وَإِخۡوَٰنُهُمۡ يَمُدُّونَهُمۡ فِي ٱلۡغَيِّ ثُمَّ لَا يُقۡصِرُونَ ﴿٢٠٢﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ﴾ يريد الشركَ والمعاصي. ﴿إِذَا مَسَّهُمْ طَيْفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ﴾ هذه قراءة أهل البصرة وأهل مكة[٣]. وقرأ أهلُ المدينة وأهل الكوفة: «طَائِفٌ»[٤]. ورُوي عن سعيد بن جبير: «طَيِّفٌ» بتشديد الياء[٥]. قال النحاس[٦]: كلام العرب في مثل هذا: «طَيْفٌ» بالتخفيف؛ على أنه مصدر من طاف يَطِيفُ. قال الكسائيُّ: هو مخفَّفٌ من (طَيِّف)؛ مثل: مَيْتٌ ومَيِّتٌ. قال النحاس[٧]: ومعنى «طَيْف» في اللغة: ما يُتخيَّل في القلب، أو يُرَى في النوم؛ وكذا معنى طائف. وقال أبو حاتم: سألتُ الأصْمَعِيَّ عن طَيِّف؛ فقال: ليس في المصادر فَيْعِل. قال النحاس[٨]: ليس هو بمصدر، ولكن يكون بمعنى طائف. والمعنى: إنَّ الذين اتقَوا

---

(١) إكمال المعلم ١/ ٤٢٩ .

(٢) ٤/ ٤٩٥ .

(٣) يعني قرأ بها أبو عمرو البصري وابن كثير المكي، وقرأ بها أيضاً الكسائي من أهل الكوفة. السبعة ص٣٠١ ، والتيسير ص١١٥ .

(٤) قرأ بها نافع المدني وعاصم وحمزة من أهل الكوفة، ووافقهم ابن عامر الشامي. وأما الكسائي من أهل الكوفة فقرأ: «طيف»، كما سلف.

(٥) القراءات الشاذة ص٤٨ .

(٦) في إعراب القرآن ٢/ ١٧١ . وما قبله منه.

(٧) المصدر السابق.

(٨) في إعراب القرآن ١/ ١٧١ . وما سيرد بين حاصرتين منه.

المعاصيَ إذا لَحِقَهم شيءٌ [من الشيطان] تفكَّروا في قدرة الله عزَّ وجلَّ، وفي إنعامه عليهم، فتركوا المعصية. وقيل: الطَّيْفُ والطَّائِفُ معنيان مختلفان. فالأوَّل: التخيُّل، والثاني: الشيطانُ نفسه. فالأوَّل مصدر طاف الخيال يَطيف[١] طَيْفاً؛ ولم يقولوا من هذا: طائف في اسم الفاعل. قال السهيلِيُّ[٢]: لأنه تخَيُّلٌ لا حقيقةَ له. فأما قوله: ﴿فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ﴾ [القلم:١٩] فلا يقال فيه: طَيْفٌ؛ لأنه اسمُ فاعلٍ حقيقةً، ويقال: إنه جبريل.

قال الزجاج[٣]: طُفْتُ عليهم أطوف، وطاف الخيالُ يَطيف.

وقال حسان[٤]:

فَدَعْ هذا ولكن مَن لِطَيْفٍ يُؤَرِّقُني إذا ذهبَ العِشَاء

مجاهد: الطَّيْف: الغضب[٥]. ويُسمَّى الجنونُ والغضبُ والوسوسةُ طَيْفاً؛ لأنه لَمَّةٌ[٦] من الشيطان تُشَبَّه بلَمَّة الخيال.

﴿فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ أي: منتهون. وقيل: فإذا هم على بصيرة. وقرأ سعيد بن جبير: «تَذَّكَّرُوا» بتشديد الذال، ولا وجه له في العربية؛ ذكره النحاس[٧].

الثانية: قال عِصام بن المُصْطَلِق: دخلتُ المدينةَ، فرأيت الحسن بن عليٍّ عليهما السلام، فأعجبني سَمْتُه وحُسنُ رُوائه، فأثار منِّي الحسدَ ما كان يُجِنُّه[٨]

---

(١) في النسخ: يطوف. والمثبت من الروض الأنف ٤/١١٧ . قال في اللسان (طيف): طاف يطيف ويطوف طيفاً وطوفاً.

(٢) في الروض الأنف ٤/١١٧ ، وما قبله منه بنحوه.

(٣) في معاني القرآن ٢/٣٩٦ .

(٤) ديوانه ص٧ .

(٥) أخرجه الطبري ١٠/٦٤٨ .

(٦) اللَّمَّة: الخطرة تقع في القلب. النهاية (لمم).

(٧) في إعراب القرآن ٢/١٧١ ، ونسب القراءة لمجاهد.

(٨) أي: يُكِنُّه.

صدري لأبيه من البُغْض، فقلت: أنتَ ابنُ أبي طالب؟ قال: نعم. فبالغتُ في شتمه وشتم أبيه، فنظر إليَّ نظرةَ عاطفٍ رَؤُوف، ثم قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ فقرأ إلى قوله: ﴿فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ ثم قال لي: خفِّض[1] عليك، أستغفرُ اللهَ لي ولك، إنك لو استعنتنا أعنَّاك، ولو استرْفَدْتَنا[2] أرفدناك، ولو استرشَدْتَنا أرشدناك. فتوسَّم فيَّ الندمَ على ما فَرط منِّي، فقال: ﴿لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ يَغْفِرُ ٱللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ [يوسف: ٩٢] أمِنْ أهلِ الشام أنت؟ فقلت: نعم. فقال:

شِنْشِنَةٌ أعْرِفُها من أخْزمِ[3]

حَيَّاك الله وبيَّاك[4]، وعافاك وآدَاك[5]، انبسط إلينا في حوائجك وما يَعرِض لكَ، تجدنا عند أفضل ظنِّك إن شاء الله. قال عصام: فضاقت عليَّ الأرضُ بما رَحُبَت، وودِدت أنها ساخت بي، ثم انسلَلْتُ[6] منه لِواذاً[7]، وما على وجه الأرض أحبُّ إليَّ منه ومن أبيه[8].

قوله تعالى: ﴿وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي ٱلْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ قيل: المعنى: وإخوانُ الشياطين ـ وهم الفُجَّار من ضُلَّال الإنس ـ تَمدُّهم الشياطينُ في الغَيِّ. وقيل للفجار:

---

(١) أي: هوِّن.

(٢) الاسترفاد من الرفد، وهو العطاء والصلة.

(٣) قال في مجمع الأمثال ١/ ٣٦١ : قال ابن الكلبي: إن الشعر لأبي أخزم الطائي، وهو جَدُّ أبي حاتم، أو جدُّ جدِّه، وكان له ابن يقال له: أخزم. وقيل: كان عاقّاً، فمات وترك بنين، فوثبوا على جدِّهم أبي أخزم فأدموه، فقال: إن بنيَّ ضرجوني بالدم... والشنشنة: الطبيعة والعادة.

(٤) بيَّاك: بوَّأك منزلاً. مختار الصحاح (بيا).

(٥) أي: أعانك. لسان العرب ٨/ ٢٦٨ .

(٦) في (م): تسللت.

(٧) أي: تستُّراً.

(٨) أخرجه ابن عساكر في تاريخه ١٣/ ٢٤٧ .

إخوان الشياطين؛ لأنهم يقبلون منهم. وقد سبق في هذه الآية ذكر الشيطان. هذا أحسن ما قيل فيه، وهو قول قتادة[١] والحسن والضحاك. ومعنى «لَا يُقْصِرُونَ» أي: لا يتوبون ولا يرجعون. وقال الزجاج[٢]: في الكلام تقديم وتأخير؛ والمعنى: والذين تدعون من دونه لا يستطيعون لكم نصراً ولا أنفسهم ينصرون، وإخوانهم يمدُّونهم في الغَيِّ؛ لأن الكفار إخوان الشياطين.

ومعنى الآية: إنَّ المؤمن إذا مَسَّهُ طَيْف من الشيطان تنبَّه عن قُرْب؛ فأما المشركون فيَمدُّهم الشيطان. و«لَا يُقْصِرُونَ» قيل: يرجع إلى الكفار على القولين جميعاً. وقيل: يجوز أن يرجع إلى الشيطان. قال قتادة: المعنى ثم لا يُقصِرون عنهم ولا يرحمونهم[٣]. والإقصار: الانتهاء عن الشيء، أي: لا تُقْصِر الشياطينُ في مَدِّهم الكفارَ بالغَيِّ.

وقوله: ﴿فِي ٱلْغَيِّ﴾ يجوز أن يكون متصلاً بقوله: «يَمُدُّونَهُمْ»، ويجوز أن يكون متصلاً بالإخوان[٤]. والغَيُّ: الجهلُ.

وقرأ نافع: «يُمِدُّونَهُمْ» بضم الياء وكسر الميم، والباقون بفتح الياء وضم الميم. وهما لغتان: مَدَّ وأَمَدَّ، ومَدَّ أكثر؛ بغير ألف؛ قاله مكيّ[٥].

النحاس[٦]: وجماعة من أهل العربية ينكرون قراءة أهل المدينة؛ منهم أبو حاتم وأبو عبيد، قال أبو حاتم: لا أعرف لها وجهاً، إلا أن يكون المعنى: يزيدونهم في

(١) أخرجه الطبري في تفسيره ١٠/٦٥٢ .

(٢) في معاني القرآن ٢/٣٩٧ ، ونقل عنه المصنف بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/١٧١ - ١٧٢ وما قبله منه.

(٣) أخرجه الطبري ١٠/٦٥٣ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٢ .

(٥) في الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٨٧ . وقراءة نافع في السبعة ص٣٠١ ، والتيسير ص١١٥ .

(٦) في إعراب القرآن ٢/ ١٧٢ .

الغَيِّ. وحَكَى جماعةٌ من أهل اللغة؛ منهم أبو عبيد؛ أنه يقال إذا كَثَّر شيءٌ شيئاً بنفسه: مَدَّه، وإذا كَثَّره[1] بغيره قيل: أَمَدَّه؛ نحو: ﴿يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٥]. وحُكي عن محمد بن يزيد أنه احتجَّ لقراءة أهل المدينة قال: يقال: مَدَدْتُ له في كذا؛ أي: زيَّنته له واستدعيته أن يفعله. وأمددته في كذا؛ أي: أعنته برأي أو غير ذلك.

قال مكيّ[2]: والاختيار الفتح؛ لأنه يقال: مددتُ في الشرِّ، وأمددتُ في الخير؛ قال الله تعالى: ﴿وَيَمُدُّهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [البقرة: ١٥]. فهذا يدلُّ على قوّة الفتح في هذا الحرف؛ لأنه في الشرِّ، والغيُّ هو الشرُّ، ولأن الجماعة عليه.

وقرأ عاصم الجَحْدَرِيّ: «يُمَادُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ»[3].

وقرأ عيسى بن عمر: «يَقْصُرُونَ» بفتح الياء وضم الصاد وتخفيف القاف[4]. الباقون: «يُقْصِرُونَ» بضدِّه، وهما لغتان. قال امرؤ القيس:

سَمَا لَكَ شَوْقٌ بعد ما كان أَقْصَرَا[5]

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِـَٔايَةٍ قَالُوا۟ لَوْلَا ٱجْتَبَيْتَهَا ۚ قُلْ إِنَّمَآ أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ مِن رَّبِّى ۚ هَٰذَا بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِـَٔايَةٍ﴾ أي: تقرؤها عليهم. ﴿قَالُوا۟ لَوْلَا ٱجْتَبَيْتَهَا﴾ لولا بمعنى: هلَّا، ولا يليها على هذا المعنى إلا الفعل ظاهراً أو مضمراً[6]، وقد

---

(١) في النسخ: مدّه. والمثبت من إعراب القرآن للنحاس.
(٢) في الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٨٧ - ٤٨٨ .
(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٢ ، والقراءات الشاذة ص٤٨ .
(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٤٩٣ ، والقراءات الشاذة ص٤٨ .
(٥) صدر بيت لامرئ القيس، وعجزه: وحلَّت سليمى بطنَ قوٍّ فعَرْعَرا. وهو في ديوانه ص٥٦ : قال شارحه: سما لك الشوق أي: ارتفع وذهب بك كل مذهب؛ لبعد الأحبة عنك بعدما كان أقصر عنك وكفَّ بقرب من تحب دنوه منك، وقوّ وعرعر: موضعان.
(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٢ .

تقدَّم القولُ فيها في البقرة مستوفًى[١]. ومعنى «اجْتَبَيْتَهَا»: اختلقتها من نفسك. فأعْلَمَهم أنَّ الآياتِ من قِبَلِ الله عزَّ وجلَّ[٢]، وأنّه لا يَقرأ عليهم إلا ما أنزله عليه.

يقال: اجْتَبَيْتُ الكلامَ، أي: ارتَجَلْتُه واختلقتُه واخترعتُه: إذا جئتَ به من عند نفسك[٣].

﴿قُلْ إِنَّمَآ أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ مِن رَّبِّي﴾ أي: من عند الله، لا من عند نفسي.

﴿هَٰذَا بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ﴾ يعني القرآن، جمع بصيرة، وهي الدلالة والعبرة، أي: هذا الذي دللتُكم به على أنَّ الله عزَّ وجلَّ واحدٌ بَصَائِرُ، أي: يُستبصَر بها.

وقال الزجاج[٤]: «بَصَائِرُ» أي: طُرُقٌ، والبصائر: طُرُقُ الدَّم[٥]. قال الجُعْفِيُّ[٦]:

راحوا بصائرُهم على أكتافهم ... وبَصيرتي يَعْدُو بها عَتِدٌ وَأَى[٧]

﴿وَهُدًى﴾: رُشد وبيان. ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ أي: ونعمة.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾

فيه مسألتان[٨]:

---

(١) ٢/ ٣٤٢.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٩٧.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٢١. ونسبه الرازي ١٥/ ١٠١، وابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٣١٢ للفراء.

(٤) معاني القرآن له ٢/ ٣٩٧.

(٥) في (م): الدين. وفي معاني الزجاج: طرائق الدم. قال في الصحاح (بصر): البصيرة من الدم: ما كان على الأرض. وقال الأصمعي: والبصيرة شيء من الدم يُستدل به على الرَّميَّة.

(٦) هو الأسعر (بالسين المهملة)، الشاعر الفارس المشهور، كما ذكر الآمدي في المؤتلف والمختلف ص٥٨، ونقل عن ابن الكلبي أن اسمه مرثد بن أبي حمران... سُمي بالأسعر لقوله:

فلا يَدْعُني قومي لسعد بن مالكٍ ... إذا أنا لم أَسْعَرْ عليهم وأُثْقِبِ

(٧) البيت في مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ٢٣٨، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٢٩٧، والصحاح (بصر)، واللسان (عتد، بصر، وأى). وفيه: فرسٌ عَتِدٌ، بفتح التاء وكسرها أي: شديد تامّ الخلق، سريع الوثبة، مُعدّ للجري، ليس فيه اضطراب ولا رخاوة. وفيه أيضاً: الوَأى من الدواب: السريع المشدد الخلق.

(٨) كذا في النسخ. ولكنه لم يذكر إلا مسألة واحدة.

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ قيل: إنَّ هذا نزل في الصلاة؛ رُوي عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وجابر، والزُّهْرِيِّ، وعبيد الله بن عمير، وعطاء بن أبي رَباح، وسعيد بن المسيِّب[١].

قال سعيد: كان المشركون يأتون رسولَ الله ﷺ إذا صَلَّى، فيقول بعضهم لبعض بمكة: لا تَسْمَعُوا لهذا القرآن والْغَوْا فيه[٢]، فأنزل الله جلَّ وعزَّ جواباً لهم: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾[٣].

وقيل: إنها نزلت في الخطبة؛ قاله سعيد بن جُبير، ومجاهد، وعطاء، وعمرو بن دِينار، وزيد بن أسلم، والقاسم بن مُخَيْمِرة، ومسلم بن يَسَار، وشَهْر بن حَوْشَبْ، وعبد الله بن المبارك[٤]. وهذا ضعيفٌ؛ لأنَّ القرآنَ فيها قليلٌ، والإنصاتُ يجب في جميعها؛ قاله ابن العربيّ[٥]. النقاش: والآية مَكِّية، ولم يكن بمكة خطبة ولا جمعة. وذكر الطبريُّ عن سعيد بن جبير أيضاً: أن هذا في الإنصات يوم الأضحَى ويوم الفطر ويوم الجمعة، وفيما يَجْهَر به الإمام، فهو عامٌّ[٦]. وهو الصحيح؛ لأنه يجمع جميعَ ما أوجبته هذه الآيةُ وغيرُها من السُّنَّة في الإنصات[٧]. قال النقاش: أجمعَ أهل التفسير أنَّ هذا الاستماع في الصلاة المكتوبة وغير المكتوبة.

النحاس[٨]: وفي اللغة يجب أن يكون في كلِّ شيء، إلا أن يدلَّ دليلٌ على اختصاص شيء.

---

(١) أخرج هذا القول عنهم الطبري في تفسيره ١٠/ ٦٥٨ - ٦٦٠ .

(٢) حكاه الله عنهم بقوله: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَسْمَعُوا۟ لِهَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْا۟ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ [فصلت:٢٦].

(٣) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٣١٢ . وسعيد هو ابن المسيب.

(٤) تفسير الطبري ١٠/ ٦٦٤ ، والدر المنثور ٣/ ٣١٣ .

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٨١٧ .

(٦) تفسير الطبري ١٠/ ٦٦٦ ، ونقله عنه المصنف بواسطة المحرر الوجيز ٢/ ٤٩٤ ، وما بعده منه.

(٧) المحرر الوجيز ٢/ ٤٩٤ .

(٨) في إعراب القرآن ٢/ ١٧٣ .

وقال الزجاج: يجوز أن يكون ﴿فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ﴾: اعملوا بما فيه، ولا تجاوِزوه[١].

والإنصات: السكوت للاستماع والإصغاء والمراعاة. أنْصَت يُنصت إنصاتاً؛ ونَصَت أيضاً؛ قال الشاعر:

قال الإمامُ عليكم أمْرَ سيّدكم فلم نُخالف وأنصتنا كما قالا[٢]

ويقال: أنصِتوه وأنصِتوا له؛ قال الشاعر:

إذا قالتْ حَذامِ فأنْصِتوها فإنَّ القولَ ما قالت حَذامِ[٣]

وقال بعضهم في قوله: ﴿فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ﴾: كان هذا لرسول الله ﷺ خاصّاً لِيَعِيَه عنه أصحابه[٤].

قلت: هذا فيه بعدٌ، والصحيح القول بالعموم؛ لقوله: «لَعَلكُمْ تُرْحَمُونَ»، والتخصيصُ يحتاج إلى دليل.

وقال عبد الجبار بن أحمد[٥] في «فوائد القرآن» له: إن المشركين كانوا يكثرون اللَّغَط والشغب تَعَنُّتاً وعِناداً؛ على ما حكاه الله عنهم: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَسْمَعُواْ لِهَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْاْ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ [فصلت:٢٦]. فأمر اللهُ المسلمينَ حالة أداء الوَحْي أن يكونوا على خلاف هذه الحالة، وأن يستمعوا، ومدَح الجنَّ على ذلك فقال: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ الآية[٦] [الأحقاف:٢٩].

---

(١) معاني القرآن له ٢/ ٣٩٨، ونقله المصنف عنه بواسطة المحرر الوجيز ٢/ ٤٩٤.

(٢) لم نقف عليه.

(٣) الصحاح (نصت). وقال: ويروى: «فصدقوها». والبيت نسبه في اللسان (نصت) للُحيم بن صعب. قال: وحذام اسم امرأة الشاعر، وهي بنت العتيك بن أسلم.

(٤) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٢٣.

(٥) القاضي أبو الحسن الهمذاني، شيخ المعتزلة، صاحب التصانيف، من كبار فقهاء الشافعية. ولي قضاء القضاة بالرَّي، مات سنة (٤١٥هـ)، من أبناء التسعين. السير ١٧/ ٢٤٤.

(٦) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٤٣ - ١٤٤.

وقال محمد بن كعب القُرَظِيّ: كان رسول الله ﷺ إذا قرأ في الصلاة أجابه مَن وراءَه؛ إذا قال: بسم الله الرحمن الرحيم، قالوا مثل قوله، حتى يقضيَ فاتحة الكتاب والسُّورة. فلبِث بذلك ما شاء الله أن يلبث؛ فنزل: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ فأنصَتُوا[١]. وهذا يدلُّ على أنَّ المعنيَّ بالإنصات تركُ الجهر على ما كانوا يفعلون من مجاوبة رسول الله ﷺ.

وقال قتادة في هذه الآية: كان الرجل يأتي وهم في الصلاة، فيسألُهم: كم صلَّيتم؟ كم بَقِي؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾[٢].

وعن مجاهد أيضاً: كانوا يتكلمون في الصلاة بحاجتهم؛ فنزل قوله تعالى: ﴿وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾[٣].

وقد مضى في «الفاتحة» الاختلاف في قراءة المأموم خلف الإمام. ويأتي في الجمعة[٤] حكم الخطبة إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ۝٢٠٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ نظيره: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ وقد تقدَّم[٥].

قال أبو جعفر النحاس[٦]: ولم يُختلف في معنى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ أنه في الدعاء.

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور (٩٧٨) (تفسير)، بنحوه مختصراً، وابن أبي حاتم (٨٧٢٧).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢/ ٢٤٧ ، والطبري ١٠/ ٦٦٢ .

(٣) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٤٧ . وما قبله منه.

(٤) عند تفسير الآية ٩ منها، المسألة السابعة.

(٥) ٧/ ٢٢٣ .

(٦) في معاني القرآن ٣/ ١٢٣ .

قلت: قد رُوي عن ابن عباس أنه يعني بالذكر القراءةَ في الصلاة[١]. وقيل: المعنى: اقرأ القرآن بتأمُّلٍ وتدبُّر.

«تَضَرُّعاً» مصدر، وقد يكون في موضع الحال. «وَخِيفَةً» معطوف عليه، وجمع خيفة: خِوَفٌ؛ لأنه بمعنى الخَوْف؛ ذكره النحاس[٢]. وأصل خِيفة: خِوْفَة؛ قُلبت الواو ياءً لانكسار ما قبلها. خاف الرجلُ يخاف خوفاً وخِيفة ومَخافة، فهو خائف، وقوم خُوَّفٌ على الأصل، وخُيَّف على اللفظ. وحكَى الفرّاء أنه يقال أيضاً في جمع خِيفة: خِيف[٣]. قال الجوهري[٤]: والخِيفةُ الخوفُ، والجمع خِيَف، وأصله الواو.

﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ﴾ أي: دون الرفع في القول. أي: أَسْمِعْ نفسَكَ؛ كما قال: ﴿وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠] أي: بين الجهر والمُخافتة. ودلَّ هذا على أنَّ رفعَ الصوتِ بالذكر ممنوعٌ؛ على ما تقدَّم في غير موضع.

﴿بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾ قال قتادة وابن زيد: الآصال: العَشِيَّات. والغدوُّ جمع غُدْوة. وقرأ أبو مِجْلَز: «بِالْغُدُوِّ وَالإِيصالِ» وهو مصدر آصلنا، أي: دخلنا في العَشِيّ[٥].

والآصال جمع أُصُل؛ مثل: طُنُب وأطْنَاب[٦]؛ فهو جمع الجمع، والواحد أصيل، جُمِع على أُصُل؛ عن الزجاج[٧]. الأخفش[٨]: الآصال جمع أَصِيل؛ مثلُ يَمِين وأيْمَان. الفرّاء: أُصُل جمع أصيل، وقد يكون أُصُل واحداً، كما قال الشاعر:

---

(١) الوسيط للواحدي ٢/ ٤٤٠ ، والبغوي ٢/ ٢٢٦ .

(٢) في إعراب القرآن ٢/ ١٧٣ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٣ ، ولم نقف على قول الفراء في معانيه.

(٤) في الصحاح (خوف).

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٣ . والقراءة ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٨ ، وابن جني في المحتسب ١/ ٢٧١ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٣ .

(٧) في معاني القرآن له ٢/ ٣٩٨ .

(٨) معاني القرآن له ٢/ ٥٤١ . ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٣ .

ولا بأحسنَ منها إذْ دَنَا الأُصُلُ[(١)]

الجوهريُّ[(٢)]: الأصِيل الوقت بعد العصر إلى المغرب، وجمعه أُصُلٌ وآصالٌ وأصائلُ؛ كأنه جمع أصِيلة؛ قال الشاعر[(٣)]:

لَعَمرِي لأنتَ البيْتُ أُكْرِمُ أهلَهُ وأَقعدُ في أفْيائِهِ بالأصائلِ

ويُجمع أيضاً على أُصْلان؛ مثل بَعير وبُعْران؛ ثم صغَّروا الجمعَ فقالوا: أُصَيْلَان، ثم أبدلوا من النون لَاماً فقالوا: أُصَيْلالٌ؛ ومنه قول النابغة[(٤)]:

وقفتُ فيها أُصَيْلَالاً أسائِلُها عَيَّتْ جواباً وما بالرَّبْعِ من أحدِ

وحكى اللِّحْيانيُّ: لقيتُه أُصَيْلَالاً.

﴿وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ﴾ أي: عن الذكر.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ ۩ ﴿٢٠٦﴾﴾

فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ﴾ يعني الملائكة بإجماع. وقال: «عِنْدَ رَبِّكَ» ـ والله تعالى بكلِّ مكان[(٥)] ـ لأنهم قريبون من رحمته، وكلُّ قريب من رحمة الله عزَّ وجلَّ فهو عنده؛ عن الزجاج[(٦)]. وقال غيره: لأنهم في موضع لا ينفُذُ فيه إلا حكم الله. وقيل: لأنهم رُسُل الله؛ كما يقال: عند الخليفة جيش كثير.

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٣ . والبيت للأعشى، وهو في ديوانه ص١٠٧ . وصدر البيت: يوماً بأطيب منها نشر رائحة.

(٢) الصحاح (أصل).

(٣) هو أبو ذؤيب، والبيت في ديوان الهذليين ص١٤١ .

(٤) ديوان النابغة الذبياني ص٣٠ ، وسلف ١/ ٤٦٠ .

(٥) العبارة موهمة، وأهل السنة يقولون: إن الله عز وجل فوق السماء وعلمه في كل مكان .

(٦) معاني القرآن له ٢/ ٣٩٨ . ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٣ ، وما بعده منه.

وقيل: هذا على جهة التشريف لهم، وأنهم بالمكان المكرم؛ فهو عبارة عن قربهم في الكرامة لا في المسافة[١].

﴿وَيُسَبِّحُونَهُۥ﴾ أي: ويعظِّمونه وينزِّهونه عن كل سوء. ﴿وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ﴾ قيل: يصلون. وقيل: يَذِلُّون، خلاف أهل المعاصي[٢].

الثانية: والجمهور من العلماء في أن هذا موضعُ سجود للقارئ. وقد اختلفوا في عدد سجود القرآن؛ فأقصى ما قيل: خمس عشرة؛ أوَّلها خاتمة الأعراف، وآخرها خاتمة العَلَق؛ وهو قولُ ابنِ حبيب وابنِ وهب ـ في رواية ـ وإسحاق. ومن العلماء مَن زاد سجدةَ الحِجْر؛ قوله تعالى: ﴿وَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [٩٨] على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى. فعلى هذا تكون ست عشرة. وقيل: أربع عشرة؛ قاله ابن وهب في الرواية الأخرى عنه، وأسقط ثانيةَ الحجِّ؛ وهو قولُ أصحابِ الرأي[٣]، والصحيحُ سقوطُها؛ لأنَّ الحديث لم يصحَّ بثبوتها؛ رواه ابن ماجه وأبو داود في سننهما عن عبد الله بن مُنَيْنٍ من بني عبد كُلال، عن عمرو بن العاص، أنَّ رسولَ الله ﷺ أقْرَأَهُ خمسَ عَشْرَةَ سجدةً في القرآن؛ منها ثلاثٌ في المفصَّل، وفي الحجِّ سجدتان[٤]. وعبد الله بن مُنين لا يُحتجُّ به؛ قاله أبو محمد عبد الحق[٥].

وذكر أبو داود أيضاً من حديث عقبة بن عامر قال: قلت: يا رسول الله، أفي سورة الحجِّ سجدتان؟ قال: «نَعَم، ومَنْ لم يَسْجُدْهما فلا يقرأهما»[٦]. في إسناده

(١) نحوه في المحرر الوجيز ٢/ ٤٩٥ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٣ .

(٣) المفهم ٢/ ١٩٥ .

(٤) سنن ابن ماجه (١٠٥٧)، وسنن أبي داود (١٤٠١). وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/ ٢٢٣ قال ابن حجر في التلخيص الحبير ٢/ ٩ : حسنه المنذري والنووي، وضعفه عبد الحق وابن القطان، وفيه عبد الله ابن مُنين وهو مجهول، والراوي عنه الحارث بن سعيد العتقي، وهو لا يعرف أيضاً.

(٥) في الأحكام الوسطى ٢/ ٩٢ .

(٦) سنن أبي داود (١٤٠٢). وأخرجه أيضاً أحمد (١٧٣٦٤)، والترمذي (٥٧٨).

عبدالله بن لَهِيعة، وهو ضعيف جداً. وأثبتها[١] الشافعيُّ، وأسقط سجدة ص. وقيل: إحدى عشرة سجدة، وأسقط آخرةَ الحجّ وثلاثَ المفصَّل، وهو مشهور مذهب مالك، وروي عن ابن عباس وابن عمر وغيرهم.

وفي سنن ابن ماجه: عن أبي الدرداء قال: سجدتُ مع النبيِّ ﷺ إحدى عَشْرَةَ سجدةً، ليس فيها من المفصَّل شيءٌ: الأعراف، والرعد، والنحل، وبني إسرائيل، ومريم، والحجّ سجدة، والفرقان، وسليمان سورة النمل، والسجدة، وص، وسجدة الحواميم[٢].

وقيل: عشرة؛ وأسقط: آخرة الحجِّ، وص، وثلاث المفصل؛ ذُكر عن ابن عباس.

وقيل: إنها أربع: سجدة الم تنزيل، وحم تنزيل، والنجم، والعلق.

وسببُ الخلاف اختلافُ النقل في الأحاديث والعمل، واختلافُهم في الأمر المجرَّد بالسجود في القرآن؛ هل المرادُ به سجودُ التلاوة، أو سجود الفرض في الصلاة[٣]؟

الثالثة: واختلفوا في وجوب سجود[٤] التلاوة؛ فقال مالكٌ والشافعيُّ: ليس بواجب. وقال أبو حنيفة: هو واجب. وتعلَّق بأنَّ مطلقَ الأمر بالسجود على الوجوب، وبقوله عليه الصلاة والسلام: «إذا قَرَأَ ابنُ آدمَ سَجْدَةً؛ فَسَجَدَ؛ اعتزلَ الشيطانُ يبكي يقول: يا وَيْلَه - وفي رواية أبي كُرَيب: يا ويلي[٥] - أُمِرَ ابنُ آدمَ بالسجودِ فَسَجَدَ؛ فَلَهُ

---

(١) يعني ثانية الحج، وفي (م): وأثبتهما (يعني سجدتي الحج).

(٢) سنن ابن ماجه (١٠٥٦). وأخرجه أيضاً أحمد (٢١٦٩٢)، والترمذي (٥٦٨) مختصراً. قال أبو داود عقب (١٤٠١): روي عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ: إحدى عشرة سجدة. وإسناده واهٍ ١٠اهـ. ووقع في مطبوع ابن ماجه: والحج وسجدة الفرقان. وهو خطأ.

(٣) المفهم ٢/ ١٩٥ . وما قبله منه.

(٤) في النسخ الخطية: سجدة. والمثبت من (م)، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٢٠ .

(٥) وقع بعدها في النسخ غير (ظ): وبقوله عليه السلام إخباراً عن إبليس لعنه الله. والصواب ما أثبتناه، فهو حديث واحد؛ رواه مسلم عن ابن أبي شيبة وأبي كُريب. ووقع في (ظ): وبقوله عليه السلام: أمر ابن آدم... الخ. سقط منها: إذا قرأ ابن آدم...

الجنَّةُ، وأُمِرْتُ بالسجودِ فأَبَيْتُ؛ فليَ النارُ». أخرجه مسلم(١). ولأنَّ النبيَّ ﷺ كان يحافظ عليه. وعَوَّل علماؤنا على حديثِ عمرَ الثابتِ ـ خرَّجه البخاري(٢) ـ أنه قرأ سجدةً(٣) على المِنبر، فنزل فسجد، وسجد الناس معه، ثم قرأها(٤) في الجمعة الأخرى، فتَهيَّأ الناسُ للسجود، فقال: أيها الناسُ، على رِسْلكم، إنَّ اللهَ لم يكتبْها علينا إلا أن نشاء. وذلك بمحضر الصحابة رضي الله عنهم أجمعين من الأنصار والمهاجرين، فلم يُنكر عليه أحد، فثبت الإجماعُ به في ذلك. وأما قوله: «أُمِر ابنُ آدم بالسجود» فإخبارٌ عن السجود الواجب، ومواظبةُ النبيِّ ﷺ تدلُّ على الاستحباب، والله أعلم.

الرابعة: ولا خلاف في أنَّ سجودَ القرآن يحتاجُ إلى ما تحتاجُ إليه الصلاةُ من طهارة حَدَثٍ ونجَس، ونيةٍ، واستقبالِ قبلة، ووقت(٥). إلا ما ذكر البخاريُّ عن ابن عمر أنه كان يسجد على غير طهارة(٦). وذكره ابن المنذر عن الشعبيِّ(٧).

وعلى قول الجمهور هل يحتاج إلى تحريم ورفع يدين عنده وتكبير وتسليم؟ اختلفوا في ذلك؛ فذهب الشافعيُّ وأحمد وإسحاق إلى أنه يُكَبِّرُ ويرفعُ للتكبير لها(٨).

وقد رُويَ في الأثر عن ابن عمر: أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا سجد كَبَّرَ، وكذلك إذا رفع كبَّر(٩).

---

(١) في صحيحه (٨١) من حديث أبي هريرة ﵁. وأخرجه أيضاً أحمد (٩٧١٣).

(٢) في صحيحه (١٠٧٧) بنحوه.

(٣) في (م): آية سجدة. والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٢٠ .

(٤) في صحيح البخاري وأحكام القرآن لابن العربي: قرأ بها.

(٥) المفهم ٢/١٩٦ ، وإكمال المعلم ٢/٥٢٣ .

(٦) ذكره البخاري تعليقاً قبل الحديث (١٠٧١)، ووصله ابن أبي شيبة في مصنفه ٢/ ١٤ ، ومن طريقه ابن حجر في تغليق التعليق ٢/٤٠٨ .

(٧) ذكر ابن قدامة في المغني ٢/ ٣٥٨ عن الشعبي أن مَنْ سمع السجدة على غير وضوء سجد حيث كان وجهه.

(٨) المفهم ٢/١٩٦ .

(٩) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٢٠ . وأخرج نحوه أبو داود (١٤١٣) من طريق عبد الله بن عمر، =

ومشهور مذهب مالك أنه يُكبِّر لها في الخفض والرفع في الصلاة. واختُلف عنه في التكبير لها في غير الصلاة، وبالتكبير لذلك قال عامَّةُ الفقهاء.

ولا سلام لها عند الجمهور، وذهب جماعة من السلف وإسحاق إلى أنه يُسَلِّم منها. وعلى هذا المذهب يتحقق أن التكبير في أوَّلها للإحرام، وعلى قولِ مَنْ لا يُسَلِّم يكون للسجود فحسب. والأوَّلُ أَوْلى؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «مِفْتاحُ الصلاةِ الطُّهورُ، وتحريمُها التكبيرُ، وتحليلُها التسليم»(١). وهذه عبادةٌ لها تكبير، فكان لها تحليلٌ كصلاة الجنازة، بل أَوْلى، لأنها فعل، وصلاةُ الجنازة قولٌ. وهذا اختيار ابن العربيِّ(٢).

الخامسة: وأما وقته؛ فقيل: يسجد في سائر الأوقات مطلقاً؛ لأنها صلاةٌ لسبب. وهو قولُ الشافعيِّ وجماعة. وقيل: ما لم يُسْفِر الصبحُ، أو ما لم تَصْفَرَّ الشمسُ بعد العصر. وقيل: لا يسجد بعد الصبح، ولا بعد العصر. وقيل: يسجد بعد الصبح [ما لم يُسْفِر] ولا يسجد بعد العصر. وهذه الثلاثة الأقوال في مذهبنا. وسببُ الخلاف: معارضة ما يقتضيه سبب قراءة السجدة من السجود المرتَّب عليها؛ لعموم النهي عن الصلاة بعد العصر، وبعد الصبح، واختلافُهم في المعنى الذي لأجله نُهي عن الصلاة في هذين الوقتين، والله أعلم(٣).

السادسة: فإذا سجد يقول في سجوده: اللَّهُمَّ احطط عنِّي بها وِزْراً، واكتب لي بها أجراً، واجعلها لي عندك ذخراً. رواه ابن عباس عن النبيِّ ﷺ؛ ذكره ابن ماجه(٤).

= عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن، فإذا مرَّ بالسجدة كبَّر وسجد، وسجدنا معه. والحديث أصله في البخاري (١٠٧٥)، ومسلم (٥٧٥) من طريق عبيد الله بن عمر، وليس فيه: كبَّر.

(١) أخرجه أحمد (١٠٠٦)، وأبو داود (٦١)، والترمذي (٣)، وابن ماجه (٢٧٥) من حديث علي بن أبي طالب ﷺ. وأخرجه أيضاً الترمذي (٢٣٨)، وابن ماجه (٢٧٦) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٨٢٠.

(٣) المفهم ٢/١٩٦، وما بين حاصرتين منه.

(٤) سنن ابن ماجه (١٠٥٣). وأخرجه أيضاً الترمذي (٥٧٦) و(٣٤٢٤) وفي إسناده حسن بن محمد بن =

السابعة: فإن قرأها في صلاة؛ فإنْ كان في نافلةٍ، سَجَدَ إنْ كان منفرداً أو في جماعة وأَمِنَ التخليطَ فيها. وإنْ كان في جماعة لا يأمنُ ذلك فيها؛ فالمنصوصُ جوازُه. وقيل: لا يسجد. وأما في الفريضة فالمشهور عن مالك النَّهيُ عنه فيها، سواء كانت صلاة سرٍّ أو جهر، جماعةً أو فُرادَى. وهو مُعَلَّل بكونها زيادة في أعداد سجود الفريضة. وقيل: مُعَلَّل بخوف التخليط على الجماعة؛ وهذا أشبه. وعلى هذا لا يُمنع منه الفُرادَى ولا الجماعة التي يأمن فيها التخليط[١].

الثامنة: رَوَى البخاريُّ عن أبي رافع قال: صَلَّيت مع أبي هريرة العَتَمة، فقرأ: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ فسجد؛ فقلت: ما هذه؟ قال: سجدتُ بها خلف أبي القاسم ﷺ، فلا أزال أسجد فيها حتى ألقاه. انفرد بإخراجه[٢].

وفيه: وقيل لعمرانَ بن حُصينٍ: الرجلُ يَسمعُ السجدةَ ولم يَجْلِس لها؟ قال: أرأيتَ لو قعد لها؟ كأنه لا يُوجبه عليه. وقال سَلْمان: ما لهذا غَدَوْنا. وقال عثمان: إنما السجدةُ على مَنِ استمعها. وقال الزُّهريُّ: لا يسجدُ إلا أنْ يكونَ طاهراً، فإذا سجدتَ وأنت في حَضَر فاستقبل القبلة، فإنْ كنتَ راكباً فلا عليك حيث كان وجهك. وكان السائبُ [بن يزيد] لا يَسجدُ لسُجُودِ القاصِّ[٣]. والله أعلم.

= عبيد الله، وهو مجهول، قال العقيلي في الضعفاء ١/ ٢٤٣ ، لا يُتابع على حديثه، وقال الترمذي: هذا حديث غريب من حديث ابن عباس، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(١) المفهم ٢/ ١٩٦ .

(٢) صحيح البخاري (٧٦٦). ولم ينفرد بإخراجه؛ فقد أخرجه مسلم (٥٧٨): (١١٠)، وأخرجه أيضاً أحمد (٧١٤٠)، وأبو داود (١٤٠٨)، والنسائي في المجتبى ٢/ ١٦٢ - ١٦٣ ، وفي الكبرى (١٠٤٢).

(٣) صحيح البخاري، كتاب سجود القرآن ـ قبل الحديث (١٠٧٧) وما بين حاصرتين منه. ووصل هذه الآثار ابن حجر في تغليق التعليق ٢/ ٤١١ - ٤١٢ .

سُورَةُ الأَعْرَافِ

مَكِّيَّةٌ إلَّا ثمانِ آياتٍ مِن قولِه: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ﴾ إلى قولِه: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا﴾[1].

مُحكَمٌ كلُّها، وقيلَ: إلَّا[2] قولَه: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَٰهِلِينَ﴾[3].

---

(١) هذا قول مقاتل في «تفسيره» (٢/ ٢٧ ـ ٢٨). وقد اختلفت الروايات عن الأئمة في هذه السورة؛ فقد روي عن ابن عباس وابن الزبير أنها مكية كلها دون استثناء، رواه عن ابن عباس: ابن الضريس في «فضائل القرآن» (ص: ٢٣)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٤٤٥). وعن عبد الله بن الزبير رواه ابن مردويه كما في «الدر المنثور» (٣/ ٤١٢).

وفي «البيان في عد آي القرآن» للداني (ص: ١٥٥): عن قتادة: مكية إلّا قوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ﴾ الآيةَ، فإنَّها نزلت بالمدينة. وقال ابن الجوزي في «زاد المسير» (٢/ ١٠٠): روى العوفي وابن أبي طلحة وأبو صالح عن ابن عباس أن سورة الأعراف من المكّيّ، وهذا قول الحسن ومجاهد وعكرمة وعطاء وجابر بن زيد وقتادة. وروي عن ابن عباس وقتادة أنها مكية إلّا خمس آيات أوّلُها قوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ﴾.

(٢) في نسخة التفتازاني: «إلى»، وليس في نسخة الطبلاوي: «وقيل».

(٣) نسب القول بذلك لابن زيد، وقال ابن حزم: جميعها محكم غير آيتين:

أولاهنَّ: قوله: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَٰئِهِ﴾ الآية نسخت بآية السيف.

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَٰهِلِينَ﴾، وهذه الآية من عجيب المنسوخ؛ لأنَّ أوَّلها منسوخ وآخرها منسوخ وأوسطها محكم، قوله: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ يعني: الفضل من أموالهم، والأمر بالمعروف محكم، وتفسيره معروف، وقوله: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَٰهِلِينَ﴾ منسوخ بآية السيف. انظر: «الناسخ والمنسوخ» للنحاس (ص: ٤٤٨)، ولابن حزم (ص: ٣٨).

وآيُها مئتانِ وخمسٌ[(١)].

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

(١) ـ ﴿الٓمٓصٓ﴾ سبقَ الكلامُ في مثلِه.

(٢) ـ ﴿كِتَٰبٌ﴾ خبرُ مَحذوفٍ؛ أي: هـو كتابٌ[(٢)]، أو خبرُ ﴿الٓمٓصٓ﴾ والمرادُ به السُّورةُ أو القرآنُ.

﴿أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ صِفتُه.

﴿فَلَا يَكُن فِي صَدۡرِكَ حَرَجٌ مِّنۡهُ﴾؛ أي: شكٌّ؛ فإنَّ الشَّاكَّ حَرِجُ الصَّدرِ، أو: ضِيقُ قلبٍ من تبليغِه مخافةَ أن تُكذَّبَ فيه، أو تُقصِّرَ في القيامِ بحقِّه.

وتوجيهُ النَّهيِ إليه للمُبالغَةِ كقولِهم: «لا أَرَيَنَّكَ هاهنا»[(٣)]، والفاءُ تحتَمِلُ العطفَ والجوابَ؛ كأنَّه قيلَ: إذا أنزلَ إليك لتُنذِرَ به فلا يَحْرَجْ صدرُك منه.

﴿لِتُنذِرَ بِهِۦ﴾ مُتعلِّقٌ بـ﴿أُنزِلَ﴾، أو بـ﴿لا يَكُنْ﴾[(٤)]؛ لأنَّه إذا أَيْقَنَ أنَّه مِن عندِ اللهِ جَسَرَ على الإنذارِ، وكذا إذا لم يَخَفْهُم أو عَلِمَ أنَّه موفقٌ للقيامِ بتَبليغِه.

---

(١) مئتان وخمس آيات في البَصريّ والشامي، وست في المدني والمكي والكوفي. انظر: «البيان في عد آي القرآن» (ص: ١٥٥).

(٢) هذا مَبنيٌّ على المُختارِ من كونِ ألفاظِ التَّهجي على نمطِ التَّعديدِ فلا محلَّ لها من الإعراب، بخلاف ما بعده. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) هو من الكنايةِ، ظاهرُه يَقتَضِي أنَّ المُتكلِّمَ يَنهى نَفسَه عن أن يرى المُخاطبَ هنا، والمرادُ نَهيُ المُخاطَبِ؛ أي: لا تكُن هاهنا حتى لا أراكَ فيه، فإنَّ كَينونَتَك هاهنا مُستلزِمةٌ لرُؤيَتي إيّاك، المعنى: أنَّ الحرجَ لو كان مما يُنهى لنَهيناهُ عنكَ فانتهِ عنه بتَركِ التَّعرُّضِ له. وقال: فالنَّهيُ من بابِ التَّهييجِ والإلهابِ ليُداوِمَ على اليَقينِ ويَزيدَ فيه. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٣١٧).

(٤) في تَعليقِ المَجرورِ والظَّرفِ بـ«كان» الناقِصةِ خِلافٌ مبناه على أنَّها هل تدلُّ على حدثٍ أم لا؟ فمَن قال: «نَعَم» جوَّزَه، ومَن قال: «لا» مَنعه، كما قال أبو حيّان في «البحر المحيط» (١٠/ ١٢).

﴿وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ يحتمِلُ النَّصبَ بإضمارِ فِعْلِها؛ أي: لتُنذِرَ وتُذكِّرَ ذِكرى، فإنَّها بمَعنى: التَّذكيرِ، والجرَّ عطفًا على محلِّ ﴿تُنذرَ﴾، والرَّفعَ عطفًا على ﴿كِتَٰبٌ﴾ أو خبرًا لمحذوفٍ[1].

(٣) ـ ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ يعُمُّ القُرآنَ والسُّنَّةَ؛ لقولِه: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ ـ ٤].

﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ﴾ يُضِلُّونكُم مِن الجنِّ والإنسِ.

وقيلَ: الضَّميرُ في ﴿مِن دونِهِ﴾ لِـ﴿مَآ أُنزِلَ﴾؛ أي: ولا تتَّبِعُوا من دونِ دينِ اللهِ دينَ أولياءَ.

وقُرِئَ: «ولا تبتَغُوا»[2].

﴿قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾؛ أي: تَذكُّرًا قليلًا ـ أو: زمانًا قليلًا ـ تَذكَّرونَ، حيثُ تتركونَ دينَ اللهِ وتتَّبعونَ غيرَه.

و﴿مَّا﴾ مَزيدةٌ لتَأكيدِ القِلَّةِ، وإن جُعِلَت مَصدريَّةً لم ينتصِب ﴿قَلِيلٗا﴾ بـ﴿تَذَكَّرُونَ﴾[3].

وقرأَ حمزَةُ والكِسائيُّ وحفصٌ عَن عاصمٍ: ﴿تَذَكَّرُونَ﴾ بحذفِ التَّاءِ، وابنُ عامرٍ: ﴿يتَذكَّرُونَ﴾[4] على أنَّ الخطابَ بعدُ مع النَّبيِّ عليه السَّلامُ.

---

(١) انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ١٥٦).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للنحاس (٣/ ٩)، و«الكشاف» (٣/ ١٥٧)، عن مالك بن دينار، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٢) عن مجاهد.

(٣) لأنَّ معمولَ المصدرِ لا يتقدَّمُهُ، وقال أبو البَقاءِ: لا يجوزُ أن تكونَ ﴿مَّا﴾ مصدريَّةً لأن ﴿قَلِيلٗا﴾ لا يبقى لهُ ناصبٌ. انظر: «التبيان» لأبي البقاء العكبري (١/ ٩٠).

(٤) بياء تحتية ومثناة فوقية وذال مخففة وهي قراءة ابن عامر في المشهور عنه، وقرأ باقي السبعة بتاء فوقية وذال وكاف مشددتين. =

(٤) ـ ﴿وَكَم مِّن قَرۡيَةٍ﴾ وكثيرًا مِن القُرى ﴿أَهۡلَكۡنَٰهَا﴾: أرَدْنا إهلاكَ أهلِها، أو أهلكناهَا بالخذلانِ ﴿فَجَآءَهَا﴾: فجاءَ أهلَها ﴿بَأۡسُنَا﴾: عذابُنا ﴿بَيَٰتًا﴾: بائتينَ كقَومِ لوطٍ، مَصدرٌ وقعَ موقعَ الحالِ ﴿أَوۡ هُمۡ قَآئِلُونَ﴾ عطفٌ عليه؛ أي: قائلينَ[1] نصفَ النَّهارِ كقومِ شُعيبٍ، وإنَّما حُذِفَت واوُ الحالِ استثقالًا لاجتماعِ حَرْفَي عطفٍ؛ فإنَّها واوُ عطفٍ استُعيرَتْ للوَصلِ[2]، لا اكتفاءً بالضَّميرِ، فإنَّه غيرُ فَصيحٍ[3]، وفي التَّعبيرينِ[4] مُبالغةٌ في غفلَتِهم وأمنِهم عَن العَذابِ، ولذلك خصَّ الوقتَينِ، ولأنَّهُما وقتُ دَعَةٍ واستراحَةٍ، فيكونُ مَجيءُ العذابِ فيه أفظَعَ.

(٥) ـ ﴿فَمَا كَانَ دَعۡوَىٰهُمۡ﴾؛ أي: دعاؤُهُم واستغاثَتُهُم، أو: ما كانُوا يَدْعونَه مِن دينِهِم ﴿إِذۡ جَآءَهُم بَأۡسُنَآ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ إِنَّا كُنَّا ظَٰلِمِينَ﴾ إلَّا اعترافَهُم بظُلْمِهِم فيما كانُوا عليه وبُطلانِه[5] تحسُّرًا عليه.

= وقول المؤلف: «﴿تَذَكَّرُونَ﴾ بحذف التاء» المراد به تخفيفُ الذال بحذف تاء الافتعال المدغمة فيها، وإن أراد حذف التاء من: (تتذكرون) بتاءين فوقيتين، فهي قراءة ذكرها ابن مجاهد عن ابن عامر، لكنها شاذة كما صرح الآلوسي، وأوردها ابن خالويه في الشواذ. انظر: «السبعة في القراءات» لابن مجاهد (ص: ٢٧٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٨)، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٧)، و«حاشية شيخ زاده» (٤/ ١٨٩)، و«روح المعاني» (٩/ ١٤).

(١) والقَيلولةُ: الرّاحةُ والدَّعةُ وسطَ النَّهارِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) هذا مبنيٌّ على قول الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ١٥٩)، وقد سبق إليه الفراء والأنباري، ولم يرتضه أبو حيّان، فقال: هذا التَّعليلُ ليس بصَحيحٍ؛ لأنَّ واوَ الحالِ ليسَت حرفَ عطفٍ فيلزَمُ من ذكرِها اجتماعُ حرفي عطفٍ. وناقش الحلبي أبا حيان في هذا. انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (١٠/ ١٧)، و«الدر المصون» للحلبي (٥/ ٢٥١ ـ ٢٥٢).

(٣) هذا أيضًا مبني على قول الزمخشري الذي تبع فيه الفراء، ونقل أبو حيان أنه رجع عنه إلى مَذهَبِ الجَماعةِ. انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (١٠/ ١٧ ـ ١٨).

(٤) أي: ﴿بَيَٰتًا﴾ وما بعده. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٧٥).

(٥) معطوف على «بظُلْمِهم». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٧٥).

(٦) - ﴿ فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ ﴾ عَن قبولِ الرِّسالةِ وإجابتِهم الرُّسلَ ﴿وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ عمَّا أُجيبُوا به، والمرادُ مِن هذا السُّؤالِ: تَوبيخُ الكفَرَةِ وتقريعُهُم، والمنفيُّ في قولِه: ﴿وَلَا يُسْـَٔلُ عَن ذُنُوبِهِمُ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ [القصص: ٧٨] سؤالُ الاستعلامِ[١]؛ أو الأوَّلُ في موقفِ الحسابِ، وهذا عندَ حُصولِهم على العُقوبَةِ.

(٧) - ﴿ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم ﴾: على الرُّسُلِ حينَ يقولونَ: ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١٠٩]، أو على الرُّسُلِ والمرسَلِ إليهِم ما كانُوا عليه، ﴿بِعِلْمٍ﴾: عالِمِينَ بظَواهِرِهم وبواطنِهم، أو: بمَعلومِنا مِنْهُم[٢].

﴿وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ﴾ عَنْهُم، فيَخفى علينا شَيءٌ من أحوالِهم.

(٨) - ﴿وَٱلْوَزْنُ﴾؛ أي: القَضاءُ، أو وزنُ الأعـمـالِ، وهو مقابَلَتُها بالجزاءِ، والجُمهورُ على أنَّ صحائفَ الأعمالِ توزَنُ بميزانٍ لهُ لسانٌ وكِفَّتَانِ ينظرُ إليه الخلائقُ؛ إظهارًا للمَعْدَلَةِ وقطعًا للمَعذِرَةِ، كما[٣] يسألُهم عَن أعمالِهم فتعترفُ بها ألسنَتُهُم وتشهدُ بها جوارِحُهُم[٤].

---

(١) في نسخة الخيالي: «سؤال الاستفهام».

(٢) والجارُّ والمجرورُ حالٌ من فاعلِ نقصُّ على الأوَّل، مُتعلِّقةٌ بـ«نَقصُّ» على الثاني. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) في نسخة التفتازاني: «وكما».

(٤) روى الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٦٨ و٧١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٤٤٠)، عن مجاهد: أن الوزن هو القضاء والحقَّ هو العدل. وروى عنه الطبري في قوله تعالى بعد هذا: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ قال: حَسَناتُهُ. وقد ذكر الرازي هذا عن بعض السلف وعن كثير من المتأخرين، فقال: وهو قولُ مجاهدٍ والضَّحاكِ والأعمش، وكثيرٌ من المتأخِّرين ذهبوا إلى هذا القول، وقالوا: حملُ لفظ الوزنِ على هذا المعنى سائغٌ في اللُّغة، والدَّليلُ عليه، فوجبَ المصيرُ إليه. انظر: «تفسير الرازي» (١٤/ ٢٠٢)، وإلى هذا القول ذهب المعتزلة كما قال أبو حيان في «البحر» (١٠/ ٢٠)، =

ويؤيِّدُه ما رُوِيَ: أنَّ الرَّجلَ يُؤتَى به إلى الميزانِ فيُنشَرُ عليه تسعةٌ وتِسعونَ سِجِلًّا[1] كلُّ سِجِلٍّ مدَّ البصرِ، فيُخْرَجُ له بطاقةٌ[2] فيها كلمتا الشَّهادةِ، فتوضعُ السِّجلاتُ في كفَّةٍ والبطاقةُ في كفَّةٍ، فطاشَت السِّجلاتُ وثَقُلتِ البِطاقَةُ[3].

= ومع ذلك فالزمخشري كان مجوِّزًا للأمرين. انظر: «الكشاف» (٣/ ١٦١).

وقال الزجاج بعد ذكر هذه الأقوال: وهذا كله في باب اللغة والاحتجاج سائغ، إلا أن الأولَى من هذا أن يُتَبَع ما جاء بالأسانيد الصحاح. انظر: «معاني القران للزجاج» (٢/ ٣١٩).

وقد رجَّح مكي مذهب الجمهور فقال: قال مجاهد: «ليس ثَمَّ ميزان، وإنما هو مَثَل ضُرِبَ»، وأكثر الناس على أن ثَمَّ ميزاناً توزن به أعمال العباد كيف شاء الله وعلى ما شاء، نقول كما قال، ونوجب ما أوجَب، ونؤمن بما في كتاب الله، ولا نتقدم بين يدي الله، ولا نعترض، ولا نكيِّف ما لا علم عندنا منه، ولا نَحُدُّه. انظر: «الهداية» (١٢/ ٨٤١٢).

ونقل القرطبي عن القشيري قوله: قد أجمعت الأُمةُ في الصدرِ الأولِ على الأخذِ بهذه الظواهِرِ من غيرِ تأويل، وإذا أجمعوا على منع التأويل وَجَب الأخذُ بالظّاهر، وصارت هذه الظواهرُ نصوصًا. انظر: «تفسير القرطبي» (٩/ ١٥٦).

(١) السِّجِلُّ: الكتابُ، وقيلَ: إنَّهُ مُعرَّبٌ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) هي في الأصل: رقعة صغيرة، تُجعَل في طيِّ الثوب، يكتب فيها ثمنه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٧٦).

(٣) رواه الترمذي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢٥)، والحاكم في «المستدرك» (١٩٣٧)، وصححه، ووافقه الذهبي في «التلخيص»، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٢/ ٢١٣)، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ سيخلِّصُ رجلاً من أُمتي على رؤوس الخلائق يومَ القيامة فيَنشُرُ عليه تسعةً وتسعين سِجِلًّا كلُّ سِجِلٍّ مِثلَ مَدِّ البصر، ثُم يقول: أتُنكِرُ من هذا شيئًا؟ أظَلمكَ كَتَبَتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب، فيقول: أفَلَكَ عذرٌ؟ قال: لا يا رب، فيقولُ: بَلَى، إنَّ لكَ عندنا حَسَنةً وإنَّه لا ظُلمَ عليكَ اليومَ، فتُخرَجُ بطاقةٌ فيها: أشهدُ أن لا إلهَ إلّا اللهُ وأنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه، فيقولُ: احضُر وَزنَكَ. فيقولُ: يا ربِّ ما هذه البطاقةُ مع هذه السِّجِلّاتِ؟ فيقولُ: إنَّك لا =

وقيلَ: توزَنُ الأشخاصُ؛ لِمَا رُوِيَ عنه عليه السَّلامُ: «إنَّه ليأتي العظيمُ السَّمينُ يومَ القيامةِ لا يَزِنُ عندَ اللهِ جناحَ بَعوضَةٍ»(١).

﴿يَوْمَئِذٍ﴾ خبرُ المُبتدَإِ الَّذي هو «الوزنُ» ﴿الْحَقُّ﴾ صِفَتُه(٢)، أو خبرُ مَحذوفٍ، ومعناه: العدلُ السَّوِيُّ.

﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾: حسناتُه، أو ما يوزَنُ به حسناتُه، وجمعُه باعتبارِ اختلافِ الموزوناتِ وتعدُّدِ الوَزنِ، فهو جمعُ «مَوزونٍ» أو «مِيزانٍ».

﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾: الفائزونَ بالنَّجاةِ والثَّوابِ.

(٩) ـ ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُم﴾ بتَضييعِ الفِطرَةِ السَّليمَةِ الَّتي فُطِرَتْ عليها، واقترافِ ما عرَّضَها للعذابِ.

﴿بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ فيكذِّبونَ بدلَ التَّصديقِ(٣).

(١٠) ـ ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾؛ أي: مَكَّنَّاكُم مِن سُكناهَا وزرعِها والتَّصرُّفِ فيها ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ﴾: أسبابًا تَعيشونَ بها، جمعُ «مَعيشَةٍ».

= تُظلَمُ، قال: فتُوضَعُ السجلّاتُ في كِفَّةٍ والبطاقةُ في كِفَّةٍ، فطاشتِ السجلّاتُ وثَقُلتِ البطاقةُ، فلا يَثقُلُ مع اسمِ الله شيءٌ». وقد قيل: ليس المراد بـ«لا إله إلا الله» الإيمان، وإنَّما الذكر، وقد استشهد من يقول بهذا بأنَّ رسولَ اللهِ سُئِلَ ﷺ عن قولِ: لا إله إلا اللهَ، أمِن الحسناتِ هي؟ فقال: «مِن أفضلِ الحَسَناتِ». رواه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٢٠٢) عن أبي ذر. انظر: «التذكرة» للقرطبي (ص: ٧٢٨ ـ ٧٢٩).

(١) رواه البخاري (٤٧٢٩)، ومسلم (٢٧٨٥) عن أبي هريرةَ.

(٢) أي: الوزنُ كائنٌ يومَ إذ تُسأَلُ الرُّسلُ والمُرسَلُ إليهِم، فحذفَ الجُملةَ وعوَّضَ عنها التَّنوينَ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) يريدُ أنَّ قولَه: ﴿يَظْلِمُونَ﴾ ضُمِّنَ معنى التَّكذيبِ، فعُدِّيَ بالباءِ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٣٣٢).

وعن نافعٍ أنَّه هَمَزَه تَشبيهًا بما الياءُ فيهِ زائدَةٌ كـ«صَحائِفَ»[١].

﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ فيمَا صنعتُ إلَيْكُم.

(١١) ـ ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾؛ أي: خلَقْنا أباكم آدمَ حينًا[٢] طينًا غيرَ مصوَّرٍ ثمَّ صوَّرْناهُ، نزَّلَ خلقَهُ وتَصويرَهُ مَنزِلَةَ خلقِ الكلِّ وتصويرِه.

أو: ابتدَأْنَا خلقَكُم ثمَّ تَصويرَكُم بأَنْ خَلَقْنا آدمَ ثمَّ صَوَّرْناه، ﴿ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾.

وقيلَ: ﴿ثُمَّ قُلْنَا﴾ لتأخيرِ الإخبارِ[٣].

﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾: ممَّن سَجَدَ لآدمَ.

(١٢) ـ ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾؛ أي: أَنْ تسجُدَ، و«لا» صِلَةٌ[٤] مِثلُها في

---

(١) هي رواية خارجة عن نافع كما في «السبعة» لابن مجاهد (ص: ٢٧٨)، و«النشر» (١/ ١٦). وقد عدَّ بعض النحويين هذه القراءة غلطًا، والصواب أنَّ لها وجهًا فقد قال الفراء في «معاني القرآن» (١/ ٣٧٤): ربما همزت العرب هَذا وشبهه، يتوهمونَ أنها فعيلة؛ لشبهها بوزنها فِي اللفظ وعدّة الحروف، وقد همزت العرب «المصائب»، وواحدتها: مصيبة.

(٢) «حيناً» من نسخة الخيالي.

(٣) لَمّا كانَ أمرُ الملائِكة بالسُّجودِ مُقدَّمًا على خلقِنا وتصويرِنا، وقد عُطِفَ عليهِ بـ «ثمَّ»، اقتضى تأويلَهُ فأوَّلُوهُ بوجوهٍ، منها أن المراد خلق آدم، أو ابتداء خلقنا، أو أن «ثم» لتراخي الإخبار، وقال الطِّيبيُّ: يمكنُ أن تُحملَ ﴿ثُمَّ﴾ على التَّراخِي في الرُّتبةِ؛ لأنَّ مقامَ الامتنانِ يَقتَضي أن يقال: إنَّ كونَ أبيهِم مَسجودًا للملائكةِ أرفَعُ درجةً من خَلقِهم وتَصويرِهِم، وفيه تلويحٌ إلى شرفِ العلمِ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٣٣٥)، و«حاشية الخفاجي».

(٤) أي: زائِدةٌ، فإنَّهُ يُعبرَّ عنِ الزّائِدِ في القرآنِ بالصِّلةِ تأدُّبًا؛ لأنَّ المنعَ إنَّما هوَ عنِ السُّجودِ لا عن تركِهِ، وهذا القول ذكر في «العين» المنسوب للخليل (٨/ ٣٤٩) وهو مختار الفراء في «معاني القرآن» (١/ ٣٧٤)، والزمخشري في «الكشاف» (٣/ ١٦٥).

﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ﴾ [الحديد: ٢٩] مُؤَكِّدَةٌ مَعنى الفعلِ الَّذي دخلَتْ عليه، ومُنبِّهَةٌ على أنَّ الموبَّخَ عليه تَركُ السُّجودِ.

وقيلَ: الممنوعُ مِن الشَّيءِ مُضطرٌّ إلى خلافِه، فكأنَّه قيلَ: ما اضطرَّكَ إلى أَنْ لا تَسجُدَ[1].

﴿إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ دليلٌ على أنَّ مُطلقَ الأمرِ للوجوبِ والفَوْرِ[2].

﴿قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ﴾ جوابٌ مِن حيثُ المعنى استأنفَ بِهِ استبعادًا لأَنْ يكونَ مِثلُه مأمورًا بالسُّجودِ لمثلِه[3]، كأنَّه قالَ: المانعُ أَنِّي خيرٌ مِنه، ولا يَحسُنُ للفاضِلِ أَنْ يَسجُدَ للمَفضولِ، فكيفَ يَحسُنُ أَنْ يُؤمَرَ به[4]؟! فهو الَّذي سَنَّ التَّكَبُّرَ وقالَ بالحُسْنِ والقُبحِ العَقْليَّيْنِ أَوَّلًا[5].

﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ تعليلٌ لفضلِه عليه، وقد غَلِطَ في ذلك بأَنْ رَأى الفضلَ كُلَّهُ باعتبارِ العُنصُرِ، وغَفَلَ عمَّا يكونُ باعتبارِ الفاعلِ؛ كمَا أشارَ إليه

---

(١) فـ﴿مَنَعَكَ﴾ على هذا القول مجاز، والقرينة «لا»، وقريب منه ما ذهب إليه السكاكي والراغب. انظر: «مفتاح العلوم» للسكاكي (ص: ٣٦٧)، و«المفردات في غريب القرآن» للراغب الأصفهاني (ص: ٧٧٩).

(٢) ما ذكره البيضاوي هنا لا يتفق مع مذهبه الشافعي بالكامل، وقد ذكر الأنصاري أنَّ الأول مسلم، أما الثاني فأجاب عليه بأن الفور ليسَ من صيغةِ الأمرِ، بل بما دلَّ عليه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٧٨). وانظر: «الإبهاج في شرح المنهاج» للسبكي (٢/ ٢٨ و٦٠ ـ ٦١).

(٣) في نسخة الخيالي: «مأمورًا بمثله».

(٤) وعلى هذا يكون قد علم من كلام إبليس الجواب وزيادة، وهو ما ذهب إليه الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ١٦٥)، وذهب الطِّيبيُّ إلى أنَّ قول إبليس: ﴿أَنَا۠ خَيْرٌ﴾ جوابُ سؤال لم يُسأل عنه، وهو: أيكما خيرٌ؟ ولذلك عدَّه من الأُسلوبِ الأحمقِ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٣٣٧).

(٥) في هذه العبارة ردٌّ على المعتزلة، وربَّما على الماتريدية أيضًا. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٣٤٤).

تعالى بقولِـه: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]؛ أي: بغيرِ واسِطَةٍ وباعتبارِ الصُّورَةِ؛ كما نبَّهَ عليه بقولِه: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُۥ سَٰجِدِينَ﴾ [الحجر: ٢٩]، وباعتبارِ الغايَةِ وهو مِلاكُهُ(١)، ولذلك أمرَ الملائكةَ بسُجودِهِ لمَّا بيَّنَ لَهُم أنَّه أعلَمُ مِنْهُم، وأنَّ له خَواصَّ ليسَتْ لغَيْرِه.

والآيةُ دليلُ الكونِ والفسادِ(٢)، وأنَّ الشَّياطينَ كائنةٌ(٣)، ولعلَّ إضافةَ خلقِ الإنسانِ إلى الطِّينِ والشَّيطانِ إلى النَّارِ باعتبارِ الجُزءِ الغَالبِ.

(١٣) ـ ﴿قَالَ فَٱهْبِطْ مِنْهَا﴾ مِن السَّماءِ، أو الجنَّةِ ﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ﴾: فما يصِحُّ ﴿أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ وتعصيَ، فإنَّها مكانُ الخاشعِ المطيعِ، وفيه تَنبيهٌ على أنَّ التَّكبُّرَ لا يليقُ بأهلِ الجنَّةِ، وأنَّه تعالى إنَّما طردَه وأهبطَهُ لتكبُّرِه، لا لِمُجرَّدِ عِصيانِه.

﴿فَٱخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ ٱلصَّٰغِرِينَ﴾: ممَّنْ أهانَهُ اللهُ لكِبْرِه.

قالَ عليهِ السَّلامُ: «مَن تَواضعَ للهِ رفعَهُ اللهُ، ومَن تكبَّرَ وضعَهُ اللهُ»(٤).

(١٤) ـ ﴿قَالَ أَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾: أمهِلْني إلى يومِ القِيامَةِ فلا تُمِتْني، أو: لا تُعَجِّلْ عُقوبَتِي.

(١٥) ـ ﴿قَالَ إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ﴾ يَقتَضِي الإجابةَ إلى ما سألَهُ ظاهرًا، لكنَّه

---

(١) قوله: «وهو ملاكه»؛ أي: ما يكون من الفضل باعتبار الغاية ـ كاختصاص آدم وتمييزه بشرف العلم ـ هو الذي يقوم به الفضل ويبنى عليه. وملاك الأمر وقوامه: ما يقوم به الأمر. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ١٩٦).

(٢) قوله: «دليل الكون والفساد»؛ أي: الوجودِ والعدمِ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٧٩).

(٣) أي: حادثة لا أرواح قديمة. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٤) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٧٩٠) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مطولًا. وروى مسلم (٢٥٨٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله».

مَحمولٌ على ما جاءَ مُقيَّدًا بقولِه: ﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْوَقْتِ ٱلْمَعْلُومِ﴾، وهو النَّفخَةُ الأُولَى، أو وقتٌ يعلَمُ اللهُ انتهاءَ أجلِه فيه[١]، وفي إسعافِه إليه ابتلاءُ العِبادِ وتَعريضُهُم للثَّوابِ بمُخالفَتِه[٢].

(١٦) - ﴿قَالَ فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِى﴾؛ أي: بعدَ أَنْ أَمْهَلْتَنِي لأجتَهِدَنَّ في إغوائِهِم بأَيِّ طَرِيقٍ يُمكِنُني بسببِ إغوائِكَ إيَّايَ بواسِطَتِهم؛ تَسميَةً، أو حَمْلًا على الغيِّ، أو تَكليفًا بما غَويتُ لأجلِه[٣].

والباءُ مُتعلِّقَةٌ بفعلِ القَسَمِ المَحذوفِ[٤]، لا بـ«أقعدن» فإنَّ اللَّامَ تصدُّ عنهُ[٥]، وقيلَ: الباءُ للقَسمِ.

﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ﴾ ترصُّدًا بهم كما يقعدُ القُطَّاعُ للسَّابلَةِ ﴿صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾: طريقَ الإسلامِ، ونصبُه على الظَّرفِ؛ كقولِه:

---

(١) فهو أرادَ أن يجدَ فسحةً في الإغواءِ ونجاةً مِنَ الموتِ، إذ لا موتَ بعدَ البَعثِ، فأجابَهُ إلى الأوَّلِ دونَ الثَّاني. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) تبعَ فيهِ الزَّمخشريَّ، وهوَ مبنيٌّ على تعليلِ أفعالِهِ تعالى، وعدمِ إسنادِ القبائِحِ والشُّرورِ إليهِ... والأولى أن لا يخوضَ العبدُ في أمثالِ هذهِ الأسرارِ، ويفوِّضَ حقيقتَها إلى الحكيمِ المُختارِ. انظر: «الكشاف» (٣/ ١٦٦)، و«حاشية الخفاجي».

(٣) قوله: «تسمية...» إلى آخره، بيانٌ لعموم الطرق المذكورة بقوله: «بأي طريق يمكنني»، والمعنى: لأجتهدنَّ في إغوائهم بأن أُغوِيَهم بحيثُ يُسمَّوا غاوِينَ لارتكابهم الغَيَّ، أو: بأن أحمِلَهم على الغَيِّ؛ أي: أزيِّنه لهم، أو: بأن أكلِّفَهم - أي: أُلزِمَهم - بفعلِ ما غَوِيتُ لأجلِه، وهو المعصيةُ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٧٩).

(٤) قدَّره الزمخشري: فبما أغويتَني أُقسمُ بالله لأَقعدن. انظر: «الكشاف» (٣/ ١٦٨).

(٥) وذلك لأنها تمنعُ ما بعدَها عن العملِ فيما قبلَها؛ لأنَّ لها صدرَ الكلام على الصَّحيحِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

كَمَـا عَسَـلَ الطَّرِيـقَ الثَّعْلَـبُ[(١)]

وقيلَ: تَقديرُهُ: على صِراطِكَ؛ كقولِك[(٢)]: «ضُرِبَ زَيدٌ الظَّهرَ والبَطْنَ»[(٣)].

(١٧) ـ ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡۖ﴾؛ أي: مِن جَميعِ الجهاتِ الأربَعِ، مَثَّلَ قَصْدَه إيَّاهُم بالتَّسويلِ[(٤)] والإضلالِ مِن أيِّ وجهٍ يمكنُه بإتيانِ العَدوِّ مِن الجهاتِ الأربَعِ، ولذلك لم يَقُل: مِن فَوقِهِم ومِن تحتِ أَرجُلِهِم.

وقيلَ: لم يَقُل: مِن فوقِهِم؛ لأنَّ الرَّحمةَ تنزلُ منه، ولم يَقُل: مِن تحتِهِم؛ لأنَّ الإتيانَ منه يُوحشُ.

وعن ابنِ عبَّاسٍ: ﴿مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ﴾: مِن قِبَلِ الآخرةِ ﴿وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ﴾ مِن قِبَلِ الدُّنيا ﴿وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡۖ﴾ مِن جهَةِ حَسَناتِهِم وسَيِّئاتِهِم[(٥)].

---

(١) جزء من بيت لساعدةَ بن جُؤَيَّةَ، وتمامه:

لَـدنٍ بهـزِّ الكَـفِّ يعسِـلُ مَتْـنُه   فيه كمـا عَسَـلَ الطَّرِيـقَ الثَّعلَـبُ

انظر: «ديوان الهذليين» (١/ ١٦٧ ـ ١٦٨)، والبيت في «الكتاب» (١/ ٢١٤)، وهو دون نسبة في «الكامل» للمبرد (١/ ٢٨٩). ورواية الديوان: «لذٌّ بهزٍّ»، وقال شارحه: قوله: «لَذّ»؛ أي: تَلذُّ الكَفُّ بهزِّه، وقوله: «كما عَسَل الطريقَ الثعلبُ»؛ أي: في الطريق.

واستشكل الطيبي الاستشهاد بالبيت؛ لأنَّه شاذٌّ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٣٤٢).

(٢) في نسخة التفتازاني: «كقولهم».

(٣) أي: على الظهر والبطن. انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٣٢٤).

(٤) التَّسويلُ: تَحسينُ الشَّيءِ وتَزيينُه للإنسانِ ليَفعلَهُ أو يقولَه. انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٤٢٥).

(٥) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨٢٤٥) بلفظ: «﴿مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ﴾: أشككهم في الآخرة»، و(٨٢٥٠) بلفظ: «﴿وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ﴾: من الآخرة»، و(٨٢٥٥) بلفظ: «﴿وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ﴾: من قبل حسناتهم»، و(٨٢٥٨) بلفظ: «﴿وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ﴾: من قبل سيائتهم»، ورواه (٨٢٤٤) بلفظ: «﴿مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ﴾: من قبل الدنيا».

ويحتمِلُ أَنْ يُقالَ: ﴿مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ﴾: مِـن حيثُ يعلمونَ ويَقْدِرونَ التَّحرُّزَ عنه، ﴿وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ﴾: مِن حيثُ لا يَعلَمُونَ ولا يَقْدِرونَ، ﴿وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡ﴾: مِن جهَةٍ يَتيسَّرُ لهم أَنْ يعلَمُوا ويتَحرَّزُوا ولكن لم يَفعَلُوا لعدمِ تَيقُّظِهِم واحتياطِهِم.

وإنَّما عُدِّيَ الفعلُ إلى الأوَّلَينِ بحرفِ الابتداءِ[1]؛ لأنَّه مِنهُما متوجِّهٌ إليهِم، وإلى الأخيرينِ بحرفِ المُجاوَزَةِ[2] فإنَّ الآتيَ مِنهُما كالمُنحَرِفِ عنهُم المارِّ على عُرضِهِم[3]، ونظيرُه قولُهم: جلستُ عَن يمينِه.

﴿وَلَا تَجِدُ أَكۡثَرَهُمۡ شَٰكِرِينَ﴾: مُطيعينَ، وإنَّما قالَه ظنًّا؛ لقولِه: ﴿وَلَقَدۡ صَدَّقَ عَلَيۡهِمۡ إِبۡلِيسُ ظَنَّهُۥ﴾ [سبأ: ٢٠] لمَّا رأى فيهم مبدأَ الشرِّ مُتعدِّدًا ومبدأَ الخيرِ واحدًا[4]، وقيلَ: سمعَهُ مِن الملائكةِ.

(١٨) ـ ﴿قَالَ ٱخۡرُجۡ مِنۡهَا مَذۡءُومًا﴾: مَذمومًا، من «ذَأَمَه»: إذا ذمَّه.

وقُرِئَ: «مَذُومًا»[5] ـ كـ«مَسُولٍ» في مَسؤُولٍ، أو كـ«مَكُولٍ» في مَكِيلٍ ـ مِن ذامَهُ يَذِيمُه ذيمًا[6].

---

(١) وهو ﴿مِنۡ﴾.

(٢) وهو ﴿عن﴾.

(٣) قوله: «المار على عرضهم»؛ أي: غير ملاصق لهم فيتجاوز عنهم. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٣٥٢). والعُرض: الجانب. انظر: «القاموس» (مادة: عرض).

(٤) قوله: «مبدأ الشَّرِّ»؛ أي: القوّة الشَّهويّة والغضبيَّة، و«مبدأ الخيرِ»: العقلُ، أو: «مبدأ الشَّرِّ»: الشَّيطان والنَّفس والهوى، و«مبدأ الخيرِ»: المَلَك. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٨١)، و«حاشية الخفاجي».

(٥) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٨)، و«المحتسب» (١/ ٢٤٣)، عن الزهري والأعمش.

(٦) قوله: «كـ«مسول»...» يعني: أن هذه القراءة تخرج على أحد وجهين:

الأول: أن يكون أصله: مذؤوم، فخففت الهمزة بإلقاء حركتها على الذال قبلها ثم حذفت، فصار =

﴿مَّدْحُورًا﴾: مَطروداً ﴿لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ﴾ اللَّامُ فيه لتوطئَةِ القسمِ، وجوابُه: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ وهو سادٌّ مَسدَّ جوابِ الشَّرطِ.

وقُرِئَ «لِمَنْ» بكَسرِ اللَّامِ[1] على أنَّه خبرُ ﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾ على مَعنى: لِمَن تَبعِكَ هذا الوعيدُ[2]، أو عِلَّةٌ لـ﴿ٱخْرُجْ﴾[3]، و﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾ جوابُ قَسمٍ مَحذوفٍ[4].

= كـ«مسول» في مسؤول. والثاني: أن يكون اسم مفعول من «ذامه يذيمه» كـ«باعه يبيعه»، وكان حقه أن يقال: «مَذِيم»كمبيع، إلّا أنه أُبدلت الواو من الياء كما قالوا: «مكول» في مكيل مع أنه من الكيل. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٢٠١).

(١) وهي قراءة الجحدري، وعصمة عن أبي بكر عن عاصم في غير المشهور عنه. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٨)، و«المحتسب» لابن جني (١/ ٢٤٣)، و«الكشاف» للزمخشري (٣/ ١٧٢).

(٢) هذا معنى ما ذكره الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ١٧٢)، ولفظه: ورَوى عصمةُ عن عاصمٍ: «لِـمَن تَبِعَك» بكسر اللامً، بمعنى: لِـمَن تَبِعكَ منهم هذا الوعيدُ، وهو قوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ﴾؛ على أنَّ ﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾ في محلِّ الابتداء، و«لِـمَن تَبِعكَ» خبرُه. وقد أنكر أبو حيان في «البحر المحيط» (١٠/ ٣٩ ـ ٤٠) صلاحية هذه الجملة للابتداء، أما الحلبي فأجازها، وقال: يكون هذا الجارُّ خبراً مقدماً، والمبتدأ محذوف تقديره: لمن تبعك منهم هذا الوعيدُ، ودلَّ على قوله: «هذا الوعيد» قولُه: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ﴾؛ لأن هذا القسمَ وجوابَه وعيدٌ، وهذا أراده الزمخشري. انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٥/ ٢٧٤)، وهو قريب من كلام أصحاب الحواشي. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٨١)، و«حاشية شيخ زاده» (٤/ ٢٠١)، و«حاشية ابن التمجيد» (٥/ ٣٥٣).

قلت: ويحتمل أن يكون الزمخشري قصد أن جملة ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ محكية، فهذا القول مبتدأ خبره الجار والمجرور، ويقوي هذا ما ذُكر من أن هذا القول هو المراد بقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾، والله أعلم.

(٣) قوله: «أو علة لـ﴿ٱخْرُجْ﴾»؛ أي: اخرج لأجل من تبعك منهم. انظر: «حاشية ابن التمجيد» (٨/ ٢٠١).

(٤) قوله: «و﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾ جواب قسم محذوف»؛ أي: على الوجهين المذكورين في هذه القراءة.

ومَعنى ﴿مِنكُمْ﴾: منكَ ومِنهم، فغُلِّبَ المُخاطبُ.

(١٩) ـ ﴿وَيَٰٓـَٔادَمُ﴾؛ أي: وقُلْنا: يا آدمُ[١] ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾ وقُرِئَ: «هـذي الشَّـجرةَ»[٢] وهـو الأصلُ لتَصغيـرِه على: ذَيّا، والهاءُ بـدلٌ مِن اليـاءِ[٣].

﴿فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ فتَصيرا مِن الَّذينَ ظَلَموا أنفسَهُم، و«تكونا» يحتمِلُ الجزمَ على العطفِ، والنَّصبَ على الجوابِ[٤].

(٢٠) ـ ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾؛ أي: فعلَ الوَسوَسَةَ لأجلِهما، وهي في الأصلِ: الصَّوتُ الخفيُّ كـ«الهَيْنَمَةِ» و«الخَشْخَشَةِ»، ومنهُ: وَسْوَسَ الحُلِيُّ. وقد سبقَ في البقرةِ كيفيَّةُ وَسوسَتِه.

﴿لِيُبْدِيَ لَهُمَا﴾: ليُظْهِرَ لَهُما، واللَّامُ للعاقبةِ، أو للغرضِ على أنَّه أرادَ أيضًا بوَسْوَسَتِه أَنْ يَسوءَهُما بانكشافِ عَورَتِهما، ولذلك عبَّرَ عَنْهُما بالسَّوأةِ[٥]، وفيه دليلٌ على أنَّ كشفَ العَوْرةِ في الخلوةِ وعندَ الزَّوجِ من غيرِ حاجةٍ قبيحٌ مستهجَنٌ في الطِّباعِ[٦].

---

(١) إنما قدَّرَ: قلنا؛ ليؤذِنَ بأنَّ هذه القصّةَ بتَمامِها مَعطوفةٌ على مِثلها، وهي قولُه: ﴿قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا﴾. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٣٤٧ ـ ٣٤٨).

(٢) هي قراءة ابن محيصن. انظر: «المحتسب» (١/ ٢٤٤).

(٣) أي: الياء هي أصل الهاء في كلمة «هذه». انظر: «المحتسب» (١/ ٢٤٤).

(٤) جواب النَّهي منصوب على إضمار «أن» عند الخليل وسيبويه، وزعم الجرميُّ: أنَّ الفاء هي الناصبة. انظر: «إعراب القرآن» للنحاس (١/ ٤٦).

(٥) أي: لِكونِ كشفِ الفَرجِ يسوءُ صاحبَهُ سمَّتهُ العربُ: سَوءةً. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٦) تبعَ فيه صاحبَ «الكشاف» (٣/ ١٧٣)، وقد قال ابنُ المُنيِّرِ: إنَّ فيه مَيلاً إلى الاعتزالِ، وأنَّ العَقلَ يُقبِّحُ ويُحسِّنُ. قال: وهذا اللفظُ لو صَدَرَ من السُّنِّيِّ كانَ تأويلُه أنَّ العَقلَ أدركَ المعنى الذي لأجلِه حسَّنَ الشَّرعُ السَّترَ وقبَّحَ الكَشفَ. انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ٢٩١)، ولم نقف عليه في مطبوع «الانتصاف».

﴿مَا وُۥرِىَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا﴾ ما غُطِّيَ عَنْهُما مِن عَوراتِهما، وكانا لا يَريانِها مِن أنفُسِهما ولا أحدُهُما مِن الآخرِ، وإنَّما لم تُقلَبِ الواوُ المضمومةُ همزةً في المَشهورِ كما قُلِبَ في «أُوَيصِلٍ» تصغيرِ واصِلٍ[١]؛ لأنَّ الثَّانيَةَ مدةٌ.

وقُرِئَ: «سَوَاتِهِمَا» بحذفِ الهمزةِ وإلقاءِ حركتِها على الواوِ[٢]، و: «سَوَّاتِهِما» بقلبِها واوًا وإدغامِ الواوِ السَّاكنةِ فيها[٣].

﴿وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا﴾: إلَّا كراهةَ أَنْ تكونَا ﴿مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ﴾: الَّذينَ لا يموتونَ، أو: يخلدونَ في الجنةِ.

واستُدِلَّ به على فضلِ الملائكةِ على الأَنبياءِ، وجوابُه: أنَّه كانَ مِن المَعلومِ أنَّ الحَقائقَ لا تَنقلِبُ، وإنَّما كانَتْ رَغبَتُهُما في أن يحصلَ لهما أيضًا ما للملائكَةِ من الكمالاتِ الفِطريَّةِ والاستغناءِ عَن الأطعمَةِ والأَشرِبَةِ، وذلك لا يدلُّ على فَضلِهم مُطلَقًا[٤].

(٢١) ـ ﴿وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّى لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾؛ أي: أقسَمَ لهما على ذلك، وأخرَجَه[٥] على زِنَةِ المُفاعَلَةِ للمُبالغَةِ، وقيلَ: أقسَمَا له بالقَبولِ[٦].

---

(١) وأصله: وُوَيصِل، وقد قُلبت الأولى همزة لأنَّ الثّانية مُتحرِّكة. انظر: «المقتضب» للمبرد (١/ ٩٥).

(٢) انظر: «التبيان» للعكبري (١/ ٥٦٠)، و«البحر المحيط» (١٠/ ٤٢).

(٣) نسبت للزهري والحسن وأبي جعفر وشيبة. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٨)، و«المحتسب» (١/ ٢٤٣).

(٤) وقيل: إنَّ كلام إبليس من جملة الغرور الذي دلاهما به، فلا اعتداد به. انظر: «الانتصاف» لابن المنير بهامش «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٩٤).

(٥) في نسخة الخيالي: «وإنما أخرجه».

(٦) يعني مع قسمه لهما بالنصح، فصار ما بينهم مقاسمة.

وقيلَ: أقسَمَا عليه باللهِ إنَّه لَمِن النَّاصحينَ، وأقسَمَ لهما، فجُعِلَ ذلك مُقاسمةً[١].

(٢٢) ـ ﴿فَدَلَّىٰهُمَا﴾: فنزَّلَهما إلى الأكلِ من الشَّجرةِ[٢]، نبَّه به على أنَّه أهبطَهُما بذلك مِن دَرجةٍ عاليةٍ إلى رُتبةٍ سافلَةٍ، فإنَّ «التَّدلِيَةَ» و«الإدلاءَ» إرسالُ الشَّيءِ مِن أعْلى إلى أَسْفلَ.

﴿بِغُرُورٍ﴾: بما غرَّهما به مِن القَسَمِ؛ فإنَّهما ظنَّا أنَّ أحدًا لا يحلفُ باللهِ كاذبًا[٣]، أو: مُلْتَبِسَينِ بغرورٍ.

﴿فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا﴾؛ أي: فلمَّا وجدَا طعمَها آخذَينَ في الأكلِ مِنها أخذَتْهُما العقوبةُ وشؤمُ المعصيَةُ، فتهافتَ عَنْهُما لباسُهُما وظهرَتْ لَهُما عوراتِهِما.

واختُلفَ في أنَّ الشَّجرةَ كانَت السُّنبلةَ، أو الكَرْمَ، أو غيرَهُما، وأنَّ اللباسَ كانَ نورًا[٤]، أو حُلَّةً، أو ظُفرًا[٥].

---

(١) انظر: «الانتصاف» لابن المنير بهامش «الكشاف» للزمخشري (٢/ ٩٥)، و«الإنصاف» لعلم الدين العراقي (١/ ٣٧٨)، و«فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٣٥٣).

(٢) وعن الأزهريِّ أنَّ أصلَهُ من تدليةِ العَطشانِ شيئًا في البئرِ، فلا يجدُ فيها ما يشفي غليلَهُ. انظر: «تهذيب اللغة» (١٤/ ١٢٢).

(٣) هذا مذكور عن ابن عباس رضي الله عنهما. انظر: «الوسيط» للواحدي (٢/ ٣٥٧)، و«تفسير القرطبي» (٧/ ١٨٠).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠/ ١١٤) عن وهب.

(٥) كون اللباس كان ظفرًا روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ولا يصح، فقد رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٤٥٢ و١٤٥٩) عنه من طريقين: الأول فيه الحسن بن أبي جعفر الجُفري، قال عنه البخاري: منكر الحديث، وضعفه أحمد والنسائي. انظر: «تهذيب الكمال» (٦/ ٧٣). وفي الثاني النضر بن عبد الرحمن أبو عمر الخزاز، قال عنه أحمد: ليس بشيء، وقال ابن معين: لا يحل لأحد أن يروي عنه، وقال البخاري: منكر الحديث. انظر: «تهذيب التهذيب» (٤/ ٢٢٥).

﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ﴾: أخذَا يَرْقَعانِ[(١)] ويلزقانِ ورقةً فوقَ ورقةٍ ﴿عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ﴾ قيلَ: كانَ ورقَ التِّينِ[(٢)].

وقُرِئَ: «يُخْصِفانِ» من أخصَفَ؛ أي: يُخْصِفَانِ أَنفُسَهُما، و: «يُخَصِّفَانِ» مِن خَصَّفَ، و: «يَخِصِّفَانِ»[(٣)] وأصلُه: يختَصِفانِ.

﴿وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ عتابٌ على مُخالفةِ النَّهيِ، وتوبيخٌ على الاغترارِ بقولِ العَدوِّ، وفيه دليلٌ على أنَّ مُطلقَ النَّهيِ للتَّحريمِ[(٤)].

(٢٣) ـ ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾: ضَرَرْناهَا[(٥)] بالمعصيَةِ والتَّعريضِ للإخراجِ عَن الجنَّةِ.

﴿وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ دليلٌ على أنَّ الصَّغائرَ معاقبٌ عليها إن لم تُغفَر.

وقالت المعتزلةُ: لا تَجوزُ المُعاقبَةُ عليها مع اجتنابِ الكبائرِ، ولذلك قالُوا: إنَّما

---

(١) إشارةٌ إلى أنَّ طَفِقَ من أفعالِ الشُّروعِ الدّالّةِ على الأخذِ في الفعلِ، ولذا لا تدخلُ أن على خبرِها وهيَ بكسرِ الفاءِ في الأفصحِ، وقد تُفتَحُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) رواه الطبري (١٠/ ١١١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) تنظر القراءات الثلاث مع مَن قرأ بكل منها في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٨)، و«المحتسب» (١/ ٢٤٥)، و«الكشاف» (٣/ ١٧٦).

(٤) قال الشهاب في «حاشيته»: أجابَ المُصنِّفُ عنهُ في البقرةِ بأنَّهُ للتَّنزيهِ، وأنَّ ندمَهُما واستغفارَهُما لتركِ الأولى، فكيفَ ذكرَ هُنا أنَّهُ دليلٌ على التَّحريمِ معَ احتمالِ التَّنزيهِ؟! وانظر في المسألة: «تقويم الأدلة في أصول الفقه» للدبوسي (ص: ٥٤)، و«تشنيف المسامع» للزركشي (٢/ ٦٣٤).

(٥) في نسخة التفتازاني والطبلاوي: «أضررناها».

قَالا ذلك على عادةِ المُقرَّبينَ في استعظامِ الصَّغيرِ مِن السَّيِّئاتِ واستحقارِ العَظيمِ مِن الحسناتِ(١).

(٢٤) - ﴿قَالَ ٱهْبِطُواْ﴾ الخطابُ لآدمَ وحوَّاءَ وذُرِّيَّتِهِما، أو: لهما ولإبليسَ، كرَّرَ الأمرَ له تبعًا ليُعلمَ أنَّهم قرناءُ أبدًا، أو: أخبرَ عمَّا قالَ لهم مُفرَّقًا.

﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ في مَوضعِ الحالِ؛ أي: مُتعادِينَ.

﴿وَلَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾: استقرارٌ، أو: موضعُ استقرارٍ(٢)، ﴿وَمَتَٰعٌ﴾: وتمتُّعٌ ﴿إِلَىٰ حِينٍ﴾: إلى تَقَضِّي آجالِكُم(٣).

(٢٥) - ﴿قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾ للجَزاءِ.

وقرأَ حمزةُ والكسائيُّ وابنُ ذَكْوانَ: ﴿ومنها تَخْرُجُونَ﴾، وفي ﴿كذلك تَخْرُجُونَ﴾ [الزخرف: ١١] بفتحِ التَّاءِ وضمِّ الرَّاءِ(٤).

(٢٦) - ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا﴾؛ أي: خلَقْناه(٥) لكُم بتَدبيراتٍ سَماويَّةٍ وأسبابٍ نازلةٍ، ونظيرُه قولُه: ﴿وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ [الزمر: ٦] وقولُه: ﴿وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ﴾ [الحديد: ٢٥].

﴿يُوَٰرِي سَوْءَٰتِكُمْ﴾ الَّتي قصدَ الشَّيطانُ إبداءَها، ويُغنيكم عن خصفِ الورقِ.

---

(١) انظر: «الكشاف» (٣/ ١٧٧).

(٢) أي: هوَ مصدرٌ مِيميٌّ على الأول، واسمُ مكانٍ على الثاني. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) هذا مبني على تعلُّق ﴿إِلَىٰ حِينٍ﴾ بـ﴿متاعٌ﴾، ويجوز تعلُّقه بـ﴿مُسْتَقَرٌّ﴾، ويفسَّر الحين عندها بوقت القيامة، كما مرَّ في البقرة. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٤) انظر: «التيسير» (ص: ١٠٩).

(٥) في نسخة الخيالي: «خلقنا».

رُوِيَ: أنَّ العربَ كانُوا يَطوفونَ بالبيتِ عُراةً ويقولون: لا نَطوفُ في ثِيابٍ عَصَيْنَا اللهَ فيها، فنزَلَت(١).

ولعلَّه ذكرَ قِصَّةَ آدمَ تَقدِمَةً لذلك، حتَّى يُعلَمَ أنَّ انكشافَ العَورَةِ أوَّلُ سوءٍ أَصابَ الإنسانَ مِن الشَّيطانِ، وأنَّه أَغْواهُم في ذلك كمَا أَغْوَى أَبوَيْهِم.

﴿وَرِيشًا﴾: ولِباسًا تَتجمَّلُونَ به، والرِّيشُ: الجمالُ(٢). وقيلَ: مالًا، ومنه «تريَّشَ الرَّجلُ»: إذا تموَّلَ(٣).

وقُرِئَ: «رِيَاشًا»(٤) وهو جمعُ ريشٍ؛ كـ«شِعْبٍ» و«شِعَابٍ».

﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ﴾: خشيةُ اللهِ، وقيلَ: الإيمانُ، وقيلَ: السَّمتُ الحَسَنُ، وقيلَ: لباسُ الحربِ، ورفعُه بالابتداءِ، وخبرُه: ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾، أو خبرٌ و﴿ذَٰلِكَ﴾ صِفَتُه؛ كأنَّه قيلَ: ولباسُ التَّقوى المُشارُ إليه خيرٌ(٥).

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠/ ١٥٣) وعبد بن حميد كما في «الدر المنثور» (٣/ ٤٣٩)، عن سعيد بن جبير، ورواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (١٠/ ١٢٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٤٥٦)، عن مجاهد.

وروى مسلم في «صحيحه» (٣٠٢٨) عن ابن عباس: «كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة، فتقول: من يعيرني تطوافاً؟ تجعله على فرجها، وتقول:

اليومَ يَبدُو بعضُه أو كلُّهُ ... فما بدا منهُ فلا أُحِلُّه

فنزلت هذه الآية: ﴿خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]».

(٢) قال الطِّيبيُّ: عطفَ ﴿ريشًا﴾ على ﴿لِبَاسًا﴾ ليُؤذِنَ بأنَّ الزِّينةَ أيضًا غرضٌ صحيحٌ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٣٥٨).

(٣) انظر: «الزاهر في معاني كلام الناس» للأنباري (١/ ٢٥٠).

(٤) نسبت لعثمان وابن عباس رضي الله عنهم وجمع من التابعين والقراء. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٨)، و«المحتسب» (١/ ٢٤٦)، و«الكشاف» (٣/ ١٧٨)، و«البحر» (١٠/ ٥١).

(٥) وفي هذا الإعراب إشكال من جهة أنَّ اسم الإشارة أعرف من المعرف باللام، ولا يُوصف الشَّيء =

وقرأ نافعٌ وابنُ عامرٍ والكِسائيُّ: ﴿ولِباسَ﴾ بالنَّصبِ[١] عطفٌ على ﴿لِبَاسًا﴾.

﴿ذَٰلِكَ﴾؛ أي: إنـزالُ اللِّبـاسِ ﴿مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ الدَّالَّـةِ علـى فضلِـه ورَحمتِـه ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ فيعرفونَ نِعمتَهُ، أو يتَّعِظُونَ فيتورَّعونَ عَن القَبائحِ.

(٢٧) ـ ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾: لا يَمتَحِنَنَّكُم بأَنْ يَمنَعَكُم دخولَ الجنَّةِ بإغوائِكُم.

﴿كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ﴾: كما مَحَنَ أَبويْكُم بأَنْ أخرجَهُما مِنها[٢]، والنَّهيُ في اللَّفظِ للشَّيطانِ، والمعنى: نَهيُهُم عَن اتِّباعِه والافتتانِ به.

﴿يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ﴾ حالٌ مِن ﴿أَبَوَيْكُم﴾، أو فاعلِ ﴿أَخْرَجَ﴾ وإسنادُ النَّزعِ إليهِ للتَّسبُّبِ.

﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ تَعليلٌ للنَّهيِ، وتَأكيدٌ للتَّحذيرِ مِن فِتنتِه.

و«قبيلُه»: جنـودُه[٣]، ورؤيتُهُم إيَّانا من حيثُ لا نراهُم في الجُملَةِ لا تَقتَضِي امتِناعَ رؤيَتِهِم وتَمَثُّلِهُم لنا[٤].

= بما هو أعرف منه. انظر: «معاني القرآن» للزجـاج (٢/ ٣٢٨)، و«التبيان» لأبي البقاء العكبري (١/ ٥٦٢)، و«فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٣٥٩).

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٠)، و«التيسير» (ص: ١٠٩).

(٢) أي: أوقعَهما في المحنِ والبلاءِ بسببِ الإخراجِ من الجنة. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) و«القبيلُ» في الأصل: الجماعةُ من قوم شتَّى، فإن كانُوا من أبٍ واحِدٍ فهُم قبيلةٌ. انظر: «الغريب المصنف» لأبي عبيد (١/ ٣٨١)، و«فقه اللغة وسر العربية» للثعالبي (ص: ١٥٥).

(٤) لأنَّه تَعالى أثبتَ أنَّهُم يرونَنا من جِهةٍ لا نراهُم نحنُ مِنها، وهي الجِهةُ التي يَكونونَ فيها على أصلِ خِلقَتِهم من الأجسامِ اللَّطيفةِ. انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (١٠/ ٥٦). وكلام البيضاوي ردٌّ على الزَّمخشريِّ وغيرِهِ مِنَ المُعتزلةِ المُنكِرِينَ لِرؤيةِ الجنِّ، فإنه قال في «الكشاف» (٣/ ١٦٠): فيه =

﴿إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ بما أوجَدْنا بينَهُم مِن التَّناسُب، أو بإرسالِهم عليهِم، وتَمكينِهِم مِن خذلانِهم، وحَملِهِم على ما سَوَّلُوا لهم.

والآيةُ مَقصودُ القِصَّةِ وفذلَكَةُ[1] الحكايَةِ.

(٢٨) ـ ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً﴾: فعلةً مُتناهيَةً في القُبحِ كعبادَةِ الصَّنمِ وكشفِ العَورَةِ في الطَّوافِ.

﴿قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ اعتذَرُوا واحتَجُّوا بأمرينِ: تقليدِ الآباءِ، والافتراءِ على اللهِ، فأعرَضَ عَن الأوَّلِ لظُهورِ فَسادِه وردَّ الثَّانيَ بقولِه:

﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾؛ لأنَّ عادتَه تَعالى جرَتْ على الأمرِ بمَحاسنِ الأفعالِ والحثِّ على مكارمِ الخِصالِ.

ولا دلالةَ فيه على أنَّ قبحَ الفعلِ ـ بمَعنى ترتُّبِ الذَّمِّ عليه آجِلًا ـ عَقليٌّ؛ فإنَّ المُرادَ بالفاحشةِ: ما ينفرُ عنه الطَّبعُ السَّليمُ، ويَستنقِصُه العَقلُ المُستقيمُ.

وقيلَ: هما جوابَا سُؤالينِ مُترتِّبَينِ؛ كأنَّه قيلَ لهم لَمَّا فعلوها: لِمَ فَعَلْتم؟ فقالوا: وَجَدْنا عليها آباءَنا، فقيلَ: ومِن أينَ أخذَ آباؤُكم؟ فقالوا: اللهُ أمرَنا بها.

وعلى الوَجهَيْنِ[2] يمتَنِعُ التَّقليدُ إذا قامَ الدَّليلُ على خلافِه، لا مُطلَقًا.

﴿أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ إنكارٌ يَتضمَّنُ النَّهيَ عَن الافتراءِ على اللهِ[3].

= دليلٌ بيِّنٌ أن الجنَّ لا يُرَون ولا يظهَرون للإنس، وأن إظهارهم أنفسَهم ليس في استطاعتهم، وأن زَعمَ مَن يَدَّعي رؤيتَهم زُورٌ ومَخرقةٌ.

(١) الفذلكةُ: الإجمالُ.

(٢) كونه جوابًا، أو جوابين.

(٣) لأنَّ الافتراءَ تعمُّدُ الكذبِ فإذا أُنكِرَ القولُ من غيرِ علمٍ فإنكارُ ما عُلِمَ خلافُهُ يثبتُ بالطَّريقِ الأولى. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢٩) ـ ﴿قُلۡ أَمَرَ رَبِّي بِٱلۡقِسۡطِۖ﴾: بالعـدلِ، وهو الوسـطُ مِن كلِّ أمرٍ، المتجافي عَـن طرفيِ الإفـراطِ والتَّفريطِ.

﴿وَأَقِيمُواْ وُجُوهَكُمۡ﴾: وتوجَّهُـوا إلـى عبادَتِـه مُسـتقيمينَ غيـرَ عادليـنَ إلـى غيرِهـا، وأقيمُوها نحـوَ القِبلَـةِ ﴿عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾: في كلِّ وَقتِ سُـجودٍ أو مَكانِه، وهـو الصَّلاةُ[1]، أو: في أيِّ مَسـجدٍ حضرَتْكُـم الصَّلاةُ[2] ولا تُؤخِّرُوهـا حتَّى تَعودُوا إلى مَسـاجِدِكُم.

﴿وَٱدۡعُوهُ﴾: واعبدُوه ﴿مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَۚ﴾؛ أي: الطَّاعةَ، فإنَّ إليه مَصيرَكُم.

﴿كَمَا بَدَأَكُمۡ﴾ كما أنشأَكُم ابتداءً ﴿تَعُودُونَ﴾ بإعادَتِه فيُجازيكُم على أعمالِكُم، وإنَّما شبَّهَ الإعادةَ بالإبداءِ تقريرًا لإمكانِها[3] والقدرةِ عليها.

وقيلَ: ﴿كَمَا بَدَأَكُمۡ﴾ مِن التُّرابِ تَعودونَ إليه.

وقيلَ: ﴿كَمَا بَدَأَكُمۡ﴾ حُفاةً عُراةً غُرْلًا[4] تَعودونَ.

وقيلَ: ﴿كَمَا بَدَأَكُمۡ﴾ مُؤمِنًا وكافرًا يعيدُكُم[5].

---

(١) أي: ﴿مَسۡجِدٖ﴾ مصدرٌ ميميٌّ، أو اسمُ مكانٍ كُنِّيَ به عن الصَّلاةِ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٣٦٧).

(٢) قولُهُ: «أو في مسجدٍ حضَرَتكُم الصَّلاةُ» عطفٌ على قولِهِ: «في كلِّ وقتِ سجودٍ»، والمسجدُ على هذا بالمعنى المُصطلَحِ المعروف. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) في نسخة التفتازاني: «لإمكانه».

(٤) أي: غير مختونين. انظر: «التلخيص في معرفة أسماء الأشياء» للعسكري (ص: ٦٨).

(٥) روى الطبري في «تفسيره» (١٠/ ١٤٢) عنِ ابنِ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهُما قال: إنَّ الله سبحانه بدأ خلق ابن آدم مؤمنًا وكافرًا؛ كما قال جل ثناؤه: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ فَمِنكُمۡ كَافِرٞ وَمِنكُم مُّؤۡمِنٞۚ﴾ [التغابن: ٢]، ثم يعيدهم يوم القيامة كما بدأ خلقهم؛ مؤمنًا وكافرًا. وروى عنه أيضًا أنَّه قال: يبعث المؤمن مؤمنًا، والكافر كافرًا.

(٣٠) - ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ﴾ بأَنْ وَفَّقَهُم للإيمانِ ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ﴾ بمُقتضَى القَضاءِ السَّابقِ[١]، وانتصابُه بفعلٍ يُفسِّرُه ما بعدَه؛ أي: وخَذَلَ فَريقًا[٢].

﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ تَعليلٌ لخذلانِهم[٣]، أو تحقيقٌ لضَلالَتِهم.

﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ يدلُّ على أنَّ الكافِرَ المُخطِئَ والمُعانِدَ سواءٌ في استحقاقِ الذَّمِّ[٤]، وللفارقِ أنْ يحملَهُ على المقصِّرِ في النَّظرِ.

(٣١) - ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ﴾: ثيابَكُم لِمُواراةِ عَورَاتِكُم ﴿عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ لطَوافٍ أو صَلاةٍ، ومِن السُّنَّةِ أن يأخذَ الرَّجلُ[٥] أحسنَ هيئَةٍ للصَّلاةِ، وفيه دليلٌ على وُجوبِ سترِ العورةِ في الصَّلاةِ.

---

(١) في هذا ردٌّ على المعتزلة فهم ينكرونَ القضاءَ في أفعالِ العبادِ الاختياريّةِ ويُثبِتُونَ علمَهُ بها، قال الزمخشريُّ في «الكشاف» (٣/ ١٨٣): ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ﴾؛ أي: كلمةُ الضَّلالة، وعَلِمَ الله أنهم يَضلُّون. ثم قال: وهذا دليلٌ على أنَّ عِلمَ الله لا أثر له في ضلالهم، وأنهم هم الضالُّون باختيارهم وتَوَلِّيهم الشياطينَ دون الله.

(٢) تبع في هذا التقدير الزمخشري، وهو مبني عنده على الاعتزال، والظاهر أن يقدَّر: وأضلَّ فريقًا، ولكن يمكن أن يُحمل كلام البيضاوي على أنه قاله تأدبًا، لا ميلًا للاعتزال، ولا إشكال فيه على مذهب أهل السنة، فمن أضلَّه الله مخذول غير منصور. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٢١٠)، و«حاشية القونوي» (٨/ ٣٧٢).

(٣) قدَّمه لبيان رجحانه عنده، ولعل رجحانه لموافقته قراءة «أنَّهم اتخذوا» المروية عن سهل بن شعيب وعباس بن المفضل. انظر: «شواذ القراءات» للكرماني (ص: ١٨٥).

(٤) قال الشهاب في «حاشيته»: وجهُ الدَّلالةِ أنَّهُ ذكرَ أوَّلاً مَن والى الشَّياطِينَ عادلاً عنِ اللهِ وهُمُ المُعاندونَ، ثمَّ ذمَّ مَن ظَنَّ مِنهُم أنَّ ما هوَ عليهِ حقٌّ وهدًى.

(٥) في نسخة الخيالي والطبلاوي: «الإنسان».

﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟﴾ ما طابَ لَكُم، رُوِيَ أنَّ بني عامرٍ في أيَّامِ حَجِّهِم كانُوا لا يأكلونَ الطَّعامَ إلَّا قوتًا، ولا يأكلونَ دسمًا، يعظِّمونَ بذلك حجَّهُم، فهَمَّ المسلمونَ بهِ، فنَزَلَت[١].

﴿وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾ بتَحريمِ الحَلالِ، أو بالتَّعدِّي إلى الحرامِ، أو بإفراطِ الطَّعامِ والشَّرَهِ عليه.

وعَن ابنِ عبَّاسٍ: كُلْ ما شِئتَ والبَسْ ما شِئتَ ما أخطأَتْكَ خَصْلتانِ: سَرَفٌ ومَخِيْلَةٌ[٢].

فقالَ عليُّ بنُ الحُسينِ بنُ واقدٍ: جمعَ اللهُ الطِّبَّ في نصفِ آيةٍ فقالَ: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾[٣].

﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ لا يرتَضِي فِعلَهُم.

(٣٢) ـ ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ﴾ مِن الثِّيابِ وسائرِ ما يُتجمَّلُ به ﴿ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾ مِن النَّباتِ كالقُطنِ والكَتَّانِ، والحيوانِ كالحَريرِ والصُّوفِ، والمعادنِ كالدُّروعِ ﴿وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾: المُستلَذَّاتُ مِن المآكلِ والمشاربِ.

---

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (١٢/ ٣٣٨) عن الكلبي، وهو في «أسباب النزول» للواحدي (ص: ٢٢٦)، لكن أوله: (كان أهل الجاهلية...).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٤٨٧٨)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٣/ ٤٤٤) إلى عبد بن حميد، وعلقه البخاري قبل الحديث (٥٧٨٣). والمَخِيلةُ: الكِبرُ.

(٣) انظر: «تفسير الثعلبي» (٤/ ٢٣٠)، و«غرائب التفسير» للكرماني (١/ ٤٠٢)، و«الكشاف» (٣/ ١٨٤)، و«زاد المسير» (٣/ ١٨٨). وقد ذكروه بأتم من هذا، وفيه قصة قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٦٤): لم أجد لها إسنادًا.

وفيه دليلٌ على أنَّ الأصلَ في المطاعمِ والملابسِ وأنواعِ التَّجمُّلاتِ الإباحةُ؛ لأنَّ الاستفهامَ في ﴿مَنْ﴾ للإنكارِ[1].

﴿قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ بالأصالةِ، والكفرةُ وإنْ شاركُوهُم فيها فتبَعٌ.

﴿خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ لا يشارِكُهُم فيها غيرُهُم، وانتصابُها على الحالِ[2]. وقرأ نافِعٌ بالرَّفعِ على أنَّها خبرٌ بعدَ خَبرٍ[3].

﴿كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾؛ أي: كتَفصيلِنَا هذا الحُكمَ نُفصِّلُ سائرَ الأحكامِ لهم.

(٣٣) ـ ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ﴾: ما تزايدَ قبحُهُ، وقيلَ: ما يتعلَّقُ بالفُروجِ.

﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾: جهرَها وسِرَّها.

﴿وَٱلْإِثْمَ﴾: وما يوجبُ الإثمَ، تعميمٌ بعدَ تخصيصٍ، وقيلَ: شربُ الخمرِ[4].

﴿وَٱلْبَغْيَ﴾: الظُّلمَ، أو الكِبْرَ، أفردَه بالذِّكرِ للمُبالغَةِ.

﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ مُتعلِّقٌ بـ«البَغي» مؤكِّدٌ له مَعنًى.

---

(١) أي: لإنكارِ تحريمِها على وجهٍ بليغٍ؛ لأنَّ إنكارَ الفاعلِ يُوجبُ إنكارَ الفعلِ؛ لانعدامِ الفعل دونَ فاعلِه. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) انظر: «الحجة» لأبي علي (٤/ ١٥ ـ ١٧)، و«التبيان» لأبي البقاء العكبري (١/ ٥٦٥).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٠)، و«التيسير» (ص: ١٠٩).

(٤) هذا منقولٌ عنِ الحسنِ البَصريِّ، والأخفش، وذكرَهُ أهلُ اللُّغةِ، وأنكره الكرماني في «لباب التفاسير» فقال: والصحيح أنَّ الخمر حُرمت بالمدينة، وهذه السورة مكية. انظر: «الزاهر في معاني كلمات الناس» للأنباري (٢/ ٢١)، و«مقاييس اللغة» (١/ ٦٠)، و«تفسير الثعلبي» (١٢/ ٣٤٢).

﴿وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ تهكُّمٌ بالمُشركينَ[١]، وتَنبيهٌ على تحريمِ اتِّباعِ ما لم يدلَّ عليه برهانٌ.

﴿وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ بالإلحادِ في صِفاتِه والافتراءِ عليهِ؛ كقولِهم: اللهُ أمرَنا بها.

(٣٤) ـ ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ﴾: مدَّةٌ أو وقتٌ لنزولِ العذابِ بهم، وهو وعيدٌ لأهلِ مكَّةَ.

﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ﴾: انقرضَتْ مُدَّتُهُم، أو حانَ وَقتُهُم.

﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾؛ أي: لا يَتأخَّرُونَ ولا يَتقدَّمونَ أقصرَ وقتٍ[٢]، أو لا يطلبونَ التَّقدُّمَ والتَّأخُّرَ لشدَّةِ الهولِ.

(٣٥ ـ ٣٦) ـ ﴿يَا بَنِي آدَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي﴾ شرطٌ ذكرَهُ بحرفِ الشَّكِّ[٣] للتَّنبيهِ على أنَّ إتيانَ الرُّسُلِ أمرٌ جائزٌ غيرُ واجبٍ كما ظنَّه أهلُ التَّعليمِ[٤]، وضُمَّت إليه «ما» لتأكيدِ معنى الشَّرطِ، ولذلك أُكِّدَ فعلُها بالنُّونِ، وجوابُه:

---

(١) لأنه لا يجوز أن يُنزِل بُرهاناً بأن يُشرَك به غيرُه، كما قال الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ١٨٦)، ووجه التهكُّم أنه جُعل كأنَّ له سلطانًا إلا أن لم ينزل. انظر: «الانتصاف» لابن المنير بهامش «الكشاف» للزمخشري (٢/ ١٠١).

(٢) وذُكِرَت السّاعةُ لأنَّها أقلُّ أسماءِ الأوقاتِ، وهي ليس وقتٌ محدَّدًا. انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٣٣٤).

(٣) وهو «إن» الشرطية؛ لأنَّ ﴿إِمَّا﴾ هي «إن» الشرطيةُ ضُمَّت إليها «ما» مؤكِّدةً لمعنى الشرط. انظر: «الكشاف» (٣/ ١٨٦).

(٤) ذكر الشهاب أنهم الفلاسفة الذين أوجبوا على الله إرسال الرسل؛ لأنه يفعل الأصلح. وذكر القونوي أنهم الإسماعيلية، وهم طائفة من الشيعة ذهبوا إلى أن المعرفة لا تحصل بدون المعلِّم. انظر: «حاشية الخفاجي»، و«حاشية القونوي» (٨/ ٣٧٧)، و«إيثار الحق على الخلق» لابن الوزير (ص: ٢٥).

﴿فَمَنِ اتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٥﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ والمعنى: ﴿فَمَنِ اتَّقَىٰ﴾ التَّكذيبَ وأصلحَ عملَه مِنكُم، ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ مِنْكُم، وإدخالُ الفاءِ في خبرِ الأوَّلِ دونَ الثَّاني[1] للمُبالغةِ في الوعدِ والمُسامحةِ في الوَعيدِ.

(٣٧) - ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾: فمَنْ تَقوَّلَ[2] على اللهِ ما لم يَقُلْه، أو كذَّبَ ما قالَه ﴿أُولَٰئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ الْكِتَابِ﴾: ممَّا كُتبَ لهم مِن الأرزاقِ والآجالِ.

وقيلَ: الكتابُ: اللَّوحُ المَحفوظُ؛ أي: ممَّا أُثبتَ لهم فيه.

﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ﴾؛ أي: يتوفونَ أرواحَهُم، وهو حالٌ مِن الرُّسلِ[3]، و﴿حَتَّىٰ﴾ غايةُ نَيلِهِم، وهي الَّتي يُبتدأُ بعدَها الكَلامُ[4].

﴿قَالُوا﴾ جوابُ ﴿إِذَا﴾: ﴿أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾؛ أي: أينَ الآلهةُ الَّذينَ كنتُمْ تَعبدونَها؟ و﴿مَا﴾ وُصِلَت بـ﴿أَيْنَ﴾ في خطِّ المصحَفِ وحقُّها الفصلُ لأنَّها مَوصولَةٌ[5].

---

(١) الأول: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾، والثاني: ﴿أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ﴾.

(٢) التَّقوُّلُ: تعمُّدُ الكذبِ مُطلقًا، ويدخل في التقوُّل عليه إثبات الشريك والصاحبة والولد له تعالى، وإسناد الأحكام الباطلة إليه تعالى. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٢١٦).

(٣) والمراد بالرسل الملائكة هنا.

(٤) ونوقش في دلالتها على الغاية، وفي كونها جارة. انظر: «الدر المصون» للحلبي (٣/ ٥٨٣).

(٥) كذا قال تبعًا للزمخشري في «الكشاف» (٣/ ١٨٧) وكذا تابعه أبو حيان في «البحر» (١٠/ ٨٣)، والآلوسي في «روح المعاني» (٩/ ٩٨)، وابن كمال باشا في «تفسيره» عند هذه الآية، ولم يذكر غيرهم هذا الموضع من المواضع التي وصل فيها (ما) بـ(أين) في القرآن. انظر: «المقنع في رسم مصاحف الأمصار» للداني (ص: ٧٧)، و«البرهان» للزركشي (١/ ٤١٩).

﴿قَالُواْ ضَلُّواْ عَنَّا﴾: غابوا عنَّا ﴿وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُواْ كَٰفِرِينَ﴾ اعترَفُوا بأنَّهم كانُوا ضَالِّينَ فيما كانُوا عليه[1].

(٣٨) ـ ﴿قَالَ ٱدْخُلُواْ﴾؛ أي: قالَ اللهُ لهم يومَ القيامةِ[2]، أو أحدٌ من الملائكةِ: ﴿فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم﴾؛ أي: كائنينَ في جملةِ أممٍ مصاحِبِينَ لهم يومَ القيامةِ ﴿مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ يعني: كفَّارَ الأممِ الماضيةِ من النَّوعَينِ ﴿فِى ٱلنَّارِ﴾ متعلِّقٌ بـ﴿ٱدْخُلُواْ﴾.

﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ﴾؛ أي: في النَّارِ ﴿لَّعَنَتْ أُخْتَهَا﴾ الَّتي ضلَّتْ بالاقتداءِ بها.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُواْ فِيهَا جَمِيعًا﴾؛ أي: تدارَكُوا[3] وتلاحَقُوا في النَّارِ.

﴿قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ﴾ دخولًا[4] أو منزلةً[5] ـ وهُم الأَتْبَاعُ[6] ـ ﴿لِأُولَىٰهُمْ﴾؛ أي: لأجلِ أُولاهُم ـ إذ الخطابُ معَ اللهِ لا مَعَهُم ـ: ﴿رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا﴾: سَنُّوا لَنا الضَّلالَ فاقتدَيْنا بِهِم ﴿فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ﴾: مُضاعفًا؛ لأنَّهم ضَلُّوا وأَضَلُّوا.

---

(١) وأوَّلَ الشَّهادةَ بالاعترافِ؛ لأنَّها إمَّا للغيرِ أو على الغيرِ، لكنَّها التَّلفُّظُ بما يتحقَّقُهُ الشَّاهدُ، فتجوَّزَ بهِ عن ذلكَ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) هذا على قول مَن أجاز أن يكلم الله الكفار بما يسوؤهم على ما مرَّ في تفسير البقرة، والثاني على قول من منعه.

(٣) قوله: «تدارَكُوا» تفسيرٌ لـ﴿ٱدَّارَكُواْ﴾ ببيانِ أصلِهِ: إذ أصلُهُ: تدارَكُوا، فأُدغِمَتِ التّاءُ في الدّالِ بعدَ قلبِها دالًا وتسكينِها، ثمَّ اجتُلِبَت همزةُ الوصلِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٤) «أُخرى» على هذا مؤنث «آخِر» المقابل للأوَّل.

(٥) «أُخرى» على هذا مؤنث «آخَر» اسم التفضيل.

(٦) انظر: «تفسير مقاتل» (٢/ ٣٦). والظاهر أن هذا على القولين السابقين، لا على الثاني فقط، فقد جاء في «تفسير مقاتل»: قالت أخراهم دخولًا النار وهم الأتباع، لأولاهم دخولًا النار وهم القادة.

﴿قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ﴾[١]: أمَّا القادةُ فبكُفْرِهِم وتَضليلِهِم، وأمَّا الأتباعُ فبِكُفْرِهِم وتَقليدِهِم[٢].

﴿وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ﴾ ما لَكُم، أو: ما لِكُلِّ فريقٍ. وقرأَ عاصِمٌ بالياءِ على الانفِصَالِ[٣].

(٣٩) ـ ﴿وَقَالَتْ أُولَاهُمْ لِأُخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ﴾ عطفُوا كلامَهُم على جوابِ اللهِ لأُخراهم ورتَّبُوهُ عليه[٤]؛ أي: فقد ثبتَ أَنْ لا فضلَ لَكُم علينا، وأنَّا وإيَّاكُم مُتَساوُونَ في الضَّلالِ واستحقاقِ العَذابِ ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ مِن قولِ القادَةِ أو مِن قولِ الفَريقَيْنِ[٥].

(٤٠) ـ ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا﴾؛ أي: عَنِ الإيمانِ بها ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ﴾ لأَدْعِيَتِهِم وأعمَالِهِم أو لأَرْوَاحِهِم؛ كما تُفتَّحُ لأعمالِ المؤمنينَ

---

(١) قال أبو عبيدة: «الضِّعفُ» مثلُ الشَّيءِ مرَّةً واحدةً، وقال الأزهريُّ: ما قالَهُ هوَ ما تستعملُهُ النَّاسُ في مجازِ كلامِهِم، وأمّا كلامُ اللهِ تعالى فيردُّ إلى كلامِ العربِ، و«الضِّعفُ» في كلامِ العربِ: المثلُ إلى ما زادَ، ولا يقتصرُ على مِثلَينِ، بل هوَ غيرُ محصورٍ أكثرُه، وأقلُّه محصور، وهو المثل. انظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة (١/ ٢١٤)، و«تهذيب اللغة» للأزهري (١/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥).

(٢) قال في «الكشّافِ»: لأنَّ كُلاً مِنَ القادةِ والأتباعِ كانُوا ضالِّينَ مُضِلِّينَ. وقال الخفاجي في «حاشيته»: أمّا الأوَّلُ فظاهرٌ، وأمّا الثّاني فلأنَّ القادةَ زادُوا باتِّباعِهِم لهُم طغيانًا وثباتًا على الضَّلالِ وقوّةً على الإضلالِ؛ كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

(٣) هي قراءة عاصم من رواية شعبة، وقرأ الباقون بالتاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٠)، و«التيسير» (ص: ١١٠). وقوله: «على الانفِصالِ»؛ أي: انفصالُ هذا الكلامِ عمّا قبلَهُ.

(٤) قوله: «ورتَّبُوهُ عليه» عطف تفسير على ما قبله. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٢١٦).

(٥) قال القونوي في «حاشيته» (٨/ ٣٨١): فيه نوع ركاكة، وذكر الخفاجي أنه في بعض النسخ: «أو من قولِ اللهِ للفريقَينِ»، قال: وهيَ أظهرُ مِنَ الأولى.

وأرواحِهم لتتَّصلَ بالمَلائكةِ[(١)]، والتَّاءُ في ﴿تُفَتَّحُ﴾ لتأنيثِ الأبوابِ، والتَّشديدُ لكَثْرَتِها[(٢)].

وقرأَ أبو عمرٍو بالتَّخفيفِ، وحمزةُ والكسائيُّ به وبالياءِ؛ لأنَّ التَّأنيثَ غيرُ حَقيقيٍّ والفعلُ مقدَّمٌ[(٣)].

وقُرِئَ على البناءِ للفاعلِ ونَصبِ الأبوابِ بالتَّاءِ على أنَّ الفعلَ للآياتِ، وبالياءِ على أنَّ الفعلَ للهِ[(٤)].

﴿وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾؛ أي: حتَّى يدخلَ ما هو مَثَلٌ في عِظَمِ الجِرْمِ وهو البَعيرُ فيما هو مَثَلٌ في ضيقِ المسلكِ وهو ثقبَةُ الإبرةِ، وذلك ممَّا لا يكونُ، فكذا ما توقَّفَ عليه.

وقُرِئَ: «الجُمَّل» كالقُمَّل، و«الجُمَل» كالنُّغَر، و«الجُمْل» كالقُفْل، و«الجُمُل» كالنُّصُب، و«الجَمْل» كالحَبْل[(٥)]، وهي الحبلُ الغليظُ مِن القِنَّبِ[(٦)]، وقيلَ: حبلُ السَّفينةِ.

---

(١) وهذا على الحقيقة لثبوته في الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [فاطر: ١٠]، وكما روى الترمذي في «سننه» (٤٧٨) عبد الله بن السائب، أنَّ رسول الله ﷺ كان يصلِّي أربعًا بعد أن تزول الشمس قبل الظهر، وقال: «إنَّها ساعةٌ تفتح فيها أبوابُ السماء، وأحبُّ أن يصعدَ لي فيها عملٌ صالحٌ».

(٢) فالتَّضعيفُ لتكثيرِ المفعولِ لا الفعلِ؛ لعدمِ مُناسبةِ المقامِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٠)، و«التيسير» (ص: ١١٠).

(٤) القراءتان في «الكشاف» (٣/ ١٨٩)، والأولى عن اليزيدي والثانية عن نعيم بن ميسرة في «شواذ القراءات» للكرماني (ص: ١٨٦).

(٥) انظر هذه القراءات الخمسة مع نسبتها لقائليها في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٨)، و«المحتسب» (١/ ٢٤٩)، و«الكشاف» (٣/ ١٨٩)، و«البحر» (١٠/ ٩٠).

(٦) القِنَّبُ والقُنَّب: نوعٌ من الكتّانِ. انظر: «تاج العروس» (٤/ ٨١). وهذا التفسير على القراءات الخمسة.

و: «سمٍّ» بالضَّمِّ والكسرِ[١]، و: «في سمِّ المِخْيَطِ»[٢] وهوَ و«الخِياطُ»: ما يُخاطُ به كـ«الحِزَامِ» و«المِحْزَمِ».

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾؛ أي: ومثلَ ذلك الجزاءِ الفظيعِ ﴿نَجۡزِي ٱلۡمُجۡرِمِينَ﴾.

(٤١) ـ ﴿لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٞ﴾: فِراشٌ ﴿وَمِن فَوۡقِهِمۡ غَوَاشٖ﴾: أغطيَةٌ، والتَّنوينُ فيه للبدلِ عن الإعلالِ عندَ سيبويهِ[٣]، وللصَّرفِ عندَ غيرِه[٤].

وقُرِئَ: «غواشٌ» على إلغاءِ المَحذوفِ[٥].

﴿وَكَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ عَبَّرَ عَنْهُم بالمُجرمينَ تارَةً وبالظَّالِمينَ أُخرى؛ إشعارًا بأَنَّهُم بتكذيبِهِم الآياتِ اتَّصَفُوا بهذهِ الأَوْصافِ الذَّميمَةِ، وذكرَ الجُرمَ مع الحرمانِ من الجنَّةِ والظُّلمَ مع التَّعذيبِ بالنَّارِ تنبيهًا على أنَّه[٦] أعظَمُ الإِجرامِ.

---

(١) أي: وقرئ «سمٍّ» بالضم والكسر، ذكرهما ابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٩) عن أبي السمال، وزاد الكرماني في «شواذ القراءات» (ص: ١٨٦) ابن سيرين وأبي حيوة في قراءة الضم، ونسب قراءة الكسر لأبي حيوة ويزيد بن قطيب.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٩)، و«الكشاف» (٣/ ١٩١)، عن ابن مسعود.

(٣) فهو غيرُ مُنصرفٍ عند سيبويه؛ لأَنَّهُ على صيغةِ مُنتهى المجموعِ، والتَّنوينُ عوضٌ عن الحرفِ المحذوفِ، وهو الياء عند سيبويه، أو عن حركتِهِ عند أصحابه كأبي إسحاق الزجاج. انظر: «الكتاب» (٣/ ٣٠٨)، و«معاني القرآن» للزجاج (٣/ ٣٣٨)، و«إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ٥٣).

(٤) هو منصرف عندهم لزوال علّة المنع ـ وهي وزن «فواعل» ـ بحذف الياء، وصيرورته على وزن «فَعال». انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٩٣).

(٥) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٩) عن أبي رجاء.

(٦) الضمير يعود على الظلم، وقد ذكر بخصوصه بعد ذكر الجرم العام الذي يشمل الظلم وغيره، كما ذكر أن عقوبته التعذيب في النار، وهو يشمل الحرمان من الجنة وزيادة؛ للتنبيه على أن الظلم أعظم جرماً.

(٤٢) ـ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ على عادتِه سُبحانَه وتَعالى في أَنْ يَشفَعَ[١] الوَعيدَ بالوَعْدِ[٢].

و﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ﴾ اعتراضٌ بين المبتدَأِ وخبرِه[٣] للتَّرغيبِ في اكتسابِ النَّعيمِ المُقيمِ بما يَسَعُهُ طاقَتُهُم ويسهُلُ عَلَيهِم[٤].

وقُرِئَ: «لا تُكَلَّفُ نفسٌ»[٥].

(٤٣) ـ ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾؛ أي: نُخرِجُ مِن قُلوبِهِم أَسبابَ الغِلِّ، أو نُطهِّرُها منه حتَّى لا يكونَ بينَهُم إلَّا التَّوادُّ.

وعَن عليٍّ: إنِّي لأَرْجُو أَنْ أكونَ أنا وعُثمانُ وطَلحَةُ والزُّبَيرُ مِنْهُم[٦].

﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ زيادةً في لذَّتِهِم وسُرورِهِم.

﴿وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا﴾: لِمَا جَزاؤُه هذا ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا

---

(١) قوله: «يشفعَ» بمعنى: يقرنَهُ بِهِ، ويجعلَهُ بِهِ شفعًا. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) في نسخة التفتازاني: «الوعد بالوعيد».

(٣) المبتدأ ﴿الذين آمنوا﴾ والخبر ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾. وفي نسخة الخيالي والتفتازاني: «والخبر».

(٤) أي: أنَّ الوسعَ ما يقدرُ الإنسانُ عليهِ في حال السَّعة ولسهولة، لا في حال الضِّيق والشِّدة، فإنَّ أقصى الطَّاقةِ يُسمَّى جهدًا لا وسعاً، وغلطَ مَن ظنَّ أنَّ الوسعَ بذلُ المجهودِ. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٢١٩). وانظر: «البسيط» للواحدي (٩/ ١٣٦).

(٥) انظر: «الكشاف» (٣/ ١٩١)، و«البحر» (١٠/ ٩٣)، عن الأعمش.

(٦) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٩٠١)، والطبري في «تفسيره» (١٠/ ١٩٨ ـ ١٩٩). قال الخفاجي في «حاشيته»: وخصَّ هؤلاءِ لِما جرى في خلافةِ عثمانَ رضيَ اللهُ عنهُ بينَهُما، ومُحاربةِ طلحةَ والزُّبيرِ رضيَ اللهُ عنهُما في وقعةِ الجَمَلِ.

﴿ٱللَّهُ﴾: لولا هِدايَةُ اللهِ وتَوفيقُه، واللَّامُ لتَوكيدِ النَّفيِ(١)، وجوابُ ﴿لَوْلَآ﴾ مَحذوفٌ دلَّ عليه ما قبلَه.

وقرأ ابنُ عامرٍ: ﴿ما كُنَّا﴾ بغيرِ واوٍ(٢) على أنَّها مبيِّنةٌ للأُولَى.

﴿لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾ فاهتدَيْنا بإرشادِهم(٣)، يقولونَ ذلك اغتباطًا وتبجُّحًا(٤) بأنَّ ما عَلِمُوه يقينًا في الدُّنيا صارَ لَهُم عينَ اليَقينِ في الآخرةِ.

﴿وَنُودُوٓا۟ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ﴾ إذا رَأَوْها مِن بَعيدٍ، أو بعدَ دُخولِها، والمنادَى له بالذَّاتِ(٥):

---

(١) أي: اللام في ﴿لِنَهْتَدِىَ﴾، وهيَ اللاّمُ الّتي تُسمَّى لامَ الجحودِ، وتُزادُ بعدَ «كانَ» المنفيَّةِ للتَّأكيد، وقوله: «واللام لتوكيد النفي» اختيار لمذهب الكوفيين فيها، فهي عندهم زائدة، وعند البصريين جارة، ولكن الكوفيين يجعلون اللام وما بعدها خبرًا، أما الزمخشري فكلامه صريح في تقدير الخبر كما هو مذهب البصريين، ففي «الكشاف» (٣/ ١٨٩): وما كان يستقيمُ أن نكون مهتدين لولا هدايةُ الله وتوفيقُه؛ فالظاهر أن مذهبه مركب من المذهبين، وكذلك مذهب ابن مالك فيها. انظر: «اللامات» للزجاجي (ص: ٦٨)، و«الإنصاف في مسائل الخلاف» للأنباري (٢/ ٤٨٥)، و«الجنى الداني» للمرادي (ص: ١١٦ ـ ١٢١)، و«حاشية شيخ زاده» (٤/ ٢٢٠).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٠)، و«التيسير» (ص: ١١٠).

(٣) في نسخة الخيالي: «لإرشادهم».

(٤) الاغتباط: السُّرور، والتَّبجُّح: الفرح. انظر: «معجم ديوان الأدب» للفارابي (٢/ ٤٤١)، و«الألفاظ المختلفة في المعاني المؤتلفة» لابن مالك (ص: ١١٨).

(٥) القولان لإيضاح مبرِّر دخول اسم الإشارة ﴿تِلْكُمُ﴾ الموضوعة في الأصل للبعيد، وقوله: «والمنادى له» مبتدأ خبره: ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾ و«بالذات»؛ أي: بالقصد، وإن كان المنادى له بحسب الظاهر ﴿تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ﴾؛ أي: الذي نودوا له ليس نفس الجنة في الحقيقة وبالذات، بل المنادى له هو كونها موروثة لهم؛ لأنَّ نفعهم إنَّما هو فيه، ونفس الجنة وإن وقعت في الآية موقع المنادى له لكن كونها منادى له ليس بالذات بل بالعَرَض. انظر: «حاشية ابن التمجيد» و«حاشية القونوي» (٨/ ٣٨٦).

﴿أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾؛ أي: أُعْطِيتُمُوها بسببِ أعمالِكُم[1]، وهو حالٌ مِن ﴿ٱلْجَنَّةُ﴾ والعامِلُ فيها مَعنى الإشارةِ، أو خبرٌ و﴿ٱلْجَنَّةُ﴾ صِفَةُ ﴿تِلْكُمُ﴾، و﴿أَن﴾ في المواقعِ الخَمسَةِ[2] هي المخفَّفَةُ، أو المفسِّرَةُ لأنَّ المُناداةَ والتَّأذينَ من القولِ[3].

(٤٤) ـ ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا﴾ إنَّما قالوهُ تَبجُّحًا بحالِهِم وشَماتَةً بأصحابِ النَّارِ وتَحسيرًا لهم، وإنَّما لم يَقُل: ما وعدَكُم ـ كمَا قالَ: ﴿مَا وَعَدَنَا﴾ ـ لأنَّ ما ساءَهُم مِن الموعودِ لم يَكُن بأسرِهِ مَخصُوصًا وعدُه بهِم كالبَعثِ والحِسابِ ونعيمِ أَهلِ الجنَّةِ[4].

---

(١) احتجَّ الزمخشري بهذه الآية لمذهب المعتزلة، وأنكر على أهل السنة قولهم بأن دخول الجنة بفضل الله ورحمته، ويشهد لأهل السنة ما رواه البخاري (٦٣٦٤) ومسلم (٢٨١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يُنَجِّيَ أحدًا منكم عملُه» قالوا: ولا أنت يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أنا، إلّا أن يتغمَّدني الله برحمةٍ، سَدِّدوا وقارِبوا». ونحوه عند البخاري (٦٤٦٧)، ومسلم (٢٨١٨)، من حديث عائشة، و(٢٨١٧) عند مسلم من حديث جابر.

وفي التعبير القرآني بلفظ ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾ إشارة إلى أن هذا المعنى؛ فالنسب سبب للميراث، ولكن ليس بكسب الإنسان، والعمل الصالح سبب لدخول الجنة، ولكن ليس بكسب الإنسان، بل بفضل الله ورحمته، ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨]. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) هيَ: ﴿أَن تِلْكُمُ﴾ و﴿أن وجدنا﴾ و﴿أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ﴾ و﴿أَن سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾ و﴿أَنْ أَفِيضُواْ﴾. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٣٨٦).

(٣) هذا التعليل لجواز كونها مفسرة، فشرطها أن تقع بعد ما فيه معنى القول دون حروفه. انظر: «شرح الكافية الشافية» لابن مالك (٣/ ١٥٢٢).

(٤) هذا أحد وجهين ذكرهما في «الكشاف» (٣/ ١٩٤)، وحاصله أن حذف المفعول أفاد الشمول؛ فأهل النار وجدوا ما وعدهم الله من العذاب وما وعد المؤمنين من الثواب حقًّا، والوجه الثاني: أنه حذف تخفيفًا لدلالة ما سبقه عليه.

﴿قَالُوا۟ نَعَمۡ﴾ وقرأَ الكِسائيُّ: ﴿نَعِمْ﴾ بكسرِ العَينِ[١]، وهمَا لُغتانِ.

﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُۢ﴾ قيلَ: هو صاحبُ الصُّورِ ﴿بَيۡنَهُمۡ﴾: بينَ الفَريقَيْنِ ﴿أَن لَّعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾. وقرأَ ابنُ كَثيرٍ وابنُ عامرٍ وحمزَةُ والكِسائيُّ: ﴿أَنَّ لعنَةَ اللهِ﴾ بالتَّشديدِ والنَّصبِ[٢].

وقُرِئَ: «إِنَّ» بالكسرِ على إرادةِ القَولِ[٣]، أو إجراءِ «أَذَّنَ» مُجرى: قالَ.

(٤٥) ـ ﴿ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ صِفَةٌ لـ﴿ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ مُقَرِّرَةٌ[٤]، أو ذمٌّ مرفوعٌ أو منصوبٌ[٥].

﴿وَيَبۡغُونَهَا عِوَجًا﴾: زيغًا ومَيْلًا عمَّا هو عليه، و«العِوَجُ» ـ بالكسرِ ـ في المعاني والأَعيانِ ما لم تَكُن مُنتَصِبَةً، وبالفتحِ ما كانَ[٦] في المنتصبَةِ كالحائطِ والرُّمحِ[٧]، ﴿وَهُم بِٱلۡأَخِرَةِ كَـٰفِرُونَ﴾.

(٤٦) ـ ﴿وَبَيۡنَهُمَا حِجَابٌ﴾؛ أي: بينَ الفَريقَيْنِ؛ كقولِه: ﴿فَضُرِبَ بَيۡنَهُم بِسُورٍ﴾ [الحديد: ١٣]، أو بين الجنَّةِ والنَّارِ ليمنعَ وُصولَ أثرِ إحداهُما إلى الأخرى.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨١)، و«التيسير» (ص: ١١٠).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨١)، و«التيسير» (ص: ١١٠). وقراءة ابن كثير من رواية البزي.

(٣) نسبت للأعمش. انظر: «الكشاف» (٣/ ١٩٤)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٠٣)، و«البحر» (٤/ ٩٩).

(٤) قولُهُ: «صفةٌ للظّالمينَ مقرِّرةٌ» إنَّما كانَت صفةً مقرِّرةً؛ لأنَّ الصَّدَّ عن سبيلِ اللهِ بمعنى: الإعراضِ عنهُ، لا منعِ الغيرِ، ولا يُوقفُ بينَهُما على هذا، وعلى القطعِ يصحُّ الوقفُ. انظر: «حاشية الخفاجي». وانظر: «منار الهدى في بيان الوقف والابتدا» للأشموني (١/ ٣٤٤).

(٥) على تقدير: هم اللذين، أو أذمُّ الذين.

(٦) «ما كان»: ليس في نسخة التفتازاني.

(٧) انظر: «الصحاح» (١/ ٣٣١)، و«معجم الفروق اللغوية» (ص: ٣٧٩).

﴿وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ﴾: وعلى أعرافِ الحِجَابِ؛ أي: أعاليهِ، وهو السُّورُ المَضروبُ بَينَهُما: جمعُ عُرْفٍ، مُستعارٌ مِن عُرْفِ الفرسِ.

وقيلَ: «العُرْفُ»: ما ارتفعَ مِن الشَّيءِ، فإنَّه يَكونُ بظُهورِه أعرفَ مِن غيرِه.

﴿رِجَالٌ﴾: طائفَةٌ مِن المُوحِّدِينَ قصَّرُوا في العملِ، فيُحبَسُونَ بينَ الجنَّةِ والنَّارِ حتَّى يقضيَ اللهُ فيهِم ما يشاءُ.

وقيلَ: قومٌ علَتْ دَرَجاتُهُم كالأنبياءِ، أو الشُّهداءِ[١]، أو خِيارِ المُؤمنينَ وعُلَمَائِهِم، أو ملائكةٌ يُرَوْنَ في صورةِ الرِّجالِ.

﴿يَعْرِفُونَ كُلًّا﴾ مِن أهلِ الجنَّةِ والنَّارِ ﴿بِسِيمَاهُمْ﴾: بعلامَتِهِم الَّتي أعلَمَهُم اللهُ بها كبياضِ الوَجهِ وسوادِه، «فِعْلَى» مِن «سامَ إبلَه»: إذا أرسلَها في المرعَى مُعْلَمَةً، أو مِن «وَسَمَ» على القلبِ[٢]؛ كـ«الجاهِ» مِن الوَجْهِ، وإنَّما يَعرفونَ ذلك بالإلهامِ أو تَعليمِ المَلائكَةِ.

﴿وَنَادَوْا أَصْحَابَ ٱلْجَنَّةِ أَن سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ إذا نَظَروا[٣] إليهِم سَلَّموا علَيهِم ﴿لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾ حالٌ مِن الواوِ على الوجهِ الأوَّلِ[٤]، ومن الأَصحابِ على الوُجوهِ الباقيةِ[٥].

---

(١) في نسخة الطبلاوي: «والشهداء».

(٢) قوله: «على القلب»؛ أي: القلبِ المكانيِّ، وهو تقديمُ حرفٍ على آخر. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٩٥).

(٣) قال الطيبيُّ: إنَّما قدَّرَ «نَظرُوا» دونَ «صُرفت»؛ ليؤذِنَ بأنَّ النظرَ إلى أصحابِ الجنّةِ وُجدَ مِنهُم على سبيلِ الرغبةِ وميلِ النَّفسِ، وإلى أصحابِ النّارِ بخِلافِه. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٣٩٥).

(٤) قوله: «﴿وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾ حال من الواو»؛ أي: من واو ﴿يَدْخُلُوهَا﴾ «على الوجه الأول»؛ أي: وهو أنَّ الرجالَ القائمين على الأعراف طائفةٌ من الموحِّدين قصَّروا في العمل. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٥٩٥).

(٥) «الباقية» من نسخة الخيالي، وفي نسخة الطبلاوي: «على الوجه الثاني».

(٤٧) ـ ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ قَالُوا۟﴾ تعوُّذًا باللهِ: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾؛ أي: في النَّارِ.

(٤٨) ـ ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُم بِسِيمَٰهُمْ﴾ مِن رُؤساءِ الكفرةِ ﴿قَالُوا۟ مَآ أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ﴾: كثرتُكم، أو: جَمْعُكُم المالَ ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ عَن الحقِّ، أو على الخلقِ[١].

وقُرِئَ: «تَسْتَكْثِرُونَ» مِن الكثرةِ[٢].

(٤٩) ـ ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحْمَةٍ﴾ مِن تتمَّةِ قَولِهم للرِّجالِ، والإشارةُ إلى ضُعفاءِ أهلِ الجنَّةِ الَّذينَ كانَت الكفرةُ يحتقرونَهُم في الدُّنيَا ويحلفونَ أنَّ اللهَ لا يُدخِلُهُم الجنَّةَ.

﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾؛ أي: فالتفتُوا إلى أصحابِ الجنَّةِ وقالوا لَهُم: ﴿ٱدْخُلُوا۟﴾، وهو أوفَقُ للوُجوهِ الأخيرةِ[٣].

أو: فقيلَ لأَصحابِ الأَعرافِ: ادخُلُوا الجنَّةَ بفَضلِ اللهِ، بعدَ أَنْ حُبِسوا حتَّى أبصَرُوا الفَرِيقَيْنِ وعرَفُوهُم وقالوا لَهُم ما قالُوا.

وقيلَ: لَمَّا عَيَّرُوا أصحابَ النَّارِ، أقسَمُوا أنَّ أصحابَ الأعرافِ لا يَدخلونَ الجنَّةَ، فقالَ اللهُ أو بعضُ الملائكةِ: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ﴾.

وقُرِئَ: «أُدْخِلُوا»[٤]...

(١) في نسخة الخيالي: «الحق».

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٣٤٣)، و«تفسير أبي الليث» (١/ ٥١٨)، و«الكشاف» (٣/ ١٩٦).

(٣) وهو أنَّ أصحاب الأعراف قوم علت درجاتهم كالأنبياء، أو خيار المؤمنين، أو ملائكة على صورة رجال.

(٤) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٨)، و«المحتسب» (١/ ٢٤٩) عن طلحة بن مصرف.

و: «دَخَلُوا»[١] على الاستئنافِ، وتَقديرُه: دَخَلُوا الجنَّةَ مقولًا لهم: ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ﴾.

(٥٠) ـ ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا۟ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ﴾؛ أي: صبُّوه، وهو دليلٌ على أنَّ الجنَّةَ فوقَ النَّارِ[٢].

﴿أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ مِن سائرِ الأَشرِبَةِ؛ ليلائِمَ الإفاضةَ[٣]، أو مِن الطَّعامِ[٤]؛ كقولِه:

عَلَفْتُهَا تِبْنًا ومَاءً بَارِدًا[٥]

﴿قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾: منعَهُما عنهم مَنْعَ المحرَّمِ عن المكلَّفِ[٦].

(٥١) ـ ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا﴾ كتَحريمِ البَحيرَةِ والتَّصدِيَةِ[٧]

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٨)، و«المحتسب» (١/ ٢٤٩)، عن عكرمة.

(٢) هو دليل بحسب الظاهر، ولا يريد أنه دليل قطعي؛ فلا وجه للبحث فيه. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٣٩٣).

(٣) لأن الأصل في الإفاضة أن تكون للماء وما شابهه من المائعات. انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٥/ ٣٣٤).

(٤) أي: على تَضمينِ ﴿أَفِيضُوا۟﴾ معنى: ألقُوا. انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (١٠/ ١١٠)، و«حاشية السيوطي» (٦/ ٣١٩).

(٥) صدر بيت أنشده الفراء لبعض بني دُبَير ـ قبيلة من أسد ـ يصف فرسه. انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ١٤)، و«تفسير الطبري» (١/ ٢٦٤)، و«الخصائص» لابن جني (٢/ ٤٣٣)، و«خزانة الأدب» للبغدادي (١/ ٤٩٩). وعجزه:

حَتَّى شَتَت هَمّالةً عَيناها

(٦) يعني: أنَّ التَّحريمَ بمعنى المنعِ، فهو استعارة؛ لأنَّ الدّارَ ليسَت بدارِ تكليفٍ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٧) التَّصدِيةُ: التَّصفيقُ. انظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة (ص: ١٧٩).

حـولَ البَيتِ، و«اللَّهوُ»: صَرْفُ الهمِّ بما لا يَحْسُنُ أن يُصْرفَ به، و«اللَّعبُ»: طلبُ الفرحِ بما لا يَحْسُنُ أَنْ يُطلَبَ به[١].

﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ﴾: نفعَلُ بهم فعلَ النَّاسينَ[٢]، فنَتْرُكُهم في النَّارِ.

﴿كَمَا نَسُوا۟ لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا﴾ فلَمْ يُخْطِروهُ ببالِهِم ولـم يَستَعِدُّوا لَه.

﴿وَمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَجْحَدُونَ﴾: وكما كانُوا مُنكِرينَ أنَّها مِن عندِ اللهِ.

(٥٢) ـ ﴿وَلَقَدْ جِئْنَٰهُم بِكِتَٰبٍ فَصَّلْنَٰهُ﴾: بيَّنَّـا مَعانيَـه مِـن العَقائـدِ والأحـكامِ والمَواعـظِ مُفصَّلَـةً ﴿عَلَىٰ عِلْمٍ﴾: عالِميـنَ بوجـهِ تَفصيلِه حتَّـى جاءَ حَكيمًـا[٣]، وفيه دَليـلٌ علـى أنَّـه تَعالى عالِـمٌ بعِلْـمٍ[٤].

أو: مُشتَمِلًا على علمٍ، فيكونُ حالًا مِن المَفعولِ.

---

(١) «به» من نسخة التفتازاني. هذان التعريفان أقرب إلى تعاريف المتكلمين، وقد نقل نحو الأول منهما الكرماني في «لباب التفاسير» عن ابن عيسى في تفسير قوله تعالى: ﴿لَوْ أَرَدْنَآ أَن نَّتَّخِذَ لَهْوًا﴾، وعرَّف «اللعب» بأنَّه فعل يدعو إليه الجهل يروق أوَّلُه ولا ثباتَ له، وانظر غير هذا في «الفروق اللغوية» للعسكري (ص: ٢٥٤)، و«الكليات» للكفوي (ص: ٧٩٩).

(٢) قال الطِّيبيُّ: يعني: أنَّه تَمثيلٌ؛ لأنَّه مُتعالٍ أن يَنسى شيئًا، لكن شبَّه مُعامَلتَه مَع هؤلاءِ المُتكبِّرينَ بمُعاملةِ مَن ينسى عبدَهُ من الخيرِ فلا يلتَفِتُ إليه. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٣٩٩).

(٣) فعلـى هـذا الوجـه ﴿عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ حـال عـن ضميـرِ الفاعـلِ فـي ﴿فَصَّلْنَٰهُ﴾. انظـر: «فتـوح الغيـب» للطيبـي (٦/ ٤٠٠).

(٤) هذا من زياداته على «الكشاف»، وهو يريد أنَّهُ تعالى يعلمُ بصفةٍ زائِدةٍ على الذّاتِ، وهيَ صفةُ العلمِ، خلافًا للمعتزلة الذين يقولون: يعلم بذاتِهِ، ولا يثبتون له صفة العلم. انظر: «الخصائص» لابن جني (٢/ ٤٥١)، و«الانتصاف» لابن المنير (١/ ٥٦)، و«غاية المرام في علم الكلام» للآمدي (ص: ٧٦)، و«حاشية ابن التمجيد» (٨/ ٣٩٦).

وقُرِئَ: «فضَّلناه»[1]؛ أي: على سائرِ الكتبِ عالِمِينَ بأنَّه حَقيقٌ بذلك.

﴿هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ حالٌ مِن الهاءِ.

(٥٣) ـ ﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾: هل يَنتَظِرونَ[2] ﴿إِلَّا تَأْوِيلَهُ﴾: إلَّا ما يَؤولُ إليه أمرُهُ مِن تَبيُّنِ صِدْقِه بظهورِ ما نطقَ به مِن الوَعدِ والوَعيدِ[3].

﴿يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ﴾: تركوهُ تركَ النَّاسي: ﴿قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾؛ أي: قد تبيَّنَ أنَّهم جاؤوا بالحَقِّ ﴿فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا﴾ اليومَ ﴿أَوْ نُرَدُّ﴾: أو هل نردُّ إلى الدُّنيا، وقُرِئَ بالنَّصبِ[4] عطفًا على ﴿فَيَشْفَعُوا﴾، أو لأنَّ ﴿أَوْ﴾ بمعنى: «إلى أن»؛ فعَلى الأوَّلِ المسؤولُ أحدُ الأمرينِ: الشَّفاعةُ، أو ردُّهم إلى الدُّنيا، وعلى الثَّاني: أن يكونَ لهم شُفَعاءُ إمَّا لأحدِ الأمرينِ، أو لأمرٍ واحدٍ وهو الرَّدُّ[5].

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٩)، و«الكشاف» (٣/ ١٩٨)، عن ابن محيصن.

(٢) فالنَّظرُ في قوله: ﴿يَنظُرُونَ﴾ بمعنى: الانتظارِ، لا بمعنى: الرُّؤيةِ.

(٣) فالتأويل بمعنى: العاقبة، لا بمعنى: التفسير.

(٤) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٩)، و«المحتسب» (١/ ٢٥١)، و«الكشاف» (٣/ ١٩٩)، عن ابن أبي إسحاق.

(٥) الأول قراءة الرفع، وفيها تكون ﴿نُرَدُّ﴾ جملة معطوفة على جملة ﴿هل لَّنَا مِن شُفَعَاءَ﴾ داخلة معها في حيِّز الاستفهام، فيكون المسؤول وجود الشفعاء أو الردِّ إلى الدنيا، أمّا الثاني فهو النصب، والمسؤول أن يكون لهم شفعاء، أما المطلوب من هؤلاء الشفعاء ففيه تفصيل:

ـ إن كان النصب على جواب الاستفهام فالمطلوب من الشفعاء أن يشفعوا للنجاة من العذاب أو الردِّ إلى الدنيا.

ـ إن كان النصب بـ«أو» التي بمعنى «إلى أن» فالمطلوب من الشفعاء أن يشفعوا للردِّ إلى الدنيا فقط.

انظر: «حاشية ابن تمجيد» (٨/ ٣٩٧).

﴿فَنَعْمَلَ غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ﴾ جـوابُ الاسـتفهامِ الثَّاني[١]. وقُـرِئَ بالرَّفعِ[٢]؛ أي: فنَحـنُ نعمَلُ.

﴿قَدْ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ بصرفِ أعمارِهِم في الكفرِ ﴿وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾: بَطَلَ عنهُم فلَمْ ينفَعْهُم.

(٥٤) ـ ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾؛ أي: في ستَّةِ أوقاتٍ؛ كقولِه: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥ﴾ [الأنفال: ١٦][٣] أو: في مقدارِ ستَّةِ أيَّامٍ؛ فإنَّ المُتعارَفَ زمانُ طلوعِ الشَّمسِ إلى غُروبِها، ولم يَكُن حينئذٍ.

وفي خلقِ الأشياءِ مدرَّجًا مع القدرةِ على إيجادِه دفعةً دليلٌ للاختيارِ، واعتبارٌ للنُّظَّارِ، وحَثٌّ على التَّأنِّي في الأُمورِ.

﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾: استوى أمرُه، أو: استوْلَى[٤].

وعَن أَصحابِنا: أَنَّ الاستواءَ على العرشِ صفَةٌ للهِ بلا كيفٍ، والمعنى: أنَّ له

---

(١) وهو: ﴿أَوْ نُرَدُّ﴾، فهو بمعنى: أو هل نردُّ؟

(٢) انظر: «البحر» (١٠/ ١١٣)، وفيه: وقرأ الحسن فيما نقل الزمخشري بنصب الدال ورفع اللام، وقرأ الحسن فيما نقل ابن عطية وغيره برفعهما، عطَفَ «فَنَعمَلُ» على «نُرَدُّ».

وانظر القراءة برفعهما في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٩)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٠٨)، وبنصب الأول ورفع الثاني في «الكشاف» (٣/ ١٩٩).

(٣) قوله: «كقولِه: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥ﴾»؛ استشهاد على جواز استعمال اليوم في معنى الوقت مجازًا، فإن المراد باليوم في ﴿يَوْمَئِذٍ﴾: الوقت؛ لأنَّ التوليَ لا يكون في طول اليوم بتمامه، بل في وقت من أوقات اليوم. انظر: «حاشية ابن التمجيد» (٨/ ٣٩٨).

(٤) فعلى الأوَّلِ ـ وهو «استوى أمرُه» ـ ليسَ من صفاتِهِ تعالى، وعلى الثّاني ـ وهو «استولى» ـ يرجعُ إلى صفةِ القدرةِ، وهذا القول نسبه الأشعري لبعض المعتزلة في «مقالات الإسلاميين» (١/ ١٦٨).

تَعالى استواءً على العَرشِ على الوجهِ الَّذي عنَاه مُنزَّهًا عن الاستقرارِ والتَّمكُّنِ[١].

والعَرشُ: الجسمُ المُحيطُ بسَائرِ الأَجسامِ[٢]، سُمِّيَ به لارتفاعِه أو للتَّشبيهِ بسَريرِ المُلْكِ؛ فإنَّ الأُمورَ والتَّدابيرَ تنزلُ منه. وقيلَ: المُلْكُ.

﴿يُغْشِي ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ﴾: يُغَطِّيهِ به، ولم يذكُر عكسَه للعلمِ به، أو لأنَّ اللفظَ يَحتَمِلُهُما[٣]، ولذلكَ قُرِئَ: «يَغْشَى اللَّيلَ النهارُ» بنصبِ اللَّيلِ ورفعِ النَّهارِ[٤].

وقرأَ حمزةُ والكِسائيُّ ويَعقوبُ وأبو بكرٍ عَن عاصمٍ بالتَّشديدِ فيه وفي الرَّعدِ[٥]؛ للدَّلالةِ على التَّكريرِ.

﴿يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا﴾: يَعْقبُه سَريعًا كالطَّالبِ له لا يَفْصِلُ بينَهُما شيءٌ، و«الحَثيثُ»: فَعِيلٌ مِن الحثِّ، وهو صفَةُ مَصدَرٍ مَحذوفٍ[٦]، أو حالٌ مِن الفاعلِ بمَعنى: حاثًّا، أو المفعولِ بمعنى: مَحثُوثًا[٧].

---

(١) هو أحد قولي الأشعري، والخلاف في المسألة قديم واسع. وانظر: «الرد على الجهمية» للدارمي (ص: ٤٠)، و«الإبانة» للأشعري (ص: ١٠٨)، و«التوحيد» للماتريدي (ص: ٧٤).

(٢) قال الآلوسي بعد أن نقل هذا التعريف: ولا تصل إلى حقيقة عِظَمه الأفهام والأوهام، وسمته الفلاسفة فلك الأفلاك ومحدد الجهات، وليس لهم على ذلك برهان ولا أثارة من علم. انظر: «ما دل عليه القرآن مما يعضد الهيئة» للآلوسي (ص: ٤٩).

(٣) أي: يحتَمِلُ أن يكونَ النَّهارُ مُلحقًا باللَّيلِ وأن يكونَ الليلُ مُلحقًا بالنَّهارِ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٤٠٤).

(٤) انظر: «المحتسب» (١/ ٢٥١)، «الكشاف» (٣/ ١٩٩)، عن حميد بن قيس.

(٥) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٢)، و«التيسير» (ص: ١١٠)، و«النشر» (٢/ ٢٦٩).

(٦) فيُعرب مفعولاً مطلقًا. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٤٠١).

(٧) ذكر الوجوه الثلاثة العكبري في « التبيان في إعراب القرآن» (١/ ٥٧٤) مقدمًا الثاني.

﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ بقَضائِه وتَصريفِه[(١)]، ونصبُها بالعطفِ على ﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾، ونصبُ ﴿مُسَخَّرَٰتٍ﴾ على الحالِ.

وقرأ ابنُ عامرٍ كلَّها بالرَّفعِ على الابتداءِ والخبرِ[(٢)].

﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ فإنَّه الموجدُ والمُتصرِّفِ[(٣)].

﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: تَعالى بالوَحدانيَّةِ في الألوهيَّةِ، وتعظَّمَ بالتَّفرُّدِ في الرُّبوبيَّةِ[(٤)].

وتحقيقُ الآيةِ ـ والله أعلم ـ: أنَّ الكافرينَ كانُوا مُتَّخذينَ أربابًا، فبيَّنَ لهم أنَّ المُستَحِقَّ للرُّبوبيَّةِ واحدٌ وهوَ اللهُ تَعالى؛ لأنَّه الَّذي له الخلقُ والأمرُ، فإنَّه تَعالى خلقَ العالمَ على تَرتيبٍ قَويمٍ وتَدبيرٍ حَكيمٍ، فأبدَعَ الأَفْلاكَ[(٥)] ثمَّ زَيَّنَها بالكواكبِ؛ كمَا أشارَ إليهِ بقولِه: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ١٢]، وعَمِدَ إلى اتِّخاذِ الأجرامِ السُّفْليَّةِ فخلَقَ جِسْمًا قابلًا للصُّوَرِ المُتبدِّلَةِ والهيئاتِ المُختَلِفَةِ[(٦)]، ثمَّ قسَّمَها

---

(١) هذا مبني على التشبيه كما في «الكشاف» (٣/ ٢٠٠)، وقال الشهاب في «حاشيته»: ويصحُّ حملُهُ على ظاهرِهِ؛ كما في قولِهِ تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢] على تفسيرٍ؛ أي: هذهِ الأجرامُ العظيمةُ والمخلوقاتُ البديعةُ مذلَّلةٌ منقادةٌ لإرادتِهِ.

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٢)، و«التيسير» (ص: ١١٠).

(٣) فيهِ لفٌّ ونشرٌ مُرتَّبٌ، فالموجدُ راجعٌ للخلقِ والمتصرِّفُ للأمرِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٤) قيل: ذكر التوحيد هنا مستفاد من الحصر في ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾، وقيل: بل من مطلع الآية: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ﴾، فهذا ختامٌ ملاحظٌ فيهِ مطلعُهُ، فلله درُّ المُصنِّفِ ـ رحمَهُ اللهُ تعالى ـ في دقّةِ نظرِهِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٥) قوله: «فأبدع الأفلاك...» كأنَّه مال إلى أن خلق السموات مقدم على الأرض، لكن نُقل إطباق المفسرين على أن الأرض خُلقت أوَّلًا. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٤٠٢).

(٦) قال الخفاجي في «حاشيته»: هوَ الهيولى. وهي: الأصل والمادة قبل تشكُّلها، كما في «تاج العروس» للزبيدي (٣١/ ١٧٤).

بصُوَرٍ نَوعِيَّةٍ مُتضادَّةِ الآثارِ والأَفعَالِ[١]، وأشارَ إليه بقولِه: ﴿خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ٩]؛ أي: ما في جهَةِ السُّفلِ في يومَينِ.

ثمَّ أنشَأَ أنواعَ المواليدِ الثَّلاثةِ[٢] بتَركيبِ موادِّها أوَّلًا، وتَصويرِها[٣] ثانيًا؛ كمَا قالَ بعدَ قَولِه: ﴿خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ﴾: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾ [فصلت: ١٠]؛ أي: مع اليومينِ الأوَّلينِ؛ لقولِه في سُورةِ السَّجدةِ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [السجدة: ٤].

ثمَّ لَمَّا تمَّ له عالَمُ الملكِ عمدَ إلى تدبيرِه كالمَلِكِ الجالسِ على عَرشِهِ لتَدبيرِ الممْلَكَةِ، فدبَّرَ الأمرَ مِن السَّماءِ إلى الأرضِ بتَحريكِ الأَفلاكِ وتَسييرِ الكَواكبِ وتَكْويرِ[٤] اللَّيالي والأيَّامِ.

ثمَّ صرَّحَ بمَا هو فَذلَكَةُ التَّقريرِ[٥] ونتيجَتُه فقالَ: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[٦].

---

(١) وهي العناصر الأربعة: الماء والنار والتراب والهواء. وقد زعم الفلاسفةُ أنَّ هذه العناصرَ صادرةٌ عن العقلِ العاشرِ من العقولِ العشرةِ، وربطوا الخلق بهذه العناصر. وقد بُولغ أحيانًا في ربط قضايا الغيب والخلق والحروف بهذه العناصر، وهذه المبالغة ناجمة عن التأثر بما نقل عن القدماء من غير المسلمين كأرسطو وزرادشت. وانظر: «تفصيل النشأتين وتحصيل السعادتين» للراغب الأصفهاني (ص: ٢٥)، و«تاريخ ابن خلدون» (١/ ٦٦٥)، و«الفتاوى الحديثية» للهيتمي (ص: ٩١)، و«فيض القدير» للمناوي (٢/ ٣٣)، و«الأديان الوضعية» (ص: ٤٦٥).

(٢) أي: المعادن والنبات والحيوان. انظر: «تفسير الرازي» (١٤/ ٢٧٥).

(٣) في نسخة الخيالي: «ثم تصويرها».

(٤) في نسخة الخيالي: «وتكرير».

(٥) في نسخة الخيالي: «التصوير».

(٦) كلامه هذا مبني على مقالة أهل الهيئة، وهو مستفاد بجملته من «تفسير الرازي» (١٤/ ٢٧٢).

ثمَّ أمرَهُم بأَنْ يَدعوهُ مُتذَلِّلينَ مُخلِصينَ، فقالَ:

(٥٥) ـ ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةً﴾؛ أي: ذوي تَضرُّعٍ[١] وخُفيَةٍ فإنَّ الإخفاءَ دَليلُ الإخلاصِ ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾: المُجاوزينَ ما أمرُوا به في الدُّعاءِ وغيرِه، نبَّه بِهِ على أنَّ الدَّاعيَ ينبَغِي أن لا يطلبَ ما لا يَليقُ به كرتبَةِ الأَنبياءِ والصُّعودِ إلى السَّماءِ.

وقيلَ: هو الصِّياحُ في الدُّعاءِ[٢] والإسهابُ ـ أي: الإطنابُ والتَّطويلُ[٣] ـ فيه.

وعن النَّبيِّ ﷺ: «سيكونُ قَوْمٌ يعتدونَ في الدُّعاءِ، وحسبُ المرءِ أَنْ يقولَ: اللَّهمَّ إني أسأَلُكَ الجنَّةَ وما قرَّبَ إليها مِن قَولٍ وعملٍ، وأعوذُ بك مِن النَّارِ وما قرَّبَ إليها مِن قَولٍ وعَمَلٍ» ثمَّ قرأَ: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾[٤].

(٥٦) ـ ﴿وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ بالكفرِ والمَعاصِي ﴿بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا﴾ ببعثِ الأَنبيَاءِ وشرعِ الأَحكامِ، ﴿وَٱدۡعُوهُ خَوۡفٗا وَطَمَعًا﴾ ذَوِي خَوفٍ[٥] مِن الردِّ لِقُصورِ

---

(١) التَّضرُّعُ: تفعُّلٌ من الضَّراعة، وهي الذُّلُّ. انظر: «الكشاف» (٣/ ٢٠٠).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٢٤٩) عن ابن جُريج.

(٣) «أي: الإطناب والتطويل» من نسخة التفتازاني. والإسهاب والإطناب والتطويل متقاربة المعاني في اللغة، ولها معان بلاغية اصطلاحية غير مرادة هنا، ولتنظر في: «البديع في نقد الشعر» لأسامة بن منقذ (ص: ١٨٢)، و«الإيضاح في علوم البلاغة» للقزويني (٣/ ١٧١ و١٧٥)، و«عروس الأفراح» للسبكي (١/ ٥٧٩)، و«الكليات» للكفوي (ص: ١٤١).

(٤) رواه أبو داود في «سننه» (١٤٨٠)، من حديث سعد بن أبي وقاص، ورواه ابن ماجه في «سننه» (٣٨٦٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٧٦٤)، والحاكم في «المستدرك» (٥٧٩)، وصححه، وقال الذهبي في «التلخيص»: فيه إرسال، ورواه أبو يعلى في «مسنده» (٧١٥) بنحوه، ورواه الإمام أحمد في «المسند» (١٤٨٣) من حديث سعد رضي الله عنه، كلاهما عن شعبة، عن زياد بن مخراق، قال: سمعت أبا نعامة، عن مولى لسعد، وهذا إسناد ضعيف لجهالة مولى سعد.

(٥) أي: ﴿خَوۡفٗا﴾ حال بمعنى: خائفِينَ، ويجوزُ أن يكون مفعولاً لأجلِهِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

أَعمالِكُـم وعـدمِ استحقَاقِكُم، وطمـعٍ في إِجابَتِـه تَفضُّلًا وإِحسـانًا لفَـرطِ رَحمَتِه.

﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ ترجيـحٌ للطَّمـعِ، وتَنبيـهٌ علـى مـا يُتوسَّـلُ بـه إلـى الإجابـةِ، وتذكيـرُ ﴿قَرِيبٌ﴾ لأنَّ الرَّحمةَ بمَعنـى: الرُّحـمِ، أو لأنَّه صفَـةُ محذوفٍ؛ أي: أمـرٌ قريبٌ، أو على تشـبيهِه بـ«فَعِيلٍ» الَّـذي بمعنى «مَفعولٍ»، أو الَّـذي هـو مَصـدرٌ كـ«النَّقيـضِ»[١]، أو للفَـرقِ بيـنَ «القريـبِ» مـن النَّسـبِ و«القَريـبِ» مِـن غيـرِه[٢].

(٥٧) ـ ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ﴾ وقـرأَ ابـنُ كثيـرٍ وحمـزَةُ والكِسـائيُّ: ﴿الرِّيحَ﴾ على الوحدَةِ[٣].

﴿نُشُـرًا﴾: جَمعُ «نَشُـورٍ» بمَعنى: ناشـرٍ، وقرأَ ابـنُ عامرٍ: ﴿نُشْـرًا﴾ بالتَّخفيفِ حيـثُ وقعَ، وحمـزَةُ والكِسَـائِيُّ: ﴿نَشْـرًا﴾ بفتحِ النُّـونِ حيثُ وقعَ علـى أنَّه مصدَرٌ فـي مَوقـعِ[٤] الحالِ بمعنى: ناشـراتٍ، أو مفعولٌ مُطلَقٌ؛ فإنَّ «الإرسـالَ» و«النَّشـرَ» مُتقاربـانِ، وعاصـمٌ: ﴿بُشْرًا﴾[٥] وهو تخفيفُ «بُشُـرٍ» جمعُ بَشِـيرٍ، وقد قُـرِئَ به[٦]،

---

(١) «النقيض»: صوت الأصابع والمفاصل والأضلاع، وصوت المحامل والرحال. انظر: «العين» (٥/ ٥١)، و«الصحاح» (٣/ ١١١١).

(٢) ذكر خمسة وجوه لتوجيهِ تذكيرِ ﴿قَرِيبٌ﴾ معَ أنَّهُ خبرٌ عن مُؤنَّثٍ، ولهُم في تأويلِهِ وجوهٌ تبلغُ خمسةَ عشرَ وجهاً. وقال الزَّجّاجُ عن هذا الوجهِ الأخير: هذا غلطٌ، كلُّ ما قَرُبَ من مَكانٍ أو نَسَبٍ يَجوزُ فيه التَّذكيرُ والتَّأنيثُ. انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٣٤٥)، و«حاشية الخفاجي».

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٣)، و«التيسير» (ص: ١١٠).

(٤) في نسخة التفتازاني: «موضع».

(٥) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٣)، و«التيسير» (ص: ١١٠).

(٦) انظر: «المحتسب» (١/ ٢٥٥) عن ابن عباس وأبي عبد الرحمن السلمي بخلاف وعاصم بخلاف.

و: «بَشْـرًا» بفتحِ البَاءِ[1] مصدرُ بَشَـرَهُ بمعنى: باشِـرَاتٍ أو البِشَـارَةِ، و: «بُشْـرَى»[2].

﴿بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ﴾: قُدَّامَ رحمَتِه، يعني: المطرَ[3]؛ فإنَّ الصَّبَا تُثيرُ السَّحابَ، والشَّمالَ تَجمَعُه، والجَنوبَ تدرُّهُ، والدَّبورَ تُفَرِّقُه[4].

﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ﴾؛ أي: حَمَلَـتْ، واشـتِقاقُه مِـن «القِلَّـةِ»؛ فـإنَّ المُقِلَّ للشَّـيءِ يَستَقِلُّهُ[5].

﴿سَحَابًا ثِقَالًا﴾ بالماءِ، جمَعَهُ[6] لأنَّ «السَّحابَ» جمعٌ بمعنى: السَّحائبِ.

﴿سُقْنَٰهُ﴾؛ أي: السَّحابَ، وإفرادُ الضَّميرِ باعتبارِ اللَّفظِ[7].

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٩) عن عاصم من رواية عصمة، و«المحتسب» (١/ ٢٥٥) عن أبي عبد الرحمن السلمي بخلاف.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٩ ـ ٥٠)، و«المحتسب» (١/ ٢٥٥) عن ابن قطيب ومحمد بن السميفع اليماني.

(٣) انظر: «تفسير يحيى بن سلام» (١/ ٤٨٥)، و«الأم» للشافعي (١/ ٢٩١)، و«معاني القرآن» للأخفش (١/ ٣٢٧)، وكذا نقله عنه الزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ٣٤٤).

(٤) قال القونوي في «حاشيته» (٨/ ٤٠٧): ولعل تخصيص بعض هذه الخواص ببعض الرياح بطريق الرواية، وأمّا القول بأنه بطريق الحسِّ والمشاهدة فبعيد.

قلت: الرواية فيه عن أبي بكر بن عيّاش أنه قال: لا ينزل من السماء قطرة حتّى يعمل فيها أربع رياح، فالصَّبا تهيّجه، والشمال تجمعه، والجنوب تدرّه، والدَّبُور تفرّقه. انظر: «تفسير الثعلبي» (١٢/ ٣٨٥).

(٥) أي: الحامل للشيء يعدُّه قليلاً. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٤٠٧).

(٦) أي: ﴿ثِقَالًا﴾.

(٧) أي: ضمير ﴿سَحَابًا﴾، وهو لفظ في اللفظ جمع في المعنى، وقال الزمخشري: ولو حُمل على المعنى كـ«الثقال» لأُنِّث. انظر: «الكشاف» (٣/ ٢٠٣).

﴿لِبَلَدٖ مَّيِّتٖ﴾: لأجلِه، أو لإحيائِه، أو لسَقيِه[١]. وقُرِئَ: ﴿مَيْتٍ﴾[٢].

﴿فَأَنزَلۡنَا بِهِ ٱلۡمَآءَ﴾: بالبلدِ، أو بالسَّحابِ، أو بالسَّوْقِ، أو بالرِّيحِ[٣]، وكذلك ﴿فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ﴾ ويُحتمَلُ فيه عَوْدُ الضَّميرِ إلى الماءِ، وإذا كانَ للبَلَدِ فالباءُ للإلصاقِ في الأوَّلِ[٤] وللظَّرفيَّةِ في الثَّاني، وإذا كانَ لغَيْرِه[٥] فهيَ للسَّببيَّةِ.

﴿مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾: مِن كُلِّ أَنواعِها ﴿كَذَٰلِكَ نُخۡرِجُ ٱلۡمَوۡتَىٰ﴾ الإشارةُ فيه إلى إخراجِ الثَّمراتِ، أو إلى إحياءِ البَلدِ الميتِ؛ أي: كما نُحْيِيه بإحداثِ القُوَّةِ النَّاميَةِ فيه وتَطْرِيَتِها بأنواعِ النَّباتِ والثَّمراتِ نخرجُ الموتى مِن الأَجداثِ ونُحيِيها بردِّ النُّفوسِ إلى موادِّ أبدانِها بعد جمعِها وتَطرِيَتِها بالقُوَى والحَواسِّ[٦].

﴿لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ فتَعلَمُونَ أنَّ مَن قَدَرَ على ذلك قَدَرَ على هذا.

(٥٨) ـ ﴿وَٱلۡبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ﴾: الأرضُ الكريمَةُ التُّربَةِ ﴿يَخۡرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذۡنِ رَبِّهِۦ﴾: بمشيئَتِه وتَيسيرِه، عبَّرَ به عَن كَثْرَةِ النَّباتِ وحُسْنِه وغَزارَةِ نَفعِه؛ لأنَّه أَوقعَه في مُقابَلَةِ:

---

(١) قال أبو حيّان: اللام في ﴿لِبَلَدٖ﴾ عندي لام التبليغ، وقال الزمخشري: «لأجل بلد»، فجعل اللام لام العلة. انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (١٠/ ١٣٩).

(٢) وهي قراءة ابن كثير وابن عامر وأبي عمرو. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٣)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

(٣) قال الطيبي: الباء على الأول بمعنى: «في»، وعلى ما بعدها كما في قولك: «كتبت بالقلم». انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٤١٣).

قلت: تجنَّبَ ما يُقال بأنها باء الاستعانة أو الآلة تأدُّبًا ومراعاة للمقام.

(٤) أي: الموضع الأول، وهو: ﴿فَأَنزَلۡنَا بِهِ﴾، والموضع الثاني: ﴿فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ﴾.

(٥) أي: لغير البلد من المذكورات بعده. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٦٠٢).

(٦) التطرية: التليين والتجديد، والمراد بالقوى: القوى الغضبية والنامية والعقلية وغيرها، والمراد بالحواس: السمع والبصر وغيرها. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٤٠٨).

﴿وَٱلَّذِى خَبُثَ﴾؛ أي: كالحَرَّةِ والسَّبْخَةِ[1] ﴿لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾: قليلًا عَديمَ النَّفعِ، ونَصبُه على الحالِ، وتَقديرُ الكلامِ: والبَلَدُ الَّذي خَبُثَ لا يَخرجُ نَباتُه إلَّا نَكِدًا، فحُذِفَ المُضافُ وأُقيمَ المُضافُ إليه مقامَه فصارَ مَرْفوعًا مُستَتِرًا.

وقُرِئَ: «يُخرِج»[2]؛ أي: يخرجُه البلدُ، فيكونُ ﴿إِلَّا نَكِدًا﴾ مَفعولًا.

و: ﴿نَكَدًا﴾ على المصدرِ[3]؛ أي: ذا نَكَدٍ.

و«نَكْدًا» بالإسكانِ للتَّخفيفِ[4].

﴿كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْأٓيَٰتِ﴾ نُردِّدُها ونُكرِّرُها ﴿لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ﴾ نعمةَ اللهِ فيَتفكَّرُونَ فيها ويَعتَبِرونَ بها.

والآيةُ مَثَلٌ لِمَن تَدبَّرَ الآياتِ وانتفعَ بها ولِمَن لَمْ يَرْفَع إليها رأسًا ولَمْ يَتأثَّرْ بِها.

(٥٩) - ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ جوابُ قَسَمٍ مَحْذوفٍ، ولا تَكادُ تُطلَقُ هذه اللَّامُ إلَّا مَع «قد» لأنَّها مَظِنَّةُ التَّوقُّعِ؛ فإنَّ المُخاطَبَ إذا سَمِعَها توقَّعَ وُقوعَ ما صُدِّرَ بها.

ونوحٌ: ابنُ لَمَكَ بنِ مَتُّوشَلَح بنِ إدريسَ، أوَّلُ نَبِيٍّ بعدَه، بُعثَ وهو ابنُ خمسينَ سنةً أو أربعينَ.

﴿فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ﴾؛ أي: اعبدوهُ وحدَه؛ لقولِه: ﴿مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾.

---

(١) «الحَرَّةُ»: أرضٌ ذاتُ حجارةٍ سودٍ، و«السَّبخةِ» بفتح الباء وتسكينها: أرضٌ ذاتُ ملحٍ. انظر: «تاج العروس» (٧/ ٢٦٩) و(١٠/ ٥٧١).

(٢) انظر: «شواذ القراءات» للكرماني (ص: ١٨٩) عن ابن يعمر وابن أبي عبلة.

(٣) هي قراءة أبي جعفر من العشرة. انظر: «النشر» (٢/ ٢٧٠).

(٤) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٠) عن طلحة.

وقرأَ الكِسائيُّ: ﴿غيرِه﴾ بالكسرِ نعتًا أو بدلًا على اللَّفظِ حيثُ وقعَ، إذا كانَ قبلَ ﴿إِلَٰهٍ﴾ ﴿مِّنْ﴾ الَّتي تَخفِضُ[(١)]، وقُرِئَ بالنَّصبِ على الاستثناءِ[(٢)].

﴿إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ إنْ لَمْ تُؤمِنُوا، وهو وَعيدٌ وبَيانٌ للدَّاعِي إلى عبادَتِه، واليومُ: يومُ القيامَةِ، أو يومُ نُزولِ الطُّوفانِ.

(٦٠) ـ ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِۦٓ﴾؛ أي: الأشرافُ، فإنَّهُم يملَؤُونَ العُيونَ رُوَاءً: ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ﴾: زوالٍ عَن الحقِّ ﴿مُّبِينٍ﴾: بَيِّنٍ.

(٦١) ـ ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى ضَلَٰلَةٌ﴾؛ أي: شَيءٌ مِن الضَّلالِ، بالغَ في النَّفيِ كما بالَغُوا في الإثباتِ، وعرَّضَ لَهُم بِهِ[(٣)].

﴿وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ استدراكٌ باعتِبارِ ما يلزَمُه وهو كونُه على هُدًى؛ كأنَّه قالَ: ولكنِّي على هُدًى في الغايَةِ لأنِّي رَسولٌ مِن اللهِ.

(٦٢) ـ ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ صِفَاتٌ لـ﴿رَسُولٌ﴾، أو استئنافٌ، ومساقُها على الوَجهينِ لبَيانِ كونِه رَسولًا.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٤)، و«التيسير» (ص: ١١٠).

(٢) انظر: «الكشاف» (٣/ ٢٠٦)، وذكر ابن خالويه النصب في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٠) على أنه لغة تميم.

(٣) «الضلال» و«الضلالة» إما أن يكونا مصدرين بمعنى، أو أن التاء للوحدة، فعلى الأول نفي «الضلالة» أبلغ؛ لما تقرر من أن زيادة المبنى تدلُّ على زيادة المعنى، وعلى الثاني قالوا: نفي الوحدة أبلغ أيضا، قال صاحِبُ «المثلِ السّائرِ»: الأسماءُ المُفردةُ الواقعةُ على الجنسِ التي يكونُ بينَها وبين واحدِها تاءُ التَّأنيثِ، فإنَّه مَتى أُريدَ النَّفيُ كان استعمالُ واحدِها أبلغَ، ومتى أُريدَ الإثباتُ كان استِعمالُها أبلغَ كما في الآيةِ. وقد نوقش في صحة هذا، لكن أجيب بأنه أبلغ هنا؛ لأنه جاء في جواب كلامهم. انظر: «مجمل اللغة» لابن فارس (ص: ٥٦٠)، و«المثل السائر» لابن الأثير (٢/ ١٦٦)، و«الفلك الدائر» لابن أبي الحديد (٤/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧)، و«فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٤٢٠ ـ ٤٢٤).

وقرأ أبو عمرٍو: ﴿أُبْلِغُكُم﴾ بالتَّخفيفِ[(١)].

وجمعُ الرِّسالاتِ لاختِلافِ أوقاتِها، أو لتَنوُّعِ معانِيها كالعَقائدِ والمَواعظِ والأَحكامِ، أو لأنَّ المُرادَ بها: ما أوحيَ إليه وإلى الأنبياءِ قبلِه كصُحُفِ شيثٍ وإدريسَ.

وزيادةُ اللَّامِ في ﴿لَكُمْ﴾ للدَّلالَةِ على إمحاضِ النُّصحِ لهم.

وفي ﴿وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ﴾ تقريرٌ لِمَا أوعدَهُم[(٢)] بـه، فإنَّ مَعناهُ: أعلَمُ مِن قُدرَتِه وشِدَّةِ بطشِهِ أو مِن جِهَتِه بالوَحيِ أشياءَ لا عِلْمَ لَكُم بها.

(٦٣) ـ ﴿أَوَعَجِبْتُمْ﴾ الهمزةُ للإنكارِ والواوُ للعطفِ على محذوفٍ؛ أي: أكذَّبْتُم وعَجِبْتُم ﴿أَن جَآءَكُمْ﴾: مِن أنْ جاءَكُم ﴿ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾: رسالةٌ أو مَوعِظَةٌ ﴿عَلَىٰ رَجُلٍ﴾: على لسانِ رَجُلٍ ﴿مِّنكُمْ﴾: مِن جُملَتِكُم، أو: من جِنسِكُم؛ فإنَّهم كانُوا يَتعجَّبونَ مِن إرسالِ البَشرِ، ويقولونَ: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَنزَلَ مَلَٰٓئِكَةً مَّا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِىٓ ءَابَآئِنَا ٱلْأَوَّلِينَ﴾ [المؤمنون: ٢٤].

﴿لِيُنذِرَكُمْ﴾ عاقبةَ الكُفْرِ والمعاصي ﴿وَلِتَتَّقُوا۟﴾ مِنهُما[(٣)] بسببِ الإنذارِ ﴿وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ بالتَّقوَى، وفائدةُ حرفِ التَّرجِّي: التَّنبيهُ على أنَّ التَّقوَى غيرُ موجِبٍ والتَّرحُّمُ مِن اللهِ تفضُّلٌ، وأنَّ المتَّقِيَ ينبَغِي أن لا يَعتمدَ على تَقواه، ولا يأمنَ مِن عذابِ اللهِ.

(٦٤) ـ ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ﴾ وهُم مَن آمنَ به، وكانُوا أربعينَ رَجُلًا وأربعينَ امرأةً.

وقيلَ: تسعةٌ؛ بنوهُ: سامٌ وحامٌ ويافِثُ، وستةٌ ممَّنْ آمنَ به.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٤)، و«التيسير» (ص: ١١١).

(٢) في نسخة الخيالي: «وعدهم».

(٣) الضمير يعود للكفر والمعاصي. انظر: «حاشية الخفاجي».

﴿فِي ٱلْفُلْكِ﴾ متعلِّقٌ بـ﴿مَعَهُۥ﴾ أو بـ«أَنْجَينا»، أو حالٌ مِن الموصولِ أو مِن الضَّميرِ في ﴿مَعَهُۥ﴾.

﴿وَأَغْرَقْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ بالطُّوفانِ ﴿إِنَّهُمْ كَانُواْ قَوْمًا عَمِينَ﴾: عُمْيَ القلوبِ غيرَ مُستبصِرينَ، وأصلُه: عَمِيينَ، فخُفِّفَ، وقُرِئَ: «عامِينَ»[1]، والأوَّلُ أبلَغُ لدلالتِه على الثَّباتِ[2].

(٦٥) ـ ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ﴾ عطفٌ على ﴿نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾.

﴿هُودًا﴾ عطفُ بيانٍ لـ﴿أَخَاهُمْ﴾، والمرادُ به الواحِدُ مِنْهُم؛ كقولِهم: «يا أخا العربِ»، فإنَّه هودُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ رَباحِ بنِ الخلودِ بن عادِ بنِ عوصِ بنِ إرمَ بنِ سامِ بنِ نُوحٍ.

وقيلَ: هودُ بنُ شَالَخَ بنِ أَرْفَخْشَذ بنِ سَامِ بنِ نوحٍ[3] ابنِ عمِّ أبي عادٍ[4]، وإنَّما جعلَ مِنْهُم لأنَّهم[5] أفهَمُ لقولِه، وأعرفُ بحالِه، وأرغَبُ في اقتفائِه.

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٠) عن عيسى بن سليمان.

(٢) الأول هو قراءة العامة ﴿عَمِينَ﴾، وهي أبلغ لدلالةِ الصِّفةِ المُشبَّهةِ على الثُّبوتِ، أما القراءة الشاذة باسم الفاعل «عامين» فتدلُّ على عمى حادثٍ؛ لأنَّ اسمَ الفاعلِ دونَ الصفة المشبهة في الدلالةِ على الثُّبوتِ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٤٣٣).

(٣) «ابن نوح» من نسخة الطبلاوي.

(٤) انظر: «تفسير أبي السعود» (٣/ ٢٣٩)، و«روح البيان» لإسماعيل حقي (٤/ ١٤٦)، و«البحر المديد» لابن عجيبة (٢/ ٢٣٠)، و«روح المعاني» (٩/ ١٨٣). ولفظ الآلوسي: هود بن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح، وعليه محمد بن إسحاق. وبعض القائلين بهذا قالوا: إن نوحًا ابن عم أبي عاد.

(٥) في نسخة الخيالي: «لأنه».

﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾ استأنفَ بـه ولم يعطف؛ كأنَّه جوابُ سائلٍ قالَ: فما قالَ لهم حينَ أُرسلَ؟ وكذلك جوابُهُم[١].

﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ عذابَ اللهِ.

وكأنَّ قومَه كانُوا أقربَ من قومِ نُوحٍ ولذلك قالَ: (٦٦) ـ ﴿قَالَ ٱلۡمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَوۡمِهِۦٓ﴾ إذ كانَ مِن أَشْرافِهِم مَن آمنَ به كمَرْثَد بنِ سَعدٍ ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِي سَفَاهَةٖ﴾: مُتمَكِّنًا في خفَّةِ عَقلٍ وراسِخًا فيها حيثُ فارقتَ دينَ قَومِك ﴿وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾.

(٦٧ ـ ٦٩) ـ ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ لَيۡسَ بِي سَفَاهَةٞ وَلَٰكِنِّي رَسُولٞ مِّن رَّبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٦٧ أُبَلِّغُكُمۡ رِسَٰلَٰتِ رَبِّي وَأَنَا۠ لَكُمۡ نَاصِحٌ أَمِينٌ ۝٦٨ أَوَعَجِبۡتُمۡ أَن جَآءَكُمۡ ذِكۡرٞ مِّن رَّبِّكُمۡ عَلَىٰ رَجُلٖ مِّنكُمۡ لِيُنذِرَكُمۡ﴾ سبقَ تَفسيرُه، وفي إجابةِ الأنبياءِ الكَفَرةَ عَن كلماتِهم الحمقاءِ بما أجابُوا والإعراضِ عن مُقابَلَتِهم كمالُ النُّصحِ والشَّفقةِ وهضمِ النَّفسِ وحُسْنِ المُجادلةِ، وهكذا يَنبغي لكلِّ ناصحٍ.

وفي قولِه: ﴿وَأَنَا۠ لَكُمۡ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ تنبيهٌ على أنَّهم عَرَفوه بالأمرينِ[٢].

﴿وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ جَعَلَكُمۡ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعۡدِ قَوۡمِ نُوحٖ﴾؛ أي: في مَساكِنِهم، أو في الأرضِ بأَنْ جَعَلُكم مُلوكًا، فإنَّ شَدَّادَ بنَ عادٍ ممَّنْ ملكَ مَعمورةَ الأرضِ مِن

---

(١) قوله: «وكذلك جوابهم» هو قوله بعد: ﴿قَالَ ٱلۡمَلَأُ﴾. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٦٠٦). وتوضيح ذلك أنَّ قِصَّةَ هودٍ كانَت مَعطوفةً على قِصَّةِ نُوحٍ، فيُمكِنُ أن يقعَ في خاطرِ السّامعِ: أقال هودٌ ما قال نوحٌ أم قال غَيرَه؟ فكانَ مَظِنَّةَ أن يُسأَلَ: ماذا قال هودٌ لقومِه؟ فقيل: قال ما قال نوح لقومِه: ﴿يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٤٣٤).

(٢) أي: النُّصحِ والأمانةِ.

رملِ عالجٍ[١] إلى شَحْرِ عُمانَ[٢]، خوَّفَهم من عقابِ اللهِ ثمَّ ذكَّرَهم بإنعامِه.

﴿وَزَادَكُمْ فِي ٱلْخَلْقِ بَصْطَةً﴾: قامَةً وقوَّةً ﴿فَٱذْكُرُوٓاْ ءَالَآءَ ٱللَّهِ﴾ تعميمٌ بعدَ تَخصيصٍ ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾: لكَيْ يُفضيَ بكم ذكرُ النِّعَمِ إلى شُكْرِها المؤدِّي إلى الفَلاحِ.

(٧٠) - ﴿قَالُوٓاْ أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ ٱللَّهَ وَحْدَهُۥ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا﴾ استبعَدُوا اختِصاصَ[٣] اللهِ بالعبادةِ والإعراضَ عمَّا أشركَ به آباؤُهم؛ انهماكًا في التَّقليدِ وحُبًّا لِمَا أَلِفُوه.

ومَعنى المجيءِ في ﴿أَجِئْتَنَا﴾: إمَّا المجيءُ مِن مكانٍ اعتزلَ به عَن قومِه، أو من السَّماءِ على التَّهكُّمِ، أو القصدُ على المجازِ؛ كقَوْلِهم: ذهبَ يَسُبُّني[٤].

﴿فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ﴾ مِن العذابِ المدلولِ عليه بقولِه: ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾.

﴿إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ فيه.

(٧١) - ﴿قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم﴾: قد وجبَ أو حقَّ عَليْكُم أو نزلَ عليكُم، على أنَّ المُتوقَّعَ كالواقعِ.

﴿مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ﴾ عذابٌ[٥]، من «الارتجاسِ»، وهو الاضطرابُ ﴿وَغَضَبٌ﴾: إرادةُ انتقامٍ.

---

(١) عالجٌ: موضعٌ مشهورٌ بكثرةِ الرَّملِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) قوله: «إلى شحر عمان» هو بفتح الشين المعجمة وكسرها وبالحاء المهملة: ساحلُ البحرِ بين عُمانَ وعَدَن. انظر: «الصحاح» (مادة: شحر)، و«حاشية الأنصاري» (٢/ ٦٠٦).

(٣) في نسخة التفتازاني: «تخصيص».

(٤) سبب تأويل المجيء هنا؛ لأنه كان بين أظهرهم. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٥) في نسخة الخيالي: «عقاب».

﴿أَتُجَٰدِلُونَنِي فِيٓ أَسۡمَآءٖ سَمَّيۡتُمُوهَآ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُم مَّا نَزَّلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلۡطَٰنٖۚ﴾؛ أي: في أَشياءَ سَمَّيْتُموهَا آلهةً وليسَ فيها مَعنى الإلهيَّةِ؛ لأنَّ المستحِقَّ للعبادةِ بالذَّاتِ هو الموجِدُ للكلِّ، وأنَّها لو استحقَّت كانَ استحقاقُها بجعلِه تعالى: إمَّا بإنزالِ آيةٍ أو بنصبِ حُجَّةٍ.

بَيَّنَ أنَّ مُنتَهى حُجَّتِهم وسندِهم: أنَّ الأصنامَ تُسمَّى آلهةً مِن غَيرِ دَليلٍ يدلُّ على تَحقُّقِ المسمَّى، وإسنادُ الإطلاقِ إلى مَن لا يُؤبَه بقولِه؛ إظهارًا[1] لغايةِ جَهالَتِهم وفَرْطِ غَباوَتِهم.

واستُدلَّ به على أنَّ الاسمَ هو المسمَّى، وأنَّ اللُّغاتِ تَوقيفيَّةٌ[2]؛ إذ لو لم يَكُن كذلك لم يتوجَّه الذَّمُّ والإبطالُ بأنَّها أسماءٌ مُخترعَةٌ لم يُنزل اللهُ بها سُلطانًا، وضعفُهُما ظاهرٌ.

﴿فَٱنتَظِرُوٓاْ﴾ لمَّا وضحَ الحقُّ وأنتُم تُصرُّونَ على العنادِ نزولَ العَذابِ ﴿إِنِّي مَعَكُم مِّنَ ٱلۡمُنتَظِرِينَ﴾.

(٧٢) ـ ﴿فَأَنجَيۡنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ﴾ في الدِّينِ ﴿بِرَحۡمَةٖ مِّنَّا﴾ عليهم ﴿وَقَطَعۡنَا دَابِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَاۖ﴾؛ أي: استأْصلنَاهُم ﴿وَمَا كَانُواْ مُؤۡمِنِينَ﴾ تعريضٌ لِمَن آمَن منهم وتنبيهٌ على أنَّ الفارقَ بينَ مَن نجَا ومَن هلك هو الإيمانُ[3].

رُوِيَ: أنَّهُم كانُوا يَعبدونَ الأصنامَ، فبعثَ اللهُ إليهم هودًا فكذَّبوهُ وازدادُوا

(١) قوله: «وإسناد الإطلاق»؛ أي: إطلاق اسم الإله، «إظهارًا» بالنصب علة لقوله: «بيَّن». انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٤٢٤).

(٢) انظر: «الإبهاج في شرح المنهاج» للسبكي (٣/ ٤٩٠ ـ ٥١١).

(٣) قال الطِّيبيُّ: يَعني: إذا سمعَ المُؤمنُ أنَّ الهَلاكَ اختصَّ بالمُكذِّبينَ، وعلمَ أنَّ سببَ النَّجاةِ هو الإيمانُ يزيدُ رغبةً فيه، ويعظُمُ قدرُهُ عندَه. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٤٤٣).

عُتُوًّا، فأمسكَ اللهُ القَطْرَ عَنْهُم ثلاثَ سِنينَ حتَّى جهدَهُم، وكانَ النَّاسُ حينئذٍ مُسلمُهم ومُشرِكُهُم إذا نزلَ بهم بلاءٌ توجَّهُوا إلى البيتِ الحرامِ وطلَبُوا مِن اللهِ الفرجَ، فجَهَّزوا إليه قيلَ بنَ عنزٍ ومَرْثَدَ بنَ سعدٍ في سبعينَ مِن أعيانِهم، وكانَ إذ ذاكَ بمكَّةَ العمالقَةُ أولادُ عِمْليقَ بنِ لاوذَ بنِ سامٍ، وسَيِّدُهم معاويةُ بنُ بكرٍ، فلمَّا قَدِمُوا عليه وهو بظاهرِ مَكةَ أنزلَهُم وأكرَمَهُم وكانُوا أخوالَه وأصهارَه، فلبثُوا عندَه شهرًا يشربونَ الخمرَ وتُغَنِّيهم الجرادتانِ ـ قَيْنَتانِ[1] له ـ فلمَّا رَأَى ذُهولَهُم باللَّهوِ عمَّا بُعثوا له أهمَّه ذلك واستحيَى أَن يكلِّمَهُم فيه مخافةَ أن يظنُّوا به ثقلَ مَقامِهم، فعلَّم القَيْنَتَينِ:

أَلَا يَا قَيْلُ وَيْحَكَ قُمْ فَهَيْنِم ... لَعَلَّ اللهَ يَسْقِينَا غَمَامَا

فَيَسْقِيَ أَرْضَ عَادٍ إِنَّ عَادًا ... قَدَ امْسَوْا لا[2] يُبِينُونَ الكَلَامَا[3]

حتى غَنَّتَا به، فأزعَجهُم ذلك، فقالَ مَرثَد: واللهِ لا تُسقَوْنَ بدُعائِكُم ولكِنْ إنْ أَطَعْتُم نبيَّكُم وتبتُمْ إلى اللهِ سُقِيتُم، فقالوا لِمُعاويَةَ: احبسْه عنَّا لا يَقْدَمنَّ مَعَنا مكَّةَ، فإنَّه قد اتَّبَعَ دينَ هودٍ وتركَ دينَنا، ثمَّ دَخَلوا مكَّةَ فقالَ قيلٌ: اللَّهمَّ اسقِ عادًا ما كنتَ تَسقيهِمْ، فأنشأَ اللهُ سحاباتٍ ثلاثًا بيضاءَ وحمراءَ وسَوْداءَ، ثمَّ ناداهُ مُنادٍ مِن السَّماءِ: يا قيلُ! اخترْ لنفسِكَ ولقومِكَ فقالَ: اخترتُ السَّوداءَ فإنَّها أكثرُهُنَّ ماءً، فخرجَتْ

---

(١) القَينةُ: الجاريةُ مُطلقًا، ويُرادُ بها الجاريةُ المُغنِّيةُ، وهوَ المُرادُ هُنا، وكانَ اسمُ إحداهُما وردةَ والأُخرى جرادةَ، فقيلَ لهُما: «جرادتانِ» على التَّغليبِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) في نسخة التفتازاني والطبلاوي: «ما».

(٣) نسب البيتان لمعاوية بن بكر في: «جمهرة أشعار العرب» للقرشي (ص: ٣١)، و«التيجان في ملوك حمير» لابن هشام (ص: ٣٤٦)، ولأبي الهجال في «التيجان في ملوك حمير» لابن هشام (ص: ٥١). و«هَينِم»: أمرٌ مِنَ الهينمةِ، وهيَ الصَّوتُ الخفيُّ، والمُرادُ: ادعُ.

على عادٍ مِن وادي المغيثِ فاستبشَرُوا بها وقالوا: ﴿هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ [الأحقاف: ٢٤] فجاءَتْهُم منها ريحٌ عَقيمٌ فأهلَكَتْهُم(١).

ونجَا هودٌ والمؤمنونَ معه(٢) فأتَوْا مكَّةَ وعبدُوا اللهَ فيها حتَّى ماتوا(٣).

(٧٣) ـ ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ﴾ قبيلةٌ أخرى من العربِ سُمُّوا باسمِ أبيهِم الأكبرِ ثمودَ بنِ عابَرَ بنِ إرمَ بنِ سامِ بنِ نوحٍ.

وقيلَ: سُمُّوا به لقلَّةِ مائِهِمْ، مِن «الثَّمَدِ»، وهو الماءُ القليلُ(٤).

وقُرِئَ مَصروفًا(٥) بتَأويلِ الحيِّ أو باعتبارِ الأصلِ.

وكانَتْ مَساكِنُهُم الحِجْرَ بين الحجازِ والشَّامِ إلى وادي القُرَى.

﴿أَخَاهُمْ صَٰلِحًا﴾ صالحُ بنُ عبيدِ(٦) بنِ آسَفَ بنِ ماسحَ بنِ عبيدِ بنِ خادَرَ بنِ ثمودَ.

---

(١) رواه مطولاً الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٢٦٩ ـ ٢٧٤) عن ابن إسحاق.

(٢) في نسخة الخيالي: «هود ومن معه من المؤمنين».

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١/ ٤٤٨) عن ابن سابط عن النبي ﷺ بلفظ: «وكان النبيُّ إذا هلك قومه ونجا هو والصالحون أتاها هو ومن معه فعبدوا الله بها حتى يموتوا، فإنَّ قبر نُوحٍ وهودٍ وصالحٍ وشعَيب بين زَمزَم والرُّكن والمَقام». قال ابن كثير عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]: وهذا مرسل، وفي سنده ضعف.

(٤) انظر: «العين» (٨/ ٢٠)، و«الصحاح» (٢/ ٤٥١).

(٥) نسبت ليحيى بن وثاب والأعمش. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٠)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٢٠)، و«البحر» (١٠/ ١٦٣).

(٦) قوله: «ابن عبيد» كذا في النسخ، ومثله في مطبوعات «تفسير البيضاوي» وحواشيه التي بين أيدينا، لكن الطاهر بن عاشور قال في «التحرير والتنوير» (٨/ ٢١٦): هو «ابن عبيل» بلام في آخره وبفتح العين، قال: وفي بعض هذه الأسماء اختلاف في حروفها في كتب التاريخ وغيرها أحسبه من التحريف، وهي غير مضبوطة سوى «عبيل» فإنه مضبوط في سميِّه الذي هو جدُّ قبيلته؛ كما في «القاموس». انظر: «القاموس» (مادة: عبل).

﴿قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾: معجزةٌ ظاهرةُ الدَّلالةِ على صحَّةِ نبوَّتي، وقولُه: ﴿هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً﴾ استئنافٌ لبيانِها، و﴿ءَايَةً﴾ نصبٌ على الحالِ والعامِلُ فيها مَعنى الإشارةِ، و﴿لَكُمْ﴾ بيانٌ لِمَن هيَ لهُ آيةٌ.

ويجوزُ أَنْ تكونَ ﴿نَاقَةُ ٱللَّهِ﴾ بدلًا أو عطفَ بيانٍ، و﴿لَكُمْ﴾ خبرًا عاملًا في ﴿ءَايَةً﴾، وإضافةُ النَّاقةِ إلى اللهِ لتَعظيمِهَا، ولأَنَّها جاءَتْ من عندِه بلا وَسائطَ وأسبابٍ مَعهودةٍ، ولذلك كانَتْ آيةً.

﴿فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ﴾ العشبَ ﴿وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ﴾ نهَى عن المسِّ الَّذي هو مقدِّمةُ الإصابةِ بالسُّوءِ الجامعِ لأنواعِ الأذى مبالغةً في الأمرِ وإزاحةً للعُذرِ.

﴿فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ جوابُ النَّهيِ[1].

(٧٤) - ﴿وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾: أرضِ الحِجْرِ ﴿تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا﴾؛ أي: تَبْنونَ في سُهولِها، أو مِن سُهولةِ الأرضِ بما تعملونَ منها كاللَّبِنِ والآجُرِّ[2].

﴿وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا﴾، وقُرِئَ: «تَنْحَتُونَ» بالفتحِ، و: «تَنْحَاتُونَ» بإشباعِ الفتحة[3].

وانتصابُ ﴿بُيُوتًا﴾ على الحالِ المقدَّرةِ، أو المفعولِ على أنَّ التَّقديرَ: بيوتًا مِن الجبالِ، أو «تَنْحتونَ» بمعنى: تتَّخذونَ.

---

(١) في نسخة الخيالي: «للنهي».

(٢) اللَّبِنُ: الطُّوبُ الَّذي لم يحرقُ، والآجرُّ: ما أحرقَ منهُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) القراءتان في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٠) عن الحسن، وزاد في الأولى نسبتها للأعمش.

﴿فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾.

(٧٥ ـ ٧٦) ـ ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ﴾؛ أي: عن الإيمانِ ﴿لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا﴾؛ أي: للَّذين استضعفوهُمْ واستذلُّوهُم ﴿لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ﴾ بدلٌ من «الذين استُضْعِفُوا» بدلَ الكلِّ إن كانَ الضَّميرُ لـ﴿قَوْمِهِ﴾، وبدلَ البَعضِ إن كانَ لـ«الذينَ».

﴿أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُرْسَلٌ مِنْ رَبِّهِ﴾ قالوهُ على الاستهزاءِ.

﴿قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ عدَلُوا به عَن الجوابِ السَّويِّ الَّذي هو «نعم» تَنبيهًا على أنَّ إرسالَه أظهرُ مِن أَن يَشكَّ فيه عاقلٌ ويَخْفَى على ذي رأيٍ، وإنَّما الكلامُ فيمَن آمَنَ بهِ ومَن كفرَ، فلذلك قالَ: ﴿قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا بِالَّذِي آمَنْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ على المقابَلةِ، ووضعُوا ﴿آمَنْتُمْ بِهِ﴾ موضعَ «أُرسلَ به» ردًّا لِمَا جعلوه مَعلومًا مُسلَّمًا[1].

(٧٧) ـ ﴿فَعَقَرُوا النَّاقَةَ﴾: فنحرُوها، أسندَ إلى جميعِهم فعلَ بعضِهم للملابسةِ، أو لأنَّه كانَ برضاهُم ﴿وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾: واستكبروا عن امتِثالِه[2] ـ وهو ما بلَّغَهُم صالحٌ عليهِ السَّلامُ بقولِه: ﴿فَذَرُوهَا﴾ ـ ﴿وَقَالُوا يَا صَالِحُ ائْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾.

---

(١) قال ابنُ المُنيِّرِ: لو طابَقُوا لقالُوا: إنّا بالذي أُرسِلَ به كافرونَ، لكن عَدَلوا عن ذلكَ لِما فيهِ من إثباتِ رَسالَتِه، وهم يَجحَدونَها، وقد ثبتَ مثل ذلك على وَجهِ التَّهكُّمِ في قوله: ﴿إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾، لكن هؤلاء بالَغُوا في التَّحرُّزِ حذرًا من النُّطقِ بثُبوتِ الرِّسالةِ. انظر: «الانتصاف» لابن المنير بهامش «الكشاف» للزمخشري (٢/ ١٢٣).

(٢) فالأمر على هذا واحد «الأوامر»، وجوَّز في «الكشاف» (٣/ ٢٢٢) أن يكون أحد «الأمور» أيضًا.

(٧٨) ـ ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾: الزَّلزلةُ ﴿فَأَصْبَحُوا۟ فِى دَارِهِمْ جَـٰثِمِينَ﴾: خامدينَ ميِّتينَ.

رُوِيَ: أنَّهم بعدَ عادٍ عَمَرُوا بلادَهُم وخَلَفُوهُم، وكَثُرُوا وعُمِّرُوا أعمارًا طوالًا لا تَفِي بها الأبنيةُ، فنحتُوا البيوتَ من الجبالِ، وكانُوا في خِصْبٍ وسَعَةٍ، فعَتَوْا وأفسَدُوا في الأرضِ وعَبَدُوا الأصنامَ، فبعثَ اللهُ إليهِم صالحًا من أشرافِهِم فأنذرَهُم، فسألوهُ آيةً فقالَ: أيَّةَ آيةٍ تريدونَ؟ قالُوا: اخرُجْ مَعنا إلى عيدِنا فتدعو إلهكَ وندعو آلهتَنَا، فمَن استُجيبَ له اتُّبِعَ، فخرجَ مَعَهُم فدعوا أصنامَهُم فلم تُجِبْهُم، ثمَّ أشارَ سيِّدُهُم جُنْدُعُ بن عَمرٍو إلى صخرةٍ مُنفردَةٍ يقالُ لها: الكاثبةُ، وقالَ له: أخرِجْ مِن هذه الصَّخرةِ ناقةً مُخترِجَةً جَوْفاءَ وَبْراءَ[1]، فإن فعلَتْ صَدَّقْنَاكَ، فأخذ عليهِم صالحٌ مَواثِيقَهُم لئِنْ فعلتُ ذلكَ لتُؤمِنُنَّ؟ فقالوا: نَعَم، فصَلَّى ودَعا ربَّه، فتمخَّضَت الصَّخرةُ تمخُّضَ النَّتُوجِ بولدِها فانصدعَتْ عَن ناقةٍ عُشَرَاءَ جَوْفَاءَ وَبْرَاءَ ـ كما وصفُوا ـ وهُم ينظرونَ، ثمَّ نتجَتْ ولدًا مثلَها في العِظَمِ، فآمنَ به جُنْدُعٌ في جماعة، ومنعَ الباقينَ مِن الإيمانِ ذؤابُ بن عمرٍو، والحبابُ صاحبُ أوثانِهِم، وربابٌ كاهِنُهم[2]، فمَكَثَت النَّاقَةُ مع ولدِها ترعى الشَّجرَ وتَرِدُ الماءَ غِبًّا[3]، فما ترفعُ رأسَها مِن البئرِ حتَّى تَشْرَبَ كلَّ ما فيها، ثمَّ تَتفحَّجَ[4] فيحلبونَ ما شاؤوا حتَّى تَمتَلِئَ أوانِيهِم فيشربون ويدَّخِرونَ، وكانَتْ تَصِيفُ بظهرِ الوادي فتهربُ مِنها أنعامُهُم إلى بطنِه، وتَشتُو ببطنِه فتهرُبُ

(١) مخترجة: أخرجَت على خلقةِ الجملِ، وقيلَ: تشاكلُ البُختَ. وجَوفاء: عظيمةُ البطنِ. ووَبراء: كثيرةُ الوبرِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) في نسخة التفتازاني والطبلاوي: «بن كاهنهم».

(٣) أي: يومًا بعدَ يومٍ.

(٤) التَّفحُّجُ: هو أن يفرجَ بينَ رِجلَيهِ. انظر: «الصحاح» للجوهري(١/ ٣٣٣).

مَواشيهِم إلى ظَهرِه، فشقَّ ذلك عليهِم، وزيَّنَتْ عقرَها لهم عُنَيزَةُ أمُّ غَنْمٍ وصدقةُ بنتُ المُختارِ، فعقَروها واقتَسَمُوا لحمَها، فرَقِيَ سَقْبُها[1] جبَلًا اسمُه: قارَة، فرَغَا ثلاثًا فقالَ صالِحٌ لهم: أَدرِكُوا الفَصيلَ عَسَى أَنْ يُرفعَ عَنْكُم العذابُ، فلَم يقدروا عليه إذ انفجَّتِ[2] الصَّخرةُ بعدَ رغائِه فدخلَها، فقالَ لهم: تصبحُ وُجوهُكُم غدًا مُصفرَّةً وبعدَ غدٍ مُحمرَّةً واليومَ الثَّالثَ مُسودَّةً، ثمَّ يصبِّحُكُم العَذابُ، فلمَّا رَأَوا العَلاماتِ طلبوا أن يقتلوهُ، فأَنْجاهُ اللهُ إلى أرضِ فِلَسْطينَ، فلمَّا كانَ ضحوةُ اليومِ الرَّابعِ تحنَّطُوا وتَكفَّنُوا بالأنطاعِ، فأَتَتْهُم صيحةٌ مِن السَّماءِ فتَقطَّعَت قلوبُهُم فهلَكُوا[3].

(٧٩) ـ ﴿فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ ظاهرُه أنَّ تولِّيَه عَنْهُم كانَ بعدَ أَنْ أبصرَهُم جاثمينَ، ولعلَّه خاطبَهُم به بعدَ هلاكِهِم كما خاطبَ رسولُ اللهِ ﷺ أهلَ قَليبِ بدرٍ وقالَ: «إنَّا وَجَدْنا ما وعدَنا ربُّنا حقًّا، فهل وَجَدْتُم ما وَعَدَكُم[4] ربُّكُم حقًّا؟»[5]، أو ذكرَ ذلك على سبيلِ التَّحسُّرِ عليهِم.

(٨٠) ـ ﴿وَلُوطًا﴾؛ أي: وأرسَلْنَا لوطًا ﴿إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ﴾: وقتَ قولِه لَهُم، أو: واذكُرْ لُوطًا و﴿إِذْ﴾ بدلٌ منه[6].

---

(١) السَّقبُ: الذَّكَرُ من أولادِ الإبلِ. انظر: «الصحاح» للجوهري (١/ ١٤٨).

(٢) أي: انشقَّت. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) رواه مطولاً الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٢٨٦ ـ ٢٩٥) عن ابن إسحاق بعضه، والبعض الآخر عن ابن إسحاق عن يعقوبَ بن عتبةَ بن المغيرة بن الأخنس.

(٤) في نسخة الخيالي والتفتازاني: «ما وعد».

(٥) رواه البخاري (٣٩٧٦)، ومسلم (٢٨٧٥)، من حديث أبي طلحة رضي الله عنه.

(٦) على تقدير: «وأرسَلنا لوطًا وقتَ قولِه» هو من عطف المفردات، وعلى تقدير: «واذكُر لُوطًا» و«إذ» بدلٌ هو من عطفِ القِصّةِ على القصّةِ، وهو أفيَدُ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٤٥٧ ـ ٤٥٨).

﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ﴾ توبيخٌ وتَقريعٌ على تلك الفعلةِ المتماديَةِ في القبحِ.

﴿مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾: ما فعلَهَا قَبلَكُم أحدٌ قَطُّ، والباءُ للتَّعدِيَةِ[1]، و﴿مِنْ﴾ الأولى لتأكيدِ النَّفيِ والاستغراقِ، والثَّانيةُ للتَّبعيضِ، والجملةُ استئنافٌ[2] مقرِّرةٌ للإنكارِ، كأنَّه وبَّخَهم أوَّلًا بإتيانِ الفاحشَةِ ثمَّ باختراعِها فإنَّه أسوَأُ.

(٨١) ـ ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ﴾ بيانٌ لقولِه: ﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ﴾ وهو أبلَغُ في الإنكارِ والتَّوبيخِ.

وقرأَ نافِعٌ وحفصٌ: ﴿إِنَّكُمْ﴾ على الإخبارِ المُستأنَفِ[3].

و﴿شَهْوَةً﴾ مَفعولٌ له، أو مَصدرٌ في موقع[4] الحالِ. وفي التَّقييدِ بها: وصفُهُم بالبَهيميَّةِ الصِّرفَةِ، وتنبيهٌ على أنَّ العاقلَ يَنبَغِي أن يكونَ الدَّاعي له إلى المباشرةِ طلبَ الولدِ وبقاءَ النَّوعِ، لا قضاءَ الوطرِ.

﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ إضرابٌ عَنِ الإنكارِ إلى الإخبارِ عَن حالِهم الَّتي أدَّت بهم إلى ارتكابِ أمثالِها، وهي[5] اعتيادُ الإسرافِ في كلِّ شيءٍ، أو عَنِ الإنكارِ عَلَيْها إلى الذَّمِّ على جميعِ معايبِهِم، أو عَن محذوفٍ مثلَ: لا عُذرَ لَكُم فيه بَلْ أَنْتُم قومٌ عادَتُكُم الإسرافُ.

---

(١) قال أبو حيّان: مَعنى التَّعدِيةِ هنا قَلِقٌ جدًّا. انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (١٠/ ١٧٩).

(٢) قال الطِّيبيُّ: أي: مُبتدأةٌ، وهو الاستئنافُ اللُّغَويُّ لا الاصطِلاحِيُّ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٤٥٩).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٥)، و«التيسير» (ص: ١١١).

(٤) في نسخة التفتازاني: «موضع».

(٥) في نسخة التفتازاني: «وهو».

(٨٢) ـ ﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ﴾؛ أي: ما جاؤوا بما يكونُ جوابًا عَن كلامِه، ولكنَّهُم قابَلُوا نصحَه بالأمرِ بإخراجِهِ فيمَن معَه مِن المؤمنينَ مِن قَرْيَتِهِم والاستهزاءِ بهم، فقالوا: ﴿إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾؛ أي: من الفواحشِ.

(٨٣) ـ ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ﴾؛ أي: مَن آمنَ به ﴿إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ﴾ واهلةَ[١]؛ فإنها كانَت تُسِرُّ الكفرَ.

﴿كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ﴾: من الَّذينَ بَقُوا في ديارهم فهَلَكوا[٢]، والتَّذكيرُ لتغليبِ الذكور.

(٨٤) ـ ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا﴾؛ أي: نوعًا من المطر عجيبًا، وهو مبيَّنٌ بقولِه: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ [هود: ٨٢].

﴿فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ رُويَ أنَّ لوطَ بنَ هارانَ بنِ تارَخَ لمَّا هاجرَ مع عمِّه إبراهيمَ إلى الشَّامِ نزلَ بالأردنِّ، فأرسلَهُ اللهُ إلى أهلِ[٣] سَدُومَ[٤] ليدعُوَهُم إلى اللهِ ويَنْهاهُم عمَّا اخترعوهُ من الفاحشةِ، فلَمْ ينتَهُوا عنهَا، فأمطرَ اللهُ عليهم الحجارةَ فهَلَكُوا.

وقيلَ: خُسِفَ بالمقيمينَ مِنْهُم، وأُمْطِرت الحِجارَةُ على مُسافرِيهِم.

---

(١) اسمُ امرأتِهِ. انظر: «المحبر» لأبي جعفر البغدادي (ص: ٣٨٣)، و«زاد المسير» لابن الجوزي (٤/ ٣١١).

(٢) ورُوِيَ أنَّها خرجَت معَهُم، فالتفتَت، فأصابَها الحجرُ وهلكَت. انظر: «تفسير عبد الرزاق» (١٢١٨).

(٣) في نسخة التفتازاني: «إلى أرض».

(٤) بفتح السينِ، وهي قريةُ قَومِ لوطٍ. انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ٣٥٥).

(٨٥) ـ ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾؛ أي: وأرسَلْنَا إليهِم ـ وهم أولادُ مدينَ بنِ إبراهيمَ ـ شُعيبَ بنَ ميكائيلَ بنِ يشجرَ بنِ مدينَ، وكانَ يقالُ له: خطيبُ الأَنبياءِ[١]؛ لحسنِ مُراجعَتِه قومَه.

﴿قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ يريدُ: المعجزةَ الَّتي كانَت له، وليسَ في القرآنِ أَنَّها ما هي[٢].

وما رُوِيَ مِن محاربةِ عصا مُوسى للتِّنِّينِ، وولادةِ الغنمِ الَّتي دفعَها الدُّرعَ خاصَّةً وكانت الموعودةَ له مِن أولادِها، ووقوعِ عصا آدمَ على يدِه في المرَّاتِ السَّبعِ[٣]= متأخِّرٌ عَن هذه المقاولةِ، ويحتمِلُ أن تكونَ كرامةً لِمُوسى أو إرهاصًا[٤] لنُبُوَّتِه.

﴿فَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ﴾؛ أي: آلـةَ الكيـلِ، علـى الإضمـارِ أو إطـلاقِ الكيلِ على المكيـالِ؛ كـ«العيـشِ» علـى المعاشِ؛ لقولِـه: ﴿وَٱلْمِيزَانَ﴾؛ كما قالَ في سـورةِ

(١) روى ابن عساكر عن ابن عباس كما في «الدر المنثور» (٣/ ٥٠٠ ـ ٥٠١) قال: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ إذا ذكرَ شُعَيبًا قال: «ذاكَ خَطيبُ الأنبياءِ»، وذكره ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٠/ ٦٠) عن أبي إدريس الخولاني، وذكره ابن منظور في «مختصر تاريخ دمشق» (١٠/ ٣١٠) عن الأحنف، ورواه الحاكم في «المستدرك» (٤٠٧١)، والطبري في «تفسيره» (١٠/ ٣٢٣)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٥٩٢١) عن ابن إسحاق مرسلاً.

(٢) قال الزَّجّاجُ: قال بعضُ النحويين: لم يكن لشعيبٍ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ آيةٌ إلا النُّبوّة، وهذا غلطٌ فاحش. انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٣٥٣).

(٣) أورد هذه الأخبار الزمخشري، وزعم أنها من معجزات شعيب؛ لأن موسى لم يكن نبيًّا بعدُ، وقد خالفه المصنف فيما ذهب إليه، ولم نقف لهذه الأخبار على مستند يُعتمد عليه، فهي من جملة الإسرائيليات. انظر: «الكشاف» (٣/ ٢٢٩)، و«تفسير الآلوسي» (٩/ ٢٣٥).

(٤) هو أن يُظهِرَ اللهُ على يَدِ مَن سَيصيرُ نَبيًّا خوارقَ العاداتِ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٤٦٥)، و«التعريفات» للجرجاني (ص: ١٦).

هـودٍ: ﴿أَوْفُواْ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ﴾، أو: فأَوْفـوا الكيلَ ووزنَ الميـزانِ، ويجوزُ أن يكونَ ﴿وَٱلْمِيزَانَ﴾ مصـدرًا كـ«الميعادِ».

﴿وَلَا تَبْخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ﴾: ولا تَنْقُصوهُـم حقوقَهُـم، وإنَّمـا قـالَ: ﴿أَشْيَآءَهُمْ﴾ للتَّعميـمِ تنبيهًـا على أنَّهم كانُوا يبخسـونَ الجليـلَ والحقيرَ والقليلَ والكثيرَ.

وقيلَ: كانُوا مكَّاسينَ لا يَدَعونَ شيئًا إلَّا مَكَسُوه[1].

﴿وَلَا تُفْسِدُواْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ بالكفرِ والحَيْفِ[2] ﴿بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا﴾: بعدما أصلحَ أمرَهَا وأهلَها الأنبياءُ وأتباعُهُم بالشَّرائعِ، أو: أصلَحُوا فيها، والإضافةُ إليها كالإضافةِ في ﴿بَلْ مَكْرُ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ [سبأ: ٣٣][3].

﴿ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ إشارةٌ إلى العملِ بما أمرَهُم به ونهاهُم عنه، ومعنى الخيريَّةِ: إمَّا الزِّيادةُ مُطلقًا، أو في الإنسانيةِ وحسنِ الأُحدوثَةِ[4] وجمعِ المالِ.

(٨٦) ـ ﴿وَلَا تَقْعُدُواْ بِكُلِّ صِرَٰطٍ تُوعِدُونَ﴾: بكلِّ طريقٍ مِـن طرقِ الدِّينِ كالشَّيطانِ، وصِراطُ الحقِّ وإن كانَ واحِدًا لكنَّه يَتشعَّبُ إلى معارفَ[5] وحُدودٍ وأحكامٍ، وكانُوا إذا رأَوا أحدًا يسعى في شيءٍ منها مَنعوهُ.

---

(١) المكس: انتقاص الثمن، والظلم، والجباية. انظر: «تاج العروس» (١٦/ ٥١٤ ـ ٥١٥).

(٢) الحيف: الظلم. انظر: «مجمع بحار الأنوار» للكجراتي (١/ ٦١٨).

(٣) أي: الإضافة على معنى «في». انظر: «حاشية الخفاجي».

(٤) أي: الذِّكر الجميل في الدنيا. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٢٥٩).

(٥) جمعُ معرفةٍ، والمُرادُ بها معرفةُ اللهِ وصفاتِهِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

وقيلَ: كانُوا يجلسونَ على المراصدِ فيقولونَ لِمَن يُريدُ شُعيبًا: إنَّه كذَّابٌ فلا يَفتِنَنَّكَ عن دينِكَ، ويُوْعِدونَ مَن آمَنَ به[1].

وقيلَ: كانُوا يقطعونَ الطَّريقَ.

﴿وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يعني: الَّذي قعَدُوا عليه، فوُضِعَ الظَّاهرُ مَوضِعَ المُضمَرِ بيانًا لـ﴿كل صراط﴾، ودلالةً على عِظَمِ ما يصدُّونَ عنه، وتقبيحًا لِمَا كانُوا عليه. أو: الإيمانِ باللهِ.

﴿مَنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾؛ أي: باللهِ، أو: بكلِّ صراطٍ على الأوَّلِ، و﴿مَنْ﴾ مفعولُ ﴿تَصدُّونَ﴾ على إعمالِ الأقربِ، ولو كانَ مفعولَ ﴿تُوعِدُونَ﴾ لقال: وتصدُّوهم.

و﴿تُوعِدُونَ﴾ بما عطفَ عليه في موضعِ الحالِ مِن الضَّميرِ في ﴿تَقْعُدُواْ﴾.

﴿وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾: وتطلبونَ لسبيلِ اللهِ عوجًا بإلقاءِ الشُّبهِ، أو وصفِها للنَّاسِ بأنَّها معوجَّةٌ.

﴿وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا﴾ عَددُكُم أو عُدَدُكم ﴿فَكَثَّرَكُمْ﴾ بالبركةِ في النَّسلِ أو المالِ[2].

﴿وَٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ مِن الأُمَمِ قبلَكُم واعتبِروا بهم.

(٨٧) ـ ﴿وَإِن كَانَ طَآئِفَةٌ مِّنكُمْ ءَامَنُواْ بِٱلَّذِىٓ أُرْسِلْتُ بِهِۦ وَطَآئِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُواْ فَٱصْبِرُواْ﴾ فتربَّصُوا ﴿حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُ بَيْنَنَا﴾؛ أي: بينَ الفَريقينِ بنصرِ المُحِقِّينَ على المبطِلِينَ، فهوَ وعدٌ للمُؤمنينَ ووعيدٌ للكافرينَ.

---

(١) على القول الأول يكون القُعودُ على الصِّراطِ تمثيلاً، وعلى هذا حقيقةً، واستظهره أبو حيان، وهو مروي عن ابن عباس، وقتادة، والسدي. انظر: «تفسير الطبري» (١٠/ ٣١٣ ـ ٣١٤)، و«البحر المحيط» لأبي حيان (١٠/ ١٩٠ ـ ١٩٢)، و«فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٤٦٨).

(٢) في نسخة التفتازاني والطبلاوي: «والمال».

﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾ إذ لا معقِّبَ لحُكْمِه[١] ولا حَيفَ فيه.

(٨٨) ـ ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لَنُخْرِجَنَّكَ يَٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا﴾؛ أي: ليكونَنَّ أحدُ الأمرينِ: إمَّا إخراجُكُم مِن القريةِ، أو عَوْدُكُم في الكفرِ، وشعيبٌ لم يَكُن في مِلَّتِهم قطُّ لأنَّ الأنبياءَ لا يَجُوزُ عليهِم الكفرُ مُطْلَقًا، لكنْ غلَّبوا الجماعةَ على الواحدِ فخُوطِبَ هو وَقومُهُ بخِطابِهِم[٢]، وعلى ذلك أَجرى الجوابَ في قولِه:

﴿قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَٰرِهِينَ﴾؛ أي: كيفَ نَعودُ فيها ونحن كارهونَ لها؟! أو: أَتُعيدونَنَا في حالِ كراهَتِنا؟!

(٨٩) ـ ﴿قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾: قد اختلَقْنَا عليه ﴿إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا﴾ شرطٌ جَوابُهُ محذوفٌ دَليلُه: ﴿قَدِ ٱفْتَرَيْنَا﴾، وهو بمعنى المستقبلِ لأنَّه لم يَقَعْ، لكنَّه جُعلَ كالواقعِ للمُبالغَةِ، وأُدخلَ عليه ﴿قَدِ﴾ لتَقريبِه مِن الحالِ؛ أي: قَد افترَيْنَا الآنَ إنْ هَمَمْنا بالعودِ بعد الخلاصِ مِنْها حيثُ نَزْعُم أنَّ للهِ نِدًّا، وأنَّه[٣] قد تبيَّنَ لنا أنَّ ما كُنَّا عليه باطلٌ وما أنتم عليه حقٌّ.

وقيلَ: إنَّه جوابُ قَسَمٍ وتقديرُه: واللهِ لقَد افترَيْنَا.

---

(١) أي: لا أحدَ يتعقَّبُهُ ويبحثُ عن فعلِهِ مِن قولِهِم: عقبَ الحاكمُ على حكمِ مَن قبلَهُ إذا تتبَّعَهُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) هذا بناء على أنَّ «عادَ» بمعناه المعروف، وقال ابنُ المُنَيِّرِ: وقَد يُستعمَلُ «عاد» من أَخَواتِ «كانَ» بمَعنى: صارَ، فلا يَستَدعِي الرُّجوعَ إلى حالةٍ سابِقةٍ، بل عكس ذلك، وهو الانتقالُ من حالةٍ سابقةٍ إلى حالةٍ مُستأنفةٍ؛ كأنَّهُم قالوا: أو لتصيرُنَّ كُفَّارًا في مِلَّتِنا. انظر: «الانتصاف» لابن المنير بهامش «الكشاف» للزمخشري (٢/ ١٢٩).

(٣) في نسخة التفتازاني: «أو أنه».

﴿وَمَا يَكُونُ لَنَآ﴾: وما يَصِحُّ لنا[١] ﴿أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَا﴾ خذلانَنا وارتِدادَنَا، وفيه دليلٌ على أنَّ الكُفْرَ بمَشيئَتِه[٢].

وقيلَ: أرادَ به حسمَ طَمَعِهم في العودِ بالتَّعليقِ على ما لا يَكونُ[٣].

﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾؛ أي: أحاطَ علمُه بكلِّ شيءٍ ممَّا كانَ وما يكونُ مِنَّا ومِنكُم.

﴿عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا﴾ في أنْ يُثبِّتَنا على الإيمانِ ويُخلِّصَنا من الأشرارِ.

﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ﴾: احكُمْ بينَنا، و«الفَتَّاحُ»: القاضي، و«الفُتَاحَةُ»: الحكومَةُ[٤].

أو: أظهِرْ أمرَنا حتَّى يَنكشِفَ ما بينَنا وبينَهُم، ويتميَّزَ المحِقُّ مِن المبطِلِ، مِن «فتَحَ المُشكِلَ»: إذا بَيَّنَه.

﴿وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ﴾ على المعنيَيْن.

(٩٠) ـ ﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا﴾ وتَرَكْتُم دينَكُم ﴿إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ﴾ لاستبدالِكُم ضَلالَتَهُ بهُدَاكُم، أو لفَواتِ ما يحصلُ لكم بالبَخْسِ والتَّطفيفِ، وهو سادٌّ مَسدَّ جَوابِ الشَّرطِ والقَسَمِ الموطَّأِ باللَّامِ[٥].

---

(١) قال الخفاجي: «لا يكونُ» في استعمالِ العربِ بمعنى: لا يصحُّ، ولا يقعُ، وتارةً بمعنى: لا ينبغي، ولا يليقُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) هذا مذهب أهل السُّنة، والمعتزلة يؤولون هذه الآية وأمثالها. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٢٦١).

(٣) وهذا ردٌّ على الزَّمخشريِّ فيما تبعَ فيهِ الزَّجَّاجَ، بأنَّ المُرادَ مِن ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ التَّأبيدُ. انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦)، و«الكشاف» (٣/ ٢٣٥)، و«حاشية الخفاجي».

(٤) انظر: «المخصص» لابن سيده (٣/ ٤١٠).

(٥) أي: جوابٌ للقسمِ بدليلِ عدمِ اقترانِهِ بالفاءِ ومُغنٍ عن جوابِ الشَّرطِ، فكأنَّهُ جوابُهُ لإفادتِهِ معناهُ =

(٩١) ـ ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾: الزَّلزلَةُ، وفي سورةِ الحجرِ: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّيْحَةُ﴾ [الحجر: ٧٣][1]، ولعلَّهَا كانَت مِن مَبادِئِها ﴿فَأَصْبَحُواْ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ﴾؛ أي: في مَدينَتِهِم.

(٩٢) ـ ﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ شُعَيْبًا﴾ مُبتدأٌ خبرُه: ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْاْ فِيهَا﴾؛ أي: استُؤْصِلُوا كأَنْ لَمْ يُقيمُوا بها، و«المَغْنَى»: المنزِلُ[2].

﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ شُعَيْبًا كَانُواْ هُمُ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ دينًا ودُنيَا، لا الَّذينَ صدَّقوهُ واتَّبعوهُ ـ كما زَعَمُوا ـ فإنَّهُم الرَّابحونَ في الدَّارينِ، وللتَّنبيهِ على هذا والمبالغَةِ فيه كرَّرَ الموصولَ، واستأنفَ بالجُملتَينِ[3]، وأتى بِهِمَا اسمِيَّتينِ[4].

= وسدِّهِ مسدَّهُ لا أنَّهُ جوابٌ لهُما معًا. انظر: «حاشية الخفاجي».

(١) وقع سهو من البيضاوي رحمه الله في هذا الموضع؛ فالآية التي في سورة الحجر عن قوم صالح، والآية التي أراد هي التي في سورة هود، وهي قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَأَخَذَتِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ٱلصَّيْحَةُ﴾ [هود: ٩٤]. انظر: «حاشية الخفاجي».

وقال ابن التمجيد في «حاشيته» (٨/ ٤٤٩): فلعل المصنف كان قد كتب هذا التأويل في الرجفة الواقعة في قصة قوم صالح فيما قبل، لكن نقله الناسخون عن مواضعه.

قلت: حمل هذا على صنيع النساخ أمر مستبعد جدًّا، والسهو في مثل هذا لا يقدح بمن وقع فيه.

(٢) وهو في أصل معناه يعود إلى معنى الغِنى المعروف، قال الراغبُ: «غنيَ في المكانِ»: طالَ مقامُهُ فيهِ مُستغنيًا بِهِ عن غيرِهِ. انظر: «المفردات» (ص: ٦١٦).

(٣) يعني: ذكرهما من غير عطف. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٤٧/ ب).

(٤) هذا لبيان وجه البلاغة والمبالغة في الآية، فهذا المعنى يمكن أن يعبَّر عنه بموصول واحد وجملتين معطوفتين فعليَّتين؛ كقولنا: الذين كذبوا شعيبًا لم يغنوا فيها وكانوا خاسرين، ولكن شتّان بين هذا والبيان القرآني المعجز، ويمكن أن يُلمح في الآيات أيضًا أن هؤلاء القوم لم يعد لهم شيء يذكرون به إلا أنهم كذبوا شعيبًا، فهم غير مستحقين للذكر باسمهم أو صفتهم السابقة، وكذلك يُلمح أن ما عاشوه وعمروه كان في حكم العدم أصلًا، وهم كانوا من أهل الخسار دائمًا.

(٩٣) ـ ﴿ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ ﴾ قالَه تَأَسُّفًا بهم لشدَّةِ حُزْنِه عليهِم، ثمَّ أنكرَ على نفسِه[1] فقالَ: ﴿فَكَيْفَ ءَاسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَٰفِرِينَ ﴾ ليسُوا أهلَ حُزنٍ؛ لاستحقَاقِهم ما نزلَ عليهِم بكُفرِهم.

أو قالـه اعتـذارًا عَـن عـدمِ شِـدَّةِ حُزنِـه عليهـم، والمعنـى: لقَـدْ بالغـتُ فـي الإبـلاغِ والإنـذارِ وبذَلْـتُ وُسـعي فـي النُّصْـحِ والإشـفاقِ فلَـمْ تُصَدِّقُـوا قولـي، فكيـفَ آسَـى عليكُـمْ؟

وقُرِئَ: «فكَيْفَ إِيْسَى» بإمالتينِ[2].

(٩٤) ـ ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ ﴾: بالبؤسِ والضرِّ ﴿لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴾: كي يَتضرَّعُوا ويَتذلَّلُوا.

(٩٥) ـ ﴿ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ ﴾؛ أي: أعطيناهُـم بـدلَ مـا كانُـوا فيـه مـن البـلاءِ والشِّـدَّةِ السَّـلامَةَ والسَّـعَةَ ابتـلاءً لهـم بالأمرَينِ.

﴿حَتَّىٰ عَفَواْ ﴾ كثـروا عَـددًا وعُـددًا، يُقالُ: «عفا النَّبـاتُ»: إذا كَثُـرَ، ومنه: إعفاءُ اللِّحَى[3].

﴿وَّقَالُواْ قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ وَٱلسَّرَّآءُ ﴾ كفرانًـا لنِعمَـةِ اللهِ، ونِسـيانًا لذكـرِه، واعتقـادًا بأنَّـه من عـادةِ الدَّهـرِ يُعاقبُ فـي النَّاسِ بيـن الضـرَّاءِ والسَّـرَّاءِ، وقد مسَّ آباءَنـا منه شـيءٌ مثـلُ ما مسَّـنا.

---

(١) قال الطِّيبيُّ: أي: جرَّدَ من نَفسِهِ شَخصًا وأنكرَ عليه حُزنَه على قَومٍ لا يَستَحِقُّونَه. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٤٨١).

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٠). عن يحيى بن وثاب وطلحة. وهو ابن مصرف.

(٣) و«عفا» حرف من الأضداد. يقال: «عفا الشيءُ» إذا نقص ودَرَس، و«عفا» إذا زاد. انظر: «الأضداد» للأنباري (ص: ٨٦ ـ ٨٨).

﴿فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً﴾: فجأةً، ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ بنزولِ العقابِ[1].

(٩٦) ـ ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ﴾ يعني: القُرَى المدلولَ عليها بقولِه: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِىٍّ﴾ وقيلَ: مكَّةَ وما حولَها.

﴿ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟﴾ مكانَ كُفرِهم وعِصيانِهم.

﴿لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾: لوَسَّعْنا عليهِم الخيرَ ويَسَّرْناه لهم من كلِّ جانبٍ[2]، وقيلَ: المرادُ: المطرُ والنَّباتُ.

وقرأَ ابنُ عامرٍ: ﴿لَفَتَّحْنَا﴾ بالتَّشديدِ.

﴿وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ من الكفرِ والمعاصِي.

(٩٧) ـ ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ﴾ عطفٌ على قولِه: ﴿فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ وما بينَهُما اعتراضٌ، والمعنى: أَبَعْدَ ذلك أَمِنَ أَهلُ القُرَى[3]؟

﴿أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا﴾: تبييتًا، أو: وقتَ بياتٍ، أو: مبيَّتًا، أو: مبيِّتِينَ[4]، وهو في الأصلِ مصدَرٌ بمَعنى: البيتوتَةِ، ويجيءُ بمعنى: التَّبييتِ كـ«السَّلامِ» بمَعنى: التَّسليمِ.

﴿وَهُمْ نَآئِمُونَ﴾ حالٌ مِن ضَميرِهم البارزِ، أو المستترِ في ﴿بَيَٰتًا﴾.

---

(١) في نسخة التفتازاني: «العذاب».

(٢) يعني: أنَّ ذكرَ السَّماءِ والأرضِ في الآية لتَعميمِ الجِهاتِ. انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ٣٦٦).

(٣) قال الشَّيخُ سعدُ الدِّينِ: فإن قيل: هَلاَّ جَعَلَ المعطوفَ عليه ﴿فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ فإنَّه أقرَبُ؟ قلنا: لأنَّ مَساقَ ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ﴾ إلى ﴿يَكْسِبُونَ﴾ مساقُ التَّكريرِ والتَّأكيدِ بخِلافِ ما قبلَهُ؛ فإنَّه لبَيانِ حالِ القُرَى وقِصَّةِ هلاكِها قصدًا، فالعَطفُ عليه أنسَبُ وإن كانَ هذا أقربَ. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٤٨/ أ).

(٤) هذا لبيان وجوه المعنى المرتبطة بوجوه إعراب ﴿بَيَٰتًا﴾، فهو مفعول مطلق أو ظرف أو حال من الفاعل أو من المفعول.

(٩٨) ـ ﴿أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ﴾ وقرأَ ابنُ كثيرٍ ونافِعٌ وابنُ عامرٍ: ﴿أَوْ﴾ بالسُّكونِ على التَّرديدِ[١].

﴿أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى﴾: ضَحْوةَ النَّهارِ، وهو في الأصلِ: ضَوءُ الشَّمسِ إذا ارتفعَتْ.

﴿وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾: يَلْهُونَ مِن فرطِ الغَفْلَةِ، أو: يشتغلونَ بما لا يَنفَعُهُم.

(٩٩) ـ ﴿أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ﴾ تقريرٌ لقولِه: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ﴾[٢]، و﴿مَكْرَ ٱللَّهِ﴾ استعارةٌ لاستدراجِ[٣] العبدِ وأخذِهِ مِن حيثُ لا يَحتَسِبُ.

﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ﴾: الَّذينَ خَسِرُوا بالكفرِ وتركِ النَّظرِ والاعتِبارِ.

(١٠٠) ـ ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ أَهْلِهَآ﴾؛ أي: يَخْلُفونَ مَن خَلَا قبلَهُم ويَرِثُون ديارَهُم، وإنَّما عُدِّيَ ﴿يهد﴾ باللَّامِ لأنَّه بمعنى: يُبيِّن[٤].

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٦)، و«التيسير» (ص: ١١١).

(٢) قال الطِّيبيُّ: الهمزةُ في قولِه: ﴿أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ﴾ للتَّقريعِ والتَّوبيخِ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٤٩٠).

(٣) الاستدراج ثابت في الكتاب والسنة، فقد قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٢]، وروى الإمام أحمد (١٧٣١١) عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ قال: «إذا رَأيتَ اللهَ يُعطِي العَبدَ مِنَ الدُّنيا عَلَى مَعاصِيهِ ما يُحِبُّ، فَإنَّما هُوَ استِدراجٌ». وله تعاريف منها: الدنوُّ إلى عذاب الله بالإمهال قليلًا قليلًا، وقد قيل بأن الاستدراج مناف لمذهب المعتزلة، لكن الزمخشري ذكره هنا، وإن كان تأوله في غير هذا الموضع. وانظر: «الكشاف» (٣/ ٢٤١)، و«التعريفات» للجرجاني (ص: ٢٠)، و«حاشية الخفاجي».

(٤) وذلك لأنَّ الفعل «يهدي» يتعدَّى إلى المفعولِ الأوَّلِ بنفسِه وإلى المفعولِ الثَّاني باللامِ أو بـ(إلى)، لكنَّه هنا عُدِّيَ إلى الأوَّلِ باللَّامِ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٤٩١).

﴿أَن لَّوۡ نَشَآءُ أَصَبۡنَٰهُم بِذُنُوبِهِمۡۚ﴾: أنَّ الشأنَ لو نَشاءُ أَصَبْناهُم بجزاءِ ذُنوبِهِم كما أَصَبْنا مَن قَبْلَهُم، وهو فاعلُ ﴿يَهۡدِ﴾، ومَن قَرَأَهُ بالنُّونِ[١] جعَلَهُ مَفعولًا.

﴿وَنَطۡبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ﴾ عطفٌ على ما دلَّ عليهِ ﴿أَوَلَمۡ يَهۡدِ﴾؛ أي: يغفلونَ عن الهدايةِ[٢]، أو منقطعٌ عنه بمعنى: ونحنُ نَطبَعُ[٣]، ولا يجوزُ عَطفُه على ﴿أَصَبۡنَٰهُم﴾ على أنَّه بمَعنى: وطَبَعْنا؛ لإفضائِه إلى نفي الطَّبعِ عنهُم؛ لأنَّه في سياقِ جوابِ ﴿لَّوۡ﴾[٤].

﴿فَهُمۡ لَا يَسۡمَعُونَ﴾ سماعَ تَفَهُّمٍ واعتِبارٍ.

---

(١) القراءة بالياء قراءة الجمهور، وبالنون تنسب لقتادة ومجاهد وأبي عبد الرحمن السلمي ويعقوب. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٠)، و«إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ٦٤ و١٤٠)، و«تفسير البغوي» (٣/ ٢٦٠)، و«روح المعاني» (٩/ ٢٦٥).

(٢) استضعفَ هذا الوجه أبو حيّان ورجَّح ما بعده. انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (١٠/ ٢١٨).

(٣) معنى الانقطاعِ في هذا الوَجهِ أنَّه استِئنافٌ وإعراضٌ. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٤٨/ ب).

(٤) تبع في هذا الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٢٤٢)، والزمخشري ردَّ به ما أجازه ابن الأنباري، وذكره عنه الواحدي في «البسيط» (٩/ ٢٥٥)، وقد استند الزمخشري في ردِّه إلى أنَّ المعطوف على جواب «لو» له حكم الجواب، وجواب «لو» غير واقع، والإصابة بالذنوب غير واقعة، لكن الطبع واقع، فامتنع العطف، وقد نوقش الزمخشري في هذا بإمكان أن يكون المراد بالطبع نوعًا من الإصابة بالذنوب، أو يكون المراد بالطبع استمراره ودوامه، والطبع وإن كان واقعًا، لكن استمراره غير واقع. وانظر: «تفسير الرازي» (١٤/ ٣٢٣)، و«الانتصاف» (٢/ ١٣٤)، و«فتوح الغيب» (٦/ ٤٩١)، و«حاشية التفتازاني» (٢٤٨/ ب)، و«البحر» (١٠/ ٢١٦)، و«روح المعاني» (٩/ ٢٦٦). والضمير في قوله: «لأنه في سياق...» يعود إلى ﴿أَصَبۡنَٰهُم﴾. ووقع في نسخة التفتازاني تقديم وتأخير، فقد جاء فيها: «لأنه في سياق جواب لو لإفضائِه إلى نفي الطَّبعِ عنهُم». والمعنى واحد.

(١٠١) ـ ﴿تِلْكَ ٱلْقُرَىٰ﴾ يعني: قُرى الأُمَمِ المارِّ ذِكرُهُم ﴿نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآئِهَا﴾ حالٌ إن جعلَ ﴿ٱلْقُرَىٰ﴾ خبرًا، وتكونُ إفادتُه بالتَّقييدِ بها، وخبرٌ إن جُعِلَت صِفةً، ويجوزُ أَنْ يكونا خَبَرينِ[١].

و﴿مِنْ﴾ للتَّبعيضِ؛ أي: نقصُّ بعضَ أنبائِها، ولها أنباءٌ غيرُها لا نقصُّهَا.

﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾: بالمعجزاتِ ﴿فَمَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوا۟﴾ عندَ مجيئِهم بها ﴿بِمَا كَذَّبُوا۟ مِن قَبْلُ﴾: بما كذَّبوهُ مِن قبلِ الرُّسلِ، بل كانُوا مُستمرِّينَ على التَّكذيبِ.

أو: فما كانُوا ليؤمِنُوا مدَّةَ عُمرِهِم بما كذَّبُوا به أوَّلًا حينَ جاءَتْهُم الرُّسُلُ، ولَمْ تُؤثِّرْ فيهِمْ قَطُّ دَعْوَتُهُم المتطاولَةُ والآياتُ المُتتابِعَةُ.

واللَّامُ لتَأكيدِ النَّفيِ، والدَّلالةِ على أنَّهُم ما صلحُوا للإيمانِ لِمُنافاتِه لحالِهم في التَّصميمِ على الكفرِ والطَّبعِ على قُلُوبِهم.

﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ فلا تلينُ شكيمَتُهُم بالآياتِ والنُّذُرِ.

(١٠٢) ـ ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم﴾: لأكثرِ النَّاسِ، والآيةُ اعتراضٌ، أو: لأكثرِ الأُمَمِ المَذكورينَ[٢].

﴿مِّنْ عَهْدٍ﴾: مِن وَفاءِ عَهدٍ، فإنَّ أكثرَهُم نَقَضُوا ما عَهِدَ اللهُ إليهِم في الإيمانِ

---

(١) ذكر وجوهًا ثلاثة لإعراب ﴿ٱلْقُرَىٰ﴾ وجملة ﴿نَقُصُّ﴾، وقد تبع في ذلك الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٢٤٣)، ونوقش في تقييد الإفادة على الوجه الأول بالحال، ونظِّر بقولك: هذا خاتمك حديدًا، وقد أجازه سيبويه. وانظر: «الكتاب» (١/ ٣٩٦)، و«فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٤٩٤)، و«حاشية التفتازاني» (٢٤٨/ ب).

(٢) فلا يكون اعتراضًا على هذا، وإنَّما هو من تتمّةِ الكلامِ السّابقِ. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٤٨/ ب).

والتَّقوى بإنزالِ الآياتِ ونصبِ الحُجَجِ، أو ما عَهِدُوا إليه حينَ كانُوا في ضُرٍّ ومَخافَةٍ مثل: ﴿لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الأنعام: ٦٣].

﴿وَإِن وَجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ﴾؛ أي: عَلِمْناهُم ﴿لَفَٰسِقِينَ﴾ مِن: «وَجَدْتُ زَيْدًا ذا الحِفَاظِ[١]»، لِدُخول «إنْ» المخفَّفَةِ واللَّامِ الفارقَةِ، وذلك لا يَسُوغُ[٢] إلَّا في المبتدأِ والخبرِ والأفعالِ الدَّاخلَةِ عليهِما، وعندَ الكوفِيِّينَ «إنْ» للنَّفيِ واللَّامُ بمَعنى «إلا»[٣].

(١٠٣ ـ ١٠٥) ـ ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِم مُّوسَىٰ﴾ الضَّميرُ للرُّسُلِ في قولِه: ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم﴾ أو للأُمَمِ[٤] ﴿بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ يعني: المُعجزاتِ ﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِۦ فَظَلَمُوا۟ بِهَا﴾ بأَنْ كفَرُوا بها مكانَ الإيمانِ الَّذي هو مِن حقِّهَا لوُضوحِها، ولهذا المعنى وضعَ «ظَلَمُوا» موضِعَ: كَفَرُوا.

وفرعونُ لقبٌ لِمَن ملكَ مِصرَ ككِسْرَى لملِكِ فارسَ، وكانَ اسمُه: قابوس، وقيلَ: الوليدَ بنَ مُصعبِ بنِ ريَّانَ.

﴿فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٠٣﴾ وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰفِرْعَوْنُ إِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ إليكَ، وقولُه: ﴿حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ لعلَّه جوابٌ لتكذيبِه إيَّاه في دَعْوَى الرِّسالةِ، وإنَّما لَمْ يَذْكُره لدَلالةِ قولِه: ﴿فَظَلَمُوا۟ بِهَا﴾

---

(١) يُقال: «إنَّه لذو حِفاظٍ، وذو مُحافظةٍ» إن كانَت له أَنَفةٌ. انظر: «الصحاح» للجوهري (٣/ ١١٧٢).

(٢) في نسخة التفتازاني: «لا يجوز».

(٣) انظر: «إعراب القرآن» للنحاس (٣/ ٣٠١).

(٤) قال الطِّيبيُّ: الأوَّلُ ـ وهو أن الضمير للرسل ـ أوفَقُ؛ لأنَّ تلك القِصّةَ ذُكِرَت تَسليةً لرَسولِ الله ﷺ أصالةً. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٤٩٩).

عليـه، وكانَ أصلُـه: ﴿حقيـقٌ علـيَّ أنْ لا أقـولَ﴾ كمـا قـرأَهُ نافِـعٌ[(١)]، فقُلِـبَ لأمـنِ الإلبـاسِ[(٢)]؛ كقولِه:

وتَشْـقَى الرِّمَـاحُ بالضَّيَاطِـرَةِ الحُمْـرِ[(٣)]

أَوْ لأنَّ مَا لَزِمَكَ فقد لَزِمْتَه[(٤)].

أو للإغراقِ في وصفِ نفسِهِ[(٥)] بالصِّدقِ، والمعنى: أنَّه[(٦)] واجبٌ على القولِ الحقِّ أن أكونَ أنا قائِلَه، لا يرضى إلَّا بمِثْلِي ناطِقًا به.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٧)، و«التيسير» (ص: ١١١).

(٢) لـم يرتـضِ هـذا أبو حيّـان فقـال: أصحابُنـا يخصُّـونَ القلـبَ بالضَّـرورةِ، فيَنبَغِـي أن يُنـزَّهَ القُرآنُ. انظـر: «البحـر المحيـط» لأبي حيـان (١٠/ ٢٢٥ـ٢٢٦). وذكـر ابن عصفور في «ضرائر الشـعر» (ص: ٢٧١): أن أمثلـة القلـب فـي الشـعر كثيـرة، وهـو وارد في الكلام، لكـن ليس بتلـك الكثرة، وذكـر الحلبـي أنَّ النـاس بيـن مانـع لـه ومجيـز، ومفصِّـل بيـن مـا يفيد معنـى بديعًـا ومـا لا يفيد. انظـر: «الـدر المصون» للسـمين الحلبـي (٥/ ٥١٩).

(٣) عجز بيت لخداش بن زهير، وصدره:

وتَركَـــبَ خَيـــلٌ لا هَـــوادةَ بَينَهـــا

والضَّيطَرُ: الرَّجلُ الضَّخمُ الذي لا غناءَ عِندَه، وأراد بالحُمرِ: العَجَم؛ لأنَّ الشُّقرةَ غلَبَت عَلَيهِم. انظر: «ديوان خداش بن زهير» (ص: ٧٩)، و«مجاز القرآن» (٢/ ١١٠)، و«معاني القرآن» للأخفش (١/ ١٤١)، و«تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (ص: ١٢٥)، و«معاني القرآن» للنحاس (٥/ ١٩)، و«حاشية السيوطي» (٦/ ٣٨٢ـ٣٨٣).

(٤) ذكر الطيبي أنه إيماء إلى أنَّ الأُسلوبَ من الكِنايةِ الإيمائيّةِ، لا أنَّ ﴿حَقِيقٌ﴾ في هذا الوَجه بمَعنى: اللازمِ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٥٠٢).

(٥) في نسخة الطبلاوي والخيالي: «في الوصف».

(٦) في نسخة الخيالي والتفتازاني: «أنه حق».

أو ضُمِّنَ ﴿حَقِيقٌ﴾ مَعنى: «حريص»[(١)].

أو وُضعَ ﴿عَلَىٰٓ﴾ مكانِ الباءِ لإفادةِ التَّمكُّنِ؛ كقَولِهِم: رميتُ على القَوسِ، و: جئتُ على حالٍ حسنةٍ، ويؤيِّدُه قراءَةُ أُبيٍّ بالباءِ[(٢)]، وقُرِئَ: «حقيقٌ أَنْ لا أقولَ»[(٣)].

﴿قَدۡ جِئۡتُكُم بِبَيِّنَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ فَأَرۡسِلۡ مَعِيَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾: فخلِّهم حتَّى يَرجِعُوا معي إلى الأرضِ المقدسَةِ الَّتي هي وطنُ آبائِهم، وكانَ قَد استَعْبَدَهُم واستَخْدَمَهُم في الأعمالِ.

(١٠٦) ـ ﴿قَالَ إِن كُنتَ جِئۡتَ بِـَٔايَةٖ﴾ مِن عندِ مَن أَرسلَكَ ﴿فَأۡتِ بِهَآ﴾: فأَحْضِرْها عندي؛ ليَثْبُتَ بها صِدْقُكَ ﴿إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ في الدَّعْوَى.

(١٠٧) ـ ﴿فَأَلۡقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعۡبَانٞ مُّبِينٞ﴾: ظاهرٌ أمرُه لا يُشَكُّ في أنَّه ثعبانٌ، وهو الحيَّةُ العظيمةُ.

رُوِيَ: أنَّه لمَّا ألقاها صارتْ ثعباناً أَشْعَرَ[(٤)] فاغِرًا[(٥)] فاهُ بين لَحْيَيْه ثمانون ذراعًا، وضَعَ لَحْيَه الأسفلَ على الأرضِ والأعلى على سورِ القصرِ، ثُم توجَّهَ نحوَ فرعونَ فهَربَ منه وأَحْدَثَ، وانهَزَمَ النَّاسُ مزدَحِمِين، فماتَ منهم خمسةٌ وعشرون ألفًا،

---

(١) انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ٣٨٤ ـ ٣٨٥).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣٦)، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٠)، كلاهما عن ابن مسعود رضي الله عنه. ونسبها في «الكشاف» (٣/ ٢٤٥) لأبي بن كعب رضي الله عنه.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للنحاس (٣/ ٦٠)، و«الكشاف» (٣/ ٢٤٥)، عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٤) في النسخ الخطية التي بين أيدينا: «أشقر»، وهو اللون المعروف، والتصويب من «تفسير الثعلبي» (١٢/ ٤٦١)، و«الكشاف» (٣/ ٢٤٨)، وتفسير البيضاوي المطبوع مع «حاشية الأنصاري» (٢/ ٦٢٧)، وشرحه الخفاجي والقونوي في «حاشيته» (٨/ ٤٦٣) بأنه كثير الشعر، وفي «حاشية الخفاجي»: وفي نسخةٍ: «أشعراني»، وهوَ بمعناهُ.

(٥) قوله: «فاغِرًا»؛ أي: فاتحًا. انظر: «الصحاح» للجوهري (٢/ ٧٨٢).

فصاح فرعونُ: يا موسى، أَنْشُدُكَ بالَّذي أَرْسلكَ خُذْه وأنا أومنُ بك وأُرسِلُ معكَ بني إسرائيلَ، فأخذَه فعادَ عصًا[١].

(١٠٨) ـ ﴿ وَنَزَعَ يَدَهُۥ ﴾ مِن جَيبِه، أو مِن تحتِ إبطِه ﴿فَإِذَا هِىَ بَيْضَآءُ لِلنَّـٰظِرِينَ ﴾؛ أي: بيضاءُ بياضًـا خارجًا عن العادةِ تجتمِعُ عليها النَّظَّارةُ، أو بيضاءُ للنُّظَّارِ، لا أنَّها كانَتْ بيضاءَ في جِبِلَّتِها.

رُوِيَ: أنَّ موسى كانَ آدمَ شَديدَ الأُدْمَةِ، فأدخلَ يدَهُ في جيبِهِ أو تحتَ إبطِهِ ثمَّ نزعَهَا فإذا هي بيضاءُ نُورانيَّةٌ غلبَ شُعاعُها شعاعَ الشَّمسِ[٢].

(١٠٩) ـ ﴿ قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَـٰذَا لَسَـٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴾ قيـلَ: قـالَه هـو وأشـرافُ قَومِـهِ علـى سـبيلِ التَّشـاوُرِ في أمـرِهِ، فحُكِـيَ عنه في سُـورَةِ الشُّـعراءِ[٣] وعنهـم هاهُنا.

(١١٠) ـ ﴿ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴾: تُشيرونَ في أن نفعلَ.

(١١١ ـ ١١٢) ـ ﴿قَالُوٓا۟ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِى ٱلْمَدَآئِنِ حَـٰشِرِينَ ﴿١١١﴾ يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَـٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴾ كـأنَّه اتَّفقَتْ عليه آراؤُهم، فأشاروا به إلى فرعونَ.

و«الإرجاءُ»: التَّأخيرُ؛ أي: أَخِّرْ أمرَه، وأصلُه: ﴿أَرجِئْه﴾ ـ كما قرأَ أبو بكرٍ وأبو عمرٍو ويعقوبُ ـ مِن أَرْجَأْتُ.

---

(١) رواه ابن عساكر في «تاريخه» (٦١/ ٦٣ ـ ٦٤) مطولاً عن وهب، وهو خبر فيه مبالغات كثيرة، ولا شك أن وهبًا قد أخذه من الإسرائيليات.

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (١٢/ ٤٦٢)، و«الكشاف» (٣/ ٢٤٨).

(٣) في سورة الشعراء: ﴿قَالَ لِلْمَلَإِ حَوْلَهُۥٓ إِنَّ هَـٰذَا لَسَـٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِحْرِهِۦ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴾ [الشعراء: ٣٤ ـ ٣٥]، ففرعون هو القائل، وهنا ذُكر أن الملأ هم القائلون، والقصة واحدة، فبيَّن وجه نسبته لهما.

وكذلك: ﴿أرجئهو﴾ على قراءةِ ابنِ كثيرٍ على الأصلِ في الضَّميرِ.

أو: ﴿أَرْجِهِي﴾ من أَرْجِيتُ؛ كما قرأَ نافعٌ في روايةِ ورشٍ وإسماعيلُ والكسائيُّ.

وأمَّا قراءَتُه في روايةِ قالونَ: ﴿أَرْجِهِ﴾ بحذفِ الياءِ فللاكتفاءِ بالكسرةِ عنها.

وقراءةُ حمزةَ وحفصٍ: ﴿أَرْجِهْ﴾ بسكونِ الهاءِ(١)، فلتَشبيهِ المُنفصِلِ بالمُتَّصلِ، وجعلِ «جِهْ و» كـ«إِبْل» في إسكانِ وَسطِه(٢).

وأمَّا قراءةُ ابنُ عامرٍ: ﴿أَرجِئْهِ﴾ بالهمزِ وكسرِ الهاءِ فلا يرتضيهِ النُّحاةُ؛ فإنَّ الهاءَ لا تُكسَرُ إلَّا إذا كانَ قبلَها كسرةٌ أو ياءٌ ساكنَةٌ، ووجهُهُ: أنَّ الهمزةَ لَمَّا كانَتْ تُقلَبُ ياءً أُجْرِيَت مجراها(٣).

وقرأَ حَمزةُ والكِسائيُّ: ﴿بِكُلِّ سَحَّارٍ﴾(٤) فيه وفي يونسَ، ويؤيِّدُه اتِّفاقُهُم عليه في الشُّعراءِ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٧ ـ ٢٨٩)، و«التيسير» (ص: ١١١). واختصر الداني ما فيها من قراءات سبعية بقوله: قرأ ابن كثير وهشام هنا وفي الشُّعراء بالهمز وضم الهاء ووصلها بواو، وأبو عمرو بالهمز والضَّم من غير صلة، وابن ذكوان بالهمز وبكسر الهاء ولا يصلها بياء، وقالون بغير همز ويختلس الكسرة، وورش والكسائيّ بغير همز ويصلان الهاء بياء، وعاصم وحمزة بغير همز ويسكِّنان الهاء.

(٢) قوله: «وجعلِ (جِه و) كـ«إبل» في إسكانِ وَسطِه» المراد: (جه) مع الواو من ﴿وَأَخَاهُ﴾، يعني: وجعل هاء الضمير في ﴿أَرْجِهْ﴾ الواقع في آخر الكلمة كالحرف الوسط في «إبل» في الإسكان، وأصل «إبل» بسكون الباء: «إِبِل» بكسرها. انظر: «حاشية ابن التمجيد» و«حاشية القونوي» (٨/ ٤٦٦).

(٣) انظر: «الحجة للقراء السبعة» لأبي علي الفارسي (٤/ ٦٢).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٩)، و«التيسير» (ص: ١١٢).

(١١٣) ـ ﴿ وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ ﴾ بعدما أرسلَ الشُّرَطَ في طَلَبِهم ﴿قَالُوٓاْ أَئِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ ﴾ استأنفَ به كأنَّه جوابُ سائلٍ قالَ: ما قالُوا إذ جاؤُوا؟

وقرأ ابنُ كَثيرٍ ونافِعٌ وحفصٌ: ﴿إِنَّ لَنَا ﴾(١) على الإخبارِ وإيجابِ الأجرِ؛ كأنَّهُم قالُوا: لا بُدَّ لَنَا مِن أجرٍ، فالتَّنكيرُ للتَّعظيمِ.

(١١٤) ـ ﴿ قَالَ نَعَمْ ﴾ إنَّ لَكُم أجرًا ﴿وَإِنَّكُمْ لَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴾ عطفٌ على ما سدَّ مَسَدَّه ﴿نَعَمْ ﴾، وزيادةٌ على الجوابِ لتحريضِهِم.

(١١٥ ـ ١١٦) ـ ﴿ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِيَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ نَحْنُ ٱلْمُلْقِينَ ﴾ خيَّروا مُوسَى مُراعاةً للأَدَبِ أو إظهارًا للجَلادَةِ، ولكنْ كانَتْ رغبَتُهُم في أَنْ يُلْقُوا قبلَه(٢)، فنبَّهوا عليها بتَغييرِ النَّظْمِ إلى ما هو أبلَغُ، وتعريفِ الخبرِ، وتوسيطِ الفصلِ، أو تأكيدِ ضَميرِهِم المتَّصِلِ بالمُنفَصِلِ(٣).

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٩)، و«التيسير» (ص: ١١٢).

(٢) في نسخة الخيالي: «يلقوا أوَّلاً».

(٣) قوله: «فنبَّهوا عليها بتغيير النظم..» تغييرُ النظم إذ لم يقولوا: وإمّا أن نلقي، ووجه كونه أبلغ تكرير الإسناد، و«تعريف الخبر» بالجرّ عطف على «ما هو أبلغ»، وقيل: إنه تفسير له، وقيل: إنه معطوف على «تغيير النظم»، والأوّل أولى، وقوله: «أو تأكيد ضميرهم المتصل» يعني: المستتر في ﴿نَّكُونَ ﴾ لأنَّه في حكمه بل أشد، وهو معطوف على «توسيط الفصل». انظر: «حاشية الخفاجي».
وعبارة «الكشاف» (٣/ ٢٥١): «فيه ما يدلُّ على رغبتهم في أن يُلقوا قبلَه؛ من تأكيد ضميرهم المتصل بالمنفصل وتعريف الخبر، أو تعريفِ الخبر وإقحام الفصل».
أمّا الفرق بين أن يكونَ الضَّميرُ مؤكِّدًا وبين أن يكونَ فَصلًا، فقال فيه الطِّيبِيُّ: التَّوكيدُ يرفَعُ التَّجوُّزَ عن المُسنَدِ إليه، فيلزَمُ التَّخصيصُ من تعريفِ الخَبرِ؛ أي: نحن نَفعَلُ الإلقاءَ ألبتَّةَ لا غيرُنا، والفَصلُ يُخصِّصُ الإلقاءَ بهم؛ لأنَّه لتَخصيصِ المسنَدِ بالمُسنَدِ إليه، فيعرى عن التوكيدِ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٥١١).

فلذلـك ﴿ قَالَ أَلْقُواْ ﴾ كرمًـا وتَسـامُحًا، أو ازدراءً بهـم ووُثوقًـا على شـأنِه[١] ﴿فَلَمَّآ أَلْقَوْاْ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ ﴾ بأنْ خيَّلوا إليهَا ما الحقيقةُ بخِلَافِه.

﴿وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ ﴾: وأَرْهَبوهم إرهابًا شديدًا؛ كأنَّهُم طلبوا رَهْبَتَهُم[٢].

﴿وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾ في فنِّه.

رُوِيَ: أنَّهُم ألقَوا حِبالًا غِلاظًا وخَشبًا طِوالًا كأنَّها حياتٌ مَلَأَت الوادِيَ وركِبَ بعضُها بعضًا[٣].

(١١٧) ـ ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ﴾ فـألقاهَـا فصـارَتْ حيَّةً ﴿فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴾؛ أي: ما يزوِّرونَه مِن الإفكِ، وهو الصَّرفُ وقلبُ الشَّيءِ عَن وَجهِهِ، ويجوزُ أَنْ تكونَ ﴿مَا﴾ مَصدريَّةً وهي مع الفعلِ بمعنى المفعولِ[٤].

رُوِيَ: أنَّها لَمَّا تَلقَّفَت حِبالَهُم وعِصِيَّهُم وابتلعَتْهَا بأسرِهَا أقبلَتْ على الحاضرينَ فهرَبُوا وازدَحمُوا حتَّى هلَكَ جَمْعٌ عَظيمٌ، ثمَّ أخذَهَا مُوسَى فصارَت عَصًا كمَا كانَتْ، فقالت السَّحَرَةُ: لو كانَ هذا سِحْرًا لبَقِيَت حِبالُنَا وعِصِيُّنَا[٥].

---

(١) أي: وثقةً بما كان بصدده من التأييد السماويِّ، وأن المعجزةَ لن يَغلِبها سحرٌ أبدًا. عبارة «الكشاف» (٣/ ٢٥١).

(٢) هـذه عبـارة الزمخشـري، وهي تـدلُّ علـى أنَّ «اسـتفعل» بمعنـى: «أفعل»، وقـد أفـادت المبالغة، وفيهـا توجيـه لمعنـى المبالغـة المسـتفاد مـن صيغـة «اسـتفعل» التـي تفيـد الطلـب غالبًـا. ولـم يسـتظهر ذلـك أبـو حيـان. انظـر: «الكشـاف» للزمخشـري (٣/ ٢٥٢)، و«البحـر المحيـط» لأبي حيـان (١٠/ ٢٤٠).

(٣) انظر: «التفسير البسيط» للواحدي (٩/ ٢٨١). وفي نسخة الخيالي: «بعضها فوق بعض».

(٤) أي: تلقف إفكَهم، وإفكهم بمعنى: مأفوكهم. انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ٢٥٣).

(٥) آخره مروي عن الكلبي. انظر: «تفسير القرآن العزيز» لابن أبي زمنين (٢/ ١٣٦).

(١١٨) ـ ﴿ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ ﴾: فثبتَ لظُهورِ أَمرِه ﴿وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ مِن السِّحْرِ والمُعَارَضَةِ[١].

(١١٩) ـ ﴿ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ ﴾: صارُوا أَذِلَّاءَ مَبْهُوتِينَ، أو: رَجَعُوا إلى المدينَةِ مَقهُورِينَ، والضَّميرُ لِفرعونَ وقومِه.

(١٢٠) ـ ﴿ وَأُلْقِىَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴾ جعلَهُم مُلْقَيْنَ على وُجوهِهِم تَنبيهًا على أنَّ الحقَّ بهرَهُم واضْطرَّهُم إلى السُّجودِ بحيثُ لَمْ يبقَ لَهُم تمالكٌ، أو أنَّ اللهَ ألهمَهُم ذلك وحملَهُم عليهِ حتَّى ينكسِرَ فِرعونُ بالَّذينَ[٢] أرادَ بهم كسرَ مُوسَى عليهِ السَّلامُ وينقَلِبَ الأمرُ عليه، أو مُبالغةً في سرعةِ خُرورِهِم وشِدَّتِه[٣].

(١٢١ ـ ١٢٢) ـ ﴿قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴾ أبدلُوا الثَّانيَ مِن الأوَّلِ لئلَّا يُتوهَّمَ أنَّهُم أرادوا بهِ فِرعونَ.

(١٢٣) ـ ﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ ءَآمَنتُم بِهِۦ ﴾: باللهِ، أو: بمُوسَى، والاستِفهامُ فيه للإنكارِ.

وقرأَ حمزَةُ والكِسائيُّ وأبو بكرٍ عَن عاصمٍ ورَوْحٌ عَنْ يَعقوبَ بتَحقيقِ الهمزتَينِ على الأصلِ، وقرأَ حَفْصٌ: ﴿ءَامَنتُم بِهِۦ﴾ على الإخبارِ[٤].

---

(١) قال الطِّيبيُّ: استُعيرَ للثُّبوتِ الوقعُ؛ لأنَّه في مُقابلِ ﴿وَبَطَلَ﴾، والباطِلُ زائلٌ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٥١٣).

(٢) ذكر الأنصاري في «حاشيته» (٢/ ٦٣١) أن الباء للمعية.

قلت: ولا يبعد أن تكون للآلة والاستعانة، فيكون المعنى: صارت الوسيلة المُعِينة على انكسار فرعون القوم الذين أراد أن يجعل منهم وسيلة مُعِينة على كسر موسى، والله أعلم.

(٣) يعني: أنّه تمثيلٌ، شبَّهَ حالهم في سرعةِ الخرورِ وشدَّتِه بحالِ مَن أُلقِيَ. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٤٩/أ).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٠)، و«التيسير» (ص: ١١٢)، و«النشر» (١/ ٣٦٨ ـ ٣٦٩). وقرأ رويس =

﴿قَبۡلَ أَنۡ ءَاذَنَ لَكُمۡۖ إِنَّ هَٰذَا لَمَكۡرٞ مَّكَرۡتُمُوهُ﴾؛ أي: إنَّ هذا الصَّنيعَ لحيلةٌ احتَلْتُمُوها أنتُم ومُوسى ﴿فِي ٱلۡمَدِينَةِ﴾: في مِصرَ قبلَ أَنْ تخرجوا للمِيعادِ ﴿لِتُخۡرِجُواْ مِنۡهَآ أَهۡلَهَا﴾ يعني: القِبْطَ، وتَخْلُصَ لَكُم ولِبَني إسرائيلَ ﴿فَسَوۡفَ تَعۡلَمُونَ﴾ عاقبةَ ما فَعَلْتُم، وهو تهديدٌ مُجمَلٌ تَفصيلُهُ:

(١٢٤) ـ ﴿لَأُقَطِّعَنَّ أَيۡدِيَكُمۡ وَأَرۡجُلَكُم مِّنۡ خِلَٰفٖ﴾: مِن كلِّ شقٍّ طرفًا ﴿ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمۡ أَجۡمَعِينَ﴾ تفضيحًا لكُم وتَنْكيلًا لأَمْثالِكُم.

قيلَ: إنَّه أوَّلُ مَن سنَّ ذلك، فشَرَعَهُ اللهُ للقُطَّاعِ تعظيمًا لجُرْمِهِم، ولذلك سمَّاهُ مُحاربَةً لله ورسولِه، ولكنْ على التَّعاقُبِ لفَرْطِ رَحمَتِه[1].

(١٢٥) ـ ﴿قَالُوٓاْ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ﴾ بالموتِ لا محالةَ، فلا نُبالِي بوعيدِكَ وإنَّا لَمُنقلِبُونَ إلى رَبِّنَا وثوابِه إن فعلتَ بِنا ذلك؛ كأنَّهم استَطابوهُ شَغَفًا على لقاءِ اللهِ، أو: مصيرُنا ومَصيرُك إلى ربِّنَا فيَحكُمُ بينَنَا.

(١٢٦) ـ ﴿وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ﴾: وما تُنكِرُ مِنَّا ﴿إِلَّآ أَنۡ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتۡنَا﴾ وهو خيرُ الأَعْمَالِ وأَصلُ المَناقِبِ ليسَ ممَّا يتأتَّى لنَا العدولُ عنه طلبًا لِمَرضاتِكَ.

ثمَّ فزعُوا إلى اللهِ فقالوا:

= عن يعقوب كحفص. والإخبار هنا خرج إلى معنى التوبيخ والتقريع. انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ٢٥٣).

(١) قوله: «للقطاع»: جمع قاطع وهو من يقطع الطريق، وقوله: «ولذلك سماه»؛ أي: سمى قطع الطريق «محاربة الله» في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ الآية [المائدة: ٣٣] والمعنى: يحاربون أولياء الله أو عباده لأنّ أحدًا لا يحارب الله، وقوله: «على التعاقب» هو مذهبه، وإلّا فقد يجمع بين بعضها وبعض كما يعلم من كتب الفقه فتدبر. انظر: «حاشية الخفاجي».

﴿رَبَّنَآ أَفۡرِغۡ عَلَيۡنَا صَبۡرٗا﴾: أفِضْ عَلَينا صَبْرًا يَغمُرُنا كما يُفْرِغُ الماءُ، أو: صُبَّ عَلَينا ما يُطهِّرُنا مِن الآثامِ وهو الصَّبرُ على وعيدِ فِرْعَونَ(١) ﴿وَتَوَفَّنَا مُسۡلِمِينَ﴾: ثابتينَ على الإسلامِ.

قيلَ: إنَّه فعلَ بهم ما أَوْعَدَهُم.

وقيلَ: إنَّه لم يَقْدِر عَلَيهِم؛ لقولِه تَعالى: ﴿أَنتُمَا وَمَنِ ٱتَّبَعَكُمَا ٱلۡغَٰلِبُونَ﴾ [القصص: ٣٥](٢).

(١٢٧) ـ ﴿وَقَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِ فِرۡعَوۡنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوۡمَهُۥ لِيُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ بتغييرِ النَّاسِ عليكَ ودَعْوَتِهم إلى مُخالَفَتِك.

﴿وَيَذَرَكَ﴾ عطفٌ على «يُفْسِدوا» أو جوابٌ للاستفهامِ بالواوِ؛ كقولِ الحُطَيْئَةِ:

أَلَمْ أَكُ جَارَكُمْ وَيَكُونَ بَيني وَبَيْنَكُمُ المَوَدَّةُ وَالإِخَاءُ(٣)

على مَعنى: أيكونُ مِنْكَ تَرْكُ مُوسى ويكونُ تركُه إيَّاكَ.

وقُرِئَ بالرَّفعِ(٤) عَلى أنَّه عطفٌ على ﴿أَتَذَرُ﴾ أو استئنافٌ أو حالٌ(٥).

---

(١) حمل الكلام على الاستعارة في الوجهين، لكنها تبعية على الوجه الأول، ووقعت في لفظ ﴿أَفۡرِغۡ﴾، وأصلية على الثاني، ووقعت في لفظ ﴿صَبۡرٗا﴾. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٥١٦ ـ ٥١٧).

(٢) ومن قال: إنه قدر عليهم، حمل آية القصص على الغالبة بالحجة. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٤٧٤).

(٣) انظر: «ديوان الحطيئة» (ص: ١٠)، وفيه: «ألم أك محرماً...»، وانظر: «حلية المحاضرة» لابن المظفر الحاتمي (ص: ٦٣ ـ ٦٤).

(٤) نسبت لنعيم بن ميسرة والحسن. انظر: «المحتسب» (١/ ٢٥٦)، و«البحر» (١٠/ ٢٥٢).

(٥) كونه عطفًا على ﴿أَتَذَرُ﴾ معناه: أتذَرُه وأيذَرُك؛ أي: أتُطلِقُ له ذلك، وكونه حالاً على معنى: أتذَرُه وهو يَذَرُك وآلهتك. انظر: «الكشاف» (٣/ ٢٥٦).

وقُـرِئَ بالسُّكونِ[١]؛ كأنَّه قيلَ: يُفْسِدُوا ويَذَرْكَ؛ كقولِه: ﴿فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن﴾ [المنافقون: ١٠][٢].

﴿وَءَالِهَتَكَ﴾: مَعْبُودَاتِكَ، قيلَ: كانَ يَعْبُدُ الكواكِبَ.

وقيلَ: صنعَ لقَومِهِ أصنامًا وأمرَهُم أَنْ يَعْبُدُوهَا تَقَرُّبًا إليه، ولذلكَ قالَ: ﴿أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النازعات: ٢٤].

وقُرِئَ: «وإِلَاهَتَكَ»[٣]؛ أي: عِبادَتَكَ.

﴿قَالَ﴾ فرعونُ: ﴿سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْيِۦ نِسَآءَهُمْ﴾ كما كُنَّا نفعلُ مِن قبلُ؛ ليُعلَمَ أنَّا على ما كُنَّا عليه من القَهرِ والغَلَبَةِ، ولا يُتوهَّمَ أنَّه المولودُ الَّذي حكَمَ المُنجِّمُونَ والكهَنَةُ بذهابِ مُلْكِنَا على يدِه.

وقرأَ ابنُ كثيرٍ ونافعٌ: ﴿سَنَقْتُلُ﴾ بالتَّخفيفِ[٤].

﴿وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَـٰهِرُونَ﴾ غالبونَ، وهُمْ مَقهُورُونَ تحتَ أَيدِينا[٥].

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٠) عن أبي رجاء والحسن، و«المحتسب» (١/ ٢٥٦) عن الأشهب العقيلي.

(٢) قال التفتازانيُّ: يريدُ أنَّه من قَبيلِ العَطفِ على التَّوهُّمِ؛ فإنَّ جوابَ الاستِفهامِ كثيرًا ما يكونُ بالجَزمِ وتَركِ الفاءِ، فكأنَّهُ هنا كذلك، فعُطِفَ عليه «يذرك» بالجَزمِ؛ كما جعلَ ﴿فَأَصَّدَّقَ﴾ ـ بالنَّصبِ ـ في جَوابِ التَّحضيضِ مُنزَّلًا مَنزلةَ «أَصَّدَق» بالجَزمِ، فعُطِفَ عليه ﴿وَأَكُن﴾. انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ٣٩٧).

(٣) تنسب لابن مسعود وعلي وابن عباس وغيرهم. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٠)، و«المحتسب» (١/ ٢٥٦)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٤١)، و«البحر» (١٠/ ٢٥٤).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٢)، و«التيسير» (ص: ١١٢).

(٥) جاء كلام فرعون بصيغة الجمع؛ فإما أن يكون لتعظيم نفسه، وإما أنَّه قصد نفسه وقومَه، وغلَّب المتكلم على الغائب. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٤٧٦).

(١٢٨) ـ ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓاْ﴾ لَمَّا سَمِعُوا قَوْلَ فِرْعَوْنَ وتَضجَّرُوا منه تسكينًا لَهُم: ﴿إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ تَسلِيَةً لهُمْ وتَقريرًا للأمرِ بالاستعانَةِ باللهِ والتَّثبُّتِ في الأمرِ ﴿وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ وعدٌ لَهُم بالنُّصرَةِ، وتَذكيرٌ لِمَا وَعَدَهُم مِن إهلاكِ القِبْطِ وتَوْرِيثِهِم ديارَهُم وتَحقيقٌ له.

وقُرِئَ: «والعاقبةَ» بالنَّصبِ[١] عطفًا على اسمِ «إنَّ».

واللَّامُ في ﴿ٱلْأَرْضَ﴾ تحتمِلُ العهدَ والجنسَ.

(١٢٩) ـ ﴿قَالُوٓاْ﴾؛ أي: بنو إسرائيلَ: ﴿أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا﴾ بالرِّسالَةِ بقتلِ الأبناءِ ﴿وَمِنۢ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا﴾ بإعادتِه.

﴿قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ تصريحًا بما كَنَى عنه أوَّلًا[٢] لَمَّا رَأَى أَنَّهُم لم يَتَسلَّوْا بذلك، ولعلَّه أَتَى بفعلِ الطَّمَعِ[٣] لعَدَمِ جَزْمِه بأنَّهُم المُستخلَفونَ[٤] بأعيانِهِم أو أولادُهم، وقَدْ رُوِيَ أنَّ مِصْرَ إنَّما فُتِحَ لهم في زمنِ دَاودَ عليهِ السَّلامِ.

﴿فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾: فيرى ما تَعمَلُونَ مِن شُكْرٍ وكُفْرانٍ وطَاعَةٍ وعِصْيَانٍ؛ ليجازِيَكُم على حَسَبِ ما يُوجدُ مِنْكُم.

---

(١) نسبت لأبيٍّ وابن مسعود رضي الله عنهما. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٠)، و«الكشاف» (٣/ ٢٥٨)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٤٢)، و«البحر» (١٠/ ٢٥٥).

(٢) أي: بقوله: ﴿إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٦٣٤).

(٣) أي: عسى.

(٤) في نسخة التفتازاني: «مستخلفون».

(١٣٠) ـ ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ ﴾: بالجدوبِ لِقِلَّةِ الأَمْطارِ والمياهِ، و«السَّنَةُ» غلَبَتْ عَلى عامِ القَحْطِ لكثرةِ ما يُذكرُ عنه ويُؤرَّخُ به، ثمَّ اشتُقَّ مِنْها فقيلَ: «أسنَتَ القَوْمُ» إذا أَقْحَطُوا[1].

﴿وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ بكثرةِ العاهاتِ ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾: لكي يَتنبَّهُوا على أنَّ ذلك بشُؤْمِ كُفْرِهِم ومَعاصِيهِم فيَتَّعِظُوا، أو ترقَّ[2] قُلوبُهُم بالشَّدائدِ، فيفزَعُوا إلى اللهِ ويرغَبُوا فيما عندَه.

(١٣١) ـ ﴿فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ﴾ مِن الخصبِ والسَّعَةِ ﴿قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦ﴾: لأجلِنا ونحنُ مُستَحِقُّوهَا.

﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾: جدبٌ وبَلاءٌ ﴿يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ﴾: يتشاءَمُوا بهِم، ويقولونَ: ما أصابَتْنَا إلَّا بشُؤْمِهِم، وهذا إغراقٌ في وَصفِهِم بالغَباوَةِ والقَساوَةِ؛ فإنَّ الشَّدائدَ ترقِّقُ القُلوبَ وتذلِّلُ العَرَائِكَ[3] وتُزِيلُ التَّماسُكَ، سِيَّمَا بعدَ مُشاهدَةِ الآياتِ، وهم لَمْ تُؤثِّر فيهِم، بَلْ زادُوا عندَها عُتوًّا وانهِمَاكًا في الغيِّ.

وإنَّما عرَّفَ الحسنَةَ وذكَرَها مع أداةِ التَّحقيقِ[4] لكثرةِ وُقوعِها وتَعلُّقِ الإرادةِ

---

(١) التاء في «السنة» منقلبة عن واو، يقالُ: «أسنَى النّاسُ يُسنُونَ»: إذا لَبِثُوا في مَوضِعٍ سَنةٍ، و«أسنَتُوا»: إذا أصابَهُم الجدوبة، بقلبِ الواوِ تاءً للفَرقِ بينَهُما؛ فقال المازنيُّ: هذا شاذٌّ لا يُقاسُ عليه. وقال الفرّاءُ: تَوهَّمُوا أنَّ الهاءَ أصلِيَّةٌ إذا وَجدُوها ثالثةً فقَلَبوها تاءً. انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ٤٠٠). وانظر: «الصحاح» للجوهري مادة: سنا (٦/ ٢٣٨٤) ومادة: سنت (١/ ٢٥٤).

(٢) في نسخة التفتازاني: «فيتعظوا به وترق».

(٣) جمع «عريكة»، وهي سنام الجمل، والنَّفس، ويُراد بها الطبيعة. انظر: «مقاييس اللغة» لابن فارس (٤/ ٢٩٠)، و«المحكم» لابن سيده (١/ ٢٧١)، و«شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم» للحميري (٧/ ٤٤٧٧).

(٤) وهي «إذا» الموضوعة لإفادة تحقُّق الشرط. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٤٧٩).

بإحداثِها، ونكَّرَ السَّيِّئَةَ وأتى بها مع حرفِ الشَّكِّ[١] لنُدورِها وعدمِ القَصْدِ لها إلَّا بالتَّبعِ.

﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: سببُ خَيْرِهِم وشَرِّهِم عندَه وهو حكمُهُ ومَشيئَتُه، أو: سببُ شُؤمِهِم عندَ اللهِ وهو أَعمَالُهُم المكتوبةُ عندَه فإنَّها الَّتي ساقَتْ إليهِمْ ما يَسوؤُهُم[٢].

وقُرِئَ: «إنَّما طَيْرُهُم»[٣] وهو اسمُ الجَمْعِ، وقيلَ: هوَ جَمْعٌ.

﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ أنَّ[٤] ما يُصيبُهُم مِن اللهِ تَعالَى، أو مِن شُؤْمِ أَعْمَالِهِم.

(١٣٢) ـ ﴿وَقَالُواْ مَهۡمَا﴾ أَصْلُها: «ما» الشَّرطِيَّةُ ضُمَّتْ إِلَيْهَا «ما» المزيدَةُ للتَّأكيدِ، ثمَّ قُلِبَت أَلِفُها هاءً استِثْقَالًا للتَّكريرِ[٥].

وقيلَ: مُركَّبَةٌ مِن «مه» الَّذي يُصوِّتُ به الكافُّ، و«ما» الجزائيَّةِ[٦].

---

(١) وهو «إن».

(٢) فهذا الوجه بناء على أنَّ «الطائر» يُطلَقُ على التَّشاؤمِ وَحدَه، والأوَّل بناء على أنَّ يُطلَقُ على الحظِّ والنَّصيبِ سواءٌ كانَ خيرًا أو شرًّا. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٥٣٠).

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٠)، و«المحتسب» (١/ ٢٥٧)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٤٣)، و«البحر» (١٠/ ٢٦٢).

(٤) في نسخة الخيالي: «أي».

(٥) هذا مذهب الخليل. انظر: «العين» للخليل بن أحمد الفراهيدي (٣/ ٣٥٨)، و«الكتاب» لسيبويه (٤/ ٣١٤).

(٦) هذا مذهب الأخفش والزجاج والبغداديين، وأجازه سيبويه. انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٣٦٩)، و«الجنى الداني» للمرادي (ص: ٦١٢)، و«المساعد» لابن عقيل (٣/ ١٣٧).
قلت: ثمة قول ثالث في «مهما»، وهو أنها بَسيطةٌ لا مُركَّبةٌ، وهو اختيار أبي حيان وابن هشام وغيرهم. انظر: «الارتشاف» لأبي حيان (٤/ ١٨٦٣)، و«مغني اللبيب» لابن هشام (ص: ٤١٣).

ومَحلُّهَا الرَّفعُ على الابتداءِ، أو النَّصبُ بفعلٍ يُفسِّرُه: ﴿تَأْتِنَا بِهِۦ﴾؛ أي: أيَّما شيءٍ تُحْضِرْنَا تَأْتِنَا بِهِ.

﴿مِنْ ءَايَةٍ﴾ بيانٌ لـ﴿مَهْمَا﴾، وإنَّما سَمَّوْهَا آيةً على زَعْمِ مُوسَى لا لاعتقادِهِم، ولذلكَ قالُوا: ﴿لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾؛ أي: لتسحَرَ بها أعيُننا[1] وتُشبِّهَ علينَا، والضَّميرُ في ﴿بِهِۦ﴾ و﴿بِهَا﴾ لِـ﴿مَهْمَا﴾ ذكَّرَهُ قبل التَّبيينِ باعتبارِ اللَّفظِ، وأنَّثه باعتبارِ المَعْنَى[2].

(١٣٣) ـ ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ﴾ ماءٌ طافَ بهِمْ وغَشِيَ أماكِنَهُم وحروثَهُم مِن مَطَرٍ أو سيلٍ.

وقيلَ: الجدريُّ، وقيلَ: المُوتَانُ[3]، وقيلَ: الطَّاعونُ.

﴿وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ﴾ قيلَ: هو كِبارُ القِردانِ، وقيلَ: أولادُ الجَرادِ قبلَ نباتِ أجنِحَتِها.

﴿وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ﴾.

رُوِيَ: أنَّهُم مُطِرُوا ثَمانيةَ أيَّامٍ في ظلمَةٍ شَديدَةٍ لا يقدرُ أحدٌ أنْ يخرجَ مِن بَيتِهِ، ودخلَ الماءُ بُيوتَهُم حتَّى قامُوا فيه إلى تَراقِيهِم، وكانَتْ بُيوتُ بَنِي إسرائيلَ مُشتبِكَةً ببيوتِهِم ولم يَدْخُل فيهَا قطرةٌ، وركبَ على أراضيهِمْ فمَنَعَهُم مِن الحَرْثِ والتَّصرُّفِ

---

(١) كذا في نسخة الطبلاوي، وفي نسخة الخيالي والتفتازاني: «علينا».

(٢) اللَّطيفةُ فيه ـ كما قال الطيبيُّ ـ هي أنَّ الضَّميرَ الأوَّلَ لَمّا عادَ إلى (مهما) ولفظُهُ مُذكَّرٌ ذُكِّرَ، والضَّميرُ الثّاني إنَّما رجعَ إليهِ بعدَ ما بُيِّنَ بقولِه: ﴿مِنْ ءَايَةٍ﴾، فأُنِّثَ بهذا الاعتبارِ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٥٣٢).

(٣) يعني: كثرة الموت. انظر: «حاشية الخفاجي».

فيها، ودامَ ذلك عليهم أسبوعًا فقالوا لموسى: ادعُ لنَا ربَّكَ يَكْشِفْ عَنَّا ونَحْنُ نُؤمِنُ بِكَ، فدَعَا فكُشِفَ عَنْهُم ونبتَ لهم مِن الكَلأِ والزَّرعِ ما لم يُعْهَد مِثْلُه ولم يُؤمِنُوا، فبعثَ اللهُ عليهِم الجرادَ فأكَلَت زُرُوعَهُم وثِمارَهُم، ثمَّ أخذَتْ تَأْكُلُ الأَبْوَابَ والسُّقوفَ والثِّيابَ، ففزعُوا إليه ثانيًا فدَعا وخرجَ إلى الصَّحراءِ وأشارَ بعَصاهُ نحو المَشرقِ والمغربِ فرجعَتْ إلى النَّواحي الَّتي جاءَتْ مِنْها فلَمْ يُؤمِنُوا، فسلَّطَ اللهُ عليهِم القُمَّلَ فأكلَ ما أبقاهُ الجَرادُ، وكانَ يقَعُ في أطعِمَتِهِم ويدخلُ بينَ أَثْوَابِهِم وجلودِهِم فيَمَصُّهَا، ففزعُوا إليه فرُفعَ عنهُم فقالوا: قد تَحقَّقْنَا الآنَ أنَّكَ ساحِرٌ! ثمَّ أرسلَ اللهُ عليهِم الضَّفادعَ بحيثُ لا يُكشفُ ثوبٌ ولا طعامٌ إلَّا وُجِدَت فيه، وكانَتْ تَمْتَلِئُ منها مَضَاجِعُهُم وتَثِبُ إلى قُدورِهِم وهي تغلي وأَفواهِهِم عندَ التَّكلُّمِ، ففزعُوا إليه وتضرَّعُوا، فأخذَ عليهِم العهودَ، ودَعا فكشفَ اللهُ عَنْهُم، ثمَّ نَقَضُوا العهدَ، ثمَّ أرسلَ اللهُ عليهِم الدمَ فصَارَت مياهَهُم دمًا حتَّى كانَ يجتمعُ القِبْطيُّ مع الإسرائيليِّ على إناءٍ فيكونُ ما يليه دمًا وما يلي الإسرائيليَّ ماءً، ويمصُّ الماءَ مِن فمِ الإسرائيليِّ فيصيرُ دَمًا في فيه(١).

وقيلَ: سلَّطَ عليهِم الرُّعافَ(٢).

﴿ءَايَٰتٍ﴾ نصبٌ على الحالِ ﴿مُّفَصَّلَٰتٍ﴾ مُبيَّنَاتٍ لا تُشكِلُ على عاقلٍ أنَّها آياتُ اللهِ ونِقمَتُه عليهِم، أو: منفصلاتٍ لامتِحانِ أَحْوَالِهِم إذ كانَ بينَ كُلِّ اثنينِ مِنْها شهرٌ، وكانَ امتِدادُ كلِّ واحدةٍ أسبوعًا.

---

(١) هذا مجموع وملخص من روايات متفرقة. انظر: «الكشاف» (٣/ ٢٦٤ ـ ٢٦٦)، وانظر أيضًا: «تفسير الطبري» (١٠/ ٣٨٩ و٣٩٣ و٣٩٤ و٣٩٧)، و«تفسير الثعلبي» (١٢/ ٤٨٨)، و«درج الدرر» للجرجاني (٢/ ٧٩٧)، و«تفسير البغوي» (٣/ ٢٧١).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٣٩٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٤٩)، كلاهما عن زيد بن أسلم، وذكره البغوي في «تفسيره» (٣/ ٢٧٢).

وقيلَ: إنَّ موسى عليه السَّلامُ لبثَ فيهِمْ بعدَما غُلِبَ السَّحَرَةُ عِشرينَ سنةً يُريهِم هذه الآياتِ على مَهَلٍ[(١)].

﴿فَٱسْتَكْبَرُوا۟﴾ عن الإيمانِ ﴿وَكَانُوا۟ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ﴾.

(١٣٤) ـ ﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ﴾ يعني: العَذابَ المُفصَّلَ، أو الطَّاعونَ الَّذي أرسلَ اللهُ عليهِم بعدَ ذلك[(٢)] ﴿قَالُوا۟ يَـٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ﴾: بعهدِهِ عندكَ وهو النُّبوَّةُ، أو: بالَّذي عَهِدَه إليك أَنْ تدعوَهُ به فيجيبكَ كما أجابَكَ في آياتِكَ، وهو صِلَةُ ﴿ٱدْعُ﴾[(٣)]، أو حالٌ مِن الضَّميرِ فيه بمَعنى: ادعُ اللهَ مُتوسِّلًا إليه بما عَهِدَ عِنْدَكَ، أو مُتعلِّقٌ بفعلٍ محذوفٍ دلَّ عليه التِماسُهُم مثلَ: أَسْعِفْنَا إلى ما نطلبُ مِنْكَ بحقِّ ما عَهِدَ عِندَكَ، أو قَسَمٌ مُجابٌ بقولِه:

﴿لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾؛ أي: أقسَمْنا بعَهْدِ اللهِ عِندَكَ لئِنْ كشَفْتَ الرِّجْزَ لنؤمِنَنَّ ولنُرْسِلَنَّ[(٤)].

(١٣٥) ـ ﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ ٱلرِّجْزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَـٰلِغُوهُ﴾ إلى حدٍّ مِن الزَّمانِ هُمْ بالِغُوه فمُعذَّبونَ فيه أو مُهلَكُون، وهو وقتُ الغرقِ أو الموتِ.

وقيلَ: إلى أجلٍ عيَّنُوه لإيمانِهِم.

---

(١) أي: بغيرِ عجلةٍ، والخبر رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٤٩) عن نوف الشامي.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٤٠٠) عن سعيد بن جبير وابن عباس، ويشهد لهذا ما روى الترمذي (١٠٦٥) عن أسامة بن زيد: أن النبي ﷺ ذكر الطاعون، فقال: «بَقِيَّةُ رِجزٍ، أو عَذابٍ أُرسِلَ عَلَى طائفةٍ مِن بني إسرائيل، فَإذا وَقَعَ بِأرضٍ وَأنتُم بِها فَلا تَخرُجُوا مِنها، وَإذا وَقَعَ بِأرضٍ وَلَستُم بِها فَلا تَهبِطُوا عَلَيها».

(٣) في نسخة التفتازاني: «هو صلة ادع».

(٤) في نسخة التفتازاني: «كشفت عنا الرجز لنؤمنن لك ولنرسلن».

﴿إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ﴾ جـوابُ «لَمَّـا»؛ أي: فلَمَّـا كَشَـفْنَا عَنْهُم فاجَـؤوا النَّكْثَ[١] مِن غيـرِ توقُّـفٍ وتأمُّلٍ فيه.

(١٣٦) ـ ﴿فَانتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾: فـأَرَدْنَا الانتقامَ مِنْهُم[٢] ﴿فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ﴾؛ أي: البحرِ الَّذي لا يُدرَكُ قَعْرُه، وقيلَ: لُجَّتِه[٣].

﴿بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾؛ أي: كانَ إغراقُهُم بسببِ تكذيبِهِم بالآياتِ وعدمِ فِكْرِهِم فيها حتَّى صارُوا كالغافِلينَ عَنْهَا.

وقيلَ: الضَّميرُ للنِّقمَةِ المَدلولِ عَلَيْها بقولِه: ﴿فَانتَقَمْنَا﴾.

(١٣٧) ـ ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ﴾ بالاستعبادِ وذَبـحِ الأَبناءِ مِـن مُستَضْـعِفِيهِم ﴿مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا﴾ يعـني: أرضَ الشَّامِ مَلَكَها بنو إسرائيلَ بعدَ الفَراعنَةِ والعمالِقَةِ وتمكَّنُوا في نَواحِيها.

﴿الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا﴾ بالخصبِ وسَعَةِ العَيشِ.

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ ومَضَتْ عَلَيهِم، واتَّصَلَت بالإنجازِ

---

(١) تبع المصنفُ في تقدير «فاجؤوا» الزمخشريَّ في «الكشاف» (٣/ ٢٦٨)، وقد أفاده من معنى «إذا» الفجائية، وقدَّره ماضيًا ليصلح جوابًا لـ«لمّا»، وفيه نقاش ينظر في «حاشية السيوطي» (٦/ ٤٠٦). والنَّكثُ: النَّقضُ، وأصلُهُ نكثُ الصُّوفِ المغزولِ ليغزلَهُ ثانيًا، فاستعيرَ لنقضِ العهدِ بعدَ إبرامِهِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) إنَّما قدَّرَ «أرَدنا» لأنَّ ما يعقبُه الإغراقُ هو إرادةُ الانتقام، لا هُو بعينِه؛ فإنَّ الإغراقَ عينُ الانتقامِ، ومِنهم مَن يجعَلُ الفاءَ لِمُجرَّدِ التَّفسيرِ كقَولِه: ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٥٣٨)، و«حاشية التفتازاني» (٢٥٠/ أ).

(٣) وقيل: مطلق البحر، واختُلف فيه: هل هو عربي أو معرب. انظر: «المهذب فيما وقع في القرآن من المعرب» للسيوطي (ص: ١٦٦)، و«حاشية الخفاجي».

عِدَتُه إيَّاهُم بالنَّصرِ والتَّمكينِ، وهـو قولُه: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ﴾ إلى قولِه: ﴿مَّا كَانُوا۟ يَحْذَرُونَ﴾ [القصص: ٥ ـ ٦].

وقُرِئَ: «كلماتُ ربِّك» لتَعدُّدِ المَواعيدِ[١].

﴿بِمَا صَبَرُوا۟﴾: بسببِ صَبرِهِم على الشَّدائدِ.

﴿وَدَمَّرْنَا﴾: وخرَّبْنا ﴿مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ﴾ مِن القُصورِ والعماراتِ ﴿وَمَا كَانُوا۟ يَعْرِشُونَ﴾ مِن الجنَّاتِ، أو ما كانُوا يرفعونَ مِن البُنيانِ كصرحِ هامانَ.

وقرأَ ابنُ عامرٍ وأبو بكرٍ: ﴿يَعْرُشُونَ﴾ بالضَّمِّ[٢].

(١٣٨ ـ ١٤٠) ـ وهذا آخرُ قِصَّةِ فرعونَ وقومِه، وقولُه: ﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ﴾ وما بعدَه ذكرُ ما أحدثَهُ بنو إسرائيلَ مِن الأمورِ الشَّنيعَةِ بعدَ أَنْ مَنَّ اللهُ عليهِمْ بالنِّعَمِ الجِسَامِ، وأَراهُم مِن الآياتِ العِظَامِ، تَسليَةً لرَسُولِ اللهِ ﷺ ممَّا رَأَى مِنْهُم، وإيقاظًا للمُؤمِنينَ حتَّى لا يَغفُلُوا عَن مُحاسبَةِ أَنفُسِهِم ومُراقبَةِ أحوالِهِم.

رُوِيَ: أنَّ مُوسى عليه السَّلامُ عبَرَ بهم يومَ عاشُوراءَ بعدَ مَهلكِ فِرعونَ وقومِه فصامُوه شُكْرًا[٣].

﴿فَأَتَوْا۟ عَلَىٰ قَوْمٍ﴾: فمَرُّوا عليهِم ﴿يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ﴾: يُقيمونَ على عِبادَتِها، قيلَ: كانَتْ تماثيلَ بقَرٍ، وذلك أوَّلُ شأنِ العِجْلِ[٤].

---

(١) هي رواية عن عاصم على خلاف المشهور عنه. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥١)، و«الكشاف» (٣/ ٢٦٩).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٢)، و«التيسير» (ص: ١١٣).

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٢/ ٤٩٣) عن الكلبي، وأصله في «البخاري» (٢٠٠٤)، و«مسلم» (١١٣٠)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٤٠٩) عن ابن جريج.

والقَومُ كانُوا مِن العَمالِقَةِ الَّذينَ أُمِرَ مُوسَى بقِتالِهِم، وقيلَ: مِن لَخْمٍ[١].

وقرأَ حَمزَةُ والكِسَائيُّ: ﴿يَعكِفُونَ﴾ بالكسرِ[٢].

﴿قَالُواْ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا﴾: مثالًا نَعبدُهُ ﴿كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ يَعبُدونَها، و«ما» كافَّةٌ للكافِ.

﴿قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ وصفَهُم بالجَهلِ المُطلَقِ، وأكَّدَهُ لبُعدِ ما صدَرَ عنهُم ـ بعدَما رَأَوْا مِن الآياتِ الكُبرَى ـ عَن العَقلِ.

﴿إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ إشارةٌ إلى القومِ ﴿مُتَبَّرٌ﴾: مُكسَّرٌ مُدمَّرٌ ﴿مَّا هُمْ فِيهِ﴾ يعني: أنَّ اللهَ يهدِمُ دينَهُم الَّذي هُم عليهِ ويُحطِّمُ أصنامَهُم ويجعلُها رُضاضًا[٣].

﴿وَبَٰطِلٌ﴾: مُضْمَحِلٌّ ﴿مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ مِن عِبادَتِها وإنْ قَصَدُوا بها التَّقرُّبَ إلى اللهِ تَعالى.

وإنَّما بالغَ في هـذا الكلامِ بإيقاعِ ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ اسمَ ﴿إِنَّ﴾، والإخبارِ عمَّا هُم فيه بالتَّبارِ وعمَّا فَعَلُوا بالبُطلانِ، وتَقديمِ الخَبَرينِ في الجُملتينِ الواقِعَتَينِ خبرًا لـ﴿إِنَّ﴾[٤]= للتَّنبيهِ على أنَّ الدَّمارَ لاحقٌ لِمَا هُم فيهِ لا مَحالَةَ، وأنَّ الإحباطَ الكُلِّيَّ لازِبٌ[٥] لِمَا مَضَى عَنْهُم تَنفيرًا وتَحذيرًا عَمَّا طَلَبُوا.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٤٠٩ ـ ٤١٠) عن قتادة، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٥٣) عن أبي عمران الجوني.

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٢)، و«التيسير» (ص: ١١٣).

(٣) رُضاضُ الشَّيءِ: فُتاتُه. انظر: «الصحاح» للجوهري (٣/ ١٠٧٨).

(٤) قال التفتازاني: ما ذكرَ من تَقديمِ الخَبرِ مَبنيٌّ على أنَّ ﴿مَّا هُمْ فِيهِ﴾ مُبتدأٌ و﴿مُتَبَّرٌ﴾ خبرٌ له، وإن كانَ يحتَمِلُ احتمالًا مُساويًا أو راجِحًا أن يكونَ ﴿مَّا هُمْ فِيهِ﴾ فاعِلَ ﴿مُتَبَّرٌ﴾. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٥٠/ أ)، وانظر أيضًا: «البحر المحيط» لأبي حيان (١٠/ ٢٨١).

(٥) أي: لازم. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٤٩١).

﴿قَالَ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَٰهًا﴾: أطلُبُ لكُم مَعْبودًا ﴿وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾: والحالُ أنَّه خَصَّكُم بنِعَمٍ لَمْ يُعْطِهَا غَيرَكُم، وفيهِ تَنبيهٌ على سُوءِ مُقابلَتِهم؛ حيثُ قابَلُوا تَخْصيصَ اللهِ إيَّاهُم مِن أَمْثالِهم بمَا لَمْ يَستَحِقُّوهُ تفضُّلًا بأَنْ قصدُوا أَنْ يُشرِكُوا بهِ أَخَسَّ شَيءٍ مِن مَخْلوقَاته.

(١٤١) - ﴿وَإِذْ أَنجَيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾: واذكُرُوا صَنِيعَه[1] مَعَكُم في هـذا الوقتِ.

وقرأ ابنُ عامرٍ: ﴿أنجاكم﴾[2].

﴿يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ﴾ استئنافٌ لبَيَانِ ما أنجاهُمْ مِنهُ، أو حالٌ مِن المخاطبينَ أو مِن آلِ فِرعونَ أو مِنْهُما.

﴿يُقَتِّلُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ﴾ بدلٌ منه مُبيِّنٌ.

﴿وَفِي ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾: وفي الإنجاءِ أو العذابِ نعمَةٌ أو مِحنَةٌ عَظيمَةٌ.

(١٤٢) - ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً﴾ ذو القعدةَ. وقرأ أبو عمرٍو ويَعقوبُ: ﴿ووَعَدْنَا﴾[3].

﴿وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ﴾ مِن ذي الحِجَّةِ ﴿فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ بالغًا أَربَعِينَ.

رُوِيَ: أنَّه عليهِ السَّلامُ وعدَ بني إسرائيلَ بمِصرَ أَنْ يأتيَهُم بعدَ مَهْلِكِ فِرعونَ

---

(١) في نسخة التفتازاني: «صنعة الله».

(٢) انظر: «التيسير» (ص: ١١٣).

(٣) انظر: «التيسير» (ص: ٧٣)، و«النشر» (٢/ ٢١٢).

بكِتابٍ مِن اللهِ فيه بَيانُ ما يأتونَ ويَذَرونَ، فلمَّا هَلَكَ سألَه ربَّهُ[١] فأمرَهُ بصَوْمِ ثلاثينَ، فلَمَّا أتمَّ أنكرَ خُلوفَ فيهِ فتسوَّكَ، فقالَت المَلائِكَةُ: كنَّا نَشُمُّ منكَ رائحَةَ المسكِ فأفسدْتَهُ بالسِّواكِ، فأمرَهُ اللهُ أن يزيدَ علَيْهَا عَشرًا[٢].

وقيلَ: أمرَهُ أن يتخلَّى ثَلاثينَ بالصَّومِ والعبادةِ، ثمَّ أنزلَ عليهِ التَّوراةَ في العشرِ وكلَّمَه فيها.

﴿وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخْلُفْنِي فِي قَوْمِي﴾: كُنْ خَليفَتِي فيهِم ﴿وَأَصْلِحْ﴾ ما يَجِبُ أن يُصلحَ في أُمورِهِم، أو: كُنْ مُصلِحًا.

﴿وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾: ولا تتَّبعْ مَن سلكَ الإفسادَ، ولا تُطِع مَن دَعاكَ إليهِ.

(١٤٣) ـ ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا﴾: لوَقْتِنا الَّذي وَقَّتْناه[٣]، واللَّامُ للاختصاصِ؛ أي: اختصَّ مجيئُه بميقاتِنا[٤].

﴿وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ مِن غيرِ وَسيطٍ كما يكلِّمُ الملائكةُ، وفيما رُوِيَ: أنَّ مُوسى عليه السَّلامُ كانَ يسمَعُ ذاكَ الكلامَ مِن كلِّ جِهَةٍ= تَنبيهٌ عَلى أنَّ سماعَ كلامِه القَديمِ ليس مِن جنسِ سَماعِ كلامِ المُحدَثينَ.

---

(١) قوله: «سأله ربَّه»؛ أي: الكتابَ.

(٢) ورد بنحوه ضمن خبر طويل عن ابن عباس رواه النسائي في «الكبرى» (١١٢٦٣)، ورواه مختصرًا بهذه القطعة ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٥٦). وليس فيهما كلام الملائكة، وهذا ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٢/ ٤٩٧) والبغوي في «تفسيره» (٣/ ٢٧٥)، دون راو ولا سند.

(٣) في نسخة الخيالي: «وقتنا».

(٤) في نسخة الطبلاوي والخيالي: «لميقاتنا»، والمثبت من نسخة التفتازاني، وهو الموافق لما في «الكشاف» (٣/ ٢٧٤).

﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾: أرِني[١] نفسَكَ بأَنْ تُمكِّنَني مِن رُؤيَتِكَ، أو تتجلَّى لي فأنظرَ إليكَ وأراكَ، وهو دليلٌ على أنَّ رُؤيتَه تعالى جائزةٌ في الجملةِ؛ لأنَّ طلبَ المُستحيلِ مِن الأنبياءِ محالٌ، وخصوصًا ما يَقتَضِي الجهلَ باللهِ، ولذلك ردَّه بقولِه: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ دونَ: لَنْ أُرَى، ولَنْ أُرِيكَ، ولَنْ تَنظُرَ إليَّ، تنبيهًا على أنَّه قاصرٌ عَن رُؤيتِه؛ لتوقُّفِها على مُعَدٍّ في الرَّائي لم[٢] يُوجَدُ فيه بعدُ.

وجعلُ السُّؤالِ لتَبكيتِ قَومِه الَّذينَ قالُوا: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهۡرَةٗ﴾ [النساء: ١٥٣] خطأٌ، إذ لو كانَت الرُّؤيَةُ ممتنعةً لوجبَ أن يُجهِّلَهُمُ ويُزِيحَ شُبهتَهُم كما فعلَ بهم حين قالُوا: ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا﴾، ولا يتَّبعَ سبيلَهُم كما قالَ لأخيهِ: ﴿وَلَا تَتَّبِعۡ سَبِيلَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾.

والاستدلالُ بالجوابِ على استحالَتِها أشدُّ خطأً؛ إذ لا يدلُّ الإخبارُ عَن عدمِ رُؤيتِه إيَّاه على أنْ لا يراهُ أَبدًا، وأن[٣] لا يراه غيرُهُ أصلًا، فضلًا عن أَنْ يَدُلَّ على استحالَتِه، ودَعْوَى الضَّرورةِ فيه مكابرَةٌ أو جهالةٌ بحقيقةِ الرُّؤيةِ[٤].

﴿قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ﴾ استدراكٌ يُريدُ أن يُبيِّنَ به أنَّه لا يُطيقُه.

وفي تعليقِ الرُّؤيَةِ بالاستقرارِ أيضًا دليلُ[٥] الجوازِ؛ ضرورةَ أنَّ المعلَّقَ على الممكنِ ممكنٌ.

---

(١) في نسخة الطبلاوي: «إلى».

(٢) في نسخة التفتازاني: «ولم».

(٣) في نسخة الخيالي: «أو أن».

(٤) هذا ردٌّ على الزمخشري الذي أطال في الكلام على الآية للاستدلال على مذهب المعتزلة في نفي الرؤية. انظر: «الكشاف» (٣/ ٢٧٥ ـ ٢٧٩)، و«الانتصاف» لابن المنير (٢/ ١٥٢).

(٥) في نسخة الخيالي زيادة: «على».

والجبلُ قيلَ: جبلُ زَبيرٍ(١).

﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ﴾: ظهرَ له عَظَمَتُه، وتصدَّى له اقتدارُهُ وأمرُهُ.

وقيلَ: أعطى لهُ حياةً ورُؤيَةً حتَّى رآهُ.

﴿جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾: مَدكوكًا مُفتَّتًا، و«الدَّكُّ» و«الدَّقُّ» أخوانِ كـ«الشَّكِّ» و«الشَّقِّ».

وقرأ حمزةُ والكِسائيُّ: ﴿دكَّاءَ﴾(٢)؛ أي: أرضًا مُستويَةً، ومنه «ناقةٌ دكَّاءُ»: للَّتي لا سَنامَ لها.

وقُرِئَ: «دُكًّا»(٣)؛ أي: قِطَعًا دُكًّا جمعُ دَكَّاءَ.

﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾: مَغشيًّا عليه مِن هَولِ ما رأى ﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ﴾ تعظيمًا لِمَا رَأى: ﴿سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ مِن الجراءةِ والإقدامِ على السُّؤالِ بغيرِ إذنٍ.

﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ مرَّ تَفسيرُه. وقيلَ: معناه: أنَا أوَّلُ مَن آمنَ بأنَّكَ لا تُرى في الدُّنيَا.

(١٤٤) - ﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّى ٱصْطَفَيْتُكَ﴾: اختـرتُـكَ ﴿عَلَى ٱلنَّاسِ﴾؛ أي: الموجودينَ في زَمانِكَ، وهارونُ وإن كانَ نبيًّا كانَ مأمورًا باتِّباعِه، ولم يكُنْ كليمًا ولا صاحبَ شَرعٍ.

﴿بِرِسَٰلَٰتِى﴾ يعني: أسفارَ التَّوراةِ. وقرأ ابنُ كثيرٍ ونافِعٌ: ﴿برسَالَتِي﴾(٤).

﴿وَبِكَلَٰمِى﴾: وبتكليمِي إيَّاكَ.

---

(١) انظر: «تفسير السمرقندي» (١/ ٥٤٨). قال الخفاجي في «حاشيته»: والمشهورُ أنَّهُ الطُّورُ.

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٣)، و«التيسير» (ص: ١١٣).

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥١)، و«الكشاف» (٣/ ٢٨١)، عن يحيى بن وثاب.

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٣)، و«التيسير» (ص: ١١٣).

﴿فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ﴾: أعطيتُكَ مِن الرِّسالَةِ ﴿وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ على النِّعمَةِ فيه.

رُوِيَ: أنَّ سُؤالَ الرُّؤيَةِ كانَ يومَ عَرَفَةَ وإعطاءَ التَّوراةِ يومَ النَّحرِ(١).

(١٤٥) - ﴿وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ﴾ ممَّا يحتاجونَ إليه من أمرِ الدِّينِ ﴿مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾ بدلٌ مِن الجارِّ والمَجرورِ(٢)؛ أي: كتَبْنا له كلَّ شيءٍ مِن المواعظِ وتَفصيلِ الأَحكامِ.

واختُلِفَ في أنَّ الألواحَ كانَتْ عشرةً أو سبعةً، وكانَتْ مِن زُمُرّذٍ(٣) أو زَبرجَدٍ أو ياقوتٍ أحمرَ، أو صخرةٍ صَمَّاءَ كتبَها اللهُ لِمُوسى فقطَّعَها بيَدِهِ أو شقَّقها(٤) بأصابِعِه، وكانَ فيها التَّوراةُ أو غيرُها.

﴿فَخُذْهَا﴾ على إضمارِ القَوْلِ عطفًا على «كَتَبْنا» أو بدلٌ مِن قولِه: ﴿فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ﴾ والهاءُ لـ﴿ٱلْأَلْوَاحِ﴾ أو لـ﴿كُلِّ شَىْءٍ﴾ فإنَّه بمعنى الأشياءِ، أو للرِّسالاتِ(٥).

---

(١) ذكره بنحوه الثعلبي في «تفسيره» (١٢/ ٥١٤) عن الكلبي.

(٢) هذا مختار الزمخشري في إعراب ﴿مَّوْعِظَةً﴾، وأُعربَت مفعولاً به، ومفعولاً لأجله؛ بناء على الاختلاف في تعيين مفعول ﴿كتبنا﴾. انظر: «الدر المصون» للحلبي (٥/ ٤٥٢ - ٤٥٣).

(٣) لفظ معرَّب، وهو نوع من الأحجار الكريمة، قال التفتازاني: بالذّالِ المُعجمةِ، وذكر النهرواني أن الدال فيه من لحن العوام، لكن ذكر القلقشندي في «صبح الأعشى» (٢/ ١١٤)، والزبيدي في «تاج العروس» (٨/ ١٤٥) أنَّ الدّال والذال يتعاقبان فيه، وضبط بضمِّ الراء وفتحها. انظر: «الجليس الصالح الكافي» للنهرواني (ص: ١٥١)، و«حاشية التفتازاني» (٢٥١/ ب).

(٤) كذا في نسخنا الخطية، وقيل: «سقَّفَها بأصابِعِه»؛ أي: جعلَها سَقائفَ، وهي الألواحُ، وقال في بعضِ النُّسَخِ: «شقَّقَها» بالشِّينِ المُعجمةِ. قال الخفاجي: وهو بمعناه، وليس تحريفًا. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٥٧٠)، و«حاشية السيوطي» (٦/ ٤١٨)، و«حاشية الخفاجي».

(٥) قال الطِّيبِيُّ: العَطفُ على ﴿كتبنا﴾ أجرَى على سَنَنِ البَلاغةِ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٥٧٣).

﴿بِقُوَّةٖ﴾: بجِدٍّ وعَزيمةٍ ﴿وَأۡمُرۡ قَوۡمَكَ يَأۡخُذُواْ بِأَحۡسَنِهَاۚ﴾؛ أي: بأحسنِ ما فيها كالصَّبرِ والعفوِ بالإضافةِ إلى الانتصارِ والاقتِصاصِ[1]، على طريقَةِ النَّدبِ والحثِّ على الأفضلِ؛ كقولِه: ﴿وَٱتَّبِعُوٓاْ أَحۡسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم﴾ [الزمر: ٥٥] أو: بواجبِها، فإنَّ الواجِبَ أحسنُ مِن غيرِه.

ويجوزُ أن يُرادَ بالأحسنِ: البالغُ في الحُسنِ مُطلقًا لا بالإضافَةِ[2]، وهو المأمورُ به كقولِهم: الصَّيفُ أحرُّ مِن الشِّتَاءِ[3].

﴿سَأُوْرِيكُمۡ دَارَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾: دارَ فِرعونَ وقومِه بمصرَ خاويةً على عروشِها، أو: مَنازلَ عادٍ وثمودَ وأضرابِهم؛ لتعتبروا فلا تَفْسُقوا، أو: دارَهُم في الآخرةِ وهي جهنَّمُ.

وقُرِئَ: «سَأُوريكُمْ»[4] بمعنى: سأُبيِّنُ لَكُم، مِن «أَوْرَيْتُ الزَّنْدَ».

و: «سأُورِثُكُم»[5]، ويؤيِّدُه قولُه: ﴿وَأَوۡرَثۡنَا ٱلۡقَوۡمَ﴾ [الأعراف: ١٣٧].

---

(١) قيل: هو مثالٌ للحَسَنِ والأحسَنِ، لا أنَّه مَكتوبٌ في التَّوراةِ بعَينِه؛ فالمقرَّر أنَّ بني إسرائيل كُتب عليهم القصاص قطعًا. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٥١/ب).

(٢) يعني: أن «أحسن» في آية صفة مشبهة، لا اسم تفضيل. وثمة تفصيل لحالات «أفعل» ذكره الدماميني فمن أراده فلينظر: «مصابيح الجامع» (٧/ ٨٠ ـ ٨١).

(٣) أي: الصيف في حرِّه أبلغ من الشتاء في برده، وهذا هو المقصود وقد ذكره ابن الأثير، وذكر ابن مالك للعبارة توجيهات أخرى ليست مرادة هنا. انظر: «الجامع الكبير في صناعة المنظوم من الكلام والمنثور» لابن الأثير (ص: ١٤٦)، و«شرح التسهيل» لابن مالك (٣/ ٥٥ ـ ٥٦).

(٤) نسبت للحسن. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥١)، و«المحتسب» (١/ ٢٥٨)، و«الكشاف» (٣/ ٢٨٨)، و«البحر» (١٠/ ٣٠٨).

(٥) نُسبت لابن عباس وقسامة بن زهير. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥١)، و«البحر» (١٠/ ٣٠٩).

(١٤٦) ـ ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ﴾ المنصوبةِ في الآفاقِ والأنفسِ ﴿ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ بالطَّبعِ على قلوبِهِم، فلا يتفكَّرونَ فيها ولا يعتبرونَ بها.

وقيلَ: سأصرِفُهُم عَن إبطالِها وإن اجتهَدُوا؛ كما فعلَ فِرعونُ فعادَ عليه بإعلائِها.

أو: بإهلاكِهِم[١].

﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ صلةُ ﴿يَتَكَبَّرُونَ﴾؛ أي: يتكبَّرون بما ليس بحقٍّ وهو دينُهُم الباطلُ، أو حالٌ مِن فاعِلِه.

﴿وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ﴾ مُنزَّلَةٍ، أو مُعجزةٍ ﴿لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا﴾؛ لعنادِهِم واختلالِ عَقولِهِم بسببِ انهماكِهِم في الهوى والتَّقليدِ، وهو[٢] يُؤيِّدُ الوجهَ الأوَّلَ[٣].

﴿وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ لاستيلاءِ الشَّيطنَةِ عليهِم.

وقرأ حمزَةُ والكِسائيُّ: ﴿الرَّشَدِ﴾ بفتحتينِ[٤]، وقُرِئَ: «الرَّشَادِ»[٥]، وثلاثتُها لغاتٌ كـ«السُّقْمِ» و«السَّقَمِ» و«السَّقَامِ».

﴿وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ﴾؛ أي: ذلكَ الصَّرفُ بسببِ تكذيبِهِم وعدمِ تَدبُّرِهِم للآياتِ.

---

(١) «بإهلاكهم» معطوف على «بالطبع»؛ أي: سأصرفُهم عنها وعن الطعن فيها والاستهانة بها وتسميتِها سحرًا بإهلاكهم. انظر: «الكشاف» (٣/ ٢٨٩).

(٢) «هو»: ليس في نسخة التفتازاني. وانظر التعليق الآتي.

(٣) قوله: «وهو»؛ أي: انهماكُهم في ذلك «يؤيد الوجه الأول»؛ أي: وهو أنَّ الصرفَ: الطَّبعُ على قلوبهم. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٦٤٦).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٣)، و«التيسير» (ص: ١١٣).

(٥) انظر: «المختصر في شواذ القرآن» (ص: ٥١) عن علي رضي الله عنه، و«البحر» (١٠/ ٣٠٩) عن أبي عبد الرحمن السلمي.

ويجوزُ أن يُنصبَ ﴿ذَٰلِكَ﴾ على المصدرِ؛ أي: سأصرفُ ذلك الصَّرفَ بسببِهما[١].

(١٤٧) ـ ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلۡأٓخِرَةِ﴾؛ أي: ولِقائِهم الدَّارَ الآخرةَ، أو ما وعدَ الله في الآخرةِ[٢].

﴿حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ﴾ لا يَنتفِعونَ بها.

﴿هَلۡ يُجۡزَوۡنَ إِلَّا مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾: إلَّا جزاءَ أعمالِهم.

(١٤٨) ـ ﴿وَٱتَّخَذَ قَوۡمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعۡدِهِۦ﴾: مِن بعدِ ذَهابِه للميقاتِ ﴿مِنۡ حُلِيِّهِمۡ﴾ الَّتي استعارُوا من القِبطِ حينَ هَمُّوا بالخروجِ مِن مِصرَ، وإضافتُها إليهم لأَنَّها كانَتْ في أيديهم، أو مَلَكُوها بعدَ هَلاكِهِم، وهو جمعُ حَلْيٍ؛ كـ«ثَدْيٍ» و«ثُدِيٍّ».

وقرأَ حمزَةُ والكِسائيُّ بالكَسرِ بالإتباعِ كـ«دِلِيٍّ»[٣]، ويعقوبُ على الإفرادِ[٤].

﴿عِجۡلٗا جَسَدٗا﴾: بدنًا ذا لحمٍ[٥] ودَمٍ، أو: جسدًا من الذَّهبِ خاليًا مِن الرُّوحِ، ونصبُه على البدلِ.

﴿لَّهُۥ خُوَارٌ﴾: صوتُ البَقرِ.

رُوِيَ: أنَّ السَّامرِيَّ لَمَّا صاغَ العِجْلَ أَلْقَى في فمِهِ مِن ترابِ أثرِ فرسِ جِبريلَ فصارَ حيًّا[٦].

---

(١) في نسخة التفتازاني: «بسببها».

(٢) قال الزمخشري: يجوز أن يكون من إضافة المصدر إلى المفعول به؛ أي: ولِقائهم الآخرةَ ومشاهدتِـهِم أحوالَها، ومن إضافةِ المصدر إلى الظرف بمعنى: ولقاءِ ما وعَدَ الله في الآخرة. انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ٢٩٠).

(٣) جمع «دلو»، وهو إناء معروف. انظر: «تاج العروس» (٣٨/ ٥٧).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٣)، و«التيسير» (ص: ١١٣)، و«النشر» (٢/ ٢٧٢).

(٥) في نسخة التفتازاني زيادة: «ذا روح ولحم».

(٦) ذكره الواحدي في «البسيط» (٩/ ٣٥٩)، والزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٢٩١)، عن الحسن.

وقيلَ: صاغَهُ بنوعٍ مِن الحيَلِ فتدخلُ الرِّيحُ جوفَهُ وتُصوِّتُ.

وإنَّما نسبَ الاتِّخاذَ إليهِم وهو فعلُه؛ إمَّا لأنَّهم رَضُوا به، أو لأنَّ المرادَ اتِّخاذُهُم إيَّاهُ إلهًا.

وقُرِئَ: «جُؤَارٌ»[١]؛ أي: صياحٌ.

﴿أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ تقريعٌ على فَرْطِ ضَلالَتِهم وإخلالِهم بالنَّظرِ، والمعنى: أَلَمْ يَرَوا حينَ اتَّخذوهُ إلهًا أنَّه لا يقدرُ على كلامٍ ولا على إرشادِ سَبيلٍ كآحادِ البَشرِ حتَّى حَسِبُوا أنَّه خالِقُ الأجسامِ والقُوَى والقُدَرِ[٢].

﴿اتَّخَذُوهُ﴾ تكريرٌ للذَّمِّ؛ أي: اتَّخذوهُ إلهًا ﴿وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾: واضعينَ الأشياءَ في غيرِ مَوضِعِها، فلم يكُن اتِّخاذُ العجلِ بدعًا منهم.

(١٤٩) ـ ﴿وَلَمَّا سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ﴾ كنايةٌ من أن اشتدَّ ندَمُهُم[٣]، فإنَّ النَّادمَ المتحسِّرَ يَعَضُّ يدَه غمًّا فتصيرُ يَدُه مَسقوطًا فيها.

---

(١) نسبها ابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥١) لأبي السمال العدوي، والزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٢٩١) لعليٍّ رضي الله عنه.

(٢) جمع «قُدرة». انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قوله: «كنايةٌ من أن اشتدَّ ندَمُهُم» هكذا في النسخ الخطيّة، ومثله في مطبوع البيضاوي مع «حاشية الخفاجي»، وفي مطبوع البيضاوي مع كل من «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٢٩٨)، و«حاشية الأنصاري» (٢/ ٦٤٧)، و«حاشية ابن التمجيد» و«حاشية القونوي» (٨/ ٥٠٦): «كناية عن اشتداد ندمهم»، وذكر الأنصاري أن في نسخ: «كناية عمَّن اشتد ندمهم». وقال التفتازاني: جعلُه كنايةً لا مجازًا؛ لعدمِ المانعِ عن الحقيقةِ. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٥١/ ب).

وقُرِئَ: «سَقَطَ»[١] على بناءِ الفعلِ للفاعلِ[٢]، بمعنى: وقعَ العَضُّ فيها، وقيلَ: معناهُ: سقَطَ النَّدمُ في أنفُسِهم.

﴿وَرَأَوۡاْ﴾: وعَلِمُوا ﴿أَنَّهُمۡ قَدۡ ضَلُّواْ﴾ باتِّخاذِ العِجْلِ ﴿قَالُواْ لَئِن لَّمۡ يَرۡحَمۡنَا رَبُّنَا﴾ بإنزالِ التَّوراةِ ﴿وَيَغۡفِرۡ لَنَا﴾ بالتَّجاوُزِ عَنِ الخطيئةِ ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾.

وقرأَهُمَا حمزةُ والكِسائيُّ بالتَّاءِ، و﴿ربَّنا﴾ على النِّداءِ[٣].

(١٥٠) ـ ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ غَضۡبَٰنَ أَسِفٗا﴾: شديدَ الغَضبِ، وقيلَ: حَزِينًا.

﴿قَالَ بِئۡسَمَا خَلَفۡتُمُونِي مِنۢ بَعۡدِيٓۖ﴾: فعلتُم بعدِي حيثُ عَبدتُم العجلَ، والخطابُ للعَبَدةِ.

أو: قُمْتُم مَقامي فلم تكفُّوا العَبَدةَ، والخطابُ لهارونَ والمؤمنينَ معه.

و«ما» نكِرَةٌ مَوصوفةٌ تفسِّرُ المستكنَّ في «بئسَ»، والمَخصوصُ بالذَّمِّ مَحذوفٌ تقديرُه: بئسَ خلافَةٌ خَلَفْتُمونيها[٤] من بعدي خلافتُكُم[٥].

---

(١) نسبت لابن السميفع اليماني. انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٣٧٨)، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٦)، و«الكشاف» (٣/ ٢٩٢)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٥٥)، و«البحر» (١٠/ ٣٢٠). ولم ينسبها الزجاج وابن عطية.

(٢) في نسخة الخيالي والتفتازاني: «بناء الفاعل».

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٤)، و«التيسير» (ص: ١١٣).

(٤) في نسخة الخيالي: «خفلتموني فيها».

(٥) قال الطِّيبيُّ: ولا يجوزُ أن تكونَ «ما» هي المخصوصُ بالذَّمِّ؛ لأنَّه يَبقَى «بئس» بلا فاعلٍ؛ لأنَّه إنَّما يضمرُ فاعل «بئس» بشرطِ أن يَعقبَه المفسِّرُ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٥٨٥).

ومعنى ﴿مِنۢ بَعۡدِيٓ﴾: مِن بعدِ انطلاقِي، أو: مِن بعدِ ما رأيتُم مِنِّي مِن التَّوحيدِ والتَّنزيهِ والحملِ عليه[1] والكفِّ عمَّا يُنافيه.

﴿أَعَجِلۡتُمۡ أَمۡرَ رَبِّكُمۡ﴾: أتركْتُموه غيرَ تـامٍّ؛ كأنَّه ضُمِّنَ «عَجِلَ» معنى: سبقَ، فعُدِّيَ تَعدِيَتَه.

أو: أَعجِلْتُم وعدَ ربِّكُم الَّذي وَعَدنيهِ مِن الأربعينَ وقدَّرتُم مَوْتِي، وغيَّرتُم بعدي كما غيَّرَت الأُمَمُ بعدَ أَنبيَائِهِم.

﴿وَأَلۡقَى ٱلۡأَلۡوَاحَ﴾: طرحَها مِن شِدَّةِ الغَضبِ وفَرْطِ الضَّجرةِ حميَّةً للدِّينِ.

رُوِيَ: أنَّ التَّوراةَ كانَت سبعةَ أسباعٍ في سبعةِ ألواحٍ، فلمَّا ألقاها انكسَرَت فرُفعَ ستَّةُ أسباعِها، وكانَ فيها تفصيلُ كلِّ شيءٍ وبقيَ سُبعٌ كانَ فيه المواعظُ والأحكامُ[2].

﴿وَأَخَذَ بِرَأۡسِ أَخِيهِ﴾: بشعرِ رأسِهِ ﴿يَجُرُّهُۥٓ إِلَيۡهِ﴾ توهُّمًا بأنَّه قَصَّرَ في كفِّهِم، وهارونُ كانَ أكبرَ مِنه بثلاثِ سِنينَ، وكانَ حمولًا[3] ليِّنًا، ولذلك كانَ أحبَّ إلى بني إسرائيلَ.

﴿قَالَ ٱبۡنَ أُمَّ﴾ ذكرَ الأمَّ ليرقِّقَه عليه، وكانا مِن أبٍ وأمٍّ.

وقرأَ ابنُ عامرٍ وحمزةُ والكِسائيُّ وأبو بكرٍ عَن عاصمٍ: ﴿يا ابنَ أمِّ﴾ بالكسرِ،

---

(١) أي: الأمر بالتَّوحيد، أو الأمر بالتَّوحيد والتنزيه، وعبَّر عنهما بضمير الفرد؛ لأنهما لا ينفصلان كالشَّيء الواحد.

(٢) ذكره بتمامه الطبري دون عزو مقدمًا له بـ(قيل)، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٦٣ و١٥٧٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما. وتعقبه ابن كمال باشا في «تفسيره» عند هذه الآية بقوله: ويأباه قوله: ﴿أَخَذَ ٱلۡأَلۡوَاحَ﴾ لأنَّ الظاهر منه أن المأخوذ هو الـمُلقَى بعينه.

(٣) أي: حليمًا. انظر: «تاج العروس» (٢٨/ ٣٤٣).

وأصلُه: «يا ابنَ أُمِّي» فحُذِفَت الياءُ اكتفاءً بالكسرةِ تخفيفًا كالمُنادَى المضافِ إلى الياءِ، والباقونَ بالفَتحِ[1] زيادةً في التَّخفيفِ؛ لطولِه، أو تشبيهًا بـ«خمسةَ عشرَ»[2].

﴿إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى وَكَادُوا۟ يَقْتُلُونَنِى﴾ إزاحةً لتوهُّمِ التَّقصيرِ في حقِّهِ، والمعنى: بذلتُ وُسعِي[3] في كفِّهِم حتَّى قَهَرُوني فاستَضْعَفُوني وقاربُوا قَتْلِي.

﴿فَلَا تُشْمِتْ بِىَ ٱلْأَعْدَآءَ﴾: فلا تفعَلْ بي ما يَشمتونَ بي لأجلِه.

﴿وَلَا تَجْعَلْنِى مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ مَعدودًا في عدادِهِم بالمؤاخذةِ أو نسبةِ التَّقصيرِ.

(١٥١) ـ ﴿قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى﴾ ما صنعتُ بأَخِي ﴿وَلِأَخِى﴾ إن فَرَّطَ في كفِّهم، ضمَّ إليه نفسَه في الاستغفارِ ترضيةً له ودفعًا للشَّماتَةِ عنهُ.

﴿وَأَدْخِلْنَا فِى رَحْمَتِكَ﴾ بمزيدِ الإنعامِ علينا ﴿وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾، فأنتَ أرحَمُ بنا مِنَّا على أنفُسِنَا.

(١٥٢) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ وهو ما أمرَهُم به مِن قتلِ[4] أنفُسِهِم ﴿وَذِلَّةٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ وهي خروجُهُم مِن دِيارِهِم، وقيلَ: الجِزيَةُ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٥)، و«التيسير» (ص: ١١٣).

(٢) قال سيبويه في «الكتاب» (٢/ ٢١٤): وقالوا: «يا ابنَ أَمَّ» و«يا ابنَ عمَّ»، فجعلوا ذلك بمنزلة اسم واحد؛ لأن هذا أكثرُ في كلامهم من «يا ابنَ أبي» و«يا غلامَ غلامي». وقد قالوا أيضا: «يا ابنَ أمِّ» و«يا ابنَ عمِّ»، كأنَّهم جعلوا الأوَّل والآخر اسمًا، ثم أضافوا إلى الياء؛ كقولك: يا أحدَ عشرَ أقبِلوا. وإن شئت قلتَ: حذفوا الياء لكثرة هذا في كلامهم.

(٣) في نسخة التفتازاني: «بذل الوسع».

(٤) في نسخة الخيالي: «قتلهم».

﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُفْتَرِينَ﴾ على اللهِ، ولا فريةَ أعظمُ من فريَتِهِم: ﴿هَٰذَآ إِلَٰهُكُمْ وَإِلَٰهُ مُوسَىٰ﴾ [طه: ٨٨]، ولعلَّه لم يفترِ مِثلَها(١) أحدٌ قبلَهُم ولا بعدَهُم.

(١٥٣) ـ ﴿وَٱلَّذِينَ عَمِلُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ مِن الكُفرِ والمَعاصي ﴿ثُمَّ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِهَا﴾: مِن بعدِ السَّيِّئاتِ ﴿وَءَامَنُوٓا۟﴾: واشتَغَلوا بالإيمانِ وما هو مُقتضاه مِن الأعمالِ الصَّالحةِ.

﴿إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا﴾: مِن بعدِ التَّوبةِ ﴿لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وإنْ عَظُمَ الذَّنبُ كجريمةِ عبَدَةِ العِجلِ، وكثُرَ كجَرائمِ بني إسرائيلَ.

(١٥٤) ـ ﴿وَلَمَّا سَكَتَ﴾: «سكنَ» وقَدْ قُرِئَ بهِ(٢) ﴿عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ﴾ باعتذارِ هارونَ، أو بتَوْبَتِهم، وفي هذا الكلامِ مُبالغةٌ وبلاغةٌ مِن حيثُ إنَّه جَعَلَ الغضبَ الحاملَ له على ما فعلَ كالآمِرِ به والمُغْري عليه حتَّى عبَّرَ عَن سكونِه بالسُّكوتِ(٣).

وقُرِئَ: «سُكِّتَ» و: «أُسْكِتَ»(٤) على أنَّ المسكِتَ هو اللهُ، أو أخوهُ، أو الَّذينَ تابوا.

﴿أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ﴾ الَّتي ألقاها ﴿وَفِى نُسْخَتِهَا﴾: وفيما نُسخَ فيها؛ أي: كُتبَ، «فُعْلةٌ» بمَعنى مفعولٍ كـ«الخُطبَةِ».

وقيلَ: فيما نُسخَ منها؛ أي: من الألواحِ المنكسرةِ.

﴿هُدًى﴾: بيانٌ للحقِّ ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ إرشادٌ إلى الصَّلاحِ والخيرِ ﴿لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ

---

(١) في نسخة التفتازاني: «يفتر مثله».

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥١)، و«الكشاف» (٣/ ٢٩٨)، عن معاوية بن قرة.

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٥٩٥ ـ ٥٩٦)، و«حاشية التفتازاني» (٢٥٢/ أ).

(٤) القراءتان في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥١) عن أبي معاذ النحوي.

يَرْهَبُونَ﴾ دخلَت اللَّامُ على المفعولِ لضعفِ الفعلِ بالتَّأخيرِ[١]، أو حُذفَ المفعولُ واللَّامُ للتَّعليلِ، والتَّقديرُ: يرهبونَ مَعاصيَ اللهِ لرَبِّهِم.

(١٥٥) ـ ﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ﴾؛ أي: مِن قَومِه، فحُذفَ الجارُّ وأُوصلَ الفعلُ إليه ﴿سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَـٰتِنَا ۖ فَلَمَّآ أَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾ رُوِيَ أنَّه تعالى أمرَهُ أن يأتيَهُ في سبعينَ مِن بني إسرائيلَ، فاختارَ مِن كلِّ سبطٍ ستَّةً فزادَ اثنانِ، فقالَ: ليتخلَّفْ مِنْكُم رجلانِ، فتَشاجَرُوا فقالَ: إنَّ لِمَن قعدَ أجرُ مَن خرجَ، فقعدَ كالَبُ ويوشَعُ، وذهبَ مع الباقينَ[٢]. فلَمَّا دَنَوْا من الجبلِ غَشِيَه غمامٌ، فدخلَ مُوسى بهم الغَمامَ وخرُّوا سُجَّدًا، فسمعوهُ يكلِّمُ موسى يأمرُهُ ويَنهاه، ثمَّ انكشفَ الغمامُ فأقبَلُوا إليه وقالوا: ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥] فأخذَتْهُم الرَّجفَةُ ـ أي: الصَّاعِقَةُ أو رجفةُ الجبلِ ـ وصُعقُوا مِنْهَا.

﴿قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّـٰىَ﴾ تمنَّى هلاكَهُم وهلاكَه قبلَ أَنْ يَرَى ما رأَى، أو بسببٍ آخرَ، أو عَنَى به: إنَّكَ قدرتَ على إهلاكِهِم قبلَ ذلك بحملِ فِرْعَوْنَ على إهلاكِهِم، وبإغراقِهِم في البَحرِ، وغيرِهما، فترحَّمتَ عليهِم بالإنقاذِ منها، وإن ترحَّمْتَ عليهم مرَّةً أُخرَى لم يَبعُدْ مِن عَميمِ إحسانِكَ.

﴿أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ﴾ من العنادِ والتَّجاسُرِ على طلبِ الرُّؤيَةِ، وكانَ ذلك قالَهُ بَعضُهُم.

وقيلَ: المرادُ بـ«ما فعلَ السُّفهاءُ» عبادةُ العجلِ، والسَّبعونَ اختارَهُم موسى

---

(١) وهذه اللامُ تُعرف بلام التقوية، وهي المزيدة لتقوية عامل ضعف؛ إما بتأخره نحو: ﴿إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾، أو بكونه فرعًا في العمل نحو: ﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾. انظر: «مغني اللبيب» لابن هشام (ص: ٢٨٧ ـ ٢٨٨).

(٢) انظر: «الكشاف» (٣/ ٢٩٩ ـ ٣٠٠).

لميقاتِ التَّوبةِ عنها[١]، فغشِيَتْهُم هيبةٌ قَلِقُوا مِنْها ورجفُوا حتَّى كادَت تَبِينُ مَفاصِلُهم، وأشرَفُوا على الهلاكِ، فخافَ عليهِم مُوسَى فبكَى ودَعا فكشفَها اللهُ عَنْهُم.

﴿إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾: ابتلاؤُكَ حينَ أسمَعْتَهم كلامَكَ حتَّى طمِعُوا في الرُّؤيَةِ، أو أوجَدْتَ في العجلِ خُوارًا فزاغُوا به.

﴿تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ﴾ ضلالَه بالتَّجاوُزِ عَن حدِّهِ أو باتِّباعِ[٢] المخايلِ.

﴿وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ﴾ هداه، فيقْوَى بها إيمانُه.

﴿أَنتَ وَلِيُّنَا﴾: القائمُ بأمرِنا ﴿فَٱغْفِرْ لَنَا﴾ بمغفرةِ ما قارَفْنا ﴿وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ﴾ تغفرُ السَّيِّئَةَ وتبدِّلُها بالحسنَةِ.

(١٥٦) - ﴿وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾: حُسْنَ مَعيشَةٍ وتوفيقَ طاعةٍ ﴿وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ الجنَّةَ ﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾: تُبْنَا إليك، مِن «هادَ يَهُودُ»: إذا رجعَ.

وقُرِئَ بالكسرِ[٣] مِن «هادَه يَهيدُه»: إذا أمالَه، ويحتمِلُ أن يكونَ مَبنِيًّا للفاعلِ والمفعولِ بمَعْنَى: أَمَلْنا أَنفُسَنا، أو أُمِلْنَا إليك، ويجوزُ أن يكونَ المضمومُ أيضًا مَبنِيًّا للمفعولِ منه على لغةِ مَن يقولُ: عُودَ المَرِيضُ[٤].

﴿قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ﴾ تعذيبَه ﴿وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ﴾ في الدُّنيا: المؤمنَ والكافرَ، بل المكلَّفَ وغيرَه.

---

(١) أي: عن عبادة العجل.

(٢) في نسخة الخيالي: «اتباع».

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥١)، و«المحتسب» (١/ ٢٦٠)، عن أبي وجزة السعدي.

(٤) انظر: «الكتاب» (٤/ ٣٤٢ - ٣٤٣)، و«شرح المقدمة المحسبة» لابن بابشاذ (٢/ ٣٧٢).

﴿فَسَأَكْتُبُهَا﴾: فسأُثْبِتُها في الآخرةِ، أو: فسأكتبُها كتبةً خاصَّةً مِنْكُم يا بني إسرائيلَ.

﴿لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الكفرَ والمعاصيَ ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ﴾ خصَّها بالذِّكرِ لإنافَتِها(١)، ولأنَّها كانَتْ أشقَّ عليهِم، ﴿وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ فلا يكفُرونَ بشيءٍ مِنْهَا.

(١٥٧) - ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ﴾ مُبتدأٌ خبرُه ﴿يَأْمُرُهُم﴾، أو خبرُ مُبتدَأٍ تَقديرُه: هم الَّذينَ، أو بدلٌ من «الَّذينَ يَتَّقونَ» بدلَ البَعضِ أو الكلِّ، والمرادُ مَن آمنَ مِنْهُم بمحمَّدٍ ﷺ، وإنَّما سَمَّاهُ رسولًا بالإضافَةِ إلى اللهِ ونَبيًّا بالإضافةِ إلى العبادِ.

﴿الْأُمِّيَّ﴾ الَّذي لا يَكتبُ ولا يقرأُ، وَصَفَه(٢) به تنبيهًا على أنَّ كمالَ علمِه مع حالِه أحدى مُعجِزَاتِه.

﴿الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ﴾ اسمًا وصِفَةً.

﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ﴾ ممَّا حرِّمَ عليهم كالشُّحومِ.

﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ كالدَّمِ ولحمِ الخنزيرِ، أو كالرِّبَا والرَّشوةِ.

﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾: ويخفِّفُ عَنْهُم ما كلِّفُوا به مِن التَّكاليفِ الشَّاقَّة؛ كتعيُّنِ القصاصِ في العمدِ والخطأِ، وقطعِ الأعضاءِ الخاطِئَةِ، وقرضِ مَوضعِ النَّجاسةِ، وأصلُ «الإصرِ»: الثِّقَلُ الَّذي يأصِرُ صاحبَه؛ أي: يحبسُهُ مِن الحركةِ(٣) لثِقَلِه. وقرأَ ابنُ عامر ﴿آصَارَهُمْ﴾(٤).

---

(١) الإنافة: الارتفاع والإشراف. انظر: «تاج العروس» (٢٤/ ٤٤٤).

(٢) في نسخة الخيالي: «وصف».

(٣) في نسخة الخيالي والتفتازاني: «الحراك». وهما بمعنى.

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٥)، و«التيسير» (ص: ١١٣).

﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ﴾: وعظَّمُوه بالتَّقويَةِ، وقُرِئَ بالتَّخفيفِ[١]، وأصلُه: المنعُ، ومِنْهُ: التَّعزيرُ.

﴿وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ﴾؛ أي: مع نبوَّتِه؛ يعني: القرآنَ، وإنَّما سمَّاه نورًا لأنَّه بإعجازِه ظاهرٌ أمرُه مظهرٌ غيرَه، أو لأنَّه كاشفُ الحقائقِ[٢] مظهرٌ لها[٣].

ويجوزُ أن يكونَ ﴿مَعَهُۥٓ﴾ مُتعلِّقًا بـ﴿اتَّبعُوا﴾؛ أي: واتَّبعوا النُّورَ المنزلَ مع اتِّباعِ النَّبيِّ، فيكونُ إشارةً إلى اتِّباعِ الكتابِ والسُّنَّةِ[٤].

﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾: الفائزونَ بالرَّحمَةِ الأبديَّةِ.

ومَضمونُ الآيةِ جوابُ دُعاءِ مُوسَى عليهِ السَّلامِ.

(١٥٨) - ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ الخطابُ عامٌّ، وكانَ رَسولُ اللهِ ﷺ مَبعوثًا إلى كافَّةِ الثَّقَلينِ، وسائرُ الرُّسلِ إلى أقوامِهِم.

﴿جَمِيعًا﴾ حالٌ مِن ﴿إِلَيْكُمْ﴾.

﴿ٱلَّذِي لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ صفةٌ لـ﴿ٱللَّهِ﴾ وإنْ حيلَ بينَهُما بما هُو مُتعلِّقُ المضافِ إليه لأنَّه كالمتَقدِّمِ عليه، أو مدحٌ مَنصوبٌ[٥] أو مَرفوعٌ، أو مُبتدأٌ

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٢)، و«المحتسب» (١/ ٢٦١)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٦٤)، و«البحر» (١٠/ ٣٥٠).

(٢) في نسخة الخيالي: «للحقائق».

(٣) «مظهر لها»: ليس في نسخة التفتازاني.

(٤) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٦٠٨-٦٠٩).

(٥) قدَّم هذا الوجه في «الكشاف» (٣/ ٣٠٦) وأهمل ما بعده، ورجحه التفتازاني. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٥٢/ ب).

خبرُه ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾، وهو على الوُجوهِ الأُوَلِ بَيانٌ لِمَا قبلَه(١)، فإنَّ مَن مَلكَ العالَمَ كانَ هو الإلهَ لا غيرُه، وفي ﴿يُحْيِۦ وَيُمِيتُ﴾ مزيدُ تَقريرٍ لاختصاصِه بالأُلوهيَّةِ.

﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ﴾ ما أنزلَ عليهِ وعلى سائرِ الرُّسُلِ مِن كُتبِهِ ووحيِه.

وقُرِئَ: «وكَلِمَتِه»(٢) على إرادةِ الجنسِ، أو القرآنِ، أو عيسى؛ تعريضًا لليهودِ، وتنبيهًا على أنَّ مَن لم يُؤمِن به لم يُعتبَرْ إيمانُه، وإنَّما عدلَ عَن التَّكلُّمِ إلى الغيبَةِ لإجراءِ هذه الصِّفاتِ الدَّاعيَةِ إلى الإيمانِ به والاتِّباعِ له.

﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ جعلَ رجاءَ الاهتداءِ أثـرَ الأمرينِ تَنبيهًا على أنَّ مَن صدَّقَه ولم يُتابِعْهُ بالتزامِ شَرعِه فهو بَعْدُ في خططِ الضَّلالةِ(٣).

(١٥٩) ـ ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ﴾ يعني: مِـن بَني إسرائيلَ ﴿أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ﴾: يهدونَ النَّاسَ

مُحِقِّينَ، أو: بكلمةِ(٤) الحقِّ ﴿وَبِهِۦ﴾: وبالحقِّ ﴿يَعْدِلُونَ﴾ بينَهُم في الحكمِ.

والمـرادُ بهـا(٥): الثَّابتونَ علـى الإيمـانِ القائمونَ بالحقِّ مِـن أهلِ زَمانِـه، أَتْبعَ

---

(١) كونها بيانًا يمكن أن يُحملَ على بيان المعنى، وهو بذلك خالف الزمخشري الذي جعلها بدلاً من جملة الصلة، وهو ما رجحه أبو حيان. انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ٣٠٦)، و«البحر المحيط» لأبي حيان (١٠/ ٣٥١ـ٣٥٢).

(٢) نسبت لمجاهد في: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٢)، وللثقفي والجحدري ـ أو اللؤلؤي ـ في «شواذ القراءات» للكرماني (ص: ١٩٦).

(٣) في نسخة التفتازاني: «الضلال».

(٤) في نسخة الخيالي: «بكلمتي»، وفي هامشها نسخةٌ: «بكلمة».

(٥) قوله: «بها»؛ أي: بالآية.

ذِكرَهُم ذكرَ أَضدادِهِم على ما هو عادَةُ القُرآنِ تَنبيهًا على أنَّ تَعارُضَ الخيرِ والشَّرِّ وتزاحُمَ أهلِ الحقِّ والباطل أمرٌ مُستمرٌّ.

وقيلَ: مُؤمِنُو أهلِ الكتابِ.

وقيلَ: قومٌ وراءَ الصِّينِ رآهُم رسولُ اللهِ ﷺ ليلةَ المعراجِ فآمنوا بهِ(١).

---

(١) ذكره أبو الليث في «تفسيره» (١/ ٥٥٧) عن ابن عباس، والثعلبي في «تفسيره» (١٢/ ٥٥٩) دون عزو. وذكر أبو حفص النسفي في «التيسير في التفسير» عند هذه الآية بإسناد له من رواية الضحاك عن ابن عباس خبرًا طويلًا في لقاء النبي ﷺ بهم وإيمانهم به، ولا يصح في ذلك شيء، والله أعلم.
وقد ذكر في هذه الآية أيضًا خبر: أن بني إسرائيل لمّا قتَلوا أنبياءهم وكفروا ـ وكانوا اثني عشر سِبطًا ـ تبرَّأ سِبطٌ منهم مما صنَعوا واعتذروا، وسألوا الله أن يفرِّق بينهم وبين إخوانهم، ففتح الله لهم نفَقًا في الأرض فساروا فيه سنةً ونصفًا حتى خرجوا من وراء الصين، وهم هنالك حُنفاءُ مسلمون يستقبلون قبلتَنا. رواه الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٥٠١) عن ابن جريج، وبعضه عنه عن ابن عباس رضي الله عنهما، وإسناده منقطع. وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٤/ ٢٩٤)، والواحدي في «البسيط» (٩/ ٤٠٣)، عن ابن جريج والكلبي والربيع والضحاك وعطاء والسدي. وليس في الأخبار الواردة في هذه الحكاية ما يصح، قال الآلوسي في «روح المعاني» (٩/ ٤١٤): وضعَّف هذه الحكاية ابن الخازن [في «تفسيره» (٢/ ٣٠٠)] وأنا لا أراها شيئًا، ولا أظنك تجد لها سندًا يعول عليه ولو ابتغيت نفقًا في الأرض أو سلمًا في السماء.
وقال أبو شهبة في «الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير» (ص: ٢٠٧ ـ ٢٠٨) عن قصة الصين هذه: وهي من خرافات بني إسرائيل ولا محالة... ونحن لا نشك في أن ابن جريج وغيره ممن رووا ذلك إنما أخذوه عن أهل الكتاب الَّذينَ أسلموا، ولا يمكن أبدًا أن يكون متلقًّى عن المعصوم ﷺ...
قال: والذي يترجح عندي أن المراد بهم أناس من قوم موسى عليه الصلاة والسلام اهتدوا إلى الحق ودعوا الناس إليه، وبالحق يعدلون فيما يعرض لهم من الأحكام والقضايا، وأن هؤلاءِ الناس وجدوا في عهد موسى وبعده، بل وفي عهد نبينا ﷺ كعبد الله بن سلام وأضرابه... أما ما ذكروه فليس =

(١٦٠) ـ ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمُ﴾: وصيَّرْناهُم قطعًا مُتميِّزًا بعضُهم عَن بعضٍ ﴿ٱثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا﴾ مَفعولٌ ثانٍ لـ«قَطَّعَ»، فإنَّه يَتضمَّنُ معنى: صيَّرَ، أو حالٌ، وتأنيثُه[1] للحملِ على الأمَّةِ أو القطعَةِ.

﴿أُمَمًا﴾ بدلٌ منه ولذلك جُمعَ[2]، أو تَمييزٌ له على أنَّ كلَّ واحدةٍ مِن اثنتي عشرةَ أسباطٌ؛ فكأنَّه قيلَ: اثنتي عشرةَ قبيلةً.

وقُرِئَ بكسرِ الشِّينِ وإسكانِها[3]، ﴿أُمَمًا﴾ على الأوَّلِ بدلٌ بعد بَدَلٍ أو نعتُ ﴿أَسْبَاطًا﴾ وعلى الثَّاني بدلٌ من ﴿أَسْبَاطًا﴾.

= هناك ما يشهد له من عقل، ولا نقل صحيح، بل هو يخالف الواقع الملموس، والمشاهد المتيقن، وقد أصبحت الصين وما وراءها معلومًا كل شبر فيها، فأين هم؟ ثم أي فائدة تعود على الإسلام والمسلمين من التمسك بهذه الروايات التي لا خطام لها ولا زمام؟! وماذا يكون موقف الداعية إلى الإسلام في هذا العصر الذي نعيش فيه إذا انتصر لمثل هذه المرويات الخرافية الباطلة؟! إن هذه الروايات لو صحت أسانيدها لكان لها بسبب مخالفتها للمعقول والمشاهد الملموس ما يجعلنا في حل من عدم قبولها فكيف وأسانيدها ضعيفة واهية؟! وقد قلت غير مرة: إن كونها صحيحة السند فرضًا لا ينافي كونها من الإسرائيليات.

(١) أي: ﴿ٱثْنَتَيْ عَشْرَةَ﴾.

(٢) لأنه لو كان تمييزًا لوجب أن يقال: سبطًا؛ لأن مميز الأعداد المركبة مفرد. انظر: «حاشية ابن التمجيد» (٨/ ٥٢٥).

(٣) كذا في النسخ الخطية، والنسخ المطبوعة مع عامَّة الحواشي، وقال الأنصاري في «الحاشية» (٢/ ٦٥٥): صوابُه: «وفتحها»؛ إذ إسكانُها ليس بشاذٍّ، بل هو المشهورُ.

قلت: يمكن أن يُحمل على أنها قرئت بالكسرة شذوذًا وبالإسكان على الوجه المشهور، وقراءة الكسر ذكرها في «المحتسب» (١/ ٢٦١) عن يحيى والأعمش وطلحة بن سليمان. وبالفتح والكسر ذكرها أبو حيان في «البحر» (١٠/ ٣٥٤) عن الأئمة المذكورين.

﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ إِذِ ٱسْتَسْقَىٰهُ قَوْمُهُۥٓ﴾ في التِّيهِ ﴿أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنۢبَجَسَتْ﴾؛ أي: فضربَ فانبجَسَت، وحذفُه للإيماءِ على أنَّ مُوسَى لم يَتوقَّفْ في الامتثالِ، وأنَّ ضربَهُ لم يَكُن مُؤثِّرًا يتوقَّفُ عليه الفعلُ في ذاتِه[1].

﴿مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ﴾: كلُّ سبطٍ ﴿مَّشْرَبَهُمْ ۚ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْغَمَٰمَ﴾ ليقيَهم حرَّ الشَّمسِ ﴿وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ ۖ كُلُوا۟﴾؛ أي: وقُلْنَا لَهُم: كلُوا ﴿مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ۚ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ سبقَ تَفسيرُه في سورةِ البقرةِ.

(١٦١) - ﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ ٱسْكُنُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ بإضمارِ: اذكُرْ، والقريةُ: بيتُ المقدسِ.

﴿وَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا﴾ مثلَ ما في البقرةِ مَعنًى[2]، غيرَ أنَّ قولَه: ﴿فكلوا﴾ فيها بالفاءِ أفادَ تَسبُّبَ سُكناهُم للأكلِ منها، ولم يتعرَّض له هاهنا اكتفاءً بذكرِه ثَمَّ، أو بدلالةِ الحالِ عليهِ.

وأمَّا تَقديمُ ﴿وَقُولُوا۟﴾ على ﴿وَٱدْخُلُوا۟﴾ فلا أثرَ له في المَعنى لأنَّه لا يُوجِبَ التَّرتيبَ، وكذلك[3] الواوُ العاطفةُ بينَهُما.

﴿نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيٓـَٰٔتِكُمْ ۚ سَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ وعدٌ بالغُفرانِ والزِّيادةِ عليه بالإثابةِ، وإنَّما أخرجَ الثَّانيَ مُخرجَ الاستئنافِ للدَّلالةِ على أنَّه تَفضُّلٌ محضٌ ليس في مُقابلَةِ ما أُمِرُوا به.

---

(١) فهذا كقوله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾. انظر: «حاشية ابن التمجيد» (٨/ ٥٢٧).

(٢) الآية: (٥٨) منها، وهي قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَٰيَٰكُمْ ۚ وَسَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ٥٨].

(٣) في نسخة التفتازاني: «وكذا».

وقرأ نافعٌ وابنُ عامرٍ ويعقوبُ: ﴿تُغْفَرْ﴾ بالتَّاءِ والبناءِ للمَفعولِ و﴿خطيئاتُكم﴾ بالجمعِ والرَّفعِ، غيرَ ابنِ عامرٍ فإنَّه وحدَ، وقرأَ أبو عمرٍو: ﴿خطاياكُم﴾[(١)].

(١٦٢) ـ ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ قَوۡلًا غَيۡرَ ٱلَّذِي قِيلَ لَهُمۡ فَأَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِمۡ رِجۡزٗا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُواْ يَظۡلِمُونَ﴾ مَضى تَفسيرُه في سورةِ البقرةِ.

(١٦٣) ـ ﴿وَسۡـَٔلۡهُمۡ﴾ للتَّقريرِ والتَّقريعِ بقديمِ كُفْرِهم وعِصيانِهم، والإعلامِ بمَا هو مِن علومِهِم الَّتي لا تُعلمُ إلَّا بتَعليمٍ أو وحيٍ لتكونَ لك[(٢)] معجزةً عليهِم.

﴿عَنِ ٱلۡقَرۡيَةِ﴾: عن خبرِها وما وقعَ بأهلِها ﴿ٱلَّتِي كَانَتۡ حَاضِرَةَ ٱلۡبَحۡرِ﴾: قريبةً منه، وهي أيلةُ: قريةٌ بينَ مدينَ والطُّورِ على شاطئِ البحرِ، وقيلَ: مدينُ، وقيلَ: طَبريَّةُ.

﴿إِذۡ يَعۡدُونَ فِي ٱلسَّبۡتِ﴾: يتجاوزونَ حدودَ اللهِ بالصَّيدِ يومَ السَّبتِ، و﴿إِذۡ﴾ ظرفٌ لـ﴿كَانَتۡ﴾ أو ﴿حَاضِرَةَ﴾، أو للمُضافِ المَحذوفِ، أو بدلٌ منه بدلَ الاشتمالِ[(٣)].

﴿إِذۡ تَأۡتِيهِمۡ حِيتَانُهُمۡ﴾ ظرفٌ لـ﴿يَعۡدُونَ﴾، أو بدلٌ بعدَ بدلٍ.

---

(١) قرأ نافع: ﴿تُغفَر﴾ مضمومة التّاء ﴿خطيئاتُكم﴾ بالجمع والرفع.
وقرأ ابن عامر: ﴿تُغفر﴾ مضمومة التّاء ﴿خطيئتُكم﴾ بالإفراد والرفع.
وقرأ ابن كثير وعاصم وحمزة والكسائي: ﴿نَغفِر﴾ بالنون ﴿خَطِيئاتِكم﴾ بالجمع والنصب.
وقرأ أبو عَمرو: ﴿نَغفِر لكم﴾ بالنُّون ﴿خطاياكم﴾ بغير همزٍ مثل «قضاياكم» ولا تاء فيها.
انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٥ ـ ٢٩٦)، و«التيسير» (ص: ١١٤).

(٢) في نسخة الخيالي: «ليكون ذلك».

(٣) قال أبو حيّان: هذا لا يجوزُ؛ لأنَّ «إذ» من الظُّروفِ التي لا تَنصَرِفُ ولا يدخلُ عليها حرفُ جرٍّ، وجعلها بدلًا يُجوِّزُ دخولَ «عن» عليها؛ لأنَّ البَدلَ على نيّةِ تكرارِ العاملِ. انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان (١٠/ ٣٦٣).

وقُرِئَ: «يَعَدُّون»[(١)] وأصلُه: يَعْتَدُونَ، و: «يُعِدُّون» مِن الإعدادِ[(٢)]؛ أي: يُعِدُّونَ آلاتِ الصَّيدِ يومَ السَّبتِ وقد نُهُوا أن يَشتَغِلُوا فيه بغيرِ العبادةِ.

﴿يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا﴾: يومَ تَعظيمِهم أمرَ السَّبتِ، مَصدرُ «سَبَتَت اليهودُ»: إذا عظَّمَت[(٣)] سَبْتَها بالتَّجرُّدِ للعبادَةِ.

وقيلَ: اسمُ اليومِ، والإضافةُ لاختِصاصِهِم بأحكامٍ فيه.

ويؤيِّدُ الأوَّلَ[(٤)] أنْ قُرِئَ: «يومَ إسباتِهم»[(٥)]، وقولُه: ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ﴾.

وقُرِئَ: «لا يُسْبِتُون» مِن أَسْبَتَ[(٦)]، و: «لا يُسبَتُون» على البناءِ للمفعولِ[(٧)] بمعنى: لا يدخلونَ في السَّبتِ.

و﴿شُرَّعًا﴾ حالٌ مِن الحيتانِ، ومَعناه: ظاهرةً على وجهِ الماءِ، من «شَرَعَ عَلَيْها»: إذا دَنا وأشرفَ.

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٢)، و«المحتسب» (١/ ٢٦٤) عن شهر بن حوشب وأبي نهيك.

(٢) دون نسبة في «الكشاف» (٣/ ٣١٥)، و«البحر» (١٠/ ٣٦٣).

(٣) في نسخة التفتازاني: «أعظمت».

(٤) وهو أنَّ ﴿سَبْتِهِمْ﴾ في الآية مصدر.

(٥) نسبت لعمر بن عبد العزيز. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٢)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٦٨)، و«الكشاف» (٣/ ٣١٥)، و«البحر» (١٠/ ٣٦٤).

(٦) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٢)، و«الكشاف» (٣/ ٣١٥)، عن علي رضي الله عنه، وزاد ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٤٦٨)، وأبو حيان في «البحر» (١٠/ ٣٦٤)، نسبتها للحسن وعاصم بخلاف.

(٧) انظر: «الكشاف» (٣/ ٣١٥) عن الحسن.

﴿كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾: مثلَ ذلكَ البَلاءِ الشَّديدِ نبلوهُمْ بسببِ فِسْقِهِم.

وقيلَ: ﴿كَذَٰلِكَ﴾ مُتَّصلٌ بما قبلَه؛ أي: لا تأتيهِم مثلَ إتيانِهِم يومَ السَّبتِ، والباءُ متعلِّقٌ بـ﴿يَعْدُونَ﴾.

(١٦٤) ـ ﴿وَإِذْ قَالَتْ﴾ عطفٌ عَلى ﴿إِذْ يَعْدُونَ﴾[1].

﴿أُمَّةٌ مِّنْهُمْ﴾: جماعةٌ مِن أهلِ القريَةِ؛ يعني: صُلحَاءَهُم الَّذينَ اجتهَدُوا في مَوعِظَتِهم حتَّى أَيِسُوا مِن اتِّعاظِهِم: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ﴾: مُختَرِمُهُم ﴿أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ في الآخرةِ لتَمادِيهِم في العِصيانِ، قالوه مُبالغةً في أَنَّ الوعظَ لا ينفَعُ فيهِم، أو سُؤَالًا عن عِلَّةِ الوعظِ ونَفعِه، وكأنَّه تقاوُلٌ بينَهُم، أو قولُ مَن ارعَوَى[2] عن الوَعظِ لِمَن لَمْ يَرْعَوِ مِنهم.

وقيلَ: المرادُ طائفَةٌ مِن الفرقةِ الهالِكَةِ أجابُوا بهِ وُعَّاظَهُم رَدًّا عَلَيهِم وتَهَكُّمًا بهِم.

﴿قَالُوا۟ مَعْذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾ جوابٌ للسُّؤالِ؛ أي: موعظَتُنا إنهاءُ عُذْرٍ إلى اللهِ حتَّى لا نُنْسَبَ إلى تَفريطٍ في النَّهيِ عَن المنكرِ.

وقرأَ حَفصٌ: ﴿مَعْذِرَةً﴾ بالنَّصبِ على المصدرِ أو العلَّةِ؛ أي: اعتذرنا به معذرَةً، أو وعظناهُمْ مَعذِرَةً.

﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾؛ إذ اليأسُ لا يحصلُ إلَّا بالهلاكِ.

---

(١) ولا يجوزُ أن يكونَ مَعطوفًا على ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ﴾ حتى لا يدخلَ هؤلاءِ في حكمِ أهلِ العُدوانِ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٦٢٩)، و«حاشية التفتازاني» (٢٥٣/ أ).

(٢) أي: امتنعَ. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٣٥١).

(١٦٥) ـ ﴿فَلَمَّا نَسُواْ﴾: تَرَكُوا تَرْكَ النَّاسي ﴿مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦٓ﴾: ما ذكَّرَهُم به صُلَحاؤُهُم ﴿أَنجَيۡنَا ٱلَّذِينَ يَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذۡنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ بالاعتداءِ ومُخالفةِ أمرِ اللهِ ﴿بِعَذَابِۭ بَـِٔيسِۭ﴾: شَديدٍ، فَعيلٌ مِن «بَؤُسَ يَبْؤُسُ بَأْسًا»: إذا اشتدَّ.

وقرأ أبو بكرٍ: «بَيْئَس» على فَيْعَلٍ كـ«ضَيْغَمٍ»[١].

وابنُ عامرٍ: ﴿بِئْسٍ﴾ بكسرِ الباءِ وسُكونِ الهمزةِ[٢] على أنَّه «بَئِسٌ» ـ كـ: حَذِرٍ ـ كما قُرِئَ[٣]، فخُفِّفَ عنه بنقلِ حَرَكتِهَا إلى الفاءِ كـ«كِبْدٍ» في «كَبِدٍ».

وقرأ نافعٌ: ﴿بِيْسٍ﴾ على قلبِ الهَمزةِ ياءً[٤] كما قُلِبَت في «ذيبٍ»، أو على أنَّه فعلُ الذَّمِّ وُصفَ به فجُعِلَ اسمًا.

وقُرِئَ: «بَيِّسٍ» ـ كـ: رَيِّسٍ ـ على قلبِ الهمزةِ ياءً ثُمَّ إدغامِها[٥].

و«بَيْسٍ» على التَّخفيفِ كـ: هَيْنٍ[٦]، و: «بائسٍ»[٧].

---

(١) قراءة أبي بكر بكسر الهمزة بخلاف عنه، والوجه الآخر عنه: ﴿بَـِٔيسِۭ﴾. انظر: «التيسير» (ص: ١١٤). والقراءة بفتح الهمزة عزاها ابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٢) لعاصم، وعزاها ابن جني في «المحتسب» (١/ ٢٦٥) لطلحة بن مصرف.

(٢) انظر: «التيسير» (ص: ١١٤).

(٣) نسبت لزيد بن ثابت في «المحتسب» (١/ ٢٦٥)، ولأبي عبد الرحمن السلمي وطلحة بن مصرف في «المحرر الوجيز» (٢/ ٤٦٩)، و«البحر» (١٠/ ٣٧٠).

(٤) انظر: «التيسير» (ص: ١١٤).

(٥) نسبت لنصر بن عاصم في «المحتسب» (١/ ٢٦٥)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٧٠)، و«البحر» (١٠/ ٣٧٠).

(٦) نسبت للحسن، وهي رواية خارجة عن نافع، وهي خلاف المشهور عنه. انظر: «المحتسب» (١/ ٢٦٥)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٦٩)، و«البحر» (١٠/ ٣٧٠).

(٧) نسبت لأبي رجاء في «المحتسب» (١/ ٢٦٥)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٧٠)، و«البحر» =

﴿بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾: بسببِ فِسْقِهِم.

(١٦٦) ـ ﴿فَلَمَّا عَتَوْا۟ عَن مَّا نُهُوا۟ عَنْهُ﴾: تكبَّرُوا عَــن تـركِ مـا نُهُـوا عنـه؛ كقولـه: ﴿وَعَتَوْا۟ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾ [الأعراف: ٧٧].

﴿قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَـٰسِـِٔينَ﴾؛ كقولِه: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَـٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠].

والظَّاهرُ يَقتَضِي أنَّ اللهَ تعالى عـذَّبَـهـم أوَّلًا بعذابٍ شَديدٍ فعَتَوا بعدَ ذلك فمَسَخهُم، ويجوزُ أَنْ تكونَ الآيةُ الثَّانيةُ تقريرًا وتفصيلًا للأولى.

رُوِيَ: أنَّ النَّاهينَ لمَّا أَيِسُوا عَن اتِّعاظِ المُعتَدِينَ كرهوا مُساكنَتَهُم، فقسموا القريةَ بجدارٍ فيه بابٌ مَطروقٌ، فأصبَحُوا يومًا ولم يخرُجْ إليهِم أحدٌ من المُعتدينَ، فقالوا: إنَّ لهم شَأْنًا! فدَخَلُوا عليهِم فإذا هُم قردةٌ، فلَم يعرِفُوا أَنسِبَاءَهُم، ولكنَّ القرودَ تعرفُهُم، فجعلَت تَأتِي أَنسِبَاءَهُم وتَشَمُّ ثِيابَهُم وتدورُ باكيةً حولهم، ثمَّ مَاتوا بعدَ ثلاثٍ(١).

وعن مجاهدٍ: مُسخَت قلوبُهُم لا أَبْدانُهُم(٢).

(١٦٧) ـ ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾؛ أي: أَعْلَمَ، «تفعَّلَ» مِن الإيذانِ بمعناه؛ كـ«التَّوعُّدِ» و«الإيعادِ»، أو: عزمَ؛ لأنَّ العازمَ على الشَّيءِ يُؤذِنُ نفسَه بفعلِه، وأُجرِيَ مجرَى فعلِ القَسَمِ كـ«عَلِمَ اللهُ» و«شَهِدَ اللهُ»، ولذلك أجيبَ بجَوابِه(٣).

= (١٠/ ٣٧١). وقد اعتنى أبو حيان رحمه في «البحر» بجمع ما روي في هذه الكلمة من قراءات، فذكر فيها اثنتين وعشرين قراءة مع شرحها، وقد خرجناها وفصلناها بفضل الله في تحقيقنا له فلتنظر فيه.

(١) وردت في هذه القصة روايات كثيرة عن ابن عباس وابن مسعود وقتادة وأبي صالح وابن زيد وابن رومان. انظر: «تفسير الطبري» (١٠/ ٥١٢ ـ ٥٢٤).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٦٥).

(٣) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٦٣٦).

﴿لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ والمعنى: وإذ أوجبَ ربُّكَ على نفسِه ليسلطنَّ على اليَهودِ ﴿مَن يَسُومُهُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ﴾ كالإذلالِ وضربِ الجِزيَةِ.

بعثَ اللهُ عَليهِم بعدَ سُليمانَ عليه السَّلامُ بُخْتَنَصَّرَ، فخرَّبَ دِيارَهُم وقتلَ مُقاتلتَهُم وسبَى نِساءَهُم وذراريَّهم، وضربَ الجِزيةَ على مَن بقيَ مِنْهُم، وكانُوا يؤدُّونَها إلى المجوسِ حتَّى بعثَ اللهُ مُحمَّدًا صلواتُ اللهِ عليهِ ففعلَ ما فعلَ ثمَّ ضربَ عليهم الجِزيةَ، فلا تزالُ مَضروبةً إلى آخرِ الدَّهرِ.

﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ ٱلْعِقَابِ﴾ عاقبَهُم في الدُّنيا ﴿وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لِمَن تابَ وآمنَ.

(١٦٨) - ﴿وَقَطَّعْنَـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا﴾: وفرَّقْنَاهُم فيها - بحيثُ لا يَكادُ يخلو قطرٌ مِنْهُم - تتمَّةً لإدبارِهِم حتَّى لا يكونُ لهم شوكةٌ قطُّ، و﴿أُمَمًا﴾ مفعولٌ ثانٍ أو حالٌ.

﴿مِّنْهُمُ ٱلصَّـٰلِحُونَ﴾ صفةٌ أو بدلٌ مِنه، وهم الَّذينَ آمَنوا بالمدينةِ ونُظراؤُهُم[1]، ﴿وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ﴾ تقديرُه: ومِنْهُم ناسٌ دونَ ذلك[2]؛ أي: مُنحطُّونَ عَن الصَّلاحِ وهم كفرَتُهُم وفَسَقَتُهم.

﴿وَبَلَوْنَـٰهُم بِٱلْحَسَنَـٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾: بالنِّعَمِ والنِّقَمِ ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ينتبهونَ ويرجعونَ عمَّا كانُوا عليه.

---

(١) هذا مختار الزمخشري، وقال الطِّيبيُّ: الظَّاهرُ خِلافُه لِما يَقتَضيهِ النَّظمُ؛ لقوله: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾ بالفاءِ. انظر: «الكشاف» (٣/ ٣٢٢)، و«فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٦٣٧).

(٢) قوله: «منهم» جار ومجرور متعلقان بخبر مقدم محذوف، و«ناسٌ» مبتدأ مؤخر، و«دون ذلك» ظرف مكان متلق بصفة محذوفة من «ناس»، وقال التفتازاني: قد شاعَ في الاستعمالِ رُجوعُ المبتدأِ والخبرِ ظَرفينِ، واستمرَّ النُّحاةُ على جعلِ الأوَّلِ خبرًا والثَّاني مُبتدأً بتَقديرِ مَوصوفٍ دونَ العَكسِ. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٥٣/ أ).

(١٦٩) ـ ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾: مـن بعـدِ المذكورينَ ﴿خَلْفٌ﴾ بَدَلُ سَوءٍ، مَصدرٌ نُعِتَ به، ولذلك يقَعُ على الواحدِ والجمعِ.

وقيلَ: جمعٌ[١]، وهو شائعٌ في الشَّرِّ، و«الخَلَفُ» ـ بالفتحِ ـ في الخيرِ.

والمرادُ به: الَّذينَ كانُوا في عصرِ رَسولِ اللهِ عليه السَّلامُ.

﴿وَرِثُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾: التَّوراةَ مِن أسلافِهِم يقرؤونَها ويَقِفونَ على ما فيها.

﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ﴾: حطامَ هذا الشَّيءِ الأدنى؛ يعني: الدُّنيا، وهو من «الدُّنُوِّ» أو «الدَّناءةِ»، وهو ما كانُوا يأخذونَ مِن الرُّشَا في الحكومةِ، وعلى تحريفِ الكلمِ، والجملةُ حالٌ من الواوِ[٢].

﴿وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا﴾: لا يُؤاخِذُنَا اللهُ بذلك ويتجاوزُ عنه، وهو يحتمِلُ العطفَ والحالَ، والفعلُ مُسندٌ إلى الجارِّ والمجرورِ أو مصدرِ ﴿يَأْخُذُونَ﴾[٣].

﴿وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ﴾ حالٌ مِن الضَّميرِ في ﴿لَنَا﴾؛ أي: يرجونَ المغفرةَ مصرِّينَ على الذَّنبِ عائدينَ إلى مثلِه غيرَ تائبينَ عنه[٤].

---

(١) قوله: «جمع» أراد أنه اسم جمع؛ لأنّ أهل اللغة يسمون اسم الجمع جمعًا، فردُّه بأنه ليس من أبنية الجمع غير وارد. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) قوله: «والجملةُ حالٌ من الواوِ»؛ أي: جملة ﴿يَأْخُذُونَ﴾ حال من الواو في ﴿وَرِثُواْ﴾؛ أي: ورثوه آخذين عرض الدُّنيا. انظر: «حاشية ابن التمجيد» (٨/ ٥٣٨).

(٣) قوله: «والفعل»؛ أي: ﴿سَيُغْفَرُ﴾ «مسند إلى الجر والمجرور» وهو ﴿لَنَا﴾، «أو مصدرِ يأخذون»؛ أي: ويجوز أن يكون مسندًا إلى الأخذِ الذي هو مصدرُ ﴿يَأْخُذُونَ﴾.

(٤) تبع الزمخشريَّ في «الكشاف» (٣/ ٣٢٣)، وقد ذهب السمينُ الحلبيُّ إلى أنَّ هذه الجُملةَ مُستأنفةٌ، وقال: إنَّما جعلَ الزَّمَخشَرِيُّ الواوَ للحالِ للغَرَضِ الذي ذكرَهُ من أنَّ الغُفرانَ شَرطُهُ التَّوبةُ، وهو رَأيُ المُعتَزِلةِ، وأمّا أهلُ السُّنّةِ فيُجوِّزُونَ المَغفِرةَ مع عَدمِ التَّوبةِ. انظر: «الدر المصون» للسمين الحلبي (٥/ ٥٠٥).

﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَٰقُ ٱلْكِتَٰبِ﴾؛ أي: في الكتابِ[1] ﴿أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ عطفُ بيانٍ للميثاقِ، أو مُتعلِّقٌ به؛ أي: بأَنْ لا يقولوا، والمرادُ: توبيخُهُم على البتِّ بالمغفرةِ مع عدمِ التَّوبةِ، والدّلالةُ على أنَّه افتراءٌ على اللهِ وخروجٌ عَن ميثاقِ الكتابِ.

﴿وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ﴾ عطفٌ على ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ﴾ مِن حيثُ المعنى فإنَّه تقريرٌ[2]، أو على ﴿وَرِثُوا۟﴾ وهو اعتراضٌ.

﴿وَٱلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ ممَّا يأخذُ هؤلاءِ ﴿أفلا يَعقِلونَ﴾ فيعلموا ذلك، ولا يستبدلُوا الأَدْنَى الدَّنيءَ المؤدِّيَ إلى العقابِ بالنَّعيمِ المخلدِ.

وقرأَ نافِعٌ وابنُ عامرٍ وحفصٌ ويعقوبُ بالتَّاءِ على التَّلوينِ[3].

(١٧٠)- ﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ عطفٌ على «الَّذينَ يتَّقونَ»، وقوله: ﴿أفلا يعقلون﴾ اعتراضٌ، أو مبتدأٌ خبرُه: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ﴾ على تقديرِ: منهم، أو وضعِ الظَّاهرِ مَوضِعَ المضمَرِ تنبيهًا على أنَّ الإصلاحَ كالمانعِ مِن التَّضييعِ.

وقرأَ أبو بكرٍ: ﴿يُمْسِكُونَ﴾ بالتَّخفيفِ[4].

وإفرادُ الإقامةِ لإنافَتِها على سائرِ أنواعِ التَّمسُّكَاتِ.

---

(١) قوله: «أي: في الكتاب»؛ حمل الإضافة في ﴿مِّيثَٰقُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ على الإضافة بمعنى «في». انظر: «حاشية ابن التمجيد» (٨/ ٥٣٩).

(٢) أي: ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ﴾ استفهام بمعنى: التقرير، فهُوَ بمنزلةِ الإخبارِ عن الثّابتِ، فصحَّ عَطفُ الجملة الخبريّة ﴿وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ﴾ عليه لعدمِ المُنافاةِ. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٦٤٠).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٦)، و«التيسير» (ص: ١٠٢)، و«النشر» (٢/ ٢٩١).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٧)، و«التيسير» (ص: ١١٤).

(١٧١) ـ ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ﴾؛ أي: قَلَعْناهُ ورفعناهُ فوقَهُم، وأصلُ «النَّتْقِ»: الجذبُ.

﴿كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ﴾: سقيفةٌ، وهي كلُّ ما أظلَّكَ.

﴿وَظَنُّوا﴾: وتيقَّنوا ﴿أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ﴾: ساقطٌ عليهِم؛ لأنَّ الجبلَ لا يَثبتُ في الجوِّ، ولأنَّهُم كانُوا يوعَدونَ به، وإنَّما أطلقَ الظَّنَّ لأنَّه لم يقَعْ مُتعلَّقُه، وذلك أنَّهم[1] أبَوْا أن يقبلوا أحكامَ التَّوراةِ لِثقَلِها فرفعَ اللهُ الطُّورَ فوقَهُم وقيل لهم: إن قَبِلْتُم ما فيها وإلَّا ليقعنَّ عليْكُم.

﴿خُذُوا﴾ على إضمارِ القولِ؛ أي: وقُلْنَا: ﴿خُذُوا﴾، أو قائلينَ: ﴿خُذُوا﴾.

﴿مَا آتَيْنَاكُمْ﴾ مِن الكتابِ ﴿بِقُوَّةٍ﴾: بجِدٍّ وعزمٍ على تحمُّلِ مَشاقِّهِ، وهو حالٌ مِن الواوِ.

﴿وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾ بالعملِ بهِ ولا تتركوهُ كالمَنْسِيِّ ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ قبائحَ الأعمالِ ورَذائلَ الأخلاقِ.

(١٧٢) ـ ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾؛ أي: أخرجَ مِن أَصْلابِهِم نَسْلَهُم على ما يَتوالَدُونَ قرنًا بعدَ قرنٍ، و﴿مِنْ ظُهُورِهِمْ﴾ بدلٌ من ﴿بَنِي آدَمَ﴾ بدلَ البَعضِ.

وقرأَ نافِعٌ وأبو عمرٍو وابنُ عامرٍ ويَعقوبُ: ﴿ذُرِّيَّاتِهِم﴾[2].

﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾؛ أي: ونصبَ لَهُم دَلائِلَ رُبوبيَّتِه، وركَّبَ في عُقولِهِم ما يَدْعُوهُم إلى الإقرارِ بها، حتَّى صارُوا بمنزلةِ مَن قيلَ لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾

---

(١) في نسخة الخيالي: «لأنهم».

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٧ ـ ٢٩٨)، و«التيسير» (ص: ١١٤)، و«النشر» (٢/ ٢٧٣).

قَالُوا بَلَىٰ ﴾، فنزَّلَ تمكينَهُم مِن العلمِ بها وتمكُّنَهُم منه بمنزلةِ الإشهادِ والاعترافِ على طريقَةِ التَّمثيلِ[١]، ويدلُّ عليه قولُه:

﴿قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾؛ أي: كراهةَ أَنْ تقولُوا: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ ﴾ لم ننبَّه عليه بدَليلٍ.

(١٧٣) - ﴿ أَوْ تَقُولُوا ﴾ عطفٌ على ﴿أَن تَقُولُوا ﴾، وقرأَ أبو عمرٍو كِلَيهما بالياءِ[٢]؛ لأنَّ أوَّلَ الكَلامِ على الغيبَةِ.

﴿إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ ﴾ فاقتدَيْنا بهم؛ لأنَّ التَّقليدَ عندَ قيامِ الدَّليلِ والتَّمكُّنِ من العلمِ به[٣] لا يصلُحُ عُذْرًا.

﴿أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴾ يعني: آباءَهُم المبطِلينَ بتأسيسِ الشِّركِ.

وقيلَ: لَمَّا خلقَ اللهُ آدمَ أخرجَ مِن ظَهرِه ذرِّيَّةً كالذَّرِّ، وأحياهُم وجعلَ لَهُم العقلَ والنُّطقَ وألهمَهُم ذلك، لحديثٍ رواهُ عُمَرُ رضيَ اللهُ عنه[٤]، ....

(١) تَبِعَ في هذا الزَّمخشريَّ، وقال ابنُ المُنيِّرِ: قَد أجراهُ قومٌ على ظاهرِه وقالوا: لا تُترَكُ الحقيقةُ مَع إمكانِها. وقال السيوطي: والأحاديثُ الصَّحيحةُ مُصرِّحةٌ بذلك. انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ٣٢٨)، و«حاشية السيوطي» (٦/ ٤٥٢).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٨)، و«التيسير» (ص: ١١٤).

(٣) الضمير يعود على الدليل. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٥٤٤).

(٤) روى مالكٌ في «الموطأ» (٢): أنَّ عُمَرَ بنَ الخطّابِ سُئِلَ عن هذِهِ الآيَةِ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، فقال عُمَرُ: سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُسأَلُ عَنها، فَقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ اللهَ تَبارَكَ وَتَعالَى خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ مَسَحَ ظَهرَهُ بِيَمِينِهِ فاستَخرَجَ مِنهُ ذُرِّيَّةً، فَقال: خَلَقتُ هؤُلاءِ لِلجَنَّةِ، وَبِعَمَلِ أهلِ الجَنَّةِ يَعمَلُونَ. ثُمَّ مَسَحَ ظَهرَهُ فاستَخرَجَ مِنهُ ذُرِّيَّةً، فَقال: خَلَقتُ هؤُلاءِ لِلنّارِ، وَبِعَمَلِ أهلِ النّارِ يَعمَلُونَ». =

وقَد حَقَّقْتُ الكلامَ فيه في شرحي لكتابِ «المصابيح»[(١)].

والمقصودُ مِن إيرادِ هذا[(٢)] الكلامِ هاهنا: إلزامُ اليهودِ بمُقتَضَى الميثاقِ العامِّ بعد ما ألزمَهُم بالميثاقِ المخصوصِ بهم، والاحتجاجُ عَلَيْهِم بالحجَجِ السَّمعيَّةِ والعَقليَّةِ، ومنعُهم عن التَّقليدِ وحَملُهم على النَّظَرِ والاستدلالِ، كما قالَ:

= فَقال رَجُلٌ: يا رَسُولَ اللهِ، فَفِيمَ العَمَلُ؟ قال: فَقال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ اللهَ إذا خَلَقَ العَبدَ لِلجَنّةِ، استعمَلَهُ بِعَمَلِ أهلِ الجَنّةِ حَتّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِن أعمالِ أهلِ الجَنّةِ فَيُدخِلَهُ بِهِ الجَنّةَ، وَإذا خَلَقَ العَبدَ لِلنّارِ، استَعمَلَهُ بِعَمَلِ أهلِ النّارِ حَتّى يَمُوتَ عَلَى عَمَلٍ مِن أعمالِ أهلِ النّارِ فَيُدخِلَهُ بِهِ النّارَ».
ورواه أحمد في «مسنده» (٣١١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٩٧)، وأبو داود في «سننه» (٤٧٠٣)، والترمذي في «سننه» (٣٠٧٥)، وقال: هذا حديث حسن ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر، وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن يسار وبين عمر رجلاً، والنسائي في «الكبرى» (١١١٢٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٦١٦٦)، والحاكم في «المستدرك» (٧٤) وقال الذهبي في «التلخيص»: فيه إرسال، و(٤٠٠١) وقال الذهبي: «على شرط البخاري ومسلم»، وكل الأسانيد عن مسلم بن يسار الجهني عن عمر بن الخطاب، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٧١٠)، ورواه أبو داود (٤٧٠٤) من طريق مسلم بن يسار عن نعيم بن ربيعة، قال كنت عند عمر بن الخطاب بهذا الحديث. وأعله ابن عبد البر في «التمهيد» (٦/ ٣) بجهالة الراوي عن عمر، ثم قال: لكن معنى هذا الحديث قد صح عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة ثابتة يطول ذكرها، من حديث عمر وغيره.
وقال الفخر الرازي: أطبقَت المُعتَزِلةُ على أنَّه لا يَجوزُ تَفسيرُ الآيةِ بالحَديثِ. ثم ذكر الفخر الرازي لهم عشر حجج، وأجاب عنها. انظر: «تفسير الرازي» (١٥/ ٣٩٨ـ٤٠٢).
وقال الطِّيبيُّ: الواجبُ على المفسِّرِ المُحقِّقِ أن لا يُفسِّرَ كلامَ اللهِ المَجيدِ برَأيِه إذا وجدَ من جانبِ السَّلفِ الصَّالحِ نقلًا مُعتمدًا، فكيفَ بالنصِّ القاطعِ من جانبِ حضرةِ الرِّسالةِ صلواتُ اللهِ على صاحِبها؟! انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٦٥٦).

(١) انظر: «تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة» للبيضاوي (١/ ١٠٥)، و«تفسير القرطبي» (٩/ ٣٧٦)، و«روح المعاني» (٩/ ٤٥٦).

(٢) «هذا» من نسخة التفتازاني.

(١٧٤) ـ ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأٓيَٰتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾؛ أي: عَن التَّقليدِ واتِّباعِ الباطلِ.

(١٧٥) ـ ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ﴾؛ أي: علـى اليهودِ ﴿نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا﴾: هو أحدُ عُلماءِ بني إسرائيلَ. أو: أميَّةُ بنُ أبي الصَّلتِ؛ فإنَّه كانَ قد قرأَ الكتبَ وعَلِمَ أنَّ اللهَ تَعالى مُرسِلٌ رَسُولًا في ذلك الزَّمانَ ورَجَا أن يكونَ هُوَ، فلمَّا بُعِثَ مُحمَّدٌ عليه السَّلامُ حسَدَهُ وكفَرَ به. أو: بلعَمُ بن باعُوراءَ مِن الكَنعانِيِّينَ، أوتيَ عِلْمَ بعضَ كتبِ اللهِ ﴿فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾: مِن الآياتِ بأَنْ كفرَ بها وأعـرَضَ عَنْها[١] ﴿فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ حتَّى لَحِقَه ـ وقيلَ: استَتْبَعَه ـ ﴿فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ﴾: فصارَ مِن الضَّالينَ.

رُوِيَ: أنَّ قومَهُ سألوهُ أَنْ يَدعُوَ على مُوسَى ومَن معَه فقالَ: كيفَ أَدْعُو على مَن مَعَه الملائكَةُ؟! فألَحُّوا عليه حتَّى دَعَا عليهِم فبقُوا في التِّيهِ[٢].

(١٧٦) ـ ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ﴾ إلى مَنازلِ الأبرارِ مِن العُلَماءِ ﴿بِهَا﴾: بسببِ تلكَ الآياتِ ومُلازَمَتِها ﴿وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾: مالَ إلى الدُّنيَا وإلى[٣] السَّفالةِ[٤] ﴿وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾ في إيثارِ الدُّنيا واستِرضاءِ قومِه، وأَعْرضَ عَن مُقتَضَى الآياتِ.

وإنَّما علَّقَ رَفْعَه بمشيئَةِ اللهِ ثمَّ استدركَ عنه بفعلِ العَبدِ تَنبيهًا على أنَّ المَشيئَةَ سببٌ لفعلِه الموجِبِ لرَفْعِه، وأنَّ عدمَهُ دَليلُ عدمِها دلالةَ انتفاءِ المُسبَّبِ على انتفاءِ

---

(١) يقالُ لكلِّ مَن فارقَ الشَّيءَ بالكُليَّةِ: انسلَخَ مِنه، وقيل: ﴿انسلخ منها﴾ مبالغة. انظر: «تفسير الرازي» (١٥/ ٤٠٤)، و«فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٦٦٢).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٥٧٩) من قول سالم أبي النضر مطولاً، وبنحوه (١٠/ ٥٧٥) من قول ابن عباس.

(٣) في نسخة التفتازاني: «أو إلى».

(٤) «السَّفالةُ»: النَّذالةُ. انظر: «الصحاح» للجوهري (٥/ ١٧٣٠).

سببِه[١]، وأنَّ السَّببَ الحَقيقيَّ هو المشيئَةُ، وأنَّ ما نُشاهِدُه[٢] من الأسبابِ وسائطُ مُعتبرَةٌ في حصولِ المسبَّبِ مِن حيثُ إنَّ المشيئةَ تعلَّقَت به كذلك، وكانَ مِن حَقِّهِ أن يقولَ: «ولكنَّه أعرَضَ عَنْهَا» فأَوْقعَ مَوقِعَه: ﴿أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾ مُبالغَةً وتنبيهًا على ما حملَهُ عليه، وأنَّ حبَّ الدُّنيَا رأسُ كلِّ خَطيئَةٍ.

﴿فَمَثَلُهُۥ﴾: فصِفَتُه الَّتي هي مَثَلٌ في الخِسَّةِ ﴿كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ﴾: كصِفَتِه في أخسِّ أحوالِه، وهو: ﴿إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث﴾؛ أي: يلهَثُ دائمًا سواءٌ حُملَ عليه بالزَّجرِ والطَّردِ أو تُرِكَ ولم يُتعرَّضْ لهُ بخِلافِ سائرِ الحَيواناتِ لضَعفِ فُؤادِه، و«اللَّهْثُ»: إدلاعُ اللِّسانِ عن التَّنفُّسِ الشَّديدِ، والشَّرطيَّةُ في مَوضعِ الحالِ[٣]، والمعنى: لاهثًا في الحالتينِ، والتَّمثيلُ واقِعٌ مَوقِعَ لازمِ التَّركيبِ الَّذي هو نفيُ الرَّفعِ ووضعُ المنزلةِ للمبالغَةِ والبَيانِ.

وقيلَ: لَمَّا دَعا على مُوسى خرجَ لِسانُه فوقعَ على صدرِه، وجعلَ يلهَثُ كالكَلْبِ.

﴿ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ﴾ المذكورةَ على اليَهودِ؛ فإنَّها نحوُ قِصَصِهم ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ تفكُّرًا يؤدِّي بهم إلى الاتِّعاظِ.

---

(١) قوله: «وأنَّ عدمَهُ دَليلُ عدمِها دلالةَ انتفاءِ المُسبَّبِ على انتفاءِ سببِه»؛ أي: عدمُ فعلِ العبد دليل عدم مشيئة الله تعالى، وفيه رد على المعتزلة حيث قالوا: يريد الله إيمان الكافر وطاعة العاصي مع انتفاء الإيمان والطاعة. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٥٥٠).

(٢) في نسخة التفتازاني: «فمشاهده».

(٣) أفاد الطيبي أنَّ الجملة الشرطيّة لا تقع بتمامها حالاً إلا أن تخرج عن معنى الشرطيّة؛ كأن تفيد معنى التسوية في نحو: «أتيتُكَ إن تَأتِني أو لم تَأتني»، ومنه الآية؛ لأنَّ المُرادَ: إن حُملَ عليه أو لم يُحمَل. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٦٦٨).

(١٧٧) ـ ﴿ سَآءَ مَثَلًا ٱلْقَوْمُ ﴾؛ أي: مثـلُ القومِ، وقُرِئَ: «سـاءَ مثـلُ القَوْمِ» على حذفِ المخصـوصِ بالذَّمِّ[١].

﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ بعدَ قيامِ الحُجَّةِ عليها وعِلْمِهم بها.

﴿وَأَنفُسَهُمْ كَانُواْ يَظْلِمُونَ﴾ إمَّا أنْ يكونَ دَاخِلًا في الصِّلَةِ مَعطوفًا على ﴿كَذَّبُواْ﴾ بمَعنى: الَّذينَ جَمَعُوا بين تكذيبِ الآياتِ وظلمِ أنفُسِهِم[٢]، أو مُنقَطِعًا عنها بمَعنى: وما ظلموا بالتَّكذيبِ إلَّا أَنْفُسَهُم؛ فإنَّ وَبالَهُ لا يَتخطَّاهَا، ولذلك[٣] قدَّمَ المفعولَ.

(١٧٨) ـ ﴿ مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِىۖ وَمَن يُضْلِلْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾ تَصريحٌ بأنَّ الهُدَى والضَّلالَ مِن اللهِ، وأنَّ هِدايةَ اللهِ[٤] تختَصُّ ببعضٍ دونَ بعضٍ، وأنَّها مُستلزِمَةٌ للاهتداءِ، والإفرادُ في الأوَّلِ والجَمْعُ في الثَّاني لاعتبارِ اللَّفظِ والمَعنى[٥]= تنبيهٌ[٦] على أنَّ المُهتَدِينَ كواحدٍ لاتِّحادِ طَرِيقِهِم، بخلافِ الضَّالِّينَ.

والاختِصارُ في الإخبارِ عمَّنْ هداهُ اللهُ بالمُهتَدِي تعظيمٌ لشأنِ الاهتداءِ، وتَنبيهٌ

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٣) عن الجحدري والأعمش. قال ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٤٧٩): ورفع (مثلُ) على هذه القراءة بـ﴿ سَآءَ ﴾، ولا تجري «ساءَ» مجرى «بئس» إلَّا إذا كان ما بعدها منصوبًا.

(٢) قال القونوي في «حاشيته» (٨/ ٥٥٢): هو الظاهر الراجح؛ إذا الأصل في الواو العطف، مع الجامع الخيالي أو العقلي.

(٣) أي: لإفادة الحصر.

(٤) في نسخة الخيالي: «وأن هدايته».

(٥) في العبارة لفٌّ ونشر مرتَّب؛ أي: والإفرادُ في الأوَّلِ ـ وهو ﴿فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى﴾ ـ لاعتبارِ اللَّفظِ والجَمعُ في الثَّاني ـ وهو ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ ـ لاعتبارِ المَعنى...

(٦) خبر «الإفرادُ».

على أنَّه في نفسِهِ كمالٌ جَسِيمٌ ونَفْعٌ عَظِيمٌ لو لم يحصُلْ له غيرُه لكَفَاهُ، وأنَّه المُستلزِمُ للفوزِ بالنِّعمِ الآجلَةِ والعنوانُ لها.

(١٧٩) ـ ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا﴾: خلَقْنَا ﴿لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ يعني: المُصِرِّينَ على الكفرِ في عِلْمِهِ تَعالى.

﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾؛ إذْ لا يُلْقُونَها إلى مَعرِفَةِ الحقِّ والنَّظَرِ في دَلائِلِه.

﴿وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا﴾؛ أي: لا يَنْظُرونَ إلى ما خلقَ اللهُ نظرَ اعتبارٍ.

﴿وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ﴾ الآياتِ والمَواعِظَ سماعَ تَأَمُّلٍ وتَذَكُّرٍ.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ﴾ في عدمِ الفقهِ والإبصارِ للاعتبارِ والاستماعِ للتَّدبُّرِ، أو: في أنَّ مَشاعِرَهُم وقُواهُم مُتوجِّهَةٌ إلى أسبابِ التَّعيُّشِ مقصورةٌ عليها.

﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ فإنَّها تدرِكُ ما يمكنُ لها أن تدركَ مِن المنافعِ والمَضارِّ وتجتهِدُ في جذبِها ودَفعِهَا غايةَ جهدِها، وهُمْ لَيْسُوا كذلك، بَلْ أكثرُهُم يعلمُ أنَّه مُعانِدٌ فيَقْدَمُ على النَّارِ.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾: الكاملونَ في الغَفْلَةِ.

(١٨٠) ـ ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ لأنَّها دالَّةٌ على معانٍ هيَ أحسَنُ المَعانِي، والمرادُ بهَا الألفاظُ، وقيلَ: الصِّفاتُ.

﴿فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾: فسمُّوهُ بتلكَ الأَسماءِ، ﴿وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِيٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾: واترُكُوا تَسمِيَةَ الزَّائغينَ فيها الَّذينَ يُسمُّونَه بما لا توقيفَ فيه، أو رُبَّما يوهِمُ مَعنًى فاسدًا؛ كقولِهِم: يا أبا المكارمِ، يا أبيضَ الوَجهِ.

أو: لا تُبالوا بإنكارِهِم ما سمَّى به نفْسَهُ؛ كقَوْلِهِم: ما نعرِفُ إلَّا رحمانَ اليَمامَةِ.

أو: وَذَرُوهُم وإلحادَهُم فيها بإطلاقِها على الأصنامِ واشتقاقِ أسمائِها منها؛ كـ«اللَّاتِ» مِن اللهِ، و«العُزَّى» من العَزيزِ، ولا تُوافِقُوهُم عليه[١].

أو: أَعرِضُوا عَنْهُم؛ فإنَّ اللهَ مُجازِيهِم كمَا قالَ: ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾.

وقرأَ حمزَةُ: ﴿يَلْحَدُونَ﴾ بالفتحِ[٢]، يُقالُ: «لَحَدَ» و«أَلْحَدَ» إذا مالَ عن القَصدِ.

(١٨١) ـ ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾ ذكرَ ذلك ـ بعدَما بيَّنَ أنَّه خلقَ للنَّارِ طائفةً ضالِّينَ مُلحِدينَ عن الحقِّ ـ للدَّلالةِ على أنَّه خلقَ أيضًا للجنَّةِ أُمَّةً هادِينَ بالحَقِّ عادِلِينَ في الأَمرِ، واستدلَّ به على صحَّةِ الإجماعِ[٣]؛ لأنَّ المرادَ مِنْهُ[٤]: أنَّ في كلِّ قرنٍ طائفَةً بهذه الصِّفَةِ؛ لقولِه عليهِ السَّلامُ: «لا تَزالُ مِن أُمَّتِي طائفةٌ عَلى الحقِّ إلى أَنْ يَأْتِيَ أَمْرَ اللهِ»[٥]؛ إِذْ لَوْ اختصَّ بعَهْدِ الرَّسُولِ عليه السَّلامُ أو غيرِه لم يَكُن لِذِكْرِه فائدةٌ؛ فإنَّه مَعلومٌ.

(١٨٢) ـ ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم﴾: سنَسْتَدنِيهِم إلى الهلاكِ قَليلًا قَلِيلًا[٦]، وأصلُ «الاستدراجِ»: الاستِصْعَادُ أو الاستِنْزَالُ درجَةً بعدَ درجَةٍ.

﴿مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ما نريدُ بهم، وذلك أَنْ تتواتَرَ عليهِم النِّعَمُ فيظنُّوا

---

(١) قال ابنُ المُنيِّرِ: هذا هو الصَّوابُ. انظره في: «الإنصاف» لعلم الدين العراقي (١/ ٤٠٥)، و«حاشية السيوطي» (٦/ ٤٦٦).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٨)، و«التيسير» (ص: ١١٤).

(٣) استدلَّ بها الجويني في «التلخيص» (٣/ ٢٦)، والغزالي في «المستصفى» (ص: ١٣٨) وغيرهم.

(٤) في نسخة الخيالي: «به».

(٥) رواه البخاري في «صحيحه» (٧٣١١) عن المغيرة بن شعبة، و(٧٣١٢) عن معاوية بن أبي سفيان، ومسلم في «صحيحه» (١٠٣٧) عن معاوية بن أبي سفيان، و(١٩٢١) عن المغيرة بن شعبة، بنحوه.

(٦) تقدَّم الكلام عن الاستدراج. وانظر: «الكشاف» (٣/ ٢٤١)، و«التعريفات» للجرجاني (ص: ٢٠).

أنَّهـا لطـفٌ مِـن اللهِ بهم، فيـزدادُوا بَطَـرًا وانهِمَاكًا في الغـيِّ حتَّى يحـقَّ عَلَيهِم كلمةُ العَذابِ.

(١٨٣) ـ ﴿ وَأُمْلِي لَهُمْ ﴾: وأُمْهِلُهُم، عطفٌ على ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم ﴾.

﴿إِنَّ كَيْدِى مَتِينٌ ﴾: إنَّ أَخْذِي شَديدٌ، وإنَّما سَمَّاه كَيْدًا لأنَّ ظاهِرَه إحسانٌ وباطِنَهُ خُذلانٌ[١].

(١٨٤) ـ ﴿ أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِم ﴾ يعني: مُحمَّدًا عليه السَّلامُ ﴿مِّن جِنَّةٍ ﴾: من جنونٍ.

رُوِيَ: أنَّه عليه السَّلامُ صَعِدَ على الصَّفَا فدَعاهُم فَخْذًا فَخْذًا يُحذِّرُهم بأسَ اللهِ، فقالَ قائِلُهُم: إنَّ صاحِبَكُم لَمَجنونٌ باتَ يُهوِّتُ[٢] إلى الصَّباحِ، فنزلَتْ[٣].

﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴾ موضِّحٌ إنذارَهُ بحيثُ لا يخفَى على ناظرٍ[٤].

(١٨٥ ـ ١٨٦) ـ ﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُوا ﴾ نـظـرَ استِدلالٍ ﴿فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ ﴾ ممَّا يقَعُ عليه الشَّيءُ مِن الأجناسِ الَّتي لا يمكنُ حَصْرُها؛ ليَدُلَّهُم على كمالِ قدرةِ صانعِها ووحدةِ مُبدِعِها وعِظَمِ شَأنِ مَالِكِها ومُتولِّي أمرِها؛ ليُظْهِرَ لَهُم صحَّةَ ما يَدعوهُم إليه.

---

(١) انظر: «الكشاف» (٣/ ٣٣٩).

(٢) أي: يُصَوِّت. انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري (٦/ ٢٠٩).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٦٠٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٦٢٤)، عن قتادة، بلفظ: «يُصَوِّت»، وهو مَعنى «يُهوِّت» كما تقدم، وقال ابن حجر في «الكافي الشاف» (ص: ٦٦): إسناده صحيح إلى قتادة.

(٤) في نسخة التفتازاني: «ناظره».

﴿وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ ٱقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ﴾ عطفٌ على ﴿مَلَكُوتِ﴾، و«أنْ» مَصدريَّةٌ، أو مخفَّفَةٌ مِن الثَّقيلَةِ واسمُها ضَميرُ الشَّأنِ[١]، وكذا اسمُ ﴿يَكُونَ﴾.

والمعنى: أوَلم يَنْظُروا في اقترابِ آجالِهِم وتوقُّعِ حُلولِها فيُسارِعُونَ إلى طلبِ الحقِّ والتَّوَجُّهِ إلى ما يُنجيهِم قبلَ مُغافَصَةِ المَوتِ[٢] ونزولِ العَذابِ؟

﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُۥ﴾: بعدَ القُرآنِ ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ إذا لم يُؤمِنُوا به وهو النِّهايَةُ في البيانِ؛ كأنَّه إخبارٌ عَنْهُم بالطَّبعِ والتَّصميمِ على الكُفْرِ بعدَ إلزامِ الحُجَّةِ، والإرشادِ إلى النَّظرِ.

وقيلَ: هو مُتعلِّقٌ بقولِه: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ﴾؛ كأنَّه قيلَ: لعلَّ أَجَلَهم قد اقترَبَ، فما بالُهُم لا يُبادِرُونَ الإيمانَ بالقُرآنِ؟ وماذا يَنتَظِرُونَ بعدَ وُضوحِه؟ فإنْ لَمْ يُؤمِنُوا بِهِ فبأيِّ حَديثٍ أحقَّ مِنه يُريدونَ أَنْ يُؤمِنُوا به؟ وقولُه: ﴿مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِىَ لَهُۥ﴾ كالتَّقريرِ والتَّعليلِ له.

﴿ونَذَرُهُمْ في طُغْيَانِهِمْ﴾ بالرَّفعِ على الاستئنافِ، وقرأَ أبو عَمرٍو وعاصمٌ ويَعقوبُ بالياءِ لقولِه: ﴿مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ﴾، وحمزَةُ والكِسائيُّ به وبالجزمِ[٣] عطفًا على محلِّ ﴿فَلَا هَادِىَ لَهُۥ﴾؛ كأنَّه قيلَ: لا يَهْدِه أحدٌ غيرُه ويَذَرْهم ﴿يَعْمَهُونَ﴾ حالٌ مِن «هم».

---

(١) اقتصرَ في «الكشاف» (٣/ ٣٣٩) على الوجه الثاني، وهو ما رجحه أبو حيان والحلبي، أمّا الأوَّل فذكره الكرماني في «غرائب التفسير» (١/ ٤٢٩) والعكبري في «التبيان» (١/ ٥٣٩)، وفيه إشكال؛ لأنَّ «عسى» فعل جامد لا يؤول بمصدر، وقد نبَّه الكرماني على بطلانه في «لباب التفاسير» عند تفسير هذه الآية. وانظر: «الدر المصون» للحلبي (٥/ ٥٢٦).

(٢) يقال: غافصَه الأمرُ: فاجَأه على غِرّةٍ منه. انظر: «العين» (٤/ ٣٧٣)، و«أساس البلاغة» للزمخشري (١/ ٧٠٦).

(٣) والباقون بالنُّون ورفع الرّاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٩)، و«التيسير» (ص: ١١٥)، و«النشر» (٢/ ٢٧٣).

(١٨٧) - ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ﴾: عن القِيامَةِ، وهيَ مِن الأَسماءِ الغالبَةِ، وإطلاقُها عليها إمَّا لوُقوعِها بَغتَةً، أو لسُرعَةِ حِسابِها، أو لأنَّها على طُولِها عندَ اللهِ كسَاعَةٍ.

﴿أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾: مَتى إرساؤُهَا؛ أي: إثبـاتُها واستِقرارُهَا، و«رُسُوُّ الشَّيءِ»: ثَباتُهُ واستِقرارُه، ومِنهُ: رَسَا الجَبَلُ، وأَرْسَى السَّفينَةَ.

واشتقاقُ «أيَّان» مِن «أيٍّ»؛ لأنَّ معناه: أيَّ وقتٍ، وهو مِن «أَوَيْتُ إليهِ» لأنَّ البعضَ آوٍ إلى الكُلِّ[١].

﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي﴾ استأثَرَ بـه، لـم يُطلِع عليهِ مَلَكًا مُقَرَّبًا ولا نَبيًّا مُرْسَلًا.

﴿لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ﴾: لا يُظهِرُ أَمْرَها في وَقتِها ﴿إِلَّا هُوَ﴾، والمعنى: أنَّ الخفاءَ بها مُستمِرٌّ على غَيرِه إلى وَقتِ وُقوعِها، واللَّامُ للتَّوقيتِ[٢] كاللَّامِ في قَولِه: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾ [الإسراء: ٧٨][٣].

﴿ثَقُلَتْ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾: عَظُمَت على أَهلِها مِن المَلائِكَةِ والثَّقلينِ لهَوْلِها، وكأنَّه إشارَةٌ إلى الحكمَةِ في إخفائِها.

---

(١) هذا مبني على كلام ابن جني في «المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات» (١/ ٢٦٨)، والأكثرون يأبون اشتقاق الأسماء غير المتصرفة. انظر: «حاشية السيوطي» (٦/ ٤٧٢).

(٢) في نسخة الطبلاوي: «للتأقيت».

(٣) يستشهد النحاة بهذه الآية عـلـى أنَّ اللام فيها موافقة لـ«بعد». انظر: «الجنى الداني» للمرادي (ص: ١٠١)، و«مغني اللبيب» لابن هشام (ص: ٢٨١)، وذهب الواحدي إلى أنها لام السبب أو الأجل. انظر: «تفسير الرازي» (٢١/ ٣٨٣)، ومصطلح لام التأقيت ظهر عند الأصوليين، وربَّما استخدمه متأخرو النحاة. انظر: «شرح المعالم في أصول الفقه» لابن التلمساني (٢/ ٣١٠)، و«المفهم» للقرطبي (١/ ٢٧٨).

﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾: فجأةً على غَفلةٍ؛ كمَا قالَ عليهِ السَّلامُ: «إنَّ السَّاعَةَ تَهيجُ بالنَّاسِ والرَّجلُ يُصلِحُ حوضَهُ، والرَّجلُ يَسقِي ماشِيَتَه، والرَّجلُ يُقوِّمُ سِلعَتَه في سُوقِه، والرَّجُلُ يخفضُ مِيزانَه ويرفَعُه»[1].

﴿يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ عالمٌ بها، فَعِيلٌ مِن «حَفِيَ عن الشَّيءِ»: إذا سأَلَ عَنْه، فإنَّ مَن بالغَ في السُّؤالِ عَن الشَّيءِ والبحثِ عنه استحكَمَ عِلْمُه فيه، ولذلك عُدِّيَ بـ«عن».

وقيلَ: هي[2] صِلَةُ ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾.

وقيلَ: هي مِن «الحَفاوَةِ» بمَعنى: الشَّفقَةِ، فإنَّ قُريشًا قالُوا له: إنَّ بَينَنَا وبينَكَ قرابةً فقُل لنا: متى السَّاعةُ[3]؟ والمعنى: يَسأَلُونَكَ عَنْها كأنَّكَ حَفِيٌّ تتحَفَّى بهم، مِن «حَفِيَ بالشَّيءِ»: إذا فرِحَ، فتخصَّهُم لأجلِ قَرابَتِهم بتَعليمِ وَقتِها.

وقيلَ: مَعناهُ: كأنَّكَ حَفِيٌّ بالسُّؤالِ عَنْها تحبُّه؛ أي: [وأنت] تَكرهُ [السُّؤالَ عنها][4]؛ لأنَّه مِن الغيبِ الَّذي استأثَرَهُ الله بعِلْمِه.

---

(١) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٩/ ٤٥١) عن قتادة عن النبي ﷺ مرسلًا، وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه رواه البخاري في «صحيحه» (٦٥٠٦)، ومسلم في «صحيحه» (٢٩٥٤).

(٢) أي: (عن).

(٣) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٩٦٧)، والطبري في «تفسيره» (١٠/ ٦٠٤ و٦١١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٦٢٨)، عن قتادة.

(٤) ما بين معكوفتين من مطبوع البيضاوي مع «حاشية القونوي» (٨/ ٥٦٧)، وقريب منه ما جاء في مطبوع البيضاوي مع كل من «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٣٤١)، و«حاشية الأنصاري» (٢/ ٦٧٠)، وفيهما: «أي: وأنت تكرهه»، وبهذا يتضح المراد.

قال شيخ زاده: المعنى: يسألونك كأنك حفي تفرح وتسر بالسؤال عنها والحال أنك تكره السؤال =

﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ كرَّرَهُ لتكريرِ ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾ لِمَا نِيطَ بهِ مِن هذهِ الزِّيادَةِ، وللمُبالغَةِ[1].

﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنَّ عِلمَهَا عِندَ اللهِ لم يؤتِه أحدًا مِن خَلقِه.

(١٨٨) ـ ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ جلبَ نَفْعٍ ولا دفعَ ضرٍّ، وهو إظهارٌ للعُبوديَّةِ والتَّبرِّي عَن ادِّعاءِ العلمِ بالغُيوبِ.

﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ مِن ذلكَ فيُلهِمَنِي إيَّاهُ ويُوَفِّقَنِي له.

﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ﴾ ولو كنتُ

= عنها لأنها من علم الغيب الذي استأثر الله به.

وقال القونوي: أي: مع أنك تكرهه، ففي عبارته [أي: البيضاوي] نوع مسامحة لظهور مراده.

قلت: وهذا كله موافق لما في «الكشاف» (٣/ ٣٤٣): وقيل: كأنك حفيٌّ بالسؤال عنها تحِبُّه وتُؤثِرُه، يعني: أنك تكرَهُ السؤالَ عنها لأنَّه من عِلم الغيب الذي استأثَر الله به ولم يؤتِه أحدًا من خلقه.

تنبيه: وقع في مطبوع البيضاوي مع «حاشية الخفاجي»: «أي: تكثره»، ومثله في «حاشية الأنصاري»، قال الشهاب: وقوله: «تكثره» هذا هو الصحيح، وفي نسخة: «تكره» وهو من تحريف الكتبة، وقيل: صوابه: تؤثره... ثم نقل عبارة «الكشاف» التي ذكرناها.

قلت: والذي ذكره القونوي وشيخ زاده أقرب إلى الصواب والله أعلم، ولعل الأنصاري استشكل لفظ «تكثره»، فقد أورد عقبه عبارة «الكشاف» التي نقلناها ثم قال: أشار إلى ما حرَّره التفتازاني: أن المعنى: أو حفيٌّ بالسؤالِ عنها محبٌّ له فرِحٌ به، فيسألونكَ عنها لذلك، وليس كذلك؛ أي: بل تكرهُه.

(١) في نسخة التفتازاني: «والمبالغة». قال الشهاب في «الحاشية»: قوله: «وللمبالغة» معطوف على قوله: «لما نيط به»، والمبالغة من هذه الزيادة أيضًا لأنّ قوله: «كأنك عالم بها» استبعاد لعلمه بها وهو الحبيب الأكرم ﷺ فما حال من سواه، ويجوز عطفه على قوله: «لتكرير».

أعلَمُـه لخالَفَـتْ حَالِـي مـا هيَ عليه مِـن اسـتكثارِ المَنافـعِ واجتنابِ المَضـارِّ حتَّى لا يَمسَّنِي سـوءٌ(١).

﴿إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ﴾: وما أنَا إلَّا عَبدٌ مُرسَلٌ للإنذارِ والبِشارَةِ ﴿لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ فإنَّهم المُنتفعُونَ بهما، ويجوزُ أنْ يكونَ مُتعلِّقًا بالبَشيرِ، ومُتعلَّقُ النَّذيرِ محذوفًا.

(١٨٩) ـ ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾: هـو آدمُ ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا﴾: مِـن جَسَدِها مِن ضلعٍ مِن أَضلاعِها، أو: مِن جِنْسِها؛ كقولِه: ﴿جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا﴾ [النحل: ٧٢].

﴿زَوْجَهَا﴾: حواءَ ﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ ليَستأنِسَ بها ويَطمئِنَّ إلَيْهَا اطمئنانَ الشَّيءِ إلى جزئِه أو جِنْسِه، وإنَّما ذكَّرَ الضَّميرَ ذَهَابًا إلى المعنى ليناسِبَ ﴿فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا﴾(٢): جامَعَها ﴿حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا﴾ خفَّ عليها ولم تلقَ مِنهُ ما تلقَى الحوامِلُ غالبًا من الأذَى، أو: محمولًا خَفيفًا هو النُّطْفَةُ.

﴿فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾: فاستمرَّتْ به وقامَتْ وقَعَدَت.

وقُرِئَ: «فمَرَتْ» بالتَّخفيفِ(٣)، و: «فاستمرَّتْ»(٤)، ....

---

(١) في نسخة التفتازاني: «السوء».

(٢) قوله: «وإنما ذكَّر الضمير»؛ أي: في ﴿لِيَسْكُنَ﴾ مع أنَّه يعود على مؤنث في قوله: ﴿مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾، وقوله: «ذهابًا إلى المعنى»؛ أي: المراد بالنفسِ في الآية، وهو آدم، «ليناسب» تذكيرَ الضميرِ في قوله: ﴿فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا﴾. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٦٧٢).

(٣) نسبت لابن عباس وأبي العالية. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٣)، و«المحتسب» (١/ ٢٦٩)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٨٦)، و«البحر» (١٠/ ٤٤٠). ونسبها في «الكشاف» (٣/ ٣٤٥) ليحيى بن يعمر.

(٤) نسبت لابن عباس رضي الله عنهما. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٣)، و«المحتسب» (١/ ٢٧٠)، و«الكشاف» (٣/ ٣٤٥)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٨٦)، و«البحر» (١٠/ ٤٤١).

و: «فمارَتْ»[(١)] مِن «المَوْرِ»، وهو المجيءُ والذَّهابُ، أو مِن «المريةِ»؛ أي: فظنَّتِ الحملَ وارتابَتْ بهِ.

﴿فَلَمَّآ أَثْقَلَت﴾: صارَتْ ذاتَ ثقلٍ بكبرِ الولدِ في بَطنِها. وقُرِئَ على البناءِ للمَفعولِ[(٢)]؛ أي: أثقَلَها حَمْلُها.

﴿دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾: ولدًا سَوِيًّا قد صلحَ بدنُه ﴿لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ لك على هذه النِّعمةِ المجدَّدةِ.

(١٩٠ ـ ١٩١) ـ ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾؛ أي: جعلَ أولادُهُما له شُركاءَ فيما آتى أولادَهُما[(٣)] فسَمَّوْهُ عبدَ العُزَّى وعبدَ مَنافٍ، على حذفِ المُضافِ وإقامةِ المُضافِ إليه مُقامَه، ويدلُّ عليهِ قولُه: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ * أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ يعني: الأصنامَ.

وقيلَ: لَمَّا حملَتْ حوَّاءُ أتاها إبليسُ في صُورةِ رَجُلٍ فقالَ لها: ما يُدريكِ ما في بطنكِ لعلَّهُ بَهيمَةٌ أو كَلْبٌ؟ وما يدريكِ مِن أينَ يَخرجُ؟ فخافَتْ من ذلك وذكرَتْ[(٤)] لآدمَ فهُمَّا منهُ، ثمَّ عادَ إليهَا وقالَ: إنِّي مِن اللهِ بمَنزلَةٍ، فإنْ دَعوتُ اللهَ أن يجعَلَهُ خلقًا

---

(١) نسبت لعبد الله بن عمرو بن العاص والجحدري. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٣)، و«المحتسب» (١/ ٢٧٠)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٨٦)، و«البحر» (١٠/ ٤٤٠).

(٢) نسبت لليماني. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٣)، و«البحر» (١٠/ ٤٤١).

(٣) قوله: «جعلَ أولادُهُما له شُركاءَ فيما آتى أولادَهُما» قدر المضاف ـ وهو الأولاد ـ في موضعين دفعًا للإشكال الوارد على ظاهر الآية... فلو لم يقدر للزم نسبتهما إلى الشرك، وهما بريئان منه. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٣٤٣ ـ ٣٤٤).

(٤) في نسخة الخيالي زيادة: «ذلك».

مثلَكِ ويسهِّلَ عليكِ خروجَه فسَمِّيهِ عبدَ الحارثِ، وكانَ اسمُه حارثًا في الملائكةِ، فتقبَّلَت[1]، فلَمَّا وَلدَتْ سمَّيَاه عبدَ الحارثِ.

وأمثالُ ذلك لا يليقُ بالأنبياءِ[2].

---

(١) في نسخة الخيالي: «فقبلت».

(٢) لـم يرتـض البيضـاويُّ هـذا القـول ودفعه، وقـد خالفه فـي ذلـك الطِّيبِيُّ فقـال في «فتـوح الغيب» (٦/ ٧٠٢): هـذا القَـولُ مُقتبَـسٌ مـن مِشـكاةِ النُّبـوّةِ، فقـد أخرجَـه أحمَـدُ والتِّرمـذيُّ وحسَّـنَه والحاكِـمُ وصَحَّحَـه عن سَـمُرة بـنِ جُندبٍ قـال: قال رَسـولُ اللهِ ﷺ: «لَمّـا ولدَت حَـوّاءُ طافَ بها إبليـسُ وكان لا يعيـشُ لهـا ولـدٌ فقال: سَـمِّيهِ عبدَ الحـارثِ فإنَّه يَعيشُ، فسَـمَّته فعـاشَ، فكانَ ذلك مـن وَحـيِ الشَّـيطانِ وأمرِه».

وزاد الأنصاري أنه قول كثير كابن عباس ومجاهد وسعيد بن المسيب، وهذا كما قال البغويّ: ليس إشراكاً في العبادة، ولا أنّ الحارث ربهما؛ فإنّ آدم كان نبياً معصوماً من الشرك، ولكن قصد إلى أنَّ الحرث كان سبب نجاة الولد وسلامة أمّه، وقد يُطلق اسم العبد على من لا يُراد به أنّه مملوك، كما يُطلق اسم الرب على من لا يُراد به أنّه معبود. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٦٧٣).

وقد ردَّ هذا القول أيضًا شيخ زاده بأنَّ اتباع آدم لأمر الشيطان بعيد مع غزير علمه، مع أنَّ التسمية بعبد الحارث ليست شركًا في الحقيقة؛ لأن أسماء الأعلام لا تفيد معانيها اللغوية، أما القونوي فردَّه بأنَّ خبر الواحد لا يُعمل به إذا خالف ما هو أقوى منه، وهو ما ثبت من وقوع الشرك أو صورة الشرك محال على الأنبياء. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٣٤٥)، و«حاشية القونوي» (٨/ ٥٧٢).

والحديث رواه أحمد في «مسنده» (٢٠١١٧)، والترمذي (٣٠٧٧)، وقال: حديث حسن غريب، ورواه الحاكم في «المستدرك» (٤٠٠٣)، وصححه، ووافقه الذهبي في «التلخيص».

لكن الحديث من رواية الحسن عن سمرة، وهو ـ على ما فيه ـ معارض بما ثبت عن الحسن من أنه فسَّر الآية على غير الوجه الذي في الحديث، قال ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٥٢٧): ولو كان هذا الحديث عنده محفوظًا عن رسول الله ﷺ، لما عدل عنه هو ولا غيره، ولا سيما مع تقواه لله وورعه، فهذا يدلك على أنه موقوف على الصحابي، ويحتمل أنه تلقاه من بعض أهل الكتاب.

ويحتمِلُ أَنْ يكونَ الخِطابُ في ﴿خَلَقَكُم﴾ لآلِ قُصَيٍّ مِن قُرَيشٍ؛ فإنَّهم خُلقُوا مِن نفسِ قُصَيٍّ، وكانَ له زَوْجٌ مِن جِنسِها عَربيَّةٌ قُرَشيَّةٌ، وطلبَا مِن اللهِ الولدَ فأعطاهُما أربعةَ بنينَ، فسَمَّيَاهُم: عبدَ منافٍ، وعبدَ شَمْسٍ، وعبدَ قُصَيٍّ، وعبدَ الدَّارِ، ويكونُ الضَّميرُ في ﴿يُشْرِكُونَ﴾ لَهُما ولأعقَابِهِما المقتدِينَ بهما[١].

وقرأَ نافِعٌ وأبو بكرٍ: ﴿شِركًا﴾[٢]؛ أي: شِرْكَةً بأَنْ أشركَا فيه غيرَه، أو: ذَوِي شركٍ، وهُم الشُّركَاءُ.

و﴿هم﴾ ضَميرُ الأَصْنَامِ جيءَ به على تَسمِيَتِهِم إيَّاها آلِهَةً.

(١٩٢) ـ ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾؛ أي: لعَبَدَتِهِم ﴿وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ فيدفعونَ عَنْهَا ما يعتريهَا.

(١٩٣) ـ ﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ﴾؛ أي: المشركينَ ﴿إِلَى ٱلْهُدَىٰ﴾: إلى الإسلامِ ﴿لَا يَتَّبِعُوكُمْ﴾ وقَرأَ نافِعٌ بالتَّخفيفِ[٣].

وقيلَ: الخطابُ للمُشركينَ، و﴿هم﴾ ضَميرُ الأَصنامِ؛ أي: إنْ تَدعوهُم إلى أَنْ يَهدوكُمْ لا يَتَّبِعُوكُم إلى مُرادِكُم ولا يُجيبوكُم[٤] كما يُجِيبُكُم اللهُ.

---

(١) ذكر هذا الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٣٤٧)، وقال: هذا تفسيرٌ حسنٌ لا إشكال فيه، وقد استبعده غيره مُبرزاً أكثر من إشكال؛ فقد ذكر سراج الدين عمر بن عبد الرحمن القزويني في «الكشف على الكشاف»: أن المخاطبين لم يُخلقوا من نفس قصي؛ لا كلهم ولا جلهم، وإنما هو مجمِّع قريش، وأن القول بأن زوجه قرشية خطأ؛ لأنها إنما كانت بنتَ سيد مكة من خزاعة، وقريش إذ ذاك متفرقون ليسوا في مكة، وأيضاً من أين العلم أنهما وعدا عند الحمل أن يكونا شاكرين لله تبارك وتعالى، ولا كفران أشد من الكفر الذي كانا فيه. ذكر كلامه الآلوسي في «روح المعاني» (٩/ ٥٣٦).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٩)، و«التيسير» (ص: ١١٥).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٩٩)، و«التيسير» (ص: ١١٥).

(٤) في نسخة الخيالي: «ولا يجيبون».

﴿سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ﴾ وإنَّما لَمْ يَقُل: «أَمْ صَمَتُّم» للمُبالغَةِ في عدمِ إفادَةِ الدُّعاءِ مِن حيثُ إنَّه مُسوًّى بالثَّباتِ على الصُّماتِ، أو لأنَّهُم ما كانُوا يدَّعُونَها لحوائِجِهِم، فكأنَّه قيلَ: سَواءٌ عليكُم إِحداثُكُم دُعاءَهُم واستمرارُكُم على الصُّماتِ عندَ دُعائِهِم.

(١٩٤ ـ ١٩٥) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: تَعبُدُونَهُم وتُسمُّونَهُم آلهةً ﴿عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ مِن حَيثُ إنَّها مَمْلُوكَةٌ مُسخَّرَةٌ ﴿فَٱدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ أنَّهُم آلهَةٌ.

ويحتمِلُ أنَّهُم لَمَّا نَحَتُوها بصُوَرِ الأَناسيِّ قالَ لهم: إنَّ قُصارَى أمرِهِم أَنْ يَكونُوا أحياءً عُقلاءَ أمثالَكم، فلا يَستَحِقُّونَ عِبادَتَكُم كما لا يَستَحِقُّ بَعضُكُم عبادَةَ بعضٍ، ثمَّ عادَ عليهِ بالنَّقضِ فقالَ: ﴿أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾.

وقُرِئَ: «إِنِ الَّذينَ» بتَخفيفِ «إن» ونصبِ «عبادًا»[1] على أنَّها نافيةٌ عَمِلَت عملَ «ما» الحجازيَّةِ، ولم يَثبُت مِثلُه[2].

---

(١) نسبت لسعيد بن جبير. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٣)، و«المحتسب» (١/ ٢٧٠)، و«الكشاف» (٣/ ٣٤٩)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٨٩)، و«البحر» (١٠/ ٤٤٧).

(٢) كذا قال، وقد أثبته كثير من أئمة النحو ومنعه آخرون، فقد أجازه الكسائيُّ كما في «الأزهية» لأبي عبيد الهروي (ص: ٤٦)، و«أمالي ابن الشجري» (٣/ ١٤٤)، و«مغني اللبيب» (ص: ٣٥)، وأجازه أكثرُ الكوفيين كما في «البحر» (١٠/ ٤٤٧)، ومن البصريين ابنُ السَّرّاج في «الأصول في النحو» (١/ ٢٣٥ ـ ٢٣٦)، وابنُ جِنِّي في «المحتسب» (١/ ٢٧٢). والفارسيُّ كما ذكر ابن مالك في «شرح التسهيل» (١/ ٣٩٣).

ومنعه الفرّاء كما في «الأزهية» (ص: ٤٦)، و«أمالي ابن الشجري» (٣/ ١٤٤)، و«مغني اللبيب» (ص: ٣٥)، وأكثرُ البصريين كما في «البحر» (١٠/ ٤٤٨). =

و: ﴿يبطُشُونَ﴾ بالضَّمِّ هاهنا وفي القصصِ والدُّخانِ(١).

﴿قُلِ ٱدۡعُواْ شُرَكَآءَكُمۡ﴾ واستَعِينُوا بـهـم فـي عَـدَاوَتِي ﴿ثُمَّ كِيدُونِ﴾ فبالِغوا فيما تَقْدِرون عليه من مَكْروهي أنتم وشركاؤكم ﴿فَلَا تُنظِرُونِ﴾: فلا تُمْهِلُونِي؛ فإنِّي لا أُبالي بِكُم لوُثوقِي على وِلَايَةِ اللهِ وحِفْظِه.

= وقال أبو حيان: والصحيحُ أنه لغةٌ ثبت في النظم والنثر. قال: واختلف النقل عن سيبويه والمبرد.
قلت: أما سيبويه: فقد نقل عنه جواز الإعمال ابن مالك في «شرح التسهيل» (١/ ٣٩٣)، ونقله أيضًا السهيلي وأبو بكر بن طاهر كما ذكر أبو حيان في «التذييل والتكميل» (٤/ ٢٧٧ و٢٨٠).
ونُقل عنه المنعُ في «المقتضب» (٢/ ٣٦٢)، و«الأصول في النحو» (١/ ٢٣٥)، و«الأزهية» (ص: ٤٥)، و«أمالي ابن الشجري» (٣/ ١٤٣)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٨٩)، و«مغني اللبيب» (ص: ٣٥).
والصواب أنه لم يرد في «الكتاب» أي تصريح بالجواز، والذين نقلوا عن سيبويه ذلك إنما اعتمدوا على تأويل بعض عباراته الواردة فيه، وهي تأويلات مردودة عند غيرهم من العلماء، بل نقل أبو حيان في «التذييل والتكميل» (٤/ ٢٧٧) عن ابن عصفور أن الذي يعطيه كلام سيبويه أنها لا تعمل، قال: «لأنه لم يذكرها في نواسخ الابتداء والخبر».
قلت: ويرجِّح القولَ بالمنع عنه أن ممن نقله المبرد في «المقتضب» كما تقدم، وكان أعلم الناس في زمانه بكتاب سيبويه، وقد أخذه عن تلامذة أبي الحسن الأخفش تلميذ سيبويه، والذي كان كما قيل: الطريق إلى كتاب سيبويه.
وأما المبرد: فنقل المنع عنه السهيلي كما ذكر أبو حيان في «التذييل والتكميل» (٤/ ٢٧٧). لكن كلامه في «المقتضب» (٢/ ٣٦٢) صريح في جواز الإعمال، ونقل الجواز عنه ابن السراج في «الأصول في النحو» (١/ ٢٣٦)، والهروي في «الأزهية» (ص: ٤٦)، وابن الشجري في «أماليه» (٣/ ١٤٤)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٤٨٩)، وابن مالك في «شرح التسهيل» (١/ ٣٩٣)، وابن هشام في «مغني اللبيب» (ص: ٣٥).

(١) هي قراءة أبي جعفر من العشرة. انظر: «النشر» (٢/ ٢٧٤).

(١٩٦) ـ ﴿إِنَّ وَلِـِّۧيَ ٱللَّهُ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ﴾: القرآنَ ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ﴾؛ أي: ومِن عادَتِه تَعالى أن يَتولَّى الصَّالحينَ مِن عِبادِهِ فَضْلًا عَن أنبيائِه[1].

(١٩٧) ـ ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ مِن تَمامِ التَّعليلِ لعدمِ مُبالاتِه بهِم[2].

(١٩٨) ـ ﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا۟ ۖ وَتَرَىٰهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ يُشبِهونَ النَّاظرينَ إليكَ لأنَّهُم[3] صوِّرُوا بصُورَةِ مَن ينظرُ إلى مَن يُواجِهُه.

(١٩٩) ـ ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾؛ أي: خُذْ ما عَفَا لكَ مِن أفعالِ النَّاسِ، وتسهَّلْ ولا تَطْلُبْ ما يَشُقُّ عليهِم، مِن «العَفْوِ» الَّذي هو ضِدُّ الجهدِ.

أو: خُذِ العَفْوَ عَن المُذنبينَ، أو: الفضلَ وما يَسْهُلُ مِن صَدقاتِهم، وذلك قبلَ وُجوبِ الزَّكاةِ.

﴿وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾: المعروفِ المُستحسَنِ مِن الأَفعالِ.

﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ فلا تُمارِهِم ولا تُكافِئْهُم بمثلِ أَفْعالِهم.

وهذه الآيةُ جامِعَةٌ لمكارِمِ الأَخلاقِ آمِرَةٌ للرَّسولِ عليهِ السَّلامُ باستِجْمَاعِها.

(٢٠٠) ـ ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ﴾: يَنخَسنَّكَ مِنهُ نَخْسٌ؛ أي: وسوسَةٌ تَحمِلُكَ على خلافِ ما أُمِرْتَ به كاعتراءِ[4] غضبٍ وفكرٍ، و«النَّزْغُ»

(١) في نسخة الخيالي: «أوليائه».

(٢) في نسخة الخيالي: «مبالاتهم».

(٣) أي: الأصنام.

(٤) أي: عروضِه. انظر: «حاشية الخفاجي».

و«النَّسْغُ» و«النَّخْسُ»: الغَرْزُ[١]، شبَّهَ وسوسَتَهُ للنَّاسِ إغراءً لهم عَلى المعاصِي وإزعاجًا بغَرْزِ السَّائقِ ما يَسوقُه[٢].

﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ﴾ يسمعُ استعاذَتَكَ ﴿عَلِيمٌ﴾ يَعلَمُ ما فيهِ صَلاحُ أَمرِكَ فيَحمِلُكَ عليه.

أو: ﴿سَمِيعٌ﴾ بأقوالِ مَن آذاكَ ﴿عَلِيمٌ﴾ بأفعالِه فيُجازيهِ عَلَيْها، مُغْنِيًا إيَّاك عَن الانتقامِ ومُشايعَةِ الشَّيطانِ[٣].

(٢٠١) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ﴾: لَمَّةٌ منهُ، وهو اسمُ فاعلٍ مِن «طافَ يَطوفُ»؛ كأنَّها طافَتْ بهِم ودارَتْ حَوْلَهُم فلَمْ تَقدِرْ أَنْ تُؤثِّرَ فيهِم، أو من «طافَ بِهِ الخَيالُ يَطيفُ طَيْفًا».

وقرأَ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرٍو والكِسائيُّ ويَعقوبُ: ﴿طَيْفٌ﴾[٤] على أنَّه مَصدرٌ، أو تخفيفُ طَيِّفٍ؛ كـ«لَيْنٍ» و«هَيْنٍ»[٥].

والمرادُ بـ﴿الشَّيْطَانِ﴾: الجنسُ، ولذلك جُمعَ ضميرُهُ[٦].

﴿تَذَكَّرُوا﴾ ما أمرَ اللهُ به ونَهى عنه ﴿فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ بسببِ التَّذكُّرِ مواقِعَ

---

(١) الغَرز: إدخال إبرة أو نحوها في الجلد. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٥٨١).

(٢) السائق هنا: راكب الدابّة، وما يسوقه: الدابّة؛ يعني: أنَّه استِعارةٌ تبعيّةٌ. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٥٥/ ب).

(٣) قوله: «مُشايعة الشَّيطانِ»؛ أي: متابعته في الغضب. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٥٨١).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٣٠١)، و«التيسير» (ص: ١١٥)، و«النشر» (٢/ ٢٧٥).

(٥) أي: أصله فَيعِلٌ من طاف يَطِيفُ كـ«لين»، أو من طاف يطوف كـ«هَين». انظر: «الكشاف» (٣/ ٣٥٤).

(٦) أي: في قولِه بعدُ: ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ﴾. انظر: «حاشية الأنصاري» (٢/ ٦٧٦).

الخَطأِ ومكايدَ الشَّيطانِ فيتحرَّزُونَ عنها ولا يَتَّبعونَه فيهَا، والآيَةُ تأكيدٌ وتقريرٌ لِمَا قبلَها، وكذا قولُه:

(٢٠٢) - ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ﴾؛ أي: وإخـوانُ الشَّياطيـنِ الَّذينَ لم يَتَّقُوا يَمدُّهم الشَّياطينُ ﴿فِي الْغَيِّ﴾ بالتَّزيينِ والحملِ عليه.

وقُرِئَ: ﴿يُمِدُّونَهُم﴾ مِن أمدَّ[1]، و: «يُمَادُّونَهُم»[2]؛ كأنَّهم يُعِينونَهم بالتَّسهيلِ والإغواءِ، وهؤلاءِ يُعِينونَهم بالاتِّباعِ والامتِثالِ.

﴿ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾: لا يمسِكونَ عن إغوائِهِم حتَّى يُرْدُوهم[3].

ويجوزُ أن يكونَ الضَّميرُ للإخوانِ[4]؛ أي: لا يكـفُّونَ عَن الغيِّ ولا يُقْصِرونَ كالمُتَّقينَ.

ويجوزُ أَنْ يُرادَ بالإخوانِ الشَّياطينُ، ويرجعُ الضَّميرُ إلى ﴿الْجَاهِلِينَ﴾، فيكونُ الخبرُ جاريًا على ما هوَ لَهُ[5].

---

(١) هي قراءة نافع. انظر: «السبعة» (ص: ٣٠١)، و«التيسير» (ص: ١١٥).

(٢) نسبت للجحدري. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٣)، و«المحتسب» (٢/ ٢٧١)، و«البحر» (١٠/ ٤٦٧).

(٣) في نسخة التفتازاني والطبلاوي: «يردونهم»، وهي بتشديد الدال في نسخة الطبلاوي، وقد أشار الشهاب في «الحاشية» والقونوي في «الحاشية» (٨/ ٥٦٣) إلى هذه النسخة، قال الشهاب: إثبات النون ليس في النسخة الصحيحة، ولو كان أيضًا فله وجه. ولم يذكر الوجه لكن ذكره القونوي فقال: فتكون «حتى» حينئذ ابتدائية لا جارة كما في الأول.

(٤) قوله: «ويجوز أن يكون الضمير للإخوان»؛ أي: ضمير ﴿يُقْصِرُونَ﴾ وما قبله جار على ما قرره. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٥) انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٦/ ٧٢٥).

(٢٠٣) ـ ﴿ وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِـَٔايَةٍ ﴾ مِن القُرآنِ أو ممَّا اقترحوه ﴿قَالُواْ لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا ﴾: هَلَّا جمَعْتَها تَقَوُّلًا مِن نفسِكَ كسائرِ ما تقرؤُه، أو: هَلَّا طَلَبْتَها مِن اللهِ.

﴿قُلْ إِنَّمَآ أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ مِن رَّبِّى ﴾ لستُ بمُختلِقٍ للآياتِ، أو: لستُ بمُقترِحٍ لها.

﴿هَٰذَا بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ ﴾: هذا القرآنُ بَصائرُ للقُلوبِ بها تُبصِرُ الحَقَّ وتُدرِكُ الصَّوابَ.

﴿وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ سبقَ تَفسيرُهُ.

(٢٠٤) ـ ﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ نزلَتْ في الصَّلاةِ كانُوا يتكلَّمونَ فيها، فأُمروا باستماعِ قراءةِ الإمامِ والإنصاتِ له[1].

وظاهرُ اللَّفظِ يَقتَضِي وجوبَهُما حيثُ يُقرأُ القُرآنَ مُطلَقًا، وعامَّةُ العُلماءِ على استحبابِهما خارجَ الصَّلاةِ، واحتجَّ بِهِ مَن لا يرى القِراءةَ على المأمومِ[2]، وهو ضَعيفٌ.

(٢٠٥) ـ ﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ ﴾ عامٌّ في الأذكارِ مِن القراءةِ والدُّعاءِ وغيرِهما.

أو أمرٌ للمأمومِ بالقراءةِ سِرًّا بعد فراغِ الإمامِ عَن قراءتِه، كما هوَ مَذهَبُ الشَّافعيِّ رضيَ اللهُ عنه.

﴿تَضَرُّعًا وَخِيفَةً ﴾: مُتضرِّعًا وخائِفًا.

﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ ﴾ أو مُتكلِّمًا كلامًا فوقَ السرِّ ودونَ الجَهْرِ؛ فإنَّه أدخَلُ في الخشوعِ والإخلاصِ.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٣٨٠)، والطبري في «تفسيره» (١٠/ ٦٥٩)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) وهم الحنفيّة، واحتجوا بأن الآية نزل في القراءة مع الإمام، ووجه الضعف أنَّ العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب. انظر: «حاشية القونوي» (٨/ ٥٨٥).

﴿بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ﴾: بأوقاتِ الغُدُوِّ والعَشِيَّاتِ.

وقُـرِئَ: «والإيصـالُ»(١) وهـو مَصـدَرُ «آصَـلَ»: إذا دخـلَ في الأصيـلِ مطابقٌ لـ«الغُدُوِّ»(٢).

﴿وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلۡغَٰفِلِينَ﴾ عَن ذكرِ اللهِ.

(٢٠٦) - ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ﴾ يعنـي: مَلائـكـةَ المـلأِ الأعْلَى ﴿لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ﴾: ويُنزِّهُونَـه ﴿وَلَهُۥ يَسۡجُدُونَ﴾: ويخصُّونَـه بالعِبـادَةِ والتَّذلُّـلِ لا يُشـركونَ به غيـرَه، وهو تَعريضٌ بمَن عداهُم مِن المكلَّفينَ، ولذلك شُـرِعَ السُّـجودُ لِقراءَتِـه، وعـن النَّبـيِّ ﷺ: «إذا قـرأَ ابنُ آدمَ السَّـجدةَ فسَـجَدَ اعتزلَ الشَّـيطانُ يَبْكِي فيقـولُ: يـا ويلَـه، أُمِرَ هذا بالسُّـجودِ فسَـجَدَ فلَهُ الجنَّـةُ، وأُمِرْتُ بالسُّـجودِ فعَصَيتُ فلـي النَّارُ»(٣).

وعنه عليه السَّلامُ: «مَن قرأَ سُورَةَ الأعرافِ جَعَلَ اللهُ يومَ القِيامَةِ بينَهُ وبينَ إبليسَ سِتْرًا، وكانَ آدمُ شَفِيعًا لهُ يومَ القيامَةِ»(٤).

***

---

(١) نسبت لأبي مجلز لاحق بن حميد. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٣)، و«البحر» (١٠/ ٤٧٤).

(٢) فـ«الغدو» و«الإيصال» كلاهما مصدر على هذه القراءة. انظر: «حاشية ابن التمجيد» (٨/ ٥٨٦).

(٣) رواه مسلم (٨١)، وابن ماجه (١٠٥٢).

(٤) قطعة من الحديث الطويل في فضائل السور سورة سورة، رواه الثعلبي في «تفسيره» (١٢/ ٢٩٢)، والواحدي في «الوسيط» (٢/ ٣٤٧)، عن أبيٍّ رضي الله عنه. ورواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ١٧٣) وقال: مصنوع بلا شكٍّ. وقد تقدم الكلام فيه.

(٧) سورة الأعراف مكية
وآياتها ست ومائتان

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿الٓمٓصٓ ۝١ كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيۡكَ فَلَا يَكُن فِي صَدۡرِكَ حَرَجٞ مِّنۡهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكۡرَىٰ لِلۡمُؤۡمِنِينَ ۝٢ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ۝٣﴾

تقدم الكلام في أول سورة البقرة على ما يتعلق بالحروف وبسطه واختلاف الناس فيه، قال ابن جرير عن ابن عباس ﴿المص﴾: أنا الله أفصل، ﴿كتاب أنزل إليك﴾ أي هذا كتاب أنزل إليك أي من ربك، ﴿فلا يكن في صدرك حرج منه﴾ شك منه، وقيل: لا تتحرج به في إبلاغه والإنذار به، ﴿فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل﴾، ولهذا قال: ﴿لتنذر به﴾ أي أنزلناه إليك لتنذر به الكافرين ﴿وذكرى للمؤمنين﴾، ثم قال تعالى مخاطباً للعالم: ﴿اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم﴾ أي اقتفوا آثار النبي الأمي الذي جاءكم بكتاب أنزل إليكم من رب كل شيء ومليكه، ﴿ولا تتبعوا من دونه أولياء﴾ أي لا تخرجوا عما جاءكم به الرسول إلى غيره فتكونوا قد عدلتم عن حكم الله إلى حكم غيره، ﴿قليلاً ما تذكرون﴾، كقوله: ﴿وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين﴾، وقوله: ﴿وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله﴾، وقوله: ﴿وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون﴾.

﴿وَكَم مِّن قَرۡيَةٍ أَهۡلَكۡنَٰهَا فَجَآءَهَا بَأۡسُنَا بَيَٰتًا أَوۡ هُمۡ قَآئِلُونَ ۝٤ فَمَا كَانَ دَعۡوَىٰهُمۡ إِذۡ جَآءَهُم بَأۡسُنَآ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ إِنَّا كُنَّا ظَٰلِمِينَ ۝٥ فَلَنَسۡـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرۡسِلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَنَسۡـَٔلَنَّ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ۝٦ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيۡهِم بِعِلۡمٖۖ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ ۝٧﴾

يقول الله تعالى: ﴿وكم من قرية أهلكناها﴾ أي بمخالفة رسلنا وتكذيبهم فأعقبهم ذلك خزي الدنيا موصولاً بذل الآخرة كما قال تعالى: ﴿ولقد استهزىء برسل من قبلك فحاق بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزئون﴾، وكقوله: ﴿فكأين من قرية أهلكناها وهي ظالمة فهي خاوية على عروشها وبئر معطلة وقصر مشيد﴾، وقال تعالى:

﴿وكم أهلكنا من قرية بطرت معيشتها فتلك مساكنهم لم تسكن من بعدهم إلا قليلاً وكنا نحن الوارثين﴾، وقوله: ﴿فجاءها بأسنا بياتاً أو هم قائلون﴾ أي فكان منهم من جاءه أمر الله وبأسه ونقمته ﴿بياتاً﴾ أي ليلاً ﴿أو هم قائلون﴾ من القيلولة وهي الاستراحة وسط النهار، وكلا الوقتين وقت غفلة ولهو، كما قال: ﴿أفأمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا بياتاً وهم نائمون * أو أمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا ضحى وهم يلعبون﴾، وقال: ﴿أفأمن الذين مكروا السيئات أن يخسف الله بهم الأرض أو يأتيهم العذاب من حيث لا يشعرون أو يأخذهم في تقلبهم فما هم بمعجزين﴾، وقوله: ﴿فما كان دعواهم إذ جاءهم بأسنا إلا أن قالوا إنا كنا ظالمين﴾ أي فما كان قولهم عند مجيء العذاب إلا أن اعترفوا بذنوبهم وأنهم حقيقون بهذا، كقوله تعالى: ﴿وكم قصمنا من قرية كانت ظالمة - إلى قوله - خامدين﴾، قال ابن جرير: في هذه الآية الدلالة الواضحة على صحة ما جاءت به الرواية عن رسول الله ﷺ قال: «ما هلك قوم حتى يعذروا من أنفسهم»، وقوله: ﴿فلنسألن الذين أرسل إليهم﴾ الآية، كقوله: ﴿ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبتم المرسلين﴾، وقوله: ﴿يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم؟ قالوا: لا علم لنا إنك أنت علام الغيوب﴾ فيسأل الله الأمم يوم القيامة عما أجابوا رسله فيما أرسلهم به، ويسأل الرسل أيضاً عن إبلاغ رسالاته، ولهذا قال ابن عباس في تفسير هذه الآية ﴿فلنسألن الذين أرسل إليهم ولنسئلن المرسلين﴾ قال: عما بلغوا.

وعن ابن عمر قال، قال رسول الله ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالإمام يسأل عن رعيته والرجل يسأل عن أهله والمرأة تسأل عن بيت زوجها والعبد يسأل عن مال سيده»، ثم قرأ: ﴿فلنسئلن الذين أرسل إليهم ولنسئلن المرسلين﴾[1]، وقال ابن عباس في قوله ﴿فلنقصن عليهم بعلم وما كنا غائبين﴾: يوضع الكتاب يوم القيامة فيتكلم بما كانوا يعملون، ﴿وما كنا غائبين﴾ يعني أنه تعالى يخبر عباده يوم القيامة بما قالوا وبما عملوا من قليل وكثير وجليل وحقير، لأنه تعالى الشهيد على كل شيء لا يغيب عنه شيء، ولا يغفل عن شيء بل هو العالم بخائنة الأعين وما تخفي الصدور ﴿وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين﴾.

وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يَظْلِمُونَ ﴿٩﴾

يقول تعالى: ﴿والوزن﴾ أي للأعمال يوم القيامة ﴿الحق﴾ أي لا يظلم تعالى أحداً، كقوله: ﴿ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئاً وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين﴾، وقال تعالى: ﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً﴾، وقال تعالى: ﴿فأما من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية﴾، وقال تعالى: ﴿فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون * ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم في جهنم خالدون﴾.

(١) رواه ابن مردويه، وهو مخرج في الصحيحين بدون زيادة قوله ثم قرأ الآية.

(**فصل**) والذي يوضع في الميزان يوم القيامة قيل: الأعمال وإن كانت أعراضاً، إلا أن الله تعالى يقلبها يوم القيامة أجساماً، يروى هذا عن ابن عباس، كما جاء في الصحيح من أن البقرة وآل عمران يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان أو فرقان من طير صواف، وقيل: يوزن كتاب الأعمال، كما جاء في حديث البطاقة، في الرجل الذي يؤتى به ويوضع له في كفة تسعة وتسعون سجلاً كل سجل مد البصر، ثم يؤتى بتلك البطاقة فيها: لا إله إلا الله، الحديث[1]، وقيل: يوزن صاحب العمل كما في الحديث: «يؤتى يوم القيامة بالرجل السمين فلا يزن عند الله جناح بعوضة»، ثم قرأ: ﴿فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً﴾، وفي مناقب عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ قال: «أتعجبون من دقة ساقيه والذي نفسي بيده لهما في الميزان أثقل من أحد»، وقد يمكن الجمع بين هذه الآثار بأن يكون ذلك كله صحيحاً، فتارة توزن الأعمال، وتارة توزن محالها، وتارة يوزن فاعلها، والله أعلم.

وَلَقَدْ مَكَّنَّـٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَـٰيِشَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿١٠﴾

يقول تعالى: ممتناً على عبيده فيما مكَّن لهم من أنه جعل الأرض قراراً، وجعل فيها رواسي وأنهاراً وجعل لهم فيها منازل وبيوتاً، وأباح لهم منافعها وسخّر لهم السحاب لإخراج أرزاقهم منها، وجعل لهم فيها ﴿معايش﴾ أي مكاسب وأسباباً يكسبون بها ويتجرون فيها ويتسببون أنواع الأسباب، وأكثرهم مع هذا قليل الشكر على ذلك، كقوله: ﴿وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها إن الإنسان لظلوم كفار﴾.

وَلَقَدْ خَلَقْنَـٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَـٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِـَٔادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّـٰجِدِينَ ﴿١١﴾

ينبه تعالى بني آدم في هذا المقام على شرف أبيهم آدم، ويبين لهم عداوة عدوهم إبليس وما هو منطو عليه من الحسد لهم ولأبيهم آدم ليحذروه ولا يتبعوا طرائقه، فقال تعالى: ﴿ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا﴾، وهذا كقوله تعالى: ﴿وإذ قال ربك للملائكة إني خالق بشراً من صلصال من حمأ مسنون * فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين﴾، وذلك أنه تعالى لما خلق آدم عليه السلام بيده من طين لازب وصوره بشراً سوياً ونفخ فيه من روحه، أمر الملائكة بالسجود له تعظماً لشأن الله تعالى وجلاله، فسمعوا كلهم وأطاعوا إلا إبليس لم يكن من الساجدين، والمراد بذلك كله آدم عليه السلام، وقال سفيان الثوري عن ابن عباس ﴿ولقد خلقناكم ثم صورناكم﴾ قال: خلقوا في أصلاب الرجال وصوروا في أرحام النساء[2]، ونقل ابن جرير عن بعض السلف أيضاً أن المراد ﴿بخلقناكم﴾ ثم ﴿صورناكم﴾ الذرية، وقال أي خلقنا آدم ثم صورنا الذرية، وهذا فيه نظر لأنه قال بعده: ﴿ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم﴾، فدل على أن المراد بذلك آدم، وإنما قيل ذلك بالجمع لأنه أبو البشر، كما يقول الله تعالى لبني إسرائيل الذين كانوا في زمن النبي ﷺ ﴿وظللنا عليكم الغمام وأنزلنا عليكم المن والسلوى﴾، والمراد آباؤهم الذين كانوا في زمن موسى ولكن لما كان ذلك منة على الآباء الذين هم أصل، صار كأنه واقع على الأبناء، وهذا بخلاف قوله: ﴿ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين﴾

(١) الحديث في سنن الترمذي وصححه.
(٢) رواه الحاكم وقال: صحيح على شرطهما ولم يخرجاه.

الآية، فإن المراد منه آدم المخلوق من السلالة وذريته مخلوقون من نطفة، وصح هذا لأن المراد من خلقنا الإنسان الجنس لا معيناً، والله أعلم .

﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴿١٢﴾

قال بعض النحاة (لا) هنا زائدة، زيدت لتأكيد الجحد، كقول الشاعر : (ما إن رأيت ولا سمعت بمثله)، فأدخل (إن) وهي للنفي على (ما) النافية لتأكيد النفي، قالوا: وكذا هنا ﴿ ما منعك أن لا تسجد﴾ مع تقدم قوله: ﴿ لم يكن من الساجدين﴾، واختار ابن جرير أن ﴿ منعك ﴾ مضمن معنى فعل آخر تقديره: ما ألزمك واضطرك أن لا تسجد إذ أمرتك ونحو هذا، وهذا القول قوي حسن، والله أعلم. وقول إبليس لعنه الله : ﴿ أنا خير منه﴾ من العذر الذي هو أكبر من الذنب، كأنه امتنع من الطاعة لأنه لا يؤمر الفاضل بالسجود للمفضول، يعني لعنه الله (وأنا خير منه فكيف تأمرني بالسجود له)؟ ثم بيّن أنه خير منه بأنه خلق من نار والنار أشرف مما خلقته منه وهو الطين، فنظر اللعين إلى أصل العنصر ولم ينظر إلى التشريف العظيم، وهو أن الله تعالى خلق آدم بيده ونفخ فيه من روحه، وقاس قياساً فاسداً في مقابلة نص قوله تعالى: ﴿ فقعوا له ساجدين ﴾ فشذ من بين الملائكة لترك السجود، فلهذا أبلس من الرحمة أي أويس من الرحمة، فأخطأ قبحه الله في قياسه، ودعواه أن النار أشرف من الطين أيضاً، فإن الطين من شأنه الرزانة والحلم والأناة والتثبت، والطين محل النبات والنمو والزيادة والإصلاح، والنار من شأنها الإحراق والطيش والسرعة، ولهذا خان إبليس عنصره ونفع آدم عنصره بالرجوع والإنابة والاستكانة والانقياد والاستسلام لأمر الله والاعتراف وطلب التوبة والمغفرة. وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت، قال رسول الله ﷺ: « خلقت الملائكة من نور وخلق إبليس من مارج من نار وخلق آدم مما وصف لكم »[(١)]، وعن عائشة قالت، قال رسول الله ﷺ: « خلق الله الملائكة من نور العرش، وخلق الجان من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم »[(٢)]، وفي بعض ألفاظ هذا الحديث في غير الصحيح: « وخلقت الحور العين من الزعفران ». وقال الحسن: قاس إبليس وهو أول من قاس، وعن ابن سيرين قال: أول من قاس إبليس، وما عبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس. إسناد صحيح أيضاً

قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّٰغِرِينَ ﴿١٣﴾ قَالَ أَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤﴾ قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ ﴿١٥﴾

يقول تعالى مخاطباً لإبليس بأمرٍ قدري كوني ﴿ فاهبط منها ﴾ أي بسبب عصيانك لأمري وخروجك عن طاعتي فما يكون لك أن تتكبر فيها، قال كثير من المفسرين: الضمير عائد إلى الجنة، ويحتمل أن يكون عائداً إلى المنزلة التي هو فيها في الملكوت الأعلى ﴿ فاخرج إنك من الصاغرين ﴾ أي الذليلين الحقيرين، معاملة له بنقيض قصده

(١) رواه مسلم بهذا اللفظ .

(٢) رواه ابن مردويه .

ومكافأة لمراده بضده، فعند ذلك استدرك اللعين وسأل النظرة إلى يوم الدين، قال: ﴿أنظرني إلى يوم يبعثون قال إنك من المنظرين﴾ أجابه تعالى إلى ما سأل لما له في ذلك من الحكمة والإرادة والمشيئة التي لا تخالف ولا تمانع ولا معقب لحكمه وهو سريع الحساب

قَالَ فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ﴿١٧﴾

يخبر تعالى أنه لما أنظر إبليس ﴿إلى يوم يبعثون﴾ واستوثق إبليس بذلك أخذ في المعاندة والتمرد، فقال: ﴿فبما أغويتني لأقعدن لهم صراطك المستقيم﴾ أي كما أغويتني، قال ابن عباس: كما أضللتني، وقال غيره: كما أهلكتني لأقعدن لعبادك الذين تخلقهم من ذرية هذا الذي أبعدتني بسببه على ﴿صراطك المستقيم﴾ أي طريق الحق وسبيل النجاة ولأضلنهم عنها لئلا يعبدوك ولا يوحدوك بسبب إضلالك إياي، وقال بعض النحاة: الباء هنا قسمية، كأنه يقول فبإغوائك إياي لأقعدن لهم صراطك المستقيم، قال مجاهد: ﴿صراطك المستقيم﴾ يعني الحق، والصحيح أن الصراط المستقيم أعم من ذلك، روى الإمام أحمد عن رسول الله ﷺ قال: «إن الشيطان قعد لابن آدم بطرقه، فقعد له بطريق الإسلام فقال: أتسلم وتذر دينك ودين آبائك قال فعصاه وأسلم» قال: «وقعد له بطريق الهجرة فقال: أتهاجر وتدع أرضك وسماءك وإنما مثل المهاجر كالفرس في الطول، فعصاه وهاجر، ثم قعد له بطريق الجهاد وهو جهاد النفس والمال، فقال تقاتل فتقتل فتنكح المرأة ويقسم المال، قال فعصاه وجاهد»، قال رسول الله ﷺ: «فمن فعل ذلك منهم فمات كان حقاً على الله أن يدخله الجنة، وإن قتل كان حقاً على الله أن يدخله الجنة، وإن غرق كان حقاً على الله أن يدخله الجنة، أو وقصته دابة كان حقاً على الله أن يدخله الجنة»[1].

وقوله: ﴿ثم لآتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم﴾ الآية، قال ابن عباس: ﴿ثم لآتينهم من بين أيديهم﴾ أشككهم في آخرتهم ﴿ومن خلفهم﴾ أرغبهم في دنياهم ﴿وعن أيمانهم﴾ أشبه عليهم أمر دينهم ﴿وعن شمائلهم﴾ أشهي لهم المعاصي، وعنه: أما من بين أيديهم فمن قبل دنياهم، وأما من خلفهم فأمر آخرتهم، وأما عن أيمانهم فمن قبل حسناتهم، وأما عن شمائلهم فمن قبل سيئاتهم. وقال قتادة: أتاهم من بين أيديهم فأخبرهم أنه لا بعث ولا جنة ولا نار، ومن خلفهم من أمر الدنيا فزينها لهم ودعاهم إليها، وعن أيمانهم من قبل حسناتهم بطأهم عنها، وعن شمائلهم زين لهم السيئات والمعاصي ودعاهم إليها وأمرهم بها، أتاك يا ابن آدم من كل وجه غير أنه لم يأتك من فوقك، لم يستطع أن يحول بينك وبين رحمة الله[2]

وقال مجاهد: ﴿من بين أيديهم وعن أيمانهم﴾ من حيث يبصرون، ﴿ومن خلفهم وعن شمائلهم﴾ حيث لا يبصرون، واختار ابن جرير أن المراد جميع طرق الخير والشر، فالخير يصدهم عنه، والشر يحسنه لهم، وقال ابن عباس ﴿ولا تجد أكثرهم شاكرين﴾ قال: موحدين، وقول إبليس هذا إنما هو ظن منه وتوهم، وقد وافق

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند. (٢) وكذا روي عن إبراهيم النخعي والسدي وابن جريج.

في هذا الواقع كما قال تعالى: ﴿ولقد صدَّق عليهم إبليس ظنه فاتبعوه إلا فريقاً من المؤمنين﴾، ولهذا ورد في الحديث: الاستعاذة من تسلط الشيطان على الإنسان كما قال الحافظ البزار. عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يدعو: «اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي، اللهم استر عوراتي، وآمن روعاتي، واحفظني من بين يديّ ومن خلفي، وعن يميني وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بك اللهم أن أغتال من تحتي»[1]. وعن عبدالله بن عمر قال: لم يكن رسول الله ﷺ يَدَعُ هؤلاء الدعوات حين يصبح وحين يمسي: اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي، اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي، اللهم احفظني من بين يديّ ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي»[2]

* ﴿قَالَ ٱخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَّدْحُورًا ۖ لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ ١٨

أكد تعالى على الشيطان اللعنة والطرد والإبعاد والنفي عن محل الملأ الأعلى بقوله: ﴿اخرج منها مذءوماً مدحوراً﴾، قال ابن جرير: أما المذؤوم فهو المعيب، والذأم: العيب، يقال ذأمه ذأماً فهو مذؤوم، والذام والذيم أبلغ في العيب من الذم، قال: والمدحور المقصيّ وهو المبعد المطرود. وقال ابن أسلم: ما نعرف المذؤوم والمذموم إلا واحداً، وقال ابن عباس: صغيراً مقيتاً، وقال السدي: مقيتاً مطروداً، وقال قتادة: لعيناً مقيتاً، وقال مجاهد: منفياً مطروداً، وقال الربيع بن أنس: مذؤوماً منفياً والمدحور المصغر. وقوله تعالى: ﴿لمن تبعك منهم لأملأن جهنم منكم أجمعين﴾، كقوله: ﴿قال اذهب فمن تبعك منهم فإن جهنم جزاؤكم جزاء موفوراً﴾.

﴿وَيَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ ١٩ ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُۥرِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ﴾ ٢٠ ﴿وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ ٢١

يذكر تعالى أنه أباح لآدم عليه السلام ولزوجته حواء الجنة أن يأكلا منها من جميع ثمارها إلا شجرة واحدة، وقد تقدم الكلام على ذلك في سورة البقرة، فعند ذلك حسدهما الشيطان، وسعى في المكر والوسوسة والخديعة ليسلبهما ما هما فيه من النعمة واللباس الحسن (وقال) كذباً وافتراء: ﴿ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة إلا أن تكونا ملكين﴾ أي لئلا تكونا ملكين أو خالدين ها هنا، ولو أنكما أكلتما منها لحصل لكما ذلكما، كقوله: ﴿قال يا آدم هل أدلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى﴾ أي لئلا تكونا ملكين، كقوله: ﴿يبين الله لكم أن تضلوا﴾، أي لئلا تضلوا ﴿وألقى في الأرض رواسي أن تميد بكم﴾ أي لئلا تميد بكم، ﴿وقاسمهما﴾ أي حلف لهما بالله ﴿إني لكما لمن الناصحين﴾، أي حلف لهما بالله على ذلك حتى خدعهما وقد يخدع المؤمن بالله، وقال قتادة في

(١) أخرجه الحافظ البزار من حديث ابن عباس مرفوعاً.

(٢) ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجة وابن حبان والحاكم، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

الآية: حلف بالله إني خلقت قبلكما وأنا أعلم منكما فاتبعاني أرشدكما، وكان بعض أهل العلم يقول: من خدعنا بالله انخدعنا له.

﴿فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٢﴾ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾

عن ابن عباس قال: كانت الشجرة التي نهى الله عنها آدم وزوجته السنبلة، فلما أكلا منها بدت لهما سوآتهما، وكان الذي وارى عنهما من سوآتهما أظفارهما، وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة ورق التين، يلزقان بعضه إلى بعض، فانطلق آدم عليه السلام مولياً في الجنة، فعلقت برأسه شجرة من الجنة، فناداه الله: يا آدم أمني تفر؟ قال: لا، ولكني استحييك يا رب، قال: أما كان لك فيما منحتك من الجنة وأبحتك منها مندوحة عما حرمت عليك؟ قال: بلى يا رب، ولكن وعزتك ما حسبت أن أحداً يحلف بك كاذباً، قال: وهو قول الله عزَّ وجلَّ ﴿وقاسمهما إني لكما لمن الناصحين﴾ قال: فبعزتي لأهبطنك إلى الأرض، ثم لا تنال العيش إلا كداً قال: فاهبط من الجنة، وكانا يأكلان منها رغداً فأهبط إلى غير رغد من طعام وشراب، فعلم صنعة الحديد، وأمر بالحرث، فحرث وزرع ثم سقى، حتى إذا بلغ حصد، ثم داسه ثم ذراه، ثم طحنه، ثم عجنه، ثم خبزه، ثم أكله، فلم يبلغه حتى بلغ منه ما شاء الله أن يبلغ، وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس ﴿وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة﴾ قال: ورق التين، وقال مجاهد: جعلا يخصفان عليهما من ورق الجنة قال كهيئة الثوب، وقال وهب بن منبه في قوله: ﴿ينزع عنهما لباسهما﴾ قال: كان لباس آدم وحواء نوراً على فروجهما، لا يرى هذا عورة هذه، ولا هذه عورة هذا، فلما أكلا من الشجرة بدت لهما سوآتهما[1]. وقال قتادة: قال آدم: أي رب أرأيت إن تبت واستغفرت، قال: إذاً أدخلك الجنة، وأما إبليس فلم يسأله التوبة وسأله النظرة، فأعطى كل واحد منهما الذي سأله. وقال ابن جرير عن ابن عباس قال: لما أكل آدم من الشجرة قيل له: لم أكلت من الشجرة التي نهيتك عنها؟ قال: حواء أمرتني، قال: فإني قد أعقبتها أن لا تحمل إلا كُرهاً، ولا تضع إلا كُرهاً، قال: فرنت عند ذلك حواء، فقيل لها: الرنة عليك وعلى ولدك؛ وقال الضحاك بن مزاحم في قوله: ﴿ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين﴾ هي الكلمات التي تلقاها آدم من ربه.

﴿قَالَ ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٢٤﴾ قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ ﴿٢٥﴾﴾

---

(١) رواه ابن جرير بسند صحيح.

قيل المراد بالخطاب في ﴿ اهبطوا﴾ آدم وحواء وإبليس، والعمدة في العداوة آدم وإبليس، ولهذا قال تعالى في سورة طه قال: ﴿ اهبطا منها جميعاً﴾ الآية، وحواء تبع لآدم، وقد ذكر المفسرون الأماكن التي هبط فيها كل منهم، ويرجع حاصل تلك الأخبار إلى الإسرائيليات والله أعلم بصحتها، ولو كان في تعيين تلك البقاع فائدة تعود على المكلفين في أمر دينهم أو دنياهم لذكرها الله تعالى في كتابه أو رسوله ﷺ، وقوله: ﴿ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين﴾ أي قرار وأعمار مضروبة إلى آجال معلومة، قد جرى بها القلم وأحصاها القدر، وسطرت في الكتاب الأول، قال ابن عباس: ﴿ مستقر ﴾ القبور، وعنه قال ﴿ مستقر ﴾ فوق الأرض وتحتها رواهما ابن أبي حاتم، وقوله: ﴿ قال فيها تحيون وفيها تموتون ومنها تخرجون﴾، كقوله تعالى: ﴿ منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى﴾، يخبر تعالى أنه جعل الأرض داراً لبني آدم مدة الحياة الدنيا، فيها محياهم وفيها مماتهم وقبورهم، ومنها نشورهم ليوم القيامة الذي يجمع الله فيه الأولين والآخرين ويجازي كلا بعمله.

﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ٢٦﴾

يمتن تعالى على عباده بما جعل لهم من اللباس والريش، فاللباس ستر العورات وهي السوآت، والرياش والريش ما يتجمل به ظاهراً، فالأول من الضروريات، والريش من التكملات والزيادات. قال ابن جرير: الرياش في كلام العرب الأثاث وما ظهر من الثياب، وقال ابن عباس: الريش: اللباس، والعيش والنعيم، وقال ابن أسلم: الرياش الجمال؛ ولبس أبو أمامة ثوباً جديداً، فلما بلغ ترقوته قال الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي، وأتجمل به في حياتي، ثم قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ: «من استجد ثوباً فلبسه فقال حين يبلغ ترقوته: الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي وأتجمل به في حياتي، ثم عمد إلى الثوب الخلق فتصدق به، كان في ذمة الله وفي جوار الله وفي كنف الله حياً وميتاً»[1]. وقوله تعالى: ﴿ ولباس التقوى ذلك خير ﴾، اختلف المفسرون في معناه، فقال عكرمة: يقال هو ما يلبسه المتقون يوم القيامة، وقال قتادة وابن جريج: ﴿ ولباس التقوى﴾ الإيمان، وقال ابن عباس: العمل الصالح، وعنه: هو السمت الحسن في الوجه، وعن عروة بن الزبير ﴿ لباس التقوى﴾ خشية الله، وقال ابن أسلم: ولباس التقوى يتقي الله فيواري عورته، فذاك لباس التقوى، وكلها متقاربة، ويؤيد ذلك الحديث الذي رواه ابن جرير عن الحسن قال: رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه على منبر رسول الله ﷺ عليه قميص فوهي محلول الزر، وسمعته يأمر بقتل الكلاب، وينهى عن اللعب بالحمام، ثم قال: يا أيها الناس اتقوا الله في هذه السرائر، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «والذي نفس محمد بيده ما أسر أحد سريرة إلا ألبسه الله رداءها علانية إن خيراً فخير وإن شراً فشر»، ثم قرأ هذه الآية: ﴿ وريشاً ولباس التقوى ذلك خير ذلك من آيات الله﴾ قال: السمت الحسن»[2]

---

(١) رواه أحمد والترمذي وابن ماجة.

(٢) رواه ابن جرير، قال ابن كثير: وفيه ضعف، وقد روى الأئمة الشافعي وأحمد والبخاري في كتاب الأدب من طرق صحيحة عن الحسن البصري بعضه.

يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ ۗ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾

يحذر تعالى بني آدم من إبليس وقبيله مبيناً لهم عداوته القديمة لأبي البشر آدم عليه السلام في سعيه في إخراجه من الجنة، التي هي دار النعيم إلى دار التعب والعناء، والتسبب في هتك عورته بعدما كانت مستورة عنه، وما هذا إلا عن عداوة أكيدة، وهذا كقوله تعالى: ﴿ أفتتخذونه وذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو بئس للظالمين بدلاً﴾ .

وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ۚ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ ۗ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٠﴾

كانت العرب ما عدا قريشاً لا يطوفون بالبيت في ثيابهم التي لبسوها، يتأولون في ذلك أنهم لا يطوفون في ثياب عصوا الله فيها، وكانت قريش – وهم الحمس – يطوفون في ثيابهم، ومن أعاره أحمسي ثوباً طاف فيه، ومن معه ثوب جديد طاف فيه، ثم يلقيه فلا يتملكه أحد، ومن لم يجد ثوباً جديداً ولا أعاره أحمسي ثوباً طاف عرياناً، وربما كانت امرأة فتطوف عريانة فتجعل على فرجها شيئاً ليستره بعض الستر فتقول :

اليوم يبدو بعضه أو كلـــه وما بـدا منه فـلا أحلـــه

وأكثر ما كان النساء يطفن عراة بالليل، وكان هذا شيئاً قد ابتدعوه من تلقاء أنفسهم، واتبعوا فيه آباءهم، ويعتقدون أن فعل آبائهم مستند إلى أمر من الله وشرع، فأنكر الله تعالى عليهم ذلك فقال: ﴿ وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها﴾، فقال تعالى رداً عليهم: ﴿ قل﴾ أي يا محمد لمن ادعى ذلك ﴿ إن الله لا يأمر بالفحشاء﴾ أي هذا الذي تصنعونه فاحشة منكرة والله لا يأمر بمثل ذلك، ﴿ أتقولون على الله ما لا تعلمون﴾ ؟ أي أتسندون إلى الله من الأقوال ما لا تعلمون صحته، وقوله تعالى: ﴿ قل أمر ربي بالقسط﴾ أي بالعدل والاستقامة، ﴿ وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين﴾ أي أمركم بالاستقامة في عبادته في محالها، وهي متابعة المرسلين المؤيدين بالمعجزات فيما أخبروا به عن الله، وما جاءوا به من الشرائع وبالإخلاص له في عبادته، فإنه تعالى لا يتقبل العمل حتى يجمع هذين الركنين أن يكون صواباً موافقاً للشريعة، وأن يكون خالصاً من الشرك .

وختلف في معنى قوله: ﴿ كما بدأكم تعودون﴾، فقال مجاهد: يحييكم بعد موتكم، وقال الحسن البصري: كما بدأكم في الدنيا كذلك تعودون يوم القيامة أحياء، وقال قتادة: بدأ فخلقهم ولم يكونوا شيئاً ثم ذهبوا ثم يعيدهم، وقال ابن أسلم: كما بدأكم أولاً كذلك يعيدكم آخراً، واختار هذا القول أبو جعفر بن جرير، وأيده

بما رواه عن ابن عباس قال: قام فينا رسول الله ﷺ بموعظة فقال: «يا أيها الناس إنكم تحشرون إلى الله حفاة عراة غرلا، كما بدأنا أول خلق نعيده وعداً علينا إنا كنا فاعلين»(١). وعن مجاهد قال: يبعث المسلم مسلماً والكافر كافراً، وقال محمد بن كعب القرظي: ﴿كما بدأكم تعودون﴾ من ابتدأ الله خلقه على الشقاوة صار إلى ما ابتدىء عليه خلقه وإن عمل بأعمال أهل السعادة، ومن ابتدأ خلقه على السعادة صار إلى ما ابتدىء خلقه عليه، وإن عمل بأعمال أهل الشقاء كما أن السحرة عملوا بأعمال أهل الشقاء، ثم صاروا إلى ما ابتدأوا عليه، وقال السدي: ﴿كما بدأكم تعودون﴾ كما خلقناكم فريق مهتدون وفريق ضلال كذلك تعودون وتخرجون من بطون أمهاتكم؛ وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: إن الله تعالى بدأ خلق ابن آدم مؤمناً وكافراً، كما قال: ﴿هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن﴾ ثم يعيدهم يوم القيامة كما بدأ خلقهم مؤمناً وكافراً، قلت: ويتأيد هذا القول بحديث ابن مسعود في صحيح البخاري: «فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا باع أو ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا باع أو ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة، فيدخل الجنة».

وعن سهل بن سعد قال، قال رسول الله ﷺ: «إن العبد ليعمل فيما يرى الناس بعمل أهل الجنة وإنه من أهل النار، وإنه ليعمل فيما يرى الناس بعمل أهل النار، وإنه من أهل الجنة، وإنما الأعمال بالخواتيم»(٢). وفي الحديث: «يبعث كل عبد على ما مات عليه»(٣). قلت: ولا بد من الجمع بين هذا القول إن كان هو المراد من الآية وبين قوله تعالى: ﴿فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرت الله التي فطر الناس عليها﴾، وما جاء في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»، ووجه الجمع على هذا: أنه تعالى خلقهم ليكون منهم مؤمن وكافر في ثاني الحال، وإن كان قد فطر الخلق كلهم على معرفته وتوحيده والعلم بأنه لا إله غيره، كما أخذ عليهم الميثاق بذلك، وجعله في غرائزهم وفطرهم، ومع هذا قدر أن منهم شقياً ومنهم سعيداً، ﴿هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن﴾، وفي الحديث: «كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها» وقدر الله نافذ في بريته، فإنه هو ﴿الذي قدر فهدى﴾ و ﴿الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى﴾، وفي الصحيحين: «فأما من كان منكم من أهل السعادة فسييسر لعمل أهل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاوة فسييسر لعمل أهل الشقاوة»، ولهذا قال تعالى: ﴿فريقاً هدى وفريقاً حق عليهم الضلالة﴾، ثم علل ذلك فقال: ﴿إنهم اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله﴾ الآية.

* يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾

هذه الآية الكريمة رد على المشركين فيما كانوا يعتمدونه من الطواف بالبيت عراة، كما روي عن ابن عباس،

---

(١) الحديث من رواية الصحيحين، ومعنى قوله ﴿غرلاً﴾ أي غير مختونين.

(٢) هذا جزء من حديث رواه البخاري.

(٣) رواه مسلم وابن ماجة.

قال: كانوا يطوفون بالبيت عراة الرجال والنساء، الرجال بالنهار، والنساء بالليل، وكانت المرأة تقول

اليوم يبدو بعضه أو كله وما بدا منه فلا أحله

فقال الله تعالى: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾[١]، وقال العوفي عن ابن عباس: كان رجال يطوفون بالبيت عراة، فأمرهم الله بالزينة، والزينةُ اللباس، وهو ما يواري السوأة، وما سوى ذلك من جيد البز والمتاع، فأمروا أن يأخذوا زينتهم عند كل مسجد[٢]. ولهذه الآية وما ورد في معناها من السنّة يستحب التجمل عند الصلاة، ولا سيا يوم الجمعة، ويوم العيد، والطيب لأنه من الزينة، والسواك لأنه من تمام ذلك، ومن أفضل اللباس البياض، كما قال الإمام أحمد عن ابن عباس مرفوعاً قال، قال رسول الله ﷺ: «إلبسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم، وإن خير أكحالكم الإثمد فإنه يجلو البصر، وينبت الشعر»، وللإمام أحمد أيضاً وأهل السنن، عن سمرة بن جندب قال، قال رسول الله ﷺ: «عليكم بثياب البياض فالبسوها فإنها أطهر وأطيب وكفنوا فيها موتاكم». ويروى أن تميماً الداري اشترى رداء بألف وكان يصلي فيه.

وقوله تعالى: ﴿وكلوا واشربوا﴾ الآية، قال بعض السلف: جمع الله الطب كله في نصف آية: ﴿وكلوا واشربوا ولا تسرفوا﴾، وقال البخاري، قال ابن عباس: كل ما شئت، والبس ما شئت، ما أخطأتك خصلتان: سرف ومخيلة. وقال ابن عباس: أحل الله الأكل والشرب، ما لم يكن سرفاً أو مخيلة، وفي الحديث: «كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا من غير مخيلة ولا سرف، فإن الله يحب أن يرى نعمته على عبده»[٣]، وقال الإمام أحمد قال رسول الله ﷺ: «ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه، حسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه، فإن كان فاعلاً لا محالة، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه»[٤]، وفي الحديث: «إن من السرف أن تأكل كل ما اشتهيت»[٥]. وقال السدي: كان الذين يطوفون بالبيت عراة يحرمون عليهم الودك (الدسم) ما أقاموا في الموسم، فقال الله تعالى لهم: ﴿كلوا واشربوا﴾ الآية، يقول: لا تسرفوا في التحريم، وقال مجاهد: أمرهم أن يأكلوا ويشربوا مما رزقهم الله، وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ﴿ولا تسرفوا﴾ ولا تأكلوا حراماً ذلك الإسراف، وقال ابن جرير، وقوله: ﴿إنه لا يحب المسرفين﴾، يقول الله تعالى: ﴿إن الله لا يحب المعتدين﴾ حده في حلال أو حرام، الغالين فيا أحل بإحلال الحرام أو بتحريم الحلال، ولكنه يحب أن يحلل ما أحل ويحرم ما حرم، وذلك العدل الذي أمر به

قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا

(١) رواه مسلم والنسائي وابن جرير واللفظ له.

(٢) وروي عن مجاهد وعطاء والنخعي وقتادة والسدي والضحاك وغيرهم.

(٣) رواه أحمد والنسائي وابن ماجة.

(٤) ورواه النسائي والترمذي، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٥) رواه الحافظ الموصلي والدارقطني وقال فيه: هذا حديث غريب.

﴿خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾﴾

يقول تعالى رداً على من حرم شيئاً من المآكل أو المشارب أو الملابس من تلقاء نفسه من غير شرع من الله ﴿قل﴾ يا محمد لهؤلاء المشركين الذين يحرمون ما يحرمون بآرائهم الفاسدة وابتداعهم ﴿من حرم زينة الله التي أخرج لعباده﴾ الآية، أي هي مخلوقة لمن آمن بالله وعبده في الحياة الدنيا، وإن شركهم فيها الكفار حساً في الدنيا، فهي لهم خاصة يوم القيامة لا يشركهم فيها أحد من الكفار، فإن الجنة محرمة على الكافرين. عن ابن عباس قال: كانت قريش يطوفون بالبيت وهم عراة يصفرون ويصفقون، فأنزل الله: ﴿قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده﴾ فأمروا بالثياب[1]

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾

عن عبد الله بن مسعود قال، قال رسول الله ﷺ: «لا أحد أغير من الله، فلذلك حرم الفواحش ما ظهر وما بطن، ولا أحد أحب إليه المدح من الله»[2]، وقد تقدم الكلام على ما يتعلق بالفواحش ما ظهر منها وما بطن في سورة الأنعام. وقوله: ﴿والإثم والبغي بغير الحق﴾، قال السدي: أما الإثم فالمعصية، والبغي أن تبغي على الناس بغير الحق، وقال مجاهد: الإثم المعاصي كلها، وأخبر أن الباغي بغيه على نفسه، وحاصل ما فسر به الإثم: أنه الخطايا المتعلقة بالفاعل نفسه، والبغي هو التعدي إلى الناس، فحرم الله هذا وهذا. وقوله تعالى: ﴿وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً﴾ أي تجعلوا له شركاء في عبادته، ﴿وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون﴾ من الافتراء والكذب من دعوى أن له ولداً، ونحو ذلك مما لا علم لكم به، كقوله: ﴿فاجتنبوا الرجس من الأوثان﴾ الآية.

﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾ يَا بَنِي آدَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي فَمَنِ اتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٥﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٣٦﴾﴾

يقول تعالى: ﴿ولكل أمة﴾ أي قرن وجيل ﴿أجل فإذا جاء أجلهم﴾ أي ميقاتهم المقدر لهم ﴿لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون﴾، ثم أنذر تعالى بني آدم أنه سيبعث إليهم رسلاً يقصون عليهم آياته وبشر وحذر فقال: ﴿فمن اتقى وأصلح﴾ أي ترك المحرمات وفعل الطاعات ﴿فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون والذين كذبوا بآياتنا

---

(١) رواه الطبراني عن ابن عباس.

(٢) رواه أحمد والشيخان.

واستكبروا عنها﴾ أي كذبت بها قلوبهم واستكبروا عن العمل بها، ﴿أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾ أي ماكثون فيها مكثاً مخلداً

فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوٓا۟ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالُوا۟ ضَلُّوا۟ عَنَّا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾

يقول تعالى: ﴿فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً أو كذب بآياته﴾ أي لا أحد أظلم ممن افترى الكذب على الله أو كذب بآياته المنزلة ﴿أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب﴾، اختلف المفسرون في معناه، فقال ابن عباس: ينالهم ما كتب عليهم، وكتب لمن كذب على الله أن وجهه مسود، وعنه قال: نصيبهم من الأعمال، من عمل خيراً جزي به، ومن عمل شراً جزي به. وقال مجاهد: ما وعدوا به من خير وشر، واختاره ابن جرير، وقال محمد القرظي ﴿أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب﴾ قال: عمله ورزقه وعمره، وهذا القول قوي في المعنى، والسياق يدل عليه، وهو قوله: ﴿حتى إذا جاءتهم رسلنا يتوفونهم﴾ ونظير المعنى في هذه الآية، كقوله: ﴿إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون متاع في الدنيا ثم إلينا مرجعهم، ثم نذيقهم العذاب الشديد بما كانوا يكفرون﴾، وقوله: ﴿ومن كفر فلا يحزنك كفره إلينا مرجعهم فننبئهم بما عملوا﴾ الآية، وقوله: ﴿حتى إذا جاءتهم رسلنا يتوفونهم﴾ الآية. يخبر تعالى أن الملائكة إذا توفت المشركين تفزعهم عند الموت وقبض أرواحهم إلى النار، يقولون لهم: أين الذين كنتم تشركون بهم في الحياة الدنيا وتدعونهم وتعبدونهم من دون الله ادعوهم يخلصوكم مما أنتم فيه، قالوا: ﴿ضلوا عنا﴾ أي ذهبوا عنا فلا نرجو نفعهم ولا خيرهم ﴿وشهدوا على أنفسهم﴾ أي أقروا واعترفوا على أنفسهم ﴿أنهم كانوا كافرين﴾.

۞ قَالَ ٱدْخُلُوا۟ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ فِى ٱلنَّارِ ۖ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُوا۟ فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ لِأُولَىٰهُمْ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ ۖ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ وَقَالَتْ أُولَىٰهُمْ لِأُخْرَىٰهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٣٩﴾

يقول تعالى مخبراً عما يقوله لهؤلاء المشركين به المفترين عليه المكذبين بآياته ﴿ادخلوا في أمم﴾ أي من أمثالكم وعلى صفاتكم، ﴿قد خلت من قبلكم﴾ أي من الأمم السالفة الكافرة، ﴿من الجن والإنس في النار﴾ ويحتمل أن يكون ﴿في أمم﴾ أي مع أمم. وقوله: ﴿كلما دخلت أمة لعنت أختها﴾ كما قال الخليل عليه السلام، ﴿ثم يوم القيامة يكفر بعضكم ببعض﴾ الآية. وقوله تعالى: ﴿إذْ تبرأ الذين اتُبِعوا من الذين اتَّبَعُوا ورأوا العذاب وتقطعت

بهم الأسباب﴾، وقوله: ﴿حتى إذا ادّاركوا فيها جميعاً﴾ أي اجتمعوا فيها كلهم ﴿قالت أخراهم لأولاهم﴾ أي أخراهم دخولاً وهم (الأتباع) لأولاهم وهم (المتبوعون) لأنهم أشد جرماً من أتباعهم فدخلوا قبلهم فيشكوهم الأتباع إلى الله يوم القيامة لأنهم هم الذين أضلوهم عن سواء السبيل، فيقولون: ﴿ربنا هؤلاء أضلونا فآتهم عذاباً ضعفاً من النار﴾ أي أضعف عليهم، كما قال تعالى: ﴿وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا ◦ ربنا آتهم ضعفين من العذاب﴾ الآية. وقوله: ﴿قال لكل ضعف﴾ أي قد فعلنا ذلك وجازينا كلاً بحسبه، كقوله: ﴿الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زدناهم عذاباً﴾ الآية، وقوله: ﴿وليحملن أثقالهم وأثقالاً مع أثقالهم﴾، وقوله: ﴿ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم﴾ الآية، ﴿وقالت أولاهم لأخراهم﴾ أي قال المتبوعون للأتباع: ﴿فما كان لكم علينا من فضل﴾، قال السدي: لقد ضللتم كما ضللنا، ﴿فذوقوا العذاب بما كنتم تكسبون﴾، وهذه الحال كما أخبر الله تعالى عنهم في حال محشرهم في قوله تعالى: ﴿ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم يرجع بعضهم إلى بعض القول يقول الذين استضعفوا للذين استكبروا لولا أنتم لكنا مؤمنين﴾ الآيات.

* إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُواْ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٤٠﴾ لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٤١﴾

وقوله تعالى: ﴿لا تفتح لهم أبواب السماء﴾ قيل: المراد لا يرفع لهم منها عمل صالح ولا دعاء[1]، وقيل: المراد لا تفتح لأرواحهم أبواب السماء[2]، ويؤيده ما رواه الإمام أحمد عن البراء بن عازب قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار، فانتهينا إلى القبر ولما يلحد، فجلس رسول الله ﷺ، وجلسنا حوله كأن على رؤوسنا الطير، وفي يده عود ينكت به في الأرض، فرفع رأسه فقال: «استعيذوا بالله من عذاب القبر - مرتين أو ثلاثاً - ثم قال: إن العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال إلى الآخرة نزل إليه ملائكة من السماء بيض الوجوه، كأن وجوههم الشمس معهم كفن من أكفان الجنة، وحنوط من حنوط الجنة، حتى يجلسوا منه مد البصر، ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه، فيقول: أيتها النفس المطمئنة اخرجي إلى مغفرةٍ من الله ورضوان - قال: فتخرج تسيل كما يسيل القطر في السقاء، فيأخذها فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يأخذوها، فيجعلوها في ذلك الكفن، وفي ذلك الحنوط، ويخرج منها كأطيب نفحة مسك وجدت على وجه الأرض، فيصعدون بها فلا يمرون بها على ملأ من الملائكة إلا قالوا: ما هذه الروح الطيبة؟ فيقولون: فلان بن فلان بأحسن أسمائه التي كانوا يسمونه بها في الدنيا، حتى ينتهوا به إلى السماء الدنيا، فيستفتحون له فيفتح له، فيشيعه من كل سماء مقربوها إلى السماء التي تليها حتى ينتهى بها إلى السماء السابعة، فيقول الله عزَّ وجلَّ: اكتبوا

(١) قاله مجاهد وسعيد بن جبير ورواه العوفي عن ابن عباس.

(٢) رواه الضحاك عن ابن عباس وبه قال السدي.

كتاب عبدي في عليين، وأعيدوه إلى الأرض، فإني منها خلقتهم وفيها أعيدهم ومنها أخرجهم تارة أخرى، قال: فتعاد روحه، فيأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له: من ربك؟ فيقول: ربي الله، فيقولان له: ما دينك؟ فيقول: ديني الإسلام، فيقولان له: ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول: هو رسول الله ﷺ، فيقولان له: وما عملك؟ فيقول: قرأت كتاب الله فآمنت به وصدقت، فينادي مناد من السماء: أن صدق عبدي، فأفرشوه من الجنة وألبسوه من الجنة، وافتحوا له باباً إلى الجنة، فيأتيه من روحها وطيبها، ويفسح له قبره مد البصر– قال: ويأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب طيب الريح، فيقول: أبشر بالذي يسرك، هذا يومك الذى كنت توعد، فيقول له: من أنت فوجهك الوجه يجيء بالخير؟ فيقول: أنا عملك الصالح، فيقول: رب أقم الساعة، رب أقم الساعة حتى أرجع إلى أهلي ومالي

قال: وإن العبد الكافر إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال إلى الآخرة، نزل إليه من السماء ملائكة سود الوجوه معهم المسوح، فيجلسون منه مد البصر ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه فيقول: أيتها النفس الخبيثة اخرجي إلى سخط من الله وغضب، قال: فتفرق في جسده، فينتزعها كما ينتزع السفود من الصوف المبلول، فيأخذها، فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين، حتى يجعلوها في تلك المسوح، ويخرج منها كأنتن ريح جيفة وجدت على وجه الأرض، فيصعدون بها، فلا يمرون بها على ملأ من الملائكة إلا قالوا: ما هذه الروح الخبيثة؟ فيقولون: فلان بن فلان، بأقبح أسمائه التي كان يسمى بها في الدنيا، حتى ينتهى بها إلى السماء الدنيا، فيستفتح فلا يفتح له – ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿لا تفتح لهم أبواب السماء ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط﴾ فيقول الله عزَّ وجلَّ: اكتبوا كتابه في سجين في الأرض السفلى، فتطرح روحه طرحاً – ثم قرأ: ﴿ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق﴾، فتعاد روحه في جسده، ويأتيه ملكان فيجلسانه، فيقولان له: من ربك؟ فيقول: هاه هاه لا أدري، فيقولان: ما دينك؟ فيقول: هاه هاه لا أدري، فيقولان: ما هذا الرجل الذي بعث فيكم، فيقول هاه هاه لا أدري، فينادي مناد من السماء أن كذب عبدي، فأفرشوه من النار، وافتحوا له باباً إلى النار، فيأتيه من حرها وسمومها ويضيق عليه قبره حتى تختلف فيه أضلاعه، ويأتيه رجل قبيح الوجه، قبيح الثياب، منتن الريح فيقول: أبشر بالذي يسوؤك، هذا يومك الذي كنت توعد، فيقول: من أنت فوجهك الوجه يجيء بالشر؟ فيقول: أنا عملك الخبيث، فيقول: رب لا تقم الساعة.

وفي الحديث عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الميت تحضره الملائكة فإذا كان الرجل الصالح قالوا: اخرجي أيتها النفس المطمئنة كانت في الجسد الطيب، اخرجي حميدة، وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان، فيقولون ذلك حتى يعرج بها إلى السماء، فيستفتح لها فيقال: من هذا؟ فيقولون: فلان، فيقال: مرحباً بالنفس الطيبة التي كانت في الجسد الطيب، ادخلي حميدة وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان، فيقال لها ذلك، حتى ينتهى بها إلى السماء التي فيها الله عزَّ وجلَّ، وإذا كان الرجل السوء قالوا: اخرجي أيتها النفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث اخرجي ذميمة وأبشري بحميم وغساق وآخر من شكله أزواج، فيقولون ذلك حتى تخرج، ثم يعرج بها إلى السماء فيستفتح لها فيقال: من هذا؟ فيقولون: فلان، فيقولون: لا مرحباً بالنفس الخبيثة التي كانت

في الجسد الخبيث، ارجعي ذميمة، فإنه لم يفتح لك أبواب السماء، فترسل بين السماء والأرض، فتصير إلى القبر »[١].
وقد قال ابن جريج: لا تفتح لأعمالهم ولا لأرواحهم، وهذا فيه جمع بين القولين، والله أعلم. وقوله تعالى: ﴿ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط﴾ هكذا قرأه الجمهور، وفسروه بأنه البعير، قال الحسن البصري: حتى يدخل البعير في خرق الإبرة[٢]. وقرأ ابن عباس: بضم الجيم وتشديد الميم: يعني الحبل الغليظ في خرق الإبرة. وهذا اختيار سعيد بن جبير، وفي رواية أنه قرأ: حتى يلج الجمل، يعني قلوس السفن وهي الحبال الغلاظ. وقوله: ﴿لهم من جهنم مهاد﴾ المراد: الفرش، ﴿ومن فوقهم غواش﴾ اللحف، وكذا قال الضحاك بن مزاحم والسدي ﴿وكذلك نجزي الظالمين﴾

وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٤٢﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ وَنُودُوٓاْ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾

لما ذكر تعالى حال الأشقياء عطف بذكر حال السعداء فقال: ﴿والذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾ أي آمنت قلوبهم وعملوا الصالحات بجوارحهم ضد ﴿أولئك الذين كفروا بآيات الله واستكبروا عنها﴾ نبه تعالى على أن الإيمان والعمل به سهل لأنه تعالى قال: ﴿لا نكلف نفساً إلا وسعها أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون * ونزعنا ما في صدورهم من غل﴾ أي من حسد وبغض، كما جاء في صحيح البخاري عن أبي سعيد الخدري قال، قال رسول الله ﷺ: « إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا على قنطرة بين الجنة والنار، فاقتص لهم مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هذبوا ونقوا، أذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفسي بيده إن أحدهم بمنزله في الجنة أدل منه بمسكنه كان في الدنيا ». وقال السدي في الآية: إن أهل الجنة إذا سيقوا إلى الجنة وجدوا عند بابها شجرة، في أصل ساقها عينان، فشربوا من إحداهما، فينزع ما في صدورهم من غل فهو الشراب الطهور، واغتسلوا من الأخرى فجرت عليهم نضرة النعيم، فلم يشعثوا ولم يشحبوا بعدها أبداً. وقال علي رضي الله عنه: إني لأرجو أن أكون أنا وعثمان وطلحة والزبير من الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿ونزعنا ما في صدورهم من غل﴾[٣]. وروى النسائي وابن مردويه عن أبي هريرة قال، قال رسول الله ﷺ: « كل أهل الجنة يرى مقعده من النار فيقول: لولا أن الله هداني فيكون له شكراً، وكل أهل النار يرى مقعده من الجنة فيقول: لو أن الله هداني فيكون له حسرة »[٤]، ولهذا لما أورثوا مقاعد أهل النار من الجنة نودوا أن تلكم الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون، أي بسبب أعمالكم نالتكم الرحمة فدخلتم الجنة وتبوأتم منازلكم بحسب أعمالكم، وإنما وجب الحمل على هذا لما ثبت في الصحيحين عنه ﷺ:

---

(١) رواه أحمد والنسائي وابن ماجه وابن جرير واللفظ له.

(٢) هذا قول جمهور السلف منهم أبو العالية والضحاك وابن مسعود ورواه العوفي عن ابن عباس.

(٣) رواه ابن جرير عن قتادة عن علي كرم الله وجهه. (٤) أخرجه ابن مردويه والنسائي عن أبي هريرة مرفوعاً.

« واعلموا أن أحدكم لن يدخله عمله الجنة »، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: « ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل »[1]

﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا۟ نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾ ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ كَٰفِرُونَ ﴿٤٥﴾﴾

يخبر تعالى بما يخاطب به أهل النار على التقريع والتوبيخ إذا استقروا في منازلهم ﴿أن قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً﴾ « أن » ههنا مفسرة للقول المحذوف، و « قد » للتحقيق، أي قالوا لهم: قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً فهل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً؟ قالوا: نعم كما أخبر تعالى في سورة الصافات عن الذي كان له قرين من الكفار، ﴿فاطلع فرآه في سواء الجحيم * قال تالله إن كدت لتردين * ولولا نعمة ربي لكنت من المحضرين﴾ أي ينكر عليه مقالته التي يقولها في الدنيا ويقرعه بما صار إليه من العذاب والنكال، وكذلك تقرعهم الملائكة يقولون لهم: ﴿هذه النار التي كنتم بها تكذبون * أفسحر هذا أم أنتم لا تبصرون﴾، وكذلك قرع رسول الله ﷺ قتلى القليب يوم بدر فنادى: « يا أبا جهل بن هشام، ويا عتبة بن ربيعة، ويا شيبة بن ربيعة - وسمى رؤوسهم - هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً؟ فإني وجدت ما وعدني ربي حقاً. وقال عمر: يا رسول الله تخاطب قوماً قد جيّفوا؟ فقال: والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، ولكن لا يستطيعون أن يجيبوا »[2]، وقوله تعالى: ﴿فأذن مؤذن بينهم﴾ ي أعلم معلم ونادى مناد ﴿أن لعنة الله على الظالمين﴾ أي مستقرة عليهم، ثم وصفهم بقوله: ﴿الذين يصلون عن سبيل الله ويبغونها عوجاً﴾ أي يصدون الناس عن اتباع سبيل الله وشرعه وما جاءت به الأنبياء، ويبغون أن تكون السبيل معوجة غير مستقيمة حتى لا يتبعها أحد، ﴿وهم بالآخرة كافرون﴾ أي وهم بلقاء الله في الدار الآخرة كافرون أي جاحدون مكذبون بذلك لا يصدقونه ولا يؤمنون به، فلهذا لا يبالون بما يأتون من منكر من القول والعمل لأنهم لا يخافون حساباً عليه ولا عقاباً، فهم شر الناس أقوالاً وأعمالاً

﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّۢا بِسِيمَىٰهُمْ وَنَادَوْا۟ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَن سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴿٤٦﴾ ۞ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ قَالُوا۟ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾﴾

لما ذكر تعالى مخاطبة أهل الجنة مع أهل النار، نبه أن بين الجنة والنار حجاباً، وهو الحاجز المانع من وصول أهل النار إلى الجنة، قال ابن جرير: وهو السور الذي قال الله تعالى فيه: ﴿فضرب بينهم بسور له باب﴾ وهو الأعراف الذي قال الله تعالى فيه: ﴿وعلى الأعراف رجال﴾، ثم روى بإسناده عن السدي أنه قال في قوله تعالى:

---

(١) أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة مرفوعاً. (٢) الحديث مروي في الصحيحين.

﴿وبينهما حجاب﴾ هو السور وهو الأعراف، وقال مجاهد: الأعراف حجاب بين الجنة والنار سور له باب. قال ابن جرير: والأعراف جمع عرف، وكل مرتفع من الأرض عند العرب يسمى عرفاً، وإنما قيل لعرف الديك عرفاً لارتفاعه. وعن ابن عباس: هو سور بين الجنة والنار، وقال السدي: إنما سمي الأعراف أعرافاً لأن أصحابه يعرفون الناس، واختلفت عبارات المفسرين في أصحاب الأعراف من هم؟ وكلها قريبة ترجع إلى معنى واحد، وهو أنهم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم[1]. وقد جاء في حديث مرفوع رواه الحافظ ابن مردويه عن جابر بن عبد الله قال: سئل رسول الله ﷺ عمن استوت حسناته وسيئاته، فقال: «أولئك أصحاب الأعراف لم يدخلوها وهم يطمعون». وقال ابن جرير عن حذيفة أنه سئل عن أصحاب الأعراف، قال فقال: هم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم، فقعدت بهم سيئاتهم عن الجنة، وخلفت بهم حسناتهم عن النار. قال: فوقفوا هناك على السور حتى يقضي الله فيهم.

وعن ابن مسعود قال: يحاسب الناس يوم القيامة، فمن كانت حسناته أكثر من سيئاته بواحدة دخل الجنة، ومن كانت سيئاته أكثر من حسناته بواحدة دخل النار، ثم قرأ قول الله: ﴿فمن ثقلت موازينه﴾ الآيتين، ثم قال: الميزان يخف بمثقال حبة، ويرجح، قال: ومن استوت حسناته وسيئاته كان من أصحاب الأعراف فوقفوا على الصراط ثم عرفوا أهل الجنة وأهل النار فإذا نظروا إلى أهل الجنة نادوا: سلام عليكم، وإذا صرفوا أبصارهم إلى يسارهم ونظروا أهل النار ﴿قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين﴾ تعوذوا بالله من منازلهم، قال: فأما أصحاب الحسنات فإنهم يعطون نوراً يمشون به بين أيديهم وبأيمانهم، ويعطى كل عبد يومئذ نوراً، وكل أمة نوراً فإذا أتوا على الصراط سلب الله نور كل منافق ومنافقة، فلما رأى أهل الجنة ما لقي المنافقون قالوا: ﴿ربنا أتمم لنا نورنا﴾، وأما أصحاب الأعراف فإن النور كان بأيديهم فلم ينزع، فهنالك يقول الله تعالى: ﴿لم يدخلوها وهم يطمعون﴾ فكان الطمع دخولاً، قال: فقال ابن مسعود إن العبد إذا عمل حسنة كتب له بها عشر، وإذا عمل سيئة لم تكتب إلا واحدة، ثم يقول: هلك من غلبت آحاده عشراته[2]، وسئل رسول الله ﷺ عن أصحاب الأعراف؟ قال: «هم آخر من يفصل بينهم من العباد، فإذا فرغ رب العالمين من الفصل بين العباد، قال: أنتم قوم أخرجتكم حسناتكم من النار، ولم تدخلوا الجنة، فأنتم عتقائي، فارعوا من الجنة حيث شئتم»[3]

وقد حكى القرطبي وغيره فيهم اثني عشر قولاً، وقوله تعالى: ﴿يعرفون كلاً بسيماهم﴾، قال ابن عباس: يعرفون أهل الجنة ببياض الوجوه، وأهل النار بسواد الوجوه، وقال العوفي عن ابن عباس: أنزلهم الله بتلك المنزلة ليعرفوا من في الجنة والنار، وليعرفوا أهل النار بسواد الوجوه، ويتعوذوا بالله أن يجعلهم مع القوم الظالمين، وهم في ذلك يحيون أهل الجنة بالسلام لم يدخلوها وهم يطمعون أن يدخلوها، وهم داخلوها إن شاء الله، وقال الحسن: إنه تلا هذه الآية: ﴿لم يدخلوها وهم يطمعون﴾ قال: والله ما جعل ذلك الطمع في قلوبهم إلا لكرامة يريدها

---

(١) قال بذلك حذيفة وابن عباس وابن مسعود وغير واحد من السلف.

(٢) رواه ابن جرير عن ابن مسعود موقوفاً.

(٣) قال ابن كثير: هذا مرسل حسن

بهم، وقال قتادة: قد أنبأكم الله بمكانهم من الطمع، وقوله: ﴿وإذا صرفت أبصارهم تلقاء أصحاب النار قالوا: ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين﴾. قال الضحاك عن ابن عباس: إن أصحاب الأعراف إذا نظروا إلى أهل النار وعرفوهم قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين. وقال السدي: وإذا مروا بهم يعني أصحاب الأعراف بزمرة يذهب بها إلى النار قالوا: ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين. وقال عكرمة: تحدد وجوههم للنار، فإذا رأوا أصحاب الجنة ذهب ذلك عنهم، وقال ابن أسلم في قوله: ﴿وإذا صرفت أبصارهم تلقاء أصحاب النار﴾ فرأوا وجوههم مسودة وأعينهم مزرقة ﴿قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين﴾ .

وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُم بِسِيمَىٰهُمْ قَالُوا۟ مَآ أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحْمَةٍ ۚ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٤٩﴾

يقول الله تعالى إخباراً عن تقريع أهل الأعراف لرجال من صناديد المشركين وقادتهم يعرفونهم في النار بسيماهم ﴿ما أغنى عنكم جمعكم﴾ أي كثرتكم، ﴿وما كنتم تستكبرون﴾ أي لا ينفعكم كثرتكم ولا جموعكم من عذاب الله بل صرتم إلى ما أنتم فيه من العذاب والنكال، ﴿أهؤلاء الذين أقسمتم لا ينالهم الله برحمة﴾، قال ابن عباس: يعني أصحاب الأعراف ﴿ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون﴾، وقال ابن جرير عن ابن عباس ﴿قالوا ما أغنى عنكم جمعكم﴾ الآية، قال: فلما قالوا لهم الذي قضى الله أن يقولوا يعني أصحاب الأعراف لأهل الجنة وأهل النار، قال الله لأهل التكبر والأموال: ﴿أهؤلاء الذين أقسمتم لا ينالهم الله برحمة ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون﴾

وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا۟ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٠﴾ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ كَمَا نَسُوا۟ لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا وَمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿٥١﴾

يخبر تعالى عن ذلة أهل النار وسؤالهم أهل الجنة من شرابهم وطعامهم وأنهم لا يجابون إلى ذلك، قال السدي: ﴿أن أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله﴾ يعني الطعام، وقال ابن أسلم: يستطعمونهم ويستسقونهم، وقال سعيد ابن جبير: ينادي الرجل أباه أو أخاه فيقول له: قد احترقت، فأفض عليَّ من الماء، فيقال لهم أجيبوهم، فيقولون: ﴿إن الله حرمهما على الكافرين﴾، قال ابن أسلم ﴿إن الله حرمهما على الكافرين﴾: يعني طعام الجنة وشرابها، وسئل ابن عباس أي الصدقة أفضل؟ فقال، قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصدقة الماء، ألم تسمع إلى أهل النار لما استغاثوا بأهل الجنة، قالوا: أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله»[1]؟ ثم وصف تعالى الكافرين بما كانوا

(١) رواه ابن أبي حاتم .

يعتمدونه في الدنيا باتخاذهم الدين لهوا ولعباً، واغترارهم بالدنيا وزينتها وزخرفها عما أمروا به من العمل للآخرة، وقوله: ﴿فاليوم ننساهم كما نسوا لقاء يومهم هذا﴾ أي يعاملهم معاملة من نسيهم، لأنه تعالى لا يشذ عن علمه شيء ولا ينساه كما قال تعالى: ﴿لا يضل ربي ولا ينسى﴾، وإنما قال تعالى هذا من باب المقابلة كقوله: ﴿نسوا الله فنسيهم﴾، وقال: ﴿كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى﴾، وقال تعالى: ﴿وقيل اليوم ننساكم كما نسيتم لقاء يومكم هذا﴾، وقال ابن عباس: نسيهم الله من الخير ولم ينسهم من الشر، وعنه: نتركهم كما تركوا لقاء يومهم هذا، وقال مجاهد: نتركهم في النار، وقال السدي: نتركهم من الرحمة كما تركوا أن يعملوا للقاء يومهم هذا، وفي الصحيح أن الله تعالى يقول للعبد يوم القيامة: ألم أزوجك؟ ألم أكرمك؟ ألم أسخر لك الخيل والإبل وأذرك ترأس وتربع؟ فيقول: بلى، فيقول: أظننت أنك ملاقيَّ؟ فيقول: لا، فيقول الله تعالى: فاليوم أنساك كما نسيتني.

وَلَقَدْ جِئْنَٰهُم بِكِتَٰبٍ فَصَّلْنَٰهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ ۚ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا۟ لَنَآ أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ ۚ قَدْ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٥٣﴾

يقول تعالى مخبراً عن إعذاره إلى المشركين بإرسال الرسل إليهم بالكتاب الذي جاء به الرسول، وأنه كتاب مفصل مبين كقوله: ﴿كتاب أحكمت آياته ثم فصلت﴾ الآية، وقوله: ﴿فصلناه على علم﴾ للعالمين، أي على علم منا بما فصلناه به كقوله: ﴿أنزله بعلمه﴾، ولما أخبر بما صاروا إليه من الخسارة في الآخرة، ذكر أنه قد أزاح عللهم في الدنيا بإرسال الرسل وإنزال الكتب كقوله: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾، ولهذا قال: ﴿هل ينظرون إلا تأويله﴾ أي ما وعدوا به من العذاب والنكال والجنة والنار، قاله مجاهد وغير واحد، وقال مالك: ثوابه، وقال الربيع: لا يزال يجيء من تأويله أمر حتى يتم يوم الحساب، حتى يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، فيتم تأويله يومئذ، قوله: ﴿يوم يأتي تأويله﴾ أي يوم القيامة، ﴿يقول الذين نسوه من قبل﴾ أي تركوا العمل به وتناسوه في الدار الدنيا، ﴿قد جاءت رسل ربنا بالحق فهل لنا من شفعاء فيشفعوا لنا﴾ أي في خلاصنا مما صرنا إليه مما نحن فيه ﴿أو نرد﴾ إلى الدار الدنيا ﴿فنعمل غير الذي كنا نعمل﴾، كقوله: ﴿ولو ترى إذ وقفوا على النار فقالوا يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين * بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وإنهم لكاذبون﴾ كما قال ههنا: ﴿قد خسروا أنفسهم وضل عنهم ما كانوا يفترون﴾ أي خسروا أنفسهم بدخولهم النار وخلودهم فيها، ﴿وضل عنهم ما كانوا يفترون﴾ أي ذهب عنهم ما كانوا يعبدون من دون الله فلا يشفعون فيهم ولا ينصرونهم ولا ينقذونهم مما هم فيه.

إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ

حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٥٤﴾

يخبر تعالى أنه خالق العالم؛ سماواته وأرضه وما بين ذلك في ستة أيام، كما أخبر بذلك في غير ما آية من القرآن، واختلفوا في هذه الأيام هل كل يوم منها كهذه الأيام كما هو المتبادر إلى الأذهان؟ أو كل يوم كألف سنة كما نص على ذلك مجاهد والإمام أحمد بن حنبل؟ فأما يوم السبت فلم يقع فيه خلق لأنه اليوم السابع، ومنه سمي السبت، وهو القطع . وأما قوله تعالى: ﴿ثم استوى على العرش﴾ فللناس في هذا المقام مقالات كثيرة جداً، ليس هذا موضع بسطها، وإنما نسلك في هذا المقام مذهب السلف الصالح وهو إمرارها، كما جاءت من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل، والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منفي عن الله، فإن الله لا يشبهه شيء من خلقه و ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾، بل الأمر كما قال (نعيم بن حماد الخزاعي) شيخ البخاري قال: من شبَّه الله بخلقه كفر، ومن جحد ما وصف الله به نفسه فقد كفر، وليس فيما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيه فمن أثبت لله تعالى ما وردت به الآيات الصريحة والأخبار الصحيحة على الوجه الذي يليق بجلال الله، ونفى عن الله تعالى النقائص؛ فقد سلك سبيل الهدى. وقوله تعالى: ﴿يغشي الليل النهار يطلبه حثيثاً﴾ أي يذهب ظلام هذا بضياء هذا، وضياء هذا بظلام هذا، وكل منهما يطلب الآخر طلباً حثيثاً أي سريعاً لا يتأخر عنه، بل إذا ذهب هذا جاء هذا وعكسه، كقوله: ﴿وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فإذا هم مظلمون﴾، إلى قوله: ﴿لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون﴾، فقوله: ﴿ولا الليل سابق النهار﴾ أي لا يفوته بوقت يتأخر عنه بل هو في أثره بلا واسطة بينهما، ولهذا قال: ﴿يطلبه حثيثاً والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره﴾ أي الجميع تحت قهره وتسخيره ومشيئته، ولهذا قال منبهاً: ﴿ألا له الخلق والأمر﴾ أي له الملك والتصرف ﴿تبارك الله رب العالمين﴾، كقوله: ﴿تبارك الذي جعل في السماء بروجاً﴾ الآية، وفي الحديث: «من لم يحمد الله على ما عمل من عمل صالح وحمد نفسه، فقد كفر وحبط عمله، ومن زعم أن الله جعل للعباد من الأمر شيئاً فقد كفر بما أنزل الله على أنبيائه»، لقوله: ﴿ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين﴾[1]، وفي الدعاء المأثور عن أبي الدرداء وروي مرفوعا: «اللهم لك الملك كله، ولك الحمد كله، وإليك يرجع الأمر كله، أسألك من الخير كله، وأعوذ بك من الشر كله» .

ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾

أرشدك تبارك وتعالى عباده إلى دعائه الذي هو صلاحهم في دنياهم وأخراهم، فقال: ﴿ادعوا ربكم تضرعاً وخفية﴾، قيل معناه: تذللاً واستكانة وخيفة، كقوله: ﴿واذكر ربك في نفسك﴾ الآية، وفي الصحيحين عن أبي موسى الأشعري قال: رفع الناس أصواتهم بالدعاء، فقال رسول الله ﷺ: «أيها الناس أربعوا على أنفسكم

(١) رواه ابن جرير

فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً، إن الذي تدعون سميع قريب » الحديث، وقال ابن عباس في قوله: ﴿ تضرعاً وخفية قال: السر، وقال ابن جرير: ﴿ تضرعاً ﴾ تذللاً واستكانة لطاعته ﴿ وخفية ﴾ يقول: بخشوع قلوبكم وصحة اليقين بوحدانيته وربوبيته فيما بينكم وبينه، لا جهاراً مراءاة. وقال الحسن البصري: إن كان الرجل لقد جمع القرآن وما يشعر به الناس، وإن كان الرجل لقد فقه الفقه الكثير وما يشعر به الناس، وإن كان الرجل ليصلي الصلاة الطويلة في بيته وعنده الزور وما يشعرون به، ولقد أدركنا أقواماً ما كان على الأرض من عمل يقدرون أن يعملوه في السر، فيكون علانية أبداً، ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء وما يسمع لهم صوت، إن كان إلا همساً بينهم وبين ربهم، وذلك أن الله تعالى يقول: ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية ﴾، وذلك أن الله ذكر عبداً صالحاً رضي فعله فقال: ﴿ إذ نادى ربه نداء خفياً ﴾، وقال ابن جريج: يكره رفع الصوت والنداء والصياح في الدعاء، ويأمر بالتضرع والاستكانة، ﴿ إنه لا يحب المعتدين ﴾ في الدعاء ولا في غيره .

وقال الإمام أحمد إن سعداً سمع ابناً له يدعو وهو يقول: اللهم إني أسألك الجنة ونعيمها واستبرقها، ونحواً من هذا، وأعوذ بك من النار وسلاسلها وأغلالها، فقال: لقد سألت الله خيراً كثيراً، وتعوذت به من شر كثير، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إنه سيكون قوم يعتدون في الدعاء، وقرأ هذه الآية: ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً ﴾ الآية – وإن بحسبك أن تقول: اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل »[1] ، وسمع عبد الله بن مغفل ابنه يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها، فقال: يا بني سل الله الجنة وعُذْ به من النار، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « يكون قوم يعتدون في الدعاء والطهور »[2] ، وقوله تعالى: ﴿ ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها ﴾ ينهى تعالى عن الإفساد في الأرض، وما أضره بعد الإصلاح ! فإنه إذا كانت الأمور ماشية على السداد، ثم وقع الإفساد بعد ذلك كان أضر ما يكون على العباد، فنهى تعالى عن ذلك وأمر بعبادته ودعائه والتضرع إليه والتذلل لديه، فقال: ﴿ وادعوه خوفاً وطمعاً ﴾ أي خوفاً مما عنده من وبيل العقاب وطمعاً فيما عنده من جزيل الثواب، ثم قال: ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ أي إن رحمته مرصدة للمحسنين الذين يتبعون أوامره ويتركون زواجره، كما قال تعالى: ﴿ ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ﴾ الآية، وقال: ﴿ قريب ﴾ ولم يقل: (قريبة) لأنه ضمن الرحمة معنى الثواب، أو لأنها مضافة إلى الله، فلهذا قال: قريب من المحسنين. وقال مطر الوراق: استنجزوا موعود الله بطاعته، فإنه قضى أن رحمته قريب من المحسنين .

۞ وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ ۚ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٥٧﴾ وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ۚ كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴿٥٨﴾

(١) رواه أحمد وأبو داود .

(٢) رواه أحمد وابن ماجه وأبو داود قال ابن كثير : وإسناده حسن .

لما ذكر تعالى أنه خالق السموات والأرض وأنه المتصرف الحاكم المدبر المسخر وأرشد إلى دعائه لأنه على ما يشاء قادر نبه تعالى على أنه الرزاق وأنه يعيد الموتى يوم القيامة فقال: ﴿وهو الذي يرسل الرياح بشراً﴾ أي مبشرة بين يدي السحاب الحامل للمطر، ومنهم من قرأ بشراً، كقوله: ﴿ومن آياته أن يرسل الرياح مبشرات﴾، وقوله: ﴿بين يدي رحمته﴾ أي بين يدي المطر، كما قال: ﴿وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته وهو الولي الحميد﴾، وقال: ﴿فانظر إلى آثار رحمت الله كيف يحيي الأرض بعد موتها إن ذلك لمحيي الموتى وهو على كل شيء قدير﴾، وقوله: ﴿حتى إذا أقلت سحاباً ثقالاً﴾ أي حملت الرياح سحاباً ثقالاً أي من كثرة ما فيها من الماء تكون ثقيلة قريبة من الأرض مدلهمة، كما قال زيد بن عمرو بن نفيل رحمه الله:

وأسلمت وجهي لمن أسلمت ۞ له المزن تحمل عذباً زلالا

وقوله تعالى: ﴿سقناه لبلد ميت﴾ أي إلى أرض ميتة مجدبة لا نبات فيها، كقوله: ﴿وآية لهم الأرض الميتة أحييناها﴾ الآية، ولهذا قال: ﴿فأخرجنا به من كل الثمرات كذلك نخرج الموتى﴾ أي كما أحيينا هذه الأرض بعد موتها، كذلك نحيي الأجساد بعد صيرورتها رمياً يوم القيامة، ينزل الله سبحانه وتعالى ماء من السماء فتمطر الأرض أربعين يوماً، فتنبت منه الأجساد في قبورها كما ينبت الحب في الأرض، وهذا المعنى كثير في القرآن، يضرب الله مثلاً ليوم القيامة باحياء الأرض بعد موتها، ولهذا قال: ﴿لعلكم تذكرون﴾، وقوله: ﴿والبلد الطيب يخرج نباته بإذن ربه﴾ أي والأرض الطيبة يخرج نباتها سريعاً حسناً كقوله: ﴿وأنبتها نباتاً حسناً﴾، ﴿والذي خبث لا يخرج إلا نكداً﴾، قال مجاهد وغيره: كالسباخ ونحوها، وقال ابن عباس في الآية: هذا مثل ضربه الله للمؤمن والكافر، وقال البخاري عن أبي موسى الأشعري قال، قال رسول الله ﷺ: «مثل ما بعثني الله به من العلم والهدى كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً، فكانت منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى، إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به».

لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥٩﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٦٠﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى ضَلَٰلَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦١﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٢﴾

لما ذكر تعالى قصة آدم في أول السورة وما يتعلق بذلك وما يتصل به وفرغ منه، شرع تعالى في ذكر قصص الأنبياء عليهم السلام: الأول، فالأول، فابتدأ بذكر نوح عليه السلام، فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض بعد آدم عليه السلام. قال محمد بن إسحاق: ولم يلق نبي من قومه من الأذى مثل نوح إلا نبي قتل، وقال يزيد الرقاشي: إنما سمي نوحاً لكثرة ما ناح على نفسه، وقد كان بين آدم إلى زمن نوح عليهما السلام عشرة قرون كلهم

على الإسلام. قال ابن عباس وغير واحد من علماء التفسير: وكان أول ما عبدت الأصنام أن قوماً صالحين ماتوا فبنى قومهم عليهم مساجد، وصوروا صور أولئك فيها، ليتذكروا حالهم وعبادتهم، فيتشبهوا بهم، فلما طال الزمان جعلوا أجساداً على تلك الصور، فلما تمادى الزمان عبدوا تلك الأصنام، وسموها بأسماء أولئك الصالحين (وداً وسواعاً ويغوث ويعوق ونسراً)، فلما تفاقم الأمر بعث الله سبحانه وتعالى - وله الحمد والمنة - رسوله نوحاً، فأمرهم بعبادة الله وحده لا شريك له فقال: ﴿يا قوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره إني أخاف عليكم عذاب يوم عظيم﴾ أي من عذاب يوم القيامة إذا لقيتم الله وأنتم مشركون به، ﴿قال الملأ من قومه﴾ أي الجمهور والسادة والقادة والكبراء منهم: ﴿إنا لنراك في ضلال مبين﴾ أي في دعوتك إيانا إلى ترك عبادة هذه الأصنام التي وجدنا عليها آباءنا، وهكذا حال الفجار إنما يرون الأبرار في ضلالة كقوله: ﴿وإذا رأوهم قالوا إن هؤلاء لضالون﴾، ﴿وإذ لم يهتدوا به فسيقولون هذا إفك قديم﴾ إلى غير ذلك من الآيات، ﴿قال يا قوم ليس بي ضلالة ولكني رسول من رب العالمين﴾ أي ما أنا ضال ولكن أنا رسول من رب كل شيء ومليكه، ﴿أبلغكم رسالات ربي وأنصح لكم وأعلم من الله ما لا تعلمون﴾، وهذا شأن الرسول أن يكون مبلغاً فصيحاً ناصحاً عالماً بالله لا يدركهم أحد من خلق الله في هذه الصفات، كما جاء في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه يوم عرفة: «أيها الناس إنكم مسؤولون عني، فما أنتم قائلون؟» قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فجعل يرفع أصبعه إلى السماء وينكسها عليهم ويقول: «اللهم اشهد، اللهم اشهد»

* أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُواْ وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٦٣﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ فِى ٱلْفُلْكِ وَأَغْرَقْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُمْ كَانُواْ قَوْمًا عَمِينَ ﴿٦٤﴾

يقول تعالى إخباراً عن نوح أنه قال لقومه: ﴿أو عجبتم﴾ الآية، أي لا تعجبوا من هذا، فإن هذا ليس بعجب أن يوحي الله إلى رجل منكم رحمة بكم ولطفاً وإحساناً إليكم لينذركم، ولتتقوا نقمة الله، ولا تشركوا به ﴿ولعلكم ترحمون﴾، قال الله تعالى: ﴿فكذبوه﴾ أي تمادوا على تكذيبه ومخالفته، وما آمن معه منهم إلا قليل كما نص عليه في موضع آخر، ﴿فأنجيناه والذين معه في الفلك﴾ أي السفينة، كما قال: ﴿فأنجيناه وأصحاب السفينة﴾، ﴿وأغرقنا الذين كذبوا بآياتنا﴾، كما قال: ﴿مما خطيئاتهم أغرقوا فأدخلوا ناراً فلم يجدوا لهم من دون الله أنصاراً﴾، وقوله: ﴿إنهم كان قوماً عمين﴾ أي عن الحق لا يبصرونه ولا يهتدون له، فبيّن تعالى في هذه القصة أنه انتقم لأوليائه من أعدائه وأنجى رسوله والمؤمنين، وأهلك أعداءهم من الكافرين، كقوله: ﴿إنا لننصر رسلنا﴾ الآية، وهذه سنّة الله في عباده في الدنيا والآخرة، أن العاقبة فيها للمتقين والظفر والغلب لهم، كما أهلك قوم نوح بالغرق ونجى نوحاً وأصحابه المؤمنين، وكان قوم نوح قد ضاق بهم السهل والجبل، وقال ابن أسلم: ما عذب الله قوم نوح إلا والأرض ملأى بهم، وليس بقعة من الأرض إلا ولها مالك وحائز. وقال ابن وهب: بلغني عن ابن عباس أنه نجي مع نوح في السفينة ثمانون رجلاً أحدهم جرهم، وكان لسانه عربياً[1]

(١) رواه ابن أبي حاتم .

* وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟
مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى سَفَاهَةٌ وَلَٰكِنِّى
رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦٧﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴿٦٨﴾ أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن
رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ ۚ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِى ٱلْخَلْقِ بَصْۜطَةً ۖ
فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾

يقول تعالى: وكما أرسلنا إلى قوم نوح نوحاً كذلك أرسلنا إلى عاد أخاهم هوداً، وهؤلاء هم عاد الأولى الذين ذكرهم الله، وهم أولاد عاد بن إرم الذين كانوا يأوون إلى العمد في البر، كما قال تعالى: ﴿ألم تر كيف فعل ربك بعاد ۞ إرم ذات العماد ۞ التي لم يخلق مثلها في البلاد﴾ وذلك لشدة بأسهم وقوتهم، كما قال تعالى: ﴿فأما عاد فاستكبروا في الأرض بغير الحق وقالوا من أشد منا قوة﴾؟ وقد كانت مساكنهم باليمن بالأحقاف، فإن هوداً عليه السلام دفن هناك، وقد كان من أشرف قومه نسباً، لأن الرسل إنما يبعثهم الله من أفضل القبائل وأشرفهم، ولكن كان قومه كما شدد خلقهم شدد على قلوبهم، وكانوا من أشد الأمم تكذيباً للحق، ولهذا دعاهم هود عليه السلام إلى عبادة الله وحده لا شريك له وإلى طاعته وتقواه، ﴿قال الملأ الذين كفروا من قومه﴾ - والملأ هم الجمهور والسادة والقادة منهم - ﴿إنا لنراك في سفاهة وإنا لنظنك من الكاذبين﴾ أي في ضلالة حيث تدعونا إلى ترك عبادة الأصنام والإقبال على عبادة الله وحده، كما تعجب الملأ من قريش من الدعوة إلى إلّه واحد فقالوا: ﴿أجعل الآلهة إلهاً واحداً﴾؟ الآية، ﴿قال يا قوم ليس بي سفاهة ولكني رسولٌ من رب العالمين﴾ أي لست كما تزعمون، بل جئتكم بالحق من الله الذي خلق كل شيء فهو رب كل شيء ومليكه، ﴿أبلغكم رسالات ربي وأنا لكم ناصح أمين﴾، وهذه الصفات التي يتصف بها الرسل البلاغ والنصح والأمانة، ﴿أو عجبتم أن جاءكم ذكر من ربكم على رجل منكم لينذركم﴾ أي لا تعجبوا أن بعث الله إليكم رسولاً من أنفسكم لينذركم أيام الله ولقاءه، بل احمدوا الله على ذاكم، ﴿واذكروا إذ جعلكم خلفاء من بعد قوم نوح﴾، أي واذكروا نعمة الله عليكم في جعلكم من ذرية نوح الذي أهلك الله أهل الأرض بدعوته لما خالفوه وكذبوه، ﴿وزادكم في الخلق بسطة﴾ أي زاد طولكم على الناس بسطة أي جعلكم أطول من أبناء جنسكم، كقوله في قصة طالوت: ﴿وزاده بسطة في العلم والجسم﴾ ﴿واذكروا آلاء الله﴾ أي نعمه ومننه عليكم ﴿لعلكم تفلحون﴾.

قَالُوٓا۟ أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ ٱللَّهَ وَحْدَهُۥ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا ۖ فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٧٠﴾
قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ ۖ أَتُجَٰدِلُونَنِى فِىٓ أَسْمَآءٍ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّا نَزَّلَ ٱللَّهُ بِهَا
مِن سُلْطَٰنٍ ۚ فَٱنتَظِرُوٓا۟ إِنِّى مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ ﴿٧١﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ ٱلَّذِينَ

كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا وَمَا كَانُواْ مُؤْمِنِينَ ﴿٧٢﴾

يخبر تعالى عن تمردهم وطغيانهم وعنادهم وإنكارهم على هود عليه السلام، ﴿ قالوا أجئتنا لنعبد الله وحده﴾ الآية، كقول الكفار من قريش: ﴿ اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم﴾. وقد ذكر محمد بن إسحاق وغيره: أنهم كانوا يعبدون أصناماً، فصنم يقال له: صمد، وآخر يقال له: صمود، وآخر يقال له: الهباء، ولهذا قال هود عليه السلام: ﴿ قد وقع عليكم من ربكم رجس وغضب﴾ أي قد وجب عليكم بمقالتكم هذه من ربكم رجس، معناه سخط وغضب ﴿ أتجادلونني في أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم﴾ أي أتحاجوني في هذه الأصنام التي سميتموها أنتم وآباؤكم آلهة وهي لا تضر ولا تنفع، ولا جعل الله لكم على عبادتها حجة ولا دليلاً، ولهذا قال: ﴿ ما نزّل الله بها من سلطان . فانتظروا إني معكم من المنتظريـن﴾ وهذا تهديد ووعيد من الرسول لقومه، ولهذا عقّبه بقوله: ﴿ فأنجيناه والذين معه برحمة منا وقطعنا دابر الذين كذبوا بآياتنا وما كانوا مؤمنين﴾ وقد ذكر الله سبحانه صفة إهلاكهم في أماكن أخر من القرآن بأنه أرسل عليهم الريح العقيم ﴿ ما تذر من شيء أتت عليه إلا جعلته كالرميم﴾، كما قال في الآية الأخرى: ﴿ وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر عاتية﴾ لما تمردوا وعتوا أهلكهم الله بريح عاتية فكانت تحمل الرجل منهم فترفعه في الهواء ثم تنكسه على أم رأسه، فتثلغ رأسه حتى تبينه من جثته، ولهذا قال: ﴿ كأنهم أعجاز نخل خاوية﴾. وقال محمد بن إسحاق: كانوا يسكنون باليمن بين عمان وحضرموت، وكانوا مع ذلك قد فشوا في الأرض وقهروا أهلها بفضل قوتهم التي آتاهم الله، وكانوا أصحاب أوثان يعبدونها من دون الله، فبعث الله إليهم هوداً عليه السلام، وهو من أوسطهم نسباً وأفضلهم موضعاً، فأمرهم أن يوحدوا الله ولا يجعلوا معه إلهاً غيره، وأن يكفوا عن ظلم الناس، فأبوا عليه وكذبوه، وقالوا: من أشد منا قوة؟ واتبعه منهم ناس - وهم يسير - يكتمون إيمانهم، فلما عتت عاد على الله وكذبوا نبيه، وأكثروا في الأرض الفساد وتجبروا، وبنوا بكل ريع آية عبثاً بغير نفع كلمهم هود فقال: ﴿ أتبنون بكل ريع آية تعبثون ۞ وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون ۞ وإذا بطشتم بطشتم جبارين﴾ الآيات .

فلما أبوا إلا الكفر به أمسك الله عنهم القطر ثلاث سنين حتى جهدهم ذلك، وكان الناس إذا جهدهم أمر في ذلك الزمان، وطلبوا من الله الفرج فيه إنما يطلبونه بحرمته ومكان بيته، وكان معروفاً عند أهل ذلك الزمان، وبه العماليق مقيمون، فبعثت عـاد وفداً قريباً من سبعين رجلاً إلى الحرم، ليستقوا لهم عنـد الحرم فنهضوا إلى الحرم، ودعوا لقومهم، فدعا داعيهم، فأنشأ الله سحابات ثلاثاً بيضاء وسوداء وحمراء، ثم ناداه مناد من السماء: اختر لنفسك أو لقومك من هذا السحاب فقال: اخترت هذه السحابة السوداء، فإنها أكثر السحاب ماء، فناداه مناد: « اخترت رماداً رمدداً، لا تبقي من عاد أحداً، لا والداً ولا ولداً، إلا جعلته همداً ». وساق الله السحابة السوداء بما فيها من النقمة إلى عاد حتى تخرج عليهم من واد، يقال لها المغيث، فلما رأوها استبشروا، وقالوا: هذا عارض ممطرنا، يقول: ﴿ بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب أليم ۞ تدمر كل شيء﴾ أي تهلك كل شيء مرت به، فسخرها الله عليهم سبع ليال وثمانية أيام حسوماً، كما قال الله تعالى، والحسوم الدائمة، فلم تدع من عاد أحداً إلا هلك، وقد قال الله تعالى: ﴿ ولما جاء أمرنا نجينا هوداً والذين آمنوا معه برحمة منا ونجيناهم من عذاب غليظ﴾،

وقد ورد في الحديث الذي رواه الإمام أحمد في مسنده قريب مما أورده محمد بن إسحاق عن الحارث البكري قال: إن عاداً قحطوا فبعثوا وافداً لهم يقال له قيل، فمر بمعاوية بن بكر، فأقام عنده شهراً يسقيه الخمر، وتغنيه جاريتان يقال لهما الجرادتان، فلما مضى الشهر خرج إلى جبال مهرة، فقال: اللهم إنك تعلم أني لم أجيء إلى مريض فأداويه، ولا إلى أسير فأفاديه، اللهم اسق عاداً ما كنت تسقيه، فمرت به سحابات سود، فنودي: منها اختر، فأومأ إلى سحابة منها سوداء، فنودي: منها خذها رماداً رمدداً، لا تبقي من عاد أحداً، قال: فما بلغني أنه بعث الله عليهم من الريح إلا قدر ما يجري في خاتمي هذا حتى هلكوا. قال أبو وائل وصدق قال: وكانت المرأة والرجل إذا بعثوا وافداً لهم قالوا: لا تكن كوافد عاد[1]

وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً ۖ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ ۖ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا ۖ فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٧٤﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَٰلِحًا مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلَ بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٧٥﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا بِٱلَّذِىٓ ءَامَنتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٧٦﴾ فَعَقَرُوا۟ ٱلنَّاقَةَ وَعَتَوْا۟ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا۟ يَٰصَٰلِحُ ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٧٧﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا۟ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ﴿٧٨﴾

قال علماء التفسير والنسب: ثمود بن عاثر بن إرم بن سام بن نوح، أحياء من العرب العاربة قبل إبراهيم الخليل عليه السلام، وكانت ثمود بعد عاد، ومساكنهم مشهورة بين الحجاز والشام إلى وادي القرى وما حوله، وقد مر رسول الله ﷺ على ديارهم ومساكنهم وهو ذاهب إلى تبوك في سنة تسع، قال الإمام أحمد عن ابن عمر قال: لما نزل رسول الله ﷺ بالناس على تبوك، نزل بهم الحجر عند بيوت ثمود فاستقى الناس من الآبار التي كانت تشرب منها ثمود، فعجنوا منها، ونصبوا لها القدور، فأمرهم النبي ﷺ فأهراقوا القدور، وعلفوا العجين الإبل، ثم ارتحل بهم حتى نزل بهم على البئر التي كانت تشرب منها الناقة، ونهاهم أن يدخلوا على القوم الذين عذبوا، وقال: «إني أخشى أن يصيبكم مثل ما أصابهم فلا تدخلوا عليهم». وقال أحمد أيضاً عن عبد الله بن عمر قال، قال رسول الله ﷺ وهو بالحجر: «لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم أن يصيبكم مثل ما أصابهم»[2]. قوله تعالى: ﴿وإلى ثمود﴾ أي ولقد أرسلنا إلى قبيلة ثمود أخاهم صالحاً ﴿قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره﴾، فجميع الرسل يدعون إلى عبادة الله وحده لا شريك

(١) رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وأخرجه ابن جرير. (٢) أصل هذا الحديث مخرج في الصحيحين.

له، كما قال تعالى: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون﴾، وقوله: ﴿قد جاءتكم بينة من ربكم هذه ناقة الله لكم آية﴾، أي قد جاءتكم حجة من الله على صدق ما جئتكم به، وكانوا هم الذين سألوا صالحاً أن يأتيهم بآية، واقترحوا عليه بأن تخرج لهم من صخرة صماء عينوها بأنفسهم، وهي صخرة منفردة في ناحية الحجر يقال لها الكاتبة، فطلبوا منه أن يخرج لهم منها ناقة عشراء تمخض، فأخذ عليهم صالح العهود والمواثيق، لئن أجابهم الله إلى طلبتهم ليؤمنن به وليتبعنه، فلما أعطوه على ذلك عهودهم ومواثيقهم، قام صالح عليه السلام إلى صلاته ودعا الله عزَّ وجلَّ، فتحركت تلك الصخرة، ثم انصدعت عن ناقة جوفاء وبراء، يتحرك جنينها بين جنبيها، كما سألوا، فعند ذلك آمن رئيسهم (جندع بن عمرو) ومن كان معه على أمره، وأقامت الناقة وفصيلها بعدما وضعته بين أظهرهم مدة تشرب من بئرها يوماً، وتدعه لهم يوماً، وكانوا يشربون لبنها يوم شربها، يحتلبونها، فيملأون ما شاءوا من أوعيتهم وأوانيهم، كما قال في الآية الأخرى: ﴿ونبئهم أن الماء قسمة بينهم كل شرب محتضر﴾، وقال تعالى: ﴿هذه ناقة لها شرب ولكم شرب يوم معلوم﴾، وكانت تسرح في بعض تلك الأودية ترد من فج وتصدر من غيره ليسعها لأنها كانت تتضلع من الماء، وكانت على ما ذكر خلقاً هائلاً ومنظراً رائعاً، إذا مرت بأنعامهم نفرت منها، فلما طال عليهم ذلك واشتد تكذيبهم لصالح النبي عليه السلام عزموا على قتلها ليستأثروا بالماء كل يوم، فيقال: إنهم اتفقوا كلهم على قتلها، قال قتادة: بلغني أن الذي قتلها طاف عليهم كلهم أنهم راضون بقتلها، حتى على النساء في خدورهن وعلى الصبيان، قلت: وهذا هو الظاهر لقوله تعالى: ﴿فكذبوه فعقروها فدمدم عليهم ربهم بذنبهم فسواها﴾، وقال: ﴿وآتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها﴾، وقال: ﴿فعقروا الناقة﴾، فأسند ذلك على مجموع القبيلة، فدل على رضى جميعهم بذلك، والله أعلم.

وذكر ابن جرير وغيره من علماء التفسير: أن سبب قتلها أن امرأة منهم يقال لها (عنيزة) وتكنى أم عثمان، كانت عجوزاً كافرة، وكانت من أشد الناس عداوة لصالح عليه السلام، وكانت لها بنات حسان ومال جزيل، وكان زوجها (ذؤاب بن عمرو) أحد رؤساء ثمود، وامرأة أخرى يقال لها (صدقة) ذات حسب ومال وجمال، وكانت تحت رجل مسلم من ثمود ففارقته، فكانتا تجعلان جعلاً لمن التزم لهما بقتل الناقة فدعت صدقة رجلاً يقال له: الحباب، فعرضت عليه نفسها إن هو عقر الناقة، فأبى عليها، فدعت ابن عم لها يقال له: (مصدع بن المحيا) فأجابها إلى ذلك، ودعت عنيزة بنت غنم (قدار بن سالف) وكان رجلاً أحمر أزرق قصيراً يزعمون أنه كان ولد زانية، وقالت له: أعطيك أي بناتي شئت على أن تعقر الناقة، فعند ذلك انطلق (قدار بن سالف) و(مصدع بن المحيا) فاستغويا غواة من ثمود، فاتبعهما سبعة نفر، فصاروا تسعة رهط، وهم الذين قال فيهم الله تعالى: ﴿وكان في المدينة تسعة رهط يفسدون في الأرض ولا يصلحون﴾ وكانوا رؤساء في قومهم، فاستمالوا القبيلة الكافرة بكمالها، فطاوعتهم على ذلك، فانطلقوا فرصدوا الناقة حين صدرت عن الماء وقد كمن لها (قدار بن سالف) في أصل صخرة على طريقها، وكمن لها مصدع في أصل أخرى، فمرت على مصدع فرماها بسهم فانتظم به عضلة ساقها، وخرجت بنت غنم عنيزة، وأمرت ابنتها - وكانت من أحسن الناس وجهاً - فسفرت عن وجهها لقدار وزمرته، وشد عليها قدار بالسيف فكشف عن عرقوبها، فخرت ساقطة إلى الأرض، ورغت رغاة واحدة تحذر سقبها، ثم طعن في لبّتها فنحرها، وانطلق سقبها وهو فصيلها حتى أتى جبلاً منيعاً، فصعد أعلى صخرة فيه ورغا.

فلما فعلوا ذلك وفرغوا من عقر الناقة وبلغ الخبر صالحاً عليه السلام جاءهم وهم مجتمعون، فلما رأى الناقة بكى وقال: ﴿ تمتعوا في داركم ثلاثة أيام﴾ الآية، وكان قتلهم الناقة يوم الأربعاء، فلما أمسى أولئك التسعة الرهط عزموا على قتل صالح، وقالوا: إن كان صادقاً عجلناه قبلنا، وإن كان كاذباً ألحقناه بناقته ﴿ قالوا تقاسموا بالله لنبيتنه وأهله ثم لنقولن لوليه ما شهدنا مهلك أهله وإنا لصادقون﴾، فلما عزموا على ذلك وتواطأوا عليه وجاؤوا من الليل ليفتكوا بنبي الله، فأرسل الله سبحانه وتعالى – وله العزة ولرسوله – عليهم حجارة فرضختهم سلفاً وتعجيلاً قبل قومهم، وأصبح ثمود يوم الخميس – وهو اليوم الأول من أيام النظرة – ووجوههم مصفرة، كما وعدهم صالح عليه السلام، وأصبحوا في اليوم الثاني من أيام التأجيل – وهو يوم الجمعة – ووجوههم محمرة، وأصبحوا في اليوم الثالث من أيام المتاع – وهو يوم السبت – ووجوههم مسودة، فلما أصبحوا من يوم الأحد، وقد تحنطوا وقعدوا ينتظرون نقمة الله وعذابه – عياذاً بالله من ذلك – لا يدرون ماذا يفعل بهم، ولا كيف يأتيهم العذاب، وأشرقت الشمس، جاءتهم صيحة من السماء ورجفة شديدة من أسفل منهم، ففاضت الأرواح وزهقت النفوس في ساعة واحدة. ﴿ فأصبحوا في دارهم جاثمين﴾ أي صرعى لا أرواح فيهم، ولم يفلت منهم أحد لا صغير ولا كبير، لا ذكر ولا أنثى، ولم يبق من ذرية ثمود أحد سوى صالح عليه السلام ومن تبعه رضي الله عنهم، إلا أن رجلاً يقال له (أبو رغال) كان لما وقعت النقمة بقومه مقيماً إذ ذاك في الحرم فلم يصبه شيء، فلما خرج في بعض الأيام إلى الحل جاءه حجر من السماء فقتله .

﴿فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٧٩﴾﴾

هذا تقريع من صالح عليه السلام لقومه لما أهلكهم الله بمخالفتهم إياه وتمردهم على الله، وإبائهم عن قبول الحق، وإعراضهم عن الهدى إلى العمى، قال لهم صالح ذلك بعد هلاكهم تقريعاً وتوبيخاً وهم يسمعون ذلك، كما ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ وقف على القليب – قليب بدر – فجعل يقول: « يا أبا جهل بن هشام، يا عتبة بن ربيعة، يا شيبة ابن ربيعة، ويا فلان بن فلان، هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً ؟ فإني وجدت ما وعدني ربي حقاً » فقال له عمر: يا رسول الله ما تكلم من أقوام قد جيفوا ! فقال: « والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، ولكن لا يجيبون »[1]. وهكذا قال صالح عليه السلام لقومه: ﴿ لقد أبلغتكم رسالة ربي ونصحت لكم﴾ أي فلم تنتفعوا بذلك لأنكم لا تحبون الحق ولا تتبعون ناصحاً، ولهذا قال: ﴿ولكن لا تحبون الناصحين﴾، وقد ذكر بعض المفسرين أن كل نبي هلكت أمته كان يذهب فيقيم في الحرم – حرم مكة – والله أعلم. وقد قال الإمام أحمد عن ابن عباس قال: لما مر رسول الله ﷺ بوادي عسفان حين حج قال: « يا أبا بكر أي واد هذا ؟ » قال هذا وادي عسفان. قال: « لقد مر به هود وصالح عليهما السلام على بكرات خطمهن الليف، أزرهم العباء، وأرديتهم النمار، يلبون يحجون البيت العتيق »[2]

---

(١) وفي السيرة أنه ﷺ قال لهم: « بئس عشيرة القوم كنتم لنبيكم، كذبتموني وصدقني الناس، وأخرجتموني وآواني الناس، وقاتلتموني ونصرني الناس، فبئس عشيرة القوم كنتم لنبيكم » .

(٢) أخرجه الإمام أحمد ، قال ابن كثير : هذا حديث غريب من هذا الوجه .

وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَـٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾

يقول تعالى (و) لقد أرسلنا ﴿لوطاً﴾ أو تقديره (و) اذكر ﴿لوطاً إذ قال لقومه﴾، ولوط هو ابن هاران ابن آزر، وهو ابن أخي إبراهيم الخليل عليهما السلام، وكان قد آمن مع إبراهيم عليه السلام وهاجر معه إلى أرض الشام فبعثه الله إلى أهل سدوم، وما حولها من القرى، يدعوهم إلى الله عزَّ وجلَّ ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عما كانوا يرتكبونه من المآثم والمحارم والفواحش التي اخترعوها لم يسبقهم بها أحد من بني آدم ولا غيرهم، وهو إتيان الذكور دون الإناث، وهذا شيء لم يكن بنو آدم تعهده ولا تألفه، ولا يخطر ببالهم، حتى صنع ذلك أهل سدوم عليهم لعائن الله. قال عمرو بن دينار في قوله ﴿ما سبقكم بها من أحد من العالمين﴾ قال: ما نزا ذكر على ذكر حتى كان يوم لوط؛ وقال الوليد بن عبد الملك: لولا أن الله عزَّ وجلَّ قص علينا خبر قوم لوط، ما ظننت أن ذكراً يعلو ذكراً، ولهذا قال لهم لوط عليه السلام: ﴿أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين * إنكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء﴾ أي عدلتم عن النساء وما خلق لكم ربكم منهن إلى الرجال، وهذا إسراف منكم وجهل، لأنه وضع الشيء في غير محله، ولهذا قال لهم في الآية الأخرى: ﴿هؤلاء بناتي إن كنتم فاعلين﴾ فأرشدهم إلى نسائهم فاعتذروا إليه بأنهم لا يشتهونهن، ﴿قالوا لقد علمت ما لنا في بناتك من حق وإنك لتعلم ما نريد﴾ أي لقد علمت أنه لا أرب لنا في النساء ولا إرادة وإنك لتعلم مرادنا من أضيافك، وذكر المفسرون أن الرجال كانوا قد استغنى بعضهم ببعض، وكذلك نساؤهم كن قد استغنين بعضهن ببعض أيضاً .

* وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟ أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٨٢﴾

أي ما أجابوا لوطاً إلا أن هموا بإخراجه ونفيه ومن معه من بين أظهرهم، فأخرجه الله تعالى سالماً وأهلكهم في أرضهم صاغرين مهانين، وقوله تعالى: ﴿إنهم أناس يتطهرون﴾، قال قتادة: عابوهم بغير عيب. وقال مجاهد: إنهم أناس يتطهرون من أدبار الرجال وأدبار النساء، وروى مثله عن ابن عباس أيضاً .

* فَأَنجَيْنَـٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَـٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾

يقول تعالى: فأنجينا لوطاً وأهله ولم يؤمن به أحد منهم سوى أهل بيته فقط، كما قال تعالى: ﴿فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين * فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين﴾ إلا امرأته فإنها لم تؤمن به، بل كانت على دين قومها تمالئهم عليه، وتعلمهم بمن يقدم عليه من ضيفانه بإشارات بينها وبينهم، ولهذا لما أمر لوط عليه السلام ليسري بأهله أمر أن لا يعلمها ولا يخرجها من البلد، ومنهم من يقول بل اتبعتهم، فلما جاء العذاب التفتت هي، فأصابها ما أصابهم، والأظهر أنها لم تخرج من البلد ولا أعلمها لوط بل بقيت معهم، ولهذا قال ههنا: ﴿إلا امرأته كانت

من الغابرين﴾ أي الباقين، وقيل من الهالكين وهو تفسير باللازم، وقوله: ﴿وأمطرنا عليهم مطراً﴾ مفسر بقوله، ﴿وأمطرنا عليها حجارة من سجيل منضود مسومة عند ربك وما هي من الظالمين ببعيد﴾، ولهذا قال: ﴿فانظر كيف كان عاقبة المجرمين﴾ أي انظر يا محمد كيف كان عاقبة من يجترىء على معاصي الله عزَّ وجلَّ ويكذب رسله، وقد ذهب الإمام أبو حنيفة رحمه الله إلى أن اللائط يلقى من شاهق ويتبع بالحجارة كما فعل بقوم لوط، وذهب آخرون من العلماء إلى أنه يرجم سواء كان محصناً أو غير محصن، وهو أحد قولي الشافعي رحمه الله. والحجة ما رواه الإمام أحمد عن ابن عباس قال، قال رسول الله ﷺ: «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به»[1]. وقال آخرون: هو كالزاني فإن كان محصناً رجم، وإن لم يكن محصناً جلد مائة جلدة، وهو القول الآخر للشافعي، وأما إتيان النساء في الأدبار فهو اللوطية الصغرى، وهو حرام بإجماع العلماء إلا قولاً شاذاً لبعض السلف.

﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾﴾

مدين تطلق على القبيلة وعلى المدينة، وهي التي بقرب (معان) من طريق الحجاز[2]، قال الله تعالى: ﴿ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون﴾ وهم أصحاب الأيكة كما سنذكره إن شاء الله وبه الثقة، ﴿قال يا قوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره﴾ هذه دعوة الرسل كلهم، ﴿قد جاءتكم بينة من ربكم﴾، أي قد أقام الله الحجج والبينات على صدق ما جئتكم به، ثم وعظهم في معاملتهم الناس بأن يوفوا المكيال والميزان ولا يبخسوا الناس أشياءهم، أي لا يخونوا الناس في أموالهم ويأخذوها على وجه البخس، وهو نقص المكيال والميزان خفية وتدليساً، كما قال تعالى: ﴿ويل للمطففين - إلى قوله - لرب العالمين﴾ وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد، نسأل الله العافية منه، ثم قال تعالى إخباراً عن شعيب الذي يقال له (خطيب الأنبياء) لفصاحة عبارته وجزالة موعظته.

﴿وَلَا تَقْعُدُوا۟ بِكُلِّ صِرَٰطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا ۚ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ ۖ وَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨٦﴾ وَإِن كَانَ طَآئِفَةٌ مِّنكُمْ ءَامَنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُرْسِلْتُ بِهِۦ وَطَآئِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ فَٱصْبِرُوا۟ حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُ بَيْنَنَا ۚ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾

ينهاهم شعيب عليه السلام عن قطع الطريق الحسي والمعنوي بقوله: ﴿ولا تقعدوا بكل صراط توعدون﴾ أي

---

(١) ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

(٢) معان هي الآن بلدة شهيرة في شرق الأردن.

تتوعدون الناس بالقتل إن لم يعطوكم أموالهم. قال السدي: كانوا عشارين، وعن ابن عباس ومجاهد ﴿ولا تقعدوا بكل صراط توعدون﴾: أي تتوعدون المؤمنين الآتين إلى شعيب ليتبعوه، والأول أظهر، لأنه قال: ﴿بكل صراط﴾ وهو الطريق، وهذا الثاني هو قوله: ﴿وتصدون عن سبيل الله من آمن به وتبغونها عوجاً﴾ أي وتودون أن تكون سبيل الله عوجاً مائلة، ﴿واذكروا إذ كنتم قليلاً فكثّركم﴾ أي كنتم مستضعفين لقلتكم فصرتم أعزة لكثرة عددكم، فاذكروا نعمة الله عليكم في ذلك، ﴿وانظروا كيف كان عاقبة المفسدين﴾ أي من الأمم الخالية والقرون الماضية وما حل بهم من العذاب والنكال باجترائهم على معاصي الله وتكذيب رسله، وقوله: ﴿وإن كان طائفة منكم آمنوا بالذي أرسلت به وطائفة لم يؤمنوا﴾ أي قد اختلفتم علي ﴿فاصبروا﴾ أي انتظروا ﴿حتى يحكم الله بيننا﴾ وبينكم أي يفصل ﴿وهو خير الحاكمين﴾، فإنه سيجعل العاقبة للمتقين، والدمار على الكافرين.

* قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لَنُخْرِجَنَّكَ يَٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا ۚ قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَٰرِهِينَ ﴿٨٨﴾ قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا ۚ وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَا ۚ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۚ عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا ۚ رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ ﴿٨٩﴾

هذا خبر من الله تعالى عما واجهت به الكفار نبيه شعيباً ومن معه من المؤمنين، وتوعدهم إياه ومن معه بالنفي عن القرية أو الإكراه على الرجوع في ملتهم والدخول معهم فيما هم فيه، وهذا خطاب مع الرسول، والمراد أتباعه الذين كانوا معه على الملة، وقوله: ﴿أولو كنا كارهين﴾؟ يقول: أو أنتم فاعلون ذلك ولو كنا كارهين ما تدعونا إليه، فإنا إن رجعنا إلى ملتكم ودخلنا معكم فيما أنتم فيه فقد أعظمنا الفرية على الله، في جعل الشركاء معه أنداداً، وهذا تنفير منه على اتباعهم ﴿وما يكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله ربنا﴾، وهذا رد إلى الله مستقيم فإنه يعلم كل شيء وقد أحاط بكل شيء علماً، ﴿على الله توكلنا﴾ أي في أمورنا ما نأتي منها وما نذر، ﴿ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق﴾، أي احكم بيننا وبين قومنا وانصرنا عليهم، ﴿وأنت خير الفاتحين﴾ أي خير الحاكمين، فإنك العادل الذي لا يجور أبداً.

وَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ ﴿٩٠﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا۟ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ﴿٩١﴾ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا۟ فِيهَا ۚ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَانُوا۟ هُمُ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٩٢﴾

يخبر تعالى عن شدة كفرهم وتمردهم وعتوهم وما هم فيه من الضلال، وما جبلت عليه قلوبهم من المخالفة للحق، ولهذا أقسموا وقالوا: ﴿لئن اتبعتم شعيباً إنكم إذاً لخاسرون﴾، فلهذا عقبه بقوله: ﴿فأخذتهم الرجفة فأصبحوا في دارهم جاثمين﴾، أخبر تعالى هنا أنهم أخذتهم الرجفة، وذلك كما أرجفوا شعيباً وأصحابه وتوعدوهم بالجلاء

كما أخبر عنهم في سورة هود، فقال: ﴿ولما جاء أمرنا نجينا شعيباً والذين آمنوا معه برحمة منا وأخذت الذين ظلموا الصيحة فأصبحوا في ديارهم جاثمين﴾، والمناسبة هناك - والله أعلم - أنهم لما تهكموا به في قولهم ﴿أصلاتك تأمرك﴾؟ الآية، فجاءت الصيحة فأسكتتهم، وقال تعالى إخباراً عنهم في سورة الشعراء ﴿فكذبوه فأخذهم عذاب يوم الظلة إنه كان عذاب يوم عظيم﴾، وما ذاك إلا لأنهم قالوا له في سياق القصة: ﴿فأسقط علينا كسفاً من السماء﴾ الآية، فأخبر أنه أصابهم عذاب يوم الظلة، وقد اجتمع عليهم ذلك كله أصابهم عذاب يوم الظلة، وهي سحابة أظلتهم، فيها شرر من نار ولهب ووهج عظيم، ثم جاءتهم صيحة من السماء ورجفة من الأرض شديدة من أسفل منهم، فزهقت الأرواح، وفاضت النفوس، وخمدت الأجسام ﴿فأصبحوا في دارهم جاثمين﴾. ثم قال تعالى: ﴿كأن لم يغنوا فيها﴾ أي كأنهم لما أصابتهم النقمة لم يقيموا بديارهم التي أرادوا إجلاء الرسول وصحبه منها. ثم قال تعالى مقابلاً لقيلهم: ﴿الذين كذبوا شعيباً كانوا هم الخاسرين﴾.

فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ ءَاسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَٰفِرِينَ ﴿٩٣﴾

أي فتولى عنهم شعيب عليه السلام بعدما أصابهم ما أصابهم من العذاب والنقمة والنكال، وقال مقرعاً لهم وموبخاً: ﴿يا قوم لقد أبلغتكم رسالات ربي ونصحت لكم﴾ أي قد أديت إليكم ما أرسلت به، فلا آسف عليكم وقد كفرتم بما جئتكم به، فلهذا قال: ﴿فكيف آسى على قوم كافرين﴾؟..

وَمَآ أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴿٩٤﴾ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوا۟ وَّقَالُوا۟ قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ وَٱلسَّرَّآءُ فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٩٥﴾

يقول تعالى مخبراً عما اختبر به الأمم الماضية الذين أرسل إليهم الأنبياء بالبأساء والضراء. يعني ﴿بالبأساء﴾ ما يصيبهم في أبدانهم من أمراض وأسقام، ﴿والضراء﴾ ما يصيبهم من فقر وحاجة ونحو ذلك ﴿لعلهم يضّرعون﴾ أي يدعون ويخشعون ويبتهلون إلى الله تعالى في كشف ما نزل بهم، وتقدير الكلام: أنه ابتلاهم بالشدة ليتضرعوا فما فعلوا شيئاً من الذي أراد منهم، فقلب عليهم الحال إلى الرخاء ليختبرهم فيه، ولهذا قال: ﴿ثم بدلنا مكان السيئة الحسنة﴾ أي حولنا الحال من شدة إلى رخاء، ومن مرض وسقم إلى صحة وعافية، ومن فقر إلى غنى، ليشكروا على ذلك فما فعلوا، وقوله: ﴿حتى عفوا﴾ أي كثروا وكثرت أموالهم وأولادهم، يقال: عفا الشيء إذا كثر ﴿وقالوا قد مس آباءنا الضراء والسراء فأخذناهم بغتة وهم لا يشعرون﴾. يقول: تعالى ابتليناهم بهذا وهذا ليتضرعوا وينيبوا إلى الله فما نجع فيهم لا هذا ولا هذا، ولا انتهوا بهذا ولا بهذا، وقالوا: قد مسنا من البأساء والضراء ثم بعده من الرخاء مثل ما أصاب آباءنا في قديم الزمان والدهر، وإنما هو الدهر تارات وتارات، بل لم يتفطنوا لأمر الله فيهم ولا استشعروا ابتلاء الله لهم في الحالين، وهذا بخلاف حال المؤمنين الذين يشكرون الله على السراء ويصبرون على الضراء كما ثبت في الصحيحين: «عجباً للمؤمن لا يقضي الله له قضاء إلا كان خيراً له، إن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له، وإن أصابته سراء شكر فكان خيراً له» فالمؤمن من يتفطن لما ابتلاه الله به من الضراء والسراء،

ولهذا جاء في الحديث: «لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يخرج نقياً من ذنوبه[١]، والمنافق مثله كمثل الحمار لا يدري فيم ربطه أهله ولا فيم أرسلوه»، أو كما قال، ولهذا عقب هذه الصفة بقوله: ﴿فأخذناهم بغتة وهم لا يشعرون﴾ أي أخذناهم بالعقوبة بغتة، أي على بغتة وعدم شعور منهم، أي أخذناهم فجأة كما في الحديث: «موت الفجأة رحمة للمؤمن وأخذة أسف للكافر»

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾ أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿٩٧﴾ أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾ أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩٩﴾

يخبر تعالى عن قلة إيمان أهل القرى الذين أرسل فيهم الرسل، كقوله تعالى: ﴿فلولا كانت قرية آمنت فنفعها إيمانها إلا قوم يونس﴾ أي ما آمنت قرية بتمامها إلا قوم يونس فإنهم آمنوا، وذلك بعدما عاينوا العذاب، كما قال تعالى: ﴿فآمنوا فمتعناهم إلى حين﴾. وقال تعالى: ﴿وما أرسلنا في قرية من نذير﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا﴾ أي آمنت قلوبهم بما جاء به الرسل، وصدقت به واتبعوه، واتقوا بفعل الطاعات وترك المحرمات ﴿لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض﴾، أي قطر السماء ونبات الأرض، وقال تعالى: ﴿ولكن كذّبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون﴾ أي ولكن كذبوا رسلهم فعاقبناهم بالهلاك على ما كسبوا من المآثم والمحارم، ثم قال تعالى مخوفاً ومحذراً من مخالفة أوامره والتجرؤ على زواجره ﴿أفأمن أهل القرى﴾ أي الكافرة، ﴿أن يأتيهم بأسنا﴾ أي عذابنا ونكالنا، ﴿بياتاً﴾ أي ليلاً ﴿وهم نائمون﴾ أو أمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا ضحى وهم يلعبون﴾ أي في حال شغلهم وغفلتهم، ﴿أفأمنوا مكر الله﴾ أي بأسه ونقمته وقدرته عليهم، وأخذه إياهم في حال سهوهم وغفلتهم، ﴿فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون﴾، ولهذا قال الحسن البصري رحمه الله: المؤمن يعمل بالطاعات وهو مشفق وجل خائف، والفاجر يعمل بالمعاصي وهو آمن.

أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ أَهْلِهَآ أَن لَّوْ نَشَآءُ أَصَبْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ ۚ وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾

قال ابن عباس المعنى: أولم يتبين لهم أن لو نشاء أصبناهم بذنوبهم، وقال ابن جرير في تفسيرها: أو لم يتبين للذين يستخلفون في الأرض من بعد إهلاك آخرين قبلهم كانوا أهلها فساروا سيرتهم، وعملوا أعمالهم، وعتوا على ربهم ﴿أن لو نشاء أصبناهم بذنوبهم﴾ يقول: أن لو نشاء فعلنا بهم كما فعلنا بمن قبلهم، ﴿ونطبع على قلوبهم﴾ يقول: ونختم على قلوبهم، ﴿فهم لا يسمعون﴾ موعظة ولا تذكيراً. وهكذا قال تعالى: ﴿أفلم يهد لهم كم أهلكنا

(١) في رواية الترمذي: «حتى يلقى الله تعالى وما عليه خطيئة».

قبلهم من القرون يمشون في مساكنهم﴾، وقال: ﴿أولم تكونوا أقسمتم من قبل ما لكم من زوال﴾، وقال تعالى: ﴿وكم أهلكنا قبلهم من قرن هل تحس منهم من أحد أو تسمع لهم ركزاً﴾ أي هل ترى لهم شخصاً أو تسمع لهم صوتاً؟ وقال تعالى: ﴿ولقد كذب الذين من قبلهم فكيف كان نكير﴾؟ وقال تعالى: ﴿فكأين من قرية أهلكناها وهي ظالمة فهي خاوية على عروشها وبئر معطلة وقصر مشيد﴾ إلى غير ذلك من الآيات الدالة على حلول نقمه بأعدائه، وحصول نعمه لأوليائه، ولهذا عقب ذلك بقوله وهو أصدق القائلين.

* تِلْكَ ٱلْقُرَىٰ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآئِهَا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوا۟ بِمَا كَذَّبُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠١﴾ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ ۖ وَإِن وَجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ لَفَٰسِقِينَ ﴿١٠٢﴾

لما قص تعالى على نبيه ﷺ خبر قوم نوح وهود وصالح ولوط وشعيب وما كان من إهلاكه الكافرين وإنجائه المؤمنين وأنه تعالى أعذر إليهم بأن بين لهم الحق بالحجج على ألسنة الرسل صلوات الله عليهم أجمعين، قال تعالى: ﴿تلك القرى نقص عليك﴾ أي يا محمد ﴿من أنبائها﴾ أي من أخبارها، ﴿ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات﴾ أي الحجج على صدقهم فيما أخبروهم به، كما قال تعالى: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾، وقال تعالى: ﴿ذلك من أنباء القرى نقصه عليك منها قائم وحصيد﴾، وقوله تعالى: ﴿فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا من قبل﴾ الباء سببية أي فما كانوا ليؤمنوا بما جاءتهم به الرسل بسبب تكذيبهم بالحق أول ما ورد عليهم، كقوله: ﴿وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون﴾، ولهذا قال هنا: ﴿كذلك يطبع الله على قلوب الكافرين وما وجدنا لأكثرهم﴾ أي لأكثر الأمم الماضية ﴿من عهد وإن وجدنا أكثرهم لفاسقين﴾ أي ولقد وجدنا أكثرهم فاسقين، خارجين عن الطاعة والامتثال. والعهد الذي أخذه هو ما جبلهم عليه وفطرهم عليه، وأخذ عليهم في الأصلاب أنه ربهم ومليكهم، فخالفوه وتركوه وراء ظهورهم، وعبدوا مع الله غيره بلا دليل ولا حجة، لا من عقل ولا شرع.

قال تعالى: ﴿واسأل من أرسلنا قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون﴾؟ وقال تعالى: ﴿ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت﴾. إلى غير ذلك من الآيات، وقد قيل في تفسير قوله تعالى: ﴿فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا من قبل﴾، عن أبي بن كعب قال: كان في علمه تعالى يوم أقروا له بالميثاق، أي فما كانوا ليؤمنوا لعلم الله منهم ذلك، واختاره ابن جرير، وقال السدي ﴿فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا من قبل﴾ قال: ذلك يوم أخذ منهم الميثاق فآمنوا كرهاً. وقال مجاهد في قوله: ﴿فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا من قبل﴾، هذا كقوله: ﴿ولو ردوا لعادوا﴾ الآية

ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِم مُّوسَىٰ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِي۟هِۦ فَظَلَمُوا۟ بِهَا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٠٣﴾

يقول تعالى: ﴿ثم بعثنا من بعدهم﴾ أي الرسل المتقدم ذكرهم كنوح وهود وصالح ولوط وشعيب صلوات

الله وسلامه عليهم وعلى سائر أنبياء الله أجمعين، ﴿موسى بآياتنا﴾ أي بحجتنا ودلائلنا البينة إلى فرعون – وهو ملك مصر في زمن موسى – ﴿وملئه﴾ أي قومه، ﴿فظلموا بها﴾ أي جحدوا وكفروا بها ظلماً منهم وعناداً، كقوله تعالى: ﴿وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلوا﴾، ﴿فانظر كيف كان عاقبة المفسدين﴾ أي الذين صدوا عن سبيل الله وكذبوا رسله، أي انظر يا محمد كيف فعلنا بهم وأغرقناهم عن آخرهم بمرأى من موسى وقومه، وهذا أبلغ في النكال بفرعون وقومه، وأشفى لقلوب أولياء الله موسى وقومه من المؤمنين به .

وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰفِرْعَوْنُ إِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٤﴾ حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٠٥﴾ قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ فَأْتِ بِهَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١٠٦﴾

يخبر تعالى عن مناظرة موسى لفرعون وإلجامه إياه بالحجة، وإظهاره الآيات البينات بحضرة فرعون وقومه من قبط مصر، فقال تعالى: ﴿وقال موسى يا فرعون إني رسول من رب العالمين﴾ أي أرسلني الذي هو خالق كل شيء وربه ومليكه ﴿حقيق على أن لا أقول على الله إلا الحق﴾، قال بعضهم: معناه حقيق بأن لا أقول على الله إلا الحق ، أي جدير بذلك وحري به، قالوا: والباء وعلى يتعاقبان، يقال: رميت بالقوس وعلى القوس، وقال بعض المفسرين: معناه حريص على أن لا أقول على الله إلا الحق، وقرأ آخرون من أهل المدينة: حقيق عليَّ، بمعنى واجب وحق عليَّ ذلك، أن لا أخبر عنه إلا بما هو حق وصدق، لما أعلم من جلاله وعظيم شأنه، ﴿قد جئتكم ببينة من ربكم﴾ أي بحجة قاطعة من الله أعطانيها دليلاً على صدقي فيما جئتكم به، ﴿فأرسل معي بني إسرائيل﴾ أي أطلقهم من أسرك وقهرك ودعهم وعبادة ربهم، فإنهم من سلالة نبي كريم (إسرائيل) وهو يعقوب ابن إسحاق بن إبراهيم خليل الرحمن، ﴿قال إن كنت جئت بآية فأت بها إن كنت من الصادقين﴾ أي قال فرعون: لست بمصدقك فيما قلت، ولا بمعطيك فيما طلبت، فإن كانت معك حجة فأظهرها لنراها إن كنت صادقاً فيما ادعيت

فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ ﴿١٠٧﴾ وَنَزَعَ يَدَهُۥ فَإِذَا هِيَ بَيْضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ ﴿١٠٨﴾

قال ابن عباس: ﴿فألقى عصاه﴾ فتحولت حية عظيمة فاغرة فاها، مسرعة إلى فرعون، فلما رآها فرعون أنها قاصدة إليه اقتحم عن سريره، واستغاث بموسى أن يكفها عنه ففعل، وقال قتادة: تحولت حية عظيمة مثل المدينة، وقال السدي في قوله ﴿فإذا هي ثعبان مبين﴾: الثعبان الذكر من الحيات، فاتحة فاها، ثم توجهت نحو فرعون لتأخذه، فلما رآها ذعر منها ووثب وأحدث، وصاح: يا موسى خذها وأنا أؤمن بك، وأرسل معك بني إسرائيل، فأخذها موسى عليه السلام فعادت عصا، وقوله ﴿ونزع يده فإذا هي بيضاء للناظرين﴾: أي أخرج يده من درعه بعدما أدخلها فيه، فإذا هي بيضاء تتلألأ من غير برص ولا مرض، كما قال تعالى: ﴿وأدخل

يدك في جيبك تخرج بيضاء من غير سوء﴾ الآية. وقال ابن عباس ﴿من غير سوء﴾ يعني من غير برص، ثم أعادها إلى كمه، فعادت إلى لونها الأول .

﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٩﴾ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ ۖ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿١١٠﴾﴾

أي قال الملأ وهم الجمهور والسادة من قوم فرعون موافقين لقول فرعون فيه بعدما رجع إليه روعه واستقر على سرير مملكته، بعد ذلك قال للملأ حوله: ﴿إن هذا لساحر عليم﴾ فوافقوه، وقالوا كمقالته، وتشاوروا في أمره كيف يصنعون في أمره، وكيف تكون حيلتهم في إطفاء نوره، وإخماد كلمته وظهور كذبه وافترائه، وتخوفوا أن يستميل الناس بسحره فيما يعتقلون فيكون ذلك سبباً لظهوره عليهم، وإخراجه إياهم من أرضهم، والذي خافوا منه وقعوا فيه كما قال تعالى: ﴿ونُرِيَ فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كانوا يحذرون﴾ فلما تشاوروا في شأنه وائتمروا بما فيه اتفق رأيهم على ما حكاه الله تعالى عنهم في قوله تعالى :

﴿قَالُوٓا۟ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِى ٱلْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ ﴿١١١﴾ يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿١١٢﴾﴾

قال ابن عباس: ﴿أرجه﴾ أخره: وقال قتادة: احبسه ﴿وأرسل﴾ أي ابعث، ﴿في المدائن﴾ أي في الأقاليم ومدائن ملكك ﴿حاشرين﴾ أي من يحشر لك السحرة من سائر البلاد ويجمعهم، وقد كان السحر في زمانهم غالباً كثيراً ظاهراً، واعتقد من اعتقد منهم، وأوهم منهم أن ما جاء موسى به عليه السلام من قبيل ما تشعبذه سحرتهم، فلهذا جمعوا له السحرة ليعارضوه بنظير ما أراهم من البينات، كما أخبر تعالى عن فرعون حيث قال: ﴿أجئتنا لتخرجنا من أرضنا بسحرك يا موسى، فلنأتينك بسحر مثله، فاجعل بيننا وبينك موعداً لا نخلفه نحن ولا أنت مكاناً سوى﴾

﴿وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوٓا۟ إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿١١٤﴾﴾

يخبر تعالى عما تشارط عليه فرعون والسحرة الذين استدعاهم لمعارضة موسى عليه السلام، إن غلبوا موسى ليثيبنهم وليعطينهم عطاء جزيلاً، فوعدهم ومنّاهم أن يعطيهم ما أرادوا ويجعلهم من جلسائه والمقربين عنده، فلما توثقوا من فرعون لعنه الله .

﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ نَحْنُ ٱلْمُلْقِينَ ﴿١١٥﴾ قَالَ أَلْقُوا۟ ۖ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴿١١٦﴾﴾

هذه مبارزة من السحرة لموسى عليه السلام في قولهم: ﴿إما أن تلقي وإما أن نكون نحن الملقين﴾ أي قبلك، كما قال في الآية الأخرى: ﴿وإما أن نكون أول من ألقى﴾، فقال لهم موسى عليه السلام: ألقوا أي أنتم أولاً، قيل: الحكمة في هذا – والله أعلم – ليرى الناس صنيعهم ويتأملوه، فإذا فرغوا من بهرجهم، جاءهم الحق الواضح

الجلي بعد التطلّب له والانتظار منهم لمجيئه، فيكون أوقع في النفوس، وكذا كان، ولهذا قال تعالى: ﴿ فلما ألقوا سحروا أعين الناس واسترهبوهم﴾ أي خيلوا إلى الأبصار أن ما فعلوه له حقيقة في الخارج، ولم يكن إلا مجرد صنعة وخيال، كما قال تعالى: ﴿ فإذا حبالهم وعصيهم يخيّل إليه من سحرهم أنها تسعى﴾. قال ابن عباس: ألقوا حبالاً غلاظاً وخشباً طوالاً قال: فأقبلت يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى، وقال محمد بن إسحاق: ألقى كل رجل منهم ما في يده من الحبال والعصي: فإذا حيات كأمثال الجبال قد ملأت الوادي يركب بعضها بعضاً. وقال السدي : كانوا بضعة وثلاثين ألف رجل، ليس رجل منهم إلا ومعه حبل وعصا، ﴿ فلما ألقوا سحروا أعين الناس واسترهبوهم﴾ يقول: فرقوهم أي من الفرق، حتى جعل يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى، ولهذا قال تعالى: ﴿وجاءوا بسحر عظيم﴾

* وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأُلْقِىَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٢﴾

يخبر تعالى أنه أوحى إلى عبده ورسوله موسى عليه السلام في ذلك الموقف العظيم الذي فرق الله تعالى فيه بين الحق والباطل، يأمره بأن يلقي ما في يمينه وهي عصاه ﴿ فإذا هي تلقف﴾ أي تأكل ﴿ ما يأفكون﴾ أي ما يلقونه ويوهمون أنه حق وهو باطل، قال ابن عباس: فجعلت لا تمر بشيء من حبالهم ولا من خشبهم إلا التقمته، فعرفت السحرة أن هذا شيء من السماء ليس هذا بسحر، فخروا سجداً[١]، وقالوا: ﴿آمنا برب العالمين رب موسى وهرون﴾ قال محمد بن إسحاق: جعلت تتبع تلك الحبال والعصي واحدة واحدة حتى ما يرى بالوادي قليل ولا كثير مما ألقوا، ثم أخذها موسى فإذا هي عصا في يده كما كانت، ووقع السحرة سجداً، قالوا: ﴿آمنا برب العالمين رب موسى وهرون﴾ لو كان هذا ساحراً ما غلبنا. وقال القاسم بن أبي برة: أوحى الله إليه أن ألق عصاك، فألقى عصاه فإذا هي ثعبان مبين فاغر فاه، يبتلع حبالهم وعصيهم، فألقي السحرة عند ذلك سجداً فما رفعوا رؤوسهم حتى رأوا الجنة والنار وثواب أهلهما .

* قَالَ فِرْعَوْنُ ءَامَنتُم بِهِۦ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِى ٱلْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا۟ مِنْهَآ أَهْلَهَا ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿١٢٣﴾ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٢٤﴾ قَالُوٓا۟ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتْنَا ۚ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴿١٢٦﴾

(١) قيل : كان رؤساؤهم أربعة، وهم أئمة السحرة، كما ذكره الطبري، والدارقطني، وكان السحرة : سبعين ألفاً، وقيل دون ذلك، ومهما يكن من أمر فقد كان عددهم كبيراً .

يخبر تعالى عما توعد به فرعون لعنه الله السحرة لما آمنوا بموسى عليه السلام، وما أظهره للناس من كيده ومكره في قوله: ﴿إن هذا لمكر مكرتموه في المدينة لتخرجوا منها أهلها﴾ أي إن غلبته لكم في يومكم هذا إنما كان عن تشاور منكم ورضا منكم لذلك، كقوله في الآية الأخرى: ﴿إنه لكبيركم الذي علمكم السحر﴾، وهو يعلم وكل من له لب أن هذا الذي قاله من أبطل الباطل، فإن موسى عليه السلام بمجرد ما جاء من مدين دعا فرعون إلى الله، وأظهر المعجزات الباهرة والحجج القاطعة على صدق ما جاء به، فعند ذلك أرسل فرعون في مدائن ملكه وسلطنته، فجمع سحرة متفرقين من سائر الأقاليم ممن اختار وأحضرهم عنده، ووعدهم بالعطاء الجزيل، ولهذا قد كانوا من أحرص الناس على التقدم عند فرعون، وموسى عليه السلام لا يعرف أحداً منهم ولا رآه ولا اجتمع به وفرعون يعلم ذلك، وإنما قال هذا تستراً وتدليساً على رعاع دولته وجهلتهم، كما قال تعالى: ﴿فاستخف قومه فأطاعوه﴾ فإن قوماً صدقوه في قوله ﴿أنا ربكم الأعلى﴾ من أجهل خلق الله وأضلهم. وقوله: ﴿لتخرجوا منها أهلها﴾ أي تجتمعوا أنتم وهو وتكون لكم دولة وصولة وتخرجوا منها الأكابر والرؤساء، وتكون الدولة والتصرف لكم ﴿فسوف تعلمون﴾ أي ما أصنع بكم، ثم فسر هذا الوعيد بقوله: ﴿لأقطعن أيديكم وأرجلكم من خلاف﴾ يعني يقطع يده اليمنى ورجله اليسرى أو بالعكس ﴿ولأصلبنكم أجمعين﴾، وقال في الآية الأخرى: ﴿في جذوع النخل﴾ أي على الجذوع، قال ابن عباس: وكان أول من صلب وأول من قطع الأيدي والأرجل من خلاف فرعون، وقول السحرة: ﴿إنا إلى ربنا منقلبون﴾ أي قد تحققنا أنا إليه راجعون وعذابه أشد من عذابك، ونكاله على ما تدعونا إليه اليوم، وما أكرهتنا عليه من السحر أعظم من نكالك، فلنصبرن اليوم على عذابك لنخلص من عذاب الله، ولهذا قالوا: ﴿ربنا أفرغ علينا صبراً﴾ أي عمّنا بالصبر على دينك والثبات عليه، ﴿وتوفنا مسلمين﴾ أي متابعين لنبيك موسى عليه السلام، وقالوا لفرعون: ﴿فاقض ما أنت قاض إنما تقضي هذه الحياة الدنيا﴾، فكانوا في أول النهار سحرة، فصاروا في آخره شهداء بررة، قال ابن عباس: كانوا في أول النهار سحرة وفي آخره شهداء .

وَقَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِ فِرۡعَوۡنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوۡمَهُۥ لِيُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبۡنَآءَهُمۡ وَنَسۡتَحۡيِۦ نِسَآءَهُمۡ وَإِنَّا فَوۡقَهُمۡ قَٰهِرُونَ ﴿١٢٧﴾ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِ ٱسۡتَعِينُواْ بِٱللَّهِ وَٱصۡبِرُوٓاْۖ إِنَّ ٱلۡأَرۡضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۖ وَٱلۡعَٰقِبَةُ لِلۡمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾ قَالُوٓاْ أُوذِينَا مِن قَبۡلِ أَن تَأۡتِيَنَا وَمِنۢ بَعۡدِ مَا جِئۡتَنَاۚ قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمۡ أَن يُهۡلِكَ عَدُوَّكُمۡ وَيَسۡتَخۡلِفَكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَيَنظُرَ كَيۡفَ تَعۡمَلُونَ ﴿١٢٩﴾

يخبر تعالى عما تمالأ عليه فرعون وملؤه وما أضمروه لموسى عليه السلام وقومه من الأذى ﴿وقال الملأ من قوم فرعون﴾ أي لفرعون ﴿أتذر موسى وقومه﴾ أي أتدعهم ﴿ليفسدوا في الأرض﴾ أي يفسدوا أهل رعيتك ويدعوهم إلى عبادة ربهم دونك، ﴿ويذرك وآلهتك﴾ الواو هنا حالية أي أتذره وقومه يفسدون في الأرض وقد ترك عبادتك؟ وقيل: هي عاطفة أي أتدعهم يصنعون من الفساد ما قد أقررتهم عليه وعلى ترك آلهتك؟ وقرأ

بعضهم : إلاهتك أي عبادتك[1]. قال الحسن البصري: كان لفرعون إله يعبده في السر، فأجابهم فرعون فيما سألوه بقوله: «سنقتل أبناءهم ونستحيي نساءهم» وهذا أمر ثان بهذا الصنيع، وقد كان نكّل بهم قبل ولادة موسى عليه السلام حذراً من وجوده، فكان خلاف ما رامه وضد ما قصده فرعون، وهكذا عومل في صنيعه أيضاً لما أراد إذلال بني إسرائيل وقهرهم، فجاء الأمر على خلاف ما أراد، أعزهم الله وأذله وأرغم أنفه وأغرقه وجنوده، ولما صمم فرعون على ما ذكره من المساءة لبني إسرائيل ﴿قال موسى لقومه استعينوا بالله واصبروا﴾، ووعدهم بالعاقبة وأن الدار ستصير لهم في قوله: ﴿إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين * قالوا أوذينا من قبل أن تأتينا ومن بعد ما جئتنا﴾ أي فعلوا بنا مثل ما رأيت من الهوان والإذلال من قبل ما جئت يا موسى ومن بعد ذلك، فقال منبهاً لهم على حالهم الحاضر وما يصيرون إليه: ﴿عسى ربكم أن يهلك عدوكم﴾ الآية. وهذا تحضيض لهم على العزم على الشكر عند حلول النعم وزوال النقم.

* ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا ءَالَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣٠﴾ فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَٰذِهِۦ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ ۗ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾﴾

يقول تعالى: ﴿ولقد أخذنا آل فرعون﴾ أي اختبرناهم وامتحناهم وابتليناهم ﴿بالسنين﴾ وهي سنين الجوع بسبب قلة الزروع، ﴿ونقص من الثمرات﴾، قال رجاء بن حيوة: كانت النخلة لا تحمل إلا ثمرة واحدة، ﴿لعلهم يذكرون فإذا جاءتهم الحسنة﴾ أي من الخصب والرزق ﴿قالوا لنا هذه﴾ أي هذا لنا بما نستحقه ﴿وإن تصبهم سيئة﴾ أي جدب وقحط ﴿يطّيّروا بموسى ومن معه﴾ أي هذا بسببهم وما جاؤوا به ﴿ألا إنما طائرهم عند الله﴾، قال ابن عباس: مصائبهم عند الله، ﴿ولكن أكثرهم لا يعلمون﴾ وعنه ﴿ألا إنما طائرهم عند الله﴾ أي من قبل الله.

* ﴿وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ مِنْ ءَايَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٢﴾ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالدَّمَ ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿١٣٣﴾ وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ قَالُوا يَٰمُوسَى ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ ۖ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٣٤﴾ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ الرِّجْزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَٰلِغُوهُ إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ ﴿١٣٥﴾﴾

هذا إخبار من الله عزَّ وجلَّ عن تمرد قوم فرعون وعتوهم، وعنادهم للحق وإصرارهم على الباطل في قولهم:

---

(١) روي ذلك عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما.

﴿مهما تأتنا به من آية لتسحرنا بها فما نحن لك بمؤمنين﴾، يقولون: أي آية جئتنا بها ودلالة وحجة أقمتها، رددناها فلا نقبلها منك ولا نؤمن بك ولا بما جئت به، قال الله تعالى: ﴿فأرسلنا عليهم الطوفان﴾ اختلفوا في معناه، فعن ابن عباس: كثرة الأمطار المغرقة المتلفة للزروع والثمار[1]، وعنه: هو كثرة الموت، وقال مجاهد: ﴿الطوفان﴾ الماء والطاعون، وأما الجراد فمعروف مشهور، وهو مأكول لما ثبت في الصحيحين عن عبد الله بن أبي أوفى: غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات نأكل الجراد، وروى الشافعي وأحمد وابن ماجه عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «أحلت لنا ميتتان ودمان: الحوت والجراد والكبد والطحال». وقال مجاهد في قوله تعالى: ﴿فأرسلنا عليهم الطوفان والجراد﴾ قال: كانت تأكل مسامير أبوابهم وتدع الخشب. وروى الحافظ أبو الفرج الحريري قال: سئل شريح القاضي عن الجراد؟ فقال: قبح الله الجرادة فيها خلقة سبعة جبابرة رأسها رأس فرس، وعنقها عنق ثور، وصدرها صدر أسد، وجناحها جناح نسر، ورجلاها رجل جمل، وذنبها ذنب حية، وبطنها بطن عقرب. وروى ابن ماجه عن أنس وجابر عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا دعا على الجراد قال: «اللهم أهلك كباره، واقتل صغاره، وأفسد بيضه، واقطع دابره، وخذ بأفواهه عن معايشنا وأرزقنا إنك سميع الدعاء» فقال له جابر: يا رسول الله أتدعو على جند من أجناد الله بقطع دابره؟ فقال: «إنما هو نثرة حوت في البحر»[2]. قال هشام: أخبرني زياد أنه أخبره من رآه ينثره الحوت. قال من حقق ذلك: إن السمك إذا باض في ساحل البحر فنضب الماء عنه وبدا للشمس أنه يفقس كله جراداً طياراً. وأما القمل فعن ابن عباس: هو السوس الذي يخرج من الحنطة، وعن الحسن: القمل دواب سود صغار، وقال ابن أسلم: القمل البراغيث، وقال ابن جرير: القُمَّل جمع واحدتها قملة وهي دابة تشبه القمل تأكل الإبل فيما بلغني.

وعن سعيد بن جبير قال: لما أتى موسى عليه السلام فرعون قال له: أرسل معي بني إسرائيل، فأرسل الله عليهم الطوفان وهو المطر، فصب عليهم منه شيئاً خافوا أن يكون عذاباً، فقالوا لموسى: ادع لنا ربك يكشف عنا المطر فنؤمن لك ونرسل معك بني إسرائيل، فدعا ربه فلم يؤمنوا ولم يرسلوا معه بني إسرائيل، فأنبت لهم في تلك السنة شيئاً لم ينبته قبل ذلك من الزروع والثمار والكلأ، فقالوا: هذا ما كنا نتمنى، فأرسل الله عليهم الجراد فسلّطه على الكلأ، فلما رأوا أثره في الكلأ عرفوا أنه لا يبقي الزرع، فقالوا: يا موسى ادع لنا ربك فيكشف عنا الجراد فنؤمن لك ونرسل معك بني إسرائيل، فدعا ربه فكشف عنهم الجراد، فلم يؤمنوا ولم يرسلوا معه بني إسرائيل، فداسوا وأحرزوا في البيوت فقالوا قد أحرزنا، فأرسل الله عليهم القمل وهو (السوس) الذي يخرج منه، فكان الرجل يخرج عشرة أجربة إلى الرحى فلا يرد منها إلا ثلاثة أقفزة، فقالوا: يا موسى ادع لنا ربك يكشف عنا القمل فنؤمن لك ونرسل معك بني إسرائيل، فدعا ربه فكشف عنهم فأبوا أن يرسلوا معه بني إسرائيل، فبينما هو جالس عند فرعون إذ سمع نقيق ضفدع، فقال لفرعون: ما تلقى أنت وقومك من هذا؟ فقال: وما عسى أن يكون كيد هذا؟ فما أمسوا حتى كان الرجل يجلس إلى ذقنه في الضفادع، ويهم أن يتكلم فيثب الضفدع في فيه، فقالوا لموسى: ادع لنا ربك يكشف عنا هذه الضفادع فنؤمن لك ونرسل معك بني إسرائيل، فدعا ربه فكشف عنهم فلم يؤمنوا،

---

(١) وبه قال الضحاك بن مزاحم وهو الأظهر. (٢) أخرجه ابن ماجة في سننه.

وأرسل الله عليهم الدم فكانوا ما استقوا من الأنهار والآبار وما كان في أوعيتهم وجدوه دماً عبيطاً، فشكوا إلى فرعون فقالوا: إنا قد ابتلينا بالدم وليس لنا شراب، فقال: إنه قد سحركم، فقالوا: من أين سحرنا ونحن لا نجد في أوعيتنا شيئاً من الماء إلا وجدناه دماً عبيطاً؟ فأتوه وقالوا: يا موسى ادع لنا ربك يكشف عنا هذا الدم فنؤمن لك ونرسل معك بني إسرائيل، فدعا ربه فكشف عنهم فلم يؤمنوا ولم يرسلوا معه بني إسرائيل[1]

وقال محمد بن إسحاق بن يسار رحمه الله: فرجع عدو الله فرعون حين آمنت السحرة مغلوباً مغلولاً، ثم أبى إلا الإقامة على الكفر والتمادي في الشر، فتابع الله عليه الآيات، فأخذه بالسنين وأرسل عليه الطوفان، ثم الجراد ثم القمل، ثم الضفادع، ثم الدم، آيات مفصلات، فأرسل الطوفان وهو الماء ففاض على وجه الأرض، ثم ركد لا يقدرون على أن يحرثوا ولا أن يعملوا شيئاً حتى جهدوا جوعاً، فلما بلغهم ذلك ﴿قالوا يا موسى ادع لنا ربك بما عهد عندك لئن كشفت عنا الرجز لنؤمنن لك ولنرسلن معك بني إسرائيل﴾ فدعا موسى ربه فكشف عنهم، فلم يفوا له بشيء مما قالوا، فأرسل الله عليهم الجراد فأكل الشجر فيما بلغني، حتى إن كان ليأكل مسامير الأبواب من الحديد حتى تقع دورهم ومساكنهم، فقالوا مثل ما قالوا، فدعا ربه فكشف عنهم فلم يفوا له بشيء مما قالوا، فأرسل الله عليهم القمل، فذكر لي أن موسى عليه السلام أمر أن يمشي إلى كثيب حتى يضربه بعصاه، فمشى إلى كثيب أهيل عظيم فضربه بها فانثال عليهم قملاً، حتى غلب على البيوت والأطعمة ومنعهم النوم والقرار، فلما جهدهم قالوا مثل ما قالوا له، فدعا ربه فكشف عنهم فلم يفوا له بشيء مما قالوا، فأرسل الله عليهم الضفادع فملأت البيوت والأطعمة والآنية، فلا يكشف أحد ثوباً ولا طعاماً إلا وجد فيه الضفادع قد غلبت عليه، فلما جهدهم ذلك قالوا له مثل ماقالوا فسأل ربه فكشف عنهم فلم يفوا له بشيء مما قالوا، فأرسل الله عليهم الدم فصارت مياه آل فرعون دماً لا يستقون من بئر ولا نهر، ولا يغترفون من إناء إلا عاد دماً عبيطاً.

فَانتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ ﴿١٣٦﴾ وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴿١٣٧﴾

يخبر تعالى أنهم لما عتوا وتمردوا مع ابتلائه إياهم بالآيات المتواترة واحدة بعد واحدة انتقم منهم بإغراقه إياهم في اليم وهو البحر الذي فرقه لموسى فجاوزه وبنو إسرائيل معه، ثم ورده فرعون وجنوده على أثرهم، فلما استكملوا فيه ارتطم عليهم فغرقوا عن آخرهم، وذلك بسبب تكذيبهم بآيات الله وتغافلهم عنها، وأخبر تعالى أنه أورث القوم الذين كانوا يستضعفون – وهم بنو إسرائيل – مشارق الأرض ومغاربها كما قال تعالى: ﴿ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين﴾، وقال تعالى: ﴿كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم * ونعمة كانوا فيها فاكهين * كذلك وأورثناها قوماً آخرين﴾. وعن الحسن البصري وقتادة في قوله:

---

(١) روي مثل هذا عن ابن عباس والسدي وقتادة وغير واحد من علماء السلف.

﴿مشارق الأرض ومغاربها التي باركنا فيها﴾ يعني الشام، وقوله: ﴿وتمت كلمة ربك الحسنى على بني إسرائيل بما صبروا﴾، قال مجاهد وهي قوله تعالى: ﴿ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين * ونمكن لهم في الأرض﴾[1] الآية، وقوله: ﴿ودمرنا ما كان يصنع فرعون وقومه﴾ أي وخربنا ما كان فرعون وقومه يصنعونه من العمارات والمزارع ﴿وما كانوا يعرشون﴾ يبنون[2]

وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتَوْا۟ عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ ۚ قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٩﴾

يخبر تعالى عما قاله جهلة بني إسرائيل لموسى عليه السلام حين جاوزوا البحر وقد رأوا من آيات الله وعظيم سلطانه ما رأوا ﴿فأتوا﴾ أي فروا ﴿على قوم يعكفون على أصنام لهم﴾. قال بعض المفسرين: كانوا من الكنعانيين، قال ابن جرير: وكانوا يعبدون أصناماً على صور البقر، فلهذا أثار ذلك شبهة لهم في عبادتهم العجل بعد ذلك، فقالوا: ﴿يا موسى اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة قال إنكم قوم تجهلون﴾ أي تجهلون عظمة الله وجلاله وما يجب أن ينزه عنه من الشريك والمثيل ﴿إن هؤلاء مُتَبَّر ما هم فيه﴾ أي هالك ﴿وباطل ما كانوا يعملون﴾، عن أبي واقد الليثي قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ قبل حنين فمررنا بسدرة، فقلت: يا نبيّ الله، اجعل لنا هذه ذات أنواط كما للكفار ذات أنواط، وكان الكفار ينوطون سلاحهم بسدرة ويعكفون حولها، فقال النبي ﷺ: الله أكبر، هذا كما قالت بنو إسرائيل لموسى اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة. إنكم تركبون سنن من قبلكم»[3]

قَالَ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَٰهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَإِذْ أَنجَيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ ۖ يُقَتِّلُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ ۚ وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿١٤١﴾

يذكّرهم موسى عليه السلام نعم الله عليهم، من إنقاذهم من أسر فرعون وقهره، وما كانوا فيه من الهوان والذلة، وما صاروا إليه من العزة والاشتفاء من عدوهم، والنظر إليه في حال هوانه وهلاكه وغرقه ودماره، وقد تقدم تفسيرها في البقرة

* وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ۚ وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخْلُفْنِى فِى قَوْمِى وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٤٢﴾

---

(١) وروي أيضاً عن ابن جرير وغيره وهو ظاهر

(٢) قاله ابن عباس ومجاهد.

(٣) رواه أحمد وابن أبي حاتم وأورده ابن جرير.

يقول تعالى ممتناً على بني إسرائيل بما حصل لهم من الهداية بتكليمه موسى عليه السلام وإعطائه التوراة وفيها أحكامهم وتفاصيل شرعهم، فذكر تعالى أنه واعد موسى ثلاثين ليلة، فصامها موسى عليه السلام وطواها، فلما تم الميقات استاك بلحاء شجرة، فأمره الله تعالى أن يكمل بعشر أربعين، وقد اختلف المفسرون في هذه العشر ما هي؟ فالأكثرون على أن الثلاثين هي (ذو القعدة) وعشر من ذي الحجة، روي عن ابن عباس وغيره، فعلى هذا يكون قد كمل الميقات يوم النحر، وحصل فيه التكليم لموسى عليه السلام، وفيه أكمل الله الدين لمحمد ﷺ كما قال تعالى: ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾، فلما تم الميقات وعزم موسى على الذهاب إلى الطور استخلف على بني إسرائيل أخاه (هارون) ووصاه بالإصلاح وعدم الإفساد، وهذا تنبيه وتذكير وإلا فهارون عليه السلام نبي شريف كريم على الله، له وجاهة وجلالة صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر الأنبياء .

وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِى وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾

يخبر تعالى عن موسى عليه السلام أنه لما جاء لميقات الله تعالى وحصل له التكليم من الله، سأل الله تعالى أن ينظر إليه فقال: ﴿ رب أرني أنظر إليك قال لن تراني ﴾ وقد أشكل حرف ﴿ لن ﴾ ههنا على كثير من العلماء، لأنها موضوعة لنفي التأبيد، فاستدل به المعتزلة على نفي الرؤية في الدنيا والآخرة، وهذا أضعف الأقوال، لأنه قد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ بأن المؤمنين يرون الله في الدار الآخرة، كما سنوردها عند قوله تعالى: ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾، وقوله تعالى إخباراً عن الكفار ﴿ كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ﴾، وقيل: إنها لنفي التأبيد في الدنيا جمعاً بين هذه الآية وبين الدليل القاطع على صحة الرؤية في الدار الآخرة، وقيل: إن هذا الكلام في هذا المقام كالكلام في قوله تعالى: ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ﴾، وفي الكتب المتقدمة أن الله تعالى قال لموسى عليه السلام: « يا موسى إنه لا يراني حي إلا مات ولا يابس إلا تدهده » ولهذا قال تعالى: ﴿ فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً وخر موسى صعقاً ﴾، قال ابن جرير الطبري: « لما تجلى ربه للجبل أشار بأصبعه فجعله دكاً وأرانا أبو إسماعيل بأصبعه السبابة »، وعن أنس أن النبي ﷺ قرأ هذه الآية : ﴿ فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً ﴾ قال: هكذا بأصبعه، ووضع النبي ﷺ إصبعه الإبهام على المفصل الأعلى من الخنصر، فساخ الجبل[1] . قال ابن عباس: ما تجلى منه إلا قدر الخنصر ﴿ جعله دكاً ﴾ قال: تراباً ﴿ وخر موسى صعقاً ﴾ قال: مغشياً عليه[2] . وقال قتادة: ﴿ وخر موسى صعقاً ﴾ قال: ميتاً، وقال الثوري: ساخ الجبل في الأرض حتى

(١) أخرجه ابن جرير وروى الترمذي وأحمد والحاكم قريباً منه .

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري وهي رواية السدي عن ابن عباس .

وقع في البحر فهو يذهب معه. وعن عروة بن رويم قال: كانت الجبال قبل أن يتجلى الله لموسى على الطور صماء ملساء، فلما تجلى الله لموسى على الطور دك وتفطرت الجبال فصارت الشقوق والكهوف[١]

وقال مجاهد في قوله: ﴿ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني﴾، فإنه أكبر منك وأشد خلقاً ﴿فلما تجلى ربه للجبل جعله﴾ فنظر إلى الجبل لا يتمالك وأقبل الجبل فدك على أوله، ورأى موسى ما يصنع الجبل فخر صعقاً. وقال عكرمة ﴿جعله دكاً﴾ قال: نظر الله إلى الجبل فصار صحراء تراباً، والمعروف أن الصعق هو الغشي ها هنا كما فسره ابن عباس وغيره، لا كما فسره قتادة بالموت، وإن كان ذلك صحيحاً في اللغة، كقوله تعالى: ﴿ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله﴾ فإن هناك قرينة تدل على الموت، كما أن هنا قرينة تدل على الغشي، وهي قوله: ﴿فلما أفاق﴾ والإفاقة لا تكون إلا عن غشي، ﴿قال سبحانك﴾ تنزيهاً وتعظيماً وإجلالاً أن يراه أحد في الدنيا إلا مات، وقوله: ﴿تبت إليك﴾، قال مجاهد: أن أسألك الرؤية ﴿وأنا أول المؤمنين﴾، قال ابن عباس ومجاهد: من بني إسرائيل، واختاره ابن جرير. وفي رواية أخرى عنه ﴿وأنا أول المؤمنين﴾: أنه لا يراك أحد، قال أبو العالية: أنا أول من آمن بك أنه لا يراك أحد من خلقك إلى يوم القيامة، وهذا قول حسن له اتجاه، وقوله: ﴿وخر موسى صعقاً﴾ روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: جاء رجل من اليهود إلى النبي ﷺ قد لطم وجهه، وقال يا محمد إن رجلاً من أصحابك من الأنصار لطم وجهي قال: «ادعوه»، فدعوه، قال: «لم لطمت وجهه؟» قال: يا رسول الله إني مررت باليهودي فسمعته يقول: والذي اصطفى موسى على البشر، قال: وعلى محمد؟ قال: فقلت: وعلى محمد؟ وأخذتني غضبة فلطمته فقال: «لا تخيروني من بين الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق، فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور»[٢]. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: استب رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود، فقال المسلم: والذي اصطفى محمداً على العالمين، فقال اليهودي: والذي اصطفى موسى على العالمين، فغضب المسلم على اليهودي فلطمه، فأتى اليهودي رسول الله ﷺ فسأله فأخبره، فدعاه رسول الله ﷺ فاعترف بذلك، فقال رسول الله ﷺ: «لا تخيروني على موسى فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق فإذا بموسى ممسك بجانب العرش، فلا أدري أكان ممن صعق فأفاق قبلي أم كان ممن استثنى الله عز وجلَّ»[٣]. والكلام في قوله عليه السلام: «لا تخيروني على موسى» كالكلام على قوله: «لا تفضلوني على الأنبياء ولا على يونس بن متى» قيل: من باب التواضع وقيل: قبل أن يعلم بذلك، وقيل: نهى أن يفضل بينهم على وجه الغضب والتعصب، وقيل: على وجه القول بمجرد الرأي والتشهي، والله أعلم. وقوله: «فإن الناس يصعقون يوم القيامة» الظاهر أن هذا الصعق يكون في عرصات القيامة يحصل أمر يصعقون منه، والله أعلم به، وقد يكون ذلك إذا جاء الرب تبارك وتعالى لفصل القضاء وتجلى للخلائق الملك الديان كما صعق موسى من تجلي الرب تبارك وتعالى، ولهذا قال عليه السلام: «فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور».

---

(١) رواه ابن أبي حاتم.
(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود.
(٣) رواه الشيخان وأحمد.

﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّى ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِى وَبِكَلَٰمِى فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا۟ بِأَحْسَنِهَا سَأُو۟رِيكُمْ دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿١٤٥﴾﴾

يذكر تعالى أنه خاطب موسى بأنه اصطفاه على أهل زمانه برسالاته تعالى وبكلامه، ولا شك أن محمداً ﷺ سيّد ولد آدم من الأولين والآخرين، ولهذا اختصه الله تعالى بأن جعله خاتم الأنبياء والمرسلين، وأتباعه أكثر من أتباع سائر المرسلين كلهم، وبعده في الشرف والفضل (إبراهيم) الخليل عليه السلام، ثم (موسى بن عمران) كليم الرحمن عليه السلام، ولهذا قال الله تعالى له ﴿فخذ ما آتيتك﴾ أي من الكلام والمناجاة ﴿وكن من الشاكرين﴾ أي على ذلك ولا تطلب ما لا طاقة لك به، ثم أخبر تعالى أنه كتب له في الألواح من كل شيء موعظة وتفصيلاً لكل شيء، كتب له فيها مواعظ وأحكاماً مفصلة، مبينة للحلال والحرام، وكانت هذه الألواح مشتملة على التوراة، وقيل: الألواح أعطيها موسى قبل التوراة فالله أعلم، وقوله ﴿فخذها بقوة﴾ أي بعزم على الطاعة ﴿وأمر قومك يأخذوا بأحسنها﴾، قال ابن عباس: أمر موسى عليه السلام أن يأخذ بأشد ما أمر قومه، وقوله: ﴿سأريكم دار الفاسقين﴾ أي سترون عاقبة من خالف أمري وخرج عن طاعتي كيف يصير إلى الهلاك والدمار والتباب، قال ابن جرير: وإنما قال: ﴿سأريكم دار الفاسقين﴾ كما يقول القائل لمن يخاطبه: سأريك غداً إلى ما يصير إليه حال من خالف أمري على (وجه التهديد) والوعيد لمن عصاه وخالف أمره[1]، وقيل: منازل قوم فرعون، والأول أولى لأن هذا كان بعد انفصال موسى وقومه عن بلاد مصر، وهو خطاب لبني إسرائيل قبل دخولهم التيه، والله أعلم.

﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِىَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلْغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ ﴿١٤٦﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلْءَاخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٤٧﴾﴾

يقول تعالى: ﴿سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق﴾ أي سأمنع فهم الحجج والأدلة الدالة على عظمتي وشريعتي، قلوب المتكبرين عن طاعتي، ويتكبرون على الناس بغير حق، أي كما استكبروا بغير حق أذلهم بالجهل، كما قال تعالى: ﴿ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة﴾، وقال تعالى: ﴿فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم﴾، وقال بعض السلف: لا ينال العلم حيي ولا مستكبر، وقال آخر: من لم يصبر على ذل التعلم ساعة بقي في ذل الجهل أبداً، وقال سفيان بن عيينة: أنزع عنهم فهم القرآن وأصرفهم عن آياتي، ﴿وإن يروا كل آية لا يؤمنوا بها﴾، كما قال تعالى: ﴿إن الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون ولو جاءتهم

(١) نقل معنى ذلك عن مجاهد والحسن البصري.

كل آية حتى يروا العذاب الأليم﴾، وقوله: ﴿وإن يروا سبيل الرشد لا يتخذوه سبيلاً﴾ أي وإن ظهر لهم سبيل الرشد أي طريق النجاة لا يسلكوها، وإن ظهر لهم طريق الهلاك والضلال يتخذوه سبيلاً، ثم علّل مصيرهم إلى هذه الحال بقوله: ﴿ذلك بأنهم كذبوا بآياتنا﴾ أي كذبت بها قلوبهم ﴿وكانوا عنها غافلين﴾ أي لا يعملون بما فيها، وقوله: ﴿والذين كذبوا بآياتنا ولقاء الآخرة حبطت أعمالهم﴾ أي من فعل منهم ذلك واستمر عليه إلى الممات حبط عمله، وقوله: ﴿هل يجزون إلا ما كانوا يعملون﴾؟ أي إنما نجازيهم بحسب أعمالهم التي أسلفوها، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، وكما تدين تدان.

وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ أَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّهُۥ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا ٱتَّخَذُوهُ وَكَانُوا۟ ظَٰلِمِينَ ﴿١٤٨﴾ وَلَمَّا سُقِطَ فِىٓ أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا۟ أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا۟ قَالُوا۟ لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾

يخبر تعالى عن ضلال من ضل من بني إسرائيل في عبادتهم العجل الذي اتخذه لهم السامري من حلي القبط الذي كانوا استعاروه منهم، فشكل لهم منه عجلاً ثم ألقى فيه القبضة من التراب التي أخذها من أثر فرس جبريل عليه السلام فصار عجلاً جسداً له خوار، والخوار صوت البقر، وكان هذا منهم بعد ذهاب موسى لميقات ربه تعالى، فأعلمه الله تعالى بذلك وهو على الطور حيث يقول تعالى إخباراً عن نفسه الكريمة: ﴿قال فإنّا قد فتنا قومك من بعدك وأضلهم السامري﴾. وقد اختلف المفسرون في هذا العجل هل صار لحماً ودماً له خوار، أو استمر على كونه من ذهب إلا أنه يدخل فيه الهواء فيصوّت كالبقر؟ على قولين والله أعلم، ويقال: إنهم لما صوّت لهم العجل رقصوا حوله وافتتنوا به وقالوا: ﴿هذا إلهكم وإله موسى فنسي﴾، قال تعالى: ﴿أفلا يرون ألّا يرجع إليهم قولاً ولا يملك لهم ضراً ولا نفعاً﴾؟ وقال في هذه الآية الكريمة: ﴿ألم يروا أنه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلاً﴾؟ ينكر تعالى عليهم ضلالهم بالعجل، وذهولهم عن خالق السموات والأرض، ورب كل شيء ومليكه، أن عبدوا معه عجلاً جسداً له خوار، لا يكلمهم ولا يرشدهم إلى خير، ولكن غطّى على أعين بصائرهم عمى الجهل والضلال، كما تقدم عن أبي الدرداء قال، قال رسول الله ﷺ: «حبك الشيء يعمي ويصم»[1]. وقوله: ﴿ولما سقط في أيديهم﴾ أي ندموا على ما فعلوا ﴿ورأوا أنهم قد ضلوا قالوا لئن لم يرحمنا ربنا ويغفر لنا لنكونن من الخاسرين﴾ أي من الهالكين، وهذا اعتراف منهم بذنبهم والتجاء إلى الله عزَّ وجلَّ.

وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِى مِنۢ بَعْدِىٓ ۖ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ۖ وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ ۚ قَالَ ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى وَكَادُوا۟ يَقْتُلُونَنِى فَلَا تُشْمِتْ بِىَ ٱلْأَعْدَآءَ

(١) أخرجه الإمام أحمد وأبو داود.

﴿وَلَا تَجۡعَلۡنِي مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٥٠ قَالَ رَبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَلِأَخِي وَأَدۡخِلۡنَا فِي رَحۡمَتِكَۖ وَأَنتَ أَرۡحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ١٥١﴾

يخبر تعالى أن موسى عليه السلام لما رجع إلى قومه من مناجاة ربه تعالى وهو غضبان أسفاً، والأسف أشد الغضب ﴿قال بئسما خلفتموني من بعدي﴾ يقول: بئس ما صنعتم في عبادتكم العجل بعد أن ذهبت وتركتكم، وقوله: ﴿أعجلتم أمر ربكم﴾ يقول: استعجلتم مجيئي إليكم وهو مقدر من الله تعالى، وقوله: ﴿وألقى الألواح وأخذ برأس أخيه يجره إليه﴾ قيل: كانت الألواح من زمرد، وقيل: من ياقوت، وظاهر السياق أنه إنما ألقى الألواح غضباً على قومه، وهذا قول جمهور العلماء سلفاً وخلفاً، ﴿وأخذ برأس أخيه يجره إليه﴾ خوفاً أن يكون قد قصَّر في نهيهم كما قال في الآية الأخري: ﴿قال يا ابن أمَّ لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي، إني خشيت أن تقول فرَّقت بين بني إسرائيل ولم ترقب قولي﴾، وقال ها هنا: ﴿ابن أمَّ إن القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني فلا تشمت بي الأعداء ولا تجعلني مع القوم الظالمين﴾ أي لا تسقني مساقهم ولا تخلطني معهم وإنما قال: ﴿ابن أمَّ﴾ ليكون أرق وأنجع عنده، وإلا فهو شقيقه لأبيه وأمه، فلما تحقق موسى عليه السلام براءة ساحة هارون عليه السلام، عند ذلك ﴿قال﴾ موسى ﴿رب اغفر لي ولأخي وأدخلنا في رحمتك وأنت أرحم الراحمين﴾، عن ابن عباس قال، قال رسول الله ﷺ: «يرحم الله موسى ليس المعاين كالمخبر، أخبره ربه عزَّ وجلَّ أن قومه فتنوا بعده فلم يلق الألواح، فلما رآهم وعاينهم ألقى الألواح»[1]

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ ٱلۡعِجۡلَ سَيَنَالُهُمۡ غَضَبٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَذِلَّةٞ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۚ وَكَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُفۡتَرِينَ ١٥٢ وَٱلَّذِينَ عَمِلُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ثُمَّ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِهَا وَءَامَنُوٓاْ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعۡدِهَا لَغَفُورٞ رَّحِيمٞ ١٥٣﴾

أما (الغضب) الذي نال بني إسرائيل في عبادة العجل، فهو أن الله تعالى لم يقبل لهم توبة حتى قتل بعضهم بعضاً وأما (الذلة) فأعقبهم ذلك ذلاً وصغاراً في الحياة الدنيا، وقوله: ﴿وكذلك نجزي المفترين﴾ نائلة لكل من افترى بدعة، كما قال الحسن البصري: إن ذل البدعة على أكتافهم وإن هملجت بهم البغلات وطقطقت بهم البراذين، وعن أبي قلابة أنه قرأ هذه الآية: ﴿وكذلك نجزي المفترين﴾ فقال: هي.والله لكل مفتر إلى يوم القيامة، وقال سفيان بن عيينة: كل صاحب بدعة ذليل. ثم نبه تعالى عباده وأرشدهم إلى أنه يقبل توبة عباده من أي ذنب كان حتى ولو كان من كفر أو شرك أو نفاق أو شقاق ولهذا عقب هذه القصة بقوله: ﴿والذين عملوا السيئات ثم تابوا من بعدها وآمنوا إن ربك﴾ أي يا محمد يا نبيّ الرحمة ﴿من بعدها﴾ أي من بعد تلك الفعلة ﴿لغفور رحيم﴾. عن عبد الله بن مسعود: أنه سئل عن ذلك يعني الرجل يزني بالمرأة ثم يتزوجها، فتلا هذه الآية: ﴿والذين عملوا السيئات ثم تابوا من بعدها وآمنوا إن ربك من بعدها لغفور رحيم﴾ فتلاها عبد الله عشر مرات، فلم يأمرهم بها ولم ينههم عنها[2]

(١) اخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس مرفوعاً.

(٢) رواه ابن أبي حاتم أيضاً عنه.

وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴿١٥٤﴾

يقول تعالى: ﴿ولما سكت﴾ أي سكن ﴿عن موسى الغضب﴾ أي غضبه على قومه، ﴿أخذ الألواح﴾ أي التي كان ألقاها من شدة الغضب على عبادتهم العجل غيرة لله وغضباً له ﴿وفي نسختها هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون﴾ يقول كثير من المفسرين: إنها لما ألقاها تكسرت، ثم جمعها بعد ذلك، ولهذا قال بعض السلف: فوجد فيها هدى ورحمة، وقال قتادة في قوله تعالى: ﴿أخذ الألواح﴾ قال: رب إني أجد في الألواح أمة خير أمة أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر فاجعلهم أمتي! قال تلك أمة أحمد، قال رب إني أجد في الألواح أمة هم الآخرون السابقون، أي آخرون في الخلق سابقون في دخول الجنة، رب اجعلهم أمتي، قال: تلك أمة أحمد، قال: رب إني أجد في الألواح أمة أناجيلهم في صدورهم يقرؤونها رب اجعلهم أمتي! قال: تلك أمة أحمد. قال قتادة: فذكر لنا أن نبي الله موسى عليه السلام نبذ الألواح وقال: اللهم اجعلني من أمة أحمد[1].

وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا فَلَمَّآ أَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّٰىَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ ﴿١٥٥﴾ * وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ

قال السدي: إن الله أمر موسى أن يأتيه في سبعين من بني إسرائيل يعتذرون إليه من عبادة العجل ووعدهم موعداً، ﴿واختار موسى قومه سبعين رجلاً﴾ على عينيه ثم ذهب بهم ليعتذروا، فلما أتوا ذلك المكان قالوا: ﴿لن نؤمن لك﴾ يا موسى ﴿حتى نرى الله جهرة﴾ فإنك قد كلمته فأرناه، ﴿فأخذتهم الصاعقة﴾ فماتوا، فقام موسى يبكي ويدعو الله، ويقول: رب ماذا أقول لبني إسرائيل إذا أتيتُهم وقد أهلكت خيارهم؟ ﴿رب لو شئت أهلكتهم من قبل وإياي﴾[2]، وقال محمد بن إسحاق: اختار موسى من بني إسرائيل سبعين رجلاً: الخير فالخير، وقال انطلقوا إلى الله فتوبوا إليه مما صنعتم، وسلوه التوبة على من تركتم وراءكم من قومكم، صوموا وتطهروا وطهروا ثيابكم، فخرج بهم إلى (طور سيناء) لميقات وقّته له ربه، وكان لا يأتيه إلا بإذن منه وعلم، فقال له السبعون - فيما ذكر لي حين صنعوا ما أمرهم به وخرجوا معه للقاء ربه - لموسى، اطلب لنا نسمع كلام ربنا، فقال: أفعل، فلما دنا موسى من الجبل وقع عليه عمود الغمام حتى تغشى الجبل كله، ودنا موسى فدخل فيه وقال للقوم: ادنوا، وكان موسى إذا كلمه الله وقع على جبهة موسى نور ساطع لا يستطيع أحد من بني آدم أن ينظر إليه فضرب دونه بالحجاب، ودنا القوم حتى إذا دخلوا في الغمام، وقعوا سجوداً فسمعوه وهو يكلم موسى يأمره وينهاه افعل ولا تفعل، فلما فرغ إليه من أمره وانكشف عن موسى الغمام، فأقبل إليهم فقالوا يا موسى: ﴿لن نؤمن لك حتى

(١) ذكر هذا الأثر مطولاً عن قتادة ولم يرمز إليه ابن كثير بضعف. (٢) روي مثل هذا عن ابن عباس وبعض السلف.

نرى الله جهرة فأخذتهم الرجفة﴾ وهي الصاعقة فالتقت أرواحهم فماتوا جميعاً، فقام موسى يناشد ربه ويدعوه ويرغب إليه ويقول: ﴿رب لو شئت أهلكتهم من قبل وإياي﴾ قد سفهوا، أفتهلك من ورائي من بني إسرائيل؟

وقال ابن عباس وقتادة: إنهم أخذتهم الرجفة لأنهم لم يزايلوا قومهم في عبادتهم العجل ولا نهوهم، ويتوجه هذا القول بقول موسى: ﴿أتهلكنا بما فعل السفهاء منا﴾، وقوله: ﴿إن هي إلا فتنتك﴾ أي ابتلاؤك واختبارك وامتحانك، يقول: إن الأمر إلا أمرك، وإن الحكم إلا لك فما شئت كان، تضل من تشاء وتهدي من تشاء ولا هادي لمن أضللت، ولا مضل لمن هديت، ولا معطي لمن منعت، ولا مانع لما أعطيت، فالملك كله لك والحكم كله لك، لك الخلق والأمر، وقوله: ﴿أنت ولينا فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الغافرين﴾ الغفر هو الستر وترك المؤاخذة بالذنب، والرحمة إذا قرنت مع الغفر يراد بها أن لا يوقعه في مثله في المستقبل، ﴿وأنت خير الغافرين﴾ أي لا يغفر الذنب إلا أنت، ﴿واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة وفي الآخرة﴾ الفصل الأول من الدعاء لدفع المحذور، وهذا لتحصيل المقصود ﴿واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة وفي الآخرة﴾ أي أوجب لنا وأثبت لنا فيهما حسنة، وقد تقدم تفسير الحسنة في سورة البقرة ﴿إنا هدنا إليك﴾ أي تبنا ورجعنا وأنبنا إليك[1]. عن علي قال: إنما سميت اليهود لأنهم قالوا: ﴿إنا هدنا إليك﴾[2]

قَالَ عَذَابِيٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ۖ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾

يقول تعالى مجيباً لموسى في قوله: ﴿إن هي إلا فتنتك﴾ الآية، ﴿قال عذابي أصيب به من أشاء ورحمتي وسعت كل شيء﴾ أي أفعل ما أشاء وأحكم ما أريد، ولي الحكمة والعدل في كل ذلك سبحانه لا إله إلا هو، وقوله تعالى: ﴿ورحمتي وسعت كل شيء﴾ آية عظيمة الشمول والعموم، كقوله تعالى إخباراً عن حملة العرش ومن حوله إنهم يقولون: ﴿ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلماً﴾. عن جندب بن عبد الله البجلي قال: جاء أعرابي فأناخ راحلته، ثم عقلها ثم صلى خلف رسول الله ﷺ فلما صلى رسول الله ﷺ أتى راحلته، فأطلق عقالها، ثم ركبها، ثم نادى: اللهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك في رحمتنا أحداً، فقال رسول الله ﷺ: «أتقولون هذا أضل أم بعيره، ألم تسمعوا ما قال؟» قالوا: بلى، قال: «لقد حظرت رحمة واسعة، إن الله عزَّ وجلَّ خلق مائة رحمة، فأنزل رحمة يتعاطف بها الخلق جنها وإنسها وبهائمها، وأخّر عنده تسعاً وتسعين رحمة، أتقولون هو أضل أم بعيره»؟ رواه أحمد وأبو داود، وقال الإمام أحمد أيضاً عن سلمان عن النبي ﷺ قال: «إن لله عزَّ وجلَّ مائة رحمة، فمنها رحمة يتراحم بها الخلق، وبها تعطف الوحوش على أولادها، وأخّر تسعة وتسعين إلى يوم القيامه». عن أبي سعيد قال، قال رسول الله ﷺ: «لله مائة رحمة فقسم منها جزءاً واحداً بين الخلق، به يتراحم الناس والوحش والطير»[3]. وقوله:

---

(١) قاله ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وأبو العالية والضحاك والسدي وقتادة وغيرهم.

(٢) أخرجه ابن جرير قال ابن كثير: وفيه جابر الجعفي ضعيف.

(٣) رواه ابن ماجة والإمام أحمد.

﴿ فسأكتبها للذين يتقون﴾ الآية، يعني فسأوجب حصول رحمتي منة مني وإحساناً إليهم، كما قال تعالى: ﴿ كتب ربكم على نفسه الرحمة﴾، وقوله: ﴿ للذين يتقون﴾ أي سأجعلها للمتصفين بهذه الصفات وهم أمة محمد ﷺ (الذين يتقون) أي الشرك والعظائم من الذنوب، قوله: ﴿ ويؤتون الزكاة﴾ قيل: زكاة النفوس، وقيل: الأموال، ويحتمل أن تكون عامة لهما، فإن الآية مكية ﴿والذين هم بآياتنا يؤمنون﴾ أي يصدقون.

ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾

﴿ الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل﴾ وهذه صفة محمد ﷺ في كتب الأنبياء، بشروا أممهم ببعثه وأمروهم بمتابعته، ولم تزل صفاته موجودة في كتبهم يعرفها علماؤهم وأحبارهم، كما روى الإمام أحمد عن رجل من الأعراب، قال: جلبت حلوبة إلى المدينة في حياة رسول الله ﷺ، فلما فرغت من بيعي قلت: لألقين هذا الرجل، فلأسمعن منه قال: فتلقاني بين أبي بكر وعمر يمشون، فتبعتهم حتى أتوا على رجل من اليهود، ناشر التوراة يقرؤها يعزي بها نفسه عن ابن له في الموت كأجمل الفتيان وأحسنها، فقال رسول الله ﷺ: «أنشدك بالذي أنزل التوراة هل تجد في كتابك هذا صفتي ومخرجي» فقال: برأسه هكذا أي لا؛ فقال ابنه: أي والذي أنزل التوراة إنا لنجد في كتابنا صفتك ومخرجك، وإني أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك رسول الله، فقال: «أقيموا اليهودي عن أخيكم»، ثم تولى كفنه والصلاة عليه[1]. وروى ابن جرير عن عطاء بن يسار قال: لقيت عبد الله بن عمرو فقلت: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة قال: أجل، والله إنه لموصوف في التوراة كصفته في القرآن: ﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً﴾ وحرزاً للأميين، أنت عبدي ورسولي، اسمك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا: لا إله إلا الله، ويفتح به قلوباً غلفاً، وآذاناً صماً، وأعيناً عمياً. وقد رواه البخاري في صحيحه وزاد بعد قوله «ليس بفظ ولا غليظ» ولا صخّاب في الأسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويصفح.

وقوله تعالى: ﴿ يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر﴾ هذه صفة الرسول ﷺ في الكتب المتقدمة، وهكذا كانت حاله عليه الصلاة والسلام لا يأمر إلا بخير ولا ينهى إلا عن شر، كما قال عبد الله بن مسعود إذا سمعت الله يقول: ﴿ يا أيها الذين آمنوا﴾ فأرعها سمعك فإنه خير تؤمر به أو شر تنهى عنه، ومن أهم ذلك وأعظمه ما بعثه الله به من الأمر بعبادته وحده لا شريك له، والنهي عن عبادة من سواه. عن أبي حميد وأبي أسيد رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سمعتم الحديث عني مما تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم وترون أنه

(١) أخرجه أحمد عن الجريري عن أبي صخر العقيلي قال ابن كثير: هذا حديث جيد قوي له شاهد في الصحيح.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه بتمامه.

منكم قريب فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم بعيد فأنا أبعدكم منه »[١]. وعن علي رضي الله عنه قال: « إذا سمعتم عن رسول الله ﷺ حديثاً فظنوا به الذي هو أهدى، والذي هو أهنى، والذي هو أتقى »[٢]. وفي رواية قال: إذا حدثتم عن رسول الله ﷺ حديثاً فظنوا به الذي هو أهداه وأهناه وأتقاه. وقوله: ﴿ ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ﴾ أي يحل لهم ما كانوا حرموه على أنفسهم من البحائر والسوائب والوصائل والحام، ونحو ذلك مما كانوا ضيقوا به على أنفسهم ويحرم عليهم الخبائث، قال ابن عباس: كلحم الخنزير والربا وما كانوا يستحلونه من المحرمات من المآكل التي حرمها الله تعالى، قال بعض العلماء: فكل ما أحل الله تعالى من المآكل فهو طيب نافع في البدن والدين، وكل ما حرمه فهو خبيث ضار في البدن والدين، وقوله: ﴿ ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم ﴾ أي أنه جاء بالتيسير والسماحة، كما ورد الحديث من طرق عن رسول الله ﷺ أنه قال: « بعثت بالحنيفية السمحة » وقال ﷺ لأميريه (معاذ) و (أبي موسى الأشعري) لما بعثهما إلى اليمن: « بشرا ولا تنفرا ويسرا ولا تعسرا وتطاوعا ولا تختلفا »، وقد كانت الأمم الذين قبلنا في شرائعهم ضيق عليهم، فوسع الله على هذه الأمة أمورها وسهلها لهم، ولهذا قال رسول الله ﷺ: « إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تقل أو تعمل » وقال: « رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه »، ولهذا أرشد الله هذه الأمة أن يقولوا: ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾، وقوله: ﴿ فالذين آمنوا به وعزّروه ونصروه ﴾ أي عظموه ووقروه، ﴿ واتبعوا النور الذي أنزل معه ﴾ أي القرآن والوحي الذي جاء به مبلغاً إلى الناس ﴿ أولئك هم المفلحون ﴾ أي في الدنيا والآخرة.

قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾

يقول تعالى لنبيه ورسوله محمد ﷺ: ﴿ قل ﴾ يا محمد ﴿ يا أيها الناس ﴾ وهذا خطاب للأحمر والأسود والعربي والعجمي ﴿ إني رسول الله إليكم جميعاً ﴾ أي جميعكم، وهذا من شرفه وعظمته ﷺ أنه خاتم النبيين وأنه مبعوث إلى الناس كافة كما قال الله تعالى: ﴿ وأوحي إليَّ هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ ﴾، وقال تعالى: ﴿ ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده ﴾، وقال تعالى: ﴿ فإن أسلموا فقد اهتدوا وإن تولوا فإنما عليك البلاغ ﴾، والآيات في هذا كثيرة، كما أن الأحاديث في هذا أكثر من أن تحصر، وهو معلوم من دين الإسلام ضرورة أنه صلوات الله عليه رسول الله إلى الناس كلهم. قال البخاري في تفسير هذه الآية، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: كانت بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما محاورة فأغضب أبو بكر عمر، فانصرف عنه عمر مغضباً فاتبعه أبو بكر يسأله أن يستغفر له، فلم يفعل حتى أغلق بابه في وجهه، فأقبل أبو بكر إلى رسول الله ﷺ،

---

(١) قال ابن كثير: رواه أحمد بإسناد جيد ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة.

(٢) رواه الإمام أحمد.

فقال أبو الدرداء ونحن عنده، فقال رسول الله ﷺ: «أما صاحبكم هذا فقد غامر» أي غاضب وحاقد، قال: وندم عمر على ما كان منه، فأقبل حتى سلم وجلس إلى النبي ﷺ وقص على رسول الله ﷺ الخبر، قال أبو الدرداء: فغضب رسول الله ﷺ، وجعل أبو بكر يقول: والله يا رسول الله لأنا كنت أظلم، فقال رسول الله ﷺ: «هل أنتم تاركو لي صاحبي؟ إني قلت يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً، فقلتم: كذبت، وقال أبو بكر: صدقت». وقال الإمام أحمد عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «أعطيت خمساً لم يعطهن نبي قبلي ولا أقوله فخراً: بعثت إلى الناس كافة الأحمر والأسود، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأعطيت الشفاعة فأخرتها لأمتي يوم القيامة، فهي لمن لا يشرك بالله شيئاً». وقال الإمام أحمد عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي أو نصراني ثم يموت ولا يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار»[1]. وعن جابر ابن عبد الله قال، قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه وبعثت إلى الناس عامة»[2]. وقوله: ﴿الذي له ملك السموات والأرض لا إله إلا هو يحيي ويميت﴾ صفة الله تعالى في قول رسول الله ﷺ أي الذي أرسلني هو خالق كل شيء وربه ومليكه الذي بيده الملك والإحياء والإماتة وله الحكم، وقوله: ﴿فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي﴾ أخبرهم أنه رسول الله إليهم ثم أمرهم باتباعه والإيمان به ﴿النبي الأمي﴾ أي الذي وعدتم به وبشرتم به في الكتب المتقدمة، فإنه منعوت بذلك في كتبهم، ولهذا قال النبي الأمي، وقوله: ﴿الذي يؤمن بالله وكلماته﴾ أي يصدق قوله عمله وهو يؤمن بما أنزل إليه من ربه ﴿واتبعوه﴾ أي اسلكوا طريقه واقتفوا أثره ﴿لعلكم تهتدون﴾ أي إلى الصراط المستقيم.

﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ١٥٩﴾

يقول تعالى مخبراً عن بني إسرائيل أن منهم طائفة يتبعون الحق ويعدلون به، كما قال تعالى: ﴿من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون﴾، وقال تعالى: ﴿وإنَّ من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله﴾، وقال تعالى: ﴿الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون﴾، وقال تعالى: ﴿الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته أولئك يؤمنون به﴾ الآية.

۞ ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمُ ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ إِذِ ٱسْتَسْقَىٰهُ قَوْمُهُۥٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنۢبَجَسَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۚ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْغَمَٰمَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْمَنَّ

(١) رواه أحمد في المسند ومسلم في صحيحه واللفظ لأحمد.

(٢) رواه الشيخان عن جابر بن عبد الله مرفوعاً.

﴿وَالسَّلْوَىٰ ۖ كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ۚ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (١٦٠) وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ اسْكُنُوا هَٰذِهِ الْقَرْيَةَ وَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَاتِكُمْ ۚ سَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ (١٦١) فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَظْلِمُونَ (١٦٢)﴾

تقدم تفسير هذا كله في سورة البقرة وهي مدنية وهذا السياق مكي، ونبهنا على الفرق بين هذا السياق وذاك بما أغنى عن إعادته هنا ولله الحمد والمنة.

﴿وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ ۙ لَا تَأْتِيهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ (١٦٣)﴾

هذا السياق هو بسط لقوله تعالى: ﴿ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت﴾ الآية، يقول تعالى لنبيه صلوات الله وسلامه عليه، ﴿واسألهم﴾ أي واسأل هؤلاء اليهود الذين بحضرتك عن قصة أصحابهم الذين خالفوا أمر الله ففاجأتهم نقمته على صنيعهم واعتدائهم واحتيالهم في المخالفة، وحذر هؤلاء من كتمان صفتك التي يجدونها في كتبهم لئلا يحل بهم ما حل بإخوانهم وسلفهم، وهذه القرية هي (أيلة) وهي على شاطىء بحر القلزم، وقال ابن عباس: هي قرية يقال لها أيلة بين مدين والطور[1]، وقيل: هي مدين وهو رواية عن ابن عباس، وقوله: ﴿إذ يعدون في السبت﴾ أي يعتدون فيه ويخالفون أمر الله فيه لهم بالوصاة به إذ ذاك ﴿إذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعاً﴾، قال ابن عباس: أي ظاهرة على الماء، ﴿ويوم لا يسبتون لا تأتيهم كذلك نبلوهم﴾ أي نختبرهم بإظهار السمك لهم على ظهر الماء في اليوم المحرم عليهم صيده، وإخفائها عنهم في اليوم الحلال لهم صيده، ﴿كذلك نبلوهم﴾ نختبرهم ﴿بما كانوا يفسقون﴾ يقول: بفسقهم عن طاعة الله وخروجهم عنها، وهؤلاء قوم احتالوا على انتهاك محارم الله بما تعاطوا من الأسباب الظاهرة التي معناها في الباطن تعاطي الحرام، وفي الحديث عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل»[2]

﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ۙ اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٦٤) فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ (١٦٥) فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ (١٦٦)﴾

---

(١) وهو قول عكرمة ومجاهد وقتادة والسدي.

(٢) قال ابن كثير: إسناده جيد ورجاله مشهورون ثقات.

يخبر تعالى عن أهل هذه القرية أنهم صاروا إلى ثلاث فرق: فرقة ارتكبت المحذور واحتالوا على اصطياد السمك يوم السبت، وفرقة نهت عن ذلك واعتزلتهم، وفرقة سكتت فلم تفعل ولم تنه ولكنها قالت للمنكرة ﴿لم تعظون قوماً الله مهلكهم أو معذبهم عذاباً شديداً﴾ أي لم تنهون هؤلاء، وقد علمتم أنهم قد هلكوا، واستحقوا العقوبة من الله فلا فائدة في نهيكم إياهم، قالت لهم المنكرة: ﴿معذرة إلى ربكم﴾ أي فيما أخذ علينا من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ﴿ولعلهم يتقون﴾ أي لعلهم بهذا الانكار يتقون ما هم فيه ويتركونه، ويرجعون إلى الله تائبين، فإذا تابوا تاب الله عليهم ورحمهم، قال تعالى: ﴿فلما نسوا ما ذكروا به﴾ أي فلما أبى الفاعلون قبول النصيحة ﴿أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا﴾، أي ارتكبوا المعصية ﴿بعذاب بئيس﴾، فنص على نجاة الناهين وهلاك الظالمين، وسكت عن الساكتين، لأن الجزاء من جنس العمل، فهم لا يستحقون مدحاً فيمدحوا ولا ارتكبوا عظيماً فيذموا، ومع هذا فقد اختلف الأئمة فيهم: هل كانوا من الهالكين أو من الناجين؟ **على قولين**، وقال ابن عباس في الآية: هي قرية على شاطىء البحر بين مصر والمدينة يقال لها أيلة، فحرم الله عليهم الحيتان يوم سبتهم، وكانت الحيتان تأتيهم يوم سبتهم شرعاً في ساحل البحر، فإذا مضى يوم السبت لم يقدروا عليها، فمضى على ذلك ما شاء الله، ثم إن طائفة منهم أخذوا الحيتان يوم سبتهم فنهتهم طائفة، وقالوا: تأخذونها وقد حرمها الله عليكم يوم سبتكم؟ فلم يزدادوا إلا غياً وعتواً، وجعلت طائفة أخرى تنهاهم، فلما طال ذلك عليهم قالت طائفة من النهاة تعلمون أن هؤلاء قوم قد حق عليهم العذاب ﴿لم تعظون قوماً الله مهلكهم﴾؟ وكانوا أشد غضباً لله من الطائفة الأخرى، فقالوا: ﴿معذرة إلى ربكم ولعلهم يتقون﴾ وكل قد كانوا ينهون، فلما وقع عليهم غضب الله نجت الطائفتان اللتان قالوا: لم تعظون قوماً مهلكهم الله والذين قالوا معذرة إلى ربكم، وأهلك الله أهل معصيته الذين أخذوا الحيتان فجعلهم قردة.

عن عكرمة عن ابن عباس في الآية قال: ما أدري أنجا الذين قالوا: ﴿لم تعظون قوماً الله مهلكهم﴾ أم لا؟ قال: فلم أزل به حتى عرّفته أنهم قد نجوا فكساني حلة. وقال عبد الرزاق عن عكرمة قال: جئت ابن عباس يوماً وهو يبكي، وإذا المصحف في حجره، فأعظمت أن أدنو منه، ثم لم أزل على ذلك حتى تقدمت فجلست، فقلت ما يبكيك يا ابن عباس جعلني الله فداك؟ قال: فقال هؤلاء الورقات قال: وإذا هو في سورة الأعراف، قال: تعرف أيلة؟ قلت: نعم، قال: فإنه كان بها حي من اليهود سيقت الحيتان إليهم يوم السبت ثم غاصت لا يقدرون عليها حتى يغوصوا بعد كد ومؤنة شديدة، كانت تأتيهم يوم سبتهم شرعاً بيضاء سماناً، فكانوا كذلك برهة من الدهر، ثم إن الشيطان أوحى إليهم فقال: إنما نهيتم عن أكلها يوم السبت فخذوها فيه وكلوها في غيره من الأيام، فقالت ذلك طائفة منهم، وقالت طائفة: بل نهيتم عن أكلها وأخذها وصيدها يوم السبت، فكانوا كذلك حتى جاءت الجمعة المقبلة فغدت طائفة بأنفسها وأبنائها ونسائها، واعتزلت طائفة ذات اليمين، وتنحت، واعتزلت طائفة ذات اليسار وسكتت، وقال الأيمنون: ويلكم، ننهاكم أن تتعرضوا لعقوبة الله، وقال الأيسرون: ﴿لم تعظون قوماً الله مهلكهم أو معذبهم عذاباً شديداً﴾؟ قال الأيمنون: ﴿معذرة إلى ربكم ولعلهم يتقون﴾ أي ينتهون، إن ينتهوا فهو أحب إلينا أن لا يصابوا ولا يهلكوا، وإن لم ينتهوا فمعذرة إلى ربكم، فمضوا على الخطيئة، وقال الأيمنون فقد فعلتم يا أعداء الله، والله لنأتينكم الليلة في مدينتكم، والله ما نراكم تصبحون حتى يصبحكم الله

بخسف أو قذف أو بعض ما عنده من العذاب، فلما أصبحوا ضربوا عليهم الباب، ونادوا فلم يجابوا، فوضعوا سلماً وأعلوا سور المدينة رجلاً، فالتفت إليهم، فقال: أي عباد الله قردة والله تعاوى، لها أذناب، قال: ففتحوا فدخلوا عليهم، فعرفت القرود أنسابها من الإنس، ولا تعرف الإنس أنسابها من القردة فجعلت القرود يأتيها نسيبها من الإنس، فتشم ثيابه، وتبكي، فيقول: ألم ننهكم عن كذا؟ فتقول برأسها: أي نعم، ثم قرأ ابن عباس: ﴿فلما نسوا ما ذكروا به أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس﴾ قال: فأرى الذين نهوا قد نجوا، ولا أرى الآخرين ذكروا، ونحن نرى أشياء ننكرها ولا نقول فيها، قال: قلت جعلني الله فداك ألا ترى أنهم قد كرهوا ما هم عليه وخالفوهم، وقالوا: ﴿لم تعظون قوماً الله مهلكهم؟﴾ قال: فأمر لي فكسيت ثوبين غليظين[1]

(**القول الثاني**): أن الساكتين كانوا من الهالكين، قال محمد بن إسحاق عن ابن عباس أنه قال: ابتدعوا السبت، فابتلوا فيه، فحرمت عليهم فيه الحيتان، فكانوا إذا كان يوم السبت شرعت لهم الحيتان ينظرون إليها في البحر، فإذا انقضى السبت ذهبت فلم تر حتى السبت المقبل، فإذا جاء السبت جاءت شرعاً فكثوا ما شاء الله أن يمكثوا كذلك، ثم إن رجلاً منهم أخذ حوتاً فخزم أنفه ثم ضرب له وتداً في الساحل وربطه وتركه في الماء، فلما كان الغد أخذه فشواه فأكله، ففعل ذلك وهم ينظرون ولا ينكرون ولا ينهاه منهم أحد إلا عصبة منهم نهوه، حتى ظهر ذلك في الأسواق ففعل علانية، قال، فقالت طائفة للذين ينهونهم: ﴿لم تعظون قوماً الله مهلكهم أو معذبهم عذاباً شديداً قالوا معذرة إلى ربكم﴾ فقالوا: نسخط أعمالهم ﴿ولعلهم يتقون ۝ فلما نسوا ما ذكروا به – إلى قوله – قردة خاسئين﴾. قال ابن عباس: كانوا أثلاثاً، ثلث نهوا، وثلث قالوا: ﴿لم تعظون قوماً الله مهلكهم﴾، وثلث أصحاب الخطيئة، فما نجا إلا الذين نهوا وهلك سائرهم[2]، وقوله تعالى: ﴿وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس﴾ فيه دلالة بالمفهوم على أن الذين بقوا نجوا، و ﴿بئيس﴾ معناه في قول مجاهد الشديد، وفي رواية: أليم، وقال قتادة: موجع، والكل متقارب، والله أعلم، وقوله: ﴿خاسئين﴾ أي ذليلين حقيرين مهانين.

وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ ۗ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ ٱلْعِقَابِ ۖ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦٧﴾

﴿تأذن﴾ تفعّل من الأذان أي أعلم، قاله مجاهد، وفي قوة الكلام ما يفيد معنى القسم من هذه اللفظة، ولهذا أتبعت باللام في قوله: ﴿ليبعثن عليهم﴾ أي على اليهود، ﴿إلى يوم القيامة من يسومهم سوء العذاب﴾ أي بسبب عصيانهم ومخالفتهم أوامر الله وشرعه واحتيالهم على المحارم، ويقال: إن موسى عليه السلام ضرب عليهم الخراج سبع سنين، وقيل: ثلاث عشرة سنة، وكان أول من ضرب الخراج، ثم كانوا في قهر الملوك من اليونانيين والكشدانيين

(١) أخرجه عبد الرزاق عن ابن عباس.

(٢) قال ابن كثير: هذا إسناد جيد عن ابن عباس ولكن رجوعه إلى قول عكرمة في نجاة الساكتين أولى القول بهذا.

والكلدانيين، ثم صاروا إلى قهر النصارى وإذلالهم إياهم وأخذهم منهم الجزية والخراج، ثم جاء الإسلام ومحمد ﷺ، فكانوا تحت قهره وذمته يؤدون الخراج والجزية. قال ابن عباس في تفسير هذه الآية: هي المسكنة وأخذ الجزية منهم، وعنه: هي الجزية، والذي يسومهم سوء العذاب محمد ﷺ وأمته إلى يوم القيامة(١). ثم آخر أمرهم أنهم يخرجون أنصاراً للدجال فيقتلهم المسلمون مع عيسى بن مريم عليه السلام، وذلك آخر الزمان. وقوله: ﴿إن ربك لسريع العقاب﴾ أي لمن عصاه وخالف شرعه، ﴿وإنه لغفور رحيم﴾ أي لمن تاب إليه وأناب، وهذا من باب قرن الرحمة مع العقوبة لئلا يحصل اليأس، فيقرن تعالى بين الترغيب والترهيب كثيراً لتبقى النفوس بين الرجاء والخوف.

* وَقَطَّعْنَٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا ۖ مِّنْهُمُ ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ ۖ وَبَلَوْنَٰهُم بِٱلْحَسَنَٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٦٨﴾ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ ۚ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَٰقُ ٱلْكِتَٰبِ أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ ۗ وَٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦٩﴾ وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ ﴿١٧٠﴾

يذكر تعالى أنه فرقهم في الأرض أمماً أي طوائف وفرقاً، ﴿منهم الصالحون ومنهم دون ذلك﴾ أي فيهم الصالح وغير ذلك، كقول الجن: ﴿وأنا منا الصالحون ومنا دون ذلك﴾، ﴿وبلوناهم﴾ أي اختبرناهم ﴿بالحسنات والسيئات﴾ أي بالرخاء والشدة، والرغبة والرهبة، والعافية والبلاء ﴿لعلهم يرجعون﴾، قال تعالى: ﴿فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب يأخذون عرض هذا الأدنى﴾ الآية، يقول تعالى: فخلف من بعد ذلك الجيل الذين فيهم الصالح والطالح خلف آخر لا خير فيهم، وقد ورثوا دراسة الكتاب وهو التوراة، وقال مجاهد: هم النصارى، وقد يكون أعم من ذلك، ﴿يأخذون عرض هذا الأدنى﴾ أي يعتاضون عن بذل الحق ونشره بعرض الحياة الدنيا، ويسوفون أنفسهم ويعدونها بالتوبة، وكلما لاح لهم مثل الأول وقعوا فيه، ولهذا قال: ﴿وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه﴾. قال مجاهد: لا يشرف لهم شيء من الدنيا إلا أخذوه حلالاً كان أو حراماً ويتمنون المغفرة، ﴿ويقولون سيغفر لنا وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه﴾. وقال السدي: كانت بنو إسرائيل لا يستقضون قاضياً إلا ارتشى في الحكم، وإن خيارهم اجتمعوا فأخذ بعضهم على بعض العهود أن لا يفعلوا ولا يرتشوا، فجعل الرجل منهم إذا استقضى ارتشى فيقال له: ما شأنك ترتشي في الحكم؟ فيقول: سيغفر لي، فتطعن عليه البقية الآخرون من بني إسرائيل فيما صنع، فإذا مات أو نزع وجعل مكانه رجل ممن كان يطعن عليه فيرتشي، يقول: وإن يأت الآخرين عرض الدنيا يأخذوه، قال الله تعالى: ﴿ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب أن لا يقولوا على الله إلا الحق﴾ الآية،

(١) وكذا قال سعيد بن جبير وابن جريج والسدي وقتادة.

يقول تعالى منكراً عليهم في صنيعهم هذا مع ما أخذ عليهم من الميثاق ليبينن الحق للناس ولا يكتمونه، كقوله: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه﴾ الآية، وقال ابن جريج قال ابن عباس: ﴿ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب أن لا يقولوا على الله إلا الحق﴾ قال: فيما يتمنون على الله من غفران ذنوبهم التي لا يزالون يعودون فيها ولا يتوبون منها. وقوله تعالى: ﴿والدار الآخرة خير للذين يتقون أفلا تعقلون﴾ يرغبهم في جزيل ثوابه ويحذرهم من وبيل عقابه، أي وثوابي وما عندي خير لمن اتقى المحارم، وترك هوى نفسه، وأقبل على طاعة ربه، ﴿أفلا تعقلون﴾؟ يقول أفليس لهؤلاء الذين اعتاضوا بعرض الدنيا عما عندي عقل يردعهم عما هم فيه من السفه والتبذير، ثم أثنى تعالى على من تمسك بكتابه الذي يقوده إلى اتباع رسوله محمد ﷺ كما هو مكتوب فيه، فقال تعالى: ﴿والذين يمسّكون بالكتاب﴾ أي اعتصموا به واقتدوا بأوامره، وتركوا زواجره ﴿وأقاموا الصلاة إنا لا نضيع أجر المصلحين﴾.

* وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُۥ وَاقِعٌۢ بِهِمْ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُوا۟ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧١﴾

قال ابن عباس ﴿نتقنا الجبل فوقهم﴾ يقول: رفعناه، وهو قوله: ﴿ورفعنا فوقهم الطور﴾ بميثاقهم، رفعته الملائكة فوق رؤوسهم، ثم سار بهم موسى عليه السلام إلى الأرض المقدسة، وأخذ الألواح بعدما سكت عنه الغضب، وأمرهم بالذي أمر الله أن يبلغهم من الوظائف، فثقلت عليهم وأبوا أن يقروا بها حتى نتق الله الجبل فوقهم ﴿كأنه ظلة﴾ قال: رفعته الملائكة فوق رؤوسهم[1]. وقال أبو بكر بن عبد الله قيل: هذا كتاب أتقبلونه بما فيه، فإن فيه بيان ما أحل لكم وما حرم عليكم قالوا: انشر علينا ما فيها، فإن كانت فرائضها وحدودها يسيرة قبلناها، قال: اقبلوها بما فيها، قالوا: لا، حتى نعلم ما فيها كيف حدودها وفرائضها، فأوحى الله إلى الجبل فانقلع فارتفع في السماء حتى إذا كان بين رؤوسهم وبين السماء، قال لهم موسى: ألا ترون ما يقول ربي عزَّ وجلَّ؟ لئن لم تقبلوا التوراة بما فيها لأرمينكم بهذا الجبل، قال: فحدثني الحسن البصري قال: لما نظروا إلى الجبل خر كل رجل ساجداً على حاجبه الأيسر، ونظر بعينه اليمنى إلى الجبل فرقاً من أن يسقط عليه، فكذلك ليس اليوم في الأرض يهودي يسجد إلا على حاجبه الأيسر، يقولون: هذه السجدة التي رفعت بها العقوبة، قال أبو بكر: فلما نشر الألواح فيها كتاب الله كتبه بيده لم يبق على وجه الأرض جبل ولا شجر ولا حجر إلا اهتز، فليس اليوم يهودي على وجه الأرض صغير ولا كبير تقرأ عليه التوراة إلا اهتز ونغض لها رأسه: أي حوّل، كما قال تعالى: ﴿فسينغضون إليك رؤوسهم﴾[2] والله أعلم.

وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ

(١) رواه النسائي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

(٢) أخرجه سنيد بن داود في تفسيره عن حجاج بن محمد عن أبي بكر بن عبد الله.

أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَـٰذَا غَـٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَـٰتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٤﴾

يخبر تعالى أنه استخرج ذرية بني آدم من أصلابهم، شاهدين على أنفسهم أن الله ربهم ومليكهم، وأنه لا إله إلا هو، كما أنه تعالى فطرهم على ذلك وجبلهم عليه، قال تعالى: ﴿ فأقم وجهك حنيفاً فطرت الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله﴾، وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: « كل مولود يولد على الفطرة». وقال ابن جرير عن الأسود بن سريع من بني سعد قال: غزوت مع رسول الله ﷺ أربع غزوات، قال: فتناول القوم الذرية بعدما قتلوا المقاتلة فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فاشتد عليه، ثم قال: « ما بال أقوام يتناولون الذرية »؟ فقال رجل: يا رسول الله أليسوا أبناء المشركين، فقال: « إن خياركم أبناء المشركين، ألا إنها ليست نسمة ولد تولد إلا ولدت على الفطرة فما تزال عليها حتى يبين عنها لسانها، فأبواها يهودانها وينصرانها »، قال الحسن: والله لقد قال الله في كتابه: ﴿ وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم﴾[1] الآية. وقد وردت أحاديث في أخذ الذرية من صلب آدم عليه السلام وتمييزهم إلى أصحاب اليمين وأصحاب الشمال، وفي بعضها الاستشهاد عليهم بأن الله ربهم. قال الإمام أحمد عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: « يقال للرجل من أهل النار يوم القيامة: أرأيت لو كان لك ما على الأرض من شيء أكنت مفتدياً به؟ قال، فيقول: نعم، فيقول: قد أردت منك أهون من ذلك، قد أخذت عليك في ظهر آدم أن لا تشرك بي شيئاً فأبيت إلا أن تشرك بي »[2].

(**حديث آخر**): قال الإمام أحمد عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: « إن الله أخذ الميثاق من ظهر آدم عليه السلام بنعمان يوم عرفة، فأخرج من صلبه كل ذرية ذرأها فنثرها بين يديه ثم كلمهم قبلا قال: ﴿ ألست بربكم؟ قالوا: بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين أو تقولوا - إلى قوله - المبطلون﴾ »[3]. عن أبي مسعود عن جرير قال: مات ابن للضحاك بن مزاحم ابن ستة أيام، قال فقال: يا جابر إذا أنت وضعت ابني في لحده فأبرز وجهه وحل عنه عقده، فإن ابني مجلس ومسئول، ففعلت به الذي أمر، فلما فرغت قلت: يرحمك الله عم يسأل ... من يسأله إياه؟ قال: يسأل عن الميثاق الذي أقر به في صلب آدم، قلت يا أبا القاسم: وما هذا الميثاق الذي أقر به في صلب آدم؟ قال: حدثني ابن عباس: إن الله مسح صلب آدم فاستخرج منه كل نسمة هو خلقها إلى يوم القيامة، فأخذ منهم الميثاق أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وتكفل لهم بالأرزاق، ثم أعادهم في صلبه، فلن تقوم الساعة حتى يولد من أعطى الميثاق يومئذ، فمن أدرك منهم الميثاق الآخر فوفى به نفعه الميثاق الأول، ومن أدرك الميثاق الآخر فلم يقرَّ به لم ينفعه الميثاق الأول، ومن مات صغيراً قبل أن يدرك الميثاق الآخر مات على الميثاق الأول على الفطرة.

(١) رواه ابن جرير وأخرجه أحمد والنسائي.

(٢) رواه أحمد والشيخان.

(٣) رواه أحمد والنسائي وابن أبي حاتم والحاكم في المستدرك.

(حديث آخر): قال الإمام أحمد عن مسلم بن يسار الجهني أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية: ﴿وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى﴾ الآية، فقال عمر بن الخطاب: سمعت رسول الله ﷺ سئل عنها، فقال: «إن الله خلق آدم عليه السلام ثم مسح ظهره بيمينه، فاستخرج منه ذرية، قال: خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية، قال: خلقت هؤلاء للنار، وبعمل أهل النار يعملون، فقال رجل: يا رسول الله ففيم العمل؟ قال رسول الله ﷺ: إذا خلق الله العبد للجنة استعمله بأعمال أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال الجنة فيدخله به الجنة، وإذا خلق العبد للنار استعمله بأعمال أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار»(١)

(حديث آخر): قال الترمذي عند تفسيره هذه الآية عن أبي هريرة قال، قال رسول الله ﷺ: «لما خلق الله آدم مسح ظهره، فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها من ذريته إلى يوم القيامة، وجعل بين عيني كل إنسان منهم وبيصاً من نور، ثم عرضهم على آدم، فقال أي رب من هؤلاء؟ قال: هؤلاء ذريتك، فرأى رجلاً منهم فأعجبه وبيص ما بين عينيه، قال أي رب من هذا؟ قال: هذا رجل من آخر الأمم من ذريتك يقال له داود، قال: رب وكم جعلت عمره؟ قال: ستين سنة، قال: أي رب قد وهبت له من عمري أربعين سنة، فلما انقضى عمر آدم جاءه ملك الموت قال: أو لم يبق من عمري أربعون سنة؟ قال: أولم تعطها ابنك داود؟ قال: فجحد آدم، فجحدت ذريته، ونسي آدم فنسيت ذريته، وخطىء آدم فخطئت ذريته»(٢). **(حديث آخر)**: عن هشام ابن حكيم رضي الله عنه أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أتبدأ بالأعمال أم قد قضي القضاء؟ قال، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله قد أخذ ذرية آدم من ظهورهم ثم أشهدهم على أنفسهم، ثم أفاض بهم في كفيه، ثم قال هؤلاء في الجنة، وهؤلاء في النار، فأهل الجنة ميسرون لعمل أهل الجنة، وأهل النار ميسرون لعمل أهل النار»(٣)

فهذه الأحاديث دالة على أن الله عزَّ وجلَّ استخرج ذرية آدم من صلبه وميز بين أهل الجنة وأهل النار، وأما الإشهاد عليهم هناك بأنه ربهم، فما هو إلا في حديث كلثوم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وفي حديث عبد الله بن عمرو، وقد بينا أنهما موقوفان لا مرفوعان كما تقدم، ومن ثم قال قائلون من السلف والخلف: إن المراد بهذا الإشهاد إنما هو فطرهم على التوحيد، كما تقدم في حديث أبي هريرة وعياض بن حمار المجاشعي، ومن رواية الحسن البصري عن الأسود بن سريع، وقد فسر الحسن الآية بذلك، قالوا، ولهذا قال: ﴿وإذ أخذ ربك من بني آدم﴾، ولم يقل من آدم، ﴿من ظهورهم﴾ ولم يقل من ظهره، ﴿ذرياتهم﴾ أي جعل نسلهم جيلاً بعد جيل وقرناً بعد قرن، كقوله تعالى: ﴿وهو الذي جعلكم خلائف الأرض﴾، وقال: ﴿ويجعلكم خلفاء الأرض﴾، وقال: ﴿كما أنشأكم من ذرية قوم آخرين﴾، ثم قال: ﴿وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى﴾، أي أوجدهم شاهدين بذلك قائلين له حالاً وقالاً، والشهادة تارة تكون بالقول، كقوله: ﴿قالوا شهدنا

(١) رواه احمد وأبو داود والنسائي والترمذي وقال: حديث حسن.

(٢) رواه الترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) رواه ابن جرير وابن مردويه من طرق عن هشام بن حكيم.

على أنفسنا﴾ الآية، وتارة تكون حالاً، كقوله تعالى: ﴿ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر﴾، أي حالهم شاهد عليهم بذلك لا أنهم قائلون ذلك، وكذا قوله تعالى: ﴿وإنه على ذلك لشهيد﴾، كما أن السؤال تارة يكون بالقال وتارة يكون بالحال، كقوله: ﴿وآتاكم من كل ما سألتموه﴾. قالوا: ومما يدل على أن المراد بهذا هذا أن جعل هذا الإشهاد حجة عليهم في الإشراك، فلو كان قد وقع هذا كما قاله من قال لكان كل أحد يذكره ليكون حجة عليه، فإن قيل: إخبار الرسول ﷺ به كاف في وجوده؟ فالجواب أن المكذبين من المشركين يكذبون بجميع ما جاءتهم به الرسل من هذا وغيره، وهذا جعل حجة مستقلة عليهم فدل على أنه الفطرة التي فطروا عليها من الإقرار بالتوحيد، ولهذا قال: ﴿أن تقولوا﴾ أي لئلا تقولوا يوم القيامة ﴿إنا كنا عن هذا﴾ أي التوحيد ﴿غافلين أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا﴾ الآية.

﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَـٰهُ ءَايَـٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَـٰهُ بِهَا وَلَـٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾ سَآءَ مَثَلًا ٱلْقَوْمُ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٧٧﴾﴾

هو رجل من بني إسرائيل، يقال له بلعم بن باعوراء[1]؛ وقال قتادة عن ابن عباس: هو (صيفي بن الراهب)، وقال كعب: كان رجلاً من أهل البلقاء وكان يعلم الاسم الأكبر، وكان مقيماً ببيت المقدس مع الجبارين، وعن ابن عباس رضي الله عنه: هو رجل من أهل اليمن، يقال له (بلعم) آتاه الله آياته فتركها، وقال مالك بن دينار: كان من علماء بني إسرائيل، وكان مجاب الدعوة يقدمونه في الشدائد، بعثه نبي الله موسى عليه السلام إلى ملك مدين يدعوه إلى الله فأقطعه وأعطاه، فتبع دينه وترك دين موسى عليه السلام. وقال سفيان بن عيينة عن ابن عباس: هو بلعم بن باعوراء، وقال ثقيف: هو أمية بن أبي الصلت، وقال عبد الله بن عمرو في قوله: ﴿واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا﴾ الآية، قال: هو صاحبكم أمية بن أبي الصلت؛ وقد روي من غير وجه عنه وهو صحيح إليه، وكأنه إنما أراد أن أمية بن أبي الصلت يشبهه، فإنه كان قد اتصل إليه علم كثير من علم الشرائع المتقدمة، ولكنه لم ينتفع بعلمه. فإنه أدرك زمان رسول الله ﷺ وبلغته أعلامه وآياته ومعجزاته وظهرت لكل من له بصيرة، ومع هذا اجتمع به ولم يتبعه، وصار إلى موالاة المشركين ومناصرتهم وامتداحهم، ورثى أهل بدر من المشركين بمرثاة بليغة قبحه الله. وقد جاء في بعض الأحاديث أنه ممن آمن لسانه ولم يؤمن قلبه، فإن له أشعاراً ربانية وحكماً وفصاحة، ولكنه لم يشرح الله صدره للإسلام.

والمشهور في سبب نزول هذه الآية الكريمة: إنما هو رجل من المتقدمين في زمن بني إسرائيل، كما قال ابن

(١) ذكره عبد الرزاق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

مسعود وغيره من السلف، وكان يعلم اسم الله الأكبر، وكان مجاب الدعوة، ولا يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: لما نزل موسى بهم يعني بالجبارين ومن معه أتاه - يعني بلعم - بنو عمه وقومه فقالوا: إن موسى رجل حديد ومعه جنود كثيرة، وإنه إن يظهر علينا يهلكنا، فادع الله أن يردَّ عنا موسى ومن معه، قال: إني إن دعوت الله أن يرد موسى ومن معه ذهبت دنياي وآخرتي، فلم يزالوا به حتى دعا عليهم فسلخه الله ما كان عليه، فذلك قوله تعالى: ﴿فانسلخ منها فأتبعه الشيطان﴾ الآية. وقال السدي: لما انقضت الأربعون سنة التي قال الله: ﴿فإنها محرمة عليهم أربعين سنة﴾، بعث (يوشع بن نون) نبياً فدعا بني إسرائيل، فأخبرهم أنه نبي، وأن الله أمره أن يقاتل الجبارين، فبايعوه وصدقوه، وانطلق رجل من بني إسرائيل يقال له: (بلعام) فكان عالماً يعلم الاسم الأعظم المكتوم، فكفر - لعنه الله - وأتى الجبارين، وقال لهم: لا ترهبوا بني إسرائيل، فإني إذا خرجتم تقاتلونهم أدعو عليهم دعوة فيهلكون، وقوله تعالى: ﴿فأتبعه الشيطان﴾ أي استحوذ عليه وعلى أمره فهما أمره امتثل وأطاعه، ولهذا قال: ﴿فكان من الغاوين﴾ أي من الهالكين الحائرين البائرين، وقد ورد في معنى هذه الآية حديث (حذيفة بن اليمان) رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «إن مما أتخوف عليكم رجل قرأ القرآن حتى إذا رؤيت بهجته عليه وكان رداؤه الإسلام، اعتراه إلى ما شاء الله، انسلخ منه ونبذه وراء ظهره، وسعى على جاره بالسيف، ورماه بالشرك» قال: قلت يا نبيّ الله أيها أولى بالشرك المرمي أو الرامي؟ قال: «بل الرامي»[1]. وقوله تعالى: ﴿ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه﴾، يقول تعالى: ﴿ولو شئنا لرفعناه بها﴾ أي لرفعناه من التدنس عن قاذورات الدنيا بالآيات التي آتيناه إياها، ﴿ولكنه أخلد إلى الأرض﴾ أي مال إلى زينة الحياة الدنيا وزهرتها، وأقبل على لذاتها ونعيمها، وغرته كما غرت غيره من غير أولي البصائر والنهى

قال محمد بن إسحاق بن يسار عن سالم عن أبي النضر: أنه حدث أن موسى عليه السلام لما نزل في أرض بني كنعان من أرض الشام أتى قوم بلعام إليه، فقالوا له هذا (موسى بن عمران) في بني إسرائيل، قد جاء يخرجنا من بلادنا ويقتلنا ويحلها بني إسرائيل، وإنا قومك، وليس لنا منزل، وأنت رجل مجاب الدعوة، فاخرج فادع الله عليهم قال: ويلكم نبي الله معه الملائكة والمؤمنون، كيف أذهب أدعو عليه وأنا أعلم من الله ما أعلم؟ قالوا له: ما لنا من منزل، فلم يزالوا به يرفقونه ويتضرعون إليه حتى فتنوه، فافتتن؛ فركب حمارة له متوجهاً إلى الجبل الذي يطلعه على عسكر بني إسرائيل - وهو جبل حسبان - فلما سار عليها غير كثير ربضت به فنزل عنها فضربها، حتى إذا أزلقها قامت فركبها، فلم تسر به كثيراً حتى ربضت به فضربها، حتى إذا أزلقها أذن لها فكلمته حجة عليه، فقالت: ويحك يا بلعم أين تذهب؟ أما ترى الملائكة أمامي تردني عن وجهي هذا؟ تذهب إلى نبي الله والمؤمنين لتدعو عليهم، فلم ينزع عنها، فضربها، فخلى الله سبيلها، حين فعل بها ذلك، فانطلقت به حتى إذا أشرفت به على رأس حسبان على عسكر موسى وبني إسرائيل جعل يدعو عليهم ولا يدعو عليهم بشر إلا صرف الله لسانه إلى قومه، ولا يدعو لقومه بخير إلا صرف لسانه إلى بني إسرائيل، فقال له قومه: أتدري يا بلعم ما تصنع؟ إنما تدعو لهم وتدعو علينا، قال: فهذا ما لا أملك. هذا شيء قد غلب الله عليه، قال: واندلع لسانه فوقع على

(١) أخرجه الحافظ أبو يعلى الموصلي قال ابن كثير: إسناده جيد.

صدره، فقال لهم: قد ذهبت مني الآن الدنيا والآخرة، ولم يبق إلا المكر والحيلة، فسأمكر لكم وأحتال، جملوا النساء وأعطوهن السلع، ثم أرسلوهن إلى العسكر يبعنها فيه، ومروهن فلا تمنع امرأة نفسها من رجل أرادها، فإنهم إن زنى رجل منهم واحد كفيتموهم، ففعلوا، فلما دخل النساء العسكر مرت امرأة من الكنعانيين برجل من عظماء بني إسرائيل وهو (زمري بن شلوم) رأس سبط شمعون بن يعقوب، فلما رآها أعجبته، فقام فأخذ بيدها، وأتى بها موسى وقال: إني أظنك ستقول: هذا حرام عليك لا تقربها، قال: أجل هي حرام عليك، قال: فوالله لا أطيعك في هذا، فدخل بها قبته، فوقع عليها، وأرسل الله عزَّ وجلَّ الطاعون في بني إسرائيل، وكان (فنحاص) صاحب أمر موسى غائباً حين صنع زمري بن شلوم ما صنع، فجاء الطاعون يجوس فيهم، فأخبر الخبر، فأخذ حربته ثم دخل القبة وهما متضاجعان فانتظمهما بحربته ثم خرج بهما رافعهما إلى السماء وجعل يقول: اللهم هكذا نفعل بمن يعصيك، ورفع الطاعون، فحسب من هلك من بني إسرائيل في الطاعون فيما بين أن أصاب زمري المرأة إلى أن قتله فنحاص، فوجدوه قد هلك منهم سبعون ألفاً، والمقلل لهم يقول عشرون ألفاً في ساعة من النهار، ففي بلعام بن باعوراء أنزل الله: ﴿واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها - إلى قوله - لعلهم يتفكرون﴾(١).

وقوله تعالى: ﴿فمثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث﴾ اختلف المفسرون في معناه، فعلى سياق ابن إسحاق عن سالم عن أبي النضر أن بلعاماً اندلع لسانه على صدره فتشبيهه بالكلب في لهثه في كلتا حالتيه إن زجر وإن ترك ظاهر، وقيل: معناه فصار مثله في ضلاله واستمراره فيه وعدم انتفاعه بالدعاء إلى الإيمان وعدم الدعاء، كالكلب في لهيثه في حالتيه إن حملت عليه، وإن تركته هو يلهث في الحالين، فكذلك هذا لا ينتفع بالموعظة والدعوة إلى الإيمان ولا عدمه، كما قال تعالى: ﴿سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون﴾، ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم﴾. وقيل: معناه أن قلب الكافر والمنافق والضال ضعيف فارغ من الهدى فهو كثير الوجيب فعبر عن هذا بهذا(٢)، وقوله تعالى: ﴿فاقصص القصص لعلهم يتفكرون﴾، يقول تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿فاقصص القصص لعلهم﴾ أي لعل بني إسرائيل العالمين بحال بلعام، وما جرى له في إضلال الله إياه وإبعاده من رحمته، بسبب أنه استعمل نعمة الله عليه في تعليمه الاسم الأعظم الذي إذا سئل به أعطى، وإذا دعي به أجاب، في غير طاعة ربه، بل دعا به على حزب الرحمن، وشعب الإيمان، أتباع عبده ورسوله في ذلك الزمان، كليم الله موسى بن عمران عليه السلام، ولهذا قال: ﴿لعلهم يتفكرون﴾ أي فيحذروا أن يكونوا مثله، فإن الله قد أعطاهم علماً وميزهم على من عداهم من الأعراب، وجعل بأيديهم صفة محمد ﷺ يعرفونها كما يعرفون أبناءهم، فهم أحق الناس وأولاهم باتباعه ومناصرته وموازرته كما أخبرتهم أنبياؤهم بذلك وأمرتهم به، ولهذا من خالف منهم ما في كتابه وكتمه فلم يعلم به العباد، أحل الله به ذلاً في الدنيا موصولاً بذل الآخرة، وقوله: ﴿ساء مثل القوم الذين كذبوا بآياتنا﴾ يقول تعالى: ساء مثلا مثل القوم الذين كذبوا بآياتنا أي ساء مثلهم أن شبهوا

---

(١) رواه محمد بن إسحاق عن سالم أبي النضر وأخرجه ابن جرير بمثله وفيه أن الزنى وقع من عدد من الجند الذين كانوا مع موسى عليه السلام فسلّط الله عليهم الطاعون فمات منهم سبعون ألفاً.

(٢) نقل نحو هذا عن الحسن البصري وغيره.

بالكلاب التي لا همة لها إلا في تحصيل أكلة أو شهوة، فمن خرج عن حيز العلم والهدى وأقبل على شهوة نفسه، واتبع هواه صار شبيهاً بالكلب وبئس المثل مثله؛ ولهذا ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «ليس منا مثل السوء، العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه»[1] وقوله: ﴿وأنفسهم كانوا يظلمون﴾ أي ما ظلمهم الله، ولكن هم ظلموا أنفسهم بإعراضهم عن اتباع الهدى وطاعة المولى، إلى الركون إلى دار البلى، والاقبال على تحصيل اللذات وموافقة الهوى.

مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٧٨﴾

يقول تعالى: من هداه الله فإنه لا مضل له، ومن أضله فقد خاب وخسر وضل لا محالة، فإنه تعالى ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، ولهذا جاء في حديث ابن مسعود: «إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل الله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»[2]

وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾

يقول تعالى: ﴿ولقد ذرأنا لجهنم﴾ أي خلقنا وجعلنا لجهنم ﴿كثيراً من الجن والإنس﴾ أي هيأناهم لها وبعمل أهلها يعملون، فإنه تعالى لما أراد أن يخلق الخلق علم ما هم عاملون قبل كونهم، فكتب ذلك عنده في كتاب قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، كما ورد في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله قدر مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وكان عرشه على الماء»، وفي صحيح مسلم أيضاً عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: دعي النبي ﷺ إلى جنازة صبي من الأنصار، فقلت: يا رسول الله طوبى له، عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه، فقال رسول الله ﷺ: «أو غير ذلك يا عائشة، إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم، وخلق النار وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم». وفي الصحيحين من حديث ابن مسعود: «ثم يبعث الله إليه الملك، فيؤمر بأربع كلمات، فيكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أم سعيد»، وتقدم أن الله لما استخرج ذرية آدم من صلبه، وجعلهم فريقين أصحاب اليمين وأصحاب الشمال قال: «هؤلاء للجنة ولا أبالي، وهؤلاء للنار ولا أبالي»، والأحاديث في هذا كثيرة. وقوله تعالى: ﴿لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها﴾ يعني ليس ينتفعون بشيء من هذه الجوارح التي جعلها الله سبباً للهداية، كما قال تعالى: ﴿وجعلنا لهم سمعاً وأبصاراً وأفئدة فما أغنى عنهم سمعهم ولا أبصارهم ولا أفئدتهم من شيء إذ كانوا يجحدون بآيات الله﴾ الآية، وقال تعالى:

(١) هو في الصحيحين من حديث ابن عباس.
(٢) الحديث بتمامه رواه الإمام أحمد وأهل السنن.

﴿ صم بكم عمي فهم لا يرجعون﴾ هذا في حق المنافقين، وقال في حق الكافرين: ﴿ صم بكم عمي فهم لا يعقلون﴾ ولم يكونوا صماً ولا بكماً ولا عمياً إلا عن الهدى، كما قال تعالى: ﴿ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون﴾، وقال: ﴿ فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور﴾، وقال: ﴿ ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطاناً فهو له قرين﴾، وقوله تعالى: ﴿ أولئك كالأنعام﴾ أي هؤلاء الذين لا يسمعون الحق ولا يعونه ولا يبصرون الهدى، كالأنعام السارحة التي لا تنتفع بهذه الحواس منها إلا في الذي يقيتها في ظاهر الحياة الدنيا، كقوله تعالى: ﴿ ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء﴾ أي ومثلهم في حال دعائهم إلى الإيمان كمثل الأنعام إذا دعاها راعيها لا تسمع إلا صوته، ولا تفقه ما يقول، ولهذا قال في هؤلاء: ﴿ بل هم أضل﴾ أي من الدواب، لأنها قد تستجيب مع ذلك لراعيها إذا أنس بها، وإن لم تفقه كلامه بخلاف هؤلاء، ولأنها تفعل ما خلقت له إما بطبعها وإما بتسخيرها بخلاف الكافر، فإنه إنما خلق ليعبد الله ويوحده فكفر بالله وأشرك به، ولهذا من أطاع الله من البشر كان أشرف من مثله من الملائكة في معاده، ومن كفر به من البشر كانت الدواب أتم منه، ولهذا قال تعالى: ﴿ أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون﴾.

وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: « إن لله تسعاً وتسعين اسماً مائة إلا واحداً من أحصاها دخل الجنة، وهو وتر يحب الوتر »[1]. ثم ليعلم أن الأسماء الحسنى غير منحصرة في تسعة وتسعين، بدليل ما رواه الإمام أحمد في مسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: « ما أصاب أحداً قط هم ولا حزن فقال: اللهم إني عبدك ابن عبدك، ابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ فيَّ حكمك، عدل فيَّ قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علّمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي، إلا أذهب الله حزنه وهمه، وأبدل مكانه فرحاً ». فقيل: يا رسول الله أفلا نتعلمها؟ فقال: « بلى ينبغي لكل من سمعها أن يتعلمها ». وذكر ابن العربي أحد أئمة المالكية في كتابه (الأحوذي في شرح الترمذي) أن بعضهم جمع من الكتاب والسنّة من أسماء الله ألف اسم، فالله أعلم. وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ وذروا الذين يلحدون في أسمائه﴾، قال: إلحاد الملحدين أن دعوا اللات في أسماء الله، وقال مجاهد: اشتقوا اللات من الله، والعزى من العزيز، وقال قتادة: يلحدون: يشركون في أسمائه. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: الإلحاد: التكذيب، وأصل الإلحاد في كلام العرب العدول عن القصد، والميل والجور والانحراف، ومنه اللحد في القبر لانحرافه إلى جهة القبلة عن سمت الحفر

وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾

---

(١) أخرجه الشيخان والترمذي وابن ماجه وزاد الترمذي (هو الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم الملك القدوس السلام المؤمن..) وذكر أسماء الله الحسنى .

يقول تعالى: ﴿ وممن خلقنا ﴾ أي بعض الأمم ﴿ أمة ﴾ قائمة بالحق قولاً وعملاً ﴿ يهدون بالحق ﴾ يقولونه ويدعون إليه، ﴿ وبه يعدلون ﴾ يعملون ويقضون، وقد جاء في الآثار أن المراد في الآية هذه الأمة المحمدية، قال قتادة: بلغني أن النبي ﷺ كان يقول إذا قرأ هذه الآية: « هذه لكم، وقد أعطي القوم بين أيديكم مثلها، ﴿ ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون ﴾. وقال رسول الله ﷺ: « إن من أمتي قوماً على الحق حتى ينزل عيسى ابن مريم متى ما نزل »، وفي الصحيحين عن معاوية بن أبي سفيان قال، قال رسول الله ﷺ: « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى تقوم الساعة »، وفي رواية: « حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك ».

وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٢﴾ وَأُمْلِى لَهُمْ ۚ إِنَّ كَيْدِى مَتِينٌ ﴿١٨٣﴾

يقول تعالى: ﴿ والذين كذبوا بآياتنا سنستدرجهم من حيث لا يعلمون ﴾ ومعناه أنه يفتح لهم أبواب الرزق ووجوه المعاش في الدنيا حتى يغتروا بما هم فيه ويعتقدوا أنهم على شيء، كما قال تعالى: ﴿ فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون ﴾، ولهذا قال تعالى: ﴿ وأملي لهم ﴾ أي وسأملي لهم أي أطول لهم ما هم فيه ﴿ إن كيدي متين ﴾ أي قوي سديد.

أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُواْ ۗ مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿١٨٤﴾

يقول تعالى: ﴿ أولم يتفكروا ﴾ هؤلاء المكذبون بآياتنا ﴿ ما بصاحبهم ﴾ يعني محمداً ﷺ ﴿ من جنة ﴾ أي ليس به جنون بل هو رسول الله حقاً، دعا إلى حق ﴿ إن هو إلا نذير مبين ﴾ أي ظاهر لمن كان له لب وقلب يعقل به ويعي به كما قال تعالى: ﴿ وما صاحبكم بمجنون ﴾، وقال تعالى: ﴿ ثم تتفكروا ما بصاحبكم من جنة إن هو إلا نذير لكم بين يدي عذاب شديد ﴾، يقول ﴿ ثم تتفكروا ﴾ في هذا الذي جاءكم بالرسالة من الله أبه جنون أم لا، فإنكم إذا فعلتم ذلك بان لكم وظهر أنه رسول الله حقاً وصدقاً، وقال قتادة: ذكر لنا أن نبي الله ﷺ كان على الصفا فدعا قريشاً، فجعل يفخذهم فخذاً فخذاً، يا بني فلان، يا بني فلان، فحذرهم بأس الله ووقائع الله، فقال قائلهم: إن صاحبكم هذا لمجنون، بات يصوت إلى الصباح أو حتى أصبح، فأنزل الله تعالى: ﴿ أولم يتفكروا ما بصاحبهم من جنة إن هو إلا نذير مبين ﴾.

۞ أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِى مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ ٱقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ ۖ فَبِأَىِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٥﴾

يقول تعالى: أولم ينظر هؤلاء المكذبون بآياتنا في ملك الله وسلطانه في السموات والأرض، وفيما خلق من شيء فيهما، فيتدبروا ذلك ويعتبروا به، فيؤمنوا بالله ويصدقوا رسوله، وينيبوا إلى طاعته، ويخلعوا الأنداد والأوثان، ويحذروا أن تكون آجالهم قد اقتربت فيهلكوا على كفرهم، ويصيروا إلى عذاب الله وأليم عقابه، وقوله: ﴿ فبأي

حديث بعده يؤمنون﴾ يقول: فبأي تخويفٍ وتحذيرٍ وترهيب بعد تحذير محمد ﷺ وترهيبه الذي أتاهم به من عند الله، يصدقون إن لم يصدقوا بهذا الحديث الذي جاءهم به محمد من عند الله عزَّ وجلَّ؟

مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُۥ ۚ وَيَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٨٦﴾

يقول تعالى من كتب عليه الضلالة فإنه لا يهديه أحد، ولو نظر لنفسه فيما نظر فإنه لا يجزي عنه شيئاً ﴿ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً﴾، وكما قال تعالى: ﴿قل انظروا ماذا في السموات والأرض وما تغني الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون﴾.

يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾

يقول تعالى: ﴿يسألونك عن الساعة﴾ قيل: نزلت في قريش، وقيل في نفر من اليهود، والأول أشبه لأن الآية مكية، وكانوا يسألون عن وقت الساعة استبعاداً لوقوعها وتكذيباً بوجودها، كما قال تعالى: ﴿ويقولون متى هذا الوعد إن كنتم صادقين﴾، وقال تعالى: ﴿يستعجل بها الذين لا يؤمنون بها والذين آمنوا مشفقون منها ويعلمون أنها الحق﴾، وقوله: ﴿أيان مرساها﴾. قال ابن عباس: منتهاها أي متى محطها، وأيان آخر مدة الدنيا الذي هو أول وقت الساعة: ﴿قل إنما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها إلا هو﴾، أمر تعالى رسوله ﷺ إذا سئل عن وقت الساعة أن يرد علمها إلى الله تعالى، فإنه هو الذي يظهر أمرها، ومتى يكون على التحديد، لا يعلم ذلك إلا هو تعالى، ولهذا قال: ﴿ثقلت في السموات والأرض﴾. قال قتادة: ثقل علمها على أهل السموات والأرض، قال الحسن: إذا جاءت ثقلت على أهل السموات والأرض، يقول كبرت عليهم، وقال الضحاك عن ابن عباس في قوله: ﴿ثقلت في السموات والأرض﴾ قال: ليس شيء من الخلق إلا يصيبه من ضرر يوم القيامة، وقال ابن جريج: إذا جاء انشقت السماء، وانتثرت النجوم وكورت الشمس، وسيرت الجبال، وكان ما قال الله عزَّ وجلَّ، فذلك ثقلها، واختار ابن جرير رحمه الله أن المراد: ثقل علم وقتها على أهل السموات والأرض كما قال قتادة، كقوله تعالى: ﴿لا تأتيكم إلا بغتة﴾، ولا ينفي ذلك ثقل مجيئها على أهل السموات والأرض والله أعلم، وقال السدي: خفيت في السموات والأرض، فلا يعلم قيامها حين تقوم ملك مقرب ولا نبي مرسل ﴿لا تأتيكم إلا بغتة﴾ يبغتهم قيامها تأتيهم على غفلة، وقال قتادة: قضى الله أنها ﴿لا تأتيكم إلا بغتة﴾ قال: وذكر لنا أن نبي الله ﷺ كان يقول: «إن الساعة تهيج بالناس، والرجل يصلح حوضه والرجل يسقي ماشيته، والرجل يقيم سلعته في السوق، ويخفض ميزانه ويرفعه». وقال البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون، فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من

قبل أو كسبت في إيمانها خيراً، ولتقومن الساعة، وقد نشر الرجلان ثوبهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه، ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه، ولتقومن الساعة والرجل قد رفع أكلته إلى فيه فلا يطعمها »

وقوله تعالى: ﴿يسألونك كأنك حفيٌّ عنها﴾ اختلف المفسرون في معناه، فقيل: معناه كأنّ بينك وبينهم مودة كأنك صديق لهم، قال ابن عباس: لما سأل الناس النبي ﷺ عن الساعة سألوه سؤال قوم كأنهم يرون أن محمداً حفي بهم، فأوحى الله إليه: إنما علمها عنده استأثر به فلم يطلع الله عليها ملكاً مقرباً ولا رسولاً، وقال قتادة: قالت قريش لمحمد ﷺ: إن بيننا وبينك قرابة فأسرَّ إلينا متى الساعة؟ فقال الله عزَّ وجلَّ: ﴿يسألونك كأنك حفي عنها﴾، والصحيح عن مجاهد قال: استحفيت عنها السؤال حتى علمت وقتها، وكذا قال الضحاك عن ابن عباس: كأنك عالم بها لست تعلمها، وقال عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم ﴿كأنك حفي عنها﴾: كأنك بها عالم وقد أخفى الله علمها على خلقه، وقرأ: ﴿إن الله عنده علم الساعة﴾ الآية، وهذا القول أرجح في المقام من الأول، والله أعلم، ولهذا قال: ﴿قل إنما علمها عند الله ولكن أكثر الناس لا يعلمون﴾، ولهذا لما جاء جبريل عليه السلام في صورة أعرابي ليعلم الناس أمر دينهم، فجلس من رسول الله ﷺ مجلس السائل المسترشد، وسأله ﷺ عن الإسلام، ثم عن الإيمان، ثم عن الإحسان، ثم قال: فمتى الساعة؟ قال له رسول الله ﷺ: « ما المسئول عنها بأعلم من السائل » أي لست أعلم بها منك ولا أحد أعلم بها من أحد، ثم قرأ النبي ﷺ: ﴿إن الله عنده علم الساعة﴾ الآية، وفي رواية: فسأله عن أشراط الساعة فبين له أشراط الساعة، ثم قال: « في خمس لا يعلمهن إلا الله »، وقرأ هذه الآية، ثم لما انصرف قال رسول الله ﷺ: « هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم »(١)، ولما سأله ذلك الأعرابي وناداه بصوت جهوري فقال: يا محمد، قال له رسول الله ﷺ: « هاؤم » على نحوٍ من صوته، قال: يا محمد متى الساعة؟ فقال له رسول الله ﷺ: « ويحك إن الساعة آتية فما أعددت لها »؟ قال: ما أعددت لها كبير صلاة ولا صيام، ولكني أحب الله ورسوله، فقال له رسول الله ﷺ: « المرء مع من أحب » فما فرح المسلمون بشيء فرحهم بهذا الحديث

وقال الإمام أحمد عن حذيفة قال: سئل رسول الله ﷺ عن الساعة، فقال: « علمها عند ربي عزَّ وجلَّ لا يجلِّيها لوقتها إلا هو، ولكن سأخبركم بمشارطها وما يكون بين يديها: إن بين يديها فتنة وهرجاً » قالوا: يا رسول الله الفتنة قد عرفناها، فما الهرج؟ قال: « بلسان الحبشة: القتل »، قال: « ويلقى بين الناس التناكر فلا يكاد أحد يعرف أحداً ». وقال وكيع عن طارق بن شهاب قال: كان رسول الله ﷺ لا يزال يذكر من شأن الساعة، حتى نزلت: ﴿يسألونك عن الساعة أيان مرساها﴾ الآية، وهذا إسناد جيد قوي، فهذا النبي الأمي سيد الرسل وخاتمهم محمد صلوات الله عليه وسلامه نبي الرحمة ونبي التوبة ونبي الملحمة، والعاقب والمقفي والحاشر، الذي تحشر الناس على قدميه مع قوله فيما ثبت عنه في الصحيح من حديث أنس وسهل بن سعد رضي الله عنهما:

---

(١) قال ابن كثير: قد ذكرت هذا الحديث بطرقه وألفاظه من الصحاح والحسان والمسانيد في أول شرح البخاري.

« بعثت أنا والساعة كهاتين » وقرن بين إصبعيه السبابة والتي تليها، ومع هذا كله قد أمره الله أن يرد علم وقت الساعة إليه إذا سئل عنها، فقال: ﴿ قل إن علمها عند الله ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ .

﴿ قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ ۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾ ﴾

أمره الله تعالى أن يفوض الأمور إليه وأن يخبر عن نفسه أنه لا يعلم الغيب المستقبل ولا اطلاع له على شيء من ذلك إلا بما أطلعه الله عليه، كما قال تعالى: ﴿ عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً ﴾ الآية، وقوله: ﴿ ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير ﴾، قال مجاهد: لو كنت أعلم متى أموت لعملت عملاً صالحاً. والأحسن في هذا ما رواه الضحاك عن ابن عباس ﴿ ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير ﴾: أي من المال، وفي رواية: لعلمت إذا اشتريت شيئاً ما أربح فيه، فلا أبيع شيئاً إلا ربحت فيه، ولا يصيبني الفقر. وقال ابن جرير: وقال آخرون: معنى ذلك لو كنت أعلم الغيب لأعددت للسنة المجدبة من المخصبة، ولوقت الغلاء من الرخص، فاستعددت له من الرخص، وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ﴿ وما مسني السوء ﴾ قال: لاجتنبت ما يكون من الشر أن يكون واتقيته، ثم أخبر أنه هو نذير وبشير، أي نذير من العذاب وبشير للمؤمنين بالجنات، كما قال تعالى: ﴿ فإنما يسرناه بلسانك لتبشر به المتقين وتنذر به قوماً لداً ﴾ .

﴿ ۞ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾ ﴾

ينبه تعالى على أنه خلق جميع الناس من آدم عليه السلام وأنه خلق منه زوجته حواء، ثم انتشر الناس منهما، كما قال تعالى: ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها ﴾ الآية، وقال في هذه الآية الكريمة: ﴿ وجعل منها زوجها ليسكن إليها ﴾ ليألفها ويسكن بها، كقوله تعالى: ﴿ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة ﴾ فلا ألفة أعظم مما بين الزوجين، ولهذا ذكر تعالى أن الساحر ربما توصل بكيده إلى التفرقة بين المرء وزوجه، ﴿ فلما تغشاها ﴾ أي وطئها ﴿ حملت حملاً خفيفاً ﴾ وذلك أول الحمل لا تجد المرأة له ألماً إنما هي النطفة ثم العلقة ثم المضغة، وقوله: ﴿ فمرت به ﴾، قال مجاهد: استمرت بحمله، وقال أيوب سألت الحسن عن قوله: ﴿ فمرت به ﴾ قال: لو كنت رجلاً عربياً لعرفت ما هي، إنما هي: فاستمرت به، وقال قتادة ﴿ فمرت به ﴾: استبان حملها، وقال العوفي عن ابن عباس: استمرت به فشكت أحملت أم لا، ﴿ فلما أثقلت ﴾ أي صارت ذات ثقل بحملها، وقال السدي: كبر الولد في بطنها، ﴿ دعوا الله ربهما لئن آتيتنا صالحاً ﴾ أي بشراً سوياً،

كما قال الضحاك عن ابن عباس: أشفقا أن يكون بهيمة. وقال الحسن البصري: لئن آتيتنا غلاماً لنكونن من الشاكرين ﴿فلما آتاهما صالحاً جعلا له شركاء فيما آتاهما فتعالى الله عما يشركون﴾. ذكر المفسرون ههنا آثاراً وأحاديث سأوردها وأبين ما فيها

قال الإمام أحمد في مسنده عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال: «لما ولدت حواء طاف بها إبليس، وكان لا يعيش لها ولد، فقال: سميه (عبد الحارث) فإنه يعيش، فسمته عبد الحارث فعاش، وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره»[1]. قال ابن جرير عن الحسن ﴿جعلا له شركاء فيما آتاهما﴾ قال: كان هذا في بعض أهل الملل ولم يكن بآدم، وعن قتادة قال كان الحسن يقول: هم اليهود والنصارى رزقهم الله أولاداً فهودوا ونصروا، وهذه أسانيد صحيحة عن الحسن رضي الله عنه أنه فسر الآية بذلك، وهو من أحسن التفاسير، وأولى ما حملت عليه الآية، ولو كان هذا الحديث عنده محفوظاً عن رسول الله ﷺ لما عدل عنه هو ولا غيره، فهذا يدلك على أنه موقوف على الصحابي، وعن ابن عباس قال: كانت حواء تلد لآدم عليه السلام أولاداً فيعبدهم لله ويسميهم عبد الله وعبيد الله ونحو ذلك، فيصيبهم الموت، فأتاهما إبليس فقال: إنكما لو سميتماه بغير الذي تسميانه به لعاش، قال فولدت له رجلاً فسماه عبد الحارث، ففيه أنزل الله يقول: ﴿هو الذي خلقكم من نفس واحدة – إلى قوله – جعلا له شركاء فيما آتاهما﴾ إلى آخر الآية، وعنه قال: أتاهما الشيطان فقال: هل تدريان ما يولد لكما! أم هل تدريان ما يكون أبهيمة أم لا؟ وزين لهما الباطل، وقد كانت قبل ذلك ولدت ولدين فماتا، فقال لهما الشيطان: إنكما إن لم تسمياه بي لم يخرج سوياً ومات، كما مات الأول، فسميا ولدهما عبد الحارث، فذلك قول الله تعالى: ﴿فلما آتاهما صالحاً جعلاً له شركاء فيما آتاهما﴾ الآية. وروى ابن أبي حاتم عن أبي بن كعب قال: لما حملت حواء أتاها الشيطان فقال لها: أتطيعيني ويسلم لك ولدك؟ سميه عبد الحارث، فلم تفعل، فولدت فمات، ثم حملت فقال لها مثل ذلك فلم تفعل، ثم حملت الثالثة فجاءها فقال: إن تطيعيني يسلم، وإلا فإنه يكون بهيمة فهيبها فأطاعا، وهذه الآثار يظهر عليها والله أعلم أنها من آثار أهل الكتاب، وأما نحن فعلى مذهب الحسن البصري رحمه الله في هذا، وأنه ليس المراد من هذا السياق (آدم وحواء) وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته، ولهذا قال الله: ﴿فتعالى الله عما يشركون﴾ فذكر آدم وحواء أولاً كالتوطئة لما بعدهما من الوالدين، وهو كالاستطراد من ذكر الشخص إلى الجنس كقوله: ﴿ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح﴾ الآية، ومعلوم أن المصابيح وهي النجوم التي زينت بها السماء ليست هي التي يرمى بها، وإنما هذا استطراد من شخص المصابيح إلى جنسها، ولهذا نظائر في القرآن، والله أعلم.

۞ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٢﴾ وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَـٰمِتُونَ ﴿١٩٣﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ

(١) رواه أحمد والترمذي والحاكم في المستدرك قال ابن كثير: وهذا الحديث معلول وقد رجّح رحمه الله كونه موقوفاً على الصحابي وبيّن أنه غير مرفوع وضعّف ما ورد من آثار

مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ فَٱدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٩٤﴾ أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلِ ٱدْعُوا۟ شُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ ﴿١٩٥﴾ إِنَّ وَلِـِّۧىَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٩٦﴾ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٧﴾ وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا۟ وَتَرَىٰهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٩٨﴾

هذا إنكار من الله على المشركين الذين عبدوا مع الله غيره من الأنداد والأصنام والأوثان، وهي مخلوقة لله مربوبة مصنوعة، لا تملك شيئاً من الأمر، ولا تضر ولا تنفع، ولا تبصر ولا تنتصر لعابديها، بل هي جماد لا تتحرك ولا تسمع ولا تبصر وعابدوها أكمل منها بسمعهم وبصرهم وبطشهم، ولهذا قال: ﴿أيشركون ما لا يخلق شيئاً وهم يخلقون﴾ أي أتشركون به من المعبودات ما لا يخلق شيئاً ولا يستطيع ذلك، كقوله تعالى: ﴿إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذباباً ولو اجتمعوا له وإن يسلبهم الذباب شيئاً لا يستنقذوه منه ضعف الطالب والمطلوب﴾ أخبر تعالى أن آلهتهم لو اجتمعوا كلهم ما استطاعوا خلق ذبابة، بل لو سلبتهم الذبابة شيئاً من حقير المطاعم وطارت لما استطاعوا إنقاذه منها، فمن هذه صفته وحاله كيف يعبد ليرزق ويستنصر؟ ولهذا قال تعالى: ﴿لا يخلقون شيئاً وهم يخلقون﴾ أي بل هم مخلوقون مصنوعون كما قال الخليل: ﴿أتعبدون ما تنحتون﴾ الآية، ثم قال تعالى: ﴿ولا يستطيعون لهم نصراً﴾ أي لعابديهم ﴿ولا أنفسهم ينصرون﴾ يعني ولا لأنفسهم ينصرون ممن أرادهم بسوء، كما كان الخليل عليه الصلاة والسلام يكسر أصنام قومه ويهينها غاية الإهانة كما أخبر تعالى عنه في قوله: ﴿فراغ عليهم ضرباً باليمين﴾، وقال تعالى: ﴿فجعلهم جذاذاً إلا كبيراً لهم لعلهم إليه يرجعون﴾، وكما كان (معاذ بن عمرو بن الجموح) و (معاذ بن جبل) رضي الله عنهما، وكانا شابين قد أسلما لما قدم رسول الله ﷺ المدينة، فكانا يعدوان في الليل على أصنام المشركين يكسرانها ويتلفانها ويتخذانها حطباً للأرامل، ليعتبر قومهما بذلك، ليرتأوا لأنفسهم، فكان لعمرو بن الجموح، وكان سيداً في قومه، صنم يعبده ويطيبه، فكانا يجيئان في الليل فينكسانه على رأسه، ويلطخانه بالعذرة، فيجيء (عمرو بن الجموح) فيرى ما صنع به، فيغسله ويطيبه ويضع عنده سيفاً ويقول له: انتصر، ثم يعودان لمثل ذلك ويعود إلى صنيعه أيضاً، حتى أخذاه مرة فقرناه مع كلب ميت، ودلياه في حبل في بئر هناك، فلما جاء عمرو بن الجموح، ورأى ذلك نظر، فعلم أن ما كان عليه من الدين باطل وقال:

تالله لو كنت إلَهاً مستدن   لم تك والكلب جميعاً في قرن

ثم أسلم فحسن إسلامه، وقتل يوم أحد شهيداً رضي الله عنه وأرضاه وجعل جنة الفردوس مأواه. وقوله: ﴿وإن تدعوهم إلى الهدى لا يتبعوكم﴾ الآية، يعني أن هذه الأصنام لا تسمع دعاء من دعاها، وسواء لديها من دعاها ومن دحاها كما قال إبراهيم: ﴿يا أبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئاً﴾، ثم ذكر

تعالى أنها عبيد مثل عابديها أي مخلوقات مثلهم، بل الأناس أكمل منها، لأنها تسمع وتبصر وتبطش، وتلك لا تفعل شيئاً من ذلك

وقوله تعالى: ﴿قل ادعوا شركاءكم﴾ الآية، أي استنصروا بها عليَّ فلا تؤخروني طرفة عين واجهدوا جهدكم، ﴿إن وليي الله الذي نزّل الكتاب وهو يتولى الصالحين﴾ أي الله حسبي وكافيني وهو نصيري وعليه متكلي وإليه ألجأ، وهو وليي في الدنيا والآخرة وهو ولي كل صالح بعدي، وهذا كما قال هود عليه السلام: ﴿إني توكلت على الله ربي وربكم ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم﴾، وكقول الخليل: ﴿أفرأيتم ما كنتم تعبدون أنتم وآباؤكم الأقدمون * فإنهم عدو لي إلا رب العالمين﴾ الآيات، وكقوله لأبيه وقومه: ﴿إنني براء مما تعبدون إلا الذي فطرني فإنه سيهدين﴾، وقوله: ﴿والذين تدعون من دونه﴾ إلى آخر الآية؛ مؤكد لما تقدم إلا أنه بصيغة الخطاب وذاك بصيغة الغيبة، ولهذا قال: ﴿لا يستطيعون نصركم ولا أنفسهم ينصرون﴾، وقوله: ﴿وإن تدعوهم إلى الهدى لا يسمعوا وتراهم ينظرون إليك وهم لا يبصرون﴾، كقوله تعالى: ﴿إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم﴾ الآية، وقوله: ﴿وتراهم ينظرون إليك وهم لا يبصرون﴾، إنما قال: ﴿ينظرون إليك﴾ أي يقابلونك بعيون مصورة كأنها ناظرة وهي جماد، ولهذا عاملهم معاملة من يعقل لأنها على صور مصورة كالإنسان وتراهم ينظرون إليك، فعبر عنها بضمير من يعقل، وقال السدي: المراد بهذا المشركون، والأول أولى، وهو اختيار ابن جرير

﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾﴾

قال ابن عباس ﴿خذ العفو﴾ يعني خذ ما عفا لك من أموالهم وما أتوك به من شيء فخذه، وكان هذا قبل أن تنزل براءة بفرائض الصدقات وتفصيلها وما انتهت إليه الصدقات، وقال الضحاك عن ابن عباس: أنفق الفضل، وقال عبد الرحمن بن أسلم: أمره الله بالعفو والصفح عن المشركين عشر سنين، ثم أمره بالغلظة عليهم، واختار هذا القول ابن جرير، وقال غير واحد عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿خذ العفو﴾ قال: من أخلاق الناس وأعمالهم من غير تجسس، وفي صحيح البخاري عن عبدالله بن الزبير قال: انما أنزل ﴿خذ العفو﴾ من أخلاق الناس. وفي رواية عن أبي الزبير: ﴿خذ العفو﴾ قال: من أخلاق الناس والله لآخذنه منهم ما صحبتهم، وهذا أشهر الأقوال، ويشهد له ما روي عن أبيّ قال: لما أنزل الله عزَّ وجلَّ على نبيه ﷺ ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ قال رسول الله ﷺ: «ما هذا يا جبريل؟» قال: إن الله أمرك أن تعفو عمن ظلمك، وتعطي من حرمك، وتصل من قطعك[1]. وقال الإمام أحمد عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: لقيت رسول الله ﷺ فابتدأته، فأخذت بيده، فقلت: يا رسول الله أخبرني بفواضل الأعمال، فقال: «يا عقبة صل من قطعك، وأعط من حرمك، وأعرض عمن ظلمك»

---

(١) رواه ابن جرير وابن أبي حاتم.

وقال البخاري قوله: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ العرف: المعروف[1]. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدم (عيينة بن حصن بن حذيفة) فنزل على ابن أخيه (الحر بن قيس) وكان من النفر الذين يدنيهم عمر، وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاوراته كهولاً كانوا أو شباناً، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لي عليه، قال: سأستأذن لك عليه، قال ابن عباس: فاستأذن الحر لعيينة، فأذن له عمر، فلما دخل عليه قال: هي يا ابن الخطاب! فوالله ما تعطينا الجزل، ولا تحكم بيننا بالعدل، فغضب عمر حتى همَّ أن يوقع به، فقال له الحر: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ وإن هذا من الجاهلين، والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقّافاً عند كتاب الله عزَّ وجلّ[2]. وقال ابن أبي حاتم عن عبد الله بن نافع: أن (سالم بن عبد الله بن عمر) مرّ على عير لأهل الشام وفيها جرس فقال: إن هذا منهي عنه، فقالوا: نحن أعلم بهذا منك، إنما يكره الجلجل الكبير، فأما مثل هذا فلا بأس به، فسكت سالم وقال: ﴿وأعرض عن الجاهلين﴾، وقال ابن جرير: أمر الله نبيه ﷺ أن يأمر عباده بالمعروف، ويدخل في ذلك جميع الطاعات، وبالإعراض عن الجاهلين، وذلك وإن كان أمراً لنبيه ﷺ فإنه تأديب لخلقه باحتمال من ظلمهم واعتدى عليهم، لا بالإعراض عمن جهل الحق الواجب من حق الله ولا بالصفح عمن كفر بالله وجهل وحدانيته، وهو للمسلمين حرب. وقال قتادة في الآية: هذه أخلاق أمر الله بها نبيه ﷺ ودله عليها. وقد أخذ بعض الحكماء هذا المعنى؛ فسبكه في بيتين فيهما جناس فقال:

خذ العفو وأمر بعرف كما ... أمرت وأعرض عن الجاهلين

ولنْ في الكلام لكل الأنام ... فمستحسن من ذوي الجاه لين

وقال بعض العلماء: الناس رجلان: فرجل محسن فخذ ما عفا لك من إحسانه، ولا تكلفه فوق طاقته ولا ما يحرجه، وإما مسيء فمره بالمعروف فإن تمادى على ضلاله واستعصى عليك واستمر في جهله فأعرض عنه فلعل ذلك أن يرد كيده، كما قال تعالى: ﴿ادفع بالتي هي أحسن السيئة نحن أعلم بما يصفون﴾، وقال تعالى: ﴿ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم﴾، وقال في هذه السورة الكريمة أيضاً: ﴿وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه سميع عليم﴾، فهذه الآيات الثلاث في الأعراف والمؤمنون وحم السجدة لا رابع لهن، فإنه تعالى يرشد فيهن إلى معاملة العاصي من الإنس بالمعروف بالتي هي أحسن، فإن ذلك يكفه عما هو فيه من التمرد بإذنه تعالى، ولهذا قال: ﴿فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم﴾، ثم يرشد تعالى إلى الاستعاذة به من شيطان الجان، فإنه لا يكفه عنك الإحسان، وإنما يريد هلاكك ودمارك بالكلية، فإنه عدو مبين لك ولأبيك من قبلك. قال ابن جرير في تفسير قوله: ﴿وإما ينزغنك من الشيطان نزغ﴾ وإما يغضبنك من الشيطان غضب يصدك عن الإعراض عن الجاهل ويحملك على مجازاته ﴿فاستعذ بالله﴾ يقول: فاستجر بالله من نزغه، ﴿إنه سميع عليم﴾ سميع لجهل الجاهل عليك والاستعاذة به من نزغه ولغير ذلك من كلام خلقه لا يخفى عليه منه شيء، عليم بما يذهب عنك نزغ الشيطان وغير ذلك من أمور خلقه. وقد تقدم

(١) قول البخاري العرف: المعروف نص عليه عروة والسدي وقتادة وابن جرير. (٢) أخرجه البخاري في صحيحه.

في أول الاستعاذة حديث الرجلين اللذين تسابا بحضرة النبي ﷺ، فغضب أحدهما فقال رسول الله ﷺ «إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» الحديث. وأصل النزغ: الفساد إما بالغضب أو غيره، قال الله تعالى: ﴿وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن إن الشيطان ينزغ بينهم﴾، والعياذ: الالتجاء والاستناد والاستجارة من الشر، وأما الملاذ ففي طلب الخير، كما قال الحسن بن هانيء:

يا من ألوذ به فيما أؤمله ومن أعوذ به مما أحاذره
لا يجبر الناس عظماً أنت كاسره ولا يهيضون عظماً أنت جابره

وقد قدمنا أحاديث الاستعاذة في أول التفسير بما أغنى عن إعادته ها هنا.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَـٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾ وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴿٢٠٢﴾﴾

يخبر تعالى عن المتقين من عباده الذين أطاعوه فيما أمر، وتركوا ما عنه زجر، أنهم ﴿إذا مسهم﴾ أي أصابهم ﴿طائف﴾، منهم من فسره بالغضب، ومنهم من فسره بمس الشيطان بالصرع ونحوه، ومنهم من فسره بالهم بالذنب، ومنهم من فسره بإصابة الذنب، وقوله: ﴿تذكروا﴾ أي عقاب الله وجزيل ثوابه ووعده ووعيده، فتابوا وأنابوا واستعاذوا بالله ورجعوا إليه من قريب، ﴿فإذا هم مبصرون﴾ أي قد استقاموا وصحوا مما كانوا فيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ وبها طيف، فقالت: يا رسول الله إني أصرع، وأتكشف، فادع الله أن يشفيني، فقال: «إن شئت دعوت الله أن يشفيك، وإن شئت صبرت ولك الجنة»، فقالت: بل أصبر ولي الجنة، ولكن ادع الله أن لا أتكشف، فدعا لها فكانت لا تتكشف[1]. وروي أن شاباً كان يتعبد في المسجد فهويته امرأة فدعته إلى نفسها، فما زالت به حتى كاد يدخل معها المنزل، فذكر هذه الآية: ﴿إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون﴾ فخر مغشياً عليه، ثم أفاق، فأعادها، فمات، فجاء عمر فعزى فيه أباه، وكان قد دفن ليلاً فذهب فصلى على قبره بمن معه، ثم ناداه عمر فقال: يا فتى ﴿ولمن خاف مقام ربه جنتان﴾، فأجابه الفتى من داخل القبر: يا عمر قد أعطانيهما[2] ربي عزَّ وجلَّ في الجنة مرتين. وقوله تعالى: ﴿وإخوانهم يمدونهم﴾ أي وإخوان الشياطين من الإنس، كقوله: ﴿إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين﴾ وهم أتباعهم والمستمعون لهم، القابلون لأوامرهم ﴿يمدونهم في الغي﴾ أي تساعدهم الشياطين على المعاصي وتسهلها عليهم وتحسنها لهم، المد: الزيادة، يعني يزيدونهم في الغي يعني الجهل والسفه، ﴿ثم لا يقصرون﴾ قيل: معناه إن الشياطين تمد الإنس لا تقصر في أعمالهم بذلك، كما قال ابن عباس: لا الإنس يقصرون عما يعملون ولا الشياطين تمسك عنهم، وقيل: معناه كما رواه العوفي عن ابن عباس في قوله: ﴿يمدونهم في الغي ثم لا يقصرون﴾،

(١) رواه ابن مردويه وغير واحد من أهل السنن وأخرجه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.
(٢) أخرجه الحافظ ابن عساكر في ترجمة عمرو بن جامع من تاريخه.

قال: هم الجن يوحون إلى أوليائهم من الإنس ثم لا يقصرون، يقول لا يسأمون، وكذا قال السدي وغيره، يعني أنّ الشياطين يمدون أولياءهم من الإنس، ولا تسأم من إمدادهم في الشر، لأن ذلك طبيعة لهم وسجية، ﴿لا يقصرون﴾ لا تفتر فيه ولا تبطل عنه، كما قال تعالى: ﴿ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزاً﴾، قال ابن عباس وغيره: تزعجهم إلى المعاصي إزعاجاً

﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِآيَةٍ قَالُوا لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِن رَّبِّي ۚ هَٰذَا بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠٣﴾﴾

قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿قالوا لولا اجتبيتها﴾ يقول: لولا تلقيتها وقال مرة أخرى لولا أحدثتها فأنشأتها، وقال: لولا اقتضيتها، قالوا: تخرجها عن نفسك[1]، واختاره ابن جرير. وقال العوفي عن ابن عباس ﴿لولا اجتبيتها﴾ يقول: تلقيتها من الله تعالى: وقال الضحاك ﴿لولا اجتبيتها﴾ يقول: لولا أخذتها أنت فجئت بها من السماء، ومعنى قوله تعالى: ﴿وإذا لم تأتهم بآية﴾ أي معجزة وخارق، كقوله تعالى: ﴿إن نشأ ننزل عليهم من السماء آية فظلت أعناقهم لها خاضعين﴾، يقولون للرسول ﷺ ألا تجهد نفسك في طلب الآيات من الله حتى نراها ونؤمن بها، قال الله تعالى له: ﴿قل إنما أتبع ما يوحى إليَّ من ربي﴾ أي أنا لا أتقدم إليه تعالى في شيء، وإنما أتبع ما أمرني به فأمتثل ما يوحيه الي، فإن بعثت آية قبلتها، وإن منعها لم أسأله ابتداء إياها، إلا أن يأذن لي في ذلك فإنه حكيم عليم، ثم أرشدهم إلى أن هذا القرآن هو أعظم المعجزات وأبين الدلالات وأصدق الحجج والبينات، فقال: ﴿هذا بصائر من ربكم وهدى ورحمة لقوم يؤمنون﴾

﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾

لما ذكر تعالى أن القرآن بصائر للناس وهدى ورحمة أمر تعالى بالإنصات عند تلاوته إعظاماً له واحتراماً، لا كما كان يعتمده كفار قريش المشركون في قولهم: ﴿لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه﴾ الآية، ولكن يتأكد ذلك في الصلاة المكتوبة إذا جهر الإمام بالقراءة، كما روي عن أبي موسى الأشعري قال، قال رسول الله ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا»[2]. وعن أبي هريرة قال: كانوا يتكلمون في الصلاة فلما نزلت هذه الآية: ﴿وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له﴾ والآية الأخرى أمروا بالإنصات. قال ابن جرير وقال ابن مسعود: كنا يسلم بعضنا على بعض في الصلاة فجاء القرآن: ﴿وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون﴾، وقال أيضاً عن بشير بن جابر قال: صلى ابن مسعود فسمع ناساً يقرأون مع الإمام، فلما انصرف قال: أما آن لكم أن تفهموا أما آن لكم أن تعقلوا: ﴿وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا﴾ كما أمركم الله. وقد روى الإمام أحمد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال: «هل

(١) وهو قول قتادة والسدي وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم.
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ورواه أهل السنن.

قرأ أحد منكم معي آنفاً؟» قال رجل: نعم يا رسول الله، قال: «إني أقول ما لي أنازع القرآن»، قال: فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما جهر فيه بالقراءة من الصلاة حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ(١). وقال عبد الله بن المبارك: لا يقرأ من وراء الإمام فيما يجهر به الإمام، تكفيهم قراءة الإمام وإن لم يسمعهم صوته، ولكنهم يقرأون فيما لا يجهر به سراً في أنفسهم، ولا يصلح لأحد خلفه أن يقرأ معه فيما يجهر به سراً ولا علانية، فإن الله تعالى قال: ﴿وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون﴾. وهذا مذهب طائفة من العلماء وهو أحد قولي الشافعية، لما ذكرناه من الأدلة المتقدمة، وقال الشافعي في الجديد: يقرأ الفاتحة فقط في سكتات الإمام، وهو قول طائفة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم.

وقال أبو حنيفة وأحمد بن حنبل: لا يجب على المأموم قراءة أصلاً في السرية ولا الجهرية بما ورد في الحديث: «من كان له إمام فقراءته قراءة له»(٢) وهذا أصح، وقد أفرد لها الإمام البخاري مصنفاً على حدة، واختار وجوب القراءة خلف الإمام في السرية والجهرية أيضاً، والله أعلم، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في الآية، يعني في الصلاة المفروضة، وعن مجاهد قال: لا بأس إذا قرأ الرجل في غير الصلاة أن يتكلم. وقال ابن المبارك عن ثابت بن عجلان قال: سمعت ابن جبير يقول في قوله ﴿وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا﴾ قال: الإنصات يوم الأضحى ويوم الفطر ويوم الجمعة، وفيما يجهر به الإمام من الصلاة، وهذا اختيار ابن جرير: أن المراد من ذلك الإنصات في الصلاة وفي الخطبة، كما جاء في الأحاديث بالإنصات خلف الإمام وحال الخطبة، وقال الحسن: إذا جلست إلى القرآن فأنصت له. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من استمع إلى آية من كتاب الله كتبت له حسنه مضاعفة، ومن تلاها كانت له نوراً يوم القيامة»(٣)

وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ ﴿٢٠٦﴾ ۩

يأمر تعالى بذكره أول النهار وآخره كثيراً كما أمر بعبادته في هذين الوقتين في قوله: ﴿فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب﴾، وقد كان هذا قبل أن تفرض الصلوات الخمس ليلة الإسراء وهذه الآية مكية، وقال ههنا بالغدو وهو أول النهار، والآصال جمع أصيل، وأما قوله: ﴿تضرعاً وخيفة﴾ أي اذكر ربك في نفسك رغبة ورهبة وبالقول لا جهراً، ولهذا قال: ﴿ودون الجهر من القول﴾، وهكذا يستحب أن يكون الذكر خفياً لا يكون نداء وجهراً بليغاً، ولهذا لما سألوا رسول الله ﷺ فقالوا: أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه؟ فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿وإذا سألك عبادي عني فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان﴾، وفي الصحيحين عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: رفع الناس أصواتهم بالدعاء في بعض الأسفار فقال لهم النبي ﷺ: «يا أيها الناس اربعوا على

(١) رواه أحمد وأهل السنن.
(٢) هذا الحديث رواه أحمد عن جابر مرفوعاً وهو في الموطأ عن جابر موقوفاً قال ابن كثير: وهذا أصح.
(٣) رواه الإمام أحمد في المسند.

أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً، إن الذي تدعونه سميع قريب أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته»، وقد يكون المراد من هذه الآية كما في قوله تعالى: ﴿ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلاً﴾، فإن المشركين كانوا إذا سمعوا القرآن سبوه وسبوا من جاء به، فأمره الله تعالى أن لا يجهر به لئلا ينال منه المشركون، ولا يخافت به عن أصحابه فلا يسمعهم، وليتخذ سبيلاً بين الجهر والإسرار، والمراد الحض على كثرة الذكر من العباد بالغدو والآصال، لئلا يكونوا من الغافلين، ولهذا مدح الملائكة الذين يسبحون الليل والنهار لا يفترون، فقال: ﴿إن الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته﴾ الآية، وإنما ذكرهم بهذا ليقتدى بهم في كثرة طاعتهم وعبادتهم، ولهذا شرع لنا السجود ههنا لما ذكر سجودهم لله عزَّ وجلَّ كما جاء في الحديث: «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها يتمون الصفوف، الأول فالأول، ويتراصون في الصف»، وهذه أول سجدة في القرآن مما يشرع لتاليها ومستمعها السجود بالإجماع.

[انتهى تفسير سورة الأعراف . ولله الحمد والمنة]

* * *

تفسير سورة الأعراف

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿الٓمٓصٓ (١) كِتَابٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ (٢) اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ (٣)﴾.

قد تقدم الكلام فى أول «سورة البقرة» على ما يتعلق بالحروف وبسطه، واختلاف الناس فيه.

وقال ابن جرير: حدثنا سفيان بن وكيع، حدثنا أبى، عن شَرِيك، عن عطاء بن السائب، عن أبى الضُّحَى، عن ابن عباس: ﴿الٓمٓصٓ﴾: أنا الله أفصل وكذا قال سعيد بن جُبَير.

[قوله][1]: ﴿كِتَابٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ أى: هذا كتاب أنزل إليك، أى: من ربك، ﴿فَلا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ قال مجاهد، [وعطاء][2]، وقتادة والسُّدِّى: شَكٌّ منه.

وقيل: لا تتحرج به فى إبلاغه والإنذار به [واصبر][3] كما صبر أولو العزم من الرسل؛ ولهذا قال: ﴿لِتُنذِرَ بِهِ﴾ أى: أنزل إليك لتنذر به الكافرين، ﴿وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾.

ثم قال تعالى مخاطباً للعالم: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ أى: اقتفوا آثار النبى الأمى الذى جاءكم بكتاب أنزل من رب كلِّ شىء ومليكه، ﴿وَلا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ أى: لا تخرجوا عما جاءكم به الرسول إلى غيره، فتكونوا قد عدلتم عن حكم الله إلى حكم غيره.

﴿قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ كقوله: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣]، وقوله: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦]، وقوله: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].

﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيَاتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ (٤) فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا إِلاَّ أَن قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ (٥) فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ (٦) فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ (٧)﴾.

يقول تعالى: ﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾ أى: بمخالفة رسلنا وتكذيبهم، فأعقبهم ذلك خزىُ الدنيا موصولا بذُلِّ الآخرة، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدِ اسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُم مَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ [الأنعام: ١٠]، وقال تعالى: ﴿فَكَأَيِّن[4] مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ فَهِيَ خَاوِيَةٌ

(١) زيادة من د. (٢) زيادة من م. (٣) زيادة من ك، م، أ. (٤) فى أ: «وكأين».

عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ﴾ [الحج: ٤٥]، وقال تعالى: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا فَتِلْكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَن مِّن بَعْدِهِمْ إِلاَّ قَلِيلاً وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ﴾ [القصص: ٥٨].

وقوله: ﴿فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيَاتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ أى: فكان منهم من جاءه أمر الله وبأسه ونقمته ﴿بَيَاتًا﴾ أى: ليلا ﴿أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾: من القيلولة، وهى: الاستراحة وسط النهار. وكلا الوقتين وقت غَفْلة ولَهْو[١]، كما قال [تعالى][٢]: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ. أَوَ أَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٧، ٩٨]، وقال: ﴿أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ أَن يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لا يَشْعُرُونَ . أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِي تَقَلُّبِهِمْ فَمَا هُم بِمُعْجِزِينَ .أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ٤٥ ـ ٤٧].

وقوله: ﴿فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا إِلاَّ أَن قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ أى: فما كان قولهم عند مجيء العذاب إلا أن اعترفوا بذنوبهم، وأنهم حقيقون بهذا. كما قال تعالى: ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِن قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً [وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا آخَرِينَ . فَلَمَّا أَحَسُّوا بَأْسَنَا إِذَا هُم مِّنْهَا يَرْكُضُونَ . لا تَرْكُضُوا وَارْجِعُوا إِلَىٰ مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسَاكِنِكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْأَلُونَ. قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ . فَمَا زَالَت تِّلْكَ دَعْوَاهُمْ حَتَّىٰ جَعَلْنَاهُمْ حَصِيدًا][٣] خَامِدِينَ﴾[الأنبياء: ١١ ـ ١٥].

وقال ابن جرير: فى هذه الآية الدلالة الواضحة على صحة ما جاءت به الرواية عن رسول الله ﷺ من قوله: «ما هلك قوم حتى يُعْذِروا من أنفسهم»، حدثنا بذلك ابن حُمَيْد، حدثنا جرير، عن أبى سنان، عن عبد الملك بن مَيْسَرة الزرّاد قال: قال عبد الله بن مسعود [رضى الله عنه][٤]: قال رسولَ الله ﷺ: «ما هلك قوم حتى يُعْذِروا من أنفسهم». قال: قلت لعبد الملك: كيف يكون ذاك؟ قال: فقرأ هذه الآية: ﴿فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا إِلاَّ أَن قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾[٥].

وقوله: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ﴾ الآية، كقوله [تعالى][٦]: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٦٥]، وقوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١٠٩]، فالرَّبُّ تبارك وتعالى يوم القيامة يسأل الأمم عما أجابوا رسله فيما أرسلهم به، ويسأل الرسل أيضا عن إبلاغ[٧] رسالاته؛ ولهذا قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس، فى تفسير هذه الآية: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾ قال: يسأل الله الناس عما أجابوا المرسلين، ويسأل المرسلين عما بلغوا.

وقال ابن مَرْدُويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، حدثنا أبو سعيد الكِنْدى، حدثنا المحاربى، عن لَيْث، عن نافع، عن ابن عمر [رضى الله عنهما][٨] قال: قال رسول الله ﷺ: «كلكم رَاعٍ وكلكم مسؤول عن رَعِيَّتِه، فالإمام يُسْأَل عن الرجل[٩]،

(١) فى ك: «لهوٌ وغفلةٌ». (٢) زيادة من أ. (٣) زيادة من ك، د، أ، وفى هـ: «إلى قوله».
(٤) زيادة من أ.
(٥) تفسير الطبرى (١٢/ ٣٠٤).
(٦) زيادة من ك، م، أ. (٧) فى ك، م: «بلاغ». (٨) زيادة من أ.
(٩) فى ك: «عن رعيته».

والرجل يسأل عن أهله[(١)]، والمرأة تسأل عن بيت زوجها، والعبد يسأل عن مال سيده». قال الليث: وحدثنى ابن طاوس، مثله، ثم قرأ: ﴿فَلَنَسْئَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْئَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ﴾[(٢)].

وهذا الحديث مُخَرَّجٌ فى الصحيحين بدون هذه الزيادة[(٣)].

وقال ابن عباس: ﴿فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ﴾: يوضع الكتاب يوم القيامة، فيتكلم بما كانوا يعملون، ﴿وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ﴾ يعنى: أنه تعالى يخبر عباده يوم القيامة بما قالوا وبما عملوا، من قليل وكثير، وجليل وحَقير؛ لأنه تعالى شهيد على كل شىء، لا يغيب عنه شىء، ولا يغفل عن شىء، بل هو العالم بخائنة الأعين وما تخفى الصدور، ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩].

﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٨) وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ (٩)﴾.

يقول [تبارك و][(٤)] تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ﴾ أى: للأعمال[(٥)] يوم القيامة ﴿الْحَقُّ﴾ أى: لا يظلم تعالى أحدا، كما قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠]، وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ . فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ . وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ . فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ . وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَهْ . نَارٌ حَامِيَةٌ﴾ [القارعة: ٦ ـ ١١]، وقال تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ . فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ . وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١ ـ ١٠٣].

فصل:

والذى يوضع فى الميزان يوم القيامة[(٦)] قيل: الأعمال وإن كانت أعراضًا، إلا أن الله تعالى يقلبها يوم القيامة أجساما.

قال البغوى: يروى هذا عن ابن عباس[(٧)]، كما جاء فى الصحيح من أن «البقرة» و «آل عمران» يأتيان[(٨)] يوم القيامة كأنهما غمامتان ـ أو: غَيَايتان ـ أو فِرْقَان من طير صَوَافّ. من ذلك فى الصحيح قصة القرآن وأنه يأتى صاحبه فى صورة شاب شاحب اللون، فيقول: من أنت؟ فيقول: أنا القرآن الذى

(١) فى أ: «أهل بيته».
(٢) وفى إسناده عبد الرحمن بن محمد المحاربى، قال ابن معين: يروى المناكير عن المجهولين، ولكن روى من وجه آخر عن نافع عن ابن عمر وفى الصحيحين.
(٣) صحيح البخارى برقم (٥١٨٨) وصحيح مسلم برقم (١٨٢٩).
(٤) زيادة من أ.
(٥) فى ك: «الأعمال».
(٦) فى ك: «يوم القيامة فى الميزان».
(٧) معالم التنزيل للبغوى (٣/ ٢١٥).
(٨) فى أ: «تأتيان».

أسهرت ليلك وأظمأت نهارك[١]. وفى حديث البراء، فى قصة سؤال القبر: «فيأتى المؤمن شابٌّ حسن اللون طيّب الريح، فيقول: من أنت؟فيقول: أنا عملك الصالح»[٢]. وذكر عكسه فى شأن الكافر والمنافق.

وقيل: يوزن كتاب الأعمال، كما جاء فى حديث البطاقة، فى الرجل الذى يؤتى به ويوضع له فى كِفَّه تسعة وتسعون سجلا، كل سِجلٍ مَدّ البصر، ثم يؤتى بتلك البطاقة فيها: «لا إله إلا الله» فيقول: يارب، وما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فيقول الله تعالى: إنك لا تُظلَم. فتوضع تلك البطاقة فى كفة الميزان. قال رسول الله ﷺ: «فَطاشَت السجلات، وثَقُلَتْ البطاقة».

رواه الترمذى بنحو من هذا[٣]، وصححه.

وقيل: يوزن صاحب العمل، كما فى الحديث: «يُؤتَى يوم القيامة بالرجل السَّمين، فلا يَزِن عند الله جَنَاح بَعُوضَة»[٤]. ثم قرأ: ﴿ **فَلا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا** ﴾ [الكهف: ١٠٥].

وفى مناقب عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «أتعجبون من دِقَّة ساقَيْه، فوالذى[٥] نفسى بيده لهما فى الميزان أثقل من أُحُد»[٦].

وقد يمكن الجمع بين هذه الآثار بأن يكون ذلك كله صحيحا، فتارة[٧] توزن الأعمال، وتارة توزن محالها، وتارة يوزن فاعلها، والله أعلم.

﴿ **وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ قَلِيلاً مَّا تَشْكُرُونَ (١٠)** ﴾.

يقول تعالى ممتنا على عبيده[٨] فيما مكن لهم من أنه جَعَل الأرض قرارًا، وجعل لها رواسى وأنهارًا، وجعل لهم فيها منازل وبيوتًا، وأباح منافعها، وسَخَّر لهم السحاب لإخراج أرزاقهم منها، وجعل لهم فيها معايش، أى: مكاسب وأسبابًا يتجرون فيها، ويتسببون أنواع الأسباب، وأكثرهم مع هذا قليل الشكر على ذلك، كما قال تعالى: ﴿ **وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لا تُحْصُوهَا إِنَّ الإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ** ﴾ [إبراهيم: ٣٤].

وقد قرأ الجميع: ﴿ **مَعَايِشَ** ﴾ بلا همز، إلا عبد الرحمن بن هُرْمُز الأعرج فإنه همزها. والصواب الذى عليه الأكثرون بلا همز؛ لأن معايش جمع معيشة، من عاش يعيش عيشا، ومعيشة أصلها «مَعْيِشَة» فاستثقلت الكسرة على الياء، فنقلت إلى العين فصارت مَعِيشة، فلما جمعت رجعت الحركة إلى الياء لزوال الاستثقال، فقيل: معايش. ووزنه مفاعل؛ لأن الياء أصلية فى الكلمة. بخلاف مدائن

---

(١) ورواه أحمد فى مسنده (٥/ ٣٤٨) وابن ماجة فى السنن برقم (٣٧٨١) من طريق بشير بن المهاجر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه بريدة بن الحصيب، رضى الله عنه، مرفوعا.

(٢) رواه أحمد فى مسنده (٥/ ٢٨٧).

(٣) سنن الترمذى برقم (٢٦٣٩) ورواه ابن ماجة فى السنن برقم (٢٦٣٩) والحاكم فى المستدرك (١/ ٥٢٩) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد على شرطهما ولم يخرجاه» ووافقه الذهبى.

(٤) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٤٧٢٩) بنحوه من حديث أبى هريرة، رضى الله عنه.

(٥) فى د، م: «والذى».

(٦) رواه أحمد فى مسنده (١/ ٤٢٠).

(٧) فى ك: «وتارة».

(٨) فى م: «عباده».

وصحائف وبصائر، جمع مدينة وصحيفة وبصيرة من: مدن وصحف وأبصر، فإن الياء فيها زائدة، ولهذا تجمع على فعائل، وتهمز لذلك، والله أعلم.

﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاَّ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ (١١) ﴾.

ينبه تعالى بنى آدم فى هذا المقام على شرف أبيهم آدم، ويبين لهم عداوة عدوهم إبليس، وما هو مُنْطَوٍ عليه من الحسد لهم ولأبيهم آدم، ليحذروه ولا يتبعوا طرائقه، فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ [فَسَجَدُوا][١]﴾. وهذا كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِّن صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ . فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ . [فَسَجَدَ الْمَلائِكَةُ][٢]﴾ الآية [الحجر: ٢٨ ـ ٣٠]، وذلك أنه تعالى لما خلق آدم، عليه السلام، بيده من طين لازب، وصوره بشرًا [سوياً][٣]، ونفخ فيه من روحه، وأمر الملائكة بالسجود له تعظيما لشأن الرب تعالى وجلاله، فسمعوا كلهم وأطاعوا، إلا إبليس لم يكن من الساجدين. وقد تقدم الكلام على إبليس فى أول تفسير «سورة البقرة».

وهذا الذى قررناه هو اختيار ابن جرير: أن المراد بذلك كله آدم، عليه السلام.

وقال سفيان الثورى، عن الأعمش، عن المِنْهَال بن عمرو، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾ قال: خُلِقوا فى أصلاب الرجال، وصُوِّروا فى أرحام النساء.

رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه[٤].

ونقله ابن جرير عن بعض السلف أيضا: أن المراد بخلقناكم ثم صورناكم: الذرية.

وقال الربيع بن أنس، والسُّدِّى، وقتادة، والضحاك فى هذه الآية: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾ أى: خلقنا آدم ثم صورنا الذرية.

وهذا فيه نظر؛ لأنه قال بعده: ﴿ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ﴾، فدل على أن المراد بذلك آدم، وإنما قيل ذلك بالجمع لأنه أبو البشر، كما يقول تعالى لبنى إسرائيل الذين كانوا فى زمن الرسول ﷺ: ﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَىٰ﴾ [البقرة: ٥٧]، والمراد: آباؤهم الذين كانوا فى زمان موسى [عليه السلام][٥]، ولكن لما كان ذلك منَّةً على الآباء الذين هم أصلٌ صار كأنه واقع على الأبناء. وهذا بخلاف قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ مِن سُلالَةٍ مِّن طِينٍ [ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ][٦]﴾ [المؤمنون: ١٢، ١٣]، فإن المراد منه آدم المخلوق من السلالة[٧]، وذريته مخلوقون من

---

(١) زيادة من ك.	(٢) زيادة من م.	(٣) زيادة من ك، م، أ.

(٤) المستدرك (٢/ ٣١٩).

(٥) زيادة من أ.	(٦) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».	(٧) فى ك، م: «من سلالة من طين».

نطفة، وصح هذا لأن المراد من[(١)] خلقنا الإنسان الجنس، لا معيناً، والله أعلم.

﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلاَّ تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ (١٢)﴾.

قال بعض النحاة فى توجيه قوله تعالى: ﴿مَا [مَنَعَكَ][(٢)] أَلاَّ تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾: لا ههنا زائدة.

وقال بعضهم: زيدت لتأكيد الجحد، كقول الشاعر:

ما إن رأيتُ ولا سمعتُ بمثله

فأدخل «إن»، وهى للنفى، على «ما» النافية؛ لتأكيد النفى، قالوا: وكذلك ههنا: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن لاَّ تَسْجُدَ﴾، مع تقدم قوله: ﴿لَمْ يَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ﴾.

حكاهما ابن جرير[(٣)]. وردهما، واختار أن «منعك» تضمن معنى فعل آخر تقديره: ما أحوجك وألزمك واضطرك أن لا تسجد إذ أمرتك، ونحو ذلك. وهذا القول قوى حسن، والله أعلم.

وقول إبليس لعنه الله: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ﴾، من العذر الذى هو أكبر من الذنب، كأنه امتنع من الطاعة لأنه لا يؤمر الفاضل بالسجود للمفضول، يعنى لعنه الله: وأنا خير منه، فكيف تأمرنى بالسجود له؟ ثم بين أنه خير منه، بأنه خلق من نار، والنار أشرف مما خلقته منه، وهو الطين، فنظر اللعين إلى أصل العنصر، ولم ينظر إلى التشريف العظيم، وهو أن الله تعالى خلق آدم بيده، ونفخ فيه من روحه، وقاس قياساً فاسداً فى مقابلة نص قوله تعالى: ﴿فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾ [ص: ٧٢]، فشذ من بين الملائكة بتَرْك السجود؛ فلهذا[(٤)] أبلس من الرحمة، أى: أيس من الرحمة، فأخطأ قَبَّحه الله فى قياسه ودعواه أن النار أشرف من الطين أيضًا، فإن الطين من شأنه الرزانة والحلم والأناة والتثبت، والطين محل النبات والنمو والزيادة والإصلاح. والنار من شأنها الإحراق والطيش والسرعة؛ ولهذا خان إبليس عنصره، ونفع آدم عنصره فى الرجوع والإنابة والاستكانة والانقياد والاستسلام لأمر الله، والاعتراف وطلب التوبة والمغفرة.

وفى صحيح مسلم، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «خُلِقَت الملائكة من نور، وخُلِقَ إبليس من مارج من نار، وخلق آدم مما وُصِفَ لكم» هكذا رواه مسلم[(٥)].

وقال ابن مَرْدُوَيه: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا إسماعيل، عن عبد الله بن مسعود، حدثنا نُعَيم ابن حماد، حدثنا عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن الزهرى، عن عُرْوَة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «خلق الله الملائكة من نور العرش، وخلق الجان من [مارج من][(٦)] نار، وخلق آدم

(١) فى ك، م، أ: «فى».
(٢) زيادة من أ.
(٣) تفسير الطبرى (١٢/ ٣٢٤).
(٤) فى م: «ولهذا».
(٥) صحيح مسلم برقم (٢٩٩٦).
(٦) زيادة من أ.

مما وُصِفَ لكم». قلت لنعيم بن حماد: أين سمعت هذا من عبد الرزاق؟ قال: باليمن(١) . وفى بعض ألفاظ هذا الحديث فى غير الصحيح: «وخلقت الحور العين من الزعفران»(٢).

وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا محمد بن كثير، عن ابن شَوْذَب، عن مطر الورَّاق، عن الحسن فى قوله: ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾ قال: قاس إبليس، وهو أول من قاس . إسناده صحيح.

وقال: حدثنى عمرو بن مالك، حدثنى يحيى بن سليم الطائفى(٣)، عن هشام، عن ابن سيرين قال: أول من قاس إبليس، وما عُبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس(٤) . إسناد صحيح أيضا.

﴿قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ (١٣) قَالَ أَنظِرْنِي إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ (١٤) قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ (١٥)﴾ .

يقول تعالى مخاطبًا لإبليس بأمر قدرى كونى: ﴿فَاهْبِطْ مِنْهَا﴾ أى: بسبب عصيانك لأمرى، وخروجك عن طاعتى، فما يكون لك أن تتكبر فيها.

قال كثير من المفسرين: الضمير عائد إلى الجنة، ويحتمل أن يكون عائداً على المنزلة التى هو فيها فى الملكوت الأعلى.

﴿فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾ أى: الذليلين الحقيرين، معاملة له بنقيض قصده، مكافأة لمراده بضده، فعند ذلك استدرك اللعين وسأل النظرة إلى يوم الدين، قال: ﴿أَنظِرْنِي(٥) إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ. قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ﴾، أجابه تعالى إلى ما سأل، لما له فى ذلك من الحكمة والإرادة والمشيئة التى لا تخالف ولا تمانع، ولا مُعَقِّبَ لحكمه، وهو سريع الحساب.

﴿قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ (١٦) ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّن بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَن شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ (١٧)﴾ .

يخبر تعالى أنه لما أنذر إبليس ﴿إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ(٦)﴾، واستوثق إبليس بذلك، أخذ فى المعاندة والتمرد، فقال: ﴿فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ أى: كما أغويتنى.

قال ابن عباس: كما أضللتنى. وقال غيره: كما أهلكتنى لأقعدن لعبادك ـ الذين تخلقهم من

(١) رواه عبد الرزاق فى المصنف برقم (٢٠٩٠٤).

(٢) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٨/ ٢٣٧) من طريق عبيد الله بن زحر، عن على بن يزيد، عن القاسم، عن أبى أمامة، رضى الله عنه، وفى إسناده عبيد الله بن زحر، قال ابن حبان فى المجروحين: «يروى الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن على بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع فى إسناد خبر عبيد الله، وعلى بن يزيد، والقاسم أبو عبد الرحمن، لم يكن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم».

(٣) فى أ : « «الطائى».

(٤) تفسير الطبرى (١٢/ ٣٢٨).

(٥) فى ك، م: «فأنظرنى» وهو خطأ. (٦) فى م: «الدين» وهو خطأ.

ذرية هذا الذى أبعدتنى بسببه ـ على ﴿صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ أى: طريق الحق وسبيل النجاة، ولأضلنهم[١] عنها لئلا يعبدوك ولا يوحدوك بسبب إضلالك إياى.

وقال بعض النحاة: الباء ههنا قسمية، كأنه يقول: فبإغوائك إياى لأقعدن لهم صراطك المستقيم.

قال مجاهد: ﴿صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ يعنى: الحق.

وقال محمد[٢] بن سوقة، عن عون بن عبد الله: يعنى طريق مكة.

قال ابن جرير: والصحيح أن الصراط المستقيم أعم من ذلك [كله][٣].

قلت: لما روى الإمام أحمد:

حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا أبو عَقِيل ـ يعنى الثقفى عبد الله بن عَقيل ـ حدثنا موسى بن المسيب، أخبرنى سالم بن أبى الجَعْد، عن سَبْرَة بن أبى فَاكه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الشيطان قعد لابن آدم بطرقه، قعد له بطريق الإسلام، فقال: أتسلم وتذر دينك ودين آبائك؟». قال: «فعصاه وأسلم». قال: «وقعد له بطريق[٤] الهجرة فقال: أتهاجر وتدع[٥] أرضك وسماءك، وإنما مثل المهاجر كالفرس فى الطِّوَل؟ فعصاه وهاجر، ثم قعد له بطريق[٦] الجهاد، وهو جهاد النفس والمال، فقال: تقاتل فتقتل، فتنكح المرأة ويقسم المال؟». قال: «فعصاه، فجاهد». قال رسول الله ﷺ: «فمن فعل ذلك منهم[٧] فمات، كان حقاً على الله أن يدخله الجنة، أو قتل كان[٨] حقا على الله، عز وجل، أن يدخله الجنة، وإن غرق كان حقا على الله أن يدخله الجنة، أو[٩] وَقَصته دابة كان حقا على الله أن يدخله الجنة»[١٠].

وقوله: ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ [وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَن شَمَائِلِهِمْ وَلا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ] [١١]﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾: أشككهم فى آخرتهم، ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾: أرغبهم فى دنياهم ﴿وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ﴾: أشبّه عليهم أمر دينهم ﴿وَعَن شَمَائِلِهِمْ﴾: أشهى لهم المعاصى.

وقال [على][١٢] بن طلحة ـ فى رواية ـ والعَوْفى، كلاهما عن ابن عباس: أما ﴿مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾: فمن قبل دنياهم، وأما ﴿مِنْ خَلْفِهِمْ﴾:: فأمر آخرتهم، وأما ﴿عَنْ أَيْمَانِهِمْ﴾: فمن قِبَل حسناتهم، وأما ﴿عَن شَمَائِلِهِمْ﴾: فمن قبل سيئاتهم.

وقال سعيد بن أبى عَرُوبَة، عن قتادة: أتاهم ﴿مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾ فأخبرهم أنه[١٣] لا بعث ولا

(١) فى أ: «أفلأضلنهم». (٢) فى أ: «مجاهد». (٣) زيادة من ك.
(٤) فى د: «فى طريق». (٥) فى د، ك، م، أ: «وتذر».
(٦) فى د: «فى طريق». (٧) فى د: «منهم ذلك».
(٨) فى ك: «وإن قتل كان»، وفى م: «وإن كان قتل». (٩) فى م: «وإن».
(١٠) المسند (٣/ ٤٨٣).
(١١) زيادة من أ، وفى هـ: «الآية». (١٢) زيادة من أ. (١٣) فى ك: «أن».

جنة ولا نار ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾: من أمر الدنيا فزيَّنها لهم ودعاهم إليها و ﴿عَنْ أَيْمَانِهِمْ﴾ من قبل حسناتهم بَطَّأهم[١] عنها ﴿وَعَن شَمَائِلِهِمْ﴾: زين لهم السيئات والمعاصى، ودعاهم إليها، وأمرهم بها. أتاك يا ابن آدم من كل وجه، غير أنه لم يأتك من فوقك، لم يستطع أن يحول بينك وبين رحمة الله.

وكذا روى عن إبراهيم النَّخعى، والحكم بن عتيبة[٢]، والسدى، وابن جرير[٣]، إلا أنهم قالوا: ﴿مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾: الدنيا ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾: الآخرة.

وقال مجاهد: «من بين أيديهم وعن أيمانهم»: حيث يبصرون، «ومن خلفهم وعن شمائلهم»: حيث لا يبصرون.

واختار ابن جرير أن المراد جميع طرق الخير والشر، فالخير يصدهم عنه، والشر يُحببه[٤] لهم.

وقال الحكم بن أبان، عن عكْرِمة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿ثُمَّ لآتِيَنَّهُم مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَن شَمَائِلِهِمْ﴾، ولم يقل: من فوقهم؛ لأن الرحمة تنزل من فوقهم.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَلا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾ قال: موحدين.

وقول إبليس هذا إنما هو ظن منه وتوهم، وقد وافق فى هذا الواقع، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلاَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ. وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِم مِّن سُلْطَانٍ إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَن يُؤْمِنُ بِالآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ﴾ [سبأ: ٢٠، ٢١].

ولهذا ورد فى الحديث الاستعاذة من تسلط الشيطان على الإنسان من جهاته كلها، كما قال الحافظ أبو بكر البزار فى مسنده:

حدثنا نَصْر بن على، حدثنا عمرو بن مُجَمِّع، عن يونس بن خَبَّاب، عن ابن جُبَيْر بن مُطْعِم ـ يعنى نافع بن جبير ـ عن ابن عباس ـ وحدثنا عمر بن الخطاب ـ يعنى السجستانى ـ حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبى أُنَيْسَةَ، عن يونس بن خباب ـ عن ابن جبير بن مطعم ـ عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إنى أسألك العفو والعافية فى دينى ودنياى، وأهلى ومالى، اللهم استر عَوْرَتى، وآمن رَوْعَتى[٥]، واحفظنى من بين يدى ومن خلفى، وعن يمينى وعن شمالى، ومن فوقى، وأعوذ بك[٦] اللهم أن أُغْتَال مِنْ تَحْتِى». تفرد به البزار[٧]، وحسنه.

وقال الإمام أحمد: حدثنا وَكِيع، حدثنا عبادة بن مسلم الفزارى، حدثنى جُبَير بن أبى سليمان

---

(١) فى أ: «بطأهم». (٢) فى م، أ: «عيينة». (٣) فى د، ك، م: «جريج».

(٤) فى د، ك، م، أ: «يحسنه». (٥) فى د، ك: «اللهم استر عوراتى وآمن روعاتى».

(٦) فى د: «بعظمتك».

(٧) مسند البزار برقم (٣١٩٦) «كشف الأستار» وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ١٧٥): «فيه يونس بن خباب وهو ضعيف».

ابن جبير بن مطعم، سمعت عبد الله بن عمر يقول: لم يكن رسول الله يدع هؤلاء الدعوات حين يصبح وحين يمسى: «اللهم إنى أسألك العافية[١] فى الدنيا والآخرة، اللهم إنى أسألك العفو والعافية فى دينى ودنياى وأهلى ومالى، اللهم استر عوراتى، وآمن رَوْعاتى، اللهم احفظنى من بين يدىّ ومن خلفى، وعن يمينى وعن شمالى، ومن فَوْقِى، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتى». قال وكيع: يعنى الخسف.

ورواه أبو داود، والنسائى، وابن ماجه، وابن حِبَّان، والحاكم من حديث عبادة بن مسلم، به[٢]. وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

﴿قَالَ اخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَّدْحُورًا لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ (١٨)﴾.

أكد تعالى اللعنة[٣] والطرد والإبعاد النفى عن محل الملأ الأعلى بقوله: ﴿اخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَّدْحُورًا﴾.

قال ابن جرير: أما «المذؤوم»، فهو المعيب، والذّأم غير مشدَّد: العيب. يقال: «ذأمه يَذْأمه ذأما فهو مذؤُوم». ويتركون الهمز فيقولون: «ذمْته أذيمه ذيما وذَاما، والذام والذيم أبلغ فى العيب من الذم».

قال: «والمدحور»: المُقْصَى. وهو المبعد المطرود.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ما نعرف[٤] «المذؤوم» و«المذموم» إلا واحداً.

وقال سفيان الثورى، عن أبى إسحاق، عن التميمى، عن ابن عباس: ﴿اخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَّدْحُورًا﴾ قال: مقيتا.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: صغيرا مقيتا. وقال السدى: مقيتا مطرودا. وقال قتادة: لعينا مقيتا. وقال مجاهد: منفياً مطروداً. وقال الربيع بن أنس: مذؤوما: منفيا، والمدحور: المصغر[٥].

وقوله تعالى: ﴿لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ﴾. كقوله: ﴿قَالَ اذْهَبْ فَمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاؤُكُمْ جَزَاءً مَّوْفُورًا. وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعِدْهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا. إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٣ ـ ٦٥].

﴿وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ الشَّجَرَةَ

---

(١) فى أ: «أسألك العفو والعافية».

(٢) المسند (٢/ ٢٥) وسنن أبى داود برقم (٥٠٧٤) وسنن النسائى (٨/ ٢٨٢) وسنن ابن ماجة برقم (٣٨٧١) وصحيح ابن حبان (٢/ ١٥٥) «الإحسان» والمستدرك (١/ ٥١٧).

(٣) فى د، ك، م، أ: «أكد تعالى عليه اللعنة». (٤) فى ك: «ما يعرف». (٥) فى د: «الصغير».

فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ (١٩) فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَاتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلاَّ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ (٢٠) وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ (٢١)﴾ .

يذكر تعالى أنه أباح لآدم، عليه السلام، ولزوجته [حواء][(١)] الجنة أن يأكلا منها من جميع ثمارها إلا شجرة واحدة. وقد تقدم الكلام على ذلك فى «سورة البقرة»، فعند ذلك حسدهما الشيطان، وسعى فى المكر والخديعة والوسوسة لِيُسلبا[(٢)] ما هما فيه من النعمة واللباس الحسن، وقال كذبا وافتراء: مانهاكما ربكما عن أكل[(٣)] الشجرة إلا لتكونا ملكين أى: لئلا تكونا ملكين، أو خالدين ههنا، ولو أنكما أكلتما منها لحصل لكما ذلكما[(٤)]، كقوله: ﴿**قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لاَّ يَبْلَىٰ**﴾ [طه: ١٢٠] أى: لئلا تكونا ملكين، كقوله: ﴿**يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا**﴾ [النساء: ١٧٦]، أى: لئلا تضلوا، ﴿**وَأَلْقَىٰ فِي الأَرْضِ رَوَاسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ**﴾ [النحل: ١٥] أى: لئلا تميد بكم.

وكان ابن عباس ويحيى بن أبى كثير يقرآن: ﴿**إِلاَّ أَن تَكُونَا مَلِكَيْنِ**﴾، بكسر اللام. وقرأه الجمهور بفتحها.

﴿**وَقَاسَمَهُمَا**﴾ أى: حلف لهما بالله: ﴿**إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ**﴾، فإنى من قَبْلكما ههنا، وأعلم بهذا المكان، وهذا من باب المفاعلة والمراد أحد الطرفين، كما قال خالد بن زهير، ابن عم أبى ذؤيب:

وقاسَمَها بالله جَهْدا لأنتمُ ... ألذّ من السلوى إذا ما نشورها[(٥)]

أى: حلف لهما بالله [على ذلك][(٦)] حتى خدعهما، وقد يخدع المؤمن بالله، فقال: إنى خُلقت قبلكما، وأنا أعلم منكما، فاتبعانى أرشدكما. وكان بعض أهل العلم يقول: «من خادعنا بالله خُدعنا له».

﴿فَدَلاَّهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ (٢٢) قَالا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٢٣)﴾ .

قال سعيد بن أبى عَرُوبَة، عن قتادة، عن الحسن، عن أبى بن كعب، رضى الله عنه، قال: كان آدم رجلا طُوَالا، كأنه نخلة سَحُوق، كثير شعر الرأس. فلما وقع بما وقع به من الخطيئة، بَدَتْ له

---

(١) زيادة من أ.   (٢) فى د: «ليسلبهما».   (٣) فى د، ك: «هذه».
(٤) فى أ: «ذلك».
(٥) البيت فى تفسير الطبرى (١٢/ ٣٥٠) وعزاه المحقق لأشعار الهذليين (١/ ١٥٨).
(٦) زيادة من د، ك، م، أ.

عورته عند ذلك، وكان لا يراها. فانطلق هاربا فى الجنة فتعلقت برأسه شجرة من شجر الجنة، فقال لها: أرسلينى. فقالت: إنى غير مرسلتك. فناداه ربه، عز وجل: يا آدم، أمنّى تفر؟ قال: رب إنى استحييتك[١].

وقد رواه ابن جرير، وابن مَرْدُويه من طُرُق، عن الحسن، عن أبىّ بن كعب، عن النبى ﷺ، والموقوف أصحّ إسنادا[٢].

وقال عبد الرزاق: أنبأنا سفيان بن عيينة وابن المبارك، عن الحسن بن عمارة، عن المِنْهَال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كانت الشجرة التى نهى الله عنها آدم وزوجته، السنبلة. فلما أكلا منها بدت لهما سوآتها، وكان الذى وارى عنهما من سوآتهما أظفارهما، وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وَرَقَ التين، يلزقان بعضه إلى بعض. فانطلق آدم، عليه السلام، موليا فى الجنة، فعلقت برأسه شجرة من الجنة، فناداه: يا آدم، أمنى تفر؟ قال: لا، ولكنى استحييتك يارب. قال: أما كان لك فيما منحتك من الجنة وأبحتك منها مندوحة، عما حرمت عليك. قال: بلى يارب، ولكن وعزتك ما حسبت أن أحداً يحلف بك كاذباً. قال: وهو قوله، عز وجل[٣]: ﴿وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ﴾. قال: فبعزتى لأهبطنك إلى الأرض، ثم لاتنال العيش إلا كَدًا. قال: فأهبط من الجنة، وكانا يأكلان منها رَغَدًا، فأهبط إلى غير رغد من طعام وشراب، فعُلّم صنعة الحديد، وأمر بالحرث، فحرث وزرع ثم سقى، حتى إذا بلغ حصد، ثم داسه، ثم ذَرَاه، ثم طحنه، ثم عجنه، ثم خبزه، ثم أكله، فلم يبلغه حتى بلغ منه ما شاء الله أن يبلغ[٤].

وقال الثورى، عن ابن أبى ليلى، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ قال: ورق التين . صحيح إليه.

وقال مجاهد: جعلا يخصفان عليهما من ورق الجنة كهيئة الثوب.

وقال وَهْب بن مُنَبِّه فى قوله: ﴿ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا﴾ قال: كان لباس آدم وحواء نورا على فروجهما، لا يرى هذا عورة هذه، ولا هذه عورة هذا. فلما أكلا من الشجرة بدت لهما سوآتهما. رواه ابن جرير بإسناد صحيح إليه.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن قتادة قال: قال آدم: أى رب، أرأيت إن تبت واستغفرت؟ قال: إذاً أدخلك الجنة. وأما إبليس فلم يسألة التوبة، وسأله النظرة، فأعطى كل واحد منهما الذى سأله.

---

(١) تفسير الطبرى (١٢/ ٣٥٤).

(٢) تفسير الطبرى (١٢/ ٣٥٢) ورواه الحاكم فى المستدرك (١/ ٣٤٥) من طريق يزيد بن الهاد، عن الحسن، عن أبى بن كعب بنحوه، وقال: «هذا لا يعلل حديث يونس بن عبيد، فإنه أعرف بحديث الحسن من أهل المدينة ومصر، والله أعلم» يقصد الحاكم ما أخرجه فى المستدرك (١/ ٣٤٤) من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن ،عن عتى، عن أبىّ بن كعب بنحوه، فإنه قد علله فى آخره بأنه قد روى عن الحسن، عن أُبىٍّ دون ذكر عتى. ورواه عبد الرزاق فى المصنف (٣/ ٤٠٠)، عن ابن جريج حدثت عن أبى بن كعب، عن النبى ﷺ فذكره بنحوه.

(٣) فى د، م: «قول الله»، وفى ك: «قوله تعالى».

(٤) ورواه الطبرى فى تفسيره (١٢/ ٣٥٢) من طريق عبد الرزاق به.

وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا عَبَّاد بن العَوَّام، عن سفيان بن حسين، عن يعلى بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما أكل آدم من الشجرة قيل له: لم أكلت من الشجرة التى نهيتك عنها. قال: حواء. أمرتنى. قال: فإنى قد أعقبتها أن لا تحمل إلا كَرْها، ولا تضع إلا كَرْها. قال: فرنَّت عند ذلك حواء. فقيل لها: الرنة عليك وعلى ولدك(١).

وقال الضحاك بن مُزَاحِم فى قوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾: هى الكلمات التى تلقاها آدم من ربه [عز وجل](٢).

﴿ قَالَ اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ (٢٤) قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ (٢٥) ﴾.

قيل: المراد بالخطاب فى ﴿اهْبِطُوا﴾: آدم، وحواء، وإبليس، والحية. ومنهم من لم يذكر الحية، والله أعلم.

والعمدة فى العداوة آدم وإبليس؛ ولهذا قال تعالى فى سورة «طه» قال: ﴿اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا﴾ [الآية: ١٢٣]، وحواء تبع لآدم. والحية ـ إن كان ذكرها صحيحا ـ فهى تبع لإبليس.

وقد ذكر المفسرون الأماكن التى هبط كل منهم، ويرجع حاصل تلك الأخبار إلى الإسرائيليات، والله أعلم بصحتها. ولو كان فى تعيين تلك البقاع فائدة تعود على المكلفين فى أمر دينهم، أودنياهم، لذكرها الله تعالى فى كتابه أو رسوله(٣) ﷺ.

وقوله: ﴿وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ أى: قرار وأعمار مضروبة إلى آجال معلومة، قد جرى بها القلم، وأحصاها القدر، وسطرت فى الكتاب الأول.

وقال ابن عباس: ﴿مُسْتَقَرٌّ﴾: القبور. وعنه: وجه الأرض وتحتها. رواهما ابن أبى حاتم.

وقوله: ﴿قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾. كقوله تعالى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ﴾ [طه: ٥٥]، يخبر تعالى أنه يجعل(٤) الأرض دار لبنى آدم مدة الحياة الدنيا، فيها محياهم وفيها مماتهم وقبورهم، ومنها نشورهم ليوم القيامة(٥) الذى يجمع الله فيه الأولين والآخرين، ويجازى كلا بعمله.

﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ (٢٦) ﴾.

يمتن تبارك وتعالى على عباده بما جعل لهم من اللباس والرياش فاللباس(٦) المذكور ههنا لستر

---

(١) تفسير الطبرى (١٢/ ٣٥٦).
(٢) زيادة من أ.
(٣) فى ك: «ورسوله».
(٤) فى ك، م: «جعل».
(٥) فى ك، م، أ: «المعاد».
(٦) فى ك: «واللباس».

العورات ـ وهى السوآت[١] ـ والرياش والريش: هو ما يتجمل به ظاهرًا، فالأول من الضروريات، والريش من التكملات والزيادات.

قال ابن جرير: «الرياش» فى كلام العرب: الأثاث، وما ظهر من الثياب.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس ـ وحكاه البخارى ـ عنه: الريش: المال. وكذا قال مجاهد، وعُرْوَة بن الزبير، والسُّدِّى والضحاك[٢].

وقال العَوْفى، عن ابن عباس: «الرياش»: اللباس، والعيش، والنعيم.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: «الرياش»: الجمال.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا أصْبَغُ، عن أبى العلاء الشامى قال: لبس أبوأمامة ثوبًا جديداً، فلما بلغ تَرْقُوَتَه قال: الحمد لله الذى كسانى ما أوارى به عورتى، وأتجمل به فى حياتى. ثم قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ: «من استجد ثوبًا فلبسه[٣]، فقال حين يبلغ ترقوته: الحمد لله الذى كسانى ما أوارى به عورتى، وأتجمل به فى حياتى[٤]، ثم عمد إلى الثوب الذى خَلُقَ أو: ألقى فتصدق به، كان فى ذمة الله، وفى جوار الله، وفى كنف الله حيا وميتا، [حيا وميتا، حيا وميتا][٥]».

ورواه الترمذى، وابن ماجه، من رواية يزيد بن هارون، عن أصبغ ـ هو ابن زيد الجهنى[٦] ـ وقد وثقه يحيى بن مَعِين وغيره، وشيخه «أبو العلاء الشامى» لا يعرف إلا بهذا الحديث، ولكن لم يخرجه أحد، والله أعلم.

وقال الإمام أحمد أيضا: حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا مختار بن نافع التمار، عن أبى مطر؛ أنه رأى عليا، رضى الله عنه، أتى غلامًا حدثًا، فاشترى منه قميصاً بثلاثة دراهم، ولبسه إلى ما بين الرسغين إلى الكعبين، يقول ولبسه: الحمد لله الذى رزقنى من الرياش ما أتجمل به فى الناس، وأوارى به عورتى. فقيل: هذا شىء ترويه عن نفسك أو عن نبى الله ﷺ؟ قال: هذا شىء سمعته من رسول الله ﷺ يقول عند الكسوة: «الحمد لله الذى رزقنى[٧] من الرياش[٨] ما أتجمل به فى الناس، وأوارى به عورتى»[٩].

وقوله تعالى: ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾: قرأ بعضهم: «ولباسَ التقوى»، بالنصب. وقرأ الآخرون بالرفع على الابتداء، ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ خبره.

واختلف المفسرون فى معناه، فقال عكرمة: يقال: هو ما يلبسه المتقون يوم القيامة. رواه ابن أبى حاتم.

---

(١) فى ك: «الشهوات». (٢) فى ك، م، أ: «والضحاك: الرياش: المال». (٣) فى م: «يلبسه»
(٤) فى أ: «فى الناس». (٥) زيادة من أ.
(٦) المسند (١/ ٤٤) وسنن الترمذى برقم (٣٥٦٠) وسن ابن ماجة برقم (٣٥٥٧).
(٧) فى أ: «كسانى». (٨) فى م: «من اللباس».
(٩) المسند (١/ ١٥٧) قال الهيثمى فى المجمع (٥/ ١١٩): «فيه مختار بن نافع وهو ضعيف».

وقال زيد بن على، والسُّدِّى، وقتادة، وابن جُرَيْج: ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ﴾: الإيمان.

وقال العَوْفى، عن ابن عباس [رضى الله عنه: ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ﴾][1]: العمل الصالح.

وقال زياد[2] بن عمرو، عن ابن عباس: هو السمت الحسن فى الوجه.

وعن عُرْوَة بن الزبير: ﴿لِبَاسُ التَّقْوَىٰ﴾: خشية الله.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ﴿لِبَاسُ التَّقْوَىٰ﴾: يتقى الله، فيوارى عورته، فذلك لباس التقوى.

وكل هذه متقاربة، ويؤيد ذلك الحديث الذى رواه ابن جرير حيث قال:

حدثنى المثنى، حدثنا إسحاق بن الحجاج، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، عن سليمان بن أرقم، عن الحسن قال: رأيت عثمان بن عفان، رضى الله عنه، على منبر رسول الله ﷺ عليه قميص قُوهى محلول الزرّ، وسمعته يأمر بقتل الكلاب، وينهى عن اللعب بالحمام. ثم قال: يأيها الناس، اتقوا الله فى هذه السرائر، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «والذى نفس محمد بيده، ما عمل أحد قط سرا إلا ألبسه الله رداء علانية، إن خيرًا فخير وإن شرًا فشر». ثم تلا هذه الآية: «ورياشاً» ـ ولم يقرأ: وريشاً ـ ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ﴾ قال: «السمت الحسن».

هكذا رواه ابن جرير من رواية سليمان بن أرقم[3]، وفيه ضعف. وقد روى الأئمة: الشافعى، وأحمد، والبخارى فى كتاب «الأدب» من طرق صحيحة، عن الحسن البصرى؛ أنه سمع أمير المؤمنين عثمان بن عفان يأمر بقتل الكلاب وذبح الحمام، يوم الجمعة على المنبر.

وأما المرفوع منه[4]، فقد روى الحافظ أبو القاسم الطبرانى فى معجمه الكبير له شاهداً[5] من وجه آخر، حيث قال: حدثنا. . .[6].

﴿يَا بَنِي آدَمَ لا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَاتِهِمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ (٢٧)﴾.

---

(١) زيادة من ك، أ. (٢) فى أ: «الديال».

(٣) تفسير الطبرى (١٢/ ٣٦٧).

(٤) فى م: «عنه». (٥) فى ك، م: «شاهدا آخر».

(٦) [محمود بن محمد المروزى، حدثنا حامد بن آدم المروزى، حدثنا الفضل بن موسى، عن محمد بن عبيد الله العرزمى، عن سلمة ابن كهيل، عن جندب بن سفيان البجلى قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أسر عبدٌ سريرة إلا ألبسه الله رداءها إن خيرًا فخير، وإن شرًا فشر»].

المعجم الكبير (٢/ ١٧١) وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٢٢٥) :«فيه حامد بن آدم وهو كذاب» والعرزمى تركه الأئمة.

تنبيه: فى جميع النسخ لم يذكر هذا الحديث الذى سقته ههنا، وموضعه بياض عدة أسطر، وقد تعرفت على أن هذا الحديث هو مقصود الحافظ ابن كثير، أنى رأيته ساق أثر عثمان السابق ثم ساق بعده هذا الحديث بإسناد الطبرانى، كما سيأتى فى سورة الفتح آية: ٢٩، فرأيت إثباته فى الحاشية.

يقول تعالى محذرًا بنى آدم من إبليس وقبيله، ومبيناً لهم عداوته القديمة لأبى البشر آدم، عليه السلام، فى سعيه فى إخراجه من الجنة التى هى دار النعيم، إلى دار التعب والعناء، والتسبب فى هتك عورته بعدما كانت مستورة عنه، وما هذا إلا عن عداوة أكيدة، وهذا كقوله تعالى: ﴿أفتتخذونه وذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو بئس للظالمين بدلا﴾ [الكهف: ٥٠].

﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ (٢٨) قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ (٢٩) فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلالَةُ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ (٣٠) ﴾.

قال مجاهد: كان المشركون يطوفون بالبيت عراة، يقولون: نطوف كما ولدتنا أمهاتنا. فتضع المرأة على فرجها النِّسْعَة، أو الشيء وتقول:

اليوم يبدُو بعضُه أو كلّه ... وما بَدا منه فلا أحلّهُ

فأنزل الله [تعالى][١]: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ الآية[٢].

قلت: كانت العرب ـ ماعدا قريشًا ـ لا يطوفون بالبيت فى ثيابهم التى لبسوها، يتأولون فى ذلك أنهم لا يطوفون فى ثياب عصوا الله فيها، وكانت قريش ـ وهم الحُمْس ـ يطوفون فى ثيابهم، ومن أعاره أحمسى ثوبًا طاف فيه، ومن معه ثوب جديد طاف فيه ثم يلقيه فلا يتملكه أحد، فمن لم يجد ثوبًا جديداً ولا أعاره أحمسى ثوبًا، طاف عريانًا. وربما كانت امرأة فتطوف عريانة، فتجعل على فرجها شيئًا يستره بعض الشيء وتقول:

اليوم يبدُو بعضُه أو كلّه ... وما بَدا منه فلا أحلّه[٣]

وأكثر ما كان النساء يطفن [عراة][٤] بالليل، وكان هذا شيئاً قد ابتدعوه من تلقاء أنفسهم، واتبعوا فيه آباءهم ويعتقدون أن فعل آبائهم مستند إلى أمر من الله وشرع، فأنكر الله تعالى عليهم ذلك، فقال: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾، فقال تعالى ردًا عليهم: ﴿قُلْ﴾ أى: قل يا محمد لمن ادعى ذلك: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ أى: هذا الذى تصنعونه فاحشة منكرة، والله لا يأمر بمثل ذلك ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ أى: أتسندون إلى الله من الأقوال مالا تعلمون صحته.

وقوله: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ﴾ أى: بالعدل والاستقامة، ﴿وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ

(١) زيادة من ك.

(٢) تفسير الطبرى (١٢/ ٣٧٧).

(٣) البيت منسوب لضباعة بنت عامر بن قرط، وله قصة ذكرها ابن حبيب البغدادى فى المنمق (ص٢٧٠).

(٤) زيادة من ك، م.

﴿وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ أي: أمركم بالاستقامة فى عبادته فى محالها، وهى متابعة المرسلين المؤيدين بالمعجزات فيما أخبروا به عن الله [تعالى][(١)]، وما جاؤوا به [عنه][(٢)] من الشرائع، وبالإخلاص له فى عبادته، فإنه تعالى لا يتقبل العمل حتى يجمع هذين الركنين: أن يكون صوابًا موافقاً للشريعة، وأن يكون خالصًا من الشرك.

وقوله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ [فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ][(٣)] الضَّلَالَةُ﴾ ـ اختلف فى معنى [قوله تعالى][(٤)]: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ فقال ابن أبى نَجِيح، عن مجاهد: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾: يحييكم بعد موتكم.

وقال الحسن البصرى: كما بدأكم فى الدنيا، كذلك تعودون يوم القيامة أحياء.

وقال قتادة: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ قال: بدأ فخلقهم ولم يكونوا شيئًا، ثم ذهبوا، ثم يعيدهم.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: كما بدأكم أولاً، كذلك يعيدكم آخرًا.

واختار هذا القول أبو جعفر بن جرير، وأيده بما رواه من حديث سفيان الثورى وشعبة بن الحجاج، كلاهما عن المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قام فينا رسول الله ﷺ بموعظة فقال: «يأيها الناس، إنكم تحشرون[(٥)] إلى الله حُفَاة عُرَاة غُرْلاً، ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]».

وهذا الحديث مُخَرَّجٌ فى الصحيحين، من حديث شعبة، وفى صحيح البخارى ـ أيضا ـ من حديث الثورى به[(٦)].

وقال وقَاء بن إياس أبو يزيد، عن مجاهد: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ قال: يبعث المسلم مسلمًا، والكافر كافرًا .

وقال أبو العالية: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾: رُدّوا إلى علمه فيهم.

وقال سعيد بن جبير: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾: كما كتب عليكم تكونون ـ وفى رواية: كما كنتم تكونون عليه تكونون.

وقال محمد بن كعب القُرَظى فى قوله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾: من ابتدأ الله خلقه على الشقاوة صار إلى ما ابتدئ عليه خلقه، وإن عمل بأعمال أهل السعادة، كما أن إبليس عمل بأعمال أهل السعادة، ثم صار إلى ما ابتدئ عليه خلقه. ومن ابتُدئ خلقه على السعادة، صار على ماابتدئ خلقه عليه، إن عمل بأعمال أهل الشقاء، كما أن السحرة عملت[(٧)] بأعمال أهل الشقاء، ثم صاروا إلى ما ابتدئوا عليه.

(١) زيادة من أ. (٢) زيادة من ك. (٣) زيادة من ك، أ وفى هـ: «إلى قوله».
(٤) زيادة من أ. (٥) فى أ: «محشورون».
(٦) تفسير الطبرى (١٢/٣٨٦) وصحيح البخارى برقم (٤٦٢٥) وصحيح مسلم برقم (٢٨٦٠).
(٧) فى أ: «عملوا».

وقال السُّدِّي: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ. فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلالَةُ﴾ يقول: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾: كما خلقناكم، فريق مهتدون وفريق ضلال، كذلك تعودون وتخرجون من بطون أمهاتكم.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ. فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلالَةُ﴾ قال: إن الله تعالى بدأ خلق ابن آدم مؤمنًا وكافرًا، كما قال [تعالى][1] : ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢]، ثم يعيدهم يوم القيامة كما بدأهم[2]، مؤمنًا وكافرًا.

قلت: ويتأيد هذا القول بحديث ابن مسعود فى صحيح البخارى: «فوالذى لا إله غيره، إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة، حتى ما يكون بينه وبينها إلا باع ـ أو: ذراع ـ فيسبق[3] عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل النار، فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار، حتى ما يكون بينه وبينها إلا باع ـ أو: ذراع ـ فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة، فيدخل الجنة»[4].

وقال أبو القاسم البَغَوى: حدثنا على بن الجَعْد، حدثنا أبو غَسَّان، عن أبى حازم، عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد ليعمل ـ فيما يرى الناس ـ بعمل أهل الجنة، وإنه من أهل النار. وإنه ليعمل ـ فيما يرى الناس ـ بعمل أهل النار، وإنه من أهل الجنة، وإنما الأعمال بالخواتيم»[5].

هذا قطعة من حديث رواه البخارى من حديث أبى غسان محمد بن مُطَرِّف المدنى، فى قصة «قُزْمان» يوم أحد[6].

وقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر، عن النبى ﷺ أنه قال: «تُبْعَثُ كل نَفْسٍ على ما كانت عليه».

وهذا الحديث رواه مسلم وابن ماجه من غير وجه، عن الأعمش، به. ولفظه: «يبعث كل عبد على ما مات عليه»[7].

قلت: ولابد من الجمع بين هذا القول ـ إن كان هو المراد من الآية ـ وبين قوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]، وما جاء فى الصحيحين، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «كل مولود يولد على الفطْرَة، فأبواه يُهَوِّدانه ويُنَصِّرانه ويُمَجِّسَانه»[8]. وفى صحيح مسلم، عن عِياض بن حمَار[9] قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تعالى: إنى خلقت عبادى حُنَفَاء، فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم» الحديث. ووجه

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى ك، أ: «بدأ خلقهم». (٣) فى ك: «ويسبق».

(٤) صحيح البخارى برقم (٣٢٠٨).

(٥) ورواه البغوى فى تفسيره (٣/ ٢٢٤) من طريق عبد الرحمن بن أبى شريح، عن أبى القاسم البغوى به.

(٦) صحيح البخارى برقم (٦٦٠٧، ٦٤٩٣).

(٧) تفسير الطبرى (١٢/ ٣٨٤) وصحيح مسلم برقم (٢٨٧٨) وسنن ابن ماجة برقم (٤٢٣٠).

(٨) صحيح البخارى برقم (١٣٨٥) وصحيح مسلم برقم (٢٦٥٨).

(٩) فى أ: «حماد».

الجمع على هذا أنه تعالى خلقهم ليكون منهم مؤمن وكافر، في ثاني الحال، وإن كان قد فطر الخلق كلهم على معرفته وتوحيده، والعلم بأنه لا إله غيره، كما أخذ عليهم بذلك الميثاق، وجعله في غرائزهم وفطرهم، ومع هذا قدر أن [١] منهم شقيًا ومنهم سعيدًا: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢]، وفي الحديث: «كل الناس يغدو، فبائع نفسه فمُعْتِقُهَا، أو مُوبِقها»[٢]. وقدر الله نافذ في بريته، فإنه هو ﴿الَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾ [الأعلى: ٣]، و﴿الَّذِي أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَىٰ﴾ [طه: ٥٠]، وفي الصحيحين: «فأما من كان منكم من أهل السعادة فسييسر لعمل أهل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاوة فسييسر لعمل أهل الشقاوة»؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾، ثم علل ذلك فقال: ﴿إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ اللَّهِ [وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ][٣]﴾.

قال ابن جرير: وهذا من أبين الدلالة على خطأ من زعم أن الله لا يعذب أحدًا على معصية ركبها أو ضلالة اعتقدها، إلا أن يأتيها بعد علم منه بصواب وجهها، فيركبها عنادًا منه لربه فيها؛ لأن ذلك لو كان كذلك، لم يكن بين فريق الضلالة الذي ضل وهو يحسب أنه هاد، وفريق الهدى، فرق. وقد فَرق الله تعالى بين أسمائهما وأحكامهما في هذه الآية [الكريمة][٤].

﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (٣١)﴾.

هذه الآية الكريمة ردٌّ على المشركين فيما كانوا يعتمدونه من الطواف بالبيت عُراة، كما رواه مسلم والنسائي وابن جرير[٥] ـ واللفظ له ـ من حديث شعبة، عن سلمة بن كُهَيْل، عن مسلم البَطِين، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس قال: كانوا يطوفون بالبيت عراة، الرجال والنساء: الرجال بالنهار، والنساء بالليل. وكانت المرأة تقول:

اليومَ يبدُو بعضُه أو كُلّه وما بَدَا مِنْه فلا أحِلّهُ

فقال الله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾[٦].

وقال العَوْفي، عن ابن عباس في قوله [تعالى][٧]: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ الآية، قال: كان رجال يطوفون بالبيت عراة، فأمرهم الله بالزينة ـ والزينة: اللباس، وهو ما يوارى السوأة، وما سوى ذلك من جَيِّد البزِّ والمتاع ـ فأمروا أن يأخذوا زينتهم عند كل مسجد.

وكذا قال مجاهد، وعطاء، وإبراهيم النَّخعي، وسعيد بن جُبَيْر، وقتادة، والسُّدِّي، والضحاك،

(١) في ك: «أن يكون».
(٢) قطعة من حديث رواه مسلم في صحيحه برقم (٢٢٣) من حديث أبي مالك الأشعري.
(٣) زيادة من د، ك، م، أ. وفي هـ: «الآية». (٤) زيادة من ك، أ. (٥) في أ: «ابن ماجة».
(٦) صحيح مسلم برقم (٣٠٢٨) وسنن النسائي (٥/ ٢٣٣) وتفسير الطبري (١٢/ ٣٩٠).
(٧) زيادة من أ.

ومالك عن الزهرى، وغير واحد من أئمة السلف فى تفسيرها: أنها نزلت فى طواف المشركين بالبيت عراة.

وقد روى الحافظ بن مَرْدُويه، من حديث سعيد بن بشير والأوزاعى، عن قتادة، عن أنس مرفوعا؛ أنها أنزلت[١] فى الصلاة فى النعال. ولكن فى صحته نظر[٢]، والله أعلم.

ولهذه الآية، وما ورد فى معناها من السنة، يستحب التجمل عند الصلاة، ولا سيما يوم الجمعة ويوم العيد، والطيب لأنه من الزينة، والسواك لأنه من تمام ذلك، ومن أفضل الثياب[٣] البياض، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا على بن عاصم، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «البسوا من ثيابكم البياض، فإنها من خير ثيابكم، وكَفِّنوا فيها موتاكم، وإن من خير أكحالكم الإثْمِد، فإنه يجلو البصر، وينبت الشعر».

هذا حديث جيد الإسناد، رجاله[٤] على شرط مسلم. ورواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه، من حديث عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، به[٥]. وقال الترمذى: حسن صحيح.

وللإمام أحمد أيضا، وأهل السنن بإسناد جيد، عن سَمُرَة بن جُنْدَب قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالثياب البياض فالبسوها؛ فإنها أطهر وأطيب، وكفنوا فيها موتاكم»[٦].

وروى الطبرانى بسند[٧] صحيح، عن قتادة، عن محمد بن سيرين: أن تميما الدارى اشترى رداءً بألف، فكان يصلى فيه.

وقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا [وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ][٨]﴾، قال بعض السلف: جمع الله الطب كله فى نصف آية: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا﴾.

وقال البخارى: قال ابن عباس: كل ما شئت، والبس ما شئت، ما أخطأتك خصلتان: سرَف ومَخِيلة.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا محمد بن ثَوْر، عن مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: أحل الله الأكل والشرب، ما لم يكن سرَفًا أو مَخيلة. إسناده

---

(١) فى أ: «نزلت».

(٢) ورواه العقيلى فى الضعفاء الكبير (٣/١٤٣) من طريق عباد بن جويرية، عن الأوزاعى، عن قتادة به. وعباد بن جويرية قال فيه الإمام أحمد: «كذاب أفاك».

ورواه الخطيب فى تاريخ بغداد (١٤/٢٨٧) من طريق يعقوب، الدعاء عن يحيى بن عبد الله الدمشقى، عن الأوزاعى به. ويعقوب وشيخه لا يعرفان.

(٣) فى د، ك، م، أ: «اللباس».

(٤) فى م: «رجاله كلهم ثقات».

(٥) المسند (١/٢٤٧) وسنن أبى داود برقم (٤٠٦١) وسنن الترمذى برقم (٩٩٤) وسنن ابن ماجة برقم (١٤٧٢).

(٦) المسند (٥/٧) وسنن النسائى (٨/٢٠٥).

(٧) فى م: «بإسناد».

(٨) زيادة من ك، م، أ. وفى هـ: «الآية».

صحيح.

وقال الإمام أحمد: حدثنا بَهْز، حدثنا هَمّام، عن قتادة، عن عمرو بن شُعَيْب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا، فى غير مَخِيلة ولا سرَف، فإن الله يحب أن يرى[١] نعمته على عبده»[٢].

ورواه النسائى وابن ماجه، من حديث قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبى ﷺ قال: «كلوا وتصدقوا والبسوا فى غير إسراف ولا مَخِيلة»[٣].

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا سليمان بن سليم الكِنانى، حدثنا يحيى بن جابر الطائى[٤]: سمعت المقدام بن معد يكرب الكندى[٥] قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما ملأ آدمى وعاءً شرًا من بطنه، حَسْبُ ابن آدم أكلات يُقِمْنَ صُلْبه، فإن كان فاعلاً لا محالة، فثلث طعامٌ، وثلث شرابٌ، وثلث لنفسه».

ورواه النسائى والترمذى، من طرق، عن يحيى بن جابر، به[٦]. وقال الترمذى: حسن ـ وفى نسخة: حسن صحيح.

وقال الحافظ أبو يعلى الموصلى فى مسنده: حدثنا سُوَيْد بن عبد العزيز[٧]، حدثنا بَقِيَّة، عن يوسف ابن أبى كثير، عن نوح بن ذَكْوان، عن الحسن، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من السَّرف أن تأكل كل ما اشتهيت».

ورواه الدارقطنى فى الأفراد، وقال: هذا حديث غريب تفرد به بقية[٨].

وقال السُّدِّى: كان الذين يطوفون بالبيت عراة، يحرمون عليهم الودَكَ ما أقاموا فى الموسم؛ فقال الله [تعالى][٩] لهم: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا [وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ][١٠]﴾ يقول: لا تسرفوا فى التحريم.

وقال مجاهد: أمرهم أن يأكلوا ويشربوا مما رزقهم الله.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ﴿وَلا تُسْرِفُوا﴾ يقول: ولا تأكلوا حرامًا، ذلك الإسراف.

وقال عطاء الخراسانى، عن ابن عباس قوله: ﴿وَكُلُوا[١١] وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ

---

(١) فى ك: «ترى».
(٢) المسند (٢/ ١٨٢).
(٣) سنن النسائى (٥/ ٧٩) وسنن ابن ماجة برقم (٣٦٠٥).
(٤) فى أ: «الطائى قال». (٥) فى ك: «العبدى».
(٦) المسند (٤/ ١٣٢) النسائى فى السنن الكبرى برقم (٦٧٦٨) وسنن الترمذى برقم (٢٣٨٠).
(٧) فى جميع النسخ: «سويد بن عبد العزيز» وصوابه: «سويد بن سعيد» كما فى مسند أبى يعلى وكتب الرجال.
(٨) مسند أبى يعلى (٥/ ١٥٤) وأطراف الغرائب والأفراد لابن القيسرانى (ق ٧٢) ورواه ابن ماجة فى السنن برقم (٣٣٥٢) من طريق سويد بن سعيد به. وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ٩٥): «هذا إسناد ضعيف» وهو مسلسل بالعلل.
(٩) زيادة من م. (١٠) زيادة من ك، م، أ. وفى هـ «الآية». (١١) فى م: «كلوا».

الْمُسْرِفِينَ﴾، فى الطعام والشراب.

وقال ابن جرير: وقوله: **﴿إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾** يقول الله: إن الله [تعالى](١) لا يحب المتعدين(٢) حَدَّه فى حلال أو حرام، الغالين فيما أحل أو حَرّم، بإحلال الحرام وبتحريم الحلال، ولكنه يحب أن يحلل ما أحل، ويحرم ما حرم، وذلك العدل الذى أمر به.

﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٣٢)﴾.

يقول تعالى ردًا على من حَرّم شيئًا من المآكل والمشارب، والملابس، من تلقاء نفسه، من غير شرع من الله: **﴿قُلْ﴾** يا محمد، لهؤلاء المشركين الذين يحرمون ما يحرمون بآرائهم الفاسدة وابتداعهم: **﴿مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ [وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ](٣)﴾** الآية، أى: هى مخلوقة لمن آمن بالله وعبده فى الحياة الدنيا، وإن شركهم فيها الكفار حسًا(٤) فى الدنيا، فهى لهم خاصة يوم القيامة، لا يَشْرَكهم فيها أحد من الكفار، فإن الجنة محرّمة على الكافرين.

قال أبو القاسم الطبرانى: حدثنا أبو حُصَين محمد بن الحسين القاضى، حدثنا يحيى الحِمَّانى، حدثنا يعقوب القُمِّى، عن جعفر بن أبى المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كانت قريش يطوفون بالبيت وهم عراة، يصفرون ويُصَفِّقون. فأنزل الله: **﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾** فأمروا بالثياب(٥).

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ (٣٣)﴾.

قال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شَقيق، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أحد أغير من الله، فلذلك حَرَّم الفواحش ما ظَهَر منها وما بَطن، ولا أحد أحب إليه المدح من الله».

أخرجاه فى الصحيحين، من حديث سليمان بن مهْران الأعمش، عن شقيق أبى وائل، عن عبد الله بن مسعود(٦). وتقدم الكلام فى سورة الأنعام على ما يتعلق بالفواحش ما ظهر منها وما بطن.

وقوله: **﴿وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾** قال السُّدِّى: أما الإثم فالمعصية، والبغى أن تبغى على الناس بغير الحق.

---

(١) زيادة من ك. (٢) فى ك، م: «المعتدين». (٣) زيادة من ك، م، أ.
(٤) فى ك: «حبا».
(٥) المعجم الكبير (١٢/١٣)، وقال الهيثمى فى المجمع (٧/٢٣): «فيه يحيى الحمانى وهو ضعيف».
(٦) المسند (١/٣٨١)، وصحيح البخارى برقم (٤٦٣٤)، وصحيح مسلم برقم (٢٧٦٠).

وقال مجاهد: الإثم المعاصى كلها، وأخبر أن الباغى بغيه كائن على نفسه.

وحاصل ما فُسّر(١) به الإثم أنه الخطايا المتعلقة بالفاعل نفسه، والبغى هو التعدى إلى الناس، فحرم الله هذا وهذا.

وقوله: ﴿وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ أى: تجعلوا له شريكا فى عبادته، وأن تقولوا عليه(٢) من الافتراء والكذب من دعوى أن له ولداً ونحو ذلك، مما لا علم لكم به كما قال تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ [وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ. حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ](٣)﴾ الآية [الحج: ٣٠، ٣١].

﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلا يَسْتَقْدِمُونَ (٣٤) يَا بَنِي آدَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي فَمَنِ اتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (٣٥) وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٣٦) ﴾.

يقول تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ﴾ أى: قَرْن وجيل ﴿أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ﴾ أى: ميقاتهم المقدر لهم ﴿لا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً﴾ عن ذلك(٤) ﴿وَلا يَسْتَقْدِمُونَ﴾.

ثم أنذر تعالى بنى آدم بأنه سيبعث إليهم رسلا، يقصون عليهم آياته، وبَشر وحذر فقال: ﴿فَمَنِ اتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ﴾ أى: ترك المحرمات وفعل الطاعات ﴿فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ . وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا﴾ أى: كذبت بها قلوبهم، واستكبروا عن العمل بها ﴿أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ أى: ماكثون فيها مكثًا مخلدًا.

﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ أُوْلَئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ الْكِتَابِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوا أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ (٣٧) ﴾.

يقول [تعالى](٥): ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ أى: لا أحد أظلم ممن افترى الكذب على الله، أو كذب بآيات الله المنزلة.

﴿أُوْلَئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ الْكِتَابِ﴾: اختلف المفسرون فى معناه، فقال العَوْفى عن ابن عباس: ينالهم ما كتب عليهم، وكتب لمن يفترى على الله أن وجهه مسود.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس يقول: نصيبهم من الأعمال، من عَمِل خيرًا جُزِى به،

---

(١) فى أ: «فسرا». (٢) فى ك: «على الله». (٣) زيادة من ك، م، أ.
(٤) فى أ: «أى من ذلك». (٥) زيادة من أ.

ومن عمل شرًا جُزِى به.

وقال مجاهد: ما وعدوا فيه من خير وشر.

وكذا قال قتادة، والضحاك، وغير واحد. واختاره ابن جرير.

وقال محمد بن كعب القرظى: ﴿أُوْلَئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ الْكِتَابِ﴾ قال: عمله ورزقه وعمره.

وكذا قال الربيع بن أنس، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم. وهذا القول قوى فى المعنى، والسياق يدل عليه، وهو قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ﴾ ويصير المعنى فى هذه الآية كما فى قوله [تعالى][1]: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لا يُفْلِحُونَ. مَتَاعٌ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ [يونس: ٦٩، ٧٠]، وقوله: ﴿وَمَن كَفَرَ فَلا يَحْزُنكَ كُفْرُهُ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ. نُمَتِّعُهُمْ قَلِيلاً [ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٍ][2]﴾ [لقمان: ٢٣، ٢٤].

وقوله [تعالى][3]: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ [قَالُوا أَيْنَمَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ][4]﴾ الآية: يخبر تعالى أن الملائكة إذا توفت المشركين تفزعهم[5] عند الموت وقَبْض أرواحهم إلى النار، يقولون لهم[6]: أين الذين كنتم تشركون بهم فى الحياة الدنيا وتدعونهم وتعبدونهم من دون الله؟ ادعوهم يخلصوكم[7] مما أنتم فيه. قالوا: ﴿ضَلُّوا عَنَّا﴾ أى: ذهبوا عنا فلا نرجو نفعهم، ولا خيرهم. ﴿وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ أى: أقروا واعترفوا على أنفسهم ﴿أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾.

﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّىٰ إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لأُولاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَكِن لاَّ تَعْلَمُونَ (٣٨) وَقَالَتْ أُولاهُمْ لأُخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ (٣٩)﴾.

يقول تعالى مخبرًا عما يقوله لهؤلاء المشركين به، المفترين عليه المكذبين بآياته: ﴿ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ﴾ أى: من أشكالكم وعلى صفاتكم، ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم﴾ أى: من الأمم السالفة الكافرة، ﴿مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ فِي النَّارِ﴾، يحتمل أن يكون بدلاً من قوله: ﴿فِي أُمَمٍ﴾، ويحتمل أن يكون ﴿فِي أُمَمٍ﴾، أى: مع أمم.

وقوله: ﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا﴾، كما قال الخليل، عليه السلام: ﴿ثُمَّ يَوْمَ[8] الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ [وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا][9]﴾ الآية [العنكبوت: ٢٥]. وقوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ

(١) زيادة من أ. (٢) زيادة من د، ك، م، أ. (٣، ٤) زيادة من أ.
(٥) فى أ: «تقرعهم». (٦) فى د: «قائلين لهم». (٧) فى أ: «يخلصونكم».
(٨) فى د، ك، م: «ويوم». (٩) زياة من ك، م، أ.

الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ. وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٦٦، ١٦٧].

وقوله [تعالى][1]: ﴿حتى إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا﴾ أي: اجتمعوا فيها كلهم، ﴿قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لأُولاهُمْ﴾ أي: أخراهم دخولاً ـ وهم الأتباع ـ لأولاهم ـ وهم المتبوعون ـ لأنهم أشد جرماً من أتباعهم، فدخلوا قبلهم، فيشكوهم[2] الأتباع إلى الله يوم القيامة؛ لأنهم هم الذين أضلوهم عن سواء السبيل، فيقولون: ﴿رَبَّنَا هَؤُلاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ﴾ أي: أضعف عليهم العقوبة، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولا. وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلاْ. رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ [وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا][3]﴾ [الأحزاب: ٦٦ ـ ٦٨].

وقوله: ﴿قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَكِن لاَّ تَعْلَمُونَ﴾ أي: قد فعلنا ذلك وجازينا كلا بحسبه، كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا [فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ][4]﴾ [النحل: ٨٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالاً مَّعَ أَثْقَالِهِمْ [وَلَيُسْأَلُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُون][5]﴾ [العنكبوت: ١٣] وقال: ﴿وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ [أَلا سَاءَ مَا يَزِرُون][6]﴾[النحل: ٢٥].

﴿وَقَالَتْ أُولاهُمْ لأُخْرَاهُمْ﴾ أي: قال المتبوعون للأتباع: ﴿فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ﴾ قال السدي: فقد ضللتم كما ضللنا.

﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾، وهذا الحال كما أخبر تعالى عنهم في حال محشرهم، في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلا أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ. قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُم بَلْ كُنتُم مُّجْرِمِينَ. وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَن نَّكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الأَغْلالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلاَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سبأ: ٣١ ـ ٣٣].

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ (٤٠) لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ (٤١)﴾.

قوله: ﴿لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ﴾ قيل: المراد: لا يرفع لهم منها عمل صالح ولا دعاء.

---

(١) زيادة من م. (٢) في أ: «فيشكونهم». (٣، ٤) زيادة من ك، م، أ. وفي هـ: «الآية».
(٥) زيادة من أ. وفي هـ: «الآية».
(٦) زيادة من ك، م،أ. وفي هـ: «الآية».

قاله مجاهد، وسعيد بن جبير. ورواه العَوْفى وعلى بن أبى طلحة، عن ابن عباس. وكذا رواه الثورى، عن ليْث، عن عطاء، عن ابن عباس.

وقيل: المراد: لا تفتح لأرواحهم أبواب السماء.

رواه الضحاك، عن ابن عباس. وقاله السُّدِّى وغير واحد، ويؤيده ما قال ابن جرير:

حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن المِنْهَال ـ هو ابن عمرو ـ عن زاذان، عن البراء؛ أن رسول الله ﷺ ذكر قَبْض روح الفاجر، وأنه يُصْعَد بها إلى السماء، قال: «فيصعدون بها، فلا تمر على ملأ من الملائكة إلا قالوا: ما هذه الروح الخبيثة؟ فيقولون: فلان، بأقبح أسمائه التى كان يُدْعَى بها فى الدنيا، حتى ينتهوا بها إلى السماء، فيستفتحون بابها له فلا يفتح له». ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿**لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ [وَلا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ]**(١)﴾ الآية.

هكذا رواه، وهو قطعة من حديث طويل رواه أبو داود والنسائى وابن ماجه، من طرق، عن المنهال بن عمرو، به(٢). وقد رواه الإمام أحمد بطوله فقال:

حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش عن منْهَال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء بن عازب [رضى الله عنه](٣) قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ فى جنازة رجل من الأنصار، فانتهينا إلى القبر ولَمَّا يُلْحَد. فجلس رسول الله ﷺ وجلسنا حوله كأن على رؤوسنا الطير، وفى يده عود ينكت به فى الأرض، فرفع رأسه فقال: «استعيذوا بالله من عذاب القبر». مرتين أو ثلاثاً ثم قال: «إن العبد المؤمن إذا كان فى انقطاع من الدنيا، وإقبال إلى الآخرة، نزل إليه ملائكة من السماء بيض الوجوه، كأن وجوههم الشمس، معهم كفن من أكفان الجنة، وحَنُوط من حَنُوط الجنة، حتى يجلسوا منه مدّ البصر. ثم يجىء ملك الموت، حتى يجلس عند رأسه، فيقول: أيتها النفس الطيبة(٤)، اخرجى إلى مغفرة من الله ورضوان».

قال: «فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من فى السقاء، فيأخذها فإذا أخذها لم يَدَعوها(٥) فى يده طرفة عين، حتى يأخذوها فيجعلوها فى ذلك الكفن، وفى ذلك الحنوط. ويخرج منها كأطيب نفحة مسك وجدت على وجه الأرض. فيصعدون بها فلا يمرون ـ يعنى ـ بها على ملأ من الملائكة إلا قالوا: ما هذا الروح الطيب؟ فيقولون: فلان بن فلان، بأحسن أسمائه التى كانوا يسمونه بها فى الدنيا، حتى ينتهوا به إلى السماء الدنيا، فيستفتحون له، فيفتح له، فيشيعه من كل سماء مقربوها إلى السماء التى تليها، حتى ينتهى بها إلى السماء السابعة، فيقول الله، عز وجل: اكتبوا كتاب عبدى فى عِلِّيِّين، وأعيدوه إلى الأرض، فإنى منها خلقتهم، وفيها أعيدهم، ومنها أخرجهم تارة أخرى».

---

(١) زيادة من ك، م، أ.

(٢) تفسير الطبرى (١٢/ ٤٢٤)، وسنن أبى داود برقم (٤٧٥٣)، وسنن النسائى (٤/ ٧٨)، وسنن ابن ماجة برقم (١٥٤٨).

(٣) زيادة من ك، أ. (٤) فى ك، م: «المطمئنة». (٥) فى ك: «يدعها».

قال: «فتعاد روحه، فيأتيه مَلَكان فيجلسانه فيقولان له: من ربك؟ فيقول: ربى الله. فيقولان له ما دينك؟ فيقول: دينى الإسلام. فيقولان له: ما هذا الرجل الذى بعث فيكم؟ فيقول: هو رسول الله ﷺ. فيقولان له: وما علمك؟ فيقول: قرأت كتاب الله فآمنت به وصدقت. فينادى مناد من السماء: أن صدق عبدى، فأفرشوه من الجنة، وألبسوه من الجنة، وافتحوا له باباً إلى الجنة». «فيأتيه[1] من روحها وطيبها، ويفسح له فى قبره مَدّ بصره».

قال: «ويأتيه رجل حسن الوجه، حسن الثياب، طيب الريح، فيقول: أبشر بالذى يسُرك، هذا يومك الذى كنت توعد. فيقول له: من أنت؟ فوجهك الوجه يجىء بالخير. فيقول: أنا عملك الصالح. فيقول: رب أقم الساعة، رب أقم الساعة، حتى أرجع إلى أهلى ومالى».

قال: «وإن العبد الكافر، إذا كان فى انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة[2]، نزل إليه من السماء ملائكة سود الوجوه معهم [3] المسوح، فيجلسون منه مَدّ البصر، ثم يجىء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه، فيقول: أيتها النفس الخبيثة، اخرجى إلى سخط من الله وغضب». قال: «فتُفَرّق فى جسده، فينتزعها كما ينتزع السَّفُّود من الصوف المبلول، فيأخذها، فإذا أخذها لم يَدَعُوها فى يده طرفة عين حتى يجعلوها فى تلك المسوح، ويخرج منها كأنتن ريح جيفة وجدت على وجه الأرض. فيصعدون بها، فلا يمرون بها على ملأ من الملائكة إلا قالوا: ما هذا الروح الخبيث؟ فيقولون: فلان ابن فلان، بأقبح أسمائه التى كان يسمى بها فى الدنيا، حتى ينتهى به إلى السماء الدنيا، فيستفتح له، فلا يفتح [4]. ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿**لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ**﴾، فيقول الله، عز وجل: اكتبوا كتابه فى سجّين فى الأرض السفلى. فتطرح روحه طرحا». ثم قرأ: ﴿**وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ**﴾ [الحج: ٣١].

«فتعاد روحه فى جسده. ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له: من ربك؟ فيقول: هاه هاه! لا أدرى. فيقولان[5]: ما دينك؟ فيقول: هاه هاه! لا أدرى. فيقولان [6]: ما هذا الرجل الذى بعث فيكم؟ فيقول: هاه هاه! لا أدرى. فينادى مناد من السماء: أن كذب، فأفرشوه من النار، وافتحوا له باباً إلى النار. فيأتيه من حَرّها وسمومها، ويُضيق عليه قبره حتى تختلف فيه أضلاعه، ويأتيه رجل قبيح الوجه، قبيح الثياب، منتن الريح، فيقول: أبشر بالذى يسوؤك، هذا يومك الذى كنت توعد فيقول: من[7] أنت؟ فوجهك الوجه يجىء بالشر. فيقول: أنا عملك الخبيث. فيقول: رب لا تقم الساعة»[8].

---

(١) فى ك، م، أ: «قال: فيأتيه». (٢) فى م: «إذا كان فى انقطاع عن الآخرة وإقبال من الدنيا».
(٣) فى م: «معهم السياط». (٤) فى م، أ: «فلا يفتح له». (٥، ٦) فى م، أ: «فيقولان له».
(٧) فى م: «ومن».
(٨) المسند (٤/ ٢٨٧).

وقال أحمد أيضا: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن يونس بن خَبَّاب، عن المِنْهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء بن عازب قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى جنازة، فذكر نحوه.

وفيه: «حتى إذا خرج روحه صلى عليه كل ملك بين السماء والأرض، وكل ملك فى السماء، وفتحت له أبواب السماء، ليس من أهل باب إلا وهم يدعون الله، عز وجل، أن يعرج بروحه من قبلهم».

وفى آخره: «ثم يقيض له أعمى أصم أبكم، فى يده مِرْزَبَّة لو ضرب بها جبل كان ترابًا، فيضربه ضربة فيصير تراباً، ثم يعيده الله، عز وجل، كما كان، فيضربه ضربة أخرى فيصيح صيحة يسمعها كل شيء إلا الثقلين». قال البراء: «ثم يفتح له باب من النار، ويمهد له من فرش النار»[١].

وفى الحديث الذى رواه الإمام أحمد، والنسائى، وابن ماجه وابن جرير ـ واللفظ له ـ من حديث محمد بن عمرو بن عطاء، عن سعيد بن يَسَار، عن أبى هريرة [رضى الله عنه][٢] أن رسول الله ﷺ قال: «الميت تحضره الملائكة، فإذا كان الرجل الصالح قالوا: اخرجى أيتها النفس المطمئنة كانت فى الجسد الطيب، اخرجى حَمِيدة، وأبشرى برَوْح وريحان، ورب غير غضبان، فيقولون ذلك حتى يُعْرج بها إلى السماء، فيستفتح لها، فيقولون: من هذا؟ فيقولون: فلان. فيقال: مرحباً بالنفس الطيبة التى كانت فى الجسد الطيب، ادخلى حميدة، وأبشرى برَوْح وريحان، ورب غير غضبان، فيقال لها ذلك حتى ينتهى به إلى السماء التى فيها الله، عز وجل. وإذا كان الرجل السَّوْء قالوا: اخرجى أيتها النفس الخبيثة كانت فى الجسد الخبيث، اخرجى ذميمة، وأبشرى بحميم وغَسّاق، وآخر من شكله أزواج، فيقولون ذلك حتى تخرج، ثم يعرج بها إلى السماء فيستفتح لها، فيقال: من هذا؟ فيقولون: فلان. فيقولون: لا مرحباً بالنفس الخبيثة كانت فى الجسد الخبيث، ارجعى ذميمة، فإنه لم تفتح[٣] لك أبواب السماء، فترسل بين السماء والأرض، فتصير إلى القبر»[٤].

وقد قال ابن جُرَيج فى قوله: ﴿لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ﴾ قال: لا تفتح لأعمالهم، ولا لأرواحهم.

وهذا فيه جمع بين القولين، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ هكذا قرأه[٥] الجمهور، وفسروه بأنه البعير. قال ابن مسعود: هو الجمل ابن الناقة. وفى رواية: زوج الناقة. وقال الحسن البصرى: حتى يدخل البعير فى خُرْق الإبرة. وكذا قال أبو العالية، والضحاك. وكذا روى على بن أبى طلحة، والعَوْفى عن ابن عباس.

---

(١) المسند (٤/ ٢٩٥).

(٢) زيادة من أ. (٣) فى ك: «يفتح».

(٤) المسند (٢/ ٣٦٤) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٤٤٢) وسنن ابن ماجة برقم (٤٢٦٢) وتفسير الطبرى (١٢/ ٤٢٤).

(٥) فى د، ك، م: «فسره».

وقال مجاهد، وعكرمة، عن ابن عباس: أنه كان يقرؤها: «[حتى][١] يلج الجُمَّل فى سم الخيام» بضم الجيم، وتشديد الميم، يعنى: الحبل الغليظ فى خرم الإبرة.

وهذا اختيار سعيد بن جبير. وفى رواية أنه قرأ: «حتى يلج الجُمَّلُ» يعنى: قُلُوس السفن، وهى الحبال الغلاظ.

وقوله: ﴿لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ [وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ][٢]﴾ قال محمد بن كعب القُرَظِى: ﴿لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ﴾ قال: الفرش، ﴿وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾قال: اللحُفُ.

وكذا قال الضحاك بن مُزاحِم، والسُّدِّى، ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾.

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٤٢) وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (٤٣) ﴾.

لما ذكر تعالى حال الأشقياء[٣]، عطف بذكر حال السعداء، فقال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ أى: آمنت قلوبهم وعملوا الصالحات بجوارحهم، ضد أولئك الذين كفروا بآيات الله، واستكبروا عنها.

وينبه[٤] تعالى على أن الإيمان والعمل به سهل؛ لأنه تعالى قال: ﴿لا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُون. وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ أى: من حسد وبغضاء، كما جاء فى الصحيح للبخارى، من حديث قتادة، عن أبى المتوكِّل الناجى، عن أبى سعيد الخدرى قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خلص المؤمنون من النار حُبسوا على قنطرة بين الجنة والنار، فاقتص لهم مظالم كانت بينهم فى الدنيا، حتى إذا هُذبوا ونقوا، أذن لهم فى دخول الجنة؛ فوالذى نفسى بيده، إن أحدهم بمنزله فى الجنة أدلّ منه بمسكنه كان فى الدنيا»[٥].

وقال السُّدِّى فى قوله: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الأَنْهَارُ﴾ الآية: إن أهل الجنة إذا سبقوا إلى الجنة فبلغوا، وجدوا عند بابها شجرة فى أصل ساقها عينان، فشربوا[٦] من إحداهما، فينزع ما فى صدورهم من غل، فهو «الشراب الطهور»، واغتسلوا من الأخرى، فجرت عليهم «نضرة النعيم» فلم يشعثوا ولم يشحبوا بعدها أبداً.

---

(١) زيادة من ك، م، أ. (٢) زيادة من م، أ. (٣) فى أ: «ما للأشقياء».
(٤) فى م، أ: «ونبه».
(٥) صحيح البخارى برقم (٢٤٤٠).
(٦) فى م: «فيشربون».

وقد روى أبو إسحاق، عن عاصم، عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب نحواً من ذلك[(١)]، كما سيأتى فى قوله تعالى: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا﴾ [الزمر: ٧٣]، إن شاء الله، وبه الثقة وعليه التكلان.

وقال قتادة: قال على، رضى الله عنه: إنى لأرجو أن أكون أنا وعثمان وطلحة والزبير من الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾. رواه ابن جرير.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا ابن عيينة، عن إسرائيل قال: سمعت الحسن يقول: قال على: فينا والله أهل بدر نزلت: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾[(٢)].

وروى النسائى وابن مَرْدُويه ـ واللفظ له ـ من حديث أبى بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كل أهل الجنة يرى مقعده من النار فيقول: لولا أن الله هدانى، فيكون له شكراً. وكل أهل النار يرى مقعده من الجنة فيقول: لو أن الله هدانى، فيكون له حسرة»[(٣)].

ولهذا لما أورثوا مقاعد أهل النار من الجنة نودوا: ﴿أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ أى: بسبب أعمالكم نالتكم الرحمة فدخلتم الجنة، وتبوأتم منازلكم بحسب أعمالكم. وإنما وجب الحمل على هذا لما ثبت فى الصحيحين عن رسول الله ﷺ: «واعلموا أن أحدكم[(٤)] لن يدخله عمله الجنة». قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يَتَغَمَّدَنى الله برحمة منه وفضل»[(٥)].

﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ (٤٤) الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُم بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ (٤٥)﴾.

يخبر تعالى بما يخاطب أهل الجنة أهل النار إذا استقروا فى منازلهم، وذلك على وجه التقريع والتوبيخ: ﴿أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا [فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا][(٦)]﴾، «أن» ههنا مفسِّرة للقول المحذوف، و«قد» للتحقيق، أى: قالوا لهم: ﴿قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ﴾ كما أخبر تعالى فى سورة «الصافات» عن الذى كان له قرين من الكفار: ﴿فَاطَّلَعَ

---

(١) فى ك، م، أ: «هذا».

(٢) تفسير عبد الرزاق (١/ ٢١٧).

(٣) سنن النسائى الكبرى كما فى تحفة الأشراف للمزى برقم (١٢٤٩٢) ورواه أحمد فى مسنده (٢/ ٥١٢) والحاكم فى المستدرك (٢/ ٤٣٥) من طريق أبى بكر بن عياش به، وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبى.

(٤) فى أ: «أحدًا».

(٥) صحيح البخارى برقم (٦٤٦٣) وصحيح مسلم برقم (٢٨١٦) من حديث أبى هريرة، رضى الله عنه.

(٦) زيادة من ك، م.

فرآهُ في سَوَاءِ الْجَحِيمِ . قَالَ تَاللَّهِ إِن كِدتَّ لَتُرْدِينِ . وَلَوْلا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ . أَفَمَا نَحْنُ بِمَيِّتِينَ . إِلاَّ مَوْتَتَنَا الأُولَىٰ وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ﴾ [الآيات: ٥٥ ـ ٥٩] أى: ينكر عليه مقالته التى يقولها فى الدنيا، ويقرعه بما صار إليه من العذاب والنكال، وكذا[١] تقرعهم الملائكة يقولون لهم: **﴿هَذِهِ النَّارُ الَّتِي كُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ . أَفَسِحْرٌ هَذَا أَمْ أَنتُمْ لا تُبْصِرُونَ . اصْلَوْهَا فَاصْبِرُوا أَوْ لا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾** [الطور: ١٤ ـ ١٦]. وكذلك قرع رسولُ الله ﷺ قتلى القَليب يوم بدر، فنادى: «يا أبا جهل بن هشام، ويا عتبة بن ربيعة، ويا شيبة بن ربيعة ـ وسمى رؤوسهم ـ: هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً؟ فإنى وجدت ما وعدنى ربى حقاً». وقال[٢] عمر: يا رسول الله، تخاطب قوماً قد جَيفوا؟ فقال: «والذى نفسى بيده، ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، ولكن لا يستطيعون أن يجيبوا»[٣].

وقوله: **﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ﴾** أى: أعلم معلم ونادى مُنَاد: **﴿أَن لَّعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾** أى: مستقرة عليهم.

ثم وصفهم بقوله: **﴿الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾** أى: يصدون الناس عن اتباع سبيل الله وشرعه وما جاءت به الأنبياء، ويبغون أن تكون السبيل معوجة غير مستقيمة، حتى لا يتبعها أحد. **﴿وَهُم بِالآخِرَةِ كَافِرُونَ﴾** أى: وهم بلقاء الله فى الدار الآخرة كافرون، أى: جاحدون مكذبون بذلك لا يصدقونه ولا يؤمنون به. فلهذا لا يبالون بما يأتون من منكر من القول والعمل؛ لأنهم لايخافون حساباً عليه ، ولا عقاباً، فهم شر الناس أعمالاً وأقوالاً.

﴿ وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى الأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلاًّ بِسِيمَاهُمْ وَنَادَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَن سَلامٌ عَلَيْكُمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ (٤٦) وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (٤٧) ﴾.

لما ذكر تعالى مخاطبة أهل الجنة مع أهل النار، نَبَّه أن بين الجنة والنار حجاباً، وهو الحاجز المانع من وصول أهل النار إلى الجنة.

قال ابن جرير: وهو السور الذى قال الله تعالى: **﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِن قِبَلِهِ الْعَذَابُ﴾** [الحديد: ١٣]. وهو الأعراف الذى قال الله تعالى: **﴿وَعَلَى الأَعْرَافِ رِجَالٌ﴾**.

ثم روى بإسناده عن السدى أنه قال فى قوله [تعالى][٤]: **﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ﴾** وهو «السور»، وهو «الأعراف».

---

(١) فى م: «وكذلك». (٢) فى ك، م: «فقال».
(٣) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٣٩٨٠) ومسلم فى صحيحه برقم (٩٣٢) من حديث عبد الله بن عمر، رضى الله عنهما.
(٤) زيادة من ك .

وقال مجاهد: الأعراف: حجاب بين الجنة والنار، سور له باب.

قال ابن جرير: والأعراف جمع «عُرْف»، وكل مرتفع من الأرض عند العرب يسمى «عرفاً»، وإنما قيل لعرف الديك عرفاً لارتفاعه.

وحدثنا سفيان بن وَكِيع، حدثنا ابن عيينة، عن عُبَيد الله بن أبى يزيد، سمع ابن عباس يقول: الأعراف: هو الشيء المشرف.

وقال الثورى، عن جابر، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: الأعراف: سور كعُرْف الديك.

وفى رواية عن ابن عباس: الأعراف، تل بين الجنة والنار، حبس عليه ناس من أهل الذنوب بين الجنة والنار. وفى رواية عنه: هو سور بين الجنة والنار. وكذلك قال الضحاك وغير واحد من علماء التفسير.

وقال السدى: إنما سمى «الأعراف» أعرافاً؛ لأن أصحابه يعرفون الناس.

واختلفت عبارات المفسرين فى أصحاب الأعراف من هم، وكلها قريبة ترجع إلى معنى واحد، وهو أنهم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم. نص عليه حذيفة، وابن عباس، وابن مسعود، وغير واحد من السلف والخلف، رحمهم الله. وقد جاء فى حديث مرفوع رواه الحافظ أبو بكر بن مَرْدُوَيه:

حدثنا عبد الله بن إسماعيل، حدثنا عبيد بن الحسين، حدثنا سليمان بن داود، حدثنا النعمان بن عبد السلام، حدثنا شيخ لنا يقال له: أبو عباد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله قال: سئل رسول الله ﷺ عمن استوت حسناته وسيئاته، فقال: «أولئك أصحاب الأعراف، لم يدخلوها وهم يطعمون».

وهذا حديث غريب من هذا الوجه[١]، ورواه من وجه آخر، عن سعيد بن سلمة بن أبى الحسام، عن محمد بن المنكدر عن رجل من مزينة قال: سئل رسول الله ﷺ عن أصحاب الأعراف، فقال: «إنهم قوم خرجوا عصاة بغير إذن آبائهم، فقتلوا فى سبيل الله»[٢].

وقال سعيد بن منصور: حدثنا أبو مَعْشَر، حدثنا يحيى بن شِبْل، عن يحيى بن عبد الرحمن المزنى[٣]، عن أبيه قال: سئل رسول الله ﷺ عن «أصحاب الأعراف» فقال: «هم ناس[٤] قتلوا فى سبيل الله بمعصية آبائهم، فمنعهم من دخول الجنة معصية آبائهم ومنعهم النار[٥] قتلهم فى سبيل الله».

---

(١) ورواه أبو الشيخ وابن عساكر فى تاريخه كما فى الدر المنثور (٣/ ٤٦٣).

(٢) ورواه أبو الشيخ كما فى الدر المنثور (٣/ ٤٦٥)، وسعيد بن سلمة ضعفه النسائى وخرج له مسلم فى صحيحه.

(٣) وقع فى النسخ «يحيى بن عبد الرحمن المزنى» وفى تفسير الطبرى «محمد بن عبد الرحمن المزنى» وفى مسند الحارث ومساوئ الأخلاق «عمر بن عبد الرحمن المزنى» ولم أجد من ترجم له إلا أن ابن أبى حاتم قال فى الجرح والتعديل فى ترجمة يحيى بن شبل أنه روى عن «عمر بن عبد الرحمن المزنى».

(٤) فى أ: «قوم».

(٥) فى أ: «من دخول النار».

هكذا رواه ابن مَرْدُوَيه، وابن جرير، وابن أبي حاتم من طرق، عن أبي معشر به[١]. وكذلك[٢] رواه ابنُ ماجه مرفوعاً، من حديث ابن عباس وأبي سعيد الخدري[٣] [رضي الله عنهما][٤]، والله أعلم بصحة هذه الأخبار المرفوعة وقصاراها أن تكون موقوفة وفيه دلالة على ما ذكر.

وقال ابن جرير: حدثني يعقوب، حدثنا هُشَيْم، أخبرنا حصين، عن الشعبي، عن حذيفة؛ أنه سئل عن أصحاب الأعراف، قال: فقال: هم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم، فقعدت بهم سيئاتهم عن الجنة، وخلَّفت بهم حسناتهم عن النار. قال: فوقفوا هناك[٥] على السور حتى يقضي الله فيهم[٦].

وقد رواه من وجه آخر أبسط[٧] من هذا فقال:

حدثنا ابن حُمَيد، حدثنا يحيى بن واضح، حدثنا يونس بن أبي إسحاق قال: قال الشعبي: أرسل إليّ عبد الحميد بن عبد الرحمن ـ وعنده أبو الزناد عبد الله بن ذَكْوان مولى قريش ـ وإذا هما قد ذكرا من أصحاب الأعراف ذكراً ليس كما ذكرا، فقلت لهما: إن شئتما أنبأتكما بما ذكر حذيفة، فقالا: هات. فقلت: إن حذيفة ذكر أصحاب الأعراف فقال: هم قوم تجاوزت بهم حسناتهم النار، وقعدت بهم سيئاتهم عن الجنة، فإذا صُرفت أبصارهم تلقاء أصحاب النار قالوا: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾، فبينا[٨] هم كذلك، اطلع عليهم ربك فقال لهم: اذهبوا فادخلوا الجنة فإني قد غفرت لكم[٩].

وقال عبد الله بن المبارك، عن أبي بكر الهذلي قال: قال سعيد بن جبير، وهو يحدث ذلك عن ابن مسعود قال يحاسب الناس يوم القيامة، فمن كانت حسناته أكثر من سيئاته بواحدة دخل الجنة، ومن كانت سيئاته أكثر من حسناته بواحدة دخل النار. ثم قرأ قول الله: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ [فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ. وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُوْلَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ][١٠]﴾ [المؤمنون: ١٠٢، ١٠٣]، ثم قال: إن الميزان يخف بمثقال حبة ويرجح، قال: ومن استوت حسناته وسيئاته كان من

---

(١) تفسير الطبري (١٢/٤٥٨)، ورواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده برقم (٧١١) «بغية الباحث».
والخرائطي في مساوئ الأخلاق برقم (٢٥٢) كلاهما من طريق أبي معشر به.
وأبو معشر هو نجيح بن عبد الرحمن قال البخاري: منكر الحديث.
(٢) في ك، م: «وكذا».
(٣) لم أجدهما في سنن ابن ماجة، وإنما رواهما ابن مردويه في تفسيره كما في الدر المنثور (٣/٤٦٥)، وحديث أبي سعيد رواه أيضا الطبراني في المعجم الأوسط برقم (٣٣٢٢) «مجمع البحرين» من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء، عن أبي سعيد الخدري به. وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢٣): «فيه محمد بن مخلد الرعيني وهو ضعيف».
قلت: وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف أيضا.
(٤) زيادة من أ.
(٥) في ك، م: «هنالك».
(٦) تفسير الطبري (١٢/٤٥٣).
(٧) في م: «بأبسط».
(٨) في أ: «فبينما».
(٩) تفسير الطبري (١٢/٤٥٢).
(١٠) زيادة من ك، م، أ. وفي هـ: «الآيتين».

أصحاب الأعراف، فوقفوا على الصراط، ثم عرفوا أهل الجنة وأهل النار، فإذا نظروا إلى أهل الجنة نادوا: سلام عليكم، وإذا صرفوا أبصارهم إلى يسارهم نظروا أصحاب النار قالوا: ﴿رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾، فتعوذوا بالله من منازلهم. قال: فأما أصحاب الحسنات، فإنهم يعطون نوراً فيمشون به بين أيديهم وبأيمانهم، ويعطى كل عبد يومئذ نوراً، وكل أمة نوراً، فإذا أتوا على الصراط سلب الله نور كل منافق ومنافقة. فلما رأى أهل الجنة ما لقى المنافقون قالوا: ﴿رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا﴾ [التحريم: ٨]. وأما أصحاب الأعراف، فإن النور كان فى أيديهم فلم ينزع، فهنالك يقول الله تعالى: ﴿لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾، فكان الطمع دخولاً. قال: وقال[١] ابن مسعود: على أن العبد إذا عمل حسنة كتب له بها عشر، وإذا عمل سيئة لم تكتب إلا واحدة. ثم يقول: هلك من غلبت واحدته أعشاره.

رواه ابن جرير[٢]، وقال أيضا:

حدثنى ابن وَكِيع وابن حميد قالا: حدثنا جرير، عن منصور، عن حبيب بن أبى ثابت، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس قال: «الأعراف»: السور الذى بين الجنة والنار، وأصحاب الأعراف بذلك المكان، حتى إذا بدا الله أن يعافيهم، انْطُلِق بهم إلى نهر يقال له: «الحياة»، حافتاه قصب الذهب، مكلل باللؤلؤ، ترابه المسك، فألقوا[٣] فيه حتى تصلح ألوانهم، وتبدو فى نحورهم بيضاء يعرفون بها، حتى إذا صلحت ألوانهم أتى بهم الرحمن تبارك وتعالى فقال: تمنوا ما شئتم فيتمنون، حتى إذا انقطعت أمنيتهم قال لهم: لكم الذى تمنيتم ومثله سبعون ضعفا. فيدخلون الجنة وفى نحورهم شامة بيضاء يعرفون بها، يسمون مساكين أهل الجنة.

وكذا رواه ابن أبى حاتم، عن أبيه، عن يحيى بن المغيرة، عن جرير، به. وقد رواه سفيان الثورى، عن حبيب بن أبى ثابت، عن مجاهد، عن عبد الله بن الحارث، من قوله[٤]. وهذا أصح، والله أعلم. وهكذا روى عن مجاهد والضحاك وغير واحد.

وقال سُنَيْد بن داود: حدثنى جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبى زُرْعَة بن عمرو بن جرير قال: سئل رسول الله ﷺ عن أصحاب الأعراف قال[٥]: «هم آخر من يفصل بينهم من العباد، فإذا فرغ رب العالمين من فصله[٦] بين العباد قال: أنتم قوم أخرجتكم حسناتكم من النار، ولم تدخلوا[٧] الجنة، فأنتم عتقائى، فارعوا من الجنة حيث شئتم». وهذا مرسل حسن[٨].

(١) فى د: «فقال» .
(٢) تفسير الطبرى (١٢/ ٤٥٤) .
(٣) فى م: «فألقى».
(٤) تفسير الطبرى (١٢/ ٤٥٥) .
(٥) فى م: «فقال». (٦) فى ك، م: «فصل». (٧) فى م: «يدخلوا».
(٨) ورواه الطبرى (١٢/ ٤٦١) عن القاسم، عن سنيد بإسناده به.

وروى الحافظ ابن عساكر فى ترجمة «الوليد بن موسى»، عن منبه بن عثمان[١]، عن عُرْوَة بن رُوَيْم، عن الحسن، عن أنس بن مالك، عن النبى ﷺ؛ أن مؤمنى الجن لهم ثواب وعليهم عقاب، فسألناه عن ثوابهم[٢]، فقال: «على الأعراف، وليسوا فى الجنة مع أمة محمد ﷺ». فسألناه: وما الأعراف؟ فقال: «حائط الجنة تجرى فيه الأنهار، وتنبت فيه الأشجار والثمار».

رواه البيهقى، عن ابن بشران، عن على بن محمد المصرى، عن يوسف بن يزيد، عن الوليد بن موسى، به[٣].

وقال سفيان الثورى، عن خُصَيف، عن مجاهد قال: أصحاب الأعراف قوم صالحون فقهاء علماء.

وقال ابن جرير: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن عُلَيَّة، عن سليمان التيمى، عن أبى مِجْلز فى قوله تعالى: ﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى الأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلاًّ بِسِيمَاهُمْ﴾ قال: هم رجال من الملائكة، يعرفون أهل الجنة وأهل النار، قال: ﴿وَنَادَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَن سَلامٌ عَلَيْكُمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ. وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ. وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الأَعْرَافِ رِجَالاً﴾ فى النار ﴿يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ قَالُوا مَا أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ. أَهَؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ﴾ قال: فهذا حين دخل أهل الجنة الجنة: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾.

وهذا صحيح إلى أبى مجلز لاحق بن حميد أحد التابعين، وهو غريب من قوله وخلاف الظاهر من السياق: وقول الجمهور مقدم على قوله، بدلالة الآية على ما ذهبوا إليه. وكذا قول مجاهد: إنهم قوم صالحون علماء فقهاء[٤]، فيه غرابة أيضا. والله أعلم.

وقد حكى القرطبى وغيره فيهم اثنى عشر قولا منها: أنهم شهدوا أنهم صلحاء تفرعوا من فرع الآخرة، دخلوا[٥] يطلعون على أخبار الناس. وقيل: هم أنبياء. وقيل: ملائكة.

وقوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ كُلاًّ بِسِيمَاهُمْ﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قال: يعرفون أهل الجنة ببياض الوجوه، وأهل النار بسواد الوجوه. وكذا روى الضحاك، عنه.

وقال العَوْفى، عن ابن عباس[٦]: أنزلهم الله بتلك المنزلة، ليعرفوا من فى الجنة والنار، وليعرفوا أهل النار بسواد الوجوه، ويتعوذوا بالله أن يجعلهم مع القوم الظالمين. وهم فى ذلك يحيون أهل الجنة بالسلام، لم يدخلوها، وهم يطمعون أن يدخلوها، وهم داخلوها إن شاء الله.

وكذا قال مجاهد، والضحاك، والسدى، والحسن، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

---

(١) فى النسخ «شيبة بن عثمان» والتصويب من تاريخ دمشق والبعث للبيهقى.

(٢) فى النسخ: «عن ثوابهم وعن مؤمنيهم» والمثبت من الدر المنثور ٣/ ٨٨. مستفاد من هامش ط الشعب.

(٣) تاريخ دمشق (١٧/ ٩١٠) «القسم المخطوط» والبعث للبيهقى برقم (١١٧) ورجاله ثقات.

(٤) فى ك، م، أ: «فقهاء علماء».

(٥) فى م: «وجعلوا»، وفى أ: «وخلق».

(٦) فى ك، م: «عن ابن عباس قال».

وقال مَعْمَر، عن الحسن: إنه تلا هذه الآية: ﴿لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾ قال: والله ما جعل ذلك الطمع في قلوبهم، إلا لكرامة يريدها بهم.

وقال قتادة: [قد][1] أنبأكم الله بمكانهم من الطمع.

وقوله: ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾، قال الضحاك، عن ابن عباس: إن أصحاب الأعراف إذا نظروا إلى أهل النار وعرفوهم[2]، قالوا: ﴿رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾.

وقال السُّدِّى: وإذا مروا بهم ـ يعنى بأصحاب الأعراف ـ بزمرة يُذهب بها إلى النار قالوا: ﴿رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾.

وقال عكرمة: تحدد وجوههم فى النار، فإذا رأوا أصحاب الجنة ذهب ذلك عنهم.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى قوله: ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ فرأوا وجوههم مسودة، وأعينهم مزرقة، ﴿قَالُوا رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾.

﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رِجَالاً يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ قَالُوا مَا أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ (٤٨) أَهَؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ (٤٩)﴾.

يقول تعالى مخبراً[3] عن تقريع أهل الأعراف لرجال من صناديد المشركين وقادتهم، يعرفونهم فى النار بسيماهم: ﴿مَا أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ﴾ أى: كثرتكم، ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ أى: لا ينفعكم[4] كثرتكم ولا جموعكم من عذاب الله، بل صرتم إلى ما صرتم فيه [5]من العذاب والنكال. ﴿أَهَؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: يعنى: أصحاب الأعراف ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾.

وقال ابن جرير: حدثنى محمد بن سعد، حدثنى أبى، حدثنى عمى، حدثنى أبى، عن أبيه، عن ابن عباس: ﴿قَالُوا مَا أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ [وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ][6]﴾ الآية، قال: فلما قالوا لهم الذى قضى الله أن يقولوا ـ يعنى أصحاب الأعراف لأهل الجنة وأهل النار ـ قال الله [تعالى][7] لأهل التكبر والأموال: ﴿أَهَؤُلاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾.

وقال[8] حذيفة: إن أصحاب الأعراف قوم تكافأت أعمالهم، فقصرت بهم حسناتهم عن الجنة،

---

(١) زيادة من م، أ. (٢) فى ك، م، أ: «عرفوهم». (٣) فى ك، م، أ: «إخبارا».
(٤) فى أ: «يمنعكم». (٥) فى ك،م: «إلى ما أنتم فيه». (٦) زيادة من د، ك، م، أ.
(٧) زيادة من أ. (٨) فى ك، م: «فقال».

وقصرت بهم سيئاتهم عن النار، فجُعلوا على الأعراف، يعرفون الناس بسيماهم، فلما قضى الله بين العباد أذن لهم فى طلب الشفاعة، فأتوا آدم فقالوا: يا آدم، أنت أبونا، فاشفع لنا عند ربك. فقال: هل تعلمون أن أحدًا خلقه الله بيده، ونفخ فيه من روحه، وسبقت رحمته إليه غضَبه، وسجدت له الملائكة غيرى؟ فيقولون: لا. [قال][(١)] :فيقول: ما علمت كنهه، ما أستطيع أن أشفع لكم، ولكن ائتوا ابنى إبراهيم. فيأتون إبراهيم ﷺ[(٢)] ،فيسألونه أن يشفع لهم عند ربهم، فيقول: [هل][(٣)] تعلمون من أحد اتخذه الله خليلا؟ هل تعلمون أن أحدًا أحرقه قومه فى النار فى الله غيرى؟ فيقولون: لا. فيقول: ما علمت كنهه، ما أستطيع أن أشفع لكم. ولكن ائتوا ابنى موسى. فيأتون موسى، عليه السلام، [فيقولون: اشفع لنا عند ربك][(٤)]، فيقول: هل تعلمون من أحد كلمه الله تكليمًا وقربه نجيًا غيرى؟ فيقولون: لا، فيقول: ما علمت كنهه، ما أستطيع أن أشفع لكم، ولكن ائتوا عيسى. فيأتونه، عليه السلام، فيقولون له: اشفع لنا عند ربك. فيقول: هل تعلمون أحدًا خلقه الله من غير أب غيرى؟ فيقولون: لا. فيقول: هل تعلمون من أحد كان يبرئ الأكمه والأبرص ويحيى الموتى بإذن الله غيرى؟ قال: فيقولون: لا. فيقول: أنا حجيج نفسى. ما علمت كنهه، ما أستطيع أن أشفع لكم. ولكن ائتوا محمدًا ﷺ. فيأتوننى[(٥)]، فأضرب بيدى على صدرى، ثم أقول: أنا لها. ثم أمشى حتى أقف بين يدى العرش، فآتى ربى، عز وجل، فيفتح لى من الثناء ما لم يسمع السامعون بمثله قط، ثم أسجد فيقال لى: يا محمد، ارفع رأسك، وسل تُعطه، واشفع تشفع. فأرفع رأسى، فأقول: ربى أمتى. فيقول: هم لك. فلا يبقى نبى مرسل، ولا ملك مقرب، إلا غبطنى بذلك المقام، وهو المقام المحمود. فآتى بهم الجنة، فأستفتح فيفتح لى ولهم، فيذهب بهم إلى نهر يقال له: نهر الحيوان، حافتاه قصب مكلّل باللؤلؤ، ترابه المسك، وحصباؤه الياقوت. فيغتسلون منه، فتعود إليهم ألوان أهل الجنة، وريح [أهل الجنة][(٦)]، فيصيرون كأنهم الكواكب الدرية، ويبقى فى صدورهم شامات بيض يعرفون بها، يقال لهم: مساكين أهل الجنة»[(٧)].

﴿ وَنَادَىٰ أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ (٥٠) الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فَالْيَوْمَ نَنسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا وَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ (٥١) ﴾.

يخبر تعالى عن ذلة أهل النار وسؤالهم أهل الجنة من شرابهم وطعامهم، وأنهم لا يجابون إلى ذلك.

قال السُّدِّى: ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾

---

(١) زيادة من ك، م. (٢) فى أ: «عليه الصلاة والسلام». (٣) زيادة من أ.
(٤) زيادة من أ. (٥) فى ك، م: «فيأتونى». (٦) زيادة من ك، م، أ.
(٧) رواه الطبرى فى تفسيره (١٢/ ٤٦٩).

يعنى: الطعام وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: يستطعمونهم ويستسقونهم.

وقال الثورى، عن عثمان الثقفى، عن سعيد بن جبير فى هذه الآية قال: ينادى الرجل أباه أو أخاه فيقول: قد احترقت، أفض[١] على من الماء. فيقال لهم: أجيبوهم. فيقولون: ﴿**إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ**﴾.

وروى من وجه آخر عن سعيد، عن ابن عباس، مثله [سواء][٢].

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ﴿**إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ**﴾ يعنى: طعام الجنة وشرابها.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا نصر بن على، أخبرنا موسى بن المغيرة، حدثنا أبو موسى الصفَّار فى دار عمرو بن مسلم قال: سألت ابن عباس ـ أو: سئل ـ :أى الصدقة أفضل؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصدقة الماء، ألم تسمع إلى أهل النار لما استغاثوا بأهل الجنة قالوا: أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله»[٣].

وقال أيضا: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش عن أبى صالح قال: لما مرض أبو طالب قالوا له: لو أرسلت إلى ابن أخيك هذا، فيرسل إليك بعنقود من الجنة[٤]، لعله أن يشفيك به. فجاءه الرسول وأبو بكر عند النبى ﷺ، فقال أبو بكر: إن الله حرمهما على الكافرين[٥].

ثم وصف تعالى الكافرين بما كانوا يعتمدونه فى الدنيا من اتخاذهم الدين لهوا ولعبا، واغترارهم بالدنيا وزينتها وزخرفها عما أمروا به من العمل للدار الآخرة.

قوله[٦]: ﴿**فَالْيَوْمَ نَنسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا**﴾ أى: نعاملهم معاملة من نَسيهم؛ لأنه تعالى لا يشذ عن[٧] علمه شىء ولا ينساه، كما قال تعالى: ﴿**فِي كِتَابٍ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى**﴾ [طه: ٥٢].

وإنما قال تعالى هذا من باب المقابلة، كما قال: ﴿**نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ**﴾ [التوبة: ٦٧]، وقال: ﴿**كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسَى**﴾ [طه: ١٢٦]، وقال تعالى: ﴿**وَقِيلَ الْيَوْمَ نَنسَاكُمْ كَمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا**﴾ [الجاثية: ٣٤].

وقال العَوْفى، عن ابن عباس فى [قوله][٨]: ﴿**فَالْيَوْمَ نَنسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا**﴾ قال: نسيهم الله من الخير، ولم ينسهم من الشر.

---

(١) فى د: «فأفض». (٢) زيادة من أ.

(٣) ورواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٣٣٨٠) والذهبى فى ميزان الاعتدال (٤/ ٢٢٤) من طريق موسى بن المغيرة به.

وقال الذهبى: «موسى بن المغيرة مجهول، وشيخه أبو موسى الصفَّار لا يعرف».

(٤) فى د، ك، م، أ: «جنته».

(٥) ورواه ابن أبى شيبة كما فى الدر المنثور للسيوطى (٣/ ٤٦٩).

(٦) فى م: «وقوله». (٧) فى أ: «من». (٨) زيادة من أ.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قال: نتركهم، كما تركوا لقاء يومهم هذا.

وقال مجاهد: نتركهم فى النار. وقال السُّدِّى: نتركهم من الرحمة، كما تركوا أن يعملوا للقاء يومهم هذا.

وفى الصحيح أن الله تعالى يقول للعبد يوم القيامة: «ألم أزوجك؟ ألم أكرمك؟ ألم أسخر لك الخيل والإبل، وأذَرْك ترأس وتَرْبَع؟ فيقول: بلى. فيقول: أظننت أنك ملاقى؟ فيقول: لا. فيقول الله: فاليوم أنساك كما نسيتنى»[١].

﴿ وَلَقَدْ جِئْنَاهُم بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (٥٢) هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ قَدْ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ (٥٣) ﴾.

يقول تعالى مخبراً عن إعذاره إلى المشركين بإرسال الرسول إليهم بالكتاب الذى جاء به الرسول، وأنه كتاب مفصل مبين، كما قال تعالى: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ [مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ][٢]﴾ الآية [هود: ١].

وقوله: ﴿فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ[٣]﴾ أى: على علم منا بما فصلناه به، كما قال تعالى: ﴿أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾ [النساء: ١٦٦].

قال ابن جرير: وهذه الآية مردودة على قوله: ﴿كِتَابٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ [لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ][٤]﴾ [الأعراف: ٢]. ﴿وَلَقَدْ جِئْنَاهُم بِكِتَابٍ [فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ][٥]﴾ الآية.

وهذا الذى قاله فيه نظر، فإنه قد طال الفصل، ولا دليل على ذلك، وإنما لما أخبر عما صاروا إليه من الخسار فى الدار الآخرة، ذكر أنه قد أزاح عللهم فى الدار الدنيا، بإرسال الرسل، وإنزال الكتب، كقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]؛ ولهذا قال: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ﴾ أى: ما وُعدَ من العذاب والنكال والجنة والنار. قاله مجاهد وغير واحد.

وقال مالك: ثوابه. وقال الربيع: لا يزال يجىء تأويله أمر، حتى يتم يوم الحساب، حتى يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، فيتم تأويله يومئذ.

﴿يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾ أى: يوم القيامة، قاله ابن عباس ـ ﴿يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ﴾ أى: تركوا العمل به، وتناسوه فى الدار الدنيا: ﴿قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا﴾ أى: فى

---

(١) ورواه ابن أبى شيبة كما فى الدر المنثور للسيوطى (٣/ ٤٦٩).

(٢) زيادة من ك،م.

(٣) فى ك: «علم للعالمين» وهو خطأ.

(٤) زيادة من ك، م، وفى هـ: «الآية».

(٥) زيادة من ك، م.

خلاصنا مما نحن فيه، ﴿أَوْ نُرَدُّ﴾ إلى الدار الدنيا ﴿فَنَعْمَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ﴾، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام٢٧، ٢٨]، كما قال هاهنا: ﴿قَدْ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ أى: [قد][(١)] خسروا أنفسهم بدخلوهم النار وخلودهم فيه، ﴿وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ أى: ذهب عنهم ما كانوا يعبدونهم من دون الله فلا ينصرونهم، ولا يشفعون لهم[(٢)]، ولا ينقذونهم مما هم فيه.

﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ (٥٤)﴾.

يخبر تعالى بأنه خلق هذا العالم: سماواته وأرضه، وما بين ذلك فى ستة أيام، كما أخبر بذلك فى غير ما آية من القرآن، والستة الأيام هى: الأحد، والإثنين، والثلاثاء، والأربعاء، والخميس، والجمعة ـ وفيه اجتمع الخلق كله، وفيه خلق آدم، عليه السلام. واختلفوا فى هذه الأيام: هل كل يوم منها كهذه الأيام كما هو المتبادر إلى الأذهان[(٣)]؟ أو كل يوم كألف سنة، كما نص على ذلك مجاهد، والإمام أحمد بن حنبل، ويروى ذلك من رواية الضحاك عن ابن عباس؟ فأما يوم السبت فلم يقع فيه خلق؛ لأنه اليوم السابع، ومنه سمى السبت، وهو القطع.

فأما الحديث الذى رواه الإمام أحمد فى مسنده حيث قال: حدثنا حجاج، حدثنا ابن جُرَيْج، أخبرنى إسماعيل بن أُمَيَّة، عن أيوب بن خالد، عن عبد الله بن رافع ـ مولى أم سلمة ـ عن أبى هريرة قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدى فقال: «خلق الله التربة يوم السبت، وخلق الجبال فيها يوم الأحد، وخلق الشجر فيها يوم الإثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة آخر الخلق، فى آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل».

فقد رواه مسلم بن الحجاج فى صحيحه والنسائى من غير وجه، عن حجاج ـ وهو ابن محمد الأعور ـ عن ابن جريج به[(٤)]، وفيه استيعاب الأيام السبعة، والله تعالى قد قال فى ستة أيام؛ ولهذا تكلم البخارى وغير واحد من الحفاظ فى هذا الحديث، وجعلوه من رواية أبى هريرة، عن كعب الأحبار، ليس مرفوعا، والله أعلم.

وأما قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾، فللناس فى هذا المقام مقالات كثيرة جدا، ليس هذا موضع بسطها، وإنما يُسلك فى هذا المقام مذهب السلف الصالح: مالك، والأوزاعى، والثورى،

---

(١) زيادة من م. (٢) فى ك، م: «فيهم». (٣) فى م: «الفهم».
(٤) المسند (٣٢٧/١) وصحيح مسلم برقم (٢٧٨٩) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٠١٠).

والليث بن سعد، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه وغيرهم، من أئمة المسلمين قديما وحديثا، وهو إمرارها كما جاءت من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل. والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منفى عن الله، فإن الله لا يشبهه شيء من خلقه، و﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، بل الأمر كما قال الأئمة ـ منهم نُعَيْم بن حماد الخزاعى شيخ البخارى ـ: «من شبه الله بخلقه فقد كفر، ومن جحد ما وصف الله به نفسه فقد كفر». وليس فيما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيه، فمن أثبت لله تعالى ما وردت به الآيات الصريحة والأخبار الصحيحة، على الوجه الذى يليق بجلال الله تعالى، ونفى عن الله تعالى النقائص، فقد سلك سبيل الهدى.

وقوله تعالى: ﴿يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا﴾ أى: يذهب ظلام هذا بضياء هذا، وضياء هذا بظلام هذا، وكل منهما يطلب الآخر طلباً حثيثاً، أى: سريعاً لا يتأخر عنه، بل إذا ذهب هذا جاء هذا، وإذا جاء هذا ذهب هذا، كما قال تعالى: ﴿وَآيَةٌ لَّهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ. وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ. وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ. لَا الشَّمْسُ يَنبَغِي لَهَا أَن تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [يس: ٣٧ ـ ٤٠]. فقوله: ﴿وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ﴾ أى: لا يفوته بوقت يتأخر عنه، بل هو فى أثره لا واسطة بينهما؛ ولهذا قال: ﴿يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ﴾ ـ منهم من نصب، ومنهم من رفع، وكلاهما قريب المعنى، أى: الجميع تحت قهره وتسخيره ومشيئته؛ ولهذا قال مُنَبِّها: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾؟ أى: له الملك والتصرف، ﴿تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾، كما قال [تعالى](١): ﴿تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا [وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا وَقَمَرًا مُّنِيرًا](٢)﴾ [الفرقان: ٦١].

وقال ابن جرير: حدثنى المثنى، حدثنا إسحاق، حدثنا هشام أبو عبد الرحمن، حدثنا بَقِيَّة بن الوليد، حدثنا عبد الغفار بن عبد العزيز الأنصارى، عن عبد العزيز الشامى، عن أبيه ـ وكانت له صحبة ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يحمد الله على ما عمل من عمل صالح، وحمد نفسه، فقد كفر وحبط عمله. ومن زعم أن الله جعل للعباد من الأمر شيئا، فقد كفر بما أنزل الله على أنبيائه؛ لقوله: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾»(٣).

وفى الدعاء المأثور، عن أبى الدرداء ـ وروى مرفوعا ـ: «اللهم لك الملك كله، ولك الحمد كله، وإليك يرجع الأمر كله، أسألك من الخير كله، وأعوذ بك من الشر كله»(٤).

﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (٥٥) وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ (٥٦)﴾.

أرشد [سبحانه و](٥) تعالى عباده إلى دعائه، الذى هو صلاحهم فى دنياهم وأخراهم، فقال تعالى:

(١) زيادة من ك. (٢) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) تفسير الطبرى (١٢/ ٤٨٤).
(٤) سبق الكلام على هذا الأثر، وذكر وجوه رفعه عند الآية: ٢ من سورة الفاتحة.
(٥) زيادة من أ.

﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾، [قيل][١]: معناه: تذللا واستكانة، و﴿خُفْيَةً﴾، كما قال: ﴿وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ [تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ وَلا تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ][٢]﴾ [الأعراف: ٢٠٥]، وفى الصحيحين، عن أبى موسى الأشعرى [رضى الله عنه][٣] قال: رفع الناس أصواتهم بالدعاء، فقال رسول الله ﷺ: «أيها الناس، اربَعُوا على أنفسكم؛ فإنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائباً، إن الذى تدعونه سميع قريب[٤]»[٥]. الحديث.

وقال ابن جُرَيج، عن عطاء الخراسانى، عن ابن عباس فى قوله: ﴿تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾، قال: السر.

وقال ابن جرير: ﴿تَضَرُّعًا﴾ : تذللا واستكانة لطاعته. ﴿وَخُفْيَةً﴾ يقول: بخشوع قلوبكم، وصحة اليقين بوحدانيته وربوبيته فيما بينكم وبينه، لا جهارا ومراءاة.

وقال عبد الله بن المبارك، عن المبارك بن فضالة، عن الحسن قال: إنْ كانَ الرجل لقد جمع القرآن، وما يشعر به الناس. وإن كان الرجل لقد فقُه[٦] الفقه الكثير، وما يشعر به الناس. وإن كان الرجل ليصلى الصلاة الطويلة فى بيته وعنده الزُّوَّر وما يشعرون به. ولقد أدركنا أقواماً ما كان على الأرض من عمل يقدرون أن يعملوه فى السر، فيكون علانية أبدا. ولقد كان المسلمون يجتهدون فى الدعاء، وما يُسمع لهم صوت، إن كان إلا همسا بينهم وبين ربهم، وذلك أن الله تعالى يقول: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً [إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ][٧]﴾، وذلك أن الله ذكر عبداً صالحا رَضِى فعله فقال: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣].

وقال ابن جُرَيْج: يكره رفع الصوت والنداء والصياحُ فى الدعاء، ويؤمر بالتضرع والاستكانة، ثم روى عن عطاء الخراسانى، عن ابن عباس فى قوله: ﴿إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾: فى الدعاء ولا فى غيره.

وقال أبو مِجْلز: ﴿إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾: لا يسأل[٨] منازل الأنبياء.

وقال الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله: حدثنا عبد الرحمن بن مَهْدِى، حدثنا شعبة، عن زياد ابن مِخْراق، سمعت أبا نعامة[٩]، عن مولى لسعد؛ أن سعداً سمع ابنا له يدعو وهو يقول: اللهم، إنى أسألك الجنة ونعيمها وإستبرقها ونحوا من هذا، وأعوذ بك من النار وسلاسلها وأغلالها. فقال: لقد سألت الله خيرًا كثيرًا، وتعوذت بالله من شر كثير، وإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه سيكون قوم يعتدون فى الدعاء». وقرأ هذه الآية: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا [وَخُفْيَةً إِنَّهُ لا يُحِبُّ

---

(١) زيادة من ك، م، د، أ.
(٢) زيادة من ك، م، أ. وفى هـ: «الآية».
(٣) زيادة من أ.
(٤) فى م، ك: «سميعا قريبا»، وفى د: «قريبا سميعا».
(٥) صحيح البخارى برقم (٤٢٠٥)، وصحيح مسلم برقم (٢٧٠٤).
(٦) فى أ: «الفقه».
(٧) زيادة من ك.
(٨) فى د: «تسأل».
(٩) فى م، ك، أ: «أبا عباية».

الْمُعْتَدِينَ](١)﴾، وإن بحسبك أن تقول: «اللهم إنى أسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل»(٢).

ورواه أبو داود، من حديث شعبة، عن زياد بن مخراق، عن أبى نَعَامة، عن ابن لسعد، عن سعد، فذكره(٣)، والله أعلم.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سلمة، أخبرنا الجريرى، عن أبى نَعَامة: أن عبد الله بن مغفل(٤) سمع ابنه يقول: اللهم، إنى أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها. فقال: يا بنى، سل الله الجنة، وعذ به من النار؛ فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون قوم يعتدون فى الدعاء والطَّهُور».

وهكذا رواه ابن ماجه، عن أبى بكر بن أبى شيبة، عن عفان به. وأخرجه أبو داود، عن موسى ابن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن سعيد بن إياس الجريرى، عن أبى نَعَامة(٥) ـ واسمه: قيس ابن عباية الحنفى البصرى ـ وهو إسناد حسن لا بأس به، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَلا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا﴾: ينهى تعالى عن الإفساد فى الأرض، وما أضره بعد الإصلاح! فإنه إذا كانت الأمور ماشية على السداد، ثم وقع الإفساد بعد ذلك، كان أضر ما يكون على العباد. فنهى [الله](٦) تعالى عن ذلك، وأمر بعبادته ودعائه والتضرع إليه والتذلل لديه، فقال: ﴿وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ أى: خوفا مما عنده من وبيل العقاب، وطمعاً فيما عنده من جزيل الثواب.

ثم قال: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ أى: إن رحمته مُرْصَدَة للمحسنين، الذين يتبعون أوامره ويتركون زواجره، كما قال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ [وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ. الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ](٧)﴾ [الأعراف: ١٥٦، ١٥٧].

وقال: ﴿قَرِيبٌ﴾، ولم يقل: «قريبة»؛ لأنه ضمن الرحمة معنى الثواب، أو لأنها مضافة إلى الله، فلهذا قال: قريب من المحسنين.

وقال مطر الوراق: تَنَجَّزوا موعود(٨) الله بطاعته، فإنه قضى أن رحمته قريب من المحسنين، رواه ابن أبى حاتم.

---

(١) زيادة من ك، م، أ. وفى هـ: «الآية».
(٢) المسند (١/ ١٧٢).
(٣) سنن أبى داود برقم (١٤٨٠).
(٤) فى أ: «معقل».
(٥) المسند (٥/ ٥٥)، وسنن ابن ماجة برقم (٣٨٦٤)، وسنن أبى داود برقم (٩٦).
(٦) زيادة من أ.
(٧) زيادة من ك، م، أ.
(٨) فى أ: «فتنجزوا بوعد».

﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (٥٧) وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ (٥٨)﴾.

لما ذكر تعالى أنه خالق[(١)] السموات والأرض، وأنه المتصرف الحاكم المدبِّر المسخِّر، وأرشد إلى دعائه؛ لأنه على ما يشاء قادر ـ نبه تعالى على أنه الرزّاق، وأنه يعيد الموتى يوم القيامة فقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ نشرًا﴾ أى: ناشرة بين يدى السحاب الحامل للمطر، ومنهم من قرأ ﴿بُشْرًا﴾، كقوله: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَن يُرْسِلَ الرِّيَاحَ مُبَشِّرَاتٍ﴾[الروم: ٤٦].

وقوله: ﴿بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ أى: بين يدى المطر، كما قال: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِن بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُ وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [الشورى: ٢٨]، وقال: ﴿فَانظُرْ إِلَىٰ أَثَرِ[(٢)] رَحْمَتِ اللَّهِ كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ ذَٰلِكَ لَمُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الروم: ٥٠].

وقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا﴾ أى: حملت الرياح سحاباً ثقالاً، أى: من كثرة ما فيها من الماء، تكون ثقيلة قريبة من الأرض مدلهمة، كما قال زيد بن عمرو بن نفيل، رحمه الله:

وأسلمتُ وجْهِى لمنْ أسْلَمَتْ ... لَهُ المُزْنُ تَحمل عَذْبــــاً زُلالا
وأسلَمْتُ وَجْهى لمن أسلَمَتْ ... له الأرض تحملُ صَخراً ثقالا[(٣)]

وقوله: ﴿سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ﴾ أى: إلى أرض ميتة، مجدبة[(٤)] لا نبات فيها، كما قال تعالى: ﴿وَآيَةٌ لَّهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا [وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ][(٥)]﴾[يس: ٣٣]؛ ولهذا قال: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ﴾ أى: كما أحيينا هذه الأرض بعد موتها، كذلك نحيى الأجساد بعد صيرورتها رَميماً يوم القيامة، ينزل الله، سبحانه وتعالى، ماء من السماء، فتمطر الأرض أربعين يوما، فتنبت منه الأجساد فى قبورها كما ينبت الحب فى الأرض. وهذا المعنى كثير فى القرآن، يضرب الله مثلاً للقيامة بإحياء الأرض بعد موتها؛ ولهذا قال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ﴾ أى: والأرض الطيبة يخرج نباتها سريعاً حسنا، كما قال: ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ [آل عمران: ٣٧].

﴿وَالَّذِي خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾، قال مجاهد وغيره: كالسباخ ونحوها.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى هذه الآية: هذا مثل ضربه الله للمؤمن والكافر.

---

(١) فى أ: «خلق».
(٢) فى أ: «آثار».
(٣) البيتين فى السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٢٣١).
(٤) فى أ: «ميتة أى مجدبة».
(٥) زيادة من ك، م، أ، وفى هـ: «الآية».

وقال البخارى: حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا حماد بن أسامة[(١)]، عن بُرَيد[(٢)] بن عبد الله، عن أبى بردة، عن أبى موسى، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل ما بعثنى الله به من الهدى والعلم، كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً، فكانت منها نقية قبلت الماء، فأنبتت الكلأ والعشب الكثير. وكانت منها أجادب أمسكت الماء، فنفع الله بها الناس، فشربوا وسقوا وزرعوا. وأصاب منها طائفة أخرى، إنما هى قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت [(٣)]، فذلك مثل من فَقُه فى دين الله ونفعه ما بعثنى الله به، فَعَلم وَعَلَّم، ومثل من لم يرفع بذلك رأسا، ولم يَقْبَل هُدَى الله الذى أُرْسِلْتُ به».

رواه مسلم والنسائى من طرق، عن أبى أسامة حماد بن أسامة، به[(٤)].

﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ (٥٩) قَالَ الْمَلَأُ مِن قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (٦٠) قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ وَلَٰكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ (٦١) أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٦٢) ﴾.

لما ذكر تعالى قصة آدم فى أول السورة، وما يتعلق بذلك ويتصل به، وفرغ منه، شرع تعالى فى ذكر قصص الأنبياء، عليهم السلام، الأول فالأولَ، فابتدأ بذكر نوح، عليه السلام، فإنه أول رسول إلى أهل الأرض بعد آدم، عليه السلام، وهو: نوح بن لامك بن متوشلح بن خَنُوخ ـ وهو إدريس [النبى][(٥)] عليه السلام ـ فيما، يزعمون، وهو أول من خط بالقلم ـ ابن برد بن مهليل بن قنين بن يانش بن شيث بن آدم، عليه[(٦)] السلام.

هكذا نسبه [محمد][(٧)] بن إسحاق وغير واحد من أئمة النسب، قال محمد بن إسحاق: ولم يلق نبى من قومه من الأذى مثل نوح إلا نبى قتل.

وقال يزيد الرقاشى: إنما سمّى نوحاً لكثرة ما ناح على نفسه.

وقد كان بين آدم إلى زمان نوح، عليهما السلام، عشرة قرون، كلهم على الإسلام [قاله عبد الله ابن عباس][(٨)].

قال عبد الله بن عباس وغير واحد من علماء التفسير: وكان أول ما عبدت الأصنام، أن قوماً صالحين ماتوا، فبنى قومهم عليهم مساجدَ وصوروا صورة أولئك فيها، ليتذكروا حالهم وعبادتهم، فيتشبهوا بهم. فلما طال الزمان، جعلوا تلك الصور أجساداً على تلك الصور. فلما تمادى الزمان عبدوا تلك الأصنام وسموها بأسماء أولئك الصالحين «وداً وسواعاً ويَغُوث ويَعُوق ونسراً». فلما تفاقم الأمر بعث الله، سبحانه وتعالى ـ وله الحمد والمنة ـ رسوله نوحا يأمرهم بعبادة الله وحده لا شريك

---

(١) فى أ: «ابن أبى أسامة» وهو خطأ. (٢) فى أ: «يزيد». (٣) فى ك، د، م، أ: «ولا تنبت كلأ».
(٤) صحيح البخارى برقم (٧٩)، وصحيح مسلم برقم (٢٢٨٢)، وسنن النسائى الكبرى برقم (٥٨٤٣).
(٥) زيادة من أ. (٦) فى أ: «عليهم». (٧) زيادة من ك، م، أ.
(٨) زيادة من م، أ.

له، فقال: ﴿يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ أي: من عذاب يوم القيامة إن[1] لقيتم الله وأنتم مشركون به ﴿قَالَ الْمَلأُ مِن قَوْمِهِ﴾ أي: الجمهور والسادة والقادة والكبراء منهم: ﴿إِنَّا لَنَرَاكَ فِي ضَلالٍ مُّبِينٍ﴾ أي: فى دعوتك إيانا إلى ترك عبادة هذه الأصنام التى وجدنا عليها آباءنا. وهكذا حال الفجار إنما يرون الأبرار فى ضلالة، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَؤُلاءِ لَضَالُّونَ﴾ [المطففين: ٣٢]، ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ﴾ [الأحقاف: ١١]، إلى غير ذلك من الآيات.

﴿قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أي: ما أنا ضال، ولكن أنا رسول[2] من رب كل شيء ومليكه، ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَالاتِ رَبِّي وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾. وهذا شأن الرسول، أن يكون بليغاً فصيحا ناصحا بالله، لا يدركهم أحد من خلق الله فى هذه الصفات، كما جاء فى صحيح مسلم: أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه يوم عرفة، وهم أوفر ما كانوا وأكثر جمعا: «أيها الناس، إنكم مسؤولون عنى، فما أنتم قائلون؟» قالوا: نشهد أنك بلغت وأديت ونصحت، فجعل يرفع إصبعه إلى السماء وينكتها عليهم ويقول: «اللهم اشهد، اللهم اشهد[3]»[4].

﴿أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٦٣) فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ (٦٤)﴾.

يقول تعالى إخباراً عن نوح [عليه السلام][5]: أنه قال لقومه: ﴿أَوَعَجِبْتُمْ [أَن جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ][6]﴾ أي: لا تعجبوا من هذا، فإن هذا ليس بعجَب أن يوحى الله إلى رجل منكم، رحمة بكم ولطفا وإحسانا إليكم، لإنذاركم ولتتقوا نقمة الله ولا تشركوا به، ﴿وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

قال الله تعالى: ﴿فَكَذَّبُوهُ﴾ أي: فتمادوا[7] على تكذيبه ومخالفته، وما آمن معه منهم إلا قليل، كما نص عليه تعالى فى موضع آخر، ﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ﴾، وهى السفينة، كما قال: ﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ﴾ [العنكبوت: ١٥]، ﴿وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ كما قال: ﴿مِّمَّا خَطِيئَاتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأُدْخِلُوا نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ أَنصَارًا﴾ [نوح: ٢٥].

وقوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ﴾ أي: عن الحق، لا يبصرونه ولا يهتدون له.

فبين تعالى فى هذه القصة أنه انتقم لأوليائه من أعدائه، وأنجى رسوله والمؤمنين، وأهلك أعداءهم

---

(١) فى د: «إذا». (٢) فى أ: «ولكنى رسول». (٣) جاءت «اللهم اشهد» فى «أ» ثلاث مرات.
(٤) صحيح مسلم برقم (١٢١٨) من حديث جابر، رضى الله عنه.
(٥) زيادة من أ. (٦) زيادة من ك، م، أ، وفى هـ: «الآية». (٧) فى د: «تمادوا».

من الكافرين، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا [وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ. يَوْمَ لا يَنفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ] (١) وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [غافر: ٥١، ٥٢].

وهذه سنة الله فى عباده فى الدنيا والآخرة، أن العاقبة(٢) للمتقين والظفر والغلب لهم، كما أهلك قوم نوح [عليه السلام](٣) بالغرق ونجى نوحا وأصحابه المؤمنين.

قال مالك، عن زيد بن أسلم: كان قوم نوح قد ضاق بهم السهل والجبل.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ما عذب الله قوم نوح [عليه السلام](٤) إلا والأرض ملأى بهم، وليس بقعة من الأرض إلا ولها مالك وحائز.

وقال ابن وَهْب: بلغنى عن ابن عباس: أنه نجا مع نوح [عليه السلام](٥) فى السفينة ثمانون رجلا، أحدهم «جُرْهم»، وكان لسانه عربيا.

رواهن(٦) ابن أبى حاتم. وقد روى هذا الأثر الأخير من وجه آخر متصلا عن ابن عباس، رضى الله عنهما.

﴿ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ أَفَلا تَتَّقُونَ (٦٥) قَالَ الْمَلأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الْكَاذِبِينَ (٦٦) قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ (٦٧) أُبَلِّغُكُمْ رِسَالاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ (٦٨) أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصْطَةً فَاذْكُرُوا آلاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٦٩) ﴾.

يقول تعالى: وكما أرسلنا إلى قوم نوح نوحاً، كذلك أرسلنا إلى عاد أخاهم هوداً.

قال محمد بن إسحاق: هم [من] (٧) ولد عاد بن إرم بن عوص بن سام بن نوح.

قلت: وهؤلاء هم عاد الأولى، الذين ذكرهم الله [تعالى](٨)، وهم أولاد عاد بن إرم الذين كانوا يأوون إلى العَمَد فى البر، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ. إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ. الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلادِ﴾ [الفجر: ٦ ـ ٨] وذلك لشدة بأسهم وقوتهم، كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾ [فصلت: ١٥].

وقد كانت مساكنهم باليمن بالأحقاف، وهى جبال الرمل.

(١) زيادة من ك، م، أ، وفى هـ: «الآية إلى قوله». (٢) فى أ: «أن العاقبة فيها». (٣ ـ ٥) زيادة من أ.
(٦) فى م، د، أ: «رواه». (٧) زيادة من م. (٨) زيادة من أ.

قال محمد بن إسحاق، عن محمد بن عبد الله بن أبى سعيد الخزاعى، عن أبى الطفيل عامر بن واثلة، سمعت على بن أبى طالب [رضى الله عنه](١) يقول لرجل من حضرموت: هل رأيت كثيبا أحمر تخالطه مَدَرَة حمراء ذا أرَاك وسدْر كثير بناحية كذا وكذا من أرض حضرموت، هل رأيته؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين. والله إنك لَتنعته نعتَ رجلٍ قد رآه. قال: لا، ولكنى قد حدِّثتُ عنه. فقال الحضرمى: وما شأنه يا أمير المؤمنين؟ قال: فيه قبرُ هود، عليه السلام.

رواه ابن جرير(٢). وهذا فيه فائدة أن مساكنهم كانت باليمن، وأن هودا، عليه السلام، دفن هناك، وقد كان من أشرف(٣) قومه نسبا؛ لأن الرسل [صلوات الله عليهم](٤) إنما يبعثهم الله من أفضل القبائل وأشرفهم، ولكن كان قومه كما شُدّد خلقهم شُدِّد على قلوبهم، وكانوا من أشد الأمم تكذيبا للحق؛ ولهذا دعاهم هود، عليه السلام، إلى عبادة الله وحده لا شريك له، وإلى طاعته وتقواه.

﴿**قَالَ الْمَلأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ**﴾ ـ والملأ هم: الجمهور والسادة القادة منهم ـ: ﴿**إِنَّا لَنَرَاكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الْكَاذِبِينَ**﴾ أى: فى ضلالة حيث دعوتنا إلى ترك عبادة الأصنام، والإقبال إلى عبادة الله وحده [لا شريك له](٥)، كما تعجب الملأ من قريش من الدعوة إلى إله واحد ﴿**فَقَالُوا**﴾: ﴿**أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا [إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ](٦)**﴾ [ص: ٥].

﴿**قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ**﴾ أى: لست كما تزعمون، بل جئتكم بالحق من الله الذى خلق كل شىء، فهو رب كل شىء ومليكه ﴿**أُبَلِّغُكُمْ رِسَالاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ**﴾ وهذه الصفات التى يتصف بها الرسل البلاغة والنصح والأمانة.

﴿**أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ**﴾ أى: لا تعجبوا أن بعث الله إليكم رسولا من أنفسكم لينذركم أيام الله ولقاءه، بل احمدوا الله على ذاكم، ﴿**وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ**﴾ أى: واذكروا نعمة الله عليكم إذ جلعكم من ذرية نوح، الذى أهلك الله أهل الأرض بدعوته، لما خالفوه وكذبوه، ﴿**وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَسْطَةً**﴾ أى: زاد طولكم على الناس بسطة، أى: جعلكم أطول من أبناء جنسكم، كما قال تعالى: فى قصة طالوت: ﴿**وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ**﴾ [البقرة: ٢٤٧]. ﴿**فَاذْكُرُوا آلاءَ اللَّهِ**﴾ أى: نعمه ومنَنه عليكم ﴿**لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ [وآلاء جمع ألى وقيل: إلى](٧).

---

(١) زيادة من أ.
(٢) تفسير الطبرى (١٢/٥٠٧).
(٣) فى م، ك: «أشراف».
(٤) زيادة من أ.
(٥) زيادة من ك.
(٦) زيادة من ك، م. وفى هـ: «الآية».
(٧) زيادة من ك، م.

﴿ قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٧٠) قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ أَتُجَادِلُونَنِي فِي أَسْمَاءٍ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ فَانتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُم مِّنَ الْمُنتَظِرِينَ (٧١) فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ (٧٢) ﴾.

يقول تعالى مخبرا عن تمردهم وطغيانهم وعنادهم وإنكارهم على هود، عليه السلام: ﴿قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ [وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ][(١)]﴾، كما قال الكفار من قريش: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأنفال: ٣٢].

وقد ذكر محمد بن إسحاق وغيره: أنهم كانوا يعبدون أصناما، فصنم يقال له: صُدَاء، وآخر يقال له: صمُود، وآخر يقال له: الهباء[(٢)].

ولهذا قال هود، عليه السلام: ﴿قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ﴾ أي: قد وجب عليكم بمقالتكم هذه من ربكم رجس [وغضب][(٣)]، قيل: هو مقلوب من رجز. وعن ابن عباس: معناه السخَط والغضب.

﴿أَتُجَادِلُونَنِي فِي أَسْمَاءٍ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم﴾ أي: أتحاجونى[(٤)] فى هذه الأصنام التى سميتموها أنتم وآباؤكم آلهة، وهى لا تضر ولا تنفع، ولا جعل الله لكم على عبادتها حجة ولا دليلا؛ ولهذا قال: ﴿مَّا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ فَانتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُم مِّنَ الْمُنتَظِرِينَ﴾.

وهذا تهديد ووعيد من الرسول لقومه؛ ولهذا عقب بقوله: ﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾.

وقد ذكر الله، سبحانه، صفة إهلاكهم فى أماكن أخر من القرآن، بأنه أرسل عليهم الريح العقيم، ما تذر من شيء أتت عليه إلا جعلته كالرميم، كما قال فى الآية الأخرى: ﴿وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ. سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَىٰ كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ. فَهَلْ تَرَىٰ لَهُم مِّن بَاقِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٦ ـ ٨] لما تمردوا وعتوا أهلكهم الله بريح عاتية، فكانت تحمل الرجل منهم فترفعه فى الهواء ثم تنكسه على أمّ رأسه فتثلغُ رأسه حتى تُبينه من جثته؛ ولهذا قال: ﴿كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾.

وقال محمد بن إسحاق: كانوا يسكنون باليمن من[(٥)] عمان وحضرموت، وكانوا مع ذلك قد

---

(١) زيادة من ك، م، وفى هـ: «الآية».

(٢) انظر: تفسير الطبرى (١٢/٥٠٧).

(٣) زيادة من م. (٤) فى م، د: «أتجادلوننى». (٥) فى م، ك: «بين».

فشوا فى الأرض وقهروا أهلها، بفضل قوتهم التى آتاهم الله، وكانوا أصحاب أوثان يعبدونها من دون الله، فبعث الله إليهم هودًا، عليه السلام، وهو من أوسطهم نسبا، وأفضلهم موضعاً، فأمرهم أن يوحدوا الله ولا يجعلوا معه إلها غيره، وأن يكفوا عن ظلم الناس، فأبو عليه وكذبوه، وقالوا: من أشد منا قوة؟ واتبعه منهم ناس، وهم يسير مكتتمون بإيمانهم، فلما عتت عاد على الله وكذبوا نبيه، وأكثروا فى الأرض الفساد وتجبروا، وبنوا بكل ربع آية عبثا بغير نفع، كلمهم هود فقال: ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ. وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ. وَإِذَا بَطَشْتُم بَطَشْتُمْ جَبَّارِين. فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾ [الشعراء: ١٢٨ ـ ١٣١]. ﴿قَالُوا يَا هُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِي آلِهَتِنَا عَن قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ. إِن نَّقُولُ إِلاَّ اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ﴾ أى: بجنون ﴿قَالَ إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ. مِن دُونِهِ فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لا تُنظِرُونِ. إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُم مَّا مِن دَابَّةٍ إِلاَّ هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [هود: ٥٣ ـ ٥٦].

قال محمد بن إسحاق: فلما أبوا إلا الكفر به، أمسك الله عنهم القطر(١) ثلاث سنين، فيما يزعمون، حتى جهدهم ذلك، قال: وكان الناس إذا جهدهم أمر فى ذلك الزمان، فطلبوا من الله الفرج فيه، إنما يطلبونه بحُرْمة ومكان بيته، وكان معروفا عند المِلَل(٢)، وبه العماليق مقيمون، وهم من سلالة عمليق بن لاوَذَ بن سام بن نوح، وكان سيدهم إذ ذاك رجلا يقال له: «معاوية بن بكر»، وكانت له أم(٣) من قوم عاد، واسمها كلهدة(٤) ابنة الخيبرى، قال: فبعثت عاد وفداً قريبا من سبعين رجلاً إلى الحرم، ليستسقوا لهم عند الحرم، فمروا بمعاوية بن بكر بظاهر مكة فنزلوا عليه، فأقاموا عنده شهرا يشربون الخمر وتغنيهم الجرادتان ـ قينتان لمعاوية ـ وكانوا قد وصلوا إليه فى شهر، فلما طال مقامهم عنده وأخذته شفقة على قومه، واستحيا منهم أن يأمرهم بالانصراف، عمل شعرا يعرض لهم بالانصراف، وأمر القينتين أن تغنياهم به، فقال:

ألا يا قيل ويحك قُمْ فَهَيْنِمْ ... لعلّ الله يُصْبِحُنَا غَمَامَا
فَيَسْقِى أرضَ عادٍ إنّ عاداً ... قَدَ امسَوا لا يُبِينُونَ الكَلاَمَا
من العطش الشديد فليس نَرجُو ... به الشيخَ الكبيرَ ولا الغُلاما
وَقَدْ كَانَت نساؤهُم بخيرٍ ... فقد أمست(٥) نِسَاؤهم عَيَامى
وإنّ الوحشَ تأتيهمْ جهاراً ... ولا تَخْشَى لعادىَ سِهَامَا
وأنتم هاهُنَا فيما اشتَهَيْتُمْ ... نهارَكُمُ ولَيْلَكُمَ التماما
فقُبّحَ وَفْدُكم من وَفْدِ قَوْمٍ ... ولا لُقُّوا التحيَّةَ والسَّلاَمَا

---

(١) فى م: «القطر عنهم». (٢) فى ك، م: «عند أهل ذلك الزمان». (٣) فى م: «وكانت أمه».
(٤) فى ك، م: «جلهدة». (٥) فى أ: «فاصبحت».

قال: فعند ذلك تنبه القوم لما جاؤوا له، فنهضوا إلى الحرم، ودعوا لقومهم فدعا داعيهم، وهو: «قيل بن عنز»، فأنشأ الله سحابات ثلاثا: بيضاء، وسوداء، وحمراء، ثم ناداه مناد من السماء: «اختر لنفسك ـ أو: ـ لقومك من هذا السحاب»، فقال: «اخترت هذه السحابة السوداء، فإنها أكثر السحاب ماء» فناداه مناد: اخترت رَمادا رِمْدَداً، لا تبقى من عاد أحدا، لا والداً تترك ولا ولدا، إلا جعلته هَمدا، إلا بنى اللّوذيّة المهنداً[1] قال: وبنو اللوذية: بطن من عاد مقيمون[2] بمكة، فلم يصبهم ما أصاب قومهم ـ قال: وهم من بقى من أنسالهم[3] وذراريهم [4] عاد الآخرة ـ قال: وساق الله السحابة السوداء، فيما يذكرون، التى اختارها «قيل بن عنز» بما فيها من النقمة إلى عاد، حتى تخرج عليهم من واد يقال له: «المغيث»، فلما رأوها استبشروا، وقالوا: ﴿هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ يقول: ﴿بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُم بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ. تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٤، ٢٥] أى: تهلك كل شىء مرّت[5] به، فكان أول من أبصر ما فيها وعرف أنها ريح، فيما يذكرون، امرأة من عاد يقال لها: مَهْدد[6] فلما تبينت ما فيها صاحت، ثم صُعقت. فلما أفاقت قالوا: ما رأيت يا مَهْدد[7]؟ قالت[8]: ريحا فيها شُهُب النار، أمامها رجال يقودونها. فسخرها الله عليهم سبع ليال وثمانية أيام حسوماً، كما قال الله. و«الحسوم»: الدائمة ـ فلم تدع من عاد أحداً إلا هلك واعتزل هُود، عليه السلام، فيما ذكر لى، ومن معه من المؤمنين فى حظيرة، ما يصيبه ومن معه إلا ما تلين عليه الجلود، وتلْتذ الأنفس، وإنها لتمر على عاد بالطعن ما بين السماء والأرض، وتدمغهم بالحجارة.

وذكر تمام القصة بطولها، وهو سياق غريب[9]، فيه فوائد كثيرة، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَنَجَّيْنَاهُم مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [هود: ٥٨].

وقد ورد فى الحديث الذى رواه الإمام أحمد فى مسنده قريب مما أورده محمد بن إسحاق بن يسار، رحمه الله.

قال الإمام أحمد: حدثنا زيد بن الحباب، حدثنى أبو المنذر سَلام بن سليمان النحوى، حدثنا عاصم بن أبى النَّجُود، عن أبى وائل، عن الحارث البكرى قال: خرجت أشكو العلاء بن الحضرمى إلى رسول الله ﷺ، فمررت بالربذة فإذا عجوز من بنى تميم منقطع بها، فقالت لى: يا عبد الله، إن لى إلى رسول الله ﷺ حاجة، فهل أنت مبلغى إليه؟ قال: فحملتها فأتيت المدينة، فإذا المسجد غاص بأهله، وإذا راية سوداء تخفق، وإذا بلال متقلد بسيف[10] بين يدى رسول الله ﷺ، فقلت: ما شأن الناس؟ فقالوا: يريد أن يبعث عمرو بن العاص وجها. قال: فجلست، فدخل منزله ـ أو قال: رحله ـ فاستأذنت عليه، فأذن لى، فدخلت فسلمت، قال: هل بينكم وبين تميم[11] شىء؟ قلت: نعم، وكانت لنا الدّبَرة عليهم، ومررت بعجوز من بنى تميم منقطع بها، فسألتنى أن أحملها إليك،

---

(١) فى م: «المهدى». (٢) فى ك، م، أ: «مقيمين». (٣) فى أ: «أنسابهم».
(٤) فى ك، م: «ذرياتهم». (٥) فى ك، م: «أمرت». (٦، ٧) فى ك، م، أ: «مهد».
(٨) فى ك، م: «فقالت».
(٩) تفسير الطبرى (١٢/٥٠٧).
(١٠) فى أ: «السيف». (١١) فى أ: «وبين بنى تميم».

وها هى بالباب. فأذن لها، فدخلت، فقلت: يا رسول الله، إن رأيت[١] أن تجعل بيننا وبين تميم حاجزاً، فاجعل الدهناء. فحميت العجوز واستوفزت، فقالت: يا رسول الله، فإلى أين يضطر مُضَرُكَ[٢]؟ قال: قلت: إن مثلى ما قال الأول: «معزَى حَمَلت حتفها»، حملت هذه ولا أشعر أنها كانت لى خصما، أعوذ بالله وبرسوله[٣] أن أكون كوافد عاد! قال: هيه، وما وافد عاد؟ ـ وهو أعلم بالحديث منه، ولكن يستطعمه ـ قلت: إن عادا قُحطوا فبعثوا وافداً لهم يقال له: «قيل»، فمر بمعاوية بن بكر، فأقام عنده شهرا يسقيه الخمر وتغنيه جاريتان، يقال لهما: «الجرادتان»، فلما مضى[٤] الشهر خرج إلى جبال مَهْرة، فقال: اللهم إنك تعلم أنى لم أجئ إلى مريض فأداويه، ولا إلى أسير فأفاديه. اللهم اسق عاداً ما كنت تسقيه، فمرت به سحابات سُودُ، فنودى: منها «اختر». فأومأ إلى سحابة منها سوداء، فنودى منها: «خذها رمادا رِمْددا، لا تبقى من عاد أحدا». قال: فما بلغنى أنه بُعث عليهم من الريح إلا قدر[٥] ما يجرى فى خاتمى هذا، حتى، هلكوا ـ قال أبو وائل: وصدق ـ قال: وكانت المرأة والرجل إذا بعثوا وافداً لهم قالوا: «لا تكن كوافد عاد».

هكذا رواه الإمام أحمد فى المسند، ورواه الترمذى، عن عبد بن حميد، عن زيد بن الحباب، به[٦] نحوه: ورواه النسائى من حديث سلام أبى المنذر، عن عاصم ـ وهو ابن بَهْدَلة ـ ومن طريقه رواه ابن ماجه أيضا، عن أبى وائل، عن الحارث بن حسان البكرى، به. ورواه ابن جرير عن أبى كُرَيْب عن زيد بن حُبَاب، به. ووقع عنده: «عن الحارث بن يزيد البكرى» فذكره، ورواه أيضا عن أبى كريب، عن أبى بكر بن عياش، عن عاصم، عن الحارث بن يزيد البكرى، فذكره[٧]، ولم أر فى النسخة «أبا وائل»، والله أعلم.

﴿ وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ هَٰذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةً فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٣) وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ (٧٤) قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ (٧٥) قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا بِالَّذِي آمَنتُم بِهِ كَافِرُونَ (٧٦) فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يَا صَالِحُ ائْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِن كُنتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ (٧٧) فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ (٧٨) ﴾

---

(١) فى أ: «أرايت». (٢) فى أ: «مطهرك». (٣) فى ك، م: «ورسوله».
(٤) فى د: «قضى». (٥) فى ك، م: «كقدر».
(٦) المسند (٣/ ٤٨٢)، وسنن الترمذى برقم (٣٢٧٤).
(٧) سنن النسائى الكبرى كما فى تحفة الأشراف وسنن ابن ماجة برقم (٣٨١٦) وتفسير الطبرى (١٢/ ٥١٣، ٥١٦).

قال علماء التفسير والنسب: ثمود بن عاثر بن إرم بن سام بن نوح، وهو أخو جَديس بن عاثر، وكذلك قبيلة طَسْم، كل هؤلاء كانوا أحياء من العرب العاربة قبل إبراهيم الخليل، عليه السلام، وكانت ثمود بعد عاد، ومساكنهم مشهورة فيما بين الحجاز والشام إلى وادى القرى وما حوله، وقد مر رسول الله ﷺ على قراهم ومساكنهم، وهو ذاهب إلى تبوك سنة تسع.

قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا صَخْر بن جُوَيرية، عن نافع، عن ابن عمر قال: لما نزل رسول الله ﷺ بالناس على تبوك، نزل بهم [١] الحجر عند بيوت ثمود، فاستسقى الناس من الآبار التى كانت تشرب منها ثمود، فعجنوا منها ونصبوا منها القدور. فأمرهم النبى ﷺ فأهراقوا القدور، وعلفوا العجينَ الإبلَ، ثم ارتحل بهم حتى نزل بهم على البئر التى كانت تشرب منها الناقة، ونهاهم أن يدخلوا على القوم الذين عذبوا وقال: «إنى أخشى أن يصيبكم مثل ما أصابهم، فلا تدخلوا عليهم»[٢].

وقال [الإمام][٣] أحمد أيضا: حدثنا عفان، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ وهو بالحجر: «لا تدخلوا على هؤلاء المعذَّبين إلا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين، فلا تدخلوا عليهم أن يصيبكم مثلُ ما أصابهم»[٤].

وأصل هذا الحديث مُخَرَّج فى الصحيحين من غير وجه[٥].

وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا المسعودى، عن إسماعيل بن أوسط، عن محمد بن أبى كَبْشَة الأنمارى، عن أبيه قال: لما كان فى غزوة تبوك، تسارع الناس إلى أهل الحجر، يدخلون عليهم، فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فنادى فى الناس: «الصلاة جامعة». قال: فأتيت رسول الله ﷺ وهو ممسك بعيره[٦] وهو يقول: «ما تدخلون على قوم غضب الله عليهم». فناداه رجل منهم: نعجبُ منهم يا رسول الله. قال: «أفلا أنبئكم بأعجب من ذلك: رجل من أنفسكم ينبئكم بما كان قبلكم، وبما هو كائن بعدكم، فاستقيموا وسَدِّدوا، فإن الله لا يعبأ بعذابكم شيئاً، وسيأتى قوم لا يدفعون عن أنفسهم شيئا»[٧].

لم يخرجه أحد من أصحاب السنن[٨]، وأبو كبشة اسمه: عمر[٩] بن سعد، ويقال: عامر بن سعد، والله أعلم.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق: حدثنا مَعْمَر، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن أبى الزبير، عن جابر قال: لما مر رسول الله ﷺ بالحجر قال: «لا تسألوا الآيات، فقد سألها قوم صالح فكانت ـ يعنى الناقة ـ ترد من هذا الفَجْ، وتصْدُر من هذا الفج، فعتوا عن أمر ربهم فعقروها، وكانت تشرب ماءهم يوما ويشربون لبنها يوما، فعقروها، فأخذتهم صيحة، أهمد[١٠] الله مَنْ تحت

(١) فى أ: «بهم على».
(٢) المسند (٢/ ١١٧).
(٣) زيادة من أ.
(٤) المسند (٢/ ٧٤).
(٥) صحيح البخارى برقم (٣٣٨١)، وصحيح مسلم برقم (٢٩٨).
(٦) فى د، م: «بعنزة».
(٧) المسند (٤/ ٢٣١)، وقال الهيثمى فى المجمع (٦/ ١٩٤): «فيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودى وقد اختلط».
(٨) فى م: «الكتب»، وفى ك، أ: «الكتب الستة». (٩) فى ك، م: «عمرو». (١٠) فى د: «أخمد».

أديم السماء منهم، إلا رجلا واحداً كان فى حرم الله». فقالوا: من هو يا رسول الله؟ قال: «أبو رِغال. فلما خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه»(١).

وهذا الحديث ليس فى شىء من الكتب الستة، وهو على شرط مسلم.

فقوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾ أى: ولقد أرسلنا إلى قبيلة ثمود أخاهم صالحا، ﴿قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾، جميع الرسل يدعون إلى عبادة الله وحده لا شريك له، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقال [تعالى](٢): ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وقوله: ﴿قَدْ جَاءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ هَٰذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةً﴾ أى: قد جاءتكم حجة من الله على صدق ما جئتكم به. وكانوا هم الذين سألوا صالحا أن يأتيهم بآية، واقترحوا عليه أن تخرج لهم من صخرة صمَاء عيّنوها بأنفسهم، وهى صخرة منفردة فى ناحية الحِجْر، يقال لها: الكَاتبة، فطلبوا منه(٣) أن يخرج لهم منها ناقة عُشَراء تَمْخَضُ، فأخذ عليهم صالح العهود والمواثيق لئن أجابهم الله إلى سؤالهم وأجابهم إلى طُلْبتهم ليؤمنن به وليتبعنّه؟ فلما أعطوه على ذلك عهودهم ومواثيقهم، قام صالح، عليه السلام، إلى صلاته ودعا الله، عز وجل، فتحركت تلك الصخرة ثم انصدعت عن ناقة جَوْفاء وَبْراء يتحرك جنينها بين جنبيها، كما سألوا، فعند ذلك آمن رئيس القوم وهو: «جُندَع بن عمرو» ومن كان معه على أمره(٤)، وأراد بقية أشراف ثمود أن يؤمنوا فصدهم «ذُؤاب بن عمرو بن لبيد» «والحباب» صاحب أوثانهم، ورباب بن صمعر بن جلهس، وكان لـ «جندع بن عمرو» ابن عم يقال له: «شهاب بن خليفة بن مخلاة بن لبيد بن جواس»، وكان من أشراف ثمود وأفاضلها، فأراد أن يسلم أيضا فنهاه أولئك الرهط، فأطاعهم، فقال فى ذلك رجل من مؤمنى ثمود، يقال له مهوس(٥) بن عنمة بن الدميل، رحمه الله:

وكانت عُصْبةٌ مـن آل عَمْـرو ... إلى دين النبىّ دَعَوْا شِهَابـا
عَزيزَ ثَمُـودَ كُلَّهمُ جميعـــا ... فَهَمّ بأن يُجيبَ فلو(٦) أجابا
لأصبحَ صـالحٌ فينا عَزيـــزاً ... وما عَدَلوا بصاحبهم ذُؤابـا
ولكنّ الغُوَاة من آل حُجْـرٍ ... تَوَلوْا بعـد رُشْـدهـم ذئابـا

فأقامت الناقة وفصيلها بعد ما وضعته بين أظهرهم مدة، تشرب ماء بئرها يوما، وتدعه لهم يوما، وكانوا يشربون لبنها يوم(٧) شربها، يحتلبونها فيملؤون ما شاؤوا من أوعيتهم وأوانيهم، كما قال فى الآية الأخرى: ﴿وَنَبِّئْهُمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ كُلُّ شِرْبٍ مُّحْتَضَرٌ﴾ [القمر: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿هَٰذِهِ نَاقَةٌ لَّهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الشعراء: ١٥٥]. وكانت تسرح فى بعض تلك الأودية

---

(١) المسند (٣/ ٢٩٦) وقال الهيثمى فى المجمع (٦/ ١٩٤): «رجال أحمد رجال الصحيح».
(٢) زيادة من م. (٣) فى م: «منها». (٤) فى أ: «على دينه».
(٥) فى ك، م، أ: «مهوش». (٦) فى م: «ولو». (٧) فى أ: «بيوم».

ترد من فَجّ وتصدر من غيره ليسعها؛ لأنها كانت تتضلَّع من الماء، وكانت ـ على ما ذكر ـ خَلْقاً هائلاً ومنظراً رائعاً، إذا مرت بأنعامهم نفرت منها. فلما طال عليهم ذلك واشتد تكذيبهم لصالح النبى، عليه السلام، عزموا على قتلها، ليستأثروا بالماء كل يوم، فيقال: إنهم اتفقوا كلهم على قتلها(١).

قال قتادة: بلغنى أن الذى قتل الناقة طاف عليهم كلهم، أنهم راضون بقتلها حتى على النساء فى خدورهن، وعلى الصبيان [أيضا](٢).

قلت: وهذا هو الظاهر؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُم بِذَنبِهِمْ فَسَوَّاهَا﴾ [الشمس: ١٤] ،وقال: ﴿وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا﴾[الإسراء: ٥٩]، وقال: ﴿فَعَقَرُوا النَّاقَةَ﴾ فأسند ذلك إلى مجموع القبيلة، فدل على رضى جميعهم بذلك، والله أعلم.

وذكر الإمام أبو جعفر بن جرير، رحمه الله، وغيره من علماء التفسير فى سبب قتل الناقة: أن امرأة منهم يقال لها: «عنيزة ابنة غنم بن مِجْلز» وتكنى أم غَنَم(٣)، كانت عجوزا كافرة، وكانت من أشد الناس عداوة لصالح، عليه السلام، وكانت لها بنات حسان ومال جزيل، وكان زوجها ذُؤاب بن عمرو أحد رؤساء ثمود، وامرأة أخرى يقال لها: «صدوف ابنة المحيا بن دهر(٤) بن المحيا» ذات حسب ومال وجمال، وكانت تحت رجل مسلم من ثمود، ففارقته، فكانتا تجعلان لمن التزم لهما بقتل الناقة، فدعت «صدوف» رجلا يقال له: «الحباب» وعرضت عليه نفسها إن هو عقر الناقة، فأبى عليها. فدعت ابن عم لها يقال له: «مصدع بن مهرج بن المحيا»، فأجابها إلى ذلك ـ ودعت «عنيزة بنت غنم» قدار بن سالف بن جُنْدَع(٥)، وكان رجلا أحمر أزرق قصيراً، يزعمون أنه كان ولد زَنية، وأنه لم يكن من أبيه الذى ينسب إليه، وهو سالف، وإنما هو(٦) من رجل يقال له: «صهياد»(٧)، ولكن ولد على فراش «سالف»، وقالت له: أعطيك أى بناتى شئتَ على أن تعقر(٨) الناقة! فعند ذلك، انطلق «قدار بن سالف» «ومصدع بن مهرج»، فاستفزا غُواة من ثمود، فاتبعهما سبعة نفر، فصاروا تسعة رهط، وهم الذين قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ وَلا يُصْلِحُونَ﴾ [النمل: ٤٨]، وكانوا رؤساء فى قومهم، فاستمالوا القبيلة الكافرة بكمالها، فطاوعتهم على ذلك، فانطلقوا فرصدوا الناقة حين صدرت عن الماء، وقد كمن لها «قدار» فى أصل صخرة على طريقها، وكمن لها «مصدع» فى أصل أخرى، فمرت على «مصدع» فرماها بسهم، فانتظم به عضَلَة ساقها وخرجت «أم غَنْم عنيزة»، وأمرت ابنتها وكانت من أحسن الناس وجها، فسفرت عن وجهها لقدار وذمّرته فشدّ على الناقة بالسيف، فكسَفَ(٩) عرقوبها، فخرت ساقطة إلى الأرض، ورغت رَغاة واحدة تحذر سَقْبَها، ثم طعن فى لَبَّتها فنحرها، وانطلق سَقْبَها ـ وهو فصيلها ـ حتى أتى جبلاً منيعاً، فصعد أعلى صخرة فيه ورغا ـ فروى عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عمن سمع الحسن البصرى أنه قال:

---

(١) تفسير الطبرى (١٢/٥٢٩) .
(٢) زيادة من أ.
(٣) فى ك، م: «أم عثمان».
(٤) فى أ: «زهير» .
(٥) فى أ: «جدع».
(٦) فى أ: «كان».
(٧) فى م: «صبيان»، وفى ك: «ضبيان».
(٨) فى ك، م: «يعقر».
(٩) فى ك، م، د: «فكشف»، وفى أ: «فكشف عن».

يارب، أين أمي؟ ويقال: إنه رغا ثلاث مرات. وإنه دخل فى صخرة فغاب فيها، ويقال: بل اتبعوه فعقروه مع أمه، فالله أعلم[1].

فلما فعلوا ذلك وفرغوا من عقر الناقة، بلغ الخبر صالحا، عليه السلام، فجاءهم وهم مجتمعون، فلما رأى الناقة بكى وقال: ﴿تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ [ذَلِكَ وَعْدٌ غَيْرُ مَكْذُوبٍ][2]﴾ [هود: ٦٥]، وكان قتلهم الناقة يوم الأربعاء، فلما أمسى أولئك التسعة الرهط عزموا على قتل صالح [عليه السلام][3]، وقالوا: إن كان صادقاً عَجَّلناه قبلنا، وإن كان كاذباً ألحقناه بناقته! ﴿قَالُوا تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ ثُمَّ لَنَقُولَنَّ لِوَلِيِّهِ مَا شَهِدْنَا مَهْلِكَ أَهْلِهِ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ. وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ. فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ [أَنَّا دَمَّرْنَاهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ . فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا][4]﴾ الآية [النمل: ٤٩ ـ ٥٢].

فلما عزموا على ذلك، وتواطؤوا عليه، وجاؤوا من الليل ليفتكوا بنبى الله صالح، أرسل الله، سبحانه وتعالى، وله العزة ولرسوله، عليهم حجارة فرضَختهم سلفا وتعجيلا قبل قومهم، وأصبح ثمود يوم الخميس، وهو اليوم الأول من أيام النَّظرة، ووجوهم مصفرة كما وعدهم صالح، عليه السلام، وأصبحوا فى اليوم الثانى من أيام التأجيل،وهو يوم الجمعة، ووجوههم محمرة، وأصبحوا[5] فى اليوم الثالث فى أيام المتاع[6] وهو يوم السبت، ووجوههم مسودة، فلما أصبحوا من يوم الأحد وقد تَحنَّطوا وقعدوا ينتظرون نقمة الله وعذابه، عياذا بالله من ذلك، لا يدرون ماذا يفعل بهم، ولا كيف يأتيهم العذاب؟ و[قد][7] أشرقت الشمس، جاءتهم صيحة من السماء ورَجْفة شديدة من أسفل منهم، ففاضت الأرواح، وزهقت النفوس فى ساعة واحدة ﴿فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ﴾ أى: صرعى لا أرواح فيهم، ولم يفلت منهم أحد، لا صغير ولا كبير، لا ذكر ولا أنثى ـ قالوا: إلا جارية كانت مقعدة ـ واسمها «كلبة ابنة السِّلْق»، ويقال لها: «الزريقة»[8] ـ وكانت كافرة شديدة العداوة لصالح، عليه السلام، فلما رأت ما رأت من العذاب، أُطلقَت رجلاها، فقامت تسعى كأسرع شىء، فأتت حيا من الأحياء فأخبرتهم بما رأت وما حل بقومها، ثم استسقتهم من الماء، فلما شربت، ماتت.

قال علماء التفسير: ولم يبق من ذرية ثمود أحد، سوى صالح، عليه السلام، ومن اتبعه، رضى الله عنهم، إلا أن رجلا كان يقال له: «أبو رِغال»، كان لما وقعت النقمة بقومه مقيما فى الحرم، فلم يصبه شىء، فلما خرج فى بعض الأيام إلى الحَلّ، جاءه حجر من السماء فقتله.

وقد تقدم فى أول القصة حديث «جابر بن عبد الله» فى ذلك، وذكروا أن أبا رغال هذا هو والد

(١) تفسير الطبرى (١٢/٥٣٦).
(٢) زيادة من ك، م، وفى هـ: «الآية».
(٣) زيادة من ك، م.
(٤) زيادة من ك، م، أ.
(٥) فى م: «واجتمعوا».
(٦) فى ك: «التمتع».
(٧) زيادة من م.
(٨) فى م: «الذريعة».

«ثقيف» الذين كانوا يسكنون الطائف[(١)].

قال عبد الرزاق: قال مَعْمَر: أخبرنى إسماعيل بن أمية؛ أن النبى ﷺ مر بقبر أبى رغال فقال: «أتدرون من هذا؟» فقالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «هذا قبر أبى رغال، رجل من ثمود، كان فى حرم الله، فمنعه حرمُ الله عذاب الله. فلما خرج أصابه ما أصاب قومه، فدفن هاهنا، ودفن معه غصن من ذهب، فنزل القوم فابتدروه بأسيافهم، فبحثوا عنه، فاستخرجوا الغصن».

وقال عبد الرزاق: قال معمر: قال الزهرى: أبو رغال: أبو ثقيف[(٢)].

هذا مرسل من هذا الوجه، وقد روى متصلا من وجه آخر، كما قال محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن بُجَير بن أبى بجير قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول، حين خرجنا معه إلى الطائف، فمررنا بقبر فقال: «هذا قبر أبى رغال، وهو أبو ثقيف، وكان من ثمود، وكان بهذا الحرم فدفع[(٣)] عنه، فلما خرج [منه][(٤)] ،أصابته النقمة التى أصابت قومه بهذا المكان، فدفن فيه. وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذهب، إن أنتم نبشم عنه أصبتموه [معه][(٥)]، فابتدره الناس[(٦)] فاستخرجوا منه الغصن».

وهكذا رواه أبو داود، عن يحيى بن مَعِين، عن وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، عن ابن إسحاق، به[(٧)].

قال شيخنا أبو الحجاج المزى: وهو حديث حسن عزيز[(٨)] [(٩)].

قلت: تفرد بوصله «بُجَيْر بن أبى بجير» هذا، وهو شيخ لا يعرف إلا بهذا الحديث. قال يحيى ابن معين: ولم أسمع أحداً روى عنه غير إسماعيل بن أمية.

قلت: وعلى هذا، فيخشى أن يكون وهم فى رفع هذا الحديث، وإنما يكون من كلام عبد الله بن عمرو، مما أخذه من الزاملتين.

قال شيخنا أبو الحجاج، بعد أن عرضت عليه ذلك: وهذا محتمل، والله أعلم.

وقوله تعالى:

﴿فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِن لا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ (٧٩)﴾.

هذا تقريع من صالح، عليه السلام، لقومه، لما أهلكهم الله بمخالفتهم إياه، وتمردهم على الله،

(١) انظر: «الكلام على أبى رغال، وترجيح أنه كان دليل أبرهة فى تفسير سورة النساء آية: ٤.

(٢) المصنف برقم (٢٠٩٨٩)، وتفسير عبد الرزاق (١/١١٩، ٢٢٠).

(٣) فى ك: «يدفع». (٤) زيادة من ك، م. (٥) زيادة من أ.

(٦) فى أ: «القوم».

(٧) سنن أبى داود برقم (٣٠٨٨).

(٨) فى أ: «غريب».

(٩) تهذيب الكمال (٤/١١).

وإبائهم عن قبول الحق، وإعراضهم عن الهدى إلى العَمى ـ قال لهم صالح ذلك بعد هلاكهم تقريعا وتوبيخا وهم يسمعون ذلك، كما ثبت فى الصحيحين: أن رسول الله ﷺ لما ظهر على أهل بدر، أقام هناك ثلاثاً، ثم أمر براحلته فشُدّت بعد ثلاث من آخر الليل فركبها[(١)]، ثم سار حتى وقف على القليب، قليب بدر، فجعل يقول: «يا أبا جهل بن هشام، يا عتبة بن ربيعة، يا شيبة بن ربيعة، ويا فلان بن فلان: هل وجدتم ما وعد ربكم حقا؟ فإنى وجدت ما وعدنى ربى حقا». فقال له عمر: يا رسول الله، ما تُكَلّم من أقوام قد جيفوا؟ فقال: «والذى نفسى بيده، ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، ولكن لا يجيبون».

وفى السيرة أنه، عليه السلام[(٢)]، قال لهم: «بئس عشيرة النبى كنتم لنبيكم، كذبتمونى وصدقنى الناس، وأخرجتمونى وآوانى الناس، وقاتلتمونى ونصرنى الناس، فبئس عشيرة النبى كنتم لنبيكم»[(٣)].

وهكذا صالح، عليه السلام، قال لقومه: ﴿لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ﴾ أى: فلم تنتفعوا بذلك، لأنكم لا تحبون[(٤)] الحق ولا تتبعون ناصحا؛ ولهذا قال: ﴿وَلَكِن لا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ﴾.

وقد ذكر بعض المفسرين أن كل نبى هلكت أمته، كان يذهب فيقيم فى الحرم، حرم مكة، فالله أعلم.

وقال الإمام أحمد: حدثنا وَكِيع، حدثنا زَمْعَة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما مر رسول الله ﷺ بوادى عُسْفان حين حَجّ قال: «يا أبا بكر، أىّ وادى هذا؟» قال: هذا وادى عُسْفَان. قال: «لقد مر به هود وصالح، عليهما السلام، على بكَرات حُمْر خُطُمها الليف، أزرُهم العبَاء، وأرديتهم النّمار، يلبون، يحجون البيت العتيق».

هذا حديث غريب من هذا الوجه، لم يخرجه أحد منهم[(٥)].

﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ (٨٠) إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ (٨١) ﴾.

يقول تعالى: ﴿وَ﴾ قد أرسلنا ﴿لُوطًا﴾، أو تقديره: ﴿وَ﴾ اذكر ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾.

ولوط بن هاران بن آزر، وهو ابن أخى إبراهيم الخليل، عليهما[(٦)] السلام، وكان قد آمن مع إبراهيم، عليه السلام، وهاجر معه إلى أرض الشام، فبعثه الله [تعالى][(٧)] إلى أهل «سَدُوم» وما

---

(١) فى ك: «ثم ركبها». (٢) فى أ: «ﷺ».

(٣) السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٦٣٩).

(٤) فى أ: «تتبعون».

(٥) المسند (١/ ٢٣٢) وقال الهيثمى فى المجمع (٣/ ٢٢٠): «فيه زمعة بن صالح وفيه كلام وقد وثق».

(٦) فى ك، أ: «عليه». (٧) زيادة من أ.

حولها من القرى، يدعوهم إلى الله، عز وجل، ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عما كانوا يرتكبونه من المآثم والمحارم والفواحش التى اخترعوها، لم يسبقهم بها أحد من بنى آدم ولا غيرهم، وهو إتيان الذكور. وهذا شىء لم يكن بنو آدم تعهده ولا تألفه، ولا يخطر ببالهم، حتى صنع ذلك أهل «سَدُوم» عليهم لعائن الله.

قال عمرو بن دينار: قوله: ﴿مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ قال: مانزا ذَكَر على ذَكَر، حتى كان قوم لوط.

وقال الوليد بن عبد الملك الخليفة الأموى، بانى جامع دمشق: لولا أن الله، عز وجل، قص علينا خبر لوط، ما ظننت أن ذكراً يعلوا ذكراً.

ولهذا قال لهم لوط، عليه السلام: ﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ. إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ﴾ أى: عدلتم[١] عن النساء، وما خلق لكم ربكم منهن إلى الرجال، وهذا إسراف منكم وجهل؛ لأنه وضع الشىء فى غير محله؛ ولهذا قال لهم فى الآية الأخرى: ﴿[قَالَ][٢] هَؤُلاءِ بَنَاتِي إِن كُنتُمْ فَاعِلِينَ﴾ [الحجر: ٧١]، فأرشدهم إلى نسائهم، فاعتذروا إليه بأنهم لا يشتهونهن، ﴿قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتَ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ﴾ [هود: ٧٩] أى: لقد علمت أنه لا أرَبَ لنا فى النساء، ولا إرادة، وإنك لتعلم مرادنا من أضيافك.

وذكر المفسرون أن الرجال كانوا قد استغنى[٣] بعضهم ببعض، وكذلك نساؤهم كن قد استغنى[٤] بعضهن ببعض أيضاً.

﴿ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلا أَن قَالُوا أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ (٨٢) ﴾.

أى: ما أجابوا لوطاً إلا أن هَموا بإخراجه ونفيه ومن معه [من المؤمنين][٥] من بين أظهرهم، فأخرجه الله تعالى سالما، وأهلكهم فى أرضهم صاغرين مهانين.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾، قال قتادة، عابوهم بغير عيب.

وقال مجاهد: ﴿إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ من أدبار الرجال وأدبار النساء. ورُوى مثله عن ابن عباس أيضاً.

﴿ فَأَنجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ (٨٣) وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ (٨٤) ﴾.

يقول تعالى: فأنجينا لوطاً وأهله، ولم يؤمن به أحد منهم سوى أهل بيته فقط، كما قال تعالى:

---

(١) فى د، م: «أعدلتم». (٢) زيادة من أ. (٣) فى ك، م: «اغتنى».
(٤) فى ك: «استغنين». (٥) زيادة من أ.

﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥، ٣٦]، إلا امرأته فإنها لم تؤمن به، بل كانت على دين قومها، تمالئهم عليه وتُعْلمهم بمن يَقْدم عليه من ضيفانه بإشارات بينها وبينهم؛ ولهذا لما أمر لوط، عليه السلام، أن يُسْرى بأهله أمر ألا يعلم امرأته ولا يخرجها من البلد. ومنهم من يقول: بل اتبعتهم، فلما جاء العذابُ التفتت هى فأصابها ما أصابهم. والأظهر أنها لم تخرج من البلد، ولا أعلمها لوط، بل بقيت معهم؛ ولهذا قال هاهنا: ﴿إِلاَّ امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ أى: الباقين. ومنهم من فسر ذلك ﴿مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ [من][1] الهالكين، وهو تفسير باللازم.

وقوله: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا﴾ مفسر بقوله: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ. مُسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٢، ٨٣]، ولهذا قال: ﴿فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ﴾ أى: انظر ـ يا محمد ـ كيف كان عاقبة من تجهرم على معاصى الله وكذّب رسله[2].

وقد ذهب الإمام أبو حنيفة، رحمه الله، إلى أن اللائط يلقى من شاهق، ويتبع بالحجارة كما فعل بقوم لوط.

وذهب آخرون من العلماء إلى أنه يرجم سواء كان محصناً أو غير محصن. وهو أحد قولى الشافعى، رحمه الله، والحجة ما رواه الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذى، وابن ماجه، من حديث الدراوردى، عن عمرو بن أبى عَمْرو[3]، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط، فاقتلوا الفاعل والمفعول به»[4].

وقال آخرون: هو كالزانى، فإن كان محصناً رجم، وإن لم يكن محصناً جلد مائة جلدة. وهو القول الآخر للشافعى.

وأما إتيان النساء فى الأدبار، فهو اللوطية الصغرى، وهو حرام بإجماع العلماء، إلا قولاً [واحدا][5] شاذاً لبعض السلف، وقد ورد فى النهى عنه أحاديث كثيرة عن رسول الله ﷺ، وقد تقدم الكلام عليها فى سورة البقرة[6].

﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٨٥) ﴾.

قال محمد بن إسحاق: هم من سلالة «مدين بن مديان بن إبراهيم». وشعيب هو ابن ميكيل بن يشجر قال: واسمه بالسريانية: «يثرون».

---

(١) زيادة من ك، م. (٢) فى ك: «برسله». (٣) فى أ: «عمرو بن سلمة».

(٤) المسند (١/ ٣٠٠) وسنن أبى داود برقم (٤٤٦٢) وسنن الترمذى برقم (١٤٥٥) وسنن ابن ماجة برقم (٢٥٦١).

(٥) زيادة من ك.

(٦) الآية: ٢٢٣.

قلت: وتطلق مدين على القبيلة، وعلى المدينة، وهى التى بقرب «مَعَان» من طريق الحجاز، قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ﴾ [القصص: ٢٣] ، وهم أصحاب الأيكة، كما سنذكره إن شاء الله، وبه الثقة.

﴿قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾: هذه دعوة الرسل كلهم، ﴿قَدْ جَاءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ أى: قد أقام الله الحجج والبينات على صدق ما جئتكم به. ثم وعظهم فى معاملتهم الناس بأن يوفوا المكيال والميزان، ولا يبخسوا الناس أشياءهم، أى: لا يخونوا الناس فى أموالهم ويأخذوها على وجه البخس، وهو نقص المكيال والميزان خفْية وتدليساً، كما قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ. [الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ. وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ. أَلَا يَظُنُّ أُولَٰئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ. لِيَوْمٍ عَظِيمٍ. يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ][(١)] لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ١ ـ ٦]، وهذا تهديد شديد، ووعيد أكيد، نسأل الله العافية منه.

ثم قال تعالى إخباراً عن شعيب، الذى يقال[(٢)] له: «خطيب الأنبياء»، لفصاحة عبارته، وجزالة موعظته.

﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا وَاذْكُرُوا إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ وَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ (٨٦) وَإِن كَانَ طَائِفَةٌ مِّنكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ (٨٧)﴾.

ينهاهم شعيب، عليه السلام، عن قطع الطريق الحسى والمعنوى، بقوله: ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ﴾ أى: توعدون الناس بالقتل إن لم يعطوكم أموالهم.

قال السدى وغيره: كانوا عشارين. وعن ابن عباس [رضى الله عنه][(٣)] ومجاهد وغير واحد: ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ﴾ أى: تتوعدون المؤمنين الآتين إلى شعيب ليتبعوه. والأول أظهر؛ لأنه قال: ﴿بِكُلِّ صِرَاطٍ﴾ ، وهى الطرق، وهذا الثانى هو قوله: ﴿وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ أى: وتودون أن تكون سبيل الله عوجا مائلة. ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ﴾أى: كنتم مستضعفين لقلتكم فصرتم أعزة لكثرة عددَكم، فاذكروا نعمة الله عليكم فى ذلك، ﴿وَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ أى: من الأمم الخالية والقرون الماضية، ما حل بهم من العذاب والنكال باجترائهم على معاصى الله وتكذيب[(٤)] رسله.

وقوله: ﴿وَإِن كَانَ طَائِفَةٌ مِّنكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا﴾ أى: [قد][(٥)] اختلفتم علىّ

---

(١) زيادة من ك، م، وفى هـ: «إلى قوله». (٢) فى م: «قال». (٣) زيادة من أ.
(٤) فى أ: «وتكذيبهم». (٥) زيادة من د، ك، م .

﴿فَاصْبِرُوا﴾ أي: انتظروا ﴿حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا﴾ أي: يفصل، ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ ، فإنه سيجعل العاقبة للمتقين، والدمار على الكافرين.

﴿ قَالَ الْمَلأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَ لَوْ كُنَّا كَارِهِينَ (٨٨) قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّعُودَ فِيهَا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ (٨٩) ﴾.

هذا إخبار من الله [تعالى][١] عما واجهت به الكفار نبى الله شعيباً ومن معه من المؤمنين، فى[٢] توعدهم إياه ومن معه بالنفى من القرية، أو الإكراه على الرجوع فى مِلَّتهم والدخول معهم فيما هم فيه. وهذا خطاب مع الرسول والمراد أتباعه الذين كانوا معه على الملة.

وقوله: ﴿أَوَ لَوْ كُنَّا كَارِهِينَ﴾ يقول: أو أنتم فاعلو ذلك ولو كنا[٣] كارهين ما تدعونا إليه؟ فإنا إن رجعنا إلى ملتكم ودخلنا معكم فيما أنتم فيه، فقد أعظمنا الفرْية على الله فى جعل الشركاء معه أنداداً. وهذا تعبير منه عن اتباعه. ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّعُودَ فِيهَا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا﴾ ، وهذا ردّ إلى المشيئة، فإنه يعلم كل شىء، وقد أحاط بكل شىء علماً، ﴿عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا﴾ أى: فى أمورنا ما نأتى منها وما نذر ﴿رَبَّنَا افْتَحْ[٤] بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ﴾ أى: افصل بيننا وبين قومنا، وانصرنا عليهم، ﴿وَأَنتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾ أى: خير الحاكمين، فإنك العادل الذى لا يجور أبداً.

﴿ وَقَالَ الْمَلأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ لَئِنِ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَاسِرُونَ (٩٠) فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ (٩١) الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَانُوا هُمُ الْخَاسِرِينَ (٩٢) ﴾.

يخبر تعالى عن شدة كفر قوم شعيب وتمردهم وعتوهم، وما هم فيه من الضلال، وما جبلت عليه قلوبهم من المخالفة للحق، ولهذا أقسموا وقالوا[٥]: ﴿لَئِنِ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَاسِرُونَ﴾ ، فلهذا عقب ذلك بقوله: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ﴾، أخبر تعالى هاهنا أنهم أخذتهم الرجفة كما[٦] أرجفوا شعيباً وأصحابه وتوعدوهم بالجلاء، كما أخبر عنهم فى سورة «هود» فقال: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ﴾ [هود: ٩٤]. والمناسبة فى ذلك ـ والله أعلم ـ أنهم لما تهكموا بنبى الله شعيب فى

---

(١) زيادة من ك، م. (٢) فى ك، م، أ: «من». (٣) فى ك، م، أ: «وإن كنا».
(٤) فى ك، م: «احكم». (٥) في ك، م: «فقالوا». (٦) فى ك، م، أ: «لما».

قولهم: ﴿أَصَلاتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لأَنتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ [هود: ٨٧] فجاءت الصيحة أسكتتهم.

وقال تعالى إخبارا عنهم فى سورة الشعراء: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمْ عَذَابُ يَوْمِ الظُّلَّةِ إِنَّهُ كَانَ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الشعراء: ١٨٩]، وما ذاك إلا لأنهم[(١)] قالوا له فى سياق القصة: ﴿فَأَسْقِطْ عَلَيْنَا كِسَفًا مِّنَ السَّمَاءِ [إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ][(٢)]﴾ [الشعراء: ١٨٧]، فأخبر أنه[(٣)] أصابهم عذاب يوم الظلة، وقد اجتمع عليهم ذلك كله: أصابهم عذاب يوم الظلة، وهى سحابة أظلتهم فيها شرر من نار ولَهَب[(٤)] ووهَج عظيم، ثم جاءتهم صيحة من السماء ورجفة من الأرض شديدة من أسفل منهم، فزهقت الأرواح، وفاضت النفوس وخمدت الأجساد، ﴿فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا﴾ أى: كأنهم لما أصابتهم النقمة لم يقيموا بديارهم التى أرادوا إجلاء الرسول وصحبه منها.

ثم قال مقابلا لقيلهم: ﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَانُوا هُمُ الْخَاسِرِينَ﴾.

﴿ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالاتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَافِرِينَ (٩٣) ﴾.

أى: فتولى عنهم «شعيب» عليه السلام بعد ما أصابهم ما أصابهم من العذاب والنقمة والنكال، وقال مقرعاً لهم وموبخاً: ﴿يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالاتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ﴾ أى: قد أديتُ إليكم ما أُرسلْت به، فلا أسفة عليكم وقد كفرتم بما جئتكم به، ولهذا[(٥)] قال: ﴿فَكَيْفَ آسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾؟

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ (٩٤) ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوا وَّقَالُوا قَدْ مَسَّ آبَاءَنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ فَأَخَذْنَاهُم بَغْتَةً وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ (٩٥) ﴾.

يقول تعالى مخبراً عما اختبر به الأمم الماضية، الذين أرسل إليهم الأنبياء بالبأساء والضراء، يعنى ﴿بِالْبَأْسَاءِ﴾: ما يصيبهم فى أبدانهم من أمراض وأسقام. ﴿وَالضَّرَّاءِ﴾: ما يصيبهم من فقر وحاجة ونحو ذلك، ﴿لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ﴾ أى: يدعون ويخشعون ويبتهلون إلى الله تعالى فى كشف ما نزل بهم.

وتقدير الكلام: أنه ابتلاهم بالشدة ليتضرعوا، فما فعلوا شيئا من الذى أراد الله منهم، فقلب الحال إلى الرخاء ليختبرهم فيه؛ ولهذا قال: ﴿ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ﴾ أى: حوّلنا الحال من شدة

---

(١) فى ك: «إلا أنهم». (٢) زيادة من ك، م. وفى هـ: «الآية». (٣) فى م: «أنهم».
(٤) فى ك، م: «لهيب». (٥) فى د: «فلهذا».

إلى رخاء، ومن مرض وسقم إلى صحة وعافية، ومن فقر إلى غنى، ليشكروا على ذلك، فما فعلوا.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ عَفَوا﴾ أي: كثروا وكثرت أموالهم وأولادهم، يقال: عفا الشيء إذا كثر، ﴿وَقَالُوا قَدْ مَسَّ آبَاءَنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ فَأَخَذْنَاهُم بَغْتَةً وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ﴾، يقول تعالى: ابتلاهم[١] بهذا وهذا[٢] ،ليتضرعوا ويُنيبوا إلى الله، فما نَجَع فيهم لا هذا ولا هذا، ولا انتهوا بهذا ولا بهذا[٣]، بل قالوا: قد مسنا من البأساء والضراء، ثم بعده من الرخاء مثل ما أصاب آباءنا في قديم الدهر، وإنما هو الدهر تارات وتارات، ولم يتفطنوا لأمر الله فيهم، ولا استشعروا ابتلاء الله لهم في الحالين. وهذا بخلاف حال المؤمنين الذين يشكرون الله على السراء، ويصبرون على الضراء، كما ثبت في الصحيحين: «عجباً للمؤمن، لا يقضى الله له قضاء إلا كان خيرا له، وإن أصابته سَرَّاء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضَرَّاء صَبَر فكان خيرا له»[٤] فالمؤمن من يتفطن لما ابتلاه الله به من السراء والضراء[٥]؛ ولهذا جاء في الحديث: «لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يخرج نَقيًّا[٦] من ذنوبه، والمنافق مثله كمثل الحمار، لا يدرى فيم ربطه أهله، ولا فيم أرسلوه»، أو كما قال.

ولهذا عقب هذه الصفة بقوله: ﴿فَأَخَذْنَاهُم بَغْتَةً وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ﴾ أي: أخذناهم بالعقوبة بغتة، أي: على بغتة منهم، وعدم شعور منهم، أي: أخذناهم فجأة[٧] كما جاء في الحديث: «موت الفجأة رحمة للمؤمن وأخذة أسف للكافر»[٨].

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ (٩٦) أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ (٩٧) أَوَ أَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ (٩٨) أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ (٩٩)﴾.

يقول تعالى مخبراً عن قلة إيمان أهل القرى الذين أرسل فيهم الرسل، كقوله تعالى[٩]: ﴿فَلَوْلا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا

---

(١) في د: «ابتليناهم». (٢) في أ: «بهذا وبهذا». (٣) في م: «ولا هذا».

(٤) صحيح مسلم برقم (٢٩٩٩) من حديث صهيب بن سنان، رضى الله عنه، ولم أجده في صحيح البخاري بهذا اللفظ.

(٥) في ك، م: «من الضراء والسراء». (٦) في ك: «حتى يخرج من الدنيا نقيا». (٧) في ك: «بغتة».

(٨) جاء من حديث عائشة وعبيد بن خالد السلمي وأنس بن مالك، رضى الله عنه.

فأما حديث عائشة: فأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط برقم (١٢٠٧) «مجمع البحرين»، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٨٩٤) من طريق صالح بن موسى، عن عبد الملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن عائشة بلفظ: «موت الفجأة تخفيف على المؤمن وسخط على الكافر» وفيه صالح بن موسى وهو متروك.

وأما حديث عبيد بن خالد: فرواه أحمد في المسند (٣/ ٤٢٤) وأبو داود في السنن برقم (٣١١٠) من طريق شعبة، عن منصور، عن تميم بن سلمة أو سعد بن عبيدة، عن عبيد بن خالد بلفظ: «موت الفجأة أخذة أسف».

وأما حديث أنس: فرواه ابن الجوزي في العلل المتناهية(٢/ ٨٩٣)من طريق محمد بن مقاتل،عن جعفر بن هارون، عن سمعان ابن المهدي، عن أنس بلفظ: «موت الفجأة رحمة للمؤمنين وعذاب للكافرين» قال ابن الجوزي: «سمعان مجهول منكر الحديث».

(٩) في ك، م، أ: «كما قال تعالى».

﴿وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [يونس: ٩٨] أى: ما آمنت قرية بتمامها إلا قوم يونس، فإنهم آمنوا، وذلك بعد ما عاينوا العذاب، كما قال تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ. فَآمَنُوا فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الصافات: ١٤٧، ١٤٨]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ [إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُم بِهِ كَافِرُونَ](١)﴾ [سبأ: ٣٤].

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا﴾ أى: آمنت قلوبهم بما جاءتهم به الرسل، وصدقت به واتبعته، واتقوا بفعل الطاعات وترك المحرمات، ﴿لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ أى: قطر السماء ونبات الأرض. قال تعالى: ﴿وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ أى: ولكن كذبوا رسلهم، فعاقبناهم بالهلاك على ما كسبوا من المآثم والمحارم.

ثم قال تعالى مخوفاً ومحذراً من مخالفة أوامره، والتجرؤ على زواجره: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ﴾، أى: الكافرة ﴿أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا﴾ أى: عذابنا ونكالنا، ﴿بَيَاتًا﴾ أى: ليلاً ﴿وَهُمْ نَائِمُونَ. أَوَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ أى: فى حال شغلهم وغفلتهم، ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ أى: بأسه ونقمته وقدرته عليهم وأخذه إياهم فى حال سهوهم وغفلتهم ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾؛ ولهذا قال الحسن البصرى، رحمه الله: المؤمن يعمل بالطاعات وهو مُشْفِق وَجِل خائف، والفاجر يعمل بالمعاصى وهو آمن.

﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ أَهْلِهَا أَن لَّوْ نَشَاءُ أَصَبْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ (١٠٠)﴾.

قال ابن عباس، رضى الله عنهما، فى قوله: ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ أَهْلِهَا﴾: أو لم نُبَيِّن، [وكذا قال مجاهد والسدى، وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: أو لم نبين](٢) لهم أن لو نشاء أصبناهم بذنوبهم.

وقال أبو جعفر بن جرير فى تفسيرها: يقول(٣) تعالى: أو لم نبيِّن للذين يستخلفون فى الأرض من بعد هلاك آخرين قبلهم كانوا أهلها، فساروا سيرتهم، وعملوا أعمالهم، وعتوا على ربهم: ﴿أَن لَّوْ نَشَاءُ أَصَبْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ﴾، يقول: أن لو نشاء فعلنا بهم كما فعلنا بمن قبلهم، ﴿وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ يقول: ونختم على قلوبهم ﴿فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ موعظة ولا تذكيراً.

قلت: وهكذا قال تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِي مَسَاكِنِهِمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَىٰ﴾ [طه: ١٢٨]، وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِي مَسَاكِنِهِمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ أَفَلَا يَسْمَعُونَ﴾ [السجدة: ٢٩]، وقال: ﴿أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُم مِّن قَبْلُ مَا لَكُم مِّن زَوَالٍ. وَسَكَنتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ [وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمُ الْأَمْثَالَ](٤)﴾ [إبراهيم: ٤٤، ٤٥]، وقال تعالى: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هَلْ تُحِسُّ مِنْهُم مِّنْ أَحَدٍ أَوْ

(١) زيادة من ك، م، أ. وفى هـ: «الآية».
(٢) زيادة من ك، م، أ.
(٣) فى م: «بقوله».
(٤) زيادة من ك، م، أ. وفى هـ: «الآية».

تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا﴾ [مريم: ٩٨] أي: هل ترى لهم شخصاً أو تسمع لهم صوتاً؟ وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا الأَنْهَارَ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ﴾ [الأنعام: ٦]، وقال تعالى بعد ذكره إهلاك عاد: ﴿فَأَصْبَحُوا لا يُرَىٰ إِلاَّ مَسَاكِنُهُمْ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ. وَلَقَدْ مَكَّنَّاهُمْ فِيمَا إِن مَّكَّنَّاكُمْ فِيهِ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلا أَبْصَارُهُمْ وَلا أَفْئِدَتُهُم مِّن شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ. وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا مَا حَوْلَكُم مِّنَ الْقُرَىٰ وَصَرَّفْنَا الآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأحقاف: ٢٥ ـ ٢٧]، وقال تعالى: ﴿وَكَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَمَا بَلَغُوا مِعْشَارَ مَا آتَيْنَاهُمْ فَكَذَّبُوا رُسُلِي فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾ [سبأ: ٤٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾ [الملك: ١٨]، وقال تعالى: ﴿فَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ. أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لا تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٥، ٤٦]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدِ اسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُم مَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ [الأنعام: ١٠] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على حلول نقمه بأعدائه، وحصول نعمه لأوليائه؛ ولهذا عقب ذلك بقوله، وهو أصدق القائلين ورب العالمين:

﴿تِلْكَ الْقُرَىٰ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَائِهَا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِن قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ الْكَافِرِينَ (١٠١) وَمَا وَجَدْنَا لأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ وَإِن وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ (١٠٢)﴾.

لما قص تعالى على نبيه ﷺ خبر قوم نوح، وهود، وصالح، ولوط، وشعيب [عليهم الصلاة والسلام][1]، وما كان من إهلاكه الكافرين وإنجائه المؤمنين، وأنه تعالى أعذر إليهم بأن بين لهم الحق بالحجج على ألسنة الرسل، صلوات الله عليهم أجمعين، قال تعالى: ﴿تِلْكَ الْقُرَىٰ نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾ أي: يا محمد ﴿مِنْ أَنبَائِهَا﴾ أي: من أخبارها، ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾ أي: بالحجج على صدقهم فيما أخبروهم به، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ [الإسراء: ١٥]، وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنبَاءِ الْقُرَىٰ نَقُصُّهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ. وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِن ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ [هود: ١٠١، ١٠٢].

وقوله تعالى: ﴿فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِن قَبْلُ﴾: الباء سببية، أي: فما كانوا ليؤمنوا بما جاءتهم به الرسل بسبب تكذيبهم بالحق أول ما ورد عليهم. حكاه ابن عطية، رحمه الله، وهو متجه حسن، كقوله: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لا يُؤْمِنُونَ. وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ

(١) زيادة من أ.

مرَّةٍ [ونَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ](١)﴾ [الأنعام: ١١٠، ١١١]؛ ولهذا قال هنا: ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ الْكَافِرِينَ. وَمَا وَجَدْنَا لأَكْثَرِهِم﴾ أى: لأكثر الأمم الماضية ﴿مِّنْ عَهْدٍ وَإِن وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ﴾ أى: ولقد وجدنا أكثرهم فاسقين خارجين عن الطاعة والامتثال. والعهد الذى أخذه [عليهم](٢) هو ما جبلهم عليه وفطرهم عليه، وأخذ عليهم فى الأصلاب أنه ربهم ومليكهم، وأنه لا إله إلا هو، فأقروا بذلك، وشهدوا على أنفسهم به، فخالفوه وتركوه وراء ظهورهم، وعبدوا مع الله غيره بلا دليل ولا حجة، لا من عقل ولا شرع، وفى الفطر السليمة خلاف ذلك، وجاءت الرسل الكرام من أولهم إلى آخرهم بالنهى عن ذلك، كما جاء فى صحيح مسلم يقول الله تعالى: «إنى خلقت عبادى حُنَفَاء، فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحَرّمَتْ عليهم ما أحللتُ لهم». وفى الصحيحين: «كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يُهَوِّدانه ويُنَصِّرانه ويُمَجِّسانه» الحديث. وقال تعالى فى كتابه العزيز: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥]. وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، إلى غير ذلك من الآيات.

وقد قيل فى تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِن قَبْلُ﴾ ما روى(٣) أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبى العالية، عن أُبىّ بن كعب فى قوله: ﴿فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِن قَبْلُ﴾ قال: كان فى علمه تعالى يوم أقرّوا له بالميثاق، أى: فما كانوا ليؤمنوا لعلم الله منهم ذلك، وكذا قال الربيع بن أنس، واختاره ابن جرير.

وقال السدى: ﴿فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِن قَبْلُ﴾ قال: ذلك يوم أخذ منهم الميثاق فآمنوا كرها.

وقال مجاهد فى قوله: ﴿فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِن قَبْلُ﴾: هذا كقوله: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا [لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ](٤)﴾ [الأنعام: ٢٨].

﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِم مُّوسَىٰ بِآيَاتِنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَظَلَمُوا بِهَا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ (١٠٣)﴾.

يقول تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِم﴾ أى: الرسل المتقدم ذكرهم، كنوح، وهود، وصالح، ولوط، وشعيب، صلوات الله وسلامه عليهم وعلى سائر أنبياء الله أجمعين. ﴿مُّوسَىٰ بِآيَاتِنَا﴾ أى: بحُجَجنا ودلائلنا البينة إلى ﴿فِرْعَوْنَ﴾ وهو ملك مصر فى زمان موسى، ﴿وَمَلَئِهِ﴾ أى: قومه، ﴿فَظَلَمُوا بِهَا﴾ أى: جحدوا وكفروا بها ظلما منهم وعناداً، كقوله تعالى(٥): ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا

---

(١) زيادة من ك، م، أ. وفى هـ: «الآية». (٢) زيادة من م. (٣) فى أ: «فقال».
(٤) زيادة من ك، م، أ. وفى هـ: «الآية». (٥) فى ك، م، أ: «كما قال تعالى».

وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: ١٤] أي: الذين صدوا عن سبيل الله وكذبوا رسله، أي: انظر ـ يا محمد ـ كيف فعلنا بهم، وأغرقناهم عن آخرهم، بمرأى من موسى وقومه. وهذا أبلغ في النكال بفرعون وقومه، وأشفى لقلوب أولياء الله ـ موسى وقومه ـ من المؤمنين به[١].

﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يَا فِرْعَوْنُ إِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ (١٠٤) حَقِيقٌ عَلَىٰ أَن لَّا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَائِيلَ (١٠٥) قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِآيَةٍ فَأْتِ بِهَا إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ (١٠٦)﴾.

يخبر تعالى عن مناظرة موسى لفرعون، وإلجامه إياه بالحجة، وإظهاره الآيات البينات بحضرة فرعون وقومه من قبط مصر، فقال تعالى: **﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يَا فِرْعَوْنُ إِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾** أي: أرسلني الذي هو خالقُ كل شيء وربه ومليكه.

﴿حَقِيقٌ عَلَىٰ أَن لَّا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ فقال بعضهم: معناه: حقيق بأن لا أقول على الله إلا الحق، أي: جدير بذلك وحرى به.

وقالوا: و«الباء» و«على» يتعاقبان، فيقال[٢]: «رميت بالقوس» و«على القوس»، و«جاء على حال حسنة» و «بحال حسنة».

وقال بعض المفسرين: معناه: حريص على ألا أقول على الله إلا الحق.

وقرأ آخرون من أهل المدينة: **﴿حَقِيقٌ عَلَيَّ﴾** بمعنى: واجب وحق عَلَيّ ذلك ألا أخبر عنه إلا بما هو حق وصدق، لما أعلم من عز جلاله وعظيم سلطانه.

﴿قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ أي: بحجة قاطعة من الله، أعطانيها دليلا على صدقي فيما[٣] جئتكم به، **﴿فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾** أي: أطلقهم من أسرْك وقهرك، ودعهم وعبادة ربك وربهم؛ فإنهم من سلالة نبي كريم إسرائيل، وهو: يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الرحمن [عليهم صلوات الرحمن][٤].

﴿قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِآيَةٍ فَأْتِ بِهَا إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ أي: قال فرعون: لست بمصدقك فيما قلت، ولا بمطيعك فيما طلبت، فإن كانت معك حجة فأظهرها لنراها، إن كنت صادقاً فيما ادعيت.

﴿فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ (١٠٧) وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ لِلنَّاظِرِينَ (١٠٨)﴾.

قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله: **﴿ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾**: الحية الذكر. وكذا قال السدي، والضحاك.

---

(١) في أ: «وقومه المؤمنين». (٢) في م: «يقال»، وفي أ: «فيقول».
(٣) في د: «ما». (٤) زيادة من أ .

وفي حديث «الفُتُون»، من رواية يزيد بن هارون عن الأصْبَغ بن زيد، عن القاسم بن أبي أيوب، عن[١] سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس قال: **﴿فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ﴾** فتحولت حية عظيمة فاغرة فاها، مسرعة إلى فرعون، فلما رأى فرعون أنها قاصدة إليه، اقتحم عن سريره، واستغاث بموسى أن يكفها [عنه][٢] ففعل.

وقال قتادة: تحولت حية عظيمة مثل المدينة.

وقال السدى في قوله: **﴿فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾**: والثعبان: الذكر من الحيات، فاتحة فاها، واضعة لَحْيها، الأسفل في الأرض، والآخر على سور القصر، ثم توجهت نحو فرعون لتأخذه. فلما رآها ذعر منها، ووثب وأحدث، ولم يكن يُحْدث قبل ذلك، وصاح: يا موسى، خذها وأنا أومن بك، وأرسل معك بني إسرائيل. فأخذها موسى، عليه السلام، فعادت عصا.

وروى عن عكرمة عن ابن عباس نحو هذا.

وقال وَهْب بن مُنَبِّه: لما دخل موسى على فرعون، قال له فرعون: أعرفك؟ قال: نعم، قال: **﴿أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا﴾** [الشعراء: ١٨]؟ قال: فرد إليه موسى الذى ردّ، فقال فرعون: خذوه، فبادره موسى **﴿فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾**، فحملت على الناس فانهزموا منها، فمات منهم خمسة وعشرون ألفا، قتل بعضهم بعضا، وقام فرعون منهزما حتى دخل البيت.

رواه ابن جرير، والإمام أحمد في كتابه «الزهد»، وابن أبي حاتم. وفيه غرابة في سياقه[٣]، والله أعلم.

وقوله: **﴿وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ لِلنَّاظِرِينَ﴾** أي: نزع يده: أخرجها من درعه بعد ما أدخلها فيه فخرجت بيضاء تتلألأ من غير بَرَص ولا مرض، كما قال تعالى: **﴿وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ[٤]﴾** [النمل: ١٢].

وقل ابن عباس في حديث الفتون: [أخرج يده من جيبه فرآها بيضاء][٥] **﴿مِنْ غَيْرِ سُوءٍ﴾**، يعني: من غير برص، ثم أعادها إلى كمه، فعادت إلى لونها الأول. وكذا قال مجاهد وغير واحد.

﴿قَالَ الْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَٰذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ (١٠٩) يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ (١١٠)﴾.

أي: قال الملأ ـ وهم الجمهور والسادة من قوم فرعون ـ موافقين لقول فرعون فيه، بعد ما رجع إليه رَوْعه، واستقر على سرير مملكته[٦] بعد ذلك، قال للملأ حوله ـ: **﴿إِنَّ هَٰذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ﴾**، فوافقوه وقالوا كمقالته، وتشاوروا في أمره، وماذا يصنعون في أمره، وكيف تكون حيلتهم في إطفاء

---

(١) في ك، م، أ: «حدثني». (٢) زيادة من ك، م، أ .
(٣) تفسير الطبرى (١٣/١٦)، والزهد للإمام أحمد برقم (٣٤١).
(٤) بعدها في د، ك، م، أ: «آية أخرى». (٥) زيادة من أ. (٦) في د: «ملكه».

نوره وإخماد كلمته، وظهور كذبهم وافترائهم، وتخوفوا من [معرفته][(١)] أن يستميل[(٢)] الناس بسحره فيما يعتقدون[(٣)]، فيكون ذلك سببا لظهوره عليهم، وإخراجه إياهم من أرضهم. والذى خافوا منه وقعوا فيه، كما قال تعالى: ﴿وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُم مَّا كَانُوا يَحْذَرُونَ﴾ [القصص: ٦] فلما تشاوروا فى شأنه، وائتمروا فيه، اتفق رأيهم على ما حكاه الله تعالى عنهم فى قوله تعالى:

﴿قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ (١١١) يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ (١١٢)﴾.

قال ابن عباس: ﴿أَرْجِهْ﴾: أخّره. وقال قتادة: احبسه. ﴿وَأَرْسِلْ﴾ أى: ابعث ﴿فِي الْمَدَائِنِ﴾ أى: فى الأقاليم ومعاملة ملكك، ﴿حَاشِرِينَ﴾ أى: من يحشر لك السحرة من سائر البلاد ويجمعهم.

وقد كان السحر فى زمانهم غالبا كثيرا ظاهرا. واعتقد من اعتقد منهم، وأوهم من أوهم منهم، أن ما جاء به موسى، عليه السلام، من قبيل ما تشعبذه[(٤)] سحرتهم؛ فلهذا جمعوا له السحرة ليعارضوه بنظير ما أراهم من البينات، كما أخبر تعالى عن فرعون حيث قال: ﴿أَجِئْتَنَا لِتُخْرِجَنَا مِنْ أَرْضِنَا بِسِحْرِكَ يَا مُوسَىٰ . فَلَنَأْتِيَنَّكَ بِسِحْرٍ مِّثْلِهِ فَاجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مَوْعِدًا لَّا نُخْلِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنتَ مَكَانًا سُوًى. قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمُ الزِّينَةِ وَأَن يُحْشَرَ النَّاسُ ضُحًى. فَتَوَلَّىٰ فِرْعَوْنُ فَجَمَعَ كَيْدَهُ ثُمَّ أَتَىٰ﴾ [طه: ٥٧ـ ٦٠] وقال تعالى هاهنا:

﴿وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ (١١٣) قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ (١١٤)﴾.

يخبر تعالى عما تشارط عليه فرعون والسحرة الذين[(٥)] استدعاهم لمعارضة موسى، عليه السلام: إن غلبوا موسى ليثيبنهم وليعطينهم عطاء جزيلا. فوعدهم ومناهم أنه يعطيهم ما أرادوا، وليجعلنهم[(٦)] من جلسائه والمقربين عنده، فلما توثقوا من فرعون لعنه الله:

﴿قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِمَّا أَن تُلْقِيَ وَإِمَّا أَن نَّكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ (١١٥) قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ (١١٦)﴾.

هذه مبارزة من السحرة لموسى، عليه السلام، فى قولهم: ﴿إِمَّا أَن تُلْقِيَ وَإِمَّا أَن نَّكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ﴾ أى: قَبْلك. كما قال[(٧)] فى الآية الأخرى: ﴿وَإِمَّا أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ﴾ [طه: ٦٥]. فقال لهم موسى، عليه السلام: ﴿أَلْقُوا﴾ أى: أنتم أولا قبلى. والحكمة فى هذا ـ والله أعلم ـ ليرى الناس صنيعهم ويتأملوه، فإذا فُرغ من بهرجهم[(٨)] ومحالهم، جاءهم الحق الواضح الجلى بعد تطلب له وانتظار منهم لمجيئه، فيكون أوقع فى النفوس. وكذا كان. ولهذا قال تعالى: ﴿فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ﴾ أى: خيلوا إلى الأبصار أن ما فعلوه له حقيقة فى الخارج، ولم يكن إلا مجرد صنعة وخيال، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ. فَأَوْجَسَ فِي

---

(١) زيادة من ك، م، أ. (٢) فى د: «يميل». (٣) فى ك: «يعتقدوه».
(٤) فى ك: «يشعبذه». (٥) فى د: «لما». (٦) فى أ: «وليجعلهم».
(٧) فى أ: «قالوا». (٨) فى أ: «بهرجتهم».

نَفْسِه خِيفَةً مُّوسَى. قُلْنَا لا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ الأَعْلَى. وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٦ ـ ٦٩].

قال سفيان بن عُيَيْنَةَ: حدثنا أبو سعيد، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس: ألقوا حبالاً غلاظًا وخشبًا طوالاً. قال: فأقبلت يُخَيل إليه من سحرهم أنها تسعى.

وقال محمد بن إسحاق: صَفّ خمسة عشر ألف ساحر، مع كل ساحر حباله وعصيه، وخرج موسى، عليه السلام، معه أخوه يتكئ على عصاه، حتى أتى الجمع، وفرعون فى مجلسه معه أشراف أهل مملكته، ثم قال السحرة: **﴿يَا مُوسَىٰ إِمَّا أَن تُلْقِيَ وَإِمَّا أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ . قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ﴾**[طه: ٦٥، ٦٦]، فكان أول ما اختطفوا بسحرهم بصر موسى وبصر فرعون، ثم أبصار الناس بعد، ثم ألقى كل رجل منهم ما فى يده من الحبال والعصى(١)، فإذا حيات كأمثال الجبال، قد ملأت الوادى يركب بعضها بعضا.

وقال السُّدِّى: كانوا بضعة وثلاثين ألف رجل، ليس رجل منهم إلا ومعه حبل وعصا، **﴿فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ﴾** يقول: فَرّقوهم أى: من الفَرَق.

وقال ابن جرير: حدثنا يعقوب بن إبرهيم، حدثنا ابن عُلَيَّةَ، عن هشام الدَّستَوَائى، حدثنا القاسم ابن أبى بَزَّة قال: جمع فرعون سبعين ألف ساحر، فألقوا سبعين ألف حبل، وسبعين ألف عصا، حتى جعل يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى(٢)؛ ولهذا قال تعالى: **﴿وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾**.

﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ (١١٧) فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ(١١٨) فَغُلِبُوا هُنَالِكَ وَانقَلَبُوا صَاغِرِينَ (١١٩) وَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ (١٢٠) قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ(١٢١) رَبِّ مُوسَىٰ وَهَارُونَ (١٢٢) ﴾.

يخبر تعالى أنه أوحى إلى عبده ورسوله موسى، عليه السلام، فى ذلك الموقف العظيم، الذى فرق الله تعالى فيه بين الحق والباطل، يأمره بأن يلقى ما فى يمينه وهى عصاه، **﴿فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ﴾** أى: تأكل **﴿مَا يَأْفِكُونَ﴾** أى: ما يلقونه ويوهمون أنه حق، وهو باطل.

قال ابن عباس: فجعلت لا تَمُرّ بشىء(٣) من حبالهم ولا من خُشُبُهم(٤) إلا التقمته، فعرفت السحرة أن هذا أمر من السماء، وليس هذا بسحر، فخروا سجدا وقالوا: **﴿آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ. رَبِّ مُوسَىٰ وَهَارُونَ﴾**.

وقال محمد بن إسحاق: جعلت تبتلع(٥) تلك الحبال والعصى واحدة واحدة، حتى ما يُرَى

---

(١) فى ك، م، أ: «العصى والحبال».

(٢) تفسير الطبرى (١٣/ ٢٨) وهذا من أخبار أهل الكتاب التى لا فائدة من علمها.

(٣) فى أ: «على شىء». (٤) فى أ: «عصيهم». (٥) فى أ: «تتبع».

بالوادى قليل ولا كثير مما ألقوا، ثم أخذها موسى، فإذا هى عصا فى يده كما كانت، ووقع السحرة سجدا ﴿ قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ.رَبِّ مُوسَىٰ وَهَارُونَ﴾، لو كان هذا ساحرا ما غُلبنا.

وقال القاسم بن أبى بَزَّة: أوحى الله إليه أن ألق عصاك، فألقى عصاه، فإذا هى ثعبان فاغرٌ فَاهُ، يبتلع[1] حبالهم وعصيهم. فألقى السحرة عند ذلك سجدا، فما رفعوا رؤوسهم حتى رأو الجنة والنار وثواب أهلهما.

﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ آمَنتُم بِهِ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ (١٢٣) لأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلافٍ ثُمَّ لأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ (١٢٤) قَالُوا إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ (١٢٥) وَمَا تَنقِمُ مِنَّا إِلا أَنْ آمَنَّا بِآيَاتِ رَبِّنَا لَمَّا جَاءَتْنَا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ (١٢٦) ﴾ .

يخبر تعالى عما توعد به فرعون، لعنه الله، السحرة لما آمنوا بموسى، عليه السلام، وما أظهره للناس من كيده ومكره فى قوله: ﴿ إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا﴾ أى: إن غَلَبَه لكم فى يومكم هذا إنما كان عن تشاور منكم ورضا منكم لذلك، كقوله فى الآية الأخرى: ﴿ إِنَّهُ لَكَبِيرُكُمُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ﴾ [طه: ٧٠]، وهو يعلم وكلٌّ من له لب أن هذا الذى قاله من أبطل الباطل؛ فإن موسى، عليه السلام، بمجرد ما جاء من «مَدْين» دعا فرعون إلى الله، وأظهر المعجزات الباهرة والحجج القاطعة على صدق ما جاء به، فعند ذلك أرسل فرعون فى مدائن ملكه ومعاملة سلطنته، فجمع سحرة متفرقين من سائر الأقاليم ببلاد مصر، ممن اختار هو والملأ من قومه، وأحضرهم عنده ووعدهم بالعطاء الجزيل. وقد كانوا من أحرص الناس على ذلك، وعلى الظهور فى مقامهم ذلك والتقدم عند فرعون، وموسى، عليه السلام، لا يعرف أحدا منهم ولا رآه ولا اجتمع به، وفرعون يعلم ذلك، وإنما قال هذا تسترا وتدليسا على رعاع دولته وجَهَلتهم، كما قال تعالى: ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ﴾[الزخرف: ٥٤]، فإن قوما صدّقوه فى قوله: ﴿ أَنَا رَبُّكُمُ الأَعْلَىٰ﴾ [النازعات: ٢٤] من أجْهَل خلق الله وأضلهم.

وقال السدى فى تفسيره بإسناده المشهور عن ابن مسعود وابن عباس وغيرهما من الصحابة، فى قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ﴾ قالوا: التقى موسى، عليه السلام، وأميرُ السحرة، فقال له موسى: أرأيتك إن غلبتك أتؤمن بى، وتشهد أن ما جئت به حق؟ قال الساحر: لآتين غدا بسحر لا يغلبه سحر، فوالله لئن غلبتنى لأومنن بك ولأشهدن أنك حق. وفرعون ينظر إليهما، قالوا: فلهذا قال ما قال.

وقوله: ﴿ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا﴾ أى: تجتمعوا أنتم وهو، وتكون لكم[2] دولة وصولة، وتخرجوا

(١) فى م: «يبلع». (٢) فى ك، م: «لهم».

منها الأكابر والرؤساء، وتكون الدولة والتصرف لكم، ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ أى: ما أصنع بكم.

ثم فسر هذا الوعيد بقوله: ﴿لأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلافٍ﴾ يعنى: يقطع يد الرّجُل اليمنى ورجْله اليسرى أو بالعكس. و﴿لأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾. وقال فى الآية الأخرى: ﴿فِي جُذُوعِ النَّخْلِ﴾ [طه: ٧١] أى: على الجذوع.

قال ابن عباس: وكان[١] أولَ من صلب، وأولَ من قطع الأيدى والأرجل من خلاف، فرعون.

وقول السحرة: ﴿إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ﴾ أى: قد تحققنا أنا إليه راجعون، وعذابه أشد من عذابك، ونكاله[٢] ما تدعونا إليه، وما أكرهتنا عليه من السحر، أعظم[٣] من نكالك، فلنصبرن اليوم على عذابك لنخلص من عذاب الله، لما قالوا: ﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ أى: عمنا بالصبر على دينك، والثبات عليه، ﴿وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ أى: متابعين لنبيك موسى، عليه السلام. وقالوا لفرعون: ﴿فَاقْضِ مَا أَنتَ قَاضٍ إِنَّمَا تَقْضِي هَٰذِهِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا . إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَايَانَا وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ . إِنَّهُ مَن يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لا يَمُوتُ فِيهَا وَلا يَحْيَىٰ . وَمَن يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَٰئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَىٰ﴾ [طه: ٧٢ ـ ٧٥]، فكانوا فى أول النهار سحرة، فصاروا فى آخرة[٤] شهداء بررة.

قال ابن عباس، وعُبَيد بن عُمَيْر، وقتادة، وابن جُرَيْج: كانوا فى أول النهار سحرة، وفى آخره شهداء.

﴿وَقَالَ الْمَلأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَآلِهَتَكَ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ (١٢٧) قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ (١٢٨) قَالُوا أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِن بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ (١٢٩)﴾ .

يخبر تعالى عما تمالأ عليه فرعون وملؤه، وما أظهروه[٥] لموسى، عليه السلام، وقومه من الأذى والبغضة: ﴿وَقَالَ الْمَلأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ﴾ أى: لفرعون ﴿أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُ﴾ أى: أتدعهم ليفسدوا فى الأرض، أى: يفسدوا أهل رعيتك ويدعوهم إلى عبادة ربهم دونك، يالله للعجب! صار[٦] هؤلاء يشفقون من إفساد موسى وقومه! ألا إن فرعون وقومه هم المفسدون، ولكن لا يشعرون؛ ولهذا قالوا: ﴿وَيَذَرَكَ وَآلِهَتَكَ﴾، قال بعضهم: «الواو» هنا حالية، أى: أتذره وقومه يفسدون وقد ترك عبادتك؟

---

(١) فى م، أ: «فكان». (٢) فى أ: «ونكاله على». (٣) فى د: «أشد».
(٤) في ك، م، أ: «فى آخر النهار». (٥) فى ك، م، أ: «أضمروه»، وفى د: «أضمروا».
(٦) فى أ: «صاروا».

وقرأ ذلك أُبَيّ بن كعب: «وقد تركوك أن يعبدوك وآلهتك»، حكاه ابن جرير.

وقال آخرون: هي عاطفة، أي: لا تدع موسى يصنع هو وقومه من الفساد ما قد أقررتهم[١] عليه وعلى تركه آلهتك.

وقرأ بعضهم: «إلاهتك» أي: عبادتك، وروُى ذلك عن ابن عباس ومجاهد.

وعلى القراءة الأولى قال بعضهم: كان لفرعون إله يعبده. قال الحسن البصري: كان لفرعون إله يعبده في السر. وقال في رواية أخرى: كان له[٢] جُمَانة في عنقه معلقة يسجد لها.

وقال السدي في قوله تعالى: ﴿وَيَذَرَكَ وَآلِهَتَكَ﴾: وآلهته، فيما زعم ابن عباس، كانت البقر، كانوا إذا رأوا بقرة حسناء أمرهم فرعون أن يعبدوها، فلذلك أخرج لهم عجلا جسدا.

فأجابهم فرعون فيما سألوا بقوله: ﴿سَنُقَتِّلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ﴾، وهذا أمر ثان بهذا الصنيع، وقد كان نكل بهم به قبل ولادة موسى، عليه السلام، حذَرا من وجوده، فكان خلاف ما رامه وضدّ ما قصده فرعون. وهكذا عومل في صنيعه [هذا][٣] أيضا، إنما أراد قهر بني إسرائيل وإذلالهم، فجاء الأمر علي خلاف ما أراد: نصرهم الله عليه وأذله، وأرغم أنفه، وأغرقه وجنوده.

ولما صمم فرعون على ما ذكره من المساءة لبني إسرائيل، ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا﴾، ووعدهم بالعاقبة، وأن الدار ستصير لهم في قوله: ﴿إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ . قَالُوا أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِن بَعْدِ مَا جِئْتَنَا﴾ أي: قد جرى علينا مثل ما رأيت من الهوان والإذلال من قبل ما جئت يا موسى، ومن بعد ذلك. فقال منبهًا لهم على حالهم الحاضرة[٤] وما يصيرون[٥] إليه في ثاني الحال: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ [وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ][٦]﴾، وهذا تحضيض لهم على العزم على الشكر، عند حلول النعم وزوال النقم.

﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ (١٣٠) فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَٰذِهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُ أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (١٣١) ﴾ .

يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ﴾ أي: اختبرناهم وامتحناهم وابتليناهم ﴿ بِالسِّنِينَ﴾ وهي سِني الجوع بسبب قلة الزروع[٧]، ﴿وَنَقْصٍ مِّنَ الثَّمَرَاتِ﴾ قال مجاهد: وهو دون ذلك.

وقال أبو إسحاق، عن رجاء بن حَيْوة: كانت النخلة لا تحمل إلا ثمرة واحدة.

---

(١) في أ: «أقررتم».
(٢) في ك، م، أ: «لفرعون».
(٣) زيادة من م، أ.
(٤) في ك، د، م: «الحاضر».
(٥) في د: «يصير».
(٦) زيادة من د، ك، م، وفي هـ: «الآية».
(٧) في د، ك، م: «الزرع».

﴿لعلَّهم يَذَّكَّرُون . فإذا جاءَتْهم الحسنَةُ﴾ أى: من الخصب والرزق ﴿قَالُوا لَنَا هَذه﴾ أى: هذا لنا بما نستحقه: ، ﴿وإن تُصبْهُم سَيِّئَةٌ﴾ أى: جَدب وقَحْط ﴿يطَّيَّروا بمُوسَىٰ ومَن مَّعَهُ﴾ أى: هذا بسببهم وما جاؤوا به.

﴿ألا إنَّمَا طَائرُهُمْ عندَ اللَّه﴾: قال على بن أبي طلحة، عن ابن عباس: ﴿ألا إنَّمَا طَائرُهُمْ عندَ اللَّه﴾ يقول: مصائبهم عند الله، قال الله: ﴿ولَكنَّ أكْثَرَهُمْ لا يَعْلَمُونَ﴾ .

وقال ابن جُرَيْج، عن ابن عباس قال: ﴿ألا إنَّمَا طَائرُهُمْ عندَ اللَّه﴾قال: إلا من قبَلِ الله.

﴿ وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتنَا به من آيَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بمُؤْمنينَ (١٣٢) فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادعَ وَالدَّمَ آيَاتٍ مُّفَصَّلاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرمينَ (١٣٣) وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهمُ الرِّجْزُ قَالُوا يَا مُوسَى ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بمَا عَهدَ عندَكَ لَئن كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسلَنَّ مَعَكَ بَني إسْرَائيلَ (١٣٤) فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ الرِّجْزَ إلَىٰ أَجَلٍ هُم بَالغُوهُ إذَا هُمْ يَنكُثُونَ (١٣٥) ﴾ .

هذا إخبار من الله، عز وجل، عن تَمرد قوم فرعون وعتوهم، وعنادهم للحق وإصرارهم على الباطل فى قولهم: ﴿مهمَا تَأْتنَا به من آيَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بمُؤْمنينَ﴾ يقولون: أيُّ آية جئتنا بها ودلالة وحجة أقمتها، رددناها فلا نقبلها منك، ولا نؤمن بك ولا بما جئت به، قال الله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهمُ الطُّوفَانَ﴾ .

اختلفوا فى معناه، فعن ابن عباس فى رواية: كثرة الأمطار المغرقة المتلفة للزروع والثمار. وبه قال الضحاك بن مُزَاحم.

وقال ابن عباس فى رواية أخرى: هو كثرة الموت. وكذا قال عطاء.

وقال مجاهد: ﴿الطُّوفَانَ﴾: الماء، والطاعون على كل حال.

وقال ابن جرير: حدثنا أبو هشام الرفاعى، حدثنا يحيى بن يَمان، حدثنا المنْهَال بن[1] خليفة، عن الحجاج، عن الحكم بن ميناء، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «الطوفان الموت».

وكذا رواه ابن مردويه، من حديث يحيى بن يمان، به وهو حديث غريب.

وقال ابن عباس فى رواية أخرى: هو أمر من الله طاف بهم، ثم قرأ: ﴿ فَطَافَ عَلَيْهَا طَائفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائمُونَ . [فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيم][2]﴾ [القلم: ١٩، ٢٠] .

(١) فى أ: «عن».
(٢) زيادة من أ.

وأما الجراد فمعروف مشهور، وهو مأكول؛ لما ثبت في الصحيحين عن أبي يعفُور[(١)] قال: سألت عبد الله بن أبي أَوْفَى عن الجراد، فقال: غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات نأكل الجراد[(٢)].

وروى الشافعي، وأحمد بن حنبل، وابن ماجة من حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «أحلت لنا ميتتان ودمان: الحوت والجراد، والكبد والطحال»[(٣)].

ورواه أبو القاسم البغوي، عن داود بن رُشَيْد، عن سُوَيْد بن عبد العزيز، عن أبي تمام الأيليّ، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر مرفوعا مثله[(٤)].

وروى أبو داود، عن محمد بن الفرج، عن محمد بن الزِّبْرِقان الأهوازي، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن سلمان قال: سئل رسول الله ﷺ عن الجراد فقال: «أكثر جنود الله، لا آكله، ولا أحرمه»[(٥)].

وإنما تركه، عليه السلام[(٦)]، لأنه كان يعافه، كما عافت نفسه الشريفة أكل الضب، وأذن فيه.

وقد روى الحافظ ابن عساكر في جزء جمعه في الجراد، من حديث أبي سعيد الحسن بن علي العدوي، حدثنا نصر بن يحيى بن سعيد، حدثنا يحيى بن خالد، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ لا يأكل الجراد، ولا الكلوتين، ولا الضب، من غير أن يحرمها. أما الجراد: فرجز وعذاب. وأما الكلوتان: فلقربهما من البول. وأما الضب فقال: «أتخوف أن يكون مسخا»، ثم قال[(٧)]: غريب، لم أكتبه إلا من هذا الوجه[(٨)].

وقد كان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، يشتهيه ويحبه، فروى عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: أن عمر سُئِل عن الجراد فقال: ليت أن عندنا منه قَفْعَة أو قفعتين نأكله[(٩)].

وروى ابن ماجة: حدثنا أحمد بن مَنِيع، عن سفيان بن عيينة، عن أبي سعد سعيد بن المرزبان البقال، سمع أنس بن مالك يقول: كان أزواج النبي ﷺ يَتَهادَيْن الجراد على الأطباق[(١٠)].

وقال أبو القاسم البغوي: حدثنا داود بن رُشَيْد، حدثنا بَقِيَّة بن الوليد، عن نُمَيْر بن يزيد

---

(١) في م: «يعقوب».

(٢) صحيح البخاري برقم (٥٤٩٥)، وصحيح مسلم برقم (١٩٥٢).

(٣) مسند الشافعي (١٧٣٤)، ومسند أحمد (٢/ ٩٧)، وسنن ابن ماجة برقم (٣٢١٨).
وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف وقد رجح أبو زرعة والدارقطني وقفه.

(٤) ورواه ابن مردويه في تفسيره كما في نصب الراية للزيعلي (٤/ ٢٠٢) من طريق محمد بن بشر، عن داود بن راشد، عن سويد بن عبد العزيز، عن (أبي هشام الأيلي) سمعت زيد بن أسلم يحدث عن ابن عمر عن النبي ﷺ فذكره.
تنبيه: وقع هنا: «أبو تمام الأيلي» وفي نصب الراية: «أبو هشام الأيلي» وهذا تصحيف والصواب: «أبو هاشم الأيلي» وهو كثير بن عبد الله الأيلي، ضعيف. انظر: تلخيص الحبير لابن حجر (١/ ٢٦).

(٥) سنن أبي داود (٣٩١٣). (٦) في أ: «ﷺ». (٧) في أ: «وقال».

(٨) ورواه ابن صصرى في أماليه كما في الكنز برقم (١٨١٨٥) وفي إسناده انقطاع فإن عطاء لم يسمع من ابن عباس وابن جريج مدلس وقد عنعن.

(٩) رواه مالك في الموطأ (٢/ ٩٣٣).

(١٠) سنن ابن ماجة برقم (٣٢٢٠) وقال البوصيري في الزوائد (٣/ ٦٤): «هذا إسناد ضعيف».

القَيْنى(١)، حدثنى أبى، عن صُدَىّ بن عَجْلان، عن أبى أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن مريم بنت عمران، عليها السلام، سألت ربها [عز وجل](٢) أن يطعمها لحما لا دم له، فأطعمها الجراد، فقالت: اللهم أعشه بغير رضاع، وتابع بَيْنَه بغير شياع»(٣). وقال نُمَير: «الشِّيَاع»: الصوت.

وقال أبو بكر بن أبى داود: حدثنا أبو تقى هشام بن عبد الملك اليَزَنى(٤)، حدثنا بقية بن الوليد، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ضَمْضَم بن زُرْعَة، عن شُرَيْح بن عبيد، عن أبى زُهَيْر النميرى قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقاتلوا الجراد، فإنه جند الله الأعظم». غريب جداً(٥).

وقال ابن أبى نَجِيح، عن مجاهد، فى قوله تعالى: ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ﴾ قال: كانت تأكل مسامير أبوابهم، وتَدَع الخشب.

وروى ابن عساكر من حديث على بن زيد الخرائطى، عن محمد بن كثير، سمعت الأوزاعى يقول: خرجت إلى الصحراء، فإذا أنا برِجْل من جراد فى السماء، وإذا برَجل راكب على جَرَادة منها، وهو شاك فى الحديد، وكلما قال بيده هكذا، مال الجراد مع يده، وهو يقول: الدنيا باطل باطل ما فيها، الدنيا باطل باطل ما فيها، الدنيا باطل باطل ما فيها.

وروى الحافظ أبو الفرج(٦) المعافى بن زكريا الحريرى، حدثنا محمد بن الحسن بن زياد، حدثنا أحمد بن عبد الرحيم، أخبرنا وكِيع، عن الأعمش، أنبأنا عامر قال: سئل شُرَيْح القاضى عن الجراد، فقال: قبح الله الجرادة. فيها خلقة سبعة جبابرة: رأسها رأس فرس، وعنقها عنق ثور، وصدرها صدر أسد، وجناحها جناح نسر، ورجلاها رجلا جمل. وذنبها ذنب حية، وبطنها بطن عقرب.

و[قد](٧) قدمنا عند قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ [المائدة: ٩٦] حديث حماد بن سلمة، عن أبى المُهزَم، عن أبى هريرة، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ فى حج أو عمرة، فاستقبلنا(٨) رِجْلُ جراد، فجعلنا نضربه بالعِصِىِّ، ونحن محرمون، فسألنا رسول الله ﷺ [عن ذلك](٩) فقال: «لا بأس بصيد البحر»(١٠).

وروى ابن ماجه، عن هارون الحمال(١١)، عن هاشم بن القاسم، عن زياد بن عبد الله بن عُلاثة، عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمى، عن أبيه، عن أنس وجابر [رضى الله عنهما](١٢)، عن رسول الله(١٣) ﷺ؛ أنه كان إذا دعا على الجراد قال: «اللهم أهلك كباره، واقتل صغاره، وأفسد بيضه، واقطع دابره، وخذ بأفواهه عن معايشنا وأرزاقنا، إنك سميع الدعاء». فقال له جابر: يا رسول الله، أتدعو على جند من أجناد الله بقطع دابره؟ فقال: «إنما هو نثرة حوت(١٤) فى البحر». قال

---

(١) فى أ: «عن الوليد بن يحيى بن مرثد». (٢) زيادة من ك، د.

(٣) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٨/ ١٦٦) من طريق بقية بن الوليد به قال الهيثمى فى المجمع (٤/ ٣٩): «فيه بقية وهو ثقة لكنه مدلس، ويزيد القينى لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».

(٤) فى أ: «المزنى».

(٥) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢٢/ ٢٩٧)، وأبو الشيخ الأصبهانى فى العظمة برقم (١٢٩٣) من طريق إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة به.

(٦) فى أ: «ابن الفرج». (٧) زيادة من ك، أ. (٨) فى ك: «فاستقبلتنا». (٩) زيادة من أ.

(١٠) سورة المائدة آية: ٩٦.

(١١) فى أ: «الحمانى». (١٢) زيادة من أ. (١٣) فى ك، م، أ: «النبى». (١٤) فى أ: «صوت».

هاشم[١]: أخبرنى زياد أنه أخبره من رآه ينثره الحوت[٢] قال: من حقق ذلك أن السمك إذا باض فى ساحل البحر فنضب الماء عنه وبدا للشمس، أنه يفقس كله جراداً طياراً.

وقدمنا عند قوله: ﴿إِلاَّ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾[الأنعام:٣٨]، حديث عُمَر، رضى الله عنه: «إن الله خلق ألف أمة، ستمائة فى البحر وأربعمائة فى البر، وإن أولها هلاكاً الجراد»[٣].

وقال أبو بكر بن أبى داود: حدثنا يزيد بن المبارك، حدثنا عبد الرحمن بن قَيْس، حدثنا سالم بن سالم، حدثنا أبو المغيرة الجوزجانى محمد بن مالك، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وَبَاء مع السيف، ولا نجاء مع الجراد». حديث غريب[٤].

وأما ﴿الْقُمَّلَ﴾ فعن ابن عباس: هو[٥] السوس الذى يخرج من الحنطة. وعنه أنه الدبى[٦] ـ وهو الجراد الصغار الذى لا أجنحة له. وبه قال مجاهد، وعكرمة، وقتادة.

وعن الحسن وسعيد بن جبير: ﴿الْقُمَّلَ﴾: دواب سود صغار.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ﴿الْقُمَّلَ﴾: البراغيث.

وقال ابن جرير: ﴿الْقُمَّلَ﴾: جمع واحدتها «قُمَّلة»، وهى دابة تشبه القَمْل، تأكلها الإبل، فيما بلغنى، وهى التى عناها الأعشى بقوله:

قوم تعالج[٧] قُمَّلا أبناؤهم ... وسلاسلاً أجُدا وباباً مؤصدا[٨]

قال: وكان بعض أهل العلم بكلام العرب من أهل البصرة يزعم أن القمل عند العرب «الحمنان»، واحدتها «حمنانة»، وهى صغار القردان فوق القمقامة.

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير: حدثنا ابن حميد الرازى، حدثنا يعقوب القمى، عن جعفر بن أبى المغيرة، عن سعيد بن جبير قال: لما أتى موسى، عليه السلام، فرعون قال له: أرسل معى بنى إسرائيل، فأرسل الله عليهم الطوفان ـ وهو المطر ـ فصب عليهم منه شيئا، خافوا أن يكون عذابا، فقالوا لموسى: ادع لنا ربك يكشف عنا المطر، فنؤمن لك، ونرسل معك بنى إسرائيل. فدعا ربه، فلم يؤمنوا، ولم يرسلوا معه بنى إسرائيل. فأنبت لهم فى تلك السنة شيئا لم ينبته قبل ذلك من الزرع والثمر[٩] والكلأ، فقالوا: هذا ما كنا نتمنى. فأرسل الله عليهم الجراد، فسلطه على الكلأ، فلما رأوا

---

(١) فى ك: «هشام».

(٢) سنن ابن ماجة برقم (٣٢٢١) قال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ٦٥): «هذا إسناد ضعيف لضعف موسى بن محمد بن إبراهيم. أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق هارون بن عبد الله وقال: لا يصح عن رسول الله ﷺ، وضعه موسى بن محمد المذكور».

(٣) سورة الأنعام آية:٣٨، وقد تفرد بهذا الحديث محمد بن عيسى، قال ابن عدى فى الكامل: «قال عمرو بن على: محمد بن عيسى بصرى صاحب محمد بن المنكدر، ضعيف منكر الحديث روى عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن عمر، عن النبى ﷺ فى الجراد».

(٤) ورواه ابن صصرى فى أماليه كما فى الكنز برقم (٣٠٨٧١) والجامع الصغير للسيوطى (٦/ ٤٣٩) ورمز له بالضعف، وأقره المناوى والألبانى.

(٥) فى م: «أنه».   (٦) فى م: «الدباب».   (٧) فى م: «يعالج».

(٨) البيت فى تفسير الطبرى (١٣/ ٥٦)، واللسان مادة (قمل).

(٩) فى م: «من الزروع والثمار»، وفى ك، أ: «الزروع والثمر».

أثره فى الكلأ، عرفوا أنه لا يبقى الزرع، فقالوا: يا موسى، ادع لنا ربك ليكشف[١] عنا الجراد فنؤمن لك، ونرسل، معك بنى إسرائيل. فدعا ربه، فكشف عنهم الجراد، فلم يؤمنوا، ولم يرسلوا معه بنى إسرائيل، فداسوا وأحرزوا فى البيوت، فقالوا: قد أحرزنا. فأرسل الله عليهم القمل ـ وهو السوس الذى يخرج منه ـ فكان الرجل يخرج عشرة[٢] أجربة إلى الرحى، فلا يرد منها ثلاثة أقفزة[٣]. فقالوا لموسى: ادع لنا ربك يكشف عنا القمل، فنؤمن لك، ونرسل معك بنى إسرائيل. فدعا ربه، فكشف عنهم، فأبوا أن يرسلوا معه بنى إسرائيل. فبينما هو جالس عند فرعون، إذ سمع نقيق ضفدع، فقال لفرعون: ما تلقى أنت وقومك من هذا. قال[٤]: وما عسى أن يكون كيد هذا؟ فما أمسوا حتى كان الرجل يجلس إلى ذَقْنه فى الضفادع، ويهم أن يتكلم فتثب[٥] الضفدع فى فيه. فقالوا لموسى: ادع ربك يكشف عنا هذه الضفادع، فنؤمن لك، ونرسل معك بنى إسرائيل، فدعا ربه، فكشف[٦] عنهم فلم يؤمنوا. وأرسل[٧] الله عليهم الدم، فكان ما استقوا من الأنهار والآبار، وما كان فى أوعيتهم، وجدوه دمًا عبيطًا، فشكوا إلى فرعون، فقالوا: إنا قد ابتلينا بالدم، وليس لنا شراب. فقال: إنه قد سحركم!! فقالوا: من أين سحرنا، ونحن لا نجد فى أوعيتنا شيئا من الماء إلا وجدناه دمًا عَبِيطًا؟ فأتوه وقالوا: يا موسى، ادع لنا ربك يكشف عنا هذا الدم فنؤمن بك[٨]، ونرسل معك بنى إسرائيل. فدعا ربه، فكشف عنهم، فلم يؤمنوا، ولم يرسلوا معه بنى إسرائيل[٩].

وقد روى نحو هذا عن ابن عباس، والسدى، وقتادة وغير واحد من علماء السلف[١٠].

وقال محمد بن إسحاق بن يسار، رحمه الله: فرجع عدو الله فرعون حين آمنت السحرة مغلوبا مغلولا، ثم أبى إلا الإقامة على الكفر، والتمادى فى الشر، فتابع الله عليه الآيات، وأخذه بالسنين، فأرسل عليه الطوفان، ثم الجراد، ثم القمل، ثم الضفادع، ثم الدم، آيات مفصلات. فأرسل الطوفان ـ وهو الماء ـ ففاض على وجه الأرض ثم ركد، لا يقدرون على أن يحرثوا ولا يعملوا شيئا، حتى جهدوا جوعاً، فلما بلغهم ذلك **﴿قَالُوا يَا مُوسَى ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾**، فدعا موسى ربه، فكشف[١١] عنهم، فلم يفوا له بشىء مما قالوا، فأرسل الله عليهم الجراد، فأكل الشجر، فيما بلغنى، حتى إن كان ليأكل مسامير الأبواب من الحديد، حتى تقع دورهم ومساكنهم، فقالوا مثل ما قالوا، فدعا ربه، فكشف عنهم، فلم يفوا له بشىء مما قالوا، فأرسل الله عليهم القمل، فذكر لى أن موسى، عليه السلام، أمر أن يمشى إلى كثيب حتى يضربه بعصاه، فمشى إلى كثيب أهيل عظيم، فضربه بها، فانثال عليهم قملا، حتى غلب على البيوت والأطعمة ومنعهم النوم والقرارة، فلما جهدهم قالوا له مثل ما قالوا له، فدعا ربه، فكشف عنهم، فلم يفوا له بشىء مما قالوا. فأرسل الله عليهم الضفادع، فملأت البيوت والأطعمة والآنية، فلا يكشف أحد ثوبًا ولا طعامًا إلا وجد فيه الضفادع، قد غلبت عليه. فلما جهدهم ذلك، قالوا له

---

(١) فى د، ك، م: «فيكشف». (٢) في ك «يخرج معه عشرة». (٣) فى ك: « ثلاثة إلا أقفزة».
(٤) فى ك، د، م،أ: «فقال». (٥) فى م، أ: «فيثب»، وفى د: «فتبدر». (٦) في م:«فكشف الضفادع».
(٧) فى م: «فأرسل». (٨) فى ك، م، أ: «لك».
(٩) تفسير الطبرى (١٣/٥٧).
(١٠) بعدها فى م،أ: «أنه أخذ بذلك». (١١) فى م، ك: «فكشفه».

مثل ما قالوا، فسأل ربه[١]، فكشف عنهم، فلم يفوا له بشيء مما قالوا، فأرسل الله عليهم الدم، فصارت مياه آل فرعون دماً، لا يستقون من بئر ولا نهر، ولا يغترفون من إناء، إلا عاد دما عبيطا[٢].

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن منصور المروزى، أنبأنا النضر، أنبأنا إسرائيل، أنبأنا جابر ابن يزيد[٣]، عن عكرمة، قال عبد الله بن عَمْرو: لا تقتلوا الضفادع، فإنها لما أرسلت على قوم فرعون[٤]، انطلق ضفدع منها فوقع فى تنور فيه نار، يطلب بذلك مرضاة الله، فأبدلهن الله من هذا أبرد شيء يعلمه من الماء، وجعل نقيقهن التسبيح. وروى من طريق عكرمة، عن ابن عباس، نحوه[٥].

وقال زيد بن أسلم: يعنى بالدم: الرعاف. رواه ابن أبى حاتم.

﴿فَانتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ (١٣٦) وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ (١٣٧)﴾.

يخبر تعالى أنهم لما عتوا وتمردوا، مع ابتلائه إياهم بالآيات المتواترة واحدة بعد واحدة، [أنه][٦] انتقم منهم بإغراقه إياهم فى اليم، وهو البحر الذى فرقه لموسى، فجاوزه وبنو إسرائيل معه، ثم ورده فرعون وجنوده على أثرهم، فلما استكملوا فيه ارتطم عليهم، فغرقوا عن آخرهم، وذلك بسبب تكذيبهم بآيات الله وتغافلهم عنها.

وأخبر تعالى أنه أورث القوم الذين كانوا يستضعفون ـ وهم بنو إسرائيل ـ **﴿مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا﴾** كما قال تعالى: **﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ. وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُم مَّا كَانُوا يَحْذَرُونَ﴾**[القصص: ٥، ٦]، وقال تعالى: **﴿كَمْ تَرَكُوا مِن جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ. وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ. وَنَعْمَةٍ كَانُوا فِيهَا فَاكِهِينَ. كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾** [الدخان: ٢٥ ـ ٢٨]

وعن الحسن البصرى وقتادة، فى قوله: **﴿مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا﴾** يعنى: الشام.

وقوله: **﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا﴾** قال مجاهد وابن جرير: وهى قوله تعالى: **﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ. وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُم مَّا كَانُوا يَحْذَرُونَ﴾**.

وقوله: **﴿وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ﴾** أى: وخربنا ما كان فرعون وقومه يصنعونه من العمارات والمزارع، **﴿وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾** قال ابن عباس ومجاهد: **﴿يَعْرِشُونَ﴾**: يبنون.

---

(١) فى ك، م: «فدعا».

(٢) رواه الطبرى فى تفسيره (١٣/٦٣).

(٣) فى أ: «زيد». (٤) فى ك، م، أ: «بنى إسرائيل».

(٥) وفى إسناده جابر بن يزيد وهو ضعيف وقد ورد النهى عن قتل الضفدع مرفوعا إلى النبى ﷺ فروى عبد الرحمن التيمى، رضى الله عنه: «أن طبيبا ذكر ضفدعا فى دواء عند النبى ﷺ، فنهى رسول الله ﷺ عن قتله». أخرجه أبو داود فى السنن برقم (٥٢٦٩).

(٦) زيادة من أ.

﴿ وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰ أَصْنَامٍ لَّهُمْ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ (١٣٨) إِنَّ هَؤُلاءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٣٩) ﴾ .

يخبر تعالى عما قاله جهلة بنى إسرائيل لموسى، عليه السلام، حين جاوزوا البحر، وقد رأوا من آيات الله وعظيم سلطانه ما رأوا، ﴿فَأَتَوْا﴾ أى: فمروا ﴿عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰ أَصْنَامٍ لَّهُمْ﴾ قال بعض المفسرين: كانوا من الكنعانيين . وقيل: كانوا من لخم.

قال ابن جريج: وكانوا يعبدون أصناما على صور البقر، فلهذا أثار[(١)] ذلك شبهة لهم فى عبادتهم العجل بعد ذلك، فقالوا: ﴿يَا مُوسَى اجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ أى: تجهلون عظمة الله وجلاله، وما يجب أن ينزه[(٢)] عنه من الشريك والمثيل.

﴿إِنَّ هَؤُلاءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ﴾ أى: هالك ﴿ وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ .

وروى الإمام أبو جعفر بن جرير [رحمه الله][(٣)] تفسير هذه الآية من حديث محمد بن إسحاق وعَقيل، ومعمر كلهم، عن الزهرى، عن سنان بن أبى سنان، عن أبى واقد الليثى: أنهم خرجوا من مكة مع رسول الله ﷺ إلى حنين، قال: وكان للكفار سدرة[(٤)] يعكفون عندها، ويعلقون بها أسلحتهم، يقال لها: «ذات أنواط»، قال: فمررنا بسدرة خضراء عظيمة، قال: فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط. فقال: «قلتم والذى نفسى بيده، كما قال قوم موسى لموسى: ﴿اجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ. إِنَّ هَؤُلاءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾[(٥)] .

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن سنان بن أبى سنان الدِّيلى، عن أبى واقد الليثى قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ قبل حنين، فمررنا بسدرة، فقلت: يا نبى الله[(٦)]، اجعل لنا هذه «ذات أنواط»، كما للكفار ذات أنواط، وكان الكفار ينوطون سلاحهم بسدرة، ويعكفون حولها. فقال النبى ﷺ: «الله أكبر، هذا كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿اجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ [قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ] [(٧)]﴾ إنكم تركبون[(٨)] سنن من قبلكم»[(٩)].

ورواه ابن أبى حاتم، من حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى، عن أبيه، عن جده مرفوعا[(١٠)].

---

(١) فى أ: «أثر». (٢) فى د: «تنزيهه». (٣) زيادة من أ.
(٤) فى م: «سدة».
(٥) تفسير الطبرى (١٣/ ٨١، ٨٢).
(٦) فى أ: «رسول الله». (٧) زيادة من د. (٨) فى م: «لتركبون».
(٩) المسند (٥/ ٢١٨) ورواه النسائى فى السنن الكبرى برقم (١١١٨٥) من طريق عبد الرزاق به ورواه الترمذى فى السنن برقم (٢١٨٠) من طريق سفيان عن الزهرى بنحوه، قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح».
(١٠) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١٧/ ٢١) من طريق ابن أبى فديك، عن كثير بن عبد الله المزنى، عن أبيه، عن جده مرفوعا، قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٢٤): «فيه كثير بن عبد الله وقد ضعفه الجمهور وحسن الترمذى حديثه.

﴿قَالَ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ (١٤٠) وَإِذْ أَنجَيْنَاكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُقَتِّلُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُم بَلاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ (١٤١)﴾.

يذكِّرهم موسى، عليه السلام، بنعمة الله عليهم، من إنقاذهم من أسر فرعون وقهره، وما كانوا فيه من الهوان والذلة، وما صاروا إليه من العزة والاشتفاء من عدوهم، والنظر إليه فى حال هوانه وهلاكه، وغرقه ودماره. وقد تقدم تفسيرها فى [سورة](١) البقرة.

﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلاثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَىٰ لأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ (١٤٢)﴾ .

يقول تعالى ممتنا على بنى إسرائيل، بما حصل لهم من الهداية، بتكليمه موسى، عليه السلام، وإعطائه التوراة ،وفيها أحكامهم وتفاصيل شرعهم، فذكر تعالى أنه واعد موسى ثلاثين ليلة.

قال المفسرون: فصامها موسى، عليه السلام، فلما تم الميقات استاك بلحاء شجرة، فأمره الله تعالى أن يكمل بعشر(٢) أربعين.

وقد اختلف المفسرون فى هذه العشر ما هى؟فالأكثرون على أن الثلاثين هى ذو القعدة،والعشر عشر ذى الحجة. قاله مجاهد،ومسروق، وابن جريج. وروى عن ابن عباس. فعلى هذا يكون قد كمل الميقات يوم النحر، وحصل فيه التكليم لموسى،عليه السلام، وفيه أكمل الله الدين لمحمد ﷺ،كما قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

فلما تم الميقات عزم(٣) موسى على الذهاب إلى الطور، كما قال تعالى: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ قَدْ أَنجَيْنَاكُم مِّنْ عَدُوِّكُمْ وَوَاعَدْنَاكُمْ جَانِبَ الطُّورِ الأَيْمَنَ﴾ الآية [طه: ٨٠]،فحينئذ استخلف موسى على بنى إسرائيل أخاه هارون، وأوصاه بالإصلاح وعدم الإفساد.وهذا تنبيه وتذكير،وإلا فهارون،عليه السلام، نبى شريف كريم على الله، وله وجاهة وجلالة، صلوات الله وسلامه عليه، وعلى سائر الأنبياء(٤).

﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَن تَرَانِي وَلَكِنِ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ (١٤٣)﴾ .

يخبر تعالى عن موسى، عليه السلام، أنه لما جاء لميقات الله تعالى، وحصل له التكليم من الله [تعالى](٥)، سأل الله تعالى أن ينظر إليه فقال: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَن تَرَانِي﴾ .

(١) زيادة من م، أ. (٢) فى أ: «العشرة». (٣) فى د، ك، م: «وعزم».
(٤) فى ك، أ: «أنبياء الله». (٥) زيادة من ك، أ.

وقد أشكل حرف «لن» هاهنا على كثير من العلماء؛ لأنها موضوعة لنفى التأبيد، فاستدل به المعتزلة على نفى الرؤية فى الدنيا والآخرة. وهذا أضعف الأقوال؛ لأنه قد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ بأن المؤمنين يرون الله فى الدار الآخرة، كما سنوردها عند قوله تعالى: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ . إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ . وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣] .

وقوله تعالى إخباراً عن الكفار: ﴿ كَلاَّ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴾ [المطففين: ١٥] .

وقيل: إنها لنفى التأبيد فى الدنيا، جمعا بين هذه الآية، وبين الدليل القاطع على صحة الرؤية فى الدار الآخرة.

وقيل: إن هذا الكلام فى هذا المقام كالكلام فى قوله تعالى: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ وقد تقدم ذلك فى الأنعام [الآية :١٠٣].

وفى الكتب المتقدمة أن الله تعالى قال لموسى، عليه السلام: «يا موسى، إنه لا يرانى حى إلا مات، ولا يابس إلا تدهده»؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾.

قال أبو جعفر بن جرير الطبرى فى تفسير هذه الآية: حدثنا أحمد بن سُهَيْل الواسطى، حدثنا قُرَّة ابن عيسى، حدثنا الأعمش، عن رجل، عن أنس، عن النبى ﷺ قال: «لما تجلى ربه للجبل، أشار بإصبعه، فجعله دكاً» وأرانا أبو إسماعيل بإصبعه السبابة(١).

هذا الإسناد فيه رجل مبهم لم يسم، ثم قال(٢):

حدثنى المثنى، حدثنا حجَّاج بن منْهال، حدثنا حَمَّاد، عن لَيْث، عن أنس؛ أن النبى ﷺ قرأ هذه الآية: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ قال: «هكذا بإصبعه ـ ووضع النبى ﷺ إصبعه الإبهام على المفصل الأعلى من الخنصر ـ فساخ الجبل»(٣).

هكذا وقع فى هذه الرواية «حماد بن سلمة، عن ليث، عن أنس». والمشهور: «حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس»، كما قال ابن جرير :

حدثنى المثنى، حدثنا هُدْبَة بن خالد، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس قال: قرأ رسول الله ﷺ: قال ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ قال: وضع الإبهام قريباً من طرف خنصره، قال: فساخ الجبل ـ قال حميد لثابت: تقول هذا؟ فرفع ثابت يده فضرب صدر حميد، وقال: يقوله رسول الله ﷺ، ويقوله أنس، وأنا أكتمه؟(٤).

وهكذا رواه الإمام أحمد فى مسنده: حدثنا أبو المثنى، معاذ بن معاذ العنبرى، حدثنا حماد بن

(١) تفسير الطبرى (١٣/٩٨).

(٢) فى أ: «وقال».

(٣، ٤) تفسير الطبرى (١٣/٩٩).

سلمة، حدثنا ثابت البنانى، عن أنس بن مالك، عن النبى ﷺ فى قوله: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ [جَعَلَهُ دَكًّا](١)﴾: قال: قال هكذا ـ يعنى أنه خرج طرف الخنصر ـ قال أحمد: أرانا معاذ، فقال له حميد الطويل: ما تريد إلى هذا يا أبا محمد؟ قال: فضرب صدره ضربة شديدة وقال: من أنت يا حميد؟! وما أنت يا حميد؟! يحدثنى به أنس بن مالك عن النبى ﷺ، فتقول أنت: ما تريد إليه؟!

وهكذا رواه الترمذى فى تفسير هذه الآية عن عبد الوهاب بن الحكم الوراق، عن معاذ بن معاذ به. وعن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى، عن سليمان بن حرب، عن حماد [بن سلمة](٢)، به(٣). ثم قال: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث حماد.

وهكذا رواه الحاكم فى مستدركه من طرق، عن حماد بن سلمة، به. وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه(٤) (٥).

ورواه أبو محمد الحسن(٦) بن محمد الخلال، عن محمد بن على بن سُوَيْد، عن أبى القاسم البغوى، عن هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، فذكره وقال: هذا إسناد صحيح لا علة فيه.

وقد رواه داود بن المحبر، عن شعبة، عن ثابت، عن أنس مرفوعاً [وهذا ليس بشىء، لأن داود ابن المحبر كذاب ورواه الحافظان أبو القاسم الطبرانى وأبو بكر] (٧)، بنحوه(٨).

وأسنده ابن مردويه من طريقين، عن سعيد بن أبى عَرُوبَة، عن قتادة، عن أنس مرفوعا(٩) بنحوه، وأسنده ابن مردويه من طريق ابن البيْلَمَانى، عن أبيه، عن ابن عمر مرفوعا، ولا يصح أيضاً.

وقال السُّدِّى، عن عِكرِمة، عن ابن عباس فى قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ قال: ما تجلى منه إلا قدر الخنصر ﴿جَعَلَهُ دَكًّا﴾ قال: ترابا ﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾ قال: مغشياً عليه. رواه ابن جرير.

وقال قتادة: ﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾ قال: ميتاً.

وقال سفيان الثورى: ساخ الجبل فى الأرض، حتى وقع فى البحر فهو يذهب معه(١٠).

وقال سُنَيْد، عن حجاج بن محمد الأعور، عن أبى بكر الهذلى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ انقعر فدخل تحت الأرض، فلا يظهر إلى يوم القيامة.

وجاء فى بعض الأخبار أنه ساخ فى الأرض، فهو يهوى فيها إلى يوم القيامة، رواه ابن مردويه.

(١، ٢) زيادة من أ.

(٣) المسند (٣/ ١٢٥) وسنن الترمذى برقم (٣٠٧٤) ورواه ابن خزيمة فى التوحيد برقم (١١٣) من طريق معاذ بن جبل به.

(٤) فى أ: «يخرجه».

(٥) المستدرك (٢/ ٣٢٠) ورواه ابن خزيمة فى التوحيد برقم (١١٤) وابن الأعرابى فى معجمه برقم (٤٠٥) من طريق عفان بن مسلم عن حماد بن سلمة به.

(٦) فى أك «أبو محمد بن الحسن». (٧) زيادة من أ .

(٨) ورواه ابن منده فى الرد على الجهمية برقم (٥٩) من طريق شعبة به.

(٩) ورواه ابن عدى فى الكامل (١/ ٣٥٠) من طريق أيوب بن خوط عن قتادة عن أنس مرفوعا وأيوب بن خوط متروك الحديث.

(١٠) فى أ: «بعد».

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا عمر بن شَبَّة، حدثنا محمد بن يحيى أبو غسان الكناني، حدثنا عبدالعزيز بن عمران، عن معاوية بن عبد الله، عن الجلد بن أيوب، عن معاوية بن قُرَّة، عن أنس بن مالك؛ أن النبي ﷺ قال: «لما تجلى الله للجبال[(١)]، طارت لعظمته ستة أجبل، فوقعت ثلاثة بالمدينة وثلاثة بمكة، بالمدينة: أحد، وورقان، ورضوى. ووقع بمكة: حراء، وثَبِير، وثور».

وهذا حديث غريب، بل منكر[(٢)].

وقال ابن أبي حاتم: ذكر عن محمد بن عبد الله بن أبي الثلج، حدثنا الهَيْثَم بن خارجة، حدثنا عثمان بن حُصَين بن عَلاق، عن عُرْوة بن رُوَيم قال: كانت الجبال قبل أن يتجلى الله لموسى على الطور صُماً مُلْسا، فلما تجلى الله لموسى على الطور دك[(٣)]، وتفطرت الجبال فصارت الشقوق والكهوف.

وقال الربيع بن أنس: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾، وذلك أن الجبل حين كشف الغطاء ورأى النور، صار مثل دك من الدكاك. وقال بعضهم: ﴿جَعَلَهُ دَكًّا﴾ أي: فتته.

وقال مجاهد في قوله: ﴿وَلَكِنِ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي﴾: فإنه أكبر منك وأشد خلقا، ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ فنظر إلى الجبل لا يتمالك، وأقبل الجبل فدك على أوله، ورأى موسى ما يصنع الجبل، فخر صعقاً.

وقال عكرمة: ﴿جَعَلَهُ دَكَّاءَ﴾ قال: نظر الله إلى الجبل، فصار صحراء تراباً.

وقد قرأ بهذه القراءة بعض القراء، واختارها ابن جرير، وقد ورد فيها حديث مرفوع، رواه ابن مردويه.

والمعروف أن «الصَّعْق» هو الغشى هاهنا، كما فسره ابن عباس وغيره، لا كما فسره قتادة بالموت، وإن كان ذلك صحيحاً في اللغة، كقوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ إِلا مَن شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨]، فإن هنا قرينة تدل على الموت كما أن هناك قرينة تدل على الغشى، وهى قوله: ﴿فَلَمَّا أَفَاقَ﴾، والإفاقة إنما تكون من[(٤)] غشى.

﴿قَالَ سُبْحَانَكَ﴾: تنزيها وتعظيما وإجلالاً أن يراه أحد فى الدنيا إلا مات.

وقوله: ﴿تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ قال مجاهد: أن أسألك الرؤية.

---

(١) فى أ: «للجبل».

(٢) ورواه ابن الاعرابى فى معجمه (١٦٦/ ٢) والمحاملى فى أماليه (١/ ١٧٢/ ١) كما فى السلسلة الضعيفة للشيخ ناصر الألبانى برقم (١٦٢) والخطيب البغدادى فى تاريخ بغداد (١٠/ ٤٤١) كلهم من طريق عبد العزيز بن عمران عن معاوية بن عبد الله به.
قال الخطيب: «هذا الحديث غريب جدا لم أكتبه إلا بهذا الإسناد» وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات (١/ ١٢٠) وقال: «قال ابن حبان: موضوع، وعبد العزيز متروك يروى المناكير عن المشاهير».

(٣) فى أ: «صارت دكا».

(٤) فى ك، م: «عن».

﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾، قال ابن عباس ومجاهد: من بنى إسرائيل. واختاره ابن جرير. وفى رواية أخرى عن ابن عباس: ﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أنه لا يراك أحد. وكذا قال أبو العالية: قد كان قبله مؤمنون، ولكن يقول: أنا أول من آمن بك أنه لا يراك أحد من خلقك إلى يوم القيامة.

وهذا قول حسن له اتجاه. وقد ذكر محمد بن جرير فى تفسيره هاهنا أثراً طويلا فيه غرائب وعجائب، عن محمد بن إسحاق بن يسار [رحمه الله][(١)]، وكأنه تلقاه من الإسرائيليات[(٢)]، والله [تعالى][(٣)] أعلم.

وقوله: ﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾، فيه أبو سعيد وأبو هريرة، عن النبى ﷺ: فأما حديث أبى سعيد، فأسنده البخارى فى صحيحه هاهنا، فقال:

حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن عمرو بن يحيى المازنى، عن أبيه، عن أبى سعيد الخدرى، رضى الله عنه، قال: جاء رجل من اليهود إلى النبى ﷺ قد لطم وجهه، فقال: يا محمد، إن رجلا من أصحابك من الأنصار لطم فى وجهى. قال: «ادعوه». فدعوه، قال: «لم لطمت وجهه؟» قال: يا رسول الله، إنى مررت باليهود فسمعته يقول: والذى اصطفى موسى على البشر. قال: قلت: وعلى محمد؟ فأخذتنى غضبة[(٤)]، فلطمته، قال: «لا تخيرونى من بين الأنبياء، فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق، فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدرى أفاق قبلى أم جوزى بصعقة الطور».

وقد رواه البخارى فى أماكن كثيرة من صحيحه، ومسلم فى أحاديث الأنبياء من صحيحه، وأبوداود فى كتاب «السنة» من سننه من طرق، عن عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبى الحسن المازنى الأنصارى المدنى، عن أبيه، عن أبى سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدرى، به[(٥)].

وأما حديث أبى هريرة فقال الإمام أحمد فى مسنده:

حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الأعرج، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: استب رجلان: رجل من المسلمين، ورجل من اليهود، فقال المسلم: والذى اصطفى محمداً على العالمين. وقال اليهودى: والذى اصطفى موسى على العالمين، فغضب المسلم على اليهودى فلطمه، فأتى اليهودى رسول الله ﷺ، فسأله فأخبره، فدعاه رسول الله ﷺ، فاعترف بذلك، فقال رسول الله ﷺ: «لا تخيرونى على موسى؛ فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق، فأجد موسى ممسكاً بجانب العرش، فلا أدرى أكان ممن صعق فأفاق قبلى، أم كان ممن استثناه الله، عز وجل». أخرجاه فى الصحيحين، من حديث

---

(١) زيادة من أ.

(٢) انظر: تفسير الطبرى (١٣/ ٩١).

(٣) زيادة من م.

(٤) فى د: «غيظة».

(٥) صحيح البخارى برقم (٤٦٣٨، ٢٤١٢، ٦٩١٧، ٣٣٩٨، ٧٤٢٧، ٦٥١٨) وصحيح مسلم برقم (٢٣٧٤) وسنن أبى داود برقم (٤٦٦٨).

الزهرى، به[١].

وقد روى الحافظ أبو بكر بن أبى الدنيا، رحمه الله: أن الذى لطم اليهودى فى هذه القضية هو أبو بكر الصديق، رضى الله عنه[٢]، ولكن تقدم فى الصحيحين أنه رجل من الأنصار، وهذا هو أصح وأصرح، والله أعلم .

والكلام فى قوله، عليه السلام: «لا تخيرونى على موسى»، كالكلام على قوله: «لا تفضلونى على الأنبياء ولا على يونس بن متى»، قيل: من باب التواضع. وقيل: قبل أن يعلم بذلك. وقيل: نهى أن يفضل بينهم على وجه الغضبية والتعصب. وقيل: على وجه القول بمجرد الرأى والتشهى، والله أعلم.

وقوله: «فإن الناس يصعقون يوم القيامة»، الظاهر أن هذا الصعق يكون فى عرصات القيامة، يحصل أمر يصعقون منه، والله أعلم به. وقد يكون ذلك إذا جاء الرب تبارك وتعالى لفصل القضاء، وتجلى للخلائق الملك الديان، كما صعق موسى من تجلى الرب، عز وجل، ولهذا قال، عليه السلام: «فلا أدرى أفاق قبلى أم جوزى بصعقة الطور»؟

وقد روى القاضى عياض فى أوائل كتابه «الشفاء» بسنده عن محمد بن محمد بن مرزوق: حدثنا قتادة، حدثنا الحسن، عن قتادة، عن يحيى بن وثَّاب، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «لما تجلى الله لموسى، عليه السلام، كان يبصر النملة على الصفا فى الليلة الظلماء، مسيرة عشرة فراسخ»[٣]، ثم قال: «ولا يبعد على هذا أن يختص نبينا بما ذكرناه من هذا الباب، بعد الإسراء والحظوة بما رأى من آيات ربه الكبرى.

انتهى ما قاله، وكأنه صحح هذا الحديث، وفى صحته نظر، ولا يخلو رجال إسناده من مجاهيل لا يعرفون، ومثل هذا إنما يقبل من رواية العدل الضابط عن مثله، حتى ينتهى إلى منتهاه، والله أعلم.

﴿قَالَ يَا مُوسَىٰ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالاتِي وَبِكَلامِي فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ (١٤٤) وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلاً لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ (١٤٥)﴾ .

يذكر تعالى أنه خاطب موسى [عليه السلام][٤] بأنه اصطفاه على عالمى زمانه برسالاته وبكلامه[٥] تعالى، ولا شك أن محمداً ﷺ سيد ولد آدم من الأولين والآخرين؛ ولهذا اختصه الله تعالى بأن

---

(١) المسند (٢/ ٢٦٤) وصحيح البخارى برقم (٣٤٠٨، ٢٤١١) وصحيح مسلم برقم (٢٣٧٣).

(٢) قال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى (٦/ ٤٤٣): «وأما كون اللاطم فى هذه القصة الصديق فهو مصرح به فيما أخرجه سفيان بن عيينة فى جامعه وابن أبى الدنيا فى «كتاب البعث» من طريقه عن عمرو بن دينار، عن عطاء وابن جدعان، عن سعيد بن المسيب قال: كان بين رجل من أصحاب النبى ﷺ وبين رجل من اليهود كلام فى شىء فقال عمرو بن دينار: هو أبو بكر الصديق».

(٣) الشفا (١/ ١٦٥).

(٤) زيادة من أ. (٥) فى ك، م: «وكلامه».

جعله خاتم الأنبياء والمرسلين، التى[١] تستمر شريعته إلى قيام الساعة، وأتباعه أكثر من أتباع سائر الأنبياء والمرسلين كلهم، وبعده فى الشرف والفضل إبراهيم الخليل، عليه السلام، ثم موسى [بن عمران][٢] كليم الرحمن، عليه السلام؛ ولهذا قال تعالى له: ﴿فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ﴾ أى: من الكلام [والوحى][٣] والمناجاة ﴿وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ﴾ أى: على ذلك، ولا تطلب ما لا طاقة لك به.

ثم أخبر تعالى أنه كتب له فى الألواح من كل شىء موعظة وتفصيلا لكل شىء، قيل: كانت الألواح من جوهر، وأن الله تعالى كتب له فيها مواعظ وأحكاما مفصلة مبينة للحلال من الحرام، وكانت هذه الألواح مشتملة على التوراة التى قال الله [تعالى][٤] فيها: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَىٰ بَصَائِرَ لِلنَّاسِ﴾ [القصص: ٤٣].

وقيل: الألواح أعطيها موسى قبل التوراة، فالله أعلم. وعلى كل تقدير كانت[٥] كالتعويض له عما سأل من الرؤية ومنع منه، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ﴾ أى: بعزم على الطاعة ﴿وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾ قال سفيان بن عيينة: حدثنا أبو سعد[٦]، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أمر موسى ـ عليه السلام ـ أن يأخذ بأشد ما أمر قومه.

وقوله: ﴿سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾ أى: سترون[٧] عاقبة من خالف أمرى، وخرج عن طاعتى، كيف يصير إلى الهلاك والدمار والتباب؟

قال ابن جرير: وإنما قال: ﴿سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾، كما يقول القائل لمن يخاطبه: «سأريك غدا إلام يصير إليه حال من خالف أمرى»، على وجه التهديد والوعيد لمن عصاه وخالف أمره.

ثم نقل معنى ذلك عن مجاهد، والحسن البصرى.

وقيل: معناه ﴿سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾ أى: من أهل الشام، وأعطيكم إياها. وقيل: منازل قوم فرعون، والأول أولى، والله أعلم؛ لأن هذا كان بعد انفصال موسى وقومه عن بلاد مصر، وهو خطاب لبنى إسرائيل قبل دخولهم التيه، والله أعلم.

﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِن يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ (١٤٦) وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٤٧) ﴾.

يقول تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ أى: سأمنع فهم[٨] الحجج

---

(١) فى أ: «الذى».
(٢) زيادة من م، أ.
(٣) زيادة من م.
(٤) زيادة من ك، م، أ.
(٥) فى م، ك، أ: «فكانت».
(٦) فى أ: «أبو سعيد».
(٧) فى أ: «أى: ستروا».
(٨) فى أ: «منهم».

والأدلة على عظمتى وشريعتى وأحكامى قلوب المتكبرين عن طاعتى، ويتكبرون على الناس[١] بغير حق، أى: كما استكبروا بغير حق أذلهم الله بالجهل، كما قال تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الأنعام: ١١٠]، وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥].

وقال بعض السلف: لا ينال العلم حيى ولا مستكبر.

وقال آخر: من لم يصبر على ذل التعلم ساعة، بقى فى ذل الجهل أبدا.

وقال سفيان بن عُيَينة فى قوله: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ قال: أنزع عنهم فهم القرآن، وأصرفهم عن آياتى.

قال ابن جرير: وهذا يدل على أن هذا خطاب لهذه الأمة[٢].

قلت: ليس هذا بلازم؛ لأن ابن عيينة إنما أراد أن هذا مطرد فى حق كل أمة، ولا فرق بين أحد وأحد فى هذا، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِن يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لاَّ يُؤْمِنُوا بِهَا﴾، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ . وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الأَلِيمَ﴾ [يونس: ٩٦، ٩٧].

وقوله: ﴿وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلاً﴾ أى: وإن ظهر لهم سبيل الرشد، أى: طريق النجاة لا يسلكوها، وإن ظهر لهم طريق الهلاك والضلال يتخذوه سبيلا.

ثم علل مصيرهم إلى هذه الحال بقوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ أى: كذبت بها قلوبهم، ﴿وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾ أى: لا يعملون شيئاً مما فيها.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ أى: من فعل منهم ذلك واستمر عليه إلى الممات، حبط عمله.

وقوله: ﴿ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلاَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أى: إنما نجازيهم بحسب [٣] أعمالهم التى أسلفوها، إن خيراً فخير وإن شراً فشر، وكما تدين تدان.

﴿ وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلاً جَسَدًا لَّهُ خُوَارٌ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لا يُكَلِّمُهُمْ وَلا يَهْدِيهِمْ سَبِيلاً اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ (١٤٨) وَلَمَّا سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ (١٤٩) ﴾ .

يخبر تعالى عن ضلال من ضل من بنى إسرائيل فى عبادتهم العجل، الذى اتخذه لهم السامرى من حلى القبط، الذى كانوا استعاروه منهم، فشكل لهم منه عجلا، ثم ألقى فيه القبضة من التراب التى أخذها من أثر فرس جبريل، عليه السلام، فصار عجلا جسدا له خوار، و«الخوار» صوت البقر.

---

(١) فى أ: «على الله».

(٢) تفسير الطبرى (١٣/ ١١٣).

(٣) فى أ: «نجازيهم إلا بحسب».

وكان هذا منهم بعد ذهاب موسى [عليه السلام](١) لميقات ربه تعالى، وأعلمه الله تعالى بذلك وهو على الطور، حيث يقول تعالى إخباراً عن نفسه الكريمة: ﴿قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِن بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾ [طه: ٨٥].

وقد اختلف المفسرون في هذا العجل: هل صار لحما ودما له خوار؟ أو استمر على كونه من ذهب، إلا أنه يدخل فيه الهواء فيصوت كالبقر؟ على قولين، والله أعلم.

ويقال: إنهم لما صوّت لهم العجل رَقَصُوا حوله وافتتنوا به، ﴿فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَىٰ فَنَسِيَ﴾ [طه:٨٨]، فقال الله تعالى: ﴿أَفَلا يَرَوْنَ أَلاَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلاً وَلا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلا نَفْعًا﴾ [طه: ٨٩].

وقال في هذه الآية الكريمة: ﴿أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لا يُكَلِّمُهُمْ وَلا يَهْدِيهِمْ سَبِيلاً﴾، ينكر تعالى عليهم في ضلالهم بالعجل، وذُهُولهم عن خالق السموات والأرض وربّ كل شيء ومليكه، أن عبدوا(٢) معه عجلاً جسداً له خُوَار لا يكلمهم، ولا يرشدهم إلى خير. ولكن غَطَّى على أعيُن بصائرهم(٣) عَمَى الجهل والضلال، كما تقدم من رواية الإمام أحمد وأبي داود، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «حبك الشيء يُعْمِي ويُصِم»(٤).

وقوله: ﴿وَلَمَّا سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ﴾ أي: ندموا على ما فعلوا، ﴿وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا﴾، وقرأ بعضهم: «لئن لم ترحمنا» بالتاء المثناة من فوق، «ربنا» منادى، «وتَغْفر لنا»، ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ أي: من الهالكين وهذا اعتراف منهم بذنبهم والتجاء إلى الله عزوجل.

﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلا تُشْمِتْ بِيَ الأَعْدَاءَ وَلا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (١٥٠) قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ (١٥١)﴾ .

يخبر تعالى أن موسى، عليه السلام، رجع إلى قومه من مناجاة ربه تعالى وهو غضبان أسف.

قال أبو الدرداء «الأسف»: أشد الغضب.

﴿قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي﴾ يقول: بئس ما صنعتم في عبادتكم العجل بعد أن ذهبت وتركتكم.

وقوله: ﴿أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾ ؟ يقول: استعجلتم مجيئي إليكم، وهو مقدر من الله تعالى.

وقوله: ﴿وَأَلْقَى الأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ﴾ قيل: كانت الألواح من زُمُرُّد. وقيل: من

---

(١) زيادة من أ. (٢) في م: «يعبدوا». (٣) في م: «أبصارهم».

(٤) المسند (٥/ ١٩٤) وسنن أبي داود برقم (٥١٣٠) وقد رواه الإمام أحمد في مسنده (٦/ ٤٥٠) موقوفا، قال الحافظ ابن حجر في أجوبته عن أحاديث المصابيح: «الموقوف أشبه».

ياقوت. وقيل: من بَرَد وفى هذا دلالة على ما جاء فى الحديث: «ليس الخبر كالمعاينة»(١).

ثم ظاهر السياق أنه إنما ألقى الألواح غضبًا على قومه، وهذا قول جمهور العلماء سلفا وخلفا. وروى ابن جرير عن قتادة فى هذا قولاً غريبًا، لا يصح إسناده إلى حكاية قتادة، وقد ردّه ابن عطية وغير واحد من العلماء، وهو جدير بالرد، وكأنه تَلَقَّاه قتادة عن بعض أهل الكتاب، وفيهم كذابون ووَضّاعون وأفاكون وزنادقة.

وقوله: ﴿وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ﴾ خوفاً أن يكون قد قَصَّر فى نهيهم، كما قال فى الآية الأخرى: ﴿قَالَ يَا هَارُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا . أَلَّا تَتَّبِعَنِ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي. قَالَ يَا ابْنَؤُمَّ لا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلا بِرَأْسِي إِنِّي خَشِيتُ أَن تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي﴾ [طه: ٩٢ ـ ٩٤]، وقال هاهنا: ﴿ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلا تُشْمِتْ بِيَ الأَعْدَاءَ وَلا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ أى: لا تَسُقْنى مَسَاقهم، ولا تخلطنى معهم. وإنما قال: ﴿ابْنَ أُمَّ﴾؛ لتكون(٢) أرأف وأنجع عنده، وإلا فهو شقيقه لأبيه وأمه. فلما تحقق موسى، عليه السلام، براءة ساحة هارون [عليه السلام](٣)، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِن قَبْلُ يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنتُم بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي﴾ [طه: ٩٠] فعند ذلك قال موسى: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ .

قال ابن أبى حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانة، عن أبى بِشْر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال النبى(٤) ﷺ: «يرحم(٥) الله موسى، ليس المعاين كالمخبر؛ أخبره ربه، عز وجل، أن قومه فتنوا بعده، فلم يلق الألواح، فلما رآهم وعاينهم ألقى الألواح»(٦).

﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ (١٥٢) وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِن بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٥٣)﴾ .

أما الغضب الذى نال بنى إسرائيل فى عبادة العجل، فهو أن الله تعالى لم يقبل لهم توبة، حتى قَتَل بعضهم بعضاً، كما تقدم فى سورة البقرة: ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٥٤].

وأما الذلة فأعقبهم ذلك ذلاً وصغاراً(٧) فى الحياة الدنيا، وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ نائلة

---

(١) رواه أحمد فى مسنده (١/ ٢٧١) من حديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الخبر كالمعاينة إن الله، عز وجل، أخبر موسى بما صنع قومه فى العجل، فلم يلق الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت».

(٢) فى ك، م: «ليكون». (٣) زيادة من ك، أ. (٤) فى ك، أ: «رسول الله». (٥) فى م: «رحم».

(٦) ورواه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٣٨٠) من طريق أبى بشر، به. وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» وفى تلخيص الذهبى: «سمعه من أبى بشر ثقتان».

(٧) فى أ: «فأعقبهم ذل وصغار».

لكل من افترى بدعة، فإن ذُلَّ البدعة ومخالفة الرسالة[١]، متصلة من قبله على كتفيه، كما قال الحسن البصرى: إن ذل البدعة على أكتافهم، وإن هَمْلَجَت بهم البغلات، وطقطقت بهم البراذين.

وهكذا روى أيوب السَّخْتِيَانى، عن أبى قِلاَبة الجَرْمى، أنه قرأ هذه الآية: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ قال: هى والله لكل مفتر إلى يوم القيامة.

وقال سفيان بن عيينة: كل صاحب بدعة ذليل.

ثم نبه تعالى عباده وأرشدهم إلى أنه يقبل توبة عباده من أى ذنب كان، حتى ولو كان من كفر أو شرك أو نفاق أو شقاق؛ ولهذا عقب هذه القصة بقوله: ﴿وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ﴾ أى: يا محمد، يا رسول الرحمة ونبى النور[٢]، ﴿مِنْ بَعْدِهَا﴾ أى: من بعد تلك الفعلة ﴿لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا أبان، حدثنا قتادة، عن عَزْرَة[٣]، عن الحسن العُرَنى، عن عَلْقَمة، عن عبد الله بن مسعود؛ أنه سئل عن ذلك ـ يعني عن الرجل يزنى بالمرأة، ثم يتزوجها ـ فتلا هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، فتلاها عبد الله عشر مرات، فلم يأمرهم[٤] بها ولم ينههم عنها.

﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الأَلْوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ (١٥٤)﴾.

يقول تعالى: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ﴾ أى: سكن ﴿عَن مُّوسَى الْغَضَبُ﴾ أى: غضبه على قومه ﴿أَخَذَ الأَلْوَاحَ﴾ أى: التى كان ألقاها من شدة الغضب على عبادتهم العجل، غيرةً لله وغضبا له ﴿وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ﴾.

يقول كثير من المفسرين: إنها لما ألقاها تكسرت، ثم جمعها بعد ذلك؛ ولهذا قال بعض السلف: فوجد فيها هدى ورحمة. وأما التفصيل فذهب، وزعموا أن رضاضها لم يزل موجودا فى خزائن الملوك لبنى إسرائيل إلى الدولة الإسلامية، والله أعلم بصحة هذا. وأما الدليل القاطع على أنها تكسرت حين ألقاها، وهى من جوهر الجنة[٥]، فقد[٦] أخبر [الله][٧] تعالى أنه لما أخذها بعد ما ألقاها وجد فيها هدى ورحمة.

﴿لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾: ضمن الرهبة معنى الخضوع؛ ولهذا عدَّاها باللام.

وقال قتادة: فى قوله تعالى: ﴿أَخَذَ الأَلْوَاحَ﴾ قال: رب، إنى أجدُ فى الألواح أمة خير أمة أخرجت للناس، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، فاجعلهم[٨] أمتى. قال: تلك أمة أحمد. قال: رب، إنى أجد فى الألواح أمة هم الآخرون ـ أى آخرون فى الخَلْقِ ـ السابقون[٩] فى دخول الجنة،

---

(١) فى م: «الرسل».
(٢) فى ك، م، أ: «التوبة».
(٣) فى م: «عروة».
(٤) فى ك، م: «يأمر».
(٥) فى أ: «من جوهر من الجنة».
(٦) فى ك: «وقد».
(٧) زيادة من أ.
(٨) فى د، ك، م، أ: «اجعلهم».
(٩) فى د، أ: «سابقون».

رب اجعلهم أمتى. قال: تلك أمة أحمد. قال: رب، إنى أجد فى الألواح أمة أناجيلهم فى صدورهم يقرؤونها ـ كتابهم ـ وكان من قبلهم يقرؤون كتابهم نظرا، حتى إذا رفعوها لم يحفظوا [منها][1] شيئاً، ولم يعرفوه. قال قتادة: وإن الله أعطاكم أيتها الأمة من الحفظ شيئا لم يعطه[2] أحدًا من الأمم. قال: رب، اجعلهم أمتى. قال: تلك أمة أحمد. قال: رب، إنى أجد فى الألواح أمة يؤمنون بالكتاب الأول، وبالكتاب الآخر، ويقاتلون فصول الضلالة، حتى يقاتلوا[3] الأعور الكذاب، فاجعلهم أمتى. قال: تلك أمة أحمد. قال: رب، إنى أجد فى الألواح أمة صدقاتهم يأكلونها فى بطونهم، ويؤجرون عليها ـ وكان مَنْ قبلهم من الأمم إذا تصدق بصدقة فقبلت منه، بعث الله عليها نارًا فأكلتها، وإن ردت عليه تُركَت، فتأكلها السباع والطير، وإن الله أخذ صدقاتكم من غنيكم لفقيركم[4] ـ قال: رب، اجعلهم أمتى. قال: تلك أمة أحمد. قال: رب، إنى أجد فى الألواح أمة إذا همّ أحدهم بحسنة ثم لم يعملها، كتبت له حسنة، فإن عملها، كتبت له عشر أمثالها إلى سبعمائة [ضعف][5]، رب اجعلهم أمتى. قال: تلك أمة أحمد. قال: رب، إنى أجد فى الألواح أمة إذا هَم أحدهم بسيئة لم تكتب عليه حتى يعملها، فإذا عملها كتبت عليه سيئة واحدة، فاجعلهم أمتى: قال: تلك أمة أحمد. قال: رب، إنى أجد فى الألواح أمة هم المستجيبون والمستجاب لهم، فاجعلهم أمتى. قال: تلك أمة أحمد. قال: رب، إنى أجد فى الألواح أمة هم المشفَّعون والمشفوع لهم، فاجعلهم أمتى. قال: تلك أمة أحمد. قال قتادة: فذكر لنا أن نبى الله موسى [عليه السلام][6] نبذ الألواح، وقال: اللهم اجعلنى من أمة أحمد[7].

﴿ وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلاً لِّمِيقَاتِنَا فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّايَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِنْ هِيَ إِلاَّ فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ أَنتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ (١٥٥) وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ ﴾ .

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى تفسير هذه الآية: كان الله أمرَه أن يختار من قومه سبعين رجلا، فاختار سبعين رجلا فبرز بهم ليدعوا ربهم، فكان فيما دَعَوُا الله قالوا: اللهم اعطنا ما لم تعطه أحدا قبلنا ولا تعطه أحدا بعدنا فكره الله ذلك من دعائهم، فأخذتهم الرجفة، قال موسى: **﴿رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّايَ﴾** الآية.

وقال السُّدِّى: إن الله أمر موسى أن يأتيه فى ناس من بنى إسرائيل، يعتذرون إليه من عبادة العجل، ووعدهم موعدا، فاختار موسى قومه سبعين رجلاً على عينه، ثم ذهب بهم ليعتذروا. فلما أتوا ذلك المكان قالوا: لن نؤمن لك يا موسى حتى نرى الله جهرة، فإنك قد كلمته، فأرناه. فأخذتهم

(١) زيادة من أ. (٢) فى ك، م، أ: «يعط». (٣) فى ك، م: «يقاتلون» وهو خطأ.
(٤) فى ك: «غنيهم لفقيرهم». (٥، ٦) زيادة من أ.
(٧) تفسير الطبرى (١٣/ ١٢٤).

الصاعقة فماتوا، فقام موسى يبكي ويدعو الله ويقول: رب، ماذا أقول لبنى إسرائيل إذا لقيتهم[١] وقد أهلكت خيارهم؟ ﴿رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّايَ﴾.

وقال محمد بن إسحاق: اختار موسى من بنى إسرائيل سبعين رجلا، الخَيِّرَ فالخَيِّر، وقال: انطلقوا إلى الله فتوبوا إليه مما صنعتم، وسَلُوه التوبة على من تركتم وراءكم من قومكم، صوموا وتطهَّروا، وطهِّروا ثيابكم. فخرج بهم إلى طُور سَيْناء، لميقات وقَّته له ربه ـ وكان لا يأتيه إلا بإذن منه وعلم ـ فقال له السبعون ـ فيما ذكر لى ـ حين صنعوا ما أمرهم به،وخرجوا معه للقاء ربه،[فقالوا][٢] لموسى: اطلب لنا نسمع كلام ربنا. فقال: أفعل. فلما دنا موسى من الجبل، وقع عليه عمودُ الغمام، حتى تَغَشَّى الجبل كله. ودنا موسى فدخل فيه، وقال للقوم: ادنوا. وكان موسى إذا كلمه[٣] الله وقع على جبهة موسى نور ساطع، لا يستطيع أحد من بنى آدم أن ينظر إليه. فضرب دونه بالحجاب. ودنا القوم، حتى إذا دخلوا فى الغمام وقعوا سُجُودا[٤]، فسمعوه وهو يكلم موسى، يأمره وينهاه: افعل، ولا تفعل. فلما فرغ إليه من أمره، انكشف عن موسى الغمام، فأقبل إليهم، فقالوا لموسى: لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة. فأخذتهم الرجفة ـ وهى الصاعقة ـ فافتُلِتَت[٥] أرواحهم، فماتوا جميعا. فقام موسى يناشد ربه ويدعوه ويرغب إليه، ويقول: ﴿رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّايَ﴾قد سفهوا، أفنهلك من ورائى من بنى إسرائيل.

وقال سفيان الثورى: حدثنى أبو إسحاق، عن عمارة بن عبد السَّلُولى، عن على بن أبى طالب، رضى الله عنه، قال: انطلق موسى وهارون وشبر وشبير، فانطلقوا إلى سفح جَبَل، فنام[٦] هارون على سرير، فتوفاه الله، عز وجل. فلما رجع موسى إلى بنى إسرائيل قالوا له: أين هارون؟ قال: توفاه الله، عز وجل. قالوا [له][٧]: أنت قتلته، حَسَدتنا على خُلقه ولينه ـ أو كلمة نحوها ـ قال: فاختاروا من شئتم. قال: فاختاروا سبعين رجلا. قال: فذلك قوله تعالى: ﴿وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا﴾، فلما انتهوا إليه قالوا: يا هارون، من قتلك؟ قال: ما قتلنى أحد، ولكن توفانى الله. قالوا: يا موسى، لن تعصى بعد اليوم. قال: فأخذتهم الرجفة. قال: فجعل موسى، عليه السلام، يرجع يمينًا وشمالاً، وقال: يا﴿رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّايَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ﴾ قال: فأحياهم الله وجعلهم أنبياء كلهم.

هذا أثر غريب جدا، وعمارة بن عبد[٨] هذا لا أعرفه. وقد رواه شعبة، عن أبى إسحاق عن رجل من بنى سلول عن على، فذكره[٩].

وقال ابن عباس ومجاهد وقتادة وابن جُرَيْج: إنما أخذتهم الرجفة لأنهم لم يزايلوا قومهم فى عبادتهم العجل، ولا نهوهم، ويتوجه هذا القول بقول موسى: ﴿أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾.

---

(١) فى أ: «أتيتهم». (٢) زيادة من أ. (٣) فى ك: «كلم».
(٤) فى أ: «سجداً». (٥) فى أ: «فالتقت». (٦) فى أ: «فقام».
(٧) زيادة من ك. (٨) فى ك: «عبيد».
(٩) تفسير الطبرى (١٣/١٤٢) وفى إسناده عمارة بن عبد السلولى. قال الذهبى فى ميزان الاعتدال: «عمارة بن عبد، عن على، مجهول لا يحتج به. قاله أبو حاتم. وقال أحمد: مستقيم الحديث لا يروى عنه غير أبى إسحاق».

وقوله: ﴿ إِنْ هِيَ إِلا فِتْنَتُكَ﴾ أى: ابتلاؤك واختبارك وامتحانك. قاله ابن عباس، وسعيد بن جبير، وأبو العالية، والربيع بن أنس، وغير واحد من علماء السلف والخلف. ولا معنى له غير ذلك؛ يقول: إن الأمرُ إلا أمرُك، وإن الحكمُ إلا لك، فما شئت كان، تضل من تشاء، وتهدى من تشاء، ولا هادى لمن أضللت، ولا مُضِل لمن هَدَيت، ولا مُعطِى لمن مَنَعت، ولا مانع لما أعطيت، فالملك كله لك، والحكم كله لك، لك الخلق والأمر.

وقوله: ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ﴾: الغَفْر هو: الستر، وترك المؤاخذة بالذنب، والرحمة إذا قرنت مع الغفر، يراد بها ألا يوقعه فى مثله فى المستقبل، ﴿وَأَنتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ﴾ أى: لا يغفر الذنوب إلا أنت، ﴿وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ﴾، هناك الفصل الأول من الدعاء فى دفع المحذور، وهذا لتحصيل المقصود ﴿وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ﴾ أى: أوجب لنا وأثبت لنا فيهما حسنة، وقد تقدم [تفسير][(١)] ذلك فى سورة البقرة [الآية :٢٠١].

﴿ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾ أى: تبنا ورجعنا وأنبنا إليك. قاله ابن عباس، وسعيد بن جُبَير، ومجاهد، وأبو العالية، والضحاك، وإبراهيم التيمى، والسُّدِّى، وقتادة، وغير واحد. وهو كذلك لُغَة.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن وَكِيع، حدثنا أبى، عن شريك، عن جابر، عن عبد الله بن نُجىّ[(٢)]، عن على [رضى الله عنه][(٣)] قال: إنما سميت اليهود لأنهم قالوا: ﴿ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾.

جابر ـ هو ابن يزيد الجُعْفى ـ ضعيف.

﴿قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ (١٥٦)﴾.

قال تعالى مجيبا لموسى فى قوله: ﴿إِنْ هِيَ إِلا فِتْنَتُكَ [تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ][(٤)]﴾ الآية: ﴿عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ [فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ][(٥)]﴾ أى: أفعل ما أشاء، وأحكم ما أريد، ولى الحكمة والعدل فى كل ذلك، سبحانه لا إله إلا هو.

وقوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾: آية عظيمة الشمول والعموم، كقوله إخباراً عن حَمَلَة العرش ومن حوله أنهم يقولون: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا﴾ [غافر: ٧].

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبى، حدثنا الجُرَيرى، عن أبى عبد الله الجُشَمى، حدثنا جُنْدُب ـ هو ابن عبد الله البَجَلى، رضى الله عنه ـ قال: جاء أعرابى فأناخ راحلته ثم عَقَلها ثم صلى خلف رسول الله ﷺ. فلما صلى رسول الله ﷺ أتى راحلته فأطلق عقالها، ثم ركبها، ثم نادى: اللهم، ارحمنى ومحمدًا، ولا تشرك فى رحمتنا أحداً. فقال رسول الله ﷺ: «أتقولون هذا أضل أم بعيره؟ ألم تسمعوا ما قال؟» قالوا: بلى. قال: «لقد حَظَرْتَ[(٦)] رحمةً واسعة؛ إن الله، عز

---

(١) زيادة من ك، م، أ. (٢) فى أ: «يحيى». (٣) زيادة من أ.
(٤) زيادة من ك، م، أ. (٥) زيادة من م. (٦) فى د: «حجرت».

وجل، خلق مائة رحمة، فأنزل رحمة واحدة يتعاطف بها الخلق؛ جنّها وإنسها وبهائمها، وأخَّرَ عنده تسعاً وتسعين[١] رحمة، أتقولون هو أضل أم بعيره؟».

ورواه أبو داود عن على بن نصر، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، به[٢].

وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا يحيى بن سعيد عن سليمان، عن أبى عثمان، عن النبى ﷺ قال: «إن لله، عز وجل، مائة رحمة، فمنها رحمة يتراحمُ بها الخلق، وبها تعطف الوحوش على أولادها، وأخر تسعاً وتسعين إلى يوم القيامة».

تفرد[٣] بإخراجه مسلم، فرواه من حديث سُلَيمان ـ هو ابن طِرْخان ـ وداود بن أبى هند كلاهما، عن أبى عثمان ـ واسمه عبد الرحمن بن مل [٤]ـ عن سلمان، هو الفارسى، عن النبى ﷺ، به[٥].

وقال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن عاصم بن بَهْدَلَة، عن أبى صالح، عن أبى هريرة؛ أن النبى[٦] ﷺ قال: «لله مائة رحمة، عنده تسعة وتسعون، وجعل عندكم واحدة تتراحمون بها بين[٧] الجن والإنس وبين الخلق، فإذا كان يوم القيامة ضمها إليه». تفرد به أحمد من هذا الوجه[٨].

وقال أحمد: حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد، حدثنا الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لله مائة رحمة، فقسم منها جزءًا واحدًا بين الخلق، فيه يتراحم الناس والوحش والطير».

ورواه ابن ماجه من حديث أبى معاوية، عن الأعمش، به[٩].

وقال الحافظ أبو القاسم الطبرانى: حدثنا محمد بن عثمان بن أبى شيبة، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا سعد أبو غَيْلان الشيبانى، عن حماد بن أبى سليمان، عن إبراهيم، عن صلة بن زُفَر، عن حذيفة بن اليمان، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «والذى نفسى بيده، ليدخلن الجنة الفاجرُ فى دينه، الأحمق فى معيشته. والذى نفسى بيده، ليدخلن الجنة الذى قد مَحَشته النار بذنبه. والذى نفسى بيده، ليغفرن الله يوم القيامة مغفرة يتطاول لها إبليس رجاء أن تصيبه».

هذا حديث غريب[١٠] جدا، «وسعد» هذا لا أعرفه[١١].

وقوله: ﴿ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الآية، يعنى: فسأوجب حُصُول رحمتى مِنَّةً منى وإحسانا إليهم، كما قال تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴾ [الأنعام: ٥٤].

---

(١) فى ك، م: «تسعاً وتسعون»، وفى أ: «تسع وتسعون».
(٢) المسند (٤/ ٣١٢) وسنن أبى داود برقم (٤٨٨٥).
(٣) فى ك، م، أ: «انفرد».
(٤) فى أ: «بن مثل».
(٥) المسند (٥/ ٤٣٩) وصحيح مسلم برقم (٢٧٥٣).
(٦) فى ك، أ: «عن النبى»، وفى م: «عن رسول الله».
(٧) فى أ: «من».
(٨) المسند (٣/ ٥٥).
(٩) المسند (٣/ ٥٥)، وسنن ابن ماجة برقم (٤٢٩٤).
(١٠) فى أ: «هذا الأثر».
(١١) المعجم الكبير (٣/ ١٦٨) وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٢١٦): «سعيد بن طالب أبو غيلان وثقه أبو زرعة وابن حبان، وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات».

وقوله: ﴿لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ أى: سأجعلها للمتصفين بهذه الصفات، وهم أمة محمد ﷺ الذين يتقون، أى: الشرك والعظائم من الذنوب.

﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ قيل: زكاة النفوس. وقيل: [زكاة][(١)] الأموال. ويحتمل أن تكون عامة لهما؛ فإن الآية مكية ﴿وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ أى: يصدقون.

﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٥٧)﴾ .

﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ﴾: وهذه صفة محمد ﷺ فى كتب الأنبياء بشروا أممهم ببعثه[(٢)]، وأمروهم بمتابعته، ولم تزل صفاته موجودة فى كتبهم يعرفها علماؤهم وأحبارهم كما قال الإمام أحمد:

حدثنا إسماعيل، عن الجُرَيرى، عن أبى صخر العقيلى، حدثنى رجل من الأعراب، قال: جلبت جَلُوبَةً إلى المدينة فى حياة رسول الله ﷺ، فلما فرغت من بيعتى[(٣)] قلت: لألقين هذا الرجل فلأسمعن منه، قال: فتلقانى بين أبى بكر وعمر يمشون، فتبعتهم فى أقفائهم حتى أتوا على رجل من اليهود ناشراً التوراة يقرؤها، يعزى بها نفسه على ابن له فى الموت كأحسن الفتيان وأجمله، فقال رسول الله ﷺ: «أنشدك بالذى أنزل التوراة، هل تجد[(٤)] فى كتابك ذا صفتى ومخرجى؟» فقال برأسه هكذا، أى: لا. فقال ابنه، إى: والذى أنزل التوراة إنا لنجد فى كتابنا صفتك ومَخرجك، وإنى أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك[(٥)] رسول الله فقال: «أقيموا اليهودى عن أخيكم». ثم ولى كفنه[(٦)] والصلاة عليه[(٧)].

هذا حديث جيد قوى له شاهد فى الصحيح، عن أنس.

وقال الحاكم صاحب المستدرك: أخبرنا أبو محمد ـ عبد الله بن إسحاق البغوى، حدثنا إبراهيم ابن الهيثم البلدى[(٨)]، حدثنا عبد العزيز بن مسلم بن إدريس، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن شُرَحْبيل بن مسلم، عن أبى أمامة الباهلى، عن هشام بن العاص الأموى قال: بعثت أنا ورجل آخر إلى هرقل صاحب الروم ندعوه إلى الإسلام، فخرجنا حتى قدمنا الغوطة ـ يعنى غوطة دمشق ـ فنزلنا على جبلة بن الأيهم الغسانى، فدخلنا عليه، فإذا هو على سرير له، فأرسل إلينا برسول نكلمه، فقلنا: والله لا نكلم رسولاً، إنما بعثنا إلى الملك، فإن أذن لنا كلمناه[(٩)]، وإلا لم نكلم

---

(١) زيادة من أ.
(٢) فى ك، م، أ: «ببعثته».
(٣) فى د: «بيعى».
(٤) فى أ: «هل تجدنى».
(٥) فى ك: «وأشهد أنك».
(٦) فى ك، م، أ: «ثم ولى كفنه وحنطه».
(٧) المسند (٥/ ٤١١).
(٨) فى أ: «البكرى».
(٩) فى د: «تكلمنا».

الرسول[١]. فرجع إليه الرسول فأخبره بذلك، قال: فأذن لنا فقال: تكلموا[٢]، فكلّمه هشام بن العاص، ودعاه إلى الإسلام، فإذا عليه ثيابُ سواد[٣]، فقال له هشام: وما هذه التى عليك؟ فقال: لبستها وحلفت ألا أنزعها حتى أخرجكم من الشام. قلنا: ومجلسك هذا، والله[٤] لنأخذنه منك، ولنأخذن ملك الملك الأعظم، إن شاء الله، أخبرنا بذلك نبينا[٥] ﷺ. قال: لستم بهم، بل هم قوم يصومون بالنهار، ويقومون بالليل، فكيف صومكم؟ فأخبرناه، فملئ وجهه سواداً فقال: قوموا. وبعث معنا رسولاً إلى الملك، فخرجنا، حتى إذا كنا قريبًا من المدينة، قال لنا الذى معنا: إن دوابكم هذه لا تدخل مدينة الملك، فإن شئتم حملناكم على براذين وبغال؟ قلنا: والله لا ندخل إلا عليها، فأرسلوا إلى الملك أنهم يأبون ذلك. فدخلنا على رواحلنا متقلدين سيوفنا، حتى انتهينا إلى غرفة[٦]، فأنخنا فى أصلها وهو ينظر إلينا، فقلنا: لا إله إلا الله، والله أكبر فالله يعلم لقد تَنَفَّضَت الغرفة حتى صارت كأنها عِذْق تَصفّقه الرياح، فأرسل[٧] إلينا: ليس لكم أن تجهروا علينا بدينكم. وأرسل إلينا: أن ادخلوا فدخلنا عليه وهو على فراش له، وعنده بطارقته من الروم، وكل شىء فى مجلسه أحمر، وما حوله حمرة، وعليه ثياب من الحمرة، فدنونا منه فضحك، فقال: ما كان عليكم لو حييتمونى بتحيتكم فيما بينكم؟ وإذا عنده رجل فصيح بالعربية، كثير الكلام، فقلنا: إن تحيتنا فيما بيننا لا تحل لك، وتحيتك التى تُحيى بها لا تحل[٨] لنا أن نحييك بها. قال: كيف تحيتكم فيما بينكم؟ قلنا: السلام عليك. قال: وكيف تحيون ملككم؟ قلنا: بها. قال: وكيف يرد عليكم؟ قلنا: بها. قال: فما أعظم كلامكم؟ قلنا: لا إله إلا الله، والله أكبر فلما تكلمنا بها والله يعلم ـ لقد تَنَفَّضت الغرفة حتى رفع رأسه إليها، قال: فهذه الكلمة التى قلتموها حيث تنفضت الغرفة، كلما قلتموها فى بيوتكم تنفضت عليكم غرفكم؟ قلنا: لا، ما رأيناها فعلت هذا قط إلا عندك. قال: لوددت أنكم كلما قلتم تَنَفَّضَ كل شىء عليكم. وأنى خرجت[٩] من نصف ملكى. قلنا: لم؟ قال: لأنه كان أيسر لشأنها، وأجدر ألا تكون من أمر النبوة، وأنها[١٠] تكون من حيل الناس. ثم سألنا عما أراد فأخبرناه. ثم قال: كيف صلاتكم وصومكم؟ فأخبرناه، فقال: قوموا فقمنا. فأمر لنا بمنزل حسن ونُزُل كَثير، فأقمنا ثلاثاً.

فأرسل إلينا ليلا فدخلنا عليه، فاستعاد قولنا، فأعدناه. ثم دعا بشىء كهيئة الرَّبْعَة العظيمة مذهبة، فيها بيوت صغار عليها أبواب، ففتح بيتا وقفلا، فاستخرج حريرة سوداء، فنشرها، فإذا فيها صورة حمراء، وإذا فيها رجل ضخم العينين. عظيم الأليتين، لم أر مثل طول عنقه، وإذا لبست له لحية، وإذا له ضفيرتان أحسن ما خلق الله. قال: أتعرفون هذا؟ قلنا: لا. قال: هذا آدم، عليه السلام، وإذ هو أكثر الناس شعراً.

ثم فتح بابًا آخر، فاستخرج منه حريرة سوداء، وإذا فيها صورة بيضاء، وإذا له شعر كشعر القطط، أحمر العينين، ضخم الهامة، حسن اللحية، فقال: هل تعرفون هذا؟ قلنا: لا. قال: هذا

---

(١) فى ك: «الرسل». (٢) فى ك: «فتكلموا». (٣) فى أ: «سود».
(٤) فى د، ك، م: «فوالله». (٥) فى أ: «نبينا محمد». (٦) فى أ: «غرفة له».
(٧) فى د: «قال فأرسل». (٨) فى د، م: «لا يحل». (٩) فى د: «وأنى قد خرجت».
(١٠) فى ك، م: «أن».

نوح، عليه السلام.

ثم فتح بابًا آخر، فاستخرج[(١)] حريرة سوداء، وإذا فيها رجل شديد البياض، حسن العينين، صَلْت الجبين، طويل الخد، أبيض اللحية كأنه يبتسم، فقال: هل تعرفون هذا؟ قلنا: لا. قال: هذا إبراهيم ،عليه السلام.

ثم فتح بابا آخر[(٢)] ،فإذا فيه صورة بيضاء، وإذا ـ والله ـ رسول الله ﷺ، فقال[(٣)]: أتعرفون هذا؟ قلنا: نعم، محمد رسول الله ﷺ قال: وبكينا. قال: والله يعلم أنه قام قائما ثم جلس، وقال: والله إنه لهو؟ قلنا: نعم، إنه لهو، كأنك تنظر إليه، فأمسك ساعة ينظر إليها، ثم قال: أما إنه كان آخر البيوت، ولكنى عَجَّلته لكم لأنظر ما عندكم.

ثم فتح بابا آخر، فاستخرج منه حريرة سوداء، فإذا فيها صورة أدماء سحماء[(٤)]، وإذا رجل جعد قطط، غائر العينين، حديد النظر، عابس متراكب الأسنان، مقلَّص[(٥)] الشفة كأنه غضبان، فقال: هل تعرفون هذا؟ قلنا: لا. قال: هذا موسى[(٦)] ،عليه السلام. وإلى جانبه صورة تشبهه، إلا أنه مُدْهَان الرأس، عريض الجبين، فى عينيه قبل، فقال: هل تعرفون هذا؟ قلنا: لا. قال: هذا هارون بن عمران، عليه السلام.

ثم فتح بابًا آخر، فاستخرج منه حريرة بيضاء، فإذا فيها صورة رجل آدم سَبْط رَبْعَة،كأنه غضبان، فقال: هل تعرفون هذا؟ قلنا: لا. قال: هذا لوط ،عليه السلام.

ثم فتح بابًا آخر، فاستخرج منه حريرة بيضاء، فإذا فيها صورة رجل أبيض مُشْرَب حُمرة، أقنى، خفيف العارضين، حسن الوجه، فقال: هل تعرفون هذا؟ قلنا: لا. قال: هذا إسحاق ،عليه السلام.

ثم فتح بابًا آخر، فاستخرج[(٧)] حريرة بيضاء، فإذا فيها صورة تشبه إسحاق، إلا أنه على شفته خال، فقال: هل تعرفون هذا؟ قلنا: لا. [قال][(٨)]: هذا يعقوب، عليه السلام.

ثم فتح بابًا آخر، فاستخرج منه حريرة سوداء، فيها صورة رجل أبيض، حسن الوجه، أقنى الأنف، حسن القامة، يعلو وجهه نور، يعرف فى وجهه الخشوع، يضرب إلى الحمرة، قال: هل تعرفون هذا؟ قلنا: لا. قال: هذا إسماعيل جد نبيكم ،عليهما السلام.

ثم فتح بابًا آخر، فاستخرج[(٩)] حريرة بيضاء، فيها صورة كأنها آدم، عليه السلام، كأن وجهه الشمس، فقال: هل تعرفون هذا؟ قلنا: لا. قال: هذا يوسف ،عليه السلام.

ثم فتح بابا آخر فاستخرج[(١٠)] حريرة بيضاء، فإذا فيها صورة رجل أحمر حَمْش الساقين، أخفش العينين، ضخم البطن، رَبْعة متقلد سيفا، فقال: هل تعرفون هذا؟ قلنا: لا. قال: هذا داود، عليه السلام.

(١) فى د،ك، أ:«فاستخرج منه». (٢) فى أ:«آخر فاستخرج منه حريرة سوداء». (٣) فى د، م: «قال».
(٤) فى أ: «جسماء». (٥) فى د: «مفلطس». (٦) فى م: «موسى بن عمران».
(٧) فى د،ك، أ:«فاستخرج منه». (٨) زيادة من أ.
(٩) فى ك، م، أ:«فاستخرج منه». (١٠) فى ك، م، أ:«فاستخرج منه».

ثم فتح باباً آخر، فاستخرج [١]حريرة بيضاء، فيها صورة رجل ضخم الأليتين، طويل الرجلين، راكب فرسًا، فقال: هل تعرفون هذا؟ قلنا: لا. قال: هذا سليمان بن داود، عليه [٢] السلام.

ثم فتح باباً آخر، فاستخرج منه حريرة سوداء، فيها صورة بيضاء، وإذا شابٌ [٣] شديد سواد اللحية، كثير الشعر، حسن العينين، حسن الوجه، فقال: هل تعرفون هذا؟ قلنا: لا. قال: هذا عيسى ابن مريم، عليه السلام.

قلنا: من أين لك هذه الصور؟ لأنا نعلم أنها على ما صورت عليه الأنبياء، عليهم السلام، لأنا رأينا صورة نبينا عليه السلام مثله. فقال: إن آدم، عليه السلام، سأل ربه أن يريه الأنبياء من ولده، فأنزل عليه صورهم، فكان فى خزانة آدم، عليه السلام، عند مغرب الشمس، فاستخرجها ذو القرنين من مغرب الشمس فدفعها إلى دانيال. ثم قال: أما والله إن نفسى طابت بالخروج من ملكى، وإنى كنت عبداً لأشركم ملكه، حتى أموت. ثم أجازنا فأحسن جائزتنا، وسرحنا، فلما أتينا أبا بكر الصديق، رضى الله عنه، فحدثناه بما أرانا، وبما قال لنا، وما أجازنا، قال: فبكى أبو بكر وقال: مسكين! لو أراد الله به خيراً لفعل. ثم قال: أخبرنا رسول الله ﷺ أنهم واليهود يجدون نعت محمد ﷺ عندهم.

هكذا أورده الحافظ الكبير أبو بكر البيهقى، رحمه الله، فى كتاب «دلائل النبوة»، عن الحاكم إجازة، فذكره[٤]، وإسناده لا بأس به.

وقال ابن جرير: حدثنا المثنى، حدثنا عثمان بن عُمَر، حدثنا فُلَيْح، عن هلال بن على، عن عطاء بن يسار، قال: لقيت عبد الله بن عمرو فقلت: أخبرنى عن صفة رسول الله ﷺ فى التوراة. قال: أجل والله، إنه لموصوف فى التوراة كصفته فى القرآن: «يأيها النبى إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وحرزاً للأميين، أنت عبدى ورسولى، سميتك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ، ولا صخَّاب فى الأسواق، ولا يجزى بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويصفح، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا: لا إله إلا الله ويفتح به قلوبا غُلفا، وآذاناً صماً، وأعيناً عمياً» قال عطاء: ثم لقيت كعبا فسألته عن ذلك، فما اختلفا حرفا، إلا أن كعبا قال بلغته، قال: «قلوباً غُلُوفياً وآذاناً صمومياً وأعيناً عمومياً».

وقد رواه البخارى فى صحيحه، عن محمد بن سِنَان، عن فُلَيْح، عن هلال بن على ـ فذكر بإسناده نحوه[٥]، وزاد بعد قوله: «ليس بفظ ولا غليظ»: «ولا صخاب فى الأسواق، ولا يجزى بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويصفح».

ويقع فى كلام كثير من السلف إطلاق «التوراة» على كتب أهل الكتاب. وقد ورد فى بعض الأحاديث ما يشبه هذا، والله أعلم.

---

(١) فى ك، م، أ: «فاستخرج منه». (٢) فى أ: «عليهما». (٣) فى د: «وإذا رجل شاب».
(٤) دلائل النبوة (١/ ٣٨٥).
(٥) تفسير الطبرى (١٣/ ١٦٤) وصحيح البخارى برقم (٢١٢٥).

وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا موسى بن هارون، حدثنا محمد بن إدريس ورّاق الحميدي[١]، حدثنا محمد بن عمر بن إبراهيم ـ من ولد جبير بن مطعم ـ قال: حدثتنى أم عثمان بنت سعيد ـ وهى جدتى ـ عن أبيها سعيد بن محمد بن جبير، عن أبيه محمد بن جبير، عن أبيه جبير بن مطعم، قال: خرجت تاجراً إلى الشام، فلما كنت بأدنى الشام، لقينى رجل من أهل الكتاب، فقال: هل عندكم رجل نبياً؟ قلت: نعم. قال: هل تعرف صورته إذا رأيتها؟ قلت: نعم. فأدخلنى بيتا فيه صور، فلم أر صورة النبى ﷺ، فبينما أنا كذلك إذ دخل رجل منهم علينا، فقال: فيم أنتم؟ فأخبرناه، فذهب بنا إلى منزله، فساعة ما دخلت نظرت إلى صورة النبى ﷺ، وإذا رجل آخذ بعقب النبى ﷺ، قلت: من هذا الرجل القابض على عقبه؟ قال: إنه لم يكن نبى إلا كان بعده نبى إلا هذا النبى، فإنه لا نبى بعده، وهذا الخليفة بعده، وإذا صفة أبى بكر، رضى الله عنه[٢].

وقال أبو داود: حدثنا حفص بن عمر أبو عمر الضرير[٣]، حدثنا حماد بن سلمة أن سعيد بن إياس الجريرى أخبرهم، عن عبد الله بن شقيق العقيلى، عن الأقرع مؤذن عمر بن الخطاب قال: بعثنى عمر إلى الأسقف، فدعوته، فقال له عمر: هل تجدنى فى الكتاب؟ قال: نعم. قال: كيف تجدنى؟ قال: أجدك قَرْنا. قال: فرفع عمر الدرة وقال[٤]: قرن مه؟ قال: قرن حديد، أمير شديد. قال: فكيف تجد الذى بعدى؟ قال: أجد خليفة صالحا، غير أنه يؤثر قرابته قال عمر: يرحم الله عثمان، ثلاثا. قال: كيف تجد الذى بعده؟ قال: أجد صدأ حديد. قال: فوضع عمر يده على رأسه وقال: يا دَفْراه، يا دفراه! قال: يا أمير المؤمنين، إنه خليفة صالح، ولكنه يُستخلف حين يُستخلف والسيف مسلول، والدم مهراق[٥].

وقوله تعالى: ﴿ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ﴾، هذه صفة الرسول ﷺ[٦] فى الكتب المتقدمة، وهكذا كان[٧] حاله، عليه الصلاة والسلام، لا يأمر إلا بخير، ولا ينهى إلا عن شر، كما قال عبد الله بن مسعود: إذا سمعت الله يقول: ﴿يأيها الذين آمنوا﴾ فأرْعها سمعك، فإنه خير يأمر به أو شر ينهى عنه. ومن أهم ذلك وأعظمه، ما بعثه الله [تعالى][٨] به من الأمر بعبادته وحده لا شريك له، والنهى عن عبادة من سواه، كما أرسل به جميع الرسل قبله، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو عامر ـ هو العقدى عبد الملك بن عمرو ـ حدثنا سليمان ـ هو ابن بلال ـ عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبى حميد وأبى أسيد، رضى

---

(١) فى هـ:«محمد بن إدرس بن الحميدى»، وفى بقية النسخ: «محمد بن إدريس بن وراق بن الحميدى» والمثبت من الجرح والتعدل ٧/ ٢١٣ مستفاد من هامش ط. الشعب.

(٢) المعجم الكبير (٢/ ١٢٥) ورواه أيضا فى الأوسط برقم (٣٤٩٦) «مجمع البحرين» وقال: «لا يروى عن جبير إلا بهذا الإسناد، تفرد به محمد بن إدريس». قال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٢٣٣): «فيه من لم أعرفهم».

(٣) فى جميع النسخ: «عمر بن حفص أبو عمر الضرير»، والمثبت من سنن أبى داود.

(٤) فى أ: «فقال».

(٥) سنن أبى داود برقم (٤٦٥٦)، «والدفر: النتن».

(٦) فى م: «صلوات الله وسلامه عليه». (٧) فى ك، م، أ: «كانت». (٨) زيادة من م.

الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سمعتم الحديث عنى تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم قريب، فأنا أولاكم به. وإذا سمعتم الحديث عنى تنكره قلوبكم، وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم بعيد، فأنا أبعدكم منه»[(١)].

هذا [حديث][(٢)] جيد الإسناد، لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب [الستة][(٣)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبى البخترى، عن على، رضى الله عنه، قال: إذا حدثتم عن رسول الله ﷺ حديثا، فظنوا به الذى هو أهدى، والذى هو أهنا، [والذى هو أنجى][(٤)] والذى هو أتقى[(٥)] [(٦)].

ثم رواه عن يحيى بن سعيد، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن أبى البخترى، عن أبى عبدالرحمن، عن على، رضى الله عنه، قال: إذا حدثتم عن رسول الله ﷺ حديثا، فظنوا به الذى هو أهداه وأهناه وأتقاه[(٧)].

وقوله: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ أى: يحل لهم ما كانوا حرموه على أنفسهم من البحائر، والسوائب، والوصائل، والحام، ونحو ذلك، مما كانوا ضيقوا به على أنفسهم، ويحرم عليهم الخبائث.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: كلحم الخنزير والربا، وما كانوا يستحلونه من المحرمات من المآكل التى حرمها الله تعالى.

وقال بعض العلماء: كل ما أحل الله تعالى، فهو طيب نافع فى البدن والدين، وكل ما حرمه، فهو خبيث ضار فى البدن والدين.

وقد تمسك بهذه الآية الكريمة من يرى التحسين والتقبيح العقليين، وأجيب عن ذلك بما لا يتسع هذا الموضع له.

وكذا احتج بها من ذهب من العلماء إلى أن المرجع فى حل المآكل التى لم ينص على تحليلها ولا تحريمها، إلى ما استطابته العرب فى حال رفاهيتها، وكذا فى جانب التحريم إلى ما استخبثته. وفيه[(٨)] كلام طويل أيضا.

وقوله: ﴿ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ أى: إنه جاء بالتيسير والسماحة، كما ورد الحديث من طرق عن رسول الله ﷺ أنه قال: «بعثت بالحنيفية السمحة». وقال لأميريه معاذ وأبى موسى الأشعرى، لما[(٩)] بعثهما إلى اليمن: «بشرا ولا تنفرا، ويسرا ولا تعسرا، وتطاوعا ولا تختلفا». وقال صاحبه أبو برزة الأسلمى: إنى صحبت رسول الله ﷺ وشهدت تيسيره.

---

(١) المسند من حديث أبى أسيد (٣/ ٤٩٧) ومن حديث أبى حميد (٥/ ٤٢٥).

(٢ـ ٤) زيادة من أ.

(٥) فى أ: «أبقى».

(٦) المسند (١/ ١٢٢).

(٧) المسند (١/ ١٣٠).

(٨) فى م: «وفى ذلك».

(٩) فى أ: «حين».

وقد كانت الأمم الذين[١] كانوا قبلنا فى شرائعهم ضيق عليهم، فوسع الله على هذه الأمة أمورها، وسهلها لهم؛ ولهذا قال رسول الله ﷺ: «إن الله تجاوز لأمتى ما حدثت به أنفسها، ما لم تقل أو تعمل»[٢]. وقال: «رفع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»[٣]؛ ولهذا قد أرشد الله هذه الأمة أن يقولوا: ﴿رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلا تُحَمِّلْنَا مَا لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنتَ مَوْلانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وثبت فى صحيح مسلم أن الله تعالى قال بعد كل سؤال من هذه: قد فعلت، قد فعلت[٤].

وقوله: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ﴾ أى: عظموه ووقروه، ﴿وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ﴾ أى: القرآن والوحى الذى جاء به مبلغاً إلى الناس، ﴿أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ أى: فى الدنيا والآخرة.

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ لا إِلَهَ إِلا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٥٨) ﴾.

يقول تعالى لنبيه ورسوله محمد ﷺ: ﴿قُلْ﴾ يا محمد: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾، وهذا خطاب للأحمر والأسود، والعربى والعجمى، ﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ أى: جميعكم، وهذا من شرفه وعظمته أنه خاتم النبيين، وأنه مبعوث إلى الناس كافة، كما قال تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾ [هود: ١٧]، وقال تعالى: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاغُ﴾ [آل عمران: ٢٠]، والآيات فى هذا كثيرة، كما أن الأحاديث فى هذا أكثر من أن تحصر، وهو معلوم من دين الإسلام ضرورة أنه، صلوات الله وسلامه عليه، رسول الله إلى الناس كلهم.

قال البخارى، رحمه الله، فى تفسير هذه الآية: حدثنا عبد الله، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن وموسى بن هارون قالا: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عبد الله بن العلاء بن زَبْر[٥]، حدثنى بسر[٦] ابن عبيد الله، حدثنى أبو إدريس الخولانى قال: سمعت أبا الدرداء، رضى الله عنه، يقول: كانت بين أبى بكر وعمر، رضى الله عنهما، محاورة، فأغضب أبو بكر عمر، فانصرف عمر عنه مغضبا، فاتبعه أبو بكر يسأله أن يستغفر له، فلم يفعل حتى أغلق بابه فى وجهه، فأقبل أبو بكر إلى رسول الله ﷺ ـ فقال أبو الدرداء: ونحن عنده ـ فقال[٧] رسول الله ﷺ: «أما صاحبكم هذا فقد غامر» ـ أى:

(١) فى ك: «التى».

(٢) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٥٢٦٩) ومسلم فى صحيحه برقم (١٢٧) من حديث أبى هريرة.

(٣) رواه ابن ماجة فى السنن برقم (٢٠٤٥) من حديث أبى ذر، رضى الله عنه، وقد سبق تخريجه وذكر شواهده.

(٤) صحيح مسلم برقم (١٢٦) من حديث ابن عباس، رضى الله عنه.

(٥) فى أ: «زيد». (٦) فى أ: «بشر». (٧) فى ك، م، أ: «قال».

غاضب وحاقد ـ قال: وندم عمر على ما كان منه، فأقبل حتى سلم وجلس إلى النبى ﷺ، وقص على رسول الله ﷺ الخبر ـ قال أبو الدرداء: وغضب رسول الله ﷺ وجعل أبو بكر يقول: والله يا رسول الله لأنا كنت أظلم، فقال رسول الله ﷺ: «هل أنتم تاركو لى صاحبى؟ إنى قلت: يأيها الناس، إنى رسول الله إليكم جميعا، فقلتم: كذبت. وقال أبو بكر: صدقت». انفرد به البخارى(١).

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا يزيد بن أبى زياد، عن مقسم، عن ابن عباس [رضى الله عنه](٢)، أن رسول الله ﷺ قال: «أعطيت خمساً لم يعطهن نبى قبلى ـ ولا أقوله فخراً: بعثت إلى الناس كافة: الأحمر والأسود، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وأحلت لى الغنائم ولم تحل لأحد قبلى، وجعلت لى الأرض مسجداً وطهوراً ، وأعطيت الشفاعة فأخرتها لأمتى، فهى لمن لا يشرك بالله شيئا»(٣). إسناده جيد، ولم يخرجوه.

وقال الإمام أحمد أيضا: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا بكر بن مضر، عن ابن الهاد، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ عام غزوة تبوك، قام من الليل يصلى، فاجتمع وراءه رجال من أصحابه (٤)يحرسونه، حتى إذا صلى انصرف إليهم فقال لهم: «لقد أعطيت الليلة خمساً ما أعطيهن أحد قبلى، أما أنا فأرسلت إلى الناس كلهم عامة(٥)، وكان من قبلى إنما يرسل إلى قومه، ونصرت على العدو بالرعب، ولو كان بينى وبينهم مسيرة شهر لملئ منى رعبا، وأحلت لى الغنائم آكلها(٦)، وكان من قبلى يعظمون أكلها، كانوا يحرقونها، وجعلت لى الأرض مساجد(٧) وطهوراً، أينما أدركتنى الصلاة تمسحت وصليت، وكان من قبلى يعظمون ذلك، إنما كانوا يصلون فى بيعهم وكنائسهم، والخامسة هى ما هى، قيل لى: سل؛ فإن كل نبى قد سأل. فأخرت مسألتى إلى يوم القيامة، فهى لكم ولمن شهد أن لا إله إلا الله»(٨). إسناد جيد قوى أيضا ولم يخرجوه.

وقال أيضا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبى بشر، عن سعيد بن جبير، عن أبى موسى الأشعرى، رضى الله عنه، عن رسول الله(٩) ﷺ قال: «من سمع بى من أمتى أو يهودى أو نصرانى، فلم يؤمن بى، لم يدخل الجنة»(١٠).

وهذا الحديث فى صحيح مسلم من وجه آخر، عن أبى موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «والذى نفسى بيده، لا يسمع بى رجل(١١) من هذه الأمة: يهودى ولا(١٢) نصرانى، ثم لا يؤمن(١٣) بى إلا دخل النار»(١٤).

---

(١) صحيح البخارى برقم (٤٦٤٠).
(٢) زيادة من أ.
(٣) المسند (١/٣٠١) قال الهيثمى فى المجمع (٨/٢٥٨): «رجال أحمد رجال الصحيح غير يزيد بن أبى زياد وهو حسن الحديث».
(٤) فى أ: «من الأنصار». (٥) فى ك: «كافة». (٦) فى أ: «كلها».
(٧) فى ك: «مسجداً».
(٨) المسند (٢/٢٢٢).
(٩) فى م: «عن النبى».
(١٠) المسند (٤/٣٩٦).
(١١) فى م: «أحد». (١٢) فى م: «أو». (١٣) فى م: «ثم يموت ولا يؤمن».
(١٤) هذا لفظ حديث أبى هريرة وقد رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٥٣) وحديث أبى موسى الأشعرى بهذا اللفظ رواه النسائى فى السنن الكبرى برقم (١١٢٤١).

وقال الإمام أحمد: حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا أبو يونس ـ وهو سليم بن جبير ـ عن أبى هريرة، عن رسول الله(١) ﷺ، أنه قال: «والذى نفسى بيده، لا يسمع بى أحد من هذه الأمة: يهودى أو نصرانى، ثم يموت ولا يؤمن بالذى أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار». تفرد به أحمد(٢).

وقال الإمام أحمد: حدثنا حسين بن محمد، حدثنا إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن أبى بُرْدَة، عن أبى موسى، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمساً: بعثت إلى الأحمر والأسود، وجعلت لى الأرض مسجداً وطهوراً، وأحلت لى الغنائم ولم تحل (٣) لمن كان قبلى، ونصرت بالرعب شهراً(٤)، وأعطيت الشفاعة ـ وليس من نبى إلا وقد سأل الشفاعة، وإنى قد اختبأت شفاعتى، ثم جعلتها لمن مات من أمتى لم يشرك بالله شيئا»(٥).

وهذا أيضا إسناد صحيح، ولم أرهم خرجوه، والله أعلم، وهذا الحديث ثابت فى الصحيحين ايضا، من حديث(٦) جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلى: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لى الأرض مسجدا وطهورا، فأيما رجل من أمتى أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لى الغنائم، ولم تحل لأحد قبلى، وأعطيت الشفاعة، وكان النبى [ﷺ](٧) يبعث إلى قومه، وبعثت إلى الناس عامة»(٨).

وقوله: ﴿الَّذِى لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ صفة الله تعالى، فى قوله(٩): ﴿رَسُولُ اللَّهِ﴾ أى: الذى أرسلنى هو خالق كل شىء وربه ومليكه، الذى بيده الملك والإحياء والإماتة، وله الحكم.

وقوله: ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ﴾: أخبرهم أنه رسول الله إليهم، ثم أمرهم باتباعه والإيمان به، ﴿النَّبِيِّ الأُمِّيِّ﴾ أى: الذى وعدتم به وبشرتم به فى الكتب المتقدمة، فإنه منعوت بذلك فى كتبهم؛ ولهذا قال: ﴿النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ﴾ أى: يصدق قوله عمله، وهو يؤمن بما أنزل إليه من ربه ﴿وَاتَّبِعُوهُ﴾ أى: اسلكوا طريقه واقتفوا أثره، ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ أى: إلى الصراط المستقيم.

﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ (١٥٩)﴾.

يقول تعالى مخبراً عن بنى إسرائيل أن منهم طائفة يتبعون الحق ويعدلون به، كما قال تعالى: ﴿مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ [آل عمران: ١١٣]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُوْلَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٩]، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ

---

(١) فى ك: «عن النبى».
(٢) المسند (٢/ ٣٥٠).
(٣) فى أ: «ولم تحل لأحد». (٤) فى ك: «مسيرة شهر».
(٥) المسند (٤/٤١٦) وقال الهيثمى فى المجمع (٨/٢٥٨): «رجاله رجال الصحيح».
(٦) فى ك، م، أ: «رواية». (٧) زيادة من أ.
(٨) صحيح البخارى برقم (٣٣٥) وصحيح مسلم برقم (٥٢١)
(٩) فى ك: «قول».

آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون . وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين . أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا [ويدرءون بالحسنة السيئة ومما رزقناهم ينفقون][(١)] ﴾ [القصص: ٥٢ ـ ٥٤]، وقال تعالى: ﴿الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته أولئك يؤمنون به﴾ الآية [البقرة: ١٢١]، وقال تعالى: ﴿إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سجدا. ويقولون سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولا. ويخرون للأذقان يبكون ويزيدهم خشوعا﴾[الإسراء: ١٠٧ـ ١٠٩].

وقد ذكر ابن جرير في تفسيرها خبراً عجيباً، فقال: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا حجاج، عن ابن جريج قوله: ﴿ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾ قال: بلغني أن بني إسرائيل لما قتلوا أنبياءهم، وكفروا ـ وكانوا اثني عشر سبطا ـ تبرأ سبط منهم مما صنعوا، واعتذروا، وسألوا الله، عز وجل، أن يفرق بينهم وبينهم، ففتح الله لهم نفقا في الأرض، فساروا فيه حتى خرجوا من وراء الصين، فهم هنالك حنفاء مسلمين يستقبلون قبلتنا. قال ابن جريج: قال ابن عباس: فذلك قوله: ﴿وقلنا من بعده لبني إسرائيل اسكنوا الأرض فإذا جاء وعد الآخرة جئنا بكم لفيفا﴾ [الإسراء: ١٠٤]، و«وعد الآخرة»: عيسى ابن مريم[(٢)] ـ قال ابن جريج: قال ابن عباس: ساروا في السرب سنة ونصفاً.

وقال ابن عيينة، عن صدقة أبي الهذيل، عن السدي: ﴿ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾ قال: قوم بينكم وبينهم نهر من شهد[(٣)].

﴿ وقطعناهم اثنتي عشرة أسباطا أمما وأوحينا إلى موسى إذ استسقاه قومه أن اضرب بعصاك الحجر فانبجست منه اثنتا عشرة عينا قد علم كل أناس مشربهم وظللنا عليهم الغمام وأنزلنا عليهم المن والسلوى كلوا من طيبات ما رزقناكم وما ظلمونا ولكن كانوا أنفسهم يظلمون (١٦٠) وإذ قيل لهم اسكنوا هذه القرية وكلوا منها حيث شئتم وقولوا حطة وادخلوا الباب سجدا نغفر لكم خطيئاتكم سنزيد المحسنين (١٦١) فبدل الذين ظلموا منهم قولا غير الذي قيل لهم فأرسلنا عليهم رجزا من السماء بما كانوا يظلمون (١٦٢) ﴾.

تقدم تفسير هذا كله في سورة «البقرة»، وهي مدنية، وهذا السياق مكي، ونبهنا على الفرق بين هذا السياق وذاك بما أغنى عن إعادته، ولله الحمد والمنة[(٤)].

﴿ واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر إذ يعدون في السبت إذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا ويوم لا يسبتون لا تأتيهم كذلك نبلوهم بما كانوا يفسقون (١٦٣) ﴾.

---

(١) زيادة من م، وفي هـ: «الآية».
(٢) تفسير الطبري (١٣/ ١٧٣).
(٣) في أ: «سهل».
(٤) سورة البقرة الآية: ٦٠.

هذا السياق هو بسط لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾[البقرة:٦٥]، يقول [الله][١] تعالى،لنبيه صلوات الله وسلامه عليه: ﴿وَاسْأَلْهُمْ﴾ أى: واسأل هؤلاء اليهود الذين بحضرتك عن قصة أصحابهم الذين خالفوا أمر الله، ففاجأتهم نقمته على صنيعهم واعتدائهم واحتيالهم فى المخالفة، وحذر هؤلاء من كتمان صفتك التى يجدونها فى كتبهم؛ لئلا يحل بهم ما حل بإخوانهم وسلفهم. وهذه القرية هى «أيلة»، وهى على شاطىء بحر القلزم.

قال محمد بن إسحاق: عن داود بن الحُصَين، عن عكرمة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ﴾ قال: هى قرية يقال لها «أيلة» بين مدين والطور. وكذا قال عكرمة، ومجاهد، وقتادة، والسُّدِّى.

وقال عبد الله بن كثير القارئ، سمعنا أنها أيلة. وقيل: هى مدين، وهو رواية عن ابن عباس وقال ابن زيد: هى قرية يقال لها. «مقنا» بين مدين وعَيْدُونى.

وقوله: ﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ أى: يعتدون فيه ويخالفون أمر الله فيه لهم بالوصاة به إذ ذاك. ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا﴾ قال الضحاك، عن ابن عباس: أى ظاهرة على الماء.

وقال العوفى، عن ابن عباس: ﴿شُرَّعًا﴾: من كل مكان.

قال ابن جرير: وقوله: ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم﴾ أى: نختبرهم بإظهار السمك لهم على ظهر الماء فى اليوم المحرم عليهم صيده، وإخفائه[٢] عنهم فى اليوم المحلل لهم صيده ﴿كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم﴾: نختبرهم ﴿بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ يقول: بفسقهم عن طاعة الله وخروجهم عنها.

وهؤلاء قوم احتالوا على انتهاك محارم الله، بما تعاطوا من الأسباب الظاهرة التى معناها فى الباطن تعاطى الحرام.

وقد قال الفقيه الإمام أبو عبد الله بن بطة، رحمه الله: حدثنا أحمد بن محمد بن مسلم، حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا ترتكبوا ما ارتكبت[٣] اليهود، فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل»[٤].

وهذا إسناد جيد، فإن أحمد بن محمد بن مسلم هذا[٥] ذكره الخطيب فى تاريخه[٦] ووثقه، وباقى رجاله مشهورون ثقات، ويصحح الترمذى بمثل هذا الإسناد كثيراً.

﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً

(١) زيادة من م.

(٢) فى ك، م، أ: «إخفائها». (٣) فى أ: «ارتكب».

(٤) جزء فى الخلع وإبطال الحيل لابن بطة (٤٢).

(٥) فى م: «هكذا».

(٦) فى تاريخ بغداد (٥/٩٨، ٩٩) أحمد بن محمد بن مسلم البغدادى ولكن لم يتكلم عليه الخطيب ولم يوثق.

إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٦٤) فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ (١٦٥) فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ (١٦٦)﴾.

يخبر تعالى عن أهل هذه القرية أنهم صاروا إلى ثلاث فرق: فرقة[١] ارتكبت المحذور، واحتالوا على اصطياد السمك يوم السبت، كما تقدم بيانه في سورة البقرة. وفرقة نهت عن ذلك، [وأنكرت][٢] واعتزلتهم. وفرقة سكتت فلم تفعل ولم تنه، ولكنها قالت للمنكرة: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾؟ أى: لم تنهون هؤلاء، وقد علمتم أنهم هلكوا واستحقوا العقوبة من الله؟ فلا فائدة فى نهيكم إياهم. قالت لهم المنكرة: ﴿مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾ . قرأ بعضهم بالرفع، كأنه على تقديره: هذا معذرة وقرأ آخرون بالنصب، أى: نفعل ذلك ﴿مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾ أى: فيما أخذ علينا من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ يقولون: ولعل بهذا الإنكار يتقون ما هم فيه ويتركونه، ويرجعون إلى الله تائبين، فإذا تابوا تاب الله عليهم ورحمهم.

قال تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ أى: فلما أبى الفاعلون المنكر قبول النصيحة، ﴿أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أى: ارتكبوا المعصية ﴿بِعَذَابٍ بَئِيسٍ﴾، فنص على نجاة الناهين وهلاك الظالمين، وسكت عن الساكتين؛ لأن الجزاء من جنس العمل، فهم لا يستحقون مدحا فيمدحوا، ولا ارتكبوا عظيما فيذموا، ومع هذا فقد اختلف الأئمة فيهم: هل كانوا من الهالكين أو من الناجين؟ على قولين:

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ [قال:][٣] هى قرية على شاطئ البحر بين مصر والمدينة، يقال لها: «أيلة»، فحرم الله عليهم الحيتان يوم سبتهم، وكانت الحيتان تأتيهم يوم سبتهم شرعاً فى ساحل البحر، فإذا مضى يوم السبت لم يقدروا عليها. فمضى على ذلك ما شاء الله، ثم إن طائفة منهم أخذوا الحيتان يوم سبتهم، فنهتهم طائفة وقالوا: تأخذونها وقد حرمها الله عليكم يوم سبتكم؟ فلم يزدادوا إلا غياً وعتواً، وجعلت طائفة أخرى تنهاهم، فلما طال ذلك عليهم قالت طائفة من النهاة: تعلمون أن هؤلاء قوم قد حق عليهم العذاب، ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ [أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا][٤]﴾، وكانوا أشد غضبا لله من الطائفة الأخرى؟ فقالوا: ﴿مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾، وكل قد كانوا ينهون، فلما وقع عليهم غضب الله نجت الطائفتان اللتان قالوا: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ﴾، والذين قالوا: ﴿مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾، وأهلك الله أهل معصيته الذين أخذوا الحيتان، فجعلهم قردة.

وروى العوفى، عن ابن عباس قريباً من هذا.

وقال حماد بن زيد، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ

(١) فى ك، م، أ: «ففرقة». (٢) زيادة من ك، م، أ. (٣، ٤) زيادة من أ.

مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ قال: ما أدرى أنجا الذين قالوا: «أتعظون قوما الله مهلكهم»، أم لا؟ قال: فلم أزل به حتى عرَّفته أنهم نجوا، فكسانى حلة.

قال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جُرَيْج، حدثنى رجل، عن عكرمة قال: جئت ابن عباس يوما وهو يبكى، وإذا[١] المصحف فى حجره، فأعظمت أن أدنو، ثم لم أزل على ذلك حتى تقدمت فجلست، فقلت: ما يبكيك يا أبا عباس، جعلنى الله فداك؟ قال: فقال: هؤلاء الورقات. قال: وإذا هو فى «سورة الأعراف»، قال: تعرف[٢] أيلة قلت: نعم. قال: فإنه كان بها حى من يهود سيقت الحيتان إليهم يوم السبت، ثم غاصت لا يقدرون عليها حتى يغوصوا بعد كد ومؤنة شديدة، كانت تأتيهم يوم السبت شرعا بيضاً سماناً كأنها الماخض، تتبطح[٣] ظهورها لبطونها بأفنيتهم. فكانوا كذلك برهة من الدهر، ثم إن الشيطان أوحى إليهم فقال: إنما نهيتم عن أكلها يوم السبت، فخذوها فيه، وكلوها فى غيره من الأيام. فقالت ذلك طائفة منهم، وقالت طائفة: بل نهيتم عن أكلها وأخذها وصيدها يوم السبت. فكانوا كذلك، حتى جاءت الجمعة المقبلة، فغدت طائفة بأنفسها وأبنائها ونسائها، واعتزلت طائفة ذات اليمين، وتنحت واعتزلت طائفة ذات اليسار وسكتت. وقال الأيمنون: ويلكم، الله، الله ننهاكم أن[٤] تتعرضوا لعقوبة الله. وقال الأيسرون: **﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾**؟ قال الأيمنون: **﴿مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾**، إن ينتهوا فهو أحب إلينا ألا يصابوا ولا يهلكوا، وإن لم ينتهوا فمعذرة إلى ربكم. فمضوا على الخطيئة، وقال الأيمنون: فقد[٥] فعلتم، يا أعداء الله. والله لا نبايتكم[٦] الليلة فى مدينتكم، والله ما نراكم تصبحون حتى يصبحكم الله بخسف أو قذف أو بعض ما عنده من العذاب. فلما أصبحوا ضربوا عليهم الباب ونادوا، فلم يجابوا، فوضعوا سلما، وأعلوا سور المدينة رجلاً، فالتفت إليهم فقال: أى عباد الله، قردة والله تعاوى لها أذناب. قال: ففتحوا فدخلوا عليهم، فعرفت القرود أنسابها[٧] من الإنس، ولا تعرف الإنس أنسابها من القردة، فجعلت القرود يأتيها نسيبها[٨] من الإنس فتشم ثيابه وتبكى، فتقول: ألم ننهكم عن كذا؟ فتقول برأسها، أى نعم. ثم قرأ[٩] ابن عباس: **﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ﴾** قال: فأرى الذين نهوا قد نجوا، ولا أرى الآخرين ذكروا، ونحن نرى أشياء ننكرها ولا نقول فيها؟. قال: قلت: جعلنى الله فداك، ألا ترى أنهم قد كرهوا ما هم عليه، وخالفوهم وقالوا: **﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ﴾**؟ قال: فأمر لى فكسيت ثوبين غليظين[١٠].

وكذا روى مجاهد، عنه.

وقال ابن جرير: حدثنا يونس، أخبرنا أشهب بن عبد العزيز، عن مالك، قال: زعم ابن رومان

---

(١) فى أ: «إن». (٢) فى أ: «قال: هل تعرف». (٣) فى م: «حتى تنبطح»
(٤) فى أ: «الله، الله ينهاكم عن ذلك ولا». (٥) فى أ: «قد». (٦) فى م: «لنأتينكم».
(٧) فى م: «أنسابهم». (٨) فى أ: «تأت نسبها». (٩) فى أ: «ثم فسر».
(١٠) تفسير عبد الرزاق (١/ ٢٢٦).

أن قوله تعالى: ﴿تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لا يَسْبِتُونَ لا تَأْتِيهِمْ﴾ قال: كانت تأتيهم يوم السبت، فإذا كان المساء ذهبت، فلا يرى منها شيء إلى يوم السبت الآخر، فاتخذ ـ لذلك ـ رجل خيطاً ووتداً، فربط حوتا منها فى الماء يوم السبت، حتى إذا أمسوا ليلة الأحد، أخذه فاشتواه، فوجد الناس ريحه، فأتوه فسألوه عن ذلك، فجحدهم، فلم يزالوا به حتى قال لهم: «فإنه جلد حوت وجدناه». فلما كان السبت[١] الآخر فعل مثل ذلك ـ ولا أدرى لعله قال: ربط حوتين ـ فلما أمسى من ليلة الأحد أخذه فاشتواه، فوجدوا رائحة، فجاؤوا[٢] فسألوه[٣]، فقال لهم: لو شئتم صنعتم كما أصنع. فقالوا له: وما صنعت؟ فأخبرهم، ففعلوا مثل ما فعل، حتى كثر ذلك. وكانت لهم مدينة لها ربض يغلقونها عليهم، فأصابهم من المسخ ما أصابهم. فغدوا[٤] عليهم جيرانهم مما كانوا[٥] حولهم، يطلبون منهم ما يطلب الناس، فوجدوا المدينة مغلقة عليهم، فنادوا فلم يجيبوهم، فتسوروا عليهم، فإذا هم قردة، فجعل القرد يدنو يتمسح بمن كان يعرف قبل ذلك، ويدنو منه ويتمسح به[٦].

وقد قدمنا فى سورة «البقرة»[٧] من الآثار فى خبر هذه القرية ما فيه مقنع وكفاية، ولله الحمد والمنة.

القول الثانى: أن الساكتين كانوا من الهالكين.

قال محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ أنه قال: ابتدعوا السبت فابتلوا فيه، فحرمت عليهم فيه الحيتان، فكانوا إذا كان يوم السبت، شرعت لهم الحيتان ينظرون إليها فى البحر. فإذا انقضى السبت، ذهبت فلم تر حتى السبت المقبل، فإذا جاء السبت جاءت شرعا، فمكثوا ما شاء الله أن يمكثوا كذلك، ثم إن رجلاً منهم أخذ حوتاً فخزم أنفه ثم، ضرب له وتداً فى الساحل، وربطه وتركه فى الماء. فلما كان الغد، أخذه فشواه فأكله، ففعل ذلك وهم ينظرون ولا ينكرون، ولا ينهاه منهم أحد، إلا عصبة منهم نهوه، حتى ظهر ذلك فى الأسواق، ففعل علانية. قال: فقالت طائفة للذين ينهونهم: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾، فقالوا: سخط أعمالهم ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ. فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ إلى قوله: ﴿قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾، قال ابن عباس: كانوا أثلاثاً: ثلث نهوا، وثلث قالوا: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ﴾، وثلث أصحاب الخطيئة، فما نجا إلا الذين نهوا وهلك سائرهم.

وهذا إسناد جيد عن ابن عباس، ولكن رجوعه إلى قول عكرمة فى نجاة الساكتين، أولى من القول بهذا؛ لأنه تبين حالهم بعد ذلك، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ﴾: فيه دلالة بالمفهوم على أن الذين بقوا نجوا.

و ﴿بَئِيسٍ﴾ فيه قراءات كثيرة، ومعناه فى قول مجاهد: «الشديد»، وفى رواية: «أليم». وقال قتادة: موجع. والكل متقارب، والله أعلم.

---

(١) فى م: «فلما كان يوم السبت». (٢) فى م: «فاتوه». (٣) فى م: «فسألوه عن ذلك فجحدهم»
(٤) فى م: «فعدا». (٥) فى ك، م: «ممن كان».
(٦) تفسير الطبرى (١٣/ ١٩٣).
(٧) سورة البقرة الآية: ٦٠.

وقوله: ﴿خاسئين﴾ أى: ذليلين حقيرين مهانين.

﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٦٧)﴾.

﴿تأذَّن﴾: تَفَعَّل من الإذن أى: أعلم، قاله مجاهد. وقال غيره: أمر.

وفى قوة الكلام ما يفيد معنى القسم من هذه اللفظة، ولهذا تُلُقِّيَت باللام فى قوله: ﴿لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِم﴾ أى: على اليهود ﴿إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ﴾ أى: بسبب عصيانهم ومخالفتهم أوامر الله وشرعه واحتيالهم على المحارم.

ويقال: إن موسى، عليه السلام، ضرب عليهم الخراج سبع سنين ـ وقيل: ثلاث عشرة سنة، وكان أول من ضرب الخراج. ثم كانوا فى قهر الملوك من اليونانيين والكشدانيين والكلدانيين، ثم صاروا فى[1] قهر النصارى وإذلالهم وإياهم، أخذهم منهم الجزى والخراج، ثم جاء الإسلام، ومحمد، عليه أفضل الصلاة والسلام، فكانوا تحت صفاره وذمته يؤدون الخراج والجزى[2].

قال العوفى، عن ابن عباس فى تفسير هذه الآية قال: هى المسكنة، وأخذ الجزية منهم.

وقال على بن أبى طلحة، عنه: هى الجزية، والذين يسومونهم سوء العذاب: محمد رسول الله ﷺ وأمته، إلى يوم القيامة.

وكذا قال سعيد بن جبير، وابن جُرَيْج، والسُّدِّى، وقتادة.

وقال عبد الرزاق: عن مَعْمَر، عن عبد الكريم الجزرى، عن سعيد بن المسيب قال: يستحب أن تبعث الأنباط فى الجزية.

قلت: ثم آخر أمرهم أنهم يخرجون أنصار الدجال، فيقتلهم المسلمون مع عيسى ابن مريم، عليه السلام، وذلك آخر الزمان.

وقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ﴾ أى: لمن عصاه وخالف [أمره و][3] شرعه، ﴿وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أى: لمن تاب إليه وأناب.

وهذا من باب قرن الرحمة مع العقوبة، لئلا يحصل اليأس، فيقرن [الله][4] تعالى بين الترغيب والترهيب كثيرا؛ لتبقى النفوس بين الرجاء والخوف.

﴿وَقَطَّعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَمًا مِّنْهُمُ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ وَبَلَوْنَاهُم بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (١٦٨) فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا الْأَدْنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُ يَأْخُذُوهُ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَاقُ الْكِتَابِ أَن لَّا

(١) فى ك، م، أ: «إلى». (٢) فى م: «الجزية».
(٣) زيادة من أ. (٤) زيادة من م.

يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالدَّارُ الآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلا تَعْقِلُونَ (١٦٩) وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ إِنَّا لا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ (١٧٠)﴾.

يذكر تعالى أنه فرقهم في الأرض أمما، أي: طوائف وفرقاً، كما قال [تعالى][1] : ﴿**وَقُلْنَا مِنْ بَعْدِهِ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ اسْكُنُوا الأَرْضَ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الآخِرَةِ جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا**﴾ [الإسراء: ١٠٤].

﴿**مِّنْهُمُ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ**﴾ أي: فيهم الصالح وغير ذلك، كما قالت الجن: ﴿**وَأَنَّا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قِدَدًا**﴾ [الجن: ١١]، ﴿**وَبَلَوْنَاهُم**﴾ أي: اختبرناهم ﴿**بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ**﴾ أي: بالرخاء والشدة، والرغبة والرهبة، والعافية والبلاء، ﴿**لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**﴾.

ثم قال تعالى: ﴿**فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الأَدْنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُ يَأْخُذُوهُ**﴾، يقول تعالى: فخلف من بعد ذلك الجيل الذين فيهم الصالح والطالح، خلف آخر لا خير فيهم، وقد ورثوا دراسة [هذا][2] الكتاب وهو التوراة ـ وقال مجاهد: هم النصارى ـ وقد يكون أعم من ذلك، ﴿**يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الأَدْنَىٰ**﴾ أي: يعتاضون عن بذل الحق ونشره بعَرَض الحياة الدنيا، ويسوفون أنفسهم ويعدونها بالتوبة، وكلما لاح لهم مثل الأول وقعوا فيه؛ ولهذا قال: ﴿**وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُ يَأْخُذُوهُ**﴾ كما قال سعيد بن جبير: يعملون الذنب، ثم يستغفرون الله منه، فإن عَرَضَ ذلك الذنب أخذوه.

وقول مجاهد في قوله: ﴿**يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الأَدْنَىٰ**﴾ قال: لا يشرف لهم شيء من الدنيا إلا أخذوه، حلالاً كان أو حرماً، ويتمنون المغفرة، ويقولون: ﴿**سَيُغْفَرُ لَنَا**﴾ وإن يجدوا عَرَضاً مثله يأخذوه.

وقال قتادة في: ﴿**فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ**﴾: أي والله، لخلف سوء، ورثوا الكتاب بعد أنبيائهم ورسلهم، ورثهم الله وعهد إليهم، وقال الله في آية أخرى: ﴿**فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ**﴾ [مريم: ٥٩]، قال: ﴿**يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الأَدْنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا**﴾، تمنوا على الله أماني، وغرَّة يغترون بها، ﴿**وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُ يَأْخُذُوهُ**﴾ لا يشغلهم شيء عن شيء، ولا ينهاهم شيء عن ذلك، كلما هف لهم شيء من [أمر][3] الدنيا أكلوه، ولا يبالون حلالاً كان أو حراماً.

وقال السُّدِّي [في][4] قوله: ﴿**فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ**﴾ إلى قوله: ﴿**وَدَرَسُوا مَا فِيهِ**﴾ قال: كانت بنو إسرائيل لا يستقضون قاضيا إلا ارتشى في الحكم، وإن خيارهم اجتمعوا، فأخذ بعضهم على بعض العهود ألا يفعلوا ولا يرتشي، فجعل الرجل منهم إذا استقضى ارتشى، فيقال له: ما شأنك ترتشي في الحكم، فيقول: «سيغفر لي»، فيطعن علية البقية الآخرون من بني إسرائيل فيما صنع، فإذا مات، أو نزع، وجعل مكانه رجل ممن كان يطعن عليه، فيرتشي. يقول: وإن يأت الآخرين عرض الدنيا يأخذوه.

---

(١) زيادة من أ.
(٢) زيادة من م.
(٣) زيادة من أ.
(٤) زيادة من م.

قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَاقُ الْكِتَابِ أَن لا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ﴾ يقول تعالى منكراً عليهم فى صنيعهم هذا، مع ما أخذ عليهم من الميثاق ليبينن الحق للناس، ولا يكتمونه كقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

وقال ابن جُرَيْج: قال ابن عباس: ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَاقُ الْكِتَابِ أَن لا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلا الْحَقَّ﴾ قال: فيما يوجبون على الله من غفران ذنوبهم التى لا يزالون يعودون فيها، ولا يتوبون منها.

وقوله تعالى: ﴿وَالدَّارُ الآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلا تَعْقِلُونَ﴾: يرغبهم تعالى فى جزيل ثوابه، ويحذرهم من وبيل عقابه، أى: وثوابى وما عندى خير لمن اتقى المحارم، وترك هوى نفسه، وأقبل على طاعة ربه.

﴿أَفَلا تَعْقِلُونَ﴾ يقول: أفليس لهؤلاء الذين اعتاضوا بعَرَض الدنيا عما عندى عقل يردعهم عما هم فيه من السفه والتبذير؟ ثم أثنى تعالى على من تمسك بكتابه الذى يقوده إلى اتباع رسوله محمد ﷺ، كما هو مكتوب فيه، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ﴾ أى: اعتصموا به واقتدوا بأوامره، وتركوا زواجره ﴿وَأَقَامُوا الصَّلاةَ إِنَّا لا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾.

﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٧١)﴾.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ﴾ يقول: رفعناه، وهو قوله: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٤].

وقال سفيان الثورى، عن الأعمش، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، رفعته الملائكة فوق رؤوسهم.

وقال القاسم بن أبى أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: ثم سار بهم موسى، عليه السلام، متوجها نحو الأرض المقدسة، وأخذ الألواح بعد ما سكت عنه الغضب، فأمرهم بالذى أمره[١] الله تعالى [به][٢] ـ أن يبلغهم من الوظائف، فثقلت عليهم، وأبوا أن يقربوها حتى ينتق[٣] الله الجبل فوقهم كأنه ظلة، قال: رفعته الملائكة فوق رؤوسهم. رواه النسائى بطوله[٤].

وقال سنيد بن داود فى تفسيره، عن حجاج بن محمد، عن أبى بكر بن عبد الله قال: هذا كتاب، أتقبلونه بما فيه، فإن فيه بيان ما أحل لكم وما حرم عليكم، وما أمركم وما نهاكم؟ قالوا: انشر علينا ما فيها، فإن كانت فرائضها يسيرة، وحدودها خفيفة قبلناها. قال: اقبلوها بما فيها. قالوا: لا، حتى نعلم ما فيها، كيف حدودها وفرائضها؟ فراجعوا موسى مرارا، فأوحى الله إلى الجبل فانقلع فارتفع فى السماء، حتى إذا كان بين رؤوسهم وبين السماء قال لهم موسى: ألا ترون ما يقول ربى،

(١) فى م: «أمر». (٢) زيادة من أ. (٣) فى د، ك، م: «نتق».
(٤) سنن النسائى الكبرى برقم (١١٣٢٦) وهو حديث الفتون وسيأتى إن شاء الله فى سورة طه.

عز وجل؟ لئن لم تقبلوا التوراة بما فيها، لأرمنيكم بهذا الجبل. قال: فحدثنى الحسن البصرى قال: لما نظروا إلى الجبل خر كل رجلٍ ساجداً على حاجبه الأيسر، ونظر بعينه اليمنى إلى الجبل، فرقاً من أن يسقط [عليه][١]، فكذلك ليس اليوم فى الأرض يهودى يسجد إلا على حاجبه الأيسر، يقولون: هذه السجدة التى رفعت بها العقوبة. قال أبو بكر: فلما نشر الألواح فيها كتاب الله كتبه بيده، لم يبق على وجه الأرض جبل ولا شجر ولا حجر إلا اهتز، فليس اليوم يهودى على وجه الأرض صغير، ولا كبير، تقرأ عليه التوراة إلا اهتز ونفض لها رأسه. [أى: حرك كما قال تعالى: ﴿**فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُؤُوسَهُم**﴾ [الإسراء: ٥١] أى يحركونها][٢].

﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ (١٧٢) أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ (١٧٣) وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (١٧٤) ﴾.

يخبر تعالى أنه استخرج ذرية بنى آدم من أصلابهم، شاهدين على أنفسهم أن الله ربهم ومليكهم، وأنه لا إله إلا هو. كما أنه تعالى فطرهم على ذلك وجبلهم عليه، قال تعالى: ﴿**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ**﴾ [الروم: ٣٠]، وفى الصحيحين عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة ـ وفى رواية: على هذه الملة ـ فأبواه يهودانه، وينصرانه، ويمجسانه، كما تولد البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء» وفى صحيح مسلم، عن عياض بن حمار قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله [تعالى][٣]: إنى خلقت عبادى حنفاء فجاءتهم[٤] الشياطين فاجتالتهم، عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم»[٥].

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير، رحمه الله: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، أخبرنى السرى بن يحيى: أن الحسن بن أبى الحسن حدثهم، عن الأسود بن سريع من بنى سعد، قال: غزوت مع رسول الله ﷺ أربع غزوات، قال: فتناول القوم الذرية بعد ما قتلوا المقاتلة، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فاشتد عليه، ثم قال: «ما بال أقوام يتناولون الذرية؟» قال رجل: يا رسول الله، أليسوا أبناء المشركين؟ فقال: «إن خياركم أبناء المشركين! ألا إنها ليست نسمة تولد إلا ولدت على الفطرة، فما تزال عليها حتى يبين عنها لسانها، فأبواها يهودانها أو[٦] ينصرانها». قال الحسن: والله لقد قال الله فى كتابه: ﴿**وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ** [**وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ**][٧]﴾ الآية[٨].

---

(١) زيادة من ك، أ. (٢، ٣) زيادة من ك، م. (٤) فى م: «فجاءت».
(٥) صحيح مسلم برقم (٢٨٦٥)، وسبق تخريجه هو والذى قبله عند الآية: ٣٠.
(٦) فى م: «و». (٧) زيادة من أ.
(٨) تفسير الطبرى (١٣/ ٣٢١).

وقد رواه الإمام أحمد، عن إسماعيل بن علية، عن يونس بن عبيد، عن الحسن البصرى[١]، به. وأخرجه النسائى فى سننه من حديث هُشَيْم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن قال: حدثنا الأسود ابن سَرِيع، فذكره، ولم يذكر قول الحسن البصرى واستحضاره الآية عند ذلك[٢].

وقد وردت أحاديث فى أخذ الذرية من صلْب آدم، عليه السلام، وتمييزهم إلى أصحاب اليمين و[إلى][٣] أصحاب الشمال، وفى بعضها [٤]الاستشهاد عليهم بأن الله ربهم.

قال الإمام أحمد: حدثنا حَجَّاج، حدثنا شُعْبَة، عن أبى عمران الجَوْنى، عن أنس بن مالك، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ قال: «يقال للرجل من أهل النار يوم القيامة: أرأيت لو كان لك ما على الأرض من شىء أكنت مفتديا به؟» قال: «فيقول: نعم. فيقول: قد أردت منك أهون من ذلك، قد أخذت عليك فى ظهر آدم [٥]ألا تشرك بى شيئاً، فأبيت إلا أن تشرك بى».

أخرجاه فى الصحيحين، من حديث شعبة، به[٦].

حديث آخر: وقال الإمام أحمد: حدثنا حسين بن محمد، حدثنا جرير ـ يعنى ابن حازم ـ عن كلثوم بن جابر[٧]، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس [رضى الله عنهما][٨]، عن النبى ﷺ قال: «إن الله أخذ الميثاق من ظهر آدم، عليه السلام، بنعمان. يعنى[٩] :عرفة فأخرج من صلبه كل ذرية ذرأها فنثرها بين يديه، ثم كلمهم قبلاً، قال: ﴿**أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ**﴾ إلى قوله: ﴿**الْمُبْطِلُونَ**﴾».

وقد روى هذا الحديث النسائى فى كتاب التفسير من سننه، عن محمد بن عبد الرحيم ـ صاعقة ـ عن حسين بن محمد المروزى، به. ورواه ابن جرير وابن أبى حاتم من حديث حسين بن محمد[١٠]، به. إلا أن ابن أبى حاتم جعله موقوفا. وأخرجه الحاكم فى مستدركه من حديث حسين بن محمد وغيره، عن جرير بن حازم، عن كلثوم بن جَبْر، به. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد احتج مسلم بكلثوم بن جبير[١١] [١٢]. هكذا قال، وقد رواه عبد الوارث، عن كلثوم بن جَبْر[١٣]، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، فوقفه[١٤]. وكذا رواه إسماعيل بن علية ووَكِيع، عن ربيعة بن كلثوم، عن جبير، عن أبيه، به[١٥]. وكذا رواه عطاء بن السائب، وحبيب بن أبى ثابت، وعلى بن بَذِيمة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس[١٦]، قوله، وكذا رواه العَوْفى وعلى بن أبى طلحة عن ابن

(١) المسند (٣/ ٤٣٥).
(٢) سنن النسائى الكبرى برقم (٨٦١٦).
(٣) زيادة من ك، م، أ. (٤) فى أ: «وفى بعض». (٥) فى أ: «ظهر أبيك».
(٦) المسند (٣/ ١٢٧) وصحيح البخارى برقم (٣٣٣٤) وصحيح مسلم برقم (٢٨٠٥).
(٧) فى ك، م: «جبر»، وفى أ: «جبير». (٨) زيادة من أ. (٩) فى ك، م، أ: «يوم».
(١٠) المسند (١/ ٢٧٢) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١١٩١) وتفسير الطبرى (١٣/ ٢٢٢) وقال النسائى: «كلثوم هذا ليس بالقوى، وحديثه ليس بالمحفوظ».
(١١) فى ك، م: «جبر».
(١٢) المستدرك (١/ ٢٧).
(١٣) فى أ: «جبير».
(١٤) أخرجه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ١٧٢).
(١٥) رواه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ٢٢٤) من طريق ابن علية ورواه (١٣/ ٢٢٩) من طريق وكيع.
(١٦) تفسير الطبرى (١٣/ ٢٢٧ ـ ٢٢٩).

عباس[١] فهذا أكثر وأثبت، والله أعلم.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن وَكِيع، حدثنا أبى، عن أبى هلال، عن أبى جَمْرَة الضبَعى، عن ابن عباس [رضى الله عنهما][٢]، قال: أخرج الله ذرية آدم [عليه السلام][٣] من ظهره كهيئة الذر، وهو فى آذِى من الماء.

وقال أيضا: حدثنا على بن سهل، حدثنا ضَمْرَة بن ربيعة، حدثنا أبو مسعود عن جُوبير قال: مات ابن للضحاك بن مُزَاحم، [وهو][٤] ابن ستة أيام. قال: فقال: يا جابر، إذا أنت وضعت ابنى فى لحده، فأبرز وجهه، وحُلّ عنه عقده، فإن ابنى مُجْلَس، ومسؤول. ففعلت به الذى أمر، فلما فرغت قلت: يرحمك الله، عمّ يُسأل ابنك؟ من يسأله إياه؟ قال: يُسْأل عن الميثاق الذى أقر به فى[٥] صلب آدم. قلت: يا أبا القاسم، وما هذا الميثاق الذى أقر به فى[٦] صلب آدم؟ قال: حدثنى ابن عباس [رضى الله عنه][٧]؛ أن الله مسح صلب آدم فاستخرج منه كل نسمة هو خلقها[٨] إلى يوم القيامة، فأخذ منهم الميثاق: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وتكفل لهم بالأرزاق، ثم أعادهم فى صلبه. فلن تقوم الساعة حتى يولد من أعطى الميثاق يومئذ، فمن أدرك منهم الميثاق الآخر فوفى به، نفعه الميثاق الأول. ومن أدرك الميثاق الآخر فلم يف[٩] به، لم ينفعه الميثاق الأول. ومن مات صغيرا قبل أن يدرك الميثاق الآخر، مات على الميثاق الأول على الفطرة[١٠].

فهذه الطرق كلها مما تقوِّى وَقْف هذا على ابن عباس، والله أعلم.

حديث آخر: وقال ابن جرير: حدثنا عبد الرحمن بن الوليد، حدثنا أحمد بن أبى طيبة، عن سفيان بن سعيد، عن الأجلح، عن الضحاك وعن[١١] ـ منصور، عن مجاهد ـ عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال: «أخذوا من ظهره، كما يؤخذ بالمشط من الرأس، فقال لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾، قالت الملائكة: ﴿شَهِدْنَا أَن يَقُولُوا[١٢] يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ﴾»[١٣].

أحمد بن أبى طيبة هذا هو: أبو محمد الجرجانى قاضى قومس، كان أحد الزهاد، أخرج له النسائى فى سننه، وقال أبو حاتم الرازى: يكتب حديثه. وقال ابن عَدِىّ: حدث بأحاديث أكثرها[١٤] غرائب.

وقد روى هذا الحديث عبد الرحمن بن مَهْدِىّ، عن سفيان الثورى، عن منصور، عن مجاهد،

---

(١) تفسير الطبرى (١٣/ ٢٣٦، ٢٣٧).
(٢، ٣) زيادة من أ. (٤) زيادة من م. (٥، ٦) فى ك، م، أ: «من».
(٧) زيادة من أ. (٨) فى ك، م، أ: «خالقها». (٩) فى ك، م: «يقر».
(١٠) تفسير الطبرى (١٣/ ٢٣٠).
(١١) فى م: «بن». (١٢) فى أ: «تقولوا».
(١٣) تفسير الطبرى (١٣/ ٢٣٢) قال الطبرى: «ولاأعلمه صحيحاً؛ لأن الثقات الذين يعتمد على حفظهم واتقانهم، حدثوا بهذا الحديث عن الثورى فوقفوه على عبد الله بن عمرو، ولم يرفعوه ولم يذكروا فى الحديث هذا الحرف الذى ذكره أحمد بن أبى طيبة عنه».
(١٤) فى ك، م، أ: «كثيرة».

عن عبد الله بن عمرو، قوله، وكذا رواه جرير، عن منصور، به. وهذا أصح[(١)]، والله أعلم.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا روح ـ هو ابن عبادة ـ حدثنا مالك، وحدثنا إسحاق، أخبرنا مالك، عن زيد بن أبي أُنَيْسَةَ: أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، أخبره، عن مسلم بن يَسار الجُهَنى: أن عمر بن الخطاب سُئل عن هذه الآية: **﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّاتِهِمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾** الآية، فقال عمر بن الخطاب: سمعت رسول الله ﷺ، سُئل عنها، فقال: «إن الله خلق آدم، عليه السلام، ثم مسح ظهره بيمينه، فاستخرج منه ذرية، قال: خلقت هؤلاء للجنة، وبعمل أهل الجنة يعملون. ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية، قال: خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون». فقال رجل: يا رسول الله، ففيم العمل؟ قال رسول الله ﷺ: «إذا خلق الله العبد للجنة، استعمله بأعمال[(٢)] أهل الجنة، حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة، فيدخله[(٣)] به الجنة. وإذا خلق العبد للنار، استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار، فيدخله[(٤)] به النار».

وهكذا رواه أبو داود عن القَعْنَبى ـ والنسائى عن قتيبة ـ والترمذى [(٥)] ،عن إسحاق بن موسى، عن مَعْن. وابن أبى حاتم، عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب. وابن جرير من حديث روح ابن عبادة وسعيد بن عبد الحميد بن جعفر. وأخرجه ابن حبان فى صحيحه، من رواية أبى مصعب الزبيرى، كلهم عن الإمام مالك بن أنس، به[(٦)].

قال الترمذى: وهذا حديث حسن، ومسلم بن يَسَار لم يسمع [(٧)] عُمَر. وكذا قاله أبو حاتم وأبو زُرْعَة. زاد أبو حاتم: وبينهما نُعَيْم بن ربيعة.

وهذا الذى قاله أبو حاتم، رواه أبو داود فى سننه، عن محمد بن مصفى، عن بَقِيَّةَ، عن عمر ابن جُعْثُم[(٨)] القرشى، عن زيد بن أبى أُنَيْسَة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن مسلم بن يَسَار الجهنى، عن نعيم بن ربيعة قال: كنت عند عمر بن الخطاب [رضى الله عنه][(٩)]، وقد سئل عن هذه الآية: **﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾**، فذكره[(١٠)].

وقال الحافظ الدارقطنى: وقد تابع عمر بن جُعْثُم يزيد بن سِنان أبو فَرْوَة الرَّهَاوى، وقولهما أولى بالصواب من قول مالك، والله أعلم[(١١)].

قلت: الظاهر أن الإمام مالكاً إنما أسقط ذكر «نعيم بن ربيعة» عمداً؛ لما جهل حاله ولم يعرفه،

---

(١) تفسير الطبرى (١٣/ ٢٣٣).

(٢) فى ك، م، أ: «بعمل». (٣) فى ك، م، أ: «فيدخل». (٤) فى أ: «فيدخل».

(٥) فى ك، م، أ: «والترمذى فى تفسيرهما».

(٦) المسند (١/ ٤٤) وسنن أبى داود برقم (٤٧٠٣) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١١٩٠) وسنن الترمذى برقم (٣٠٧٥) وتفسير الطبرى (١٣/ ٢٣٣).

(٧) فى أ: «لم يسمع من». (٨) فى أ: «عمرو بن خثعم». (٩) زيادة من أ.

(١٠) سنن أبى داود برقم (٤٧٠٤) ورواه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ٢٣٥) من طريق محمد بن مصفى، به.

(١١) العلل للدارقطنى (٢/ ٢٢١ ـ ٢٢٣).

فإنه غير معروف إلا فى هذا الحديث، وكذلك يسقط ذكر جماعة ممن لا يرتضيهم؛ ولهذا يرسل كثيراً من المرفوعات، ويقطع كثيراً من الموصولات، والله أعلم.

حديث آخر: قال الترمذى عند تفسيره هذه الآية: حدثنا عبد بن حميد، حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبى صالح، عن أبى هريرة [رضى الله عنه][(1)] قال: قال رسول الله ﷺ: «لما خلق الله [عز وجل][(2)] آدم مسح ظهره، فسقط من ظهره كل نَسَمة هو خالقها من ذريته إلى يوم القيامة، وجعل بين عينى كل إنسان منهم وَبِيصًا من نور، ثم عرضهم على آدم، فقال: أى رب، من هؤلاء؟ قال: هؤلاء ذرّيتك. فرأى رجلاً منهم فأعجبه وَبِيص ما بين عينيه، فقال: أى رب، من هذا؟ قال: هذا رجل من آخر الأمم من ذُرّيتك، يقال له: داود. قال: رب، وكم جعلت عمره؟ قال: ستين سنة. قال: أى رب، زده من عمرى أربعين سنة. فلما انقضى عمر آدم، جاءه ملك الموت قال: أو لم يبق من عمرى أربعون[(3)] سنة؟ قال: أوَ لم تعطها ابنك داود؟ قال: فجحد آدم فجحدت ذريته، ونسى آدم فنسيت ذريته، وخَطِئ آدم فخَطِئت ذريته».

ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، وقد رُوِى من غير وجه عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ.

ورواه الحاكم فى مستدركه، من حديث أبى نُعَيْم الفضل بن دُكَيْن، به. وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه[(4)].

ورواه ابن أبى حاتم فى تفسيره، من حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، أنه حدثه عن عطاء بن يسار، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ، فذكر نحو ما تقدم، إلى أن قال: «ثم عرضهم على آدم فقال: يا آدم، هؤلاء ذريتك. وإذا فيهم الأجذم والأبرص والأعمى، وأنواع الأسقام، فقال آدم: يا رب، لم فعلت هذا بذريتى؟ قال: كى تشكر نعمتى. وقال آدم: يا رب، من هؤلاء الذين أراهم أظْهَرَ الناس نورا؟ قال: هؤلاء الأنبياء يا آدم من ذريتك». ثم ذكر قصة داود، كنحو ما تقدم[(5)].

حديث آخر: قال عبد الرحمن بن قتادة النَّصْرى[(6)]، عن أبيه، عن هشام بن حكيم، رضى الله عنه، أن رجلاً سأل النبى ﷺ فقال: يا رسول الله، أتبدأ الأعمال، أم قد قُضِى القضاء؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «إن الله قد أخذ ذرية آدم من ظهورهم، ثم أشهدهم على أنفسهم، ثم أفاض بهم فى كفيه» ثم قال: «هؤلاء فى الجنة وهؤلاء فى النار، فأهل الجنة مُيَسَّرون لعمل أهل الجنة، وأهل النار مُيَسَّرون لعمل أهل النار».

رواه ابن جرير، وابن مردويه من طرق عنه[(7)].

(١، ٢) زيادة من أ. (٣) فى د، أ: «أربعين».
(٤) سنن الترمذى برقم (٣٠٧٦) والمستدرك (٢/ ٣٢٥).
(٥) ورواه أبو الشيخ فى العظمة برقم (١٠١٥) من طريق محمد بن شعيب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، به. وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف.
(٦) فى أ: «البصرى».
(٧) تفسير الطبرى (١٣/ ٢٤٤) وقد توسع الشيخ محمود شاكر فى الكلام عليه فى الحاشية بما يغنى عن إعادته هنا.

حديث آخر: روى جعفر بن الزبير ـ وهو ضعيف ـ عن القاسم، عن أبى أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «لما خلق الله الخلق، وقضى القضية، أخذ أهل اليمين بيمينه وأهل الشمال بشماله، فقال: يا أصحاب اليمين. فقالوا: لبيك وسعديك. قال: ألست بربكم؟ قالوا: بلى. قال: يا أصحاب الشمال. قالوا: لبيك وسعديك. قال: ألست بربكم؟ قالوا: بلى. ثم خلط بينهم، فقال قائل: يا رب، لم خلطت بينهم؟ قال: لهم أعمال من دون ذلك هم لها عاملون، أن يقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين، ثم ردهم فى صلب آدم [عليه السلام][(١)]». رواه ابن مردويه[(٢)].

أثر آخر: قال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبى العالية، عن أُبى بن كعب [رضى الله عنه][(٣)] فى قول الله تعالى[(٤)]: ﴿**وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ**﴾، الآية والتى بعدها، قال: فجمعهم له يومئذ جميعا، ما هو كائن منه إلى يوم القيامة، فجعلهم أرواحاً ثم صورهم ثم استنطقهم فتكلموا، وأخذ عليهم العهد والميثاق، وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم؟ قالوا: بلى، الآية. قال: فإنى أشهد عليكم السموات السبع، والأرَضين السبع، وأشهد عليكم أباكم آدم أن تقولوا يوم القيامة: لم نعلم بهذا اعلموا أنه لا إله غيرى، ولا رب غيرى، فلا تشركوا بى شيئاً، وإنى سأرسل إليكم رسلاً يذكرونكم[(٥)] عهدى وميثاقى، وأنزل عليكم كتبى. قالوا: نشهد أنك ربنا وإلهنا، لا رب لنا غيرك، ولا إله لنا غيرك. فأقروا له يومئذ بالطاعة، ورفع أباهم آدم فنظر إليهم، فرأى فيهم الغنى والفقير، وحسن الصورة ودون ذلك. فقال: يا رب، لو سَويت بين عبادك؟ قال: إنى أحببت أن أُشكر. ورأى فيهم الأنبياء مثل السرُج عليهم النور، وخصوا بميثاق آخر من الرسالة والنبوة، فهو الذى يقول تعالى[(٦)]: ﴿**وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ** [**وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا**][(٧)]﴾ [الأحزاب: ٧]، وهو الذى يقول: ﴿**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ** [**الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ**][(٨)]﴾ الآية [الروم: ٣٠]، ومن ذلك قال: ﴿**هَٰذَا نَذِيرٌ مِّنَ النُّذُرِ الْأُولَىٰ**﴾ [النجم: ٥٦]، ومن ذلك قال: ﴿**وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ** [**وَإِن وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ**][(٩)]﴾ [الأعراف: ١٠٢].

رواه عبد الله بن أحمد فى مسند أبيه، ورواه ابن أبى حاتم وابن جرير وابن مَرْدُويه فى تفاسيرهم، من رواية أبى جعفر الرازى، به. وروى عن مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، والحسن، وقتادة، والسدى، وغير واحد من علماء السلف، سياقات توافق هذه الأحاديث، اكتفينا بإيرادها عن التطويل بتلك الآثار كلها، وبالله المستعان.

---

(١) زيادة من أ.

(٢) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٨/ ٢٨٧) من طريق عثمان بن الهيثم، عن جعفر بن الزبير به. وجعفر بن الزبير ضعيف جدًا، وقد توبع:

تابعه بشر بن نمير عن القاسم عن أبى أمامة بنحوه. ورواه أبو الشيخ فى العظمة برقم (٢٢٨) والعقيلى فى الضعفاء الكبير (١/ ٥١)، ولكن لم يفرح بهذه المتابعة فإن بشر بن نمير متروك متهم.

(٣) زيادة من أ. (٤) فى أ: «الله عز وجل». (٥) فى أ: «ينذرونكم».

(٦) فى أ: «عز وجل». (٧) زيادة من م، أ، وفى هـ: «الآية». (٨) زيادة من ك، م، أ.

(٩) زيادة من د، ك، م، أ، وفى هـ: «الآية».

فهذه الأحاديث دالة على أن الله، عز وجل، استخرج ذرية آدم من صلبه، وميز بين أهل الجنة وأهل النار. وأما الإشهاد عليهم هناك بأنه ربهم، فما هو إلا فى حديث كلثوم بن جبر[١]، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس [رضى الله عنهما][٢]، وفى حديث عبد الله بن عمرو [رضى الله عنهما][٣]، وقد بينا أنهما موقوفان لا مرفوعان، كما تقدم. ومن ثم قال قائلون من السلف والخلف: إن المراد بهذا الإشهاد إنما هو فَطْرهم على التوحيد، كما تقدم فى حديث أبى هريرة وعياض بن حمَار المُجَاشعى، ومن رواية الحسن البصرى عن الأسود بن سَرِيع. وقد فسر الحسن البصرى الآية بذلك، قالوا: ولهذا قال: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ﴾، ولم يقل: «من آدم»، ﴿مِن ظُهُورِهِمْ﴾، ولم يقل: «من ظهره» ﴿ذُرِّيَّاتِهِمْ﴾ أى: جعل نسلهم جيلا بعد جيل، وقرناً بعد قرن، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِى جَعَلَكُمْ خَلائِفَ الأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١٦٥]، وقال: ﴿وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الأَرْضِ﴾ [النمل: ٦٢]، وقال: ﴿كَمَا أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ آخَرِينَ﴾ [الأنعام: ١٣٣].

ثم قال: ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ أى: أوجدهم شاهدين بذلك، قائلين له حالاً وقالاً. والشهادة تارة تكون بالقول، كما قال[تعالى][٤]: ﴿قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنفُسِنَا﴾[الأنعام: ١٣٠] الآية، وتارة تكون حالاً، كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ﴾ [التوبة: ١٧] أى: حالهم شاهد عليهم بذلك لا أنهم قائلون ذلك، وكذلك[٥] قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ﴾ [العاديات: ٧]، كما أن السؤال تارة يكون بالقال، وتارة يكون بالحال، كما فى قوله: ﴿وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾[إبراهيم: ٣٤]، قالوا: ومما يدل على أن المراد بهذا هذا، أن جعل هذا الإشهاد حجة عليهم فى الإشراك، فلو كان قد وقع هذا كما قاله من قال[٦]، لكان كل أحد يذكره، ليكون حجة عليه. فإن قيل: إخبار الرسول به كاف فى وجوده، فالجواب: أن المكذبين من المشركين يكذبون بجميع ما جاءتهم به الرسل من هذا وغيره. وهذا جعل حجة مستقلة عليهم، فدل على أنه على الفطرة التى فُطروا عليها من الإقرار بالتوحيد؛ ولهذا قال: ﴿أَن يَقُولُوا﴾ [٧] أى: لئلا يقولوا يوم القيامة: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا﴾ أى: [عن][٨] التوحيد ﴿غَافِلِينَ.أَو يَقُولُوا[٩] إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا﴾ الآية.

﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ (١٧٥) وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ذَّلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ (١٧٦) سَاءَ مَثَلاً الْقَوْمُ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ (١٧٧) ﴾.

قال عبد الرزاق، عن سفيان الثورى، عن الأعمش ومنصور، عن أبى الضُّحَى، عن مسروق،

(١) فى أ: «جبير». (٢ ـ ٤) زيادة من أ. (٥) فى ك: «وكذا»، وفى م: «وهذا كقوله».
(٦) فى م، أ: «قاله». (٧) فى ك، م، أ: «تقولوا». (٨) زيادة من م، أ.
(٩) فى م: «تقولوا».

عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، فى قوله تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا [فَأَتْبَعَه][١]﴾ الآية، قال: هو رجل من بنى إسرائيل، يقال له: بَلْعم بن أبَرَ. وكذا رواه شعبة وغير واحد، عن منصور، به.

وقال سعيد بن أبى عَرُوبَة، عن قتادة، عن ابن عباس [رضى الله عنهما][٢]: هو صيفى بن الراهب.

قال قتادة: وقال كعب: كان رجلاً من أهل البلقاء، وكان يعلم الاسم الأكبر، وكان مقيما ببيت[٣] المقدس مع الجبارين.

وقال العَوْفى، عن ابن عباس [رضى الله عنهما][٤]: هو رجل من أهل اليمن، يقال له: بَلْعَم، آتاه الله آياته فتركها.

وقال مالك بن دينار: كان من علماء بنى إسرائيل، وكان مجاب الدعوة، يقدمونه فى الشدائد، بعثه نبى الله موسى إلى ملك مَدْين يدعوه إلى الله، فأقطعه وأعطاه، فتبع دينه وترك دين موسى، عليه السلام.

وقال سفيان بن عيينة، عن حُصَين، عن عمران بن الحارث، عن ابن عباس [رضى الله عنهما][٥]: هو بلعم بن باعر. وكذا قال مجاهد وعكرمة.

وقال ابن جرير: حدثنى الحارث، حدثنا عبد العزيز، حدثنا إسرائيل، عن مغيرة، عن مجاهد، عن ابن عباس [رضى الله عنهما][٦] قال: هو بلعام ـ وقالت ثقيف: هو أمية بن أبى الصلت.

وقال شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن نافع بن عاصم، عن عبد الله بن عمرو [رضى الله عنهما][٧] فى قوله: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ [آيَاتِنَا][٨]﴾، قال: هو صاحبكم أمية بن أبى الصلت.

وقد روى من غير وجه، عنه وهو صحيح إليه، وكأنه إنما أراد أن أمية بن أبى الصلت يشبهه، فإنه كان قد اتصل إليه علم كثير من علم الشرائع المتقدمة، ولكنه لم ينتفع بعلمه، فإنه أدرك زمان رسول الله ﷺ، وبلغته أعلامه وآياته ومعجزاته، وظهرت لكل من له بصيرة، ومع هذا اجتمع به ولم يتبعه، وصار إلى موالاة المشركين ومناصرتهم وامتداحهم، ورثى أهل بدر من المشركين بمرثاة بليغة، قبحه الله [تعالى][٩] [١٠]. وقد جاء فى بعض الأحاديث: «أنه ممن آمن لسانه، ولم يؤمن قلبه»؛ فإن له أشعاراً ربانية وحكما وفصاحة، ولكن لم يشرح الله صدره للإسلام.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا ابن أبى عمر، حدثنا سفيان، عن أبى سعيد الأعور، عن عكرمة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا﴾ قال: هو رجل أعطى ثلاث دعوات يستجاب له فيهن، وكانت له امرأة له منها ولد، فقالت: اجعل لى منها واحدة. قال:

---

(١) زيادة من ك. (٢) زيادة من أ. (٣) فى أ: «بيت».
(٤ ـ ٧) زيادة من أ. (٨) زيادة من ك، م، أ. (٩) زيادة من أ.
(١٠) انظر: العقيدة فى السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٣٠).

فلك واحدة، فما الذى تريدين؟ قالت: ادع الله أن يجعلنى أجمل امرأة فى بنى إسرائيل. فدعا الله، فجعلها أجمل امرأة فى بنى إسرائيل، فلما علمت أن[١] ليس فيهم مثلها رغبت عنه، وأرادت شيئاً آخر، فدعا الله أن يجعلها كلبة، فصارت كلبة، فذهبت دعوتان. فجاء بنوها فقالوا: ليس بنا على هذا قرار، قد صارت أمنا كلبة يعيرنا الناس بها، فادع الله أن يردها إلى الحال التى كانت عليها، فدعا الله، فعادت كما كانت، فذهبت الدعوات الثلاث، وسميت البسوس.[٢] غريب.

وأما المشهور فى سبب نزول هذه الآية الكريمة، فإنما هو رجل من المتقدمين فى زمان بنى إسرائيل، كما قال ابن مسعود وغيره من السلف.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: هو رجل من مدينة الجبارين، يقال له: «بلعام»[٣]، وكان يعلم اسم الله الأكبر.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وغيره من علماء السلف: كان [رجلا][٤] مجاب الدعوة، ولا يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه.

وأغرب، بل أبعد، بل أخطأ من قال: كان قد[٥] أوتى النبوة فانسلخ منها. حكاه ابن جرير، عن بعضهم، ولا يصح[٦].

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: لما نزل موسى بهم ـ يعنى بالجبارين ـ ومن معه، أتاه يعنى بلعام[٧] ـ أتاه بنو عمه وقومه، فقالوا: إن موسى رجل حديد، ومعه جنود كثيرة، وإنه إن يظهر علينا يهلكنا، فادع الله أن يرد عنا موسى ومن معه. قال: إنى إن دعوت الله أن يرد موسى ومن معه، ذهبت دنياى وآخرتى. فلم يزالوا به حتى دعا عليهم، فسلخه الله ما كان عليه، فذلك قوله تعالى: ﴿فَانسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ [فَكَانَ مِنَ الْغَاوِين][٨]﴾.

وقال السدى: إن الله لما انقضت الأربعون سنة التى قال الله: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ [المائدة: ٢٦]، بعث يوشع بن نون نبيا، فدعا بنى إسرائيل، فأخبرهم أنه نبى، وأن الله [قد][٩] أمره أن يقاتل الجبارين، فبايعوه وصدقوه. وانطلق رجل من بنى إسرائيل يقال له: «بلعم» وكان عالماً، يعلم الاسم الأعظم المكتوم، فكفر ـ لعنه الله ـ وأتى الجبارين وقال لهم: لا ترهبوا بنى إسرائيل، فإنى إذا خرجتم تقاتلونهم أدعو عليهم دعوة فيهلكون! وكان عندهم فيما شاء من الدنيا، غير أنه كان لا يستطيع أن يأتى النساء، يعظمهن[١٠]، فكان ينكح أتانا له، وهو الذى قال الله تعالى[١١]: ﴿فَانسَلَخَ مِنْهَا﴾.

---

(١) فى أ: «أنه».
(٢) ورواه أبو الشيخ فى تفسيره كما فى الدر المنثور (٣/٦٠٨).
(٣) فى د، ك، م، أ: «بلعم».
(٤) زيادة من أ.
(٥) فى أ: «من قال أنه».
(٦) تفسير الطبرى (١٣/٢٥٩).
(٧) فى د، ك، م، أ: «بلعم».
(٨) زيادة من د، ك، م، أ. وفى هـ: «الآية».
(٩) زيادة من د، أ.
(١٠) فى أ: «لعظمهن».
(١١) فى أ: «الله عز وجل».

وقوله: ﴿فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ﴾ أى: استحوذ عليه وغلبه على أمره، فمهما أمره امتثل وأطاعه؛ ولهذا قال: ﴿فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ أى: من الهالكين الحائرين[1] البائرين.

وقد ورد فى معنى هذه الآية حديث رواه الحافظ أبو يعلى الموصلى فى مسنده حيث قال: حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنا محمد بن بكر، عن الصلت بن بَهْرام، حدثنا الحسن، حدثنا جُنْدُب البجلى فى هذا المسجد؛ أن حذيفة ـ يعنى ابن اليمان، رضى الله عنه ـ حدثه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن مما أتخوف عليكم رجُل قرأ القرآن، حتى إذا رؤيت بهجته عليه وكان رِدْء الإسلام اعتراه[2] إلى ماشاء الله، انسلخ منه، ونبذه وراء ظهره، وسعى على جاره بالسيف، ورماه بالشرك». قال: قلت: يا نبى الله، أيهما أولى بالشرك: المرمى أو الرامى؟ قال: «بل الرامى».

هذا إسناد جيد[3] ،والصلت بن بهرام كان من ثقات الكوفيين، ولم يرم بشىء سوى الإرجاء، وقد وثقه الإمام أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وغيرهما.

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾، يقول تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا﴾ أى: لرفعناه من التدنس عن[4] قاذورات الدنيا بالآيات التى آتيناه إياها، ﴿وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الأَرْضِ﴾ أى: مال إلى زينة الدنيا وزهرتها، وأقبل على لذاتها ونعيمها، وغرّته كما غرت غيره من غير أولى البصائر[5] والنهى.

وقال أبو الزاهرية فى قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الأَرْضِ﴾ قال: تراءى له الشيطان على غَلْوة من قنطرة بانياس، فسجدت الحمارة لله، وسجد بلعام للشيطان. وكذا قال عبد الرحمن بن جُبَيْر بن نُفَير، وغير واحد.

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير، رحمه الله: وكان من قصة هذا الرجل: ما حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا المعتمر، عن أبيه: أنه سُئل عن هذه الآية: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا [فَانسَلَخَ مِنْهَا][6]﴾، فحدث عن سيار أنه كان رجلاً يقال له بلعام، وكان قد أوتى النبوة وكان مجاب الدعوة، قال: وإن موسى أقبل فى بنى إسرائيل يريد الأرض التى فيها بلعام ـ أو قال: الشام ـ قال: فرُعب الناس منه رعباً شديداً، قال: فأتوا بلعام، فقالوا: ادع الله على هذا الرجل وجيشه! قال: حتى أوَامر ربى ـ أو: حتى أؤامر ـ قال: فوامر فى الدعاء عليهم، فقيل له: لا تدع عليهم، فإنهم عبادى، وفيهم نبيهم. قال: فقال لقومه: إنى قد وامرت ربى فى الدعاء عليهم، وإنى قد نهيت. فأهدوا له هدية فقبلها، ثم راجعوه فقالوا: ادع عليهم. فقال: حتى أوامر. فوامر، فلم يَحُر إليه شىء. فقال: قد وامرت فلم يَحُر إلى شىء! فقالوا: لو كره ربك أن تدعو عليهم لنهاك كما نهاك المرة الأولى. قال: فأخذ يدعو عليهم، فإذا دعا عليهم، جرى على لسانه الدعاء على قومه، وإذا أراد أن يدعو أن يفتح

---

(١) فى أ: «الجائرين». (٢) فى أ: «اعتره».

(٣) ورواه البزار فى مسنده برقم (١٧٥) من طريق: حدثنا محمد بن مرزوق والحسن بن أبى كبشة، حدثنا محمد بن بكر البرسانى به. قال الهيثمى فى المجمع (١/ ١٨٨): «إسناده حسن».

(٤) فى أ: «من». (٥) فى أ: «الأبصار». (٦) زيادة من أ.

لقومه[١]، دعا أن يفتح لموسى وجيشه ـ أو نحواً من ذا إن شاء الله. قال [٢]: ما نراك تدعو إلا علينا. قال: ما يجرى على لسانى إلا هكذا، ولو دعوت عليه أيضا ما استجيب لى، ولكن سأدلكم على أمر عسى أن يكون فيه هلاكهم. إن الله يبغض الزنا، وإنهم إن وقعوا بالزنا هلكوا، ورجوت أن يهلكهم الله، فأخرجوا النساء يَسْتقبلنهم[٣]؛ فإنهم قوم مسافرون، فعسى أن يزنوا فيهلكوا. قال: ففعلوا. قال: فأخرجوا النساء يستقبلنهم. قال: وكان للملك ابنة، فذكر من عظمها ما الله أعلم به! قال: فقال أبوها ـ أو بلعام ـ: لا تمكنى نفسك إلا من موسى! قال: ووقعوا فى الزنا. قال: وأتاها رأس سبط من أسباط بنى إسرائيل، قال: فأرادها على نفسه، فقالت: ما أنا بممكنة نفسى إلا من موسى. قال: فقال: إن منزلتى[٤] كذا وكذا، وإن من حالى كذا وكذا. قال: فأرسلت إلى أبيها تستأمره، قال: فقال لها: فأمكنيه قال: ويأتيهما رجل من بنى هارون ومعه الرمح فيطعنهما. قال: وأيده الله بقوة. فانتظمهما جميعا، ورفعهما على رمحه[٥]، فرآهما الناس ـ أو كما حدَّث ـ قال: وسلط الله عليهم الطاعون، فمات منهم سبعون ألفا.

قال أبو المعتمر: فحدثنى سَيَّار: أن بلعاماً ركب حمارة له حتى [٦] أتى العلولى[٧] ـ أو قال: طريقا من العلولى[٧] ـ جعل يضربها ولا تُقْدم، وقامت عليه فقالت: علام تضربنى؟ أما ترى هذا الذى بين يديك؟ فإذا الشيطان بين يديه، قال: فنزل وسجد له، قال الله تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا﴾ إلى قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

قال: فحدثنى بهذا سيار، ولا أدرى لعله قد دخل فيه شىء من حديث غيره.

قلت: هو بلعام ـ ويقال: بلعم ـ بن باعوراء، ابن أبر. ويقال: ابن باعور بن شهوم[٨] بن قوشتم ابن ماب بن لوط بن هاران ـ ويقال: ابن حران ـ بن آزر. وكان يسكن قرية من قرى البلقاء.

قال ابن عساكر: وهو الذى كان يعرف اسم الله الأعظم، فانسلخ من دينه، له ذكر فى القرآن. ثم أورد[٩] من قصته نحوا مما ذكرنا هاهنا، وأورده عن وهب وغيره، والله أعلم.

وقال محمد بن إسحاق بن يسار عن سالم أبى النضر؛ أنه حدث: أن موسى، عليه السلام، لما نزل فى أرض بنى كنعان من أرض الشام، أتى قوم بلعام إليه فقالوا له: هذا موسى بن عمران فى بنى إسرائيل، قد جاء يخرجنا من بلادنا ويقتلنا ويحلها بنى إسرائيل، وإنا قومك، وليس لنا منزل، وأنت رجل مجاب الدعوة، فاخرج فادع الله عليهم. قال: ويلكم! نبى الله معه الملائكة والمؤمنون، كيف أذهب أدعو عليهم، وأنا أعلم من الله ما أعلم؟! قالوا له: ما لنا من منزل! فلم يزالوا به يرقِقونه ويتضرعون إليه، حتى فتنوه فافتتن، فركب حمارة[١٠] له متوجهاً إلى الجبل الذى يطلعه على عسكر بنى إسرائيل، وهو جبل حُسْبان، فلما سار عليها غير كثير، ربضت به، فنزل عنها فضربها، حتى إذا

---

(١) فى م: «على قومه».
(٢) زفى أ: «فقالوا له».
(٣) فى أ: «تستقبلهم».
(٤) فى أ: «إن من منزلتى».
(٥) فى م: «على رأس رمحه».
(٦) فى أ: «حتى إذا».
(٧) فى ك: «العلوى».
(٨) فى أ: «شهتوم».
(٩) فى أ: «ثم ذكر».
(١٠) فى م، أ: «حماراً».

أذلقها قامت فركبها. فلم تسر به كثيراً حتى ربضت به، فضربها حتى إذا أذلقها أذن الله لها فكلمته حجة عليه، فقالت: ويحك يا بلعم: أين تذهب؟ أما[1] ترى الملائكة أمامى تردنى عن وجهى هذا؟ أتذهب إلى نبى الله والمؤمنين لتدعو[2] عليهم؟ فلم ينزع عنها يضربها، فخلى الله سبيلها حين فعل بها ذلك. فانطلقت به حتى إذا أشرفت به على رأس حسبان، على عسكر موسى وبنى إسرائيل، جعل يدعو عليهم، ولا يدعو عليهم بشر إلا صرف به لسانه إلى قومه، ولا يدعو لقومه بخير إلا صرف لسانه إلى بنى إسرائيل. فقال له قومه: أتدرى يا بلعم ما تصنع؟ إنما تدعو لهم، وتدعو علينا! قال: فهذا ما لا أملك، هذا شيء قد غلب الله عليه! قال: واندلع لسانه فوقع على صدره، فقال لهم: قد ذهبت منى الآن الدنيا والآخرة، ولم يبق إلا المكر والحيلة، فسأمكر لكم وأحتال، جَمِّلوا النساء وأعطوهن السلع، ثم أرسلوهن إلى العسكر يبعنها فيه، ومروهن فلا تمنع امرأة نفسها من رجل أرادها، فإنهم إن زنى رجل منهم واحد كُفِيتموهم، ففعلوا. فلما دخل النساء العسكر، مرت امرأة من الكنعانيين اسمها «كسبى ابنة صور، رأس أمته» برجل من عظماء بنى إسرائيل، وهو «زمرى بن شلوم»، رأس سبط سمعان بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، عليهم السلام، فقام إليها، فأخذ بيدها حين أعجبه جمالها، ثم أقبل بها حتى وقف بها على موسى، عليه السلام، فقال: إنى أظنك ستقول هذا حرام عليك؟ قال: أجل، هى حرام عليك، لا تقربها. قال: فوالله لا نطيعك فى هذا. ثم دخل بها قبته فوقع عليها. وأرسل الله، عز وجل، الطاعون فى بنى إسرائيل، وكان فنحاص بن العيزار بن هارون، صاحب أمر موسى، وكان غائبا حين صنع زمرى بن شلوم ما صنع، فجاء والطاعون يجوس فى بنى إسرائيل، فأخبر الخبر، فأخذ حربته، وكانت من حديد كلها، ثم دخل القبة وهما متضاجعان، فانتظمهما بحربته، ثم خرج بهما رافعهما إلى السماء، والحربة قد أخذها بذراعه، واعتمد بمرفقه على خاصرته، وأسند الحربة إلى لَحْيَيْه ـ وكان بكر العيزار ـ وجعل يقول: اللهم هكذا نفعل بمن يعصيك. ورفع الطاعون، فحسب من هلك من بنى إسرائيل فى الطاعون فيما بين أن أصاب زمرى المرأة إلى أن قتله فنحاص، فوجدوه قد هلك منهم سبعون ألفا ـ والمقلل لهم يقول: عشرون ألفا ـ فى ساعة من النهار. فمن هنالك تعطى بنو إسرائيل ولد فنحاص من كل ذبيحة ذبحوها القبة والذراع واللَّحْى ـ لاعتماده بالحربة على خاصرته، وأخذه إياها بذراعه، وإسناده إياها إلى لحييه ـ والبكر من كل أموالهم وأنفسهم؛ لأنه كان بكر أبيه العيزار. ففى بلعام بن باعوراء أنزل الله: ﴿ **وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا [فَأَتْبَعَهُ الشيطان]**[3]﴾ إلى قوله: ﴿**لَعَلَّهُمْ يَتفَكَّرُونَ**﴾[4].

وقوله تعالى: ﴿**فمثله كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث**﴾: اختلف المفسرون فى معناه[5] فأما على سياق ابن إسحاق، عن سالم بن أبى النضر: أن بلعاماً اندلع لسانه على صدره ـ فتشبيهه بالكلب فى لهثه[6] فى كلتا حالتيه إن زجر وإن ترك. وقيل: معناه: فصار مثله فى ضلاله واستمراره فيه، وعدم انتفاعه بالدعاء إلى الإيمان وعدم الدعاء، كالكلب فى لهثه[1] فى حالتيه، إن

---

(١) فى ك، م: «ألا». (٢) فى أ: «تدعو». (٣) زيادة من أ.

(٤) رواه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ٢٦٤).

(٥) فى أ: «فى معنى هذا». (٦) فى د، ك، م: «لهيثه».

حملت عليه وإن تركته، هو يلهث فى الحالين، فكذلك هذا لا ينتفع بالموعظة والدعوة إلى الإيمان ولا عدمه؛ كما قال تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦]، ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]، ونحو ذلك.

وقيل: معناه: أن قلب الكافر والمنافق والضال، ضعيف فارغ من الهدى، فهو كثير الوجيب[٢]، فعبر عن هذا بهذا، نقل نحوه عن الحسن البصرى وغيره.

وقوله تعالى: ﴿فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾: يقول تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ﴾ أى: لعل بنى إسرائيل العالمين بحال بلعام، وما جرى له فى إضلال الله إياه وإبعاده من رحمته، بسبب أنه استعمل نعمة الله عليه ـ فى تعليمه الاسم الأعظم الذى إذا سئل به أعطى، وإذا دعى به أجاب ـ فى غير طاعة ربه، بل دعا به على حزب الرحمن، وشعب الإيمان، أتباع عبده ورسوله فى ذلك الزمان، كليم الله موسى بن عمران، [عليه السلام][٣]؛ ولهذا قال: ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ أى: فيحذروا أن يكونوا مثله؛ فإن الله قد أعطاهم علماً، وميزهم على من عداهم من الأعراب، وجعل بأيديهم صفة محمد ﷺ يعرفونها كما يعرفون أبناءهم، فهم أحق الناس وأولاهم باتباعه ومناصرته ومؤازرته، كما أخبرتهم أنبياؤهم بذلك وأمرتهم به؛ ولهذا من خالف منهم فى كتابه وكتمه فلم يعلم به العباد، أحل الله به ذلاً فى الدنيا موصولاً بذل الآخرة.

وقوله: ﴿سَاءَ مَثَلاً الْقَوْمُ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾: يقول تعالى: ساء مثلا مثل القوم الذين كذبوا بآياتنا، أى: ساء مثلهم أن شبهوا بالكلاب التى[٤] لا همة لها[٥] إلا فى تحصيل أكلة أو شهوة، فمن خرج عن حيِّز العلم والهدى وأقبل على شهوة نفسه، واتبع هواه، صار شبيها بالكلب، وبئس المثل مثله؛ ولهذا ثبت فى الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «ليس لنا مثل السوء، العائد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه»[٦].

وقوله: ﴿وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾ أى: ما ظلمهم الله، ولكن هم ظلموا أنفسهم، بإعراضهم عن اتباع الهدى، وطاعة المولى، إلى الركون إلى دار البلى، والإقبال على تحصيل اللذات وموافقة الهوى.

﴿مَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي وَمَن يُضْلِلْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (١٧٨)﴾.

يقول تعالى: من هداه الله فإنه لا مضل له، ومن أضله فقد خاب وخسر وضل لا محالة، فإنه تعالى ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن؛ ولهذا جاء فى حديث ابن مسعود: «إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل الله فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

(١) فى د، ك، م: «لهيثه». (٢) فى أ: «الوجيف». (٣) زيادة من ك.
(٤) فى د، ك: «الذين». (٥) فى ك، م: «لهم».
(٦) صحيح البخارى برقم (٢٦٢٢).

الحديث بتمامه رواه الإمام أحمد، وأهل السنن، وغيرهم(١).

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لا يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ (١٧٩)﴾.

يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا﴾ أى: خلقنا وجعلنا ﴿لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ﴾ أى: هيأناهم لها، وبعمل أهلها يعملون، فإنه تعالى لما أراد أن يخلق الخلق، علم ما هم عاملون قبل كونهم، فكتب ذلك عنده فى كتاب قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، كما ورد فى صحيح مسلم، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وكان عرشه على الماء»(٢).

وفى صحيح مسلم أيضا، من حديث عائشة بنت طلحة، عن خالتها عائشة أم المؤمنين، رضى الله عنها، أنها قالت: دعى رسول الله ﷺ إلى جنازة صبى من الأنصار، فقلت: يا رسول الله طوبى له، عصفور من عصافير الجنة، لم يعمل السوء ولم يدركه. فقال [رسول الله ﷺ](٣): «أو غير ذلك يا عائشة؟ إن الله خلق الجنة، وخلق لها أهلا، وهم فى أصلاب آبائهم، وخلق النار، وخلق لها(٤) أهلاً، وهم فى أصلاب آبائهم»(٥).

وفى الصحيحين من حديث ابن مسعود [رضى الله عنه](٦): «ثم يبعث إليه الملك، فيؤمر بأربع كلمات، فيكتب: رزقه، وأجله، وعمله، وشقى أم(٧) سعيد».

وتقدم أن الله [تعالى](٨) لما استخرج ذرية آدم من صلبه وجعلهم فريقين: أصحاب اليمين وأصحاب الشمال، قال: «هؤلاء للجنة ولا أبالى، وهؤلاء للنار ولا أبالى».

والأحاديث فى هذا كثيرة، ومسألة القدر كبيرة ليس هذا موضع بسطها.

وقوله تعالى: **﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لا يَسْمَعُونَ بِهَا﴾** يعنى: ليس ينتفعون بشىء من هذه الجوارح التى جعلها الله [سببا للهداية](٩)، كما قال تعالى: **﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْئِدَةً فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلا أَبْصَارُهُمْ وَلا أَفْئِدَتُهُم مِّن شَيْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ [وحاق بهم ما كانوا به يستهزون](١٠)﴾** [الأحقاف: ٢٦]، وقال تعالى: **﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لا يَرْجِعُونَ﴾** [البقرة: ١٨]، هذا فى حق المنافقين، وقال فى حق الكافرين: **﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لا يَعْقِلُونَ﴾** [البقرة: ١٧١]، ولم يكونوا صمًا بكمًا عميًا إلا عن الهدى، كما قال تعالى: **﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ**

---

(١) المسند (١/ ٣٩٢) وسنن أبى داود برقم (١٠٩٧) وسنن النسائى (٦/ ٨٩) وسنن ابن ماجة برقم (١٨٩٢).
(٢) صحيح مسلم برقم (٢٦٥٣).
(٣) زيادة من د.
(٤) فى د، ك، م: «للنار».
(٥) صحيح مسلم برقم (٢٦٦٢).
(٦) زيادة من أ.
(٧) فى ك، م، أ: «أو».
(٨) زيادة من أ.
(٩) زيادة من د، ك، م، أ.
(١٠) زيادة من أ. وفى هـ: «الآية».

فيهم خيرًا لأسمعهم ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون﴾ [الأنفال: ٢٣]، وقال: ﴿فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور﴾ [الحج: ٤٦]، وقال: ﴿ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانًا فهو له قرين. وإنهم ليصدونهم عن السبيل ويحسبون أنهم مهتدون﴾ [الزخرف: ٣٦، ٣٧].

وقوله تعالى: ﴿أولئك كالأنعام﴾ أي: هؤلاء الذين لا يسمعون الحق ولا يعونه ولا يبصرون الهدى، كالأنعام السارحة التي لا تنتفع[1] بهذه الحواس منها إلا في الذي يعيشها من ظاهر الحياة الدنيا كما قال تعالى: ﴿ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء [صم بكم عمي][2]﴾ [البقرة: ١٧١] أي: ومثلهم ـ في حال دعائهم إلى الإيمان ـ كمثل الأنعام إذا دعاها راعيها لا تسمع إلا صوته، ولا تفقه[3] ما يقول؛ ولهذا قال في هؤلاء: ﴿بل هم أضل﴾ أي: من الدواب؛ لأن الدواب قد تستجيب مع ذلك لراعيها إذا أبس بها، وإن لم تفقه كلامه، بخلاف هؤلاء؛ ولأن الدواب تفقه[4] ما خلقت له إما بطبعها وإما بتسخيرها، بخلاف الكافر فإنه إنما خلق ليعبد الله ويوحده، فكفر بالله وأشرك به؛ ولهذا من أطاع الله من البشر كان أشرف من مثله من الملائكة في معاده، ومن كفر به[5] من البشر، كانت الدواب أتم منه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون﴾.

﴿ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه سيجزون ما كانوا يعملون (١٨٠)﴾.

عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله تسعة وتسعين اسما مائة إلا واحدا، من أحصاها دخل الجنة، وهو وتر يحب الوتر».

أخرجاه في الصحيحين من حديث سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عنه[6]. رواه البخاري، عن أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد به[7]. وأخرجه الترمذي، عن الجوزجاني، عن صفوان بن صالح، عن الوليد بن مسلم، عن شعيب فذكر بسنده مثله، وزاد بعد قوله: «يحب الوتر»: هو الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم، الملك، القدوس، السلام، المؤمن، المهيمن، العزيز، الجبار، المتكبر، الخالق، البارئ، المصور، الغفار، القهار، الوهاب، الرزاق، الفتاح، العليم، القابض، الباسط، الخافض، الرافع، المعز، المذل، السميع، البصير، الحكم، العدل، اللطيف، الخبير، الحليم، العظيم، الغفور، الشكور، العلي، الكبير، الحفيظ، المقيت، الحسيب، الجليل، الكريم، الرقيب، المجيب، الواسع، الحكيم، الودود، المجيد، الباعث، الشهيد، الحق، الوكيل، القوي، المتين، الولي، الحميد، المحصي، المبدئ، المعيد، المحيي، المميت، الحي، القيوم، الواجد، الماجد، الواحد، الأحد، الفرد، الصمد، القادر، المقتدر، المقدم، المؤخر، الأول، الآخر،

(١) في ك، م: «لا ينتفع». (٢) زيادة من أ. (٣) في أ: «لا نفهم».
(٤) في أ: «تفعل». (٥) في أ: «بالله».
(٦) صحيح البخاري برقم (٦٤١٠) وصحيح مسلم برقم (٢٦٧٧).
(٧) صحيح البخاري برقم (٧٣٩٢).

الظاهر، الباطن، الوالى، المتعالى، البر، التواب، المنتقم، العفوّ، الرؤوف، مالك الملك، ذو الجلال والإكرام، المقسط، الجامع، الغنى، المغنى، المانع، الضار، النافع، النور، الهادى، البديع، الباقى، الوارث، الرشيد، الصبور(١).

ثم قال الترمذى: هذا حديث غريب وقد روى من غير وجه عن أبى هريرة [رضى الله عنه](٢)، ولا نعلم فى كثير من الروايات ذكر الأسماء إلا فى هذا الحديث.

ورواه ابن حبان فى صحيحه، من طريق صفوان، به(٣). وقد رواه ابن ماجه فى سننه، من طريق آخر(٤)، عن موسى بن عقبة، عن الأعرج، عن أبى هريرة مرفوعا(٥)، فسرد الأسماء كنحو ما تقدم بزيادة ونقصان.

والذى عول عليه جماعة من الحفاظ أن سرد الأسماء فى هذا الحديث مدرج فيه، وإنما ذلك كما رواه الوليد بن مسلم وعبد الملك بن محمد الصنعانى، عن زهير بن محمد: أنه بلغه عن غير واحد من أهل العلم أنهم قالوا ذلك، أى: أنهم جمعوها من القرآن كما ورد(٦) عن جعفر بن محمد وسفيان بن عيينة وأبى زيد اللغوى، والله أعلم.

ثم ليعلم أن الأسماء الحسنى ليست منحصرة فى التسعة والتسعين(٧)، بدليل ما رواه الإمام أحمد فى مسنده، عن يزيد بن هارون، عن فضيل بن مرزوق، عن أبى سلمة الجهنى، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما أصاب أحدا قط هم ولا حزن فقال: اللهم إنى عبدك، ابن عبدك، ابن أمتك، ناصيتى بيدك، ماض فى حكمك، عدل فى قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أعلمته(٨) أحداً من خلقك، أو أنزلته فى كتابك، أو استأثرت به فى علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبى، ونور صدرى، وجلاء حزنى، وذهاب همى، إلا أذهب الله همه وحزنه وأبدله مكانه فرحاً». فقيل: يا رسول الله، أفلا نتعلمها؟ فقال: «بلى، ينبغى لكل من سمعها(٩) أن يتعلمها».

وقد أخرجه الإمام أبو حاتم بن حبان البستى فى صحيحه بمثله(١٠).

وذكر الفقيه الإمام أبو بكر بن العربى أحد أئمة المالكية فى كتابه: «الأحوذى فى شرح الترمذى»؛ أن بعضهم جمع من الكتاب والسنة من أسماء الله ألف اسم، فالله أعلم.

وقال العوفى عن ابن عباس فى قوله تعالى: ﴿ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ﴾ قال: إلحاد الملحدين: أن دعوا «اللات(١١)» فى أسماء الله.

---

(١) بعدها فى م: «ليس كمثله شىء وهو السميع البصير». (٢) زيادة من أ.
(٣) سنن الترمذى برقم (٣٥٠٧).
(٤) فى أ: «أخرى».
(٥) سنن ابن ماجة برقم (٣٨٦١)، وقال البوصيرى: «إسناد طريق ابن ماجة ضعيف لضعف عبد الملك بن محمد الصنعانى».
(٦) فى ك، م، أ: «روى». (٧) فى د: «تسعة وتسعين». (٨) فى م: «علمته».
(٩) فى أ: «ينبغى لمن سمعها».
(١٠) المسند (١/٣٩٢)، وصحيح ابن حبان برقم (٢٣٧٢) «موارد».
(١١) فى أ: «اللات والعزى».

وقال ابن جريج، عن مجاهد: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ قال: اشتقوا «اللات» من الله، واشتقوا «العزى» من العزيز.

وقال قتادة: ﴿يلْحِدُونَ﴾ يشركون. وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: الإلحاد: التكذيب.

وأصل الإلحاد فى كلام العرب: العدل عن القصد، والميل والجور والانحراف، ومنه اللحد فى القبر، لانحرافه إلى جهة القبلة عن سمت الحفر.

﴿ وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ (١٨١) ﴾.

يقول تعالى: وَمِمَّنْ خَلَقْنَا﴾ أى: ومن الأمم ﴿أُمَّةٌ﴾ قائمة بالحق، قولاً وعملاً، ﴿يَهْدُونَ بِالْحَقِّ﴾، يقولونه ويدعون إليه، ﴿وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾: يعملون ويقضون.

وقد جاء فى الآثار: أن المراد بهذه الأمة المذكورة فى الآية، هى هذه الأمة المحمدية.

قال سعيد، عن قتادة فى تفسير هذه الآية: بلغنا أن نبى الله ﷺ كان يقول إذا قرأ هذه الآية: «هذه لكم، وقد أعطى القوم بين أيديكم مثلها: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٩]»(١).

وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس فى قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أمتى قوماً على الحق، حتى ينزل عيسى ابن مريم متى ما نزل»(٢).

وفى الصحيحين، عن معاوية بن أبى سفيان قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خذلهم، ولا من خالفهم، حتى تقوم الساعة ـ وفى رواية ـ: حتى يأتى أمر الله وهم على ذلك ـ وفى رواية ـ: وهم بالشام»(٣).

﴿ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لا يَعْلَمُونَ (١٨٢) وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ (١٨٣) ﴾.

يقول تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لا يَعْلَمُونَ﴾ ومعناه: أنه يفتح لهم أبواب الرزق ووجوه المعاش فى الدنيا، حتى يغتروا بما هم فيه ويعتقدوا(٤) أنهم على شىء، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ. فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٤٤، ٤٥]؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَأُمْلِي لَهُمْ﴾ أى: وسأملى لهم، أطول لهم ما هم فيه ﴿إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ أى: قوى شديد.

---

(١) رواه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ٢٨٦)، وهو مرسل.
(٢) رواه الثعلبى فى تفسيره كما فى تخريج أحاديث الكشاف للزيلعى (١/ ٤٧٤).
(٣) صحيح البخارى برقم (٣٦٤١) وصحيح مسلم برقم (١٠٣٧).
(٤) فى أ: «ويعتقدون».

﴿ أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلا نَذِيرٌ مُّبِينٌ (١٨٤) ﴾.

يقول تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا﴾ هؤلاء المكذبون بآياتنا ﴿مَا بِصَاحِبِهِم﴾ يعنى محمداً ـ صلوات الله وسلامه عليه[(١)]، ﴿مِّن جِنَّةٍ﴾ أى: ليس به جنون، بل هو رسول الله حقاً دعا إلى حق، ﴿إِنْ هُوَ إِلا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ أى: ظاهر لمن كان له قلب ولب يعقل به ويعى به، كما قال تعالى: ﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ﴾ [التكوير: ٢٢]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُم بِوَاحِدَةٍ أَن تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَادَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [سبأ: ٤٦]، يقول: إنما أطلب منكم أن تقوموا لله قياما خالصا لله، ليس فيه تعصب ولا عناد، ﴿مَثْنَىٰ وَفُرَادَىٰ﴾ أى: مجتمعين ومتفرقين، ﴿ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا﴾ فى هذا الذى جاءكم بالرسالة من الله: أبه جنون أم لا؟ فإنكم إذا فعلتم ذلك، بان لكم وظهر أنه رسول [الله][(٢)] حقاً وصدقاً.

وقال قتادة بن دعامة: ذكر لنا أن نبى الله ﷺ كان على الصفا، فدعا قريشاً فجعل يُفَخِّذهم فَخذًا فَخذًا: «يا بنى فلان، يا بنى فلان»، فحذرهم بأس الله ووقائع الله، فقال قائلهم: إن صاحبكم هذا لمجنون. بات يصوت إلى الصباح ـ أو: حتى أصبح، فأنزل الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾[(٣)].

﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ وَأَنْ عَسَىٰ أَن يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ (١٨٥) ﴾.

يقول تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا﴾ ـ هؤلاء المكذبون بآياتنا ـ فى ملك الله وسلطانه فى السموات والأرض، وفيما خلق [الله][(٤)] من شىء فيهما، فيتدبروا ذلك ويعتبروا به، ويعلموا أن ذلك لمن لا نظير له ولا شبيه، ومنْ فِعْل من لا ينبغى أن تكون[(٥)] العباد. والدين الخالص إلا له، فيؤمنوا به، ويصدقوا رسوله، وينيبوا إلى طاعته، ويخلعوا الأنداد والأوثان، ويحذروا أن تكون آجالهم قد اقتربت، فيهلكوا على كفرهم، ويصيروا إلى عذاب الله وأليم عقابه.

وقوله: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾؟ يقول: فبأى تخويف وتحذير وترهيب ـ بعد تحذير محمد وترهيبه، الذى آتاهم به من عند الله فى آى كتابه ـ يصدقون، إن لم يصدقوا بهذا الحديث الذى جاءهم به محمد من عند الله، عز وجل؟!

وقد روى الإمام أحمد عن حسن بن موسى وعفان[(٦)] بن مسلم وعبد الصمد بن عبد الوارث، عن حماد بن سلمة، عن على بن زيد بن جُدْعَان، عن أبى الصلت، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت ليلة أسرى بى، لما انتهينا إلى السماء السابعة، فنظرت فوقى، فإذا أنا برعد وبرق وصواعق»، قال: «وأتيت على قوم بطونهم كالبيوت فيها الحيات ترى من خارج بطونهم، قلت: من

---

(١) فى أ: «ﷺ». (٢) زيادة من د، ك، م، أ.
(٣) رواه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ٢٨٩).
(٤) زيادة من م.
(٥) فى ك، أ: «يكون». (٦) فى أ: «عثمان».

هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء أكلة الربا. فلما نزلت إلى السماء الدنيا فنظرت إلى أسفل منى، فإذا أنا بَرهج ودخان وأصوات[(١)]، فقلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذه الشياطين[(٢)] يُحَرِّفون على أعين بنى آدم أن لا يتفكروا فى ملكوت السموات والأرض، ولولا ذلك لرأوا العجائب».

على بن زيد بن جدعان له منكرات[(٣)].

ثم قال تعالى:

﴿ مَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ (١٨٦) ﴾.

يقول تعالى: من كُتب عليه الضلالة فإنه لا يهديه أحد، ولو نظر لنفسه فيما نظر، فإنه لا يجزى[(٤)] عنه شيئا، ﴿وَمَن يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾[المائدة: ٤١]، قال تعالى: ﴿قُلِ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لاَّ يُؤْمِنُونَ﴾[يونس: ١٠١].

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي لا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلاَّ هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ لا تَأْتِيكُمْ إِلاَّ بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ (١٨٧) ﴾.

يقول تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ﴾، كما قال تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ﴾ [الأحزاب: ٦٣] قيل: نزلت فى قريش. وقيل: فى نفر من اليهود. والأول أشبه؛ لأن الآية مكية، وكانوا يسألون عن وقت الساعة، استبعاداً لوقوعها، وتكذيباً بوجودها؛ كما قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأنبياء: ٣٨]، وقال تعالى: ﴿يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِهَا وَالَّذِينَ آمَنُوا مُشْفِقُونَ مِنْهَا وَيَعْلَمُونَ أَنَّهَا الْحَقُّ أَلا إِنَّ الَّذِينَ يُمَارُونَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلالٍ بَعِيدٍ﴾ [الشورى: ١٨].

وقوله: ﴿أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: «منتهاها» أى: متى محطها؟ وأيان آخر مدة الدنيا الذى هو أول وقت الساعة؟

﴿ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي لا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلاَّ هُوَ﴾: أمر تعالى نبيه ﷺ إذا سئل عن وقت الساعة، أن يردَّ علمها إلى الله تعالى؛ فإنه هو الذى يجليها لوقتها، أى: يعلم جلية أمرها، ومتى يكون على التحديد، [أى][(٥)]: لا يعلم ذلك [أحد][(٦)] إلا هو تعالى؛ ولهذا قال: ﴿ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾.

قال عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن قتادة فى قوله: ﴿ثَقُلَتْ فِى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ قال: ثقل علمها على أهل السموات والأرض إنهم لا يعلمون.

قال معمر: قال الحسن: إذا جاءت، ثقلت على أهل السموات والأرض، يقول: كَبُرَت عليهم.

(١) فى م: «وأصوات عالية». (٢) فى أ: «هذه أصوات الشياطين».
(٣) المسند (٢/ ٣٥٣).
(٤) فى م، ك: «لا يجدى». (٥) زيادة من م. (٦) زيادة من أ.

وقال الضحاك، عن ابن عباس فى قوله: ﴿ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾، قال: ليس شيء من الخلق إلا يصيبه من ضرر يوم القيامة.

وقال ابن جُرَيْج: ﴿ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ قال: إذا جاءت انشقت السماء[١]، وانتثرت النجوم، وكورت الشمس، وسيرت الجبال، وكان ما قال الله، عز وجل[٢]، فذلك ثقلها.

واختار ابن جرير، رحمه الله: أن المراد: ثَقُلَ علم وقتها على أهل السموات والأرض، كما قال[٣] قتادة.

وهو كما قالاه، كقوله تعالى: ﴿لا تَأْتِيكُمْ إِلا بَغْتَةً﴾، ولا ينفى ذلك ثقل مجيئها على أهل السموات والأرض، والله أعلم.

وقال السدى [فى قوله تعالى][٤]: ﴿ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ يقول: خفيت فى السموات والأرض، فلا يعلم قيامها حين تقوم ملك مقرب، ولا نبى مرسل.

﴿لا تَأْتِيكُمْ إِلا بَغْتَةً﴾[قال][٥]: يبغتهم قيامها، تأتيهم على غفلة.

وقال قتادة فى قوله تعالى: ﴿لا تَأْتِيكُمْ إِلا بَغْتَةً﴾: قضى الله أنها ﴿لا تَأْتِيكُمْ إِلا بَغْتَةً﴾. قال: وذكر لنا أن نبى الله ﷺ قال[٦]: «إن الساعة تهيج بالناس، والرجل يصلح حوضه، والرجل يسقى ماشيته، والرجل يقيم سلعته فى السوق ويخفض ميزانه ويرفعه»[٧].

وقال البخارى: حدثنا أبو اليمان، أنبأنا شعيب، حدثنا أبو الزناد عن عبد الرحمن، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت فرآها الناس آمنوا أجمعون، فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت فى إيمانها خيرا، ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما[٨] بينهما، فلا يتبايعانه ولا يطويانه. ولتقومَنّ الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقْحَته فلا يَطْعَمُه. ولتقومَنَّ الساعة وهو يَلِيط حوضه فلا يسقى فيه. ولتقومَنَّ الساعة والرجل قد رفع أكلته إلى فيه فلا يطعمها»[٩].

وقال مسلم فى صحيحه: حدثنى زهير بن حرب، حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة يبلغ به النبى ﷺ قال: «تقوم الساعة والرجل يحلب اللِّقْحَة، فما يصل الإناء إلى فيه حتى تقوم الساعة. والرجلان[١٠] يتبايعان الثوب فما يتبايعانه حتى تقوم. والرجل يلوط حوضه فما يصدر حتى تقوم»[١١].

وقوله [تعالى][١٢]: ﴿يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾: اختلف المفسرون فى معناه، فقيل: معناه: كما قال[١٣] العوفى عن ابن عباس: ﴿يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ يقول: كأن بينك وبينهم مودة،

---

(١) فى أ: «السموات». (٢) فى أ: «الله تعالى». (٣) فى م، أ: «قاله».
(٤) زيادة من م. (٥) زيادة من أ. (٦) فى م: «كان يقول».
(٧) رواه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ٢٩٧) والثعلبى فى تفسيره كما فى «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعى (١/ ٤٧٥) وهو مرسل.
(٨) فى م: «ثوبا». (٩) صحيح البخارى برقم (٦٥٠٦). (١٠) فى ك: «والرجل».
(١١) صحيح مسلم برقم (٢٩٥٤). (١٢) زيادة من ك، م، أ.
(١٣) فى ك، م، أ: «فقيل معناه: كأنك حفى بها كما قال».

كأنك صديق لهم. قال ابن عباس: لما سأل الناس محمداً ﷺ عن الساعة، سألوه سؤال قوم كأنهم يرون أن محمدا حفى بهم، فأوحى الله إليه: إنما علمها عنده، استأثر بعلمها، فلم يطلع الله عليها ملكاً مقرباً ولا رسولاً.

وقال قتادة: قالت قريش لمحمد ﷺ: إن بيننا وبينك قرابة، فأسرَّ إلينا متى الساعة. فقال الله، عز وجل: ﴿يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾.

وكذا روى عن مجاهد، وعكرمة، وأبى مالك، والسُّدِّى، وهذا قول. والصحيح عن مجاهد ـ من رواية ابن أبى نَجِيح وغيره ـ: ﴿يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾، قال: استَحْفَيت عنها السؤال، حتى علمت وقتها.

وكذا قال الضحاك، عن ابن عباس: ﴿يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ يقول: كأنك عالم بها، لست تعلمها، ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ اللَّهِ﴾.

وقال معمر، عن بعضهم: ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾: كأنك عالم بها.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾: كأنك عالم بها، وقد أخفى الله علمها على خلقه، وقرأ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ الآية [لقمان: ٣٤].

ولهذا القول أرجح فى المعنى من الأول، والله أعلم؛ ولهذا قال: ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ﴾.

ولهذا لما جاء جبريل، عليه السلام، فى صورة أعرابى، يعلم الناس أمر دينهم، فجلس من رسول الله ﷺ مجلس السائل المسترشد، وسأله عن الإسلام، ثم عن الإيمان، ثم عن الإحسان، ثم قال: فمتى الساعة؟ قال له رسول الله ﷺ: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل» أى: لست أعلم بها منك ولا أحد أعلم بها من أحد، ثم قرأ النبى ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ الآية(١).

وفى رواية: فسأله عن أشراط الساعة، ثم قال: «فى خمس لا يعلمهن إلا الله». وقرأ هذه الآية، وفى هذا كله يقول له بعد كل جواب: «صدقت»؛ ولهذا عجب الصحابة من هذا السائل يسأله ويصدقه، ثم لما انصرف قال رسول الله ﷺ: «هذا جبريل أتاكم يعلمكم (٢) دينكم»(٣).

وفى رواية قال: «وما أتانى فى صورة إلا عرفته فيها، إلا صورته هذه».

وقد ذكرت هذا الحديث بطرقه وألفاظه من الصحاح والحسان والمسانيد، فى أول شرح صحيح البخارى، ولله الحمد والمنة(٤).

ولما سأله ذلك الأعرابى وناداه بصوت جهورى فقال: يا محمد، قال له رسول الله ﷺ: هاء(٥) ـ

---

(١) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٥٠) ومسلم فى صحيحه برقم (٩).
(٢) فى م، أ: «يعلمكم أمر».
(٣) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٥٠) ومسلم فى صحيحه برقم (٩).
(٤) وانظر هذا المطلب فى: شرح الحافظ ابن حجر «فتح البارى» (١/ ١١٤).
(٥) فى أ: «هاؤم».

على نحو من صوته ـ قال: يا محمد، متى الساعة؟ قال له رسول الله ﷺ: «ويحك! إن الساعة آتية، فما أعددت لها؟» قال: ما أعددت لها كبير[١] صلاة ولا صيام، ولكنى أحب الله ورسوله. فقال له رسول الله ﷺ: «المرء مع من أحب». فما فرح المسلمون بشىء فرحهم بهذا الحديث[٢].

وهذا له طرق متعددة فى الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة، عن رسول الله ﷺ؛ أنه قال: «المرء مع من أحب»[٣]، وهى متواترة عند كثير من الحفاظ المتقنين.

ففيه أنه، عليه السلام، كان إذا سئل عن هذا الذى لا يحتاجون إلى عمله، أرشدهم إلى ما هو الأهم فى حقهم، وهو الاستعداد لوقوع ذلك، والتهيؤ له قبل نزوله، وإن لم يعرفوا تعيين وقته.

ولهذا قال مسلم فى صحيحه: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب قالا: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: كانت الأعراب إذا قدموا على رسول الله ﷺ، سألوه عن الساعة: متى الساعة؟ فنظر[٤] إلى أحدث إنسان[٥] منهم فقال: «إن يعش هذا لم يدركه الهرم حتى قامت ساعتكم»[٦]. يعنى بذلك موتهم الذى يفضى بهم إلى الحصول فى برزخ الدار الآخرة.

ثم قال مسلم: وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس؛ أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الساعة، وعنده غلام من الأنصار يقال له محمد، فقال رسول الله ﷺ: «إن يعش هذا الغلام فعسى ألا يدركه الهَرَم حتى تقوم الساعة». انفرد به مسلم[٧].

وحدثنا حجاج بن الشاعر، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا معبد بن هلال العنزى[٨]، عن أنس بن مالك، رضى الله عنه؛ أن رجلا سأل النبى ﷺ قال: متى الساعة؟ فسكت رسول الله ﷺ هُنَيهة، ثم نظر إلى غلام بين يديه من أزد شنوءة، فقال: «إن عُمِّرَ هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة» ـ قال أنس: ذلك الغلام من أترابى[٩].

وقال: حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أنس قال: مر غلام للمغيرة بن شعبة ـ وكان من أقرانى[١٠] ـ فقال للنبى ﷺ: «إن يؤخر هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة»[١١].

---

(١) فى أ: «كثير».
(٢) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٦٣٩) من حديث أنس بن مالك، رضى الله عنه.
(٣) جاء من حديث أنس بن مالك وصفوان بن عسال وعبد الله بن مسعود وأبى موسى الأشعرى: .
أما حديث أنس بن مالك فهو السابق ذكره.
وأما حديث صفوان بن عسال فرواه الترمذى فى السنن برقم (٣٥٣٥).
وأما حديث عبد الله بن مسعود فرواه البخارى فى صحيحه برقم (٦١٦٩) ومسلم فى صحيحه برقم (٢٦٤٠).
وأما حديث أبى موسى الأشعرى فرواه البخارى فى صحيحه برقم (٦١٧٠) ومسلم فى صحيحه برقم (٢٦٤١).
(٤) فى ك، م: «فينظر». (٥) فى ك، م، أ: «أسنان».
(٦) صحيح مسلم برقم (٢٩٥٢).
(٧) صحيح مسلم برقم (٢٩٥٣).
(٨) فى ك، م، أ: «سعيد بن أبى هلال المصرى».
(٩) صحيح مسلم برقم (٢٩٥٣).
(١٠) فى ك، م: «أترابى».
(١١) صحيح مسلم برقم (٢٩٥٣).

ورواه البخارى فى كتاب «الأدب» من صحيحه، عن عمرو بن عاصم، عن همام بن يحيى، عن قتادة، عن أنس؛ أن رجلا من أهل البادية قال: يا رسول الله، متى الساعة؟ فذكر الحديث، وفى آخره: «فمر غلام للمغيرة بن شعبة»، وذكره[١].

وهذا الإطلاق فى هذه الروايات محمول على التقييد بـ «ساعتكم» فى حديث عائشة، رضى الله عنها.

وقال ابن جُرَيْج: أخبرنى أبو الزبير: أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ قبل[٢] أن يموت بشهر، قال: «تسألونى عن الساعة، وإنما علمها عند الله. وأقسم بالله ما على ظهر الأرض اليوم من نفس منفوسة، تأتى عليها مائة سنة» رواه مسلم[٣].

وفى الصحيحين، عن ابن عمر مثله، قال ابن عمر: وإنما أراد رسول الله ﷺ انخرام ذلك القرن.

وقال الإمام أحمد: حدثنا هشيم، أنبأنا العوام، عن جبلة بن سحيم، عن مؤثر بن عَفَازة[٤]، عن ابن مسعود، رضى الله عنه، عن رسول الله[٥] ﷺ قال: «لقيت ليلة أسرى بى إبراهيم وموسى وعيسى»، قال: «فتذاكروا أمر الساعة»، قال: «فردوا أمرهم إلى إبراهيم، عليه السلام، فقال: لا علم لى بها. فردوا أمرهم إلى موسى، فقال: لا علم لى بها. فردوا أمرهم إلى عيسى، فقال عيسى: أما وجبتها فلا يعلم بها أحد إلا الله، عز وجل، وفيما عهد إلىَّ ربى، عز وجل، أن الدجال خارج»، قال: «ومعى قضيبان، فإذا رآنى ذاب كما يذوب الرصاص»، قال: «فيهلكه الله، عز وجل، إذا رآنى، حتى إن الحجر والشجر يقول: يا مسلم، إن تحتى كافرًا تعالى فاقتله». قال: «فيهلكهم الله، عز وجل، ثم يرجع الناس إلى بلادهم وأوطانهم»، قال: «فعند ذلك يخرج يأجوج ومأجوج، وهم من كل حدب ينسلون، فيطؤون بلادهم، لا يأتون على شىء إلا أهلكوه، ولا يمرون على ماء إلا شربوه»، قال: «ثم يرجع الناس إلىَّ فيشكونهم، فأدعو[٦] الله، عز وجل، عليهم فيهلكهم ويميتهم، حتى تَجْوَى الأرض من نتن ريحهم ـ أى: تُنْتِن ـ» قال: «فينزل الله المطر، فيجترف أجسادهم حتى يقذفهم فى[٧] البحر».

قال أحمد: قال يزيد بن هارون: ثم تنسف الجبال، وتمد الأرض مد الأديم ـ ثم رجع إلى حديث هشيم قال: ففيما عهد إلى ربى، عز وجل، أن ذلك إذا كان كذلك، فإن[٨] الساعة كالحامل المتم لا يدرى أهلها متى تفجأهم بولادها[٩] ليلا أو نهارا[١٠].

ورواه ابن ماجه، عن بُنْدَار عن يزيد بن هارون، عن العوام بن حَوْشَب بسنده، نحوه[١١].

فهؤلاء أكابر أولى العزم من المرسلين، ليس عندهم علم بوقت الساعة على التعيين، وإنما ردوا

---

(١) صحيح البخارى برقم (٦١٦٧). (٢) فى ك: «يقول قبل».
(٣) صحيح مسلم برقم (٢٥٣٨).
(٤) فى م: «غفارة»، وفى ك: «عفان». (٥) فى م: «عن النبى». (٦) فى م: «وادعوا».
(٧) فى أ: «إلى». (٨) فى أ: «تكون». (٩) فى د، ك: «بولادتها».
(١٠) المسند (١/ ٣٧٥).
(١١) سنن ابن ماجة برقم (٤٠٨١) وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ٢٦١): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، مؤثر بن عفازة ذكره ابن حبان فى الثقات، وباقى رجال الإسناد ثقات».

الأمر إلى عيسى عليه السلام، فتكلم على أشراطها؛ لأنه ينزل في آخر هذه الأمة منفذاً لأحكام رسول الله ﷺ، ويقتل المسيح الدجال، ويجعل الله هلاك يأجوج ومأجوج ببركة دعائه، فأخبر بما أعلمه الله تعالى به.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن أبي بُكَيْر[١]، حدثنا عبيد الله بن إياد بن لَقيط[٢] قال: سمعت أبي يذكر عن حذيفة قال: سئل رسول الله ﷺ عن الساعة فقال: «علمها عند ربي لا يُجَلِّيها لوقتها إلا هو، ولكن سأخبركم[٣] بمشاريطها، وما يكون بين يديها: إن بين يديها فتنة وهرجاً»، قالوا: يا رسول الله، الفتنة قد عرفناها، فالهرج ما هو؟ قال بلسان الحبشة: «القتل». قال[٤]: «ويُلقى بين الناس التَّنَاكرُ، فلا يكاد أحد يعرف أحداً»[٥]. لم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة من هذا الوجه.

وقال وكيع: حدثنا ابن أبي خالد، عن طارق بن شهاب، قال: كان رسول الله ﷺ لا يزال يذكر من شأن[٦] الساعة حتى نزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ الآية [النازعات: ٤٢].

ورواه النسائي من حديث عيسى بن يونس، عن إسماعيل بن أبي خالد، به[٧]. وهذا إسناد جيد قوي.

فهذا النبي الأمي سيد الرسل وخاتمهم [محمد][٨]، صلوات الله عليه وسلامه[٩]، نبي الرحمة، ونبي التوبة، ونبي الملحمة، والعاقب والمُقَفِّي، والحاشر الذي تحشر[١٠] الناس على قدميه، مع قوله فيما ثبت عنه في الصحيح من حديث أنس وسهل بن سعد، رضي الله عنهما: «بعثت أنا والساعة كهاتين»[١١]، وقرن بين إصبعيه السبابة والتي تليها. ومع هذا كله، قد أمره الله تعالى أن يَرُد علم وقت الساعة إليه إذا سئل عنها، فقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ﴾.

﴿قُل لاَّ أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلا ضَرًّا إِلا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (١٨٨)﴾.

أمره الله تعالى أن يفوّض الأمور إليه، وأن يخبر عن نفسه أنه لا يعلم الغيب، ولا اطلاع له على شيء من ذلك إلا بما أطلعه الله عليه، كما قال تعالى: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا. [إِلا مَنِ

---

(١) في م: «مليكة». (٢) في أ: «عبد الله بن زياد بن لقيط».
(٣) في ك، م: «أخبركم». (٤) في م: «وقال».
(٥) المسند (٥/ ٣٨٩) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ٣٠٩): «رجاله رجال الصحيح».
(٦) في أ: «أمر».
(٧) سنن النسائي الكبرى برقم (١١٦٤٥).
(٨) زيادة من م، أ.
(٩) في م: «ﷺ». (١٠) في أ: «يحشر».
(١١) أما حديث أنس بن مالك:
فأخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٥٠٤) ومسلم في صحيحه برقم (٢٩٥١).
وأما حديث سهل بن سعد:
فأخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٩٣٦) ومسلم في صحيحه برقم (٢٩٥٠).

ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا](١) ﴾[الجن: ٢٦، ٢٧].

وقوله: ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ﴾ : قال عبد الرزاق، عن الثورى، عن منصور، عن مجاهد. ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ﴾قال: لو كنت أعلم متى أموت، لعملت عملا صالحا.

وكذلك روى ابن أبى نَجِيح عن مجاهد: وقال مثله ابن جُرَيْج.

وفيه نظر؛ لأن عمل رسول الله ﷺ كان ديمة .وفى رواية: كان إذا عمل عملا أثبته(٢).

فجميع عمله كان على منوال واحد، كأنه ينظر إلى الله، عز وجل، فى جميع أحواله، اللهم إلا أن يكون المرادُ أن يرشد غيره إلى الاستعداد لذلك، والله أعلم.

والأحسن فى هذا ما رواه الضحاك، عن ابن عباس: ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ﴾أى: من المال. وفى رواية: لعلمت إذا اشتريت شيئاً ما(٣) أربح فيه، فلا أبيع شيئاً إلا ربحت فيه، وما مسنى السوء، قال: ولا يصيبنى الفقر.

وقال ابن جرير: وقال آخرون: معنى ذلك: لو كنت أعلم الغيب لأعددت للسنة المجدبة من المخصبة، ولعرفت (٤)الغَلاء من الرخص، فاستعددت له من الرخص.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: ﴿وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾ قال: لاجتنبت ما يكون من الشر قبل أن يكون، واتقيته.

ثم أخبر أنه إنما هو نذير وبشير، أى: نذير من العذاب، وبشير للمؤمنين بالجنات، كما قال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُّدًّا﴾ [مريم: ٩٧].

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلاً خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَت دَّعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ (١٨٩) فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (١٩٠) ﴾.

ينبه تعالى على أنه خلق جميع الناس من آدم، عليه السلام، وأنه خلق منه زوجه(٥) حواء، ثم انتشر الناس منهما، كما قال تعالى: ﴿ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]، وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا [وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً](٦)﴾ الآية [النساء: ١].

---

(١) زيادة من م، أ.

(٢) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٧٨٣) من حديث عائشة، رضى الله عنها.

(٣) فى م: «مما».

(٤) فى أ: «ولوقت».

(٥) فى د: «زوجته».

(٦) زيادة من م، أ.

وقال فى هذه الآية الكريمة: ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ أى: ليألفها ويسكن بها، كما قال تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١]، فلا ألفة بين زَوْجين أعظم مما بين الزوجين؛ ولهذا ذكر تعالى أن الساحر ربما توصل بكيده إلى التفرقة بين المرء وزوجه.

﴿ فَلَمَّا تَغَشَّاهَا﴾ أى: وطئها ﴿حَمَلَتْ حَمْلاً خَفِيفًا ﴾، وذلك أول الحمل، لا تجد المرأة له ألما، إنما هى النُّطفة، ثم العَلَقة، ثم المُضغة.

وقوله: ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾ قال مجاهد: استمرت بحمله. وروى عن الحسن، وإبراهيم النَّخعَى، والسُّدِّى، نحوه.

وقال ميمون بن مهران: عن أبيه استخفته.

وقال أيوب: سألت الحسن عن قوله: ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾ قال: لو كنت رجلاً عربياً لعرفت ما هى. إنما هى: فاستمرت به.

وقال قتادة: ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾، واستبان حملها.

وقال ابن جرير: [معناه][1]: استمرت بالماء، قامت به وقعدت.

وقال العَوْفى، عن ابن عباس: استمرت به، فشكت: أحملت[2] أم لا.

﴿فَلَمَّا أَثْقَلَت﴾ أى: صارت ذات ثقل[3] بحملها.

وقال السدى: كبر الولد فى بطنها.

﴿دَّعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا﴾ أى: بشرا سويا، كما قال الضحاك، عن ابن عباس: أشفقا أن يكون بهيمة.

وكذلك[4] قال أبو البَخْترى وأبو مالك: أشفقا ألا يكون إنساناً.

وقال الحسن البصرى: لئن آتيتنا غلاماً.

﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ. فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، ذكر المفسرون هاهنا آثاراً وأحاديث سأوردها وأبين ما فيها، ثم نتبع ذلك ببيان الصحيح فى ذلك، إن شاء الله وبه الثقة.

قال الإمام أحمد فى مسنده: حدثنا عبد الصمد، حدثنا عمر بن إبراهيم، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن سَمُرَة، عن النبى[5] ﷺ قال: «لما ولدت حواء طاف بها إبليس ـ وكان لا يعيش لها ولد ـ فقال: سَمِّيه عبد الحارث؛ فإنه يعيش، فسمته عبد الحارث، فعاش وكان ذلك من وحى

(١) زيادة من أ.
(٢) فى د، ك، م، أ: «أحبلت».
(٣) فى م: «أثقل».
(٤) فى أ: «وكذا».
(٥) فى د: «رسول الله».

الشيطان وأمره».

وهكذا رواه(١) ابن جرير، عن محمد بن بشار، بُنْدَار، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، به.

ورواه الترمذى فى تفسيره(٢) هذه الآية عن محمد بن المثنى، عن عبد الصمد، به وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عمر بن إبراهيم، عن قتادة، ورواه بعضهم عن عبد الصمد، ولم يرفعه.

ورواه الحاكم فى مستدركه، من حديث عبد الصمد مرفوعاً ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

ورواه الإمام أبو محمد بن أبى حاتم فى تفسيره، عن أبى زُرْعَة الرازى، عن هلال بن فياض، عن عمر بن إبراهيم، به مرفوعاً.

وكذا رواه الحافظ أبو بكر بن مَرْدويه فى تفسيره من حديث شاذ بن فياض، عن عمر بن إبراهيم، به مرفوعا(٣).

قلت: «وشاذ» [هذا](٤)، هو: هلال، وشاذ لقبه. والغرض أن هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه:

أحدها: أن عمر بن إبراهيم هذا هو البصرى، وقد وثقه ابن معين، ولكن قال أبو حاتم الرازى: لا يحتج به. ولكن رواه ابن مَرْدُويه من حديث المعتمر، عن أبيه، عن الحسن، عن سمرة(٥)، مرفوعا فالله أعلم.

الثانى: أنه قد روى من قول سمرة نفسه، ليس مرفوعاً، كما قال ابن جرير: حدثنا ابن عبدالأعلى، حدثنا المعتمر، عن أبيه. وحدثنا ابن علية(٦)، عن سليمان التيمى، عن أبى العلاء بن الشخير، عن سمرة بن جندب، قال: سمى آدم ابنه «عبد الحارث».

الثالث: أن الحسن نفسه فسر الآية بغير هذا، فلو كان هذا عنده عن سمرة مرفوعاً، لما عدل عنه.

قال ابن جرير: حدثنا ابن وَكِيع، حدثنا سهل بن يوسف، عن عمرو، عن الحسن: ﴿**جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا**﴾، قال: كان هذا فى بعض أهل الملل، ولم يكن بآدم(٧).

حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا محمد بن ثور، عن معمر قال: قال الحسن: عنى بها ذرية آدم، ومن أشرك منهم بعده ـ يعنى: [قوله](٨): ﴿**جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا**﴾(٩).

---

(١) فى أ: «وروى». (٢) فى د، ك، م، أ: «تفسير».

(٣) المسند (٥/ ١١) وتفسير الطبرى (١٣/ ٣٠٩)، وسنن الترمذى برقم (٣٠٧٧)، والمستدرك (٢/ ٥٤٥).

(٤) زيادة من أ. (٥) فى أ: «حمزة». (٦) فى د، ك، م: «بكر بن عبد الله».

(٧) تفسير الطبرى (١٣/ ٣١٤).

(٨) زيادة من ك، م، أ.

(٩) تفسير الطبرى (١٣/ ٣١٤).

وحدثنا بشر[١]، حدثنا يزيد، حدثنا سعيد، عن قتادة قال: كان الحسن يقول: هم اليهود والنصارى، رزقهم الله أولاداً، فهوّدوا ونَصَّروا[٢].

وهذه أسانيد صحيحة عن الحسن، رحمه الله، أنه فسر الآية بذلك، وهو من أحسن التفاسير وأولى ما حملت[٣] عليه الآية، ولو كان هذا الحديث عنده محفوظاً عن رسول الله ﷺ، لما عدل عنه هو ولا غيره، لا سيما مع تقواه لله وَوَرَعه، فهذا يدلك على أنه موقوف على الصحابى، ويحتمل أنه تلقاه من بعض أهل الكتاب، من آمن منهم، مثل: كعب أو وهب بن مُنَبّه وغيرهما، كما سيأتى بيانه إن شاء الله [تعالى][٤]، إلا أننا برئنا من عهدة المرفوع، والله أعلم.

فأما[٥] الآثار فقال محمد بن إسحاق بن يسار، عن داود بن الحُصَين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت حواء تلد لآدم، عليه السلام، أولاداً فيُعبّدهم لله ويُسَمّيه: «عبد الله» و«عبيد الله»، ونحو ذلك، فيصيبهم الموت فأتاها إبليس وآدم فقال: إنكما لو تُسميانه بغير الذى تسميانه به لعاش[٦]، قال: فولدت له رجلاً[٧] فسماه «عبد الحارث»، ففيه أنزل الله، يقول الله: **﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾** إلى قوله: **﴿جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾** إلى آخر الآية.

وقال العَوْفى، عن ابن عباس قوله فى آدم: **﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾** إلى قوله: **﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾**، شكّت[٨]: أحَبَلتْ أم لا؟ **﴿فَلَمَّا أَثْقَلَت دَّعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾**، فأتاهما الشيطان، فقال: هل تدريان ما يولد لكما؟ أم هل تدريان ما يكون؟ أبهيمة[٩] يكون أم لا؟ وزيّن لهما الباطل؛ إنه غوى مبين، وقد كانت قبل ذلك ولدت ولدين فماتا، فقال لهما الشيطان: إنكما إن لم تسمياه بى، لم يخرج سويا، ومات كما مات الأولان[١٠]، فسميا ولدهما «عبد الحارث»، فذلك قول الله [تعالى][١١]: **﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾** الآية.

وقال عبد الله بن المبارك، عن شريك، عن خُصَيف، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس فى قوله: **﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾** قال: قال الله تعالى: **﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا﴾** آدم **﴿حَمَلَتْ [حَمْلاً خَفِيفًا][١٢]﴾**، فأتاهما إبليس ـ لعنه الله ـ فقال: إنى صاحبكما الذى أخرجتكما من الجنة لتَطيعُنّى أو لأجعلنّ قرنى له[١٣] أيل فيخرج من بطنك فيشقه، ولأفعلنّ ولأفعلنّ ـ يخوفهما ـ فسمّياه «عبد الحارث» فأبيا أن يطيعاه، فخرج ميتا، ثم حملت الثانية، فأتاهما أيضا فقال: أنا صاحبكما الذى فعلت ما فعلت، لتفعلُنّ أو لأفعلَنّ ـ يخوفهما ـ فأبيا أن يطيعاه، فخرج ميتا، ثم حملت الثالثة فأتاهما أيضا، فذكر لهما، فأدركهما حبُّ الولد، فسمياه «عبد الحارث»، فذلك قوله: **﴿جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾** رواه ابن أبى حاتم.

---

(١) فى أ: «بشير».
(٢) تفسير الطبرى (١٣/ ٣١٥).
(٣) فى أ: «ما دلت».
(٤) زيادة من م.
(٥) فى د، م: «وأما».
(٦) فى ك: «فعاش».
(٧) فى أ: «ولداً».
(٨) فى م، أ: «فشكت».
(٩) فى ك: «بهيمة».
(١٠) فى ك، م، أ: «الأول».
(١١) زيادة من ك.
(١٢) زيادة من أ.
(١٣) فى م، ك: «له قرن».

وقد تلقى هذا الأثر عن ابن عباس جماعة من أصحابه، كمجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة. ومن الطبقة الثانية: قتادة، والسدى، وغير واحد من السلف وجماعة من الخلف، ومن المفسرين من المتأخرين جماعات لا يحصون كثرة، وكأنه ـ والله أعلم ـ أصله مأخوذ من أهل الكتاب، فإن ابن عباس رواه عن أُبى بن كعب، كما رواه ابن أبى حاتم:

حدثنا أبى، حدثنا أبو الجماهر[١]، حدثنا سعيد ـ يعنى ابن بشير ـ عن عقبة، عن قتادة، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن أُبى بن كعب قال: لما حملت حواء أتاها الشيطان، فقال[٢] لها: أتطيعينى ويَسْلَمَ لك ولدك؟ سميه «عبد الحارث»، فلم تفعلْ، فولدت فمات، ثم حملت فقال لها مثل ذلك، فلم تفعل. ثم حملت الثالث فجاءها فقال: إن تطيعينى يسلم، وإلا فإنه يكون بَهِيمة، فهيَّبهما فأطاعا.

وهذه الآثار يظهر عليها ـ والله أعلم ـ أنها من آثار أهل الكتاب، وقد صح الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا حَدَّثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم»، ثم أخبارهم على ثلاثة أقسام: فمنها: ما علمنا صحته بما دل عليه الدليل من كتاب الله أو سنة رسوله. ومنها ما علمنا كذبه، بما دُلَّ على خلافه من الكتاب والسنة أيضاً. ومنها: ما هو مسكوت عنه، فهو المأذون فى روايته، بقوله، عليه السلام: «حدثوا عن بنى إسرائيل ولا حَرَج» وهو الذى لا يصدَّق ولا يكذب، لقوله: «فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم». وهذا الأثر: [هل][٣] هو من القسم الثانى أو الثالث؟ فيه نظر. فأما من حدث به من صحَابى أو تابعى، فإنه يراه من القسم الثالث، وأما نحن فعلى مذهب الحسن البصرى، رحمه الله، فى هذا [والله أعلم][٤]، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته؛ ولهذا قال الله: ﴿فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، ثم قال:

﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ (١٩١) وَلا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ (١٩٢) وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لا يَتَّبِعُوكُمْ سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَامِتُونَ (١٩٣) إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (١٩٤) أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلِ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلا تُنظِرُونِ (١٩٥) إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ (١٩٦) وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ لا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ (١٩٧) وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لا يَسْمَعُوا وَتَرَاهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لا يُبْصِرُونَ (١٩٨)﴾.

---

(١) فى أ: «أبو الجماهير».
(٢) فى م، ك: «قال».
(٣) زيادة من ك، م، أ.
(٤) زيادة من ك.

هذا إنكار من الله على المشركين الذين عبدوا مع الله غيره، من الأنداد والأصنام والأوثان، وهى مخلوقة لله مربوبة مصنوعة، لا تملك شيئا من الأمر، ولا تضر ولا تنفع، [ولا تنصر][1] ولا تنتصر لعابديها، بل هى جماد لا تتحرك ولا تسمع ولا تبصر، وعابدوها أكمل منها بسمعهم وبصرهم وبطشهم؛ ولهذا قال: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ أى: أتشركون[2] به من المعبودات ما لا يخلق شيئاً ولا يستطيع ذلك، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَن يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِن يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ. مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٧٣، ٧٤]، أخبر تعالى أنه لو اجتمعت آلهتهم كلها، ما استطاعوا خلق ذبابة، بل لو استلبتهم[3] الذبابة شيئا من حَقير المطاعم[4] وطارت، لما استطاعوا إنقاذ ذلك منها، فمن هذه صفته وحاله، كيف يعبد ليرزق ويستنصر؟ ولهذا قال تعالى: ﴿لا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ أى: بل هم مخلوقون مصنوعون كما قال الخليل: ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ [وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ][5]﴾ [الصافات: ٩٥، ٩٦].

ثم قال تعالى: ﴿وَلا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾أى: لعابديهم ﴿وَلا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ يعنى: ولا لأنفسهم ينصرون ممن أرادهم بسوء، كما كان الخليل، عليه الصلاة السلام، يكسر أصنام قومه ويهينُها غاية الإهانة، كما أخبر تعالى عنه فى قوله: ﴿فَرَاغَ عَلَيْهِمْ ضَرْبًا بِالْيَمِينِ﴾ [الصافات: ٩٣]، وقال تعالى: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُذَاذًا إِلا كَبِيرًا لَّهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٨]، وكما كان معاذ بن عمرو ابن الجموح ومعاذ بن جبل، رضى الله عنهما ـ وكانا شابين قد أسلما لما قدم رسول الله ﷺ المدينة ـ فكانا يعدوان فى الليل على أصنام المشركين يكسرانها ويتلفانها ويتخذانها حطبا للأرامل، ليعتبر قومهما بذلك، ويرتؤوا لأنفسهم، فكان لعمرو بن الجموح ـ وكان سيداً فى قومه ـ كان له صنم يعبده ويطيبه، فكانا يجيئان فى الليل فينكسانه على رأسه، ويلطخانه بالعَذِرة، فيجيء عمرو بن الجموح فيرى ما صنع به فيغسله ويطيبه ويضع عنده سيفا، ويقول له: «انتصر». [ثم][6] يعودان لمثل ذلك، ويعود إلى صنيعه أيضا، حتى أخذاه مرة فقرنا معه جرو كلب ميت، ودلَّياه فى حبل فى بئر هناك، فلما جاء عمرو بن الجموح ورأى ذلك، نظر فعلم أن ما كان عليه من الدين باطل، وقال:

تَالله لو كُنتَ إلَها مُستَدن ... لَم تَكُ والكَلْبُ جَمْيعاً فى قَرنْ[7]

ثم أسلم فَحَسُن إسلامه، وقتل يوم أحد شهيداً، رضى الله عنه وأرضاه، وجعل جنة الفردوس مأواه.

وقوله: ﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لا يَتَّبِعُوكُمْ [سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَامِتُونَ][8]﴾. يعنى: أن هذه الأصنام لا تسمع دعاء من دعاها، وسواء لديها من دعاها ومن دحاها، كما قال إبراهيم: ﴿يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لا يَسْمَعُ وَلا يُبْصِرُ وَلا يُغْنِي عَنكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢]؟

ثم ذكر تعالى أنها عبيد مثل عابديها، أى: مخلوقات مثلهم، بل الأناسى أكمل منها، لأنها

(١) زيادة من د، ك، م، أ. (٢) فى م، أ: «أيشركون». (٣) فى د: «سلبتهم».
(٤) فى د، م: «الطعام». (٥) زيادة من د، ك، م، أ. وفى هـ: «الآية». (٦) زيادة من د، م، أ.
(٧) انظر: الرجز فى السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٣٥٤).
(٨) زيادة من أ، وفى هـ: «الآية».

تسمع وتبصر وتبطش، وتلك لا تفعل شيئا من ذلك.

وقوله: ﴿قُلِ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلا تُنظِرُونِ﴾[1] أي: استنصروا بها على، فلا تؤخرونى طرفة عين، واجهدوا جهدكم! ﴿إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾ أي: الله حسبى وكافىّ، وهو نصيرى، وعليه متكلى، وإليه ألجأ، وهو وليى فى الدنيا والآخرة، وهو ولى كل صالح بعدى. وهذا كما قال هود، عليه السلام، لما قال له قومه: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ قَالَ إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ وَاشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ . مِن دُونِهِ فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لا تُنظِرُونِ . إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُم مَّا مِن دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [هود: ٥٤ ـ ٥٦]، وكقول الخليل [عليه السلام][2]: ﴿أَفَرَأَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ . أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ . فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ . الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ [وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ .وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ][3]﴾ الآيات [الشعراء: ٧٥ ـ ٨٠]، وكقوله لأبيه وقومه: ﴿إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ . إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ .وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: ٢٦ ـ ٢٨].

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ﴾ إلى آخر الآية، مؤكد لما تقدم، إلا أنه بصيغة الخطاب، وذلك بصيغة الغيبة؛ ولهذا قال: ﴿لا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لا يَسْمَعُوا وَتَرَاهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لا يُبْصِرُونَ﴾، كقوله تعالى: ﴿إِن تَدْعُوهُمْ لا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ [وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ][4]﴾ [فاطر: ١٤].

وقوله: ﴿وَتَرَاهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لا يُبْصِرُونَ﴾، إنما قال: ﴿يَنظُرُونَ إِلَيْكَ﴾ أي: يقابلونك بعيون مصورة كأنها ناظرة، وهى جماد؛ ولهذا عاملهم معاملة من يعقل؛ لأنها على صور مصورة كالإنسان، [فقال][5]: ﴿وَتَرَاهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ﴾ فعبر عنها بضمير من يعقل.

وقال السدى: المراد بهذا[6] المشركون وروى عن مجاهد نحوه. والأول أولى، وهو اختيار ابن جرير، وقاله قتادة.

﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ (١٩٩) وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٠٠)﴾.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ يعنى: خذ ما عفا لك من أموالهم، وما أتوك به من شىء فخذه. وكان هذا قبل أن تنزل «براءة» بفرائض الصدقات وتفصيلها، وما انتهت إليه الصدقات. قاله السدى.

وقال الضحاك، عن ابن عباس: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾: أنفق الفضل. وقال سعيد[7] بن جبير عن ابن عباس: قال: الفضل.

---

(١) زيادة من د، ك، م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٢، ٣) زيادة من أ.
(٤) زيادة من أ. وفى هـ: «الآية».
(٥) زيادة من د، أ.
(٦) فى أ: «بها».
(٧) فى م: «حميد».

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى قوله: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾: أمره الله بالعفو والصفح عن المشركين عشر سنين، ثم أمره بالغلظة عليهم. واختار هذا القول ابن جرير.

وقال غير واحد، عن مجاهد فى قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ قال: من أخلاق الناس وأعمالهم بغير تحسس[(١)].

وقال هشام بن عُرْوة، عن أبيه: أمر الله رسوله ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاق الناس. وفى رواية قال: خذ ما عفا لك من أخلاقهم.

وفى صحيح البخارى، عن هشام، عن أبيه عروة، عن أخيه[(٢)] عبد الله بن الزبير قال: إنما أنزل[(٣)]: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ من أخلاق الناس[(٤)]. وفى رواية لغيره: عن هشام، عن أبيه، عن ابن عمر. وفى رواية: عن هشام، عن أبيه، عن عائشة أنهما قالا مثل ذلك[(٥)]، والله أعلم.

وفى رواية سعيد بن منصور، عن أبى معاوية، عن هشام، عن وهب بن كيسان، عن ابن[(٦)] الزبير: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ قال: من أخلاق الناس، والله لآخذنه منهم ما صحبتهم. وهذا أشهر الأقوال، ويشهد له ما رواه ابن جرير وابن أبى حاتم جميعا: حدثنا يونس حدثنا سفيان ـ هو ابن عيينة ـ عن أمَى قال: لما أنزل الله، عز وجل، على نبيه ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ قال رسول الله ﷺ: «ما هذا يا جبريل؟» قال: إن الله أمرك أن تعفو عمن ظلمك، وتعطى من حرمك، وتصل من قطعك.

وقد رواه ابن أبى حاتم أيضا، عن أبى يزيد القراطيسى كتابة، عن أَصْبَغ بن الفرج، عن سفيان، عن أُمَىّ عن الشعبى. نحوه، وهذا ـ على كل حال ـ مرسل، وقد روى له شاهد[(٧)] من وجوه أخر، وقد روى مرفوعا عن جابر وقيس بن سعد بن عبادة، عن النبى ﷺ، أسندهما ابن مردويه[(٨)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا معاذ بن رفاعة، حدثنى على بن يزيد، عن القاسم، عن أبى أمامة الباهلى، عن عقبة بن عامر، رضى الله عنه، قال: لقيت رسول الله ﷺ فابتدأته، فأخذت بيده، فقلت: يا رسول الله، أخبرنى بفواضل الأعمال. فقال: «يا عقبة، صل من قطعك، واعط من حرمك، وأعرض عمن ظلمك».

وروى الترمذى نحوه، من طريق عبيد الله بن زَحْر[(٩)]، عن على بن يزيد، به. وقال: حسن[(١٠)].

قلت: ولكن «على بن يزيد» وشيخه «القاسم أبو عبد الرحمن»، فيهما ضعف.

---

(١) فى د، ك، م: «تحسيس»، وفى أ: «تجسيس». (٢) فى أ: «عن أبيه». (٣) فى أ: «أنزل الله».
(٤) صحيح البخارى برقم (٤٦٤٣، ٤٦٤٤).
(٥) قال الحافظ ابن حجر فى «فتح البارى» (٨/٣٠٥): «وقال عبيد الله بن عمر، عن هشام، عن أبيه، عن ابن عمر، أخرجه البزار والطبرانى وهى شاذة، وكذا رواية حماد بن سلمة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة عند ابن مردويه».
(٦) فى أ: «عن أبى». (٧) فى ك، م: «شواهد».
(٨) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (٣/٦٢٨).
(٩) فى م: «أحمد»، وفى أ: «نحر».
(١٠) المسند (٤/١٤٨) وسنن الترمذى برقم (٢٤٠٦).

وقال البخارى قوله: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ «العرف»: المعروف. حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهرى، أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن ابن عباس قال: قدم عيينة بن حصن بن حذيفة، فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس ـ وكان من النفر الذين يدنيهم عمر ـ وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته ـ كُهولاً كانوا أو شبانا ـ فقال عيينة لابن أخيه: يابن أخى، لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لى عليه. قال: سأستأذن لك عليه. قال ابن عباس: فاستأذن الحر لعيينة، فأذن له عمر[رضى الله عنه][1]، فلما دخل عليه قال: هى يا بن الخطاب، فوالله ما تعطينا الجزل، ولا تحكم بيننا بالعدل. فغضب عمر حتى هم أن يوقع به، فقال له الحر: يا أمير المؤمنين، قال الله لنبيه ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ . وإن هذا من الجاهلين، والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وَقَّافًا عند كتاب الله، عز وجل. انفرد بإخراجه البخارى[2].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى قراءة، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى مالك بن أنس، عن عبد الله بن نافع؛ أن سالم بن عبد الله بن عمر مر على عير لأهل الشام وفيها جرس، فقال: إن هذا منهى عنه، فقالوا: نحن أعلم بهذا منك، إنما يكره الجُلْجُل الكبير، فأما مثل هذا فلا بأس به. فسكت سالم وقال: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ .

وقول البخارى: «العرف: المعروف» نص عليه عروة بن الزبير، والسُّدِّى، وقتادة، وابن جرير، وغير واحد. وحكى ابن جرير أنه يقال: أوليته عرفاً، وعارفاً، وعارفة، كل ذلك بمعنى: «المعروف». قال: وقد أمر الله نبيه ﷺ أن يأمر عباده بالمعروف، ويدخل فى ذلك جميع الطاعات، وبالإعراض عن الجاهلين، وذلك وإن كان أمراً لنبيه ﷺ فإنه تأديب لخلقه باحتمال من ظلمهم واعتدى عليهم، لا بالإعراض عمن جهل الحق الواجب من حق الله، ولا بالصفح عمن كفر بالله وجهل وحدانيته، وهو للمسلمين حرب.

وقال سعيد بن أبى عَرُوبة، عن قتادة فى قوله: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ قال: هذه أخلاق أمر الله [عز وجل][3] بها نبيه ﷺ، ودله عليها.

وقد أخذ بعض الحكماء هذا المعنى، فسبكه فى بيتين فيهما جناس فقال:

خُذ العفو وأمر بعُرف كَمَا ... أُمِرتَ وأعْرِض عن الجَــاهلينْ

ولِنْ فى الكَلام لكُلِّ الأنَام ... فَمُسْتَحْسَن من ذَوِى الجاه لين

وقال بعض العلماء: الناس رجلان: فرجل محسن، فخذ ما عفا لك من إحسانه، ولا تكلفه فوق طاقته ولا ما يحرجه. وإما مسىء، فمره بالمعروف، فإن تمادى على ضلاله، واستعصى عليك، واستمر فى جهله، فأعرض عنه، فلعل ذلك أن يرد كيده، كما قال تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ. وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ . وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ﴾

(١) زيادة من أ.
(٢) صحيح البخارى برقم (٤٦٤٢).
(٣) زيادة من أ.

[المؤمنون: ٩٦ ـ ٩٨]، وقال تعالى: ﴿وَلا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ . وَمَا يُلَقَّاهَا﴾ أى هذه الوصية ﴿إِلا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ . وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾[فصلت: ٣٤ـ ٣٦]، وقال فى هذه السورة الكريمة أيضا: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾فهذه الآيات الثلاث فى «الأعراف» و«المؤمنون»و«حم السجدة»، لا رابع لهن، فإنه تعالى يرشد فيهن إلى معاملة العاصى من الإنس بالمعروف والتى هى أحسن، فإن ذلك يكفه عما هو فيه من التمرد بإذنه تعالى؛ ولهذا قال: ﴿فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾. ثم يرشد تعالى إلى الاستعاذة به من شيطان الجان، فإنه لايكفه[١]عنك الإحسان، وإنما يريد هلاكك ودمارك بالكلية، فإنه عدو مبين لك ولأبيك من قبلك.

قال ابن جرير فى تفسير قوله: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ﴾: وإما يُغْضِبَنَّك من الشيطان غضب يصدك عن الإعراض عن الجاهلين[٢]، ويحملك على مجازاتهم ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾، يقول: فاستجر بالله من نزغه ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، يقول: إن الله الذى تستعيذ به من نزغ الشيطان سميع لجهل الجاهل عليك، والاستعاذة به من نزغه، ولغير ذلك من كلام خلقه، لا يخفى عليه منه شىء، عليم بما يذهب عنك نزغ الشيطان، وغير ذلك من أمور خلقه.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: لما نزل: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ قال رسول الله ﷺ: «يارب، كيف بالغضب؟»، فأنزل الله: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[٣].

قلت: وقد تقدم فى أول الاستعاذة حديث الرجلين اللذين تسابا بحضرة النبى ﷺ، فغضب أحدهما حتى جعل أنفه يتمزع غضباً، فقال رسول الله ﷺ: «إنى لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم». فقيل له، فقال: ما بى من جنون[٤].

وأصل «النزغ»: الفساد، إما بالغضب أو غيره، قال الله تعالى: ﴿وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ﴾[الإسراء: ٥٣]، و«العياذ»: الالتجاء والاستناد والاستجارة من الشر، وأما «الملاذ» ففى طلب الخير، كما قال أبو الطيب [الحسن بن هانئ][٥] المتنبى:

يَا مَنْ أَلُوذُ بِهِ فِيمَا أُؤَمِّلُه ... وَمَنْ أَعُوذُ بِهِ مِمَّا أُحَاذِرُه
لا يَجْبر الناس عَظْماً أنت كاسِرُه ... ولاَ يَهِيضُون عَظْماً أنت جَابِره[٦]

وقد قدمنا أحاديث الاستعاذة فى أول التفسير، بما أغنى عن إعادته هاهنا.

---

(١) فى ك، م: «لا يكفيه»، وفى أ: «لا يكفيك». (٢) فى د، ك، م: «الجاهل».
(٣) تفسير الطبرى (١٣/ ٣٣٣).
(٤) انظر: الحديث وتخريجه فى الكلام على الاستعاذة.
(٥) زيادة من ك، م، أ .
(٦) ديوان المتنبى (٢/ ٢٧٢).
قال الحافظ ابن كثير فى البداية والنهاية (١١/ ٢٧٥): «وقد بلغنى عن شيخنا العلامة شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، رحمه الله، أنه كان ينكر على المتنبى هذه المبالغة فى مخلوق ويقول: إنما يصلح لجناب الله سبحانه وتعالى.
وأخبرنى العلامة شمس الدين بن القيم، رحمه الله، أنه سمع الشيخ تقى الدين المذكور يقول: ربما قلت هذين البيتين فى السجود، أدعوا الله بما تضمناه من الذل والخضوع».

﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ (٢٠١) وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لا يُقْصِرُونَ (٢٠٢)﴾.

يخبر تعالى عن المتقين من عباده الذين أطاعوه فيما أمر، وتركو ما عنه زجر، أنهم ﴿إِذَا مَسَّهُمْ﴾ أى: أصابهم«طيف» وقرأ آخرون: «طائف»، وقد جاء فيه حديث، وهما قراءتان مشهورتان، فقيل: بمعنى واحد. وقيل: بينهما فرق، ومنهم من فسر ذلك بالغضب، ومنهم من فسره بمس الشيطان بالصرع ونحوه، ومنهم من فسره بالهم بالذنب، ومنهم من فسره بإصابة الذنب.

وقوله: ﴿تَذَكَّرُوا﴾ أى: عقاب الله وجزيل ثوابه، ووعده ووعيده، فتابوا وأنابوا، واستعاذوا بالله ورجعوا إليه من قريب. ﴿فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾أى: قد استقاموا وصحوا مما كانوا فيه.

وقد أورد[(١)] الحافظ أبو بكر بن مردويه هاهنا حديث محمد بن عمرو،عن أبى سلمة،عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: جاءت امرأة إلى النبى[(٢)] ﷺ وبها طيف فقالت: يا رسول الله، ادع الله أن يشفينى. فقال: «إن شئت دعوت الله فشفاك، وإن شئت فاصبرى ولاحساب عليك». فقالت: بل أصبر، ولا حساب على.

ورواه غير واحد من أهل السنن، وعندهم: قالت[(٣)]: يا رسول الله، إنى أصرع وأتكشف، فادع الله أن يشفينى. فقال [(٤)]: «إن شئت دعوت الله أن يشفيك، وإن شئت صبرت ولك الجنة؟» فقالت: بل أصبر، ولى الجنة، ولكن[(٥)] ادع الله ألا أتكشف، فدعا لها، فكانت لا تتكشف.

وأخرجه الحاكم فى مستدركه، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه[(٦)].

وقد ذكر الحافظ ابن عساكر فى ترجمة «عمرو بن جامع» من تاريخه: أن شاباً كان يتعبد فى المسجد، فهويته امرأة، فدعته إلى نفسها، وما[(٧)] زالت به حتى كاد يدخل معها المنزل، فذكر هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾، فخر مغشياً عليه، ثم أفاق فأعادها، فمات. فجاء عمر فعزَّى فيه أباه[(٨)]، وكان قد دفن ليلاً، فذهب فصلى على قبره بمن معه، ثم ناداه عمر فقال: يا فتى[(٩)]، ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٤٦]، وأجابه الفتى من داخل القبر: يا عمر، قد أعطانيهما ربى، عز وجل، فى الجنة مرتين[(١٠)].

وقوله: ﴿وَإِخْوَانُهُمْ﴾ أى: وإخوان الشياطين من الإنس، كقوله: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ [الإسراء: ٢٧]، وهم أتباعهم والمستمعون[(١١)] لهم القابلون[(١٢)] لأوامرهم ﴿يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ﴾ أى: تساعدهم الشياطين على [فعل][(١٣)] المعاصى، وتسهلها عليهم وتحسنها لهم.

---

(١) فى ك: «روى». (٢) فى أ: «رسول الله». (٣) فى م، أ: «فقالت».
(٤) فى أ: «فقال رسول الله ﷺ». (٥) فى أ: «ولكن يا رسول الله».
(٦) المستدرك (٤/٢١٨).
(٧) فى د: «فما». (٨) فى أ: «أهله». (٩) فى د، ك، أ: «يا فلان».
(١٠) تاريخ دمشق لابن عساكر (١٣/٤١١، ٤١٢) «القسم المخطوط». ومختصر تاريخ دمشق لابن منظور (١٩/ ١٩٠، ١٩١).
(١١) فى ك، م، أ: «المستمعين». (١٢) فى أ: «القائلون». (١٣) زيادة من أ.

وقال ابن كثير: المد: الزيادة. يعنى: يزيدونهم فى الغى، يعنى: الجهل والسفه.

﴿ثُمَّ لا يُقْصِرُونَ﴾ قيل: معناه: إن الشياطين تمد، والإنس لا تقصر فى أعمالهم بذلك. كما قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لا يُقْصِرُونَ﴾ قال: لا الإنس يقصرون عما يعملون من السيئات، ولا الشياطين تمسك عنهم.

قيل: معناه كما رواه العوفى، عن ابن عباس فى قوله: ﴿يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لا يُقْصِرُونَ﴾ قال: هم الجن، يوحون إلى أوليائهم من الإنس ﴿ثُمَّ لا يُقْصِرُونَ﴾ يقول: لا يسأمون.

وكذا قال السُّدِّى وغيره: يعنى: أن الشياطين يمدون أولياءهم من الإنس ولا تسأم من إمدادهم فى الشر؛ لأن ذلك طبيعة لهم وسَجِيَّة، لا تفتر فيه ولا تبطل عنه، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا﴾ [مريم: ٨٣] قال ابن عباس وغيره: تزعجهم إلى المعاصى إزعاجا.

﴿ وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِآيَةٍ قَالُوا لَوْلا اجْتَبَيْتَهَا قُلْ إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِن رَّبِّي هَذَا بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (٢٠٣) ﴾.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَوْلا اجْتَبَيْتَهَا﴾ يقول: لولا تلقيتها. وقال مرة أخرى: لولا أحدثتها فأنشأتها.

وقال ابن جرير(١)، عن عبد الله بن كثير، عن مجاهد فى قوله [تعالى](٢): ﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِآيَةٍ قَالُوا لَوْلا اجْتَبَيْتَهَا﴾ قال: لولا اقتضيتها، قالوا: تخرجها من نفسك. وكذا قال قتادة، والسدى، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، واختاره ابن جرير.

وقال العوفى، عن ابن عباس [رضى الله عنه](٣): ﴿لَوْلا اجْتَبَيْتَهَا﴾ يقول: تلقيتها من الله، عز وجل(٤).

وقال الضحاك: ﴿لَوْلا اجْتَبَيْتَهَا﴾يقول: لولا أخذتها أنت فجئت بها من السماء.

ومعنى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِآيَةٍ﴾ أى: معجزة، وخارق، كما قال تعالى: ﴿ إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤]، يقولون للرسول ﷺ: ألا تجهد نفسك فى طلب الآيات [من الله](٥) حتى نراها ونؤمن بها، قال الله تعالى له: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِن رَّبِّي﴾ أى: أنا لا أتقدم إليه تعالى فى شىء، وإنما أتبع ما أمرنى به فأمتثل ما يوحيه إلى، فإن بعث آية قبلتها، وإن منعها لم أسأله ابتداء إياها؛ إلا أن يأذن لى فى ذلك، فإنه حكيم عليم.

ثم أرشدهم إلى أن هذا القرآن هو أعظم المعجزات، وأبين الدلالات، وأصدق الحجج والبينات، فقال: ﴿ هَذَا بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾.

---

(١) فى د، أ: «جريج». (٢) زيادة من ك، أ. (٣) زيادة من أ.
(٤) فى د، ك، أ: «تعالى». (٥) زيادة من م.

﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (٢٠٤) ﴾.

لما ذكر تعالى أن القرآن بصائر للناس وهدى ورحمة، أمر تعالى بالإنصات عند تلاوته إعظاماً له واحتراماً، لا كما كان يعتمده كفار قريش المشركون[١] في قولهم: ﴿لا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ [لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ][٢]﴾ [فصلت: ٢٦]، ولكن يتأكد ذلك في الصلاة المكتوبة إذا جهر الإمام بالقراءة كما ورد الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه، من حديث أبي موسى الأشعري، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا»[٣]، وكذلك رواه أهل السنن من حديث أبي هريرة[٤]، وصححه مسلم بن الحجاج أيضا، ولم يخرجه في كتابه[٥]. وقال إبراهيم بن مسلم الهجري، عن أبي عياض، عن أبي هريرة قال: كانوا يتكلمون في الصلاة، فلما نزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ [وَأَنصِتُوا][٦]﴾، والآية الأخرى، أمروا بالإنصات[٧].

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، قال ابن مسعود: كنا يسلم بعضنا على بعض في الصلاة: سلام على فلان، وسلام على فلان، فجاء القرآن: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

وقال أيضا: حدثنا أبو كريب، حدثنا المحاربي، عن داود بن أبي هند، عن بشير بن جابر قال: صلى ابن مسعود، فسمع ناساً يقرؤون مع الإمام، فلما انصرف قال: أما آن لكم أن تفهموا؟ أما آن لكم أن تعقلوا؟ ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا﴾، كما أمركم[٨] الله[٩].

قال: وحدثني أبو السائب، حدثنا حفص، عن أشعث، عن الزهري قال: نزلت هذه الآية في فتى من الأنصار، كان رسول الله ﷺ كلما قرأ شيئا قرأه، فنزلت: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا﴾.

وقد روى الإمام أحمد وأهل السنن، من حديث الزهري، عن ابن أُكَيْمَةَ الليثي، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة، فقال: «هل قرأ أحد منكم معي آنفا؟» قال رجل: نعم يا رسول الله. قال[١٠]: «إني أقول: ما لي أنازع القرآن؟» قال: فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما جهر فيه رسول الله ﷺ بالقراءة من الصلوات[١١]، حين سمعوا ذلك من

---

(١) في أ: «المشركين».
(٢) زيادة من د.
(٣) صحيح مسلم برقم (٤٠٤).
(٤) رواه النسائي في السنن (٢/١٤١)، وابن ماجة في السنن برقم (٨٤٦).
(٥) انظر الكلام على هذه الزيادة في: سورة الفاتحة.
(٦) زيادة من م.
(٧) رواه الطبري في تفسيره (١٣/٣٤٥).
(٨) في أ: «كما أمر».
(٩) تفسير الطبري (١٣/٣٤٦).
(١٠) في ك، م: «فقال».
(١١) في د: «الصلاة».

رسول الله ﷺ[1].

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن». وصححه أبو حاتم الرازي.

وقال عبد الله بن المبارك، عن يونس، عن الزهري قال: لا يقرأ من وراء الإمام فيما يجهر به الإمام، تكفيهم قراءة الإمام وإن لم يسمعهم صوته، ولكنهم يقرؤون فيما لا يجهر به سراً في أنفسهم، ولا يصلح لأحد خلفه أن يقرأ معه فيما يجهر به سراً ولا علانية، فإن الله تعالى قال: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

قلت: هذا مذهب طائفة من العلماء: أن المأموم لا يجب عليه في الصلاة الجهرية قراءة فيما جهر فيه الإمام لا الفاتحة ولا غيرها، وهو أحد قولي الشافعي، وهو القديم كمذهب مالك، ورواية عن أحمد بن حنبل، لما ذكرناه من الأدلة المتقدمة. وقال في الجديد: يقرأ الفاتحة فقط في سكتات الإمام، وهو قول طائفة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم. وقال أبو حنيفة وأحمد بن حنبل: لا يجب على المأموم قراءة أصلاً في السرية ولا الجهرية، لما ورد في الحديث: «من كان له إمام فقراءته له قراءة». وهذا الحديث رواه الإمام أحمد في مسنده عن جابر مرفوعاً، وهو في موطأ مالك عن وهب بن كيسان، عن جابر موقوفاً، وهذا أصح. وهذه المسألة مبسوطة في غير هذا الموضع[2]، وقد أفرد لها الإمام أبو عبد الله البخاري مصنفاً على حدة[3]، واختار وجوب القراءة خلف الإمام في السرية والجهرية أيضا، والله أعلم.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا﴾ يعني: في الصلاة المفروضة. وكذا روي عن عبد الله بن المغفل.

وقال ابن جرير: حدثنا حُمَيْد بن مَسْعَدَة، حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا الجريري، عن طلحة بن عبيد الله بن كَرِيزَ قال: رأيت عبيد بن عمير وعطاء بن أبي رباح يتحدثان، والقاص يقص، فقلت: ألا تسمعان إلى الذكر وتستوجبان الموعود؟ قال: فنظرا إلي، ثم أقبلا على حديثهما. قال: فأعدت[4]، فنظر إلي، وأقبلا[5] على حديثهما. قال: فأعدت الثالثة، قال: فنظرا إلي فقالا: إنما ذلك في الصلاة: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا﴾.

وقال سفيان الثوري، عن أبي هاشم إسماعيل بن كثير، عن مجاهد في قوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا﴾ قال: في الصلاة. وكذا رواه غير واحد عن مجاهد.

وقال عبد الرزاق، عن الثوري، عن ليث، عن مجاهد قال: لا بأس إذا قرأ الرجل في غير الصلاة أن يتكلم.

---

(١) المسند (٢/ ٣٠١) وسنن أبي داود برقم (٨٢٦) وسنن الترمذي برقم (٣١٢) وسنن النسائي (٢/ ١٤٠) وسنن ابن ماجة برقم (٨٤٨).

(٢) انظر الكلام مبسوطاً في: مقدمة سورة الفاتحة.

(٣) سماه «جزء القراءة خلف الإمام» مطبوع في مؤسسة الرسالة ببيروت.

(٤) في أ: «فأعدت الكلام». (٥) في أ: «ثم أقبلا».

وكذا قال سعيد بن جبير، والضحاك، وإبراهيم النخعي، وقتادة، والشعبي، والسدي، وعبد الرحمن ابن زيد بن أسلم: أن المراد بذلك في الصلاة.

وقال شعبة، عن منصور، سمعت إبراهيم بن أبي حرة يحدث أنه سمع مجاهدا يقول في هذه الآية: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا﴾ قال: في الصلاة والخطبة يوم الجمعة.

وكذا روى ابن جريج[١]، عن عطاء، مثله.

وقال هُشَيْم، عن الربيع بن صبيح، عن الحسن قال: في الصلاة وعند الذكر.

وقال ابن المبارك، عن بَقِيَّة: سمعت ثابت بن عجلان يقول: سمعت سعيد بن جبير يقول في قوله: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا﴾ قال: الإنصات يوم الأضحى، ويوم الفطر، ويوم الجمعة، وفيما يجهر به الإمام من الصلاة.

وهذا اختيار ابن جرير أن المراد بذلك [الإنصات في الصلاة وفي الخطبة؛ لما جاء في الأحاديث من الأمر بالإنصات][٢] خلف الإمام وحال الخطبة.

وقال عبد الرزاق، عن الثوري، عن ليث، عن مجاهد أنه كره إذا مر الإمام بآية خوف أو بآية رحمة أن يقول أحد من خلفه شيئا، قال: السكوت.

وقال مبارك بن فَضَالة، عن الحسن: إذا جلست إلى القرآن، فأنصت له.

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا عباد بن ميسرة، عن الحسن، عن أبي هريرة، رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من استمع إلى آية من كتاب الله، كتبت له حسنة مضاعفة، ومن تلاها كانت له نوراً يوم القيامة». تفرد به أحمد[٣]، رحمه الله.

﴿ وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ (٢٠٥) إِنَّ الَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ (٢٠٦) ﴾.

يأمر تعالى بذكره أول النهار وآخره، كما أمر بعبادته في هذين الوقتين في قوله: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩]. وقد كان هذا قبل أن تفرض الصلوات الخمس ليلة الإسراء، وهذه الآية مكية.

وقال هاهنا بالغدو ـ وهو أوائل النهار: ﴿وَالْآصَالِ﴾: جمع أصيل، كما أن الأيمان جمع يمين.

وأما قوله: ﴿تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ أي: اذكر ربك في نفسك رهبة ورغبة، وبالقول لا جهراً؛ ولهذا

---

(١) في د، أ: «ابن جرير». (٢) زيادة من م، أ.

(٣) المسند (٢/ ٣٤١) وفي إسناده عباد بن ميسرة وهو ضعيف.

قال: ﴿وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ . وهكذا يستحب أن يكون الذكر لا يكون نداء و[لا][١] جهراً بليغاً؛ ولهذا لما سألوا رسول الله ﷺ فقالوا: أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه؟ فأنزل الله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦][٢].

وفى الصحيحين عن أبى موسى الأشعرى قال: رفع الناس أصواتهم بالدعاء فى بعض الأسفار، فقال لهم النبى ﷺ: «أيها الناس، اربعوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائباً؛ إن الذى تدعونه سميع قريب»[٣].

وقد يكون المراد من هذه الآية كما فى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً﴾ [الإسراء: ١١٠]، فإن المشركين كانوا إذا سمعوا القرآن سبوه، وسبوا من أنزله، و[سبوا][٤] من جاء به؛ فأمره الله تعالى ألا يجهر به، لئلا ينال منه المشركون، ولا يخافت به عن أصحابه فلا يسمعهم، وليتخذ سبيلاً بين الجهر والإسرار. وكذا قال فى هذه الآية الكريمة: ﴿وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ﴾ .

وقد زعم ابن جرير وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم قبله: أن المراد بهذه الآية: أمر السامع للقرآن فى حال استماعه بالذكر على هذه الصفة. وهذا بعيد مناف للإنصات المأمور به، ثم المراد بذلك فى الصلاة، كما تقدم، أو الصلاة والخطبة، ومعلوم أن الإنصات إذ ذاك أفضل من الذكر باللسان، سواء كان سراً أو جهراً، فهذا الذى قالاه لم يتابعا عليه، بل المراد الحض على كثرة الذكر من العباد بالغدو والآصال، لئلا يكونوا من الغافلين؛ ولهذا مدح الملائكة الذين يسبحون الليل والنهار لا يفترون، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ [وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ][٥]﴾. وإنما ذكرهم بهذا ليتشبه بهم فى كثرة طاعتهم وعبادتهم؛ ولهذا شرع لنا السجود هاهنا لما ذكر سجودهم لله، عز وجل، كما جاء فى الحديث: «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها، يتمون الصفوف الأُوَل، ويتراصُّون فى الصف»[٦].

وهذه أول سجدة فى القرآن، مما يشرع لتاليها ومستمعيها السجود بالإجماع. وقد ورد فى حديث رواه ابن ماجة، عن أبى الدرداء، عن النبى ﷺ أنه عدها فى سجدات القرآن[٧].

ولله الحمد والمنة

---

(١) زيادة من أ.

(٢) رواه الطبرى فى تفسيره (٣/ ٤٨٠) من طريق عبدة السجستانى، عن الصلت بن حكيم، عن أبيه، عن جده فذكره، وقد سبق الكلام عليه عند الآية: ١٨٦ من سورة البقرة.

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٢٠٥) وصحيح مسلم برقم (٢٧٠٤).

(٤) زيادة من د.

(٥) زيادة من ك، م، أ، وفى هـ: «الآية».

(٦) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٤٣٠) من حديث جابر بن سمرة، رضى الله عنه.

(٧) سنن ابن ماجة برقم (١٠٥٦).

(٨) زيادة من ك، م.

سورة الأعراف

مكيّة إلّا ثمان آياتٍ مِن قوله: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ﴾ [الأعراف، ١٦٣/٧] إلى قوله: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ﴾ [الأعراف، ١٧١/٧]، وآيها مائتان وخمس.[١]

/ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ[٢] [٢٨٦و]

﴿الٓمٓصٓ ۝١ كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِى صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝٢﴾

﴿الٓمٓصٓ﴾ إمّا مسرود على نمط التعديد بأحد الوجهين المذكورين في فاتحة سورة البقرة،[٣] فلا محلَّ له مِن الإعراب، وإمّا اسمٌ للسورة، فمحلّه الرفع على أنّه خبرُ مبتدأ محذوف، والتقدير: هذا الٓمٓصٓ، أي مسمًّى به، وتذكير اسم الإشارة مع تأنيث المسمَّى لِما أنّ الإشارة إليه مِن حيث إنّه مسمًّى بالاسم المذكور، لا مِن حيث إنّه مسمًّى بالسورة، وإنّما صحّت الإشارة إليه مع عدم سبق ذكره لِما أنّه باعتبار كونه بصدد الذِّكر صار في حكم الحاضر المشاهَد.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿كِتَٰبٌ﴾ على الوجه الأوّل خبرُ مبتدأ محذوف، هو ما يُنبِئ عنه تعديدُ الحروف، كأنّه قيل: المؤلَّفُ مِن جنس هذه الحروف -مرادًا به السورة- كتابٌ... إلخ، أو اسمُ إشارة أشيرَ به إليه[٤] تنزيلًا لحضور المؤلَّف منه منزلةَ حضور نفس المؤلَّف، أي: هذا كتابٌ... إلخ؛ وعلى الوجه الثاني خبرٌ بعد خبرٍ، جِيء به إثر بيان كونه مترجمًا باسم بديع مُنبِئٍ عن غرابته في نفسه، إبانةً لجلالة محلّه ببيان كونه فردًا مِن أفراد الكتب الإلهيّة حائزًا للكمالات المختصّة بها.

---

[١] م - سورة الأعراف، مكيّة إلّا ثمان آياتٍ مِن قوله: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ﴾، وآيها مائتان وخمس؛ ط: سورة الأعراف، مكيّة غير ثمان آياتٍ: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ﴾ إلى ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا﴾، وهي مائتان وخمس أو ستّ آياتٍ.

[٢] وفي هامش م: عليك توكّلت يا ربّ العالمين.

[٣] انظر: تفسير البقرة، ١/٢.

[٤] أي: إلى المؤلَّف مِن جنس هذه الحروف.

وقد جُوّز كونه خبرًا، و﴿الٓمٓصٓ﴾ مبتدأً، أي: المسمّى بـ﴿الٓمٓصٓ﴾ كتابٌ؛ وقد عرفتَ ما فيه مِن أنّ ما يُجعَل عنوانًا للموضوع حقُّه أن يكون قبل ذلك معلومَ الانتساب إليه عند المخاطَب، وإذ لا عهدَ بالتسمية قبلُ، فحقُّها الإخبارُ بها.

﴿أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ أي: مِن جهته تعالى. بُنِي الفعل للمفعول جريًا على سَنَن الكبرياء، وإيذانًا بالاستغناء عن التصريح بالفاعل لغاية ظهور تعيّنِه، وهو السرّ في ترك ذكر مَبدَأ الإنزال كما في قوله جلّ ذِكره: ﴿بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [المائدة، ٦٧/٥] ونظائرِه. والجملة صفة لـ﴿كِتَٰبٌ﴾، مشرِّفةٌ له ولمَن أُنزل إليه؛ وجعلُه خبرًا له على معنى: "كتاب عظيمُ الشأنِ أُنزلَ إليك" خلافُ الأصل.

﴿فَلَا يَكُن فِي صَدۡرِكَ حَرَجٌ﴾ أي: شكٌّ، كما في قوله تعالى: / ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكّٖ مِّمَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ﴾ [يونس، ٩٤/١٠]؛ خَلَا أنّه عُبّر عنه بما يلازمه مِن الحَرَج -فإنّ الشاكّ يعتريه ضيقُ الصدر، كما أنّ المتيقِّن يعتريه انشراحه وانفساحه- مبالغةً في تنزيه ساحته عليه السلام عن نسبة الشكّ إليه ولو في ضِمن النهي، فإنّه مِن الأحوال القلبيّة التي يستحيل اعتراؤها إيّاه عليه السلام. وما قد يقع مِن نسبته إليه في ضمن النهي، فعلى طريقة التهييج والإلهاب والمبالغة في التنفير والتحذيرِ بإيهامِ أنّ ذلك مِن القُبح والشرّيّة بحيث يُنهَى عنه مَن لا يمكن صدورُه عنه أصلًا، فكيف بمَن يمكن ذلك منه؟ والتنوين للتحقير. [٢٨٦ظ]

والجارّ في قوله تعالى: ﴿مِّنۡهُ﴾ متعلِّق بـ﴿حَرَجٌ﴾، يقال: "حَرِج منه"، أي: ضاق به صدرُه، أو بمحذوف وقع صفةً له، أي: حرجٌ كائنٌ منه، أي: لا يكنْ فيك شكٌّ ما في حقّيّته أو في كونه كتابًا منزلًا إليك مِن عنده تعالى؛ فـ"الفاء" على الأوّل لترتيب النهي أو الانتهاء على مضمون الجملة، فإنّه ممّا يوجِب انتفاءَ الشكّ فيما ذُكر بالكلّيّة وحصولَ اليقين به قطعًا؛ وأمّا على الثاني، فهي لترتيب ما ذُكر على الإخبار بذلك، لا على نفسه، فتدبَّرْ.

وتوجيه النهي إلى الحَرَج -مع أنّ المراد نهيُه عليه السلام عنه- إمّا لِما مرّ مِن المبالغة في تنزيهه عليه السلام عن الشكّ فيما ذُكر، فإنّ النهي عن الشيء ممّا يوهِم إمكانَ صدور المَنهي عنه عن المَنهي، وإمّا للمبالغة في النهي،

فإنّ وقوع الشكّ في صدره عليه السلام سببٌ لاتّصافه عليه السلام به، والنهيُ عن السبب نهيٌ عن المسبَّب بالطريق البرهاني ونفيٌ له عن أصله بالمرّة كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ﴾ الآية [المائدة، ٥/٢، ٨]. وليس هذا مِن قبيل "لا أُرَيَنَّك ههنا"، فإنّ النهي هناك واردٌ على المسبَّب مرادًا به النهيُ عن السبب، فيكونُ المآل نهيَه عليه السلام عن تعاطي ما يُورث / الحرَجَ، فتأمَّلْ. [٢٨٧و]

وقيل: الحَرَج على حقيقته، أي لا يكنْ فيك ضيقُ صدر مِن تبليغه مخافةَ أن يكذّبوك أو أن تقصِّر في القيام بحقّه؛ فإنّه عليه السلام كان يخاف تكذيبَ قومه له وإعراضَهم عنه، فكان يَضيق صدرُه مِن الأداء ولا ينبسِط له، فآمَنَه الله عزّ وجلّ ونهاه عن المُبالاة بهم؛ فـ"الفاء" حينئذ للترتيب على مضمون الجملة أو على الإخبار به، فإنّ كلًّا منهما موجِب للإقدام على التبليغ وزوالِ الخوف قطعًا، وإن كان إيجابُ الثاني بواسطة الأوّل.

وقوله تعالى: ﴿لِتُنذِرَ بِهِۦ﴾ أي: بالكتاب المنزل، متعلِّقٌ بـ﴿أُنزِلَ﴾، وما بينهما اعتراض توسَّطَ بينهما تقريرًا لِما قبله وتمهيدًا لِما بعده وحسمًا لتوهّمِ أنّ مَورِد الشكّ هو الإنزال للإنذار. وقيل: متعلِّق بالنهي، فإنّ انتفاء الشكّ في كونه منزلًا مِن عنده تعالى موجِبٌ للإنذار به قطعًا، وكذا انتفاءُ الخوف منهم أو العلمُ بأنّه موفَّق للقيام بحقّه موجِبٌ للتجاسر على ذلك. وأنت خبير بأنّه لا يتأتّى على التفسير الأوّل؛ لأنّ تعليل النهي عن الشكّ بما ذُكِر مِن الإنذار والتذكير مع إيهامه لإمكان صدوره عنه عليه السلام مُشعِرٌ بأنّ المَنهي عنه ليس محذورًا لذاته؛ بل لإفضائه إلى فَوَات الإنذار والتذكير، لا أقلَّ مِن الإيذان بأنّ ذلك معظم غائلته، ولا ريب في فساده. وأمّا على التفسير الثاني، فإنّما يتأتّى التعليلُ بالإنذار، لا بتذكير المؤمنين؛ إذ ليس فيه شائبة خوفٍ حتّى يُجعَل غايةً لانتفائه.

وقوله تعالى: ﴿وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ في حيّز النصب بإضمار فعله معطوفًا على ﴿تُنذِرَ﴾، / أي: وتذكِّرَ المؤمنين تذكيرًا؛ أو الجرِّ عطفًا على محلّ "أن تُنذِرَ"، أي: للإنذار والتذكير؛ وقيل: مرفوع عطفًا على ﴿كِتَـٰبٌ﴾، أو خبرٌ لمبتدأ محذوف. [٢٨٧ظ]

وتخصيص التذكير بالمؤمنين للإيذان باختصاص الإنذار بالكَفَرة، أي: لتُنذِرَ به المشركين وتذكِّرَ المؤمنين. وتقديم الإنذار لأنّه أهمُّ بحسب المقام.

﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَۗ قَلِيلٗا مَّا تَذَكَّرُونَ ۝﴾

﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ﴾ كلام مستأنَف خُوطبَ به كافّة المكلَّفين بطريق التلوين وأُمروا باتّباع ما أُمِر النبيّ صلّى الله عليه وسلّم قبله بتبليغه بطريق الإنذار والتذكير. وجعلُه منزَلًا إليهم بواسطة إنزاله إليه عليه السلام إثر ذكر ما يصحّحه مِن الإنذار والتذكير[١] لتأكيد وجوب اتّباعه.

وقوله تعالى: ﴿مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ متعلّق بـ﴿أُنزِلَ﴾ على أنّ ﴿مِنۡ﴾ لابتداء الغاية مجازًا، أو بمحذوفٍ وقع حالًا مِن الموصول أو مِن ضميره في الصلة. وفي التعرّض لوصف الربوبيّة مع الإضافة إلى ضمير المخاطَبين مزيدُ لطفٍ بهم وترغيبٌ لهم في الامتثال بما أُمروا به وتأكيدٌ لوجوبه. وجعلُ ما أُنزلَ ههنا عامًّا للسنّة القوليّة والفعليّة بعيدٌ؛ نعم، يعمّهما حكمُه بطريق الدلالة، لا بطريق العبارة.

ولمّا كان اتّباعُ ما أنزله الله تعالى اتّباعًا له تعالى، عُقّب الأمر بذلك[٢] بالنهي عن اتّباع غيره تعالى، فقيل: ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ﴾ أي: مِن دون ربّكم الذي أنزل إليكم ما يهديكم إلى الحقّ. ومحلّه النصب على أنّه حال مِن فاعل فعلِ النهي، أي: لا تتّبِعوا متجاوِزين[٣] اللهَ تعالى ﴿أَوۡلِيَآءَ﴾ مِن الجنّ والإنس بأن تقبَلوا منهم / ما يُلقونه إليكم بطريق الوسوسة والإغواء مِن الأباطيل ليضلّوكم [٢٨٨و]
عن الحقّ ويحمِلوكم على البِدع والأهواء الزائغة؛ أو مِن ﴿أَوۡلِيَآءَ﴾، قُدّم عليه لكونه نكرةً، إذ لو أُخّر عنه لَكان صفةً له، أي: أولياءَ كائنةً غيرَه تعالى. وقيل: الضمير للموصول على حذف المضاف في ﴿أَوۡلِيَآءَ﴾، أي: ولا تتّبِعوا مِن دون ما أُنزلَ أباطيلَ أولياءَ، كأنّه قيل: ولا تتّبِعوا مِن دون دين ربّكم دينَ أولياءَ. وقُرئ: "وَلَا تَبْتَغُوا"[٤] كما في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا﴾ [آل عمران، ٨٥/٣].

---

[١] وفي هامش م: فإنّهما مِن مقتضَيات إنزاله إليهم. «منه».

[٢] وفي عامش م: أي: باتّباع ما أنزل الله تعالى.

[٣] س + دين.

[٤] قراءة شاذّة، مرويّة عن الجحدري ومالك بن دينار. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٣.

وقوله تعالى: ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ بحذف إحدى التاءين وتخفيفِ الذال. وقُرئ بتشديدها على إدغام التاء المهموسة في الذال المجهورة.[١] وقُرئ: "يَتَذَكَّرُونَ"[٢] على صيغة الغَيبة.

و﴿قَلِيلًا﴾ نصب إمّا بما بعده على أنّه نعتٌ لمصدر محذوف مقدَّمٍ للقَصر، أو لزمانٍ كذلك محذوفٍ، و﴿مَا﴾ مزيدة لتأكيد القلّة، أي: تذكُّرًا قليلًا أو زمانًا قليلًا تَذَكّرون، لا كثيرًا، حيث لا تتأثّرون بذلك ولا تعملون بموجَبه وتتركون دينَ الله تعالى وتتّبعون غيرَه. ويجوز أن يراد بالقلّة العدمُ كما قيل في قوله تعالى:[٣] ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة، ٨٨/٢]. والجملة اعتراض تذييلي مَسوقٌ لتقبيح حال المخاطَبين. والالتفات على القراءة الأخيرة للإيذان باقتضاء سوء حالهم في عدم الامتثال بالأمر والنهي صَرْفَ الخطاب عنهم وحكايةَ جناياتهم لغيرهم بطريق المُباثّة.

وإمّا[٤] نصبٌ على أنّه حال مِن فاعل ﴿لَا تَتَّبِعُوا﴾، و﴿مَا﴾ مصدريّة / مرتفعةٌ [٢٨٨ظ] به، أي: لا تتّبِعوا[٥] مِن دونه أولياءَ قليلًا تذكّرُكم؛ لكنْ لا على توجيه النهي إلى المقيَّد فقط كما في قوله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء، ٤٣/٤]، بل إلى المقيَّد والقيد جميعًا. وتخصيصه بالذِّكر لمَزيد تقبيح حالهم بجمعهم بين المُنكَرَين.

﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا فَجَآءَهَا بَأْسُنَا بَيَٰتًا أَوْ هُمْ قَآئِلُونَ ﴿٤﴾﴾

﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا﴾ شروع في إنذارهم بما جرى على الأمم الماضية بسبب إعراضهم عن اتّباع دين الله تعالى وإصرارِهم على اتّباع دين أوليائهم. و﴿كَمْ﴾ خبريّة للتكثير في موضع رفعٍ على الابتداء كما في قولك: "زيدٌ ضربتُه"، والخبر هو الجملة بعدها، و﴿مِّن قَرْيَةٍ﴾ تمييز، والضمير في ﴿أَهْلَكْنَٰهَا﴾

---

١ أي: "تَذْكُرُونَ". قرأ بها ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢٦٦/٢.

٢ قرأ بها ابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢٦٧/٢.

٣ م - تعالى.

٤ السياق: و﴿قَلِيلًا﴾ نصبٌ إمّا بما بعده... وإمّا نصبٌ على أنّه حال...

٥ س - أي: لا تتّبعوا.

راجعٌ إلى معنى ﴿كَمْ﴾، أي: كثيرٌ مِن القُرَى أهلكناها؛ أو في موضع نصبٍ بـ﴿أَهْلَكْنَٰهَا﴾ كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر، ٤٩/٥٤]. والمراد بإهلاكها إرادة إهلاكها كما في قوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة، ٦/٥]، أي: أردنا إهلاكها.

﴿فَجَآءَهَا﴾ أي: فجاء أهلَها ﴿بَأْسُنَا﴾ أي: عذابُنا ﴿بَيَٰتًا﴾ مصدرٌ بمعنى الفاعل، واقعٌ موقعَ الحال، أي: بائتين، كقوم لوطٍ، ﴿أَوْ هُمْ قَآئِلُونَ﴾ عطفٌ عليه، أي: أو قائلين؛ مِن القَيْلولة نِصفَ النهار، كقوم شُعيب. وإنّما حُذفت الواو مِن الحال المعطوفة على أُختها استثقالًا لاجتماع العاطفَين، فإنّ واو الحال حرفُ عطف قد استُعيرت للوصل؛ لا اكتفاءً بالضمير كما في "جاءني زيد هو فارس"، فإنّه غيرُ فصيح. وتخصيص الحالتين بـ"العذاب" لِما أنّ نزول المكروه عند الغفلة والدَّعَة أفظَعُ وحكايتَه للسامعين أزجَرُ وأردَعُ عن الاغترار بأسباب الأمن والراحة. ووصفُ الكلّ / بوصفَي البَيَات والقَيْلولة -مع أنّ بعض المُهلَكين [٢٨٩و]
بمَعزِل منهما، لاسيّما القَيْلولة- للإيذان بكمال غفلتهم وأمنهم.

﴿فَمَا كَانَ دَعْوَىٰهُمْ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَآ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ إِنَّا كُنَّا ظَٰلِمِينَ ۝٥﴾

﴿فَمَا كَانَ دَعْوَىٰهُمْ﴾ أي: دعاؤهم واستغاثتُهم ربَّهم، أو ما كانوا يدّعونه مِن دينهم وينتحلونه مِن مذهبهم ﴿إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَآ﴾ عذابُنا وعاينوا أماراته، ﴿إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ﴾ جميعًا: ﴿إِنَّا كُنَّا ظَٰلِمِينَ﴾ أي: إلّا اعترافهم بظلمهم فيما كانوا عليه وشهادتهم ببطلانه تحسّرًا عليه وندامةً وطمَعًا في الخلاص؛ وهيهاتَ ولاتَ حينَ نجاةٍ.

﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٦﴾

﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ﴾ بيان لعذابهم الأُخروي إثر بيان عذابهم الدُّنيويّ، خَلَا أنّه قد تعرّض لبيان مبادي أحوال المكلَّفين جميعًا لكونه أدخلَ في التهويل. و"الفاء" لترتيب الأحوال الأُخرويّة على الدُّنيويّة ذِكرًا حسب ترتّبها عليها وجودًا، أي: لَنسألنّ الأمم قاطبةً قائلين: ماذا أَجبتم المرسَلين؟

﴿وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ عمّا أُجيبوا. قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ﴾ [المائدة، ١٠٩/٥]. والمراد بالسؤال توبيخ الكَفَرة وتقريعُهم. والذي نُفِي بقوله تعالى: ﴿وَلَا يُسْـَٔلُ عَن ذُنُوبِهِمُ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ [القصص، ٧٨/٢٨] سؤالُ الاستعلام، أو الأوّلُ في موقف الحساب، والثاني في موقف العقاب.

﴿فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ ۝٧﴾

﴿فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِمْ﴾ أي: على الرُّسل حين يقولون: «لا علمَ لنا، إنّك أنت علّامُ الغُيوب»،[١] أو عليهم وعلى المرسَل إليهم جميعًا ما كانوا عليه. ﴿بِعِلْمٍ﴾ أي: عالمين بظواهرهم وبواطِنِهم أو بمعلومنا منهم. ﴿وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ﴾ / عنهم في حال مِن الأحوال، فيخفي علينا شيء مِن أعمالهم وأحوالهم. والجملة تذييل مقرِّر لِما قبلها. [٢٨٩ظ]

﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ۚ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٨﴾

﴿وَٱلْوَزْنُ﴾ أي: وزنُ الأعمال والتمييزُ بين راجحها وخفيفها وجيّدِها ورَديئها. ورفعُه على الابتداء، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ خبرُه، وقوله تعالى: ﴿ٱلْحَقُّ﴾ صفتُه، أي: والوزن الحقّ ثابتٌ يومَ إذ يكون السؤال والقَصُّ. وقيل: خبرُ مبتدأ محذوف، كأنّه قيل: ما ذلك الوزن؟ فقيل: الحقّ، أي: العدل السويّ. وقُرئ: "القِسطُ".[٢]

واختُلف في كيفيّة الوزن. والجمهور على أنّ صحائف الأعمال هي التي تُوزَن بميزانٍ له لسانٌ وكِفّتان[٣] يَنظر إليه الخلائق إظهارًا للمَعدلة وقطعًا للمَعذرة، كما يسألهم عن أعمالهم، فيعترف بها ألسنتهم وجوارحهم، وتشهد عليهم الأنبياء والملائكة والأشهاد، وكما يُثبَت في صحائفهم، فيقرءونها في موقف الحساب. ويؤيّده ما رُوي أنّ الرجل يؤتَى به إلى الميزان، فيُنشَر له تسعة وتسعون سجِلًّا

---

١ إشارة إلى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّـٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ [المائدة، ١٠٩/٥].

٢ قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري بلا نسبة في الكشّاف، ٨٩/٢.

٣ وفي هامش م: معًا. | يعني: بفتح الكاف وكسرها.

مَدَى البصر، فيُخرَج له بِطاقةٌ[١] فيها كلمتا الشهادةِ، فتوضَع السجِلّات في كِفّة والبِطاقةُ في كِفّة، فتطيش السجِلّاتُ وتثقُل البطاقةُ.[٢]

وقيل: يوزَن الأشخاص، لِما رُوي عنه عليه السلام: «إنّه لَيأتي العظيم السمينُ يومَ القيامة، لا يزنُ عند الله جَناحَ بَعُوضة».[٣]

[٢٩٠و] / وقيل: الوزن عبارة عن القضاء السَّوي والحُكم العادل. وبه قال مجاهد والأعمش والضحّاك، واختاره كثير مِن المتأخِّرين[٤] بناءً على أنّ استعمال لفظ "الوزن" في هذا المعنى شائعٌ في اللغة والعُرفِ بطريق الكناية.

قالوا: إنّ الميزان إنّما يُراد به التوصّل إلى معرفة مقادير الشيء، ومقاديرُ أعمال العباد لا يمكن إظهارُها بذلك؛ لأنّها أعراضٌ قد فَنِيَت، وعلى تقدير بقائها لا تَقبل الوزن. وقيل: إنّ الأعمال الظاهرة في هذه النشأة بصُوَر عرضيّة تبرُز في النشأة الآخرة بصُوَر جوهريّة مناسبةٍ لها في الحسن والقُبح، حتّى إنّ الذنوب والمعاصيَ تتجسّم هناك وتتصوّر بصورة النار.

وعلى ذلك حُمل قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [التوبة، ٤٩/٩؛ العنكبوت، ٥٤/٢٩] وقولُه تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارًا﴾ [النساء، ١٠/٤]، وكذا قولُه عليه السلام في حقّ مَن يشرب مِن إناء الذَّهَب والفِضّة: «إنّما يُجرجِر في بطنه نارَ جهنّم».[٥] ولا بُعدَ في ذلك؛ ألَا يُرى أنّ العلم يظهر في عالَم المِثال على صورة اللبن كما لا يخفي على مَن له خِبرة بأحوال الحَضَرات الخمس. وقد رُوي عن ابن عبّاس رضي الله تعالى عنهما: «أنّه يؤتَى بالأعمال الصالحة على صُوَر حسنة وبالأعمال السيّئة على صُوَر قبيحة،

---

[١] وفي هامش م: رقعة. | البِطاقة بالكسر: رُقَيعة توضَع في الثَّوب فيها رقم الثَّمَن. الصحاح للجوهري، «بطق».

[٢] أخرجه الإمام أحمد في مسنده، ٥٧٠/١١-٥٧١ (٦٩٩٤)؛ وابن ماجة في سننه، ٣٥٦/٥ (٤٣٠٠)؛ والترمذي في سننه، ٢٤/٥-٢٥ (٢٦٣٩)، مِن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه. والألفاظ مِن أنوار التنزيل للبيضاوي، ٦/٣.

[٣] صحيح البخاري، ٩٣/٦ (٤٧٢٩)؛ صحيح مسلم، ٢١٤٧/٤ (٢٧٨٥).

[٤] انظر: التفسير البسيط للواحدي، ٢٤/٩؛ واللباب لابن عادل، ٢٢/٩.

[٥] صحيح البخاري، ١١٣/٧ (٥٦٣٤)؛ صحيح مسلم، ١٦٣٤/٣ (٢٠٦٥).

فتوضَع في الميزان».[١]

إنْ قيل: إنّ المكلَّف / يومَ القيامة إمّا مؤمن بأنّه تعالى حكيم منزَّهٌ عن الجَوْر، فيكفيه حكمه تعالى بكيفيّات الأعمال وكمّيّاتها، وإمّا منكِرٌ له، فلا يسلِّم حينئذ أنّ رجحان بعض الأعمال على بعضٍ لخصوصيّات راجعةٍ إلى ذوات تلك الأعمال؛ بل يُسنده إلى إظهار الله تعالى إيّاه على ذلك الوجه، فما الفائدة في الوزن؟ [٢٩٠ظ]

أُجيبَ بأنّه ينكشف الحال يومئذ، ويظهر جميع الأشياء بحقائقها على ما هي عليه وبأوصافها وأحوالها في أنفسها مِن الحسن والقبح وغير ذلك، وتنخلع عن الصُّوَر المستعارة التي بها ظهرت في الدنيا، فلا يبقى لأحد ممّن يشاهدها شُبهة في أنّها هي التي كانت في الدنيا بعينها، وأنّ كلّ واحد منها قد ظهر في هذه النشأة بصورته الحقيقيّة المستتبعةِ لصفاته، ولا يخطُر بباله خلافُ ذلك. والله تعالى[٢] أعلم.

﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ تفصيل للأحكام المترتِّبة على الوزن. و"الموازين" إمّا جمعُ "مِيزان"، أو جمعُ "مَوزون" على أنّ المراد به ما له وزنٌ وقدْرٌ، وهو الحَسَنات، فإنّ رجحان أحدهما مستلزم لرجحان الآخَر، أي: فمَن رجَحت موازينه التي توزَن بها حسناته أو أعمالُه التي لها قدر وزِنة. وعن الحسن البصري: «وحُقَّ لميزانٍ توضَع فيه الحسنات أن يثقُل، وحُقَّ لميزانٍ توضَع فيه السيّئات أن يَخِفّ».[٣]

﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى الموصول باعتبار اتّصافه بثِقَل المَوازين. والجمعيّة باعتبار معناه، كما أنّ جمعَ "المَوازين" لذلك. وأمّا ضمير ﴿مَوَٰزِينُهُۥ﴾، فراجعٌ إليه باعتبار لفظه. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان بعلوّ طبقتهم وبُعد منزلتهم في الفضل والشرف.

---

[١] اللباب لابن عادل، ٩/٢٣-٢٤. ونحوه عنه رضي الله عنهما في التفسير البسيط للواحدي، ٩/٢٤.

[٢] س - تعالى.

[٣] الكشّاف للزمخشري، ٢/٨٩.

﴿هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ الفائزون بالنجاة والثواب. و﴿هُمْ﴾ إمّا ضميرُ فصل يفصل
[٢٩١و] بين / الخبر والصفة ويؤكِّدُ النسبةَ ويفيد اختصاصَ المسنَد بالمسند إليه، أو مبتدأٌ، خبرُه ﴿ٱلْمُفْلِحُونَ﴾، والجملة خبرٌ لـ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾. وتعريف ﴿ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ للدلالة على أنّهم الناس الذين بلغك أنّهم مفلِحون في الآخرة، أو إشارة إلى ما يعرفه كلّ أحد مِن حقيقة المفلحين وخصائصهم.

﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ ٩﴾

﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ أي: مَوازينُ أعماله، أو أعمالُه التي لا وزن لها ولا اعتدادَ بها، وهي أعماله السيّئة. ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارة إليهم باعتبار اتّصافهم بتلك الصفة القبيحة. والجمعيّة ومعنى البُعد لِما مرّ آنفًا في نظيره. وهو مبتدأ، خبرُه: ﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ أي: ضيّعوا الفطرة السليمةَ التي فُطروا عليها، وقد أُيّدت بالآيات البيّنة.

وقوله تعالى: ﴿بِمَا كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ متعلِّق بـ﴿خَسِرُوا﴾، و﴿مَا﴾ مصدريّة، و﴿بِـَٔايَٰتِنَا﴾ متعلِّق بـ﴿يَظْلِمُونَ﴾ على تضمين معنى التكذيب، قُدّم عليه لمراعاة الفواصلِ. والجمع بين صيغتَي الماضي والمستقبل للدلالة على استمرار الظلم في الدنيا، أي: فأولئك الموصوفون بخِفّة الموازين الذين خسِروا أنفسَهم بسبب تكذيبهم المستمرّ بآياتنا ظالمين.

﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ١٠﴾

﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ لمّا أمر الله سبحانه أهل مكّةَ باتّباع ما أنزل إليهم ونهاهم عن اتّباع غيره وبيّن لهم وخامةَ عاقبته بالإهلاك في الدنيا والعذاب المخلَّد في الآخرة، ذَكَّرهم ما أفاض عليهم مِن فنون النِّعم الموجِبة للشكر ترغيبًا في الامتثال بالأمر والنهي إثرَ ترهيبٍ، أي: جعلنا لكم فيها مكانًا وقرارًا، أو ملّكناكم فيها وأقدرناكم على التصرّف فيها.

[٢٩١ظ] ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ﴾ المَعايش: / جمعُ "مَعيشة"، وهي ما يُعاش به مِن المطاعم والمشارب وغيرها، أو ما يُتوصّل به إلى ذلك. والوجه في قراءته

إخلاصُ الياء. وعن ابن عامر[١] أنّه همزة[٢] تشبيهًا له بـ"صحائف" و"مدائن".
والجعل بمعنى الإنشاء والإبداع، أي: أنشأنا وأبدعنا لمصالحكم ومنافعكم فيها أسبابًا تَعيشون بها. وكلّ واحد مِن الظرفين متعلِّق به، أو بمحذوفٍ وقع حالًا مِن مفعوله المنكَّر، إذ لو تأخّر لَكان صفةً له؛ وتقديمُهما على المفعول -مع أنّ حقّهما التأخّر عنه- لِما مرّ غيرَ مرّةٍ مِن الاعتناء بشأن المقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر، فإنّ النفس عند تأخير ما حقُّه التقديم -لاسيّما عند كون المقدَّم مُنبِئًا عن منفعة للسامع- تبقى مترقِّبةً لورود المؤخَّر، فيتمكّن فيها عند الورود فضل تمكّنٍ. وأمّا تقديم "اللام" على "في"، فلِما أنّه المنبِئ عمّا ذُكر مِن المنفعة، فالاعتناء بشأنه أتمُّ والمسارعةُ إلى ذكره أهمُّ.

هذا، وقد قيل: إنّ الجعل متعدٍّ إلى مفعولَين، ثانيهما أحدُ الظرفين على أنّه مستقَرّ، قُدّم على الأوّل، والظرفُ الآخَر إمّا لغوٌ متعلِّقٌ بالجعل، أو بالمحذوف الواقع حالًا مِن المفعول الأوّل كما مرّ. وأنت خبير بأنّه لا فائدةَ يُعتدّ بها في الإخبار بجعل المَعايش حاصلةً لهم أو حاصلةً في الأرض.

وقوله تعالى: ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ أي: تلك النعمةَ، تذييلٌ مَسوقٌ لبيان سوء حال المخاطَبين وتحذيرِهم. وبقيّة الكلام فيه عينُ ما مرّ في تفسير قوله تعالى: ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف، ٣/٧].

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿١١﴾﴾

---

[١] هو عبد الله بن عامر بن يزيد اليَحْصبي، أبو عمران (ت. ١١٨هـ/٧٣٦م). أحد القرّاء السبعة، مُقرئ الشام، تابعيّ. ولي قضاء دمشق. وأمّ المسلمين بالجامع الأمويّ سنينَ كثيرةً. أجمع الناس على قراءته وعلى تلقّيها بالقبول. أخذ القراءة عرضًا عن أبي الدّرداء، وعن المغيرة بن أبي شِهاب صاحبِ عثمان بن عفّان. وحدّث عن معاوية والنعمان بن بشير وفَضالة بن عُبيد وواثلةَ بن الأسقع، وعدّة. وحدّث عنه ربيعة بن يزيد القصير والزُّبيدي ويحيى الذِّماري وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر وعبد الله بن العَلاء، وجماعة. والمعتمَد المشهور في قراءته رواية هشام بن عمّار وابن ذَكوان عنه. انظر: **معرفة القرّاء** للذهبي، ص ٤٦-٤٩؛ **وغاية النهاية** لابن الجزري، ١/٤٢٣-٤٢٤؛ **والنشر** لابن الجزري، ١/١٣٥-١٤٦.

[٢] انظر تعليق أبي حيّان عليها في **البحر المحيط**، ٥/١٥.

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ﴾ تذكير لنعمة عظيمة فائضةٍ على آدمَ عليه [٢٩٢و] السلام / ساريةٍ إلى ذُرّيّته موجِبةٍ لشكرهم كافّةً. وتأخيره عن تذكير ما وقع قبله مِن نعمة التمكين في الأرض إمّا لأنّها فائضة على المخاطَبين بالذات، وهذه بالواسطة، وإمّا للإيذان بأنّ كلًّا منهما نعمة مستقلّة مستوجِبة للشكر على حِيالها، فإنّ رعاية الترتيب الوقوعي ربّما تؤدّي إلى توهّم عَدّ الكلّ نعمةً واحدةً كما ذُكر في قصّة البقرة.[١] وتصدير الجملتين بالقَسم وحرفِ التحقيق لإظهار كمال العناية بمضمونهما.

وإنّما نُسب الخلق والتصوير إلى المخاطَبين -مع أنّ المراد بهما خلقُ آدمَ عليه السلام وتصويرُه حتمًا- توفيةً لمقام الامتنان حقَّه وتأكيدًا لوجوب الشكر عليهم بالرمز إلى أنّ لهم حظًّا مِن خلقه عليه السلام وتصويرِه لِما أنّهما ليسا مِن الخصائص المقصورة عليه عليه السلام كسجود الملائكة له عليه السلام؛ بل مِن الأمور السارية إلى ذُرّيّته جميعًا، إذ الكلُّ مخلوق في ضِمن خلقه على نمطه ومصنوعٌ على شاكلته، فكأنّهم الذي تعلّق به خلقه وتصويرُه، أي: خلقنا أباكم آدمَ عليه السلام طِينًا غيرَ مصوَّرٍ، ثمّ صوّرناه أبدعَ تصويرٍ وأحسنَ تقويمٍ سارَ إليكم جميعًا.

﴿ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾ صريح في أنّه ورد بعد خلقه عليه السلام وتسويته ونفخِ الروح فيه؛ أمرٌ مُنجَّزٌ غيرُ الأمر المعلَّق الواردِ قبل ذلك بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ﴾ [الحجر، ٢٩/١٥؛ ص، ٧٢/٣٨]. وهو المراد بما حُكي بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾ الآية في سورة البقرة [٣٤/٢] وسورة بني إسرئيلَ [٦١/١٧] وسورة الكهف [٢٩٢ظ] [٥٠/١٨] / وسورةِ طه [١١٦/٢٠]، مِن غير تعرّض لوقته. وكلمة ﴿ثُمَّ﴾ ههنا يقتضي تَراخِيَه عن التصوير مِن غير تعرّض لبيان ما جرى بينهما مِن الأمور.

وقد بيّنّا في سورة البقرة أنّ ذلك ظهور فضل آدمَ عليه السلام بعد المحاورة المسبوقة بالإخبار باستخلافه عليه السلام حسبما نطق به قوله عزّ وجلّ:

---

[١] انظر: تفسير البقرة، ٧٣/٢.

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة، ٣٠/٢] إلى قوله: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة، ٣٣/٢]؛ فإنّ ذلك أيضًا مِن جملة ما نِيطَ به الأمر المعلَّقُ مِن التسوية ونفخ الروح.

وعدمُ ذكره عند الحكاية لا يقتضي عدمَ ذكره عند وقوع المَحكيّ، كما أنّ عدم ذكر الأمر المعلَّق عند حكاية الأمر المنجَّز لا يستلزم عدمَ مسبوقيّته به. فإنّ حكاية كلام واحد على أساليبَ مختلفةٍ يقتضيها المقام ليست بعزيزة في الكلام العزيز؛ فلعلّه قد أُلقيَ إلى الملائكة عليهم السلام أوّلًا جميعُ ما يتوقّف عليه الأمر المنجَّز إجمالًا بأنْ قيل مثلًا: «إنّي خالقٌ بشرًا مِن كذا وكذا، وجاعلٌ إيّاه خليفةً في الأرض، فإذا سَوّيتُه ونفختُ فيه مِن روحي وتبيَّنَ لكم فضله، فقَعُوا له ساجدين»، فخلَقَه، فسَوّاه، فنفخ فيه مِن روحه، فقالوا عند ذلك ما قالوا؛ أو أُلقيَ إليهم خبر الخلافة بعد تحقّق الشرائط المذكورة بأن قيل إثرَ نفخ الروح: «إنّي جاعلٌ هذا خليفةً في الأرض»، فهنالك ذكروا في حقّه عليه السلام ما ذكروا، فأيّده الله تعالى بتعليم الأسماء، فشاهدوا منه عليه السلام ما شاهدوا، فعند ذلك ورد الأمر المنجَّز اعتناءً بشأن / المأمور به وإيذانًا بوقته. وقد حُكي [٢٩٣و]
بعض الأمور المذكورة في بعض المواطن وبعضُها في بعضها اكتفاءً بما ذُكر في كلّ مَوطن عمّا تُرك في موطن آخرَ.

والذي يرفع غشاوةَ الاشتباه عن البصائر السليمة أنّ ما في سورة ص مِن قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ﴾ [ص، ٧١/٣٨] بدلٌ مِن قوله: ﴿إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ فيما قبله مِن قوله: ﴿مَا كَانَ لِيَ مِنْ عِلْمٍ بِٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰٓ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ [ص، ٦٩/٣٨]، أي: بكلامهم عند اختصامهم. ولا ريب في أنّ المراد بـ﴿ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ الملائكة وآدمُ عليهم السلام وإبليسُ حسبما أطبَقَ عليه جمهورُ المفسِّرين، وباختصامِهم ما جرى بينهم في شأن الخلافة مِن التقاول الذي مِن جملته ما صدر عنه عليه السلام مِن الإنباء بالأسماء.

ومِن قضيّة البدليّة وقوعُ الاختصام المذكور في تضاعيف ما شُرح فيه مفصَّلًا مِن الأمر المعلَّق، وما عُلّق به مِن الخلق والتسوية ونفخِ الروح فيه،

وما ترتَّب عليه مِن سجود الملائكة وعنادِ إبليسَ ولعنِه وإخراجِه مِن بين الملائكة، وما جرى بعده مِن الأفعال والأقوال. وإذ ليس تمامُ الاختصام بعد سجود الملائكة ومكابرة إبليسَ وطردِه مِن البَيْن لِما عرفتَ مِن أنّه أحدُ المختصمِين، كما أنّه ليس قبل الخلق ضرورةً، فإذن هو بعد نفخ الروح وقبلَ السجود بأحد الطريقين المذكورين. والله تعالى أعلمُ.

﴿فَسَجَدُوا﴾ أي: الملائكة عليهم السلام بعد الأمر مِن غير تَلعثُمٍ.[١] ﴿إِلَّآ إِبۡلِيسَ﴾ استثناء متّصل لِما أنّه كان جِنّيًا مفردًا مغمورًا بألوفٍ مِن الملائكة متّصفًا بصفاتهم، فغُلّبوا عليه في ﴿فَسَجَدُوا﴾، ثمّ استُثني استثناءَ واحدٍ منهم، / أو لأنّ [٢٩٣ظ] مِن الملائكة جنسًا يتوالدون، يقال لهم: "الجنُّ" كما مرّ في سورة البقرة،[٢] فقوله تعالى: ﴿لَمۡ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ أي: ممّن سجد لآدمَ، كلامٌ مستأنَفٌ مبيّنٌ لكيفيّة عدم السجود المفهومِ مِن الاستثناء، فإنّ عدم السجود قد يكون للتأمّل، ثمّ يقع السجود، وبه عُلم أنّه لم يقع قطُّ. وقيل: منقطِعٌ، فحينئذ يكون متّصلًا بما بعده، أي: لكنّ إبليس لم يكن مِن الساجدين.

﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسۡجُدَ إِذۡ أَمَرۡتُكَۖ قَالَ أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡهُ خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٖ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٖ ﴿١٢﴾﴾

﴿قَالَ﴾ استئناف مَسوق للجواب عن سؤالٍ نشأ مِن حكاية عدم سجوده، كأنّه قيل: فماذا قال الله تعالى حينئذ؟ وبه يظهر وجه الالتفات إلى الغَيبة، إذ لا وجهَ لتقدير السؤال على وجه المخاطبة. وفيه فائدة أخرى هي الإشعار بعدم تعلّق المَحكي بالمخاطَبين كما في حكاية الخلْق والتصوير.

﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسۡجُدَ﴾ أي: أن تسجُد، كما وقع في سورة ص.[٣] و﴿لَا﴾ مَزيدة مؤكِّدة لمعنى الفعل الذي دخلت عليه، كما في قوله تعالى: ﴿لِّئَلَّا يَعۡلَمَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [الحديد، ٢٩/٥٧]، منبِّهةً على أنّ الموبَّخ عليه تركُ السجود. وقيل:

---

١ تَلَعْثَمَ الرَّجل في الأمر، إذا تمكّث فيه وتأنّى. الصحاح للجوهري، «لعثم».

٢ انظر: تفسير البقرة، ٣٤/٢.

٣ ﴿قَالَ يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ أَسۡتَكۡبَرۡتَ أَمۡ كُنتَ مِنَ ٱلۡعَالِينَ﴾ [ص، ٧٥/٣٨].

الممنوع عن الشيء مصروفٌ إلى خلافه، فالمعنى: ما صرفك إلى ألّا تسجُدَ.

﴿إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ قيل: فيه دلالة على أنّ مطلَق الأمر للوجوب والفَوْر. وفي سورة الحِجر: ﴿قَالَ يَـٰٓإِبْلِيسُ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ ٱلسَّـٰجِدِينَ﴾ [الحجر، ٣٢/١٥]، وفي سورة ص: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ﴾ [ص، ٧٥/٣٨]. واختلاف العبارات عند الحكاية يدلّ على أنّ اللَّعين قد أدمَجَ في معصية واحدة ثلاثَ مَعاصٍ: مخالفة الأمر ومفارقة الجماعة والإباءُ عن الانتظام / في سِلك أولئك [٢٩٤و] المقرَّبين والاستكبارُ مع تحقير آدمَ عليه السلام. وقد وُبّخ حينئذ على كلّ واحدة منها، لكنْ اقتُصر عند الحكاية في كلّ مَوطن على ما ذُكر فيه اكتفاءً بما ذُكر في موطن آخرَ، وإشعارًا بأنّ كلّ واحدة منها كافية في التوبيخ وإظهارِ بطلانِ ما ارتكبه. وقد تُركت حكاية التوبيخ رأسًا في سورة البقرة وسورة بني إسرائيلَ وسورة الكهف وسورة طه.

﴿قَالَ﴾ استئناف كما سبق، مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ مِن حكاية التوبيخ، كأنّه قيل: فماذا قال اللَّعين عند ذلك؟ فقيل: قال: ﴿أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ﴾ متجانِفًا عن تطبيق جوابه على السؤال بأن يقول: «منعني كذا»، مدّعِيًا لنفسه بطريق الاستئناف شيئًا بيّنَ الاستلزامِ لمنعه مِن السجود على زعمه، ومشعِرًا بأنّ مَن شأنه هذا لا يحسُن أن يسجد لمَن دونه، فكيف يحسُن أن يُؤمَر به، كما يُنبئ عنه ما في سورة الحِجر مِن قوله: ﴿لَمْ أَكُن لِّأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُۥ مِن صَلْصَـٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾ [الحجر، ٣٣/١٥]. فهو أوّلُ مَن أسّس بُنيان التكبّر واخترع القولَ بالحُسن والقُبح العقليَّين.

وقوله تعالى: ﴿خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ تعليل لِما ادّعاه مِن فضله عليه. ولقد أخطأ اللعينُ، حيث خَصّ الفضل بما مِن جهة المادّة والعُنصُر، وزلّ عنه ما مِن جهة الفاعل، كما أنبأ عنه قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ﴾ [ص، ٧٥/٣٨]، أي: بغير واسطة على وجه الاعتناء به، وما مِن جهة الصورة، كما نبّه عليه بقوله تعالى: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى﴾ [الحجر، ٢٩/١٥؛ ص، ٧٢/٣٨]، وما مِن جهة الغاية، وهو ملاك الأمر؛ / ولذلك أمر الملائكة [٢٩٤ظ]

بسجوده عليه السلام حين ظهر لهم أنّه أعلمُ منهم بما يدور عليه أمرُ الخلافة في الأرض، وأنّ له خواصَّ ليست لغيره. وفي الآية دليل على الكون والفساد، وأنّ الشياطين أجسام كائنة. ولعلّ إضافةَ خلق البشر إلى الطين والشياطينِ إلى النار باعتبار الجُزء الغالب.

﴿قَالَ فَٱهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَٱخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ ٱلصَّٰغِرِينَ ۝١٣﴾

﴿قَالَ﴾ استئناف كما سلف. و"الفاء" في قوله تعالى: ﴿فَٱهْبِطْ مِنْهَا﴾ لترتيب الأمر على ما ظهر مِن اللعين مِن مخالفة الأمر وتعليلِه بالأباطيل وإصرارِه على ذلك، أي: فاهبِطْ مِن الجنّة. والإضمار قبل ذكرها لشهرة كونه مِن سكّانها. قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «كانوا في عَدْنٍ، لا في جنّة الخُلد».[١] وقيل: مِن زُمرة الملائكة المعزّزين، فإنّ الخروج مِن زمرتهم هبوط، وأيّ هبوط! وفي سورة الحِجر: ﴿فَٱخْرُجْ مِنْهَا﴾ [٣٤/١٥].

وأمّا ما قيل مِن أنّ المراد الهُبوط مِن السماء،[٢] فيردّه أنّ وسوسته لآدمَ عليه السلام كانت بعد هذا الطرد، فلا بدّ أن يُحمَل على أحد الوجهين قطعًا، ويكون وسوسته على الوجه الأوّل بطريق النداء مِن باب الجنّة، كما رُوي عن الحسن البصري رحمه الله.[٣]

وقوله تعالى: ﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ﴾ أي: فما يصحّ ولا يستقيم لك ولا يَليق بشأنك ﴿أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ أي: في الجنّة أو في زُمرة الملائكة، تعليلٌ للأمر بالهُبوط؛ فإنّ عدم صحّةِ أن يتكبّر فيها علّةٌ للأمر المذكور، فإنّها مكان المُطيعين الخاشعين. ولا دلالةَ فيه على جواز التكبّر في غيرها. وفيه تنبيه على أنّ التكبّر لا يليق بأهل الجنّة، وأنّه تعالى إنّما طرده لتكبّره، لا لمجرّد عصيانه.

وقوله تعالى: ﴿فَٱخْرُجْ﴾ تأكيد للأمر بالهُبوط، متفرّعٌ على علّته. وقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مِنَ ٱلصَّٰغِرِينَ﴾ تعليل للأمر بالخروج، مُشعِرٌ بأنّه لتكبُّره، أي: مِن / الأذِلّاء [٢٩٥و]

---

١ البحر المحيط لأبي حيّان، ١٨/٥؛ اللباب لابن عادل، ٣٦/٩.

٢ قاله الزمخشري في الكشّاف، ٩٠/٢.

٣ س - رحمه الله. | قوله في التفسير الوسيط للواحدي، ١٢٢/١ (البقرة، ٣٦/٢)؛ ومعالم التنزيل للبغوي، ٨٣/١ (البقرة، ٣٦/٢).

وأهلِ الهَوان على الله تعالى وعلى أوليائه لتكبُّرك. وعن عمر رضي الله عنه: «مَن تواضَعَ لله، رفَعَ الله حَكَمَتَه[١] -وقال: انتعِش، نَعشَك اللهُ-[٢] ومَن تكبَّرَ وعَدَا طَوْرَه، وَهَصَه[٣] الله إلى الأرض».[٤]

﴿قَالَ أَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ۝١٤﴾

﴿قَالَ﴾ استئناف كما مرّ، مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ ممّا قبله، كأنّه قيل: فماذا قال اللّعين بعد ما سمع هذا الطرد المؤكّد؟ فقيل: قال: ﴿أَنظِرْنِيٓ﴾ أي: أمهِلْني، ولا تُمِتْني ﴿إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ أي: آدمُ وذُرّيّتُه للجزاء بعد فنائهم. وهو وقت النفخة الثانية. وأراد اللعين بذلك أن يجد فُسْحةً مِن إغوائهم، ويأخذَ منهم ثأْرَه، وينجُوَ مِن الموت لاستحالته بعد البعث.

﴿قَالَ إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ۝١٥﴾

﴿قَالَ﴾ استئناف كما سلف. ﴿إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ﴾ ورود الجواب بالجملة الاسميّة مع التعرّض لشمول ما سأله لآخَرين على وجهٍ يُشعر بأنّ السائل تبعٌ لهم في ذلك صريحٌ في أنّه إخبار بالإنظار المقدَّر لهم أزَلًا، لا إنشاءٌ لإنظارٍ خاصٍّ به إجابةً لدعائه، وأنّ استنظاره كان طلبًا لتأخير الموت، إذ به يتحقّق كونه

---

١ الحَكَمَة مِن الإنسان: مقدَّم وجهه، وقيل: أسفل وجهه؛ مستعار مِن موضع حَكَمَة اللِّجام. ومِن المجاز: حَكَمَة الإنسان: رأسه وشأنه وأمره. يقال: رفع الله حَكَمَتَه، أي: رأسَه وشأنَه وأمرَه. وهو كناية عن الإعزاز؛ لأنّ مِن صفة الذليل أن ينكِّس رأسه. تاج العروس للزبيدي، «حكم».

٢ قال الطيبي في فتوح الغيب، ٣٣٩/٦: «قوله: "انتعِش"، أي: ارتفِع. يقال: "نَعَشَه الله ينعَشُه" إذا رفَعَه، و"انتعش العاثر" إذا نهض مِن عثرته. وهو اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه مِن قول عمر رضي الله عنه، أو هو عطفٌ على "رفَعَ الله"، أي: أراد الله رفْعَه؛ قال: "انتعِش نَعَشَك الله"، أي: رفَعَك».

٣ الوَهْص: شدّة وَطْءِ القَدَم على الأرض، شدَخه أو لم يشدخه. وكذلك إذا وضع قدمه على شيءٍ فشدَخه، تقول: وهَصَه. ومعنى "وهَصَه الله إلى الأرض": كأنّه رُمي رَميًا عنيفًا. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٧١/٤ «باب الهاء والسين».

٤ هو مع اختلاف بالنقص والزيادة في مصنّف ابن أبي شيبة، ٣٢٩/٥ (٢٦٥٨٣)؛ والآداب للبيهقي، ص ٨١ (٢٤٣). والألفاظ مِن الكشّاف للزمخشري، ٩٠/٢.

مِن جملتهم، لا لتأخير العقوبة كما قيل،[١] أي: إنّك مِن جملة الذين أخّرت آجالهم أزَلًا حسبما يقتضيه الحكمة التكوينيّة إلى وقتِ فناءٍ غير مَن[٢] استثناه الله تعالى مِن الخلائق، وهو النفخة الأولى، لا إلى وقت البعث الذي هو المسئول.

وقد تُرك التوقيت للإيجاز ثقةً بما وقع في سورة الحِجر وسورة ص، كما تُرك / ذكر النداء و"الفاءِ" في الاستنظار والإنظار تعويلًا على ما ذُكر فيهما [٢٩٥ظ] بقوله عزّ وجلّ: ﴿رَبِّ فَأَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ۝ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ۝ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْوَقْتِ ٱلْمَعْلُومِ﴾ [الحجر، ٣٦/١٥-٣٨؛ ص، ٧٩/٣٨-٨١]. وفي إنظاره ابتلاء للعِباد وتعريضٌ للثواب.

إن قلتَ: لا ريبَ في أنّ الكلام المَحكي له عند صدوره عن المتكلِّم حالةٌ مخصوصةٌ يقتضي ورودَه على وجه خاصّ مِن وجوه النظم، بحيث لو أُخلَّ بشيء مِن ذلك، سقَطَ الكلام عن رتبة البلاغة البتّة. فالكلام الواحد المَحكيُّ على وجوه شتّى إن اقتضى الحالُ ورودَه على وجه معيَّن مِن تلك الوجوه الواردة عند الحكاية، فذلك الوجه هو المطابِق لمقتضى الحال والبالغُ إلى رتبة البلاغة دون ما عداه مِن الوجوه. إذا تمهَّدَ هذا، فنقول: لا يخفى أنّ استنظار اللعين إنّما صدر عنه مرّةً واحدةً لا غيرُ، فمقامُه إن اقتضى إظهارَ الضراعة وترتيبَ الاستنظار على ما حاقَ به مِن اللعن والطرد على نهج استدعاء الجبر في مقابلة الكسر كما هو المتبادر مِن قوله تعالى:[٣] ﴿رَبِّ فَأَنظِرْنِي﴾ [الحجر، ٣٦/١٥؛ ص، ٧٩/٣٨] حسبما حُكي عنه في السورتين، فما حُكي ههنا يكون بمَعزِل مِن المطابقة لمقتضى الحال فضلًا عن العُروج إلى معارج الإعجاز.

قلنا: مقام استنظاره مقتضٍ لِما ذُكر مِن إظهار الضراعة وترتيب الاستنظار على الحِرمان المدلول عليه بالطرد والرجم. وكذا مقام الإنظار مقتضٍ لترتيب الإخبار بالإنظار على الاستنظار. وقد طُبِّق الكلام عليه في تَينِك السورتين، ووُفِّيَ كلُّ واحد مِن مقامَي الحكاية والمَحكي جميعًا حظَّه. وأمّا ههنا، فحيث

---

١ ذكره البيضاوي بصيغة التمريض في أنوار التنزيل، ٧/٣.

٢ س: ما.

٣ م - تعالى.

اقتضى مقامُ الحكاية مجرّدَ الإخبار بالاستنظار والإنظار، سِيقت الحكاية على نهج الإيجاز والاختصار مِن غير تعرّضٍ لبيان كيفيّة كلّ واحد منهما عند المخاطبة والحِوار.

/ **إن قلتَ**: فإذن لا يكون ذلك نقلًا للكلام على ما هو عليه، ولا مطابقًا لمقتضى المقام؛ **قلنا**: الذي يجب اعتباره في نقل الكلام إنّما هو أصل معناه ونفسُ مدلوله الذي يفيده. وأمّا كيفيّة إفادته له، فليس ممّا يجب مراعاته عند النقل البتّة؛ بل قد تُراعَى، وقد لا تُراعَى حسب اقتضاء المقام. ولا يقدح في أصل الكلام تجريده عنها؛ بل قد يُراعَى عند نقله كيفيّات وخصوصيّات لم يُراعِها المتكلِّمُ أصلًا. ولا يُخلّ ذلك بكون المنقول أصلَ المعنى. ألا يُرى أنّ جميع المقالات المنقولة في القرآن الكريم إنّما تُحكَى بكيفيّات واعتباراتٍ لا يكاد يقدر على مراعاتها مَن تكلَّم بها حتمًا؛ وإلّا لَأمكن صدورُ الكلام المعجِز عن البشر فيما إذا كان المَحكيُّ كلامًا. [٢٩٦و]

وأمّا عدم مطابقته لمقتضى الحال، فمَنشؤه الغفلة عمّا يجب توفير مقتضاه مِن الأحوال، فإنّ ملاك الأمر هو مقام الحكاية. وأمّا مقام وقوع المَحكيّ، فإن كان مقتضاه موافِقًا لمقتضى مقام الحكاية، يُوفَّى كلّ واحد مِن المقامَين حقَّه كما في سورة الحِجر وسورة ص، فإنّ مقام الحكاية فيهما لمّا كان مقتضيًا لبسط الكلام وتفصيلِه على الكيفيّات التي وقع عليها، رُوعِي حقّ المقامين معًا. وأمّا في هذه السورة الكريمة، فحيث اقتضى مقامُ الحكاية الإيجازَ، رُوعِي جانبه.

ألا يُرى أنّ المخاطَب المنكِرَ إذا كان ممّن لا يفهم إلّا أصل المعنى، وجب على المتكلِّم أن يجرِّد كلامَه عن التأكيد وسائرِ الخواصّ والمزايا التي يقتضيها المقام، ويخاطِبَه بما يناسبه مِن الوجوه، لكنّه مع ذلك يجب أن يقصد معنًى زائدًا يفهمه سامعٌ آخرُ بليغٌ -هو تجريده عن الخواصّ- رعايةً لمقتضى حال المخاطَب في الفهم. / وبذلك يرتقي كلامُه عن رتبة أصوات الحيوانات كما حُقّق في مقامه. فإذا وجب مراعاة مقام الحكاية مع إفضائها إلى تجريد الكلام عن الخواصّ والمزايا بالمرّة، فما ظنُّك بوجوب مراعاته مع تحلية الكلام [٢٩٦ظ]

بمزايا أُخَرَ يرتقي بها إلى رتبة الإعجاز، لاسيّما إذا وُفّي حقّ مقام وقوع المَحكي في السورتين الكريمتين، وكان هذا الإيجازُ مبنيًّا عليه وثقةً به؟

﴿قَالَ فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ١٦﴾

﴿قَالَ﴾ استئناف كأمثاله. ﴿فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾ "الباء" للقَسم كما في قوله تعالى: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ﴾ [ص، ٨٢/٣٨]، فإنّ إغواءه تعالى إيّاه[١] أثرٌ مِن آثار قدرته وعزّته وحُكمٌ مِن أحكام سلطانه تعالى، فمآل الإقسام بهما واحد؛ فلعلّ اللّعينَ أقسَمَ بهما جميعًا، فحُكي تارةً قَسَمه بأحدهما وأخرى بالآخر. و"الفاء" لترتيب مضمون الجملة على الإنظار، و﴿مَا﴾ مصدريّة، أي: فأُقسِم بإغوائك إيّايَ ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ﴾، أو للسببيّة على أنّ "الباء" متعلِّقة بفعل القَسم المحذوف، لا بقوله: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ﴾ كما في الوجه الأوّل، فإنّ "اللام" تصدّ عن ذلك، أي: فبسبب إغوائك إيّايَ لأجلهم أُقسِم بعزّتك[٢] لَأقعُدنّ لآدمَ وذُرّيّته ترصّدًا بهم، كما يقعُد القُطّاع للقطع على السابلة.[٣]

﴿صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ الموصِلَ إلى الجنّة. وهو دين الإسلام، فالقُعود مجاز متفرّعٌ على الكناية. وانتصابه على الظرفيّة كما في قوله:

كما عَسَلَ الطريقَ الثَّعلَبُ[٤]

وقيل: على نزع الجارّ، تقديره: على صراطك، كقولك: "ضُرب زيد الظهرَ والبطنَ".

﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ ۖ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ١٧﴾

---

١ وفي هامش م: أي: خلق الإغواءِ فيه. «منه».

٢ وفي هامش م: كما في سورة ص، فحُذف ههنا إيجازًا. «منه».

٣ السابلة: المختلفون في الطُّرُقات لحوائجِهم. أساس البلاغة للزمخشري، «سبل».

٤ البيت لساعدة بن جُؤَيّة الهُذلي في كتاب سيبويه، ٣٥/١؛ ولسان العرب لابن منظور، «عسل»؛ وخزانة الأدب للبغدادي، ٨٣/٣؛ وتاج العروس للزبيدي، «عسل». وصدره:
لَدْنٌ بهَزّ الكَفّ يَعسِل متنُه فيه...

﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡ﴾ أي: مِن الجهات الأربع التي يعتاد هجوم العدوّ منها. مُثّل قصده إيّاهم للتسويل والإضلال مِن أيّ وجهٍ يتيسّر / بإتيان العدوّ مِن الجهات الأربع؛ ولذلك لم يُذكَر الفوق والتحت. [٢٩٧و]

وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «﴿مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ﴾: مِن قِبل الآخرة، و﴿مِنۡ خَلۡفِهِمۡ﴾: مِن جهة الدنيا، و﴿عَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡ﴾: مِن جهة حسناتهم وسيّئاتهم».[١] وقيل: ﴿مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ﴾: مِن حيث يعلمون ويقدرون على التحرّز عنه، و﴿مِنۡ خَلۡفِهِمۡ﴾: مِن حيث لا يعلمون ولا يقدرون، و﴿عَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡ﴾: مِن حيث يتيسّر لهم أن يعلموا ويتحرّزوا -ولكن لم يفعلوا لعدم تيقّظهم واحتياطِهم- ومن حيث لا يتيسّر لهم ذلك.[٢]

وإنّما عُدّي الفعل إلى الأوّلَين بحرف الابتداء؛ لأنّه منهما متوجّهٌ إليهم، وإلى الآخِرَين بحرف المجاوزة، فإنّ الآتيَ منهما كالمنحرف المتجافي عنهم المارِّ على عرضهم؛ ونظيرُه: "جلستُ عن يمينه".

﴿وَلَا تَجِدُ أَكۡثَرَهُمۡ شَٰكِرِينَ﴾ أي: مُطيعين. وإنّما قاله ظنًّا لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ صَدَّقَ عَلَيۡهِمۡ إِبۡلِيسُ ظَنَّهُۥ﴾ [سبأ، ٢٠/٣٤]، لِما رأى منهم مَبدَأ الشرّ متعدّدًا ومَبدَأَ الخير واحدًا. وقيل: سمعه مِن الملائكة عليهم السلام.

﴿قَالَ ٱخۡرُجۡ مِنۡهَا مَذۡءُومٗا مَّدۡحُورٗاۖ لَّمَن تَبِعَكَ مِنۡهُمۡ لَأَمۡلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمۡ أَجۡمَعِينَ ١٨﴾

﴿قَالَ﴾ استئناف كما سلف مرارًا. ﴿ٱخۡرُجۡ مِنۡهَا﴾ أي: مِن الجنّة، أو مِن السماء، أو مِن بين الملائكة عليهم السلام. ﴿مَذۡءُومٗا﴾ أي: مذمومًا. مِن "ذَأَمَه" إذا ذمّه. وقُرئ: "مَذُومًا"،[٣] كـ"مَسُول" في "مَسْئُول"، أو كـ"مَكُول" في "مَكِيل"، مِن "ذامه يَذيمه ذَيْمًا". ﴿مَّدۡحُورٗا﴾ مطرودًا.

---

[١] أنوار التنزيل للبيضاوي، ٧/٣-٨. ونحوه عنه رضي الله عنهما في اللباب لابن عادل، ٤٥/٩. وقد رُوي عنه في تأويل ذلك خلافُ هذا التأويل؛ انظر: جامع البيان للطبري، ٩٦/١٠-٩٨؛ ومعالم التنزيل للبغوي، ٢١٨/٣.

[٢] قاله البيضاوي في أنوار التنزيل، ٨/٣.

[٣] قراءة شاذّة، مرويّة عن الزهري وأبي جعفر والأعمش. المحتسب لابن جنّي، ٢٤٣/١؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ٢٣/٥.

﴿لَمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ﴾ "اللام" موطِّئة للقَسم، وجوابُه: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ﴾، وهو سادٌّ مسدَّ جواب الشرط. وقُرِئ: "لِمَنْ تَبِعَكَ"[١] بكسر اللام، على أنّه خبرُ ﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾ على معنى: "لِمَن تَبِعَك هذا الوعيدُ"، أو علّةٌ لـ﴿ٱخْرُجْ﴾، / و﴿لَأَمْلَأَنَّ﴾ جوابُ قَسم محذوف. ومعنى ﴿مِنكُمْ﴾: منك ومنهم، على تغليب المخاطَب. [٢٩٧ظ]

﴿وَيَـٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَـٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٩﴾﴾

﴿وَيَـٰٓـَٔادَمُ﴾ أي: وقلنا، كما وقع في سورة البقرة.[٢] وتصدير الكلام بالنداء للتنبيه على الاهتمام بتلقّي المأمور به. وتخصيص الخطاب به عليه السلام للإيذان بأصالته في تلقّي الوحي وتَعاطي المأمور به. ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ هو مِن السُّكنى الذي هو عبارة عن اللبث والاستقرار والإقامةِ، لا مِن "السُّكون" الذي هو ضِدّ الحركة. و﴿أَنتَ﴾ ضميرٌ أُكّد به المستكنّ في ﴿ٱسْكُنْ﴾ ليصحَّ العطف عليه.

و"الفاء" في قوله تعالى: ﴿فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ لبيان المراد ممّا في سورة البقرة مِن قوله تعالى: ﴿وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ [البقرة، ٢/٣٥] مِن أنّ ذلك كان جمعًا مع الترتيب.[٣] وقوله تعالى: ﴿مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ في معنى: منها حيث شئتما.

ولـم يُذكر ههنا ﴿رَغَدًا﴾ ثقةً بما ذُكر هناك. وتوجيه الخطاب إليهما لتعميم التشريف والإيذانِ بتساويهما في مباشرة المأمور به؛ فإنّ حوّاءَ أُسْوة له عليه السلام في حقّ الأكل، بخلاف السُّكنى، فإنّها تابعة له فيه، ولتعليق النهي بها صريحًا في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَـٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾. وقُرِئ: "هٰذِي"،[٤] وهو الأصل لتصغيره على "ذَيّا"، والهاء بدل مِن الياء. ﴿فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ إمّا جزم على العطف، أو نصب على الجواب.

---

[١] قراءة شاذّة، مرويّة عن عاصم الجحدري، وعن عصمة عن أبي بكر عن عاصم. الكشّاف للزمخشري، ٢/٩٤؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ٥/٢٤. ولم يذكرها ابن الجزري في النشر عن عاصم.

[٢] البقرة، ٢/٣٥.

[٣] وفي هامش م: أي: بين السُّكنى والأكل. «منه».

[٤] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مُحيصِن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٤.

﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُۥرِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ ۝٢٠﴾

﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ أي: فعل الوسوسةَ لأجلهما، / أو تكلَّمَ لهما كلامًا خفيًّا متداركًا متكرّرًا. وهي في الأصل: الصوت الخفي كالهَيْنَمة والخَشْخَشَة. ومنه "وَسْوَسَ الحُلِيُّ". وقد سبق بيان كيفيّة وسوسته في سورة البقرة.[1] [٢٩٨و]

﴿لِيُبْدِيَ لَهُمَا﴾ أي: ليُظهِر لهما. و"اللام" للعاقبة، أو للغرض على أنّه أراد بوسوسته أن يسُوءَهما بانكشاف عَوْرتَيهما؛ ولذلك عُبّر عنهما[2] بـ"السَّوْأة". وفيه دليل على أنّ كشف العَوْرة في الخَلْوة وعند الزوج مِن غير حاجة قبيحٌ مستهجَنٌ في الطِّباع.

﴿مَا وُۥرِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا﴾ ما غُطّي وسُتر عنهما مِن عَوْراتهما. وكانا لا يَرَيانِها مِن أنفسهما، ولا أحدُهما مِن الآخر. وإنّما لم يُقلَب الواو المضمومة همزةً في المشهورة كما قُلبتْ في "أُوَيْصِل" تصغيرِ "واصِل"؛ لأنّ الثانية مَدّة. وقُرئ: "سَوَاتِهِمَا" بحذف الهمزة وإلقاءِ حركتها على الواو،[3] وبقلبها واوًا وإدغام الواو الساكنة فيها.[4]

﴿وَقَالَ﴾ عطفٌ على ﴿وَسْوَسَ﴾ بطريق البيان. ﴿مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ﴾ أي: عن أكلها ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ﴾ أي: إلّا كراهةَ أن تكونا مَلكَين، ﴿أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ﴾ الذين لا يموتون، أو يخلدون في الجنّة. وليس فيه دلالة على أفضليّة الملائكة لِما أنّ مِن المعلوم أنّ الحقائق لا تنقلب، وإنّما كانت رغبتُهما في أن يحصل لهما أوصاف الملائكة مِن الكمالات الفِطريّة والاستغناءِ عن الأطعمة والأشربة، وذلك بمَعزِل / مِن الدلالة على الأفضليّة بالمعنى المتنازَع فيه. [٢٩٨ظ]

---

[1] انظر: تفسير البقرة، ٣٦/٢.

[2] أي: عن عَوْرتَيهما.

[3] قراءة شاذّة. ذكرها أبو حيّان بلا نسبة في **البحر المحيط**، ٢٥/٥.

[4] أي: "سَوَّاتِهِمَا"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن وأبي جعفر بن القعقاع وشيبة بن نصّاح والزهري. انظر: **المحتسب** لابن جنّي، ٢٤٣/١؛ و**البحر المحيط** لأبي حيّان، ٢٥/٥.

﴿وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٢١﴾﴾

﴿وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ أي: أقسَمَ لهما. وصيغة المغالبة للمبالغة. وقيل: أقسَمَا له بالقَبول. وقيل: قالا له: «أتُقسِم بالله أنّك لَمِن الناصحين؟»، وأقسَمَ لهما، فجُعل ذلك مقاسمةً.

﴿فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٍۚ فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتۡ لَهُمَا سَوۡءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخۡصِفَانِ عَلَيۡهِمَا مِن وَرَقِ ٱلۡجَنَّةِۖ وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمۡ أَنۡهَكُمَا عَن تِلۡكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمَا عَدُوّٞ مُّبِينٞ ﴿٢٢﴾﴾

﴿فَدَلَّىٰهُمَا﴾ فنزّلهما على الأكل مِن الشجرة. وفيه تنبيه على أنّه أهبطهما بذلك مِن درجة عالية، فإنّ التّدْلية والإدلاءَ إرسالُ الشيء مِن الأعلى إلى الأسفل. ﴿بِغُرُورٍ﴾ بما غرَّهما به مِن القَسَم، فإنّهما ظنَّا أنّ أحدًا لا يُقسِم بالله كاذبًا، أو ملتبسَين بغرور.

﴿فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتۡ لَهُمَا سَوۡءَٰتُهُمَا﴾ أي: فلمّا وجدَا طعْمَها آخِذَين في الأكل منها، أخذتْهما العقوبة وشؤمُ المعصية، فتهافَتَ عنهما لِباسُهما، وظهرت لهما عَوْراتهما. واختُلف في أنّ الشجرة كانت السُّنْبلةَ أو الكَرْمَ أو غيرَهما، وأنّ اللباسَ كان نورًا أو ظُفْرًا. ﴿وَطَفِقَا يَخۡصِفَانِ﴾ "طَفِقَ" مِن أفعال الشروع والتلبّس، كـ"أخَذَ" و"جعَلَ" و"أنشأ" و"عَلِق" و"هَبَّ" و"انبَرَى"، أي: أخذَا يرقعان ويلزقان ورقةً فوق ورقةٍ ﴿عَلَيۡهِمَا مِن وَرَقِ ٱلۡجَنَّةِ﴾ قيل: كان ذلك ورقَ التِّين. وقُرئ: "يُخْصِفَانِ"[1] مِن "أخصَفَ"، أي: يُخصفان أنفسَهما، و"يُخَصِّفَانِ"[2] مِن "التخصيف"، و"يَخِصِّفَانِ"،[3] أصله: يختصفان.

﴿وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ﴾ مالك أمرِهما بطريق العتاب والتوبيخ: ﴿أَلَمۡ أَنۡهَكُمَا﴾

---

[1] قراءة شاذّة، مرويّة عن الزهري بخلاف عنه. المحتسب لابن جنّي، ١/٢٤٥؛ شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٤.

[2] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن بُريدة والحسن والزهري والأعرج بخلاف عنهم. المحتسب لابن جنّي، ١/٢٤٥؛ شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٤.

[3] قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن والأعرج بخلاف عنهما. المحتسب لابن جنّي، ١/٢٤٥؛ شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٤.

وهو تفسير للنداء، فلا محلّ له مِن الإعراب، أو معمولٌ لقولٍ محذوفٍ، أي: وقال أو قائلًا: ألم أنهكما / ﴿عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ﴾ ما في اسم الإشارة مِن معنى البُعد لِما أنّه إشارة إلى الشجرة التي نُهي عن قُربانها. ﴿وَأَقُل لَّكُمَا﴾ عطف على ﴿أَنْهَكُمَا﴾، أي: ألم أقل لكما: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾. وهذا عتاب وتوبيخ على الاغترار بقول العدوّ، كما أنّ الأوّل عتاب على مخالفة النهي. قيل: فيه دليل على أنّ مطلَق النهي للتحريم. [٢٩٩و]

و﴿لَكُمَا﴾ متعلِّق بـ﴿عَدُوٌّ﴾ لِما فيه مِن معنى الفعل، أو بمحذوفٍ هو حال مِن ﴿عَدُوٌّ﴾. ولم يُحكَ هذا القولُ ههنا، وقد حُكي في سورة طه بقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ﴾ [طه، ١١٧/٢٠].

رُوي أنّه تعالى قال لآدمَ: «ألم تكن فيما منحتُك مِن شجر الجنّة مَنْدُوحةٌ عن هذه الشجرة؟»، فقال: «بلى وعزّتِك، ولكنْ ما ظننتُ أنّ أحدًا مِن خلقك يَحلِف بك كاذبًا»، قال: «فبعِزّتي، لأُهبِطنّك إلى الأرض، ثمّ لا تَنال العَيشَ إلّا كدًّا»، فأُهبطَ، وعُلِّم صنعةَ الحديد، وأُمر بالحَرْث، فحرَثَ وسقَى وحصَد وداسَ وذرَّى وعجَن وخبَز.[١]

﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾

﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ أي: ضرَرْناها بالمعصية والتعريضِ للإخراج مِن الجنّة. ﴿وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا﴾ ذلك ﴿وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ وهو دليل على أنّ الصغائر يعاقَب عليها إن لم تُغفَر. وقالت المعتزلة: لا يجوز المعاقبة عليها مع اجتناب الكبائر؛ ولذلك حملوا قولَهما ذلك على عادات المقرَّبين في استعظام الصغير مِن السيّئات واستصغارِ العظيم مِن الحسنات.

﴿قَالَ ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٢٤﴾﴾

/ ﴿قَالَ﴾ استئناف كما مرّ مرارًا. ﴿ٱهْبِطُوا۟﴾ خطاب لآدمَ وحوّاءَ وذُرّيّتِهما، [٢٩٩ظ]

---

١ الكشّاف للزمخشري، ٩٦/٢؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ٢٨/٥. وهو مع اختلاف بالنقص والزيادة في جامع البيان للطبري، ١١١/١٠-١١٢.

أو لهما ولإبليسَ؛ كُرّر الأمر له[١] تبعًا لهما ليعلمَ أنّهم قُرَناءُ أبدًا، أو أخبر عمّا قال لهم مفرَّقًا، كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ [المؤمنون، ٥١/٢٣]. ولم يُذكر ههنا قبول توبتهما ثقةً بما ذُكر في سائر المواضع. ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ جملة حاليّة مِن فاعل ﴿ٱهْبِطُوا﴾، أي: مُتعادِين. ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾ أي: استقرار أو موضعُ استقرار، ﴿وَمَتَٰعٌ﴾ أي: تمتّعٌ وانتفاع ﴿إِلَىٰ حِينٍ﴾ هو حينُ انقضاء آجالكم.

﴿قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ ﴿٢٥﴾﴾

﴿قَالَ﴾ أعيدَ الاستئناف، إمّا للإيذان بعدم اتّصالِ ما بعده بما قبله كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا ٱلْمُرْسَلُونَ﴾ [الحجر، ٥٧/١٥] إثرَ قوله تعالى: ﴿قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾ [الحجر، ٥٦/١٥]، وقولِه تعالى: ﴿قَالَ أَرَءَيْتَكَ هَٰذَا ٱلَّذِى كَرَّمْتَ عَلَىَّ﴾ [الإسراء، ٦٢/١٧] بعد قوله تعالى: ﴿قَالَ ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾ [الإسراء، ٦١/١٧]؛ وإمّا لإظهار الاعتناء بمضمونِ ما بعده مِن قوله تعالى:[٢] ﴿فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾ أي: للجزاء، كقوله تعالى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَٰكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ﴾ [طه، ٥٥/٢٠].

﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ وَرِيشًا ۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ۚ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٢٦﴾﴾

﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ﴾ خطاب للناس كافّةً. وإيرادهم بهذا العنوان ممّا لا يخفى سرّه. ﴿قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا﴾ أي: خلقناه لكم بتدبيرات سماويّة وأسباب نازلة منها. ونظيره: ﴿وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾... إلخ [الزمر، ٦/٣٩]، وقولُه تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ﴾ [الحديد، ٢٥/٥٧]. ﴿يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ﴾ التي قصد إبليسُ إبداءَها مِن أبَوَيكم حتّى اضطُرّا[٣] إلى خَصْف الأوراق، وأنتم مستَغْنون عن ذلك. [٣٠٠و] ورُوي / أنّ العرب كانوا يطوفون بالبيت عُريانًا ويقولون: «لا نطوف بثيابٍ

---

[١] أي: لإبليس.
[٢] م - تعالى.
[٣] س: اضطرّوا.

عصينا الله تعالى فيها»، فنزلت.[١] ولعلّ ذكرَ قصّة آدمَ حينئذ للإيذان بأنّ انكشاف العَوْرة أوّلُ سوءٍ أصاب الإنسانَ مِن قِبل الشيطان، وأنّه أغواهم في ذلك كما أغوى أبَوَيهم. ﴿وَرِيشًا﴾ ولباسًا تتجمّلون به. والرِّيش: الجمال. وقيل: مالًا، ومنه: "تريَّشَ الرجلُ"، أي: تموَّل. وقُرئ: "رِيَاشًا"،[٢] وهو جمعُ "رِيش"، كـ"شِعْب" و"شِعاب".

﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ أي: خشية الله تعالى، وقيل: الإيمان، وقيل: السَّمْت الحسن، وقيل: لباس الحرب. ورفعُه بالابتداء، خبرُه جملةُ ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾، أو ﴿خَيْرٌ﴾، و﴿ذَٰلِكَ﴾ صفته، كأنّه قيل: ولباس التقوى المشارُ إليه خيرٌ. وقُرئ: "وَلِبَاسَ التَّقْوَى"[٣] بالنصب عطفًا على ﴿لِبَاسًا﴾. ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: إنزال اللباس ﴿مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ دالّةٌ على عظيم فضله وعميمِ رحمته؛ ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ فيعرفون نعمته، أو يتّعِظون فيتورّعون عن القبائح.

﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ ۗ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾﴾

﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ﴾ تكرير النداء للإيذان بكمال الاعتناء بمضمون ما صُدّر به. وإيرادهم بهذا العنوان ممّا لا يخفى سببه. ﴿لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ أي: لا يُوقِعنّكم في الفتنة والمِحنة بأن يمنعكم مِن دخول الجنّة. ﴿كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ﴾ نعتٌ لمصدر محذوف، أي: لا يفتِننّكم فتنةً مثلَ إخراج أبويكم. وقد جُوّز أن يكون التقدير: لا يُخرِجَنّكم بفتنته إخراجًا مثلَ إخراجه لأبويكم. والنهي، وإن كان متوجِّهًا إلى الشيطان، لكنّه في الحقيقة / متوجِّهٌ إلى المخاطَبين، [٣٠٠ظ]

---

١ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٩/٣. ونحوه في جامع البيان للطبري، ١٠/١٢٠-١٢١؛ واللباب لابن عادل، ٩/٨٧-٨٨.

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، وعن ابن عبّاس والحسن وزرّ بن حبيش وزيد بن عليّ والمفضّل عن عاصم. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٤. ورواية المفضّل غير القراءة المشهورة عن عاصم.

٣ قرأ بها نافع وابن عامر والكسائي وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٨.

كما[١] في قولك: "لا أُرَيَنَّك ههنا". وقد مرّ تحقيقه مرارًا. ﴿يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَا﴾ حال مِن ﴿أَبَوَيْكُم﴾، أو مِن فاعل ﴿أَخْرَجَ﴾. وإسناد النَّزْع إليه للتسبيب. وصيغة المضارع لاستحضار الصورة.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ﴾ أي: جنوده وذُرّيّته، استئنافٌ لتعليل النهي وتأكيدِ التحذير منه. ﴿مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ ﴿مِنْ﴾ لابتداء غاية الرؤية، و﴿حَيْثُ﴾ ظرفٌ لمكان انتفاء الرؤية، و﴿لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ في محلّ الجرّ بإضافة الظرف إليه. ورُؤيتهم لنا مِن حيث لا نراهم لا يقتضي امتناعَ رؤيتنا لهم مطلَقًا واستحالةَ تمثّلهم لنا.

﴿إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ﴾ جُعل قَبيلُه مِن جملته، فجُمع. ﴿أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أي: جعلناهم بما أوجدنا بينهم مِن المناسبة أو بإرسالهم عليهم وتمكينهم مِن إغوائهم وحملِهم على ما سوّلوا لهم أولياءَ -أي: قُرناءَ- مسلَّطين عليهم. والجملة تعليلٌ آخرُ للنهي وتأكيدٌ للتحذير إثرَ تحذير.

﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾﴾

﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً﴾ جملة مبتدأة، لا محلَّ لها مِن الإعراب. وقد جُوّز عطفها على الصلة. والفاحشة: الفعلة المتناهية في القُبح. و"التاء" لأنّها مُجراة على الموصوف المؤنَّث، أو للنقل مِن الوصفيّة إلى الاسميّة. والمراد بها عبادة الأصنام وكشفُ العَورة في الطواف ونحوُهما.

﴿قَالُوا۟﴾ جوابًا للناهين عنها: ﴿وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ مُحتجِّين بأمرَين: تقليد الآباء والافتراء على الله سبحانه. ولعلّ تقديمَ المقدَّم للإيذان منهم بأنّ آباءهم إنّما كانوا يفعلونها بأمر الله تعالى بها، على أنّ ضمير ﴿أَمَرَنَا﴾ لهم ولآبائهم؛ فحينئذ يظهر وجهُ الإعراض عن الأوّل في ردّ مقالتهم بقوله تعالى:

---

١ وفي هامش م: أي: في كونه كنايةً فقط، لا في كونه نهيًا عن المسبَّب مرادًا به النهي عن السبب؛ كيف لا، وإنّه نهيٌ عن السبب مرادًا به النهي عن المسبَّب، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ﴾ [لقمان، ٣١/٣٣؛ فاطر، ٣٥/٥]. «منه».

﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾، / فإنّ عادته تعالى جارية على الأمر بمحاسن [٣٠١و]
الأعمال والحثّ على مراضي الخِصال. ولا دلالةَ فيه على أنّ قُبح الفعل -بمعنى ترتّب الذمّ عليه عاجلًا والعقابِ آجلًا- عقليٌّ؛ فإنّ المراد بالفاحشة ما ينفر عنه الطبع السليم ويستنقصه العقل المستقيم. وقيل: هما جوابَا سؤالَين مترتّبين، كأنّه قيل لمّا فعلوها: لِم فعلتم؟ فقالوا: ﴿وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا﴾، فقيل: لِم فعلها آباؤكم؟ فقالوا: ﴿ٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾. وعلى الوجهين يُمنَع التقليد إذا قام الدليل بخلافه لا مطلَقًا.

﴿أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ مِن تمام القول المأمور به. والهمزة لإنكار الواقع واستقباحِه. وتوجيه الإنكار والتوبيخ إلى قولهم عليه تعالى ما لا يعلمون[١] صدوره عنه تعالى -مع أنّ بعضهم يعلمون عدم صدوره عنه تعالى- مبالغة في إنكار تلك الصورة؛ فإنّ إسناد ما لم يُعلم صدوره عنه إليه تعالى إذا كان منكَرًا، فإسنادُ ما عُلم عدم صدوره عنه إليه عزّ وجلّ أشدُّ قُبحًا وأحقُّ بالإنكار.

﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ۚ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾﴾

﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِٱلْقِسْطِ﴾ بيان للمأمور به إثرَ نفي ما أُسندَ أمره إليه تعالى مِن الأمور المَنهي عنها. والقِسط: العدل، وهو الوسط مِن كلّ شيء، المتجافي عن طرفَي الإفراط والتفريط. ﴿وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ وتَوجَّهوا إلى عبادته مستقيمين غيرَ عادلين إلى غيرها، أو أَقيموا وجوهَكم نحو القِبلة ﴿عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ في كلّ وقتِ سجود أو مكانِ سجود،[٢] وهو الصلاة، أو في أيّ مسجد حضرتْكم الصلاة عنده، ولا تؤخِّروها حتّى تعودوا إلى مساجدكم.

/ ﴿وَٱدْعُوهُ﴾ واعبدوه ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ أي: الطاعةَ، فإنّ مَصيركم إليه [٣٠١ظ]
بالآخرة. ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ﴾ أي: أنشأكم ابتداءً ﴿تَعُودُونَ﴾ إليه بإعادته، فيجازيكم على أعمالكم. وإنّما شُبّه الإعادة بالإبداء تقريرًا لإمكانها والقدرةِ عليها. وقيل:

---

[١] س: تعلمون.

[٢] س: السجود.

كما بدأكم مِن التراب تعودون إليه. وقيل: حُفاةً عُراةً غُرْلًا تعودون إليه. وقيل: كما بدأكم مؤمنًا وكافرًا يُعيدكم.

﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ ۗ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ۝٣٠﴾

﴿فَرِيقًا هَدَىٰ﴾ بأن وفّقهم للإيمان، ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ﴾ بمقتضى القضاء السابق التابعِ للمشيئة المَبنيّة على الحِكم البالغة. وانتصابه بفعل مُضمَر يفسّره ما بعده، أي: وخذل فريقًا. ﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ تعليل لخِذلانه أو تحقيق لضلالتهم. ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ فيه دلالة على أنّ الكافر المخطِئ والمعانِدَ سواءٌ في استحقاق الذمّ، وللفارق أن يحمله على المقصِّر في النظر.

﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ۝٣١﴾

﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ﴾ أي: ثِيابَكم لمُواراة عَورتكم ﴿عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ أي: طوافٍ أو صلاةٍ. ومِن السنّة أن يأخذ الرجل أحسنَ هيئته للصلاة. وفيه دليل على وجوب سَتْر العَورة في الصلاة. ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟﴾ ممّا طاب لكم.[١] رُوي أنّ بني عامر كانوا في أيّام حَجّهم لا يأكلون الطعام إلّا قوتًا، ولا يأكلون دَسَمًا، يعظِّمون بذلك حجّتَهم، فهَمَّ المسلمون بمِثله، فنزلت.[٢]

﴿وَلَا تُسْرِفُوا۟﴾ بتحريم الحلال، أو بالتعدّي إلى الحرام، أو بالإفراط في [٣٠٢و] الطعام والشَّرَهِ عليه. / وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما:[٣] «كُلْ ما شئتَ، والبَسْ ما شئتَ، ما أخطأتْك خَصْلتانِ: سَرَفٌ ومَخِيلة».[٤] وقال[٥] عليّ بن الحُسين

---

[١] وفي هامش م: فيه إشارة إلى أنّ حذف المفعول للتعميم. «منه».

[٢] أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/١١. وهو مع اختلاف بالزيادة في الكشف والبيان للثعلبي، ٤/٢٢٩؛ والكشّاف للزمخشري، ٢/١٠٠.

[٣] م - رضي الله عنهما.

[٤] مصنّف ابن أبي شيبة، ٥/١٧١ (٢٤٨٧٨). ورواه البخاري عنه تعليقًا في كتاب اللباس مِن صحيحه، ٧/١٤٠. وروى نحوه أحمد في مسنده، ١١/٢٩٤-٢٩٥ (٦٦٩٥)؛ وابن ماجة في سننه، ٤/٦٠٠ (٣٦٠٤)؛ والنسائي في سننه، ٥/٧٩ (٢٥٥٩)، مرفوعًا مِن حديث قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم.

[٥] س: فقال.

ابن واقِد:[١] «جمَعَ الله الطبَّ في نِصف الآية، فقال: ﴿كُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ﴾».[٢] ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ أي: لا يرتضي فعلَهم.

﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾﴾

﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ﴾ مِن الثِّياب وما يُتجمّل به ﴿ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾ مِن النبات كالقُطن والكَتّان، والحيوانِ كالحرير والصُّوف، والمعادنِ كالدُّروع، ﴿وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ أي: المُستلذّاتِ مِن المآكل والمشارب. وفيه دليل على أنّ الأصل في المطاعم والملابس وأنواع التجمّلات الإباحةُ؛ لأنّ الاستفهام في ﴿مَنْ﴾ إنكاريّ.

﴿قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ بالأصالة، والكفرة، وإن شاركوهم فيها، فبِالتَّبع. ﴿خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ لا يشاركهم فيها غيرُهم. وانتصابها على الحاليّة. وقُرئ بالرفع[٣] على أنّه خبرٌ بعد خبرٍ. ﴿كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ أي: مثلَ هذا التفصيل نفصِّل سائرَ الأحكام لقوم يعلمون ما في تضاعيفها مِن المعاني الرائقة.

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ﴾ أي: ما تفاحَشَ قُبحه مِن الذنوب. وقيل: ما يتعلّق منها بالفروج. ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ بدل مِن ﴿ٱلْفَوَٰحِشَ﴾، أي: جهرَها وسرَّها.

---

١ هو عليّ بن الحُسين بن واقِد المَروزي، أبو الحسن (ت. ٢١١هـ/٨٢٦-٨٢٧م). الإمام، المحدّث. كان مولى الأمير فاتح خراسان عبد الله بن عامر القرشي. حدّث عن أبيه وأبي حمزة السُّكَّري وسليم مولى الشعبي وهشام بن سعد المدني وخارجة بن مصعب وعبد الله بن عمر، وطبقتهم. وحدّث عنه إسحاق بن راهَويه ومحمود بن غَيلان وعليّ بن خَشْرَم ومحمّد بن عَقيل بن خُوَيلد ومحمّد بن رافع وأبو الدرداء عبد العزيز بن مُنيب، وآخرون. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، ١٠/٢١١-٢١٢.

٢ معالم التنزيل للبغوي، ٣/٢٢٥؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/١١. وانظر لقصّته: الكشف والبيان للثعلبي، ٤/٢٣٠.

٣ أي: "خَالِصَةٌ". قرأ بها نافع. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٩.

﴿وَٱلۡإِثۡمَ﴾ أي: ما يوجب الإثمَ. وهو تعميم بعد تخصيص. وقيل: هو شُرب الخَمر. ﴿وَٱلۡبَغۡيَ﴾ أي: الظلمَ أو الكِبرَ. أُفردَ بالذِّكر للمبالغة في الزجر عنه. [٣٠٢ظ] ﴿بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ﴾ متعلِّق بـ﴿ٱلۡبَغۡيَ﴾، مؤكِّدٌ له معنًى. ﴿وَأَن / تُشۡرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا﴾ تهكّمٌ بالمشركين وتنبيهٌ على تحريم اتّباع ما لا يدلّ عليه برهان. ﴿وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ بالإلحاد في صفاته والافتراء عليه، كقولهم: ﴿وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف، ٢٨/٧]. وتوجيه التحريم إلى قولهم عليه تعالى ما لا يعلمون وقوعَه -لا ما يعلمون عدمَ وقوعه- قد مرّ سرُّه.[١]

﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٞۖ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمۡ لَا يَسۡتَأۡخِرُونَ سَاعَةٗ وَلَا يَسۡتَقۡدِمُونَ ٣٤﴾

﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ﴾ مِن الأمَم المُهلَكة ﴿أَجَلٞ﴾ حدٌّ معيَّنٌ مِن الزمان مضروبٌ لمَهلِكهم. ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمۡ﴾ إن جُعل الضمير للأمم المدلول عليها بـ﴿كُلِّ أُمَّةٍ﴾، فإظهار "الأجَل" مضافًا إليه لإفادة المعنى المقصود الذي هو بلوغ كلّ أمّة أجَلَها الخاصَّ بها؛ ومَجيئُه إيّاها بواسطة اكتساب الأجَل بالإضافة عمومًا يفيده معنى الجمعيّة، كأنّه قيل: إذا جاءهم آجالهم بأن يجيء كلَّ واحدة مِن تلك الأمم أجلها الخاصُّ بها. وإن جُعل ﴿كُلِّ أُمَّةٍ﴾ خاصّةً كما هو الظاهر، فالإظهار في موقع الإضمار لزيادة التقرير؛ والإضافةُ إلى الضمير لإفادة أكمل التمييز، أي: إذا جاءها أجلها الخاصُّ بها.

﴿لَا يَسۡتَأۡخِرُونَ﴾ عن ذلك الأجل ﴿سَاعَةٗ﴾ أي: شيئًا قليلًا مِن الزمان؛ فإنّها مَثلٌ في غاية القلّة منه، أي: لا يتأخّرون أصلًا. وصيغة الاستفعال للإشعار بعجزهم وحِرمانهم عن ذلك مع طلبهم له. ﴿وَلَا يَسۡتَقۡدِمُونَ﴾ أي: ولا يتقدّمون عليه. وهو عطفٌ على ﴿يَسۡتَأۡخِرُونَ﴾، لكنْ لا لبيان انتفاء التقدّم مع إمكانه في نفسه كالتأخّر؛ بل للمبالغة في انتفاء التأخّر بنظمه في سِلك المستحيل عقلًا، كما في قوله سبحانه: ﴿وَلَيۡسَتِ ٱلتَّوۡبَةُ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ قَالَ إِنِّي تُبۡتُ ٱلۡـَٰٔنَ / وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمۡ كُفَّارٌ﴾ [النساء، ١٨/٤]؛ فإنّ مَن مات كافرًا [٣٠٣و]

---

[١] انظر: تفسير الأعراف، ٢٨/٧.

مع ظهورِ أنْ لا توبةَ له رأسًا، قد نُظم في عدم القبول في سِلك مَن سوّفها إلى حضور الموت، إيذانًا بتَساوي وجود التوبة حينئذ وعدمِها بالمرّة. وقيل: المراد بالمَجيء الدنوُّ بحيث يمكن التقدّمُ في الجملة، كمَجيء اليوم الذي ضُرب لهلاكهم ساعةٌ منه؛ وليس بذاك.

وتقديم بيان انتفاء الاستئخار لِما أنّ المقصود بالذات بيانُ عدم خلاصهم مِن العذاب. وأمّا ما في قوله تعالى: ﴿مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَـْٔخِرُونَ﴾ [الحجر، ٥/١٥؛ المؤمنون، ٤٣/٢٣] مِن سبقِ السَّبْق في الذكر، فلِما أنّ المراد هناك بيانُ سرّ تأخير إهلاكهم مع استحقاقهم له، حسبما يُنبئ عنه قوله تعالى: ﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُواْ وَيَتَمَتَّعُواْ وَيُلْهِهِمُ ٱلْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [الحجر، ٣/١٥]، فالأهمُّ هناك بيانُ انتفاء السبق.

﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِي فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُواْ عَنْهَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٣٦﴾﴾

﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ﴾ تلوين للخطاب وتوجيه له إلى كافّة الناس اهتمامًا بشأن ما في حيّزه. ﴿إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ﴾ هي "إنْ" الشرطيّة، ضُمّت إليها "ما" لتأكيد معنى الشرط؛ ولذلك لزمت فعلَها النون الثقيلةُ أو الخفيفةُ. وفيه تنبيه على أنّ إرسال الرسل أمرٌ جائزٌ، لا واجبٌ عقلًا. ﴿رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ الجارّ متعلّق بمحذوفٍ هو صفة لـ﴿رُسُلٌ﴾، أي: كائنون مِن جنسكم. وقوله تعالى: ﴿يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِي﴾ صفة أخرى لـ﴿رُسُلٌ﴾، أي: يبيّنون لكم أحكامي وشرائعي.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ / جملة [٣٠٣ظ] شرطيّة وقعت جوابًا للشرط، أي: فمن اتّقى منكم التكذيبَ وأصلح عمله، فلا خوفٌ... إلخ. وكذا قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُواْ عَنْهَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ أي: والذين كذّبوا منكم بآياتنا. وإيراد الاتّقاء في الأوّل للإيذان بأنّ مدار الفلاح ليس مجرّدَ عدم التكذيب؛ بل هو الاتّقاء

والاجتناب عنه. وإدخال "الفاء" في الجزاء الأوّل دون الثاني للمبالغة في الوعد والمسامحةِ في الوعيد.

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَـٰتِهِۦٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوٓا۟ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالُوا۟ ضَلُّوا۟ عَنَّا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَـٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَـٰتِهِۦٓ﴾ أي: تقوَّلَ عليه تعالى ما لم يقُلْه، أو كذَّب ما قاله. أي: هو أظلمُ مِن كلّ ظالم. وقد مرّ تحقيقه مرارًا.[١] ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى الموصول، والجمعُ باعتبار معناه، كما أنّ إفراد الفعلين باعتبار لفظه، وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان بتَماديهم في سوء الحال، أي: أولئك الموصوفون بما ذُكر مِن الافتراء والتكذيب ﴿يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ أي: ممّا كُتب لهم مِن الأرزاق والأعمار. وقيل: ﴿ٱلْكِتَـٰبِ﴾: اللوح، أي: ما أُثبتَ لهم فيه. وأيًّا ما كان، فـ﴿مِّنَ﴾ الابتدائيّة متعلِّقة بمحذوفٍ وقع حالًا مِن ﴿نَصِيبُهُم﴾، أي: ينالهم نصيبهم كائنًا مِن الكتاب. وقيل: ﴿نَصِيبُهُم﴾: العذاب وسواد الوجه وزُرقة العيون. وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «كُتب لِمَن يفتري على الله سوادُ الوجه».[٢] قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ / كَذَبُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ [الزمر، ٣٩/٦٠]. [٣٠٤و]

وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا﴾ أي: مَلكُ الموت وأعوانُه، ﴿يَتَوَفَّوْنَهُمْ﴾ أي: حالَ كونِهم مُتوفِّين لأرواحهم، يؤيِّد الأوّلَ؛ فإنّ ﴿حَتَّىٰٓ﴾، وإن كانت هي التي يُبتدَأ بها الكلام، لكنّها غايةٌ لِما قبلها، فلا بدَّ أن يكون نصيبُهم ممّا يتمتّعون بها إلى حين وفاتهم، أي: ينالهم نصيبهم مِن الكتاب إلى أن يأتيَهم ملائكة الموت، فإذا جاءتهم ﴿قَالُوٓا۟﴾ لهم: ﴿أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي: أين الآلهة التي كنتم تعبدونها في الدنيا؟ و﴿مَا﴾ وقعت موصولةً بـ﴿أَيْنَ﴾ في خطّ المصحف، وحقُّها الفصل؛ لأنّها موصولة.

---

[١] انظر: تفسير الأنعام، ٢١/٦.

[٢] اللباب لابن عادل، ١٠٢/٩-١٠٣. وهو باختلاف يسير عنه في جامع البيان للطبري، ١٧٤/١٠؛ والتفسير الوسيط للواحدي، ٣٦٥/٢.

﴿قَالُوا﴾ استئناف وقع جوابًا عن سؤالٍ نشأ مِن حكاية سؤال الرُّسل، كأنّه قيل: فماذا قالوا عند ذلك؟ فقيل: قالوا: ﴿ضَلُّواْ عَنَّا﴾ أي: غابوا عنّا، أي: لا نَدري مكانهم. ﴿وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ عطفٌ على ﴿قَالُوا﴾، أي: اعترفوا على أنفسهم ﴿أَنَّهُمْ كَانُواْ﴾ أي: في الدنيا ﴿كَٰفِرِينَ﴾ عابدين لِما لا يستحقّ العبادةَ أصلًا، حيث شاهدوا حاله وضلاله.

ولعلّه أريدَ بوقت مَجيء الرسل وحالِ التوفّي الزمانُ الممتدُّ مِن ابتداء المَجيء والتوفّي إلى انتهائه يومَ الجزاء بناءً على تحقّق المَجيء والتوفّي في كلّ ذلك الزمان بقاءً، وإن كان حدوثُهما في أوّله فقط؛ أو قُصد بيان غاية سرعة وقوع البعث والجزاء، كأنّهما حاصلان عند ابتداء التوفّي، كما يُنبئ عنه قوله عليه السلام: «مَن مات، فقد قامت قيامتُه»؛[1] وإلّا فهذا السؤال والجوابُ وما ترتَّبَ عليهما مِن الأمر بدخول النار وما جرى بين أهلها مِن التلاعن والتقاولِ إنّما يكون بعد البعث لا محالةَ.

﴿قَالَ ٱدْخُلُواْ فِيٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ فِي ٱلنَّارِۖ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَاۖ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُواْ فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ لِأُولَىٰهُمْ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِۖ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾﴾

﴿قَالَ﴾ أي: الله عزّ وجلّ يوم القيامة بالذات أو بواسطة المَلك: ﴿ٱدْخُلُواْ فِيٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ﴾ أي: كائنين مِن جملة أمم مصاحبين لهم. ﴿مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ يعني: كفّار الأمم الماضية مِن النوعين. ﴿فِي ٱلنَّارِ﴾ متعلّق بقوله: ﴿ٱدْخُلُواْ﴾.

﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ﴾ مِن الأمم السابقة واللاحقةِ فيها[2] ﴿لَّعَنَتْ أُخْتَهَا﴾ التي ضلّت بالاقتداء بها، ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُواْ فِيهَا جَمِيعًا﴾ أي: تَداركوا / وتلاحقوا في النار، ﴿قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ﴾ دخولًا أو منزلةً، وهم الأتباع، ﴿لِأُولَىٰهُمْ﴾ أي: لأجلهم؛ إذ الخطاب مع الله تعالى، لا معهم: ﴿رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا﴾ سَنُّوا لنا الضلالَ فاقتدَيْنا بهم، [٣٠٤ظ]

[1] الكشّاف للزمخشري، ١٦/٢ (الأنعام، ٣١/٦)؛ اللباب لابن عادل، ١٠٣/٨ (الأنعام، ٣١/٦). وانظر لتخريجه: تخريج أحاديث الكشّاف للزيلعي، ٤٣٦/١-٤٣٧ (٤٤٥).

[2] س - فيها.

﴿فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا﴾ أي: مضاعفًا ﴿مِنَ ٱلنَّارِ﴾ لأنّهم ضلّوا وأضلّوا. ﴿قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ﴾ أمّا القادة، فلِما ذُكر مِن الضلال والإضلال. وأمّا الأتباع، فلكفرهم وتقليدِهم. ﴿وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ﴾ أي: مالكم وما لِكلّ فريق مِن العذاب. وقُرئ بالياء.[1]

﴿وَقَالَتْ أُولَىٰهُمْ لِأُخْرَىٰهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٣٩﴾﴾

﴿وَقَالَتْ أُولَىٰهُمْ﴾ أي: مخاطِبين ﴿لِأُخْرَىٰهُمْ﴾ حين سمعوا جوابَ الله تعالى لهم: ﴿فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ﴾ أي: فقد ثبت أنْ لا فضلَ لكم علينا،[2] وإنّا وإيّاكم متساوون في الضلال واستحقاق العذاب، ﴿فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ﴾ أي: العذاب المعهود المضاعفَ ﴿بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ مِن قول القادة.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٤٠﴾﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ مع وضوحها ﴿وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَا﴾ أي: عن الإيمان بها والعملِ بمقتضاها ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ﴾ أي: لا تُقبَل أدعِيتهم ولا أعمالهم، أو لا تعرُج إليها أرواحهم كما هو شأن أدعِية المؤمنين وأعمالهم وأرواحِهم. و"التاء" في ﴿تُفَتَّحُ﴾ لتأنيث "الأبواب"، والتشديدُ لكثرتها. وقُرئ بالتخفيف،[3] وبالتخفيف والياء.[4] وقُرئ على البناء للفاعل ونصبِ "الأبواب"[5] على أنّ الفعل لـ"الآيات"، وبالياء[6] على أنّه لله تعالى.

---

[1] قرأ بها عاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٩.

[2] وفي هامش م: قوله: "أي: فقد ثبت أن لا فضل"، أي: بجواب الله تعالى -لا جوابهم- ثبت عدم فضل الأتباع على القادة.

[3] أي: "لَا تُفْتَحُ". قرأ بها أبو عمرو. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٩.

[4] أي: "لَا يُفْتَحُ". قرأ بها حمزة والكسائي. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٩.

[5] أي: "لَا تَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ". وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن اليزيدي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٦.

[6] أي: "لَا يَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ". وهي قراءة شاذّة، ذكرها الزمخشري بلا نسبة في الكشّاف، ٢/١٠٣.

/ ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ أي: حتّى يدخلَ ما هو مثلٌ في عِظَم الجِرْم فيما هو عَلمٌ في ضيق المسلَك، وهو ثُقبة الإبرة. وفي كون الجَمَل ممّا ليس مِن شأنه الوُلوج في سَمّ الإبرة مبالغةٌ في الاستبعاد. وقُرئ: "الجُمَّلُ"[١] كـ"القُمَّل"، و"الجُمَلُ"[٢] كـ"النُّغَر"، و"الجُمْلُ"[٣] كـ"القُفْل"، و"الجُمُلُ"[٤] كـ"النُّصُب"، و"الجَمْلُ"[٥] كـ"الحَبْل"، وهو الحبل الغليظ مِن القُنب، وقيل: حبلُ السفينة، و"سُمِّ"[٦] بالضمّ والكسر. وقُرئ: "فِي سَمِّ المِخْيَطِ"،[٧] وهو الخِياط، أي: ما يُخاط به، كـ"الجِزام" و"المِجزَم". [٣٠٥و]

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي: ومثلَ ذلك الجزاء الفظيع ﴿نَجْزِى ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ أي: جنسَ المجرمين، وهم داخلون في زُمرتهم دخولًا أوّليًا.

﴿لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤١﴾﴾

﴿لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ﴾ أي: فراش مِن تحتهم. والتنوين للتفخيم. و﴿مِّنْ﴾ تجريديّة. ﴿وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾ أي: أغطِية. والتنوين بدلٌ مِن الإعلال عند سيبويه، وللتصرّف عند غيره. وقُرئ: "غَوَاشٌ"[٨] على إلغاء المحذوف، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَهُ ٱلْجَوَارِ ٱلْمُنشَـَٔاتُ﴾ [الرحمن، ٢٤/٥٥].

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ ومثلَ ذلك الجزاء الشديد ﴿نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ عُبّر عنهم بـ﴿ٱلْمُجْرِمِينَ﴾[٩] تارةً وبـ﴿ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أخرى إشعارًا بأنّهم بتكذيبهم الآياتِ اتّصفوا بكلّ واحد

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس وسعيد بن جُبير ومجاهد بخلاف عنهم، والشعبي وأبي العلاء بن الشِّخِّير وأبي رجاء. **المحتسب** لابن جنّي، ٢٤٩/١.

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس وسعيد بن جُبير ومجاهد بخلاف عنهم، وعبد الكريم وحنظلة. **المحتسب** لابن جنّي، ٢٤٩/١.

٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس وسعيد بن جُبير بخلاف عنهما. **المحتسب** لابن جنّي، ٢٤٩/١.

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس. **المحتسب** لابن جنّي، ٢٤٩/١.

٥ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي السَّمّال. **المحتسب** لابن جنّي، ٢٤٩/١.

٦ قراءتان شاذّتان. الأولى -أي: بالضمّ- مرويّة عن ابن سِيرين وأبي حياة وأبي السَّمّال، والثانية -أي: بالكسر- مرويّة عن أبي حياة أيضًا ويزيد بن قطيب. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ١٨٦.

٧ قراءة شاذّة، مرويّة عن طلحة. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ١٨٧.

٨ قراءة شاذّة، مرويّة عن عاصم الجحدري. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ١٨٧.

٩ في الآية السابقة.

مِن ذَينِك الوصفين القبيحين. وذكرُ الجُرم مع الحِرمان عن دخول الجنّة والظلمِ
[٣٠٥ظ] مع التعذيب بالنار للتنبيه على / أنّه أعظمُ الجرائم والجرائر.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ۝٤٢﴾

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي: بآياتنا، أو بكلّ ما يجب أن يُؤمَن به، فيدخل فيه الآيات دخولًا أوّليًا. وقوله تعالى: ﴿وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ أي: الأعمال الصالحةَ التي شُرعت بالآيات. وهذا بمقابلة الاستكبار عنها.

﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ اعتراض وُسّط بين المبتدأ الذي هو الموصول والخبرِ الذي هو جملةُ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ﴾ للترغيب في اكتساب ما يؤدِّي إلى النعيم المقيم ببيان سهولة مناله وتيسّرِ تحصيله. وقُرئ: "لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ".[١] واسمُ الإشارة مبتدأ، و﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ﴾ خبرُه، والجملة خبرٌ للمبتدأ الأوّل؛ أو اسمُ الإشارة بدلٌ مِن المبتدأ الأوّل الذي هو الموصول، والخبرُ ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ﴾. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان ببُعد منزلتهم في الفضل والشرف.

﴿هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ حال مِن ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ﴾، وقد جُوّز كونه حالًا مِن ﴿ٱلْجَنَّةِ﴾ لاشتماله على ضميرها، والعامل معنى الإضافة أو اللام المقدَّرة؛ أو خبرٌ ثانٍ[٢] لـ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ على رأي مَن جوّزه.[٣] و﴿فِيهَا﴾ متعلِّق بـ﴿خَٰلِدُونَ﴾.

﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُۖ وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُۖ لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّۖ وَنُودُوٓاْ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝٤٣﴾

﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ أي: نُخرِج مِن قلوبهم أسبابَ الغِلّ أو نطهّرها منه حتّى لا يكون بينهم إلّا التوادُّ. وصيغة الماضي للإيذان بتحقّقه وتقرّرِه.

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعمش. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٧.
٢ س – ثان.
٣ وفي هامش م: أي: جُوّز كون الخبر الثاني جملةً كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَىٰ﴾ [طه، ٢٠/٢٠]. «منه».

وعن عليّ رضي الله عنه: «إنّي لَأرجو أن أكون أنا وعثمانُ وطلحةُ والزبيرُ منهم».[١] ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ / زيادة في لذّتهم وسرورهم. والجملة حال مِن الضمير في ﴿صُدُورِهِم﴾، والعامل إمّا معنى الإضافة، وإمّا العامل في المضاف؛ أو حالٌ مِن فاعل ﴿نَزَعْنَا﴾، والعامل ﴿نَزَعْنَا﴾. وقيل: هي مستأنَفة للإخبار عن صفة أحوالهم. [٣٠٦و]

﴿وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا﴾ أي: لِما جزاؤه هذا، ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ﴾ أي: لهذا المطلَب الأعلى، أو لمطلبٍ مِن المطالب التي هذا مِن جملتها. ﴿لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ ووفَّقنا له. و"اللام" لتأكيد النفي. وجواب ﴿لَوْلَا﴾ محذوف ثقةً بدلالةِ ما قبله عليه. ومفعول ﴿نَهْتَدِىَ﴾ و﴿هَدَىٰنَا﴾ الثاني محذوفٌ لظهور المراد أو لإرادة التعميم كما أشيرَ إليه. والجملة مستأنَفة أو حاليّة. وقُرئ: "مَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ"... إلخ[٢] بغير واو، على أنّها مبيّنة ومفسِّرة للأولى.

﴿لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا﴾ جوابُ قَسمٍ مقدَّرٍ، قالوه تبجّحًا واغتباطًا بما نالوه وابتهاجًا بإيمانهم بما جاءت به[٣] الرسل عليهم السلام. و"الباء" في قوله تعالى: ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ إمّا للتعدية، فهي متعلِّقة بـ﴿جَآءَتْ﴾، أو للملابسة، فهي متعلِّقة بمقدَّرٍ وقع حالًا مِن "الرُّسُل"، أي: واللهِ لقد جاءوا بالحقّ، أو لقد جاءوا ملتبسين بالحقّ.

﴿وَنُودُوٓاْ﴾ أي: نادتهم الملائكة عليهم السلام: ﴿أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ﴾ ﴿أَنْ﴾ مفسِّرة لِما في النداء مِن معنى القول، أو مخفَّفة مِن "أنّ"، وضميرُ الشأن محذوف. ومعنى البُعد في اسم الإشارة إمّا لأنّهم نُودُوا عند رؤيتهم إيّاها مِن مكان بعيد، وإمّا لرفع منزلتها / وبُعدِ رتبتها، وإمّا للإشعار بأنّها تلك الجنّة التي وُعدوها في الدنيا. ﴿أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ في الدنيا مِن الأعمال الصالحة، أي: أُعطِيتُموها بسبب أعمالكم أو بمقابلة أعمالكم. والجملة حال مِن ﴿ٱلْجَنَّةُ﴾، والعامل معنى الإشارة على أنّ ﴿تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ﴾ مبتدأٌ وخبرٌ؛ أو ﴿ٱلْجَنَّةُ﴾ صفةٌ، والخبرُ ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾. [٣٠٦ظ]

---

١ مصنّف ابن أبي شيبة، ٥٤٤/٧ (٣٧٨٢١)؛ جامع البيان للطبري، ١٩٩/١٠؛ معالم التنزيل للبغوي، ٢٢٩/٣-٢٣٠.

٢ قرأ بها ابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢٦٩/٢.

٣ س: بما جاءتهم به.

﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ۖ قَالُوا۟ نَعَمْ ۚ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾ ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ كَٰفِرُونَ ﴿٤٥﴾﴾

﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ﴾ تبجّحًا بحالهم وشماتةً بأصحاب النار وتحسيرًا لهم، لا لمجرّد الإخبار بحالهم والاستخبارِ عن حال مخاطَبيهم: ﴿أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا﴾ حيث نِلْنا هذا المنال الجليلَ، ﴿فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا﴾ حذف المفعول مِن الفعل الثاني إسقاطًا لهم عن رتبة التشريف بالخطاب عند الوعد، وقيل: لأنّ ما ساءهم مِن الموعود لم يكن بأسره مخصوصًا بهم وعدُه كالبعث والحساب ونعيمِ أهل الجنّة، فإنّهم قد وجدوا جميع ذلك حقًّا، وإن لم يكن وعدُه مخصوصًا بهم.

﴿قَالُوا۟ نَعَمْ﴾ أي: وجدناه حقًّا. وقُرئ بكسر العين،[١] وهي لغة فيه. ﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ﴾ قيل: هو صاحبُ الصُّورِ. ﴿بَيْنَهُمْ﴾ أي: بين الفريقين: ﴿أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ بـ"أنْ" المخفَّفة أو المفسِّرةِ. وقُرئ: بـ"أَنَّ" المشدَّدةِ ونصبِ ﴿لَعْنَةُ﴾.[٢] وقُرئ: "إنَّ"[٣] بكسر الهمزة على إرادة القول أو إجراءِ ﴿أَذَّنَ﴾ مُجرى "قال".

﴿ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ صفة مقرِّرة لـ﴿ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، أو رفعٌ على الذمّ، أو نصبٌ عليه. ﴿وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ أي: يَبغُون لها عِوَجًا بأن يصفوها بالزَّيْغ والمَيل عن الحقّ، وهي[٤] أبعدُ شيء منهما. والعوَج بالكسر في المعاني والأعيان ما لم يكن منتصبًا، وبالفتح ما كان في المنتصب كالرُّمح والحائط. ﴿وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ / كَٰفِرُونَ﴾ غيرُ معترِفين. [٣٠٧و]

﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ ۚ وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّۢا بِسِيمَىٰهُمْ ۚ وَنَادَوْا۟ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَن سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ ۚ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴿٤٦﴾﴾

---

١ قرأ بها الكسائي. النشر لابن الجزري، ٢٦٩/٢.

٢ قرأ بها ابن عامر وحمزة والكسائي. واختلف عن ابن كثير في رواية قُنبل عنه. انظر: السبعة لابن مجاهد، ص ٢٨١-٢٨٢؛ والنشر لابن الجزري، ٢٦٩/٢.

٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعمش. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٧.

٤ س: وهو.

﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ﴾ أي: بين الفريقين، كقوله تعالى: ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ﴾ [الحديد، ١٣/٥٧]، أو بين الجنّة والنار ليمنعَ وصول أثر إحداهما إلى الأخرى. ﴿وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ﴾ أي: على أعراف الحجاب وأعالِيه. وهو السُّور المضروب بينهما، جمعُ "عُرْف"، مستعار مِن "عُرْف الفَرَس". وقيل: العُرف ما ارتفع مِن الشيء، فإنّه بظهوره أعرفُ مِن غيره.

﴿رِجَالٌ﴾ طائفة مِن الموحِّدين قَصّروا في العمل، فيجلسون بين الجنّة والنار حتّى يقضيَ الله تعالى فيهم ما يشاء. وقيل: قومٌ عَلَت درجاتهم كالأنبياء والشهداء والأخيار والعلماء مِن المؤمنين، أو ملائكةٌ يُرَون في صُوَر الرجال. ﴿يَعْرِفُونَ كُلًّا﴾ مِن أهل الجنّة وأهل النار ﴿بِسِيمَـٰهُمْ﴾ بعلامتهم التي أعلمهم الله تعالى بها كبَياض الوجه وسوادِه. "فِعْلَا" مِن "سامَ إبِلَه" إذا أرسلها في المَرعى مُعلَمةً، أو مِن "وَسَم" بالقلب، كـ"الجاه" مِن "الوجه". وإنّما يعرفون ذلك بالإلهام أو بتعليم الملائكة.

﴿وَنَادَوْا۟﴾ أي: رجالُ الأعراف ﴿أَصْحَـٰبَ ٱلْجَنَّةِ﴾ حين رأوهم: ﴿أَن سَلَـٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾ بطريق الدعاء والتحيّة، أو بطريق الإخبار بنجاتهم مِن المَكاره. ﴿لَمْ يَدْخُلُوهَا﴾ حال مِن فاعل ﴿نَادَوْا﴾ أو مِن مفعوله. وقوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾ حال مِن فاعل ﴿يَدْخُلُوهَا﴾، أي: نادَوْهم وهم لم يدخلوها حالَ كونهم طامعين في دخولها مترقّبين له، أي: لم يدخلوها وهم في وقت عدم الدخول طامعون.

﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَـٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَـٰبِ ٱلنَّارِ قَالُوا۟ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ ۝٤٧﴾

/ ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَـٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَـٰبِ ٱلنَّارِ﴾ أي: إلى جهتهم. وفي عدم [٣٠٧ظ] التعرّض لتعلّق أنظارهم بأصحاب الجنّة والتعبيرِ عن تعلّق أبصارهم بأصحاب النار بالصَّرْف إشعارٌ بأنّ التعلّق الأوّل بطريق الرغبة والمَيل، والثاني بخلافه. ﴿قَالُوا۟﴾ متعوّذين بالله تعالى مِن سُوء حالهم: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ أي: في النار. وفي وصفهم بالظلم دون ما هم عليه حينئذ مِن العذاب وسوءِ الحال الذي هو الموجِب للدعاء إشعارٌ بأنّ المحذور عندهم ليس نفيَ العذاب فقط؛ بل مع ما يوجبه ويؤدّي إليه مِن الظلم.

﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡأَعۡرَافِ رِجَالٗا يَعۡرِفُونَهُم بِسِيمَىٰهُمۡ قَالُواْ مَآ أَغۡنَىٰ عَنكُمۡ جَمۡعُكُمۡ وَمَا كُنتُمۡ تَسۡتَكۡبِرُونَ ۝٤٨ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمۡتُمۡ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحۡمَةٍۚ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡكُمۡ وَلَآ أَنتُمۡ تَحۡزَنُونَ ۝٤٩﴾

﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡأَعۡرَافِ﴾ كُرّر ذكرهم مع كفاية الإضمار لزيادة التقرير. ﴿رِجَالٗا﴾ مِن رؤساء الكفّار حين رأوْهم فيما بين أصحاب النار. ﴿يَعۡرِفُونَهُم بِسِيمَىٰهُمۡ﴾ الدالّةِ على سُوء حالهم يومئذ، وعلى رياستهم في الدنيا. ﴿قَالُواْ﴾ بدل مِن ﴿نَادَىٰٓ﴾. ﴿مَآ أَغۡنَىٰ عَنكُمۡ﴾ إمّا استفهاميّة للتوبيخ والتقريع، أو نافية. ﴿جَمۡعُكُمۡ﴾ أي: أتباعكم وأشياعكم أو جمعُكم للمال. ﴿وَمَا كُنتُمۡ تَسۡتَكۡبِرُونَ﴾ ﴿مَا﴾ مصدريّة، أي: ما أغنى عنكم جمعُكم واستكباركم المستمرُّ عن قبول الحقّ، أو على الخَلْق، وهو الأنسب بما بعده. وقُرئ: "تَسْتَكْثِرُونَ"[١] مِن الكثرة، أي: مِن الأموال والجنود.

﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمۡتُمۡ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحۡمَةٍ﴾ مِن تتمّة قولهم للرّجال. والإشارة إلى ضُعفاء المؤمنين الذين كانت الكَفَرة يحتقرونهم في الدنيا، ويحلِفون صريحًا أنّهم لا يدخلون الجنّة، أو يفعلون ما يُنبِئ عن ذلك كما في قوله تعالى: ﴿أَوَلَمۡ تَكُونُوٓاْ أَقۡسَمۡتُم / مِّن قَبۡلُ مَا لَكُم مِّن زَوَالٖ﴾ [إبراهيم، ١٤/٤٤]. [٣٠٨و]

﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ﴾ تلوين للخطاب وتوجيه له إلى أولئك المذكورين، أي: ادخلوا الجنّة على رغم أنوفهم. ﴿لَا خَوۡفٌ عَلَيۡكُمۡ﴾ بعد هذا، ﴿وَلَآ أَنتُمۡ تَحۡزَنُونَ﴾، أو قيل لأصحاب الأعراف: "ادخُلوا الجنّة بفضل الله تعالى" بعد أن حُبسوا وشاهدوا أحوال الفريقين وعرفوهم وقالوا لهم ما قالوا.

والأظهر ألّا يكون المراد بـ﴿أَصۡحَٰبُ ٱلۡأَعۡرَافِ﴾ المقصِّرين في العمل؛ لأنّ هذه المقالاتِ وما تتفرّع هي عليه مِن المعرفة لا يَليق بمَن لم يتعيّن حاله بعدُ. وقيل: لمّا عيّروا أصحابَ النار أقسموا أنّ أصحاب الأعراف لا يدخلون الجنّة، فقال الله تعالى أو الملائكة ردًّا عليهم: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ﴾... إلخ. وقُرئ: "أُدْخِلُوا"[٢]

---

[١] قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري بلا نسبة في الكشّاف، ١٠٨/٢.

[٢] قراءة شاذّة، مرويّة عن طلحة بن مصرِّف. المحتسب لابن جنّي، ٢٤٩/١.

و"دَخَلُوا"[١] على الاستئناف، وتقديره: دخلوا الجنّة مقولًا في حقّهم: لا خوفٌ عليكم.

﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصۡحَٰبَ ٱلۡجَنَّةِ أَنۡ أَفِيضُواْ عَلَيۡنَا مِنَ ٱلۡمَآءِ أَوۡ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُۚ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ ٥٠﴾

﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصۡحَٰبَ ٱلۡجَنَّةِ﴾ بعد أن استقرّ بكلٍّ مِن الفريقين القرارُ واطمأنّت به الدارُ: ﴿أَنۡ أَفِيضُواْ عَلَيۡنَا مِنَ ٱلۡمَآءِ﴾ أي: صُبُّوه. وفيه دلالة على أنّ الجنّة فوق النار. ﴿أَوۡ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ مِن سائر الأشربة، ليُلائِمَ الإفاضة، أو مِن الأطعمة، على أنّ الإفاضة عبارة عن الإعطاء بكثرة. ﴿قَالُوٓاْ﴾ استئناف مبنيٌّ على السؤال، كأنّه قيل: فماذا قالوا؟ فقيل: قالوا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ أي: منعهما منهم منعًا كلّيًا، فلا سبيلَ إلى ذلك قطعًا.

﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمۡ لَهۡوٗا وَلَعِبٗا وَغَرَّتۡهُمُ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَاۚ فَٱلۡيَوۡمَ نَنسَىٰهُمۡ كَمَا نَسُواْ لِقَآءَ يَوۡمِهِمۡ هَٰذَا وَمَا كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَجۡحَدُونَ ٥١﴾

﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمۡ لَهۡوٗا وَلَعِبٗا﴾ كتحريم البَحيرة والسائبة ونحوهما والتصديةِ حولَ البيت، / واللَّهْو: صرفُ الهمّ إلى ما لا يحسن أن يُصرَف إليه. واللَّعِب: طلبُ الفرح بما لا يحسن أن يُطلَب. ﴿وَغَرَّتۡهُمُ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا﴾ بزخارفها العاجلة. ﴿فَٱلۡيَوۡمَ نَنسَىٰهُمۡ﴾ نفعل بهم ما يفعل الناسي بالمَنسي مِن عدم الاعتداد بهم وتركِهم في النار تركًا كلّيًا. و"الفاء" في ﴿فَٱلۡيَوۡمَ﴾ فصيحة. [٣٠٨ظ]

وقوله تعالى: ﴿كَمَا نَسُواْ لِقَآءَ يَوۡمِهِمۡ هَٰذَا﴾ في محلّ النصب على أنّه نعتٌ لمصدر محذوف، أي: ننساهم نِسيانًا مثلَ نسيانِهم لقاءَ يومهم هذا، حيث لم يُخطِروه ببالهم ولم يستعدّوا له. وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَجۡحَدُونَ﴾ عطفٌ على ﴿مَانَسُوا﴾، أي: وكما كانوا منكِرين بأنّها مِن عند الله تعالى إنكارًا مستمرًّا.

﴿وَلَقَدۡ جِئۡنَٰهُم بِكِتَٰبٖ فَصَّلۡنَٰهُ عَلَىٰ عِلۡمٍ هُدٗى وَرَحۡمَةٗ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ٥٢﴾

﴿وَلَقَدۡ جِئۡنَٰهُم بِكِتَٰبٖ فَصَّلۡنَٰهُ﴾ أي: بيَّنّا معانيَه مِن العقائد والأحكام والمواعظ.

---

[١] قراءة شاذّة، مرويّة عن عكرمة. المحتسب لابن جنّي، ٢٤٩/١.

والضمير للكَفَرة قاطبةً، والمراد بـ"الكتاب" الجنسُ؛ أو للمعاصِرين منهم، و"الكتاب" هو القرآن. ﴿عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ حال مِن فاعل ﴿فَصَّلْنَٰهُ﴾، أي: عالمين بوجه تفصيله حتّى جاء حكيمًا؛ أو مِن مفعوله، أي: مشتمِلًا على علم كثير. وقُرئ: "فَضَّلْنَاهُ"،[1] أي: على سائر الكتب عالمين بفضله. ﴿هُدًى وَرَحْمَةً﴾ حال مِن المفعول. ﴿لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ لأنهم المغتنِمون بآثاره[2] المقتبسون مِن أنواره.

﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ ۚ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا۟ لَنَآ أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ ۚ قَدْ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٥٣﴾﴾

﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ﴾ أي: ما ينتظر هؤلاء الكَفَرةُ بعدم إيمانهم به إلّا ما يَئُول إليه أمره مِن تبيّنِ صدقه بظهور ما أخبر به مِن الوعد والوعيد. ﴿يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ﴾ وهو يوم القيامة ﴿يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ﴾ أي: تركوه تركَ المَنسي مِن قبل / إتيان تأويله: ﴿قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾ أي: قد تبيَّن أنّهم قد جاءوا بالحقّ، ﴿فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا۟ لَنَآ﴾ اليومَ ويدفعوا عنّا العذابَ، ﴿أَوْ نُرَدُّ﴾ أي: هل نُرَدّ إلى الدنيا. وقُرئ بالنصب[3] عطفًا على ﴿فَيَشْفَعُوا﴾، أو لأنّ ﴿أَوْ﴾ بمعنى "إلى أنْ". فعلى الأوّل[4] المسئول أحد الأمرين، إمّا الشفاعة لدفع العذاب، أو الردُّ إلى الدنيا؛ وعلى الثاني[5] أن يكون لهم شفعاءُ، إمّا لأحد الأمرين،[6] أو لأمر واحد،[7] هو الردّ. ﴿فَنَعْمَلَ﴾ بالنصب على أنّه جواب الاستفهام الثاني. وقُرئ بالرفع،[8] أي: فنحن نعمل. ﴿غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ﴾ أي: في الدنيا. [٣٠٩و]

---

[1] قراءة شاذّة. ذكرها أبو حيّان في البحر المحيط، ٦٢/٥، ونسبها إلى ابن محيصِن وعاصم الجحدري.

[2] وفي هامش م: متعلِّق بالاغتنام بتضمينه معنى الانتفاع. «منه».

[3] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن أبي إسحاق. المحتسب لابن جنّي، ٢٥١/١.

[4] وفي هامش م: أي: الرفع. «منه».

[5] وفي هامش م: أي: النصب. «منه».

[6] وفي هامش م: على تقدير العطف على ﴿فَيَشْفَعُوا﴾. «منه».

[7] وفي هامش م: على تقدير كون ﴿أَوْ﴾ بمعنى "إلى أنْ". «منه».

[8] قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٨.

﴿قَدْ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ بصرف أعمارهم التي هي رأس مالهم إلى الكفر والمعاصي، ﴿وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَفْتَرُونَ﴾ أي: ظهر بطلانُ ما كانوا يفترونه مِن أنّ الأصنام شركاءُ لله تعالى وشفعاؤهم يومَ القيامة.

﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٥٤ ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ۝٥٥﴾

﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ شروع في بيان مَبدَأ الفطرة إثرَ بيان معاد الكَفَرة، أي: إنّ خالقكم ومالككم الذي خلق الأجرام العُلويّة والسُّفليّة في ستّة أوقاتٍ، كقوله تعالى: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥ﴾ [الأنفال، ١٦/٨]، أو في مقدار ستّة أيامٍ، فإنّ المتعارَف أنّ اليوم زمان طلوع الشمس إلى غروبها، ولم تكن هي حينئذ. وفي خلق الأشياء مدرَّجًا مع القدرة على إبداعها دفعةً دليلٍ على الاختيار، واعتبارٌ للنُّظّار، وحثٌّ على التأنّي في الأمور.

﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ أي: استوى أمرُه / واستولى. وعن أصحابنا أنّ الاستواء على العرش صفةٌ لله تعالى بلا كيفٍ، والمعنى: أنّه تعالى استوى على العرش على الوجه الذي عناه منزَّهًا عن الاستقرار والتمكّن. والعرش: الجسم المحيط بسائر الأجسام، سُمّي به لارتفاعه، أو للتشبيه بسرير المَلِك، فإنّ الأمور والتدابير تنزل منه، وقيل: المُلك. [٣٠٩ظ]

﴿يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ﴾ أي: يغطّيه به. ولم يُذكَر العكس للعلم به، أو لأنّ اللفظ يحتملهما؛ ولذلك قُرئ بنصب ﴿ٱلَّيْلَ﴾ ورفعِ ﴿ٱلنَّهَارَ﴾.[١] وقُرئ بالتشديد[٢] للدلالة على التكرار. ﴿يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا﴾ أي: يعقُبه سريعًا كالطالب له، لا يفصل بينهما شيء. والحَثيث "فَعِيل" مِن "الحَثّ"، وهو صفةُ مصدر محذوف، أو حال

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن حُميد. المحتسب لابن جنّي، ٢٥٣/١.

٢ أي: "يُغَشِّي". قرأ بها حمزة والكسائي وخلف وأبو بكر. النشر لابن الجزري، ٢٧٠/٢.

مِن الفاعل أو المفعول، بمعنى: حاثًا أو محثوثًا.[١] ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتِۭ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ أي: خلقَهنّ حالَ كونهنّ مسخَّراتٍ بقضائه وتصريفه. وقُرئ كلُّها بالرفع[٢] على الابتداء والخبر.

﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ فإنّه المُوجِد للكلّ والمتصرِّف فيه على الإطلاق. ﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أي: تعالى بالوحدانيّة في الألوهيّة، وتعظَّمَ بالتفرّد في الربوبيّة.

وتحقيق الآية الكريمة -والله أعلم- أنّ الكَفَرة كانوا متّخذين أربابًا، فبُيّن لهم أنّ المستحقّ للربوبيّة واحدٌ، هو الله تعالى؛ لأنّه الذي له الخلق والأمر، فإنّه تعالى خلَقَ العالَم على ترتيب قويم وتدبير حكيم، فأبدَعَ الأفلاك، ثمّ زيَّنها بالشمس والقمر والنجوم كما أشار إليه بقوله تعالى: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت، ١٢/٤١]، وعمَد إلى الأجرام السُّفليّة، فخلق جسمًا قابلًا للصُّوَر المتبدِّلة والهيئاتِ المختلفة، ثمّ قسمها بصُوَر[٣] نوعيّة متباينةِ / الآثار والأفعالِ، [٣١٠و] وأشار بقوله تعالى: ﴿خَلَقَ[٤] ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت، ٩/٤١]، أي: ما في جهة السُّفْل في يومين، ثمّ أنشأ أنواعَ المواليد الثلاثة بتركيب موادّها أوّلًا وتصويرِها ثانيًا، كما قال بعد قوله تعالى: ﴿خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت، ٩/٤١]: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ﴾ [فصلت، ١٠/٤١]، أي: مع اليومين الأوّلَين لِما فُصّل في سورة السجدة.[٥]

ثمّ لمّا تمَّ له عالَمُ المُلك عمَد إلى تدبيره، كالمَلِك الجالس على سريره، فدبَّر الأمر مِن السماء إلى الأرض بتحريك الأفلاك وتسيير الكواكب وتكويرِ[٦] الليالي والأيّام، ثمّ صرَّح بما هو فَذْلكة التقرير ونتيجتُه، فقال تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، ثمّ أمَرَ بأن يدعوه مخلِصين متذلّلين، فقال:

---

١ س: حال مِن الفاعل بمعنى: حاثًا، أو مِن المفعول بمعنى: محثوثًا.

٢ قرأ بها ابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢٦٩/٢.

٣ س: بصورة.

٤ م: وخلق.

٥ في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۖ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِىٍّ وَلَا شَفِيعٍ ۚ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [السجدة، ٤/٣٢].

٦ س: وتكرير.

﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ﴾ الذي قد عرفتم شُئونه الجليلة ﴿تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةً﴾ أي: ذَوِي تضرّعٍ وخُفيةٍ، فإنّ الإخفاء دليلُ الإخلاص.

﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ أي: لا يحبّ دعاءَ المجاوِزين لِما أُمروا به في كلّ شيء، فيدخل فيه الاعتداء في الدعاء دخولًا أوّليًا. وقد نبّه به على أنّ الداعي يجب ألّا يطلب ما لا يَليق به كرُتبة الأنبياء والصُّعود إلى السماء. وقيل: هو الصِّياح في الدعاء والإسهاب فيه. وعن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «سيكون قومٌ يَعتَدُون في الدعاء، وحسْبُ المَرْء أن يقول: اللّهمّ إنّي أسألك الجنّةَ وما قرَّب إليها مِن قولٍ وعملٍ، وأعوذُ بك مِن النار وما قرَّب إليها مِن قولٍ وعملٍ»، / ثمّ قرأ: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾.[١] [٣١٠ظ]

﴿وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا وَٱدۡعُوهُ خَوۡفٗا وَطَمَعًاۚ إِنَّ رَحۡمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ مِّنَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٥٦﴾

﴿وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ بالكفر والمعاصي ﴿بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا﴾ ببعث الأنبياء وشرعِ الأحكام، ﴿وَٱدۡعُوهُ خَوۡفٗا وَطَمَعًا﴾ أي: ذَوِي خوفٍ نظرًا إلى قصور أعمالكم وعدمِ استحقاقكم، وطمَعٍ نظرًا إلى سَعة رحمته ووفورِ فضله وإحسانه.

﴿إِنَّ رَحۡمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ مِّنَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ في كلّ شيء. ومِن الإحسان في الدعاء أن يكون مقرونًا بالخوف والطمَع. وتذكير ﴿قَرِيبٞ﴾ لأنّ الرحمة بمعنى الرُّحْم، أو لأنّه صفة لمحذوف، أي: أمرٌ قريبٌ، أو على تشبيهه بـ"فَعِيل" الذي هو بمعنى مفعول، أو الذي هو مصدر كـ"النَّقيض" و"الصَّهِيل"، أو للفرق بين القريب مِن النسب والقريب مِن غيره، أو لاكتسابه التذكيرَ مِن المضاف إليه، كما أنّ المضاف يكتسي التأنيثَ مِن المضاف إليه.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشۡرَۢا بَيۡنَ يَدَيۡ رَحۡمَتِهِۦۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتۡ سَحَابٗا ثِقَالٗا سُقۡنَٰهُ لِبَلَدٖ مَّيِّتٖ فَأَنزَلۡنَا بِهِ ٱلۡمَآءَ فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۚ كَذَٰلِكَ نُخۡرِجُ ٱلۡمَوۡتَىٰ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٥٧﴾

---

١ هو باختلاف يسير في مسند أحمد، ٣/٧٩-٨٠ (١٤٨٣)؛ والدعاء للطبراني، ص ٣٧ (٥٥). والألفاظ مِن الكشّاف للزمخشري، ٢/١١١.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ﴾ عطفٌ على الجملة السابقة. وقُرئ: "الرِّيحَ".[١] ﴿بُشْرًا﴾ تخفيفُ "بُشُر" جمعِ "بَشير"، أي مبشِّراتٍ. وقُرئ بفتح الباء[٢] على أنّه مصدر "بَشَره"، بمعنى: باشراتٍ أو للبِشارة. وقُرئ: "نُشُرًا"[٣] بالنون المضمومة جمع "نَشُور"، أي: ناشراتٍ، و"نَشْرًا"،[٤] على أنّه مصدر في موقع الحال، بمعنى: ناشراتٍ،[٥] أو مفعولٌ مطلقٌ، فإنّ الإرسال والنَّشر متقاربان. ﴿بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ﴾ قُدّامَ رحمتِه التي هي المطر، فإنّ الصَّبا تُثير السحابَ، والشَّمال تجمعه، والجَنوب تدُرّه، والدَّبُور تفرّقه.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ﴾ أي: حملتْ. واشتقاقه مِن "القِلّة"، فإنّ المُقِلّ للشيء يستقلّه. ﴿سَحَابًا ثِقَالًا﴾ بالماء. جمعه لأنّه بمعنى "السحائب". ﴿سُقْنَٰهُ﴾ أي: [٣١١و] السحابَ. وإفراد الضمير لإفراد اللفظ. / ﴿لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ﴾ أي: لأجله ولمنفعته، أو لإحيائه، أو لسَقْيه. وقُرئ: "مَيْتٍ".[٦]

﴿فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ﴾ أي: بالبلد أو بالسحاب أو بالسَّوق أو بالريح. والتذكير بتأويل المذكور. وكذلك قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ﴾. ويحتمل أن يعود الضمير إلى ﴿ٱلْمَآءَ﴾، وهو الظاهر. وإذا كان لـ"البلد"، فـ"الباء" للإلصاق في الأوّل، والظرفيّةِ في الثاني. وإذا كان لغيره، فهي للسببيّة. ﴿مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ أي: مِن كلّ أنواعها.

﴿كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ الإشارة إلى إخراج الثمرات أو إلى إحياء البلد الميّت، أي: كما نُحييه بإحداث القوّة النامية فيه وتطريتِها بأنواع النبات والثمراتِ، نُخرِج الموتى مِن الأجداث ونُحييها بردّ النفوسِ إلى موادّ أبدانها بعد جمعِها

---

١ قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢/٢٢٣، ٢٦٩.
٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي عبد الرحمن بخلاف. المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٥٥.
٣ قرأ بها ابن كثير ونافع وأبو عمرو. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٩.
٤ قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢/٢٦٩.
٥ م ط س - ونشرًا على أنّه مصدر في موقع الحال بمعنى ناشرات ["صح" في هامش م]. | ولعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.
٦ قرأ بها ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر، وعاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٢٤-٢٢٥، ٢٧٠.

وتطريتها بالقُوى والحواسّ. ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ بطرح إحدى التاءين، أي: تتذكّرون، فتعلمون أنّ مَن قدر على ذلك، قدر على هذا مِن غير شُبهة.

﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ۚ كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْـَٔايَٰتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ۝٥٨ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥٩﴾

﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ﴾ أي: الأرض الكريمةُ التُّربةِ ﴿يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ﴾ بمشيئته وتيسيره. عبّر به عن كثرة النبات وحسنه وغزارةِ نفعه؛ لأنّه أوقعه في مقابلة قوله: ﴿وَٱلَّذِى خَبُثَ﴾ مِن البلاد كالسَّبِخة والحرّة ﴿لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا﴾ قليلًا عديمَ النفع. ونصبُه على الحال، والتقدير: والبلد الذي خبُثَ لا يخرُج نباته إلّا نكِدًا، فحُذف المضاف، وأقيمَ المضاف إليه مُقامَه، فصار مرفوعًا مستترًا. وقُرئ: "لَا يُخْرِجُ إِلَّا نَكِدًا"،[١] أي: لا يُخرج البلد إلّا نكِدًا. وقُرئ: "نَكَدًا"[٢] على المصدر، أي: ذا نكَدٍ، و"نَكْدًا"[٣] بالإسكان للتخفيف. ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي: مثلَ ذلك التصريف البديعِ ﴿نُصَرِّفُ ٱلْـَٔايَٰتِ﴾ أي: نردّدها ونكرّرها ﴿لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ﴾ نعمةَ الله تعالى، / فيتفكّرون فيها، ويعتبرون بها. [٣١١ظ]

وهذا -كما ترى- مَثلٌ لإرسال الرسل عليهم السلام بالشرائع التي هي ماء حياة القلوب إلى المكلَّفين المنقسِمين إلى المقتبِسين مِن أنوارها والمحرومين مِن مَغانم آثارها. وقد عُقّب ذلك بما يحقّقه ويقرّره مِن قِصَص الأمَم الخالية بطريق الاستئناف، فقيل: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ وهو جوابُ قَسمٍ محذوفٍ، أي: واللهِ لقد أرسلنا... إلخ. واطّراد استعمال هذه "اللام" مع "قد" لكون مدخولها مَظِنّةً للتوقّع الذي هو معنى "قد"، فإنّ الجملة القَسَميّة إنّما تُساق لتأكيد الجملة المُقسَم عليها.

---

[١] رواها الشطوي عن ابن هارون عن الفضل عن أصحابه عن ابن وردان. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٠. وهي مرويّة عن ابن يعمر وابن أبي عَبلة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٩.

[٢] قرأ بها أبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٠.

[٣] قراءة شاذّة، مرويّة عن طلحة بن مصرّف. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٨٩.

ونوحٌ هو ابنُ لَمَك بن مُتَوَشْلخ بن أُخنُوخ، وهو إدريسُ النبيّ عليهما السلام. قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «بُعث عليه السلام على رأس أربعين سنةً مِن عُمره، ولَبِث يدعو قومه تسعَمائةٍ وخمسين سنةً، وعاش بعد الطوفان ستّين سنةً، وكان عُمره ألفًا وخمسين سنةً».[١] وقيل: عاش بعده[٢] مائتين وخمسين سنةً، فكان عمرُه ألفًا ومائتين وأربعين سنةً. وقال مقاتل: «بُعث وهو ابنُ مائةِ سنةٍ».[٣] وقيل: وهو ابن خمسين سنةً.[٤] وقيل: وهو ابن[٥] مئاتين وخمسين، ومكث يدعو قومَه تسعَمائةٍ وخمسين سنةً، وعاش بعد الطوفان مائتين وخمسين سنةً، فكان عمرُه ألفًا وأربعمائةٍ وخمسين سنةً.[٦]

﴿فَقَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: اعبُدوه وحدَه. وتركُ التقييد به للإيذان بأنّها العبادةُ حقيقةً. وأمّا العبادة بالإشراك، فليس مِن العبادة في شيء. وقوله تعالى: ﴿مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾ أي: مِن مستحقّ للعبادة، استئنافٌ مَسوقٌ لتعليل العبادة المذكورة أو الأمرِ بها. و﴿غَيۡرُهُۥٓ﴾ بالرفع صفةٌ لـ﴿إِلَٰهٍ﴾ باعتبار مَحلّه الذي هو الرفع على الابتداء أو الفاعليّة. وقُرئ بالجرّ[٧] باعتبار لفظه. وقُرئ بالنصب[٨] على الاستثناء. وحكمُ[٩] ﴿غَيۡر﴾ حكمُ الاسم الواقع بعد "إلّا"، أي: ما لكم مِن إلهٍ إلّا إيّاه، كقولك: "ما في الدار مِن أحدٍ إلّا زيدًا وغيرَ زيدٍ". فـ﴿مِّنۡ إِلَٰهٍ﴾ إن جُعل مبتدأً، فـ﴿لَكُمْ﴾ خبرُه، أو خبرُه محذوفٌ، و﴿لَكُمْ﴾ للتخصيص والتبيين، أي: ما لكم في الوجود أو / في العالَم إله غير الله. [٣١٢و]

﴿إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيۡكُمۡ﴾ أي: إن لم تعبدوه حسبما أمرتُ به ﴿عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٍ﴾ هو يوم القيامة أو يوم الطوفان. والجملة تعليل للعبادة ببيان الصارف عن تركها

---

[١] **معالم التنزيل** للبغوي، ١٧٠/٤ (هود، ٢٦/١١)؛ **اللباب** لابن عادل، ٤٦٧/١٩ (هود، ٢٦/١١).

[٢] س – ستّين سنةً، وكان عُمره ألفًا وخمسين سنةً، وقيل: عاش بعده.

[٣] **معالم التنزيل** للبغوي، ١٧٠/٤ (هود، ٢٦/١١)؛ **اللباب** لابن عادل، ٤٦٧/١٩ (هود، ٢٦/١١).

[٤] **معالم التنزيل** للبغوي، ١٧٠/٤ (هود، ٢٦/١١)؛ **اللباب** لابن عادل، ٤٦٧/١٩ (هود، ٢٦/١١).

[٥] س – ابن.

[٦] **معالم التنزيل** للبغوي، ١٧٠/٤ (هود، ٢٦/١١)؛ **اللباب** لابن عادل، ٤٦٧/١٩ (هود، ٢٦/١١).

[٧] قرأ بها الكسائي وأبو جعفر. **النشر** لابن الجزري، ٢٧٠/٢.

[٨] قراءة شاذّة، مرويّة عن عيسى بن عمرو اليماني. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ١٨٩.

[٩] وفي هامش م: أي: في الإعراب. «منه».

إثرَ تعليلها ببيان الداعي إليها. ووصفُ "اليوم" بالعِظَم لبيان عظيمِ ما يقع فيه وتكميلِ الإنذار.

﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ۝٦٠﴾

﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِۦٓ﴾ استئناف مبنيّ على سؤالٍ نشأ مِن حكاية قوله عليه السلام، كأنّه قيل: فماذا قالوا له عليه السلام في مقابلة نُصحه؟ فقيل: قال الرؤساء مِنْ قومه والأشرافُ الذين يَملئُون صدورَ المَحافل بإجرامهم والقلوبَ بجلالهم وهيبتِهم والأبصارَ بجمالهم وأُبّهتِهم:[١] ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ﴾ أي: ذهابٍ عن طريق الحقّ والصواب. والرؤية قَلبيّة، ومفعولاها: الضمير والظرف. ﴿مُّبِينٍ﴾ بيّنٌ كونُه ضلالًا.

﴿قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى ضَلَٰلَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦١﴾

﴿قَالَ﴾ استئناف كما سبق. ﴿يَٰقَوْمِ﴾ ناداهم بإضافتهم إليه استمالةً لقلوبهم نحو الحقّ: ﴿لَيْسَ بِى ضَلَٰلَةٌ﴾ أي: شيء ما مِن الضلال. قصد عليه السلام تحقيقَ الحقّ في نفي الضلال عن نفسه ردًّا على الكَفَرة، حيث بالغوا في إثباته له عليه السلام، حيث جعلوه مستقرًّا في الضلال الواضحِ كونُه ضلالًا.

وقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ استدراك ممّا قبله باعتبار ما يستلزمه مِن كونه في أقصى مراتب الهداية، فإنّ رسالة ربّ العالمين مستلزِمة لا محالةَ، كأنّه قيل: ليس بي شيءٌ مِن الضلالة، ولكنّي في الغاية القاصية مِن الهداية. و﴿مِنْ﴾ لابتداء الغاية مجازًا، متعلِّقة بمحذوف هو صفة لـ﴿رَسُولٌ﴾، مؤكِّدة لِما يفيده التنوين مِن الفخامة الذاتيّة بالفخامة الإضافيّة، أي: رسولٌ وأيُّ رسولٍ كائنٌ مِن ربّ العالمين.

﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝٦٢﴾

/ ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى﴾ استئناف مَسوق لتقرير رسالته وتفصيل أحكامها [٣١٢ظ]

---

١ رجلٌ ذو أُبّهة، أي: ذو كِبر ونَخْوة. تهذيب اللغة للأزهري، ٢٤٣/٦ «باب الهاء والباء».

وأحوالها. وقيل: صفة أخرى لـ﴿رَسُولٌ﴾،[١] على طريقة:

أنَــا الــذي سَــمّــتْــنــي أُمّــي حَــيْــدَرَهْ[٢]

وقُرئ: "أَبْلِغُكُمْ"[٣] مِن الإبلاغ. وجمعُ "الرسالات" لاختلاف أوقاتها، أو لتنوّعِ معانيها، أو لأنّ المراد بها ما أُوحيَ إليه وإلى النبيّين مِن قبله عليهم السلام. وتخصيص ربوبيّته تعالى به عليه السلام بعد بيان عمومها للعالَمين للإشعار بعلّة الحُكم الذي هو تبليغ رسالته تعالى إليهم، فإنّ ربوبيّته تعالى له عليه السلام مِن موجِبات امتثاله بأمره تعالى بتبليغ رسالته.

﴿وَأَنصَحُ لَكُمْ﴾ عطفٌ على ﴿أُبَلِّغُكُمْ﴾، مبيّنٌ لكيفيّة أداء الرسالة. وزيادة اللام -مع تعدّي "النُّصح" بنفسه- للدلالة على إمحاض النصيحة لهم، وأنّها لمنفعتهم ومصلحتهم خاصّةً. وصيغة المضارع للدلالة على تجدّد نصيحته لهم كما يُعرب عنه قوله تعالى: ﴿رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا﴾ [نوح، ٧١/٥].

وقوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ عطفٌ على ما قبله، وتقريرٌ لرسالته عليه السلام، أي: أعلم مِن جهة الله تعالى بالوحي ما لا تعلمونه مِن الأمور الآتية، أو أعلَمُ مِن شئونه عزّ وجلّ وقدرته القاهرة وبطشِه الشديد على أعدائه وأنّ بأسه لا يُردّ عن القوم المجرمين ما لا تعلمونه. قيل: كانوا لم يسمعوا بقومٍ حلّ بهم العذابُ قبلَهم، فكانوا غافلين آمنين لا يعلمون ما علمه نوحٌ عليه السلام بالوحي.

﴿أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا۟ وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٦٣﴾﴾

﴿أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ جواب وردّ لِما اكتُفيَ عن ذِكره بقولهم: ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الأعراف، ٧/٦٠] مِن قولهم: ﴿مَا نَرَىٰكَ إِلَّا بَشَرًا

---

١ في الآية السابقة.

٢ البيت لعليّ بن أبي طالب كرّم الله وجهه في تهذيب اللغة للأزهري، ١٣/١٠٣ «باب السين والدال»؛ وأساس البلاغة للزمخشري، ٢/٧٦؛ ونهاية الأرب للنُّوَيري، ١٧/٢٥٤. وانظر لقصّته: صحيح مسلم، ١٤٣٣-١٤٤٠ (١٨٠٧)، وفيه بعده:

كَلَيْثِ غاباتٍ كَريهِ المَنظَرهْ
أوفِيهم بالصاعِ كَيلَ السَّنْدَرَهْ

٣ قرأ بها أبو عمرو. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٠.

مِّثْلَنَا﴾ [هود، ٢٧/١١] وقولِهم: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَنزَلَ مَلَٰٓئِكَةً﴾ [المؤمنون، ٢٤/٢٣]. والهمزة للإنكار، والواو للعطف على مقدَّرٍ ينسحب عليه الكلام، كأنّه قيل: أاستبعدتم وعجِبتم مِن / أن جاءكم ذكرٌ -أي: وحيٌ أو موعظةٌ- مِن مالك أموركم ومُربّيكم. [٣١٣و]

﴿عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ﴾ أي: على لسانِ رجلٍ مِن جنسكم، كقوله تعالى: ﴿مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾ [آل عمران، ١٩٤/٣]، وقلتم لأجل ذلك ما قلتم مِن أنّ الله تعالى لو شاء لأنزَلَ ملائكةً. ﴿لِيُنذِرَكُمْ﴾ علّة للمَجيء، أي: ليحذِّركم عاقبةَ الكفر والمعاصي. ﴿وَلِتَتَّقُوا﴾ عطفٌ على العلّة الأولى، مترتِّبةٌ عليها. ﴿وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ عطفٌ على العلّة الثانية، مترتِّبةٌ عليها، أي: ولتتعلّقَ بكم الرحمة بسبب تقواكم. وفائدة حرف الترجّي التنبيهُ على عزّة المَطلَب، وأنّ التقوى غير موجِب للرحمة؛ بل هي مَنُوطة بفضل الله تعالى، وأنّ المتّقي ينبغي ألّا يعتمد على تقواه، ولا يأمَنَ عذابَ الله عزّ وجلّ.

﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ فِى ٱلْفُلْكِ وَأَغْرَقْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا بِـَٔايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ ﴿٦٤﴾﴾

﴿فَكَذَّبُوهُ﴾ فتمّوا على تكذيبه في دعوى النبوّة وما نزل عليه مِن الوحي الذي بلّغه إليهم وأنذرهم بما في تضاعيفه، واستمَرّوا على ذلك هذه المدّة المتطاولةَ بعد ما كَرّر عليه السلام عليهم الدعوةَ مرارًا، فلم يَزِدْهم دعاؤُه إلّا فرارًا حسبما نطق به قوله تعالى: ﴿رَبِّ إِنِّى دَعَوْتُ قَوْمِى[1] لَيْلًا وَنَهَارًا﴾ الآيات [نوح، ٥/٧١]، إذ هو الذي يعقُبه الإنجاء والإغراق، لا مجرَّدُ التكذيب.

﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ﴾ مِن المؤمنين. قيل: كانوا أربعين رجلًا وأربعين امرأةً.[2] وقيل: تسعةٌ،[3] أبناؤه الثلاثة وستّةٌ ممّن آمن به.[4] وقوله تعالى: ﴿فِى ٱلْفُلْكِ﴾ متعلِّقٌ بالاستقرار في الظرف، أي: استقرّوا معه في الفُلك أو صحِبوه فيه،

---

١ م س: دعوتهم.
٢ قاله مقاتل بن سليمان في تفسيره، ٤٥٢/٤ (نوح، ٢٨/٧١).
٣ ط س: عشرة. | يظهر أثر الكشط في نسخة المؤلّف، فلعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.
٤ الكشّاف للزمخشري، ١١٥/٢.

أو بفعل الإنجاء، أي: أنجيناهم في السفينة. ويجوز أن يتعلّق بمضمَرٍ وقع حالًا مِن الموصول أو مِن ضميره في الظرف.

﴿وَأَغْرَقْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ أي: استمرّوا على تكذيبها. وليس المراد بهم المَلَأَ المتصدّين للجواب فقط؛ بل كلّ مَن أصرَّ على التكذيب منهم ومِن أعقابهم. وتقديم ذكر / الإنجاء على الإغراق للمسارعة إلى الإخبار به، والإيذانِ بسَبْق الرحمة التي هي مقتضى الذات وتقدّمِها على الغضب الذي يظهر أثره بمقتضى جرائمهم. [٣١٣ظ]

﴿إِنَّهُمْ كَانُواْ قَوْمًا عَمِينَ﴾ عُمْيَ القلوبِ غيرَ مستبصِرين. قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «عَمِيَتْ قلوبُهم عن معرفة التوحيد والنبوّة والمَعاد».[١] وقُرئ: "عَامِينَ".[٢] والأوّل أدلُّ على الثبات والقرار.

﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًاۚ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾﴾

﴿وَإِلَىٰ عَادٍ﴾ متعلِّق بمضمَرٍ معطوفٍ على قوله تعالى: ﴿أَرْسَلْنَا﴾[٣] في قصّة نوح عليه السلام.[٤] وهو الناصب لقوله تعالى: ﴿أَخَاهُمْ﴾ أي: وأرسلنا إلى عادٍ أخاهم، أي: واحدًا منهم في النَّسَب، لا في الدين، كقولهم: "يا أخا العربِ". وقيل: العامل فيهما الفعلُ المذكور فيما سبق، و﴿أَخَاهُمْ﴾ معطوف على ﴿نُوحًا﴾.[٥] والأوّل هو الأَولى.

وأيًّا ما كان، فلعلّ تقديمَ المجرور ههنا على المفعول الصريح للحِذار عن الإضمار قبل الذِّكر؛ يرشدك إلى ذلك ما سيأتي مِن قوله تعالى: ﴿وَلُوطًا﴾... إلخ [الأعراف، ٨٠/٧]؛ فإنّ قومه لمّا لم يُعهَدوا باسمٍ معروفٍ يقتضي الحالُ ذكرَه عليه السلام مضافًا إليهم كما في قصّة عادٍ وثمودَ ومَدْينَ، خُولفَ في النظم الكريم بين قصّته عليه السلام وبين القِصص الثلاث.

---

١ تفسير الرازي، ٢٩٨/١٤؛ اللباب لابن عادل، ١٨٣/٩. ونحوه عنه رضي الله عنهما في معالم التنزيل للبغوي، ٢٤٢/٣.

٢ قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري بلا نسبة في الكشّاف، ١١٥/٢.

٣ الأعراف، ٥٩/٧.

٤ م - عليه السلام.

٥ الأعراف، ٥٩/٧.

وقوله تعالى: ﴿هُودًا﴾ عطف بيانٍ لـ﴿أَخَاهُمْ﴾. وهو هودُ بنُ عبد الله بنِ رباحِ بن الجارود[١] بنِ عاد بنِ[٢] عوصِ بنِ إرَمَ بنِ سامِ بنِ نوحٍ عليه السلام.[٣] وقيل: هودُ بنُ شالَخ بن إرْفَخْشَد بن سامِ بن نوحٍ ابنِ عمّ أبي عادٍ.[٤] وإنّما جُعل منهم لأنّهم أفهمُ لكلامه، وأعرفُ بحاله في صِدقه وأمانته، وأقربُ إلى اتّباعه.

﴿قَالَ﴾ استئناف مبنيّ على سؤالٍ نشأ مِن حكاية إرساله عليه السلام إليهم، كأنّه قيل: فماذا قال لهم؟ فقيل: قال: ﴿يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: وحدَه، كما يُعرب عنه قوله: ﴿مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾، / فإنّه استئنافٌ جارٍ مَجرى البيان للعبادة [٣١٤و] المأمور بها والتعليلِ لها أو للأمر بها، كأنّه قيل: خُصُّوه بالعبادة، ولا تُشركوا به شيئًا، إذ ليس لكم إله سِواه. و﴿غَيْرُهُۥٓ﴾ بالرفع صفةٌ لـ﴿إِلَٰهٍ﴾ باعتبار مَحلّه. وقُرئ بالجرّ[٥] حملًا له على لفظه.

﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ إنكار واستبعاد لعدم اتّقائهم عذابَ الله تعالى بعد ما علموا ما حلَّ بقوم نوح. و"الفاء" للعطف على مقدَّرٍ يقتضيه المقام، أي: ألَا تتفكّرون أو أتغفُلون فلا تتّقُون، فالتوبيخ على المعطوفَين معًا؛ أو أتعلمون ذلك فلا تتّقُون، فالتوبيخ على المعطوف فقط. وفي سورة هودٍ: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [هود، ٥١/١١]. ولعلّه عليه السلام خاطبهم بكلٍّ منهما. وقد اكتُفي بحكاية كلٍّ منهما في مَوطنٍ عن حكايته في مَوطنٍ آخرَ، كما لم يُذكَر ههنا ما ذُكر هناك مِن قوله تعالى: ﴿إِنْ أَنتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ﴾ [هود، ٥٠/١١]. وقِسْ على ذلك حالَ بقيّةِ ما ذُكر وما لم يُذكَر مِن أجزاء القصّة؛ بل حالَ نظائره في سائر القِصص، لاسيّما في المحاوَرات الجارية[٦] في الأوقات المتعدِّدة. والله أعلم.

﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦٦﴾﴾

﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَوْمِهِۦٓ﴾ استئناف كما مرّ. وإنّما وُصف ﴿ٱلْمَلَأُ﴾

---

١ م س: الحلود [صُحّح في هامش م س].
٢ م س - عاد بن ["صح" في هامش م].
٣ اللباب لابن عادل، ١٨٤/٩.
٤ الكشف والبيان للثعلبي، ٢٤٥/٤.
٥ قرأ بها الكسائي وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢٧٠/٢.
٦ س - الجارية.

بالكفر؛ إذْ لم يكن كلُّهم على الكفر كمَلَأ قومِ نوحٍ؛ بل كان منهم مَن آمن له عليه السلام، ولكنْ كان يكتُم إيمانَه كمَرْثد بن سَعد. وقيل: وُصفوا به لمجرَّد الذمّ. ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِي سَفَاهَةٍ﴾ أي: متمكِّنًا في خِفَّةِ عقلٍ راسخًا فيها، حيث فارقتَ دينَ آبائك. ألَا إنّهم هم السفهاء، ولكنْ لا يعلمون![1] ﴿وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ أي: فيما ادّعيتَ مِن الرسالة. قالوه لعراقتهم في التقليد / وحِرمانِهم مِن النظر الصحيح. [٣١٤ظ]

﴿قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَٰكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦٧﴾

﴿قَالَ﴾ مستعطِفًا لهم ومستمِيلًا لقلوبهم مع ما سمع منهم ما سمع مِن الكلمة الشّنعاء الموجِبةِ لتغليظ القول والمشافهة بالسوء: ﴿يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ﴾ أي: شيءٌ منها، ولا شائبةٌ مِن شوائبها، ﴿وَلَٰكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ استدراك ممّا قبله باعتبار ما يستلزمه ويقتضيه مِن كونه في الغاية القُصوى مِن الرُّشد والأناة والصدق والأمانة؛ فإنّ الرسالة مِن جهة ربّ العالمين موجِبةٌ لذلك حتمًا، كأنّه قيل: ليس بي شيءٌ ممّا نَسبتموني إليه، ولكنّي في غايةِ ما يكون مِن الرُّشد والصِّدق. ولم يصرِّح بنفي الكذب اكتفاءً بما في حيّز الاستدراك. و﴿مِنْ﴾ لابتداء الغاية مجازًا، متعلِّقة بمحذوفٍ وقع صفةً لـ﴿رَسُولٌ﴾، مؤكِّدة لِما أفاده التنوين مِن الفخامة الذاتيّة بالفخامة الإضافيّة.

﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّي وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ۝٦٨﴾

وقوله تعالى: ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّي﴾ استئناف سِيقَ لتقرير رسالته وتفصيل أحوالها. وقيل: صفة أخرى لـ﴿رَسُولٌ﴾.[2] والكلام في إضافة "الربّ" إلى نفسه عليه السلام بعد إضافته إلى ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾،[3] وكذا في جمع "الرسالات"، كالذي مرّ في قصّة نوح عليه السلام.[4] وقُرئ: "أُبْلِغُكُمْ"[5] مِن الإبلاغ.

---

١ إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُواْ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓاْ أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُ ۗ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة، ١٣/٢].

٢ في الآية السابقة.

٣ في الآية السابقة.

٤ انظر: تفسير الأعراف، ٦٢/٧.

٥ قرأ بها أبو عمرو. النشر لابن الجزري، ٢٧٠/٢.

﴿وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ معروف بالنُّصح والأمانة، مشهورٌ بين الناس بذلك. وإنّما جِيءَ بالجملة الاسميّة دلالةً على الثبات والاستمرار، وإيذانًا بأنّ مَن هذا حالُه لا يحُوم حولَه شائبةُ السفاهة أو الكذب.

﴿أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ ۚ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِى ٱلْخَلْقِ بَصْۜطَةً ۖ فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾﴾

﴿أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ الكلام فيه كالذي مرّ في قصّة نوح عليه السلام.[1] ﴿عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ﴾ أي: مِن جنسكم ﴿لِيُنذِرَكُمْ﴾ ويحذِّرَكم عاقبةَ ما أنتم عليه مِن الكفر والمعاصي، حتّى نسبتموني / إلى السفاهة والكذب. وفي إجابة الأنبياء [٣١٥و] -صلوات الله عليهم[2] وسلامُه- مَن يشافههم بما لا خيرَ فيه مِن أمثال تلك الأباطيل بما حُكي عنهم مِن المقالات الحقّة المُعرِبة عن نهاية الحلم والرزانة وكمالِ الشفقة والرّأفة مِن الدلالة على حِيازتهم القِدْحَ المُعلَّى مِن مَكارم الأخلاق ما لا يخفى مكانُه.

﴿وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ﴾ شروع في[3] ترتيب أحكام النُّصح والأمانة والإنذارِ وتفصيلِها. و﴿إِذْ﴾ منصوب بـ﴿اذْكُرُوا﴾ على المفعوليّة دون الظرفيّة. وتوجيه الأمر بالذِّكر إلى الوقت دون ما وقع فيه مِن الحوادث -مع أنّها المقصودة بالذات- للمبالغة في إيجاب ذكرها، لِما أنّ إيجاب ذكر الوقت إيجابٌ لذكر ما فيه بالطريق البرهانيّ، ولأنّ الوقت مشتمل عليها، فإذا استُحضِر كانت هي حاضرةً بتفاصيلها، كأنّها مشاهَدة عِيانًا. ولعلّه معطوف على مقدَّر، كأنّه قيل: لا تعجَبوا مِن ذلك أو تدبَّروا في أمركم واذكُروا وقت جعلِه تعالى إيّاكم خُلفاءَ ﴿مِنۢ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ﴾ أي: في مساكنهم أو في الأرض بأن جعلكم مُلوكًا، فإنّ شَدّاد بنَ عادٍ ممّن ملك معمورة الأرض مِن رَمْلِ عالِجٍ إلى شجر عُمَان.[4]

---

[1] انظر: تفسير الأعراف، ٦٣/٧.
[2] س: عليه.
[3] س + بيان.
[4] قال الثعلبي في الكشف والبيان، ٢٤٦/٤: «وكانت قصّة عادٍ وهلاكهم على ما ذكره محمّد بن إسحاق والسدّي وغيرهما مِن الرواة والمفسّرين: إنّ عادًا كانوا ينزلون اليمن، وكان مساكنهم منها بالشجرة والأحقاف، وهي رِمال يقال لها: رَمْلُ عالِجٍ، ما بين عُمَان إلى حَضرَموت»... إلخ.

﴿وَزَادَكُمْ فِى ٱلْخَلْقِ﴾ أي: في الإبداع والتصوير أو في الناس ﴿بَصْۜطَةً﴾ قامَةً وقوّةً، فإنّه لم يكن في زمانهم مثلُهم في عِظَم الأجرام. قال الكلبي والسدّي: «كانت قامَةُ الطويل منهم مائةَ ذراعٍ، وقامَةُ القصير ستّين ذراعًا».[1]

﴿فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ﴾ التي أنعَمَ بها عليكم مِن فنون النَّعْماء التي هذه مِن جملتها. وهذا تكرير للتذكير لزيادة التقرير، وتعميمٌ إثرَ تخصيصٍ. ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ كَيْ يؤدِّيَكم ذلك إلى الشكر المؤدِّي إلى النجاة مِن الكروب والفوزِ بالمطلوب.

﴿قَالُوٓا۟ أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ ٱللَّهَ وَحْدَهُۥ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٧٠﴾﴾

﴿قَالُوا﴾ مُجيبين عن تلك النصائح العظيمة: ﴿أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ ٱللَّهَ وَحْدَهُۥ﴾ أي: لنخُصَّه بالعبادة، ﴿وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا﴾ أنكروا عليه عليه السلام مَجيئَه لتخصيصه تعالى بالعبادة والإعراضِ عن عبادة الأوثان انهماكًا في التقليد، وحُبًّا لِما أَلِفوه وأَلْفَوْا أسلافَهم عليه. / ومعنى المَجيء إمّا مَجيئه عليه السلام مِن مُتعبَّده ومُعتزَله، وإمّا مِن السماء على التهكّم، وإمّا القصد والتصدّي مجازًا، كما يقال في مقابله: "ذهب يشتُمُني" مِن غير إرادة معنى الذَّهاب. [٣١٥ظ]

﴿فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ﴾ مِن العذاب المدلول عليه بقوله تعالى: ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾.[2] ﴿إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ أي: في الإخبار بنزول العذاب. وجوابُ ﴿إِنْ﴾ محذوف لدلالة المذكور عليه، أي: فأتِ به.

﴿قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ ۖ أَتُجَٰدِلُونَنِى فِىٓ أَسْمَآءٍ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّا نَزَّلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ فَٱنتَظِرُوٓا۟ إِنِّى مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ ﴿٧١﴾﴾

﴿قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ﴾ أي: وجب وحقَّ، أو نزل بإصراركم هذا، بناءً على تنزيل المتوقَّع منزلةَ الواقع كما في قوله تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾ [النحل، ١/١٦].

---

[1] معالم التنزيل للبغوي، ٢٤٣/٣؛ اللباب لابن عادل، ١٨٨/٩.

[2] الأعراف، ٦٥/٧.

﴿مِن رَّبِّكُمْ﴾ أي: مِن جهته تعالى. وتقديم الظرف الأوّل[1] على الثاني -مع أنّ مَبدَأ الشيء متقدّم على منتهاه- للمسارعة إلى بيان إصابة المكروه بهم. وكذا تقديمهما على الفاعل الذي هو قوله تعالى: ﴿رِجْسٌ﴾، مع ما فيه مِن التشويق إلى المؤخَّر، ولأنّ فيه نوعَ طولٍ بما عُطف عليه مِن قوله تعالى: ﴿وَغَضَبٌ﴾، فربّما يُخلّ تقديمُهما بتجاوب النظم الكريم. والرِّجس: العذاب، مِن "الارتجاس" الذي هو الاضطراب. والغَضَب: إرادة الانتقام. وتنوينهما للتفخيم والتهويل.

﴿أَتُجَٰدِلُونَنِي فِيٓ أَسْمَآءٍ﴾ عاريةٍ عن المسمَّى ﴿سَمَّيْتُمُوهَا﴾ أي: سَمَّيتم بها ﴿أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم﴾ إنكار واستقباح لإنكارهم مَجيئَه عليه السلام داعيًا لهم إلى عبادة الله تعالى وحدَه وتركِ عبادة الأصنام، أي: أتجادلونني في أشياءَ سَمَّيتموها آلهةً ليست هي إلّا محضُ الأسماء، مِن غير أن يكون فيها مِن مِصداق الإلهيّة شيءٌ ما؛ لأنّ المستحِقّ للمعبوديّة بالذات ليس إلّا مَن أوجد الكلَّ، وأنّها لو استحقّت لكان ذلك بجعله تعالى، / إمّا بإنزال آية أو نصبِ حُجّة، وكلاهما [٣١٦و]
مستحيل، وذلك قوله تعالى: ﴿مَّا نَزَّلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ﴾، وإذ ليس ذلك في حيّز الإمكان، تحقَّقَ بطلانُ ما هم عليه.

﴿فَٱنتَظِرُوٓا﴾ مترتِّب على قوله تعالى: ﴿قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم﴾، أي: فانتظِروا ما تطلبونه بقولكم: ﴿فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ﴾... إلخ.[2] ﴿إِنِّي مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ﴾ لِما يحلّ بكم.

﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۖ وَمَا كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٧٢﴾﴾

و"الفاء" في قوله تعالى: ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ﴾ فصيحة كما في قوله: ﴿فَٱنفَجَرَتْ﴾ [البقرة، ٦٠/٢]، أي: فوقع ما وقع، فأنجيناه ﴿وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ﴾ أي: في الدين ﴿بِرَحْمَةٍ﴾ أي: عظيمةٍ لا يقادَر قدرها. وقوله تعالى: ﴿مِّنَّا﴾ أي: مِن جهتنا، متعلِّقٌ بمحذوفٍ هو نعتٌ لـ﴿رَحْمَةٍ﴾ مؤكِّدٌ لفخامتها الذاتيّة المنفهمة مِن تنكيرها بالفخامة الإضافيّة.

---

[1] وفي هامش م: أي: ﴿عَلَيْكُم﴾.

[2] في الآية السابقة.

﴿وَقَطَعْنَا دَابِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا﴾ أي: استأصلناهم بالكلّيّة ودمّرناهم عن آخرهم. ﴿وَمَا كَانُواْ مُؤْمِنِينَ﴾ عطفٌ على ﴿كَذَّبُوا﴾، داخلٌ معه في حكم الصلة، أي: أصَرّوا على الكفر والتكذيب، ولم يَرعَوُوا عن ذلك أبدًا. وتقديم حكاية الإنجاء على حكاية الإهلاك قد مرّ سرُّه.[١] وفيه تنبيه على أنّ مناط النّجاة هو الإيمان بالله تعالى وتصديقُ آياته، كما أنّ مدار البَوَار هو الكفر والتكذيب.

وقِصّتهم: أنّ عادًا قومٌ كانوا باليَمن بالأحقاف، وكانوا قد تبسّطوا في البلاد ما بين عُمان إلى حَضْرَمَوت، وكانت لهم أصنام يعبدونها: صُدَاء وصَمُود والهَباء، فبعث الله تعالى إليهم هودًا نبيًّا، وكان مِن أوسطهم وأفضلهم حَسَبًا، فكذّبوه، وازدادوا عُتوًّا وتجبّرًا، / فأمسك الله تعالى عنهم القَطْر ثلاثَ سِنينَ [٣١٦ظ] حتّى جُهِدوا،[٢] وكان الناس إذا نزل بهم بلاءٌ طلبوا إلى الله الفَرَجَ منه عند بيته الحرام مسلمُهم ومشركُهم، وأهلُ مكّةَ إذ ذاك العَماليق أولاد عِمليق بنِ لاوَذ بن سام بن نوح، وسيّدُهم معاوية بن بكر، فجَهّزت عادٌ إلى مكّةَ مِن أماثلهم سبعين رَجلًا، منهم قَيْل بن عنز ومَرْثدُ بن سعد الذي كان يكتُم إسلامَه، فلمّا قدِموا نزلوا على معاويةَ بن[٣] بكر، وهو بظاهرِ مكّةَ خارجًا مِن الحَرم، فأنزلهم وأكرمهم، وكانوا أخوالَه وأصهارَه، فأقاموا عنده شهرًا يشربون الخمرَ وتُغنّيهم قَيْنتا معاويةَ، فلمّا رأى طُولَ مُقامهم وذهولَهم باللّهو عمّا قدِموا له، أهمّه ذلك وقال: «قد هلك أخوالي وأصهاري، وهؤلاء على ما هم عليه»، وكان يستحيي أن يكلّمهم خشيةَ أن يظنّوا به ثِقَلَ مُقامهم عليه، فذكر ذلك للقَيْنتين، فقالتا: «قُلْ شِعرًا نُغنّيهم به لا يدرون مَن قال»، فقال معاوية:

أَلَا يـا قَـيْـلُ وَيْـحَـكَ قُـمْ فهَيْنِمْ ... لـعـلَّ الله يَـسْـقِـيـنـا غَـمَـامَـا
فيَسْـقي أرضَ عـادٍ إنّ عـادًا ... قَـدَ امسَـوْا مـا يُـبِـيـنون الـكـلامَـا[٤]

[١] انظر: تفسير الأعراف، ٧/٦٤.

[٢] جهَدَ المرضُ فلانًا -وكذا التّعَبُ والحُبُّ- يجهَده جَهْدًا: هَزَله. وجَهِد عَيْشُه: نكِد واشتدّ. تاج العروس للزبيدي، «جهد».

[٣] س: ابن.

[٤] قوله: "فَهَيْنِم"، الهَيْنَمة: إخفاء الكلام، وههنا: عبارة عن الدعاء. قوله: "يَسْقينا غَمَامًا"، أي: غَيْثًا. قوله: "ما يُبِينون الكلامَا"، أي: لا يفقهون قولًا مِن ضَعْفهم. فتوح الغيب للطيبي، ٦/٤٤٢.

فلمّا غنّتا به قالوا: «إنّ قومكم يتغوّثون مِن البلاء الذي نزل بهم، وقد أبطأتم عليهم، فادخلوا الحَرَم واستَسْقُوا لقومكم»، فقال لهم مَرْثد بن سعد: «والله لا تُسقَون بدعائكم، ولكنْ إن أطعتم نبيَّكم وتُبتم إلى الله تعالى، سُقِيتم»، وأظهر إسلامَه، فقالوا لمعاوية: «احبِسْ عنّا مَرْثدًا، لا يَقدَمَنّ معنا، فإنّه قد اتّبع دينَ هود وترك ديننا»، ثمّ دخلوا مكّةَ، فقال قَيْل: «اللّهمّ اسقِ عادًا ما كنتَ تَسقيهم»، فأنشأ الله تعالى سحاباتٍ ثلاثًا: بيضاءَ وحمراءَ وسوداءَ، ثمّ ناداه منادٍ مِن السماء: «يا قَيْل اختَرْ / لنفسك ولقومك»، فقال: [٣١٧و] «اخترتُ السوداءَ، فإنّها أكثرُهنّ ماءً»، فخرجتْ على عادٍ مِن وادٍ يقال له: المُغيث، فاستبشَروا بها وقالوا: «هذا عارضٌ مُمطِرُنا»، فجاءتهم منها رِيح عَقيم فأهلكتهم، ونجا هود والمؤمنون معه، فأتَوا مكّةَ، فعبدوا الله فيها إلى أن ماتوا.[١]

﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًاۚ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْۖ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةًۖ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِۖ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾

﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا﴾ عطفٌ على ما سبق مِن قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾،[٢] موافقٌ له في تقديم المجرور على المنصوب. وثمود: قبيلة مِن العرب، سُمُّوا باسم أبيهم الأكبر ثمود بن عابر بن إرَمَ بنِ سام. وقيل: إنّما سُمُّوا بذلك لقلّة مائهم، مِن "الثَّمد"، وهو الماء القليل. وقُرِئ بالصرف[٣] بتأويل الحيّ. وكانت مساكنُهم الحِجرَ بين الحِجاز والشام إلى وادي القُرى. وأُخُوّة صالح عليه السلام لهم مِن حيث النَّسبُ كهُودٍ عليه السلام؛ فإنّه صالح بنُ عبيد بنِ آسف بن ماسح بن عبيد بن حاذر بن ثمود.

---

[١] **الكشّاف** للزمخشري، ٢/١١٨. وانظر لتفصيل القصّة: **جامع البيان** للطبري، ١٠/٢٦٩-٢٧٤؛ **ومعالم التنزيل** للبغوي، ٣/٢٤٣-٢٤٤.

[٢] الأعراف، ٧/٦٥.

[٣] أي: "ثَمودٍ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مُحيصِن والأعمش والحسن. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ١٩٠.

ولمّا كان الإخبار بإرساله عليه السلام إليهم مَظِنّةً لأن يُسأل ويقال: فماذا قال لهم؟ قيل جوابًا عنه بطريق الاستئناف: ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥ﴾. وقد مرّ الكلام في نظائره.[1] ﴿قَدۡ جَآءَتۡكُم بَيِّنَةٞ﴾ أي: آية ومعجزة ظاهرة شاهدة بنُبوّتي. وهي مِن الألفاظ الجارية مَجرى "الأبطح" و"الأبرق" في الاستغناء عن ذِكر موصوفاتها حالةَ الإفراد والجمع، كـ"الصالح" إفرادًا وجمعًا. وكذلك "الحَسَنة" و"السيّئة" سواء كانتا صفتين للأعمال أو المَثُوبة، أو حالةً مِن الرخاء والشدّة؛ / ولذلك أُولِيَت العوامل. [٣١٧ظ]

وقوله تعالى: ﴿مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ متعلِّق بـ﴿جَآءَتۡكُم﴾، أو بمحذوف هو صفة لـ﴿بَيِّنَةٞ﴾ كما مرّ مرارًا. والمراد بها الناقة. وليس هذا الكلام منه عليه السلام أوّلَ ما خاطَبهم إثرَ دعوتهم إلى التوحيد؛ بل إنّما قاله بعد ما نصَحَهم وذكَّرهم بنِعم الله تعالى، فلم يقبَلوا كلامه وكذّبوه؛ ألَا[2] يُرى إلى ما في سورة هود مِن قوله تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ وَٱسۡتَعۡمَرَكُمۡ فِيهَا﴾ [هود، ٦١/١١] إلى آخر الآيات.

رُوي أنّه لمّا أُهلكت عادٌ عَمّرت ثمودُ بلادَها، وخلَفوهم في الأرض، وكثُروا وعُمّروا أعمارًا طِوالًا، حتّى إنّ الرجل كان يَبني المَسكن المُحكَم، فينهدم في حياته، فنحتوا البيوتَ مِن الجبال، وكانوا في سَعَة ورخاءٍ مِن العَيْش، فعتَوا على الله تعالى، وأفسدوا في الأرض، وعبدوا الأوثان، فبعث الله إليهم صالحًا، وكانوا قومًا عَرَبًا، وصالحٌ مِن أوسطهم نسَبًا، فدعاهم إلى الله عزّ وجلّ، فلم يتّبعه إلّا قليلٌ منهم مستضعَفون، فحذّرهم وأنذرهم، فسألوه آيةً، فقال: «أيّةَ آيةٍ تريدون؟»، قالوا: «تخرج معنا إلى عِيدنا -في يوم معلوم لهم مِن السَّنة- فتدعو إلهك، وندعو آلهتنا؛ فإن استُجيب لك اتّبعناك، وإن استُجيب لنا اتّبعتَنا»، فقال صالح: «نعم»، فخرج معهم، ودعَوا أوثانَهم، وسألوا الإجابة، فلم تُجبْهم، ثمّ قال سيّدهم جُندُع بن عمرو -وأشار إلى صَخْرة منفردة في ناحية الجبل يقال لها: الكاثبة-: «أَخرِجْ لنا مِن هذه الصخرة ناقةً مخترَجةً جَوْفاءَ وَبْراءَ -والمخترَجة التي شاكلت البُخْت- فإن فعلتَ صدّقناك وأجبناك»،

[1] انظر: تفسير الأعراف، ٥٩/٧.

[2] س: إلى.

فأخذ صالح عليه السلام عليهم المواثيق: «لَئن فعلتُ ذلك لَتُؤمِنُنّ ولَتُصدّقُنّ»، قالوا: «نعم»، فصلّى ودعا ربّه، فتمخّضت الصخرةُ تمخُّضَ النُّتُوج[1] بولدها، فانصدعت عن ناقةٍ عُشَراءَ جَوْفاءَ وَبْراءَ كما وصفوا، / لا يعلم ما بين جَنْبَيْها إلّا [٣١٨و] اللهُ، وعظماؤهم ينظرون، ثمّ نُتِجت ولدًا مثلَها في العِظَم، فآمن به جُندَع ورَهْطٌ مِن قومه، ومنع أعقابَهم ناسٌ مِن رُءوسهم أن يؤمنوا، فمكثت الناقة مع ولدها ترعى الشجرَ وتشرب الماء، وكانت تَرِد غِبًّا، فإذا كان يومُها وضعتْ رأسَها في البئر، فما ترفعها حتّى تشربَ كلَّ ما فيها، ثمّ تتفحّج،[2] فيحتلبون ما شاءوا حتّى تمتلئَ أوانيهم، فيشربون ويدّخرون، وكانت إذا وقع الحَرّ تصيَّفت بظَهر الوادي، فيهرُب منها أنعامُهم، فتهبِط إلى بطنه، وإذا وقع البَرد تَشَتَّتْ بطن الوادي، فتهرُب مواشيهم إلى ظَهره، فشقَّ ذلك عليهم، وزيّنتْ عَقْرَها لهم امرأتان -عُنَيزةُ أمُّ غَنْم وصَدَقة بنتُ المختار- لِما أضرَّتْ به مِن مواشيهما، وكانتا كثيرتَي المواشي، فعقَروها، واقتسَموا لحمها، وطبَخوه، فانطلق سَقْبُها[3] حتّى رقيَ جَبَلًا اسمه قَارَةُ، فرَغا ثلاثًا، وكان صالح قال لهم: «أَدرِكوا الفصيلَ، عسى أن يُرفَع عنكم العذاب»، فلم يقدروا عليه، فانفجّت الصخرة بعد رُغائه، فدخلها، فقال لهم صالح: «تُصبِحون غدًا ووجوهُكم مُصْفَرّة، وبعد غدٍ ووجوهُكم مُحمرّة، واليومَ الثالثَ ووجوهكم مُسودّة، ثمّ يصبِّحكم العذابُ»، فلمّا رأَوا العلاماتِ طلبوا أن يقتلوه، فأنجاه الله تعالى إلى أرض فلسطينَ، ولمّا كان اليومُ الرابع وارتفع الضُّحى، تحنَّطوا[4] بالصَّبِر وتكفّنوا بالأنطاع، فأتتهم صَيْحة مِن السماء ورَجْفةٌ مِن الأرض، فتقطّعت قلوبهم، فهلكوا.[5]

وقوله تعالى: ﴿هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً﴾ استئناف مَسوق لبيان البيّنة. وإضافة "الناقة" إلى الاسم الجليل لتعظيمها، ولمَجيئها مِن جهته تعالى بلا أسباب معهودة

---

١ النُّتُوج مِن الخيل وجميعِ الحافر: الحامل. لسان العرب لابن منظور، «نتج».
٢ التفحّج، مثل التفشّج: وهو أن يفرّج بين رِجلَيه إذا جلس. لسان العرب لابن منظور، «فحج».
٣ السَّقْب: ولد الناقة. وقيل: الذَّكر مِن ولد الناقة. لسان العرب لابن منظور، «سقب».
٤ الحَنُوط: طِيب يُخلَط للميّت خاصّةً. وقال الجوهري: الحَنُوط: ذَرِيرَة. وقد تحنَّطَ به الرجلُ، وحنَّط الميّت تحنيطًا. لسان العرب لابن منظور، «حنط».
٥ انظر: الكشّاف للزمخشري، ٢/١٢٠-١٢١؛ وأنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/٢١.

[٣١٨ظ] ووسائطَ معتادةٍ؛ ولذلك كانت آيةً وأيَّ آيةٍ. / و﴿لَكُمْ﴾ بيان لمَن هي آيةٌ له. وانتصابُ ﴿ءَايَةً﴾ على الحاليّة، والعامل فيها معنى الإشارة. ويجوز أن يكون ﴿نَاقَةُ ٱللَّهِ﴾ بدلًا مِن ﴿هَٰذِهِۦ﴾ أو عطفَ بيانٍ له أو مبتدأً ثانيًا، و﴿لَكُمْ﴾ خبرًا عاملًا في ﴿ءَايَةً﴾.

﴿فَذَرُوهَا﴾ تفريع على كونها آيةً مِن آيات الله تعالى، فإنّ ذلك ممّا يوجِب عدمَ التعرّض لها. ﴿تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ﴾ جواب الأمر، أي: الناقةُ ناقةُ الله والأرضُ أرضُ الله؛ فاتركوها تأكلْ ما تأكل في أرض ربّها، فليس لكم أن تحُولوا بينها وبينها. وقُرِئ: "تَأْكُلُ"[١] بالرفع على أنّه في موقع الحال، أي: آكلةً فيها. وعدم التعرّض للشُّرب إمّا للاكتفاء عنه بذكر الأكل أو لتعميمه له أيضًا كما في قوله:

وعَلَفْتُها تِبْنًا وماءً باردًا[٢]

وقد ذُكر ذلك في قوله تعالى: ﴿لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الشعراء، ١٥٥/٢٦].

﴿وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ﴾ نُهي عن المَسّ الذي هو مقدّمة الإصابة بالشرّ الشامل لأنواع الأذيّة، ونكّر "السُّوء" مبالغةً في النهي، أي: لا تتعرّضوا لها بشيء ممّا يسُوءها أصلًا ولا تطرُدوها ولا تَرِيبوها، إكرامًا لآية الله تعالى. ﴿فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ جواب للنهي.

ويُروى أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حين مرَّ بالحِجر في غزوة تَبُوك قال لأصحابه: «لا يدخُلَنَّ أحدٌ منكم القريةَ، ولا تَشرَبوا مِن مائها، ولا تدخُلوا على هؤلاء المعذَّبين إلّا أن تكونوا باكِينَ أن يُصيبَكم مثلُ الذي أصابهم».[٣]

---

[١] قراءة شاذّة، مرويّة عن عبيد بن عمير. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٠.

[٢] صدر بيت، وعجزه:

حتّى غَدَتْ هَمّالةً عَيْناها

وهو منسوب إلى بعض بني أسدٍ يصف فَرَسَه في معاني القرآن للفرّاء، ١٤/١، وبلا نسبة في جامع البيان للطبري، ١٠٩/٩ (المائدة، ١٠٩/٥)؛ وشرح كتاب سيبويه للسيرافي، ٧٠/١؛ والصحاح للجوهري، «علف»؛ ولسان العرب لابن منظور، «علف»؛ وشرح شواهد المغني للسيوطي، ٩٢٩/٢، وفي بعضها: "شَتَتْ" بدلَ "غَدَتْ".

[٣] معالم التنزيل للبغوي، ٢٥٤/٣؛ الكشّاف للزمخشري، ١٢١/٢. ونحوه في صحيح البخاري، ٩٤/١ (٤٣٣)، ٧/٦ (٤٤٢٠)؛ وصحيح مسلم، ٢٢٨٥/٤-٢٢٨٦ (٢٩٨٠، ٢٩٨١).

وقال عليه السلام لعليّ رضي الله عنه: «يا عليّ، أتَدري مَن أشقَى الأوّلين؟»، قال: «الله ورسوله أعلمُ»، قال: «عاقرُ ناقةِ صالحٍ؛ أتَدري مَن أشقَى الآخِرين؟»، قال: «الله ورسوله أعلمُ»، قال «قاتِلُك».[١]

﴿وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا فَٱذْكُرُوٓاْ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْاْ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٧٤﴾﴾

﴿وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ﴾ أي: خلفاءَ في الأرض أو خلفاءَ لهم كما مرّ. / ﴿وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: جعل لكم مَباءةً ومَنزِلًا في أرض الحِجر بين الحجاز والشام. ﴿تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا﴾ استئناف مبيّن لكيفيّة التّبوئة، أي: تَبنُون في سُهولها قصورًا رفيعةً، أو تَبنُون مِن سهولة الأرض بما تعملون منها مِن الرَهْص[٢] واللَّبِن[٣] والآجُرّ.[٤] [٣١٩و]

﴿وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ﴾ أي: الصخورَ. وقُرئ: "تَنْحَتُونَ"[٥] بفتح الحاء، و"تَنْحَاتُونَ"[٦] بإشباع الفتحة كما في قوله:

يَـنْـبـاعُ مِـن ذِفْـرَى أَسِـيـلٍ حُـرّةٍ[٧]

والنَّحت: نَجر الشيءِ الصُّلب، فانتصاب ﴿ٱلْجِبَالَ﴾ على المفعوليّة، وانتصاب قوله تعالى: ﴿بُيُوتًا﴾ على أنّها حال مقدَّرةٌ منها، كما تقول: "خِطْتُ هذا الثوبَ

---

[١] هو بهذه الألفاظ في الكشف والبيان للثعلبي، ٢٥٨/٤؛ والكشّاف للزمخشري، ١٢١/٢. وانظر لتخريجه: تخريج أحاديث الكشّاف للزيلعي، ٤٦٤/١-٤٦٦ (٤٦٧).

[٢] الرَهْص: العِرق الأسفل مِن الحائط. وقيل: الطِّين الذي يُجعَل بعضه على بعض، وهو الذي يوافق قول المصنّف. المُغرِب للمُطرِّزي، ص ٢٠٢ «الراء مع الهاء».

[٣] اللَّبِن: المضروب مِن الطِّين مربَّعًا للبناء. ويقال فيه بالكسر وبكسرتين، كـ"إبِل" لغة. القاموس المحيط للفيروزآبادي، «لبن».

[٤] الآجُرّ: فارسيّ مُعرَّب، واحدته: آجُرّة، وهي طبيخ الطِّين، يُستخدم في البناء. تاج العروس للزبيدي، «أجر».

[٥] قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعرج والحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٠.

[٦] قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ١٢٢/٢، ونسبها إلى الحسن.

[٧] صدر بيت، وعجزه:

زَيّـافـةٍ مِـثـلِ الـفَـنِـيـقِ الـمُـقـرَمِ

وهو لعنترة في ديوانه، ٢٠٤. وفي مطبوعه: "غَضُوب" بدلًا مِن "أسيل". | الذِّفرَى: أصل القَفا والأذن، وجعلها غَضُوبًا لنشاطها. والحُرّة: الكريمة والزيافة المسرعة. والفَنيق: الفحل مِن الإبل. والمُقرَم: الذي نُحي عن الركوب واتّخُذ فحلًا لكرمه. انظر تعليق الشنتمري على البيت.

قميصًا". وقيل: انتصاب ﴿ٱلْجِبَالَ﴾ على إسقاط الجارّ، أي: مِن الجبال، وانتصاب ﴿بُيُوتًا﴾ على المفعوليّة. وقد جُوّز أن يضمَّن النَّحْت معنى الاتّخاذ، فانتصابُهما على المفعوليّة. قيل: كانوا يسكُنون السهول في الصيف والجبالَ في الشتاء.[١]

﴿فَٱذْكُرُوٓاْ ءَالَآءَ ٱللَّهِ﴾ التي أنعم بها عليكم ممّا ذكر، أو جميعَ آلائِه التي هذه مِن جملتها. ﴿وَلَا تَعْثَوْاْ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ فإنّ حقّ آلائِه تعالى أن تُشكَر ولا تُهمَل ولا يُغفَل عنها، فكيف بالكفر والعَثْي في الأرض بالإفساد!

﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُواْ مِن قَوْمِهِۦ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُواْ لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَٰلِحًا مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قَالُوٓاْ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلَ بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٧٥﴾﴾

﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُواْ مِن قَوْمِهِۦ﴾ أي: عتَوا وتكبّروا. استئناف كما سلف. وقُرئ بالواو[٢] عطفًا على ما قبله مِن قوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ﴾... إلخ.[٣] و"اللام" في قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُواْ﴾ للتبليغ. وقوله تعالى: ﴿لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾ بدل مِن الموصول بإعادة العامل بدلَ الكلِّ إن كان ضمير ﴿مِنْهُمْ﴾ لـ﴿قَوْمِهِۦ﴾، وبدلَ البعضِ إن كان لـ﴿الذين استُضعفوا﴾ على أنّ مِن المستضعَفين مَن لم يؤمن. والأوّل هو الوجه؛ / إذ لا داعيَ إلى توجيه الخطاب أوّلًا إلى جميع [٣١٩ظ] المستضعَفين مع أنّ المجاوبة مع المؤمنين منهم على أنّ الاستضعاف مختصّ بالمؤمنين، أي: قالوا للمؤمنين الذين استضعفوهم واسترذلوهم: ﴿أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَٰلِحًا مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾. وإنّما قالوه بطريق الاستهزاء بهم.

﴿قَالُوٓاْ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلَ بِهِۦ مُؤْمِنُونَ﴾ عدَلوا عن الجواب الموافِق لسؤالهم بأن يقولوا: «نعم» أو «نعلم أنّه مرسَل منه تعالى» مسارَعةً إلى تحقيق الحقّ وإظهارِ ما لهم مِن الإيمان الثابت المستمرِّ الذي يُنبئ عنه الجملة الاسميّة، وتنبيهًا على أنّ أمر إرساله مِن الظهور بحيث لا ينبغي أن يُسأل عنه، وإنّما الحقيق بالسؤال عنه هو الإيمان به.

---

[١] الكشّاف للزمخشري، ٢/١٢٢.
[٢] قرأ بها ابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٠.
[٣] الأعراف، ٧/٧٣.

﴿قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓاْ إِنَّا بِٱلَّذِيٓ ءَامَنتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ۝٧٦﴾

﴿قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓاْ﴾ أعيدَ الموصول مع صلته مع كفاية الضمير إيذانًا بأنّهم قد قالوا ما قالوه بطريق العُتوّ والاستكبار. ﴿إِنَّا بِٱلَّذِيٓ ءَامَنتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ﴾ وإنّما لم يقولوا: «إنّا بما أُرسلَ به كافرون» إظهارًا لمخالفتهم إيّاهم وردًّا لمقالتهم.

﴿فَعَقَرُواْ ٱلنَّاقَةَ وَعَتَوْاْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُواْ يَٰصَٰلِحُ ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٧٧﴾

﴿فَعَقَرُواْ ٱلنَّاقَةَ﴾ أي: نحروها. أُسندَ العَقْر إلى الكلّ -مع أنّ المباشِر بعضُهم- للملابسة، أو لأنّ ذلك لمّا كان بِرضاهم، فكأنّه فعله كلُّهم. وفيه مِن تهويل الأمر وتفظيعِه بحيث أصابت غائلته الكلَّ ما لا يخفى. ﴿وَعَتَوْاْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾ أي: استكبروا عن الامتثال به.[1] وهو ما بلّغهم صالحٌ عليه السلام مِن الأمر والنهي. ﴿وَقَالُواْ﴾ مخاطِبين له عليه السلام بطريق التعجيز والإفحام على زعمهم: ﴿يَٰصَٰلِحُ ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ﴾ أي: مِن العذاب. والإطلاق للعِلم به قطعًا. ﴿إِن كُنتَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ فإنّ كونك مِن جملتهم / يستدعي صدقَ ما تقول مِن [٣٢٠و] الوعد والوعيد.

﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُواْ فِي دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ۝٧٨﴾

﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾ أي: الزلزلة، لكن لا إثرَ ما قالوا ما قالوا؛ بل بعد ما جرى عليهم ما جرى مِن مبادي العذاب في الأيّام الثلاثة حسبما مرّ تفصيله.[2] ﴿فَأَصْبَحُواْ فِي دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ﴾ أي: صاروا في أرضهم وبلدهم أو في مساكنهم ﴿جَٰثِمِينَ﴾ هامدين موتى، لا حراكَ بهم. وأصل الجُثوم: البُروك، يقال: "الناس جُثومٌ"، أي: قُعود، لا حراكَ بهم، ولا يَنبِسون نَبْسةً.[3] قال أبو عُبيدة:

---

[1] م ط س: عن امتثاله [صُحّح في هامش م]. | ولعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.

[2] انظر: تفسير الأعراف، ٧/٧٣.

[3] يُقال: ما نبَسَ فلان بكلمة، أي: ما تكلّم، يَنبِس نَبْسًا. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٧/٢٧٢ «باب السين والنون والباء معهما».

«الجُثوم للناس والطير، والبُروك للإبل».[١] والمراد كونهم كذلك عند ابتداء نزول العذاب بهم مِن غير اضطراب وحركةٍ كما يكون عند الموت المعتاد. ولا يخفى ما فيه مِن شدّة الأخذ وسرعةِ البطش. اللّهمّ إنّا بك نعوذ مِن نزول سَخَطك وحلول غضبك.

و﴿جَٰثِمِينَ﴾ خبرٌ لـ﴿أَصۡبَحُوا﴾، والظرف متعلِّق به؛ ولا مساغَ لكونه خبرًا و﴿جَٰثِمِينَ﴾ حالًا، لإفضائه إلى كون الإخبار بكونهم في دارهم مقصودًا بالذات وكونِهم جاثمين قيدًا تابعًا له غيرَ مقصود بالذات. قيل: حيث ذُكرت الرَّجْفة وُحّدت الدار، وحيث ذُكرت الصَّيْحة جُمعت؛ لأنّ الصَّيحة كانت مِن السماء، فبُلوغها أكثرُ وأبلغُ مِن الزلزلة، فقُرن كلٌّ منهما بما هو أليَقُ به.[٢]

﴿فَتَوَلَّىٰ عَنۡهُمۡ وَقَالَ يَٰقَوۡمِ لَقَدۡ أَبۡلَغۡتُكُمۡ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحۡتُ لَكُمۡ وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ ٧٩﴾

﴿فَتَوَلَّىٰ عَنۡهُمۡ﴾ إثرَ ما شاهد ما جرى عليهم تولّيَ مُغتمٍّ متحسّرٍ على ما فاتهم مِن الإيمان متحزّنًا عليهم، ﴿وَقَالَ يَٰقَوۡمِ لَقَدۡ أَبۡلَغۡتُكُمۡ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحۡتُ لَكُمۡ﴾ بالترغيب والترهيب، وبذلتُ فيكم وُسعي، ولكنْ لم تقبلوا منّي ذلك.

وصيغة المضارع في قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ حكايةُ حالٍ ماضيةٍ، أي: شأنُكم الاستمرارُ على بُغض الناصحين وعداوتهم. خاطَبهم عليه
[٣٢٠ظ] السلام / بذلك خطابَ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أهلَ قَليبِ بدرٍ حيث قال: «إنّا وجدنا ما وعَدَنا ربّنا حقًّا، فهل وجدتم ما وعد ربّكم حقًّا؟».[٣] وقيل: إنّما تولّى عنهم قبل نزول العذاب بهم عند مشاهدته عليه السلام لعلاماته تولّيَ ذاهبٍ عنهم منكرٍ لإصرارهم على ما هم عليه.

---

[١] قال أبو عبيدة في مجاز القرآن، ٢١٨/١: «﴿جَٰثِمِينَ﴾: أي بعضهم على بعضٍ جُثوم، وله موضع آخرُ جُثوم على الرُّكَب». وقوله بألفاظ المصنّف في تفسير الرازي، ٣٠٧/١٤، وباختلاف يسير في التفسير البسيط للواحدي، ٢١٥/٩.

[٢] قاله الكرماني كما في اللباب لابن عادل، ٢٠٠/٩.

[٣] قطعة مِن حديث أنس بن مالك، أخرجه البخاري في صحيحه، ٧٦/٥ (٣٩٧٦)؛ وأحمد في مسنده، ٢٧٩/٢٦ (١٦٣٥٩).

ورُوي أنّ عَقْرهم الناقةَ كان يومَ الأربعاء، ونزل بهم العذاب يومَ السبت.[١] ورُوي أنّه خرج في مائةٍ وعشرةٍ مِن المسلمين وهو يَبكي، فالتفَتَ فرأى الدخانَ ساطعًا، فعلم أنّهم قد هلكوا، وكانوا ألفًا وخمسَمائةِ دارٍ.[٢] ورُوي أنّه رجع بمَن معه، فسكنوا ديارهم.[٣]

﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾﴾

﴿وَلُوطًا﴾ منصوب بفعل مضمَر معطوف على ما سبق. وعدمُ التعرّض للمرسَل إليهم مقدَّمًا على المنصوب حسبما وقع فيما سبق وما لحِق، قد مرّ بيانه في قصّة هودٍ عليه السلام.[٤] وهو لوط بن هاران بن تارخ ابنُ أخي إبراهيمَ عليهما السلام، كان مِن أرض بابلَ مِن العراق مع عمّه إبراهيمَ، فهاجر إلى الشام، فنزل فلسطينَ، وأنزل لوطًا الأردنّ، وهي كُورة بالشام، فأرسله الله تعالى إلى أهل سَذُوم، وهو بلدٌ بحِمص.[٥]

وقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ﴾ ظرف للمضمَر المذكور، أي: أرسلنا لوطًا إلى قومه وقتَ قوله لهم... إلخ. ولعلّ تقييدَ إرساله عليه السلام بذلك لِما أنّ إرساله إليهم لم يكن في أوّل وصوله إليهم. وقيل: هو بدلٌ مِن ﴿لُوطًا﴾ بدلَ اشتمالٍ على أنّ انتصابه بـ"اذكُرْ"، أي: اذكُرْ وقت قولِه عليه السلام لقومه: ﴿أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ﴾ / بطريق الإنكار التوبيخي التقريعي، أي: أتفعلون تلك الفعلة المتناهية في القُبح المتمادية في الشرّيّة والسُّوء. [٣٢١و]

﴿مَا سَبَقَكُم بِهَا﴾ ما عمِلها قبلكم، على أنّ "الباء" للتعدية، كما في قوله عليه السلام: «سبَقَك بها عُكّاشة»،[٦] مِن قولك: "سبقتُه بالكُرة"، أي: ضربتها قبله.

---

١ تفسير السمرقندي، ٥٤٤/١؛ الكشّاف للزمخشري، ١٢٤/٢.
٢ الكشّاف للزمخشري، ١٢٤/٢.
٣ الكشّاف للزمخشري، ١٢٤/٢.
٤ انظر: تفسير الأعراف، ٦٥/٧.
٥ انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٢٥٨/٤؛ ومعالم التنزيل للبغوي، ٢٥٤/٣-٢٥٥.
٦ عن الزهري، قال: حدثّني سعيد بن المسيّب: أنّ أبا هريرة حدّثه قال: سمعتُ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول: «يدخل الجنّة مِن أمّتي زُمرة هم سبعون ألفًا، تُضيء وجوههم إضاءةَ القمر ليلةَ البدر»، وقال أبو هريرة: فقام عُكّاشة بن مِحصن الأسدي يرفع نَمِرةً عليه، فقال: «يا رسول الله، ادعُ الله أن يجعلني منهم»، قال: «اللّهمّ اجعَلْه منهم»، ثمّ قام رجل مِن الأنصار، فقال: «يا رسول الله، ادعُ الله أن يجعلني منهم»، فقال: «سبَقَك بها عُكّاشة». انظر: صحيح البخاري، ١١٣/٨ (٦٥٤٢)؛ وصحيح مسلم، ١٩٧/١ (٢١٦).

و﴿مِنْ﴾ في قوله تعالى: ﴿مِنْ أَحَدٍ﴾ مزيدة لتأكيد النفي وإفادةِ معنى الاستغراق، وفي قوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ للتبعيض.

والجملة مستأنَفة مَسوقة لتأكيد النكير وتشديدِ التوبيخ والتقريع، فإنّ مباشرة القبيح قبيحٌ، واختراعَه أقبحُ. ولقد أنكر الله تعالى عليهم أوّلًا إتيانَ الفاحشة، ثمّ وبّخهم بأنّهم أوّل مَن عمِلها. فإنّ سَبْك النظم الكريم، وإن كان على نفي كونهم مسبوقِين مِن غير تعرّضٍ لكونهم سابقين، لكنّ المرادَ أنّهم سابقون لكلّ مَن عداهم مِن العالَمين، كما مرّ تحقيقه مرارًا في نحو قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام، ٦/٢١، ٩٣]. أو[١] مَسوقةٌ جوابًا عن سؤال مقدَّر، كأنّه قيل مِن جهتهم: لِم لا نأتيها؟ فقيل بيانًا للعلّة وإظهارًا للزاجر: ما سبَقَكم بها أحدٌ لغاية قُبحها وسوءِ سبيلها، فكيف تفعلونها؟

قال عمرو بن دِينار:[٢] «ما نزَا ذَكرٌ على ذَكر حتّى كان قومُ لوط».[٣] قال محمّد بن إسحاق: «كانت لهم ثمار وقُرًى لم يكن في الدنيا مثلها، فقصدهم الناس، فآذَوْهم، فعرض لهم إبليسُ في صورةِ شيخ: "إن فعلتم بهم كذا وكذا نجَوْتم منهم"، فأبَوا، / فلمّا ألحّ الناسُ عليهم قصدوهم، فأصابوا غِلمانًا صِباحًا، فأخبثوا، فاستحكمَ فيهم ذلك».[٤] قال الحسن: «كانوا لا يفعلون ذلك إلّا بالغُرَباء».[٥] وقال الكلبي: «أوّلُ مَن فُعل به ذلك الفعلُ إبليسُ الخبيثُ، حيث تمثّل لهم في صورةِ شابّ جميل، فدعاهم إلى نفسه، ثمّ عبثوا بذلك العمل».[٦] [٣٢١ظ]

---

١ السياق: والجملة مستأنَفة مَسوقة لتأكيد النكير... أو مَسوقةٌ جوابًا عن سؤالٍ مقدَّرٍ...

٢ هو عمرو بن دينار المكّي الجُمحي بالولاء، أبو محمّد (ت. ١٢٦هـ/٧٤٤م). تابعيّ، فقيه، كان مفتي أهل مكّة. فارسيّ الأصل، مِن الأبناء. مولده بصنعاء، ووفاته بمكّة. كان مِن أوعية العلم وأئمّة الاجتهاد. سمع مِن ابن عبّاس وجابر بن عبد الله وابن عمر وأنس بن مالك وعبد الله بن جعفر وأبي الطفيل، وغيرهم مِن الصحابة. وحدّث عنه ابنُ أبي مُليكة وقتادة بن دِعامة والزهري وأيّوب السَّختياني وجعفر الصادق وعبد الملك بن ميسرة وابن جُريج وشُعبة وسفيان الثوري وإبراهيم بن طهمان وزمعة بن صالح ومعقِل بن عبيد الله وهُشيم وأبو عوانة وسفيان بن عُيينة، وخلق كثير. انظر: **سير أعلام النبلاء** للذهبي، ٥/٣٠٠-٣٠٧؛ **والأعلام** للزركلي، ٥/٧٧.

٣ **سنن الدارمي**، ١/٧٣٥ (١١٧٩)؛ **جامع البيان** للطبري، ١٨/٣٨٨ (العنكبوت، ٢٩/٢٨).

٤ **الكشف والبيان** للثعلبي، ٤/٢٥٩؛ **معالم التنزيل** للبغوي، ٣/٢٥٥.

٥ هو باختلاف يسير في **الكشف والبيان** للثعلبي، ٤/٢٥٩؛ و**معالم التنزيل** للبغوي، ٣/٢٥٥.

٦ وفي هامش م: ثعلبي. | انظر: **الكشف والبيان** للثعلبي، ٤/٢٥٩؛ و**معالم التنزيل** للبغوي، ٣/٢٥٥.

﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾﴾

﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ﴾ خبر مستأنَف لبيان تلك الفاحشة. وقُرئ بهمزتين صريحتين،[1] وبتَلْيين الثانيةِ بغير مدٍّ[2] وبمدٍّ أيضًا،[3] على أنّه تأكيد للإنكار السابق وتشديد للتوبيخ. وفي زيادة "إنّ" و"اللام" مزيدُ تقبيح وتقريع، كأنّ ذلك أمرٌ لا يتحقّق صدورُه عن أحد، فيؤكّد تأكيدًا قويًا. وفي إيراد لفظ ﴿ٱلرِّجَالَ﴾ دون "الغِلمان" و"المُرْدان" ونحوهما مبالغة في التوبيخ.

وقوله تعالى: ﴿شَهْوَةً﴾ مفعول له أو مصدر في موقع الحال. وفي التقييد بها وصفُهم بالبَهيميّة الصِّرفة، وتنبيهٌ على أنّ العاقل ينبغي له أن يكون الداعي له إلى المباشرَة طلبَ الولد وبقاءَ النوع، لا قضاء الشهوة. ويجوز أن يكون المراد الإنكارَ عليهم وتقريعَهم على اشتهائهم تلك الفعلة الخبيثة المكروهة، كما يُنبئ عنه قوله تعالى: ﴿مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ﴾ أي: متجاوِزين النساءَ اللاتي هُنّ محالّ الاشتهاء، كما يُنبئ عنه قوله تعالى: ﴿هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ [هود، ١١/٧٨].

﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ إضراب عن الإنكار المذكور إلى الإخبار بحالهم / التي أفضَتْهم إلى ارتكاب أمثالها، وهي اعتياد الإسراف في كلّ شيء؛ أو عن [٣٢٢و]
الإنكار عليها إلى الذمّ على جميع مَعايبهم؛ أو عن محذوف، أي: لا عُذرَ لكم فيه، بل أنتم قوم عادتُكم الإسراف.

﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٨٢﴾﴾

﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ﴾ أي: المستكبِرين منهم، المُتَولّين للأمر والنهي، المتصدِّين للعَقد والحَلّ. وقوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ﴾ استثناء مفرَّغ مِن أعمّ الأشياء، أي: ما كان جوابًا مِن جهة قومه شيءٌ مِن الأشياء إلّا قولُهم، أي: لبعضهم الآخَرين المباشِرين للأمور معرِضين عن مخاطبته عليه السلام: ﴿أَخْرِجُوهُم﴾

---

[1] أي: "أَئِنّكُم". قرأ بها ابن عامر وحمزة والكسائي وخلف وعاصم مِن رواية أبي بكر ويعقوب مِن رواية رَوح. انظر: النشر لابن الجزري، ١/٣٧٠-٣٧٢.

[2] قرأ بها ابن كثير ورُويس. انظر: النشر لابن الجزري، ١/٣٧٠-٣٧٢.

[3] قرأ بها أبو عمرو. انظر: النشر لابن الجزري، ١/٣٧٠-٣٧٢.

أي: لوطًا ومَن معه مِن أهله المؤمنين ﴿مِن قَرْيَتِكُمْ﴾ أي: إلّا هذا القول الذي يستحيل أن يكون جوابًا لكلام لوطٍ عليه السلام. وقُرئ برفع ﴿جَوَابَ﴾[1] على أنّه اسمُ ﴿كَانَ﴾، و﴿إِلَّآ أَن قَالُوا﴾... إلخ خبرُها. وهو أظهرُ، وإن كان الأوّل أقوى في الصناعة؛ لأنّ الأعرف أحقُّ بالاسميّة.

وأيًا ما كان، فليس المراد أنّه لم يصدُر عنهم بصدد الجواب عن مقالات لوط عليه السلام ومَواعظِه إلّا هذه المقالة الباطلة، كما هو المتسارع إلى الأفهام؛ بل أنّه لم يصدر عنهم في المرّة الأخيرة مِن مرّات المحاورات الجارية بينهم وبينه عليه السلام إلّا هذه الكلمة الشنيعة؛ وإلّا فقد صدر عنهم قبل ذلك كثيرٌ مِن التُّرّهات حسبما حُكي عنهم في سائر السُّور الكريمة. وهذا هو الوجه في نظائره الواردة بطريق القَصر.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ تعليل للأمر بالإخراج. ووصفُهم بالتطهّر للاستهزاء والسُّخريّة بهم وبتطهّرهم مِن الفواحش والخبائث، والافتخارِ بما هم فيه مِن القَذارة كما هو دَيدن الشُّطّار والدُّعّار.

﴿فَأَنجَيْنَـٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَـٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾﴾

﴿فَأَنجَيْنَـٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ﴾ أي: المؤمنين منهم ﴿إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ﴾ استثناء مِن ﴿أَهْلَهُۥ﴾، فإنّها كانت تُسِرّ بالكفر. ﴿كَانَتْ مِنَ ٱلْغَـٰبِرِينَ﴾ أي: الباقين في ديارهم الهالكين فيها. والتذكير للتغليب ولبيان استحقاقها لِما يستحقّه المباشِرون للفاحشة.
والجملة استئنافٌ وقع جوابًا عن سؤالٍ / نشأ عن استثنائها مِن حُكم الإنجاء، [٣٢٢ظ]
كأنّه قيل: فماذا كان حالها؟ فقيل: ﴿كَانَتْ مِنَ ٱلْغَـٰبِرِينَ﴾.

﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾

﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا﴾ أي: نوعًا مِن المَطر عجيبًا. وقد بيّنه قوله تعالى: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ [الحجر، ١٥/٧٤]. قال أبو عبيدة: «"مطَرَ" في الرحمة،

---

[1] قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٠.

و"أُمطِرَ" في العذاب».[١] وقال الراغب: «"مطَرَ" في الخير، و"أُمطِرَ" في العذاب».[٢] والصحيح أنّ ﴿أَمْطَرْنَا﴾ بمعنى: أرسلنا عليهم إرسالَ المَطر.

قيل: كانت المُؤتَفِكة خمسَ مدائن، وقيل: كانوا أربعةَ آلافٍ بين الشام والمدينة، فأمطر الله عليهم الكِبريت والنارَ، وقيل: خُسِف بالمُقيمين منهم، وأُمطِرت الحجارة على مسافِريهم وشُذّاذهم،[٣] وقيل: أُمطرَ عليهم، ثمّ خُسف بهم.[٤] ورُوي أنّ تاجرًا منهم كان في الحرَم، فوقف له الحَجَر أربعين يومًا، حتّى قضى تجارتَه، وخرج مِن الحرَم، فوقع عليه.[٥] ورُوي أنّ امرأته التفتَتْ نحوَ ديارها، فأصابها حَجَرٌ، فماتت.[٦]

﴿فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ خطاب لكلّ مَن يتأتّى منه التأمّل والنظرُ تعجيبًا مِن حالهم وتحذيرًا مِن أعمالهم.

﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾﴾

﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ عطفٌ على قوله: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾[٧] وما عُطف عليه. وقد رُوعيَ ههنا ما في المعطوف عليه مِن تقديم المجرور على المنصوب، أي: وأرسلنا إليهم. وهم أولاد مَدْينَ بنِ إبراهيمَ عليه السلام،[٨] وشُعيب بن ميكاييلَ بنِ يشجر بنِ مَدْينَ،[٩] وقيل: شُعيب بن ثُويب بنِ مَدْينَ،[١٠] وقيل: شُعيب بن يثرون بنِ مَدْينَ،[١١] وكان يقال له: خَطيب الأنبياء عليهم السلام لحُسن مراجعته قومَه، وكانوا أهلَ بَخْسٍ للمَكاييل والموازين مع كفرهم.[١٢]

---

١ انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة، ١/٢٤٥.
٢ انظر: مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني، ص ٧٧٠.
٣ شُذّاذ الناس: الذين يكونون في القوم وليسوا مِن قبائلهم. الصحاح للجوهري، «شذذ».
٤ انظر: الكشّاف للزمخشري، ٢/١٢٦.
٥ معالم التنزيل للبغوي، ٤/١٩٤ (هود، ١١/٨٢)؛ الكشّاف للزمخشري، ٢/١٢٦.
٦ الكشّاف للزمخشري، ٢/١٢٦.
٧ الأعراف، ٧/٦٥.
٨ جامع البيان للطبري، ١٠/٣١٠.
٩ اللباب لابن عادل، ٩/٢١٠.
١٠ البحر المحيط لأبي حيّان، ٥/١٠٣.
١١ معالم التنزيل للبغوي، ٣/٢٥٦.
١٢ الكشّاف للزمخشري، ٢/١٢٧.

﴿قَالَ﴾ استئناف مبنيّ على سؤالٍ نشأ عن حكاية إرساله إليهم، كأنّه قيل: فماذا قال لهم؟ فقيل: قال: ﴿يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ﴾ مرّ تفسيرُه مرارًا.[١] ﴿قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ﴾ أي: معجزة. وقوله تعالى: ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ متعلِّق بـ﴿جَآءَتْكُمْ﴾، أو بمحذوف هو صفة لفاعله مؤكِّدةٌ لفخامته الذاتيّة المستفادة مِن تنكيره بفخامته الإضافيّة، أي: بيّنة عظيمة ظاهرة كائنة مِن ربّكم ومالكِ أموركم.

[٣٢٣و] ولـم يُذكَر معجزته / عليه السلام في القرآن العظيم، كما لـم يُذكَر أكثر معجزات النبيّ صلّى الله عليه وسلّم. فمنها ما رُوي مِن محارَبةِ عصا موسى عليه السلام التِّنِّينَ حين دفع إليه غنمَه. ومنها ولادة الغَنَم الدُّرْعَ خاصّةً حين وعد أن يكون له الدُّرْع مِن أولادها. ومنها وقوع عصا آدمَ على يده في المرّات السَّبع؛ لأنّ كلّ ذلك كان قبل أن يُستنبأ موسى عليهما السلام.[٢] وقيل: البيّنة مَجيئه عليه السلام، كما في قوله تعالى: ﴿يَٰقَوْمِ أَرَءَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى﴾ [هود، ٨٨/١١]، أي: حجّة واضحة وبرهان نيّر. عُبّر بهما عمّا آتاه الله تعالى مِن النبوّة والحكمة.

﴿فَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ﴾ أي: المِكيالَ، كما وقع في سورة هود،[٣] ويؤيّده قوله تعالى: ﴿وَٱلْمِيزَانَ﴾؛ فإنّ المتبادر منه الآلةُ، وإن جاز كونُه مصدرًا كـ"المِيعاد". وقيل: آلةَ الكَيل والوزن، على الإضمار. و"الفاء" لترتيب الأمر على مَجيء البيّنة. ويجوز أن يكون عاطفةً على ﴿ٱعْبُدُوا﴾، فإنّ عبادة الله تعالى موجِبةٌ للاجتناب عن المَناهي التي معظَمها بعد الكفر البَخْسُ الذي كانوا يباشرونه.

﴿وَلَا تَبْخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ﴾ التي تشترونها بهما[٤] معتمدين على تمامهما أيّ شيءٍ كان وأيّ مقدارٍ كان، فإنّهم كانوا يَبخَسون الجليل والحقير والقليل والكثير. وقيل: كانوا مكّاسين، لا يدَعون شيئًا إلّا مكَسوه، قال زُهَير:

---

[١] انظر: تفسير الأعراف، ٥٩/٧.
[٢] انظر: الكشّاف للزمخشري، ١٢٧/٢.
[٣] ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ وَلَا تَنقُصُواْ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ إِنِّىٓ أَرَىٰكُم بِخَيْرٍ وَإِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ﴾ [هود، ٨٤/١١].
[٤] س: بها.

أفـي كـلِّ أسـواقِ الـعِـراقِ إتـاوَةٌ   وفي كلِّ ما باعَ امرُؤٌ مَكْسُ دِرهَـمِ[١]

﴿وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي: بالكفر والحَيْف ﴿بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَاۚ﴾ بعدما أصلَحَ أمرها وأهلَها الأنبياءُ وأتباعُهم بإجراء الشرائع، أو أصلحوا فيها، وإضافتُه إليها كإضافة "مَكْر الليلِ والنهارِ".[٢]

﴿ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ إشارة إلى العمل بما أمرهم به ونهاهم عنه. / ومعنى الخيريّة إمّا الزيادةُ مطلَقًا، أو في الإنسانيّة وحُسنِ الأُحدوثة وما يطلبونه مِن التكسّب والربح؛ لأنّ الناس إذا عرفوهم بالأمانة، رغبوا في معاملتهم ومتاجرتهم. ﴿إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ أي: مصدِّقين بي في قولي هذا. [٣٢٣ظ]

﴿وَلَا تَقۡعُدُواْ بِكُلِّ صِرَٰطٖ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ بِهِۦ وَتَبۡغُونَهَا عِوَجٗاۚ وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ كُنتُمۡ قَلِيلٗا فَكَثَّرَكُمۡۖ وَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ٨٦﴾

﴿وَلَا تَقۡعُدُواْ بِكُلِّ صِرَٰطٖ تُوعِدُونَ﴾ أي: بكلّ طريق مِن طُرق الدين كالشيطان. وصراط الحقّ، وإن كان واحدًا، لكنّه يتشعّب إلى معارفَ وحدودٍ وأحكامٍ. وكانوا إذا رأَوا أحدًا يشرع في شيء منها، منعوه. وقيل: كانوا يجلسون على المراصد، فيقولون لمن يريد تشعيبًا: «إنّه كذّابٌ، لا يَفْتِنَنّك عن دينك»، ويتوعّدون لمن آمن به. وقيل: يقطعون الطريق.[٣]

﴿وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: السبيلِ الذي قعَدوا عليه، فوضع المُظهَر موضعَ المُضمَر بيانًا لـ﴿كُلِّ صِرَٰطٖ﴾، ودلالةً على عِظم ما يصُدّونه، وتقبيحًا لِما كانوا عليه؛ أو الإيمانِ بالله أو بكلّ صراط، على أنّه عبارة عن طُرق الدين. وقوله تعالى: ﴿مَنۡ ءَامَنَ بِهِۦ﴾ مفعول ﴿تَصُدُّونَ﴾ على إعمال الأقرب. ولو كان مفعولَ ﴿تُوعِدُونَ﴾،

---

١ البيت لزُهير في **الفروق اللغويّة** للعسكري، ص ١٧٣؛ و**الكشّاف** للزمخشري، ٢/٤١٧-٤١٨؛ ولجابر بن حُنَيّ التّغلبي في **المفضّليّات** للضّبي، ص ٢١١؛ و**كتاب الحيوان** للجاحظ، ١/٢١٥؛ و**لسان العرب** لابن منظور، «مكس»؛ و**تاج العروس** للزبيدي، «مكس». | الإتاوَة: الخَرَاج، والجمع: الأتاوي. والمَكْس: ما يأخذه العَشّار. **الصحاح** للجوهري، «أتا، مكس».

٢ كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱسۡتُضۡعِفُواْ لِلَّذِينَ ٱسۡتَكۡبَرُواْ بَلۡ مَكۡرُ ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ إِذۡ تَأۡمُرُونَنَآ أَن نَّكۡفُرَ بِٱللَّهِ وَنَجۡعَلَ لَهُۥٓ أَندَادٗاۚ﴾... إلخ [سبأ، ٣٤/٣٣]، أي: بل مَكْرهم في الليل والنهار.

٣ انظر: **أنوار التنزيل** للبيضاوي، ٣/٢٣.

لَقيل: وتصدّونهم. و﴿تُوعِدُونَ﴾ حال مِن الضمير في ﴿تَقْعُدُوا﴾. ﴿وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ أي: وتطلبون لسبيل الله عِوَجًا بإلقاء الشُّبَه أو بوصفها للناس بأنّها مُعْوجّة، وهي أبعدُ شيءٍ مِن شائبة الاعوجاج.

﴿وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ﴾ بالبركة في النسل والماء، ﴿وَٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ مِن الأمم الماضية كقوم نوحٍ ومَن بعدهم مِن عادٍ وثمودَ وأضرابِهم، واعتبِروا بهم.

﴿وَإِن كَانَ طَآئِفَةٌ مِّنكُمْ ءَامَنُواْ بِٱلَّذِىٓ أُرْسِلْتُ بِهِۦ وَطَآئِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُواْ فَٱصْبِرُواْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُ بَيْنَنَا ۚ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَـٰكِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾

﴿وَإِن كَانَ طَآئِفَةٌ مِّنكُمْ ءَامَنُواْ بِٱلَّذِىٓ أُرْسِلْتُ بِهِۦ﴾ مِن الشرائع والأحكام، ﴿وَطَآئِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا﴾ أي: به أو لم يفعلوا الإيمانَ، ﴿فَٱصْبِرُواْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُ بَيْنَنَا﴾ أي: بين الفريقين بنصر المُحقّين على المُبطِلين؛ فهو وعدٌ للمؤمنين، ووعيدٌ للكافرين. ﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَـٰكِمِينَ﴾ إذ لا معقِّبَ لحُكمه، ولا حَيْفَ فيه.

﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُواْ مِن قَوْمِهِۦ لَنُخْرِجَنَّكَ يَـٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا ۚ قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَـٰرِهِينَ ﴿٨٨﴾﴾

[٣٢٤و] /[١] ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُواْ مِن قَوْمِهِۦ﴾ استئناف مبنيّ على سؤال ينساق إليه المقال، كأنّه قيل: فماذا قالوا بعد ما سمعوا هذه المواعظ مِن شُعيب عليه السلام؟ فقيل: قال أشراف قومه المستكبرون متطاولين عليه عليه السلام غيرَ مُكتفِين بمجرَّد الاستعصاء عليه والامتناع مِن الطاعة له؛ بل بَالغين مِن العُتوّ والاستكبار إلى أن قصدوا استتباعه عليه السلام فيما هم فيه وأتباعِه المؤمنين، واجترءُوا على إكراههم عليه بوعيد النفي، وخاطبوه عليه السلام بذلك على طريقة التوكيد القَسَميّ: ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ يَـٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بنسبة الإخراج إليه عليه السلام أوّلًا، وإلى المؤمنين ثانيًا بعطفهم عليه، تنبيهًا على أصالته عليه السلام

[١] في نسخة م وردت الآية التالية في بداية الصفحة، وفوقها في الهامش: بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ.

في الإخراج وتَبَعيتِهم له فيه، كما يُنبئ عنه قوله تعالى: ﴿مَعَكَ﴾؛ فإنّه متعلِّق بـ"الإخراج"، لا بـ"الإيمان".

وتوسيط النداء باسمه العَلَمي بين المعطوفَين لزيادة التقرير والتهديد الناشئةِ عن غاية الوقاحة والطغيان، أي: واللهِ لَنُخرِجنّك وأتباعَك ﴿مِن قَرْيَتِنَا﴾ بغضًا لكم ودفعًا لفتنتكم المترتِّبة على المساكنة والجوار.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ عطفٌ على جواب القَسم، أي: واللهِ لَيكوننَّ أحدُ الأمرين البتّة، على أنّ المقصد الأصلي هو العَود؛ وإنّما ذُكر النفي والإجلاءُ لمحض القسر والإلجاء، كما يُفصِح عنه عدم تعرّضه عليه السلام لجواب الإخراج، كأنّهم قالوا: لا ندَعُكم فيما بيننا حتّى تدخلوا في ملّتنا. وإدخالهم له عليه السلام في خطاب العَود -مع استحالة كونه عليه السلام في ملّتهم قبل ذلك- إنّما هو بطريق تغليب الجماعة على الواحد. وإنّما لم يقولوا: "أو لَنُعيدَنَّكم" على طريقة ما قبله لِما أنّ مرادهم أن يعودوا إليها بصورة الطواعية حذارَ الإخراج باختيار أهون الشرَّين، / لا إعادتهم بسائر وجوه [٣٢٤ظ] الإكراه والتعذيب.

﴿قَالَ﴾ استئناف كما سبق، أي: قال عليه السلام ردًّا لمقالتهم الباطلة وتكذيبًا لهم في أيمانهم الفاجرة: ﴿أَوَلَوْ كُنَّا كَٰرِهِينَ﴾ على أنّ الهمزة لإنكار الوقوع ونفيِه، لا لإنكار الواقع واستقباحِه كالتي في قوله تعالى: ﴿أَوَلَوْ جِئْتُكَ بِشَيْءٍ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء، ٣٠/٢٦]. ويجوز أن يكون الاستفهام فيه باقيًا على حاله.

وقد مرّ مرارًا أنّ كلمة "لو" في مثل هذا المقام ليست لبيان انتفاء الشيء في الزمن الماضي لانتفاء غيره فيه، فلا يلاحَظ لها جوابٌ قد حُذف تعويلًا على دلالة ما قبلها عليه ملاحظةً قصديّةً، إلّا عند القصد إلى بيان الإعراب على القواعد الصناعيّة؛ بل هي لبيان تحقّقِ ما يفيده الكلام السابقُ بالذات[١] أو بالواسطة[٢] مِن الحُكم الموجَب أو المَنفيّ على كلّ حال مفروض مِن الأحوال

---

١ وفي هامش م: كما في الخبر الموجَب والمَنفيّ والأمر والنهي. «منه».

٢ وفي هامش م: كما فيما نحن فيه، فإنّ إفادته له بواسطة الفعل المقدَّر كما سيأتي. «منه».

المقارنة له[١] على الإجمال، بإدخالها على أبعدها منه[٢] وأشدِّها منافاةً له ليظهرَ بثبوته أو انتفائِه معه ثبوتُه أو انتفاؤُه مع ما عداه مِن الأحوال بطريق الأَوْلويّة، لِما أنّ الشيء متى تحقَّق مع المُنافي القويّ، فلَأَن يتحقّقَ مع غيره أَولى؛ ولذلك لا يذكَر معه شيء مِن سائر الأحوال، ويُكتفى عنه بذكر الواو العاطفة للجملة على نظيرتها المقابلة لها الشاملةِ لجميع الأحوال المغايرة لها عند تعدّدها.

وهذا معنى قولِهم: إنّها لاستقصاء الأحوال على سبيل الإجمال. وهذا المعنى ظاهرٌ في الخبر الموجَب والمَنفيّ والأمرِ والنهي، كما في قولك: "فلانٌ جوادٌ يُعطي ولو كان فقيرًا" و"بخيلٌ لا يُعطي ولو كان غنيًّا"، وقولِك: "أحسِنْ إليه ولو أساء إليك" و"لا تُهِنْه ولو أهانك"، لبقائه على حاله سالمًا عمّا يغيّره.

وأمّا فيما نحن فيه، ففيه نوعُ خفاءٍ لتغيّرِه بورود الإنكار عليه؛ لكنّ الأصل في الكلّ واحد، إلّا أنّ كلمة "لو" في الصُّوَر المذكورة متعلِّقةٌ بنفس الفعل المذكور قبلها، وأنّ ما يُقصَد بيان تحقّقه على كلّ حال هو نفس مدلوله، وأنّ الجملة حالٌ مِن ضميره[٣] أو ممّا يتعلّق به،[٤] وأنّ ما في حيّز "لو" / مقرَّر على ما هو عليه مِن [٣٢٥و]
الاستبعاد، بخلاف ما نحن فيه، لِما أنّ كلمة ﴿لَوْ﴾ متعلِّقة فيه بفعل مقدَّر يقتضيه المذكور، وأنّ ما يُقصَد بيان تحقّقه على كلّ حال هو مدلوله، لا مدلول المذكور، وأنّ الجملة حال مِن ضميره، لا مِن ضمير المذكور كما سيأتي، وأنّ المقصود الأصلي إنكار مدلوله مِن حيث مقارنتُه للحالة المذكورة، وأمّا تقدير مقارنته لغيرها فلتوسيع الدائرة،[٥] وأنّ ما في حيّز ﴿لَوْ﴾ لا يُقصَد استبعاده في نفسه؛ بل يُقصَد الإشعار بأنّه أمر مقرَّر، إلّا أنّه أُخرجَ مُخرَجَ الاستبعاد مبالغةً في الإنكار مِن جهة أنّ العَود ممّا ينكَر عند كون الكراهة أمرًا مستبعَدًا، فكيف به عند كونها أمرًا محقَّقًا، ومعاملةً مع المخاطَبين على معتقَدهم لاستنزالهم مِن رُتبة العناد.

---

١ أي: للحُكم.

٢ أي: بإدخال "لو" على أبعد الأحوال مِن الحُكم الموجَب أو المَنفيّ.

٣ وفي هامش م س: كما في الأولَيَين، فإنّها حينئذ حال مِن فاعل "يُعطي" و"لا يُعطي". «منه».

٤ وفي هامش م س: كما في الأُخريَين، فإنّها حينئذ حال مِن ضمير "إليه" و"لا تُهِنْه". «منه».

٥ وفي هامش م: لا لإثبات الإنكار فيه بطريق الأَولويّة. «منه».

وليس المراد بالكراهة مجرّدَ كراهة المؤمنين للعَود في ملّة الكَفَرة ابتداءً حتّى يقالَ: إنّها معلومة لهم، فكيف تكون مستبعدةً عندهم؛ بل إنّما هي كراهتهم له بعد وعيد الإخراج الّذي جُعل قرينًا للقتل في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾ الآية،[١] فإنّهم كانوا يستبعدونها ويطمَعون في أنّهم حينئذ يختارون العَود خشيةَ الإخراج، إذ رُبّ مكروهٍ يُختار عند حلولِ ما هو أشدُّ منه وأفظعُ، والتقدير: أنعودُ فيها لو لم نكنْ كارهين، ولو كنّا كارهين غيرَ مُبالين بالإكراه؟

فالجملة في محلّ النصب على الحاليّة مِن ضمير الفعل المقدَّر حسبما أشيرَ إليه، إذ مآلُه: أنعودُ فيها حالَ عدم الكراهة وحالَ الكراهة، إنكارًا لِما يفيده كلمتهم الشنيعةُ بإطلاقها مِن العَود على أيّ حالة كانت؛ غيرَ أنّه اكتُفيَ بذكر الحالة الثانية التي هي أشدُّ الأحوال منافاةً للعَود وأكثرُها بُعدًا منه تنبيهًا على أنّها هي الواقعة في نفس الأمر، وثقةً بإغنائها عن ذكر الأُولى إغناءً واضحًا؛ لأنّ العَود الذي تعلّق به / الإنكارُ حين تحقَّقَ مع الكراهة على ما يوجبه كلامهم، فلَأن يتحقّقَ مع عدمها أَولى. [٣٢٥ظ]

إن قلتَ: النفي المستفاد مِن الاستفهام الإنكاري فيما نحن فيه بمنزلة صريح النفي، ولا ريبَ في أنّ الأَولويّة هناك معتبرة بالنسبة إلى النفي، ألَا يُرى أنّ الأَولى بالتحقّق فيما ذُكر مِن مثال النفي عند الحالة المسكوت عنها -أعني: عدم الغِنى- هو عدمُ الإعطاء، لا نفسُه، فكان ينبغي أن يكون الأَولى بالتحقّق فيما نحن فيه عند عدم الكراهة عدم العَود، لا نفسَه، إذ هو الذي يدلّ عليه قولنا: أنعود؟ لأنّه في معنى: لا نعود؛ فلِمَ اختلف الحال بينهما؟

قلتُ: لِما أنّ مناط الأَولويّة هو الحكم الذي أريدَ بيانُ تحقّقه على كلّ حال. وذلك في مثال النفي عدمُ الإعطاء المستفادُ مِن الفعل المنفيّ المذكور. وأمّا فيما نحن فيه، فهو نفس العَود المستفادُ مِن الفعل المقدَّر، إذ هو الذي يقتضيه الكلام السابق، أعني: قولهم: ﴿لَتَعُودُنَّ﴾. وأمّا الاستفهام،

---

١ ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُوا۟ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ [النساء، ٦٦/٤].

فخارجٌ عنه واردٌ عليه لإبطال ما يفيده ونفيِ ما يقتضيه، لا أنّه مِن تمامه كما في صورة النفي.

وتوضيحه: أنّ بين النفيَين فرقًا معنويًا يختلف به أحكامهما التي مِن جملتها ما ذُكر مِن اعتبار الأَولويّة في أحدهما بالنسبة إلى نفسه، وفي الآخر بالنسبة إلى متعلَّقه؛ ولذلك لا تستقيم إقامة أحدهما مُقامَ الآخَر على وجه الكلّيّة. ألَا يُرى أنّك لو قلتَ مكانَ "أنعود فيها"... إلخ "لا نعود فيها ولو كنّا كارهين"، لَاختلَّ المعنى اختلالًا فاحشًا؛ لأنّ مدلول الأوّل نفيُ العَود المقيَّد بحال الكراهة، ومدلولَ الثاني تقييدُ العَود المنفيّ بها.

وذلك لأنّ حرف النفي يباشر نفسَ الفعل وينفيه، وما يُذكَر بعده يرجع إليه
[٣٢٦و] مِن حيث هو منفيّ. وأمّا همزة الاستفهام، فإنّما تباشر / الفعلَ بعد تقيّده بما بعده، لِما أنّ دلالتها على الإنكار والنفي ليست بدلالة وضعيّة كدلالة حرف النفي حتّى يتعلّقَ معناها بنفس الفعل الذي يليها، ويكونَ ما بعده راجعًا إليه مِن حيث هو منفيّ؛ بل هي دلالة عقليّة مستفادة مِن سياق الكلام، فلا بدّ أن يكون ما يُذكَر بعد الفعل مِن موانعه ودواعي إنكاره ونفيِه حتمًا ليكون قرينةً صارفةً للهمزة عن حقيقتها إلى معنى الإنكار والنفي.

ثمّ لمّا كان المقصود نفيَ الحُكم على كلّ حال مع الاقتصار على ذكر بعضٍ منها مُغنٍ[١] عن ذكر ما عداه[٢] لاستلزام تحقّقِه معه تحقُّقَه مع غيره بطريق الأَولويّة، وكانت حال الكراهة عند كونها قيدًا لنفس العَود كذلك -أي: مُغنيًا عن ذكر سائر الأحوال ضرورةَ أنّ تحقّق العَود في حال الكراهة مستلزِمٌ لتحقّقه في حال عدمها البتّة- وعند كونها قيدًا لنفيه بخلاف ذلك -أي: غيرَ مُغنٍ عن ذكر غيرها ضرورةَ أنّ نفي العَود في حال الكراهة لا يستلزم نفيَه في غيرها؛ بل الأمرُ بالعكس، فإنّ نفيه في حال الإرادة مستلزم لنفيه في حال الكراهة قطعًا- استقامَ[٣] الأوّلُ[٤] لإفادته نفيَ العَود في الحالتين مع الاقتصار

---

١ وفي هامش م: صفة لـ"بعضٍ". «منه».
٢ ط س: عداها | يظهر أثر الكشط في نسخة المؤلّف، ولعلّه بعد نسخ ط س.
٣ وفي هامش م: جواب "لمّا". «منه».
٤ وفي هامش م: وهو "أَنعود". «منه».

على ذكر ما هو مُغنٍ عن ذكر الأخرى، ولـم يستقم الثاني[١] لعدم إفادته إيّاه على الوجه المذكور.

إن قيل: فما وجهُ استقامتهما جميعًا عند ذكر المعطوفَين معًا، حيث يصحّ أن يقال: "لا نعودُ فيها لو لـم نكن كارهين، ولو كنّا كارهين"، كما يصحّ أن يقال: "أنعودُ فيها لو لـم نكن كارهين، ولو كنّا كارهين"، مع أنّ المقدَّر في حكم الملفوظ؟

قلنا: وجهُها أنّ كلًّا منهما يفيد معنًى صحيحًا في نفسه؛ لا أنّ معنى أحدهما عينُ معنى الآخر أو متلازمان متّفِقان في جميع الأحكام؛ كيف لا، ومدلول الأوّل أنّ العَود منتفٍ في الحالتين، / ومدلولُ الثاني أنّ العَود في الحالتين منتفٍ، وكِلا المعنيَين صحيحٌ في نفسه مصحِّحٌ لنفي العَود في الحالتين مع ذكرهما معًا؛ غيرَ أنّ الثاني مصحِّح لنفي العَود في الحالتين مع الاقتصار على ذكر حالة الكراهة، على عكس المعنى الأوّل، فإنّه مصحِّح لنفيه فيهما مع الاقتصار على ذكر حالة الإرادة. [٣٢٦ظ]

﴿قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا ۚ وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَا ۚ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۚ عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا ۚ رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ ﴿٨٩﴾﴾

﴿قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ أي: كذبًا عظيمًا لا يقادَر قدره، **﴿إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُم﴾** التي هي الشرك. وجواب الشرط محذوف لدلالة ما قبله عليه، أي: إن عُدْنا في ملّتكم **﴿بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا﴾** فقد افترَينا على الله كذبًا عظيمًا، حيث نزعُم حينئذ أنّ لله تعالى نِدًّا، وليس كمِثله شيءٌ، وأنّه قد تبيَّن لنا أنّ ما كنّا عليه مِن الإسلام باطلٌ، وأنّ ما كنتم عليه مِن الكفر حقٌّ، وأيُّ افتراءٍ أعظمُ مِن ذلك؟ وقيل: إنّه جوابُ قَسم محذوف حُذف عنه اللام، تقديره: واللهِ لقد افترينا... إلخ.

---

١ وفي هامش م: وهو "لا نعود". «منه».

﴿وَمَا يَكُونُ لَنَآ﴾ أي: وما يصِحّ وما يستقيم لنا ﴿أَن نَّعُودَ فِيهَا﴾ في حال مِن الأحوال أو في وقت مِن الأوقات ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ أي: إلّا حالَ مشيئة الله تعالى[1] أو وقتَ مشيئته تعالى لعَودنا فيها. وذلك ممّا لا يكاد يكون كما يُنبئ عنه قوله تعالى: ﴿رَبُّنَا﴾؛ فإنّ التعرّض لعنوان ربوبيّته تعالى لهم ممّا يُنبئ عن استحالة مشيئته تعالى لارتدادهم قطعًا. وكذا قوله تعالى: ﴿بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا﴾؛ فإنّ تَنجيته تعالى لهم منها مِن دلائل عدم مشيئته لعَودهم فيها.

وقيل: معناه: إلّا أن يشاء الله خِذلاننا. وقيل: فيه دليل على أنّ الكفر بمشيئته تعالى. وأيًّا ما كان، فليس المراد بذلك بيانَ أنّ العَود فيها في حيّز [٣٢٧و] الإمكان وخطر الوقوع / بناءً على كون مشيئته تعالى كذلك؛ بل بيان استحالة وقوعها، كأنّه قيل: وما كان لنا أن نعود فيها إلّا أن يشاء الله ربُّنا؛ وهيهاتَ ذلك بدليل ما ذُكر مِن موجِبات عدم مشيئته تعالى له.

﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ فهو محيط بكلّ ما كان وما سيكون مِن الأشياء التي مِن جملتها أحوال عباده وعزائمُهم ونيّاتُهم وما هو اللائق بكلّ واحد منهم، فمحالٌ مِن لُطفه أن يشاء عَودنا فيها بعد ما نجّانا منها مع اعتصامنا به خاصّةً، حسبما ينطق به قوله تعالى: ﴿عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا﴾ أي: في أن يثبّتنا على ما نحن عليه مِن الإيمان، ويُتمّ علينا نعمته بإنجائنا مِن الإشراك بالكلّيّة. وإظهار الاسم الجليل في موقع الإضمار للمبالغة في التضرّع والجُؤار.[2]

وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ﴾ إعراض عن مفاوضتهم إثرَ ما ظهر له عليه السلام أنّهم مِن العُتوّ والعناد بحيث لا يُتصوّر منهم الإيمان أصلًا، وإقبالٌ على الله تعالى بالدعاء لفصل ما بينه وبينهم بما يَليق بحال كلٍّ مِن الفريقين، أي: احكُمْ بيننا بالحقّ، والفُتاحة: الحكومة؛ أو أَظهِرْ أمرَنا حتّى ينكشفَ ما بيننا وبينهم ويتميّزَ المُحقّ مِن المبطِل، مِن "فتَحَ المُشكِلَ" إذا بيّنه. ﴿وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ﴾ تذييل مقرّر لمضمون ما قبله على المعنيَين.

---

[1] م - تعالى.

[2] الجُؤار مثل الخُوار. يقال: جأَرَ الثور يَجأرُ، أي: صاح. وجأَرَ الرجلُ إلى الله عزّ وجلّ، أي: تضرّعَ بالدعاء. **الصحاح** للجوهري، «جأر».

﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَوْمِهِۦ لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ ﴿٩٠﴾﴾

﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَوْمِهِۦ﴾ عطفٌ على ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ﴾... إلخ.[1] ولعلّ هؤلاء غيرُ أولئك المستكبرين ودونهم في الرتبة، شأنُهم الوساطةُ بينهم وبين العامّة والقيامُ بأمورهم حسبما يراه المستكبرون. ويجوز أن يكونوا عينَ الأوّلين، وتغييرُ الصلة لِما أنّ مدار قولهم هذا هو الكفر، كما أنّ مناط قولهم السابق هو الاستكبار. أي: قال أشرافهم الذين أصرّوا على الكفر لأعقابهم بعد ما شاهدوا صلابةَ شُعيبٍ عليه السلام ومَن معه مِن المؤمنين في الإيمان وخافوا أن يستتبعوا قومهم، تثبيطًا لهم عن الإيمان به وتنفيرًا لهم عنه، / على [٣٢٧ظ] طريقة التوكيد القَسميّ: واللهِ ﴿لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا﴾ ودخلتم في دينه وتركتم دين آبائكم، ﴿إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ﴾ أي: في الدين لاشترائكم الضلالةَ بهُداكم، أو في الدنيا لفَوات ما يحصل لكم بالبَخْس والتطفيف. و﴿إِذًا﴾ حرفُ جواب وجزاءٍ، معترِضٌ بين اسم ﴿إِنَّ﴾ وخبرِها. والجملة سادّة مسدَّ جوابَي الشرط والقَسم الذي وطّأته "اللام".

﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُواْ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ﴿٩١﴾﴾

﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾ أي: الزلزلة. وهكذا في سورة العنكبوت.[2] وفي سورة هود: ﴿وَأَخَذَتِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ٱلصَّيْحَةُ﴾ [هود، ٩٤/١١]، أي: صيحةُ جبريلَ عليه السلام. ولعلّها مِن مبادي الرَّجْفة، فأُسندَ هلاكهم إلى السبب القريب تارةً وإلى البعيد[3] أخرى. ﴿فَأَصْبَحُواْ فِى دَارِهِمْ﴾ أي: في مدينتهم. وفي سورة هودٍ: ﴿فِى دِيَٰرِهِمْ﴾ [هود، ٩٤/١١]. ﴿جَٰثِمِينَ﴾ أي: ميّتين لازمين لأماكنهم، لا بَراح لهم منها.

﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْاْ فِيهَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ شُعَيْبًا كَانُواْ هُمُ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٩٢﴾﴾

﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ شُعَيْبًا﴾ استئناف لبيان ابتلائهم بشُؤم قولهم فيما سبق:

---

[1] الأعراف، ٨٨/٧.

[2] ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُواْ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ﴾ [العنكبوت، ٣٧/٢٩].

[3] وفي هامش م: وهو صيحة جبريل. «منه».

﴿لَنُخْرِجَنَّكَ يَـٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَآ﴾[١] وعقوبتِهم بمقابلته. والموصول مبتدأ، خبرُه قوله تعالى: ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا۟ فِيهَا﴾ أي: استُؤصِلوا بالمرّة، وصاروا كأنّهم لم يقيموا بقريتهم أصلًا، أي: عُوقِبوا بقولهم ذلك، وصاروا هم المُخرَجين مِن القرية إخراجًا لا دخولَ بعده أبدًا.

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَانُوا۟ هُمُ ٱلْخَـٰسِرِينَ﴾ استئناف آخرُ لبيان ابتلائهم بعقوبة قولهم الأخير. وإعادة الموصول والصلةِ كما هي لزيادة التقرير والإيذانِ بأنّ ما ذُكر في حيّز الصلة هو الذي استَوْجب العقوبتين، / أي: الذين [٣٢٨و] كذّبوه عليه السلام عُوقِبوا بمقالتهم الأخيرة، فصاروا هم الخاسرين للدنيا والدين، لا المتّبِعون له عليه السلام. وبهذا القَصر اكتُفي عن التصريح بإنجائه عليه السلام كما وقع في سورة هود مِن قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا[٢] جَآءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ﴾... إلخ [هود، ١١/٩٤].

﴿فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَـٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَـٰلَـٰتِ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْ ۖ فَكَيْفَ ءَاسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَـٰفِرِينَ ﴿٩٣﴾﴾

﴿فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَـٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَـٰلَـٰتِ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْ﴾ قاله عليه السلام بعد ما هلكوا تأسّفًا بهم لشدّة حُزنه عليهم. ثمّ أنكر على نفسه ذلك، فقال: ﴿فَكَيْفَ ءَاسَىٰ﴾ أي: أحزَنُ حزنًا شديدًا ﴿عَلَىٰ قَوْمٍ كَـٰفِرِينَ﴾ مُصرّين على الكفر، ليسوا أهلَ حزنٍ لاستحقاقهم ما نزل عليهم بكفرهم. أو قاله اعتذارًا عن عدم شدّة حُزنه عليهم، والمعنى: لقد بالغتُ في الإبلاغ والإنذار وبذلتُ وُسعي في النُّصح والإشفاق، فلم تصدِّقوا قولي، فكيف آسَى عليكم؟ وقُرئ: ﴿ءَاسَىٰ﴾[٣] بإمالتين.

---

١ الأعراف: ٧/٨٨.

٢ م س: فلمّا.

٣ الإمالة الأولى في "آ" في الألف التي بعد الهمزة على أنّ أصله "أأسَى"، والثانية في "سى" في الألف التي بعد السين. ذكرها البيضاوي بلا نسبة في أنوار التنزيل، ٣/٢٤. وذكرها الكرماني في شواذّ القراءات، ص ١٩٠؛ والزمخشري في الكشّاف، ٢/١٣١؛ وابن عادل في اللباب، ٩/٢٣١، ولم يصرّحوا بالإمالة الثانية، ونسبوها إلى يحيى بن وثّاب وطلحة بن مصرّف والأعمش وإبراهيم.

﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِي قَرۡيَةٖ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّآ أَخَذۡنَآ أَهۡلَهَا بِٱلۡبَأۡسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمۡ يَضَّرَّعُونَ ٩٤﴾

﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِي قَرۡيَةٖ مِّن نَّبِيٍّ﴾ إشارة إجماليّة إلى بيان أحوال سائر الأمم إثرَ بيان أحوال الأمم المذكورة تفصيلًا. و﴿مِن﴾ مزيدة لتأكيد النفي، والصفةُ محذوفة، أي: مِن نبيّ كُذّب أو كذّبه أهلها.[1] ﴿إِلَّآ أَخَذۡنَآ أَهۡلَهَا﴾ استثناء مفرّغ مِن أعمّ الأحوال. و﴿أَخَذۡنَا﴾ في محلّ النصب مِن فاعل ﴿أَرۡسَلۡنَا﴾. والفعلُ الماضي لا يقع بعد "إلّا" إلّا بأحد شرطين: إمّا تقديرِ "قد" كما في هذه الآية، أو مقارنةِ "قد" كما في قولك: "ما زيد إلّا قد قام". والتقدير: وما أرسلنا في قرية مِن القُرى المهلَكة / نبيًّا مِن الأنبياء في حال مِن الأحوال إلّا حالَ كوننا آخذين أهلَها ﴿بِٱلۡبَأۡسَآءِ﴾ بالبُؤس والفقر ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ بالضُّرّ والمرض؛ لكنْ لا على معنى أنّ ابتداء الإرسال مقارنٌ للأخذ المذكور، بل على أنّه مستتبع له غيرُ منفكّ عنه بالآخرة لاستكبارهم عن اتّباع نبيّهم وتعزّزِهم عليه حسبما فعلت الأمم المذكورة. [٣٢٨ظ]

﴿لَعَلَّهُمۡ يَضَّرَّعُونَ﴾ كيْ يتضرّعوا ويتذلّلوا ويحُطّوا أرديةَ الكِبر والعزّة عن أكتافهم، كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ أَرۡسَلۡنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٖ مِّن قَبۡلِكَ فَأَخَذۡنَٰهُم بِٱلۡبَأۡسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمۡ يَتَضَرَّعُونَ﴾ [الأنعام، ٤٢/٦].

﴿ثُمَّ بَدَّلۡنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلۡحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَواْ وَّقَالُواْ قَدۡ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ وَٱلسَّرَّآءُ فَأَخَذۡنَٰهُم بَغۡتَةٗ وَهُمۡ لَا يَشۡعُرُونَ ٩٥﴾

﴿ثُمَّ بَدَّلۡنَا﴾ عطفٌ على ﴿أَخَذۡنَا﴾،[2] داخلٌ في حكمه. ﴿مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ﴾ التي أصابتهم للغاية المذكورة ﴿ٱلۡحَسَنَةَ﴾ أي: أعطيناهم بدلَ ما كانوا فيه مِن البلاء والمِحنة الرخاءَ والسعةَ، كقوله تعالى: ﴿وَبَلَوۡنَٰهُم بِٱلۡحَسَنَٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [الأعراف، ١٦٨/٧].

﴿حَتَّىٰ عَفَواْ﴾ أي: كثُروا عَدَدًا وعُدَدًا -مِن "عَفَا النباتُ" إذا كثُر وتكاثَف- وأبطرتْهم النعمةُ، ﴿وَّقَالُواْ﴾ غيرَ واقفين على أنّ ما أصابهم مِن الأمرين ابتلاءٌ

---

[1] س: أهله.
[2] في الآية السابقة.

مِن الله سبحانه: ﴿قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ وَٱلسَّرَّآءُ﴾ كما مسّنا ذلك، وما هو إلّا مِن عادة الدهر، يعاقِبُ في الناس بين الضرّاء والسرّاء مِن غير أن يكون هناك داعية تؤدّي إليهما أو تبعةٌ تترتّب عليهما. ولعلّ تأخيرَ ﴿ٱلسَّرَّآءُ﴾ للإشعار بأنّها تعقب الضرّاءَ، فلا ضيرَ فيها.

﴿فَأَخَذْنَٰهُم﴾ إثرَ ذلك ﴿بَغْتَةً﴾ فَجْأةً أشدَّ الأخذِ وأفظعَه، ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ بذلك ولا يُخطِرون ببالهم شيئًا مِن المَكاره، كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا / بِمَآ أُوتُوٓا﴾ الآية [الأنعام، ٤٤/٦]. وليس المراد بالأخذ بغتةً إهلاكَهم طَرْفةَ عينٍ [٣٢٩و]
كإهلاك عادٍ وقوم لوطٍ؛ بل ما يعمّه. وما يمضي بين الأخذ وإتمام الإهلاك أيّامٌ كدأب ثمودَ.

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾﴾

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ﴾ أي: القُرى المهلَكة المدلولَ عليها بقوله تعالى: ﴿فِى قَرْيَةٍ﴾.[١] وقيل: هي مكّةُ وما حولها مِن القُرى. وقيل جنس القُرى المنتظمة لِما ذُكر منها انتظامًا أوّليًّا. ﴿ءَامَنُوا﴾ بما أُوحيَ إلى أنبيائهم معتبِرين بما جرى عليهم مِن الابتلاء بالضرّاء والسرّاء. ﴿وَٱتَّقَوْا﴾ أي: الكفرَ والمعاصيَ أو اتّقَوا ما أُنذروا به على ألسنة الأنبياء، ولم يُصرّوا على ما فعلوا مِن القبائح، ولم يحملوا ابتلاء الله تعالى على عادات الدهر. وقال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «وحّدوا الله واتّقَوا الشرك».[٢]

﴿لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ لَوسّعْنا عليهم الخيرَ ويسّرناه لهم مِن كلّ جانب مكانَ ما أصابهم مِن فنون العقوبات التي بعضها مِن السماء وبعضها مِن الأرض. وقيل: المراد المطر والنبات.[٣] وقُرئ: "لَفَتَّحْنَا"[٤] بالتشديد للتكثير.

---

١ الأعراف، ٩٤/٧.

٢ التفسير البسيط للواحدي، ٢٤٨/٩.

٣ م ط س - النبات ["صح" في هامش م]. ولعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.

٤ قرأ بها ابن عامر. واختُلف فيها عن ابن جمّاز ورُويس. انظر: السبعة لابن مجاهد، ص ٢٨٦؛ وشرح طيّبة النشر لابن الجزري، ص ٢٢٣.

﴿وَلَٰكِن كَذَّبُوا﴾ أي: ولكنْ لـم يؤمنوا ولـم يتّقوا. وقد اكتُفي بذكر الأوّل لاستلزامه للثاني. ﴿فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ مِن أنواع الكفر والمعاصي التي مِن جملتها قولُهم: ﴿قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا﴾... إلخ.[١] وهذا الأخذ عبارة عمّا في قوله تعالى: ﴿فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً﴾،[٢] لا عن الجَدْب والقَحْط كما قيل؛[٣] فإنّهما قد زالَا بتبديل الحسنة مكانَ السيّئة.

﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿٩٧﴾﴾

﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ﴾ أي: أهل القُرى المذكورة، / على وضع المُظهَر موضعَ [٣٢٩ظ]
المُضمَر للإيذان بأنّ مدار التوبيخ أمنُ كلّ طائفةٍ ما أتاهم مِن البأس، لا أمنُ مجموع الأمم؛ فإنّ كلّ طائفة منهم أصابهم بأس خاصّ بهم، لا يتعدّاهم إلى غيرهم كما سيأتي. والهمزة لإنكار الواقع واستقباحه، لا لإنكار الوقوع ونفيه كما قاله أبو شامةَ[٤] وغيرُه، لقوله تعالى: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [الأعراف، ٧/٩٩].

و"الفاء" للعطف على ﴿أَخَذْنَٰهُمْ﴾،[٥] وما بينهما اعتراضٌ توسَّط بينهما للمسارعة إلى بيانِ أنّ الأخذ المذكور ممّا كسبته أيديهم، والمعنى: أَبَعد ذلك الأخذ أَمِنَ أهلُ القُرى ﴿أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا﴾ أي: تبييتًا أو وقتَ بياتٍ أو مبيَّتًا أو مبيَّتين. وهو في الأصل مصدرٌ بمعنى "البَيْتوتة"، ويجيء بمعنى "التبييت"، كـ"السلام" بمعنى "التسليم". ﴿وَهُمْ نَآئِمُونَ﴾ حال مِن ضميرهم البارز أو المستترِ في ﴿بَيَٰتًا﴾.

﴿أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾﴾

﴿أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ﴾ إنكار بعد إنكار للمبالغة في التوبيخ والتشديد؛ ولذلك لم يُقَل: أفَأَمِنَ أهلُ القُرى أن يأتيهم بأسنا بياتًا وهم نائمون، أو ضحًى وهم يلعَبون؟

---

١ في الآية السابقة.
٢ في الآية السابقة.
٣ وفي هامش م: ابن عادل. «منه». | اللباب لابن عادل، ٩/٢٣٥.
٤ اللباب لابن عادل، ٩/٢٣٧.
٥ في الآية السابقة.

وقُرئ: "أَوْ"[١] بسكون الواو على الترديد. ﴿أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى﴾ أي: ضَحوةَ[٢] النهار. وهو في الأصل: ضَوْء الشمس إذا ارتفعت. ﴿وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ أي: يلهون مِن فرط الغفلة، أو يشتغلون بما لا ينفعهم، كأنّهم يلعبون.

﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٩٩﴾﴾

﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ تكرير للنكير لزيادة التقرير. ومكرُ الله تعالى استعارةٌ لاستدراجه العبدَ وأخذِه مِن حيث لا يحتسب، والمراد به إتيان بأسه تعالى في الوقتين المذكورين؛ ولذلك عُطف الأوّل والثالثُ بـ"الفاء"، فإنّ الإنكار / فيهما [٣٣٠و] متوجّه إلى ترتّب الأمن على الأخذ المذكور، وأمّا الثاني، فمِن تتمّة الأوّل. ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ أي: الذين خسِروا أنفسَهم وأضاعوا فطرة الله التي فطر الناسَ عليها والاستعدادَ القريب المستفاد مِن النظر في الآيات.

﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ أَهْلِهَا أَن لَّوْ نَشَاءُ أَصَبْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ ۚ وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾﴾

﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ أَهْلِهَا﴾ أي: يخلُفون مَن خَلَا قبلهم مِن الأمم المهلَكة ويرثون ديارَهم. والمراد بهم أهل مكّةَ ومَن حولها. وتعدية فعل الهداية بـ"اللام"، إمّا لتنزيلها منزلةَ اللازم، كأنّه قيل: أَغَفَلوا ولم يفعل الهداية لهم... إلخ، وإمّا لأنّها بمعنى "التبيين"، والمفعول محذوف، والفاعل على التقديرين هو الجملة الشرطيّة، أي: أوَلم يبيّن لهم مآلُ أمرهم ﴿أَن لَّوْ نَشَاءُ أَصَبْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ﴾ أي: أنّ الشأن لو نشاء أصبناهم بجزاء ذنوبهم أو بسبب ذنوبهم كما أصبنا مَن قبلهم. وقُرئ: "نَهْدِ"[٣] بنون العظمة، فالجملة مفعوله.

﴿وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ عطفٌ على ما يُفهَم مِن قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ﴾، كأنّه قيل: لا يهتدون أو يغفُلون عن الهداية أو عن التفكّر والتأمّل، أو منقطِعٌ عنه

---

١ قرأ بها نافع وابن كثير وابن عامر وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٠.

٢ س: ضحوة.

٣ قراءة شاذّة. ذكرها ابن عادل في اللباب، ٩/٢٣٨، ونسبها إلى مجاهد وقتادة ويعقوب.

بمعنى: ونحن نطبَع. ولا يجوز عطفه على ﴿أَصَبْنَاهُمْ﴾ على أنّه بمعنى: طبعنا، لإفضائه إلى نفي الطَّبْع عنهم؛ لأنّه في سياق جواب ﴿لَوْ﴾. ﴿فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ أي: أخبارَ الأمم المهلَكة، فضلًا عن التدبّر والنظر فيها والاغتنامِ بما في تضاعيفها مِن الهدايات.

﴿تِلْكَ ٱلْقُرَىٰ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآئِهَا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوا۟ بِمَا كَذَّبُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٠١﴾﴾

﴿تِلْكَ ٱلْقُرَىٰ﴾ جملة مستأنَفة جارية مَجرى الفَذْلكة لِما قِبلها مِن القِصص، منبِئةٌ عن غاية غَواية الأمم / المذكورة وتَماديهم فيها بعد ما أتتهم الرُّسل [٣٣٠ظ] بالمعجزات الباهرة. و﴿تِلْكَ﴾ إشارة إلى قُرى الأمم المَحكيّة على أنّ "اللام" للعهد، وهو مبتدأ، وقوله تعالى: ﴿نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآئِهَا﴾ خبرُه. وصيغة المضارع للإيذان بعدم انقضاء القصّة بعدُ. و﴿مِنْ﴾ للتبعيض، أي: بعض أخبارها التي فيها عِظة وتذكير. وقيل: ﴿تِلْكَ﴾ مبتدأ، و﴿ٱلْقُرَىٰ﴾ خبره، وما بعده حال، أو خبر بعد خبر عند مَن يجوّز كون الخبر الثاني جملةً، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هِىَ حَيَّةٌ تَسْعَىٰ﴾ [طه، ٢٠/٢٠].

وتصدير الكلام بذكر ﴿ٱلْقُرَىٰ﴾ وإضافة "الأنباء" إليها -مع أنّ المقصوص أنباءُ أهلها والمقصودَ بيانُ أحوالهم حسبما يُعرب عنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾- لِما أنّ حكاية هلاكهم بالمرّة على وجه الاستئصال بحيث يشمل أماكنَهم أيضًا بالخَسْف بها والرَّجْفة وبقائِها خاويةً معطَّلةً أهولُ وأفظعُ.

و"الباء" في قوله تعالى: ﴿بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ متعلِّقة إمّا بالفعل المذكور على أنّها للتعدية، وإمّا بمحذوفٍ وقع حالًا مِن فاعله، أي: ملتبسين بالبيّنات، لكنْ لا بأن يأتيَ كلُّ رسول ببيّنة واحدة؛ بل ببيّنات كثيرة خاصّةٍ به معيَّنةٍ له حسب اقتضاء الحكمة، فإنّ مراعاة انقسام الآحاد إلى الآحاد إنّما هي فيما بين الرُّسل وضميرِ الأمم.

والجملة[١] مستأنَفة مبيّنة لكمال عُتوّهم وعنادهم، أي: وبالله لقد جاء كلَّ أمّةٍ مِن تلك الأمم المهلَكة / رسولهم الخاصُّ بهم بالمعجزات البيّنة المتكثّرة المتواردة عليهم الواضحةِ الدلالةِ على صحّة رسالته الموجِبةِ للإيمان حتمًا. [٣٣١و]

وقوله تعالى: ﴿فَمَا كَانُواْ لِيُؤْمِنُوا﴾ بيان لاستمرار عدم إيمانهم في الزمان الماضي، لا لعدم استمرار إيمانهم. وترتيب حالهم هذه على مَجيء الرُّسل بالبيّنات بـ"الفاء" لِما أنّ الاستمرار على فعل مِن الأفعال بعد ورودِ ما يوجِب الإقلاعَ عنه، وإن كان استمرارًا عليه في الحقيقة، لكنّه بحسب العنوان فعلٌ جديدٌ وصنعٌ حادثٌ، نحو: "وعظتُه فلم ينزجِرْ" و"دعوتُه فلم يُجِب". و"اللام" لتأكيد النفي، أي: فما صحّ وما استقام لقوم مِن أولئك الأقوام في وقت مِن الأوقات أن يؤمنوا؛ بل كان ذلك ممتنعًا منهم إلى أن لَقُوا ما لَقُوا لغاية عُتوّهم وشدّةِ شكيمتهم في الكفر والطغيان.

ثمّ إن كان المَحكيّ عنهم آخرَ حال كلّ قوم منهم، فالمراد بعدم إيمانهم المذكور ههنا إصرارُهم على ذلك بعد اللّتيّا والتي، وبما أشيرَ إليه بقوله تعالى: ﴿بِمَا كَذَّبُواْ مِن قَبْلُ﴾ تكذيبُهم مِن لَدُنْ مَجيءِ الرُّسل إلى وقت الإصرار والعناد. وإنّما لم يُجعل ذلك مقصودًا بالذات كالأوّل -بل جُعل صلةً للموصول- إيذانًا بأنّه بيّنٌ بنفسه، وإنّما المحتاج إلى البيان عدمُ إيمانهم بعد تواتر البيّنات الظاهرة وتظاهرِ المعجزات الباهرة التي كانت تَضطرّهم إلى القبول لو كانوا مِن أصحاب العقول. والموصول الذي تعلّقَ به / الإيمان والتكذيبُ سلبًا وإيجابًا عبارةٌ عن جميع الشرائع التي جاء بها كلّ رسول، أصولِها وفروعِها. [٣٣١ظ]

وإن كان المَحكيّ جميعَ أحوال كلّ قوم منهم، فالمراد بما ذُكر أوّلًا كفرهم المستمرُّ مِن حين مَجيء الرُّسل إلى آخره، وبما أشيرَ إليه آخِرًا تكذيبُهم قبل مَجيئهم. فلا بدّ مِن جعل الموصول المذكور عبارةً عن أصول الشرائع التي أجمعتْ عليها الرُّسل قاطبةً ودعَوا أممَهم إليها آثِرَ ذي أثيرٍ[٢] لاستحالة تبدّلها وتغيّرِها،

---

[١] أي: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾.

[٢] أفعلُ هذا آثِرَ ذي أثيرٍ، أي: أوّلَ كلّ شيء. الصحاح للجوهري، «أثر».

مثل ملّة التوحيد ولوازمِها، ومعنى تكذيبهم بها قبل مَجيء رُسلهم: أنّهم ما كانوا في زمن الجاهليّة بحيث لم يسمعوا بكلمة التوحيد قطّ؛ بل كانت كلُّ أمّة مِن أولئك الأمم يتسامعون بها مِن بقايا مَن قَبْلهم فيكذّبونها، ثمّ كانت حالتُهم بعد مَجيء رُسلهم كحالتهم قبل ذلك كأن لم يُبعَث إليهم أحد.

وتخصيص التكذيب وعدمُ الإيمان بما ذُكر مِن الأصول لظهور حال الباقي بدلالة النصّ، فإنّهم حين لم يؤمنوا بما أجمعتْ عليه كافّة الرُّسل، فلأَن لا يؤمنوا بما تفرَّد به بعضُهم أَولى. وعدمُ جعل هذا التكذيب مقصودًا بالذات لِما أنّ ما عليه يدور فلك العذاب والعقاب هو التكذيبُ الواقعُ بعد الدعوة حسبما يُعرب عنه قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء، ١٥/١٧]. وإنّما ذُكر ما وقع قبلها بيانًا لعراقتهم / في الكفر والتكذيب. [٣٣٢و]

وعلى كلا التقديرين، فالضمائر الثلاثة متوافقة في المرجِع. وقيل:[١] ضمير ﴿كَذَّبُوا﴾ راجعٌ إلى أسلافهم، والمعنى: فما كان الأبناء لِيؤمنوا بما كذّب به الآباءُ. ولا يخفى ما فيه مِن التعسّف. وقيل:[٢] المراد: ما كانوا لِيؤمنوا لو أحيَيْناهم بعد إهلاكهم ورددْناهم إلى دار التكليف بما[٣] كذّبوا مِن قبلُ، كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام، ٢٨/٦].

وقيل: "الباء" للسببيّة، و﴿مَا﴾ مصدريّة، أي: بسبب تعوّدِهم تكذيبَ الحقّ وتمرّنِهم عليه قبل بعثة الرُّسل. ولا يَرِدُ عليه ههنا ما ورَدَ في سورة يونسَ مِن مخالفة الجمهور بجعل ﴿مَا﴾ المصدريّةِ مِن قبيل الأسماء -كما هو رأي الأخفش

---

[١] وفي هامش م: قاله يماني وابن عطيّة. «منه». | انظر: المحرّر الوجيز لابن عطيّة، ٤٣٤/٢. | ابن عطيّة هو: عبد الحقّ بن غالب بن عبد الرحمن بن عطيّة المُحاربي الغرناطي الأندلسي، أبو محمّد (ت. ٥٤١هـ/١١٤٧م). مفسّر، فقيه. كان عارفًا بالأحكام والحديث والتفسير بارعًا في الأدب، ذا ضبط وتقييد وتجويد وذهن سيّال. روى عن أبيه وغيره. وروى عنه أبو جعفر بن مَضاء وعبد المنعم بن الفرس وأبو محمّد عبيد الله وأبو القاسم بن حبيش، وآخرون. وله شعر. ولي قضاء المَرية. له: المحرّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، وبرنامج في ذكر مرويّاته وأسماء شيوخه. انظر: فوات الوفيات للكُتبي، ٢٥٦/٢؛ وطبقات المفسّرين للداوودي، ٢٦٥/١-٢٦٧.

[٢] قاله مجاهد كما في المحرّر الوجيز لابن عطيّة، ٤٣٤/٢.

[٣] قوله: "بما كذّبوا" متعلّق بقوله: "ليؤمنوا".

وابنِ السرّاج-[١] ليرجعَ إليه الضمير في ﴿بِهِۦ﴾.[٢]

﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي: مثلَ ذلك الطَّبع الشديد المحكَم ﴿يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أي: مِن المذكورين وغيرهم، فلا يكاد يؤثِّر فيها الآيات والنُّذُر. وفيه تحذير للسامعين. وإظهار الاسم الجليل بطريق الالتفات لتربية المهابة وإدخال الروعة.

﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ ۖ وَإِن وَجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ لَفَٰسِقِينَ ١٠٢﴾

﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم﴾ أي: أكثرِ الأمم المذكورين. و"اللام" متعلِّقة بالوجدان، كما في قولك: "ما وجدتُ له مالًا"، أي: ما صادفتُ له مالًا ولا لقيتُه، أو بمحذوفٍ وقع حالًا مِن قوله: ﴿مِّنْ عَهْدٍ﴾؛ لأنّه في الأصل صفة للنكرة، فلمّا قُدّمت عليها انتصبت حالًا، والأصل: ما وجدنا عهدًا كائنًا لأكثرهم، و﴿مِّنْ﴾ مزيدة للاستغراق، أي: وما وجدنا لأكثرهم مِن وفاءِ عهدٍ؛ فإنّهم نقضوا ما عاهدوا الله عليه عند مساس البَأساء والضَّرّاء، قائلين: «لَئن أنجيْتَنا مِن هذه لَنكونَنّ مِن الشاكرين»،[٣] فتخصيص هذا الشأن بـ﴿أَكْثَرِهِم﴾ ليس لأنّ بعضهم كانوا يَفُون بعهودهم؛ بل لأنّ بعضهم كانوا لا يعهَدون ولا يَفُون. / وقيل: المراد بـ"العهد" ما عَهِد الله تعالى إليهم مِن الإيمان والتقوى بنصب الآيات وإنزالِ الحُجج؛ وقيل: ما عَهِدوا عند خطاب ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف، ٧/١٧٢]، فالمراد بـ﴿أَكْثَرِهِم﴾ كلُّهم. وقيل: الضمير لـ"الناس"، والجملة اعتراض، فإنّ أكثرهم لا يَفُون بالعهود بأيّ معنًى كان. [٣٣٢ظ]

---

١ قول الأخفش في المقتضب للمبرّد، ٣/٢٠٠؛ وقول ابن السرّاج في كتابه الأصول في النحو، ١/١٦١. | ابن السرّاج هو: محمّد بن السَّري بن سَهْل البغدادي، أبو بكر (ت. ٣١٦هـ/٩٢٩م). أحد أئمّة الأدب والعربيّة. صحب أبا العبّاس المبرّد، وأخذ عنه العلم. روى عنه أبو القاسم الزجّاجي وأبو سعيد السيرافي وعليّ بن عيسى الرُّماني. يقال: ما زال النحو مجنونًا حتّى عقله ابن السرّاج بأصوله. وكان عارفًا بالموسيقى. مِن كتبه: الأصول والموجَز في النحو، وشرح كتاب سيبويه، والشعر والشعراء، والخطّ والهجاء، والمواصَلات والمذكَّرات في الأخبار، والعروض. انظر: معجم الأدباء للحَمَوي، ٦/٢٥٣٤-٢٥٣٧؛ وبغية الوعاة للسيوطي، ١/١٠٩-١١٠.

٢ ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ فَجَآءُوهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوا۟ بِمَا كَذَّبُوا۟ بِهِۦ مِن قَبْلُ﴾... إلخ [يونس، ١٠/٧٤]. | انظر: تفسير المصنّف في يونس، ١٠/٧٤.

٣ إشارة إلى قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا۟ بِهَا جَآءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَآءَهُمُ ٱلْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ ۙ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [يونس، ١٠/٢٢].

﴿وَإِن وَجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ﴾ أي: أكثر الأمم، أي: علمناهم، كما في قولك: "وجدتُ زيدًا ذَا حِفاظٍ". وقيل: الأوّل[١] أيضًا كذلك. و﴿إِنْ﴾ مخفَّفة مِن "إنّ"، وضمير الشأن محذوف، أي: إنّ الشأن وجدناهم ﴿لَفَٰسِقِينَ﴾ خارجين عن الطاعة ناقضين للعهود؛ وعند الكوفيّين ﴿إِنْ﴾ نافية، و"اللام" بمعنى "إلّا"، أي: ما وجدناهم إلّا فاسقين.

﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِم مُّوسَىٰ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِۦ فَظَلَمُوا۟ بِهَا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٠٣﴾﴾

﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِم مُّوسَىٰ﴾ أي: أرسلناه مِن بعد انقضاء وقائع الرُّسل المذكورين عليهم السلام، أو مِن بعد هلاك الأمم المَحكيّة. والتصريح بذلك -مع دلالة ﴿ثُمَّ﴾ على التراخي- للإيذان بأنّ بعثه عليه السلام جَزْيٌ على سَنَن السنّة الإلهيّة مِن إرسال الرُّسل تَتْرى. وتقديم الجارّ والمجرور على المفعول الصريح لِما مرّ مرارًا مِن الاعتناء بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر.

﴿بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ متعلّق بمحذوفٍ وقع حالًا مِن مفعول ﴿بَعَثْنَا﴾، أو صفةً لمصدره، أي: بعثناه عليه السلام ملتبسًا بآياتنا، أو بعثناه بَعْثًا ملتبسًا بها. وهي الآيات التِسع المفصَّلاتُ التي هي: العصا واليد البيضاء والسِّنونَ ونقصُ الثَّمرات والطُّوفان والجَرَاد والقُمَّل والضَّفادِع والدم، / حسبما سيأتي على التفصيل.[٢] [٣٣٣و]

﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ﴾ هو لقبٌ لكلّ مَن ملك مصرَ مِن العَمالقة، كما أنّ كِسرى لقبٌ لكلّ مَن ملك فارِسَ، وقَيْصرَ لكلّ مَن ملك الروم. واسمه: قابوس، وقيل: الوليد بن مصعب بن الريّان. ﴿وَمَلَإِيْهِۦ﴾ أي: أشرافِ قومه. وتخصيصهم بالذِّكر -مع عموم رسالته عليه السلام لقومه كافّةً، حيث كانوا جميعًا مأمورين بعبادة ربّ العالمين عزَّ سلطانُه وتركِ العظيمة الشَّنْعاء التي كان يدّعيها الطاغية ويقبلها منه فِئَتُه الباغية- لأصالتهم في تدبير الأمور واتّباعِ غيرهم لهم في الورود والصدور.

---

١ أي: ﴿وَجَدْنَا﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم﴾. ٢ انظر: الأعراف، ١٣٣/٧.

﴿فَظَلَمُواْ بِهَا﴾ أي: كفروا بها؛ أُجريَ الظلم مُجرى الكفر لكونهما مِن وادٍ واحدٍ، أو ضُمّن معنى الكفر أو التكذيب، أي: ظلموا كافرين بها أو مكذِّبين بها، أو كفروا بها مكانَ الإيمان الذي هو مِن حقّها لوضوحها؛ ولهذا المعنى وُضع ﴿ظَلَمُوا﴾ موضعَ "كفروا". وقيل: ظلموا أنفسهم بسببها بأن عرّضوها للعذاب الخالد، أو ظلموا الناس بصَدّهم عن الإيمان بها. والمراد به الاستمرار على الكفر بها إلى أنْ لَقُوا مِن العذاب ما لَقُوا؛ ألَا يُرى إلى قوله تعالى: ﴿فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾، فكما أنّ ظلمهم بها مستتبع لتلك العاقبة الهائلة، كذلك حكاية ظلمهم بها مستتبع للأمر بالنظر إليها.

و﴿كَيْفَ﴾ خبرُ ﴿كَانَ﴾، قُدّم على اسمها لاقتضائه الصدارةَ. والجملة في حيّز النصب بإسقاط الخافض، أي: فانظرْ بعين عقلك إلى / كيفيّة ما فعلنا بهم. [٣٣٣ظ]
ووضعُ ﴿ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ موضعَ ضميرهم للإيذان بأنّ الظلم مستلزم للإفساد.

﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰفِرْعَوْنُ إِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٤﴾﴾

﴿وَقَالَ مُوسَىٰ﴾ كلامٌ مبتدأٌ مَسوقٌ لتفصيل ما أُجملَ فيما قبله مِن كيفيّة إظهار الآيات وكيفيّةِ عاقبة المفسدين. ﴿يَٰفِرْعَوْنُ إِنِّي رَسُولٌ﴾ أي: إليك ﴿مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ على الوجه الذي مرّ بيانه.

﴿حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٠٥﴾﴾

﴿حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ جواب عمّا ينساق إليه الذهن مِن حكاية ظلمهم بالآيات مِن تكذيبه إيّاه عليه السلام في دعوى الرسالة. وكان أصله: حقيقٌ عليَّ ألّا أقولَ... إلخ، كما هو قراءة نافع،[١] فقُلِب للأمن مِن الإلباس، كما في قول مَن قال:

---

[١] النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٠.

وتَشقَى الرِّماحُ بالضَّياطِرةِ الحُمْرِ[١]

أو لأنّ ما لزِمَك فقد لزِمتَه،[٢] أو للإعراق في الوصف بالصدق، والمعنى: واجبٌ على القول الحقّ أن أكون أنا قائلَه، لا يرضى إلّا بمِثلي ناطقًا به، أو ضُمِّن ﴿حَقِيقٌ﴾ معنى "حريص"، أو وُضِع على موضع "الباء" لإفادة التمكّن، كقولهم: "رميتُ على القوس" و"جئتُ على حال حسنة"، ويؤيّده قراءة أُبيّ بالباء.[٣] وقُرِئ: "حَقِيقٌ أَنْ لَا أَقُولَ".[٤]

وقوله تعالى: ﴿قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ استئناف مقرِّر لِما قبله مِن كونه رسولًا مِن ربّ العالمين وكونِه حقيقًا بقول الحقّ. ولم يكن هذا القول منه عليه السلام وما بعده مِن جواب فرعونَ إثرَ ما ذُكر ههنا؛ بل بعد ما جرى بينهما مِن المحاورة المَحكيّة بقوله تعالى: ﴿قَالَ فَمَن رَّبُّكُمَا﴾ الآيات [طه، ٤٩/٢٠] وقولِه تعالى: ﴿وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ الآيات [الشعراء، ٢٣/٢٦]، وقد طُوي ههنا ذكرُه للإيجاز.

و﴿مِنْ﴾ متعلِّقة إمّا بـ﴿جِئْتُكُمْ﴾ على أنّها لابتداء الغاية مجازًا، وإمّا بمحذوفٍ وقع صفةً لـ﴿بَيِّنَةٍ﴾ مفيدةً لفخامتها الإضافيّة المؤكِّدة لفخامتها الذاتيّة المستفادةِ مِن التنوين التفخيميّ. وإضافة اسم "الربّ" إلى المخاطَبين بعد إضافته فيما قبله إلى ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[٥] / لتأكيد وجوب الإيمان بها. [٣٣٤و]

---

[١] عجز بيت، صدره:
وتلحَقُ خَيلٌ لا هَوادةَ بينها
وهو لخداش بن زُهير في **الكامل** للمبرّد، ٤٨/٢؛ **والصحاح** للجوهري، «ضطر»؛ **ومفتاح العلوم** للسكّاكي، ٢١١/١؛ **والإيضاح** للقزويني، ص ١٦٧. | الهَوَادة: الصلح والمَيل. والتهويد: المَشْي الرُّويد، مثل الدبيب. الضَّيْطَر: الرَّجل الضَّخم الذي لا غَناء عنده. والحُمْر: العجَم؛ لأنّ الشُّقرة غلَبت عليهم. وأصل البيت: "وتَشقَى الضَّياطِرةُ بالرِّماح"، أي: أنّهم يُقتَلون بها. انظر: **فتوح الغيب** للطيبي، ٥٠١/٦.

[٢] أي: فلمّا كان قول الحقّ حقيقًا عليه، كان هو حقيقًا على قول الحقّ، أي: لازمًا له.

[٣] أي: "حَقِيقٌ بِأَنْ لَا أَقُولَ"، وهي قراءة شاذّة، ذكرها عنه الزمخشري في **الكشّاف**، ١٣٧/٢؛ وابن عادل في **اللباب**، ٢٤٧/٩. وزاد الثاني بنسبتها إلى الأعمش.

[٤] قراءة شاذّة، مرويّة عن عبد الله بن مسعود. **الكشّاف** للزمخشري، ١٣٦/٢-١٣٧؛ **البحر المحيط** لأبي حيّان، ١٢٩/٥.

[٥] في الآية السابقة.

﴿فَأَرۡسِلۡ مَعِيَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ أي: فخَلِّهم حتّى يذهبوا معي إلى الأرض المقدَّسة التي هي وطنُ آبائهم. وكان قد استعبدهم بعد انقراض الأسباط يستعملهم ويكلّفهم الأفاعيلَ الشاقّةَ، فأنقذهم الله تعالى بموسى عليه السلام، وكان بين اليوم الذي دخل يوسفُ مصرَ واليومِ الذي دخله موسى عليهما السلام أربعُمائة عامٍ.[1] و"الفاء" لترتيب الإرسال أو الأمرِ به على ما قبله مِن رسالته عليه السلام ومَجيئِه بالبيّنة.

﴿قَالَ إِن كُنتَ جِئۡتَ بِـَٔايَةٖ فَأۡتِ بِهَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ١٠٦﴾

﴿قَالَ﴾ استئناف وقع جوابًا عن سؤالٍ ينساق إليه الكلام، كأنّه قيل: فماذا قال فرعونُ له عليه السلام حين قال ما قال؟ فقيل: قال: ﴿إِن كُنتَ جِئۡتَ بِـَٔايَةٖ﴾ أي: مِن عند مَن أرسلك كما تدّعيه، ﴿فَأۡتِ بِهَا﴾ أي: فأحضِرها حتّى يثبت بها رسالتك ﴿إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ في دعواك، فإنّ كونك مِن جملة المعروفين بالصدق يقتضي إظهارَ الآية لا محالةَ.

﴿فَأَلۡقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعۡبَانٞ مُّبِينٞ ١٠٧﴾

﴿فَأَلۡقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعۡبَانٞ مُّبِينٞ﴾ أي: ظاهرٌ أمرُه، لا يُشَكّ في كونه ثُعبانًا، وهو الحَيّة العظيمة. وإيثار الجملة الاسميّة للدلالة على كمال سرعة الانقلاب وثبات وصف الثُّعبانيّة فيها، كأنّها في الأصل كذلك. رُوي أنّه لمّا ألقاها صارت ثُعبانًا أشعَرَ، فاغرًا فاهُ،[2] بين لَحْيَيْهِ ثمانون ذِراعًا، وضَعَ لَحْيَه الأسفلَ على الأرض والأعلى على سُور القَصر، ثمّ توجَّهَ نحو فرعونَ، فهرب منه وأحدَثَ، وانهزم الناسُ مُزدحمين، فمات منهم خمسةٌ وعشرون ألفًا، فصاح فرعونُ: «يا موسى، أنشُدك بالذي أرسلك، خُذْه وأنا أُومِن بك وأُرسِل معك بني إسرائيلَ»، فأخذه، فعاد عصًا.[3]

---

[1] الكشّاف للزمخشري، ٢/١٣٨.

[2] فَغَرَ فاهُ، أي: فتَحَه. وفَغَرَ فُوهُ، أي: انفتح. يتعدّى ولا يتعدّى. الصحاح للجوهري، «فغر».

[3] انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٤/٢٦٧؛ والكشّاف للزمخشري، ٢/١٣٨.

﴿وَنَزَعَ يَدَهُۥ فَإِذَا هِيَ بَيۡضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ ١٠٨﴾

﴿وَنَزَعَ يَدَهُۥ﴾ أي: مِن جَيْبه / أو مِن تحت إِبْطه، ﴿فَإِذَا هِيَ بَيۡضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ﴾ [٣٣٤ظ] أي: بيضاءُ بياضًا نُورانيًا خارجًا عن العادة، يجتمع عليه النَّظَّارة تعجّبًا مِن أمرها. وذلك ما يُروى أنّه أرَى فرعونَ يدَه وقال: «ما هذه؟»، فقال: «يدُك»، ثمّ أدخلها جَيْبه وعليه مِدرَعةُ صُوفٍ، ونزعها، فإذا هي بيضاءُ بياضًا نُورانيًا غلب شُعاعُه شُعاعَ الشمس، وكان عليه السلام آدَمَ شديدَ الأُدْمة.[١] وقيل: بيضاءُ للناظرين، لا أنّها كانت بيضاءَ في جِبِلّتها.

﴿قَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِ فِرۡعَوۡنَ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ ١٠٩ يُرِيدُ أَن يُخۡرِجَكُم مِّنۡ أَرۡضِكُمۡۖ فَمَاذَا تَأۡمُرُونَ ١١٠ قَالُوٓاْ أَرۡجِهۡ وَأَخَاهُ وَأَرۡسِلۡ فِي ٱلۡمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ ١١١ يَأۡتُوكَ بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٖ ١١٢﴾

﴿قَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِ فِرۡعَوۡنَ﴾ أي: الأشرافُ منهم، وهم أصحاب مشورته: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ﴾ أي: مبالِغ في علم السحر ماهرٌ فيه. قالوه تصديقًا لفرعونَ وتقريرًا لكلامه، فإنّ هذا القول بعينه مَعزيّ في سورة الشعراء إليه.[٢]

﴿يُرِيدُ أَن يُخۡرِجَكُم مِّنۡ أَرۡضِكُمۡ﴾ أي: مِن أرض مصرَ، ﴿فَمَاذَا تَأۡمُرُونَ﴾ بفتح النون. و﴿مَا﴾ في ﴿مَاذَا﴾ في محلّ النصب على أنّه مفعول ثانٍ لـ﴿تَأۡمُرُونَ﴾ بحذف الجارّ، والأوّل محذوف، والتقدير: بأيّ شيء تأمرونني. وهذا مِن كلام فرعونَ، كما في قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِيَعۡلَمَ أَنِّي لَمۡ أَخُنۡهُ بِٱلۡغَيۡبِ﴾ [يوسف، ٥٢/١٢]، أي: فإذا كان كذلك، فماذا تُشيرون عليَّ في أمره؟ وقيل: قاله المَلَأ عن قِبَله بطريق التبليغ إلى العامّة.

فقوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَرۡجِهۡ وَأَخَاهُ﴾ على الأوّل -وهو الأظهر- حكاية لكلام المَلَأ الذين شاوَرهم فرعونُ، وعلى الثاني لكلام العامّة الذين خاطَبهم المَلَأ، ويأباه أنّ الخطاب لفرعونَ، وأنّ المشاورة ليست مِن وظائفهم. أي: أَخِّرْه وأخاه.

---

[١] الكشّاف للزمخشري، ١٣٨/٢. | الآدَم مِن الناس: الأسمر. والأُدْمة: السُّمرة. الصحاح للجوهري، «أدم».

[٢] ﴿قَالَ لِلۡمَلَإِ حَوۡلَهُۥٓ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٞ﴾ [الشعراء، ٣٤/٢٦].

[٣٣٥و] وعدمُ التعرّض لذِكره قبلُ[١] / لظهور كونه معه حسبما ينادي به الآيات الأُخَرُ، والمعنى: أخِّرْ أمرهما وأصدِرْهما عنك حتّى ترى رأيك فيهما وتدبِّرَ شأنهما. وقُرئ: "أَرْجِئْهُ" و"أَرْجِهِ"،[٢] مِن "أرجأه" و"أرجاه".

﴿وَأَرْسِلْ فِي ٱلْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ﴾ قيل: هي مدائنُ صعيدِ مصرَ. وكان رؤساء السَّحَرة ومَهَرتُهم بأقصى مدائن الصعيد. وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «أنّهم كانوا سبعين ساحرًا، قد أخذوا السحر مِن رَجلين مجوسيَّين مِن أهل نينوى مدينةِ يونسَ عليه السلام بالمَوصِل»،[٣] ورُدّ[٤] ذلك بأنّ المجوسيّة ظهرت بزرادشت، وهو إنّما جاء بعد موسى عليه السلام.

﴿يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ﴾ أي: ماهرٍ في السحر. وقُرئ: "بِكُلِّ سَحَّارٍ عَلِيمٍ".[٥] والجملة جواب الأمر.

﴿وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوٓاْ إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ ١١٣ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ١١٤﴾

﴿وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ﴾ بعد ما أرسَلَ إليهم الحاشرين. وإنّما لم يصرِّح به حسبما في قوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلَ فِرْعَوْنُ فِي ٱلْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ﴾ [الشعراء، ٥٣/٢٦] للإيذان بمسارعة فرعونَ إلى الإرسال ومبادرةِ الحاشرين والسَّحَرة إلى الامتثال.

﴿قَالُوا﴾ استئناف مَنوط بسؤالٍ نشأ مِن حكاية مَجيء السَّحَرة، كأنّه قيل: فماذا قالوا له عند مَجيئهم إيّاه؟ فقيل: قالوا مُدلّين بما عندهم واثقين بغلبتهم: ﴿إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ﴾ بطريق الإخبار بثبوت الأجر وإيجابه، كأنّهم قالوا: لا بدَّ لنا مِن أجر عظيم حينئذ؛ أو بطريق الاستفهام التقريري بحذف الهمزة،

---

[١] ط س – لذكره قبلُ. | زاده المؤلّف في نهاية السطر، ولعلّ الزيادة بعد نسخ ط س.

[٢] قرأ بالأولى ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب وابن عامر في رواية هشام وأبو بكر بخلاف. وقرأ بالثانية نافع والكسائي. انظر: السبعة لابن مجاهد، ص ٢٨٧-٢٨٩؛ والنشر لابن الجزري، ٣٠٤/١-٣١٣.

[٣] اللباب لابن عادل، ٢٥٦/٩. وهو عن الكلبي في معالم التنزيل للبغوي، ٢٦٤/٣.

[٤] هو الرازي في تفسيره، ٣٣٢/١٤.

[٥] قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢٧١/٢.

وقُرئ بإثباتها.[١] وقولهم: ﴿إن كُنَّا﴾ لمجرَّد تعيين مناط ثبوت الأجر، لا لتردّدِهم في الغلبة. وتوسيط الضمير وتحليةُ الخبر بـ"اللام" للقَصر، أي: / إنْ كنّا نحن الغالبين، لا موسى. [٣٣٥ظ]

﴿قَالَ نَعَمْ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكُمْ لَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾ عطفٌ على محذوفٍ سدّ مَسدَّه حرفُ الإيجاب، كأنّه قال: إنّ لكم لَأجرًا، وإنكم مع ذلك لَمِن المقرَّبين، للمبالغة في الترغيب. ورُوي أنّه قال لهم: «تكونون أوّلَ مَن يدخل مَجلسي وآخِرَ مَن يخرج عنه».[٢]

﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِيَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ نَحْنُ ٱلْمُلْقِينَ ١١٥﴾

﴿قَالُواْ﴾ استئناف كما مرّ، كأنّه قيل: فماذا فعلوا بعد ذلك؟ فقيل: قالوا متصدّين لشأنهم مخاطِبين لموسى عليه السلام: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِيَ﴾ ما تُلقي أوّلًا، ﴿وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ نَحْنُ ٱلْمُلْقِينَ﴾ أي: لِما نُلقي أوّلًا أو الفاعلين للإلقاء أوّلًا. خيَّروه عليه السلام بالبَدْء بالإلقاء مراعاةً للأدب وإظهارًا للجلادة، وأنّه لا يختلف حالهم بالتقديم والتأخير؛ ولكن كانت رغبتهم في التقديم كما يُنبئ عنه تغييرهم للنظم بتعريف الخبر وتوسيطِ ضمير الفصل وتأكيدِ الضمير المتّصل.

﴿قَالَ أَلْقُواْۖ فَلَمَّآ أَلْقَوْاْ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ١١٦﴾

﴿قَالَ أَلْقُوا﴾ غيرَ مبالٍ بأمرهم، أي: أَلقُوا ما تُلقُون، ﴿فَلَمَّآ أَلْقَوْا﴾ ما ألقَوا ﴿سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ﴾ بأن خيّلوا إليهم ما لا حقيقةَ له، ﴿وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ﴾ أي: بالغوا في إرهابهم، ﴿وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ في بابه. رُوي أنّهم ألقَوا حِبالًا غِلاظًا وخُشُبًا طِوالًا، كأنّها حَيّات ملأت الواديَ وركب بعضُها بعضًا.[٣]

﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَۖ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ١١٧﴾

﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَۖ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾ "الفاء" فصيحة،

---

١ قرأ بها نافع وابن كثير وعاصم في رواية حفص. السبعة لابن مجاهد، ص ٢٨٩.

٢ الكشّاف للزمخشري، ١٣٩/٢.

٣ التفسير البسيط للواحدي، ٢٨١/٩؛ معالم التنزيل للبغوي، ٢٦٥/٣.

أي: فألقاها، فصارت حيّةً، فإذا هي الآية. وإنّما حُذف للإشعار بمسارعة موسى عليه السلام إلى الإلقاء وبغاية سرعة الانقلاب، كأنّ لَقْفها لِما يَأفِكون قد حصل متّصلًا بالأمر بالإلقاء. وصيغة المضارع لاستحضار صورة اللَّقْف الهائلة / والإفك الصِرف والقلب عن الوجه المعتاد. و﴿مَا﴾ موصولة أو موصوفة، [٣٣٦و]
والعائد محذوف، أي: ما يَأفِكونه ويزوّرونه، أو مصدريّةٌ، وهي مع الفعل بمعنى المفعول. رُوي أنّه لمّا تلقّفت مِلءَ الوادي مِن الخُشُب والحِبال، ورفعها موسى، فرجعت عصًا كما كانت، وأعدم الله تعالى بقدرته القاهرة تلك الأجرام العظامَ أو فرّقها أجزاءً لطيفةً، قالت السَّحَرة: لو كان هذا سحرًا لَبقيتْ حِبالنا وعِصِيُّنا.[١]

﴿فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ۝١١٨﴾

﴿فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ﴾ أي: فثبت لظهور أمره، ﴿وَبَطَلَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ أي: ظهر بطلانُ ما كانوا مستمرّين على عمله.

﴿فَغُلِبُواْ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُواْ صَٰغِرِينَ ۝١١٩ وَأُلْقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ۝١٢٠﴾

﴿فَغُلِبُواْ﴾ أي: فرعون وقومُه ﴿هُنَالِكَ﴾ أي: في مجلسهم، ﴿وَٱنقَلَبُواْ صَٰغِرِينَ﴾ أي: صاروا أذِلّاً مبهوتين، أو رجعوا إلى المدينة أذِلّاً مقهورين. والأوّل هو الظاهر لقوله تعالى: ﴿وَأُلْقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ﴾؛ فإنّ ذلك كان بمحضر مِن فرعونَ قطعًا، أي: خَرُّوا سُجّدًا كأنّما ألقاهم مُلقٍ لشدّة خرورهم؛ كيف لا، وقد بهرهم الحقّ واضطرّهم إلى ذلك.

﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١٢١ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ۝١٢٢﴾

﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۞ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ﴾ أبدلوا الثانيَ مِن الأوّل لئلّا يُتوهّم أنّ مرادهم فرعون. عن ابن عبّاس رضي الله عنهما أنّه قال: «لمّا آمنت السَّحَرة اتّبع موسى مِن بني إسرائيلَ ستُّمائةِ ألفٍ».[٢]

---

[١] الكشّاف للزمخشري، ١٤١/٢.

[٢] جامع البيان للطبري، ٣٧١/١٠؛ معالم التنزيل للبغوي، ٢٦٧/٣.

﴿قَالَ فِرْعَوْنُ ءَامَنتُم بِهِۦ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِى ٱلْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا۟ مِنْهَآ أَهْلَهَا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ۝١٢٣ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ۝١٢٤﴾

﴿قَالَ فِرْعَوْنُ﴾ منكِرًا على السَّحَرة موبِّخًا لهم على ما فعلوه: ﴿ءَامَنتُم بِهِۦ﴾ بهمزة واحدة، إمّا على الإخبار المحض المتضمِّنِ للتوبيخ، أو على الاستفهام التوبيخي بحذف الهمزة، كما مرّ في: ﴿إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا﴾ [الأعراف، ١١٣/٧]. وقد قُرئ بتحقيق الهمزتين معًا،[١] وبتحقيق الأولى وتسهيل الثانية بيْنَ بين.[٢] أي: / آمنتم بالله تعالى ﴿قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ﴾ أي: بغير أنْ آذَنَ لكم، كما في قوله تعالى: ﴿لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى﴾ [الكهف، ١٠٩/١٨]؛ لا أنّ الإذن منه ممكن في ذلك. [٣٣٦ظ]

﴿إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ﴾ يعني: إنّ ما صنعتموه ليس ممّا اقتضى الحال صدورَه عنكم لقوّة الدليل وظهور المعجزة؛ بل هو حيلة احتملتموها مع مواطأة موسى ﴿فِى ٱلْمَدِينَةِ﴾ يعني: مصرَ قبل أن تخرجوا إلى المِيعاد. رُوي أنّ موسى عليه السلام وأميرَ السَّحَرة التقَيَا، فقال له موسى عليه السلام: «أرأيتَك إنْ غلبتُك، أتؤمن بي وتشهد أنّ ما جئتُ به الحقُّ؟»، فقال الساحر: «واللهِ لئن غلبتَني لَأُومننَّ بك»، وفرعونُ يسمعهما، وهو الذي نشأ عنه هذا القول.[٣] ﴿لِتُخْرِجُوا۟ مِنْهَآ أَهْلَهَا﴾ أي: القِبطَ وتخلصَ هي لكم[٤] ولبني إسرائيلَ.

وهاتان شُبهتان ألقاهما إلى أسماع عوامّ القِبط عند معاينتهم لارتفاع أعلام المعجزة ومشاهدتِهم لخضوع أعناق السَّحَرة لها وعدمِ تمالكِهم مِن أن يؤمنوا بها؛ ليمنعهم بهما عن الإيمان بنبوّة موسى عليه السلام بإراءةِ أنّ إيمان السَّحَرة مبنيٌّ على المواضعة بينهم وبين موسى عليه السلام،[٥] وأنّ غرضهم بذلك

---

[١] قرأ بها حمزة والكسائي وخلف وأبو بكر ورَوح، واختلف عن هشام. انظر: النشر لابن الجزري، ٣٦٨/١-٣٦٩.

[٢] قرأ بها أبو عمرو وأبو جعفر وقالون وورش مِن طريق الأزرق والبَزّي وابن ذَكوان. انظر: النشر لابن الجزري، ٣٦٨/١-٣٦٩.

[٣] جامع البيان للطبري، ٣٦٢/١٠؛ اللباب لابن عادل، ٢٦٨/٩.

[٤] ط س: لك. | يظهر أثر الكشط والتصحيح في نسخة المؤلّف، ولعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.

[٥] م – عليه السلام.

إخراجُ القوم مِن المدينة وإبطالُ مُلكهم؛ ومعلوم أنّ مفارقة الأوطان المألوفة والنعمةِ المعروفة ممّا لا يُطاق به، فجمع اللعينُ بين الشُّبهتين تثبيتًا للقِبط على ما هم عليه وتهييجًا لعداوتهم له عليه السلام، ثمّ عقَّبهما بالوعيد ليُرِيَهم أنّ له قوّةً وقدرةً على المدافعة، فقال: ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ أي: عاقبةَ ما فعلتم.

[٣٣٧و] وهذا وعيد ساقَه بطريق / الإجمال للتهويل، ثمّ عقَّبه بالتفصيل، فقال: ﴿لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ﴾ أي: مِن كلّ شقٍّ طرَفًا، ﴿ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ تفضيحًا لكم وتنكيلًا لأمثالكم. قيل: هو أوّلُ مَن سنَّ ذلك،[١] فشرعه الله تعالى لقُطّاع الطريق تعظيمًا لجُرمهم؛ ولذلك سمّاه تعالى محاربةً لله ورسوله.[٢]

﴿قَالُوٓاْ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ ١٢٥﴾

﴿قَالُوٓاْ﴾ استئناف مَسوق للجواب عن سؤالٍ ينساق إليه الذهن، كأنّه قيل: فماذا قالت السَّحَرة عندما سمعوا وعيد فرعونَ؛ هل تأثّروا به أو تصلّبوا فيما هم فيه مِن الدين؟ فقيل: قالوا ثابتين على ما أحدثوا مِن الإيمان: ﴿إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ﴾ أي: بالموت لا محالةَ، فسواء كان ذلك مِن قِبلك أو لا، فلا نُبالي بوعيدك؛ أو إنّا إلى رحمة ربّنا وثوابِه منقلبون إن فعلتَ بنا ذلك، كأنّهم استطابوه شَغَفًا على لقاء الله تعالى؛ أو إنّا جميعًا إلى ربّنا منقلبون، فيحكم بيننا وبينك.

﴿وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتْنَا ۚ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ١٢٦﴾

﴿وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ﴾ أي: وما تُنكر وتَعيب منّا ﴿إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتْنَا﴾ وهو خيرُ الأعمال وأصلُ المَفاخر، ليس ممّا يتأتّى لنا العُدولُ عنه طلبًا لمَرضاتك. ثمّ أعرضوا عن مخاطبته إظهارًا لِما في قلوبهم مِن العزيمة على ما قالوا

---

١ قاله سعيد بن جبير عن ابن عبّاس. جامع البيان للطبري، ١٠/٣٦٣.

٢ إشارة إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة، ٥/٣٣].

وتقريرًا له، ففزعوا إلى الله عزّ وجلّ وقالوا: ﴿رَبَّنَآ أَفۡرِغۡ عَلَيۡنَا صَبۡرٗا﴾ أي: أَفِض علينا مِن الصبر ما يغمُرنا كما يغمر الماءُ، أو صُبَّ علينا ما يطهِّرنا مِن أوضار الأوزار وأدناسِ الآثام، وهو الصبر على وعيد فرعونَ. / ﴿وَتَوَفَّنَا مُسۡلِمِينَ﴾ [٣٣٧ظ] ثابتين على ما رزقتَنا مِن الإسلام غيرَ مفتونين مِن الوعيد. قيل: فعَلَ بهم ما أوعدهم به. وقيل: لم يقدر عليه لقوله تعالى: ﴿أَنتُمَا وَمَنِ ٱتَّبَعَكُمَا ٱلۡغَٰلِبُونَ﴾ [القصص، ٢٨/٣٥].[١]

﴿وَقَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِ فِرۡعَوۡنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوۡمَهُۥ لِيُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبۡنَآءَهُمۡ وَنَسۡتَحۡيِۦ نِسَآءَهُمۡ وَإِنَّا فَوۡقَهُمۡ قَٰهِرُونَ ۝١٢٧﴾

﴿وَقَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِ فِرۡعَوۡنَ﴾ مخاطِبين له بعد ما شاهدوا ما شاهدوا[٢] مِن أمر موسى عليه السلام: ﴿أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوۡمَهُۥ لِيُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي: في أرض مصرَ بتغيير الناس عليك وصرفِهم عن متابعتك، ﴿وَيَذَرَكَ﴾ عطفٌ على ﴿يُفۡسِدُوا﴾، أو جوابُ الاستفهام بالواو، كما في قول الحُطَيئة:[٣]

ألـم أكُ[٤] جـارَكـم ويـكـونَ بيني   وبـيـنـكـم الـمَـوَدّةُ والإخـاءُ[٥]

أي: أيكون منك تركُ موسى ويكونَ تركه إيّاك؟ وقُرئ بالرفع[٦] عطفًا على ﴿تَذَرُ﴾ أو استئنافًا أو حالًا. وقُرئ بالسكون،[٧] كأنّه قيل: يُفسدوا ويذَرْك، كقوله تعالى: ﴿فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن﴾ [المنافقون، ٦٣/١٠].

---

١ وفي هامش م: واعلم أنّه ليس في القرآن أنّ فرعون فعل بأولئك المؤمنين ما أوعدهم به، ولم يثبت في الأخبار. لباب ابن عادل. «منه». | اللباب لابن عادل، ١٣/٣٣٠ (طه، ٢٠/٧٦).

٢ س - ما شاهدوا.

٣ هو جَرْوَل بن أوس بن مالك العَبْسي، أبو مُليكة (ت. ٥٩هـ/٦٧٨م [؟]). شاعر مخضرَم، أدرك الجاهليّة والإسلام. لُقّب "الحُطيئة" لقِصره وقُربه مِن الأرض. كان هجّاءًا عنيفًا، لم يكد يُسلم مِن لسانه أحد. وهجا أمّه وأباه ونفسه. له: ديوان شعر. انظر: الشعر والشعراء لابن قتيبة، ١/٣١٠-٣١٦؛ والأعلام للزركلي، ٢/١١٨.

٤ س: يك.

٥ البيت في ديوانه، ص ٨٩. وفي مطبوعه: "ألم أكُ مسلمًا فيكونَ" مكان "ألم أكُ جارَكم ويكونَ".

٦ أي: "وَيَذَرُكَ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن نُعيم بن مَيسرة والحسن بخلاف عنه. المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٥٦.

٧ أي: "وَيَذَرْكَ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن الأشهب. المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٥٦.

﴿وَءَالِهَتَكَ﴾ ومعبوداتِك. قيل: إنّه كان يعبد الكواكب.[١] وقيل: صنع لقومه أصنامًا وأمرهم بأن يعبدوها تقرّبًا إليه؛[٢] ولذلك قال: ﴿أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾.[٣] وقُرئ: "وَإِلٰهَتَكَ"،[٤] أي: عبادتَك.

﴿قَالَ﴾ مُجيبًا لهم: ﴿سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْيِۦ نِسَآءَهُمْ﴾ كما كنّا نفعل بهم ذلك مِن قبلُ ليُعلَم أنّا على ما كنّا عليه مِن القهر والغلبة، ولا يُتوهَّمَ أنّه المولود الذي حكَمَ المنجّمون والكَهَنةُ بذَهاب مُلكنا على يديه. وقُرئ: "سَنَقْتُلُ"[٥] بالتخفيف. ﴿وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ﴾ كما كنّا، لم يتغيَّر حالُنا أصلًا، وهم مقهورون تحت أيدينا كذلك.

﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾﴾

[٣٣٨و] / ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ﴾ تسليةً لهم وعِدةً بحُسن العاقبة حين سمعوا قول فرعونَ وتضجّروا منه: ﴿ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوا﴾ على ما سمعتم مِن أقاويله الباطلة، ﴿إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ﴾ أي: أرضَ مصرَ، أو جنسَ الأرض، وهي داخلة فيها دخولًا أوّليًا. ﴿يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ الذين أنتم منهم. وفيه إيذان بأنّ الاستعانة بالله تعالى والصبرَ مِن باب التقوى. وقُرئ: "وَالْعَاقِبَةَ"[٦] بالنصب عطفًا على اسم ﴿إِنَّ﴾.

﴿قَالُوٓا۟ أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِنۢ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٢٩﴾﴾

﴿قَالُوا۟﴾ أي: بنو إسرائيلَ: ﴿أُوذِينَا﴾ أي: مِن جهة فرعونَ ﴿مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا﴾

---

١ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٢٩/٣.
٢ الكشّاف للزمخشري، ١٤٣/٢.
٣ النازعات، ٢٤/٧٩.
٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن عليّ وابن عبّاس وابن مسعود وأنس بن مالك وعلقمة والجحدري والتيمي وأبي طالوت وأبي رجاء. المحتسَب لابن جنّي، ٢٥٨/١.
٥ قرأ بها نافع وابن كثير وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢٧١/٢.
٦ قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ١٤٣/٢، ونسبها إلى أبيّ بن كعب وعبد الله بن مسعود.

أي: بالرسالة. يَعنُون بذلك قتل أبنائهم قبل مولد موسى عليه السلام وبعدَه. ﴿وَمِنۢ بَعۡدِ مَا جِئۡتَنَا﴾ أي: رسولًا. يَعنُون به ما توعَّدهم به مِن إعادة قتل الأبناء وسائر ما كان يفعل بهم لعداوة موسى عليه السلام مِن فنون الجَور والظلم والعذاب. وأمّا ما كانوا يُستعبَدون به ويُمتهَنون فيه مِن أنواع الخِدَم والمِهَن كما قيل،[1] فليس ممّا يلحقهم بواسطته عليه السلام، فليس لذِكره كثيرُ ملابسة بالمقام.

﴿قَالَ﴾ أي: موسى عليه السلام لمّا رأى شدّة جَزَعِهم ممّا شاهدوه مسلِّيًا لهم بالتصريح بما لوّح به في قوله: ﴿إِنَّ ٱلۡأَرۡضَ لِلَّهِ﴾... إلخ.[2] ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمۡ أَن يُهۡلِكَ عَدُوَّكُمۡ﴾ الذي فعل بكم ما فعل وتوعّدكم بإعادته، ﴿وَيَسۡتَخۡلِفَكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي: يجعلَكم خُلفاءَ في أرض مصرَ، ﴿فَيَنظُرَ كَيۡفَ تَعۡمَلُونَ﴾ أحَسنًا أم قبيحًا، فيجازيَكم حسبما يظهر / منكم مِن الأعمال. وفيه تأكيد للتسلية وتحقيق للأمر. [٣٣٨ظ]

قيل:[3] لعلّ الإتيانَ بفعل الطمَع لعدم الجزم منه عليه السلام بأنّهم هم المستخلَفون بأعيانهم، أو أولادهم، فقد رُوي أنّ مصرَ إنّما فُتحت في زمن داودَ عليه السلام؛ ولا يساعده قوله تعالى: ﴿وَأَوۡرَثۡنَا ٱلۡقَوۡمَ ٱلَّذِينَ كَانُواْ يُسۡتَضۡعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلۡأَرۡضِ وَمَغَٰرِبَهَا﴾ [الأعراف، ١٣٧/٧]؛ فإنّ المتبادر استخلاف أنفس المستضعَفين، لا استخلافُ أولادهم، وإنّما مَجيءُ فعل الطمع للجَري على سَنَن الكبرياء.

﴿وَلَقَدۡ أَخَذۡنَآ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقۡصٖ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ١٣٠﴾

﴿وَلَقَدۡ أَخَذۡنَآ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ بِٱلسِّنِينَ﴾ شروع في تفصيل مبادي الهلاك الموعود، وإيذان بأنّه تعالى لم يُمهِلهم بعد ذلك، ولم يكونوا في خفض ودَعَة؛ بل رُتِّبت أسباب هلاكهم، فتحوَّلوا مِن حال إلى حال إلى أن حلَّ بهم عذابُ الاستئصال. وتصدير الجملة بالقَسم لإظهار الاعتناء بمضمونها.

---

١ قاله الزمخشري في الكشّاف، ١٤٣/٢-١٤٤.

٢ في الآية السابقة.

٣ قاله البيضاوي في أنوار التنزيل، ٣٠/٣.

والسِّنُونَ: جمعُ "سَنَة". والمراد بها عامُ القَحْط. وفيها لغتان، أشهرُهما إجراؤها مُجرى المذكَّر السالم، فيُرفَع بالواو، ويُنصَب ويُجَرّ بالياء، ويُحذَف نونه بالإضافة. واللغة الثانية إجراءُ الإعراب على النون، ولكن مع الياء خاصّةً، إمّا بإثبات تنوينها أو بحذفه. قال الفرّاء: «هي في هذه اللغة مصروفةٌ عند بني عامرٍ وغيرُ مصروفةٍ عند بني تَميم».[١] ووجهُ حذف التنوين التخفيفُ، وحينئذ لا يُحذف النون للإضافة، وعلى ذلك جاء قول الشاعر:

دعــانِــيَ مِــن نــجـدٍ فــإنّ سِنِينَه لَعِبْنَ بنا شِيبًا وشَيَّبْنَنَا مُـرْدا[٢]

وجاءِ الحديث: «اللّهمّ اجعَلْها عليهم سِنِينَ كسِنِي يوسفَ»،[٣] و«سِنِينًا كسِنِينِ يوسفَ»،[٤] باللغتين.

﴿وَنَقۡصٖ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ بإصابة العاهات. عن كعب: «يأتي على الناس زمانٌ لا تحمِل النَّخْلةُ إلّا تَمْرةً».[٥] قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «أمّا السِّنونَ فكانت لِباديَتهم / وأهلِ ماشيَتهم، وأمّا نقصُ الثَّمَرات فكان في أمصارهم».[٦] [٣٣٩و]

﴿لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ﴾ كَيْ يتذكّروا ويتّعِظوا بذلك، ويقِفوا على أنّ ذلك لأجل معاصيهم، وينزجروا عمّا هم عليه مِن العُتوّ والعناد. قال الزجّاج: «إنّ أحوال الشدّة ترقِّقُ القلوبَ وترغِّب فيما عند الله عزّ وجلّ وفي الرجوع إليه تعالى؛ ألَا يُرى إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ فَذُو دُعَآءٍ عَرِيضٖ﴾ [فصلت، ٥١/٤١]».[٧] وقد مرّ تحقيق القول في ﴿لَعَلَّ﴾ وفي محلّها في تفسير قوله عزّ وجلّ:[٨] ﴿لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة، ٢١/٢] في أوائل سورة البقرة.

---

١ لم نقف عليه في معاني القرآن. نقله عنه ابن عادل في اللباب، ٢٧٤/٩.

٢ البيت للصِّمّة بن عبد الله القشيري في ديوانه، ص ٧٨. وفي مطبوعه: "دَعُوني" مكان "دعاني". والشاهد فيه: أنّ النون في "فإنّ سِنِينَه" لمّا جرى عليها الإعراب لم تُحذَف مع إضافة الكلمة إلى ضمير "نجد".

٣ صحيح البخاري، ٤٤/٨ (٦٢٠٠)؛ صحيح مسلم، ٤٦٧/١ (٦٧٥).

٤ لم نقف عليه بلفظه في كتب الحديث. ذكره الرازي في تفسيره، ٣٤٣/١٤؛ وابن عادل في اللباب، ٢٧٤/٩.

٥ جامع البيان للطبري، ٣٧٥/١٠؛ الكشّاف للزمخشري، ١٤٤/٢.

٦ الكشّاف للزمخشري، ١٤٤/٢؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ١٤٧/٥.

٧ انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجّاج، ٣٦٨/٢.

٨ س: تعالى.

﴿فَإِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦۖ وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓۗ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ١٣١﴾

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡحَسَنَةُ﴾... إلخ بيان لعدم تذكّرهم وتَماديهم في الغَيّ، أي: فإذا جاءتهم السَّعَة والخِصْب وغيرهما مِن الخيرات ﴿قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦ﴾ أي: لأجلنا واستحقاقنا لها، ﴿وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ﴾ أي: جَذب وبلاء ﴿يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ﴾ أي: يتشاءموا بهم ويقولوا: «ما أصابتنا إلّا بشُؤمهم». وهذا -كما ترى- شاهدٌ بكمال قساوة قلوبهم ونهاية جهلهم وغباوتهم، فإنّ الشدائد ترقِّق القلوبَ وتليِّن العرائكَ، لاسيّما بعد مشاهدة الآيات، وقد كانوا بحيث لم يؤثِّر فيهم شيء منها؛ بل ازدادوا عُتوًّا وعِنادًا. وتعريف ﴿ٱلۡحَسَنَةُ﴾ وذكرُها بأداة التحقيق للإيذان بكثرة وقوعها وتعلّقِ الإرادة بها بالذات، كما أنّ تنكير "السيّئة" وإيرادَها بحرف الشكّ للإشعار بندرة وقوعها وعدمِ تعلّق الإرادة بها إلّا بالعَرَض.

وقوله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ﴾ / استئناف مَسوق مِن قِبله تعالى لردّ مقالتهم الباطلة وتحقيقِ الحقّ في ذلك، وتصديرُه بكلمة التنبيه لإبراز كمال العناية بمضمونه، أي: ليس سببُ خيرهم وشرّهم إلّا عنده تعالى، وهو حكمُه ومشيئتُه المتضمّنة للحِكم والمصالح؛ أو ليس سبب شُؤمهم -وهو أعمالهم السيّئة- إلّا عنده تعالى، أي: مكتوبةٌ لَدَيه، فإنّها التي ساقت إليهم ما يسُوءهم، لا ما عداها. وقُرئ: "إِنَّمَا طَيْرُهُمْ"،[1] وهو اسمُ جمعِ "طائرٍ"، وقيل: جمعٌ له. [٣٣٩ظ]

﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ ذلك، فيقولون ما يقولون ممّا حُكي عنهم. وإسناد عدم العلم إلى أكثرهم للإشعار بأنّ بعضهم يعلمون أنّ ما أصابهم مِن الخير والشرّ مِن جهة الله تعالى، أو يعلمون أنّ ما أصابهم مِن المصائب والبلايا ليس إلّا بما كسبت أيديهم، ولكنْ لا يعلمون بمقتضاه عنادًا واستكبارًا.

﴿وَقَالُواْ مَهۡمَا تَأۡتِنَا بِهِۦ مِنۡ ءَايَةٖ لِّتَسۡحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحۡنُ لَكَ بِمُؤۡمِنِينَ ١٣٢﴾

﴿وَقَالُواْ﴾ شروع في بيان بعضٍ آخرَ ممّا أُخذ به آل فرعونَ مِن فنون العذاب

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٣.

التي هي في أنفسها آياتٌ بيّناتٌ وعدمِ[١] ارعِوائهم مع ذلك عمّا كانوا عليه مِن الكفر والعناد، أي: قالوا بعد ما رأَوا ما رأوا مِن شأن العصا والسِّنِينَ ونقص الثَّمَرات: ﴿مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ﴾ كلمةُ "مَهْمَا" تُستعمل للشرط والجزاء، وأصلها: "ما" الجزائيّة، ضُمّت إليها "ما" المزيدةُ للتأكيد، كما ضُمّت إلى "أَيْنَ" و"إِنْ" في: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا۟﴾ [النساء، ٧٨/٤] و﴿فَإِمَّا نَذْهَبَنَّ بِكَ﴾ [الزخرف، ٤١/٤٣]؛ خلَا أنّ أَلِف الأُولى قُلبت هاءً حذارًا مِن تكرير المتجانسَين. هذا هو الرأي السديد. وقيل: "مَهْ" كلمةٌ / يصوِّت بها الناهي، ضُمّت إليها "ما" الشرطيّة. ومحلّها الرفع [٣٤٠و] بالابتداء، أو النصبُ بفعلٍ يفسّره ما بعدها، أي: أيَّ شيءٍ تظهره لدينا؟

وقوله تعالى: ﴿مِنْ ءَايَةٍ﴾ بيان لـ﴿مَهْمَا﴾. وتسميتهم إيّاها آيةً لمجاراتهم على رأي موسى عليه السلام واستهزائِهم بها، وللإشعار بأنّ عنوان كونها آيةً لا يؤثّر فيهم. وقوله تعالى: ﴿لِّتَسْحَرَنَا بِهَا﴾... إلخ إظهار لكمال الطغيان والغُلوّ فيه، وتسميةٌ للإرشاد إلى الحقّ بالسِّحر وتسكير الأبصار. والضميران المجروران راجعان إلى ﴿مَهْمَا﴾؛ وتذكيرُ الأوّل لمراعاة جانب اللفظ لإبهامه، وتأنيثُ الثاني للمحافظة على جانب المعنى لتبيينه بـ﴿ءَايَةٍ﴾، كما في قوله تعالى: ﴿مَا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ﴾ [فاطر، ٢/٣٥].

﴿فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ بمصدِّقين لك ومؤمنين لنبوّتك.

﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ فَٱسْتَكْبَرُوا۟ وَكَانُوا۟ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿١٣٣﴾﴾

﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ﴾ عقوبةً لجرائمهم، لاسيّما لقولهم هذا. ﴿ٱلطُّوفَانَ﴾ أي: الماءَ الذي طافَ بهم وغشِيَ أماكنهم وحروثَهم مِن مطَر أو سَيل. وقيل: هو الجُدَريّ، وقيل: الموتان،[٢] وقيل: الطاعون. ﴿وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ﴾ قيل: هو كِبار القِرْدان، وقيل: أولادُ الجَرَاد قبل نبات أجنِحتها، ﴿وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ﴾.

---

١ عطفٌ على "بعض آخر"... إلخ.

٢ المَوَتان: خلاف الحَيَوان. والمُوتانُ: موتٌ يقع في الماشية. الصحاح للجوهري، «موت».

رُوي أنّهم مُطروا ثمانيةَ أيّام في ظلمة شديدة، لا يستطيع أنْ يخرج أحد مِن بيته، ودخل الماء بيوتهم حتّى قاموا فيه إلى تراقيهم، ولم يدخل / بيوتَ [٣٤٠ظ] بني إسرائيلَ منه قطرةٌ وهي في خلال بيوتهم، وفاضَ الماء على أرضهم وركَدَ، فمنعهم مِن الحَرث والتصرّف، ودام ذلك سبعةَ أيّام، فقالوا له عليه السلام: «ادعُ لنا ربَّك يكشِفْ عنّا، ونحن نؤمن بك»، فدعا، فكُشف عنهم، فنبت مِن العُشب والكَلَأ ما لم يُعهَد قبله، ولم يؤمنوا، فبعث الله عليهم الجَرَاد، فأكل زروعهم وثِمارهم وأبوابهم وسقوفهم وثِيابَهم، ففزِعوا إليه عليه السلام كما ذُكر، فخرج إلى الصحراء، وأشار بعصاه نحو المشرِق والمغرِب، فرجعتْ إلى النواحي التي جاءت منها، فلم يؤمنوا، فسلَّط الله تعالى عليهم القُمّلَ، فأكل ما أبقتْه الجَرَاد، وكان يقع في أطعِمتهم ويدخل بين ثِيابهم وجلودهم فيمُصّها، ففزِعوا إليه ثالثًا، فرفع عنهم، فقالوا: «قد تحقّقْنا الآنَ أنّك ساحرٌ»، ثمّ أرسل الله تعالى عليهم الضَّفادِع بحيث لا يكشَف ثوب ولا طعام إلّا وُجدت فيه، وكانت تمتلئ منها مضاجعهم، وتثبّ إلى قدورهم وهي تَغْلي وإلى أفواههم عند التكلّم، ففزِعوا إليه رابعًا وتضرّعوا، فأخذ عليهم العهود، فدعا، فكشف الله عنهم، فنقضوا العهدَ، فأرسل الله عليهم الدمَ، فصارت مِياههم دماءً، حتّى كان يجتمع القِبطي والإسرائيلي على إناءٍ، فيكون ما يليه دمًا وما يلي الإسرائيلي ماءً على حاله، ويمصّ مِن فم الإسرائيليّ، فيَصير دمًا في فِيهِ، وقيل: سلّط الله عليهم الرُّعاف.[١]

﴿ءَايَٰتٍ﴾ حال / مِن المنصوبات المذكورة. ﴿مُّفَصَّلَٰتٍ﴾ مبيَّناتٍ، لا يُشكل [٣٤١و] على عاقل أنّها آيات الله تعالى[٢] ونِقمته؛ وقيل: مفرَّقاتٍ بعضُها مِن بعضٍ لامتحان أحوالهم. وكان بين كلّ اثنتين منها شهرٌ، وكان امتدادُ كلّ واحدة منها أسبوعًا. وقيل: إنّه عليه السلام لبِث فيهم بعد ما غلب السَّحَرة عشرين سنةً يُريهم هذه الآياتِ على مَهلٍ.[٣] ﴿فَٱسْتَكْبَرُواْ﴾ أي: عن الإيمان بها، ﴿وَكَانُواْ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ﴾ جملة معترِضة مقرِّرة لمضمون ما قبلها.

---

١ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/٣٠-٣١. وانظر للتفصيل: الكشّاف للزمخشري، ٢/١٤٦-١٤٨.

٢ م - تعالى.

٣ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/٣١.

﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ قَالُواْ يَٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَۖ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ١٣٤﴾

﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ﴾ أي: العذاب المذكور على التفصيل، فـ"اللام" للجنس المنتظم لكلّ واحدة مِن الآيات المفصَّلة، أي: كلّما وقع عليهم عقوبة مِن تلك العقوبات ﴿قَالُواْ﴾ في كلّ مرّة: ﴿يَٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ﴾ أي: بعهده عندك،[1] وهو النبوّة، أو بالذي عهِد إليك أن تدعوَه، فيُجيبَك كما أجابك في آياتك. وهو صلة لـ﴿ٱدْعُ﴾، أو حال مِن الضمير فيه بمعنى: ادعُ الله متوسِّلًا إليه بما عهِد عندك، أو متعلِّق بمحذوفٍ دلَّ عليه التماسُهم، مثل: "أسعِفْنا إلى ما نطلب بحقِّ ما عندك"، أو قَسَمٌ أجيبَ بقوله تعالى: ﴿لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ﴾ الذي وقع علينا ﴿لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ أي: أقسَمْنا بعهد الله عندك لَئن كشفتَ... إلخ.

﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ ٱلرِّجْزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَٰلِغُوهُ إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ ١٣٥﴾

[٣٤١ظ] ﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ ٱلرِّجْزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَٰلِغُوهُ﴾ / إلى حدٍّ مِن الزمان هم بالِغوه، فمعذَّبون بعده أو مهلَكون، ﴿إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ﴾ جوابُ ﴿لَمَّا﴾، أي: فلمّا كشفنا عنهم، فاجَئُوا النَّكْث مِن غير تأمّل وتوقّف.

﴿فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُواْ عَنْهَا غَٰفِلِينَ ١٣٦﴾

﴿فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ أي: فأردنا أن ننتقم منهم لِما أسلفوا مِن المعاصي والجرائم؛ فإنّ قوله تعالى: ﴿فَأَغْرَقْنَٰهُمْ﴾ عينُ الانتقام منهم، فلا يصحّ دخول "الفاء" بينهما. ويجوز أن يكون المراد مطلق الانتقام، و"الفاء" تفسيريّة، كما في قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُۥ فَقَالَ رَبِّ﴾... إلخ [هود، ٤٥/١١]. ﴿فِى ٱلْيَمِّ﴾ في البحر الذي لا يدرَك قَعْرُه، وقيل: في لُجّته.

﴿بِأَنَّهُمْ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُواْ عَنْهَا غَٰفِلِينَ﴾ تعليل للإغراق، أي: كان إغراقهم بسبب تكذيبهم بآيات الله تعالى وإعراضِهم عنها وعدمِ تفكّرهم فيها بحيث صاروا

---

[1] ط س: بعهدك عنده. | يظهر أثر الكشط والتصحيح في نسخة المؤلّف، فهو مما صُحّح بعد نسخ ط س.

كالغافلين عنها بالكلّيّة. و"الفاء"، وإن دلّت على ترتّب الإغراق على ما قبله مِن النَّكْث، لكنّه صرّح بالتعليل إيذانًا بأنّ مدار جميع ذلك تكذيبُ آيات الله تعالى والإعراضُ عنها، ليكونَ ذلك مَزْجرةً للسامعين عن تكذيب الآيات الظاهرة على يد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم والإعراضِ عنها.

﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا ۖ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُوا۟ ۖ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ وَمَا كَانُوا۟ يَعْرِشُونَ ﴿١٣٧﴾﴾

﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ﴾ أي: بالاستعباد وذبح الأبناء. والجمع بين صيغتَي الماضي والمستقبل للدلالة على استمرار الاستضعاف وتجدّده. وهم بنو إسرائيلَ، ذُكروا بهذا العُنوان إظهارًا لكمال لطفه تعالى بهم وعظيمِ إحسانه إليهم / في رفعهم مِن حضيض المَذلّة إلى أَوْج العزّة. [٣٤٢و]

﴿مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا﴾ أي: جانبَيها الشرقيّ والغربيّ، حيث ملكها بنو إسرائيلَ بعد الفَراعِنة والعَمالِقة، وتصرَّفوا في أكنافها الشرقيّة والغربيّة كيف شاءوا. وقوله تعالى: ﴿ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا﴾ أي: بالخِصْب وسَعة الأرزاق، صفةٌ لـ"المشارق" و"المغارب"، وقيل: لـ﴿ٱلْأَرْضِ﴾؛ وفيه ضعفٌ للفصل بين الصفة والموصوف بالمعطوف، كما في قولك: "قام أمُّ هند وأبوها العاقلةُ".

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ وهي وعدُه تعالى إيّاهم بالنصر والتمكين، كما يُنبئ عنه قوله تعالى: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ﴾ [القصص، ٢٨/٥]. وقُرئ: "كَلِمَاتُ"[١] لتعدّدِ المواعيد. ومعنى ﴿تَمَّتْ﴾: مضَتْ واستمرّت. ﴿عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُوا۟﴾ أي: بسبب صبرهم على الشدائد التي كابدوها مِن جهة فرعونَ وقومِه.

﴿وَدَمَّرْنَا﴾ أي: خرّبنا وأهلكنا ﴿مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ﴾ مِن العِمارات والقصور، أي: ودمّرنا الذي كان فرعونُ يصنعه، على أنّ ﴿فِرْعَوْنُ﴾ اسمُ ﴿كَانَ﴾،

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي عمرو وعاصم والحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٣؛ اللباب لابن عادل، ٩/٢٩٠. وهي غير القراءة المشهورة عن أبي عمرو وعاصم.

و﴿يَصْنَعُ﴾ خبرٌ مقدَّم، والجملة الكونيّة صلةُ ﴿مَا﴾، والعائد محذوف. وقيل: اسمُ ﴿كَانَ﴾ ضميرٌ عائدٌ إلى ﴿مَا﴾ الموصولة، و﴿يَصْنَعُ﴾ مسنَدٌ إلى ﴿فِرْعَوْنُ﴾، والجملة خبرُ ﴿كَانَ﴾، والعائد محذوف أيضًا، والتقدير: ودمَّرنا الذي كان هو يصنعه فرعونُ... إلخ. وقيل: ﴿كَانَ﴾ زائدة، و﴿مَا﴾ مصدريّة، والتقدير: ما يصنع فرعونُ... إلخ. وقيل: ﴿كَانَ﴾ زائدة كما ذُكر، و﴿مَا﴾ موصولة اسميّة، والعائد [٣٤٢ظ] محذوف، / تقديره: ودمَّرنا الذي يصنعه فرعونُ... إلخ، أي: صُنعَه. والعُدول إلى صيغة المضارع على هذين القولين لاستحضار الصورة.

﴿وَمَا كَانُواْ يَعْرِشُونَ﴾ مِن الجنّات، أو ما كانوا يرفعونه مِن البُنيان كصَرْح هامانَ. وقُرِئ: "يَعْرُشُونَ"[١] بضمّ الراء. والكَسر أفصحُ. وهذا آخِرُ قصّة فرعونَ وقومِه.

﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتَوْاْ عَلَىٰ قَوْمٖ يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٖ لَّهُمْۚ قَالُواْ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٞۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٞ تَجْهَلُونَ ١٣٨ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ مُتَبَّرٞ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَٰطِلٞ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ١٣٩﴾

وقوله عزّ وجلّ:[٢] ﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ﴾ شروع في قصّة بني إسرائيلَ وشرحِ ما أحدثوه مِن الأمور الشنيعة بعد أن أنقذهم الله عزّ وجلّ مِن مَلَكة[٣] فرعونَ ومَنَّ عليهم مِن النِّعم العِظام الموجِبة للشكر وأرَاهم مِن الآيات الكبار ما تَخِرّ له صُمُّ الجبال، تسليةً لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم[٤] وإيقاظًا للمؤمنين حتّى لا يغفُلوا عن محاسبة أنفسهم ومراقبة أحوالهم. و"جاوَزَ" بمعنى: جاز، وقُرِئ: "جَوَّزْنَا"[٥] بالتشديد، وهو أيضًا بمعنى: جاز، فعُدّي بالباء، أي: قطعنا بهم البحرَ. رُوي أنّه عبَرَ بهم موسى عليه السلام يومَ عاشوراءَ بعد ما أهلك الله تعالى فرعونَ، فصاموا شكرًا لله عزّ وجلّ.[٦]

---

١ قرأ بها ابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧١.

٢ س: تعالى.

٣ بفتحتين، أو بكسر الميم وسكون اللام، كما في لسان العرب لابن منظور، «ملك».

٤ س: عليه السلام.

٥ قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري بلا نسبة في الكشّاف، ٢/١٥٠.

٦ الكشف والبيان للثعلبي، ٤/٢٧٣؛ الكشّاف للزمخشري، ٢/١٥٠.

﴿فَأَتَوۡاْ﴾ أي: مَرُّوا ﴿عَلَىٰ قَوۡمٍ﴾ قيل: كانوا مِن لَخمٍ،[١] وقيل: مِن العَمالِقة الكنعانيّين الذين أُمر موسى عليه السلام بقتالهم.[٢] ﴿يَعۡكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصۡنَامٍ لَّهُمۡ﴾ أي: يواظِبون على عبادتها ويلازمونها. وقُرئ بكسر الكاف.[٣] قال ابن جُريج: «كانت أصنامهم تماثيلَ بقرٍ، وهو أوّلُ شأن العِجل».[٤]

﴿قَالُواْ﴾ عندما شاهدوا أحوالهم: ﴿يَٰمُوسَى ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا﴾ مثالًا نعبُده، ﴿كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞ﴾ "الكاف" متعلِّقة بمحذوفٍ وقع / صفةً لـ﴿إِلَٰهٗا﴾، و﴿مَا﴾ موصولة، [٣٤٣و] و﴿لَهُمۡ﴾ صلتها، و﴿ءَالِهَةٞ﴾ بدلٌ مِن ﴿مَا﴾،[٥] والتقدير: اجعلْ لنا إلهًا كائنًا كالذي استقرّ هو لهم.

﴿قَالَ إِنَّكُمۡ قَوۡمٞ تَجۡهَلُونَ﴾ تعجَّب عليه السلام مِن قولهم هذا إثرَ ما شاهدوا مِن الآية الكبرى والمعجزةِ العُظمى، فوَصَفهم بالجهل المطلق، إذ لا جهلَ أعظمُ ممّا ظهر منهم. وأكّده بقوله: ﴿إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ يعني: القومَ الذين يعبدون تلك التماثيلَ ﴿مُتَبَّرٞ﴾ أي: مدمَّرٌ مكسَّرٌ ﴿مَّا هُمۡ فِيهِ﴾ أي: مِن الدين الباطل، أي: يتبِّر الله تعالى ويهدِم دينَهم الذي هم عليه عن قريبٍ، ويحطِّم أصنامَهم ويتركها رُضاضًا. وإنّما جِيءَ بالجملة الاسميّة للدلالة على التحقّق.

﴿وَبَٰطِلٞ﴾ أي: مضمحِلٌّ بالكلّيّة ﴿مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ مِن عبادتها، وإن كان قصدُهم بذلك التقرّبَ إلى الله تعالى، فإنّه كفرٌ محضٌ. وليس هذا كما في قوله تعالى: ﴿وَقَدِمۡنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنۡ عَمَلٖ فَجَعَلۡنَٰهُ هَبَآءٗ مَّنثُورًا﴾ [الفرقان، ٢٣/٢٥] كما تُوهِّم؛[٦] فإنّ المراد به أعمال البرّ التي عملوها في الجاهليّة، فإنّها في أنفسها حَسَناتٌ، لو قارنت الإيمانَ لَاستَتْبعت أجورَها، وإنّما بطلت لمقارنتها الكفرَ.

---

[١] لَخم: حيٌّ مِن اليَمن، ومنهم كانت ملوك العرب في الجاهليّة، وهم آل عمرو بن عَديّ ابن نصر اللَّخمي. الصحاح للجوهري، «لخم».

[٢] الكشّاف للزمخشري، ١٥٠/٢.

[٣] قرأ بها حمزة والكسائي والورّاق عن خلف. النشر لابن الجزري، ٢٧١/٢.

[٤] الكشف والبيان للثعلبي، ٢٧٣/٤؛ الكشّاف للزمخشري، ١٥٠/٢.

[٥] وفي هامش م: أي: مِن ضميرها في الصلة. «منه».

[٦] توهّمه الزمخشري في الكشّاف، ١٥٠/٢.

وفي إيقاع ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ اسمًا لـ﴿إِنَّ﴾ وتقديمِ الخبر مِن الجملة الواقعة خبرًا لها وَسْمٌ لعَبَدة الأصنام بأنّهم هم المعرَّضون للتَّبار، وأنّه لا يَعدُوهم البتّةَ، وأنّه لهم ضَرْبةُ لازبٍ ليحذِّرهم عاقبةَ ما طلبوا ويبغِّضَ إليهم ما أحَبّوا.

﴿قَالَ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَبۡغِيكُمۡ إِلَٰهٗا وَهُوَ فَضَّلَكُمۡ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ١٤٠﴾

﴿قَالَ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَبۡغِيكُمۡ إِلَٰهٗا﴾ شروع في بيان شُئون الله تعالى الموجِبة لتخصيص العبادة به تعالى بعد بيانِ أنّ ما طلبوا عبادته ممّا لا يمكن طلبُه أصلًا لكونه هالكًا باطلًا؛ ولذلك وسّط بينهما ﴿قَالَ﴾ مع كونِ كلٍّ منهما / كلامَ [٣٤٣ظ] موسى عليه السلام. والاستفهام للإنكار والتعجّب والتوبيخ. وإدخال الهمزة على ﴿غَيۡرَ﴾ للإيذان بأنّ المنكَر هو كون المَبغيّ غيرَه تعالى؛ لِما أنّه لاختصاص الإنكار بغيره تعالى،[١] دون إنكار الاختصاصِ بغيره تعالى.[٢] وانتصاب ﴿غَيۡرَ﴾ على أنّه مفعول ﴿أَبۡغِي﴾ بحذف اللام، أي: أَبغي لكم، أي: أطلب لكم غيرَ الله تعالى، و﴿إِلَٰهٗا﴾ إمّا تمييز أو حال؛ أو على الحاليّة مِن ﴿إِلَٰهٗا﴾، وهو المفعول لـ﴿أَبۡغِي﴾ على أنّ الأصل: أَبغي لكم إلهًا غيرَ الله، فـ﴿غَيۡرَ ٱللَّهِ﴾ صفة لـ﴿إِلَٰهٗا﴾، فلمّا قُدّمت صفة النكرة انتصبَتْ حالًا.

﴿وَهُوَ فَضَّلَكُمۡ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ أي: والحالُ أنّه تعالى خصّكم بنِعَمٍ لم يُعطِها غيرَكم. وفيه تنبيه على ما صنعوا مِن سوء المعاملة، حيث قابلوا تخصيصَ الله تعالى إيّاهم مِن بين أمثالهم بما لم يستحقّوه تفضّلًا بأن[٣] عمَدوا إلى أخسّ شيء مِن مخلوقاته تعالى، فجعلوه شريكًا له تعالى. تبًّا لهم ولِما يعبُدون!

﴿وَإِذۡ أَنجَيۡنَٰكُم مِّنۡ ءَالِ فِرۡعَوۡنَ يَسُومُونَكُمۡ سُوٓءَ ٱلۡعَذَابِ يُقَتِّلُونَ أَبۡنَآءَكُمۡ وَيَسۡتَحۡيُونَ نِسَآءَكُمۡۚ وَفِي ذَٰلِكُم بَلَآءٞ مِّن رَّبِّكُمۡ عَظِيمٞ ١٤١﴾

﴿وَإِذۡ أَنجَيۡنَٰكُم﴾ تذكير لهم مِن جهته سبحانه بنعمة الإنجاء مِن مَلَكة فرعونَ.

---

[١] وفي هامش م: أي: يبغي غيره تعالى دون إنكار اختصاص البَغي بغيره تعالى ليخرج الإشراك عن حيّز الإنكار. «منه».

[٢] وفي هامش م: كما في قوله تعالى: ﴿قُلۡ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيّٗا﴾ [الأنعام، ١٤/٦] ونظائره. «منه».

[٣] متعلّق بقوله: "قابلوا".

وقُرئ: "نَجَّيْنَاكُمْ"[١] مِن التنجية. وقُرئ: "أَنْجَاكُمْ"،[٢] فيكون مَسوقًا مِن جهة موسى عليه السلام. أي: واذكروا وقتَ إنجائنا إيّاكم ﴿مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ مِن مَلَكتهم، لا بمجرّد تخليصكم مِن أيديهم وهم على حالهم في المَكِنَة[٣] والقدرة؛ بل بإهلاكهم بالكلّيّة.

وقوله تعالى: ﴿يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ﴾ مِن "سَامَه خسْفًا"، أي: أولاه إيّاه أو كلّفه إيّاه. وهو إمّا استئناف لبيان ما أنجاهم منه، أو حال مِن المخاطَبين أو مِن ﴿ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ أو منهما معًا لاشتماله على ضميرَيهما. وقوله تعالى: ﴿يُقَتِّلُونَ أَبْنَآءَكُمْ / وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ﴾ بدل مِن ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾، مبيِّنٌ أو مفسِّرٌ له. ﴿وَفِى ذَٰلِكُم﴾ الإنجاءِ أو سوءِ العذاب ﴿بَلَآءٌ﴾ أي: نعمة أو مِحنة ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ مِن مالك أمركم، فإنّ النعمة والنِّقمة كِلتَيهما[٤] منه سبحانه،[٥] ﴿عَظِيمٌ﴾ لا يقادَر قدره. [٣٤٤و]

﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ۚ وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخْلُفْنِى فِى قَوْمِى وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٤٢﴾﴾

﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً﴾ رُوي أنّ موسى عليه السلام وعَدَ بني إسرائيلَ وهم بمصرَ: إنْ أهلك الله تعالى عدوَّهم أتاهم بكتابٍ فيه بيانُ ما يأتون وما يذرون، فلمّا هلك فرعونُ سأل موسى ربّه الكتابَ، فأمره بصومِ ثلاثين يومًا،[٦] وهو شهرُ ذي القَعدة، فلمّا أتمّ الثلاثين أنكَرَ خُلُوفَ فِيهِ[٧] فتسوَّكَ، فقالت الملائكة: «كنّا نشُمّ مِن فِيكَ رائحةَ المِسك، فأفسدتَه بالسِّواك»، وقيل: أوحى الله تعالى إليه: «أمَا علمتَ أنّ ريحَ فَمِ الصائم أطيَبُ عندي مِن ريح المِسك؟»،[٨]

---

١ قراءة شاذّة. ذكرها ابن عادل بلا نسبة في اللباب، ٢٩٦/٩.

٢ قرأ بها ابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢٧١/٢.

٣ المَكِنَة: التمكّن. تقول العرب: إنّ ابن فلان لَذو مَكِنَة مِن السلطان، أي: ذو تمكّن. تاج العروس للزبيدي، «مكن».

٤ ط س: كلتاهما. | يظهر أثر الكشط والتصحيح في نسخة المؤلّف، ولعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.

٥ س + وتعالى.

٦ س - يومًا.

٧ الخُلُوف: تغيّرُ طَعْم الفم لتأخير الطعام. تهذيب اللغة للأزهري، ١٧١/٧ «أبواب الخاء واللام».

٨ وفي الحديث: «... والذي نفس محمّدٍ بيده، لَخُلُوف فمِ الصائم أطيَبُ عند الله مِن ريح المِسك». صحيح البخاري، ٢٦/٣ (١٩٠٤)؛ صحيح مسلم، ٨٠٦/٢ (١١٥١).

فأمره الله تعالى بأن يزيد عليها عشرةَ أيّامٍ مِن ذي الحجّة لذلك؛[1] وذلك قوله تعالى: ﴿وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ﴾. والتعبير عنها بـ"اللَّيَالي"؛ لأنّها غُرَرُ الشهور. وقيل: أمره الله تعالى بأن يصوم ثلاثين يومًا وأن يعمل فيها بما يقرّبه مِن الله تعالى، ثمّ أُنزلت عليه التوراة في العشر وكُلّم فيها.[2] وقد أُجملَ ذكر الأربعين في سورة البقرة،[3] وفُصّل ههنا.

و﴿وَٰعَدْنَا﴾ بمعنى: وعَدْنا، وقد قُرئ كذلك.[4] وقيل: الصيغة على بابها بناءً على تنزيل قبول موسى عليه السلام منزلةَ الوعد. و﴿ثَلَٰثِينَ﴾ مفعولٌ ثانٍ لـ﴿وَٰعَدْنَا﴾ بحذف المضاف، أي: إتمامَ ثلاثين ليلةً.

[٣٤٤ظ] / ﴿فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ أي: بالغًا أربعين ليلةً.

﴿وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ﴾ حين توجّه إلى المناجاة حسبما أُمر به: ﴿ٱخْلُفْنِى﴾ أي: كُنْ خليفتي ﴿فِى قَوْمِى﴾ وراقِبْهم فيما يأتون وما يذرون، ﴿وَأَصْلِحْ﴾ ما يحتاج إلى الإصلاح مِن أمورهم أو كُنْ مصلِحًا، ﴿وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ أي: لا تتّبِعْ مَن سلك الإفسادَ، ولا تُطِعْ مَن دعاك إليه.

﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِى وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾﴾

﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا﴾ لِوقتنا الذي وقّتْناه. و"اللام" للاختصاص، أي: اختصّ مَجيئه بمِيقاتنا. ﴿وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ مِن غير واسطة، كما يكلِّم الملائكةَ عليهم السلام. وفيما رُوي أنّه عليه السلام كان يسمع ذلك مِن كلّ جهة[5] تنبيهٌ على أنّ سماع كلامه عزّ وجلّ ليس مِن جنس سماع كلام المحدَثين.

---

[1] معالم التنزيل للبغوي، ٢٧٥/٣؛ الكشّاف للزمخشري، ١٥١/٢.

[2] الكشّاف للزمخشري، ١٥١/٢؛ اللباب لابن عادل، ٢٩٩/٩.

[3] ﴿وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ﴾ [البقرة، ٥١/٢].

[4] قرأ بها أبو عمرو وأبو جعفر ويعقوب. النشر لابن الجزري، ٢١٢/٢.

[5] الكشّاف للزمخشري، ١٥٢/٢.

﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾ أي: أَرِني ذاتَك بأن تمكِّنَني مِن رؤيتك أو تَتجلّى لي فأنظرَ إليك وأراك. وهو دليل على أنّ رؤيته تعالى جائزة في الجملة لِما أنّ طلب المستحيل مستحيلٌ مِن الأنبياء، لاسيّما ما يقتضي الجهلَ بشئون الله عزّ وجلّ؛ ولذلك ردَّه بقوله تعالى: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾، دون "لَنْ أُرَى" و"لَنْ أُرِيَك" و"لَنْ تنظُرَ إليَّ"، تنبيهًا على أنّه قاصرٌ عن رؤيته لتوقّفها على معدّ في الرائي، ولم يوجد فيه ذلك بعدُ.

وجعلُ السؤال لتبكيت قومه الذين قالوا: «أَرِنا الله جَهْرةً»[١] خطأٌ؛ إذ لو كانت الرؤيةُ ممتنعةً، لَوجَبَ أن يجهِّلهم ويُزيحَ شُبهتَهم، كما فعل ذلك حين قالوا: «اجعَلْ لنا إلهًا»،[٢] وألّا يتّبعَ سبيلَهم كما قال لأخيه: «ولا تتّبِعْ سبيلَ المفسِدين».[٣] / والاستدلال بالجواب على استحالتها أشدُّ خطأً؛ إذ لا يدلّ الإخبار بعدم رؤيته إيّاه على أنّه لا يراه أبدًا وألّا يراه غيرُه أصلًا، فضلًا عن أن تدلّ على استحالتها. ودعوى الضرورة مكابرةٌ أو جهلٌ لحقيقة الرؤية.[٤] [٣٤٥و]

﴿قَالَ﴾ استئناف مبنيّ على سؤالٍ نشأ مِن الكلام، كأنّه قيل: فماذا قال ربّ العزّة حين قال موسى عليه السلام ما قال؟ فقيل: قال: ﴿لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ﴾ استدراك لبيان أنّه لا يُطيق بها. وفي تعليقها باستقرار الجبل أيضًا دليل على الجواز، ضرورةَ أنّ المعلَّق بالممكن ممكنٌ. والجبل، قيل: هو جبل أُردُنّ.

﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ﴾ أي: ظهرت له عظمتُه وتصدّى له اقتداره وأمرُه. وقيل: أُعطيَ الجبل حياةً ورؤيةً حتّى رآه.[٥] ﴿جَعَلَهُۥ دَكّٗا﴾ مدكوكًا مُفتّتًا. والدَّكّ والدَّقّ أخَوان، كالشَّكّ والشّقّ. وقُرئ: "دَكّاءَ"،[٦] أي: أرضًا مستويةً، ومنه "ناقةٌ دَكّاءُ"

---

[١] كما في قوله تعالى: ﴿يَسۡـَٔلُكَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيۡهِمۡ كِتَٰبٗا مِّنَ ٱلسَّمَآءِۚ فَقَدۡ سَأَلُواْ مُوسَىٰٓ أَكۡبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓاْ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهۡرَةٗ﴾... إلخ [النساء، ١٥٣/٤].

[٢] كما في قوله تعالى: ﴿وَجَٰوَزۡنَا بِبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱلۡبَحۡرَ فَأَتَوۡاْ عَلَىٰ قَوۡمٖ يَعۡكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصۡنَامٖ لَّهُمۡۚ قَالُواْ يَٰمُوسَى ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞۚ قَالَ إِنَّكُمۡ قَوۡمٞ تَجۡهَلُونَ﴾ [الأعراف، ١٣٨/٧].

[٣] في الآية السابقة.

[٤] الردود الواردة ههنا متوجّهة بالخصوص إلى صاحب الكشّاف، ١٥١/٢-١٥٧.

[٥] أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣٣/٣.

[٦] قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢٧١/٢.

للتي لا سَنامَ لها. وقُرِئَ: "دُكًّا"،[١] جمعُ "دَكّاءَ"، أي: قِطَعًا. ﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾ مَغشيًا عليه مِن هَوْل ما رآه.

﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ﴾ الإفاقة: رجوع العقل والفهم إلى الإنسان بعد ذهابهما بسبب مِن الأسباب. ﴿قَالَ﴾ تعظيمًا لِما شاهده: ﴿سُبۡحَٰنَكَ﴾ أي: تنزيهًا لك مِن أن أسألك شيئًا بغير إذنٍ منك، ﴿تُبۡتُ إِلَيۡكَ﴾ أي: مِن الجرأة والإقدام على السؤال بغير إذنٍ، ﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ أي: بعظمتك وجلالك، وقيل: أوّلُ مَن آمن بأنّك لا تُرى في الدنيا، وقيل: بأنّه لا يجوز السؤال بغير إذنٍ منك.

﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصۡطَفَيۡتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي فَخُذۡ مَآ ءَاتَيۡتُكَ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ١٤٤﴾

[٣٤٥ظ] ﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ﴾ استئناف مَسوق لتسليته عليه السلام / مِن عدم الإجابة إلى سؤال الرؤية، كأنّه قيل: إنْ منعتُك الرؤيةَ فقد أعطيتُك مِن النِّعم العِظام ما لم أُعطِ أحدًا مِن العالَمين، فاغتنِمْها وثابِرْ على شكرها.

﴿إِنِّي ٱصۡطَفَيۡتُكَ﴾ أي: اخترتُك واتّخذتُك صَفوةً وآثرتُك ﴿عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ أي: المعاصِرين لك، وهارون، وإن كان نبيًّا، كان مأمورًا باتّباعه، وما كان كَليمًا، ولا صاحبَ شرعٍ. ﴿بِرِسَٰلَٰتِي﴾ أي: بأسفار التوراة. وقُرِئَ: "بِرِسَالَتِي".[٢] ﴿وَبِكَلَٰمِي﴾ وبتكليمي إيّاك بغير واسطة.

﴿فَخُذۡ مَآ ءَاتَيۡتُكَ﴾ أي: أعطيتُك مِن شرف النبوّة والحكمة، ﴿وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ على ما أُعطيتَ مِن جلائل النِّعم. قيل: كان سؤال الرؤية يومَ عرفةَ وإعطاءُ التوراة يومَ النَّحر.[٣]

---

[١] قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ١٥٥/٢؛ وأبو حيّان في البحر المحيط، ١٦٧/٥، ونسباها إلى يحيى بن وثّاب.

[٢] قرأ بها نافع وابن كثير وأبو جعفر ورَوح. النشر لابن الجزري، ٢٧٢/٢.

[٣] الكشف والبيان للثعلبي، ٢٧٩/٤؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣٤/٣.

﴿وَكَتَبۡنَا لَهُۥ فِي ٱلۡأَلۡوَاحِ مِن كُلِّ شَيۡءٖ مَّوۡعِظَةٗ وَتَفۡصِيلٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ فَخُذۡهَا بِقُوَّةٖ وَأۡمُرۡ قَوۡمَكَ يَأۡخُذُواْ بِأَحۡسَنِهَاۚ سَأُوْرِيكُمۡ دَارَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ١٤٥﴾

﴿وَكَتَبۡنَا لَهُۥ فِي ٱلۡأَلۡوَاحِ مِن كُلِّ شَيۡءٖ﴾ أي: ممّا يحتاجون إليه مِن أمور دينهم ﴿مَّوۡعِظَةٗ وَتَفۡصِيلٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ﴾ بدلٌ مِن الجارّ والمجرور، أي: كتبنا له كلَّ شيء مِن المواعظ وتفصيلِ الأحكام.

واختُلف في عدد الألواح، وفي جوهرها ومقدارها، فقيل: إنّها كانت عشرةَ ألواحٍ،[١] وقيل: سبعةً،[٢] وقيل: لَوْحَين؛[٣] وأنّها كانت مِن زُمُرُّدةٍ جاء بها جبريلُ عليه السلام،[٤] وقيل: مِن زَبَرْجَدةٍ خضراءَ أو ياقوتةٍ[٥] حمراءَ.[٦] وقيل: أمر الله تعالى موسى بقطْعها مِن صخرةٍ صمّاءَ ليَّنها له، فقطعها بيده وشقّقها بأصابعه.[٧] وعن الحسن: «كانت مِن خشب، نزلت مِن السماء، فيها التوراةُ، وأنّ طُولها كان عشرةَ أذرُعٍ».[٨] وقيل: أُنزلت التوراة / وهي سبعون وِقرَ بعيرٍ، يُقرَأ الجزء منه في سنة، لم يقرأها إلّا أربعة نفرٍ: موسى ويُوشَعُ وعُزيرٌ وعيسى عليهم السلام.[٩] [٣٤٦و]
وعن مقاتل: «كُتب في الألواح: إنّي أنا الله الرحمن الرحيم، لا تُشرِكوا بي شيئًا، ولا تقطَعوا السبيلَ، ولا تَزْنُوا، ولا تعُقُّوا الوالدَين».[١٠]

﴿فَخُذۡهَا﴾ على إضمار "قولٍ" معطوفٍ على ﴿كَتَبۡنَا﴾، أي: فقلنا: خُذْها ﴿بِقُوَّةٖ﴾ بجدٍّ وعزيمةٍ. وقيل: هو بدل[١١] مِن قوله تعالى: ﴿فَخُذۡ مَآ ءَاتَيۡتُكَ﴾.[١٢] والضمير لـ﴿ٱلۡأَلۡوَاحِ﴾، أو لـ﴿كُلِّ شَيۡءٖ﴾؛ لأنّه بمعنى: الأشياء، أو لـ"الرسالة"، أو لـ"التوراة".

---

١ الكشف والبيان للثعلبي، ٢٨٢/٤.
٢ الكشّاف للزمخشري، ١٥٧/٢–١٥٨.
٣ الكشّاف للزمخشري، ١٥٧/٢–١٥٨.
٤ معالم التنزيل للبغوي، ٢٨١/٣؛ الكشّاف للزمخشري، ١٥٨/٢.
٥ س: وياقوتة.
٦ الكشف والبيان للثعلبي، ٢٨٢/٤؛ معالم التنزيل للبغوي، ٢٨١/٣.
٧ الكشف والبيان للثعلبي، ٢٨٢/٤؛ معالم التنزيل للبغوي، ٢٨١/٣.
٨ الكشّاف للزمخشري، ١٥٨/٢.
٩ الكشف والبيان للثعلبي، ٢٨٣/٤؛ معالم التنزيل للبغوي، ٢٨١/٣.
١٠ تفسير مقاتل بن سليمان، ٦٣/٢، باختلاف يسير.
١١ وفي هامش م: فلا إضمارَ حينئذ، وقوله تعالى: ﴿وَكَتَبۡنَا لَهُۥ﴾... إلخ اعتراض مقرِّر لِما قبله. «منه».
١٢ في الآية السابقة.

﴿وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُواْ بِأَحْسَنِهَا﴾ أي: بأحسنِ ما فيها كالعَفو والصبر بالإضافة إلى الاقتصاص والانتصار[1] على طريقة الندب والحثّ على اختيار الأفضل، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱتَّبِعُوٓاْ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الزمر، ٥٥/٣٩]؛ أو بواجباتها، فإنّها أحسنُ مِن المُباح. وقيل: المعنى: يأخذوا بها، و﴿أَحْسَنِ﴾ صلة. قال قُطرُب: «أي: بحسَنها، وكلُّها حسَنٌ»،[2] كقوله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت، ٤٥/٢٩]. وقيل: هو أن تُحمَل الكلمة المحتملة لمعنيَين أو لمعانٍ على أشبه محتمَلاتها بالحقّ وأقربِها إلى الصواب.

﴿سَأُوْرِيكُمْ دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ تلوين للخطاب وتوجيه له إلى قومه عليه السلام بطريق الالتفات حملًا لهم على الجدّ في الامتثال بما أُمروا به، إمّا على نهج الوعيد والترهيب، على أنّ المراد بـ﴿دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ أرضُ مصرَ وديارُ عادٍ وثمودَ وأضرابِهم، فإنّ رؤيتها -وهي خالية عن أهلها خاوية على عُروشها- موجِبةٌ للاعتبار والانزجار عن مثل أعمال أهلها كَيلا يحلَّ بهم ما حلّ بأولئك؛ وإمّا [٣٤٦ظ] على نهج الوعد / والترغيب، على أنّ المراد بـ﴿دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ إمّا أرضُ مصرَ خاصّةً، أو مع أرض الجبابِرة والعَمالِقة بالشام، فإنّها أيضًا ممّا أُتيحَ لبني إسرائيلَ وكُتب لهم، حسبما ينطِق به قوله عزّ وجلّ: ﴿يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُواْ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة، ٢١/٥].

ومعنى الإراءة: الإدخال بطريق الإيراث. ويؤيّده قراءةُ مَن قرأ: "سَأُوْرِثُكُمْ"[3] بالثاء المثلّثة، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُواْ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا﴾ [الأعراف، ١٣٧/٧]. وقُرئ: "سَأُوْرِيكُمْ"،[4] ولعلّه مِن "أورَيْتُ الزَّنْدَ"، أي: سأبيّنُها لكم.

---

[1] س: وكالاقتصار. | وكانت مُثبتةً في م ثمّ ضُرِب عليها.

[2] الكشف والبيان للثعلبي، ٢٨٣/٤؛ معالم التنزيل للبغوي، ٢٨١/٣.

[3] قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري في الكشّاف، ١٥٨/٢؛ وابن عادل في اللباب، ٣١٠/٩، ونسبها الثاني إلى ابن عبّاس وقسامة بن زيد.

[4] بإشباع الهَمزة، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن. انظر: المحتسَب لابن جنّي، ٢٥٨/١-٢٥٩.

﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلْغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ ﴿١٤٦﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ استئناف مَسوق لتحذيرهم عن التكبّر الموجِب لعدم التفكّر في الآيات التي هي ما كُتب في ألواح التوراة مِن المواعظ والأحكام أو ما يعمُّها وغيرَها مِن الآيات التكوينيّة التي مِن جملتها ما وُعد إراءته مِن دار الفاسقين. ومعنى صرفِهم عنها: الطبع على قلوبهم بحيث لا يكادون يتفكّرون فيها ولا يعتبرون بها لإصرارهم على ما هم عليه مِن التكبّر والتجبّر، كقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف، ٥/٦١].

وتقديم الجارّ والمجرور على المفعول الصريح لإظهار الاعتناء بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر، مع أنّ في المؤخَّر نوعَ طُولٍ يُخِل تقديمُه بتجاوب أطراف النظم الجليل، أي: سأطبَع على قلوب الذين يعُدّون أنفسهم كُبراءَ ويرَون / لهم على الخلق مزيّةً وفضلًا، فلا ينتفعون بآياتي التنزيليّة والتكوينيّة ولا يغتنمون مغانمَ آثارها؛ فلا تسلُكوا مسلَكَهم لتكونوا أمثالَهم. [٣٤٧و]

وقيل: المعنى: سأصرِفهم عن إبطالها، وإن اجتهدوا كما اجتهد فرعونُ في إبطال ما رآه مِن الآيات، فأبى الله إلّا إحقاقَ الحقّ وإزهاقَ الباطل. وعلى هذا، فالأنسب أن يراد بـ﴿دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾[١] أرضُ الجبابِرة والعَمالِقة المشهورين بالفسق والتكبّر في الأرض، وبـ"إراءتها للمخاطَبين" إدخالُهم الشامَ وإسكانُهم في مساكنهم ومنازلهم حسبما نطق به قوله تعالى: ﴿يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة، ٢١/٥]، ويكونَ[٢] قولُه تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ﴾... إلخ جوابًا عن سؤالٍ مقدَّر ناشيءٍ مِن الوعد بإدخال الشام، على أنّ المراد بـ"الآيات" ما تُلي آنفًا ونظائرُه، وبـ"صَرْفهم عنها" إزالتُهم عن مقام معارضتها وممانعتِها لوقوع أخبارها وظهور أحكامها وآثارها بإهلاكهم على يد موسى عليه السلام حين سار بعد التِّيهِ بمَن بقي مِن بني إسرائيلَ -أو بذُرّيّاتهم

---

[١] في الآية السابقة.

[٢] السياق: فالأنسب أن يُراد... ويكونَ...

على اختلاف الروايتين-[١] إلى أريحا، ويُوشَع بنُ نونٍ في مقدّمته، ففتحها، واستقرّ بنو إسرائيلَ بالشام، وملكوا مشارقها ومغاربها، كأنّه قيل: كيف يرَون دارهم وهم فيها؟ فقيل: سأُهلِكهم. وإنّما عُدل إلى الصَرْف ليزدادوا ثقةً بالآيات واطمئنانًا بها.

[٣٤٧ظ] وقوله تعالى: ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ إمّا صلة / للتكبّر، أي: يتكبّرون بما ليس بحقّ، وهو دينهم الباطل وظلمُهم المفرط؛ أو متعلِّقٌ بمحذوفٍ هو حال مِن فاعله، أي: يتكبّرون ملتبسين بغير الحقّ.

وقوله تعالى: ﴿وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا﴾ عطفٌ على ﴿يَتَكَبَّرُونَ﴾، داخلٌ معه في حكم الصلة. والمراد بـ"الآية" إمّا المنزَلة، فالمراد بـ"رؤيتها" مشاهدتُها بسماعها، أو ما يعمُّها وغيرَها مِن المعجزات، فالمراد بـ"رؤيتها" مطلَقُ المشاهدة المنتظمة للسماع والإبصار، أي: وإن شاهدوا كلّ آية مِن الآيات لا يؤمنوا بها، على عموم النفي، لا على نفي العموم، أي: كفروا بكلّ واحدة منها لعدم اجتلائهم إيّاها كما هي. وهذا -كما ترى- يؤيِّد كون الصَّرف بمعنى الطبع.

وقوله تعالى: ﴿وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ عطفٌ على ما قبله داخلٌ في حكمه، أي: لا يتوجّهون إلى الحقّ ولا يسلُكون سبيله أصلًا لاستيلاء الشَّيطنة عليهم ومطبوعيّتِهم على الانحراف والزَّيغ. وقُرئ بفتحتين.[٢] وقُرئ: "الرَّشَادِ".[٣] وثلاثتُها لغاتٌ كـ"السُّقْم" و"السَّقَم" و"السَّقام". ﴿وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلْغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ أي: يختارونه لأنفسهم مَسلَكًا مستمرًا لا يكادون يعدِلون عنه لموافقته لأهوائهم الباطلة وإفضائِه لهم إلى شهَواتهم.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما ذُكر مِن تكبّرهم وعدم إيمانهم بشيء مِن الآيات وإعراضِهم عن سبيل الرشد وإقبالِهم التامّ إلى سبيل الغَيّ. / وهو مبتدأ، خبرُه [٣٤٨و]
قوله تعالى: ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ أي: حاصلٌ بسبب أنّهم ﴿كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ الدالّةِ على بطلان

---

[١] انظر: تفسير المائدة، ٢٦/٥.

[٢] أي: "الرَّشَدِ". قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢٧٢/٢.

[٣] قراءة شاذّة، مرويّة عن السلمي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٤.

ما اتَّصفوا به مِن القبائح وعلى حقّيّة أضدادها، ﴿وَكَانُواْ عَنْهَا غَٰفِلِينَ﴾ لا يتفكّرون فيها، وإلّا لَما فعلوا ما فعلوا مِن الأباطيل.

ويجوز أن يكون إشارةً إلى ما ذُكر مِن الصَّرف. ولا يمنعه الإشعار بعلّيّة ما في حيّز الصلة؛ كيف لا، وقد مرّ أنّ ﴿ذَٰلِكَ﴾ في قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ﴾ الآية [البقرة، ٦١/٢] يجوز أن يكون إشارةً إلى ضرب الذِلّة والمَسْكنة والبَوء بالغضب العظيم مع كون ذلك معلَّلًا بالكفر بآيات الله صريحًا. وقيل: محلّ اسم الإشارة النصبُ على المصدر، أي: سأصرِفهم ذلك الصَّرْفَ بسبب تكذيبهم بآياتنا وغفلتهم عنها.

﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلْأَخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْۚ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ١٤٧﴾

﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلْأَخِرَةِ﴾ أي: وبلقائهم الدارَ الآخرةَ أو لقائِهم ما وعده الله تعالى في الآخرة مِن الجزاء. ومحلّ الموصول الرفعُ على الابتداء، وقوله تعالَى: ﴿حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ خبرُه، أي: ظهر بطلان أعمالهم التي كانوا عملوها مِن صلة الأرحام وإغاثة الملهوفين ونحو ذلك، أو حبطت بعد ما كانت مَرجوّةَ النفع على تقدير إيمانهم بها. ﴿هَلْ يُجْزَوْنَ﴾ أي: لا يُجزَون ﴿إِلَّا مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ أي: إلّا جزاءَ ما كانوا يعملونه مِن الكفر والمعاصي.

﴿وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌۚ أَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّهُۥ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًاۘ ٱتَّخَذُوهُ وَكَانُواْ ظَٰلِمِينَ ١٤٨﴾

﴿وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ أي: مِن بعد ذهابه إلى الطُّور ﴿مِنْ حُلِيِّهِمْ﴾
متعلِّق بـ﴿ٱتَّخَذَ﴾ كالجارّ الأوّل / لاختلاف معنيَيهما، فإنّ الأوّل للابتداء والثاني [٣٤٨ظ]
للتبعيض أو للبيان، أو الثاني متعلِّق بمحذوفٍ وقع حالًا ممّا بعده، إذ لو تأخّر لَكان صفةً له. وإضافة "الحُلِيّ" إليهم -مع أنّها كانت للقِبط- لأدنى الملابسة، حيث كانوا استعاروها مِن أربابها قُبيلَ الغرق، فبقيت في أيديهم. وأمّا أنّهم ملكوها بعد الغرق، فذلك مَنوط بتملّك بني إسرائيلَ غنائمَ القِبط، وهم مستأمَنون فيما بينهم، فلا يساعده قولهم: ﴿حُمِّلْنَآ أَوْزَارًا مِّن زِينَةِ ٱلْقَوْمِ﴾ [طه، ٨٧/٢٠].

و"الحُلِيّ" بضمّ الحاء وكسر اللام: جمعُ "حَلْي"، كـ"ثَدْي" و"ثُدِيّ". وقُرئ بكسر الحاء بالإتباع،[١] كـ"دِلِيّ". وقُرئ: "حَلْيِهِمْ"[٢] على الإفراد.

وقوله تعالى: ﴿عِجْلًا﴾ مفعولُ ﴿ٱتَّخَذَ﴾، أُخّر عن المجرور لِما مرّ مِن الاعتناء بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر، مع ما فيه مِن نوعِ طولٍ يُخِلّ تقديمُه بتجاوب أطراف النظم الكريم. وقيل:[٣] هو متعدٍّ إلى اثنين بمعنى "التصيير"، والمفعول الثاني محذوف، أي: إلهًا. وقوله تعالى: ﴿جَسَدًا﴾ بدل مِن ﴿عِجْلًا﴾، أي: جُثّةً ذا دمٍ ولحمٍ، أو جسدًا مِن ذهبٍ لا روحَ معه. وقوله تعالى: ﴿لَّهُۥ خُوَارٌ﴾ أي: صوتُ بقر، وقُرئ بالجيم والهمزة،[٤] وهو الصِّياح، نعتٌ[٥] لـ﴿عِجْلًا﴾.

رُوي أنّ السامريَّ لمّا صاغ العِجلَ ألقى في فمه ترابًا مِن أثرِ فرسِ جبريلَ عليه السلام، وقد كان أخذه عند فلق البحر أو عند توجّهه إلى الطور، فصار حيًّا.[٦] وقيل: صاغه بنوعٍ مِن الحِيَل، فيدخل الرِّيح في جَوفه، فيصوّت.[٧] والأنسب بما في سورة طه[٨] هو الأوّل. / وإنّما نُسب اتّخاذه إليهم، وهو فعلُه،[٩] إمّا لأنّه واحد [٣٤٩و]
منهم، وإمّا لأنّهم رضُوا به فكأنّهم فعلوه، وإمّا لأنّ المراد بالاتّخاذ اتّخاذُهم إيّاه إلهًا، لا صنعه وإحداثُه.

﴿أَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّهُۥ لَا يُكَلِّمُهُمْ﴾ استئناف مَسوق لتقريعهم وتشنيعهم وتركيك عقولهم وتسفيهِهم فيما أقدموا عليه مِن المنكَر الذي هو اتّخاذه إلهًا، أي: ألم يرَوا أنّه ليس فيه شيء مِن أحكام الألوهيّة، حيث لا يكلِّمهم ﴿وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ بوجهٍ مِن الوجوه، فكيف اتّخذوه إلهًا؟ وقوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوهُ﴾ أي:

---

١ قرأ بها حمزة والكسائي. النشر لابن الجزري، ٢٧٢/٢.

٢ قرأ بها يعقوب. النشر لابن الجزري، ٢٧٢/٢.

٣ وفي هامش م: أبو البقاء. | التبيان لأبي البقاء العُكبري، ٥٩٥/١.

٤ أي: "لَهُ جُؤَارٌ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن عليّ وأبي السمّال وفرقة. الكشّاف للزمخشري، ١٦٠/٢؛ اللباب لابن عادل، ٣١٦/٩.

٥ خبرُ قوله: "وقوله تعالى".

٦ انظر: اللباب لابن عادل، ٣١٦/٩.

٧ انظر: اللباب لابن عادل، ٣١٦/٩.

٨ ﴿قَالُواْ مَآ أَخْلَفْنَا مَوْعِدَكَ بِمَلْكِنَا وَلَٰكِنَّا حُمِّلْنَآ أَوْزَارًا مِّن زِينَةِ ٱلْقَوْمِ فَقَذَفْنَٰهَا فَكَذَٰلِكَ أَلْقَى ٱلسَّامِرِيُّ ۝ فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ فَقَالُواْ هَٰذَآ إِلَٰهُكُمْ وَإِلَٰهُ مُوسَىٰ فَنَسِيَ﴾ [طه، ٨٧/٢٠-٨٨].

٩ أي: فعلُ السامري.

فعلوا ذلك، ﴿وَكَانُواْ ظَٰلِمِينَ﴾ أي: واضعين للأشياء في غير موضعها، فلم يكن هذا أوّلَ منكَرٍ فعلوه. والجملة اعتراض تذييليّ. وتكرير ﴿ٱتَّخَذُوهُ﴾ لتثنية التشنيع وترتيب الاعتراض عليه.

﴿وَلَمَّا سُقِطَ فِيٓ أَيۡدِيهِمۡ وَرَأَوۡاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ ضَلُّواْ قَالُواْ لَئِن لَّمۡ يَرۡحَمۡنَا رَبُّنَا وَيَغۡفِرۡ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ١٤٩﴾

﴿وَلَمَّا سُقِطَ فِيٓ أَيۡدِيهِمۡ﴾ أي: نَدِموا على ما فعلوا غايةَ الندم، فإنّ ذلك كناية عنه؛ لأنّ النادم المتحسِّرَ يعَضّ يدَه غمًّا، فتَصير يدُه مسقوطًا فيها. وقُرئ: "سَقَطَ"[١] على البناء للفاعل، بمعنى: وقع العَضّ فيها، فـ"اليدُ" حقيقة؛ وقال الزجّاج: «معناه: سقَطَ الندمُ في أنفسهم»،[٢] إمّا بطريق الاستعارة بالكناية أو بطريق التمثيل. ﴿وَرَأَوۡاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ ضَلُّواْ﴾ باتّخاذ العجل، أي: تبيّنوا بحيث تيقّنوا بذلك حتّى كأنّهم رأَوه بأعيُنهم. وتقديم ذكر ندمهم على هذه الرؤية -مع كونه متأخّرًا عنها- للمسارعة إلى بيانه والإشعارِ بغاية سرعته، كأنّه سابقٌ على الرؤية.

/ ﴿قَالُواْ﴾ والله ﴿لَئِن لَّمۡ يَرۡحَمۡنَا رَبُّنَا﴾ بإنزال التوبة المكفِّرة ﴿وَيَغۡفِرۡ لَنَا﴾ [٣٤٩ظ] ذنوبَنا بالتجاوز عن خطيئتنا. وتقديم الرحمة على المغفرة -مع أنّ التخلية حقُّها أن تقدَّم على التحلية- إمّا للمسارعة إلى ما هو المقصود الأصليّ، وإمّا لأنّ المراد بالرحمة مطلَق إرادة الخير بهم، وهو مبدأٌ لإنزال التوبة المكفِّرة لذنوبهم. و"اللام" في ﴿لَئِن﴾ موطِّئة للقَسم كما أشيرَ إليه، وفي قوله تعالى: ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ لجواب القَسم.

وما حُكي عنهم مِن الندامة والرؤية والقول، وإن كان بعد ما رجع موسى عليه السلام إليهم كما ينطِق به الآيات الواردة في سورة طه، لكن أُريدَ بتقديمه عليه حكايةُ ما صدر عنهم مِن القول والفعل في موضع واحد.

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن عليّ وأبي السميفع. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٤؛ الكشّاف للزمخشري، ٢/١٦٠.

٢ انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجّاج، ٢/٣٧٨.

﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِى مِنۢ بَعْدِىٓ ۖ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ۖ وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ ۚ قَالَ ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى وَكَادُوا۟ يَقْتُلُونَنِى فَلَا تُشْمِتْ بِىَ ٱلْأَعْدَآءَ وَلَا تَجْعَلْنِى مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥٠﴾﴾

﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ شروع في بيان ما جرى مِن موسى عليه السلام بعد رجوعه مِن المِيقات إثرَ بيان ما وقع مِن قومه بعده. وقوله تعالى: ﴿غَضْبَٰنَ أَسِفًا﴾ حالانِ مِن ﴿مُوسَىٰ﴾ عليه السلام، أو الثاني مِن المستكنّ في ﴿غَضْبَٰنَ﴾. والأَسِف: الشديدُ الغضبِ، وقيل: الحَزين.

﴿قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِى مِنۢ بَعْدِىٓ﴾ أي: بئسما فعلتم مِن بعد غَيْبتي، حيث عبدتم العجلَ بعد ما رأيتم فعلي مِن توحيد الله تعالى ونفي الشركاء عنه وإخلاصِ العبادة له، أو مِن حملكم على ذلك وكفِّكم عمّا طمحت نحوه أبصارُكم حيث قلتم: «اجعلْ لنا إلهًا كما لهم آلهةٌ»،[1] ومِن حقّ الخُلفاء أن يَسيروا بسيرة المستخلِف، فالخطاب للعَبَدة مِن السامري وأشياعه؛ أو بئسما قمتم مَقامي، ولم تُراعُوا عهدي، حيث لم تكفُّوا / العَبَدةَ عمّا فعلوا، فالخطاب [٣٥٠و]
لهارونَ ومَن معه مِن المؤمنين، كما يُنبيء عنه قوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰهَٰرُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوٓا۟ ۝ أَلَّا تَتَّبِعَنِ ۖ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِى﴾ [طه، ٢٠/٩٢-٩٣]. ويجوز أن يكون الخطاب للكلّ على أنّ المراد بالخليفة ما يعُمّ الأمرين المذكورين. و﴿مَا﴾ نكرة موصوفة مفسِّرة لفاعل ﴿بِئْسَ﴾ المستكنِّ فيه، والمخصوص بالذمّ محذوف، تقديره: بئس خلافةً خلَفتمونيها مِن بعدي خلافتُكم.[2]

﴿أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾ أي: تركتموه غيرَ تامّ، على تضمين "عجِلَ" معنى "سبقَ"، يقال: "عَجِل عن الأمر" إذا تركه غيرَ تامّ؛ أو أعَجِلتم وعدَ ربِّكم الذي وعدنيه مِن الأربعين، وقدّرتم موتي، وغيّرتم بعدي كما غَيّرت الأممُ بعد أنبيائهم؟

---

[1] كما في قوله تعالى: ﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتَوْا۟ عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ ۚ قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف، ٧/١٣٨].

[2] قوله "خلافةً" بالنصب تفسير لـ"ما"، و"خلافتُكم" هو المخصوص بالذمّ. انظر: حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، ٣٧٥/٤.

﴿وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ﴾ طرحها مِن شدّة الغضب وفرط الضجر حَمِيّةً للدين. رُوي أنّ **التوراة** كانت سبعةَ أسباعٍ في سبعة ألواح، فلمّا ألقاها انكسرت، فرُفعت ستّةُ أسباعها التي كان فيها تفصيلُ كلّ شيء، وبقي سُبُعٌ كان فيه المواعظ والأحكام.[١]

﴿وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ﴾ بشَعر رأسه عليهما السلام ﴿يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ﴾ حال مِن ضمير ﴿أَخَذَ﴾. فعَلَه عليه السلام توهّمًا أنّه قصّر في كفّهم. وهارونُ كان أكبرَ منه عليهما السلام بثلاث سنينَ، وكان حَمولًا؛ ولذلك كان أحبَّ إلى بني إسرائيلَ.[٢]

﴿قَالَ﴾ أي: هارونُ مخاطِبًا لموسى عليهما السلام: ﴿ٱبْنَ أُمَّ﴾ بحذف حرف النداء. وتخصيص "الأمّ" بالذِّكر مع كونهما شقيقَين لِما أنّ حقّ الأمّ أعظمُ وأحقُّ بالمراعاة، مع أنّها كانت مؤمِنةً، وقد قاست فيه المخاوفَ / والشدائدَ. [٣٥٠ظ]
وقُرئ بكسر الميم بإسقاط الياء تخفيفًا[٣] كالمنادَى المضاف إلى الياء. وقراءة الفتح لزيادة التخفيف أو لتشبيهه بـ"خَمْسةَ عَشَرَ".

﴿إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى وَكَادُوا۟ يَقْتُلُونَنِى﴾ إزاحة لتوهّم التقصير في حقّه، والمعنى: بذلتُ جُهدي في كفّهم حتّى قهروني واستضعفوني وقاربوا قتلي؛ ﴿فَلَا تُشْمِتْ بِىَ ٱلْأَعْدَآءَ﴾ أي: فلا تفعلْ بي ما يكون سببًا لشماتتهم بي، ﴿وَلَا تَجْعَلْنِى مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي: معدودًا في عدادهم بالمؤاخذة أو النسبة إلى التقصير، وهذا يؤيّد كونَ الخطاب للكلّ؛ أو لا تعتقِدْ أنّي واحدٌ مِن الظالمين مع بَراءتي منهم ومِن ظلمهم.

﴿قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَلِأَخِى وَأَدْخِلْنَا فِى رَحْمَتِكَ ۖ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١٥١﴾﴾

﴿قَالَ﴾ استئناف مبنيّ على سؤال نشأ مِن حكاية اعتذار هارونَ عليه السلام، كأنّه قيل: فماذا قال موسى عليه السلام عند ذلك؟ فقيل: قال: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِى﴾ أي: ما فعلتُ بأخي مِن غير ذنب مقرَّر مِن قِبله، ﴿وَلِأَخِى﴾ إنْ فرط منه تقصيرٌ

---

١ **جامع البيان** للطبري، ١٠/٤٥٥؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/١٦١.

٢ **الكشف والبيان** للثعلبي، ٤/٢٨٦؛ **معالم التنزيل** للبغوي، ٣/٢٨٤.

٣ أي: "ابْنَ أُمِّ". قرأ بها ابن عامر وحمزة والكسائي وخلف وعاصم في رواية أبي بكر. **النشر** لابن الجزري، ٢/٢٧٢.

ما في كفّهم عمّا فعلوه مِن العظيمة. استغفر عليه السلام لنفسه ليُرضِيَ أخاه ويُظهرَ للشامتين رضاه لئلّا تتمّ شماتتهم به، ولأخيه للإيذان بأنّه محتاج إلى الاستغفار، حيث كان يجب عليه أن يقاتلهم.

﴿وَأَدْخِلْنَا فِى رَحْمَتِكَ﴾ بمزيد الإنعام بعد غفران ما سلف منّا، ﴿وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ فلا غَرْوَ في انتظامنا في سِلك رحمتك الواسعة في الدنيا والآخرة. والجملة اعتراض تذييلي مقرِّر لِما قبله.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُفْتَرِينَ ﴿١٥٢﴾﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ﴾ أي: تمّوا على اتّخاذه واستمرّوا على عبادته، [٣٥١و] كالسامري / وأشياعِه مِن الذين أُشربوه في قلوبهم، كما يُفصح عنه كون الموصول الثاني[١] عبارةً عن التائبين، فإنّ ذلك صريح في أنّ الموصول الأوّل عبارة عن المُصرّين.

﴿سَيَنَالُهُمْ﴾ أي: في الآخرة ﴿غَضَبٌ﴾ أي: عظيمٌ لا يقادَر قدره، مستتبعٌ لفنون العقوبات لِما أنّ جريمتهم أعظمُ الجرائم وأقبحُ الجرائر. وقوله تعالى: ﴿مِّن رَّبِّهِمْ﴾ أي: مالكِهم، متعلِّقٌ بـ﴿يَنَالُهُمْ﴾، أو بمحذوف هو نعتٌ لـ﴿غَضَبٌ﴾ مؤكِّدٌ لِما أفاده التنوين مِن الفخامة الذاتيّة بالفخامة الإضافيّة، أي: كائنٌ مِن ربّهم.

﴿وَذِلَّةٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ هي ذِلّة الاغتراب التي تُضرَب بها الأمثال والمسكنةُ[٢] المنتظمة لهم ولأولادهم جميعًا. والذِلّة التي اختصّ بها السامري مِن الانفراد عن الناس والابتلاء بـ"لا مِساسَ"؛[٣] يُروى أنّ بقاياهم اليومَ يقولون ذلك، وإذا مسّ أحدَهم أحدٌ غيرُهم حُمَّا جميعًا في الوقت.[٤] وإيرادُ ما نالهم في حيّز "السين" مع مُضِيّه بطريق تغليب حال الأخلاف على حال الأسلاف.

---

١ في الآية التالية.

٢ خبر ثانٍ لـ"هي".

٣ إشارة إلى قوله تعالى: ﴿قَالَ فَٱذْهَبْ فَإِنَّ لَكَ فِى ٱلْحَيَوٰةِ أَن تَقُولَ لَا مِسَاسَ﴾... إلخ [طه، ٢٠/٩٧].

٤ انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٢٥٨/٦؛ ومعالم التنزيل للبغوي، ٢٩٢/٥.

وقيل:[١] المراد بهم التائبون، وبـ"الغضب" ما أُمروا به مِن قتل أنفسهم، واعتُذِر عن "السين" بأنّ ذلك حكاية عمّا أخبر الله تعالى به موسى عليه السلام حين أخبره بافتتان قومه واتّخاذِهم العجلَ بأنّه سينالهم غضب مِن ربّهم وذِلّة، فيكون سابقًا على الغضب. وأنت خبير بأنّ سِباق النظم الكريم وسياقَه نابيانِ عن ذلك / نُبوًّا ظاهرًا؛ كيف لا، وقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُفْتَرِينَ﴾ ينادي على خلافه؛ فإنّهم شهداءُ تائبون، فكيف يمكن وصفُهم بعد ذلك بالافتراء؟ وأيضًا ليس يجزي الله تعالى كلَّ المفترين بهذا الجزاء الذي ظاهرُه قهر وباطنُه لطف ورحمة. [٣٥١ظ]

وقيل:[٢] المراد بهم أبناؤهم المعاصِرون لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فإنّ تعيير الأبناء بأفاعيل الآباء مشهور معروف، منه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا﴾ الآية [البقرة، ٧٢/٢] وقولُه تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ﴾ الآية [البقرة، ٥٥/٢، ٦١]. والمراد بـ"الغضب" الغضب الأخرويّ، وبـ"الذِلّة" ما أصابهم مِن القتل والإجلاء وضرب الجِزية عليهم.

وقيل: المراد بالموصول المتّخِذون حقيقةً، وبالضمير في ﴿يَنَالُهُمْ﴾ أخلافُهم. ولا ريب في أنّ توسيط حال هؤلاء في تضاعيف بيان حال المتّخذين مِن قبيل الفصل بين الشجر ولِحائه.

﴿وَٱلَّذِينَ عَمِلُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ثُمَّ تَابُواْ مِنۢ بَعْدِهَا وَءَامَنُوٓاْ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ١٥٣﴾

﴿وَٱلَّذِينَ عَمِلُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ أيَّ سيّئة كانت، ﴿ثُمَّ تَابُواْ﴾ عن تلك السيّئات ﴿مِنۢ بَعْدِهَا﴾ أي: مِن بعد عملها، ﴿وَءَامَنُوٓاْ﴾ إيمانًا صحيحًا خالصًا، واشتغلوا بإقامة ما هو مِن مقتضَياته مِن الأعمال الصالحة، ولم يُصرّوا على ما فعلوا كالطائفة الأولى، ﴿إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا﴾ أي: مِن بعد تلك التوبة المقرونة بالإيمان ﴿لَغَفُورٌ﴾ للذنوب، وإن عظُمت وكثُرت، ﴿رَّحِيمٌ﴾ مبالِغ في إفاضة فنون الرحمة الدنيويّة والأخرويّة. والتعرّض لعنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضميره عليه السلام للتشريف.

---

١ انظر: اللباب لابن عادل، ٢٢٨/٩.

٢ انظر: اللباب لابن عادل، ٢٢٨/٩.

﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ وَفِى نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴿١٥٤﴾﴾

[٣٥٢و] ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ﴾ شروع في بيان بقيّة الحكاية / إثرَ ما بُيّن تحزّب القوم إلى مُصرّ وتائب والإشارةِ إلى مآل كلّ منهما إجمالًا، أي: لمّا سكن عنه الغضب باعتذار أخيه وتوبة القوم. وهذا صريح في أنّ ما حُكي عنهم مِن الندم وما يتفرّع عليه كان بعد مَجيء موسى عليه السلام. وفي هذا النظم الكريم مِن البلاغة والمبالغة بتنزيل الغضب الحامل له عليه السلام على ما صدر عنه مِن الفعل والقول منزلةَ الآمر بذلك المُغري عليه بالتحكّم والتشديد والتعبيرِ[١] عن سكونه بالسكوت ما لا يخفى. وقُرئ: "سَكَنَ"، و"سُكِّتَ" و"أُسْكِتَ"[٢] على أنّ الفاعل هو الله تعالى أو أخوه أو التائبون.

﴿أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ﴾ التي ألقاها، ﴿وَفِى نُسْخَتِهَا﴾ أي: فيما نُسخ فيها وكُتب. "فُعْلَة" بمعنى "مفعول"، كـ"الخُطبة". وقيل: فيما نُسخ منها، أي: مِن الألواح المنكسرة. ﴿هُدًى﴾ أي: بيان للحقّ ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ للخلق بإرشادهم إلى ما فيه الخير والصلاح ﴿لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ "اللام" الأولى متعلّقة بمحذوف هو صفة لـ﴿رَحْمَةٌ﴾، أي: كائنةٌ لهم، أو هي لامُ الأجل، أي: هدًى ورحمةٌ لأجلهم؛ والثانية لتقوية عمل الفعل المؤخَّر، كما في قوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف، ٤٣/١٢]، أو هي أيضًا لامُ العلّة، والمفعول محذوف، أي: يرهبون المعاصيَ لأجل ربّهم، لا للرِّياء والسمعة.

﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا فَلَمَّآ أَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّٰىَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ ﴿١٥٥﴾﴾

﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ﴾ شروع في بيان كيفيّة استدعاء التوبة وكيفيّة وقوعها.

---

١ متعلّق بقوله: "بتنزيل الغضب".

٢ كلّها قراءات شاذّة. الأولى مرويّة عن معاوية بن قُرّة، والثانية عن بعض القرّاء، والثالثة قيل: إنّها كذا في مصحف حفصة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٥؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ١٨٦/٥.

و﴿ٱخۡتَارَ﴾ يتعدّى إلى اثنين، ثانيهما مجرورٌ بـ"مِن"، أي: اختار مِن قومه، بحذف الجارّ وإيصالِ الفعل إلى المجرور، كما في قوله:

اختـارَكَ الـنـاسَ إذْ رثَّـتْ خَلائِقُهم   واعتلَّ مَن كان يُرجَى عنده السُّولُ[1]

أي: اختارك مِن الناس.

﴿سَبۡعِينَ رَجُلٗا﴾ مفعول أوّل لـ﴿ٱخۡتَارَ﴾، أُخّر عن الثاني / لِما مرّ مرارًا مِن الاعتناء بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر. ﴿لِّمِيقَٰتِنَا﴾ الذي وقّتْناه بعد ما وقع مِن قومه ما وقع، لا لمِيقات الكلام الذي ذُكر قبل ذلك كما قيل.[2] [٣٥٢ظ]

قال السدّي: «أمره الله تعالى بأن يأتيَه في ناس مِن بني إسرائيلَ يعتذرون إليه تعالى مِن عبادة العجل، ووعَدَهم موعدًا، فاختار عليه السلام مِن قومه سبعين رجلًا».[3] وقال محمّد بن إسحاق: «اختارهم ليتوبوا إليه[4] تعالى ممّا صنعوه ويسألوه التوبةَ على مَن تركوهم وراءهم مِن قومهم».[5]

قالوا: اختار عليه السلام مِن كلّ سِبط ستّةً، فزاد اثنان، فقال: «لِيتخلَّفْ منكم رجلان»، فتشاحُّوا، فقال عليه السلام: «إنّ لِمن قعد مثلَ أجر مَن خرج»، فقعد كالَبُ ويُوشَعُ، وذهب مع الباقين، وأمرهم أن يصوموا ويتطهّروا ويطهِّروا ثيابهم، فخرج بهم إلى طور سَيْنا، فلمّا دنَوا مِن الجبل غشِيَه غمام، فدخل موسى بهم الغمامَ، وخَرّوا سُجّدًا، فسمعوه تعالى يكلِّم موسى يأمرُه وينهاه حسبما يشاء، وهو الأمر بقتل أنفسهم توبةً.[6]

﴿فَلَمَّآ أَخَذَتۡهُمُ ٱلرَّجۡفَةُ﴾ ممّا اجترءُوا عليه مِن طلب الرؤية، فإنّه يُروى أنّه لمّا انكشف الغمام أقبلوا إلى موسى عليه السلام وقالوا: «لن نؤمنَ لك

---

[1] البيت للراعي النميري في تهذيب اللغة للأزهري، ١٣/٤٧ «باب السين واللام»؛ وجامع البيان للطبري، ١٠/٤٧٢؛ والتفسير البسيط للواحدي، ١٤/٣٩٢؛ وتاج العروس للزبيدي، «سول». وفي كلّها: "اخترتُك" مكان "اختارك".

[2] قاله الزمخشري في الكشّاف، ٢/١٦٤. وانظر أيضًا: اللباب لابن عادل، ٩/٣٣٣-٣٣٤.

[3] جامع البيان للطبري، ١٠/٤٦٨؛ معالم التنزيل للبغوي، ٣/٢٨٦.

[4] س: إلى الله.

[5] الكشف والبيان للثعلبي، ٤/٢٨٨؛ معالم التنزيل للبغوي، ٣/٢٨٦.

[6] الكشّاف للزمخشري، ٢/١٦٤؛ اللباب لابن عادل، ٩/٣٣٣.

حتّى نرى الله جَهْرةً»، فأخذتهم الرَّجْفة،[١] أي: الصاعقة أو رجفةُ الجبل، فصُعقوا منها، أي: ماتوا. ولعلّهم أرادوا بقولهم: "لن نؤمنَ لك": لن نصدِّقَك في أنّ الآمر بما سمعنا مِن الأمر بقتل أنفسهم هو الله تعالى حتّى نراه، حيث قاسوا رؤيتَه تعالى على سماع كلامه قياسًا فاسدًا.

فحين شاهد موسى عليه السلام تلك الحالة الهائلة ﴿قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ
[٣٥٣و] أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ﴾ أي: حين فرّطوا في النهي عن عبادة العجل / وما فارقوا عَبَدَتَه حين شاهدوا إصرارهم عليها، ﴿وَإِيَّٰيَ﴾ أيضًا حين طلبتُ منك الرؤية، أي: لو شئتَ إهلاكنا بذنوبنا لَأهلكتَنا حينئذ. أراد به عليه السلام تذكيرَ العفو السابق لاستجلاب العفو اللاحق، فإنّ الاعتراف بالذنب والشكرَ على النعمة ممّا يرتبط العتيد ويستجلب المَزيد، يعني: إنّا كنّا مستحقّين للإهلاك، ولم يكن مِن موانعه إلّا عدمُ مشيئتك إيّاه، فحيث لطُفتَ بنا وعفوتَ عنّا تلك الجرائر، فلا غَرْوَ في أن تعفُوَ عنّا هذه الجريمة أيضًا.

وحملُ الكلام على التمنيّ[٢] يأباه قوله تعالى: ﴿أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّا﴾ أي: الذين لا يعلمون تفاصيل شئونك ولا يتثبّتون في المداحض. والهمزة إمّا لإنكار وقوع الإهلاك ثقةً بلطف الله عزّ وجلّ، كما قاله ابن الأنباري، أو للاستعطاف، كما قاله المبرّد، أي: لا تُهلكنا.[٣]

﴿إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ استئناف مقرِّر لِما قبله واعتذار عمّا صنعوا ببيان مَنشأ غلطهم، أي: ما الفتنة التي وقع فيها السفهاء -وقالوا بسببها ما قالوا مِن العظيمة- إلّا فتنتُك، أي: مِحنتُك وابتلاؤك، حيث أسمعتَهم كلامك، فافتُتنوا[٤] بذلك، ولم يتثبّتوا، فطَمِعوا فيما فوق ذلك تابعين للقياس الفاسد.

وقوله تعالى: ﴿تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ﴾ إمّا استئناف مبيِّن لحُكم الفتنة، أو حال مِن ﴿فِتْنَتُكَ﴾، أي: حالَ كونِها مُضَلًّا بها... إلخ، أي: تُضلّ بسببها

---

١ انظر: اللباب لابن عادل، ٣٣٣/٩.
٢ هو الزمخشري في الكشّاف، ١٦٤/٢.
٣ ذكر قولَيهما الواحدي في التفسير البسيط، ٣٩٠/٩؛ وابن عادل في اللباب، ٣٣٥/٩.
٤ وفي هامش م: معًا. | يعني: الفتحة إذا قُرئ معلومًا والضمّة إذا قُرئ مجهولًا. | وفي هامش م: افتتن: متعدّ ولازم. «منه».

مَن تشاء إضلالَه، فلا يهتدي إلى التثبّت، وتَهدي مَن تشاء هدايته إلى الحقّ، فلا يتزلزل / في أمثالها، فيقوى بها إيمانه. [٣٥٣ظ]

﴿أَنتَ وَلِيُّنَا﴾ أي: القائم بأمورنا الدنيويّة والأخرويّة وناصرُنا وحافظُنا، لا غيرُك، ﴿فَٱغْفِرْ لَنَا﴾ ما قارفناه مِن المعاصي. و"الفاء" لترتيب الدعاء على ما قبله مِن الولاية، كأنّه قيل: فمِن شأن الوليّ المغفرة والرحمةُ. وقيل: إنّ إقدامه عليه السلام على أن يقول: ﴿إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾... إلخ جرأةٌ عظيمةٌ، فطلب مِن الله تعالى غُفرانها والتجاوزَ عنها. ﴿وَٱرْحَمْنَا﴾ بإفاضة آثار الرحمة الدنيويّة والأخرويّة علينا. ﴿وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ﴾ اعتراض تذييلي مقرِّر لِما قبله مِن الدعاء. وتخصيص المغفرة بالذِّكر لأنّها الأهمّ بحسب المقام.

﴿وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ ۚ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ۖ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾﴾

﴿وَٱكْتُبْ لَنَا﴾ أي: عيِّنْ لنا، وقيل: أوجِبْ وحقِّقْ وأثبِتْ ﴿فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ أي: نعمةً وعافيةً أو خصلةً حسنةً. قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «اقبَلْ وِفادتَنا، ورُدَّنا بالمغفرة والرحمة».[١] ﴿وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ أي: واكتبْ لنا فيها أيضًا حسنةً. وهي المَثُوبة الحسنى والجنّة.

﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾ أي: تُبنا وأنبْنا إليك، مِن "هادَ يهُودُ" إذا رجع. وقُرئ بكسر الهاء،[٢] مِن "هادَ يَهيدُ" إذا حرَّكه وأماله. ويحتمل[٣] أن يكون مبنيًّا للفاعل وللمفعول، بمعنى: أمَلْنا أنفسَنا أو أُمِلْنا إليك. وتجويزُ[٤] أن تكون القراءة المشهورة على بناء المفعول على لغة مَن يقول: "عُودَ المريضُ" -مع كونها لغةً ضعيفةً- ممّا لا يَليق بشأن التنزيل الجليل.

---

١ التفسير البسيط للواحدي، ٣٩١/٩.

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن زيد بن عليّ وأبي وَجْزةَ يزيد بن عبيد السعدي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٥.

٣ أي: القراءة بكسر الهاء.

٤ أجازه الزمخشري في الكشّاف، ١٦٥/٢.

والجملة استئناف مَسوق لتعليل الدعاء؛ فإنّ التوبة ممّا يوجِب قبولَه بموجَب الوعد المحتوم. وتصديرها بحرف التحقيق / لإظهار كمال النشاط [٣٥٤و] والرغبة في التوبة. والمعنى: إنّا تُبنا ورجعنا عمّا صنعنا مِن المعصية العظيمة التي جئناك للاعتذار عنها وعمّا وقع ههنا مِن طلب الرؤية، فبعيدٌ مِن لُطفك وفضلك ألّا تقبلَ توبةَ التائبين.

قيل: لمّا أخذتْهم الرَّجْفة ماتوا جميعًا، فأخذ موسى عليه السلام يتضرّع إلى الله تعالى حتّى أحياهم.[١] وقيل: رُجفوا، وكادت تَبينُ مفاصلهم، وأشرفوا على الهلاك، فخاف موسى عليه السلام، فبكى، فكشفها الله تعالى عنهم.[٢]

﴿قَالَ﴾ استئناف وقع جوابًا عن سؤال ينساق إليه الكلام، كأنّه قيل: فماذا قال الله تعالى عند دعاء موسى عليه السلام؟ فقيل: قال: ﴿عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ﴾ لعلّه عزّ وجلّ حين جعل توبة عَبَدة العجل بقتلهم أنفسَهم ضمَّنَ موسى عليه السلام دعاءَه التخفيفَ والتيسيرَ، حيث قال: ﴿وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾، أي: خصلةً حسنةً عاريةً عن المشقّة والشدّة، فإنّ في قتل أنفسهم مِن العذاب والتشديد ما لا يخفى.

فأجاب تعالى: بأنّ عذابي شأنُه أن أُصيبَ به مَن أشاء تعذيبَه مِن غير دخل لغيري فيه، وهم ممّن تناولتْه مشيئتي؛ ولذلك جعلتُ توبتهم مشوبةً بالعذاب الدنيويّ، ﴿وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ﴾ أي: شأنُها أن تسَعَ في الدنيا المؤمنَ والكافرَ؛ بل كلَّ ما يدخل تحت الشيئيّة مِن المكلَّفين وغيرهم، وقد نال قومَك نصيب منها في ضمن العذاب الدنيويّ.

وفي نسبة "الإصابة" إلى "العذاب" بصيغة المضارع ونسبةِ "السَّعَة" إلى "الرحمة" بصيغة الماضي إيذانٌ بأنّ الرحمة مقتضى الذات، وأمّا العذاب فبمقتضى معاصي العباد. والمشيئة معتبَرة / في جانب الرحمة أيضًا، وعدمُ [٣٥٤ظ] التصريح بها للإشعار بغاية الظهور؛ ألَا يُرى إلى قوله تعالى: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا﴾ أي:

---

١ الكشف والبيان للثعلبي، ٢٨٨/٤؛ اللباب لابن عادل، ٣٣٤/٩-٣٣٥.

٢ الكشف والبيان للثعلبي، ٢٨٨/٤؛ معالم التنزيل للبغوي، ٢٨٦/٣.

أُثبتها وأُعيّنُها، فإنّه متفرّع على اعتبار المشيئة، كأنّه قيل: فإذا كان الأمر كذلك -أي: كما ذُكر مِن إصابة عذابي وسَعَة رحمتي لكلّ مَن أشاء- فسأكتبها كتبةً كائنةً كما دعوتَ بقولك: ﴿وَٱكۡتُبۡ لَنَا فِي هَٰذِهِ﴾... إلخ، أي: سأكتبها خالصةً غيرَ مشوبة بالعذاب الدنيوي ﴿لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ أي: الكفر والمعاصي، إمّا ابتداءً أو بعد ملابستهما.

وفيه تعريض بقومه، كأنّه قيل: لا لقومك؛ لأنّهم غير متّقين، فيكفيهم ما قُدّر لهم مِن الرحمة، وإن كانت مقارنةً للعذاب الدنيويّ. ﴿وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ وفيه أيضًا تعريض بهم، حيث كانت الزكاة شاقّةً عليهم. ولعلّ الصلاةَ إنّما لم تُذكَر -مع إنافتها على سائر العبادات- اكتفاءً منها بـ"الاتّقاء" الذي هو عبارة عن فعل الواجبات بأسْرها وتركِ المنكَرات عن آخِرها. وإيراد إيتاء الزكاة لِما مرّ مِن التعريض.

﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا﴾ جميعًا ﴿يُؤۡمِنُونَ﴾ إيمانًا مستمرًّا مِن غير إخلال بشيء منها. وفيه تعريض بهم وبكفرهم بالآيات العِظام التي جاء به موسى عليه السلام، وبما سيجيء بعد ذلك مِن الآيات البيّنات كتظليل الغمام وإنزال المَنّ والسَّلوى وغير ذلك. وتكرير الموصول -مع أنّ المراد به عينُ ما أُريدَ بالموصول الأوّل، دون أن يقال: "ويؤمنون بآياتنا" عطفًا على ﴿يُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ كما عُطف هو على ﴿يَتَّقُونَ﴾- لِما أشيرَ إليه مِن القَصر بتقديم الجارّ والمجرور، أي: هم بجميع آياتنا يؤمنون، لا ببعضها دون بعض.

﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ١٥٧﴾

﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ/ ٱلرَّسُولَ﴾ الذي نوحي إليه كتابًا مختصًّا به، ﴿ٱلنَّبِيَّ﴾ أي: صاحبَ المعجزة. وقيل: عنوان الرسالة بالنسبة إليه تعالى، وعنوان النبوّة بالنسبة إلى الأمّة. [٣٥٥و]

﴿ٱلۡأُمِّيَّ﴾ بضمّ الهمزة نسبةً إلى "الأمّ"، كأنّه باقٍ على حالته التي وُلد عليها مِن أمّه، أو إلى "أمّة العرب"، كما قال عليه السلام: «إنّا أمّةٌ لا نحسُب ولا نكتب»،[١] أو إلى "أمّ القُرى". وقُرئ بفتح الهمزة.[٢] أي: الذي لم يمارس القراءة والكتابة، وقد جمع مع ذلك علومَ الأوّلين والآخِرين.

والموصول بدل مِن الموصول الأوّل بدلَ الكلّ، أو منصوب على المدح، أو مرفوع عليه، أي: أعني الذين، أو هم الذين. وأمّا جعلُه مبتدأً على أنّ خبره ﴿يَأۡمُرُهُم﴾[٣] أو ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾،[٤] فغيرُ سديد.

﴿ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا﴾ باسمه ونعوته بحيث لا يشُكّون أنّه هو؛ ولذلك عُدل عن أن يقال: "يجدون اسمه أو وصفه مكتوبًا". ﴿عِندَهُمۡ﴾ زِيد هذا لزيادة التقرير، وأنّ شأنه عليه السلام حاضرٌ عندهم، لا يَغيب عنهم أصلًا. ﴿فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ﴾ اللذَين تُعُبِّدَ بهما بنو إسرائيلَ سابقًا ولاحقًا. والظرفان متعلِّقان بـ﴿يَجِدُونَهُۥ﴾ أو بـ﴿مَكۡتُوبًا﴾. وذكرُ الإنجيل قبل نزوله مِن قبيل ما نحن فيه مِن ذكر النبيّ عليه السلام والقرآنِ الكريم قبل مَجيئهما.

﴿يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ كلام مستأنَف، لا محلَّ له مِن الإعراب -قاله الزجّاج-[٥] متضمِّنٌ لتفصيل بعض أحكام الرحمة التي وُعد فيما سبق بكتبها إجمالًا، فإنّ ما بيِّن فيه مِن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكَر وإحلال الطيّبات وتحريم الخبائث وإسقاطِ التكاليف الشاقّة كلُّها مِن آثار رحمته الواسعة. وقيل: في محلّ النصب على أنّه حال مقدَّرة مِن مفعول ﴿يَجِدُونَهُۥ﴾ أو مِن ﴿ٱلنَّبِيَّ﴾ أو مِن المستكنّ في ﴿مَكۡتُوبًا﴾. أو مفسِّرٌ[٦] لـ﴿مَكۡتُوبًا﴾، أي: لِما كُتب.[٧]

---

١ انظر: صحيح البخاري، ٢٧/٣ (١٩١٣)؛ وصحيح مسلم، ٧٦١/٢ (١٠٨٠).

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن يعقوب. اللباب لابن عادل، ٣٣٩/٩.

٣ م س: يأمرون. | الظاهر أنّه سهو مِن المصنّف رحمه الله.

٤ أجاز هذا الوجه أبو البقاء العُكبري في التبيان، ٥٩٨/١. انظر لوجه ردّه: اللباب لابن عادل، ٣٣٩/٩.

٥ معاني القرآن وإعرابه للزجّاج، ٣٨١/٢.

٦ وفي هامش م: عطفٌ على "كلام". «منه».

٧ وفي هامش م: كما فسّر "المَثل" في قوله تعالى ﴿كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾ بقوله تعالى: ﴿خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٖ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [آل عمران، ٥٩/٣]. «منه».

﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ التي حُرِّمت عليهم بشؤم ظلمهم، ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ كالدم ولحم الخِنزير والرِّبا والرشوة، ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ أي: يخفِّف عنهم ما كُلِّفوه مِن التكاليف الشاقّة التي هي مِن قبيل ما كُتب عليهم حينئذ / مِن كون التوبة بقتل النفس، كتعيين القصاص في العمد والخطأ مِن غير شرع الدِّية وقطعِ الأعضاء الخاطئة وقرضِ موضع النجاسة مِن الجِلد والثوب وإحراقِ الغنائم وتحريمِ السبت. وعن عطاء: «أنّه كانت بنو إسرائيلَ إذا قاموا يُصَلّون لبِسوا المُسُوح،[1] وغلّوا أيديَهم إلى أعناقهم، وربّما ثقَبَ الرجلُ تَرقُوَتَه،[2] وجعل فيها طرف السلسلة، وأَوْثقها إلى السارية يحبس نفسه على العبادة».[3] [٣٥٥ظ]

وقُرئ: "آصَارَهُمْ".[4] وأصل "الإصْر": الثِّقل الذي يأسِرُ صاحبَه مِن الحَراك.

﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ﴾ تعليم لكيفيّة اتّباعه صلّى الله عليه وسلّم،[5] وبيان لعُلوّ رتبة متّبِعيه واغتنامِهم مغانمَ الرحمة الواسعة في الدارين إثرَ بيان نعوته الجليلة والإشارةِ إلى إرشاده عليه السلام إيّاهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكَر وإحلالِ الطيّبات وتحريم الخبائث، أي: فالذين آمنوا بنبوّته، وأطاعوه في أوامره ونواهيه، ﴿وَعَزَّرُوهُ﴾ أي: عظّموه ووقّروه، وأعانوه بمنع أعدائه عنه. وقُرئ بالتخفيف.[6] وأصله: المنع، ومنه: التعزير.[7]

﴿وَنَصَرُوهُ﴾ على أعدائه في الدين، ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ﴾ أي: مع نبوّته. وهو **القرآن**. عُبّر عنه بـ﴿ٱلنُّور﴾ المُنبئ عن كونه ظاهرًا بنفسه ومظهِرًا لغيره

---

[1] المُسُوح: جمعُ "المِسْح"، وهو الكساء مِن الشَّعر. **لسان العرب** لابن منظور، «مسح».

[2] التَّرقُوَتانِ: العَظمان المُشرِفان بين ثُغرة النحر والعاتق، تكون للناس وغيرهم. ولا تقلْ "تُرقُوَة" بالضمّ. وقيل: هي عظمٌ وصل بين ثُغرة النحر والعاتق مِن الجانبين. وجمعها: التراقي. **لسان العرب** لابن منظور، «ترق».

[3] **الكشّاف** للزمخشري، ١٦٦/٢؛ **البحر المحيط** لأبي حيّان، ١٩٥/٥.

[4] قرأ بها ابن عامر. **النشر** لابن الجزري، ٢٧٢/٢.

[5] س: عليه السلام.

[6] أي: "وَعَزَرُوهُ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن يعقوب اللؤلؤي والجحدري. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ١٩٦.

[7] التعزير: التأديب، ومنه سُمّي الضرب دون الحدّ تعزيرًا. **الصحاح** للجوهري، «عزر».

أو مظهِرًا للحقائق كاشفًا عنها لمناسبته[١] الاتّباعَ. ويجوز أن يكون ﴿مَعَهُۥٓ﴾ متعلِّقًا بـ﴿ٱتَّبَعُوا۟﴾، أي: واتّبَعوا القرآن المنزل مع اتّباعه عليه السلام بالعمل بسُنّته وبما أمر به ونهى عنه، أو اتّبَعوا القرآن مصاحِبين له في اتّباعه.

﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى المذكورين مِن حيث اتّصافُهم بما فُصّل مِن الصفات الفاضلة للإشعار بعلّيّتها للحُكم، وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان بعُلوّ درجتهم وسُموّ طبقتهم في الفضل والشرف؛ أو أولئك المنعوتون بتلك النعوت الجليلة ﴿هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ أي: هم الفائزون بالمطلوب الناجون عن الكروب، لا غيرُهم مِن الأمم، فيدخل فيهم قوم موسى عليه السلام دخولًا أوّليًا، حيث لم ينجُوا عمّا في توبتهم مِن المشقّة الهائلة. وبه يتحقّق التحقيق ويتأتّى التوفيق والتطبيق
[٣٥٦و] بين دعائه عليه السلام وبين الجواب، لا بمجرّد ما قيل / مِن أنّه لمّا دعا لنفسه ولبني إسرائيلَ أجيبَ بما هو منطوٍ على توبيخ بني إسرائيلَ على استجازتهم الرؤيةَ على الله عزّ وجلّ وعلى كفرهم بآياته العِظام التي أجراها على يد موسى عليه السلام؛ وعُرّض بذلك في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَـٰتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾،[٢] وأريدَ أن يكون استماعُ أوصاف أعقابهم الذين آمنوا برسول الله صلّى الله عليه وسلّم وبما جاء به كعبد الله بن سلَام وغيره مِن أهل الكتابَين لطفًا لهم وترغيبًا في إخلاص الإيمان والعمل الصالح.

﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَـٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ١٥٨﴾

﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ لمّا حُكي ما في الكتابين مِن نعوت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وشرف مَن يتّبعه مِن أهلهما ونيلِهم لسعادة الدارين، أُمِر عليه السلام ببيان أنّ تلك السعادة غيرُ مختصّة بهم؛ بل شاملة لكلّ مَن يتّبعه كائنًا مَن كان، ببيان عموم رسالته للثقلين[٣] مع اختصاص رسالة سائر

[١] متعلّق بقوله: "عُبّر عنه بـ﴿ٱلنُّور﴾".
[٢] في الآية السابقة.
[٣] أي: الإنس والجنّ.

الرسل عليهم السلام بأقوامهم. وإرسال موسى عليه السلام إلى فرعونَ ومَلَئِه بالآيات التِّسع إنّما كان لأمرهم بعبادة ربّ العالمين عزّ سلطانُه وتركِ العظيمة التي كان يدّعيها الطاغية ويقبلها منه فئته الباغية، وبإرسال بني إسرائيلَ مِن الأسر والقسر؛ وأمّا العمل بأحكام التوراة، فمختصّ ببني إسرائيلَ.

﴿جَمِيعًا﴾ حال مِن الضمير في ﴿إِلَيْكُمْ﴾. ﴿ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ منصوب أو مرفوع على المدح، أو مجرور على أنّه صفة للجلالة، وإن حِيل بينهما بما هو متعلِّق بما[١] أضيفَ إليه،[٢] فإنّه في حكم المتقدّم عليه.[٣]

وقوله تعالى: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ بيان لِما قبله، فإنّ مَن ملك العالَم كان هو الإلهَ، لا غيره. وقوله تعالى: ﴿يُحْيِۦ وَيُمِيتُ﴾ لزيادة تقرير ألوهيّته. و"الفاء" في قوله تعالى: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ لتفريع الأمر على ما تمهَّدَ وتقرَّر مِن رسالته عليه السلام. وإيراد نفسه عليه السلام بعنوان الرسالة على طريقة الالتفات إلى الغَيبة للمبالغة في إيجاب الامتثال بأمره.

ووصفُ الرسول بقوله: ﴿ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ﴾ لمدحِه عليه السلام بهما، ولزيادة تقرير أمره / وتحقيقِ أنّه المكتوب في الكتابين. ووصفُه بقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى [٣٥٦ظ]
يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ﴾ أي: ما أنزل إليه وإلى سائر الرسل عليهم السلام مِن كُتبه ووحيه، لحملِ أهل الكتابين على الامتثال بما أُمروا به. والتصريح بإيمانه بالله تعالى للتنبيه على أنّ الإيمان به تعالى لا ينفكّ عن الإيمان بكلماته، ولا يتحقّق إلّا به.

وقُرئ: "وَكَلِمَتِهِ"[٤] على إرادة الجنس، أو القرآنِ تنبيهًا على أنّ المأمور به هو الإيمان به عليه السلام مِن حيث أنزلِ عليه القرآنُ، لا مِن حيثيّة أخرى، أو على أنّ المراد بها عيسى عليه السلام تعريضًا باليهود، وتنبيهًا على أنّ مَن لم يؤمن به لم يُعتدَّ بإيمانه.

---

[١] وفي هامش م: رسول. «منه».
[٢] وفي هامش م: أي: إلى الاسم الجليل. «منه».
[٣] وفي هامش م: على الاسم الجليل. «منه».
[٤] قراءة شاذّة، مرويّة عن الثقفي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٦.

﴿وَٱتَّبِعُوهُ﴾ أي: في كلّ ما يأتي وما يذَرُ مِن أمور الدين. ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ علّة للفعلين، أو حال مِن فاعلَيهما، أي: رجاءً لاهتدائكم إلى المطلوب، أو راجين له. وفي تعليقه بهما[١] إيذان بأنّ مَن صدّقه ولم يتّبعه بالتزام أحكام شريعته، فهو بمَعزِل مِن الاهتداء مستمرٌّ على الغَيّ والضلالة.

﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾

﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ﴾ كلام مبتدأ مسوق لدفع ما عسى يُوهمه تخصيصُ كتبة الرحمة والتقوى والإيمان بالآيات بمتّبِعي رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم مِن حِرمان أسلاف قوم موسى عليه السلام مِن كلّ خير، وبيانِ أنّ كلّهم ليسوا كما حُكيت أحوالهم؛ بل منهم.

﴿أُمَّةٌ يَهْدُونَ﴾ أي: الناسَ ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ أي: ملتبسين به، أو يَهدُونهم بكلمة الحقّ، ﴿وَبِهِۦ﴾ أي: بالحقّ ﴿يَعْدِلُونَ﴾ أي: في الأحكام الجارية فيما بينهم. وصيغة المضارع في الفعلين لحكاية الحال الماضية. وقيل: هم الذين آمنوا بالنبيّ صلّى الله عليه وسلّم؛[٢] ويأباه أنّه قد مرّ ذكرهم فيما سلف.[٣]

وقيل: إنّ بني إسرائيلَ لمّا بالغوا في العُتوّ والطغيان حتّى اجترءُوا على قتل الأنبياء عليهم السلام، تبرّأ سِبط منهم ممّا صنعوا، واعتذروا وسألوا الله تعالى أن يفرّق بينهم وبين أولئك الطاغين، ففتح الله / تعالى لهم نَفَقًا في الأرض، [٣٥٧و]
فساروا فيه سنةً ونِصفًا حتّى خرجوا مِن وراء الصين، وهم اليومَ هنالك حنفاءُ مسلمون يستقبلون قِبلتنا.[٤]

وقد ذُكر عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم أنّ جبريل عليه السلام ذهب به ليلةَ الإسراء نحوَهم، فكلّمهم، فقال جبريلُ عليه السلام: «هل تعرفون مَن تكلِّمون؟»، قالوا: «لا»، قال: «هذا محمّدٌ النبيّ الأمّيّ»، فآمنوا به وقالوا: «يا رسول الله، إنّ موسى أوصانا: مَن أدرك منكم أحمدَ، فليَقرأ منّي عليه السلامَ»،

---

١ أي: الإيمان بالنبيّ صلّى الله عليه وسلّم واتّباعه.
٢ ذكره الزمخشري في الكشّاف، ١٦٧/٢.
٣ في الأعراف، ١٥٧/٧.
٤ جامع البيان للطبري، ٥٠١/١٠؛ الكشّاف للزمخشري، ١٦٧/٢.

فردٌ محمّد على موسى السلامَ -عليهما السلام- ثمّ أقرأهم عشرَ سوَرٍ مِن القرآن نزلت بمكّةَ، ولم تكن نزلت يومئذ فريضةٌ غير الصلاة والزكاة، وأمرهم أن يُقيموا مكانهم، وكانوا يسبِتون، فأمرهم أن يجمِّعوا ويتركوا السبت هذا.[١]

وأنت خبير بأنّ تخصيصهم بالهداية مِن بين قومه عليه السلام -مع أنّ منهم مَن آمن بجميع الشرائع- لا يخلو عن بُعد.

﴿وَقَطَّعْنَـٰهُمُ ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًاۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ إِذِ ٱسْتَسْقَىٰهُ قَوْمُهُۥٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَۖ فَٱنۢبَجَسَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًاۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْۚ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْغَمَـٰمَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰۖ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْۚ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَـٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٠﴾﴾

﴿وَقَطَّعْنَـٰهُمُ﴾ أي: قومَ موسى، لا الأمّة المذكورة منهم.[٢] وقُرئ بالتخفيف.[٣] وقوله تعالى: ﴿ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ﴾ ثاني مفعولَي "قطّع" لتضمُّنه معنى التصيير، والتأنيثُ للحمل على "الأمّة" أو "القطعة"، أي: صيّرناهم اثنتَي عشرةَ أمّةً أو قطعةً متميّزًا بعضُها مِن بعض؛ أو حالٌ مِن مفعوله، أي: فرّقناهم معدودين هذا العددَ. وقوله تعالى: ﴿أَسْبَاطًا﴾ بدل منه؛ ولذلك جُمع، أو مميّز له على أنّ كلّ واحدة مِن اثنتَي عشرةَ قطعةٌ أسباطٌ، لا سِبطٌ. وقُرئ: "عَشِرَةَ"[٤] بكسر الشين. وقوله تعالى: ﴿أُمَمًا﴾ على الأوّل بدل بعد بدل أو نعتٌ لـ﴿أَسْبَاطًا﴾، وعلى الثاني بدل مِن ﴿أَسْبَاطًا﴾.

﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ إِذِ ٱسْتَسْقَىٰهُ قَوْمُهُۥٓ﴾ حين استولى عليهم العطشُ في التِّيه الذي وقعوا فيه بسوء صنيعهم، لا بمجرّد استسقائهم إيّاه عليه السلام؛ بل باستسقائه عليه السلام لهم، لقوله تعالى: ﴿وَإِذِ ٱسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ﴾ [البقرة، ٢/٦٠]. وقوله تعالى: ﴿أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ﴾ مفسِّر لفعل الإيحاء. / وقد مرّ بيان شأن الحَجَر في تفسير سورة البقرة.[٥] [٣٥٧ظ]

---

١ الكشف والبيان للثعلبي، ٢٩٤/٤؛ الكشّاف للزمخشري، ١٦٧/٢.

٢ في الآية السابقة.

٣ أي: "وَقَطَعْنَاهُمْ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن أبي عَبلة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٦.

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن يحيى والأعمش وطلحة بن سليمان. المحتسَب لابن جنّي، ٢٦١/١.

٥ انظر: تفسير البقرة، ٦٠/٢.

﴿فَٱنۢبَجَسَتۡ﴾ عطفٌ على مقدَّر ينسحب عليه الكلام، قد حُذف تعويلًا على كمال الظهور، وإيذانًا بغاية مسارعته عليه السلام إلى الامتثال، وإشعارًا بعدم تأثير الضرب حقيقةً، وتنبيهًا على كمال سرعة الانبجاس -وهو الانفجار- كأنّه حصل إثرَ الأمر قبل تحقّق الضرب، كما في قوله تعالى: ﴿ٱضۡرِب بِّعَصَاكَ ٱلۡبَحۡرَۖ فَٱنفَلَقَ﴾ [الشعراء، ٦٣/٢٦]، أي: فضرب فانبجست ﴿مِنۡهُ ٱثۡنَتَا عَشۡرَةَ عَيۡنًا﴾ بعدد الأسباط. وأمّا ما قيل مِن أنّ التقدير: "فإن ضربتَ فقد انبجستْ"،[1] فغيرُ حقيقٍ بجزالة النظم التنزيليّ. وقُرئ: "عَشِرَةَ" بكسر الشين وفتحها.[2]

﴿قَدۡ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٖ﴾ كلّ سِبط. عُبّر عنهم بذلك إيذانًا بكثرة كلّ واحد مِن الأسباط. ﴿مَّشۡرَبَهُمۡ﴾ أي: عينهم الخاصّةَ بهم.

﴿وَظَلَّلۡنَا عَلَيۡهِمُ ٱلۡغَمَٰمَ﴾ أي: جعلناها بحيث تُلقي عليهم ظِلَّها، تَسير في التّيه بسيرهم وتسكن بإقامتهم. وكان ينزل بالليل عمود مِن نار يَسيرون بضَوئه.[3] ﴿وَأَنزَلۡنَا عَلَيۡهِمُ ٱلۡمَنَّ وَٱلسَّلۡوَىٰ﴾ أي: التُّرُنجَبِين والسُّمانَى. قيل: كان ينزل عليهم المنّ مثلَ الثّلج مِن الفجر إلى الطلوع، لكلّ إنسان صاعٌ، وتَبعَث الجَنوبُ عليهم السُّمانَى، فيذبح الرجل منهم ما يكفيه.[4]

﴿كُلُواْ﴾ أي: وقلنا لهم: كُلوا ﴿مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾ أي: مستلَذّاتِه. و﴿مَا﴾ -موصولةً كانت أو موصوفةً- عبارةٌ عن المنّ والسَّلوى.

﴿وَمَا ظَلَمُونَا﴾ رجوع إلى سَنَن الكلام الأوّل بعد حكاية خطابهم. وهو معطوف على جملة محذوفة للإيجاز والإشعارِ بأنّه أمرٌ محقَّقٌ غنيٌّ عن التصريح به، أي: فظلموا بأن كفروا بتلك النِّعم الجليلة، وما ظلمونا بذلك، ﴿وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ﴾ إذ لا يتخطّاهم ضرره. وتقديم المفعول لإفادة القَصر

---

[1] قاله الزمخشري في الكشّاف، ١٤٤/١؛ والبيضاوي في أنوار التنزيل، ٨٣/١. وفيهما: "انفجرت" مكان "انبجست".

[2] كلاهما قراءتان شاذّتان. الأولى مرويّة عن يحيى والأعمش وطلحة بن سليمان، والثانية مرويّة عن الأعمش أيضًا بخلاف. المحتسَب لابن جنّي، ٢٦١/١؛ شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٦.

[3] الكشّاف للزمخشري، ١٤٢/١ (البقرة، ٥٧/٢).

[4] الكشّاف للزمخشري، ١٤٢/١ (البقرة، ٥٧/٢).

الذي يقتضيه النفي السابق. وفيه ضربٌ مِن التهكّم بهم. والجمع بين صيغتَي الماضي والمستقبل / للدلالة على تَماديهم فيما هم فيه مِن الظلم والكفر. [٣٥٨و]

﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ ٱسْكُنُواْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ وَكُلُواْ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُواْ حِطَّةٌ وَٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ سُجَّدًا نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيٓـَٔـٰتِكُمْ سَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٦١﴾﴾

﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ﴾ منصوب بمضمَر، خُوطبَ به النبيّ صلّى الله عليه وسلّم. وإيراد الفعل على البناء للمفعول -مع استناده إليه تعالى كما يُفصح عنه ما وقع في سورة البقرة مِن قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا﴾-[١] للجَري على سَنَن الكبرياء والإيذانِ بالغِنى عن التصريح به لتعيُّن الفاعل. وتغيير النظم بالأمر بالذكر للتشديد في التوبيخ. أي: اذكرْ لهم وقت قولِه تعالى لأسلافهم: ﴿ٱسْكُنُواْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ منصوبة على المفعوليّة، يقال: "سكنتُ الدارَ"، وقيل: على الظرفيّة اتّساعًا. وهي بيت المقدِس،[٢] وقيل: أريحاء،[٣] وهي قرية الجبّارين، وكان فيها قوم مِن بقيّة عادٍ، يقال لهم: العَمالِقة، رأسُهم عُوج بن عنق.

وفي قوله تعالى: ﴿ٱسْكُنُواْ﴾ إيذان بأنّ المأمور به في سورة البقرة هو الدخول على وجه السُكنى والإقامة؛ ولذلك اكتُفي به عن ذكر ﴿رَغَدًا﴾ في قوله تعالى: ﴿وَكُلُواْ مِنْهَا﴾ أي: مِن مطاعمها وثِمارها، على أنّ ﴿مِنْ﴾ تبعيضيّة؛ أو منها،[٤] على أنّها ابتدائيّة. ﴿حَيْثُ شِئْتُمْ﴾ أي: مِن نواحيها مِن غير أن يزاحِمكم فيها أحد، فإنّ الأكل المستمرّ على هذا الوجه لا يكون إلّا رَغَدًا واسعًا. وعطفُ ﴿كُلُواْ﴾ على ﴿ٱسْكُنُواْ﴾ بـ"الواو" لمقارنتهما زمانًا، بخلاف "الدخول"، فإنّه مقدَّم على الأكل؛ ولذلك قيل هناك: ﴿فَكُلُواْ﴾.[٥]

﴿وَقُولُواْ حِطَّةٌ﴾ أي: مسألتُنا أو أمرُك حِطّةٌ لذنوبنا. وهي "فِعْلة" مِن "الحَطّ"، كـ"الجِلْسة". ﴿وَٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ﴾ أي: بابَ القرية ﴿سُجَّدًا﴾ أي: متطامنين مُخبِتين

---

١ ﴿وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُواْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُواْ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُواْ حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَٰيَٰكُمْ وَسَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة، ٥٨/٢].

٢ جامع البيان للطبري، ٧١٣/١ (البقرة، ٥٨/٢).

٣ جامع البيان للطبري، ٧١٣/١ (البقرة، ٥٨/٢).

٤ وفي هامش م: مِن القرية. «منه».

٥ في البقرة، ٥٨/٢.

أو ساجدين، شكرًا على إخراجهم مِن التِّيه.

وتقديم الأمر بالدخول على الأمر بالقول المذكور في سورة البقرة غيرُ مُخلّ بهذا الترتيب؛ لأنّ المأمور به هو الجمع بين الفعلين مِن غير اعتبار الترتيب بينهما. ثمّ إن كان المراد بـ﴿ٱلْقَرْيَةَ﴾ أريحاءَ، فقد رُوي أنّهم دخلوها،
[٣٥٨ظ] حيث سار إليها موسى عليه السلام بمَن بقي مِن / بني إسرائيلَ -أو بذَرَارِيِّهم على اختلاف الروايتين- ففتحها، كما مرّ في سورة المائدة.[1] وأمّا إن كان بيتَ المقدس، فقد رُوي أنّهم لم يدخلوه في حياة موسى عليه السلام، فقيل: المراد بـ﴿ٱلْبَابَ﴾ بابُ القُبّة التي كانوا يُصلّون إليها.[2]

﴿نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيٓـَٔـٰتِكُمْ﴾ وقُرئ: "خَطَايَاكُمْ"،[3] كما في سورة البقرة، و"تُغْفَرْ لَكُمْ خَطِيئَاتُكُمْ"[4] و"خَطَايَاكُمْ"[5] و"خَطِيئَتُكُمْ"[6] على البناء للمفعول. ﴿سَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ عِدة بشيئين: بالمغفرة وبالزيادة. وطرحُ الواو ههنا لا يُخلّ بذلك؛ لأنّه استئناف مرتّب على تقدير سؤالٍ نشأ مِن الإخبار بالغفران، كأنّه قيل: فماذا لهم بعد الغفران؟ فقيل: ﴿سَنَزِيدُ﴾. وكذلك زيادة ﴿مِنْهُمْ﴾[7] زيادةُ بيان.

﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٢﴾﴾

﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ﴾ بما أُمروا به مِن التوبة والاستغفار، حيث أعرضوا عنه ووضعوا موضعَه ﴿قَوْلًا﴾ آخَرَ ممّا لا خيرَ فيه. رُوي أنّهم دخلوه زاحفين على أستاههم، وقالوا مكانَ "حِطّة": "حِنْطة"،[8] وقيل: قالوا بالنَّبَطيّة:

---

[1] انظر: تفسير المائدة، ٥/٢٦.
[2] انظر: الكشّاف للزمخشري، ١/١٤٢ (البقرة، ٢/٥٨).
[3] على البناء للفاعل. قرأ بها أبو عمرو. السبعة لابن مجاهد، ص ٢٩٥؛ النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٢.
[4] قرأ بها نافع. السبعة لابن مجاهد، ص ٢٩٥؛ النشر لابن الجزري، ٢/٢١٥.
[5] قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري بلا نسبة في الكشّاف، ٢/١٧٠.
[6] قرأ بها ابن عامر. السبعة لابن مجاهد، ص ٢٩٦؛ النشر لابن الجزري، ٢/٢١٥.
[7] أي: زيادة ﴿مِنْهُمْ﴾ في الآية التالية.
[8] انظر: جامع البيان للطبري، ١/٧٢٤-٧٢٥ (البقرة، ٢/٥٩)؛ والكشّاف للزمخشري، ١/١٤٣ (البقرة، ٢/٥٩).

"هطًا شُمقاثًا"، يَعنُون: حِنطة حمراء،[١] استخفافًا بأمر الله عزّ وجلّ[٢] واستهزاءً بموسى عليه السلام.

وقوله تعالى: ﴿غَيۡرَ ٱلَّذِي قِيلَ لَهُمۡ﴾ نعتٌ لـ﴿قَوۡلًا﴾. صُرّح بالمغايرة -مع دلالة التبديل عليها قطعًا- تحقيقًا للمخالفة وتنصيصًا على المغايرة مِن كلّ وجه.

﴿فَأَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِمۡ﴾ إثرَ ما فعلوا ما فعلوا مِن غير تأخير. وفي سورة البقرة: ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾،[٣] والمعنى واحد. والإرسال مِن فوق، فيكون كالإنزال. ﴿رِجۡزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ عذابًا كائنًا منها. والمراد الطاعون. رُوي أنّه مات منهم في ساعة واحدة أربعةٌ وعشرون ألفًا.[٤]

﴿بِمَا كَانُواْ يَظۡلِمُونَ﴾ بسبب ظلمهم المستمرّ السابق واللاحق، حسبما يفيده الجمع بين صيغتَي الماضي والمستقبل؛ لا بسبب التبديل فقط، كما يُشعر به ترتيب الإرسال عليه بـ"الفاء". والتصريح بهذا التعليل لِما أنّ الحكم ههنا مرتَّب على المضمَر، دون الموصول بالظلم كما في سورة البقرة. / وأمّا التعليل [٣٥٩و] بالفِسق بعد الإشعار بعلّيّة الظلم، فقد مرّ وجهُه هناك.[٥] والله تعالى أعلم.

﴿وَسۡـَٔلۡهُمۡ عَنِ ٱلۡقَرۡيَةِ ٱلَّتِي كَانَتۡ حَاضِرَةَ ٱلۡبَحۡرِ إِذۡ يَعۡدُونَ فِي ٱلسَّبۡتِ إِذۡ تَأۡتِيهِمۡ حِيتَانُهُمۡ يَوۡمَ سَبۡتِهِمۡ شُرَّعًا وَيَوۡمَ لَا يَسۡبِتُونَ لَا تَأۡتِيهِمۡۚ كَذَٰلِكَ نَبۡلُوهُم بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ ١٦٣﴾

﴿وَسۡـَٔلۡهُمۡ﴾ عطفٌ على المقدَّر في ﴿إِذۡ قِيلَ﴾،[٦] أي: واسألِ اليهود المعاصرين لك سؤالَ تقريع وتقرير بقديم كفرهم وتجاوزِهم لحدود الله تعالى، وإعلامًا لهم بأنّ ذلك مع كونه مِن علومهم الخفيّة التي لا يقف عليها إلّا مَن مارس كتبهم قد أحاط به النبيّ صلّى الله عليه وسلّم خُبْرًا؛ وإذ ليس ذلك بالتلقّي مِن كتبهم -لأنّه عليه السلام بمَعزِل مِن ذلك- تعيَّنَ أنّه مِن جهة الوحي الصريح.

---

١ انظر: جامع البيان للطبري، ٧٢٥/١ (البقرة، ٥٩/٢)؛ والكشّاف للزمخشري، ١٤٣/١ (البقرة، ٥٩/٢). وفي مطبوع الأوّل: "هِطى سُمقاثا"، والثاني: "حطا سُمقاثا".

٢ س: تعالى.

٣ ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ قَوۡلًا غَيۡرَ ٱلَّذِي قِيلَ لَهُمۡ فَأَنزَلۡنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ رِجۡزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ﴾ [البقرة، ٥٩/٢].

٤ الكشّاف للزمخشري، ١٤٣/١ (البقرة، ٥٩/٢).

٥ انظر: تفسير البقرة، ٥٩/٢.

٦ الأعراف، ١٦١/٧.

﴿عَنِ ٱلْقَرْيَةِ﴾ أي: عن حالها وخبرها وما جرى على أهلها مِن الداهية الدَّهْياء. وهي أَيْلَةُ،[١] قرية بين مَدْينَ والطور. وقيل: هي مَدْينُ،[٢] وقيل: طَبَرِيّة.[٣] والعرب تسمِّي المدينة قريةً. ﴿ٱلَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ﴾ أي: قريبةً منه مشرِفةً على شاطئه.

﴿إِذْ يَعْدُونَ فِي ٱلسَّبْتِ﴾ أي: يتجاوزون حدود الله تعالى بالصَّيد يومَ السبت.[٤] و﴿إِذْ﴾ ظرف للمضاف المحذوف أو بدل منه. وقيل: ظرف لـ﴿كَانَتْ﴾ أو ﴿حَاضِرَةَ﴾؛[٥] وليس بذاك، إذ لا فائدةَ في تقييد الكون أو الحضور بوقت العُدوان. وقُرِئ: "يَعَدُّونَ"،[٦] وأصله: يعتَدون،[٧] و"يُعِدُّونَ"[٨] مِن "الإعداد"، حيث كانوا يُعِدّون آلاتِ الصيد يومَ السبت، وهم مَنهيّون عن الاشتغال فيه بغير العبادة.

﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ﴾ ظرف لـ﴿يَعْدُونَ﴾، أو بدل بعد بدل. والأوّل هو الأولى؛ لأنّ السؤال عن عُدوانهم أدخلُ في التقريع. والحِيتان: جمعُ "حُوت"، قُلبت الواو ياءً لانكسار ما قبلها، كـ"نُون" و"نِينان" لفظًا ومعنًى. وإضافتها إليهم للإشعار باختصاصها بهم لاستقلالها بما لا يكاد يوجَد في سائر أفراد الجنس مِن الخواصّ الخارقة للعادة، أو لأنّ المراد بها الحِيتان الكائنة في تلك الناحية، وأنّ ما ذُكر مِن الإتيان وعدمه لاعتيادها أحوالَهم في عدم التعرّض يومَ السبت.

﴿يَوْمَ سَبْتِهِمْ﴾ ظرف لـ﴿تَأْتِيهِمْ﴾، أي: تأتيهم يومَ تعظيمهم لأمر السبت. وهو مصدرُ "سَبَتَت اليهودُ" إذا عظّمت السبتَ بالتجرّد للعبادة. وقيل: / اسم لليوم، [٣٥٩ظ]
والإضافة لاختصاصهم بأحكامٍ فيه. ويؤيّد الأوّلَ قراءة مَن قرأ: "يَوْمَ إِسْبَاتِهِمْ".[٩]

---

[١] **جامع البيان** للطبري، ١٠/٥٠٧-٥٠٨.
[٢] **جامع البيان** للطبري، ١٠/٥٠٩.
[٣] **الكشّاف** للزمخشري، ٢/١٧٠. | طَبَرِيّة: بليدة مطلّة على البحيرة المعروفة ببحيرة طَبَرِيّة، وهي في طرف جبل، وجبل الطور مطلّ عليها، وهي مِن أعمال الأردنّ في طرف الغور، بينها وبين دمشق ثلاثة أيّام، وكذلك بينها وبين بيت المقدس وبينها وبين عَكّا يومان. وفُتحت طَبَرِيّة على يد شُرَحبيل بن حَسَنة رضي الله عنه في سنة ١٣هـ. انظر: **معجم البلدان** للحَمَوي، ٤/١٧-٢٠.
[٤] **التفسير الوسيط** للواحدي، ٢/٤٢٠.
[٥] قاله البيضاوي في **أنوار التنزيل**، ٣/٣٩.
[٦] قراءة شاذّة، مرويّة عن شَهر بن حَوشَب وأبي نَهيك. **المحتسَب** لابن جنّي، ١/٢٦٤.
[٧] أُدغمت التاء في الدال، ونُقلت حركتها إلى العين، فصار: يَعَدُّون.
[٨] قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري بلا نسبة في **الكشّاف**، ٢/١٧٠-١٧١.
[٩] قراءة شاذّة، مرويّة عن عمر بن عبد العزيز. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ١٩٧.

وقوله تعالى: ﴿شُرَّعًا﴾ جمعُ "شارع"، مِن "شرَع عليه" إذا دنا وأشرف. وهو حال مِن ﴿حِيتَانُهُمْ﴾، أي: تأتيهم يومَ سَبْتهم ظاهرةً على وجه الماء قريبةً مِن الساحل.

﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ﴾ أي: لا يُراعُون أمر السبت، لكن لا بمجرّد عدم المراعاة مع تحقّق يوم السبت كما هو المتبادر؛ بل مع انتفائهما معًا، أي: لا سبتَ ولا مراعاةَ، كما في قوله:

ولا تَــرى الـضَّــبَّ بـهـا يَـنـجـحِـرُ[1]

وقُرئ: "لَا يُسْبِتُونَ"[2] مِن "أسبَتَ"، و"لَا يُسْبَتُونَ"[3] على البناء للمفعول، بمعنى: لا يدخلون في السبت، ولا يُدار عليهم حكمُ السبت، ولا يؤمَرون فيه بما أُمروا به يومَ السبت.

﴿لَا تَأْتِيهِمْ﴾ كما كانت تأتيهم يومَ السبت حِذارًا مِن صيدهم. وتغيير السَّبك -حيث لم يُقل: ولا تأتيهم يومَ لا يسبِتون- لِما أنّ الإخبار بإتيانها يومَ سبتهم مَظِنّةُ أن يقال: فماذا حالها يومَ لا يسبِتون؟ فقيل: يومَ لا يسبِتون لا تأتيهم.

﴿كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُمْ﴾ أي: مثلَ ذلك البلاء العجيب الفظيع نعامِلهم معاملةَ مَن يختبرهم ليظهرَ عدوانهم ونؤاخِذَهم به. وصيغة المضارع لحكاية الحال الماضية لاستحضار صورتها والتعجيب منها. ﴿بِمَا كَانُواْ يَفْسُقُونَ﴾ أي: بسبب فِسقهم المستمرّ المدلولِ عليه بالجمع بين صيغتَي الماضي والمستقبل، لكنْ لا في تلك المادّة، فإنّ فِسقهم فيها لا يكون سببًا للبَلوى؛ بل بسبب فِسقهم المستمرّ في كلّ ما يأتون وما يذَرون. وقيل: ﴿كَذَٰلِكَ﴾ متّصل بما قبله، أي:

---

[1] عجز بيت، وصدره:

لا تُـفـزِع الأرنــبَ أهـوالُـهـا

وهو لعمرو بن أحمر في أساس البلاغة للزمخشري، «رنب»؛ وتاج العروس للزبيدي، «فلت»، وبلا نسبة في أمالي ابن الشجري، ٢٩٨/١؛ ومفتاح العلوم للسكّاكي، ١٠٦/١. | والشاهد فيه: أنّه لم يُرد أنّ بها أرانبَ لا تُفزعها أهوالُها، ولا ضبابًا غير منجحرة، ولكنّه نفى أن يكون بها حيوان. انظر: خزانة الأدب للبغدادي، ١٩٢/١٠-١٩٣.

[2] قراءة شاذّة، مرويّة عن عليّ. الكشّاف للزمخشري، ١٧١/٢.

[3] قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن. الكشّاف للزمخشري، ١٧١/٢.

لا تأتيهم مثلَ ما تأتيهم يومَ سبتهم؛ فالجملة بعده حينئذ استئنافٌ مبنيٌّ على السؤال عن حكمة اختلاف حال الحِيتان بالإتيان تارةً وعدمِه أخرى.

﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ١٦٤﴾

﴿وَإِذْ قَالَتْ﴾ عطفٌ على ﴿إِذْ يَعْدُونَ﴾،[١] مَسوق لتَماديهم في العدوان وعدمِ انزجارهم عنه بعد العِظات والإنذارات. ﴿أُمَّةٌ مِّنْهُمْ﴾ أي: جماعة مِن صلحائهم الذين ركِبوا في عِظتهم متنَ كلّ صعب وذَلول[٢] حتّى يئسوا / مِن احتمال القبول [٣٦٠و] لآخرين لا يُقلعون عن التذكير رجاءً للنفع والتأثير مبالغةً في الإعذار وطمعًا في فائدة الإنذار: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ﴾ أي: مخترِمُهم بالكلّيّة ومطهِّرُ الأرض منهم، ﴿أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ دون الاستئصال بالمرّة، وقبل مَهلِكهم مُخزيهم في الدنيا، أو معذِّبُهم في الآخرة لعدم إقلاعهم عمّا كانوا عليه مِن الفِسق والطغيان.

والترديد لمنع الخُلوّ دون منع الجمع، فإنّهم مهلَكون في الدنيا ومعذَّبون في الآخرة. وإيثار صيغة اسم الفاعل -مع أنّ كلًّا مِن الإهلاك والتعذيب مترقَّب- للدلالة على تحقّقهما وتقرّرِهما البتّةَ، كأنّهما واقعان. وإنّما قالوه مبالغةً في أنّ الوعظ لا ينجَع فيهم، أو ترهيبًا للقوم، أو سؤالًا عن حكمة الوعظ ونفعه. ولعلّهم إنّما قالوه بمحضَرٍ مِن القوم حثًّا لهم على الاتّعاظ، فإنّ بتَّ القولِ بهلاكهم وعذابهم ممّا يُلقي في قلوبهم الخوفَ والخشيةَ. وقيل:[٣] المراد طائفة مِن الفِرقة الهالكة، أجابوا به وُعّاظَهم ردًّا عليهم وتهكّمًا بهم. وليس بذاك كما ستقف عليه.

﴿قَالُوا۟﴾ أي: الوُعّاظ: ﴿مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾ أي: نَعِظهم[٤] مَعذرةً إليه تعالى، على أنّه مفعول له، وهو الأنسب بظاهر قولهم: ﴿لِمَ تَعِظُونَ﴾؛ أو نعتذر مَعذرةً،

---

١ في الآية السابقة.

٢ ركِبوا كلَّ صعبٍ وذَلولٍ في أمرهم: إذا بذَلوا فيه الطاقةَ. أساس البلاغة للزمخشري، «ذلل».

٣ ذكره الزمخشري بصيغة التمريض في الكشّاف، ١٧١/٢.

٤ س: يعظهم.

على أنّه مصدر لفعل محذوف. وقُرئ بالرفع،[١] على أنّه خبرُ مبتدأ محذوف، أي: موعظتُنا مَعذرةٌ إليه تعالى حتّى لا نُنسَبَ إلى نوعِ تفريط في النهي عن المنكَر. وفي إضافة "الربّ" إلى ضمير المخاطَبين نوعُ تعريض بالسائلين.

﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ عطفٌ على ﴿مَعْذِرَةً﴾، أي: ورجاءً لأنْ يتّقوا بعضَ التُّقاة. وهذا صريح في أنّ القائلين: ﴿لِمَ تَعِظُونَ﴾... إلخ ليسوا مِن الفِرقة الهالكة، وإلّا لوجب الخطاب.

﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾ فَلَمَّا عَتَوْا۟ عَن مَّا نُهُوا۟ عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَـٰسِـِٔينَ ﴿١٦٦﴾﴾

﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾ أي: تركوا ما ذكّرهم به صلحاؤهم تركَ الناسي للشيء، وأعرضوا عنه إعراضًا كلّيًا بحيث لم يخطُر ببالهم شيء مِن تلك المواعظ أصلًا، ﴿أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ﴾ وهم الفريقان المذكوران.[٢] وإخراج إنجائهم مُخرَجَ الجواب الذي حقُّه الترتّب على الشرط -وهو نِسيان المُعتدِين المستتبعُ لإهلاكهم- لِما أنّ ما في حيّز الشرط شيآنِ: النسيان والتذكير، كأنّه قيل: فلمّا ذَكَر المذكِّرون ولم يتذكّر المُعتدون، أنجينا الأوّلين وأخذنا الآخرين. وأمّا تصدير الجواب بإنجائهم، فلِما مرّ مرارًا مِن المسارعة إلى بيان نجاتهم مِن أوّل الأمر، مع ما في المؤخَّر مِن نوع طُول.

﴿وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾ بالاعتداء ومخالفة الأمر ﴿بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ﴾ أي: شديدٍ، وزنًا ومعنًى. مِن "بَؤُسَ يبؤُس بأسًا" إذا اشتدّ. وقُرئ: "بَيْئَسٍ" على وزن "فَيْعَل" بفتح العين[٣] وكسرِها،[٤] و"بَئِسٍ"[٥] كـ"حَذِرٍ"، و"بِئْسٍ"[٦] على تخفيف العين

---

١ قرأ بها السبعة إلّا عاصمًا في رواية حفص. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٢.

٢ في تفسير الآية السابقة.

٣ رواها أبو بكر عن عاصم، إلّا أنّه يُروى أنّه تركها بَعدما شكّ فيها، وأخذ رواية الأعمش: بَيْئِسٍ. انظر لطرقها الأخرى: السبعة لابن مجاهد، ص ٢٩٦-٢٩٧؛ والنشر لابن الجزري، ٢/٢٧٢.

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعمش وعيسى البصرة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٧.

٥ قراءة شاذّة، مرويّة عن زيد بن ثابت. المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٦٥.

٦ قرأ بها ابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٢.

ونقلِ حركتها إلى الفاء، كـ"كِبْد" في "كَبِد"، و"بِيْسٍ"[١] بقلب الهمزة ياءً، كـ"ذِيب" في "ذِئب"، و"بَيِّسٍ"[٢] كـ"رَيِّس" بقلب همزة "بَيْئِس" ياءً وإدغام الياء فيها، و"بَيْسٍ"[٣] على تخفيف "بَيِّس"، كـ"هَيْن" في "هَيِّن". وتنكير "العذاب" للتفخيم والتهويل.

﴿بِمَا كَانُواْ يَفْسُقُونَ﴾ متعلِّق بـ﴿أَخَذْنَا﴾، كـ"الباء" الأولى؛ ولا ضيرَ فيه لاختلافهما معنًى، أي: أخذناهم بما ذُكر / مِن العذاب بسبب تَماديهم في الفِسق الذي هو الخروج عن الطاعة، وهو الظلم والعدوان أيضًا. وإجراء الحكم على الموصول، وإن أشعَرَ بعلّيّة ما في حيّز الصلة له، لكنّه صُرّح بالتعليل المذكور إيذانًا بأنّ العلّة هو الاستمرار على الظلم والعدوان مع اعتبار كون ذلك خروجًا عن طاعة الله عزّ وجلّ، لا نفسُ الظلم والعدوان، وإلّا لَما أُخّروا عن ابتداء المباشرة ساعةً. [٣٦٠ظ]

ولعلّه تعالى قد عذّبهم بعذاب شديد دون الاستئصال، فلم يُقلِعوا عمّا كانوا عليه، بل ازدادوا في الغَيّ، فمسَخَهم بعد ذلك؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا عَتَوْاْ عَن مَّا نُهُواْ عَنْهُ﴾ أي: تمرّدوا وتكبّروا وأبَوا أن يتركوا ما نُهوا عنه، ﴿قُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ صاغرين أذِلّاءَ بُعَداءَ عن الناس. والمراد بالأمر هو الأمر التكوينيّ، لا القوليّ. وترتيب المسخ على العُتوّ عن الانتهاء عمّا نُهوا عنه للإيذان بأنّه ليس لخصوصيّة الحُوت؛ بل العُمدة في ذلك هو مخالفة الأمر والاستعصاء عليه تعالى. وقيل:[٤] المراد بـ"العذاب البَئيس" هو المسخ، والجملة الثانية تقرير للأولى.

رُوي أنّ اليهود أُمروا باليوم الذي أُمرنا به، وهو يوم الجمعة، فتركوه واختاروا السبت، وهو المَعنيّ بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جُعِلَ ٱلسَّبْتُ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ﴾ [النحل، ١٦/١٢٤]، فابتُلُوا به، وحُرّم عليهم الصيد فيه، وأُمروا بتعظيمه،

---

١ قرأ بها نافع وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٢.

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن نصر بن عاصم. **المحتسَب** لابن جنّي، ١/٢٦٥.

٣ رواها خارجة عن نافع. **السبعة** لابن مجاهد، ص ٢٩٦.

٤ أورده الزمخشري في **الكشّاف**، ٢/١٧٣.

فكانت الحِيتان تأتيهم يومَ السبت كأنّها المَخاض[1] لا يُرى وجه الماء لكثرتها، ولا تأتيهم في سائر الأيّام، فكانوا على ذلك بُرهةً مِن الدهر، ثمّ جاءهم إبليسُ فقال لهم: «إنّما نُهيتم عن أخذها يومَ السبت، فاتّخِذوا حِياضًا سهلةَ الورود صعبةَ الصدور»، ففعلوا، فجعلوا يسُوقون الحِيتان إليها يومَ السبت، فلا تقدر على الخروج منها، ويأخذونها يومَ الأحد، وأخذ رجل منهم حُوتًا، وربط في ذَنَبه خَيطًا إلى خَشَبةٍ في الساحل، ثمّ شوَاه يومَ الأحد، فوجد جارُه ريحَ السمك، فتطلّعَ في تنُّوره، فقال له: «إنّي أرى الله سيعذّبك»، فلمّا لم يره عُذّب أخَذَ في السبت القابل حُوتين، فلمّا رأَوا أنّ العذاب لا يعاجلهم استمرّوا على ذلك، فصادوا وأكلوا وملّحوا وباعوا، وكانوا نحوًا مِن سبعين ألفًا، فصار أهل القرية أثلاثًا: ثُلُثٌ استمرّوا على النهي، وثُلُثٌ مَلُّوا التذكير وسَئموه، وقالوا للواعظين: «لِم تعِظون»... إلخ، وثُلُثٌ باشروا الخطيئة، فلمّا لم ينتهوا قال المسلمون: «نحن لا نساكنكم»، فقسموا القرية بجدار، للمسلمين بابٌ وللمُعتَدين باب، ولعنهم داودُ عليه السلام، فأصبح الناهون ذاتَ يوم في مجالسهم، ولم يخرج مِن المُعتدين أحد، فقالوا: «إنّ لهم لَشأنًا»، فعلَوْا الجدارَ، فنظروا، فإذا هم قِرَدة، ففتحوا الباب ودخلوا عليهم، فعرفت القِرَدة أنسِباءَهم مِن الإنس، وهم لا يعرفونها، فجعل القِرد يأتي نسيبَه، فيشمّ ثِيابه ويبكي،[2] فيقول له نَسيبه: «ألم نَنْهَكم؟»، فيقول القِرد برأسه: «بلى»، ثمّ ماتوا عن ثلاث.[3] وقيل: صار الشباب قِرَدةً والشيوخُ خنازيرَ.[4]

/ وعن مجاهد: «مُسخت قلوبهم».[5] وقال الحسن البصري: «أكلوا -واللهِ- [٣٦١و]
أوخمَ أكلةٍ أكَلَها أهلُها، أثقلَها خِزيًا في الدنيا، وأطوَلَها عذابًا في الآخرة. هاهْ! وايْمُ اللهِ، ما حُوتٌ أخذه قوم فأكلوه أعظمُ عند الله مِن قتل رجل مسلم، ولكنّ الله تعالى جعل موعدًا، والساعةُ أدهى وأمرُّ».[6]

---

١ المَخاض: جمعُ "المَخاضة"، وهو ما جاز الناس فيه مُشاةً ورُكبانًا، وهو الموضع الذي يتخضخض ماؤه، فيُخاض عند العبور. تاج العروس للزبيدي، «خوض».

٢ س: فيبكي.

٣ انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٢١٢/١ (البقرة، ٦٥/٢)؛ والكشّاف للزمخشري، ١٧٢/٢.

٤ جامع البيان للطبري، ٥٢٩/١٠.

٥ جامع البيان للطبري، ٦٥/٢ (البقرة، ٦٥/٢).

٦ الكشّاف للزمخشري، ١٧٢/٢. وهو باختلاف يسير في جامع البيان للطبري، ٥٢٣/١٠ (الأعراف، ١٦٣/٧).

﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ ۗ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ ٱلْعِقَابِ ۖ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ١٦٧﴾

﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾ منصوب على المفعوليّة بمضمَر معطوف على قوله تعالى: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ﴾.[1] و﴿تَأَذَّنَ﴾ بمعنى "آذن" -كما أنّ "توعّدَ" بمعنى "أوعد"- أو بمعنى "عزَمَ"، فإنّ العازم على الأمر يحدّث به نفسَه. وأُجريَ مُجرى فعل القَسم، كـ﴿عَلِمَ ٱللَّهُ﴾ [البقرة، ١٨٧/٢] و﴿شَهِدَ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران، ١٨/٣]؛ فلذلك أجيبَ بجوابه، حيث قيل: ﴿لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾. أي: واذكر لهم وقت إيجابِه تعالى على نفسه أن يسلِّط على اليهود البتّةَ ﴿مَن يَسُومُهُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ﴾ كالإذلال وضرب الجزية وغير ذلك مِن فنون العذاب.

وقد بعث الله تعالى عليهم بعد سليمانَ عليه السلام بُختَ نَصّرَ، فخرَّب ديارهم، وقتل مقاتِلتَهم، وسبى نساءَهم وذَرارِيَّهم، وضرب الجزية على مَن بقي منهم، وكانوا يؤدّونها إلى المجوس، حتّى بُعث النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، ففعل ما فعل، ثمّ ضرب الجزية عليهم، فلا تزال مضروبةً إلى آخر الدهر.[2]

﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ ٱلْعِقَابِ﴾ يعاقبهم في الدنيا، ﴿وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لِمن تاب وآمن منهم.

﴿وَقَطَّعْنَـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا ۖ مِّنْهُمُ ٱلصَّـٰلِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ ۖ وَبَلَوْنَـٰهُم بِٱلْحَسَنَـٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ١٦٨﴾

﴿وَقَطَّعْنَـٰهُمْ﴾ أي: فرّقنا بني إسرائيلَ ﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ وجعلنا كلّ فرقة منهم في قُطر مِن أقطارها بحيث لا يخلو ناحية منها منهم، تكملةً لإدبارهم حتّى لا يكون لهم شوكة. وقوله تعالى: ﴿أُمَمًا﴾ إمّا مفعول ثانٍ لـ﴿وَقَطَّعْنَا﴾ أو حال مِن مفعوله.

﴿مِنْهُمُ ٱلصَّـٰلِحُونَ﴾ صفة لـ﴿أُمَمًا﴾ أو بدل منه. وهم الذين آمنوا بالمدينة ومَن يَسير بسيرتهم. ﴿وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ﴾ أي: ناس دون ذلك الوصف، أي:

---

[1] الأعراف، ١٦٣/٧.

[2] أنوار التنزيل للبيضاوي، ٤٠/٣.

مُنحَطّون عن الصلاح. وهم كَفرتُهم وفَسَقتُهم. ﴿وَبَلَوْنَـٰهُم بِٱلْحَسَنَـٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ بالنِّعم والنِّقم، ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ عمّا كانوا فيه مِن الكفر والمعاصي.

﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَـٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ ۚ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَـٰقُ ٱلْكِتَـٰبِ أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ ۗ وَٱلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ١٦٩﴾

﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ مِن بعد المذكورين ﴿خَلْفٌ﴾ أي: بدلُ سَوْء. مصدرٌ نُعت به؛ ولذلك يقع على الواحد والجمع. وقيل: جمعٌ، وهو شائع في الشرّ، و"الخَلَف" -بفتح اللام- في الخير. والمراد به الذين كانوا في عصر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. ﴿وَرِثُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ أي: التوراةَ مِن أسلافهم، يقرءونها ويقفون على ما فيها.

﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَـٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ﴾ استئناف مَسوق لبيان ما يصنعون بالكتاب بعد وراثتهم إيّاه، أي: يأخذون حُطام هذا الشيء الأدنى، أي: الدنيا؛ وهو مِن "الدُّنوّ" أو "الدناءة". والمراد به ما كانوا يأخذونه مِن الرُّشا في الحكومات وعلى تحريف الكلام. وقيل: حال مِن واوِ ﴿وَرِثُوا۟﴾.

﴿وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا﴾ ولا يؤاخذُنا الله تعالى بذلك ويتجاوز عنه. والجملة يحتمل العطف والحاليّة. والفعل مسنَد إلى الجارّ والمجرور، أو مصدرِ ﴿يَأْخُذُونَ﴾. ﴿وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ﴾ حال مِن الضمير في ﴿لَنَا﴾، أي: يرجُون المغفرة / والحالُ أنّهم مُصرّون على الذنب عائدون إلى مثله غير تائبين عنه. [٣٦١ظ]

﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَـٰقُ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ أي: الميثاق الوارد في الكتاب ﴿أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ عطفُ بيان لـ"الميثاق"، أو متعلِّق به، أي: بأن لا يقولوا... إلخ. والمراد به الردّ عليهم، والتوبيخُ على بَتّهم القولَ بالمغفرة بلا توبة، والدلالةُ على أنّه[١] افتراء على الله تعالى وخروج عن ميثاق الكتاب. ﴿وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ﴾ عطفٌ على ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ﴾ مِن حيث المعنى، فإنّه تقرير، أو على ﴿وَرِثُوا۟﴾، وهو[٢] اعتراض.

١ ط س: أنّها.

٢ وفي هامش م: أي: قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ﴾... إلخ. «منه».

﴿وَٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ ما فعل هؤلاء؛ ﴿أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾ فتعلموا ذلك، فلا تستبدلوا الأدنى المؤدِّي إلى العقاب بالنعيم المخلَّد. وقُرئ بالياء.[١] وفي الالتفات تشديد للتوبيخ.

﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلۡكِتَٰبِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُصۡلِحِينَ ١٧٠﴾

﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلۡكِتَٰبِ﴾ أي: يتمسّكون به في أمور دينهم. يقال: مسَّك بالشيء وتمسَّك به. قال مجاهد: «هم الذين آمنوا مِن أهل الكتاب كعبد الله بن سلَام وأصحابه، تمسّكوا بالكتاب الذي جاء به موسى عليه السلام، فلم يحرّفوه، ولم يكتُموه، ولم يتّخذوه مأكلةً».[٢] وقال عطاء: «هم أمّة محمّد صلّى الله عليه وسلّم».[٣]

وقُرئ مِن "الإمساك".[٤] وقُرئ: "تَمَسَّكُوا"[٥] و"اسْتَمْسَكُوا"[٦] موافقًا لقوله تعالى: ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾. ولعلّ التغييرَ في المشهورة للدلالة على أنّ التمسّك بالكتاب أمر مستمرّ في جميع الأزمنة، بخلاف إقامة الصلاة، فإنّها مختصّة بأوقاتها. وتخصيصها بالذكر مِن بين سائر العبادات لإنافتها عليها.

ومحلّ الموصول إمّا الجرّ نسقًا على ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾،[٧] وقوله تعالى:[٨] ﴿أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾[٩] اعتراض مقرِّر لِما قبله؛ وإمّا الرفع على الابتداء، والخبرُ قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُصۡلِحِينَ﴾، والرابط إمّا الضمير المحذوف، كما هو رأي جمهور البصريّين، والتقدير: أجرَ المصلِحين منهم؛ وإمّا الألف واللام،

---

[١] أي: "أَفَلَا يَعْقِلُونَ". قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو وحمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر. السبعة لابن مجاهد، ٢٥٦؛ النشر لابن الجزري، ٢/٢٥٧.

[٢] معالم التنزيل للبغوي، ٣/٢٩٧. ونحوه عنه في الكشف والبيان للثعلبي، ٤/٣٠١.

[٣] معالم التنزيل للبغوي، ٣/٢٩٧. ونحوه عنه في الكشف والبيان للثعلبي، ٤/٣٠١.

[٤] أي: "يُمْسِكُونَ". قرأ بها عاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٣.

[٥] قراءة شاذّة، مرويّة عن أبيّ بن كعب. اللباب لابن عادل، ٩/٣٧٤.

[٦] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٨.

[٧] في الآية السابقة.

[٨] م - تعالى.

[٩] في الآية السابقة.

كما هو رأي الكوفيين، فإنّه في حكم "مُصلِحِيهم"، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِيَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات، ٤١/٧٩]، أي: مأواهم، وقولِه تعالى: ﴿مُفَتَّحَةً لَّهُمُ ٱلْأَبْوَٰبُ﴾ [ص، ٥٠/٣٨]، أي: أبوابها؛ وإمّا العموم في "مصلِحين"، فإنّه مِن الروابط، ومنه: "نِعم الرجلُ زيدٌ" على أحد الوجوه.[1] وقيل: الخبر محذوف، والتقدير: والذين يمسِّكون بالكتاب مأجورون أو مُثابون، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ﴾... إلخ اعتراض مقرِّر لِما قبله.

﴿وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُۥ وَاقِعٌۢ بِهِمْ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُوا۟ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧١﴾﴾

﴿وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ فَوْقَهُمْ﴾ أي: قلَعْناه مِن مكانه ورفعناه عليهم، ﴿كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ﴾ أي: سقيفة. وهي كلّ ما أظلَّك. ﴿وَظَنُّوٓا۟﴾ أي: تيقّنوا ﴿أَنَّهُۥ وَاقِعٌۢ بِهِمْ﴾ ساقط عليهم؛ لأنّ الجبل لا يثبت في الجوّ، ولأنّهم كانوا يوعَدون به. وإطلاق الظنّ في الحكاية لعدم وقوع متعلّقه. وذلك أنّهم أبَوا أن يقبلوا أحكام التوراة لثِقلها، فرفع الله تعالى عليهم الطور، وقيل لهم: إن قبِلتم ما فيها فَبِها، وإلّا ليقعَنَّ عليكم.[2]

﴿خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم﴾ أي: وقلنا أو قائلين: خذوا ما آتيناكم مِن الكتاب ﴿بِقُوَّةٍ﴾ بجِدّ وعزيمة على تحمّل مَشاقّه. وهو حال مِن "الواو". ﴿وَٱذْكُرُوا۟ مَا فِيهِ﴾ بالعمل، ولا تتركوه كالمَنسيّ، ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ بذلك قبائحَ الأعمال ورذائلَ الأخلاق، أو راجين أنْ تنتظموا في سِلك المتّقين.[3]

---

[1] وفي هامش م: وهو أن يكون "زيد" مبتدأ و"نعم الرجل" خبرَه، و"اللام" للجنس، إذ حينئذ يكون الرابط بينهما العمومَ. وأمّا على الوجهين الآخَرين -وهما أن يكون "اللام" للعهد وأن يكون "زيد" خبرَ مبتدأ محذوف- فلا يكون ممّا نحن فيه. أمّا على الثاني فظاهر، وأمّا على الأوّل، فلأنّ الرابط حينئذ هو "اللام" المُغنية عن العائد، إذ هي لتعريف المعهود الذي هو عبارة عن المبتدأ. «منه».

[2] انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٣٠٢/٤؛ والكشّاف للزمخشري، ١٧٥/٢.

[3] في نسخة م وردت الآية التالية في بداية الصفحة، وفوقها في الهامش: بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ.

﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ۝١٧٢ أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ۝١٧٣﴾

[٣٦٢و] / ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ﴾ منصوب بمضمَر معطوف على ما انتصب به ﴿إِذْ نَتَقْنَا﴾،[١] مَسوقٌ للاحتجاج على اليهود بتذكير الميثاق العامّ المنتظِم للناس قاطبةً وتوبيخِهم بنقضه إثرَ الاحتجاج عليهم بتذكير ميثاق الطور. وتعليق الذكر بالوقت -مع أنّ المقصود تذكيرُ ما وقع فيه مِن الحوادث- قد مرّ بيانه مرارًا، أي: واذكرْ لهم أخذ ربِّك. ﴿مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ المراد بهم الذين وُلد لهم كائنًا مَن كان نسلًا بعد نسل، سِوىٰ مَن لم يولَد له بسبب مِن الأسباب كالعُقم وعدم التزوّج والموت صغيرًا.

وإيثار "الأخذ" على "الإخراج" للإيذان بالاعتناء بشأن المأخوذ، لِما فيه[٢] مِن الإنباء عن الاجتباء والاصطفاء، وهو السبب في إسناده إلى اسم "الربّ" بطريق الالتفات، مع ما فيه مِن التمهيد للاستفهام الآتي. وإضافته إلى ضميره عليه السلام للتشريف.

وقوله تعالى: ﴿مِن ظُهُورِهِمْ﴾ بدل مِن ﴿بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ بدلَ البعض بتكرير الجارّ، كما في قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُواْ لِمَنْ ءَامَنَ﴾ [الأعراف، ٧/٧٥]. و﴿مِنْ﴾ في الموضعَين ابتدائيّة. وفيه مزيدُ تقرير لابتنائه على البيان بعد الإبهام والتفصيلِ غِبَّ الإجمال، وتنبيهٌ على أنّ الميثاق قد أُخذ منهم، وهم في أصلاب الآباء، ولم يُستودَعوا في أرحام الأمّهات.

وقوله تعالى: ﴿ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ مفعول ﴿أَخَذَ﴾، أُخّر عن المفعول بواسطة الجارّ لاشتماله على ضمير راجع إليه، ولمراعاة أصالته ومنشئيّته، ولِما مرّ مرارًا مِن التشويق إلى المؤخَّر. وقُرئ: "ذُرِّيَّاتِهِمْ".[٣] والمراد بهم أولادهم على العموم، فيندرج فيهم اليهود المعاصرون لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم اندراجًا أوّليًّا،

---

[١] في الآية السابقة.
[٢] أي: في "الأخذ".
[٣] قرأ بها نافع وأبو عمرو وابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٣.

كما اندرج أسلافهم في ﴿بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ كذلك. وتخصيصهما[1] باليهود سلفًا وخلفًا -مع أنّ ما أريدَ بيانه مِن بديع صنع الله عزّ وجلّ شاملٌ للكلّ كافّةً- مُخلٌّ بفخامة التنزيل وجزالة التمثيل.

﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ أي: أشهد كلّ واحدة مِن أولئك الذُّرّيّات المأخوذين مِن ظهور آبائهم على نفسها، لا على غيرها، تقريرًا لهم بربوبيّته التامّة وما تستتبعه مِن المعبوديّة على الاختصاص وغير ذلك مِن أحكامها.

وقوله تعالى: / ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ على إرادة "القول"، أي: قائلًا: «ألستُ بربّكم ومالكِ أمركم ومُربّيكم على الإطلاق، مِن غير أن يكون لأحد مَدخل في شأن مِن شئونكم». فينتظم استحقاق المعبوديّة، ويستلزم اختصاصه به تعالى. [٣٦٢ظ]

﴿قَالُواْ﴾ استئناف مبنيّ على سؤالٍ نشأ مِن الكلام، كأنّه قيل: فماذا قالوا حينئذ؟ فقيل: قالوا: ﴿بَلَىٰ شَهِدْنَآ﴾ أي: «على أنفُسنا بأنّك ربّنا وإلهنا، لا ربَّ لنا غيرُك»، كما ورد في الحديث الشريف.[2]

وهذا تمثيل لخَلقه تعالى إيّاهم جميعًا في مبدأ الفطرة مستعدّين للاستدلال بالدلائل المنصوبة في الآفاق والأنفس المؤدّيَة إلى التوحيد والإسلام، كما ينطِق به قوله صلّى الله عليه وسلّم: «كلُّ مولودٍ يُولَد على الفِطرة» الحديث،[3] مبنيٌّ على تشبيه الهيئة المنتزعة مِن تعريضه تعالى إيّاهم لمعرفة ربوبيّته بعد تمكينهم منها بما رَكَز فيهم مِن العقول والبصائر ونصَبَ لهم في الآفاق والأنفس مِن الدلائل تمكينًا تامًّا، ومِن تمكّنهم منها تمكّنًا كاملًا وتعرّضِهم لها تعرّضًا قويًّا، بهيئة[4] منتزَعة مِن حمله تعالى إيّاهم على الاعتراف بها بطريق الأمر، ومِن مسارعتهم إلى ذلك مِن غير تَلَعثُم[5] أصلًا، مِن غير أن يكون هناك أخذٌ وإشهاد وسؤال وجواب، كما في قوله تعالى: ﴿فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾ [فصلت، ٤١/١١].

---

١ انظر: الكشّاف للزمخشري، ٢/١٧٧.

٢ انظر: مسند أحمد، ٣٥/١٥٥-١٥٦ (٢١٢٣٢)؛ والكشف والبيان للثعلبي، ٤/٣٠٣.

٣ انظر: صحيح البخاري، ٢/١٠٠ (١٣٨٥)؛ وصحيح مسلم، ٤/٢٠٤٧ (٢٦٥٨).

٤ السياق: تشبيه الهيئة المنتزعة... بهيئة منتزعة...

٥ تَلَعثَمَ الرَّجل في الأمر، إذا تمكّث فيه وتأنّى. الصحاح للجوهري، «لعثم».

وقوله تعالى: ﴿أَن تَقُولُواْ﴾ بالتاء على تلوين الخطاب وصرفِه عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إلى معاصريه مِن اليهود تشديدًا في الإلزام، أو إليهم وإلى متقدّميهم بطريق التغليب، لكن لا مِن حيث إنّهم مخاطَبون بقوله تعالى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾، فإنّه ليس مِن الكلام المَحكيّ. وقُرئ بالياء[1] على أنّ الضمير لـ"الذُّرّيّة".

وأيًّا ما كان، فهو مفعول له لِما قبله مِن الأخذ والإشهاد، أي: فعلنا ما فعلنا كراهةَ أن تقولوا أو لِئلّا تقولوا أيّها الكَفَرة، أو يقولوا هم ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ عند ظهور الأمر: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَـٰذَا﴾ عن وحدانيّة الربوبيّة وأحكامِها ﴿غَـٰفِلِينَ﴾ / لم نتبَّه عليه؛ فإنّهم حيث جُبلوا على ما ذُكر مِن التهيّؤ التامّ لتحقيق الحقّ والقوّة القريبة مِن الفعل، صاروا محجوجين عاجزين عن الاعتذار بذلك، إذ لا سبيلَ لأحد إلى إنكار ما ذُكر مِن خلقهم على الفطرة السليمة. [٣٦٣و]

وقوله تعالى: ﴿أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا﴾ عطفٌ على ﴿تَقُولُواْ﴾، و﴿أَوْ﴾ لمنع الخُلوّ دون الجمع، أي: هم اخترعوا الإشراك وهم سَنّوه ﴿مِن قَبْلُ﴾ مِن قبل زماننا، ﴿وَكُنَّا﴾ نحن ﴿ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ﴾ لا نهتدي إلى السبيل ولا نقدر على الاستدلال بالدليل؛ ﴿أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾ مِن آبائنا المُضلّين بعد ظهور أنّهم المجرمون ونحن عاجزون عن التدبير والاستبداد بالرأي، أو أتؤاخذنا فتُهلكنا... إلخ، فإنّ ما ذُكر مِن استعدادهم الكامل يسُدّ عليهم باب الاعتذار بهذا أيضًا، فإنّ التقليد عند قيام الدلائل والقدرة على الاستدلال بها ممّا لا مساغَ له أصلًا.

هذا، وقد حُملت هذه المقاولة على الحقيقة، كما رُوي عن ابن عبّاس رضى الله عنهما مِن أنّه لمّا خلق الله تعالى آدم عليه السلام مسَحَ ظَهره، فأخرج منه كلّ نَسَمة هو خالقُها إلى يوم القيامة، فقال: «ألستُ بربّكم؟»، قالوا: «بلى»، فنُودي يومئذ: جَفَّ القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة.[2]

---

[1] قرأ بها أبو عمرو. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٣.

[2] انظر: جامع البيان للطبري، ١٠/٥٤٨-٥٥١؛ وتفسير ابن أبي حاتم، ٥/١٦١٣-١٦١٤؛ والتفسير الوسيط للواحدي، ٢/٤٢٥.

وقد رُوي عن عمر رضي الله عنه أنّه سُئل عن الآية الكريمة، فقال: سمعتُ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم سُئل عنها، فقال: «إنّ الله تعالى خلق آدمَ، ثمّ مسَحَ ظَهره بيمينه، فاستخرج منه ذُرّيّةً، فقال: "خلقتُ هؤلاء للجنّة وبعمل أهل الجنّة يعملون"، ثمّ مسَحَ ظهره، فاستخرج منه ذُرّيّةً، فقال: "خلقتُ هؤلاء للنار وبعمل أهل النار / يعملون"».[١] [٣٦٣ظ]

وليس المعنى أنّه تعالى أخرج الكلّ مِن ظهره عليه السلام بالذات؛ بل أخرج مِن ظهره عليه السلام أبناءه الصُّلبيّة، ومِن ظهورهم أبناءهم الصُّلبيّة، وهكذا إلى آخر السلسلة؛ لكن لمّا كان المَظهر الأصلي ظهرَه عليه السلام، وكان مَساقُ الحديثين الشريفين بيانَ حال الفريقين إجمالًا مِن غير أن يتعلّق بذكر الوسائط غرضٌ علميٌّ، نُسب إخراج الكلّ إليه.

وأمّا الآية الكريمة، فحيث كانت مسوقةً للاحتجاج على الكَفَرة المعاصرين لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم وبيانِ عدم إفادة الاعتذار بإسناد الإشراك إلى آبائهم، اقتضى الحالُ نسبةَ إخراج كلّ واحد منهم إلى ظهر أبيهم، مِن غير تعرّض لإخراج الأبناء الصُّلبيّة لآدمَ عليه السلام مِن ظهره قطعًا.

وعدمُ بيان الميثاق في حديث عمرَ رضي الله عنه ليس بيانًا لعدمه ولا مستلزِمًا له.

وأمّا ما قالوا[٢] مِن أنّ أخذ الميثاق لإسقاط عذر الغفلة حسبما ينطِق به قوله تعالى: ﴿أَن تَقُولُواْ يَوۡمَ ٱلۡقِيَـٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنۡ هَـٰذَا غَـٰفِلِينَ﴾، ومعلوم أنّه غيرُ دافع لغفلتهم في دار التكليف، إذ لا فردَ مِن أفراد البشر يذكر ذلك، فمردودٌ؛ لكنْ لا بما قيل[٣] مِن أنّ الله عزّ وجلّ قد أوضح الدلائل على وحدانيّته وصدَّق رُسله فيما أَخبروا به، فمَن أنكره كان معانِدًا ناقضًا للعهد ولزِمتْه الحُجّة، ونسيانُهم وعدمُ حفظهم لا يُسقط الاحتجاج بعد إخبار المخبِر الصادق؛ بل بأنّ قوله تعالى:

---

[١] موطّأ مالك، ١٣٢٢/٥ (٦٧٧)؛ مسند أحمد، ٣٩٩/١-٤٠٠ (٣١١)؛ سنن الترمذي، ٢٦٦/٥ (٣٠٧٥).

[٢] انظر: اللباب لابن عادل، ٣٨٥/٩.

[٣] قاله ابن عادل في اللباب، ٣٨٤/٩-٣٨٥.

﴿أَن تَقُولُواْ﴾... إلخ ليس مفعولًا له لقوله تعالى: ﴿وَأَشْهَدَهُمْ﴾ وما يتفرّع عليه مِن قولهم: ﴿بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾ حتّى يجبَ كونُ ذلك / الإشهاد والشهادة محفوظًا لهم [٣٦٤و] في إلزامهم؛ بل لفعل مضمَر ينسحب عليه الكلام، والمعنى: فعلنا ما فعلنا مِن الأمر بذكر الميثاق وبيانه كراهةَ أن تقولوا أو لِئلّا تقولوا أيّها الكَفَرةُ يومَ القيامة: إنّا كنّا غافلين عن ذلك الميثاق، لم نُنبَّه عليه في دار التكليف، وإلّا لعمِلنا بموجَبه.

هذا على قراءة الجمهور. وأمّا على القراءة بالياء،[1] فهو مفعول له لنفس الأمر المضمَر العامل في ﴿إِذْ أَخَذَ﴾، والمعنى: اذكرْ لهم الميثاق المأخوذ منهم فيما مضى لِئلّا يعتذروا يومَ القيامة بالغفلة عنه أو بتقليد الآباء. هذا على تقدير كون قوله تعالى: ﴿شَهِدْنَا﴾ مِن كلام الذرّيّة، وهو الظاهر. فأمّا على تقدير كونه مِن كلامه تعالى، فهو العامل في ﴿أَن تَقُولُواْ﴾، ولا محذورَ أصلًا، إذ المعنى: شهِدنا قولكم هذا لِئلّا تقولوا يومَ القيامة... إلخ؛ لأنّا نردّكم[2] ونكذّبكم حينئذ.

﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأٓيَٰتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٤﴾﴾

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى مصدر الفعل المذكور بعده. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان بعُلوّ شأن المشار إليه وبُعد منزلته. و"الكاف" مقحَمة مؤكِّدة لِما أفاده اسم الإشارة مِن الفخامة. والتقديم على الفعل لإفادة القَصر. ومحلّه النصب على المصدريّة. أي: ذلك التفصيلَ البليغَ المستتبِعَ للمنافع الجليلة ﴿نُفَصِّلُ ٱلْأٓيَٰتِ﴾ المذكورةَ، لا غيرَ ذلك.

﴿وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ولِيرجعوا عمّا هم عليه مِن الإصرار على الباطل وتقليد الآباء نفعل التفصيلَ المذكورَ. فالواوانِ ابتدائيّتان. ويجوز أن تكون[3] الثانية عاطفةً على مقدَّر مترتّب على التفصيل، أي: وكذلك نفصّل الآياتِ ليقفوا على ما فيها مِن المرغِّبات والزواجر وليرجعوا... إلخ.

---

[1] قرأ بها أبو عمرو. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٣.

[2] وفي هامش م: أو نردّهم... إلخ.

[3] س: يكون.

﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱلَّذِيٓ ءَاتَيۡنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنۡهَا فَأَتۡبَعَهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلۡغَاوِينَ ١٧٥﴾

﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ﴾ عطفٌ على المضمَر العامل في ﴿إِذۡ أَخَذَ﴾،[١] واردٌ على نمَطه في الإنباء عن الحَوْر بعد الكَوْر[٢] والضلالةِ بعد الهدى، أي: واتْلُ / على اليهود [٣٦٤ظ] ﴿نَبَأَ ٱلَّذِيٓ ءَاتَيۡنَٰهُ ءَايَٰتِنَا﴾ أي: خبرَه الذي له شأن وخطر. وهو أحد علماء بني إسرائيلَ.[٣] وقيل: هو بَلعَم بن باعورا أو بَلعام بن باعر مِن الكنعانيّين، أُوتيَ علمَ بعض كتب الله تعالى.[٤] وقيل هو أُميّة بن أبي الصَّلْت، وكان قد قرأ الكتب، وعلم أنّ الله تعالى مرسِل في ذلك الزمان رسولًا، ورجَا أن يكون هو الرسولَ، فلمّا بعث الله تعالى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم حسده وكفر به.[٥] والأوّل هو الأنسب بمقام توبيخ اليهود بهَناتِهم.

﴿فَٱنسَلَخَ مِنۡهَا﴾ أي: مِن تلك الآيات انسلاخَ الجلد مِن الشاة، ولم يُخطرها بباله أصلًا، أو خرج منها بالكلّيّة بأن كفر بها ونبذها وراء ظهره. وأيًّا ما كان، فالتعبير عنه بـ"الانسلاخ" المُنبِئ عن اتّصال المحيط بالمُحاط خِلقةً وعن عدم الملاقاة بينهما أبدًا للإيذان بكمال مُباينته للآيات بعد أن كان بينهما كمال الاتّصال.

﴿فَأَتۡبَعَهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾ أي: تبِعه حتّى لحِقه وأدركه، فصار قرينًا له، وهو المعنى على قراءة "فَاتَّبَعَهُ"[٦] مِن "الافتعال"، وفيه تلويح بأنّه أشدُّ مِن الشيطان غَوايةً؛ أو أتبَعَه خُطُواتِه. ﴿فَكَانَ مِنَ ٱلۡغَاوِينَ﴾ فصار مِن زُمرة الضالّين الراسخين في الغَواية بعد أن كان مِن المتهدين.

---

١ الأعراف، ١٧٢/٧.

٢ الكَوْر: الوصول إلى الزيادة. والحَوْر: هو الرجوع إلى النقصان. وقيل: نعوذ بالله مِن الحَوْر بعد الكَوْر، أي: مِن التردّد في الأمر بعد المُضيّ فيه، أو مِن نقصان وتردّد في الحال بعد الزيادة فيها. الكلّيّات للكفوي، ص ٧٧٣.

٣ الكشّاف للزمخشري، ١٧٨/٢.

٤ انظر: جامع البيان للطبري، ٥٧٣/١٠؛ ومعالم التنزيل للبغوي، ٣٠١/٣.

٥ انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٣٠٦/٤؛ ومعالم التنزيل للبغوي، ٣٠٣/٣.

٦ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن وقتادة وطلحة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٩.

ورُوي أنّ قومه طلبوا إليه أن يدعوَ على موسى عليه السلام، فقال: «كيف أدعو على مَن معه الملائكة؟»، فلم يزالوا به حتّى فعل، فبَقُوا في التِّيه.[1] ويردّه أنّ التِّيه كان لموسى عليه السلام رَوحًا وراحةً، وإنّما عُذّب به بنو إسرائيلَ، وقد كان ذلك بدعائه عليه السلام عليهم، كما مرّ في سورة المائدة.[2]

﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾﴾

﴿وَلَوْ شِئْنَا﴾ كلام مستأنَف / مَسوق لبيان مناط ما ذُكر مِن انسلاخه مِن الآيات ووقوعِه في مهاوي الغَواية. ومفعول "المَشيئة" محذوف لوقوعها شرطًا وكونِ مفعولها مضمونَ الجزاء على القاعدة المستمرّة، أي: ولو شئنا رفْعه ﴿لَرَفَعْنَٰهُ﴾ أي: إلى المنازل العالية للأبرار العالِمين بتلك الآيات العاملين بموجَبها؛ لكنْ لا بمحض مشيئتنا مِن غير أن يكون له دخل في ذلك أصلًا، فإنّه منافٍ للحكمة التشريعيّة المؤسَّسة على تعليق الأجزية بالأفعال الاختياريّة للعباد؛ بل مع مباشرته للعمل المؤدِّي إلى الرفع بصرف اختياره إلى تحصيله، كما يُنبئ عنه قوله تعالى: ﴿بِهَا﴾ أي: بسبب تلك الآيات بأن عمل بموجَبها، فإنّ اختياره، وإن لم يكن مؤثِّرًا في حصوله،[3] ولا في ترتّب الرفع عليه، بل كلاهما بخلق الله تعالى، لكنّ خلقه تعالى مَنوط بذلك البتّةَ حسب جرَيان العادة الإلهيّة. [٣٦٥و]

وقد أشيرَ إلى ذلك في الاستدراك بأن أُسندَ ما يؤدِّي إلى نقيض التالي إليه، حيث قيل: ﴿وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾، مع أنّ الإخلاد إليها أيضًا ممّا لا يتحقّق عند صرف اختياره إليه إلّا بخلقه تعالى، كأنّه قيل: ولو شئنا رفعه بمباشرته لسببه، لرفَعْناه بسبب تلك الآيات التي هي أقوى أسباب الرفع، ولكنْ لم نشأه لمباشرته لسبب نقيضه.

---

[1] انظر: جامع البيان للطبري، ١٠/٥٧٩-٥٨١؛ ومعالم التنزيل للبغوي، ٣/٣٠١-٣٠٢.

[2] انظر: تفسير المائدة، ٥/٢٦.

[3] أي: في حصول العمل المؤدِّي إلى الرفع.

فتُرك في كلٍّ مِن المقامين ما ذُكر في الآخر تعويلًا على إشعار المذكور بالمَطويّ، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾ [يونس، ١٠/١٠٧]. وتخصيص كلٍّ مِن المذكورَين بمقامه للإيذان بأنّ الرفع مراد له تعالى بالذات وتفضّلٌ محضٌ عليه، لا دخلَ فيه لِفعله حقيقةً، كيف لا، وجميع أفعاله ومباديها مِن نِعمه تعالى وتفضّلاته؛ وأنّ نقيضه إنّما أصابه بسوء اختياره على موجَب الوعيد، لا بالإرادة الذاتيّة له سبحانه، كما قيل في وجه ذكر "الإرادة" مع الخير و"المَسّ" مع الضرّ في الآية المذكورة. وهو السرّ في جرَيان السنّة القرآنيّة / على إسناد الخير إليه تعالى [٣٦٥ظ] وإضافةِ الشرّ إلى الغير، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء، ٢٦/٨٠] ونظائره.

والإخلاد إلى الشيء: المَيل إليه مع الاطمئنان به. والمراد بـ﴿ٱلْأَرْضِ﴾: الدنيا، وقيل: السَّفالة، والمعنى: ولكنّه آثَرَ الدنيا الدَّنيّةَ على المنازل السَّنيّة، أو الضَّعةَ والسَّفالةَ على الرفعة والجلالة.

﴿وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾ مُعرِضًا عن تلك الآيات الجليلة، فانحطّ أبلغَ انحطاطٍ وارتدّ أسفلَ سافلين. وإلى ذلك أشيرَ بقوله تعالى: ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ﴾ لِما أنّه أخسُّ الحيوانات وأسفلُها. وقد مُثّل حاله بأخسّ أحواله وأذلّها، حيث قيل: ﴿إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث﴾ أي: فحالُه التي هي مَثَل في السوء كصفته في أرذل أحواله، وهي حال دوام اللَّهث به في حالتَي التعب والراحة، فكأنّه قيل: فتردَّى إلى ما لا غايةَ وراءَه في الخِسّة والدَّناءة.

وإيثار الجملة الاسميّة على الفعليّة -بأن يقال: فصار مثله كمثل الكلب... إلخ- للإيذان بدوام اتّصافه بتلك الحالة الخسيسة وكمالِ استقراره واستمراره عليها. والخطاب في فعلَي الشرط لكلّ أحد ممّن له حظٌّ مِن الخطاب، فإنّه أدخلُ في إشاعة فظاعة حاله.

واللَّهث: إدلاع اللسان بالتنفّس الشديد. أي: هو ضيّقُ الحال مكروبٌ دائمُ اللَّهث، سواء هيّجتَه وأزعجتَه بالطرد العنيف أو تركتَه على حاله؛ فإنّه في الكِلاب

طبعٌ لا تقدر على نفض الهواء المتسخّن وجلب الهواء البارد بسهولةٍ لضعف قلبها وانقطاع فؤادها، بخلاف سائر الحيوانات، فإنّها لا تحتاج إلى التنفّس الشديد، ولا يلحقها الكرب والمضايقة إلّا عند التعب والإعياء.

[٣٦٦و] / والشرطيّة مع أختها تفسير لِما أُبهِمَ في المَثل، وتفصيل لِما أُجمل فيه، وتوضيح للتمثيل ببيان وجه الشَّبَه، لا محلَّ له مِن الإعراب على منهاج قوله تعالى: ﴿خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٖ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ إثرَ قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾ [آل عمران، ٥٩/٣].

وقيل: هي في محلّ النصب على الحاليّة مِن ﴿ٱلۡكَلۡبِ﴾ بناءً على خروجهما مِن حقيقة الشرط وتحوّلِهما إلى معنى "التّسْوية"، حسب تحوّل الاستفهامين المتناقضين إليه في مثل قوله تعالى: ﴿ءَأَنذَرۡتَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ﴾ [يس، ١٠/٣٦]، كأنّه قيل: لاهثًا في الحالتين.

وأيًّا ما كان، فالأظهر أنّه تشبيه للهيئة المنتزَعة ممّا اعتراه بعد الانسلاخ مِن سوء الحال واضطرام القلب ودوام القلق والاضطراب وعدمِ الاستراحة بحال مِن الأحوال بالهيئة المنتزَعة ممّا ذُكر مِن حال الكلب. وقيل: لمّا دعا بَلْعَم على موسى عليه السلام خرج لسانُه، فتدلّى على صدره، وجعل يلهَث كالكلب إلى أن هلك.[١]

﴿ذَّٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما ذُكر مِن الحالة الخسيسة منسوبةً إلى الكلب أو إلى المنسلِخ، وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان ببُعد منزلتها في الخِسّة والدَّناءة، أي: ذلك المَثل السيّء ﴿مَثَلُ ٱلۡقَوۡمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ وهم اليهود، حيث أُوتُوا في **التوراة** ما أُوتُوا مِن نعوت النبيّ صلّى الله عليه وسلّم وذكرِ **القرآن** المعجِز وما فيه، فصدّقوه وبشّروا الناس باقتراب مَبعَثه، وكانوا يستفتحون به، فلمّا جاءهم ما عرفوا كفروا به، وانسلخوا مِن حكم **التوراة**.

[٣٦٦ظ] ﴿فَٱقۡصُصِ ٱلۡقَصَصَ﴾ / القَصَص: مصدرٌ سُمّي به المفعول، كـ"السَّلَب". و"اللام" للعهد، و"الفاء" لترتيب ما بعدها على ما قبلها، أي: إذا تحقّق أنّ المَثل المذكور مثلُ هؤلاء المكذِّبين، فاقصُصه عليهم حسبما أوحيَ إليك، ﴿لَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ﴾

---

[١] أنوار التنزيل للبيضاوي، ٤٢/٣.

فيقفون على جليّة الحال، وينزجرون عمّا هم عليه مِن الكفر والضلال، ويعلمون أنّك قد علمتَه مِن جهة الوحي، فيزدادون إيقانًا بك. والجملة في محلّ النصب على أنّها حال مِن ضمير المخاطَب، أو على أنّها مفعول له، أي: فاقصُص القَصَص راجيًا لتفكّرِهم، أو رجاءَ لتفكّرِهم.

﴿سَآءَ مَثَلًا ٱلْقَوْمُ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُواْ يَظْلِمُونَ ۝١٧٧﴾

﴿سَآءَ مَثَلًا﴾ استئناف مَسوق لبيان كمال قُبح حال المكذِّبين بعد بيان كونه كحال الكلب أو المنسلِخ. و﴿سَآءَ﴾ بمعنى "بئس"، وفاعلُها مضمَر فيها، و﴿مَثَلًا﴾ تمييز مفسِّر له، والمخصوص بالذمّ قوله تعالى: ﴿ٱلْقَوْمُ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾. وحيث وجب التصادق بينه وبين الفاعل والتمييز، وجَبَ المَصير إلى تقدير مضاف، إمّا إليه، وهو الظاهر، أي: ساء مَثلًا مَثلُ القوم... إلخ، أو إلى التمييز، أي: ساء أصحابَ مَثلِ القومُ...[1] إلخ. وقُرئ: "سَاءَ مَثَلُ القَوْمِ".[2]

وإعادة "القوم"[3] موصوفًا بالموصول -مع كفاية الضمير بأن يقال: ساء مَثلًا مثلُهم- للإيذان بأنّ مدار السوء ما في حيّز الصلة، ولربط قوله تعالى: ﴿وَأَنفُسَهُمْ كَانُواْ يَظْلِمُونَ﴾ به؛ فإنّه إمّا معطوف على ﴿كَذَّبُواْ﴾، داخل معه في حكم الصلة، بمعنى: جمعوا[4] بين تكذيب آيات الله تعالى بعد قيام الحُجّة عليها وعلمِهم بها وبين ظلمهم لأنفسهم خاصّةً؛ أو منقطعٌ عنه، بمعنى: وما ظلموا بالتكذيب / إلّا أنفسَهم، فإنّ وباله[5] لا يتخطّاها. وأيًّا ما كان، ففي ﴿يَظْلِمُونَ﴾ [٣٦٧و] لمحٌ إلى أنّ تكذيبهم بالآيات متضمِّن للظلم بها، وأنّ ذلك أيضًا معتبَر في القَصر المستفاد مِن تقديم المفعول.

﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ۝١٧٨﴾

﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى﴾ لمّا أُمر النبيّ صلّى الله عليه وسلّم بأن يقُصّ

---

[1] كذا ضبطه المصنّف.
[2] قراءة شاذّة، مرويّة عن الجحدري. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٩.
[3] الأوّل في الآية السابقة.
[4] س ط: أجمعوا. | يظهر أثر الكشط في نسخة المؤلّف، فلعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.
[5] ط س: وبالها. | يظهر أثر الكشط في نسخة المؤلّف، فلعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.

قَصَص المنسلِخ على هؤلاء الضالّين الذين مثلهم كمَثله ليتفكّروا فيه، ويتركوا ما هم عليه مِن الإخلاد إلى الضلالة، ويهتدوا إلى الحقّ، عُقّب ذلك بتحقيق أنّ الهداية والضلالة مِن جهة الله عزّ وجلّ، وإنّما العِظة والتذكير مِن قبيل الوسائط العاديّة في حصول الاهتداء، مِن غير تأثير لها فيه سِوى كونها دواعيَ إلى صَرف العبد اختيارَه نحو تحصيله حسبما نِيط به خلقُ الله تعالى إيّاه كسائر أفعال العباد.

فالمراد بهذه الهداية ما يوجِب الاهتداءَ قطعًا، لكن لا لأنّ حقيقتها الدلالةُ الموصِلة إلى البُغية البتّةَ؛ بل لأنّها الفرد الكامل مِن حقيقة الهداية التي هي الدلالة إلى ما يوصِل إلى البُغية، أي: ما مِن شأنه الإيصال إليها، كما سبق تحقيقه في تفسير قوله تعالى ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة، ٢/٢].

وليس المراد مجرّدَ الإخبار باهتداء مَن هداه الله تعالى حتّى يُتوهّمَ عدم الإفادة بحسب الظاهر لظهور استلزام هدايته تعالى للاهتداء، ويُحملَ النظم الكريم على تعظيم شأن الاهتداء والتنبيهِ على أنّه في نفسه كمال جسيم ونفع عظيم، لو لم يحصل له غيره لكفاه؛ بل هو قَصر الاهتداء على مَن هداه الله تعالى حسبما يقضي به تعريف الخبر، فالمعنى: مَن يهده الله -أي: يخلُقْ فيه الاهتداء على الوجه المذكور- فهو المهتدي لا غيرُ كائنًا مَن كان.

﴿وَمَن يُضْلِلْ﴾ بأن لم يخلق فيه الاهتداءَ؛ بل خلق فيه الضلالة لصَرف اختياره نحوَها، ﴿فَأُولَٰٓئِكَ﴾ الموصوفون بالضلالة على الوجه المذكور ﴿هُمُ
[٣٦٧ظ] ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ أي: الكاملون في الخُسران، / لا غير. وإفراد ﴿ٱلْمُهْتَدِى﴾ نظرًا إلى لفظ ﴿مَنْ﴾ وجمعُ "الخاسرين" نظرًا إلى معناها للإيذان باتّحاد منهاج الهدى وتفرّقِ طُرق الضلال.

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾﴾

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا﴾ كلام مستأنَف مقرِّر لمضمون ما قبله بطريق التذييل، أي: خلقنا ﴿لِجَهَنَّمَ﴾ أي: لدخولها والتعذيب بها. وتقديمه على قوله تعالى: ﴿كَثِيرًا﴾ -أي: خلقًا كثيرًا- مع كونه مفعولًا به لِما في توابعه مِن نوع طول يؤدِّي توسيطه بينهما[١] وتأخيرُه عنها إلى الإخلال بجزالة النظم الكريم.

وقوله تعالى: ﴿مِنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ متعلِّق بمحذوف هو صفة لـ﴿كَثِيرًا﴾، أي: كائنًا منهما. وتقديم ﴿ٱلْجِنِّ﴾؛ لأنّهم أعرقُ مِن الإنس في الاتّصاف بما نحن فيه مِن الصفات وأكثرُ عددًا وأقدمُ خَلقًا. والمراد بهم الذين حقّت عليهم الكلمة الأزليّة بالشقاوة، لكنْ لا بطريق الجبر مِن غير أن يكون مِن قِبلهم ما يؤدِّي إلى ذلك؛ بل لعِلمه تعالى بأنّهم لا يصرفون اختيارهم نحوَ الحقّ أبدًا، بل يُصرّون على الباطل مِن غير صارف يَلويهم ولا عاطفٍ يَثنيهم مِن الآيات والنُّذُر. فبهذا الاعتبار جُعل خلقهم مُغَيًّا[٢] بها،[٣] كما أنّ جميع الفريقين باعتبار استعدادهم الكامل الفِطري للعبادة وتمكّنِهم التامّ منها جُعل خَلقهم مُغيًّا بها، كما نطق به قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات، ٥١/٥٦].

وقوله تعالى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ﴾ في محلّ النصب على أنّه صفة أخرى لـ﴿كَثِيرًا﴾. وقوله تعالى ﴿لَا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ في محلّ الرفع على أنّه صفة لـ﴿قُلُوبٌ﴾، مؤكِّدةٌ لِما يفيده تنكيرها وإبهامُها مِن كونها غيرَ معهودة مخالِفةً لسائر أفراد الجنس فاقدةً لكماله بالكلّيّة، لكنْ لا بحسب الفطرة حقيقةً؛ بل بسبب امتناعهم عن صَرفها إلى تحصيله.

وهذا وصفٌ لها بكمال الإغراق في القساوة، فإنّها حيث لم يَتأتَّ منها الفقهُ بحال، فكأنّها خُلقت غيرَ قابلة له رأسًا. وكذا الحال في أعيُنهم وآذانهم. وحذفُ المفعول للتعميم، أي: لهم قلوب ليس مِن شأنها أن يفقَهوا بها شيئًا ممّا مِن شأنه أن يُفقَه، فيدخل فيه ما يَليق بالمقام مِن الحقّ ودلائله دخولًا / أوّليًا. وتخصيصه بذلك مُخلّ بالإفصاح عن كُنه حالهم. [٣٦٨و]

---

١ ط س: بينها.

٢ المُغَيَّا، كـ"مُعظَّم": انتهاء الغاية. تاج العروس للزبيدي، «غيي».

٣ وفي هامش م: بجهنّم.

﴿وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا﴾ الكلام فيه كما فيما عُطف هو عليه. والمراد بالإبصار والسمع المَنفيَّين ما يختصّ بالعقلاء مِن الإدراك على ما هو وظيفة الثقلين،[١] لا ما يتناول مجرّدَ الإحساس بالشَّبَح[٢] والصوت كما هو وظيفة الأنعام، أي: لا يُبصرون بها شيئًا مِن المبصَرات، فيندرج فيه الشواهد التكوينيّة الدالّةُ على الحقّ اندراجًا أوّليًّا. ﴿وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ أي: شيئًا مِن المسموعات، فيتناول الآياتِ التنزيليّةَ تناولًا أوّليًّا.

وإعادة الخبر في الجملتين المعطوفتين -مع انتظام الكلام بأن يقال: وأعيُنٌ لا يُبصِرون بها وآذانٌ لا يَسمعون بها- لتقرير سوء حالهم. وفي إثبات المَشاعر الثلاثة لهم ثمّ وصفِها بعدم الشعور -دون سلبها عنهم ابتداءً بأن يقال: ليس لهم قلوب يفقَهون بها، ولا أعيُنٌ يُبصِرون بها، ولا آذانٌ يسمعون بها- مِن الشهادة بكمال رسوخهم في الجهل والغَواية ما لا يخفى.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى المذكورِين باعتبار اتّصافهم بما ذُكر مِن الصفات، وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان ببُعد منزلتهم في الضلال، أي: أولئك الموصوفون بالأوصاف المذكورة ﴿كَٱلْأَنْعَٰمِ﴾ أي: في انتفاء الشعور على الوجه المذكور، أو في أنّ مَشاعرهم متوجّهة إلى أسباب التعيّش مقصورة عليها.

﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ فإنّها تُدرك ما مِن شأنها أن تُدركَه مِن المنافع والمَضارّ، فتجتهد في جلبها وسلبها غايةَ جهدها مع كونهما[٣] بمَعزِل مِن الخلود، وهؤلاء ليسوا كذلك، حيث لا يميّزون بين المنافع والمَضارّ؛ بل يعكِسون الأمر، فيتركون النعيم المُقيم، / ويُقدِمون على العذاب الخالد. وقيل:[٤] لأنّها تعرف [٣٦٨ظ]
صاحبَها وتذكرُه وتُطيعه، وهؤلاء لا يعرفون ربّهم ولا يذكرونه ولا يُطيعونه. وفي الخبر: «كلُّ شيءٍ أطوَعُ لله مِن ابن آدمَ».[٥]

---

١ أي: الإنس والجنّ.

٢ الشَّبَح: ما بدَا لك شخصُه مِن الخَلق. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٩٩/٣ «باب الحاء والشين والميم معهما».

٣ أي: كون المنافع والمَضارّ.

٤ قاله مقاتل بن سليمان في تفسيره، ٧٦/٢.

٥ هو بهذا اللفظ بغير نسبة في الكشف والبيان للثعلبي، ٣١٠/٤، وباختلاف يسير مرفوعًا في مسند البزّار، ٢٧١/١٠ (٤٣٧٤)؛ والمعجم الصغير للطبراني، ١٣١/٢ (٩٠٨).

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ المنعوتون بما مرّ مِن مثليّة الأنعام والشرّيّة منها ﴿هُمُ ٱلۡغَٰفِلُونَ﴾ الكاملون في الغفلة المستحقّون لأنْ يُخَصّ بهم الاسم ولا يطلَق على غيرهم. كيف لا، وإنّهم لا يعرفون مِن شئون الله عزّ وجلّ، ولا مِن شئون ما سِواه شيئًا، فيُشركون به سبحانه -وليس كمِثله شيء، وهو السميع العليم- أصنامَهم التي هي مِن أخسّ مخلوقاته تعالى.

﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦۚ سَيُجۡزَوۡنَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ١٨٠﴾

﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ﴾ تنبيه للمؤمنين على كيفيّة ذِكره تعالى وكيفيّة المعاملة مع المُخلّين بذلك الغافلين عنه سبحانه وعمّا يَليق به مِن الأمور وما لا يَليق به، إثرَ بيان غفلتهم التامّة وضلالتهم الطامّة. و﴿ٱلۡحُسۡنَىٰ﴾: تأنيث "الأحسن"، أي: الأسماءُ التي هي أحسن الأسماء وأجلُّها لإنبائها عن أحسن المعاني وأشرفها.

﴿فَٱدۡعُوهُ بِهَا﴾ أي: فسَمُّوه بتلك الأسماء، ﴿وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦ﴾ الإلحاد واللَّحْد: المَيل والانحراف، يقال: "لحَد" و"ألحَدَ" إذا مال عن القصد. وقُرئ: "يَلْحَدُونَ"[1] مِن الثلاثيّ. أي: يَميلون في شأنها عن الحقّ إلى الباطل، إمّا بأن يُسَمّوه تعالى بما لا توقيفَ فيه أو بما يوهِم معنًى فاسدًا، كما في قول أهل البَدْو: "يا أبا المكارم"، "يا أبيضَ الوجه"، "يا نَخِيُّ"،[2] ونحوِ ذلك، فالمراد بالترك المأمور به الاجتنابُ عن ذلك، وبأسمائه ما أطلقوه عليه تعالى وسمَّوه به على زعمهم، لا أسماؤُه تعالى حقيقةً. وعلى ذلك يُحمل ترك الإضمار بأن يقال: يلحدون فيها.

/ وإمّا بأن يعدِلوا عن تسميته تعالى ببعض أسمائه الكريمة، كما قالوا: "وما الرحمان؟ ما نعرف سِوى رحمانِ اليمامة"،[3] فالمراد بالترك الاجتناب أيضًا، [٣٦٩و]

---

١ قرأ بها حمزة. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٣.

٢ الكشّاف للزمخشري، ٢/١٨٠. | يا نَخِيُّ: يا متكبِّرُ. فتوح الغيب للطيبي، ٦/٦٧٦.

٣ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/٤٣.

وبالأسماء أسماؤه تعالى حقيقةً، فالمعنى: سمُّوه تعالى بجميع أسمائه الحسنى، واجتنِبوا إخراج بعضها مِن البَيْن. وإمّا بأن يُطلقوها على غيره تعالى، كما سمَّوا أصنامهم آلهةً. وإمّا بأن يشتقّوا مِن بعضها أسماءَ أصنامهم، كما اشتقّوا "اللات" مِن "الله" و"العُزّى" مِن "العزيز"،[1] فالمراد بالأسماء أسماؤه حقيقةً كما في الوجه الثاني.

والإظهار في موقع الإضمار مع التجريد عن "الوصف" في الكلّ للإيذان بأنّ إلحادهم في نفس الأسماء مِن غير اعتبار "الوصف".[2] وليس المراد بالترك حينئذ[3] الاجتنابَ عن ذلك؛ إذ لا يُتوهّم صدور مِثل هذا الإلحاد عن المؤمنين ليُؤمَروا بتركه؛ بل هو الإعراض عنهم وعدمُ المبالاة بما فعلوا ترقّبًا لنزول العقوبة بهم عن قريب، كما هو المتبادر مِن قوله تعالى: ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾، فإنّه استئناف وقع جوابًا عن سؤالٍ نشأ مِن الأمر بعدم المبالاة والإعراضِ عن المُجازاة، كأنّه قيل: لِم لا نبالي بإلحادهم ولا نتصدّى لمُجازاتهم؟ فقيل: لأنّه سينزل بهم عقوبتِه، وتتشفَّون بذلك عن قريب.

وأمّا على الوجهين الأوّلين، فالمعنى: اجتنِبوا إلحادهم كَيلا يُصيبَكم ما أصابهم، فإنّه سينزل بهم عقوبة إلحادهم.

﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ١٨١﴾

﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾ بيان إجمالي لحال مَن عدَا المذكورين مِن الثقلين الموصوفين بما ذُكر مِن الضلال والإلحاد عن الحقّ. ومحلّ الظرف الرفع على أنّه مبتدأ، إمّا باعتبار مضمونه / أو بتقدير الموصوف، [٣٦٩ظ]
وما بعده خبرُه كما مرّ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾... إلخ [البقرة، ٢/٨]، أي: وبعضُ مَن خلقنا أو وبعضٌ ممّن خلقنا أمّةٌ، أي: طائفة كثيرة يهدون الناسَ

---

[1] جامع البيان للطبري، ١٠/٥٩٧.
[2] أجاز الزمخشري أن يكون المراد بالأسماء الأوصافَ الحسنى، بناءً على مذهبه. انظر: الكشّاف للزمخشري، ٢/١٨٠-١٨١.
[3] أي: على الوجهين الأخيرين.

ملتبسين بالحقّ أو يهدونهم بكلمة الحقّ، ويدلّونهم على الاستقامة، وبالحقّ يحكمون في الحكومات الجارية فيما بينهم، ولا يجورون فيها.

عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم أنّه كان يقول إذا قرأها: «هذه لكم، وقد أُعطيَ القوم بين أيديكم مثلَها: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ﴾ الآية [الأعراف، ١٥٩/٧]».[١] وعنه عليه السلام: «إنّ مِن أمّتي قومًا على الحقّ حتّى ينزلَ عيسى».[٢] ورُوي: «لا تزال مِن أمّتي طائفةٌ على الحقّ إلى أن يأتيَ أمر الله».[٣] ورُوي: «لا تزال مِن أمّتي أمّةٌ قائمةٌ بأمر الله، لا يضرّهم مَن خذَلهم، ولا مَن خالفهم، حتّى يأتيَ أمر الله وهم ظاهرون».[٤] وفيه مِن الدلالة على صحّة الإجماع ما لا يخفى.

والاقتصار على نعتهم بهداية الناس للإيذان بأنّ اهتداءهم في أنفسهم أمر محقَّق غنيٌّ عن التصريح به.

﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ١٨٢﴾

﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ شروع في تحقيق الحقّ الذي به يهدي الهادون وبه يعدِل العادلون وحملِ[٥] الناس على الاهتداء به على وجه الترهيب. ومحلّ الموصول الرفع على أنّه مبتدأ، خبرُه ما بعده مِن الجملة الاستقبالية. وإضافة "الآيات" إلى نُون العَظَمة لتشريفها واستعظام الإقدام على تكذيبها. أي: والذين كذّبوا بآياتنا التي هي مِعيار الحقّ ومِصداق الصدق والعدل ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ﴾ أي: نستَدْنيهم البتّةَ إلى الهلاك شيئًا فشيئًا.

والاستدراج: "استفعال" مِن "درَج"، إمّا بمعنى "صعِد"، ثمّ اتُّسع فيه، فاستُعمل في كلّ نقل تدريجي سواء كان بطريق الصعود أو الهبوط أو الاستقامة،

---

١ جامع البيان للطبري، ٦٠٠/١٠؛ الكشّاف للزمخشري، ١٨١/٢.

٢ الحديث بهذا اللفظ في الكشف والبيان للثعلبي، ٣١١/٤؛ والكشّاف للزمخشري، ١٧١/٢. وأخرج نحوَه مسلم في صحيحه، ١٣٧/١ (١٥٦)؛ وأحمد في مسنده، ٦٣/٢٣ (١٤٧٢٠).

٣ الحديث بهذا اللفظ في أنوار التنزيل للبيضاوي، ٤٣/٣. وهو باختلاف يسير في صحيح البخاري، ١٠١/٩ (٧٣١١).

٤ انظر: صحيح مسلم، ١٥٢٤/٣ (١٠٣٧)؛ ومسند أحمد، ١٢٨/٢٨ (١٦٩٣٢).

٥ عطفٌ على قوله: "في تحقيق الحقّ".

وإمّا بمعنى "مشَى مَشيًا ضعيفًا"، وإمّا بمعنى "طوَى". والأوّل هو الأنسب بالمعنى المراد الذي هو النقل إلى أعلى درجات المهالك ليبلغ أقصى مراتب العقوبة والعذاب، ثمّ استُعير لطلب كلّ نقل تدريجي مِن حال إلى حال مِن
[٣٧٠و] الأحوال الملائمة للمنتقل الموافِقةِ / لهواه، بحيث يزعم أنّ ذلك ترقٍّ في مراقي منافعه، مع أنّه في الحقيقة تردٍّ في مهاوي مصارعه.

فاستدراجُه سبحانه إيّاهم أن يواتر عليهم النِّعم مع[١] انهماكهم في الغَيّ، فيحسَبوا أنّها لطف لهم منه تعالى، فيزدادوا بَطَرًا وطغيانًا؛ لكنْ لا على أنّ المطلوب تدرّجُهم في مراتب النعم، بل هو تدرّجُهم في مدارج المعاصي إلى أن يحقّ عليهم كلمة العذاب على أفظع حال وأشنعِها، والأوّلُ وسيلة إليه.

وقوله تعالى: ﴿مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ متعلِّق بمضمَرٍ وقع صفةً لمصدر الفعل المذكور، أي: سنستدرجهم استدراجًا كائنًا مِن حيث لا يعلمون أنّه كذلك؛ بل يحسَبون أنّه أَثَرة مِن الله عزّ وجلّ وتقريب منه. وقيل: لا يعلمون ما يراد بهم.

﴿وَأُمْلِي لَهُمْۚ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ١٨٣﴾

﴿وَأُمْلِي لَهُمْ﴾ عطفٌ على ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم﴾، غيرُ داخل في حكم "السين" لِما أنّ الإملاء الذي هو عبارة عن الإمهال والإطالة ليس مِن الأمور التدريجيّة كالاستدراج الحاصل في نفسه شيئًا فشيئًا؛ بل هو فعل يحصل دفعةً، وإنّما الحاصل بطريق التدريج آثاره وأحكامه، لا نفسُه، كما يلوّح به تغيير التعبير بتوحيد الضمير، مع ما فيه مِن الافتنان المُنبئ عن مزيد الاعتناء بمضمون الكلام لابتنائه على تجديد القصد والعزيمة.

وأمّا أنّ ذلك للإشعار بأنّه بمحض التقدير الإلهي والاستدراجَ بتوسّط المدبّرات، فمَبناه دلالة نُون العَظَمة على الشركة؛ وأنّى ذلك، وإلّا لاحترِز عن إيرادها
[٣٧٠ظ] في قوله تعالى: ﴿وَلَا[٢] يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْۚ / إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ﴾

---

[١] س: مِن.

[٢] م س: لا.

الآية [آل عمران، ٣/١٧٨]؛ بل إنّما إيرادها في أمثال هذه الموارد بطريق الجرَيان على سَنَن الكبرياء.

﴿إِنَّ كَيْدِى مَتِينٌ﴾ تقرير للوعيد وتأكيد له، أي: قويٌّ، لا يدافَع بقوّة ولا بحيلة. والمراد به إمّا الاستدراج والإملاء مع نتيجتهما التي هي الأخذ الشديد على غِرّة، فتسميته "كيدًا" لِما أنّ ظاهره لطف وباطنَه قهر؛ وإمّا نفس ذلك الأخذ فقط، فالتسمية لكون مقدّماته كذلك. وأمّا أنّ حقيقة الكَيد هو الأخذ على خَفاء مِن غير أن يُعتبر فيه إظهار خلاف ما أبطنه، فممّا لا تعويلَ عليه مع عدم مناسبته للمقام ضرورةَ استدعائه لاعتبار القيد المذكور حتمًا.

﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُواْ مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍۚ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ۝١٨٤﴾

﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُواْ مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ﴾ كلام مبتدَأ مَسوق لإنكار عدم تفكّرهم في شأنه عليه السلام وجهلِهم بحقيقة حاله الموجِبة للإيمان به وبما أُنزل عليه مِن الآيات التي كذّبوا بها. والهمزة للإنكار والتعجيب والتوبيخ. و"الواو" للعطف على مقدَّر يستدعيه سِباق النظم الكريم وسياقُه. و﴿مَا﴾ إمّا استفهاميّة إنكاريّة، في محلّ الرفع بالابتداء، والخبر ﴿بِصَاحِبِهِمْ﴾، وإمّا نافية، اسمُها ﴿جِنَّةٍ﴾، وخبرها ﴿بِصَاحِبِهِمْ﴾.

و"الجِنّة" مِن المصادر التي يراد بها الهيئة، كـ"الرِّكبة" و"الجِلسة". وتنكيرها للتقليل والتحقير. والجملة معلِّقة لفعل التفكّر لكونه مِن أفعال القلوب. ومحلّها على الوجهين النصبُ على نزع الجارّ، أي: أكَذّبوا بها[١] ولم يتفكّروا في أيّ شيء مِن جنونٍ ما كائنٌ بصاحبهم الذي هو أعظم الأمّة الهادية بالحقّ وعليه أُنزلت تلك الآيات، أو في أنّه ليس بصاحبهم / شيءٌ مِن جِنّة، حتّى يؤدِّيَهم التفكّرُ في [٣٧١و]
ذلك إلى الوقوف على صدقه وصحّة نبوّته، فيؤمنوا به وبما أُنزل عليه مِن الآيات.

وقيل: قد تمّ الكلام عند قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُواْ﴾، أي: أكَذّبوا بها ولم يفعلوا التفكّر؟ ثمّ ابتُدئ فقيل: أيُّ شيء بصاحبهم مِن جِنّةٍ ما، على طريقة الإنكار والتعجيب والتبكيت، أو قيل: ليس بصاحبهم شيءٌ منها.

---

١ وفي هامش م: أي: بآياتنا. «منه».

والتعبير عنه صلّى الله عليه وسلّم بـ﴿صَاحِبِهِمْ﴾ للإيذان بأنّ طُول مصاحبتهم له عليه السلام ممّا يُطلِعهم على نزاهته عليه السلام عن شائبة ما ذُكر. ففيه تأكيد للنكير وتشديد له. والتعرّض لنفي الجنون عنه صلّى الله عليه وسلّم -مع وضوح استحالة ثبوته له عليه السلام- لِما أنّ التكلّم بما هو خارق لقضيّة العقول والعادات لا يصدر إلّا عمّن به مسّ مِن الجنون كيفما اتّفق مِن غير أن يكون له أصل ومعنًى، أو عمّن له تأييد إلهي يُخبر به عن الأمور الغيبيّة. وإذ ليس به عليه السلام شائبةُ الأوّل، تعيَّنَ أنّه عليه السلام مؤيَّد مِن عند الله عزّ وجلّ.

وقيل: إنّه عليه السلام علَا الصفا ليلًا، فجعل يدعو قريشًا فخِذًا فخِذًا، يحذِّرهم بأسَ الله تعالى، فقال قائلهم: «إنّ صاحبكم هذا لَمجنونٌ، باتَ يهوِّت[1] إلى الصباح»، فنزلت؛[2] فالتصريح بنفي الجنون حينئذ للردّ على عظيمتهم الشَّنْعاء، والتعبيرُ عنه عليه السلام بـ﴿صَاحِبِهِمْ﴾ واردٌ على شاكلة كلامهم، مع ما فيه مِن النكتة المذكورة.

وقوله تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ جملة مقرِّرة لمضمون ما قبلها، ومبيِّنة لحقيقة حاله صلّى الله عليه وسلّم، على منهاج قوله تعالى:[3] ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف، ٣١/١٢] بعد قوله تعالى: ﴿مَا هَٰذَا بَشَرًا﴾ [يوسف، ٣١/١٢]، أي: ما هو عليه السلام إلّا مبالِغ في الإنذار مُظهِرٌ له غايةَ الإظهار، / إبرازًا لكمال الرأفة ومبالغةً في الإعذار.[4] [٣٧١ظ]

﴿أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ ٱقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ ۝١٨٥﴾

وقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ استئناف آخرُ، مَسوق للإنكار والتوبيخ بإخلالهم بالتأمّل في الآيات التكوينيّة المنصوبة في الآفاق والأنفس الشاهدةِ بصحّة مضمون الآيات المنزلة، إثرَ ما نُعي عليهم

---

[1] هيَّت بالقوم تهييتًا، وهوَّت بهم تهويتًا، إذا ناداهم. لسان العرب لابن منظور، «هيت».
[2] انظر: جامع البيان للطبري، ٦٠٢/١٠؛ والكشّاف للزمخشري، ١٨٢/٢.
[3] س - تعالى.
[4] وفي هامش م: أي: إزالة العُذر. «منه».

إخلالهم بالتفكّر في شأنه عليه السلام. والهمزة لِما ذُكر مِن الإنكار والتعجيب والتوبيخ. و"الواو" للعطف على المقدَّر المذكور، أو على الجملة المَنفيّة بـ﴿لَمْ﴾.[١] والمَلَكوت: المُلك العظيم. أي: أكَذّبوا بها أو ألم يتفكّروا فيما ذُكر ولم ينظروا نظرَ تأمّلٍ فيما يدلّ عليه السماوات والأرض مِن عِظم المُلك وكمال القدرة.

﴿وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ﴾ أي: وفيما خلق فيهما، على أنّه عطفٌ على ﴿مَلَكُوتِ﴾، وتخصيصُه[٢] بهما لكمال ظهور عِظم المُلك فيهما؛ أو وفي مَلَكوت ما خلق، على أنّه عطفٌ على ﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾، والتعميمُ لاشتراك الكلّ في الدلالة على عِظم المُلك في الحقيقة، وعليه قوله تعالى: ﴿فَسُبْحَٰنَ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [يس، ٣٦/٨٣].

وقوله تعالى: ﴿مِن شَىْءٍ﴾ بيان لِما خلق، مفيد لعدم اختصاص الدلالة المذكورة بجلائل المصنوعات دون دقائقها، والمعنى: أوَلم ينظروا في مَلَكوت السماوات والأرض وما خلق فيهما مِن جليل ودقيق ممّا ينطلق عليه اسمُ "الشيء" ليدلَّهم ذلك على العلم بوحدانيّته تعالى وبسائر شئونه التي ينطِق بها تلك الآيات، فيؤمنوا بها لاتّحادهما في المدلول؛ فإنّ كلّ فرد مِن أفراد الأكوان ممّا عزَّ وهانَ دليلٌ لائحٌ على الصانع المجيد وسبيلٌ واضحٌ إلى عالَم التوحيد.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ ٱقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ﴾ عطفٌ على ﴿مَلَكُوتِ﴾. و﴿أَنْ﴾ مخفَّفة مِن "أنّ"، واسمُها ضمير الشأن، وخبرها ﴿عَسَىٰ﴾ مع فاعلها / الذي هو ﴿أَن يَكُونَ﴾. واسم ﴿يَكُونَ﴾ أيضًا ضمير الشأن، والخبر ﴿قَدِ ٱقْتَرَبَ [٣٧٢و]
أَجَلُهُمْ﴾. والمعنى: أولم ينظروا في أنّ الشأن عسى أن يكون الشأنُ قد اقترب أجلهم. وقد جُوّز أن يكون اسمُ ﴿يَكُونَ﴾: ﴿أَجَلُهُمْ﴾، وخبرها: ﴿قَدِ ٱقْتَرَبَ﴾، على أنّها جملة مِن فعل وفاعل، هو ضمير ﴿أَجَلُهُمْ﴾ لتقدّمِه حكمًا.

وأيًّا ما كان، فمناط الإنكار والتوبيخ تأخيرُهم للنظر والتأمّل، أي: لعلّهم يموتون عمّا قريب، فما لهم لا يسارِعون إلى التدبّر في الآيات التكوينيّة

---

[١] في الآية السابقة.

[٢] أي: تخصيص ﴿مَلَكُوتِ﴾.

الشاهدة بما كذّبوه مِن الآيات القرآنيّة؟ وقد جُوّز أن يكون "الأجَل" عبارةً عن الساعة، والإضافة إلى ضميرهم لملابستهم لها مِن جهة إنكارهم لها وبحثِهم عنها.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾ قطعٌ لاحتمال إيمانهم رأسًا، ونفيٌ له بالكلّيّة، مترتّبٌ[1] على ما ذُكر مِن تكذيبهم بالآيات وإخلالِهم بالتفكّر والنظر. و"الباء" متعلِّقة بـ﴿يُؤْمِنُونَ﴾. وضمير ﴿بَعْدَهُۥ﴾ لـ"الآيات" على حذف المضاف المفهوم مِن "كَذّبوا"، والتذكيرُ باعتبار كونها قرآنًا، أو بتأويلها بالمذكور وإجراءِ الضمير مُجرى اسم الإشارة. والمعنى: أكَذّبوا بها ولم يتفكّروا فيما يوجِب تصديقَها مِن أحواله عليه السلام وأحوالِ المصنوعات، فبأيّ حديث يؤمنون بعد تكذيبه ومعه مثلُ هذه الشواهد القويّة؟ كلّا وهيهاتَ!

وقيل: الضمير لـ"القرآن"، والمعنى: فبأيّ حديث بعد القرآن يؤمنون إذا لم يؤمنوا به وهو النهاية في البيان؟ / وقيل: هو إنكار وتبكيت لهم، مترتّب على [٣٧٢ظ] إخلالهم بالمسارعة إلى التأمّل فيما ذُكر، كأنّه قيل: لعلّ أجَلَهم قد اقترب، فما لهم لا يبادِرون إلى الإيمان بالقرآن قبل الفَوْت، وماذا ينتظرون بعد وضوح الحقّ، وبأيّ حديثٍ أحقُّ منه يريدون أن يؤمنوا؟ وقيل: الضمير لـ﴿أَجَلُهُمْ﴾، والمعنى: فبأيّ حديث بعد انقضاء أجلهم يؤمنون؟ وقيل: لـ"الرسول" صلّى الله عليه وسلّم على حذف مضاف، أي: فبأيّ حديث بعد حديثه يؤمنون وهو أصدقُ الناس؟

﴿مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِىَ لَهُۥ وَيَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ١٨٦﴾

وقوله تعالى: ﴿مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِىَ لَهُۥ﴾ استئناف مقرِّر لِما قبله، مُنبئ عن الطبع على قلوبهم. وقوله تعالى: ﴿وَيَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ﴾ بالياء والرفع على الاستئناف، أي: وهو يذَرُهم. وقُرئ بنُون العَظَمة[2] على طريقة الالتفات، أي:

---

[1] س: مرتَّب.
[2] أي: "وَنَذَرُهُمْ". قرأ بها نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٣.

ونحن نذَرُهم. وقُرئ بالياء والجزمِ[١] عطفًا على محلّ ﴿فَلَا هَادِيَ لَهُۥ﴾، كأنّه قيل: مَن يُضلل اللهُ لا يَهدِه أحدٌ ويذَرْهم. وقد رُوي الجزم بالنون عن نافع وأبي عمرو في الشواذّ.[٢]

وقوله تعالى: ﴿يَعْمَهُونَ﴾ أي: يتردّدون ويتحيّرون، حالٌ مِن مفعول ﴿يَذَرُهُمْ﴾. وتوحيد الضمير في حيّز النفي نظرًا إلى لفظ ﴿مَنْ﴾، وجمعُه في حيّز الإثبات نظرًا إلى معناها للتنصيص على شمول النفي والإثبات للكلّ.

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾﴾

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ﴾ استئناف مَسوق لبيان بعض أحكام ضلالهم وطغيانهم، أي: عن القيامة. وهي مِن الأسماء الغالبة. وإطلاقها عليها إمّا لوقوعها بَغتةً أو لسرعة ما فيها مِن الحساب، أو لأنّها ساعة عند الله تعالى مع طُولها في نفسها. قيل: إنّ قومًا مِن اليهود قالوا: «يا محمّدُ، أخبِرنا متى الساعة إن كنت نبيًّا؟ فإنّا نعلم متى هي»،[٣] وكان ذلك امتحانًا منهم مع علمهم أنّه تعالى قد استأثر بعلمها. وقيل: السائلون قريش.[٤]

وقوله تعالى: ﴿أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾ بفتح الهمزة. وقد قُرئ بكسرها.[٥] / وهو ظرفُ زمان متضمِّنٌ لمعنى الاستفهام، ويَليه المبتدأ أو الفعل المضارع دون الماضي، بخلاف "متى"، حيث يليها كلاهما. قيل: اشتقاقه مِن "أيّ" -"فَعْلان" منه- لأنّ معناه: أيّ وقت، وهو مِن "أوَيتُ إلى الشيء"؛ لأنّ البعض آوٍ إلى الكلّ متساندٌ إليه. ومحلّه الرفع على أنّه خبرٌ مقدَّم، و﴿مُرْسَىٰهَا﴾ مبتدأ مؤخَّر، [٣٧٣و]

---

١ أي: " وَيَذَرْهُمْ". قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٣.

٢ أي: " وَنَذَرْهُمْ". انظر: شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٩٩؛ واللباب لابن عادل، ٩/٤٠٨.

٣ انظر: أسباب النزول للواحدي، ص ٢٣١؛ والكشّاف للزمخشري، ٢/١٨٣.

٤ انظر: أسباب النزول للواحدي، ص ٢٣١؛ والكشف والبيان للثعلبي، ٤/٣١٣.

٥ قراءة شاذّة، مرويّة عن السُّلمي. المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٦٨.

أي: متى إرساؤها، أي: إثباتها وتقريرها؛ فإنّه مصدر مِيميّ مِن "أرساه" إذا أثبته وأقرّه. ولا يكاد يُستعمل إلّا في الشيء الثقيل كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلْجِبَالَ أَرْسَىٰهَا﴾ [النازعات، ٣٢/٧٩]. ومنه: "مِرساة السُّفن".

ومحلّ الجملة قيل: الجرُّ على البدليّة مِن ﴿ٱلسَّاعَةِ﴾، والتحقيقُ: أنّ محلّها النصب بنزع الخافض؛ لأنّها بدل مِن الجارّ والمجرور، لا مِن المجرور فقط، كأنّه قيل: يسألونك عن الساعة عن أيّان مُرساها.

وفي تعليق السؤال بنفس الساعة أوّلًا وبوقت وقوعها ثانيًا تنبيهٌ على أنّ المقصد الأصلي مِن السؤال نفسُها باعتبار حلولها في وقتها المعيَّن، لا وقتُها باعتبار كونه محلًّا لها. وقد سُلك هذا المَسلك في الجواب الملقَّن أيضًا، حيث أضيفَ العلم المطلوب بالسؤال إلى ضميرها، فأُخبرَ باختصاصه به عزّ وجلّ، حيث قيل: ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا﴾ أي: علمُها بالاعتبار المذكور ﴿عِندَ رَبِّي﴾، ولـم يُقل: إنّما علمُ وقت إرسائها. ومَن لـم يتنبّه لهذه النُّكتة حمَلَ النظم الكريم على حذف المضاف.[١]

والتعرّض لعنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضميره عليه السلام للإيذان بأنّ توفيقه عليه السلام للجواب على الوجه المذكور مِن باب التربية والإرشاد. ومعنى كونه عنده تعالى خاصّةً أنّه تعالى قد استأثر به، بحيث لم يُخبر به أحدًا مِن مَلك مقرَّب / أو نبيّ مرسَل. [٣٧٣ظ]

وقوله تعالى: ﴿لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ﴾ بيان لاستمرار تلك الحالة إلى حين قيامها، وإقناط كلّي عن إظهار أمرها بطريق الإخبار مِن جهته تعالى أو مِن جهة غيره لاقتضاء الحكمة التشريعيّة إيّاه، فإنّه أدعى إلى الطاعة وأزجرُ عن المعصية، كما أنّ إخفاء الأجَل الخاصّ للإنسان كذلك، والمعنى: لا يكشِف عنها ولا يُظهر للناس أمرها الذي تسألونني عنه إلّا هو بالذات، مِن غير أن يشعُر به أحد مِن المخلوقين فيتوسّطَ في إظهاره لهم؛ لكنْ لا بأن يُخبرهم بوقتها

---

[١] هو الزمخشري في الكشّاف، ١٨٣/٢.

قبل مَجيئه كما هو المسئول، بل بأن يُقيمها فيشاهدوها عِيانًا كما يُفصح عنه التَّجْلية المُنبئة عن الكشف التامّ المُزيل للإبهام بالكلّيّة.

وقوله تعالى: ﴿لِوَقْتِهَا﴾، أي: في وقتها، قيدٌ للتجلية بعد ورود الاستثناء عليها، لا قبلَه، كأنّه قيل: لا يُجَلّيها إلّا هو في وقتها؛ إلّا أنّه قُدّم على الاستثناء للتنبيه مِن أوّل الأمر على أنّ تجليتها ليست بطريق الإخبار بوقتها، بل بإظهار عينها في وقتها الذي يسألون عنه.

وقوله تعالى: ﴿ثَقُلَتْ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ استئناف كما قبله، مقرِّر لمضمون ما قبله، أي: كبُرت وشقّت على أهلهما مِن الملائكة والثقلين، كلٌّ منهم أهمَّه خفاؤها وخروجُها عن دائرة العقول. وقيل: عظُمت عليهم، حيث يُشفِقون منها ويخافون شدائدها وأهوالها. وقيل: ثقُلت فيهما، إذ لا يُطيقها منهما وممّا فيهما شيءٌ أصلًا.

والأوّل هو الأنسب بما قبله وبما بعده مِن قوله تعالى: ﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾؛ فإنّه أيضًا استئناف مقرِّر لمضمون ما قبله، فلا بدَّ مِن اعتبار الثِّقل مِن حيث الخفاء، أي: لا تأتيكم إلّا فُجَاءةً على غفلة، كما قال صلّى الله عليه وسلّم: «إنّ الساعة تَهِيجُ بالناس، / والرَّجلُ يُصلِح حَوضَه، والرجلُ يَسقي ماشِيتَه، والرجلُ يقوِّم سِلعتَه في سُوقه، والرجلُ يخفِض مِيزانَه ويرفَعُه».[1] [٣٧٤و]

﴿يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ استئناف مَسوق لبيان خَطَئهم في توجيه السؤال إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بناءً على زعمهم أنّه عليه السلام عالمٌ بالمسئول عنه أو أنّ العلم بذلك مِن مواجب الرسالة، إثرَ بيان خطئهم في أصل السؤال بإعلام شأن المسئول عنه.

والجملة التشبيهيّة في محلّ النصب على أنّها حال مِن "الكاف"، جِيء بها بيانًا لِما يدعوهم إلى السؤال على زعمهم، وإشعارًا بخطئهم في ذلك، أي:

---

١ جامع البيان للطبري، ١٠/٦١٠؛ الكشّاف للزمخشري، ٢/١٨٤. ونحوه في صحيح البخاري، ٨/١٠٦ (٦٥٠٦)؛ وصحيح مسلم، ٤/٢٢٧٠ (٢٩٥٤).

يسألونك مشبَّهًا حالُك عندهم بحال مَن هو حَفِيٌّ عنها، أي: مبالِغ في العلم بها؛ "فَعِيلٌ" مِن "حَفِيَ". وحقيقته: كأنّك مبالِغ في السؤال عنها، فإنّ ذلك في حكم المبالغة في العلم بها لِما أنّ مَن بالغ في السؤال عن الشيء والبحثِ عنه، استحكَمَ علمه به. ومَبنى التركيب على المبالغة والاستقصاء. ومنه: "إحفاء الشارب" و"احتفاء البَقل"، أي: استئصاله، و"الإحفاء في المسألة"، أي: الإلحاف فيها.

وقيل: ﴿عَنْ﴾ متعلِّقة بـ﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾، وقولُه تعالى: ﴿كَأَنَّكَ حَفِيٌّ﴾ معترض، وصلةُ ﴿حَفِيٌّ﴾ محذوفة، أي: حفيّ بها. وقد قُرئ كذلك.[١]

وقيل: هو مِن "الحَفاوة" بمعنى: البِرّ والشَّفقة؛ فإنّ قريشًا قالوا له عليه السلام: «إنّ بيننا وبينك قرابةً، فقُلْ لنا متى الساعة؟»،[٢] والمعنى: يسألونك كأنّك حفيٌّ تتحفّى بهم، فتخصّهم بتعليم وقتها لأجل القرابة وتَزوِي أمرَها عن غيرهم. ففيه تخطئة لهم مِن جهتين.

وقيل: هو مِن "حفِي بالشيء" بمعنى: فرِح به، والمعنى: كأنّك فرِحٌ بالسؤال عنها تُحبّه، مع أنّك كارهٌ له لِما أنّه تعرّضٌ / لِحَرم الغيب الذي [٣٧٤ظ] استأثر الله عزّ وجلّ بعلمه.

﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ أُمر عليه السلام بإعادة الجواب الأوّل تأكيدًا للحكم وتقريرًا له، وإشعارًا بعلّته على الطريقة البرهانيّة بإيراد اسم الذات المُنبئ عن استتباعها لصفات الكمال التي مِن جملتها العلمُ، وتمهيدًا للتعريض بجهلهم بقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: لا يعلمون ما ذُكر مِن اختصاص علمها به تعالى، فبعضُهم يُنكرونها رأسًا، فلا يعلمون شيئًا ممّا ذُكر قطعًا، وبعضُهم يعلمون أنّها واقعة البتّةَ، ويزعمون أنّك واقفٌ على وقت وقوعها، فيسألونك عنه جهلًا، وبعضُهم يدّعُون أنّ العلم بذلك مِن مواجب الرسالة، فيتّخذون السؤال عنه ذريعةً إلى القدح في رسالتك. والمستثنَى مِن هؤلاء

---

[١] أي: "حَفِيٌّ بِهَا"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس. المحتسَب لابن جنّي، ٢٦٩/١.

[٢] أسباب النزول للواحدي، ص ٢٣١؛ والكشّاف للزمخشري، ١٨٥/٢.

هُم الواقفون على جليّة الحال مِن المؤمنين. وأمّا السائلون عنها مِن اليهود بطريق الامتحان، فهم منتظِمون في سِلك الجاهلين، حيث لم يعملوا بعلمهم.

﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ١٨٨﴾

وقوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا﴾ شروع في الجواب عن السؤال ببيان عجزه عن علمها[1] إثرَ بيان عجز الكلّ عنه وإبطالِ زعمهم الذي بنَوا عليه سؤالهم مِن كونه عليه السلام ممّن يعلمها. وإعادة الأمر لإظهار كمال العناية بشأن الجواب والتنبيهِ على استقلاله ومغايرته للأوّل. والتعرّض لبيان عجزه عمّا ذُكر مِن النفع والضرّ لإثبات عجزه عن علمها بالطريق البرهانيّ. و"اللام" إمّا متعلّق بـ﴿أَمۡلِكُ﴾، أو بمحذوف وقع حالًا مِن ﴿نَفۡعٗا﴾. أي: لا أقدر لأجل نفسي على جلب نفعٍ ما، ولا على دفع ضرٍّ ما ﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ أن أملِكه مِن ذلك بأن يُلهمنيه، فيُمكِنَني منه ويُقدِرَني عليه؛ أو لكن ما شاء الله مِن ذلك كائنٌ، فالاستثناء منقطِع، وهذا أبلغُ في إظهار العجز.

﴿وَلَوۡ كُنتُ / أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ﴾ أي: جنسَ الغيب الذي مِن جملته ما بين الأشياء [٣٧٥و] مِن المناسَبات المصحِّحة عادةً للسببيّة والمسبَّبيّة، ومِن المبايَنات المستتبعة للممانعة والمدافعة. ﴿لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ﴾ أي: لَحصّلتُ كثيرًا مِن الخير الذي نِيط تحصيلُه بالأفعال الاختياريّة للبشر بترتيب أسبابه ودفع موانعه، ﴿وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ﴾ أي: السوء الذي يُمكن التفصّي[2] عنه بالتوقّي عن موجِباته والمدافعة بموانعه، لا سوءٌ ما، فإنّ منه ما لا مدفعَ له.

﴿إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ﴾ أي: ما أنا إلّا عبد مرسَل للإنذار والبِشارة، شأني حيازةُ ما يتعلّق بهما مِن العلوم الدينيّة والدنيويّة، لا الوقوفُ على الغيوب التي لا علاقةَ بينها وبين الأحكام والشرائع، وقد كشفتُ مِن أمر الساعة ما يتعلّق به الإنذارُ

---

[1] أي: علم الساعة.

[2] التفصّي: التخلّص مِن المضيق أو البليّة. تاج العروس للزبيدي، «فصي».

مِن مَجيئها لا محالةَ واقترابِها. وأمّا تعيين وقتها، فليس ممّا يستدعيه الإنذار؛ بل هو ممّا يقدح فيه لِما مرّ مِن أنّ إبهامه أدعى إلى الانزجار عن المعاصي. وتقديم "النذير" على "البشير" لِما أنّ المقام مقامُ الإنذار.

وقوله تعالى: ﴿لِقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ﴾ إمّا متعلِّق بهما جميعًا؛ لأنّهم ينتفعون بالإنذار كما ينتفعون بالبِشارة، وإمّا بـ"البشير" فقط، وما يتعلّق بـ"النذير" محذوف، أي: نذيرٌ للكافرين، أي: الباقين على الكفر، وبشيرٌ لقوم يؤمنون، أي: في أيّ وقت كان. ففيه ترغيب للكفَرة في إحداث الإيمان وتحذيرٌ عن الإصرار على الكفر والطغيان.

﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَجَعَلَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا لِيَسۡكُنَ إِلَيۡهَاۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتۡ حَمۡلًا خَفِيفٗا فَمَرَّتۡ بِهِۦۖ فَلَمَّآ أَثۡقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنۡ ءَاتَيۡتَنَا صَٰلِحٗا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحٗا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴿١٩٠﴾﴾

﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُم﴾ استئناف سِيق لبيان كمال عِظم جناية الكفَرة في جرأتهم على الإشراك بتذكير مبادي أحوالهم المنافية له. / وإيقاع الموصول خبرًا لتفخيم [٣٧٥ظ] شأن المبتدأ، أي: هو ذلك العظيمُ الشأنِ الذي خلقكم جميعًا وحدَه مِن غير أن يكون لغيره مَدخل في ذلك بوجه مِن الوجوه. ﴿مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ﴾ هو آدمُ عليه السلام. وهذا نوعُ تفصيل لِما أشيرَ إليه في مَطلع السورة الكريمة إشارةً إجماليّةً[١] مِن خلقهم وتصويرهم في ضمن خلق آدمَ وتصويره، وبيانٌ لكيفيّته.

﴿وَجَعَلَ﴾ عطفٌ على ﴿خَلَقَكُم﴾، داخلٌ في حكم الصلة؛ ولا ضيرَ في تقدّمه عليه وجودًا لِما أنّ "الواو" لا تستدعي الترتيبَ في الوجود. ﴿مِنۡهَا﴾ أي: مِن جنسها، كما في قوله تعالى: ﴿جَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا﴾ [النحل، ٧٢/١٦؛ الشورى، ١١/٤٢]، أو مِن جسدها، لِما يُروى أنّه تعالى خلق حوّاءَ مِن ضِلع مِن أضلاع آدمَ عليه السلام.[٢] والأوّل هو الأنسب، إذ الجنسيّة هي المؤدِّية إلى الغاية الآتية، لا الجزئيّةُ.

---

[١] في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ خَلَقۡنَٰكُمۡ ثُمَّ صَوَّرۡنَٰكُمۡ ثُمَّ قُلۡنَا لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ ٱسۡجُدُواْ لِأٓدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبۡلِيسَ لَمۡ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الأعراف، ١١/٧].

[٢] انظر: تفسير البقرة، ٣٥/٢.

و"الجعل" إمّا بمعنى "التصيير"، فقوله تعالى: ﴿زَوْجَهَا﴾ مفعوله الأوّل، والثاني هو الظرف المقدَّم، وإمّا بمعنى "الإنشاء"، والظرفُ متعلِّق بـ﴿جَعَلَ﴾، قُدِّم على المفعول الصريح لِما مرّ مرارًا مِن الاعتناء بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر، أو بمحذوف هو حال مِن المفعول. والأوّل هو الأولى.

وقوله تعالى: ﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ علّة غائيّة للجعل باعتبار تعلّقه بمفعوله الثاني، أي: ليستأنسَ بها ويطمئنَّ إليها اطمئنانًا مصحِّحًا للازدواج، كما يلوِّح به تذكير الضمير ويُفصح عنه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَغَشَّاهَا﴾ أي: جامَعها ﴿حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا﴾ في مبادي الأمر، فإنّه عند كونه نُطفةً أو عَلَقةً أو مُضغةً أخفُّ عليها بالنسبة إلى ما بعد ذلك مِن المراتب. والتعرّض لذكر خِفّته للإشارة إلى نعمته تعالى عليهم في إنشائه تعالى إيّاهم متدرّجين في أطوار الخلق مِن العدم إلى الوجود ومِن الضَّعف إلى القوّة.

﴿فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾ / أي: فاستمرّت به كما كانت قبلُ، حيث قامت وقعدت [٣٧٦و]
وأخذت وتركت. وعليه قراءة ابن عبّاس رضي الله عنهما.[١] وقُرئ: "فَمَرَتْ"[٢] بالتخفيف، و"فَمَارَتْ"[٣] مِن "المَوْر"، وهو المَجيء والذهاب، أو مِن "المِرية"، أي: فظنّت الحملَ وارتابت به.

وأمّا ما قيل[٤] مِن أنّ المعنى: "حمَلتْ حملًا خَفَّ عليها، ولم تلقَ منه ما تلقَى بعضُ الحَبالى مِن حملهنّ مِن الكَرب والأذيّة، ولم تستثقله كما يستثقِلْنَه، فمرّت به، أي: فمضَت به إلى مِيلاده مِن غير إخداج[٥] ولا إزلاق"،[٦] فيردّه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَثْقَلَت﴾؛ إذ معناه: فلمّا صارت ذاتَ ثِقل لكِبر الولد في بطنها. ولا ريبَ في[٧] أنّ الثِّقل بهذا المعنى ليس مقابِلًا للخِفّة بالمعنى المذكور.

---

١ أي: "فَاسْتَمَرَّتْ بِهِ"، وهي قراءة شاذّة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٠.
٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن يحيى بن يَعمَر. المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٦٩.
٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن عبد الله بن عمر. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٠.
٤ قاله الزمخشري في الكشّاف، ٢/١٨٦.
٥ ناقة خادِج: ألقتْ ولدَها قبل الوقت وإن تمّ خَلقُه، ومُخدِجٌ: جاءت به ناقصَ الخَلق وإن كان لوقته. أساس البلاغة للزمخشري، «خدج».
٦ أزلقت الناقةُ: أسقطتْ. الصحاح للجوهري، «زلق».
٧ س – في.

إنّما مقابلها الكَربُ الذي يعتري بعضَهنّ مِن أوّل الحمل إلى آخره دون بعضٍ أصلًا. وقُرئ: "أُثْقِلَتْ"[1] على البناء للمفعول، أي: أثقلها حملُها.

﴿دَعَوَا ٱللَّهَ﴾ أي: آدمُ وحوّاءُ عليهما السلام لمّا دَهِمهما أمرٌ لم يعهَداه ولم يعرفَا مآلَه، فاهتمَّا به وتضرّعَا إليه عزّ وجلّ. وقوله تعالى: ﴿رَبَّهُمَا﴾ أي: مالِكَ أمرهما الحقيقَ بأن يُخَصّ به الدعاء، إشارةٌ إلى أنّهما قد صدّرَا به دعاءَهما، كما في قولهما: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ الآية [الأعراف، ٢٣/٧].

ومتعلَّق الدعاء محذوف تعويلًا على شهادة الجملة القَسَميّة به، أي: دعَوَاه تعالى أن يُؤتيَهما صالحًا، ووعدَا بمقابلته الشكرَ على سبيل التوكيد القَسميّ، وقالا أو قائلَين: ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾ أي: ولدًا مِن جنسنا سَوِيًّا، ﴿لَّنَكُونَنَّ﴾ نحن ومَن يتناسل مِن ذُرّيّتنا ﴿مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ الراسخين في الشكر على نَعْمائك التي مِن جملتها هذه النعمة.

[٣٧٦ظ] / وترتيب هذا الجواب على الشرط المذكور لِما أنّهما قد علمَا أنّ ما علّقَا به دعاءهما أنمُوذَج لسائر أفراد الجنس ومعيارٌ لها ذاتًا وصفةً، وجودُه مستتبع لوجودها، وصلاحُه مستلزِم لصلاحها، فالدعاء في حقّه متضمِّنٌ للدعاء في حقّ الكلّ مستتبِعٌ له، كأنّهما قالا: لئن آتيتَنا وذُرّيّتنا أولادًا صالحةً.

وقيل:[2] إنّ ضمير ﴿ءَاتَيْتَنَا﴾ أيضًا لهما ولكلّ مَن يتناسل مِن ذُرّيّتهما.[3] وأنت خبير بأنّ نظم الكلّ في سِلك الدعاء أصالةً يأباه مقام المبالغة في الاعتناء بشأن ما هما بصدده. وأمّا جعلُ ضمير ﴿لَنَكُونَنَّ﴾ للكلّ، فلا محذورَ فيه؛ لأنّ توسيع دائرة الشكر غيرُ مُخِلّ بالاعتناء المذكور، بل مؤكِّدٌ له.

وأيًّا ما كان، فمعنى قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا﴾: لمّا آتاهما ما طلباه أصالةً واستتباعًا مِن الولد وولد الولد ما تناسَلوا. فقوله تعالى: ﴿جَعَلَا﴾ أي: جعل أولادُهما ﴿لَهُۥ﴾ تعالى ﴿شُرَكَآءَ﴾ على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه

---

[1] قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري بلا نسبة في الكشّاف، ١٨٦/٢.

[2] قاله الزمخشري في الكشّاف، ١٨٦/٢.

[3] ط س + فالوجه ظاهرٌ. | يظهر أثر الكشط في نسخة المؤلّف، فلعلّه أزالها بعد نسخ ط س.

مُقامه ثقةً بوضوح الأمر وتعويلًا على ما يعقبه مِن البيان. وكذا الحال في قوله تعالى: ﴿فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ أي: فيما آتى أولادَهما مِن الأولاد، حيث سمَّوهم بـ"عبد مَناف" و"عبد العُزّى" ونحو ذلك.

وتخصيص إشراكهم هذا بالذِّكر في مقام التوبيخ -مع أنّ إشراكهم بالعبادة أغلظُ منه جنايةً وأقدمُ وقوعًا- لِما أنّ مَساق النظم الكريم لبيان إخلالهم بالشكر في مقابلة نعمة الولد الصالح، وأوّلُ كفرهم في حقّه إنّما هو تسميتهم إيّاه بما ذُكر. وقُرئ: "شِرْكًا"،[١] أي: شركةً أو ذَوي شركة، أي: شركاءَ.

إن قيل: ما ذُكر مِن حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مُقامَه إنّما يُصار إليه فيما يكون للفعل ملابسةٌ ما بالمضاف إليه أيضًا بسرايته إليه حقيقةً أو حكمًا، ويتضمّن نسبته إليه صورةً مزيّةً يقتضيها المقام، كما في مثل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَنجَيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ الآية [الأعراف، ١٤١/٧]، فإنّ الإنجاء منهم -مع أنّ تعلّقه حقيقةً ليس إلّا بأسلاف اليهود- قد نُسب إلى أخلافهم بحكم سرايته إليهم توفيةً لمقام الامتنان حقَّه، وكذا في قوله تعالى: ﴿قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ﴾ الآية [البقرة، ٩١/٢]، / فإنّ القتل حقيقةً -مع كونه مِن جنايات آبائهم- قد أُسندَ إليهم بحكم [٣٧٧و]
رِضاهم به أداءً لحقّ مقام التوبيخ والتبكيت. ولا ريبَ في أنّهما عليهما السلام بَريئان مِن سراية الجعل المذكور إليهما بوجه مِن الوجوه. فما وجهُ إسناده إليهما صورةً؟

قلنا: وجهُه الإيذان بتركهما الأَولى، حيث أقدمَا على نظم أولادهما في سِلك أنفسهما، والتزمَا شكرهم في ضمن شكرهما، وأقسمَا على ذلك قبل تعرّف أحوالهم ببيان[٢] أنّ إخلالهم بالشكر الذي وعداه وعدًا مؤكّدًا باليمين بمنزلة إخلالهما به بالذات في استيجاب الحِنْث والخُلْف، مع ما فيه مِن الإشعار بتضاعف جنايتهم ببيان أنّهم بجعلهم المذكور أوقعوهما في وَرْطة الحِنث والخُلف، وجعلوهما كأنّهما باشراه بالذات، فجمعوا بين الجناية على الله تعالى والجناية عليهما عليهما السلام.

---

١ قرأ بها نافع وعاصم في رواية أبي بكر وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢٧٣/٢.

٢ متعلّق بقوله: "الإيذان".

﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ تنزيه فيه معنى التعجّب. و"الفاء" لترتيبه على ما فُصّل مِن أحكام قدرته تعالى وآثار نعمته الزاجرة عن الشرك الداعيةِ إلى التوحيد. وصيغة الجمع لِما أشيرَ إليه مِن تعيين الفاعل وتنزيهِ آدمَ وحوّاءَ عليهما السلام عن ذلك. و﴿مَا﴾ في ﴿عَمَّا﴾ إمّا مصدريّة، أي: عن إشراكهم، أو موصولة أو موصوفة، أي: عمّا يشركونه به سبحانه. والمراد بإشراكهم إمّا تسميتهم المذكورةُ أو مطلقُ إشراكهم المنتظِم لها انتظامًا أوّليًا. وقُرئ: "تُشْرِكُونَ"[1] بتاء الخطاب بطريق الالتفات.

وقيل: الخطاب لآل قُصَيّ مِن قريش، والمراد بـ"النفس الواحدة" نفسُ قُصَيّ، فإنّهم خُلقوا منه، وكان له زوج مِن جنسه عربيّةٌ قُرَشيّةٌ، وطلبا مِن الله تعالى ولدًا صالحًا، فأعطاهما أربعةَ بنينَ، فسمّياهم "عبدَ مَناف" و"عبدَ شمس" و"عبدَ قُصَي" و"عبدَ الدار".[2] وضمير ﴿يُشۡرِكُونَ﴾ لهما ولأعقابهما المُقتَدين بهما.

وأمّا ما قيل: مِن أنّه لمّا حملت حوّاءُ أتاها إبليسُ في صورة رجل، فقال لها: «ما يُدريكِ ما في بطنكِ، لعلّه بهيمة أو كلب أو خنزير؟ وما يُدريكِ مِن أين يخرج؟»، فخافت مِن ذلك، فذكرتْه لآدمَ عليه السلام، فأهمَّهما ذلك، ثمّ عاد إليها وقال: / «إنّي مِن الله تعالى بمنزلةٍ، فإنْ دعوتُه أن يجعله خلقًا مِثلَكِ ويسهّلَ [٣٧٧ظ]
عليكِ خروجَه تُسمّينَه "عبدَ الحارث"»، وكان اسمه حارثًا في الملائكة، فقبِلتْ، فلمّا وَلدتْ سمّتْه "عبدَ الحارث"،[3] فممّا لا تعويلَ عليه؛ كيف لا، وإنّه عليه السلام كان علَمًا في عِلم الأسماء والمسمَّيات، فعدمُ علمه بإبليسَ واسمِه واتّباعُه إيّاه في مِثل هذا الشأن الخطير أمرٌ قريبٌ مِن المحال. والله أعلم بحقيقة الحال.

﴿أَيُشۡرِكُونَ مَا لَا يَخۡلُقُ شَيۡـٔٗا وَهُمۡ يُخۡلَقُونَ ١٩١﴾

﴿أَيُشۡرِكُونَ﴾ استئناف مَسوق لتوبيخ كافّة المشركين واستقباح إشراكهم على الإطلاق وإبطالِه بالكلّية ببيان شأن ما أشركوه به سبحانه وتفصيلِ أحواله

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن يحيى وإبراهيم. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٠.
٢ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/٤٥.
٣ انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٤/٣١٥؛ وأنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/٤٥.

القاضية ببطلان ما اعتقدوه في حقّه، أي: أيشركون به تعالى ﴿مَا لَا يَخۡلُقُ شَيۡـٔٗا﴾ أي: لا يقدر على أن يخلق شيئًا مِن الأشياء أصلًا. ومِن حقّ المعبود أن يكون خالقًا لعابده لا محالةَ.

وقوله تعالى: ﴿وَهُمۡ يُخۡلَقُونَ﴾ عطفٌ على ﴿لَا يَخۡلُقُ﴾. وإيراد الضميرين بجمع العُقلاء -مع رجوعهما إلى ﴿مَا﴾ المعبَّر بها عن الأصنام- إنّما هو بحسب اعتقادهم فيها وإجرائِهم لها مُجرى العقلاء وتسميتِهم لها آلهةً. وكذا حال سائر الضمائر الآتية. ووصفُها بالمخلوقيّة بعد وصفها بنفي الخالقيّة لإبانة كمال منافاة حالها لِما اعتقدوه في حقّها وإظهارِ غاية جهلهم، فإنّ إشراك ما لا يقدر على خلق شيءٍ ما بخالقه وخالقِ جميع الأشياء ممّا لا يمكن أن يسوّغه مَن له عقل في الجملة. وعدمُ التعرّض لخالقها للإيذان بتعيّنه والاستغناء عن ذكره.

﴿وَلَا يَسۡتَطِيعُونَ لَهُمۡ نَصۡرٗا وَلَآ أَنفُسَهُمۡ يَنصُرُونَ ١٩٢﴾

﴿وَلَا يَسۡتَطِيعُونَ لَهُمۡ﴾ أي: لِعَبَدتهم إذا حزّ بهم أمرٌ مهمّ وخَطبٌ مُلِمّ ﴿نَصۡرٗا﴾ أي: نصرًا ما بجلب منفعة أو دفعِ مَضرّة، ﴿وَلَآ أَنفُسَهُمۡ يَنصُرُونَ﴾ إذا اعتراهم حادثة مِن الحوادث، أي: لا يدفعونها / عن أنفسهم. وإيراد "النصر" [٣٧٨و] للمشاكلة. وهذا بيان لعجزهم عن إيصال منفعةٍ ما مِن المنافع الوجوديّة والعدميّة إلى عبَدتِهم وأنفسِهم بعد بيان عجزهم عن إيصال منفعة الوجود إليهم وإلى أنفسهم؛ خلَا أنّهم وُصفوا هناك بالمخلوقيّة[١] لكونهم أهلًا لها، وههنا لم يوصَفوا بالمنصوريّة؛ لأنّهم ليسوا أهلًا لها.

﴿وَإِن تَدۡعُوهُمۡ إِلَى ٱلۡهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمۡۚ سَوَآءٌ عَلَيۡكُمۡ أَدَعَوۡتُمُوهُمۡ أَمۡ أَنتُمۡ صَٰمِتُونَ ١٩٣﴾

وقوله تعالى: ﴿وَإِن تَدۡعُوهُمۡ إِلَى ٱلۡهُدَىٰ﴾ بيان لعجزهم عمّا هو أدنى مِن النصر المَنفيّ عنهم وأيسرُ، وهو مجرّدُ الدلالة على المطلوب والإرشاد إلى طريق حصوله مِن غير أن يحصّله للطالب. والخطاب للمشركين بطريق الالتفات

---

١ أي: في الآية السابقة.

المُنبئ عن مَزيد الاعتناء بأمر التوبيخ والتبكيت، أي: إن تدعوهم -أيها المشركون- إلى أن يَهدوكم إلى ما تحصِّلون به المطالبَ أو تنجُون به عن المكاره، ﴿لَا يَتَّبِعُوكُمْ﴾ إلى مرادكم وطَلِبَتِكم. وقُرئ بالتخفيف.[١]

وقوله تعالى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ﴾ استئناف مقرِّر لمضمون ما قبله ومبيِّنٌ لكيفيّة عدم الاتّباع، أي: مُستوٍ عليكم في عدم الإفادة دعاؤُكم لهم وسكوتُكم البَحثُ، فإنّه لا يتغيّر حالكم في الحالين، كما لا يتغيّر حالهم بحكم الجماديّة. وقوله تعالى: ﴿أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ﴾ جملة اسميّة في معنى الفعليّة، معطوفةٌ على الفعليّة؛ لأنّها في قوّة "أمْ صَمَتُّم"، عُدل عنها للمبالغة في عدم إفادة الدعاء ببيان مساواته للسكوت الدائم المستمرّ.

وما قيل[٢] مِن أنّ الخطاب للمسلمين، والمعنى: وإن تدعوا المشركين إلى الهدى -أي: الإسلامِ- لا يتّبعوكم... إلخ، ممّا لا يساعده سِياق النظم الكريم وسياقُه أصلًا، على أنّه لو كان كذلك لَقيل: "عليهم" مكانَ ﴿عَلَيْكُمْ﴾، كما في قوله تعالى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة، ٦/٢]؛ فإنّ استواء الدعاء وعدمَه إنّما هو بالنسبة / إلى المشركين، لا بالنسبة إلى الداعين، [٣٧٨ظ]
فإنّهم فائزون بفضل الدعوة.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ فَٱدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٩٤﴾﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ تقرير لِما قبله مِن عدم اتّباعهم لهم، أي: إنّ الذين تعبُدونهم مِن دونه تعالى مِن الأصنام وتُسَمُّونهم آلهةً ﴿عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ أي: مماثِلة لكم؛ لكنْ لا مِن كلّ وجه، بل مِن حيث إنّها مملوكة لله عزّ وجلّ مسخَّرةٌ لأمره عاجزةٌ عن النفع والضرر. وتشبيهُها بهم في ذلك -مع كون عجزها عنهما[٣] أظهرَ وأقوى مِن عجزهم- إنّما هو لاعترافهم

---

[١] أي: "لَا يَتْبَعُوكُمْ". قرأ بها نافع. النشر لابن الجزري، ٢٧٣/٢-٢٧٤.

[٢] قاله البيضاوي في أنوار التنزيل، ٤٦/٣.

[٣] أي: على النفع والضرر.

بعجز أنفسهم وادّعائِهم لقدرتها عليهما؛ إذ هو الذي يدعوهم إلى عبادتها والاستعانة بها.

وقوله تعالى: ﴿فَٱدۡعُوهُمۡ فَلۡيَسۡتَجِيبُواْ لَكُمۡ﴾ تحقيق لمضمون ما قبله بتعجيزهم وتبكيتهم، أي: فادْعُوهم في جلب نفع أو كشفِ ضرّ ﴿إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ في زعمكم أنّهم قادرون على ما أنتم عاجزون عنه.

﴿أَلَهُمۡ أَرۡجُلٞ يَمۡشُونَ بِهَآۖ أَمۡ لَهُمۡ أَيۡدٖ يَبۡطِشُونَ بِهَآۖ أَمۡ لَهُمۡ أَعۡيُنٞ يُبۡصِرُونَ بِهَآۖ أَمۡ لَهُمۡ ءَاذَانٞ يَسۡمَعُونَ بِهَاۗ قُلِ ٱدۡعُواْ شُرَكَآءَكُمۡ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ ١٩٥﴾

وقوله تعالى: ﴿أَلَهُمۡ أَرۡجُلٞ يَمۡشُونَ بِهَا﴾... إلخ تبكيتٌ إثرَ تبكيتٍ، مؤكِّدٌ لِما يفيده الأمر التعجيزي مِن عدمِ الاستجابة ببيان فُقدان آلاتها بالكلّيّة، فإنّ الاستجابة مِن الهياكل الجسمانيّة إنّما تُتصوّر إذا كان لها حياة وقُوًى محرِّكةٌ ومُدرِكةٌ، وما ليس له شيء مِن ذلك، فهو بمَعزِل مِن الأفاعيل بالمرّة، كأنّه قيل: ألَهم هذه الآلات التي بها يتحقّق الاستجابة حتّى يمكنَ استجابتهم لكم؟

وقد وُجّه الإنكار إلى كلّ واحدة مِن هذه الآلات الأربع على حِدة تكريرًا للتبكيت، وتثنيةً للتقريع، وإشعارًا بأنّ انتفاء كلّ واحدة منها بحيالها كافٍ في الدلالة على استحالة الاستجابة. ووصفُ الأرجُل بالمَشي بها للإيذان بأنّ مدار الإنكار هو الوصف، وإنّما وُجّه إلى الأرجل -لا إلى الوصف بأن يقال: أيمشُون بأرجُلهم؟- لتحقيقِ أنّها حيث لم يظهر منها ما يظهر مِن سائر الأرجُل، فهي ليست بأرجُلٍ في الحقيقة. وكذا الكلام فيما بعده مِن الجوارح الثلاث الباقية.

/ وكلمة ﴿أَمۡ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَمۡ لَهُمۡ أَيۡدٖ يَبۡطِشُونَ بِهَا﴾ منقطِعة. وما فيها مِن "الهمزة" لِما مرّ مِن التبكيت والإلزام، و"بل" للإضراب المفيد للانتقال مِن فنّ مِن التبكيت بعد تمامه إلى فنّ آخرَ منه لِما ذُكر مِن المزايا. والبَطْش: الأخذ بقوّة. وقُرئ: "يَبْطُشُونَ"[1] بضمّ الطاء، وهي لغة فيه. والمعنى: بل ألَهُم أيدٍ يأخذون بها ما يريدون أخْذه؟ [٣٧٩و]

---

١ قرأ بها أبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٤.

وتأخير هذا عمّا قبله لِما أنّ المَشي حالُهم في أنفسهم والبطشَ حالُهم بالنسبة إلى الغير. وأمّا تقديمه على قوله تعالى: ﴿أَمۡ لَهُمۡ أَعۡيُنٞ يُبۡصِرُونَ بِهَآۖ أَمۡ لَهُمۡ ءَاذَانٞ يَسۡمَعُونَ بِهَا﴾ -مع أنّ الكلّ سواءٌ في أنّها مِن أحوالهم بالنسبة إلى الغير- فلمراعاة المقابلة بين الأيدي والأرجُل، ولأنّ انتفاء المشي والبطش أظهرُ والتبكيتَ بذلك أقوى. وأمّا تقديم "الأعيُن"، فلِما أنّها أشهرُ مِن الآذان، وأظهرُ عينًا وأثرًا.

هذا، وقد قُرئ: "إِنِ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ عِبَادًا أَمْثَالَكُمْ"[١] على إعمال "إنْ" النافية عملَ "ما" الحجازيّة،[٢] أي: ما الذين تدعون مِن دونه تعالى عِبادًا أمثالَكم، بل أدنى منكم؛ فيكونُ قوله تعالى: ﴿أَلَهُمۡ﴾... إلى آخره تقريرًا لنفي المماثلة بإثبات القصور والنقصان.

﴿قُلِ ٱدۡعُواْ شُرَكَآءَكُمۡ﴾ بعد ما بُيّن أنّ شركاءهم لا يقدرون على شيءٍ ما أصلًا أُمر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بأن يناصِبهم للمُحاجّة ويكرِّرَ عليهم التبكيت وإلقامَ الحَجَر،[٣] أي: ادعوا شركاءَكم واستعِينوا بهم عليَّ، ﴿ثُمَّ كِيدُونِ﴾ جميعًا أنتم وشركاؤكم، وبالِغوا في ترتيب ما تقدرون عليه مِن مبادي الكيد والمكر، ﴿فَلَا تُنظِرُونِ﴾ أي: فلا تُمهلوني ساعةً بعد ترتيب مقدّمات الكيد، فإنّي لا أبالي بكم أصلًا.

﴿إِنَّ وَلِـِّۧيَ ٱللَّهُ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلۡكِتَٰبَۖ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ ١٩٦﴾

﴿إِنَّ وَلِـِّۧيَ ٱللَّهُ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ تعليل لعدم المبالاة المنفهم مِن السَّوق انفهامًا جليًّا. ووصفُه تعالى بتنزيل الكتاب / للإشعار بدليل الولاية والإشارةِ [٣٧٩ظ]

---

١ في الآية السابقة. وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن سعيد بن جُبير. المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٧٠.

٢ قال إمام الحرمين الجويني في البرهان، ١/٥٢: «إنْ اتّصلت "ما" بالابتداء أو الخبر، فأهل الحجاز يرَون إحلالَها محلَّ "ليس"، فيرفعون بها الاسمَ وينصبون الخبر، وهي لغة القرآن، قال الله عزّ وجلّ: ﴿مَا هَٰذَا بَشَرًا﴾ [يوسف، ١٢/٣١]. وبنو تميم لا تُعمل "ما" النافية؛ لأنّها تدخل على الاسم والفعل. وقياس "ما" يدخل على البابين -أعني: الاسم والفعل- ألّا يعمل في واحد منهما».

٣ ألقَمَه الحَجَرَ: يُضرَب للمُجيب بجواب مُسكِت. المستقصى للزمخشري، ١/٣٣٩

إلى علّة أخرى لعدم المبالاة، كأنّه قيل: لا أبالي بكم وبشركائكم؛ لأنّ وليّيَ هو الله الذي نزّل الكتاب الناطقَ بأنّه وليّي وناصري، وبأنّ شركاءكم لا يستطيعون نصر أنفسهم فضلًا عن نصركم.

وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ تذييل مقرِّر لمضمون ما قبله، أي: ومِن عادته أن يتولّى الصالحين مِن عباده وينصُرَهم ولا يخذُلَهم.

﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ١٩٧﴾

﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ﴾ أي: تعبدونهم ﴿مِن دُونِهِۦ﴾ تعالى، أو تدعونهم للاستعانة بهم عليّ حسبما أمرتُكم به، ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ﴾ أي: في أمر مِن الأمور، أو في خصوص الأمر المذكور، ﴿وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ إذا نابتْهم نائبة.

﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا۟ وَتَرَىٰهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ١٩٨﴾

﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ إلى أن يَهدوكم إلى ما تحصّلون به مقاصدَكم على الإطلاق، أو في خصوص الكيد المعهود، ﴿لَا يَسْمَعُوا۟﴾ أي: دعاءَكم، فضلًا عن المساعدة والإمداد. وهذا أبلغُ مِن نفي الاتّباع.

وقوله تعالى: ﴿وَتَرَىٰهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ بيان لعجزهم عن الإبصار بعد بيان عجزهم عن السمع. وبه يتمّ التعليلُ، فلا تكرارَ أصلًا. والرؤية بصريّة. وقوله تعالى: ﴿يَنظُرُونَ إِلَيْكَ﴾ حال مِن المفعول، والجملةُ الاسميّة حال مِن فاعل ﴿يَنظُرُونَ﴾، أي: وترى الأصنامَ رأيَ العينِ يُشبِهون الناظرين إليك، ويخيَّلُ[١] إليك أنّهم يُبصِرونك لِما أنّهم صنعوا لها أعيُنًا مركَّبةً بالجواهر المُضيئة المتلألِئة، وصوّروها بصورة مَن قلب حدَقَته إلى الشيء ينظُر إليه، والحالُ أنّهم غير قادرين على الإبصار.

وتوحيد الضمير في ﴿تَرَىٰهُمْ﴾ مع رجوعه إلى المشركين لتوجيه الخطاب إلى كلّ واحدٍ واحدٍ منهم، لا إلى الكلّ مِن حيث هو كلّ كالخطابات السابقة،

---

١ وفي هامش م: قاله ابن الأنباري. | نقله عنه الواحدي في التفسير البسيط، ٥٣٨/٩.

[٣٨٠و] تنبيهًا على أنّ رؤية الأصنام على الهيئة / المذكورة لا يتسنّى للكلّ معًا؛ بل لكلّ مَن يواجهها. وقيل: ضمير الفاعل في ﴿تَرَىٰهُمْ﴾ لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وضمير المفعول على حاله، وقيل: للمشركين، على أنّ التعليل قد تمّ عند قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُوا۟﴾، أي: وترى المشركين ينظُرون إليك، والحالُ أنّهم لا يُبصرونك كما أنتَ عليه.

وعن الحسن[١] أنّ الخطاب في قوله تعالى: ﴿وَإِن تَدْعُوا﴾ للمؤمنين،[٢] على أنّ التعليل قد تمّ عند قوله تعالى: ﴿يَنصُرُونَ﴾، أي: وإن تدعوا -أيّها المؤمنون- المشركين إلى الإسلام لا يلتفِتوا إليكم؛ ثمّ خُوطبَ عليه السلام بطريق التجريد بـ"أنّك تراهم ينظُرون إليك والحالُ أنّهم لا يُبصرونك حقَّ الإبصار"، تنبيهًا على أنّ ما فيه عليه السلام مِن شواهد النبوّة ودلائلِ الرسالة مِن الجَلاء بحيث لا يكاد يخفى على الناظرين.

﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ۝١٩٩ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝٢٠٠﴾

﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾ بعد ما عُدّ مِن أباطيل المشركين وقبائحهم ما لا يُطاق تحمّله أُمِر صلّى الله عليه وسلّم بمجامع مكارم الأخلاق التي مِن جملتها الإغضاء عنهم، أي: خُذْ ما عفَا لك مِن أفعال الناس وتسهَّلْ ولا تكلِّفْهم ما يشُقّ عليهم، مِن "العَفو" الذي هو ضدّ "الجَهد"؛ أو خُذْ العفوَ مِن المُذنِبين أو الفضلَ مِن صَدَقاتهم، وذلك قبل وجوب الزكاة، ﴿وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾ بالجميل المستحسَن مِن الأفعال، فإنّها قريبة مِن قبول الناس مِن غير نكير، ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ مِن غير مماراة ولا مكافأة.

قيل: لمّا نزلت سأل رسول الله جبريلَ عليهما السلام، فقال: «لا أدري حتّى أسألَ»، ثمّ رجع فقال: «يا محمّدُ، إنّ ربّك أمرك أن تَصِل مَن قطعَك،

---

[١] أي: الحسن البصري.

[٢] التفسير البسيط للواحدي، ٩/٥٣٧.

وتُعطيَ مَن حَرَمك، وتعفُوَ عمّن ظلَمَك».[١] وعن جعفرٍ الصادقِ:[٢] «أمَرَ الله تعالى نبيَّه بمكارم الأخلاق».[٣]

ورُوي أنّه لمّا نزلت الآية الكريمة قال صلّى الله عليه وسلّم: «كيف -يا ربّ- والغضبُ؟»،[٤] فنزل قوله تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ﴾.[٥] النَّزْغ والنَّسْغ والنَّخْس: الغَرْز. شُبّهت وسوسته للناس وإغراؤُه لهم على المعاصي بغَرْز السائق لِما يسُوقه. وإسناده إلى النَّزْغ / مِن قبيل "جَدَّ جِدُّه". أي: وإمّا يحمِلنّك مِن جهته وسوسةٌ ما على خلاف ما أُمرتَ به مِن اعتراء غضب أو نحوه، ﴿فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ فالتجِئْ إليه تعالى مِن شرّه، ﴿إِنَّهُۥ سَمِيعٌ﴾ يسمع استعاذتَك به قولًا، ﴿عَلِيمٌ﴾ يعلم تضرُّعَك إليه قلبًا في ضمن القول أو بدونه، فيعصِمُك مِن شرّه. [٣٨٠ظ]

وقد جُوّز[٦] أن يراد بنَزْغ الشيطان اعتراءُ الغضب على نهج الاستعارة، كما في قول الصدّيق رضي الله عنه: «إنّ لي شيطانًا يعتريني».[٧] ففيه زيادةُ تنفيرٍ عنه وفرطُ تحذيرٍ عن العمل بموجَبه.

وفي الأمر بالاستعاذة بالله تعالى تهويل لأمره، وتنبيه على أنّه مِن الغوائل الصعبة التي لا يُتخلّص مِن مَضَرّتها إلّا بالالتجاء إلى حرم عصمته عزّ وجلّ.

---

١ **جامع البيان** للطبري، ١٠/٦٤٣-٦٤٤؛ **اللباب** لابن عادل، ٩/٤٣١.

٢ هو جعفر بن محمّد الباقر بن عليّ زينِ العابدين بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب القرشي الهاشمي، أبو عبد الله (١٤٨هـ/٧٦٥م). أحد الأئمّة الاثني عشر على مذهب الإماميّة. كان مِن سادات أهل البيت. ولُقب بـ"الصادق" لصِدقه في مقالته. وفضلُه أشهرُ مِن أن يُذكر. وله كلام في صنعة الكيمياء والزجر والفأل. حدّث عن أبيه أبي جعفر الباقر وعُبيد الله بن أبي رافع وعُروة بن الزبير وعطاء بن أبي رَباح وجدِّه القاسم بن محمّد ومحمّد بن المنكدر والزهري ومسلم بن أبي مريم، وغيرهم. وحدّث عنه خلق كثير. انظر: **وفيات الأعيان** لابن خلّكان، ١/٣٢٧-٣٢٨؛ **وسير أعلام النبلاء** للذهبي، ٦/٢٥٥-٢٧٠.

٣ **الكشف والبيان** للثعلبي، ٤/٣١٨؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/١٩٠.

٤ وفي هامش م: أي: والغضبُ متحقّق. «منه».

٥ **الكشف والبيان** للثعلبي، ٤/٣١٩؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/١٩٠.

٦ جوّزه الزمخشري في **الكشّاف**، ٢/١٩٠.

٧ انظر: **نوادر الأصول** للحكيم الترمذي، ١/١٢١؛ وتخريج **أحاديث الكشّاف** للزيلعي، ١/٤٨١-٤٨٢ (٤٨٥).

وقيل: يعلم ما فيه صلاحُ أمرك، فيحملك عليه، أو سميعٌ بأقوال مَن آذاك عليمٌ بأفعاله، فيجازيه عليها.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ﴾ استئناف مقرِّر لِما قبله ببيان أنّ ما أُمر به عليه السلام مِن الاستعاذة بالله عزّ وجلّ سنّة مسلوكة للمتّقين، والإخلالَ بها دَيْدن[1] الغاوين، أي: إنّ الذين اتّصفوا بوقاية أنفسهم عمّا يضرّها ﴿إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ أدنى لَمّةٍ منه، على أنّ تنوينه للتحقير. وهو اسمُ فاعل مِن "طافَ يطوف"، كأنّها تطوف بهم وتدور حولهم لتُوقِعَ بهم، أو مِن "طاف به الخيالُ يَطيف طَيْفًا"، أي: ألـمَّ. وقُرئ: "طَيْفٌ"[2] على أنّه مصدر، أو تخفيف مِن "طيِّف" مِن الواوي أو اليائي،[3] كـ"هيِّنٍ" و"ليِّنٍ". والمراد بـ﴿ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ الجنس؛ ولذلك جُمع ضميره فيما سيأتي.

﴿تَذَكَّرُواْ﴾ أي: الاستعاذةَ به تعالى والتوكّلَ عليه، ﴿فَإِذَا هُم﴾ بسبب ذلك التذكّر ﴿مُّبْصِرُونَ﴾ مواقعَ الخطأ ومكايدَ الشيطان، فيحترزون عنها ولا يتّبعونه.

﴿وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴿٢٠٢﴾﴾

﴿وَإِخْوَٰنُهُمْ﴾ أي: إخوان الشياطين. وهم المنهمِكون في الغَيّ المُعرِضون عن وقاية أنفسهم عن المضارّ. ﴿يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ﴾ أي: يكون الشياطين مددًا لهم فيه ويعضُدونهم بالتزيين والحمل عليه. وقُرئ: "يُمِدُّونَهُمْ"[4] مِن "الإمداد"، و"يُمَادُّونَهُمْ"،[5] كأنّهم يُعينونهم بالتسهيل والإغراء، وهؤلاء بالاتّباع والامتثال.

[٣٨١و] ﴿ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ / أي: لا يُمسِكون عن الإغواء حتّى يُرْدُوهم[6] بالكلّيّة. ويجوز أن يكون الضمير لـ"الإخوان"، أي: لا يَرعَوُون عن الغَيّ ولا يُقصرون كالمتّقين.

---

[1] الدَّيْدَن: الدَّأب والعادة. **الصحاح** للجوهري، «ددن».

[2] قرأ بها ابن كثير والكسائي وأبو عمرو ويعقوب. **النشر** لابن الجزري، ٢/٢٧٥.

[3] ط س: واليائي.

[4] قرأ بها نافع وأبو جعفر. **النشر** لابن الجزري، ٢/٢٧٥.

[5] قراءة شاذّة، مرويّة عن الجحدري. **شواذ القراءات** للكرماني، ص ٢٠١.

[6] ط س: يُرْدُوهم.

ويجوز أن يراد بـ"الإخوان": الشياطين، ويرجعَ الضمير إلى الجاهلين، فيكون الخبر جاريًا على ما هو له.

﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِآيَةٍ قَالُوا لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِن رَّبِّي ۚ هَٰذَا بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠٣﴾﴾

﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِآيَةٍ﴾ مِن القرآن عند تراخي الوحي أو بآية ممّا اقترحوه، ﴿قَالُوا لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا﴾ "اجتبى الشيءَ" بمعنى "جَبَاه لنفسه"، أي: هلّا جمعتَها مِن تِلقاء نفسك تقوّلًا -يُرُون بذلك أنّ سائر الآيات أيضًا كذلك- أو هلّا تلقّيتَها مِن ربّك استدعاءً.

﴿قُلْ﴾ ردًّا عليهم: ﴿إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِن رَّبِّي﴾ مِن غير أن يكون لي دخلٌ ما في ذلك أصلًا، على معنى تخصيص حاله عليه الصلاة والسلام باتّباع ما يوحَى إليه، بتوجيه القَصر المستفاد مِن كلمة ﴿إِنَّمَا﴾ إلى نفس الفعل بالنسبة إلى مقابله الذي كلّفوه إيّاه عليه السلام؛ لا على معنى تخصيص اتّباعه عليه السلام بما يوحَى إليه، بتوجيه القَصر إلى المفعول بالقياس إلى مفعولٍ آخرَ كما هو الشائع في موارد الاستعمال. وقد مرّ تحقيقه في قوله تعالى ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ [الأنعام، ٦/٥٠]. كأنّه قيل: ما أفعل إلّا اتّباعَ ما يوحَى إليَّ منه تعالى.

وفي التعرّض لوصف الربوبيّة المُنبئة عن المالكيّة والتبليغِ إلى الكمال اللائق مع الإضافة إلى ضميره عليه السلام مِن تشريفه عليه السلام والتنبيهِ على تأييده ما لا يخفى.

﴿هَٰذَا﴾ إشارة إلى القرآن الكريم المدلولِ عليه بـ﴿مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾، ﴿بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ﴾ بمنزلة البصائر للقلوب، بها تُبصِر الحقَّ وتُدرِك الصوابَ. وقيل: حُجَج بيّنةٌ / وبراهينُ نيّرةٌ. و﴿مِنْ﴾ متعلِّقة بمحذوف هو صفة لـ﴿بَصَائِرُ﴾، مفيدةٌ [٣٨١ظ]
لفخامتها، أي: بصائرُ كائنةٌ منه تعالى. والتعرّض لعنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضميرهم لتأكيد وجوب الإيمان بها.

وقوله تعالى: ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ عطفٌ على ﴿بَصَآئِرُ﴾. وتقديم الظرف عليهما وتعقيبُهما بقوله تعالى: ﴿لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ للإيذان بأنّ كون القرآن بمنزلة البصائر للقلوب متحقّقٌ بالنسبة إلى الكلّ، وبه تقوم الحُجّة على الجميع. وأمّا كونه هدًى ورحمةً، فمختصّ بالمؤمنين به؛ إذ هم المقتبِسون مِن أنواره والمغتنِمون بآثاره.[1] والجملة مِن تمام القول المأمور به.

﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ۝٢٠٤ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ۝٢٠٥﴾

﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ﴾ إرشاد إلى طريق الفَوز بما أشيرَ إليه مِن المنافع الجليلة التي ينطوي عليها القرآن، أي: وإذا قُرئ القرآن الذي ذُكرت شئونه العظيمة، فاستمِعوا له استماعَ تحقيق وقبولٍ، ﴿وَأَنصِتُوا۟﴾ أي: واسكتوا في خلال القراءة، وراعُوها إلى انقضائها تعظيمًا له وتكميلًا للاستماع. ﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ أي: تفوزون بالرحمة التي هي أقصى ثمَراته.

وظاهرُ النظم الكريم يقتضي وجوب الاستماع والإنصات عند قراءة القرآن في الصلاة وغيرها. وقيل: معناه: إذا تلَا عليكم الرسول القرآنَ عند نزوله، فاستمِعوا له. وجمهور الصحابة رضي الله تعالى عنهم على أنّه / في استماع [٣٨٢و]
المُؤتَمّ. وقد رُوي أنّهم كانوا يتكلّمون في الصلاة، فأُمروا باستماع قراءة الإمام والإنصات له.[2] وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما أنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم قرأ في المكتوبة، وقرأ أصحابه رضي الله عنهم خلْفَه، فنزلت.[3] وأمّا خارج الصلاة، فعامّة العلماء على استحبابهما.

والآية إمّا مِن تمام القول المأمور به،[4] أو استئناف مِن جهته تعالى؛ فقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ على الأوّل عطفٌ على ﴿قُلْ﴾،[5] وعلى الثاني

---

[1] وفي هامش م: "الباء" لتضمين الاغتنام معنى التمتّع. «منه».
[2] انظر: جامع البيان للطبري، ١٠/٦٥٩، ٦٦٠؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢٣٣.
[3] انظر: جامع البيان للطبري، ١٠/٦٦٤؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢٣٣.
[4] في الآية السابقة.
[5] الأعراف، ٧/٢٠٣.

فيه تجريد للخطاب إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. وهو عامّ في الأذكار كافّةً، فإنّ الإخفاء أدخلُ في الإخلاص وأقربُ مِن الإجابة.

﴿تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ أي: متضرِّعًا وخائفًا، ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ أي: ومتكلِّمًا كلامًا دون الجَهر، فإنّه أقربُ إلى حسن التفكّر. ﴿بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾ متعلِّق بـ﴿ٱذْكُرْ﴾، أي: اذكرْه في وقت الغَدَوات والعَشِيّات. وقُرِئ: "وَالإِيصَالِ"،[1] وهو مصدر "آصَلَ"، أي: دخل في الأصيل، موافِقٌ لـ﴿ٱلْغُدُوِّ﴾. ﴿وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ﴾ عن ذكر الله تعالى.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ ۩ ٢٠٦﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ﴾ وهم الملائكة عليهم الصلاة والسلام. ومعنى كونهم عنده سبحانه وتعالى قُرْبُهم مِن رحمته وفضلِه لتوفّرِهم على طاعته تعالى. ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ﴾ بل يؤدُّونها حسبما أُمروا به، ﴿وَيُسَبِّحُونَهُۥ﴾ أي: ينزّهونه عن كلّ ما لا يَليق بجَناب كِبريائه، ﴿وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ ۩﴾ أي: يخُصّونه بغاية العبوديّة والتذلّل، لا يُشركون به شيئًا. وهو تعريض بسائر المكلَّفين؛ ولذلك شُرع السجود عند قراءته.

عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «إذا قرأ ابن آدمَ آيةَ السجدة فسجد، اعتزل الشيطان يَبكي فيقول: "يا وَيْلَه! أُمر هذا بالسجود فسجد فله الجنّة، وأُمرتُ بالسجود فعصيتُ فلي النارُ"».[2] وعنه عليه السلام: «مَن قرأ سورةَ الأعراف جعل الله يومَ القيامة بينه وبين إبليسَ سِتْرًا، وكان آدمُ شفيعًا له يومَ القيامة».[3]

---

[1] قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي مِجلَز لاحقِ بن حميد. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠١.

[2] انظر: صحيح مسلم، ٨٧/١ (٨١)؛ ومسند أحمد، ٤٤٥/١٥ (٩٧١٣)؛ ومعالم التنزيل للبغوي، ٣٢١/٣.

[3] الكشف والبيان للثعلبي، ٢١٤/٤؛ الكشّاف للزمخشري، ١٩٣/٢. وهو جزء مِن الحديث المروي عن أبيّ بن كعب رضي الله عنه في فضائل السور. انظر: الموضوعات لابن الجوزي، ٢٤٠/١. وانظر لتخريجه: تخريج أحاديث الكشّاف للزيلعي، ٤٨٢/١-٤٨٤. | وفي هامش م: إلى هنا انتهى التسويد صبحةَ يوم الثلاثاء الثامن والعشرين مِن جُمادَى الآخرة، لسَنة سبعٍ وسِتّين وتسعِمائةٍ.

٧

سُورَةُ الأَعْرَافِ

مكية إلاّ «واسألهم عن القرية» الثمانَ أو الخمسَ آيات، مِائَتانِ وخمسُ أو ستُّ آياتٍ.

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ ﴿المص﴾ اللهُ أعلم بمُراده بذلك.

٢ ـ هذا ﴿كِتابٌ أُنزِلَ إِلَيكَ﴾، خطابٌ للنبيّ ـ ﴿فلا يَكُنْ في صَدرِكَ حَرَجٌ﴾: ضِيق ﴿مِنهُ﴾ أن تُبلّغه مَخافةَ أن تُكذَّب ـ ﴿لِتُنذِرَ﴾: مُتعلِّق بـ «أُنزل» أي: للإنذار ﴿بِهِ وذِكرَى﴾: تذكرةٍ ﴿لِلمُؤمِنِينَ﴾ به.

٣ ـ قل لهم: ﴿اتَّبِعُوا ما أُنزِلَ إِلَيكُم مِن ربِّكُم﴾ أي: القُرآنَ، ﴿ولا تَتَّبِعُوا﴾ تتّخذوا ﴿مِن دُونِهِ﴾ أي: اللهِ أي: غيرَه ﴿أولِياءَ﴾ تُطيعونهم في معصيته تعالى........................

سُورَةُ الأَعْرَافِ

قولُه: (هَذا) إشارةٌ إلى أنَّ ﴿كِتَابٌ﴾ خبرُ مبتدَإٍ محذُوفٍ، والمشارُ إليه: إمَّا القُرآنُ أو السُّورةُ، والتَّذكيرُ باعتِبارِ الخبرِ.

قولُه: (خطَابٌ للنَّبيِّ) لا يحتملُ غيرَهُ، والجُملةُ صفةٌ لـ﴿كِتَابٌ﴾.

قولُه: (أن تُبلِّغَه) أي: من تبليغِهِ.

قولُه: (أن تُكذَّبَ) فيه.

قولُه: (تذكِرَةٍ) بالجرِّ، عطفٌ على محلِّ: ﴿تُنذِرَ﴾.

قولُه: (أي: القُرآنَ) أي: أوامرَهُ ونواهيَهُ؛ إذِ المرادُ الإنزالُ من السَّماءِ، وقيل: يعُمُّ القُرآنَ والسُّنَّةَ.

قولُه: (أي: اللهِ) الأظهرُ: ﴿ربِّكُم﴾.

﴿قَلِيلاً ما تَذَكَّرُونَ﴾، بالتاء والياء: تتّعظون. وفيه إدغام التاء في الأصل في الذال، وفي قراءة بسكونها، وما: زائدةٌ لتأكيد القِلّة.

٤ ـ ﴿وكَم﴾: خبريّةٌ مفعولٌ ﴿مِن قَرْيةٍ﴾ أُريدَ أهلُها ﴿أهلَكْناها﴾: أردنا إهلاكها، ﴿فجاءَها بأسُنا﴾: عذابُنا ﴿بَياتًا﴾: ليلاً ﴿أو هُم قائلُونَ﴾: نائمون بالظهيرة! والقيلولة: استراحةٌ نصفَ النهار، وإن لم يكن معها نوم، أي: مرّةً جاءها ليلاً ومرّةً نهارًا، ٥ ـ ﴿فما كانَ دَعْواهُم﴾: قولَهم ﴿إذ جاءَهُم بأسُنا، إلاّ أن قالُوا: إنّا كُنّا ظالِمِينَ﴾.

٦ ـ ﴿فلَنَسأَلَنَّ الَّذِينَ أُرسِلَ إلَيهِم﴾ أي: الأُمَمَ عن إجابتِهم الرُّسلَ وعملِهم فيما بلغهم،..........

قولُه: (بالتَّاءِ) أي: الخطابِ، غيرُ ابنِ عامرٍ على خلافٍ في تشديدِ الذَّالِ وتخفِيفِها[1] كما سبقَ.

وقولُه: (والياء) لم يقرَأْ أحدٌ بالياءِ فقط، نعَم قرأَ ابنُ عامرٍ بالياءِ والتَّاءِ معاً على الأصلِ، بناءً على أنَّ الخطابَ بعدُ مع النَّبيِّ ﷺ، فقولُه: (فيهِ) راجعٌ إلى الأوَّلِ لا إليهما كما يوهِمُ.

وقولُه: (وفي قِرَاءةٍ بسُكُونِهَا) سهوٌ آخرُ، والصَّوابُ: بتخفيفِها، وهو لحفصٍ وحمزةَ والكِسائيِّ[2].

قولُه: (لتَأكِيدِ القِلَّة) أي: يتَّعظُون اتِّعاظاً قليلاً، وقيل: المرادُ بالقِلَّةِ العدَمُ لعَدمِ المنفعَةِ.

قولُه: (مفعُولٌ) منصُوبٌ على شريطةِ التَّفسيرِ؛ أي: كثيراً من القُرى.

قولُه: (أَرَدْنَا إهلاكَهَا) بالعذابِ لمخالفةِ الرُّسُل، أو أهلكناها بالخِذلانِ.

قولُه: (ليلاً) أي: بائتينَ ليلاً كقومِ لوطٍ، مصدرٌ وقعَ مَوقِعَ الحالِ، وما بعدَه عطفٌ عليه، فإنَّه حالٌ من (القيلولة) أي: الضُّحى؛ أي: قائلينَ نصفَ النَّهارِ كقومِ شُعَيبٍ، وكلا الوَقتَينِ وقتُ غفلَةٍ واستراحَةٍ، فالعذابُ فيهما أفظَعُ.

قولُه: (قولَهم) أو دعاءَهم واستغاثتَهُم؛ أي: لم يكُنْ دعاءَهم إلَّا هذا القولُ لعلمِهم بأن ليسَ الحينُ حينَ دعاءٍ ﴿دَعْوَاهُمْ﴾ جازَ نصبُهُ بالخبرِ، ورفعُ ﴿أَنْ قَالُوا﴾ بالاسميَّةِ، ويجوزُ العكسُ، وهو الأظهَرُ؛ لوجُوبِ تقدِيمِ الفاعِلِ في نحوِ: ضربَ موسَى عيسَى، لكنَّ نظائرَهُ يدُلُّ على الأوَّلِ نحوُ: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ﴾ [النمل: ٥٦] و﴿مَا كَانَ حُجَّتَهُمْ﴾ [الجاثية: ٢٥] ﴿فَكَانَ عَاقِبَتَهُمَا﴾ [الحشر: ١٧].

قولُه: (أي: الأُمَمَ) فـ﴿أُرسِلَ﴾ مسندٌ إلى الجارِّ والمجرورِ.

قولُه: (فيمَا بلَغَهُم) بالتَّخفيفِ؛ أي: في حكمِ وصلَ إليهم.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٧٨)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٥)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٧).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٧٨)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٥)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٧).

﴿ولنسألَنَّ المُرسَلِينَ﴾ عن الإبلاغ، ٧ ـ ﴿فلَنَقُصَّنَّ عليهم بِعِلمٍ﴾: لَنُخبرَنّهم عن عِلم بما فَعلوه، ﴿وما كُنّا غائبِينَ﴾ عن إبلاغِ الرُّسل والأُممِ الخالية فيما عملوا، ٨ ـ ﴿والوَزنُ﴾ للأعمال أو لصحائفها بميزان له لسان وكِفّتانِ كما ورد في حديث كائنٌ ﴿يَومَئذٍ﴾ أي: يومَ السُّؤال المذكور ـ وهو يوم القيامة ـ ﴿الحَقُّ﴾: العدل صِفة «الوزنُ»، ﴿فمَن ثقُلَتْ مَوازِينُهُ﴾ بالحسنات ﴿فأُولئِكَ هُمُ المُفلِحُونَ﴾: الفائزون، ٩ ـ ﴿ومَن خَفَّتْ مَوازِينُهُ﴾ بالسيّئات ﴿فأُولئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أنفُسَهُم﴾ بتصييرها إلى النار ﴿بِما كانُوا بِآياتِنا يَظلِمُونَ﴾: يجحدون.

قولُه: (عن الإِبْلاغِ) أي: إبلاغِ رسالتِهم، أو عمَّا أُجِيبُوا به، والمرادُ من هذا السُّؤالِ توبِيخُ الكفَرةِ وتقريعُهُم، والمنفِيُّ في قولِهِ: ﴿لَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ﴾ [القصص: ٧٨] سؤالُ الاستِعلامِ، أو للقِيامةِ مواقفُ.

قولُه: (لنُخبِرَنَّهم) أي: الرُّسلَ والمرسَلَ إليهم.

قولُه: (عن عِلمٍ) أي: إخباراً صادِراً عن علمٍ، أو بمعلُومِنا منهم.

قولُه: (الخَالِيةِ) الظَّاهرُ خلُوُّ الكَلامِ عن هذا القَيدِ، أو الخاليةِ بالنِّسبةِ إلى القيامَةِ لا بالنِّسبةِ إلى زمنِ الخطابِ.

قولُه: (للأَعْمَالِ) بتقلِيبِها أجساماً.

قولُه: (أو لصَحَائِفِها) وعليه الجمهُورُ، وقيل: لأصحَابِها.

قولُه: (كِفَّتانِ) ينظُرُ إليه الخلائقُ إظهاراً للمَعْدَلةِ وقطعاً للمعذِرةِ، كما يسألُهُم عن أعمَالِهم، فتَعترِفُ بها ألسنَتُهم، وتشهَدُ بها جوارحُهُم.

قولُه: (بالحَسَناتِ) قال البيضَاويُّ[1]: ﴿موازِينُهُ﴾ حسناتُهُ، أو ما يوزَنُ به حسَناتُهُ، وجمعُهُ باعتبَارِ اختِلافِ الموزونَاتِ، أو بقَدْرِ الوَزنِ، فهو جمعُ موزُونٍ أو ميزانٍ.

وقالَ الصَّفويُّ: ﴿موازِينُهُ﴾ أي: أعمالُهُ مُطلقاً؛ أي: جميعُ أعمالِهِ حسنةً أو سيِّئةً، ولا تخصُّها بالحسَناتِ كما خصَّها الزَّمخشريُّ[2]؛ فإنَّه خلافُ الظَّاهرِ، بل غلطٌ، فتأمَّل، فإنَّه دقِيقٌ، وكلامُ الشَّيخِ بالحملِ على الثَّاني حقِيقٌ.

قولُه: (يجحَدُونَ) أي: بالإِنكارِ موضعَ التَّصدِيقِ.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٦).

(٢) انظر: «الكشاف» (٢/ ٨٩).

١٠ ـ ﴿ولَقَد مَكَّنّاكُم﴾ ـ يا بني آدم ـ ﴿في الأرضِ، وجَعَلْنا لَكُم فِيها مَعايِشَ﴾، بالياء: أسبابًا تعيشون بها جمع مَعِيشة ـ ﴿قَلِيلاً ما﴾ لتأكيد القِلّة ﴿تَشكُرُونَ﴾ على ذلك ـ ١١ ـ ﴿ولَقَد خَلَقْناكُم﴾ أي: أباكم آدم، ﴿ثُمَّ صَوَّرْناكُم﴾ أي: صوّرناه وأنتم في ظهره، ﴿ثُمَّ قُلْنا لِلمَلائكةِ: اسجُدُوا لِآدَمَ﴾ سُجودَ تحيّة بالانحناء. ﴿فسَجَدُوا إلاّ إبلِيسَ﴾ أبا الجِنّ كان بين الملائكة، ﴿لَم يَكُنْ مِنَ السّاجِدِينَ﴾.

١٢ ـ ١٣ ـ ﴿قالَ﴾ تعالى: ﴿ما مَنَعَكَ ألاّ﴾ ـ زائدةٌ ـ ﴿تَسجُدَ إذْ﴾: حينَ ﴿أمَرتُكَ؟ قالَ: أنا خَيرٌ مِنهُ. خَلَقتَنِي مِن نارٍ، وخَلَقتَهُ مِن طِينٍ. قالَ: فاهبِطْ مِنها﴾ أي: من الجنّة، وقيل: من السماوات ـ ﴿فما يَكُونُ﴾: ينبغي ﴿لَكَ أن تَتَكبَّرَ فِيها ـ فاخرُجْ﴾ منها. ﴿إنَّكَ مِنَ الصّاغِرِينَ﴾: الذليلين. ١٤ ـ ﴿قالَ: أنظِرْنِي﴾:...

قولُه: (يا بَنِي آدَمَ) أي: من سُكناها وزرعِهَا والتَّصرُّفِ فيها والتَّمليكِ والقُدرةِ.

قولُه: (بالياءِ) احتِرازًا من قراءةٍ شاذَّةٍ بالهمزةِ تشبيهاً بما الياءُ فيه زائِدةٌ كصحائف.

قولُه: (عَلى ذلِكَ) أي: على ما صَنعتُ إليكم.

قولُه: (آدمَ) طيناً غير مصوَّرٍ.

قولُه: (أي: صوَّرنَاهُ) نزَّل خلقَه وتصويرَهُ منزلَةَ خلقِ الكلِّ وتصوِيرِهِ؛ لأنَّه أبُو البَشرِ.

قولُه تعالى: (﴿مِنَ السَّاجِدِينَ﴾) أي: ممَّن سجَدُوا لآدمَ.

قولُه: (زائِدةٌ) أي: أن تسجُدَ كما في «ص» وجُوِّزَ أن يكونَ معناهُ: ما حملَكَ على أن لا تسجُدَ، ويمكنُ: ما منعَكَ عن طاعَتِي بأن لا تسجُدَ؟.

وقولُه تعالى: (﴿قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ﴾) جوابٌ من حيثُ المعنَى استؤنِفَ به استِبعاداً لأن يكونَ مثلُهُ مأموراً بالسُّجودِ لمثلِهِ، فهذا إنكَارٌ واعتِراضٌ على اللهِ، وكُفرٌ به أورثَهُ العُجبَ والتَّكبُّرَ، ومعارَضَةَ النَّصِّ الجليِّ بالقِياسِ العَقليِّ.

قولُه: (من السَّماوَاتِ) وقيل: من منزِلتِكَ، أو من الهيئةِ الملكيَّةِ.

قولُه: (﴿فَمَا﴾ يَنبَغِي) وما يصِحُّ، وما يستَقِيمُ.

قولُه: (الذَّليلِينَ) أي: ممَّن أهانَهُ اللهُ لكِبْرِه، وفي الحديثِ: «مَن تواضَعَ للهِ رفعَهُ اللهُ، ومَن تكبَّرَ وضعَهُ اللهُ» رواهُ البيهقيُّ[1].

---

(١) رواه القطيعي في «جزء الألف دينار» (٢٧٥)، والقضاعي في «مسنده» (٣٣٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٧٩٠) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

=

أَخِّرني ﴿إِلَى يَومِ يُبعَثُونَ﴾ أي: الناسُ.

١٥ ـ ﴿قالَ: إنَّكَ مِنَ المُنظَرِينَ﴾. وفي آية أُخرى: «إِلَى يَومِ الوَقتِ المَعلُومِ» أي: وقت النفخة الأُولى. ١٦ ـ ﴿قالَ: فبِما أغوَيتَنِي﴾ أي: بإغوائك لي، والباء: للقسم، وجوابُه ﴿لَأَقعُدَنَّ لَهُم﴾ أي: لبَنِي آدمَ ﴿صِراطَكَ المُستَقِيمَ﴾ أي: على الطريق المُوصل إليك، ١٧ ـ ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِن بَينِ أيدِيهِم ومِن خَلفِهِم وعَن أيمانِهِم وعَن شَمائِلِهِم﴾ أي: من كُلِّ جِهة، فأمنعُهم عن سلوكه ـ قال ابن عبّاس: ولا يستطيع أن يأتي من فوقهم لئلاّ يحول بين العبد وبين رحمة الله تعالى ـ ﴿ولا تَجِدُ أكثَرَهُم شاكِرِينَ﴾: مُؤمنينَ.

قولُه: (أَخِّرْنِي) أي: فلا تُمِتنِي، أو لا تعجِّل عقوبَتِي. قال بعضُ العارِفين: لو كان موفَّقاً لقالَ: انظُرْ إليَّ.

قولُه: (أي: النَّاسُ) والأَولى: الخلقُ؛ يعنِي: الضَّميرُ على ما دلَّ عليه المعنَى، إذ ليس في اللَّفظِ ما يعُودُ عليه.

قولُه: (وفِي آيَةٍ أُخرَى) يعنِي: هذهِ الآيةُ تقتَضِي الإجابةَ إلى سُؤالِهِ ظاهِراً، لكنَّه محمُولٌ على ما جاءَ مقيَّداً، وفي إسعافِهِ إليه ابتِلاءُ العِبادِ.

قولُه: (بإِغوَائِك) يعنِي: ﴿ما﴾ مصدَرِيَّةٌ.

قولُه: (أي: لبَنِي آدَم) ترصُّداً بهم كما يقعُدُ القُطَّاع للسَّائرةِ.

قولُه: (عَلى الطَّرِيقِ) يعنِي: نصبُ ﴿صراطَ﴾ على الحذفِ والإيصالِ.

قولُه: (ولا يستَطِيعُ) وعنه: ﴿مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾ من قِبَلِ الآخِرَة ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ من قِبَلِ الدُّنيا، ويحتمِلُ العكسَ ﴿وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ من جهةِ حسَناتِهم وسيِّئاتِهم.

قولُه: (لئلَّا يَحُولَ) قيل: ولم يقل: من تحتِهِم؛ لأنَّ الإتيانَ منه مُوحِشٌ، قلتُ: هو عدوٌّ مبينٌ ما يبالِي من الإيحاشِ، فالوجهُ أن يقالَ: لتكبُّرِه واستعلائِهِ لا سيَّما وقد مُنِعَ من جهةِ العلُوِّ، ويمكنُ أن يُقالَ: هو لا يريدُ إلَّا اغترارَهُم لا توحُّشَهم.

قولُه: (مُؤمِنِينَ) وإنَّما قالَه ظنًّا لقولِهِ تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ﴾ [سبأ: ٢٠] الآيَةَ.

= وروى ابن ماجه (٤١٧٦)، وأحمد في «مسنده» (١١٧٢٤)، وأبو يعلى في «مسنده» (١١٠٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٦٧٨) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ، قال: «من يتواضع لله درجة يرفعه الله به درجة، ومن يتكبر على الله درجة يضعه الله به درجة».

قال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ١٤٩) (١٢٦): إسناد ابن ماجه حسن.

١٨ ـ ﴿قالَ: اخرُجْ مِنها مَذْؤُومًا﴾، بالهمز: مَعِيبًا أو ممقوتًا، ﴿مَدحُورًا﴾: مُبعَدًا عن الرحمة ـ ﴿لَمَن تَبِعَكَ مِنهُم﴾: منَ الناس، واللام: للابتداء أو موطّئة للقسم، وهو ﴿لَأَملَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُم أجمَعِينَ﴾ أي: منك بذُرّيّتك ومن الناس. وفيه تغليب الحاضر على الغائب، وفي الجملة معنى جزاء «مَن» الشرطيّة، أي: مَن تبعك أُعذّبه ـ ١٩ ـ ﴿و﴾ قال: ﴿يا آدَمُ، اسكُنْ أنتَ﴾: تأكيد للضمير في «اسكُنْ» ليُعطف عليه ﴿وزَوجُكَ﴾ حواءُ بالمدّ ﴿الجَنّةَ، فكُلا مِن حَيثُ شِئتُما، ولا تَقرَبا هذِهِ الشَّجَرةَ﴾ بالأكل منها ـ وهي الحِنطة ـ ﴿فتكُونا مِنَ الظّالِمِينَ﴾.

٢٠ ـ ﴿فوَسْوَسَ لَهُما الشَّيطانُ﴾: إبليس ﴿لِيُبدِيَ﴾: يُظهِرَ ﴿لَهُما ما وُورِيَ﴾ ـ فُوعِلَ من المُواراة ـ ﴿عَنهُما مِن سَوءاتِهِما، وقالَ: ما نَهاكُما رَبُّكُما عَن هذِهِ الشَّجَرةِ إلاّ﴾ كراهةَ ﴿أن تَكُونا مَلَكَينِ﴾ ـ وقُرِئَ بكسر اللام ـ ﴿أو تَكُونا مِنَ الخالِدِينَ﴾ أي: وذلك لازم عن الأكل منها كما في آية أُخرى:......

قولُه: (بالهَمزِ) من ذأَمَهُ إذا ذمَّهُ، وقُرئَ: «مذوماً» كمَسُولٍ في مسؤول، من ذامَه(١) ذمَّه، وقُرِئَ: «مذموماً».

قولُه: (مُبعَداً) أو مطرُوداً.

قولُه: (أو موطِّئةٌ) وهو الصَّحيحُ، وهي اللّامُ الدَّاخلةُ على أداةِ شرطٍ.

قولُه: (وهُو) الصَّوابُ وجوابُه، إذ سُمِّيَتْ موطِّئةَ لأنَّها وطَّأتِ الجوابَ للقسمِ؛ أي: مهَّدَته له، وهو سادٌّ مسَدَّ جوابِ الشَّرطِ، فقولهُ: (وفِي الجُمْلَة... إلخ) غيرُ مُحتاجٍ إليه.

قولُه: (﴿و﴾ قَالَ) الأحسنُ: ﴿و﴾ قلنَا؛ لورُودِهِ في آيَةٍ أُخرَى.

قولُه: (بالأَكلِ) أو مُطلَقاً مبالَغةٌ.

قولُه: (وهيَ الحِنْطَةُ) تقدَّمَ الخلافُ فيه.

وقولُه تعالى: (﴿فتَكُونَا﴾) أي: تصِيرَا، يحتمِلُ الجزمَ على العطفِ، والنَّصبَ على الجوابِ.

قولُه: (إبلِيْسُ) أي: فعَلَ الوسوَسَةَ لأَجلِهما، وهي حديثٌ يلقِيهِ في القلبِ.

قولُه: (ليُظهِرَ) واللَّامُ للعاقِبَةِ أو للغرَضِ.

قولُه: (فُوعِلَ) أي: ماضٍ مجهُولٌ.

قولُه: (من الموَارَاةِ) للمبالَغةِ؛ بمعنَى: السَّترِ والتَّغطيَةِ.

وقولُه تعالى: (﴿مِن سَوْآتِهِمَا﴾) أي: عوراتِهِما، و﴿مِن﴾ بيَانٌ لـ﴿ما﴾.

---

(١) «ذآمه»: ليس في (م).

«هَل أدُلُّكَ علَى شَجَرةِ الخُلدِ ومُلكٍ لا يَبلَى»؟ ٢١ ـ ﴿وقاسَمَهُما﴾ أي: أقسم لهما بالله ﴿إنِّي لَكُما لَمِنَ النَّاصِحِينَ﴾ في ذلك.

٢٢ ـ ﴿فدَلاّهُما﴾: حطّهما عن منزلتهما ﴿بِغُرُورٍ﴾ منه، ﴿فلَمّا ذاقا الشَّجَرةَ﴾ أي: أكلا منها ﴿بَدَتْ لَهُما سَوءاتُهما﴾ أي: ظهر لكُلّ منهما قُبُلُه وقُبُلُ الآخر ودُبُرُه ـ وسُمِّي كُلّ منها سوءة لأنّ انكشافه يسوء صاحبَه ـ ﴿وطَفِقا يَخصِفانِ﴾: أخذا يُلزقان ﴿علَيهِما مِن وَرَقِ الجَنّةِ﴾ ليستترا به، ﴿وناداهُما رَبُّهُما: ألَم أنهَكُما عَن تِلكُما الشَّجرةِ، وأقُلْ لَكُما: إنَّ الشَّيطانَ لَكُما عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾: بيِّن العداوة؟ استفهام تقرير. ٢٣ ـ ﴿قالا: رَبَّنا، ظَلَمْنا أنفُسَنا﴾ بمعصيتنا، ﴿وإن لَم تَغفِرْ لَنا وتَرحَمْنا لَنَكُونَنَّ مِنَ الخاسِرِينَ﴾.

٢٤ ـ ﴿قالَ: اهبِطُوا﴾ أي: آدمُ وحواءُ بما اشتملتما عليه من ذُرّيّتكما، ﴿بَعضُكُم﴾: بعض الذرّيّة ﴿لِبَعضٍ عَدُوٌّ﴾ مِن ظُلم بعضهم بعضًا، ﴿ولَكُم في الأرضِ مُستَقَرٌّ﴾: مكانُ استقرار ﴿ومَتاعٌ﴾: تمتّعٌ ﴿إلَى حِينٍ﴾ تنقضي فيه آجالكم..............................

قولُه: (أي: أقسَمَ) والمفاعَلةُ للمبالغَةِ.

قولُه: (في ذلِكَ) القَولِ، وقدَّم ﴿لَكُمَا﴾ مراعَاةً للفاصِلةِ.

قولُه: (حطَّهُما) الأظهرُ: نزَّلَهُما إلى الأكلِ من الشَّجرةِ، والحطُّ إنَّما هو إشارةٌ لا عبارةٌ.

قولُه: (منهُ) أي: بما غرَّهُما به من القسَمِ، فإنَّهُما ظنَّا أنَّ أحداً لا يحلِفُ باللهِ كاذِباً.

قولُه: (أي: أكَلا) الأحسنُ: لمَّا وَجَدا طعمَهَا أخَذا في الأكلِ منها أخذَتْهُما العُقُوبةُ وشُؤمُ المعصِيَةِ، فتهافَتَ عنهما لباسُهُما، وظهرَتْ لهُما عوراتُهُما.

قولُه: (ودبُرُه) أي: دبرُ الآخرِ.

قولُه: (يُلزِقَان) ورَقةً فوقَ ورقةٍ؛ يعنِي: يرقِّعانِ.

وقولُه تعالى: (﴿عَلَيهِما﴾) أي: على سوآتِهما.

قولُه: (ليَستَتِرا به) أي: بورَقِ أشجارِ الجنَّةِ، قيل: ورقُ التِّينِ.

قولُه تعالى: (﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا﴾) بتقدِيرِ: قائلاً.

قولُه: (أي: آدَمُ) «أي» ندائيَّةٌ لا تفسيريَّةٌ.

قولُه: (بعضُ الذُّرِّيَّةِ) الجُملةُ في موضِعِ الحالِ؛ أي: متعادِينَ.

قولُه: (مكَانُ) أو استِقرارٌ.

قولُه: (آجالُكُم) المعلُومةُ.

٢٥ ـ ﴿قالَ: فِيها﴾ أي: الأرضِ ﴿تَحيَونَ وفِيها تَمُوتُونَ، ومِنها تَخرُجُونَ﴾ بالبعث، بالبناء للفاعل والمفعول.

٢٦ ـ ﴿يا بَنِي آدَمَ، قَد أنزَلْنا علَيكُم لِباسًا﴾ أي: خلقناه لكم ﴿يُوارِي﴾: يَستُرُ ﴿سَوءاتِكُم، ورِيشًا﴾ هو ما يُتجمّل به من الثياب، ﴿ولِباسَ التَّقوَى﴾: العملَ الصالح أو السمتَ الحسن، بالنصبِ: عطفٌ على «لباسًا» والرفعِ: مبتدأ خبره جملةُ ﴿ذلِكَ خَيرٌ. ذلِكَ مِن آياتِ اللهِ﴾: دلائلِ قُدرته، ﴿لَعَلَّهُم يَذَّكَّرُونَ﴾ فيؤمنون. فيه التفات عن الخِطاب إلى الغَيبة.

٢٧ ـ ﴿يا بَنِي آدَمَ، لا يَفتِنَنَّكُمُ﴾: يُضِلَّنّكم ﴿الشَّيطانُ﴾ أي: لا تتّبعوه فتُفتَتَنُوا ﴿كَما أخرَجَ أبَوَيكُم﴾ بفِتنته ﴿مِنَ الجَنَّةِ، يَنزِعُ﴾: حالٌ ﴿عَنهُما لِباسَهُما لِيُرِيَهُما سَوءاتِهِما. إنَّهُ﴾ أي: الشيطانَ ﴿يَراكُم هُوَ وقَبِيلُهُ﴾:..

قولُه: (للفَاعِلِ) حمزَةُ والكِسائيُّ[1].

قولُه: (أي: خلقْنَاهُ لكُم) ولمَّا كان بقضاءٍ سماويٍّ وأسبابٍ من السَّماءِ قال: و﴿أنزلنا﴾، أو أنزلنا أصُولَ الأشياءِ كلِّها.

قولُه: (العَمَلُ الصَّالِح) أو العفافُ، وقيل: الإيمانُ، وقيل: لباسُ الحَربِ، والأحسَنُ: خشيَةُ اللهِ.

قولُه: (بالنَّصبِ) نافعٌ وشاميٌّ، أو كِسائيٌّ[2].

قولُه تعالى: (﴿ذَلِكَ﴾) أي: إنزالُ اللِّباسِ.

قولُه: (قُدرَتِه) وفضلِه ورحمتِه.

قولُه: (فيُؤمِنُون) أو فيعرفُونَ نعمتَهُ، أو يتَّعظُونَ فيتورَّعُونَ عن القبَائحِ من كشفِ العورةِ وغيرِها.

قولُه: (بفِتنتِهِ) أي: فتنةً مثلَ إخراجِ أبوَيكُم.

قولُه: (حَالٌ) من ﴿أبَوَيْكُم﴾ أو من فاعلِ ﴿أَخْرَجَ﴾، وإسنادُ النَّزعِ والإخراجِ إليه للتَّسبُّب.

قولُه: (أي: الشَّيطَانَ) يعني: ليسَ ضميرَ الشَّأنِ، وهو الظَّاهرُ، والجُملةُ تعليلٌ للنَّهيِ، فإنَّ عدوًّا يراكَ ولا تراهُ لشَديدُ المعرفَةِ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٧٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٩)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٩)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٧).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٠)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٢)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٩)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٨).

جنوده ﴿مِن حَيثُ لا تَرَونَهُم﴾ للطافة أجسادهم أو عدم ألوانهم. ﴿إنّا جَعَلْنا الشَّياطِينَ أولِياءَ﴾: أعوانًا وقُرناء ﴿لِلَّذِينَ لا يُؤمِنُونَ﴾.

٢٨ ـ ﴿وإذا فَعَلُوا فاحِشةً﴾ كالشرك وطوافهم بالبيت عُراةً قائلين: «لا نطوف في ثياب عصَينا اللهَ فيها»، فنُهوا عنها، ﴿قالُوا: وَجَدْنا علَيها آباءَنا﴾ فاقتدَينا بهم، ﴿واللهُ أمَرَنا بِها﴾ أيضًا. ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿إنَّ اللهَ لا يأمُرُ بِالفَحشاءِ. أتَقُولُونَ علَى اللهِ ما لا تَعلَمُونَ﴾ أنه قاله؟ استفهام إنكار.

٢٩ ـ ﴿قُلْ: أمَرَ رَبِّي بِالقِسطِ﴾: العدل، ﴿وأقِيمُوا﴾ ـ معطوف على معنى: «بالقِسط»، أي قال: أقسِطوا وأقيموا. أو قبله «فأقبِلُوا» مُقدَّرًا ـ.........................

قولُه: (للَطَافةِ) وليسَ في الآيةِ دليلٌ على أنَّ الجنَّ لا يُرى أصلاً.

قولُه: (أعواناً) وأحياءً.

قولُه: (كالشِّركِ) أي: فِعلةً متناهِيةً في القُبحِ.

قولُه: (وطوَافِهِم) أي: رجالِهِم ونسائِهِم.

قولُه: (فنُهُوا) عطفٌ على: ﴿فَعَلُوا﴾.

قولُه: (فاقتَدَينَا بهِم) اعتَقَدُوا أنَّ فعلَ آبائِهِم مستندٌ إلى أمرٍ من اللهِ وشَرعٍ، أو اعتَذَرُوا واحتجُّوا بأمرَينِ؛ تقليدِ الآباءِ، والافتراءِ على اللهِ، فأعرَضَ عن الأوَّل لظهُورِ فسادِهِ وردَّ الثَّانيَ بقولِهِ: ﴿قل... ﴾ إلخ.

قولُه: (إنكَارٍ) يتضمَّنُ النَّهيَ عن الافتراءِ على اللهِ.

قولُه: (بالعَدْلِ) وهو الوسَطُ من كلِّ أمرٍ، المتجافِي عن طرفَي الإفرَاطِ والتَّفرِيطِ.

قولُه: (مَعنَى: بالقِسطِ) في «البحر»[1]: ﴿وأَقِيمُوا﴾ معطُوفٌ على ما ينحَلُّ إليه المصدَرُ الَّذي هو ﴿القِسطُ﴾ أي: بأنْ أَقسِطُوا وأَقِيمُوا نحوَ:

لَلبسُ عبَاءةٍ وتقرَّ عَينِي[2]

أي: لَأن أَلبَسَ عباءةً وتقرَّ عَينِي.

قولُه: (مُقدَّراً) ولا مانعَ أن يُعطَفَ على: ﴿أَمَرَ﴾ أو ﴿قُلْ﴾.

(١) انظر: «البحر المحيط» (٥/ ٣٧).

(٢) هذا صدرُ بيت لميسون بنت بحدل الكلبية، وعجزه:

أحبُّ إليَّ من لبسِ الشفوف

انظر: «سر صناعة الإعراب» للموصلي (١/ ٢٨٤)، و«الإيضاح» للقيسي (١/ ٣٤٦)، و«المحكم» لابن سيده (٨/ ٥٣٥).

﴿وُجُوهَكُم﴾ لِلهِ ﴿عِندَ كُلِّ مَسجِدٍ﴾ أي: أخلِصوا له سُجودكم، ﴿وادعُوهُ﴾: اعبدوه ﴿مُخلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ من الشِّرك. ﴿كَما بَدَأَكُم﴾: خلقكم ولم تكونوا شيئًا ﴿تَعُودُونَ﴾ أي: يُعيدكم أحياءً يومَ القيامة، ٣٠ ـ ﴿فَرِيقًا﴾ منكم ﴿هَدَى، وفَرِيقًا حَقَّ عليهِمِ الضَّلالةُ. إنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّياطِينَ أولِياءَ مِن دُونِ اللهِ﴾ أي: غيرِه، ﴿ويَحسِبُونَ أنَّهم مُهتَدُونَ﴾.

٣١ ـ ٣٢ ـ ﴿يا بَنِي آدَمَ، خُذُوا زِينَتَكُم﴾: ما يستر عورتكم ﴿عِندَ كُلِّ مَسجِدٍ﴾: عِند الصلاة والطواف، ﴿وكُلُوا واشرَبُوا﴾ ما شِئتم ﴿ولا تُسرِفُوا. إنَّهُ لا يُحِبُّ المُسرِفِينَ. قُلْ﴾ إنكارًا عليهم: ﴿مَن حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أخرَجَ لِعِبادِهِ﴾ من اللِّباس ﴿والطَّيِّباتِ﴾: المُستلَذّاتِ..........

قولُه: (لله) أو: نحوَ القِبلَةِ.

قولُه: (سُجُودَكم) فالمسجِدُ مصدَرٌ ميمِيٌّ، وقيل: في كل وقت سجودٍ أو مكانه، والسُّجودُ الصَّلاةُ؛ أي: صلُّوا، أو في أيِّ مسجدٍ حضرَتْكُم الصَّلاةُ.

قولُه: (من الشِّركِ) أو مخلصينَ له الطَّاعةَ، فلا تُقبَلُ عبادَةٌ إلَّا إذا كانَتْ موافِقةً للشَّريعَةِ خالِصةً.

قولُه: (أي: يُعيدُكُم) وقيل: كما بدَأَكُم من التُّرابِ تعُودُونَ إليه، وقيل: كما بدأَكُم حُفاةً عُراةً غُرْلاً تعودُونَ، وقيل: كما خلقَكُم مؤمِناً وكافراً يُعيدُكم.

قال السُّدِّيُّ[1]: معناهُ: كما خلقناكُم؛ فرِيقٌ مهتدُونَ وفريقٌ ضُلَّالٌ، كذلك تعودُونَ وتُخرَجونَ من بطُونِ أمَّهاتِكُم.

وقال النُّوريُّ: نُجرِي عليكُم في الأبدِ كما قضَينا عليكُم في الأزَلِ.

قولُه: (﴿فَرِيقاً حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾) قالَ القاضِي[2]: بمقتَضَى القضاءِ السَّابقِ، وانتصابُهُ بفعلٍ يفسِّرُه ما بعدَهُ؛ أي: وخَذَلَ، وهو اعتزالٌ تَبعَ فيه الزَّمخشريَّ المدسِّسَ الذي تدسِيسُهُ قد يخفَى على مثلِ البيضاويِّ، ولذا حرَّمَ بعضُ العلماءِ مطالَعةَ «الكشَّاف».

فالصَّوابُ ما قالَ في «المدارك»[3]: أي: وأضَلَّ، وهو الملائِمُ لـ﴿هدى﴾ ولـحقَّتْ عليهمُ الضَّلالةُ.

قولُه: (ما شِئتُم) والأحسَنُ: ما طابَ لكُم.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٤٤٨٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٤٦٣).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ١٠).

(٣) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٥٦٤).

﴿مِنَ الرِّزْقِ؟ قُلْ: هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الحَيَاةِ الدُّنيا﴾ بالاستحقاق، وإن شاركهم فيها غيرهم، ﴿خَالِصَةً﴾: خاصّة بهم ـ بالرفع، والنصب: حال ـ ﴿يَومَ القِيامةِ. كَذلِكَ نُفَصِّلُ الآياتِ﴾: نُبيّنها مِثل ذلك التفصيل ﴿لِقَومٍ يَعلَمُونَ﴾: يتدبّرون، فإنهم المُنتفعون بها.

٣٣ـ ﴿قُلْ: إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الفَوَاحِشَ﴾: الكبائرَ كالزِّنى ﴿مَا ظَهَرَ مِنهَا وَمَا بَطَنَ﴾ أي: جهرَها وسِرَّها، ﴿وَالإِثمَ﴾: المعصية ﴿وَالبَغيَ﴾ على الناس ﴿بِغَيرِ الحَقِّ﴾ هو الظلم، ﴿وَأَن تُشرِكُوا بِاللهِ مَا لَم يُنَزِّلْ بِهِ﴾: بإشراكه ﴿سُلطَانًا﴾: حُجّة، ﴿وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لَا تَعلَمُونَ﴾ من تحريمِ ما لم يُحرَّم وغيرِه. ٣٤ـ ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ﴾: مُدّة، ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُم لَا يَستَأخِرُونَ﴾ عنه ﴿سَاعَةً وَلَا يَستَقدِمُونَ﴾ عليه.

قولُه: (بالاستِحقَاقِ) والأصالَةِ، هي مخلُوقةٌ لهُم، وقيل: ﴿فِي الْحَيَاةِ﴾ ظَرفٌ لـ﴿آمَنُوا﴾.

قولُه: (غيرُهُم) أي: الكفَرةُ تَبعاً.

قولُه: (خاصَّةً) لا يشارِكُهُم غيرُهُم، وقيل: خالِصةً في الآخرةِ من التَّنغِيصِ والغمِّ.

قولُه: (بالرَّفعِ) نافعٌ[1] على أنَّها خبرٌ بعد خبرٍ.

قولُه: (حالٌ) مقدَّرةٌ؛ أي: من المستكِنِّ في الظَّرفِ؛ أي: للَّذينَ، والمعنى: مقدَّراً لهم الخلُوصُ.

قولُه: (المَعصِيةَ) أي: كلَّ ذنبٍ، أو الصَّغائرَ.

قولُه: (على النَّاسِ) بالظُّلمِ والكِبْرِ، أفردَهُ بالذِّكرِ مبالَغةً.

قولُه: (هُو الظُّلْمُ) متعلِّقٌ بـ﴿البَغيَ﴾ مؤكِّدٌ له معنًى.

قولُه: (حُجَّةً) ومن المحالِ إنزالُ البُرهانِ على الإشراكِ، فيكُونُ تهكُّماً واستهزاءً.

قولُه: (وغيرِه) من تحليلِ ما لم يُحِلَّ، والإلحادِ في صفتِهِ.

قولُه: (مدَّةٌ) وقولُه تعالى: (﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ...﴾) إلخ أي: إن انقرضَتْ مدَّتُهم أو حانَ وقتُهم لا يتأخرونَ ولا يتقدَّمونَ أقصرَ وقتٍ، كذا قالهُ القاضي[2]، وحاصلُ كلامِهِ مبنيٌّ على أنَّه بمنزلَةِ المثَلِ لا يُقصَدُ من مجمُوعِ الكَلامِ، إلَّا أنَّ الوقتَ المقرَّرَ لا يتبدَّلُ ولا يتغيَّرُ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٠)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٣)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١٠٩)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٩).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ١١).

٣٥ ـ ﴿يا بَنِي آدَمَ، إمّا﴾ ـ فيه إدغام نون «إن» الشرطيّة في «ما» المزيدة ـ ﴿يأتِيَنَّكُم رُسُلٌ مِنكُم، يَقُصُّونَ علَيكُم آياتِي، فمَنِ اتَّقَى﴾ الشّرك ﴿وأصلَحَ﴾ عملَه ﴿فلا خَوفٌ علَيهِم ولا هُم يَحزَنُونَ﴾ في الآخِرة، ٣٦ ـ ﴿والَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا، واستكبَرُوا﴾: تكبّروا ﴿عَنها﴾ فلم يُؤمنوا بها، ﴿أُولئِكَ أصحابُ النّارِ، هُم فِيها خالِدُونَ﴾.

٣٧ ـ ﴿فمَن﴾ أي: لا أحد ﴿أظلَمُ مِمَّنِ افترَى علَى اللهِ كَذِبًا﴾ بنسبة الشريك والولد إليه، ﴿أو كَذَّبَ بِآياتِهِ﴾: القُرآنِ؟ ﴿أُولئِكَ يَنالُهُم﴾: يُصيبهم ﴿نَصِيبُهُم﴾: حظّهم ﴿مِنَ الكِتابِ﴾ ممّا كُتب لهم في اللوح المحفوظ من الرِّزق والأجل وغير ذلك. ﴿حَتَّى إذا جاءَتهُم رُسُلُنا﴾: الملائكة ﴿يَتَوفَّونَهُم قالُوا﴾ لهم تبكيتًا: ﴿أينَ ما كُنتُم تَدعُونَ﴾: تعبدون ﴿مِن دُونِ اللهِ؟ قالُوا: ضَلُّوا﴾: غابوا ﴿عَنّا﴾ فلم نرهم. ﴿وشَهِدُوا علَى أنفُسِهِم﴾ عِند الموت ﴿أنَّهُم كانُوا كافِرِينَ﴾.

وقيلَ: قولُهُ: ﴿لَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ منقطعٌ من الجوابِ على الاستئنافِ؛ أي: وهُم لا يستَقدِمُونَ الأجلَ؛ أي: لا يسبِقُونَه، وقرِيبٌ منه ما قالهُ العلّامةُ التّفتازانيُّ[١] أنّه عطفٌ على الشّرطيةِ؛ يعنِي: ويقدَّرُ بعدَه قبلَ ذلك؛ أي: قبلَ مجيءِ الأجلِ، وقيل: جمعَ بين الممكنِ والمحالِ مبالَغةً في نفيِ الممكِنِ.

قولُه: (إنْ الشَّرطيَّةِ) شرطٌ ذكرَهُ بحرفِ الشَّكِّ للتَّنبيهِ على أنَّ إتيانَ الرُّسلِ أمرٌ جائزٌ غيرُ واجبٍ.

قولُه: (الزَّائِدَة) لتأكيدِ مَعنَى الشَّرطِ، ولذلكَ أكّدَ فعله بالنُّونِ.

قولُه: (فلَم يُؤمِنُوا) أو لم يعمَلُوا.

قولُه: (وغيرِ ذلِكَ) من الأعمالِ والسَّعادةِ والشَّقاوَةِ.

قولُه: (المَلائِكةُ) ملكُ الموتِ وأعوانُه.

قولُـه تعالـى: (﴿أيـن ما﴾) هـو مفصُولٌ في بعـضِ المصاحِـفِ العُثمانيّـةِ، موصُـولٌ في بعضِهـا، فقَولُ البيضـاويِّ[٢]: ﴿مـا﴾ وُصِلَـتْ بـ﴿أين﴾ فـي المصحَـفِ، وحقُّها الفصلُ؛ لأنّهـا موصُولةٌ. سـهوٌ؛ لأنّه خطّانِ لا يُقاسـانِ؛ خـطُّ المصحَفِ وخـطُّ العَروضِ.

قولُه: (عندَ المَوتِ) أو في القيامةِ، ولا يعارِضُ قوله: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] لاحتِمالِ اختلافِ الزّمانِ أو اختِلافِ القائلِ.

---

(١) انظر: «مختصر المعاني» (ص: ١٦٠).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ١٢).

٣٨ ـ ﴿قالَ﴾ تعالى لهم يوم القيامة: ﴿ادخُلُوا في﴾ جُملةِ ﴿أُمَمٍ قَد خَلَت مِن قَبلِكُم مِنَ الجِنِّ والإنسِ في النَّارِ﴾: مُتعلّق بـ«ادخلوا»، ﴿كُلَّما دَخَلَت أُمَّةٌ﴾ النارَ ﴿لَعَنَتْ أُختَها﴾ التي قبلها لضلالها بها. ﴿حَتَّى إذا ادّارَكُوا﴾: تلاحقوا ﴿فِيها جَمِيعًا قالَتْ: أُخراهُم﴾ ـ وهم الأتباع ـ ﴿لِأُولاهُم﴾ أي: لأَجلهم وهم المتبوعون: ﴿ربَّنا، هؤُلاءِ أضَلُّونا. فآتِهِم عَذابًا ضِعفًا﴾: مُضعّفًا ﴿مِنَ النّارِ. قالَ﴾ تعالى: ﴿لِكُلٍّ﴾ منكم ومنهم ﴿ضِعفٌ﴾: عذاب مُضعّف، ﴿ولكِنْ لا تعلَمُونَ﴾ ـ بالتاء والياء ـ ما لكُلّ فريق.

٣٩ ـ ﴿وقالَتْ أُولاهُم لِأُخراهُم: فما كانَ لَكُم علَينا مِن فَضلٍ﴾ لأنكم لم تكفروا بسببنا. فنحن وأنتم سواء. قال تعالى لهم: ﴿فذُوقُوا العَذابَ بِما كُنتُم تَكسِبُونَ﴾.

قولُه: (﴿قَالَ﴾ تَعَالَى) أو أحدٌ من الملائكةِ.

قولُه: (جُملَةِ) إشارةٌ إلى أنَّ: ﴿في أُمَمٍ﴾ حالٌ؛ أي: كائنِينَ في جملةِ أممٍ مصاحِبِينَ لهم.

قولُه: (لضَلالتِهَا) أي: لضَلالةِ الأمَّةِ بأختِهَا في الدِّينِ، وفي نسخةٍ: «لإضلالها لها» فينعَكسُ الضَّميرانِ.

قولُه: (تَلاحَقُوا) وأصلُ ﴿ادَّارَكُوا﴾ تَداركُوا.

قولُه: (وهُم الأَتبَاعُ) يعنِي: آخرَهُم منزلةً أو دخُولاً.

قولُه: (لأَجلِهِم) أي: لأجلِ أوَّلِهم؛ إذِ الخطابُ معَ اللهِ لا معهُم؛ يعنِي: لِأُولاهُم دخُولاً؛ فإنَّ المتبُوعَ يدخُلُ قبلَ التَّابعِ؛ لأنَّه أشدُّ جُرماً، أو آخرُ كلِّ أمَّةٍ لأوَّلِها، أو أهلُ آخرِ الزَّمانِ لأوَّلِهم الذين شرَعوا لهُم ذلك الدِّينَ.

وقولُه تعالى: (﴿أَضَلُّونا﴾) أي: سنُّوا لنا الضَّلالَ فاقتَدَينا بهم.

قولُه: (مُضعَّفاً) لأنَّهم ضلُّوا وأضلُّوا.

قولُه: (مُضعَّف) أمَّا القادةُ فبكُفرِهم وتضلِيلِهم، وأمَّا الأتباعُ فبكُفْرِهِم وتقلِيدِهِم.

قولُه: (بالتَّاء) أي: ما لكُم، أو ما لكلِّ فريقٍ منكُم من العذابِ.

قولُه: (والياءِ) الغيبةِ، شعبةُ[1].

قولُه: (بسببِنَا) هذا غيرُ مستقِيمٍ، والأظهرُ أنَّ القادةَ لمَّا سمِعُوا قولَه تعالى: ﴿لِكُلٍّ ضِعْفٌ﴾ قالُوا للسَّفِلةِ: ما لكم فضْلٌ علينا، فإنَّا متساوُونَ في الضَّلالِ واستِحقاقِ العَذابِ. هذا وأُخرَى هنا بمَعنَى: آخِرَة مؤنَّثُ آخِر، مقابِلُ أُولى، لا مؤنَّثُ آخرَ بمعنَى: غيرَ، كقوله: ﴿وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤].

(قالَ تعَالَى) قال؛ أي: للفَرِيقينِ، أو قال القادَةُ، أو الملائكَةُ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٠)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٧)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١١٠)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٩).

٤٠ ـ ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا واستكبَرُوا﴾: تكبّروا ﴿عَنها﴾ فلم يُؤمنوا بها ﴿لا تُفَتَّحُ لَهُم أبوابُ السَّماءِ﴾ إذا عُرج بأرواحهم إليها بعد الموت، فيُهبَط بها إلى سِجِّين، بخِلاف المؤمن فيُفتّح له ويُصعد بروحه إلى السماء السابعة كما ورد في حديث، ﴿ولا يَدخُلُونَ الجَنَّةَ، حَتَّى يَلِجَ﴾: يدخلَ ﴿الجَمَلُ في سَمِّ الخِياطِ﴾: ثَقب الإبرة. وهو غير مُمكن، فكذا دُخولهم ـ ﴿وكَذلِكَ﴾ الجزاءِ ﴿نَجزي المُجرِمينَ﴾ بالكُفر ـ ٤١ ـ ﴿لَهُم مِن جَهَنَّمَ مِهادٌ﴾: فِراش ﴿ومِن فَوقِهِم غَواشٍ﴾: أغطيةٌ من النار، جمع غاشية، وتنوينه عِوض من الياء المحذوفة. ﴿وكَذلِكَ نَجزي الظّالِمِينَ﴾.

٤٢ ـ ٤٣ ـ ﴿والَّذِينَ آمَنُوا وعَمِلُوا الصّالِحاتِ﴾: مبتدأ ـ وقولُه ﴿لا نُكَلِّفُ نَفسًا إلاّ وُسعَها﴾: طاقتَها من العمل: اعتراض بينه وبين خبره ـ وهو ﴿أُولئِكَ أصحابُ الجَنّةِ، هُم فِيها خالِدُونَ، ونَزَعنا ما في صُدُورِهِم مِن غِلٍّ﴾: حِقد كان بينهم في الدُّنيا،........................

قولُه: (فلم يُؤمِنُوا) الأولى: عن الإيمانِ بها.

وقولُه تعالى: (﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ﴾) أي: لأدعِيَتِهم وأعمالِهم وأرواحِهم، والتَّاء في ﴿تُفَتَّحُ﴾ لتأنيثِ الأبوابِ، والتَّشديدُ لكثرتِهَا، وقرأ أبو عمرٍو بالتَّخفيفِ، وحَمزةُ والكِسائيُّ به وبالياءِ[١]؛ لأنَّ التَّأنيثَ غير حقِيقيٍّ، والفِعلُ مقدَّمٌ.

قولُه: (فكَذا دُخولُهُم) المتوقِّفُ عليه.

قولُه: (الجزَاءِ) الفظيع.

قولُه: (وتنوِينُه... إلخ) أي: التَّنوينُ فيه للبَدلِ عن الإعلالِ، وهو قولُ سيبَويهِ[٢]، وللصَّرفِ عندَ غيرِهِ، وتفصِيلُ هذا المبحَثِ في شَرحِ مولانا عبدِ الرَّحمنِ الجاميِّ قدَّسَ الله سرَّهُ السَّامي[٣].

قولُه: (اعترَاضٌ) للتَّرغيبِ في اكتسابِ النَّعيمِ المقِيمِ بما يسَعُه طاقتُهُم، وللإعلامِ بأنَّ هذهِ المرتَبَةَ الجليلةِ يمكنُه الوُصولُ إليها بسُهولةٍ.

قولُه: (وهُو) أي: خبرُهُ.

قولُه: (حِقدٍ) وحسَدٍ، فلم يبقَ بينهُم إلَّا التَّوادُّ. رويَ عن عليٍّ[٤]: إنِّي لأَرجُو أن أكونَ أنا وعُثمانُ وطلحَةُ والزُّبيرُ منهم.

(١) انظر المصادر السابقة.

(٢) انظر: «الكتاب» (٣/ ٣٠٨).

(٣) انظر: «الفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب» (ص: ١٠٩).

(٤) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٩٠١)، والطبري في «تفسيره» (١٤٦٦٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٧٨٢١)، وأحمد في =

﴿تجري مِن تَحتِهِم﴾: تحتِ قُصورهم ﴿الأنهارُ، وقالُوا﴾ عند الاستقرار في منازلهم: ﴿الحَمدُ للهِ الَّذي هَدانا لِهذا﴾ العمل الذي هذا جزاؤه، ﴿وما كُنّا لِنَهتَدِيَ، لَولا أنْ هَدانا اللهُ﴾ـ حُذف جواب «لولا» لدلالة ما قبله عليه ـ ﴿لَقَد جاءَت رُسُلُ رَبِّنا بِالحَقِّ. ونُودُوا أنْ﴾ ـ مُخفَّفة أي: أنّه، أو مُفسِّرة، في المواضع الخمسة ـ ﴿تِلكُمُ الجَنّةُ أُورِثتُمُوها بِما كُنتُم تَعمَلُونَ﴾.

قولُه: (تحت قُصُورِهِم) أو تحتَ تصرُّفِهِم.

قولُه: (لعَملِ) أو لتحصِيلِ هذا النَّعيمِ الذي صِرْنا إليه بالإيمانِ والعمَلِ الصَّالحِ.

قولُه: (علَيهِ) وقرأ ابنُ عامرٍ: «ما كنا» بغير واوٍ[1]، على أنَّها مبنيَّةٌ للأولَى.

قولُه: (أي: أنَّه) الأظهرُ: بأنَّه، واسمُها ضميرُ الشَّأنِ محذوفٌ.

وقولُه: (أو مفسِّرةٌ) لوجُودِ شَرطَيها وهما أنَّ قبلَها جملةً فـي مَعنَى القَولِ، وبَعدَها جملَةً، والمناداةُ منَ القَولِ، والنِّداءُ إمَّا منَ اللهِ، أو منَ الملائكةِ إذا رأوا الجنَّةَ من بعيدٍ، أو بعدَ دخُولِها، والمنادَى له بالذَّاتِ هو ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾ أي: أُعطيتُموها بلا سببٍ، أو ميراثُكُم من أهلِ النَّارِ، فقد وردَ: «ما مِن أحدٍ إلَّا ولـهُ منزلٌ في الجنَّةِ ومنزل في النَّار، والكافِرُ يرِثُ المؤمنَ منزلَهُ من النَّارِ، والمؤمِنُ يرثُ الكافرَ منزلَهُ من الجنَّةِ»، رواهُ ابنُ ماجه والنَّسائيُّ وغيرُهُما[2].

وفي «المدارك»[3]: سمَّاها مِيراثاً؛ لأنَّها لا تُستحَقُّ بالعَملِ، بل هي محضُ فضْلِ اللهِ.

وقولُه تعالى: (﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾) أي: بسبَبِ أعمالِكُم، قالهُ القاضِي[4]، والتَّحقيقُ: أنَّ إدخالَ الجنَّةِ فضلٌ، وإدخالَ النَّارِ عدلٌ، والدَّرجاتِ والدَّركاتِ بحسَبِ الحسَناتِ والسيِّئاتِ، والخلُودَ فيهما بالنِّيَّاتِ.

= «فضائل الصحابة» (١٠٥٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٤٧٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢١٥)، وأبو بكر بن الخلال في «السنة» (٥٥٥)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٧٧٤)، والطبراني في «الكبير» (١/ ٧٩) (١١١)، والحاكم في «المستدرك» (٤٥٦٣)، ولم تأت الأسماء مجتمعة إلا في بعض الروايات.

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٠)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٢٥)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١١٠)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٩).

(٢) رواه ابن ماجه (٤٣٤١)، والطبري في «تفسيره» (١٩/ ١٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٨٥٢٤) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ولم أقف عليه عند النسائي، وصحح إسناده ابن حجر في «فتح الباري» (١١/ ٤٤٢).

(٣) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٥٦٩).

(٤) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ١٣).

٤٤ ـ ٤٥ ـ ﴿ونادَى أصحابُ الجَنّةِ أصحابَ النّارِ﴾ تقريرًا وتبكيتًا: ﴿أنْ قَد وَجَدْنا ما وَعَدَنا رَبُّنا﴾ من الثواب ﴿حَقًّا. فهَل وَجَدتُم ما وَعَدَ﴾ كم ﴿رَبُّكُم﴾ من العذاب ﴿حَقًّا؟ قالُوا: نَعَمْ. فأذَّنَ مُؤَذِّنٌ﴾: نادى مُنادٍ ﴿بَينَهُم﴾: بين الفريقين أسمعهم: ﴿أنْ لَعْنةُ اللهِ علَى الظّالِمِينَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ﴾ الناس ﴿عَن سَبِيلِ اللهِ﴾: دِينه، ﴿ويَبغُونَها﴾ أي: يطلبون السبيل ﴿عِوَجًا﴾: مُعْوَجّة، ﴿وهُم بالآخِرةِ كافِرُونَ﴾.

٤٦ ـ ﴿وبَينَهُما﴾ أي: أصحابِ الجنّة والنار ﴿حِجابٌ﴾: حاجز ـ قيل: هو سُور الأعراف ـ ﴿وعلَى الأعرافِ﴾ وهو سُور الجنّة ﴿رِجالٌ﴾ استوت حسناتهم وسيّئاتهم كما في الحديث، ﴿يَعرِفُونَ كُلًّا﴾ من أهل الجنّة والنار ﴿بِسِيماهُم﴾: بعلامتهم ـ وهي بياض الوُجوه للمؤمنين وسوادها للكافرين، لرُؤيتهم لهم إذ موضعُهم عالٍ ـ ﴿ونادَوا أصحابَ الجَنّةِ: أنْ سَلامٌ علَيكُم﴾. قال تعالى:............

قولُه: (منَ الثَّوابِ) أي: ما وعدَنا ربُّنا في الدُّنيا من الثَّوابِ في الآخرَةِ.

قولُه تعالى: (﴿نعَم﴾) الكسائيُّ بكسرِ العينِ[١].

قولُه: (منَادٍ) قيل: إسرافيلُ، وقيل: جبريلُ، وقيل: ملَكٌ غيرُ معيَّنٍ.

وقولُه تعالى: (﴿أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ﴾) قرأَ نافعٌ وقُنبُلٌ وأبو عَمرٍو وعاصمٌ بتخفيفِ ﴿أَنْ﴾ ورفعِ ﴿لَعْنَةُ﴾[٢].

قولُه: (النَّاسَ) أي: يمنَعُونَهم أو يُعرِضونَ.

قولُه: (مُعوَجَّةً) يعنِي: يطلُبُونَ لشرعِ اللهِ زيغاً، ويقولُونَ للنَّاسِ في هذا الدِّينِ كذا من الزَّيغِ والعَيبِ حتى لا يتبعَها أحدٌ.

قولُه: (وهُو سُورُ الجنَّةِ) أو على أعرافِ الحِجَابِ؛ أي: أعاليهِ.

قولُه: (استوَتْ حسَنَاتُهمْ) وهو الأصحُّ، بل الصَّحِيحُ من اثنَي عشرَ قولاً، حَكاها القُرطبيُّ[٣].

قال تعالى: (﴿ونادَوا﴾) أي: أصحابُ الأعرافِ إذا نظرُوا إلى أهلِ الجنَّةِ.

قولُه: (قالَ تَعَالى) يعنِي: أنَّه استئنافٌ؛ كأنَّ سائلاً سألَ عن حالِ أصحابِ الأعرافِ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨١)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٩)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١١٠)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٩).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨١)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٢١)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١١٠)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٩).

(٣) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (٧/ ٢١١) والقرطبي سرد عشرة أقوال.

﴿لَم يَدخُلُوها﴾ أي: أصحابُ الأعراف الجنّة، ﴿وهُم يَطمَعُونَ﴾ في دُخولها. قال الحسن: لم يُطمِعهم إلاّ لكرامةٍ يُريدها بهم. وروى الحاكم عن حُذيفةَ، قال: «بينَما هُم كَذلِكَ إذ طَلَعَ علَيهِم رَبُّكَ، فقالَ: قُومُوا ادخُلُوا الجَنّةَ. فقَد غَفَرْت لَكُم».

٤٧ ـ ﴿وإذا صُرِفَت أبصارُهُم﴾ أي: أصحابِ الأعراف ﴿تِلقاءَ﴾: جِهةَ ﴿أصحابِ النّارِ قالُوا: رَبَّنا، لا تَجعَلْنا﴾ في النار ﴿مَعَ القَومِ الظّالِمِينَ﴾.

٤٨ ـ ﴿ونادَى أصحابُ الأعرافِ رِجالاً﴾ من أصحاب النار، ﴿يَعرِفُونَهُم بِسِيماهُم، قالُوا: ما أغنَى عَنكُم﴾ من النار ﴿جَمعُكُم﴾ المالَ أو كثرتُكم ﴿وما كُنتُم تَستكبِرُونَ﴾ أي: واستبكارُكم عن الإيمان؟ ويقولون لهم، مشيرين إلى ضُعفاء المسلمين: ٤٩ ـ ﴿أهؤُلاءِ الَّذِينَ أقسَمتُم لا يَنالُهُمُ اللهُ بِرَحْمةٍ﴾؟ قد قيل لهم: ﴿ادخُلُوا الجَنّةَ، لا خَوفٌ علَيكُم ولا أنتُم تَحزَنُونَ﴾. وقُرِئ: «أُدْخِلُوا» بالبناء للمفعول، «ودَخَلُوا». فجُملة النفي حال أي: مقولاً لهم ذلك.

٥٠ ـ ٥١ ـ ﴿ونادَى أصحابُ النّارِ أصحابَ الجَنّةِ: أنْ أفِيضُوا علَينا مِنَ الماءِ أو مِمّا رَزَقَكُمُ اللهُ﴾ من الطعام...

قولُه: (أصحَابُ الأعرَافِ) في الآيةِ إشارَةٌ إلى أنَّ نظرَهُم إلى أصحابِ النَّارِ لا برَغبةٍ منهم، بخِلافِ نظرِهِم إلى أصحابِ الجنَّةِ.

قولُه: (مِن أصحَابِ النَّارِ) وإنَّما يعرفُونَ ذلك بالإلهامِ، أو تعليمِ الملائكةِ، أو بالكَشْفِ.

قولُه: (عنِ الإيمَان) أو عن الحقِّ، أو على الخَلقِ.

قولُه: (ويقُولُونَ لَهُم) أي: من تتمَّةِ قولِهِم للرِّجالِ.

قولُه: (إلى ضُعفَاءِ المُسلِمِينَ) الَّذين كانت الكفرَةُ يحتَقِرُونَهم في الدُّنيا، ويحلِفُون أنَّ اللهَ لا يُدخِلُهُم الجنَّةَ.

قولُه: (لهُم) أي: للضُّعفاءِ؛ يعني: فقيلَ لأصحابِ الأعرافِ: ﴿ادخُلوا الجنَّةَ﴾ بفَضلِ اللهِ بعدَ أن حُبِسُوا حتَّى أبصَرُوا الفريقَينِ وعرَفُوهُم وقالوا لهم ما قالُوا.

قولُه: (ذلكَ) أي: لا خَوفٌ عليكم.

قولُه: (منَ الطَّعَامِ) كقولِهِ:

علفتُهـا تِبنـاً ومـاءً بـارِداً[1]

---

(١) شطر لا يعرف قائله وتتمته:

حتـى شَـتَتْ همالـةً عيناها

﴿قالُوا: إنَّ اللهَ حَرَّمَهُما﴾: منعهما ﴿عَلَى الكافِرِينَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُم لَهْوًا ولَعِبًا، وغَرَّتهُمُ الحَياةُ الدُّنيا. فاليَومَ نَنساهُم﴾: نتركهم في النار ﴿كَما نَسُوا لِقاءَ يَومِهِم هذا﴾ بتركهم العملَ له، ﴿وما كانُوا بِآياتِنا يَجحَدُونَ﴾ أي: وكما جحدوا.

٥٢ ـ ﴿ولَقَد جِئناهُم﴾ أي: أهلَ مكّة ﴿بِكِتابٍ﴾: قُرآنٍ، ﴿فَصَّلْناهُ﴾ بيّنّاه بالأخبار والوعد والوعيد ﴿عَلَى عِلمٍ﴾: حالٌ، أي: عالمين بما فُصّل فيه، ﴿هُدًى﴾: حال من الهاء ﴿ورَحْمةً لِقَومٍ يُؤمِنُونَ﴾ به.

٥٣ ـ ﴿هَل يَنظُرُونَ﴾: ما ينتظرون ﴿إلاّ تأوِيلَهُ﴾: عاقبةَ ما فيه؟ ﴿يَومَ يأتِي تأوِيلُهُ﴾، هو يوم القِيامة، ﴿يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبلُ﴾: تركوا الإِيمان به:..........................

أو من سائِرِ الأَشربةِ لِيُلائمَ الإفاضةَ؛ لأنّها مختصَّةٌ بما له سيَلانٌ، وصرَّحَ بالأوّلِ ابنُ عبَّاسٍ وغيرُه[1]، وفي الآيةِ دلِيلٌ على أنَّ الجنَّةَ فوقَ النَّار.

قولُه: (مَنَعَهُما) أي: ماءَ الجنَّةِ وطعامَها عنهم منعَ المحرَّمِ عن المكلَّفِ.

قولُه: (أي: وكَمَا جحَدُوا) فيكُونُ ﴿ما كانُوا﴾ عطفاً على: ﴿ما نَسُوا﴾، والظَّاهرُ أنَّ الكافَ في ﴿كما﴾ للتَّعلِيلِ، و﴿ما﴾ فيهما مصدريَّةٌ.

قولُه: (قُرآنٍ) قيل: المرادُ من الكتابِ جنسُهُ؛ أي: بكتابٍ إلهيٍّ، وهو الظَّاهرُ؛ فإنَّ الضَّميرَ في ﴿جِئْنَاهُم﴾ عامٌّ في الكفَّارِ، لا خاصٌّ بمكذِّبِي محمَّدٍ ﷺ.

قولُه: (بيَّنَّاه) أي: بيَّنَّا معانِيَهُ من العقائدِ والأَحكامِ والمواعِظِ مفصَّلةً.

قولُه: (حالٌ) من فاعلِ (فصَّلْنا).

قولُه: (بمَا فصَّلَ) أو كيفَ نفصِّلُ.

قولُه: (حالٌ من الهَاءِ) أي: هاءُ ﴿فَصَّلناهُ﴾ وحقُّه التَّأخِيرُ عن ﴿رَحمةً﴾، وقيل: ﴿هُدًى﴾ و﴿رحمةً﴾ مفعُولٌ له.

قولُه: (عاقِبَةَ مَا فِيهِ) أي: ما يؤُولُ إليه أمرُ الكتابِ من تبيينِ صدقِهِ بظهُورِ ما نطقَ به من الوَعدِ والوَعِيدِ.

وقولُه تعالى: (﴿مِن قَبلُ﴾) أي: قبلَ إتيانِهِ في الدُّنيا.

قولُه: (الإِيمَانَ) والعَملَ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٤٧٤٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٤٩٠) مصرحاً عن السدي.

وأما رواية ابن عباس رضي الله عنهما عند الطبري في «تفسيره» (١٤٧٥١) فغير صريحة بذلك.

﴿قد جاءَت رُسُلُ رَبِّنا بِالحَقِّ. فهَل لَنا مِن شُفَعاءَ فيَشفَعُوا لَنا، أَو﴾ هل ﴿نُرَدُّ﴾ إلى الدُّنيا ﴿فنعمَلَ غَيرَ الَّذِي كُنَّا نَعمَلُ﴾: نوحّدَ الله ونتركَ الشركَ؟ فيقال لهم: لا. قال الله تعالى: ﴿قَد خَسِرُوا أَنفُسَهُم﴾ إذ صاروا إلى الهلاك، ﴿وضَلَّ﴾: ذهب ﴿عَنهُم ما كانُوا يَفتَرُونَ﴾ من دعوى الشريك.

٥٤ ـ ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللهُ الَّذِي خَلَقَ السَّماواتِ والأَرضَ في سِتَّةِ أَيامٍ﴾ من أيام الدُّنيا، أي: في قدرها لأنه لم يكن ثَمّ شمس ـ ولو شاء خلقهنّ في لمحة، والعدولُ عنه لتعليم خلقه التثبُّتَ ـ ﴿ثُمَّ استَوَى عَلَى العَرشِ﴾ هو في اللغة: سرير المُلك،......................................

قولُه: (﴿أو﴾ هَل) إشارةٌ إلى أنَّ ﴿نُرَدُّ﴾ عطفٌ على: ﴿لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ﴾.

وقولُه: (﴿فَنَعْمَلَ﴾) جوابُ الاستفهامِ الثَّاني، وقُرِئ بالرَّفع[1]؛ أي: فنحنُ نعمَلُ.

قولُه: (لا) أي: ليسَ لكُم شُفعاءُ، ولا ردٌّ إلى الدُّنيا.

قولُه: (إذْ صَارُوا) بصَرفِ أعمارِهِم في المعصِيةِ.

قولُه: (ذهَبَ) وغابَ وبطَلَ.

قولُه: (من دَعوَى الشِّركِ) فلم تنفَعْهم آلهَتُهُم.

قولُه: (من أيَّامِ الدُّنيَا) أو أيَّامِ الآخرةِ؛ كلُّ يومٍ ألفُ سنةٍ، نصَّ على الثَّاني مجاهِدٌ[2] والإمامُ أحمدُ[3]، وصرَّحَ كثيرٌ من السَّلفِ أنَّ المرادَ من السِّتَّةِ ما عَدا السَّبتَ.

قولُه: (أي: في قَدْرِها) أي: في قدرِ ستَّةِ أيَّامٍ.

قولُه: (شَمسٌ) إذِ اليومُ المتعارَفُ عندَ أهلِ الهَيئةِ من زمانِ طلُوعِها إلى غرُوبِها، وعندَ أهلِ الشَّرعِ من الصُّبحِ إلى غرُوبِ الشَّمسِ.

قولُه: (عنهُ) أي: عن خلقِهنَّ دفعةً.

قولُه: (سريرُ المُلكِ) العرشُ: الجِسمُ المحيطُ بسائرِ الأجسامِ؛ سُمِّي به لارتفاعِهِ، أو للتَّشبيهِ بسريرِ المُلكِ، فإنَّ الأمُورَ والتَّدابيرَ تنزِلُ منه، وقيل: المُلكُ.

---

(١) وهي من القراءات الشاذة، انظر: «الكشاف» (٢/ ١٠٩) و«تفسير القرطبي» (٧/ ٢١٨)، و«أنوار التنزيل» (٣/ ١٥) ونُسِبَتْ للحسن البصري.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٤٧٧٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٥٨٩٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٨٠٦).

(٣) ذكرها كذلك عنه ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٤٢٦).

استواءً يليق به، ﴿يُغْشِي اللَّيلَ النَّهارَ﴾، مُخفَّفًا ومُشدَّدًا، أي: يُغطّي كُلًّا منهما بالآخَر، ﴿يَطلُبُهُ﴾: يطلب كُلٌّ منهما الآخَرَ طلَبًا ﴿حَثِيثًا﴾: سريعًا - ﴿والشَّمسَ والقَمَرَ والنُّجُومَ﴾، بالنصبِ عطفًا على «السّماواتِ»، والرفعِ مبتدأ خبرُه ﴿مُسَخَّراتٍ﴾: مُذلَّلاتٍ ﴿بِأمرِهِ﴾: بقُدرته. ﴿ألا لَهُ الخَلقُ﴾ جميعًا ﴿والأمرُ﴾ كُلّه. ﴿تَبارَكَ﴾: تعظّمَ ﴿اللهُ رَبُّ﴾: مالكُ ﴿العالَمِينَ﴾!

٥٥ - ﴿ادعُوا رَبَّكُم تَضَرُّعًا﴾: حالٌ تذلُّلاً ﴿وخُفيَةً﴾:.........

قولُه: (استِوَاءً يلِيقُ بِهِ) أجمعَ السَّلَفُ على أنَّ استواءَ العَرشِ صفةٌ له بلا كَيفٍ، نؤمِنُ به ونكِلُ العِلمَ إلى اللهِ تعالى، وقالَ مالِكٌ[1]: الاستِواءُ معلُومٌ، والكيفُ مجهُولٌ، والإيمانُ به واجبٌ، والسُّؤالُ عنه بدعةٌ.

وقيل: معناهُ: استَولَى، أو استَولَى أمرُه.

قولُه: (مشدَّداً) حمزةُ والكِسائيُّ وشعبةَ[2] للدِّلالةِ على التَّكريرِ.

قولُه: (يُغطِّي) ولم يذكُرْ عكسَهُ للعِلمِ بهِ، ولأنَّ اللَّفظَ يحتملُهُما.

قولُه: (يطلُبُ) أي: يعقُبُه سرِيعاً، كالطَّالبِ له لا يفصِلُ بينهما شيءٌ، فـ﴿يَطلُبُهُ﴾ مجازٌ.

قولُه: (طَلَباً) صفةُ مصدرٍ محذُوفٍ، أو حالٌ من الفاعلِ بمعنَى: حاثًّا، أو المفعُولِ بمعنَى: محثُوثاً.

قولُه: (والرَّفعِ) شاميٌّ[3].

قولُه: (خبرُهُ «مُسَخَّراتٌ») بالرَّفعِ، والباقُون بنصبِ: ﴿مُسَخَّراتٍ﴾[4] على الحالِ.

قولُه: (جمِيعاً) أي: لا خالقَ إلَّا هو، أو الخلقُ كلُّه مُلكٌ له.

قولُه: (كلُّه) لا يجرِي في مُلكِه إلَّا ما يشاءُ.

قولُه: (تعظَّمَ) أو تكاثرَ خيرُهُ.

قولُه: (حالٌ) أي: هو وما بعدَهُ؛ يعنِي: ذوِي تضرُّعٍ وخُفيةٍ، فإنَّ الإخفاءَ دليلُ الإخلاصِ.

---

(١) رواه الدارمي في «الرد على الجهمية» (١٠٤)، واللالكائي في «شرح الأصول» (٦٦٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٢٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٨٦٧) بلفظ قريب منه، وقال العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (١/ ٢٥٤): هذا القول من مالك جاء بألفاظ مختلفة وأسانيد متنوعة.

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٢)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٢٧)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١١٠)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٦٩).

(٣) انظر المصادر السابقة

(٤) انظر المصادر السابقة.

سِرًّا ـ ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ في الدُّعاء بالتشدّق ورفع الصوت ـ ٥٦ ـ ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ بالشِّرك والمعاصي ﴿بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ ببعث الرسل، ﴿وَادْعُوهُ خَوْفًا﴾ من عِقابه ﴿وَطَمَعًا﴾ في رحمته. ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾: المُطيعين. وتذكير «قريب» المخْبَرِ به عن «رحمة» لإضافتها إلى «الله».

٥٧ ـ ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَاحَ نُشُرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ أي: مُتفرّقةً قُدّامَ المطر. وفي قراءة بسكون الشين تخفيفًا، وفي أُخرى بسكونها وفتح النون: مصدرًا، ....

قولُه: (في الدُّعَاءِ) وغيرِه.

قولُه: (بالتَّشدُّقِ) هو التَّوسُّع في الكلامِ من غيرِ احتياطٍ واحتِرازٍ، كذا في «النِّهاية»[1].

قولُه: (ورفعِ الصَّوتِ) أي: الصِّياحِ، وكالإِطنابِ بمثلِ مسألةِ الجنَّةِ ونعيمِها وإستبرَقِها وقُصُورها وحُورِها وأمثالِ ذلك، وتكلُّفِ السَّجعِ، وكطلبِ المُحالِ مثلَ رُتبةِ الأنبياءِ والصُّعودِ إلى السَّماءِ.

قولُه: (في رحمتِهِ) حالانِ من الفاعلِ؛ أي: خائفِينَ وطامعِينَ، أو منصُوبانِ على العلَّةِ، قيل: خوفاً من بُعدِه، وطمَعاً في قُربِهِ. والأظهرُ: خوفاً من جلالِهِ، وطمَعاً في جمالِهِ، ولو فُسِّرَ (ادْعُوا) بمَعنَى: اعبُدوا؛ لكانَ أتمَّ وأعمَّ؛ لأنَّ الدُّعاءَ عبادةٌ، بل مخُّها[2]، وتخلَّصَ الكلامُ من ظاهرِ التَّكرارِ.

قولُه: (المُطِيعِينَ) أي: في أمرِهِ ونهيِهِ.

قولُه: (لإِضَافتِهَا) يعنِي: اكتسَبَ المرجِعُ التَّذكيرَ من المضافِ إليهِ، أو لأنَّه صفةُ محذوفٍ؛ أي: أمرٌ قريبٌ.

قولُه: (متفرِّقةً) تفسيرُ: «نُشُرًا» فالأَولَى تقديمُه.

قولُه: (وفي قرَاءةٍ) للشَّاميِّ[3].

قولُه: (وفي أُخرَى) حمزةُ والكِسائيُّ[4].

قولُه: (مَصْدراً) في موقعِ الحالِ؛ بمعنَى: ناشِراتِ السَّحابِ الثِّقالِ.

---

(١) انظر: «النهاية» لابن الأثير (٢/ ٤٥٣).

(٢) يشير إلى الحديث الذي رواه الترمذي (٣٣٧١) وغيره من حديث أنس رضي الله عنه: «الدعاء مخ العبادة».

وهذا اللفظ حسنه بشواهده الشيخ شعيب في تعليقه على «مسند أحمد» (١٨٣٥٢) عند تخريجه للحديث الصحيح: «الدعاء هو العبادة».

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٣)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٣١)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١١٠)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٧٠).

(٤) انظر المصادر السابقة.

وفي أُخرى بسكونها وضمّ المُوحَّدة بدلَ النون، أي: مبشِّراتٍ. ومُفرد الأولى: نَشُورٌ كرَسُول، والأخيرة: بَشِيرٌ. ﴿حَتَّى إذا أَقَلَّتْ﴾: حَملَتِ الرياحُ ﴿سَحابًا ثِقالاً﴾ بالمطر ﴿سُقناهُ﴾ أي: السحابَ ـ وفيه التفات عن الغَيبة ـ ﴿لِبَلَدٍ مَيْتٍ﴾: لا نبات به أي: لإحيائه، ﴿فأنزَلْنا بِهِ﴾: بالبلد ﴿الماءَ، فأخرَجْنا بِهِ﴾: بالماء ﴿مِن كُلِّ الثَمَراتِ ـ كَذلِكَ﴾ الإخراجِ ﴿نُخرِجُ المَوتَى﴾ من قُبورهم بالإحياء، ﴿لَعَلَّكُم تَذَّكَّرُونَ﴾ فتؤمنون ـ ٥٨ ـ ﴿والبَلَدُ الطَيِّبُ﴾: العذبُ الترابِ ﴿يَخرُجُ نَباتُهُ﴾ حسنًا ﴿بِإذنِ رَبِّهِ﴾ ـ هذا مَثَلُ المُؤمن يسمع الموعظة فينتفع بها ـ ﴿والَّذِي خَبُثَ﴾ ترابُه ﴿لا يَخرُجُ﴾ نباتُه ﴿إلاّ نَكِدًا﴾: عسِرًا بمشقّة......

قولُه: (وفي أُخرَى) عاصمٌ[١]؛ وهو تخفيفُ (بُشُر) وقد قُرِئ به[٢]، فقولُه: (أي: مبشِّراً) الظَّاهر: مبشِّراتٍ.

قولُه: (ومُفردُ الأُولَى) أي: مخفَّفاً، وكذا مثقَّلُه الَّذي للباقِينَ، ولا يخفَى أنَّ ابنَ كثيرٍ وحمزةَ والكِسائيَّ يقرؤُونَ[٣] ﴿الرِّيَاحَ﴾ بالإفرادِ فتأمَّل؛ لا تقعْ في التَّركيبِ الَّذي بمنزلةِ التَّلفيقِ.

قولُه: (بالمَطرِ) جمعَهُ؛ لأنَّ السَّحابَ بمعنَى: السَّحائبِ، وتذكيرُ الضَّميرِ باعتبارِ اللَّفظِ.

قولُه: (أي: لِإحيَائهِ) أو لأجلِه، أو لسقيِه، والمرادُ بالبلدِ: الأرضُ.

قولُه: (بالبَلدِ) أو بالسَّحابِ، أو بالسَّوقِ، أو بالرِّيحِ، والباء للسَّببيَّةِ في الأخيراتِ، للظَّرفيَّةِ في الأولَى، وكذلك: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ﴾.

وقولُه تعالى: (﴿مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾) أي: من كلِّ أنواعِها.

قولُه: (الإِخرَاجِ) أي: إخراجِ الثَّمراتِ، أو إحياءِ البلدِ الميِّتِ.

قولُه: (فتُؤمِنُون) أي: تعلمُونَ أنَّ من قدرَ على ذلك قدَرَ على هذا فتُؤمنُونَ بالبعثِ.

قولُه: (العذْبُ) الكريمُ.

قولُه: (حَسناً) أي: سريعاً حسناً، وهو يُفهَمُ من مقابلَتِه بقولِه: ﴿لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِداً﴾ [الأعراف: ٥٨].

قولُه: (ترَابُه) كالحَرَّةِ؛ وهي أرضٌ ذاتُ حجارةٍ سُودٍ، والسَّبْخةُ[٤]: أرضٌ ذاتُ نزٍّ[٥] وملْحٍ.

قولُه: (عَسِراً) أي: بطِيئاً أو قلِيلاً عديمَ النَّفعِ، ونصبُه على الحالِ.

قولُه: (بمشَقَّةٍ) أي: بمعالجَةٍ يعرِفُها أهلُها.

---

(١) انظر المصادر السابقة.

(٢) ونسبها في «المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات» (١/ ٢٥٥) لابن عباس والسلمي بخلاف، وعاصم بخلاف.

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٣)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٣٢).

(٤) الباء تسكن وتفتح. «تاج العروس» (٧/ ٢٦٩).

(٥) النز ـ بفتح النون وكسرها ـ: ما يَتَحَلَّبُ من الأرض من الماء. «مختار الصحاح» (ص: ٣٠٨).

وهذا مَثَلُ الكافر. ﴿كَذَلِكَ﴾: كما بيّنّا ما ذُكر، ﴿نُصَرِّفُ﴾: نُبيِّنُ ﴿الآياتِ لِقَومٍ يَشكُرُونَ﴾ اللهَ فيؤمنون.

٥٩ ـ ﴿لَقَدْ﴾ ـ جوابُ قسم محذوف ـ ﴿أرسَلْنا نُوحًا إلَى قَومِهِ، فقالَ: يا قَومِ اعبُدُوا اللهَ. مالَكُم مِن إلَـٰهٍ غَيرِهِ﴾. بالجرِّ صفةٌ لِـ «إلَـٰه»، والرفعِ بدلٌ من محلّه. ﴿إنِّي أخافُ علَيكُم﴾ ـ إن عبدتم غيره ـ ﴿عَذابَ يَومٍ عَظِيمٍ﴾ هو يوم القيامة.

٦٠ ـ ﴿قالَ المَلأُ﴾: الأشراف ﴿مِن قَومِهِ: إنّا لَنَراكَ في ضَلالٍ مُبِينٍ﴾: بيّن. ٦١ ـ ٦٢ ـ ٦٣ ـ ﴿قالَ: يا قَومِ، لَيسَ بِي ضَلالَةٌ﴾ ـ هي أعمّ من الضلال، فنفيُها أبلغ من نفيه ـ ﴿ولكِنِّي رَسُولٌ مِن رَبِّ العالَمِينَ، أُبَلِّغُكُم﴾، بالتخفيف والتشديد، ﴿رِسالاتِ رَبِّي، وأنصَحُ﴾: أُريد الخيرَ ﴿لَكُم، وأعلَمُ مِنَ اللهِ ما لا تَعلَمُونَ. أ﴾ كذّبتم ....

قولُه: (اللهَ) أو نعمَهُ.

قولُه: (بالجرِّ) كسائيٌّ[1].

قولُه: (من مَحَلِّهِ) لأنَّه اسمُ ﴿ما﴾.

قولُه: (إنْ عبَدتُم) أو إن لم تُؤمِنُوا.

قولُه: (يَومُ القيَامَةِ) أو يومُ نزُولِ الطُّوفانِ.

قولُه: (الأَشرَافُ) فإنَّهم يملؤونَ العُيونَ.

قولُه: (بيِّنٍ) لأنَّك تركتَ دينَ آبائكَ.

قولُه: (هيَ أَعَمُّ) أي: شيءٌ من الضَّلالةِ.

وقولُه: (منَ الضَّلالِ) أي: البيِّنِ.

وقولُه: (﴿وَلَكِنِّي رَسُولٌ﴾) أي: ثابتٌ على طريقِ الهدايَةِ.

قولُه: (بالتَّخفِيفِ) بَصريٌّ[2].

قولُه: (أكذَّبتُم) الهمزةُ للإنكارِ، والعطفُ على محذُوفٍ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٣٩)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١١٠)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٧٠).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٤١)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ١١١)، و«النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٧٠).

﴿وَعَجِبتُم أن جاءَكُم ذِكرٌ﴾: موعظة ﴿مِن رَبِّكُم علَى﴾ لسان ﴿رَجُلٍ مِنكُم لِيُنذِرَكُم﴾ العذابَ إن لم تُؤمنوا، ﴿ولِتَتَّقُوا﴾ اللهَ، ﴿ولَعَلَّكُم تُرحَمُونَ﴾ بها؟

٦٤ ـ ﴿فكَذَّبُوهُ، فأنجَيناهُ والَّذِينَ مَعَهُ﴾ من الغرق ﴿في الفُلْكِ﴾: السفينة، ﴿وأغرَقْنا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا﴾ بالطوفان. ﴿إنَّهُم كانُوا قَومًا عَمِينَ﴾ عن الحقّ.

٦٥ ـ ﴿و﴾ أرسلنا ﴿إلَى عادٍ﴾ الأُولى ﴿أخاهُم هُودًا. قالَ: يا قَومِ، اعبُدُوا اللهَ﴾: وحِّدوه. ﴿مالَكُم مِن إلـٰهٍ غَيرُهُ. أفلا تَتَّقُونَ﴾: تخافونه، فتؤمنون؟ ٦٦ ـ ﴿قالَ المَلأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَومِهِ: إنّا لَنَراكَ في سَفاهةٍ﴾: جهالة، ﴿وإنّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الكاذِبِينَ﴾ في رسالتك.

٦٧ ـ ٦٨ ـ ﴿قالَ: يا قَومِ، لَيسَ بِي سَفاهةٌ، ولكِنِّي رَسُولٌ مِن رَبِّ العالَمِينَ، أُبَلِّغُكُم رِسالاتِ رَبِّي، وأنا لَكُم ناصِحٌ أمِينٌ﴾: مأمون على الرسالة.........................

وقولُه تعالى: (﴿أَن جَاءَكُمْ﴾) أي: مِن أن جاءَكُم.

قولُه: (موعِظَةٌ) أو رسالَةٌ.

قولُه: (اللهَ) أي: عقابَهُ أو مخالفتَهُ.

قولُه: (بهَا) أي: بالموعِظةِ.

قولُه: (من الغَرَقِ) الأصحُّ أنَّهم ثمانُونَ، رواهُ ابنُ أبي حاتمٍ(١) عن ابنِ عبَّاسٍ.

قولُه: (السَّفينةِ) متعلِّقٌ بـ﴿مَعَهُ﴾ أو بـ﴿أنجينا﴾.

قولُه: (بالطُّوفَانِ) متعلِّقٌ بـ﴿أغرَقْنَا﴾.

قولُه: (عن الحَقِّ) أي: عُمْيَ القُلوبِ عن معرفةِ اللهِ غيرَ مُستعبِرينَ، وأصلُه: عَمِيينَ، فخُفِّفَ.

قولُه: (أرسَلْنا) يعنِي: ﴿أَخَاهُم﴾ عطفٌ على: ﴿نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ﴾، و(﴿هُوداً﴾) عطفُ بيانٍ لـ﴿أَخَاهُم﴾ والمرادُ به: الواحدُ منهُم؛ كقولِهم: يا أخا العربِ، أو في النَّسبِ.

قولُه: (جهَالَةٍ) أي: متمكِّناً راسِخاً فيها، فالظَّرفُ وقعَ حالاً.

وقولُه: (﴿وَلَكِنِّي رَسُولٌ﴾) أي: كامِلُ العَقلِ لأنِّي رسُولٌ.

قولُه: (مأمُونٌ) لا أكذِبُ فيها.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٠٦)، والأزرقي في «أخبار مكة» (١/ ٥٢).

٦٩ ـ ﴿أوَعَجِبتُم أن جاءَكُم ذِكرٌ مِن رَبِّكُم علَى﴾ لسان ﴿رَجُلٍ مِنكُم لِيُنذِرَكُم؟ واذكُرُوا إذْ جَعَلَكُم خُلَفاءَ﴾ في الأرض ﴿مِن بَعدِ قَومِ نُوحٍ، وزادَكُم في الخَلْقِ بَسْطَةً﴾: قوّة وطُولاً. وكان طويلُهم مِائَةَ ذراع وقصيرُهم ستّين. ﴿فاذكُرُوا آلاءَ اللهِ﴾: نِعَمَه، ﴿لَعَلَّكُم تُفلِحُونَ﴾: تفوزون.

٧٠ ـ ﴿قالُوا: أجِئتَنا لِنَعبُدَ اللهَ وَحدَهُ، ونَذَرَ﴾: نترك ﴿ما كانَ يَعبُدُ آباؤُنا؟ فائتِنا بِما تَعِدُنا﴾ به من العذاب، ﴿إن كُنتَ مِنَ الصّادِقِينَ﴾ في قولك. ٧١ ـ ﴿قالَ: قَد وَقَعَ﴾: وجب ﴿علَيكُم مِن رَبِّكُم رِجْسٌ﴾: عذاب ﴿وغَضَبٌ. أتُجادِلُونَنِي في أسماءٍ، سَمَّيتُمُوها﴾ أي: سمّيتم بها ﴿أنتُم وآباؤُكُم﴾ أصنامًا تعبدونها، ﴿ما نَزَّلَ اللهُ بِها﴾ أي: بعبادتها ﴿مِن سُلطانٍ﴾: حُجّة وبُرهان؟ ﴿فانتَظِرُوا﴾ العذاب. ﴿إنِّي مَعَكُم مِنَ المُنتَظِرِينَ﴾ ذلك بتكذيبكم لي. فأُرسِلتْ عليهم الريحُ العَقيم.

٧٢ ـ ﴿فأنجَيناهُ﴾ أي: هودًا ﴿والَّذِينَ مَعَهُ﴾ من المُؤمنين ﴿بِرَحمَةٍ مِنّا، وقَطَعْنا دابِرَ﴾ القوم ﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا﴾ ....

قولُه تعالى: (﴿إِذْ جَعَلَكُمْ﴾) ﴿إِذْ﴾ هنا مفعُولٌ بِهِ لـ﴿اذْكُرُوا﴾ لا ظرفٌ كما لا يخفَى.

قولُه: (أنعُمَه) تعمِيمٌ بعد تخصِيصٍ.

قولُه: (تَفُوزُون) أي: لكي يُفضِيَ بكُم ذكرُ النِّعَم إلى شُكرِها المؤدِّي إلى الفَوزِ.

قولُه: (منَ العَذابِ) المدلُولِ عليه بقولِه: ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾.

قولُه: (وجَبَ) أو حقَّ عليكُم، أو نزَلَ عليكُم، على أنَّ المتوقَّعَ كالواقعِ.

قولُه: (عذَابٌ) وغضَبٌ إرادةُ الانتقامِ.

قولُه: (أي: سمَّيتُم) أو في أشياءَ سمَّيتُموهَا آلهةً وليسَ فيها معنَى الإلهيَّةِ، فما هي إلَّا من موضُوعاتِكم ومختَرَعاتِكُم، أو ما هي إلَّا أسماءٌ أحدثتُمُوها، وليسَ تحتها مسمَّياتٌ.

قولُه: (أصنَاماً) مفعولُ: ﴿سَمَّيتُم﴾.

قولُه: (أي: بعبَادَتِها) أي: ما جعلَ اللهُ لكُم في عبادَتِها حُجَّةً ولا دليلاً.

قولُه: (العذَابَ) أي: نزولَهُ.

قولُه: (بتكذِيبِكُم) حتَّى ترَوا حالَكُم وحالِي.

قولُه: (من المُؤمِنِينَ) أي: معه في الدِّينِ.

قولُه: (﴿بِرَحْمَةٍ مِنَّا﴾) عليهِم.

أي: استأصلناهم، ﴿وما كانُوا مُؤمِنِينَ﴾: عطفٌ على «كذّبوا».

٧٣ ـ ٧٤ ـ ﴿و﴾ أرسلنا ﴿إلَى ثَمُودَ﴾، بترك الصرف مُرادًا به القبيلةُ، ﴿أخاهُم صالِحًا. قالَ: يا قَومِ، اعبُدُوا اللهَ. ما لكُم مِن إلٰهٍ غَيرُهُ. قَد جاءَتكُم بَيِّنَةٌ﴾: مُعجزة ﴿مِن رَبِّكُم﴾ على صدقي. ﴿هذِهِ ناقَةُ اللهِ لكُم آيَةً﴾: حالٌ عاملها معنى الإشارة ـ وكانوا سألوه أن يُخرجها لهم من صخرة عيّنوها ـ ﴿فذَرُوها، تَأكُلْ في أرضِ اللهِ، ولا تَمَسُّوها بِسُوءٍ﴾: بعقر أو ضرب، ﴿فيأخُذَكُم عَذابٌ أَلِيمٌ، واذكُرُوا إذْ جَعَلَكُم خُلَفاءَ﴾ في الأرض ﴿مِن بَعدِ عادٍ، وبَوّأَكُم﴾: أسكنكم ﴿في الأرضِ، تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِها قُصُورًا﴾ تسكنونها في الصيف، ﴿وتَنحِتُونَ الجِبالَ بُيُوتًا﴾ تسكنونها في الشتاء. ونصبُه على الحال المُقدَّرة. ﴿فاذكُرُوا آلاءَ اللهِ، ولا تَعثَوا في الأرضِ مُفسِدِينَ﴾.

قولُه: (استأصَلنَاهُم) أي: أهلَكْناهُم عن آخرِهم.

قولُه: (عَطفٌ عَلى: ﴿كذَّبوا﴾) تعريضٌ بمَن آمَنَ فيهم، وتنبيهٌ على أنَّ الفارقَ بين من نجا وهَلك لعدمِ الإيمانِ.

قولُه: (بتَركِ الصَّرفِ) وقُرئ مصرُوفاً[1] بتأويلِ الحيِّ.

قولُه: (معجِزَةٌ) ظاهرةُ الدَّلالةِ.

وقولُه تعالى: (﴿هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ﴾) استئنافٌ لبَيانِها، وإضافةُ النَّاقةِ إلى اللهِ لتعظِيمِها، ولأنَّها جاءَتْ من عندِه بلا وسائطَ وأسبابٍ معهُودةٍ، فإنَّها خرجَتْ من الصَّخرةِ يومَ عيدٍ بمحضَرِهم حينَ سألوا تلكَ المعجزةَ، وعَهِدوا أن يؤمنُوا بِهِ بعدَما تظهرُ، ولذلك كانت آيةً.

قولُه: (أو ضَربٍ) أو طَردٍ أو أذًى.

وقولُه تعالى: (﴿فَيَأْخُذَكُمْ﴾) جوابُ النَّهي.

قولُه: (فِي الأَرضِ) أو في مساكنِهم.

قولُه: (أسكنَكُم ﴿فِي الأَرْضِ﴾) أي: في أرضِ الحِجرِ.

وقولُه تعالى: (﴿تَتَّخِذُونَ﴾) أي: تبنُونَ القصُورَ في سهُولها، أو من سهُولةِ الأرضِ بما تصنَعُونَ منها كاللَّبِنِ والآجُرِّ.

قولُه: (ونصبُهُ) أي: لفظِ ﴿بُيُوتاً﴾؛ لأنَّ الجَبلَ ما كان بيتاً في حالِ النَّحتِ.

---

(١) وهي من القراءات الشاذة، انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٢٠)، و«البحر المحيط» (٥/ ٩١)، و«السراج المنير» (١/ ٤٨٨)، ونسبت لابن وثاب والأعمش.

٧٥ ـ ٧٦ ـ ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ﴾: تكبّروا عن الإيمانِ به ﴿لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ﴾ أي: من قومه، بدل ممّا قبله بإعادة الجارّ: ﴿أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُرْسَلٌ مِن رَبِّهِ﴾ إليكم؟ ﴿قَالُوا﴾: نعم ﴿إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ. قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا: إِنَّا بِالَّذِي آمَنتُم بِهِ كَافِرُونَ﴾.

وكانت الناقة لها يوم في الماء ولهم يوم، فملّوا ذلك، ٧٧ ـ ﴿فَعَقَرُوا النَّاقَةَ﴾ عقَرها قُدارٌ بأمرهم بأن قتلها بالسيف، ﴿وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ، وَقَالُوا: يَا صَالِحُ، ائْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا﴾به من العذاب على قتلها، ﴿إِن كُنتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾.

٧٨ ـ ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ﴾: الزلزلةُ الشديدة من الأرض والصيحةُ من السماء، ﴿فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ﴾: ....

قولُه: (أي: مِن قَومِهِ) أي: الرَّعايا.

قولُه: (ممَّا قبلَهُ) أي: من ﴿قَوْمِهِ﴾ أو من ﴿الَّذِينَ﴾ بدلُ الكلِّ على الأوَّلِ، وبدلُ البعضِ على الثَّاني، فإنَّ المستضعَفينَ كثيرُونَ، والمؤمنُونَ أربعةُ آلافٍ.

قولُه: (إِلَيكُم) قالوهُ على الاستِهزاءِ.

قولُه: (نعَم) يعنِي: عدَلُوا به عن الجَوابِ السَّوي الذي هو: نعَم، تَنبِيهاً على أنَّ إرسالَهُ أظهَرُ من أن يشكَّ فيهِ عاقِلٌ، وإنَّما الكلامُ فيمن آمَنَ ومن كفَرَ ونحن مؤمنُونَ.

قولُه: (عَقَرهَا قُدَار) أسندَ إلى جميعِهِم فعلَ بعضِهم للمُلابَسَةِ، أو لأنَّهُ كانَ برضاهُم أو بأمرِهِم، وقولُه تعالى: ﴿وَعَتَوْا﴾ أي: عن قَبُولِ أمرِ ربِّهم واستكبَروا عن امتثالِه، وهو ما بلَّغهُم صالِحٌ بقولِهِ: ﴿فَذَرُوهَا﴾.

وقولُه تعالى: (﴿وَقَالُوا﴾) يعنِي: حينَ قال لهُم: ولا تمسُّوها بسُوءٍ فيأخُذَكُم عذابٌ أليمٌ.

قولُه: (والصَّيحَةُ مِن السَّماءِ) فتقطَّعَتْ قُلوبهُم في صُدورِهِم، هكذا ذكرَهُ علَماءُ التَّفسيرِ فلا مُنافَاةَ بين هذا وبينَ مَا وقعَ في موضِعٍ آخرَ: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ﴾ [الحجر: ٧٣]؛ لأنَّ في عذابِهِم رجفَةً وصيحَةً فبيَّنَ في كُلِّ موضِعٍ شَيئاً.

قولُه: (﴿جَاثِمِينَ﴾... إلخ) في «الدُّرِّ»(١) المنقُولِ: مَيِّتين، وفي «المعَالمِ»(٢): خامِدينَ ميِّتين، قيل: سقَطوا على وجوهِهِم موتَى عن آخرِهِم.

(١) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٤٩٤).

(٢) انظر: «معالم التنزيل» (٢/ ٢٠٧).

باركين على الرُّكب ميتين، ٧٩ ـ ﴿فتوَلَّى﴾: أعرَض صالح ﴿عَنهُم، وقالَ: يا قَومِ، لَقَد أبلَغتُكُم رِسالةَ رَبِّي، ونَصَحتُ لكُم، ولكِنْ لا تُحِبُّونَ النّاصِحِينَ﴾.

٨٠ ـ ﴿و﴾ اذكرْ ﴿لُوطًا﴾، ويُبدل منه ﴿إذْ قالَ لِقَومِهِ: أتأتُونَ الفاحِشَةَ﴾ أي: أدبارَ الرجال، ﴿ما سَبَقَكُم بِها مِن أحَدٍ مِنَ العالَمِينَ﴾ الإنس والجنّ؟ ٨١ ـ ﴿أإنَّكُم﴾ ـ بتحقيقِ الهمزتين، وتسهيلِ الثانية، وإدخالِ الألف بينهما على الوجهين ـ ﴿لَتأتُونَ الرِّجالَ شَهوةً مِن دُونِ النِّساءِ؟ بَل أنتُم قَومٌ مُسرِفُونَ﴾: متجاوزون الحلالَ إلى الحرام.

٨٢ ـ ﴿وما كانَ جَوابَ قَومِهِ إلاّ أن قالُوا: أخرِجُوهُم﴾ أي: لوطًا وأتباعه ﴿مِن قَرْيَتِكُم. إنَّهُم أُناسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾.........................

وفي «المدَارِكِ»[1]: ميِّتِينَ قعُودًا، يقالُ: النَّاسُ جُثُم؛ أي: قعُودٌ لا حراكَ بهم ولا يتكَلَّمونَ.

وفي «القَاموس»[2]: جَثَمَ: لزِمَ مَكانَهُ ولم يَبرَح، أو وقعَ على صَدرِهِ، انتهى.

وأمَّا قولُه: (باركِينَ على الرُّكَبِ) فما أعرفُ أنَّهُ منقُولٌ من اللُّغةِ، أو من القِصَّة.

قولُه: (يُبدَل) بدلَ الاشتمالِ؛ لأنَّهُ لا يمكِنُ أن يكونَ ظَرفاً لـ«اذكُر» من حيثُ المعنَى، أو تقديرُهُ: وأرسَلنا لُوطًا (فـ﴿إذ﴾) ظَرفٌ؛ أي: وقتَ قولِهِ لهم.

قولُه: (أي: أدبَارَ) أي: إتيانَها، أو من أتَى المرأَةَ إذا غشِيَها.

قولُه: (بتَحقِيقِ الهَمزَتَينِ) والاستفهامُ للإنكارِ، وفي قراءةِ نافِعٍ وحفصٍ بالإخبَارِ[3].

قولُه: (وتَسهِيلِ الثَّانِيةِ) ابنُ كَثيرٍ وأبُو عَمرو[4].

قولُه: (وإدخَالِ ألِف) لأبي عَمرو، وكانَ حقُّهُ أن يقُولَ: (وتَركِهُ) أي: وتَركِ الإدخالَ ليُفهَمَ قراءَةُ ابنِ كَثِير[5].

وقولُه: (عَلى الوَجهَينِ) مرادُهُ: وجهَي التَّحقيقِ والتَّسهيلِ، لكن لا إدخالَ لأحدٍ هنا في وجهِ التَّحقيقِ.

---

(١) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٥٨٢).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ١٠٨٥).

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٥)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٤٣)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٠)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٨٧).

(٤) انظر المصادر السابقة.

(٥) انظر المصادر السابقة.

مِن أدبارِ الرجالِ. ٨٣ ـ ﴿فأنجيناهُ وأهلَهُ إلا امرأتَهُ، كانَتْ مِنَ الغابِرِينَ﴾: الباقينَ في العذابِ، ٨٤ ـ ﴿وأمطَرْنا علَيهِم مَطَرًا﴾ هو حِجارة السِّجِّيل فأهلكتهم. ﴿فانظُرْ: كَيفَ كانَ عاقِبَةُ المُجرِمِينَ﴾؟

٨٥ ـ ﴿و﴾ أرسلنا ﴿إلَى مَدْيَنَ أخاهُم شُعَيبًا. قالَ: يا قَومِ، اعبُدُوا اللهَ. ما لَكُم مِن إلـٰهٍ غَيرُهُ. قَد جاءَتكُم بَيِّنَةٌ﴾: مُعجزة ﴿مِن رَبِّكُم﴾ على صِدقي. ﴿فأَوفُوا﴾: أتمُّوا ﴿الكَيلَ والمِيزانَ، ولا تَبخَسُوا﴾: تَنقُصوا ﴿النّاسَ أشياءَهُم، ولا تُفسِدُوا في الأرضِ﴾ بالكُفر والمعاصي ....

قولُه: (مِن أَدبَارِ الرِّجَالِ) أو من أدبارِ الرِّجالِ والنِّساءِ، هكذا فسَّرهُ ابنُ عبَّاسٍ[(١)] ومجاهدٌ[(٢)] وقتادةُ[(٣)]، وقيل: من الفواحشِ قالوهُ سخريةً.

قال تعالى: (﴿وأَهلَهُ﴾) أي: من آمَنَ به، وما آمنَ أحدٌ سوى أهلِ بيتِهِ إلَّا امرأتَهُ فإنَّها كانت تُسِرُّ الكُفرَ.

قولُه: (البَاقِينَ) والتَّذكيرُ لتَغليبِ الذُّكورِ.

قولُه: (هوَ حِجَارَة) أي: نَوعاً من المطرِ عَجِيباً، وهو مبيَّنٌ بقولِه تعالى: ﴿وأَمطَرْنَا علَيهِم حِجَارةً من سِجِّيل﴾ [الحجر: ٧٤] وهو طينٌ طبخَ بالنَّارِ.

قولُه: (أَرسَلْنَا) و(﴿مَديَن﴾) قبيلَةٌ، أو المرادُ: إلى بلدِ مديَنَ، وكان يقالُ لشعَيبٍ: خطيبُ الأنبياءِ؛ لحُسنِ مراجعتِهِ قومَهُ.

قولُه: (مُعجِزَة) كانت لهُ، وليسَ في القُرآنِ أنَّها ما هي.

قولُه: (أَتِمُّوا) أي: آلةَ الكَيلِ على الإضمارِ، إذ أرادَ بالكَيلِ الذي هو المصدرُ ما يكالُ به وهو المكيالُ لقولِهِ: ﴿والمِيزَان﴾، كما قالَ في سُورةِ هُودٍ: ﴿أَوفُوا المِكيَالَ والمِيزَانَ﴾ [هود: ٨٥] أو أوفُوا الكَيلَ ووزنَ الميزانِ.

قولُه: (تُنقِصُوا) أي: حقوقَهُم، وإنَّما قالَ (﴿أَشيَاءَهُم﴾) للتَّعميمِ تنبيهاً على أنَّهُم كانوا يبخَسونَ الجلِيلَ والحَقِيرَ والقليلَ والكثيرَ، وقيل: كانُوا مكَّاسِينَ لا يدعُونَ شيئاً إلا مكسُوهُ.

قولُه: (والمَعَاصِي) منها الحَيفُ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٤٨٣٦)، وعبد الرزاق وابن المنذر كما في «الدر المنثور» (٣/ ٤٩٦).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٤٨٣٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥١٨).

(٣) الذي روي عن قتادة أنه قال: عابوهم والله بغير عيب أي أنهم أناس يتطهرون من أعمال السوء.

رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢١٧٢)، والطبري في «تفسيره» (١٤٨٣٨)، وعبد بن حميد وأبي الشيخ كما في «الدر المنثور» (٣/ ٤٩٦).

﴿بَعدَ إصلاحِها﴾ ببعث الرُّسل ـ ﴿ذلِكُم﴾ المذكور ﴿خَيرٌ لَكُم، إن كُنتُم مُؤمِنِينَ﴾ مُريدي الإيمان فبادروا إليه ـ ٨٦ ـ ﴿ولا تَقعُدُوا بِكُلِّ صِراطٍ﴾: طريق، ﴿تُوعِدُونَ﴾: تُخوّفونَ الناس بأخذ ثيابهم أو المَكس منهم، ﴿وتَصُدُّونَ﴾: تَصرفون ﴿عَن سَبِيلِ اللهِ﴾: دِينه ﴿مَن آمَنَ بِهِ﴾ بتوعّدكم إياه بالقتل، ﴿وتَبغُونَها﴾: تطلبون الطريق ﴿عِوَجًا﴾ مُعْوَجّة، ﴿واذكُرُوا إذْ كُنتُم قَلِيلاً فَكَثَّرَكُم، وانظرُوا: كَيفَ كانَ عاقِبةُ المُفسِدِينَ﴾ قبلكم بتكذيبهم رسلَهم، أي: آخرُ أمرهم من الهلاك؟ ٨٧ ـ ﴿وإن كانَ طائفةٌ مِنكُم آمَنُوا بِالَّذِي أُرسِلْتُ بِهِ وطائفةٌ لَم يُؤمِنُوا﴾ به ﴿فاصبِرُوا﴾: انتظروا، ﴿حَتَّى يَحكُمَ اللهُ بَينَنا﴾ وبينكم بِإنجاءِ المُحقِّ وإهلاكِ المُبطل، ﴿وهُوَ خَيرُ الحاكِمِينَ﴾: أعدلُهم.

٨٨ ـ ﴿قالَ المَلأُ الَّذِينَ استكبَرُوا مِن قَومِهِ﴾ عن الإيمان: ﴿لَنُخرِجَنَّكَ ـ يا شُعَيبُ ـ والَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَريَتِنا، أَو لَتَعُودُنَّ﴾: تَرجِعُنّ ﴿في مِلَّتِنا﴾: ديننا..........................

قولُه: (بِبَعْثِ الرُّسُلِ) الأظهرُ: الرَّسُولِ وأمرِه بالعَدلِ.

قولُه: (أي ﴿ذَلِكُم﴾ المذكُورُ) من العَملِ بما أمرَهُم به ونهاهُم عنه.

ومعنَى: «الخَيريَّةِ» إمَّا الزِّيادةُ مطلَقاً، أو في الإنسانيَّةِ، وحُسنِ الثَّناءِ وجمعِ المالِ؛ أي: خيرٌ لكُم في الدَّارَينِ مَنالاً ومآلاً إن كنتُم مصدِّقينَ بمآلي.

قولُه: (طَرِيق) والباءُ ظرفِيَّةٌ، قالَ القاضِي[1]: قيل: كانُوا يجلسونَ على طرُقِ النَّاسِ.

و(﴿تُوعِدُونَ﴾) في موضعِ الحالِ و(﴿تَصُدُّونَ﴾) عطفَ على: ﴿تُوعِدُونَ﴾ وتنازَعا في ﴿من آمَنَ﴾ والعَملُ للثَّاني و﴿بِهِ﴾؛ أي: باللهِ أو بشُعَيبٍ.

قولُه: (بأَخذِ ثِيَابِهِم) غَصباً، وقيل: كانُوا يقطَعونَ الطَّرِيقَ.

قولُه: (مُعوَجَّةً) أي: تطلبُونَ لسَبيلِ اللهِ عوَجاً بوَصفِها للنَّاسِ بأَنَّها معوَجَّةٌ أو عوَجاً بإلقاءِ الشُّبهِ، قَال تعالى: ﴿قَلِيلًا﴾ أي: في العدَدِ والعُدَد.

قولُه: (﴿فَكَثَّرَكُم﴾) بالبرَكَةِ في النَّسلِ والمالِ.

قولُه: (مِنَ الهَلاكِ) واعتبِرُوا بهم.

قولُه: (بِإنجَاءِ المُحِقِّ) فهو وَعدٌ للمُؤمنينَ ووعِيدٌ للكافِرينَ.

قولُه: (أعَدَلُهُم) لا حَيفَ في حكمِهِ ولا مُعقِّبَ لقضائِهِ.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٢٣).

وغَلَّبوا في الخِطاب الجمعَ على الواحد لأنّ شُعيبًا لم يكن في مِلّتهم قَطُّ.

وعلى نحوه أجاب، ﴿قالَ: أ﴾ نعود فيها، ﴿وَلَو كُنّا كارِهِينَ﴾ لها؟ استفهام إنكار. ٨٩ ـ ﴿قَدِ افتَرَينا علَى اللهِ كَذِبًا، إنْ عُدْنا في مِلَّتِكُم بَعدَ إذْ نَجّانا اللهُ مِنها! وما يَكُونُ﴾: ينبغي ﴿لَنا أن نَعُودَ فِيها إلاّ أن يَشاءَ اللهُ رَبُّنا﴾ ذلك فيَخذُلَنا. ﴿وَسِعَ رَبُّنا كُلَّ شَيءٍ عِلمًا﴾ أي: وسع علمُه كُلَّ شيء ومنه حالي وحالكم. ﴿علَى اللهِ تَوَكَّلْنا. رَبَّنا، افتَحْ﴾: احكم ﴿بَينَنا وبَينَ قَومِنا بِالحَقِّ، وأنتَ خَيرُ الفاتِحِينَ﴾: الحاكمين.

٩٠ ـ ٩١ ـ ﴿وقالَ المَلأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَومِهِ﴾ أي: قال بعضهم لبعض: ﴿لَئِن﴾ ـ لامُ قسم ـ ﴿اتَّبَعْتُم شُعَيبًا إنَّكُم إذًا لَخاسِرُونَ. فأَخَذَتهُمُ الرَّجْفةُ﴾: الزلزلة الشديدة، ﴿فأصبَحُوا في دارِهِم جاثِمِينَ﴾: باركين على الركب ميّتين. ٩٢ ـ ﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيبًا﴾: مبتدأ خبرُه ﴿كأَنْ﴾ ـ مُخفّفةٌ واسمها محذوف ـ أي: كأنّهم ﴿لَم يَغْنَوا﴾: يُقيموا ﴿فِيها﴾: في ديارهم. ﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيبًا كانُوا هُمُ الخاسِرِينَ﴾...

قولُه: (الجَمْع) أي: الَّذين آمَنُوا.

قولُه: (قَطُّ) لأنَّ الأنبياءَ لا يجوزُ عليهمُ الكُفرُ مُطلقاً.

وقولُه: (وعَلى نَحوِهِ) أي: على ذلك التَّغلِيبِ، ويمكنُ أن يكُونَ «عادَ» من أخَواتِ كان، بمعنَى: صارَ فلا يستَدعِي الرُّجُوعَ إلى حالِه سابِقاً.

قولُه: (استِفهَامُ إنكَارٍ) أي: كيف نعودُ ونحن كارِهونَ لها.

قولُه: (يَنبَغِي) ويصِحُّ.

قولُه: (ذَلِكَ) أي: العَودَ منَّا أو خذلانَنا وارتدادَنا، فإنَّهُ مصرِّفٌ للقُلوبِ، وفيه دليلٌ على أنَّ الكُفرَ بمشيئتِهِ.

قولُه: (وَسِعَ عِلمُهُ) إشارَةٌ إلى أنَّ «عِلمًا» تمييزٌ محوَّلٌ عن الفاعلِ.

قولُه: (كُلَّ شَيءٍ) أي: أحاطَ بما كانَ وما يكونُ.

قولُه: (لامُ قَسَم) أي: موطِّئةٌ للقسمِ.

قولُه: (الزَّلْزَلَة) وفي سورةِ الحجِّ: ﴿فَأَخَذتهُم الصَّيحَةُ﴾ [الحجر: ٧٣] ولعلَّها كانت من مبادِئِها، وفي سورَةِ الشُّعراءِ: ﴿عَذَابُ يَومِ الظُّلَّةِ﴾ [الشعراء: ١٨٩] أي: سحابَةٌ فيها شررٌ من النَّارِ ولهَبٌ، وهي كانت قبلَها فاجتمعَ عليهم أنواعٌ من العذابِ، أو عذابُ الظُّلَّةِ مختصٌّ بأصحابِ الأيكَةِ.

التأكيد بإعادة الموصولِ وغيرِه للردّ عليهم في قولهم السابق. ٩٣ ـ ﴿فتوَلّى﴾: أعرَض ﴿عَنهُم، وقالَ: يا قَومِ، لَقَد أبلَغتُكُم رِسالاتِ رَبّي، ونَصَحتُ لَكُم﴾ فلم تُؤمنوا. ﴿فكَيفَ آسَى﴾: أحزنُ ﴿علَى قَومٍ كافِرِينَ﴾؟ استفهام بمعنى النفي.

٩٤ ـ ﴿وما أرسَلْنا في قَرْيَةٍ مِن نَبِيٍّ﴾ فكذّبوه ﴿إلاّ أخَذْنا﴾: عاقبنا ﴿أهلَها بِالبأساءِ﴾: شِدّةِ الفقر ﴿والضَّرّاءِ﴾: المرضِ، ﴿لَعَلَّهُم يَضَّرَّعُونَ﴾: يتذلّلون فيُؤمنون، ٩٥ ـ ﴿ثُمَّ بَدَّلْنا﴾: أعطيناهم ﴿مَكانَ السَّيِّئَةِ﴾: العذابِ ﴿الحَسَنَةَ﴾: الغِنى والصحّةَ، ﴿حَتَّى عَفَوا﴾: كثُروا، ﴿وقالُوا﴾ كُفرًا للنعمة: ﴿قَد مَسَّ آباءَنا الضَّرّاءُ والسَّرّاءُ﴾ كما مسّنا. وهذه عادة الدهر وليست بعقوبة من الله، فكونوا على ما أنتم عليه. قال تعالى: ﴿فأخَذْناهُم﴾ بالعذاب ﴿بَغْتَةً﴾: فجأة، ﴿وهُم لا يَشعُرُونَ﴾ بوقت مجيئه قبله.

٩٦ ـ ﴿ولَو أنَّ أهلَ القُرَى﴾ المُكذِّبين ﴿آمَنُوا﴾ بالله ورُسلهم ﴿واتَّقَوا﴾ الكُفرَ والمعاصي......

قولُه: (وغَيرِهِ) من الجملَةِ الاسميَّةِ والضَّميرِ.

قولُه: (في قولِهِم السَّابِق) ﴿لئِنِ اتَّبَعتُم شُعَيباً إنَّكُم إذًا لخاسِرُون﴾ [الأعراف: ٩٠]؛ أي: هم الخاسِرُونَ دِيناً ودُنيا لا الذين اتَّبَعوهُ كما زعمُوا فإنَّهُم الرَّابحُونَ في الدَّارينِ.

قولُه: (بمَعنَى النَّفيِ) أي: قالَ (﴿يَا قَومِ﴾... إلخ) تأسُّفاً بهم لشدَّةِ حُزنِه عليهم، ثمَّ أنكرَ على نفسِهِ فقال: فكيفَ آسَى على قومٍ ليسُوا أهلَ حُزنٍ لاستحقاقِهِم ما نزلَ عليهم بكُفرِهِم، أو قالهُ اعتِذاراً عن عدمِ شدَّةِ حُزنهِ عليهِم، والمعنى: لقد بالَغتُ في الإبلاغِ فلم تصدِّقُوا قولي فكيفَ آسَى عليكُم؟

قولُه: (يَتذَلَّلونَ) ويترُكُونَ الاستكبارَ عن الإيمانِ.

قولُه: (أعطَيناهُم) ابتلاءً.

قولُه: (العَذَاب) أي: بدلَ ما كانُوا فيه من البلاءِ والشِّدَّة.

قولُه: (كَثُرُوا) عَدداً وعُدداً.

قولُه: (فَجأَة) مصدرٌ؛ أي: هذا النَّوعَ من الأخذِ.

قولُه: (قَبلَه) أي: قبلَ مجيئِهِ.

قولُه: (المكَذِّبين) أي: تلكَ القُرَى التي أرسلنا فيها رُسُلًا، أو القُرَى المدلُولِ عليها بقولِه: ﴿ومَا أَرسلنَا في قَريَةٍ من نبيٍّ﴾ وقيل: مكَّة وما حَولها.

قولُه: (وَرُسُلِهِ) وفي نسخةٍ: «وَرُسُلِهِم».

قولُه: (الكُفرَ والمَعَاصِيَ) الأحسنُ: آمَنوا واتَّقُوا مكانَ كُفرِهِم وعصيانِهِم.

﴿لَفَتَحْنا﴾ ـ بالتخفيف والتشديد ـ ﴿عليهِم بَرَكاتٍ مِنَ السَّماءِ﴾ بالمطر ﴿والأرضِ﴾ بالنبات، ﴿ولكِنْ كَذَّبُوا﴾ الرُّسلَ، ﴿فأخَذْناهُم﴾: عاقبناهم ﴿بِما كانُوا يَكسِبُونَ﴾.

٩٧ ـ ﴿أفأمِنَ أهلُ القُرَى﴾ المُكذّبون ﴿أن يأتِيَهُم بأسُنا﴾: عذابنا ﴿بَيَاتًا﴾: ليلاً، ﴿وهُم نائمُونَ﴾ غافلون عنه؟ ٩٨ ـ ٩٩ ـ ﴿أوَأمِنَ أهلُ القُرَى أن يأتِيَهُم بأسُنا ضُحًى﴾: نهارًا، ﴿وهُم يَلعَبُونَ؟ أفأمِنُوا مَكرَ اللهِ﴾: استدراجَه إيّاهم بالنعمة وأخْذَهم بغتةً؟ ﴿فلا يأمَنُ مَكرَ اللهِ إلاّ القَومُ الخاسِرُونَ﴾.

١٠٠ ـ ﴿أوَلَم يَهْدِ﴾: يتبيَّنْ ﴿لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الأرضَ﴾ بالسُّكنى ﴿مِن بَعدِ﴾ هلاكِ ﴿أهلِها أنْ﴾ ـ فاعلٌ مُخفّفة واسمها محذوف ـ أي: أنّه ﴿لَو نَشاءُ أصَبْناهُم﴾ بالعذاب ﴿بِذُنُوبِهِم﴾ كما أصبنا مَن قبلهم؟ والهمزة في المواضع الأربعة للتوبيخ، والفاء والواو الداخلة عليهما للعطف..............

قولُه: (والتَّشدِيد) شَامِي[1].

قولُه: (بالنَّبَاتِ) أو لوسَّعنا عليهم الخيرَ من كُلِّ جانبٍ.

قولُه: (لَيلاً) أي: وقتَ بيتُوتَةٍ فنصَبهُ على الظَّرفِ بحذفِ المضافِ، وهو أولَى لمناسبةِ قوله: ﴿ضُحًى﴾، وإن جازَ أن يكونَ حالاً بمعنَى: بائتينَ.

قولُه: (غَافِلُونَ) والجملةُ حالٌ من ضميرِهِم البارِزِ.

قولُه: (نَهاراً) أو ضحوَةَ النَّهارِ، وهو أظهرُ لقولِهِ: ﴿وَهُم يَلعَبُون﴾ أي: من فَرطِ الغَفلةِ، أو يشتغِلونَ بما لا ينفعُهُم.

قولُه: (يتبيَّن) يعني: إنَّما عُدِّي ﴿يهدِ﴾ باللَّامِ؛ لأنَّهُ بمعنَى يتبيَّن أو للتَّضمينِ.

قولُه: (بالسُّكنَى) أي: يخلُفونَ من خلا قبلَهُم ويرثُونَ ديارَهُم.

قولُه: (فَاعِل) أي: جملَةُ: (﴿أَن لَو نَشَاءُ﴾) فاعِل (﴿يَهدِ﴾) وفي قراءةٍ شاذَّةٍ بالنُّون[2] فهو مفعولُهُ.

قولُه: (أي: أَنَّهُ) الشَّأنَ.

قولُه: (بالعَذَابِ) أو بالبلاءِ، والباءُ في ﴿بذنُوبِهِم﴾ للسَّببيَّة.

قولُه: (للعَطفِ) وإنَّما أُخِّرتا لصَدارَةِ الاستفهامِ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٦)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٥٢)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٨٨).

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (٤/ ٢٦٥)، و«تفسير القرطبي» (١٤/ ١١٠)، وعزوها لأبي عبد الرحمن وقتادة ويعقوب في رواية زيد، و«معالم التنزيل» (٢/ ٢١٧) وعزاها لقتادة ويعقوب.

وفي قراءة بسكون الواو في الموضع الأوّل عطفًا بـ«أوْ». ﴿وَ﴾ نحن ﴿نَطبَعُ﴾: نَختِمُ ﴿عَلَى قُلُوبِهِم، فَهُم لا يَسمَعُونَ﴾ الموعظةَ سماعَ تدبُّر.

١٠١ ـ ١٠٢ ـ ﴿تِلكَ القُرَى﴾ التي مرَّ ذِكرها ﴿نَقُصُّ علَيكَ﴾ ـ يا مُحمّد ـ ﴿مِن أنبائها﴾: أخبارِ أهلها. ﴿ولَقَد جاءَتهُم رُسُلُهُم بِالبَيِّناتِ﴾: المُعجزات الظاهرات، ﴿فما كانُوا لِيُؤمِنُوا﴾ عِند مجيئهم، ﴿بِما كَذَّبُوا﴾: كفروا به ﴿مِن قَبلُ﴾ قبلِ مجيئهم، بل استمرّوا على الكُفر. ﴿كَذلِكَ﴾ الطبعِ ﴿يَطبَعُ اللهُ علَى قُلُوبِ الكافِرِينَ. وما وَجَدْنا لِأكثَرِهِم﴾ أي: أكثر الناس ﴿مِن عَهدٍ﴾ أي: وفاءٍ بعهدهم يوم أخذِ الميثاق، ﴿وإنْ﴾ ـ مُخفّفةٌ ـ ﴿وَجَدْنا أكثَرَهُم لَفاسِقِينَ﴾.

قولُه: (وفي قِراءَةٍ) للحرميَّين والشّامي[1].

قولُه: (في المَوضِعِ الأوَّلِ) أي: من الموضِعَينِ المعرُوفَينِ بأو.

قولُه: (﴿وَ﴾ نَحنُ) إشارةٌ إلى أنّهُ استئنافٌ منقطعٌ عمَّا قبلَهُ، ولهذا غيَّرَ الأسلُوبَ ولم يقُل: طَبَعنا.

قولُه: (أخبَارِ أهلِهَا) و﴿مِن﴾ للتَّبعيضِ، إذ لها أنباءٌ غيرُها ما قصَّها.

قولُه: (عندَ مَجِيئِهِم) أي: مجيءِ الرُّسلِ بها.

قولُه: (قبلَ مَجيئِهِم) أي: الباءُ للسَّببيَّة؛ يعنِي: كُفرُهُم السَّابقَ بسببِ كفرِهِم اللَّاحقِ، وعن بعضِ السَّلفِ: المرادُ: من قبلِ يومِ أخذِ الميثاقِ، فإنّهم أقرُّوا باللِّسانِ وأضمَرُوا التَّكذيبَ، وهو قولُ الربيعِ بنِ أنسٍ والسُّدّي وغيرِهما واختارَهُ ابنُ جريرٍ[2]، أو المرادُ: قبلَ رُؤيتِهم تلك المعجزَاتِ؛ يعنِي: بعدَ ما طبَعناهُم لا يمكِنُ لهم الإيمانُ بما جاءَهُم الرُّسلُ، فعلى هذا الباءُ صلَةُ: ﴿يؤمنُوا﴾.

قولُه: (الطَّبعِ) أي: الشَّديدِ.

قولُه: (أي: أكثر النَّاسِ) فالآيةُ اعتراضٌ أو لأكثَرِ الأُممِ المذكُورينَ.

قولُه: (وفَاءٍ) يحتمِلُ الجرَّ والنَّصبَ.

قولُه: (بعَهدِهِم) أو عهدِهِم مع أنبيائِهم.

قولُه: (مُخَفَّفة) أي: إنَّ الشَّأنَ علِمناهُم.

وقولُهُ: (﴿لفَاسِقِينَ﴾) أي: خارِجينَ عن طاعَتِنا واللَّام فارِقَة، وعندَ الكوفيِّينَ ﴿إن﴾ للنَّفي واللام بمعنَى: إلَّا.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٦)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٥٢)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١١)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٨٩).

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (١٢/ ٩) إلا أن ابن جرير جعل قول السدي مختلفاً قليلًا عن قول أبي بن كعب والربيع بن أنس، والذي رجحه الطبري قول أبي بن كعب والربيع.

١٠٣ ـ ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِن بَعدِهِم﴾ أي: الرُّسلِ المذكورين ﴿مُوسَى بِآيَاتِنَا﴾ التسع ﴿إِلَى فِرعَونَ وَمَلَئِهِ﴾: قومِه، ﴿فظَلَمُوا﴾: كفروا ﴿بِها. فانظُرْ: كَيفَ كانَ عاقِبةُ المُفسِدِينَ﴾ بالكفر مِن إهلاكهم؟ ١٠٤ ـ ﴿وقالَ مُوسَى: يا فِرعَونُ، إنِّي رَسولٌ مِن رَبِّ العالَمِينَ﴾ إليكَ. فكذَّبه، فقال: أنا ١٠٥ ـ ﴿حَقِيقٌ﴾: جدير ﴿ علَى أن﴾ أي: بأن ﴿لا أَقُولَ علَى اللهِ إلاّ الحَقَّ﴾. وفي قراءة بتشديد الياء ـ فحقيق: مبتدأ خبره «أن» وما بعده ـ ﴿قَد جِئتُكُم بِبَيِّنَةٍ، مِن رَبِّكُم. فأرسِلْ مَعِي﴾ إلى الشام ﴿بَنِي إسرائيلَ﴾. وكان استعبدَهم.

قولُه: (أي: الرُّسُل) أو الأُممِ.

قولُه: (التِّسعِ) يأتِي تفصِيلُها به في آخرِ الإسراءِ؛ يعنِي: المرادُ بها المعجِزاتُ دُونَ التَّوراةِ لنزُولِها بعدَ هلاكِ فرعَونَ.

قولُه: (كَفَروا) أي: وضَعُوا الكُفرَ بها مكانَ الإيمانِ الَّذي هو من حقِّهَا لوضُوحِها.

قولُه: (بالكُفرِ) متعلِّقٌ بـ﴿المفسِدِينَ﴾، و(مِن إهلَاكِهِم) بيانُ ﴿عاقبة﴾.

قولُه: (فقَالَ) أي: موسَى.

قولُه: (أنا) إشارةٌ إلى أنَّ ﴿حَقِيقٌ﴾ خبرُ مُبتدأٍ محذوفٍ، وقيل: إنَّهُ صفةُ ﴿رَسُول﴾ أو خبرٌ بعدَ خبَرٍ.

قولُه: (جَدِيرٌ) فـ(﴿عَلَى﴾) بمعنَى: الباءِ، أو ثابتٌ فـ(على) على معناهُ، وقولهُ: إلَّا الحقَّ؛ أي: القَولَ الحقَّ.

قولُه: (وفي قرَاءَةٍ) لنافِعٍ[1].

قولُه: (فحَقِيقٌ) أي: واجبٌ.

وقولُه: (فحَقِيق مُبتَدَأ... إلخ) والأظهرُ أنَّ ما بعدَهُ فاعلُ: ﴿حقيق﴾.

قالَ تعالى: (﴿بِبيِّنَةٍ﴾) أي: العَصا.

قولُه: (إلى الشَّامِ) أي: الأرضِ المقدَّسَةِ التي هي وطَنُ آبائِهِم.

قولُه: (وكَانَ) أي: فرعَونُ.

قولُه: (استَعبدَهُم) واستخدَمَهُم في الأعمالِ الشَّاقَّة.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٧)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٥٦)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٢)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٨٩).

١٠٦ ـ ﴿قالَ﴾ فرعون له: ﴿إن كُنتَ جِئتَ بآيةٍ﴾ على دعواك ﴿فائتِ بها، إن كُنتَ مِنَ الصّادِقِينَ﴾ فيها. ١٠٧ ـ ﴿فألقَى عَصاهُ، فإذا هِيَ ثُعبانٌ مُبينٌ﴾: حيّة عظيمة، ١٠٨ ـ ﴿ونَزَعَ يَدَهُ﴾: أخرجها من جيبه، ﴿فإذا هِيَ بَيضاءُ﴾ ذات شُعاع ﴿لِلنّاظِرِينَ﴾ خلافُ ما كانت عليه من الأُدمة.

١٠٩ ـ ﴿قالَ المَلَأُ مِن قَومِ فِرعَونَ: إنَّ هذا لَساحِرٌ عَلِيمٌ﴾: فائق في عِلم السِّحر ـ وفي «الشعراء» أنه من قول فرعون نفسه، فكأنّهم قالوه معه على سبيل التشاور ـ ١١٠ ـ ١١١ ـ ﴿يُرِيدُ أن يُخرِجَكُم مِن أرضِكُم. فماذا تأمُرُونَ؟ قالُوا: أرجِئْهُ وأخاهُ﴾:..

قولُه: (علَى دَعوَاكَ) من عِند من أرسلَكَ.

قولُه: (فيهَا) أي: في دعواكَ.

قولُه: (حيَّة عَظِيمَة) أي: ظاهِرٌ أمرُه لا يُشكُّ في أنَّه ثُعبانٌ.

قولُه: (مِن جَيبِهِ) أو من تحتِ إبطِهِ؛ يعنِي: بعدَ ما أدخَلَها فيه.

قولُه: (ذَاتُ شُعَاعٍ) غلبَ نُورَ الشَّمسِ؛ يعنِي: بيضاء بَياضاً خارِجاً عن العادةِ يجتمِعُ عليها النَّظَّارَة ثمَّ أعادَها إلى كمِّهِ فعادَتْ إلى لَونِها الأوَّلِ، هكذا قالَه مجاهِدٌ وغيرُه[1].

قولُه: (منَ الأُدمَةِ) إذ رويَ أنَّه كانَ آدَمَ شديدَ الأُدْمَةِ، وفي «القامُوسِ»[2]: الأُدمَةُ ـ بالضَّم ـ في الإنسانِ، السُّمرَةُ ـ بالضَّم ـ وهي منزلَةٌ بين البياضِ والسَّوادِ.

قولُه: (التَّشاوُر) فحكي عنه في سُورةِ الشُّعراءِ وعنهم هاهُنا، أو قالَ الملأُ بطريقِ التَّبليغِ من لسانِ فرعونَ إلى القبطِ.

وقوله: (﴿يريدُ أَن يخرِجَكُم﴾) يا معشرَ القِبطِ (﴿من أرضِكُم﴾) مصرَ (﴿فماذَا تأمُرُونَ﴾) تشيرُونَ في أمرِهِ فهو من المؤامرَةِ بمعنًى: المشاورَةِ، وجازَ أن يكونَ من الأمرِ الَّذي هو ضدُّ النَّهيِ؛ أي: أيَّ أمرٍ تأمُرونا، وعلى الوجهَينِ يُشَمُّ من كلامِهِ رائحةُ الدَّهشِ والحَيرَة.

وفي (﴿أَرجِهِ﴾) ستُّ قراءاتٍ[3] تطلَبُ من مَحلِّها مع تحقِيقِ ما فيها.

---

(١) أما ما ذكر المؤلف فهو مروي عن ابن عباس رضي الله عنه، رواه الطبري في «تفسيره» (١٤٩١٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٣٣). وأما قول مجاهد فقال: نزع يده من جيبه بيضاء من غير برص، رواه الطبري في «تفسيره» (١٤٩٢٠). وذكر ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٤٠٩) قول ابن عباس، ثم قال: وكذا قال مجاهد وغير واحد.

(٢) انظر: «القاموس» (ص: ١٠٧٤).

(٣) والقراءات هي: بالهمز، وتركه، وبإشباع الضمة والهمز، وباختلاس الحركة، وبكسر الهاء، وإسكانها مع ترك الهمز، انظر: «الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٥٧ ـ ٦٣)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٢) (٢٢).

أَخِّرْ أمرهما، ﴿وأرسِلْ في المَدائنِ حاشِرِينَ﴾: جامعين، ١١٢ ـ ﴿يأتوكَ بِكُلِّ ساحِرٍ﴾ ـ وفي قراءة «سَحّارٍ» ـ ﴿عَليمٍ﴾: يفضُلُ موسى في عِلم السِّحر.

١١٣ ـ ١١٤ ـ فجمعوا، ﴿وجاءَ السَّحَرةُ فِرعَونَ، قالُوا: أإنَّ﴾ ـ بتحقيقِ الهمزتين، وتسهيلِ الثانية، وإدخالِ ألف بينهما على الوجهين ـ ﴿لَنا لَأَجرًا، إن كُنّا نَحنُ الغالِبِينَ؟ قالَ: نَعَمْ، وإنَّكُم لَمِنَ المُقَرَّبِينَ﴾.

١١٥ ـ ﴿قالُوا: يا مُوسَى، إمّا أن تُلقِيَ﴾ عصاك، ﴿وإمّا أن نَكُونَ نَحنُ المُلقِينَ﴾ ما معنا.

١١٦ ـ ﴿قالَ: ألقُوا﴾. أمَرَ للإذن بتقديم إلقائهم توسُّلاً به إلى إظهار الحقّ. ﴿فلَمّا ألقَوا﴾ حِبالهم وعصيّهم ﴿سَحَرُوا أعيُنَ النّاسِ﴾:.........................

قولُه: (أَخِّرْ أمرَهُمَا) أو احبِسهُما.

قولُه: (جَامِعِين) أي: رِجالاً يحشُرُونَ إليك من في مدائنِ صعيدِ مصرَ من نَواحِي مصرَ من السَّحَرَة.

قولُه: (وفي قِرَاءَةٍ) لحمزةَ والكِسائيِّ[1].

قولُه: (بتحقِيقِ الهَمزَتَينِ) ابنُ عامرٍ وأبُو بكرٍ وحمزَةُ والكِسائِيُّ[2].

قولُه: (وتَسهِيلِ الثَّانِيةِ) أبُو عَمرو[3].

قولُه: (وإدخَالِ ألفٍ) لأَبي عَمرٍو مع التَّسهِيلِ وهشامٍ مع التَّحقيقِ، وهذا معنَى قولهِ: (عَلى الوَجهَينِ) وبقِيَ الحرميَّانِ وحفصٌ بالإخبارِ[4].

قولُه: (﴿قالَ نَعَم﴾) أي: قال فرعَونُ إنَّ لكُم أجراً.

وَقولُه: (﴿وإنَّكُم﴾) عطفٌ على محذُوفٍ سدَّ مسدَّهُ نعَم، وزيادَةً على الجوابِ لتحريضِهِم.

قولُه: (مَا مَعنَا) من الحِبالِ والعِصِيِّ خيَّروا مُوسَى مراعاةً للأدبِ، أو إظهاراً للجلادَةِ.

قولُه: (تَوَصُّلاً) أو كرَماً وتسامُحاً، أو ازدِراءً بهم ووُثُوقاً على اللهِ، فليسَ أمرُهُم بالإلقاءِ قبلَهُ من قبِيلِ الإباحَةِ للسِّحرِ والرِّضا بالكُفرِ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٦٣)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٢)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٩١).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٦٤)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٣)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٩٢).

(٣) انظر المصادر السابقة.

(٤) انظر المصادر السابقة.

صرفوها عن حقيقة إدراكها، ﴿واسترهبوهم﴾: خوّفوهم حيثُ خيّلوها حيّاتٍ تسعى، ﴿وجاؤوا بسحرٍ عظيمٍ﴾.

١١٧ ـ ﴿وأوحينا إلى موسى: أنْ ألقِ عصاكَ. فإذا هِيَ تَلقَّفُ﴾، بحذف إحدى التاءين من الأصل: تبتلعُ ﴿ما يأفِكونَ﴾: يقلِبون بتمويههم، ١١٨ ـ ﴿فوَقَعَ الحقُّ﴾: ثَبَتَ وظهر، ﴿وبطَلَ ما كانُوا يَعمَلُونَ﴾ من السِّحر، ١١٩ ـ ﴿فغُلِبُوا﴾ أي: فرعونُ وقومه ﴿هُنالِكَ، وانقَلَبُوا صاغِرينَ﴾: صاروا ذليلين، ١٢٠ ـ ١٢١ ـ ١٢٢ ـ ﴿وأُلقِيَ السَّحَرةُ ساجِدِينَ، قالُوا: آمَنَّا بِرَبِّ العالَمِينَ، رَبِّ مُوسَى وهارُونَ﴾، لعِلمهم بأنّ ما شاهدوه من العصا لا يتأتّى بالسِّحر.

قولُه: (صَرَفُوهَا) بأن خيَّلُوا إليهَا ما الحقيقَة بخلافِهِ.

وقولُه تعالى: (﴿بِسِحرٍ عَظِيمٍ﴾) أي: في فنِّهِ، رُويَ[1]: أنَّهُم ألقُوا حبالاً غِلاظاً وخُشباً طِوالاً، كأنَّها حيَّاتٌ ملأَتِ الوَادِيَ وركِبَ بعضُها بَعضاً، قيل: خمسَةَ عشرَ ألفَ ساحِرٍ، وقيل: أكثَرُ مع كلِّ عِصِيٍّ وحبَالٌ غِلاظٌ طُوالٌ.

قالَ السُّدِّيُّ[2]: كانوا بضعَةً وثلاثينَ ألفَ رجُلٍ، ونقلَ ابنُ جريرٍ[3] أنَّهُم سبعُونَ ألفَ سَاحِرٍ.

قولُه: (مِنَ الأَصلِ) أي: أصلُهُ تتلَقَّف، وقرأَ البزِّي: بتشديدِ التاءِ؛ أي: بإدغامِ التاءِ في التاءِ على الأصلِ في الوصلِ، وقرأَ حفصٌ على وزنِ تَمنَع من الثُّلاثِي المجرَّد[4].

قولُه: (فَثَبَتَ) أي: لظهورِ أمرِهِ.

قولُه: (منَ السِّحرِ) والمعارَضَة.

قولُه: (ذَلِيلِينَ) مبهُوتِينَ منهَزِمينَ، أو رجَعُوا إلى المدينَةِ أذلَّاءَ مغلوبِينَ مقهورِينَ.

قولُه: (لعلمِهِم) علَّةٌ (لـ﴿أُلقِي﴾... إلخ) جعَلَهُم مُلقَينَ على وجوهِهِم تنبيهاً على أنَّ الحقَّ بيَدِهِم واضطَرَّهُم إلى السُّجودِ بحيثُ لم يبقَ لهُم تمالُكٌ، وأبدَلُوا الثَّاني من الأوَّلِ؛ لئلا يتوهَّمَ أنَّهم أرادُوا به فرعونَ ربَّ القبطِ، وقُدِّمَ موسَى هنا؛ لأنَّه أكبرُ رتبَةً، وأُخِّرَ في موضعٍ آخَرَ؛ لأنَّ هارُونَ أكبرُ سنًّا أو مراعاةً للفاصِلَة.

---

(١) روى نحوه الطبري في «تفسيره» (١٤٩٣٩) عن ابن عباس رضي الله عنه.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٤٩٣٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٥٦٢٥).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١٤٩٤١) عن أبي بزة.

(٤) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٠)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٩٢)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٦٦)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٣).

١٢٣ ـ ﴿قالَ فِرعَونُ: آمَنتُمْ﴾ ـ بتحقيقِ الهمزتين، وإبدالِ الثانية ألفًا ـ ﴿بِهِ﴾: بمُوسى ﴿قَبلَ أن آذَنَ﴾ أنا ﴿لكُم؟ إنَّ هذا﴾ الذي صنعتموه ﴿لَمَكرٌ، مَكَرتُمُوهُ في المَدِينةِ لِتُخرِجُوا مِنها أهلَها. فَسَوفَ تَعلَمُونَ﴾ ما ينالكم منّي. ١٢٤ ـ ﴿لَأُقَطِّعَنَّ أَيدِيَكُم وأرجُلَكُم مِن خِلافٍ﴾ أي: يدَ كُلّ واحد اليُمنى ورِجلَه اليُسرى، ﴿ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُم أجمَعِينَ﴾.

١٢٥ ـ ﴿قالُوا: إنّا إلَى رَبِّنا﴾ بعد موتنا، بأيِّ وجه كان، ﴿مُنقَلِبُونَ﴾: راجعون في الآخِرة، ١٢٦ ـ ﴿وما تَنقِمُ﴾: تُنكر ﴿مِنّا إلاّ أن آمَنّا بِآياتِ رَبِّنا لَمّا جاءَتنا. رَبَّنا، أفرِغْ عَلَينا صَبْرًا﴾ عِند فِعل ما توعَّدَه بنا، لئلاّ نرجِع كُفّارًا، ﴿وتَوَفَّنا مُسلِمِينَ﴾.

١٢٧ ـ ﴿وقالَ المَلأُ مِن قَومِ فِرعَونَ﴾ له: ﴿أتَذَرُ﴾:......................

قولُه: (بتَحقِيقِ الهَمزَتَينِ) شُعبَة وحمزَة والكِسائيُّ[1]، وكان حقُّه أن يقولَ: وبتسهيلِ الثَّانيةِ للباقِينَ ما عدَا حفصًا فإنَّهُ يقرأُ بالإخبارِ، وهكذا في طهَ والشُّعراءِ؛ إلا أنَّ قنبلاً وافقَ حَفصاً في طهَ، وفي هذه السُّورةِ يُبْدِلُ الثَّانيةَ واوًا في الوصلِ ولا إدخالَ لأحدٍ هنا.

وقولُه: (وإبدَالِ الثَّانيةِ) صوابُه: (الثَّالثةِ)، وهو للكُلِّ.

قولُه: (بمُوسَى) أو باللهِ، والاستفهامُ فيه مَذكُوراً أو مقدَّراً للإنكارِ.

قولُه: (أنا) إشارةٌ إلى أنَّ ﴿آذَنَ﴾ صيغَةُ متكَلِّمٍ من الإذنِ، لا أنَّه ماضٍ من الإيذانِ، وضميرُه لفرعَونَ.

قالَ تعالى: (﴿لمكر﴾) أي: لحيلَةٌ صنعتُمُوها أنتُم ومُوسَى في مدينةِ مصرَ قبلَ أن تخرُجُوا للميعادِ لتُخرِجُوا منها القِبطَ وتخلُصَ لكم ولبَنِي إسرائيلَ.

قولُه: (مَا يَنالُكُم) وهو تهديدٌ مجمَلٌ تفصيلِهِ ﴿لأُقَطِّعَنَّ﴾... إلخ.

قولُه: (رَاجِعُونَ) فلا نُبالي بوعيدِكَ.

قولُه: (عِندَ فِعْلِ مَا توَعَّده) بتشديدِ العينِ المفتوحةِ، قيل: إنَّه فعلَ بهم ما أوعدَهُم به، قال ابنُ عبَّاسٍ وغيرُه[2]: كانُوا أوَّلَ النَّهارِ سَحَرةً وفي آخرِه شُهداءَ، وقيل: لم يقدِرْ عليهم لقولِهِ تعالى: ﴿أَنتُمَا وَمَنِ اتَّبَعَكُمَا الْغَالِبُونَ﴾ [القصص: ٣٥].

قولُه: (لَهُ) لفرعَونَ.

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٠)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٦٨)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٣)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٩٣).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٤٩٥٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٣٨)، عن ابن عباس، ورواه الطبري في «تفسيره» (١٤٩٥٨) عن عبيد بن عمير، و(١٤٩٥٩) عن قتادة، و(١٤٩٦٠) عن مجاهد.

تتركُ ﴿مُوسَى وقَومَهُ لِيُفسِدُوا في الأرضِ﴾ بالدُّعاء إلى مُخالفتك، ﴿ويَذَرَكَ وآلِهتَكَ﴾؟ وكان صنعَ لهم أصنامًا صِغارًا يعبدونها، وقال: أنا ربّكم وربّها. ولذا قال: «أنا رَبُّكُمُ الأعلى». ﴿قالَ: سَنُقَتِّلُ﴾ - بالتشديد والتخفيف - ﴿أبناءَهُم﴾ المولودين، ﴿ونَستَحْيِي﴾: نستبقي ﴿نِساءَهُم﴾ كفِعلنا بهم من قبلُ، ﴿وإنّا فَوقَهُم قاهِرُونَ﴾: قادرون. ففعلوا بهم ذلك، فشكا بنو إسرائيل.

١٢٨ - ﴿قالَ مُوسَى لِقَومِهِ: استَعِينُوا بِاللهِ واصبِرُوا﴾ على أذاهم. ﴿إنَّ الأرضَ لِلهِ يُورِثُها﴾: يُعطيها ﴿مَن يَشاءُ مِن عِبادِهِ، والعاقِبةُ﴾ المحمودة ﴿لِلمُتَّقِينَ﴾ الله. ١٢٩ - ﴿قالُوا: أُوذِينا مِن قَبلِ أن تأتِيَنا ومِن بَعدِ ما جِئتَنا. قالَ: عَسَى رَبُّكُم أن يُهلِكَ عَدُوَّكُم، ويَستَخلِفَكُم في الأرضِ،.........

قولُه: (وكانَ صَنعَ) وهو منقولٌ عن السُّدِّيِّ[1]، وقيل: كانَ يعبُدُ الكواكِبَ، وقيل: كان لفرعَونَ بقرةٌ يعبُدُها ويأمُرُ أن يعبُدُوا بقرَةً حَسناءَ. نقلَهُ ابنُ عبَّاسٍ[2].

قولُه: (والتَّخفِيف) حرميَّان[3].

قولُه: (مِن قَبلُ) ليعلمَ أنَّا على ما كُنَّا عليه من القهرِ والغلبَةِ، ولا يتوَهَّمَ أنَّه المولُودُ الذي حكمَ المنجِّمُونَ والكهَنةُ بذهابِ مُلكِنا على يَدَيه.

قولُه: (قادِرُونَ) غالبُونَ وهُم مقهُورُونَ تحت أيدِينا.

قولُه: (يُعطِيهَا) فرُبَّما يأخُذُ منهم ويعطِيكُم بسهُولَةٍ كالميراثِ، واللامُ في ﴿الأرض﴾ تحتمِلُ العهدَ والجنسَ.

قولُه: (المَحمُودَةُ) أو عاقبةُ الأمرِ بالنَّصرِ والظَّفرِ للمتَّقِينَ فثقُوا باللهِ تعالى، وقال بعضُهُم: معناهُ الآخرَةُ للمتَّقِينَ خاصَّةً، وأمَّا الدُّنيا فإنَّها بالشَّركةِ بين المسلمينَ والكفَّارِ قالَ تعالى: ﴿وتِلكَ الأيَّامِ نُدَاوِلُهَا بين الناس﴾ [الأعراف: ١٢٩].

قالَ تعالى: (﴿في الأَرضِ﴾) أي: في أرضِهِم ومُلكِهِم، وهو تصريحٌ بما كنَّى عنهُ أوَّلاً لمَّا رَأى أنَّهُم لم يتسَلَّوا بذلك، ولعلَّهُ أتَى بفعلِ الطَّمَعِ لعدمِ جزمِهِ بأنَّهم المستخلفُونَ بأعيانِهِم أو أولادُهم، وقد رُويَ[4]: أنَّ مصرَ إنَّما فُتِحَ لهُم في زمنِ داودَ عليه السَّلامُ.

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٤/ ٢٧١)، والواحدي في «الوسيط» (٢/ ٣٩٦)، وابن الجوزي في «تفسيره» (٢/ ١٤٥) عن ابن عباس.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٤٩٦٢).

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٢)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٧٢)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٣)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٩٤).

(٤) انظر: «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (٣/ ٣٠).

فَيَنظُرَ: كَيفَ تَعمَلُونَ﴾ فيها؟

١٣٠ ـ ﴿ولَقَد أخَذْنا آلَ فِرعَونَ بِالسِّنِينَ﴾: بالقحط ﴿ونَقصٍ مِنَ الثَّمَراتِ، لَعَلَّهُم يَذَّكَّرُونَ﴾ يتّعظون فيُؤمنون، ١٣١ ـ ﴿فإذا جاءَتهُمُ الحَسَنةُ﴾: الخِصب والغِنى ﴿قالُوا: لَنا هذِهِ﴾ أي: نستحقّها ـ ولم يشكروا عليها ـ ﴿وإن تُصِبْهُم سَيِّئةٌ﴾: جدب وبلاء ﴿يَطَّيَّرُوا﴾: يتشاءموا ﴿بِمُوسَى ومَن مَعَهُ﴾ من المُؤمنين. ﴿ألا إنَّما طائرُهُم﴾: شُؤمهم ﴿عِندَ اللهِ﴾ يأتيهم به، ﴿ولكِنَّ أكثَرَهُم لا يَعلَمُونَ﴾ أنَّ ما يُصيبهم من عِنده.

١٣٢ ـ ﴿وقالُوا﴾ لمُوسى: ﴿مَهما تأتِنا بِهِ مِن آيةٍ لِتَسحَرَنا بِها فما نَحنُ لَكَ بِمُؤمِنِينَ﴾، فدعا عليهم، ١٣٣ ـ ﴿فأرسَلْنا عَلَيهِمِ الطُّوفانَ﴾، وهو ماء دخل بُيوتهم ووصل إلى حُلوق الجالسين سبعةَ أيَام، ﴿والجَرادَ﴾ فأكلَ زرعهم وثمارهم كذلك، ﴿والقُمَّلَ﴾: السُّوسُ أو نوعٌ من القُراد فتتبّع ما تركه الجراد، ﴿والضَّفادِعَ﴾ فملأَت بُيوتهم وطعامهم، ﴿والدَّمَ﴾ في مِياههم، ....

قولُه: (فِيهَا) فيرَى ما تعملونَ من شُكرٍ وكُفرانٍ وطاعَةٍ وعصيانٍ؛ ليُجازيَكُم على أعمالِكُم.

قالَ تعالى: (﴿وَنَقصٍ من الثَّمَرَات﴾) بكثرةِ العاهاتِ.

قولُه: (يَتَّعِظُون) أي: يتنبهون على أنَّ ذلك لشُؤمِ كُفرِهِم ومعاصِيهم فيتَّعِظُون.

قولُه: (ولَم يشكُرُوا عَلَيهَا) أي: مُنْعِمَها، ولم يرَوا من فضلِ الله وبركَةِ رسُولِه.

قولُه: (شُؤمُهُم) من قبلِ اللهِ، ومن عندِهِ، قالَه ابنُ عبَّاسٍ[1].

قولُه: (دَخَلَ بُيُوتَهُم) أي: بيُوتَ القِبطِ ولم يدخُل بيوتَ بني إسرائيلَ مع أنَّ بيوتَهُم مشتبِكَةٌ، وقيل: الجُدرِي، وقيل: الموتانُ، وقيل: الطَّاعونُ.

قولُه: (كَذَلِكَ) أي: سبعَةَ أيَّامٍ.

قولُه: (أَو نَوعٌ مِنَ القُرَادِ) هو كبارُهَا، وقيل: البراغِيثُ، وقيل: القَمْلُ ـ بفتحِ القافِ وسكُونِ الميمِ ـ وبه قرأ الحسَنُ[2].

قولُه: (في مِيَاهِهِم) دُونَ مياهِ بني إسرئيلَ ماءٌ للمحبُوبينَ ودماءٌ للمَحجوبِينَ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٤٩٨٧).

(٢) وهي من القراءات الشاذة، انظر: «معالم التنزيل» (٢/ ٢٢٤)، و«الكشاف» (٢/ ١٤٨)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٤٤٤)، و«مفاتيح الغيب» (١٤/ ٣٤٦).

﴿آياتٍ مُفَصَّلاتٍ﴾: مُبيِّنات، ﴿فاستكبَرُوا﴾ عن الإيمان بها، ﴿وكانُوا قومًا مُجرمِينَ﴾.

١٣٤ ـ ١٣٥ ـ ﴿ولَمّا وَقَعَ علَيهِم الرِّجزُ﴾: العذاب ﴿قالُوا: يا مُوسَى، ادعُ لَنا ربَّكَ بِما عَهِدَ عِندَكَ﴾ من كشف العذاب عنّا إن آمنا، ﴿لَئِنْ﴾ ـ لامُ قسم ـ ﴿كَشَفْتَ عَنّا الرِّجزَ لَنُؤمِنَنَّ لَكَ، ولَنُرسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إسرائيلَ. فلَمّا كَشَفْنا﴾ بدعاء مُوسى ﴿عَنهُمُ الرِّجزَ إلَى أجَلٍ هُم بالِغُوهُ إذا هُم يَنكُثُونَ﴾: ينقضون عهدهم، ويُصرّون على كُفرهم.

١٣٦ ـ ﴿فانتَقَمْنا مِنهُم، فأغرَقْناهُم في اليَمِّ﴾: البحر المِلح ﴿بِأَنَّهُم﴾: بسبب أنهم ﴿كَذَّبُوا بِآياتِنا، وكانُوا عَنها غافِلِينَ﴾: لا يتدبّرونها، ١٣٧ ـ ﴿وأَورَثْنا القَومَ الَّذِينَ كانُوا يُستَضعَفُونَ﴾ بالاستعباد ـ وهم بنو إسرائيل ـ ﴿مَشارِقَ الأرضِ ومَغارِبَها الَّتِي بارَكْنا فِيها﴾ بالماء والشجر، صفة للأرض وهي الشام، ﴿وتَمَّتْ كَلِمةُ رَبِّكَ الحُسنَى﴾، وهي قوله «ونُرِيدُ أن نَمُنَّ علَى الَّذِينَ استُضعِفُوا» إلى آخره، ﴿علَى بَنِي إسرائيلَ بِما صَبَرُوا﴾ على أذى عدوّهم، ﴿ودَمَّرْنا﴾: أهلكنا ﴿ما كانَ يَصنَعُ فِرعَونُ وقَومُهُ﴾ من العَمارة، ﴿وما كانُوا يَعرِشُونَ﴾، بكسر الراء وضمّها: يرفعون من البُنيان.

قولُه: (مُبيَّنَاتٌ) أو منفصِلاتٌ لامتحانِ أحوالِهم إذا كان بينَ كُلِّ آيتينِ منها شهرٌ.

قولُه: (العذَابُ) أي: العذابُ المفصَّلُ، أو الطَّاعُونُ على قولِ من لم يفسِّرِ الطُّوفانَ به.

قالَ تعالى: (﴿إلى أجَل﴾) أي: إلى حدٍّ من الزَّمانِ (﴿هُم بالغُوهُ﴾) فمعذَّبُونَ فيه، أو مهلَكُونَ وهو وقتُ الغرقِ أو الموتِ.

قولُه: (وهيَ الشَّامُ) ملكَها بنو إسرائيلَ بعد الفراعنَةِ والعمالِقَةِ وتمكَّنُوا فيها.

قولُه: (وهيَ قولُه) أي: مضَتْ واتَّصلَتْ بالإنجازِ عِدَتُه إيَّاهُم بالنَّصرِ والتَّمكينِ (وهي) أي: الكلمَةُ (قولُه) قالَهُ مُجاهِد وابنُ جرير[1] (إلى آخرِهِ) يعني: إلى قولِهِ: ﴿ومَا كانُوا يحذَرُونَ﴾ [القصص: ٦].

قولُه: (أهلَكنَا) الأَوْلى: وخرَّبنا.

قولُه: (وضمِّهَا) شَامِي وشُعبَة[2].

قولُه: (مِنَ البُنيَانِ) كصَرحِ هامانَ، أو يعرُشُونَ من البساتِينِ.

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (١٣/ ٧٧)، وقول مجاهد رواه الطبري في «تفسيره» (١٥٠٤٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٥١).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٢)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٧٤)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٤)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٩٤).

١٣٨ ـ ﴿وجاوَزْنا﴾: عبرْنا ﴿بِبَنِي إسرائيلَ البَحرَ، فأَتَوا﴾: فمرّوا ﴿علَى قَومٍ يَعكُفُونَ﴾ ـ بضمّ الكاف وكسرها ـ ﴿علَى أصنامٍ لَهُم﴾: يُقيمون على عبادتها. ﴿قالُوا: يا مُوسَى، اجعَلْ لَنا إلـٰهًا﴾: صنمًا نعبده، ﴿كَما لَهُم آلِهةٌ. قالَ: إنَّكُم قَومٌ تَجهَلُونَ﴾ حيثُ قابلتم نعمة الله عليكم بما قلتموه.

١٣٩ ـ ١٤٠ ـ ﴿إنَّ هؤُلاءِ مُتبَّرٌ﴾: هالك ﴿ما هُم فِيهِ وباطِلٌ ما كانُوا يَعمَلُونَ. قالَ: أغَيرَ اللهِ أبغِيكُم إلـٰهًا﴾: معبودًا ـ وأصله: أبغي لكم ـ ﴿وَهُوَ فَضَّلَكُم علَى العالَمِينَ﴾ في زمانكم؟ بما ذكره في قوله:

١٤١ ـ ﴿وَ﴾ اذكروا ﴿إذْ أنجَيناكُم﴾ ـ وفي قراءة «أنجاكُم» ـ ﴿مِن آلِ فِرعَونَ، يَسُومُونكُم﴾: يُكلّفونكم ويُذيقونكم ﴿سُوءَ العَذابِ﴾: أشَدَّه، وهو ﴿يُقَتِّلُونَ أبناءَكُم ويَستَحيُونَ﴾: يستبقون ﴿نِساءَكُم، وفي ذلِكُم﴾ الإنجاءِ أو العذابِ ﴿بَلاءٌ﴾: ....

قولُه: (عَبَرنَا) رويَ: أنَّ مُوسَى عليه السَّلامُ عبرَ بهم يومَ عاشُوراءَ بعد مهلِكِ فرعَونَ وقومِهِ فصامُوهُ شُكراً(١).

قولُه: (وكَسرِهَا) حمزَة والكِسائيُّ(٢).

قولُه: (صَنَماً) أو مِثالاً.

قولُه: (حَيثُ قَابَلتُم... إلخ) أو لأنَّ العاقِلَ لا يطلُبُ مَعبُوداً مخلوقاً لا ينفَعُ ولا يضُرُّ.

قولُه: (هَالِكٌ) يعنِي: أنَّ اللهَ يَهدِمُ دينَهُم الَّذي هُم عليه ويجعل أصنامَهُم رُضاضاً، والإشارَةُ إلى القومِ.

و(﴿ما هُم﴾) مفعُولُ ما لم يسمَّ فاعلهُ، أو مبتدأٌ قُدِّمَ عليه خبرهُ.

وقولُه: (﴿وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعمَلُونَ﴾) من عبادَتِها وإن قصَدُوا بها التَّقرُّبَ إلى اللهِ تعالى.

قولُه: (أَبغِي) أي: أطلُب.

قولُه: (وفي قِرَاءَةٍ) للشَّامِي(٣).

قولُه: (وَهُم ﴿يُقَتِّلُونَ﴾) إشارةٌ إلى أنَّ ﴿يُقتِّلُونَ﴾ بدلٌ من: ﴿يَسُومُونَكُم﴾ مبيِّنٌ له، وفي قراءةٍ لنافعٍ بالتَّخفِيفِ(٤).

---

(١) رواه البخاري (٢٠٠٤)، ومسلم (١١٣٠)، وأبو داود (٢٤٤٤)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٢٨٤٨)، وابن ماجه (١٧٣٤)، وأحمد في «مسنده» (٢٦٤٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٢)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٧٤)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٤)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٩٤).

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٣)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٤)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٩٤).

(٤) انظر: «المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٤)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٩٤).

إنعام أو ابتلاء ﴿مِن رَبِّكُم عَظِيمٌ﴾. أفلا تتّعظون فتنتهون عمّا قلتم؟

١٤٢ ـ ﴿وواعَدْنا﴾ ـ بألِفٍ ودونها ـ ﴿مُوسَى ثَلاثِينَ لَيلَةً﴾ نُكلّمه عِند انتهائها بأن يصومها ـ وهي ذو القَعدة ـ فصامها، فلمّا تمّت أنكرَ خُلوفَ فمه فاستاك، فأمره الله بعشَرة أُخرى ليُكلّمه بخُلوف فِيه، كما قال تعالى: ﴿وأتمَمْناها بِعَشْرٍ﴾ من ذي الحِجّة، ﴿فتمَّ مِيقاتُ رَبِّهِ﴾: وقتُ وعده بكلامه إيّاه ﴿أربَعِينَ﴾: حالٌ ﴿لَيلَةً﴾: تمييز، ﴿وقالَ موسىَ لِأخِيهِ هارُونَ﴾ عِند ذهابه إلى الجبل للمُناجاة: ﴿اخلُفْنِي﴾: كنْ خليفتي ﴿في قَومِي وأصلِحْ﴾ أمرهم، ﴿ولا تَتَّبِعْ سَبِيلَ المُفسِدِينَ﴾ بمُوافقتهم على المعاصي.

١٤٣ ـ ﴿ولَمّا جاءَ مُوسَى لِمِيقاتِنا﴾ أي: للوقت الذي وعدناه بالكلام فيه، ﴿وكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ بلا واسطة كلامًا، يسمعه من كُلّ جِهة، ﴿قالَ: رَبِّ، أرِنِيَ﴾ نفسَك، ﴿أنظُرْ إلَيكَ. قالَ: لَن تَرانِي﴾ أي: لا تقدِر على رُؤيتي...

قولُه: (أو ابتِلاءٌ) أي: محنةٌ.

قولُه: (ودُونَهَا) بصرِي[1].

قولُه: (نكلِّمُهُ) ونرسِلُ لهُ كِتاباً من عندِنا، وقيل: أمرَهُ أن يتخلَّى ثلاثِينَ بالصَّومِ والعبادَةِ، ثمَّ أنزَلَ عليه التَّوراةَ في العَشرِ وكلَّمهُ فيها.

قولُه: (حالٌ) أي: تمَّ بالِغاً أربَعينَ.

قولُه: (أمرَهُم) بما يجبُ أن يُصْلحَ، أو كُنْ مُصلِحاً، أو ارفُقْ بهم واحمِلْهُم على طاعةِ اللهِ.

قولُه: (بمُوَافقَتِهِم) الأَوْلى بمرافقَتِهم.

قولُه: (أي: للوَقتِ...) إلخ واللَّامُ للاختِصاصِ؛ أي: اختُصَّ مجيئُهُ لميقاتِنَا.

قولُه: (بلا وَاسِطَةٍ) كما يكلِّمُ الملائكَةَ.

قولُه: (كَلَاماً...) إلخ أي: سمِعَ كَلاماً ليس من جنْسِ سماعِ كلامِ المُحدَثِين، فلمَّا سمعَ كلامَهُ اشتَاقَ إلى لقائِهِ.

قولُه: (نفسَكَ) الأَوْلى: ذاتَكَ، بأن تمكِّنَنِي من رُؤيَتِكَ.

قولُه: (لا تَقدِر) أي: في الدُّنيا، وقد وردَتْ أحاديثُ صحيحةٌ صريحَةٌ على رؤيَةِ اللهِ في الآخرَةِ، واجتمعَتِ الأمَّةُ على ذلك سوَى المعتزِلَةِ، وحسبُهُم من الخُسرَانِ والحسرَةِ إن عامَلَهُمُ اللهُ تعالى بعقيدَتِهِم وحرَمَهم من نعمَةِ لقائِه.

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ١٥٥).

والتعبير به دون «لن أُرَى» يُفيد إمكان رُؤيته تعالى. ﴿ولكِنِ انظُرْ إلَى الجَبَلِ﴾ الذي هو أقوى منكَ. ﴿فإنِ استَقَرَّ﴾: ثَبَتَ ﴿مَكانَهُ فسَوفَ تَراني﴾ أي: تَثبُتُ لرؤيتي، وإلاّ فلا طاقة لك. ﴿فلَمّا تَجَلَّى رَبُّهُ﴾ أي: ظهر من نُوره قدرُ نِصفِ أُنمُلةِ الخِنصِر كما في حديث صحّحه الحاكم، ﴿لِلجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾، بالقصر والمدّ، أي: مدكوكًا مستويًا بالأرض، ﴿وخَرَّ مُوسَى صَعِقًا﴾: مَغشِيًّا عليه لهول ما رأى، ﴿فلَمّا أفاقَ قالَ: سُبحانَكَ﴾: تنزيهًا لك! ﴿تُبتُ إلَيكَ﴾ من سُؤال ما لم أُومَرْ به، ﴿وأنا أوَّلُ المُؤمِنِينَ﴾ في زماني.

١٤٤ ـ ﴿قالَ﴾ تعالى له: ﴿يا مُوسَى، إنِّي اصطَفَيتُكَ﴾: اختَرتك ﴿علَى النّاسِ﴾: أهل زمانك....

قولُه: (دُونَ (لَنْ أُرَى)) ولن أُرِيَكَ، ولن تنظُرَ إليَّ، تنبيهاً على أنَّهُ قاصِرٌ عن رؤيتِه لتوقُّفِها على معنًى مُعَدٍّ في الرَّائي لم يوجَدْ فيه بعد.

قولُه: (إِمكَانَ رُؤيَتِهِ) وقولهُ: ﴿أرِني﴾ أيضاً دلِيلٌ عليه؛ لأنَّ طلبَ المستحِيلِ من اللهِ تعالى محالٌ من الرَّسُولِ، وخُصُوصاً ما يقتَضِي الجهلَ باللهِ تعالى.

قولُه: (صَحَّحَهُ الحَاكِمُ) وفي التِّرمِذِيِّ وغيرِه ما يدلُّ على أنَّهُ مرفوعٌ عن ابنِ عبَّاسٍ[1].

قولُه: (والمدِّ) حمزَة والكِسائيُّ[2]؛ أي: أرضاً مستَوِيةً.

وقولُه: (أي: مَدكُوكاً) تفسِيرٌ للقَصرِ.

قولُه: (تَنزِيهاً) أي: أنزِّهُكَ عمَّا لا يليقُ بك.

قولُه: (في زَمَانِي) أي: أوَّلُ قومِي إيماناً، أو أنا أوَّلُ من آمنَ بأنَّكَ لا تُرَى في الدُّنيا.

قولُه: (أَهلِ زَمَانِكَ) وهارونُ وإن كان نبيًّا كان مأمُوراً باتِّباعِهِ ولم يكُنْ كلِيماً ولا صاحِبَ شَرعٍ.

---

(١) أما الموقوف عن ابن عباس رضي الله عنهما، فرواه الطبري في «تفسيره» (١٥٠٧٨)، ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٦٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٨٤)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١٢١١)، والحاكم في «المستدرك» (٤١٠٢) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وأما حديث الترمذي فرواه (٣٠٧٤)، وأحمد في «مسنده» (١٢٢٦٠)، والطبري في «تفسيره» (١٥٠٨٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٥٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٨٠)، والطبراني في «الأوسط» (١٨٣٦)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٤٩) من حديث أنس رضي الله عنه.

قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٣)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٧٥)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٤)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٩٥).

﴿بِرِسالاتِي﴾ ـ بالجمع والإفراد ـ ﴿وبِكَلامِي﴾ أي: تكليمي إيّاك. ﴿فخُذْ ما آتيتُكَ﴾ من الفضل، ﴿وكُنْ مِنَ الشّاكِرِينَ﴾ لأنعمي. ١٤٥ ـ ﴿وكَتَبْنا لَهُ في الألْواحِ﴾ أي: ألواح التوراة. وكانت من سِدر الجنّة أو زَبَرْجَدٍ أو زُمرُّدٍ سبعةً أو عشرة ـ ﴿مِن كُلِّ شَيءٍ﴾ يُحتاج إليه في الدِّين، ﴿مَوعِظَةً وتَفصِيلاً﴾: تبيينًا ﴿لِكُلِّ شَيءٍ﴾، بدلٌ من الجارّ والمجرور قبله. ﴿فخُذْها﴾ ـ قبْلَه «قلنا» مقدّرًا ـ ﴿بِقُوّةٍ﴾: بجِدّ واجتهاد، ﴿وأْمُرْ قَومَكَ يأخُذُوا بأحسَنِها. سأُرِيكُم دارَ الفاسِقِينَ﴾: فرعونَ وأتباعِه ....

قولُه: (والإفرَاد) الحرميَّان[1] بوَحيِي، والجمعُ معناهُ: أسفارُ التَّوراةِ.

قولُـه: (لأَنعُمِـي) ولا تطلُـب ما لا طاقَةَ لـكَ به، رويَ[2]: أنَّ سـؤالَ الرُّؤيـةِ كانَ يومَ عرفَةَ، وإعطَـاءَ التَّوراةِ يومَ النَّحرِ.

قولُه: (أي: ألوَاحِ التَّورَاةِ) وقيل: الألواحُ قبلَ نُزولِ التَّوراةِ.

قولُه: (أو زُمُرُّدٍ) وياقُوتٍ أحمَرَ.

قولُـه: (بـدَلٌ) أي: ﴿موعظَـةً﴾ ومـا بعدَهَـا؛ أي: كتَبْنـا كلَّ شـيءٍ مـن المواعـظِ وتفصيلِ الأحـكامِ، أو مفعـولٌ له.

قولُه: (قَبْلَه) أي: قبلَ ﴿خُذهَا﴾ بعد الفاءِ.

قولُه: (قُلنَا) عَطفاً على: ﴿كتَبنَا﴾ والهاءُ للألواحِ.

قال تعالى: (﴿بأَحسَنِهَا﴾) أي: بأحسنِ ما فيها كالصَّبرِ والعفوِ بالإضافةِ إلى الانتصارِ والاقتصاصِ فأمرَهُم على طريقةِ النَّدبِ والحَثِّ على الأفضلِ، كقولِه تعالى: ﴿واتَّبِعُوا أَحسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيكُم﴾ [الزمر: ٥٥] أو بواجِباتِها، فإنَّ الواجبَ أحسنُ من غيرِه، وقيل: المرادُ من الأحسنِ الواجباتُ والمندُوباتُ فإنَّهما أحسنُ من المباحِ، وقال ابنُ عبَّاسٍ وعكرمَةُ[3]: أي: التَّكلِيفُ عليك يا مُوسَى أشدُّ من التَّكليفِ على قومِكَ.

ويجوزُ أن يرادَ بالأحسنِ: البالغُ في الحُسنِ مطلقاً لا بالإضافةِ، وهو المأمورُ به كقولِهِم: الصَّيفُ أحرُّ من الشِّتاءِ، والعسلُ أحلى من الخلِّ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٣)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٧٧)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٩٥).

(٢) لم أقف عليه مسنداً، إلا أنه مذكور في كتب التفاسير فالماوردي في «النكت والعيون» (٢/ ٢٥٩) عزاه لابن عباس، والثعلبي والبغوي في «الكشف والبيان» (٤/ ٢٧٩)، و«معالم التنزيل» (٢/ ٢٣١) للكلبي، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٧/ ٢٧٩) لقتادة والكلبي.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١٥١١٦) عن عكرمة عن ابن عباس.

ـ وهي مصر ـ لتعتبروا بهم.

١٤٦ ـ ﴿سأصرِفُ عَن آياتِيَ﴾: دلائلِ قُدرتي من المصنوعات وغيرها، ﴿الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ في الأرضِ بِغَيرِ الحَقِّ﴾ بأن أخذُلَهم فلا يتفكّرون فيها؟ ﴿وإن يَرَوا كُلَّ آيةٍ لا يُؤمِنُوا بِها، وإن يَرَوا سَبِيلَ﴾: طريقَ ﴿الرُّشدِ﴾: الهُدى الذي جاء من عند الله ﴿لا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلاً﴾: يسلكوه،..........

قولُه: (وهيَ مِصر) نقلَ المصنِّفُ في «مُبهماتِ القُرآن»[1] عن مجاهدٍ[2]: مصيرَهُم في الآخرةِ، وعن الحسنِ[3]: جهنَّم، وقال: ذكرَ الحافظُ أبُو الفضلِ العراقِي في «شرحِ ألفيَّتِهِ»[4]: قد تصحَّفتِ الرِّوايةُ الأُولى على بعضِ الكبارِ فقال: مصرَ، انتهى.

لكنْ ذكرَ البغويُّ[5] عن عطيَّةَ العوفِيِّ: أرادَ دارَ فرعَونَ وقومِهِ وهي مصرُ، يدلُّ عليه قراءَةُ قَسامَةَ بن زهَيرٍ: «سأُورِثُكُم دارَ الفاسِقِين» يعنِي: فيوافِقُ قوله تعالى: ﴿وأورَثنَاهَا بَنِي إِسرَائِيل﴾ [الشعراء: ٥٩] لكِن فيه خلافٌ تقدَّمَ أنَّهُم هم أو أولادُهُم والله أعلمُ.

وقال قتادةُ وغيرُه[6]: سأدخِلكُم الشَّامَ فأريكُم منازِلَ القُرُونِ الماضيَةِ الذين خالَفُوا أمرَ الله لتعتَبِروا بها.

وقالَ الكلبِيُّ[7]: ما مرُّوا عليه إذا سافَرُوا من منازِلِ عَادٍ وثمُودَ والقرُونِ الذين أهلِكُوا.

قولُه: (مِنَ المَصنُوعَات) الآفاقيَّة والأنفُسيَّةِ، وقوله: (وغيرِهَا) من الأدلَّةِ النَّقليَّة والعقليَّةِ.

وقولُه تعالى: (﴿بِغَيرِ الحَقِّ﴾) صلَة ﴿يَتَكَبَّرون﴾ أي: يتكبَّرُونَ بما ليس بحقٍّ وهو دينُهم الباطلُ، أو حالٌ من فاعلِه؛ فإنَّ تكبُّرَ المحقِّ على المبطلِ حقٌّ والتَّكبُّرَ على المتكبِّرِ صدقَةٌ.

قولُه: (بأن أخذُلَهم) أو أطبعَ على قُلوبِهم.

وقولُه تعالى: (﴿وإنْ يَرَوا كُلَّ آيَةٍ﴾) مُنزَلَةٍ أو معجِزَةٍ (﴿لا يؤمِنُوا بهَا﴾) لعنادِهِم.

---

(١) انظر: «مفحمات الأقران» (ص: ٤٦).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٥١١٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٦٦).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١٥١١٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٦٦).

(٤) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» (٢/ ١٠٤).

(٥) انظر: «معالم التنزيل» (٢/ ٢٣٤).

(٦) ذكره الواحدي في «الوسيط» (٢/ ٤١٠)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٢٣٤).

رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٩٣٦)، والطبري في «تفسيره» (١٥١٢٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٦٦) عن قتادة أنه قال: ﴿سأريكم دار الفاسقين﴾ منازلهم.

(٧) ذكره الثعلبي في «الكشف والبيان» (١٢/ ٥٢٧)، والبغوي في «تفسيره» (٣/ ٢٨٢).

﴿وإن يَرَوا سَبِيلَ الغَيِّ﴾: الضلالِ ﴿يَتَّخِذُوهُ سَبِيلاً ـ ذلِكَ﴾ الصرف ﴿بِأَنَّهُم كَذَّبُوا بِآياتِنا، وكانُوا عَنها غافِلِينَ﴾. تقدّمَ مِثلُه ـ ١٤٧ ـ ﴿والَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا ولِقاءِ الآخِرةِ﴾: البعث وغيره ﴿حَبِطَتْ﴾: بَطَلت ﴿أعمالُهُم﴾: ما عملوه في الدنيا من خير كصِلة رَحِم وصدقة، فلا ثواب لهم لعدم شرطه، ﴿هَل﴾: ما ﴿يُجزَونَ إلاّ﴾ جزاءَ ﴿ما كانُوا يَعمَلُونَ﴾ من التكذيب والمعاصي؟

١٤٨ ـ ﴿واتَّخَذَ قَومُ مُوسَى مِن بَعدِهِ﴾ أي: بعدِ ذهابه إلى المُناجاة، ﴿مِن حُلِيِّهِم﴾ الذي استعاروه من قوم فرعون بعلّة عِرس، فبقي عِندهم، ﴿عِجلاً﴾ صاغه لهم منه السامريّ، ﴿جَسَدًا﴾: بدلٌ لحمًا ودمًا ﴿لَهُ خُوارٌ﴾ أي: صوت يسمع. انقلب كذلك بوضع التُّراب الذي أخذه من حافر فرسِ جِبريلَ في فمه،...

قولُه: (الصَّرْف) أو مصيرُهُم إلى هذه الحالةِ.

قولُه: (البَعْثِ) فيكونُ التَّقديرُ: ولقائهم الدَّارَ الآخرَةَ، فالمصدرُ مضافٌ إلى المفعُولِ.

وقولُه: (وغَيرِه) إشارةٌ إلى تفسيرٍ آخرَ، وهو ما وعدَ اللهُ في الآخرَة.

قولُه: (لعَدمِ شَرطِهِ) يعني: الإيمانَ، وفيه أنَّه ليس الإيمانُ شَرطاً في صحَّةِ نحو صلَةِ رحمٍ، وإطعامِ ضَيفٍ، وإغاثةِ ملهُوفٍ، ورحْمِ يتيمٍ، فالأولى أن يقالَ: لمجازاتِهم بها في الدُّنيا، أو المرادُ بـ«شرطِهِ» الإخلاصُ؛ يعني: عدمَ الرِّياءِ والأذَى.

قالَ تعالى: (﴿قَومُ مُوسَى﴾) أي: اتَّخذَ السَّامِريُّ لهم بإعانتِهِم ورضاهُم، أو المرادُ: اتِّخاذُهُم إيَّاهُ إلهًا.

قولُه: (الَّذِي استَعَارُوهُ) الظَّاهرُ: التي استعارُوها؛ لأنَّ الحُليَّ جمعُ حَلْيٍ؛ كثَدْيٍ وثُدِيٍّ[1]، وقرأَ حمزَةُ والكِسائيُّ بالكسرِ للإتباعِ، نعم قرأَ يعقُوبُ من العشرَةِ بالإفرادِ[2]، لكن يبعدُ حملُه على قراءتِهِ، وغايَةُ توجيهِ كلامِه أنَّه مرفُوعٌ أو منصُوبٌ على القطعِ؛ أي: الجِنسِ الَّذي، هذا وإضافَتُها إليهم؛ لأنَّها كانت في أيدِيهِم أو ملكُوهَا بعد هلاكِ أعدائهِم.

قولُه: (لَحْماً ودَماً) الظَّاهِرُ: ذا لَحمٍ ودمٍ، أو جَسداً من الذَّهبِ خالياً من الرُّوحِ استمرَّ على كونِهِ من الذَّهبِ إلا أنَّه يدخلُ فيه الهواءُ فيصوِّتُ كالبقرِ، قيل: كانوا يسجُدُونَ حين خُوَارِهِ ويرفَعونَ رؤوسَهُم عند سُكوتِهِ.

قولُه: (مِن حَافِرٍ) أي: أثَرِه.

قولُه: (في فَمِهِ) متعلِّقٌ بـ«وَضْعِ».

---

(١) انظر: «الصحاح» (٦/ ٢٣١٨).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٨٠)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٤)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٩٦).

فإن أثره الحياةُ فيما يُوضع فيه. ومفعول «اتّخذ» الثاني محذوف أي: إلـٰهًا ـ ﴿أَلَم يَرَوا أَنَّهُ لا يُكَلِّمُهُم، ولا يَهدِيهِم سَبِيلاً﴾؟ فكيف يُتَّخذ إلـٰهًا؟ ﴿اتَّخَذُوهُ﴾ إلـٰهًا، ﴿وكانُوا ظالِمِينَ﴾ باتّخاذه ـ ١٤٩ ـ ﴿ولَمّا سُقِطَ في أَيدِيهِم﴾ أي: ندموا على عبادته، ﴿ورَأَوا﴾: علموا ﴿أَنَّهُم قَد ضَلُّوا﴾ بها ـ وذلك بعد رُجوع موسى ـ ﴿قالُوا: لَئِنْ لَم يَرحَمْنا رَبُّنا ويَغفِرْ لَنا لَنَكُونَنَّ مِنَ الخاسِرِينَ﴾.

١٥٠ ـ ﴿ولَمّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَومِهِ غَضبانَ﴾ من جهتهم ﴿أَسِفًا﴾: شديد الحُزن ﴿قالَ﴾ لهم: ﴿بِئسَ ما﴾ أي: بئس خلافةً ﴿خَلَفتُمُونِيـ﴾ـها ﴿مِن بَعدِيَ﴾ خلافتكم هذه، حيث أشركتم! ﴿أَعَجِلتُم أَمرَ رَبِّكُم؟ وأَلقَى الأَلواحَ﴾: ألواح التوراة غضبًا لربّه فتكسّرت، ﴿وأَخَذَ بِرأسِ أَخِيهِ﴾ أي: بشَعره بيمينه ولِحيته بشِماله، ﴿يَجُرُّهُ إِلَيهِ﴾ غضَبًا...

قولُه: (إلَهاً) تكريرٌ للذَّمِّ.

قولُه: (باتِّخَاذِهِ) لأنَّ الظُّلمَ وضعُ الشَّيءِ في غير موضِعِه.

قولُه: (أي نَدِمُوا) كِنَايَةٌ عن اشتدادِ ندامتِهِم، فإنَّ النَّادِمَ يعضُّ يدهُ غمًّا فتصيرُ يدُهُ مسقُوطاً فيها؛ لأنَّ فاهُ وقعَ فيهَا و﴿سقطَ﴾ مُسنَدٌ إلى: ﴿في أيدِيهِم﴾.

قولُه: (بِهَا) أي: بعبادَةِ العجلِ، والأظهَرُ: به؛ أي: باتِّخاذِه.

قالَ تعالى: (﴿لَئِن لم يَرحَمنَا رَبُّنَا﴾) أي: بقبُولِ التَّوبةِ، أو بإنزالِها، أو بتوفيقِها.

قولُه: (والتَّاءُ) الخطابُ، حمزةُ والكِسائيُّ مع نصبِ: «رَبَّنَا» على النِّداءِ(١).

قولُه: (شَدِيدَ الحُزنِ) أو شديدَ الغضَبِ.

قولُه: (خِلافَتُكُم هذِهِ) ومعنَى: ﴿من بَعدِي﴾ أي: من بعد انطِلاقِي، أو من بعدِ ما رأَيتُم منِّي من التَّوحيدِ والتَّنزيهِ.

وقولُه: (﴿أَعجِلتُم أمرَ رَبِّكُم﴾) هذا كما يقالُ لمن وَلَّى أحَداً غير مستَحِقٍّ للولايَةِ: عجلْتَ أمرَ السَّلطَنةِ؛ أي: في حالِها وأمرِها، فيكونُ من بابِ الحذفِ والإيصالِ.

قولُه: (غَضباً) أو خَوفاً من أن قصَّرَ في كفِّهِم ونهيِهِم، وهارونُ أكبرُ منه بثَلاثِ سِنِينَ، وكان حَمُولاً(٢) لَيِّناً، ولذلك كانَ أَحَبَّ إلى بنِي إسرائيلَ.

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٨٨)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٥)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٩٦).

(٢) حمولٌ: ذو حِلْم، انظر: «القاموس» (ص: ٩٨٧).

﴿قالَ﴾: يا ﴿ابنَ أُمَّ﴾ ـ بكسر الميم وفتحها، أَراد: أُمّي. وذِكرُها أعطفُ لقلبه ـ ﴿إنَّ القَومَ استَضعَفُوني، وكادُوا﴾: قاربوا ﴿يَقتُلُونَني. فلا تُشمِتْ﴾: تُفرِح ﴿بِيَ الأعداءَ﴾ بإهانتك إيّاي، ﴿ولا تَجعَلْني مَعَ القَومِ الظّالِمِينَ﴾ بعِبادة العِجل في المُؤاخذة.

١٥١ ـ ﴿قالَ: رَبِّ اغفِرْ لِي﴾ ما صنعتُ بأخي ﴿ولِأخِي﴾ ـ أشرَكَه في الدعاء إرضاءً له ودفعًا للشماتة به ـ ﴿وأدخِلْنا في رَحْمتِكَ، وأنتَ أرحَمُ الرّاحِمِينَ﴾.

١٥٢ ـ قال تعالى: ﴿إنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا العِجلَ﴾ إلـٰـهًا ﴿سَيَنالُهُم غَضَبٌ﴾: عذاب ﴿مِن رَبِّهِم، وذِلَّةٌ في الحَياةِ الدُّنيا﴾ ـ فعُذِّبوا بالأمر بقتل أنفسهم، وضُربتْ عليهم الذِّلّة إلى يوم القيامة. ﴿وكَذلِكَ﴾: كما جزيناهم ﴿نَجزِي المُفتَرِينَ﴾ على الله بالإشراك وغيره ـ ١٥٣ ـ ﴿والَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئاتِ، ثُمَّ تابُوا﴾: رجَعوا عنها ﴿مِن بَعدِها وآمَنُوا﴾ بالله، ﴿إنَّ رَبَّكَ مِن بَعدِها﴾ أي: التوبةِ ﴿لَغَفُورٌ﴾ لهم ﴿رَحِيمٌ﴾ بهم.

١٥٤ ـ ﴿ولَمّا سَكَتَ﴾: سكن ﴿عَن مُوسَى الغَضَبُ أخَذَ الألْواحَ﴾ التي ألقاها،...............

قولُه: (بكَسرِ الميمِ) شامِيٌّ وشُعبَة وحمزَة والكِسائيُّ، وأصلهُ: أُمِّي، فحذفت الياءُ اكتفاءً بالكسرَة تخفيفاً كالمنادَى المضافِ إلى الياءِ، والباقُونَ بالفتحِ زيادةً في التَّخفيفِ لطُولِه(١).

قولُه: (أعطَفُ لقَلبِهِ) أي: ليُرَقِّقَهُ عليه، وكانا أَخَوينِ من أبٍ وأمٍّ، صرَّحَ به مجاهدٌ والسُّدِّي وابنُ جرير وغيرُهُم(٢).

قولُه: (في المؤاخَذَةِ) أو في نسبَةِ التَّقصِيرِ.

قولُه: (لإرضائِهِ) أي: ترضيَةً له.

قولُه: (الذِّلَّة) وهي إخراجُهُم من ديارِهِم وهوانُهم إلى الأبدِ، وقيل: الجزيَةُ.

قولُه: (وغيرِهِ) باتِّخاذِ الولدِ والصَّاحبةِ.

قولُه: (﴿لَغَفُورٌ﴾ لَهُم) أي: وإن عظُمَ الذَّنبُ ـ كجرائمِ عبدَةِ العجلِ ـ وكثُرَ كجرَائمِ بني إسرائيل.

قولُه: (سَكَن) وقد قرئَ به؛ أي: باعتذارِ هارُونَ أو بتوبتِهِم.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٥)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٨٩)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٥)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٩٧).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣٩٤)، و«تفسير الطبري» (١٣/ ١٣١)، و«معالم التنزيل» (٢/ ٢٣٦)، و«تفسير ابن كثير» (٣/ ٤٢٨) وضعف ذلك الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ١٦١) بقوله: وقيل كان أخاه لأبيه وأمه، ولم يعزه أحد ممن سبق إلى قائله.

﴿وفي نُسْختِها﴾ أي: ما نُسخ فيها أي: كُتب ﴿هُدًى﴾ من الضلالة ﴿ورَحْمةٌ لِلَّذِينَ هُم لِرَبِّهِم يَرهَبُونَ﴾: يخافون. وأُدخل اللام على المفعول لتقدّمه.

١٥٥ ـ ١٥٦ ـ ١٥٧ ـ ﴿واختارَ مُوسَى قَومَهُ﴾ أي: من قومه ﴿سَبعِينَ رَجُلاً﴾ ممّن لم يعبدوا العِجل بأمره تعالى، ﴿لِمِيقاتِنا﴾ أي: للوقت الذي وعدناه بإتيانهم فيه ليعتذروا من عِبادة أصحابهم العِجلَ، فخرج بهم، ﴿فلَمّا أخَذَتهُمُ الرَّجْفةُ﴾: الزلزلة الشديدة ـ قال ابن عبّاس: لأنهم لم يُزايِلُوا قومهم حين عبدوا العِجل. قال: وهم غير الذين سألوا الرؤية وأخذتْهم الصاعقة ـ ﴿قالَ﴾ مُوسى: ﴿رَبِّ، لَو شِئتَ أهلَكتَهُم مِن قَبلُ﴾ أي: قبلِ خروجي بهم ليُعايِنَ بنو إسرائيل ذلك ولا يتّهموني، ﴿وإيّايَ. أتُهلِكُنا بما فَعَلَ السُّفَهاءُ مِنّا﴾؟ استفهام استعطاف، أي: لا تُعذّبنا بذنب غيرنا. ﴿إنْ﴾: ما ﴿هِيَ﴾ أي: الفِتنةُ التي وقعتْ فيها السُّفهاء ﴿إلاّ فِتنَتُكَ﴾: ابتلاؤك، ﴿تُضِلُّ بِها مَن تَشاءُ﴾ إضلاله، ﴿وتَهدِي مَن تَشاءُ﴾ هِدايته. ﴿أنتَ وَلِيُّنا﴾: مُتولّي أُمورنا. ﴿فاغفِرْ لَنا وارحَمْنا ـ وأنتَ خَيرُ الغافِرِينَ ـ واكتُبْ﴾:..........

قولُه: (على المفعُولِ) أي: ﴿لربِّهم﴾.

وقولُه: (لتقَدُّمِهِ) أي: المفعُولِ وضَعْفِ الفعلِ بالتَّأخيرِ، أو حُذِفَ المفعولُ واللَّامُ للتَّعليلِ، والتَّقديرُ: يرهبُونَ معاصيَ اللهِ لربِّهم، وقدِّمَ مُراعاةً للفاصلَةِ أو للاختصاصِ.

قولُه: (أي: مِن قَومِهِ) من بابِ الحذفِ والإيصالِ.

قولُه: (بأمرِهِ) متعلِّقٌ بـ﴿اختارَ﴾.

قولُه: (لم يُزَايِلُوا) أي: لم يفارِقُوا.

قولُه: (أي: قَبلِ خُرُوجِي) قال بعضُهم: ما ماتُوا ثمَّ بعد تضرُّعِ مُوسَى كُشِفَ عنهم الرِّجزُ فاطمأنُّوا، أو ماتُوا لكن أحياهُمُ الله تعالى بدُعاءِ موسَى لهم.

قوله: «قَبلِ خُرُوجِي» لا يُلائِم قوله: ﴿وإيَّايَ﴾ فالأولى ما قالَ القاضِي[1]: تمنَّى هلاكَهُم وهلاكَهُ قبلَ أن يرَى ما رأى، أو بسببٍ آخَر.

قولُه: (ابتِلاؤُكَ) حين أوْجَدتَ في العجلِ خُوارًا فزاغُوا به.

قالَ تعالى: (﴿فاغفِر لنَا﴾ ذُنُوبَنا الماضيَةَ ﴿وارحَمنَا﴾ بأن لا توقِعَنَا بعدُ في مثلِهَا ﴿وأَنتَ خَيرُ الغَافِرِين﴾ يغفِرُ السَّيئَةَ ويبدِلُها بالحسنَةِ ويغفِرُ الذُّنُوبَ جميعاً بلا غرضٍ ولا عِوضٍ.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٣٦).

أوجِبْ ﴿لَنا في هذِهِ الدُّنيا حَسَنةً وفي الآخِرةِ﴾ حسنة. ﴿إنّا هُدْنا﴾: تُبنا ﴿إلَيكَ﴾.

﴿قالَ﴾ تعالى: ﴿عَذابِي أُصِيبُ بِهِ مَن أشاءُ﴾ تعذيبه، ﴿ورَحْمتِي وَسِعَتْ﴾: عمَّت ﴿كُلَّ شَيءٍ﴾ في الدنيا. ﴿فسَأكتُبُها﴾ في الآخِرة ﴿لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ ويُؤتُونَ الزَّكاةَ، والَّذِينَ هُم بِآياتِنا يُؤمِنُونَ، الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ﴾ مُحمّدًا ﷺ ﴿الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكتُوبًا عِندَهُم في التَّوراةِ والإنجِيلِ﴾ باسمه وصفته، ﴿يأمُرُهُم بِالمَعرُوفِ ويَنهاهُم عَنِ المُنكَرِ، ويُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّباتِ﴾ ممّا حُرِّم في شرعهم،.......

قولُه: (أَوجِب) أي: أثبِتْ، وحسنةُ الدُّنيا حسنُ المعيشَةِ وتوفيقُ الطَّاعةِ، وحسنةُ الآخرَةِ: الجنَّةُ والقربَةُ.

قولُه: (﴿قالَ﴾ تعَالَى) أي: مجِيباً له في قولِهِ: ﴿إن هِيَ إلا فِتنَتُكَ﴾.

قولُه: (في الدُّنيَا) حتَّى الشَّجرَ والحجَرَ وحتَّى إبليسَ.

قولُه: (في الآخِرَةِ) أو فأكتبَهَا كَتْبَةً خاصَّةً منكم يا بنِي إسرائيلَ، وهذا هو الأظهرُ لما بعدَهُ، ويكونُ ﴿الذين يتبعون﴾ بدَلاً من ﴿الذينَ يتَّقُونَ﴾ بدلَ البعضِ أو الكلِّ، أو تقديرُهُ: هم الذين يتَّقونَ، وعلى الأوَّلِ يتعيَّنُ أن يكُونَ مبتَدأً خبرُهُ: ﴿يأمُرُهُم﴾ وهو الأنسَبُ لإفادةِ عمُومِ الرَّحمةِ.

وقولُه: (﴿الأُمِّيَّ﴾) منسوبٌ إلى أمَّةِ العربِ، وهي لم تكُن تكتُبُ ولا تقرَأُ ـ يعنِي: غالِباً ـ فاستُعِيرَ لمن لا يعرِفُ الكتابَةَ ولا القراءَةَ، وقيل: منسُوبٌ إلى الأمِّ؛ أي: هو كما ولدَتْهُ أمُّه، وكونُه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ أمِّيًّا صفةُ مَدحٍ له تشهدُ بنبُوَّتهِ، وتنفِي ارتيابَ المبطلِينَ حيثُ أتى بالعُلومِ الجمَّةِ وأخبارِ القرُونِ الماضيَةِ بلا تعلُّمِ خطٍّ واستفادةٍ من كتابٍ.

وقيل: منسُوبٌ إلى أمِّ القُرَى، وهي مكَّةُ، فإنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ قد دَحا الأرضَ من تحتِها؛ ولأجلِ هذا سمِّيَت: أمَّ القُرَى، على ما وردَ به الخبَرُ[1]، وبين ﴿الأمِّيَّ﴾ و﴿مَكتُوباً﴾ صنعَةُ طِباقٍ؛ أي: لم يكُن كاتباً، وكان مكتُوباً، كذا حقَّقَهُ الكافِيجِي شيخُ المصَنِّفِ[2].

قولُه: (باسْمِهِ وصِفَتِهِ) عن ابنِ عبَّاسٍ مرفُوعاً[3]: «اسمِي في القُرآنِ محمَّدٌ، وفي الإنجيلِ أحمَدُ، وفي التَّوراةِ أحيَدُ؛ لأنِّي أُحِيدُ أمَّتِي عن نارِ جهنَّمَ» أي: أميِّلُهم وأصرِفُهم عنها.

قولُه: (ممَّا حُرِّمَ في شَرعِهِم) عليهم كالشُّحومِ ولحُومِ الإبلِ، وما حرَّمُوا على أنفُسِهِم من نحو البحيرَةِ.

---

(١) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (١/ ٣٢) عن ابن عباس رضي الله عنه.

وورواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٩٠٨٩)، والطبري في «تفسيره» (٢٠٤٥) عن عطاء وعمرو بن دينار.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) رواه ابن عدي في «الكامل» (١/ ٥٤٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/ ٣١).

قال الشوكاني في «الفوائد المجموعة» (ص: ٣٢٦): في إسناده وضاع.

﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيهِمِ الخَبَائثَ﴾ من الميتة ونحوها، ﴿وَيَضَعُ عَنهُم إصرَهُم﴾: ثِقلهم، ﴿والأغلالَ﴾: الشدائد ﴿الَّتِي كانَتْ عَلَيهِم﴾ كقتل النفس في التوبة وقطع أثر النجاسة. ﴿فالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ﴾ منهم، ﴿وعَزَّرُوهُ﴾: وَقّروه ﴿ونَصَرُوهُ، واتَّبَعُوا النُورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ﴾ أي: القُرآنَ، ﴿أُولئِكَ هُمُ المُفلِحُونَ﴾.

١٥٨ ـ ﴿قُل﴾ خِطابٌ للنبيّ: ﴿يا أيُّها النّاسُ، إنِّي رَسُولُ اللهِ إلَيكُم جَمِيعًا، الَّذِي لهُ مُلكُ السَّماواتِ والأرضِ، لا إلَـهَ إلاّ هُوَ، يُحيِي ويُمِيتُ. فآمِنُوا بِاللهِ ورَسُولِهِ، النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤمِنُ باللهِ وكَلِماتِهِ﴾ القُرآنِ، ﴿واتَّبِعُوهُ، لَعَلَّكُم تَهتَدُونَ﴾: ترشُدون.

١٥٩ ـ ﴿ومِن قَومِ مُوسَى أُمَّةٌ﴾: جماعة ﴿يَهدُونَ﴾ الناس ﴿بِالحَقِّ، وبِهِ يَعدِلُونَ﴾ في الحُكم،

١٦٠ ـ ﴿وقَطَّعْناهُم﴾: فرّقنا بني إسرائيل ﴿اثنَتَي عَشْرَةَ﴾:........................

قولُه: (ونَحوِهَا) كالدَّم ولحمِ الخنزيرِ، أو كالرِّبا والرِّشوَة.

قولُه: (ثِقلَهم) أي: يُسقِطُ عنهم العهدَ الَّذي أُخِذَ عليهم بالعملِ بالتَّوراةِ.

قولُه: (الشَّدَائدَ) أي: التَّكاليفَ الشَّاقَّةَ التي كانت في دينِهِم.

قولُه: (كقَتلِ النَّفسِ) وكتعيينِ القصاصِ في العمدِ والخطأ، وقطعِ الأعضاءِ الخاطئةِ.

قولُه: (وقَّروهُ) أي: عظَّمُوه.

قولُه: (أي: القُرآنَ) وقوله: ﴿مَعهُ﴾ متعَلِّقٌ بـ﴿أُنزِلَ﴾ على حذفِ مُضافٍ؛ أي: مع نبُوتهِ، ويجُوزُ أن يكُون متعلِّقاً بـ﴿اتَّبَعُوا﴾؛ أي: واتَّبعُوا النُّورَ المنزلَ مع اتباعِ النبيِّ فيكُونُ إشارةً إلى اتِّباعِ الكتابِ والسُّنَّةِ؛ يعني: استقلالاً، وإلَّا ففي ضِمْنِ الكتابِ اتِّباعُ السُّنَّةِ موجودٌ أيضاً قال تعالى: ﴿ومَا آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ومَا نَهاكُم عَنهُ فانتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

قولُه: (القُرآنِ) الأتمُّ الأعمُّ: بما أُنزِلَ عليه وعلى سائرِ الرُّسلِ من كُتُبِهِ ووحيِهِ ويمكنُ الاكتفاءُ بالأوَّلِ؛ لأنَّ الإيمانَ به إيمانٌ بالكُلِّ.

قولُه: (جَمَاعَةٌ) المرادُ بهم: الثَّابتُونَ على الإيمانِ القائمُونَ بالحقِّ من أهلِ زمانِهِ، وقيل: مُؤمِنُوا أهلِ الكتابِ، وقيل: قومٌ وراءَ الصِّينِ رآهُم رسُولُ اللهِ ﷺ ليلةَ المعراجِ فآمنُوا به[1].

قولُه: (فرَّقنَا) أي: صيَّرنَا بني إسرائيلَ قطَعاً وفرَقاً متميِّزاً بعضُهم عن بعضٍ.

---

(١) رواه أبو الشيخ كما في «الدر المنثور» (٣/ ٥٨٦) عن مقاتل.

ورواه الطبري في «تفسيره» (١٥٢٥١) عن ابن جريج، وليس فيه أن الرسول ﷺ رآهم.

حالٌ ﴿أسباطًا﴾: بدلٌ منه، أي: قبائلَ ﴿أُمَمًا﴾: بدلٌ ممّا قبله، ﴿وأوحَينا إلَى مُوسَى إذِ استَسقاهُ قَومُهُ﴾ في التِّيهِ: ﴿أنِ اضرِبْ بِعَصاكَ الحَجَرَ﴾. فضربه، ﴿فانبَجَسَتْ﴾: انفجرتْ ﴿مِنهُ اثنَتا عَشرةَ عَينًا﴾ بعدد الأسباط ـ ﴿قَد عَلِمَ كُلُّ أُناسٍ﴾: سِبطٍ منهم ﴿مَشرَبَهُم ـ وظَلَّلْنا عَلَيهِم الغَمامَ﴾ في التِّيه من حرّ الشمس، ﴿وأنزَلْنا عَلَيهِم المَنَّ والسَّلوَى﴾ ـ هما التُّرَنجِبينُ والطير السُّمانَى، بتخفيف الميم والقصر ـ وقلنا لهم: ﴿كُلُوا مِن طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُم. وما ظَلَمُونا، ولكِنْ كانُوا أنفُسَهُم يَظلِمُونَ﴾.

١٦١ ـ ﴿و﴾ اذكرْ ﴿إذْ قِيلَ لَهُمُ: اسكُنُوا هذِهِ القَريَةَ﴾: بيتَ المَقدس، ﴿وكُلُوا مِنها حَيثُ شِئتُم، وقُولُوا﴾:..

قولُه: (حَالٌ) وتأنيثُهُ للحَملِ على الأُمَّةِ أو القطعَة، أو مفعُولٌ ثانٍ لـ«قطَّعَ»، فإنَّه متضمِّنٌ معنى صيَّرَ، قال البيضاويُّ[١]: قرئَ بكسرِ الشِّينِ وإسكانها، فيُوهِمُ أنَّ هاتينِ القراءتَينِ شاذَّتان، وفتحَ الشِّينِ هو المتواترُ وليس كذلك، بل اتُّفِقَ على الفتح والسُّكونِ، وأمَّا فتحُ الشينِ فقراءةٌ شاذَّةٌ عن الأعمشِ، والكسرُ روايةٌ عن المطَّوِّعِي[٢].

قولُه: (بدَلٌ منهُ) أي: من اثنَي عشرَ، ولذلك جمعَ، ولو كانَ تمييزاً لأُفرِدَ.

قولُه: (أي: قَبَائلَ) الأسباطُ في بنِي إسرائيلَ كالقبائلِ في العَربِ، كذا في «الصِّحَاح»[٣].

قولُه: (بدَلٌ ممَّا قبلَهُ) ومن لم يُجوِّزِ الإبدالَ من البدلِ فلا بُدَّ أن يقولَ إنَّهُ نعتٌ.

قولُه: (فضرَبَهُ) وحذَفهُ للإيماءِ على أنَّ موسَى لم يتوقَّفْ في الامتثالِ، وأنَّ ضربَهُ لم يكُنْ مؤثِّراً يتوقَّفُ عليه الفعلُ في ذاتِهِ.

قولُه: (في التِّيهِ) ليقِيَهُم.

قولُه: (التُّرَنْجِبِينُ) أو شيءٌ كالتُّرَنْجِبين.

وقولُه: (السُّمَانَى) أو طيرٌ كالسُّمانَى.

قالَ تعالى: (﴿ومَا ظَلَمُونَا﴾) أي: ما رجعَ ضررُ كُفرانِ نعمِهِم إلينا.

قولُه: (اذكُرْ) أي: هذا الزَّمانَ أو الحادثَ حين قِيلَ.

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٣٨).

(٢) الإمام شيخ القراء مسند العصر أبو العباس الحسن بن سعيد بن جعفر العباداني المطَّوِّعي، نزيل إصطخر، إمام عارف ثقة في القراءة أثنى عليه الحافظ أبو العلاء الهمذاني ووثقه. ت: ٣٧١هـ. «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٢٦٠)، و«غاية النهاية في طبقات القراء» (١/ ٢١٣).

(٣) انظر: «الصحاح» (٣/ ١١٢٩).

أمرُنا ﴿حِطَّةٌ. وادخُلوا البابَ﴾ أي: باب القرية ﴿سُجَّدًا﴾: سُجودَ انحناء، ﴿نَغفِرْ﴾ ـ بالنون، وبالتاء مبنيًّا للمفعول ـ ﴿لكُم خَطاياكُم. سَنَزِيدُ المُحسِنِينَ﴾ بالطاعة ثوابًا. ١٦٢ ـ ﴿فبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنهُم قَولاً غَيرَ الَّذِي قِيلَ لَهُم﴾، فقالوا: حَبّةٌ في شَعَرة. ودخلوا يزحفون على أستاههم، ﴿فأرسَلْنا عَلَيهِم رِجزًا﴾: عذابًا ﴿مِنَ السَّماءِ بِما كانُوا يَظلِمُونَ﴾.

١٦٣ ـ ﴿واسأَلْهُم﴾ ـ يا مُحمّد ـ توبيخًا ﴿عَنِ القَريَةِ الَّتِي كانَتْ حاضِرةَ البَحرِ﴾:..............

قولُه: (أَمرُنَا ﴿حِطَّةٌ﴾) أي: مغفِرَة؛ يعنِي: استغفِرُوا، أو أقِرُّوا بالذَّنبِ، أو احطُط عنَّا الخَطايا.

قولُه: (سُجُودَ انحِنَاء) شُكراً للهِ تعالى على الفتحِ والإنقاذِ من التِّيهِ، ويمكنُ أن يقالَ: تواضُعاً لا تجبُّراً على خلافِ الجبَّارِين.

قولُه: (بالنُّونِ) يعني: مَبْنياً للفاعلِ، قراءَةُ غير نافعٍ وشامِيٍّ[١].

قولُه: (﴿خَطايَاكُم﴾) هذا قراءةُ أبي عَمرو، وقرأ ابنُ عامرٍ بالإفرادِ، والباقُونَ بالجمعِ المصَحَّح[٢].

قولُه: (في شُعَيرَة) وفي نُسخَةٍ: «شَعرَة»، وقيل: بدَّلُوا ﴿حطَّة﴾ بحنطَةٍ استِهزاءً.

قولُه: (ودخَلُوا...) إلخ، فينبَغِي أن يقدَّرَ بعد ﴿قَولاً﴾: وفِعلاً، وقالَ أبُو البقاءِ[٣]: في الكلامِ حذفٌ تقديرُهُ: فبدَّلَ الذينَ ظلمُوا بالَّذي قيل لهُم قَولاً [غيرَ الَّذي قيلَ لهُم]، ﴿فبدَّلَ﴾ يتعدَّى إلى مفعُولٍ واحدٍ بنفسِهِ، وإلى آخرَ بالباءِ، والَّذي مع الباءِ يكون هو المترُوكُ، والذي بغيرِ باءٍ هو الموجودُ.

قولُه: (يزحَفُونَ) الزَّحفُ[٤]: المشيُ على المقعَدِ مثل الصِّبيانِ، والأستاهُ جمعُ: سَتِهٍ، ويحرَّكُ بمعنَى: الاستِ، وهو الدُّبُر[٥] ففي الكلامِ تجرِيدٌ.

قولُه: (عَذَاباً) أي: مُقدَّراً.

قولُه: (تَوبِيخاً) أي: سلِ اليهودَ الَّذين بحضرَتكَ للتَّوبيخِ ـ بتقدِيمِ كفرِهِم وعصيانِهِم ـ والإعلامِ بما هو من عُلومِهِم الَّتي لا تُعلَمُ إلا بتعلِيمٍ أو وحيٍ، ليكونَ لك معجزةً عليهم.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٥)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٩٥)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٥)، و«حجة القراءات» (ص: ٢٩٩).

(٢) انظر المصادر السابقة.

(٣) انظر: «التبيان في إعراب القرآن» (١/ ٦٦).

(٤) انظر: «جمهرة اللغة» (١/ ٥٢٧).

(٥) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ١٢٤٦).

مُجاورةَ بحرِ القُلزُم ـ وهي أيلةُ ـ ما وقع بأهلها ﴿إِذْ يَعْدُونَ﴾: يعتدون ﴿فِي السَّبْتِ﴾ بصيد السمك المأمورين بتركه فيه، ﴿إِذْ﴾: ظرف لـ«يعدون» ﴿تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا﴾: ظاهرة على الماء، ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ﴾: لا يُعظّمون السبت أي: سائرَ الأيام ﴿لَا تَأْتِيهِمْ﴾ ابتلاءً من الله؟ ﴿كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ ـ ولمّا صادوا السمك افترقتِ القرية أثلاثًا: ثُلث صادوا معهم، وثُلث نهَوهم، وثُلث أمسكوا عن الصيد والنهي ـ ١٦٤ ـ ﴿وَإِذْ﴾: عطف على «إذ» قبله ﴿قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ﴾ لم تَصِدْ ولم تَنهَ لِمَن نَهَى: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا، اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا؟ قَالُوا﴾: موعظتُنا ﴿مَعْذِرَةٌ﴾ نعتذر بها ﴿إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾،..

قولُه: (مجاوِرَةَ) أي: قريبةً منه.

قولُه: (وهيَ أَيلَةُ) قريَةٌ بين مدينَ والطُّور على شاطِئِ البحرِ، وقيل: مديَن، وقيل: طبرِيَّة.

قولُه: (مَا وقعَ) بدلٌ من: ﴿القريَةِ﴾؛ أي: سلهُم عمَّا وقعَ بأهلِها، والأظهَرُ: عن خبرِ القريَةِ وما وقعَ بأهلِها، أو عن خبرِ أهلِها، وهذا ألطَفُ.

قولُه: (يعتَدُونَ) أي: يتجاوزُونَ حُدودَ اللهِ.

قولُه: (ظَرْفٌ) أي: ﴿إذ﴾ الثَّانيةُ، والأُولَى ظرفٌ لـ﴿كانَتْ﴾ أو ﴿حاضِرَة﴾.

وقولُه تعالى: (﴿يَومَ سَبتِهِم﴾) أي: يومَ تعظيمِهِم أمرَ السَّبتِ، مصدَر سبَتَت اليهودُ: إذا عظَّمَت سَبتَها بالتَّجرُّدِ للعبادَةِ.

قولُه: (ظاهِرَةً) حالٌ من الحيتانِ.

وقولُه تعالى: (﴿كَذَلِكَ﴾) أي: مثلَ ذلك الامتحانِ الشَّديدِ نختبِرُهُم بإظهارِ السَّمكِ في اليومِ المحرَّمِ عليهم وإخفائهِ في اليومِ المحلَّلِ لهم، وقيل: ﴿كذلِكَ﴾ متَّصلٌ بما قبلَهُ؛ أي: لا تأتيهِم مثلَ إتيانِهِم يومَ السَّبتِ.

قولُه: (﴿إذ﴾ قَبْلَهُ) أي: ﴿إذ يعدون﴾، فـ﴿إذ﴾ الثَّاني ظرفٌ للأوَّلِ.

وقولُه تعالى: (﴿مُهلِكُهُم﴾) أي: مُختَرِمُهم، أو معذِّبُهُم، فإنَّهُم علمُوا لكثرَةِ عدمِ نفعِ الموعظَةِ أنَّها لا تنفَعُ، فلا محالَةَ استحقُّوا سُخطَ اللهِ أو الإهلاكَ في الدُّنيا والتَّعذِيبَ في العُقبَى.

قولُه: (موعِظَتُنا) أي: قالت الفرقَةُ النَّاهِيةُ مُجيبَةً لهم، وأشارَ إلى أن رفعَ: ﴿معذِرَةٌ﴾ على أنَّها خبرُ مبتدإٍ محذُوفٍ، وقرأ[1] حفصٌ بالنَّصبِ على المصدرِ أو العلَّة؛ أي: اعتَذَرنا به معذِرَةً، أو وعظناهُم معذِرَةً.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٦٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٩٧)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٦)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠٠).

لئلاً نُنسبَ إلى تقصير في ترك النهي، ﴿وَلَعَلَّهُم يَتَّقُونَ﴾ الصيد.

١٦٥ ـ ١٦٦ ـ ﴿فَلَمَّا نَسُوا﴾: تركوا ﴿ما ذُكِّرُوا﴾: ما وُعظوا ﴿بِهِ﴾، فلم يرجِعوا، ﴿أنجَينا الَّذِينَ يَنهَونَ عَنِ السُّوءِ، وأَخَذْنا الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ بالاعتداء ﴿بِعَذابٍ بَئِيسٍ﴾: شديد، ﴿بِما كانُوا يَفسُقُونَ. فَلَمّا عَتَوا﴾: تكبّروا ﴿عَن﴾ ترك ﴿مَا نُهُوا عَنهُ قُلْنا لَهُم: كُونُوا قِرَدَةً خاسِئِينَ﴾: صاغرين. فكانوها. وهذا تفصيل لِما قبله. قال ابن عبّاس: ما أدري ما فُعل بالفرقة الساكتة؟ وقال عِكرمةُ: لم تَهلِك لأنها كرهتْ ما فعلوه، وقالت: لِمَ تعظون إلى آخره. وروى الحاكم عن ابن عبّاس أنه رَجَعَ إليه وأعجبه.

١٦٧ ـ ﴿وإذْ تأَذَّنَ﴾: أعلمَ ﴿رَبُّكَ لَيَبعَثَنَّ عَلَيهِم﴾..........

قولُه: (الصَّيدَ) إذِ اليأسُ لا يحصلُ إلَّا بالإهلاكِ.

قولُه: (تَرَكُوا) تركَ النَّاسِي.

قولُه: (وُعِظُوا) أي: ما وعظَهُم به صُلحاؤُهُم.

قولُه: (شَدِيدٍ) فعيلٍ، وفي روايةٍ عن شُعبَةَ على وزنِ فَيْعَل، وقرأَ الشَّامي بكسرِ الباءِ وسكُونِ الهمزَةِ، ونافِع على قلبِ الهمزَةِ ياءً[1].

قولُه: (وهذَا) يعنِي: ﴿فلمَّا عتَوا﴾ (تفصِيلٌ لمَا قبلَهُ) يعني: ﴿أخَذْنا﴾.

قولُه: (رجَعَ إليهِ) أي: إلى قولِ عكرِمَةَ[2]، وقيل: إنَّ الفرقةَ السَّاكتَة أيضاً مسِخُوا، عن بعضِ السَّلفِ أنَّهم سمِعُوا منادِياً قال: كونُوا قِرَدةً[3]، أو المرادُ: من أمرِهِم سرعَةُ التَّكوينِ، والأصحُّ: أنَّ المسخَ صُورِيٌّ ومعنَويٌّ، ثمَّ هلكُوا بعد ثلاثَةِ أيَّامٍ، ولم يبقَ منهم نسلٌ[4]، والعذابُ البَئِيسُ: هو المسخُ، وقيل: المسخُ معنَوِيٌّ لا صُورِي، والعذابُ غيرُ المسخِ، وهو قد كان أولًا ثمَّ كان المسخُ آخرًا.

قولُه: (أعلَمَ) تفعَّلَ من الإيذانِ بمعناهُ كالتَّوعُّدِ والإيعادِ، أو قالَ: أو أمرَ وحكَمَ، وأُجرِيَ مجرَى فعلِ القسَمِ كعَلِمَ اللهُ، وشهِدَ اللهُ، ولذلك أُجِيبَ بجوابِ القسمِ، والمعنَى: وإذ أوجَبَ ربُّكَ على نفسِهِ ليسلِّطَنَّ على اليهودِ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٦)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠٠)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ٩٨، ٩٩)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٦).

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٩٥٣)، والطبري في «تفسيره» (١٥٢٧١)، وابن أبي الدنيا في «العقوبات» (٢٢٦)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٥٤)، والبيهقي في «المعرفة» (٢٠٨١٩)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٣) رواه ابن أبي الدنيا في «العقوبات» (٢٢٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦٦٨)، عن عطاء.

(٤) روى مسلم (٢٦٦٣) من حديث عبد الله بن مسعود وفيه: قال رجل: يا رسول الله القردة والخنازير، هي مما مسخ؟ فقال النبي ﷺ: «إن الله عز وجل لم يهلك قوماً، أو يعذب قومًا، فيجعل لهم نسلاً، وإن القردة والخنازير كانوا قبل ذلك».

أي: اليهودِ ﴿إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَن يَسُومُهُم سُوءَ الْعَذَابِ﴾ بالذلّ وأخذ الجزية، فبعث عليهم سُليمانَ وبعده بُختَنَصَّرَ، فقتلهم وسباهم وضرب عليهم الجزية، فكانوا يؤدّونها إلى المجوس إلى أن بُعث نبيّنا ﷺ وضربها عليهم. ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ﴾ لمن عصاه، ﴿وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ﴾ لأهل طاعته ﴿رَحِيمٌ﴾ بهم.

١٦٨ ـ ﴿وقَطَّعْناهُم﴾: فرّقناهم ﴿في الأرضِ أُمَمًا﴾: فِرَقًا، ﴿مِنهُمُ الصَّالِحُونَ، ومِنهُم﴾ ناس ﴿دُونَ ذٰلِكَ﴾ الكُفّارُ والفاسقون، ﴿وبَلَوناهُم بِالحَسَناتِ﴾: بالنِّعم ﴿والسَّيِّئاتِ﴾: النِّقم، ﴿لَعَلَّهُم يَرجِعُونَ﴾ عن فِسقهم.

قولُه: (بالذُّلِّ وأَخْذِ الجِزيَةِ) الأظهَرُ: بالإذلالِ وضربِ الجزيَةِ.

قولُه: (فقتَلَهُم) أي: مُقاتلِيهِم (وسَبَاهُم) أي: نساءَهُم وذرارِيهِم.

قولُه: (عَلَيهِم) أي: على من بَقِيَ منهم.

قولُه: (لِمَن عَصَاهُ) أي: استمَرَّ على عصيانِهِ.

قولُه: (لأَهلِ طَاعَتِهِ) أو لمن تابَ.

قولُه: (بِهِم) أي: بالمطيعِينَ؛ أي: المؤمنينَ.

قولُه: (فَرَّقناهُم) في البلادِ فلا تجتمِعُ كلمَتُهم، ولا تكونُ لهم شوكَةٌ قطُّ.

قولُه: (فِرَقاً) مفعُولٌ ثانٍ؛ لأنَّ القطعَ بمعنَى التَّصييرِ، أو حالٌ.

وقولُه تعالى: (﴿مِنهُم الصَّالِحُون﴾) صفَةُ ﴿أمَماً﴾ أو بدلٌ منه، وهم الذين آمَنُوا بالمدينَةِ ونظراؤُهُم، كذا قالَهُ البيضاوِيُّ[1]، وهو يخالِفُ ما قَالهُ في: ﴿خلف﴾، فالأَولَى أن يُقالَ هنا: همُ الذين ثبَتُوا على الإيمانِ في كلِّ زمانٍ.

قولُه: (نَاسٌ) إشارةٌ إلى أنَّ ﴿دُونَ﴾ مرفوعُ المحَلِّ بأنَّهُ صفَةُ موصُوفٍ محذوفٍ، و﴿منهُم﴾ خبرُهُ.

قولُه: (والفاسِقُونَ) تبعَ في ذكرِه البيضاوِي[2]، والأولَى تركُهُ إذِ المرادُ بـ﴿الصَّالِحُون﴾ المؤمنُونَ لا الكامِلُون في الصَّلاحِ ففيه نزغَةُ الاعتزالِ ودسيسَةُ المعتَزِلي.

قولُه: (بالنِّعَم) أي: امتحَنَّاهُم بها.

قولُه: (عَن فِسْقِهِم) الأَولَى: عمَّا كانوا عليه.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٤٠).

(٢) انظر المصدر السابق.

١٦٩ ـ ﴿فَخَلَفَ مِن بَعدِهِم خَلْفٌ، وَرِثُوا الكِتابَ﴾: التوراة عن آبائهم، ﴿يأخُذُونَ عَرَضَ هذا الأدنَى﴾ أي: حُطامَ هذا الشيء الدنيّ، أي: الدنيا من حلال وحرام، ﴿وَيَقُولُونَ: سَيُغفَرُ لَنا﴾ ما فعلناه. ﴿وإنْ يأتِهِم عَرَضٌ مِثلُهُ يأخُذُوهُ﴾. الجملة حال، أي: يرجون المغفرة وهم عائدون إلى ما فعلوه مُصرّون عليه، وليس في التوراة وعد المغفرة مع الإصرار.

﴿ألَم يُؤخَذْ﴾ ـ استفهام تقرير ـ ﴿عَلَيهِم مِيثاقُ الكِتابِ﴾، الإضافةُ بمعنى: «في»، ﴿ألاَّ يَقُولُوا عَلَى اللهِ إلاَّ الحَقَّ، ودَرَسُوا﴾: عطفٌ على «يؤخذ» قرؤوا ﴿ما فِيهِ﴾؟..........................

قالَ تعَالى: (﴿فَخَلفَ من بَعدِهِم خَلْفٌ﴾) أي: من بعدِ ذلك الجيلِ الذي فيه الصَّالحُ والطَّالحُ ﴿خلْفٌ﴾ بدَلُ سَوءٍ[1]، مصدَرٌ نُعِتَ به، ولذلك يقعُ على الواحدِ والجمعِ، والمرادُ به: الَّذين كانُوا في عصرِ رسُولِ اللهِ ﷺ.

قولُه: (عن آبَائِهِم) أو أسلافِهِم يقرؤُونهَا ويقفونَ على ما فيها.

قولُه: (الدَّنِيِّ) من الدُّنوِّ أو الدَّناءَةِ.

قولُه: (مِن حَلالٍ وحَرَامٍ) أو من الرُّشَا في الحُكومَةِ، وعلى تحريفِ الكلِمِ.

قولُه: (والجُملَة) أي: جُملَة ﴿وَيَقُولونَ﴾ حالٌ من فاعِلِ: ﴿وَرِثوا﴾.

قولُه: (أي يَرجُونَ المغفِرَة...) إلخ، جعلَ الزَّمخشريُّ الواو للحالِ[2] بهذا الوصْفِ الَّذي ذكَرهُ من أنَّ الغُفرانَ شرطُهُ التَّوبَة، وهو رأيُ المعتزلَةِ، والظَّاهِرُ: أنَّ هذه الجُملَة مستأنفَةٌ، والتَّقبِيحُ ليس لرجاءِ المغفرَةِ بل لجزمِهِم بالمسامحةِ.

قولُه: (وَعدُ المَغفِرَةِ) قد يقالُ: ولا عدَمُ رجائها، ولذا قالَ البيضاويُّ[3] في قولِه تعَالى: ﴿أن لا يَقُولُوا﴾ المرادُ: توبيخُهُم على البتِّ بالمغفرَةِ مع عدمِ التَّوبَة.

قولُه: (بمَعنَى: فِي) و﴿الكِتَابِ﴾ التَّوراةِ.

وقولُه تعالى: (﴿أن لا يقولوا﴾) عطفُ بيانٍ للميثاقِ، والاستثناءُ منقطِعٌ ألبَتَّة، فإنَّ معنَى قال عليه: افتراهُ، اللَّهمَّ إلا أن يُقالَ «على» بمعنى: «في»؛ أي: في حقِّهِ تعالى فحينئذٍ يكُونُ متَّصِلاً.

قولُه: (عَطفٌ على ﴿يؤخذ﴾) حقُّهُ أن يقُولَ: على أخذَ، وتوضيحُه: أنَّهُ عطفٌ على ﴿ألَم يُؤخَذْ﴾ من حيثُ المعنَى فإنَّهُ تقرِيرٌ؛ أي: أخذَ عليهمُ الميثاقَ ودَرسُوا، وليس من عطفِ الإخبارِ على الإنشاءِ؛ لأنَّ الهمزَةَ

---

(١) المراد أن الخلف بتسكين اللام الخلف السيء انظر: «تفسير الطبري» (١٣/ ٢٠٩)

(٢) انظر: «الكشاف» (٢/ ١٧٤).

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٤١).

فلِمَ كذبوا عليه بنِسبة المغفرة إليه مع الإصرار؟ ﴿والدّارُ الآخِرةُ خَيرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الحرامَ. ﴿أفلا يَعقِلُونَ﴾ ـ بالياء والتاء ـ أنها خير، فيؤثرونها على الدنيا؟ ١٧٠ ـ ﴿والَّذِينَ يُمَسِّكُونَ﴾ ـ بالتشديد والتخفيف ـ ﴿بِالكِتابِ﴾ منهم، ﴿وأقامُوا الصَّلاةَ﴾ كعبدالله بن سلام وأصحابه، ﴿إنّا لا نُضِيعُ أَجرَ المُصلِحِينَ﴾. الجملة: خبر «الذين»، وفيه وضع الظاهر موضع المضمر أي: أجرَهم.

١٧١ ـ ﴿و﴾ اذكرْ ﴿إذْ نَـتَقْنا الجَبَلَ﴾: رفعناه من أصله ﴿فَوقَهُم، كأَنَّهُ ظُلَّةٌ، وظَنُّوا﴾: أيقنوا ﴿أنَّهُ واقِعٌ بِهِم﴾ ساقط عليهم بوعد الله إياهم بوقوعه، إن لم يَقبلوا أحكام التوراة.............

للإنكارِ لا لمحضِ الاستفهامِ، أو عطفٌ على: ﴿ورِثُوا﴾ و﴿ألم يؤخذ﴾ اعتراضٌ، أو الجملةُ حالٌ بتقدِيرِ: قد، أو بدُونِه.

قولُه: (بِنِسبةِ المغفِرَةِ) أي: حتماً لا جَوازاً.

قولُه: (الحَرامُ) أو المعاصِي؛ يعنِي: ممَّا يأخذُ هؤلاءِ.

قولُه: (والتَّاء) الخطابُ نافعٌ وابنُ عامرٍ وحفصٌ على الالتفاتِ[1].

قولُه: (فَيُؤثِرُونَهَا) بالوجهَينِ.

قولُه: (والتَّخفِيفِ) شُعبَة[2].

قولُه: (والجُملَةُ خَبرُ ﴿الذِينَ﴾) أو الخبرُ مقدَّرٌ؛ أي: لهم أجرُهُم، والجملَةُ استئنافٌ فيه معنَى التَّعلِيل، ولذا كتبَ أربابُ الوقُوفِ وَقفاً مُطلَقاً على الصَّلاةِ[3].

قولُه: (ووَضْعُ الظَّاهِرِ مَوضِعَ المضمَرِ) تنبِيهاً على أنَّ الإصلاحَ كالمانعِ من التَّضيِيعِ، وإفرادُ الإقامَةِ لإنافتِهَا[4] على سائرِ أنواعِ التَّمسُّكاتِ، قالَهُ البيضاوِيُّ[5].

أو لأنَّها أمُّ العباداتِ وتنهَى عن السَّيِّئاتِ.

قولُه: (رفَعنَاهُ) أي: قلَعناهُ ورفعناهُ، وأصلُ النَّتْقِ: الجَذبُ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٥٦)، «حجة القراءات» (ص: ٣٠١)، و«الحجة للقراء السبعة» (٣/ ٢٩٥)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٩٣).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٧)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٠٣)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٦)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠١).

(٣) انظر: «المكتفى في الوقف والابتدا» (ص: ٨٠)، و«القطع والائتناف» (ص: ٢٦٥).

(٤) أناف على شيء: أي أشرف، انظر: «الصحاح» (٤/ ١٤٣٧).

(٥) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٤١).

ـ وكانوا أبوها لثِقَلها ـ فقبلوا، وقلنا لهم: ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ﴾: بجدّ واجتهاد، ﴿وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾ بالعمل به، ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

١٧٢ ـ ﴿وَ﴾ اذكرْ ﴿إِذْ﴾: حينَ ﴿أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ﴾ ـ بدلُ اشتمال ممّا قبله بإعادة الجارّ ـ ....

قولُه: (واجتِهَادٍ) في العملِ به.

قولُه: (بالعَملِ بهِ) ولا تتركُوهُ كالمنسِيِّ.

قالَ تعالى: (﴿مِن بَنِي آدَمَ﴾) أي: من هذا النَّوعِ فشملَ آدمَ، ولا بدَّ من هذا التَّأويلِ؛ لأنَّ أخذَ الميثاقِ كان من الكُلِّ، وأيضاً كان قبلَ خلقِ بنِي آدمَ، ففي الحقيقةِ إنَّما أخذُهُ من ظَهرِ آدَمَ بواسطةٍ وغير واسِطةٍ على سبيلِ التَّناسُلِ، لكن في عيسى إشكالٌ، ولعلَّهُ داخلٌ في الوسطِ ولو بوسَطٍ، هذا الَّذي خَطرَ ببالِي ولم أرَ من ذكَرَه.

قولُه: (بَدَلُ اشتِمَال) وفي البيضاويِّ[1]: بدَلُ بعضٍ.

والمحاكَمةُ بينهُما لا تليقُ بمِثلي[2]، ولكِن ما لا يُدرَك كلُّهُ لا يترَكُ كلُّهُ، فأقولُ وباللهِ التَّوفيقُ وبيدِهِ أزِمَّةُ التَّحقِيقِ:

إنَّ قولَ القاضِي أظهَرُ لفظاً لظُهُورِ بعضيَّةِ الظُّهورِ، وكلامُ الشَّيخِ أدقُّ معنًى، إذ بدلُ الاشتمالِ على ما حرَّرَهُ أربابُ الكمالِ هو أن تكون بينهُ وبين المبدَلِ منه ملابسَةٌ بحيثُ توجبُ النِّسبةُ إلى المتبُوعِ النِّسبةَ إلى الملابِسِ إجمالاً، نحوُ: أعجَبنِي زيدٌ علمهُ، حيثُ يُعلَمُ ابتداءً أنَّه يكونُ زيدٌ معجباً باعتبارِ صفاتِه لا باعتبارِ ذاتِهِ، ويتضمَّنُ نسبةُ الإعجابِ إلى زيدٍ نسبتَهُ إلى صفةٍ من صفاتِهِ إجمالاً، وكذا في: سُلِبَ زيدٌ ثوبُهُ، بخلافِ: ضرَبتُ زيداً حمارَهُ، وضربتُ زيداً غلامَهُ؛ لأنَّ نسبةَ الضَّربِ إلى زيدٍ تامَّةٌ، ولا يلزَمُ في صحَّةِ النِّسبةِ اعتِبارُ غير زيدٍ، فيكونُ من بابِ بدَلِ الغلطِ فهذا أصلٌ ممهَّدٌ، فلنرجِعْ إلى المثالِ المذكُورِ فنقُولُ أوَّلاً:

إنَّ الظَّهرَ ليس بعضَ بَني آدمَ حقيقَةً بل بعضَ أعضائِهِ، ثمَّ نقولُ في الملابسَةِ: إنَّهُ لا يخفَى أنَّ نسبَةَ الأخذِ الَّذي بمعنَى الإخراجِ إلى بنِي آدمَ نسبةٌ إلى ظهورِهِم إجمالاً؛ لأنَّه يُعلَمُ ابتداءً أنَّ بنِي آدمَ مأخوذون لا باعتبارِ ذواتِهِم بل باعتبارِ أجسادِهِم وأعضائِهِم، ويتضمَّنُ نسبَةُ الأخذِ إليهم نسبتَهُ إلى أعضائِهِم إجمالاً، ولا شكَّ أنَّ النِّسبَةَ ليست تامَّةً؛ إذ لو قيل: وإذ أخذَ ربُّكَ من بَني آدَمَ ذرِّيَّتَهُم، ما استقامَ الكلامُ، كما لو قيل: أعجبَنِي زيدٌ، وسكتَ، ما أفادَ محلَّ الإعجابِ بخلافِ: أكلتُ الرَّغِيفَ نصفَهُ، فإنَّه لو لم يذكُرْ نصفَهُ كانت النِّسبَةُ تامَّةً، ثمَّ

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٤١).

(٢) في (م) و(ص): «لمثلي»، وهي عبارة من المصنف تدل على خفض الجناح لأهل العلم، والتواضع منه رحمه الله.

﴿ذُرِّيَّاتِهِم﴾ بأن أخرج بعضهم من صُلبِ بعضٍ من صُلبِ آدمَ، نسلاً بعد نسل كنحو ما يتوالدون كالذرّ بنَعمانَ يومَ عَرَفةَ، ونصب لهم دلائل على رُبوبيّته وركّب فيهم عقلاً، ﴿وأشهَدَهُم على أنفُسِهِم﴾،....

رأيتُ أبا البقاءِ صرَّحَ في «إعرابِهِ»[1] بأنَّه بدَلُ الاشتمالِ، واللهُ أعلمُ بحقيقةِ الحالِ.

قولُه: (﴿ذُرِّيَّاتِهِم﴾) بالجمعِ نافعٌ وبصرِيٌّ وشاميٌّ[2].

قولُه: (بنَعْمانَ) بالفتحِ، وادٍ في طريقِ الطَّائفِ يُخرجُ إلى عرفاتٍ، قالَه الطِّيبيُّ[3].

قولُه: (يومَ عرَفَةَ) فيه إشارةٌ إلى المناسبةِ الاجتماعيَّةِ والتَّعريفيَّةِ وإكمالِ الأمُورِ الدِّينيَّة.

قولُه: (ونصَبَ لَهُم...) إلخ، هذا تلفيقٌ بين كلامِ السَّلفِ المؤيَّدِ بالأحاديثِ الصِّحاحِ وبين كلامِ الخلفِ، وبعضُ السَّلفِ وهو الحسنُ البصرِيُّ[4]: أنَّ المرادَ بهذا الإشهادِ أنَّه خلقَهُم على فطرةِ الإسلامِ ونصبَ لهم دلائلَ التَّوحيدِ، ولظهُورِها صارَتْ بمنزلةِ أنَّه قيل لهُم: ﴿أَلَستُ بربِّكُم قالُوا بَلَى﴾ ومشَى عليه القاضِي[5]، ثمَّ قال: وقيل: لمَّا خلقَ اللهُ آدمَ أخرجَ من ظهرِهِ ذرِّيَّةً كالذَّرِّ وأحياهُم وجعلَ لهم العقلَ والنُّطقَ وألهمَهُم ذلك؛ لحديثٍ رواهُ عمرُ رضي اللهُ عنه[6].

---

(١) انظر: «التبيان في إعراب القرآن» (١/ ٦٠٣).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٨)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٠٤)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٦)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠١).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» (٢/ ٥٨٢).

(٤) روى أحمد في «مسنده» (١٦٣٠٣)، والطبري في «تفسيره» (١٥٣٥٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٣١٣١)، والدارمي في «سننه» (٢٥٠٦)، وأبو بكر ابن الخلال في «السنة» (٨٨٣)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣٢)، والحاكم في «المستدرك» (٢٥٦٦) عن الحسن بن أبي الحسن، حدَّثهم عن الأسود بن سريع من بني سعد قال: غزوت مع رسول الله ﷺ أربعَ غزوات قال: فتناول القوم الذرية بعد ما قَتَلوا المقاتلة، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فاشتدَّ عليه، ثم قال: «ما بال أقوام يتناولون الذرية؟» فقال رجل: يا رسول الله، أليسوا أبناءَ المشركين؟ فقال: «إن خيارَكم أولادُ المشركين! ألا إنها ليست نسمة تُولد إلا ولدت على الفطرة، فما تزال عليها حتى يبين عنها لِسَانها، فأبواها يهوِّدانها أو ينصرانها» قال الحسن: والله لقد قال الله ذلك في كتابه، قال: ﴿وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم﴾.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وقال الذهبي: تابعه يونس عن الحسن ثنا الأسود بهذا على شرط الشيخين.

(٥) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٤١).

(٦) رواه أبو داود (٤٧٠٣)، والترمذي (٣٠٧٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١١٢٦)، ومالك في «الموطأ» (ص: ٨٩٨) (٢)، وأحمد في «مسنده» (٣١١)، وابن حبان في «صحيحه» (٦١٦٦)، والحاكم في «المستدرك» (٧٤).

قال الترمذي: هذا حديث حسن ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر، وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن يسار وبين عمر رجلاً، وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، وقال الذهبي: فيه إرسال.

قال: ﴿أَلَستُ بِرَبِّكُم؟ قالُوا: بَلَى﴾ أنت ربّنا، ﴿شَهِدْنا﴾ بذلك. والإشهادُ لِـ ﴿أن﴾ لا ﴿يَقُولُوا﴾ ـ بالياء والتاء في الموضعين ـ أي الكُفّارُ ﴿يَومَ القِيامةِ: إنّا كُنّا عَن هذا﴾ التوحيد ﴿غافِلِينَ﴾ لا نعرفه، ١٧٣ ـ ﴿أو يَقُولُوا: إنَّما أشرَكَ آباؤُنا مِن قَبلُ﴾ أي: قبلنا، ﴿وكُنّا ذُرِّيَّةً مِن بَعدِهِم﴾ فاقتدَينا بهم. ﴿أفتُهلِكُنا﴾: تُعذّبنا ﴿بِما فَعَلَ المُبطِلُونَ﴾ من آبائنا بتأسيس الشِّرك؟ المعنى: لا يُمكنهم الاحتجاج بذلك، مع إشهادهم على أنفُسهم بالتوحيد، والتذكيرُ به على لسان صاحب المُعجزة قائمٌ مقامَ ذكره في النفوس. ١٧٤ ـ ﴿وكَذلِكَ نُفَصِّلُ الآياتِ﴾: نُبيِّنها مِثلَما بيّنّا المِيثاقَ ليتدبّروها ﴿ولَعَلَّهُم يَرجِعُونَ﴾ عن كُفرهم. ١٧٥ ـ ١٧٦ ـ ﴿واتْلُ﴾ ـ يا مُحمّد ـ ﴿عليهِم﴾ أي: اليهودِ ﴿نَبَأَ﴾: خبرَ ﴿الَّذِي آتَيناهُ آياتِنا، فانسَلَخَ مِنها﴾: خرج بكُفره كما تخرج الحيّة من جِلدها ـ وهو بَلعَمُ بنُ باعُوراءَ من عُلماء بني إسرائيل،

قولُه: (بذَلِكَ) أي: بمضمُونِ ﴿بَلى﴾، وقيل: شَهِدنا كلامَ اللهِ تعالى، فلا يُحتاجُ حينئذٍ إلى تقديرِ: (والإشهَادُ).

قولُه: (لـ﴿أنْ﴾ لا) والأولَى: كراهَةَ ﴿أَن يقُولُوا﴾.

(باليَاءِ) الغيبَة أبُو عَمرو[1]؛ لأنَّ أوّلَ الكَلامِ على الغيبَةِ.

قولُه: (قَبْلِنَا) أي: قَبلِ زمانِنا.

قولُه: (والتَّذكِيرُ بِهِ) ونصبُ الأدلَّةِ على الرُّبوبيَّة.

قولُه: (في النُّفُوسِ) دَفعَ إيرادَ أنَّ اللهَ جعلَ علَّةَ أخذِ العهدِ: ألَّا يقُولُوا في القيامَةِ كذلك، فالواجبُ ألَّا ينسيهُمُ اللهُ هذا العهدَ، حتَّى تكُونَ له فائدةٌ، وإلَّا فهو كأن لم يكُن.

قولُه: (نُبيِّنُها) أي: الآياتِ المنصُوبةَ والمتلُوَّةَ.

قولُه: (ليتدَبَّروهَا) أو لفوائدَ جمَّةٍ، إشارةٌ إلى أنَّ قولَه: ﴿ولَعلَّهُم يَرجِعُونَ﴾ عطفٌ على مُقدَّرٍ.

قولُه: (أي: اليَهُودِ) أو قَومِك.

قولُه: (وهوَ بلعَمُ) عليه الأكثرونَ، وكانَ عالِماً باسمِ اللهِ الأعظَمِ، وقد صحَّ عن عبدِ الله بنِ عَمرو: أنَّ المرادَ أميَّةُ بنُ [أبي] الصَّلتِ[2]، فقيل: مرادُ ابنِ عَمرو أنَّه يشبهُهُ في كثرَةِ علمِهِ وتتبُّعِهِ كتُبَ الأوائلِ، ومع ذلك

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٨)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠٢)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٠٧)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٦).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٥٤٠٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٦٢٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١١٣٠).

سُئل أن يدعو على مُوسى وأُهدي إليه شيء، فدعا فانقلب عليه واندلعَ لسانُه على صدره ـ ﴿فأتبَعَهُ الشَّيطانُ﴾: فأدركه فصار قرينه، ﴿فكانَ مِنَ الغاوِينَ، ولَو شِئنا لَرَفَعْناهُ﴾ إلى منازل العلماء ﴿بِها﴾ بأن نُوفّقه للعمل، ﴿ولكِنَّـهُ أخلَدَ﴾: سكن ﴿إلَى الأرضِ﴾ أي: الدنيا ومال إليها، ﴿واتَّبَعَ هَواهُ﴾ في دُعائه إليها فوضعناه.

﴿فمَثَلُه﴾: صِفتُه ﴿كَمَثَلِ الكَلبِ، إن تَحمِلْ عَلَيهِ﴾ بالطرد والزجر ﴿يَلهَثْ﴾: يَدلعْ لسانَه، ﴿أو﴾ إن ﴿تترُكهُ يَلهَثْ﴾..

صارَ إلى موالاةِ المشركينَ ومُناصرَتِهم، ويؤيِّدُ هذا التَّأويلَ ما رويَ عن قتادةَ[1] قالَ: هذا مثلٌ ضربَهُ اللهُ لمن عُرِضَ عليه الهُدَى فأَبَى أن يقبلَهُ وتركَهُ.

قولُه: (علَى مُوسَى) وجنُودِه فأَبَى، ثمَّ ألحُّوا فألحُّوا.

قولُه: (فانقلَبَ) وقيل: فقبلَ الله، فبَقُوا في التِّيهِ ثمَّ دعَا مُوسَى عليه فنُزِعَ عنه الإيمانُ، وقال بعضُهُم: ما يسَّرَ اللهُ لهُ الدُّعاءَ على مُوسَى لكن قالَ لهم: أخرجُوا النِّساءَ يستقبلهم، فعسى أن يَزنُوا ففعَلُوا فوَقعَ واحِدٌ من بَني إسرائيلَ في الزِّنَا فنزلَ عليهم الطَّاعُونُ فقتلَ أحَدُ علمائِهم الزَّانِيَ فكُشِفَ عنهم العذابُ، قيل: فحُسبَ من هلكَ في الطَّاعُونِ في ساعةٍ من النَّهارِ فوجدَ سبعينَ ألفاً، هكذا رواهُ ابنُ جريرٍ وابنُ عساكرٍ ومحمَّدُ بنُ إسحاقَ وغيرُهم[2].

قولُه: (فأدرَكَهُ) الأظهرُ: حتَّى لحقَهُ، وقيل: استتبَعَهُ.

وقولُه تعالى: (﴿فكَانَ من الغَاوِين﴾) فصارَ من الضَّالِّين.

قولُه: (إلى مَنازِلِ العُلمَاءِ) وقولُه تعالى: (﴿بِهَا﴾) أي: بسببِ تلك الآياتِ وملازمَتِها.

وقولُه: (بأَن نوفِّقَهُ) بيانُ الرَّفعِ.

قولُه: (أي: الدُّنيَا) وزخارِفِها فإنَّ جميعَ زخارِفِهَا من الأرضِ، أو إلى السُّفالَةِ[3].

قولُـه: (فـي دُعَائـِهِ) أي: هواهُ إلى الدُّنيَـا بإيثارِهَا وأَخْذِ الرِّشـوَةِ واستِرْضاءِ قومِهِ وإعراضِـهِ عن مقتَضَى الآياتِ.

قولُه: (يَدْلَعْ لسَانَهُ) من شدَّةِ التَّنفُّس.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٥٤٤٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٦١٧).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٥٤٢٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٠/ ٤٠٢، ٤٠٣).

(٣) السفالة ـ بالضم ـ: نقيض العلوّ، وبالفتح: النذالة. «مختار الصحاح» (ص: ١٤٩).

وليس غيره من الحيوان كذلك. وجملتا الشرط حال، أي: لاهثًا ذليلاً بكُلّ حال. والقصد التشبيه في الوضع والخِسّة بقرينة الفاء المُشعرة بترتّب ما بعدها على ما قبلها من الميل إلى الدنيا واتباع الهوى، وبقرينة قوله: ﴿ذلِكَ﴾ المَثَل ﴿مَثَلُ القومِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا ـ فاقصُصِ القَصَصَ﴾ على اليهود، ﴿لَعَلَّهُم يَتَفكَّرُونَ﴾: يتدبّرون فيها فيُؤمنون ـ ١٧٧ ـ ﴿ساءَ﴾: بئس ﴿مَثَلاً القَومُ﴾ أي: مَثَلُ القوم ﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا، وأنفُسَهُم كانُوا يَظلِمُونَ﴾ بالتكذيب! ١٧٨ ـ ﴿مَن يَهدِ اللهُ فَهْوَ المُهتَدِي، ومَن يُضلِلْ فأُولئِكَ هُمُ الخاسِرُونَ﴾.

١٧٩ ـ ﴿ولَقَد ذَرَأْنا﴾: خلقنا ﴿لِجَهنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الجِنِّ والإنسِ، لَهُم قُلُوبٌ لا يَفقَهُونَ بِها﴾ الحقَّ، ﴿ولَهُم أعيُنٌ لا يُبصِرُونَ بِها﴾ دلائلَ قُدرة الله بصَرَ اعتبار، ﴿ولَهُم آذانٌ لا يَسمَعُونَ بِها﴾ الآياتِ والمواعظَ سماعَ تدبّر واتّعاظ. ﴿أُولئِكَ كالأنعامِ﴾ في عدم الفِقه والبصر والاستماع، ﴿بَل هُم أضَلُّ﴾ من الأنعام لأنها تطلب منافعها وتهرب من مَضارّها، وهؤلاء يُقدمون على النار مُعانَدةً. ﴿أُولئِكَ هُمُ الغافِلُونَ﴾.

قولُه: (كذلِكَ) بأن يلهَثَ دائماً وذلك لضعفِ فؤادِهِ؛ أي: مَثَلُهُ في أن وعظتَهُ أو تركتَهُ فهو على الضَّلالِ، وقلبُ الكافرِ ضعيفٌ، وقيل: لمَّا دَعا على مُوسَى خرجَ لسانُه فوقَعَ على صَدرِهِ وجعلَ يلهَثُ كالكلبِ، وقيل: انقلبَتْ صورَتُه صورَةَ الكَلبِ، ولذا قيل: يدخلُ النَّارَ في صورَةِ كلبِ أصحابِ الكهفِ، وكلبُهم يدخلُ الجنَّةَ في صُورةِ الإنسانيَّةِ.

قولُه: (علَى اليَهُودِ) أو على كفَّارِ مكَّةَ.

قولُه: (أي: مَثلُ القَومِ) بحذفِ المُضافِ.

قولُه: (خلَقنَا) ولامُ ﴿لجهَنَّم﴾ لامُ العاقبَةِ، فإنَّ الجنَّ والإنسَ خلِقُوا للعبادةِ، ويمكِنُ أن تكونَ الألفُ واللَّامُ في الآيتينِ للعهدِ، وإليه أشارَ القاضِي بقولِهِ[1]: يعنِي: المصِرِّينَ على الكُفرِ في علمِهِ تعالى.

قولُه: (بَصَرَ اعتِبَارٍ) الأولَى: إبصارَ اعتبارٍ.

قولُه: (في عَدَمِ الفِقهِ) أي: معرفَةِ الحقِّ.

قولُه: (والبَصَرِ) والأظهرُ: والإبصارِ للاعتبارِ.

وقولُه: (والاستِمَاعِ) أي: للتَّدبُّرِ، أو كالأنعامِ في أنَّ مشاعِرَهُم وقُوَاهُم متوجِّهَةٌ إلى أسبابِ التَّعيُّشِ مقصُورَةٌ عليها قالَ تعَالى: ﴿يَأكُلُونَ كمَا تَأكُلُ الأنعَامُ﴾ [محمد: ١٢] لكمالِهِم في الغفلَةِ.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٤٣).

١٨٠ ـ ﴿و للهِ الأسماءُ الحُسنَى﴾ التِّسعةُ والتِّسعون الواردُ بها الحديثُ، والحُسنى: مُؤنّث الأحسَن. ﴿فادعُوهُ﴾: سمُّوه ﴿بِها، وذَرُوا﴾: اتركوا ﴿الَّذِينَ يُلحِدُونَ﴾، مِن: ألحَدَ ولَحَدَ: يَمِيلون عن الحقّ ﴿في أسمائِهِ﴾ حيثُ اشتقّوا منها أسماء لآلهتهم: كاللاّتِ من الله، والعُزَّى من العزيز، ومَناةَ من المنّان. ﴿سَيُجزَونَ﴾ في الآخِرة جزاءَ ﴿ما كانُوا يَعمَلُونَ﴾. وهذا قبل الأمر بالقتال.

١٨١ ـ ﴿ومِمَّن خَلَقْنا أُمَّةٌ يَهدُونَ بِالحَقِّ، وبِهِ يَعدِلُونَ﴾ ـ هم أُمّة مُحمّد ﷺ كما في حديثٍ ـ ١٨٢ ـ ١٨٣ ـ ﴿والَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا﴾: القرآنِ من أهل مكّة ﴿سَنَستَدرِجُهُم﴾: نأخذهم قليلاً قليلاً ﴿مِن حَيثُ لا يَعلَمُونَ، وأُملِي لَهُم﴾: أُمهِلُهم. ﴿إنَّ كَيدِي مَتِينٌ﴾: شديد لا يُطاق.

١٨٤ ـ ﴿أوَلَم يَتَفَكَّرُوا﴾ فيعلموا: ﴿ما بِصاحِبِهِم﴾ مُحمّد ﴿مِن جِنَّةٍ﴾: جُنونٍ، ﴿إنْ﴾: ما ﴿هُوَ إلاّ نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾: بيِّنُ الإنذار؟ ١٨٥ ـ ١٨٦ ـ ﴿أوَلَم يَنظُرُوا في مَلَكُوتِ﴾: مُلكِ.........

قولُه: (الوَارِدُ) وسيرِدُ في آخرِ الإسراءِ.

قولُه: (مؤنَّثُ الأَحْسَن) أي: هي أحسَنُ الأسماءِ؛ لأنَّها دالَّةٌ على مَعانٍ هي أحسَنُ المعانِي وليسَتْ منحَصِرَةً في التِّسعةِ والتِّسعِينَ، فالمرادُ بها: الألفاظُ، وقيل: الصِّفاتُ.

قولُه: (ولَحَدَ) من بابِ عَلِمَ، قراءَة حمزَة[1].

قولُه: (وهَذا) أي: اترُكُوا؛ يعنِي: إن لم يكُنْ للتَّهديدِ، ومحلُّ هذا قبلَ: ﴿سيُجزَونَ﴾.

قولُه: (مِن أَهلِ مَكَّة) وغيرهم.

قولُه: (نأخُذُهُم) أو نُدْنيهِم إلى الهلاكِ، وأصلُ الاستدراجِ: الاستصعادُ والاستنزالُ درجَةً بعد درجةٍ.

وقولُه تعالى: (﴿مِن حيثُ لا يعلمُون﴾) أي: كُلَّما جدَّدُوا معصِيةً جدَّدنا لهم نعمَةً ونُنسِيهِم الاستغفارَ من الخطيئةِ والشُّكرَ على النِّعمَةِ، حتَّى يظنُّوا أنَّها لطفٌ من اللهِ بهم فيزدادُوا بَطراً حتَّى تحقَّ عليهم كلمَةُ العذابِ.

قولُه: (أُمهِلهُم) ليزدادُوا ضلالاً بعد ضَلالٍ.

قولُه: (شَدِيدٌ) أي: أخذِي، وإنَّما سمَّاهُ كَيداً؛ لأنَّ ظاهرَهُ إحسانٌ وباطِنهُ خِذلانٌ.

قولُه: (بيِّنُ الإنذَارِ) أو مُوضِحُ إنذارِهِ بحيثُ لا يخفَى على ناظرٍ.

قولُه: (مُلْكِ) أي: مُلكِها وربوبيَّتِها، وقيل: عجائبِها، والتَّاءُ للمُبالغَةِ، قيل: النَّظرِ في الملكُوتِ يورِثُ الاعتبارَ، والنَّظرُ إلى الملِكِ يسقطُ عنكَ الاشتغالَ بالأغيارِ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٨)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠٣)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٠٨)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٦).

﴿السَّماواتِ والأرضِ و﴾في ﴿ما خَلَقَ اللهُ مِن شَيءٍ﴾ ـ بيانٌ لـ «ما» ـ فيستدلّوا به على قُدرة صانعه ووحدانيّته، ﴿و﴾ في ﴿أنْ﴾ أي: أنّه ﴿عَسَى أن يَكُونَ قَدِ اقترَبَ﴾: قرُبَ ﴿أجَلُهُم﴾ فيموتوا كُفّارًا فيصيروا إلى النار، فيُبادروا إلى الإيمان؟ ﴿فبِأيِّ حَدِيثٍ بَعدَهُ﴾ أي: القرآنِ ﴿يُؤمِنُونَ؟ مَن يُضلِلِ اللهُ فلا هادِيَ لَهُ، ويَذَرُهُم﴾ ـ بالياء والنون مع الرفعِ استئنافًا، والجزمِ عطفًا على محلّ ما بعد الفاء ـ ﴿في طُغيانِهِم يَعمَهونَ﴾: يتردّدون تحيُّرًا.

وقولُه: (﴿و﴾ فِي) يعنِي: عَطفٌ على: ﴿مَلَكُوت﴾.

قولُه: (بَيانٌ لـ﴿مَا﴾) وتفسِيرُ ﴿مَا﴾ الَّذي بمَعنى شيءٍ بشيءٍ للإشارَةِ إلى أنَّ المرادَ بـ﴿ما﴾ عام؛ أي: أيُّ شيءٍ.

فِفِـي كـلِّ شـيءٍ لـهُ آيَـةٌ تـدُلُّ علـى أنَّـهُ واحِـدٌ[1]

قولُه: (ووحدَانيَّتِهِ) وعِظَمِ شَأنِ مالِكِه ليظهَرَ لهم صحَّةُ ما يدعوهُم إليه.

قولُه: (﴿و﴾ في ﴿أَنْ﴾) إشارةٌ إلى أنَّهُ عَطفٌ على: ﴿ملَكُوت﴾.

قولُه: (أي: أنَّهُ) يعنِي: ﴿أن﴾ خفيفَةٌ من الثَّقيلةِ، واسمُه: ضميرُ الشَّأنِ، وكذا اسمُ ﴿يكُونُ﴾، وجُوِّزَ أن تكونَ مصدريَّةً (فيمُوتُوا) عطفٌ على: ﴿يكُون﴾.

قولُه: (فيُبَادِرُوا) نصبٌ على جوابِ الاستفهامِ؛ يعنِي: أوَلَم ينظُرُوا في اقترابِ آجالِهِم وتوقُّعِ حُلولِها فيُسارِعُوا إلى طلبِ الحقِّ والتَّوجُّهِ إلى ما يُنجيهِم قبلَ مُفاجأةِ الموتِ ونُزولِ العذابِ.

قولُه: (أي: القُرآنِ) يعنِي: إذا لم يؤمنُوا به وهو النِّهايةُ في البيانِ.

قولُه: (بالياءِ) التَّحتانيَّة بصرِيٌّ وكُوفيٌّ[2].

قولُه: (والجَزمِ عَطفاً على) الرَّفع، حَمزَة والكِسائِي[3].

قولُه: (مَا بَعدَ الفاءِ) كأنَّهُ قيل: من يُضللِ اللهُ لا يهدِه أحدٌ غيرُه ويذَرْهُم.

قولُه: (يَتردَّدُونَ) حالٌ من «هم».

---

(١) انظر: «ديوان أبي العتاهية» (ص: ١٢٢).

(٢) قرأ أبو عمرو وكذلك عاصم في رواية أبي بكر وحفص عن عاصم: ﴿ويذرهم﴾ بالياء والرفع، انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٨)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠٣)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٠٩)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٧).

(٣) أي: قرأ حمزة والكسائي: ﴿ويذرهم﴾ بالياء مع الجزم، انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٩)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٠٩)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٧).

١٨٧ ـ ﴿يَسألُونَكَ﴾ أي: أهلُ مكّة ﴿عَنِ السّاعةِ﴾ القِيامة: ﴿أيّانَ﴾: متى ﴿مُرْساها؟ قُلْ﴾ لهم: ﴿إنَّما عِلمُها﴾ متى تكون ﴿عِندَ رَبِّي، لا يُجَلِّيها﴾: يُظهرُها ﴿لِوَقتِها﴾ ـ اللام بمعنى: في ـ ﴿إلاّ هُوَ. ثَقُلَتْ﴾: عظُمت ﴿في السَّماواتِ والأرضِ﴾ على أهلهما لهولها، ﴿لا تأتِيكُم إلاّ بَغْتةً﴾: فَجْأة. ﴿يَسألُونَكَ، كأَنَّكَ حَفِيٌّ﴾: مُبالِغ في السُّؤال ﴿عَنها﴾ حتّى علمتَها. ﴿قُلْ: إنَّما عِلمُها عِندَ اللهِ﴾ ـ تأكيدٌ ـ ﴿ولكِنَّ أكثَرَ النّاسِ لا يَعلَمُونَ﴾ أنّما عِلمُها عِنده تعالى.

١٨٨ ـ ﴿قُلْ: لا أملِكُ لِنَفسِي نَفعًا﴾ أجلِبه ﴿ولا ضَرًّا﴾ أدفعه، ﴿إلاّ ما شاءَ اللهُ، ولَو كُنتُ أعلَمُ الغَيبَ﴾: ما غابَ عنّي ﴿لَاستَكثَرْتُ مِنَ الخَيرِ، وما مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾........

قولُه: (القِيَامَة) وهي من الأسماءِ الغالِبةِ، وإطلاقُها عليها إمَّا لوقُوعِها بغتَةً أو لسُرعَةِ حِسابِها، أو لأنَّها على طُولِها عندَ اللهِ كساعَةٍ.

قولُه: (متَى) وأصلُهُ: أيُّ آنٍ تكونُ.

وقولُه تعالى: (﴿مُرسَاهَا﴾) أي: إرساؤُهَا وإثباتُهَا، نزلَت في قُريش كانوا يسأَلونَ وقتَها استبعاداً لوقُوعِها.

وقولُه (﴿عندَ ربِّي﴾) يعنِي: استأثَرَ به لم يُطلِعْ عليه مَلَكاً مقرَّباً ولا نبيًّا مُرسلاً.

قولُه: (يُظهِرُهَا) أي: أمرَها، والمعنَى: أنَّ الخفاءَ بها مستمِرٌّ على غيرِه إلى وقتِ وقُوعِها.

قولُه: (على أَهلِهَا) وفي نُسخَةٍ: «أهلِهما» أي: من الملائكَةِ والثَّقلينِ، وكأنَّه إشارَةٌ إلى الحكمَةِ في إخفائها، وقيل: ثقُلَتْ عليهما عند الوقُوعِ حتَّى انشقَّتْ وانهدمَتْ، وقيل: ثقُلَ خفاؤُها على أهلِها، وقيل: معناهُ خفيَتْ وكُلُّ خفِيٍّ ثقيلٌ.

قولُه: (فجأَةً) على غفلَةٍ، ونصبُه على المصدَرِ فإنَّها نوعٌ من الإتيانِ.

قولُه: (مبَالِغٌ) أي: عالمٌ بها، فإنَّ من بالغَ في السُّؤالِ استحكَمَ علمُه عنه.

قولُه: (تأكِيدٌ) ومبالغَةٌ، أو كرَّرهُ لتكرِيرِ ﴿يسألُونَكَ﴾ لما نيطَ به من هذه الزِّيادةِ.

قولُه: (عندَهُ) مختَصٌّ به.

قولُه: (أَجلِبُهُ) الأظهرُ: جَلْبَ نفعٍ ولا دَفْعَ ضُرٍّ، وهو إظهارٌ للعبُوديَّةِ والتَّبرُّءِ عن ادِّعاءِ العلمِ بالغيُوبِ.

وقولُه: (﴿إلَّا مَا شَاءَ اللهُ﴾) أي: من ذلك الجَلبِ والدَّفعِ فيلهِمُني إيَّاه ويوفِّقُني له، فالاستثناءُ متَّصِلٌ، أو لكن ﴿مَا شاءَ﴾ يصِلُ فمُنقطِعٌ.

من فقر وغيره لاحترازي عنه باجتناب المضارّ. ﴿إنْ﴾: ما ﴿أنا إلاّ نَذِيرٌ﴾ بالنار للكافرين ﴿وبَشِيرٌ﴾ بالجنّة ﴿لِقَومٍ يُؤمِنُونَ﴾.

١٨٩ - ﴿هُوَ﴾ أي: الله ﴿الَّذِي خَلَقَكُم مِن نَفسٍ واحِدةٍ﴾ أي: آدمَ، ﴿وجَعَلَ﴾: خلق ﴿مِنها زَوجَها﴾ حوّاء ﴿لِيَسكُنَ إلَيها﴾ ويألفها، ﴿فلَمّا تَغَشّاها﴾: جامعَها ﴿حَمَلَت حَملاً خَفِيفًا﴾ هو النُّطفة، ﴿فمَرَّت بِهِ﴾: ذهبت وجاءت لخِفّته، ....

قولُه: (مِن فَقرٍ) فلم أكُنْ غالِباً مرَّةً ومغلُوباً أُخرَى، ورابِحاً وخاسِراً في التِّجارةِ، ولعلَّ هذا باعتبارِ فهمِ المخاطبينَ وزعمِ المنكرِينَ، وإلا فاطِّلاعُ بعضِ الغيُوبِ من الأمورِ المقدَّرةِ لا توجبُ تيسيرَ عَسيرٍ وجلبَ نفعٍ ودفعَ ضُرٍّ، نزلَتْ حينَ قالت قريشٌ: ألا تعلَمُ الرُّخصَ قبلَ الغلاءِ فتشتَرِي وتربحَ، والأرضَ التي تُرِيدُ أن تُجدِبَ وترتحلَ إلى المخصبةِ[1].

وقيل: ﴿الغَيْبَ﴾ الأجَل و﴿الخَيرِ﴾ العَمل و﴿السُّوءُ﴾ الوَجَل، ولا شَكَّ أنَّ ﴿ما مسَّنِيَ﴾ عطفٌ على: ﴿استكثَرْتُ﴾ فما ذكرَهُ أربابُ الوقُوفِ من أنَّ بينهما مُعانقَةً غيرُ صحيحٍ.

قولُه: (للكَافِرِينَ) أشارَ إلى أنَّ متعلَّقَ الـ﴿نَذِيرٌ﴾ محذُوفٌ، والمذكُورُ متعَلَّقُ البَشيرِ، أو المعنَى: وما أنا إلا عَبدٌ مرسَلٌ للإنذَارِ والبِشارَةِ لقَومٍ يؤمنُونَ، فإنَّهُم المنتفِعُونَ بهما.

قولُه: (حوَّاءَ) أي: من جسدِ آدمَ من ضِلْعٍ من أضلاعِهِ اليُسرَى.

قولُه: (يألَفهَا) ويأنَسُ بها اطمئنانَ الشَّيءِ إلى جزئِهِ، وإنَّما ذكَّرَ الضَّميرَ ذَهاباً إلى المعنَى.

قولُه: (هوَ النُّطفَةُ) فالحملُ بمعنَى المحمُولِ، أو المعنَى: حَمْلاً خفَّ عليها ولم تلقَ منهُ ما تلقَى منه الحوامِلُ غالِباً من الأذَى.

قولُه: (ذَهَبتْ وجاءَتْ) هذا يلائمُ القراءَةَ الشَّاذَّةَ[2]: «فمَارَتْ» من المَوْرِ، وهو المجيءُ والذَّهابُ، وأمَّا على القراءةِ المتواترَةِ فمعناهُ: استمرَّتْ به قامَتْ وقعدَتْ.

قولُه: (لخفَّتِهِ) أي: الحملِ.

---

(١) انظر: «أسباب النزول» (ص: ٢٢٨)، وروي عن ابن عباس، في قوله: ﴿ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير﴾ [الأعراف: ١٨٨]، قال: لعلمت إذا اشتريت شيئاً ما أربح فيه فلا أبيع شيئاً إلا ربحت فيه ولا يصيبني الفقر.
رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٦٢٩).

(٢) انظر: «تفسير السمعاني» (٢/ ٢٣٨)، و«تفسير ابن عطية» (٢/ ٤٨٦)، و«زاد المسير» (٢/ ١٧٧)، و«البحر المحيط» (٥/ ٢٤٦)، و«الدر المصون» (٥/ ٥٣٤)، و«اللباب في علوم الكتاب» (٩/ ٤١٧)، وبعضهم عزاها لعبد الله بن عمرو بن العاص والجحدري.

﴿فلَمَّا أثقَلَتْ﴾ بكِبَر الولد في بطنها وأشفقا أن يكون بهيمة ﴿دَعَوَا اللهَ رَبَّهُما: لَئِنْ آتيتَنا﴾ ولدًا ﴿صالِحًا﴾: سَويًّا ﴿لنكُونَنَّ مِنَ الشّاكِرِينَ﴾ لك عليه.

١٩٠ ـ ﴿فلَمّا آتاهُما﴾ ولدًا ﴿صالِحًا جَعَلا لَهُ شُرَكاءَ﴾، وفي قراءة بكسر الشين والتنوين، أي: شَريكًا ﴿فِيما آتاهُما﴾ بتسميته عبدَ الحارث، ولا ينبغي أن يكون عبدًا إلاّ لله، وليس بإشراك..........

قولُه: (بكِبَرِ الوَلَدِ) أي: صارَتْ ذا ثقَلٍ، وقرئَ[1] بالبناءِ للمفعُولِ؛ أي: أثقلَها حملُها.

قولُه: (وأشفَقَا) إشارةٌ إلى ما نُقِلَ أنَّ حوَّاءَ لمَّا حملَتْ أتاها إبليسُ في غيرِ صُورَتِهِ فقال لها: ما يُدريكِ ما في بطنِكِ لعلَّهُ بهيمَةٌ؟ وما يُدريكِ من أين يخرُجُ؟ فخافَتْ من ذلك وذكرَتْ لآدمَ فهمَّا منه ثمَّ عاد إليها، وقال: إنِّي من الله بمنزلَةٍ، فإن دعَوتُ اللهَ أن يجعلَهُ خَلقاً مثلَكَ ويسهِّلَ عليك خروجَهُ فسمِّيهِ عبدَ الحارثِ ـ وكانَ اسمُه: حارِثاً، في المَلَكِيَّة ـ ففعلَتْ، فلمَّا ولدَتْ سمَّياهُ: عبدَ الحارِثِ[2].

(سَوِيًّا) قد صلُحَ بدنُهُ، أو بَشراً سوِيًّا وهو الأنسَبُ للإشفاقِ المذكُورِ.

قولُه: (علَيهِ) أي: على هذا الإيتاءِ؛ يعنِي: على هذِه النِّعمَةِ المجدَّدةِ.

قولُه: (وفي قرَاءَةٍ) لنافعٍ وشُعبَةَ[3].

قولُه: (أي: شَرِيكاً) الظَّاهِر: أي شَرِكةً، بأن أشرَكا فيه غيرَهُ، أو ذوِي شِركةٍ وهم الشُّركاءُ.

قولُه: (ليسَ بإشرَاكٍ) أي: حقيقيٍّ؛ لأنَّهما ما اعتقَدا أنَّ الحارثَ ربُّهُ بل قصَدا إلى أنَّه سببُ صلاحِهِ، فسمَّاهُ الله تعالى شِرْكاً للتَّغليظِ، فإنَّ الذَّنبَ من العارفِينَ المقرَّبينَ أشدُّ وأعظَمُ، فالشِّركُ الخفيُّ منهم بمنزلَة

---

(١) وهي من القراءات الشاذة، انظر: «الكشاف» (٢/ ١٨٦)، و«أنوار التنزيل» (٣/ ٤٥)، و«الدر المصون» (٥/ ٥٣٥) ولم يعزها أحد إلى قائلها.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٥٥١١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٦٣٢) عن سعيد بن جبير.

وروي بنحوه مرفوعاً، رواه الترمذي (٣٠٧٧)، وأحمد في «مسنده» (٢٠١١٧)، والطبري في «تفسيره» (١٥٥١٣)، والروياني في «مسنده» (٨١٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٦٣١)، والطبراني في «الكبير» (٧/ ٢١٥) (٦٨٩٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤٠٠٣) من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة، ورواه بعضهم عن عبد الصمد ولم يرفعه، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، ولكن الحافظ ابن كثير قد أعله من ثلاثة أوجه ذكرها في «تفسيره» (٣/ ٤٧٥).

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١١١)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٧)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠٤).

في العبوديّة لعِصمة آدمَ. وروى سمُرةُ عن النبيّ ﷺ قال: «لَمّا وَلَدَتْ حَوّاءُ طافَ بِها إبليسُ ـ وكانَ لا يَعيشُ لَها وَلَدٌ ـ فقالَ: سَمِّيهِ عَبدَ الحارثِ. فإنّهُ يَعِيشُ. فسَمّتْه فعاشَ، فكانَ ذلِكَ مِن وَحيِ الشَّيطانِ وأمرِهِ». رواه الحاكمُ وقال: صحيحٌ، والترمذيُّ وقال: حسن غريب. ﴿فتعالَى اللهُ عَمّا يُشرِكُونَ﴾ أي: أهلُ مكّة به من الأصنام! والجملة: مُسبَّبةٌ عطفٌ على «خلقكم»، وما بينهما اعتراض.

١٩١ ـ ١٩٢ ـ ﴿أيُشرِكُونَ﴾ به في العِبادة ﴿ما لا يَخلُقُ شَيئًا وهُم يُخلَقُونَ، ولا يَستَطِيعُونَ لَهُم﴾ أي: لعابدِيهم ﴿نَصرًا، ولاأنفُسَهُم يَنصُرُونَ﴾ بمنعها ممّن أراد بهم سوءًا من كسر أو غيره؟ والاستفهام للتوبيخ. ١٩٣ ـ ﴿وإن تَدعُوهُم﴾ أي: الأصنامَ ﴿إلَى الهُدَى لا يَتَّبِعُوكُم﴾، بالتشديد والتخفيف.

الجليِّ، ويكونُ لفظُ: ﴿شركاء﴾ من إطلاقِ الجمعِ على الواحدِ، ويحتملُ أن يقالَ: إنَّهُما لمَّا فعَلا ذلك اقتدَى بهما بعضُ النَّاسِ في ذلك فسمَّوا أولادَهُم: عبدَ شَمسٍ، ونحوه، فنُسِبَ إليهما كلُّ ذلك لتسبُّبِهما، ثمَّ قالَ تعالى: ﴿فتعالى الله﴾ نَظراً إلى الحقيقةِ، وأنَّ الفعلَ منهما ومن أولادِهِما فنُسِبَ إلى الكُلِّ.

قولُه: (لعِصمَةِ آدَمَ) ولحفظِ حوَّاءَ.

قولُه: (فسَمَّتْهُ) عبدَ الحارثِ بإذنٍ من آدَمَ ولم تعرِفْ حوَّاء أنَّه إبليسُ.

قولُه: (أي: أَهلُ مكَّةَ) وغيرُهُم.

وقولُه: (بهِ) متعَلِّقٌ بـ﴿يُشرِكُون﴾ و(منَ الأصنَام[1]) بَيانُ ﴿ما﴾.

قَالَ تعالى: (﴿وَهُم يَخلُقُون﴾) الضَّمِيرُ للأصنامِ جيءَ به على تسمِيَتِهِم إيَّاها آلهَةً.

قولُه: (أي: الأصنَامَ) فالخطابُ للمشرِكينَ؛ أي: إن تدعُوهُم إلى أن يهدُوكم لا يتَّبعُوكُم إلى مرادِكُم ولا يجِيبُوكُم[2] كما يجيبُكُم اللهُ، أو المعنَى: وإن تدعُوا المشركينَ إلى الإسلام، فالخطابُ له ﷺ ومَن تبعَهُ، والأوَّلُ أوفَقُ لما بعدَهُ من قولِهِ: ﴿سَواءٌ علَيكُم﴾ ومِنْ قولِه: ﴿وإن تدعُوهُم إلى الهُدَى لا يَسمَعُوا﴾ [الأعراف: ١٩٨] الآيَة.

قولُه: (والتَّخفِيفِ) وفتحِ الباءِ، نافعٌ[3].

---

(١) في الأصول: «الأصناف» وما أثبته من المصدر.

(٢) في الأصول: «يجيبكم» والصواب ما أثبته.

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١١٣)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٧)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠٥).

﴿سَواءٌ عَلَيكُم أدَعَوتُمُوهُم﴾ إليه ﴿أم أنتُم صامِتُونَ﴾ عن دُعائهم، لا يتّبعوه لعدم سماعهم. ١٩٤ ـ ﴿إنَّ الَّذِينَ تَدعُونَ﴾: تعبدون ﴿مِن دُونِ اللهِ عِبادٌ﴾ مملوكة، ﴿أمثالُكُم. فادعُوهُم، فلْيَستَجِيبُوا لَكُم﴾ دُعاءكم، ﴿إن كُنتُم صادِقِينَ﴾ في أنها آلهة. ثمّ بيّن غاية عجزهم وفضلَ عابديهم عليهم، فقال: ١٩٥ ـ ﴿أَلَهُم أرجُلٌ يَمشُونَ بِها، أم﴾: بل أ ﴿لَهُم أيدٍ﴾: جمع يد ﴿يَبطِشُونَ بِها؟ أم﴾: بل أ ﴿لَهُم أعيُنٌ يُبصِرُونَ بِها؟ أم﴾: بل أ ﴿لَهُم آذانٌ يَسمَعُونَ بِها﴾؟ استفهام إنكار، أي: ليس لهم شيء من ذلك، ممّا هو لكم. فكيف تعبدونهم، وأنتم أتمُّ حالاً منهم؟

﴿قُلِ﴾ لهم يا مُحمّد: ﴿ادعُوا شُرَكاءَكُم﴾ إلى هلاكي، ﴿ثُمَّ كِيدُونِ، فلا تُنظِرُونِ﴾: تُمهِلونِ. فإني لا أُبالي بكم. ١٩٦ ـ ﴿إنَّ وَلِيِّيَ اللهُ﴾: يتولّى أُموري ﴿الَّذِي نَزَّلَ الكِتابَ﴾: القُرآن، ﴿وهُوَ يَتَوَلَّى الصّالِحِينَ﴾ بحِفظه، ١٩٧ ـ ﴿والَّذِينَ تَدعُونَ مِن دُونِهِ لا يَستَطِيعُونَ نَصرَكُم، ولا أنفُسَهُم يَنصُرُونَ﴾. فكيف أبالي بهم؟..

قولُه: (إلَيهِ) أي: إلى الهُدَى، وكذا ضميرُ (لا يتَّبِعُوه).

قولُه: (تَعبُدُون) أي: تعبدُونَهُم وتسمُّونَها آلهَةً.

قولُه: (مملُوكَةٌ) مسخَّرَةٌ.

قولُه: (في أنَّهَا) الأظهرُ: في أنَّهُم.

قولُه: (إلى هَلَاكِي) أي: استَعينُوا بهم في عَداوَتي.

وقولُه تعالى: (﴿ثمَّ كِيدُون﴾) أي: فبالغُوا فيما تقدرُونَ عليه من مكرُوهي أنتم وشركاؤُكم، قرأَ أبُو عَمرو بإثباتِ الياءِ وصلًا وهشامٌ مُطلَقاً، والباقُونَ بالحذفِ مُطلَقاً[1].

قولُه: (فإنِّي لا أُبالِي) لوُثوقِي على ولايَةِ اللهِ وحفظِهِ.

قولُه: (بحفْظِهِ) الظَّاهرُ: يحفَظُهُم، إمَّا بالموحدةِ مصدراً أو بالتَّحتانيَّتينِ فِعلاً؛ يعنِي: ومن عادتِه تعالى أن يتوَلَّى الصَّالحينَ من عبادِهِ فَضْلاً عن أنبيائِه، قالَ الواسطِي[2]: يتَولَّى الصَّالحينَ بالوِقايةِ ويتَولَّى الفاسِقينَ بالغوايَةِ.

قولُه: (فكَيفَ أُبالي) يعنِي: أنَّه من تمامِ التَّعليلِ لعدمِ مُبالاتِهِ بهم.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٩٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١١٤)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٨).

(٢) وانظر: «تفسير السلمي» (١/ ٢٦٠).

١٩٨ ـ ﴿وإن تَدعُوهُم﴾ أي: الأصنامَ ﴿إِلَى الهُدَى لا يَسمَعُوا. وتَراهُم﴾ ـ يا مُحمّد ـ أي الأصنامَ ﴿يَنظُرُونَ إلَيكَ﴾ أي: يُقابلونك كالناظر، ﴿وهُم لا يُبصِرُونَ﴾.

١٩٩ ـ ﴿خُذِ العَفوَ﴾: اليُسرَ من أخلاق الناس، ولا تبحث عنها، ﴿وَأْمُرْ بِالعُرفِ﴾: المعروف، ﴿وأعرِضْ عَنِ الجاهِلِينَ﴾ فلا تُقابلْهم بسَفَههم، ٢٠٠ ـ ﴿وإمّا﴾ ـ فيه إدغام نون «إن» الشرطيّة في «ما» المزيدةِ ـ ﴿يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيطانِ نَزغٌ﴾ أي: إن يَصرِفْك عمّا أُمِرتَ به صارف ﴿فاستَعِذْ بِاللهِ﴾: جوابُ الشرط، وجواب الأمر محذوف، أي: يَدفعْه عنك. ﴿إنَّهُ سَمِيعٌ﴾ للقول ﴿عَلِيمٌ﴾ بالفِعل.

٢٠١ ـ ﴿إنَّ الَّذِينَ اتَّقَوا إذا مَسَّهُم﴾: أصابَهم ﴿طَيفٌ﴾، وفي قراءة: «طائفٌ»، أي: شيء ألَمَّ بهم ﴿مِنَ الشَّيطانِ تَذَكَّرُوا﴾ عِقابَ الله وثوابه، ﴿فإذا هُم مُبصِرُونَ﴾ الحقَّ من غيره فيرجعون، ٢٠٢ ـ ﴿وإخوانُهُم﴾ أي: إخوان الشياطين.........................

قولُه: (كالنَّاظرِ) لأنَّهم صُوِّرُوا بصُورةِ من ينظُرُ إلى من يواجِهُه.

قولُه: (اليُسْر) أي: خُذ ما عَفا لك من أفعالِ النَّاسِ وسهُلَ، ولا تطلُبْ ما يشُقُّ عليهم من العفوِ الَّذي هو ضدُّ الجَهدِ.

قولُه: (المَعرُوفِ) المستحسَنِ من الأفعالِ.

قولُه: (فَلا تُقَابِلهُم) أي: بالمماراةِ والمكَافأةِ، وهذه الآيَةُ جامعَةٌ لمكارِمِ الأخلاقِ، آمرَةٌ للرَّسُولِ ﷺ باستجماعِهَا، وقد ورَدَ في تفسِيرِها: «أن تصِلَ من قطعَكَ، وتُعطِي من حَرمَكَ، وتَعفُوا عمَّن ظَلَمَكَ»(١).

قولُه: (صَارِفٌ) أي: وسوَسَةٌ تحمِلُكَ على خِلافِ ما أمرتَ به كاعتِراءِ غضَبٍ وفِكرٍ.

قولُه: (وجَوابُ الأمرِ محذُوفٌ) يعني: هنا، وإلَّا فالأمرُ ليس لازِمَ الجوابِ.

قولُه: (للقَولِ) ومنه استعاذتُكَ.

قولُه: (بالفِعلِ) أو يعلَمُ ما فيه صلاحُ أمرِكَ فيحمِلُكَ عليه.

قولُه: (وفي قِراءَة) أي: لغيرِ مكِّي وبَصرِي وكِسائِي(٢).

قولُه: (أي: إخوَانُ الشَّيطَانِ) وفي نسخَةٍ: «الشَّياطِين» فأُرِيدَ بالشَّيطانِ المذكُورِ سابِقاً الجنسُ.

---

(١) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٧٤)، والطبري في «تفسيره» (١٥٥٤٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٦٣٨)، عن أمي بن ربيعة، وقال ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٤٨٠): هذا مرسل وقد روي له شواهد من وجوه أُخر.

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠١)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٢٠)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٨)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠٥).

من الكُفّار ﴿يَمُدُّونَهُم﴾ الشياطينُ ﴿في الغَيِّ، ثُمَّ﴾ هم ﴿لا يُقصِرُونَ﴾: يكُفّون عنه بالتبصُّر كما تَبَصَّرَ المتّقون، ٢٠٣ ـ ﴿وإذا لَم تأتِهِم﴾ أي: أهلَ مكّة ﴿بآيةٍ﴾ ممّا اقترحوا ﴿قالُوا: لَولا﴾ هلاّ ﴿اجتَبَيتَها﴾: من قِبَلِ نفسك. ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿إنَّما أتَّبِعُ ما يُوحَى إلَيَّ مِن رَبِّي﴾، وليس لي أن آتيَ من عند نفسي بشيء. ﴿هذا﴾ القُرآن ﴿بَصائرُ﴾: حُجَجٌ ﴿مِن رَبِّكُم وهُدًى ورَحْمةٌ لِقَومٍ يُؤمِنُونَ﴾.

٢٠٤ ـ ﴿وإذا قُرِئَ القُرآنُ فاستَمِعُوا لَهُ وأنصِتُوا﴾ عن الكلام، ﴿لَعَلَّكُم تُرحَمُونَ﴾ ـ نزلتْ في ترك الكلام في الخُطبة، وعُبّر عنها بالقُرآن لاشتمالها عليه، وقيل: في قراءة القُرآن مُطلقًا ـ..............

قولُه: (منَ الكُفَّارِ) بيانٌ لـ«إخوانُ»؛ أي: إخوانُ الشَّيطانِ الذين لم يتَّقُوا.

قولُه: (الشَّيَاطِينُ) بالرَّفعِ بيانُ ضميرِ الفاعلِ وضَميرِ المفعُولِ إلى الكفَّارِ، وقرأ[1] نافعٌ من الإمدَادِ وتعبيرُ البيضاوِي[2] بـ«قرِئَ» سهو قلَمٍ ومِدادٍ.

قالَ تعالى: (﴿في الغَيِّ﴾) بالتَّزيينِ والحملِ عليه.

قولُه: (﴿ثمَّ﴾ هُم) أي: الإخوانُ.

قولُه: (عنهُ) أي: عن الغيِّ، أو الشَّياطينُ لا يمسِكونَ عن إغوائِهم حتَّى يردُّوهُم.

قولُه: (ممَّا اقترَحُوا) أو من القُرآنِ.

قولُه: (أنشَأتَهَا) وجمعتَهَا، أو طلبتَهَا من اللهِ.

قولُه: (حُجَجٌ) أي: بصائرُ للقُلوبِ تبصِرُ الحقَّ، وتدرِكُ الصَّوابَ.

قولُه: (نَزَلَت) وقالَ الصَّفوِيُّ: الأصحُّ نزلَتْ في تركِ التَّكلُّمِ في الصَّلاةِ، أو تركِ القراءةِ مع الإمامِ إذا جهرَ فيها، ولا شكَّ أنَّهُ يستحَبُّ الاستماعُ والإنصاتُ عند قراءةِ القُرآنِ مُطلقاً.

قولُـه: (مُطلَقاً) أي: فـي الصَّـلاةِ وغيرِهـا، فـي «المـدَارِكِ»[3]: ظاهـرُه وجُـوبُ الاسـتماعِ والإنصـاتِ وقـتَ القـراءةِ فـي الصَّـلاةِ وغيرِهـا، وقيـل: معنـاهُ إذا تلا عليكُـم الرَّسـولُ القُـرآنَ عند نزُولـهِ فاسـتمِعُوا له، وجمهُـورُ الصَّحابـةِ رضـي الله عنهم علـى أنَّه في اسـتماعِ المؤتـمِّ، وقيل: في اسـتماعِ الخُطبَـةِ، وقيل: فيهما وهـو الأصـحُّ، انتهى.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠١)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٢٢)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢١٨)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠٦).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٤٧).

(٣) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٦٢٨).

٢٠٥ ـ ﴿واذكُرْ رَبَّكَ في نَفسِكَ﴾ أي: سِرًّا ﴿تَضَرُّعًا﴾: تذلُّلاً ﴿وخِيفَةً﴾: خوفًا منه ﴿و﴾ فوقَ السرّ ﴿دُونَ الجَهرِ مِنَ القَولِ﴾ أي: قصدًا بينهما ﴿بِالغُدُوِّ والآصالِ﴾: أوائل النهار وأواخره، ﴿ولا تَكُنْ مِنَ الغافِلِينَ﴾ عن ذكر الله.

٢٠٦ ـ ﴿إنَّ الَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ﴾ أي: الملائكةَ ﴿لا يَستكبِرُونَ﴾: يتكبّرون ﴿عَن عِبادتِهِ، ويُسَبِّحُونَهُ﴾: يُنزِّهونه عمّا لا يليق به، ﴿ولَهُ يَسجُدُونَ﴾ أي: يخصُّونه بالخُضوع والعِبادة. فكونوا مِثلهم.

قولُه: (سِرًّا) أي: قلبيًّا أو لِسانيًّا.

قولُه: (تَذَلُّلاً) ونصبُهُ وما بعدَهُ على الحاليَّةِ؛ أي: متضرِّعاً وخائفاً.

قولُه: (أوائلِ النَّهارِ) لفَضلِ هذينِ الوقتَينِ، أو المرادُ: الدَّوامُ.

قولُه: (أي: الملائِكَةَ) والعندِيَّةُ مكانَةٌ ومنزلَةٌ لا مكانٌ ومنزِلٌ، تعالى اللهُ عن ذلك.

قولُه: (فكُونُوا مِثلَهُ) أي: هم، مع كونِهِم آمنِينَ من خوفِ سوءِ العاقبَةِ وعذابِهِ متوجِّهونَ إليه تعالى دائماً فأنتُم مع خوفِكُم كيف تتمادَونَ في الغفلَةِ وتعبُدونَ غيره، ولذلك شرعَ السُّجودَ لقراءَتِهِ فكأنَّ السَّاجدَ يقولُ: سمِعنَا وأطَعنا. واللهُ أعلمُ.

***

سورة الأعراف

أخرج أبو الشيخ وابن حبَّان(١) عن قتادة قال: هي مكِّيَّةٌ إلَّا آيةً: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ﴾ [١٦٣]. وقال غيره: إنَّ هذا إلى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ﴾ [الآية:١٧٢] مدنيٌّ. وأخرجَ غيرُ واحدٍ عن ابن عباس وابن الزبير أنَّها مكِّيَّةٌ، ولم يستثنيا شيئاً(٢).

وهي مئتان وخمسُ آياتٍ في البصريِّ والشاميِّ، وستٌّ في المدنيِّ والكوفيِّ؛ فـ ﴿الٓمٓصٓ﴾ [الآية:١]، ﴿بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الآية:٢٩] كوفيٌّ، ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [الآية:٢٩] بصريٌّ شاميٌّ، ﴿ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ﴾ [الآية:٣٨]، ﴿ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [الآية:١٣٧] مدنيٌّ.

وكلُّها محكمٌ، وقيل: إلَّا موضعين؛ الأوَّل: ﴿وَأُمْلِى لَهُمْ﴾ [الآية:١٨٣]، فإنه نُسِخَ بآية السيف، والثاني: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾ [الآية:١٩٩]، فإنَّه نُسِخَ بها أيضاً عند ابن زيد، وادَّعى أيضاً أنَّ: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [الآية:١٩٩] كذلك. وفيما ذكر نظرٌ، وسيأتي الكلام فيه إنْ شاء الله تعالى.

ومناسبتُها لما قبلها على ما قاله الجلال السيوطيُّ عليه الرحمة: أنَّ سورةَ الأنعام لمَّا كانت لبيان الخلق، وفيها: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ﴾ [الآية:٢]، وقال سبحانه في بيان القرون: ﴿كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ﴾ [الآية:٦]، وأُشيرَ إلى ذكر المرسلين، وتعدادِ الكثير منهم، وكان ما ذُكِر على وجه الإجمال = جيءَ بهذه السورة بعدَها مشتملةً على شرحه وتفصيله، فبسط فيها قصَّة آدم، وفُصِّلت قصصُ

---

(١) كذا في الأصل و(م). ولعلها تحرفت عن: أبو الشيخ بن حيان. ينظر الإتقان في علوم القرآن ١/ ٤٤، والدر المنثور ٣/ ٦٧.

(٢) أخرجه عن ابن عباس ابن الضريس ص٣٣، والنحاس في ناسخه ٢/ ٣٥٨، وابن مردويه، والبيهقي في الدلائل ٧/ ١٤٤ وعن ابن الزبير ابن مردويه كما في الدر المنثور ٣/ ٦٧.

المرسلين وأممهم وكيفيَّة هلاكهم أكملَ تفصيلٍ، ويصلحُ هذا أنْ يكون تفصيلاً لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنعام:١٦٥]، ولهذا صدَّر السورةَ بخلقِ آدم الذي جعلَه في الأرض خليفةً، وقال سبحانه في قصَّة عاد: ﴿جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ﴾ [الأعراف:٦٩]، وفي قصَّة ثمود: ﴿جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ﴾ [الأعراف:٧٤].

وأيضاً فقد قال سبحانه فيما تقدَّم: ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام:١٢]، وهو كلامٌ موجزٌ، وبسطَه سبحانه هنا بقوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ إلخ [الأعراف:١٥٦].

وأمَّا وجهُ ارتباطِ أوَّلِ هذه السورة بآخرِ الأولى؛ فهو أنَّه قد تقدَّم: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام:١٥٣]، ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام:١٥٥]، وافتتحَ هذه بالأمر باتِّباع الكتاب.

وأيضاً لمَّا تقدَّم: ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام:١٥٩]، ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [الأنعام:١٦٤]، قال جلَّ شأنه في مفتتح هذه: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ﴾ إلخ [الأعراف:٦]، وذلك من شرح التنبئة المذكورة.

وأيضاً لمَّا قال سبحانه: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ﴾ الآية [الأنعام:١٦٠]، وذلك لا يظهرُ إلَّا في الميزان، افتتح هذه بذكر الوزنِ، فقال عزَّ من قائل: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ﴾ [الأعراف:٨] ثمَّ: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾، وهو من زادت حسناته على سيئاته، ثمَّ ﴿وَمَنْ خَفَّتْ﴾ وهو على العكس، ثمَّ ذكر سبحانه بعدُ «أصحابَ الأعراف»، وهم في أحد الأقوال: من استوت حسناتهم وسيئاتهم[1].

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿الٓمٓصٓ ۝١﴾ سبق الكلامُ في مثله وبيانِ ما فيه، فلا حاجةَ إلى الإعادة، خلا أنَّه قيل هنا: إنَّ معنى ذلك: المصوِّر، وروي ذلك عن السُّدِّيِّ.

---

(١) تناسق الدرر في تناسب السور ص ٥٤-٥٥.

وأخرج البيهقيُّ وغيرُه عن ابن عباس أنَّ المعنى: أنا اللهُ أَعْلَمُ وأُفصِّل[١]. واختاره الزجَّاج[٢]، ورُوي عن ابن جبير.

وفي روايةٍ أخرى عن الحَبْر أنَّه ـ وكذا نظائرُه ـ قَسَمٌ أقسمَ الله تعالى به، وهو من أسمائه سبحانَه. وعن الضَّحَّاك أنَّ معناه: أنا الله الصادق. وعن محمد بن كعب القُرَظيِّ أنَّ الألفَ واللام من الله، والميم من الرحمن، والصَّاد من الصمد. وقيل: المرادُ به ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الانشراح: ١].

وذكر بعضُهم أنَّه ما من سورة افتتحت بـ «الم» إلَّا وهي مشتملةٌ على ثلاثةِ أمورٍ: بدء الخلق، والنهاية التي هي المعاد، والوسط الذي هو المعاش. وإليها الإشارةُ بالاشتمال على المخارج الثلاثة: الحلق، واللسان، والشفتين، وزيدَ في هذه السورة على ذلك الصاد؛ لما فيها مع ما ذُكِر من شرحِ القصص. وهو كما ترى، والله تعالى أعلم بمراده[٣].

وقوله سبحانه: ﴿كِتَٰبٌ﴾ على بعض الاحتمالات خبرٌ لمبتدأ محذوف، أي: هو، أو ذلك كتاب.

وقوله سبحانه: ﴿أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ أي: من عنده تعالى، صفةٌ له مشرِّفةٌ لقَدْرِه وقَدْرِ من أنزِل إليه ﷺ. وبني الفعلُ للمفعول جرياً على سَنَنِ الكبرياء، وإيذاناً بالاستغناء عن التصريح بالفاعل لغاية ظهورِ تعيُّنه، وهو السرُّ في تركِ ذكر مبدأ الإنزال.

والتوصيفُ بالماضي إنْ كان الكتابُ عبارةً ـ كالقرآن ـ عن القَدْرِ المشترك بين الكلِّ والجزء: ظاهرٌ. وإن كان المجموعَ؛ فلتحقُّقه جُعِلَ كالماضي.

واختارَ الزمخشريُّ[٤] ومن وافقه أنَّ المرادَ بالكتاب هنا السورة، وفيه من

---

(١) الأسماء والصفات للبيهقي (١٦٧)، وأخرجه أيضاً الطبري ١٠/ ٥٢. ولفظه عندهما: أنا الله أفصل. وذكره بلفظ المصنف أبو حيان في البحر ٤/ ٢٦٦.

(٢) في معاني القرآن له ٢/ ٣١٣.

(٣) قال أبو حيان في البحر ٤/ ٢٦٦ بعد أن ذكر أوجُهاً لتفسير الحروف: وهذه الأقوال في الحروف المقطعة لولا أنَّ المفسرين شحنوا بها كتبهم خلفاً عن سلف لضربنا عن ذكرها صفحاً، فإن ذكرها يدلُّ على ما لا ينبغي ذكره من تأويلات الباطنية وأصحاب الألغاز والرموز.

(٤) في الكشاف ٢/ ٦٥.

المبالغةِ ما لا يخفى إنْ قلنا: إنَّه لم يُطلق على البعض، وإذا قلنا بإطلاقه على ذلك، كما في قولهم: ثبت هذا الحكم بالكتاب، فالأمرُ واضح.

ومن الناس من جوَّزَ جعل «كتاب» مبتدأ، والجملة بعدَه خبره، على معنى: كتابٌ أيُّ كتابٍ أنزلَ إليك. ولا يخفى أنَّ الأول أولى؛ لأنَّ هذا خلافُ الأصل، وحذفُ المبتدأ أكثرُ من أن يحصى.

﴿فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ أي: شكٌّ، كما قال ابنُ عباس وغيره. وأصله الضيق، واستعماله في ذلك مجازٌ ـ كما في «الأساس»[1] ـ علاقتُه اللزوم، فإنَّ الشاكَّ يعتريه ضيقُ الصدر، كما أنَّ المتيقِّن يعتريه انشراحُه وانفساحُه، والقرينةُ المانعةُ هو امتناعُ حقيقة الحرج والضيق من الكتاب، وإنْ جوَّزتَها فهو كناية. وعلى التقديرين هو قد صَار حقيقةً عرفيَّةً في ذلك، كما قاله بعض المحققين.

وجوِّزَ أنْ يكون باقياً على حقيقته، لكن في الكلام مضافٌ مقدَّرٌ، كخوف عدم القبول والتكذيب، فإنَّه ﷺ كان يخافُ قومَه، وتكذيبَهم، وإعراضَهم عنه، وأذاهم له. ويشهدُ لهذا التأويل قوله تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكُۢ بَعْضَ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ وَضَآئِقُۢ بِهِۦ صَدْرُكَ أَن يَقُولُواْ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ كَنزٌ أَوْ جَآءَ مَعَهُۥ مَلَكٌ﴾ الآية [هود: ١٢]، وللأوَّل قولُه تعالى: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧].

وقد يقال: إنَّه كنايةٌ عن الخوف، والخوفُ كما يقعُ على المكروه يقعُ على سببه.

وتوجيهُ النهي إلى الحرج بمعنى الشكِّ[2] ـ مع أنَّ المرادَ نهيُه عليه الصلاة والسلام عن ذلك ـ قيل: إمَّا للمبالغة في تنزيه ساحة الرسول ﷺ عن الشكِّ، فإنَّ النهيَ عن الشيء ممَّا يُوهم إمكانَ صدورِ المنهي عنه عن المنهي، وإمَّا للمبالغةِ في النهي، فإنَّ وقوعَ الشكِّ في صدره عليه الصلاة والسلام سببٌ لاتِّصافه ـ وحاشاه ـ به، والنهيُ عن السبب نهيٌ عن المسبَّب بالطريق البرهانيِّ، ونفيٌ له بالمرَّة، كما في قوله سبحانه: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ﴾ [المائدة: ٢]، وليس هذا من قبيل: لا أرينَّك

(١) مادة (حرج).
(٢) في الأصل و(م): الشرك. وهو خطأ. وينظر تفسير أبي السعود ٣/ ٢١٠.

هاهنا، فإنَّ النهيَ هناك واردٌ على المسبَّب، مراداً به النهي عن السببِ، فيكونُ المآل نهيَه عليه الصلاة والسلام عن تعاطي ما يُورثُ الحرجَ، فتأمَّل. اهـ.

والذي ذهبَ إليه بعضُ المحقِّقين أنَّ المرادَ نهيُ المخاطَب عن التعرُّض للحرج بطريق الكناية، وأنَّه من قبيل: لا أرينَّك هاهنا، في ذلك؛ لما أنَّ عدمَ كون الحرج في صدره من لوازم عدم كونه متعرِّضاً للحرج، كما أنَّ عدمَ الرؤية من لوازم عدم الكون هاهنا. فالنَّافي لكونه من قبيل ذلك؛ إنْ أرادَ الفرقَ بينهما باعتبار أنَّ المراد في أحدهما النهيُ عن السبب، والمراد المسبَّب، وفي الآخر بالعكس، فلا ضيرَ فيه، ولهذا عبَّر البعضُ باللزوم دون السببيَّة. وإنْ أرادَ أنَّه ليسَ من الكناية أصلاً، فباطلٌ. نعم جُوِّزَ أنْ يكونَ من المجاز. والمشهورُ أنَّ الداعي لهذا التأويل أنَّ الظاهر يستدعي نهي الحرج عن الكون في الصدر، والحرجُ مما لا يُنهَى. وله وجهٌ وجيهٌ، فليفهم.

والجملةُ على تقدير كونِ الحرج حقيقةً ـ كما يفهمه كلام «الكشاف»[1] ـ كنايةٌ عن عدم المبالاة بالأعداء.

وأيًّا ما كان فالتنوين في «حرج» للتحقير. و«من» متعلِّقةٌ بما عندها، أو بمحذوفٍ وقعَ صفةً له، أي: حرجٌ ما كائنٌ منه، والفاء تحتملُ العطفَ؛ إمَّا على مقدَّرٍ، أي: بلِّغهُ فلا يكنْ في صدرك.. إلخ، وإمَّا على ما قبلَه بتأويلِ الخبر بالإنشاء، أو عكسه، أي: تحقَّق إنزاله من الله تعالى إليك. أو: لا ينبغي لك الحرجُ. وتحتملُ الجواب، كأنَّه قيل: إذا أنزل إليك فلا يكن.. إلخ. وقال الفرَّاء: إنَّها اعتراضيَّة[2].

وقال بعضُ المشايخ: هي لترتيبِ النهي أو الانتهاء على مضمونِ الجملة إنْ كان المراد: لا يكنْ في صدرك شكٌّ مّا في حقِّيَّته، فإنَّه ممَّا يوجبُ انتفاءَ الشكِّ فيما ذكر بالكليَّة، وحصولَ اليقين به قطعاً. ولترتيب ما ذُكِرَ على الإخبار بذلك لا على نفسه، إنْ كان المراد: لا يكنْ فيه شكٌّ في كونهِ كتاباً منزلاً إليك. وللترتيبِ

---

(١) ٢/ ٦٥-٦٦.

(٢) ينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٣٧٠.

على مضمونِ الجملة، أو على الإخبار به، إذا كانَ المراد: لا يكنْ فيكَ ضيقُ صدرٍ من تبليغه مخافةَ أنْ يكذِّبوك، أو أنْ تُقصِّر في القيام بحقِّه، فإنَّ كلًّا منهما موجبٌ للإقدام على التبليغ وزوال الخوفِ قطعاً، وإنْ كان إيجابُ الثاني بواسطةِ الأول. ولا يَخفى ما في أوسطِ هذه الشقوق من النظر. فتدبَّر.

﴿لِتُنذِرَ بِهِۦ﴾ أي: بالكتاب المنزل، والفعل ـ قيل ـ إمَّا منزَّل منزلةَ اللازم، أو أنَّه حُذِفَ مفعولُه لإفادةِ العموم، وقد يقال: إنه حُذِف المفعول لدلالة ما سيأتي عليه.

واللامُ متعلِّقةٌ بـ «أنزل» عند الفرَّاء، وجملةُ النهي معترضةٌ بين العلة ومعلولها، وهو المعنيُّ بما نُقِلَ عنه أنَّه على التقديم والتأخير[1].

قيل: وهذا مما ينبغي التنبيهُ[2] له، فإنَّ المتقدمين يجعلونَ الاعتراضَ على التقديم والتأخير؛ لتخلُّله بينَ أجزاء كلامٍ واحد، وليس مرادهم أنَّ في الكلام قلباً.

ووجهُ التوسيط؛ إمَّا أنَّ الترتيبَ على نفسِ الإنزال، لا على الإنزال للإنذار، وإمَّا رعايةُ الاهتمام، مع ما في ذلك ـ على ما قيل ـ من الإشارة إلى كفاية كلٍّ من الإنزال والإنذار في نفي الحرج، أمَّا كفايةُ الثاني فظاهرةٌ؛ لأنَّ المخوِّفَ لا ينبغي أنْ يخافَ مَنْ يخوفُه؛ ليتمكَّن من الإنذار على ما يجب. وأما كفايةُ الأوَّل فلأنَّ كونَ الكتاب البالغ غايةَ الكمال منزلاً عليه عليه الصلاة والسلام خاصَّةً من بين سائر إخوانه الأنبياء عليهم السلام يقتضي كونَه رحيبَ الصدر غير مبالٍ بالباطل وأهله.

وعن ابن الأنباريِّ أنَّ اللام متعلِّقةٌ بمتعلَّق الخبر، أي: لا يكن الحرجُ مستقرّاً في صدرك لأجل الإنذار.

وقيل: إنَّها متعلِّقةٌ بفعل النهي، وهو الكون؛ بناءً على جواز تعلُّق الجارِّ بـ «كان» الناقصة لدلالتها على الحدثِ على الصحيح.

وقيل: يجوزُ أنْ يتعلَّق بـ «حرج»، على معنى أنَّ الحرجَ للإنذار والضيقَ له لا ينبغي أنْ يكون.

---

(١) ينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٣٧٠.

(٢) في حاشية الشهاب ١٤٧/٤: التنبه.

وقال العلَّامةُ الثاني: إنَّه معمولٌ للطلب أو المطلوب، أعني: انتفاء الحرج. وهذا أظهرُ، لا للمنهي[(١)]، أي: الفعلِ الداخل عليه النهي - كما قيل - لفساد المعنى.

وأطلق الزمخشريُّ[(٢)] تعلقه بالنهي. واعتُرِض بأنَّه لا يتأتَّى على التفسير الأول للحرج؛ لأنَّ تعليلَ النهي عن الشكِّ بما ذُكر من الإنذار والتذكير مع إيهامه لإمكان صدوره عنه ﷺ مشعرٌ بأنَّ المنهيَّ عنه ليسَ بمحذورٍ لذاته، بل لإفضائه إلى فواتِ الإنذار والتذكير، لا أقلَّ من الإيذان بأنَّ ذلك معظمُ غائلته. ولا ريبَ في فساده. وأمَّا على التفسير الثاني، فإنَّما يتأتَّى التعليلُ بالإنذار لا بتذكيرِ المؤمنين، إذ ليس فيه شائبةُ خوفٍ حتى يُجعل غايةً لانتفائه.

وأنت خبيرٌ بأنَّ كونَ المنهيِّ عنه محذوراً لذاته ظاهرٌ ظهورَ نار القِرى ليلاً على عَلَم، فلا يكاد يتوهَّم نقيضُه، والقولُ بأنَّه لا أقلَّ من الإيذان بأنَّ ذلك معظمُ غائلته. لا فسادَ فيه؛ بناءً على ما يقتضيه المقام، وإن كان بعضُ غوائله في نفس الأمر أعظمَ من ذلك، وأنَّ الآيةَ ليست نصّاً في تعليل النهي بالإنذار والتذكير - كما سيتَّضحُ لك قريباً إن شاء الله تعالى - حتَّى يتأتَّى الاعتراضُ نظراً للتفسير الثاني. سلَّمنا أنَّها نصٌّ، لكنَّا نقول: لم لا يجوز أنْ يكونَ ذلك من قَبيل قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ الآية [الفتح: ١-٢].

﴿وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝٢﴾ نصب بإضمار فعله عطفاً على «تنذر»، أي: وتُذكِّرَ المؤمنين تذكيراً. ومنعَ الزمخشريُّ - فيما نُقِلَ عنه[(٣)] - العطفَ بالنصب على محلِّ «لتنذر»، معلِّلاً بأنَّ المفعولَ له يجبُ أنْ يكونَ فاعلُه وفاعلُ المعلَّلِ واحداً حتى يجوزَ حذفُ اللام منه.

ويمكن - كما في «الكشف» - أنْ يقال: لا منعَ من أنْ يكون التذكيرُ فعلَ المنزِّل

---

(١) في حاشية الشهاب: لا للمنهي عنه.

(٢) في الكشاف ٢/ ٦٦.

(٣) نقل ذلك عنه الشهاب في الحاشية ٤/ ١٤٧، وينظر غرائب القرآن للنيسابوري ٨/ ٦٩، والكشاف ٢/ ٦٦.

الحقِّ تعالى، إلَّا أنَّه يفوتُ التقابل بين الإنذار والتذكير. نعم يَحتملُ الجرَّ بالعطف على المحلِّ، أي: للإنذارِ والتذكير، ويحتملُ الرفعَ على أنَّه معطوفٌ على «كتاب»، أو خبرُ مبتدأ محذوف، أي: هو ذكرى. والفرقُ بين الوجهين ـ على ما في «الكشف» ـ: أنَّ الأول معناه: أنَّ هذا جامعٌ بين الأمرين؛ كونه كتاباً كاملاً في شأنه بالغاً حدَّ الإعجاز في حسن بيانه، وكونه ذكرى للمؤمنين يذكِّرهم المبدأ والمعاد. والثاني: يفيدُ أنَّ هذا المقيَّد بكونه كتاباً من شأنه كيتَ وكيت هو ذكرى للمؤمنين، ويكونُ من عطفِ الجملة على الجملة، فيفيدُ استقلالَه بكلٍّ من الأمرين، وهذا أولى لفظاً ومعنى.

وتخصيصُ التذكير بالمؤمنين؛ لأنَّهم المنتفعونَ به، أو للإيذانِ باختصاص الإنذار بالكافرين. وتقديمُ الإنذار لأنَّه أهمُّ بحسب المقام.

﴿اتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ خطابٌ لكافَّة المكلَّفين. والمراد بالموصول الكتابُ المنزلُ إليه ﷺ كما روي عن قتادة، إلَّا أنَّه وُضع المُظْهَرُ موضع المُضْمَر وجُعل مُنزلاً إليهم لتأكيد وجوب الاتِّباع.

وقيل: المراد به ما يعمُّ الكتاب والسنَّة، فليس من وضعِ المظهر موضع المضمر، وإيثارُه لفائدة التعميم، وتشميمٌ من أسلوب قول الأنماريَّة: هم كالحلقة المفرغة لا يُدْرَى أين طرفاها[1]، وتتميمٌ لشرح الصدر، فإنَّه لمَّا شجَّع أَمَرَ الجميع باتِّباع جميع ما يرسمُه؛ ليكون أَدعى لانشراح صدره عليه الصلاة والسلام ورحب ذراعه.

ولا يخفى أنَّ هذا الحملَ بعيدٌ. نعم يعمُّ السنَّةَ بأقسامِها الحكمُ بطريق الدلالة، لا بطريق العبادة.

و«من» متعلِّقةٌ بـ «أنزل» على أنَّها لابتداءِ الغاية مجازاً، أو بمحذوفٍ وقعَ حالاً من الموصول، أو من ضميره في الصِّلة.

---

(١) هو مثلٌ يضرب للقوم يجتمعون ولا يختلفون. والأنمارية هي فاطمة بنت الخُرْشُب، منجبة جاهلية. وقد قالت هذا القول جواباً لمن سألها: أيُّ بنيك أفضل؟ انظر مجمع الأمثال ٢/ ٣٩٧، وخزانة الأدب ٣/ ٣٦٤ (طبعة دار صادر)، والأعلام ٥/ ١٣٠-١٣١.

وفي التعرُّضِ لعنوان الربوبيَّة مع الإضافة إلى ضمير المخاطبين مزيدُ لطفٍ بهم، وترغيبٌ لهم في الامتثال بما أُمِروا به، وتأكيدٌ لوجوبه إثرَ تأكيد.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ﴾ الضميرُ المجرور عائدٌ إلى «ربكم»، والجارُّ متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقعَ حالاً من فاعل فعلِ النهي، أي: ولا تتبعوا متجاوزين ربَّكم الذي أنزلَ إليكم ما يهديكم إلى الحقِّ «أولياءَ» من الشياطين والكهَّان، بأنْ تَقبلوا منهم ما يُلْقونَه إليكم من الأباطيل؛ ليضلُّوكم عن الحقِّ بعد إذ جاءكم، ويحملُوكم على البدعِ والأهواء الزائغة.

ويجوزُ أنْ يكون الجارُّ متعلقاً بمحذوفٍ وقع حالاً من «أولياء» قُدِّم عليه لكونه نكرةً، أي: أولياءَ كائنةً غيرَه تعالى. وأنْ يكونَ متعلِّقاً بالفعل قبلَه، أي: تعدلوا عنه سبحانه إلى غيره.

ولـمَّا كان اتِّباعُ ما أنزلَه سبحانه جلَّ وعلا اتِّباعاً له عزَّ شأنُه، عقَّبَ الأمرَ السابق بهذا النهي.

وقيل: الضميرُ لـ «ما أنزل» على حذفِ مضافٍ في «أولياء» أي: لا تتبعوا من دونِ ما أُنزِل أباطيلَ أولياء، وكأنه قيل: ولا تتبعوا من دونِ دين ربِّكم دينَ أولياء. وذلك التقديرُ؛ لأنَّه لا يَحسُنُ وصفُ المنزَل بكونه دونَهم.

وجُوِّز كونُ الضميرِ للمصدر، أي: لا تتبعوا أولياء اتِّباعاً من دونِ اتِّباعِكم ما أُنزِل إليكم. وفيه بعد.

وقرأ مجاهد: «تبتغوا» بالغين المعجمة، من الابتغاء(١).

﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ۝٣﴾ أي: تذكُّراً قليلاً، أو زماناً قليلاً تذكَّرونَ لا كثيراً، حيث لا تتأثرون بذلك، ولا تعملونَ بموجَبه، وتتركون الحقَّ، وتتبعون غيره. فـ «قليلاً» نعتُ مصدرٍ أو زمانٍ محذوف، أُقيم مقامَه، ونصبُه بالفعل بعده، وقُدِّم عليه للقصر.

و«ما» مزيدةٌ لتأكيد القلَّة؛ لأنَّها تفيدُها في نحو: أكلتُ أكلاً ما، فهي هاهنا قلَّة

---

(١) القراءات الشاذة ص ٤٢، والبحر المحيط ٤/ ٢٦٧، وزاد نسبتها لمالك بن دينار.

على قِلَّة، والظاهرُ من القِلَّة معناها. وجُوِّزَ أنْ يُرَاد بها العدمُ، كما في قوله تعالى: ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة:٨٨].

وأجيزَ أنْ يكون «قليلاً» نعتَ مصدرٍ لـ «تتَّبعوا» أي: اتِّباعاً قليلاً. قيل: ويضعِّفُه أنَّه لا معنى حينئذٍ لقوله سبحانه: «تذكَّرون». وأمَّا النهيُ عن الاتِّباع القليل فلا يضرُّ؛ لأنه يُفهَم منه غيرُه بالطريق البرهاني.

وأنْ يكونَ حالاً من فاعل «لا تتبعوا»، و«ما» مصدريَّةٌ أو موصولةٌ فاعلٌ له، كما قيل ذلك في قوله تعالى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ [الذاريات:١٧] والنهيُ متوجِّهٌ إلى القيد والمقيَّد جميعاً. واعتُرِض بأنَّه لا طائلَ تحت معناه، وإنْ وُجِّه بما وُجِّه.

وأن يكون «ما» مصدريَّةً أو موصولةً مبتدأ، و«قليلاً» على معنى زماناً قليلاً خبرُه.

وقيل: إنَّ «ما» نافية، و«قليلاً» معمولٌ لما بعده، والكوفيون يجوِّزونَ عملَ ما بعدَ «ما» النافية فيما قبلَها، والمعنى: ما تذكَّرون قليلاً، فكيف تذكرون كثيراً؟ وليس بشيء.

وقرأ حمزةُ والكسائيُّ وحفص: «تَذَكَّرون» بحذفِ إحدى التاءين وذالٍ مخفَّفةٍ. وقرأ ابنُ عامر: «يتذكَّرون» بياءٍ تحتيَّةٍ، ومُثنَّاة فوقيَّة، وذالٍ مخفَّفةٍ[1]، وفي طريقٍ شاذَّةٍ عنه بتاءين فوقيتين[2]. وقرأ الباقون بتاءٍ فوقيَّةٍ وذالٍ مُشدَّدةٍ على إدغام التاء المهموسةِ في الذال المجهورة.

والجملةُ ـ على ما قاله غيرُ واحد ـ اعتراضٌ تذييليٌّ مسوقٌ لتقبيحِ حال المخاطبين. والالتفاتُ ـ على القراءة المشهورة عن ابن عامر ـ للإيذانِ باقتضاءِ سوء حالهم في عدم الامتثال بالأمر والنهي صرفَ الخطاب عنهم، وحكاية جناياتهم لغيرهم بطريق المباثة، ولا حجَّةَ في الآية لنفاةِ القياس كما لا يخفى.

﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾ شروعٌ في تذكيرهم وإنذارهم ما نَزَلَ بمن قبلَهم من العذاب بسبب إعراضهم عن دين الله تعالى وإصرارهم على أباطيل أوليائهم.

---

(١) التيسير ص ١٠٨-١٠٩، والنشر ٢/٢٦٧.

(٢) القراءات الشاذة ص٤٢.

و«كم» خبريَّةٌ للتكثير في محلِّ رفعٍ على الابتداء؛ والجملةُ بعدها خبرُها، و«من» سيفُ خطيب، و«قريةٍ» تمييز.

ويجوز أنْ يكون محلُّ «كم»، نصباً على الاشتغال، وضميرُ «أهلكناها» راجعٌ إلى معنى «كم» فإنَّ المعنى: قرًى كثيرة أهلكناها.

والمرادُ بإهلاكها: إرادةُ إهلاكها، مجازاً، كما في قوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ الآية [المائدة:٦] فلا إشكالَ في التعقيب الذي تُفهمه الفاء في قوله سبحانه: ﴿فَجَآءَهَا بَأْسُنَا﴾ أي: عذابنا، واعترَضَ هذا الجوابَ بعضُ المدقِّقين بأنَّ فيه إشكالاً أصوليّاً، وهو أنَّ الإرادة إنْ كانت باعتبارِ تعلُّقِها التنجيزيِّ، فمجيءُ البأس مقارنٌ لها، لا متعقِّبٌ لها وبعدها، وإنْ لم يُردْ ذلك، فهي قديمةٌ، فإنْ كان البأسُ يعقبها لزِمَ قِدَمُ العالم، وإنْ تأخَّر عنها لزمَ العطفُ بـ «ثمَّ».

وأجيبَ بأنَّ المرادَ التعلُّق التنجيزيُّ قبل الوقوع، أي: قصدنا إهلاكها. فتدبَّر.

وقيل: إنَّ المرادَ بالإهلاك الخذلانُ وعدمُ التوفيق، فهو استعارةٌ، أو مِنْ إطلاق المسبَّبِ على السبب. وإلى هذا يُشيرُ كلامُ ابن عطيَّة(١). وتُعقِّبَ بأنَّه اعتزاليٌّ، وأنَّ الصوابَ أنْ يقال: معناه: خلقنا في أهلِها الفسقَ والمخالفة، فجاءها بأسُنا.

وقيل: المراد: حَكَمْنَا بإهلاكها فجاءها.

وقيل: الفاء تفسيريَّة، نحو: توضَّأ فغسلَ وجهه. إلخ.

وقيل: إنَّ الفاء للترتيب الذكريِّ.

وقال ابنُ عصفور: إنَّ المراد: أهلكناها هلاكاً من غير استئصال، فجاءها هلاكُ الاستئصال.

وقال الفرَّاء(٢): الفاء بمعنى الواو، أو المراد(٣): فظهرَ مجيءُ بأسنا واشتهر.

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٣٧٤.
(٢) في معاني القرآن له ١/ ٣٧٢.
(٣) في الأصل: والمراد، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في حاشية الشهاب ٤/ ١٤٨.

وقيل: الكلامُ على القلب، وفيه تقديمٌ وتأخير، أي: أهلكناها ﴿بَيَٰتًا أَوْ هُمْ قَآئِلُونَ ﴿٤﴾﴾ فجاءها بأسُنا، فالإهلاكُ في الدنيا، ومجيءُ البأس في الآخرة، فيشمل الكلامُ عذابَ الدارين. ويأباه ما بعدُ إباءً ظاهراً، فإنَّه يدلُّ على أنَّ العذابَ في الدنيا. وقَدَّرَ غيرُ واحدٍ في النظم الكريم مضافاً، أي: فجاء أهلها. وجوَّز بعضُهم الحملَ على الاستخدام[(١)]؛ لأنَّ القريةَ تطلقُ على أهلها مجازاً. ومن الناس من قدَّر في الأوَّل المضاف أيضاً، مع أنَّ القريةَ تتَّصفُ بالهلاك، وهو الخراب.

والبياتُ في الأصل مصدرُ باتَ يبيتُ بيتاً وبيتةً وبياتاً وبيتوتةً، وذكر الراغبُ: أنَّ البياتَ وكذا التبييتَ: قصدُ العدوِّ ليلاً[(٢)]. وقال الليث: البيتوتة الدخول في الليل. ونصبه على الحال بتأويله بِبائِتين. وجُوِّزَ أنْ يكون على الظرفيَّة، وهو خلافُ الظاهر. واحتمالُ النصب على المفعوليَّة له ـ كما زعم أبو البقاء[(٣)] ـ ممَّا لا يُلتفتُ إليه.

و«أو» للتنويع، وما بعدَها عطف على الحال، وهو في موضع الحال أيضاً، وأضمِرَت فيه الواو ـ كما قال ابنُ الأنباريّ ـ لوضوحِ المعنى، ومن أجل أنَّ «أو» حرف عطف والواو كذلك، فاستثقلوا الجمعَ بين حرفين من حروف العطف، فحَذفوا الثاني، ونُقِل ذلك عن الفرَّاء أيضاً[(٤)].

وتُعقِّبَ بأنَّ واو الحال مغايرةٌ لواو العطف بكلِّ حال، وهي قِسْمٌ من أقسام الواو كواو القَسَم، بدليل أنَّها تقعُ حيث لا يمكن أنْ يكون ما قبلَها حالاً، وكونُها للعطف يقتضي أنْ لا تقعَ إلَّا حيثُ يكون ما قبلَها حالاً حتى تعطِفَ حالاً على حال.

وقال ابن المنيِّر[(٥)]: إنَّ هذه الواو لابدَّ أن تمتازَ عن واو العطف بمزيَّة، أَلَا تراها تصحبُ الجملةَ الاسميَّةَ بعد الفعليَّة، ولو كانت عاطفةً مجرَّدةً لاستقبحَ

---

(١) مفردات ألفاظ القرآن (بيت).

(٢) هو أن يؤتى بلفظ له معنيان فأكثر مراداً أحدُ معانيه، ثم يؤتى بضميره مراداً به المعنى الآخر. الإتقان ٢/ ٩٠١.

(٣) في الإملاء ٢/ ٦٦٢.

(٤) معاني القرآن ١/ ٣٧٢.

(٥) في الانتصاف ٢/ ٦٨-٦٩.

توسُّطُها بين المتغايرين، أو لكان الأفصح خلافه، وحيث رأيناها تتوسَّطُ والكلام هو الأفصح أو المتعيِّن، علمنَا امتيازَها عن واو العطف، وإذا ثبتَ ذلك فلا غروَ في اجتماعهما، وإنْ كان فيها معنى العطف مضافاً إلى تلك الخاصيَّة، فإمَّا أنْ تُسلَبه حينئذٍ لغناء[١] العاطفة عنها، أو تستمرَّ عليه وتجامع «أو» كما تجامع الواو «لكنْ» في الفصيح لما فيها من زيادة معنى الاستدراك، وعلى هذا فالاجتماع ممكنٌ بلا كراهية، فلو قلت: سبِّح الله تعالى وأنتَ راكعٌ، أو وأنت ساجدٌ، لكانَ فصيحاً لا خبثَ فيه ولا كراهة، خلافاً لأبي حيَّان[٢] مدَّعياً أنَّ النحويين نصُّوا على أنَّ الجملةَ الحاليَّة إذا دخلَ عليها حرفُ عطفٍ امتنعَ دخول واو الحال عليها، للمشابهة اللفظيَّة، فالمثال على هذا غيرُ صحيح.

وظاهرُ كلام الزمخشريِّ[٣] أنَّ هذه الواو واوُ العطف في الأصل، ثمَّ استعيرتْ للحال لما فيها من الربط، فقد خرجت عن العطف واستُعمِلت لمعنًى آخر، لكنَّها أعطيت حكمَ أصلها في امتناع مجامعتها لعاطفٍ آخر، وعلى هذا ينبغي أنْ يُحمَل كلام ذينك الإمامين، وهذا مذهبٌ لهما ولمن اتَّبعهما.

وقال بعضُ النحاة: إنَّ الضمير هنا مُغْنٍ عن إضمار الواو، والاكتفاءُ به غير شاذٍّ كما قيل، بل هو أكثرُ من رمل يبرين[٤] ومها[٥] فلسطين. وقد نقلَ عن الزمخشريّ الرجوع إلى هذا القول[٦].

والمسألةُ خلافيّة وفيها تفصيل، ففي «البديع»[٧]: الاسميَّةُ الحاليَّةُ لا تخلو من أنْ تكونَ من سبب ذي الحال أو أجنبيةً، فإنْ كانت من سببه لزمَها العائد والواو، تقول: جاء زيدٌ وأبوه منطلقٌ، وخرجَ عمروٌ ويده على رأسه. إلَّا ما شذَّ من قولهم:

---

(١) في الانتصاف: لإغناء.

(٢) في البحر المحيط ٤/ ٢٦٩، وانتهى كلام صاحب الانتصاف عند قوله: ولا كراهة.

(٣) في الكشاف ٢/ ٦٧.

(٤) هو اسم قرية كثيرة النخل والعيون العذبة بحذاء الأحساء من بني سعد، وهناك الرمل الموصوف بالكثرة. معجم البلدان ١/ ٧١، ٥/ ٤٢٧.

(٥) كذا في الأصل و(م)، ولعل الصواب: وتيهاء، كما في تفسير القرطبي ١٢/ ٣٥٢.

(٦) البحر المحيط ٤/ ٢٦٩.

(٧) البديع في علم العربية لابن الأثير ١/ ١٩٥-١٩٦، والكلام من حاشية الشهاب ٤/ ١٤٩.

كلَّمتُه فوه إلى فيَّ. وإن كانت أجنبيةً لزمتها الواو، ونَابت عن العائد. وقد يُجمع بينهما نحو: قدمَ عمروٌ وبشرٌ قام إليه. وقد جاءت بلا واوٍ ولا ضمير كما في قوله(١):

ثم انتصبنا(٢) جبالُ الصُّفد(٣) مُعْرِضةٌ   عن اليسارِ وعن أيماننا جُدَدُ(٤)

فإنَّ: جبالُ الصفد معرضة، حالٌ بلا واو ولا ضميرٍ.

وعن الشيخ عبد القاهر(٥) جعلُ ذلك على قسمين؛ ما يلزمه الواو مطلقاً، وهو ما إذا صُدِّرَ بضميرِ ذي الحال، نحو: جاء زيدٌ وهو يسرع؛ لأنَّ إعادةَ ضميره تقتضي أنَّ الجملةَ مستأنفةٌ؛ لئلَّا تلغو الإعادة، فإذا لم يقصد الاستئناف فلا بدَّ من الواو، وما عداه تلزمُه الواو في الفصيح، إلَّا على طريق التشبيه بالمفرد والتأويل، فإنَّه حينئذٍ قد تتركُ الواو جوازاً.

وقيل - ولم يُسلَّم -: إنَّ الضابطَ في ذلك أنَّه إذا كان المبتدأ ضميرَ ذي الحال تجبُ الواو، وإلَّا فإنْ كان الضميرُ فيما صدِّر به الجملة، سواءٌ كان مبتدأ نحو: فوه إلى فيَّ، ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [البقرة:٣٦]، أو خبراً نحو:

وجدتَهُ حاضراه الجودُ والكرم(٦)

فلا يحكم بضعفه؛ لأنَّ(٧) الرابطَ في أول الجملة، وإلَّا فضعيفٌ قليل.

---

(١) هو غاسل بن غُزَيَّة الهذلي، كما في شرح أشعار الهذليين ٢/ ٨٠٧، والتمام في تفسير أشعار هذيل ص١٢١، ومعجم البلدان ٢/ ١١٣، ٣/ ٤١٣. وجاء اسم الشاعر في معجم ما استعجم ٢/ ٣٧٠، ٣/ ٨٣٦ - والبيت فيه - وفي تاج العروس (عسل): عاسل، بالعين المهملة.

(٢) جاء في مصادر التخريج عدا البديع والحاشية: انصببنا.

(٣) كذا في الأصل و(م)، وحاشية الشهاب. وفي البديع: الصعد. والذي في مصادر التخريج: الصفر. وجبال الصفر موضع من تهامة.

(٤) قال البكري في معجم ما استعجم ٢/ ٣٧٠: بضم أوله، وفتح ثانيه، بعده دال مثلها. ويقال أيضاً: ذو جدد، موضع من تهامة..

(٥) في دلائل الإعجاز ص ٢٠٢-٢٠٣، والكلام من حاشية الشهاب ٤/ ١٤٩.

(٦) هو عجز بيت للأخطل، وهو في ديوانه ص٣٩، وتمامه فيه:

إذا أتيت أبا مروان تسأله   وجدتَه حاضراه الجود والحسبُ

(٧) في (م): لكونه. وفي حاشية الشهاب ٤/ ١٥٠ والكلام منه: لكون.

وقال ابن مالك(١) وتبعه ابن هشام ونُقِل عن السكاكيّ: أنَّه إذا كانت الجملةُ الاسمية مؤكِّدةً لزِمَ الضميرُ وترك الواو، نحو: هو الحقُّ لا شبهةَ فيه، ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢](٢).

واختارَ ابن المنير أنَّ المصحِّحَ لوقوع هذه الجملةِ هنا حالاً من غير واو هو العاطفُ، إذ يقتضي مشاركة الجملةِ الثانية لما عُطِفت عليه في الحاليَّة، فيستغنَى عن واو الحال، كما أنَّك تعطفُ على المقسَم به، فتدخلُه في حكم القسم من غير واو، نحو ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ۝١ وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ﴾ [الغاشية: ١-٢] وقوله سبحانه: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِٱلْخُنَّسِ ۝١٥ ٱلْجَوَارِ ٱلْكُنَّسِ ۝١٦ وَٱلَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ﴾ [التكوير: ١٥-١٧] ويستغنَى عن تِكرار حرف القسم بنيابة العاطف منابَه. فليفهم(٣).

وأيَّاما كان فحاصلُ المعنى: أتاهم عذابُنا تارةً ليلاً، كقوم لوط عليه السلام، وتارةً وقتَ القيلولة، كقوم شعيب عليه السلام.

والقيلولة: مِن قال يَقيلُ، فهو قائلٌ، ويقال: قَيْلاً وقائِلةً ومَقالاً(٤) ومَقِيلاً، وهي ـ كما في «القاموس»(٥) ـ نصفُ النهار، أو هي الراحة والدَّعةُ نصفَ النهار وإن لم يكن معها نومٌ، كما في «النهاية»(٦). واستُدِلَّ له بقوله تعالى: ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤] إذ الجنَّةُ لا نوم فيها. وقال الليث: هي نومةُ نصف النهار، ودُفِعَ الاستدلالُ بأنَّ ذلك مجاز.

وإنَّما خُصَّ إنزالُ العذاب عليهم في هذين الوقتين؛ لما أنَّ نزولَ المكروه عند الغفلة والدَّعَة أفظعُ، وحكايتَه للسامعين أزجرُ وأردعُ عن الاغترار بأسبابِ الأمن والراحة.

---

(١) في شرحه على ألفيته، كما صرح بذلك الشهاب الخفاجي في الحاشية ٤/ ١٥٠. والكلام أيضاً في شرح ولده على الألفية ص١٣٦.
(٢) أوضح المسالك ص٣٣٧، ومفتاح العلوم ص٢٧٤.
(٣) الانتصاف ٢/ ٦٩.
(٤) في (م): ميقالاً.
(٥) مادة (قيل).
(٦) مادة (قيل).

وفي التعبير في الحال الأولى بالمصدر، وجعلها عينَ البيات، وفي الحال الثانية بالجملةِ الاسميَّة المفيدةِ في المشهور للثبوت، مع تقديم المسند إليه المفيدِ للتقوِّي: ما لا يَخفى من المبالغة. وكذا في وصف الكلِّ بوصفِ البيات والقيلولةِ مع أنَّ بعضَ المهلَكين بمعزلٍ منهما: إيذانٌ بكمالِ الأمن والغفلة، وفي هذا ذمٌّ لهم بالغفلة عمَّا هم بصدده. وإنَّما خُولِف بين العبارتين ـ على ما قيل ـ وبُنيتِ الحالُ الثانية على تقوِّي الحكم والدلالة على قوَّة أمرهم فيما أُسندَ إليهم؛ لأنَّ القَيلولةَ أظهرُ في إرادة الدَّعة وخفضِ العيش، فإنَّها من دأبِ المترفين والمتنعِّمين دونَ من اعتادَ الكدحَ والتعب، وفيه إشارةٌ إلى أنَّهم أربابُ أشرٍ وبطر.

﴿فَمَا كَانَ دَعْوَىٰهُمْ﴾ أي: دعاؤهم واستغاثتهم، كما في قوله تعالى: ﴿وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ﴾ [يونس: ١٠] وقولِ بعض العربِ فيما حكاه الخليل وسيبويه[1]: اللهم أشركنا في صالح دعوى المسلمين. أو: ادِّعاؤهم، كما هو المشهور في معنى الدعوى.

﴿إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَآ﴾ عذابُنا وشاهدوا أَمَاراته ﴿إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ﴾ جميعاً: ﴿إِنَّا كُنَّا ظَـٰلِمِينَ ۝٥﴾ أي: إلَّا اعترافَهم بظلمهم فيما كانوا عليه، وشهادتَهم ببطلانه تحسُّراً وندامةً وطمعاً في الخلاص، وهيهات ولات حينَ نجاة. وفي جعل هذا الاعتراف عينَ ذلك مبالغةٌ، على حدِّ قوله:

تحيةُ بَيْنِهِم ضَرْبٌ وَجيعُ[2]

و«دعواهم» يجوز فيه ـ كما قال أبو البقاء[3] ـ أنْ يكون اسمَ كان، والخبرُ: «إلَّا أنْ قالوا»، وأنْ يكونَ هو الخبر، و«إلَّا أن قالوا» الاسم.

ورُجِّحَ الثاني بأنَّ جعلَ الأعرفِ اسماً هو المعروفُ في كلامهم، والمصدرُ هنا يشبهُ المضمر؛ لأنَّه لا يوصف، وهو أعرفُ من المضاف.

وأوردَ عليه أنَّ الاسمَ والخبر إذا كانا معرفتين، وإعرابُهما غير ظاهر، لا يجوزُ تقديمُ أحدهما على الآخر، فتعيَّن الأول.

---

(١) في الكتاب ٤/ ٤٠.
(٢) هو لعمرو بن معدي كرب، وسلف ٥/ ٦٤.
(٣) في الإملاء ١/ ٢٦٨ (مصورة دار الكتب العلمية).

وأجيبَ عنه بأنَّ ذلك عند عدم القرينة، والقرينةُ هنا كونُ الثاني أعرفَ، وتركُ التأنيث، وأيضاً ذاك إذا لم يكن حصرٌ، فإنْ كان يلاحظُ ما يقتضيه.

ورُجِّح في «الكشف» الثاني بأنَّه الوجهُ المطابق لنظائره في القرآن. والمعنى عليه أشدُّ ملاءمةً؛ لأنَّ الفرض أنَّ قولاً آخر لم يقع هذا الموقع، فالمقصودُ الحكم على القول المخصوص بأنَّه هو الدعاء، وزِيدَ تأكيداً بإدخال أداة القصر، وليس من التقديم في شيء؛ لأنَّ حقَّ المقصور عليه التأخيرُ أبداً. فتأمَّل وتذكَّر.

﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ﴾ بيانٌ ـ كما قال الطبرسي[1] ـ لعذابهم الأخرويِّ إثرَ بيان عذابهم الدنيويّ، خلا أنَّه تعرَّض ـ كما قيل ـ لبيانِ مبادئ أحوال المكلَّفين جميعاً؛ لكونه أدخلَ في التهويل.

والفاء عند البعض لترتيب الأحوال الأخرويَّة على الدنيويَّة ذكراً حسبَ ترتُّبِها عليها وجوداً.

وذكر العلَّامةُ الطيبيّ أن الفاء فصيحةٌ على معنى: فما كان دعواهم في الدنيا إذْ جاءهم بأسنا إلَّا أنْ قالوا، فقطعنَا دابرَهم، ثمَّ لنحشرنَّهم فلنسألنَّهم. ووُضِعَ ـ على هذا ـ الظاهرُ موضِعَ الضمير لمزيد التقرير.

وقال في «الكشف»: لعلَّ الأوجهَ أن يُجعل هذا متعلقاً بقوله تعالى: «اتبعوا»، و«لا تتبعوا»، ويُجعل قولُه سبحانه: «وكم من قرية» إلخ معترضاً؛ حثّاً على الاعتبار بحال السابقين، ليتشمَّروا في الاتباع. اهـ.

والأمرُ عند من جعل الكلام السابق على التقديم والتأخير، وادَّعى أنَّ مجيءَ البأس في الآخرة: سهلٌ كما لا يخفى، أي: لنسألنَّ الأممَ قاطبةً أو هؤلاء قائلين: ماذا أجبتم المرسلين؟

﴿وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٦﴾ ماذا أجيبوا، والمرادُ من هذا السؤال توبيخُ الكفرة وتقريعهم.

---

(١) في مجمع البيان ٨/ ١٣.

والمنفيُّ في قوله تعالى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ[1] لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٌ وَلَا جَآنٌّ﴾ [الرحمن:٣٩] سؤالُ الاستعلام، فلا منافاةَ بين الآيتين. وجمعَ آخرون بينهما بأنَّ للمثبَت موقفاً وللمنفيِّ آخر.

وقال الإمام: إنَّهم لا يُسألون عن الأعمال، أي: ما فعلتم؟ ولكن يُسألون عن الدواعي التي دَعتهم إلى الأعمال، والصوارفِ التي صرَفتهم عنها، أي: لِمَ كان كذا[2]؟

وقيل: معنى ﴿لَّا يُسْـَٔلُ عَن ذَنۢبِهِۦٓ إِنسٌ وَلَا جَآنٌّ﴾ [الرحمن:٣٩]: لا يعاقَبُ بذنبه غيرُه.

وقيل: المرادُ من «الذين أرسل إليهم»: الأنبياء، ومن «المرسلين»: الملائكة الذين بلَّغوهم رسالات ربِّهم. وروي ذلك عن فرقد[3]، وهو كما ترى.

وقيل: لا حاجة إلى التوفيق، فإنَّ المنفيَّ هو السؤال عن الذنب لا مطلق السؤال. ورُدَّ بأنَّ عدمَ قبول دعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام ذنبٌ، وأيُّ ذنبٍ، فسؤالُهم عنه ينافيه. وفيه نظر.

وتخصيصُ سؤال المرسلين عليهم السلام بما ذكرنا هو الذي يشهدُ به الأخبار، وتدلُّ عليه الآثار، وفي القرآن ما يؤيِّد ذلك، فقد قال سبحانه: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ﴾ [المائدة:١٠٩]. وتخصيصُ سؤال الذين أرسِل إليهم بما تقدَّم هو الذي جَرى عليه جماعةٌ من المفسرين.

وأخرجَ ابن أبي حاتم عن سفيان الثوريِّ أنَّه يقال للذين أرسل إليهم: هل بَلَّغكُم الرسل؟ ويقال: للمرسلين: ماذا ردُّوا عليكم؟[4].

وأخرج أيضاً عن القاسمِ أبي عبد الرحمن أنَّه تلا هذه الآية فقال: يُسأل العبدُ يوم القيامة عن أربع خصال، يقول ربك: ألم أجعل لك جسداً، ففيم أبليته؟

---

(١) في الأصل و(م): يوم.
(٢) تفسير الرازي ١٤/ ٢٢.
(٣) هو فرقد السَّبَخي، والأثر أخرجه ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٣٩- ١٤٤٠.

ألم أجعل لك علماً، ففيم عملتَ بما علمت؟ ألم أجعل لك مالاً، ففيم أنفقتَه، في طاعتي أم في معصيتي؟ ألم أجعل لك عمراً، ففيمَ أفنيته؟[1].

وأخرج هو وغيرُه عن طاوس أنَّه قرأ ذلك، فقال: الإمام يُسأل عن الناس، والرجل يُسألُ عن أهله، والمرأةُ تُسألُ عن بيتِ زوجها، والعبدُ يُسأل عن مالِ سيِّده[2].

ولعلَّ الظاهر أنَّ سؤالَ كلٍّ من المرسلِ إليهم والمرسلين هنا عن أمرٍ يتعلَّقُ بصاحبه، ولا يأبى هذا أنَّ المكلفين يُسألون عن أمورٍ أُخر، والمواقفُ يومَ القيامة شتَّى، ويَسأل السيِّد ذو الجلال عبادَه فيها عن مقاصدَ عديدة، فطوبى لمن أخذَ بعضُده السعد فأجابَ بما ينجيه.

﴿فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم﴾ قيل: أي: على الرسل حين يَكِلُون الأمرَ إلى علمه تعالى، ويقولون: ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١٠٩]، أو: عليهم وعلى المرسَل إليهم جميعاً جميعَ أحوالهم. وعن ابن عباس أنَّه ينطقُ عليهم كتابُ أعمالهم.

﴿بِعِلْمٍ﴾ أي: عالمين بظواهرهم وبواطنهم. أو: بمعلومنا منهم. والباءُ على الأول للملابسة، والجارُّ والمجرور حالٌ من فاعل «نَقصَّ»، وعلى الثاني الباءُ متعلِّقٌ بـ «نَقُصّ».

﴿وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ ۝٧﴾ عنهم في حالٍ من الأحوال، والمراد: الإحاطةُ التامَّةُ بأحوالهم وأفعالهم بحيثُ لا يشذُّ منها شيءٌ عن علمه سبحانه.

والجملةُ إمَّا حالٌ أو استئنافٌ لتأكيدِ ما قبلَه.

﴿وَٱلْوَزْنُ﴾ أي: وزنُ الأعمال، والتمييزُ بين الراجح منها والخفيف، والجيِّد والرديء. وهو مبتدأ، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ متعلِّقٌ بمحذوفٍ خبرِه. وقولُه تعالى: ﴿ٱلْحَقُّ﴾ صفتُه، أي: والوزنُ الحقُّ ثابتٌ يومَ إذ يكون السؤالُ والقصُّ، واختارَ هذا بعضٌ من المعربين.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٣٩-١٤٤٠ (٨٢١٦)، (٨٢١٩).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٣٩ (٨٢١٤).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٣٩ (٨٢١٧).

وقيل: الظاهرُ أنَّ «الحق» خبر، و«يومئذٍ» ظرف للوزن؛ لئلَّا يقعَ الفصلُ بين الصفة والموصوف.

ولعلَّ وجهَ عدم اختيار هذا أنَّ فيه إعمالَ المصدر المعرَّف، وهو قليل.

وفي «الكشف»: ليس المعنى على أنَّ الوزنَ هو الحقُّ، بل أنَّ الوزنَ الحقَّ يكونُ يومئذٍ، ألا يرى إلى قوله سبحانه: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

وذكر الأصفهانيُّ في «شرح اللمع»[١] لابن جنِّي أنَّ «الحق» بدلٌ من الضمير المستترِ في الظرف. وهو وجهٌ حسنٌ، إلَّا أنَّ الأولَ رجَّحَ جانبَ المعنى. ولم يُبال بالفصل بالخبر؛ لاتِّحاده من وجهٍ بالمبتدأ، لا سيَّما والظرفُ يتوسَّعُ فيه.

وجَوَّزَ أبو البقاء[٢] أنْ يكونَ «الحق» خبرَ مبتدأ محذوف، كأنَّه قيل: ما ذلك الوزن؟ فقيل: هو الحق، أي: العدل السويّ. وأنْ يكون «الوزن» خبر مبتدأ محذوفٍ أيضاً، أي: هذا الوزن. وهو كما ترى.

وقرئ: «القسط»[٣].

والوزنُ كما قال الراغب[٤]: معرفةُ قَدْرِ الشيء، يقال: وَزَنْتُه وزناً وزِنَةً، والمتعارفُ فيه عند العامة ما يُقَدَّرُ بالقسطاس والقبَّان.

واختلف في كيفيته يومَ القيامة، والجمهور ـ كما قال القاضي ـ على أنَّ صحائفَ الأعمال هي التي توزنُ بميزانٍ له لسانٌ وكفَّتان؛ لينظر إليه الخلائق، إظهاراً للمعدلة وقطعاً للمعذرة، كما يُسألون عن أعمالِهم فتعترفُ بها ألسنتهم وجوارحهم[٥]. ولا تَعرُّض لهم لماهيةِ هاتيك الصحائف، والله تعالى أعلم بحقيقتها.

---

(١) ١/ ٣٠١. والأصفهاني هو علي بن الحسين بن علي الضرير، النحوي، أبو الحسن الباقولي، المعروف بالجامع. انظر معجم الأدباء ٣/ ١٦٤ وما بعدها.

(٢) في الإملاء ٢/ ٦٦٢.

(٣) أوردها الزمخشري في الكشاف ٢/ ٧٦، وقرأ بها جعدة بن هبيرة كما ذكر السيوطي في الدر المنثور ٥/ ١١٣، وعزاه للبغوي في معجمه.

(٤) في المفردات (وزن).

(٥) تفسير البيضاوي ٣/ ٣.

ويؤيِّد ذلك ما أخرجَه أحمد والترمذيُّ وابن ماجه والحاكم وصحَّحه والبيهقيُّ وغيرُهم عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «يصاحُ برجلٍ من أمَّتي على رؤوسِ الخلائق يوم القيامة، فينشرُ له تسعةٌ وتسعون سجلًّا، كلُّ سجلٍّ منها مدُّ البصر، فيقول سبحانه: أتنكرُ من هذا شيئاً؟ أظلمكَ كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا ربّ، فيقول سبحانه: أَفَلَكَ عذرٌ أو حسنةٌ؟ فيهابُ الرجل، فيقول: لا يا ربّ، فيقول جلَّ شأنه: بلى إنَّ لك عندنا حسنةً، وإنَّه لا ظلمَ عليك اليوم، فتُخْرَجُ له بطاقةٌ فيها: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله. فيقول: يا ربّ، ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟! فيقال: إنَّك لا تُظْلَم. فتوضع السجلات في كفَّةٍ والبطاقةُ في كفَّةٍ، فطاشت السجلَّات، وثَقُلَت البطاقة، ولا يَثْقُلُ مع اسم الله تعالى شيءٌ»(١).

وهذه الشهادة ـ على ما قاله القرطبي(٢) نقلاً عن الحكيم الترمذي ـ ليست شهادةَ التوحيد؛ لأنَّ من شأن الميزان أنْ يوضعَ في إحدى كفتيه شيءٌ وفي الأخرى ضدُّه، فتوضع الحسناتُ في كفَّةٍ، والسيئاتُ في كفَّةٍ، ومن المستحيل أنْ يؤتَى لعبدٍ واحدٍ بكفرٍ وإيمانٍ معاً، فيستحيلُ أنْ توضعَ شهادةُ التوحيد في الميزان، أمَّا بعد الإيمان فإنَّ النطقَ بهذه الكلمة الطيبة حسنةٌ، فتوضَعُ في الميزان كسائر الحسنات. وأيَّدَ ذلكَ بقوله جلَّ وعلا في الحديث: «إنَّ لك عندنا حسنة» دونَ أن يقول سبحانه: إيماناً. وجَوَّزَ أنْ يكونَ المرادُ هذه الكلمة إذا كانت آخرَ كلامه في الدنيا.

وجَوَّزَ غيرُه أنْ تكون كلمةَ التوحيد، ومَنَعَ لزوم وضع الضِّدِّ في الكفَّة الأخرى ليلزم المحال. فتدبَّر.

وجاء في خبرٍ آخر أخرجه ابنُ أبي الدنيا والنميري في كتاب «الأعلام» عن عبد الله أيضاً قال: إنَّ لآدم عليه السلام من الله عزَّ وجلَّ موقفاً في فُسُحٍ من العرش، عليه ثوبان أخضران كأنَّه نخلةٌ سحوق، يَنظرُ إلى من يُنطلَق به من ولده إلى

---

(١) مسند أحمد (٦٩٩٤)، وسنن الترمذي (٢٦٣٩)، وسنن ابن ماجه (٤٣٠٠)، ومستدرك الحاكم ١/ ٥٢٩، وشعب الإيمان للبيهقي (٢٨٣).

(٢) في التذكرة ١/ ٣١٦.

الجنَّة، ومن يُنطلَق به إلى النَّار، فبينا آدمُ على ذلك إذ نظرَ إلى رجلٍ من أمَّة محمَّدٍ ﷺ يُنطلَق به إلى النار، فينادي آدمُ عليه السلام: يا أحمد يا أحمد، فيقول عليه الصلاة والسلام: لبَّيك يا أبا البَشَر. فيقول: هذا رجلٌ من أمَّتك يُنطلَق به إلى النَّار. قال ﷺ: فأشدُّ المئزرَ، وأسرعُ في إِثْرِ الملائكة، فأقول: يا رسل ربِّي قفوا، فيقولون: نحنُ الغلاظُ الشِّدادُ الذين لا نعصي الله تعالى ما أمرنا ونفعل ما نؤمر، فإذا أيسَ النبيُّ ﷺ قبضَ على لحيته بيده اليسرى، واستقبلَ العرشَ بوجهه، فيقول: يا رب قد وعدتني أن لا تخزيني في أمَّتي، فيأتي النداءُ من قبل العرش: أطيعوا محمداً، ورُدُّوا هذا العبدَ إلى المقام، فيخرجُ ﷺ بطاقةً بيضاءَ كالأَنْمَلَة، فيلقيها في كفَّةِ الميزان اليمنى، وهو يقول: بسم الله، فترجحُ الحسناتُ على السيئات، فينادي المنادي: سعدَ وسعدَ جدُّه وثقلتْ موازينه، انطلقوا به إلى الجنَّة، فيقول: يا رسل ربِّي، قفوا حتى أسألَ هذا العبدَ الكريم على ربِّه، فيقول: بأبي أنت وأمي ما أحسن وجهكَ وأحسنَ خلقك، من أنت؟ فقد أقلتني عثرتي ورحمتَ عبرتي، فيقول عليه الصلاة والسلام: أنا نبيُّك محمد، وهذه صلاتُك التي كنتَ تصلِّي عليَّ، وفيتُكَها أحوجَ ما تكون إليها(١). اهـ.

ولعلَّ فعل مثل هذا ـ إذا صحَّ الخبر ـ مبالغةٌ في إظهار كرامة النبيِّ ﷺ على ربِّه عزَّ وجلَّ بين الأوَّلين والآخرين.

وقيل: توزنُ الأشخاص، واحتجُّوا له بما أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إنه ليأتي العظيمُ السمين يومَ القيامة لا يزنُ عند الله تعالى جناحَ بعوضةٍ»(٢).

ولا أدري على هذا ما يوضعُ في الكفة الأخرى من الميزان إذا وضعَ المذنبُ في أحدهما، وَضْعُ شخصٍ في مقابلة شخصٍ لا أراه إلَّا كما ترى، والخبر ليس نصًّا في الدعوى كما لا يخفى.

---

(١) الدر المنثور ٣/ ٧١، وهو في حسن الظن بالله لابن أبي الدنيا (٧٩). وفي إسناده عبد الله بن واقد الحراني، وهو متروك كما في التقريب.

(٢) صحيح البخاري (٤٧٢٩)، ومسلم (٢٧٨٥) مرفوعاً.

وقيل: إنَّ هذه الأعمالَ الظاهرة في هذه النشأة بصورٍ عَرَضيَّةٍ تظهرُ في النشأة الأخرى بصورٍ جوهريَّةٍ مناسبةٍ لها في الحسن والقبح، وروي هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما وصحَّحه غيرُ واحد، وقال: إنَّ عليه الاعتقاد، وفي الآثارِ ما يؤيِّدُه، فقد أخرجَ ابنُ عبد البرِّ عن إبراهيم النخعي قال: يُجاء بعمل الرجل فيوضعُ بكفَّة ميزانه يومَ القيامة فيخف، فيُجاء بشيءٍ أمثال الغمام، فيوضعُ في كفَّة ميزانه، فيرجحه، فيقال له: أتدري ما هذا؟ فيقول: لا، فيقال له: هذا فضلُ العلم الذي كنت تعلِّمه الناس(١). وأخرج ابنُ المبارك(٢) عن حماد بنِ أبي سليمان بمعناه.

وقيل: الوزنُ عبارةٌ عن القضاء السويِّ والحكم العادل. واستعمال لفظ الوزن في هذا المعنى شائعٌ في اللغة والعرف بطريق الكناية، وبه قال مجاهد والأعمش والضحاك، وإليه ذهبَ المعتزلة، إلَّا أنَّ منهم من جوَّزَ الوزنَ بالمعنى المتعارف عقلاً، وإنْ لم يقض بثبوتِه، كالعلَّاف وبشر بن المعتمر(٣). ومنهم من أحالَه؛ لأنَّ الأعمالَ أعراضٌ، وهي ممَّا لا تبقى، وممَّا لا يمكنُ إعادتها. سلَّمنا بقاءَها أو إمكانَ إعادتها، لكنَّها أعراضٌ، والأعراض يمتنعُ وزنها، إذ لا توصَفُ بثقلٍ ولا خِفَّة. سلَّمنا إمكانَ وزنها، لكن لا فائدةَ في ذلك، إذ المقصودُ إنَّما هو العلمُ بتفاوتِ الأعمال، والله تعالى عالمٌ بذلك، وما لا فائدةَ فيه ففعلُه قبيحٌ، والربُّ تعالى منزَّهٌ عن فعل القبيح. وجوابهُ يعلَم ممَّا قدَّمنا.

وفسَّر هؤلاء الميزان بالعدل والإنصاف. واعترضَ الآمديُّ(٤) على ذلك بأنَّ الميزانَ موصوفٌ بالثقل والخفَّةِ، والعدلُ والإنصاف لا يوصفان بذلك، وفي الأخبار ما هو صريحٌ في أنَّ الميزانَ جسمانيٌّ، فقد أخرج الحاكم وصحَّحه(٥) عن سلمان عن النبيِّ ﷺ قال: «يوضعُ الميزانُ يومَ القيامة، فلو وزن فيه السماوات

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢٢٥).

(٢) في الزهد (١٣٨٤).

(٣) هو أبو سهل الكوفي، ثم البغدادي، شيخ المعتزلة، وصاحب التصانيف، منها: تأويل المتشابه، والرد على الجهال. توفي سنة (٢١٠هـ). السير ١٠/ ٢٠٣.

(٤) في أبكار الأفكار ٤/ ٣٤٦.

(٥) المستدرك ٤/ ٥٨٦. وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤/ ٣٢٦، والسيوطي في الدر ٣/ ٧٠، وعنه نقل المصنف.

والأرض لوسع، فتقولُ الملائكة: يا رب، من[1] يزنُ هذا؟ فيقول الله تعالى: من[1] شئت من خلقي، فتقولُ الملائكة: سبحانك ما عبدناك حقَّ عبادتك».

وفي رواية ابنِ المبارك واللالكائيّ عنه قال: يوضعُ الميزان، وله كفتان لو وُضع في إحداهما السماواتُ والأرض ومن فيهنَّ لوسعه، فتقول الملائكة: من يزن هذا؟ الحديث[2].

وأخرجَ ابن مردويه عن عائشة: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «خلق الله تعالى كفَّتي الميزان مثل السماوات والأرض، فقالت الملائكةُ: يا ربَّنا من تزنُ بهذا؟ فقال: أزنُ به من شئت»[3].

وفي بعضِ الآثار: أنَّ الله تعالى كشفَ عن بصرِ داود عليه السلام فرأى من الميزان ما هاله حتى أُغميَ عليه، فلمَّا أفاق قال: يا رب من يملأ كفَّة هذا حسنات، فقال جل شأنه: يا داود إذا رضيتُ عن عبدٍ ملأتُها بشقِّ تمرةٍ تصدَّق بها.

إلى غير ذلك مما لا يُحصَى كثرةً. فالأولَى ـ كما قال الزَّجَّاج[4] ـ اتباعُ ما جاء في الأحاديث، ولا مقتضَى للعدولِ عن ذلك.

فإنْ قيل: إنَّ المكلَّف يومَ القيامة إمَّا مؤمنٌ بأنَّه تعالى حكيمٌ مُنَزَّهٌ عن الجور، فيكفيه حكمُه تعالى بكيفياتِ الأعمال وكميَّاتها، وإمَّا منكرٌ له، فلا يسلِّم حينئذٍ أنَّ رجحان بعضِ الأعمال على بعضٍ لخصوصياتٍ راجعةٍ إلى ذوات تلك الأعمال، بل يسندُه إلى إظهار الله تعالى إيَّاه على ذلك الوجه، فما الفائدةُ في الوزن؟

أُجيب بأنَّه ينكشفُ الحالُ يومئذٍ، وتظهرُ جميعُ الأشياء بحقائقها على ما هي عليه، وبأوصافها وأحوالها في أنفسها من الحُسن والقبح وغير ذلك، وتنخلعُ عن الصور المستعارة التي بها ظهرت في الدنيا، فلا يبقى لأحدٍ ممن يشاهدُها شبهةٌ في

---

(١) في المصادر: لمن.

(٢) الزهد لابن المبارك (١٣٥٧)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٢٢٠٨)، وأخرجه أيضاً الآجرِّي في الشريعة (٨٩٥).

(٣) الدر المنثور ٣/ ٧٠.

(٤) في معاني القرآن له ٢/ ٣١٩.

أنَّها هي التي كانت في الدنيا بعينها، وأنَّ كلَّ واحدٍ منها قد ظهرَ في هذه النشأة بصورته الحقيقيَّة المستتبعة لصفاته، ولا يخطرُ بباله خلافُ ذلك. قاله بعض المحقِّقين، والله تعالى أعلم بحقيقةِ الحال.

﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ تفصيلٌ للأحكام المترتِّبة على الوزن. والموازين إمَّا جمعُ ميزان، وجمعه ـ مع أنَّ المشهور الصحيح أنَّ الميزانَ مطلقاً واحدٌ ـ باعتبار تعدُّدِ الأوزان أو الموزونات، وكذا إذا قلنا بأنَّ ميزانَ كلِّ شخصٍ واحدٌ، وفي الكلام مضافٌ مقدَّرٌ، أي: كفَّةُ موازينه. وإمَّا جمعُ موزون، وإضافتُه للعهد؛ لترتُّب الفلاح على ذلك، فالمرادُ الحسنات، والجمعُ على هذا ظاهر، وكذا لو قلنا: إنَّ لكلِّ عملٍ ميزاناً.

﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارةٌ إلى الموصول باعتبار اتِّصافه بما في حيِّزِ الصلة، والجمعيَّةُ باعتبارِ معناه، كما أنَّ إفراد ضمير «موازينه» العائد إليه باعتبارِ لفظه. وما فيه من معنى البعد لما مرَّ غيرَ مرَّة، وهو مبتدأ، و﴿هُمُ﴾ إمَّا ضميرُ فصلٍ يفصلُ به بين الخبر والصفة، ويؤكِّد النسبةَ، ويفيدُ اختصاصَ المسنَد بالمسنَد إليه و﴿ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٨﴾ ـ أي: الفائزونَ بالنجاة والثواب ـ خبر، وإمَّا مبتدأ ثان و«المفلحون» خبرُه، والجملةُ خبرُ المبتدأ الأول.

وتعريف المفلحين للدلالة على أنَّهم الناسُ الذين بلغك أنَّهم مفلحون في الآخرة، أو إشارةٌ إلى ما يعرفه كلُّ أحدٍ من حقيقة المفلحين وخصائصهم.

﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُم﴾ بتضييع فطرةِ الإسلام التي ما من مولودٍ إلَّا يولدُ عليها(١)، أو فطرةِ الخير الذي هو أصلُ الجبلَّة.

وقوله تعالى: ﴿بِمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ ۝٩﴾ متعلِّقٌ بـ «خسروا»، و«ما» مصدريَّة، و«بآياتنا» متعلِّقٌ بـ «يظلمون»، وقُدِّمَ عليه للفاصلة، وعَدَّى الظلمَ بالباء؛ لتضمُّنه معنى التكذيب أو الجحود. والجمعُ بين صيغتي الماضي والمضارع؛ للدلالة على استمرار الظلم في الدنيا.

(١) يشير إلى الحديث الذي أخرجه البخاري (١٣٨٥)، ومسلم (٢٦٥٨) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلَّا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه....». وسلف ٤/ ١٤٢.

وظاهر النظم الكريم أنَّ الوزنَ ليس مختصًّا بالمسلمين، بل الكفارُ أيضاً تُوزَنُ أعمالُهم التي لا توقُّف لها على الإسلام، وإلى ذلك ذهب البعض. وادَّعى القرطبيُّ[١] أنَّ الصحيحَ أنَّه يُخفَّفُ بها عذابُهم وإنْ لم تكن راجحة، كما وردَ في حقِّ أبي طالب[٢].

وذهبَ الكثيرُ إلى أنَّ الوزنَ مختصٌّ بالمسلمين، وأمَّا الكفارُ فتحبَطُ أعمالُهم كيفما كانت ـ وهو أحد الوجهين في قوله تعالى: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] ـ ولا يخفَّفُ بها عنهم من العذاب شيء. وما وردَ من التخفيف عن أبي طالب فقد قال السخاويُّ: إنَّ المعتمدَ أنَّه مخصوصٌ به. وعلى هذا فلا بدَّ من ارتكاب خلاف الظاهر في الآية.

وهي على كلا التقديرين ساكتةٌ عن بيان حالٍ من تساوت حسناتُه وسيئاته، وهم أهلُ الأعراف على قول، ومن هنا استَدلَّ بها بعضُهم على عدم وجود هذا القسم.

ورُدَّ بأنَّه قد يُدْرج في القسم الأول؛ لقوله سبحانه: ﴿خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَـٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٢]، و«عسى» من الله تعالى تحقيقٌ كما صرَّحوا به. وفيه نظر.

﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّـٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ ترغيبٌ في قَبول دعوةِ النبيِّ عليه الصلاة والسلام بتذكيرِ النعمِ إثرَ ترغيبٍ.

وذكر الطيبيُّ أنَّ هذا نوعٌ آخرُ من الإنذار، فإنَّه جملةٌ قسميَّةٌ معطوفةٌ على قوله سبحانه: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ على تقدير: قل اتبعوا، وقل والله لقد مكَّنَّاكم.

والمعنى: جعلنا لكم في الأرض مكاناً وقراراً، وقيل: أقدرناكُم على التصرُّف فيها، فهو حينئذ كنايةٌ، ورجحت هنا الحقيقة.

---

(١) في التذكرة ١/ ٣١٢-٣١٣.

(٢) يشير إلى الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٨٨٣)، ومسلم (٢٠٩) عن العباس رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، إنَّ أبا طالب كان يحوطك وينصرك، فهل نفعه ذلك؟ قال: «نعم، وجدته في غمرات من النار، فأخرجته إلى ضحضاح». واللفظ لمسلم. وسيأتي عند تفسير الآية (١١٣) من سورة التوبة.

﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ﴾ أي: ما تعيشون به وتحيون من المطاعم والمشارب ونحوها، أو ما تتوصَّلونَ به إلى ذلك، وهو في الأصل مصدر عاشَ يعيشُ عَيْشاً، وعِيشَةً، ومعاشاً، ومَعيشة بوزن مَفعلة، والجمهورُ على التصريح بالياء فيها. وروي عن نافع: «معائشَ» بالهمزة[1]. وغلَّطهُ النحويون ومنهم سيبويه[2] في ذلك؛ لأنَّه لا يُهمزُ عندَهم بعد ألف الجمع إلَّا الياءُ الزائدة، كصحيفة وصحائف، وأمَّا معايش، فياؤه أصليَّةٌ هي عينُ الكلمة؛ لأنَّها من العيش، وبالغ أبو عثمان[3] فقال: إنَّ نافعاً لم يكن يدري ما العربية[4]. وتُعقِّبَ ذلك بأنَّ هذه القراءة وإن كانت شاذةً غيرَ متواترةٍ مأخوذةٌ من الفصحاء الثقات، والعربُ قد تشبِّه الأصليَّ بالزائد؛ لكونه على صورته، وقد سُمِع هذا عنهم فيما ذكر، وفي مصائب ومنائر أيضاً.

وقول سيبويه: إنها غلط. يمكنُ أنْ يرادَ به أنَّها خارجةٌ عن الجادَّة والقياس، وكثيراً ما يستعملُ الغلطَ في كتابه بهذا المعنى.

والجعل بمعنى الإنشاء والإبداع، وكلٌّ واحدٍ من الظرفين متعلِّقٌ به، أو بمحذوفٍ وقعَ حالاً من مفعوله المنكَّر، إذ لو تأخَّر لكان صفةً له، وتقديمهما على المفعول مع أنَّ حقَّهما التأخيُر عنه ـ كما قال بعض المحققين ـ للاعتناءِ بشأن المقدَّم، والتشويق إلى المؤخَّر، فإنَّ النفس عند تأخير ما حقُّه التقديم ـ لا سيَّما عند كون المقدَّم منبئاً عن منفعةِ السامع ـ تبقى مترقِّبةً لورودِ المؤخَّر، فيتمكَّنُ فيها عند الورود فضلَ تمكُّن. وأمَّا تقديمُ «اللام» على «في» فلمَا أنَّه المنبئُ عما ذُكِر من المنفعة، والاعتناءُ بشأنِه أتمُّ، والمسارعةُ إلى ذكره أهمُّ.

وقيل: إنَّ الجعلَ متعدٍّ إلى مفعولين؛ ثانيهما أحدُ الظرفين على أنَّه مستقرٌّ قُدِّم على الأول، والظرفُ الآخر إمَّا لغوٌ متعلِّقٌ بالجعل، أو بالمحذوفِ الواقع حالاً من

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٢، وزاد نسبتها للأعرج.

(٢) الكتاب ٤/ ٣٥٦.

(٣) هو المازني البصري، بكر بن محمد بن عثمان ـ ويقال: بقية، وقيل: عدي ـ النحوي، إمام عصره في النحو والأدب. توفي سنة ثمان وأربعين ومئتين، أو تسع وأربعين. إنباه الرواة ١/ ٢٤٦، ووفيات الأعيان ١/ ٢٨٥.

(٤) في الأصل و(م): بالعربية، والتصويب من المنصف لابن جني شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني ١/ ٣٠٧.

المفعول الأوَّلِ كما مر. واعترض بأنَّه لا فائدةَ يعتدُّ بها في الإخبار بجعل المعايش حاصلةً لهم، أو حاصلةً في الأرض.

﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ۝١٠﴾ تلك النعمةَ الجسيمة. وهو تذييلٌ مسوقٌ لبيان سوء المخاطبين وتحذيرهم. قال الطيبي: والتذييلُ بذلك، لأنَّ الشكرَ مناسبٌ لتمكينهم في البلاد والتصرف فيها، كما أنَّ التذكُّر في الجملة السابقة موافقٌ للتمييزِ بين اتِّباعِ دين الحقِّ ودين الباطل. وبقيَّةُ الكلام في هذه الجملة على طرز ما مرَّ في نظيرها فتذكر.

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ﴾ تذكيرٌ لنعمةٍ أخرى، وتأخيره عن تذكيرِ ما وقع قبله[1] من نعمةِ التمكُّن في الأرض؛ إمَّا لأنَّها فائضةٌ على المخاطبين بالذات، وهذه بالواسطة، وإمَّا للإيذانِ بأنَّ كلًّا منهما نعمةٌ مستقلَّةٌ.

والمرادُ خلق آدم عليه السلام وتصويرُه كما يقتضيه ظاهرُ العطف الآتي، لكن لمَّا كانَ مبدأً للمخاطبين؛ جُعِلَ خلقُه خلقاً لهم، ونُزِّلَ منزلتَه، فالتجوُّزُ على هذا في ضمير الجمع بجعل آدم عليه السلام كجميع الخلق لتفرُّعهم عنه، أو في الإسناد؛ إذ أسندَ ما لآدم الذي هو الأصلُ والسببُ إلى ما تفرَّع عنه وتسبَّب. وجعل بعضهم الكلامَ على تقدير المضاف[2].

وذهب الإمام[3] إلى أنه كنايةٌ عن خلقِ آدمَ عليه السلام، والمعنى: خلقنا أباكم آدمَ عليه السلام طيناً غير مصوَّرٍ، ثمَّ صوَّرناه أبدعَ تصويرٍ وأحسنَ تقويم سارٍ ذلك إليكم.

وجُوِّزَ أن يكونَ التجوُّزُ في الفعل، والمراد: ابتدأنا خلقَكم ثمَّ تصويرَكم بأنْ خلقنَا آدم ثمَّ صوَّرناه. ويعودُ هذا إلى ابتداءِ خلقِ الجنس، وابتداءُ خلقِ كلِّ جنسٍ بإيجاد أوَّل أفراده، فهو نظيرُ قوله تعالى: ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِن طِينٍ﴾ [السجدة: ٧].

(١) في (م): بعده، وهو خطأ، والمثبت من تفسير أبي السعود ٣/ ٢١٤. والكلام منه.
(٢) وقدَّره بعضهم: ولقد خلقنا أرواحكم ثم صوَّرنا أجسامكم، وقيل: التقدير: ولقد خلقنا أباكم ثم صورنا أباكم. البحر ٤/ ٢٧٢.
(٣) تفسير الرازي ١٤/ ٣٠.

وعلى هذين الوجهين يظهرُ وجهُ العطفِ بـ «ثمَّ» في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾.

وزعمَ الأخفش[١] أنَّ «ثم» هنا بمعنى الواو، وتعقَّبه الزجاج[٢] بأنَّه خطأ لا يُجيزُه الخليلُ وسيبويه[٣]، ولا من يُوثَق بعلمه؛ لأنَّ «ثمَّ» للشيء الذي يكون بعدَ المذكور قبلَه لا غير، وإنَّما المعنى: إنَّا ابتدأنَا خلقَ آدم عليه السلام من ترابٍ، ثمَّ صوَّرناه، أي: هذا أصلُ خلقكم، ثم بعد الفراغ من أصلِكم قلنا.. إلخ.

وقيل: إنَّ «ثمَّ» لترتيب الإخبار لا للترتيب الزمانيِّ حتى يحتاجَ إلى توجيه، والمعنى: خلقناكم يا بني آدم مُضَغاً غيرَ مصوَّرةٍ، ثمَّ صورناكم بشقِّ السمع والبصر وسائر الأعضاء، كما روي عن يمان، أو: خلقناكم في أصلاب الرجال، ثمَّ صورناكم في أرحام النساء، كما روي عن عكرمة، ثمَّ نخبرُكم أنَّا قلنا للملائكة إلخ. وإلى هذا ذهب جماعةٌ من النحويين منهم عليُّ بن عيسى والقاضي أبو سعيد السيرافي وغيرهما.

وقال الطيبيُّ: يمكن أنْ تُحملَ «ثم» على التراخي في الرتبة؛ لأنَّ مقام الامتنان يقتضي أن يقال: إنَّ كون أبيهم مسجوداً للملائكة أرفعُ درجةً من خلقِهم وتصويرهم.

وفيه تلويحٌ إلى شرف العلم، وتنبيهٌ للمخاطبين على تحصيل ما فازَ به أبوهم من تلك الفضيلة، ومن ثَمَّ عَقَّبَ في «البقرة» الأمرَ بالسجود مسألةَ التحدِّي بالعلم.

وعن ابن عباس ومجاهد والربيع وقتادة والسُّدِّي أنَّ المعنى: خلقنا آدم عليه السلام، ثمَّ صوَّرناكم في ظهره، ثمَّ قلنا.. إلخ.

وقد تقدَّم الكلام في المراد بالملائكة المأمورين بالسجود، وكذا الكلام في المراد بالسجود[٤].

---

(١) في معاني القرآن له ٢/ ٥١٢.
(٢) في معاني القرآن له ٢/ ٣٢١.
(٣) ينظر الكتاب ١/ ٤٣٨.
(٤) في سورة البقرة، عند الآية (٣٤).

وقد ذكر بعضُ المحققين أنَّ الظاهر أنْ يقال: ثمَّ أمرنا الملائكةَ بالسجود لآدم، إلَّا أنَّه عدلَ عن ذلك؛ لأنَّ الأمرَ بالسجود كان قبلَ خلق آدم عليه السلام على ما نطقَ به قوله تعالى: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ﴾ [الحجر:٢٩]، والواقعُ بعد تصويره إنَّما هو قوله سبحانه: ﴿ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾ وذلك لتعيين وقت السجدةِ المأمور بها قبل. والحاصلُ أنَّه سبحانه أمرهم أوَّلاً أمراً معلَّقاً، ثم أمرهم ثانياً أمراً منجَّزاً مطابقاً للأمر السابق، فلذا جعله حكايةً له، وفي ذلك ما لا يخفى من الاعتناء بشأن آدم عليه السلام.

﴿فَسَجَدُوٓا۟﴾ أي: الملائكةُ عليهم السلام بعد القول من غير تلعثُمٍ كلُّهم أجمعون.

﴿إِلَّآ إِبْلِيسَ﴾ استثناء متَّصل سواءٌ قلنا: إنَّ إبليسَ من الملائكةِ حقيقةً، أم لا؛ أما على الأول فظاهر، وأما على الثاني، فلأنَّه لما كان جنِّيّاً مفرداً مغموراً بألوفٍ من الملائكة متَّصفاً بغالب صفاتهم غُلِّبوا عليه في «سجدوا» ثم استُثني استثناءَ واحدٍ منهم.

وقيل: منقطعٌ، بناءً على أنَّه من الجنِّ، وأنَّهم ليسوا من جنس الملائكة، ولا تغليب. والأوَّل هو المختار.

وذكر قوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿١١﴾﴾ - أي: ممَّن سجدَ لآدم عليه السلام - مع أنَّه عُلِم من الاستثناء عدمُ السجود؛ لأنَّ المعلومَ من الاستثناء عدمُ العموم، لا عمومُ العدم، والمراد الثاني، أي: إنه لم يصدُر منه السجودُ مطلقاً لا معهم ولا منفرداً، وهذا إنَّما يفيدُه التنصيص. كذا قيل.

ونُظِرَ فيه بأنَّ التنصيصَ المذكور لا يفيدُ عموم الأحوال والأوقات، فلا يتمُّ ما ذكر.

وتحقيقُ هذا المقام على ما ذكره المولى سريُّ الدين أنْ يقال: إنَّ القوم اختلفوا في أنَّ الاستثناءَ من النفي إثباتٌ أم لا؟

فقال الشافعيُّ: نعم. فيكون نقيضُ الحكم ثابتاً للمستثنى بطريق العبارة، ويوافقه ظاهر عبارة «الهداية»[1].

(١) الهداية للمرغيناني ٢/٥٣ قال - رحمه الله - في شرح قوله في البداية: «ولو قال: ما أنت إلا حرٌّ عتق»: لأنَّ الاستثناء من النفي إثبات على وجه التأكيد كما في كلمة الشهادة. اهـ.

وذهب طائفةٌ من الحنفية إلى أنَّه بطريق الإشارة.

وذهبَ آخرون إلى أنَّ المستثنى في حكم المسكوت عنه، وإنما يُستفادُ الحكم بطريق مفهوم المخالفة.

واختار صاحبُ «البحر»[(١)] أنَّه منطوقُ إشارةٍ تارةً وعبارةٍ أخرى.

وإذا تقرَّرَ هذا فيمكن أنْ يقال في الجواب: إنَّ المقام لمَّا كان مقامَ التسجيل على إبليس بعدم السجود، والتشهير والتوبيخ بتلك القبيحة الهائلة، كان خليقاً بالتصريح، جديراً بالاحتياط؛ لضعف التعويل على القرينة، لائقاً بكمال الإيضاح والتقرير، فعدلَ عن طريق الحذف ـ وإنْ كان الكلامُ دالًّا على المحذوف ـ إلى منهج الذكر والتصريح به. وهذا على رأي الشافعيِّ ومن وافقه ظاهرٌ، وإليه أشار السراجُ الهندي[(٢)] في مباحث الاستثناءِ من «شرح المغني»، وأمَّا على باقي المذاهب فالأمر أظهر؛ لأنَّ الحكمَ على المستثنى بنقيضِ حكم المستثنى منه، إمَّا بطريق الإشارة، أو بمفهوم[(٣)] المخالفة، وعلى كلٍّ فالمقامُ يأبى الاكتفاء بمثل ذلك، ويقتضي التصريحَ بذكر الحكم.

وادَّعى مولانا ابنُ الكمال أنَّ هذه الجملةَ إنَّما جيءَ بها لانقطاع الاستثناء، وأنَّه لو كان الاستثناء متَّصِلاً يكونُ الإتيان بها ضائعاً؛ لأنَّ عدمَ كون إبليس من الساجدين يفهَمُ من الاستثناء على تقدير اتِّصاله. ولا يخفى ما فيه على من أحاط علماً بما ذكرنا.

واعترضَهُ البعضُ أيضاً بأنَّه على تقدير الانقطاع يكونُ ذلك ضائعاً أيضاً بناءً على ما ظنَّه؛ فإنَّ ثبوتَ نقيض حكم المستثنى منه للمستثنى غيرُ مختصٍّ بالمتصل،

---

(١) هو ابن نجيم الحنفي، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، من مصنفاته: البحر الرائق، والأشباه والنظائر. (ت ٩٧٠هـ). التعليقات السنية على الفوائد البهية ص٢٢١، والأعلام ٣/ ٦٤. وكلامه في كتابه فتح الغفار في شرح المنار المعروف بمشكاة الأنوار ٢/ ١٢٧.

(٢) هو عمر بن إسحاق بن أحمد، أبو حفص الغزنوي، من مصنفاته: شرح الهداية المسمى بالتوشيح، والشامل في الفقه، وشرح المغني للخبازي، وغيرها. (ت ٧٧٣هـ). كشف الظنون ٢/ ١٧٤٩، والفوائد البهية ص٢٤١.

(٣) في (م): مفهوم.

ولذا لا نراهم يذكرونَ مع المستثنى المنقطع أيضاً نقيضَ حكم المستثنى منه إلَّا قليلاً، ولو تمَّ ما ذكره لوجبَ ذكرُ الخبرِ مع كلِّ منقطعٍ. فليفهم.

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ مسوقٌ للجواب عن سؤالٍ نشأ من حكاية عدمِ سجوده، كأنَّه قيل: فماذا قال الله تعالى حينئذ؟ وبه ـ كما قيل ـ يظهرُ وجه الالتفات إلى الغيبة، إذْ لا وجهَ لتقدير السؤال على وجه المخاطبة.

وفيه فائدةٌ أخرى؛ هي الإشعارُ بعدم تعلُّق المحكيِّ بالمخاطَبين كما في حكاية الخلق والتصوير. أي: قال الله تعالى لإبليسَ حين لم يكن من الساجدين: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ المشهورُ أنَّ «لا» مزيدةٌ، بدليل قوله سبحانه في آيةٍ أخرى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ﴾ [ص:٧٥] وقد جاءتْ كذلك في قوله سبحانه: ﴿لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ [الحديد:٢٩] أي: ليعلم، وهي في ذلك ـ كما قال غيرُ واحد ـ لتأكيدِ معنى الفعل الذي تدخل عليه وتحقيقِه.

واستُشكِلَ بأنَّها كيف تؤكِّد ثبوتَ الفعل مع إيهام نفيه؟ قال الشهاب: والذي يظهرُ لي أنَّها لا تؤكِّده مطلقاً، بل إذا صحب نفياً مقدَّماً أو مؤخَّراً، صريحاً أو غيرَ صريح، كما في ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة:٧]، وكما هنا، فإنَّها تؤكِّدُ تعلُّق المنع به(١).

ومن هنا قالوا: إنَّها منبِّهةٌ على أنَّ الموبَّخَ عليه تركُ السجود.

وقيل: إنَّها غيرُ زائدةٍ، بأن يكون المنعُ مجازاً عن الإلجاء والاضطرار، فالمعنى: ما اضطرك إلى أنْ لا تسجد. وجعله السكاكيُّ(٢) مجازاً عن الحمل، و«لا» قرينةٌ للمجاز، أي: ما حملك ودعاك إلى أنْ لا تسجد؟ وليس بين الجعلين كثيرُ فرق.

وجُوِّزَ أنْ يكون ذلك من باب التضمين.

وقال الراغب: المنعُ يقال في ضدِّ العطيَّة، كرجل مانع ومنَّاع، أي: بخيل، ويقال في الحماية، ومنه: مكانٌ منيعٌ، وقد مَنُع، وفلانٌ ذو مَنَعَة، أي: عزيز ممتنعٌ

(١) حاشية الشهاب ٤/ ١٥٣.
(٢) في مفتاح العلوم ص٣٦٧.

على من يَرومه[١]. والمنعُ في الآية من الثاني، أي: ما حَماك عن عدم السجود.

﴿إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ بالسجود، و«إذ» ظرفٌ لـ «تسجد».

وهذه الآيةُ أحدُ أدلَّة القائلين بأنَّ الأمرَ للفور؛ لأنَّه ذُمَّ على ترك المبادرة، ولولا أنَّ الأمرَ للفور لم يتوجَّه الذمُّ عليه، وكان له أنْ يُجيب بأنَّك ما أمرتني بالبدار، وسوفَ أسجد.

وأُجيبَ بأنَّ الفورَ إنَّما هو من قوله تعالى: ﴿فَقَعُواْ لَهُۥ سَٰجِدِينَ﴾ [الحجر:٢٩] وليس من صيغة الأمر، إلَّا أنَّ بعضَهم منعَ دلالة الفاء الجزائية على التعقيب من غير تراخٍ.

وقال آخرون: إن الاستدلالَ إنَّما هو بترتُّبِ اللوم على مخالفةِ الأمر المطلق، حيث قال سبحانه: ﴿إِذْ أَمَرْتُكَ﴾، ولم يقل جلَّ شأنه: إذ قلت فقعوا له ساجدين. فتدبَّر.

وفي حكاية التوبيخ ها هنا بهذه العبارة، وفي سورةِ الحجر بقوله تعالى: ﴿يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ [الآية:٣٢]، وفي سورة ص بقوله سبحانه: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ﴾ [ص:٧٥] إشارةٌ إلى أنَّ اللعينَ أدمجَ في معصيةٍ واحدةٍ غيرَ واحدة، وقد وُبِّخَ على كلٍّ من ذلك، لكن اقتَصر عندَ الحكاية في كلِّ موطنٍ على ما ذُكر فيه؛ اكتفاءً بما ذُكر في موطنٍ آخر، وإشعاراً بأنَّ كلَّ واحدةٍ من هاتيكَ المعاصي كافيةٌ في التوبيخ وبطلانِ ما ارتكبَه، وقد تُرِكَت حكايةُ التوبيخ رأساً في سورة البقرة، وسورة بني إسرائيل، وسورة الكهف، وسورة طه. والله تعالى أعلم بحكمةِ كلٍّ.

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ كما تقدَّم مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ من حكاية التوبيخ، كأنَّه قيل: فماذا قال اللعين عند ذلك؟ فقيل: قال: ﴿أَنَا۠ خَيۡرٞ مِّنۡهُ﴾ هو من الأسلوب الأحمق، فإنَّ الجوابَ المطابقَ للسؤال: منعني كذا، وهذا جوابٌ عن: أيُّكما خير؟ وفيه دعوى شيءٍ بيِّنِ الاستلزام للمقصود بزعمه، ومشعرٍ بأنَّ مَنْ هذا شأنُه لا يحسنُ أن يسجدَ لمن دونَه، فكيف يحسنُ أنْ يؤمرَ به؟ فاللعينُ أوَّلُ من أسَّسَ بنيانَ التكبُّر واخترعَ القول بالحسن والقبح العقليين.

---

(١) المفردات (منع).

وقولُه تعالى حكايةً عنه: ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴿١٢﴾﴾ تعليلٌ لما ادَّعاه عليه اللعنةُ من فضله عليه عليه السلام، وحاصلُه: إنِّي مخلوقٌ من عنصرٍ أشرفَ من عنصره؛ لأنَّ عنصري عُلويٌّ نيِّرٌ، قويُّ التأثير، مناسبٌ لمادة الحياة، وعنصرُه بضدِّ ذلك، والمخلوقُ من الأشرفِ أشرفُ؛ لأنَّ شرف الأصل يوجبُ شرفَ الفرع، فأنا كذلك، والأشرفُ لا يليقُ به الانقيادُ لمن هو دونه.

وقد أخطأ اللعينُ، فإنَّ كونَ النار أشرفَ من التراب ممنوعٌ، فإنَّ كلَّ عنصرٍ من العناصر الأربعِ يختصُّ بفوائدَ ليست لغيره، وكلٌّ منها ضروريٌّ في هذه النشأة، ولكلٍّ فضيلةٌ في مقامه وحاله، فترجيحُ بعضهاعلى بعض تطويلٌ بلا طائل.

على أنَّ من نظرَ إلى أنَّ الأرضَ أكثرُ منافع للخلق؛ لأنَّها مستقرُّهم وفيها معايشهم، وأنَّها متَّصِفةٌ بالرزانة التي هي من مقتضيات الحلم والوقار، وإلى أنَّ النار دونها في المنافع، وأنَّها متَّصِفةٌ بالخفَّةِ التي هي من مقتضيات الطيش والاستكبارِ والترفع = عَلِمَ ما في كلام اللعين. وأيضاً شرفُ الأصل لا يوجب شرف الفرع:

إنَّمـا الـوردُ مـن الـشـوكِ ولا ينبتُ النرجسُ إلَّا مِن بَصَلْ[1]

ويكفي في ذلك أنَّه قد يخرج الكافرُ من المؤمن.

وأيضاً قد خصَّ الشرفَ بما هو من جهة المادَّةِ والعنصر، مع أنَّ الشيء كما يَشرفُ بمادته وعنصره يشرفُ بفاعله وغايته وصورته، وهذا الشرف في آدم عليه السلام دونَه، فإنَّ الله تعالى خلقَه بيديه، ونفخَ فيه من روحه، وجعلَه خليفةً في الأرض كما قصَّ سبحانه؛ لِمَا أودعَه فيه.

وأيضاً أيُّ قبح في خدمة الفاضل للمفضول تواضعاً وإسقاطاً لحظِّ النفس، على أنَّ الخدمةَ في الحقيقة إنَّما كانت لله تعالى، وإلى هذا أشارَ ظافرُ الإسكندري[2] بقوله:

---

(١) هو من لامية ابن الوردي. ينظر شرح اللامية للقناوي الشافعي ص١١٥.

(٢) هو ظافر بن القاسم بن منصور، أبو منصور الجذامي الإسكندراني الحداد، (ت: ٥٢٩هـ). معجم الأدباء ١٢/٢٧، وسير أعلام النبلاء ١٩/٥٩٧.

أنت المرادُ بنظم كلِّ قصيدةٍ بُنيت على الأفهام في تبجيله
كسجودِ أملاك السماء لآدمٍ وسجودُهم لله في تأويله[1]

ثمَّ الظاهرُ أنَّ هذا الجوابَ من اللعين كان مع تسليم أنَّه مأمورٌ بالسجود، وحينئذٍ فخطؤهُ أظهرُ من نارٍ على علم، إذ يعودُ ذلك إلى الاعتراض على المالك الحكيم.

وقال بعضهم: إنَّه لم يسلِّم أنَّه كان مأموراً، بل أخرج نفسَه من العموم بالقياس.

واستدلَّ أهلُ هذا القول بهذا التوبيخ على أنَّه لا يجوزُ تخصيصُ النصِّ بالقياس. وأجيبَ بأنَّ هذا ليس من التخصيص، بل هو إبطالٌ للنصِّ ورفعٌ له بالكليَّة. وفيه تأمُّل.

وأخرجَ أبو نعيم في «الحلية» والديلميُّ عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جدِّه ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «أوَّلُ من قاسَ أمرَ الدين برأيه إبليس، قال الله تعالى له: اسجد لآدم، فقال: أنا خيرٌ منه» إلخ. قال جعفر: فمن قاسَ أمرَ الدين برأيه قرنَهُ الله تعالى يومَ القيامة بإبليس؛ لأنَّه اتَّبعهُ بالقياس[2].

واستَدلَّ بهذا ونحوه مَنْ منع القياس مطلقاً. وأجيبَ عن ذلك بأنَّ المذمومَ هو القياسُ والرأيُ في مقابلة النصِّ، أو الذي يُعدَم فيه شرطٌ من الشروط المعتبرة، وتحقيقُ ذلك في محلِّه.

وفي الآية دليلٌ على الكون والفساد[3]؛ لدلالتها على خلق آدم عليه السلام وإبليس عليه اللعنة وإيجادهما، وعلى استحالة الطين والنار عما كانا عليه من الطينيَّةِ والناريَّة لمَّا تركَّبَ منهما ما تركب، وعلى أنَّ إبليس ونحوه أجسامٌ حادثةٌ، لا أرواحٌ قديمة.

---

(١) ديوان ظافر الحداد ص٢٥٦. باختلاف يسير.
(٢) الدر المنثور ٣/ ٧٢. وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/ ١٩٧.
(٣) الكون: الخروج من العدم إلى الوجود، والفساد عكسه. حاشية الشهاب ٤/ ١٥٤.

قيل: ولعلَّ إضافةَ خلق آدم عليه السلام إلى الطين، وخَلْقِه إلى النار باعتبارِ الجزء الغالب، وإلَّا فقد تقرَّر أنَّ الأجسامَ من العناصر الأربعة، وبعض الناس من وراء المنع.

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ كما سلف، والفاء في قوله تعالى: ﴿فَاهْبِطْ مِنْهَا﴾ لترتيبِ الأمر على ما ظهرَ منه من الباطل.

وضمير «منها» قيل: للجنَّة، وكونُه من سكانها مشهور. والمرادُ بها عند بعضِ الجنَّةُ التي يسكنُها المؤمنون يوم القيامة. وعن ابن عباس ﷺ أنَّها روضةٌ بعدن، وفيها خُلِق آدم عليه السلام، وكانت على نَشَزٍ من الأرض في قول.

وأصلُ الهبوط: الانحدارُ على سبيل القهر، كما في هبوط الحجر، وإذا استعمل في الإنسان ونحوِه فعلى سبيل الاستخفاف، كما قال الراغب[1].

ولم يشترط بعضُهم فيه سوى الانتقال من شريفٍ إلى مادونَه؛ لقوله تعالى: ﴿اهْبِطُواْ مِصْرًا﴾ [البقرة: ٦١] والأمرُ عليه واضحٌ وإن لم نقل: إنَّ تلك الجنة كانت على نشز.

وقيل: الضميرُ لزمرة الملائكة، أي: اخرج من زمرة الملائكة المعزَّزين، فإنَّ الخروجَ من زمرتهم هبوطٌ وأيُّ هبوط، وفي سورة الحجر: ﴿فَاخْرُجْ مِنْهَا﴾ [الآية: ٣٤].

وقيل: الضمير للسماء، وإليه ذهب جماعة.

ورُدَّ بأنَّ وسوستَه لآدم عليه السلام كانت بعد هذا الطرد، فلا بدَّ أنْ يُحمَل على أحد الوجهين السابقين قطعاً، ويكون وسوسته على الوجه الأوَّل بطريق النداء من باب الجَنَّة، كما روي عن الحسن البصري.

وأجيبَ بأنَّه يحتمل أنْ يكونَ المرادُ من ذلك الجنةَ، أو زمرة الملائكة أيضاً؛ بناءً على أنَّ[2] الأُولى ومعظمَ الثانية في السماء، أو يقال: إنَّ القصةَ وقعت في الأرض، وكانت الجنَّة فيها، وبعد العصيان حُجِب اللعينُ من السماء التي هي مقرُّه

---

(١) في المفردات (هبط).

(٢) ليست في الأصل.

ومعبده. ومعنى أمره بالخروج منها: أمرُه بقطع علائقه عنها، واتخاذِها مأوًى له بعدُ، وهذا كما تقول لمن غصبَ دارك مثلاً عند نحو القاضي: اخرجْ من داري. مع أنَّه إذ ذاك ليس فيها، تريد: لا تدخلها، واقطع علائقك عنها.

وقيل: الضميرُ للأرض، فقد رُوي أنَّه أُخرجَ منها إلى الجزائر، وأُمِر أنْ لا يدخلَها إلَّا خفيَةً. ويبعدُه[١] أنَّه لا يظهرُ للتخصيص في قوله تعالى: ﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ﴾ أي: فما يصحُّ ولا يستقيم ولا يليقُ بشأنك ﴿أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ على هذا وجهٌ إلَّا على بُعْدٍ، وأمَّا على الأوجه السابقة فالوجهُ ظاهر؛ وهو مزيدُ شرافة المخرَج منه، وعلوُّ شأنه، وتقدُّسُ ساحته، ومن هنا يعلم أنَّه لا دلالة في الآية على جواز التكبُّر في غير ذلك عند القائلين بالمفهوم.

والجملة تعليلٌ للأمر بالهبوط، ولا يخفى لطافةُ التعبير به دونَ الخروج، في مقابلة قوله: «أنا خيرٌ منه خلقتني من نارٍ» المشيرِ إلى ارتفاع عنصره وعلوِّ محله.

والتكبُّر ـ على ما قيل ـ كالكبر، وهو الحالةُ التي يختصُّ بها الشخصُ من إعجابه بنفسه، وذلك أنْ يرى نفسَه أكبرَ من غيره وأعظم.

والمراد بالتكبُّر ها هنا؛ إمَّا التكبُّرُ على الله تعالى، وهو أعظمُ التكبُّر، ويكون بالامتناع من قَبول الحق والإذعان له بالعبادة، وفسَّره بعضهم بالمعصية، وإمَّا التكبُّر على آدمَ عليه السلام بزعمه أنَّه خيرٌ منه وأكبرُ قَدْراً.

وقيل: المرادُ ما هو أعمُّ منه ومن التكبُّرِ على الملائكة، حيثُ زَعم أنَّ له خصوصيَّةً ميَّزتْه[٢] عليهم، وأخرجته من عمومهم. وفيه تأمُّل.

وزعم البعضُ أنَّ في الآية تنبيهاً على أن التكبُّرَ لا يليقُ بأهل الجنة، فكما يُمنعُ من القرار فيها يمنعُ من دخولها بعد ذلك، وأنَّه تعالى إنَّما طردَهُ لتكبُّره، لا لمجردِ عصيانه، وهو ظاهرٌ على أحد الاحتمالات كما لا يخفى.

والظرفُ إمَّا متعلِّقٌ بما عنده، أو بمحذوفٍ وقعَ حالاً.

---

(١) جاء في هامش الأصل ما نصه: وبعد فيه أيضاً ما لا يخفى. منه.

(٢) في الأصل: مزية.

وقوله تعالى: ﴿فَٱخۡرُجۡ﴾ تأكيدٌ للأمر بالهبوط، متفرِّعٌ عليه[١]. وقوله سبحانه: ﴿إِنَّكَ مِنَ ٱلصَّٰغِرِينَ ١٣﴾ تعليلٌ للأمر بالخروج، مشعرٌ بأنَّه لتكبُّرِه، أي: إنَّك من أهل الصَّغار والهوانِ على الله تعالى وعلى أوليائه لتكبُّرك.

أخرج البيهقيُّ في «شعب الإيمان» عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تواضعَ لله رفعَه الله تعالى، ومن تكبَّر وضعه الله عزَّ وجلَّ»[٢].

ومن حديثه رضي الله عنه: مَن تواضعَ لله تعالى رَفَعَ الله تعالى حَكَمَتَه وقال: انْتَعِشْ نَعَشَكَ اللهُ، ومَن تكبَّر وعَدَا طورَه وهصَهُ الله تعالى إلى الأرض[٣].

وقيل: المراد: من الأذلَّاء في الدنيا بالذمِّ واللعن، وفي الآخرة بالعذاب بسبب ما ارتكبَه من المعصية والتكبُّر.

وإذلالُ الله تعالى المتكبرين يومَ القيامة مما نطقت به الأخبار:

أخرج الترمذيُّ عن عمرو بن شعيب [عن أبيه] عن جدِّه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يحشرُ المتكبِّرون يوم القيامة أمثال الذَّرِّ في صور الرجال، يغشاهم الذُّلُّ من كلِّ مكانٍ، يساقونَ إلى سجنٍ في جهنم يقال له: بُولَس، يسقونَ من طينةِ الخبال؛ عصارةِ أهل النار»[٤].

وفسَّر بعضهم الصاغرَ بالراضي بالذلِّ، كما هو المشهور فيه، والمرادُ وصفه بأنَّه خسيسُ الطبع دنيء، وأنَّه رأى نفسه أكبَر من غيره وليس بالكبير. ولقد أبدعَ أبو نواس بقوله خطاباً له:

---

(١) في تفسير أبي السعود ٣/ ٢١٧ ـ والكلام منه ـ: متفرِّعٌ على علته. اهـ.

(٢) شعب الإيمان (٨١٤٠) وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مسلم (٢٥٨٨) بلفظ: «وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله».

(٣) شعب الإيمان (٨١٣٩). وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة في المصنف ١٣/ ٢٧٠، وهو موقوف على عمر رضي الله عنه. قوله: حَكَمته، أي: قَدْرَه ومنزلته. وقيل: الحَكَمة من الإنسان أسفل وجهه، مستعارٌ من موضع حَكَمة اللجاك، ورَفْعُها كنايةٌ عن الإعزاز؛ لأن من صفة الذليل تنكيسَ رأسه. وقوله: انتَعِشْ نعَشَك الله، أي: ارتَفِعْ رَفَعَك الله، أو: جَبَرك وأبقاك. ينظر النهاية (حكم) والتاج (نعش). ومعنى: وَهَصَه اللهُ تعالى: رماه رمياً شديداً. النهاية (وهص).

(٤) سنن الترمذي (٢٤٩٢)، وأخرجه أيضاً أحمد (٦٦٧٧)، وما بين حاصرتين منهما. قال الترمذي: هذا حديث حسن.

سَوْأة يا لعين أنتَ اختلست الـنـ ... ـاس غيظاً عليهم أجمعينا
تهتَ لمَّا أُمرت في سالف الدهـ ... ـر وفارقتَ زمرة الساجدينا
عندما قلتَ لا أطيقُ سجوداً ... لمثالٍ خلقتَه ربِّ طينا
حسداً إذ خُلقتَ من مارجِ النا ... ر لمن كان مبتدا العالمينا
ثم صُيِّرتَ في القيادة تسعى ... يا مجير الزناة واللائطينا

وله أيضاً من أبياتٍ فيه[1]:

تاهَ على آدم في سجدةٍ ... وصار قوَّاداً لذريَّتِه[2]

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ كما مرَّ، مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ ممَّا قبلَه، كأنَّه قيل: فماذا قال اللعينُ بعد ما سمعَ ما سمع؟ فقيل: قال ﴿أَنظِرْنِيٓ﴾ أي: أمهلني ولا تُمتني ﴿إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤﴾﴾ أي: آدمُ عليه السلام وذرِّيتُه، وهو وقتُ النفخة الثانية. وأرادَ بذلك أنْ يجدَ فسحةً في الإغواء وأخذِ الثأر، ونجاةً من الموت، إذ لا موتَ بعد البعث.

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ كما مرَّ ﴿إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ﴿١٥﴾﴾ ظاهرُه إلى يوم يبعثون، حيثُ وقعَ في مقابَلة كلامِه، لكن في سورة الحجر و«ص»[3] التقييدُ بيوم الوقتِ المعلوم. واختلِفَ في المرادِ منه، فالمشهورُ أنَّه يومُ النفخةِ الأولى دونَ يوم البعث؛ لأنَّه ليسَ بيوم موتٍ، وجَوَّزَ بعضُهم أنْ يكونَ المرادُ منه يومَ البعث، ولا يلزمُ أنْ لا يموت، فلعلَّه يموتُ أوَّل اليوم ويبعثُ مع الخلق في تضاعيفه.

وفي كتاب «العرائس» عن كعبِ الأحبار أنَّ إبليسَ إنَّما يذوق طعمَ الموت يومَ الحشر. وذكرَ في كيفيَّةِ موته وقبضِ عزرائيل روحَه ما يقضى منه العجب.

ولم يرتض ذلك الفاضلُ السفاريني[4]، وقال في كتابه «البحور الزاخرة»:

---

(١) ديوان أبي نواس ص١٢٥.

(٢) من قوله: ولقد أبدع أبو نواس، إلى هنا ليس في الأصل.

(٣) سورة الحجر: ٣٨، وسورة ص: ٨١.

(٤) هو محمد بن أحمد بن سالم بن سليمان السفارينيُّ، المسند الحافظ المتقن، صاحب التآليف الكثيرة، منها: شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد، وشرح نونية الصرصري، والبحور الزاخرة في علوم الآخرة (ت١١٨٨هـ). سلك الدرر ٤/ ٣١، والسحب الوابلة ٢/ ٨٣٩.

أخرجَ نعيم بن حماد في «الفتن» والحاكم في «المستدرك» عن ابن مسعود رضي الله عنه أنَّه قال: لا يلبثون ـ يعني الناس ـ بعدَ يأجوج ومأجوج حتى تطلعَ الشمسُ من مغربها، فتجفُّ الأقلامُ، وتطوى الصحف، فلا يُقبَلُ من أحدٍ توبةٌ، ويخرُّ إبليس ساجداً ينادي: إلهي مرني أنْ أسجدَ لمن شئت، وتجتمعُ إليه الشياطين فتقول: يا سيدنا إلى من تفزع؟ فيقول: إنَّما سألتُ ربي أن يُنظِرني إلى يوم البعثِ، فأنظَرني إلى يوم الوقت المعلوم، وقد طلعت الشمسُ من مغربها، وهذا يومُ الوقتِ المعلوم، وتصيرُ الشياطين ظاهرةً في الأرض، حتى يقول الرجل: هذا قريني الذي كان [يغويني]، فالحمد لله الذي أخزاه، ولا يزال إبليسُ ساجداً باكياً حتى تخرجَ الدابَّة، فتقتله وهو ساجد. اهـ[1].

ومنه يُعلَم أنَّ المرادَ باليوم المعلوم ما صرَّح به اللعين، وهو قبلَ يوم النفخة الأولى بكثير، وهذا قولٌ لم نرَ أحداً من المفسرين ذكره، وهو الذي ارتضاه هذا الفاضل، وقال: إنَّ الخبر في حكم المرفوع[2]؛ لأنَّه لا يقالُ من قبل الرأي، وليس ابنُ مسعود ككعب الأحبار ممن يتلقَّى من كُتبِ أهل الكتاب.

وأنت تعلمُ أنَّه إن صحَّت نسبةُ هذا الخبر إلى ابن مسعود ينبغي أنْ لا يُعدَل إلى القول بما يخالفُه، ولكن في صحَّة نسبتِه إليه رضي الله عنه عندي تردُّدٌ.

وقيل: المرادُ به وقتٌ يعلمُ الله تعالى انتهاءَ أجله فيه، وقد أُخفيَ عنَّا وكذا عن اللعين، وأوجبَ على هذا أنْ يكونَ قبل النفخةِ الثانية.

واستدلَّ له[3] بعضُهم بأنَّ اللعينَ كان مكلَّفاً، والمكلَّفُ لا يجوزُ أن يَعلم أجله؛ لأنه يُقدِمُ على المعصية بقلبٍ فارغ، حتى إذا قَرُبَ أجلُه تابَ، فتقبل توبته، وهذا كالإغراء على المعاصي، فيكون قبيحاً.

---

(١) ذكره مطولاً السيوطي في الدر ٣/ ٦١، وابن كثير في النهاية في الملاحم والفتن ١/ ١٣١- ١٣٤ وما بين حاصرتين منهما. وفي المستدرك ٤/ ٥٢١- ٥٢٢ قطعة منه. وأعله الحاكم بأن فيه عبد الوهاب بن الحسين، وهو مجهول. وقال ابن كثير: قال شيخنا الحافظ الذهبي: هذا حديث شبه موضوع.

(٢) كذا ذكر، وقد ورد الحديث مرفوعاً في المصادر المذكورة آنفاً.

(٣) قوله: له. ليس في الأصل.

وأُجيبَ بأنَّ مَن عَلِمَ الله تعالى من حاله أنَّه يموت على الطهارة والعصمة كالأنبياء عليهم السلام، أو على الكفرِ والمعاصي كإبليسِ وأشياعه، فإنَّ إعلامَه بوقتِ أجله لا يكونُ إغراءً على المعصية؛ لأنَّه لا يتفاوتُ حالُه بسبب ذلك التعريف والإعلام.

وظاهرُ النظم الكريم عندَ غير واحد أنَّ هذه إجابةٌ لدعائه كلًّا أو بعضاً، وفي ذلك دليلٌ لمن قال: إنَّ دعاءَ الكافر قد يستجاب، وهو الذي ذهب إليه الدبوسيُّ[١] وغيرُه من الفقهاء، خلافاً لما نقلَه في «البزَّازيَّة» عن البعض من أنَّه لا يجوزُ أنْ يقال: إنَّ دعاءَ الكافر مستجابٌ؛ لأنَّه لا يَعرفُ الله تعالى ليدعوه.

والفتوى على الأول؛ للظاهر، ولقوله ﷺ: «دعوة المظلوم مستجابةٌ وإنْ كان كافراً»[٢].

وحَملُ الكفر على كُفران النعمة لا كفرانِ الدين خلافُ الظاهر، ولا يلزمُ من الاستجابة المحبَّةُ والإكرام، فإنَّها قد تكونُ للاستدراج.

وقال بعضُ المحققين: الجملةُ إخبارٌ عن كونه من المنظَرين في قضاء الله تعالى من غير ترتُّبٍ على دعائه، وادَّعى أنَّ ورودها اسميَّةً مع التعرُّض لشمول ما سأله اللعينُ لِآخَرِينَ[٣] على وجهٍ يُشعر بأنَّ السائلَ تبعٌ لهم في ذلك: صريحٌ في أنَّ ذلك إخبارٌ بأنَّ الإنظار المذكور لهم[٤] أزلاً لا إنشاءٌ لإنظارٍ خاصٍّ به إجابةً لدعائه، ويُعلَم من ذلك أيضاً أنَّ استنظارَه كان طلباً لتأخير الموت، إذ به يتحقَّقُ كونُه من جملتهم، لا لتأخير العقوبة كما قيل. ولا يخلو عن حسن.

---

(١) هو أبو نصر الدبوسي. كما صرَّح به ابن عابدين في حاشيته ٢/ ١٨٥ عند بيان هذه المسألة. وهو إمامٌ كبيرٌ من أئمة الشروط، نسبته إلى دبوسية، قرية بسمرقند. الجواهر المضية ٤/ ٩٤، والفوائد البهية ص٣٦٣.

(٢) أخرجه أحمد (٨٧٩٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «دعوة المظلوم مستجابة، وإن كان فاجراً». وأخرجه أحمد أيضاً (١٢٥٤٩) عن أنس بن مالك رضي الله عنه بلفظ: «اتقوا دعوة المظلوم، وإن كان كافراً...».
وقد صحَّ من رواية ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «واتق دعوة المظلوم، فإنها ليس بينها وبين الله حجاب». أخرجه البخاري (٢٤٤٨)، ومسلم (١٩)، وأحمد (٢٠٧١).

(٣) في الأصل و(م): الآخرين، والمثبت من تفسير أبي السعود ٣/ ٢١٧، والكلام منه.

(٤) في تفسير أبي السعود: إخبار بالإنظار المقدَّر لهم. وهو أنسب بالسياق.

والحكمةُ في إنظاره ذلك الزمن الطويل، مع ما هو عليه عليه اللعنة من الإفساد ممَّا ينبغي أنْ يفوَّض علمها إلى خالق العباد.

وقد ذكر الشهرستانيُّ[1] عن شارح الأناجيل الأربعة صورةَ مناظرةٍ جرت بين الملائكة وبين إبليس بعد هذه الحادثة، وقد ذُكرت في التوراة، وهي أن اللعين قال للملائكة: إنِّي أسلِّم أنَّ لي إلهاً هو خالقي وموجدي، وهو خالق الخلق، لكن لي على حكمه أسئلة:

الأول: ما الحكمةُ في الخلق، لا سيَّما وقد كان عالماً أنَّ الكافرَ لا يستوجبُ عند خلقه إلَّا النار؟

الثاني: ما الفائدةُ في التكليف، مع أنَّه لا يعود إليه منه نفعٌ ولا ضررٌ، وكلُّ ما يعود إلى المكلَّفين، فهو قادرٌ على تحصيله لهم من غيرِ واسطة التكليف؟

الثالث: هب أنَّه كلفني بمعرفته وطاعته، فلماذا كلَّفني بالسجود لآدم؟

الرابع: لمَّا عصيته في ترك السجود، فلم لعنني وأوجبَ عقابي، مع أنَّه لا فائدةَ له ولا لغيره فيه، ولي فيه أعظم الضرر؟

الخامس: أنَّه لمَّا فعلت[2] ذلك، لم سلَّطني على أولاده، ومكَّنني من إغوائهم وإضلالهم؟

السادس: لمَّا استمهلتهُ المدَّة الطويلة في ذلك، فلم أمهلني؟ ومعلومٌ أنَّ العالمَ لو كان خالياً من الشرِّ لكان ذلك خيراً.

قال شارح الأناجيل: فأوحى الله تعالى إليه من سرادقِ العظمة والكبرياء: يا إبليس، أنت ما عرفتني، ولو عرفتني لعلمتَ أنَّه لا اعتراضَ عليَّ في شيءٍ من أفعالي، فإنِّي أنا الله لا إله إلَّا أنا، لا أسأل عمَّا أفعل. اهـ.

---

(١) في الملل والنحل ١/ ١٧-١٨. والشهرستاني هو محمد بن عبد الكريم بن أحمد، أبو الفتح المتكلم، من تصانيفه: الإرشاد إلى عقائد الأنام، ونهاية الإقدام في علم الكلام، وغيرها. (ت٥٤٨هـ). وفيات الأعيان ٦/ ٢٧٣، والأعلام ٦/ ٢١٥.

(٢) في الأصل و(م): فعل. والمثبت من تفسير الرازي ٢/ ٢٣٦-٢٣٧. وعنه نقل المصنف كلام الشهرستاني.

وفي السؤال السادس ما يؤيِّد القول الأول في الجملة. ولا يخفى أنَّ هذه الشبهات يصعب على القائلين بالحسن والقبح العقليين الجوابُ عنها، بل قال الإمام: إنَّه لو اجتمعَ الأوَّلون والآخرونَ من الخلائق، وحكموا بتحسين العقل وتقبيحه لم يجدوا من هذه الشبهات مَخْلَصاً وكان الكلُّ لازماً[(١)].

ويعجبني ما يُحكَى أن سيفَ الدولة بن حمدان خرج يوماً على جماعته فقال: قد عملتُ بيتاً ما أحسبُ أنَّ أحداً يعمل له ثانياً، إلَّا إنْ كان أبا فراس. وكان أبو فراس جالساً، فقيل له: ما هو؟ فقال: قولي:

لك جسمي تُعِلُّه فدمي لِمْ تطلُّه

فابتدرَ أبو فراس قائلاً:

قال إن كنتُ مالكاً فلي الأمر كلُّه[(٢)]

وعلَّل الزمخشريُّ إجابتَه إلى استنظاره بأنَّ في ذلك ابتلاءَ العباد، وفي مخالفتِه أعظم الثواب، وحكمه حكمُ ما خلقَ الله تعالى في الدنيا من صنوفِ الزخارف، وأنواع الملاهي والملاذِّ، وما رَكَّبَ في الأنفس من الشهوات ليمتحنَ بها عبادَه[(٣)].

وتعقَّبه العلَّامةُ الثاني كغيره بأنَّه مبنيٌّ على تعليل أفعالِه تعالى بالأغراض، وعدم إسنادِ خلق القبائحِ والشرور إليه سبحانه، مع أنَّه ليسَ بشيءٍ؛ لأنَّ حقيقةَ الابتلاء في حقِّه تعالى محالٌ، ومجازُهُ لا يَدفعُ السؤال، ولأنَّ ما في متابعته من أليم العقاب أضعاف ما في مخالفته من عظيم الثواب، بل لو لم يكن له الإنظار والتمكين، لم يكن من العباد إلَّا الطاعاتُ وتركُ المعاصي، فلم يكن إلَّا الثواب، كالملائكة.

ولا يَخفى ما فيه، إلَّا أنَّ قوله بعدُ: والأولى أنْ لا يخوضَ العبدُ في أمثال هذه الأسرار، ويُفوِّضَ حقيقتَها إلى الحكيم المختار. ممَّا نقولُ به؛ لأنَّ معرفةَ ذلك في غاية الصعوبة على أرباب القال وأهل الجدال.

---

(١) تفسير الرازي ٢/ ٢٣٧.

(٢) أوردهما الثعالبي في يتيمة الدهر ١/ ٤٢-٤٣، وابن خلكان في وفيات الأعيان ٣/ ٤٠٣، وفيهما: تحله. بدل: تطلُّه. وذكرهما الصفدي في الوافي بالوفيات ٢١/ ١٩٦-١٩٧، بمثل رواية المصنف.

(٣) الكشاف ٢/ ٦٩.

هذا وإنَّما ترك التوقيتَ في هذه الآية ثقةً بما وقع في سورة الحجر و«ص»، كما ترك ذكرَ النداء والفاء في الاستنظار والإنظار؛ تعويلاً على ما ذُكر فيهما.

فإنْ قلت: لا ريبَ في أنَّ الكلامَ المحكيَّ له عند صدوره عن المتكلِّم حالةٌ مخصوصةٌ تقتضي ورودَه على وجهٍ خاصٍّ من وجوه النظم، بحيث لو أخلَّ بشيءٍ من ذلك سقطَ الكلام عن رتبة البلاغة البتَّة، فالكلامُ الواحدُ المحكيُّ على وجوهٍ شتى إن اقتضى الحالُ وروده على وجهٍ معيَّنٍ من تلك الوجوه الواردة عندَ تلك الحكاية، فذلك الوجهُ هو المطابقُ لمقتضى الحال، والبالغُ إلى رتبة البلاغة دون ما عداه من الوجوه. ونقولُ حينئذٍ: لا يخفى أنَّ استنظارَ اللعين إنَّما صدرَ عنه مرَّةً واحدةً لا غير، فمقامه إن اقتضى إظهارَ الضراعة وترتيبَ الاستنظار على ما حاق به من اللعن والطرد على نهج استدعاءِ الجبر في مقابلة الكسر، كما هو المتبادر من قوله: ﴿رَبِّ فَأَنظِرْنِيٓ﴾ [الحجر:٣٦، ص:٧٩]، حسبما حكي عنه في السورتين، فما حكي عنه هاهنا يكون بمعزلٍ من المطابقة لمقتضى الحال، فضلاً عن العروج إلى معارج الإعجاز.

قلت: أجابَ مولانا شيخُ الإسلام عن هذا السؤال بعد أنْ ساقَه بأنَّ مقامَ استنظاره مقتضٍ لما ذُكر من إظهار الضراعة وترتيبِ الاستنظار على الحرمان المدلول عليه بالطَّرد والرجم، وكذا مقامُ الإنظار مقتضٍ لترتيب الإخبار بالإنظار على الاستنظار، وقد طبَّق الكلام عليه في تينكَ السورتين، ووُفِّي كلٌّ من مقامَي الحكاية والمحكيِّ جميعاً حظَّهُ، وأمَّا هاهنا فحيثُ اقتضى مقامُ الحكاية مجرَّدَ الإخبار بالاستنظار والإنظار، سيقَت الحكايةُ على نهج الإيجاز والاختصار، من غير تعرُّضٍ لكيفيَّةِ كلٍّ منهما عند المخاطبة والجواب، ولا يلزمُ أنْ لا يكونَ ذلك نقلاً للكلام على ما هو عليه ولا مطابقاً لمقتضى المقام، فالذي يجبُ اعتباره في نقل الكلام إنَّما هو أصلُ معناه ونفسُ مدلوله، وأمَّا كيفيَّةُ الإفادة فقد تُراعى وقد لا تُراعى حسب الاقتضاء، ولا يَقدحُ في أصلِ الكلام تجريدُه عنها، بل قد تُراعى عند نقله كيفيَّاتٌ لم يراعها المتكلِّمُ أصلاً، بل قد لا يَقدرُ على مراعاتها، وجميعُ المقالاتِ المحكيَّة في الآيات من ذلك القبيل، وإلَّا لما كان الكثيرُ منها معجزاً، وملاكُ الأمر في المطابقة مقامُ الحكاية، وأمَّا مقام المحكيِّ فإنْ كان مقتضاهُ موافقاً

لذلك، وُفِّيَ كلٌّ منهما حقَّه كما في السورتين، وإلَّا لا، كما فيما هنا[١]. فليفهم.

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ كنظائره ﴿فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾ الفاءُ لترتيبِ مضمون الجملة التي بعدُ على الإنظار، والباءُ إمَّا للقسم أو للسببيَّة. و«ما» على التقديرين مصدريَّةٌ، والجارُّ والمجرور متعلِّق بـ «أقسم».

وقيل: إنَّه على تقدير السببيَّة متعلِّقٌ بما بعدَ اللام. وفيه أنَّ لها الصدرَ على الصحيح، فلا يعملُ ما بَعدها فيما قبلَها.

وجوَّز بعضُهم كون «ما» استفهاميةً لم يحذف ألفها، وأنَّ الجارَّ متعلِّقٌ بـ «أغويتني». ولا يخفَى ضعفُه.

والإغواءُ خَلقُ الغيِّ، وأصلُ الغيِّ الفساد، ومنه غَوِيَ الفصيلُ وغَوَى: إذا بشم[٢] وفسدتْ معدتُه. وجاء بمعنى الجهل من اعتقاد فاسدٍ، كما في قوله سبحانه: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [النجم:٢] وبمعنى الخيبة، كما في قوله:

فمن يلقَ خيراً يحمدِ الناسُ أمرَه ومن يغوِ لا يعدَمْ على الغَيِّ لائما[٣]

ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾ [طه:١٢١].

واستعمِل بمعنى العذاب مجازاً بعلاقة السببيَّة. ومنه قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم:٥٩].

ولا مانعَ عند أهل السنة أنْ يُراد بالإغواءِ هنا خَلْقُ الغيِّ بمعنى الضلال، أي: بما أضللتني، وهو المرويُّ عن ابن عباس رضي الله عنهما. ونسبةُ الإغواء بهذا المعنى إلى الله عزَّ وجلَّ ممَّا يقتضيه عمومُ قوله سبحانه: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام:١٠٢].

والمعتزلةُ يأبونَ نسبةَ مثل ذلك إليه سبحانه، وقالوا في هذا تارةً: إنَّه قولُ الشيطان، فليس بحجَّة. وأوَّلُوه أخرى بأنَّ الإغواءَ النسبةُ إلى الغيِّ، كأكْفَرَه إذا نسبَه إلى الكفر. أو إنَّه بمعنى إحداث سبب الغَيِّ وإيقاعه، وهو الأمرُ بالسجود.

---

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ٢١٨.

(٢) البَشَم: التخمة. القاموس (بشم).

(٣) قائله المرقِّشُ الأصغر، وهو في المفضليات ص٢٤٧، والشعر والشعراء ١/ ٢١٥.

وقال بعضهم: إنَّ الغيَّ هنا بمعنى الخيبة، أي: بما خيبتَه من رحمتك. أو الهلاك، أي: بما أهلكته بلعنك إيَّاه وطردك له. والذي دعاهم إلى هذا كلِّه عدمُ قولهم بأنَّ الله تعالى خالقُ كلِّ شيء، وأنَّه سبحانه لا خالقَ غيره، ولم يكفِهم ذلك حتى طعنوا بأهل السنَّة القائلين بذلك، وما الظنُّ بطائفةٍ ترضى لنفسها من خفايا الشرك بما لم يسبق به إبليسُ عليه اللعنة، نعوذُ بالله سبحانه وتعالى من التعرُّض لسخطه.

نعم الإغواءُ بمعنى الترغيب بما فيه الغواية والأمرِ به ـ كما هو مرادُ اللعين من قوله: ﴿لَأُغْوِيَنَّهُمْ﴾ [ص:٨٢] ـ ممَّا لا يجوزُ من الله تعالى شأنه كما لا يخفى.

ثمَّ إنْ كانت الباء للقسم يكونُ المقسَم به صفةً من صفات الأفعال، وهو مما يقسَم به في العرف، وإنْ لم تُجرِ الفقهاء به أحكام اليمين. ولعلَّ القسم وقع من اللعين بهما جميعاً، فحُكي تارةً قسمه بأحدهما وأخرى بالآخر.

وإنْ كانت سببيَّةً فالقسم بالعزة، أي: فبسبب إغوائك إيَّاي لأجلهم أقسم بعزتك: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ﴾ أي: لآدم عليه السلام وذريته ترصُّداً بهم كما يقعدُ القطَّاعُ للسابلة ﴿صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾﴾ الموصلَ إلى الجنَّة، وهو الحقُّ الذي فيه رضاك.

أخرج أحمد والنسائيُّ وابنُ حبان والطبرانيُّ والبيهقي في «شعب الإيمان» عن سَبْرَة بن الفاكه[1] قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الشيطانَ قعدَ لابن آدم في طرقه، فقعد له بطريق الإسلام، فقال: أتسلم وتذرُ دينَك دينَ آبائك؟ فعصاه فأسلم، ثم قعدَ له بطريق الهجرة، فقال: أتهاجرُ وتذرُ أرضَك وسماءك وإنَّما مثلُ المهاجر كالفرس في طِوَلِه[2]؟. فعصاه فهاجر، ثم قعد له بطريق الجهاد، فقال: هو جَهْدُ النفس والمال. فتقاتلُ فتُقتل، فتنكحُ المرأةُ، ويقسمُ المال، فعصاه

(١) المخزومي، ويقال: ابن أبي الفاكه. صحابيٌّ نزل الكوفة. الإصابة ٤/ ١٢٠.

(٢) قال السندي في حاشيته على مسند أحمد: الطِّوَل بكسر الطاء وفتح الواو، وهو الحبل الذي يُشَدُّ طرفه إلى وتد، والآخر في يد الفرس، وهذا من كلام الشيطان، ومقصوده أن المهاجر يصير كالمقيَّد في بلاد الغربة، لا يدور إلا في بيته، ولا يخالطه إلَّا بعض معارفه، فهو كالفرس في طِوَلٍ لا يدور ولا يرعى إلا بقدره، بخلاف أهل البلاد، فإنهم مبسوطون لا ضيق عليهم، واحدهم كالفرس المرسل.

فجاهد» ثم قال ﷺ: «فمن فعل ذلك منهم فماتَ أو وقصتهُ دابَّته فماتَ، كان حقًّا على الله تعالى أنْ يدخلَه الجنَّة»[1]. ولعل الاقتصارَ منه ﷺ على هذه المذكورات للاعتناء بشأنها، والتنبيهِ على عظم قدرِها؛ لما أنَّ المقامَ قد اقتضى ذلك، لا للحصر.

ونظيرُ ذلك ما روي عن ابن عباس وابن مسعود ﵄ وغيرهما من تفسير الصراط المستقيم بطريق مكَّة، والكلامُ من باب الكناية أو التمثيل.

ونصب الصراط إمَّا على أنَّه مفعولٌ به بتضمين «أَقعُدَنَّ» معنى أَلْزَمَنَّ، أو على نزع الخافض، أي: على صراطك، كقولك: ضُرِبَ زيدٌ الظهرَ والبطنَ، أو على الظرفيَّة، وجاء نصبُ ظرف المكان المختصِّ عليها قليلاً، ومن ذلك في المشهور قوله:

لَـدْنٌ بـهـزِّ الـكـفِّ يَـعْـسِـلُ مـتـنُـه ... فيه كما عَسَلَ الطريقَ الثعلبُ[2]

﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيۡنِ أَيۡدِيهِمۡ وَمِنۡ خَلۡفِهِمۡ وَعَنۡ أَيۡمَٰنِهِمۡ وَعَن شَمَآئِلِهِمۡۖ﴾ أي: من الجهات الأربع التي يعتاد هجومُ العدوِّ منها، والمراد: لأَسوِّلَنَّ لهم ولأضلنَّهم بقدرِ الإمكان، إلَّا أنَّه شبهَ حال تسويله ووسوستِه لهم كذلك بحالِ إتيان العدوِّ لمن يعاديه من أيِّ جهةٍ أمكنته، ولذا لم يذكر الفوق والتحت، إذ لا إتيان منهما، فالكلام من باب الاستعارة التمثيليَّة، و«لأقعدنَّ لهم» ـ على ما قيل ـ ترشيحٌ لها.

وبعضهم لم يُخرج الكلامَ على التمثيل، واعتذرَ عن ترك جهة الفوق بأنَّ الرحمةَ تنزلُ منها، وعن تركِ جهة التحت بأنَّ الإتيان منها يوحشُ، والاعتذارُ عن

---

(١) مسند أحمد (١٥٩٥٨)، والمجتبى للنسائي ٦/ ٢١، وصحيح ابن حبان (٤٥٩٣)، والمعجم الكبير للطبراني (٦٥٥٨)، وشعب الإيمان للبيهقي (٤٢٤٦). وقد حسن إسناده الحافظ ابن حجر في الإصابة ٤/ ١٢٠.

(٢) البيت لساعدة بن جُؤَيَّة، وهو في الكتاب ١/ ٣٦، وشرح أشعار الهذليين ٣/ ١١٢٠، وخزانة الأدب ٣/ ٨٣. وجاء في شرح أشعار الهذليين: لذٌّ. بدل: لدن.
قال الأعلم الشنتمري في تحصيل عين الذهب ص٧٣: وصف في البيت رمحاً ليِّنَ الهزِّ، فشبه اضطرابه في نفسه أو في حال هزِّه بعسَلان الثعلب في سيره. والعَسَلان: سيرٌ سريعٌ في اضطراب، واللدن: الناعم الليِّن. ويروى: لذٌّ، أي: مستلذٌّ عند الهزِّ للينه.

الأول بما ذُكر أخرجه غيرُ واحدٍ عن ابن عباس[١] رضي الله عنهما، ورُوي أيضاً عن عكرمة والشعبيّ. والاعتذارُ عن الثاني نسبَه الطبرسيُّ[٢] إلى الحبر أيضاً. ولا يبعدُ على ذلك أنْ يكونَ الكلامُ تمثيلاً أيضاً، ويكون الفرقُ بين التوجيهين بأنَّ تركَ هاتين الجهتين على الأوَّل لعدمهما في الممثَّلِ به، وعلى الثاني لعدمهما في الممثَّل.

وأخرج ابنُ جرير وابنُ المنذر وابنُ أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ «من بين أيديهم» من قبل الآخرة؛ لأنَّها مستقبلة آتيةٌ، وما هو كذلك كأنَّه بين الأيدي، و«من خلفهم» من قِبَل الدنيا؛ لأنَّها ماضيةٌ بالنسبة إلى الآخرة، ولأنَّها فانيةٌ متروكةٌ مخلَّفةٌ. و«عن أيمانهم وعن شمائلهم» من جهةِ حسناتهم وسيئاتهم[٣].

وتفسيرُ الأيمان بالحسنات والشمائل بالسيئات؛ لأنهم يجعلونَ المحبوبَ في جهة اليمين، وغيرَه في جهة الشمال، كما قال:

بُثَيْنُ أفي يُمْنَى يديك جَعَلْتِني فأفرحَ أم صيَّرتِني في شمالكِ[٤]

وقال الأصمعيُّ: يقال: هو عندنا باليمين، أي بمنزلةٍ حسنة، وبالشمال على عكس ذلك، والكلامُ على هذا يجوز أنْ يكونَ فيه مجازاتٌ أو استعاراتٌ أو كنايات.

ونظيرُ هذا ما قيل: «من بين أيديهم»: من حيث يعلمون ويقدرُون على التحرُّز عنه، و«من خلفهم»: من حيثُ لا يعلمون، و«عن أيمانهم وعن شمائلهم»: من حيثُ يتيسَّر لهم أنْ يعلموا ويتحرَّزوا، ولكن لم يفعلوا لعدم تيقُّظهم واحتياطهم، ومن حيثُ لا يتيسَّر لهم ذلك.

وقال بعضُ حكماء الإسلام: إنَّ في البدن قوًى أربعاً:

---

(١) أخرجه الطبري ١٠/ ١٠١.

(٢) في مجمع البيان ٨/ ٢٥.

(٣) الدر المنثور ٣/ ٧٣، وهو في تفسير الطبري ١٠/ ٩٦-٩٧، وتفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٤٤-١٤٤٥.

(٤) البيت لابن الدمينة، وهو في ديوانه ص١٧، وجاء فيه، وفي دلائل الإعجاز ص٩٠ وفي حاشية الشهاب ٤/ ١٥٦ ـ وعنه نقل المصنف ـ: أبيني. بدل: بثين.

القوّة الخيالية(١) التي تجتمعُ فيها مثل المحسوسات، وموضعُها البطنُ المقدَّم من الدماغ، وإليها الإشارة بقوله: «من بين أيديهم».

والقوّة الوهمية التي تحكم في غير المحسوسات بالأحكام المناسبة للمحسوسات، ومحلُّها البطنُ المؤخَّر من الدماغ، وإليها الإشارةُ بقوله: «ومن خلفهم».

والقوّة الشهوانيَّةُ، ومحلُّها الكبد، وهو عن يمينِ الإنسان، وإليها الإشارةُ بقوله: «وعن أيمانهم».

والقوة الغضبيَّةُ، ومحلُّها القلبُ الذي هو في الشِّقِّ الأيسر، وإليها الإشارةُ بقوله: «وعن شمائلهم». والشيطانُ ما لم يستعنْ بشيءٍ من هذه القوى لا يقدرُ على إلقاء الوسوسة.

وهذا عندي نوعٌ من الإشارة كما لا يخفى(٢). وقيل غير ذلك.

وإنما عدَّى الفعلَ إلى الأوَّلين بحرف الابتداء؛ لأنَّه منهما متوجِّهٌ إليهم، وإلى الآخِرَين بحرف المجاوزة؛ فإنَّ الآتيَ منهما كالمنحرفِ عنهم المارِّ على عرضهم، ونظيره قولُهم: جلست عن يمينه.

وذكر القطبُ في بيان وجهِ ذلك ما بناه على ما قاله بعضُ حكماء الإسلام، وهو أنَّ «مِن» للاتصال، و«عن» للانفصال، وأثرُ الشيطان في قوتي الدماغ حصولُ العقائد الباطلة، كالشرك والتشبيه والتعطيل، وهي مرتسمةٌ في النفس الإنسانيَّة متَّصلةٌ بها، وفي الشهوة والغضب حصولُ الأعمال السيئةِ الشهوانيَّة والغضبيَّة، وهي تنفصلُ عن النفس وتنعدم، فلهذا أورد في الجهتين الأوليين «من» الاتصاليَّة، وفي الأخريين «عن» الانفصالية.

وقيل: خصَّ اليمين والشمال بـ «عن»؛ لأنَّ ثَمةَ ملكين يقتضيان التجاوزَ عن ذلك. وفيه نظرٌ لا يخفى.

---

(١) في الأصل و(م): الخالية. والمثبت من غرائب القرآن ٨/٨٦، والبحر المحيط ٤/٢٧٦.

(٢) وقال أبو حيان في البحر ٤/٢٧٦ بعد أن نقل كلام حكماء الإسلام عن الرازي في تفسيره ١٤/٤١: وهو بعيدٌ عن مناحي كلام العرب والمتشرعين.

وادَّعى بعضُهم أنَّ الآيَةَ كالدليل على أنَّ اللعينَ لا يمكنُه أنْ يدخلَ في بدن ابن آدم ويخالطَه، إذ لو أمكنَه ذلك لذكَرَه في باب المبالغة، وحديث: «إنَّ الشيطانَ يجري من ابن آدم مجرى الدم»[1] من باب التمثيل، وقد يجابُ بأنَّ التمثيلَ اقتضى عدم الذكر، فتدبَّر.

﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ۝١٧﴾ أي: مطيعين، وإنَّما قال ذلك ظنًّا ـ كما رُوي عن الحسن وأبي مسلم؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُۥ﴾ [سبأ: ٢٠] ـ لمَّا رأى أنَّ للنفس تسعَ عشرة قوَّةً؛ الحواسُّ الظاهرة، والباطنة، والشهوة، والغضب، والقوى السبع النباتية: الجاذبةُ، والماسكة، والهاضمة، والدافعة، والغاذية، والنامية، والمولدة، وأنها بأسرِها تدعو النفسَ إلى عالم الجسم، وأنْ ليس هناك ما يدعو إلى عالم الأرواح إلَّا قوَّة واحدةٌ، وهي العقل، وما يصنع واحدٌ من متعدِّدٍ:

أرى ألفَ بانٍ لا يقومُ لهادمٍ[2] فكيف ببانٍ خلفَه ألفُ هادم[3]

وعن الجبائيّ أنَّه سمعَ ذلك من الملائكة، فقاله على سبيل القطع.

وقيل: إنَّه رآه قبلُ في اللوح المحفوظ.

ووجدَ إمَّا بمعنى: صادفَ، فينصبُ مفعولاً واحداً وهو «أكثرهم»، و«شاكرين» حالٌ. وإمَّا بمعنى: علمَ فينصبُ مفعولين ثانيهما «شاكرين». والجملةُ إمَّا معطوفةٌ على المقسَمِ عليه، وإمَّا مستأنفةٌ، وإنَّما لم يفرِّعها على ما تقدَّم؛ لأنَّ مضمونها بمقتضى الجبلَّة أيضاً، لا بمجرَّد إغوائه، ووجهُ التعبيرِ بالأكثر ظاهر.

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ كما مرَّ غير مرَّة ﴿ٱخْرُجْ مِنْهَا﴾ أي: من الجنة، أو من زمرة الملائكة، أو من السماء. الخلافُ السابق.

﴿مَذْءُومًا﴾ أي: مذموماً، كما رُوي عن ابن زيد. أو: مهاناً لعيناً، كما رُوي عن ابن عباس وقتادة، وفعله ذَأَم.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٣٩)، ومسلم (٢١٧٥) من حديث صفية رضي الله عنها.
(٢) في (م): بهادم.
(٣) هو للخليع الرقي، محمد بن أحمد، من ولد عبيد الله بن قيس الرقيات، كما في معجم الشعراء للمرزباني ص٤١٠.

وقرأ الزهريُّ: «مذُوْماً» بذالٍ مضمومةٍ وواوٍ ساكنة[(١)]، وفيه احتمالان؛ الأوَّل: أن يكون مخفَّفاً من المهموز بنقل حركة الهمزة إلى الساكن، ثمَّ حذفِها، والثاني: أنْ يكون من ذَام بالألف، كبَاع، وكان قياسه على هذا مذيم كمَبيع، إلَّا أنَّه أُبدِلت الواو من الياء على حدِّ قولهم: مَكول في مكيل، مع أنَّه من الكيل.

ونصبهُ على الحال، وكذا قوله تعالى: ﴿مَّدْحُورًا﴾ وهو من الدحر بمعنى الطردِ والإبعاد. وجوَّزَ في هذا أنْ يكونَ صفةً.

واللام في قوله تعالى: ﴿لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ﴾ على ما في «الدر المصون»[(٢)] موطِّئةٌ للقسم، و«من» شرطيَّة في محلِّ رفع مبتدأ.

وقوله عزَّ اسمه: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٨﴾﴾ جوابُ القسم، وهو سادٌّ مسدَّ جواب الشرط، والخلافُ في خبرِ المبتدأ في مثل ذلك مشهور.

وجُوِّزَ أنْ تكون اللام لامَ الابتداء، و«من» موصولةٌ مبتدأ، صلتها «تبعك»، والجملة القسميَّة خبرٌ[(٣)].

وقرأ عصمةُ عن عاصم: «لِمَن» بكسر اللام[(٤)]، فقيل: إنَّها متعلِّقةٌ بـ «لَأملأنَّ». ورُدَّ بأنَّ لام القسم لا يعملُ ما بَعدها فيما قبلها. وقيل: إنَّها متعلِّقةٌ بالذأمِ والدحر على التنازع وإعمالِ الثاني، أي: اخرج بهاتين الصفتين لأجل أتباعِك.

وقيل: إنَّ الجار والمجرور خبرُ مبتدأ محذوف يُقدَّرُ مؤخَّراً، أي: لِمَن اتَّبعك هذا الوعيدُ، ودلَّ عليه قولُه سبحانه: «لأملأنَّ» إلخ، ولعلَّ ذلك مراد الزمخشري بقوله: إنَّ «لأملأنَّ» في محلِّ المبتدأ، و«لمن تبعك» خبرُه[(٥)]. كما يرشدُ إليه بيانُ المعنى.

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٢، والمحتسب ١/ ٢٤٣. وزاد ابن خالويه نسبتها للأعمش.

(٢) ٥/ ٢٧٣.

(٣) أي أن «لأملأن» جوابُ قسم محذوف بعد «من تبعك»، وهذه الجملة المكونة من القسم وجوابه هي خبر «مَن». البحر ٤/ ٢٧٧.

(٤) القراءات الشاذة ص٤٢.

(٥) الكشاف ٢/ ٧١.

و«منكم» بمعنى: منك ومنهم، فغلّبَ فيه المخاطب كما في قوله سبحانه: ﴿أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [النمل: ٥٥].

ثمَّ إنّ الظاهر أنَّ هذه المخاطبات لإبليس عليه اللعنة كانت منه عزَّ وجلَّ من غير واسطة، وليس المقصود منها الإكرام والتشريف، بل التعذيب والتعنيف. وذهب الجبائيُّ إلى أنَّها كانت بواسطة بعض الملائكة؛ لأنَّ الله تعالى لا يكلِّم الكافر. وفيه نظر.

❁ ❁ ❁

هذا ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿الٓمٓصٓ﴾ الألف إشارةٌ الى الذات الأحديَّةِ، واللام إلى الذات مع صفة العلم، والميم إلى معنى محمد، وهي حقيقته، والصاد إلى صورتِه عليه الصلاة والسلام. وقد يقال: الألف إشارة إلى التوحيد، والميمُ إلى الملك، واللام بينهما واسطةٌ لتكونَ بينهما رابطة، والصادُ لكونه حرفاً كُرَيَّ الشكل قابلاً لجميع الأشكال ـ كما قال الشيخ الأكبر قُدِّس سرُّه[(١)] ـ فيه إشارةٌ إلى أنَّ الأمرَ وإنْ ظهرَ بالأشكال المختلفة والصور المتعدِّدة، أوَّلُه وآخرُه سواء.

ولا يخفى لطفُ افتتاح هذه السورة بهذه الأحرف بناءً على ما ذكره الشيخُ قُدِّسَ سرُّه في «فتوحاته» من أنَّ لكلٍّ منها ما عدا الألف الأعراف، وأمَّا الألف فقد ذكر نفعنا الله تعالى ببركات علومه أنَّه ليسَ من الحروف عند من شمَّ رائحةً من الحقائق[(٢)]، لكن قد سمَّتهُ العامَّة حرفاً، فإذا قال المحقق ذلك فإنَّما هو على سبيل التجوُّز في العبارة[(٣)]. والله تعالى أعلم بحقيقة الحال.

﴿كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ أي: ضيقٌ من حمله، فلا تسعه لِعظَمه، فتتلاشى بالفناء والوحدة والاستغراق في عين الجمع.

﴿لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: ليمكنك الإنذارُ والتذكيرُ، إذ بالاستغراقِ لا ترى إلَّا الحقَّ، فلا يتأتَّى منك ذلك.

---

(١) في الفتوحات المكية ١/ ٢٧٤ و٣١٣.

(٢) في الأصل: الحقيقة. والمثبت من (م) وهو الموافق للفتوحات المكية ١/ ٢٩٥.

(٣) في (م): العبادة.

﴿وَكَم مِّن قَرۡيَةٍ﴾ من قرى القلوب ﴿أَهۡلَكۡنَٰهَا﴾ أفسدنا استعدادها ﴿فَجَآءَهَا بَأۡسُنَا بَيَٰتًا﴾ أي: بائتين على فُرُشِ[١] الغفلة في ليل الشباب ﴿أَوۡ هُمۡ قَآئِلُونَ﴾ تحتَ ظلالِ الأمل في نهار المشيب.

﴿وَٱلۡوَزۡنُ يَوۡمَئِذٍ ٱلۡحَقُّۚ﴾ هو عند كثيرٍ من الصوفيَّةِ اعتبارُ الأعمال، وذكروا أنَّ لسانَ ميزان الحقِّ هو صفةُ العدل، وإحدى كفَّتيه هو عالمُ الحسِّ، والكفَّةُ الأخرى هو عالم العقل، ﴿فَمَن﴾ كانت مكاسبُه من المعقولات الباقية، والأخلاق الفاضلة، والأعمال الخيرية المقرونة بالنيَّة الصادقة ﴿ثَقُلَتۡ﴾ أي: كانت ذا قدرٍ. وأفلح هو، أي: فاز بالنعيم الدائم، ﴿وَمَنۡ﴾ كانت مقتنياتُه من المحسوسات الفانية، واللذَّات الزائلة، والشهوات الفاسدة، والأخلاق الرديئة ﴿خَفَّتۡ﴾ ولم يُعتنَ بها، وخسرَ هو نفسه؛ لحرمانه النعيم وهلاكهِ.

﴿وَلَقَدۡ مَكَّنَّٰكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ إذ جعلناكم خلفاءَ فيها ﴿وَجَعَلۡنَا لَكُمۡ فِيهَا مَعَٰيِشَۗ﴾ متعدِّدةً دون غيركم، فإنَّ له معيشةً واحدة؛ وذلك لأنَّ الإنسانَ فيه ملكيَّةٌ وحيوانيَّةٌ وشيطانيَّةٌ، فمعيشةُ روحِه معيشةُ الملك، ومعيشةُ بدنه معيشةُ الحيوان، ومعيشةُ نفسِه الأمَّارة معيشةُ الشيطان. وله معايشُ غير ذلك، وهي معيشةُ القلب بالشهود، ومعيشةُ السِّرِّ بالكشوف، ومعيشةُ سرِّ السرِّ بالوصال.

﴿قَلِيلٗا مَّا تَشۡكُرُونَ﴾ ولو شكرتم ما رضيتم بالدون.

﴿وَلَقَدۡ خَلَقۡنَٰكُمۡ ثُمَّ صَوَّرۡنَٰكُمۡ﴾ أي: ابتدأنا ذلك بخلق آدم عليه السلام وتصويرِه ﴿ثُمَّ قُلۡنَا لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ ٱسۡجُدُواْ لِأٓدَمَ﴾ فإنَّه المظهرُ الأعظم، وفي الخبر: «خلق الله آدم على صورته»[٢] وفي رواية: «على صورة الرحمن»[٣].

﴿فَسَجَدُوٓاْ﴾ وانقادوا للحقِّ ﴿إِلَّآ إِبۡلِيسَ لَمۡ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ لنقصان بصيرته.

---

(١) في (م): فراش.

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٢٧)، ومسلم (٢٨٤١)، وأحمد (٨١٧١).

(٣) أخرجه بهذه الرواية الحارث (٨٧٢ - بغية الباحث)، وعبد الله بن أحمد في السنة (٣١٣)، وابن أبي عاصم في السنة (٥١٧)، وابن خزيمة في التوحيد ص٣٨، والطبراني في الكبير (١٣٥٨٠). وقد سلفت الروايتان ٢/ ٩٠- ٩١.

﴿قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ أرادَ اللعينُ أنَّه من الحضرة الروحانيَّة، وأنَّ آدمَ عليه السلام ليس كذلك.

﴿قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا﴾ أي: من تلك الحضرة ﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ لأنَّ الكبرَ ينافيها ﴿فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾ الأذلاء بالميل إلى مقتضيات النفس.

﴿قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ قسمٌ بما هو من صفاتِ الأفعال، ولم يكن محجوباً عنها، بل كان محجوباً عن الذات الأحديَّة ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ وهو طريقُ التوحيد ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَن شَمَائِلِهِمْ﴾ أي: لأجتهدنَّ في إضلالهم، وقد تقدَّم ما قاله بعضُ حكماء الإسلام في ذلك، وفي تأويلاتِ النيسابوري[1] كلامٌ كثيرٌ فيه، وما قاله البعضُ أحسنه في هذا الباب.

وذكر بعضُهم لعدمِ التعرُّض لجهتَي الفوقِ والتحت وجهاً، وهو أنَّ الإتيان من الجهة الأولى غيرُ ممكنٍ له؛ لأنَّ الجهةَ العلويَّةَ هي التي تلي الروح، ويَرِدُ منها الإلهامات الحقَّةُ، والإلقاءات الملكيَّةُ، ونحو ذلك، والجهةُ السفليَّةُ يحصلُ منها الأحكام الحسيَّة، والتدابيرُ الجزئيَّةُ في باب المصالح الدنيويَّةِ، وذلك غيرُ موجبٍ للضلالة، بل قد يُنتَفعُ به في العلوم الطبيعيَّةِ والرياضيَّة. وفيه نظر.

﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾[2] مستعملينَ ما خُلِقَ له لما خُلِق له.

﴿قَالَ اخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا﴾ حقيراً ﴿مَّدْحُورًا﴾ مطروداً ﴿لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ﴾ بالأنانية، ورؤيةِ غير الله تعالى، وارتكابِ المعاصي ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ فتبقونَ محبوسينَ في سجِّين الطبيعة، معذَّبين بنارِ الحرمان عن المراد، وهو أشدُّ العذاب، وكلُّ شيءٍ دونَ فراقِ المحبوب سهلٌ، وهو سبحانه حسبنا ونعم الوكيل.

❁ ❁ ❁

﴿وَيَا آدَمُ اسْكُنْ﴾ أي: وقلنا، كما وقع في سورة البقرة. فهذه القصَّة بتمامها معطوفةٌ على مثلها، وهو قوله سبحانه: ﴿قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا﴾ على ما ذهبَ إليه غيرُ واحدٍ من المحققين. وإنَّما لم يعطفوه على ما بعد «قال»، أي: قال يا إبليس

---

(١) في غرائب القرآن ٨/٨٦-٨٧.

(٢) جاء في هامش (م) ما نصه: إلى هنا ربع القرآن ولله الحمد. اهـ منه.

اخرج، ويا آدم اسكن؛ لأنَّ ذلك في مقام الاستئناف والجزاء لمَا حلف عليه اللعين، وهذا من تتمَّة الامتنانِ على بني آدم والكرامة لأبيهم. ولا على ما بعد: «قلنا» لأنَّه يؤولُ إلى: قلنا للملائكة: يا آدم. وادَّعى بعضُهم أنَّ الذي يقتضيه الترتيبُ العطفُ على ما بعد: «قال»، وبيَّنه بما له وجهٌ، إلَّا أنَّه خلافُ الظاهر.

وتصديرُ الكلام بالنداء؛ للتنبيه على الاهتمام بالمأمور به، وتخصيصُ الخطاب بآدم عليه السلام للإيذان بأصالته بالتلقِّي وتعاطي المأمور به.

و«اسكن» من السُّكنى، وهو اللبث والإقامة والاستقرار، دون السكون الذي هو ضدُّ الحركة، وقد تقدَّم الكلامُ في ذلك وفي قوله سبحانه: ﴿أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾.

وتوجيهُ الخطاب إليهما في قوله تعالى: ﴿فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ لتعميم التشريف، والإيذانِ بتساويهما في مباشرة المأمور به، فإنَّ حواء أسوةٌ له عليه السلام في حقِّ الأكل، بخلاف السكنى فإنها تابعةٌ له فيها، ولتعليق النهي الآتي بهما صريحاً، والمعنى: فكلا منها حيث شئتما، كما في «البقرة»، ولم يذكر ﴿رَغَدًا﴾ [البقرة: ٣٥] هنا ثقةً بما ذكر هناك.

وقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾ مبالغةٌ في النهي عن الأكل منها. وقُرئ: «هذي»(١)، وهو الأصلُ إلَّا أنَّه حذفت الياء وعُوِّضَ عنها الهاء، فهي هاءُ عوضٍ لا هاءُ سكتٍ. قال ابن جنِّي(٢): ويدلُّ على أنَّ الأصل هو الياء قولُهم في المذكَّر: ذا، والألف بدلٌ من الياء، إذ الأصلُ ذَيّ بالتشديد، بدليل تصغيره على ذَيَّا، وإنَّما يصغَّرُ الثلاثي دون الثنائي كـ «ما» و«من»، فحُذِفت إحدى اليائين تخفيفاً، ثمَّ أبدلت الأخرى ألفاً؛ كراهةَ أن يشبه آخره آخر «كي».

﴿فَتَكُونَا﴾ أي: فتصيرا ﴿مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٩﴾ أي: الذين ظلَموا أنفسَهم. و«تكونا» يحتملُ الجزمَ على العطف على «تقربا»، والنصبَ على أنَّه جوابُ النهي.

﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ أي: فَعَلَ الوسوسةَ لأجلهما، أو أَلْقَى إليهما الوسوسةَ، وهي في الأصل الصوتُ الخفيُّ المكرَّرُ، ومنه قيل لصوتِ الحَلْي: وسوسة، وقد

---

(١) هي قراءة ابن محيصن، كما في المحتسب ١/ ٢٤٤.

(٢) في المحتسب ١/ ٢٤٤.

كثرت فَعْلَلة في الأصوات، كهَيْنَمة، وهمهَمة، وخَشْخشَة. وتطلق على حديث النفس أيضاً، وفعلُها وَسْوَس، وهو لازمٌ، ويقال: رجل مُوَسوِسٌ، بكسر الواو ولا تُفتح، على ما قاله ابنُ الأعرابيّ. وقال غيره: يقال: مُوَسْوَسٌ ـ بالفتحِ ـ ومُوَسْوَسٌ إليه، فيكون الأول على الحذفِ[١] والإيصال.

والكلامُ في كيفيَّةِ وسوسة اللعين قد تقدَّمتِ الإشارة إليه في سورة البقرة.

﴿لِيُبْدِيَ لَهُمَا﴾ أي: ليظهرَ لهما، واللام إمَّا للعاقبة؛ لأنَّ الشيطانَ لم يقصد بوسوسته ذلك ولم يخطر له ببال، وإنَّما آل الأمرُ إليه، وإمَّا للتعليل على ماهو الأصلُ فيها. ولا يبعدُ أنَّه أرادَ بوسوسته أنْ يسوءهما بانكشافِ عورتيهما، ولذلك عبَّر عنهما بالسوأة، ويكون هذا مبنيَّاً على الحدس، أو العلم بالسماع من الملائكة، أو الاطِّلاع على اللوح.

قيل: وفي ذلك دليلٌ على أنَّ كشفَ العورة في الخلوة وعند الزوج من غير حاجةٍ قبيحٌ مستهجنٌ في الطباع.

﴿مَا وُرِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَاتِهِمَا﴾ أي: ما غُطِّيَ وسُتِرَ عنهما من عوراتهما، وكانا لا يريانها من أنفسهما، ولا أحدُهما من الآخر، وكانت مستورةً بالنور على ما أخرجَهُ الحكيمُ الترمذيُّ وغيرُه عن وهب بن منبه[٢]. أو بلباسٍ كالظفر، على ما أخرجَه ابن أبي حاتم عن السُّدِّيّ[٣].

وجمع السوآت على حدِّ: ﴿صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤] واعتبار الأجزاء بعيدٌ.

والمتبادر من هذا الكلام حقيقتُه. وقيل: هو كنايةٌ عن إزالة الحرمة، وإسقاط الجاه.

و«ووري» بواوين ماضي وارى، كضارَبَ وضُورِب، أُبدلت ألفه واواً، فالواو الأولى فاءُ الكلمة والثانية زائدة.

---

(١) أي: على حذف: له. انظر حاشية الشهاب ٤/ ١٥٨.

(٢) الدر المنثور ٣/ ٧٤، وأخرجه الطبري ١٠/ ١١٤، وإسناده إلى وهب صحيح، كما ذكر ابن كثير في تفسيره ٣/ ٣٩٨، وينظر الأصل الثالث والخمسون والمئة من نوادر الأصول.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٥٠ (٨٢٨٨).

وقرأ عبد الله: «أُوري» بالهمزة[١]؛ لأنَّ القاعدة إذا اجتمعَ واوان في أوَّل كلمةٍ، فإن تحرَّكت الثانية، أو كان لها نظيرٌ متحرِّك، وجبَ إبدالُ الأولى همزةً تخفيفاً، مثالُ الأول: أُوَيْصِل وأَوَاصِل في تصغيرِ واصِل وتكسيره[٢]، ومثال الثاني: أُوْلى، أصله: وُوْلَى، فأبدِلت الأولى لمَّا تحرَّكت الثانيةُ في الجمع، وهو أُوَل، فإنْ لم يتحرَّك بالفعل أو القوة جازَ الإبدالُ وعدمُه كما هنا، قاله الشهابُ نقلاً عن النحاة[٣].

وقُرئ: «سوأتهما» بالإفراد والهمزة على الأصل. و«سوَّتهما» بإبدال الهمزة واواً، وإدغام الواو في الواو. وقُرِئ: «سَوَاتِهما» بالجمعِ وطرح حركة الهمزة على ما قبلَها وحذفها، و«سوَّاتهما» بالطرحِ وقلبِ الهمزة واواً والإدغام[٤].

﴿وَقَالَ﴾ عطفٌ على «وسوس» بطريق البيان ﴿مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ﴾ أي: الأكل منها ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ﴾ استثناءٌ مفرَّغ من المفعول لأجله بتقدير مضافٍ، أو حذفِ حرف النفي ليكون علَّة، أي: كراهةَ[٥] أن تكونا، أو: لئلَّا تكونا ملكين. ﴿أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ ﴿٢٠﴾﴾ أي: الذين لا يَموتون أصلاً، أو الذين يَخلدون في الجنَّة.

وقرأ ابنُ عباس ويحيى بن كثير: «مَلِكين» بكسر اللام[٦]. قال الزجَّاج[٧]: ويشهدُ لهذه القراءة قوله تعالى حكايةً عن اللعين: ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ﴾ [طه: ١٢٠].

واستُدِلَّ بالآية على أفضليَّةِ الملائكة، حيثُ إنَّ اللعين قال ذلك ولم ينكَر عليه،

---

(١) الكشاف ٢/ ٧٢، والبحر المحيط ٤/ ٢٧٩.
(٢) في (م): وتصغيره.
(٣) حاشية الشهاب ٤/ ١٥٨.
(٤) تنظر هذه القراءات في المحتسب ١/ ٢٤٣، والكشاف ٢/ ٧٢، والبحر المحيط ٤/ ٢٧٩، وحاشية الشهاب ٤/ ١٥٨.
(٥) في (م): كراهية.
(٦) أخرجها عنهما الطبري ١٠/ ١٠٨. وانظر البحر المحيط ٤/ ٢٧٩.
(٧) في معاني القرآن له ٢/ ٣٢٦.

وارتكبَ آدمُ عليه السلام المنهيَّ عنه طمعاً فيما أشارَ إليه الشيطانُ من الصيرورة ملكاً، فلولا أنَّه أفضلُ لم يرتكبه.

وأجيبَ بأنَّ رغبتَهما إنَّما كانت في أنْ يحصلَ لهما أوصافُ الملائكة من الكمالات الفطريَّة، والاستغناءِ عن الأطعمة والأشربة ونحو ذلك، ونحن لا نمنعُ أفضليَّة الملائكةِ من هذه الأوجه، وإنَّما نمنعُ أفضليتهم من كلِّ الوجوه، والآية لا تدلُّ عليه.

وأيضاً قد يقال: إنَّ رغبتَهما كانت في الخلودِ فقط، وفي آية «طه» ما يُشير إليه، حيثُ عقَّب فيها الترغيبَ في الخلود بالأكل.

واعتُرِضَ بأنَّ رغبتهما في الخلود تستلزمُ الكفرَ؛ لما يلزمُ ذلك من إنكار البعث والقيامة، ومن ثَمَّ قال الحسنُ لعمرو بن عبيد لمَّا قال له: إنَّ آدمَ وحواءَ هل صدَّقا قول الشيطان؟: معاذَ الله تعالى، لو صدَّقا لكانا من الكافرين.

وأجيبَ بأنَّ المرادَ من الخلود طولُ المكث، والتصديقُ به ليس بكفر، ولو سُلِّم أنَّ المرادَ الدوامُ الأبديُّ فلا نسلِّم أنَّ اعتقادَ ذلك إذ ذاك كفرٌ، لأنَّ العلمَ بالموتِ والبعث بعدَه يتوقَّفُ على الدليل السمعيِّ، ولعلَّه لم يصل إليهما وقتئذٍ.

وادَّعى بعضُهم أنَّ المرادَ بالخلود الخلودُ العارضُ بعدَ الموت بدخول الجنَّة، وحينئذٍ لا إشكال، إلَّا أنَّه خلافُ الظاهر.

وعن السيد المرتضى في معنى الآية أنَّه قال: إنَّ اللعين أوهمهما أنَّ المنهيَّ عن تناول الشجرة الملائكةُ والخالدون خاصَّة دونهما، كما يقول أحدنا لغيره: ما نُهيتَ عن كذا إلَّا أنْ تكون فلاناً، يريدُ أنَّ المنهيَّ هو فلانٌ دونك[1]. وهو كما ترى.

﴿وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٢١﴾﴾ أقسمَ لهما، وإنَّما عبَّر بصيغةِ المفاعلة للمبالغة؛ لأنَّ من يباري أحداً في فعلٍ يجدُّ فيه، فاستعمل في لازمه.

وقيل: المفاعلة على بابها، والقَسَم وقع مِنَ الجانبين، لكنَّه اختلف متعلَّقه، فهو أقسمَ لهما على النصح، وهما أقسما له على القَبول.

---

(١) أمالي المرتضى ٢/ ٣٣٦.

وتُعقِّب بأنَّ هذا إنَّما يتمُّ لو جرَّدَ المقاسمةَ عن ذكرِ المقسَم عليه، وهو النصيحة، أمَّا حيثُ ذكر، فلا يتمُّ إلَّا أنْ يقال: سمَّى قَبول النصيحة نصيحةً للمشاكلة والمقابلة، كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ﴾ [الأعراف:١٤٢]: إنَّه سمى التزام موسى عليه السلام الوفاءَ والحضور للميعاد ميعاداً، فأسند التعبيرَ بالمفاعلة.

وقيل: قالا له: أتقسمُ بالله تعالى إنَّك لمن الناصحين، وأقسمَ لهما، فجعلَ ذلك مقاسمةً. وعلى هذا فيكون ـ كما قال ابن المنير ـ في الكلام لفٌّ؛ لأنَّ آدمَ وحواء عليهما السلام لا يقسمان بلفظ التكلم، بل بلفظ الخطاب(١).

وقيل: إنَّه إلى التغليب أقرب. وقيل: إنَّه لا حاجةَ إليه، بأنْ يكون المعنى: حَلَفَا عليه بأنْ يقولَ لهما: إنِّي لكما لمن الناصحين.

﴿فَدَلَّىٰهُمَا﴾ أي: حطَّهما عن درجتهما، وأنزلهما عن رتبةِ الطاعة إلى رتبة المعصية، فهو من دلَّى الدلوَ في البئر، كما قاله أبو عبيدة وغيره.

وعن الأزهريِّ(٢) أنَّ معناه: أطمعهما، وأصلُه من تدليةِ العطشان شيئاً في البئر، فلا يجدُ ما يشفي غليلَه.

وقيل: هو من الدَّالَّة، وهي الجرأةُ، أي(٣): فجرَّأهما. كما قال:

أظنُّ الحلمَ دلَّ عليَّ قومي ... وقد يُستجهَل الرجلُ الحليم(٤)

فأبدلَ أحدَ حرفي التضعيف ياء(٥).

﴿بِغُرُورٍ﴾ أي: بما غرَّهما به من القَسَم، أو متلبِّسين به، فالباء للمصاحبة، أو الملابسة، والجارُّ والمجرور حالٌ من الفاعل أو المفعول. وجعل بعضُهم الغرور مجازاً عن القَسَم؛ لأنَّه سببٌ له. ولا حاجةَ إليه.

---

(١) الانتصاف ٢/ ٧٢.
(٢) في تهذيب اللغة ١٤/ ١٧٢.
(٣) في (م): في.
(٤) هو لقيس بن زهير. انظر الأغاني ١٧/ ٢٠٦ والأمالي ١/ ٢٦١.
(٥) والأصل: دلَّلهما، فاستُثقل توالي ثلاثة أمثال فأبدل الثالث حرف لين، كقولهم: تظنَّيت في تظننت. الدر المصون ٥/ ٢٨٢.

وسببُ غرورهما على ما قاله غيرُ واحدٍ أنَّهما ظنَّا أنَّ أحداً لا يُقسِمُ بالله تعالى كاذباً. ورووا في ذلك خبراً[١]. وظاهر هذا أنَّهما صَدَّقا ما قاله، فأقدما على ما نُهيا عنه.

وذهب كثيرٌ من المحقِّقين أنَّ التصديقَ لم يوجد منهما لاقطعاً ولا ظنّاً، وإنَّما أقدما على المنهيِّ عنه لغلبةِ الشهوة، كما نجدُ من أنفسنا أنْ نُقْدِمَ على الفعل إذا زَيَّن لنا الغيرُ ما نشتهيه، وإنْ لم نعتقد أنَّ الأمرَ كما قال.

ولعلَّ كلامَ اللعين على هذا من قبيل المقدِّمات الشعريَّة أثارَ الشهوة حتى غلبت، ونُسي معها النهيُ، فوقعَ الإقدامُ من غير رويَّةٍ.

وقال القطب: يمكنُ أنْ يقال: إنَّ اللعينَ لما وَسوسَ لهما بقوله: «ما نهاكما» إلخ، فلم يقبلا منه، عَدَل إلى اليمين على ما قاله سبحانه، وقاسمهما فلم يصدِّقاه أيضاً، فعدلَ بعد ذلك إلى شيءٍ آخر، وكأنَّه أشارَ إليه سبحانه بقوله تعالى: «فدلاهما بغرور»، وهو أنَّه شغلَهما باستيفاءِ اللذَّات حتى صارًا مستغرقين بها، فنُسيَ النهيُ، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥] وجعل العتابَ الآتي على ترك التحفُّظ. فتدبَّر.

﴿فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ﴾ أي: أكلا منها أكلاً يسيراً ﴿بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا﴾ قال الكلبيُّ: تهافتَ عنهما لباسُهما، فأبصرَ كلٌّ منهما عورةَ صاحبه فاستحيا.

﴿وَطَفِقَا﴾ أخذا وجَعلا، فهو من أفعال الشروع، وكسرُ الفاء فيه[٢] أفصحُ من فتحها، وبه قرأ أبو السمَّال[٣].

﴿يَخْصِفَانِ﴾ أي: يَرقَعان ويَلزقان ورقةً فوق ورقة، وأصلُ معنى الخصفِ الخرزُ في طاقات النِّعال ونحوها بإلصاقِ بعضها ببعض. وقيل: أصلُه الضمُّ والجمعُ.

---

(١) يشير إلى ما أخرجه الطبري في تفسيره ١٠/ ١١١-١١٢ من قول ابن عباس، وفيه قول آدم: ما حسبت أن أحداً يحلفُ بك كاذباً.

(٢) ليست في الأصل.

(٣) القراءات الشاذة ص٤٢، والكشاف ٢/ ٧٣، والبحر المحيط ٤/ ٢٨٠.

﴿عَلَيۡهِمَا﴾ أي: على سوآتهما، أو على بدنِهما، ففي الكلام مضافٌ مقدَّرٌ. وقيل: الضميرُ عائدٌ على «سوءاتهما»(١).

﴿مِن وَرَقِ ٱلۡجَنَّةِۖ﴾ وكان ذلك بعضُ ورق التين، على ما روي عن قتادة. وقيل: الموز.

وقرأ الزهريُّ: «يُخْصِفان» من أَخْصَفَ(٢)، وأصلُه خصف إلَّا أنَّه ـ كما قال الجَارَبَرْدِيُّ(٣) ـ نُقل إلى أخصف للتعدية، وضُمِّنَ الفعلُ لذلك معنى التصيير، فصارَ الفاعل في المعنى مفعولاً للتصيير، فاعلاً لأصل الفعل، فيكون التقدير: يُخْصِفان أنفسَهما ـ أي: يجعلان أنفسَهما خاصفين ـ عليهما من ورقِ الجنة، فحذفَ مفعول التصيير. وجَوَّزَ بعضهم كون خصفَ وأخصف بمعنى.

وقرأ الحسنُ: «يَخِصِّفان» بفتح الياء وكسر الخاء وتشديد الصَّاد من الافتعال(٤)، وأصله يختصفان، سكِّنت التاء وأدغمت، ثمَّ كسرت الخاء لالتقاء الساكنين. وقرأ يعقوب بفتحها(٥).

وقرئ: «يُخُصِّفان»(٦)، من خَصَّف المشدَّد بفتح الخاء، وقد ضُمَّتْ إتْباعاً للياء، وهي قراءةٌ عَسِرةُ النطق.

﴿وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ﴾ بطريق العتاب والتوبيخ ﴿أَلَمۡ أَنۡهَكُمَا﴾ تفسيرٌ للنداء، فلا محلَّ له من الإعراب، أو معمولٌ لقولٍ محذوف، أي: وقال، أو قائلاً: ألم أنهكما ﴿عَن تِلۡكُمَا ٱلشَّجَرَةِ﴾ إشارة إلى الشجرة التي نُهيا عن قربانها. والتثنيةُ لتثنيةِ المخاطب.

---

(١) جاء في هامش الأصل ما نصه: وفيه ما لا يخفى. اهـ منه.

(٢) المحتسب ١/ ٢٤٥، والبحر المحيط ٤/ ٢٨٠.

(٣) هو أحمد بن الحسن الجارَبَرْدي نزيل تبريز، شرح «منهاج» البيضاوي، و«تصريف ابن الحاجب» وغيرهما. (ت ٧٤٦هـ).
طبقات الشافعية للسبكي ٩/ ٨، والبدر الطالع للشوكاني ١/ ٤٧.

(٤) البحر المحيط ٤/ ٢٨٠.

(٥) البحر المحيط ٤/ ٢٨٠. وقراءة يعقوب المشهورة عنه كقراءة الجماعة.

(٦) هي قراءة عبد الله بن زيد كما في البحر المحيط ٤/ ٢٨٠.

﴿وَأَقُل لَّكُمَآ﴾ عطفٌ على «أنهكما»، أي: ألم أقل لكما: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٢﴾﴾ أي: ظاهرُ العداوة، وهذا ـ على ما قيل ـ: عتابٌ وتوبيخٌ على الاغترار بقول العدوِّ، كما أنَّ الأوَّل عتابٌ على مخالفةِ النهي.

ولم يحك هذا القول هاهنا، وقد حُكي في سورة طه بقوله سبحانه: ﴿إِنَّ هَٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ﴾ الآية [١١٧].

و«لكما» متعلِّقٌ بـ «عدو» لما فيه من معنى الفعل، أو بمحذوفٍ وقعَ حالاً منه.

واستدلَّ بعضُهم بالآية على أنَّ مطلقَ النهي للتحريم؛ لما فيها من اللومِ الشديد مع الندم والاستغفار المفهومِ ممَّا يأتي. والأكثرون على أنَّ النهيَ هنا للتنزيه، وندمَهما واستغفارَهما على تركِ الأَوْلى، وهو في نظرهما عظيمٌ، وقد يُلَامُ عليه أشدَّ اللوم إذا كان فاعلُه من المقرَّبين.

﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ أي: ضررناها بالمعصية، وقيل: نقصناها حظَّها بالتعرُّضِ للإخراج من الجنَّة، وحذفا حرفَ النداء مبالغةً في التعظيم؛ لما أنَّ فيه طرفاً من معنى الأمر.

﴿وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا﴾ ذلك بعدم العقاب عليه ﴿وَتَرْحَمْنَا﴾ بالرِّضا علينا.

وقيل: المراد: وإن لم تَستُر علينا بالحفظ عمَّا يتسبَّبُ نقصانَ الحظِّ، وترحمنا بالتفضُّل علينا بما يكونُ عوضاً عما فاتنا.

﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ جوابُ قسمٍ مقدَّر دلَّ على جواب الشرط السابق على ما قيل.

واستُدِلَّ بالآية على أنَّ الصغائر يعاقبُ عليها مع اجتناب الكبائر إن لم يغفر الله تعالى.

وذهبت المعتزلةُ إلى أنَّ اجتنابَ الكبائر يوجبُ تكفيرَ الصغائر وإنْ لم يتب العبدُ منها، وجعلوا لذلك ما ذُكِر هنا جارياً على عادةِ الأولياء والصالحين في تعظيمِهم الصغيرَ من السيئات، وتصغيرِهم العظيمَ من الحسنات، فلا ينافي كونَهما مغفوراً لهما. والكثيرُ من أهل السنة جعلوه من باب هضم النفسِ؛ بناءً على أنَّ ما وقعَ كان عن نسيانٍ، ولا كبيرةَ ولا صغيرةَ معه.

وادَّعى الإمام أنَّ ذلك الإقدامَ كان صغيرةً، وكان قبلَ نبوَّة آدم عليه السلام؛ إذ لا يجوزُ على الأنبياء عليهم السلام بعد النبوَّة كبيرةٌ ولا صغيرةٌ[(١)]. والكلام في هذه المسألة مشهور.

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ كما مرَّ مراراً: ﴿اَهْبِطُواْ﴾ المأثورُ عن كثيرٍ من السَّلف أنَّه خِطابٌ لآدم وحواء عليهما السلام وإبليسَ عليه اللعنة، وكَرَّر الأمرَ له تبعاً لهما؛ إشارةً إلى عدم انفكاكه عن جنسهما في الدنيا، أو أنَّ الأمرَ وقع مفرَّقاً، وهذا نقلٌ له بالمعنى، وإجمالٌ له كما في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ [المؤمنون: ٥١].

وقيل: إنَّ الأمرَ بالنسبة إلى اللعين غيرُ ما تقدَّم، فإنَّه أمرٌ له بالهبوط من حيث وسوس.

واختار الفرَّاءُ[(٢)] كونَه خطاباً لهما ولذريَّتهما، وفيه خطابُ المعدوم.

وقيل: إنَّه لهما فقط؛ لقوله سبحانه: ﴿قَالَ ٱهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًۢا﴾ [طه: ١٢٣]، والقصَّةُ واحدةٌ، وضميرُ الجمع لكونهما أصلَ البشر، فكأنَّهم هم. ومن الناس من قال: إنَّ مختارَ الفرَّاء[(٣)] هو هذا.

وقيل: إنَّه لهما ولإبليس والحيَّة. واعترِض، وأجيب بما مرَّ في سورة البقرة.

والظاهرُ من النظم الكريم أنَّ آدمَ عليه السلام عاجلَه ربُّه سبحانه بالعتاب والتوبيخ على فعلِه، ولم يتخلَّل هناك شيءٌ. ونقل الأُجهوريُّ عن حُجَّة الإسلام الغزاليّ أنَّه عليه السلام لمَّا أكلَ من الشجرة تحرَّكت معدتُه لخروج الفضلة، ولم يكن ذلك مجعولاً في الجنَّة في شيءٍ من أطعمتها إلا في تلك الشجرة، فلذلك نهي عن أكلها، فجعلَ يدورُ في الجنة، فأمر الله تعالى ملكاً يخاطبُه، فقال له: أيَّ شيءٍ تريدُ يا آدم؟ قال: أريدُ أن أضعَ ما في بطني من الأذى، فقال له: في

(١) تفسير الرازي ٣/ ٨، ١٤/ ٥٠.
(٢) في معاني القرآن له ١/ ٣١.
(٣) ونص عبارة الفراء بعد ذكر الآية قال: فإنَّه خاطب آدم وامرأته، ويقال أيضاً: آدم وإبليس، وقال: «اهبطوا» يعنيه ويعني ذريَّته، فكأنه خاطبهم...

أيِّ مكانٍ تضعه، أعلى الفُرش أم على السُّرر، أم في الأنهار، أم تحتَ ظلال الأشجار؟ هل ترى هاهنا مكاناً يصلحُ لذلك؟ ثم أمره بالهبوط[١]. وأنا لا أرى لهذا الخبر صحَّةً.

ومثلُه ما رُوي عن محمد بن قيس قال: إنَّه عليه السلام لمَّا أكل من الشجرة ناداه ربُّه: يا آدم لم أكلت منها وقد نهيتُك؟ قال: أطعمَتني حواء، فقال سبحانه: يا حواء لم أطعمتيه؟ قالت: أمرتني الحية، فقال للحيَّة: لم أمرتِها؟ قالت: أمرني إبليس، فقال الله تعالى: أمَّا أنت يا حواء فلأُدمينَّكِ كلَّ شهر كما أدميتِ الشجرة، وأما أنت يا حيَّة فأقطع رجليك فتمشين على وجهك، وسيشدخُ وجهَك كلُّ من لقيك، وأمَّا أنت يا إبليس فملعون[٢].

﴿بَعۡضُكُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوّٞ﴾ في موضع الحال من فاعل «اهبطوا» وهي حالٌ مقارِنة أو مقدَّرة، واختارَ بعضُ المعربين كونَ الجملة استئنافيَّةً، كأنَّهم لمَّا أُمِروا بالهبوط سَألوا: كيف يكون حالنا؟ فأجيبوا بأنَّ بعضَكم لبعضٍ عدوّ.

وأمرُ العداوة على تقدير دخول الشيطان في الخطاب ظاهرٌ، وأمَّا على تقديرِ التخصيص بآدم وحواء عليهما السلام، فقد قيل: إنَّه باعتبار أنْ يُراد بهما ذريَّتهما؛ إمَّا بالتجوُّز، كإطلاق تميم على أولاده كلِّهم، أو يكتفى بذكرهما عنهم. واختارَ بعضُهم كونَ العداوة هنا بمعنى الظلم، أي: يظلِمُ بعضكم بعضاً بسبب تضليل الشيطان. فليفهم.

﴿وَلَكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُسۡتَقَرّٞ﴾ أي: استقرارٌ، أو موضع استقرار، فهو إمَّا مصدرٌ ميميٌّ، أو اسم مكان.

وجُوِّز أنْ يكون اسمَ مفعولٍ بمعنى: ما استقرَّ ملككم عليه، وجاز تصرُّفكم فيه. ولا يخفى أنَّه خلافُ الظاهر، ومحتاجٌ إلى الحذف والإيصال.

واللفظُ في نفسه يَحتملُ أنْ يكون اسم زمان، إلا أنَّه غيرُ مُحتمِلٍ هنا؛ لأنَّه يتكرَّرُ مع قوله سبحانه: ﴿وَمَتَٰعٌ﴾ أي: بُلْغَةٌ ﴿إِلَىٰ حِينٖ ۝٢٤﴾ يريد به وقتَ الموت،

---

(١) إحياء علوم الدين ٣/ ٢٠٤.

(٢) أخرجه الطبري ١/ ٥٦٧.

وقيل: القيامة، وتجعل السُّكنى في القبر تمتُّعاً في الأرض. أو يقال: معنى «لكم». لجنسكم ولمجموعكم.

والظرفُ قيل: متعلِّق بـ «متاع»، أو به وبـ «مستقرٌّ» على التنازع إن كان مصدراً. وقيل: إنَّه متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع صفةً لـ «متاع».

﴿قَالَ﴾ أعيدَ للاستئناف؛ إمَّا للإيذان بعدم اتِّصال ما بعدَه بما قبله، وإمَّا لإظهار العناية بما بعدَه، وهو قوله سبحانه: ﴿فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ ﴿٢٥﴾﴾ عندَ البعث يوم القيامة.

وقرأ أهلُ الكوفة غير عاصم: «تَخْرُجون» بفتح التاء وضمِّ الراء على البناء للفاعل(١).

﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ﴾ خطابٌ للناس كافَّة. واستُدِلَّ به على دخول أولاد الأولاد في الوقف على الأولاد. ولا يخفى سرُّ هذا العنوان في هذا المقام.

﴿قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا﴾ أي: خلقنا لكم ذلك بأسبابٍ نازلةٍ من السماء، كالمطر الذي ينبتُ به القطن الذي يُجعَل لباساً، قاله الحسن.

وعن أبي مسلم أنَّ المعنى: أعطيناكم ذلك ووهبناه لكم، وكلُّ ما أعطاه الله تعالى لعبده فقد أنزلَه عليه من غير أنْ يكون هناك علوٌّ أو سفلٌ، بل هو جارٍ مجرى التعظيم، كما تقول: رفعتُ حاجتي إلى فلانٍ، وقصَّتي إلى الأمير، وليس هناك نقلٌ من سفلٍ إلى علوّ.

وقيل: المراد: قضينا لكم ذلك وقَسَمْناه. وقَضاياه تعالى وقِسَمُه توصَفُ بالنزول من السماء، حيث كتب في اللوح المحفوظ.

وعلى كلٍّ فالكلامُ لا يخلو عن مجاز، ويَحتمل أن يكون في المسند، وهو الظاهر، ويَحتمل أنْ يكونَ في اللباس أو الإسناد.

وقوله سبحانه: ﴿يُوَٰرِي﴾ أي: يسترُ، ترشيحٌ على بعض الاحتمالات.

---

(١) التيسير ص ١٠٩، والنشر ٢/ ٢٦٧. وقرأ بها أيضاً يعقوب، وابن ذكوان راوية ابن عامر.

وعن الجبّائي أنَّ الكلامَ على حقيقته، مُدَّعياً نزولَ ذلك مع آدم وحواء من الجنة حين أُمِرا بالهبوط إلى الأرض، ولم نقف في ذلك على خبرٍ كستهُ الصحَّة لباساً.

نعم أخرج ابنُ عساكر بسندٍ ضعيف عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُهبِطَ آدمُ وحواءُ عليهما السلام عريانين جميعاً عليهما ورقُ الجنة، فأصابَ آدمَ الحرُّ حتى قعد يبكي ويقول لها: يا حواء قد آذاني الحرُّ، فجاءَه جبريلُ عليه السلام بقطنٍ، وأمرَها أنْ تغزلَه، وعلَّمها وعلَّمَ آدمَ، وأمرَه بالحياكة وعلَّمه»[1]. وجاء في خبرٍ آخرَ أنَّه عليه السلام أُهبِط ومعهُ البذور، فوضعَ إبليسُ عليها يدَه، فما أصابَ يده ذهب منفعته[2].

وفي آخر رواه ابنُ المنذر عن ابن جريج أنَّه عليه السلام أُهبِطَ معه ثمانيةُ أزواجٍ من الإبل والبقر والضأن والمعز، وبَاسِنَة، والعلاة، والكلبتان[3]، وغريسة[4] عنبَ وريحان.

وكلُّ ذلك ـ على ما فيه ـ لا يدلُّ على المدَّعَى، وإنْ صلح بعضُ ما فيه لأنْ يكونَ مبدأً لما يواري.

﴿سَوۡءَٰتِكُمۡ﴾ أي: التي قصدَ إبليسُ عليه اللعنة إبداءَها من أبويكم حتى اضطرا إلى خصفِ الأوراق، وأنتم مستغنون عن ذلك.

ورَوى غيرُ واحدٍ أنَّ العربَ كانوا يطوفونَ بالبيت عرايا، ويقولون: لا نطوفُ بثيابٍ عصينا الله تعالى فيها، فنزلت هذه الآية[5].

---

(١) تاريخ دمشق ٧/ ٤١٣، ٦٩/ ١٠٨، ونقله المصنف عن الدر المنثور ١/ ٥٧. وفي إسناده سعيد بن ميسرة البصري، قال فيه البخاري: منكر الحديث. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات. وقال ابن عدي: مظلم الأمر. البداية والنهاية ١/ ١٨٨- ١٨٩.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم ١/ ٨٩ عن السري بن يحيى قوله.

(٣) الباسنة، قيل: إنها آلات الصناع، وقيل: هي سكة المحراث، وليس بعربي محض. والعلاة: هي السندان. والكلبتان: ما يأخذ به الحداد الحديد المحمَّى. النهاية (بسن)، (علا)، والقاموس المحيط (كلب).

(٤) في الدر المنثور ١/ ٥٦ ـ والخبر فيه ـ: وتعريشة.

(٥) تفسير أبي السعود ٣/ ٢٢٢. وأخرج الطبري ١٠/ ١٢٠ عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ

وقيل: إنَّهم كانوا يطوفون كذلك تفاؤلاً بالتعرِّي عن الذنوب والآثام. ولعلَّ ذكر قصة آدم عليه السلام حينئذٍ للإيذان بأنَّ انكشاف العورة أوَّلُ سوءٍ أصابَ الإنسان من قِبَل الشيطان، وأنَّه أغواهم في ذلك كما فَعل بأبويهم.

وفي الكشاف[1] أنَّ هذه الآية واردةٌ على سبيل الاستطراد عقيبَ ذكر بدوِّ السوآت وخصف الورق عليها[2]؛ إظهاراً للمنَّة فيما خلقَ من اللباس، ولما في العُري وكشفِ العورة من المهانة والفضيحة، وإشعاراً بأنَّ التستُّر بابٌ عظيمٌ من أبواب التقوى.

﴿وَرِيشًا﴾ أي: وزينةً، أخذاً من ريش الطير؛ لأنَّه زينةٌ له.

وعطفُه على هذا من عطف الصفاتِ، فيكونُ اللباس موصوفاً بشيئين؛ مواراة السوأة، والزينة. ويحتملُ أنْ يكونَ من عطفِ الشيء على غيره، أي: أنزلنا لباسين؛ لباسَ مواراة، ولباسَ زينةٍ، فيكون ممَّا حُذِفَ فيه الموصوف، أي: لباساً ريشاً، أي: ذا ريشٍ. وتفسيرُ الريشِ بالزينة مرويٌّ عن ابن زيد. وذكرَ بعضُ المحقِّقين أنَّه مشترَكٌ بين الاسم والمصدر.

وعن ابن عباس ومجاهد والسُّدِّيِّ أنَّ المرادَ به المال، ومنه تريَّش الرجلُ، أي: تموَّل.

وعن الأخفش أنَّه الخصب والمعاش، وقال الطبرسيُّ[3]: إنَّه جميعُ ما يُحتاجُ إليه.

وقرأ عثمان رضي الله عنه: «ورياشا»[4]، وهو إمَّا مصدرٌ كاللباس، أو جمعُ ريش، كشِعْب وشِعَاب.

= ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِى سَوْءَٰتِكُمْ وَرِيشًا﴾ قال: أربع آيات نزلت في قريش، كانوا في الجاهلية لا يطوفون بالبيت إلا عراةً.

وأصل طواف أهل الجاهلية عراة أخرجه مسلم في صحيحه (١٢١٩) (١٥٢) من قول عروة بن الزبير رضي الله عنه.

(١) ٢/ ٧٤.

(٢) في الأصل: عليهما.

(٣) في مجمع البيان ٨/ ٣٧، وقول الأخفش السابق منه.

(٤) البحر المحيط ٤/ ٢٨٢.

﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ أي: العملُ الصالح، كما رُوي عن ابن عباس. أو خشيةُ الله تعالى، كما رُوي عن عروة بن الزبير. أو الحياء، كما رُوي عن الحسن. أو الإيمان، كما روي عن قَتادة والسُّدِّيّ. أو ما يَسترُ العورةَ، وهو اللباسُ الأوَّل، كما رُوي عن ابن زيد. أو لباسُ الحرب؛ الدرع والمِغْفَر والآلات التي يُتَّقى بها من العدو، كما روي عن زيد بن عليٍّ بن الحسين ﷺ، واختارَه أبو مسلم. أو ثيابُ النسك والتواضع، كلباس الصوف والخشنِ من الثياب، كما اختاره الجبَّائيّ. فاللفظُ إمَّا مشاكلةٌ، وإمَّا مجازٌ، وإمَّا حقيقةٌ، ورفعُه بالابتداء، وخبرُه جملة: ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ والرابطُ اسم الإشارة؛ لأنَّه يكون رابطاً كالضمير.

وجُوِّزَ أنْ يكون الخبر «خير»، و«ذلك» صفةُ «لباس»، وإليه ذهبَ الزَّجَّاج[1] وابنُ الأنباري وغيرهما.

واعُترِض بأنَّ الأسماءَ المبهمة أعرفُ من المعرَّفِ باللام وممَّا أُضيفَ إليه، والنعتُ لابدَّ أنْ يساويَ المنعوتَ في رتبة التعريف، أو يكونَ أقلَّ منه. ولا يجوزُ أنْ يكون أعرفَ منه، فلذا قيل: إنَّ «ذلك» بدلٌ أو بيانٌ لا نعتٌ.

وأجيب: بأنَّ ذلك غيرُ متَّفقٍ عليه، فإنَّ تعريفَ اسم الاشارة لكونه بالإشارة الحسيَّة الخارجةِ عن الوضع؛ قيل: إنَّه أنقصُ من ذي اللام، وقيل: إنَّهما في مرتبةٍ واحدة.

وعن أبي عليٍّ - وهو غريب - أنَّ «ذلك» لا محلَّ له من الإعراب، وهو فصلٌ كالضمير[2].

وقرئ: «ولباسَ التقوى» بالنصب[3] عطفاً على «لباساً».

وقال بعض المحقِّقين: وحينئذٍ يكونُ اللباس المنزَّل ثلاثةً، أو يفسَّرُ «لباس التقوى» بلباس الحرب، أو يجعل الإنزالُ مشاكلةً. وذكر على القراءة المشهورة أنَّ «ذلك» إنْ كان إشارةً للِّباس المواري، فلباسُ التقوى حقيقةٌ، والإضافةُ لأدنى

(١) في معاني القرآن ٢/ ٣٢٨-٣٢٩.
(٢) الحجة ٤/ ١٢. وقد أشار الفارسي إلى ضعف هذا القول.
(٣) هي قراءة نافع وابن عامر والكسائي وأبي جعفر. التيسير ص ١٠٩، والنشر ٢/ ٢٦٨.

ملابسة، وإنْ كان للباس التقوى، فهو استعارةٌ مكنيَّة تخييلية، أو من قبيل: لجين الماء[1]. وعلى كلٍّ تكونُ الإشارةُ بالبعيدِ للتعظيم بتنزيلِ البُعْدِ الرُّتبي منزلةَ البعدِ الحسيِّ. فتأمَّل ولا تغفل.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: إنزالُ اللباس المتقدِّم كلِّه، أو الأخير ﴿مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ الدالَّة على عظيم فضله، وعميمِ رحمته ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ۝٢٦﴾ فيعرفونَ نعمتَه، أو: يتَّعظُون فيتورَّعون عن القبائح.

﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ﴾ تكريرُ النداء للإيذان بكمال الاعتناء بمضمون ما صدِّر به ﴿لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ أي: لا يوقعنَّكم في الفتنة والمحنة بأنْ يوسوسَ لكم بما يمنعُكم به عن دخول الجنَّة فتطيعوه. وقرئ: «يُفْتِنَنَّكُم» بضمِّ حرف المضارعة[2]، مِن أَفْتَنَه: حملَه على الفتنة. وقُرِئ: «يَفْتِنكم» بغير توكيد[3].

وهذا نهيٌ للشيطان في الصورة، والمراد نهيُ المخاطبين عن متابعته وفعلِ ما يقودُ إلى الفتنة.

﴿كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ﴾ أي: كما فتنَ أبويكم ومحنَهما بأنْ أخرجَهما منها، فوضع السبب موضعَ المسبَّب[4].

وجُوِّز أنْ يكونَ التقدير: لا يفتننَّكم فتنةً مثلَ فتنة إخراج أبويكم، أو: لا يخرجنَّكم بفتنتهِ إخراجاً مثلَ إخراجِه أبويكم.

ونسبةُ الإخراج إليه لأنَّه كان بسبب إغوائه، وكذا نسبةُ النزع إليه في قوله سبحانه: ﴿يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ﴾ والجملةُ حال من «أبويكم»، أو من فاعل «أخرج». ولفظُ المضارع ـ على ما قاله القطب ـ لحكاية الحال الماضية؛ لأنَّ النزعَ السلبُ، وهو ماضٍ بالنسبة إلى الإخراج، وإنْ كان العريُ باقياً.

وقوله جلَّ شأنه: ﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ تعليلٌ للنهي، كما هو

(١) أي من إضافة المشبه به للمشبه. انظر حاشية الدسوقي على مغني اللبيب ٢/ ٣٢٠.
(٢) القراءات الشاذة ص ٤٣.
(٣) البحر المحيط ٤/ ٢٨٣، وحاشية الشهاب ٤/ ١٦١.
(٤) أي: أوقعهما في المحن والبلاء بسبب الإخراج. حاشية الشهاب ٤/ ١٦١.

معروفٌ في الجملة المصدَّرة بـ «إنَّ» في أمثاله، وتأكيدٌ للتحذير؛ لأنَّ العدوَّ إذا أتى من حيثُ لا يُرَى كان أشدَّ وأخوف.

والضميرُ في «إنَّه» للشيطان، وجُوِّزَ أنْ يكونَ للشأن، و«هو» تأكيدٌ للضمير المستتر في «يراكم»، و«قبيله» عطفٌ عليه، لا على البارز لأنَّه لا يصلح للتأكيد، وجُوِّزَ أن يكونَ مبتدأً محذوفَ الخبر. و«من» لابتداءِ الغاية، و«حيثُ» ظرفٌ لمكانِ انتفاء الرؤية، وجملةُ «لا ترونهم» في محل جرٍّ بالإضافة.

وعن أبي إسحاق أنَّ «حيث» موصولةٌ وما بعدُ صلةٌ لها. ولعلَّ مرادَه أن ذلك كالموصول، وإلا فلا قائلَ به غيره، كما قال أبو علي الفارسيُّ[1].

والقبيلُ الجماعة، فإنْ كانوا من أبٍ واحدٍ فهم قبيلةٌ. والمرادُ بهم هنا جنودُه من الجن.

وقرأ اليزيديُّ: «وقبيلَه» بالنصب[2]، وهو عطفٌ على اسم «إنَّ». ويتعيَّن كون الضمير للشيطان، ولا يصحُّ كونُه للشأن ـ خلافاً لمن وَهَم فيه ـ لأنَّه لا يصلحُ العطفُ عليه، ولا يُتبَع بتابعٍ.

والقضيَّةُ مطلقةٌ لا دائمة، فلا تدلُّ على ما ذهبَ إليه المعتزلة من أنَّ الجنَّ لا يُرَون، ولا يظهرون للإنس أصلاً، ولا يتمثلون.

ويشهدُ لما قلنا ما صحَّ من رؤيةِ النبيِّ ﷺ لُمقَدَّمهم حين رامَ أنْ يشغلَه عليه الصلاة والسلام عن صلاتِه، فأَمْكَنَه الله تعالى منه، وأرادَ أنْ يربطَه إلى ساريةٍ من سواري المسجدِ، يلعبُ به صبيانُ المدينة، فذكرَ دعوةَ سليمان عليه السلام فتركه[3]. ورؤيةُ ابن مسعود لجنِّ نصيبين[4].

---

(١) الإغفال لأبي علي ٢/ ٢٥١-٢٥٢، وأبو إسحاق هو الزجاج، وينظر معاني القرآن له ٢/ ٣٢٩.

(٢) القراءات الشاذة ص ٤٣، والبحر المحيط ٤/ ٢٨٤.

(٣) حديث تعرُّضِ الشيطان للنبي ﷺ في صلاته أخرجه البخاري (٤٦١)، ومسلم (٥٤١) من حديث أبي هريرة ﷺ. وأخرجه مسلم (٥٤٢) من حديث أبي الدرداء ﷺ.

(٤) حديث رؤية ابن مسعود جنَّ نصيبين أخرجه أحمد (٤٣٨١). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ٣١٣-٣١٤: وفيه أبو زيد مولى عمرو بن حريث، وهو مجهول. وسيأتي الخلاف في رؤية ابن مسعود للجن ليلتئذٍ عند تفسير الآية (٢٩) من سورة الأحقاف.

وما نُقِل عن الشافعيِّ ﷺ من أنَّ من زعَمَ أنَّه رآهم رُدَّت شهادتُه وعُزِّرَ لمخالفته القرآن(١)، محمولٌ ـ كما قال البعضُ ـ على زاعمِ رؤيةِ صُوَرِهم التي خُلِقوا عليها، إذ رؤيتُهم بعدَ التشكُّل الذي أقدرَهُم الله تعالى عليه مذهبُ أهلِ السنَّة، وهو ﷺ مِنْ ساداتهم.

وما نُوزع به القولُ بقدرتِهم على التشكُّل من استلزامِه رفعَ الثقة بشيءٍ؛ فإنَّ من رَأى ولو ولدَه يَحتملُ أنَّه رأى جنيًّا تشكَّل به = مردودٌ بأنَّ الله تعالى تكفَّل لهذه الأمَّة بعصمتِها عن أن يقعَ فيها ما يؤدِّي لمثل ذلك المترتِّب عليه الريبةُ في الدين، ورفع الثقة بعالم وغيره، فاستحالَ شرعاً الاستلزامُ المذكور.

وقولُ العلامة البيضاويّ بعد تعريف الجنِّ في سورتهم بما عَرَّف: وفيه دليلٌ على أنَّه ﷺ ما رآهم، ولم يقرأ عليهم، وإنَّما اتفقَ حضورُهم في بعض أوقاتِ قراءته، فسمعوها، فأخبر الله تعالى بذلك(٢) = ناشئٌ من عدم الاطِّلاع على الأحاديث الصحيحة الكثيرة المصرِّحَة برؤيته ﷺ لهم، وقراءتِه عليهم، وسؤالهم منه الزادَ لهم ولدوابِّهم على كيفياتٍ مختلفة(٣).

وعندي أنَّه لا مانعَ من رؤيته ﷺ للجنِّ على صُوَرِهم التي خُلِقوا عليها، فقد رأى جبريلَ عليه السلام بصورتِه الأصليَّة مرَّتين(٤)، وليست رؤيتُهم بأبعد من رؤيته، ورؤيةُ كلِّ موجودٍ عندنا في حيِّز الإمكان، واللطافةُ المانعةُ من رؤيتهم عند المعتزلة لا توجبُ الاستحالة، ولا تمنعُ الوقوع خرقاً للعادة، وكذا تعليلُ الأشاعرة عدمَ

---

(١) أحكام القرآن للشافعي ٢/ ١٩٤-١٩٥.

(٢) تفسير البيضاوي ٥/ ١٥٤.

(٣) يشير إلى ما أخرجه البخاري في صحيحه (٣٨٦٠) من حديث أبي هريرة ﷺ أنه كان يحمل مع النبي ﷺ إداوة لوضوئه وحاجته، فبينما هو يتبعه بها، فقال: «من هذا»؟ فقال: أنا أبو هريرة. فقال: «ابغني أحجاراً أستنفض بها، ولا تأتني بعظم ولا بروثة» فأتيته بأحجار أحملها في طرف ثوبي، حتى وضَعْتُها إلى جنبه، ثم انصرفت، حتى إذا فرغ مشيت، فقلت: ما بال العظم والروثة؟ قال: «هما من طعام الجن، وإنه أتاني وفد جنِّ نصيبين، ونِعمَ الجنُّ، فسألوني الزاد، فدعوت الله لهم أن لا يمروا بعظمٍ ولا بروثة إلَّا وجدوا عليه طعاماً» وانظر فتح الباري ٧/ ١٧٢-١٧٣.

(٤) أخرجه البخاري (٤٨٥٥)، ومسلم (١٧٧) من حديث عائشة ﷺ.

الرؤية بأنَّ الله تعالى لم يخلق في عيون الإنس قوةَ الإدراك، لا يقتضي الاستحالةَ أيضاً؛ لجواز أنْ يخلُقَ الله تعالى في عينِ رسوله عليه الصلاة والسلام ـ الرائي له جلَّ شأنُه بعيني رأسه على الأصحِّ ليلةَ المعراج(١) ـ تلكَ القوَّةَ فيراهم، بل لا يبعد القولُ برؤية الأولياء ﷺ لهم كذلك، لكن لم أجد صريحاً ما يدلُّ على وقوع هذه الرؤية، وأمَّا رؤية الأولياء بل سائر الناس لهم متشكِّلين، فكتبُ القوم مشحونةٌ بها، ودفاترُ المؤرِّخين والقُصَّاص ملأى منها؛ وعلى هذا لا يفسَّق مُدَّعي رؤيتهم في صورهم الأصليَّة إذا كان مَظِنَّةً للكرامة، وليس في الآية أكثرُ من نفي رؤيتهم كذلك بحسب العادة.

على أنَّه يمكنُ أنْ تكون الآيةُ خارجةً مخرجَ التمثيل لدقيق مكرهم، وخفيِّ حيَلهم، وليس المقصودُ منها نفيَ الرؤية حقيقةً، ومن هذا يُعلم أنَّ القولَ بكفرِ مُدَّعي تلك الرؤيةِ خارجٌ عن الإنصاف، فتدبر.

﴿إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَـٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾﴾ أي: قرناءَ لهم مسلَّطين عليهم متمكِّنين من إغوائهم بما أوجدنا بينهم من المناسبة، أو بإرسالهم عليهم وتمكينهم منهم. والجملةُ إمَّا تعليلٌ آخَر للنهي، وتأكيدٌ للتحذير إثرَ تأكيد، وإمَّا فذلكةُ(٢) الحكايةِ السابقة.

وقوله سبحانه: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَـٰحِشَةً﴾ جملةٌ مبتدأةٌ لا محلَّ لها من الإعراب، وجُوِّزَ عطفُها على الصلة.

والفاحشةُ الفعلةُ القبيحة المتناهيةُ في القبح، والتاء إمَّا لأنَّها مجراةٌ على الموصوف المؤنَّث، أي: فعلةٌ فاحشة؛ وإمَّا للنقل من الوصفيَّة إلى الاسميَّة. والمراد بها هنا: عبادةُ الأصنام، وكشف العورة في الطواف، ونحو ذلك، وعن الفرَّاء تخصيصُها بكشف العورة.

وفي الآية ـ على ما قاله الطبرسيُّ(٣) ـ حذفٌ، أي: وإذا فعلوا فاحشةً فنُهوا

---

(١) انظر ما سلف حول اختلاف السلف في رؤية سيدنا محمد ﷺ ربَّه عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَـٰرَ﴾ [الأنعام:١٠٢].

(٢) الفذلكة: مجمل ما فُصِّل وخلاصته، وهو لفظ مولَّد. المعجم الوسيط (فذلك).

(٣) في مجمع البيان ٨/ ٣٩.

عنها ﴿قَالُواْ﴾ جوابٌ للناهين ﴿وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَاۗ﴾ محتجِّين بأمرَين: تقليدِ الآباء، والافتراء على الله سبحانه.

وتقديمُ المقدَّم للإيذان بأنَّه المعوَّل عليه عندهم، أو للإشارة منهم إلى أنَّ آباءَهم إنَّما كانوا يفعلونَها بأمر الله تعالى، على أنَّ ضمير «أمرنا» ـ كما قيل ـ لهم ولآبائهم؛ وحينئذٍ يظهرُ وجه الإعراض عن الأوَّل في ردِّ مقالتهم بقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِۖ﴾ فإنَّ عادَته تعالى جرت على الأمر بمحاسنِ الأعمال، والحثِّ على مكارم الخصال، وهو اللائقُ بالحكمةِ المقتضية أنْ لا يتخلَّف.

وقال الإمام: لم يذكر سبحانه جواباً عن حُجَّتهم الأولى؛ لأنَّها إشارةٌ إلى محض التقليد، وقد تقرَّر في العقول أنَّه طريقةٌ فاسدةٌ؛ لأنَّ التقليدَ حاصلٌ في الأديان المتناقضة، فلو كان التقليدُ حقًّا لزمَ القول بحقيَّة الأديان المتناقضة، وإنَّه محالٌ. فلمَّا كانَ فسادُ هذا الطريق ظاهراً لم يذكر الله تعالى الجوابَ عنه[1].

وذكر بعضُ المحقِّقين أنَّ الإعراض إنَّما هو عن التصريح بردِّه، وإلَّا فقولُه سبحانه: «إنَّ الله» إلخ متضمِّنٌ للردِّ، لأنَّه سبحانه إذا أمرَ بمحاسن الأعمال، كيفَ يُتْرَكُ أمرُه لمجرَّد اتباع الآباء فيما هو قبيحٌ عقلاً؟ والمرادُ بالقبح العقليِّ هنا نفرةُ الطبع السليم، واستنقاص العقل المستقيم، لا كونُ الشيء متعلَّقَ الذمِّ قبل ورودِ النهي عنه، وهو المتنازعُ فيه بيننا وبين المعتزلة، دون الأوَّل كما حُقِّق في الأصول، فلا دلالة في الآية على ما زعموه.

وقيل: إنَّ المذكورَ جوابًا سؤالين مترتِّبين، كأنَّه قيل لهم لمَّا فعلوها: لم فعلتم؟ فقالوا: وجدنا [عليها][2] آباءنا، فقيل: ومن أين أخذ آباؤكم؟ فقالوا: الله أمرنا بها. والكلام حينئذٍ على تقدير مضاف، أي: أمر آباءنا. وقيل: لا تقدير، والعدولُ عن أمرهم الظاهر حينئذٍ للإشارة إلى ادِّعاء أنَّ أمرَ آبائهم أمرٌ لهم. وعلى الوجهين يمتنعُ التقليد إذا قام الدليلُ على خلافه، فلا دلالةَ في الآية على المنع من التقليد مطلقاً.

---

(١) تفسير الرازي ١٤/ ٥٦.

(٢) ما بين حاصرتين من تفسير البيضاوي ٣/ ٧، وتفسير أبي السعود ٣/ ٢٢٣.

﴿أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾﴾ من تمام القول المأمور به، والهمزةُ لإنكار الواقع واستقباحه والإشارة إلى أنَّه لا ينبغي أن يكون. وتوجيهُ الإنكار إلى قولهم عليه تعالى ما لا يعلمون صدورَه منه عزَّ شأنُه، مع أنَّ منهم من يقولُ عليه سبحانه ما يعلمُ عدمَ صدوره، مبالغةٌ في إنكار تلك الصورة.

ولا دليل في الآية لمن نفى القياسَ بناءً على أنَّ ما يثبت به مظنون لا معلوم؛ لأنَّ ذلك مخصوصٌ من عمومها بإجماع الصحابة ومن يعتدُّ به، أو بدليل آخر. وقيل: المرادُ بالعلم ما يشمل الظن.

﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ﴾ بيانٌ للمأمور به إثرَ نفي ما أسنِدَ أمرُه إليه تعالى من الأمور المنهيِّ عنها.

والقسطُ على ما قال غيرُ واحدٍ: العدلُ، وهو الوسطُ من كل شيءٍ، المتجافي عن طرفي الإفراطِ والتفريط.

وقال الراغب: هو النصيبُ بالعدل، كالنِّصفِ والنَّصَفَة. ويقال: القسطُ لأخذ قسطِ غيره، وذلك جورٌ، والإقساط لإعطاء قسطِ غيره، وذلك إنصافٌ؛ ولذلك يقال: قَسَطَ الرجلُ، إذا جار، وأقسطَ، إذا عدل[(١)].

وهذا أولى مما قاله الطبرسيُّ من أنَّ أصلَه الميل[(٢)]، فإنْ كان إلى جهةِ الحق فعدلٌ، ومنه قوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات:٩] وإنْ كان إلى جهة الباطل فجورٌ، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلْقَاسِطُونَ فَكَانُوا۟ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن:١٥].

والمرادُ به هنا ـ على ما نُقل عن أبي مسلم ـ جميعُ الطاعات والقُرَب. وروي عن ابن عباس والضَّحَّاك أنَّه التوحيدُ وقولُ لا إله إلا الله. ومجاهدٌ والسُّدِّيُّ وأكثرُ المفسِّرين على أنَّه الاستقامةُ والعدلُ في الأمور.

﴿وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ أي: توجَّهوا إلى عبادته تعالى مستقيمين غيرَ عادلين إلى غيرها ﴿عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ أي: في كلِّ وقتِ[(٣)] سجودٍ، كما قال الجبائيُّ. أو

---

(١) المفردات (قسط).

(٢) وقع في مطبوع مجمع البيان ٨/ ٤٠: العدل. بدل: الميل.

(٣) في الأصل و(م): في وقت كل، والمثبت من الكشاف ٢/ ٧٥، وتفسير البيضاوي (مع حاشية الشهاب) ٤/ ١٦٢، وتفسير أبي السعود ٣/ ٢٢٣.

مكانه، كما قال غيرُه. فـ «عند» بمعنى في، والمسجدُ اسمُ زمانٍ أو مكانٍ بالمعنى اللغويّ، وكان حقُّه فتحَ العين؛ لضمِّها في المضارع، إلَّا أنَّه ممَّا شذَّ عن القاعدة. وزعم بعضهم أنَّه مصدرٌ ميميٌّ، والوقتُ مقدَّرٌ قبلَه، والسجودُ مجازٌ عن الصلاة.

وقال غيرُ واحد: المعنى: توجهوا إلى الجهة التي أَمَركم الله تعالى بالتوجُّه إليها في صلاتكم، وهي جهةُ الكعبة. والأمر على القولين للوجوب.

واختار المغربيُّ أنَّ المعنى: إذا أدركتم الصلاة في أيِّ مسجدٍ فصلُّوا، ولا تؤخِّروها حتى تعودُوا إلى مساجِدكم. والأمرُ على هذا للندب، والمسجدُ بالمعنى المصطلح. ولا يخفى ما فيه من البعد.

ومثله ما قيل: إنَّ المعنى: اقصدوا(١) المسجد في وقت كلِّ صلاةٍ، على أنَّه أمرٌ بالجماعة ندباً عند بعضٍ ووجوباً عند آخرين.

والواو للعطف، وما بعده قيل: معطوفٌ على الأمر الذي ينحلُّ إليه المصدرُ مع أنْ، أي: أنْ أقسطوا. والمصدر ينحلُّ إلى الماضي والمضارع والأمر.

وقال الجرجانيُّ: إنَّه عطفٌ على الخبر السابق المقولِ لـ «قل»، وهو إنشاءٌ معنًى. وإنْ أبيتَ فالكلامُ من باب الحكاية.

وجُوِّز أن يكون هناك «قل» مقدَّراً معطوفاً على نظيره، و«أقيموا» مقولٌ له. وأنْ يكون معطوفاً على محذوفٍ تقديرُه: قل: أقبلوا وأقيموا.

﴿وَٱدْعُوهُ﴾ أي: اعبدوه ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ أي: الطاعة. فالدعاء بمعنى العبادة؛ لتضمُّنها له، والدين بالمعنى اللغويّ. وقيل: إنَّ هذا أمرٌ بالدعاء والتضرُّع إليه سبحانه على وجه الإخلاص، أي: ارغبوا إليه في الدعاء بعد إخلاصكم له في الدين.

﴿كَمَا بَدَأَكُمْ﴾ أي: أنشأكم ابتداءً ﴿تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾﴾ إليه سبحانه فيجازيكم على أعمالكم، فامتثلوا أوامره. أو فأخلصوا له العبادة. فهو متَّصِلٌ بالأمر قبله.

---

(١) في (م): اقصد.

وقال الزَّجّاج(١): إنَّه متَّصلٌ بقوله تعالى: ﴿فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾ [الآية: ٢٥]. ولا يخفى بعدُه.

ولم يقل سبحانه: يعيدكم، كما هو الملائم لما قبلَه؛ إشارةً إلى أنَّ الإعادة دون البدء من غير مادَّةٍ؛ بحيثُ لو تُصوِّرَ الاستغناء عن الفاعل لكان فيها دونه(٢)، فهو كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم: ٢٧] سواءٌ كانت الإعادةُ الإيجادَ بعد الإعدام بالكليَّه، أو جمعَ متفرِّق الأجزاء.

وإنَّما شبَّهها سبحانه بالإبداء تقريراً لإمكانها والقدرةِ عليها.

وقال قتادة: المعنى: كما بدأكم من التراب تعودونَ إليه، كما قال سبحانه: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَٰكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾ [طه: ٥٥].

وقيل: المعنى: كما بدأكم لا تملكونَ شيئاً، كذلك تُبعثونَ يوم القيامة.

وعن محمد بن كعب: أنَّ المرادَ أنَّ من ابتدأ الله تعالى خلقَه على الشِّقوة صارَ إليها، وإن عَمل بأعمالِ أهل السعادة، ومن ابتدأ خلقَه على السعادة صار إليها، وإنْ عمل بعمل أهل الشقاوة. ويؤيِّد ذلك ما رواه الترمذيُّ عن [عبد الله بن] عمرو بن العاص قال: خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ وفي يده كتابان فقال: «أتدرون ما هذان الكتابان؟» قلنا: لا يا رسول الله. فقال للذي في يده اليمنى: «هذا كتابٌ(٣) من ربِّ العالمين، فيه أسماءُ أهل الجنَّةِ وأسماءُ آبائهم وقبائلهم، ثم أُجْمِل(٤) على آخرهم، فلا يُزاد فيهم ولا يُنقَص منهم أبداً» ثمَّ قال للذي في شماله: «هذا كتابٌ من ربِّ العالمين، فيه أسماءُ أهل النار وأسماءُ آبائهم وقبائلهم، ثمَّ أُجْمِل على آخرهم، فلا يُزَادُ فيهم ولا يُنْقَص منهم أبداً» فقال أصحابه: ففيم العملُ يا رسولَ الله إن كان أمرٌ قد فُرِغَ منه؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «سدِّدوا وقاربُوا، فإنَّ صاحبَ الجنَّة يُختَم له بعمل أهل الجنَّة، وإنْ عمل أيَّ عملٍ، وإنَّ صاحب النار يُختم له بعمل أهل

(١) في معاني القرآن له ٢/ ٣٣١.
(٢) أي: في الإعادة دون البدء. حاشية الخفاجي ٤/ ١٦٣.
(٣) جاء في هامش (م) مانصه: الظاهر أن هذا صادر عن طريق التمثيل. اهـ منه.
(٤) قال ابن الأثير: أجملت الحساب: إذا جمعت آحاده، وكملت أفراده، أي: أحصوا وجمعوا، فلا يزاد فيهم ولا ينقص. النهاية (جمل).

النار وإن عمل أيَّ عملٍ» ثم قال ـ أي: أشار ـ رسول الله ﷺ بيديه فنبذهما، ثم قال: «فرغ ربكم من العباد، فريقٌ في الجنَّة وفريقٌ في السعير»(١).

وقريبٌ من هذا ما روي عن ابن جبير من أنَّ المعنى: كما كُتب عليكم تكونون.

ورُوي عن الحبر أنَّ المعنى: كما بدأكم مؤمناً وكافراً يعيدكم يومَ القيامة، فهو كقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢](٢). وعليه يكون قولُه سبحانه: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ﴾ بياناً وتفصيلاً لذلك، ونظيرُه قوله تعالى: ﴿خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩] بعد قوله عزَّ شأنه: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾. قيل: وهو الأنسبُ بالسياق.

وذكر الطيبيُّ أنَّ هاهنا نكتةً سريَّة، وهي أنْ يقال: إنَّه تعالى قَدَّم في قوله سبحانه: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ المشبَّه به على المشبَّه؛ لينبِّه العاقلَ على أنَّ قضاء الشؤون لا يخالفُ القدر والعلمَ الأزليَّ البتة، وكما رُوعي هذه الدقيقة في المفسَّر روعيت في التفسير. وزيدت أخرى عليها؛ وهي أنَّه سبحانه قدَّم مفعول«هدى» للدلالة على الاختصاص، وأنَّ فريقاً آخر ما أرادَ هدايتهم، وقرَّر ذلك بأنْ عَطَفَ عليه: «وفريقاً حقَّ عليهم الضلالة»، وأبرزَه في صورة الإضمار على شريطة التفسير، أي: أضلَّ فريقاً حقَّ عليهم الضلالة. وفيه مع الاختصاص التوكيدُ كما قرَّره صاحبُ «المفتاح»؛ لتنقطعَ ريبةُ المخالف، ولا يقول: إنَّ علم الله تعالى لا أثرَ له في ضلالتهم. انتهى. وكأنَّه يشيرُ بذلك إلى ردِّ قول الزمخشريِّ في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي: تولَّوهم بالطاعة فيما أمروهم به، وهذا دليلٌ على أنَّ علم الله تعالى لا أثرَ له في ضلالهم، وأنَّهم هم الضَّالُّون باختيارهم وتوليتهم الشياطين دونَ الله تعالى(٣).

فجملةُ «إنَّهم اتَّخذُوا» على هذا تعليلٌ لقوله سبحانه: ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ

---

(١) سنن الترمذي (٢١٤١)، وأخرجه أيضاً أحمد (٦٥٦٣)، وما بين حاصرتين منهما. وإسناده ضعيف، وينظر الكلام عليه في حاشية المسند.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ١٤٢.

(٣) الكشاف ٢/ ٧٦، وفيه: وتَوَلِّيهم، بدل: وتوليتهم.

﴿ٱلضَّلَٰلَةُ﴾ ويؤيِّدُ ذلك أنَّه قُرِئ: «أنَّهم» بالفتح(١). ويحتملُ أن تكون تأكيداً لضلالهم وتحقيقاً له.

وأنا ـ والحقُّ أحقُّ بالاتباع ـ مع القائل: إنَّ علم الله تعالى لا يؤثِّر في المعلوم، وإنَّ من علَّل الجبرَ به مبطلٌ، كيف والمتكلمون عن آخرهم قائلون: إنَّ العلمَ يتعلَّق بالشيء على ما هو عليه؟ وإنَّما الكلامُ في أنَّ قدرة الله تعالى لا أثرَ لها على زعم الضُّلَّال أصحابِ الزمخشريّ، ونحن مانعونَ لذلك أشدَّ المنع، ولا منعَ من التعليل بالاتِّخاذِ عند الأشاعرة؛ لثبوت الكسب والاختيار، ويكفي هذه المدخليَّة في التعليل. والزمخشريُّ قدَّر الفعلَ في قوله سبحانه: ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ﴾: خذل، ووافقه بعضُ الناس(٢)، وما فعلهُ الطيبيُّ هو المختارُ عند بعض المحققين؛ لظهور الملاءمة فيه، وخلوِّه عن شبهة الاعتزال.

واختير تقديره مؤخَّراً لتتناسق الجملتان، وهما عند الكثير في موضع الحال من ضمير «تعودون» بتقدير «قد»، أو مستأنفتان، وجُوِّزَ نصبُ «فريقاً» الأول، و«فريقاً» الثاني على الحال، والجملتان بعدهما صفتان لهما، ويؤيِّدُ ذلك قراءةُ أبيٍّ: «تعودون فريقين فريقاً هدى وفريقاً» إلخ(٣)، والمنصوب على هذه القراءة إمَّا بدلٌ، أو مفعول به لـ «أعني» مقدَّراً.

ولم تُلحق تاءُ التأنيث لـ «حقَّ» للفصل، أو لأنَّ التأنيثَ غيرُ حقيقيٍّ. والكلامُ على تقدير مضاف عند بعض، أي: حقَّ عليهم كلمةُ الضلالة، وهي قوله سبحانه: «ضلوا».

﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ۝٣٠﴾ عطفٌ على ما قبله داخلٌ معه في حيِّز التعليل أو التأكيد.

ولعلَّ الكلام من قبيل: بنو فلانٍ قتلوا فلاناً(٤). والأوَّلُ لكونه في مقابلةِ من

---

(١) تفسير القرطبي ٩/ ١٩١، والبحر المحيط ٤/ ٢٨٩.

(٢) منهم البيضاوي وأبو السعود: ينظر الكشاف ٢/ ٧٦، وتفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ١٦٣، وتفسير أبي السعود ٣/ ٢٢٤.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٢، ومعاني القران للفراء ١/ ٣٧٦، والبحر المحيط ٤/ ٢٨٨.

(٤) أي: نُسب القتل إليهم والقاتل واحدٌ منهم.

هداه الله تعالى شاملٌ للمعاند والمخطئ، والثاني مختصٌّ بالثاني، وهو صادقٌ على المقصِّر في النظر، والباذلِ غايةَ الوسع فيه.

واختُلِف في توجُّه الذمِّ على الأخير وخلودِه في النار؛ ومذهبُ البعض أنَّه معذورٌ، ولم يُفَرِّقوا بين من لا عقلَ له أصلاً، ومن له عقلٌ لم يدرك به الحقَّ بعد أن لم يدع في القوس مَنْزَعاً في طلبه، فحيثُ يعذرُ الأوَّل لعدم قيام الحجَّةِ عليه يعذرُ الثاني لذلك؛ ولا يرون مجرَّدَ المالكيَّة وإطلاق التصرُّفِ حجَّةً، ولله تعالى الحجَّة البالغة.

والتزامُ أنَّ كلَّ كافرٍ معاندٌ بعدَ البعثة، وظهورِ أمر الحقِّ كنارٍ على علم، وأنَّه ليس في مشارق الأرض ومغاربِها اليومَ كافرٌ مستدلٌّ = مما لا يُقْدِمُ عليه إلَّا مسلمٌ معاندٌ، أو مسلمٌ مستدلٌّ بما هو أوهنُ من بيت العنكبوت؛ وإنَّه لأوهنُ البيوت.

وادَّعى بعضُهم أنَّ المرادَ من المعطوف عليه المعاند، ومن المعطوف المخطئُ، والظاهرُ ما قلنا. وجعلُ الجملة حاليَّةً على معنى: اتَّخذُوا الشياطينَ أولياءَ وهم يحسبون أنَّهم مهتدون في ذلك الاتِّخاذ، لا يخفى ما فيه.

﴿يَبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ﴾ أي: ثيابَكم لمواراة عوراتكم؛ لأنَّ المستفادَ من الأمر الوجوب، والواجبُ إنَّما هو سترُ العورة.

﴿عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ أي: طوافٍ أو صلاةٍ، وإلى ذلك ذهب مجاهد وأبو الشيخ وغيرهما.

وسببُ النزول ـ على ما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ أنَّه كان أناسٌ من الأعراب يطوفونَ بالبيت عُرَاةً، حتى إن كانت المرأةُ لتطوفُ بالبيت وهي عريانة، فتعلِّق على سفلها سُيُوراً مثلَ هذه السيور التي تكون على وجه الحُمُر من الذباب، وهي تقول:

اليوم يبدو بعضُه أو كلُّه ... وما بدا منه فلا أُحِلّه

فأنزلَ الله تعالى هذه الآية[1].

---

(١) أسباب النزول للواحدي ص ٢٢١، وأخرجه مسلم (٣٠٢٨) بنحوه. قال القاضي أبو بكر ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٧٦٧: وهذه المرأة هي ضباعة بنت عامر بن قرط.

وحَمل بعضُهم الزينةَ على لباس التجمُّل؛ لأنَّه المتبادر منه، ونُسِب إلى الباقر ﵁. ورُويَ عن الحسن السبط ﵁ أنَّه كان إذا قام إلى الصلاة لبسَ أجود ثيابه، فقيل له: يا ابن رسول الله ﷺ، لِمَ تلبس أجود ثيابك؟ فقال: إن الله تعالى جميلٌ يحبُّ الجمال، فأتجمَّل لربي، وهو يقول: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ فأحبُّ أن ألبس أجملَ ثيابي.

ولا يخفى أنَّ الأمر حينئذٍ لا يُحمَلُ على الوجوب، لظهورِ أنَّ هذا التزيُّن مسنونٌ لا واجبٌ.

وقيل: إنَّ الآيةَ على الاحتمال الأوَّل تشيرُ إلى سنِّيَّة التجمُّل؛ لأنها لمَّا دلَّت على وجوب أخذِ الزينة لستر العورة عند ذلك؛ فُهِم منه في الجملة حُسن التزيُّن بلبس ما فيه حُسنٌ وجمالٌ عنده.

ونَسبَ بيتُ الكذب إلى الصادق ﵁ تعالى أنَّ أخذ الزينة التمشُّط(١)، كأنَّه قيل: تمشَّطُوا عند كلِّ صلاةٍ، ولعلَّ ذلك من باب الاقتصار على بعض أنواع الزينة، وليس المقصودُ حصرَها فيما ذكر.

ومثل ذلك ما أخرجهُ ابن عديّ وابنُ مردويه عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «خذوا زينةَ الصلاة» قالوا: وما زينةُ الصلاة؟ قال: «البسوا نعالَكم فصلُّوا فيها»(٢).

وأخرج ابنُ عساكر وغيره عن أنس ﵁ عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال في قوله سبحانه: «خذوا زينتَكم» إلخ: «صَلُّوا في نعالِكم»(٣).

---

(١) مجمع البيان ٨/ ٤٥.

(٢) الكامل لابن عدي ٥/ ١٨٢٩ بإسناد فيه علي بن أبي علي القرشي، قال ابن عدي: وهو مجهول ومنكر الحديث. وأخرجه أيضاً ابن عدي ٦/ ٢١٧١، وابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ٧٩، وفي إسناده محمد بن الفضل بن عطية. قال ابن عدي: قال يحيى بن معين: ليس بشيء، ولا يكتب حديثه.
وأورده ابن أبي حاتم في العلل ١/ ١٤٩، وقال: قال أبي: هذا حديث منكر.

(٣) تاريخ دمشق ٣٦/ ٣٦٢، وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٣/ ١٤٣، وابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ٨٠. قال ابن الجوزي: وهذا لا يصح، ولا يعرف إلا بعباد بن جويرية، ولا يتابع عليه؛ قال أحمد والبخاري: هو كذاب.

﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ﴾ مما طابَ لكم. قال الكلبيُّ: كان أهلُ الجاهلية لا يأكلون من الطعام إلَّا قوتاً، ولا يأكلون دسماً في أيَّام حجِّهم، يعظِّمونَ بذلك حجَّهم، فقال المسلمون: يا رسول الله نحن أحقُّ بذلك، فأنزلَ الله تعالى الآية(١). ومنه يظهر وجهُ ذكرِ الأكل والشرب هنا.

﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ﴾ بتحريم الحلال، كما هو المناسبُ لسبب النزول، أو بالتعدِّي إلى الحرام، كما رُوي عن ابن زيد، أو بالإفراط في الطعامِ والشره، كما ذهب إليه كثير.

وأخرج أبو نُعيم عن عمرَ بن الخطاب ﷺ قال: إيَّاكم والبطنة من الطعام والشراب، فإنَّها مَفْسَدةٌ للجسد، مورثةٌ للسقم، مكسَلةٌ عن الصلاة، وعليكم بالقصدِ فيهما، فإنَّه أصلحُ للجسد وأبعدُ من السرف، وإنَّ الله تعالى ليبغضُ الحبرَ السمين، وإن الرجلَ لنْ يهلكَ حتى يؤثرَ شهوتَه على دينه(٢).

وقيل: المرادُ الإسراف ومجاوزةُ الحدِّ بما هو أعمُّ ممَّا ذُكر، وعُدَّ منه أكلُ الشخص كلَّ ما اشتهى، وأكلُه في اليوم مرتين؛ فقد أخرج ابنُ ماجه والبيهقيُّ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ من الإسراف أنْ تأكلَ كلَّ ما اشتهيت»(٣).

وأخرج الثاني وضعَّفه عن عائشة قالت: رآني النبيُّ ﷺ وقد أكلتُ في اليوم مرتين، فقال: «يا عائشة أمَا تحبِّين أنْ يكون لك شغلٌ إلا في جوفك، الأكل في اليوم مرتين من الإسراف»(٤).

وعندي أنَّ هذا ممَّا يختلفُ باختلافِ الأشخاص، ولا يبعدُ أنْ يكون ما ذُكر من الإفراط في الطعام.

---

(١) أسباب النزول للواحدي ص ٢٢٢.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الطب النبوي (١٢٧). وأخرجه أيضاً ابن أبي الدنيا في إصلاح المال (٣٥٢). وانظر المقاصد الحسنة ص ٢٠٨.

(٣) سنن ابن ماجه (٣٣٥٢)، وشعب الإيمان للبيهقي (٥٧٢١). وفي إسناده نوح بن ذكوان، قال فيه أبو حاتم: ليس بشيء، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً. ميزان الاعتدال ٤/ ٢٧٧.

(٤) شعب الإيمان (٥٦٤٠)، (٥٦٦٥).

وعُدَّ منه طبخُ الطعام بماء الورد، وطرحُ نحو المسك فيه مثلاً من غير داعٍ إليه سوى الشهوة.

وذهب بعضُهم إلى أنَّ الإسرافَ المنهيَّ عنه يعمُّ ما كان في اللباس أيضاً، وروي ذلك عن عكرمة.

وأخرجَ ابنُ أبي شيبة وغيرُه عن ابن عباس ﷺ أنَّه قال: كلْ ما شئتَ والبسْ ما شئتَ ما أخطأتْكَ خصلتان، سرفٌ ومخيلة(١). ورواه البخاري عنه تعليقاً(٢). وهو لا ينافي ما ذكرَه الثعالبيُّ وغيرُه من الأدباء أنَّه ينبغي للإنسان أنْ يأكلَ ما يشتهي، ويلبسَ ما يشتهيه الناس، كما قيل:

نصحتُه نصيحةً قالت بها الأكياس
كُلْ ما اشتهيتَ والْبَسَنْ ما تشتهيه الناس(٣)

فإنَّه لتركِ ما لم يُعتَدْ بين الناس، وهذا لإباحةِ كلِّ ما اعتادوه. وفي «العجائب» للكرماني(٤): قال طبيبٌ نصرانيٌّ لعليِّ بن الحسين بن واقد(٥): ليس في كتابكم من علم الطب شيءٌ، والعلم علمان؛ علم الأبدان، وعلم الأديان. فقال له: قد جمعَ الله تعالى الطبَّ كلَّه في نصف آية من كتابه. قال: وما هي؟ قال: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟﴾، فقال النصرانيُّ: ولا يؤثَرُ من رسولكم شيءٌ في الطبِّ. فقال:

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٤٠٥.

(٢) صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾ قبل الحديث (٥٧٨٣).

(٣) حاشية الشهاب ٤/ ١٦٤.

(٤) هو كتاب الغرائب والعجائب لمحمود بن حمزة الكرماني الملقب بتاج القراء، له كتاب خط المصاحف، وكتاب الهداية في شرح غاية ابن مهران، وكتاب البرهان في معاني متشابه القرآن، وغيرها. كان في حدود الخمسمئة، وتوفي بعدها. وكتابه العجائب والغرائب قال السيوطي: ضمَّنه أقوالاً ـ ذكرت في معاني الآيات ـ منكرة، لا يحل الاعتماد عليها، ولا ذكرها إلَّا للتحذير منها. انظر غاية النهاية ٢/ ٢٩١، والإتقان للسيوطي ٢/ ١٢٢٥، وكشف الظنون ٢/ ١١٢٦.

(٥) هو أبو الحسن المروزي، المحدث، مولى فاتح خراسان عبد الله بن عامر بن كريز القرشي. توفي سنة (٢١١هـ). السير ١٠/ ٢١١.

قد جمعَ رسولنا ﷺ الطبَّ في ألفاظٍ يسيرة. قال: وما هي؟ قال: قوله ﷺ «المعدةُ بيتُ الداء، والحميةُ رأس كلِّ دواء، وأعطِ كلَّ بدنٍ ما عوَّدته». فقال: ما ترك كتابكم ولا نبيُّكم لجالينوس طبًّا. انتهى[١].

وما نسبه إلى النبيِّ ﷺ هو من كلام الحارث بن كلدة طبيب العرب، ولا يصح رفعُه إلى النبي ﷺ، وفي «الإحياء» مرفوعاً: «البطنةُ أصل الداء، والحميةُ أصل الدواء، وعَوِّدُوا كلَّ جسدٍ ما اعتاد». وتعقَّبه العراقيُّ قائلاً: لم أجد له أصلاً[٢].

وفي «شعب الإيمان» للبيهقي و«لقط المنافع» لابن الجوزي[٣] عن أبي هريرة مرفوعاً أيضا: «المعدةُ حوضُ البدن والعروقُ إليها واردة، فإذا صحَّت المعدةُ صدرت العروق بالصحَّة، وإذا فسدَت المعدة صدرت[٤] العروق بالسقم»[٥].

وتعقَّبه الدارقطنيُّ[٦] قائلاً: لا نعرفُ هذا من كلام النبيِّ ﷺ، وإنَّما هو من كلام عبد الملك بن سعيد بن أبجر[٧].

وفي «الدر المنثور»: أخرج محمد الخلال عن عائشة ﵂ أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ

---

(١) ذكر هذه القصة الزمخشري في الكشاف ٢/٧٦، وابن الجوزي في زاد المسير ٣/١٨٨، وقال: هكذا نقلت هذه الحكاية، إلا أن هذا الحديث المذكور فيها عن النبي ﷺ لا يثبت. وقال ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ص٦٤ عن القصة: لم أجد لها إسناداً. وعن الحديث: لم أجده. وينظر المقاصد الحسنة ص٣٨٩. وجالينوس فيلسوف يوناني، مؤلف الكتب الجليلة في صناعة الطب. قال المسعودي: كان جالينوس بعد المسيح بنحو مئتي سنة. أخبار العلماء للقفطي ص ٨٦.

(٢) الإحياء وبذيله المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأسفار لزين الدين العراقي ٣/٨٧.

(٣) في الطب، جعله على سبعين باباً، ثم اختصره وسماه مختار المنافع. كشف الظنون ٢/١٥٦٠.

(٤) في الأصل و(م): صارت. والمثبت من المصادر.

(٥) شعب الإيمان للبيهقي (٥٧٩٦) وضعفه، وأخرجه الطبراني في الأوسط (٤٣٤٣). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٨٦: وفيه يحيى بن عبد الله البابلتي، وهو ضعيف. وقال العقيلي في الضعفاء الكبير ١/٥١: هذا الحديث باطلٌ لا أصل له.

(٦) في العلل ٨/٤٣.

(٧) في الأصل و(م): أبحر. وعبد الملك بن سعيد بن أبجر من رجال مسلم، قال العجلي: كان ثقة ثبتاً في الحديث، صاحب سنة، وكان من أطبِّ الناس. تهذيب التهذيب ٢/٦١٢-٦١٣.

عليها وهي تشتكي، فقال لها: «يا عائشة الأزْمُ دواء، والمعدةُ بيتُ الأدواء، وعَوِّدوا البدنَ ما اعتاد»[١]. ولم أرَ من تعقَّبه.

نعم رأيت في «النهاية» لابن الأثير: سأل عمرُ[٢] الحارثَ بن كلدة: ما الدواء؟ قال: الأزْمُ. يعني الحِمية، وإمساكَ الأسنان بعضها على بعض.

نعم الأحاديثُ الصحيحةُ متضافرةٌ في ذمِّ الشبع وكثرة الأكل، وفي ذلك إرشادٌ للأمَّة إلى كلِّ الحكمة.

﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ۝٣١﴾ أي[٣]: يبغضُهم، ولا يرضى أفعالَهم. والجملةُ في موضع التعليل للنهي، وقد جَمعت هذه الآيةُ ـ كما قيل ـ أصولَ الأحكام: الأمر، والإباحة، والنهي، والخبر.

﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ﴾ من الثياب وكلِّ ما يُتجمَّل به ﴿ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾ أي: خَلَقَها لنفعهم من النبات كالقطن والكتَّان، والحيوان كالحرير والصوف، والمعادن كالخواتم والدروع ﴿وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ أي: المستلَذات، وقيل: المُحَلَّلات من المآكل والمشارب، كلحم الشاة، وشحمها، ولبنها.

واستُدِلَّ بالآية على أنَّ الأصل في المطاعم والملابس وأنواع التجمُّلات الإباحة؛ لأنَّ الاستفهام في «مَن» لإنكار تحريمها على أبلغ وجه.

ونقل عن ابن الفرس أنَّه قال: استدَلَّ بها من أجازَ لبس الحرير والخزِّ للرِّجال[٤].

ورُوي عن زين العابدين رضي الله عنه أنَّه كان يشتري كساء الخزِّ بخمسين ديناراً، فإذا

---

(١) الدر المنثور ٣/ ٨٠.

(٢) في الأصل و(م): عمرو، والمثبت من النهاية (أزم)، وهو الصواب، وهو عمر بن الخطاب رضي الله عنه. ينظر الإصابة ٢/ ١٧٢.

(٣) في (م): بل.

(٤) أحكام القرآن لابن الفرس ٣/ ٥٠. قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٠/ ٢٨٥: وقال قومٌ: يجوز لبسه مطلقاً، وحملوا الأحاديث الواردة في النهي عن لبسه على من لبسه خيلاء، أو على التنزيه. قلت [القائل ابن حجر]: وهذا الثاني ساقط؛ لثبوت الوعيد على من لبسه. اهـ. وانظر شرح النووي على مسلم ١٤/ ٣٢.

أصافَ(١) تصدَّق به، ولا يرى بذلك بأساً، ويقول: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾.

وروي أنَّ الحسينَ رضي الله عنه أصيبَ وعليه جبَّة خزٍّ، وأنَّ ابنَ عباس رضي الله عنهما لمَّا بعثَه عليٌّ كرَّم الله تعالى وجهه إلى الخوارج لبسَ أفضل ثيابه، وتطيَّبَ بأطيب طيبه، وركبَ أحسن مراكبه، فخرجَ إليهم فوافقهم، فقالوا: يا ابن عباس بينا أنتَ خيرُ الناس إذ أتيتَنا في لباس الجبابرة ومراكبهم. فتلا هذه الآية.

لكن رُوِيَ عن طاوس أنَّه قرأ هذه الآية وقال: لم يأمرهم سبحانه بالحرير ولا الديباج، ولكنَّه كان إذا طاف أحدُهم وعليه ثيابُه ضُرِبَ وانتزعت منه، فأنكر عليهم ذلك.

والحقُّ أنَّ كلَّ ما لم يقم الدليلُ على حرمته داخلٌ في هذه الزينة، لا توقُّف في استعماله ما لم يكن فيه نحو مخيلةٍ، كما أشير إليه فيما تقدَّم.

وقد رُوي أنَّه ﷺ خرجَ وعليه رداءٌ قيمتُه ألف درهم(٢).

وكان أبو حنيفة رضي الله عنه يَتردَّى(٣) برداءٍ قيمته أربعُ مئة دينار، وكان يأمرُ أصحابَه بذلك، وكان محمد يلبسُ الثيابَ النفيسة، ويقول: إنَّ لي نساءً وجواري، فأُزيِّنُ نفسي كي لا ينظرنَ إلى غيري.

وقد نصَّ الفقهاءُ على أنَّهُ يستحَبُّ التجمُّل لقوله عليه الصلاة والسلام: «إنَّ الله تعالى إذا أنعمَ على عبدٍ أحبَّ أنْ يُرى أثرُ نعمته عليه»(٤).

---

(١) أي: دخل في الصيف، والخبر بنحوه في طبقات ابن سعد ٥/ ٢١٨.

(٢) لم أقف عليه في شيءٍ من المصادر الحديثية. بل أوردته بعض كتب الفقه الحنفي، انظر العناية شرح الهداية ٨/ ٩٤، ومجمع الأنهر ٢/ ٧٩٣. وقال في الفتاوى الهندية ٥/ ٣٣٢: وفي مجموع النوازل: سُئل [أي أبو حنيفة] عن الزينة والتجمُّل في الدنيا قال: خرج رسول الله ﷺ..... وذكره.
ومجموع النوازل كتاب لطيف في فروع الحنَفية للإمام أحمد بن موسى الكشي المتوفى في حدود (٥٥٠هـ). كشف الظنون ٢/ ١٦٠٦.

(٣) في (م): يرتدي. قال ابن منظور في اللسان (ردي): وقد تردّى به وارتدى بمعنى، أي: لبس الرداء.

(٤) أخرجه أحمد (١٩٩٣٤)، والطبراني ١٨/ (٢٨١)، والبيهقي في السنن ٣/ ٢٧١ من حديث =

وقيل لبعضهم: أليس عمر ﷺ كان يلبسُ قميصاً عليه كذا رقعة، فقال: فَعَلَ ذلك لحكمةٍ؛ هي أنَّه كان أميرَ المؤمنين، وعمالُه يقتدون به، وربَّما لا يكونُ لهم مالٌ فيأخذون من المسلمين. نعم كره بعض الأئمَّة لُبس المُعصفر والمُزعفر، وكرهوا أيضاً أشياءَ أخرَ تطلبُ من محالِّها.

﴿قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ أي: هي لهم بالأصالة لمزيد كرامتهم على الله تعالى، والكفرةُ وإنْ شاركوهم فيها فبالتَّبع، فلا إشكال في الاختصاص المستفادِ من اللام.

﴿خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ لا يشاركُهم فيها غيرُهم.

وعن الجبائيِّ أنَّ المعنى: هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا غيرُ خالصةٍ من الهموم والأحزان والمشقَّة، وهي خالصةٌ يومَ القيامة من ذلك.

وانتصابُ «خالصة» على الحال من الضمير المستتر في الجار والمجرور، والعاملُ فيه متعلَّقه.

وقرأ نافعٌ بالرفع(١) على أنَّه خبرٌ بعد خبر، أو هو الخبر. و«للذين» متعلِّقٌ به، قُدِّم لتأكيد الخلوص والاختصاص.

﴿كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ﴾ أي: مثلَ تفصيلنا هذا الحكم نفصِّلُ سائرَ الأحكام ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾﴾ ما في تضاعيفها من المعاني الرائقة.

وجُوِّز أن يكون هذا التشبيهُ على حدِّ قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة:١٤٣] ونظائرِه مما تقدَّم تحقيقه.

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ﴾ أي: ما تزايدَ قُبحه من المعاصي. وقيل: ما يتعلَّقُ بالفروج.

﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ بدلٌ من «الفواحش»، أي: جهرَها وسرَّها. وعن

= عمران بن حصين ﷺ، وأخرج الترمذي (٢٨١٩) وأحمد (٦٧٠٨) نحوه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وانظر تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر ص ٤٣.

(١) التيسير ص١٠٩، والنشر ٢/ ٢٦٩.

ابن عباس رضي الله عنهما: «ما ظهرَ» الزِّنا علانية، و«ما بطنَ» الزِّنا سرّاً، وقد كانوا يَكرهونَ الأوَّل، ويفعلونَ الثاني، فنُهوا عن ذلك مطلقاً.

وعن مجاهد: «ما ظهرَ» التعرِّي في الطواف، وما بطن: الزنا.

وقيل: الأول: طوافُ الرجال بالنهار[1]، والثاني: طوافُ النساء بالليل عاريات.

﴿وَٱلْإِثْمَ﴾ أي: ما يُوجِبُ الإثم، وأصله الذمُّ، فأُطلقَ على ما يوجبُه من مطلق الذنب. وذُكِر للتعميم بعد التخصيص؛ بناءً على ما تقدَّم من معنى الفواحش.

وقيل: إنَّ الإثمَ هو الخمر، كما نُقِل عن ابن عباس والحسن البصري، وذكره أهلُ اللغة كالأصمعيِّ وغيره، وأنشدوا له قول الشاعر:

نهانا رسولُ الله أن نقربَ الزِّنا وأنْ نشربَ الإثمَ الذي يوجبُ الوِزرا[2]

وقول الآخر:

شربتُ الإثمَ حتى ضلَّ عقلي كذاك الإثمُ يذهبُ بالعقول[3]

وزعم ابنُ الأنباريِّ أنَّ العربَ لم تسمِّ الخمرَ إثماً في جاهليةٍ ولا إسلام، وأنَّ الشعرَ موضوعٌ[4]. والمشهور أنَّ ذلك من باب المجازِ؛ لأنَّ الخمرَ سببُ الإثم.

وقال أبو حيان وغيره: إنَّ هذا التفسيرَ غيرُ صحيحٍ هنا، لأنَّ السورةَ مكيَّةٌ، ولم تُحرَّم الخمرُ إلَّا بالمدينة بعد أُحد[5]. وأيضاً يُحتَاجُ حينئذٍ إلى دعوى أنَّ الحصرَ إضافيٌّ. فتدبر.

﴿وَٱلْبَغْىَ﴾ الظلمُ والاستطالةُ على الناس، وأُفرد بالذكر بناءً على التعميم فيما قبله، أو دخوله في الفواحش للمبالغةِ في الزجر عنه.

---

(١) في الأصل و(م): بالنساء. والتصويب من البحر المحيط ٤/ ٢٩٢.
(٢) هو دون نسبة في البحر المحيط ٤/ ٢٩٢، والدر المصون ٥/ ٣٠٦، واللباب ٩/ ٩٦، وحاشية الشهاب ٤/ ١٦٥.
(٣) سلف ٢/ ٢٨٨.
(٤) وقال أبو حيان ٤/ ٢٩٢ بعد أن ذكر طرف البيت: وهو بيت موضوع مختلق، وإن صحَّ فهو على حذف مضاف، أي: موجب الإثم.
(٥) البحر المحيط ٤/ ٢٩٢.

﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ متعلِّقٌ بالبغي، لأنَّ البغيَ لا يكون إلَّا كذلك. وجُوِّزَ أن يكون حالاً مؤكِّدةً.

وقيل: جيء به ليخرجَ البغي على الغير في مقابلة بغيه؛ فإنَّه يسمى بغياً في الجملة، لكنَّه بحقٍّ. وهو كما ترى.

﴿وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا﴾ أي: حجَّة وبرهاناً. والمعنى على نفي الإنزال والسلطان معاً على أبلغ وجه، كقوله:

لا ترى الضبَّ بها ينجحرْ(1)

وفيه من التهكُّم بالمشركين ما لا يخفى.

﴿وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ بالإلحاد في صفاته، والافتراء عليه، كقولهم: ﴿وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف:٢٨] ولا يخفى ما في توجيه التحريم إلى قولهم عليه سبحانه ما لا يعلمون وقوعَه دونَ ما يعلمون عدمَ وقوعه: من السرِّ الجليل.

﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ﴾ من الأمم المهلَكة ﴿أَجَلٌ﴾ أي: وقتٌ معيَّنٌ مضروبٌ لاستئصالهم، كما قال الحسن، وروي ذلك عن ابن عباس ومقاتل. وهذا ـ كما قيل ـ وعيدٌ لأهل مكة بالعذابِ النازل في أجلٍ معلوم عند الله، كما نزلَ بالأمم قبلهم، ورجوعٌ إلى الحثِّ على الاتباع بعدَ الاستطراد الذي قاله البعض. وقد روعي نكتة في تعقيبه تحريمَ الفواحش حيث ناسبه أيضاً.

وفسَّر بعضُهم الأجلَ هنا بالمدَّة المعيَّنة التي أُمهلوها لنزول العذاب، وفسَّره آخرون بوقت الموت، وقالوا: التقديرُ: ولكلِّ أحدٍ من أمةٍ، وعلى الأول لا حاجة إلى التقدير.

﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ﴾ الضمير ـ كما قال بعضُ المحققين ـ إمَّا للأمم المدلول عليها بـ «كلِّ أمَّةٍ»، وإمَّا لكلِّ أمة، وعلى الأول فإظهار الأجل مضافاً إلى ذلك الضمير لإفادة المعنى المقصود الذي هو بلوغُ كلِّ أمَّةٍ أجلَها الخاصَّ بها، ومجيئُه إيَّاها

---

(1) هو لعمرو بن الأحمر، وسلف ٣/ ٢٣٧، وتمامه:

لا تُفزِع الأرنبَ أهوالُها ولا ترى الضبَّ بها ينجحر

بواسطة اكتساب الأجل بالإضافة عموماً يفيدُه معنى الجمعية، كأنَّه قيل: إذا جاء آجالهم بأن يجيء كلَّ واحدٍ من تلك الأمم أجلُها الخاصُّ بها. وعلى الثاني - وهو الظاهر -: فالإظهار في موقع الإضمار لزيادةِ التقرير، والإضافة لإفادة أكملِ التمييز.

وقرأ ابنُ سيرين: «آجالهم» بصيغة الجمع(١). واستظهرها ابنُ جنِّي، وجعل الإفراد لقصد الجنسيَّة، والجنسُ من قبيل المصدر، وحسَّنه الإضافةُ إلى الجماعة(٢).

والفاء قيل: فصيحةٌ، وسقطت في آية «يونس» لِمَا سنذكره إنْ شاء الله تعالى هناك(٣).

والمراد من مجيء الأجل قربُه أو تمامُه، أي: إذا حانَ وقَرُب، أو انقطعَ وتمَّ.

﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾ عنه ﴿سَاعَةً﴾ قطعةً من الزمان في غاية القِلَّة. وليس المراد بها الساعةَ في مصطلح المنجِّمين، والمنقسمةَ إلى ساعةٍ مستويةٍ - وتسمَّى فلكيَّةً - هي زمانٌ مقدار خمس عشرة درجةً أبداً، ومعوجَّةٍ - وتسمَّى زمانية - هي زمانٌ مقدار نصف سدس النهار أو الليل أبداً، ويَستعملُ الأولى أهلُ الحساب غالباً، والثانيةَ الفقهاءُ وأهل الطلاسم ونحوهم، وجملةُ الليل والنهار عندهم أربعٌ وعشرون ساعةً أبداً. سواءٌ كانت الساعةُ مستويةً أو معوجَّةً، إلَّا أنَّ كلًّا من الليل والنهارلا يزيدُ على اثنتي عشرةَ ساعةً معوجَّةً أبداً، ولهذا تطولُ وتقصر، وقد تساوي الساعةَ المستوية، وذلك عند استواء الليل والنهار.

والمرادُ: لا يتأخَّرون أصلاً، وصيغة الاستفعال(٤) للإشعار بعجزهم وحرمانهم عن ذلك مع طلبهم له.

---

(١) القراءات الشاذة ص ٤٤، والمحتسب ١/٢٤٦.

(٢) ينظر المحتسب ١/٢٤٦. وعبارته ثمة: فأما إفرادُ الأجل فلأنه جعله جنساً، أو لأنه مصدر فأتته الجنسية من قبل المصدرية، وحسن الإفراد لإضافته أيضاً إلى الجماعة.

(٣) عند تفسير الآية (٤٩) منها.

(٤) في (م): الاستغفار.

﴿وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾﴾ أي: ولا يتقدَّمون عليه، والظاهرُ أنَّه عطفٌ على «لا يستأخرون»، كما أعربه الحوفيُّ وغيره.

واعترض بأنَّه لا يُتصَوَّر الاستقدامُ عند مجيئه، فلا فائدةَ في نفيه، بل هو من باب الإخبار بالضروريّ، كقولك: إذا قمتَ فيما يأتي لم يتقدَّم قيامُك فيما مضى.

وقيل: إنَّه معطوفٌ على الجملة الشرطيَّة لا الجزائيَّة، فلا يتقيَّدُ بالشرط، فمعنى الآية: لكلِّ أَمَّةٍ أجلٌ فإذا جاء أجلُهم لا يستأخرون عنه، ولكلِّ أُمَّة أجلٌ لا يستقدمونَ عليه.

وتعقَّبه مولانا العلامةُ السيالكوتي بأنَّه لا يخفى أنَّ فائدةَ تقييد قوله تعالى: «لا يستأخرون» فقط بالشرط غيرُ ظاهرةٍ وإنْ صحَّ، بل المتبادرُ إلى الفهم السليم ما تقدَّم، وفيه تنبيهٌ على أنَّ الأجلَ كما يمتنعُ التقدُّم عليه بأقصرِ مدَّةٍ هي الساعة، كذلك يمتنعُ التأخُّر عنه، وإنْ كان ممكناً عقلاً، فإنَّ خلافَ ما قدَّره الله تعالى وعَلِمه محالٌ. والجمع بين الأمرين فيما ذُكر كالجمع بين من سَوَّف التوبةَ إلى حضورِ الموت ومن ماتَ على الكفر في نفي التوبة عنه في قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ الآية [النساء:١٨]. ولعلَّ هذا مراد من قال: إنَّه عطفٌ على الجزاء؛ بناءً على أنْ يكون معنى قوله تعالى: «لا يستأخرون» «ولا يستقدمون»: لا يستطيعونَ تغييره، على نمط قوله تعالى: ﴿وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ﴾ [الأنعام:٥٩]. وقولِهم: كلَّمته فما ردَّ عليَّ سوداءَ ولا بيضاء. فلا يَرِدُ ما قيل. وأنت خبيرٌ بأنَّ هذا المعنى حاصلٌ بذكر الجزاء بدون ذكر«ولا يستقدمون». والحقُّ العطفُ على الجملة الشرطية.

وفي «شرح المفتاح»: القيدُ إذا جُعِل جُزءاً من المعطوف عليه لم يشاركه المعطوف فيه، ومثَّل بالآية. وعليه لا محذور في العطف على «لا يستأخرون»؛ لعدم المشاركة في القيد.

وأنت تعلمُ أنَّهم ذكروا في هذا الباب أنَّه إذا عُطف شيءٌ على شيء وسبقَه قيدٌ، يشاركُ المعطوفُ المعطوفَ عليه في ذلك القيد لا محالة، وأمَّا إذا عطف على

ما لحقَه قيدٌ فالشركة محتمِلة، فالعطفُ على المقيَّد له اعتباران؛ الأول: أنْ يكونَ القيدُ سابقاً في الاعتبار، والعطفُ لاحقاً فيه. والثاني: أن يكونَ العطفُ سابقاً والقيدُ لاحقاً. فعلى الأول لا يلزمُ اشتراكُ المعطوفين في القيد المذكور، إذ القيدُ جزءٌ من أجزاء المعطوف عليه، وعلى الثاني يجبُ الاشتراك؛ إذ هو حكمٌ من أحكامِ الأوَّل يجبُ فيه الاشتراك.

وبعضُهم بنى العطفَ هنا على أنَّ المرادَ بالمجيء الدنوّ، بحيثُ يمكنُ التقدُّم في الجملة، كمجيء اليوم الذي ضُرب لهلاكهم ساعةٌ منه. وليس بذاك.

وتقديمُ بيان انتفاء الاستئخار ـ كما قيل ـ لما أنَّ المقصودَ بالذات بيانُ عدم خلاصهم من العذاب، وأمَّا [ما](1) في قوله تعالى: ﴿مَّا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَـْٔخِرُونَ﴾ [الحجر: ٥] من سبق السبق في الذِّكر، فلما أنَّ المرادَ هناك بيانُ سرِّ تأخير إهلاكهم مع استحقاقهم له، حسبما ينبئ عنه قوله سبحانه: ﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [الحجر: ٣] فالأهمُّ هناك بيانُ انتفاءِ السبق.

﴿يَا بَنِي آدَمَ﴾ خطابٌ لكافَّةِ الناس، ولا يخفى ما فيه من الاهتمام بشأن ما في حيِّزه. وقد أخرج ابنُ جرير عن أبي سيَّار(2) السلميّ قال: إنَّ الله تبارك وتعالى جعلَ آدم وذريَّته في كفِّه فقال: ﴿يَا بَنِي آدَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ﴾ حتى بلغ ﴿فَاتَّقُونِ﴾ ثم بثَّهم.

والذي ذهبَ إليه بعضُ المحقِّقين أنَّ هذا حكايةٌ لما وقع مع كلِّ قوم. وقيل: المرادُ ببني آدمَ أمَّةُ نبيِّنا ﷺ. وهو خلاف الظاهر، ويبعدهُ جمعُ الرُّسل في قوله سبحانه: ﴿إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ أي: من جنسكم. والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقعَ صفةً لـ «رسل».

و«إمَّا» هي «إنْ» الشَّرطيَّة، ضُمَّت إليها «ما» لتأكيد معنى الشرط، فهي مزيدةٌ للتأكيد فقط. وقيل: إنها تفيدُ العمومَ أيضاً، فمعنى: «إمَّا تفعلنَّ» مثلاً: إن اتَّفق

---

(1) ما بين حاصرتين من تفسير أبي السعود ٣/ ٢٢٥، والكلام منه.

(2) في الأصل و(م): أبي يسار. والمثبت من تفسير الطبري ١٠/ ١٦٦، والدر المنثور ٣/ ٨٢.

منكَ فعلٌ بوجهٍ من الوجوه. ولزمت الفعلَ بعد هذا الضمِّ نونُ التأكيد، فلا تحذفُ - على ما ذهبَ إليه المبرِّدُ[(١)] والزجاج[(٢)] ومن تبعَهما - إلَّا ضرورةً، ومن ذلك قولُه:

فإمَّا تَرَيْنِي ولي لِمَّةٌ فإنَّ الحوادث أَوْدَى بها[(٣)]

ورُدَّ بأنَّ كثرة سماع الحذف تُبعدُ القول بالضرورة. ووجهُ هذا اللزوم عند بعضٍ حذار انحطاط رتبةِ فعل الشرط عن حرفه.

وقيل: إنَّ نون التوكيد لا تدخلُ الفعلَ المستقبل المحض إلَّا بعد أنْ يدخلَ على أوَّل الفعلِ ما يدلُّ على التوكيد، كـ «لام القسم» أو «ما المزيدة» ليكون ذلك توطئةً لدخول التوكيد، وعليه فأمر الاستتباع بعكسِ ما تقدَّم.

وفي الإتيان بـ «إنْ» تنبيهٌ على أنَّ إرسالَ الرسل أمرٌ جائزٌ لا واجبٌ، وهو الذي ذهبَ إليه أهل السنة. وقالت المعتزلة: إنَّه واجبٌ على الله تعالى؛ لأنَّه سبحانه بزعمهم يجبُ عليه فعل الأصلح.

وقوله سبحانه: ﴿يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى﴾ صفةٌ أخرى لـ «رسل». وجُوِّزَ أنْ يكون في موضع الحال منه، أو من الضمير في الظرف، أي: يَعرضون عليكم أحكامي وشرائعي، ويخبرونَكم بها ويبيِّنونَها لكم.

---

(١) في نسبة هذا الكلام للمبرد نظر، ولعله مأخوذ من قول المبرد في المقتضب ٣/ ١١-١٤ عند ذكر مواضع دخول النونين الثقيلة والخفيفة على الأفعال: ومن مواضعها الجزاء، إذا لحقت «ما» زائدة في حرف الجزاء... فمن ذلك قوله عزَّ وجلَّ: ﴿فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلْبَشَرِ أَحَدًا﴾ [مريم:٢٦]، وقال: ﴿وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ﴾ [الإسراء:٢٨]. اهـ. ولكن في كلام المبرد في غير موضع ما يدل على غير ذلك، ينظر المقتضب ٣/ ٢٩ و٢٦٥، والكامل ١/ ٣٧٨-٣٧٩، وينظر ما قاله الأستاذ محمد عبد الخالق عضيمة في تعليقه على المقتضب ٣/ ١٤-١٥ فهو نافعٌ إن شاء الله.

(٢) في معاني القرآن له ٢/ ٣٣٤.

(٣) هو للأعشى ميمون بن قيس كما في ديوانه ص ٢٢١. وصدره فيه: فإن تعهديني ولي لمَّةٌ. وذكره برواية المصنف البغدادي في الخزانة ١١/ ٤٣٠، وأشار فيه إلى رواية الديوان. وقال في شرحه: واللِّمَّة بالكسر الشعر الذي يُلِمُّ، والحوادث جمع حادثة، وأودى بها: ذهب ببهجتها وحسنها. الخزانة ١١/ ٤٣٠-٤٣٢.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنِ اتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٥﴾﴾ جوابُ الشرط. و«مَن» إمَّا شرطيّةٌ، أو موصولة، و«منكم» مقدَّرٌ في نظم الكلام؛ ليرتبط الجوابُ بالشرط، والمرادُ: فمن اتَّقى منكم التكذيبَ وأصلحَ عملَه فلا خوفٌ. . إلخ. وتوحيد الضمير وجمعه لمراعاة لفظ «من» ومعناه.

﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا﴾ منكم ﴿بِآيَاتِنَا﴾ التي تُقَصُّ ﴿وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا﴾ ولم يقبلوها ﴿أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٣٦﴾﴾ لتكذيبهم واستكبارهم. وهذه الجملة عطفٌ على الجملة السابقة، وإيرادُ الاتقاء فيها للإيذان بأنَّ مدارَ الفلاح ليس مجرَّدَ عدم التكذيب، بل هو الاتقاءُ والاجتنابُ عنه.

وإدخال الفاء في الوعد دون الوعيد؛ للمبالغة في الأول، والمسامحةِ في الثاني.

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ أي: تعمَّد الكذبَ عليه سبحانه، ونسبَ إليه ما لم يقل ﴿أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ أو كذَّبَ ما قاله جلَّ شأنه. والاستفهام للإنكار، وقد مرَّ تحقيقُ ذلك.

﴿أُولَٰئِكَ﴾ إشارةٌ إلى الموصول، والجمعُ باعتبار المعنى، كما أنَّ الإفرادَ في الضمير المستكنِّ في الفعلين باعتبارِ اللفظ. وما فيه من معنى البعد للإيذان بتماديهم في سوء الحال، أي: أولئك الموصوفون بما ذُكِر من الافتراء والتكذيب ﴿يَنَالُهُمْ﴾ أي: يصيبهم ﴿نَصِيبُهُم مِّنَ الْكِتَابِ﴾ أي: مما كُتب لهم وقُدِّرَ من الأرزاق والآجال مع ظلمهم وافترائهم، لا يُحرمون ما قُدِّر لهم من ذلك إلى انقضاءِ أجلهم، فـ «الكتاب» بمعنى المكتوب، وتخصيصُه بما ذُكر مرويٌّ عن جماعةٍ من المفسِّرين.

وعن ابن عباس أنَّ المرادَ: ما قُدِّر لهم من خيرٍ أو شر. ومثله عن مجاهد.

وعن أبي صالح: ما قُدِّر من العذاب. وعن الحسن مثله.

وبعضهم فسَّر الكتابَ بالمكتوب فيه، وهو اللوحُ المحفوظ.

و«من» لابتداء الغاية، وجُوِّزَ فيها التبيين والتبعيضُ. والجارُّ والمجرور متعلِّق بمحذوفٍ وقع حالاً من «نصيبهم»، أي: كائناً من الكتاب.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُنَا﴾ أي: ملك الموت وأعوانه ﴿يَتَوَفَّوۡنَهُمۡ﴾ أي: حالَ كونهم متوفِّينَ لأرواحهم، و«حتى» غايةُ نَيلهم؛ وهي حرفُ ابتداءٍ غيرُ جارَّةٍ، بل داخلةٌ على الجملة(١)، كما في قوله:

وحتى الجيادُ ما يُقَدْنَ بأرسان(٢)

وقيل: إنَّها جارَّةٌ. وقيل: لا دلالةَ لها على الغاية. وليس بشيء.

وعن الحسن أنَّ المرادَ: حتى إذا جاءتهم الملائكةُ يحشرونهم إلى النار يومَ القيامة. وهو خلافُ الظاهر، وكأنَّ الذي دعاه إلى ذلك قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ﴾ أي: الرسل لهم ﴿أَيۡنَ مَا كُنتُمۡ تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ﴾ أي: أين الآلهةُ التي كنتم تعبدونها في الدنيا وتستعينونَ بها في المهمَّات ﴿قَالُواْ ضَلُّواْ﴾ أي: غابوا ﴿عَنَّا﴾ لا ندري أين مكانُهم = فإنَّ هذا السؤال والجوابَ وكذا ما يترتَّبُ عليهما ممَّا سيأتي إنَّما يكونُ يوم القيامة لا محالة.

ولعلَّه على الظاهر أُريدَ بوقتِ مجيءِ الرسل وحال التوفِّي الزمانُ الممتدُّ من ابتداء المجيء والتوفِّي إلى نهاية يوم الجزاء؛ بناءً على تحقُّق المجيء والتوفِّي في ذلك الزمان، وإنْ كان حدوثهما في أوَّله فقط. أو قُصدَ بيانُ غاية سرعة وقوع البعث والجزاء، كأنهما حاصلان عند ابتداء التوفِّي.

و«ما» وُصلت بـ «أين» في المصحف العثمانيّ، وحقُّها الفصلُ لأنَّها موصولةٌ، ولو كانت صلةً لاتصلت.

﴿وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ أي: اعترفوا على أنفسهم. وليس في النظم ما يدلُّ على أنَّ اعترافَهم كان بلفظ الشهادة، فالشهادةُ مجازٌ عن الاعتراف ﴿أَنَّهُمۡ كَانُواْ﴾ في الدنيا ﴿كَٰفِرِينَ ٣٧﴾ عابدين لما لا يستحقُّ العبادةَ أصلاً، حيث اتَّضح لهم حالُه.

والجملةُ يحتمل أنْ تكون استئنافَ إخبارٍ من الله تعالى باعترافهم على أنفسهم بالكفر، ويحتمل أنْ تكون عطفاً على «قالوا». وعطفُها على المقول لا يخفى ما فيه.

---

(١) في(م): الجمل.

(٢) هو عجز بيت لامرئ القيس، وصدره كما في الديوان ص ٩٣:

مطوتُ بهم حتى تكلَّ مطيُّهم

وسلف ٥/ ٣١٣.

والاستفهامُ ـ على ما ذهبَ إليه غيرُ واحد ـ غيرُ حقيقيٍّ، بل للتوبيخ والتقريع، وعليه فلا جواب، وما ذُكر إنَّما هو للتحسُّر والاعتراف بما هم عليه من الخيبةِ والخسران. ولا تعارضَ بين ما في هذه الآية وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]؛ لأنَّ الطوائف مختلفةٌ، أو المواقفَ عديدةٌ، أو الأحوال شتى.

﴿قَالَ﴾ أي: الله عزَّ وجلَّ لأولئك الكاذبين المكذِّبين يومَ القيامة، بالذات، أو بواسطةِ المَلَك ﴿ٱدْخُلُواْ فِىٓ أُمَمٍ﴾ أي: مع أُمَم، والجارُّ والمجرور في موضع الحال، أي: مصاحبين لأمَمٍ ﴿قَدْ خَلَتْ﴾ أي: مضت ﴿مِن قَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ يعني: كفارَ الأمم من النوعين، وقدَّم الجنَّ لمزيدِ شرِّهم ﴿فِى ٱلنَّارِ﴾ متعلِّقٌ بـ «ادخلوا»، وجُوِّزَ أنْ يتعلَّق «في أمم» به، ويحمل «في النار» على البدليَّة، أو على أنَّه صفة «أمم».

وجَوَّز بعضُ المفسِّرين أن يكون هذا إخباراً عن جعله سبحانه إيَّاهم في جملة أولئك من غير أن يكون هناك قولٌ مطلقاً، أي: إنه تعالى جعلَهم كذلك. وهو خلاف الظاهر كما لا يخفى.

﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ﴾ من الأمم تابعةً أو متبوعةً في النار ﴿لَّعَنَتْ أُخْتَهَا﴾ أي: دعت على نظيرها في الدين، فتلعنُ التابعةُ المتبوعةَ التي أضلَّتها، وتلعنُ المتبوعةُ التابعةَ التي زادتْ في ضلالها. وعن أبي مسلم: يلعنُ الأتباعُ القادةَ؛ يقولون: أنتم أوردتمونا هذه الموارد، فلَعَنكم الله تعالى.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُواْ فِيهَا جَمِيعًا﴾ غايةٌ لما قبلَه، أي: يدخلون فوجاً فوجاً، لاعناً بعضُهم بعضاً، إلى انتهاء تلاحقهم باجتماعهم في النار. وأصلُ «اداركوا»: تداركوا، فأدغمت التاءُ في الدال بعد قلبها دالاً وتسكينها، ثمَّ اجتُلبت همزةُ الوصل.

وعن أبي عمرو أنَّه قرأ: «إدَّاركوا» بقطع ألف الوصل[1]، وهو ـ كما قيل ـ مبنيٌّ على أنه وقفَ مثلَ وقفة المستذكر، ثمَّ ابتدأ فقطع، وإلا فلا مساغَ لذلك في كلام الله تعالى الجليل.

---

(١) المحتسب ١/٢٤٧، والبحر المحيط٤/٢٩٦. وقراءة أبي عمرو المشهورة كقراءة الجماعة.

وقرئ: «إذا دَّاركوا» بألفٍ واحدةٍ ساكنةٍ ودالٍ بعدها مشدَّدة، وفيه جمعٌ بين ساكنين، وجازَ لمَّا كان الثاني مدغماً، ولا فرقَ بين المتَّصل والمنفصل(١).

﴿قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ﴾ منزلةً، وهم الأتباعُ والسفلة ﴿لِأُولَىٰهُمْ﴾ منزلةً، وهم القادةُ والرؤساء، أو: «قالت أُخراهم» دخولاً «لأولاهم» كذلك. وتقدُّم أحد الفريقين على الآخر في الدخول مرويٌّ عن مقاتل، واللام في «لأولاهم» للتعليل، لا للتبليغ كما في قولك: قلتُ لزيدٍ: افعل كذا؛ لأنَّ خطابَهم مع الله تعالى لا معهم، كما يدلُّ عليه قوله تعالى حكايةً عنهم: ﴿رَبَّنَا هَٰؤُلَآءِ أَضَلُّونَا﴾ أي: دَعَوْنا إلى الضلال، وأمرونا به حيث سنُّوه، فاقتدينا بهم ﴿فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا﴾ أي: مضاعفاً، كما روي عن مجاهد ﴿مِّنَ ٱلنَّارِ﴾ والضِّعفُ ـ على ما قال أبو عبيد(٢)، ونصَّ عليه الشافعيُّ في الوصايا(٣) ـ مثلُ الشيءِ مرَّةً واحدةً، وعن الأزهريِّ أن هذا معنًى عرفيٌّ، والضعف في كلام العرب ـ وإليه يُرَدُّ كلام الله تعالى ـ المثلُ إلى ما زاد، ولا يقتصرُ على مثلين، بل هو غير محصورٍ(٤). واختاره هنا غير واحد.

وقال الراغب(٥): الضَّعفُ بالفتح مصدرٌ وبالكسر اسمٌ، كالثَّني والثِّني، وضِعْفُ الشيء هو الذي يُثنِّيه، ومتى أُضيف إلى عددٍ اقتضَى ذلك العددَ [و] مثلَه، نحو أن يقال: ضعفُ عشرة وضعف مئة، فذلك عشرون ومئتان بلا خلاف، وعلى ذلك قول الشاعر(٦):

جزيتُكِ ضِعفَ الوُدِّ لـمَّا اشتكيتهِ   وما إنْ جَزاكِ الضِّعفَ من أَحدٍ قبلي

---

(١) يعني بالمتصل نحوَ: «الضالِّين» و«جانّ»، وبالمنفصل أن ألف «إذا» من كلمة، والساكن الثاني من كلمة أخرى. الدر المصون ٥/ ٣١٤، وذكر القراءة أيضاً أبو البقاء في الإملاء ٣/ ٦، وأبو حيان في البحر ٤/ ٢٩٦.

(٢) كذا في الأصل و(م) ولسان العرب (ضعف) وحاشية الشهاب ٤/ ١٦٨. وجاء في تهذيب اللغة ١/ ٤٨٠ ـ وعنه نقل صاحب اللسان ـ والزاهر في غريب ألفاظ الشافعي ص ٣٧٥: أبو عبيدة. وكلام أبي عبيدة في مجاز القرآن ٢/ ١٣٦-١٣٧، وانظر حاشية الخفاجي٣/ ٦٣.

(٣) مختصر المزني (بهامش كتاب الأم) ٣/ ١٦٠.

(٤) تهذيب اللغة١/ ٤٨٠-٤٨١.

(٥) في المفردات (ضعف). وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٦) هو أبو ذؤيب الهذلي. والبيت في شرح أشعار الهذليين ١/ ٨٨.

وإذا قيل: أعطِهِ ضِعْفَي واحدٍ، اقتضى ذلك الواحدَ ومثليه، وذلك ثلاثة؛ لأنَّ معناه الواحدُ واللذان يزاوجانه، هذا إذا كان الضعفُ مضافاً، فإذا لم يكن مضافاً فقلت: الضعفين، فقد قيل: يجري مجرى الزوجين في أنَّ كلَّ واحدٍ منهما يزاوجُ الآخر، فيقتضي ذلك اثنين؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما يضاعفُ الآخر، فلا يخرجان منهما. اهـ.

ونُصب «ضعفاً» على أنّه صفةٌ لـ «عذاب»، وجُوِّزَ أن يكون بدلاً منه. و«من النار» صفةُ العذاب، أو الضعف.

﴿قَالَ﴾ سبحانه وتعالى: ﴿لِكُلٍّ﴾ منكم ومنهم عذابٌ ﴿ضِعْفٌ﴾ من النار؛ أمَّا القادةُ فلضلالهم وإضلالهم، وذلك سببُ الدعاء السابق، وأمَّا الأتباعُ فلذلك أيضاً عند بعض.

وكونُهم ضالِّين ظاهرٌ، وأمَّا كونُهم مُضِلِّين؛ فلأنَّ اتخاذَهم إيَّاهم رؤساءَ يصدرون عن أمرهم يزيدُ في طغيانهم، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

واعتُرِض بعدم اطِّرادِه؛ فإنَّ اتِّباع كثيرٍ من الأتباع غيرُ معلومٍ للقادة، إلَّا أنْ يقال: إنَّه مخصوصٌ ببعضهم.

وقيل: الأحسنُ أن يقال: إنَّ ضِعْفَ الأتباع لإعراضهم عن الحق الواضح وتولِّي الرؤساء لينالوا عرضَ الدنيا اتِّباعاً للهوى، ويدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوٓا۟ أَنَحْنُ صَدَدْنَٰكُمْ عَنِ ٱلْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَآءَكُم بَلْ كُنتُم مُّجْرِمِينَ﴾ [سبأ: ٣٢]. وفيه ما فيه.

والأَوْلَى أن يُقَال: إنَّ ذلك في الأَتباع لكفرهم وتقليدِهم. ولا شكَّ أن التقليدَ في الهوى[1] ضلالٌ يستحقُّ فاعلُه العذاب.

ونقل الراغبُ عن بعضهم في الآية أنَّ المعنى: لكلٍّ منكم ومنهم ضعفُ ما يرى الآخر، فإنَّ من العذاب ظاهراً وباطناً، وكلٌّ يُدرِك من الآخر الظاهرَ دون الباطن،

---

(١) في الأصل و(م): الهدى، والمثبت هو الصواب، ينظر حاشية الشهاب ٤/ ١٦٨.

فيُقَدَّر أنْ ليس له العذابُ الباطن. واختار أن المعنى: لكلٍّ منهم ضعفُ ما لكم من العذاب[١]. والظاهر ما عوَّلنا عليه.

﴿وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾﴾ ما لكم، أو ما لكلِّ فريقٍ، فلذا تكلمتُم بما يُشعِر باعتقادكم استحقاقَ الرؤساءِ الضِّعفَ دونَكم، فالخطابُ على التقديرين للأتباع، كما هو الظاهر.

وقيل: إنَّه على الأول للأتباع، وعلى الثاني للفريقين، بتغليبِ المخاطَبين الذين هم الأتباع على الغُيَّب الذين هم القادة.

وقرأ عاصم: «لا يعلمون» بالياء التحتية[٢] على انفصالِ هذا الكلام عمَّا قبله، بأنْ يكونَ تذييلاً لم يقصد به إدراجه في الجواب. ومَن ادَّعَى أنَّ الخطابَ للفريقين على سبيل التغليب قال: إنَّ هذه القراءةَ على انفصالِ القادة من الأتباع، إذ عليها لا يمكنُ القول بالتغليب، إذ لا يُغلَّبُ الغائبُ على المخاطب.

﴿وَقَالَتْ أُولَىٰهُمْ لِأُخْرَىٰهُمْ﴾ حين سمعوا جوابَ الله تعالى لهم. واللام هنا يجوزُ أنْ تكون للتبليغ؛ لأنَّ خطابَهم لهم بدليل قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ﴾ أي: إنَّا وإيَّاكم متساوون في استحقاقِ العذاب وسببه، وهذا مُرتَّب على كلام الله تعالى على وجه التسبُّب؛ لأنَّ إخبارَه سبحانه بقوله جلَّ وعلا: «لكلٍّ ضعفٌ» سببٌ لعلمهم بالمساواة، فالفاء جوابيَّةٌ لشرطٍ مقدَّرٍ، أي: إذا كان كذلك فقد ثبتَ أنْ لا فضلَ لكم علينا. و قيل: إنَّها عاطفةٌ على مقدَّر، أي: دعوتُم الله تعالى فسوَّى بيننا وبينكم، «فما كان» إلخ. وليس بشيء.

وأيًّاما كان فقد عنَوا بالفضلِ تخفيفَ العذاب ووحدةَ السبب.

وأمَّا ما قيل من أنَّ المعنى: ما كان لكم علينا من فضلٍ في الرأي والعقل، وقد بلغَكم ما نزلَ بنا من العذاب، فلِمَ اتَّبعتمونا؟ فكما ترى.

وقيل: المعنى: ما كان لكم علينا في الدنيا فضلٌ بسبب اتِّباعكم إيَّانا، بل

---

(١) المفردات (ضعف).

(٢) وهي قراءة شعبة الراوي عن عاصم، وقرأ الباقون: «تعلمون» بالتاء. التيسير ص١١٠، والنشر ٢/ ٢٦٩.

اتّباعُكم وعدمُ اتِّباعِكم سواءٌ عندنا، فاتِّباعُكم إيَّانا كان باختيارِكم دون حملِنا لكم عليه. وعليه فليس مرتَّباً على كلام الله تعالى. وجوابُه كما في الوجه الأول.

﴿فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ﴾ المضاعفَ ﴿بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٣٩﴾﴾ أي: بسبب كسبكم، أو الذي تكسبونَه. والظاهرُ أنَّ هذا من كلام القادة، قالوه لهم على سبيل التشَفِّي، وترتُّبه على ما قبلَه على القول الأخير في معنى الآية في غاية الظهور.

وجُوِّزَ أنْ يكون من كلام الله تعالى للفريقين على سبيل التوبيخ. والوقف على «فضل».

وقيل: هو من مقولِ الفريقين، أي: قالت كلُّ فرقةٍ للأُخرى «ذوقوا» إلخ. وهو خلافُ الظاهر جدًّا.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ الدالَّةِ على أصول الدين وأحكام الشرع، كالأدلَّة الدالَّة على وجود الصانع ووحدته، والدالَّة على النبوَّة والمعاد، ونحوِ ذلك ﴿وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَآ﴾ أي: بالغُوا في احتقارها وعدم الاعتناء بها، ولم يلتفتُوا إليها، وضمُّوا أعينهم عنها، ونبذوها وراء ظهورهم، ولم يكتسُوا بحُلل مقتضاها، ولم يعملُوا به ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ﴾ أي: لأرواحهم إذا ماتوا ﴿أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ﴾ كما تُفتَّح لأرواح المؤمنين.

أخرج أحمد والنسائي والحاكم وصححه والبيهقيُّ وغيرهم عن أبي هريرة ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الميت تحضرُه الملائكة، فإذا كان الرجلُ صالحاً، قال: اخرجي أيتها النفسُ الطيبة كانت في الجسد الطيِّب، اخرجي حميدةً، وأبشري برَوْحٍ وريحانٍ وربٍّ راضٍ غيرِ غضبان، فلا تزال يقال لها ذلك حتى تخرج، ثمَّ يُعْرَجُ بها إلى السماء، فيستفتحُ لها فيقال: من هذا؟ فيقولون: فلان بن فلان. فيقال: مرحباً بالنفس الطيِّبة كانت في الجسد الطيِّب، ادخُلي حميدةً، وأبشري برَوْحٍ وريحانٍ وربٍّ راضٍ غيرِ غضبان. فلا تزال يقال لها ذلك حتى تَنتهيَ إلى السماء السابعة. وإذا كان الرجلُ سَوءاً قال: اخرجي أيَّتها النفسُ الخبيثة كانت في الجسد الخبيث، اخرُجي ذميمةً، وأبشري بحميم وغسَّاق، وآخرَ من شكله أزواج، فلا تَزالُ يقال لها ذلك حتى تخرج، ثمَّ يُعْرَجُ بها إلى السماء، فُيستَفتح لها فيقال: من هذا؟ فيقال: فلان بن فلان، فيقال: لا مرحباً بالنفس الخبيثة كانت في الجسد

الخبيث، ارْجعي ذميمةً، لا تفتحُ لكِ أبوابُ السماء. فترسلُ من السماء ثم تصيرُ إلى القبر»[١]. والأخبارُ في ذلك كثيرةٌ.

وقيل: لا تُفتَّحُ لأعمالهم ولا لدعائهم أبوابُ السماء، ورُوي ذلك عن الحسن ومجاهد.

وقيل: لا تُفتَّح لأرواحهم ولا لأعمالهم، ورُوي ذلك عن ابن جريج.

وقيل: المراد لا يصعدُ لهم عملٌ، ولا تنزلُ عليهم البركة.

وكونُ السماء لها أبوابٌ تُفتَّح للأعمال الصالحة والأرواح الطيبة قد تفتَّحت له أبواب القبول؛ للنصوص الواردة فيه، وهو أمرٌ ممكنٌ أخبرَ به الصادقُ فلا حاجةَ إلى تأويله، وكونُ السماءِ كرويَّةً لا تقبلُ الخرقَ والالتئام ممَّا لا يتمُّ له دليلٌ عندنا، وظاهرُ كلام أهل الهيئة الجديدة جوازُ الخرقِ والالتئام على الأفلاك.

وزعم بعضُهم أنَّ القولَ بالأبواب لا ينافي القولَ بامتناع الخرقِ والالتئام. وفيه نظرٌ كما لا يخفى.

والتاء في «تفتَّح» لتأنيث الأبواب، والتشديدُ لكثرتِها، لا لكثرةِ الفعل؛ لعدم مناسبة المقام.

وقرأ أبو عمرو بالتخفيف، وحمزةُ والكسائيُّ به وبالياء التحتية[٢]، ورُوي ذلك عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ[٣]؛ لأن التأنيثَ غيرُ حقيقيٍّ، والفعلُ مقدَّمٌ مع وجودِ الفاصل.

وقُرِئ على البناء للفاعل ونصب الأبواب، بالتاء الفوقيَّة على أنَّ الفعلَ مُسندٌ إلى الآيات مجازاً؛ لأنَّها سببٌ لذلك. وبالياء على أنه مسندٌ إلى الله تعالى[٤].

---

(١) مسند أحمد (٨٧٦٩)، والسنن الكبرى للنسائي (١١٣٧٨)، ومستدرك الحاكم ١/ ٣٥٢-٣٥٣، وإثبات عذاب القبر (٣٥). وهو أيضاً عند ابن ماجه (٤٢٦٢).

(٢) التيسير ص١١٠، والنشر ٢/ ٢٦٩. وقرأ أيضاً بالتخفيف والياء التحتية من العشرة خلف.

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٨٣، وعزاه لابن مردويه.

(٤) الكشاف ٢/ ٧٨، وإتحاف فضلاء البشر ص ٢٨٣.

﴿وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ﴾ يومَ القيامة ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ﴾ أي: يدخلَ ﴿ٱلْجَمَلُ﴾ هو البعيرُ إذا بَزَلَ[١]، وجمعه جمال وأجمال وجِمالة، ويجمعُ الأخير على جِمَالات.

وعن ابن مسعود أنَّه سُئِل عن الجمل فقال: هو زوج الناقة. وعن الحسن أنه قال: ابنُ الناقة الذي يقوم في المِرْبد[٢] على أربع قوائم. وفي ذلك استجهالٌ للسائل، وإشارة إلى أنَّ طلبَ معنًى آخَرَ تكلُّفٌ.

والعربُ تضربُ به المثل في عِظَم الخِلقة، فكأنَّه قيل: حتى يدخلَ ما هو مَثَلٌ في عِظَمِ الجرم.

﴿فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ أي: ثقبة الإبرة، وهو مثلٌ عندَهم أيضاً في ضيق المسلَك. وذلك ممَّا لا يكون، فكذا ما توقَّف عليه، بل لا تتعلَّق به القُدرة لعدم إمكانه ما دامَ العظيمُ على عِظمه والضيِّقُ على ضيقه، وهي إنَّما تتعلَّق بالممكنات الصرفة، والممكنُ الولوجُ بتصغيرِ العظيم، أو توسيع الضيِّق.

وقد كثُر في كلامهم مثلُ هذه الغاية، فيقولون: لا أفعلُ كذا حتى يشيبَ الغراب، وحتى يَبيضَّ القار، وحتى يؤوب القارظان[٣]. ومرادُهم: لا أفعلُ كذا أبداً.

وقرأ ابنُ عباس وابن جبير ومجاهد وعكرمة والشعبيُّ: «الجُمَّل» بضمِّ الجيم، وفتح الميم المشدَّدة، كالقُمَّل[٤].

وقرأ عبد الكريم وحنظلة وابن عباس وابن جبير - في روايةٍ أخرى -: «الجُمَل» بالضم والفتح مع التخفيف، كنُغَر[٥].

---

(١) بزل البعيرُ يبزُلُ بزولاً: فطر نابه، أي: انشق. اللسان (بزل).

(٢) المربد: هو الموضع الذي تحبس فيه الإبل وغيرها. الصحاح (ربد).

(٣) القَرَظ: ورق السلم، والقارظ مجتنيه. والقارظان: يَذْكُر بن عَنَزة وعامر بن رُهم، وكلاهما من عنزة، خرجا في طلب القرظ فلم يرجعا. فقالوا: لا آتيك أو يؤوب القارظان. القاموس (قرظ). وانظر: فصل المقال في أمثال العرب ص٣٧٣-٣٧٤، والمستقصى في أمثال العرب ٢/٥٨-٥٩.

(٤) المحتسب ١/٢٤٩، والمحرر الوجيز ٢/٤٠٠.

(٥) المحتسب ١/٢٤٩.

وفي روايةٍ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّه قرأ: «الجُمْل» بضم الجيم وسكون الميم، كالقفل. و«الجُمُل» بضمَّتين، كالنُّصُب. وقرأ أبو السمَّال: «الجَمْل» بفتح الجيم وسكون الميم، كالحبل[1].

وفُسِّر في جميع ذلك بالحبل الغليظ من القِنَّب[2]. وقيل: هو حبلُ السفينة.

وقرِئ: «في سمٍّ» بضمِّ السين وكسرها[3]، وهما لغتان فيه. والفتحُ أشهر، ومعناهُ الثقبُ الصغير مطلقاً. وقيل: أصلُه ما كان في عضوٍ، كأنفٍ وأذن.

وقرأ عبد الله: «في سمِّ المخيط» بكسر الميم وفتحها[4]، وهو والخِيَاط ما يُخَاط به، كالحِزام والمِحْزَم، والقِنَاع والمِقْنَع.

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي: مثلَ ذلك الجزاء الفظيع ﴿نَجْزِى ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٤٠﴾﴾ أي: جنسَهم، وأولئك داخلونَ فيه دخولاً أوَّليًّا. وأصلُ الجَرْم قطعُ الثمرةِ عن الشجرة. ويقال: أَجْرَمَ، صارَ ذا جرم، كأتمر وأثمر، ويستعملُ في كلامهم لاكتسابِ المكروه، ولا يَكادُ يقال للكسبِ المحمود.

﴿لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ﴾ أي: فراشٌ من تحتهم، وتنوينُه للتفخيم. وهو فاعلُ الظرف، أو مبتدأ، والجملة إمَّا مستأنفةٌ أو حاليةٌ. و«من» تجريديَّة، والجارُّ والمجرور متعلِّق بمحذوفٍ وقعَ حالاً من «مهاد»؛ لتقدمه.

﴿وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾ أي: أغطيةٌ، جمع غاشية. وعن ابن عباس ومحمد بن كعب القرظيِّ أنها اللُّحُف.

والآية ـ على ما قيل ـ مثلُ قوله تعالى: ﴿لَهُم مِّن فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ ٱلنَّارِ وَمِن تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾ [الزمر: ١٦] والمرادُ أنَّ النارَ محيطةٌ بهم من جميع الجوانب.

وأخرج ابن مردويه عن عائشةَ أنَّ النبيَّ ﷺ تلا هذه الآية، ثمَّ قال: «هي طبقاتٌ من فوقه، وطبقاتٌ من تحته، لا يدري ما فوقَه أكثر أو ما تحته، غيرَ أنَّه

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٣، والمحتسب ١/ ٢٤٩.
(٢) هو نوعٌ من الكتَّان. القاموس (قنب).
(٣) القراءات الشاذة ص٤٣، والبحر المحيط ٤/ ٢٩٧.
(٤) القراءات الشاذة ص٤٣.

ترفعُه الطبقاتُ السفلى، وتضعُه الطبقاتُ العليا، ويضيقُ فيما بينهما حتى يكونَ بمنزلةِ الزُّجِّ في القدح»[1].

وتنوين «غواش» عوضٌ عن الحرف المحذوف أو حركته، والكسرةُ ليست للإعراب، وهو غير منصرفٍ؛ لأنَّه على صيغة منتهى الجموع، وبعضُ العرب يعربُه بالحركات الظاهرة على ما قبل الياء؛ لجعلها محذوفةً نسياً منسيًّا، ولذا قُرئ: «غواشٌ» بالرفع[2]، كما في قوله تعالى: «وله الجوارُ المنشآت» [الرحمن: ٢٤] في قراءة عبد الله[3].

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي: ومِثْلَ ذلك الجزاء الشديد ﴿نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤١﴾﴾ عبَّر عنهم بالمجرمين تارةً، وبالظالمين أخرى، للتنبيه على أنَّهم بتكذيبهم بالآيات واستكبارهم عنها جمعوا الصفتين.

وذَكَرَ الجُرْمَ مع الحرمانِ من الجنَّة، والظلمَ مع التعذيب بالنار؛ تنبيهاً على أنَّه أعظمُ الأجرام. ولا يخفى على المتأمِّل في لطائف القرآن العظيم ما في إعدادِ المهاد والغواشي لهؤلاء المستكبرين عن الآيات، ومنعهم من العروج إلى الملكوت، وتقييدِ عدم دخولهم الجنَّة بدخول البعير بخرقِ الإبرة، من اللطافة. فلْيتأمَّل.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ أي: بآياتنا، ولم يُكذِّبوا بها ﴿وَعَمِلُوا۟﴾ الأعمال ﴿ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ ولم يستكبروا عنها ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ﴾ أي: ما تَقدِرُ عليه بسهولةٍ دونَ ما تضيقُ به ذَرْعاً.

والجملةُ اعتراضٌ وُسِّطَ بين المبتدأ وهو الموصول والخبر الذي هو جملة ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ﴾ للترغيبِ في اكتسابِ ما يؤدِّي إلى النعيم المقيم، ببيان سهولة مناله وتيسُّر تحصيله.

وقيل: المعنى: لا نُكلِّفُ نفساً إلا ما يثمرُ لها السَّعة، أي: جنةً عرضُها

---

(١) الدر المنثور ٣/ ٨٥.

(٢) القراءات الشاذة ص٤٣، والبحر المحيط ٤/ ٢٩٨.

(٣) القراءات الشاذة ص١٤٩.

السماوات والأرض. وهو خلافُ الظاهر، وإن كانت الآية عليه لا تخلو عن ترغيبٍ أيضاً.

وجُوِّز أنْ يكون اسمُ الإشارة بدلاً من الموصول، وما بعده خبرُ المبتدأ، وما فيه من معنى البعد للإيذان ببعدِ منزلتهم في الفضل والشرف.

وجُوِّزَ أيضاً أنْ تكون جملة «لا نكلِّفُ» إلخ خبرَ المبتدأ بتقدير العائد، أي: منهم.

وقوله سبحانه: ﴿هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٤٢﴾﴾ حالٌ من «أصحاب الجنة»، وجُوِّزَ كونُه حالاً من «الجنة» لاشتماله على ضميرها أيضاً، والعاملُ فيها معنى الإضافة، أو اللام المقدَّرة.

وقيل: خبرٌ [ثانٍ] لـ «أولئك»، على رأي من جوَّزه[١]. و«فيها» متعلِّقٌ بـ «خالدون»، وقُدِّم عليه رعايةً للفاصلة.

﴿وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ أي: قلعنا ما في قلوبهم من حقدٍ مخفيٍّ فيها، وعداوةٍ كانت بمقتضى الطبيعة لأمورٍ جرت بينهم في الدنيا. أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن السُّدِّيِّ قال: إنَّ أهل الجنَّة إذا سيقُوا إلى الجنَّة فبلغوها، وجدُوا عند بابها شجرةً، في أصل ساقها عينان، فيشربون من إحداهما، فيُنزَعُ ما في صدورِهم من غلٍّ، فهو الشرابُ الطهور، ويغتسلون من الأخرى، فتجري عليهم نَضْرةُ النعيم، فلن يشعثُوا ولن يشحبوا بعدها أبداً[٢].

وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن قال: بلغني أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «يحبسُ أهل الجنة بعد ما يَجُوزون الصراط حتى يؤخذَ لبعضِهم من بعضٍ ظُلاماتهم في الدنيا، فيدخلون الجنَّة وليس في قلوب بعضٍ على بعضٍ غلّ»[٣].

وقيل: المراد: طهَّرنَا قلوبَهم، وحفظنَاها من التحاسُد على درجات الجنَّة

(١) أي: على رأي مَن جوَّز أن يكون الخبر الثاني جملة، وما بين حاصرتين من تفسير أبي السعود ٣/ ٢٢٨، والكلام منه.
(٢) تفسير الطبري ١٠/ ١٩٩، وتفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٧٨-١٤٧٩ (٨٤٧٠).
(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٧٨ (٨٤٦٨).

ومراتب القرب، بحيثُ لا يَحسُدُ صاحب الدرجة النازلة صاحبَ الدرجة الرفيعة. وهذا في مقابلةِ ما ذكره سبحانه من لعنِ أهلِ النار بعضَهم بعضاً.

وأيّاً ما كان فالمراد: ننزع؛ لأنَّه في الآخرة؛ إلَّا أنَّ صيغةَ الماضي للإيذان بتحقُّقه. وقيل: إنَّ هذا النزع إنَّما كان في الدنيا، والمراد عدم اتِّصافهم بذلك من أوَّل الأمر، إلَّا أنَّه عَبَّر عن عدم الاتِّصاف به مع وجودِ ما يقتضيه حسب البشريَّة أحياناً بالنزع مجازاً. ولعلَّ هذا بالنظر إلى كُمَّل المؤمنين كأصحاب رسول الله ﷺ، فإنَّهم رحماءُ بينهم، يحبُّ بعضهم بعضاً كمحبته لنفسه، أو المراد إزالتُه بتوفيق الله تعالى قبلَ الموت بعدَ أنْ كان بمقتضَى الطِّباع البشرية.

ويَحتملُ أنْ يخرَّج على الوجهين ما أخرجه غيرُ واحدٍ عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه أنَّه قال في هذه الآية: إنّي لأرجو أنْ أكون أنا وعثمان وطلحة والزبير منهم(١).

ويقال على الثاني فيما وقعَ مما يُنبئ بظاهره عن الغلِّ: إنَّه لم يكن إلَّا عن اجتهادٍ إعلاءً لكلمة الله تعالى. ولا يخفى بُعد هذا المعنى وإنْ ساعدَه ظاهرُ الصيغة.

و«من غل» على سائر الاحتمالات حالٌ من «ما». وقوله سبحانه: ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ حالٌ أيضاً؛ إمَّا من الضمير في «صدورهم»؛ لأنَّ المضافَ جزءٌ من المضاف إليه، والعامل معنى الإضافة أو العامل في المضاف، وإمَّا من ضمير «نزعنا» على ما قيل، والعامل الفعل. واختار بعضُهم أنَّ الجملةَ مستأنفةٌ للإخبار عن صفة أحوالهم.

والمراد: تجري من تحت غُرفِها مياهُ الأنهار زيادةً في لذَّتهم وسرورهم.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ١/ ٢٩٩ عن معمر عن قتادة عن علي، ومن طريقه ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٧٨ (٨٤٦٧).
وأخرجه الطبري ١٠/ ١٩٩ من رواية محمد بن ثور عن معمر به.
وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٣/ ١١٣ من رواية محمد بن جعفر عن أبيه عن علي.
قال الحافظ ابن حجر في الكافي الشاف ص٦٤ عن الطريقين: وكلاهما منقطع.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٨١-٢٨٢ من رواية ربعي بن حراش عن علي. قال الحافظ ابن حجر: وهو متصل.

﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا﴾ الفوزِ العظيم والنعيم المقيم، والمراد الهدايةُ لما أدى إليه من الأعمال القلبيَّة والقالبيَّة مجازاً، وذلك بالتوفيق لها، وصرفِ الموانع عن الاتِّصاف بها.

وقيل: المرادُ من الهداية لِمَا هم فيه من النعيم مجاوزةُ الصراط إلى أنْ وصلوا إليه.

ومن الناس من جعل الإشارة إلى نزع الغلِّ من الصدور. ولا أراهُ شيئاً.

﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ﴾ أي: لهذا، أو لمطلبٍ من المطالب التي هذا من جملتها ﴿لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ وفَّقنا له. واللام لتأكيد النفي، وهي المسماةُ بلام الجحود. وجوابُ «لولا» محذوفٌ؛ لدلالة ما قبله عليه، وليس إيَّاه؛ لامتناع تقدُّم الجواب على الصحيح. ومفعول «نهتدي» و«هدانا» الثاني محذوفٌ؛ لظهور المراد، أو لإرادة التعميم كما أشير إليه، والجملةُ حاليَّةٌ أو استئنافيَّةٌ.

وفي مصاحف أهل الشام: «ما كنا» بدون واو، وهي قراءة ابن عامر(١)، فالجملةُ كالتفسيرِ للأولى.

وهذا القولُ من أهل الجنة لإظهار السرور بما نالوا والتلذُّذِ بالتكلُّم به لا للتقرُّب والتعبُّد؛ فإنَّ الدارَ ليست لذلك، وهذا كما ترى مَن رُزِقَ خيراً في الدنيا يتكلَّمُ بنحو هذا ولا يتمالكُ أنْ لا يقوله؛ للفرح، لا للقربة.

وقوله سبحانه: ﴿لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾ جملةٌ قسميَّةٌ لم يُقصَد بها التقرُّبُ أيضاً، وهي بيانٌ لصدقِ وعد الرسل عليهم السلام إيَّاهم بالجنَّة، على ما نصَّ عليه بعض الفضلاء. وقيل: تعليلٌ لهدايتهم.

والباء إمَّا للتعدية، فهي متعلِّقة بـ «جاءت»، أو للملابسة، فهي متعلِّقةٌ بمقدَّرٍ وقعَ حالاً من الرّسل.

ولا يخفى ما في هذه الآية من الردِّ الواضح على القدريَّةِ الزاعمين أنَّ كلَّ مهتدٍ خلقَ لنفسه الهدى، ولم يخلق الله تعالى له ذلك.

---

(١) التيسير ص ١١٠، والنشر ٢/ ٢٦٩.

ودونك فاعرِضْ قول المعتزلة في الدنيا: المهتدي من اهتدى بنفسه. على قول الله تعالى حكايةً عن قول الموحِّدين في مقعد صدقٍ: ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ واخترْ لنفسك أيَّ الفريقين تقتدي به، ولا أراكَ أيُّها العاقلُ تعدلُ بما نوَّهَ الله تعالى به قولَ ضالٍّ يتذبذبُ مع هواه وتعصُّبه.

ولما رأى الزمخشريُّ[1] هذه الآية كافحةً في وجوه قومه فسَّر الهدى باللطف الذي بسببه يخلقُ العبدُ الاهتداءَ لنفسه، وهو لعمري كلامُ من حُرِمِ اللُّطفَ، نسألُ الله تعالى العفو والعافية.

﴿وَنُودُوٓا۟﴾ أي: نادتهم الملائكةُ، وجَوَّز بعضُهم احتمالَ أنْ المناديَ هو الله، والآثارُ تؤيِّدُ الأوَّل.

﴿أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ﴾ أي: أيْ تلكم، على أنَّ «أنْ» مفسِّرةٌ؛ لما في النداء من معنى القول. ويجوزُ أنْ تكونَ مخفَّفةً من «أن»، وحرفُ الجرِّ مقدَّر، واسمُها ضميرُ شأنٍ محذوف، أي: بأنَّها، أو بأنَّه تلكم؛ وأوجب البعضُ الأول[2] بناءً على أنَّه يجبُ أنْ يؤنَّث ضميرُ الشأن إذا كان المسندُ إليه في الجملة المفسَّرة مؤنَّثاً، والصحيح عدمُ الوجوب على ما صرَّح به ابنُ الحاجب وابن مالك.

ومعنى البعد في اسم الإشارة؛ إمَّا لرفع منزلتها وبعدِ مرتبتها، وإمَّا لأنَّهم نودوا عند رؤيتهم إيَّاها من مكانٍ بعيد، وإمَّا للإشعار بأنَّها تلك الجنَّةُ التي وعدوها في الدنيا، وإليه يشيرُ كلام الزَّجَّاج[3].

والظاهر أنَّ «تلكم الجنة» مبتدأٌ وخبر، وقوله سبحانه: ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾ حالٌ من «الجنَّة»، والعاملُ فيها معنى الإشارة، ويجوز أن تكون «الجنَّة» نعتاً لـ «تلكم» أو «بدلاً»، و«أورثتموها» الخبر. ولا يجوز أنْ يكون حالاً من المبتدأ، ولا من «كم» كما قاله أبو البقاء[4]، وهو ظاهر.

---

(١) في الكشاف ٢/ ٧٩.
(٢) في الأصل و(م): الثاني. وهو خطأ. والمثبت من حاشية الشهاب ٤/ ١٧٠.
(٣) في معاني القرآن له ٢/ ٣٤٠.
(٤) في الإملاء ٣/ ١٠-١١.

والتزم بعضُهم في توجيه البعد أنَّ «تلكم» خبرُ مبتدأ محذوف، أي: هذه تلكم الجنة الموعودة لكم قبل. أو مبتدأ حُذِفَ خبرُه، أي: تلك الجنة التي أخبرتم عنها - أو وُعِدتم بها في الدنيا - هي هذه. ولا حاجة إليه.

والمنادى له أولاً وبالذات كونُها موروثةً لهم، وما قبلَه توطئةٌ له، والميراثُ مجازٌ عن الإعطاء، أي: أعطيتُموها ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝٤٣﴾ في الدنيا من الأعمال الصالحة. والباء للسببيَّة، وتُجُوِّزَ بذلك عن الإعطاء إشارةً إلى أنَّ السببَ فيه ليس موجباً، وإن كان سبباً بحسب الظاهر، كما أنَّ الإرث ملكٌ بدون كسبٍ، وإنْ كان النَّسبُ مثلاً سبباً له.

والباء في قوله ﷺ - على ما في بعض الكتب -: «لن يدخل أحدكم الجنَّة بعمله»(١)، وكذا في قوله عليه الصلاة والسلام على ما في الصحيحين من حديث أبي هريرة وجابر: «لن ينجو أحدٌ منكم بعملِه»(٢) = للسبب التامِّ، فلا تَعَارُض. وجُوِّزَ أنْ تكون الباءُ فيما نحن فيه للعوض، أي: بمقابلة أعمالكم.

وقيل: تلك الإشارةُ إلى منازل في الجنَّة هي لأهل النار لو كانوا أطاعوا، جعلها الله تعالى إرثاً للمؤمنين، فقد أخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن السدِّيّ قال: ما من مؤمنٍ ولا كافرٍ إلَّا وله في الجنَّة والنار منزلٌ مبين، فإذا دخلَ أهلُ الجنَّة الجنَّةَ وأهلُ النَّار النَّار، ودخلوا منازلهم، رُفعت الجنة لأهل النار، فنظروا إلى منازلهم فيها، فقيل: هذه منازلكم لو عملتم بطاعة الله تعالى. ثم يقال: يا أهل الجنة، رِثوهم بما كنتم تعملون، فيقتسم أهل الجنة منازلهم(٣). وأنت تعلم أنَّ القول بهذا الإرث الغريب لا يدفعُ الحاجةَ إلى المجاز.

وزعم المعتزلة أنَّ دخولَ الجنة بسبب الأعمال لا بالتفضُّل؛ لهذه الآية،

---

(١) أخرجه أحمد (٧٤٧٩) عن أبي هريرة بلفظ: «لا يدخل أحد منكم الجنة بعمله». وهو عند البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (٢٨١٦): (٧٥) من حديث أبي هريرة بلفظ: «لن يدخل أحداً منكم عمله الجنة» ولا شاهد فيه بهذا اللفظ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨١٦): (٧٦) من حديث أبي هريرة، و(٢٨١٧) من حديث جابر، وأخرجه البخاري (٦٤٦٣) عن أبي هريرة، ولفظه فيه: «لن ينجي أحداً منكم عملُه».

(٣) الدر المنثور ٣/ ٨٥، وهو في تفسير الطبري ١٠/ ٢٠٢.

ولا يخفى أنَّه لا محيصَ لمؤمنٍ عن فضل الله تعالى، لأنَّ اقتضاء الأعمال لذاتها دخولَ الجنة، أو إدخالَ الله تعالى ذويها فيها، ممَّا لا يكادُ يعقل، وقصارى ما يُعقل أنَّ الله تعالى تفضَّل فرتَّب عليها دخولَ الجنة، فلولا فضله لم يكن ذلك.

وأنا لا أرى أكثر جراْةً من المعتزلة في هذا الباب، ككثيرٍ من الأبواب؛ فإنَّ مآلَ كلامهم فيه أنَّ الجنة ونعيمَها الذي لا يتناهى أقطاعُهم بحقٍّ مستحَقٌّ على الله تعالى الذي لا ينتفع بشيء ولا يتضرَّر بشيءٍ، لا تفضُّل له عليهم في ذلك، بل هو بمثابة دَيْنٍ أُدِّيَ إلى صاحبه. سبحانك هذا بهتانٌ عظيم، وتكذيبٌ لغير ما خبرٍ صحيح.

﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ﴾ بعد الاستقرار فيها كما هو الظاهر، وصيغة الماضي لتحقُّق الوقوع، والمعنى: ينادي ولابدَّ كلُّ فريقٍ من أهل الجنة ﴿أَصۡحَٰبَ ٱلنَّارِ﴾ أي: مَن كان يعرفُه في الدنيا من أهلها تبجُّحاً بحالهم، وشماتةً بأعدائهم، وتحسيراً لهم، لا لمجرَّد الإخبار والاستخبار ﴿أَن قَدۡ وَجَدۡنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا﴾ على ألسنة رسله عليهم السلام من النعيم والكرامة ﴿حَقّٗا﴾ حيث نلنا ذلك ﴿فَهَلۡ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمۡ﴾ أي: ما وعدكم من الخزي والهوان والعذاب ﴿حَقّٗاۖ﴾ وحُذِف المفعول تخفيفاً وإيجازاً، واستغناءً بالأول.

وقيل: لأنَّ ما ساءهم من الوعودِ لم يكن بأسره مخصوصاً بهم وعدُه، كالبعث والحساب ونعيم أهل الجنَّة، فإنَّهم قد وجَدوا جميعَ ذلك حقّاً، وإنْ لم يكن وعدُه مخصوصاً بهم.

وتُعقِّبَ بأنَّه لا خفاءَ في كون أصحاب الجنة مصدِّقينَ بالكلِّ، والكلُّ ممَّا يسرُّهم، فكان ينبغي أنْ يُطلق وعدهم أيضاً، فالوجه الحملُ على ما تقدم.

ونصب «حقًّا» في الموضعين على الحاليَّة، وجُوِّز أنْ يكون على أنَّه مفعولٌ ثانٍ، ويكون «وجد» بمعنى علم.

والتعبيرُ بالوعد قيل: للمشاكلة. وقيل: للتهكُّم. ومن الناس من جَوَّزَ أنْ يكون مفعولُ «وعد» المحذوفُ «نا»، وحينئذٍ فلا مشاكلة ولا تهكُّم. وأيًّا ما كان لا يستبعدُ هذا النداءُ هناك، وإن بَعُدَ ما بين الجنَّة والنار من المسافة كما لا يخفى.

﴿قَالُواْ﴾ في جواب أصحاب الجنة: ﴿نَعَمۡۚ﴾ قد وجدنا ذلك حقًّا.

وقرأ الكسائيُّ: «نَعِم» بكسر العين[1] وهي لغةٌ فيه نسبت إلى كِنانة وهذيل. ولا عبرةَ بمن أنكرهُ مع القراءةِ به، وإثباتِ أهل اللغة له بالنقل الصحيح.

نعم ما رُويَ من أنَّ عمر ﷺ سَأل قوماً عن شيءٍ فقالوا: نَعَم. فقال عمر: أمَّا النعَم فالإبل، قولوا: نَعِمَ. لا أراه صحيحاً؛ لما فيه من المخالفةِ لأصحِّ الفصيح.

﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ﴾ هو ـ على ما روي عن ابن عباس ﷺ ـ صاحبُ الصور عليه السلام، وقيل: مالك خازنُ النار. وقيل: ملكٌ من الملائكة غيرهما يأمرُه الله تعالى بذلك.

ورواية الإماميَّة عن الرِّضا وابن عباس أنَّه علي كرَّم الله تعالى وجهه ممَّا لم يثبت من طريق أهل السنة، وبعيدٌ عن هذا الإمام أنْ يكون مؤذِّناً وهو إذ ذاك في حظائر القدس.

﴿بَيْنَهُمْ﴾ أي: الفريقين، لا بين القائلين: «نعم»، كما قيل. ولا يَرِد أنَّ الظاهرَ أنْ يقال: بينهما، لأنَّه غيرُ متعيِّن.

﴿أَن لَّعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿٤٤﴾﴾ بـ «أنْ» المخفَّفة أو المفسِّرة، والمرادُ الإعلامُ بلعنةِ الله تعالى لهم زيادةً لسرور أصحاب الجنَّة، وحزنِ أصحاب النار، أو ابتداءُ لعنٍ.

وقرأ ابن كثير[2] وابن عامر وحمزةُ والكسائيُّ «أنَّ لعنةَ الله» بالتشديد والنصب.

وقرأ الأعمشُ بكسر الهمزة[3]، على إرادة القول بالتضمين أو التقدير، أو على الحكاية بـ «أذَّنَ»؛ لأنَّه في معنى القول، فيجري مجراه.

﴿الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: يصدُّون بأنفسهم عن دينه سبحانه، ويُعرِضونَ عنه. فالموصول صفةٌ مقرِّرةٌ للظالمين؛ لأنَّ هذا الإعراض لازمٌ لكلِّ ظالم.

---

(١) التيسير ص ١١٠. والنشر ٢/ ٢٦٩.
(٢) من رواية البزي عنه، وبخُلْفٍ عن قالون. انظر التيسير ص ١١٠، والنشر ٢/ ٢٦٩.
(٣) تفسير القرطبي ٩/ ٢٢٥، والبحر المحيط ٤/ ٣٠١.

وجُوِّزَ القطعُ بالرفع أو النصب، وكلاهما على الذمِّ، وأمر الوقف ظاهر. وفسَّر الإمام النسفيُّ الصدَّ هنا بمنع الغير[(١)]، وعليه فلا تقرير؛ والمعنى: يمنعونَ الناس عن دين الله تعالى بالنهي عنه، وإدخال الشُّبَهِ في دلائله.

﴿وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ أي: يطلبونَ اعوجاجها ويذمُّونها، فلا يؤمنون بها، أو يطلبونَ لها تأويلاً وإمالةً إلى الباطل؛ فالعوجُ إمَّا على أصله، وهو الميلُ، وإمَّا بمعنى التعويج والإمالة.

ونصبُه قيل: على الحاليَّة. وقيل: على المفعوليَّة. وجَوَّز الطبرسيُّ أنْ يكونَ نصباً على المصدرِ، كـ: رَجَعَ القهقرى، واشتملَ الصمَّاءَ، وذَكَر أنَّ العوج بالكسر يكون في الدين والطريق، وبالفتح في الخلقة، فيقال: في ساقه عَوجٌ. بالفتح، وفي دينه عِوَجٌ. بالكسر[(٢)].

وقال الراغب: العَوَجُ يقال فيما يُدْرك بالبصر، كالخشب المنتصب ونحوه. والعِوَج يقال فيما يدرك بفكرٍ وبصيرةٍ، كما يكونُ في أرضٍ بسيطٍ، وكالدين والمعاش. وسيأتي لذلك تتمَّة إن شاء الله تعالى[(٣)].

﴿وَهُم بِٱلْآخِرَةِ كَٰفِرُونَ ﴿٤٥﴾﴾ أي: غيرُ معترفين بالقيامة وما فيها. والجارُّ متعلِّقٌ بما بعده، والتقديمُ لرعاية الفواصل، والعدولُ عن الجملة الفعليَّة إلى الاسمية للدِّلالة على الدوام والثبات، إشارةً إلى رسوخ الكفر فيهم.

﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ﴾ أي: بين الفريقين، كقوله تعالى: ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ﴾ [الحديد:١٣]. أو بين الجنَّة والنار حجابٌ عظيم؛ ليمنعَ وصولَ أثر إحداهما إلى الأخرى، وإنْ لم يمنع وصولَ النداء. وأمورُ الآخرة لا تقاس بأمور الدنيا.

﴿وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ﴾ أي: أعراف الحجاب، أي: أعاليه؛ وهو السورُ المضروب بينهما، جَمْعُ عُرْف، مستعارٌ من عُرْف الدابَّة والديك.

---

(١) تفسير النسفي ٢/ ٥٤، وهو على هذا القول متعدٍّ من صدَّه صدًّا، وعلى الأول لازم من صدَّ صدوداً، ينظر ما سيأتي عند تفسير الآية (٩) من سورة التوبة.

(٢) مجمع البيان ٨/ ٦٢.

(٣) عند تفسير الآية الأولى من سورة الكهف، وكلام الراغب في مفرداته (عوج).

وقيل: العرفُ ما ارتفعَ من الشيء، أي: أعلى موضعٍ منه؛ لأنه أشرفُ وأعرف ممَّا انخفضَ منه.

وقيل: ذاك جبلُ أحد. فقد روي عنه ﷺ: «أحدٌ يحبنا ونحبه، وإنَّه يوم القيامة يمثلُ بين الجنَّة والنار، يُحبَسُ عليه أقوامٌ يَعرفون كلًّا بسيماهم، وهم إنْ شاء الله تعالى من أهل الجنة»[1].

وقيل: هو الصراط. ورُوي ذلك عن الحسين بن الفضل[2].

وحُكِيَ عن بعضهم أنَّه لم يفسر «الأعراف» بمكانٍ، وأنَّه قال: المعنى: وعلى معرفةِ أهل الجنة والنار ﴿رِجَالٌ﴾.

والحقُّ أنه مكانٌ، والرجال طائفةٌ من الموحِّدين، قَصَّرت بهم سيِّئاتُهم عن الجنة، وتجاوزت بهم حسناتُهم عن النار، جُعِلوا هناك حتى يُقضَى بين الناس، فبينما هم كذلك إذ اطَّلع عليهم ربُّهم، فقال لهم: قوموا ادخلوا الجنَّة، فإني غفرتُ لكم. أخرجه أبو الشيخ والبيهقي[3] وغيرهما عن حذيفة.

وفي روايةٍ أخرى عنه: يَجمعُ الله تعالى الناس ثم يقولُ لأصحاب الأعراف: ما تنتظرون؟ قالوا: ننتظرُ أمرك، فيقال: إنَّ حسناتِكم تجاوزت بكم النار أنْ تدخلوها، وحالت بينكم وبين الجنَّة خطاياكم، فادخلوها بمغفرتي ورحمتي[4]. وإلى هذا ذهب جمعٌ من الصحابة والتابعين.

---

(١) ذكره ابن أبي زمنين في تفسيره ٢/ ١٢٥ من طريق إسحاق بن عبد الله بن الحارث عن النبي ﷺ مرسلاً. وقوله: «أحدٌ يحبنا ونحبه» أخرجه البخاري (٤٠٨٣)، ومسلم (١٣٩٣) وأحمد (١٢٤٢١) من حديث أنس رضي الله عنه.
وأخرجه أيضاً البخاري (٤٤٢٢)، ومسلم (١٣٩٢)، وأحمد (٢٣٦٠٤) من حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه.

(٢) في (م): المفضل، وهو تصحيف، والمثبت من الأصل ومجمع البيان ٨/ ٦٥، وعنه نقل المصنف، والحسين بن الفضل البجلي من أئمة المفسرين، وأقواله في كتب التفسير منثورة.

(٣) في البعث والنشور له (١١٠)، وأخرجه أيضاً الطبري ١٠/ ٢١٣.

(٤) أخرجه البيهقي في البعث والنشور (١١١).

وقيل: هم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أجلَسهم الله تعالى على أعالي ذلك السور تمييزاً لهم على سائر أهل القيامة، وإظهاراً لشرفهم وعلوِّ مرتبتهم.

ورَوى الضحاك عن ابن عباس أنَّهم العباس وحمزة وعليٌّ وجعفر ذو الجناحين ﵃، يجلسونَ على موضعٍ من الصراط، يعرفونَ محبِّيهم ببياض الوجوه، ومبغضيهم بسوادها[(١)].

وقيل: إنَّهم عدولُ القيامة الشاهدون على الناس بأعمالهم، وهم من كلِّ أمة. حكاه الزهريُّ[(٢)].

وأخرج البيهقيُّ وابن أبي حاتم وابنُ مردويه وأبو الشيخ والطبرانيُّ وغيرهم أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِل عن أصحابِ الأعراف فقال: «هم أناسٌ قُتِلوا في سبيل الله بمعصية آبائهم، فمنعَهم من دخول الجنَّة معصيةُ آبائهم، ومنعَهم من دخول النَّار قتلُهم في سبيل الله»[(٣)].

وقيل: هم أناسٌ رضي عنهم أحدُ أبويهم دون الآخر.

وقال الحسن البصريُّ: إنَّهم قومٌ كان فيهم عُجْبٌ.

وقال مسلم بن يسار: هم قومٌ كان عليهم دَيْنٌ.

وقيل: هم أهل الفترة. وقيل: أولاد المشركين. وفي روايةٍ عن ابن عباس ﵄ أنَّهم أولاد الزِّنى، وعنه أيضاً أنَّهم مساكينُ أهل الجنة.

وعن أبي مسلم أنَّهم ملائكةٌ يُرَون في صورة الرجال، لا أنَّهم رجالٌ حقيقةً؛ لأنَّ الملائكةَ لا يوصفون بذكورةٍ ولا أنوثة.

---

(١) ذكره الذهبي في الميزان ٢/ ٣٥٢، وفي إسناده عاصم بن سليمان، قال عنه النسائي: متروك، وقال الدارقطني: كذاب، وقال ابن عدي: يعدُّ ممن يضع الحديث. وعدَّ الذهبي هذا الخبر من بلاياه. وهو يرويه عن جويبر، وهو متروك، كما أن الضحاك لم يسمع من ابن عباس.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/ ٤٠٤، وتفسير القرطبي ٩/ ٢٢٨ عزوه للزهراوي.

(٣) أخرجه البيهقي في البعث (١١٢)، وابن أبي حاتم ٥/ ١٤٨٤ (٨٤٩٨)، والطبراني في الأوسط (٣٠٥٣).

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٣: رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه محمد بن مخلد الرعيني، وهو ضعيف.

وقيل وقيل، وأرجحُ الأقوال ـ كما قال القرطبيُّ ـ الأول. وجمع بعضُهم بينها بأنَّه يجوزُ أن يجلس الجميعُ ممن وردَ فيهم أنَّهم أصحابُ الأعرافِ هناك مع تفاوتِ مراتبهم، على أنَّ من هذه الأقوال ما لا يخفى تداخله.

ومن الناس من استظهرَ القول بأنَّ أصحابَ الأعراف قومٌ عَلَت درجاتُهم؛ لأنَّ المقالات الآتية وما تتفرَّعُ هي عليه لا تليقُ بغيرهم.

﴿يَعْرِفُونَ كُلًّا﴾ من أهل الجنَّة والنار ﴿بِسِيمَاهُمْ﴾ بعلامتِهم التي أعلمهم الله تعالى بها، كبياض الوجوه بالنسبة إلى أهل الجنة، وسوادِها بالنسبة إلى أهل النار. ووزنُه فِعْلَى من سام إبلَه: إذا أرسلها في المرعى معلمة، أو من: وَسَمَ، على القلب، كالجاه من الوجه، فوزنه عِفْلَى، ويقال: سِيْمَاء بالمد، وسِيمياء ككبرياء؛ قال الشاعر:

لـه سِـيْـمِـيَـاءُ مـا تَـشُـقُّ عـلـى الـبـصـر[1]

ومعرفتهم أنَّ كذا علامةُ الجنة وكذا علامة النار تكون بالإلهام، أو بتعليم الملائكة، وهذا كما روي عن أبي مجلز رضي الله عنه: قبلَ أنْ يدخلَ أهلُ الجنَّة الجنَّة، وأهلُ النار النار. واستظهره بعضهم؛ إذ لا حاجةَ بعد الدخول للعلامة، ويشعرُ كلامُ آخرين أنَّه بعده. والباء للملابسة.

﴿وَنَادَوْا﴾ أي: رجال الأعراف ﴿أَصْحَابَ الْجَنَّةِ﴾ حين رأوهم وعرفوهم ﴿أَن سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ بطريق الدعاء والتحيَّة، أو بطريقِ الإخبار بنجاتِهم من المكاره ﴿لَمْ يَدْخُلُوهَا﴾ حالٌ من فاعل «نادوا»، أو من مفعوله.

وقوله سبحانه: ﴿وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴿٤٦﴾﴾ حالٌ من فاعل «يدخلوها» أي: نادوهم وهم لم يدخلوها حالَ كونهم طامعين في دخولها، مترقِّبين له، أي: لم يدخلوها وهم في وقتِ عدم الدخول طامعون. قاله بعضهم.

وفَسَّر الطمعَ باليقينِ الحسنُ وأبو عليّ، وبه فُسِّر في قوله تعالى ـ حكايةً عن إبراهيم عليه السلام ـ: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي﴾ [الشعراء: ٨٢].

---

(١) هو عجز بيت لابن عنقاء الفزاري، وصدره: غلام رماه الله بالخير يافعاً.
وهو في الأمالي ١/ ٢٣٧، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي ص ١٥٨٨، والأغاني ١٩/ ٢٠٨.

وفي «الكشاف» أنَّ جملةَ «لم يدخلوها» إلخ لا محلَّ لها؛ لأنَّها استئنافٌ، كأنَّ سائلاً سألَ عن حال أصحاب الأعراف، فقيل له: «لم يدخلوها وهم يطمعون»، وجَوَّزَ أن يكون في محلِّ الرفع صفةً لـ «رجال»[1]. وضُعِّفَ بالفصل.

﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ﴾ أي: إلى جهتهم، وهو في الأصل مصدر، وليس في المصادر ما[2] هو على وزن تِفعال بكسر التاء غيره وغير تبيان وزلزال[3]، ثم استعمِل ظرفَ مكان بمعنى جهة اللقاء والمقابلة.

ويجوز عند السبعة إثباتُ همزتِه وهمزة «أصحاب»، وحذفُ الأولى وإثبات الثانية[4].

وفي عدم التعرُّض لتعلُّق أنظارهم بأصحاب الجنَّة، والتعبيرِ عن تعلُّق أبصارهم بأصحاب النار بالصرف، إشعارٌ ـ كما قال غيرُ واحد ـ بأنَّ التعلُّقَ الأول بطريقِ الرغبة والميل، والثاني بخلافه، فمن زعمَ أنَّ في الكلام الأوَّل شرطاً محذوفاً لم يأتِ بشيء.

﴿قَالُوا۟﴾ متعوِّذين بالله سبحانه من سوءِ ما رَأوا من حالهم: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾﴾ أي: لا تجمعنا وإيَّاهم في النار. وفي وصفهم بالظلم دونَ ما هم عليه حينئذ من العذاب وسوء الحال الذي هو المُوجِبُ للدعاءِ إشعارٌ بأنَّ المحذورَ عندهم ليسَ نفس العذاب فقط، بل ما يؤدّي إليه من الظلم.

وفي الآية ـ على ما قيل ـ إشارةٌ إلى أنَّه سبحانه لا يجب عليه شيءٌ.

---

(١) الكشاف ٢/ ٨٢-٨٣.

(٢) في (م): وما.

(٣) من الواضح أن وزن زلزال: فعلال، فلعله سبق قلم من المؤلف رحمه الله. انظر الدر المصون ٥/ ٣٣١، وحاشية الخفاجي ٤/ ١٧٢، والكلام فيهما دون كلمة: زلزال. وانظر لسان العرب (زلل).

(٤) لهم في الهمزتين المفتوحتين إذا كانتا في كلمتين ثلاثة مذاهب:
الأول: حذف الهمزة الأولى وإثبات الثانية، وهي قراءة أبي عمرو، وقالون الراوي عن نافع، والبزي الراوي عن ابن كثير.
والثاني: جعل الثانية كالمدَّة، وهي قراءة ورش راوي نافع، وقنبل راوي ابن كثير.
والثالث: تحقيق الهمزتين، وهو مذهب الباقين. انظر التيسير ص ٣٣.

وزعم بعضهم أنَّه ليس المقصود فيها الدعاء، بل مجرَّدُ استعظام حال الظالمين.

وقرأ الأعمش: «وإذا قلبت أبصارهم»[1]. وعن ابن مسعود وسالم مثلُ ذلك.

﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡأَعۡرَافِ﴾ كرَّر ذكرَهم مع كفاية الإضمار لزيادة التقرير.

وقيل: لم يكتف بالإضمار؛ للفرق بين المراد منهم هنا، والمراد منهم فيما تقدَّم، فإنَّ المنادَى هناك الكلُّ وهنا البعض.

وفي إطلاق أصحاب الأعراف على أولئك الرجال بناءً على أنَّ مآلَهم إلى الجنَّة: دليلٌ على أنَّ عنوان الصحبة للشيء لا يستدعي الملازمة له، كما زعمه البعض.

﴿رِجَالٗا﴾ من رؤساء الكفرة، كأبي جهل والوليد بن المغيرة والعاص بن وائل حين رأوهم فيما بين أصحاب النار ﴿يَعۡرِفُونَهُم بِسِيمَٰهُمۡ﴾ بعلامتهم التي أعلمهم الله تعالى بها من سوادِ الوجه، وتشويه الخلق، وزرقة العين، كما قال الجبائيُّ. أو بصورهم التي كانوا يعرفونَهم بها في الدنيا، كما قال أبو مسلم. أو بعلامتهم الدالَّة على سوء حالهم يومئذٍ، وعلى رياستهم في الدنيا، كما قيل، ولعلَّه الأولى.

وأيّاً ما كان فالجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بما عنده، ويفهم من كلام بعضهم - وفيه بعدٌ - أنَّه متعلِّقٌ بـ «نادى»، والمعنى: نادوا رجالاً يعرفونهم في الدنيا بأسمائهم وكناهم وما يُدعَون به من الصفات.

﴿قَالُواْ﴾ بيانٌ لـ «نادى»، أو بدلٌ منه ﴿مَآ أَغۡنَىٰ عَنكُمۡ﴾ استفهام للتقريع والتوبيخ، ويجوزُ أنْ يراد النفي، أي: ما كفاكم ما أنتم فيه ﴿جَمۡعُكُمۡ﴾ أتباعكم وأشياعكم، أو: جمعكم المال، فهو مصدرٌ مفعوله مقدرٌ.

﴿وَمَا كُنتُمۡ تَسۡتَكۡبِرُونَ ٤٨﴾ أي: واستكبارُكم المستمرُّ عن قَبول الحقِّ، أو على الخلق، وهو الأنسبُ بما بعده.

---

(١) الكشاف ٢/ ٨١، والبحر المحيط ٤/ ٣٠٣.

وقرئ: «تستكثرون» من الكثرة[1]، و«ما» على هذه القراءة تَحتملُ أنْ تكونَ اسم موصول، على معنى: ما أغنى عنكم أتباعكم والذي كنتم تستكثرونه من الأموال.

ويحتمل عندي أن تكون في القراءة السبعية كذلك[2]، والمراد بها حينئذ الأصنام، ومعنى استكبارِهم إيَّاها: اعتقادُهم عظمَها وكبرها، أي: ما أغنى عنكم جمعُكم وأصنامكم التي كنتم تعتقدونَ كبرَها وعظمها.

﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمۡتُمۡ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحۡمَةٍۚ﴾ من تتمة قولهم للرجال، فهو في محل نصب مفعول القول أيضاً، أي: قالوا: ما أغنى، وقالوا: أهؤلاء.

والإشارةُ إلى ضعفاء أهل الجنَّة الذين كان الكفرة يحتقرونَهم في الدنيا، ويحلفونَ أنَّهم لا يصيبُهم اللهُ تعالى برحمةٍ وخير، ولا يدخلُهم الجنَّة، كسلمان وصهيب وبلال ﷺ، أو يفعلون ما ينبيءُ عن ذلك، كما قيل ذلك في قوله تعالى: ﴿أَوَلَمۡ تَكُونُوٓاْ أَقۡسَمۡتُم مِّن قَبۡلُ مَا لَكُم مِّن زَوَالٖ﴾ [إبراهيم: ٤٤].

﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡكُمۡ وَلَآ أَنتُمۡ تَحۡزَنُونَ ۝٤٩﴾ من كلام أصحاب الأعراف أيضاً، أي: فالْتَفَتُوا إلى أولئك المشارِ إليهم من أهل الجنَّة، وقالوا لهم: دُوموا في الجنَّة غيرَ خائفين ولا محزونين، على أكمل سرورٍ وأتمِّ كرامة.

وقيل: هو أمرٌ بأصل الدخول بناءً على أن يكون كونُهم على الأعراف وقولُهم هذا قبلَ دخول بعض أهل الجنَّةِ الجنَّةَ.

وقال غير واحد: إنَّ قوله سبحانه: «أهؤلاء» إلخ استئنافٌ، وليس من تتمَّة قول أصحاب الأعراف، والمشارُ إليهم أهلُ الجنَّة، والقائلُ هو الله تعالى، أو بعضُ الملائكة، والمقول له أهل النار في قول.

وقيل: المشارُ إليهم هم أهل الأعراف، وهم القائلون أيضاً، والمقولُ لهم أهل النار. و«ادخلوا الجنَّة» من قول أهل الأعراف أيضاً، أي: يرجعون فيخاطبُ بعضُهم بعضاً، ويقول: ادخلوا الجنَّة. ولا يخفى بعدُه.

---

(١) الكشاف ٢/ ٨٢، والبحر المحيط ٤/ ٣٠٣.

(٢) أي: أن تكون «ما» موصولة.

وقيل: لمَّا عيَّرَ أصحابُ الأعراف أصحابَ النار أقسمَ أصحابُ النار أنَّ أصحابَ الأعراف لا يدخلونَ الجنَّة، فقال الله تعالى أو بعضُ الملائكة خطاباً لأهل النار: «أهؤلاء الذين أقْسَمتُم لا ينالُهم الله برحمة» اليوم، مشيراً إلى أصحاب الأعراف، ثمَّ وُجِّه الخطابُ إليهم فقيل: «ادخلوا الجنَّة» إلخ.

وقرئ: «أُدْخِلوا» و«دَخَلوا»[١] بالمزيد المجهول، وبالمجرَّد المعلوم، وعليهما فلا بدَّ أنْ يكون «لا خوفٌ عليكم» إلخ مقولاً لقولٍ محذوف وقع حالاً؛ ليتَّجه الخطاب ويرتبطَ الكلام، أي: أُدْخِلوا أو دَخَلوا الجنَّة مقولاً لهم: لا خوفٌ.. إلخ.

وقُرِئَ أيضاً: «أَدْخِلوا»[٢] بأمر المزيد للملائكة، والظاهرُ أنَّها تحتاجُ إلى زيادة تقدير.

﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصۡحَٰبَ ٱلۡجَنَّةِ﴾ بعد أن استقرَّ بكلٍّ من الفريقين القرارُ، واطمأنَّتْ به الدار ﴿أَنۡ أَفِيضُواْ﴾ أي: صبُّوا ﴿عَلَيۡنَا﴾ شيئاً ﴿مِنَ ٱلۡمَآءِ﴾ نستعينُ به على ما نحن فيه. وظاهرُ الآية يدلُّ على أنَّ الجنَّة فوقَ النار.

﴿أَوۡ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُۚ﴾ أي: أو من الذي رزقَكُموه الله تعالى من سائر الأشربة؛ ليُلائم الإفاضة. أو من الأطعمة، كما رُوي عن السُّدِّيِّ وابن زيد. ويقدَّرُ في المعطوف عاملٌ يناسبه، أو يؤوَّل العامل الأوَّل بما يلائم المتعاطفين، أو يضمَّن ما يعملُ في الثاني، أو يجعل ذلك من المشاكلة، ويكون في الآية دليلٌ على نهاية عطشهم وشدَّةِ جوعهم، وأنَّ ما هم فيه من العذاب لا يمنعُهم عن طلب أكلٍ وشرابٍ. وبهذا ردَّ موسى الكاظم ﵁ ـ فيما يُروَى ـ على هارون الرشيد إنكارَه أكلَ أهل المحشر، محتجّاً بأنَّ ما هم فيه أقوى مانعٍ لهم عن ذلك[٣].

واختلف العلماءُ في أنَّ هذا السؤال هل كان مع رجاء الحصول، أو مع اليأس منه حيث عَرفوا دوامَ ما هم فيه؟ وإلى كلٍّ ذهبَ بعضٌ.

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٢٨، والمحتسب ١/ ٢٤٩.

(٢) البحر المحيط ٤/ ٣٠٤.

(٣) لم أقف عليها بهذا السياق، وأخرج القصة الفاكهيُّ في أخبار مكة (١٣٥٦)، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٤/ ٢٧٩، ولكن وقع عندهما أن القصة جرت بين هشام بن عبد الملك ومحمد بن علي بن الحسين ٨/ ١٢٧.

﴿قَالُوٓاْ﴾ استئنافٌ مبنيٌّ على السؤال؛ كأنَّه قيل: فماذا قالوا؟ فقيل: قالوا في جوابهم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٥٠﴾ أي: منع كلًّا منهما، أو منعَهما مَنْعَ المحرَّم عن المكلَّف، فلا سبيلَ إلى ذلك قطعاً، ولا يحملُ التحريمُ على معناه الشائع؛ لأنَّ الدارَ ليست بدار تكليف.

﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ﴾ الذي أمرهم الله تعالى به، أو الذي يلزمهم التديُّن به ﴿لَهْوًا وَلَعِبًا﴾ فلم يتديَّنوا به، أو فحرَّموا ما شاؤوا واستحلُّوا ما شاؤوا، واللهو ـ كما قيل ـ صرفُ الهمِّ إلى ما لا يحسنُ أنْ يصرف إليه، واللعبُ طلبُ الفرحِ بما لا يحسنُ أن يُطلب، وقد تقدم تفصيل الكلام فيهما، فتذكر.

﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ شغلتهم بزخارِفها العاجلة ومواعيدِها الباطلة، وهذا شأنُها مع أهلها قاتلها الله تعالى، تَغُرُّ وتَضرُّ وتَمرُّ.

﴿فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ﴾ نفعلُ بهم فعلَ الناسي بالمنسيِّ من عدم الاعتدادِ بهم وتركهم في النار تركاً كُلِّيّاً، فالكلامُ خارجٌ مخرجَ التمثيل، وقد جاء النسيانُ بمعنى الترك كثيراً، ويصحُّ أنْ يفسَّر به هنا، فيكون استعارةً أو مجازاً مرسلاً.

وعن مجاهد أنَّه قال: المعنى نؤخِّرهم في النار، وعليه فالظاهر أنَّ «ننساهم» من النسءِ لا من النسيان.

والفاء في قوله تعالى: «فاليوم» فصيحة، وقوله عزَّ وعلا: ﴿كَمَا نَسُواْ لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا﴾ قيل: في محلِّ النصب على أنَّه نعتٌ لمصدرٍ محذوف، أي: ننساهم نسياناً مثلَ نسيانهم لقاءَ هذا اليوم العظيم الذي لا ينبغي أن يُنسى، وليس الكلامُ على حقيقته أيضاً؛ لأنَّهم لم يكونوا ذاكري ذلك حتى ينسَوه، بل شَبَّه عدمَ إخطارهم يومَ القيامة ببالهم، وعدمَ استعدادهم له بحالِ مَن عرفَ شيئاً ثم نسيه.

وعن ابن عباس ومجاهد والحسن أنَّ المعنى: كما نسُوا العملَ للقاءِ يومهم هذا. وليس هذا التقديرُ ضروريّاً كما لا يخفى.

وذهب غيرُ واحدٍ إلى أن الكاف للتعليل، متعلِّقٌ بما عنده، لا للتشبيه، إذ يَمنعُ منه قولُه تعالى: ﴿وَمَا كَانُواْ بِـَٔايَٰتِنَا يَجْحَدُونَ ۝٥١﴾ لأنَّه عطفٌ على «ما نسوا»، وهو يستدعي أنْ يكون مشبَّهاً به النسيانُ مثله، وتشبيهُ النسيان بالجحود غيرُ ظاهر،

ومن ادَّعاه قال: المرادُ: نتركهم في النار تركاً مستمرّاً كما كانوا منكرين أنَّ الآيات من عند الله تعالى إنكاراً مستمرّاً.

وقال القطب: الجحودُ في معنى النسيان، وظاهرُ كلام كثيرٍ من المفسِّرين أنَّ كلامَ أهل الجنَّة إلى «وغرتهم الحياة الدنيا»، لا «إنَّ الله حَرَّمهما على الكافرين» فقط. وقال بعضُهم: إنَّه ذلك لا غير، وعليه فيجوزُ أنْ يكون «الذين» مبتدأ، وجملةُ «اليومَ ننساهم» خبرُه، والفاء فيه مثلُها في قولك: الذي يأتيني فله درهم، كما قيل.

﴿وَلَقَدْ جِئْنَاهُم بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ﴾ بيَّنَّا معانيه من العقائد والأحكام والمواعظ مفصَّلةً، والضميرُ للكفرة قاطبةً، وقيل: لهم وللمؤمنين، والمراد بالكتاب الجنس. وقيل: للمعاصرين من الكفرة، أو منهم ومن المؤمنين، والكتابُ هو القرآن، وتنوينه للتفخيم. وقد نَظم بعضُهم ما اشتملَ عليه من الأنواع بقوله:

حلالٌ حرامٌ محكمٌ متشابهٌ   بشيرٌ نذيرٌ قصَّةٌ عظةٌ مَثَلْ[1]

والمراد منعُ الخلوِّ كما لا يخفى.

﴿عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ منا بوجهِ تفصيله، وهو في موضع الحال من فاعل «فصَّلناه»، وتنكيره للتعظيم، أي: عالمين على أكمل وجه بذلك حتى جاء حكيماً متقناً.

وفي هذا ـ كما قيل ـ دليلٌ على أنَّه سبحانه يعلمُ بصفةٍ زائدةٍ على الذات، وهي صفةُ العلم، وليس علمُه سبحانه عينَ ذاته، كما يقولُه الفلاسفة ومن ضاهاهم، وللمناقشة فيه مجال.

ويجوزُ أنْ يكون في موضع الحال من المفعول، أي مشتملاً على علمٍ كثير.

وقرأ ابنُ محيصن: «فضلناه» بالضاد المعجمة[2]. وظاهرُ كلام البعض أنَّ الجارَّ والمجرور على هذه القراءة في موضع الحال من الفاعل، ولا يُجعلُ حالاً من المفعول، أي: فضَّلناه على سائر الكتب عالمين بأنَّه حقيقٌ بذلك. وجَوَّزَ بعضُهم أن يُجعل حالاً من المفعول على نحو ما مرَّ. وقيل: إنَّ «على» للتعليل،

---

(١) ذكره دون نسبة الإمام الجمل في الفتوحات الإلهية ٢/١٤٨.

(٢) القراءات الشاذة ص ٤٤، والبحر المحيط ٤/٣٠٦، وزاد أبو حيان نسبته للجحدري.

كما في قوله سبحانه: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥] وهي متعلِّقةٌ بـ «فضَّلناه» أي: فضَّلناه على سائرِ الكتب لأجلِ علمٍ فيه، أي: لاشتماله على علمٍ لم يشتمل عليه غيرُه منها.

وقيل: إنَّ «على» في القراءتين متعلِّقةٌ بمحذوفٍ وقع حالاً من مفعول «جئناهم» أي: جئناهم بذلك حالَ كونهم من ذوي العلم القابلينَ لفهم ما جئناهم به. فتأمَّل.

﴿هُدًى وَرَحْمَةً﴾ حالٌ من مفعول «فصلناه»، وجُوِّزَ أنْ يكون مفعولاً لأجله، وأن يكون حالاً من الكتاب؛ لتخصيصه بالوصف، والكلامُ في وقوع مثل ذلك حالاً مشهور.

وقُرِئ بالجرِّ على البدليَّة من «علم»، وبالرفع على إضمار المبتدأ(١)، أي: هو هدًى عظيمٌ ورحمةٌ كذلك.

﴿لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾﴾ لأنَّهم المقتبسونَ من أنواره، المنتفعونَ بنُوَّاره.

﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾ أي: ما ينتظرُ هؤلاء الكفرةُ بعدم إيمانهم به شيئاً ﴿إِلَّا تَأْوِيلَهُ﴾ أي: عاقبتَه، وما يؤول إليه أمرُه من تبيُّن صدقِه بظهورِ ما أخبرَ به من الوعد والوعيد، والمرادُ أنَّهم بمنزلةِ المنتظرين وفي حكمهم، من حيثُ أنَّ ما ذُكِر يأتيهم لا محالة. وحينئذٍ فلا يقال: كيف ينتظرونَه وهم جاحدونَ غيرُ متوقِّعين له.

وقيل: إنَّ فيهم أقواماً يشكُّون ويتوقعون، فالكلامُ من قبيل: بنو فلانٍ قتلوا زيداً.

﴿يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾ وهو يومُ القيامة، وقيل: هو ويومُ بدر ﴿يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ﴾ أي: تركوه تركَ المنسيِّ، فأعرضوا عنه، ولم يعملوا به ﴿مِن قَبْلُ﴾ أي: من قبل إتيان تأويله ﴿قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ﴾ أي: قد تبيَّن أنَّهم قد جاؤوا بالحقِّ، وإنَّما فُسِّر بذلك لأنَّه الواقع هناك، ولأنه الذي يترتَّب عليه طلبُ الشفاعة المفهومُ من قوله سبحانه: ﴿فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا﴾ اليوم، ويدفعوا عنَّا ما نحنُ فيه ﴿أَوْ نُرَدُّ﴾ عطف على الجملة قبلَه، داخلٌ معه في حكم الاستفهام، و«من» مزيدةٌ في المبتدأ، وجُوِّزَ أن تكون مزيدةً في الفاعل بالظرف، كأنَّه قيل: هل لنا من شفعاءَ أو

(١) البحر المحيط ٤/ ٣٠٦.

هل نردُّ إلى الدنيا؟ ورافعُه وقوعُه موقعاً يصلحُ للاسم، كما تقول ابتداءً: هل يضرب زيدٌ، ولا يطلبُ له فعلٌ آخر يُعطف عليه، فلا يقدَّر: هل يشفع لنا شافعٌ أو نردُّ؛ قاله الزمخشريُّ[1]. وأرادَ ـ كما في «الكشف» ـ: لفظاً؛ لأنَّ الظرفَ مقدَّرٌ بجملةٍ، و«هل» ممَّا له اختصاصٌ بالفعل، والعدولُ للدَّلالة على أنَّ تمنِّي الشفيع أصلٌ، وتمنِّي الردِّ فرعٌ؛ لأنَّ تركَ الفعل إلى الاسم مع استدعاء «هل» للفعل يفيدُ ذلك، فلو قُدِّر لَفاتتْ نكتةُ العدولِ معنًى، مع الغنى عنه لفظاً.

وقرأ ابن أبي إسحاق: «أو نردَّ» بالنصب[2]، عطفاً على «فيشفعوا لنا» المنصوب في جواب الاستفهام، أو لأنَّ «أو» بمعنى: إلى أنْ، أو: حتى أنْ، على ما اختاره الزمخشريُّ إظهاراً لمعنى السببيَّة. قال القاضي[3]: فعلى الرفع المسؤولُ أحدُ الأمرين: الشفاعةُ، والردُّ إلى الدنيا، وعلى النصب المسؤول أنْ يكونَ لهم شفعاء؛ إمَّا لأحدِ الأمرين من الشفاعة في العفو عنهم والردِّ، إنْ كانت «أو» عاطفةً، وإمَّا لأمرٍ واحدٍ إذا كانت بمعنى: إلى أن؛ إذ معناه حينئذٍ: يشفعونَ إلى الردِّ، وكذا إذا كانت بمعنى: حتى أن، أي: يشفعون حتى يحصلَ الردُّ.

﴿فَنَعْمَلَ﴾ بالنصب جوابُ الاستفهام الثاني، أو معطوفٌ على «نردّ» مسبَّبٌ عنه على قراءة ابن أبي إسحاق.

وقرأ الحسنُ بنصب «نردّ» ورفع «نعمل»[4]، أي: فنحن نعمل.

﴿غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ﴾ أي: في الدنيا من الشرك والمعصية.

﴿قَدْ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ بصرف أعمارهم التي هي رأسُ مالهم إلى الشرك والمعاصي ﴿وَضَلَّ عَنْهُم﴾ غاب وفُقد ﴿مَّا كَانُواْ يَفْتَرُونَ ﴿٥٣﴾﴾ أي: الذين كانوا يفترونه من الأصنام شركاء لله سبحانه وشفعاءهم يوم القيامة؛ والمراد أنَّه ظهرَ بطلانُه، ولم يفدهم شيئاً.

❁ ❁ ❁

(١) في الكشاف ٢/ ٨٢.
(٢) القراءات الشاذة ص ٤٤، والمحتسب ١/ ٢٥١.
(٣) هو البيضاوي، ينظر تفسيره مع حاشية الشهاب ٤/ ١٧٣.
(٤) الكشاف ٢/ ٨٢، والبحر المحيط ٤/ ٣٠٦ نقلاً عن الكشاف.

ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿وَيَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ﴾ أي: النفس، وسُميت حواء لملازمتها الجسم الظلمانيّ، إذ الحُوَّةُ اللونُ الذي يغلبُ عليه السواد. وبعضهم يجعلُ «آدم» إشارة إلى القلب؛ لأنَّه من الأُدمة، وهي السمرة، وهو لتعلُّقه بالجسم دونَ النفس سُمِّيَ بذلك، ولشرفِ آدم عليه السلام وجِّه النداءُ إليه، وزوجُه تبعٌ له في السُّكنى.

﴿ٱلْجَنَّةَ﴾ هي عندهم إشارةٌ إلى سماءِ عالم الأرواح التي هي روضة القدس.

﴿فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ لا حجرَ عليكما في تَلقِّي المعاني والمعارف والحكم؛ التي هي الأقوات القلبيَّةُ والفواكهُ الروحانيَّةُ.

﴿وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾ أي: شجرةَ الطبيعة والهوى التي بحضرتكما ﴿فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ الواضعين النور في محلِّ الظُّلمة، أو الناقصين من نورِ استعدادكما.

وأوَّلَ بعضُهم الشجرةَ بشجرة المحبَّة المورقة بأنواع المحنة، أي: لا تقرباها فتَظلِما أنفسَكما؛ لِمَا فيها من احتراقِ أنانية المحبِّ، وفناءِ هويَّته في هويَّة المحبوب، ثم قال: إنَّ هذه الشجرة غرسَها الرحمن بيده لآدم عليه السلام، كما خمَّر طينتَه بيده لها.

فلم تكُ تصلحُ إلَّا له ولم يكُ يصلحُ إلَّا لها[١]

وإنَّ المنع كان تحريضاً على تناولها، فالمرءُ حريصٌ على ما مُنع، واختار هذا النيسابوريُّ وتكلَّفَ في باقي الآية ما تكلَّف، فإنْ أردتَه فارجع إليه[٢].

﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُۥرِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا﴾ أي: ليُظهرَ لهما بالميل إلى شجرةِ الطبيعة ما حُجب عنهما عندَ التجرُّدِ من الأمور الرذيلة التي هي عوراتٌ عند العقل.

﴿وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ﴾ أوهمهما أنَّ في الاتِّصافِ بالطبيعة الجسمانيَّة لذَّاتٍ ملكيةً، وخلوداً فيها، أو مُلْكاً ورِياسةً على القوى بغير زوال؛ إنْ قُرِئ: «ملكين» بكسر اللام.

---

(١) هو لأبي العتاهية. انظر ديوانه (التكملة) ص ٦١٢.

(٢) غرائب القرآن ٨/ ٩٤.

﴿فَدَلَّىٰهُمَا﴾ فنزَّلهما من غُرَف القدس إلى التعلُّق بها والركون إليها ﴿بِغُرُورٍۚ﴾ بما غرَّهما من كأسِ القَسَم المترعَةِ من حُميًّا ذكرِ الحبيب.

﴿فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتۡ لَهُمَا سَوۡءَٰتُهُمَا﴾ والقليلُ منها بالنسبة إليهما كثيرٌ ﴿وَطَفِقَا يَخۡصِفَانِ عَلَيۡهِمَا مِن وَرَقِ ٱلۡجَنَّةِۖ﴾ أي: يكتمانِ هاتيكَ السوآت والفواحش الطبيعيَّة بالآدابِ الحسنة والعادات الجميلة التي هي من تفاريع الآراءِ العقليَّة ومستنبطاتِ القوَّةِ العاقلةِ العلميَّة، ويخفيانِها بالحيلِ العملية.

﴿وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمۡ أَنۡهَكُمَا﴾ بما أودعتُ في عقولكما من الميلِ إلى التجرُّد وإدراكِ المعقولات ﴿عَن تِلۡكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ وذلك القولُ بما أُلهم العقلُ من منافاة أحكام الوهم، ومضادَّةِ مدركاته، والوقوفِ على مخالفاته ومكابراته إيَّاه.

﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا﴾ بالميل إلى جهة الطبيعةِ، وانطفاءِ نورِها، وانكسارِ قوَّتها ﴿وَإِن لَّمۡ تَغۡفِرۡ لَنَا﴾ بإلباسِنا الأنوارَ الروحانيَّة، وإفاضتِها علينا ﴿وَتَرۡحَمۡنَا﴾ بإفاضةِ المعارفِ الحقيقيَّة ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ الذين أتلفوا الاستعدادَ الذي هو مادَّةُ السعادة، وحُرِموا عن الكمالِ التجرُّدِيِّ بملازمة النقصِ الطبيعيِّ.

﴿قَالَ ٱهۡبِطُواْ﴾ إلى الجهة السفلى التي هي العالم الجسمانيُّ ﴿بَعۡضُكُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوّٞۖ﴾ لأنَّ مطالبَ الجهةِ السفليَّةِ جزئيَّةٌ لا تحتملُ الشركة، فكلَّما حظيَ[1] بها أحدٌ حُرِم منها غيرُه، فيقعُ بينهما العداوةُ والبغضاء، بخلافِ المطالب الكليَّة.

وجَمعَ الخطاب؛ لأنَّه في قوَّةِ خطاب النوع.

﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا﴾ وهو لباسُ الشريعة ﴿يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ﴾ يسترُ قبائحَ أوصافكم وفواحشَ أفعالكم بشعارِه ودثاره ﴿وَرِيشٗاۖ﴾ زينةً وجمالاً في الظاهر والباطن تمتازونَ به عن سائرِ الحيوانات.

﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ﴾ أي: صفةُ الورع والحذر من صفات النفس ﴿ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ﴾ من سائر أركانِ الشرائع، والحِميةُ رأسُ الدواء.

(١) في الأصل: خطى.

ويقال: لباس التقوى هو لباسُ القلبِ والروح، والسرِّ والخفيّ؛ ولباسُ الأول منها: الصدقُ في طلب المولى، ويَتوارى به سوءةُ الطمع في الدنيا وما فيها. ولباسُ الثاني محبَّةُ ذي المجد الأسنى، ويتوارى به سوءةُ التعلُّق بالسوى. ولباسُ الثالثِ رؤيةُ العَليِّ الأعلى، ويَتوارى به سوءةُ رؤيةِ غيره في الأُولى والأُخرى. ولباسُ الرابع: البقاءُ بهويَّة ذي القدس الأسنى، ويَتوارى به سوءةُ هويَّة ما في السماوات وما في الأرض وما تحت الثرى.

قيل: وهذا إشارةٌ إلى الحقيقة، وربَّما يقال: اللباسُ المواري للسوآت إشارةٌ إلى الشريعة، والريشُ إشارةٌ إلى الطريقة؛ لما أنَّ مدارَها على حُسن الأخلاق، وبذلك يتزيَّنُ الإنسان، ولباسُ التقوى إشارةٌ إلى الحقيقة؛ لما فيها من ترك السِّوى، وهو أكملُ أنواع التقوى.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: لباسُ التقوى ﴿مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ أي: من أنوارِ صفاته سبحانه؛ إذ التَّوَقي من صفات النفس لا يتيسرُ إلا بظهورِ تجليات صفاتِ الحقِّ. أو إنزالُ الشريعةِ والحقيقةِ مما يدلُّ على الله سبحانه وتعالى.

«لعلَّكم تذكرون»(١) عند ظهورِ تلكَ الأنوار لباسَكم الأصليَّ النوريَّ، أو تذكرونَ معرفتكم له عند أخذِ العهد، فتتمسَّكون بأذيالها اليوم.

﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ بنزع لباسِ الشريعة والتقوى، فتحرمُوا من دخولِ الجنَّة ﴿كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا﴾ الفطريَّ النوريَّ.

﴿إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ وذلك بمقتضَى البشريَّة، وقد يرونَ بواسطة النورِ الربانيِّ.

﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ﴾ بالعدل، وهو الصراطُ المستقيم ﴿وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ أي: ذواتكم بمنعِها عن الميل إلى أحد طرفَي الإفراط والتفريط ﴿عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ أي: مقام سجودٍ، أو وقته. والسجودُ عندهم ـ كما قاله البعضُ ـ أربعةُ أقسامٍ: سجودُ الانقياد والطاعة، وإقامةُ الوجه عنده بالإخلاص، وتركِ الالتفاتِ إلى السِّوى، ومراعاةِ موافقةِ الأمر، وصدقِ النيَّة، والامتناع عن المخالفة في جميع

(١) كذا في الأصل و(م). ونصُّ الآية: «لعلّهم يذكرون».

الأمور. وسجودُ الفناء في الأفعال، وإقامةُ الوجه عنده بأنْ لا يرى مؤثِّراً غير الله تعالى أصلاً. وسجودُ الفناء في الصفات وإقامةُ الوجه عنده؛ بأنْ لا يَكرهَ شيئاً، من غير أن يميلَ إلى الإفراط بترك الأمرِ بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا التفريط بالتسخُّط على المخالفِ، والتعيير له، والاستخفافِ به. وسجودُ الفناء في الذات، وإقامةُ الوجه عندَه بالغَيبة عن البقيَّة، والانطماسِ بالكليَّة، والامتناع عن إثبات الأنيَّة والإثنينية؛ فلا يَطغى بحجاب الأنيَّة، ولا يتزندقُ بالإباحة وتركِ الطاعة[1].

﴿وَٱدۡعُوهُ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَۚ﴾ بتخصيص العمل لله تعالى، أو برؤية العمل منه، أو به جلَّ شأنه ﴿كَمَا بَدَأَكُمۡ﴾ أظهرَكم بإفاضة هذه التَعيّنات عليكم ﴿تَعُودُونَ﴾ إليه، أو كما بدأكم لطفاً أو قهراً تعودونَ إليه، فيعاملكم حسبما بدأكم.

﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُۗ﴾ كما ثبتَ ذلك في علمه ﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَٰطِينَ﴾ من القوى النفسانيَّة الوهمية والتخيليَّة ﴿أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ للمناسبة التامَّة بين الفريقين ﴿وَيَحۡسَبُونَ أَنَّهُم مُّهۡتَدُونَ﴾ لقوَّة سلطان الوهم.

﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ فأخلصوا العملَ لله تعالى، وتوكَّلوا عليه، وقوموا بحقِّ الرِّضا وتمكَّنوا في التحقُّق بالحقيقة ومراعاة حقوق الاستقامة، ولكلِّ مقامٍ مقال. ﴿وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ﴾ بالإفراط والتفريط، فإنَّ العدالةَ صراطُ الله تعالى المستقيم.

﴿قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾ أي: منعَ عنها وقال: لا يمكن التزين بها ﴿وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ﴾ كعلوم الإخلاص، ومقامِ التوكُّل والرِّضا والتمكين ﴿قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ﴾ الكبرى عن التلوُّن وظهورِ شيءٍ من بقايا الأفعال والصفات والذات.

﴿قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ﴾ رذائل القوة البهيميَّة ﴿مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلۡإِثۡمَ وَٱلۡبَغۡيَ﴾ رذائل القوة السبعيَّة ﴿وَأَن تُشۡرِكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ رذائل القوَّة النطقيَّة، وكلُّ ذلك من موانع الزينة.

---

(١) في (م): الإطاعة.

﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ﴾ ينتهون عنده إلى مبدئهم ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ لأنَّ وقوعَ ما يخالفُ العلم محالٌ.

﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ من جنسِكُم، وقيل: هي العقول. وقال النيسابوريُّ: التأويل: إمَّا يأتينكم إلهاماتٌ من طريقِ قلوبكم وأسراركم، وفيه أنَّ بني آدم كلَّهم مستعدُّون لإشارات الحقِّ وإلهاماته(١).

﴿فَمَنِ ٱتَّقَىٰ﴾ في الفناء ﴿وَأَصْلَحَ﴾ بالاستقامةِ عند البقاء ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ لوصولهم إلى مقامِ الولاية.

﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ أخفوا صفاتِنا بصفات أنفسهم ﴿وَٱسْتَكْبَرُواْ عَنْهَآ﴾ بالاتِّصاف بالرذائل ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ﴾ نارِ الحرمان ﴿هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ لسوءِ ما طُبعوا عليه.

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ بأنْ قال: أكرمني اللهُ تعالى بالكرامات، وهو الذي بالكرى مات ﴿أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ﴾ بأنْ أنكرَ على أولياءِ الله سبحانه، الفائزينَ من الله تعالى بالحظِّ الأوفى ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ ممَّا كتبَ لهم في لوح القضاء والقدر.

وقيل: الكتابُ الإنسانُ الكامل، ونصيبُهم منه نصيبُ الغرضِ من السهم.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ الدالَّة علينا ﴿وَٱسْتَكْبَرُواْ عَنْهَآ﴾ ولم يلتفتُوا إليها؛ لوقوفِهم مع أنفسهم ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ﴾ فلا تعرجُ أرواحهم إلى الملكوت ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ﴾ أي: جنَّة المعرفة والمشاهدة والقربة ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ﴾ أي: جمل أنفسِهم المستكبرة ﴿فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ أي: خياط أحكام الشريعة الذي به يُخاط ما شقَّته يدُ الشقاق، وسَمُّه آداب الطريقة؛ لأنَّها دقيقةٌ جدًّا.

وقد يقال: الخياطُ إشارةٌ إلى خياط الشريعة والطريقة، وسَمُّه ما يلزمُه العمل به من ذلك، وولوجُ ذلكَ الجمل لا يمكنُ مع الاستكبارِ، بل لابدَّ من الخضوعِ والانقياد وترك الحظوظ النفسانيَّة، وحينئذٍ يكونُ الجملُ أقلَّ من البعوضة، بل أدقَّ من الشعرةِ، فحينئذٍ يلجُ في ذلك السَّمِّ.

---

(١) غرائب القرآن ٨/ ١٢٦.

﴿لَهُم مِّن جَهَنَّمَ﴾ الحرمان ﴿مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾ أي: إنَّ الحرمانَ أحاطَ بهم.

وقيل: لهم من جهنم المجاهدةِ والرياضة فراشٌ، ومن فوقهم من مخالفاتِ النفس وقطع الهوى لحافٌ، فتذيبُهم وتحرق أنانيتهم.

﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ﴾ المرحومون ﴿أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ﴾ المحرومون[1] ﴿أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا﴾ من القربِ ﴿حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ﴾ من البعد ﴿حَقًّا قَالُوا۟ نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ﴾ وهو مؤذِّنُ العزَّةِ والعظمة ﴿بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ الواضعين الشيءَ في غير موضعه.

﴿ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ﴾ السالكين ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: الطريق الموصلةِ إليه سبحانه. وقيل: يصدُّونَ القلبَ والروح عن ذلك ﴿وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ بأنْ يصفوها بما ينفِّر السالكَ عنها من الزيغ والميل عن الحقِّ. وقيل: يطلبونَ صرفَ وجوههم إلى الدنيا وما فيها.

﴿وَهُم بِٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ أي: الفناء بالله تعالى، أو بالقيامة الكبرى ﴿كَٰفِرُونَ﴾ لمزيد احتجابهم بما هم فيه.

﴿وَبَيْنَهُمَا﴾ أي: بين أهل الجنَّة، وهي جنَّةُ ثوابِ الأعمال من العباد والزهَّاد، وبين أهل النار ﴿حِجَابٌ﴾ فكلٌّ منهم محجوبٌ عن صاحبه.

﴿وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ﴾ أي: أعالي ذلك الحجاب الذي هو حجابُ القلب ﴿رِجَالٌ﴾ وأيُّ رجالٍ، وهم العرفاء أهلُ الله سبحانه وخاصته.

قيل: وإنَّما سُمُّوا رجالاً لأنَّهم يتصرَّفون بإذن الله تعالى فيما سواه عزَّ وجلَّ تصرُّفَ الرجال بالنساء، ولا يتصرَّفُ فيهم شيءٌ من ذلك.

﴿يَعْرِفُونَ كُلًّۢا بِسِيمَىٰهُمْ﴾ لما أُعطوا من نور الفراسة.

﴿وَنَادَوْا۟ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ﴾ أي: جنة ثوابِ الأعمال ﴿أَن سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾ بما مَنَّ الله تعالى عليكم به من الخلاصِ من النار.

---

(١) كذا في الأصل و(م). والجادة: المحرومين.

وقيل: إنَّ سلامَهم على أهل الجنَّة بإمدادهم بأسباب التزكية والتخلية، والأنوارِ القلبيَّة، وإفاضة الخيرات والبركات عليهم.

﴿لَمْ يَدْخُلُوهَا﴾ أي: لم يدخل أولئك الرجال الجنَّة؛ لعدم احتياجهم إليها ﴿وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾ في كلِّ وقتٍ بما هو أعلى وأغلى.

وقيل: هم ـ أي أهلُ الجنَّة ـ يطمعونَ في دخول أولئك الرجال ليقتبسُوا من نورِهم، ويستضيئوا بأشعَّة وجوهِهم، ويستأنسوا بحضورهم.

﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ﴾ ليعتبروا ﴿قَالُواْ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ بأنْ تحفظَ قلوبنا من الزيغ.

﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْأَعْرَافِ رِجَالًا﴾ من رؤساء أهل النار، وإطلاقُ الرجال عليهم وعلى أصحاب الأعراف كإطلاق المسيح على الدجال اللعين، وعلى عيسى عليه السلام.

﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ﴾ إشارةٌ إلى أهل الجنَّة.

﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُواْ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ﴾ أي: الحياة التي أنتم فيها ﴿أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ أي: النعيم الذي مَنَّ الله تعالى به عليكم، أو أفيضُوا علينا من العلم أو العمل؛ لننال به ما نلتم.

﴿قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا﴾ في الأزل ﴿عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ لسوءِ استعدادهم. وقيل: إنَّ الكفارَ لمَّا كانوا عبيدَ البطون، حِراصاً على الطعام والشراب، فماتُوا على ما عاشوا، وحُشروا وأدخِلوا النَّار على ما ماتوا، طلبوا الماءَ أو الطعام.

﴿وَلَقَدْ جِئْنَٰهُم بِكِتَٰبٍ﴾ وهو النبيُّ ﷺ الجامعُ لكلِّ شيءٍ، والمظهرُ الأعظمُ لنا ﴿فَصَّلْنَٰهُ﴾ أي: أظهرنا منه ما أظهرنا ﴿عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ لأنَّهم المنتفعون منه، وإن كان من جهةٍ أخرى رحمةً للعالمين.

﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ﴾ أي: ما يؤول إليه عاقبةُ أمره.

وقيل: الكتابُ الذي فُصِّل على علم إشارةٌ إلى البدن الإنسانيِّ المفصَّلِ إلى أعضاءٍ وجوارحَ وآلاتٍ وحواسَّ تَصلُح للاستكمال على ما يقتضيه العلمُ الإلهيُّ،

وتأويلُه ما يؤول إليه أمرُه في العاقبة من الانقلابِ، إلَّا ما لا يصلحُ لذلك عند البعث من هيئاتٍ وصورٍ وأشكالٍ تناسبُ صفاتِهم وعقائدَهم، على مقتضى قوله سبحانه: ﴿سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ﴾ [الأنعام:١٣٩]، وكما قال سبحانه: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا﴾ [الإسراء:٩٧] انتهى.

ويحتملُ أنْ يكونَ الكتابُ المذكورُ إشارةً إلى الآفاق والأنفس، وما يؤول إليه كلٌّ ظاهرٌ. والله تعالى الهادي إلى سواء السبيل.

❁ ❁ ❁

﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ شروعٌ في بيان مبدأ الفطرة إثر بيان معاد الكفرة، ويحتملُ أنَّه سبحانه لمَّا ذكر حال الكفَّار وأشار إلى عبادتهم غيرَه سبحانه، احتجَّ عليهم بمقدوراته ومصنوعاته جلَّ شأنه، ودلَّهم بذلك على أنَّه لا معبودَ سواه، فقال مخاطباً بالخطاب العام: «إنَّ ربكم» أي: خالقكم ومالككم «الذي خلقَ السماوات» السبع «والأرض» بما فيها، كما يدلُّ عليه ما في سورة السجدة على ما يأتي إن شاءَ الله تعالى تحقيقُه «في ستة» أوقات كقوله تعالى: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾ [الأنفال:١٦] أو في مقدارِ ستَّة أيام، كقوله سبحانه: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم:٦٢]، فإنَّ المتعارفَ أنَّ اليومَ من طلوع الشمس إلى غروبها، ولم تكنْ هي حينئذٍ.

نعم العرشُ ـ وهو المحدَّد على المشهور ـ موجودٌ إذ ذاك على ما يدلُّ عليه بعض الآيات، وليس بقديمٍ كما يقول من ضلَّ عن الصراطِ المستقيم، لكن ذاك ليس نافعاً في تحقُّق اليوم العرفي. وإلى حَمْلِ اليومِ على المتعارف وتقدير المضاف ذهبَ جمعٌ من العلماء، وادَّعوا ـ وهو قول عبد الله بن سلام وكعب الأحبار والضَّحَّاك ومجاهد واختاره ابنُ جرير الطبري(١) ـ أنَّ ابتداءَ الخلق كان يومَ الأحد، ولم يكن في السبت خلقٌ؛ أخذاً له من السبت بمعنى القطعِ؛ لقطعِ الخلق فيه، ولتمام الخلق في يوم الجمعة واجتماعه فيه سُمِّي بذلك.

---

(١) في تفسيره ١٠/ ٢٤٥.

وأخرج ابن أبي حاتم وغيرُه عن ابن عباس أنَّه سمَّى تلك الأيام بأبو جاد وهوَّاز وحطِّي وكلمون وسعفص وقريشات[١].

وقال محمد بن إسحاق وغيره: إنَّ ابتداء الخلق في يوم السبت، وسُمِّيَ سبتاً لقطع بعض خلق الأرض فيه، على ما قال ابن الأنباريّ، أو لما أنَّ الأمرَ كأنَّه قُطِع وشُرِع فيه على ما قيل. واستُدِلَّ لهذا القول بما أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: «خلق الله تعالى التربةَ يوم السبت، وخلقَ فيها الجبال يوم الأحد، وخلقَ الشجر يوم الإثنين، وخلق المكروهَ يوم الثلاثاء، وخلق النورَ يوم الأربعاء، وخلق فيها الدوابَّ يوم الخميس، وخلقَ آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق، في آخر ساعةٍ من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل»[٢].

ولا يخفى أنَّ هذا الخبر مخالفٌ للآية الكريمة، فهو إمَّا غيرُ صحيح وإنْ رواه مسلم، وإمَّا مؤوَّل.

وأنا أرى أنَّ أوَّل يومٍ وقعَ فيه الخلقُ يقال له: الأحد، وثاني يومٍ: الإثنين، وهكذا، ويوم جمع فيه الخَلقَ: الجمعة، فافهم.

وإلى حَمْلِه على اللغوي وعدم التقدير ذهبَ آخرون وقالوا: كان مقدارُ كلِّ يومٍ ألفَ سنة، ورُوي ذلك عن زيد بن أرقم.

وفي خَلْقِه سبحانه الأشياءَ مدرَّجاً ـ على ما روي عن ابن جبير ـ تعليمٌ للخلق التثبُّتَ والتأنِّيَ في الأمور، كما في الحديث: «التأنِّي من الله تعالى، والعجلةُ من الشيطان»[٣].

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٩١، وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه.
وجاء في الأصل عند هذا الموضع ما نصه: وسيأتي إن شاء الله تعالى تحقيق الكلام في هذه الأسماء وبيان حالها من الإعراب. منه.

(٢) صحيح مسلم (٢٧٨٩)، وأخرجه أيضاً أحمد (٨٣٤١). وانظر تتمة تخريجه ثمة وكلامَ العلماء في أن الأصح أنه موقوف على كعب الأحبار.

(٣) أخرجه الحارث بن أبي أسامة (٨٦٨-زوائد)، وأبو يعلى (٤٢٥٦)، والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ١٠٤ من حديث أنس بن مالك ﷺ وفي إسناده سعد بن سنان ـ ويقال: سنان بن =

وقال غير واحد: إنَّ في خلقها مدرَّجاً مع قدرته سبحانه على إبداعها دفعةً دليلٌ على الاختيار، واعتبارٌ للنُّظَّار. واعتُرض عليه بأنَّه يجوزُ أنْ يكون الفاعلُ موجباً، ويكون وجودُ المعلول مشروطاً بشرائطَ توجدُ وقتاً فوقتاً، وبأنَّ ذلك يتوقَّفُ على ثبوت تقدُّم خلق الملائكة على خلق السماوات والأرض، وليس ذلك بالمحقَّق.

وأجيبَ بأنَّ الأول مبنيٌّ على الغفلة عن قوله: مع القدرة على إبداعها دفعةً، وبيانُه: أنَّ الفاعلَ إذا كان مختاراً ـ كما يقوله أهل الحق ـ يتوقفُ وجودُ المعلول على تعلُّق الإرادة به، فهو جزء العلَّة التامَّة حينئذٍ، فيجوزُ أنْ يتخلَّفَ المعلولُ عن الفاعل لانتفاءِ تعلُّق الإرادة، فلا يلزمُ من قِدمه قِدمُ المعلول.

وأمَّا إذا كان الفاعلُ موجِباً مقتضياً لذاته فيضانَ الوجود على ما تمَّ استعدادُه، فإنْ كان المعلولُ تامَّ الاستعداد في ذاته، كالكبريت بالنسبة إلى النار، يجبُ وجوده ويمتنعُ تخلُّفه، وإلَّا لزمَ التخلُّف عن العلَّة التامَّةِ، فيلزمُ من قِدَم الفاعل حينئذٍ قدمُه، والأجرام الفلكيَّةُ من هذا القبيل عند الفلاسفة.

وإن توقَّفَ تمامُ استعدادِه على أمرٍ متجدِّدٍ، فما لم يحصل يمتنع إيجادُه، كالحطب الرطب، فإنَّه ما لم ييبس لم تحرقه النار، والحوادثُ اليوميَّةُ من هذا القبيل عندهم، ولهذا أثبتوا برزخاً بين عالمي القدم والحدوث؛ ليتأتَّى ربطُ الحوادث بالمبادىء القديمة، ففي صورة كون الفاعل موجباً مشروطاً وجودُ معلوله بشرائطَ متعاقبة يَمتنعُ الإبداع دفعةً، فإمكانُ وجودِ هذه الأشياء المنبىء عن عدم التوقُّف على شيءٍ آخر أصلاً دفعةً، مع الخلقِ التدريجيِّ المستلزم لتأخُّر وجودِ المعلول عن وجود الفاعل، لا يجامعُ الوجوبَ المستلزمَ لامتناعِ التأخُّر حينئذٍ، ويستلزمُ الاختيارَ المصحِّحَ لذلك التأخُّر كما علمت.

= سعد ـ مختلف فيه، فقد وثقه ابن معين وذكره ابن حبان في الثقات، وضعفه الدارقطني، وقال النسائي: منكر الحديث. وقال الجوزجاني: أحاديثه واهية. وقال ابن حجر: صدوق له أفراد. ينظر تهذيب الكمال ١٠/ ٢٦٦، والميزان ٢/ ١٢١، والتقريب ص١٧١.
وله شاهد عند الترمذي (٢٠١٢) من طريق عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال الترمذي: هذا حديث غريب ـ وفي بعض النسخ: حسن غريب ـ وقد تكلم بعض أهل العلم في عبد المهيمن وضعَّفه من قِبَل حفظه. اهـ، وينظر تحفة الأحوذي ٦/ ١٥٣، والمقاصد الحسنة ص١٥١.

وبأنَّ الإبداعَ التدريجيَّ للأشياء عبارةٌ عن إيجاداتٍ يتعلَّقُ كلٌّ منها بشيءٍ، فيدلُّ على تعلُّقِ العلم والإرادة والقدرة بكلٍّ منها تفصيلاً، بخلاف الإيجاد الدفعيِّ لها، فإنَّه إيجادٌ واحدٌ متعلِّقٌ بالمجموع، فيدلُّ على تعلُّق ما ذُكِر بالمجموع من حيث هو مجموعٌ إجمالاً، واستوضِح ذلك من الفرق بين ضربِ الخاتم على نحو القرطاس، وبينَ أن تكتبَ تلك الكلمات، فإنَّك في الصورة الثانية تتخيَّلُها كلمةً فكلمة، بل حرفاً فحرفاً، وتريدُها كذلك، فتوقعها في الصحيفة، بخلاف الصورةِ الأولى. وهو ظاهر، فالنُّظَّار يعتبرونَ من الخلق التدريجي، ويفهمونَ شمولَ علمه سبحانه وإرادته وقدرته للأشياء تفصيلاً قائلين: سبحان من لا يَعزُبُ عن علمه مثقالُ ذرَّةٍ في الأرض ولا في السماء.

وأيضاً قالوا: إنَّا إذا فعلنا شيئاً تصوَّرناه أولاً، ثم اعتقدنا له فائدةً، ثم تحصلُ لنا حالٌ شوقيَّةٌ، ثم ميلانٌ نفسانيٌّ؛ هي الإرادة، ثم تنبعثُ القوَّةُ الباعثةُ للقوَّةِ المحرِّكةِ للأعضاء نحو إيجاده، فيحصلُ لنا ذلك الشيءُ، فلكلٍّ واحدٍ من تلك الأمورِ دخلٌ في وجود ذلك الشيء. ثم قالوا: فكما لابدَّ في صدور الأفعال الاختياريَّة فينا من هذه الأمور، كذلك لابدَّ في صدور الأفعال الاختياريَّة للواجب من نحو ذلك ممَّا لا يمتنعُ عليه سبحانه، فأثبتُوا له تعالى علماً وإرادة وقدرةً وفائدةً لأفعاله، واستدلُّوا على ذلك من كونه سبحانه مختاراً، فالخلقُ التدريجي لمَّا كان دالًّا على الاختيار الدالِّ على ما ذُكر صَدقَ أنَّ فيه اعتباراً للنُّظَّار.

وحاصلُ هذا أنَّ المرادَ من النُّظَّار أصحابُ النظرِ والبصيرة من العقلاء، فلا يتوقَّف ما ذُكِرَ على تَقدُّم خلق الملائكة، على أنَّ من قالَ بتقدُّم خلقِ العرش والكرسيِّ على خلقِ الأرض والسماوات قائلٌ بتقدُّم خلقِ الملائكة، بل قيل: إنَّ من الناس من قال بتقدُّم خلقِ نوعٍ من الملائكة قبل العرش والكرسيِّ، وسمَّاهم المهيمين.

وأنت تعلمُ أنَّ هذا لا يفيد؛ لأنَّ المهيمين عند هذا القائل لا يشعرونَ بسماءٍ ولا أرض، بل هم مستغرقون فيه سبحانه، على أنَّ ذلك ليس بالمحقَّق كما يقوله المعترِض أيضاً.

وقيل: إنَّ الشيء إذا حدث دفعةً واحدةً، فلعلَّه يخطرُ بالبال أنَّ ذلك الشيء إنَّما

وقعَ على سبيل الاتفاق، فإذا أُحدث شيئاً فشيئاً على سبيل المصلحة والحكمة، كان ذلك أبلغ في القدرة، وأقوى في الدلالة.

وقيل: إنَّ التعجيلَ في الخلق أبلغُ في القدرة، والتثبتَ أبلغُ في الحكمة، فأراد الله تعالى إظهارَ حكمته في خلق الأشياء بالتثبُّت، كما أظهرَ قدرته في خلق الأشياء بـ «كن».

﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ وهو في المشهور: الجسمُ المحيط بسائر الأجسام، وهو فلكُ الأفلاك، سُمِّي به إمَّا لارتفاعه، أو للتشبيه بسريرِ الملك، فإنَّه يقالُ له: عرش، ومنه قوله تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [يوسف: ١٠٠] لأنَّ الأمورَ والتدبيرات تنزلُ منه، ويكنى به عن العزِّ والسلطان والمُلك، فيقال: فلانٌ ثُلَّ عرشُه، أي: ذهبَ عزُّه ومُلْكه، وأنشدُوا قوله:

إذا ما بنو مروانَ ثُلَّت عروشُهم وأودَتْ كما أودَتْ إيادٌ وحميرُ[1]

وقوله:

إنْ يقتلُوك فقد ثَلَلْتَ عروشَهم بعيينةَ بن الحارث بن شهابِ[2]

وذكر الراغبُ أنَّ العرشَ ممَّا لا يعلمُه البشرُ إلَّا بالاسم، وليسَ هو كما تذهبُ إليه أوهامُ العامَّة، فإنَّه لو كان كذلك، لكان حاملاً له، تعالى عن ذلك. وليس كما قال قوم: إنَّه الفلك الأعلى، والكرسيُّ فلك الكواكب[3]. وفيه نظر.

والناس في الكلام على هذه الآية ونحوها مختلفون، فمنهم من فسَّر العرشَ بالمعنى المشهور، وفسَّر الاستواء بالاستقرار، ورُوي ذلك عن الكلبيِّ ومقاتل، ورواه البيهقيُّ في كتابه «الأسماء والصفات» برواياتٍ كثيرةٍ عن جماعةٍ من السلف، وضعَّفَها كلَّها[4].

---

(١) البيت دون نسبة في البدء والتاريخ لأبي زيد البلخي ١/ ١٦٦.

(٢) البيت لأبي ذؤاب؛ ربيِّعة بن عبيد الأسدي، وهو في المؤتلف والمختلِف ص ١٨٣، والمثل السائر ١/ ٢٨٠. وفيهما: بعتيبة، بدل: بعُيَينة.

(٣) مفردات الراغب (عرش).

(٤) الذي في الأسماء والصفات للبيهقي برقم (٨٧٣) من طريق محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما، فذكره. ثم قال: وأبو صالح هذا والكلبي ومحمد بن مروان =

وما رُوي عن مالكٍ رضي الله عنه أنَّه سئل كيف استوى؟ فأطرقَ رأسَه مليّاً حتى عَلَتْه الرُّحَضاءُ[1]، ثم رفع رأسه فقال: الاستواءُ غيرُ مجهول، والكيفُ غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة. ثم قال للسائل: وما أظنُّك إلَّا ضالًّا، ثم أمر به فأُخرِج[2] = ليس نصّاً في هذا المذهبِ؛ لاحتمالِ أنْ يكون المراد من قوله: غيرُ مجهول. أنَّه ثابتٌ معلومُ الثبوت، لا أنَّ معناه - وهو الاستقرار - غير مجهول. ومن قوله: والكيفُ غير معقول. أنَّ كلَّ ما هو من صفات[3] الله تعالى لا يُدرِك العقلُ له كيفيَّةً؛ لتعاليه عن ذلك، فكَفُّ الكيف عنه مشلولةٌ.

ويدلُّ على هذا ما جاءَ في روايةٍ أخرى عن عبد الله بن وهب أنَّ مالكاً سُئِل عن الاستواءِ فأطرقَ وأخذته الرحضاء، ثم قال: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] كما وصف نفسه، ولا يقال له: كيف، وكيف عنه مرفوع، إلى آخرِ ما قال[4].

ثم إنَّ هذا القولَ إنْ كان مع نفي اللوازم، فالأمر فيه هيِّنٌ. وإنْ كان مع القول بها - والعياذ بالله تعالى - فهو ضلالٌ وأيُّ ضلال، وجهلٌ وأيُّ جهلٍ بالملك المتعال، وما أعرفَ ما قالَه بعضُ العارفين الذين كانوا من تيار المعارف غارفين، على لسان حال العرش موجِّهاً الخطابَ إلى النبيِّ ﷺ ليلةَ المعراج، حين أشرقتْ شمسُه عليه الصلاة والسلام في الملأ الأعلى، فتضاءلَ معها كلُّ نورٍ وسراج، كما نقله الإمام القسطلانيّ[5]، معرِّضاً بضلالِ مثل أهل هذا المذهب الثاني، ولفظه مع حذف: ولمَّا انتهى ﷺ إلى العرشِ تمسَّك بأذياله[6]،

= كلهم متروك عند أهل العلم بالحديث، لا يحتجون بشيءٍ من رواياتهم؛ لكثرة المناكير فيها، وظهور الكذب منهم في رواياتهم. اهـ.
ولم أقف على غير هذه الرواية عند البيهقي بهذا المعنى. وانظر تفسير الخازن ٢/ ٢٣٨ وعنه نقل المصنف.

(١) هو عَرَقٌ يغسل الجلد كثرة. القاموس (رحض).

(٢) الأسماء والصفات (٨٦٧).

(٣) في (م): صفة.

(٤) الأسماء والصفات (٨٦٦)، وجوَّد الحافظ ابن حجر إسناده في فتح الباري ١٣/ ٤٠٦-٤٠٧.

(٥) في المواهب اللدنية (مع شرحه للزرقاني) ٦/ ١٠٦-١٠٨.

(٦) قال الزرقاني عند شرح هذه العبارة من المواهب ٦/ ١٠٦: قال في «سبل الرشاد»: لم يرد في أحاديث المعراج الثابتة أنه ﷺ عرج به إلى العرش... بل وصوله إلى ذروة العرش لم =

وناداه بلسان حاله: يا محمد أنت في صفاءِ وقتك، آمناً من مقتك. إلى أن قال: يا محمد أنت المرسلُ رحمةً للعالمين، ولابدَّ لي من نصيبٍ من هذه الرحمة، ونصيبي يا حبيبي أنْ تشهدَ لي[1] بالبراءة ممَّا نسبه أهُل الزور إليَّ، وتقوَّله أهل الغرور عليَّ؛ زعموا أنِّي أسع من لا مثلَ له، وأحيط بمن لا كيفيَّةَ له، يا محمد من لا حدَّ لذاته، ولا عدَّ لذاته، ولا عدَّ لصفاته، كيف يكون مفتقراً إليَّ، ومحمولاً عليّ؟ إذا كان الرحمنُ اسمه، والاستواء صفته، وصفتُه متَّصِلةٌ بذاته، كيف يتَّصل بي أو ينفصل عنِّي، يا محمَّد وعزَّته لست بالقريب منه وصلاً، ولا بالبعيدِ عنه فصلاً، ولا بالمطيق له حملاً، أوجدني منه رحمةً وفضلاً، ولو محقني لكان حقّاً منه وعدلاً، يا محمد أنا محمولُ قدرته، ومعمولُ حكمته. اهـ.

وذهب المعتزلة وجماعةٌ من المتكلِّمين إلى أنَّ العرش على معناه، و«استوى» بمعنى استولى، واحتجُّوا عليه بقوله:

قد استوى بشرٌ على العراق ... من غير سيفٍ ودمٍ مهراق[2]

وخُصَّ العرشُ بالإخبار عنه بالاستيلاء عليه؛ لأنَّه أعظمُ المخلوقات.

ورُدَّ هذا المذهب بأنَّ العربَ لا تعرف «استوى» بمعنى استولى، وإنَّما يقال: استولَى فلانٌ على كذا، إذا لم يكنْ في مُلكه، ثمَّ ملكَه واستولى عليه، والله تعالى لم يزلْ مالكاً للأشياء كلِّها ومستولياً عليها.

ونسب ذلك للأشعرية، وبالغ ابن القيِّم في ردِّهم، ثم قال: إن لام الأشعرية كنون اليهوديَّة[3]. وهو ليس من الدين القيِّم عندي.

= يثبت في خبر صحيح ولا حسن ولا ثابت أصلاً، وإنما صحَّ في الأخبار انتهاؤه إلى سدرة المنتهى فحسب، وأما إلى ما وراءها فإنما ورد ذلك في أخبارٍ ضعيفةٍ ومنكرةٍ لا يعرج عليها.

(١) لفظة: لي، ليست في (م).

(٢) هو للأخطل، وسلف ٤/٣٨.

(٣) عندما قيل لهم: «قولوا حطة» [البقرة: ٥٨] فأبوا وقالوا: حنطة. ينظر شرح نونية ابن القيم ٢/٢٦.

وذهب الفرَّاء(١) - واختارهُ القاضي(٢) - إلى أنَّ المعنى: ثمَّ قصدَ إلى خلق العرش، ويبعدُه تعدِّي الاستواء بـ «على». وفيه قولٌ بأنَّ خلقَ العرش بعدَ خلق السماوات والأرض، وهو كما ترى.

وذهب القفَّال إلى أنَّ المراد نفاذُ القدرة، وجريانُ المشيئة، واستقامةُ الملك، لكنَّه أخرجَ ذلك على الوجه الذي ألفَه الناس من ملوكهم، واستقرَّ في قلوبهم.

قيل: ويدلُّ على صحَّة ذلك قوله سبحانه في سورة يونس: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ﴾ [الآية: ٣] فإنَّ «يدبِّر الأمر» جرى مجرى التفسير لقوله: «استوى على العرش»، وسيأتي الكلام فيه إنْ شاء الله تعالى.

وذُكِر أنَّ القفال يفسِّرُ العرشَ بالملك ويقول ما يقول(٣)، واعتُرِض بأنَّ الله تعالى لم يزل مستقيمَ الملك مستوياً عليه قبل خلق السماوات والأرض، وهذا يقتضي أنَّه سبحانه لم يكن كذلك، تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً.

وأجيب بأنَّ الله تعالى كان قبل خلق السماوات والأرض مالكها، لكن لا يصحُّ أن يقال: شبعَ زيدٌ، إلا بعدَ أكلِه الطعام، فإذا فُسِّر العرشُ بالملك صحَّ أن يقال: إنه تعالى إنَّما استوى ملكه بعدَ خلق السماوات والأرض.

ومنهم من يجعل الإسنادَ مجازيًّا، ويقدِّرُ فاعلاً في الكلام، أي: استوى أمرُه، ولا يضرُّ حذفُ الفاعل إذا قامَ ما أُضيفَ إليه مقامَه، وعلى هذا لا يكون الاستواءُ صفةً له تعالى. وليس بشيء.

ومن فسَّره بالاستيلاء أرجعَه إلى صفة القدرة. ونقل البيهقيُّ(٤) عن أبي الحسن الأشعريِّ أنَّ الله تعالى فَعل في العرشِ فعلاً سمَّاه استواءً، كما فَعل في غيره فعلاً سمَّاه رزقاً ونعمةً وغيرهما من أفعاله سبحانه؛ لأنَّ «ثُمَّ» للتراخي، وهو إنَّما يكونُ في الأفعال.

---

(١) في معاني القرآن له ١/ ٢٥.
(٢) كما في مجمع البيان ٨/ ٧٥، ولعله القاضي عبد الجبار المعتزلي.
(٣) ينظر كلام القفال مع شرحه للفخر الرازي في التفسير الكبير ١٤/ ١١٥- ١١٧.
(٤) في الأسماء والصفات ٢/ ٣٠٨-٣٠٩.

وحكى الأستاذ أبو بكر بن فورك عن بعضهم أنَّ «استوى» بمعنى: علا، ولا يرادُ بذلك العلوُّ بالمسافة والتحيُّز والكون في المكان متمكِّناً فيه، ولكن يرادُ معنىً يصحُّ نسبتُه إليه سبحانه.

وهو على هذا من صفاتِ الذات. وكلمةُ «ثمَّ» تعلَّقت بالمستوى عليه، لا بالاستواء، أو أنَّها لتفاوتٍ في الرتبة. وهو قول متين.

وأنت تعلمُ أنَّ المشهورَ من مذهب السلف في مثل ذلك تفويضُ المراد منه إلى الله تعالى، فهم يقولون: استوى على العرش على الوجه الذي عناه سبحانه منزَّهاً عن الاستقرار والتمكُّن، وأنَّ تفسيرَ الاستواء بالاستيلاء تفسيرٌ مرذولٌ، إذ القائلُ به لا يَسعه أنْ يقول: كاستيلائنا، بل لابدَّ أن يقول: هو استيلاءٌ لائقٌ به عزَّ وجلَّ، فليقل من أوَّل الأمرِ هو استواءٌ لائقٌ به جلَّ وعلا.

وقد اختار ذلك السادةُ الصوفيَّة قدَّسَ الله تعالى أسرارهم، وهو أعلمُ وأسلمُ وأحكم، خلافاً لبعضهم، ولعلَّ لنا عودةً إلى هذا البحث إن شاء الله تعالى.

﴿يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ﴾ أي يغطِّي سبحانه النهارَ بالليل، ولمَّا كان المغطِّي يجتمعُ مع المغطَّى وجوداً، وذلك لا يُتَصوَّر هنا، قالوا: المعنى: يُلبسه مكانَه، فيصيرُ الجوُّ مظلماً بعد ما كان مضيئاً، فيكون التجوُّز في الإسناد بإسناد ما لمكان الشيء إليه، ومكانُه هو الجوُّ على معنى أنَّه مكانٌ للضوء الذي هو لازمُه، لا أنَّه مكانٌ لنفس النهار؛ لأنَّ الزمانَ لا مكانَ له. وجُوِّزَ أنْ يكون هناك استعارةٌ بأن يُجعل غشيان مكان النهار وإظلامه بمنزلة غشيانِه للنهار نفسِه، فكأنَّه لُفَّ عليه لَفَّ الغشاء، أو يُشبَّهَ تغييبُه له بطريانِه عليه بسَتْرِ اللباس للابسه(١).

وجُوِّزَ أنْ يكون المعنى: يغطِّي سبحانه الليلَ بالنهار.

ورجِّح الوجهُ الأول بأنَّ التغشيةَ بمعنى الستر، وهي أنسبُ بالليل من النهار، وبأنَّه يلزمُ على الثاني أنْ يكون الليلُ مفعولاً ثانياً، والنهارُ مفعولاً أولاً.

وقد ذكر أبو حيان(٢) أنَّ المفعولين إذا تعدَّى إليهما فعلٌ، وأحدُهما فاعل من

---

(١) في الأصل و(م): للملابسة. والمثبت من حاشية الخفاجي ٤/ ١٧٤، والكلام منه.
(٢) في البحر المحيط ٤/ ٣٠٩.

حيث المعنى، يلزمُ أنْ يكون هو الأوَّلَ منهما عندهم، كما لزم ذلك في: ملَّكْتُ زيداً عمراً، ورتبةُ التقديم هي الموضِّحة لأنَّه الفاعل معنًى، كما لزم ذلك في: ضَربَ موسى عيسى، بخلاف: أعطيتُ زيداً درهماً، فإنَّ تعيُّن المفعولِ الأول لا يتوقَّفُ على التقديم.

ورجِّح الثاني بأنَّ حميد بن قيس قرأ: «يَغشى الليلَ النهارُ» بفتح الياء، ونصب «الليل»، ورفع «النهار»[(١)]، ويلزمُ عليها أن يكون الطالبُ النهار، والليلُ ملحقٌ به، وتوافقُ القراءتين أولى من تخالفهما.

وبأنَّ قوله تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ﴾ [يس:٣٧] يُعْلَمُ منه ـ على ما قاله[(٢)] المرزوقيُّ ـ أنَّ الليلَ قبلَ النهار؛ لأنَّ المسلوخَ منه يكون قبل المسلوخ[(٣)]، فالنهارُ بالإدراك أولى.

وبأنَّ قوله سبحانه: ﴿يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا﴾ أي: محمولاً على السرعة، ففعيل بمعنى مفعول أوفقُ بهذا الوجه، فإنَّ هذا الطلبَ من النهار أظهرُ، وقد قالوا: إنَّ ضوءَ النهار هو الهاجمُ على ظلمة الليل، وأنشدَ بعضُهم:

كأنَّا وضوءُ الصبح يستعجلُ الدُّجى ... نُطيرُ غراباً ذا قوادم جُونِ[(٤)]

ولبعض المتأخِّرين من أبيات:

وكأنَّ الشرقَ بابٌ للدُّجى ... ما لَه خوفَ هجوم الصُّبح فتحُ[(٥)]

وحديثُ أنَّ التَّغشيةَ أنسبُ بالليل، قيل: مُسَلَّمٌ لو كان المرادُ بالتغشية حقيقتَها، لكن ليس المرادُ ذلك، بل المراد اللحوقُ والإدراك، وهذا أنسبُ بالنهار كما علمت. والقاعدةُ المذكورة لا تخلو عن كلام، على أنَّه لا يبعدُ على ما تقرَّر أنْ يكون الكلامُ من قبيل: أعطيتُ زيداً درهماً.

---

(١) المحتسب ١/ ٢٥٣، والبحر المحيط ٤/ ٣٠٩.

(٢) في (م): قال.

(٣) الأزمنة والأمكنة للمرزوقي ١/ ٢٠.

(٤) البيت لابن المعتز، وهو في ديوانه ص ٣٩١، والجَوْن: الأبيض، والجون أيضاً: الأسود، وجمعه جُونٌ، مختار الصحاح (جون).

(٥) هو لفتح الله بن النحاس كما في نفحة الريحانة ٢/ ٥٢١.

والقولُ بأنَّ معنى الآية أنَّه سبحانه يجعلُ الليلَ أغشى بالنهار، أي: مبيضّاً بنور الفجرِ، بناءً على ما في «الصحاح»(١) من أنَّ الأغشى من الخيل وغيرِه: ما ابيضَّ رأسُه كلُّه من بين جسدِه، كالأرخم = ممَّا لا يكادُ يقدم عليه.

وذكر سبحانه أحدَ الأمرين، ولم يذكرهما معاً، كما في قوله تعالى: ﴿يُولِجُ ٱلَّيۡلَ فِي ٱلنَّهَارِ وَيُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِي ٱلَّيۡلِ﴾ [الحج: ٦١] للعِلْم بالآخر من المذكور؛ لأنَّه يشيرُ إليه، أو لأنَّ اللفظ يحتملُه على ما قيل.

وقال بعضُ المحقِّقين: إنَّ الليلَ والنهارَ بمعنى كلِّ ليلٍ ونهار، وهو بتعاقب الأمثال مستمرُّ الاستبدال، فيدلُّ على تغيير كلٍّ منهما بالآخر بأخصرِ عبارةٍ، من غير تكلُّفٍ ومخالفةٍ لما اشتهرَ من قواعد العربية.

وجملة «يَغْشَى» ـ على ما قاله ابنُ جنِّي(٢) ـ على قراءة حُميد حالٌ من الضمير في قوله سبحانه: «ثم استوى»، والعائد محذوف، أي: يغشى الليلَ النهارُ(٣) بأمره أو بإذنه. وقوله جلَّ وعلا: «يطلبه حثيثاً» بدلٌ من «يَغشى» إلخ للتوكيد. وعلى قراءة الجماعة حالٌ من «الليل» أي: يُغشي الليل النهار طالباً له حثيثاً، و«حثيثاً» حالٌ من الضمير في «يطلبه».

وجوَّزَ غيرُه أن تكون الجملةُ حالاً من «النهار» على تقدير قراءة حميد أيضاً.

وجوَّزَ أبو البقاء(٤) الاستئنافَ في الجملة الأولى.

وقال بعضهم: يجوز في «حثيثاً» أنْ يكون حالاً من الفاعل، بمعنى حاثّاً، أو من المفعول، أي: محثوثاً، وأنْ يكونَ صفةَ مصدرٍ محذوف، أي: طلباً حثيثاً، وإنَّما وُصِف الطلب بذلك؛ لأنَّ تعاقب الليل والنهار ـ على ما قال الإمام(٥) وغيره ـ إنَّما يحصل بحركة الفلك الأعظم، وهي أشدُّ الحركات سرعة، فإنَّ الإنسان إذا

---

(١) مادة (غشا).
(٢) في المحتسب ١/ ٢٥٣.
(٣) أي: بنصب الليل، ورفع النهار. كما ضبطها ابن جني في المحتسب.
(٤) في الإملاء ٣/ ١٧.
(٥) تفسير الرازي ١٤/ ١١٨.

كان في أشدِّ عَدْوِه، بمقدار رَفع رجله ووضعها يتحرَّكُ الفلكُ ثلاثة آلاف ميل، وهي ألف فرسخ.

واعتُرِض بأنَّ الفلكَ الأعظم إنْ كان هو العرش كما قالوا، فحركتُه غيرُ مسلَّمةٍ عند جمهور المحدِّثين، بل هم لا يُسلِّمون حركة شيءٍ من سائر الأفلاك أيضاً، وهو الكرسيُّ والسماواتُ السبع، بل ادَّعوا أنَّ النجومَ بأيدي ملائكةٍ تسيرُ بها حيث شاء الله تعالى وكيف شاء. وقال الشيخ الأكبر قُدّس سرُّه: إنَّها تجري في ثخن الأفلاك جَرْيَ السمك في الماء، كلٌّ في فلك يسبحون.

وفسَّر ـ فيما نُقِل عنه ـ قولَه سبحانه: ﴿يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ﴾ بـ: يجعلُه غاشياً له غشيانَ الرجل المرأةَ، وقال: ذكر سبحانه الغشيان هنا والإيلاج في آيةٍ أخرى، وهذا هو التناكحُ المعنويُّ، وجعلَه سارياً في جميع الموجودات(١). وإن صحَّ هذا فما أصحَّ قولهم: الليلةُ حبلى، وما ألطفَه، وأمر الحثِّ عليه ظاهرٌ لمن ذاق عُسيلةَ النكاح. والحاصلُ من هذا الغشيان عند من يقولُ به ما في هذا العالم من معدن ونبات وحيوان، وهي المواليدُ الثلاث، أو من الحوادث مطلقاً، ويقربُ من هذا قوله:

أشابَ الصغيرَ وأفنى الكبيـ ـرَ كرُّ الغداةِ ومرُّ العشيّ(٢)

وأنت تعلمُ أنْ لا مؤثِّر في الوجود على الحقيقة إلَّا الله تعالى.

ووجه ذكره سبحانه هذا بعد ذكره الاستواء ـ على ما نُقِلَ عن القفَّال ـ أنَّه جلَّ شأنه لـمَّا أخبر العبادَ باستوائه، أخبرَ عن استمرار أمور المخلوقات على وفق مشيئته، وأراهم ذلك فيما يشاهدونه؛ لينضمَّ العيانُ إلى الخبر، وتزولَ الشبهةُ من كلِّ الجهات، ولا يخفى أنَّ هذا قد يحسنُ وجهاً لذكر ذلك وما بعدَه بعد ذكر الاستواء، وأمَّا لذكره بخصوصه هناك دون تسخير الشمس والقمر فلا.

وذكر صاحبُ «الكشف» في توجيه اختيارِ صاحب «الكشاف» هنا أنَّ الغاشي هو النهار، وفي «الرعد» هو الليل، وتفسيره التغشية هناك بالإلباس، وهنا

---

(١) الفتوحات المكية ٢/ ١٧٠، ٣/ ٤١٦ (طبعة دار صادر).

(٢) هو للصلتان العبدي، كما في الشعر والشعراء ١/ ٥٠٢١، والكامل ٣/ ١١٠١، وشرح الحماسة للمرزوقي ٣/ ١٢٠٩، ونسبه الجاحظ في الحيوان ٣/ ٤٧٧ للصلتان السعدي.

بالإلحاقِ[١] نظراً إلى الخلاصة ما يفهم منه وجهُ تقديم التغشية على التسخير الآتي في هذه الآية، وعكسُه في آية الرعد، حيثُ قال: والنكتةُ في ذلك أن تسخيرَ الشمسِ والقمر ذُكر هنالك من قبلُ في تعديد الآيات، فلمَّا فرغَ ذكرَ إدخالَ اللَّيل على النهار ليطابقَه، ولأنَّه أظهرُ في الآية، وأنَّ الشمسَ مسخَّرةٌ مأمورةٌ، وهاهنا جاءَ به على أسلوبٍ آخر تمهيداً لقوله سبحانه: «ادعوا ربكم»، أي: مَنْ هذه ألطافُه وآياته في شأنكم، فرجح جانبُ اللفظ على الأصل وللجمع بين القراءتين أيضاً. اهـ. فتدبَّر ولا تغفل.

وقُرئ: «يُغَشِّي» بالتشديد[٢]؛ للدَّلالة على التكرار.

﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ أي: خَلقَهنَّ حالَ كونهنَّ مذلَّلاتٍ تابعاتٍ لتصرُّفه سبحانَه فيهنَّ بما شاء، غيرَ ممتنعاتٍ عليه جلَّ شأنه، كأنهنَّ مميَّزاتٍ أُمِرْنَ فانقدْنَ، فتسميةُ ذلك أمراً على سبيل التشبيه والاستعارة، ويصحُّ حملُ الأمر على الإرادة كما قيل، أي: هذه الأجرامُ العظيمة والمخلوقاتُ البديعةُ منقادةٌ لإرادته. ومنهم من حمل الأمرَ على الأمر الكلامي، وقال: إنه سبحانه أمرَ هذه الأجرام بالسير الدائم والحركة المستمرَّة على الوجه المخصوص إلى حيثُ شاء. ولا مانع من أنْ يعطيها الله تعالى إدراكاً وفهماً لذلك، بل ادَّعى بعضُهم أنها مدركةٌ مطلقاً، وفي بعض الأخبار ما يدلُّ على أنَّ لبعضها إدراكاً لغير ما ذكر.

وإفرادُ الشمس والقَمر بالذكر مع دخولهما في النجوم؛ لإظهار شرفهما عليها، لما فيهما من مزيد الإشراقِ والنور، وبسيرهما في المنازل تُعرَفُ الأوقات.

وقدَّم الشمسَ على القمر رعايةً للمطابقة مع ما تقدم، وهي من البديع، ولأنَّها أسنى من القمر وأسمى مكانةً ومكاناً؛ بناءً على ما قيل من أنَّها في السماء الرابعة، وأنَّه في السماء الأولى، وليس بمسلَّمٍ عند المحدِّثين، كالقول بأنَّ نورَه مستفادٌ من نورها لاختلاف تشكُّلاته على أنحاء متفاوتةٍ، بحسب وضعه من الشمس في القرب والبعد عنها، مع ما يلحقُه من الخسوف، لا لاختلافِ التشكُّلات وحده، فإنَّه

---

(١) الكشاف ٢/ ٨٢ و٣٤٩.

(٢) هي قراءة أبي بكر وحمزة والكسائي ويعقوب وخلف. التيسير ص ١١٠، والنشر ٢/ ٢٦٩.

لا يوجبُ الحكمَ بأنَّ نورَ القمر مستفادٌ من الشمس قطعاً؛ لجواز أنْ يكون نصفُه مضيئاً من ذاته، ونصفُه مظلماً، ويدور على نفسه بحركةٍ مساويةٍ لحركة فلكه، فإذا تحرَّك بعد المُحَاق يسيراً رأيناه هلالاً، ويزدادُ فنراه بدراً، ثمَّ يميلُ نصفه المظلم شيئاً فشيئاً إلى أن يَؤول إلى المُحاق.

وفي كونها مسخَّراتٍ دلالةٌ على أنَّها لا تأثيرَ لها بنفسها في شيءٍ أصلاً.

وقرأ جميعَها ابنُ عامر بالرفع على الابتداء والخبر[1]. والنصبُ بالعطف على «السماوات»، والحاليَّة، كما أشرنا إليه.

وجُوِّزَ تقديرُ: جَعَلَ، وجَعلُ «الشمس» مفعولاً أوَّلاً، و«مسخراتٍ» مفعولاً ثانياً.

﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ كالتذييل للكلام السابق، أي: إنَّه تعالى هو الذي خلق الأشياء، ويَدخُل في ذلك السماوات والأرض دخولاً أوَّليّاً، وهو الذي دبَّرها وصرَّفَها على حسب إرادته، ويدخلُ في ذلك ما أُشيرَ إليه بقوله سبحانه: ﴿مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ لا أَحَدٍ غيره، كما يؤذن به تقديمُ الظرف.

وفسَّر بعضهم «الأمر» هنا بالإرادة أيضاً، وفسَّر آخرونَ «الأمر» بما هو مقابلُ النهي، و«الخلق» بالمخلوق، أي: له تعالى المخلوقون؛ لأنَّه خلقهم، وله أنْ يأمرهم بما أراد.

واستخرج سفيانُ بن عيينة من هذا أنَّ كلامَ الله تعالى شأنه ليس بمخلوقٍ، فقال: إنَّ الله تعالى فرَّق بين الخلق والأمر، فمن جمعَ بينهما فقد كفر، يعني: من جعل الأمر الذي هو كلامُه سبحانه من جملةِ ما خلقه، فقد كفر؛ لأنَّ المخلوقَ لا يقوم إلَّا بمخلوق مثله، كذا في «تفسير الخازن»[2]، وليس بشيءٍ كما لا يخفى.

وأخرج ابن أبي حاتم عن سفيان أنَّ الخلقَ ما دون العرش، والأمرَ ما فوق ذلك[3]. وشاعَ عند بعضهم إطلاقُ عالم الأمر على عالم المجردات.

---

(١) التيسير ص ١١٠، والنشر ٢/ ٢٦٩.

(٢) ٢/ ٢٤٠.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٩٨ (٨٥٨٧).

﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٥٤﴾ أي: تقدَّس وتنزَّه عن كل نقصٍ، ويدخل في ذلك تنزُّهه تعالى عن نقص في الخلق أو في الأمر دخولاً أولياً، ففي ذلك إشارةٌ إلى أنَّهما طِبقُ الحكمة، وفي غاية الكمال، ولا يقال ذلك في غيره تعالى، بل هو صفةٌ خاصَّةٌ به سبحانه كما في «القاموس»[١].

وقال الإمام: إنَّ البركة لها تفسيران؛ أحدهما: البقاءُ والثبات. والثاني: كثرة الآثار الفاضلة. فإنْ حملتَه على الأوَّل فالثابتُ الدائم هو الله تعالى، وإنْ حملته على الثاني، فكلُّ الخيرات والكمالات من الله تعالى، فهذا الثناء لا يليق إلا بحضرته جلَّ وعلا[٢].

واختار الزَّجَّاج أنَّه من البركة بمعنى الكثرة من كلِّ خير[٣]. ولم يجيء منه مضارعٌ ولا أمرٌ ولا اسمُ فاعل مثلاً.

وقال البيضاويُّ: المعنى: تعالى بالوحدانية والألوهية، وتعظَّم بالتفرُّد بالربوبية[٤]. وعلى هذا فهو ختامٌ لوحظ فيه مطلعُه[٥]. ثم حقَّق الآيةَ بما لا يخلو عن دغدغةٍ ومخالفة لما عليه سلفُ الأمة.

ثم إنَّه تعالى بعد أنْ بيَّن التوحيد، وأخبرَ أنَّه المتفردُ بالخلق والأمر، أمر عباده أنْ يدعوه مخلصين متذللين، فقال عزَّ من قائل: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ﴾ الذي عرفتم شؤونه الجليلة، والمراد بالدعاء[٦] ـ كما قال غيرُ واحد ـ السؤالُ والطلب، وهو مخُّ العبادة[٧]، لأنَّ الداعيَ لا يُقْدِم على الدعاء إلَّا إذا عرف من نفسه الحاجةَ إلى ذلك المطلوب، وأنَّه عاجزٌ عن تحصيله، وعرف أنَّ ربَّه تبارك وتعالى يسمعُ الدعاء،

---

(١) مادة (برك).

(٢) تفسير الرازي ١٤/ ١٢٠.

(٣) معاني القرآن له ٤/ ٥٧.

(٤) تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ١٧٤، والعبارة فيه: تعالى بالوحدانية في الألوهية، وتعظم بالتفرد في الربوبية. ومثله في تفسير أبي السعود ٣/ ٢٣٣.

(٥) أي: قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ﴾.

(٦) في (م): من الدعاء.

(٧) يشير إلى حديث أنس ﷺ، أخرجه الترمذي (٣٣٧١) بلفظ: «الدعاء مخُّ العبادة».

ويعلمُ الحاجة، وهو قادرٌ على إيصالها إليه، ولا شكَّ أنَّ معرفة العبد نفسَه بالعجز والنقص، ومعرفتَه ربَّه بالقدرة والكمال، من أعظم العبادات.

وقيل: المراد منه هنا العبادة، لأنَّه عطفَ عليه «ادعوه خوفاً وطمعاً» والمعطوفُ يجبُ أن يكون مغايراً للمعطوف عليه. وفيه نظر، أما أولاً؛ فلأنَّ المغايرةَ تكفي باعتبار المتعلقات، كما تقول: ضربتُ زيداً وضربت عمراً، وأما ثانياً؛ فلأنَّها لا تستدعي حملَ الدعاء هنا على العبادة، بل حملُه على ذلك إمَّا هناك أو هنا، وأما ثالثاً؛ فلأنَّه خلاف التفسير المأثور، كما ستعلمه إن شاء الله تعالى.

﴿تَضَرُّعًا﴾ أي: ذوي تضرُّعٍ، أو متضرعين، فنصبُه على الحال من الفاعل بتقديرٍ أو تأويل، وجُوِّزَ نصبُه على المصدريَّة، وكذا الكلام فيما بعد.

وهو من الضراعة، وهي الذلُّ والاستكانة، يقال: ضرع فلانٌ لفلان، إذا ذلَّ له واستكان. وقال الزَّجَّاج[1]: التضرُّع التملُّق. وهو قريبٌ ممَّا قالوا، أي: ادعوه تذلُّلاً. وقيل: التضرُّع مقابلُ الخفية. واختاره أبو مسلم، أي: ادعوه علانيةً ﴿وَخُفْيَةً﴾ أي: سرًّا.

أخرج ابن المبارك وابن جرير وأبو الشيخ عن الحسن قال: لقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء وما يُسمَعُ لهم صوتٌ، إن كان إلَّا همساً بينهم وبين ربِّهم، وذلك أنَّه تعالى يقول: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ وأنَّه سبحانه ذكر عبداً صالحاً، فرضيَ له فعلَه، فقال تعالى: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣][2].

وفي روايةٍ عنه أنَّه قال: بينَ دعوة السرِّ ودعوة العلانيةِ سبعونَ ضعفاً.

وجاء من حديث أبي موسى الأشعريِّ أنَّه ﷺ قال لقوم يجهرون: «أيُّها الناسُ اِرْبَعوا على أنفسكم، إنَّكم لا تدعونَ أصمَّ ولا غائباً، إنَّكم تدعون سميعاً بصيراً، وهو معكم، وهو أقربُ إلى أحدكم من عُنُقِ راحلته»[3]. والمعنى: ارفقوا بأنفسكم وأقصِروا من الصياح في الدعاء. ومن هنا قال جمعٌ بكراهة رفع الصوت به.

---

(١) في معاني القرآن له ٢/ ٣٤٤.

(٢) الزهد لابن المبارك (١٤٠)، وتفسير الطبري ١٠/ ٢٤٨.

(٣) أخرجه البخاري (٦٣٨٤)، ومسلم (٢٧٠٤) دون قوله: «وهو أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته». وهذه الزيادة مذكورة في رواية أحمد (١٩٥٩٩).

وفي «الانتصاف»: حَسْبُكَ في تعيُّن الإسرار فيه اقترانُه في الآية بالتضرُّع، فالإخلال به كالإخلال بالضَّراعة إلى الله تعالى، وإنَّ دعاءً لا تضرُّع فيه ولا خشوع لقليلُ الجدوى، فكذلك دعاءٌ لا خفية فيه ولا وقارَ يصحبه، وترى كثيراً من أهل زمانك يعتمدونَ الصراخ في الدعاء، خصوصاً في الجوامع، حتى يعظُمَ اللغطُ ويشتدَّ، وتستكَّ المسامعُ وتستدَّ، ولا يدرون أنهم جمعوا بين بدعتين؛ رفع الصوت في الدعاء، وكون ذلك في المسجد(١).

وروى ابنُ جرير(٢) عن ابن جريج أنَّ رفع الصوت بالدعاء من الاعتداءِ المشارِ إليه بقوله سبحانه: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾﴾.

وأخرج ابنُ أبي حاتم مثلَه عن زيدِ بن أسلم(٣).

وذهبَ بعضُهم إلى أنَّه ممَّا لابأسَ به، ودعاءُ المعتدين الذي لا يحبُّه الله تعالى هو طلبُ ما لا يليقُ بالداعي، كرتبةِ الأنبياء عليهم السلام، والصعودِ إلى السماء، وإنَّ منه ما ذهبَ جمعٌ إلى أنَّه كفرٌ، كطلب دخول إبليس وأبي جهل وأضرابهما الجنَّة، وطلبِ نزول الوحي والتنبِّي، ونحو ذلك من المستحيلات؛ لَمَا فيه مِن طَلَبِ إكذابِ اللهِ تعالى نفسَه.

وأخرج أحمد في «مسنده» وأبو داود عن سعدِ بن أبي وقاص قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «سيكونُ قومٌ يعتدونَ في الدعاء» وحَسْبُ المرءِ أنْ يقول: اللهم إني أسألُك الجنَّة وما قرَّب إليها من قولٍ وعمل، وأعوذُ بك من النار وما قرَّبَ إليها من قول وعمل، ثم قرأ: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾(٤).

وفصَّل آخرون فقالوا: الإخفاءُ أفضلُ عند خوف الرياء، والإظهارُ أفضلُ عند عدم خوفه. وأولى منه القولُ بتقديم الإخفاء على الجهر فيما إذا خيفَ الرياء، أو

---

(١) الانتصاف ٢/ ٨٢.

(٢) في تفسيره ١٠/ ٢٤٩.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٥٠٠ (٨٥٩٨).

(٤) مسند أحمد (١٤٨٣)، (١٥٨٤)، وسنن أبي داود (١٤٨٠). وقوله: وحسب المرء... إلى آخر الحديث، من كلام سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

كان في الجهر تشويشٌ على نحو مصلٍّ، أو نائمٍ، أو قارئ، أو مشتغلٍ بعلم شرعيٍّ، وبتقديم الجهرِ على الإخفاء فيما إذا خلا عن ذلك، وكان فيه قصدُ تعليم جاهلٍ، أو نحو إزالة وحشةٍ عن مستوحشٍ، أو طرد نحو نعاسٍ أو كسل عن الداعي نفسه، أو إدخال سرور على قلب مؤمنٍ، أو تنفير مبتدعٍ عن بدعةٍ، أو نحو ذلك، ومنه الجهرُ بالترضِّي عن الصحابة، والدعاءُ لإمام المسلمين في الخطبة، وقد سنَّ الشافعيَّةُ الجهرَ بآمين بعد الفاتحة؛ وهو دعاءٌ، ويجهرُ بها الإمام والمأموم عندهم.

وفرَّق بعضُهم بين رفع الصوت جدّاً كما يفعلُه المؤذِّنون في الدعاء بالفرج على المآذن، وبينَ رفعه بحيث يسمعُه من عنده فقال: لا بأس في الثاني غالباً، ولا كذلك الأول.

والظاهرُ أنَّ المرادَ بالمعتدين: المجاوزون ما أمروا به في كلِّ شيءٍ، ويدخلُ فيهم المعتدون في الدعاء دخولاً أوليّاً.

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن ابن جبير أنَّ المعنى في الآية: ادعوا ربكم في[(١)] حاجاتكم من أمرِ الدنيا والآخرة، ولا تعتدوا فتدعوا على مؤمنٍ ومؤمنةٍ بشرٍّ، كالخزي واللعن[(٢)].

وقد اختلف العلماء في كفرِ من دعا على آخر بسلب الإيمان، أو الموتِ كافراً، وهو من أعظم أنواع الاعتداء، والمفتَى به عدمُ الكفر.

وذكروا للدُّعاء آداباً كثيرةً، منها الكونُ على طهارةٍ، واستقبالُ القبلة، وتخليةُ القلب من الشواغل، وافتتاحُه واختتامه بالتصلية على النبي ﷺ، ورفعُ اليدين نحوَ السماء، وإشراكُ المؤمنين فيه، وتحرِّي ساعاتِ الإجابة؛ ومنها يومُ الجمعة ـ عندَ كثيرٍ ـ ساعةَ الخُطبة، ويدعو فيها بقلبه، كما نصَّ عليه أفضل متأخِّري مصرِه الفاضل الطحطاوي في «حواشيه» على «الدر المختار» فيما نقلَه عنه أفقهُ المعاصرين ابنُ عابدين الدمشقي[(٣)]، ووقت نزولِ الغيث، والإفطار، وثلث الليل الأخير، وبعدَ ختم القرآن، وغير ذلك مما هو مبسوطٌ في محلِّه.

---

(١) بعدها في (م): كل.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٤٩٩-١٥٠٠ (٨٥٩٢) (٨٥٩٣) (٨٥٩٦).

(٣) حاشية ابن عابدين ٢/ ١٦٤.

﴿وَلَا تُفْسِدُواْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ نهي عن سائر أنواع الإفساد، كإفساد النفوس، والأموال، والأنساب، والعقول، والأديان.

﴿بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا﴾ أي: إصلاح الله تعالى لها، وخلقِها على الوجه الملائم لمنافع الخلق ومصالح المكلَّفين، وبعثَ فيها الأنبياءَ بما شرعه من الأحكام.

﴿وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ أي: ذوي خوفٍ من الردِّ لقصوركم عن أهليَّة الإجابة، وطمعٍ في إجابته تفضُّلاً منه. وقيل: خوفاً من عقابه، وطمعاً في جزيل ثوابه.

وقال ابن جريج: المعنى خوف العدلِ، وطمع الفضل.

وعن عطاء: خوفاً من الميزان، وطمعاً في الجنان.

وأصلُ الخوف انزعاجُ القلب؛ لعدم أمن الضرر. وقيل: توقُّع مكروهٍ يحصلُ فيما بعد، والطمعُ توقُّع محبوبٍ يحصل له.

ونصبُهما على الحاليَّة، كما أشير إليه، وجُوِّز أنْ يكونَ على المفعوليَّة لأجله.

قيل: ولمَّا كانَ الدعاءُ من الله تعالى بمكان، كرَّره وقيَّدهُ أوَّلاً بالأوصاف الظاهرة، وآخراً بالأوصاف الباطنة.

وقيل: الأمر السابقُ من قبيل بيان شرطِ الدعاء، والثاني من قبيل بيانِ فائدته.

وقيل: لا تكرار، فما تقدَّم أمرٌ بالدُّعاء بمعنى السؤال، وهذا أمرٌ بالدُّعاء بمعنى العبادة، والمعنى: اعبدوه جامعينَ في أنفسكم الخوفَ والرجاء في عبادتكم القلبيَّة والقالبيَّة. وهو كما ترى.

ومن الناس من أبقى الدعاءَ على المعنى الظاهر، وعمَّم في متعلَّق الخوف والطمع، والمعنى عنده: ادعوه وأنتم جامعون في أنفسكم الخوفَ والرجاء في أعمالكم كلِّها، وليس بشيء. والمختارُ عند جلَّة المفسِّرين ما تقدَّم.

﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ۝٥٦﴾ أعمالَهم، ومن الإحسان في الدعاء أنْ يكون مقروناً بالخوف والطمع. وقد كثُر الكلام في توجيه تذكير «قريبٌ» مع أنَّه

صفةٌ مخبرٌ بها عن المؤنَّث، وقد نقلَ ابنُ هشام في ذلك وجوهاً ذاكراً ما لها وما عليها(١):

الأوَّل: أنَّ الرحمةَ في تقدير الزيادة، والعربُ قد تزيد المضافَ، قال سبحانه وتعالى: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ [الأعلى:١] أي: سبِّح ربَّك، ألا ترى أنَّه يقال في التسبيح: سبحانَ ربِّي، ولا يقال: سبحان اسم ربي. والتقدير: إنَّ الله تعالى قريبٌ، فالخبرُ في الحقيقة عن الاسم الأعظم. وتعقَّبه بأنَّ هذا لا يصحُّ عند علماء البصرة؛ لأنَّ الأسماءَ لا تُزاد في رأيهم، وإنَّما تُزاد الحروف، ومعنى الآية عندهم: نزِّه أسماء ربِّك عمَّا لا يليقُ بها، فلا تُجرِ عليه سبحانه اسماً لا يليقُ بكماله، أو اسماً غيرَ مأذونٍ فيه، فلا زيادة.

الثاني: أنَّ ذلك على حذف مضاف، أي: إنَّ مكان رحمة الله تعالى قريبٌ، فالإخبار إنَّما هو عن المكان، وهو مذكَّرٌ، ونظير ذلك قوله ﷺ مشيراً إلى الذهب والفضة: «إنَّ هذين حرامٌ»(٢) فإنَّ الإخبارَ بالمفرد؛ لأنَّ التقدير: إن استعمال هذين، وقول حسان:

يَسقُونَ مَنْ وَرَدَ البريص عليهم بردى يصفَّقُ بالرحيقِ السَّلسلِ(٣)

فإنه بتقدير: ماء بردى، فلذا قال: يصفَّقُ بالتذكير، مع أنَّ بردى مؤنث.

وتُعقِّب بأنَّ هذا المضاف بعيدٌ جدّاً لا قريب، والأصلُ عدم الحذف، والمعنى مع تركه أحسنُ منه مع وجوده.

الثالث: أنَّه على حذف الموصوف، أي: شيءٌ قريبٌ، كما قال الشاعر:

---

(١) أفرد ابن هشام هذه المسألة في رسالة، وساقها الإمام السيوطي بطولها في الأشباه والنظائر ٥/ ٢٦٠-٢٧٢.

(٢) بعدها في الأصل: على أمتي. والحديث أخرجه أبو داود (٤٠٥٧)، والنسائي ٨/ ١٦٠، وابن ماجه (٣٥٩٥)، وأحمد (٧٥٠)، (٩٣٥) من حديث علي رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ أخذ حريراً فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله، ثم قال: «إنَّ هذين حرامٌ على ذكور أمَّتي» ولم نقف عليه بخصوص الذهب والفضة.

(٣) ديوان حسان ص ٣٦٥، والبريص: اسم نهر بدمشق، كما رجح ذلك الزبيدي في تاج العروس (برص)، وانظر معجم البلدان ١/ ٤٠٧.

قـامـتْ تـبـكّـيـه عـلـى قـبـره مـن لـيَ مـن بـعـدِك يـا عـامـرُ
تَـركـتـنـي فـي الـدار ذا غُـربـةٍ قـد ذَلَّ مـن لـيـس لـه نـاصِـرُ[1]

أي: شخصاً ذا غربة. وعلى ذلك يخرَّجُ قول سيبويه[2]: قولهم: امرأةٌ حائضٌ، أي: شخصٌ ذو حيض.

وقول الشاعر أيضاً:

فلو أنْكِ في يوم الرخاءِ سألتِني طلاقكِ لم أبخل وأنتِ صديقُ[3]

وتُعقِّبَ بأنَّه أشدُّ ضعفاً من سابقه؛ لأنَّ تذكيرَ صفة المؤنَّث باعتبار إجرائها على موصوفٍ مذكَّر محذوفٍ شاذٌّ، ينزَّهُ كلامُ الله تعالى عنه، على أنَّه لا فصاحةَ في قولك: رحمةُ الله شيءٌ قريبٌ، ولا لطافة، بل هو عند ذي الذوق كلامٌ مستهجنٌ، ونحو حائض مِنَ الصفات المختصَّة لا يحتاجُ إلى العلامة؛ لأنَّها لدفع اللبس، ولا لبس مع الاختصاص، وسيبويه وإنْ كان جواداً في مثل هذا المضمار إلَّا أنَّ الجوادَ قد يكبو، وكلُّ أحدٍ يؤخذ من قوله ويترك، ألا تَراه كيف جوَّزَ في باب الصفة المشبهة: مررتُ برجلٍ حَسَنِ وَجْهِه، بإضافة حسن إلى الوجه، وإضافة الوجه إلى ضمير الرجل[4]، وخالَفه في ذلك جميعُ البصريين والكوفيين؛ لأنَّه قد أضافَ الشيءَ إلى نفسه. وقد علمتَ أيضاً أنَّ الأصل عدم الحذف[5].

الرابع: أنَّ العربَ تعطي المضافَ حكم المضاف إليه في التذكير والتأنيث إذا

---

(١) نسبهما النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٧٧، وتبعه على ذلك القرطبي في تفسيره ٨/ ٤٤٢ للأعشى. وهما دون نسبة في مجاز القرآن ٢/ ٧٦، والعقد الفريد ٣/ ٢٥٩، والإنصاف ٢/ ٥٠٧ و٧٦٣، وسمط اللآلي ٢/ ١٧٤.

(٢) في الكتاب ٣/ ٣٨٣.

(٣) هو دون نسبة في الزاهر ١/ ٢١٥، ومغني اللبيب ص ٤٧، وخزانة الأدب ٥/ ٤٢٦.

(٤) الكتاب ١/ ١٩٩، وعبارته ثمة: وقد جاء في الشعر: حَسَنةُ وَجْهِها، شبهوه بحسنة الوجه، وذلك رديء.

(٥) انظر الجمل للزجاجي ص ٩٨، والأشباه والنظائر ٥/ ٢٥٤، وردَّ هذا الاعتراض ابن عصفور في شرح الجمل ١/ ٥٧٣ قال: أما سيبويه فلم يُجز ذلك، بل قال: وقد جاء في الشعر: حسنة وجهها. فقصره على الشعر كما ترى. وينظر تفصيل هذه المسألة في الخزانة ٤/ ٢٩٣- ٣٠٣.

صحَّ الاستغناء عنه، وهو أمرٌ مشهورٌ، فالرحمة لإضافتها إلى الاسم الجليل قد اكتسبت ما صحَّح الإخبارَ عنها بالمذكر.

وتعقَّبه أبو علي الفارسي في «تعاليقه» على «الكتاب» بأنَّ هذا التقدير والتأويل في القرآن بعيدٌ فاسد، وإنَّما يجوزُ هذا في ضرورة الشعر.

وقال الرُّوذْرَاوَري[١]: إنَّ اكتساب التأنيث في المؤنَّث قد صحَّ بكلام من يوثق به، وأمَّا العكس فيحتاج إلى الشواهد، ومن ادَّعى الجواز فعليه البيان.

الخامس: أنَّ فعيلاً بمعنى مفعول يستوي فيه المذكَّر والمؤنَّث، كرجل جريح، وامرأة جريح.

وتُعقِّبَ بأنَّه خطأٌ فاحشٌ؛ لأنَّ فعيلاً هنا ليس بمعنى مفعول، بل هو[٢] بمعنى فاعل. واعتُرِض أيضاً بأنَّ هذا لا ينقاسُ، خصوصاً من غير الثاني[٣].

السادس: أن فعيلاً بمعنى فاعل قد يشبَّه بفعيلٍ بمعنى مفعول، فيمنع من التاء في المؤنَّث، كما قد يشبِّهون فعيلاً بمعنى مفعول بفعيلٍ بمعنى فاعل، فيلحقونه التاء، فالأول كقوله تعالى: ﴿مَن يُحۡيِ ٱلۡعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٞ﴾ [يس:٧٨]، ومنه الآيةُ الكريمة. والثاني كقولهم: خصلةٌ ذميمة، وصفةٌ حميدة، حملاً على قولهم: قبيحة وجميلة ولم يَتعقَّب[٤] هذا بشيء. وتعقَّبه الروذراوريُّ بأنه مجردُ دعوى لا دليلَ عليه وإنْ قاله النحويون، ويردُ عليه أنَّ أحدَ الفعلين مشتقٌّ من لازمٍ، والآخر من متعدٍّ، فلو أجري على أحدهما حكمُ الآخر لبطلَ الفرق بين المتعدِّي واللازم إنْ كان على وجه العموم، وإنْ كان على وجه الخصوص فأينَ الدليلُ عليه؟ وفيه نظر.

---

(١) هو عبد المجيد بن أبي الفرج بن محمد، مجد الدين أبو محمد، درس بالمدرسة الظاهرية وغيرها. (ت ٦٦٧هـ). ذيل مرآة الزمان ٢/ ٤١٨، وتاريخ الإسلام ١٥/ ١٤٣.

(٢) قوله: ليس بمعنى مفعول بل هو. ليس في (م).

(٣) كذا وقع، والصواب: الثلاثي، كما في الدر المصون ٥/ ٣٤٥، فقد نقل السمين عن الكرماني أن فعيلاً هنا بمعنى مفعول، أي: مقرَّبةٌ، ثم تعقبه بأن فعيلاً بمعنى مفعول لا ينقاس، وعلى تقدير اقتياسه فإنما يكون من الثلاثي المجرد لا من غير الثلاثي، ومقرَّبة من الثلاثي المزيد.

(٤) يعني ابن هشام. ينظر الأشباه والنظائر ٥/ ٢٦٤.

السابع: أنَّ العربَ قد تخبرُ عن المضاف إليه، وتترك المضاف، كقوله تعالى: ﴿فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤] فإنَّ «خاضعين» خبرٌ عن الضمير المضاف إليه الأعناق، لا عن الأعناق، ألا ترى أنَّك إذا قلت: الأعناقُ خاضعون. لا يجوزُ؛ لأنَّ الجمع المذكر السالم إنَّما يكون من صفات العقلاء، فلا يقال: أيدٍ طويلون، ولا: كلابٌ نابحون.

وتُعقِّبَ بأنَّه لعلَّ هذا راجعٌ إلى القول بالزيادة، وقد علمت ما فيه. وقد قيل: إنَّ المرادَ بالأعناق الرؤساء والمعظَّمون. وقيل: الجماعة، كما يقال: جاء زيدٌ في عنق من الناس، أي: في جماعة.

وقال الروذراوريّ: إنَّه لو ساغ الإعراضُ عن المضاف والحكمُ على المضاف إليه لساغ أن يقال: كان صاحبُ الدرع سابغةً، ومالِكُ الدارِ متَّسعةً. وليس فليس.

الثامن: أنَّ الرحمةَ والرُّحم[1] متقاربان لفظاً، وهو واضح، ومعنًى بدليل النقل عن أئمَّة اللغة، فأعطي أحدُهما حكمَ الآخر.

وتُعقِّب بأنَّه ليس بشيء، ؛ لأنَّ الوعظ والموعظة تتقاربُ أيضاً، فينبغي أن يجيزَ هذا القائلُ أن يقال: موعظةٌ نافع، وعظة حسن، وكذلك الذكر والذكرى، فينبغي أنْ يقال: ذكرى نافع، كما يقال: ذكرٌ نافع.

التاسع: أن فعيلاً هنا بمعنى النسب، فـ «قريب» معناه: ذاتُ قرب، كما يقول الخليل في حائضٍ: إنَّه بمعنى ذات حيض.

وتُعقِّبَ بأنَّه باطل؛ لأنَّ اشتمال الصفات على معنى النسب مقصورٌ على أوزانٍ خاصة، وهي فعَّال، وفَعِل، وفاعل.

العاشر: ما قاله الروذراوريّ: إن فعيلاً مطلقاً يشتركُ فيه المؤنَّثُ والمذكَّر. وتُعقِّبَ بأنَّه من أفسد ما قيل؛ لأنه خلافُ الواقع في كلام العرب، فإنهم يقولون: امرأةٌ ظريفةٌ وعليمةٌ وحليمةٌ ورحيمة، ولا يجوز التذكيرُ في شيءٍ من ذلك. ولهذا قال أبو عثمان المازني في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا﴾ [مريم: ٢٨] إنَّ «بغيّاً»

---

(١) بضم الراء وسكون الحاء، وبضمِّهما، بمعنى الرحمة. حاشية الشهاب ٤/ ١٧٥.

فعولٌ، والأصل: بَغُوْي، ثم قلبت الواو ياءً، والضمَّة كسرةً، وأدغمت الياءُ في الياء، وأمَّا قوله:

فَتورُ القيام قَطيعُ الكلام تَفْتَرُّ عن ذي غروبٍ خَصِرْ(١)

فالجواب عنه من أوجه: أحدها: أنه نادر. والثاني: أنَّ أصلَه قطيعة، ثم حذف التاء للإضافة، كقوله تعالى: ﴿وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [الأنبياء:٧٣]، والإضافة مجوِّزةٌ لحذف التاء، كما توجبُ حذف النون والتنوين، وقد نصَّ على ذلك غيرُ واحدٍ من القرَّاء. الثالث: أنَّه إنَّما جاز ذلك لمناسبة فَتور، لأنَّه فعول، وهو يستوي فيه المذكَّر والمؤنث.

الحادي عشر: أنَّهم يقولون في قرب النسب: قريب، وإن أُجريَ على مؤنث، نحو: فلانةٌ قريبٌ منِّي، ويفرِّقون بينه وبين قرب المسافة.

وتُعقِّب بأنه مبنيٌّ على أنْ يقال في القرب النَّسَبيِّ: فلان قرابتي. وقد نصَّ جمعٌ على أنَّ ذلك خطأ، وأن الصواب أن يقال: فلانٌ ذو قرابتي، كما قال:

يَبكي الغريبُ عليه ليس يعرفُه وذو قرابته في الحيِّ مسرورُ(٢)

الثاني عشر: من تأويل المؤنَّثِ بمذكَّرٍ موافقٍ له في المعنى. واختلفَ القائلون بذلك، فمنهم من يُقَدِّر: إنَّ إحسانَ الله قريب، ومنهم من يقدر: لطف الله قريب، ومن ذلك قوله:

---

(١) في الأصل و(م): در عروب حصر. والمثبت من الأشباه والنظائر ٥/ ٢٦٦. والبيت لامرىء القيس وهو في ديوانه ص ١٥٧.
قال شارحه: فتور القيام: ليست بوثابة في قيامها، وقطيع الكلام، أي: نزرة الكلام، أي: قليلته. وقوله: تفتر، أي: تتبسم... عن ذي غروب، أي: عن ثغر ذي غروب، والغروب حدَّة الأسنان. وقوله: خصر، أي: بارد.

(٢) اختلفت المصادر في قائل هذا البيت، فهو في مجالس ثعلب ١/ ٢٢١، والأمالي ٢/ ١٨٢ دون نسبة، ونُسب في عيون الأخبار لابن قتيبة ٢/ ٣٠٥، وتاج العروس (هرم) لحريث بن جبلة، وكذا نقله الحريري في درة الغواص ص ٧٤ عن كتاب المعمرين. ونسبه الزمخشري في المستقصى ١/ ٣٠٥، والبصري في الحماسة ٢/ ٦٤ لجبلة بن الحريث. ونسبه أيضاً الحريري في درة الغوّاص ص ٧٤، والزبيدي في التاج (هرم) لعثير بن لبيد العُذري. والله أعلم.

أرى رجلاً منهم أسيفاً كأنَّما　　　يضمُّ إلى كشحيه كفّاً مخضَّبا[1]

فأوّل الكفَّ على معنى العضو.

وتُعقِّب بأنَّه باطل؛ لأنَّ ذلك إنَّما يقع في الشعر، وقد تقدَّم أنَّه لا يقال: موعظةٌ حسنٌ، مع أنَّ الموعظةَ بمنزلة الوعظ في المعنى، ويقاربُه في اللفظ أيضاً. وأمَّا البيتُ فنصَّ النحاة على أنَّه ضرورة، وما هذه سبيلُه لا يخرَّجُ عليه كلام الله سبحانه وتعالى، على أنَّ بعضَهم قال: إنَّ الكفَّ قد يذكَّر.

الثالث عشر: أنَّ المرادَ بالرحمة هنا المطر، ونُقِل ذلك عن الأخفش، والمطرُ مذكَّرٌ. وأُيِّد بأنَّ الرحمةَ فيما بعدُ بمعنى المطر.

واعتُرِضَ عليه من أوجه؛ أحدها: أنَّه لو كانت الرحمة الثانية هي الرحمة الأولى لم تُذْكَر ظاهرةً على ما هو الظاهر، إذ الموضع للضمير.

ثانيها: أنَّه إذا أمكنَ الحملُ على العامِّ لا يُعْدَل إلى الخاص، ولا ضرورةَ هنا إلى الحمل، كما لا يخفى.

ثالثها: أنَّ الرحمةَ التي هي المطر لا تختصُّ بالمحسنين؛ لأنَّ الله سبحانه يرزقُ الطائعَ والعاصي، وإنَّما المختصُّ في عرف الشرع هو الرحمة التي هي الغفران والتجاوزُ والثواب.

والجوابُ عن هذا بأنَّه كما جاز تخصيصُ الخطاب بالرحمة بالمعنى الشرعي بالمحسنين على سبيل الترغيب، كذلك يجوزُ تخصيصُ المطر الذي هو سببُ الأرزاق بهم ترغيباً في الإحسان = ليس بشيء عندي.

رابعها: أنَّك لو قلت: مطر الله قريب، لوجدتَ هذه الإضافة مما تمجُّها الأسماع، وتنبو عنها الطباع، بخلاف: «إن رحمة الله»، فدلَّ على أنَّه ليس بمنزلته في المعنى.

وأجيب عنه بأن مجموع «رحمة الله» استُعمل مراداً به المطر، وبأنَّ الإضافة في مطر الله إنَّما لم تحسن للعلم بالاختصاص، ولا كذلك رحمةُ الله تعالى، وهذا كما يحسنُ أنْ يقال: كلامُ الله تعالى، ولا يحسن أن يقال: قرآن الله سبحانه.

---

(١) البيت للأعشى الكبير، وهو في ديوانه ص ١٦٥.

والإنصاف أنَّ هذا القول ليس بشيءٍ كما لا يخفى على ذي ذهن طري.

وقال ابن هشام: لا بعدَ في أن يقال: إنَّ التذكير في الآية الكريمة لمجموع أمورٍ من الأمور المذكورة. واختارَ أنّه لمَّا كانا لمضافٍ يكتسبُ من المضاف إليه التذكيرَ، وكانت الرحمةُ مقاربةً للرُّحم في اللفظ، وكان «قريب» على صيغة «فعيل»، و«فعيل» الذي بمعنى فاعل قد يحمل على «فعيل» بمعنى مفعول = جاء[1] التذكير. وادَّعى أنه لا يناقضُ ما قدَّمه من الاعتراضات؛ لأنَّه لا يلزمُ من انتفاء اعتبار شيء من هذه الأمور مستقلاً انتفاءُ اعتباره مع غيره. اهـ. ولا يخلو عن حسنٍ، سوى أنَّه إذا أُخِذ في المجموع كونُ الرحمة بمعنى المطر يفسدُ الزرع. وقد جرى في هذه الآية بحثٌ طويل بين ابن مالك والروذراوريِّ[2]، وفي كلام كلٍّ حقٌّ وصواب، وفي نقل ذلك ما يورث السآمة.

وأجاب الجوهريُّ بأنَّ الرحمةَ مصدرٌ، والمصادرُ لا تجمعُ ولا تؤنَّث[3]. وهو كما ترى.

وقيل: التذكير لأنَّ تأنيث الرحمة غيرُ حقيقي. ولا يخفى بُعْدُه، لأنَّ المتضمِّنَ لضمير المؤنَّث ـ ولو كان غير حقيقيّ ـ لم يحسن تذكيرُه على المشهور.

وقيل: إنَّ «فعيلاً» هنا محمولٌ على «فعيل» الوارد في المصادر، فإنَّه للمؤنث والمذكر، كفعيل بمعنى مفعول، كالنقيض بالنون والقاف والضاد المعجمة، وهو صوتُ الرحلِ ونحوه، والضغيب بالضاد والغين المعجمة والياء المثناة من تحت والباء الموحدة، صوت الأرنب. وأنتَ تعلم أنَّ حملَه على فعيل بمعنى مفعول أولى من هذا الحمل، وهو الذي أميلُ إليه.

نعم ربَّما يُدَّعى أنَّ في ذلك إشارةً ما إلى مزيد قرب الحرمة، لكنه بعيدٌ جدّاً، وقد لا يسلَّم.

---

(١) في الأشباه والنظائر ٥/ ٢٧٢: جاز.

(٢) ذكر ملخص المناظرة بينهما الإمام السيوطي في الأشباه والنظائر ٥/ ٢٣٠-٢٥٩ فانظرها.

(٣) كذا ذكر المصنف، وإنما علل الجوهري في الصحاح (قرب) عدم تأنيث «قريب» بأنه أراد بالرحمة الإحسان، ولأن ما لا يكون تأنيثه حقيقياً جاز تذكيره. اهـ وينظر البحر ٤/ ٣١٣.

والذي أختارُه أنَّ «فعيلاً» هنا بمعنى فاعل، لا بمعنى مفعول كما زعم الكرمانيُّ، لَمَا مرَّتِ الإشارةُ إليه[١]، ولأنَّ الرحمة صفةُ ذاتٍ عند جمع، وصفاتُ الذات ـ سواءٌ قلنا بعينيَّتها، أو بغيريَّتها، أو بأنَّها لا ولا ـ لا يحسنُ الإخبارُ عنها بأنَّها مقرَّبة، وذلك على القولين الأخيرين ظاهرٌ، وعلى الأول أظهر.

والقول بأنَّ في ذلك ترغيباً في الإحسان حيثُ أشير إلى أنَّه كالفاعل، وقد أثَّر فيما لا يقبل التأثُّر = ممَّا لا يكادُ يسلَّم.

وأنه[٢] قد حُمِل على «فعيل» بمعنى مفعول، كما حمل على ذلك في خصوصية قريب في قول جرير:

أتــنــفــعــكَ الــحــيــاةُ وأم عــمــرٍو ... قــريــبٌ لا تَــزورُ ولا تُــزارُ[٣]

وإنَّما لم يقل: قريبةٌ، على الأصل؛ للإشارة لأرباب الأذهان السليمة إلى أنَّها قريبةٌ جدّاً من المحسنين، كما لا يخفى على المتأمِّل.

واختار بعضُهم تفسيرَ الرحمة هنا بالإحسان لمكان «المحسنين» ﴿هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ﴾ [الرحمن: ٦٠] ولعلَّه يعتبر شاملاً للإحسان الدنيويّ والأخروي. ووجهُ القرب ـ على ما قيل ـ وجودُ الأهليَّة بحسب الحكمة، مع ارتفاع الموانع بالكليَّة.

وفسَّرها ابنُ جبير بالثواب، والمتبادرُ منه الإحسان الأخرويّ، ووجهُ القرب عليه بأنَّ الإنسان في كل ساعةٍ من الساعات في إدبارٍ عن الدنيا، وإقبالٍ على الآخرة، وإذا كان كذلك كان الموتُ أقربَ إليه من الحياة، فلا يكون بين المحسن والثواب في الآخرة إلَّا الموت، وكل آتٍ قريب.

وجعل الزمخشريُّ[٤] الآية من قبيل قوله تعالى: ﴿وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ﴾ إلخ [طه: ٨٢]، أي: علَّق فيها الرحمةَ بإحسان الأعمال، كما علَّق الغفرانَ فيه بالتوبة

(١) في خامس الوجوه التي نقلها ابن هشام، وكلام الكرماني في شرحه على صحيح البخاري ٢٥/ ١٥٨.
(٢) عطف على قوله: أن فعيلاً هنا بمعنى فاعل.
(٣) ديوان جرير ١/ ١٣٤.
(٤) في الكشاف ٣/ ٧١.

والإيمان والعمل الصالح، فكأنَّ «من تاب وآمن» إلخ تفسيرٌ للمحسنين. وهو إشارةٌ إلى ما يزعمه قومُه من أنَّ الآية تدلُّ على أنَّ صاحب الكبيرة لا يخلُصُ من النار؛ لأنَّه ليس من المحسنين، والتخليصُ من النار بعدَ الدخول فيها رحمةٌ. وأجيبَ بأنَّ صاحبَ الكبيرة مؤمنٌ بالله تعالى ورسوله ﷺ، ومن يكونُ كذلك فهو محسنٌ، بدليل أنَّ الصبيَّ إذا بلغ ضحًى، وآمن، وماتَ قبل الظهر، فقد اجتمعت الأمَّة على أنَّه داخلٌ تحت قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [يونس:٢٦] فهو محسنٌ بمجرَّد الإيمان، والقول بأنَّ المحسنين هم الذين أتَوا بجميع أنواع الإحسان، على ما يؤذن به الآية الممثَّل بها أوَّل البحث أوَّل المسألة.

وأخرج أبو الشيخ عن ابن عباس أنَّه فسَّر «المحسنين» بالمؤمنين.

وعن بعضهم تفسيرُه بالداعين خوفاً وطمعاً؛ لقرينة السباق على ذلك، ونُظِرَ فيه.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ﴾ عطفٌ على الجملة السابقة، أو على حديث خلق السماوات والأرض.

وقرأ ابن كثير وحمزة والكسائي: «الريح» على الوحدة[1]، وهو متحمّلٌ لمعنى الجنسيَّة، فيطلق على الكثير. وخبر: «اللهمَّ اجعلها رياحاً ولا تجعلها ريحاً»[2] مخرَّجٌ على قراءة الأكثرين.

﴿بُشْرًۢا﴾ بضمِّ الموحَّدة وسكون الشين مخفَّف «بُشُراً» بضمتين جمع بشير، كنُذُر ونذير، أي: مبشرات، وهي قراءةُ عاصم[3]. وروي عنه أيضاً: «بُشُراً» على الأصل[4].

وقُرئ بفتح الباء على أنَّه مصدر بَشَره بالتخفيف بمعنى بَشَّره المشدَّد، والمراد: باشراتٍ، أو: للبشارة.

---

(١) التيسير ص ٧٨، والنشر ٢/ ٢٢٣. وهي أيضاً قراءة خلف من العشرة.

(٢) سلف ٣/ ٧١.

(٣) التيسير ص ١١٠، والنشر ٢/ ٢٦٩-٢٧٠.

(٤) المحتسب ١/ ٢٥٥ وهي خلاف المشهور عنه.

وقُرئ: «بُشرى» كحبلى، وهو مصدرٌ أيضاً من البشارة[١].

وقرأ أهل المدينة والبصرة: «نُشُراً» بضمِّ النون والشين[٢]، جمع نَشور بفتح النون بمعنى ناشر، وفعول بمعنى فاعل يطَّرِدُ جمعه كذلك، كصبور وصُبُر، ولم يجعل جمع ناشر، كبازل وبُزُل؛ لأنَّ جمع فاعل على فُعُل شاذ. واختلف في معنى ناشر، ففي «الحواشي الشهابية»[٣]: قيل: هو على النسب؛ إمَّا إلى النَّشْر ضد الطيِّ، وإمَّا إلى النُّشور بمعنى الإحياء؛ لأنَّ الريحَ توصف بالموت والحياة، كقوله:

إنـي لأرجـو أنْ تـمـوت الـريـح فـأقـعـد الـيـوم وأسـتـريـح[٤]

كما يصفها المتأخِّرون بالعلَّة والمرض، ومما يَحكي النسيمَ من ذلك قولُ بعضهم في شدَّة الحرِّ:

أظـنُّ نـسـيـمَ الـروضِ مـاتَ لأنَّـه لـه زمـنٌ في الـروض وهـو عـلـيـل[٥]

وقيل: هو فاعل من نشر، مطاوعُ أنشرَ الله تعالى الميِّتَ فنشر، وهو ناشر، كقوله:

حـتـى يـقـولَ الـنـاس مـمَّـا رأوا يـا عـجـبـاً لـلـمـيـت الـنـاشـرِ[٦]

وقيل: ناشر بمعنى مُنشِر، أي: محيي. وقيل: فَعولٌ هنا بمعنى مفعول، كرسول ورُسُل، وقد جوَّزَ ذلك أبو البقاء[٧]، إلَّا أنَّه نادرٌ مفرده وجمعه.

وقرأ ابنُ عامر: «نُشْراً» بضمِّ النون وسكون الشين[٨] حيثُ وقع، والتخفيفُ في فُعُل مطَّرد.

---

(١) المحتسب ١/ ٢٥٥.

(٢) هي قراءة نافع وأبي جعفر المدنيين، وأبي عمرو ويعقوب البصريين، وقرأ بها أيضاً ابن كثير المكي ٨/ ١٤٥. التيسير ص ١١٠، والنشر ٢/ ٢٧٠.

(٣) ٤/ ١٧٦.

(٤) هو دون نسبة في البحر المحيط ٤/ ٣١٧، والدر المصون ٥/ ٣٤٨، واللسان وتاج العروس (موت) و(نشر).

(٥) هو دون نسبة في حاشية الخفاجي ٤/ ١٧٦.

(٦) هو للأعشى، وهو في ديوانه ص ١٩١.

(٧) في الإملاء ٣/ ١٩.

(٨) التيسير ص ١١٠، والنشر ٢/ ٢٧٠.

وقرأ حمزةُ والكسائيُّ: «نَشراً» بفتح النون[1] حيث وقع، على أنَّه مصدرٌ في موقع الحال بمعنى ناشرات، أو مفعولٌ مطلق، فإنَّ الإرسالَ والنشرَ متقاربان.

﴿بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ﴾ أي: قُدَّام رحمته، وهو من المجاز كما نُقِل عن أبي بكر الأنباريِّ. والمرادُ بالرحمةِ كما ذهبَ إليه غالبُ المفسِّرين المطر، وسُمِّيَ رحمةً لما يترتَّبُ عليه بحسب جري العادة من المنافع، ولا يَخفى أنَّ الرحمةَ في المشهور عامَّةٌ، فإطلاقها على ذلك إن كان من حيث خصوصه مجازٌ، لكونه استعمالَ اللفظ في غيرِ ما وضع له، إذ اللفظُ لم يوضع لذلك الخاصِّ بخصوصه. وإنْ كان إطلاقُها عليه لا بخصوصه بل باعتبارِ عمومه وكونه فرداً من أفراد ذلك العامِّ، فهو حقيقةٌ؛ لأنَّه استعمالُ اللفظ فيما وُضِع له على ما بُيِّنَ في «شرح التلخيص» وغيره.

وادَّعى الشهابُ[2] إثباتَ بعض أهل اللغة كونَ المطر من معاني الرحمة، وقولُ ابن هشام في رسالته التي ألَّفها في بيان وجهِ تذكير «قريب» المارِّ عن قريب: إنَّا لا نجدُ أهل اللغة حيثُ يتكلَّمون على الرحمة يقولون: ومن معانيها المطر، فلو كانت موضوعةً له لذكروه[3]. قُصارى ما فيه عدمُ الوجدان، وهو لا يستدعي عدم الوجود، وممَّا اشتُهر أنَّ المثبتَ مقدَّم على النافي، ومَن حَفِظَ حجَّةٌ على مَن لم يحفظ، والمقامُ ظاهرٌ في إرادة هذا المعنى.

وبيان كون الرياح مرسلةً أمام ذلك ما قيل: إنَّ الصَّبا تثيرُ السحاب، والشمالَ تجمعُه، والجنوبَ تُدِرُّه، والدبورَ تفرِّقُه. وهذه أحدُ أنواع الريح المشهورة عند العرب، وعن ابن عمر[4] رضي الله عنهما أنَّ الرياح ثمانيةٌ؛ أربعٌ منها عَذاب، وهي القاصف والعاصف والصرصر والعقيم، وأربعٌ منها رحمةٌ؛ وهي الناشرات والمبشِّرات والمرسلات والذاريات.

---

(١) التيسير ص ١١٠، والنشر ٢/ ٢٧٠، وقرأ بها أيضاً خلف من العشرة.

(٢) في الحاشية ٤/ ١٧٦.

(٣) الأشباه والنظائر ٥/ ٢٧١.

(٤) كذا في الأصل و(م). والصواب: ابن عمرو. وأخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير ٦/ ٣٢٣.

والريح من أعظم مِنن الله تعالى على عباده، وعن كعب الأحبار: لو حَبس الله تعالى الريحَ عن عباده ثلاثةَ أيام لأنتن أكثرُ أهل الأرض.

وفي بعض الآثار أنَّ الله تعالى خلقَ العالـمَ وملأَه هواءً، ولو أمسك الهواءَ ساعةً لأنتنَ ما بين السماء والأرض.

وذكر غيرُ واحدٍ من العلماء أنَّه يُكره سبُّ الريح، فقد روى الشافعيُّ عن أبي هريرةَ قال: أخذت الناسَ ريحٌ بطريق مكة، وعمرُ ﷺ حاجٌّ، فاشتدَّت، فقال عمر لمن حوله: ما بلغكم في الريح؟ فلم يرجعُوا إليه شيئاً، وبلغني الذي سأل عمرُ عنه من أمرِ الريح، فاستحثثتُ راحلتي حتى أدركت عمر، وكنت مؤخَّر الناس، فقلت: يا أمير المؤمنين، أُخبرتُ أنَّك سألتَ عن الريح، فإنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الريحُ من رَوْحِ الله تعالى، تأتي بالرحمة، وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسبُّوها، واسألوا الله تعالى من خيرها، واستعيذُوا بالله سبحانه من شرها»[١]. ولا منافاةَ بين الآية وهذا الخبر، إذ ليس فيها أنَّه سبحانه لا يرسلُها إلا بينَ يدي الرحمة، ولئن سُلِّم، فهو خارجٌ مجرى الغالب، فإنَّ العذابَ بالريح نادرٌ.

وقيل: ما في الخبر إنَّما هو الإيتاء بالرحمة والإيتاء بالعذاب، لا الإرسال بين يدي كلٍّ.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتۡ﴾ غايةٌ لقوله سبحانه: «يرسل»، والإقلالُ كما في «مجمع البيان»: حملُ الشيء بأسره[٢]. واشتقاقُه من القِلَّة، وحقيقةُ أَقَلَّه كما قال بعض المحقِّقين: جعله قليلاً، أو وجدَه قليلاً، والمرادُ: ظنَّه كذلك، كأكذبه إذا جعله كاذباً في زعمه، ثم استُعمل بمعنى حَمَله؛ لأنَّ الحامل يستقلُّ ما يحملُه، أي: يَعُدُّه قليلاً، ومن ذلك قولهم: جَهد المُقِلِّ، أي: الحامل.

﴿سَحَابًا﴾ أي: غيماً، سُمِّيَ بذلك لانسحابه في الهواء، وهو اسم جنسٍ جمعيّ، يُفرَّق بينه وبين واحده بالتاء، كتمر وتمرة، وهو يذكَّر ويؤنَّث، ويُفرَد وصفُه ويجمع.

---

(١) مسند الشافعي ص ٨١-٨٢، وأخرجه أحمد (١٠٧١٤).

(٢) مجمع البيان ٨/ ٨٢.

وأهل اللغة كالجوهريِّ(١) وغيره تسمِّيه جمعاً، فلذا رُوعيَ فيه الوجهان في وصفه وضميره، وجاء في الجمع: سُحب وسحائب.

﴿ثِقَالًا﴾ من الثِّقَل، كعنب، ضدُّ الخفَّة، يقال: ثقُل، ككرم، ثِقَلاً وثَقالة فهو ثقيل، وثَقُلَ السحاب بما فيه من الماء.

﴿سُقْنَـٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ﴾ أي: لأَجْله ومنفعته، أو لإحيائه، أو لسَقْيِه، كما قيل.

وفي «البحر» أنَّ اللام للتبليغ كما في: قلت لك، وفَرَّقَ بين: سقتُ لك مالاً، و: سقتُ لأجلك مالاً. بأنَّ الأَوَّلَ معناه: أوصلتُ لك ذلك وأبلغتُكَه، والثاني: لا يلزم منه وصوله إليه(٢).

والبلدُ كما قال الليث: كلُّ موضعٍ من الأرض عامرٍ أو غير عامر، خالٍ أو مسكون، والطائفةُ منه بلدةٌ، والجمعُ بلاد، وتُطلَق البلدةُ على المفازة، ومنه قول الأعشى:

وبلدةٍ مثلِ ظهر التُّرسِ موحشةٍ للجنِّ بالليل في حَافَاتها زجلُ(٣)

﴿فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ﴾ أي: بالبلد، أو السَّحاب، كما قال الزجَّاج(٤) وابن الأنباريّ. أو بالسَّوق أو الرياح، كما قيل.

والتذكيرُ بتأويل المذكور، وكذلك قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ﴾ ويحتملُ أنْ يعودَ الضمير إلى الماء، وهو الظاهر؛ لقربه لفظاً ومعنًى ـ ومطابقةُ النظائر وانفكاكُ الضمائر لابأسَ به إذا قام الدليلُ عليه ـ وحسنِ الملاءمة.

وإذا كان للبلد، فالباءُ للظرفيَّة في الثاني، وللإلصاق في الأول؛ لأنَّ الإنزال ليس في البلد، بل المُنْزَل، وجوز الظرفية أيضاً، كما في: رميتُ الصيد في الحرم، على ما علمت فيما مرَّ. وإذا كان لغيره، فهي للسببيَّة، وتشملُ القريبة والبعيدة.

﴿مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ أي: من كلِّ أنواعها؛ لأنَّ الاستغراقَ غيرُ مراد ولا واقع،

---

(١) في الصحاح (سحب).
(٢) البحر المحيط ٤/ ٣١٧.
(٣) ديوان الأعشى ص ١٠٩ .
(٤) في معاني القرآن له ٢/ ٣٤٥.

وهذا أبلغُ في إظهار القدرة المرادِ. وقيل: إنَّ الاستغراقَ عرفيٌّ، والظاهر أنَّ المرادَ التكثيرُ. وجَوَّزَ بعضهم أن تكون «من» للتبعيض، وأنْ تكونَ لتبيين الجنس.

﴿كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ إشارةٌ إلى إخراج الثمرات، أو إلى إحياء البلد الميت، أي: كما نحييه بإحداث القوى النامية فيه وتطريتها بأنواع النبات والثمرات، نخرجُ الموتى من الأرض ونحييها بِرَدّ النفوس إلى موادِّ أبدانها بعد جمعِها وتطريتِها بالقوى والحواسِّ، كذا قالوا، وهو إشارةٌ ـ كما قيل ـ إلى طريقي القائلين بالمعاد الجسمانيّ؛ وهما إيجادُ البدن بعد عدمه، ثمَّ إحياؤه، وضمُّ بعض أجزائه إلى بعض على النمط السابق بعد تفرُّقها، ثم إحياؤه.

واستُظهِر الأوَّل بأنَّ المتبادرَ من الآية كونُ التشبيه بين الإخراجين من كتم العدم. والثاني يحتاجُ إلى تمحُّلِ تقديرِ الإحياء، واعتبارِ جمع الأجزاء، مع أنَّه غيرُ معتَبرٍ في جانب المشبَّه به.

وجُوِّزَ أنْ يَرجع ما في الشقِّ الثاني من الإحياء بردِّ النفوس.. إلخ إلى الأول، وأنتَ تعلم أنَّه لا مانعَ من الإخراج من كتم العدم، وأدلَّة استحالةِ ذلك مما لا تقوم على ساق وقدم، إلَّا أنّ الأدلَّة النقليَّة على كلٍّ من الطريقين متجاذبةٌ، وإذا صحَّ القولُ بالمعاد الجسمانيِّ، فلا بأس بالقول بأيٍّ كان منهما.

وكون إخراج الثمرات من كتم العدم قد لا يُسلَّم، فإنَّ لها أصلاً في الجملة، على أنَّ إخراجَ الموتى عند القائلين بالطريق الأول إعادةٌ، وليس إخراجُ الثمرات كذلك؛ إذْ لم يكن لها وجودٌ قبل، نعم كونُ الأظهر أنَّ التشبيهَ بين الإخراجين ممَّا لا مريةَ فيه.

وفي «الخازن»: واختلفوا في وجه التشبيه، فقيل: إنَّ الله تعالى كما يخلقُ النباتَ بواسطةِ إنزال المطر، كذلك يحيي الموتى بواسطة إنزال المطر أيضاً، فقد روي عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهم، أنَّ الناس إذا ماتوا في النفخةِ الأولى مُطِر[1] عليهم ماءٌ من تحت العرش يُدعى ماءَ الحياة أربعينَ سنةً، فينبتونَ كما ينبتُ الزرع من الماء ـ وفي رواية: أربعين يوماً فينبتون في قبورهم نبات الزرع ـ حتى إذا

(١) في (م): أمطر.

استُكملت أجسادُهم تُنفخ فيهم الروح، ثم يُلقى عليهم النوم، فينامون في قبورهم، فإذا نُفِخَ في الصور النفخة الثانية، عاشوا، ثم يحشرون من قبورهم، ويجدونَ طعمَ النوم في رؤوسهم وأعينهم، كما يجدُ النائم حين يستيقظُ من نومه، فعند ذلك يقولون: ﴿يَٰوَيْلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَاۜ﴾ فيناديهم المنادي: ﴿هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَصَدَقَ ٱلْمُرْسَلُونَ﴾ [يس: ٥٢](١).

وأخرج غيرُ واحدٍ عن مجاهد أنَّه إذا أرادَ الله تعالى أنْ يُخرجَ الموتى أمطرَ السماء حتى تشقَّق عنهم الأرض، ثم يرسلُ سبحانه الأرواحَ، فتعودُ كلُّ روحٍ إلى جسدها، فكذلك يحيي الله تعالى الموتى بالمطر، كإحيائه الأرض(٢).

وقيل: إنَّما وقع التشبيهُ بأصل الإحياء من غير اعتبارِ كيفيَّةٍ، فيجبُ الإيمان به، ولا يلزمُنا البحثُ عن الكيفيَّة، ويفعلُ الله سبحانه ما يشاء.

﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۝﴾ فتعلمونَ أنَّ من قَدَرَ على ذلك، فهو قادرُ على هذا من غير شبهة. والأصل: تتذكَّرون، فطُرحت إحدى التاءين.

والخطابُ قيل: للنظَّار مطلقاً. وقيل: لمنكري البعث.

﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ﴾ أي: الأرض الكريمةُ التربةِ التي لا سبِخةٌ ولا حرَّة، واستعمالُ البلد بمعنى القرية عرفٌ طارٍ، ومن قبيل ذلك إطلاقُه على مكَّة المكرمة.

﴿يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ﴾ بمشيئته وتيسيره، وهو في موضع الحال، والمرادُ بذلك أنْ يكون حسناً وافياً غزيرَ النفع؛ لكونه واقعاً في مقابلة قوله: ﴿وَٱلَّذِى خَبُثَ﴾ من البلاد كالسبخة والحرَّة ﴿لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًاۚ﴾ أي: قليلاً لا خيرَ فيه، ومن ذلك قوله:

لا تنجزُ الوعدَ إن وَعَدْتَ وإنْ أعطيتَ أعطيتَ تافهاً نَكِدا(٣)

ونصبه على الحال، أو على أنَّه صفةُ مصدرٍ محذوف، وأصلُ الكلام: لا يخرجُ

---

(١) تفسير الخازن ٢/ ٢٤٣-٢٤٤.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ٢٥٦، وابن أبي حاتم ٥/ ١٥٠٣.

(٣) البيت دون نسبة في مجاز القرآن ١/ ٢١٧، وتفسير الطبري ١٠/ ٢٥٧، ولسان العرب (تفه).

نباته، فحُذفَ المضاف وأقيمَ المضاف إليه مقامَه[١]، فصارَ مرفوعاً مستتراً. وَجُوِّز أنْ يكون الأصل: ونباتُ الذي خبث.

والتعبير أولاً بالطيِّب وثانياً بالذي خَبُثَ دون الخبيث؛ للإيذان بأنَّ أصلَ الأرض أنْ تكون طيِّبةً منبتةً، وخلافُه طارٍ عارض.

وقرئ: «يُخْرَجُ نباتُه» ببناء «يخرج» لما لم يسمَّ فاعلُه، ورفعِ «نبات» على النيابة عن الفاعل[٢]. و: «يُخرِج نباتَه» ببناء «يُخْرِج» للفاعل من بابِ الإخراج، ونصب «نباتَه» على المفعولية، والفاعل ضميرُ البلد[٣]، وقيل: ضمير الله تعالى، أو الماء. وكذا قُرِئ في «يخرج» المنفيّ[٤]، ونصبُ «نكداً» حينئذٍ على المفعوليَّة.

وقرأ أبو جعفر: «نَكَداً» بفتحتين على زنة المصدر[٥]، وهو نصبٌ على الحال، أو على المصدريَّة، أي: ذا نَكَدٍ، أو: خروجاً نَكَداً.

وقُرِئ: «نَكْداً» بالإسكان للتخفيف[٦]، كـ: نَزْهٍ في قوله:

فقال لي قولَ ذي رأيٍ ومقدرةٍ ... مجرّبٍ عاقلٍ نَزْهٍ عن الريبِ[٧]

﴿كَذَٰلِكَ﴾ مثلَ ذلك التصريف البديع ﴿نُصَرِّفُ ٱلۡأٓيَٰتِ﴾ أي: نردِّدُ الآيات الدالَّة على القدرة الباهرة ونكرِّرها. وأصلُ التصريف: تبديل حالٍ بحال، ومنه تصريف الرياح.

---

(١) في الأصل و(م): فحذف المضاف إليه وأقيم المضاف مقامه، والمثبت هو الصواب، وهو الموافق لما في الكشاف ٢/ ٨٥، وتفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ١٧٧، وتفسير أبي السعود ٣/ ٢٣٤.

(٢) البحر المحيط ٤/ ٣١٩.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٣٣، والقراءات الشاذة ص ٤٤.

(٤) أوردها العكبري في الإملاء ٣/ ٢١-٢٢، وذكرها صاحب النشر ٢/ ٢٧٠ من رواية الفضل عن ابن وردان عن أبي جعفر. وهي خلاف المشهور عن أبي جعفر.

(٥) النشر ٢/ ٢٧٠.

(٦) القراءات الشاذة ص ٤٤، والبحر المحيط ٤/ ٣١٩.

(٧) اختلف في نسبة هذا البيت، قال عبد القادر البغدادي في الخزانة ١/ ٣٤٣ بعد أن ذكره ضمن قصيدة: وهذا الشعر قد نسب إلى عمرو بن معد يكرب، وللعباس بن مرداس، ولزرعة بن السائب، ولخُفاف بن ندبة. اهـ.

﴿لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴿٥٨﴾﴾ نِعَمَ الله تعالى، ومنها تصريفُ الآياتِ. وشكرُ ذلك بالتفكر فيها والاعتبار بها، وخصَّ الشاكرين لأنَّهم المنتفعون بذلك.

وقال الطيبي: ذكرُ «لقومٍ يشكرون» بعد «لعلكم تذكَّرون» من باب الترقي؛ لأنَّ من تذكَّر آلاءَ الله تعالى عرفَ حقَّ النعمة فشكر، وهذا ـ كما قال غيرُ واحد ـ مثلٌ لمن ينجعُ فيه الوعظ والتنبيه من المكلفين، ولمن لا يؤثِّر فيه شيءٌ من ذلك.

أخرج ابن المنذر وغيره عن ابن عباس أنَّ قوله سبحانه وتعالى: «والبلد الطيب» إلخ مثلٌ ضربَه الله تعالى للمؤمن(١)، يقول: هو طيِّبٌ وعملُه طيب، و«الذي خَبُث» إلخ مَثلٌ للكافر، يقول: هو خبيثٌ وعمله خبيث(٢).

وأخرج ابنُ جرير عن مجاهد: أنَّ هذا مثلٌ ضربَه الله تعالى لآدمَ عليه السلام وذريَّته كلِّهم، إنَّما خُلقوا من نفسٍ واحدةٍ، فمنهم من آمن بالله تعالى وكتابه، فطابَ، ومنهم من كفرَ بالله تعالى وكتابه، فخَبُث(٣).

أخرج أحمد والشيخان والنسائيُّ عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ ما بعثني الله تعالى به من الهدى والعلم كمَثَلِ غيثٍ أصابَ أرضاً، فكانت منها طائفةٌ طيبةٌ قبلت الماءَ، فأنبتت الكلأ والعشبَ الكثير، وكان منها أجادبُ أمسكت الماء، فنفعَ الله تعالى بها الناس، فشربوا منها، وسقوا وزرعوا، وأصابَ منها أخرى، إنَّما هي قِيعانٌ لا تُمسكُ ماءً، ولا تنبتُ كلأً، فذلك مَثَلُ مَن فَقِهَ في دين الله تعالى، ونفعَه ما بعثني الله تعالى به، فعَلِمَ وعلَّم، ومَثَلُ مَن لم يرفع بذلك رأساً، ولم يقبل هدى اللهِ تعالى الذي أُرسِلت به»(٤).

وإيثارُ خصوص التمثيل بالأرض الطيبة والخبيثة استطرادٌ عَقيبَ ذكر المطر وإنزالِه بالبلد، وموازنةٌ بين الرحمتين، كما في «الكشف»، ولقربه من الاعتراض

---

(١) في (م): للمؤمنين.

(٢) نسبه السيوطي في الدر المنثور لابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم، وأخرجه الطبري ١٠/٢٥٨ وابن أبي حاتم ٥/١٥٠٣- ١٥٠٤.

(٣) تفسير الطبري ١٠/٢٥٩-٢٦٠.

(٤) مسند أحمد (١٩٥٧٣)، وصحيح البخاري (٧٩)، وصحيح مسلم (٢٢٨٢)، والسنن الكبرى للنسائي (٥٨١٢).

جيء بالواو في قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ﴾ وفيه إشارةٌ إلى معنى ما ورد في «صحيح مسلم» عن عياض المجاشعيّ ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال في خطبته عن الله عزَّ وجلّ: «إني خلقتُ عبادي حنفاءَ كلَّهم، وإنَّهم أتتهم الشياطينُ فاجتالتهم عن دينهم»(١).

وفي «صحيح البخاريّ» عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما من مولودٍ إلَّا يولدُ على الفطرة، فأبواه يهوِّدانه وينصرانه»(٢).

ووجهُ الإشارة قد مرَّت الإشارة إليه.

ثمَّ إنه سبحانه وتعالى عقَّبَ ذلك بما يحقِّقُه ويقرِّره من قَصص الأمم الخالية والقرون الماضية، وفي ذلك أيضاً تسليةٌ لرسوله عليه الصلاة والسلام، فقال جلَّ شأنه: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ وهو جوابُ قَسمٍ محذوف، أي: والله لقد أرسلنا.. إلخ، واطَّرد استعمالُ هذه اللام مع قد في الماضي ـ على ما قاله الزمخشريُّ(٣) ـ وقلَّ الاكتفاءُ بها وحدها، نحو قوله:

حلفتُ لها بالله حَلْفَةَ فاجرٍ لنَاموا فما إنْ من حديثٍ ولاصالي(٤)

والسرُّ في ذلك أنَّ الجملةَ القسميَّةَ لا تُساقُ إلَّا تأكيداً للجملة المقسَم عليها التي هي جوابُها، فكانت مظنَّةً لتوقُّع المخاطب حصولَ المقسم عليه؛ لأنَّ القسمَ دلَّ على الاهتمام، فناسبَ ذلك إدخالَ قد، ونُقِل عن النحاة أنَهم قالوا: إذا كان جوابُ القسم ماضياً مثبتاً متصرِّفاً؛ فإمَّا أنْ يكون قريباً من الحال، فيؤتى بقد، وإلَّا أتيت(٥) باللام وحدها، فجوَّزوا الوجهين باعتبارين.

---

(١) صحيح مسلم (٢٨٦٥) واجتالتهم: أي استخفَّتهم فجالوا معهم في الضلال. النهاية (جول).

(٢) صحيح البخاري (١٣٨٥)، وأخرجه أيضاً مسلم (٢٦٥٨)، وسلف ٤/ ١٤٢.

(٣) في الكشاف ٢/ ١٤٨.

(٤) البيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص ٣٢. قال شارحه: الفاجر هنا الكاذب، والصالي: الذي يصطلي بالنار. يقول: لما خوَّفَتني من السُّمَّار أقسمت لها كاذباً أنْ ليس منهم أحدٌ إلا نائماً.

(٥) في الأصل و(م): أثبت. والمثبت من حاشية الخفاجي ٤/ ١٧٨، والدر المصون ٥/ ٣٥٣، وانظر البحر المحيط ٤/ ٣٢٠.

ولم يُؤتَ هنا بعاطفٍ وأُتيَ به في «هود» و«المؤمنين» ـ على ما قال الكرمانيُّ ـ لتقدُّم ذكر نوح صريحاً في «هود»، وضمناً في «المؤمنين»، حيثُ ذُكِر فيها قبلُ: ﴿وَعَلَيْهَا وَعَلَى ٱلْفُلْكِ تُحْمَلُونَ﴾ [الآية:٢٢]، وهو عليه السلام أوَّل من صنعَها، بخلاف ما هنا.

ونوح بن لمك بفتحتين ـ وقيل: بفتح فسكون، وقيل: مَلْكان، بميم مفتوحة ولام ساكنة ونون آخره. وقيل: لامك كهاجر ـ بن مُتَوشْلخ بضمِّ الميم وفتح التاء الفوقية والواو وسكون الشين المعجمة، على وزن المفعول، كما ضبطَه غيرُ واحد. وقيل: هو[(١)] بفتح الميم وضمِّ المثنَّاة الفوقيَّة المشدَّدة وسكون الواو ولامٍ مفتوحة وخاءٍ معجمة، ابنُ أخنوخ، بهمزةٍ مفتوحة أوَّله وخاءٍ معجمةٍ ساكنة ونونٍ مضمومة وواو ساكنة وخاء أيضاً، ومعناه في تلك اللغة على ما قيل: القراء. وقيل: خنوخ بإسقاط الهمزة. وهو إدريس عليه السلام.

أخرج ابنُ إسحاق[(٢)] وابن عساكر عن ابن عباس ﷺ قال: بُعثَ نوحٌ عليه السلام في الألف الثاني، وإنَّ آدم عليه السلام لم يمت حتى وُلِد له نوحٌ في آخر الألف الأول.

وأخرجا[(٣)] عن مقاتل وجويبر أنَّ آدم عليه السلام حين كبر ودقَّ عظمه[(٤)] قال: يا رب إلى متى أكدُّ وأسعى؟ قال: يا آدم حتى يولد لك ولدٌ مختون، فولدَ له نوح بعد عشرة أبطن، وهو يومئذٍ ابن ألف سنةٍ إلَّا ستين عاماً.

وبعث ـ على ما روي عن ابن عباس ـ على رأس أربعِ مئة سنة، وقال مقاتل: وهو ابنُ مئة سنة. وقيل: وهو ابنُ خمسين سنة. وقيل: وهو ابنُ مئتين وخمسين

---

(١) ليست في (م).

(٢) كذا في الأصل و(م)، والصواب: إسحاق بن بشر، كما في الدر المنثور ٣/ ٩٤ وعنه نقل المصنف، وقد أخرجه من طريقه ابن عساكر في تاريخه ٦٢/ ٢٤٣. وإسحاق بن بشر هو صاحب كتاب «المبتدأ» كذبه ابن المديني، وقال الدارقطني: كذاب متروك. توفي سنة ست ومئتين. ينظر لسان الميزان ٢/ ٤٤.

(٣) أي: إسحاق بن بشر وابن عساكر، كما في الدر المنثور ٣/ ٩٤. وهو في تاريخ دمشق ٦٢/ ٢٤٢.

(٤) في تاريخ دمشق والدر المنثور: ورقَّ عظمه.

سنة، ومكث يدعو قومه تسعَ مئةٍ وخمسينَ سنة، وعاش بعد الطوفان مئتين وخمسين، فكان عمره ألفاً وأربعَ مئةٍ وخمسين سنة.

وبُعثَ ـ كما رَوى ابن أبي حاتم وابنُ عساكر عن قتادة ـ من الجزيرة(١). وهو أوَّل نبيٍّ عَذَّب الله تعالى قومَه؛ وقد لقيَ منهم ما لم يلقَه نبيٌّ من الأنبياء عليهم السلام.

واختلف في عموم بعثته عليه السلام ابتداءً، مع الاتِّفاق على عمومها انتهاءً، حيثُ لم يبقَ بعد الطوفان سوى من كان معه في السفينة، ولا يقدحُ القولُ بالعموم في كون ذلك من خواصِّ نبينا ﷺ؛ لأنَّ ما هو من خواصِّه عليه الصلاة والسلام عمومُ البعثة لكافَّة الثقلين، الجنِّ والإنس، وذلك مجمعٌ عليه معلومٌ من الدين بالضرورة، فيكفَّر منكره، بل وكذا الملائكة كما رجحه جمعٌ محقِّقون، كالسبكي ومن تبعهُ، وردُّوا على من خالف ذلك. وصريحُ آية ﴿لِيَكُونَ لِلْعَـٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان:١] إذ العالم ما سوى الله تعالى، وخبرُ مسلم: «وأرسلتُ إلى الخلق كافة»(٢) = يؤيِّدُ ذلك، بل قال البارزي: إنه ﷺ أرسل حتى للجمادات بعدَ جعلها مدركة.

وفائدةُ الإرسالِ للمعصوم وغيرِ المكلَّف طلبُ إذعانهما لشرفِه، ودخولهما تحتَ دعوته وأتباعِه؛ تشريفاً على سائر المرسلين، ولا كذلك بعثة نوح عليه السلام. والفرق مثل الصبح ظاهر.

وهو ـ كما في القاموس(٣) ـ اسم أعجميٌّ صُرِف لخفَّته.

وجاء عن ابن عباس وعكرمة وجويبر ومقاتل أنَّه عليه السلام إنَّما سُمِّيَ نوحاً لكثرة ما ناح على نفسه.

واختُلِف في سبب ذلك؛ فقيل: هو دعوتُه على قومه بالهلاك. وقيل: مراجعته ربَّه في شأن ابنه كنعان.

---

(١) الدر المنثور ٣/ ٩٤، وأخرجه ابن أبي حاتم ٥/ ١٥٠٤ (٨٦٢٣).

(٢) صحيح مسلم (٥٢٣): (٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) مادة (نوح).

وقيل: إنَّه مرَّ بكلبٍ مجذومٍ، فقال له: اخسأ يا قبيح، فأوحى الله إليه: أَعِبْتَني أم عبت الكلب؟

وقيل: هو إصرارُ قومه على الكفر، فكان كلَّما دعاهم وأعرضُوا بكى وناحَ عليهم.

قيل: وكان اسمه قبلُ: السكن، لسكون الناس إليه بعدَ آدم عليه السلام. وقيل: عبد الجبار.

وأنا لا أعوِّل على شيءٍ من هذه الأخبار، والمعوَّل عليه عندي ما هو الظاهرُ من أنَّه اسمٌ وُضِع له حين ولد، وليس مشتقًّا من النياحة، وأنَّه كما قال صاحب «القاموس».

﴿فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: وحده، وترك التقييد به؛ للإيذان بأنَّها العبادة حقيقةً، وأمَّا العبادة مع الإشراك فَكَلَا عبادة، ولدلالة قوله سبحانه وتعالى: ﴿مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ﴾ أي: مستحقٌّ للعبادة ﴿غَيْرُهُۥٓ﴾ عليه، وهو استئنافٌ مسوقٌ لتعليل العبادة المذكورة، أو الأمرِ بها، و«من» صلة و«غير» بالرفع ـ وهي قراءة الجمهور ـ صفةُ «إله» أو بدلٌ منه، باعتبار محلِّه الذي هو الرفع على الابتداء أو الفاعلية.

وقرأ الكسائيُّ بالجرِّ[1] باعتبار لفظه، وقُرِئ شاذّاً بالنصب على الاستثناء[2]، وحُكم «غير» ـ كما في «المفصَّل»[3] ـ حكمُ الاسم الواقع بعدَ إلَّا، وهو المشهورُ، أي: ما لكم إلهٌ إلَّا إيَّاه، كقولك: ما في الدار أحدٌ إلَّا زيداً، و: غيرَ زيد. و«إله» إن جُعل مبتدأ فـ «لكم» خبرُه، أو خبره محذوفٌ، و«لكم» للتخصيص والتبيين، أي: ما لكم في الوجود ـ أو في العالم ـ إلهٌ غيرُ الله تعالى.

﴿إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ﴾ إنْ لم تعبدوا حسبما أمرت به. وتقدير: إن لم تؤمنوا؛ لما أنَّ عبادتَه سبحانه وتعالى تستلزمُ الإيمان به، وهو أهمُّ أنواعها. وإنَّما قال عليه السلام: «أخاف» ولم يقطع؛ حنوّاً عليهم، واستجلاباً لهم بلطف.

(١) حيث وقع، كما في التيسير ص ١١٠، والنشر ٢/ ٢٧٠، وقرأ بها أيضاً أبو جعفر من العشرة.
(٢) القراءات الشاذة ص ٤٤، والبحر المحيط ٤/ ٣٢٠.
(٣) ٢/ ٨٧ (شرح المفصل لابن يعيش).

﴿عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٖ ۝٥٩﴾ هو يوم القيامة، أو يوم الطوفان؛ لأنَّه أعلم بوقوعه إن لم يمتثلوا، والجملةُ ـ كما قال شيخ الإسلام(١) ـ تعليلٌ للعبادة ببيان الصارفِ عن تركها إثرَ تعليلها ببيان الداعي إليها، ووصف اليوم بالعِظَم(٢)؛ لبيان عِظَم ما يقع فيه وتكميل الإنذار.

﴿قَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِهِۦٓ﴾استئنافٌ مبنيٌّ على سؤالٍ نشأَ من حكاية قوله عليه السلام ونصحِه لقومه، كأنَّه قيل: فماذا قالوا بعدَ ما قيل لهم ذلك؟ فقيل: قال.. إلخ.

و«الملأ» على ما قاله الفراء(٣): الجماعة من الرجال خاصَّةً، وفسَّره غيرُ واحدٍ بالأشراف الذين يملؤون القلوبَ بجلالهم، والأبصارَ بجمالهم؛ والمجالسَ بأَتباعهم.

وقيل: سمُّوا ملأً؛ لأنهم مليُّون قادرونَ على ما يُرَادُ منهم من كفاية الأمور.

﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِي ضَلَٰلٖ﴾ أي: ذهابٍ عن طريق الحق. والرؤيةُ قلبيَّةٌ، ومفعولاها الضميرُ والظرف، وقيل: بصريَّةٌ. فيكونُ الظرف في موضع الحال.

﴿مُّبِينٖ ۝٦٠﴾ أي: بيِّنٍ كونُه ضلالاً.

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ على طرز سابقه ﴿يَٰقَوۡمِ﴾ ناداهم بإضافتهم إليه استمالةً لهم نحو الحقِّ ﴿لَيۡسَ بِي ضَلَٰلَةٞ﴾ نفيٌ للضَّلال عن نفسه الكريمة على أبلغ وجه، فإنَّ التاءَ للمرَّة؛ لأنَّ مقام المبالغة في الجواب لقولهم الأحمق يقتضي ذلك، والوحدةُ المستفادة منه باعتبار أقلِّ ما ينطلق، فيرجعُ حاصل المعنى: ليس بي أقلُّ قليلٍ من الضلال فَضْلاً عن الضلال المبين، وما يتخايل من أنَّ نفيَ الماهية أبلغُ ـ فإنَّ نفيَ الشيء مع قيد الوحدة قد يكونُ بانتفاء الوحدة إلى الكثرة ـ مضمحلٌّ بما حُقِّقَ أنَّ الوحدةَ ليست صفةً مقيِّدة، بل اللفظُ موضوعٌ للجزءِ الأقل؛ وهو الواحدُ المتحقِّق مع الكثرة ودونَها، على أنَّ ملاحظةَ قيد الوحدة في العامِّ في سياق النفي مدفوعٌ، وكفاكَ: لا رجل شاهداً. فإنَّه موضوعٌ للواحد من الجنس، وبذلك فُرِّقَ بينه وبين

(١) في إرشاد العقل السليم ٤/ ٢٣٥.
(٢) في الأصل: بالعظيم.
(٣) في معاني القرآن له ١/ ٣٨٣.

أسامة، فإذا وقعَ عامًّا لا يلحظ ذلك، ولو سَلم جوازُ أنْ يقال: ليس به ضلالة، أي: ضلالةٌ واحدة، بل ضلالاتٌ متنوعة ابتداءً؛ لكن لا يجوزُ في مقام المقابلة، كما نحن فيه. قاله في «الكشف». وبه يندفعُ ما أورد على «الكشاف» في هذا المقام.

وفي «المثل السائر»(١): الأسماء المفردةُ الواقعةُ على الجنس التي تكون بينها وبين واحدها تاءُ التأنيث متى أريد النفيُ كان استعمالُ واحِدها أبلغ، ومتى أريدَ الإثباتُ كان استعمالُها أبلغ، كما في هذه الآية. ولا يظنَّ أنَّه لما كان الضَّلالُ والضَّلالةُ مصدرين من قولك: ضلَّ يضلُّ ضلالاً وضلالةً، كان القولان سواء؛ لأنَّ الضلالةَ هنا ليست عبارةً عن المصدر، بل عن المرَّة، والنفي كما علمت.

وإنَّما بالغَ عليه السلام في النفي؛ لمبالغتهم في الإثبات، حيث جعلوه ـ وحاشاه ـ مستقرّاً في الضلال الواضح كونُه ضلالاً.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَٰكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦١﴾ استدراكٌ على ما قبلَه رافعٌ لما يُتوهم منه، وذلك ـ على ما قيل ـ أنَّ القومَ لمَّا أثبتوا له الضلال أرادوا به: تركَ دين الآباء ودعوى الرسالة، فحين نَفَى الضلالةَ تُوهِّمَ منه أنَّه على دين آبائه وتَركَ دعوى الرسالة، فوقع الإخبار بأنَّه رسولٌ وثابتٌ على الصراط المستقيم استدراكاً لذلك.

وقيل: هو استدراكٌ ممَّا قبله باعتبار ما يستلزمُه من كونه في أقصى مراتب الهداية، فإنَّ رسالتَه من ربِّ العالمين مستلزمةٌ له لا محالة، كأنه قيل: ليس بي شيءٌ من الضلالة، لكنِّي في الغاية القاصية من الهداية.

وحاصلُ ذلك ـ على ما قرَّرهُ الطيبيّ ـ أنَّ «لكن» حقُّها أن تتوسَّط بين كلامين متغايرين نفياً وإثباتاً، والتغايرُ هنا حاصلٌ من حيث المعنى، كما في قولك: جاءني زيدٌ لكنَّ عمراً غاب، وفائدةُ العدول عن الظاهر إرادةُ المبالغة في إثبات الهداية على أقصى ما يمكن، كما نفى الضلالة كذلك. وسلكَ طريق الإطناب، لأنَّ هذا الاستدراكَ زيادةٌ على الجواب، إذ قوله: «ليس بي ضلالة» كان كافياً فيه، فيكون من الأسلوب الحكيم الوارد على التخلُّص إلى الدعوة على وجه الترجيع المعنويّ؛

---

(١) ٢/ ٣٤.

لأنَّه بدأ بالدعوة إلى إثبات التوحيد، وإخلاص العبادة لله تعالى، فلمَّا أرادَ إثباتَ الرسالة لم يتمكَّن؛ لما اعترضوا عليه من قولهم: «إنَّا لنراكَ في ضلالٍ مبين»، فانتهزَ الفرصة وأدمجَ مقصوده في الجواب على أحسن وجه، حيثُ أخرجه مخرجَ الملاطفة والكلام المنصف، يعني: دعوا نسبةَ الضلال إليَّ، وانظروا ما هو أهمُّ لكم؛ من متابعة ناصحكم وأمينكم ورسول ربِّ العالمين، ألا ترى أنَّ صالحاً عليه السلام لمَّا لم يعترضوا عليه، عقَّبَ بإثبات الرسالة إثباتَ التوحيد؛ ففي هذه الآيةِ خمسةٌ من أنواع البديع، فإذا اقتضى المقامُ هذا الإطنابَ، كان الاقتصارُ على العبارة الموجزة تقصيراً. انتهى.

ولا يخفى أنَّ هذا الاستدراك غيرُ الاستدراك بالمعنى المشهور، وقد ذكر غيرُ واحدٍ من علماء العربية أنَّ الاستدراك في «لكنَّ» أن تَنسبَ لِمَا بعدها حكماً مخالفاً لما قبلَها، سواءٌ تَغايرا إثباتاً ونفياً أو لا، وفسَّرهُ صاحب «البسيط»[1] وجماعةٌ برفع ما تُوهِّم ثبوتُه. وتمامُ الكلام فيه في «المغني»[2].

واعتبارُ اللازم لتحصيل الاستدراك بالمعنى الثاني ممَّا لا يكادُ يُقبل؛ لأنَّه لا يَذهبُ وهمُ واهمٍ من نفي الضلالة إلى نفي الهداية، حتى يحتاجَ إلى تداركه. ووجَّهه بعضُهم من دون اعتبار اللازم بأنَّه عليه السلام لمَّا نفى الضلالةَ عن نفسه، فربَّما يتوهَّم المخاطبُ انتفاء الرسالة أيضاً، كما انتفى الضلالة، فاستدركه بـ «لكنّ»، كما في قولك: زيدٌ ليس بفقيهٍ لكنَّه طبيب. وأنت تعلمُ أنَّ هذا إن لم يرجع إلى ما قُرِّر أولاً فليس بشيء.

وقيل: إنه إذا انتفَى أحدُ المتقابلين يسبقُ الوهمُ إلى انتفاء المقابل الآخر، لا إلى انتفاء الأمور التي لا تعلُّقَ لها به، ولهذا يُؤَوَّلُ ما وقع في معرض الاستدراك بما يقابل الضلال مثلاً، يقال: زيدٌ ليس بقائم لكنَّه قاعد. ولا يقال: لكنَّه شاربٌ، إلا بعدَ التأويل بأنَّ الشاربَ يكون قاعداً.

---

(١) هو الإمام العالم ضياء الدين أبو عبد الله، محمد بن علي الإشبيلي، ويعرف بابن العلج، وكان ممن أقام باليمن، البحر المحيط ٨/ ٤٧، وسلف ذكره ٢/ ٣٩، وسيأتي اسمه بتمامه عند تفسير الآية (٢١) من سورة الجاثية.

(٢) مغني اللبيب ص ٣٨٣.

وقال بعضُ فضلاء الروم: النظرُ الصائبُ في هذا الاستدراكِ أنْ يكون مثلَ قوله:

ولا عيبَ فيهم غيرَ أنَّ سيوفَهم بهنَّ فلولٌ من قراعِ الكتائب(١)

وقوله:

هو البدرُ إلَّا أنه البحرُ زاخراً سوى أنَّه الضرغامُ لكنَّه الوبل(٢)

كأنه قيل: ليس بي ضلالةٌ وعيبٌ سوى أنِّي رسولٌ من ربِّ العالمين.

وأنت تعلم أنَّ هذا النوعَ يُقال له عندهم: تأكيدُ المدح بما يشبه الذمَّ، وهو قسمان: ما يستثنى فيه من صفة ذمٍّ منفيَّةٍ عن الشيء صفةُ مدحٍ لذلك الشيء بتقدير دخولها في صفة الذمِّ المنفيَّة، وما يثبتُ فيه لشيءٍ صفةُ مدحٍ، ويتعقَّبُ ذلك بأداة استثناء يليها صفةُ مدح أخرى لذلك. والظاهر أنَّ ما في الآيةِ من القِسم الأوَّل، إلَّا أنه غيرُ غنيٍّ عن التأويل. فتأمل.

و«من» فيها لابتداء الغاية مجازاً، متعلِّقةٌ بمحذوف وقع صفةً لـ «رسول» مؤكِّدةً ما يفيدُه التنوين من الفخامة الذاتيَّة، كأنه قيل: إنِّي رسولٌ وأيُّ رسولٍ كائن من رب العالمين.

﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّي﴾ استئنافٌ مسوقٌ لتقرير رسالته، وتفصيلِ أحكامها وأحوالها. وجوَّزَ أبو البقاء(٣) وغيره أن يكون صفةً أخرى لـ «رسول» على المعنى؛ لأنه عبارةٌ عن الضمير في «إنِّي»، وهذا كقول عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه حين بارزَ مرحباً اليهوديّ يوم خيبر:

أنا الذي سمَّتني أمِّي حيدرَه

كليثِ غاباتٍ كريهِ المَنْظَره

أُوفيهمُ بالصاع كيلَ السَّندره(٤)

---

(١) البيت للنابغة الذبياني، وهو في ديوانه ص١١، وقد سلف ٥/ ٤٠٧.

(٢) هو لبديع الزمان الهمذاني، كما في يتيمة الدهر ٤/ ٣٤٤، ومعاهد التنصيص ٣/ ١١١، وورد دون نسبة في مفتاح العلوم للسكاكي ص ٤٢٧.

(٣) في الإملاء ٣/ ١٢٣.

(٤) ورد هذا الرجز في قصة غزوة ذي قرد في صحيح مسلم (١٨٠٧)، وسلف الأول منه ٢/ ٢٨٧.

حيث لم يقل: سمته؛ حملاً له على المعنى، لأمن اللبس.

وأوجبَ بعضهم الحملَ على الاستئناف؛ زعماً منه أنَّ ما ذكر قبيحٌ، حتى قال المازنيُّ: لولا شهرتُه لرددته. وتعقَّب ذلك الشهاب[1] بأنَّ ما ذكره المازني في صلة الموصول لا في وصف النكرة، فإنَّه واردٌ في القرآن مثل: ﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [النمل: ٥٥]، وقد صُرِّحَ بحسنه في كتب النحو والمعاني، على أنَّ ما ذكره في الصلة أيضاً مردودٌ عند المحققين وإن تبعه فيه ابنُ جني، حتى استرذلَ قول المتنبي:

أنـا الـذي نـظـرَ الأعـمـى إلـى أدبـي[2]

وفي «الانتصاف»[3] أنَّه حسنٌ في الاستعمال، وكلام أبي الحسن أصدقُ شاهدٍ على ما قال، وعلى حُسْنِ كلام ابن الحسين[4]، وهذا ـ كما قال الشهاب ـ إذا لم يكن الضمير مؤخَّراً، نحو: الذي قَرى الضيوفَ أنا، أو كان للتشبيه، نحو: أنا في الشجاعة الذي قتل مرحباً.

وقرأ أبو عمرو: «أبْلِغُكم» بتسكين الباء وتخفيف اللام[5]، من الإبلاغ.

وجمعَ الرسالات ـ مع أنَّ رسالةَ كلِّ نبيٍّ واحدة، وهو مصدر والأصلُ فيه أنْ لا يجمع ـ رعايةً لاختلاف أوقاتها، أو تنوُّع معاني ما أُرسِل عليه السلام به، أو أنَّه أرادَ رسالته ورسالةَ غيره ممَّن قبلَه من الأنبياء، كإدريس عليه السلام، وقد أنزل عليه ثلاثون صحيفةً، وشيث عليه السلام، وقد أُنزِل عليه خمسون صحيفة.

ووضْعُ الظاهِر موضع الضمير، وتخصيصُ ربوبيَّته تعالى له[6] عليه السلام بعد

---

(١) في حاشيته على البيضاوي ٤/ ١٨٠.

(٢) ديوان المتنبي ٤/ ٨٣، وعجزه:

وأسـمـعـت كـلـمـاتـي مـن بـه صـمـم

وانظر المحتسب لابن جني ٣/ ٣٧٥.

(٣) ٢/ ٨٥.

(٤) جاء في هامش الأصل: أبو أحمد المتنبي. اهـ منه والصواب: أبو الطيب، واسمه أحمد بن الحسين.

(٥) التيسير ص ١١١، والنشر ٢/ ٢٧٠.

(٦) في تفسير أبي السعود ٤/ ٢٣٦ ـ والكلام منه ـ: به.

بيان عمومها للعالمين؛ للإشعار بعلَّة الحكم الذي هو تبليغُ رسالته تعالى إليهم، فإنَّ ربوبيَّته تعالى له من موجباتِ امتثاله بأمره تعالى بتبليغ رسالته.

﴿وَأَنصَحُ لَكُمْ﴾ أي: أتحرَّى ما فيه صلاحُكم بناءً على أنَّ النصح تحرِّي ذلك قولاً أو فعلاً. وقيل: هو تعريفُ وجه المصلحة، مع خلوصِ النية من شوائب المكروه. والمعنى هنا: أبلغكم أوامرَ الله تعالى ونواهيه، وأرغِّبكم في قبولها، وأحذِّركم عقابَه إن عصيتموه.

وأصل النصح في اللغة: الخلوص، يقال: نصحتُ العسلَ، إذا خلَّصته من الشمع، ويقال: هو مأخوذ من: نصحَ الرجلُ ثوبَه، إذا خاطه، شبَّهوا فعلَ الناصح فيما يتحرَّاه من صلاح المنصوح له بفعل الخياط فيما يسدُّ من خلل الثوب، وقد يستعملُ لخلوصِ المحبَّة للمنصوحِ له، والتحرِّي فيما يستدعيه حقُّه، وعلى ذلك حُمِل ما أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي عن تميم الداريّ أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الدين النصيحة» قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله تعالى ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»(١).

ويقال: نصحتُه ونصحتُ له، كما يقال: شكرتُه وشكرت له. قيل: وجيء باللام هنا؛ ليدلَّ الكلامُ على أنَّ الغرض ليس غيرَ النصح، وليس النصحُ لغيرهم، بمعنى أنَّ نفعَه يعودُ عليهم، لا عليه عليه السلام، كقوله: ﴿مَا سَأَلْتُكُم(٢) مِّنْ أَجْرٍ﴾ [سبأ:٤٧] وهذا مبنيٌّ على أنَّ اللامَ للاختصاص لا زائدة، وظاهرُ كلام البعض يُشعرُ بأنَّها مع ذلك زائدة. وفيه خفاء.

وصيغةُ المضارع للدلالة على تجدُّد نصحه عليه السلام لهم، كما يفصح عنه قوله: ﴿رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا﴾ [نوح:٥].

وقوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٢﴾﴾ عطفٌ على ما قبله، وتقريرٌ لرسالته عليه السلام، أي: أعلم من قِبَله تعالى بالوحي أشياءَ لا علمَ لكم بها من الأمور الآتية؛ فـ «من» لابتداء الغاية مجازاً، أو: أعلمُ من شؤونه

(١) صحيح مسلم (٥٥)، وسنن أبي داود (٤٩٤٤)، وسنن النسائي «المجتبى» ٧/ ١٥٦-١٥٧.
(٢) بعدها في الأصل و(م): عليه. انظر حاشية الخفاجي ٤/ ١٨٠ وعنه نقل المصنف.

عزَّ وجلَّ وقدرته القاهرة وبطشه الشديد على من لم يؤمن به ويصدِّق برسله ما لا تعلمونه؛ ف «من» إمَّا للتبعيض، أو بيانية ل «ما»، ولا بدَّ في الوجهين من تقدير المضاف.

قيل: كانوا لم يسمعوا بقومٍ حلَّ بهم العذاب قبلَهم، فكانوا آمنين غافلين، لا يعلمونَ ما علمه نوح عليه السلام، فهم أوَّلُ قومٍ عُذِّبوا على كفرهم.

﴿أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ ردٌّ لما هو منشأٌ لقولهم: «إنَّا لنراكَ في ضلالٍ مبين»، والاستفهامُ للإنكار، أي: لِمَ كان ذلك ولا داعي له؟ والواو للعطف على مقدَّرٍ ينسحبُ عليه الكلام، ويُقَدَّر عند الزمخشريِّ وأتباعِه بين الهمزة وواو العطف، كأنَّه قيل: أَستبعدتم وعجبتم[1]. ومذهبُ سيبويه والجمهور أنَّ الهمزةَ من جملةِ أجزاء المعطوف، إلَّا أنَّها قُدِّمت على العاطف تنبيهاً على أصالتها في التصدير[2]. وضُعِّفَ قولُ الأوَّلين بما فيه من التكلُّفِ[3]؛ لدعوى حذفِ الجملة، فإنْ قوبل بتقديم بعض المعطوف فقد يقال: إنَّه أسهل منه؛ لأنَّ المتجوَّز فيه أقلُّ لفظاً، وفيه تنبيهٌ على أصالة شيءٍ في شيء[4]، وبأنَّه غيرُ مطَّردٍ في نحو: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَآئِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الرعد: ٣٣]؛ وتحقيقه في محلِّه.

و«أن جاءكم» بتقدير: بأن؛ لأنَّ الفعلَ السابق يتعدَّى بها.

والمراد بالذِّكر ما أُرسل به، كما قيل للقرآن ذِكر، ويفسَّر بالموعظة. و«من» للابتداء، والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ ب «جاء»، أو بمحذوفٍ وقعَ صفةً ل «ذكر»، أي: ذكرٌ كائنٌ من مالك أموركم ومربِّيكم.

﴿عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ﴾ أي: من جملتكم، تعرفون مولده ومنشأه، أو: من جنسكم. ف «من» تبعيضية أو بيانية، كما قيل. و«على» متعلِّقة ب «جاء» بتقدير مضاف، أي: على يد أو لسان رجلٍ منكم، أي: بواسطته. وقيل: «على» بمعنى «مع»، فلا حاجةَ

---

(١) الكشاف ٢/ ٨٦، وتفسير أبي السعود ٤/ ٢٣٦، وقدره البيضاوي: أكذَّبتم وعجبتم.

(٢) ينظر الكتاب ٣/ ١٨٧-١٨٨، ومغني اللبيب ص ٢٢-٢٣، والبحر المحيط ٤/ ٣٢٢.

(٣) في الأصل: التكليف، والمثبت من (م) وهو الموافق لمغني اللبيب ص ٢٣، وعنه نقل المصنف.

(٤) أي: أصالة الهمزة في التصدير. مغني اللبيب ص ٢٣.

إلى التقدير. وقيل: تعلُّقه به لأنَّ معناه: أنزل، كما يشير إليه كلامُ أبي البقاء[١]، أو لأنَّه ضُمِّن معناه. وجُوِّزَ أنْ يكون متعلِّقاً بمحذوف وقع حالاً من «ذِكْرٌ»، أي: نازلاً على رجلٍ منكم.

﴿لِيُنذِرَكُمْ﴾ علَّة للمجيء، أي: ليحذِّركم العذاب والعقاب على الكفر والمعاصي ﴿وَلِتَتَّقُوا۟﴾ عطفٌ على «لينذركم»، وكذا قوله تعالى: ﴿وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٦٣﴾﴾ على ما هو الظاهر، فالمجيءُ معلَّلٌ بثلاثة أشياء، وليس من توارد العلل على معلولٍ واحد الممنوعِ، وبينها ترتُّبٌ في نفس الأمر، فإنَّ الإنذار سببٌ للتقوى، والتقوى سببٌ لتعلُّق الرحمة بهم. وليس في الكلام دلالةٌ على سببية كلٍّ من الثلاثة لما بعده، ولو أريدت السببيَّة لجيءَ بالفاء. وبعضهم اعتبرَ عطف «لتتقوا» على «لينذركم»، و«لعلَّكم ترحمون» على «لتتَّقوا» مع ملاحظة الترتُّب، أي: لتتقوا بسبب الإنذار، ولعلكم ترحمون بسبب التقوى، فليتأمَّل.

وجيء بحرف الترجِّي على عادة العظماء في وعدهم، أو للتنبيه على عزَّة المطلب، وأنَّ الرحمة منوطةٌ بفضل الله تعالى، فلا اعتماد إلا عليه.

﴿فَكَذَّبُوهُ﴾ أي: استمرُّوا على تكذيبه، وأصرُّوا بعد أن قال لهم ما قال، ودعاهم إلى الله تعالى ليلاً ونهاراً ﴿فَأَنجَيْنَـٰهُ﴾ من الغرق، والإنجاء في «الشعراء» من قصدِ أعداء الله تعالى وشُؤم ما أضمروه له عليه السلام[٢].

﴿وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ﴾ من المؤمنين، وكانوا ـ على ما قيل ـ أربعين رجلاً وأربعين امرأةً. وقيل: كانوا عشرةً، أبناؤه الثلاثة، وستَّةٌ ممَّن آمنَ به عليه السلام. والفاء للسببيَّة باعتبار الإغراق، لا فصيحة.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿فِى ٱلْفُلْكِ﴾ أي السفينة، متعلِّقٌ بما تعلَّق به الظرفُ الواقع صلةً، أي: استقرُّوا معه في الفلك. وجوز أن يكون هو الصلة، «ومعه»

---

(١) إملاء ما من به الرحمن ٣/ ٢٥.

(٢) قال تعالى في سورة الشعراء: ﴿قَالُوا۟ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ يَـٰنُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمَرْجُومِينَ ﴿١١٦﴾ قَالَ رَبِّ إِنَّ قَوْمِى كَذَّبُونِ ﴿١١٧﴾ فَٱفْتَحْ بَيْنِى وَبَيْنَهُمْ فَتْحًا وَنَجِّنِى وَمَن مَّعِىَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾ فَأَنجَيْنَـٰهُ وَمَن مَّعَهُۥ فِى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ﴾ [الآيات: ١١٦-١١٩].

متعلق بما تعلَّق به، وأنْ يكونَ متعلِّقاً بـ «أنجينا» و«في» ظرفية، أو سببية[1]. وأن يكون متعلِّقاً بمحذوف وقع حالاً من «الذين» نفسه، أو من ضميره.

﴿وَأَغْرَقْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ أي: استمرُّوا على تكذيبها، والمراد به ما يعمُّ أولئك الملأ وغيرَهم من المكذبين المصرِّين.

وتقديمُ الإنجاء على الإغراق؛ للمسارعة إلى الإخبار به، والإيذان بسبق الرحمة على الغضب.

﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا عَمِينَ ﴿٦٤﴾﴾ أي: عُميَ القلوب عن معرفة التوحيد والنبُّوة والمعاد، كما رويَ عن ابن عباس، أو عن نزول العذاب بهم، كما نقل عن مقاتل. وقرئ: «عامين»[2]. والأوَّلُ أبلغ؛ لأنَّه صفةٌ مشبَّهةٌ، فتدلُّ على الثبوت، وأصلُه عَمِيين فخُفِّف، وفرَّق بعضُهم بين عمٍ وعامٍ، بأنَّ الأوَّل لعَمِي البصيرة، والثاني لأعمى[3] البصر، وأنشدوا قول زهير:

وأعلمُ علم اليومِ والأمسِ قبلَه ... ولكنَّني عن علم ما في غدٍ عمي[4]

وقيل: هما سواءٌ فيهما.

﴿وَإِلَىٰ عَادٍ﴾ متعلِّقٌ بمضمر معطوفٍ على «أرسلنا» فيما سبق، وهو الناصبُ لقوله تعالى: ﴿أَخَاهُمْ﴾ أي: وأرسلنا إلى عادٍ أخاهم.

وقيل: لا إضمار، والمجموعُ معطوفٌ على المجموع السابق، والعاملُ الفعل المتقدم.

وغَيَّر الأسلوبَ لأجل ضمير «أخاهم»، إذ لو أتى به على سَنَن الأول عادَ الضميرُ على متأخِّرٍ لفظاً ورتبةً.

---

(١) أي: بسبب الفُلك، كقوله ﷺ: «إن امرأة دخلت النار في هرة». أخرجه البخاري (٣٣١٨)، ومسلم (٢٢٤٢) (٢٢٤٣) عن أبي هريرة وابن عمر ﷺ.

(٢) القراءات الشاذة ص ٤٤، والكشاف ٢/ ٨٦.

(٣) في (م): لعمى، والمثبت من الأصل، وهو الموافق لما في حاشية الخفاجي ٤/ ١٨٠، والكلام منه.

(٤) ديوان زهير ص ٢٩، وفيه: وأعلم ما في اليوم. بدل: وأعلم علم اليوم.

و«عاد» في الأصل اسمٌ لأبي القبيلة، ثمَّ سُمِّيت به القبيلة، أو الحيُّ، فيجوزُ فيه الصرف وعدمُه، كما ذكره سيبويه[١].

وقوله تعالى: ﴿هُودًا﴾ بدلٌ من «أخاهم» أو عطفُ بيانٍ له. واشتهر أنَّه اسمٌ عربي، وظاهر كلام سيبويه أنَّه أعجميٌّ[٢]، وأُيِّدَ بما قيل: إنَّ أوَّلَ العرب يعرب.

وهو هود بن شالخ بن أرفَخْشَد بن سام بن نوح، وعليه محمدُ بن إسحاق[٣]. وبعض القائلين بهذا قالوا: إنَّ نوحاً ابنُ عم أبي عاد. وقيل: ابن عَوْص بن إِرَم بن سام بن نوح، وقيل: ابنُ عبد الله بن رباح بن الخُلُود[٤] بن عاد بن عَوْص بن إرَم بن سام بن نوح عليه السلام.

ومعنى كونه عليه السلام أخاهم أنَّه منهم نسباً، وهو قولُ الكثير من النسَّابين، ومن لا يقول به يقول: إنَّ المراد صاحبُهم، وواحدٌ في جملتهم، وهو كما يقال: يا أخا العرب.

وحكمةُ كون النبيِّ يُبعَث إلى القوم منهم أنَّهم أفهمُ لقوله من قول غيره، وأعرفُ بحاله في صدقه وأمانته وشرفِ أصله.

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ بيانيٌّ، كأنه قيل: فماذا قال لهم حين أُرسل إليهم؟ فقيل: قال.. إلخ.

ولم يُؤتَ بالفاء، كما أُتي بها في قصَّة نوح؛ لأنَّ نوحاً كان مواظباً على دعوة قومه غيرَ مؤخِّرٍ لجوابِ شبهتهم لحظةً واحدة، وهودٌ عليه السلام لم يكن مبالغاً إلى هذا الحدِّ، فلذا جاء التعقيبُ في كلام نوح، ولم يجئ هنا.

وذكر صاحبُ «الفرائد» في التفرقة بين القصَّتين: أنَّ قصةَ نوحٍ عليه السلام ابتداء كلام، فالسؤالُ غير مقتضَى الحال، وأما قصَّة هود فكانت معطوفةً على قصَّة

---

(١) في الكتاب ٣/ ٢٥٢.

(٢) الكتاب ٣/ ٢٣٥.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ١٦٩.

(٤) في مطبوع البحر ٤/ ٣٢٣: بن رياح بن الجلود.

نوح، فيمكن أن يقع في خاطر السامع: أقال هودٌ ما قال نوحُ أم قال غيرَه؟ فكان مظنَّة أنْ يسألَ: ماذا قال لقومه؟ فقيل: قال.. إلخ.

وقيل: اختير الفصلُ هنا لإرادة استقلال كلٍّ من الجمل في معناه، حيثُ إنَّ كفرَ هؤلاء أعظمُ من كفر قوم نوح من حيثُ إنهم علموا ما فعل الله تعالى بالكافرين وأصرُّوا، وقومُ نوحٍ لم يعلموا، ويدلُّ على علمهم بذلك ما سيأتي في ضمن الآيات. وفيه نظر.

﴿يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ وحدَه، كما يدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ فإنَّه استئنافٌ جارٍ مجرى البيانِ للعبادة المأمور بها والتعليلِ لها، أو للأمرِ،كأنَّه قيل: خُصُّوه بالعبادة، ولا تشركوا به شيئاً، إذ ليسَ لكم إلهُ سواه. وقُرِئ: «غير» بالحركات الثلاث كالذي قبل[(١)].

﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾﴾ إنكارٌ واستبعادٌ لعدم اتقائهم عذابَ الله تعالى بعد ما علموا ما حلَّ بقوم نوحٍ عليه السلام.

وقيل: الاستفهامُ للتقرير، والفاء للعطف، وقد تقدَّم الكلام فيه آنفاً.

وفي سورة هود: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الآية:٥١] ولعلَّه عليه السلام ـ كما قال شيخُ الإسلام ـ خاطبَهم بكلٍّ منهما، واكتفي بحكايةِ كلٍّ منهما في موطنٍ عن حكايته في موطنٍ آخر، كما لم يُذكر هنا ما ذُكِر هناك من قوله: ﴿إِنْ أَنتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ﴾ [هود:٥٠]، وقِسْ على ذلك حالَ بقيَّة ما ذُكر وما لم يذكر من أجزاء القصَّة، بل حالَ نظائره في سائر القصص، لاسيَّما في المحاورات الجارية في الأوقات المتعددة[(٢)].

وقال غير واحد: إنَّما قيل ها هنا: «أفلا تتقون»، وفيما تقدَّم من مخاطبة نوحٍ عليه السلام قومَه: «إنِّي أخافُ عليكم عذابَ يومٍ عظيم»؛ لأنَّ هؤلاء قد علموا بما حلَّ بغيرهم من نظرائهم، ولم يكن قبلَ واقعة قوم نوح عليه السلام واقعةٌ.

---

(١) ينظر ما سلف ص١٧٣ من هذا الجزء.

(٢) تفسير أبي السعود ٤/ ٢٣٨.

وقيل: لأنَّ هؤلاء كانوا أقربَ إلى الحقِّ وإجابةِ الدعوة من قوم نوحٍ عليه السلام، وهذا دون «إني أخاف عليكم» إلخ في التخويف، ويُرشِدُ إلى ذلك ما تقدَّم مع قوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦٓ﴾ حيث قيَّد هنا الملأ المعاندَ بمن كفر، وأطلقَ هناك، وقد صرَّحوا بأنَّ هذا الوصف لأنَّه لم يكن كلُّهم على الكفر، بل من أشرافهم من آمنَ به عليه السلام، كمرثد بن سعد الذي كان يكتمُ إيمانه، ولا كذلك قومُ نوحٍ، ومن آمنَ به عليه السلام منهم لم يكن من الأشراف، كما هو الغالب في أتباع الرسل عليهم السلام.

وقيل: إنَّه وقتَ مخاطبة نوحٍ عليه السلام لقومه لم يكونوا آمنوا؛ بخلاف قوم هود، ومثلُه ـ كما قال الشهاب[1] ـ يحتاج إلى نقل.

واعترضَ المولى بهاء الدين على تلك التفرقةِ بين القومين بأنه قد جاء في سورة المؤمنين وصفُ قوم نوح بما وصف به قوم هود هنا، فكيف تتأتَّى هذه التفرقة.

وأجيبَ بأنَّ الوصفَ هناك محمول على أنَّه للذمِّ لا للتمييز، وإنَّما لم يذمّ هاهنا للإشارة إلى التفرقة.

وقال الطيبيُّ: يمكن أن يقال: إنَّ الوصفَ هنا للذمِّ أيضاً، ومقتضى المقام يقتضي ذمَّهم لشدَّة عنادِهم، كما يدلُّ عليه جوابهم بما حكاه الله تعالى من قولهم: ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى سَفَاهَةٍ﴾ أي: متمكِّناً في خفَّة عقلٍ، راسخاً فيها، حيثُ فارقْتَ دينَ آبائك ﴿وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦٦﴾﴾ حيثُ ادعيتَ الرسالة، وهو أبلغ من «كاذباً»، كما مرَّت الإشارةُ إليه ـ والظنُّ إمَّا على ظاهره، كما قال الحسن والزجَّاج[2]. وإمَّا بمعنى العلم، كما قيل ـ وذلك لأنَّهم قالوا ما قالوا مع كونه عليه السلام معروفاً بينهم بضدِّ ذلك، ولا يقتضي ذمَّ قوم نوحٍ عليه السلام، وحيث اقتضى في سورة المؤمنين ذمَّهم ذمَّهم؛ لأنَّهم قالوا كما قصَّهُ سبحانه وتعالى هناك: ﴿فَقَالَ ٱلْمَلَؤُا۟ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ مَا هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُرِيدُ أَن يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَنزَلَ مَلَٰٓئِكَةً مَّا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِىٓ ءَابَآئِنَا ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٢٤﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌۢ بِهِۦ جِنَّةٌ فَتَرَبَّصُوا۟ بِهِۦ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ [المؤمنون: ٢٤-٢٥].

---

(١) في حاشيته ٤/ ١٨١.
(٢) في معاني القرآن له ٢/ ٣٤٧.

وقال بعضهم: إنَّ الظاهرَ أنَّ ما نُقِل هنا عن قوم نوحٍ عليه السلام مقالتُهم في مجلس، أو مقالةُ بعضهم، وما نُقِل في سورة المؤمنين مقالتُهم في مجلسٍ آخر، أو مقالةُ آخرين، فرُوعي في المقامين مقتضى كلٍّ من المقالتين.

﴿قَالَ﴾ عليه السلام مستعطفاً لهم، ومستميلاً[(١)] لقلوبهم: ﴿يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ﴾ أي: شيءٌ منها، فضلاً عن تمكُّني فيها كما زعمتم ﴿وَلَٰكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦٧﴾﴾ والرسالةُ من قِبله تعالى تقتضي الاتِّصاف بغاية الرشد والصدق.

ولم يصرِّح عليه السلام بنفي الكذب؛ اكتفاءً بما في حيِّز الاستدراك. وقيل: الكذبُ نوعٌ من السفاهة، فيلزم من نفيها نفيُه.

و«من» لابتداء الغاية مجازاً، وهي متعلِّقةٌ بمحذوف وقعَ صفةً لـ «رسول»، مؤكِّدةً لما أفاده التنوين من الفخامة الذاتيَّة بالفخامة الإضافيَّة.

وقوله تعالى: ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّي﴾ على طرز ما في قصة نوح عليه السلام.

وقرأ أبو عمرو: «أُبْلِغُكم». بالتخفيف[(٢)] من الإفعال.

﴿وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴿٦٨﴾﴾ معروفٌ بالنصح والأمانة، مشهورٌ بين الناس بذلك، فما حقِّي أن أُتَّهم بشيء مما ذكرتموه؛ وعلى هذا لا يقدَّرُ للوصفين متعلَّق، ويحتمل تقديرهما، أي: ناصحٌ لكم فيما أدعوكم إليه، أمينٌ على ما أقولُ لكم لا أكذبُ فيه. وعلى الأول ـ كما قال الطيبيّ ـ فالجملة مستأنفةٌ وقعت معترضةً، وعلى الثاني حاليةٌ.

وفي العدول عن الفعليَّة إلى الاسميَّة ما لا يخفى، ولعل التعبيرَ بها هنا وبالفعلية فيما تقدَّم، لتجدُّد النصح من نوحٍ دونَ هود عليهما السلام.

﴿أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَٱذْكُرُوٓا۟﴾ الكلامُ فيه كالكلام في سابقه. وفي إجابة الأنبياء عليهم السلام مَن يشافههم من الكفرة بالكلمات الحمقاء بما حكي عنهم، والإعراضِ عن مقابلتهم بمثل كلامهم = كمالُ النصح والشفقة، وهضم النفس، وحسن المجادلة، وفي حكاية ذلك تعليمٌ للعباد كيف يخاطبون السفهاء، وكيف يغضُّون عنهم ويُسبِلُونَ أذيالهم على ما يكون منهم.

---

(١) في (م): أو مستميلاً.

(٢) التيسير ص ١١١، والنشر ٢/ ٢٧٠.

وفي الآية دلالةٌ على جواز مدح الإنسان نفسَه للحاجة إليه.

﴿وَاذْكُرُوٓاْ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ﴾ شروعٌ في بيان ترتيب أحكام النصح والأمانة والإنذار وتفصيلها. و«إذ» ـ على ما يُفهم من كلام البعض، وصرَّح به آخرون ـ ظرفٌ منصوب بـ «آلاء» المحذوف هنا بقرينة ما بعدَه؛ لتضمُّنه معنى الفعل.

واختارَ غيرُ واحدٍ تبعاً للزمخشريِّ[١] أنَّه مفعولٌ لـ «اذكروا»، أي: اذكروا هذا الوقت المشتملَ على هذه النعم الجسام، وتوجيهُ الأمر بالذكر إلى الوقت دونَ ما وقعَ فيه، مع أنَّه المقصود بالذات؛ للمبالغة في إيجاب ذكره، ولأنَّه إذا استُحضِر الوقتُ كان هو حاضراً بتفاصيله، وهذا مبنيٌّ على الاتساع في الظرف، أو أنه غيرُ لازمٍ للظرفيَّة، على خلاف المشهور عند النحويين.

والواو للعطف، وما بعدَه قيل: معطوفٌ على قوله تعالى: «اعبدوا». ولا يخفى بُعْدُه.

وقال شيخ الإسلام: لعلَّه معطوفٌ على مقدَّر، كأنَّه قيل: لا تعجبوا من ذلك، أو تدبَّروا في أمركم، واذكروا إذ جعلكم خلفاء[٢].

﴿مِنۢ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ﴾ أي: في مساكنهم، أو في الأرض، بأنْ جعلكم ملوكاً، فإنَّ شداد بن عاد ممَّن ملكَ معمورةَ الأرض، فالإسناد على هذا مجاز، وفي ذكر نوح ـ على ما قيل ـ إشارةٌ إلى رفع التعجُّب، يعني: هذا الذي جئتُ به ليس ببدع، فاذكروا نوحاً وإرسالَه إلى قومه، وإلى الوعيد والتهديد، أي: اذكروا إهلاكَ قومه لتكذيبهم رسولَ ربهم.

﴿وَزَادَكُمْ فِى ٱلْخَلْقِ﴾ أي: الإبداع والتصوير، أو في المخلوقين، أي: زادكم في الناس على أمثالكم ﴿بَصۜطَةً﴾ قوةً وزيادةَ جسم، قال الكلبيُّ: كانت قامةُ الطويل منهم مئة ذراع، وقامةُ القصير ستين ذراعاً.

وأخرج ابنُ عساكر عن وهب أنه قال: كانت هامةُ الرجل منهم مثلَ القبَّة العظيمة، وعينُه يفرِّخُ فيها السباع.

---

(١) في الكشاف ٢/ ٨٧.

(٢) تفسير أبي السعود ٤/ ٢٣٩.

وأخرج عبدُ بن حميد عن قتادة أنَّه قال: ذُكِرَ لنا أنَّهم كانوا اثني عشر ذراعاً[(١)].

وعن الباقر ﷺ: كانوا كأنَّهم النخلُ الطوال، وكان الرجلُ منهم يأتي الجبلَ، فيهدمُ منه بيدِه القطعةَ العظيمة.

وأخرج عبد الله بن أحمد وابنُ أبي حاتم عن أبي هريرة: إنْ كانَ الرجلُ منهم ليتَّخِذُ المِصْراع[(٢)] من الحجارة، لو اجتمعَ عليه خمسُ مئةٍ من هذه الأمَّة لم يستطيعوا أنْ يقلُّوه، وإنْ كان أحدُهم ليُدخِلُ قدَمه في الأرضِ فتدخلُ فيها[(٣)].

وعن بعضهم أنَّ أحدَهم كان أطولَ من سائر الخلق بمقدار ما يمدُّ الإنسان يدَه فوق رأسه باسطاً لها، فطولُ كلٍّ منهم قامةٌ وبسطة. وهذا أقربُ عند ذوي العقول القصيرة عن إدراك طول يد القدرة.

وأخرج إسحاق بن بشر وغيره عن ابن عباس ﷺ أنَّ هوداً عليه السلام كان أصبحَهم وجهاً، وكان في مثل أجسامهم، أبيض جَعْداً، بادي العَنْفَقَة، طويلَ اللحية صلى الله تعالى عليه وسلم[(٤)].

ونصب «بسطةً» على أنَّه مفعولٌ به للفعل قبلَه، وقيل: تمييز. و«في الخلق» متعلِّقٌ بالفعل، وجَوَّزَ أبو البقاء تعلُّقه بمحذوفٍ وقع حالاً من «بسطة»[(٥)].

﴿فَاذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ﴾ أي: نعمهُ سبحانه وتعالى، وهي جمع «إِلْي» بكسرٍ فسكون، كحِمْل وأحمال، أو «أُلْي» بضمٍّ فسكون، كقُفْل وأقفال، أو «إِلًى» بكسرٍ ففتحٍ مقصور، كمِعًى وأمعاء، أو بفتحتين مقصوراً، كقفا وأقفاء، وبهما ينشدُ قول الأعشى:

---

(١) الدر المنثور ٣/ ٩٦.

(٢) المصراع: هو أحد جُزأي الباب، وهما مصراعان إلى اليمين وإلى اليسار. المعجم الوسيط (صرع).

(٣) الدر المنثور ٣/ ٩٦، وأخرجه ابن أبي حاتم ٩/ ٢٧٩٨ (١٥٨٣٧).

(٤) الدر المنثور ٣/ ٩٥، وقوله: بادي العنفقة، العنفقة: هي شعرات من مقدمة الشفة السفلى، ورجل بادي العنفقة: إذا عري موضعها من الشعر. اللسان (عنفق).

(٥) إملاء ما من به الرحمن ٣/ ٢٨.

أبـيـضُ لا يَـرهـبُ الـهُـزال ولا   يـقـطـعُ رحـمـاً ولا يـخـونُ إلَا[١]

وقيل: إنَّ ما في البيت إلَّا المشددة، لكنَّها خُفِّفَتْ، ومعناها العهدُ. وفيه بعد.

وهذا تكريرٌ للتذكير؛ لزيادة التقرير، وتعميمٌ إثر تخصيص، أي: اذكروا الآلاء التي من جملتها ما تقدَّم.

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٦٩﴾ أي: لكي يفضي بكم ذكرُ النعم إلى شكرها الذي من جملته العملُ بالأركان والطاعةِ المؤدِّي إلى النجاة من الكروب، والفوز بالمطلوب، وهذا لأنَّ الفلاحَ لا يترتَّب على مجرَّد الذكر.

ومن الناس من فسَّر ذكرَ الآلاء بشكرِها، وأمرُ الترتُّبِ عليه ظاهر.

﴿قَالُوٓاْ﴾ مجيبين عن تلك النصائح العظيمة المتضمِّنة للإنذار على ما أشيرَ إليه: ﴿أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ ٱللَّهَ وَحْدَهُۥ﴾ أي: لنخُصَّه بالعبادة ﴿وَنَذَرَ﴾ أي: نترك ﴿مَا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا﴾ من الأوثان. وهذا إنكارٌ واستبعادٌ لمجيئه عليه السلام بذلك، ومنشؤُه إنهماكُهم في التقليد والحبِّ لما أَلِفوه، وأَلْفَوا عليه أسلافَهم.

ومعنى المجيء، إمَّا مجيئه عليه السلام من مكانٍ كان يتحنَّثُ فيه، كما كان رسولُ الله ﷺ يفعلُ بحراء قبل المبعث، أو مجيئه من السماء، أي: أنزلت علينا من السماء، ومرادُهم التهكُّم والاستهزاء، وجاء ذلك من زعمهم أنَّ المرسلَ من الله تعالى لا يكون إلَّا مَلَكاً من السماء. أو هو مجازٌ عن القصدِ إلى الشيء والشروع فيه، فإنَّ جاء، وقام، وقعد، وذهب ـ كما قال جماعة ـ تستعملُها العرب لذلك تصويراً للحال، فتقول: قعد يفعلُ كذا، وقام يشتمني، وقعد يقرأ، وذهبَ يسبُّني.

ونصب «وحده» على الحاليَّة، وهو عند جمهور النحويين، ومنهم الخليل وسيبويه[٢]: اسمٌ موضوعٌ موضعَ المصدر، أعني: إيحاداً[٣]، الموضوع موضعَ الحال، أعني: مُوْحَداً.

---

(١) ديوان الأعشى ص ٢٨٥.

(٢) في الكتاب ١/ ٣٧٣.

(٣) في (م): إيحاد.

واختلفَ هؤلاء فيما إذا قلت: رأيتُ زيداً وحدَه مثلاً، فالأكثرون يُقدِّرون: في حال إيحادٍ[(١)] له بالرؤية، فيجعلونه حالاً من الفاعل، والمبرِّد يقدِّره في حالِ أنَّه مفردٌ بالرؤية، فيجعلُه حالاً من المفعول.

ومنع أبو بكر بن طلحة[(٢)] جَعْلَه حالاً من الفاعل، وأوجبَ كونه حالاً من المفعول لا غير؛ لأنَّهم إذا أرادوا الحالَ من الفاعل قالوا: رأيتُه وحدي، ومررتُ به وحدي، كما قال الشاعر:

والذئبَ أخشاه إن مررتُ به ... وحدي وأخشى الرياحَ والمطرا[(٣)]

وهذا الذي قاله في البيت صحيحٌ، ولا يمتنعُ من أجله أنْ يأتي الوجهان المتقدِّمان في: رأيتُ زيداً وحدَه، فإنَّ المعنى يصحُّ معهما.

ومنهم من يقول: إنَّه مصدرٌ موضوعٌ موضعَ الحال، ولم يوضع له فعلٌ عند بعضهم.

وحكى الأصمعيُّ: وَحَدَ يحِدُ.

وذهب يونس وهشام في أحد قوليه إلى أنَّه منتصبٌ انتصابَ الظروف، فـ: جاء زيدٌ وحدَه، في تقدير: جاءَ على وحدِه، ثمَّ حُذفَ الجارُّ، وانتصبَ على الظرف، وقد صُرِّح بـ «على» في كلام بعض العرب. وإذا قيل: زيدٌ وحده، فالتقدير: زيدٌ موضع التفرُّدِ، ولعلَّ القائل بما ذُكر يقول: إنَّه مصدرٌ وضِع موضع الظرف، وعن البعض أنَّه في هذا منصوب بفعلٍ مضمر، كما يقال: زيدٌ إقبالاً وإدباراً.

هذا خلاصةُ كلامهم في هذا المقام، وإذا أحطت به خبراً فاعلم أنَّ: «نعبد الله وحده» في تقدير: موحدين إياه بالعبادة، عند سيبويه، على أنَّه حالٌ من الفاعل، والحاء في موحِدين مكسورةٌ. وعلى رأي ابن طلحة موحَداً هو، والحاءُ مفتوحة،

---

(١) في الأشباه والنظائر للسيوطي ٧/ ١٧٢ (والكلام منه): إيحادي، بياء المتكلم.

(٢) هو عبد الله بن طلحة الأندلسي، اليابري، نحويٌّ أصوليٌّ فقيه، قرأ عليه الزمخشري بمكة كتاب سيبويه، وشَرَح رسالة ابن أبي زيد، وردَّ على ابن حزم. مات سنة (٥١٨هـ). العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين ٥/ ١٨٢، وبغية الوعاة ٢/ ٤٦.

(٣) البيت للربيع بن ضبع الفزاري كما في الكتاب ١/ ٨٩، وخزانة الأدب ٧/ ٣٨٤.

وهو من أَوْحَدَ الرباعيّ. والتقدير على رأي هشام: نعبدُ الله تعالى على انفرادٍ، وهو من وَحَدَ الثلاثي، والمعنى في التقادير الثلاثة لا يختلفُ إلَّا يسيراً، والكلام الذي هو فيه متضمِّنٌ للإيجاب والسلب، وله احتمالاتٌ نفياً وإثباتاً، وتفصيلُ ذلك في رسالةِ[1] مولانا تقي الدين السبكي المسمَّاة بـ «الرفدة في معنى وحده»[2]. وفيها يقول الصفديُّ:

خلِّ عنك الرَّقدة وانتبه للرِّفدة
تجنِ منها علماً فاقَ طعم الشُّهدة[3]

وأراد بـ «ما» في قوله تعالى: ﴿فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ﴾ العذابَ المدلولَ عليه بقوله تعالى: «أفلا تتقون».

﴿إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ٧٠﴾ بالإخبار بنزوله. وقيل: بالإخبار بأنَّك رسولُ الله تعالى إلينا، وجوابُ «إن» محذوفٌ؛ لدلالة المذكور عليه، أي: فأتِ به.

﴿قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم﴾ أي: وجبَ وثبت. وأصلُ استعمال الوقوع في نزول الأجسام، واستعمالُه هنا فيما ذكر مجازٌ من إطلاق السبب على المسبَّب، ويجوزُ أنْ يكون في الكلام استعارةٌ تبعيَّة، والمعنى: قد نزلَ عليكم.

واختار بعضُهم أنَّ «وقع» بمعنى قُضِيَ وقُدِّر؛ لأن المقدرات تضافُ إلى السماء، وحرف الاستعلاء على ذلك ظاهر.

وفي «الكشف» أنَّ الوقوع بمعنى الثبوت، وحرف الاستعلاء إمَّا لأنَّه ثبوتٌ قويٌّ آكَدَ ما يكون وأوجبه، أو لأنَّه ثبوتٌ حسيٌّ لأمرٍ نازلٍ من علو، وعذابُ الله تعالى موصوفٌ بالنزول من السماء، فتدبر.

والتعبيرُ بالماضي لتنزيل المتوقَّع منزلةَ الواقع، كما في قوله تعالى: ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ١].

---

(١) بعدها في (م): في.
(٢) وساق السيوطي هذه الرسالة بتمامها في الأشباه والنظائر ٧/ ١٧١-١٨٢، وهي مطبوعة مفردة في دار البلاغة، بيروت. والله أعلم.
(٣) أعيان العصر وأعوان النصر للصفدي ٣/ ٤٣٠.

﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ أي: مِن قِبَلِ مالِكِ أمركم سبحانه وتعالى. والجارُّ والمجرور قيل: متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقعَ حالاً مما بعد، والظاهر أنَّه متعلِّقٌ بالفعل قبله، وتقديمُ الظرف الأول عليه، مع أنّ المبدأ متقدِّمٌ على المنتهى ـ كما قال شيخ الإسلام ـ للمسارعة إلى بيان إصابة المكروه لهم، وكذا تقديمُهما على الفاعل، وهو قوله تعالى: ﴿رِجْسٌ﴾، مع ما فيه من التشويق إلى المؤخَّر، ولأنَّ فيه نوعَ طولٍ بما عُطِفَ عليه من قوله تعالى: ﴿وَغَضَبٌ﴾ فربَّما يُخِلُّ تقديمُهما بتجاوبِ النظم الكريم[١].

والرجسُ: العذاب، وهو بهذا المعنى في كلِّ القرآن عند ابن زيد[٢]، من الارتجاس، وهو والارتجاز بمعنى، حتى قيل: إن أصلَه ذلك، فأُبدِلت الزاي سيناً كما أبدلت السين تاءً في قوله:

أَلَا لَحَى الله بني السِّعلات
عمرَو بنَ يربوع شرارَ النات
ليسوا بأعفافٍ ولا أكيات[٣]

فإنَّه أرادَ: الناس وأكياس. وأصلُ معناه: الاضطراب، ثمَّ شاع فيما ذكر؛ لاضطرابِ من حلَّ به، وعليه فالعطف في قوله:

---

(١) إرشاد العقل السليم ٤/ ٢٣٩.
(٢) أخرجه عنه ابن أبي حاتم ٥/ ١٥١١ (٨٦٦٠).
(٣) جاء الرجز في المصادر بروايات متعددة، وهو لعلباء بن أرقم كما في النوادر لأبي زيد ص ١٠٤، والجمهرة ٣/ ٣٣، ولسان العرب (نوت)، وشرح شواهد الشافية ص٤٦٩-٤٧٠.
وذكره دون نسبة أبو علي القالي في الأمالي ٢/ ٦٨، وابن جني في سر صناعة الإعراب ١/ ١٥٥. وأورده الطبري في تفسيره ١٢/ ٥٢٢ ـ طبعة محمود شاكر ـ بمثل رواية المصنف.
قال العلامة محمود شاكر في تعليقه على تفسير الطبري: قوله: ليسوا بأعفاف، هكذا جاء في المطبوعة والمخطوطة، ورواية أبي زيد وغيره: ليسوا أعفاء. وهي القياس، جمع عفيف. وكأن أعفاف جمع عف. وقد أجمعوا على أنهم لم يجمعوا «عفًا»، أو يكون كما جمع شريف على أشراف في غير المضعف.

إذا سنةٌ كانت بنجدٍ محيطةً وكان عليهم رجسُها وعذابُها[(١)]

للتفسير.

والغضب عند كثيرٍ بمعنى إرادة الانتقام.

وعن ابن عباس أنَّه فسَّر الرجسَ باللعنة، والغضبَ بالعذاب، وأنشدَ له البيت السابق، وفيه خفاء.

والذاهبونَ إلى ما تقدَّم إنَّما لم يفسِّروه بالعذاب؛ لئلَّا يتكرَّر مع ما قبله، ولا يبعد أنْ يُفَسَّر «الرجسُ» بالعذاب، والغضبُ باللعن والطرد، على عكس ما نُسِب إلى ابن عباس رضي الله عنهما، ويكون في الكلام حينئذٍ إشارةٌ إلى حالهم في الأولى والأخرى. ويمكنُ إرجاع ما ذكره الكثير من المفسِّرين إلى هذا، وإلا فالظاهر أنَّه لا لطافة في قولك: وقع عليهم عذابٌ وإرادةُ انتقام. على ظاهر كلامهم. وأيًّاما كان، فالتنوينُ للتفخيم والتهويل.

﴿أَتُجَٰدِلُونَنِي فِيٓ أَسۡمَآءٖ سَمَّيۡتُمُوهَآ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُم﴾ إنكارٌ واستقباحٌ لإنكارهم مجيئه عليه السلام، داعياً لهم إلى عبادة الله تعالى وحدَه، وتركِ ما كان يعبدُ آباؤهم من الأصنام.

والأسماء عبارةٌ عن تلك الأصنام الباطلة، وهذا كما يقال لما لا يليق: ما هو إلَّا مجرد اسم. والمعنى: أتخاصمونني في مسمياتٍ وضعتم لها أسماءً لا تليقُ بها، فسميتموها آلهةً من غير أنْ يكون فيها من مصداق الإلهية شيء ما؛ لأنَّ المستحقَّ للمعبوديَّة ليس إلَّا من أوجدَ الكلَّ، وهي بمعزلٍ عن إيجادِ ذرَّةٍ، وإنها لو استحقَّت لكان ذلك بجعله تعالى، إمَّا بإنزال آيةٍ، أو نصبِ حجَّة، وكلاهما مستحيل، وذلك قوله تعالى: ﴿مَّا نَزَّلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلۡطَٰنٖۚ﴾ أي: حجَّة ودليل، وحيثُ لم يكن ذلك في حيِّز الإمكان تحقَّق بطلانُ ما هم عليه.

والذمُّ الذي يُفهمه الكلام متوجِّهٌ إلى التسمية الخالية عن المعنى، المشحونةِ

---

(١) ذكره ابن عطية في المحرر ٢/ ٤٢٠، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٩٦ وعزاه للطستي عن ابن عباسٍ؛ في جوابه عن سؤالات نافع بن الأزرق، وسيشير إلى ذلك المصنف قريباً، وهو في مسائل نافع بن الأزرق (٢٨٤).

بمزيد الضلالة والغواية والافتراء العظيم، وقيل: إنَّهم سمَّوها خالقةً، ورازقةً، ومُنزلةَ المطر، ونحو ذلك.

والضميرُ المنصوب في «سميتموها»: راجعٌ لـ «أسماء»، وهو ـ على ما قيل ـ المفعولُ الأول، والمفعولُ الثاني محذوفٌ حسبما أشير إليه.

وقيل: المفعولُ الأول محذوفٌ، والضمير هو المفعول الثاني، والمراد: سميتُم أصنامَكُم بها.

وقيل: المرادُ من «سمَّيتموها» وصفتموها، فلا حاجةَ له إلى مفعولين.

وحملُ الآية على ما ذُكِر أوَّلاً في تفسيرها هو الذي اختارهُ جمعٌ. وجوَّزَ بعضُهم أنْ يكون الكلامُ على حذف مضاف، أي: أتجادلونني في ذوي أسماء. وادعى آخرون جوازَ أنْ يكون فيه صنعة الاستخدام[١].

واستدلَّ بالآية من قال: إن الاسم عينُ المسمَّى، ومن قال: إنَّ اللغات توقيفيَّة، إذ لو لم تكن كذلك لم يتوجَّه الإنكار والإبطال بأنَّها أسماء مخترعة لم يُنزِل الله تعالى بها سلطاناً. ولا يخفى عليك ما في ذلك من الضعف.

﴿فَٱنتَظِرُوٓاْ﴾ نزولَ العذاب الذي طلبتموه بقولكم: «فأتنا بما تعدنا» لمَّا وضح الحق وأنتم مصرُّون على العناد والجهالة ﴿إِنِّى مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ ﴿٧١﴾﴾ لنزوله بكم.

والفاء في «فانتظروا» للترتيب على ما تقدَّم، وفي قوله تعالى: ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ﴾ فصيحةٌ، أي: فوقعَ ما وقع، فأنجيناه ﴿وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ﴾ أي: متابعيه في الدين ﴿بِرَحْمَةٍ﴾ عظيمةٍ لا يقادر قدرها ﴿مِّنَّا﴾ أي: من جهتنا.

والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بمحذوف وقع نعتاً لـ «رحمة» مؤكِّداً لفخامتها على ما تقدَّم غير مرة.

﴿وَقَطَعْنَا دَابِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ كنايةٌ عن الاستئصال، والدابر: الآخر، أي: أهلكناهم بالكليَّة ودمَّرناهم عن آخرهم. واستدلَّ به بعضُهم على أنَّه لا عقب لهم.

---

(١) الاستخدام: هو أن يؤتى بلفظ له معنيان فأكثر مراداً أحد معانيه، ثم يؤتى بضميره مراداً به المعنى الآخر. الإتقان ٢/ ٩٠١.

﴿وَمَا كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ ۝٧٢﴾ عطفٌ على «كذبوا» داخلٌ معه في حكم الصلة، أي: أَصَرُّوا على الكفر والتكذيب، ولم يرعووا عن ذلك أصلاً.

وفائدة هذا النفي عند الزمخشريِّ التعريضُ بمن آمن منهم[1]. وبيانه ـ على ما قال الطيبيُّ ـ: أنَّه إذا سمعَ المؤمنُ أنَّ الهلاكَ اختصَّ بالمكذِّبين، وعلم أنَّ سبب النجاةِ هو الإيمان، تزيدُ رغبتُه فيه، ويعظمُ قدرُه عنده، ونظيرُه في اعتبارِ شرف الإيمان: ﴿ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ﴾ الآية [غافر: ٧].

وقال بعضُهم: فائدةُ ذلك بيانُ أنَّه كان المعلومُ من حالهم أنَّه سبحانه لو لم يهلكهم ما كانوا ليؤمنوا، كما قال جلَّ شأنه في آيةٍ أخرى: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا ٱلْقُرُونَ مِن قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ ۙ وَجَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَمَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوا۟ ۚ﴾ [يونس: ١٣] فهو كالعذر عن عدم إمهالهم والصبر عليهم.

وسرُّ تقديم حكاية الإنجاء على حكاية الإهلاك يعلم ممَّا تقدَّم.

وقصتهم ـ على ما ذكره السُّدِّيُّ ومحمد بن إسحاق وغيرهما ـ أنَّ عاداً قومٌ كانوا بالأحقاف، وهي رمالٌ بين عُمَان وحضرموت، وكانوا قد فشوا في الأرض كلِّها، وقهروا أهلَها، وكانت لهم أصنامٌ يعبدونَها، وهي صداء، وصَمُود، والهباء، فبعثَ الله تعالى إليهم هوداً عليه السلام نبيًّا، وهو من أوسطِهم نسباً، وأفضلهم حسباً، فأمرهم بالتوحيد والكفِّ عن الظلم، فكذَّبوه وازدادوا عتوّاً وتجبُّراً، وقالوا: من أشدُّ منَّا قوَّةً؟ فأمسكَ الله عنهم المطرَ ثلاثَ سنين حتى جهدهم ذلك، وكان الناسُ إذ ذاك إذا نزلَ بهم بلاءٌ، طلبوا رفعَه من الله تعالى عندَ بيته الحرام؛ مسلمهم ومشركهم، وأهلُ مكَّةَ يومئذٍ العمالقة، أولادُ عمليق بن لاوذ بنِ سام بن نوح، وسيِّدُهم معاوية بنُ بكر، وكانت أُمُّه كهلدة[2] من عاد.

فجهزت عادٌ إلى الحرم من أماثلهم سبعين رجلاً، منهم قَيْل بن عنز[3]، ولقيم بن هزال، ولقمان بن عاد الأصغر. ومرثد بن سعد الذي كان يكتم إسلامه.

---

(١) الكشاف ٢/ ٨٨.

(٢) كذا في الأصل و(م)، ووقع عند الطبري في تاريخه ١/ ٢١٩، وفي تفسيره ١٠/ ٢٧٠، وعند ابن كثير في تفسيره ٣/ ٤٣٦ وغيرها: كلهدة.

(٣) في تاريخ الطبري ١/ ٢١٩، و البداية والنهاية ١/ ٢٩٥: عتر.

وجلهمة خالُ معاوية بن بكر، فلمَّا قدموا مكَّة نزلُوا على معاوية، وكان خارجاً من الحرم، فأنزلهم وأكرمهم، إذ كانوا أخوالَه وأصهاره، فأقاموا عنده شهراً، يشربون الخمرَ، وتغنِّيهم قينتانِ لمعاوية، اسمُ إحداهما وردة، والأخرى جرادة، ويقال لهما الجرادتان على التغليب، فلمَّا رأى طولَ مقامهم وذهولَهم باللهو عمَّا قدموا له، شقَّ ذلك عليه، وقال: هلك أصهاري وأخوالي، وهؤلاء على ما هم عليه، وكان يستحيي أنْ يكلِّمهم خشيةَ أن يظنُّوا به ثقلَ مقامهم عنده، فشكا ذلك لقينتيه، فقالتا: قل شعراً نغنيهم به، ولا يدرون من قاله، لعلَّ ذلك أن يحرِّكهم. فقال:

ألا يا قَيْلُ ويحكَ قم فهينم[1] لعلَّ الله يسقينا[2] غماما
فتُسقى أرضُ عادٍ إنَّ عاداً قد امسَوا ما يُبينونَ الكلاما
من العطشِ الشديد فليس نرجو به الشيخَ الكبير ولا الغلاما
وقد كانت نساؤهم بخيرٍ فقد أمست نساؤهم عيامى[3]
وإنَّ الوحشَ تأتيهم جهاراً ولا تخشى لعاديٍّ سهاما
وأنتم هاهنا فيما اشتهيتم نهارَكمُ وليلَكمُ التماما
فقُبِّحَ وفدُكم من وفدِ قومٍ ولالُقُّوا التحيةَ والسلاما

فلما غنَّتا بذلك قال بعضهم لبعض: يا قوم إنَّما بعثكم قومكم يتغوَّثون بكم من البلاء الذي نزلَ بهم، وقد أبطأتم عليهم، فادخُلوا هذا الحرم واستسقوا لقومكم، فقال مرثد بن سعد: والله لا تُسقَون بدعائكم، ولكن إنْ أطعتم نبيَّكم وأَنَبْتُم إلى ربِّكم سُقيتم، فأظهر إسلامَه عند ذلك وقال:

عصت عادٌ رسولَهُمُ فأمسَوا عطاشاً ما تبلُّهم السماءُ
لهم صنمٌ يقال له صَمودٌ يقابله صداءٌ والهباءُ
فبَصَّرَنا الرسولُ سبيلَ رشدٍ فأبصَرْنا الهدى وخلا العماءُ

---

(١) الهينمة: الكلام الخفي لا يفهم. وهانمه بحديث: ناجاه. انظر اللسان (هنم).

(٢) في تفسير الطبري ١٠/ ٢٧١، وتفسير ابن كثير ٣/ ٤٣٦، والبداية والنهاية ١/ ٢٩٥: يصبحنا.

(٣) العيمة: شهوة اللبن والعطش، عام يَعيم ويَعام عَيْماً وعيمة، فهو عيمان، وهي عيمى. القاموس (عيم).

وإنَّ إلـــه هـــودٍ هُـــوْ إلـــهـــي عـــلـــى الله الـتـوكُّـلُ والـرجـاءُ

فقالوا لمعاوية: احبس عنا مَرْثَداً فلا يقدمنَّ معنا مكَّة، فإنَّه قد اتَّبعَ دين هود وترك ديننا، ثم دخلوا مكَّة يستسقون، فخرجَ مرثد من منزل معاوية حتى أدركهم قبلَ أنْ يدعوا بشيءٍ ممَّا خرجوا له، فلما انتهى إليهم، قام يدعو الله تعالى ويقول: اللهمَّ سؤلي وحدي، فلا تدخلني في شيءٍ مما يدعوك به وفدُ عاد، وكان قَيْلٌ رأسَ الوفد، فدعا وقال: اللهمَّ اسقِ عاداً ما كنتَ تسقيهم، وقال القوم: اللهمَّ أعطِ قَيْلاً ما سألك، واجعل سؤلنا مع سؤله، فأنشأ الله تعالى سحائبَ ثلاثاً بيضاء وحمراء وسوداء، ثمَّ نادى منادٍ من السماء: يا قيل، اختر لنفسك ولقومك من هذه السحائب ما شئت، قيل: وكذلك يفعلُ الله تعالى بمن دعاه إذ ذاك، فقالَ قَيْلٌ: اخترتُ السوداءَ فإنَّها أكثرهنَّ ماء، فناداه منادٍ: اخترتَ رماداً رِمْدداً[(١)]، لا تبقي من آل عادٍ أحداً، وساقَ الله تعالى تلك السحابةَ بما فيها من النقمة إلى عاد، حتى خرجت عليهم من وادٍ يقال له المغيث، فلما رأوها استبشروا وقالوا: هذا عارضٌ ممطرنا، فجاءتهم منها ريحٌ عقيم، وأوَّل من رأى ذلك امرأةٌ منهم يقال لها: مهدر[(٢)]، ولما رأته صَعقت، فلمَّا أفاقت قالوا: ما رأيت، قالت: رأيتُ ريحاً فيها كشهب النار، أمامَها رجالٌ يقودونها. فسخَّرها الله تعالى عليهم سبعَ ليالٍ وثمانيةَ أيَّام حسوماً، فلم تدع منهم أحداً إلَّا أهلكته، واعتزلَ هودٌ عليه السلام ومن معَه في حظِيرةٍ، ما يصيبُهم من الريح إلَّا ما تلينُ به الجلود، وتلتذُّ الأنفس.

ثمَّ إنَّه عليه السلام أتى هو ومن معه مكَّة، فعبدوا الله تعالى فيها إلى أنْ ماتُوا.

وقبرُه عليه السلام قيل: هناك في البقعة التي بينَ الركن والمقام وزمزم. وفيها ـ كما أخرج ابنُ عساكر عن عبد الرحمن بن سابط ـ قبورُ تسعةٍ وسبعينَ نبيّاً، منهم أيضاً نوح وشعيب وصالح وإسماعيل عليهم السلام[(٣)].

---

(١) في الأصل و(م): رمدا، والمثبت من المصادر. والرِّمْدد، بالكسر: المتناهي في الاحتراق والدقة. النهاية (رمد).

(٢) كذا في الأصل و(م)، وجاء في تاريخ الطبري ١/ ٢٢٢، ومطبوع تفسير ابن كثير ٣/ ٤٣٧: مهدد. وفي تفسير الطبري ١٠/ ٢٧٤، وبعض نسخ ابن كثير ـ كما أشار محققه ـ: مهد.

(٣) تاريخ ابن عساكر ٦٢/ ٢٨٨.

وأخرج البخاريُّ في «تاريخه» وابن جرير وغيرهما عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه أنَّ قبره عليه السلام بحضرموت في كثيبٍ أحمر، عند رأسه سدرةٌ[١].

وأخرج ابنُ عساكر عن ابن أبي العاتكة[٢] قال: قبلةُ مسجد دمشق قبرُ هود عليه السلام. وعُمِّر كما أخرج أبو الشيخ عن أبي هريرة ﷺ أربعَ مئةٍ واثنتين وسبعين سنة[٣]. والله تعالى أعلم.

❁ ❁ ❁

ومن باب الإشارة في الآيات ـ على ما قاله القوم ﷺ ـ: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ أي سماوات الأرواح ﴿وَٱلْأَرْضَ﴾ أي: أرض الأبدان ﴿فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ وهي ستة آلاف سنة، ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾ [الحج:٤٧]، وهي من لدن خلق آدم عليه السلام إلى زمان النبي ﷺ، وهي في الحقيقة من ابتداءِ دور الخفاء، إلى ابتداء الظهور، الذي هو زمانُ ختم النبوة وظهور الولاية ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ وهو القلبُ المحمديُّ بالتجلِّي التام، وهو التجلِّي باسمه تعالى الجامع لجميع الصفات. وللصوفية عدَّةُ عروشٍ نبهنا عليها في كتابنا «الطراز المذهب في شرح قصيدة الباز الأشهب» وتمامُ الكلام عليها في «شمس المعارف»[٤] للإمام البوني قدِّس سرُّه[٥].

﴿يُغْشِى ٱلَّيْلَ﴾ أي: ليل البدن «النهار» أي: نهار الروح ﴿يَطْلُبُهُۥ﴾ بالتهيُّؤ والاستعداد لقبوله باعتدال مزاجه ﴿حَثِيثًا﴾ أي: سريعاً. ﴿وَٱلشَّمْسَ﴾ أي: شمس الروح. ﴿وَٱلْقَمَرَ﴾ أي: قمر القلب. ﴿وَٱلنُّجُومَ﴾ أي: نجوم الحواسِّ ﴿مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ الذي هو الشأنُ المذكور في قوله تعالى ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ﴾ [الرحمن:٢٩].

---

(١) التاريخ الكبير ١/ ١٣٥، وتفسير الطبري ١٠/٢٦٨-٢٦٩، وأخرجه أيضاً ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٦/ ١٣٨.

(٢) عثمان بن أبي العاتكة، أبو حفص الدمشقي القاص، توفي سنة (١٥٢هـ). التهذيب ٣/ ٦٢.

(٣) الدر المنثور ٣/ ٩٧.

(٤) ص ٢٨٧-٢٩٠.

(٥) هو أحمد بن علي بن يوسف، أبو العباس، توفي سنة (٦٢٢هـ). انظر ترجمته في كشف الظنون ص ١٠٦٢، وهدية العارفين ١/ ٩٠، وجامع كرامات الأولياء ١/ ٣٠٦.

﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ﴾ أي: اعبدوه ﴿تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةً﴾ إشارة إلى طريق الجلوة والخلوة، أو ادعوه بالجوارح والقلب، أو بأداء حقِّ العبوديَّة ومطالب حق الربوبيَّة، ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ المتجاوزين عما أمروا به بترك الامتثال، أو الذين يطلبون منه سواه.

﴿وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي: أرض البدن ﴿بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا﴾ بالاستعداد ﴿وَٱدۡعُوهُ خَوۡفٗا وَطَمَعًا﴾ لئلَّا يلزم إهمال إحدى صفتي الجلال والجمال.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ﴾ أي: رياحَ العناية. ﴿بَيۡنَ يَدَيۡ رَحۡمَتِهِۦ﴾ أي: تجلياته ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتۡ﴾ حملت ﴿سَحَابٗا ثِقَالٗا﴾ بأمطار المحبة ﴿سُقۡنَٰهُ لِبَلَدٖ﴾ قلبٍ ﴿مَّيِّتٖ فَأَنزَلۡنَا بِهِ ٱلۡمَآءَ﴾ ماءَ المحبة ﴿فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۚ﴾ من المشاهدات والمكاشفات ﴿كَذَٰلِكَ نُخۡرِجُ ٱلۡمَوۡتَىٰ﴾ القلوبَ الميتة من قبور الصدور ﴿لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ أيام حياتكم في عالم الأرواح، حيثُ كنتم في رياض القدس وحياض الأنس.

﴿وَٱلۡبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ﴾ وهو ما طابَ استعداده ﴿يَخۡرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذۡنِ رَبِّهِۦۖ﴾ حسناً غزيراً نفعُه ﴿وَٱلَّذِي خَبُثَ﴾ وهو ما ساءَ استعداده ﴿لَا يَخۡرُجُ إِلَّا نَكِدٗاۚ﴾ لا خير فيه.

﴿لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا﴾ أي: نوحَ الروح ﴿إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ﴾ من القلب وأعوانه، والنفس وأعوانها.

﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيۡنَٰهُ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ﴾ كالقلب وأعوانه ﴿فِي ٱلۡفُلۡكِ﴾ وهو سفينةُ الاتِّباع ﴿وَأَغۡرَقۡنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآۚ﴾ في بحار الدنيا ومياه الشهوات ﴿إِنَّهُمۡ كَانُواْ قَوۡمًا عَمِينَ﴾ عن طريق الوصول ورؤيةِ الله تعالى.

وعلى هذا المنوال يُنسج الكلام في باقي الآيات.

ولمولانا الشيخ الأكبر قُدِّس سرُّه في هؤلاء القوم ونحوهم كلامٌ تقفُ الأفكار دونَه حسرى، فمن أراده فليرجع إلى «الفصوص»[1] يرَ العجبَ العجاب، والله تعالى الهادي إلى سبيل الرشاد.

❁ ❁ ❁

---

(١) منع كثير من العلماء نظر العوامِّ في كتب ابن عربي؛ لما فيها من الألفاظ الموهمة التي تحتاج إلى تأويل، والله أعلم.

﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا﴾ عطفٌ على ما سبق من قوله تعالى: «وإلى عادٍ أخاهم» موافقٌ له في تقديم المجرور على المنصوب، و«ثمود» قبيلةٌ من العرب كانت مساكنُهم الحِجْر، بين الحجاز والشام إلى وادي القرى، وسمِّيت باسم أبيهم الأكبر ثمود بن عابر(١) بن إرم بنِ سام بن نوح، وقيل: ابن عاد بن عوص بن إرم إلخ، وهو المنقولُ عن الثعلبيّ(٢).

وقال [أبو] عمرو بن العلاء: إنَّما سمُّوا بذلك لقلَّة مائهم(٣)، فهو من ثمدَ الماء إذا قلَّ، والثمد(٤) الماءُ القليل. ووردَ فيه الصرفُ وعدمُه؛ أمَّا الأولُ فباعتبارِ الحيِّ، أو لأنَّه لما كان في الأصل اسماً للجدِّ أو للقليل من الماء كان مصروفاً؛ لأنَّه عَلَمٌ مذكَّرٌ، أو اسمُ جنس، فبعد النقل حَكى أصلَه. وأمَّا الثاني فباعتبارِ أنَّه اسمُ القبيلة، ففيه العلميَّةُ والتأنيث.

وصالحٌ عليه السلام من ثمود، فالأخوَّة نسبيَّةٌ، وهو على ما قال محيي السنة البغوي(٥): ابن عبيد بن آسف بن ماشح(٦) بنِ عبيد بن حاذر(٧) بن ثمود(٨)، وهو أخو طسم وجديس فيما قيل.

---

(١) في (م): عامر، والمثبت من الأصل، وهو الموافق لما في تفسير البغوي ٢/ ١٧٣، والكشاف ٢/ ٨٩، وتفسير البيضاوي ٣/ ١٦، وتفسير أبي السعود ٣/ ٢٤١.
وجاء في المحبر ص ٣٨٤، وتفسير الطبري ١٠/ ٢٨٢، وتاريخ الطبري ١/ ٢٢٦، وغيرها: جاثر.

(٢) والذي في مطبوع عرائس المجالس ص ٦٨: ثمود بن عاد بن إرم بن سام بن نوح.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ١٧٤، وتفسير الرازي ١٤/ ١٦١، وزاد المسير ٣/ ٢٢٣، وما بين حاصرتين من هذه المصادر.

(٤) بسكون الميم، ويحرك. القاموس (ثمد).

(٥) في تفسيره ٢/ ١٧٤.

(٦) في مطبوع تفسير البغوي: ماسح، بالسين والحاء المهملتين، وكذا وقع في عرائس المجالس ص ٦٨، وجاء في تهذيب الأسماء واللغات ـ طبعة دار الفيحاء، ١/ ٥٨٠ ـ نقلاً عن الثعلبي: ماشج. وكذا وقع في تاريخ الطبري ١/ ٢٢٦.

(٧) وقع في تاريخ الطبري، وتفسير البغوي: خادر، وفي مطبوع عرائس المجالس ص ٦٨: حاذر، وفي تهذيب الأسماء واللغات: جاذر، وفي نسخة كما ذكر محققه: جادر. ورجح أبو حيان في البحر ٤/ ٣٢٧: جاثر. وانظر التعليق التالي.

(٨) قال أبو حيان في البحر المحيط ٤/ ٣٢٧: هو صالح بن آسف بن كاشح بن أروم بنِ =

وقال وهب: هو ابنُ عبيد بن جابر بن ثمود بن جابر بن سام بن نوح، بُعِثَ إلى قومه حين راهقَ الحلم، وكان رجلاً أحمرَ إلى البياض، سبط الشعر، فلبثَ فيهم أربعين عاماً.

وقال الشاميّ[1]: إنَّه بعث شابّاً، فدعا قومه حتى شَمِطَ وكَبِر، ونقل النوويُّ[2] أنه أقام فيهم عشرين سنة، ومات بمكَّة وهو ابنُ ثمانٍ وخمسين سنة.

﴿قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ﴾ قد مرَّ الكلام في نظائره.

﴿قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ﴾ أي: آيةٌ ومعجزةٌ ظاهرةُ الدلالة، شاهدةٌ بنبوَّتي، وهي من الألفاظ الجارية مجرى الأَبْطَح والأَبْرَق في الاستغناء عن ذكر موصوفاتها حالةَ الإفراد والجمع. والتنوينُ للتفخيم، أي: بينةٌ عظيمةٌ.

﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقعَ صفةً لبيِّنةٍ على ما مرَّ غير مرَّة، أو بـ «جاءتكم» و«من» لابتداء الغاية مجازاً، أو للتبعيض إن قُدِّرَ: من بيِّنات ربِّكم.

والمرادُ بهذه البينة الناقة، وليس هذا الكلام منه عليه السلام أوَّلَ ما خاطبهم به إثر الدعوة إلى التوحيد، بل إنَّما قاله بعدما نصحَهم وذكَّرهم بنعم الله تعالى، فلم يقبلوا كلامَه وكذَّبوه، كما ينبىءُ عن ذلك ما في سورة هود.

وقوله تعالى: ﴿هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً﴾ استئنافٌ نحويٌّ مسوقٌ لبيان البينة والمعجزة، وجُوِّزَ أنْ يكون استئنافاً بيانيّاً جواباً لسؤالٍ مقدَّرٍ، تقديره: أين هي؟

= ثمود... هكذا نسبه الشريف النسابة الجواني، وهو المنتهى إليه في علم النسب. ووقع في بعض التفاسير بين صالح وآسف زيادة أب، وهو عبيد، فقالوا: صالح بن عبيد بن آسف ونقصٌ في الأجداد، وتصحيف جائر بقولهم: عابر. اهـ.

(١) هو محمد بن يوسف بن علي الشامي الصالحي، نزيل القاهرة، من مؤلفاته: سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد. قال الكتاني في الرسالة المستطرفة: وهي من أحسن كتب المتأخرين في السيرة النبوية وأبسطها، انتخبها من أكثر من ثلاثمئة كتاب. اهـ.
وله أيضاً: عقود الجمان في مناقب أبي حنيفة النعمان، والفوائد المجموعة في بيان الأحاديث الموضوعة، وغيرها. توفي سنة (٩٤٢هـ). انظر شذرات الذهب ١٠/ ٣٥٣-٣٥٥، والرسالة المستطرفة ص١٩٩-٢٠٠، والأعلام للزركلي ٧/ ١٥٥.

(٢) في تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٥٨١.

وعلى التقديرين لا محلَّ للجملة من الإعراب. وجوِّزَ أنْ يكون بدلاً من «بينة» بدلَ جملةٍ من مفردٍ؛ للتفسير، ولا يخفى بُعده.

وإضافةُ الناقة إلى الاسم الجليل لتعظيمها، كما يقال: بيتُ الله، للمسجد. بيدَ أنَّ الإضافة فيه لأدنى ملابسة، ولا كذلك ما نحن فيه، أو لأنَّها ليست بواسطة نتاجٍ معتادٍ، وأسبابٍ معهودة ـ كما سيتضح إنْ شاء الله تعالى لك ـ ولذلك كانت آيةً وأيَّ آية.

وقيل: لأنَّها لم يملكها أحدٌ سواه سبحانه.

وقيل: لأنَّها كانت حُجَّة الله على قوم صالح.

وانتصاب «آية» على الحالية من «ناقةٍ»، والعاملُ فيها معنى الإشارة، وسمَّاه النحاةُ العامل المعنويَّ، و«لكم» بيانٌ لمن هي آيةٌ له، كما في: سُقْيًا لك، فيتعلَّق بمقدَّر.

وجوز أن يكون «ناقة» بدلاً من «هذه»، أو عطفَ بيانٍ له، أو مبتدأً ثانياً، و«لكم» خبراً، فـ «آية» حينئذٍ حالٌ من الضمير المستتر فيه، والعامل هو أو متعلقه.

﴿فَذَرُوهَا﴾ تفريعٌ على كونها آيةً من آيات الله تعالى. وقيل: على كونها ناقةً له سبحانه، فإنَّ ذلك ممَّا يوجبُ عدمَ التعرُّضِ لها، أي: فاتركوها ﴿تَأْكُلْ فِيٓ أَرْضِ ٱللَّهِ﴾ العشب، وحُذِف للعلم به. والفعلُ مجزومٌ لأنَّه جوابُ الأمر.

وقرأ أبو جعفر في روايةٍ عنه: «تأكلُ» بالرفع(١)، فالجملة حالية، أي: آكلة. والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بما عنده، أو بالأمر السابق، فهما متنازعان فيه(٢).

وأضيفت الأرضُ إلى الله سبحانه قطعاً لعذرِهم في التعرُّض، كأنَّه قيل: الأرضُ أرض الله تعالى، والناقةُ ناقة الله تعالى، فذروا ناقةَ الله تأكل في أرضه، فليست الأرضُ لكم، ولا ما فيها من النبات من إنباتكم، فأيُّ عذرٍ لكم في منعها؟

(١) الكشاف ٢/ ٩٠، والبحر المحيط ٤/ ٣٢٨. والقراءة المشهورة عنه كقراءة الجمهور.

(٢) قوله: فيه، ليس في (م).

وعدم التعرُّض للشرب؛ للاكتفاء عنه بذكر الأكل. وقيل: لتعميمه له أيضاً، كما في قوله:

علفتُها تبناً وماءً بارداً[1]

وقد ذكر ذلك في قوله[2] سبحانه: ﴿لَّهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الشعراء: ١٥٥].

﴿وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ﴾ نهى عن المسِّ الذي هو مقدِّمةُ الإصابة بالشرِّ الشامل لأنواع الأذى، مبالغةً في الزجر، فهو كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ﴾ [الأنعام: ١٥٥].

والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بالفعل، والتنكير للتعميم، أي: لا تتعرَّضوا لها بشيءٍ ممَّا يسوءُها أصلاً، كالطرد والعقر وغير ذلك.

وقيل: الجار والمجرور متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع حالاً من فاعل الفعل، والمعنى: لا تمسُّوها مع قصد السوء بها فضلاً عن الإصابة، فهو كقوله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣].

﴿فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾ منصوبٌ في جواب النهي، والمعنى: لا تجمعوا بين المسِّ وأخذ العذاب إياكم. والأخيرُ وإنْ لم يكن من صنيعهم حقيقةً، لكن لتعاطيهم أسبابَه كأنَّه من صنيعهم.

﴿وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ﴾ أي: خلفاء في الأرض، أو خلفاء لهم. قيل: ولم يقل: خلفاء عادٍ، مع أنَّه أخصرُ؛ إشارةً إلى أنَّ بينهما زماناً طويلاً.

﴿وَبَوَّأَكُمْ﴾ أي: أنزلكم، وجعل لكم مباءةً ﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: أرض الحِجْر بين الحجاز والشام.

﴿تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا﴾ أي: تبنون في سهولها مساكنَ رفيعةً، فـ «من» بمعنى «في» كما في قوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩]

---

(١) سلف ٥/ ٢٩١.

(٢) في (م): بقوله.

ويجوزُ أنْ تكون ابتدائيةً أو تبعيضيةً، أي: تعملون القصورَ من مادَّةٍ مأخوذةٍ من السهل، كاللبِن والآجرِّ المتَّخَذَيْنِ من الطين.

والجار والمجرور ـ على ما قال أبو البقاء[١] ـ يجوز أن يتعلق بمحذوف وقع حالاً مما بعده، وأنْ يكون مفعولاً ثانياً لـ «تتخذون»، وأنْ يكون متعلِّقاً به وهو متعدٍّ لواحدٍ.

والسهلُ خلاف الحَزْن، وهو موضعُ الحجارة والجبال.

والجملةُ استئنافٌ مبيِّنٌ لكيفيَّة التبوئة، فإنَّ هذا الاتخاذ بإقداره سبحانه.

﴿وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ﴾ أي: تنجُرونها، والنحتُ معروفٌ في كلِّ صلب، ومضارعُه مكسور الحاء، وقرأ الحسن بالفتح لحرف الحلق[٢]، وفي «القاموس»[٣] عنه أنَّه قرأ: «تنحاتون» بالإشباع كينباع.

وانتصابُ «الجبال» على المفعولية. وقولُه سبحانه: ﴿بُيُوتًا﴾ نُصِبَ على أنَّه حالٌ مقدَّرةٌ منها؛ لأنَّها لم تكن حالَ النحت بيوتاً، كـ: خِطْتُ الثوبَ جُبَّةً، والحاليَّة ـ كما قال الشهاب[٤] ـ باعتبار أنها بمعنى: مسكونة، إنْ قيل بالاشتقاق فيها.

وقيل: انتصابُ «الجبال» بنزع الخافض، أي: من الجبال. ويرجِّحه أنَّه وقعَ في آية أخرى كذلك[٥]، ونصب «بيوتاً» على المفعولية. وجُوِّزَ أنْ يضمَّنَ النحتُ معنى الاتخاذ، فانتصابُهما على المفعوليَّة.

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنهم اتخذوا القصورَ في السهول ليصيِّفوا فيها، ونحتُوا من الجبال بيوتاً ليشتُّوا فيها. وقيل: إنَّهم نحتوا الجبالَ بيوتاً لطول أعمارهم، وكانت الأبنية تَبلى قبلَ أنْ تبلَى أعمارهم.

---

(١) في الإملاء ٣/ ٣٢-٣٣.

(٢) القراءات الشاذة ص ٤٤، وزاد نسبتها للأعرج.

(٣) مادة (نحت). وأوردها أيضاً ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٤٤.

(٤) في حاشيته على تفسير البيضاوي ٤/ ١٨٤.

(٥) في قوله تعالى: ﴿وَكَانُوا۟ يَنْحِتُونَ مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا ءَامِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٢].

﴿فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ﴾ أي: نعمَه التي أنعم بها عليكم ممَّا ذُكر، أو جميعَ نعمِه، ويدخل فيها ما ذُكر دخولاً أوليًّا. وليس المراد مجردَ الذكر باللسان كما علمت.

﴿وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٧٤﴾﴾ فإنَّ حقَّ آلائه تعالى أنْ تُشْكَرَ ولا يُغْفَلَ عنها، فكيف بالكفر؟

والعِثيُّ الإفساد، فـ «مفسدين» حالٌ مؤكِّدة، كما في ﴿وَلَّوْا مُدْبِرِينَ﴾ [النمل: ٨٠].

﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ﴾ أي: الأشرافُ الذين عتوا وتكبَّروا، والجملة استئنافٌ كما مرَّ غيرَ مرة.

وقرأ ابنُ عامر: «وقال» بالواو[1]، عطفاً على ما قبلَه من قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا قَوْمِ﴾ إلخ.

واللام في قوله سبحانه: ﴿لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا﴾ أي: عُدُّوا ضعفاءَ أذلَّاءَ، للتبليغ كما في: ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٣٣].

وقوله تعالى: ﴿لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ﴾ بدلٌ من الموصول بإعادة العامل بدَل الكلِّ من الكل، كقولك: مررت بزيدٍ بأخيك، والضميرُ المجرور راجعٌ إلى قومه.

وجُوِّز أن يكون بدلَ بعضٍ من كلٍّ، على أنَّ الضميرَ للذين استضعفوا، فيكون المستضعفونَ قسمين؛ مؤمنين وكافرين، ولا يخفى بعدُه.

والاستفهام في قوله جلَّ شأنُه: ﴿أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُرْسَلٌ مِنْ رَبِّهِ﴾ للاستهزاء؛ لأنَّهم يعلمون أنهم عالمونَ بذلك، ولذلك لم يجيبوهم على مقتضى الظاهر، كما حكى سبحانه عنهم بقوله: ﴿قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٧٥﴾﴾ فإنَّ الجواب الموافقَ لسؤالهم: نعم، أو: نعلمُ أنَّه مرسلٌ منه تعالى؛ ومن هنا قال غيرُ واحدٍ: إنَّه من الأسلوب الحكيم، فكأنَّهم قالوا: العلمُ بإرساله وبما أرسل به ما لا كلام فيه، ولا شبهةَ تَدْخُلُه؛ لوضوحه وإنارته، وإنَّما الكلامُ في وجوبِ الإيمان به، فنخبرُكم أنَّا به مؤمنون.

---

(١) التيسير ص ١١١، والنشر ٢/ ٢٧٠.

واختار في «الانتصاف»(١) أنَّ ذلك ليس إخباراً عن وجوب الإيمان به، بل عن امتثال الواجب، فإنَّه أبلغُ من ذلك، فكأنَّهم قالوا: العلمُ بإرساله وبوجوب الإيمان به لا نُسألُ عنه، وإنَّما الشأن في امتثال الواجبِ والعمل به، ونحن قد امتثلنا.

﴿قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟﴾ استئنافٌ كما تقدم، وأعيدَ الموصولُ مع صلته مع كفاية الضمير إيذاناً بأنَّهم قالوا ما قالوه بطريقِ العتوِّ والاستكبار.

﴿إِنَّا بِٱلَّذِىٓ ءَامَنتُم بِهِۦ كَـٰفِرُونَ ۝٧٦﴾ عدولٌ عن مقتضى الظاهر أيضاً، وهو: إنَّا بما أرسلَ به كافرون، وفائدته ـ كما قالوا ـ الردُّ لما جعلَه المؤمنون معلوماً وأخذوه مسلَّماً، كأنهم قالوا: ليس ما جعلتموه معلوماً مسلَّماً من ذلك القبيل.

وقال في «الانتصاف»(١): عدلوا عن ذلك حذراً ممَّا في ظاهره من إثباتهم لرسالته، وهم يجحدونَها. وليس هذا موضعَ التهكُّم ليكون كقول فرعون: ﴿إِنَّ رَسُولَكُمُ ٱلَّذِىٓ أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ﴾ [الشعراء: ٢٧] فإنَّ الغرضَ إخبارُ كلٍّ واحدٍ من المؤمنين والمكذِّبين عن حاله، فلذا خلَّصَ الكافرونَ قولَهم عن إشعار الإيمان بالرسالة احتياطاً للكفر وغلوّاً في الإصرار.

﴿فَعَقَرُوا۟ ٱلنَّاقَةَ﴾ أي: نحروها. قال الأزهريُّ: أصلُ العقرِ عند العرب قطعُ عرقوبِ البعير، ثم استعملَ في النحرِ؛ لأنَّ ناحر البعير يعقرُه ثمَّ ينحرُه(٢). وإسنادُه إلى الكلِّ مع أنَّ المباشِر البعضُ مجازٌ لملابسة الكلِّ لذلك الفعل؛ لكونه بين أظهرهم، وهم متَّفِقون على الضلال والكفر، أو لرضا الكلِّ به، أو لأمرهم كلِّهم به، كما ينبئ عنه قوله تعالى: ﴿فَنَادَوْا۟ صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَىٰ فَعَقَرَ﴾ [القمر: ٢٩].

وقيل: إنَّ العقرَ مجازٌ لغويٌّ عن الرضا بالنسبة إلى غير فاعله، وليس بشيءٍ.

﴿وَعَتَوْا۟ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾ أي: استكبروا عن امتثاله، وهو ما بلَّغهم صالحٌ عليه السلام من الأمر السابق، فالأمرُ واحدُ الأوامر. وجوِّزَ أنْ يكون واحدَ الأمور، أي: استكبروا عن شأن الله تعالى ودينه، وهو بعيد.

---

(١) الانتصاف ٢/ ٩١.

(٢) تهذيب اللغة ١/ ٢١٥.

وأوجب بعضهم على الأول أن يُضمَّن «عَتَوا» معنى التولِّي، أي: تولَّوا عن امتثال أمره عاتين، أو معنى الإصدار، أي: صَدَر عتوُّهم عن أمر ربهم وبسببه؛ لأنَّه تعالى لما أمرَهم بقوله: «فذروها» إلخ ابتلاهم، فما امتثلوا، فصاروا عاتين بسببه، ولولا الأمر ما ترتَّب العقرُ، والداعي للتأويل بتولَّوا أو صَدَر أنَّ عتا لا يتعدَّى بـ «عن»، فتعديتُه به لذلك، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِىۚ﴾ [الكهف: ٨٢] وبعضُهم لا يقول بالتضمين؛ بناءً على أنَّ عتا بمعنى استكبرَ كما في «القاموس»[(١)]، وهو يتعدى بـ «عن»، فافهم.

﴿وَقَالُوا۟﴾ مخاطِبين له عليه السلام بطريق التعجيز والإفحام على زعمهم الفاسد: ﴿يَٰصَٰلِحُ ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ﴾ من العذاب، وأُطلِق للعلم به ﴿إِن كُنتَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٧٧﴾﴾ فإنَّ كونَك منهم يقتضي صدقَ ما تقول من الوعد والوعيد.

﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾ قال الفرَّاء والزجَّاج: أي الزلزلةُ الشديدة[(٢)].

وقال مجاهدٌ والسدِّيُّ: هي الصيحة.

وجمع بين القولين بأنَّه يحتملُ أنَّه أخذتهم الزلزلةُ من تحتهم، والصيحةُ من فوقهم.

وقال بعضهم: الرجفةُ خفقانُ القلب واضطرابُه حتى ينقطع.

وجاء في موضعٍ آخر: «الصيحة»[(٣)]، وفي آخر: «بالطاغية»[(٤)]. ولا منافاةَ بين ذلك كما زعم بعضُ الملاحدة، فإنَّ الصيحةَ العظيمةَ الخارقة للعادة حصل منها الرجفة لقلوبهم، ولعظَمها وخروجِها عن الحدِّ المعتاد تسمَّى: الطاغية؛ لأنَّ الطغيانَ مجاوزةُ الحدِّ، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا ٱلْمَآءُ حَمَلْنَٰكُمْ﴾ [الحاقة: ١١].

أو يقال: إن الإهلاك بذلك بسبب طغيانهم، وهو معنى «بالطاغية».

وهذا الأخذُ ليس إثرَ ما قالوا ما قالوا، بل بعدَ ما جرى عليهم ما جرى من مبادي العذاب في الأيام الثلاثة، كما ستعلمُه إنْ شاء الله تعالى، والفاء لا تأبى ذلك.

---

(١) مادة (عتو).

(٢) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٨٤، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٥١.

(٣) في قوله تعالى: ﴿وَأَخَذَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ٱلصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا۟ فِى دِيَٰرِهِمْ جَٰثِمِينَ﴾ [هود: ٦٧].

(٤) في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ثَمُودُ فَأُهْلِكُوا۟ بِٱلطَّاغِيَةِ﴾ [الحاقة: ٥].

﴿فَأَصْبَحُواْ فِي دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ۝٧٨﴾ هامدينَ موتى لا حَرَاكَ بهم، وأصلُ الجثوم: البروكُ على الركب.

وقال أبو عبيدة: الجثوم للناس والطير بمنزلة البروك للإبل، فجثومُ الطير هو وقوعُه لاطئاً بالأرض في حال سكونه بالليل.

و«أصبح» يحتملُ أنْ تكون تامَّة، فـ «جاثمين» حالٌ، وأنْ تكون ناقصةً، فـ «جاثمين» خبر، والظرفُ على التقديرين متعلِّقٌ به. وقيل: هو خبر، و«جاثمين» حالٌ. وليس بشيءٍ؛ لإفضائه إلى كون الإخبار بكونهم في دارهم مقصوداً بالذات.

والمرادُ من الدار البلد، كما في قولك: دارُ الحرب ودار الإسلام. وقد جمع في آية أخرى[1]، بإرادة مَنزل كلٍّ واحدٍ الخاصِّ به.

وذكر النيسابوريُّ[2] أنّه حيثُ ذكرت الرجفة وُحِّدتِ الدار، وحيثُ ذكرت الصيحة جمعت؛ لأنَّ الصيحةَ كانت من السماء، كما في غالب الروايات، لا من الأرض، كما قيل، فبلوغُها أكثر وأبلغ من الزلزلة، فقُرن كلٌّ منهما بما هو أليقُ به، فتدبر.

﴿فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ﴾ بعد أن جرى عليهم ما جرى ـ على ما هو الظاهرُ ـ مغتمّاً متحسِّراً على ما فاتهم من الإيمان متحزِّناً عليهم.

﴿وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ﴾ بالترغيب والترهيب، ولم آلُ جهداً، فلم يُجدِ نفعاً، ولم تقبلوا منِّي.

وصيغة المضارع في قوله سبحانه: ﴿وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ ۝٧٩﴾ حكايةُ حالٍ ماضيةٍ، أي: شأنُكم الاستمرارُ على بغض الناصحين وعدواتهم.

وخطابُه عليه السلام لهم كخطابِ رسول الله ﷺ قتلى المشركين حين أُلقُوا في قليب بدر، حين نادى: «يا فلان يا فلان» بأسمائهم «إنّا وجدنَا ما وعدنا ربُّنا حقًّا، فهل وجدتم ما وعدَ ربكم حقًّا؟»[3] وذلك مبنيٌّ على أنَّ الله تعالى يردُّ أرواحَهم إليهم فيسمعونَ، وذلك مما خُصَّ به الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

---

(١) في قوله تعالى: ﴿فَأَصْبَحُواْ فِي دِيَٰرِهِمْ جَٰثِمِينَ﴾ [هود: ٦٧].

(٢) في غرائب القرآن ٨/ ١٦٧.

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٧٤)، وأحمد (١٤٠٦٤) عن أنس رضي الله عنه.

ويحتملُ أنَّه عليه السلام ذكر ذلك على سبيل التحزُّن والتحسُّر، كما تخاطب الديار والأطلال.

وجُوِّز عطفُ «فتولَّى» على «فأخذتهم الرجفة»، فيكون الخطابُ لهم حين أشرفوا على الهلاك، لكنَّه خلافُ الظاهر.

وأبعدُ من ذلك ما قيل: إنَّ الآيةَ على التقديم والتأخير، فتقديرها: فتولَّى عنهم وقال: يا قوم لقد أبلغتكم رسالة ربي ونصحتُ لكم، ولكن لا تحبون الناصحين، فأخذتهم الرجفةُ فأصبحوا في دارهم جاثمين.

وقصةُ ثمود ـ على ما ذكر ابنُ إسحاق وغيره ـ أنَّ عاداً لمَّا هلَكوا عَمِرتْ ثمودُ بعدها، واستُخلفوا في الأرض، وعُمِّروا حتى جَعل أحدُهم يبني المسكن من المدر، فينهدمُ والرجل حيٌّ، فلما رأوا ذلك اتَّخذوا من الجبال بيوتاً، وكانوا في سَعةٍ من معاشهم، فعتوا في الأرض، وعبدُوا غيرَ الله تعالى، فبعثَ الله تعالى إليهم صالحاً، وكانوا قوماً عرباً، وكان صالحٌ عليه السلام من أوسطهم نسباً، وبُعِثَ إليهم وهو شابٌّ، فدعاهم إلى الله تعالى حتى شَمِط وكَبِر، ولم يتَّبِعه منهم إلَّا قليلٌ مستضعفون، فلمَّا ألحَّ عليهم بالدعاء والتخويف سألوه أنْ يريهم آيةً تُصدِّقُ ما يقول، فقال لهم: أيَّةَ آيةٍ تريدون؟ فقالوا: تخرج غداً معنا إلى عيدنا ـ وكان لهم عيدٌ يخرجون فيه بأصنامهم ـ فتدعو إلهك، وندعوا آلهتنا، فإن استجيبَ لك اتَّبعناك، وإن استجيبَ لنا اتبعتنا. فقال لهم صالح: نعم. فخرجوا وخرج معهم، فدعوا أوثانهم، وسألوها أنْ لا يستجاب لصالح في شيءٍ ممَّا يدعو به.

ثم قال جُنْدَع بن عمرو بن حراش[(١)] ـ وهو يومئذٍ سيِّد ثمودٍ ـ: يا صالح أخرج لنا من هذه الصخرة ـ لصخرةٍ منفردةٍ ناحيةَ الحِجْر، يقال لها: الكاثِبة ـ ناقةً مخترجةً ـ أي: تشاكل البُخْت، أو مخرجة على خلقةِ الجمل ـ جوفاءَ وبراء، فإنْ فعلتَ صدَّقناك وآمنا بك. فأخذَ عليهم صالح مواثيقَهم: لئن فعلتُ لتصدقُنِّي ولتؤمنُنَّ بي، قالوا: نعم. فصلى ركعتين، ودعا ربَّه، فتمخَّضتِ الصخرة تمخُّضَ النَّتُوج بولدها،

---

(١) كذا في الأصل و(م) وتفسير البغوي ٢/ ١٧٥. وجاء في تفسير الطبري ١٠/ ٢٨٧، وعرائس المجالس ص ٦٨، والبداية والنهاية ١/ ٣١١: جواس.

فانصدعت عن ناقة عشراءَ وجوفاءَ وبراءَ كما وَصفوا، لا يَعلم ما بينَ جنبيها إلَّا الله تعالى عِظَماً، وهم ينظرون، ثمَّ نَتَجَتْ ولداً مثلها في العِظَم، فآمن به جُنْدَع ورَهْطٌ من قومه، وأرادَ أشرافهم أنْ يؤمنوا به، فمنعَهم ذؤاب بنُ عمرو[١] بن لبيد، والحبابُ صاحب أوثانهم، ورباب بن صعر[٢] كاهنهم.

فلمَّا خرجَت الناقة قال لهم: ﴿هَٰذِهِۦ نَاقَةٌ لَّهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الشعراء:١٥٥]. فمكثت الناقةُ ومعها سَقْبها[٣] في أرضهم، ترعى الشجر، وتشربُ الماء، وكانت تَرِدُه غبّاً، فإذا كان يومُها وضعتْ رأسها في بئرٍ في الحِجْر يقال له الآن: بئرُ الناقة، فما ترفع رأسها حتى تشربَ كلَّ ما فيها. ثم ترفعُ رأسها وتتفحَّجُ[٤] لهم، فيحلبون ما شاؤوا من اللبن، فيشربون ويدَّخرون، ثم تصدرُ من غير الفجِّ الذي وَردت منه، لا تقدرُ تصدرُ من حيث تردُ؛ لضيقه عنها، حتى إذا كان الغد يومهم، فيشربون ما شاؤوا، ويدَّخرون ما شاؤوا ليوم الناقة، ولم يزالوا في سَعة ورغد.

وكانت الناقةُ تَصِيفُ إذا كان الحرُّ بظهر الوادي، فتهربُ منها مواشيهم، وتهبط إلى بطن الوادي في حرِّه وجدبه، وتشتو في بطن الوادي، فتهربُ مواشيهم إلى ظهره في بردٍ وجدب، فأضرَّ ذلك بمواشيهم؛ للأمر الذي يريدُه الله تعالى بهم والبلاء والاختبار، فكبر ذلك عليهم، فعتَوا عن أمر ربِّهم، فأجمعوا على عقرها.

وكانت امرأتان من ثمود، يقال لإحداهما: عُنيزة بنت غنم بن مجلز[٥]، وتكنى بأمِّ غنم، وكانت امرأةَ ذؤاب بن عمرو، وكانت عجوزاً مسنَّةً ذات بناتٍ حسان،

---

(١) كذا في الأصل و(م). وتفسير الطبري ١٠/ ٢٨٧، وعرائس المجالس ص ٦٩، وتفسير ابن كثير ٣/ ٤٤٠، ووقع في تفسير البغوي ٢/ ١٧٦، والبداية والنهاية ١/ ٣١١: ذؤاب بن عمر.

(٢) كذا في الأصل و(م)، ووقع في تفسير الطبري ١٠/ ٢٨٧، وعرائس المجالس ص ٦٩، وتفسير ابن كثير ٣/ ٤٤٠: صمعر. وفي تفسير البغوي: صمغر.

(٣) السَّقْب: ولد الناقة. لسان العرب (سقب).

(٤) أي: تفرج ما بين رجليها للحلب. حاشية الخفاجي ٤/ ١٨٥.
والفحج كما في اللسان (فحج): تباعد ما بين أوساط الساقين في الإنسان والدابة.

(٥) في عرائس المجالس: مخلد.

وذات مالٍ من إبلٍ وبقرٍ وغنم. ويقال للأخرى: صدوق[١] بنت المختار[٢]، وكانت جميلةً غنيَّةً ذاتَ مواشٍ كثيرة، وكانت من أشدِّ الناس عداوةً لصالح عليه السلام، وكانتا تحبَّان عقرَ الناقة لمَا أضرَّت من مواشيهما، فدعت صدوقُ رجلاً يقال له: الحباب، لعقر الناقة، وعرضت عليه نفسَها إنْ هو فعل، فأبى، فدعت ابنَ عمٍّ لها يقال له: مِصْدَع بن مَهْرج، وجعلت له نفسَها إنْ هو فعل، فأَجابَها إلى ذلك، ودعت عنيزة أم غنم قُدَار بن سَالف، وكان رجلاً أحمرَ أزرقَ قصيراً، يزعمون أنه لزنْيَةٍ ولم يكن لسالف، لكنَّه وُلِد على فراشه، فقالت: أعطيك أيَّ بناتي شئتَ على أنْ تعقر الناقة، وكان عزيزاً منيعاً في قومه، فرضي، وانطلقَ هو ومصدع، فاستغويا غواةَ ثمود، فاتَّبعهم سبعة، فكانوا تسعةَ رهط، فانطلقوا ورصدوا الناقة، حتى صدرت عن الماء، وقد كمن لها قُدار في أصل صخرة على طريقها، وكمن لها مصدعٌ في أصل أخرى، فمرَّت على مصدع فرماها بسهم، فانتظم به عضلةَ ساقها، وخرجت أم غنم، فأمرت إحدى بناتها، وكانت من أَحسن الناس وجهاً، فسفرت عن وجهها؛ ليراها قُدار، ثم حثَّته على عقرها، فشدَّ على الناقة بالسيف، فكشفَ عن عرقوبها[٣]، فخرَّت ورغت رَغَاةً واحدة، فتحدَّر سَقْبها من الجبل[٤]، ثمَّ طعن قُدَار في لبَّتها، فنحَرها، فخرجَ أهل البلدة فاقتسموا لحمها.

فلمَّا رأى سَقْبها ذلك انطلق هارباً، حتى أتى جبلاً منيعاً[٥]، يقال له: قارة، فرغا ثلاثاً.

---

(١) كذا في الأصل و(م) وعرائس المجالس، ونسخة كما في هامش البداية والنهاية ١/ ٣١٣. وفي بقية المصادر: صدوف.

(٢) كذا في الأصل و(م). وفي المصادر: بنت المحيَّا.

(٣) كذا في الأصل و(م)، والبداية والنهاية ١/ ٣١٣، وفي عرائس المجالس ص ٧١، وتفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٥١٥، وتفسير البغوي ٢/ ١٧٧: فكشف عرقوبها. ووقع في تفسير الطبري ١٠/ ٢٩٢، وتفسير ابن كثير ٣/ ٤٤١: فكسف.
ورجح العلامة محمود شاكر في تعليقه على تفسير الطبري ١٢/ ٥٣٤: فخشف، وذكر أنها جاءت غير منقوطة في النسخة الخطية، وأن معنى الخشف: الشدخ. والله أعلم.

(٤) والسياق كما في المصادر: ورغت رغاة واحدة تحذر سقبها، ثم طعن...

(٥) في تفسير الطبري ١٠/ ٢٩٢: منيفاً.

وكان صالحٌ عليه السلام قال لهم: أدركوا الفصيلَ عسى أنْ يدفع عنكم العذاب، فخرجوا في طلبه، فرأوه على الجبل، وراموه فلم ينالوه، وانفجّت[1] الصخرةُ بعد رغائه فدخلها، فقال لهم صالح: لكلِّ رَغوةٍ أجلُ يوم ﴿تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ وَعْدٌ غَيْرُ مَكْذُوبٍ﴾ [هود: ٦٥].

وعن ابن إسحاق أنَّه تبع السقب من التسعة أربعةٌ، وفيهم مصدع، فرماه بسهمٍ فأصاب قلبه، ثمَّ جرَّ برجله فأنزله، وألقوا لحمه مع لحم أمه.

وقال لهم صالح: انتهكتم حرمةَ الله تعالى، فأبشروا بعذابه ونقمته. فكانوا يهزؤون به، ويقولون: متى هو، وما آيته؟ فقال: تصبحون غداً ـ وكان يوم الخميس ـ ووجوهكم مصفرَّة، وبعد غدٍ ووجوهكم محمرة، واليوم الثالث ووجوهكم مسودَّة، ثم يُصبِّحكم العذابُ. فهمَّ أولئك الرهط بقتله، فأتوه ليلاً، فدمغتهم الملائكةُ بالحجارة، فلمَّا أبطؤوا على أصحابهم أتوا منزل صالح، فوجدوهم قد رُضِخوا بالحجارة، فقالوا لصالح: أنت قتلتَهم، ثمَّ همُّوا به، فمنعَ عنه عشيرته، ثمَّ لمَّا رأوا العلامات طلبوه ليقتلوه، فهرب ولحقَ بحيٍّ من ثمود يقال لهم: بنو غنم، فنزل على سيِّدهم واسمه نفيل، ويكنى بأبي هدب، فطلبوه منه، فقال: ليس لكم إليه سبيل، فتركوه، وشغلَهم ما نزل بهم.

ثمَّ خرج عليه السلام ومن معه إلى الشام، فنزل رملة فلسطين.

ولمَّا كان اليوم الرابع وارتفع الضحى تحنَّطوا بالصَّبِر[2]، وتكفَّنوا بالأنطاع[3]، فأتتهم صيحةٌ من السماء، فتقطَّعت قلوبُهم وهلكوا جميعاً، إلَّا جاريةً مقعدةً، يقال

---

(١) بتشديد الجيم بعد الفاء، أي انشقت. حاشية الشهاب ٤/ ١٨٥. ووقع في عرائس المجالس ص ٧٢، وتفسير البغوي ٢/ ١٧٧: وانفجرت.

(٢) تحنطوا من الحنوط، وهو ما يطيب به الميت، والصبِر، بكسر الباء: صمغ مرٌّ، وإنما تحنطوا به لئلا تأكلهم الهوام والسباع. حاشية الشهاب ٤/ ١٨٥.

(٣) جمع نِطَع، بكسر النون، وفتح الطاء، وقد تسكَّن، وهو بساط من الجلد، كثيراً ما كان يقتل فوقه المحكوم عليه بالقتل، يقال: علي بالسيف والنطع، وكسا بيت الله بالأنطاع. انظر حاشية الشهاب ٤/ ١٨٥، والمعجم الوسيط (نطع).

لها: ذريعة بنت سلف[1]، وكانت كافرة شديدة العداوة لصالح عليه السلام، فأطلقَ الله تعالى رجليها بعد أن عاينت العذاب، فخرجت مسرعةً حتى أتت وادي القرى، فأخبرتهم الخبرَ، ثمَّ استسقت ماء فسقيت، فلمَّا شربت ماتت.

وكان رجلٌ منهم يقال له: أبو رغالٍ ـ وهو أبو ثقيف ـ في حرم الله تعالى، فمنعه الحرمُ من عذابِ الله تعالى، فلمَّا خرجَ أصابَه ما أصابهم، فدفن ومعه غصنٌ من ذهب.

ورويَ أنَّ النبيَّ ﷺ مرَّ بقبره فأخبر بخبره، فابتدرَه الصحابة ﷺ بأسيافهم، فحفروا عنه، واستخرجوا ذلك الغصن[2].

وروي أنَّه عليه السلام خرجَ في مئةٍ وعشرين من المسلمين وهو يبكي، فالتفت فرأى الدخانَ ساطعاً، فعلم أنَّهم قد هلكوا، وكانوا ألفاً وخمسَ مئة دار. وروي أنَّه رجع بمن معه فسكنوا ديارهم.

وأخرج أبو الشيخ عن وهب قال: إنَّ صالحاً لمَّا نجا هو والذين معه قال: يا قوم إنَّ هذه دارٌ قد سخط الله تعالى عليها وعلى أهلها، فاظعنوا والحَقوا بحرم الله تعالى وأمنه، فأهلُّوا من ساعتهم بالحجِّ، وانطلقوا حتى وردوا مكَّة، فلم يزالوا بها حتى ماتوا، فتلكَ قبورُهم في غربيِّ الكعبة.

---

(١) اضطربت المصادر في اسمها. انظر عرائس المجالس ص ٧٣، وتفسير البغوي ٢/ ١٧٨، وانظر تعليق العلامة محمود شاكر على تفسير الطبري ١٢/ ٥٣٦.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٠٨٨) من حديث عبد الله بن عمرو، ولفظه: فابتدره الناس فاستخرجوا الغصن. وقال ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ص ٦٥: وأمَّا لفظ: «فبحثوا عنه بأسيافهم» فأخرجه عبد الرزاق في تفسيره [١/ ٢٣٢] عن معمر مرسلاً. اهـ.
وذكر ابن كثير في تفسيره ٣/ ٤٤٣ حديث أبي داود، ثم نقل عن شيخه المزي أنه قال: وهو حديث حسن عزيز.
ثم قال: قلت: تفرد بوصله بُجير بن أبي بجير، وهو شيخٌ لا يعرف إلا بهذا الحديث، قال يحيى بن معين: ولم أر أحداً روى عنه غير إسماعيل بن أمية، قلت: وعلى هذا، فيخشى أن يكون وهم في رفع الحديث، وإنما يكون من كلام عبد الله بن عمرو، ممَّا أخذه من الزاملتين. قال شيخنا أبو الحجاج [وهو المزي] بعد أن عرضت عليه هذا: وهذا محتمل، والله أعلم. انتهى كلام ابن كثير.

وروى ابن الزبير عن جابر أنَّ نبينا ﷺ لمَّا مرَّ بالحجر في غزوة تبوك قال لأصحابه: «لا يدخلنَّ أحدٌ منكم القريةَ، ولا تشربوا من مائها، ولا تدخلوا على هؤلاء المعذَّبين إلَّا أنْ تكونوا باكين، أنْ يصيبَكم مثل الذي أصابهم»[1].

وذكر محيي السنَّة البغوي أنَّ المؤمنين الذين مع صالحٍ كانوا أربعة آلاف، وأنه خرجَ بهم إلى حضرموت، فلمَّا دخلَها مات عليه السلام، فسميت لذلك حضرموت، ثم بنى الأربعة آلاف مدينةً يقال لها: حاضوراء، ثمَّ نقلَ عن قومٍ من أهل العلم أنَّه توفي بمكَّة وهو ابنُ ثمانٍ وخمسين سنة[2]. ولعله المعول عليه.

وجاء أنَّ أشقى الأولين عاقرُ الناقة، وأشقى الآخرين قاتلُ عليٍّ كرمَ الله تعالى وجهَه، وقد أخبر ﷺ بذلك علياً رضي الله عنه[3]. وعندي أنَّ أشقى الآخِرين أشقى من أشقى الأولين، والفرق بينهما كالفرق بين عليٍّ كرم الله تعالى وجهه والناقة. وقد أشارت الأخبار بل نطقت بأنَّ قاتلَ الأمير كان مستحلًّا قتله، بل معتقداً الثوابَ عليه، وقد مدحَه أصحابُه على ذلك، فقال عمران بن حطَّان[4] غضب الله تعالى عليه:

يا ضربةً من تقيٍّ ما أراد بها ... إلَّا ليبلغَ من ذي العرش رضوانا
إني لأذكرُه يوماً فأحسِبه ... أوفى البريَّة عند الله ميزانا[5]

---

(١) أورده أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره ٤/ ٢٥٧، وفيه بدل ابن الزبير: أبو الزبير، وزاد بعده: «أما بعد، لا تسألوا رسولكم الآيات... إلخ» وهذه الزيادة أخرجها أحمد في مسنده (١٤١٦٠) من طريق أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه. والقسم الأول أخرجه البخاري (٣٣٨٠)، ومسلم (٢٩٨٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. ولعل جعله من حديث جابر وهم من الثعلبي رحمه الله.

(٢) تفسير البغوي (على هامش تفسير الخازن) ٢/ ٢٦٠.

(٣) أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده (٤٨٥)، والطبراني في الكبير (٧٣١١) من حديث صهيب. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/ ١٣٦: وفيه رشدين بن سعد، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات. اهـ. وله شاهد من حديث علي وعمار بن ياسر. انظر تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر ص ٦٥، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (١٠٨٨).

(٤) السدوسي البصري، كان من شعراء الخوارج ودعاتهم، وكان من القعدة، لأن عمره طال فضعف عن الحرب، فاقتصر على الدعوة والتحريض، وكان قبل أن يفتن مشتهراً بطلب العلم والحديث، فروى عن عائشة وأبي موسى الأشعري وابن عباس، ثم ابتلي فضلَّ. (ت ٨٤هـ). الأغاني ١٨/ ١٠٩-١٢٠، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٢١٤-٢١٦.

(٥) خزانة الأدب ٥/ ٣٥١، وشعراء الخوارج - جمع إحسان عباس - ص ١٤٧.

ولله درُّ من قال:

يا ضربةً من شقيٍّ أَوْرَدَتْه لظى فسوف يلقى بها الرحمنَ غضبانا
كأنَّه لم يُرِد شيئاً بضربته إلا ليصلَى غداً في الحشر نيرانا
إنِّي لأذكرُه يوماً فألعنُه كذاك ألعن عمران بن حطانا(١)

وكون فعله كان عن شبهةٍ تنجيه؛ ممَّا لا شبهةَ في كونه ضرباً من الهذيان، ولو كان مثلُ تلك الشبهةِ منجياً من عذاب مثل هذا الذنب، فليفعل الشخصُ ما شاء. سبحانك هذا بهتانٌ عظيم.

وقد ضُربت بقُدار عاقرِ الناقة الأمثال، وما ألطف قول عمارة اليمني(٢):

لا تعجبا لقُدار ناقة صالح فلكلِّ عصر ناقةٌ وقُدار(٣)

وفي هذه القصَّة رواياتٌ أُخَرُ، تركناها اقتصاراً على ما تقدَّم؛ لأنه أشهر.

﴿وَلُوطًا﴾ نصب بفعلٍ مضمر، أي: أرسلنا، معطوف على ما سبق، أو به من غير حاجةٍ إلى تقدير، وإنما لم يذكر المرسل إليهم على طرز ما سبق وما لحق؛ لأن قومَه ـ على ما قيل ـ لم يُعهَدوا باسمٍ معروف يقتضي الحالُ ذكرَه عليه السلام مضافاً إليهم، كما في القصص من قبل ومن بعد.

وهو ابن هاران بن تارخ، وابنُ إسحاق ذكرَ بدل تارخ(٤) آزر، وأكثرُ النسَّابين على أنَّه عليه السلام ابن أخي إبراهيم عليه السلام، ورواه في «المستدرك»(٥) عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما.

---

(١) البيتان الأولان لبكر بن حماد التاهرتي من قصيدة طويلة، ذكرها ـ باختلاف يسير ـ السبكي في طبقات الشافعية الكبرى ١/ ٢٨٨-٢٨٩، وعنه البغدادي في الخزانة ٥/ ٣٥٢-٣٥٣. والبيت الأخير هو للقاضي أبي الطيب الطبري، كما في المصدرين السابقين.

(٢) هو أبو محمد، عمارة بن علي بن زيدان الحكمي المَذْحِجي، الشاعر الفقيه، من مؤلفاته: أخبار اليمن، والنكت العصرية في أخبار الوزراء المصرية، (ت ٥٦٩هـ)، وفيات الأعيان ٣/ ٤٣١، والأعلام للزركلي ٥/ ٣٧.

(٣) النكت العصرية لعمارة ص ٦٣-٦٥، والروضتين ١/ ٣٩٦.

(٤) في العرائس ص ١٠٥، وتهذيب الأسماء واللغات ٢/ ١٥٣: تارَح، بالمهملة. وفيهما أن تارح هو آزر.

(٥) ٢/ ٥٦١.

وأخرج ابنُ عساكر عن سليمان بن صرد أنَّ أبا لوطٍ عليه السلام عمُّ إبراهيم عليه السلام[(١)].

وقيل: إن لوطاً كان ابن خالة إبراهيم، وكانت سارة زوجتُه أختَ لوطٍ.

وكان في أرض بابل من العراق مع إبراهيم، فهاجر إلى الشام، ونزل فلسطين، وأنزل لوطاً الأردن، وهو كُورةٌ[(٢)] بالشام، فأرسله الله تعالى إلى أهل سدوم، وهي بلدةٌ بحمص.

وأخرج إسحاقُ بن بشر وابن عساكر عن ابن عباس قال: أُرسِل لوطٌ إلى المؤتفكات، وكانت قرى لوطٍ أربع مدائن: سدوم، وأمورا، وعامورا، وصبوير، وكان في كلِّ قريةٍ مئة ألف مقاتل، وكانت أعظم مدائنهم سدوم، وكان لوطٌ يسكنُها، وهي من بلاد الشام ومن فلسطين مسيرةُ يومٍ وليلة[(٣)].

وهذا اللفظ ـ على ما قال الزجّاج[(٤)] ـ اسمٌ أعجميٌّ غيرُ مشتقٍّ؛ ضرورةَ أنَّ العجميَّ لا يشتقُّ من العربيّ، وإنما صُرِف لخفته بسكونِ وسطه.

وقيل: إنَّه مشتقٌّ من لطتُ الحوضَ: إذا ألزقتُ عليه الطين، ويقال: هذا ألوَطُ بقلبي من ذلك، أي: ألصقُ به، ولاطَ الشيء: أخفاه.

وقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ﴾ ظرفٌ لـ «أرسلنا» كما قال غير واحد. واعتُرِضَ بأنَّ الإرسال قبلَ وقت القول، لا فيه كما تقتضيه هذه الظرفية. ودُفِع بأنَّه يعتبر الظرف ممتدّاً، كما يقال: زيدٌ في أرض الروم، فهو ظرفٌ غير حقيقي، يُعتَبر وقوعُ المظروفِ في بعض أجزائه، كما قرره القطب.

وجُوِّز أن يكون «لوطاً» منصوباً بـ «اذكر» محذوفاً، فيكون من عطف القصَّة على القصة، و«إذ» بدلٌ من «لوط» بدل اشتمال؛ بناءً على أنَّها لا تلزم الظرفية. وقال

---

(١) تاريخ دمشق ٥٠/٣٠٨.

(٢) في الأصل و(م): الكرة. والتصويب من تفسير أبي السعود ٤/ ٢٤٤. وعنه نقل المصنف. والكورة بالضم: المدينة والصقع. القاموس (كور).

(٣) الدر المنثور ٣/ ١٠٠، وتاريخ ابن عساكر ٥٠/٣٠٩.

(٤) في معاني القرآن له ٢/ ٣٥٢.

أبو البقاء[1]: إنَّه ظرف الرسالة محذوفاً، أي: واذكر رسالةَ لوطٍ إذ قال: ﴿أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ﴾ استفهامٌ على سبيل التوبيخ والتقريع، أي: أتفعلونَ تلك الفعلة التي بلغت أقصى القبح وغايتَه.

﴿مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٨٠﴾ أي: ما عملها أحدٌ قبلكم في زمنٍ من الأزمان، فالباء للتعدية كما في «الكشاف»، من قولك: سبقته بالكرة، إذا ضربتَها قبله، ومنه ما صحَّ من قوله ﷺ: «سبقَك بها عكاشة»[2].

وتعقَّبهُ أبو حيَّان بأن معنى التعدية هنا قلقٌ جدًّا؛ لأنَّ الباءَ المعدِّيَة في الفعل المعدَّى إلى واحد تجعلُ المفعولَ الأول يفعلُ ذلك الفعل بما دخلت عليه الباء، فهي كالهمزة، فإذا قلت: صككتُ الحجرَ بالحجرَ، كان معناه: أصكَكْت الحجرَ الحجرَ، أي: جعلت الحجرَ يصكُّ الحجرَ، وكذلك: دفعتُ زيداً بعمروٍ عن خالد، معناه: أَدْفَعْتُ زيداً عمراً عن خالد، أي: جعلت زيداً يدفعُ عمراً عن خالدٍ، فللمفعول الأوَّل تأثيرٌ في الثاني، ولا يصحُّ هذا المعنى فيما ذُكر إلَّا بتكلُّفٍ[3]. فالظاهرُ أنَّ الباء للمصاحبة، أي: ما سبقَكم أحدٌ مصاحباً وملتبساً بها.

ودُفِع بأنَّ المعنى على التعدية، ومعنى سبقتُه بالكرة: أسبقْتُ كرتي كرتَه، لأنَّ السبق بينهما، لا بين الشخصين أو الضربين، وكذا في الآية، ومثله يُفهَم من غير تكلُّف.

وقال القطب الرازي: إنَّ المعنى: سبقتُ ضربَه الكرة بضربي الكرة، أي: جعلت ضربي الكرةَ سابقاً على ضربه الكرة. ثم استَظْهَر جَعْلَ الباء للظرفية لعدم احتياجِه إلى ما يحتاجه جَعْلُها للتعدية، أي: ما سبقكم في فعل الفاحشة أحدٌ. ولعلَّ الأمر كما قال.

و«من» الأولى صلةٌ لتأكيد النفي، وإفادةِ معنى الاستغراق، والثانية للتبعيض، والجملةُ مستأنفةٌ استئنافاً نحويّاً، مسوقةٌ لتأكيد النكير، وتشديد التقريع والتوبيخ.

---

(١) في الإملاء ٣/ ٣٤.

(٢) الكشاف ٢/ ٩٢. والحديث أخرجه البخاري (٦٥٤١)، ومسلم (٢٢٠) مطوّلاً من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) البحر المحيط ٤/ ٣٣٣-٣٣٤.

وجُوِّزَ أن يكون بيانيًا، كأنَّه قيل: لم لا نأتيها؟ فقال: ما سبقَكم بها أحدٌ، فلا تفعلوا ما لم تُسبَقوا إليه من المنكرات؛ لأنَّه أشد.

ولا يُتوهَّم أنَّ سببَ إنكار الفاحشة كونُها مخترعةً، ولولاه لَمَا أُنكرت، إذ لا مجالَ له بعد كونها فاحشة.

ووجهُ كون هذه الجملة مؤكِّدة للنكير أنَّها مؤذنةٌ باختراع السوء، ولاشكَّ أنَّ اختراعَه أسوأ، إذ لا مجالَ للاعتذار عنه، كما اعتذروا عن عبادتهم الأصنام مثلاً بقولهم: إنَّا وجدنا آباءنا.

وجوَّز أبو البقاء[1] كونَ الجملة في موضع الحال من المفعول أو الفاعل، والنيسابوريُّ[2] جوَّز كونَها صفةً للفاحشة على حدِّ:

ولقد أَمُرُّ على اللئيم يسبُّني[3]

ورُدَّ بأنَّ الفاحشةَ هنا متعيِّنةٌ دون اللئيم.

وكيفما كان، فالمراد من نفي سبق أحدٍ بها إيَّاهم كونُهم سابقين بها كلَّ أحدٍ ممن عداهم من العالمين، لا مساواتهم الغيرَ بها، فقد أخرج البيهقي وغيره عن عمرو بن دينار قال: ما نزا ذكرٌ على ذَكرٍ حتى كان قومُ لوط[4].

والذي حملهم على ذلك ـ كما أخرج ابن عساكر وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ أنَّهم كانت لهم ثمارٌ في منازلهم وحوائطهم، وثمارٌ خارجةٌ على ظهر الطريق، وأنهم أصابهم قحطٌ وقلَّةٌ من الثمار، فقال بعضهم لبعض: إنَّكم إن منعتم ثمارَكم هذه الظاهرة من أبناء السبيل كان لكم فيها عيش، قالوا: بأيِّ شيءٍ نمنعُها؟ قالوا: اجعلوا سُنَّتكم أنْ تنكحوا من وجدتم في بلادكم غريباً، وتغرِّموه أربعةَ دراهم، فإنَّ الناسَ لا يظهرون ببلادكم إذا فعلتم ذلك، ففعلوه واستحكَم فيهم[5].

---

(١) في الإملاء ٣/ ٣٤.

(٢) في غرائب القرآن ٨/ ١٧٠.

(٣) عجزه: فمضيت ثُمَّت قلت لا يعنيني. وسلف عند تفسير الآية (١٠٧) من سورة المائدة.

(٤) شعب الإيمان للبيهقي ٤/ ٣٥٨.

(٥) تاريخ ابن عساكر ٥٠/ ٣١٣، وذكره الحاكم في المستدرك ٢/ ٥٦٢.

وفي بعض الطرق أنَّ إبليس عليه اللعنة جاءهم عند ذكرهم ما ذكروا في هيئة صبيٍّ أجمل صبيٍّ رآه الناس، فدعاهم إلى نفسه، فنكحوه ثم جرؤوا على ذلك[١].

وجاء من رواية ابن أبي الدنيا عن طاوس أنَّ قومَ لوط إنَّما أتوا أولاً النساء في أدبارهنَّ، ثم أتوا الرجال.

وفي قوله: «من العالمين» دونَ: من الناس، مبالغةٌ لا تخفى.

وقوله سبحانه: ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ﴾ يحتملُ الاستئناف البيانيَّ والنحويّ، وهو مبيِّنٌ لتلك الفاحشة، والإتيان هنا بمعنى الجماع. وقرأ ابن عامر وجماعةٌ: «أئنكم» بهمزتين صريحتين، ومنهم من قرأ بتليين الثانية بغير مدٍّ، ومنهم من مدَّ[٢]، وهو حينئذٍ تأكيدٌ للإنكار السابق، وتشديدٌ للتوبيخ.

وفي الإتيان بـ «إنَّ» واللام مزيدُ تقبيحٍ وتقريع، كأنَّ ذلك أمرٌ لا يتحقَّقُ صدوره عن أحدٍ، فيؤكَّدُ تأكيداً قويّاً، وفي إيراد لفظ «الرجال» دون الغلمان والمردان ونحوهما ـ كما قال شيخ الإسلام ـ مبالغةٌ في التوبيخ[٣]، كأنه قال: لتأتون أمثالكم.

﴿شَهْوَةً﴾ نصب على أنَّه مفعول له، أي: لأجل الاشتهاء لا غير، أو على الحالية، بتأويل: مشتهين، وجُوِّز أنْ يكون منصوباً على المصدرية، وناصبه «تأتون»؛ لأنَّه بمعنى: تشتهون.

وفي تقييد الجماع الذي لا ينفكُّ عن الشهوة بها إيذانٌ بوصفهم بالبهيمية الصرفة، وأنْ ليس غرضُهم إلَّا قضاءُ الشهوة. وفيه تنبيهٌ على أنَّه ينبغي للعاقل أنْ يكون الداعي [له][٤] إلى المباشرة طَلَبَ الولد، وبقاء النوع، لا قضاء الشهوة.

---

(١) المستدرك ٢/ ٥٦٢، وتاريخ ابن عساكر ٥٠/ ٣١٣.

(٢) قرأ بهمزة واحدة نافع وأبو جعفر وحفص. وقرأ بتحقيق الهمزتين ابن عامر وشعبة وحمزة والكسائي وخلف وروح عن يعقوب. وقرأ بتسهيل الثانية بغير مدٍّ ابن كثير ورويس، ومع مدٍّ أبو عمرو. انظر التيسير ص ٣٢، ١١١. والنشر ١/ ٣٧٠-٣٧٢.

(٣) تفسير أبي السعود ٤/ ٢٤٥.

(٤) ما بين حاصرتين من تفسير البيضاوي (مع حاشية الشهاب) ٤/ ١٨٦، وتفسير أبي السعود ٣/ ٢٤٥.

وجُوِّز أنْ يكون المراد الإنكار عليهم، وتقريعهم على اشتهائهم تلك الفعلة القذرة الخبيثة، كما ينبىء عنه قوله تعالى: ﴿مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِۚ﴾ أي: متجاوزين النساء اللاتي هنَّ محلُّ الاشتهاء عند ذوي الطباع السليمة، كما يؤذن به قوله سبحانه: ﴿بَلۡ أَنتُمۡ قَوۡمٞ مُّسۡرِفُونَ ﴿٨١﴾﴾ فالجارُّ والمجرور في موضع الحال من ضمير «تأتون». وجُوِّز أنْ يكون حالاً من «الرجال» على ما قاله أبو البقاء(١) أي: تأتونهم منفردين عن النساء. وأنْ يكون في موضع الصفة لـ «شهوة»، على ما قيل. واستبعد تعلُّقه به.

و«بل» للإضراب، وهو إضرابٌ انتقاليٌّ عن الإنكار المذكور إلى الإخبار بما أدَّى إلى ذلك؛ وهو اعتيادُ الإسراف في كلِّ شيءٍ، أو إلى بيان استجماعِهم للعيوب كلها.

ويحتمل أنْ يكون إضراباً عن غير مذكور، وهو ما توهَّموه من العذر في ذلك، أي: لا عذر لكم فيه، بل أنتم قومٌ عادتكم الإسراف والخروجُ عن الحدود، وهذا في معنى ذمِّهم بالجهل كما في سورة النمل(٢)، إلَّا أنَّه عبَّر بالاسم هنا وبالفعل هناك؛ لموافقة رؤوس الآي المتقدِّمة في كلٍّ. والله تعالى أعلم بأسرار كلامه.

﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوۡمِهِۦٓ﴾ أي: المستكبرين منهم المتصدِّين للعقد والحلِّ ﴿إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ﴾ استثناء مفرغ من أعمِّ الأشياء، أي: ما كان جوابَهم شيءٌ من الأشياء إلَّا قولُهم، أي: لبعضِهم الآخرين المباشرين للأمور، أو: ما كان جوابَ قومه الذين خاطَبهم بما خاطبهم شيءٌ من الأشياء إلَّا قولُ بعضهم لبعض معرضين عن مخاطبته عليه السلام: ﴿أَخۡرِجُوهُم﴾ أي: لوطاً ومن معه ﴿مِّن قَرۡيَتِكُمۡۖ﴾ أي: بلدتكم التي اجتمعتم(٣) فيها وسكنتم بها. والنظم الكريم من قبيل:

تـحـيـة بـيـنـهـم ضـربٌ وجـيـع(٤)

---

(١) في الإملاء ٣/ ٣٥-٣٦.
(٢) في قوله تعالى: ﴿أَئِنَّكُمۡ لَتَأۡتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهۡوَةٗ مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِۚ بَلۡ أَنتُمۡ قَوۡمٞ تَجۡهَلُونَ﴾ [الآية: ٥٥].
(٣) في (م): أجمعتم.
(٤) سلف ٥/ ٦٤.

والقصدُ منه نفي الجواب على أبلغ وجه، لأنَّ ما ذكر في حيِّز الاستثناء لا تعلُّق له بكلامه عليه السلام من إنكار الفاحشة وتعظيم أمرها، ووسمِهم بما هو أصلُ الشرِّ كلِّه. ولو قيل: وقالوا أخرجوهم، لم يكن بهذه المثابة من الإفادة.

وقوله سبحانه: ﴿إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٨٢﴾﴾ تعليلٌ للأمر بالإخراج. ومقصودُ الأشقياء بهذا الوصف السخريةُ بلوطٍ ومن معه، وبتطهُّرهم من الفواحش، وتباعُدهم عنها، وتنزُّههم عما في المحاش، والافتخار بما كانوا فيه من القذارة، كما يقولُ الشُّطَّار من الفسقة لبعض الصُّلحَاء إذا وعظهم: أخرجوا عنَّا هذا المتقشِّفَ، وأريحونا من هذا المتزهِّد.

وقُرِئ برفع «جواب»(١) على أنَّه اسمُ كان، و«إلَّا أن قالوا» إلخ خبر، قيل: وهو أظهر، وإن كان الأوَّل أقوى في الصناعة، لأنَّ الأعرفَ أحقُّ بالاسمية. وقد تقدَّم ما ينفعُك هنا فتذكَّر.

وأيَّاما كان فليس المراد أنَّهم لم يصدر عنهم في مقابلة كلام لوطٍ عليه السلام ومواعظه إلَّا هذه المقالةُ الباطلة، كما ينساق إلى الذهن، بل أنَّه لم يصدر عنهم في المرَّة الأخيرة من مرَّات المحاورات الجارية بينه عليه السلام وبينهم إلَّا هذه الكلمة الشنيعة، وإلَّا فقد صدر عنهم قبل ذلك كثيرٌ من التُّرَّهات كما حُكي عنهم في غير موضع من الكتاب الكريم، وكذا يقال في نظائره.

قيل: وإنَّما جيء بالواو في: «وما كان» إلخ دون الفاء كما في «النمل» و«العنكبوت»؛ لوقوع الاسم قبلُ هنا، والفعل هناك، والتعقيب بالفعل بعد الفعل حسنٌ، دون التعقيب به بعد الاسم. وفيه تأمُّل.

ولعلَّ ذكر «أخرجوهم» هنا، و﴿أَخْرِجُوٓا ءَالَ لُوطٍ﴾ في «النمل» [الآية:٥٦] إشارةٌ إلى أنَّهم قالوا مرَّةً هذا وأخرى ذاك، أو أنَّ بعضاً قال كذا، وآخر قال كذا.

وقال النيسابوريُّ: إنما جاء في «النمل»: ﴿أَخْرِجُوٓا ءَالَ لُوطٍ﴾ ليكون تفسيراً لهذه

---

(١) هي قراءة الحسن كما في البحر المحيط ٤/ ٣٣٤.

الكناية. وقيل: إنَّ تلك السورة نزلت قبل الأعراف، وقد صرَّح في الأولى وكنى في الثانية. اهـ[1]. ولعلَّ ما ذكرناه أولى، فتأمَّل.

﴿فَأَنجَيْنَهُ وَأَهْلَهُۥٓ﴾ أي: من اختصَّ به واتَّبعه من المؤمنين، سواءٌ كانوا من ذوي قرابته عليه السلام أم لا؟ وقيل: ابنتاه ريثا ويغوثا[2].

وللأهل معانٍ، ولكلٍّ مقام مقال، وهو عند الإمام الأعظم رضي الله عنه في باب الوصية: الزوجةُ؛ للعرف، ولقوله سبحانه: ﴿قَالَ لِأَهْلِهِ ٱمْكُثُوٓاْ﴾ [طه: ١٠]، ﴿وَسَارَ بِأَهْلِهِۦٓ﴾ [القصص: ٢٩] فتُدْفَعُ الوصية لها إنْ كانت كتابيَّةً أو مسلمةً وأجازتِ الورثة. وعند الإمامين أهلُ الرجل كلُّ من في عياله ونفقته غير مماليكه وورثته.

وقولهما ـ كما في «شرح التكملة»[3] ـ استحسانٌ، وأيَّده ابن الكمال بهذه الآية؛ لأنَّه لا يصحُّ فيها أنْ يكون بمعنى الزوجة أصلاً؛ لقوله سبحانه: ﴿إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ﴾ فإنه استثناءٌ من «أهله»، وحينئذٍ لا يصحُّ الاستثناء، وأنت تعلم أنَّ الكلامَ في المطلق على القرينة، لا في الأهل مطلقاً.

واسمُ امرأته عليه السلام: واهلة، وقيل: والهة.

﴿كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾﴾ أي: بعضاً منهم، فالتذكير للتغليب ولبيان استحقاقها لما يستحقُّه المباشرون للفاحشة، وكانت تُسِرُّ الكفر وتوالي أهله، فهلكت كما هلكوا. وجُوِّزَ أن يكون المعنى: كانت مع القوم الغابرين، فلا تغليب.

والغابرُ بمعنى الباقي، ومنه قول الهذليّ:

فَغَبَرْتُ بَعدهُمُ بعيشٍ ناصبٍ[4]

---

(١) غرائب القرآن ٨/ ١٧٢.

(٢) في تاريخ الطبري ٢/ ٢٩٩: ريثا ورعزيا. وفي البداية والنهاية ١/ ٤١٦: أريثا ودغوثا.

(٣) قال حاجي خليفة في كشف الظنون ٢/ ١٦٣٣: وجمع حسام الدين الرازي صاحب الخلاصة ما شذ من نظم مختصر القدوري من المسائل المنثورة في المختصرات، كالجامع الصغير ومختصر الطحاوي والإرشاد وموجز الفرغاني في مجلد سماه تكملة القدوري، ورتبه على ترتيب كتابه وأبوابه من غير تكرار مسألة إلا ما صعب ذكره بدون إعادة ذكره... ثم شرح هذه التكملة كالقدوري. فلعله الذي أشار إليه المصنف.

(٤) صدر بيت لأبي ذؤيب الهذلي، وهو في شرح أشعار الهذليين ١/ ٨، وعجزه:

وإخال أنّي لاحقٌ مستتبع

ويجيء بمعنى الماضي والذاهب، ومنه قول الأعشى: في الزمن الغابر[1]. فهو من الأضداد كما في «الصحاح»[2] وغيره، ويكون بمعنى الهالك أيضاً.

وفي بقاء امرأته مع أولئك القوم روايتان، ثانيتُهما أنه عليه السلام أخرجها مع أهله، ونهاهم عن الالتفات، فالتفتتْ هي فأصابها حجرٌ فهلكت. والآيةُ هنا محتملةٌ للأمرين. والحسن وقتادة يفسِّران الغبورَ هنا بالبقاء في عذاب الله تعالى. وسيأتي إن شاء الله تعالى تتمَّةٌ لهذا الكلام.

والجملة استئنافٌ وقع جواباً نشأ عن الاستثناء، كأنَّه قيل: فما كان حالها؟ فقيل: كانت من الغابرين.

﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا﴾ أي: نوعاً من المطر عجيباً. وقد بيَّنه قوله سبحانه: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ [الحجر: ٧٤].

وفي «الخازن» أنَّ تلك الحجارة كانت معجونةً بالكبريت والنار[3].

وظاهرُ الآية أنَّه أمطرَ عليهم كلهم. وجاء في بعض الآثار أنَّه خُسِف بالمقيمين منهم، وأُمطِرت الحجارةُ على مسافريهم وشُذَّاذهم، حتى إنَّ تاجراً منهم كان في الحرم، فوقفت له حجرٌ أربعين يوماً، حتى قضى تجارته وخرج من الحرم، فوقعَ عليه.

وفرِّق بين مَطَرَ وأَمْطَرَ، فعن أبي عبيدة[4] أنَّ الثلاثيَّ في الرحمة، والرباعيَّ في العذاب، ومثله عن الراغب[5].

وفي «الصحاح»[6] عن أناسٍ أنَّ مطرت السماء وأمطرت بمعنًى.

---

(١) وتمامه كما في ديوانه ص ١٩٥:
عـضَّ بـمـا أبـقـى الـمـواسـي لـه ... مـن أمِّـه فـي الـزمـنِ الـغـابـر
(٢) مادة (غبر).
(٣) تفسير الخازن ٢/ ٢٦١.
(٤) كذا في الأصل و(م)، وتفسير الخازن ٢/ ٢٦١، وتفسير أبي السعود ٤/ ٢٤٦. ووقع في الدر المصون ٥/ ٣٧٤، وحاشية الشهاب ٤/ ١٨٧: عن أبي عبيد.
(٥) في المفردات (مطر).
(٦) مادة (مطر).

وفي «القاموس»: لا يقال: أمطرهم الله تعالى، إلَّا في العذاب[١]. وظاهر كلام «الكشاف» في «الأنفال» الترادف كما في «الصحاح»، لكنه قال: وقد كثُر الإمطار في معنى العذاب[٢]. وذكر هنا أنه يقال: مطرتهُم السماء، ووادٍ ممطور، ويقال: أمطَرتْ عليهم كذا، أي: أرسلتهُ إرسال المطر[٣].

وحاصل الفرق ـ كما في «الكشف» ـ ملاحظةُ معنى الإصابة في الأول، والإرسال في الثاني، ولهذا عُدِّي بـ «على».

وذكر ابن المنير أنَّ مقصود الزمخشريِّ الردُّ على من يقول: إنَّ مطرت في الخير، وأمطرت في الشر، ويتوهَّمُ أنها تفرقةٌ وضعيَّةٌ، فبيَّنَ أن أمطرتْ معناه: أرسلت شيئاً على نحو المطر، وإن لم يكن إيَّاه، حتى لو أرسل الله تعالى من السماء أنواعاً من الخير لجاز أنْ يقال فيه: أمطرت السماء خيراً، أي: أرسلته إرسال المطر، فليس للشرِّ خصوصيَّةٌ في هذه الصيغة الرباعية، ولكن اتفق أنَّ السماءَ لم ترسل شيئاً سوى المطر إلَّا وكان عذاباً، فظُنَّ أنَّ الواقع اتفاقاً مقصودٌ في الوضع، وليس به. انتهى[٤].

ويعلم منه ـ كما قال الشهاب[٥] ـ أنَّ كلام أبي عبيدة وأضرابه مؤوَّلٌ، وإن رُدَّ بقوله تعالى: ﴿عَارِضٌ مُّمْطِرُنَاۚ﴾ [الأحقاف: ٢٤] فإنَّه عنى به الرحمة.

ولا يخفى أنَّه لو قيل: إنَّ التفرقة الاستعمالية إنَّما هي بين الفعلين دون متصرِّفاتهما، لم يتأتَّ هذا الردُّ، إلا أنَّ كلامهم غيرُ صريح في ذلك، ولعلَّ البعضَ صرَّح[٦] بما يخالفه. ثمَّ إنَّ «مطراً» إمَّا مفعولٌ به أو مفعولٌ مطلق.

﴿فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾﴾ أي: مآل أولئك الكافرين المقترفين لتلك الفعلة الشنعاء.

---

(١) القاموس (مطر).

(٢) الكشاف ٢/ ١٥٥، عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ...﴾ [الآية: ٣٢].

(٣) الكشاف ٢/ ٩٣.

(٤) الانتصاف ٢/ ٩٣.

(٥) في حاشيته ٤/ ١٨٧.

(٦) في (م): صرح.

وهذا خطابٌ لكلِّ من يتأتَّى منه التأمُّل والنظر؛ تعجيباً من حالهم، وتحذيراً من أفعالهم.

وقد مكث لوطٌ عليه السلام فيهم - على ما في بعض الآثار - ثلاثين سنةً يدعوهم إلى ما فيه صلاحُهم، فلم يجيبوه، وكان إبراهيم عليه السلام يركبُ على حماره فيأتيهم وينصحهم، فيأبونَ أن يقبلوا، فكان يأتي بعدَ أن أيس منهم فينظر إلى سدوم، ويقول: سدوم أيُّ يومٍ لك من الله تعالى سدوم؟! حتى بلغ الكتاب أجلَه، فكان ما قصَّ الله تعالى على نبيه ﷺ. وسيأتي إن شاء الله تعالى تفصيل ذلك.

ثم إنَّ لوطاً عليه السلام - كما أخرج إسحاقُ بن بشر وابنُ عساكر عن الزهريِّ - لمَّا عُذِّب قومُه لحق بإبراهيم عليه السلام، فلم يزل معه حتى قبضَه الله تعالى إليه[(١)].

وفي هذه الآيات دليلٌ على أنَّ اللواطة من أعظم الفواحش، وجاء في خبر أخرجَه البيهقيُّ في «الشعب» عن أبي هريرة رضي الله عنه وصحَّحه الحاكمُ عن النبي ﷺ قال: «لعن الله تعالى سبعةً من خلقه فوقَ سبع سماوات، فردد لعنةً على واحد منها ثلاثاً، ولعَنَ بعدُ كلَّ واحدٍ لعنةً لعنة، فقال: «ملعونٌ ملعونٌ ملعونٌ من عَمل عمل قوم لوط» الحديث[(٢)].

وجاء أيضاً: «أربعةٌ يصبحون في غضب الله تعالى، ويمسون في سخط الله تعالى» وعدَّ منهم من يأتي الرجل[(٣)].

---

(١) تاريخ ابن عساكر ٥٠/ ٣٢٦.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٤٧٢)، والطبراني في الأوسط (١٤٩٧)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٤٣٤.
قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/ ٢٧٢: وفيه محرز بن هارون، ويقال: محرر. وقد ضعفه الجمهور، وحسن الترمذي حديثه. وبقية رجاله رجال الصحيح.
وأخرجه ابن عدي ٧/ ٢٥٨٦، والحاكم ٤/ ٣٥٦ لكن من طريق هارون أخي محرز، وسكت عنه ولم يُصححه كما ذكر المصنف، وقال الذهبي في التلخيص: هارون ضعفوه.
وقال المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٢٤٩: كلاهما واه، لكن محرز قد حسَّن له الترمذي ومشَّاه بعضهم، وهو أحسن حالاً من أخيه هارون.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٨٥٨)، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٢٣٣، والبيهقي في الشعب (٥٣٨٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

=

وأخرج ابنُ أبي الدنيا وغيره عن مجاهد ﷺ أنَّ الذي يعملُ ذلك العملَ لو اغتسلَ بكلِّ قطرةٍ من السماء وكلِّ قطرةٍ من الأرض، لم يزل نجساً[١]. أي: إنَّ الماء لا يزيلُ عنه ذلك الإثم العظيم الذي بعَّده عن ربِّه، والمقصودُ تهويل أمر تلك الفاحشة.

وألحقَ بها بعضهم السِّحاق، وبدا أيضاً في قوم لوط عليه السلام، فكانت المرأةُ تأتي المرأة، فعن حذيفة ﷺ: إنَّما حقَّ القولُ على قوم لوط عليه السلام حين استغنى النساءُ بالنساء، والرجالُ بالرجال[٢].

وعن أبي حمزة: قلت لمحمد بن عليّ: عذَّب الله تعالى نساءَ قوم لوطٍ بعمل رجالهم؟ فقال: الله تعالى أعدلُ من ذلك، استغنى الرجال بالرجال، والنساء بالنساء[٣].

وآخرون إتيانَ المرأة في عجيزتها، واستدلَّ بما أخرجَ غيرُ واحدٍ عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه أنَّه قال على المنبر: سلوني. فقال ابن الكواء: تؤتى النساءُ في أعجازهنّ؟ فقال كرَّم الله تعالى وجهه: سفلت سفل الله تعالى بك، ألم تسمع قوله تعالى: «أتأتون الفاحشة» الآية[٤].

ولا يخفى أنَّ ذلك لا يتمُّ إلا بطريق القياس، وإلَّا فالفاحشةُ في الآية مبيَّنةٌ بما علمتَ، نعم جاء في آثارٍ كثيرة ما يدلُّ على حرمة إتيان الزوجة في عجيزتها. والمسألةُ كما تقدَّم خلافيَّة، والمعتمدُ فيها الحرمة.

ولا فرق في اللواطة بين أنْ تكون بمملوكٍ أو تكون بغيره.

= قال المنذري في الترغيب والترهيب ٣/ ٢٤٩: رواه الطبراني والبيهقي من طريق محمد بن سلام الخزاعي - ولا يعرف - عن أبيه عن أبي هريرة، وقال البخاري: لا يتابع على حديثه. وقال ابن عدي: وعندي أن أنكر شيء لمحمد بن سلام هذا الحديث.

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي (١٣٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٤٠٣).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي (١٥٤)، والبيهقي في الشعب (٥٤٦٠).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي (١٥٠)، والبيهقي في الشعب (٥٤٦٣).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٥٣، وابن أبي حاتم ٥/ ١٥١٧ (٨٦٩٤)، والبيهقي في السنن الكبرى ٧/ ١٩٨.

واختلفوا في كفر مستحلِّ وطءِ الحائض ووطء الدبر. وفي «التتارخانية» نقلاً عن «السراجية»: اللواطةُ بمملوكه أو مملوكته أو امرأته حرامٌ، إلَّا أنَّه لو استحلَّه لا يكفر، وهذا بخلاف اللواطة بأجنبيٍّ، فإنَّه يكفر مستحلُّها قولاً واحداً. وما ذكر مما يُعْلَمُ ولا يُعلَّمُ كما في «الشرنبلالية»[1]، لئلَّا يتجرَّأ الفسقةُ عليه بظنِّهم حلَّه.

واختلفَ في حدِّ اللواطة، فقال الإمام: لا حدَّ بوطءِ الدبر مطلقاً، وفيه التعزير، ويُقتلُ من تكرَّر منه، على المفتَى به، كما في «الأشباه»[2]. والظاهر - على ما قاله البيري[3] - أنَّه يُقتَل في المرَّة الثانية؛ لصدق التكرار عليه.

وقال الإمامان: إنْ فعلَ في الأجانب حُدَّ كحدِّ الزنا، وإنْ في عبده أو أمته أو زوجته بنكاحٍ صحيح أو فاسدٍ، فلا حدَّ إجماعاً، كما في «الكافي» وغيره، بل يعزَّر في ذلك كلِّه ويقتل من اعتاده[4].

وفي «الحاوي القدسي»: وتكلَّموا في هذا التعزير: من الجَلْد، ورَمْيِه من أعلى موضع، وحَبْسِه في أنتن بقعةٍ، وغير ذلك، سوى الإخصاء والجَبِّ، والجلدُ أصح. وفي «الفتح»: يعزَّرُ ويسجنُ حتى يموتَ أو يتوب[5].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: حدُّ اللواطةِ القتلُ للفاعل والمفعول. ورواه مرفوعاً[6].

---

(١) حاشية الشرنبلالي على الدرر والغرر ٢/ ٦٦.
(٢) لابن نجيم ص ٣٩٧.
(٣) هو إبراهيم بن حسين بن أحمد بن بيري، مفتي مكة، أحد أكابر فقهاء الحنفية، له حاشية على الأشباه والنظائر سماها عمدة ذوي البصائر، وشرح الموطأ رواية محمد بن الحسن، وشرح تصحيح القدوري، وغيرها. توفي سنة (١٠٩٩هـ). خلاصة الأثر ١/ ١٩-٢٠، والأعلام ١/ ٣٦.
(٤) انظر بدائع الصنائع ٩/ ١٨٤، وفتح القدير ٤/ ١٥٠، وحاشية ابن عابدين ٤/ ٦٧.
(٥) فتح القدير لابن الهمام ٤/ ١٥٠.
(٦) أخرجه أبو داود (٤٤٦٢)، وابن ماجه (٢٥٦١)، والترمذي (١٤٥٦)، والنسائي في الكبرى (٧٢٩٧)، وأحمد (٢٧٣٢) من طريق عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط، فاقتلوا الفاعل والمفعول به».
قال الترمذي في العلل الكبير ٢/ ٦٢٢: سألت محمداً (يعني البخاري) عن حديث عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، فقال: عمرو بن أبي عمرو صدوق، ولكن روى عن عكرمة مناكير، ولم يذكر في شيءٍ من ذلك أنه سمع من عكرمة.
=

وفي روايةٍ أخرى عنه أنَّه سُئل: ما حدُّ اللوطيّ؟ فقال: يُنظر أعلى بناءٍ في القرية، فيلقى منه منكَّساً، ثم يتبعُ بالحجارة(١).

قال في «الفتح»: وكأنَّ مأخذ هذا أنَّ قوم لوطٍ أهلكوا بذلك، حيث حُمِلت قُراهم، ونُكِّست بهم، ولا شكَّ في إتباع الهدم بهم وهم نازلون(٢).

وعن عليٍّ كرم الله تعالى وجهه أنَّه رَجم لوطيّاً(٣)، وهو أشبهُ شيءٍ بما قصَّ الله تعالى من إهلاك قوم لوط عليه السلام بإمطار الحجارة عليهم.

وصحَّحوا أنها لا تكون في الجنّة لأنَّه سبحانه استقبحَها، وسمَّاها فاحشةً، والجنَّةُ منزَّهةٌ عن ذلك.

وفي «الأشباه» أنَّ حرمتها عقليَّة، فلا وجودَ لها في الجنة، وقيل: سمعيَّة فتوجد(٤)، أي: فيمكن أن توجد. وكأنَّه أرادَ بالحرمة هنا القُبح إطلاقاً لاسم السبب على المسبب، أي: إنَّ قبحَها عقليٌّ، بمعنى أنَّه يدركُ بالعقل وإن لم يَرِد به الشرع. وليس هذا مذهبَ المعتزلة كما لا يخفى.

ونقل الجلال السيوطيُّ عن ابن عقيل الحنبليّ قال: جرت هذه المسألة بين أبي علي بن الوليد المعتزلي(٥) وبين أبي يوسف القزويني(٦)، فقال ابن الوليد:

= واستنكر النسائي هذا الحديث، كما ذكر الحافظ في التلخيص ٤/ ٥٤.
ونقل الذهبي في الميزان ٣/ ٢٨٢ عن ابن معين قال: عمرو بن أبي عمرو ثقة ينكر عليه حديث عكرمة عن ابن عباس... فذكره.
وانظر تخريجه في نصب الراية ٣/ ٣٣٩ وما بعدها.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٩/ ٥٢٩، والبيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٢٣٢.
وصحح الحافظ ابن حجر إسناده في الدراية ٢/ ١٠٣.

(٢) فتح القدير ٤/ ١٥٢.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٥٣٠، والبيهقي في الكبرى ٨/ ٢٣٢، وفي الشعب (٥٣٩٠).

(٤) الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٢١٨.

(٥) هو محمد بن أحمد بن عبد الله بن أحمد بن الوليد، أبو علي، شيخ المعتزلة، الداعية إلى مذهبهم (ت: ٤٧٨هـ). الوافي بالوفيات ٢/ ٨٤-٨٥، والأعلام ٥/ ٣١٥.

(٦) هو عبد السلام بن محمد بن يوسف بن بندار، شيخ المعتزلة، وداعيتهم، له تفسير في القرآن نحو ثلاث مئة مجلد، (ت: ٤٨٨هـ). الوافي بالوفيات ١٨/ ٤٣٣-٤٣٤، والأعلام ٤/ ٧.

لا يمنع أن يجعل ذلك من جملة اللذاتِ في الجنة، لزوال المفسدة، لأنَّه إنما مُنِع في الدنيا لما فيه من قطْع النسل، وكونه محلًّا للأذى، وليس في الجنة ذلك، ولهذا أبيح شربُ الخمر، لما ليس فيه من السكر والعربدة وزوال العقل، بل اللذَّةُ الصِّرفة، فقال أبو يوسف: الميلُ إلى الذكور عاهةٌ، وهو قبيحٌ في نفسه؛ لأنَّه محلٌّ لم يخلق للوطء، ولهذا لم يُبَح في شريعةٍ؛ بخلاف الخمر. فقال ابن الوليد: هو قبيحٌ وعاهةٌ؛ للتلويث بالأذى، ولا أذى في الجنة، فلم يبق إلَّا مجرد الالتذاذ. انتهى[(١)].

وأنا أرى أنَّ إنكارَ قبح اللواطة عقلاً مكابرةٌ، ولهذا كانت الجاهليةُ تعيِّر بها، ويقولون في الذمِّ: فلانٌ مصفِّرُ استِه[(٢)]. ولا أدري هل يرضى ابنُ الوليد لنفسِه أن يؤتى في الجنَّة أم لا، فإن رضي اليوم أنْ يؤتى غداً، فغالب الظنِّ أنَّ الرجل مأبونٌ[(٣)]، أو قد أَلِفَ ذلك، وإنْ لم يرض لزمه الإقرار بالقبح العقلي. وإن ادَّعى أنَّ عدمَ رضائه لأنَّ الناس قد اعتادوا التعيير به، وذلك مفقودٌ في الجنة، قلنا له: يلزمك الرضا به في الدنيا إذا لم تعيَّر ولم يطَّلع عليكَ أحدٌ، فإن التزمَه، فهو كما ترى، ولا ينفعه ادِّعاءُ الفرق بين الفاعل والمفعول، كما لا يخفى على الأحرار.

وصرَّحوا بأنَّ حرمةَ اللواطةِ أشدُّ من حرمة الزنا؛ لقبحها عقلاً وطبعاً وشرعاً. والزنا ليس بحرام كذلك، وتزولُ حرمته بتزويجٍ وشراء؛ بخلافها، وعدمُ الحدِّ عند الإمام لا لخفَّتها، بل للتغليظ؛ لأنَّه مطهِّرٌ على قول كثير من العلماء، وإن كان خلافَ مذهبنا.

وبعض الفسقة اليوم ـ دمَّرهم الله تعالى ـ يهوِّنون أمرَها ويتمنَّون بها، ويفتخرون بالإكثار منها، ومنهم من يفعلُها أخذاً للثأر، ولكن من أين؟ ومنهم من يحمد الله

---

(١) حاشية ابن عابدين ٤/ ٢٨، ونقلها عن ابن عقيل الصفديُّ في الوافي بالوفيات ٢/ ٨٤-٨٥، وابن كثير في البداية والنهاية ١٢/ ١٢٩ (طبعة دار المعارف).

(٢) انظر مجمع الأمثال ١/ ٢٥١-٢٥٢، وتاج العروس (صفر).

(٣) أي: متَّهم؛ أَبَنَ الرجلَ، يأبُنُه، ويأبِنُه أبناً: اتهمه وعابه، يقال: فلانٌ يؤبَنُ بخيرٍ وبشرٍّ، أي: يُزَنُّ به، فهو مأبون.

سبحانه عليها، مبنيّةً للمفعول، وذلك لأنهم نالوا الصدارة بأعجازهم نسأل الله تعالى العفوَ والعافية في الدين والدنيا والآخرة.

واعلم أنَّ للِّواطةِ أحكاماً أخر، فقد قالوا: إنَّه لا يجبُ بها المهر، ولا العدَّة في النكاح الفاسد، ولا في المأتيِّ بها لشبهة، ولا يحصلُ بها التحليل للزوج الأول، ولا تثبتُ بها الرجعة، ولا حرمةُ المصاهرة عند الأكثر، ولا الكفارةُ في رمضان في رواية، ولو قُذِفَ بها لا يحدُّ ولا يلاعن، خلافاً لهما في المسألتين كما في «البحر» أخذاً من «المجتبى»[1]. وفي «الشرنبلالية»[2] عن «السِّراج»: يكفي في الشهادة عليها عدلان لا أربعة، خلافاً لهما أيضاً.

❃ ❃ ❃

هذا ولم أقف للسادة الصوفية قدَّس الله تعالى أسرارهم على ما هو من باب الإشارة في قصَّة قوم لوطٍ عليه السلام. وذكرَ بعضهم في قصَّة قوم صالح عليه السلام بعد الإيمان بالظاهر: أنَّ الناقة هي مركَبُ النفسِ الإنسانية لصالح عليه السلام، ونسبتُها إليه سبحانه لكونها مأمورةً بأمره عزَّ وجلَّ، مختصَّةً به في طاعته وقربه. وما قيل: إنَّ الماء قُسِم بينها وبينهم؛ لها شِرْبُ يوم ولهم شرب يوم، إشارةٌ إلى أنَّ مشربهم من القوة العاقلة العمليَّة، ومشربَه من القوة العاقلة النظريَّة. وما روي أنَّها يومَ شربها كانت تتفحَّج فيُحلَبُ منها اللبن حتى تملأَ الأواني إشارةٌ إلى أنَّ نفسه تَستخرجُ بالفكر من علومه الكليَّة الفطريَّة العلومَ النافعةَ للناقصين من علوم الأخلاق والشرائع. وخروجُها من الجبل خروجها من بدنِ صالح عليه السلام.

وقال آخرون: إنَّ الناقةَ كانت معجزةَ صالحٍ عليه السلام، وذلك أنَّهم سألوه أنْ يُخرِج لهم من حجارة القلب ناقةَ السرِّ، فخرَجت فسقيت سرَّ السرِّ، فأعطت بلد القالب من القوى والحواس لبنَ الواردات الإلهية، ثم قال لهم: ﴿فَذَرُوهَا﴾ ترتفع في رياض القدس وحياض الأنس ﴿وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ﴾ من مخالفات الشريعة ومعارضات الطريقة ﴿فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وهو عذابُ الانقطاع عن الوصول إلى الحقيقة.

---

(١) البحر الرائق ٥/١٨.

(٢) حاشية الشرنبلالي على الدرر والغرر ٢/٦٦.

﴿وَاذْكُرُوٓاْ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ﴾ أي مستعدِّين للخلافة ﴿وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: أرض القلب ﴿تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا﴾ وهي المعاملات بالصدق ﴿قُصُورًا﴾ تسكنون فيها ﴿وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ﴾ وهي جبال أطوار القلب ﴿بُيُوتًا﴾ هي مقاماتُ السائرين إلى الله تعالى.

﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُواْ﴾ وهي الأوصاف البشرية والأخلاق الذميمة ﴿لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُواْ﴾ من أوصاف القلب والروح ﴿أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَٰلِحًا مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ ليدعو إلى الأوصافِ النورانيَّة.

﴿فَعَقَرُواْ ٱلنَّاقَةَ﴾ بسكاكين المخالفة ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾ لضعف قلوبهم وعدم قوَّة علمهم ﴿فَأَصْبَحُواْ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ﴾ موتى لا حراك بهم إلى حظيرة القدس.

وذكر البعضُ أنَّ الناقةَ والسقب صورتا الإيمان بالله تعالى، والإيمان برسوله عليه السلام، وقد ظهرا بالذات وبالواسطة من الحجر الذي تشبههُ قلوبُ القوم، وعقرُهم للناقة من قبيلِ ذبح يحيى عليه السلام للموت الظاهر في صورةِ الكبش يومَ القيامة(١).

وفي ذلك دليلٌ على أنَّهم من أسوأ الناس استعداداً، وأتمهم حرماناً، ويدلُّ على سوءِ حالهم أنَّ الشيخَ الأكبر قدِّس سره لم ينظمهم في «فصوص الحكم» في سلك قوم نوحٍ عليه السلام حيثُ حكم لهم بالنجاة على الوجه الذي ذكره، وكذا لم ينظم في ذلك السلك قومَ لوطٍ عليه السلام، وكأنَّ ذلك لمزيدِ جهلهم وبعدهم عن الحكمة، وإتيانهم البيوتَ من غير أبوابها، وقذارتِهم ودناءة نفوسهم.

والذي عليه المتشرِّعون أنَّ أولئك الأقوام كلَّهم حصبُ جهنم لا ناجيَ فيهم، والله تعالى أحكم الحاكمين.

❁ ❁ ❁

(١) لم يثبت ذبح يحيى للموت في صورة كبش يوم القيامة، وإنما هو قول لبعض الصوفية، وحديث ذبح الموت أخرجه البخاري (٤٧٣٠)، ومسلم (٢٨٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وينظر فتح الباري ١١/ ٤٢٠، والتذكرة للقرطبي ص٤٣٨.

﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ عطفٌ على ما مرَّ. والمرادُ: أرسلنا إلى مدين.. إلخ. ومدين ـ وسُمِع: مديان ـ في الأصل عَلَمٌ لابن إبراهيم الخليل عليه السلام، ومنع صرفه للعلميَّة والعُجمة، ثم سُمِّيت به القبيلة. وقيل: هو عربيٌّ اسم لماءٍ كانوا عليه، وقيل: اسم بلد، ومنع صرفه للعلميَّة والتأنيث، فلابدَّ من تقدير مضافٍ حينئذٍ ـ أي: أهل مدين، مثلاً ـ أو المجاز. والياءُ على هذا عند بعض زائدة، وعن ابن برِّي: الميمُ زائدةٌ؛ إذ ليس في كلامهم: فَعْيَل، وفيه: مَفْعَل.

وقال آخرون: إنَّه شاذٌّ، كمريم، إذ القياسُ إعلالُه كمَقَام. وعند المبرِّد[١] ليس بشاذ، قيل: وهو الحقُّ لجريانه على الفعل.

وشعيب قيل: تصغير شَعْب، بفتحٍ فسكون: اسمُ جبل، أو شِعْب، بكسرٍ فسكون: الطريقُ في الجبل. واختير أنَّه وُضِع مرتجلاً هكذا.

والقول بأنَّ القولَ بالتصغير باطلٌ؛ لأنَّ أسماءَ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لا يجوزُ تصغيرها: فيه نظر، لأنَّ الممنوعَ التصغيرُ بعدَ الوضع، لا المقارن له، ومُدَّعي ذلك قد يدَّعي هذا.

وهو على ما وُجِد بخطِّ النووي في «تهذيبه»[٢]: ابن ميكيل بن يشجر بن مدين بن إبراهيم عليه السلام. وقيل: ابن ميكيل بن يشجر بن لاوي بن يعقوب. وبعضهم يقول: ميكائيل، بدل ميكيل، ونُقِل ذلك عن خطِّ الذهبيِّ في «اختصار المستدرك»[٣]. وآخر يقول: ملكاني[٤]، بدله.

وذكر أنَّ أُم ميكيل بنتُ لوطٍ عليه السلام.

وأخرج ابنُ عساكر من طريق إسحاق بن بشر عن الشرقيّ ابن القُطامي[٥] ـ وكان

---

(١) في المقتضب ١/١٠٨.

(٢) ١/٥٧٥، وفيه وفي عرائس المجالس ص ١٦٧: ميكائيل، بدل: ميكيل.

(٣) ١/٥٦٨.

(٤) في مطبوع الإتقان ٢/١٠٦٦ (والكلام منه): ملكاين.

(٥) هو الوليد بن الحصين، والشرقيّ لقبه، والقطامي لقب والده، كان عالماً بالنسب، وافر الأدب، ضمَّ المنصورُ إليه المهديَّ ليأخذ من أدبه. توفي نحو (١٥٥هـ). ميزان الاعتدال ٢/٢٦٨، والأعلام ٨/١٢٠.

نسَّابةً ـ أنَّ شعيباً هو يثروب بالعبرانية، وهو ابن عَيفاء بن يَوْبَب ـ بمثناةٍ تحتيَّةٍ أوله، وواو وموحدتين، بوزن جعفر ـ بن إبراهيم عليه السلام[1]، وقيل: في نسبهِ غيرُ ذاك.

وكان النبيُّ ﷺ ـ كما أخرج ابنُ عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ إذا ذكر شعيبٌ يقول: «ذلك خطيبُ الأنبياء» لحسن مراجعته قومَه[2]. أي: محاورته لهم، وكأنَّه ـ كما قيل ـ عنى عليه الصلاة والسلام ما ذُكر في هذه السورة كما يعلم بالتأمُّل فيه.

وبُعثَ رسولاً إلى أمَّتين: مدين، وأصحاب الأيكة، قال السدِّيُّ وعكرمة رضي الله عنهما: ما بَعثَ الله تعالى نبيَّاً مرتين إلَّا شعيباً، مرَّةً إلى مدين، فأخذهم الله تعالى بالصيحة، ومرَّة إلى أصحاب الأيكة، فأخذهم الله تعالى بعذابِ يوم الظلة.

وأخرج ابن عساكر في «تاريخه» من حديث عبد الله بن عمرو[3] مرفوعاً «أنَّ قوم مدين وأصحابَ الأيكة أمَّتان، بعثَ الله تعالى إليهما شعيباً». وهو ـ كما قال ابنُ كثير ـ غريبٌ، وفي رفعه نظرٌ. واخْتَارَ أنَّهما أمَّة واحدة، واحتجَّ له بأنَّ كلًّا منهما وُعِظ بوفاء الميزان والمكيال[4]. وهو يدلُّ على أنَّهما واحدة، وفيه ما لا يخفى.

---

(١) الدر المنثور ٣/ ١٠٢، ولم أقف عليه في تاريخ دمشق، فلعله في الجزء الساقط، انظر المخطوط-نشرة دار البشير-٨/ ٦٦، والمطبوع ٢٣/ ٧٠.

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١٠٢ مطولاً، وعزاه لإسحاق بن بشر وابن عساكر، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية ١/ ٤٢٩ وعزاه لإسحاق بن بشر، وإسحاق بن بشر متروك، ولم نقف عليه في المطبوع من تاريخ ابن عساكر، ولكنه أخرجه ١٠/ ٦٠ عن أبي إدريس الخولاني عن النبي ﷺ، مرسلاً.
وأخرجه الطبري في تاريخه ١/ ٣٢٧ من طريق ابن إسحاق عن يعقوب بن أبي سلمة عن النبي ﷺ مرسلاً. وأخرجه الحاكم في مستدركه ٢/ ٥٦٨ من طريق ابن إسحاق عن النبي ﷺ مرسلاً.

(٣) في الأصل و(م): عمر. والمثبتُ من المصادر.

(٤) تفسير ابن كثير ٦/ ١٥٩. والحديث أورده ابن كثير أيضاً في البداية والنهاية ١/ ٤٣٩ ثم قال: حديث غريب، وفي رجاله من تكلم فيه، والأشبه أنه من كلام عبد الله بن عمرو مما أصابه يوم اليرموك من تلك الزاملتين من أخبار بني إسرائيل. اهـ. ولم نقف على الخبر في تاريخ ابن عساكر.

ومن الناس من زعم أنَّه عليه السلام بُعثَ إلى ثلاث أمم، والثالثة أصحابُ الرسِّ.

والقولُ بأنَّه عليه السلام كان أعمى لا عكَّاز له[١] يعتمدُ عليه، بل قد نصَّ العلماءُ ذوو البصيرة على أنَّ الرسول لابدَّ أن يكون سليماً من منفِّرٍ، ومثَّلوه بالعمى والبرص والجذام، ولا يَرِد بلاءُ أيوب، وعمى يعقوب ـ بناءً على أنَّه حقيقيٌّ ـ لطروِّه بعد الإنباء، والكلامُ فيما قارنه، والفرقُ أنَّ هذا منفِّرٌ بخلافه فيمن استقرَّت نبوَّته. وقد يقال: إن صحَّ ذلك، فهو من هذا القبيل.

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ مبنيٌّ على سؤال نشأ من حكاية إرساله إليهم، كأنه قيل: فماذا قال لهم؟ فقيل: قال: ﴿يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ﴾ مرَّ تفسيره.

﴿قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ أي: معجزةٌ عظيمةٌ ظاهرةٌ من مالك أموركم. ولم تذكر معجزتُه عليه السلام في القرآن العظيم، كما لم تذكر أكثرُ معجزات نبينا ﷺ والأنبياءِ عليهم السلام فيه.

والقولُ بأنَّه لم يكن له عليه السلام معجزةٌ غلطٌ؛ لأنَّ الفاء في قوله سبحانه: ﴿فَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ﴾ لترتيب الأمر على مجيء البينة ـ واحتمالُ كونها عاطفةً على «اعبدوا» بعيدٌ وإن كانت عبادة الله تعالى موجِبةً للاجتناب عن المناهي التي معظمها بعد الكفر البخسُ ـ فكأنه قيل: قد جاءتكم معجزةٌ شاهدةٌ بصحَّة نبوَّتي، أوجبتْ عليكم الإيمان بها، والأخذَ بما أمرتكم به، فأوفوا.. إلخ.

ولو ادعى مدَّعٍ النبوَّةَ بغيرِ معجزة لم تقبل منه؛ لأنَّها دعوى أمرٍ غير ظاهر، وفيه إلزامٌ للغير، ومثل ذلك لا يُقبل من غير بينة.

ومن الناس من زعم أنَّ البينة نفس شعيب، ومنهم من زعم أنَّ المرادَ بالبينة الموعظة، وأنها نفس «فأوفوا» إلخ. وليس بشيء كما لا يخفى.

وقال الزمخشريُّ: إنَّ من معجزاته عليه السلام ما روي من محاربة عصا موسى عليه السلام التنينَ حين دفع إليه غنمه، وولادةُ الغنم الدُّرْعَ[٢] خاصَّة حين وعدَه أنْ

---

(١) أي: للقول بأنه كان أعمى.

(٢) بضم الدال المهملة وسكون الراء والعين المهملتين، جمع أَدْرَع أو دَرْعاء، وهي ما اسودَّ رأسه وابيضَّ سائره من الغنم والخيل. حاشية الشهاب ٤/ ١٨٨.

يكون له الذُّرْع من أولادها، ووقوع عصا آدم عليه السلام على يده في المرات السبع. وغير ذلك من الآيات؛ لأن هذه كلها كانت قبل أنْ يستنبأ موسى عليه السلام، فكانت معجزاتٍ لشعيب(١). اهـ.

وفيه نظر؛ لأنَّ ذلك متأخِّرٌ عن المقاولة، فلا يصحُّ تفريعُ الأمر عليه، ولأنَّه يحتمل أن يكون كرامةً لموسى عليه السلام، أو إرهاصاً لنبوَّته، بل في «الكشف» أنَّ هذا متعيِّنٌ؛ لأنَّ موسى أدرك شعيباً عليه السلام بعد هلاك قومه، ولأنَّ ذلك لم يكن معرضَ التحدِّي.

وزَعْمُ الإمام أنَّ الإرهاصَ غيرُ جائزٍ عند المعتزلة، ولهذا جعلَ(٢) ذلك معجزةً لشعيب عليه السلام(٣) = نظر فيه الطيبيُّ بأنَّ الزمخشريَّ قال في «آل عمران» في تكليم الملائكة عليهم السلام لمريم: إنه معجزةٌ لزكريا أو إرهاصٌ لنبوَّة عيسى عليهما السلام(٤).

والمرادُ بالكيل ما يكال به مجازاً، كالعيش بمعنى ما يعاش به، ويؤيِّده أنَّه قد وقع في سورة هود ﴿ٱلْمِكْيَالَ﴾ [الآية: ٨٤]، وكذا عطف «الميزان» عليه هنا، فإنَّ المتبادرَ منه الآلة، وإنْ جاز كونُه مصدراً بمعنى الوزن، كالميعاد بمعنى الوعد. وقيل: إنَّ الكيلَ وما عُطِف عليه مصدران، والكلام على الإضمار، أي: أوفوا آلة الكيل والوزن.

﴿وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ﴾ أي: لا تنقصوهم، يقال: بخسه حقَّه، إذا نقصه إيَّاه، ومنه قيل للمكس(٥): البخس، وفي أمثالهم: تحسبُها حمقاء وهي باخس، أي: ذات بخس(٦). وتُعدَّى إلى مفعولين، أولهما: «الناس»، والثاني: ﴿أَشْيَآءَهُمْ﴾ أي: الكائنة في المبايعات من الثمن والمبيع، وفائدة التصريح بالنهي عن النقص بعد الأمر بالإيفاء تأكيدُ ذلك الأمر وبيانُ قبح ضدِّه.

---

(١) الكشاف ٢/ ٩٣.
(٢) أي: الزمخشري.
(٣) تفسير الرازي ١٤/ ١٧٣.
(٤) الكشاف ١/ ٤٢٩.
(٥) مكس في البيع يمكِسُ: إذا جبى مالاً، والمكسُ: النقص، والظلم. القاموس (مكس).
(٦) أراد أنها تبخس الناس حقوقهم. مجمع الأمثال ١/ ١٢٣.

وقد يراد بالأشياء الحقوق مطلقاً، فإنَّهم كانوا مكَّاسين لا يَدَعون شيئاً إلا مكسوه.

وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّهم كانوا قوماً طغاةً بُغاةً، يجلسون على الطريق فيبخسون الناس أموالَهم، وكانوا إذا دخلَ عليهم الغريب يأخذون دراهمه الجياد، ويقولون: دراهمُك هذه زيوف، فيقطعونَها، ثمَّ يشترونَها منه بالبخس.

وروي أنَّهم يعطونَه أيضاً بدلها زيوفاً، فكأنه لمَّا نُهوا عن البخس في الكيل والوزن، نهوا عن البخس والمكس في كلِّ شيءٍ.

قيل: ويدخلُ في ذلك بخسُ الرجل حقَّه من حسن المعاملة والتوقير اللائق به، وبيانِ فضله على ما هو عليه للسائل عنه. وكثيرٌ ممَّن انتسبَ إلى أهل العلم اليومَ مبتلونَ بهذا البخس، وليتهم قنعوا به، بل جَمعوا حشفاً وسوءَ كِيلَة[1]، فإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون.

وبدأ عليه السلام بذكر هذه الواقعة ـ على ما قال الإمام ـ لأنَّ عادةَ الأنبياء عليهم السلام أنَّهم إذا رأوا قومَهم مقبلين على نوعٍ من أنواع المفاسد إقبالاً أكثرَ من إقبالهم على سائرِ الأنواع، بدأوا بمنعهم عن ذلك النوع، وكان قومُه عليه السلام مشغولين[2] بالبخس والتطفيف أكثر من غيره.

والمرادُ من الناس ما يعمُّهم وغيرَهم، أي لا تبخسوا غيرَكم، ولا يبخس بعضُكم بعضاً.

﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ بالجَور، أو به وبالكفر. ﴿بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ أي: إصلاح أمرها، أو أهلها بالشرائع. فالإضافة من إضافة المصدر إلى مفعوله بحذف المضاف، والفاعل الأنبياء وأتباعهم. وجُوِّزَ أنْ لا يُقَدَّرَ مضافٌ، ويعتبرَ التجوُّز في النسبة الإيقاعيَّة؛ لأنَّ إصلاحَ من في الأرض إصلاحٌ لها. وأنْ تكون الإضافة من إضافة المصدر إلى الفاعل على الإسناد المجازيِّ للمكان، وأن تكون على معنى

---

(١) الكِيلة: فِعْلَة من الكيل، وهي تدلُّ على الهيئة والحالة، نحو: الرِّكبة والجِلسة. والحشف: أردأ التمر. يضرب مثلاً لمن يجمع بين خصلتين مكروهتين. مجمع الأمثال ١/ ٢٠٧.

(٢) في تفسير الرازي ١٤/ ١٧٣: مشغوفين، بدل: مشغولين.

«في» أي: بعد إصلاح الأنبياء فيها. ويأبى الحملَ على الظاهر لأن الإصلاحَ يتعلَّقُ بالأرض نفسِها كتعميرها وإصلاح طرقها: «لا تفسدوا في الأرض».

﴿ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ إشارةٌ إلى ما ذكر من الوفاء بالكيل والميزان، وتركِ البخس والإفساد، أو إلى العمل بما أمرَهم به ونهاهم عنه، وأيّاً كان، فإفراد اسم الإشارة وتذكيرُه ظاهرٌ.

ومعنى الخيريَّة إمَّا الزيادة مطلقاً، أو في الإنسانية وحسن الأحدوثة[١]، وما يطلبونَه من التكسُّب والتربُّح؛ لأنَّ الناس إذا عرفوهم بالأمانة رغبوا في معاملتهم ومتاجرتهم. وقيل: ليس المراد من «خير» هنا معنى الزيادة؛ لأنَّه ليس للتفضيل، بل المعنى: ذلكم نافعٌ لكم.

﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝٨٥﴾ قيل: المرادُ بالإيمان معناه اللغوي، وتخصُّ الخيريَّةُ بأمر الدنيا، أي: إنْ كنتم مصدِّقين لي في قولي.

ومثلُ هذا الشرط ـ على ما قال الطيبيُّ ـ إنَّما يجاءُ به في آخر الكلام للتأكيد.

ويُعلَمُ من هذا أنَّ شعيباً عليه السلام كان مشهوراً عندهم بالصدق والأمانة، كما كان نبيُّنا ﷺ مشهوراً عند قومه بالأمين.

وقال بعض الذاهبين إلى ما ذُكر: إنَّ تعليقَ الخيريَّة على هذا التصديق بتأويل العلم بها، وإلَّا فهو خيرٌ مطلقاً.

وقال القطبُ الرازي: إنَّ ذلك ليس شرطاً للخيريَّة نفسِها، بل لفعلهم، كأنه قيل[٢]: فأتُوا به إن كنتم مصدِّقين بي. فلا يَرِدُ أنَّه لا توقفَ للخيريَّة في الإنسانية على تصديقهم به.

وقيل: المرادُ به مقابل الكفر، وبالخيريَّة ما يشملُ أمر الدنيا والآخرة، أي: ذلكم خيرٌ لكم في الدارين، بشرطِ أن تؤمنوا. وشُرِطَ الإيمانُ، لأنَّ الفائدةَ من حصولِ الثواب مع النجاة من العقاب ظاهرةٌ مع الإيمان، خفيَّةٌ مع فقدِه؛ للانغماس في غمرات الكفر.

---

(١) الأحدوثة هنا الذكر الجميل، حاشية الخفاجي ٤/ ١٨٩.
(٢) وقع في الأصل سقط من هنا إلى آخر الجزء الثامن من تجزئة المصحف.

وبنى بعضُهم نفعَ ترك البخس ونحوه في الآخرة على أنَّ الكفارَ يُعذَّبون على المعاصي، كما يعذَّبون على الكفر، فيكونُ التركُ خيراً لهم بلا شبهة. لكن لا يخفى أنَّه إذا فُسِّرَ الإفساد في الأرض بالإفساد فيها بالكفر لا يكونُ لهذا التعليق على الإيمان معنىً كما لا يخفى، وإخراجه من حيِّز الإشارة بعيدٌ جدّاً.

وزعم الخياليُّ[1] أنَّ الأظهر أنَّ «ذلكم خير لكم» معترضةٌ، والشرط متعلِّقٌ بما سبق من الأوامر والنواهي. وكأنَّه التزمَ ذلك لخفاء أمر الشرطيَّة عليه. وقد فرَّ من هرَّةٍ ووقع في أسد، وهرب من القَطْرِ ووقفَ تحت الميزاب، فاعتبروا يا أولي الألباب.

﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ﴾ أي: طريق من الطرق الحسيَّة ﴿تُوعِدُونَ﴾ أي: تخوِّفون مَنْ آمن بالقتل، كما نُقِل عن الحسن وقتادة ومجاهد. وروي عن ابن عباس أنَّ بلادَهم كانت يسيرةً، وكان الناس يمتارون منهم، فكانوا يقعدون على الطريق، ويخوِّفونَ الناس أنْ يأتوا شعيباً، ويقولون لهم: إنَّه كذَّاب فلا يفتنكم عن دينكم.

ويجوزُ أنْ يكون القعودُ على الصراط خارجاً مخرج التمثيل، كما فيما حكي عن قول الشيطان: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الأعراف:١٦] أي: ولا تقعدوا بكلِّ طريقٍ من طرق الدين كالشيطان، وإليه يشيرُ ما رُوي عن مجاهد أيضاً. والكليَّةُ ـ مع أنَّ دين الله الحقَّ واحدٌ ـ باعتبار تشعُّبه إلى معارف وحدود وأحكام، وكانوا إذا رأوا أحداً يشرعُ في شيءٍ منها منعوه بكلِّ ما يمكن من الحيل.

وقيل: كانوا يقطعون الطريقَ، فنُهوا عن ذلك. وروي ذلك عن أبي هريرة وعبد الرحمن بن زيد. ولعلَّ المراد به ما يَرجعُ إلى أحد القولين الأوَّلين، وإلَّا ففيه خفاءٌ وإن قيل: إنَّ في الآية عليه مبالغةً في الوعيد وتغليظِ ما كانوا يرومونه من قطع السبيل.

---

(١) هو أحمد بن موسى، شمس الدين، من تصانيفه: حاشية على شرح السعد على العقائد النسفية، وحواشي على أوائل شرح التجريد، (ت: ٨٦٢هـ). الفوائد البهية ص ٧٦، والأعلام ١/ ٢٦٢.

﴿وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: الطريقِ الموصلةِ إليه، وهي الإيمان، أو السبيلِ الذي قعدوا عليه، فوضع المظهرَ موضعَ المضمر بياناً لكلِّ صراطٍ، دلالةً على عِظم ما يصدون عنه[1]، وتقبيحاً لما كانوا عليه.

وقوله سبحانه: ﴿مَنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾ مفعول «تصدون» على إعمال الأقرب، لا «توعدون»، خلافاً لما يوهمه كلامُ الزمخشريِّ[2]، إذ يجب عند الجمهور في مثل ذلك حينئذٍ إظهارُ ضمير الثاني، ولا يجوزُ حذفه إلَّا في ضرورة الشعر، فيلزم أنْ يقال: تصدونهم، وإذا جعل «تصدُّون» بمعنى تُعْرِضون، يصيرُ لازماً، ولا يكون ممَّا نحن فيه.

وضمير «به» لله تعالى، أو لكلِّ صراطٍ، أو سبيل الله تعالى؛ لأنَّ السبيلَ يُذكَّر ويؤنَّث، كما قيل.

وجملة «توعدون» وما عطف عليه في موضع الحال من ضمير «تقعدوا»، أي: موعدين وصادِّين. وقيل: هي على التفسير الأول استئنافٌ بيانيٌّ، والأظهر ما ذكرنا.

﴿وَتَبْغُونَهَا عِوَجًاۚ﴾ أي: وتطلبون لسبيل الله تعالى عوجاً بإلقاء الشُّبه، أو بوصفها للناس بما ينقصُها، وهي أبعدُ من[3] شائبة الاعوجاج.

وهذا إخبارٌ فيه معنى التوبيخ، وقد يكون تهكُّماً بهم، حيثُ طَلبوا ما هو محالٌ، إذ طريقُ الحقِّ لا يعوجّ.

وفي الكلام ترقٍّ، كأنه قيل: ما كفاكم أنكم توعدونَ الناس على متابعة الحقِّ، وتصدُّونهم عن سبيل الله تعالى، حتى تَصِفونَه بالاعوجاج ليكون الصدُّ بالبرهان والدليل.

---

(١) في (م): تصدق عليه. والمثبت من تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/١٨٩، وتفسير أبي السعود ٤/٣٤٧.

(٢) حيث إنه ـ بعد أن أعاد ضمير «به» على «كل صراط» مع تفسيره بكل منهاج من مناهج الدين ـ قدر المعنى: تُوعدون مَن آمن به وتصدون عنه؛ قال الشهاب: وهذا تقديرٌ للمفعول المحذوف لا دلالةٌ على إعمال الفعل الأول، وإلا لكان المختار: تصدونهم. ينظر الكشاف ٢/ ٩٤، وحاشية الشهاب ٤/ ١٨٩.

(٣) في تفسير أبي السعود ٣/ ٢٤٧: وهي أبعد شيءٍ من. . .

وعلى ما رويَ عن أبي هريرة وابن زيد جاز أن يُرادَ بـ «تبغونَها عوجاً» عيشُهم في الأرض، واعوجاج الطريق عبارةٌ عن فواتِ أمنها.

وذكر الطيبيُّ أنَّ معنى هذا الطلب حينئذٍ معنى اللام في قوله سبحانه: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص:٨]، وعلى سائر الأوجه في الكلامِ الحذفُ والإيصال.

﴿وَاذْكُرُوا إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا﴾ عددكم ﴿فَكَثَّرَكُمْ﴾ فوفَّر عددَكم بالبركة في النسل، كما روي عن ابن عباس. وحكي أنَّ مدين بنَ إبراهيم تزوَّج بنتَ لوط، فولدت، فرمى الله تعالى في نسلها البركةَ والنماء، فكثروا وفَشوا.

وجوَّزَ الزجَّاجُ أن يكون المعنى: إذ كنتم مقلِّين فقراءَ فجعلَكم مكثرين موسرين، أو: كنتم أقلَّةً أذلَّةً فأعزَّكم بكثرة العَدد والعُدد[1].

و«إذ» مفعول «اذكروا»، أو ظرفٌ لمقدَّرٍ، كالحادث أو النعم، أي: اذكروا ذلك الوقتَ أو ما فيه ﴿وَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨٦﴾﴾ أي: آخِرَ أمرِ مَن أفسدَ قبلَكم من الأمم، كقوم نوح وعاد وثمود، واعتبروا بهم.

﴿وَإِن كَانَ طَائِفَةٌ مِّنكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ﴾ من الشرائع والأحكام ﴿وَطَائِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا﴾ به، أو لم يفعلوا الإيمان ﴿فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا﴾ خطابٌ للكفار ووعيدٌ لهم، أي: تربَّصوا لتَروا حكمَ الله تعالى بيننا وبينكم، فإنَّه سبحانه سينصرُ المحقَّ على المبطل، ويظهرُه عليه، أو هو خطابٌ للمؤمنين وموعظةٌ لهم، وحثٌّ على الصبر واحتمال ما كانَ يلحقُهم من أذى المشركين إلى أنْ يحكمَ الله تعالى بينَهم، وينتقمَ لهم منهم.

ويجوز أنْ يكون خطاباً للفريقين، أي: ليصبر المؤمنون على أذى الكفار، وليصبر الكفَّار على ما يسوءُهم من إيمان من آمن منهم، حتى يحكم، فيميزَ الخبيثَ من الطيب.

والظاهرُ الاحتمال الأول، وكأنَّ المقصود: إنَّ إيمان البعض لا ينفعُكم في دفع بلاءِ الله تعالى وعذابه.

---

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٥٥.

﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾ إذ لا معقِّب لحكمِه ولا حيفَ فيه، فهو في غاية السداد.

﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ﴾ استئناف مبنيٌّ على سؤال ينساق إليه المقال، كأنه قيل له: فماذا قالوا له عليه السلام بعدما سمعوا منه هذه المواعظ؟ فقيل: قال أشراف قومه المستكبرون متطاولين عليه عليه السلام، غيرَ مكتفين بمجرَّد الاستعصاء، بل بالغين من العتوِّ مبلغاً عظيماً: ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ يَٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَآ﴾ بغضاً لكم، ودفعاً لفتنتكم المترتبة على المُساكنة والجوار.

والتأكيدُ القَسَميُّ للمبالغة والاعتناء بالحكم، و«معك» متعلقٌ بالإخراج لا بالإيمان، ونسبةُ الإخراج إليه عليه السلام أولاً وإلى المؤمنين ثانياً؛ للتنبيه على أصالته عليه السلام في ذلك، وتبعيَّتهم له فيه، وتوسيطُ النداء باسمه العليِّ بين المعطوفين؛ لزيادة التقرير والتهديد الناشئة عن غاية الوقاحة والطُّغيان.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا﴾ عطفٌ على جواب القسم، أي: واللهِ ليكونَنَّ أحدُ الأمرين البتَّةَ؛ الإخراجُ أو العَوْدُ، على أن المقصِدَ الأهمَّ هو العودُ، وإنما ذكر الأول لمجرد القسر والإلجاء كما يُفصِحُ عنه عدم تعرُّضه عليه السلام بجواب الإخراج.

والمتبادر من العَود: الرجوعُ إلى الحالة الأولى، وهذا ممَّا لا يمكن في حقِّ شعيب عليه السلام، لأن الأنبياء عليهم السلام؛ معصومون عما دون الكفر بمراتب. نعم هو ممكن في حقِّ مَنْ آمن به، فإسنادُه إليه عليه السلام من باب التغليب، قيل: وقد غُلِّب عليه المؤمنون هنا كما غُلِّب هو عليهم في الخطاب، فيكون في الآية حينئذٍ تغليبان.

وقال غيرُ واحدٍ: إنَّ «تعود» بمعنى تصير، كما أثبته بعضُ النحاة واللغويين، فلا يستدعي العودَ إلى حالة سابقة، وعلى ذلك قولُه:

فإن لم تكُ الأيام تحسِنُ مرَّةً ... إليَّ فقد عادت لهنَّ ذنوب[1]

---

(١) البيت لكعب بن سعد الغنوي كما في أمالي القالي ٢/ ١٤٩، والعقد الفريد ٣/ ٢٧١، والخزانة ١٠/ ٤٣٤، ونسب في الأصمعيات ص٩٩ لغُريقة بن مسافع العبسي. وروايته في المصادر: فإن تكن الأيام أَحْسَنَّ مرة.

فكأنهم قالوا: لنخرجنَّك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتصيرُنَّ مثلَنا، فحينئذٍ لا إشكالَ ولا تغليب، وكذا يقال فيما بَعْدُ، وهو حسنٌ، ولا يأباه: ﴿إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا﴾ [الآية: ٨٩] لاحتمال أن يقال بالتغليب فيه، أو يقال: إن التنجية لا يلزمُ أن تكون بعد الوقوع في المكروه، ألا ترى إلى قوله سبحانه: ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ﴾ [الأعراف: ٨٣] وأمثالِه؟.

وقال ابنُ المنير(١): على احتمال تسليم استعمال العَوْد بمعنى الرجوع إلى أمرٍ سابق، يجاب بأنه على نهج قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧] فإنَّ الإخراج يستدعي دخولاً سابقاً فيما وقع الإخراج منه، وهو غيرُ متحقِّقٍ في المؤمن والكافر الأصليَّين، لكن لمَّا كان الإيمانُ والكفر من الأفعال الاختيارية التي خلق الله تعالى العبدَ ميسَّرًا لكل واحدٍ منهما، متمكِّنًا منه لو أراده، عبَّر عن تمكُّنِ المؤمن من الكفر، ثم عدوله عنه إلى الإيمان اختياراً بالإخراج من الظلمات إلى النور توفيقًا من الله تعالى له ولطفاً به، وبالعكس في حقِّ الكافر، ويأتي نظيرُ ذلك في قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ﴾ [البقرة: ١٦]، وهذا من المجاز المعبَّرِ فيه عن السَّبب بالمُسَبَّب، وفائدةُ اختياره في هذه المواضع تحقيقُ التمكُّن والاختيار؛ لإقامة حجَّة الله تعالى على عباده.

وقيل: إنَّ هذا القول كان جارياً على ظنِّهم أنه عليه السلام كان في ملَّتهم؛ لسكوته قبل البعثة عن الإنكار عليهم، أو أنه صدَرَ عن رؤسائهم؛ تلبيساً على الناس، وإيهاماً لأنه كان على دينهم، وما صدر عنه عليه السلام في أثناء المحاورة وقع على طريق المشاكلة.

وذكر الشهاب احتمالاً آخر في الجواب: وهو أن الظاهر أنَّ العودَ هو المقابلُ للخروج إلى ما خرج منه وهو القرية، والجار والمجرور في موضع الحال، أي: ليكُنْ منكم الخروجُ من قريتنا، أو العودُ إليها كائنين في ملَّتنا، فينحَلُّ الإشكال من غير حاجةٍ إلى ما تقدَّم(٢). ولا يخفى بُعْدُه.

---

(١) في الانتصاف ٢/ ٩٥.
(٢) حاشية الشهاب ٤/ ١٩٠.

وإنما لم يقولوا: أو لنعيدنَّكم، على طريقة ما قبله؛ لما أنَّ مرادَهم أن يعودوا بصورةِ الطواعية حَذَرَ الإخراج عن الوطن باختيار أهون الشَّرَّين، لا إعادتهم بسائر وجوهِ الإكراه والتعذيب.

ومن الناس من زعم أن «تعودُنَّ» لا يصلح أن يكون جواباً للقسم؛ لأنَّه ليس فعلَ المُقْسِم، وجَعَل ما أشرنا إليه أولاً[(١)] في بيان المعنى مخلِّصًا من ذلك، وهو باطلٌ؛ لأنه يقتضي أن القَسَم لا يكون على فعل الغير، ولم يقل أحدٌ به، وقد شاع نحو: والله ليُضرَبَنَّ زيدٌ، من غير نكير. وعُدِّيَ العود بـ «في» إيماءً إلى أن الملَّة لهم بمنزلة الوعاء المحيط بهم.

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ كنظائره، أي: قال شعيبٌ عليه السلام ردًّا لمقالتهم الباطلة، وتكذيباً لهم في أيمانهم الفاجرة: ﴿أَوَلَوْ كُنَّا كَٰرِهِينَ ﴿٨٨﴾﴾ على أنَّ الهمزة لإنكار الوقوع ونفيهِ، والواو للعطف على محذوفٍ، وقد يقال لها في مثل هذا الموضع: واو الحال أيضاً، و«لو» هي التي يُؤتى بها لبيان ما يفيدُه الكلام السابق بالذات أو بالواسطة من الحكم الموجب أو المنفيِّ على كل حالٍ مفروضٍ من الأحوال المقارنة له على الإجمال بإدخالها على أبعدِها منه وأشدِّها منافاةً له؛ ليظهر بثبوته أو انتفائه معه ثبوتُه أو انتفاؤه مع ما عداه من الأحوال بطريقة الأولويَّة، والكلامُ هاهنا في تقدير: أنعودُ فيها لو لم نكن كارهين، ولو كنَّا كارهين غير مبالين بالإكراه؟! فالجملةُ في موضع الحال من ضمير الفعل المقدَّر، والمآل: أنعودُ فيها حال عدم الكراهة؟! إنكاراً لما تفيدُه كلمتُهم الشنيعة بإطلاقها من العَوْد على أيِّ حالةٍ، غير أنه اكتُفي بذكر الحالة التي هي أشدُّ الأحوال منافاةً للعود، وأكثرُها بعداً منه؛ تنبيهاً على أنها هي الواقعة في نفس الأمر، وثقةً بإغنائها عن ذِكْر الأولى إغناءً واضحاً؛ لأن العود الذي تعلَّق به الإنكار حين تحقَّقَ مع الكراهة على ما يوجبه كلامُهم، فلَأَن يتحقَّقَ مع عدمها أولى، وهذا بعضٌ ممَّا ذكره شيخُ الإسلام في هذا المقام، وقد أطنب فيه الكلامَ، وأتى بالنقض والإبرام، فارجع إليه، وقد جوَّز أن يكون الاستفهام باقيًا على حاله[(٢)].

---

(١) في (م): أولى.

(٢) تفسير أبي السعود ٣/ ٢٤٨-٢٤٩.

وجعل بعضُهم الهمزة بمعنى كيف، ووجَّه التعجبَ إلى العود، أي: كيف نعود فيها ونحن كارهون لها؟! وتقديرُ فعل العود لقوةِ دلالة الكلام عليه أولى من تقدير فعل الإعادة كما فعل الزمخشري[١].

وفي «التيسير» تقديرُ فعل الإخراج، أي: تخرجوننا من غير ذنبٍ، ونحن كارهون لمفارقة الأوطان؟! وقد وجِّه بأنَّ العودَ مفروغٌ عنه لا يُتصور من عاقل، فلا يكون إلا الإخراج. ولا يخفى ضعفُ هذا التقدير.

وذكر أبو البقاء[٢] أن «لو» هنا بمعنى إنْ؛ لأنها للمستقبل، وجوَّز أن تكون على أصلها، وما أشار إليه شيخ الإسلام في هذا المقام أبعدُ مغزى، فليتأمَّل.

﴿قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ عظيماً لا يُقادَرُ قَدْرُه ﴿إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُم﴾ التي هي الشِّرك، وزَعَمْنا كما زعمتُم أن لله سبحانه ندًّا، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً.

﴿بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا﴾ وعلمنا بطلانَها، وأن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، وجوابُ الشرط محذوفٌ دلَّ عليه ما قبلَه، أي: إن عُدْنا في ملَّتكم فقد افترينا، واستُشكل ذلك بأنَّ الظاهر فيما إذا كان الجواب مثل ما ذُكِرَ أن يتعلَّق ظهورُه والعلم به بالشرط، نحو: ﴿إِن يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَّهُۥ مِن قَبْلُ﴾ [يوسف: ٧٧]، ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ٤٠]، وإن أكرمتني اليوم فقد أكرمتُك أمس، والمقصودُ هنا تقييدُ الافتراء بالعَوْد، ولفظُ «قد» وصيغةُ الماضي يمنعانه.

والجوابُ ما أشار إليه الزمخشريُّ: من أنه من باب الإخراج لا على مقتضى الظاهر، وإيثار «قد» والماضي الدالَّين على التأكيد؛ إمَّا لأنه جوابُ قسمٍ مقدَّر، أو لأنه تعجُّب على معنى: ما أكذَبَنا إن عُدْنا.. إلخ، ووجه التعجُّب أن المرتدَّ أبلغُ في الافتراء من الكافر؛ لأن الكافر مفترٍ على الله تعالى الكذبَ حيث يزعمُ أن لله سبحانه ندًّا ولا نِدَّ له، والمرتدُّ مثلُه في ذلك، وزائدٌ عليه حيث يزعم أنه قد تبيَّن له ما خفيَ عليه من التمييز بين الحق والباطل[٣].

---

(١) في الكشاف ٢/ ٩٦، والتقدير عنده: أتُعيدوننا في ملتكم في حال كراهتنا ومع كوننا كارهين.

(٢) في إملاء ما من به الرحمن ٣/ ٣٩.

(٣) نقله المصنف بواسطة الشهاب الخفاجي ٤/ ١٩١، وانظر الكشاف ٢/ ٩٧.

والحملُ على التعجُّب على ما في «الكشف» أولى؛ لأن حذف اللام ضعيفٌ.

وجوَّز أبو حيان تبعاً لابن عطية[1] أن يكون الفعل المذكور قَسَماً، كما يقال: برئتُ من الله تعالى إن فعلتُ كذا، وكقول مالكِ الأشتر[2] النَّخَعيِّ:

أبقيتُ وَفْرِي وانحرفتُ عن العُلا ولقيتُ أضيافي بوجهِ عَبُوسِ
إن لم أشنَّ على ابن هندٍ غارةً لم تَخْلُ يوماً من ذهاب نفوسِ[3]

وهذا نوعٌ من أنواع البديع، وقد ذكره غير واحد من أصحاب البديعيَّات، ومَثَّلَه عِزُّ الدين الموصليُّ بقوله:

برئتُ من سَلَفي والشُّمُّ من هِمَمي إنْ لم أدِنْ بتقَى مبرورة القَسَم[4]

والباعُونية بقولها[5]:

لا مَكَّنتني المَعالي من سِيَادتها إن لم أكن لهمُ من جملة الخَدَم

﴿وَمَا يَكُونُ لَنَآ﴾ أي: ما يصحُّ لنا وما يقع، فـ «يكون» تامةٌ، وقد يأتي ذلك بمعنى: ما ينبغي وما يليقُ ﴿أَن نَّعُودَ فِيهَآ﴾ في حال من الأحوال، أو وقتٍ من الأوقات.

﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَاۚ﴾ أي: إلا حالَ أو وقتَ مشيئة الله لعَودنا. والتعرُّضُ لعنوان الرُّبوبية؛ للتصريح بأنه المالكُ الذي لا يُسأل عمَّا يفعل.

---

(١) البحر المحيط ٤/ ٣٤٣، والمحرر الوجيز ٢/ ٤٢٨، وحاشية الشهاب ٤/ ١٩١.
(٢) في الأصل و(م): مالك بن الأشتر، وهو وهم تابع فيه المصنفُ ابنَ حجة الحموي في خزانة الأدب ص١٤٥، ومالك: هو ابن الحارث، ولقب بالأشتر لأن رجلاً ضربه على رأسه، فسالت الجراحة على عينه فشترتها. انظر معجم الشعراء للمرزباني ص٢٦٣.
(٣) البيتان في الأمالي لأبي علي القالي ١/ ٨٥، وديوان الحماسة بشرح المرزوقي ١/ ١٤٩، وخزانة الأدب لابن حجة الحموي ص١٤٥، والبحر ٤/ ٣٤٣، وحاشية الشهاب ٤/ ١٩١. وروايته في المصادر: بقَّيت، بدل: أبقيت. والوفر: المال الكثير.
(٤) البيت في خزانة الأدب لابن حجة الحموي ص١٤٨.
(٥) هي عائشة بنت يوسف الباعوني، والبيت من بديعية لها على هامش خزانة الأدب لابن حجة ص٣٤٨.

﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيۡءٍ عِلۡمًاۚ﴾ فهو سبحانه يعلم كلَّ حكمةٍ ومصلحة، ومشيئتُه على موجَبِ الحكمة، فكلُّ ما يقع مشتمِلٌ عليها، وهذا إشارة إلى عدم الأمن من مكر الله سبحانه، فإنه لا يأمَنُ مكر الله إلا القومُ الكافرون، وفيه من الانقطاع إلى الله تعالى ما لا يخفى، ويؤكِّد ذلك قولُه تعالى: ﴿عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلۡنَاۚ﴾؛ فإنَّ التوكُّل عليه سبحانه إظهارُ العجز والاعتمادُ عليه جلَّ شأنه. وإظهارُ الاسم الجليل للمبالغة، وتقديمُ المعمول لإفادة الحصر.

وفي الآية دلالةٌ على أن لله تعالى أن يشاءَ الكفرَ.

وادعى شيخُ الإسلام[1] أن المرادَ استحالةُ وقوع ذلك، كأنَّه قيل: وما كان لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله تعالى العودَ، وهيهاتَ ذلك، ولا يكاد يكون، كما يُنبئُ عنه التعرُّض لعنوان الرُّبوبية، وقولهم: «بعد إذ نجَّانا الله منها»؛ فإنَّ تنجيته تعالى إياهم منها من دلائل عدم مشيئته سبحانه لعَودهم فيها، وفرَّعَ على قوله تعالى: «وسع» إلخ ـ بعد أن فسَّره بما فسَّره ـ مُحاليةَ مشيئته[2] العود، لكن لطفًا. وهو وجهٌ في الآية، ولعل ما ذهبتُ إليه فيها أولى.

ولا يَرِدُ على تقدير العود مفعولاً للمشيئة أنه ليس لذِكْر سعة العلم بَعْدُ حينئذٍ كبيرُ مَعنًى، بل كان المناسبُ ذكرَ شمول الإرادة، وأن الحوادث كلَّها بمشيئة الله تعالى = لما لا يخفى، ولا يُحتاج إلى القول بأن ذلك منه عليه السلام ردٌّ لدعوى الحصر باحتمال قِسْمٍ ثالث، والزمخشريُّ بنى «تفسيره» على عقيدته الفاسدة من وجوب رعاية الصلاح والأصلح، وأن الله تعالى لا يمكن أن يشاءَ الكفر بوجهٍ؛ لخروجه عن الحكمة، واستدلَّ بقوله سبحانه: «وسع» إلخ، وردَّه ابنُ المنير[3] بأنَّ موقع ما ذُكِرَ الاعترافُ بالقصور عن علم العاقبة والاطلاع على الأمور الغائبة، ونظير ذلك قولُ إبراهيم عليه السلام: ﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشۡرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيۡـٔٗاۚ وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيۡءٍ عِلۡمًاۚ﴾ [الأنعام: ٨٠] فإنه عليه السلام لمَّا ردَّ الأمر إلى المشيئة ـ وهي مُغَيَّبة ـ مَجَّدَ الله تعالى بالانفراد بعلم الغائبات. انتهى.

---

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ٢٥١.

(٢) في الأصل: مشيئة، والمثبت من (م).

(٣) في الانتصاف ٢/ ٩٦.

وإلى كون المراد من الاستثناء التأبيد ذهب جعفر بنُ حَرْب[1] والزجَّاج[2] أيضًا، وجعلوا ذلك كقول الشاعر:

إذا شاب الغرابُ أتيتُ أهلي وصار القارُ كاللبن الحليب[3]

وأنت خبيرٌ بأن ذلك مخالف للنصوص النقلية والعقلية، وللعبارة والإشارة، وقال الجبائيُّ والقاضي[4]: المرادُ بالمِلَّة: الشريعةُ، وفيها ما لا يرجع إلى الاعتقاد، ويجوز أن يَتعبَّدَ اللهُ تعالى عبادَه به، ومفعولُ المشيئة العَود إلى ذلك، أي: ليس لنا أن نعود إلى مِلَّتكم إلا أن يشاء الله تعالى عَوْدَنا، بأن يتعبَّدَنا بها، وينقلَنا إليها، وينسخَ ما نحن فيه من الشريعة.

وقيل: المرادُ: إلا أن يشاء الله تعالى أن يُمكِّنَكم من إكراهنا ويُخَلِّي بينكم وبينه، فنعود إلى إظهار مِلَّتكم مُكرَهين، وقُوِّيَ بسبق: «أَوَلو كنَّا كارهين».

وقيل: إن الهاء في قوله تعالى: «فيها» يعود إلى القرية لا المِلَّة، فيكون المعنى: إنَّا سنخرج من قريتكم ولا نعود فيها إلا أن يشاء الله بما يُنجزه لنا من الوعد في الإظهار عليكم والظَّفَر بكم، فنعود فيها.

وقيل: إنَّ التقدير: إلا أن يشاء الله أن يردَّكم إلى الحق، فنكون جميعاً على مِلَّةٍ واحدة.

ولا يخفى أن كلَّ ذلك مما يُضحك الثَّكلى، وبالجملة الآيةُ ظاهرة فيما ذهب إليه أهلُ السنة، وسبحان من سدَّ باب الرُّشد عن المعتزلة.

---

(١) في الأصل و(م): جعفر بن الحارث، وهو خطأ.
وجعفر بن حرب: هو أبو الفضل الهمذاني المعتزلي، كان من نُسَّاك القوم، من تصانيفه: كتاب متشابه القرآن، وكتاب الأصول. توفي سنة (٢٣٦هـ). سير أعلام النبلاء ١٠/ ٥٤٩.
وقد نقل قوله هذا الطبرسي في مجمع البيان ٩/ ١١٨.

(٢) في نسبة هذا القول للزجاج وهم لعل المصنف تابع فيه الشهاب الخفاجي ٤/ ١٩١، فقد ذكر الزجاج في كتابه معاني القرآن ٢/ ٣٥٦ قول أهل السنة ونصره، وذكر قول المعتزلة ونقضه بما لا يحتمل التأويل.

(٣) البيت في الفرج بعد الشدة لابن أبي الدنيا ص٥٩، وروضة العقلاء لابن حبان ص١٥٨، ومجمع البيان ٩/ ١١٨.

(٤) نقل قوليهما الطبرسي في مجمع البيان ٩/ ١١٩، والقاضي هو عبد الجبار المعتزلي.

﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ﴾ إعراضٌ عن مفاوضتهم إِثْرَ ما ظهر من عتوِّهم وعنادهم، وإقبالٌ على الله تعالى بالدعاء.

والفتحُ بمعنى الحكم والقضاء لغةٌ لِحِمْيَر أو لِمُرَاد، والفتّاح عندهم: القاضي، والفُتاحةُ بالضم: الحكومة، وأخرج ابنُ أبي حاتم[1] عن السُّدِّي أنه قال: الفتحُ: القضاء، لغةٌ يمانية. وأخرج البيهقيُّ وجماعةٌ عن ابنِ عباس قال: ما كنتُ أدري ما قوله: ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ﴾ حتى سمعتُ ابنةَ ذِي يَزَن، وقد جرى بيني وبينها كلامٌ [تقول]: تعال[2] أُفاتِحْكَ. تريد: أُقاضيك[3].

و«بيننا» منصوبٌ على الظرفية، والتقييدُ بالحقِّ لإظهار النَّصَفة. وجُوِّز أن يكون مجازًا عن البيان والإظهار، وإليه ذهب الزجّاج[4]، ومنه فتحُ المشكِل: لبيانه وحَلِّه؛ تشبيهاً له بفتح الباب وإزالةِ الأغلاق حتى يوصَل إلى ما خلفها. و«بيننا» - على ما قيل - مفعول به بتقدير: ما بيننا.

﴿وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ ﴿٨٩﴾﴾ أي: الحاكمين؛ لخلوِّ حكمك عن الجَور والحَيف، أو: المُظهرين؛ لمزيد علمك وسَعَة قدرتك. والجملةُ تذييل مقرِّر لمضمون ما قبله.

﴿وَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ﴾ عطفٌ على «قال الملأ» إلخ، والمرادُ من هؤلاء الملأ: يحتمِلُ أن يكون أولئك المستكبرين، وتغيير الصِّلة لِمَا أنَّ مناط قولهم السابقِ هو الاستكبار، ويكون هذا حكايةً لإضلالهم بعد حكاية ضلالهم على ما قيل، ويحتمِلُ أن يكون غيرَهم ودونهم في الرتبة، شأنُهم الوساطةُ بينهم وبين العامة، والقيامُ بأمورهم حسبما يراه المستكبرون، أي: قالوا لأهل مِلَّتهم تنفيرًا لهم، وتثبيطاً عن الإيمان بعد أن شاهدوا صلابةَ شعيب عليه السلام ومن معه من المؤمنين فيه، وخافوا أن يفارقوهم: ﴿لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا﴾ ودخلتُم في ملَّته وفارقتم ملَّةَ آبائكم ﴿إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ ﴿٩٠﴾﴾ أي: مغبونون؛ لاستبدالكم الضلالةَ بالهدى،

---

(١) عزاه إليه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١٠٣.

(٢) في (م): فقالت، بدل: تعال.

(٣) الأسماء والصفات للبيهقي ١/ ١٦٥، وأخرجه أيضاً الطبري في تفسيره ١٠/ ٣٢٠، وابن أبي حاتم ٥/ ١٥٢٣، وما بين حاصرتين من المصادر.

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٣٥٨.

ولفوات ما يحصُلُ لكم بالبَخْس والتطفيف، فالخسرانُ على الأول استعارةٌ، وعلى الثاني حقيقة.

وإلى تفسير الخاسرين بالمغبونين ذهب ابنُ عباس. وعن عطاء تفسيرُه بالجاهلين، وعن الضحَّاك تفسيره بالعَجَزة[1].

و«إذاً» حرفُ جواب وجزاء معترضٌ ـ كما قال غير واحدٍ ـ بين اسم إنَّ وخبرها، وقيل: هي إذا الظرفيةُ الاستقبالية، وحُذِفت الجملة المضاف إليها، وعُوِّض عنها التنوينُ، وردَّه أبو حيان[2] بأنه لم يقله أحدٌ من النحاة.

والجملة جوابٌ للقسم الذي وطَّأته اللامُ، بدليل عدم الاقتران بالفاء، وسادَّةٌ مسَدَّ جواب الشرط، وليست جواباً لهما معاً كما يُوْهِمُه كلامُ بعضهم؛ لأنه ـ كما قيل ـ مع مخالفته للقواعد النَّحْوية، يلزمُ فيه أن يكون جملة واحدة لها محلٌّ من الإعراب ولا محلَّ لها، وإن جاز باعتبارين.

﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾ أي: الزلزلة كما قال الكلبيّ. وفي «سورة هود»: ﴿وَأَخَذَتِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ٱلصَّيْحَةُ﴾ [٩٤] أي: صيحةُ جبريل عليه السلام، ولعلها كانت من مبادي الرجفة، فأُسند إهلاكُهم إلى السبب القريب تارةً، وإلى البعيد أخرى.

وقال بعضهم: إن القصةَ غيرُ واحدةٍ؛ فإنَّ شعيبًا عليه السلام بُعِثَ إلى أُمَّتين: أهل مَدْين، وأهل الأيكة، فأُهلكت إحداهما بالرجفة، والأخرى بالصَّيحة.

وفيه أنه إنما يتم لو لم يكن هلاكُ أهل مَدْين بالصيحة، والمرويُّ عن قتادة أنهم الذين أُهلكوا بها، وأن أهل الأيكة أُهلكوا بالظُّلَّة.

وجاء في بعض الآثار أن أهل مَدْين أُهلكوا بالظُّلَّة والرجفة؛ فقد رُوي عن ابن عباس وغيره في هذه الآية أنَّ الله تعالى فتح عليهم باباً من جهنم، فأرسل عليهم حرًّا شديداً فأخذ بأنفاسهم، ولم ينفعهم ظلٌّ ولا ماء، فكانوا يدخلون الأسرابَ فيجدونها أشد حرًّا من الظاهر، فخرجوا إلى البرِّية، فبعث الله تعالى سحابةً فيها

(١) في (م): بالفجرة، وهو تحريف، والمثبت موافق لما في تفسير البغوي ٢/ ١٨٢، والبحر المحيط ٤/ ٣٤٥.

(٢) في البحر المحيط ٤/ ٣٤٥.

ريحٌ طيبة فأظلَّتهم، فوجدوا لها برداً، فنادى بعضُهم بعضاً حتى اجتمعوا تحتها رجالهم وصبياهم، فألهَبَها عليهم ناراً، ورجفت بهم الأرضُ، فاحترقوا كما يحترق الجرادُ المقليُّ، وصاروا رماداً.

ويُشْكِل على هلاكهم جميعاً نساءً ورجالًا ما نُقل عن [أبي][1] عبد الله البَجَليِّ قال: كان أبو جادَ، وهوَّزُ، وحُطِّي، وكَلَمُن، وسَعْفَص، وقُرِشَت، ملوكَ مدين، وكان مَلِكُهم في زمن شعيب عليه السلام كَلَمُن، فلما هلك يومَ الظُّلة رثته ابنته[2] بقولها:

كَلَمُنْ قد هَدَّ رُكْني هُلْكُهُ وَسْطَ المَحَلَّهْ
سيِّدُ القوم أتاه الـ ـحَتْفُ ناراً تحت ظُلَّهْ
جُعِلَتْ نارًا عليهم دارُهُم كالمُضْمَحِلَّهْ

اللهمَّ إلا أن يقال: إنها كانت مؤمنةً فنجتَ، وقد يقال: إن هذا الخبرَ مما ليس له سندٌ يعوَّل عليه.

﴿فَأَصْبَحُواْ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ﴿٩١﴾﴾ تقدَّم نظيرُه.

﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ شُعَيْبًا﴾ استئنافٌ لبيان ابتلائهم بشؤم قولهم: «لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا»، والموصول مبتدأٌ خبره قوله تعالى: ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْاْ فِيهَا﴾ أي: لم يقيموا في دارهم، وقال قتادة: المعنى: كأنْ لم يعيشوا فيها مستغنين، وذكر غيرُ واحدٍ أنه يقال: غَنِيَ بالمكان يَغْنَى غِنًى غُنياناً: إذا أقام به دهراً طويلاً، وقيَّده بعضُهم بالإقامة في عيش رغد.

وقال ابنُ الأنباريِّ[3] كغيره: إنه من الغِنَى ضدِّ الفقر كما في قول حاتم:

غَنِينا زماناً بالتَّصَعْلُكِ والغِنَى فكُلًّا سقاناه بكأسِهما الدَّهر
فما زادنا بغياً على ذي قرابةٍ غِنانا ولا أزرى بأحسابِنا الفقرُ[4]

---

(١) ما بين حاصرتين من تفسير الطبري ١٠/ ٣٢٤، وتفسير البغوي ٢/ ١٨٢.
(٢) في تفسير الطبري ١٠/ ٣٢٤ أن الأبيات لأخت كلمن، وما في تفسير البغوي ٢/ ١٨٢، والبحر المحيط ٤/ ٣٤٦ موافق لما ذكره المصنف.
(٣) نقله عنه بواسطة الشهاب الخفاجي ٤/ ١٩٢.
(٤) البيتان في الديوان ص٥١، غير أن البيت الأول جاء صدره لبيت، وعجزه لآخر، وهما في الأغاني ١٧/ ٣٨٦ بمثل رواية المصنف.

وعلى هذا تفسير قتادة، وردَّ الراغب غَنِيَ بمعنى أقام إلى هذا المعنى، فقال: غَنِيَ بالمكان: طال مقامه فيه مستغنيًا به عن غيره[1].

وقولُ بعضهم في بيان الآية: إنهم استؤصلوا بالمرة، بيانٌ لحاصل المعنى.

وفي بناء الخبر على الموصول إيماءٌ إلى أن علةَ الحكم هي الصِّلة، فكأنه قيل: الذين كذَّبوا شعيباً هلكوا ـ لتكذيبهم إياه ـ هلاكَ الأبد ويُشعر ذلك هنا بأن مصدِّقيه عليه السلام نجوا نجاةَ الأبد، وهذا مرادُ من قال بالاختصاص في الآية، وقيل: إنه مبنيٌّ على أن مثل هذا التركيب كما يفيد التقوِّيَ قد يفيد الاختصاص، نحو: ﴿ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ﴾ [الرعد: ٢٦] والقرينةُ عليه هنا أنه سبحانه ذكر فيما سبق المؤمنين والكافرين، ولم يذكر هنا إلا هلاكَ المكذِّبين، ويرجع حاصل المعنى بالآخرة إلى أنهم عُوقبوا بتوعُّدهم السابق بالإخراج، وصاروا هم المخرَجين من القرية إخراجًا لا دخول بعدَه دون شعيب عليه السلام ومن معه.

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَانُوا۟ هُمُ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٩٢﴾﴾ استئنافٌ آخر لبيان ابتلائهم بعقوبة قولهم الأخير، واستفادةُ الحصر هنا أوضحُ من استفادته فيما تقدَّم، أي: الذين كذَّبوه عليه السلام عُوقبوا بقولهم: «لئن اتبعتم شعيبًا إنكم إذًا لخاسرون»، فصاروا هم الخاسرين للدنيا والدِّين؛ لتكذيبهم، لا المتَّبعون له عليه السلام، المصدِّقون إياه عليه السلام، وبهذا القصر اكتُفي عن التصريح بالإنجاء، كما وقع في سورة هود من قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ﴾ إلخ [الآية: ٩٤].

وفي «الكشاف»: أن في هذا الاستئناف، وتكرير الموصول والصلة، مبالغةٌ في ردِّ مقالة الملأ لأشياعهم، وتسفيهٌ لرأيهم، واستهزاءٌ بنصحهم لقومهم[2]، واستعظامٌ لما جرى عليهم[3]. وأنتَ تعلم أن في استفادة ذلك كله من نفس هذه الآية خفاءٌ، والظاهرُ أن مجموع الاستئنافين مُؤْذِنٌ به.

---

(١) مفردات ألفاظ القرآن (غني).

(٢) في (م): بقومهم.

(٣) الكشاف ٢/ ٩٧.

وبيَّن الطِّيبيُّ ذلك بأنه تعالى لما رتَّب العقاب بأَخْذ الرَّجفة وتَرْكِهم هامدين لا حَرَاك بهم على التكذيب والعناد، اتَّجه لسائلٍ أن يسأل: إلى ماذا صار مآل أمرهم بعد الجُثوم؟ فقيل: «الذين كذبوا شعيبًا كأن لم يغنوا فيها» أي: إنهم استُؤْصلوا، وتلاشت جسومهم كأَنْ لم يقيموا فيها، ثم سأل: أَخُصِّص الدمار بهم أم تعدَّى إلى غيرهم؟ فقيل: «الذين كذبوا شعيبًا كانوا هم الخاسرين» أي: اختصَّ بهم الدمار، فجُعِلت الصلةُ الأولى ذريعةً إلى تحقيق الخبر، كقوله[1]:

إنَّ التي ضربَتْ بيتًا مهاجِرَةً ... بكوفةِ الجُند غالَتْ وُدَّها غُولُ

وكذلك بُولغ في الإخبار عن دمار القوم، وجِيءَ بتَقَوِّي الحكم والتخصيص، وجُعلت الصِّلةُ الثانية علةً لوجود الخبر، وجاء تسفيهُ الرَّأي من الردِّ عليهم بعين ما تلفَّظوا به في نُصْح قومِهم، والاستهزاءُ من الإشارة إلى أنَّ ما جعلوه نصيحةً صار فضيحةً، وانعكس الحال الذي زعموه.

ويُستفاد عِظَمُ الخسران من تعريف الخبر بلام الجنس، وأما استعظامُ ما جرى فمن قوله سبحانه: «كأن لم» إلخ، وكذا من مجموع الكلام.

ولا يخفى أنَّ القول بالاستئناف البيانيِّ في الجملتين، وجَعْلَ الصِّلة الأولى ذريعةً إلى تحقيق الخبر، ليس بشيء، وقد ذكر غيرُ واحدٍ أنَّ هذا الاستئناف من غير عطفٍ جارٍ على عادة العرب في مثل هذا المقام؛ فإنَّ عادتَهم الاستئنافُ كذلك في الذمِّ والتوبيخ، فيقولون: أخوكَ الذي نَهَبَ مالَنا، أخوكَ الذي هتكَ سِتْرنا، أخوكَ الذي ظلَمنا.

وجوَّزَ أبو البقاء[2] أن يكون الموصول الثاني بدلاً من الضمير في «يَغْنَوا»، وأن يكون في محلِّ نصبٍ بإضمار أعني، وأن يكون الأول مبتدأ، والخبرُ «الذين كذبوا شعيبًا كانوا»، و«كأن لم يغنوا» حالٌ من الضمير في «كذَّبوا»، وأن يكون الأولُ صفةً لـ : «الذين كفروا»، أو بدلاً منه، وعلى الوجهين يكون «كأن لم» إلخ حالاً. وما اخترناه هو الأولى كما هو ظاهر، فليُتَدَبَّر.

---

(١) هو عبدة بن الطبيب، وقد سلف البيت ٤/ ٣١٧.

(٢) في إملاء ما منَّ به الرحمن على هامش الفتوحات الإلهية ٣/ ٤١-٤٢.

وقوله سبحانه: ﴿فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ﴾ تقدَّم الكلامُ على نظيره، بَيْد أنَّ هذا القولَ يحتملُ أن يكون تأنيباً وتوبيخاً لهم.

وقوله سبحانه: ﴿فَكَيْفَ ءَاسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَٰفِرِينَ ﴿٩٣﴾﴾ إنكارٌ لمضمونه، أي: لقد أَعذرتُ إليكم في الإبلاغ والنَّصيحة، والتَّحذير ممَّا حلَّ بكم، فلم تسمعوا قولي، ولم تصدِّقوني، «فكيف آسى» أي: لا آسى عليكم؛ لأنَّكم لستُم أحقَّاء بالأسى: وهو الحزن، كما في «الصحاح» و«القاموس»[1]، أو شدَّةُ الحزن، كما في «الكشاف» و«مجمع البيان»[2].

ويحتمِلُ أن يكون تأسُّفاً بهم؛ لشدة حُزْنه عليهم، وقوله سبحانه: «فكيف» إلخ إنكارٌ على نفسه لذلك، وفيه تجريدٌ والتفاتٌ على ما قيل؛ حيث جرَّدَ عليه السلام من نفسه شخصاً، وأنكر عليه حزنَه على قوم لا يستحقُّونه، والتفَتَ عن الخطاب إلى التكلُّم.

وذكر بعضُ المحقِّقين أنَّ الظاهر أنه ليس من الالتفات والتجريد في شيء؛ فإنَّ «قال» يقتضي صيغة التكلُّم، وهي تنافي التجريد، وإنما هو نوعٌ من البديع يُسمَّى الرجوعَ ـ وهو العَودُ على الكلام السابق بالنَّقض ـ لأنه إذا كان «قد أبلغتُكم» تأسُّفاً ينافي ما بعدَه، فكأنه بدا له، ورجع عن التأسُّف مُنْكِراً لفعله الأول، وقد جاء ذلك كثيراً في كلامهم، ومن ذلك قول زهير:

قِفْ بالدِّيار التي لم يَعْفُها[3] القِدَمُ بَلَى وغَيَّرها الأرواحُ والدِّيَمُ[4]

والنكتةُ فيه[5] الإشعارُ بالتَّوَلُّه والذُّهول من شدَّة الحيرة؛ لعظم الأمر، بحيث لا يُفرِّقُ بين ما هو كالمتناقض من الكلام وغيره.

---

(١) الصحاح والقاموس (أسى).

(٢) الكشاف ٢/ ٩٧، ومجمع البيان ٩/ ١٢٠.

(٣) في الأصل و(م): تعفها، وهو تصحيف.

(٤) البيت في ديوانه بشرح أبي العباس ثعلب ص١٤٥. والأرواح: جمع ريح، والديم: جمع ديمة: وهي مطر يدوم مع سكون يومًا أو يومين.

(٥) الضمير عائد إلى الرجوع الذي هو نوع من أنواع البديع. انظر حاشية الشهاب ٤/ ١٩٣.

وابن حجَّة لا يُفرِّق بين هذا النوع ونوع السَّلب والإيجاب[١]، وكأنَّ منشأ ذلك اعتمادُه في النوع الأخير على تعريف أبي هلال العسكريِّ له[٢]، ولو اعتمد على تعريف إمام الصِّناعة ابنِ أبي الإصبع[٣] لما اشتَبَه عليه الفرقُ.

وعلى الاحتمالين؛ في قوله سبحانه: «على قوم» إلخ إقامةُ الظاهر مقامَ الضمير؛ للإشعار بعدم استحقاقهم التأسُّفَ عليهم؛ لكفرهم.

وقرأ يحيى بنُ وثَّاب: «فكيف إيسَى»[٤] بكسر الهمزة وقلب الألف ياءً، على لغة من يكسرُ حرفَ المضارعة، كقوله:

قَعِيدَكِ أَنْ لا تُسْمِعِينِي مَلامةً ... ولا تَنْكَئي جُرحَ الفؤاد فَيِيْجَعَا[٥]

وإمالةِ الألف الثانية.

هذا ثم إنَّ شعيبًا عليه السلام بعد هلاك من أُرسل إليهم نزل مع المؤمنين به بمكة حتى ماتوا هناك، وقبورُهم ـ على ما رُوي عن وهب بن مُنَبِّه ـ في غربيِّ الكعبة بين دار النَّدوة وباب بني سهم.

---

(١) انظر كلام ابن حجة عن الرجوع في خزانة الأدب ص٦٥، وقد سماه: الاستدراك، وانظر كلامه عن السلب والإيجاب في الكتاب نفسه ص٣٦١، وقارنه بتعريف العسكري وابن أبي الإصبع.

(٢) عرف العسكري السلب والإيجاب في كتاب الصناعتين ص٤٢١ بقوله: هو أن تبني الكلام على نفي الشيء من جهة، وإثباته من جهة أخرى، أو الأمر به في جهة، والنهي عنه في جهة، وما يجري مجرى ذلك.

(٣) عرف ابن أبي الإصبع السلب والإيجاب في كتابه بديع القرآن ص١١٦ بمثل ما عرفه به أبو هلال العسكري، ولكنه عرفه في تحرير التحبير ـ فيما نقله عنه ابن حجة في الخزانة ص٣٦١ ـ بقوله: هو أن يقصد المادح أن يفرد ممدوحه بصفة مدح لا يشركه فيها غيره، فينفيها في أول كلامه عن جميع الناس، ويثبتها لممدوحه بعد ذلك.

(٤) القراءات الشاذة لابن خالويه ص٤٥، والكشاف ٢/ ٩٧.

(٥) البيت لمتمم بن نويرة، وهو في المفضليات ص٢٦٩.
وقوله: قعيدك: كقولهم: نَشَدْتُكِ، وأصله الحافظ، ويقال: قعيدكَ اللهَ، أي: أُذكِّركَ اللهَ الحافظَ لك. وقوله: لا تنكئي، من قولهم: نكأتُ القرحة: إذا قشرتها. وقوله: فييجعا: هي لغة بني تميم، يقولون: وجِعَ يِيجع، ووَجِل يِيجل، وقد وصفها ابن الأنباري في شرحه على المفضليات ٢/ ٨٠ بقوله: وهي شر اللغات. ثم بين علة رداءتها. وانظر شرح التبريزي على المفضليات ٣/ ١١٨٤.

وأخرج ابنُ عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: في المسجد الحرام قبران، ليس فيه غيرُهما: قبر إسماعيل وقبر شعيب عليهما السلام، أما قبر إسماعيل ففي الحِجْر، وأما قبر شعيب فمقابل الحجر الأسود[١]. ورَوَى عنه أيضًا أنه عليه السلام كان يقرأ الكتبَ التي أنزلها الله[٢] على إبراهيم عليه السلام[٣].

ومن الغريب ما نقل الشِّهاب أن شعيبًا اثنان، وأنَّ صهرَ موسى عليهما الصلاة والسلام من قبيلةٍ من العرب تُسمَّى عَنَزَة. وعَنَزَة: ابنُ أسد بن ربيعة بن نزار بن مَعَدِّ بن عدنان، وبينَه وبين من تقدَّم دهرٌ طويل[٤]، فتبصَّر، والله تعالى أعلم.

﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِي قَرۡيَةٖ مِّن نَّبِيٍّ﴾ إشارةٌ إجماليةٌ إلى بيان أحوال سائر الأمم المذكورة تفصيلاً، وفيه تخويفٌ لقريش وتحذيرٌ، و«من» سيفُ خطيبٍ جيء بها لتأكيد النفي، وفي الكلام حذفُ صفةِ «نبي»، أي: كُذِّبَ، أو: كَذَّبَه أهلُها.

﴿إِلَّآ أَخَذۡنَآ أَهۡلَهَا﴾ استثناءٌ مفرَّغٌ من أعمِّ الأحوال، و«أخذنا» في موضع نصبٍ على الحال من فاعل «أرسلنا»، وفي الرَّضيِّ[٥] أن الماضي الواقع حالاً إذا كان بعد «إلَّا» فاكتفاؤه بالضمير من دون الواو، وقد كَثُر نحو: ما لقيتُه إلا أكرمني؛ لأنَّ دخول إلا في الأغلب الأكثر على الاسم، فهو بتأويل: إلا مُكْرِمًا لي، فصار كالمضارع المثبَت، وما في هذه الآية من هذا القَبِيل، وقد يجيءُ مع الواو و«قد»، نحو: ما لقيتُه إلا وقد أكرمني، ومع الواو وحدَها نحو: ما لقيتُه إلا أكرمني؛ لأنَّ الواو مع «إلَّا» تدخل في خبر المبتدأ، فكيف بالحال، ولم يُسمَعْ فيه «قد» من دون الواو، وقال المُراديُّ في «شرح الألفيَّة»: إن الحال المصدَّرةَ بالماضي المثبَتِ إذا كان تاليًا لـ «إلَّا»، يلزَمُها الضمير والخُلوُّ من الواو، ويمتنعُ دخول «قد»، وقوله[٦]:

---

(١) تاريخ مدينة دمشق ٢٣/ ٧٩.

(٢) في (م): التي كان الله تعالى أنزلها.

(٣) تاريخ مدينة دمشق ٢٣/ ٧٨.

(٤) حاشية الشهاب ٤/ ١٩٣.

(٥) شرح الرضي على الكافية ٢/ ٤٦.

(٦) هو قيس بن الخطيم، والبيت في ديوانه ص٤٩.

متى يأتِ هذا الموتُ لم تُلْفَ حاجةٌ لنفسي إلَّا قد قضيتُ قضاءها

نادرٌ، وقد نصَّ على ذلك الأشمونيُّ[١] وغيرُه أيضاً، والظاهر أنَّ امتناعَ «قد» بعد «إلا» - فيما ذُكِر - إذا كان الماضي حالاً، لا مطلقاً، وإلا فقد ذكر الشهابُ[٢] أن الفعلَ الماضي لا يقعُ بعد «إلا» إلا بأحد شرطين: إما تقدُّم فعلٍ كما هنا، وإما مع «قد»، نحو: ما زيدٌ إلا قد قام، ولا يجوز: ما زيدٌ إلا ضَرَب.

ويُعلم ممَّا ذكرنا أن ما وقع في غالب نسخ «تفسير» مولانا شيخ الإسلام من أنَّ الفعل الماضي لا يقعُ بعد «إلا» إلا بأحد شرطين: إما تقدير «قد» كما في هذه الآية، أو مقارَنةِ «قد» كما في قولك: ما زيدٌ إلا قد قام[٣]، ليس على ما ينبغي، بل هو غلطٌ ظاهر كما لا يخفى.

والمعنى فيما نحن فيه: وما أرسلنا في قريةٍ من القُرى المهلَكَة نبيًّا من الأنبياء - عليهم السلام - في حالٍ من الأحوال إلا حالَ كوننا آخذين أهلَها ﴿بِٱلْبَأْسَآءِ﴾ أي: بالبُؤْس والفقر ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ بالضُّرِّ والمرض، وبذلك فسَّرهما ابنُ مسعود، وهو معنى قول من قال: «البأساءُ» في المال، و«الضراء» في النفس، وليس المرادُ أن ابتداءَ الإرسال مقارِنٌ للأخذ المذكور، بل إنه مستتبِعٌ له غيرُ منفكٍّ عنه.

﴿لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴿٩٤﴾﴾ أي: كي يتضرَّعوا ويخضعوا، ويتوبوا من ذنوبهم، وينقادوا لأمر الله تعالى.

﴿ثُمَّ بَدَّلْنَا﴾ عطفٌ على «أخذنا»، داخلٌ في حكمه. ﴿مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ﴾ التي أصابتهم؛ لما تقدَّم ﴿ٱلْحَسَنَةَ﴾ وهي السَّعةُ والسلامة. ونُصب «مكانَ» - كما قيل - على الظَّرفية، و«بَدَّل» متضمِّنٌ معنى أعطى الناصبِ لمفعولين، وهما هنا: الضميرُ المحذوف و«الحسنة»، أي: أعطيناهم الحسنةَ في مكان السيئة، ومعنى كونها في مكانها أنها بدلٌ منها.

وقال بعضُ المحقِّقين: الأظهرُ أن «مكانَ» مفعولٌ به لـ «بدَّلنا» لا ظرفٌ،

---

(١) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك المطبوع مع حاشية الصبان ٢/ ١٦٩.

(٢) في الحاشية ٤/ ١٩٣.

(٣) تفسير أبي السعود ٣/ ٢٥٢.

والمعنى: بدَّلنا مكانَ الحال السيئةِ الحالَ الحسنةَ، فالحسنةُ هي المأخوذة الحاصلةُ في مكان السيئة المتروكةِ، والمتروك هو الذي تصحَبُه الباءُ في نحو: بدَّلتُ زيدًا بعمرٍو.

﴿حَتَّىٰ عَفَوا﴾ أي: كَثُروا ونَمَوا في أنفسهم وأموالهم، وبذلك فسَّره ابن عباس وغيرُه، من: عفا النباتُ، وعفا الشَّحم والوَبَر: إذا كثُرت، ومنه قولُه ﷺ: «أَحْفُوا الشوارب وأَعْفُوا اللِّحى»[1]، وقولُ الحُطَيئة:

بمُستأسِدِ القُرْيانِ عافٍ نباتُه تُساقِطني والرَّحْلَ من صوتِ هدهد[2]

وقوله:

ولكنا نُعِضُّ السيفَ منها بأَسْوُقِ عافياتِ الشَّحم كُومِ[3]

وتفسيرُ أبي مسلم[4] له بالإعراض عن الشكر ليس بيانًا للمعنى اللغويِّ، كما لا يخفى.

«وحتى» هذه الداخلةُ على الماضي ابتدائيةٌ لا غائيةٌ عند الجمهور، ولا محلَّ للجملة بعدَها، كما نقل ذلك الجلالُ السُّيوطي في «شرح جمع الجوامع» له عن بعض مشايخه، وأما زعمُ ابن مالك أنها جارَّةٌ غائية، وأَنْ مضمرةٌ بعدها على تأويل المصدر، فغلَّطه فيه أبو حيان وتبعَه ابنُ هشام، فقال: لا أعرفُ له في ذلك سلفًا،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩) (٥٢) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) ساقه المصنف مساق البيت الواحد، فقوله: بمستأسد القريان... هو صدر بيت عجزه:

فَنُوَّاره ميل إلى الشمس زاهره

وقوله: بمستأسد: استأسد النبت: إذا طال وأتم. والقريان: مجاري الماء إلى الرياض، واحدها: قَرِيٌّ. ديوان الحطيئة بشرح ابن السكيت ص١٨٠.

وقوله: تساقطني... عجز بيت صدره:

وكادت على الأطواء أطواءِ ضارجٍ

وقوله: تساقطني، أي: تسقطني. ديوانه ص١٥٥.

(٣) البيت للبيد، وهو في ديوانه بشرح الطوسي ص١٠٥.

وقوله: عافيات الشحم، أي: كثيراته، وأعضَّه السيفَ: إذا ضربه به، وكوم: عظام الأسنمة.

(٤) هو الأصفهاني، وقوله في مجمع البيان ٩/ ١٢٣.

وفيه تكلُّفُ إضمارٍ من غير ضرورة[١]. ولا يُشكِلُ عليه، ولا على من يقول: إن معنى الغاية لازمٌ لحتى ولو كانت ابتدائية = أنَّ الماضي لمضيِّه لا يصلحُ أن يكون غايةً لما قبلُ؛ لتأخُّرِ الغاية عن ذي الغاية؛ لأن الفعلَ وإن كان ماضيًا، لكنه بالنسبة إلى ما صار غايةً له مستقبَلٌ، فافهم.

﴿وَقَالُوا۟﴾ غير واقفين على أنَّ ما أصابهم من الأمرين ابتلاءٌ منه سبحانه: ﴿قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا﴾ كما مسَّنا ﴿ٱلضَّرَّآءُ وَٱلسَّرَّآءُ﴾ وما ذلك إلا من عادة الدَّهر، يعاقِبُ في الناس بين الضَّرَّاء والسَّرَّاء، ويُداولهما بينهم، من غير أن يكون هناك داعيةٌ إليهما، أو تبعةٌ تترتَّبُ عليهما، وليس هذا كقول القائل:

ثمانيةٌ عمَّت بأسبابها الورى ... فكلُّ امرئٍ لا بدَّ يلقى الثمانيهْ
سرورٌ وحزنٌ واجتماعٌ وفرقةٌ ... وعُسْر ويُسْر ثم سُقْم وعافيهْ[٢]

كما لا يخفى. ولعلَّ تأخيرَ «السَّرَّاء» للإشعار بأنها تعقُبُ الضرَّاء، فلا ضيرَ فيها.

﴿فَأَخَذْنَٰهُم﴾ عطفٌ على مجموع «عَفَوا وقالوا» أو على «قالوا»؛ لأنه المسبَّب عنه، أي: فأخذناهم إثْرَ ذلك ﴿بَغْتَةً﴾ أي: فجأةً.

﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٩٥﴾﴾ بشيءٍ من ذلك، ولا يُخطرون ببالهم شيئًا من المكاره. والجملةُ حالٌ مؤكِّدةٌ لمعنى البغتة، وهذا أشدُّ أنواع الأخذ، كما قيل:

وأنكأُ شيءٍ يَفْجَؤكَ البَغْتُ[٣]

وقيل: المرادُ بعدم الشعور: عدمُ تصديقهم بإخبار الرسل عليهم السلام بذلك، لا خُلُوُّ أذهانهم عنه ولا عن وقته؛ لقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ

---

(١) مغني اللبيب ص١٧٤.

(٢) البيتان للحسين بن عبد الرحيم الكلابي المعروف بابن أبي الزلازل، وهما في معجم الأدباء ١٠/ ١٢٠، والمحاضرات في الأدب لليوسي ١/ ٩٣ باختلاف ألفاظ البيت الأول.

(٣) عجز بيت ليزيد بن ضَبَّةَ الثقفي، كما في اللسان (بغت)، وغريب الحديث للحربي ٢/ ٦١٥، وهو دون نسبة في جمهرة اللغة ١/ ٢٥٥، وتهذيب اللغة ٨/ ٩٨، وتمامه:

ولكنهم بانوا ولم أدرِ بغتةً ... وأنكأُ شيءٍ حين يَفْجؤك البغتُ

﴿بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣١]. ولا يخفى ما فيه من الغفلة عن معنى الغفلة وعن محلِّ الجملة.

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ﴾ أي: القرى المهلَكَة المدلول عليها بقوله سبحانه: «في قرية»، فاللامُ للعهد الذِّكريِّ، والقريةُ وإن كانت مفردةً لكنها في سياق النفي، فتُساوي الجمعَ.

وجُوِّز أن تكون اللامُ للعهد الخارجيِّ إشارةً إلى مكة وما حولها. وتُعقِّب ذلك بأنه غيرُ ظاهرٍ من السياق، ووُجِّه بأنه تعالى لما أخبر عن القرى الهالكة بتكذيب الرسل، وأنهم لو آمنوا سَلِموا وغَنِموا، انتقل إلى إنذار أهل مكةَ وما حولها مما وقَعَ بالأمم والقرى السابقة.

وجوَّز في «الكشاف» أن تكون للجنس(١)، والظاهر أن المرادَ حينئذٍ ما يتناول القرى المرسَلَ إلى أهلها من المذكورة وغيرها، لا ما يتناولُ(٢) قرًى أُرسل إليها نبيٌّ وأخذ أهلها بما أخذ وغيرَها كما قيل؛ لإباء ظاهر ما في حيِّز الاستدراك الآتي(٣) عنه.

﴿ءَامَنُواْ﴾ أي: بما أُنزل على أنبيائهم ﴿وَٱتَّقَوْاْ﴾ أي: ما حرَّم الله تعالى عليهم، كما قال قتادة، ويدخل في ذلك ما أرادوه من كلمتهم السابقة.

﴿لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي: ليسَّرنا عليهم الخيرَ من كلِّ جانب، وقيل: المراد بالبركات السماوية المطرُ، وبالبركات الأرضية النباتُ، وأيًّاما كان ففي «فتحنا» استعارةٌ تَبَعيةٌ، ووجهُ الشَّبَه بين المستعار منه والمستعار له الذي أشرنا إليه سهولةُ التناول، ويجوز أن يكون هناك مجازٌ مرسلٌ، والعلاقةُ اللُّزوم، ويمكن أن يتكلَّفَ لتحصيل الاستعارة التمثيلية.

وفي الآية - على ما قيل - إشكالٌ: وهو أنه يفهم بحسب الظاهر منها أنه لم

---

(١) الكشاف ٢/ ٩٨.

(٢) في (م): لا ما لا يتناول، والمثبت من الأصل، وهو الصواب. ينظر حاشية الشهاب ٤/ ١٩٥.

(٣) وهو قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن كَذَّبُواْ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾ وإرادة وقوع التكذيب والأخذ في القرى التي لم يرسل إليها نبيٌّ بعيدة. ينظر حاشية الشهاب ٤/ ١٩٥.

يفتح عليهم بركات من السماء والأرض، وفي سورة الأنعام: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الآية: ٤٤]، وهو يدلُّ على أنه فتح عليهم بركات من السماء والأرض، وهو معنى قوله سبحانه: ﴿أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ لأنَّ المراد منها الخِصْب والرخاءُ، والصحة والعافية؛ لمقابلة ﴿فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾ [الأنعام: ٤٢]، وحَمْلُ فتح البركات على إدامته أو زيادته عُدولٌ عن الظاهر، وغيرُ ملائم لتفسيرهم الفتحَ بتيسير الخير، ولا المطرِ والنبات.

وأجاب عنه الخياليُّ بأنه ينبغي أن يُراد بالبركات غيرُ الحسنة، أو يُراد: آمنوا من أول الأمر، فنجَوا من البأساء والضَّرَّاء، كما هو الظاهر، والمراد في سورة الأنعام بالفتح ما أُريد بالحسنة هاهنا، فلا يُتوهَّم الإشكال. انتهى.

وأنت خبيرٌ بأنَّ إرادة: آمنوا من أول الأمر إلى آخره، غيرُ ظاهرة، بل الظاهر أنهم لو أنهم آمنوا بعد أن ابتُلُوا ليسَّرنا عليهم ما يسَّرنا مكان ما أصابهم من فنون العقوبات التي بعضُها من السماء كإمطار الحجارة، وبعضُها من الأرض كالرَّجفة، وبهذا ينحلُّ الإشكال؛ لأن آيةَ «الأنعام» لا تدلُّ على أنه فتح لهم هذا الفتح كما هو ظاهرٌ لتاليها، وما ذُكر من أنَّ المراد بالفتح هناك ما أُريد بالحسنة هاهنا، إن كان المراد به أنَّ الفتح هناك واقعٌ موقعَ إعطاء الحسنة بدل السيئة هنا، حيث كان ذِكْر كلٍّ منهما بعد ذِكْر الأَخْذ بالبأساء والضَّرَّاء، وبعدَه الأخذُ بغتةً، فربما يكون له وجهٌ، لكنه وحدَه لا يُجدي نفعًا، وإن كان المرادُ به أن مدلولَ ذلك العامِّ المرادِ به التكثيرُ هو مدلولُ الحسنة، فلا يخفى ما فيه، فتدبَّر.

وقيل: المراد بالبركات السماويَّة والأرضيَّة: الأشياءُ التي تُحمَد عواقبها، ويسعَدُ في الدارين صاحبُها، وقد جاءت البركةُ بمعنى السعادة في كلامهم، فلْتحمَل هنا على الكامل من ذلك الجنس، ولا يُفتح ذلك إلا للمؤمن، بخلاف نحو المطر والنبات، والصحة والعافية، فإنه يُفتح له وللكافر أيضاً استدراجاً ومكراً، ويتعيَّنُ هذا الحمل - على ما قيل - إذا أُريد من «القرى» ما يتناول قرًى أُرسل إليها نبيٌّ وأخذ أهلها بما أخذ وغيرَها.

وقيل: البركات السماويَّة إجابةُ الدعاء، والأرضيَّة قضاءُ الحوائج، فلْيُفهم.

وقرأ ابنُ عامر: «لفتَّحنا» بالتشديد(١).

﴿وَلَكِن كَذَّبُوا﴾ أي: ولكن لم يؤمنوا ولم يتَّقوا، وقد اكتُفي بذِكْر الأول لاستلزامه الثاني، وللإشارة إلى أنه أعظمُ الأمرين.

﴿فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾﴾ من أنواع الكفر والمعاصي التي من جملتها قولُهم السَّابق.

والظاهر أن هذا الأخذَ والمتقدِّمَ في قوله سبحانه: ﴿فَأَخَذْنَاهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ واحدٌ، وليس عبارةً عن الجَدْب والقحط كما قيل؛ لأنهما قد زالا بتبديل الحسنة مكانَ السيئة، وحَمْلُ أحد الأخذين على الأَخْذ الأخرويِّ والآخر على الدنيويِّ بعيدٌ.

ومَنْ ذهب إلى حمل «أل» على الجنس على الوجه الأخير فيه يَلزمه أن يَحمل «كذَّبوا فأخذناهم» على وقوع التكذيب والأَخْذ فيما بينهم، ولا يخفى بُعْدُه.

﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى﴾ الهمزةُ لإنكار الواقع واستقباحه، وقيل: لإنكار الوقوع ونفيه، وتُعُقِّب بأن ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ﴾ إلخ [الآية: ٩٩] يأباه.

والفاءُ للتعقيب مع السبب، والمراد بـ «أهل القرى»: قيل: أهلُ القرى المذكورة، على وضع المظهَر موضع المضمَر؛ للإيذان بأنَّ مدار التوبيخ أَمْنُ كلِّ طائفة ما أتاهم من البأس، لا أمنُ مجموع الأمم، وقيل: المرادُ بهم أهل مكة وما حواليها ممن بُعث إليه نبيُّنا ﷺ، وهو الأَولى عندي، وإلى ذلك ذهب مُحيي السُّنة(٢).

والعطفُ على القولين على «فأخذناهم بغتة»، لا على محذوفٍ ويُقدَّر بما يناسب المقامَ، كما وقع نحو ذلك في القرآن كثيراً، وأمر صدارة الاستفهام سهلٌ، وقوله سبحانه: «ولو أن أهل القرى آمنوا» إلخ اعتراضٌ توسَّط بينهما؛ للمسارعة إلى بيان أنَّ الأَخْذَ المذكور ممَّا كسبته أيديهم نظراً للأول، ولأنه يؤيِّد ما ذُكِر من أن الأخذ بغتةً ترتَّبَ على الإيمان والتقوى(٣)، ولو عكس لانعكس الأمر نظراً للثاني، ولو

---

(١) التيسير ص١٠٢، والنشر ٢/٢٥٨.

(٢) تفسير البغوي ٢/ ١٨٣.

(٣) كذا في الأصل و(م)، ولعل الصواب: ترتب على أضداد الإيمان والتقوى، كما في حاشية الشهاب ٤/١٩٦.

جُعِلت اللامُ فيما تقدَّم للجنس أكَّد هذا الاعتراضُ المعطوفَ والمعطوفَ عليها، وشملَهما شمولاً سواءً، على ما في «الكشف».

ولم يُجعل العطفُ على «فأخذناهم» الأقرب؛ لأنه لم يُسَقْ لبيان القرى وقصة هلاكها قصداً كالذي قبله، فكان العطفُ عليه دونه أنسبُ، وهذا إذا أُريد بـ «القرى» القرى المدلول عليها بما سَبَق، وأما إذا أُريد بها مكة وما حولها، فوجهُ ذلك أظهر؛ لأنَّ منشأ الإنكار ما أصاب الأممَ السالفة، لا ما أصاب أهلَ مكة ومَنْ حولها من القحط وضيق الحال.

وربما يقال: إذا كان المراد بـ «أهل القرى» في الموضعين أهلَ مكة وما حولها، يكون العطفُ على الأقرب أنسب، والمعنى: أَبَعْدَ ذلك الأَخْذ لمن استكبر وتعزَّز وخالف الرُّسل عليهم السلام، وشيوعِه والعلم به، يأمَنُ أهلُ القرى المشاركون لهم في ذلك ﴿أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا﴾ أي: عذابُنا ﴿بَيَـٰتًا﴾ أي: وقت بياتٍ، وهو مرادُ من قال: ليلاً، وهو مصدر بات، ونصبُه على الظرفية بتقدير مضاف، ويجوز أن يكون حالاً من المفعول، أي: بائتين، وجُوِّز أن يكون مصدر بَيَّتَ، ونصبه على أنه مفعولٌ مطلق لـ «يأتيَهم» من غير لفظه، أي: تبييتاً، أو حالٌ من الفاعل بمعنى مبيِّتاً بالكسر، أو من المفعول بمعنى مبيَّتين بالفتح، واختار غيرُ واحد الظرفيةَ؛ ليناسب ما سيأتي.

﴿وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿٩٧﴾﴾ حالٌ من ضميرهم البارز أو المستتر في «بياتاً»؛ لتأويله بالصِّفة كما سمعت، وهو حالٌ متداخلةٌ حينئذ.

﴿أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ﴾ إنكار بعد إنكارٍ؛ للمبالغة في التوبيخ والتشديد، ولم يُقصَد الترتيب بينهما، فلذا لم يُؤت بالفاء.

وقرأ نافع وابن كثير وابن عامر: «أوْ» بسكون الواو(١)، وهي لأحد الشيئين، والمراد التَّرديدُ بين أن يأتيَهم العذابُ بياتاً، وما دلَّ عليه قولُه سبحانه: ﴿أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى﴾ أي: ضحوة النهار، وهو في الأصل ارتفاع الشَّمس، أو شروقها وقتَ ارتفاعها، ثم استُعمل للوقت الواقع فيه ذلك، وهو أحد ساعات النهار

---

(١) التيسير ص١١١، والنشر ٢/ ٢٧٠.

عندهم، وهي: الذُّرور، والبُزوغ، والضُّحى، والغَزَالة، والهاجِرَة، والزَّوال، والدُّلوك، والعَصْر، والأَصيل، والصُّبُوب[1]، والحُدُور، والغروب، وبعضهم يُسميها: البُكور، والشُّروق، والإشراق، والرَّأْد، والضُّحى، والمُتُوع[2]، والهاجِرَة، والأَصيل، والعَصْر، والطَّفَلُ، والحُدُور، والغروب[3]، ويكون ـ كما قال الشهاب[4] ـ متصرِّفًا إن لم يُرَد به وقتٌ من يوم بعينه، وغيرَ متصرِّف إن أُريد به ضحوةُ يوم معين، فيلزم النصبَ على الظرفية، وهو مقصور، فإن فُتح مُدَّ، وقد عَدُّوا لفظ الضحى مما يُذَكَّر ويؤنَّث.

﴿وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾﴾ أي: يلهون من فَرْط الغفلة، وهو مجاز مرسَلٌ في ذلك، ويحتمِلُ أن يكون هناك استعارةٌ، أي: يشتغلون بما لا نفع فيه، كأنَّهم يلعبون.

﴿أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِ﴾ تكريرٌ لمجموع الإنكارين السابقين جمعاً بين التفريق؛ قصداً إلى زيادة التحذير والإنذار، وذكر جمعٌ من جِلَّة المحققين أنه لو جُعل تكريرًا له ولما سلف من غرَّة أهل القرى السابقة أيضاً، على معنى أن الكلَّ نتيجةُ الأمن من مكر الله تعالى، لجاز، إلا أنه لمَّا جُعل تهديداً للموجودين كان الأنسبُ التخصيص، وفيه تأمُّل.

والمكر في الأصل: الخداع، ويطلق على الستر، يقال: مَكَرَ الليل، أي: ستر بظلمته ما هو فيه، وإذا نُسب إليه سبحانه فالمراد به استدراجُه العبدَ العاصيَ حتى يُهلكه في غفلته؛ تشبيهاً لذلك بالخِداع، وتجوز هذه النسبةُ إليه سبحانه من غير مشاكَلَةٍ، خلافًا لبعضهم، وهو هنا إتيانُ البأس في الوقتين والحالين المذكورين.

وهل كان تبديلُ مكان السيئة الحسنةَ المذكورُ قبلُ مكراً واستدراجاً، أو ملاطفةً ومزاوجةً[5]؟ فيه خلافٌ، والكلُّ محتملٌ.

---

(١) تحرفت في الأصل و(م) إلى: الصنوت، والمثبت موافق لما في الكشكول ١/٣٤٧، والكلام منه.

(٢) تحرفت في الأصل و(م) إلى: المنوع، بالنون.

(٣) ينظر الأزمنة وتلبية الجاهلية لقطرب ص٥٦ وما بعدها، والمخصص لابن سيده ٩/٥١-٥٩.

(٤) حاشية الشهاب ٤/١٩٦.

(٥) تحرفت في الأصل و(م) إلى: مراوحة. وجعلُها ملاطفةً ومزاوجة هو ما ذهب إليه

=

﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩٩﴾﴾ أي: الذين خسروا أنفسَهم، فأضاعوا فطرةَ الله التي فطر الناس عليها، والاستعدادَ القريبَ المستفادَ من النظر في الآيات.

والفاء هنا متعلِّق ـ كما قال القطب الرازيُّ وغيره ـ بمقدَّر، كأنه قيل: فلما آمنوا خسروا، فلا يأمَنُ. . إلخ. وقال أبو البقاء[1]: إنَّها للتنبيه على تعقيب العذاب أَمْنَ مكرِ الله تعالى، وقد يقال: إنها لتعليل ما يُفهِمُه الكلامُ من ذمِّ الأمن واستقباحه، أو يقال: إنَّها فصيحةٌ، ويقدَّر ما يستفاد من الكلام شرطاً، أي: إذا كان الأمنُ في غاية القبح، فلا يرتكبُه إلا من خَسِرَ نفسَه.

واستدلَّت الحنفية بالآية على أن الأمنَ من مكر الله تعالى ـ وهو كما في «جمع الجوامع»[2]: الاسترسالُ في المعاصي اتكالاً على عفو الله تعالى ـ كفرٌ، ومثلُه اليأس من رحمة الله تعالى؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧] وذهبت الشافعية إلى أنهما من الكبائر؛ لتصريح ابن مسعود رضي الله عنه بذلك[3]، وروى ابنُ أبي حاتم، والبزَّار عن ابن عباس أنه ﷺ سُئل: ما الكبائر؟ فقال: «الشركُ بالله تعالى، واليأسُ من رَوْح الله، والأمنُ من مَكْر الله، وهذا أكبر الكبائر»[4]. قالوا: وما ورد من أنَّ ذلك كفرٌ، محمولٌ على التغليظ، وآية ﴿لَا يَاْيْـَٔسُ﴾ إلخ كقوله تعالى: ﴿وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ﴾ [النور: ٣]، و: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ﴾ [المجادلة: ٢٢] في قولٍ.

= الزمخشري في الكشاف ٢/ ١٩ حيث قال عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ﴾ في الصحة والسعة وصنوف النعمة؛ ليزاوج عليهم بين نوبتي الضراء والسراء كما يفعل الأب المشفق بولده؛ يخاشنه تارة ويلاطفه أخرى طلباً لصلاحه. اهـ.

(١) في إملاء ما منَّ به الرحمن، على هامش الفتوحات الإلهية ٣/ ٤٢.

(٢) كذا نقل المصنف عن الشهاب في الحاشية ٤/ ١٩٧، والكلام ليس في جمع الجوامع، وإنما هو في شرح الجلال المحلي عليه ٢/ ١٥٩ (المطبوع مع حاشية البناني).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٩٧٠١)، والطبري في تفسيره ٦/ ٦٤٨.

(٤) تفسير ابن أبي حاتم ٣/ ٩٣١، ومسند البزار (١٠٦ - كشف). قال ابن كثير عند تفسير الآية (٣١) من سورة النساء: وفي إسناده نظر، والأشبه أن يكون موقوفاً، فقد روي عن ابن مسعود نحو ذلك، وهو صحيح إليه بلا شك.

وقال بعض المحقِّقين: إن كان في الأمن اعتقادُ أن الله تعالى لا يقدِرُ على الانتقام منه، وكذا إذا كان في اليأس اعتقادُ عدمِ القدرة على الرحمة والإحسان، أو نحو ذلك، فذلك مما لا ريب في أنه كفرٌ، وإن خلا عن نحو هذا الاعتقاد، ولم يكن فيه تهاونٌ وعدمُ مبالاةٍ بالله تعالى، فذلك كبيرةٌ، وهو كالمحاكمة بين القولين.

﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ أَهْلِهَآ﴾ أي: يَخلُفون مَنْ خلا قبلَهم من الأمم، والمراد بهم كما رُوي عن السُّدِّي: المشركون، وفُسِّروا بأهل مكة ومَنْ حولها، وعليه لا يبعُدُ أن يكون في الآية إقامةُ الظاهر مقام الضمير إذا كان المراد بـ «أهل القرى» سابقًا أهل مكة وما حولها.

وتعديةُ فعل الهداية باللام؛ لأنها ـ كما رُوي عن ابن عباس ومجاهد ـ بمعنى التَّبيين، وهو ـ على ما قيل ـ إمَّا بطريق المجاز أو التَّضمين، أو لتنزيله منزلةَ اللازم، كأنَّه قيل: أَغفِلوا ولم يَفْعَل الهدايةَ لهم ﴿أَن لَّوْ نَشَآءُ أَصَبْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْۚ﴾ أي: بجزاء ذنوبهم، كما أصبنا مَنْ قبلهم؟! وإذا ضُمِّن «أصبنا» معنى أهلكنا لا يحتاج إلى تقدير مضاف.

و«أنْ» مخفَّفةٌ من الثقيلة، واسمها ضميرُ شأن مقدَّرٌ، وخبرُه الجملةُ الشرطيةُ، والمصدر المؤوَّلُ فاعلُ «يهد»، ومفعولُه على احتمال التضمين محذوفٌ، أي: أَوَلم يتبيَّن لهم مآل أمرِهم، أو نحو ذلك، وجُوِّز أن يكون الفاعلُ ضميرَ الله تعالى، وأن يكون ضميراً عائداً على ما يُفهم ممَّا قبل، أي: أَوَلم يهد لهم ما جرى على الأمم السابقة.

وقرأ [أبو][1] عبد الرحمن السُّلَميُّ، وقتادة، ورُوي عن مجاهد، ويعقوب: «نَهْد» بالنون[2]، فالمصدر حينئذٍ مفعولٌ، ومن الناس من خصَّ اعتبار التضمين أو المجاز بهذه القراءة، واعتبار التنزيل منزلة اللازم بقراءة الياء، وفيه بحثٌ.

وقوله تعالى: ﴿وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ جملةٌ معترضةٌ تذييليَّةٌ، أي: ونحن شأننا وسُنَّتنا أن نطبعَ على قلب مَنْ لم نُرد منه الإيمانَ؛ حتى لا يتَّعظ بأحوال مَنْ قبلَه،

---

(١) ما بين حاصرتين ليس في الأصل و(م).

(٢) انظر القراءات الشاذة لابن خالويه ص٤٥، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٤٠، ومجمع البيان للطبرسي ٩/ ١٢٩.

ولا يلتفتَ إلى الأدلة، ومن أراد من «أهل القرى» فيما تقدَّم أهلَ مكة جعله تأكيداً لما نُعي عليهم من الغرَّة والأمن والخسران، أي: ونحن نطبع على قلوبهم، فلذلك اقتفَوا آثار مَنْ قبلهم، ولم يعتبروا بالآيات، وأمِنُوا من البَيَات لمستخلفيهم حذو النَّعل بالنَّعل.

وجُوِّز عطفُه على مقدَّر دلَّ عليه قوله تعالى: «أَوَلم يهد» وعطفُه عليه أيضاً، وهو وإن كان إنشاءً إلا أنَّ المقصود منه الإخبارُ بغفلتهم وعدمِ اهتدائهم، أي: لا يهتدون، أو يغفلون عن الهداية، أو عن التأمُّل والتفكُّر، ونطبع. . إلخ.

وجُوِّز أن يكون عطفاً على «يرثون»، واعتُرض بأنه صلةٌ، والمعطوف على الصِّلة صلةٌ، ففيه الفصل بين أبعاض الصلة بأجنبيٍّ، وهو «أن لو نشاء» سواءٌ كان فاعلاً أو مفعولاً.

ونقل أبو حيان(١) عن ابن(٢) الأنباريِّ أنه قال: يجوز أن يكون معطوفاً على «أصبنا» إذا كان بمعنى نُصِيب، فوُضِع الماضي موضعَ المستقبل عند وضوح معنى الاستقبال، كما في قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِىٓ إِن شَآءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِّن ذَٰلِكَ﴾ [الفرقان: ١٠]، أي: إن يشأ، يدلُّ عليه: ﴿وَيَجْعَل لَّكَ قُصُورًا﴾ [الفرقان: ١٠]، فجَعَلَ «لو» شرطية بمعنى إنْ، ولم يجعَلْها التي هي لِمَا كان سيقَعُ لوقوع غيره، وجعَلَ «أصبنا» بمعنى نُصِيب، وقد يرتكب التأويل في جانب المعطوف، فيؤوَّل «نطبَعُ» بـ: طبعنا.

وردَّ الزمخشريُّ(٣) هذا العطفَ بأنه لا يُساعد عليه المعنى؛ لأنَّ القوم كانوا مطبوعًا على قلوبهم، موصوفين بصفةِ مَنْ قبلَهم من اقتراف الذُّنوب والإصابة بها، وذلك يؤدِّي إلى خلوِّهم عن هذه الصفة، وأن الله تعالى لو شاء لاتَّصفوا بها.

وتعقَّبه ابن المنير(٤) بأنه لا يلزم أن يكون المخاطبون موصوفين بالطبع ولا بدَّ، وهم وإن كانوا كفَّاراً، ومقترفين للذُّنوب، فليس الطَّبع من لوازم الاقتراف البتَّةَ؛ إذ

(١) في البحر المحيط ٤/٣٥١.
(٢) سقط لفظ: ابن، من (م).
(٣) في الكشاف ٢/٩٩.
(٤) في الانتصاف ٢/٩٩.

هو التمادي على الكفر، والإصرارُ والغلوُّ في التصميم، حتى يكون الموصوف به مأيوساً من قبوله للحقِّ، ولا يلزم أن يكون كلُّ كافر بهذه المثابة، بل[1] إن الكافر يهدَّد لتماديه على الكفر بأن يطبَعَ الله تعالى على قلبه فلا يؤمن أبداً، وهو مقتضى العطف على «أصبنا»، فتكون الآيةُ قد هدَّدتهم بأمرين: الإصابة بذنوبهم، والطبعِ على قلوبهم، والثاني أشدُّ من الأول، وهو أيضاً نوع من الإصابة بالذنوب والعقوبة عليها، ولكنَّه أنكى أنواع العذاب، وأبلغُ صنوف العقاب، وكثيراً ما يُعاقب الله تعالى على الذنب بالإيقاع في ذنبٍ أكبر منه، وعلى الكفر بزيادة التَّصميم عليه والغُلوِّ فيه، كما قال سبحانه ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥]، كما زادت المؤمنين إيمانًا إلى إيمانهم، وهذا النوع من الثواب والعقاب مناسبٌ لِمَا كان سبباً فيه وجزاء عليه، فثوابُ الإيمان إيمانٌ، وثواب الكفر كفرٌ، وإنما الزمخشريُّ يُحاذِر من هذا الوجه دخولَ الطبع في مشيئة الله تعالى، وذلك عنده محالٌ؛ لأنه ـ بزعمه ـ قبيحٌ، والله سبحانه عنه متعالٍ.

وفي «التقريب» نحو ذلك؛ فإنه نَظَر فيما ذكره الزمخشريُّ بأن المذكور كونُهم مذنبين دون الطبع، وأيضاً جاز أن يُراد: لو شئنا زدنا في طبعهم، أو لأَدَمْناه[2].

والحقُّ ـ كما قال غير واحدٍ من المحققين ـ أن منعَه من هذا العطف ليس بناءً على أنه لا يوافق رأيَه فقط، بل لأنَّ النظم لا يقتضيه؛ فإنَّ قوله سبحانه: ﴿فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ۝١٠٠﴾ أي: سماعَ تفهُّم واعتبار، يدل على أنهم مطبوعٌ على قلوبهم؛ لأن المراد استمرارُ هذه الحال، لا أنه داخلٌ في حكم المشيئة؛ لأن عدمَ السماع كان حاصلاً، ولو كان كذلك لوجب أن يكون منفيًّا، وأيضاً التحقيقُ لا يناسب الغرض، و: ﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ الْكَافِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٠١] يدلُّ على أن حالَهم منافيةٌ للإيمان، وأنه لا يجيءُ منهم البتَّةَ، وأيضاً إدامة الطبع أو زيادتُه لا يصلح عقوبةً للكافرين، بل قد يكون عقوبةَ ذنب المؤمن كما ورد في الصحيح[3]، وما يُورد

(١) في الأصل و(م): بلى، والمثبت موافق لما في الانتصاف، وحاشية الشهاب ٤/١٩٨، والكلام منه.
(٢) في (م): لأمناه.
(٣) يريد ما أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٤) (٢٣١) من حديث حذيفة بن اليمان مرفوعاً: «تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودًا عودًا، فأي قلب أُشربها نُكت فيه نكتة سوداء،

من الدَّغدغة على هذا ممَّا لا يُلتفت إليه.

﴿تِلْكَ ٱلْقُرَىٰ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآئِهَاۚ﴾ جملةٌ مستأنَفَةٌ جارية مجرى الفذلكة ممَّا قبلها، منبئةٌ عن غاية غواية الأمم المذكورة، و«تلك» إشارة إلى قرى الأمم المحكيَّة من قوم نوح وعاد وثمود وأضرابهم، واللامُ للعهد، وجُوِّز أن تكون للجنس. وهو مبتدأ، و«القرى» صفتُه، والجملة بعده خبرٌ.

وجوَّز الزمخشريُّ أن تكون «تلك» مبتدأً، و«القرى» خبره، والجملة خبرٌ بعد خبر على رأي من يرى جواز كون الخبر الثاني جملةً، وأن تكون الجملةُ حالاً، وإفادة الكلام بالتقييد بها[1].

واعترضَه في «التقريب» بأنه جعل شرطَ الإفادة التقييدَ بالحال، وعلى تقدير كونِ ذلك خبراً بعد خبر ينتفي الشرطُ، إلا أن يريد: تلك القرى المعلومة حالُها أو صفتُها، على أن اللام للعهد، لكنه يوجب الاستغناءَ عن اشتراط إفادته بالحال. انتهى.

وفيه أنَّ حديثَ الاستغناء ممنوع؛ فإنَّ المعنى ـ كما في «الكشف» ـ على التقديرين مختلفٌ؛ لأنه إذا جُعل حالاً يكون المقصود تقييدَه بالحال كما ذكره الزَّجاج في نحو: هذا زيدٌ قائماً، إذا جُعل قيداً للخبر؛ إذ[2] الكلامُ إنما يكون مع مَنْ يَعْلم أنه زيد، وإلا جاء الإحالة؛ لأنه يكون زيداً قائماً كان أوْ لا[3]، وإذا جعل

= وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء، حتى تصير على قلبين، على أبيض مثل الصفا، فلا تضره فتنة مادامت السماوات والأرض، والآخر أسود مُرْبادًّا كالكوز مُجخِّيًا، لا يعرف معروفًا، ولا ينكر منكرًا، إلا ما أشرب من هواه».
ونحوه ما أخرجه الترمذي (٣٣٣٤)، وقال: حسن صحيح، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(١) الكشاف ٢/ ٩٩.

(٢) في الأصل و(م): إن، والمثبت موافق لما في الشهاب ٤/ ١٩٩، والكلام منه.

(٣) في الأصل و(م): لأنه يكون زيدٌ. . .، والمثبت هو الصواب، ويوضح المعنى كلام الزجاج في معاني القرآن ٣/ ٦٣، قال: إذا قلت: هذا زيد قائماً، فإن كنت تقصد أن تخبر من لم يعرف زيداً أنه زيد لم يجز أن تقول: هذا زيد قائماً؛ لأنه يكون زيداً ما دام قائماً، فإذا زال عنه القيام فليس بزيد، وإنما تقول ذاك للذي يعرف زيداً، والمعنى: انتبه لزيد في حال قيامه، وأشير لك إلى زيد في حال قيامه.

خبرًا بعد خبر، فـ «تلك القرى» على أسلوب: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ﴾ [البقرة: ٢] على أحد الوجوه[١]، و«نقصُّ» خبرٌ ثانٍ تفخيماً على تفخيم، حيث نبَّه على أنَّ لها قصصاً وأحوالاً أخرى مطويَّة.

وقال الطِّيبي: إنَّ الحال لما كانت فضلةً كان الإشكالُ قائماً في عدم إفادة الخبر، فأُجيب بأنها ليست فضلةً من كلِّ وجه، وأمَّا الخبرُ فلا عجب من كونه كالجزء من الأول، كما في قولك: هذا حلوٌ حامض، وهذا بمنزلته.

وفيه أن عَدَّ ما نحن فيه من ذلك القبيل حامضٌ ومستغنًى عنه بالحلو، ومثلُه - بل أدهى وأمرُّ - الجواب بأنه لما اشترك الخَبران[٢] في ذات المبتدأ كفى إفادةُ أحدهما.

وصيغةُ المضارع للإيذان بعدم انقضاء القصَّة بعد، و«من» للتبعيض، أي: بعض أخبارها التي فيها عظةٌ وتذكير.

وتصديرُ الكلام بذِكر القرى، وإضافةُ الأنباء - أي: الأخبار العظيمة الشأن - إليها، مع أنَّ المقصود أنباءُ أهلها وبيانُ أحوالهم حسبما يؤذن به قوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾؛ لما ذكره شيخ الإسلام من أن حكايةَ هلاكهم بالمرَّة على وجه الاستئصال بحيث يشملُ أماكنهم أيضًا بالخسف بها والرجفة، وبقائها خاويةً معطَّلةً = أهولُ وأفظع[٣].

والباء في قوله تعالى: «بالبينات» متعلِّقةٌ إما بالفعل المذكور على أنها للتعدية، وإما بمحذوفٍ وقع حالاً من فاعله، أي: متلبِّسين بالبينات، على معنى أن رسولَ كلِّ أمة من الأمم المهلَكة الخاصَّ بهم جاءهم بالمعجزات البينة الجمَّة، لا أنَّ كل رسولٍ جاء ببينةٍ واحدة، وما ذكروه من أنَّ مقابلةَ الجمع بالجمع تقتضي انقسام الآحاد على الآحاد لا يقتضي - كما قال المولى المدقِّقُ أبو القاسم السمرقنديُّ في تعليقاته على «المطوَّل» - أن يلزم في كل مقابلةٍ مقارنةُ الواحد للواحد؛ لأنَّ انقسام

---

(١) يعني أن «أل» في «القرى» من باب التعظيم. ينظر الدر المصون ٥/ ٣٩٧-٣٩٨.
(٢) في (م): الحلوان، وهو تحريف، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٤/ ١٩٨.
(٣) تفسير أبي السعود ٣/ ٢٥٥.

الآحاد على الآحاد كما يجوز أن يكون على السَّواء يجوز أن يكون على التفاوت، مثلاً إذا قيل: باع القوم دوابَّهم، يُفهم أن كلًّا منهم باع ما لَه من دابة، ويجوز أن تتعدَّد دابةُ البعض، ولهذا قيل: في قوله سبحانه: ﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾ [المائدة: ٦]: إن غسل يدي كلِّ شخص ثابتٌ بالكتاب، والمقام هنا يقتضي ما ذكرناه؛ فإن الجملةَ مستأنفةٌ مبيِّنة لكمال عتوِّهم وعنادهم.

وقوله عزَّ شأنُه: ﴿فَمَا كَانُواْ لِيُؤْمِنُواْ﴾ بيانٌ لاستمرار عدم إيمانهم في الزمان الماضي، لا لعدم استمرار إيمانهم، ونظيرُ ذلك: ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢]، وترتيبُ حالهم هذه على مجيء الرسل بالبينات بالفاء؛ لما أنَّ الاستمرار على فعلٍ بعد ورود ما يوجب الإقلاعَ عنه يعدُّ بحسب العنوان فعلاً جديداً، وصنعًا حادثًا، كما في: وعظتُه فلم ينزجر، ودعوتُه فلم يجبْ، واللام لتأكيد النفي، أي: فما صحَّ وما استقام لقومٍ من أولئك الأقوام في وقت من الأوقات ليؤمنوا، بل كان ذلك ممتنعاً منهم إلى أن لقوا ما لقوا؛ لغاية عتوِّهم، وشدةِ شكيمتهم في الكفر والطغيان.

ثم إن كان المحكيُّ آخرَ حالِ كلِّ قوم منهم فالمراد بعدم إيمانهم هو إصرارُهم على ذلك بعد اللُّتيَّا والتي، وبما أُشير إليه بقوله تعالى: ﴿بِمَا كَذَّبُواْ مِن قَبْلُ﴾ تكذيبُهم من لدن مجيء الرسل عليهم السلام إلى وقت الإصرار والعناد، وهذا معنى كلام الزَّجَّاج[(١)]: فما كانوا ليؤمنوا بعد رؤية تلك المعجزات بما كذَّبوا قبل رؤيتها، يعني أول ما جاؤوهم فاجؤوهم بالتكذيب، فأتوا بالمعجزات، فأصرُّوا على التكذيب. وإلى هذا ذهب الحسن أيضاً.

وإنما لم يُجعل ذلك مقصوداً بالذات كالأول، بل جُعل صلةً للموصول المحذوف عائدُه، أي: الذي كذَّبوه، إيذاناً بأنه بيِّنٌ في نفسه، وإنما المحتاجُ إلى البيان عدمُ إيمانهم بعد تواتر البينات الباهرة، وتظاهُرِ المعجزات الظاهرة التي كانت تضطرُّهم إلى القَبول لو كانوا من ذوي العقول، والموصول الذي تعلَّق به الإيمان والتكذيب إيجاباً وسلباً عبارةٌ عن جميع الشرائع التي جاء بها كلُّ رسول، أصولها وفروعِها.

---

(١) نقله المصنف بواسطة الشهاب الخفاجي ١٩٩/٤.

وإن كان المحكيُّ جميعَ أحوالِ كلِّ قوم منهم، فالمراد ـ على ما قيل ـ بما ذُكر أولاً كفرُهم المستمرُّ من حين مجيء الرسل عليهم السلام إلى آخر أمرهم، وبما أشير إليه آخراً تكذيبُهم قبل مجيئهم، فلا بدَّ من جعل الموصول عبارةً عن أصول الشرائع التي لا تقبل التبدُّلَ والتغيُّر، واجتمعت الرسل قاطبةً عليها، ودَعَوا الأمم إليها: كلمة التوحيد ولوازمها.

ومعنى تكذيبهم بها قبل مجيء الرسل: أنهم كانوا يسمعونَها من بقايا مَنْ قبلهم فيكذِّبونها، لا أنَّ العقلَ يرشد إليها ويحكم بها ويخالفونه، ثم كانت حالُهم بعد مجيء الرسل إليهم كحالهم قبلُ، كأنْ لم يُبعث إليهم أحد.

وتخصيص التكذيب وعدم الإيمان بما ذُكر من الأصول؛ لظهور حال الباقي بدلالة النصِّ؛ فإنهم حين لم يؤمنوا بما اجتمعت عليه كافةُ الرسل، فلأَنْ لا يؤمنوا بما تفرَّد به بعضُهم أولى، وعدمُ جعل هذا التكذيب مقصوداً بالذات؛ لما أنه ليس مدارَ العذاب، بل مدارُه التكذيب بعد البعثة كما يفصح عنه قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وإنما ذُكر ما وقع قبلها بياناً لعراقتهم في الكفر والتكذيب.

وقيل: المراد بما أُشير إليه آخرًا تكذيبُهم الذي أُمروه يوم الميثاق، ورُوي ذلك عن أُبيِّ بن كعب، والربيع، والسُّدِّي، ومقاتل، واختاره الطبري(١).

وأخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم(٢)، وغيرُهما عن مجاهد أنَّ الآية على حدِّ قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام:٢٨] فالمعنى: ما كانوا لو أهلكناهم ثم أحييناهم ليؤمنوا بما كذَّبوا قبل إهلاكهم، وعلى هذا فالمرادُ بالموصول جميعُ الشرائع أصولها وفروعها، وفيه من المبالغة في إصرارهم وعتوِّهم ما لا يخفى، إلا أنه في غاية الخفاء.

وأيًّا ما كان فالضمائر الثلاثةُ متوافقةٌ في المرجع، وقيل: ضمير «كذبوا» راجع إلى أسلافهم، والمعنى: فما كان الأبناء ليؤمنوا بما كذَّب به الآباء، ولا يخفى ما فيه من التعسُّف.

---

(١) تفسير الطبري ١٠/ ٣٣٦-٣٣٨.

(٢) تفسير الطبري ١٠/ ٣٣٨، وتفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٥٣٠.

وذهب الأخفش إلى أنَّ الباء سببيةٌ، و«ما» مصدرية، والمعنى عليه ـ كما قيل ـ: فما كانوا ليؤمنوا الآن ـ أي: عند مجيء الرسل ـ لما سبق منهم من التكذيب الذي أَلِفوه وتمرَّنوا عليه قبل مجيئهم، أو: لم يؤمنوا قطُّ، واستمرُّوا على تكذيبهم؛ لما حصل منهم من التكذيب حين مجيء الرسل.

﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي: مثلَ ذلك الطَّبع الشديد المحكم ﴿يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْكَـٰفِرِينَ ۝١٠١﴾ أي قلوبهم، فوضَعَ المظهَرَ موضع المضمَر؛ ليدلَّ على أن الطبع بسبب الكفر، وإلى هذا يشير كلام الزجَّاج(١)، وصرَّح به بعضُهم، ويجوز ـ ولعلَّه الأولى ـ أن يراد بالكافرين ما يشمل المذكورين وغيرَهم، وفي ذلك من تحذير السامعين ما لا يخفى.

وإظهارُ الاسم الجليل بطريق الالتفات؛ لتربية المهابة وإدخال الرَّوعة.

﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم﴾ أي: أكثر الأمم المذكورين، و«وجد» متعدِّيةٌ لواحد، واللام متعلِّقةٌ بها، كما في قولك: ما وجدتُ لزيد مالاً، أي: ما صادفتُ له مالاً ولا لقيتُه، أو بمحذوف ـ كما قال أبو البقاء(٢) ـ وقع حالاً من قوله تعالى: ﴿مِّنْ عَهْدٍ﴾ لأنه في الأصل صفةٌ للنكرة، فلما قُدِّمت عليها انتصبت حالاً، و«من» مزيدةٌ للاستغراق.

وجُوِّز أن تكون «وجد» عِلْميةً، والأول أظهر.

والكلام على تقدير مضاف، أي: ما وجدنا وفاءَ عهدٍ كائن لأكثرهم؛ فإنَّهم نقضوا ما عاهدوا عليه الله تعالى عند مساس البأساء والضَّراء قائلين: لئن أنجيتنا من هذه لنكونَنَّ من الشاكرين، وإلى هذا ذهب قتادة. وتخصيصُ هذا الشأن بأكثرهم ليس لأنَّ بعضَهم كانوا يوفون بالعهد، بل لأنَّ بعضَهم كانوا لا يَعهدون ولا يوفون.

وقيل: المراد بالعهد ما وقع يومَ أخذ الميثاق، ورُوي ذلك عن أبيٍّ بن كعب وأبي العالية. وقيل: المراد به ما عَهِدَ الله تعالى إليهم من الإيمان والتقوى بنصب

(١) في معاني القرآن ٢/ ٣٦١.
(٢) في الإملاء ٣/ ٤٣.

الدلائل والحجج وإنزالِ الآيات. وفسَّره ابنُ مسعود بالإيمان، كما في قوله تعالى: ﴿أَتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾ [مريم: ٧٨]. وقيل: هو بمعنى البقاء، أي: ما وجدنا لهم بقاءً على فطرتهم، والمراد بالأكثر في الكلِّ الكلُّ.

وذهب كثير من الناس إلى أن ضمير «أكثرهم» للناس، وهو معلومٌ لشهرته، والجملة إلى: «فاسقين» اعتراضٌ؛ لأنَّه لا اختصاصَ له بما قبله، لكن لعمومه يؤكِّدُه، وعلى الأول تتميمٌ(١)، على ما نصَّ عليه الطِّيبيُّ وغيره.

﴿وَإِن وَجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ﴾ أي: أكثرَ الأمم، أو أكثر الناس، أي: عَلِمناهم، كقولك: وجدتُ زيدًا فاضلاً. وبين «وجد» هذه و«وجد» السابق على المعنى الأول فيه الجناسُ التامُّ المماثل.

و«إنْ» مخفَّفةٌ من الثقيلة، وضميرُ الشأن محذوف، ولا عمل لها فيه؛ لأنها ملغاةٌ على المشهور، وتعيَّن تفسير «وجد» بعَلِمَ الناصبة للمبتدأ والخبر؛ لدخولها عليها(٢)، فقد صرَّح الجمهور أنها لا تدخل إلا على المبتدأ، أو على الأفعال الناسخة، وخالف في ذلك الأخفش فلا يرى ذلك، وجَوَّز دخولَها على غيرهما. وذهب الكوفيون إلى أنَّ «إنْ» نافيةٌ(٣). واللامُ في قوله سبحانه: ﴿لَفَٰسِقِينَ ﴿١٠٢﴾﴾ اللامُ الفارقة.

وعند الكوفيين أنَّ «إنْ» نافية، واللامُ بمعنى إلا، أي: ما وجدنا أكثرهم إلا خارجين عن الطاعة، ويدخل في ذلك نقضُ العهد.

وذكر الطِّيبيُّ أنه إذا فُسِّر الفاسقون بالناكثين يكون في الآية الطَّرْد والعكس: وهو أن يُؤتى بكلامين يُقرِّر الأولُ بمنطوقه مفهومَ الثاني وبالعكس، وهو كقوله تعالى: ﴿لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ

---

(١) هو أن يؤتى في كلام لا يوهم غير المراد بفضلة تفيد نكتةً. الإتقان ٢/ ٨٧١.

(٢) في (م): عليهما، وهو خطأ. ومعنى لدخولها عليها، أي: لدخول «إن» المخففة على وجد. ينظر حاشية الشهاب ٤/ ٢٠٠، والكلام منه.

(٣) قوله: وذهب الكوفيون. . .، كذا وقعت هذه الجملة هنا، وهو سبق قلم من المصنف رحمه الله.

جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾ [النور: ٥٨] فمنطوقُ الأمر بالاستئذان في الأوقات الثلاثة خاصةً مقرِّرٌ لمفهوم رفع الجُناح فيما عداها، وبالعكس، وكذا قوله تعالى: ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦] وهذا النوعُ من الإطناب يقابله في الإيجاز نوع الاحْتِباك(١).

﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِم مُّوسَىٰ﴾ أي: أرسلناه عليه السلام بعد الرسل أو بعد الأمم، والأول متقدِّم في قوله سبحانه: «ولقد جاءتهم رسلهم»، والثاني مدلولٌ عليه بـ «تلك القرى»، والاحتمالُ الأول أولى.

والتصريحُ بالبَعدية مع «ثم» الدالةِ عليها، قيل: للتنصيص على أنها للتراخي الزمانيِّ؛ فإنها كثيرًا ما تستعمل في غيره، وقيل: للإيذان بأن بَعْثَه عليه السلام جرى على سنن السُّنَّة الإلهية من إرسال الرسل تَتْرى.

و«من» لابتداء الغاية، وتقديم الجارِّ والمجرور على المفعول الصريح؛ لما مَرَّ مراراً من الاعتناء بالمقدَّم، والتشويق إلى المؤخَّر.

وقوله سبحانه: ﴿بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ وقع حالاً من مفعول «بعثنا»، أو صفةً لمصدره، أي: بعثناه عليه السلام ملتبساً بها، أو بعثناه بعثًا ملتبساً بها، وأُريد بها الآياتُ التسع المفصَّلة.

﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ﴾ هو عَلَم شخصٍ، ثم صار لقباً لكلِّ مَنْ مَلَك مصر من العمالقة، كما أنَّ كسرى لقبُ مَن مَلَكَ فارس، وقيصر لقبُ من ملك الروم، والنجاشيَّ لقبُ من ملك الحبشة، وتُبَّع لقبُ من ملك اليمن، وقيل: إنه من أول الأمر لقبٌ لمن ذُكر، واسمه الوليد بنُ مصعب بن الرَّيَّان، وقيل: قابوس، وكنيتُه أبو العباس، وقيل: أبو مرَّة، وقيل: أبو الوليد، وعن جماعة أن قابوساً والوليدَ اسمان لشخصين: أحدُهما فرعون موسى، والآخر فرعونُ يوسف عليهما السلام.

---

(١) الاحتباك: هو أن يحذف من الأول ما أثبت نظيره في الثاني، ومن الثاني ما أثبت نظيره في الأول. كما في قوله تعالى: ﴿خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾ [التوبة: ١٠٢] أي: عملاً صالحاً بسيئ، وآخر سيئاً بصالح. الإتقان ٢/ ٨٣١- ٨٣٢ و٨٧٠.

وعن النقَّاش[١] وتاج القرَّاء[٢] أن فرعونَ موسى هو والد الخَضِر عليه السلام! وقيل: ابنُه! وذلك من الغرابة بمكان.

ويُلقَّب به كلُّ عاتٍ، ويقال فيه: فُرْعُون كزُنْبُور، وحكى ابن خَالَويه عن الفرَّاء ضمَّ فائه وفتحَ عينه، وهي لغةٌ نادرة، ويقال فيه: فُرَيع كزُبَير، وعليه قولُ أميةَ بن [أبي] الصلت:

حَـيٍّ داودَ وابـنَ عـادٍ ومـوسـى وفُـرَيـعٌ بـنـيـانـه بـالـثِّـقـالِ[٣]

وقيل: هو فيه ضرورةُ شعرٍ. ومُنِع من الصَّرف لأنه أعجميٌّ، وحكى أبو الخطَّاب بن دحية في «مروج البحرين» عن أبي النَّصر القُشَيريِّ في «التيسير» أنه بلغة القِبْط: اسمٌ للتِّمساح، والقول بأنه لم ينصرف لأنه لا سَمِيَّ له، كإبليس عند من أَخَذه من أبلَسَ، ليس بشيء.

وقيل: هو وأضرابُه السابقة أعلامُ أشخاصٍ، وليست من عَلَم الجنس؛ لجمعها على فراعنة وقياصرة وأكاسرة، وعَلَم الجنس لا يُجمع، فلا بدَّ من القول بوضعٍ خاص لكلٍّ من تطلق عليه. وتُعقِّب بأنه ليس بشيء؛ لأن الذي غرَّه قولُ الرَّضي[٤]: إنَّ عَلَم الجنس لا يُجمع؛ لأنه كالنكرة شاملٌ للقليل والكثير لوضعه للماهية، فلا حاجةَ لجمعه. وقد صرَّح النحاةُ بخلافه، وممن ذَكر جمعَه السُّهيليُّ في «الروض الأُنف»[٥]، فكأنَّ مراد الرضيِّ أنه لا يطَّرد جمعُه، وما ذكره تعسُّف نحن في غنًى عنه.

﴿وَمَلَإِيْهِۦ﴾ أي: أشراف قومه، وتخصيصُهم بالذكر مع عموم بعثته عليه السلام لقومه كافةً؛ لأصالتهم في تدبير الأمور، واتِّباع غيرِهم لهم في الورود والصُّدور.

---

(١) نقله عنه السهيلي في التعريف والإعلام ص١٠٤.

(٢) هو محمود بن حمزة الكرماني، صاحب «لباب التفاسير» المعروف بكتاب «العجائب والغرائب». ينظر الإتقان ٢/ ١٢٢٥، والأعلام ٦/ ١٦٨.

(٣) ديوانه ص٤٤٤، وما بين حاصرتين سقط من الأصل و(م).

(٤) نقله المصنف عنه بواسطة الشهاب الخفاجي ٤/ ٢٠٠، والمسألة في شرح الرضي على الكافية ٣/ ٣٦٦-٣٦٧.

(٥) الروض الأنف ١/ ١٧١.

﴿فَظَلَمُوا بِهَا﴾ أي: بالآيات، وأصلُ الظلم: وضعُ الشيء في غير موضعه، وهو يتعدَّى بنفسه لا بالباء، إلا أنه لمَّا كان هو والكفر من وادٍ واحد عُدِّي تعديتَه، أو هو بمعنى الكفر مجازاً أو تضميناً، أو هو مضمَّن معنى التكذيب، أي: ظلموا كافرين بها أو مكذِّبين بها، وقولُ بعضهم: إن المعنى: كفروا بها مكانَ الإيمان الذي هو من حقِّها؛ لوضوحها، ظاهرٌ في التضمين، كأنه قيل: كفروا بها واضعين الكفر في غير موضعه، حيث كان اللائقُ بهم الإيمان.

وقيل: الباء للسببية، ومفعول «ظلموا» محذوفٌ، أي: ظلموا الناس بصدِّهم عن الإيمان، أو أنفسَهم ـ كما قال الحسن والجبائيُّ[1] ـ بسببها، والمراد الاستمرارُ على الكفر بها إلى أن لقوا من العذاب ما لقوا.

﴿فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٠٣﴾﴾ أي: آخرُ أمرهم، ووضعُ «المفسدين» موضع ضميرهم؛ للإيذان بأن الظلم مستلزمٌ للإفساد، والفاء لأنه كما أنَّ ظلمَهم بالآيات مستتبعٌ لتلك العاقبة الهائلة، كذلك حكايتُه مستتبع للأمر بالنظر إليها. والخطابُ إما للنبيِّ ﷺ، أو لكلٍّ من يتأتَّى منه النظر، و«كيف» ـ كما قال أبو البقاء وغيره ـ خبر «كان»[2]، قُدِّم على اسمها لاقتضائه الصَّدارة، والجملةُ في حيِّز النصب بإسقاط الخافض كما قيل[3]، أي: فانظر بعين عقلك إلى كيفية ما فعلنا بهم.

﴿وَقَالَ مُوسَىٰ﴾ كلامٌ مبتدأ مسوقٌ لتفصيل ما أُجمل فيما قبله: ﴿يَا فِرْعَوْنُ إِنِّي رَسُولٌ﴾ أي: إليكم، كما يُشعر به «قد جئتكم» أو: إليك، كما يشعر به «فأرسل». ﴿مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠٤﴾﴾ أي: سيِّدِهم ومالكِ أمرهم.

﴿حَقِيقٌ عَلَىٰ أَن لَّا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ جوابٌ لتكذيبه عليه السلام المدلول عليه بقوله سبحانه: «فظلموا بها».

و«حقيق» صفةُ «رسول»، أو خبرٌ بعدَ خبر، وقيل: خبرُ مبتدأ محذوف، أي: أنا حقيق، وهو بمعنى جدير، و«على» بمعنى الباء كما قال الفرَّاء[4]، أو بمعنى

---

(١) نقله المصنف عنه بواسطة الطبرسي في مجمع البيان ٩/ ١٣٦.
(٢) إملاء ما منَّ به الرحمن ٣/ ٤٣-٤٤.
(٣) قوله: كما قيل، ليس في الأصل.
(٤) في معاني القرآن ١/ ٣٨٦.

حريص[1] و«على» على ظاهرها. قال أبو عُبيدة[2]: أو بمعنى واجب. واستُشكل بأن قولَ الحق هو الواجب على موسى عليه السلام لا العكس، والكلام ظاهر فيه، وأُجيب بأن أصلَه: «حقيق عليَّ» ـ بتشديد الياء كما في قراءة نافع ومجاهد[3] ـ «أن لا أقول» إلخ، فقُلب لأمن الالتباس، كما في قول خِدَاش بن زهير[4]:

كَذَبتُم وبيتِ الله حتى تُعالِجوا قَوادِمَ حربٍ لا تلينُ ولا تَمْري
وتلحقُ خيلٌ لا هوادةَ بينها وتشقى الرماحُ بالضَّياطِرَة الحُمْرِ[5]

وضُعِّف بأن القلبَ سواء كان قلبَ الألفاظ بالتقديم والتأخير، كخرقَ الثوبَ المسمارُ، أم قلب المعنى فقط كما هنا = إنما يَفْصُح إذا تضمَّن نكتةً كما في البيت، وهي فيه: الإشارة إلى كثرة الطَّعن حتى شقيت الرماحُ بهم؛ لتكسُّرها بسبب ذلك، وقد أفصح عن هذا المتنبي بقوله:

والسيفُ يشقى كما تشقى الضلوعُ به وللسيوفِ كما للناس آجال[6]

وبأنَّ[7] بين الواجب ومن يجب عليه ملازمةٌ، فعبَّر عن لزومه للواجب بوجوبه على الواجب، كما استفاض العكس، وليس هو من الكناية الإيمائية كقول البُحتريِّ:

أَوَما رأيتَ الجودَ ألقى رَحْلَه في آل طلحةَ ثم لم يتحَوَّلِ[8]

---

(١) جاء على هامش الأصل ما نصه: أي تضميناً. اهـ منه.
(٢) في مجاز القرآن ١/ ٢٢٤.
(٣) قراءة نافع في التيسير ص١١١، والنشر ٢/ ٢٧٠، وأخرجها عن مجاهد أبو الشيخ كما في الدر المنثور ٣/ ١٠٥.
(٤) في (م): خراش، وهو تحريف.
(٥) البيتان في ديوان خداش ص٧٩. والضياطرة جمع ضَيْطار: وهو الجبان العظيم الخَلْق الذي لا يحسن حمل السلاح. معجم مقاييس اللغة ٢/ ١٠٢.
(٦) ديوان المتنبي ٣/ ٣٩٩، وحاشية الشهاب ٤/ ٢٠١، وصدره في الديوان: +=+القاتلُ السيفَ في جسم القتيل به، وفيه الشاهد أيضاً.
(٧) عطف على قوله: وأجيب بأن أصله. . .، وينظر حاشية الشهاب ٤/ ٢٠١.
(٨) ديوانه ٣/ ١٧٤٥، وحاشية الشهاب ٤/ ٢٠١، ورواية الديوان: المجد، بدل الجود.

وقول ابن هانئ[١]:

فــمــا جــازَه جــودٌ ولا حــلَّ دونــه ولـكـن يـسـيـرُ الـجـود حـيـث يـسـيـر

بل هو تجوُّزٌ فيه مبالغةٌ حسنة.

وبأن[٢] ذلك من الإغراق في الوصف بالصدق: بأن يكون قد جعل قولَ الحق بمنزلة رجل يجبُ عليه شيء، ثم جعل نفسَه ـ أي: قابليَّتَه لقول الحقِّ وقيامه به ـ بمنزلة الواجب على قول الحق، فيكون استعارةً مكنيَّة وتخييليَّة، والمعنى: أنا واجبٌ على الحق أن يسعى في أن أكون قائلَه والناطقَ به، فكيف يُتصوَّر مني الكذبُ؟

واعترضه القطب الرازيُّ وغيره بأنه إنما يتمُّ لو كان هو حقيقاً على قول الحق، وليس كذلك، بل على قوله الحق، وجَعْلُ قوله الحقَّ بحيث يجب عليه أن يسعى في أن يكون قائلَه لا معنى له.

وأُجيب بأن مبنى ذلك على أن المصدرَ المؤوَّلَ لا بدَّ من إضافته إلى ما كان مرفوعاً به، وليس بمسلَّم؛ فإنه قد يُقطع النظر عن ذلك، وقد صرَّح بعضُ النحاة بأنه قد يكون نكرةً، نحو: ﴿وَمَا كَانَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ أَن يُفْتَرَىٰ﴾ [يونس: ٣٧] أي: افتراءً، وهاهنا قد قُطع النظر فيه عن الفاعل؛ إذ المعنى: حقيقٌ عليَّ قولُ الحق، وهو محصَّل مجموع الكلام، فلا إشكال.

وذكر ابن مِقْسم[٣] في توجيه الآية على قراءة الجمهور ـ وادَّعى أنه الأَولى ـ أن «على أَنْ لا أقول» متعلِّق بـ «رسول» إن قلنا بجواز إعمال الصفة إذا وُصفت، وإن لم نقل به ـ وهو المشهور ـ فهو متعلِّق بفعل يدلُّ عليه، أي: أُرسلت على أن لا أقول.. إلخ.

---

(١) هو أبو نواس الحسن بن هانئ، والبيت في ديوانه ص ٣٢٨، وحاشية الشهاب ٤/ ٢٠١.

(٢) عطف على قوله: وأجيب بأن أصله...

(٣) أبو بكر، محمد بن الحسن بن مِقْسَم البغدادي العطار، شيخ القراء، صنف في التفسير والمعاني، وطُعن عليه بأن عمد إلى حروف تخالف الإجماع فأقرأ بها، فأُنكر عليه، واستتيب بحضرة الفقهاء والقراء، فتاب عن ذلك. له كتاب: الأنوار في علم القرآن، وكتاب اختياره في القراءات. توفي سنة (٣٥٤هـ). سير أعلام النبلاء ١٦/ ١٠٥-١٠٦.

والأولى عندي كونُ «على» بمعنى الباء، ويؤيِّده قراءةُ أبيٍّ «بأن لا أقول»[(١)]، وقرأ عبد الله: «أن لا أقول» بتقدير الجارِّ[(٢)]، وهو على أو الباء، وقد[(٣)] يقدَّر «عليَّ» بياءٍ مشددة.

وقوله سبحانه: ﴿قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ استئنافٌ مقرِّر لما قبله، ولم يكن هذا وما بعدَه من جواب فرعون إثر ما ذُكر هاهنا، بل بعد ما جرى بينهما من المحاورات التي قصَّها الله تعالى في غير ما موضع، وقد طوى ذكرها هنا للإيجاز، و«من» متعلِّقة إما بـ «جئتُكم» على أنها لابتداء الغاية مجازاً، وإما بمحذوف وقع صفةً لـ «بينة» مفيدةً لفخامتها الإضافية، مؤكِّدةً لفخامتها الذاتية المستفادة من التنوين التفخيميِّ كما مرَّ غير مرَّة، وإضافة اسم الربِّ إلى ضمير المخاطبين بعد إضافته فيما قبلُ إلى العالمين؛ لتأكيد وجوب الإيمان بها، وذُكر الاسم الجليل الجامع في بيان كونه جديرًا بقول الحقِّ عليه سبحانه تهويلاً لأمر الافتراء عليه تعالى شأنُه، مع الإشارة إلى التعليل بما ليس وراءه غايةٌ.

﴿فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٠٥﴾﴾ أي: خلِّهم حتى يذهبوا معي إلى الأرض المقدَّسة التي هي وطن آبائهم، وكان عدوُّ الله تعالى والقبطُ قد استعبدوهم بعد انقراض الأسباط، يستعملونَهم ويكلِّفونهم الأفاعيل الشاقَّة، كالبناء وحمل الماء، فأنقذهم الله تعالى بموسى عليه السلام، وكان بين اليوم الذي دخل فيه يوسفُ عليه السلام مصرَ واليوم الذي دخل فيه موسى عليه السلام - على ما رُوي عن وهب - أربعُ مئة سنة.

واستعمالُ الإرسال بما أُشير إليه - على ما يظهر من كلام الراغب[(٤)] - حقيقةٌ، وقيل: إنه استعارةٌ من إرسال الطيرِ من القفص تمثيليةٌ أو تبعيَّة، ولا يخفى أنه ساقطٌ عن وَكْر القبول. والفاءُ لترتيب الإرسال أو الأمرِ به على ما قبلَه من رسالته عليه السلام ومجيئه بالبيِّنة.

---

(١) البحر المحيط ٤/ ٣٥٥.
(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٤٣٦، وزاد نسبتها للأعمش.
(٣) بعدها في (م): تقدم.
(٤) في مفردات ألفاظ القرآن (رسل).

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ بيانيٌّ، كأنه قيل: فما قال فرعون؟ فقيل: قال: ﴿إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ﴾ من عند من أرسلك كما تدَّعيه ﴿فَأْتِ بِهَآ﴾ أي: فأحضرها عندي، ليثبُتَ بها صدقُك في دعواك، فالمغايرةُ بين الشرط والجزاء مما لا غبار عليه، ولعل الأمر غنيٌّ عن التزام ذلك؛ لحصوله بما لا أظنُّه يخفى عليك.

﴿إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ۝١٠٦﴾ في دعواك؛ فإنَّ كونَك من جملة المعروفين بالصدق يقتضي إظهارَ الآية لا محالة.

﴿فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ﴾ وكانت ـ كما روى ابنُ المنذر وابن أبي حاتم ـ من عوسَج[1]. ورُوي عن عليٍّ كرم الله تعالى وجهه أنها كانت من لوز.

وأخرج عَبْد بن حُميد وأبو الشَّيخ عن قتادة أنه قال: ذُكر لنا أنها عصا آدم عليه السلام، أعطاها لموسى مَلَكٌ حين توجَّه إلى مدين، فكانت تضيءُ له بالليل، ويضرب بها الأرض بالنهار فيخرجُ له رزقُه، ويهشُّ بها على غنمه[2].

والمشهور أنها كانت من آسِ الجنة، وكانت لآدم عليه السلام ثم وصلت إلى شعيب فأعطاه إيَّاها. وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ اسمَها مأشا.

﴿فَإِذَا هِىَ ثُعْبَانٌ﴾ أي: حيَّةٌ ضخمة طويلة. وعن الفراء[3] أن الثعبان هو الذَّكَر العظيم من الحيَّات، وقال آخرون: إنه الحيَّةُ مطلقًا، وفي «مجمع البيان»[4] أنه مشتقٌّ من ثَعَبَ الماء: إذا انفجر، فكأنه سُمِّي بذلك لأنه يجري كعنق الماء إذا انفجر.

﴿مُّبِينٌ ۝١٠٧﴾ أي: ظاهرٌ أمره، لا يُشكُّ في كونه ثعباناً، فهو إشارة إلى أن الصيرورةَ حقيقيةٌ لا تَخْييلية[5].

وإيثارُ الجملة الاسمية؛ للدلالة على كمال سرعة الانقلاب، وثباتِ وصف الثُّعبانية فيها، كأنَّها في الأصل كذلك.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٥٣٢، وانظر الدر المنثور ٣/ ١٠٦.
(٢) الدر المنثور ٣/ ١٠٥.
(٣) في معاني القرآن ١/ ٣٨٧.
(٤) ٩/ ١٣٣.
(٥) في (م): لا تخيلية.

ورُوي عن ابن عباس والسُّديِّ أنه عليه السلام لما ألقاها صارت حيةً صفراء شعراء، فاغرةً فاها، بين لَحييها ثمانون ذراعاً، وارتفعت من الأرض بقَدْرِ ميل، وقامت على ذنبها واضعةً لَحيها الأسفل في الأرض ولَحيها الأعلى على سور القصر، وتوجَّهت نحو فرعون لتأخذَه، فوثب عن سريره هارباً وأحدث. وفي بعض الروايات أنه أحدث في ذلك اليوم أربع مئة مرة، وفي أخرى أنه استمرَّ معه داء البَطَن حتى غَرِق.

وقيل: إنها أخذت قبةَ فرعون بين أنيابها، وأنها حملت على الناس فانهزموا مزدحمين، فمات منهم خمسةٌ وعشرون ألفًا، فصاح فرعونُ: يا موسى، أنشُدُك بالذي أرسلك أن تأخذَها، وأنا أُؤمن بك وأُرسل معك بني إسرائيل، فأخذَها فعادت عصاً كما كانت.

وعن مَعْمَر أنها كانت في العِظَم كالمدينة، وقيل: كان طولُها ثمانين ذراعاً، وعن وهب بن مُنَبِّه أن بين لَحييها اثني عشر ذراعاً.

وعلى جميع الروايات لا تعارضَ بين ما هنا وقوله سبحانه: ﴿كَأَنَّهَا جَآنٌّ﴾ [القصص: ٣١]، بناءً على أن الجانَّ هي الحيَّةُ الصغيرة؛ لما قالوا: إنَّ القصة غيرُ واحدة، أو أنَّ المقصود من ذلك تشبيهُها في خفَّة الحركة بالجانِّ، لا بيانُ جثَّتها، أو لما قيل: إنها انقلبت جانًّا وصارت ثعباناً، فحُكيت الحالتان في آيتين، وسيأتي إن شاء الله تعالى تحقيقُ ذلك.

والآيةُ من أقوى أدلة جواز انقلاب الشيء عن حقيقته، كالنُّحاس إلى الذهب؛ إذ لو كان ذلك تخييلاً لبطل الإعجاز، ولم يكن لذكر «مبينٌ» معنًى مبينٌ، وارتكابُ غير الظاهر غيرُ ظاهر، ويدلُّ لذلك أيضاً أنه لا مانع في القدرة من توجُّه الأمر التكوينيِّ إلى ما ذُكر وتخصيص الإرادة له.

والقولُ بأنَّ قلب الحقائق محالٌ، والقدرةُ لا تتعلَّق به، فلا يكون النحاسُ ذهباً = رصاصٌ مموَّه، والحقُّ جواز الانقلاب؛ إما بمعنى أنه تعالى يخلُق بدلَ النحاس ذهباً على ما هو رأي المحقِّقين، أو بأن يسلب عن أجزاء النحاس الوصفَ الذي صار به نحاساً، ويخلق فيه الوصفَ الذي يصير به ذهباً على ما هو رأي بعض

المتكلمين من تجانس الجواهر واستوائها في قبول الصفات، والمحالُ إنما هو انقلابُه ذهبًا مع كونه نحاساً؛ لامتناع كون الشيء في الزمن الواحد نحاساً وذهباً، وعلى أحد هذين الاعتبارين توكَّأ أئمةُ التفسير في أمر العصا.

﴿وَنَزَعَ يَدَهُۥ﴾ أي: أخرجَها من جيبه؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِى جَيْبِكَ﴾ [النمل: ١٢]، أو من تحت إبْطه؛ لقوله سبحانه: ﴿وَٱضْمُمْ يَدَكَ إِلَىٰ جَنَاحِكَ﴾ [طه: ٢٢]، والجمع بينهما ممكنٌ في زمان واحد، وكانت اليدَ اليمنى كما صُرِّح به في بعض الآثار.

﴿فَإِذَا هِىَ بَيْضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ أي: بيضاء بياضاً نورانيًّا خارجاً عن العادة يجتمع عليه النُّظَّار؛ فقد رُوي أنه أضاء له ما بين السماء والأرض، وجاء في رواية أنه أرى فرعونَ يدَه، وقال عليه السلام: ما هذه؟ فقال: يدُك، ثم أدخلَها جيبَه وعليه مِدْرَعة صوفٍ، ونزعها فإذا هي بيضاء بياضًا نورانيًّا غلب شعاعُه شعاعَ الشمس.

وقيل: المعنى: بيضاءُ لأجل النُّظَّار، لا أنها بيضاءُ في أصل خلقتها؛ لأنه عليه السلام كان آدمَ شديدَ الأُدْمة، فقد أخرج البخاريُّ[1] عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «وأمَّا موسى فآدَمُ، جسيم[2]، سَبْطٌ، كأنه من رجال الزُّطِّ»، وعنى عليه الصلاة والسلام بالزُّطِّ جنساً من السُّودان والهنود.

ونصَّ البعضُ على أن ذلك البياض إنما كان في الكفِّ، وإطلاقُ اليد عليها حقيقةٌ، وفي «القاموس»[3]: اليَدُ: الكفُّ، أو من أطراف الأصابع إلى الكتف[4]، وأصلُها يَدْيٌ بدليل جمعها على أيدي، ولم تُرَدَّ الياء[5] عند الإضافة إلى الضمير؛ لما تقرَّر في محله، وجاء في كلامهم: يَدٌّ بالتشديد، وهو لغةٌ فيه.

﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ﴾ أي: الأشراف منهم، وهم أهل مشورته ورؤساءُ

(١) في صحيحه (٣٤٣٨).
(٢) تحرفت في الأصل و(م) إلى: جثيم. والمثبت من البخاري.
(٣) مادة (يدي).
(٤) تحرفت في الأصل و(م) إلى: الكف، والمثبت من القاموس.
(٥) في الأصل و(م): اليد، والمثبت هو الصواب.

دولته: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٩﴾﴾ أي: مبالِغٌ في علم السِّحر ماهرٌ فيه. ﴿يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ﴾ أي: من أرض مصر.

﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿١١٠﴾﴾ أي: تُشيرون في أمره، كما فسَّره بذلك ابن عباس، فهو من الأمر بمعنى المشاورة، يقال: آمَرتُه فآمَرني، أي: شاورتُه فأشار عليَّ، وقيل: من الأمر المعهود. و«ماذا» في محلِّ نصبٍ على أنه مفعول لـ «تأمرون» بحذف الجارِّ، أي: بأيِّ شيء تأمرون؟ وقيل: «ما» خبر مقدَّم، و«ذا» اسمٌ موصول مبتدأ مؤخَّر، أي: ما الذي تأمرون به؟

﴿قَالُوٓا۟ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾ أي: أَخِّر أمرَهما وأصدِرهما عنك، ولا تعجل في أمرهما حتى ترى رأيك فيهما. وقيل: احبِسهما، واعتُرض بأنه لم يثبتْ منه الحبس، وأُجيب بأن الأمر به لا يوجب وقوعَه. وقيل عليه أيضاً: إنه لم يكن قادراً على الحبس بعد أن رأى ما رأى، وقوله: ﴿لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ ٱلْمَسْجُونِينَ﴾ [الشعراء: ٢٩] في «الشعراء» كان قبل هذا. وأُجيب بأن القائلين لعلهم لم يعلموا ذلك منه.

وقال أبو منصور[(١)]: الأمرُ بالتأخير دلَّ على أنه تقدَّم منه أمرٌ آخر وهو الهمُّ بقتله، فقالوا: أخِّره ليتبيَّن حالُه للناس. وليس بلازمٍ كما لا يخفى.

وأصل «أَرْجِهْ»: أرجِئْه بهمزةٍ ساكنة وهاء مضمومةٍ دون واو، ثم حُذفت الهمزةُ وسكِّنت الهاء؛ لتشبيه المنفصل بالمتَّصل، وجُعِل «جِهْ و» كإِبْل في إسكان وسطه[(٢)]، وبذلك قرأ أبو عمرو، وأبو بكرٍ، ويعقوب على أنه من أرجأتُ[(٣)]، وكذلك قراءة ابن كثير، وهشام عن ابن[(٤)] عامر: «أرجِئْهُو» بهمزة ساكنة وهاء

(١) في تأويلات أهل السنة ٢/ ٢٧٠.

(٢) قال الشهاب ٤/ ٢٠٣: وقوله ـ أي البيضاوي ـ: «جه و» أي: لفظ «جه» بكسر الهاء غير مشبعة مع واو العطف، كإِبِل بكسرتين، فيجوز تسكينه للتخفيف. والمنفصل والمتصل: المراد به ما كان من الكلمة وغيره، لا في الخط.

(٣) قرأ أبو عمرو ويعقوب: «أرجئْهُ» بالهمز وضم الهاء، وكذا قرأ ابن كثير وهشام ولكن بوصل الهاء المضمومة بواو. وقرأ أبو بكر: «أَرْجِهْ» وهي قراءة حفص وحمزة.

(٤) في الأصل و(م): وهشام وابن عامر، والمثبت هو الصواب، وينظر تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٢٠٢.

متصلة بواو الإشباع. وقرأ نافع في رواية ورش وإسماعيل، والكسائيُّ: «أرجِهِي» بهاء مكسورةٍ بعدها ياءٌ، من أرجيتُ، وفي رواية قالون[١]: «أرجِهِ» بحذف الياء؛ للاكتفاء عنها بالكسرة.

وقرأ ابنُ عامر برواية ابن ذكوان: «أرجِئْهِ» بالهمزة وكسر الهاء[٢].

وقد ذكر بعضُهم أن ضمَّ الهاء وكسرَها، والهمزَ وعدَمَه لغتان مشهورتان، وهل هما مادَّتان، أو الياء بدلٌ من الهمزة، كتوضَّأتُ وتوضَّيت؟ قولان.

وطُعن في القراءة على رواية ابن ذكوان، فقال الحوفيُّ: إنها ليست بجيدةٍ، وقال الفارسيُّ[٣]: إن ضمَّ الهاء مع الهمزة لا يجوز غيرُه، وكسرُها غلطٌ؛ لأن الهاء لا تُكسر إلا بعد ياءٍ ساكنة أو كسرة.

وأُجيب ـ كما قال الشِّهاب[٤] ـ عنه بوجهين: أحدهما أنَّ الهمزةَ ساكنةٌ، والحرفُ الساكن حاجزٌ غيرُ حصين، فكأنَّ الهاءَ وَليت الجيمَ المكسورةَ، فلذا كُسرت، والثاني: أن الهمزة عرضةٌ للتغيير كثيراً بالحذف، وإبدالِها ياءً إذا سُكِّنت بعد كسرة، فكأنَّها وَليت ياءً ساكنة، فلذا كُسرت. وأورد على ذلك أبو شامة أن الهمزةَ تعدُّ حاجزًا، وأن الهمزةَ لو كانت ياءً كان المختار الضمَّ نظرًا لأصلها. وليس بشيء بعد أن قالوا: إن القراءةَ متواترةٌ، وما ذُكر لغةٌ ثابتة عن العرب.

هذا واستُشكل الجمعُ بين ما هنا وما في «الشعراء»؛ فإنَّ فيها: ﴿قَالَ لِلْمَلَإِ حَوْلَهُۥٓ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِحْرِهِۦ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ [٣٤-٣٥]، وهو صريحٌ في أن ﴿إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ﴾ إلى ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ كلامُ فرعون، وما هنا صريحٌ في نسبة قول ذلك للملأ، والقصةُ واحدة، فكيف يَختلف القائلُ في الموضعين؟ وهل هذا إلا منافاة؟

---

(١) بعدها في (م): أن.

(٢) القراءات السابقة مذكورة في التيسير ص١١١، والنشر ١/ ٣١١-٣١٢، ما عدا رواية إسماعيل ـ وهو ابن جعفر ـ عن نافع، فقد ذكرها البيضاوي في تفسيره ـ مع حاشية الشهاب ٤/ ٢٠٢ ـ وعنه نقل المصنف. وهي في السبعة لابن مجاهد ص٢٨٧.

(٣) في الحجة للقراء السبعة ٤/ ٥٨.

(٤) في الحاشية ٤/ ٢٠٣.

وأُجيب بأنه لا منافاةَ؛ لاحتمالين: الأول أن هذا الكلامَ قاله فرعونُ والملأُ من قومه، فهو كوقع الحافر على الحافر، فنقل في «الشُّعراء» كلامه، وهنا كلامهم. والثاني: أن هذا الكلامَ قاله فرعون ابتداءً، ثم قاله الملأ إمَّا بطريقِ الحكاية لأولادهم وغيرهم، وإما بطريق التَّبليغ لسائر الناس، فما في «الشُّعراء» كلامُ فرعون ابتداءً، وما هنا كلامُ الملأ نقلاً عنه.

واختار الزمخشريُّ أن ما هنا هو قولُ الملأ نقلاً عن فرعون بطريق التَّبليغ لا غير؛ لأنَّ القوم لما سمعوه خاطَبوا فرعونَ بقولهم: أرجِهْ، إلخ[1]، ولو كان ذلك كلامَ الملأ ابتداءً لكان المطابقُ أن يجيبوهم بأرجِئوا، ولا سبيل إلى أنه كان نقلاً بطريق الحكاية؛ لأنَّه حينئذٍ لم يكن مؤامرةً ومشاورةً مع القوم، فلم يتَّجه جوابُهم أصلاً، فتعيَّنَ أن يكون بطريق التبليغ، فلذا خاطبوه بالجواب.

بقي أن يقال: هذا الجوابُ بالتأخير في «الشُّعراء» كلامُ الملأ لفرعون، وهاهنا كلامُ سائر القوم، لكن لا منافاةَ؛ لجواز تطابُقِ الجوابين. وقولُ شيخ الإسلام[2]: إن كون ذلك جواب العامَّة يأباه أنَّ الخطابَ لفرعون، وأنَّ المشاورة ليست من وظائفهم = ليس بشيء؛ لأنَّ الأمر العظيم الذي تُصيب تبِعَتُه أهلَ البلد يشاوِرُ فيه الملكُ الحازِمُ عوامَّهم وخواصَّهم، وقد يجمعُهم لذلك ويقول لهم: ماذا ترون، فهذا أمرٌ لا يُصيبني وحدي؟ وربَّ رأي حسنٍ عند من لم يُظَنَّ به، على أن في ذلك جمعًا لقلوبهم عليه وعلى الاحتفال بشأنه، وقد شاهدنا أنَّ الحوادثَ العِظامَ يُلتَفَتُ فيها إلى العوامِّ، وأمرُ موسى عليه السلام كان من أعظمِ الحوادث عند فرعون بعد أن شاهَدَ منه ما شاهَدَ.

ثم إنهم اختلفوا في قوله تعالى: «فماذا تأمرون» فقيل: إنه من تتمَّة كلامِ الملأ، واستظهَرَه غيرُ واحدٍ؛ لأنَّه مسوقٌ مع كلامهم من غيرِ فاصلٍ، فالأنسبُ أن

---

(١) ذكره الزمخشري في الكشاف ٢/ ١٠٢ احتمالاً مع الاحتمالين الآخرين، ثم أشار إلى ترجيحه بقوله: والدليل عليه أنهم أجابوه في قولهم: ﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾ إلخ. وينظر حاشية الشهاب ٤/ ٢٠٢.

(٢) تفسير أبي السعود ٣/ ٢٥٩.

يكون من بقيَّة كلامهم، وقال الفرَّاء، والجُبَّائيُّ[١]: إن كلامَ الملأ قد تمَّ عند قوله سبحانه: «يريد أن يُخرِجَكم من أرضكم»، ثم قال فرعونُ: «فماذا تأمرونَ؟ قالوا: أرجِهْ»، وحينئذٍ يحتمِلُ ـ كما قال القطب ـ أن يكون كلامَ الملأ مع فرعون، وخطابُ الجمع في «يخرجَكم» إما لتفخيم شأنه، أو لاعتباره مع خدَمِه وأعوانه، ويَحتمِلُ أن يكون مع قوم فرعون، والمشاورةُ منه. ثم قال: وإنَّما التزموا هذا التعسُّفَ ليكون مطابقًا لما في «الشعراء» في أن قوله: ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ من كلام فرعون، وقوله: ﴿أَرْجِهْ وَأَخَاهُ﴾ كلامُ الملأ، لكنْ ما ارتفعتِ المخالفةُ بالمرَّة؛ لأنَّ قوله: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم﴾ كلامُ فرعون للملأ، وفي هذه السورة ـ على ما وجَّهوه ـ كلامُ الملأ لفرعون، ولعلَّهم يحملونه على أنه قالَه لهم مرَّةً، وقالوه له أُخرى. انتهى[٢].

ويمكن أن يقال: إنَّ الملأ لمَّا رأَوا من موسى عليه السلام ما رأَوا قال بعضُهم لبعض: إنَّ هذا لساحرٌ عليمٌ يريد أن يُخرِجَكم من أرضكم، فماذا تُشيرون؟ وما تستحسنون في أمره؟ ولمَّا رآهم فرعونُ أنَّهم مهتمُّون من ذلك قال لهم تنشيطًا لهم، وتصويبًا لما هم عليه ـ قبل أن يُجيب بعضُهم بعضًا بما عنده ـ مثل ما قالوه فيما بينهم، فالتفتوا إليه وقالوا: أرجه وأخاه، فحكى سبحانه هنا مشاورةَ بعضهم لبعض وعَرْضَ ما عندهم أولَ وهلة قبل ذِكْره فيما بينهم، وحكى في «الشعراء» كلامَه لهم ومشاورتَه إياهم التي هي طِبْق مشاورةِ بعضهم بعضًا المحكيَّةِ هنا، وجوابَهم له بعد تلك المشاورة، وعلى هذا لا يدخُلُ العوامُّ في الشورى، ويكون هاهنا أبلغَ في ذمِّ الملأ. فليُتدبَّر. والله تعالى أعلم بأسرار كلامه.

﴿وَأَرْسِلْ فِى ٱلْمَدَآئِنِ﴾ أي: البلاد، جمع مدينة، وهي من مَدَنَ بالمكان كنصر: إذا أقام به، ولكون الياء زائدةً ـ كما قال غير واحد ـ تُقلَبُ همزةً في الجمع. وأُريد بها مطلقُ المدائن، وقيل: مدائنُ صعيد مصر.

---

(١) قول الفراء في معاني القرآن له ١/ ٣٨٧، وقول الجبائي نقله الطبرسي في مجمع البيان ٩/ ١٤١.

(٢) الكلام في حاشية الشهاب ٤/ ٢٠٢.

﴿حَٰشِرِينَ ١١١﴾ أي: رجالاً يجمعون السَّحَرة، وفسَّره بعضُهم بالشُّرَط: وهم أعوانُ الولاة؛ لأنَّهم يجعلون لهم علامةً، ويقال للواحد: شُرْطيّ بسكون الراء نسبةً للشُّرطة، وحكى في «القاموس» فتحَها أيضاً[١]، وفي «الأساس»[٢] أنه خطأ؛ لأنه نسبةٌ إلى الشُّرَط الذي هو جمع.

ونصَبَ الوصفَ على أنه صفةٌ لمحذوفٍ، ومفعولُه محذوفٌ أيضًا كما أُشير إليه، وقد نصَّ على ذلك الأجهوريُّ.

﴿يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ١١٢﴾ أي: ماهرٍ في السِّحر، والفعل مجزومٌ في جواب الطلب.

وقرأ حمزة والكسائيُّ: «سحَّار»، وجاء فيه الإمالة وعدمُها[٣]، وهو صيغةُ مبالغة، وفسَّره بعضُهم بأنَّه الذي يُديم السِّحرَ، والساحرُ مَنْ[٤] يكون قد سحَرَ في وقتٍ دون وقت، وقيل: الساحر هو المبتدئ في صناعة السِّحر، والسَّحَّار هو المنتهَى الذي يُتَعَلَّم منه ذلك.

﴿وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ﴾ بعد ما أَرسَل إليهم الحاشرين، وإنما لم يصرِّح به للإيذان بمسارعةِ فرعون بالإرسال، ومبادرةِ الحاشرين والسَّحَرة إلى الامتثال.

واختُلف في عِدَّتهم: فعن كعب أنهم اثنا عشر ألفًا، وعن ابن إسحاق: خمسة عشر ألفًا، وعن أبي ثمامة: سبعة عشر ألفًا، وفي رواية: تسعة عشر ألفًا، وعن السُّدِّي: بضعة وثلاثون ألفًا، وعن [ابن][٥] أبي بَزَّة أنهم سبعون ألفًا، وعن محمد بن كعب: ثمانون ألفًا. وأخرج أبو الشيخ عن ابن جُرَيج[٦] قال: السَّحرةُ

---

(١) القاموس (شرط).

(٢) مادة (شرط).

(٣) التيسير ص١١٢، والنشر ٢/ ٢٧٠.

(٤) بعدها في (م): أن.

(٥) ما بين حاصرتين سقط في الأصل و(م)، وأثبتناه من تفسير الطبري ١٠/ ٣٥٨، والدر المنثور ٣/ ١٠٦.

(٦) تحرف في الأصل و(م) إلى: ابن جرير، والتصحيح من تفسير الطبري ١٠٨/١٦، والدر المنثور ٣/ ١٠٦، وعنه نقل المصنف هذه الأخبار.

ثلاثُ مئة من الفيُّوم[١] وثلاثُ مئة من العَرِيش، ويشكُّون في ثلاث مئة من الإسكندرية.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنهم كانوا سبعين ساحرًا، وقد أَخذوا السِّحرَ من رجلين مجوسيَّين من أهل نينوى مدينةِ يونس عليه السلام. ورُوي نحو ذلك عن الكلبيِّ. والظاهرُ عدمُ صحَّته؛ لأنَّ المجوسيَّة ظهرت من زَرادِشْت على المشهور، وهو إنما جاء بعد موسى عليه السلام.

واسمُ رئيسهم ـ كما قال مقاتل ـ شمعون، وقال ابن جُرَيج: هو يوحنَّا، وقال ابن الجوزي[٢] نقلاً عن علماء السِّيَر: إن رؤساءهم سابور، وعاذور[٣]، وحطحط، ومصفى.

﴿قَالُوٓاْ﴾ استئنافٌ بيانيٌّ، ولذا لم يُعطف، كأنه قيل: فماذا قالوا له عند مجيئهم إيَّاه؟ فقيل: «قالوا» إلخ. وهذا أولى مما قيل: إنه حالٌ من فاعل «جاؤوا» أي: جاؤوا قائلين: ﴿إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا﴾ أي: عوضًا وجزاء عظيمًا ﴿إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ ﴿١١٣﴾﴾ والمقصودُ من الإخبار إيجابُ الأجر واشتراطُه، كأنهم قالوا: بشرط أن تجعل لنا أجرًا إن غَلَبنا.

ويحتمل أن يكون الكلامُ على حذف أداة الاستفهام، وهو مطَّرد، ويؤيِّد ذلك قراءةُ ابن عامر[٤] وغيره: «أَئنَّ» بإثبات الهمزة، وتوافُقُ القراءتين أولى من تخالفهما، ومن هنا رجَّح الواحديُّ[٥] هذا الاحتمال.

وذِكْرُ الشرط لمجرَّد تعيين مناط ثبوت الأجر، لا لتردُّدهم في الغَلَبة، وقيل: له. وتوسيطُ الضمير وتحليةُ الخبر باللام للقصر، أي: كنَّا نحن الغالبين لا موسى، عليه السلام.

---

(١) تحرفت في الأصل و(م) إلى: قومه، وتحرفت في الدر المنثور ٣/ ١٠٦ إلى قرم. والمثبت من تفسير الطبري ١٦/ ١٠٨، وتفسير القرطبي ٩/ ٢٩٥.

(٢) في زاد المسير ٣/ ٢٤١.

(٣) في (م): عازور.

(٤) في (م): أنه قرأ ابن عامر، والقراءة مذكورة في التيسير ص١١٢، والنشر ١/ ٣٧٢.

(٥) كما في تفسير الرازي ١٤/ ٢٠٠، والدر المصون ٥/ ٤١٣-٤١٤.

﴿قَالَ نَعَمْ﴾ إنَّ لكم لأجرًا ﴿وَإِنَّكُمْ لَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾ عطفٌ على مقدَّر هو عينُ الكلام السابق الدالِّ عليه حرفُ الإيجاب، ويُسمَّى مثلُ هذا عطفَ التلقين، ومن قال: إنه معطوفٌ على السابق أراد ما ذكرنا، والمعنى: إنَّ لكم لأجرًا، وإنكم مع ذلك لمن المقرَّبين، أي: إني لا أقتصرُ لكم على العطاء وحدَه، وإنَّ لكم معه ما هو أعظمُ منه وهو التقريب والتعظيم؛ لأنَّ من أُعطي شيئًا إنما يتهنَّأ به ويغتبِطُ إذا نال معه الكرامةَ والرِّفعة، وفي ذلك من المبالغة في التَّرغيب والتحريض ما لا يخفى، ورُوي عن الكلبيِّ أنه قال لهم: تكونون أولَ من يدخلُ مجلسي، وآخر من يخرج عنه.

﴿قَالُوا۟﴾ استئنافٌ كنظيره السابق ﴿يَـٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ﴾ ما تُلقي أولاً ﴿وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ نَحْنُ ٱلْمُلْقِينَ ﴿١١٥﴾﴾ لما نُلقي أولاً، أو: الفاعلين للإلقاء أولاً. خيَّروه عليه السلام بالبَدْء بالإلقاء؛ مراعاةً للأدب، ولذلك ـ كما قيل ـ مَنَّ الله تعالى عليهم بما مَنَّ، أو إظهارًا للجلادة، وأنه لا يختلفُ عليهم الحال بالتقديم والتأخير، ولكنْ كانت رغبتُهم في التقديم كما يُنبئ عنه تغييرُهم للنظم بتعريف الخبر، وتوسيطِ ضمير الفصل، وتوكيدِ الضمير المستتر، والظاهرُ أنه وقع في المحكيِّ كذلك بما يُرادفه.

وقول الجلال السيوطيِّ: إن الضميرَ المنفصل إما أن يكون فصلاً أو تأكيدًا، ولا يمكنُ الجمع بينهما؛ لأنه على الأول لا محلَّ له من الإعراب، وعلى الثاني له محلٌّ كالمؤكِّد = وهم كما لا يخفى.

وفرَّق الطيبيُّ بين كون الضمير فَصْلاً وبين كونه توكيدًا بأنَّ التوكيد يرفَعُ التجوُّز عن المسند إليه، فيلزم التخصيصُ من تعريف الخبر، أي: نحن نُلقي البتةَ لا غيرُنا، والفصل يخصِّصُ الإلقاءَ بهم؛ لتخصيص المسند بالمسند إليه، فيَعْرى عن التوكيد، وتحقيقُ ذلك يُطلب من محلِّه.

﴿قَالَ﴾ أي: موسى عليه السلام وثوقًا بشأنه، وتحقيرًا لهم، وعدمَ مبالاة بهم: ﴿أَلْقُوا۟﴾ أنتم ما تُلقون أولاً.

وبما ذكرنا يُعلَم جواب ما يقال: إن إلقاءهم معارضةٌ للمعجزة بالسِّحر، وهي كفر، والأمر به مثلُه، فكيف أمرَهم وهو هو؟ وحاصل الجواب: أنه عليه السلام علم أنهم لابدَّ وأن يفعلوا ذلك، وإنما وقع التخييرُ في التقديم والتأخير كما صرَّح

به في قوله سبحانه في آية أخرى: ﴿أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ﴾ [طه: ٦٥]، فجوَّز لهم التقديمَ لا لإباحةِ فعلهم بل لتحقيرهم، وليس هناك دلالةٌ على الرِّضا بتلك المعارضة.

وقد يقال أيضًا: إنه عليه السلام إنما أَذِن لهم ليُبطِلَ سحرَهم، فهو إبطالٌ للكفر بالآخرة، وتحقيقٌ لمعجزته عليه السلام، وعلى هذا يُحمل ما جاء في بعض الآثار من أنهم لمَّا قالوا ما قالوا سمع موسى عليه السلام مناديًا يقول: بل ألقوا أنتم يا أولياءَ الله تعالى، فأوجَسَ في نفسه خِيْفةً من ذلك حتى أُمر عليه السلام، وسيجيء إن شاء الله تعالى تحقيقُ ذلك.

﴿فَلَمَّآ أَلْقَوْا﴾ ما ألقَوا، وكان مع كلِّ واحد منهم حبلٌ وعصا ﴿سَحَرُوٓا أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ﴾ بأن خيَّلوا إليها ما الحقيقةُ بخلافه، ولذا لم يقل سبحانه: سحروا الناسَ، فالآيةُ على حدِّ قوله جل شأنه: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ﴾ [طه: ٦٦]. ﴿وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ﴾ أي: أرهبوهم إرهابًا شديدًا، كأنهم طلبوا إرهابَهم.

﴿وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴿١١٦﴾﴾ في بابه، يُروى أنهم ألقَوا حبالاً غِلاظًا، وخشبًا طوالاً، فإذا حيَّاتٌ كأمثال الجبال قد ملأت الوادي يركبُ بعضُها بعضًا. وفي بعض الآثار أن الأرضَ كان سعتُها ميلاً في ميل، وقد امتلأت من الحيَّات والأفاعي، ويقال: إنهم طَلَوا تلك الحبال بالزِّئبق، ولوَّنوها، وجعلوا داخل العِصيِّ زئبقًا أيضًا وألقَوها على الأرض، فلما أثَّر حرُّ الشمس فيها تحرَّكت والتَوَى بعضُها على بعض حتى تخيَّل للناس أنها حيَّات.

واستَدل بالآية من قال كالمعتزلة: إن السِّحر لا حقيقةَ له، وإنما هو مجرَّد تخييل. وفيه أنهم إنْ أرادوا أنَّ ما وقع في القصَّة من السِّحر كان كذلك فمسلَّم، والآية تدلُّ عليه، وإن أرادوا أن كلَّ سحرٍ تخييلٌ فممنوع، والآية لا تدلُّ عليه.

والذي ذهب إليه جمهور أهل السُّنة أن السحرَ أقسامٌ، وأن منه ما لا حقيقة له، ومنه ما له حقيقةٌ، كما يشهد بذلك سحرُ اللَّعين لَبيد بن الأعصم اليهوديِّ رسولَ الله ﷺ(١)، وسحرُ يهود خيبر ابنَ عمر رضي الله عنهما حين ذهب ليَخرُص تمرهم(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٦٨)، ومسلم (٢١٨٩): (٤٣).

(٢) أخرج البخاري (٢٧٣٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: لما فَدَعَ أهل خيبر عبد الله بن عمر =

وذكروا أنه قد يصل السِّحر إلى حدِّ المشي على الماء، والطيران في الهواء، ونحو ذلك، وترتُّبُ ذلك عليه كترتُّب الشِّبع على الأكل، والرِّيِّ على الشُّرب، والإحراق على النار، والفاعلُ الحقيقيُّ في كلِّ ذلك هو الله تعالى.

نعم قال القرطبيُّ: أجمع المسلمون على أنه ليس من السِّحر ما يفعل الله تعالى عندَه إنزالَ الجراد والقمل والضفادع، وفَلْق الحجر، وقَلْب العصا، وإحياء الموتى، وإنطاقَ العجماء، وأمثال ذلك من آيات الرسل عليهم الصلاة والسلام[(١)].

ومن أنكر حقيقتَه استدلَّ بلزوم الالتباس بالمعجزة، وتُعقِّب بأن الفرقَ مثل الصُّبح ظاهر.

﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ﴾ بواسطة الملك كما هو الظاهر ﴿أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ﴾ التي علمتَ من أمرِها ما علمتَ. و«أن» تفسيريَّةٌ؛ لتقدُّم ما فيه معنى القول دون حروفه، وجُوِّز أن تكون مصدريةً، فالمصدرُ مفعول الإيحاء.

والفاءُ في قوله سبحانه: ﴿فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾﴾ فصيحةٌ، أي: فألقاها فصارت حيةً، فإذا هي.. إلخ، وإنما حُذف للإيذان بمسارعة موسى عليه السلام إلى الإلقاء، وبغاية سرعة الانقلاب، كأن لَقْفَها لما يأفكون قد حصل متصلاً بالأمر بالإلقاء، وصيغةُ المضارع لاستحضار الصورةِ الغريبة.

واللَّقْفُ كاللَّقَفان: التناولُ بسرعة، وفسَّره الحسن هنا بالسَّرْط والبَلْع، والإفك: صرف الشيء وقلبُه عن الوجه المعتاد، ويُطلق على الكذب ـ وبذلك فسَّره ابن عباس ومجاهد ـ لكونه مقلوبًا عن وجهه، واشتهر ذلك فيه حتى صار حقيقة.

= قام عمر خطيبًا فقال: إن رسول الله ﷺ عامل يهود خيبر على أموالهم، وقال: نُقرُّكم ما أقركم الله، وإن عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك، فعُدي عليه من الليل، ففُدعت يداه ورجلاه، وليس لنا هناك عدو غيرهم، هم عدونا وتهمتنا، وقد رأيت إجلاءهم. وساق الحديث بتمامه.

وقال الخطابي في أعلام الحديث ٢/ ١٣٢٩: قلت: إنما اتهم أهلَ خيبر بأنْ سحروا عبد الله ففُدعت يداه ورجله.

وانظر تعليق الحافظ على هذا الحديث في الفتح ٥/ ٣٢٧-٣٢٨.

(١) تفسير القرطبي ٢/ ٢٨٧. وتتمة كلامه: فهذا ونحوه مما يجب القطع بأنه لا يكون، ولا يفعله الله عند إرادة الساحر.

و«ما» موصولة أو موصوفة، والعائد محذوفٌ، أي: ما يأفكونه ويكذبونه، أو مصدرية وهي مع الفعل بمعنى المفعول، أي: المأفوك؛ لأنه المتلقَّف.

وقرأ الجمهور: «تلَقَّفُ» بالتشديد وحَذْف إحدى التاءين(١).

﴿فَوَقَعَ﴾ أي: ظهر وتبيَّن كما قال الحسن ومجاهد والفراء(٢). ﴿ٱلْحَقُّ﴾ وهو أمرُ موسى عليه السلام.

وفسَّر بعضهم «وقع» بثبت على أنه قد استُعِير الوقعُ للثبوت والحصول، أو للثبات والدوام؛ لأنه في مقابل «بطل»، والباطلُ زائل، وفائدةُ الاستعارة ـ كما قيل ـ الدلالةُ على التأثير؛ لأنَّ الوقع يستعمل في الأجسام، وقيل: المرادُ من «وقع الحقّ» صيرورةُ العصا حيةً في الحقيقة، وليس بشيء.

﴿وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾﴾ أي: ظهر بطلانُ ما كانوا مستمرِّين على عمله.

﴿فَغُلِبُوا۟﴾ أي: فرعونُ وقومه ﴿هُنَالِكَ﴾ أي: في ذلك المجمع العظيم ﴿وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ ﴿١١٩﴾﴾ أي: صاروا أذلَّاء، أو رجعوا إلى المدينة كذلك، فالانقلابُ إمَّا مجازٌ عن الصيرورة، والمناسبةُ ظاهرة، أو بمعنى الرجوع، فـ «صاغرين» حال. ورُجِّح الأولُ بقوله سبحانه: ﴿وَأُلْقِىَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴿١٢٠﴾﴾ لأنَّ ذلك كان بمحضرٍ من فرعون قطعًا. وجُوِّز رجوعُ ضمير «غلبوا» و«انقلبوا» على الاحتمال الأول إلى «السَّحرة» أيضًا، وتُعقِّب بأنهم لا ذلَّة لهم، والحملُ على الخوف من فرعون، أو على ما قبل الإيمان، لا يخفى ما فيه.

والمرادُ من «أُلقي السحرة» إلخ أنهم خرُّوا ساجدين، وعُبِّر بذلك دونه تنبيهًا على أن الحق بَهَرهم، واضطرَّهم إلى السجود بحيث لم يبق لهم تمالك، فكأنَّ أحدًا دفعهم وألقاهم، أو أنَّ الله تعالى ألهمهم ذلك وحملَهم عليه، فالمُلقي هو الله تعالى بإلهامه لهم حتى ينكسر فرعونُ بالذين أراد بهم كسر موسى عليه السلام، وينقِلبَ الأمرُ عليه. ويحتمل أن يكون الكلامُ جاريًا مجرى التمثيل؛ مبالغةً في

---

(١) التيسير ص١١٢، والنشر ٢/ ٢٧١، وقرأ حفص: «تَلْقَفُ».

(٢) في معاني القرآن ١/ ٣٩١.

سرعة خرورهم وشدَّته، وإليه يشير كلامُ الأخفش، وجُوِّز أن يكون التعبيرُ بذلك مشاكلةً لما معه من الإلقاء، إلا أنه دون ما تقدَّم.

يُروى أنَّ اجتماع القوم كان بالإسكندرية، وأنه بلَغَ ذنب الحيَّة من وراء البحر، وأنها فَتَحت فاها ثمانين ذراعًا، فابتلعت ما صنعوا واحدًا بعد واحد، وقصدت الناسَ، ففزِعُوا ووقع الزِّحام، فمات منهم لذلك خمسة وعشرون ألفًا، ثم أخذها موسى عليه السلام، فعادت في يده عصًا كما كانت، وأعدم الله تعالى بقدرته تلك الأجرامَ العظام، ويحتمل أنه سبحانه فرَّقها أجزاء لطيفةً، فلما رأى السَّحرة ذلك عرفوا أنه من أمر السماء وليس من السحر في شيء، فعند ذلك خرُّوا سجَّدًا.

والمتبادر من السجود حقيقتُه، ولا يبعُدُ أنهم كانوا عالمين بكيفيَّته، وقيل: إن موسى وهارون عليهما السلام سجدا شكرًا لله تعالى على ظهور الحقِّ، فاقتدَوا بهما وسجدوا معهما، وحَمْلُ السجود على الخضوع - أي: أنهم خضعوا لمَّا رأوا ما رأوا - خلافُ الظاهر الذي نطقت به الآثارُ من غير داعٍ إلى ارتكابه.

﴿قَالُوٓاْ﴾ استئنافٌ، وجوَّز أبو البقاء كونَه حالاً من ضمير «انقلبوا»[١]، وليس بشيء، وقيل: هو حالٌ من «السَّحرة»، أو مِنْ ضميرهم المستتر في «ساجدين»، أي أنهم أُلقوا ساجدين حال كونهم قائلين: ﴿ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾﴾ أي: مالكِ أمرهم والمتصرِّف فيهم.

﴿رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ بدلٌ مما قبل، وإنما أبدلوا لئلا يُتوهَّم أنهم أرادوا فرعون، ولم يقتصروا على موسى عليه السلام؛ إذ ربما يبقى للتوهُّم رائحةٌ؛ لأنه كان ربَّى موسى عليه السلام في صغره، ولذا قُدِّم هارونُ في محلٍّ آخر[٢]؛ لأنه أدخلُ في دفع التوهُّم، أو لأجل الفاصلة، أو لأنه أكبر سنًّا منه، وقُدِّم موسى هنا؛ لشرفه، أو للفاصلة، وأما كون الفواصل في كلام الله تعالى لا في كلامهم، فقد قيل: إنه لا يضرُّ.

---

(١) الإملاء ٣/ ٥١.

(٢) وهو قوله تعالى: ﴿فَأُلْقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سُجَّدًا قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِرَبِّ هَٰرُونَ وَمُوسَىٰ﴾ [طه: ٧٠].

ورُوي أنهم لما قالوا: «آمنا بربِّ العالمين»، قال فرعون: أنا ربُّ العالمين، فقالوا ردًّا عليه: «ربِّ موسى وهارون».

وإضافةُ الربِّ إليهما كإضافته إلى «العالمين»، وقيل: إنَّ تلك الإضافة على معنى الاعتقاد، أي: الربِّ الذي يعتقدُ ربوبيَّتَه موسى وهارون، ويكون عدمُ صدقِهِ على فرعون بزعمه أيضًا ظاهرًا جدًّا، إلا أن ذلك خلافُ الظاهر من الإضافة.

ويُعلم مما قدَّمنا سِرُّ تقديم السجود على هذا القول. وقال الخازن في ذلك: إنَّ الله تعالى لما قذف في قلوبهم الإيمانَ خرُّوا سجَّدًا لله تعالى على ما هداهم إليه وألهمهم من الإيمان، ثم أظهروا بذلك إيمانَهم، وقيل: إنهم بادروا إلى السجود؛ تعظيمًا لشأنه تعالى؛ لما رأوا من عظيم قدرته، ثم إنهم أظهروا الإيمانَ[1].

ومَنْ جَعَل الجملة حالاً قال بالمقارنة، فافهم.

وأول من بادر بالإيمان ـ كما رُوي عن ابن إسحاق ـ الرؤساءُ الأربعة الذين ذكرهم ابنُ الجوزيِّ، ثم اتبعتهم السَّحرة جميعًا.

﴿قَالَ فِرْعَوْنُ﴾ منكرًا على السَّحرة، موبِّخًا لهم على ما فعلوه: ﴿ءَامَنتُم بِهِۦ﴾ أي: بربِّ موسى وهارون، أو بالله تعالى؛ لدلالة ذلك عليه، أو بموسى عليه السلام، قيل: لقوله تعالى في آية أخرى: ﴿ءَامَنتُمْ لَهُۥ﴾ [الشعراء: ٤٩] فإنَّ الضمير فيها له عليه السلام؛ لقوله سبحانه: ﴿إِنَّهُۥ لَكَبِيرُكُمُ﴾ إلخ [الشعراء:٤٩].

والمقصودُ من الجملة الخبرية التوبيخ؛ لأن الخبر إذا لم يُقصد به فائدتُه ولا لازمُها تولَّد منه بحسب المقام ما يناسبُه، وهنا لمَّا خاطبهم الجبَّار بما فعلوا مخبرًا لهم بذلك، مع ظهور عدمِ قَصْد إفادة أحد الأمرين ـ والمقامُ هو المقام ـ أفادَ التوبيخَ والتقريع.

ويجوز أن تقدَّر فيه الهمزةُ بناءً على اطِّراد ذلك، والاستفهامُ للإنكار؛ بمعنى

(١) تفسير الخازن ٢/ ٢٧٢.

أنه لا ينبغي ذلك، ويؤيد ذلك قراءةُ حمزة، والكسائيِّ، وأبي بكر عن عاصم، وروح عن يعقوب: «أآمنتم» بهمزتين محقَّقتين، وتحقيقُ الأولى وتسهيل الثانية بينَ بينَ مما قُرئ به أيضًا[1].

﴿قَبۡلَ أَنۡ ءَاذَنَ لَكُمۡۖ﴾ أي: قبل أن آمرَكم أنا بذلك، وهو على حدِّ قوله تعالى: ﴿لَنَفِدَ ٱلۡبَحۡرُ قَبۡلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّي﴾ [الكهف:١٠٩]، لا أنَّ الإذنَ منه ممكنٌ في ذلك.

وأصلُ «آذن»: أأذن بهمزتين، الأولى للتكلُّم، والثانيةُ من صلب الكلمة، قلبت ألفًا لوقوعها ساكنةً بعد همزة.

﴿إِنَّ هَٰذَا﴾ الصَّنيع ﴿لَمَكۡرٞ مَّكَرۡتُمُوهُ﴾ لَحيلةٌ احتلتُمُوها أنتم وموسى، وليس مما اقتضى الحالُ صدورَه عنكم لقوة الدليل وظهورِ المعجزة، وهذا تمويهٌ منه على القبط؛ يريهم أنهم ما غُلبوا ولا انقطعتْ حجَّتُهم، قيل: وكذا قوله: «قبل أن آذن لكم».

﴿فِي ٱلۡمَدِينَةِ﴾ أي: في مصر قبل أن تخرجوا إلى الميعاد. أخرج ابنُ جرير وأبو الشَّيخ عن ابن مسعود وناسٍ من الصحابة قال: التقى موسى عليه السلام وأميرُ السَّحرة، فقال له موسى: أرأيتَكَ إن غلبتُك، أتؤمنُ بي وتشهد أنَّ ما جئتُ به حقٌّ؟ فقال الساحر: لآتينَّ غدًا بسحرٍ لا يغلبُه سحرٌ، فوالله لئن غلبتني لأومننَّ بك، ولأشهدنَّ أنك حقٌّ. وفرعونُ ينظر إليهم[2]. وهو الذي نشأ عنه هذا القول.

﴿لِتُخۡرِجُواْ مِنۡهَآ أَهۡلَهَاۖ﴾ أي: القبط، وتخلُصَ لكم ولبني إسرائيل.

﴿فَسَوۡفَ تَعۡلَمُونَ ١٢٣﴾ عاقبةَ ما فعلتُم، وهذا وعيدٌ ساقَهُ بطريق الإجمال للتهويل، ثم عقَّبه بالتفصيل فقال: ﴿لَأُقَطِّعَنَّ أَيۡدِيَكُمۡ وَأَرۡجُلَكُم مِّنۡ خِلَٰفٖ﴾ أي: من كلِّ جانب عضوًا مغايرًا للآخر، كاليد من جانب والرجل من آخر، والجارُّ في موضع الحال، أي: مختلفةً. والقولُ بأن «مِنْ» تعليليةٌ متعلِّقة بالفعل، أي: لأجل خلافكم، بعيدٌ.

﴿ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمۡ أَجۡمَعِينَ ١٢٤﴾ تفضيحًا لكم، وتنكيلاً لأمثالكم.

---

(١) التيسير ص١١٢، والنشر ١/٣٦٨-٣٦٩.

(٢) الدر المنثور ٣/١٠٧، وهو في تفسير الطبري ١٠/٣٦٢.

والتصليبُ مأخوذ من الصَّلب: وهو الشدُّ على خشبة أو غيرها، وشاع في تعليق الشخص بنحو حبل في عنقه ليموت، وهو المتعارفُ اليوم، ورأيتُ في بعض الكتب أن الصَّلب الذي عناه الجبَّار هو شدُّ الشخص من تحت الإبطين وتعليقُه حتى يهلك، وهو كقطع الأيدي والأرجل أولُ من سَنَّه فرعون على ما أخرجه ابن المنذر وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما[1]، وشَرَعه الله تعالى لقطَّاع الطريق؛ تعظيمًا لجرمهم، ولهذا سماه سبحانه محاربةً لله ولرسوله.

﴿قَالُوٓاْ﴾ استئنافٌ بيانيٌّ ﴿إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ ﴿١٢٥﴾﴾ أي: إلى رحمته سبحانه وثوابه عائدون إن فعلتَ بنا ذلك، فياحبَّذاه.

أخرج ابن أبي حاتم[2] عن ابن جُبير أنَّ السحرة حين خرُّوا سجَّدًا رأوا منازلَهم تُبنى لهم. وأخرج عن الأوزاعيِّ أنهم رُفعت لهم الجنةُ حتى نظروا إليها[3].

ويحتمل أنهم أرادوا: إنَّا ولا بدَّ ميِّتون، فلا ضيرَ فيما تتوعَّدُنا به، والأجل محتومٌ لا يتأخَّر عن وقته:

ومَن لَمْ يَمُتْ بالسيفِ ماتَ بغيره ... تعدَّدَتِ الأسبابُ والموتُ واحدُ[4]

ويحتمل أيضًا أن المعنى: إنَّا جميعًا ننقلب إلى الله تعالى فيحكم بيننا:

إلى ديَّان يوم الدِّين نمضي ... وعند الله تجتمعُ الخصوم[5]

وضميرُ الجمع على الأول للسَّحرة فقط، وعلى الثالث لهم ولفرعون، وعلى الثاني يحتمل الأمرين.

﴿وَمَا تَنقِمُ﴾ أي: ما تكره، وجاء في الماضي نَقَمَ ونَقِمَ على وزن ضرَبَ وعلِمَ. ﴿مِنَّآ﴾ معشرَ مَنْ آمن ﴿إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتْنَا﴾ وذلك أصلُ المفاخر، وأعظمُ المحاسن. والاستثناءُ مفرَّغ، والمصدر في موضع المفعول به، والكلامُ على حدِّ قوله:

(١) تفسير الطبري ١٠/ ٣٦٣.
(٢) في تفسيره ٥/ ١٥٣٦.
(٣) عزاه لابن أبي حاتم السيوطيُّ في الدر المنثور ٣/ ١٠٧.
(٤) البيت لابن نباتة السعدي، وهو في ريحانة الألِبَّا للخفاجي ١/ ٤٤٤، وخلاصة الأثر ٤/ ٤٠٧.
(٥) البيت لأبي العتاهية، وهو في ديوانه ص٣٥٤.

ولا عيبَ فيهم غيرَ أنَّ ضيوفَهم تُعاب بنسيانِ الأحبَّةِ والوطن(١)

وقيل: إن «تنقِمُ» مضارعُ نَقمَ(٢) بمعنى عاقب، يقال: نقِمَ منه نَقْمًا، وتِنِقَّاماً، وانتقم: إذا عاقبه، وإلى هذا يشير ما رُوي عن عطاء، وعليه فيكون «أَنْ آمنَّا» في موضع المفعول له، والمراد على التقديرين حسمُ طمعِ فرعون في نَجْعِ تهديده إياهم، ويحتمل أن يكون على الثاني تحقيقًا لما أشاروا إليه أولاً من الرحمة والثواب.

ثم أعرضوا عن مخاطبته وفَزِعوا، والتجؤوا إليه سبحانه، وقالوا: ﴿رَبَّنَآ أَفۡرِغۡ عَلَيۡنَا صَبۡرٗا﴾ أي: أفِضْ علينا صبرًا يغمرنا كما يُفرَغ الماء، أو صُبَّ علينا ما يُطهِّرنا من الآثام، وهو الصبرُ على وعيد فرعون، فـ «أفرِغْ» على الأول استعارةٌ تبعيَّة تصريحية، و«صبرًا» قرينتُها، والمراد: هَبْ لنا صبرًا تامًّا كثيرًا، وعلى الثاني يكون «صبرًا» استعارةٌ أصليَّة مكنيَّة، و«أفرِغْ» تخييلية.

وقيل: الكلامُ على الأول كالكلام على الثاني، إلا أن الجامعَ هناك الغمرُ وهاهنا التطهير. وليس بذاك، وإنْ جَلَّ قائلُه.

﴿وَتَوَفَّنَا مُسۡلِمِينَ ١٢٦﴾ أي: ثابتين على ما رزقتنا من الإسلام، غير مفتونين من الوعيد.

عن ابن عباس والكلبيِّ والسدِّي أنه فَعَلَ بهم ما أَوْعَدَهم به، وقيل: لم يقدِرْ عليه لقوله تعالى: ﴿فَلَا يَصِلُونَ إِلَيۡكُمَاۚ بِـَٔايَٰتِنَآ أَنتُمَا وَمَنِ ٱتَّبَعَكُمَا ٱلۡغَٰلِبُونَ﴾ [القصص: ٣٥]. وأجاب الأوَّلون عن ذلك بأن المرادَ الغلبةُ بالحجَّة، أو في عاقبة الأمر ونهايته. وهذا لا ينافي قتلَ البعض.

﴿وَقَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِ فِرۡعَوۡنَ﴾ مخاطبين له بعدَما شاهدوا من أمر موسى عليه السلام ما شاهدوا: ﴿أَتَذَرُ مُوسَىٰ﴾ أي: أتتركُه ﴿وَقَوۡمَهُۥ لِيُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي: في أرض مصر؟! والمراد بالإفساد ما يشمل الدينيَّ والدنيويَّ، ومفعولُ الفعل محذوفٌ للتعميم، أو أنه منزَّلٌ منزلةَ اللازم، أو يُقدَّر: يفسدوا الناسَ بدعوتهم إلى دينهم

---

(١) البيت دون نسبة في خزانة الأدب لابن حجة ص٤١٩، ومعاهد التنصيص ٣/ ١٠٩.
(٢) كضرب وعلم. القاموس (نقم).

والخروج عليك. أخرج ابن جرير[١] عن ابن عباس قال: لمَّا آمنتِ السحرةُ اتَّبع موسى عليه السلام ستَّ مئة ألفٍ من بني إسرائيل.

﴿وَيَذَرَكَ﴾ عطفٌ على «يفسدوا» المنصوب بأن، أو منصوبٌ على جواب الاستفهام كما يُنصب بعد الفاء، وعلى ذلك قول الحطيئة:

ألم أكُ جارَكم ويكونَ بيني وبينَكم المودَّةُ والإخاءُ[٢]

والمعنى: كيف يكون الجمع بين تركِكَ موسى عليه السَّلام وقومَه يفسدون في الأرض وتركِهم إياكَ.. إلخ؟ أي: لا يمكنُ وقوعُ ذلك.

وقرأ الحسن ونُعيم بنُ ميسرة بالرفع[٣] على أنه عطفٌ على «تذر»، أو استئنافٌ، أو حال بحذف المبتدأ، أي: وهو يذرُك؛ لأنَّ الجملة المضارعيةَ لا تقترن بالواو على الفصيح. والجملةُ على تقدير الاستئناف معترضةٌ مؤكِّدة لمعنى ما سبق، أي: تذرُه وعادتُه تركُكَ؟ ولا بدَّ من تقدير «هو» على ما قال الطِّيبيُّ، كما في احتمال الحال؛ ليدلَّ على الدوام، وعلى تقدير الحالية تكونُ مقرِّرةً لجهة الإشكال.

وعن الأشهب أنه قرأ بسكون الراء[٤]، وخرَّج ذلك ابنُ جِنِّي[٥] على أنه تُرِكت الضمةُ للتخفيف، كما في قراءة أبي عمرو: «يأمُرْكم» [النساء: ٥٨] بإسكان الراء استثقالاً[٦] للضمة عند توالي الحركات[٧]، واختاره أبو البقاء[٨]. وقيل: إنه عطفٌ على ما تقدَّم بحسب المعنى، ويقال له في غير القرآن: عطف التوهُّم، كأنه قيل: يُفسدوا ويذرْك[٩]، كقوله تعالى: ﴿فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [المنافقون: ١٠].

---

(١) تفسير الطبري ١٠/ ٣٧١.

(٢) ديوان الحطيئة ص٩٨، والرواية فيه: ألم أك مسلمًا.

(٣) القراءات الشاذة لابن خالويه ص٤٥، وتفسير الطبري ١٠/ ٣٦٦، والبحر المحيط ٤/ ٣٦٧.

(٤) المحتسب ١/ ٢٥٧، والبحر المحيط ٤/ ٣٦٧، والأشهب هو العقيلي.

(٥) المحتسب ١/ ٢٥٧.

(٦) في الأصل و(م): استقلالاً، والمثبت من المحتسب.

(٧) اختلفت الرواية عن أبي عمرو بين إسكان للراء، واختلاس للضمة فيها، وتفصيل مذهبه في النشر ٢/ ٢١٢-٢١٣.

(٨) الإملاء ٣/ ٥٢.

(٩) أي كأنه توهَّم جزم «يُفسدوا» في جواب الاستفهام؛ فعطف عليه بالجزم. الدر المصون ٥/ ٤٢٣.

﴿وَءَالِهَتَكَ﴾ أي: معبوداتك؛ يُروى أنه كان يعبد الكواكبَ، فهي آلهتُه، وكان يعتقد أنها المربيةُ للعالم السفليِّ مطلقًا، وهو ربُّ النوع الإنسانيِّ، وعن السدِّي أن فرعونَ كان قد اتَّخذ لقومه أصنامًا، وأمرهم بأن يعبدوها تقرُّبًا إليه، ولذلك قال: ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَىٰ﴾ [النازعات: ٢٤].

وقيل: إنه كانت له بقرةٌ يعبدُها، وكان إذا رأى بقرةً حسنةً أمر قومَه بعبادتها، ولذلك أخرج السامريُّ لبني إسرائيل عجلاً. وهو رواية ضعيفةٌ عن ابن عباس.

وقال سليمان التَّيْمي: بلغني أنه كان يجعلُ في عنقه شيئًا يعبدُه، وأمرُ الجمعِ عليه يحتاج إلى عناية.

وقرأ ابن مسعود، والضحَّاكُ، ومجاهدٌ، والشعبيُّ: «وإلاهتك» كعبادتك لفظًا ومعنى[1]، فهو مصدرٌ. وأخرج غير واحد عن ابن عباس أنه كان ينكر قراءةَ الجمع بالجمع، ويقرأُ بالمصدر، ويقول: إنَّ فرعون كان يُعبَدُ ولا يَعبُدُ[2]، ألا ترى إلى قوله: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِي﴾ [القصص: ٣٨] ومن هنا قال بعضهم: الأقربُ أنه كان دهريًّا منكرًا للصانع.

وقيل: الإلاهةُ اسمٌ للشمس، وكان يعبُدُها؛ وأنشد أبو عليٍّ:

وأعـجَـلْـنـا الإلاهَـةَ أن تـؤوبـا[3]

﴿قَالَ﴾ مجيبًا لهم: ﴿سَنُقَتِّلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ﴾ كما كنَّا نفعل بهم ذلك من قبل؛ ليعلمَ أنَّا على ما كنَّا عليه من القهر والغلبة، ولا يَتوهَّم أنه المولود الذي حكم المنجِّمون والكهنة بذهاب ملكنا على يده.

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٥، وتفسير الطبري ١٠/ ٣٦٩، والمحتسب ١/ ٢٥٦. ولم نقف عليها عن الشعبي.

(٢) تفسير الطبري ١٠/ ٣٦٨.

(٣) نُسِب لعتيبة بن الحارث اليربوعي كما في تهذيب اللغة ٦/ ٢٢٤، ومعجم البلدان ١/ ٢٢٣، ونُسب أيضاً لبنته أم البنين مية بنت عتيبة كما في تفسير الطبري ١٠/ ٣٦٩، ومعجم البلدان ٥/ ١٨، واللسان (أله)، وصدره:

تـروَّحـنـا مـن الـلَّـعْـبـاء عَـصْـرًا

وقرأ ابنُ كثير ونافعٌ: «سنَقْتُلُ» بالتخفيف[١]. والتضعيفُ كما في موَّتَتِ الإبلُ.

﴿وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ ۝١٢٧﴾ أي: غالبون كما كنا، لم يتغيَّر حالُنا، وهم مقهورون تحت أيدينا. وكأنَّ فرعونُ قد انقطع طمعُه عن قتل موسى عليه السلام، فلم يَعِدِ الملأ بقتله؛ لما رأى من علوِّ أمره وعظيمِ شأنه، وكأنه لذلك لم يَعِدْ بقتل قومه أيضًا.

والظاهرُ ـ على ما قيل ـ أن هذا من فرعون بيانٌ لأنهم لا يقدرون على أن يفسدوا في الأرض، وإيذانٌ بعدم المبالاة بهم، وأنَّ أمرَهم فيما بعدُ كأمرهم فيما قبل، وأن قتلَهم عبثٌ لا ثمرةَ فيه، وذكر الطِّيبيُّ أنه من الأسلوب الحكيم، وإن صدر من الأحمق، وأن الجملةَ الاسميةَ كالتذييل لما قبلها، فافهم.

﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ﴾ تسليةً لهم حين تضجَّروا مما سمعوا بأسلوبٍ حكيم: ﴿ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟﴾ على ما سمعتُم من الأقاويل الباطلة ﴿إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ﴾ أي: أرض مصر، أو الأرض مطلقًا، وهي داخلة فيها دخولاً أوليًّا. ﴿يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ۝١٢٨﴾ الذين أنتم منهم.

وحاصلُه أنه ليس الأمر كما قال فرعون: «إنا فوقهم قاهرون»؛ فإن القهرَ والغلبةَ لمن صبرَ واستعان بالله، ولمن وعدَه اللهُ تعالى توريثَ الأرض، وأنا ذلكم الموعودُ الذي وعدَكم الله تعالى بالنُّصرة به، وقَهْرَ الأعداء، وتوريثَ أرضهم. وقوله: «والعاقبة» إلخ تقريرٌ لما سبق.

وقرأ أبيٌّ وابن مسعود: «والعاقبةَ» بالنصب[٢] عطفًا على اسم «إن».

﴿قَالُوٓا۟﴾ أي: قوم موسى له عليه السلام: ﴿أُوذِينَا﴾ من جهة فرعون ﴿مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا﴾ بالرسالة، يعنون بذلك قتلَ الجبَّار أولادَهم قبل مولده وبعده، إذ قيل له: يُولد لبني إسرائيل غلامٌ يسلبُك ملكَكَ، ويكونُ هلاكُكَ على يديه.

﴿وَمِنۢ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا ۚ﴾ أي: رسولاً، يعنون به ما توعَّدهم به من إعادة قتل الأبناء، وسائر ما كان يفعل بهم ـ لعداوة موسى عليه السلام ـ من فنون الجَوْر والعذاب.

---

(١) التيسير ص١١٢، والنشر ٢/ ٢٧١.

(٢) القراءات الشاذة ص٤٥.

وقيل: إنَّ نفسَ ذلك الإيعاد إيذاءٌ. وقيل: جُعِل إيعادُه بمنزلة فعلِه؛ لكونه جبارًا. وقيل: أرادوا الإيذاءَ بقتل الأبناء قبل مولد موسى عليه السلام وبعد مولده.

وقيل: المراد ما كانوا يُستعبدون به ويُمتهنون فيه من أنواع الخدم والمهن. وتُعقِّب بأن ذلك ليس مما يَلحقهم بواسطة موسى عليه السلام، فليس لذِكْره كثيرُ ملاءمةٍ بالمقام.

والظاهر أنه لا فرقَ بين الإتيان والمجيء، وأن الجمعَ بينهما لمجرَّد التفنُّن والبعد عن التكرار اللفظيِّ؛ فإنَّ الطباعَ مجبولةٌ على معاداة المُعادات، ولذلك جيء بـ «أنْ» المصدرية أولاً، وبـ «ما» أختها ثانيًا.

وذكر الجلال السيوطيُّ في الفرق بينهما: أن الإتيان يستعملُ في المعاني والأزمان، والمجيء في الجواهر والأعيان. وهو غيرُ ظاهرٍ هنا إلا أن يُتكلَّف، ونَقَل عن الراغب في الفرق بينهما: أن الإتيانَ هو المجيءُ بسهولة، فهو أخصُّ من مطلق المجيء[١]. وهو كسابقه هنا أيضاً.

وهذا منهم جارٍ مجرى التحزُّن؛ لعدم الاكتفاء بما كنى لهم عليه السلام[٢]. لفرط ما عَرَاهم، وفظاعةِ ما اعتراهم، والمقامُ يقتضي الإطناب؛ فإنَّ شأن الحزين الشاكي إطالةُ الكلام رجاء أن يُطفئ بذلك بعضَ الأُوام[٣].

وقيل: هو استبطاءٌ منهم لما وعدهم عليه السلام من النجاة والظَّفَر.

والأولُ أولى؛ فقوله تعالى: ﴿قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ﴾ الذي فعل بكم ما فعل، وتوعَّدَكم بما توعَّدَ ﴿وَيَسْتَخْلِفَكُمْ﴾ أي: يجعلَكم خلفاء ﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي أرضِ مصر = تصريحٌ بما كنى عنه، وتوكيدٌ للتسلية على أبلغ وجهٍ، وفيه إدماجُ معنى: من عادى أولياءَ الله تعالى فقد بارزه بالمحاربة، وحُقَّ له الدمارُ والخَسار.

---

(١) مفردات ألفاظ القرآن (أتى)، والإتقان للسيوطي ١/ ٦٢٢- ٦٢٣.

(٢) يعني في قوله: «إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده» فقد كان ذلك تسليةً لهم بالكناية عن أن ملك القبط سينقل إليهم. حاشية الشهاب ٤/ ٢٠٧.

(٣) الأوام: حرارة العطش. أساس البلاغة: (أوم).

و«عسى» في مثله قطعٌ في إنجاز الموعود والفوز بالمطلوب، ونصَّ غيرُ واحدٍ على أن التعبير به للجري على سَنَنَ الكرماء، وقيل: تأدُّبًا مع الله تعالى، وإن كان الأمرُ مجزومًا به بوحي وإعلامٍ منه سبحانه وتعالى.

وقيل: إن ذلك لعدم الجزم منه عليه السلام بأنهم المستخلَفون بأعيانهم أو أولادهم، فقد رُوي أن مصر إنما فتحت في زمن داود عليه السلام. وتعقِّب بأنه لا يُساعده قوله تعالى: ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَـٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَـٰرِبَهَا﴾ [الأعراف: ١٣٧]؛ فإن المتبادِرَ استخلافُ المستضعفين أنفسِهم، لا استخلافُ أولادِهم، والمجاز خلافُ الأصل. نعم المشهور أنَّ بني إسرائيل بعد أن خرجوا مع موسى عليه السلام من مصر لم يَرْجِعوا إليها في حياته.

وفي قوله سبحانه: ﴿فَيَنظُرَ﴾ أي: يرى أو يعلم ﴿كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٢٩﴾﴾ أحسنًا أم قبيحًا، فيجازيكم حسبما يظهرُ منكم من الأعمال = إرشادٌ لهم إلى الشكر، وتحذيرٌ لهم عن الوقوع في مهاوي الكفر.

وقيل: فيه إشارة إلى ما وقع منهم بعد ذلك.

﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ﴾ شروعٌ في تفصيل مبادي الهلاك الموعود به، وإيذانٌ بأنهم لم يُمهَلوا حتى تحوَّلوا من حال إلى حال، إلى أن حلَّ بهم عذابُ الاستئصال. وتصديرُ الجملة بالقسم لإظهار الاعتناء بمضمونها.

والمراد بـ «آل فرعون» أتباعُه من القِبط، وإضافةُ الآل إليه وهو لا يضاف إلا إلى الأشراف؛ لما فيه من الشرف الدنيويِّ الظاهر، وإن كان في نفس الأمر خسيسًا، وعن الخطيب أن المرادَ فرعونُ وآلُه[1].

و«السنين» جمعُ سَنَة، والمراد بها عامُ القحط، وقد غلبت في ذلك حتى صارت كالعَلَم له؛ لكثرة ما يُذكر ويؤرَّخ به، ولا كذلك العام الخصب، ولامُها واوٌ أو هاء، وقد اشتقوا منها فقالوا: أَسْنَتَ القومُ: إذا قُحطوا، وقلبوا اللام تاءً؛ ليفرِّقوا بين ذلك وقولهم: أسنى القومُ: إذا لبثوا في موضعٍ سنةً، قال المازنيُّ: وهو شاذٌّ لا يقاس عليه، وقال الفرَّاء: توهَّموا أن الهاءَ أصيلةٌ؛ إذ

---

(١) انظر تفسير الرازي ١٤/ ٢١٤.

وجدوها أصليَّة فقلبوها تاء، وجاء: أصابتنا سُنَيَّة حمراء، أي: جدب شديد، فالتصغير للتعظيم.

وإجراءُ الجمع مجرى سائر الجموع السالمة المعربة بالحروف هو اللغةُ المشهورة، واللغة الأخرى إجراءُ الإعراب على النون لكن مع الياء خاصة، فيُسلَك فيه مسلك «حين» في الإعراب بالحركات الثلاث مع التنوين عند بني عامر، وبنو تميم لا ينوِّنون تخفيفًا، وحينئذٍ لا تُحذف النون للإضافة، وعلى ذلك جاء قول الشاعر[١]:

دعانيَ مِنْ نجدٍ فإنَّ سنينَه لعبْنَ بنا شِيبًا وشيَّبننا مُرْدا

ومنه قولُه ﷺ: «اللهمَّ اجعلها عليهم سنينًا كسنينِ يوسف»[٢]، وجاء في رواية أخرى: «اللهم أعنِّي عليهم بسنينَ كسني يوسف»[٣]، وهو على اللغة المشهورة.

﴿وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ بكثرة عاهاتِ الثمار، وخروج اليسير منها، حتى لا تحمل النخلةُ ـ كما رُوي عن رجاء بن حَيْوة ـ إلا بُسْرةً واحدة. وكان القحطُ ـ على ما أخرج عَبْد بن حُمَيد وغيره عن قتادة ـ في باديتهم وأهل ماشيتهم، والنقصُ في أمصارهم وقُراهم.

وأخرج الحكيم الترمذيُّ في «نوادر الأصول»، وابنُ أبي حاتم[٤] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما أخذ الله تعالى آلَ فرعون بالسِّنين يَبِس كلُّ شيء لهم، وذهبت مواشيهم، حتى يَبِس نيلُ مصر، فاجتمعوا إلى فرعون وقالوا له: إن كنتَ كما تزعمُ فائتنا في نيل مصر بماءٍ، فقال: غدوةً يُصَبِّحكم الماء، فلما خرجوا من عنده قال: أيَّ شيء صنعتُ؟! أنا لا أقدر على ذلك، فغدًا يكذبونني، فلما كان جوف الليل قام واغتسل، ولبس مِدْرعةَ صوفٍ، ثم خرج حافيًا حتى أتى النيلَ، فقام في بطنه

---

(١) هو الصِّمَّة بن عبد الله القشيري، والبيت في الخزانة للبغدادي ٨/ ٥٨.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (١٠٧٥٤)، وأبو عوانة ٢/ ٢٨٣ من حديث أبي هريرة، غير أن في المسند: «سنين كسنين»، وعند أبي عوانة: «سنيناً كسني»، وينظر شرح الألفية لابن عقيل ١/ ٦٥.

(٣) أخرجه البخاري (٨٠٤)، ومسلم (٦٧٥) (٢٩٥) من حديث أبي هريرة بلفظ: «اللهم اجعلها عليهم سنين...».

(٤) في تفسيره ٥/ ١٥٤٢.

وقال: اللهمَّ إنك تعلم أني أعلم أنك تقدِرُ على أن تملأ نيلَ مصر ماءً، فاملأه ماء، فما علم إلا بخرير الماء يُقبل، فخرج، وأقبل النيل مُتْرَعًا بالماء؛ لِمَا أراد الله تعالى بهم من الهَلَكة. وهذا إن صحَّ يدلُّ على أن الرجل لم يكن دَهْريًّا منكرًا[١] للصانع كما قال البعض.

﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣٠﴾﴾ أي: لكي يتَّعظوا فيتركوا ما هم عليه، أو لكي يذكُروا اللهَ تعالى فيتضرَّعوا له ويلتجئوا إليه رغبةً فيما عنده، وقيل: لكي يتذكَّروا أن فرعونَ لو كان إلهًا لدفَعَ ذلك الضرَّ.

وعن الزجَّاج[٢] أنهم إنما أُخِذوا بالضرَّاء؛ لأنَّ أحوال الشدةِ ترقِّقُ القلوبَ، وترغِّبُ فيما عند الله تعالى، ألا ترى قولَه تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَذُو دُعَآءٍ عَرِيضٍ﴾ [فصلت: ٥١]؟.

﴿فَإِذَا جَآءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ﴾ إلخ بيانٌ لعدم تذكُّرهم وتماديهم في الغيِّ، والمراد بـ «الحسنة» كما يُفهمه ظاهر كلام البعض: الخِصْب والرخاء، وفسَّرها مجاهدٌ بالرخاء والعافية، وبعضهم بأعمَّ من ذلك، أي: إذا جاءهم ما يستحسنونه ﴿قَالُوا لَنَا هَٰذِهِۦ﴾ أي: إنا مستحقُّوها بيُمْنِ الذات.

﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ أي: ضَيْقَة وجَدْب، أو جدبٌ ومرض، أو عقوبةٌ وبلاء ﴿يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ﴾ أي: يتشاءموا بهم ويقولوا: ما أصابنا ذلك إلا بشؤمهم.

وأصل إطلاق التطيُّر على التشاؤم ـ على ما قال الأزهريُّ[٣] ـ أنَّ العربَ كانت تزجر الطيرَ، فتتشاءم بالبارح، وتتيمَّنُ بالسَّانح، وفي المثل: مَنْ لي[٤] بالسَّانح بعد البارحِ[٥]؟ قال أبو عُبيدة: سأل يونسُ رؤبةَ وأنا شاهدٌ عن السَّانح والبارح، فقال:

---

(١) في (م): نافيًا.
(٢) معاني القرآن ٢/ ٣٦٨.
(٣) ينظر تهذيب اللغة ١٤/ ١١ وما بعدها.
(٤) في (م): إلى. وهو تحريف.
(٥) مجمع الأمثال ٢/ ٣٠١. قال الميداني: وأصل المثل أن رجلاً مرت به ظباء بارحة، والعرب تتشاءم بها، فكره الرجل ذلك، فقيل له: إنها ستمر بك سانحة، فعندها قال: من لي بالسانح بعد البارح؟ يضرب مثلاً في اليأس عن الشيء.

السَّانح: ما ولَّاك ميامِنَه، والبارح: ما ولَّاك مياسِرَه، وقيل: البارح: ما يأتي من جهة الشمال، والسَّانح: ما يأتي من جهة اليمين، وأنشدوا:

زجرتَ لها طيرَ الشِّمال فإنْ يكنْ هواكَ الذي تَهْوَى يُصِبْكَ اجتنابُها[1]

ثم إنهم سمَّوا الشؤمَ طيرًا وطائرًا، والتشاؤمَ تطيُّرًا، وقد يطلقون الطائر على الحظِّ والنصيب خيرًا أو شرًّا، حتى قيل: إن أصلَ التطيُّر تفريقُ المال وتطييرُه بين القوم، فيطيرُ لكلِّ أحدٍ نصيبُه من خيرٍ أو شر، ثم غلبَ في الشر.

وفي الآية إغراقٌ في وصفهم بالغباوة والقساوة؛ فإنَّ الشدائد ترقِّق القلوب، وتذلِّل العرائك، وتُزيل التماسُكَ، لاسيَّما بعد مشاهدة الآيات، وقد كانوا بحيث لم يؤثِّر فيهم شيء منها، بل ازدادوا عتوًّا وعنادًا.

وتعريفُ «الحسنة» وذِكرُها بأداة التحقيق ـ كما قال غير واحد ـ لكثرةِ وقوعها، وتعلُّقِ الإرادة بإحداثها بالذات؛ لأن العنايةَ الإلهيةَ اقتضت سبقَ الرحمة وعمومَ النعمة قبل حصول الأعمال، وتنكيرُ السيئة وذِكرُها بأداة الشكِّ؛ لندورها وعدمِ تعلُّق الإرادة بإحداثها إلا بالتبع؛ فإنَّ النِّقمة بمقتضى تلك العناية إنما تُستَحقُّ بالأعمال.

والزمخشريُّ بيَّنَ «الحسنة» بالخِصْب والرخاء، ثم قال في تعليل ما ذكر: لأنَّ جنس الحسنة وقوعُه كالواجب؛ لكثرته واتساعه، وأما السيئة فلا تقع إلا في النُّدرة، ولا يقع إلا شيء منها[2]. وقال صاحب «الكشف»: ذلك إشارةٌ إلى أن التعريف للعهد الخارجيِّ التقديريِّ[3]، بدليل أنه ذُكر في مقابلة قوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ﴾. وقوله: لأن الجنس.. إلخ، أي: جنس الخِصْب والرخاء، وفيه مبالغةٌ، أي: لكثرة الوقوع، كأنَّ الجنس كلَّه واجبُ الوقوع، ولهذا لا يزال يتكاثر حتى يستغرقَ الجنس. وقوله: وأما السيئة.. إلخ في مقابلة ذلك دليل بيِّن على إرادة هذا المعنى، فلا تخالُف بين كلاميه، ولم يُرِدْ

(١) البيت لأبي ذؤيب الهذلي، وهو في ديوان الهذليين ص٧٠، وصدر البيت فيه:

زجرت لها طير السَّنيح فإن تصب

(٢) الكشاف ٢/ ١٠٦.

(٣) في (م): التقريري، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٤/ ٢٠٨.

بالجنس العهدَ الذهنيَّ، وهذا مرادُ صاحب «المفتاح»[١]، وبه يندفع ما توهَّمه صاحب «الإيضاح»[٢]. انتهى. وفيه تعريض بشيخه الطِّيبيِّ حيث حمل الجنسَ على العهد الذهنيِّ، وقال ما قال، والبحثُ طويلُ الذَّيل، فليُطلب من شروح «المفتاح» و«شرح التلخيص» للعلامة الثاني[٣] وحواشيه.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ﴾ استئنافٌ مسوقٌ من قِبَله تعالى لردِّ مقالتهم الباطلة، وتحقيق للحقِّ في ذلك، وتصديرُه بكلمة التنبيه لإبراز كمال العناية بمضمونه، أي: ليس شؤمهم إلا عند الله، أي: من قبله وحكمه، كما قال ابن عباس. وقال الزجَّاج[٤]: المعنى: ليس الشؤم الذي يلحقُهم إلا الذي وُعِدوا به من العقاب عنده، لا ما ينالُهم في الدنيا. وقال الحسن: إن المعنى: ألا إنَّ ما تشاءموا محفوظٌ عليهم حتى يجازيهم الله تعالى به يوم القيامة.

وفسَّر بعضُهم الطائرَ هنا بالحظِّ، أي: إنَّما حظُّهم وما طار إليهم من القضاء والقدر بسبب شؤمهم عند الله.

وقرأ الحسن: «إنما طَيْرَهم»[٥]؛ وهو اسمُ جمعِ طائر على الصحيح؛ لأنه على أوزان المفردات، وقال الأخفش: هو جمعٌ له، ورُوي عن قُطْرب أن الطير يكون واحدًا وجمعًا، وكذا الطائر، وأنشد ابنُ الأعرابي:

كأنه تَهْتانُ يومٍ ماطر ... على رؤوسٍ كرؤوس الطائرِ[٦]

﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ١٣١﴾ ذلك، فيقولون ما يقولون. وإسنادُ عدم العلم إلى أكثرهم للإشعار بأنَّ بعضَهم يعلم ولكن لا يعمل بمقتضى علمه.

﴿وَقَالُواْ﴾ شروعٌ في بيان بعضٍ آخرَ مما أُخِذوا به من فنون العذاب التي هي في

---

(١) مفتاح العلوم ص٢٤١.
(٢) الإيضاح في علوم البلاغة ١/ ٨٩.
(٣) هو السعد التفتازاني.
(٤) في معاني القرآن ٢/ ٣٦٩.
(٥) القراءات الشاذة ص٤٥.
(٦) الرجز في مجمع البيان ٩/ ١٥٤، والأول في لسان العرب (قطر)، وجاء بعده:
من الربيع دائم التقاطر

أنفسها آياتٌ بيِّنات، وعدمِ ارعوائهم عمَّا هم عليه من الكفر والعناد، أي: قالوا بعدما رأوا ما رأوا من العصا والسِّنين ونقصِ الثمرات: ﴿مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ﴾.

كلمة «مهما» مما اختُلف فيها: فقيل: هي كلمة برأسها، موضوعةٌ لزيادة التعميم. وقيل: هي مركَّبة من مه: اسمُ فعلٍ للكفِّ، إما باقٍ على معناه، أو مجرَّدٌ عنه، و«ما» الشرطية. وقال الخليل: أصلها ما ما على أنَّ الأُولى شرطية، والثانية إبهامية متصلة بها؛ لزيادة التعميم، فقُلبت ألفُ «ما» الأولى هاء؛ فرارًا من بشاعة التكرار. وأسلمُ الأقوال ـ كما قال غير واحد ـ القولُ بالبساطة.

وفي «حاشية التسهيل» لابن هشام: ينبغي لمن قال بالبساطة أن يكتب مهمى بالياء، ولمن قال: أصلُها ما ما أن يكتبها بالألف(١)، وفي «الشرح»: وكذا إذا قيل: أصلها مه ما. وتعقَّب ذلك الشُّمُنِّي(٢) بأن القائلين بالأصلين المذكورين متفقون على أن مهما أصلٌ آخر، فما ينبغي في كَتْب آخرها على القول الأول ينبغي على القول الثاني. وفيه نظر.

وهي اسمُ شرطٍ لا حرفٌ على الصحيح، ومحلُّها الرفع هنا على الابتداء، وخبرها إما الشرط، أو الجزاء، أو هما، على الخلاف، أو النصبُ على أنها مفعولٌ به لفعل يفسِّره ما بعدُ، أي: أيَّ شيء تحضره لدينا تأتنا به.

ومن الناس من جوَّز مجيئها في محل نصب على الظرفية، وشدَّد الزمخشري الإنكار عليه في «الكشاف»(٣)، وذكر ابن المنير أنه غرَّ القائلَ بظرفيَّتها كلامُ الخليل، أو شبهها بمتى ما(٤). وخالف ابنُ مالك في ذلك، وقال: إنه مسموع عن العرب، كقوله(٥):

وإنك مهما تُعْطِ بطنَكَ سُؤلَه ... وفرجَكَ نالا مُنتهى الذمِّ أجمعا

---

(١) وصحح ابن هشام في المغني ص٤٣٦ أنها بسيطة، لا مركبة من «مه» و«ما» الشرطية، ولا من «ما» الشرطية و«ما» الزائدة مع إبدال ألف الأولى هاء دفعاً للتكرار.

(٢) حاشية الشمني على مغني اللبيب ٢/ ٩٣.

(٣) ٢/ ١٠٧.

(٤) الانتصاف ٢/ ١٠٧.

(٥) هو حاتم الطائي، والبيت في ديوانه ص٦٨.

ويوافقه ـ كما قال الشهاب ـ استعمالُ المنطقيِّين لها بمعنى كلَّما، وجعلُها سورَ الكُلِّية؛ فإنها تفيد العمومَ كما صرَّحوا به، وليس من مخترعاتهم كما تُوُهِّم[١].

وأنت تعلم أن كونها هنا ظرفًا مما لا ينبغي الإقدام عليه بوجهٍ؛ لإباء قوله تعالى: ﴿مِن ءَايَةٍ﴾ عنه؛ لأنه بيانٌ لـ «مهما» وليس بزمانٍ.

وتسميتُهم إيَّاها آيةً من باب المجاراة لموسى عليه السلام والاستهزاء بها، مع الإشعار بأن هذا العنوان لا يؤثِّر فيهم، وإلا فهم ينكرون كونَها آيةً في نفس الأمر، ويزعمون أنها سحر كما يُنبئ عنه قولهم: ﴿لِّتَسْحَرَنَا بِهَا﴾.

والضميران المجروران راجعان إلى «مهما»، وتذكيرُ الأول لرعاية جانب اللفظ؛ لابهامه، وتأنيثُ الثاني للمحافظة على جانب المعنى؛ لأنه إنما رُجِع إليه بعد ما بُيِّنَ بـ «آية»، وادعى ابنُ هشام أن الأولى عَوْدُ الضمير الثاني إلى «آية»[٢]، ولعله راعى القربَ، والذاهبُ إلى الأول راعى أن «آية» مسوقةٌ للبيان، فالأَولى رجوعُ الضمير على المفسَّر المقصود بالذات، وإن كان المآل واحدًا، أي: لتسحر بتلك الآية أعينَنا، وتُشَبِّه علينا.

﴿فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ۝١٣٢﴾ أي: بمصدِّقين لك ومؤمنين بنبوَّتك أصلاً.

﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ﴾ عقوبةً لجرائمهم، لاسيما قولهم هذا ﴿الطُّوفَانَ﴾ أي: ما طاف بهم، وغشي أماكنَهم وحروثَهم من مطرٍ أو سيل، فهو اسمُ جنسٍ من الطواف، وقيل: إنه في الأصل مصدرٌ كنقصان، وهو اسمٌ لكل شيء حادثٍ يحيط بالجهات ويعمُّ، كالماء الكثير، والقتل الذَّرِيع، والموت الجارف، وقد اشتهر في طوفان الماء، وجاء تفسيره هنا بذلك في عدة روايات عن ابن عباس، وجاء عن عطاء ومجاهد تفسيرُه بالموت، وأخرج ذلك ابنُ جرير وغيره عن عائشة رضي الله عنها مرفوعًا[٣].

وعن وهب بن منبِّه أنه الطاعونُ بلغة اليمن، وعن أبي قِلابة أنه الجدريُّ، وهم أول من عُذِّبوا به، وهذان القولان ينجَرَّان إلى الخبر المرفوع.

---

(١) حاشية الشهاب ٤/ ٢٠٨-٢٠٩.

(٢) مغني اللبيب ص٤٣٥.

(٣) تفسير الطبري ١٠/ ٣٨٠، وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٥/ ١٥٤٤. وفي إسناده يحيى بن يمان والحجاج بن أرطاة، وهما ضعيفان، وقال ابن كثير عند تفسير هذه الآية: وهو حديث غريب.

﴿وَٱلْجَرَادَ﴾ هو المعروف، واحده جرادة، سُمي به لجرده ما على الأرض، وهو جندٌ من جنود الله تعالى يسلِّطه على من يشاء من عباده.

وأخرج أبو داود، وابنُ ماجه، والطبراني، وغيرهم عن أبي زهير النُّميري مرفوعًا النهيَ عن مقاتلته معلَّلاً بما ذُكر[١]، وذكر البيهقيُّ[٢] أن ذلك - إنْ صحَّ - مرادٌ به إذا لم يتعرَّض لإفسادِ المزارع، فإذا تعرَّض له جاز دفعُه بما يقع به الدفع من القتال والقتل، أو أُريد به الإشارة إلى تعذُّر مقاومته بذلك.

وأخرج أبو داود ومن معه عن سلمان قال: سُئل رسول الله ﷺ عن الجراد فقال: «أكثرُ جنود الله تعالى، لا آكلُه ولا أُحرِّمه»[٣]. وزَعْمُ أنه مخلوقٌ من ذنوب ابن آدم مؤوَّلٌ.

﴿وَٱلْقُمَّلَ﴾ بضم القاف وتشديد الميم، قيل: هو الدَّبَى: وهو الصغار من الجراد، ولا يُسمَّى جرادًا إلا بعد نباتِ أجنحته، ورُوي ذلك عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والسدِّي.

وقيل: هو القِرْدان جمع القُراد المعروف، وقيل: صغار الذَّرِّ، وعن حَبيب بن أبي ثابت أنها الجُعْلان، وعن ابن زيد قال: زعم بعضُ الناس أنها البراغيث، وعن سعيد بن جبير أنها السُّوس: وهي الدابة التي تكون في الحنطة وغيرها، ويُسمَّى قَمْلاً بفتح فسكون، وبذلك قرأ الحسن[٤].

﴿وَٱلضَّفَادِعَ﴾ جمع ضفدع كزِبْرِج[٥]، وجعفر، وجُنْدَب، ودرهم - وهذا أقلُّ أو مردود -: الدابة المائية المعروفة.

﴿وَٱلدَّمَ﴾ معروف، وتشديدُ داله[٦] لغةٌ.

---

(١) المعجم الكبير ٢٢/ (٧٥٧)، ونسبة الحديث لأبي داود وابن ماجه وهم من المصنف رحمه الله، ينظر الدر المنثور ٣/ ١٠٩. والحديث قال عنه ابن كثير عند تفسير هذه الآية: غريب جدًّا.

(٢) في شعب الإيمان ٧/ ٢٣٢.

(٣) سنن أبي داود (٣٨١٣)، وسنن ابن ماجه (٣٢١٩)، والمعجم الكبير الطبراني ٦/ ٦١٢٩.

(٤) القراءات الشاذة ص٤٥.

(٥) الزبرج: الزينة من وشي أو جوهر، والذهب، والسحاب الرقيق فيه حمرة. القاموس: (زبرج).

(٦) كذا في الأصل و(م)، والصواب: ميمه، كما في القاموس (دم).

ورُوي أن موسى عليه السلام لما رأى من فرعون وقومه العنادَ والإصرار دعا وقال: يا ربِّ، إن فرعون علا في الأرض، وإن قومَه قد نقضوا العهدَ، ربِّ فخُذْهم بعقوبة تجعلُها عليهم نقمةً، ولقومي عظةً، ولمن بعدهم آيةً وعبرة، فأرسل الله تعالى عليهم المطرَ ثمانية أيام في ظلمة شديدة لم يستطع أحدٌ لها أن يخرج من بيته، فدخل الماءُ بيوتَهم حتى قاموا فيه إلى تَرَاقيهم، ولم يدخل بيوتَ بني إسرائيل منه قطرةٌ، وكانت مشتبكةً في بيوتهم، وفاض الماء على أرضهم وركد، فمنعهم من الحرث والتصرُّف، ودام ذلك الماءُ عليهم سبعةَ أيام من السبت إلى السبت، فقالوا: يا موسى، ادعُ لنا ربَّك يكشفْ عنَّا ذلك، ونحن نؤمنُ بك ونرسل معك بني إسرائيل. فدعا ربَّه، فكشف عنهم، فنبت من العشب والكلأ ما لم يُعهَدْ مثلُه قَبْلَه، فقالوا: ما كان هذا الماءُ إلا نعمةً علينا، فلم يؤمنوا، فبعث الله تعالى عليهم الجرادَ فأكل زروعَهم وثمارهم، وأبوابَهم، وسقوفهم، وثيابهم، وأمتعتهم، حتى أكل مسامير الحديد التي في الأبواب، ولم يصب بني إسرائيل من ذلك شيءٌ، فعجُّوا وضجُّوا إلى موسى عليه السلام، وقالوا له كما قالوا أولاً، فخرج عليه السلام إلى الصحراء، فأشار بعصاه نحو المشرقِ والمغرب، فرجع إلى النواحي التي جاء منها ـ وقيل: جاءت ريحٌ فألقته في البحر ـ فلم يؤمنوا، فسلَّط الله تعالى عليهم القُمَّلَ، فأكل ما أبقى الجرادُ، وكان يدخل بين ثوب أحدهِم وجلدِه فيمصُّه، وإذا أراد أن يأكل طعامًا امتلأ قملاً.

وقال ابن المسيِّب: ابتُلُوا بالسوس، فكان الرجل منهم يخرج بعشرة أَجْرِبةٍ إلى الرَّحى، فلا يَرِدُ إلا بثلاثةِ أقفزةٍ منها، وأخذ حواجِبَهم وأشفارَ عيونهم وسائرَ شعورهم، وفعل في جلودهم ما يفعلُه الجدريُّ، ومنعهم النومَ والقَرار، ففزعوا إلى موسى عليه السلام فرُفِعَ عنهم، فقالوا: قد تحقَّقنا الآن أنك ساحرٌ، فأرسل الله تعالى عليهم الضفادعَ، فامتلأت بيوتُهم وأفنيتُهم وأمتعتهم وآنيتهم منها، فلا يكشفُ أحدٌ إناءً إلا وجدَها فيه، وكان الرجلُ يجلس في الضفادع فتبلغُ إلى حلقه، فإذا أراد أن يتكلَّم يشبُّ الضفدع فيدخل في فيه؛ وكانت تشبُّ في قدورهم، فتفسد عليهم طعامهم، وتطفئُ نيرانَهم، وإذا اضطجع أحدهم ركِبَتْه حتى تكون عليه ركامًا، فلا يستطيع أن ينقلب، وإذا أراد أن يأكل سبقته إلى فيه، ولا يعجِنُ عجينًا

إلا امتلأ منها، ففزعوا إليه عليه السلام وتضرَّعوا، فأخذ عليهم العهودَ والمواثيق، ودعا، فكشف اللهُ تعالى عنهم ذلك، فنقضوا العهدَ، فأرسل الله تعالى عليهم الدَّمَ، فسال النِّيلُ عليهم دمًا عَبِيطًا، وصارت مياهُهم دماءً، فكان فرعونُ يَجمع بين القبطيِّ والإسرائيليِّ في إناءٍ واحد، فيكون ما يلي الإسرائيليَّ ماءً، وما يلي القبطيَّ دمًا، ويقومان إلى الجرَّة فيها الماءُ، فيخرُجُ للقبطيِّ دمٌ وللإسرائيليِّ ماءٌ، حتى إن المرأة من آل فرعون تأتي المرأةَ من بني إسرائيل، فتقول لها: اسقيني ماءً، فتصبُّ لها من قِرْبتها، فيصير في الإناء دمًا، حتى كانت تقول: اِجعليه في فيكِ، ثم مُجِّيه في فيَّ، فتفعلُ ذلك فيصير دمًا.

وقال ابنُ أسلم: إنَّ الدم الذي سُلِّط عليهم كان الرُّعاف.

﴿ءَايَٰتٍ﴾ حالٌ من الأشياء المتقدمة ﴿مُّفَصَّلَٰتٍ﴾ مبيَّنات، لا يشكُّ عاقلٌ أنها آياتٌ إلهية، لا سحرٌ كما يزعمون، أو مميَّزًا بعضُها من بعض، منفصلةً بالزمان؛ لامتحان أحوالهم، وكان بين كلِّ اثنين منها شهرٌ، وكان امتدادُ كل واحدةٍ منها شهرًا، كما أخرج ذلك ابنُ المنذر عن ابن عباس.

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن زيد بن أسلم قال: كانت الآياتُ التسعُ في تسعِ سنين، في كلِّ سنة آيةٌ[(١)].

وأخرج أحمد في «الزهد» وغيرُه[(٢)] عن نَوْفٍ الشاميِّ قال: مكثَ موسى عليه السلام في آل فرعون بعد ما غَلَبَ السَّحرةَ عشرين سنةً يُريهم الآياتِ: الجرادَ والقُمَّل، إلخ، فأَبَوا أن يُسلموا. وفي رواية أبي الشَّيخ عن ابن عباس أنه مكثَ عليه السلام بعد أن غَلَبَ أربعين سنةً يُريهم ما ذُكر[(٣)].

ورأيتُ في مسامرات الشيخ ابن العربي قدِّس سرُّه أنَّ موسى عليه السلام مكث يُنذِر آلَ فرعون ستةَ عشر شهرًا، إلى أن أُغرقوا فأُدخلوا نارًا، ولم ينتفعوا بما رَأَوا من الآيات.

---

(١) الدر المنثور ٣/ ١١١.

(٢) أخرجه كذلك ابن أبي حاتم في تفسيره ٥/١٥٤٩، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٦/ ٥٠.
ونوف الشامي: هو ابن أبي فضالة البكالي.

(٣) الدر المنثور ٣/ ١١٠.

﴿فَٱسْتَكْبَرُوا۟﴾ عن الإيمان بها، ﴿وَكَانُوا۟ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿١٣٣﴾﴾ جملةٌ معترضة مقرِّرةٌ لمضمون ما قبلها.

﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ﴾ أي: العذابُ المذكور على التفصيل، كما رُوي عن الحسن وقتادة ومجاهد. و«لمّا» لا تُنافي التفصيلَ والتكرير، كما لا يخفى.

وعن أبي عبد الله ﷺ أنه أصابهم ثلجٌ أحمرُ لم يَرَوه قبلُ، فهلك منهم كثيرٌ[1].

وعن ابن جُبَير أنه الطَّاعون، وقد ورد إطلاقُه عليه في حديث أسامة بن زيد المرفوع، وهو: «الطاعونُ رِجْزٌ أُرسل على طائفةٍ من بني إسرائيل - أو على مَنْ كان قبلَكم - فإذا سمعتُم به في أرضٍ فلا تَقْدَموا عليه، وإذا وقع بأرضٍ وأنتم بها فلا تخرجُوا فِرارًا منه»[2].

وأخرج ابنُ أبي حاتم[3] عن ابن عباس قال: أَمَر موسى عليه السلام بني إسرائيل فقال: ليذبَحْ كلٌّ منكم كبشًا، ثم ليخضِبْ كفَّه في دمه، ثم ليضرِبْ على بابه. ففعلوا، فقال القِبْطُ لهم: لِمَ تجعلون[4] هذا الدمَ على أبوابكم؟ قالوا: إنَّ الله تعالى يريد أن يُرسل عليكم عذابًا، فنسلمُ وتهلكون. قال القِبْط: فما يَعرفُكم الله تعالى إلا بهذه العلامة؟ قالوا: هكذا أَمرنا نبيُّنا، فأصبحوا وقد طُعِن من قوم فرعون سبعون ألفًا، فأمسَوْا وهم لا يتدافنون.

والمعنى على الأول: أنهم كلَّما وقع عليهم عقوبةٌ من العقوبات المذكورة ﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَى﴾ في كلِّ مرَّة. وعلى[5] القول بأنَّ المراد بالرجز غيرُ ما تقدَّم: أنه لمَّا وقع عليهم الثلجُ المُهلِكُ، أو الطاعون الجارفُ، قالوا: ﴿ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ﴾ أي: بعهده سبحانه عندكَ، وهو النبوةُ كما قال أبو مسلم[6]، فـ «ما»

(١) مجمع البيان ٩ (تتمته)/٦. وأبو عبد الله: هو جعفر الصادق رحمه الله تعالى.
(٢) أخرجه البخاري (٣٤٧٣)، ومسلم (٢٢١٨) (٩٢).
(٣) في تفسيره ٥/ ١٥٥٠، ونقله المصنف عن الدر المنثور ٣/ ١١١.
(٤) في الأصل و(م): تجعلوا، والمثبت من الدر المنثور.
(٥) في (م): على. ولا يستقيم المعنى بها.
(٦) نقل قوله الطبرسي في مجمع البيان ٩ (تتمته)/٦.

مصدريَّةٌ. وسميت النبوةُ عهدًا ـ كما قال العلامةُ الثاني ـ لأنَّ الله تعالى عهد إكرام الأنبياء عليهم السلام بها، وعهدوا إليه تحمُّل أعبائها، أو لأنَّ لها حقوقًا تُحفَظ كما تُحفَظ العهود، أو لأنَّها بمنزلة عهدٍ ومنشور منه جلَّ وعلا.

أو: بالذي عهد إليك أن تدعُوَه به، فيجيبك كما أجابك في آياتك، فـ «ما» موصولةٌ، والجارُّ والمجرور صلةٌ لـ «ادع»، أو حالٌ من الضمير فيه، يعني: ادع الله تعالى متوسِّلاً بما عهِدَ عندك.

ويحتمل أن تكون الباءُ للقسم الاستعطافيِّ، كما يقال: بحياتك افعل كذا، فالمرادُ استعطافُه عليه السلام لأنْ يدعُوَ، وأن تكون للقسم الحقيقيِّ، وجوابُه: ﴿لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ﴾ الذي وقع علينا ﴿لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٣٤﴾﴾ أي: أقسمنا بعهد الله تعالى عندَك، «لئن كشفتَ» إلخ.

وخلاصةُ ما ذكروه في الباء هنا أنَّها إما للإلصاق، أو للسببيَّة، أو للقَسَم بقِسْمَيه.

﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ ٱلرِّجْزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَٰلِغُوهُ﴾ أي: إلى حدٍّ من الزمان هم واصلون إليه ولا بدَّ، فمعذَّبون فيه أو مهلَكون، وهو وقتُ الغرق كما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما، أو الموت كما رُوي عن الحسن، والمراد: أنجيناهم من العذاب إلى ذلك الوقت، ومن هنا صحَّ تعلُّقُ الغاية بالكشف، ولا حاجةَ إلى جعل الجارِّ والمجرور متعلِّقًا بمحذوفٍ وقع حالاً من «الرِّجز»، خلافًا لزاعمه.

وقيل: المرادُ بالأجَل ما عيَّنوه لإيمانهم.

﴿إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ ﴿١٣٥﴾﴾ أي: ينقضون العهدَ، وأصلُ النَّكث: فَلُّ طاقات الصُّوف المغزول؛ ليغزل ثانيًا، فاستُعير لنقض العهد بعد إبرامه.

وجوابُ «لمَّا» فعلٌ مقدَّر يُؤْذِن به «إذا» الفجائيةُ، لا الجملةُ المقترنة بها، وإن قيل به فتساهلٌ، أي: فلمَّا كشفنا عنهم ذلك فاجؤوا بالنَّكث من غير توقُّف وتأمُّل. كذا قيل، وعليه فكلا الاسمين، أعني: «لمَّا» و«إذا» معمولٌ لذلك الفعل، على أنَّ الأولَ ظرفُه، والثاني مفعولُه. قاله[1] العلامة، والداعي لذلك المحافظةُ على

(١) في الأصل: قال، وهو خطأ، ينظر حاشية الشهاب ٤/ ٢١٠.

ما ذهبوا إليه من أنَّ ما يلي كلمةَ «لمَّا» من الفعلين يجبُ أن يكون ماضيًا لفظًا أو معنى، إلا أنَّ مقتضى ما ذكروا من أنَّ إذْ وإذا المفاجأة في موقعِ المفعولِ به للفعل المتضمِّنين هما إياه = أن يكون التقدير: فاجؤوا زمانَ النكثِ أو مكانَه.

وقد يقال أيضًا: تقدير الفعل تكلُّفٌ مستغنًى عنه؛ إذ قد صرَّحوا بأنَّ لمَّا تُجاب بإذا المفاجأة الداخلةِ على الجملة الاسمية، نعم هم يذكرون ما يوهم التقدير، وليس به، بل هو بيانُ حاصل المعنى وتفسيرٌ له، فتدبَّر.

﴿فَٱنتَقَمۡنَا مِنۡهُمۡ﴾ أي: فأردنا الانتقامَ منهم، وأُوِّل بذلك ليتفرَّع عليه قولُه سبحانه: ﴿فَأَغۡرَقۡنَٰهُمۡ﴾، وإلا فالإغراقُ عينُ الانتقام، فلا يصحُّ تفريعه عليه. وجوِّز أن تكون الفاءُ تفسيريةً، وقد أثبتها البعضُ، كما في قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰ نُوحٞ رَّبَّهُۥ فَقَالَ رَبِّ﴾ [هود: ٤٥] إلخ، وحينئذٍ لا حاجةَ إلى التأويل.

﴿فِي ٱلۡيَمِّ﴾ أي: البحر، كما رُوي عن ابن عباس والسُّدي ﵄. ويقع على ما كان مِلحًا زُعافًا، وعلى النهر الكبير العذبِ الماءِ، ولا يُكسَّر، ولا يُجمع جمعَ السلامة. وقال الليث: هو البحر الذي لا يُدرك قعرُه. وقيل: هو لجَّة البحر. وهو عربي في المشهور، وقال ابنُ قتيبة: إنه سريانيٌّ، وأصله ـ كما قيل ـ يما، فعُرِّب إلى ما ترى.

والقولُ بأنه اسمٌ للبحر الذي غرِقَ فيه فرعونُ غريقٌ في يَمِّ الضعف.

﴿بِأَنَّهُمۡ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ تعليلٌ للإغراق، يعني أن سببَ الإغراق وما استوجَبوا به ذلك العقاب هو التكذيبُ بالآيات العظام، وهو الذي اقتضى تعلُّق إرادة الله تعالى به تعلُّقًا تنجيزيًا، وهذا لا ينافي تفريعَ الإرادة على النكث؛ لأنَّ التكذيب هو العلَّة الأخيرةُ والسببُ القريب، ولا مانع من تعدُّد الأسباب، وترتُّب بعضها على بعض. قاله الشهاب(١)، ونور الحقِّ ساطعٌ منه.

وقال شيخُ الإسلام(٢): الفاء وإن دلَّت على ترتُّب الإغراق على ما قبلَه من النكث، لكنه صرَّح بالتعليل؛ إيذانًا بأن مدارَ جميع ذلك تكذيبُ آيات الله تعالى

---

(١) حاشية الشهاب ٤/ ٢١٠.

(٢) تفسير أبي السعود ٣/ ٢٦٦.

وما عُطِفَ عليه، ليكون ذلك مَزْجَرةً للسامعين عن تكذيب الآيات الظاهرةِ على يد رسول الله ﷺ. انتهى. وفيه مناقشةٌ لا تخفى.

﴿وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ ١٣٦﴾ الضميرُ المجرور للآيات، والغفلةُ مجازٌ عن عدم الذِّكر والمبالاة، أي: بسبب تكذيبهم بالآيات وعدمِ مبالاتهم بها وتفكُّرِهم فيها، بحيث صاروا كالغافلين عنها بالكلية، وإلا فالمكذِّبُ بأمرٍ لا يكون غافلاً عنه؛ للتَّنافي بين الأمرين، وفي ذلك إشارةٌ إلى أنَّ مَنْ شاهد مثلَها لا ينبغي له أن يكذِّب بها مع علمِهِ بها.

وعن ابن عباس ﵄ أن الضميرَ للنِّقمة، وأُريد به الغرقُ كما يدلُّ عليه ما قبله، وعليه فيجوز أن تكون الجملةُ حاليةً بتقدير قد، ولا مجاز في الغفلة حينئذٍ، والأولُ أَولى كما لا يخفى.

﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ﴾ بالاستعبادِ وذبح الأبناء، والجمعُ بين صيغتي الماضي والمستقبل للدلالةِ على استمرار الاستضعاف وتجدُّدِه، والمرادُ بهم بنو إسرائيل، وذُكروا بهذا العنوان إظهارًا لكمال اللُّطف بهم، وعِظَمِ الإحسان إليهم، حيث رُفِعوا من حضيض المذلَّة إلى أوج العزَّة، ولعل فيه إشارةً إلى أن الله سبحانه عند القلوب المنكسرة.

ونُصب «القوم» على أنه مفعولٌ أول لـ «أورثنا»، والمفعولُ الثاني قوله سبحانه: ﴿مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا﴾ أي: جميع جهاتها ونواحيها، والمرادُ بها ـ على ما رُوي عن الحسن وقتادة وزيد بن أسلم ـ أرضُ الشام، وذكر محيي السُّنة البغويُّ[1] أنها أرضُ الشام ومصر، وفي رواية أنها أرضُ مصر التي كانت بأيدي المستضعفين، وإلى ذلك ذهب الجُبَّائيُّ[2]، ورواه أبو الشيخ عن الليث بن سعد[3]، أي: أورثنا المستضعَفين أرضَ مستضعِفيهم ومُلكَهم.

ومعنى توريثهم إيَّاها ـ على القول بأنهم لم يدخلوها بعد أن خَرجُوا منها مع موسى عليه السلام ـ: إدخالُها تحت مُلكهم، وعدمُ وجود مانعٍ لهم عن التصرُّف

(١) في تفسيره ٢/ ١٩٤.
(٢) كما في مجمع البيان ٩ (تتمته)/ ٨.
(٣) كما في الدر المنثور ٣/ ١١٣.

فيها، أو تمكينُ أولادهم فيها، وذلك في زمن داود وسليمان عليهما السلام، ولا يخفى أنه خلافُ المتبادر، كما مرت الإشارة إليه. على أنَّ أرض مصر بعد أن فُتحت في زمن داود عليه السلام لم يكن لبني إسرائيل تمكُّنٌ فيها واستقرارٌ، وإنما كان مُلكٌ وتصرُّف، وكان التمكُّن في الأرض المقدَّسة، والسَّوقُ ـ على ما قيل ـ يقتضي ذِكْر ما تمكَّنوا فيه لا ما ملكوه.

وأقول: قد يقال: المرادُ بالأرض هنا وفيما تقدَّم من قوله سبحانه: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾: الأرضُ المقدَّسة التي طلب موسى عليه السلام من فرعون بني إسرائيل ليذهب بهم إليها؛ فإنها موطنُ آبائهم، فيكون موسى عليه السلام قد وَعَدهم هلاكَ عدوِّهم المانعِ لهم من الذهاب إليها، وجَعْلَ الله تعالى إياهم خلفاءَ فيها بعد آبائهم وأسلافهم، أو بعد مَنْ هي في يده إذ ذاك من العمالقة، ثم أخبر سبحانه هنا أنَّ الوعد قد نَجَزَ، وقد أهلكنا أعداء أولئك الموعودين، وأورثناهم الأرضَ التي مَنَعوهم عنها، ومكَّنَّاهم فيها، وفي ذلك حصولُ بغية موسى عليه السلام. وما أَلطفَ توريثَ الأبناء مساكنَ الآباء!

﴿ٱلَّتِي بَٰرَكْنَا فِيهَا﴾ بالخِصْب وسَعَة الأرزاق، أو بذلك وبكونها مساكنَ الأنبياء عليهم السلام والصالحين، وذلك ظاهرٌ على تقدير أن يُراد بـ «مشارق الأرض ومغاربها» الشامَ ونواحيها؛ فقد أخرج ابنُ أبي شيبة عن أبي أيُّوبٍ الأنصاريِّ قال: لَيهاجِرنَّ الرعدُ والبرق والبركاتُ إلى الشام[1].

وأخرج ابن عساكر عن ضَمْرة بن ربيعة قال: سمعتُ أنه لم يُبعث نبيٌّ إلا من الشام، فإن لم يكن منها أُسري به إليها[2].

وأخرج أحمد[3] عن عبد الله بن حَوَالة[4] الأزديِّ أنه قال: يا رسول الله، خِرْ

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٢/(١٢٥٠٧). وفيه: والركاب، بدل والبركات، وقد جاء بلفظ البركات عند السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١١٢.

(٢) تاريخ دمشق ١/ ١٦٤.

(٣) في المسند (١٧٠٠٥).

(٤) تحرفت في الأصل و(م) إلى: خوالة.

لي بلدًا أكونُ فيه، قال: «عليكَ بالشام؛ فإنَّه خِيرةُ الله تعالى من أرضه؛ يجتبي إليه خِيرتَه من عباده».

وأخرج ابنُ عساكر عن واثِلةَ بن الأسقع قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «عليكم بالشام؛ فإنَّها صفوةُ بلادِ الله تعالى، يُسْكِنُها خَيرتَه من عباده»(١).

وأخرج الحاكم وصحَّحه، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: يأتي على الناس زمانٌ لا يبقى فيه مؤمنٌ إلا لَحِقَ بالشام(٢).

وجاء من حديث أحمد، والترمذيِّ، والطبرانيِّ، وابنِ حبَّان، والحاكم أيضًا وصحَّحه(٣)، عن زيد بن ثابتٍ أنه ﷺ قال: «طُوبى للشام»، فقيل له: ولم؟ قال: «إنَّ ملائكةَ الرحمن باسطةٌ أجنحتَها عليها».

والأحاديثُ في فضل الشام كثيرةٌ، وقد جمعها غيرُ واحدٍ، إلا أنَّ في الكثير منها مقالاً، وسببُ الوضع كان قويًا.

وهو اسمٌ لأحد الأقاليم العرفية، وفي «القاموس» أنها بلادٌ عن مَشأمة القِبلة، وسُمِّيت بذلك لأنَّ(٤) قومًا من بني كنعان تشاءموا إليها، أي: تياسَروا، أو سُمِّي بِسام بن نوح؛ فإنَّه بالشين بالسُّريانية، أو لأنَّ أرضَها شاماتٌ بيضٌ، وحُمْرٌ، وسودٌ، وعلى هذا لا تُهْمَز.

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن أبي الأغبش(٥) ـ وكان قد أدركَ أصحابَ النبيِّ ﷺ ـ أنه سُئل عمَّا بُورك من الشام، أين مبلغُ حَدِّه؟ فقال: أولُ حدوده عريشُ مصر،

(١) تاريخ دمشق ١/ ١٢٠.
(٢) المستدرك ٤/ ٥٠٤.
(٣) مسند أحمد (٢١٦٠٧)، وسنن الترمذي (٣٩٥٤) وقال: هذا حديث حسن غريب، والمعجم الكبير للطبراني (٤٩٣٣)، وصحيح ابن حبان (٧٣٠٤)، والمستدرك ٢/ ٢٢٩.
(٤) في القاموس (شأم): وسميت لذلك أو لأن. . .
(٥) كذا في الأصل و(م) والدر المنثور ٣/ ١١١، والصواب: الأغيَس بالمثناة التحتية، والسين المهملة، فليس هناك من يسمى أبا الأغبش، وأبو الأغيَس: هو عبد الرحمن بن سلمان الخولاني، الشامي، الحمصي. يُنظر تهذيب الكمال ١٧/ ١٥٠. والخبر لم نقف عليه في مطبوع تفسير ابن أبي حاتم، واقتصر السيوطي في عزوه على ابن عساكر، وهو في تاريخه ١/ ١٩٦، وجاء الاسم فيه على الصواب.

والحدُّ الآخر طَرَفُ الثنيَّة، والحدُّ الآخر الفراتُ، والحدُّ الآخرُ جَبَلٌ[١] فيه قبرُ هود النَّبيِّ عليه السلام.

وليس المراد بها ما هو متعارفُ الناس اليوم، أعني دمشق، نعم هي داخلة فيها، وقد تكلَّمنا على حدودها بأبسَطَ من هذا في «حواشينا على شرح مختصر السَّمَرْقَندية لابن عصام».

وقد وَلِعَ الناسُ في دمشق مدحًا وذمًّا، فقال بعضُهم:

تجنَّبْ دمشقَ ولا تأتِها ... وإنْ شاقَكَ الجامعُ الجامعُ
فَسُوق الفُسُوق بها نافِقٌ ... وفَجْرُ الفُجُور بها طالِعُ[٢]

وقال آخر:

دمشقُ غدتْ جنةً للوَرَى ... زَهَا وصَفا العيشُ في ظلِّها
وفيها لدى النَّفس ما تَشتهي ... ولا عيبَ فيها سوى أهلِها

وقال آخرُ في الشام، ولعلَّه عَنَى متعارَفَ الناس:

قيل لي ما يقول في الشام حَبْرٌ ... شامَ مِنْ بارقِ الهَنَا ما شَامَهْ
قلتُ ماذا أقول في وصفِ أرضٍ ... هي في وَجْنَةِ المحاسن شامَه[٣]

وأنا أقول: إذا صحَّ الحديثُ فهو مذهبي، ونعوذُ بالله تعالى من اتِّباع الهوى.

والموصولُ صفةُ المشارق والمغارب، وقيل: صفةُ الأرض، وضعَّفه أبو البقاء[٤] بأنَّ فيه العطفَ على الموصوف قبل الصِّفة، وهو نظيرُ قولك: قام أمُّ هندٍ وأبوها العاقلةِ، وجُوِّز أن يكون المفعولَ الثاني لـ «أورثنا»، أي: الأرضَ التي، فعَلَى هذا يكون نصبُ المشارق وما عُطِف عليه بـ «يُستضعَفون» على معنى:

(١) في الأصل و(م) والدر: جعل، والمثبت من تاريخ دمشق.
(٢) البيتان في نفح الطيب ٢/ ٤٠٦.
(٣) البيتان لأبي العباس المقري صاحب نفح الطيب، كما في خلاصة الأثر ١/ ٣٠٦، وهما في نفح الطيب ١/ ٦٠ باختلاف في عجز البيت الأول.
(٤) إملاء ما منَّ به الرحمن ٣/ ٥٧.

يُستضعَفون فيها. وأن يكون المشارق منصوبةً بـ «يستضعفون»، و«التي» صفةٌ كما في الوجه الأول، والمفعولُ الثاني لـ «أورثنا» محذوفٌ، أي: الأرضَ أو المُلك، ولا يخفى بُعْدُه، وأنَّ المتبادِرَ هو الأول.

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ أي: مضَتْ عليهم واستمرَّت، من قولهم: مضى على الأمر: إذا استمرَّ. والمراد من الكلمة وعدُه تعالى لهم بالنَّصر والتمكين على لسان نبيِّهم عليه السلام، وهو قوله السابق: «عسى ربكم أن يهلك عدوكم» إلخ. وذهب غيرُ واحدٍ إلى أنَّه الوعدُ الذي يُؤذِنُ به قولُه سبحانه: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ﴾ [القصص: ٥]. وقيل: المراد بها علمُه تعالى الأزليُّ، والمعنى: مضى واستمرَّ عليهم ما كان مقدَّرًا من إهلاك عدوِّهم وتوريثِهم الأرض.

و«الحسنى» تأنيثُ الأحسن، صفةٌ للكلمة، ووُصِفت بذلك لما فيها من الوعد بما يُحبُّون ويستحسنون.

وعن الحسن أنه أُريد بالكلمة عِدَتُه سبحانه وتعالى لهم بالجنة، ولا يخفى أنه يأباه السِّباق والسِّياق.

والتفتَ من التكلُّم إلى الخطاب في قوله سبحانه: «ربُّك» ـ على ما قال الطِّيبيُّ ـ لأنَّ ما قبلَه من القَصص كان غيرَ معلومٍ له ﷺ، وأما كونُه جلَّ شأنُه منجِزًا لما وعَدَ، ومُجْرِيًا لما قضى وقدَّر، فهو معلومٌ له عليه الصلاة والسلام. وذَكَر في «الكشف» أنه أدمج في هذا الالتفات أنه ستتمُّ كلمةُ ربك في شأنك أيضًا.

وقرأ عاصمٌ في رواية: «كلمات» بالجمع(١)؛ لأنَّها مواعيد. والوصفُ بـ «الحسنى» لتأويله بالجماعة، وقد ذكروا أنه يجوز وصفُ كلِّ جمعٍ بمفردٍ مؤنَّث، إلا أنَّ الشائع في مثله التأنيثُ بالتاء، وقد يؤنَّث بالألف كما في قوله سبحانه: ﴿مَـَٔارِبُ أُخْرَىٰ﴾ [طه: ١٨].

﴿بِمَا صَبَرُوا۟ۖ﴾ أي: بسبب صَبْرهم على الشدائد التي كابَدوها من فرعون وقومه، وحسبُك بهذا حاثًّا على الصبر، ودالًّا على أنَّ من قابَلَ البلاءَ بالجَزَع وَكَلَه الله تعالى

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٥، والبحر المحيط ٤/ ٣٧٦.

إليه، ومن قابَلَه بالصَّبر ضَمِن الله تعالى له الفَرَج. وأخرج ابنُ المنذر وغيرُه عن الحسن قال: لو أنَّ الناسَ إذا ابتُلُوا من قِبَل سلطانهم بشيء صبروا ودَعَوا الله تعالى لم يلبثوا أن يرفَعَ الله تعالى ذلك عنهم، ولكنهم يفزَعُون إلى السَّيف، فيُوكلون إليه، ثم تلا هذه الآية[1]. وفي رواية أخرى عنه قال: ما أُوتيتْ بنو إسرائيل ما أُوتيتْ إلا بصبرهم، وما فزِعَتْ هذه الأمةُ إلى السيف قطُّ فجاءت بخير.

وأقول: قد شاهدنا الناسَ سنةَ الألف والمئتين والثمان والأربعين قد فزعوا إلى السَّيف، فما أغناهم شيئًا، ولا تمَّ لهم مرادٌ، ولا حُمِد منهم أمرٌ، بل وقعوا في حَرَّة رُجَيلة[2]، ووادي خَدِبَّات[3]، وأُمِّ حَبَوْكَر[4]، ورُموا ـ لعَمْرُ الله ـ بثالثة الأثافيِّ[5]، وقُصَّ من جناح عِزِّهم القُدَامى والخَوَافي[6]، ولم يعلموا أن عيش المُضِرِّ حُلْوُهُ مرٌّ مَقِر[7]، وأن الفَرَج إنما يُصطاد بشباك الصَّبر.

وما أحسن قول الحسن: عجبت ممن خَفَّ كيف خَفَّ وقد سمع قوله سبحانه! وتلا الآية.

ويعلم منها أن التحزُّن لا ينافي الصبر؛ لأن الله سبحانه وصف بني إسرائيل به مع قولهم السابق لموسى عليه السلام: «أُوذينا من قبل أن تأتينا ومن بعد ما جئتنا».

---

(١) الدر المنثور ٣/١١٣-١١٤، وأخرجه أيضاً ابن سعد ٧/١٦٤-١٦٥، وابن أبي حاتم ٥/١٥٥١.

(٢) تحرفت في الأصل و(م) إلى رحيلة. وحرة رُجَيْلة ورجلاء: إذا كانت كثيرة الحجارة، يشتد المشي فيها. مجمع الأمثال ٢/٣٧٢.

(٣) من أمثالهم: وقعوا في وادي خدبات، أي: شدائد منكرة، وهو مثل يضرب في هلاك القوم بالحوادث. الأمثال لأبي عبيد ص٣٣٩، والمستقصى للزمخشري ٢/٣٧٩.

(٤) وهذا أيضاً من أمثالهم، وقد تحذف كلمة أم، فيقال: وقعوا في حبوكر، وأصل الحبوكر: الرمل يضل فيه، وهو مثل يضرب لمن وقع في داهية عظيمة. مجمع الأمثال ٢/٣٦١.

(٥) ومن أمثالهم: رماه الله بثالثة الأثافي، يضرب لمن رمي بداهية عظيمة. مجمع الأمثال ١/٢٨٧.

(٦) القدامى: المتقدم من ريش الجناح، والخوافي: ما خفي خلف القدامى. مجمع الأمثال ٢/٢٠٤.

(٧) المضر: الذي له ضرائر، والمقر: الشديد المرارة، يضرب لمن كان له كفاف، فطلب عيشًا أرفع وأنفع، فوقع فيما يتعبه. مجمع الأمثال ٢/٤١.

﴿وَدَمَّرْنَا﴾ أي: خرَّبنا وأهلكنا ﴿مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ﴾ في أرض مصر من العمارات والقصور، أي: دمَّرنا الذي كان هو يصنعه فرعون، على أن «ما» موصولة، واسم «كان» ضميرٌ راجع إليها، وجملةُ «يصنع فرعون» من الفعل والفاعل خبر «كان»، والجملة صلةُ الموصول، والعائد إليه محذوفٌ.

وجُوِّز أن يكون «فرعون» اسم «كان»، و«يصنع» خبر مقدَّم، والجملة الكونية صلةُ «ما»، والعائد محذوف أيضًا. وتعقَّبه أبو البقاء[1] بأن «يصنع» يصلُح أن يعمل في «فرعون»، فلا يقدَّر تأخيرُه كما لا يُقدَّر تأخيرُ الفعل في قولك: قام زيد. وفيه غفلةٌ عن الفرق بين المثال وما نحن فيه، وهو مثل الصُّبح ظاهر.

وقيل: «ما» مصدرية، و«كان» سيفُ خطيب، والتقدير: ما يصنع فرعون.. إلخ، وقيل: «كان» كما ذكر، و«ما» موصولة اسمية، والعائد محذوفٌ، والتقدير: ودمرنا الذي يصنعه فرعون.. إلخ، أي: صَنَعه، والعدول إلى صيغة المضارع على هذين القولين لاستحضار الصورة.

﴿وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ۝١٣٧﴾ من الجنَّات، أو: ما كانوا يرفعونه من البنيان، كصَرْح هامان، وإلى الأول يُشير كلام الحسن، وإلى الثاني كلام مجاهد.

وقرأ ابنُ عامر وأبو بكر هنا وفي «النحل» [٦٨]: «يعرُشون» بضم الراء، والباقون بالكسر[2]، وهما لغتان فصيحتان، والكسر ـ على ما ذكر اليَزيديُّ وأبو عُبيدة ـ أفصح[3].

وقُرئ في الشواذِّ: «يغرسون» من غرس الأشجار، وفي «الكشاف» أنَّها تصحيف[4]. وليس به.

❁ ❁ ❁

---

(١) في إملاء ما منَّ به الرحمن ٣/ ٥٨.
(٢) التيسير ص١١٣، والنشر ٢/ ٢٧١.
(٣) قول اليزيدي ذكره الزمخشري في الكشاف ٢/ ١١٠، وأما أبو عبيدة فقد اقتصر في مجاز القرآن ١/ ٢٢٧ على قوله: مجازه: يبنون، ويعرِش ويعرُش لغتان. وعريش مكة: خيامها.
(٤) الكشاف ٢/ ١١٠.

هذا، ومن باب الإشارة في الآيات ما وجدتُه لبعض أرباب التأويل من العارفين: أن العصا إشارةٌ إلى نفسه التي يتوكَّأ عليها، أي: يعتمد في الحركات والأفعال الحيوانية، ويهشُّ بها على غنم القوة البهيميَّة السليمة، ورق الملكات الفاضلة، والعادات الحميدة من شجرة الفكر، وكانت بتقدُّسها منقادةً لأوامره، مرتدعةً عن أفعالها الحيوانية إلا بإذنه كالعصا، وإذا أرسلها عند الاحتجاج على الخصوم صارت كالثعبان تلقَفُ ما يأفكون من الأكاذيب، ويُظهرون من حبال الشبهات، وعصا المغالطات، فيغلبهم ويقهرهم، وأن نَزْعَ اليد إشارةٌ إلى إظهار القدرة الباهرة الساطعة منها أنوار الحق.

وجعل بعضُهم فرعون إشارةً إلى النفس الأمَّارة، وقومَه إشارةً إلى صفاتها، وكذا السحرة وموسى إشارة إلى الروح، وقومه بنو إسرائيل العقل والقلب والسر، وعلى هذا القياسُ.

وأوَّلَ النيسابوري «الطوفان» بالعلم الكثير، و«الجراد» بالواردات، و«القُمَّل» بالإلهامات، و«الضفادع» بالخواطر، و«الدم» بأصناف المجاهدات والرياضات[(١)]، وهو كما ترى.

وقد ذكر غير واحدٍ أن السِّحر كان غالبًا في زمن موسى عليه السلام، فلهذا كانت معجزتُه ما كانت، والطب كان غالبًا في زمن عيسى عليه السلام، فلهذا كانت معجزتُه من جنس الطبِّ، والفصاحة كانت غالبًا في زمن نبيِّنا ﷺ، والتفاخُرُ بها أشهر من قِفا نَبْكِ[(٢)]، فلهذا كانت معجزتُه القرآن، وإنما كانت معجزةُ كلِّ نبيٍّ من جنس ما غَلَبَ على زمانه ليكون ذلك أَدْعى إلى إجابة دعواه.

❁ ❁ ❁

﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ﴾ شروعٌ بعد انتهاء قصَّة فرعون في قصَّة بني إسرائيل، وشَرْح ما أحدثوه بعد أن مَنَّ الله تعالى عليهم بما مَنَّ، وأراهم من الآيات ما أراهم، تسليةً لرسول الله ﷺ عما رآه من اليهود بالمدينة؛ فإنهم جَرَوا معه على

---

(١) غرائب القرآن ٩/ ٣٩.

(٢) صدر معلقة امرئ القيس، وهو كما في الديوان ص٨:

قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل ... بسقط اللوى بين الدَّخول فحومل

دأبِ أسلافهم مع أخيه موسى عليه السلام، وإيقاظًا للمؤمنين أن لا يغفلوا عن محاسبةِ أنفسهم، ومراقبةِ نِعَم الله تعالى عليهم؛ فإن بني إسرائيلَ وقعوا فيما وقعوا لغفلتهم عما مَنَّ الله تعالى به عليهم.

و«جاوز» بمعنى جاز، وقُرئ: «جوَّزنا» بالتشديد[1]، وهو أيضًا بمعنى جاز، فعُدِّي بالباء، أي: قطعنا البحر بهم، والمراد بـ «البحر» بحر القَلْزَم، وفي «مجمع البيان»[2] أنه نيل مصر، وهو ـ كما في «البحر»[3] ـ خطأ.

وعن الكلبيِّ أن موسى عليه السلام عَبَرَ بهم يوم عاشوراء بعد مهلك فرعون وقومه، فصاموه شكرًا لله تعالى.

﴿فَأَتَوْا﴾ أي: مرُّوا بعد المجاوزة ﴿عَلَىٰ قَوْمٍ﴾ قال قتادة: كانوا من لخم، اسم قبيلة، يُنْسَبون ـ كما صحَّحه ابن عبد البرِّ ـ إلى لخم بن عدي بن عمرو بن سبأ[4]، وقيل: كانوا من العمالقة الكنعانيين الذين أُمِرَ موسى عليه السلام بقتالهم.

﴿يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ﴾ أي: يواظبون على عبادتها ويلازمونها، وكانت ـ كما أخرج ابن المنذر وغيره عن ابن جُرَيج ـ تماثيل بَقَر من نحاس، وهو أولُ شأن العجل[5]، وقيل: كانت من حجارة، وقيل: كانت بقرًا حقيقة.

وقرأ حمزة والكسائيُّ: «يعكِفون» بكسر الكاف[6].

﴿قَالُوا﴾ عندما شاهدوا ذلك: ﴿يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا﴾ مثالاً نعبده ﴿كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ الكاف متعلِّقة بمحذوفٍ وقع صفة لـ «إلهًا»، و«ما» موصولة، و«لهم»

---

(١) وهي قراءة الحسن وإبراهيم وأبي رجاء ويعقوب. القراءات الشاذة ص٤٥، والبحر المحيط ٤/ ٣٧٧.

(٢) مجمع البيان ٩ (تتمة)/ ١٠.

(٣) البحر المحيط ٤/ ٣٧٧.

(٤) نقله المصنف عن الشهاب الخفاجي ٤/ ٢١١، وعزاه الشهاب لكتاب النسب لابن عبد البر، ولعله يعني به كتاب «الإنباه على قبائل الرواة» وقد ذكر فيه ابن عبد البر هذا القول وغيره، ولكنه لم يصحح أيًا منها.

(٥) عزاه لابن المنذر السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١١٤. وأخرجه أيضاً الطبري ١٠/ ٤٠٩.

(٦) التيسير ص١١٣، والنشر ٢/ ٢٧١.

صلتها، و«آلهة» بدلٌ من الضمير المستتر فيه، والتقدير: اجعل لنا إلهًا كائنًا كالذي استقرَّ هو لهم.

وجوَّز أبو البقاء[١] أن تكون «ما» كافَّة للكاف، ولذا وقع بعدها الجملةُ الاسمية، وأن تكون مصدرية، و«لهم» متعلِّق بفعل، أي: كما ثبت لهم.

﴿قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾﴾ تعجَّب عليه السلام من قولهم هذا بعدما شاهدوه من الآية الكبرى والبيِّنة العُظمى، فوصفَهم بالجهل على أتمِّ وجه؛ حيث لم يَذكر له متعلَّقًا ومفعولاً؛ لتنزيله منزلةَ اللازم، أو لأن حذفَه يدلُّ على عمومه، أي: تجهلون كلَّ شيء، فيدخل فيه الجهلُ بالربوبية بالطريق الأَولى، وأكّد ذلك بـ «إنَّ»، وتوسيط «قوم»، وجَعْلِ ما هو المقصود بالإخبار وصفًا له، ليكون ـ كما قال العلامة ـ كالمتحقِّق المعلوم. وهذه ـ كما ذكر الشهاب[٢] ـ نكتةٌ سَرِيَّةٌ في الخبر الموطِّئ لادِّعاء أن الخبر لظهور أمره وقيامِ الدليل عليه كأنه معلومٌ متحقِّق، فيفيد تأكيدَه وتقريره، ولولاه لم يكن لتوسيط الموصوف وجهٌ من البلاغة.

﴿إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ أي: القوم الذين يعكُفون على هذه الأصنام ﴿مُتَبَّرٌ﴾ أي: مدمَّر مُهْلَكٌ، كما قال ابن عباس. ﴿مَّا هُمْ فِيهِ﴾ من الدِّين، يعني: يدمر الله تعالى دينَهم الذي هم عليه على يدي، ويُهلِك أصنامَهم ويجعلها فتاتًا.

﴿وَبَٰطِلٌ﴾ أي: مضمحِلٌّ بالكلية، وهو أبلغ من حمله على خلافِ الحق. ﴿مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٩﴾﴾ أي: ما استمرُّوا على عمله من عبادتها، وإن قَصَدوا بذلك التقرُّب إلى الله تعالى، والمرادُ[٣] أن ذلك لا ينفعُهم أصلاً، وحملُ «ما كانوا يعملون» على الأصنام لأنها معمولةٌ لهم خلافُ[٤] الظاهر جدًّا، والجملةُ تعليل لإثبات الجهل المؤكَّد للقوم.

وفي إيقاع اسم الإشارة ـ كما في «الكشاف»[٥] ـ اسمًا لـ «إنَّ»، وتقديم خبر

---

(١) في الإملاء ٣/ ٦٠.
(٢) في الحاشية ٤/ ٢١١.
(٣) في (م): وأن المراد.
(٤) في الأصل: على خلاف.
(٥) الكشاف ٢/ ١١٠.

المبتدأ من الجملة الواقعة خبرًا لها، وَسْمٌ لعَبَدة الأصنام بأنهم هم المعرَّضون للتَّبَار، وأنه لا يعدوهم البتَّة، وأنه لهم ضربةُ لازب؛ ليُحَذِّرهم عاقبةَ ما طلبوا، ويبغِّضَ إليهم ما أحبُّوا. ووَجْهُ ذلك ـ على ما في «الكشف» ـ أن اسم الإشارة بعد إفادة الإحضار وأكملِ التمييز يفيد أنهم أحقَّاءُ بما أخبر عنه به بواسطة ما تقدَّم من العكوف، والتقديم يؤذنُ بأن حال ما هم فيه ليست غير التَّبار، وحال عملهم ليست إلا البطلان، فهم لا يَعْدونهما، فهما لهم ضربةُ لازب.

وجوَّز أبو البقاء[(١)] أن يكون «ما هم فيه» فاعلَ «متبَّر»؛ لاعتماده على المسند إليه، وهو في نفسه مساوٍ لاحتمال أن يكون «ما هم فيه» مبتدأ و«متبَّر» خبر له، أو أرجح منه، إلا أن المقام ـ كما قال القطب وغيره ـ اقتضى ذلك[(٢)]، فليُفهم.

﴿قَالَ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَٰهًا﴾ قيل: هذا هو الجواب، وما تقدَّم مقدمةٌ له وتمهيد، ولعله لذلك أُعيد لفظ «قال».

وقال شيخ الإسلام: هو شروعٌ في بيان شؤون الله تعالى الموجبةِ لتخصيص العبادة به سبحانه بعد بيان أنَّ ما طلبوا عبادتَه مما لا يمكن طلبُه أصلاً؛ لكونه هالكًا باطلاً أصلاً، ولذلك وسَّط بينهما «قال» مع كون كلٍّ منهما كلام موسى عليه السلام[(٣)].

وقال الشهاب: أُعيد لفظ «قال» مع اتحاد ما بين القائلين لأن هذا دليلٌ خطابيٌّ بتفضيلهم على العالَمين، ولم يستدلَّ بالتمانع العقلي؛ لأنهم عوامٌّ[(٤)]. انتهى.

وفي إقامة برهان التمانع على الوثنية القائلين: إنما نعبُدُهم ليقرِّبونا إلى الله زلفى، والمجيبين إذا سُئلوا: من خلق السماوات والأرض؟[(٥)] بـ: خلقهنَّ الله = خفاءٌ، والظاهر إقامتُه على التنويه كما لا يخفى.

---

(١) في الإملاء ٣/ ٦٠.

(٢) أي: جعل «متبر» خبراً مقدماً، و«ما هم فيه» مبتدأ مؤخراً لاقتضاء المقام الحصر المستفاد من التقديم.

(٣) تفسير أبي السعود ٣/ ٢٦٨.

(٤) حاشية الشهاب ٤/ ٢١٢.

(٥) قوله: «إنما نعبدهم ليقربونا...» من الآية (٣) من سورة الزمر، وقوله: «من خلق السموات والأرض» من الآية (٣٨) من سورة الزمر.

والاستفهام للإنكار، وانتصاب «غير» على أنه مفعول «أبغيكم»، وهو على الحذف والإيصال، والأصل: أبغي لكم، وعلى ذلك يُخرَّج كلامُ الجوهريِّ، وإن كان ظاهره أن الفعل متعدٍّ لمفعولين(١). و«إلهًا»(٢) تمييز، وجوَّز أبو البقاء(٣) أن يكون مفعولاً به لـ «أبغي»، و«غير» صفة له قُدِّمت فصارت حالاً، وأيًّا ما كان فالمقصودُ هنا اختصاصُ الإنكار بغيره تعالى دون إنكار الاختصاص، والمعنى: أغيرَ المستحقِّ للعبادة أطلبُ لكم معبودًا؟!

﴿وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٤٠﴾﴾ أي: عالمي زمانكم، أو جميع العالمين، وعليه يكون المرادُ تفضيلَهم بتلك الآيات، لا مطلقًا حتى يلزم تفضيلُهم على أمة محمد ﷺ، وأما الأنبياء والملائكة عليهم السلام فلا يدخلون في المفضَّل عليهم بوجه، بل هم خارجون عن ذلك بقرينة عقلية. والجملةُ حالية مقرِّرة لوجه الإنكار، أي: والحال أنه تعالى خصَّ التفضيل بكم، فأعطاكم نعمًا لم يُعطِها غيرَكم.

وفيه تنبيهٌ على ما صنعوا من سوء المعاملة والمقابلة، حيث قابلوا التفضُّلَ بالتفضيل، والاختصاصَ بأن قصدوا أن يشركوا به أخسَّ مخلوقاته، وهذا الاختصاصُ مأخوذٌ من معنى الكلام، وإلا فليس فيه ما يفيد ذلك، وتقديمُ الضمير على الخبر لا يفيده، وإن كان اختصاصًا آخر على ما قيل، أي: هو المخصوصُ بأنه فضَّلكم على مَنْ سواكم، وجوَّز أبو البقاء كونَ الجملة مستأنفة(٤).

﴿وَإِذْ أَنجَيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ بإهلاكهم وتخليصكم منهم، و«إذ» إما مفعولٌ به لـ «اذكروا» محذوفًا بناء على القول بأنها تخرُجُ عن الظرفية، أي: اذكروا ذلك الوقت، ويكون ذلك كنايةً عن ذكر ما فيه، وإما ظرفٌ لمفعول «اذكروا» المحذوف، أي: اذكروا صنيعنا معكم في ذلك الوقت، وهو تذكيرٌ من جهته تعالى بنعمتِهِ العظيمة.

---

(١) يعني قوله في الصحاح: (بغى): بغيتُكَ الشيءَ: طلبتُه لك.
(٢) تحرفت في (م) إلى: والهاء.
(٣) في الإملاء ٣/ ٦١.
(٤) المصدر السابق.

وقُرئ: «نجَّيناكم» من التنجية[1]، وقرأ ابنُ عامر: «أنجاكم»[2]، فيكون من مقولِ موسى عليه السلام. وقال بعضُهم: إنه على قراءة الجمهور أيضًا كذلك، على أنَّ ضمير «أنجينا» لموسى وأخيه عليهما السلام، أو لهما ولمن معهما، أو له وحدَه عليه السلام مشيرًا بالتعظيم إلى تعظيم أمر الإنجاء، وهو خلافُ الظاهر، وقيل: إنه من كلام الله تعالى تتميمًا لكلام موسى عليه السلام، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا﴾ بعد قوله سبحانه: ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ مَهْدًا﴾[3] [طه: ٥٣]، وهو كالتفسير لقوله سبحانه: «وهو فضلكم».

وقوله تعالى: ﴿يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ﴾ أي: يُوْلُونكم ذلك ويكلِّفونكم إياه، إما استئنافٌ بيانيّ، كأنه قيل: ما فُعل بهم؟ أو: ممَّ أُنجوا؟ فأُجيب بما ذكر، وإما حالٌ من ضمير المخاطبين، أو من «آل فرعون»، أو منهما معًا؛ لاشتماله على ضميرهما.

وقوله عزَّ اسمه: ﴿يُقَتِّلُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ﴾ بدلٌ من «يسومونكم» مبيِّن له، ويحتمل الاستئنافَ أيضًا.

﴿وَفِى ذَٰلِكُم﴾ الإنجاء أو سوء العذاب ﴿بَلَآءٌ﴾ نعمةٌ أو محنة، وقيل: المراد به ما يشمَلُهما. ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ أي: مالك أموركم ﴿عَظِيمٌ ﴿١٤١﴾﴾ لا يُقادَرُ قَدْرُه. وفي الآية التفاتٌ على بعض ما تقدم.

ثم إن هذا الطلب لم يكن ـ كما قال محيي السُّنة البغويُّ[4] ـ عن شكٍّ منهم بوحدانية الله تعالى، وإنما كان غرضُهم إلهًا يعظِّمونه ويتقرَّبون بتعظيمه إلى الله تعالى، وظنوا أن ذلك لا يضرُّ بالديانة، وكان ذلك لشدَّة جهلهم كما أَذِنت به الآيات. وقيل: إن غرضَهم عبادةُ الصنم حقيقةً، فيكون ذلك ردةً منهم. وأيًّاما كان، فالقائل بعضُهم لا كلُّهم.

---

(١) البحر ٤/ ٣٧٩.
(٢) التيسير ص١١٣، والنشر ٢/ ٢٧١.
(٣) جاء في الأصل و(م) لفظة: هو، في بداية الآية، وهي مقحمة في هذا الموضع. وقراءة «مهادًا» التي ساقها المصنف قرأ بها غير الكوفيين، وقرأ الكوفيون: «مهدًا». انظر التيسير ص١٥١، والنشر ٢/ ٣٢١.
(٤) تفسير البغوي ٢/ ١٩٤.

وقد اتفق في هذه الأمة نحو ذلك؛ فقد أخرج الترمذيُّ وغيره[١] عن أبي واقد الليثيِّ، أن رسول الله ﷺ خرج في غزوة حُنَين، فمرَّ بشجرةٍ للمشركين كانوا يعلِّقون عليها أسلحَتَهم، ويعكُفُون حولَها، يقال لها: ذاتُ أنواط، فقالوا: يا رسول الله، اجعل لنا ذاتَ أنواطٍ كما لهم ذاتُ أنواط، فقال رسول الله ﷺ: «سبحان الله - وفي رواية: «الله أكبر»[٢] - هذا كما قال بنو إسرائيل لموسى عليه السلام: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ والذي نفسي بيده، لتركبنَّ سُنَنَ من كان قبلكم».

وأخرج الطبراني وغيره من طريق كثير بن عبد الله بن [عمرو بن] عوف[٣]، عن أبيه، عن جدِّه قال: غزونا مع رسول الله ﷺ عام الفتح ونحن ألفٌ ونيِّف، ففتح الله تعالى مكة وحنيناً، حتى إذا كنَّا بين حُنَين والطائف [مررنا] في أرض فيها سِدْرة عظيمة كان يُناط بها السِّلاحُ، فسُمِّيت ذات أنواط، فكانت تُعبَدُ من دون الله، فلما رآها رسول الله ﷺ صَرَف عنها في يومٍ صائفٍ إلى ظلٍّ هو أدنى منها، فقال له رجل: يا رسول الله، اجعل لنا ذاتَ أنواطٍ كما لهم ذاتُ أنواط. فقال رسول الله ﷺ: «إنها السّنن، قلتم - والذي نفسُ محمد بيده - كما قالت بنو إسرائيل: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾». وفي هذا الخبر تصريحٌ بأن القائل رجلٌ واحد، ولعل ذلك كان عن جهل يُعذَرُ به، ولا يكون به كافرًا، وإلا لأمره ﷺ بتجديد الإسلام، ولم يُنقل ذلك فيما وقفتُ عليه.

والناسُ اليوم قد اتَّخذوا من قبيل ذاتِ الأنواط شيئًا كثيرًا لا يحيط به نطاقُ الحصر، والآمِرُ بالمعروف أعزُّ من بِيض الأَنُوق، والامتثالُ بفرض الأمر منوطٌ بالعَيُّوق[٤]، والأمر لله الواحد القهار.

---

(١) سنن الترمذي (٢١٨٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه أحمد (٢١٨٩٧).

(٢) هي عند أحمد (٢١٩٠٠).

(٣) المعجم الكبير ١٧/ (٢٧) وتفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٥٥٤، وكثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ضعيف فيما ذكر الحافظ في التقريب. وما بين حاصرتين ساقط من الأصل و(م)، والدر المنثور ٣/ ١١٤، وعنه نقل المصنف.

(٤) العَيُّوق: نجم أحمر مضيء، يتلو الثُّرَيَّا لا يتقدمها. القاموس: (عوق).

﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً﴾ رُوي أن موسى عليه السلام وعد بني إسرائيل وهم بمصر: إنْ أهلَكَ الله عدوَّهم أتاهم بكتابٍ فيه بيانُ ما يأتون وما يذرون، فلما هلك فرعونُ سأل موسى عليه السلام ربَّه الكتاب، فأمَرَه أن يصوم ثلاثين، وهو شهر ذي القعدة، فلما أتمَّ الثلاثين أنكر خلوفَ فمه، فتسوَّك، فقالت الملائكة: كنَّا نشمُّ من فيك رائحةَ المسك، فأفسدتَه بالسواك، فأمره الله تعالى أن يزيد عليها عشرةَ أيام من ذي الحجة.

وأخرج الدَّيلميُّ عن ابن عباس[١] يرفعه: «لما أتى موسى عليه السلام ربَّه عز وجل، وأراد أن يكلِّمه بعد الثلاثين وقد صام ليلهنَّ ونهارهنَّ، كَرِه أن يكلِّم ربه سبحانه وريحُ فمه ريحُ فمِ الصائم، فتناول من نبات الأرض فمضَغَه، فقال له ربه: لم أفطرتَ؟ وهو أعلم بالذي كان، قال: أي ربِّ، كرهتُ أن أكلِّمك إلا وفمي طيِّب الريح، قال: أَوَما علمتَ يا موسى أن ريحَ فم الصائم عندي أطيبُ من ريح المسك؟ ارجعْ فصم عشرةَ أيام ثم ائتني، ففعل موسى عليه السلام الذي أمره ربُّه، وذلك قوله سبحانه: ﴿وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ﴾.

والتعبيرُ عنها بالليالي ـ كما قيل ـ لأنها غُرَرُ الشهور.

وقيل: إنه عليه السلام أمرَه الله تعالى أن يصوم ثلاثين يومًا، وأن يعمل فيها بما يقرِّبُه من الله تعالى، ثم أُنزلت عليه التوراة [في العشر][٢] وكلِّم فيها. وقد أُجمل ذِكْر الأربعين في «البقرة»، وفُصِّل هنا.

و«واعدنا» بمعنى وعدنا، وبذلك قرأ أبو عمرو ويعقوب[٣]، ويجوز أن تكون الصيغةُ على بابها بناءً على تنزيل قَبول موسى عليه السلام منزلة الوعد، وقد تقدَّم تحقيقه.

---

(١) في مسند الفردوس (٥٣٠٩) وهو قطعة من حديث طويل جدًّا أخرجه النسائي في الكبرى (١١٢٦٣)، وأبو يعلى (٢٦١٨). وقال ابن كثير عند تفسير الآية (٣٩) من سورة طه: وهو موقوف من كلام ابن عباس، وليس فيه مرفوع إلا قليل منه، وكأنه تلقاه ابن عباس مما أبيح نقله من الإسرائيليات عن كعب الأحبار أو غيره، والله أعلم، وسمعت شيخنا المزي يقول ذلك أيضاً.

(٢) ما بين حاصرتين من تفسير أبي السعود ٣/ ٢٦٩، وعنه نقل المصنف.

(٣) التيسير ص٧٣، والنشر ٢/ ٢١٢.

و«ثلاثين» ـ كما قال أبو البقاء[١] ـ مفعولٌ ثانٍ لـ «واعدنا» بحذف المضاف، أي: إتمامَ ثلاثين ليلة أو إتيانها.

﴿فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرۡبَعِينَ لَيۡلَةٗۚ﴾ من قبيل الفذلكة لما تقدَّم، وكأن النكتةَ في ذلك أن إتمام الثلاثين بعشرٍ يحتمل المعنى المتبادر، وهو ضمُّ عشرة إلى ثلاثين لتصير بذلك أربعين، ويحتمل أنها كانت عشرين فتمَّت بعشرة ثلاثين، كما يقال: أتممتُ العشرة بدرهمين على معنى أنها لولا الدرهمان لم تصِرْ عشرة، فلدَفْع توهُّم الاحتمال الثاني جيء بذلك.

وقيل: إن الإتمام بعشر مطلقٌ، يحتمل أن يكون تعيينُها بتعيين الله تعالى، أو بإرادة موسى عليه السلام، فجيء بما ذُكِر ليفيد أن المراد الأول، وقيل: جيء به رمزًا إلى أنه لم يقع في تلك العشر ما يوجب الجبر.

والميقاتُ بمعنى الوقت، وفرَّق جمعٌ بينهما بأن الوقت مطلقٌ، والميقات وقت قُدِّر فيه عملٌ من الأعمال، ومنه مواقيت الحج.

ونصبُ «أربعين» قيل: على الحالية، أي: بالغًا أربعين، وردَّه أبو حيان بأنه على هذا يكون معمولاً للحال المحذوف لا حالاً[٢]، وأُجيب بأن النحويين يطلقون الحكم الذي للعامل لمعموله القائمِ مقامَه، فيقولون في: زيدٌ في الدار: إن الجارَّ والمجرور خبر، مع أن الخبر إنما هو متعلَّقه. وتُعقِّب بأنَّ الذي ذكره النحاة في الظرف دون غيره، فالأحسنُ أنه حال بتقدير معدودًا. وفيه أن دعوى تخصيص الذِّكر في الظرف خلافُ الواقع كما لا يخفى على المتتبِّع، وأنَّ ما زعمه أحسنَ مما تقدم يرِدُ عليه ما يَرِدُ عليه.

وقيل: إنه تمييزٌ. وقيل: إنه مفعولٌ به بتضمين «تم» معنى بلَغَ. وقيل: إن «تمَّ» من الأفعال الناقصة، وهذا خبره! وهو خبرٌ غريب.

وقيل: إنه منصوب على الظرفية. وأُورد عليه أنه كيف تكون الأربعين ظرفًا للتمام، والتمام إنما هو بآخرها، إلا أن يُتجوَّز فيه؟

---

(١) في إملاء ما من به الرحمن ٣/ ٦١.

(٢) البحر المحيط ٤/ ٣٨٠.

﴿وَقَالَ مُوسَىٰ﴾ حين توجَّه إلى المناجاة حسبما أُمر به: ﴿لِأَخِيهِ هَـٰرُونَ﴾ اسم أعجميٌّ عبراني لم يقع في كلام العرب بطريق الأصالة، ويُكتب بدون ألف، وهو هنا بفتح النون على أنه مجرور بدلاً من «أخيه»، أو بيانًا له، أو منصوب مفعولاً به لمقدَّر، أعني: أعني.

وقُرئ شاذًّا بالضم[1] على أنه خبر مبتدأ محذوف هو: هو، أو منادى حُذِف منه حرف النداء، أي: يا هارون.

﴿ٱخْلُفْنِي﴾ أي: كن خليفتي ﴿فِي قَوْمِى﴾ وراقِبْهم فيما يأتون وما يَذَرون.

واستخلافُه عليه السلام لأخيه مع أنه عليه السلام كان نبيًّا مرسلاً مثله؛ قيل: لأن الرياسة كانت له دونه، واجتماعُ الرياسةَ مع الرسالة والنبوة ليس أمرًا لازمًا كما يرشد إلى ذلك سَبْر قصص أنبياء بني إسرائيل، وذكر الشيخ الأكبر قدِّس سرُّه في «فتوحاته» أن هارون ذُكر له أنه نبيٌّ بحكم الأصالة، ورسول بحكم التبعيَّة، فلعلَّ هذا الاستخلاف من آثار تلك التبعيَّة، وقيل: إن هذا كما يقول أحدُ المأمورين بمصلحة للآخر إذا أراد الذهاب لأمر: كُنْ عوضًا عنِّي، على معنى: ابذُلْ غايةَ وسعك، ونهايةَ جهدك، بحيث يكون فعلُك فعل شخصين.

﴿وَأَصْلِحْ﴾ ما يحتاج إلى الإصلاح من أمور دينهم، أو: كن مصلحًا، على أنه منزَّل منزلةَ اللازم من غير تقدير مفعول. وعن ابن عباس أنه يريد الرفق بهم والإحسان إليهم، وقيل: المراد: اِحمِلْهم على الطاعة والصلاح.

﴿وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٤٢﴾﴾ أي: ولا تتَّبع سبيلَ مَن سلَكَ الإفسادَ بدعوةٍ وبدونها، وهذا من باب التوكيد كما لا يخفى.

﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَـٰتِنَا﴾ أي: لوقتنا الذي وقَّتناه، أي: لتمام الأربعين، واللامُ للاختصاص، كما في قوله سبحانه: ﴿لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾ [الإسراء: ٧٨]، وهي بمعنى «عند» عند بعض النحويين.

---

(١) ذكرها الزمخشري في الكشاف ٢/ ١١١ غير منسوبة.

﴿وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ من غير واسطةٍ بحرف وصوت، ومع هذا لا يشبهُ كلامَ المخلوقين، ولا محذورَ في ذلك كما أوضحناه في الفائدة الرابعة، وإلى ما ذُكر ذهب السلف الصالح.

وقد أخرج البزار، وابنُ أبي حاتم، وأبو نعيم في «الحلية»، والبيهقي في «الأسماء والصفات» عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لما كلَّم الله تعالى موسى يوم الطور كلَّمه بغير الكلام الذي كلَّمه يوم ناداه، فقال له موسى: يا ربِّ، أهذا كلامُك الذي كلَّمتني به؟ قال: يا موسى: أنا كلَّمتُك بقوةِ عشرة آلاف لسان، ولي قوةُ الألسُن كلها وأقوى من ذلك، فلمَّا رجع موسى إلى بني إسرائيل قالوا: يا موسى، صِفْ لنا كلام الرحمن، فقال: لا تستطيعونه، ألم تَرَوا إلى صوتِ الصواعق الذي يُقبل في أحلى حلاوة، سمعتُموه؟ فذاك قريب منه، وليس به»[(١)].

وأخرج ابن المنذر، وابنُ أبي حاتم، والحاكم وصحَّحه عن أبي الحُوَيرث عبدِ الرحمن بن معاوية قال: إنما كلَّم الله تعالى موسى بقَدْر ما يطيقُ من كلامه، ولو تكلَّم بكلامه كلِّه لم يُطِقْه شيء[(٢)].

وأخرج جماعة عن كعب قال: لما كلَّم الله تعالى موسى كلَّمه بالألسنة كلِّها، فجعل يقول: يا ربّ، لا أفهم، حتى كلَّمه آخرَ الألسنة بلسانه بمثل صوته. الخبرَ[(٣)].

وأخرجوا عن ابن كعب القُرَظيِّ أنه قال: قيل لموسى عليه السلام: ما شبَّهتَ كلام ربك مما خلَقَ؟ فقال عليه السلام: بالرعدِ الساكن[(٤)].

---

(١) كشف الأستار (٢٣٥٣)، وتفسير ابن أبي حاتم ٥/١٥٥٧-١٥٥٨، والحلية ٦/ ٢١٠، والأسماء والصفات (٦٠١). وضعفه البيهقي؛ لأن فيه الفضل بن عيسى الرقاشي، وقد جرحه أحمد والبخاري، وقال عنه الحافظ في التقريب: منكر الحديث، وقد رُمي بالقدر.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٥٥٨، ولم أقف عليه في مطبوع المستدرك، وقد نسبه له السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١١٥، وعنه نقل المصنف هذه الآثار.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره ٧/ ٦٩٠، وابن أبي حاتم في تفسيره ٥/ ١٥٥٨، والطبراني في الأوسط (٩٩١).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ٧/ ٦٩٠، وزاد السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١١٥ نسبته إلى ابن المنذر.

وأخرج الدَّيلميُّ عن أبي هريرة مرفوعًا: «لما خرج أخي موسى إلى مناجاة ربِّه كلَّمه ألفَ كلمةٍ ومئتي كلمة، فأول ما كلَّمه بالبربرية»(١).

ونُقل عن الأشعريِّ أن موسى عليه السلام إنما سمعَ الكلامَ النفسيَّ القائم بذات الله تعالى، ولم يكن ما سمِعَه مختصًّا بجهة من الجهات، وحملُه على السماع بالفعل مشكلٌ مع الأخبار الدالَّة على خلافه، والظاهر أن ذلك إن صحَّ نقلُه فهو قولٌ رجع عنه إلى مذهب السلف الذي أبان عن اعتقاده له في «الإبانة»(٢).

﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ﴾ أي: ذاتَك أو نفسك، فالمفعول الثاني محذوفٌ لأنه معلوم، ولم يصرِّح به تأدُّبًا.

﴿أَنظُرْ إِلَيْكَۚ﴾ مجزومٌ في جواب الدعاء. واستُشكل بأن الرؤية مسبَّبة عن النظر، متأخِّرة عنه، كما يريك ذلك النظرُ إلى قولهم: نظرتُ إليه فرأيتُه، ووجهُهُ أن النظر: تقليبُ الحَدَقة نحو الشيء؛ التماسًا لرؤيته، والرؤية: الإدراك بالباصرة بعد التقليب، وحينئذٍ كيف يُجعل النظر جوابًا لطلب الرؤية مسبَّبًا عنه وهو عكس القضية؟ وأُجيب بأن المراد بالإراءة ليس إيجادَ الرؤية، بل التمكُّن منها مطلقًا، أو بالتجلِّي والظهور، وهو مقدَّم على النظر وسببٌ له، ففي الكلامِ ذِكْر الملزوم وإرادةُ اللازم، أي: مكِّنِّي من رؤيتك، أو تجلَّ لي فأنظرَ إليك وأراك.

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ بياني، كأنه قيل: فماذا قال ربُّ العزَّة حين قال موسى عليه السلام ذلك؟ فقيل: قال: ﴿لَن تَرَىٰنِي﴾ أي: لا قابلية لك لرؤيتي وأنت على ما أنتَ عليه، وهو نفيٌ للإراءة المطلوبة على أتمِّ وجه.

﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ﴾ استدراكٌ لبيان أنه عليه السلام لا يطيقُ الرؤية، والمرادُ من «الجبل» طور سيناء كما ورد في غير ما خبر، وفي «تفسير الخازن» وغيره أن اسمه زَبِير بزاي مفتوحة، وباء موحدة مكسورة، وراء مهملة، بوزن أمير(٣).

﴿فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ﴾ ولم يُفتِّته التجلِّي ﴿فَسَوْفَ تَرَىٰنِيۚ﴾ إذا تجلَّيتُ لك.

---

(١) الحديث في مسند الفردوس (٥٣٠٤) من مسند ابن عباس، وليس من مسند أبي هريرة، وهو عند السيوطي في الدر ٣/ ١١٥ بمثل ما عند المصنف.

(٢) انظر الإبانة ص٢٢.

(٣) تفسير الخازن ٢/ ٢٨٤.

﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ﴾ أي: ظهر له على الوجه اللائقِ بجنابه تعالى بعد جعله مدرِكًا لذلك ﴿جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾ أي: مدكوكًا متفتِّتًا، والدكُّ والدقُّ أَخَوان، كالشكِّ والشقِّ.

وقال شيخنا الكوراني: إن الجبل مندرجٌ في الأشياء التي تسبِّحُ بحمد الله بنصِّ ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ٤٤] المحمولِ على ظاهره عند التحقيق، المستلزمِ لكونه حيًّا مدرِكًا حياة وإدراكًا لائقين بعالمه ونشأته.

وقيل: هذا مَثَلٌ لظهور اقتداره سبحانه، وتعلُّق إرادته بما فعل بالجبل، لا أن ثَمَّ تَجَلِّيًا، وهو نظير ما قرِّر في قوله تعالى: ﴿أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، من أن المراد أن ما قضاه سبحانه وأراد كونَه يدخلُ تحت الوجود من غير توقُّف، لا أن ثمةَ قولاً.

وتعقَّبه صاحب «الفرائد» بأن هذا المعنى غيرُ مفهوم من الآية؛ لأنَّ «تجلَّى» مطاوعُ جلَّيته، أي: أظهرتُه، يقال: جلَّيته فتجلَّى، أي: أظهرتُه فظهر، ولا يُقدَّر: تجلَّى اقتدارُه؛ لأنه خلاف الأصل، على أن هذا الحملَ بعيدٌ عن المقصود بمراحل.

وأخرج أحمد، وعَبْد بن حُمَيد، والترمذيُّ والحاكم وصححاه، والبيهقيُّ، وغيرهم من طرق عن أنس بن مالك، أن النبيَّ ﷺ قرأ هذه الآية: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ﴾ إلخ، قال: «هكذا ـ وأشار بأصبعيه، ووضع طرفَ إبهامه على أنملة الخنصر. وفي لفظ: على المفصل الأعلى من الخنصر، ـ فساخ الجبل»[1].

وعن ابن عباس أنه قال: ما تجلَّى منه سبحانه للجبل إلا قدرُ الخنصر، فجعله ترابًا.

وهذا كما لا يخفى من المتشابهات التي يُسلك فيها طريق التسليم، وهو أسلم وأحكم، أو التأويل بما يليقُ بجلال ذاته تعالى.

---

(١) مسند أحمد (١٢٢٦٠) و(١٣١٧٨)، وسنن الترمذي (٣٠٧٤) وقال: حديث حسن غريب صحيح، والحاكم ٢/ ٣٢٠-٣٢١ و٥٧٧. وقال: صحيح على شرط مسلم.

وقرأ حمزة والكسائي: «دَكَّاء» بالمد[١]، أي: أرضًا مستوية، ومنه قولهم: ناقة دَكَّاء، للتي لم يرتفع سَنامها.

وقرأ يحيى بنُ وثاب: «دُكًا» بضم الدال والتنوين[٢]، جمع دَكَّاء، كحُمْر وحمراء، أي: قِطَعًا دُكًا، فهو صفةُ جمعٍ.

وفي «شرح التسهيل» لأبي حيان أنه أُجري مجرى الأسماء، فأجري على المذكَّر.

﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ﴾ أي: سقط من هول ما رأى، وفرَّق بعضُهم بين السقوط والخُرور بأن الأول مطلق، والثاني سقوطٌ له صوت كالخَرِير.

﴿صَعِقًاۚ﴾ أي: صاعقًا وصائحًا من الصَّعْقة، والمراد أنه سقط مغشيًّا عليه عند ابن عباس والحسن ﷺ، وميِّتًا عند قتادة. رُوي أنه بقي كذلك مقدار جمعة، وعن ابن عباس أنه عليه السلام أخذته الغَشْية عشيَّة يوم الخميس يوم عرفة إلى عشيَّة يوم الجمعة.

ونقل بعض القصَّاصين أن الملائكة كانت تمرُّ عليه حينئذ، فيلكزونَه بأرجُلِهم ويقولون: يا ابنَ النساء الحُيَّض، أطمعتَ في رؤية ربِّ العزة! وهو كلامٌ ساقط لا يعوَّل عليه بوجه؛ فإن الملائكة عليهم السلام مما يجب تبرئتُهم من إهانة الكليم بالوَكْز بالرِّجل والغضِّ في الخطاب.

﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ﴾ بأن عاد إلى ما كان عليه قبلُ، وذلك بعَوْد الروح إليه على ما قال قتادة، أو بعود الفهم والحسِّ على ما قال غير واحد[٣].

والمشهور أن الإفاقة: رجوع العقل والفهم إلى الإنسان بعد ذهابهما عنه بسببٍ من الأسباب، ولا يقال للميت إذا عادت إليه روحُه: أفاق، وإنما يقال ذلك للمغشيِّ عليه، ولهذا اختار الأكثرون ما قاله الحَبْر[٤].

---

(١) التيسير ص١١٣، والنشر ٢/ ٢٧١.

(٢) القراءات الشاذة ص٤٥.

(٣) في (م): غيره.

(٤) يعني ابن عباس ﷺ، حيث ذهب إلى أنه سقط مغشيًّا عليه، لا ميتًا كما قال قتادة. على أن القرطبي ذكر في تفسيره ٩/ ٣٢٥ أن قتادة قال بمثل قول ابن عباس.

﴿قَالَ﴾ تعظيمًا لأمر الله سبحانه: ﴿سُبْحَانَكَ﴾ أي: تنزيهًا لك من مشابهة خلقك في شيء، أو من أن يثبُتَ أحدٌ لرؤيتك على ما كان عليه قبلَها، أو من أن أسألك شيئًا بغير إذنٍ منك.

﴿تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ من الإقدامِ على السؤال بغير إذن، وقيل: من رؤية وجودي، والميل مع إرادتي.

﴿وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾﴾ بعظمتِكَ وجلالك، أو بأنه لا يراك أحدٌ في هذه النشأة فيثبُتَ، على ما قيل. وأراد ـ كما قال الكورانيُّ ـ أنه أولُ المؤمنين بذلك عن ذوقٍ مسبوقٍ بعين اليقين في نظره. وقيل: أراد أول المؤمنين بأنه لا يجوزُ السؤال بغير إذنٍ منك.

واستدلَّ أهلُ السُّنة المجوِّزون لرؤيته سبحانه بهذه الآية على جوازها في الجملة، واستدلَّ بها المعتزلةُ النُّفاة على خلاف ذلك، وقامت الحرب بينهما على ساق، وخلاصةُ الكلام في ذلك أن أهل السُّنة قالوا: إن الآية تدلُّ على إمكان الرؤية من وجهين:

الأول: أن موسى عليه السلام سألها بقوله: «رب أرني» إلخ، ولو كانت مستحيلةً؛ فإن كان موسى عليه السلام عالمًا بالاستحالة فالعاقلُ، فضلاً عن النبيِّ مطلقًا، فضلاً عمن هو مِنْ أولي العزم، لا يسأل المُحال ولا يطلبُه، وإن لم يكن عالمًا بذلك لزم أن يكون آحادُ المعتزلة ومن حصَّل طرفًا من علومهم أعلمَ بالله تعالى، وما يجوز عليه وما لا يجوز، من النبيِّ الصَّفيِّ، والقول بذلك غايةُ الجهل والرُّعونة، وحيث بطَلَ القول بالاستحالة تعيَّنَ القول بالجواز.

والثاني: أنَّ فيها تعليقَ الرؤية على استقرار الجبل، وهو ممكنٌ في نفسه، وما عُلِّقَ على الممكن ممكنٌ.

واعترض الخصومُ الوجهَ الأول بوجوه: الأول: أنا لا نُسلِّم أن موسى عليه السلام سأل الرؤية، وإنما سأل العلم الضروريَّ به تعالى، إلا أنه عبَّر عنه بالرؤية مجازًا؛ لما بينهما من التلازم، والتعبيرُ بأحد المتلازمين عن الآخر شائعٌ في

كلامهم، وإلى هذا ذهب أبو الهُذَيل العلَّاف[(١)]، وتابَعَه عليه الجبائيُّ وأكثر البصريين.

الثاني: أنَّا سلَّمنا أنه لم يسأل العلم، بل سأل الرؤية حقيقة، لكنَّا نقول: إنه سأل رؤية عَلَمٍ من أعلام الساعة، بطريق حذفِ المضاف وإقامة المضاف إليه مقامَه، فمعنى «أرني أنظرْ إليك»: أرني أنظرْ إلى عَلَمٍ من أعلامك الدالَّةِ على الساعة، وإلى هذا ذهب الكعبيُّ والبغداديون.

الثالث: أنا سلَّمنا أنه سأل رؤية الله تعالى نفسَه حقيقةً، ولكن لم يكن ذلك لنفسه عليه السلام، بل لدفع قومه القائلين: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣]، وإنما أضاف الرؤية إليه دونهم ليكون منعُه أبلغَ في دفعهم ورَدْعهم عما سألوه؛ تنبيهًا بالأعلى على الأدنى، وإلى هذا ذهب الجاحظ ومتَّبعوه[(٢)].

الرابع: أنا سلَّمنا أنه سأل لنفسه، لكن لا نسلِّم أن ذلك ينافي العلم بالإحالة؛ إذ المقصودُ من سؤالها إنما هو أن يعلمَ الإحالةَ بطريق سمعيٍّ مضافٍ إلى ما عنده من الدليل العقلي؛ لقصد التأكيد، وذلك جائز كما يدلُّ عليه طلبُ إبراهيم عليه السلام إراءةَ كيفية إحياء الموتى، وقوله: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ [البقرة: ٢٦٠]، وإلى ذلك ذهب أبو بكر الأصمُّ.

الخامس: أنا سلَّمنا أن سؤالَ الرؤية ينافي العلمَ بالإحالة، لكنَّا نلتزمُ القولَ بعدم العلم، وهو غيرُ قادحٍ في نبوَّته عليه السلام؛ فإن النبوَّةَ لا تتوقَّفُ على العلم بجميع العقائد الحقَّة، أو جميعِ ما يجوز عليه تعالى وما لا يجوز، بل على ما يتوقَّفُ عليه الغرضُ من البعثة والدعوة إلى الله تعالى، وهو وحدانيَّته، وتكليفُ عبادِه بالأوامر والنواهي تحريضًا لهم على النَّعيم المُقيم، وليس امتناعُ الرؤيةِ من هذا القبيل، ويؤيدُ ذلك أنه سأل وقوعَ الرؤية في الدنيا، وهي غيرُ واقعةٍ عندنا وعندكم. ونُسِبَ هذا القولُ إلى الحسن منَّا، وهو غريبٌ منه.

السادس: أنا سلَّمنا العلم بالإحالة، لكن لا نسلِّم امتناعَ السؤال، وإنما يمتنعُ

---

(١) في الأصل و(م): أبو الهذيل بن العلاف، والمثبت هو الصواب. ينظر السير ١١/ ١٧٣.
(٢) انظر هذه الأقوال وما سبق في المواقف بشرح الإيجي ٨/ ١١٧ وما بعدها.

أن لو كان محرَّمًا في شَرْعه، لم لا يجوز أن لا يكون محرَّمًا؟

السابع: أنا سلَّمنا الحُرْمة، لكن لا نُسلِّم أن ذلك كبيرةٌ، لم لا يجوز أن يكون صغيرة؟ وهي غيرُ ممتنعةٍ على الأنبياء عليهم السلام.

وتكلموا على الوجه الثاني من وجهين:

الأول: أنا لا نسلِّم أنه علَّقَ الرؤيةَ على أمرٍ ممكن؛ لأن التعليقَ لم يكن على استقرار الجبل حالَ سكونه، وإلا لوُجِدت الرؤية ضرورةَ وجود الشرط؛ لأن الجبل حالَ سكونه كان مستقرًا، بل على استقراره حالَ حركته، وهو محالٌ لذاته.

والثاني: أنَّا وإن سلَّمنا أن استقرار الجبل ممكنٌ، لكن لا نسلِّم أن المعلَّقَ بالممكن ممكن؛ فإنَّه يصحُّ أن يقال: إن انعدمَ المعلولُ انعدمَ العلَّة، والعلَّة قد تكون ممتنعةَ العدم مع إمكان المعلول في نفسه، كالصِّفات بالنسبة إلى الذات عند المتكلمين، والعقلِ الأولِ بالنسبة إليه تعالى عند الحكماء، فيجوز أن تكون الرؤيةُ الممتنعة متعلِّقة بالاستقرار الممكن، والسرُّ في جواز ذلك أن الارتباطَ بين المعلَّق والمعلَّق عليه إنما هو بحَسَبِ الوقوع، بمعنى أنه إن وقَعَ عدمُ المعلولِ وقع عدمُ العلَّة، والممكنُ الذاتيُّ قد يكون ممتنعَ الوقوعِ كالممتنع الذاتي، فيجوز التعليق بينهما، وليس الارتباط بينهما بحسَب الإمكان، حتى يلزم من إمكان المعلَّق عليه إمكانُ المعلَّق.

ثم إنَّا وإن سلَّمنا دلالةَ ما ذكرتموه من الوجهين على جوازِ الرؤية، فهو معارَض بما يدلُّ على عدم الجواز؛ فإنَّ «لن» في الآية لتأبيد النفي وتأكيده، وأيضًا قول موسى عليه السلام: «تبتُ إليك» دليلُ كونه مخطئًا في سؤاله، ولو كانت الرؤيةُ جائزةً لما كان مخطئًا.

والزمخشريُّ ـ عامَلَه الله تعالى بعدله ـ زعم أن الآيةَ أبلغُ دليلٍ على عدم إمكان الرؤية(١)، وذكر في «كشافه» ما ذكر، وقال(٢): ثم اعْجَبْ من المتَّسمين بالإسلام، المسمَّين بأهل السنة والجماعة كيف اتَّخذوا هذه العظيمةَ مذهبًا، ولا يغرَّنك

---

(١) نقل قوله في المواقف بشرح الإيجي ٨/ ١١٩.
(٢) الكشاف ٢/ ١١٥-١١٦.

تستُّرُهم بالبَلْكَفة[١]؛ فإنه من منصوبات أشياخهم، والقولُ ما قال بعضُ العدلية فيهم:

وجماعةٍ سمَّوا هواهم سنَّةً لجماعةٌ حُمُرٌ لَعَمْري مُوْكَفَهْ
قد شبَّهوه بخلقِهِ وتخوَّفوا شنعَ الورى فتستَّروا بالبَلْكَفَهْ

وأُجيب عن قولهم: إنه عليه السلام إنما سأل العلمَ الضروريَّ، بأنه لو كانت الرؤيةُ بمعنى العلم الضروريِّ لكان النظر المذكورُ بعدُ أيضًا بمعناه، وليس كذلك؛ فإن النظر الموصول بـ «إلى» نصٌّ في الرؤية لا يحتمل سواه، فلا يُترك للاحتمال.

وفي «شرح المواقف»[٢] أن طلب العلمِ الضروريِّ لمن يخاطِبُه ويناجيه غيرُ معقول، وأُورد عليه أنَّ المراد هو العلم بهويَّته الخاصة، والخطابُ لا يقتضي إلا العلمَ بوجه، كمن يخاطبُنا من وراء الجدار، والمراد بالعلم بالهوية الخاصَّة انكشافُ هويته تعالى على وجهٍ جزئيٍّ، بحيث لا يمكنُ عند العقل صِدْقُه على كثيرين كما في المرئيِّ بحاسَّة البصر، ولا شكَّ في كونه ممكنًا في حقه تعالى؛ لأنه قادرٌ على أن يخلق في العبد علمًا ضروريًا بهويَّته الخاصَّة على الوجه الجزئيِّ بدون استعمال الباصرة كما يخلق بعده، وفي عدم لزومه الخطاب؛ فإنه يقتضي العلمَ بالمخاطبِ بأمور كلية يمكن صِدْقها على كثيرين عند العقل، وإن كانت في الخارج منحصرةً في شخص واحد، فهو من قبيل التعقُّل.

وبهذا التحرير يُعلم رصانةُ الإيراد، ودَفْعُ ما أُورد عليه، ويظهر منه ركاكةُ ما قاله الآمديُّ من أنَّ حمل الرؤية على العلم يلزمُ منه أن يكون موسى عليه السلام غيرَ عالم بربه؛ لئلَّا يلزم تحصيلُ الحاصل، ونسبةُ ذلك إلى الكليم من أعظم الجهالات = لأنا نقول: العلم بالهويَّة الخاصَّة ـ على ما ذكرنا ـ ليس من ضروريات النبوَّة ولا المكالمة كما لا يخفى. نعم يأبى هذا الحملَ التعديةُ كما علمت، ويُبعده الجوابُ بـ «لن تراني ولكنِ انظُر» إلخ، كما هو ظاهر، وإن تكلَّف له الزمخشريُّ[٣]

---

(١) البلكفة: نحت كالبسملة، أي القائلين بأن الرؤية بلا كيف. حاشية الشهاب ٤/ ٢١٦.
(٢) شرح المواقف ٨/ ١١٨، وانظر حاشية المولى حسن جلبي الفناري عليه.
(٣) في الكشاف ٢/ ١١٢-١١٤.

بما تمجُّه الأسماع. وقيل: إنه لو ساغ هذا التأويلُ لساغ مثلُه في ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣]، لتساوي الدلالة، وهو ممتنعٌ بالإجماع، و«جهرة» لا يزيد على كون النظر موصولاً بـ «إلى».

وأُجيب عن قولهم: إنما سألَه أن يُريه عَلَمًا من أعلام الساعة بأنه لا يستقيم؛ لثلاثة أوجه:

أحدها: أنه خلافُ الظاهر من غير دليل.

ثانيها: أنه أجيب بـ «لن تراني»، وهو إن كان محمولاً على نفي ما وقع السُّؤال عنه من رؤيةِ بعض الآيات فهو خلف؛ فإنه قد أراه سبحانه أعظم الآيات وهو تَدَكْدُكُ الجبل، وإن كان محمولاً على نفي الرؤية لزم أن لا يكون الجوابُ مطابقًا للسؤال.

ثالثها: أن قوله سبحانه: ﴿فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى﴾ إن كان محمولاً على رؤية الآية فهو محالٌ؛ لأن الآيةَ ليست في استقرارِ الجبل، بل في تَدَكْدُكِهِ، وإن كان محمولاً على الرؤية لا يكون مرتبطًا بالسؤال، فإذن لا ينبغي حملُ ما في الآية على رؤيةِ الآية.

وعن قولهم: إن الرؤيةَ وقعت لدَفْع قومه، بأنَّ ذلك خلافُ الظاهر من غيرِ دليل، وكونُ الدليل أَخْذ الصَّعْقة ليس بشيء، وأيضًا كان يجبُ عليه ـ عليه السلام ـ أن يبادِرَ إلى رَدْعهم وزَجْرهم عن طلب ما لا يليق بجلال الله تعالى كما قال: «إنكم قوم تجهلون» عند قولهم: «اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة».

وقولُهم: إن المقصود ضمُّ الدليل السمعيِّ إلى العقليِّ، ليس بشيء؛ إذ ذلك كان يمكن بطلبِ إظهار الدليل السمعيِّ له من غير أن يطلب الرؤيةَ مع إحالتها، وقصته تقدَّم الكلام فيها.

وما ذكروه في الوجه الخامس ظاهرٌ ردُّه من تقرير الوجه الأول من الوجهين اللذين ذكرهما أهلُ السنة، وحاصلُه أنه يلزمُهم أن يكون الكليم عليه السلام دون آحاد المعتزلة عِلمًا، ودون من حصَّل طرفًا من الكلام في معرفة ما يجوز عليه تعالى وما لا يجوز، وهذه كلمةٌ حمقاءُ، وطريقةٌ عوجاء لا يسلُكها أحدٌ من العقلاء؛ فإنَّ

كون الأنبياء عليهم السلام أعلمَ ممَّن عَدَاهم بذاته تعالى وصفاته العُلا مما لا ينبغي أن ينتطِحَ فيه كبشان.

وكونُ الرؤية في الدنيا غيرَ واقعةٍ عند الفريقين؛ إنْ أُريد به أنها غيرُ ممكنةِ الوقوع، فهو أولُ المسألة، وإن أُريد أنها ممكنةٌ لكنها لا تقع لأحد، فلا نسلِّم أنه أجمع على ذلك الفريقان، أما المعتزلةُ فلأنهم لا يقولون بإمكانها، وأما أهلُ السنة فلأنَّ كثيرًا منهم ذهب إلى أنها وقعت لنبيِّنا ﷺ ليلةَ الإسراء، وهو قول ابن عباس[(١)]، وأنس[(٢)]، وغيرِهما، وقولُ عائشة رضي الله عنها: مَنْ زعم أن محمدًا ـ ﷺ ـ رأى ربَّه فقد أعظَمَ على الله سبحانه الفِرْية[(٣)] = مدفوعٌ، أو مؤوَّل بأن المراد: من زعم أن محمدًا ﷺ رأى ربَّه[(٤)] في نوره ـ أعني النورَ الشعشعاني الذي يَذهب بالأبصار، وهو المشار إليه في حديث: «لأَحرقَتْ سُبحاتُ وجهِهِ ما انتهى إليه بصرُه»[(٥)] ـ فقد أعظمَ الفِرْية، ومن هذا يُعلم ما في احتمال إرادةِ عدم الوقوع، مع قَطْع النظر عن الإمكان وعدمه.

وقولهم: إنه يجوزُ أن لا يكون ذلك الطلبُ محرَّمًا في شرعه، فلا يمتنع، يَرِدُ عليه أن دليلَ الحرمةِ ظاهر؛ فإنَّ طلبَ المحالِ لو لم يكن حرامًا في شرعه عليه السلام لما بالغ في التشنيع على قومِه حين طلبوا ما طلبوا، على أنَّا لو سلَّمنا أنه ليس بحرامٍ يقال: إنه لا فائدةَ فيه، وما كان كذلك فمنصبُ النبوةِ منزَّه عنه، ومن هذا يُعلم ما في قولهم الأخير.

---

(١) أخرجه أحمد (١٩٥٦)، ومسلم (١٧٦)، غير أن فيهما أن النبي ﷺ رآه بقلبه. وقد أخرجه الترمذي (٣٢٧٩) من غير تقييد برؤية القلب، والصحيح أن يحمل هذا الإطلاق على التقييد الوارد في الروايات الصحيحة. وانظر الكلام على ذلك في المسند عند الرقم (٢٥٨٠).

(٢) عزاه السيوطي في الدر المنثور ٦/ ١٢٤ لابن مردويه، وعزاه ابن كثير في تفسيره ٥/ ١١ إلى البزار، وقال عقبه: هذا غريب.
قلنا: وعلى احتمال صحته فهو محمول على أنه رآه بقلبه. وانظر كلام ابن كثير في تفسيره ٧/ ٤٤٨.

(٣) أخرجه أحمد (٢٤٢٢٧)، والبخاري (٣٢٣٤)، ومسلم (١٧٧).

(٤) قوله: رأى ربه، سقط من (م).

(٥) أخرجه مسلم (١٧٩) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وسلف عند تفسير الآية (١٠٣) من سورة الأنعام.

وأُجيب عن قولهم: إن المعلَّق عليه هو استقرارُ الجبل حالَ حركته، بأنهم إن أرادوا أن الشرطَ هو الاستقرارُ حالَ وجود الحركةِ مع الحركة، فهو زيادةُ إضمارٍ، وتركٌ لظاهر اللفظ من غير دليل، فلا يصحُّ، وإن أرادوا أن الشرطَ هو الاستقرارُ في الحالة التي وُجدت فيها الحركةُ بدلاً عن الحركة، فلا يخفى جوازُه، فكيف يُدَّعى أنه محالٌ لذاته؟

وبعضهم قال في الردِّ: إن المعلَّق عليه استقرارُ الجبل بعد النظر، بدليل الفاء، وحين تعلَّقت إرادةُ الله تعالى بعدم استقراره عَقِيب النظرِ استحال استقرارُه وإن كان بالغير، فعدَلَ عن القول بالمحالِ بالذات إلى القولِ بالمحالِ بالغير؛ لأن الغرضَ يتمُّ به أيضًا. وتعقَّبه السيالكوتي وغيرُه بأنه ليس بشيء؛ لأن استقرارَ الجبل حين تعلُّقِ إرادتِهِ تعالى بعدم استقراره أيضًا ممكنٌ بأن يقع بدَلَه الاستقرارُ، إنما المحالُ استقرارُه مع تعلُّقِ إرادته سبحانه بعدم الاستقرار. ولبعض فضلاء الروم هاهنا كلامٌ نقله الشهاب[1] لا تغرَّنَّك قَعْقَعَتُه؛ فإن الظواهر لا تُترك لمجرَّد الاحتمال المرجوح.

وأجيب عن قولهم: لا نسلِّم أن المعلَّق بالممكن ممكنٌ.. إلخ، بأن المراد بالممكن المعلَّقِ عليه الممكنُ الصِّرْف، والخالي عن الامتناع مطلقًا، ولا شكَّ أن إمكانَ المعلول فيما امتنع عدمَ علَّته ليس كذلك، بل التعليق بينهما إنما هو بحسَب الامتناعِ بالغير؛ فإنَّ استلزامَ عدم الصفات وعدمِ العقل الأول عدمَ الواجب من حيث إنَّ وجود كلٍّ منهما واجبٌ، وعدمُهُ ممتنعٌ بوجود الواجب، وأما بالنظر إلى ذاته مع قَطْع النظر عن الأمور الخارجة فلا استلزام؛ بخلاف استقرار الجبل؛ فإنه ممكنٌ صِرْف غيرُ ممتنع لا بالذات ولا بالعَرَض كما لا يخفى، على أن بعضهم نظر في صحَّة المثال لغةً، وإن كان فيه ما فيه.

وما قيل: إنه ليس المقصودُ في الآية بيانَ جواز الرؤية وعدمِ جوازها؛ إذ هو غير مسؤول عنه، بل المقصودُ إنما هو بيانُ عدمِ وقوعها، وعدمُ الشرط متكفِّل

(١) قال الشهاب الخفاجي ٤/ ٢١٥: ويحتمل أن يكون حين إلقائه (أي اللفظ) إليه قرينةٌ حاليةٌ أو مقالية دالة على التعليق باستقرار الجبل المقيد بالحركة، ولا تكون تلك القرائن منقولة إلينا، ومجملات كتاب الله من هذا القبيل، كما حققه بعض علماء الروم.

بذلك = كلامٌ لا طائل تحته؛ إذ الجوازُ وعدمُ الجواز من مستتبعات التعليق بإجماع جهابذة الفريقين.

وما ذكروه في المعارضة من أن «لن» تفيد تأبيد النفي غيرُ مسلَّم، ولو سُلِّم فيحتمل أن ذلك بالنسبة إلى الدنيا، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾ [البقرة: ٩٥] فإن إفادة التأبيد فيه أظهرُ، وقد حملوه على ذلك أيضًا؛ لأنهم يتمنَّونه في الآخرة للتخلُّص من العقوبة، ومما يهدي إلى هذا أن الرؤيةَ المطلوبة إنما هي الرؤيةُ في الدنيا، وحقُّ الجواب أن يطابقَ السؤال.

وقد ورد عنه ﷺ ما يدلُّ على أن نفي الرؤية مقيَّد لا مطلق، فليُتَّبَع بيانُه عليه الصلاة والسلام، فقد أخرج الحكيم الترمذيُّ في «نوادر الأصول»، وأبو نعيم في «الحلية» عن ابن عباس قال: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ﴾ إلخ، فقال: «قال الله تعالى: يا موسى، إنه لا يراني حيٌّ إلا مات، ولا يابسٌ إلا تَدَهْدَه، ولا رطبٌ إلا تفرَّق، وإنما يراني أهلُ الجنة الذين لا تموت أعينُهم، ولا تبلى أجسادُهم»(١).

وهذا ظاهرٌ في أن مطلوب موسى عليه السلام كان الرؤية في الدنيا، مع بقائه على حالته التي هو عليها حين السؤال من غير أن يعقبها صَعْق؛ لأن قوله عزَّ وجل: «إنه لن يراني حيٌّ» إلخ، لا ينفي إلا الرؤيةَ في الدنيا مع الحياة، لا الرؤيةَ مطلقًا، فمعنى «لن تراني» في الآية: لن تراني وأنت باقٍ على هذه الحالة، لا لن تراني في الدنيا مطلقًا، فضلاً عن أن يكون المعنى: لن تراني مطلقًا لا في الدنيا ولا في الآخرة.

نعم إن هذا الحديث مخصَّصٌ بما صحَّ مرفوعًا وموقوفًا أنه ﷺ رأى ربَّه ليلة

---

(١) نوادر الأصول ص١٤٢، والحلية ١٠/ ٢٣٥ من طريق الحكيم الترمذي. وقد كان الأجدر بالمصنف أن لا يورد مثل هذا الحديث، فضلاً عن أن يحتج به في مثل هذه المسألة، ويجعله بيانًا من النبي ﷺ فيها، ثم يتكلَّف - فيما سيرد - في الجمع بينه وبين ما صح من الأحاديث؛ إذ إن في إسناده محمد بن رِزام الأبلي البصري، وهو متهم بوضع الحديث، وقال الدارقطني: يحدث بالأباطيل. وسلف الحديث عند تفسير الآية (١٠٣) من سورة الأنعام.

الإسراء مع عدم الصَّعْق[١]، ولعل الحكمة في اختصاصِه ﷺ بذلك أنَّ نشأته عليه الصلاة والسلام أكملُ نشأة وأعدَلُها صورةً ومعنًى؛ لجامعيَّته ﷺ للحقائق على وجه الاعتدال، وهي فيه متجاذبة، ومقتضى ذلك الثباتُ بإذن الله تعالى، ومع ذلك فلم يقع له التجلِّي إلا في دار البقاء، فاجتمَعَ مقتضى الموطن مع مقتضى كمال اعتدال النشأة، وقد يقال أيضًا على سبيل التنزُّل: لو سلَّمنا دلالةَ «لن» على التأبيد مطلقًا لكان غايةُ ذلك انتفاءَ وقوع الرؤية، ولا يلزم منه انتفاءُ الجواز، والمعتزلةُ يزعمون ذلك.

وقولهم: قولُه عليه السلام: «تبتُ إليك» يدلُّ على كونه مخطئًا، ليس بشيء؛ لأن التوبة قد تطلق بمعنى الرجوع وإن لم يتقدَّمها ذنبٌ، وعلى هذا فلا يبعُدُ أن يكون المراد من «تبت إليك» أي: رجعتُ إليك عن طلب الرؤية.

وذكر ابنُ المنير[٢] أن تسبيحَ موسى عليه السلام لِمَا تبيَّن له من أن العلم قد سبَقَ بعدم وقوع الرؤية في الدنيا، والله تعالى مقدَّس عن وقوع خلافِ معلومه، وأما التوبةُ في حق الأنبياء عليهم السلام فلا يلزم أن تكون عن ذنب؛ لأن منزلتَهم العَلِيَّة تُصان عن كلِّ ما يحطُّ عن مرتبة الكمال، وكان عليه ـ عليه السلام ـ نظرًا إلى علوِّ شأنه أن يتوقَّف في سؤال الرؤية على الإذن، فحيث سأل من غير إذنٍ كان تاركًا الأَولى بالنسبة إليه، وقد ورد: حسناتُ الأبرار سيئاتُ المقرَّبين[٣]. وذكر الإمامُ الرازيُّ نحو ذلك[٤].

وقال الآمديُّ: إن التوبة وإن كانت تستدعي سابقيَّة الذنب إلا أنه ليس هناك ما يدلُّ قطعًا على أن الذنبَ في سؤاله، بل جاز أن تكون التوبةُ عما تقدَّم قبل

---

(١) أخرج الإمام أحمد في مسنده (٢٥٨٠) عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت ربي تبارك وتعالى». وانظر التعليق عليه في المسند، وكلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٨/٦٠٨-٦٠٩.

وقد سبق تخريج الموقوف عن الصحابة في ذلك ص ٣٣٣.

(٢) في الانتصاف ٢/ ١١٥.

(٣) هذا من كلام أبي سعيد الخراز أحد كبار الصوفية المتوفى سنة ٢٨٠، أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٥/ ١٣٧، وانظر كشف الخفاء ١/ ٤٢٨.

(٤) تفسير الرازي ١٤/ ١٣٤.

السؤال مما يعدُّه هو عليه السلام ذنبًا، والداعي لذلك ما رأى من الأهوالِ العظيمة من تَدَكْدُكِ الجبل، على ما هو عادةُ المؤمنين الصُّلحاء من تجديد التوبة عمَّا سلف إذا رأوا آية وأمرًا مَهُولاً.

وذكر أن قوله عليه السلام: «وأنا أول المؤمنين» ليس المرادُ منه ابتداءَ الإيمان في تلك الحالة، بل المراد به إضافةُ الأولية إليه لا إلى الإيمان، ولعلَّ المراد من ذلك الإخبارِ الاستعطافُ لقَبول توبته عليه السلام عمَّا هو ذنبٌ عنده، وأراد بـ «المؤمنين» قومَه، على ما رُوي عن مجاهد.

وما يشير إليه كلامُ الزمخشريِّ من أن الآية أبلغُ دليل على عدم إمكان الرؤية[1] لا يخفى ما فيه على من أحاط خُبْرًا بما ذكرناه.

ومن المحقِّقين من استند في دلالةِ الآية على إمكانها بغير ما تقدَّم أيضًا، وهو أنه تعالى أحالَ انتفاءَ الرؤية على عَجْزِ الرائي وضَعْفِه عنها، حيث قال له: «لن تراني»، ولو كانت رؤيتُه تعالى غيرَ جائزة لكان الجواب: لستُ بمرئيٍّ، ألا ترى لو قال: أرني أنظر إلى صورتك ومكانك لم يحسُنْ في الجواب أن يقال: لن ترى صورتي ولا مكاني، بل الحسنُ: لست بذي صورةٍ ولا مكان؟

وقال بعضُهم بعد أن بيَّن كونَ الآية دليلاً على أن الرؤية جائزةٌ في الجملة ببعض ما تقدم: ولذلك ردَّه سبحانه بقوله: «لن تراني» دون: لن أُرى، و: لن أُرِيَكَ، و: لن تنظر إليَّ؛ تنبيهًا على أنه عليه السلام قاصرٌ عن رؤيته تعالى؛ لتوقُّفها على معدٍّ في الرائي، ولم يوجد فيه بعد، وذلك لأنَّ لن أُرى يدلُّ على امتناع الرؤية مطلقًا، ولن أُرِيَكَ يقتضي أن المانع من جهته تعالى، وليس في لن تنظر تنبيهٌ على المقصود؛ لأن النظر لا يتوقف على معدٍّ، وإنما المتوقّف عليه الرؤيةُ والإدراك.

وعلَّل النيسابوريُّ[2] عدمَ كون الجواب: لن تنظر إليَّ، المناسبِ لـ «أَنظُرْ إليك»، بأن موسى عليه السلام لم يطلب النظرَ المطلق، وإنما طلب النظرَ الذي معه الإدراكُ، بدليل «أرني».

---

(١) انظر الكشاف ٢/ ١١٥.

(٢) في غرائب القرآن ٩/ ٤٥.

وانتصر بعضُهم للمعتزلة بأن لهم أن يقولوا: إن طلبَ الإراءة متضمِّن لطلب رفع الموانع من الرؤية، وإيجاد ما تتوقَّف هي عليه؛ لأن معنى ذلك: مكِّني من الرؤية، والتمكينُ إنما يتمُّ بما ذُكر من الرفع والإيجاد، وكان الظاهرُ في ردِّ هذا الطلب: لن أُمكِّنكَ من رؤيتي، لكن عدَلَ عنه إلى «لن تراني» إشارةً إلى استحالة الرؤية وعدمِ وقوعها بوجهٍ من الوجوه، كأنه قيل: إن رؤيتَكَ لي أمرٌ محال في نفسه، وتمكيني إنما يكون من الممكن، ولو لم يكن المرادُ ذلك، بل كان المرادُ: إنك لا قابليةَ لك لرؤيتي، لكان لموسى عليه السلام أن يقول: يا رب أنا أعلمُ عدم القابلية، لكنِّي سألتُك التمكين، وهو متضمِّن لسؤال إيجادها؛ لأنها مما تتوقَّف الرؤية عليه، فعلى هذا لا يكون الجوابُ مفيدًا لموسى عليه السلام، ولا مقنعًا له، بخلافه على الأول، فيكون حينئذٍ هو المتعيِّن. فإن قيل: القابليةُ وعدمُ القابلية من توابعِ الاستعدادِ وعدمِ الاستعداد، وهما غير مجعولين. قلنا: هذا ـ على ما فيه من الكلامِ العريض والنزاع الطويل ـ مستلزمٌ لمطلوبنا من امتناعِ الرؤية كما لا يخفى على مَنْ له أدنى استعدادٍ لفهم الحقائق.

وأُجيب بأن طلبَ التمكين من شيء إنما يتضمَّن طلب رَفْع الموانع التي في جانب المطلوبِ منه فقط على ما هو الظاهر، لا مطلقًا بحيث يشملُ ما كان في جانب المطلوبِ منه وما كان في جانب الطالب، ويُرشد إلى ذلك أن قولك: لم يُمَكِّنِّي زيدٌ من قتل عَمرو ـ مثلاً ـ ظاهر في أنه حالَ بينك وبين قَتْله، مع تهيُّئك له وارتفاعِ الموانع التي من قِبَلك عنه، فكأنَّ موسى عليه السلام لما كلَّمه ربُّه هاج به الشوقُ إلى الرؤية كما قال الحسن، لا أن[1] عدوَّ الله إبليسَ غاصَ في الأرض حتى خرج من بين قدميه، فوسوس إليه: إنَّ مكلِّمَك شيطان، فعند ذلك سألها ـ كما قال السُّدي، وأعوذ بالله من اعتقاده ـ فذَهَلَ عن نفسه وما فيها من الموانع، فلم يخطُرْ بباله إلا طلبُ رفع الموانع عنها من قِبَل الربِّ سبحانه، فنبَّهه جلَّ شأنه بقوله: «لن تراني» على وجودِ المانع فيه عن الرؤية، وهو الضعفُ عن تحمُّلها، وأراه ضعفَ مَنْ هو أقوى منه عن ذلك بدكِّ الجبل عند تجلِّيه له، ففائدةُ الاستدراك على هذا أن يتحقَّق عنده عليه السلام أنه أضعفُ من أن يقوم لتجلِّي الرؤية وهو على ما هو

(١) تحرفت في (م) إلى: لأن.

عليه، ويمكن أن تكون التوبةُ منه عليه السلام بعد أن أفاق من هذه الغفلة، وحينئذٍ لا شكَّ أن الجواب بـ «لن تراني» إلخ مفيدٌ مقنع.

هذا، وذكر بعض المحقِّقين أن حاصلَ الكلام في هذا المقام أنَّ موسى عليه السلام كان عالمًا بإمكان الرؤية ووقوعِها في الدنيا لمن شاء الله تعالى من عباده عقلاً، والشروطُ التي تُذكر لها ليست شروطًا عقلية، وإنما هي شروطٌ عادية، ولم يكن عالمًا بعدم الوقوع مع عدم تغيُّرِ الحال حتى سمع ذلك من الربِّ المُتعال، وليس في عدم العلم بما ذُكر نقصٌ في مرتبته عليه السلام؛ لأنه من الأمور الموقوفةِ على السمع، والجهلُ بالأمور السمعية لا يعدُّ نقصًا؛ فقد صحَّ أن أعلمَ الخلق على الإطلاق نبيَّنا ﷺ سُئل عن أشياء فقال: «سأسألُ جبريل» عليه السلام، وأن جبريل عليه السلام سُئل فقال: «سأسألُ ربَّ العزَّة»[1]، وقد قالت الملائكة: ﴿سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ﴾ [البقرة: ٣٢].

وأن الآيةَ لا تصلحُ دليلاً على امتناع الرؤية على ما يقولُه المعتزلة، بل دلالتُها على إمكانها في الجملة أظهرُ وأظهر، بل هي ظاهرةٌ في ذلك دون ما يقولُه الخصوم.

وما رواه أبو الشيخ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في تفسير «لن تراني»: إنه لا يكونُ ذلك أبدًا، لا حجَّة لهم فيه؛ لأنه غيرُ وافٍ بمطلوبهم، مع أن التأبيدَ فيه بالنسبة إلى عدمِ تغيُّرِ الحال، كما يدلُّ عليه الخبر المرويُّ عنه سابقًا، وكذا ما رواه عنه أبو الشيخ؛ إذ فيه: يا موسى إنه لا يراني أحد فيحيا. قال موسى: ربِّ أن أراك ثم أموتَ أحبُّ إليَّ من أن لا أراكَ ثم أحيا[2].

وما ذكره الزمخشريُّ عن الأشياخ أنهم قالوا: إنه تعالى يُرى بلا كيف[3]، هو المشهور.

---

(١) ينظر حديث ابن عمر في صحيح ابن حبان (١٥٩٩)، وحديث جبير بن مطعم عند أحمد (١٦٧٤٤). ونقل ابن مفلح في الآداب الشرعية ٢/ ٦١ عن الإمام أحمد قوله في رواية المروذي: ليس كل شيء ينبغي أن يتكلم فيه، وذكر أحاديث النبي ﷺ كان يسأل فيقول: «لا أدري حتى أسأل جبريل».

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١١٨.

(٣) الكشاف ٢/ ١١٦.

ونقل المناوي أن الكمال بن الهُمام سُئل عما رواه الدارقطنيُّ وغيرُه عن أنس من قوله ﷺ: «رأيتُ ربي في أحسن صورة»(١) بناء على حمل الرؤية على الرؤية في اليقظة، فأجاب بأن هذا حجابُ الصورة(٢). انتهى، وهو التجلِّي الصُّوري الشائع عند الصوفية، ومنه عندهم تجلِّي الله تعالى في الشجرة لموسى عليه السلام، وتجلِّيه جلَّ وعلا للخلق يوم يُكشَفُ عن ساق، وهو سبحانه وإن تجلَّى بالصورة لكنه غيرُ متقيِّد بها، والله من ورائهم محيط، والرؤيةُ التي طَلَبها موسى عليه السلام غيرُ هذه الرؤية، وذكر بعضُهم أن موسى كان يرى الله تعالى، إلا أنه لم يعلم أنَّ ما رآه هو هو، وعلى هذا الطِّرْز يُحمل ما جاء في بعض الروايات المطعونِ بها: «رأيتُ ربي في صورة شابٍّ»، وفي بعضها زيادةُ: «له نعلانِ من ذهب(٣)»، ومن الناس من حَمَلَ الرؤيةَ في رواية الدارقطنيِّ على الرؤيةِ المنامية، وظاهرُ كلام السيوطيِّ(٤) أن الكيفيةَ فيها لا تضرُّ، وهو الذي سمعتُه من المشايخ قدَّس الله تعالى أسرارهم، والمسألةُ خلافيةٌ.

وإذا صحَّ ما قاله المشايخُ وأفهمَه كلامُ السيوطيِّ فأنا ولله تعالى الحمدُ قد رأيتُ ربي منامًا ثلاث مرات، وكانت المرةُ الثالثة في السنة السادسة والأربعين والمئتين والألف بعد الهجرة، رأيتُه جلَّ شأنه وله من النور ما له(٥) متوجِّهًا جهة

---

(١) كتاب الرؤية للدارقطني (٢٤٧)، ولفظه: «أتاني ربي عز وجل البارحة في منامي في أحسن صورة...».
وباللفظ الذي ساقه المصنف أخرجه الدارقطني كذلك في الرؤية (٢٤١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وهو حديث ضعيف اضطرب فيه الرواة، وقد فُصِّل القول في علله في «المسند» (٣٤٨٤)، فانظره ثمة.
(٢) فيض القدير ٤/ ٦.
(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٥/ (٣٤٦)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٩)، ونقل ابن الجوزي عقبه قول مهنّا: سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن هذا الحديث، فحوَّل وجهه عني، قال: هذا حديث منكر. وكذلك أورده الشوكاني في الفوائد المجموعة ص٤٤٧، وحكم بوضعه، وقال: في إسناده وضاع وكذاب ومجهول. وقد فصَّل الشيخ عبدالرحمن المعلِّمي حال رواته في تعليقه عليه، فانظره ثمة.
(٤) في تنوير الحلك في إمكان رؤية النبي والملك، مطبوع ضمن الحاوي للفتاوي ٢/ ٤٥٠.
(٥) في الأصل: ما هو.

المشرق، فكلَّمني بكلماتٍ أُنسيتُها حين استيقظتُ، ورأيتُ مرةً في منامٍ طويل كأني في الجنة بين يديه تعالى، وبيني وبينه سترٌ حَبِيكٌ بلؤلؤ مختلفٍ ألوانُه، فأمر سبحانه أن يُذهب بي إلى مقام[١] عيسى عليه السلام، ثم إلى مقام محمد ﷺ، فذُهب بي إليهما، فرأيتُ ما رأيت، ولله تعالى الفضل والمِنَّة.

ومنهم من حمل الصورةَ على ما به التميُّزُ[٢]، والمراد بها ذاتُه تعالى المخصوصةُ المنزَّهة عن مماثلة ما عداه من الأشياء، البالغة إلى أقصى مراتبِ الكمال، وما ذكره من البيتين لبعض العَدْلية فهو في ذلك عُثَيثة تقرِمُ جلدًا أملسًا[٣]، والقولُ ما قاله تاجُ الدين السُّبكي فيهم:

عجبًا لقوم ظالمين تلقَّبوا ... بالعَدْل ما فيهم لَعَمْري معرفهْ
قد جاءهم من حيث لا يدرونه ... تعطيلُ ذاتِ الله مع نفي الصِّفهْ
وتلقَّبوا عَدْلِيَّة قلنا نعم ... عَدَلُوا بربِّهمُ فحسبهمُ سَفَهْ[٤]

وقال ابن المنير[٥]:

وجماعةٍ كفروا برؤيةِ ربهم ... هذا ووعد الله ما لن يُخْلِفَه
وتلقَّبوا عَدْلِيَّة قلنا أجل ... عَدَلوا بربِّهمُ فحسبهمُ[٦] سَفَه
وتنعَّتوا الناجين كلَّا إنهم ... إن لم يكونوا في لَظَى فعلى شَفَه

وبعد هذا كلِّه نقول: إن الناس قد اختلفوا في أن موسى عليه السلام هل رأى ربَّه بعد هذا الطلبِ أم لا؟ فذهب أكثرُ الجماعة إلى أنه عليه السلام لم يَرَهُ لا قبل

---

(١) في الأصل: مكان.
(٢) في الأصل: التمييز.
(٣) العُثَيْثَةُ: تصغير عُثَّة: وهي دابة صغيرة تقع في الجلد فتفسده، والقَرْم: الحزُّ. وقوله: عثيثة تقرم جلداً أملساً: مثل يضرب للرجل المَهِين يقع في الرجل الشريف، وكذلك للرجل يجتهد أن يؤثِّر في الشيء فلا يقدر عليه، وكذلك عند احتقار الرجل واحتقار كلامه. جمهرة الأمثال للعسكري ٢/ ٥٤-٥٥، ومجمع الأمثال ٢/ ٢٩.
(٤) ذكرها الشهاب في حاشيته ٤/ ٥٢.
(٥) في الانتصاف ٢/ ١١٦.
(٦) تحرفت في (م) إلى: فحسبوهم.

الصَّعق ولا بعدَه، وقال الشيخُ الأكبر قدس سره: إنه رآه بعد الصَّعق، وكان الصعقُ موتًا، وذكر قدِّس سرُّه أنه سأل موسى عن ذلك فأجابه بما ذُكر! والآية عندي غيرُ ظاهرةٍ في ذلك.

وإلى الرؤية بعد الصَّعق ذهب القطبُ الرازيُّ في تقرير كلام للزمخشريِّ(١)؛ إلا أن ذلك على احتمال أن تفسَّر بالانكشاف التامِّ الذي لا يحصُل إلا إذا كانت النفس فانيةً مقطوعةَ النظر عن وجودها، فضلاً عن وجود الغير؛ فإنه قال: إنَّ موسى عليه السلام لمَّا طلب هذه المرتبةَ من الانكشاف، وعبَّر عن نفسه بأنا، دلَّ على أن نظَرَه كان باقيًا على نفسه، وهي لا تكون كذلك إلا متعلِّقةً بالعلائق الجِسمانيَّة، مشوبةً بالشوائب المادِّية، لا جرم منَعَ عنه هذه المرتبةَ، وأُشير إلى أنَّ منعَها إنما كان لأجل بقاء أنا وأنت في قوله: «أرني» و«لن تراني»، ثم لمَّا لم يُرد حرمانَه عن حصولِ هذه المرتبة - مع استعداده وتأهُّله لها - عُلِّم طريقَ المعرفة بقوله سبحانه: «ولكن انظُرْ إلى الجبل»؛ فإنَّ الجبل مع عدم تعلُّقه لمَّا لم يطِقْ نظرةً من نظرات التجلِّي فموسى عليه السلام مع تعلُّقه كيف يُطيق ذلك؟! فلما أدرك الرمزَ خَرَّ صعقًا مغشيًّا عليه، متجرِّدًا عن العلائق، فانيًا عن نفسه، فحصَلَ له المطلوبُ، فلما أفاق عَلِمَ أن طلب الرؤية في تلك الحالة التي كان عليها كان سوءَ أدبٍ، فتاب عنه.

وذهب الشيخ إبراهيم الكورانيُّ إلى أنه عليه السلام رأى ربَّه سبحانه حقيقةً قبل الصَّعق، فصَعِقَ لذلك، كما دُكَّ الجبلُ للتجلِّي، وأيَّده بما أخرج أبو الشيخ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لما تجلَّى الله تعالى لموسى عليه السلام كان يُبصِرُ دبيبَ النمل على الصَّفا في الليلة الظَّلْماء من مسيرة عشرة فراسخ»(٢). وبما أخرجه عن أبي مَعْشَر أنه قال: مكث موسى عليه السلام أربعين ليلةً لا ينظُرُ إليه أحدٌ إلا مات من نور ربِّ العالمين(٣).

---

(١) الكشاف ٢/ ١١٦.

(٢) الدر المنثور ٣/ ١١٩. وأخرجه أيضاً القاضي عياض في الشفا ١/ ٣٨٠ (بشرح الشهاب الخفاجي)، وقال ابن كثير عند تفسير هذه الآية: في صحته نظر، ولا يخلو رجال إسناده من مجاهيل. اهـ. قلنا: وفي إسناده أيضاً الحسن بن أبي جعفر الجفري، وهو ضعيف.

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١٢٠. وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ٥/ ١٥٥٨ من طريق أبي معشر عن أبي الحويرث، قوله.

وجمَعَ بين هذا وبين قوله ﷺ: «إنَّ الله تعالى أعطى موسى الكلامَ، وأعطاني الرؤيةَ، وفضَّلني بالمقام المحمودِ والحوضِ المورود»[١]، بأنَّ الرؤيةَ التي أعطاها لنبيِّنا ﷺ هي الرؤيةُ مع الثباتِ والبقاء من غير صعقٍ، كما أن الكلامَ الذي أعطاه موسى كذلك؛ بخلاف رؤيةِ موسى عليه السلام؛ فإنها لم تُجمَعْ له مع البقاء، وعلى هذا فمعنى قوله عليه الصلاة والسلام في حديث الدجَّال: «إنه لن يرى أحدٌ منكم ربَّه حتى يموتَ»[٢] هو: أن أحدًا لا يراه في الدنيا مع البقاء، ولا يُجمَعُ له في الدنيا بينهما، وفسَّر الآيةَ بما لا يخلو عن خفاء.

والذاهبون إلى عدم الرؤية مطلقًا يجيبون عمَّا ذَكَره من حديث أبي هريرة وخبر أبي مَعْشَر بأنَّ الثاني ليس فيه أكثرُ من إثبات سُطوعِ نور الله تعالى على وجهِ موسى عليه السلام، وليس في ذلك إثباتُ الرؤية؛ لجواز أن يُشرقَ نورٌ منه تعالى على وجهه عليه السلام من غير رؤيةٍ؛ فإنه لا تلازمَ بين الرؤية وإشراقِ النور، وبأنَّ الأول ليس نصًّا في ثبوت الرؤيةِ المطلوبة له عليه السلام؛ لأنها ـ كما قال غيرُ واحدٍ ـ عبارةٌ عن التجلِّي الذاتيِّ، ولله تعالى تجلِّياتٌ شتَّى غيرُ ذلك، فلعل التجلِّي الذي أشار إليه الحديثُ ـ على تقدير صحَّته[٣] ـ واحدٌ منها، وقد يُقطَع بذلك؛ فإنه سبحانه تجلَّى عليه ـ عليه السلام ـ بكلامه واصطفائه وقُرْبِه منه على الوجه الخاصِّ اللائقِ به تعالى، ولا يبعُدُ أن يكون هذا سببًا لذلك الإبصار، وهذا أولى ممَّا قيل: إنَّ اللام في «لموسى» للتعليل، ومتعلَّق «تجلَّى» محذوفٌ، أي: لما تجلَّى الله تعالى للجبل لأجلِ إرشادِ موسى كان عليه السلامُ يُبصِرُ بسببِ إشراق بعضِ أنواره تعالى عليه حين التجلِّي للجبل ما يُبصِرُ:

تضوَّعَ مسكًا بطنُ نَعْمانَ إذ مشَتْ ... به زينبٌ في نسوةٍ خَفِراتِ[٤]

---

(١) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس (٦٠٠)، وابن الجوزي في الموضوعات (٥٥١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. وقال عَقبه: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، والمتهم به محمد بن يونس وهو الكُدَيمي، وكان وضاعًا للحديث.

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٦٧٢)، ومسلم ٤/ ٢٢٤٥ عقب (٢٩٣١) (١٦٩)، من حديث عمر بن ثابت الأنصاري عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ.

(٣) وهو ضعيف كما أسلفنا، ووقع في (م): صحة.

(٤) البيت لمحمد بن عبد الله النميري، وهو في الأغاني ٦/ ١٩٣، والكامل للمبرد ٢/ ٦٢٩، وفيهما: نسوة عطرات. وخفرات، من الخَفَر: وهو شدة الحياء. الصحاح: (خفر).

فالحقُّ الذي لا ينبغي المحيصُ عنه أنَّ موسى عليه السلام لم يحصُلْ له ما سألَ في هذا الميقات، والذي أقطعُ به أنه نال مقامَ قربِ النوافل والفرائض الذي يذكره الصُّوفية بالمعنى الذي يذكُرونه كيفما كان، وحاشا لله من أن أُفضِّل أحدًا من أولياء هذه الأمة ـ وإن كانوا هم هم ـ على أحدٍ من أنبياء بني إسرائيل، فضلاً عن رسلهم مطلقًا، فضلاً عن أُولي العزم منهم.

❁ ❁ ❁

وقد ذكر بعضُ العارفين من باب الإشارة في هذه الآيات أنَّ الله تعالى واعَدَ موسى عليه السلام ثلاثين ليلةً للتخلُّص من حجاب الأفعال والصِّفات والذات، كلُّ عشرةٍ للتخلُّص من حجابٍ، واختِيْرت العشرةُ؛ لأنَّها عددٌ كامل، كما تقدَّم الكلامُ عليه عند قوله سبحانه: ﴿تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]، لكن بقيتْ منه بقيةٌ ما خلَصَ عنها، واستعمالُ السِّواك في الثلاثين الذي نطقَتْ به بعضُ الآثار إشارةٌ إلى ذلك، فضمَّ إلى الثلاثين عشرةً أخرى؛ للتخلُّص من تلك البقيَّة.

وجاء أنه عليه السلام أُمِرَ بأن يتقرَّبَ إليه سبحانه بما يتقرَّب به في ثلاثين، وأُنزِلت عليه التوراةُ في العشرة التي ضُمَّت إليها لتكملَ أربعين، وهو إشارةٌ إلى أنه بلغ الشهودَ الذاتيَّ التامَّ في الثلاثين بالسلوك إلى الله تعالى، ولم يبقَ منه شيءٌ، بل فنيَ بالكليَّة، وفي العشرة الرابعة كان سلوكُه في الله تعالى حتى رُزِقَ البقاءَ بعد الفناء بالإفاقة، قالوا: وعلى هذا ينبغي أن يكون سؤالُ الرؤية في الثلاثين، والإفاقة بعدَها، وكان التكليمُ في مقام تجلِّي الصِّفات، وكان السؤالُ عن إفراط شوقٍ منه عليه السلام إلى شهودِ الذات في مقام فناء الصِّفات مع وجود البقيَّة.

و﴿لَن تَرَىٰنِى﴾ إشارةٌ إلى استحالة الاثنينيَّة وبقاء الأنيَّة في مقام المشاهدة، وهذا معنى قول من قال: رأيتُ ربِّي بعين ربِّي.

وقوله سبحانه: ﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ﴾ إشارةٌ إلى جبل الوجود، أي: انظُرْ إلى جبل وجودِك ﴿فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى﴾ وهو من باب التعليق بالمُحال عندهم(١).

---

(١) في (م): عنده.

﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾ أي: متلاشيًا لا وجودَ له، ﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ﴾ عن درجة الوجود ﴿صَعِقًا﴾ أي: فانيًا، ﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ﴾ بالوجود الموهوبِ الحقَّانيِّ ﴿قَالَ سُبْحَٰنَكَ﴾ أن تكون مرئيًّا لغيرك، ﴿تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ عن ذنب البقيَّة، أو رجعتُ إليك بحسب العلم والمشاهدة؛ إذ ليس في الوجود سواكَ، ﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ بحسب الرُّتبة، أي: أنا في الصفِّ الأول من صفوفِ مراتب الأرواح الذي هو مقامُ أهلِ الوحدة.

وقد يقال: إن ﴿مُوسَىٰ﴾ إشارةٌ إلى موسى الرُّوح، ارتاض أربعين ليلةً لتظهَرَ منه ينابيعُ الحكمة، وقال ﴿لِأَخِيهِ هَٰرُونَ﴾ القلبِ: ﴿ٱخْلُفْنِى فِى قَوْمِى﴾ من الأوصافِ البشرية، ﴿وَأَصْلِحْ﴾ ذاتَ بينِهم على وَفْق الشريعة وقانون الطَّريقة، ﴿وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ من القوى الطبيعية.

ولمَّا حصَلَ الروحُ على بِساط القُرب بعد هاتيك الرياضة، وتتابعتْ عليه في روضات الأُنس كاساتُ المحبةِ، غرَّد بلبلُ لسانه في قفصِ فم وجودِه، فقال: ﴿رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾، فقال له: هيهاتَ ذاكَ، وأين الثُّريا من يد المتناوِل؟ أنتَ بَعْدُ في بُعْدِ الاثنينية، وحجابِ جبلِ الأنانيَّة، فإن أردتَ ذلك فخلِّ نفسَكَ وائتني:

وجانِبْ جنابَ الوصل هيهاتَ لم يكن ... وها أنتَ حيٌّ إن تكنْ صادقًا مُتِ
هو الحبُّ إن لم تقضِ لم تقضِ مأْرَبا ... من الحبِّ فاختَرْ ذاكَ أو خلِّ خلَّتي

فهانَ عليه الفناءُ في جانب رؤية المحبوب، ولم يعزَّ لديه كلُّ شيء إذ رأى عزَّة المطلوب، ونادى:

فقلتُ لها رُوحي لديكِ وقبضُها ... إليكِ ومن لي أن تكون بقبضتي
وما أنا بالشاني الوفاة على الهوى ... وشأني الوفا تأبى سواه سَجِيَّتي(١)

فبذل وجودَه، وأعطى موجودَه، فتجلَّى ربُّه لجبل أنانيَّتِه، ثم مَنَّ عليه برؤيته، وكان ما كان، ﴿وَأَشْرَقَتِ ٱلْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا﴾ [الزمر: ٦٩]، وطَفِئ المصباحُ إذ طلع الصباح، وصدَحَ هزارُ الأُنس في رياض القُدْس بنغم:

---

(١) البيتان واللذان قبلهما لابن الفارض من تائيته الكبرى المسماة بنظم السلوك، وهي في ديوانه ص٥٦.

ولقد خلوتُ مع الحبيب وبيننا سرٌّ أرقُّ من النسيم إذا سرى
وأباح طَرْفي نظرة أمَّلْتُها فغدوتُ معروفًا وكنت منكَّرا
فدهشتُ بين جلاله وجماله وغدا لسانُ الحال عنِّي مخبِرا(١)

هذا والكلامُ في الرؤية طويل، وقد تكفَّل علمُ الكلام بتحقيق ذلك على الوجه الأكمل، والذي علينا إنما هو كشفُ القناع عمَّا يتعلَّق بالآية، والذي نظنُّه أنَّا قد أدَّينا الواجبَ، ويكفي من القلادة ما أحاط بالجِيْد، والله تعالى الهادي إلى سواء السبيل.

❁ ❁ ❁

﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ﴾ استئنافٌ مسوقٌ لتسليته عليه السلام من عدم الإجابة إلى سؤاله على ما اقتضته الحكمةُ، كأنه قيل: إنْ منعتُكَ الرؤيةَ فقد أعطيتُكَ من النعم العظام ما أعطيتُك، فاغتنِمْه، وثابر على شكرِه.

﴿إِنِّي ٱصْطَفَيْتُكَ﴾ أي: اخترتُكَ، وهو افتعالٌ من الصَّفوة بمعنى الخِيار، والتأكيدُ للاعتناء بشأن الخبر.

﴿عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ الموجودين في زمانك. وهذا كما فُضِّل قومُه على عالمي زمانهم في قوله سبحانه: ﴿يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ٤٧].

﴿بِرِسَٰلَٰتِي﴾ أي: بأسفار التوراة. وقرأ أهلُ الحجاز، ورَوْحٌ: «برسالتي»(٢).

﴿وَبِكَلَٰمِي﴾ أي: بتكليمي إياكَ بلا واسطة. أو الكلامُ على حذفِ مضاف، أي: بإسماعِ كلامي. والمرادُ فضَّلتُكَ بمجموعِ هذين الأمرين، فلا يرِدُ هارون عليه السلام لأنه لم يكن كليمًا، على أنَّ رسالتَه كانت تبعيةً أيضًا، وكان مأمورًا باتباع موسى عليه السلام، وكذلك لا يرِدُ السبعون الذين كانوا معه عليه السلام في هذا الميقات في قولٍ؛ لأنهم وإن سمعوا الخطاب إلا أنهم ليس لهم من الرِّسالة شيءٌ، على أن المقصودَ بالتكليم، الموجَّه إليه الخطابُ، هو موسى عليه السلام دونهم.

(١) الأبيات لابن الفارض، وهي في ديوانه ص١٦٩-١٧٠.
(٢) التيسير ص١١٣، والنشر ٢/ ٢٧٢.

وبتخصيصِ الناس بما علمتَ خرجَ النبيُّ ﷺ، فلا يرِدُ أن مجموعَ الرسالة والتكليم بغير واسطةٍ وُجِدَ له عليه الصلاة والسلام أيضًا على الصَّحيح، على أنَّا لو قلنا بأنَّ التكليم بغيرِ واسطةٍ مخصوصٌ به عليه السلام من بين الأنبياء لا يلزمُ منه تفضيلُه من كلِّ الوجوه على غيره كنبيِّنا عليه الصلاة والسلام، فقد يُوجَدُ في الفاضل ما لا يوجَدُ في الأفضل، وإنما كان الكلامُ بلا واسطةٍ سببًا للشَّرف بناءً على العرف الظاهر، وقد قالوا: شتان بين من اتخَذَه الملكُ لنفسه حبيبًا، وقرَّبه إليه بلُطْفه تقريبًا، وبين من ضَرَبَ له الحجابَ والحُجَّابَ، وحال بينه وبين المقصود بوَّابٌ ونُوَّاب، على أن من ذاق طعمَ المحبةِ ولو بطرفِ اللسان يعلم ما في تكليم المحبوب بغيرِ واسطةٍ من اللطف العظيم والبِرِّ الجسيم، وكلامُه جلَّ شأنُه لموسى عليه السلام في ذلك الميقات كثيرٌ على ما دلَّت عليه الآثار، وقد سبق لك ما يدلُّ على كمِّيته من حديث أبي هريرة(١).

وأخرج الحكيم الترمذيُّ في «نوادر الأصول»، والبيهقيُّ من طريق جُوَيْبِر، عن الضَّحَّاك، عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن الله تعالى شأنُه ناجى موسى عليه السلام بمئة ألفٍ وأربعين ألفَ كلمةٍ في ثلاثة أيام، فلما سمع كلامَ الآدميين مَقَتَهم؛ لِمَا وقع في مسامعه من كلام الربِّ عزَّ وجل، فكان فيما ناجاه أن قال: يا موسى، إنه لم يتصنَّع المتصنِّعون بمثل الزهد في الدنيا، ولم يتقرَّبْ إليَّ المتقرِّبون بمثل الورع عما حرَّمتُ عليهم، ولم يتعبَّدِ المتعبِّدون بمثل البكاء من خشيتي. فقال موسى: يا ربِّ وإلهَ البريَّة كلِّها، ويا مالكَ يوم الدين، ويا ذا الجلال والإكرام، ماذا أعددتَ لهم، وماذا جَزَيتهم؟ قال: أمَّا الزاهدون في الدنيا فإني أبيحهم جنَّتي حتى يتبوَّؤوا فيها حيث شاؤوا، وأما الورعون عما حرَّمتُ عليهم فإذا كان يوم القيامة لم يبقَ عبدٌ إلا ناقشتُه الحساب وفتَّشتُ عمَّا في يديه إلا الورعون، فإني أُجِلُّهم وأُكرمهم، وأُدخلُهم الجنةَ بغير حسابٍ، وأما الباكون من خشيتي فأولئك لهم الرفيقُ الأعلى لا يشاركهم فيه أحدٌ»(٢).

---

(١) تقدم ص٣٣٣ من هذا الجزء.

(٢) نوادر الأصول ص٢٤١، وشعب الإيمان (١٠٥٢٧). وأورده مختصرًا ابن كثير في تفسير الآية ١٦٤ من سورة النساء، وقال عقبه: وهذا إسناد ضعيف؛ فإن جويبرًا ضعيف، والضحاك لم يدرك ابن عباس رضي الله عنه.

وأخرج آدم بنُ أبي إياس في «كتاب العلم» عن ابن مسعود قال: لما قرَّبَ الله تعالى موسى نجيًّا أبصَرَ في ظلِّ العرش رجلاً، فغبَطَه بمكانه، فسأله عنه، فلم يُخبره باسمه، وأخبَرَه بعمله، فقال له: هذا رجلٌ كان لا يحسُدُ الناسَ على ما آتاهم الله تعالى من فضله، برًّا بالوالدين، لا يمشي بالنميمة، ثم قال الله تعالى: يا موسى، ما جِئتَ تطلبُ؟ قال: جئتُ أطلبُ الهدى يا رب. قال: قد وجدتَ يا موسى، فقال: ربِّ اغفر لي ما مضى من ذنوبي، وما غَبَرَ، وما بين ذلك، وما أنتَ أعلم به منِّي، وأعوذُ بك من وسوسة نفسي، وسوء عملي، فقيل له: قد كُفيتَ يا موسى. قال: يا ربِّ أيُّ العمل أحبُّ إليك أن أعملَه؟ قال: اذكرني يا موسى. قال: ربِّ، أيُّ عبادك أتقى؟ قال: الذي يذكرني ولا ينساني. قال: ربِّ، أيُّ عبادك أغنى؟ قال: الذي يقنع بما يُؤْتى. قال: ربِّ، أيُّ عبادك أفضل؟ قال: الذي يقضي بالحقِّ ولا يتَّبع الهوى. قال: ربِّ، أيُّ عبادك أعلم؟ قال: الذي يطلبُ علمَ الناس إلى علمه، لعلَّه يسمع كلمةً تدلُّه على هدًى، أو تردُّه عن ردى. قال: ربِّ، أيُّ عبادك أحبُّ إليك عملاً؟ قال: الذي لا يكذِبُ لسانُه، ولا يزني فرجه، ولا يفجُرُ قلبُه. قال: ربِّ، ثم أيٌّ على أَثَر هذا؟ قال: قلبٌ مؤمنٌ في خُلق حَسن. قال: ربِّ، أيُّ عبادك أبغضُ إليك؟ قال: قلبٌ كافرٌ في خُلق سيِّئ. قال: ربِّ، ثم أيٌّ على أَثَر هذا؟ قال: جِيفةٌ بالليل بطَّال بالنهار(١).

وأخرج البيهقيُّ في «الأسماء والصفات»، وأبو يعلى، وابن حبان، والحاكم وصحَّحه، عن أبي سعيد الخدريِّ، عن رسول الله ﷺ قال: «قال موسى: يا ربِّ علِّمني شيئًا أذكُركَ به وأدعوكَ به؟ قال: قل يا موسى: لا إله إلا الله. قال: يا ربِّ، كل عبادك يقول هذا. قال: قل: لا إله إلا الله. قال: لا إله أنتَ يا ربِّ، إنما أريد شيئًا تخصُّني به. قال: يا موسى، لو أنَّ السماوات السبعَ وعامرَهنَّ غيري، والأرضين السبعَ في كفَّةٍ، ولا إله إلا الله في كفَّة مالت بهنَّ لا إله إلا الله»(٢).

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١١٧.

(٢) الأسماء والصفات (١٨٥)، ومسند أبي يعلى (١٣٩٣)، وصحيح ابن حبان (٦٢١٨)، ومستدرك الحاكم ١/ ٥٢٨. وهو من طريق دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد. قال أبو داود فيما نقله الحافظ ابن حجر في التهذيب ١/ ٥٧٤ في ترجمة دراج: أحاديثه مستقيمة إلا ما كان عن أبي الهيثم عن أبي سعيد.

وأخرج الحكيم الترمذيُّ في «نوادر الأصول» عن أبي هريرة قال: لما ارتقى موسى طورَ سينا رأى الجبَّارُ في أصبعه خاتمًا، فقال له: هل مكتوبٌ عليه شيءٌ من أسمائي أو كلامي؟ قال: لا. قال: فاكتبْ عليه: «لكلِّ أجلٍ كتاب»[١].

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن العلاء بن كثير قال: إنَّ الله تعالى قال: يا موسى، أتدري لم كلَّمتُك؟ قال: لا يا ربِّ. قال: لأني لم أخلقْ خلقًا تواضَعَ لي تواضُعَك[٢].

وللقُصَّاص أخبارٌ كثيرة موضوعةٌ في أسئلة موسى عليه السلام ربَّه، وأجوبتِه جلَّ شأنُه له، لا ينبغي لمسلمٍ التصديقُ بها.

﴿فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ﴾ أي: أعطيتُكَ من شرف الاصطفاء ﴿وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾ أي: معدودًا في عِدادهم؛ بأن يكون لك مساهمةٌ كاملةٌ فيهم، وحاصلُه: كن بليغَ الشكر؛ فإنَّ ما أنعمتُ به عليكَ من أجلِّ النعم.

أخرج ابنُ أبي شيبة[٣] عن كعب أنه قال: قال موسى عليه السلام: يا ربِّ، دلَّني على عملٍ إذا عملتُه كان شكرًا لك فيما اصطنعتَ إليَّ، قال: يا موسى، قل: لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير. قال: فكأنَّ موسى أراد من العمل ما هو أنهَكُ لجسمه مما أُمِرَ به، فقال له: يا موسى، لو أن السماواتِ السبعَ. الخبرَ، وهو في معنى ما في خبر أبي سعيد.

﴿وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ﴾ يحتاجون إليه من الحلال والحرام، والمحاسن والقبائح، على ما قال الرازيُّ[٤] وغيرُه.

وما أخرجه الطبرانيُّ، والبيهقيُّ في «الدلائل»[٥] عن محمد بن يزيد الثقفيِّ

---

(١) لم نقف عليه في المطبوع من نوادر الأصول، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١١٨.
وقوله: «لكل أجل كتاب» جزء من الآية (٣٨) من سورة «الرعد».
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١١٨.
(٣) في المصنف ٦/ ٦٠.
(٤) تفسير الرازي ١٤/ ٢٣٧.
(٥) المعجم الكبير ١٨/ (٨٧٨)، ودلائل النبوة ٦/ ٤٧٦.

قال: اصطحَبَ قيس بنُ خَرَشة[١] وكعب الأحبار، حتى إذا بلغا صِفِّين وقف كعبٌ، ثم نظر ساعة، ثم قال: ليُهراقنَّ بهذه البقعة من دماء المسلمين شيء لا يُهراق ببقعة من الأرض مثلُه، فقال قيس: ما يُدريك؟ فإنَّ هذا من الغيب الذي استأثَرَ الله تعالى به. فقال كعب: ما من الأرض شبرٌ إلا مكتوبٌ في التوراة التي أنزلَ اللهُ تعالى على موسى ما يكونُ عليه وما يخرجُ منه إلى يوم القيامة[٢] = ظاهرٌ في أنَّ «كل شيء» أعمُّ مما ذُكر. ولعلَّ ذِكْر ذلك من باب الرَّمز، كما ندَّعيه في القرآن.

﴿مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ بدلٌ من الجارِّ والمجرور، أي: كتبنا له كلَّ شيء من المواعظ وتفصيل الأحكام. وإلى هذا ذهبَ غيرُ واحدٍ من المعربين، وهو مشعرٌ بأن «من» مزيدةٌ لا تبعيضيَّة، وفي زيادتها في الإثبات كلامٌ. قيل: ولم تُجعل ابتدائيةً حالاً من «موعظة»، و«موعظة» مفعولٌ به؛ لأنه ليس له كبيرُ معنى، ولم تجعل «موعظة» مفعولاً له، وإن استوفى شرائطَه؛ لأنَّ الظاهر عطف «تفصيلاً» على «موعظة»، وظاهرٌ أنه لا معنى لقولك: كتبنا له من كلِّ شيء لتفصيل كلِّ شيء، وأما جعْلُه عطفًا على محلِّ الجارِّ والمجرور فبعيدٌ من جهة اللفظ والمعنى.

والطِّيبي اختار هذا العطف، وأنَّ «من» تبعيضيةٌ، و«موعظة» وحدَها بدلٌ، والمعنى: كتبنا بعضَ كلِّ شيء في الألواح، من نحو السُّور والآيات وغيرِهما موعظةً، وكتبنا فيها تفصيلَ كلِّ شيء يحتاجون إليه من الحلال والحرام ونحو ذلك، وفي ذلك اختصاصُ الإجمال والتفصيل بالموعظة؛ للإيذان بأن الاهتمامَ بها أشدُّ، والعنايةَ بها أتمُّ - ولكونها كذلك كثر مدحُ النبيِّ ﷺ بالبشير النذير - وإشعارٌ بأن الموعظة ممَّا يجبُ أن يُرجع إليه في كل أمرٍ يذكَّرُ به، ألا يُرى إلى أن أكثر الفواصل التنزيلية والردودِ على هذا النمط، نحو ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾، ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾، وإلى سورة الرحمن كيف أُعيدَ فيها ما أُعيد؟ وذلك ليستأنفَ السامعُ به ادِّكارًا واتِّعاظًا[٣]، ويجدِّد تنبيهًا واستيقاظًا. وأنتَ تعلم أن البُعدَ الذي أشرنا إليه باقٍ على حاله.

---

(١) هو القيسي من بني قيس بن ثعلبة، ذكره الحافظ في الإصابة ٨/ ١٨١.

(٢) أورده الحافظ في الإصابة ٨/ ١٨١، وقال عقبه: رجاله ثقات، لكن في السند انقطاع، ورجل لم يسمَّ.

(٣) في الأصل: وإيقاظًا.

وقوله سبحانه: «لكلِّ شيء» إما متعلِّقٌ بما عنده، أو بمحذوف ـ كما قال السَّمين ـ وقع صفةً له(١).

واختُلف في عدد الألواح، وفي جوهرها ومقدارها وكاتبها: فقيل: كانت عشرةَ ألواح، وقيل: سبعة، وقيل: لوحين ـ قال الزجَّاج(٢): ويجوز أن يقال في اللغة للوحين ألواح ـ وأنها كانت من زُمُرُّد أخضر، أمر الربُّ تعالى جبريلَ عليه السلام فجاء بها من عدن، ورُوي ذلك عن مجاهد، وأخرج أبو الشيخ عن ابن جُرَيج قال: أُخبِرتُ أن الألواحَ كانت من زَبَرْجَد(٣). وعن سعيد بن جُبَير قال: كانوا يقولون: إنها كانت من ياقوتة، وأنا أقول: إنها كانت من زُمُرُّد(٤).

وأخرج ابنُ أبي حاتم وغيره عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «الألواح التي أُنزلت على موسى كانت من سِدْرِ الجنة، كان طولُ اللوح اثني عشر ذراعًا»(٥).

وعن الحسن أنها كانت من خشبٍ نزلت من السماء، وأن طولَ كلٍّ عشرةُ أذرع. وقيل: أَمَرَ الله تعالى موسى عليه السلام بقطعها من صخرةٍ صمَّاء ليَّنها له، فقطعها بيده، وسقفها بأصابعه.

ولا يخفى أن أمثالَ هذا يحتاج إلى النقل الصحيح، وإلا فالسكوتُ أَولى؛ إذ ليس في الآية ما يدلُّ عليه، والمختار عندي أنها من خشبِ السِّدر إن صحَّ السندُ إلى سلسلة الذهب.

والمشهور عن ابن جُرَيج أن كاتبَها جبريلُ عليه السلام، كتبها بالقلم الذي كتب به الذِّكر، والمرويُّ عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه، ومجاهد، وعطاء، وعكرمة، وخلقٍ كثير أن الله تعالى كتبها بيده. وجاء أنها كُتبت وموسى عليه السلام يسمعُ

(١) الدر المصون ٥/ ٤٥٢.
(٢) في معاني القرآن ٢/ ٣٧٥.
(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١٢٠.
(٤) أخرجه ابن أبي حاتم ٥/ ١٥٦٣.
(٥) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٥٦٣. وزاد السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١٢٠ نسبته إلى أبي الشيخ وابن مردويه.

صَرِيفَ الأقلام التي كُتبت بها، وهو المأثور عن الأمير كرَّم الله تعالى وجهه.

وجاء عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: خلق الله تعالى آدمَ بيده، وخلق جنةَ عَدْنٍ بيده، وكتب التوراة بيده، ثم قال لأشياء: كوني، فكانت.

وأخرج عبد بن حُمَيد عن وَرْدان أبي[1] خالد قال: خلق الله تعالى آدم بيده، وخلق جبريلَ بيده، وخلق القلم بيده، وخلق عرشَه بيده، وكتب الكتاب الذي عنده لا يطَّلع عليه غيرُه بيده، وكتب التوراة بيده. وهذا كلُّه من قبيل المتشابه.

وفي بعض الآثار أنها كُتبت قبل الميقات، وأُنزلت ـ على ما قيل ـ وهي سبعون وِقْر بعير، يُقرأ الجزءُ منه في سنة، لم يقرأها إلا أربعة نفر: موسى، ويُوشَع، وعُزَير، وعيسى عليهم السلام.

ومما كُتب فيها ـ كما أخرج ابنُ أبي حاتم عن ابن عباس ـ ذِكْرُ النبيِّ ﷺ، وذِكْرُ أُمته، وما ادَّخَر لهم عنده، وما يسَّر عليهم في دينهم، وما وسَّع عليهم فيما أحلَّ لهم[2]، حتى إنه جاء أنَّ موسى عليه السلام عجِبَ من الخير الذي أعطاه الله تعالى محمدًا ﷺ وأمَّته، وتمنَّى أن يكون منهم.

وأخرج ابن مَرْدويه، وأبو نُعَيم في «الحلية»[3]، وغيرهما عن جابر بن عبد الله قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «كان فيما أعطى الله تعالى موسى في الألواح: يا موسى لا تُشرك بي شيئًا، فقد حقَّ القولُ منِّي: لتلفَحَنَّ وجوهَ المشركين النارُ، واشكر لي ولوالديك أَقِكَ المتالف، وأُنسِئْكَ في عمرك، وأُحيِكَ حياةً طيبةً، وأقلبْكَ إلى خير منها، ولا تقتلِ النفسَ التي حرم الله تعالى إلا بالحقِّ فتضيق عليك الأرضُ برُحْبها، والسماءُ بأقطارها، وتبوءَ بسخطي والنار، ولا تحلفْ باسمي كاذبًا ولا آثمًا؛ فإني لا أُطهِّر ولا أُزكِّي من لم ينزِّهْني ويعظِّم

(١) في الأصل و(م): بن، وكذا في الدر المنثور ٣/ ١٢١، والمثبت من السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل (٣٩٩)، والإبانة لابن بطة (٢٣٠)، ووردان روى عنه عوف الأعرابي، وترجمته في التاريخ الكبير للبخاري ٨/ ١٨٠.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٥٦٣.

(٣) الحلية ٣/ ٢٦٥-٢٦٦ وعزاه لابن مردويه السيوطي في الدر ٥/ ١٣٣، وأخرجه أيضاً ابن عساكر ٦١/ ١٢٨.

أسمائي، ولا تحسدِ الناسَ على ما أعطيتُهم من فضلي، ولا تَنْفَس عليهم[1] نعمتي ورزقي؛ فإنَّ الحاسدَ عدوُّ نعمتي، رادٌّ لقضائي، ساخطٌ لِقِسْمتي التي أقسم بين عبادي، ومن يكون كذلك فلستُ منه وليس منِّي، ولا تشهدْ بما لم يَعِ سمعُكَ، ويحفَظْ عقلُكَ، ويعقِدْ عليه قلبُكَ؛ فإني واقفٌ أهل الشهادات على شهاداتهم يوم القيامة، ثم سائلُهم عنها سؤالاً حثيثًا، ولا تزنِ، ولا تسرقْ، ولا تزنِ بحليلة جارِكَ فأحجُبَ عنك وجهي، وتغلقَ عنكَ أبوابُ السماء، وأَحِبَّ للناس ما تحبُّ لنفسك، ولا تذبحنَّ لغيري؛ فإني لا أقبلُ من القُربان إلا ما ذُكر عليه اسمي، وكان خالصًا لوجهي، وتفرَّغْ لي يومَ السبت، وفرِّغْ لي نفسَك وجميعَ أهلِ بيتكَ». ثم قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى جعل السبتَ لموسى عليه السلام عيدًا، واختار لنا الجمعةَ فجعلَها عيدًا».

﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ﴾ أي: بجدٍّ وحزمٍ. قاله ابنُ عباس رضي الله عنهما.

والجملةُ على إضمار القول عطفًا على «كتبنا»، وحذفُ القولِ كثيرٌ مطَّرد، والداعي لهذا التقدير ـ كما قال العلامةُ الثاني ـ رعايةُ المناسبة لـ «كتبنا له»؛ لأنه جاء على الغَيبة، ولو كان بدلَه كتبنا لك لم يحتجْ إلى تقدير. وأما حديثُ عطف الإنشاء على الإخبار فلا ضيرَ فيه؛ لأنه يجوز إذا كان بالفاء.

وقيل: هو بدلٌ من قوله سبحانه: ﴿فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ﴾ وضُعِّف بأن فيه الفصلَ بأجنبيٍّ، وهو جملة «كتبنا» المعطوفةُ على جملة «قال»، وهو تفكيكٌ للنظم.

والضميرُ المنصوب لـ «الألواح»، أو لـ «كل شيء»؛ فإنه بمعنى الأشياء، والعمومُ لا يكفي في عَود ضمير الجماعة بدون تأويله بالجمع، وجُوِّز عودُه للتوراة بقرينة السِّياق، والقائلُ بالبَدَلية جعله عائدًا إلى الرسالات.

والجارُّ والمجرور متعلِّق بمحذوفٍ وقع حالاً من الفاعل، أي: ملتبسًا بقوة، وجُوِّز أن يكون حالاً من المفعول، أي ملتبسةً بقوة براهينها، والأول أوضحُ. وأن يكون صفةَ مفعولٍ مطلق، أي: أخذًا بقوة.

---

(١) في الأصل و(م): عليه. والمثبت من المصادر، ونَفِسَ عليه، كفرح: حسده. القاموس: (نفس).

﴿وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُواْ بِأَحْسَنِهَاۚ﴾ أي: أحسنها، فالباءُ زائدةٌ كما في قوله:

سودُ المَحاجِرِ لا يَقْرأنَ بالسُّور[(١)]

ويَحتمِلُ أن تكون الباءُ أصليةً، وهو الظاهرُ، وحينئذٍ فهي إمَّا متعلِّقةٌ بـ «يأخذوا» بتضمينه معنى يعملوا، أو هو من الأخذ بمعنى السِّيرة، ومنه: أَخَذَ أخذَهم، أي: سار سِيْرتَهم، وتخلَّقَ بأخلاقهم[(٢)] كما نقول، وإمَّا متعلِّقةٌ بمحذوف وقع حالاً.

ومفعولُ «يأخذوا» محذوفٌ، أي: أنفسَهم كما قيل، والظاهرُ أنه مجزومٌ في جوابِ الأمر، فيحتاجُ إلى تأويل؛ لأنه لا يلزَمُ من أَمْرِهم أخذُهم، أي: إنْ تأمُرْهم ويوفِّقهم الله تعالى يأخذوا، وقيل: بتقدير لام الأمر فيه، بناءً على جواز ذلك بعد أمرٍ من القول، أو ما هو بمعناه كما هنا.

وإضافةُ أفعل التفضيل هنا عند غيرِ واحد كإضافته في: زيدٌ أحسنُ الناس، وهي على المشهور محضَةٌ على معنى اللام، وقيل: إنَّها لفظيةٌ، ويوهم صنيعُ بعضهم أنَّها على معنى في[(٣)]، وليس به. والمعنى: بأحسن الأجزاء التي فيها، ومعنى أحسنيَّتها: اشتمالُها على الأحسن، كالصَّبر؛ فإنَّه أحسنُ بالإضافة إلى الانتصار، أي: مُرْهُم يأخذوا بذلك على طريقة الندب والحثِّ على الأفضل، كقوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوٓاْ أَحۡسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم﴾ [الزمر: ٥٥]. أو المعنى: بأحسن أحكامها، والمرادُ به الواجباتُ؛ فإنَّها أحسنُ من المندوبات والمباحات، أو هي والمندوباتُ على ما قيل؛ فإنَّها أحسنُ من المباحات.

وقيل: إنَّ الأحسنَ بمعنى البالغ في الحسن مطلقًا لا بالإضافة، وهو المأمورُ به، ومقابلهُ المنهيُّ عنه، وإلى هذا يشيرُ كلامُ الزجَّاج حيث قال: أُمِرُوا بالخير ونُهُوا عن الشَّر، وعُرِّفوا ما لهم وما عليهم، فقيل: «وأْمُرْ قومك» إلخ[(٤)]. فأفعل نظيرُه في قولهم: الصَّيف أحرُّ من الشتاء؛ فإنَّه بمعنى: الصيفُ في حرِّه أبلغُ من

(١) عجز بيت للراعي النميري، وصدره: هنَّ الحرائرُ لا ربَّاتُ أَخْمِرَةٍ، وهو في ديوانه ص١٢٢.
(٢) في (م): بخلائقهم.
(٣) قوله: بعضهم، يعني به البيضاوي، حيث قال: «بأحسنها» أي: بأحسن ما فيها. فكأن هناك مَن توهَّم من هذه العبارة أن الإضافة على معنى «في». ينظر حاشية الشهاب ٤/ ٢١٧.
(٤) معاني القرآن ٢/ ٣٧٥.

الشتاء في برده؛ إذ تفضيلُ حرارة الصيف على حرارة الشتاء غيرُ مرادةٍ بلا شبهة، ويقال هنا: المأمورُ به أبلغُ في الحُسْن من المنهيِّ عنه في القبح.

وتفصيل ما في المقام على ما ذكره الدماميني في «تعليقه على المصابيح»[(١)]، ونقله عنه الشهاب[(٢)]: أن لأفعل أربع حالات:

إحداها وهي الحالة الأصلية: أن يدلَّ على ثلاثة أمور: الأول: اتِّصاف من هو له بالحدث الذي اشتقَّ منه، وبهذا كان وصفًا، الثاني: مشاركة مصحوبه في تلك الصفة، الثالث: مزيةُ موصوفه على مصحوبه فيها، وبكلٍّ من هذين الأمرين فارق غيره من الصفات.

وثانيتها: أن يخلع عنه ما امتاز به من الصفات، ويتجرَّد للمعنى الوصفي.

وثالثتها: أن تبقى عليه معانيه الثلاثة، ولكن يخلع عنه قيد المعنى الثاني ويخلفه قيدٌ آخر، وذلك أن المعنى الثاني وهو الاشتراك كان مقيَّدًا بتلك الصفة التي هي المعنى الأول، فيصير مقيدًا بالزيادة التي هي المعنى الثالث، ألا ترى أن المعنى في قولهم: العسل أحلى من الخلِّ: أن للعسل حلاوةً، وأن تلك الحلاوة ذاتُ زيادة، وأن زيادة حلاوة العسل أكثرُ من زيادة حموضة الخلِّ؟ وقد قال ذلك ابنُ هشام في «حواشي التسهيل»، وهو بديعٌ جدًّا.

ورابعتها: أن يخلع عنه المعنى الثاني وهو المشاركة، وقَيْدَ المعنى الثالث وهو كون الزيادة على مصاحبه، فيكون للدلالة على الاتِّصاف بالحدث، وعلى زيادةٍ مطلقة لا مقيَّدة، وذلك في نحو: يوسفُ أحسنُ إخوته. انتهى.

وعدم اشتراك المأمور به والمنهيِّ عنه في الحسن المراد مما لا شبهة فيه، وإن كان الحسن مطلقًا ـ كما في «البحر»[(٣)] ـ مشتركًا؛ فإن المأمور به أحسن من حيث الامتثالُ وترتُّبُ الثواب عليه، والمنهيُّ عنه حسنٌ باعتبار الملاذِّ والشهوة.

---

(١) كذا في الأصل و(م)، والكتاب سماه العلائي في هدية العارفين ٦/ ١٨٥: المصابيح في شرح الجامع الصحيح للبخاري، وسماه الزركلي في الأعلام ٦/ ٥٧: مصابيح الجامع، وسماه البغدادي في خزانة الأدب ٢/ ٦٧: تعليق المصابيح على الجامع الصحيح.

(٢) في الحاشية ٤/ ٢١٧، ولم يصرح الخفاجي باسمه.

(٣) البحر المحيط ٤/ ٣٨٨.

وقال قُطْرُب كما نقله عنه محيي السُّنة: المعنى: يأخذوا بحَسَنها، وكلها حَسَن[1]. وهو ظاهر في حمل أفعل على الحالة الثانية.

وقيل: المعنى: يأخذوا بها، و«أحسن» صلة. وليس له من القبول عائد.

وقال الجُبَّائيُّ: المراد: يأخذوا بالناسخ دون المنسوخ.

وقيل: الأخذُ بالأحسن هو أن تُحمل الكلمة المحتَمِلة لمعنيين أو لمعان على أشبه محتَمِلاتها بالحقِّ، وأقربها للصَّواب.

ولا ينبغي أن يُحمَلَ الأخذ على الشروع، كما في قولك: أخذ زيد يتكلم، أي: شرع في الكلام، والأحسن على العقائد، فيكون المراد أمرهم ليشرعوا بالتحلِّي بالعقائد الحقَّة، وهي لكونها أصولَ الدين، وموقوفة عليها صحةُ الأعمال، أحسنُ من غيرها من الفروع، وهو متضمِّنٌ لأمرهم بجميع ما فيها كما لا يخفى = فإنَّ أَخَذَ بالمعنى المَعنِيِّ من أفعال الشروع ليس هذا استعمالَها المعهود في كلامهم، على أنَّ فيه بَعْدُ ما فيه.

ومِثْلُ هذا كونُ ضمير «أحسنها» عائدًا إلى «قوة» على معنى: مُرْهم يأخذوها بأحسن قوة وعزيمة، فيكون أمرًا منه سبحانه أن يأمرهم بأخذها، كما أمره به ربه سبحانه، إلا أنه تعالى اكتفى في أمره عن ذكر الأحسن بما أشار إليه التنوين = فإنَّ ذلك خلاف المأثور المنساق إلى الفهم، مع أنَّا لم نجد في كلامهم: أحسن قوة.

ومفعول «يأخذوا» عليه محذوفٌ كما في بعض الاحتمالات السابقة، غير أنه فرقٌ ظاهر بين ما هنا وما هناك.

﴿سَأُوْرِيكُمْ دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿١٤٥﴾﴾ توكيدٌ لأمر القوم بالأخذ بالأحسن، وبعثٌ عليه على نهج الوعيد والترهيب، بناء على ما رُوي عن قتادة وعطيةَ العَوفيِّ من أن المراد بـ «دار الفاسقين»: دار فرعون وقومه بمصر.

ورأى بصريةٌ، وجُوِّز أن تكون علميَّة، والمفعول الثالث محذوفٌ، أي: سأريكم إيَّاها خاويةً على عروشها؛ لتعتبروا وتَجِدُّوا ولا تَهاونوا في امتثال الأمر، ولا تعملوا أعمال أهلها ليحلَّ بكم ما حلَّ بهم.

---

(١) تفسير البغوي ٢/ ٢٠٠.

وفيه التفاتٌ من الغَيبة إلى الخطاب، وحسَّنَ موقعَه قصدُ المبالغة في الحثِّ. وفي وضع الإراءة موضع الاعتبار إقامةُ السَّبب مقام المسبَّب مبالغةً أيضًا، كقوله تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ﴾ [النمل: ٦٩].

وفي وضع «دار الفاسقين» موضع أرض مصر الإشعارُ بالعِلِّيَّة، والتنبيهُ على أن يحترزوا ولا يستنُّوا بسنَّتهم من الفسق، والسين للاستقبال؛ لأن ذلك قبل الرجوع إلى مصر كما في «الكشف».

وقال الكلبيُّ: المراد بـ «دار الفاسقين»: منازل عاد وثمود، والقرون الذين هلكوا. وعن الحسن وعطاء أن المراد بها جهنَّم.

وأيًّا ما كان فالكلامُ على النهج الأول أيضًا، ويجوز أن يكون على نهج الوعد والترغيب بناءً على ما رُوي عن قتادة أيضًا من أن المراد بـ «دار الفاسقين»: أرضُ الجبابرة والعمالقة بالشام؛ فإنها مما أُبيح لبني إسرائيل وكتب لهم، حسبما ينطق به قوله عز وجل: ﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٢١].

ومعنى الإراءة: الإدخال بطريق الإيراث، ويؤيده قراءةُ بعضهم: «سأورثكم»[١]، وجُوِّز على هذا أن يراد بالدار مصر، وفي الكلام ـ على هذه القراءة وإرادة أرض مصر من الدار ـ تغليبٌ؛ لأن المعنى: سأورِّثك وقومَك أرضَ مصر، ولا يصحُّ ذلك عليها إذا أُريد من الدار أرضُ الجبابرة، بناءً على أن موسى عليه السلام لم يدخلها، وإنما دخلَها يوشَعُ مع القوم بعد وفاته عليه السلام، ويصحُّ بناءً على القول بأن موسى عليه السلام دخلها ويوشَعُ على مقدِّمته، وجُوِّز اعتبارُ التغليب على القراءة المشهورة أيضًا.

وقرأ الحسن: «سأُوريكم»[٢] بضم الهمزة، وواو ساكنة، وراء خفيفة مكسورة، وهي لغة فاشيةٌ في الحجاز، والمعنى: سأبيِّنُ لكم ذلك وأُنوِّره، على أنه من أَوْرَيتُ الزَّنْد، واختار ابنُ جنِّي[٣] في تخريج هذه القراءة ـ ولعلَّه الأظهر ـ أنها على الإشباع، كقوله:

---

(١) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٦ إلى قسامة بن زهير وابن عباس.

(٢) القراءات الشاذة ص٤٥-٤٦.

(٣) في المحتسب ٢٥٨/١.

مـن حـيـثـمـا سـلـكـوا أدنـو فـأنـظـورُ[١]

﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ استئنافٌ مسوقٌ ـ على ما قال شيخ الإسلام[٢] ـ لتحذيرهم عن التكبُّر الموجِبِ لعدم التفكُّر في الآيات التي كتبت في ألواح التوارة المتضمِّنة للمواعظ والأحكام، أو ما يعُمُّها وغيرَها من الآيات التكوينية التي من جملتها ما وُعِدوا إراءتَه من دار الفاسقين. ومعنى صَرْفهم عنها: منعُهم بالطبع على قلوبهم، فلا يكادون يتفكَّرون فيها، ولا يعتبرون بها؛ لإصرارهم على ما هم عليه من التكبُّر والتجبُّر، كقوله سبحانه: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]، أي: سأطبع على قلوب الذين يَعُدُّون أنفسهم كبراءَ، ويرون أنَّ لهم ارتفاعًا في العالم السُّفلي، ومزيَّةً على الخلق، فلا ينتفعون بآياتي، ولا يغتنمون مغانم آثارها، فلا تسلكوا مسلَكهم فتكونوا أمثالَهم.

وقيل: هو جواب سؤالٍ مقدَّرٍ ناشئ من الوعد بإدخال أرض الجبابرة والعمالقة، على أنَّ المراد بالآيات ما تُلي آنفًا ونظائرُه، وبالصَّرف عنها: إزالةُ المتكبِّرين عن مقام معارضتها وممانعتها؛ لوقوع أخبارها وظهورِ أحكامها وآثارها بإهلاكِهم على يد موسى أو يُوْشَع عليهما السلام، كأنَّه قيل: كيف نرى[٣] دارَهم وهم فيها؟ فقيل لهم: سأُهلكُهم، وإنَّما عَدَل إلى الصَّرف ليزدادوا ثقةً بالآيات واطمئنانًا بها.

وعلى هذين القولين يكونُ الكلامُ مع موسى عليه السلام، والآيةُ متعلِّقةٌ إما بقوله سبحانه: «سأريكم» وإمَّا بما تقدَّمه على الوجه الذي أُشير إليه آنفًا.

وجوَّز الطِّيبيُّ كونَها متَّصلةً بقوله تعالى: «وأمر» إلخ، على معنى أن[٤] الأمر كذلك، وأما الإراءة[٥] فإني سأصرفُ عن الأخذ بآياتي أهلَ الطَّبع والشَّقاوة.

---

(١) البيت لإبراهيم بن هَرْمَة، وصدره كما في ديوانه ص٢٣٩: وأنني حيثما يُشْرِي الهوى بصري.
(٢) تفسير أبي السعود ٣/ ٢٧١-٢٧٢.
(٣) في (م): ترى، والمثبت من الأصل، وجاء في تفسير أبي السعود: يرون.
(٤) قوله: أن، ليس في (م).
(٥) في (م): الإرادة، ولم تجود في الأصل، والمثبت هو الصواب.

وقيل: الكلامُ مع كافري مكة، والآية متَّصلةٌ بقوله عزَّ شأنه: ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ أَهْلِهَآ﴾ الآية [١٠٠]، وإيرادُ قصَّة موسى عليه السلام وفرعون للاعتبار، أي: سأصرفُ المتكبِّرين عن إبطال الآيات وإن اجتهدوا، كما فعل فرعونُ فعاد عليه فعلُه بعكس ما أراد.

وقيل: إن الآيةَ - على تقدير كونِ الكلام مع قوم رسول الله ﷺ - اعتراضٌ في خلال ما سَبَقَ؛ للاعتبار، ومن حقِّ مَنْ ساق قصةً له أن يُنبِّه على مكانه كلما وجدَ فرصةَ التمكُّن منه.

وتقديم الجارِّ والمجرور على المفعول الصَّريح لإظهار الاعتناء بالمقدَّم، والتشويقِ إلى المؤخَّر، مع أن في المؤخَّر نوعَ طولٍ يخلُّ تقديمُه بتجاوبِ أطراف النَّظم الجليل.

واحتجَّ بالآية بعضُ أصحابنا على أن الله تعالى قد يمنع عن الإيمان ويصدُّ عنه، وهو ظاهرٌ على تقدير أَنْ يُراد بالصَّرف المنعُ عن الإيمان، وليس بمتعيِّن كما علمت. وقد خاض المعتزلة في تأويلها، فأوَّلوها بوجوهٍ ذكرها الطبرسيُّ(١).

﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ إما صلةٌ للتكبُّر على معنى: يتكبَّرون ويتعزَّزون بما ليس بحقٍّ، وهو دينهم الباطل، وظلمُهم المفرِطُ، أو متعلِّقٌ بمحذوفٍ هو حالٌ من فاعله، أي: يتكبَّرون ملتبسين بغير الحقِّ، ومآلُه: يتكبَّرون غيرَ محقِّين؛ لأن التكبُّر بحقٍّ ليس إلا لله تعالى، كما في الحديث القدسي الذي أخرجه أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه: «الكبرياءُ ردائي، والعظمةُ إزاري، فمن نازعني في واحدٍ منهما قذفتُه في النَّار»(٢).

وقيل: المراد أنهم يتكبَّرون على من لا يتكبَّر، كالأنبياء عليهم السلام؛ لأنه الذي يكونُ بغير حقٍّ، وأما التكبُّر على المتكبِّر فهو بحقٍّ، لما في الأثر: التكبُّر

---

(١) في مجمع البيان ٩/ ٢١-٢٢.

(٢) سنن أبي داود (٤٠٩٠)، وأخرجه أحمد (٧٣٨٢)، وابن ماجه (٤١٧٤). وهو عند مسلم (٢٦٢٠) من حديث أبي سعيد وأبي هريرة، بنحوه.

على المتكبِّر صدقةٌ[(١)]. وأنت تعلمُ أنَّ هذا صورةُ تكبُّرٍ لا تكبُّرٌ حقيقةً، فلعلَّ مرادَ هذا القائل أنَّ التقييد بما ذُكر لإظهار أنهم يتكبَّرون حقيقةً.

﴿وَإِن يَرَوْا كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ عطفٌ على «يتكبَّرون» داخلٌ معه في حكم الصِّلة، والمرادُ بالآية إما المنزلةُ، فالمرادُ برؤيتها مشاهدتُها، والإحساسُ بها بسماعها، أو ما يعمُّها وغيرَها من المعجزات، فالمراد برؤيتها مطلقُ المشاهدة المنتظِمَةِ للسماع والإبصار.

وفسَّر بعضُهم الآياتِ فيما تقدَّم بالمنصوبة في الآفاق والأنفس، والآيةَ هنا بالمنزلةِ أو المعجزةِ؛ لئلا يتوهَّم الدَّوْر على ما قيل، فليُفهم.

وجُوِّز أن يكون عطفًا على «سأصرفُ» للتعليل، على منوال قوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ عِلْمًا وَقَالَا ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [النمل: ١٥] على رأي صاحب «المفتاح»[(٢)].

وأيًّا ما كان فالمرادُ عمومُ النفي، لا نفيُ العموم، أي: كفروا بكلِّ آيةٍ آية.

﴿وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ﴾ أي: طريقَ الهدى والسَّداد ﴿لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ أي: لا يتوجَّهون إليه، ولايسلكونَه أصلاً؛ لاستيلاء الشَّيطنة عليهم.

وقرأ حمزةُ والكِسائيُّ: «الرَّشَد» بفتحتين[(٣)]، وقُرئ: «الرَّشَاد»[(٤)]. وثلاثُها لغاتٌ كالسُّقْم، والسَّقَم، والسَّقَام، وفرَّقَ أبو عمرو ـ كما قال الجُبَّائيُّ ـ بين الرُّشْد والرَّشَد بأن الرُّشْد بالضمِّ: الصَّلاحُ في الأمر، والرَّشَد بالفتح: الاستقامةُ في الدِّين، والمشهورُ عدمُ الفرق.

---

(١) لم نقف عليه مسندًا، ولا منسوبًا لأحد، وقد أورده العجلوني في كشف الخفاء ١/ ٣٧٤، وقال: نقل القاري عن الرازي أنه كلام، ثم قال: لكن معناه مأثور. اهـ. وقد نقل ابن الملقن في طبقات الأولياء ص١١٢ قول بشر الحافي: التكبر على المتكبر من التواضع.

(٢) قال السكاكي في مفتاح العلوم ص٢٧٨: يحتمل عندي أنه أخبر تعالى عما صنع بهما، وأخبر عما قالا، كأنه قال: نحن فعلنا إيتاء العلم، وهما فعلا الحمد تفويضًا، استفادت (يعني الواو في «وقالا») ترتب الحمد على إيتاء العلم إلى فهم السامع.

(٣) وكذلك قرأ بها خلف. التيسير ص١١٣، والنشر ٢/ ٣٧٢.

(٤) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٦ لعليٍّ ﷺ.

﴿وَإِن يَرَوۡاْ سَبِيلَ ٱلۡغَيِّ﴾ أي: طريقَ الضَّلال ﴿يَتَّخِذُوهُ سَبِيلٗا﴾ أي: يختارونه لأنفسهم مسلكًا مستمرًّا لا يكادون يعدِلون عنه؛ لموافقته لأهوائهم، وإفضائه بهم إلى شهواتهم.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: المذكورُ من التكبُّر، وعدمِ الإيمان بشيء من الآيات، وإعراضهم عن سبيل الهدى، وإقبالهم التامّ إلى سبيل الضَّلال حاصلٌ ﴿بِأَنَّهُمۡ﴾ أي: بسبب أنَّهم ﴿كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ الدَّالَّة على بطلان ما اتَّصفوا به من القبائح، وعلى حقِّيةِ أضدادها ﴿وَكَانُواْ عَنۡهَا غَٰفِلِينَ ١٤٦﴾ غيرَ معتدِّين بها، فلا يتفكَّرون فيها، وإلا لما فعلوا ما فعلوا من الأباطيل.

وجوَّز غيرُ واحدٍ أن يكون «ذلك» إشارةً إلى الصَّرف، وما فيه من البحث يُدفَع بأدنى عنايةٍ كما لا يخفى على من مدَّت إليه العنايةُ أسبابَها.

وأيًّا ما كان فاسم الإشارة مبتدأٌ، والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقَعَ خبرًا عنه كما أشرنا إليه. وقيل: محلُّ اسم الإشارة النصبُ على المصدر، أي: سأصرِفُهم ذلك الصَّرفَ بسبب تكذيبهم بآياتنا، وغفلتهم عنها. ولا مانعَ من كون العامل «أصرفُ» المقدَّم؛ لأنَّ الفاصِلَ ليس بأجنبيٍّ.

﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلۡأٓخِرَةِ﴾ أي: لقائهم الدارَ الآخرة، على أنه من إضافة المصدر إلى المفعول وحذف الفاعل، أو لقائهم ما وعدَه الله تعالى في الآخرة من الجزاء، على أنَّ الإضافة إلى الظرف على التوسُّع، والمفعولُ مقدَّر كالفاعل، ومحلُّ الموصول في الاحتمالين الرفعُ على الابتداء، وقوله تعالى: ﴿حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ﴾ خبرُه، أي: ظهر بطلانُ أعمالهم التي كانوا عملوها من صلة الأرحام وإغاثة الملهوفين بعد ما كانت مرجوَّةَ النفع على تقدير إيمانهم بها، وحاصلُه أنهم لا ينتفعون بأعمالهم، وإلا فهي أعراضٌ لا تَحبَطُ حقيقةً.

﴿هَلۡ يُجۡزَوۡنَ﴾ أي: لا يجزَون يوم القيامة ﴿إِلَّا مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ١٤٧﴾ أي: إلا جزاءَ ما استمرُّوا على عمله من الكفر والمعاصي. وتقديرُ هذا المضاف لظهور أن المُجْزى ليس نفسَ العمل. وقيل: إنَّ أعمالَهم تظهرُ في صور ما يُجزون به، فلا حاجةَ إلى التقدير. وهذه الجملةُ مستأنفةٌ، وقيل: هي الخبرُ، والجملةُ السابقةُ في موضع الحال بإضمار قد.

واحتجَّت الأشاعرةُ ـ على ما قيل ـ بهذه الآية على فساد قول أبي هاشم: إن تاركَ الواجب يستحقُّ العقابَ وإن لم يصدر عنه فعل الضِّدِّ؛ لأنها دلَّت على أنه لا جزاءَ إلا على عمل، وتركُ الواجب ليس به.

وأجاب أبو هاشم بأني لا أسمِّي ذلك العقابَ جزاءً.

ورُدَّ بأن الجزاءَ ما يجزي ـ أي: يكفي ـ في المنع عن المنهيِّ عنه، والحثِّ على المأمور به، والعقابُ على ترك الواجب كافٍ في الزَّجر عن ذلك الترك، فكان جزاءً.

﴿وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ أي: من بعد ذهابه إلى الجبل لمناجاة ربه سبحانه ﴿مِنْ حُلِيِّهِمْ﴾ جمع حَلْيٍ، كثَدْيٍ وثُدِيٍّ: وهو ما يُتَّخذ للزينة، ويُتحلَّى به من الذهب والفضة. والجارُّ والمجرور متعلِّق بـ «اتَّخذ»، كـ «من بعده» من قبله، ولا ضيرَ في ذلك؛ لاختلاف معنى الجارَّين؛ فإنَّ الأول للابتداء، والثاني للتبعيض، وقيل: للابتداء أيضًا، وتعلُّقه بالفعل بعد تعلُّق الأول به واعتبارِه معه. وقيل: الجارُّ الثاني متعلِّق بمحذوفٍ وقع حالاً مما بعده؛ إذ لو تأخَّر لكان صفةً له.

وإضافةُ الحُليِّ إلى ضمير القوم لأدنى ملابسةٍ؛ لأنها كانت للقِبط، فاستعاروها منهم قُبيل الغرق، فبقيت في أيديهم، وقيل: إنها على ما يتبادَرُ منها، بناءً على أنَّ القوم مَلَكوها بعد أن ألقاها البحرُ على السَّاحل بعد غرق القِبْط، أو بعد أن استعاروها منهم وهلكوا. قال الإمام: رُوي أنه تعالى لمَّا أراد إغراقَ فرعون وقومِه لعِلْمِه أنَّه لا يؤمنُ أحدٌ منهم، أمَرَ موسى عليه السلام بني إسرائيل أن يستعيروا حُليَّ القِبْط؛ ليخرجوا خلفَهم لأجل المال، أو لتبقى أموالُهم في أيديهم(١).

واستُشكل ذلك بكونه أمرًا بأخذ مال الغير بغير حقٍّ، وإنما يكون غنيمةً بعد الهلاك، مع أنَّ الغنائم لم تكن حلالاً لهم؛ لقوله ﷺ: «أُعطيتُ خمسًا لم يُعطَهنَّ أحدٌ قبلي: أُحلَّتْ لي الغنائمُ» الحديث(٢). على أن ما نقل عن القوم في سورة «طه» من قولهم: ﴿حُمِّلْنَآ أَوْزَارًا مِّن زِينَةِ ٱلْقَوْمِ﴾ [الآية: ٨٧] يقتضي عدم الحِلِّ أيضًا.

---

(١) تفسير الرازي ٣/ ٧٠.

(٢) أخرجه أحمد (١٤٢٦٤)، والبخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

وأُجيب بأنَّ لك[1] أن تقول: إنهم لمَّا استعبدوهم بغير حقٍّ، واستخدموهم، وأخذوا أموالَهم، وقتلوا أولادَهم، ملَّكهم الله تعالى أرضَهم وما فيها، فالأرضُ لله تعالى يُورِثُها من يشاءُ من عباده، وكان ذلك بوحي من الله تعالى لا على طريق الغَنِيمة، ويكون ذلك على خلاف القياس، وكم من الشَّرائع مثلُه. والقولُ المحكيُّ سيأتي إن شاء الله تعالى ما فيه.

وهذه الجملةُ ـ كما قال الطِّيبيُّ ـ عطفٌ على قوله سبحانه: ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ﴾ عطفَ قصَّةٍ على قصَّة.

وقرأ حمزة والكسائيُّ: «حِلِيِّهم» بكسر الحاء إتباعًا لكسرِ اللام[2]، كدِلِيٍّ، وبعضٌ: «حَلْيِهم»[3] على الإفراد.

وقوله سبحانه: ﴿عِجْلًا﴾ مفعولُ «اتَّخذ» بمعنى صاغ وعمل، أُخِّر عن المجرور لما مرَّ آنفًا. وقيل: إنَّ «اتَّخذ» متعدٍّ إلى اثنين، وهو بمعنى صيَّر، والمفعول الثاني محذوفٌ، أي: إلهًا.

والعجل: ولد البقر خاصَّةً، وهذا كما يقال لولد الناقة: حُوَار، ولولد الفرس: مُهْر، ولولد الحمار: جَحْش، ولولد الشاة: حَمَل، ولولد العنز: جَدْي، ولولد الأسد: شِبْل، ولولد الفيل: دَغْفَل، ولولد الكلب: جَرْو، ولولد الظَّبي: خِشْف، ولولد الأُرْوِيَّة[4]: غُفْر، ولولد الضَّبُع: فُرْعُل، ولولد الدبِّ: دَيْسَم، ولولد الخِنزير: خِنَّوْص، ولولد الحيَّة: حِرْبِش، ولولد النَّعام: رَأْل، ولولد الدجاجة: فرُّوج، ولولد الفأر: دَرْص، ولولد الضَّبِّ: حِسْل، إلى غير ذلك، والمرادُ هنا ما هو على صورةِ العجل.

وقوله تعالى: ﴿جَسَدًا﴾ بدلٌ من «عجلاً»، أو عطفُ بيانٍ، أو نعتٌ له بتأويل متجسِّدًا، وفُسِّر ببدنٍ ذي لحمٍ ودم، قال الراغبُ[5]: الجسد كالجسم، لكنَّه أخصُّ

---

(١) في (م): ذلك.

(٢) التيسير ص١١٣، والنشر ٢/ ٢٧٢.

(٣) وهي قراءة يعقوب. النشر ٢/ ٢٧٢.

(٤) الأُرْوِيَّة، بالضم والكسر: أنثى الوعول. القاموس المحيط (روي).

(٥) في مفردات ألفاظ القرآن (جسد).

منه، وقيل: إنه [لا][(١)] يقال لغير الإنسان من خلق الأرض ونحوه، ويقال أيضًا لما له لونٌ، والجسمُ لما لا يَبينُ له لونٌ كالهواء، ومن هنا ـ على ما قيل ـ قيل للزَّعفران: الجِسَاد، ولِمَا أُشبِعَ صبغُه من الثياب: مُجْسَد، وجاء المُجْسَد أيضًا بمعنى الأحمر، وبعضٌ فسَّر الجسد به هنا فقال: أي: أحمرُ من ذهب.

﴿لَّهُۥ خُوَارٌ﴾ هو صوتُ البقر خاصَّةً، كالثُّغاء للغنم، واليُعار للمعز، والنَّبِيْب للتَّيس، والنباح للكلب، والزَّئير للأسد، والعُوَاء والوَعْوَعَة للذئب، والضُّباح للثعلب، والقُبَاع للخِنْزير، والمُوَاء للهرة، والنَّهِيق والسَّحِيل للحمار، والصَّهيل والضَّبْح والقَبْع[(٢)] والحَمْحَمَة للفرس، والرُّغاء للناقة، والصَّئِيُّ[(٣)] للفيل، والبُغَام[(٤)] للظَّبي، والضَّغِيب[(٥)] للأرنب، والعِرَار للظَّلِيم، والصَّرْصَرة للبازيِّ، والغقغقة[(٦)] للصقر، والصَّفير للنَّسر، والهَدِير للحمام، والسَّجْع للقُمْريِّ، والسَّقْسَقة للعصفور، والنَّعِيق والنَّعِيب للغراب، والصُّقاعُ[(٧)] والزُّقاء للدِّيك، والقَوْقاء والنَّقْنَقة[(٨)] للدجاجة، والفَحِيح للحية، والنَّقيق للضفدع، والصَّيءُ[(٩)] للعقرب والفأرة، والصَّرِير للجراد، إلى غير ذلك.

---

(١) ما بين حاصرتين سقط من الأصل و(م)، والمثبت من مفردات ألفاظ القرآن (جسد)، والعين للخليل ٦/ ٤٧، وهذا قوله.

(٢) تحرفت في الأصل و(م) إلى: القنع. قال في تاج العروس (قبع): القَبْع: صوت يردُّه الفرس من منخريه إلى حلقه، ولا يكاد يكون إلا نفارًا، أو شيء يتقيه ويكرهه.

(٣) تحرفت في الأصل و(م) إلى الصني. والتصحيح من تهذيب اللغة ١٢/ ٢٦٤، والصحاح (صأي).

(٤) في الأصل: التغمم، وفي (م): البتغم. والمثبت هو الصواب؛ يقال: بَغَم الظَّبي، يَبْغَم، بُغَامًا وبُغُومًا. انظر الفرق لقُطْرُب ص١٦٠، والصحاح (بغم)، والمخصص لابن سيده ٨/ ٢٦.

(٥) تحرفت في الأصل و(م) إلى الضعيب، بالعين المهملة. والمثبت من الفرق لقطرب ص١٦١، والمخصص ٨/ ٧٨.

(٦) تحرفت في الأصل إلى: القعقعة. وفي (م) إلى: العقعقة، والمثبت من تهذيب اللغة ١٦/ ٢٩، والمخصص ٨/ ١٣٣.

(٧) تحرفت في الأصل و(م) إلى: الصقاء، والمثبت من المخصص ٨/ ١٣٥، وفقه اللغة ص١٩٧.

(٨) تحرفت في الأصل إلى: التقيقة، وفي (م) إلى: النقيقة، والمثبت من الفرق لقطرب ص١٦٥، وفقه اللغة ص١٩٧.

(٩) وكذلك يقال: الصَّئِيُّ، كما يقال للفيل. انظر: العين ٧/ ١٧٥، والفرق لقطرب ص١٦١، وتهذيب اللغة ١٢/ ٢٦٤، وفقه اللغة ص١٩٧.

وعن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهَه أنه قرأ: «جُؤَار» بجيم مضمومةٍ وهمزةٍ[1]، وهو الصَّوت الشَّديد، ومثلُه الصِّياح والصُّراخ.

والجارُّ والمجرور متعلِّق بمحذوفٍ وقع خبرًا مقدَّمًا، و«خوار» مبتدأٌ، والجملةُ في موضع النَّعت لـ «عجلاً».

رُوي أن السامريَّ لما صاغ العجل ألقى في فمه من تراب أثر فرس جبريل عليه السلام، فصار حيًّا، وذكر بعضُهم في سرِّ ذلك أن جبريل عليه السلام لكونه الرُّوح الأعظم سَرَتْ قوةٌ منه إلى ذلك التراب أثَّرت ذلك الأثرَ بإذن الله تعالى لأمرٍ يريدُه عز وجل، ولا يلزم من ذلك أَنْ يحيا ما يطؤه بنفسه عليه السلام؛ لأنَّ الأمر مربوطٌ بالإذن، وهو إنما يكون بحسَبِ الحِكَم التي لا يعلَمها إلا الحكيم الخبير، فتدبَّر.

وإلى القول بالحياة ذهب كثيرٌ من المفسرين، وأُيِّد بأن الخُوار إنما يكون للبقر لا لصورته، وبأنَّ ما سيأتي إنْ شاء الله تعالى في سورة «طه» كالصَّريح فيما دلَّ عليه الخبر.

وقال جمعٌ من مفسِّري المعتزلة: إنَّ العجلَ كان بلا روحٍ، وكان السامريُّ قد صاغَه مجوَّفًا، ووضع في جوفه أنابيبَ على شكلٍ مخصوص، وجعلَه في مهبِّ الرِّيح، فكانت تدخُلُ في تلك الأنابيب، فيُسمَعُ لها صوتٌ يشبه خُوارَ العجل، ولذلك سُمي خوارًا. وما في «طه» سيأتي إن شاء الله تعالى الكلامُ فيه.

واختُلف في هذا الخوار؛ فقيل: كان مرَّةً واحدةً، وقيل: كان مرَّاتٍ كثيرة، وكانوا كلَّما خار سجدوا له، وإذا سكتَ رفعوا رؤوسَهم، وعن السُّدِّي أنه كان يخورُ ويمشي، وعن وَهْبٍ نفيُ الحركة، والآيةُ ساكتةٌ عن إثباتها، وليس في الأخبار ما يعوَّل عليه، فالتوقُّفُ عن إثباتِ المشي أَولى، وليست هذه المسألةُ من المهمَّات.

وإنَّما نُسب الاتِّخاذُ إلى قوم موسى عليه السلام وهو فعل السامريِّ؛ لأنهم رَضُوا به، وكثيرًا ما يُنسب الفعل إلى قوم مع وقوعه من واحد منهم، فيقال: قتل بنو فلان قتيلاً، والقاتل واحدٌ منهم.

---

(١) الكشاف ٢/ ١١٨، ونسبها ابن خالويه ص٤٦ إلى أبي السّمال.

وقيل: لأنَّ المراد اتِّخاذهم إيَّاه إلهًا، فالمعنى: صيَّرُوه إلهًا وعَبَدوه، وحينئذٍ لا تجوُّزَ في الكلام؛ لأنَّ العبادة له وقعتْ منهم جميعًا، قال الحسن: كلُّهم عبدوا العجلَ إلا هارون عليه السلام، واستثنى آخرونَ غيرَه معه.

وعلى القول الأول قيل: لابدَّ من تقدير: فعبدوه؛ ليكون ذلك مصبَّ الإنكار؛ لأنَّ حرمةَ التصوير حدثَتْ في شرعنا على المشهور، ولأنَّ المقصودَ إنكارُ عبادته.

﴿أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُۥ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ تقريعٌ لهم، وتشنيعٌ على فَرْط ضلالهم، وإخلالهم بالنَّظر، أي: ألم يروا أنه لا يقدِرُ على ما يقدِرُ عليه آحادُ البشر من الكلام وإرشاد السبيل بوجهٍ من الوجوه، فكيف عَدَلوه بخالقِ الأجسام والقوى والقُدَر. وجعلَه بعضُهم تعريضًا بالإله الحقِّ، وكلامِه الذي لا ينفَدُ، وهدايته الواضحة التي لا تُجحَد، وقيل: إنه تعريضٌ بالله تعالى، وبكلامه مع موسى عليه السلام وهدايته لقومه.

﴿اتَّخَذُوهُ﴾ تكرارٌ لجميع ما سلف من الاتِّخاذ على الوجهِ المخصوص المشتمل على الذمِّ[1]، وهو من باب الكناية على أسلوب:

أن يَرى مُبْصِرٌ ويسمَعَ واعٍ[2]

أي: أقدَموا على ما أقدَموا عليه من الأمر المنكَر.

﴿وَكَانُوا ظَالِمِينَ ﴿١٤٨﴾﴾ اعتراضٌ تذييليٌّ، أي: إنَّ دأبَهم قبل ذلك الظلمُ، ووضعُ الأشياء في غير موضعها، فليس بِبِدْعٍ منهم هذا المنكر العظيم، وكرَّر الفعل

(١) في هذا إشارة إلى أنه متعد لمفعولين، ذكر الأول، وقدر الثاني، أي: اتخذوه إلهًا. انظر حاشية الشهاب ٤/ ٢١٩.

(٢) البيت للبحتري من قصيدة يمدح بها المعتز بالله بن المتوكل على الله، ويعرِّض بالمستعين بالله أحمد بن المعتصم. وصدره كما في الديوان ٢/ ١٢٤٤: شَجْوُ حُسَّاده وغيظُ عِدَاهُ.
يقول: إن محاسن الممدوح وفضائله يكفي في معرفة أنها سببٌ لاستحقاقه الإمامة دون غيره أن يقع عليها بصر ويعيها سمع، فحسَّاده وأعداؤه يتمنون أن لا يكون في الدنيا من له عين يبصر بها وأذن يسمع بها، كي يخفى استحقاقه للإمامة. فجعل مطلق الرؤية كناية عن رؤية محاسنه وآثاره، ومطلق السماع كناية عن سماع أخباره، فهذا نوع من الكناية تَذْكُر فيه الفعلَ وفي نفسك له مفعول مخصوص قد عُلم مكانه إما بجَرْيِ ذكرٍ أو دليلِ حالٍ، وينظر تفصيل هذه المسألة في دلائل الإعجاز ص١٥٥- ١٥٦، والإيضاح في علوم البلاغة ١/ ١٠٤.

ليبنيَ عليه ذلك. وقيل: الجملةُ في موضع الحال، أي: اتَّخذوه في هذه الحالة المستمرَّة لهم.

﴿وَلَمَّا سُقِطَ فِىٓ أَيۡدِيهِمۡ﴾ أي: ندموا كما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما، وجعلَه غيرُ واحدٍ كنايةً عن شدَّةِ الندم وغايته؛ لأنَّ النادمَ إذا اشتدَّ ندمُه عضَّ يده غمًّا، فتصيرُ يدُه مسقوطًا فيها، وأصلُه: سَقَطَ فُوه ـ أو عضُّه ـ في يده، أي: وقع، ثم حُذف الفاعلُ وبُني الفعلُ للمفعول به، فصار سُقط في يده، كقولك: مُرَّ بزيد.

وقرأ ابنُ السَّميفع: «سَقَطَ» بالبناء للفاعل على الأصل[1].

واليدُ على ما ذُكر حقيقة. وقال الزجَّاج: معناه: سقط النَّدم في أنفسهم[2]، وجعل القطب ذلك من باب الاستعارة التمثيلية، حيث شبَّه حالَ النَّدم في النفس بحال الشَّيء في اليد في التحقيق والظُّهور، ثم عبَّر عنه بالسُّقوط في اليد، ولا لُطْفَ للاستعارة التصريحية فيه.

وقال الواحديُّ: إنه يقال لما حصلَ وإن لم يكن في اليد: وقَعَ في يده، وحصَلَ في يده مكروهٌ، فيُشَبَّه ما يحصُل في النفس وفي القلب بما يُرى بالعين.

وخُصَّت اليد لأنَّ مباشرةَ الأمور بها، كقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتۡ يَدَاكَ﴾ [آل عمران: ١٨٢]، أو لأنَّ الندم يظهرُ أثرُه بعد حصوله في القلب في اليد؛ لعضِّها، والضَّربِ بها على أُختها، ونحو ذلك، فقد قال سبحانه في النادم: ﴿فَأَصۡبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيۡهِ﴾ [الكهف: ٤٢]، ﴿وَيَوۡمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ﴾ [الفرقان: ٢٧].

وقيل: من عادة النادم أن يُطأطئَ رأسَه، ويضَعَ ذقنَه على يده بحيث لو أزالها سقَطَ على وجهه، فكأنَّ اليدَ مسقوطٌ فيها. و«في» بمعنى على.

---

(١) البحر ٤/ ٣٩٤، ونسبها ابن خالويه ص٤٦ لليماني.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٧٨، وفيه: سقط الندم في أيديهم. وكذا نقله عنه الزمخشري وابن الجوزي وأبو حيان والنسفي في تفاسيرهم، وما ذكره المصنف هو شرح لكلامه، فقد قال الزمخشري في الكشاف ٢/ ١١٨ إثر كلام الزجاج: أي: في قلوبهم وأنفسهم، كما يقال: حصل في يده مكروه، وإن كان محالاً أن يكون في اليد، تشبيهاً لما يحصل في القلب وفي النفس بما يحصل في اليد ويُرى في النفس.

وقيل: هو من السِّقاط: وهو كثرةُ الخطأ. وقيل: من السَّقِيط: وهو ما يَغْشى الأرضَ بالغَدَوات شِبْه الثلجِ لا ثباتَ له، فهو مثَلٌ لمن خسِرَ في عاقبته، ولم يحصُل على طائلٍ من سعيه.

وعدَّ بعضُهم «سقط» من الأفعال التي لا تتصرَّف، كنعم وبئس.

وقرأ ابنُ أبي عَبْلة: «أُسْقِط» على أنه رباعيٌّ مجهول[١]، وهي لغةٌ نقلَها الفرَّاءُ والزجَّاج[٢].

وذكر بعضُهم أنَّ هذا التركيبَ لم يُسمع قبل نزول القرآن، ولم تعرفْه العربُ، ولم يوجد في أشعارهم وكلامهم، فلذا خفي على الكثير وأخطؤوا في استعماله، كأبي حاتم، وأبي نُوَاس، وهو العالم النِّحرير[٣]، ولم يعلموا ذلك، ولو علموه لسُقِط في أيديهم.

﴿وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا﴾ أي: تبيَّنوا ضلالَهم باتِّخاذهم العجلَ وعبادته تبيُّنًا كأنَّهم قد أبصروه بعيونهم.

قيل: وتقديمُ ذِكْر ندمهم على هذه الرؤية مع كونه متأخِّرًا عنها للمسارعة إلى بيانه، والإشعارِ بغاية سرعته، كأنه سابقٌ على الرؤية.

وقال القطب في بيان تأخُّر تبيُّنِ الضَّلال عن الندم مع كونه سابقًا عليه: إنَّ الانتقال من الجزم بالشيء إلى تبيُّن الجزم بالنقيض لا يكون دفعيًّا في الأغلب، بل إلى الشكِّ، ثم الظنِّ بالنقيض، ثم الجزم به، ثم تبيُّنه، والقومُ كانوا جازمين بأنَّ ما هم عليه صوابٌ، والندمُ عليه ربما وقع لهم في حال الشكِّ فيه، فقد تأخَّر تبيُّنُ الضَّلال عنه. انتهى. فافهم ولا تغفَلْ.

﴿قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا﴾ بإنزالِ التوبة المكفِّرة ﴿وَيَغْفِرْ لَنَا﴾ بالتجاوُزِ عن خطيئتنا.

---

(١) البحر المحيط ٤/ ٣٩٤.

(٢) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٩٣، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٧٨.

(٣) ينظر ما أخطأا فيه في هذه المسألة في الدر المصون ٥/ ٤٦٢.

وتقديمُ الرحمة على المغفرة مع أنَّ التخليةَ حقُّها أن تقدَّم على التَّحلية؛ قيل: إمَّا للمسارعة إلى ما هو المقصودُ الأصليُّ، وإمَّا لأنَّ المرادَ بالرحمة مطلقُ إرادةِ الخير بهم، وهو مبدأ لإنزال التوبة المكفِّرة لذنوبهم.

واللام في «لئن» موطِّئة للقسم، أي: والله لئن.. إلخ، واللامُ في قوله سبحانه: ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾﴾ لجوابِ القَسَم، كما هو المشهور.

وقرأ حمزة والكسائيُّ: «تَرْحمنا»، و«تَغْفر لنا» بالتاء الفوقية، و«ربَّنا» بالنَّصب على النداء[١].

وما حُكي عنهم من النَّدامة والرؤية والقولِ كان بعد رجوع موسى عليه السلام من الميقات، كما ينطِقُ به ما سيأتي إن شاء الله تعالى في «طه»، وقُدِّم ليتَّصِلَ ما قالوه بما فعلوه.

﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ﴾ ممَّا حدَثَ منهم ﴿أَسِفًا﴾ أي: شديد الغضب كما قال أبو الدرداء، ومحمد القُرَظيُّ، وعطاء، والزجَّاج[٢]. أو حزينًا على ما رُوي عن ابن عباس، والحسن، وقتادة رضي الله عنهم.

وقال أبو مسلم: الغضبُ والأسفُ بمعنًى، والتكريرُ للتأكيد.

وقال الواحديُّ: هما متقاربان، فإذا جاءك ما تكره ممَّن هو دونَك غضبتَ، وإذا جاءك ممَّن هو فوقَك حزنتَ، فعلى هذا كان موسى عليه السلام غضبانَ على قومه باتِّخاذهم العجلَ، حزينًا لأنَّ الله تعالى فتنَهم، وقد أخبَرَه سبحانه بذلك قبل رجوعه.

ونصَبَ الوصفين على أنَّهما حالان مترادفان، أو متداخلان؛ بأن يكون الثاني حالاً من الضمير المستتر في الأول، وجوَّزَ أبو البقاء[٣] أن يكون بدلاً من الحال الأولى، وهو بدلُ كلٍّ لا بعضٍ كما تُوُهِّم.

---

(١) التيسير ص١١٣، وزاد في النشر ٢/ ٢٧٢ نسبتها لخلف.

(٢) في معاني القرآن ٢/ ٣٧٨.

(٣) في إملاء ما من به الرحمن ٣/ ٦٤.

﴿قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِيٓ﴾ خطابٌ إما لعَبَدة العجل، وإما لهارون عليه السلام ومن معه من المؤمنين، أي: بئسما فعلتُم بعد غَيبتي، حيثُ عبدتُم العجلَ بعد ما رأيتُم منِّي من توحيد الله تعالى، ونفي الشُّركاء عنه سبحانه، وإخلاصِ العبادة له جلَّ جلاله، أو: بئسما قمتُم مقامي حيث لم تُراعوا عَهْدي، ولم تكفُّوا العَبَدةَ عمَّا فعلوا بعدما رأيتُم مني من حَمْلهم على التوحيد، وكفِّهم عما طَمَحَتْ نحوَه أبصارُهم من عبادة البقر حين قالوا: «اجعَلْ لنا إلهًا كما لهم آلهةٌ».

وجُوِّز أن يكون[1] الخطابُ للفريقين، على أنَّ المراد بالخلافة الخلافةُ فيما يعمُّ الأمرين اللذين أُشير إليهما.

ولا تكرار في ذكر «من بعدي» بعد «خلفتموني»؛ لأنَّ المراد: من بعد ولايتي وقيامي بما كنتُ أقوم؛ إذ بعديَّتُه على الحقيقة إنَّما تكون ـ على ما قيل ـ بعد فراقِهِ الدُّنيا.

وقيل: إنَّ «من بعدي» تأكيدٌ من باب: رأيتُه بعيني، وفائدتُه تصويرُ نيابة المستخلِف، ومزاولة سيرته، كما أن هنالك تصوير الرؤية وما يتَّصل بها.

و«ما» نكرةٌ موصوفةٌ مفسِّرة لفاعل «بئس» المستكِنِّ فيه، والمخصوصُ بالذمِّ محذوفٌ، أي: بئس خلافةً خلفتمونيها من بعدي خلافتُكم، والذمُّ فيما إذا كان الخطاب لهارون عليه السلام ومَنْ معه من المؤمنين ليس للخلافة نفسها، بل لعدم الجَرْي على مقتضاها، وأما إذا كان للسامريِّ وأشياعِه فالأمر ظاهر.

﴿أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾ أي: أعجِلتُم عمَّا أمرَكم به ربُّكم، وهو انتظار موسى عليه السلام حالَ كونهم حافظين لعهده وما وصَّاهم به، فبنيتُم الأمرَ على أنَّ الميعاد قد بلغ آخره ولم أرجعْ إليكم، فحدَّثتُم أنفسَكم بموتي فغيَّرتُم.

رُوي أنَّ السامريَّ قال لهم حين أخرَجَ لهم العجلَ، وقال: إنَّ هذا إلهكم وإله موسى: إن موسى لن يرجعَ، وإنه قد مات. ورُوي أنهم عدُّوا عشرين يومًا بلياليها، فجعلوها أربعينَ، ثم أحدثوا ما أحدثوا.

---

(١) بعدها في (م): على.

والمعروف تعدِّي «عَجِلَ» بـ «عن»، لا بنفسه، فيقال: عَجِل عن الأمر: إذا تركَه غيرَ تامٍّ، ونقيضُه: تمَّ عليه، وأعجَلَه عنه غيرُه، وضمَّنوه هنا معنى السَّبق، وهو كنايةٌ عن الترك، فتعدَّى تعديَتَه، ولم يُضمَّن ابتداءً معنى الترك لخفاء المناسبة بينهما وعدمِ حُسْنها. وذهب يعقوبُ[(١)] إلى أن السَّبق معنى حقيقيٌّ له من غير تضمين. والأمَر واحدُ الأوامر.

وعن الحسن أن المعنى: أعجِلتُم وعدَ ربِّكم الذي وعدكم من الأربعين. فالأمر عليه واحدُ الأمور. والمرادُ بهذه الأربعين - على ما ذكره الطِّيبيُّ - غيرُ الأربعين التي أشار الله تعالى إليها بقوله سبحانه: ﴿فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةًۚ﴾ [الأعراف: ١٤٢]، وسيأتي تتمةُ الكلام في ذلك قريبًا إن شاء الله تعالى.

﴿وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ﴾ أي: وضَعَها على الأرض، كالطَّارح لها، ليأخُذَ برأس أخيه مما عَرَاه من فَرْط الغَيْرة الدينية، وكان عليه السلام شديدَ الغضب لله سبحانه؛ فقد أخرج أبو الشيخ عن زيد بن أسلم أنه عليه السلام كان إذا غضب اشتعلَتْ قَلَنْسُوتُه نارًا[(٢)].

وقال القاضي ناصرُ الدِّين: أي: طرَحها من شدةِ الغضبِ وفَرْط الضَّجْرة حميَّةً للدِّين، ثم نَقَل أنه انكسر بعضُها حين ألقاها[(٣)].

واعترَضَ عليه أفضلُ المتأخرين شيخُ مشايخنا صبغةُ الله أفندي الحَيْدريُّ بأنَّ الحميَّةَ للدِّين إنما تقتضي احترامَ كتاب الله تعالى، وحمايتَه أن يلحَقَ به نقصٌ أو هوانٌ، بحيث تنكسر ألواحُه، ثم قال: والصَّواب أن يقال: إنه عليه السلام لفَرْط حميَّته الدينية وشدَّة غضبِه لله تعالى لم يتمالَكْ ولم يتماسك أن وقعت الألواح من

(١) هو ابن السكيت، وكلامه في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٥١، وحاشية الشهاب ٤/ ٢٢١، وعنه نقل المصنف.

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١٢٧، ونسبه إلى أبي الشيخ. والخبر لو صح سنده فظاهره ظاهر البطلان، وفيه احتمال إرادة المجاز، وأنه من باب المبالغة في وصف شدة غضب موسى عليه السلام.

(٣) تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٢٢١.

يده بدون اختيارٍ، فنزَّل ترك التحفُّظِ منزلةَ الإلقاء الاختياريِّ، فعبَّر به تغليظًا عليه عليه السلام؛ فإنَّ حسناتِ الأبرار سيِّئاتُ المقرَّبين. انتهى.

وتعقَّبه العلامةُ صالح أفندي المَوصليُّ عليه الرحمةُ بأنَّه لا يخفى أنَّ هذا الإيراد إنَّما نشأ من جعل قول القاضي: حميَّةً للدِّين، مفعولاً له لـ: طَرَحها، وهو غيرُ صحيح؛ فقد صرَّح في أوائل تفسيره لسورة «طه»[1] بأن الفعل الواحد لا يتعدَّى لعلَّتين، وإنَّما هو مفعولٌ له لـ: شدَّة الغضب وفَرْط الضَّجْرة، على سبيل التنازُع، والتوجيهُ الذي ذُكر للآية هو ما أراده القاضي، وتفسيرُه الإلقاء بالطَّرح لا ينافي ذلك على ما لا يخفى. اهـ.

وأقول: أنتَ تعلمُ أنَّ كونَ هذا التوجيه هو ما أراده القاضي غيرُ بيِّنٍ ولا مبيِّن، على أنَّ حديث كون التعبير بالإلقاء تغليظًا عليه عليه السلام منحطٌّ عن درجة القَبول جدًّا؛ إذ ليس في السِّباق ولا في السِّياق ما يقضي بكون المقام عتاب موسى عليه السلام ليُفتى بهذا التَّغليظ نظرًا إلى مقامه ﷺ، بل المقامُ ظاهرٌ في الحطِّ على قومه، كما لا يخفى على مَنْ له أدنى حظٍّ من رفيع النَّظر، والذي يراه هذا الفقيرُ ما أشرنا إليه أوَّلاً، وحاصلُه أن موسى عليه السلام لما رأى من قومه ما رأى غضِبَ غضبًا شديدًا حميَّةً للدِّين، وغيرةً من الشِّرك بربِّ العالمين، فعجَّلَ في وَضْع الألواح لتَفرُغَ يدُه فيأخُذَ برأس أخيه، فعبَّر عن ذلك الوضع بالإلقاء تفظيعًا لفعل قومه، حيث كانت معاينته سببًا لذلك، وداعيًا إليه، مع ما فيه من الإشارة إلى شدَّة غيرته، وفَرْط حميَّته، وليس في ذلك ما يُتَوَهَّم منه نوعُ إهانةٍ لكتابِ الله تعالى بوجهٍ من الوجوه، وإنكسارُ بعض الألواح حصَلَ من فعلٍ مأذونٍ فيه، ولم يكن غرضَ موسى عليه السلام، ولا مرَّ بباله، ولا ظنَّ ترتُّبَه على ما فعل، وليس هناك إلا العَجَلةُ في الوضع، الناشئةُ من الغَيْرة لله تعالى، ولعلَّ ذلك من باب: ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ﴾ [طه: ٨٤].

واختلفت الرواياتُ في مقدار ما تكسَّر ورُفِع، وبعضُهم أنكر ذلك، حيث إنَّ ظاهر القرآن خلافُه. نعم أخرج أحمدُ وغيره، وعبد بن حُميد، والبزَّار، وابنُ

---

(١) تفسير البيضاوي ٦/ ١٨٩.

أبي حاتم، وابن حبان، والطبرانيُّ، وغيرهم عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يرحَمُ الله تعالى موسى، ليس المُعايِنُ كالمُخبَرِ، أخبَرَه ربُّه تبارك وتعالى أنَّ قومَه فُتِنوا بعدَه فلم يُلق الألواح، فلمَّا رآهم وعايَنَهم ألقى الألواح، فتكسَّر منها ما تكسَّر»(١). فتأمَّل ولا تغفل.

وما رُوي عن ابن عباس أنَّ موسى عليه السلام لمَّا ألقى الألواح رُفِعَ منها ستةُ أسباعٍ، وبقي سُبُع(٢)، وكذا ما رُوي عن غيره نحوُه = منافٍ لما رُوي فيما تقدَّم من أنَّ التوراة نزلت سبعين وِقْرًا، يُقرأ الجزءُ منه في سنة، لم يقرأها إلا أربعةُ نفرٍ: موسى، ويُوشَع، وعُزَير، وعيسى عليهم السلام. وكذا لما يُذكر بعدُ من قوله تعالى: ﴿أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ﴾ [١٥٤] فإنَّ الظاهر منه العهد. والجوابُ بأن الرفعَ لما فيها من الخطِّ دون الألواح خلافُ الظاهر، والله تعالى أعلمُ بحقيقة الحال.

﴿وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ﴾ أي: بشعرِ رأس هارون عليه السلام؛ لأنَّه الذي يؤخَذُ ويُمسَكُ عادةً، ولا ينافي أخذَه بلحيته كما وقع في سورة «طه»، أو أُدخِل فيه تغليبًا.

﴿يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِۚ﴾ ظنًّا منه عليه السلام أنَّه قصَّر في كفِّهم، ولم يتمالك لشدَّة غضبه وفَرْط غيظِه أَنْ فعل ذلك، وكان هارون أكبَرَ من موسى عليهما السلام بثلاث سنين، إلا أنَّ موسى أكبَرُ منه مرتبةً، وله الرسالةُ والرياسةُ استقلالاً، وكان هارون وزيرًا له، وكان عليه السلام حمولاً، ليِّنًا جدًّا، ولم يقصِدْ موسى بهذا الأخذ إهانَتَه والاستخفافَ به، بل اللومَ الفعليَّ على التقصير المظنون بحكم الرِّياسة وفَرْط الحميَّة.

والقولُ بأنه عليه السلام إنَّما أخَذَ رأسَ أخيه ليسارَّه، ويستكشفَ منه كيفيةَ الواقعة، ممَّا يأباه الذوق كما لا يخفى على ذَوِيه، ومثلُه القولُ بأنَّه إنما كان لتسكين هارون؛ لما رأى به من الجَزَع والقلق.

---

(١) مسند أحمد (٢٤٤٧)، وكشف الأستار عن زوائد البزار (٢٠٠)، وتفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٥٧٠، وصحيح ابن حبان (٦٢١٤)، والمعجم الكبير للطبراني (١٢٤٥١). وأخرجه كذلك الحاكم ٢/ ٣٢١.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ٤٥٦، وابن أبي حاتم ٥/ ١٥٧٠، وفيه أنها رفعت إلا سدسها.

وقال أبو علي الجُبَّائيُّ: إنَّ موسى عليه السلام أجرى أخاه مجرى نفسه، فصنَعَ به ما يصنَعُ الإنسانُ بنفسه[١] عند شدَّة الغضب. وقال الشيخ المفيد من الشِّيعة: إن ذلك للتألُّم من ضلال قومه، وإعلامِهم على أبلغ وجهِ عِظَمَ ما فعلوه، لينزجروا عن مثله. ولا يخفى أنَّ الأمر على هذا من قبيل:

غيري جَنَى وأنا المعاقَبُ فيكم فكأنَّني سبَّابة المتندِّم[٢]

ولعلَّ ما أشرنا إليه هو الأولى.

وجملة «يجرُّه» في موضع الحال من ضمير «موسى»، أو من «رأس»، أو من «أخيه»؛ لأنَّ المضاف جزءٌ منه، وهو أحدُ ما يجوز فيه ذلك، وضعَّفه أبو البقاء[٣].

﴿قَالَ﴾ أي: هارون مخاطبًا لموسى عليه السلام؛ إزاحةً لظنِّه: ﴿ٱبْنَ أُمَّ﴾ بحذفِ حرف النداء؛ لضيق المقام.

وتخصيصُ الأمِّ بالذِّكْر[٤] مع كونهما شقيقين - على الأصحِّ - للترقيق، وقيل: لأنها قامت بتربيته، وقاست في تخليصه المخاوفَ والشدائد.

وقيل: إن هارون عليه السلام كانت آثارُ الجمال والرحمة فيه ظاهرةً كما يُنبئُ عنه قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥ مِن رَّحْمَتِنَآ أَخَاهُ هَٰرُونَ نَبِيًّا﴾ [مريم:٥٣]، وكان موردُه ومصدرُه ذلك، ولذا كان يلهَجُ بذِكْر ما يدلُّ على الرحمة، ألا ترى كيف تلطَّفَ بالقوم لما قدموا على ما قدموا، فقال: ﴿يَٰقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنتُم بِهِۦ ۖ وَإِنَّ رَبَّكُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ﴾؟ [طه: ٩٠]، ومِن هنا ذَكَر الأم ونسب إليها؛ لأنَّ الرحمة فيها أتمُّ، ولولاها ما قدرتْ على تربية الولد وتحمُّلِ المشاقِّ فيها، وهو منزعٌ صوفيٌّ كما لا يخفى.

واختُلف في اسم أُمِّهما عليهما السلام: فقيل: لخيانة بنتُ يصهر بن لاوي، وقيل: يوخابَذْ، وقيل: يارخا، وقيل: يازخت، وقيل غير ذلك، ومن النَّاس من زعم

---

(١) في الأصل و(م): به، بدل: بنفسه، والمثبت من مجمع البيان ٩ (تتمة)/ ٣٠، والكلام منه.
(٢) البيت لمحمد بن شرف القيرواني، شبه نفسه بسبابة المتندم؛ لأنها أول شيء يتألم في المتندم. انظر الإيضاح في علوم البلاغة ١/ ٢١١، وخزانة الأدب ٢/ ٤٦٣-٤٦٤.
(٣) في الإملاء ٣/ ٦٤.
(٤) تحرفت في (م) إلى: بالمذكر.

أنَّ لاسمها ﷺ خاصيَّةً في فتح الأقفال، وله رياضةٌ مخصوصةٌ عند أرباب الطَّلاسم والحروف، وما هي إلا رهبانيَّةٌ ابتدعوها، ما أنزل الله تعالى بها من كتاب.

وقرأ ابنُ عامر، وحمزةُ، والكسائيُّ، وأبو بكرٍ عن عاصم هنا وفي «طه» [٩٤]: «ابنَ أمِّ» بالكسر، وأصله: ابن أمِّي، فحُذِفت الياءُ اكتفاءً بالكسرة تخفيفًا، كالمنادى المضاف إلى الياء، وقرأ الباقون بالفتح زيادةً في التخفيف، أو تشبيهًا بخمسة عشر[(١)].

﴿إِنَّ ٱلْقَوْمَ﴾ الذين فعلوا ما فعلوا ﴿ٱسْتَضْعَفُونِى﴾ أي: استذلُّوني وقهروني، ولم يُبالوا بي لقلَّة أنصاري ﴿وَكَادُواْ يَقْتُلُونَنِى﴾ وقاربوا قتلي حين نهيتُهم عن ذلك، والمراد أنِّي بذلتُ وسعي في كفِّهم، ولم آلُ جهدًا في منعهم.

﴿فَلَا تُشْمِتْ بِىَ ٱلْأَعْدَآءَ﴾ أي: فلا تفعل ما يشمَتُون بي لأجله؛ فإنهم لا يعلمون سِرَّ فعلك، والشماتة: سرورُ العدوِّ بما يصيبُ المرءَ من مكروه.

وقرئ: «فلا تَشمُتْ بي الأعداءُ» بفتح حرف المضارعة، وضمِّ الميم[(٢)]، ورفعِ «الأعداء» ـ حطَّهم الله تعالى ـ وهو كنايةٌ عن ذلك المعنى أيضًا على حدِّ: لا أرينَّك هاهنا.

والمراد من الأعداء القومُ المذكورون، إلا أنه أُقيم الظاهرُ مقامَ ضميرهم، ولا يخفى سِرُّه.

﴿وَلَا تَجْعَلْنِى مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥٠﴾﴾ أي: لا تجعلني معدودًا في عِدادهم، ولا تَسلُكْ بي سلوكَكَ بهم في المعاتبة، أو: لا تعتقدني واحدًا من الظالمين مع براءتي منهم ومن ظُلمهم، فالجَعْل مثلُه في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًا﴾ [الزخرف: ١٩].

---

(١) التيسير ص١١٣، والنشر ٢/ ٢٧٢. وانظر تفسير البيضاوي ٤/ ٢٢١، والحجة للقراء السبعة ٤/ ٨٩ وما بعدها.

(٢) كذا نقل المصنف عن الشهاب الخفاجي ٤/ ٢٢١، والمذكور في كتب التفسير وكتب القراءات الشاذة: «تَشمَتْ» بفتح التاء والميم، و: «تَشمِتْ» بفتح التاء وكسر الميم. ينظر القراءات الشاذة لابن خالويه ص٤٦، والمحتسب ١/ ٢٥٩، وتفسير القرطبي ٩/ ٣٤٣-٣٤٤، والبحر المحيط ٤/ ٣٩٦، والدر المصون ٥/ ٤٦٩.

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ مبنيٌّ على سؤالٍ نشأ من حكاية الاعتذار، كأنَّه قيل: فماذا قال موسى عليه السلام عند اعتذار أخيه؟ فقيل: قال: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِي﴾ ما فعلتُ بأخي قبل جليَّة الحال. وحسناتُ الأبرار سيِّئاتُ المقرَّبين. ﴿وَلِأَخِي﴾ إن كان اتَّصف بما يعدُّ ذنبًا بالنسبة إليه في أمر أولئك الظَّالمين، وفي هذا الضمِّ ترضيةٌ له عليه السلام، ورفعٌ للشماتة عنه.

والقولُ بأنَّه عليه السلام استغفرَ لنفسه ليُرضيَ أخاه ويُظهِرَ للشَّامِتين رضاه؛ لئلَّا تتمَّ شماتَتُهم به، ولأخيه؛ للإيذان بأنه محتاجٌ إلى الاستغفار حيث كان يجب عليه أن يقاتِلَهم = لي فيه توقُّفٌ لا يخفى وجهُهُ.

﴿وَأَدْخِلْنَا﴾ جميعًا ﴿فِي رَحْمَتِكَ﴾ الواسعة بمزيد الإنعام علينا، وهذا ما يقتضيه المقابلةُ بالمغفرة، والعدولُ عن: ارحمنا، إلى ما ذُكِر.

﴿وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١٥١﴾﴾ فلا غَرْوَ في انتظامنا في سِلْك رحمتك الواسعة في الدنيا والآخرة. والجملةُ اعتراضٌ تذييليٌّ مقرِّرٌ لمضمون ما قبلَه، وادعى بعضُهم أنَّ فيه إشارةً إلى أنه سبحانه استجابَ دعاءه، وفيه خفاء.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ﴾ أي: بقوا على اتِّخاذه واستمرُّوا عليه كالسامريِّ وأشياعه، كما يُفصح عنه كونُ الموصول الثاني عبارةً عن التائبين، فإنَّ ذلك صريحٌ في أنَّ الموصولَ الأولَ عبارةٌ عن المُصِرِّين.

﴿سَيَنَالُهُمْ﴾ أي: سيلحقُهم ويصيبُهم في الآخرة جزاءَ ذلك ﴿غَضَبٌ﴾ عظيمٌ لا يُقادَرُ قَدْرُه، مستتبعٌ لفنون العقوبات؛ لعظم جريمتهم، وقُبح جريرتهم.

﴿مِّن رَّبِّهِمْ﴾ أي: مالكهم، والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بـ «ينالُهم»، أو بمحذوف وقع نعتًا لـ «غضب» مؤكِّداً لما أفاده التنوين من الفخامة الذاتية بالفخامة الإضافية، أي: كائنٌ من ربِّهم.

﴿وَذِلَّةٌ﴾ عظيمةٌ ﴿فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ وهي على ما أقول: الذِّلَّة التي عَرَتهم عند تحريق إلهِهم ونسفِه في اليَمِّ نسفًا، مع عدم القدرة على دفع ذلك عنه. وقيل: هي ذِلَّة الاغتراب التي تُضرَبُ بها الأمثالُ، والمسكنةِ المنتظِمَةِ لهم ولأولادهم جميعًا، والذلَّة التي اختصَّ بها السامريُّ من الانفراد عن الناس، والابتلاء بـ «لا مِساس».

ورُوي أن بقاياهم اليوم يقولون ذلك، وإذا مسَّ أحدَهم أحدٌ غيرُهم حُمَّا جميعًا في الوقت، ولعلَّ ما ذكرناه أولى، والرواية لم نَرَ لها أثرًا. وإيرادُ ما نالَهم بالسِّين للتغليب.

وقيل - وإليه يشير كلامُ أبي العالية -: المرادُ بهم التائبون، وبالغضب ما أُمِرُوا به من قتل أنفسهم، وبالذلَّة إسلامُهم أنفسَهم لذلك، واعترافُهم بالضَّلال. واعتُذر عن السين بأنَّ ذلك حكايةٌ عما أخبر الله تعالى به موسى عليه السلام حين أخبرَه بافتتانِ قومه واتِّخاذهم العجلَ؛ فإنه قال له: «سينالهم غضبٌ» إلخ، فيكون سابقًا على الغضب. وجُعلَ الكلامُ جوابَ سؤال مقدَّرٍ، وذلك أنه تعالى لما بيَّن أن القوم ندِموا على عبادتهم العجلَ بقوله سبحانه: ﴿وَلَمَّا سُقِطَ فِيٓ أَيۡدِيهِمۡ وَرَأَوۡاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ ضَلُّواْ﴾ والندم توبةٌ، ولذلك عقَّبوه بقولهم: «لئن لم يرحمنا ربنا ويغفر لنا»، وذَكَرَ عتابَ موسى لأخيه عليهما السلام، ثم استغفارَه، اتَّجه لسائلٍ أن يقول: يا ربِّ إلى ماذا يصيرُ أمرُ القوم وتوبتهم، واستغفارُ نبيِّ الله تعالى؟ وهل قَبِلَ الله تعالى توبَتَهم؟ فأجاب: «إنَّ الذين اتَّخذوا العجلَ سينالهم غضبٌ» أي: نعَمْ قبل توبة موسى وأخيه، وغفر لهما خاصَّةً. وكان من تمام توبة القوم أن الله سبحانه أمرَهم بقتل أنفسهم، فسلَّموها للقتل، فوضع الذين اتَّخذوا العجل موضعَ القوم؛ إشعارًا بالعِلِّيَّة.

وتُعقِّب بأن سياقَ النظم الكريم وكذا سِبَاقُه نابٍ عن ذلك نبوًّا ظاهرًا، كيف لا وقولُه تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُفۡتَرِينَ ١٥٢﴾ ينادي على خلافه؛ فإنَّهم شهداءُ تائبون، فكيف يمكن وصفُهم بعد ذلك بالافتراء؟ وأيضًا ليس يَجْزي الله تعالى كلَّ المفترين بهذا الجزاء الذي ظاهرُهُ قهرٌ، وباطنه لطفٌ ورحمةٌ، إلا أن يقال: يكفي في صحَّة التشبيه وجودُ وجهِ الشَّبَه في الجملة، ولابدَّ من التزام ذلك على الوجه الذي ذكرناه أيضًا.

وما ذُكِر في تحرير السؤال والجواب مما تمجُّه أسماع ذوي الألباب.

وقال عطيَّة العوفيُّ: المرادُ سينال أولادَ الذين عبدوا العجلَ، وهم الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ، وأُريد بالغضب والذِّلَّة ما أصاب بني النَّضير وقُرَيظة من القتل والجَلاء، أو ما أصابَهم من ذلك، ومن ضَرْب الجِزْية عليهم. وفي الكلام

على هذا حذفُ مضافٍ وهو الأولادُ، ويحتمِلُ أن لا يكون هناك، وهو من تعيير الأبناء بما فعل الآباءُ، ومثله في القرآن كثير.

وقيل: المرادُ بالموصول المتَّخِذون حقيقةً، وبالضَّمير في «ينالُهم» أخلافُهم، وبالغضب الغضبُ الأخرويُّ، وبالذِّلَّة الجزيةُ التي وضَعَها الإسلامُ عليهم، أو الأعمُّ منها؛ ليشمل ما ضَرَبَه بُختنصَّر عليهم.

وتُعقِّب ذلك أيضًا بأنه لا ريب في أن توسيط حالِ هؤلاء في تضاعيف بيان حال المتَّخذين من قبيل الفصل بين الشجر ولِحَائه.

والمرادُ بـ «المفترين»: المفترون على الله تعالى، وافتراءُ أولئك عليه سبحانه قولُ السامريِّ في العجل: هذا إلهكم وإله موسى، ورضاهم به، ولا أعظمَ من هذه الفرية، ولعلَّه لم يَفْتَرِ مثلَها أحدٌ قبلَهم ولا بعدَهم.

وعن سفيان بن عُيَينة أنه قال: كلُّ صاحبِ بدعةٍ ذليلٌ، وتلا هذه الآية.

﴿وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ﴾ أيَّ سيئةٍ كانت؛ لعموم المغفرة، ولأنَّه لا داعيَ للتَّخصيص ﴿ثُمَّ تَابُوا﴾ عنها ﴿مِنْ بَعْدِهَا﴾ أي: من بعد عملها، وهو تصريحٌ بما تقتضيه «ثم».

﴿وَءَامَنُوا﴾ أي: واشتغلوا بالإيمان وما هو مقتضاه وبه تمامُه من الأعمال الصالحة، ولم يُصِرُّوا على ما فعلوا كالطائفة الأولى، وهو عطفٌ على «تابوا»، ويحتمِلُ أن يكون حالاً بتقدير قد. وأيَّاما كان فهو ـ على ما قيل ـ من ذكر الخاصِّ بعد[1] العامِّ للاعتناء به؛ لأنَّ التوبة عن الكفر هي الإيمان، فلا يقال: التوبةُ بعد الإيمان، فكيف جاءت قبله؟

وقيل: حيث كان المراد بالإيمان ما تدخُلُ فيه الأعمال يكون بعد التوبة.

وقيل: المرادُ به هنا التصديقُ بأنَّ الله تعالى يغفرُ للتائب، أي: ثم تابوا وصدَّقوا بأن الله تعالى يغفِرُ لمن تابَ.

﴿إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا﴾ أي: من بعد التوبة المقرونة بما لا تُقبَلُ بدونه، وهو

(١) تحرفت من (م) إلى: بعدم.

الإيمان. ولم يجعَل الضميرَ للسَّيِّئات؛ لأنَّه ـ كما قال بعضُ المحقِّقين ـ لا حاجةَ له بعد قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ تَابُوا۟ مِنۢ بَعۡدِهَا﴾، لا لأنَّه يحتاجُ إلى حذفِ مضافٍ ومعطوف، [أي:][١] من عملها والتوبةِ عنها؛ لأنَّه لا معنى لكونه من بعدها إلَّا ذلك.

﴿لَغَفُورٌ﴾ لذنوبهم وإن عظُمَت وكثُرَت، ﴿رَّحِيمٌ ۝١٥٣﴾ مبالغٌ في إفاضة فنون الرَّحمة عليهم.

والموصولُ مبتدأٌ، وجملة «إن ربك» إلخ خبرٌ، والعائدُ محذوفٌ، والتقديرُ عند أبي البقاء[٢]: لغفورٌ لهم، رحيمٌ بهم.

والتعرُّض لعنوان الرُّبوبية مع الإضافة لضميره عليه الصلاة والسلام للتَّشريف، وقيل: الخطابُ للتائب، ولا يخفى لطفُ ذلك أيضًا.

وفي الآية إعلامٌ بأنَّ الذنوبَ، وإن جلَّت وعظُمت، فإنَّ عَفْوَ الله تعالى وكَرَمَه أعظمُ وأجلُّ، وما ألطفَ قول أبي نُواس[٣] غَفَرَ الله تعالى له:

يا ربِّ إن عظُمَت ذنوبي كثرةً ... فلقد علمتُ بأنَّ عفوَكَ أعظمُ
إن كان لا يرجوكَ إلا محسنٌ ... فبمن يلوذُ ويستجِيرُ المجرِمُ

وممَّا يُنسب للإمام الشافعي رضي الله عنه[٤]:

ولمَّا قسا قلبي وضاقَتْ مذاهبي ... جعلتُ الرَّجا ربي لعفوك سُلَّما
تعاظَمَني ذنبي فلمَّا قرنتُه ... بعفوِكَ ربي كان عفوكَ أعظَما

ويعجبني قولُ بعضهم، وما أولى هذا المذنبَ به:

أنا مذنبٌ أنا مخطئٌ أنا عاصي ... هو غافرٌ هو راحمٌ هو عافي
قابلتُهنَّ ثلاثةً بثلاثةٍ ... وستغلِبَنْ أوصافُه أوصافي

(١) ما بين حاصرتين من حاشية الشهاب ٤/ ٢٢٢، والكلام منه.
(٢) إملاء ما من به الرحمن ٣/ ٦٨.
(٣) ديوانه ص٥٨٧.
(٤) ديوانه ص٧٨.

﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ﴾ شروعٌ في بيان بقيةِ الحكاية إثر ما بيَّنَ تحزُّبَ القوم إلى مُصِرٍّ وتائبٍ، والإشارةُ إلى ما لكلٍّ منهما إجمالاً، أي: ولما سكن[1] عنه الغضبُ باعتذار أخيه وتوبةِ القوم، وهذا صريحٌ في أنَّ ما حُكي عنهم من النَّدم وما يتفرَّع عليه، كان بعد مجيء موسى عليه السلام.

وقيل: المرادُ: ولما كُسِرت سَوْرةُ غضبهِ عليه السلام وقلَّ غيظُه باعتذار أخيه فقط، لا أنَّه زال غضبُه بالكليَّة، لأنَّ توبةَ القوم ما كانت خالصةً بعدُ.

وأصل السكوت قطعُ الكلام، وفي الكلام استعارةٌ مكنيَّةٌ، حيث شبَّه الغضبَ بشخصٍ ناهٍ آمرٍ، وأثبتَ له السكوتَ على طريق التخييل، وقال السَّكاكيُّ[2]: إنَّ فيه استعارةً تبعيَّةً، حيث شبَّه سكونَ الغضب وذهابَ حدَّته بسكوت[3] الآمرِ الناهي، والغضبُ قرينتُها. وقيل: الغضبُ استعارةٌ بالكناية عن الشخص الناطق، والسكوت استعارةٌ تصريحيَّةٌ لسكون هَيَجانه وغلَيانه، فيكون في الكلام مكنيَّة قرينتُها تصريحيَّة لا تخييليَّة. وأيًّا ما كان ففي الكلام مبالغةٌ وبلاغةٌ لا يخفى علوُّ شأنهما.

قال الزجَّاج: مصدر سكَتَ الغضبُ: السَّكْتَة، ومصدر سكَتَ الرجلُ: السُّكوتُ[4]. وهو يقتضي أن يكون سكتَ الغضبُ فِعْلاً على حِدَةٍ.

وقيل ـ ونُسِبَ إلى عكرمة ـ: إن هذا من القَلْب، وتقديرُه: ولما سكَتَ موسى عن الغضب. ولا يخفى أن السكوتَ كان أجمَلَ بهذا القائل؛ إذ لا وجهَ لما ذكره.

وقرأ معاويةُ بن قُرَّة: «سكن»، والمعنى على ذلك ظاهرٌ، إلا أنه على قراءة الجمهور أعلى كعبًا عند كلِّ ذي طبعٍ سليم، وذوقٍ صحيح، وقُرِئ: «سُكِّتَ» بالبناء لما لَمْ يُسَمَّ فاعلُه، والتشديدُ للتعدية[5]، و«أُسكِتَ»[6] بالبناء لذلك أيضًا على أن المسكِتَ هو الله تعالى، أو أخوه، أو التائبون.

---

(١) في (م): سكت.
(٢) ينظر مفتاح العلوم ص٣٨٩-٣٩٠، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٢٢٢.
(٣) في (م): بسكون، والمثبت من الأصل، وهو الموافق لما في الحاشية.
(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٣٧٩ والكلام من حاشية الشهاب ٤/ ٢٢٢.
(٥) القراءتان في القراءات الشاذة ص٤٦.
(٦) ذكرها أبو حيان في البحر المحيط ٤/ ٣٩٨.

﴿أَخَذَ ٱلۡأَلۡوَاحَ﴾ التي ألقاها ﴿وَفِي نُسۡخَتِهَا﴾أي: فيما نُسِخَ فيها وكتب، ففُعْلة بمعنى مفعول كالخطبة، والنَّسخ: الكتابةُ، والإضافةُ بيانيَّةٌ، أو بمعنى في، وإلى هذا ذهب الجُبَّائيُّ وأبو مسلم[1] وغيرهما، وقيل: معنى منسوخة: ما نُسخ فيها من اللَّوح المحفوظ، وقيل: النَّسخ هنا بمعنى النقل، والمعنى: فيما نقل من الألواح المنكسرة.

ورُوي عن ابن عباس، وعمرو بن دينار أن موسى عليه السلام لما أَلقى الألواح فتكسَّر منها ما تكسَّر صام أربعين يومًا، فردَّ عليه ما ذَهب في لوحين، وفيهما ما في الأول بعينه، فكأنه نُسِخَ من الأول.

﴿هُدًى﴾ أي: بيانٌ للحقِّ عظيمٌ، ﴿وَرَحۡمَةٌ﴾ جليلةٌ بالإرشاد إلى ما فيه الخيرُ والصَّلاح ﴿لِّلَّذِينَ هُمۡ لِرَبِّهِمۡ يَرۡهَبُونَ ١٥٤﴾ أي: يخافون أشدَّ الخوف.

واللامُ الأولى معلَّقةٌ بمحذوفٍ وقَعَ صفةً لما قبله، أو هي لام الأَجْل، أي: هدى ورحمةً لأَجْلهم، والثانيةُ لتقوية عمل الفعل المؤخَّر، كما في قوله سبحانه: ﴿إِن كُنتُمۡ لِلرُّءۡيَا تَعۡبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٢]، أو هي أيضًا لامُ العِلَّة، والمفعول محذوفٌ، أي: يرهبون المعاصي لأجل ربِّهم، لا للرِّياء والسُّمعة. واحتمالُ تعلُّقها بمحذوفٍ، أي: يخشعون[2] لربهم، كما ذهب إليه أبو البقاء[3]، بعيدٌ.

﴿وَٱخۡتَارَ مُوسَىٰ قَوۡمَهُۥ﴾ تتمةٌ لشرح أحوال بني اسرائيل، وقال البعض: إنَّه شروعٌ في بيان كيفيةِ استدعاء التوبة، وكيفيةِ وقوعها.

و«اختار» يتعدَّى إلى اثنين، ثانيهما مجرورٌ بـ «من»، وقد حُذِفت هنا وأُوصِلَ الفعلُ، والأصل: من قومه، ونحوُه قولُ الفرزدق[4]:

ومِنَّا الذي اخْتِير الرجالَ سماحةً وجودًا إذا هبَّ الرِّياحُ الزَّعازعُ

وقولُ[5] الآخر:

---

(١) نقله عنهما الطبرسي في مجمع البيان ٩(تتمة)/ ٣٣.

(٢) تحرفت في (م) إلى: يخشون.

(٣) في إملاء ما من به الرحمن ٣/ ٦٨.

(٤) ديوانه ١/ ٤١٨.

(٥) تحرفت في (م) إلى: وقوله.

فقلت له اخترها قَلُوصًا سمينةً ونابًا عِلابًا مثل نابك في الحيا[١]

وقوله سبحانه: ﴿سَبْعِينَ رَجُلًا﴾ مفعولٌ أول لـ «اختار» على المختار، وأُخِّر عن الثاني لما مرَّ مرارًا، وقيل: بدلُ بعضٍ من كلٍّ، ومنعَه الأكثرون بناءً على أنَّ المبدَلَ منه في نية الطَّرح، والاختيارُ لا بدَّ له من مختارٍ ومختار منه، وبالطَّرح يسقطُ الثاني، وجوَّزه أبو البقاء[٢] على ضعفٍ، ويكون التقدير: سبعين منهم، وقيل: هو عطفُ بيانٍ.

﴿لِمِيقَـٰتِنَا﴾ ذهب أبو عليٍّ، وأبو مسلم[٣]، وغيرُهما من مفسِّري السُّنة والشِّيعة إلى أنه الميقات الأول، وهو الميقات الكلاميُّ، قالوا: إنه عليه السلام اختار لذلك من اثني عشر سِبْطًا، من كلِّ سِبطٍ ستة، حتى تتامُّوا اثنين وسبعين، فقال عليه السلام: ليتخلّفْ منكم رجلان، فتشاحُّوا، فقال: لمن قعَدَ منكم مثلُ أجر من خرج، فقعَدَ كالب ويوشع.

ورُوي أنه لم يصب إلا ستين شيخًا، فأوحى الله تعالى إليه أن يختار من الشبَّان عشرةً، فاختارهم، فأصبحوا شيوخًا. وقيل: كانوا أبناء ما عدا العشرين، ولم يتجاوزوا الأربعين، فذهب عنهم الجهل والصِّبا.

فأمرهم موسى عليه السلام أن يصوموا، ويتطهَّروا، ويُطهِّروا ثيابهم، ثم خرج بهم إلى طُور سيناء، فلما دنا من الجبل وقع عليه عمود الغَمام حتى تغشَّى الجبلَ كلَّه، ودنا موسى ودخل فيه، وقال للقوم: ادنوا، فدَنَوا، حتى إذا دخلوا الغَمام وقعوا سجَّدًا، فسمعوه وهو سبحانه يكلم موسى يأمره وينهاه، افعل ولا تفعل، ثم انكشف الغمام فأقبلوا إليه فطلبوا الرؤيةَ، فوَعَظَهم وكان ما كان.

وذهب آخرون ـ وهو المرويُّ عن الحسن ـ إلى أنه غيرُ الميقات الأول، قالوا:

---

(١) البيت للراعي النميري، وهو في ديوانه ص٥، ومعاني القرآن للفراء ١/ ٣٩٥، وتفسير الطبري ١٠/ ٤٧٤، والدر المصون ٥/ ٤٧٣، واللباب لابن عادل ٩/ ٣٣١، وجاء في هذه المصادر: علينا، بدل: علاباً. وفي بعضها: ونابٌ. وصدره في الديوان: فقلت لربِّ الناب خذها ثنية. والقلوص: الفتية من الإبل، والناب: المسنَّة.

(٢) إملاء ما من به الرحمن ٣/ ٦٨.

(٣) نقل قولهما الطبرسي في مجمع البيان ٩(تتمة)/ ٣٤.

إن الله سبحانه أمَرَ موسى عليه السلام أن يأتيه في أناسٍ من بني إسرائيل يعتذرون إليه من عبادة العجل، فاختار من اختاره، فلما أتَوا الطُّور قالوا ما قالوا. ورُوي ذلك عن السُّدي. وعن ابن إسحاق أنه عليه السلام إنما اختارهم ليتوبوا إلى الله تعالى، ويسألوه التوبةَ على مَنْ تركوا وراءهم من قومهم. ورجَّح ذلك الطِّيبيُّ مدَّعيًا أن الأولَ خلافُ نظم الآيات وأقوال المفسرين:

أما الأولُ: فلما قال الإمام[1]: إنه تعالى ذكر قصةَ ميقات الكلام وطلبِ الرؤية، ثم أتبعها بقصَّة العجل وما يتَّصل بها، فظاهرُ الحال أن تكون هذه القصةُ مغايرةً للمتقدمة؛ إذ لا يليقُ بالفصاحة ذِكْرُ بعض القصَّة، ثم النَّقل إلى أخرى، ثم الرجوع إلى الأولى، وإنه اضطرابٌ يصانُ عنه كلامه تعالى. وأيضاً ذكر في الأولى خرورَ موسى عليه السلام صَعِقًا، وفي الثانية قوله بعد أَخْذ الرَّجْفة: ﴿لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم﴾. وأيضًا لو كانت الرَّجْفة بسبب طلبِ الرؤية لقيل: أَتُهلِكُنا بما قال السفهاء؟ وضمَّ إليه الطِّيبيُّ أنه تعالى حيث ذكر صاعقَتَهم لم يذكُرْ صعقَ موسى عليه السلام، وبالعكس، فدلَّ على التغاير.

وأما الثاني: فلِمَا نُقِل عن السُّدي مما ذكرناه آنفًا.

وتعقَّبَ ما ذُكر في الترجيح أولاً صاحبُ «الكشف» بأنَّ الإنصاف أن المجموعَ قصةٌ واحدة في شأن ما مَنَّ على بني إسرائيل بعد إنجائهم من تحقيق وعد إيتاء الكتاب، وضَرْبِ ميقاته، وعبادةُ العجل، وطلبُ الرؤية كان في تلك الأيام، وفي ذلك الشأن، فالبعض مربوطٌ بالبعض، بقي إيثار هذا الأسلوب وهو بَيِّن؛ لأنَّ الأول في شأن الامتنان عليهم وتفضيلهم، كيف وقد عطف «واعدنا» على «أنجيناكم»؟ وقد بيَّنَ أنه تبيينٌ للتفضيل، وتعقيبُ حديثِ الرؤية مستطرِدٌ للفرق بين الطلبين عندنا، وليُلقِمَهم الحَجَر عند المعتزلة. والثاني في شأن جنايتهم ـ بعد ذلك الإحسان البالغ ـ باتخاذ العجل[2]. والملاحةُ والافتراقُ من لوازم النظم.

وتعقَّب ما ذُكِر فيه ثانيًا بأنَّ قول السُّدي وحدَه لا يصلح ردًّا، كيف وهذا

(١) في تفسيره ١٥/١٧، ويعني بالأول: نظم الآيات.
(٢) قوله: باتخاذ العجل، ليس في الأصل.

يخالفُ ما نقله محيي السُّنة[1] في قوله سبحانه: ﴿لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم﴾ أنَّهم كانوا له وزراءَ مطيعين، فاشتدَّ عليه ـ عليه السلام ـ فَقدُهم، فرحمَهم، وخاف عليهم الفوتَ؟ وأين ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ﴾ [البقرة: ٥٥] من الطاعة وحسن الاستيزار؟!

قال: ثم الظاهر من قوله تعالى ﴿فَقَالُوٓاْ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ﴾ [النساء: ١٥٣] أنَّ اتِّخاذَ العجل متأخِّر عن مقالتهم تلك، خلاف ما نُقل عن السُّدِّي، والحملُ على تراخي الرُّتبة لابدَّ له من سندٍ، كيف ولا ينافي التراخي الزماني؟ فلا بدَّ من دليل يخصُّه به.

هذا وقد اعترف المفسِّرون في سورة «طه» بأنه اختار سبعينَ لميقات الكلام، ذكروه في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَعْجَلَكَ عَن قَوْمِكَ يَٰمُوسَىٰ﴾ [الآية: ٨٣]، وما اعتذر عنه الطِّيبيُّ بأنَّ اختيار السبعين كان مرَّتين، وليس في النقل أنهم كانوا معه عند المكالمة وطلبِ الرؤية، فظاهرٌ للمنصف سقوطُه. انتهى.

وذكر القطب في توهين ما نُقل عن السُّدِّي بأنَّ الخروجَ للاعتذار إن كان بعد قتلهم أنفسَهم ونزول التوبة، فلا معنى للاعتذار، وإن كان قبل قتلهم فالعجبُ من اعتذارٍ ثمرتُه قتلُ الأنفس! ثم قال: ولا ريبَ أن قصةً واحدةً تتكرَّر في القرآن يُذكر في سورةٍ بعضُها، وفي أخرى بعضٌ آخرُ، وليس ذلك إلا لتكرارِ اعتبار المعتبرين بشيء من تلك القصة، فإذا جاز ذِكْر قصةٍ في سورٍ متعدِّدةٍ في كلِّ سورةٍ شيءٌ منها، فلمَ لا يجوز ذلك في مواضعَ من سورةٍ واحدةٍ لتكرُّر الاعتبار؟!. اهـ. وهو ظاهرٌ في ترجيح ما ذَهَبَ إليه الأولون.

وأنا أقول: إنَّ القول بأنَّ هذا الميقاتَ هو الميقاتُ الأولُ ليس بعاطلٍ من القول، وبه قال جمعٌ كما أشرنا إليه، وكلامُنا في «البقرة» ظاهرٌ فيه. إلا أن الإنصاف أن ظاهرَ النظم هنا يقتضي أنه غيرُه، وما ذكره صاحبُ «الكشف» لا يقتضي أنه ظاهرٌ في خلافه.

وإلى القول بالغَيرية ذهب جلٌّ من المفسرين؛ فقد أخرج عَبْد بن حُميد من طريق أبي سَعْد، عن مجاهد أنَّ موسى عليه السلام خرج بالسَّبعين من قومه يدعون الله

(١) تفسير البغوي ٢/ ٢٠٣.

تعالى، ويسألونَه أن يكشِفَ عنهم البلاءَ، فلم يستجب لهم، فعلم موسى أنهم أصابوا من المعصية ما أصاب قومُهم. قال أبو سعد: فحدَّثني محمد بنُ كعب القُرَظيُّ أنه لم يستجب لهم من أجل أنهم لم ينهَوهم عن المنكر، ولم يأمروهم بالمعروف(١).

وأخرج عَبْد بن حُميد عن الفَضْل بن عيسى بن أخي الرَّقاشيِّ أن بني إسرائيل قالوا ذات يوم لموسى عليه السلام: ألستَ ابنَ عمِّنا ومِنَّا، وتزعمُ أنك كلَّمتَ ربَّ العزَّة؟ فإنَّا لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرةً. فلما أبَوا إلا ذلك أوحى الله تعالى إلى موسى أنِ اخْتَر من قومك سبعين رجلاً، فاختار سبعين خيرة، ثم قال لهم: اخرجوا، فلما برزوا جاءهم ما لا قِبَل لهم به، الخبرَ(٢). وهو ظاهرٌ في أنَّ هذا الميقاتَ ليس هو الأول. نعم إنه مخالفٌ لما رُوي عن السُّدي، لكنهما متَّفقان على القول بالغَيريَّة.

ويوافق السديَّ في ذلك الحسنُ أيضًا، فليس هو متفرِّدًا بذلك كما ظنَّه صاحب «الكشف»، وما ذكره من مخالفة كلام السديِّ لما نقله محيي السُّنة في حيِّز المنع.

وقوله: وأين(٣) ﴿لَن نُّؤۡمِنَ لَكَ﴾ [البقرة:٥٥].. إلخ، يظهر جوابُه ممَّا ذكرناه في «البقرة» عند هذه الآية من الاحتمالات، والقولُ بأنَّ الخيار كان مرَّتين غيرُ بعيدٍ، وبه قال بعضُهم.

وما ذكره القطب من الترديد في الخروج للاعتذار، ظاهرُ بعضِ الروايات عن السُّدي يقتضي تعيُّنَ الشقِّ الأول منه؛ فقد أخرج ابنُ أبي حاتم عنه أنه قال: انطلق موسى إلى ربِّه فكلَّمَه، فلما كلَّمه قال: ﴿وَمَآ أَعۡجَلَكَ عَن قَوۡمِكَ يَٰمُوسَىٰ﴾ [طه:٨٣]، فأجابه موسى بما أجابه، فقال سبحانه: ﴿فَإِنَّا قَدۡ فَتَنَّا قَوۡمَكَ﴾ الآية [طه:٨٥] فرجَعَ موسى إلى قومه غضبانَ أسِفًا، فأبى الله تعالى أن يقبل توبتَهم إلا بالحال التي كرِهوا، ففعلوا، ثم إنَّ الله تعالى أمر موسى عليه السلام أن يأتيَه في ناسٍ من بني إسرائيل يعتذرون من عبادة العجل، فوعَدَهم موعدًا، فاختار موسى سبعينَ رجلاً، إلخ. وهو كما ترى ظاهرٌ فيما قلناه.

---

(١) الدر المنثور ٣/ ١٢٨، وأخرجه أيضاً الطبري في تفسيره ١٠/ ٤٧٢.

(٢) الدر المنثور ٣/ ١٢٨.

(٣) تحرفت في (م) إلى: فإنا، والعبارة سلفت ص٣٩٢.

والقولُ بأنه لا معنى للاعتذار بعد قتل أنفسِهم ونزول التوبة، أُجيب عنه بأن المعنى يَحتمِل أن يكون طلبًا لزيادة الرِّضى، واستنزال مزيدِ الرحمة، ويَحتمِل أن يكونوا أُمِروا بذلك تأكيدًا للإيذان بعِظَم الجناية، وزيادة فيه، وإشارة إلى أنه بلغ مبلغًا في السُّوء لا يكفي في العفو عنه قتلُ الأنفس، بل لا بدَّ فيه مع ذلك الاعتذار، ويمكن أن يقال: إنه كان قبل قتلهم أنفسَهم، والسِّرُّ في أنهم أُمِروا به أن يعلموا أيضًا عِظَم الجِناية على أتمِّ وجهٍ بعدم قَبوله، والله تعالى أعلم.

﴿فَلَمَّآ أَخَذَتۡهُمُ ٱلرَّجۡفَةُ﴾ أي: الصَّاعقةُ، أو رجفةُ الجبل، فصَعِقوا منها، والكثيرُ على أنهم ماتوا جميعًا ثم أحياهم الله تعالى، وقيل: غشي عليهم ثم أفاقوا. وذلك لأنهم قالوا: لن نُؤمنَ لك حتى نرى الله جهرةً، على ما في بعض الروايات، أو ليتحقَّقَ عند القائلين ذلك من قومهم مزيدُ عظمته سبحانه، على ما في البعض الآخر منها، أو لمجرَّد التأديب على ما في خبر القُرَظيِّ[1].

والظاهر أن قولَهم: «لن نؤمن» إلخ صدَرَ منهم في ذلك المكان، لا بعد الرُّجوع كما قيل، ونقلناه في «البقرة»، وحينئذٍ يبعُدُ ـ على ما قيل ـ القولُ بأنَّ هذا الميقاتَ هو الميقاتُ الأولُ، لأنَّ فيه طلبَ موسى عليه السلام الرؤيةَ بعد كلام الله تعالى له من غير فصلٍ، على ما هو الظاهرُ، فيكونُ هذا الطلبُ بعده، وبعيدٌ أن يطلبوا ذلك بعد أن رأوا ما وقَعَ لموسى عليه السلام.

وما أخرجه ابنُ أبي الدُّنيا وابنُ جريرٍ وغيرُهما عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهَه أنه قال: لمَّا حضَرَ أجلُ هارون أَوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام: أن انطلِقْ أنت وهارون وابنَه إلى غارٍ في الجبل، فإنَّا قابضو روحه، فانطلقوا جميعاً، فدخلوا الغار، فإذا سريرٌ فاضطجع عليه موسى، ثم قام عنه، فقال: ما أحسَنَ هذا المكان يا هارون! فاضطجع عليه هارون، فقُبِض روحه، فرجع موسى وابنُ أخيه إلى بني إسرائيل حَزِينَين، فقالوا له: أين هارون؟ قال: مات. قالوا: بل قتلتَه، كنتَ تعلمُ أنَّا نحبُّه. فقال لهم: ويلكم! أقتُلُ أخي وقد سألتُه اللهَ تعالى وزيرًا؟! ولو أني أردت قتلَه أكان ابنهُ يدَعني؟! قالوا: بلى، قتلتَه حسدًا، قال:

---

(١) سلف ص٣٩٢.

فاختاروا سبعين رجلاً، فانطلق بهم، فمرِضَ رجلان في الطريق، فخطَّ عليهما خطًّا، فانطلق هو وابنُ هارون وبنو إسرائيل حتى انتهَوا إلى هارون، فقال: يا هارون، من قتلَكَ؟ قال: لم يقتلني أحدٌ، ولكني متُّ، قالوا: ما تُعصَى يا موسى، ادعُ لنا ربَّك يجعلْنا أنبياءَ، فأخذتهم الرجفةُ، فصَعِقوا وصَعِق الرجلان اللذان خُلِّفوا، وقام موسى عليه السلام يدعو ربَّه، فأحياهم الله تعالى، فرجَعُوا إلى قومهم أنبياء[1] = لا يكاد يصِحُّ فيما أرى؛ لتَضافُر الآثار بخلافه، وإباءِ ظواهر الآيات عنه.

﴿قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ﴾ عرضٌ للعفو السابق؛ لاستجلاب العفو اللّاحق، يعني: إنَّك قدرتَ على إهلاكهم قبل ذلك بحمل فرعون على إهلاكهم، وبإغراقهم في البحر، وغيرهما، فترحَّمتَ عليهم ولم تهلكهم، فارحَمهم الآن كما رحمتَهم من قبل جرياً على مقتضى كَرَمِك. وإنما قال: ﴿وَإِيَّٰىَ﴾ تسليماً منه وتواضعاً.

وقيل: أراد بقوله: «من قبل» حين فرَّطوا في النهي عن عبادة العجل، وما فارقوا عبَدَتَه حين شاهدوا إصرارهم عليها، أي: لو شئتَ إهلاكهم بذنوبهم إذ ذاك وإيَّايَ أيضاً حين طلبتُ منك الرؤية ـ وقيل: حين قتل القِبطيّ ـ لأهلكتَنا.

وقيل: هو تَمَنٍّ منه عليه السلام للإهلاك جميعًا بسبب محبَّته أن لا يرى ما رأى من مخالفتهم له مثلاً، أو بسبب آخر. وفيه دغدغة.

﴿أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ﴾ من العِناد وسوء الأدب، أو من عبادة العجل.

والهمزةُ إما لإنكار وقوع الإهلاك ثقةً بلطفِ الله عز وجل كما قال ابنُ الأنباريِّ، أو للاستعطاف كما قال المبرِّد، أي: لا تهلكنا.

وأيًّاما كان فهو من مقُول موسى عليه السلام كالذي قبله. وقولُ بعضهم: كان ذلك قالةَ بعضهم، غيرُ ظاهرٍ، ولا داعيَ إليه، والقول بأنَّ الداعيَ إليه[2] ما فيه من

---

(١) تفسير الطبري ١٠/ ٤٧٠، وهو من طريق عمارة بن عبد السلولي عن علي رضي الله عنه. قال ابن كثير عند تفسير هذه الآية: هذا أثر غريب جدًّا، وعمارة بن عبد هذا لا أعرفه.

(٢) قوله: إليه، سقط من (م).

التضجُّر الذي لا يليقُ بمقام النُّبوة لا يخفى ما فيه، ولعلَّ مرادَ القائل بذلك أن هذا القولَ من موسى عليه السلامُ يُشبِه قولَ أحدِ السَّبعين، فكأنه قاله[1] على لسانهم؛ لأنَّهم الذين أُصيبوا بما أصيبوا به دونه، فافهم.

﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ استئنافٌ مقرِّرٌ لما قبلَه، واعتذارٌ عمَّا وقع منهم، و«إنْ» نافيةٌ، وهي للفتنة المعلومة من السِّياق، أي: ما الفتنةُ إلا فتنتُك، أي: محنتُك وابتلاؤك حيث أسمعتَهم كلامَك، فطمِعُوا في رؤيتك، واتَّبعوا القياسَ في غير محلِّه، أو أوجدتَ في العجل خُوارًا فزاغوا به.

أخرج ابنُ أبي حاتم عن راشد بن سَعْد، أن الله تعالى لما قال لموسى عليه السلام: إنَّ قومَك اتَّخذوا عجلاً جسدًا له خوار، قال: يا ربِّ فمن جعل فيه الروحَ؟ قال: أنا. قال: فأنتَ أضللتَهم يا رب، قال: يا رأسَ النبيِّين، يا أبا الحكماء، إنِّي رأيتُ ذلك في قلوبهم فيسَّرتُه لهم[2]. ولعل هذا إشارة إلى الاستعدادِ الأزليِّ الغير المجعول.

وقيل: الضمير راجعٌ إلى الرَّجفة، أي: ما هي إلا تشديدُك التعبُّد والتكليف[3] علينا بالصبر على ما أنزلتَه بنا، ورُوي هذا عن الرَّبيع وابن جُبَير وأَبي العالية.

وقيل: الضميرُ لمسألة الإراءة، وإنْ لم تُذْكر.

﴿تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ﴾ استئنافٌ مبيِّنٌ لحكم الفتنة، وقيل: حالٌ من المضاف إليه أو المضاف، أي: تُضِلُّ بسببها من تشاء إضلالَه بالتجاوز عن الحدِّ، أو باتباع المَخَايل[4]، أو بنحو ذلك، وتهدي من تشاء هداه، فيَقْوَى إيمانُه بها. وقيل: المعنى تصيبُ بهذه الرجفةِ من تشاءُ، وتصرِفُها عمَّن تشاء، وقيل: تُضِلُّ بترك الصبر على فتنتك وتركِ الرِّضا بها مَنْ تشاء عن نيل ثوابِك ودخولِ جنَّتك، وتهدي بالرِّضا لها والصَّبر عليها مَنْ تشاء، وهو كما ترى.

---

(١) في الأصل: قال، والمثبت من (م).
(٢) أورده السيوطي في الدر ٣/ ١٢٩.
(٣) في (م): التكلف.
(٤) المخايل: الظنون، مفردها: مَخِيلة. القاموس: (خيل).

﴿أَنتَ وَلِيُّنَا﴾ أي[1]: القائمُ بأمورنا الدُّنيوية والأُخروية لا غيرُك، ﴿فَاغْفِرْ لَنَا﴾ ما يترتَّبُ عليه مؤاخذتُك ﴿وَارْحَمْنَا﴾ بإفاضة آثارِ الرحمة الدنيوية والأُخروية علينا.

والفاءُ لترتيب الدعاء على ما قبلَه من الولاية؛ لأنَّ من شأن من يلي الأمور ويقومُ بها دفعَ الضُّرِّ وجلب النَّفع، وقدَّم طلبَ المغفرة على طلب الرحمة؛ لأن التَّخلية أهمُّ من التَّحلية، وسؤالُ المغفرة لنفسه عليه السلام في ضمن سؤالها لمن سألها له ممَّا لا ضيرَ فيه، وإنْ لم يصدُرْ منه نحو ما صدَرَ منه، كما لا يخفى.

والقولُ بأنَّ إقدامَه عليه السلام على أن يقول: «إنْ هي إلا فتنتُك» جرأةٌ عظيمةٌ، فطلبَ من الله تعالى غفرانَها والتجاوزَ عنها = ممَّا يأباه السَّوق عند أرباب الذَّوق، ولا أظنُّ أن الله تعالى عدَّ ذلك ذنباً منه ليستغفرَه عنه، وفي ندائه السَّابق ما يؤيِّد ذلك.

﴿وَأَنتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ﴿١٥٥﴾﴾ إذ كلُّ غافرٍ سواك إنما يغفِرُ لغرضٍ نفسانيٍّ، كحبِّ الثناء، ودَفْع الضَّرر، وأنت تغفِرُ لا لطلبِ عوضٍ ولا غرضٍ، بل لمحضِ الفضل والكرم. والجملةُ اعتراضٌ تذييليٌّ مقرِّرٌ لما قبل، وتخصيصُ المغفرة بالذِّكر لأنها الأهمُّ. وفسَّر بعضُهم ما ذكر بغفران السَّيئة وتبديلها بالحسنة؛ ليكون تذييلاً لـ «اغفِرْ» و«ارحَمْ» معاً.

﴿وَاكْتُبْ لَنَا﴾ أي: أَثبِتْ وأقسِم لنا ﴿فِي هَذِهِ الدُّنْيَا﴾ التي عَرانا فيها ما عرَانا ﴿حَسَنَةً﴾ حياةً طيبةً وتوفيقاً للطاعة. وقيل: ثناءً جميلاً. وليس بجميل.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ المراد: اِقبل وِفادَتَنا، ورُدَّنا بالمغفرةِ والرَّحمة.

﴿وَفِي الْآخِرَةِ﴾ أي: واكتُبْ لنا أيضاً في الآخرة حسنةً، وهي المثوبةُ الحسنى والجنة، قيل: إنَّ هذا كالتأكيدِ لقوله: «اغفِرْ» و«ارحم».

﴿إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾ أي: تُبنا إليك، من هادَ يَهُود: إذا رجع وتاب، كما قال:

إنـي امـرؤٌ مـمـا جـنـيـتُ هـائـد[2]

---

(١) بعدها في (م): أنت.

(٢) الزاهر لأبي بكر الأنباري ٢/ ٢١٤، والمحرر الوجيز ١/ ١٠٧، والصحاح واللسان (هود)، والدر المصون ٥/ ٤٧٦، ورواية المصادر عدا الدر: إن امرؤ من مدحه هائد.

ومن كلام بعضهم:

يـا راكـبَ الـذَّنـب هُـدْ هُـدْ واسـجُـدْ كـأنـك هُـدْهُـدْ[١]

وقيل: معناه مالَ.

وقرأ زيد بنُ عليٍّ رضي الله عنهما: «هِدْنا» بكسر الهاء[٢]، من هاد يهيد: إذا حرّك، وأخرج ابنُ المنذر وغيره عن أبي وجزة السَّعديِّ أنه أنكر الضمَّ، وقال: والله لا أعلمُه في كلام أحدٍ من العرب، وإنما هو هِدْنا بالكسر، أي: مِلْنا[٣]. وهو محجوجٌ بالتواتر، وجُوِّز على هذه القراءة أن يكون الفعلُ مبنيًّا للفاعل والمفعول، بمعنى: حرَّكْنا أنفسَنا، أو: حرَّكَنا غيرُنا، وكذا على قراءة الجماعة، والبناءُ للمفعول عليها على لغةِ مَنْ يقول: عُوْدَ المريضُ، ولا بأس بذلك إذا كان الهود بمعنى الميل، سوى أنَّ تلك لغةٌ ضعيفة، وممَّن جوَّز الأمرين على القراءتين الزمخشريُّ[٤]، وتعقَّبه السَّمينُ[٥] بأنه متى حصَلَ الالتباسُ وجب أن يُؤْتى بحركة تُزِيله، فيقال: عِقْتُ: إذا عاقَكَ غيرُك، بالكسر فقط، أو الإشمام، إلا أن سيبويه[٦] جوَّز في نحو قيل الأوجهَ الثلاثةَ من غير احترازٍ.

والجملةُ تعليلٌ لطلبِ المغفرة والرحمة، وتصديرُها بحرفِ التحقيق لإظهار كمال النَّشاط والرَّغبة في مضمونها.

﴿قَالَ﴾ استئنافٌ بيانيٌّ، كأنه قيل: فماذا قال الله تعالى له بعد دعائه؟ فقيل: قال: ﴿عَذَابِيٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ﴾ أي: شأني أصيب بعذابي مَنْ أشاء تعذيبَه من غير دخلٍ لغيري فيه.

---

(١) لم نقف على قائله، وهو في الكشاف ٢/ ١٢١.

(٢) البحر المحيط ٤/ ٤٠١.

(٣) الدر المنثور ٣/ ١٣٠، وأخرجه بنحوه ابن أبي حاتم ٥/ ١٥٧٧، وذكر القراءة عنه ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٦، وأبو حيان ٤/ ٤٠١، وتحرف: وجزة في الأصل و(م) إلى: وجرة.

(٤) في الكشاف ٢/ ١٢٢.

(٥) في الدر المصون ٥/ ٤٧٧.

(٦) في الكتاب ٤/ ٣٤١-٣٤٢.

وقرأ الحسنُ وعَمرو الأسواريُّ[(١)]: «مَنْ أساءَ» بالسِّين المهملة، ونُسبت إلى زيد بنِ عليٍّ رضي الله عنهما[(٢)]، وأنكر بعضُهم صحَّتها[(٣)].

﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ أي: شأنُها أنَّها واسعةٌ تبلغُ كلَّ شيء، ما من مسلمٍ ولا كافرٍ ولا مطيع ولا عاص إلا وهو متقلِّبٌ في الدُّنيا بنعمتي.

وفي نسبة الإصابة إلى العذاب بصيغة المضارع، ونسبة السَّعة إلى الرحمة بصيغة الماضي إيذانٌ بأنَّ الرحمةَ مقتضى الذات، وأمَّا العذابُ فمقتضى معاصي العباد. والمشيئةُ معتبرةٌ في جانب الرحمة أيضاً، وعدمُ التَّصريح بها، قيل: تعظيماً لأمر الرحمة، وقيل: للإشعار بغاية الظُّهور، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا﴾ فإنه متفرِّع على اعتبار المشيئة، كما لا يخفى، كأنَّه قيل: فإذا كان الأمر كذلك، أي: كما ذُكِرَ من إصابة عذابي وسَعَة رحمتي لكلٍّ من أشاء، فسأُثبتُها إثباتاً خاصاً ﴿لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ أي: الكفر والمعاصي إما ابتداءً أو بعد الملابسة ﴿وَيُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ﴾ المفروضة عليهم في أموالهم. وقيل: المعنى: يُطيعون الله ورسولَه ﷺ، والظاهرُ خلافُه.

وتخصيصُ إيتاء الزكاة بالذِّكر مع اقتضاء التقوى له للتَّعريض بقوم موسى عليه السلام؛ لأن ذلك كان شاقًّا عليهم؛ لمزيد حبِّهم للدنيا، ولعل الصلاةَ إنما لم تُذكَر مع إنافتها على سائر العبادات وكونِها عمادَ الدين، اكتفاءً منها بالاتقاء الذي هو عبارةٌ عن أداء الواجبات بأَسْرها، وتركِ المنهيَّات عن آخرها.

﴿وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا﴾ كلِّها، كما يفيدُه الجمعُ المضاف ﴿يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾﴾ إيمانًا مستمرًّا من غير إخلال بشيء منها.

---

(١) في (م): الأسود، وهو تحريف. وعمرو: هو ابن فائد الأسواري.

(٢) البحر ٤/ ٤٠٢، وزاد أبو حيان نسبتها لطاوس، ونسبت لبعضهم في القراءات الشاذة ص٤٦، والكشاف ٢/ ١٢٢، والدر المصون ٥/ ٤٧٧. ونقل صاحب القراءات الشاذة عن الحسن أنه قرأ بالشين كذلك.

(٣) نقل أبو حيان في البحر ٤/ ٤٠٢ عن أبي عمرو الداني قوله: لا تصح هذه القراءة عن الحسن وطاوس، وعمرو بن فائد رجل سوء. قال أبو حيان: وللمعتزلة تعلُّقٌ بهذه القراءة من جهة إنفاد الوعيد، ومن جهةِ خَلْقِ المرء أفعالَه.

وتكريرُ الموصول مع أنَّ المرادَ به عينُ ما أُرِيد بالموصول الأول دون أن يقال: ويؤمنون بآياتنا، عطفاً على ما قبلَه كما سلك في سابقه؛ قيل: لِمَا أُشير إليه من القَصْر بتقديم الجارِّ والمجرور، أي: هم بجميع آياتنا يؤمنون، لا ببعضها دون بعض، وفيه تعريضٌ بمَنْ آمنَ ببعضٍ وكفر ببعضٍ، كقوم موسى عليه السلام.

واختُلف في توجيه هذا الجواب: فقال شيخ الإسلام[1]: لعلَّ الله تعالى حين جعل توبةَ عَبَدَةِ العجل بقتلهم أنفسَهم ـ وكان الكلام الذي أطمَعَ السبعين في الرؤية في ذلك ـ ضمَّن موسى عليه السلام دعاءه التخفيف والتيسير حيث قال: «واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة» أي: خصلةً حسنةً عاريةً عن المشقَّة والشدَّة؛ فإنَّ في القتل من العذاب الشديد ما لا يخفى، فأجابه سبحانه بأن «عذابي أُصيب به من أشاء»، وقومُك ممَّن تناولَتْه مشيئتي، ولذلك جعلتُ توبتَهم مَشُوبةً بالعذاب الدنيويِّ، «ورحمتي وسعَتْ كلَّ شيء»، وقد نالَ قومَك نصيبٌ منها في ضمن العذاب الدنيويِّ، وسأكتبُ الرحمةَ خالصةً غيرَ مشوبةٍ بالعذاب الدنيويِّ كما دعوتَ لمن صفتُهم كيت وكيت لا لقومك؛ لأنَّهم ليسوا كذلك، فيكفيهم ما قُدِّر لهم من الرحمة، وإن كانت مقارنةَ العذابَ.

وعلى هذا فموسى عليه السلام لم يُستَجَبْ له سؤالُه في قومه، ومَنَّ الله تعالى بما سألَه على مَنْ آمن بمحمدٍ ﷺ. وفي بعض الآثار أنه عليه السلام لما أُجيب بما ذُكر قال: أتيتُكَ يا ربِّ بوفدٍ من بني إسرائيل، فكانت وِفادَتنا لغيرنا. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: دعا موسى ربَّه سبحانه، فجعَلَ دعاءه لمن آمَنَ بمحمدٍ عليه الصَّلاة والسلام واتَّبَعه. وفي رواية أخرى رواها جمعٌ عنه: سأل موسى ربَّه مسألةً، فأعطاها محمدًا ﷺ. وتلا الآيةَ[2]. لكن لا يخفى أنَّ ما قرَّره هذا الشيخ بعيدٌ.

وقال صاحب «الكشف» في ذلك: كأنه لمَّا سأل موسى عليه السلام لنفسه ولقومه خيرَ الدارين أُجيب بأنَّ عذابي لغير التائبين إن شئتُ، ورحمتي الدُّنيويةُ تعمُّ التائبَ وغيرَه، وأمَّا الجمعُ بين الرحمتين فهو للمستعدِّين، فإن تاب مَنْ دعوتَ لهم وثبتوا كأعقابهم نالتْهُم الرحمةُ الخاصَّةُ الجامعةُ، وأثَّرَ فيهم دعاؤُك، وإن داموا

---

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ٢٧٨.

(٢) أخرج الأولى الحاكم ٢/ ٣٢٢، والثانية البزار (٢٢١٣- كشف).

على ما هم فيه بَعُدُوا عن القَبول، والغرضُ ترغيبُهم على الثبات على التوبة والعمل الصالح، وتحذيرُهم عن المعاودة عمَّا فرَطَ منهم، مع التخلُّص إلى ذِكْر النبيِّ الأُمِّيِّ[(١)] ﷺ والحثِّ على اتِّباعه أحسنَ تخلُّصٍ وحثٍّ يُحيِّر الألباب، ويُبدي للمتأمِّل فيه العجبَ العُجاب، وإلى بعض هذا يُشير كلامُ الزمخشريِّ[(٢)].

وقال العلامة الطِّيبيُّ في توجيهه: إنّ هذا الجواب واردٌ على الأسلوب الحكيم، وقوله سبحانه: «عذابي» إلخ، كالتمهيد للجواب، والجوابُ «فسأكتبها» إلخ، وذلك أنَّ موسى عليه السلام طلب الغُفران والرَّحمة والحسنة في الدارين لنفسه ولأُمَّته خاصَّةً بقوله: «واكتب لنا»، وعلَّله بقوله: «إنَّا هُدْنا إليك»، فأجابه الربُّ سبحانه بأنَّ تقييدَكَ المطلَقَ ليس من الحكمة؛ فإنَّ عذابي من شأنه أنه تابعٌ لمشيئتي، فأمَّتُك لمَّا[(٣)] تعرَّضوا لِمَا اقتضت الحكمةُ تعذيبَ من باشَرَه لا ينفعُهم دعاؤك لهم، وإنَّ رحمتي من شأنها أن تعُمَّ في الدنيا الخلقَ، صالحَهم وطالحهم، مؤمنهم وكافرَهم، فالحسنةُ الدنيويةُ عامةٌ، فلا تختصُّ بأمَّتك، فتخصيصُها تحجيرٌ للواسع، وأما الحسنةُ الأُخروية فهي للموصوفين بكذا وكذا، وجعل «سأكتبها» كالقول بالموجِبِ؛ لأنَّه عليه السلام طلب ما طلب، وجعَلَ العلةَ ما جعَلَ، فضمَّ الله تعالى ما ضمَّ، يعني أنَّ الذي يوجِبُ اختصاصَ الحسنتين معاً هذه الصفاتُ المتعدِّدة، لا التوبةُ المجرَّدة، ثم ذكَرَ أنَّ ترتيبَ هذا على ما قبلَه بالفاء على منوالِ قوله تعالى جواباً عن قول إبراهيم عليه السلام: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[(٤)] [البقرة: ١٢٤] وأُيِّد هذا التقريرُ بما رُوي عن الحسن وقتادة: وسعت رحمتهُ في الدنيا البرَّ والفاجرَ، وهي يوم القيامة للمتقين خاصةً. انتهى ما أُريدَ منه.

وما ذكره من حديث التحجُّر في القلب منه شيءٌ؛ فإنَّ الظاهر أن ما في دعاء موسى عليه السلام ليس منه، وإنَّما التحجُّر في مثل ما أخرجه أحمد وأبو داوود عن

---

(١) قوله: الأمي، سقط من (م).

(٢) الكشاف ٢/ ١٢٢.

(٣) في (م): لو، وهو تصحيف.

(٤) في (م): ﴿قَالَ لَا يَنَالُ...﴾.

جُنْدُب بن عبد الله[(١)] البَجَليِّ قال: جاء أعرابيٌّ، فأناخ راحِلَتَه، ثم عقَلَها وصلَّى خلف رسول الله ﷺ، ثم نادى: اللهم ارحمني ومحمداً، ولا تُشرِك في رحمتنا أحداً. فقال رسول الله عليه الصلاة والسلام: «لقد حظَرتَ رحمةً واسعةً؛ إن الله خلق مئةَ رحمةٍ، فأنزل رحمةً يتعاطَفُ بها الخلقُ جِنُّها وإنسُها وبهائمُها، وعنده تسعةٌ وتسعون»[(٢)].

وأنا أقول[(٣)]: إنَّ موسى عليه السلام إنَّما طلب على أبلغ وجهٍ المغفرةَ والرحمةَ الدنيويةَ والأخرويةَ له ولقومه، وتعليلُ ذلك بالتوبة ممَّا لا شكَّ في صحَّته، ولا يُفهم من كلامه عليه السلام أنه طَلَب للقوم كيف كانوا، وفي أيِّ حالةٍ وُجِدوا، وعلى أيِّ طريقةٍ سلَكوا؛ فإنَّ ذلك مما لا يكاد يقَعُ ممَّن له أدنى معرفةٍ بربِّه، فضلاً عن مثله عليه السلام، وإنَّما هذا الطلبُ لهم من حيث إنهم تائبون راجعون إليه عزَّ شأنُه، ولا يبعُدُ أن يقال باستجابةِ دعائه بذلك، بل هي أمرٌ مقطوعٌ به بالنسبة إليه ﷺ، وكيف يُشَكُّ في أنه غُفِر له ورُحِم، وأُتي خيرَ الدارين وهو هو؟! وأما بالنسبة إلى قومه فالظاهرُ أنَّ التائب منهم أُوتي خيرَ الآخرة؛ لأنَّ هذه التوبةَ إن كانت هي التوبة بالقتل فقد جاء عن الزُّهري أنَّ الله تعالى أوحى إلى موسى بعد أن كان ما كان: ما يحزُنُك؟ أمَّا من قُتِل منكم فحيٌّ يُرزَق عندي، وأما مَنْ بقي فقد قبِلتُ توبتَه. فسُرَّ بذلك موسى وبنو إسرائيل، وإن كانت غيرها فمن المعلوم أن التوبةَ تُقبل بمقتضى الوعد المحتوم، وخيرُ من قُبِلت توبتُه في الآخرة كثير، وأما خيرُ الدنيا فقد نطَقَت الآياتُ بأنَّ القوم غَرْقى فيه، ويكفي في ذلك قولُه تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَنِّي فَضَّلۡتُكُمۡ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ٤٧].

وحينئذٍ فيمكن أن يُقال في توجيه الجواب: إنه سبحانه لما رأى من موسى عليه السلام شدَّة القلق والاضطراب، ولهذا بالغ في الدعاء خشيةً من حلول[(٤)] غضبه

---

(١) تحرف في الأصل إلى: عن أبي عبد الله، وفي (م) إلى: عن عبد الله.

(٢) مسند أحمد (١٨٧٩٩)، وسنن أبي داود (٤٨٨٥). وقوله: «لقد حظرت...» له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٠١٠)، وقوله: «إن الله خلق مئة رحمة...» له شاهد من حديث أبي هريرة كذلك عند البخاري (٦٠٠٠)، ومسلم (٢٧٥٢).

(٣) بعدها في (م): قد يقال.

(٤) تحرفت في (م) إلى: طول.

تعالى على من يُشفق عليه من ذلك = سكَّن جلَّ شأنُه روعتَه، وأجاب طِلْبته بأسلوبٍ عجيب، وطريقٍ بديع غريب، فقال سبحانه له: «عذابي» الذي تخشى أن تُصيب بعضُ نِباله التي أرميها بيد جلالي عن قِسِيِّ إرادتي مَنْ دعوتَ له «أُصيب به من أشاء»، فلا يتعيَّنُ قومُك الذين تخشى عليهم ما تخشى لأنْ يكونوا غرضاً له بعد أن تابوا من الذَّنب وتركوا فعله، «ورحمتي وسعت كلَّ شيء» إنساناً كان أو غيره، مطيعاً كان أو غيره، فما من شيء إلا وهو داخلٌ فيها، سابحٌ في تيَّارها، أو سائح في فَيافيها، بل ما من معَذَّب إلا ويرشح عليه ما يرشح منها، ولا أقلَّ مِنْ أني لم أعذِّبه بما هو أشدُّ[١] مما هو فيه مع قدرتي عليه، فطِبْ نفساً، وقَرَّ عيناً، فدخولُ قومِك في رحمةٍ وسعت كلَّ شيء، ولم تضِقْ عن شيء، أمرٌ لا شكَّ فيه، ولا شبهة تعتريه، كيف وقد هادوا إليَّ، ووَفَدوا عليَّ؟ أفترى أنِّي أضيِّقُ الواسعَ عليهم، وأوجِّه نِبالَ الخَيبة إليهم، وأردُّهم بخُفَّي حُنَين، فيرجع كلٌّ منهم صفرَ الكفَّين؟ لا أُراني أفعل، بل إني سأرحمُهم، وأُذهب عنهم ما أهمَّهم، وأكتُبُ الحظَّ الأوفر من رحمتي لأخلافهم الذين يأتون آخرَ الزمان، ويتَّصفون بما يُرضيني، ويقومون بأعباء ما يُراد منهم، وإلى ذلك الإشارة بقوله سبحانه: «فسأكتُبُها للذين يتقون» إلخ.

ولعلَّ تقديمَ وصفِ العذاب دون وصف الرحمة ليفرغ ذهنه عليه السلام ممَّا يخاف منه، مع أنَّ في عكس هذا الترتيب ما يوجبُ انتشارَ النظم الكريم، ووصفُ أخلاقهم بما وُصِفوا به لاستنهاض هِمَمِهم إلى الاتصاف بما يمكن اتِّصافُهم به منه، أو إلى الثبات عليه، ولم يصرِّح في الجواب بحصول السؤال بأن يقال: قد أُوتيتَ سؤالكَ يا موسى مثلاً؛ اختياراً لما هو أبلغ فيه.

وهذا الذي ذكرناه، وإن كان لا يخلو عن شيء، إلا أنه أَولى من كثير ممَّا وقفنا عليه من كلام المفسرين، وقد تقدَّم بعضُه. وأقول بعد هذا كلِّه: خيرُ الاحتمالات ما تشهَدُ له الآثار، وإذا صحَّ الحديثُ فهو مذهبي، فتأمَّل.

والسين في «سأكتبها» يَحتمِل أن تكون للتأكيد، ويَحتمِل أن تكون للاستقبال، كما لا يخفى وجهُه على ذَوِي الكمال.

---

(١) في (م): بأشد.

﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ﴾ الذي أرسله الله تعالى لتبليغ الأحكام ﴿النَّبِيَّ﴾ أي: الذي أنبأ الخلقَ عن الله تعالى، فالأول تُعتبر فيه الإضافة إلى الله تعالى، والثاني تُعتبر فيه الإضافة إلى الخلق، وقدَّم الأول عليه لشرفه، وتقدُّمِ إرسال الله تعالى له على تبليغه، وإلى هذا ذهب بعضُهم، وجعلوه[1] إشارةً إلى أنَّ «الرسولَ» و«النبيَّ» هنا مرادٌ بهما معناهما اللغويُّ؛ لإجرائهما على ذاتٍ واحدة، كما أنهما كذلك في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا﴾ [مريم: ٥١].

وفسَّر في «الكشاف» «الرسولَ» بالذي يُوحى إليه كتابٌ، و«النبيَّ» بالذي له معجزةٌ[2]، ويُشير إلى الفرق بين الرسول والنبيِّ بأنَّ الرسول مَنْ له كتابٌ خاصٌّ، والنبيّ أعمُّ.

وتعقَّبه في «الكشف» بأنَّ أكثر الرسل لم يكونوا أصحابَ كتابٍ مستقلٍّ كإسماعيل، ولوط، وإلياس ويونس[3] عليهمُ السلام، وكم، وكم، ثم قال: والتحقيقُ أنَّ النبيَّ: هو الذي يُنبىء عن ذاته تعالى وصفاته، وما لا تستقلُّ العقول بدِرايته ابتداءً بلا واسطةِ بشر، والرسولُ: هو المأمورُ مع ذلك بإصلاح النَّوع، فالنُّبوةُ نُظِر فيها إلى الإنباء عن الله تعالى، والرسالةُ إلى المبعوث إليهم، والثاني وإن كان أخصَّ وجودًا، إلا أنَّهما مفهومان مفترقان، لهذا لم يكن: «رسولاً نبيًّا» مثل: إنسان حيوان. اهـ.

وفيه مخالَفةٌ بيِّنة لما ذُكر أولاً، ولا حَجْر في الاعتبار. نعم ما ذكره[4] مدفوعٌ بأن الفرقَ المذكورَ مع تغايُرِ المفهومين على كلِّ حال مِنْ عُرْف الشرع والاستعمال، وأما في الوضع والحقيقة اللغوية فهما عامَّان، وقد ورد في القرآن بالاستعمالين، فلا تعارضَ بينهما. ولا يَرِد أن ذِكْر النبيِّ العامِّ بعد الخاصِّ لا يفيد، والمعروفُ في مثل ذلك العكسُ، ولا يخفى أنَّ المراد بهذا الرسولِ النبيِّ نبيُّنا ﷺ.

---

(١) تحرفت في (م) إلى: وجعلوا.
(٢) الكشاف ٢/ ١٢٢.
(٣) قوله: ويونس، سقط من (م).
(٤) في (م): ذكروه.

﴿ٱلۡأُمِّيَّ﴾ أي: الذي لا يكتُبُ ولا يقرأ، وهو ـ على ما قال الزجَّاج[(١)] ـ نسبةٌ إلى أُمة العرب؛ لأنَّ الغالبَ عليهم ذلك. وروى الشيخان وغيرُهما عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنا أُمة أُمِّية، لا نكتُب ولا نحسُبُ»[(٢)]. أو إلى أُمِّ القرى؛ لأنَّ أهلَها كانوا كذلك، ونُسب ذلك إلى الباقر رضي الله عنه. أو إلى أُمِّه، كأنه على الحالة التي ولدته أُمه عليها.

ووُصِف عليه الصلاة والسلام بذلك تنبيهًا على أن كمال علمِه مع حاله إحدى معجزاته ﷺ، فهو بالنسبة إليه ـ بأبي هو وأمي، عليه الصلاة والسلام ـ صفةُ مدح، وأما بالنسبة إلى غيره فلا، وذلك كصفة التكبُّر، فإنها صفةُ مدحٍ لله عزَّ وجلَّ وصفةُ ذمٍّ لغيره.

واختُلف في أنه عليه الصلاة والسلام هل صدَرَ عنه الكتابة في وقتٍ أم لا؟ فقيل: نعم صدرت عنه عامَ الحُدَيبية، فكتب الصُّلح، وهي معجزةٌ أيضاً له ﷺ، وظاهرُ الحديث يقتضيه[(٣)]، وقيل: لم يصدُر عنه أصلاً، وإنما أُسندت إليه في الحديث مجازاً، وجاء عن بعض أهل البيت رضي الله عنهم أنه ﷺ كان تَنطِقُ له الحروفُ المكتوبة إذا نظَرَ فيها، ولم أَرَ لذلك سندًا يعوَّل عليه، وهو ﷺ فوق ذلك.

نعم أخرج أبو الشيخ من طريق مجالد[(٤)] قال: حدَّثني عَوْن بنُ عبد الله بن عُتْبة، عن أبيه قال: ما مات النبيُّ ﷺ حتى قرأ وكتَبَ، فذكرتُ هذا الحديثَ للشعبيِّ، فقال: صدَقَ، سمعتُ أصحابنا يقولون ذلك[(٥)].

وقيل: «الأُمي» نسبةٌ إلى الأَمِّ بفتح الهمزة بمعنى القَصْد؛ لأنه المقصودُ، وضمُّ

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٣٨١.

(٢) صحيح البخاري (١٩١٣)، وصحيح مسلم (١٠٨٠) (١٥)، وأخرجه أحمد في مسنده (٥٠١٧).

(٣) يشير إلى حديث البراء بن عازب عند البخاري (٢٦٩٩)، ومسلم (١٧٨٣): (٩٢)، وفيه: فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب فكتب: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله، الحديث. وينظر التلخيص الحبير ٣/ ١٢٦- ١٢٨.

(٤) تحرفت في (م) إلى: مجاهد.

(٥) الدر المنثور ٣/ ١٣١، وأخرجه البيهقي في السنن ٧/ ٤٢ وقال: حديث منقطع وفي رواته جماعة من الضعفاء والمجهولين.

الهمزة من تغيير النَّسَب، ويؤيده قراءةُ يعقوب: «الأَمِّيّ» بالفتح[(١)]، وإن احتَمَلت أن تكون من تغيير النَّسب أيضاً.

والموصول في محلِّ جرٍّ، بدلٌ من الموصول الأول، وهو إما بدلُ كلٍّ على أنَّ المرادَ منه هؤلاء المعهودين، أو بعضٍ على أنَّه عامٌّ، ويقدَّر حينئذٍ منهم، وجُوِّز أن يكون نعتاً له، ويَحتمِل أن يكون في محلِّ نصبٍ على القطع وإضمارِ ناصبٍ له، وأن يكون في محلِّ رفعٍ على أنه خبرُ مبتدأ محذوفٍ، وقيل: على أنه مبتدأٌ خبرُه جملةُ «يأمرهم»، أو «أولئك هم المفلحون»، وكلاهما خلافُ المتبادِرِ من النظم.

﴿ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا﴾ باسمه ونعُوته الشريفة، بحيث لا يشكُّون أنَّه هو، ولذلك عُدِلَ عن أن يقال: يجدون اسمَه أو وصفَه مكتوباً.

﴿عِندَهُمْ﴾ ظرفٌ لـ «مكتوباً» الواقع حالاً، أو لـ «يجدون»، وذُكر لزيادة التقرير، وأنَّ شأنه عليه الصلاةُ والسلام حاضرٌ عندَهم لا يغيبُ عنهم أصلاً.

﴿فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ اللذَين يَعتدُّ بهما بنو إسرائيل سابقاً ولاحقاً، وكأنَّه لهذا المعنى اقتَصر عليهما، وإلا فهو ﷺ مكتوبٌ في الزَّبور أيضًا.

أخرج ابنُ سعد، والدارِميُّ في «مسنده»، والبيهقيُّ في «الدلائل»، وابنُ عساكر عن عبد الله بن سلام قال: صفةُ رسول الله ﷺ في التوراة: يا أيُّها النبيُّ إنا أرسلناك شاهداً، ومبشِّراً، ونذيراً، وحِرْزاً للأُمِّيين، أنتَ عبدي ورسولي، سمَّيتُك المتوكِّل، ليس بفظٍّ، ولا غليظٍ، ولا سخَّاب في الأسواق، ولا يَجزي بالسيئةِ مثلَها[(٢)]، ولكن يعفو ويصفحُ، ولن يقبضَه الله تعالى حتى يقيمَ به الملَّةَ العوجاء، حتى يقولوا: لا إله إلا الله، ويفتح أعيناً عُمْياً، وآذاناً صُمًّا، وقلوباً غُلْفاً[(٣)]. ومثلُه من رواية البخاريِّ وغيره عن عبد الله بن عَمرو بن العاص[(٤)].

---

(١) البحر المحيط ٤/ ٤٠٣، وهي من الشواذ، وقد نسبت القراءة كذلك لليماني وابن رومي، ينظر: القراءات الشاذة ص٤٦، والمحتسب ١/ ٢٦٠.
(٢) قوله: مثلها، سقط من (م).
(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ١/ ٣٦٠-٣٦١، ومسند الدارمي (٦)، ودلائل النبوة للبيهقي ١/ ٣٧٦، وتاريخ دمشق لابن عساكر ٣/ ٣٨٨.
(٤) صحيح البخاري (٢١٢٥)، وأخرجه أحمد (٦٦٢٢).

وجاء من حديثٍ أخرجه ابنُ سَعْد وابنُ عساكر(١) من طريق موسى بن يعقوب الزَّمْعي(٢) عن سَهْلٍ مولى خَيْثمة(٣)، قال: قرأتُ في الإنجيل نعتَ محمدٍ ﷺ أنَّه لا قصيرٌ ولا طويل، أبيض ذو ضفيرتين، بين كتفيه خاتمٌ، لا يقبل الصَّدقة، ويركبُ الحمارَ والبعير، ويحلُب الشَّاة، ويلبَس قميصاً مرقوعاً، ومن فعَلَ ذلك فقد برئ من الكِبْر، وهو يفعل ذلك، وهو من ذرِّيَّة إسماعيل، اسمه أحمد.

وجاء من خبرٍ أخرجه البيهقيُّ في «الدلائل»(٤) عن وَهْب بن منبِّه قال: إنَّ الله تعالى أوحى في الزَّبور: يا داود، إنَّه سيأتي من بعدِك نبيٌّ اسمهُ أحمدُ ومحمد، لا أغضَبُ عليه أبداً، ولا يعصيني أبداً، وقد غفرتُ له قبل أن يعصيَني ما تقدَّم من ذنبه وما تأخَّر، وأُمَّته مرحومةٌ، أعطيتُهم من النوافل مثلَ ما أعطيتُ الأنبياء، وافترضتُ عليهم الفرائضَ التي افترضتُ على الأنبياء والرُّسل، حتى يأتوني يوم القيامة ونورُهم مثلُ نور الأنبياء، وذلك أنِّي افترضتُ عليهم أن يتطهَّروا لي لكلِّ(٥) صلاةٍ كما افترضتُ على الأنبياء قبلهم، وأمرتُهم بالغُسْل من الجَنابة كما أمرتُ الأنبياء قبلَهم، وأمرتُهم بالحجِّ كما أمرتُ الأنبياء قبلَهم، وأمرتُهم بالجهاد كما أمرتُ الرسل قبلَهم، يا داودُ، إني فضَّلتُ محمداً وأمَّته على الأمم كلِّهم، أعطيتُهم ستَّ خصالٍ لم أُعطِها غيرَهم من الأمم: لا أؤاخِذُهم بالخطأ والنسيان، وكلُّ ذنبٍ ركبوه على غيرِ عمدٍ إذا استغفروني منه غفرتُه، وما قدَّموا لآخرتهم من شيء طيبةً به أنفسُهم عجَّلتُه لهم أضعافاً مضاعفةً، ولهم عندي أضعافٌ مضاعفةٌ وأفضلُ من ذلك، وأعطيتُهم على المصائب إذا صبروا وقالوا: إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون الصلاةَ والرحمةَ والهدى إلى جنات النَّعيم، فإن دَعَوني استجبتُ لهم، فإمَّا أن يروه عاجلاً، وإمَّا أن أصرفَ عنهم سوءاً، وإما أن أدَّخره لهم في الآخرة، يا داود، من لقيَني من أُمة محمد يشهد أن لا إله إلا أنا، وحدي لا شريك لي،

---

(١) الطبقات الكبرى ١/ ٣٦٣، وتاريخ دمشق ٣/ ٣٨٩-٣٩٠.

(٢) في الأصل و(م) والدر المنثور ٣/ ١٣٤: الربعي، وهو تحريف. وموسى بن يعقوب هذا قال عنه الحافظ في التقريب: صدوق، سيئ الحفظ.

(٣) في الطبقات: عتيبة، وفي تاريخ دمشق: عثيمة.

(٤) دلائل النبوة ١/ ٣٨٠-٣٨١.

(٥) في (م): إلى كل.

صادقاً بها، فهو في جنَّتي وكرامتي، ومَنْ لقيَني وقد كذَّب محمداً، وكذَّب بما جاء به، واستهزأ بكتابي، صببتُ عليه في قبره العذاب صبًّا، وضربتِ الملائكة وجهَهُ ودُبُره عند منشره في قبره، ثم أُدخِلُه في الدَّرْك الأسفل من النار.

إلى غير ذلك من الأخبار الناطقة بأنَّه ﷺ مكتوبٌ في الكتب الإلهية.

والظَّرفان متعلِّقان بـ «يجدونه»، أو بـ «مكتوباً». وذِكْر الإنجيل قبلَ نزوله من قبيل ما نحن فيه من ذِكر النبيِّ ﷺ والقرآنِ الكريم قبل مجيئهما.

﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ كلامٌ مستأنَفٌ، وهو ـ على ما قيل ـ متضمِّنٌ لتفصيل بعضِ أحكام الرحمة التي وعَدَ فيما سبق بكَتْبها إجمالاً؛ إذ ما أشارَتْ إليه المتعاطفات من آثارِ الرحمة الواسعة، وجُوِّز كونُه في محلِّ نصبٍ على أنه حالٌ مقدَّرة من مفعول «يجدونَه»، أو من «النَّبيّ»، أو من المستكِنِّ في «مكتوباً»، وقيل: هو مفسِّر لـ «مكتوباً»، أي: لِمَا كُتب، والمراد بـ «المعروف»: قيل: الإيمان، وقيل: ما عُرف في الشريعة، والمراد بـ «المنكر» ضدُّ ذلك.

﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ فُسِّر الأول بالأشياء التي يستطيبُها الطَّبع كالشُّحوم، والثاني بالأشياء التي يستخبِثُها كالدَّم، فتكونُ الآية دالَّةً على أنَّ الأصل في كلِّ ما تستطيبُه النفسُ ويستلذُّه الطبع الحِلُّ، وفي كلِّ ما تستخبثُه النفس ويكرهُه الطبعُ الحرمةُ إلا لدليل منفصلٍ.

وفسَّر بعضُهم الطيِّب بما طاب في حكم الشرع، والخبيثَ بما خبُثَ فيه، كالرِّبا والرِّشوة. وتُعقِّب بأنَّ حالَ[1] الكلام حينئذٍ: يُحلُّ ما يحكم بحلِّه، ويحرِّم ما يحكم بحرمته، ولا فائدةَ فيه. وردُّوه بأنه يفيد فائدةً وأيَّ فائدةٍ؛ لأنَّ معناه أنَّ الحلَّ والحرمةَ بحكم الشرع لا بالعقل والرأي.

وجوَّز بعضُهم كونَ الخبيث بمعنى ما يُستخبَث طبعاً، أو ما خبُثَ شرعاً، وقال: كالدم أو الرِّبا، ومثَّل للطيِّب بالشحم، وجعلَ ذلك مبنيًّا على اقتضاء التحليلِ سَبْقَ التحريم، والشحم كان محرَّماً عند بني إسرائيل، وعلى اقتضاء التحريم سَبْقَ التحليل، وجعل الدم وأخيه مما حرم على هذا؛ لأنَّ الأصل في الأشياء الحِلُّ،

(١) قوله: حال، ليس في (م).

ولا يرد: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]؛ لأنَّه لردِّ قولهم: ﴿إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾، أو لأنَّ المراد إبقاؤه على حِلِّه؛ لمقابلته بتحريم الرِّبا، ودُفِع بهذا ما تُوُهِّم من عدم الفائدة.

﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ أي: يخفِّفُ عنهم ما كُلِّفوه من التكاليف الشاقَّة، كقَطْع موضع النجاسة من الثوب(١)، أو منه ومن البدن، وإحراق الغنائم، وتحريم السَّبت، وقطع الأعضاء الخاطئة، وتعيُّن القِصاص في العمد والخطأ من غير شَرْع الدِّيَة، فإنه وإن لم يكن مأموراً به في الألواح، إلا أنه شُرع بعدُ تشديداً عليهم على ما قيل.

وأصلُ الإصر: الثِّقل الذي يأصِرُ صاحبَه عن الحِراك، و«الأغلال» جمع غُلٍّ بضم الغين: وهي في الأصل ـ كما قال ابنُ الأثير(٢) ـ الحديدةُ التي تَجمع يد الأسير إلى عنقه، ويقال لها: جامعة أيضاً، ولعلَّ غيرَ الحديد إذا جُمِع به يدٌ إلى عنُقٍ يقال له ذلك أيضاً، والمراد منهما هنا ما علمتَ، وهو المأثور عن كثير من السَّلف، ولا يخفى ما في الآية من الاستعارة، وجُوِّز أن يكون هناك تمثيلٌ.

وعن عطاء: كانت بنو إسرائيل إذا قامت تصلِّي لبِسوا المُسُوح، وغَلُّوا أيديَهم إلى أعناقهم، وربما ثَقَبَ الرجلُ ترقوته وجعل فيها طرفَ السلسلة، وأوثقَها على السارية يحبِسُ نفسَه على العبادة. وعلى هذا فـ «الأغلال» يمكن أن يراد حقيقتُه.

وقرأ ابنُ عامر: «آصارهم» على الجمع(٣). وقُرِئ(٤): «أَصرهم» بالفتح على المصدر، وبالضَّم على الجمع أيضاً(٥).

﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ﴾ أي: صدَّقوا برسالته ونبوَّته.

---

(١) تحرفت في (م) إلى: الثواب.
(٢) في النهاية: (غلل).
(٣) التيسير ص١١٣، والنشر ٢/ ٢٧٢.
(٤) تحرفت في (م) إلى: وقرأ.
(٥) القراءات الشاذة ص٤٦، وقد نسب ابن خالويه قراءة الضم إلى المعلى عن عاصم، وأوردهما أبو حيان في البحر ٤/ ٤٠٤ من غير نسبة.

﴿وَعَزَّرُوهُ﴾ أي: عظَّموه ووقَّروه كما قال ابنُ عباس رضي الله عنهما، وقال الراغبُ[١]: التعزيرُ: النُّصرة مع التعظيم، والتعزيرُ الذي هو دون الحدِّ يرجع إليه، لأنَّه تأديبٌ، والتأديبُ نصرةٌ؛ لأنَّ أخلاق السوء أعداء، ولذا قال في الحديث: «انصُرْ أخاكَ ظالماً أو مظلوماً». فقيل: كيف أنصُره ظالماً؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «تكفُّه عن الظُّلم»[٢]. وأصله عند غير واحدٍ: المنع، والمرادُ: منعوه حتى لا يقوى عليه عدوٌّ. وقُرئ: «عَزَرُوه» بالتخفيف[٣].

﴿وَنَصَرُوهُ﴾ على أعدائه في الدِّين. وعطفُ هذا على ما قبلَه ظاهرٌ على ما رُوي عن الحَبْر، وكذا على ما قاله الجمعُ؛ إذ الأولُ عليه من قبيل دَرْء المفاسد، وهذا من قبيل جَلْب المصالح، ومن فسَّر الأول بالتعظيم مع التقوية أخذاً من كلام الراغب قال هنا: نَصَرُوه لي، أي: قصدوا بنصره وجهَ الله تعالى وإعلاءَ كلمته، فلا تكرار خلافاً لمن توهَّمه.

﴿وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ﴾ وهو القرآنُ، وعبَّر عنه بالنُّور لظهوره في نفسهِ بإعجازه، وإظهاره لغيره من الأحكام، وصدقِ الدَّعوى، فهو أشبَه شيء بالنور الظاهر بنفسه والمظهِرِ لغيره، بل هو نورٌ على نور.

والظرفُ إمَّا متعلِّقٌ بـ «أُنزِل»، والكلامُ على حذف مضافٍ، أي: مع نبوَّته، أو إرساله عليه السلام؛ لأنَّه لم ينزل معه، وإنَّما نزَلَ مع جبريل عليه السلام، نَعَم استنباؤه أو إرسالُه كان مصحوباً بالقرآن مشفوعاً به. وإما متعلقٌ بـ «اتَّبعوا» على معنى: شاركوه في اتباعه، وحينئذٍ لم يحتجْ إلى تقديرٍ، وقد يعلَّق به على معنى: اتَّبعوا القرآن مع اتِّباعهم النبيَّ ﷺ؛ إشارةً إلى العمل بالكتاب والسنة. وجُوِّز أن يكون في موضع الحال من ضمير «اتَّبعوا»، أي: اتَّبعوا النورَ مصاحبين له في اتِّباعه، وحاصلُه ما ذكر في الاحتمال الثاني، وأن يكون حالاً مقدَّرةً من نائب فاعل «أُنزل».

---

(١) في مفردات ألفاظ القرآن (عذر).
(٢) أخرجه أحمد (١١٩٤٩)، والبخاري (٦٩٥٢) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.
(٣) القراءات الشاذة ص٤٦ والمحتسب ١/ ٢٦١.

وفي «مجمع البيان» أن «مع» بمعنى على، وهو متعلِّق بـ «أُنزل»[١]، ولم يشتهِر ورودُ[٢] ذلك. وقال بعضُهم: هي هنا مرادفةٌ لعند، وهو أحدُ معانيها المشهورة، إلَّا أنه لا يخفى بُعدُه، وإن قيل: حاصلُ المعنى حينئذٍ: أُنزل عليه.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: المنعُوتون بتلك النُّعوت الجليلةِ ﴿هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ١٥٧﴾ أي: همُ الفائزون بالمطلوب، لا المتَّصِفون بأضداد صفاتهم. وفي الإشارة إشارةٌ إلى عِلِّيَّة تلك الصفاتِ للحُكم، وكافُ البُعد للإيذان ببُعد المنزلة، وعلوِّ الدرجة في الفضل والشَّرف.

والمراد بالموصول[٣] المخبَرِ عنه بهذه الجملة عند ابن عباسٍ رضي الله عنهما اليهود الذين آمنوا برسول الله ﷺ، وقيل: ما يعمُّهم وغيرَهم من أُمته عليه الصَّلاة والسلام المتَّصِفين بعنوان الصِّلَة إلى يوم القيامة، والاتِّصافُ بذلك لا يتوقَّف على إدراكه ﷺ كما لا يخفى، وهو الأَولى عندي.

وادَّعى بعضُهم أنَّ المراد من الموصول في قوله تعالى: ﴿فَسَأَكۡتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ المعنى الأعمُّ أيضاً، وجعلَه ابنُ الخازن قولَ جمهور المفسِّرين[٤]، وفيه ما فيه، وممَّا يَقضي منه العَجَبَ كونُ المراد منه اليهود الذين كانوا زمن موسى عليه السلام.

والجملة متفرِّعة على ما تقدَّم من نعوته ﷺ الجليلة الشأن، وقيل: على كَتْب الرحمة لمن مرَّ، وذكَر شيخُ الإسلام أنها تعليمٌ لكيفية اتِّباعه عليه الصلاة والسلام، وبيان علوِّ رتبة متَّبعيه، واغتنامهم مغانم الرحمة الواسعة في الدارين، إثرَ بيان نعوته الجليلة، والإشارةِ إلى إرشاده عليه الصلاة والسلام إيَّاهم بما في ضمن «يأمرهم» إلخ، وجعَلَ الحصرَ المدلول عليه بقوله سبحانه: «أولئك هم المفلحون» بالنسبة إلى غيرهم من الأمم، قال: فيدخُل فيهم قومُ موسى دخولاً أوليًّا حيث لم

(١) مجمع البيان ٩(تتمة)/ ٤١.
(٢) تحرفت في (م) إلى: ورُوي.
(٣) في (م): من الموصول.
(٤) تفسير الخازن ٢/ ٢٩٧.

ينجوا عمَّا في توبتهم من المشقَّة الهائلة[١]. وهو مبنيٌّ على ما سلَكه في تفسير الآيات من أولِ الأمر، ولا يصفو عن كَدَر.

﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ لمَّا حكي ما في الكتابين من نُعوته ﷺ وشرفِ من يتَّبِعُه على ما عرفتَ، أُمِرَ عليه الصلاة والسلام بأن يصدَع بما فيه تبكيتٌ لليهود الذين حرَّموا اتباعَه، وتنبيهٌ لسائر الناس على افتراء مَنْ زعمَ منهم أنَّه ﷺ مرسلٌ إلى العرب خاصَّةً، وقيل: إنه أَمْر له عليه الصَّلاة والسلام ببيان أنَّ سعادة الدارين المشار إليهما فيما تقدَّم غيرُ مختصَّة بمن اتَّبعه من أهل الكتابين، بل شاملةٌ لكلِّ من يتَّبِعه كائناً من كان، وذلك ببيان عمومِ رسالته ﷺ، وهي عامَّة للثَّقَلين كما نطقت به النصوصُ، حتى صرَّحوا بكفر منكرِه، وما هنا لا يأبى ذلك، والمفهومُ فيه غيرُ معتبرٍ عند القائل به؛ لفقد شَرْطه.

﴿ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ في موضع نصبٍ بإضمار أعني أو نحوه، أو رَفْعٍ على إضمار هو، وجُوِّز أن يكون في موضع جرٍّ على أنه صفةٌ للاسم الجليل، أو بدلٌ منه، واستبعَدَ ذلك أبو البقاء[٢] لما فيه من الفَصْل بينهما، وأُجيب بأنه مما ليس بأجنبيٍّ، وفي حكم ما لا يكونُ فيه فصلٌ، ورجح الأول بالفخامة؛ إذ يكون عليه جملةً مستقلةً مؤذِنةً بأنَّ المذكورَ علمٌ في ذلك، أي: اذكر مَنْ لا يخفى شأنُه عند الموافق والمخالف. وقيل: هو مبتدأٌ خبرهُ ﴿لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ﴾.

وهو على الوجوه الأُوَل بيانٌ لما قبلَه، وجعلَه الزَّمخشريُّ[٣] مع ذلك بدلاً من الصِّلة، وقد نصَّ على جواز هذا النحو سيبويه[٤]، وذكر العلامةُ أن سوقَ كلامه يشعر بأنَّه بدلُ اشتمالٍ، ووجه البيان أنَّ مَنْ ملك العالم عُلْوِيَّه وسُفْلِيَّه هو الإله، فبينهما تلازمٌ يُصحِّحُ جعلَ الثاني مبيِّناً للأول، وليس المراد بالبيان الإثباتَ بالدليل حتى يقال: الظاهرُ العكسُ؛ لأنَّ الدليلَ على تفرُّده سبحانه بالألوهية ملكه للعالم بأسره، مع أنَّه يصحُّ أنْ يُجعل دليلاً عليه أيضاً، فيقال: الدليلُ على أنَّه

---

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ٢٨٠، وقوله: فيدخل فيهم...، أي: في غيرهم من الأمم..
(٢) في إملاء ما منَّ به الرحمن ٣/ ٧٣.
(٣) في الكشاف ٢/ ١٢٣.
(٤) أي كون البدل بياناً. انظر حاشية الشهاب ٤/ ٢٢٦.

جلَّ شأنُه المالكُ المتصرِّفُ في ذلك انحصارُ الأُلوهيَّة فيه، إذ لو كان إلهٌ غيرُه لكان له ذلك.

واعترض أبو حيَّان القول بالبَدَلية بأنَّ إبدال الجمل من الجمل غير المشتركة في عاملٍ لا يُعرف(١)، وتُعقِّب بأنَّ أهل المعاني ذكروه، وتعريفُ التابع بكلِّ ثانٍ أُعرِب بإعراب سابقه(٢) ليس بكلِّيٍّ.

وقوله سبحانه: ﴿يُحْىِۦ وَيُمِيتُ﴾ لزيادةِ تقرير إلهيَّته سبحانه، وقيل: لزيادة تقرير اختصاصِه تعالى بذلك، وله وجهٌ وجيهٌ.

والفاءُ في قوله عزَّ شأنه: ﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ لتفريعِ الأمر على ما تقرَّر من رسالته ﷺ، وإيرادُ نفسِه الكريمة عليه الصَّلاة والسلام بعنوان الرِّسالة على طريق الالتفات إلى الغَيبة للمبالغة في إيجاب الامتثال، ووصفُ الرَّسول بقوله تعالى: ﴿ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ﴾ لمدحِه، ولزيادةِ تقرير أمْرِه، وتحقيقِ أنَّه المكتوبُ في الكتابين.

﴿ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَـٰتِهِۦ﴾ ما أُنزل عليه وعلى سائر الرُّسل عليهم السَّلام من كتبه ووحيه. وقُرئ: «وكلمته»(٣) على إرادة الجنس، أو القرآن، أو عيسى عليه السلام كما رُوي ذلك عن مجاهد، تعريضاً باليهود، وتنبيهاً على أنَّ مَنْ لم يؤمن به عليه السلام لم يُعتبر إيمانُه، والإتيانُ بهذا الوصف لحَمْل أهل الكتابين على الامتثال بما أُمروا به، والتصريحُ بالإيمان بالله تعالى للتنبيه على أنَّ الإيمانَ به سبحانه لا ينفكُّ عن الإيمان بكلماته، ولا يتحقَّقُ إلا به. ولا يخفى ما في هذه الآية من إظهار النَّصَفة، والتفادي عن العصبيَّة للنفس، وجعلوا ذلك نكتةً للالتفاتِ، وإجراءِ هاتيك الصِّفات.

﴿وَٱتَّبِعُوهُ﴾ أي: في كلِّ ما يأتي وما يَذَر من أمور الدِّين.

---

(١) البحر المحيط ٤/ ٤٠٥.

(٢) في الأصل: تابعه، والمثبت من (م)، وهو موافق لما في الشهاب الخفاجي ٤/ ٢٢٧، وعنه نقل المصنف.

(٣) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٦ إلى مجاهد، وزاد نسبتها إلى عيسى أبو حيان في البحر ٤/ ٤٠٦.

﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ۝١٥٨﴾ علّةٌ للفعلين، أو حالٌ من فاعلَيهما، أي: رجاءَ لاهتدائكم إلى المطلوب، أو راجين له، وفي تعلُّقه بهما إيذانٌ بأنَّ من صدَّقَه ولم يتَّبِعْه بالتزام شَرْعه فهو بعدُ في مَهامِهِ الضَّلالة.

﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ﴾ يعني: بني إسرائيل. ﴿أُمَّةٌ﴾ جماعةٌ عظيمةٌ ﴿يَهْدُونَ﴾ للناس ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي: محقِّين، على أنَّ الباء للملابسة، والجارُّ والمجرور في موضعِ الحال، أو: بكلمةِ الحقِّ على أن الباء للآلة، والجارّ لغوٌ. ﴿وَبِهِۦ﴾ أي: بالحق ﴿يَعْدِلُونَ ۝١٥٩﴾ في الأحكام الجارية فيما بينهم، وصيغةُ المضارع في الفعلين للإيذان بالاستمرار التجدُّديِّ.

واختُلف في المراد منهم: فقيل: أُناسٌ كانوا كذلك على عهد موسى ﷺ، والكلامُ مسوقٌ لدَفْع ما عسى يُوهِمُه تخصيصُ كَتْب الرحمة والتقوى والإيمانِ بالآيات بمتَّبعي رسول الله ﷺ من حرمان أسلاف قوم موسى من كلِّ خيرٍ، وبيان أنَّ كلَّهم ليسوا كما حُكِيت أحوالُهم، بلِ منهم الموصوفون بكيتَ وكيت، وصيغةُ المضارع لحكاية الحال الماضية، واختار هذا شيخُ الإسلام[1].

ولا يبعُدُ عندي أن يكون ذلك بياناً لِقِسْم آخرَ من القوم مقابلٍ لمَا ذكره موسى عليه السلام في قوله: «أتهلِكُنا بما فعل السُّفهاء منَّا»، فيه تنصيصٌ على أنَّ من القومِ مَنْ لم يفعل.

وقيل: أناسٌ وُجِدوا على عهد نبيِّنا ﷺ موصوفون بذلك، كعبد الله بن سلَام وأضرابه. ورجَّحه الطِّيبيُّ بأنه أقربُ الوجوه، وذلك أنَّه تعالى لما أجاب عن دعاء موسى عليه السلام بقوله تعالى: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ﴾ إلخ، ثم أمر رسولَ الله ﷺ أن يصدَعَ بما فيه تبكيتٌ لليهود، وتنبيهٌ على افترائهم فيما يزعمونه في شأنه عليه الصلاة والسلام مع إظهار النَّصَفة، وذلك بقوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا النَّاسُ﴾ إلخ، وقوله سبحانه: ﴿فَـَٔامِنُوا۟﴾ إلخ، عقَّبَ ذلك بقوله عزَّ شأنه: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ﴾ إلخ، والمعنى أنَّ بعضَ هؤلاء الذين حكينا عنهم ما حكينا آمَنوا وأنصَفوا من أنفسِهم، يهدون الناسَ إلى أنَّه عليه الصَّلاة

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ٢٨١.

والسلام الرسولُ الموعودُ، ويقولون لهم: هذا الرسولُ النبيُّ الأُميُّ الذي نجِدُه مكتوباً عندنا في التوراة والإنجيل، ويعدِلون في الحُكم ولا يجورون، ولكنَّ أكثرهم ما أنصفوا، وألبَسوا الحقَّ بالباطل، وكتموه، وجاروا في الأحكام، فيكونُ ذِكر هذه الفرقة تعريضاً بالأكثر.

واعتُرِض بأنَّ الذين آمنوا من قوم موسى على عهد رسول الله ﷺ كانوا قليلين، ولفظ «أُمَّة» يدلُّ على الكثرة، وأيضاً إنَّ هؤلاء قد مرَّ ذِكْرهم فيما سلف.

وأُجيب بأنَّ لفظ الأُمَّة قد يُطلق على القليل، ولاسيَّما إذا كان له شأنٌ، بل قد يُطلق على الواحد إذا كان كذلك، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠]، وبأنَّ ذِكْرهم هنا لما أُشير إليه من النُّكتة لا يأبى ذِكْرهم فيما سلف لغير تلك النُّكتة، وتكرارُ الشيء الواحد لاختلاف الأغراض سنةٌ مشهورةٌ في الكتاب، على أنه قد قيل: إنَّهم فيما تقدَّم قد وُصِفوا بما هو ظاهرٌ في أنَّهم مهتدون، وهنا قد وُصِفوا بما هو ظاهرٌ في أنهم هادون، فيحصُلُ من الذِّكرين أنَّهم موصوفون بالوصفين. نعم يبقى الكلامُ في نكتة الفَصْل، ولعلها لا تخفى على المتدبِّر.

وقيل: هم قومٌ من بني إسرائيل وُجِدوا بين موسى ونبيِّنا محمد عليهما الصَّلاة والسلام، وهم الآن موجودون أيضاً؛ فقد أخرج ابنُ جريرٍ وغيرُه(١) عن ابن جُرَيج أنه قال: بلغني أنَّ بني إسرائيل لما قَتَلوا أنبياءهم وكفروا، وكانوا اثني عَشَر سِبطاً، تبرَّأ سبطٌ منهم ممَّا صنعوا، واعتذروا، وسألوا الله أن يُفرِّق بينهم وبينهم، ففَتَح الله تعالى لهم نفقاً في الأرض، فساروا فيه حتى خرجوا من وراء الصِّين، فهم هنالك حنفاء، يستقبلون قِبْلتَنا، وإليهم الإشارة كما قال ابنُ عباس بقوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ لِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱسْكُنُوا۟ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ ٱلْـَٔاخِرَةِ جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا﴾ [الإسراء: ١٠٤]. وفَسَّر «وعد الآخرة» بنزول عيسى عليه السلام، وقال: إنَّهم ساروا في السرب سنةً ونصفاً.

---

(١) تفسير الطبري ١٠/ ٥٠١-٥٠٢، وزاد السيوطي نسبته في الدر المنثور ٣/ ١٣٦ إلى ابن المنذر وأبي الشيخ.

وذكر مقاتل ـ كما روى أبو الشَّيخ ـ أنَّ الله تعالى أجرى معهم نهراً، وجعل لهم مصباحاً من نورٍ بين أيديهم، وأنَّ أرضَهم التي خرجوا إليها يجتمع فيها الهوامُّ والبهائم والسِّباع مختلطين، وأنَّ النبيَّ ﷺ أتاهم ليلةَ المِعراج ومعه جبريلُ عليه السَّلام، فآمنوا به، وعلَّمَهم الصَّلاة[1].

وعن الكلبيِّ والضحَّاك والرَّبيع أنه عليه الصَّلاة والسَّلام علَّمَهم الزكاةَ وعشرَ سورٍ من القرآن نزلتْ بمكةَ، وأمرَهم أن يُجَمِّعوا ويتركوا السَّبتَ، وأقرَؤوه سلامَ موسى عليه السَّلام، فردَّ النبيُّ ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ السَّلامَ.

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن السُّدِّي أنه قال: بينكم وبينهم نهرٌ من رملٍ يجري[2].

وضعَّف هذه الحكاية ابنُ الخازن[3]، وأنا لا أراها شيئاً، ولا أظنُّكَ تجدُ لها سنداً يعوَّل عليه ولو ابتغيتَ نفقاً في الأرض أو سلماً في السَّماء[4].

❁ ❁ ❁

هذا ومن باب الإشارة في الآيات:

﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي﴾ دون رؤيتي على ما يقولُه نفاةُ الرؤية. ﴿فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ﴾ بالتمكين ﴿وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ بالاستقامة في القيام بحقِّ العبودية التي لا مقام أعلى منها:

لا تَدْعُني إلا بيا عبدَها ... فإنَّه أشرفُ أسمائي[5]

وبالشكر تزدادُ النِّعم كما نطق بذلك الكتاب.

---

(١) أورده السيوطي في الدر ٣/ ١٣٦.
(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٥/ ١٥٨٨).
(٣) تفسير الخازن ٢/ ٣٠٠.
(٤) جاء على هامش الأصل حاشية نصُّها: وقد سئلت اليهود، فأنكروا هذا التفصيل، وزعموا أن أحد عشر سبطاً منهم ونصف سبط منهم ذهبوا زمن داود عليه السلام من بيت المقدس، ولا يدرون إلى الآن أين ذهبوا. والله تعالى أعلم. اهـ منه.
(٥) أورده القرطبي في تفسيره ١/ ٣٤٩، واليوسي في زهر الأكم ١/ ١٥٧ دون نسبة.

﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي ٱلْأَلْوَاحِ﴾ أي: أظهرنا نقوشَ استعدادِه في ألواح تفاصيل وجودِه: من الرُّوح، والقلب، والعقل، والفِكْر، والخيال، فظهَرَ فيها ﴿مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ﴾ أي: بعزمٍ؛ لتكون من ذَوِيه، ﴿وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾ أي: أكثرها نفعاً، وهي العزائم ﴿سَأُورِيكُمْ دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ أي: عاقبَة الذين لا يأخذون بذلك.

﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ وهم الذين في مقام النَّفس، فيكون تكبُّرهم حجاباً لهم عن آيات الله تعالى، وأما المتكبِّرون بالحقِّ، وهم الذين فَنِيَتْ صفاتُهم، وظهرتْ عليهم صفاتُ مولاهم، فليسوا بمحجوبين، ولا يعدُّ تكبُّرهم مذموماً؛ لأنه ليس تكبُّرَهم حقيقةً، وإنما حظُّهم منه كونُهم مظهراً له.

﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا بِـَٔايَٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلْءَاخِرَةِ﴾ حيث حُجِبوا بصفاتهم وأفعالهم ﴿حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ فلا تُقرِّبُهم شيئاً.

﴿وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا﴾ صنَعَه لهم السَّامريُّ، وكان من قومٍ يعبدون العجلَ، أو ممَّن رآهم، فوقَعَ في قلبه لسوءِ استعداده حبُّه، وأضمَرَ عبادته، واختار صياغَتَه من حُلِيِّهم ليكون ميلُهم إليه أتمَّ؛ لأن قلب الإنسان يميلُ حيث مالُه، سيَّما إذا كان ذهباً أو فضَّة، وكثيرٌ من الناس اليومَ عبيدُ الدِّرهم والدِّينار، وهما العجلُ المعنويُّ لهم، وإن لم يسجدوا له، وأكثرُ الأقوال أنَّ ذلك العجلَ صار ذا لحمٍ ودمٍ، وإليه الإشارةُ بقوله سبحانه: ﴿جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ﴾ وفي كلام الشيخ الأكبر قُدِّسَ سرُّه أنه صار ذا روحٍ بواسطةِ التراب الذي وَطِئه الروحُ الأمين، ولم يُصرِّح بكونه ذا لحمٍ ودمٍ(١).

﴿وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ﴾ أي: ذَهَل من شدَّة الغضب عنها، وتجافَى عن حكم ما فيها، ونسيانُ ما يُستحسَن من الحِلْم مثلاً عند الغضب مما يجدُه كلُّ أحدٍ من نفسه. ﴿وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ﴾ ظنًّا أنه قصَّر في كفِّهم. ﴿قَالَ ٱبْنَ أُمَّ﴾ ناداه بذلك لغَلَبة الرَّحمة عليه(٢).

---

(١) الفتوحات المكية، الباب الأربعون في معرفة منزل مجاور لعلم جزئي من علوم الكون وترتيبه.

(٢) من قوله: «وألقى الألواح»، إلى هنا، كذا ورد في الأصل و(م) في غير موضعه، وظاهر أنه ليس من التفسير الإشاري، وسيرد تفسيرها إشاريًّا في موضعه.

وتأويلُ ذلك في الأنفُس على ما قاله بعضُ المؤوِّلين أنَّ سامريَّ الهوى بعد توجُّه موسى الروحِ لميقات مكالمة الحقِّ اتَّخذ من حُلْي زينة الدنيا ورُعونات البشرية التي استعارها بنو إسرائيل صفاتِ القلب من قِبْط صفاتِ النفس معبوداً يتعجَّلون إليه، له خُوار يدعو[1] الخلقَ به إلى نفسه.

﴿أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُۥ لَا يُكَلِّمُهُمْ﴾ بما ينفعُهم ﴿وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ إلى الحقِّ.

﴿اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَٰلِمِينَ﴾ حيث عدَلوا عن عبادة الحقِّ إلى عبادة غيره في نظرهم.

﴿وَلَمَّا سُقِطَ فِىٓ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: ندِموا عند رجوع موسى الروحِ ﴿قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا﴾ بجذبات العناية ﴿وَيَغْفِرْ لَنَا﴾ بأن يستُرَ صفاتِنا بصفاته سبحانه وتعالى ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَٰسِرِينَ﴾ رأسَ مالِ هذه النَّشْأة من[2] الاستعداد.

﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ وهم الأوصافُ الإنسانية ﴿غَضْبَٰنَ﴾ مما عبدَتْ صفاتُ القلب عجلَ الدُّنيا، ﴿أَسِفًا﴾ على ما فاتَ لها من عبادة الحقِّ ﴿قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِى مِنۢ بَعْدِىٓ﴾ حيثُ لم تَسِيروا سَيري ﴿أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾ بالرُّجوع إلى الفاني من غير أمره تعالى؟

﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ﴾ أي: ما لاحَ له من اللوائح الرَّبَّانية عند استيلاء الغضب الطبيعيِّ ﴿وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ﴾ وهو القلبُ ﴿يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ﴾ قسراً[3].

﴿قَالَ ابْنَ أُمَّ﴾ ناداه بذلك مع أنَّه أخوه من أبيه ـ وهو عالَمُ الأرواح[4] ـ وأُمِّه وهو عالَمُ الخَلْق؛ لأنَّهما في عالَم الخلق.

﴿إِنَّ الْقَوْمَ﴾ أي: الأوصافَ البشرية ﴿اسْتَضْعَفُونِى﴾ عند غيبَتك ﴿وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِى﴾ يُزيلون مني حياةَ استعدادي بالكُلية ﴿فَلَا تُشْمِتْ بِىَ الْأَعْدَآءَ﴾ وهم هم، وهذا ما يقتضيه مقامُ الفَرْق.

---

(١) في (م): يدعون.
(٢) في (م): وهو.
(٣) قوله: قسراً ليس في الأصل، والمثبت من (م).
(٤) في (م): الأمر.

﴿قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَلِأَخِى﴾ بستر صفاتنا ﴿وَأَدْخِلْنَا فِى رَحْمَتِكَ﴾ بإفاضة الصِّفات الحقَّة علينا ﴿وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ لأنَّ كلَّ رحمةٍ فهو شعاعُ نورِ رحمتك.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ﴾ أي: عِجْلَ الدُّنيا إلهاً ﴿سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ وهو عذابُ الحجاب ﴿وَذِلَّةٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ باستعباد هذا الفاني المُدْني لهم ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُفْتَرِينَ﴾الذين يفترون على الله تعالى، فيُثبتون وجوداً لما سواه.

﴿وَٱلَّذِينَ عَمِلُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ثُمَّ تَابُوا۟﴾ رجعوا إليه سبحانه وتعالى بمجاهدة نفوسِهم وإفنائها ﴿إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ﴾ فيستُرُ صفاتِهم ﴿رَّحِيمٌ﴾ فيُفيض عليهم من صفاته.

﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ﴾ الربانية ﴿وَفِى نُسْخَتِهَا هُدًى﴾ إرشادٌ إلى الحقِّ ﴿وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾يخافون لحسن استعدادهم.

ويقال في قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا﴾: إنَّ موسى عليه السلامُ اختار سبعين رجلاً من أشرافِ قومه ونُجبائهم أهل الاستعداد والصَّفاء، والإرادة والطَّلب والسُّلوك.

﴿فَلَمَّآ أَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾ أي: رجفةُ البَدَن التي هي من مبادئ صَعْقةِ الفناء عند طَرَيان بوارق الأنوار، وظهور طوالع تجليات الصِّفات من اقشعرار الجسد وارتعاده.

وكثيرًا ما تعرِضُ هذه الحركةُ للسَّالكين عند الذِّكر، أو سماع القرآن، أو ما يتأثَّرون به، حتى تكاد تتفرَّق أعضاؤهم، وقد شاهدنا ذلك في الخالديِّين(١) من أهل الطريقة النقشبندية، وربَّما يعتريهم في صلاتهم صياحٌ معه، فمنهم من يستأنِفُ صلاتَه لذلك، ومنهم مَنْ لا يستأنِف(٢).

---

(١) تحرفت في (م) إلى: الخالدين، ويعني بالخالديين أتباع الشيخ خالد بن حسن الكردي الشهير بالحضرة، خاتمة أئمة الطريقة النقشبندية بالشام، المتوفى بها سنة (١٢٤٢هـ)، وهو شيخ المصنف رحمه الله. ينظر فهرس الفهارس ١/ ٣٧٣.

(٢) قوله: يستأنف، ليس في الأصل، والمثبت من (م).

وقد كثُرَ الإنكار عليهم، وسمعتُ بعضَ المنكرين يقول: إن كانت هذه الحالةُ مع الشُّعور والعقل فهي سوءُ أدبٍ، ومبطلةٌ للصلاة قطعاً، وإن كانت مع عدم شعورٍ وزوال عقلٍ فهي ناقضةٌ للوضوء، ونراهم لا يتوضؤون!

وأُجيب بأنَّها غيرُ اختياريةٍ مع وجودِ العقل والشعور، وهي كالعطاس والسُّعال، ومن هنا لا تنقض الوضوء، ولا تبطلُ الصَّلاة، وقد نصَّ بعضُ الشافعية أن المصلِّي لو غَلَبه الضَّحك في الصلاة لا تبطُلُ صلاته، ويعذَرُ بذلك[1]، فلا يبعُدُ أن يلحَقَ ما يحصُلُ من آثار التجلِّيات الغير الاختيارية بما ذُكر، ولا يلزم من كونه غيرَ اختياريٍّ كونُه صادراً من غير شعورٍ؛ فإن حركةَ المرتعش غيرُ اختيارية مع الشعور بها، وهو ظاهرٌ، فلا معنى للإنكار. نعم كان حضرةُ مولانا الشَّيخ خالد قُدِّس سرُّه يأمر من يعتريه ذلك من المريدين بالوضوء واستئنافِ الصَّلاة؛ سدًّا لباب الإنكار.

والحقُّ أن ما يعتري هذه الطائفةَ غيرُ ناقضٍ للوضوء؛ لعدم زوال العقل معه، لكنَّه مبطلٌ للصلاة؛ لما فيه من الصِّياح الذي يظهَرُ به حرفان، مع أمورٍ تأباها الصلاة، ولا عذرَ لمن يعتريه ذلك إلا إذا ابتُلي به، بحيث لم يخلُ زمنٌ من الوقت يسَعُ الصلاة بدونه، فإنه يُعذَرُ[2] حينئذٍ، ولا قضاء عليه إذا ذهب منه ذلك الحال، كمن به حكَّة لا يصبِرُ معها على عدم الحكِّ.

وقد نصَّ الجدُّ[3] عليه الرحمةُ في «حواشيه على شرح الحضرميَّة» للعلامة ابن حجر في صورة من ابتُلي بسعالٍ مزمنٍ على نحو ذلك، ثم قال: فرع: لو ابتُلي بذلك، وعلم من عادته أن الحمَّام يسكِّنُه عنه مدةً تسعُ الصلاة وجب عليه دخوله حيث وجَدَ أُجرةَ الحمَّام فاضلةً عما يُعتبر في الفطرة[4]، وإن فاتته الجماعةُ وفضيلةُ أول الوقت. انتهى.

---

(١) جاء على هامش الأصل ما نصه: وفي التحفة التقييد بما إذا قل عرفاً، فلا تغفل. اهـ منه.

(٢) بعدها في الأصل: عنه.

(٣) هو نجم الدين أبو عبد الله حسين بن علي بن حسن العشاري، ولد وتعلم في بغداد، وغلب عليه الفقه حتى كان يسمى الشافعي الصغير، كان عالماً فاضلاً شاعراً، وهو جد الآلوسي لأمِّه، من مصنفاته: الأبحاث الرفيعة في الرد على الشيعة، وتعليقات على شرح جمع الجوامع للمحلي، توفي سنة (١١٩٥هـ). سلك الدرر ٢/ ٦٩، هدية العارفين ٥/ ٣٢٨، الأعلام ٢/ ٢٤٨.

(٤) أي: زكاة الفطر.

نعم ذكر رحمه الله تعالى في الفعل الكثير المبطِل للصَّلاة، وهو ثلاثةُ أفعال، أنه لو ابتُلي بحركة اضطرارية نشأ عنها عملٌ كثير فمعذورٌ، وقال أيضاً: إنه لا يضرُّ الصوتُ الغير المشتمِلِ على النطق بحرفين متواليين من أنف أو فم، وإن اقترنَتْ به همهمةُ شفتي الأخرس، ولو لغير حاجةٍ، وإن فَهِم الفَطِن كلاماً، أو قصَدَ محاكاةَ بعض أصوات الحيوانات إن لم يقصِدِ التلاعب، وإلا بطَلَت.

وينبغي التحرِّي في هؤلاء القوم؛ فإنَّ حالَهم في ذلك متفاوتٌ، لكنَّ أكثرَ ما شاهدناه على الطِّرْز الذي ذكرناه، وتمامُ الكلام في هذا المقام يُطلب من الكتب الفقهية.

﴿قَالَ﴾ موسى: ﴿رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّايَ﴾ وذلك من شدَّة غلبة الشَّوق، و«لو» هذه للتمنِّي.

﴿أَتُهْلِكُنَا﴾ بعذاب الحجاب والحرمان ﴿بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ﴾ من عبادة العجل؟

﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ لا مدخل فيها لغيرك، وهذا مقتضى مقام تجلِّي الأفعال.

﴿فَٱغْفِرْ لَنَا﴾ ذنوبَ صفاتِنا وذواتِنا كما غفرتَ ذنوبَ أفعالنا ﴿وَٱرْحَمْنَا﴾ بإفاضة أنوار شهودك ورفع حجاب الأنية بوجودك.

﴿وَٱكْتُبْ لَنَا فِي هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ وهي حسنةُ الاستقامة بالبقاء بعد الفناء. ﴿وَفِي ٱلْآخِرَةِ﴾ حسنةَ المشاهدة.

والكلامُ في بقية الكلام لا يخفى على مَنْ له أدنى ذوق، خلا أنَّ بعضَهم أوَّل العذابَ في قوله سبحانه وتعالى: ﴿عَذَابِيٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ﴾ بعذابِ الشوق المخصوص الذي يُصيب أهلَ العناية من الخواصِّ، وهو الرَّحمة التي لا يُكتَنَهُ كُنْهُهَا، ولا يُقْدَرُ قَدْرها، وإنَّها لأعزُّ من الكبريت الأحمر، وأهلُ الظاهر يرونَه بعيداً، والقوم يقولون: نراه قريباً.

وقالوا: «الأُمِّي»: نسبة إلى الأُمِّ، لكن على حدِّ أحمريّ، وقيل للنبي ﷺ ذلك لأنَّه أُمُّ الموجودات، وأصلُ المكوَّنات(١)، واختير هذا اللفظُ لما فيه من الإشارة

(١) في (م): المكنونات.

إلى الرحمة والشَّفقة، وهو الذي جاء رحمةً للعالمين، وإنَّه عليه الصَّلاة والسَّلام لأشفَقُ على الخلق من الأمِّ بولدها؛ إذ له ﷺ الحظُّ الأوفَرُ من التخلُّق بأخلاق الله تعالى، وهو سبحانه أرحمُ الراحمين، وذكروا أنَّ أَتباعَه من حيث النبوَّة الخواصُّ، ومن حيث الأُمِّية خواصُّ الخواصِّ، ومن حيث الرسالة هؤلاء المذكورون كلُّهم والعوامُّ، نسأل الله تعالى أن يوفِّقنا لاتِّباعه ﷺ في سائر شؤونه.

❁ ❁ ❁

﴿وَقَطَّعْنَٰهُمُ﴾ أي: قومَ موسى عليه السلام، لا الأُمة المذكورة كما يوهمُه القربُ.

و«قطع» يُقرأ مشدَّداً ومخفَّفاً(١)، والأولُ هو المتواتر، ويتعدَّى لواحدٍ، وقد يُضمَّن معنى صيَّر فيتعدَّى لاثنين، فقوله تعالى: ﴿ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ﴾ حالٌ أو مفعولٌ ثان، أي: فرَّقناهم معدودين بهذا العدد، أو صيَّرناهم اثنتي عشرةَ أُمةً يتميَّز بعضُها عن بعض.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿أَسْبَاطًا﴾ ـ كما قال ابنُ الحاجب في «شرح المُفصَّل» ـ بدلٌ من العدد، لا تمييز له، وإلا لكانوا ستةً وثلاثين، وعليه فالتمييز محذوفٌ، أي: فرقةً أو نحوه، قال الحوفي: إنَّ صفةَ التمييز أُقيمت مقامَه، والأصل فرقةً أسباطاً، وجُوِّز أن يكون تمييزاً لأنه مفردٌ تأويلاً، فقد ذكروا أن السِّبط مفرداً ولدُ الولد، أو ولدُ البنت، أو الولد، أو القطعة من الشيء، أقوالٌ ذكرها ابنُ الأثير(٢)، ثم استُعمِل في كلِّ جماعة من بني إسرائيل كالقبيلة في العرب، ولعلَّه تسميةٌ لهم باسم أصلِهم، كتميم، وقد يُطلق على كلِّ قبيلة منهم أسباطٌ أيضاً، كما غلَبَ الأنصارُ على جمعٍ مخصوصٍ، فهو حينئذٍ بمعنى الحيِّ والقبيلة، فلهذا وقعَ موقعَ المفرد في التمييز، وهذا كما ثُنِّيَ الجمعُ في قول أبي النَّجم(٣) يصفُ رَمكَة تعوَّدت الحرب:

---

(١) قرأ بالتخفيف أبو حيوة فيما ذكر ابن خالويه ص٤٦، وهي رواية المفضل عن عاصم فيما ذكر القرطبي ٩/ ٣٦٠، وقراءة عاصم المشهورة عنه كقراءة الجماعة.

(٢) في النهاية في غريب الحديث (سبط).

(٣) هو الفضل بن قدامة، من عِجْل، وهو من رُجَّاز الإسلام الفحول المقدَّمين، وفي الطبقة الأولى منهم، بقي إلى أيام هشام بن عبد الملك، وله معه أخبار. الشعر والشعراء ٢/ ٦٠٣، ومعجم الشعراء للمرزباني ص١٨٠، والأغاني ١٠/ ١٥٠.

تــبــقَّــلــتْ فــي أول الــتــبــقُّــل بــيــن رمــاحَــي مــالــكٍ ونَــهْــشَــل[(١)]

وتأنيثُ «اثنتي» مع أنَّ المعدود مذكَّر، وما قبل الثلاثة يجري على أصل التأنيث والتذكير، لتأويل ذلك بمؤنَّثٍ، وهو ظاهرٌ مما قرَّرنا.

وقرأ الأعمشُ وغيرُه: «عَشِرة» بكسر الشين، ورُوي عنه فتحُها أيضاً، والكسر لغةُ تميم، والسُّكون لغةُ الحجاز[(٢)].

وقوله سبحانه: ﴿أُمَمًاۚ﴾ بدلٌ بعدَ بدلٍ من «اثنتي عشرة»، لا من «أسباط» على تقدير أن يكون بدلاً، لأنَّه لا يُبْدَل من البدل، وجُوِّز أن يكون بدلاً منه إذا لم يكن بدلاً؛ ونعتاً إن كان كذلك، أو لم يكن.

﴿وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ إِذِ ٱسۡتَسۡقَىٰهُ قَوۡمُهُۥٓ﴾ حين استولى عليهم[(٣)] العطشُ في التِّيه ﴿أَنِ ٱضۡرِب بِّعَصَاكَ ٱلۡحَجَرَۖ﴾ تفسير لفعل الإيحاء، فـ «أَنْ» بمعنى أي، وجوَّز أبو البقاء[(٤)] كونَها مصدريَّةً.

---

(١) ديوان أبي النجم ص١٧٥-١٧٦. وقبلهما: كُوْمَ الذُّرى من خول المخول، وبعدهما: يدفع عنها العِزُّ جهل الجُهَّل.
وقوله: تبقلت: أي: رعت البقل. والبيتان يفخر فيهما أبو النجم، ويذكر أن الموضع الذي جاءت بنو عجل ترعى فيه إبلها، كان الجميع قد تحاموا الرعي فيه بسبب ما جرى بين بني مالك ونهشل من حروب، أما قومه فلعزهم رعوا ذلك الموضع ولم يخافوا هذين الحيين. الأغاني ١٠/ ١٥٢.
وأما قول المصنف: يصف رمكة - وهي الفرس، أو البرذون التي اتخذت للنسل - فغير صحيح في تأويل البيتين، تابع فيه المصنف من نقل عنه من شراح شواهد التفسير. قال البغدادي في الخزانة ٢/ ٣٩٤-٣٩٥: زعم بعض شراح شواهد التفسير أن هذا البيت في وصف رمكة مرتاضة اعتادت ممارسة الحروب، حتى تحسب أرض الحرب روضة تتبقَّل فيها، ولا يخفى أن هذا كلام من لم يقف على سياق هذا البيت ولا سباقه، مع أن هذا الزاعم أورد غالب الأرجوزة، ولم يتفهم المعنى!.

(٢) البحر المحيط ٤/ ٤٠٦، وزاد نسبة القراءة بالكسر إلى أبي حيوة وطلحة بن مصرف، وبالكسر والفتح معاً إلى ابن وثاب وطلحة بن سليمان.

(٣) تحرفت في (م) إلى: عليه.

(٤) إملاء ما منَّ به الرحمن ٣/ ٧٣.

﴿فَانبَجَسَتْ﴾ أي: انفجرت كما قال ابن عباس، وزعم الطبرسيُّ[1] أنَّ الانبجاس خروجُ الماء بقلَّة، والانفجار خروجُه بكثرة، والتعبير بهذا تارةً وبالأخرى أخرى باعتبار أولِ الخروج وما انتهى إليه.

والعطفُ على مقدَّر ينسحب عليه الكلامُ، أي: فضرب فانبجست، وحذف المعطوف عليه لعدم الإلباس، وللإشارة إلى سرعة الامتثال، حتى كأنَّ الإيحاء وضَرْبه أمرٌ واحد، وأن الانبجاس بأمر الله تعالى، حتى كأنَّ فِعْلَ موسى عليه السَّلام لا دخلَ له فيه. وذكر بعضُ المحقِّقين أنَّ هذه الفاء ـ على ما قرِّر ـ فصيحةٌ، وبعضُهم يقدِّر شرطاً في الكلام: فإذا ضربتَ فقد انبجسَتْ ﴿مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾، وهو غيرُ لائق بالنَّظم الجليل.

﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ﴾ أي: سبطٍ، والتعبيرُ عنهم بذلك للإيذان بكثرة كلِّ واحد من الأسباط، و«أناس» إما جمعٌ أو اسمُ جمعٍ، وذكر السَّعد أنَّ أهل اللغة يسمُّون اسم الجمع جمعاً، و«علم» بمعنى عرَفَ الناصب مفعولاً واحداً، أي: قد عرف.

﴿مَّشْرَبَهُمْ﴾ أي: عينَهم الخاصَّة بهم، ووجهُ الجمع ظاهرٌ.

﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ الْغَمَامَ﴾ أي: جعلنا ذلك بحيث يُلقي عليهم ظلَّه ليَقيهم من حرِّ الشمس، وكان يسيرُ بسَيْرهم، ويسكُنُ بإقامتهم.

﴿وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَىٰ﴾ أي: الترنجبين والسُّمانى، فكان الواحدُ منهم يأخُذُ ما يكفيه من ذلك.

﴿كُلُوا﴾ أي: قلنا، أو قائلين لهم: كلوا ﴿مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ أي: مستلَذَّاته، و«ما» ـ موصولةً كانت أو موصوفة ـ عبارةٌ عن المنِّ والسَّلوى.

﴿وَمَا ظَلَمُونَا﴾ عطفٌ على محذوفٍ للإيجاز والإشعار بأنَّه أمرٌ محقَّق غنيٌّ عن التصريح، أي: فظلموا بأن كفروا بهذه النِّعم الجليلة، وما ظلمونا بذلك، ﴿وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٠﴾﴾ بالكفر؛ إذ لا يتخطَّاهم ضَرَرُه، وتقديمُ المفعول لإفادة القصر الذي يقتضيه النفيُ السَّابق، وفي الكلام من التهكُّم والإشارةِ إلى تماديهم على ماهم فيه ما لا يخفى.

---

(١) في مجمع البيان ٩(تتمة)/ ٤٦.

﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ﴾ معمولٌ لـ : اذكُر، وإيراد الفعل هنا مبنيًّا للمفعول جرياً على سنن الكبرياء، مع الإيذان بأنَّ الفاعل غنيٌّ عن التصريح به، أي: اذكر لهم وقتَ قولنا لأسلافهم: ﴿اسْكُنُوا هَٰذِهِ الْقَرْيَةَ﴾ القريبةَ منكم، وهي بيتُ المقدس، أو أريحاء، والنصبُ مبنيٌّ على المفعولية، كسكنتُ الدار، أو على الظرفية اتِّساعاً. والتعبير بالسُّكنى هنا للإيذان بأنَّ المأمور به في «البقرة» الدخولُ بقصد الإقامة، أي: أقيموا في هذه القرية.

﴿وَكُلُوا مِنْهَا﴾ أي: مطاعمها وثمارها، أو منها نفسِها على أنَّ «من» تبعيضيَّةٌ، أو ابتدائية. ﴿حَيْثُ شِئْتُمْ﴾ أي: من نواحيها من غير أن يزاحمَكم أحدٌ، وجيء بالواو هنا وبالفاء في «البقرة» لأنَّه قيل هناك: ﴿وَادْخُلُوا﴾ [الآية: ٥٨]، فحسُنَ ذِكْرُ التعقيب معه، وهنا: «اسكنوا»، والسُّكْنى أمر ممتدٌّ، والأكل معه لا بعدَه، وقيل: إنه إذا تفرَّع المسبَّب على السبب اجتمعا في الوجود، فيصحُّ الإتيان بالواو والفاء، وفيه أنَّ هذا إنما يدلُّ على صحة العبارتين، وليس السُّؤال عن ذلك.

وذكر ﴿رَغَدًا﴾ هناك [البقرة: ٣٥] لأنَّ الأكل في أول الدُّخول يكونُ ألذَّ، وبعد السُّكنى واعتيادِه[(١)] لا يكونُ كذلك، وقيل: إنه اكتَفَى بالتعبير بـ «اسكُنوا» عن ذِكْره؛ لأنَّ الأكل المستمرَّ من غير مزاحمٍ لا يكونُ إلا رغداً واسعاً، وإلى الأول ذهب صاحبُ «اللباب»[(٢)]، ويَرِدُ على القَولين أنه ذكر ﴿رَغَدًا﴾ مع الأمر بالسُّكنى في قصَّة آدم عليه السلام، ولعلَّ الأمر في ذلك سهلٌ.

﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ مرَّ الكلامُ فيه في «البقرة» [الآية: ٥٨]، غيرَ أنَّ ما فيها عكسُ ما هنا في التقديم والتأخير، ولا ضيرَ في ذلك، لأنَّ المأمور به هو الجمعُ بين الأمرين من غير اعتبارِ الترتيب بينهما، وقال القطب: فائدةُ الاختلاف التَّنبيهُ على حُسْن تقديم كلٍّ من المذكورين على الآخر؛ لأنه لمَّا كان المقصودُ منهما تعظيمَ الله تعالى، وإظهارَ الخشوع والخضوع، لم يتفاوت الحالُ في التقديم والتأخير.

﴿نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَاتِكُمْ﴾ جزمٌ في جواب الأمر.

---

(١) تحرفت في (م) إلى: واعتباره.

(٢) اللباب لابن عادل ٩/ ٣٥٤.

وقرأ نافعٌ، وابنُ عامر، ويعقوب: «تُغفَر» بالتاء والبناء للمفعول، و«خطيئاتُكُمْ» بالجمع والرَّفع غير ابن عامر؛ فإنه وحَّد، وقرأ أبو عَمرو: «خطاياكم» كما في سورة البقرة[1]، وبيَّن القطبُ فائدة الاختلاف بين ما هناك وما هنا على القراءةِ المشهورة بأنها الإشارةُ إلى أنَّ هذه الذنوب سواءٌ كانت قليلةً أو كثيرةً فهي مغفورةٌ بعد الإتيان بالمأمور به.

وطَرْح الواو هنا من قوله سبحانه وتعالى: ﴿سَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٦١﴾﴾ إشارةٌ إلى أنَّ هذه الزيادة تفضُّلٌ محضٌ ليس في مقابلة ما أُمِروا به كما قيل، والمراد أنَّ امتثالَهم جازاه الله تعالى بالغفران وزاد عليه، وتلك الزيادةُ فضلٌ محضٌ منه تعالى، فقد يَدْخُل في الجزاء صورةً لترتُّبِه[2] على فعلهم، وقد يخرُجُ عنه؛ لأنَّه زيادةٌ على ما استحقُّوه، ولذا قُرِنَ بالسِّين الدالَّة على أنه وعدٌ وتفضُّلٌ، ومفعولُ «نزيد» محذوفٌ، أي: ثواباً.

وزيادةُ «منهم» في قوله تعالى شأنه: ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ﴾ لزيادة البيان، أي: بدَّل الذين ظلموا من هؤلاء بما أُمروا به من التوبة والاستغفار؛ حيث أعرضوا عنه، ووضعوا موضعَه ﴿قَوْلًا﴾ آخر مما لا خيرَ فيه ﴿غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ﴾ وأُمروا بقوله. و«غير» نعتٌ للقول، وصرَّح بالمغايرة مع دلالة التبديل عليها تحقيقاً للمخالفة، وتنصيصاً على المغايرة من كلِّ وجه.

﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ﴾ إثرَ ما فعلوا ما فعلوا من غير تأخير ﴿رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ عذاباً كائناً منها، وهو الطاعون في رواية. ﴿بِمَا كَانُواْ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٢﴾﴾ أي: بسببِ ظلمهم المستمرِّ السابق واللاحق، وهذا بمعنى ما في «البقرة» [الآية: ٥٩]؛ لأنَّ ضميرَ «عليهم» لـ «الذين ظلموا»، والإرسال من فوق إنزالٌ، والتصريحُ بهذا التعليل لما أنَّ الحكم ها هنا مرتَّب على المضمَرِ دون الموصول بالظلم كما في «البقرة»، وأما التعليل بالفسق بعد الإشعار بعلِّيَّة الظلم هناك فللإيذان بأنَّ ذلك فسقٌ وخروجٌ عن الطاعة، وغلوٌّ في الظلم، وأن تعذيبَهم بجميع ما ارتكَبوا من القبائح كما قيل.

---

(١) التيسير ص١١٤، والنشر ٢/ ٢١٥ و٢٧٢.

(٢) في الأصل: لترتيبه، والمثبت من (م)، وحاشية الشهاب ٤/ ٢٢٨، والكلام منه.

وقال القطب في وجه المغايرة: إنَّ الإرسال مشعِرٌ بالكثرة، بخلاف الإنزال، فكأنَّه أنزَلَ العذابَ القليل، ثم جعَلَه كثيراً، وإن الفائدةَ في ذكر الظُّلم والفِسْق في الموضعين الدلالةُ على حصولهما فيهم معاً.

وقد تقدَّم لك في وجوه المغايرة بين آية «البقرة» وهذه الآية ما ينفعُكَ تذكُّرُه، فتذكَّر.

﴿وَسْـَٔلْهُمْ﴾ عطفٌ على اذكر المشار إليه فيما تقدَّم آنفًا[(١)]، والخطابُ للنبيِّ ﷺ، وضميرُ الغَيبة لمن بحضرته عليه الصلاة والسلام من نسل اليهود، أي: واسأل اليهودَ المعاصرين لك سؤالَ تقريعٍ وتقريرٍ[(٢)] بتقدُّم تجاوزهم لحدودِ الله تعالى، والمرادُ إعلامُهم بذلك؛ لأنَّهم كانوا يُخفونه، وفي الاطِّلاع عليه مع كونه عليه الصَّلاة والسَّلام ليس ممَّن مارس كتُبَهم أو تعلَّمه من علمائهم ما يقضي بأنَّ ذلك عن وحيٍ، فيكونُ معجزةً شاهدةً عليهم.

﴿عَنِ ٱلْقَرْيَةِ﴾ أي: عن خبرِها وحالها وما وقع بأهلها من ثالثة الأثافيِّ، والمراد بالسؤال عن ذلك ما يعمُّ السؤال عن النفس وعن الأهل، أو الكلامُ على تقدير مضاف، والمراد: عن حال أهل القرية، وجُوِّز التجوُّزُ فيها. وهي عند ابن عباس وابن جُبَير أَيْلَة: قريةٌ بين مَدْيَن والطُّور. وعن ابن شهاب: هي طَبَرِية. وقيل: مَدْين. وهي رواية عن الحَبْر. وعن ابن زيد أنَّها مَقْنا بين مَدْين وعَيْنونا[(٣)].

﴿ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ﴾ أي: قريبةً منه، مُشْرِفةً على شاطئه.

﴿إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ﴾ أي: يظلمون ويتجاوزون حدودَ الله تعالى بالصيد يوم السبت، أو بتعظيمه، و«إذ» بدلٌ من المسؤول عنه بدلَ اشتمالٍ، أو ظرفٌ للمضاف المصدر[(٤)]، قيل: واحتمالُ كونه ظرفاً لـ «كانت» أو «حاضرة» ليس بشيء؛ إذ لا فائدةَ بتقييد الرُّكون أو الحضور بوقت العدوان، وضمير«يَعْدون» للأهل المقدَّر، أو المعلوم من الكلام، وقيل: إلى «القرية» على سبيل الاستخدام.

---

(١) يعني المقدر عند قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ ٱسْكُنُوا۟...﴾. حاشية الشهاب ٤/ ٢٢٨.

(٢) هو الحمل على الإقرار، سواء كان بالاستفهام، أو بنحو: أسألكم عن كذا. قاله الشهاب.

(٣) ويقال: هي عين أنا، وأُنا: وادٍ على الساحل بين الصلا ومدين. معجم البلدان ٤/ ١٨٠.

(٤) كذا في الأصل و(م)، والصواب: المقدَّر، وهو: أهل. ينظر حاشية الشهاب ٤/ ٢٢٩.

وقُرِىء: «يَعَدُّون»[١] بمعنى يعتدون، أُدغِمت التاء في الدال، ونُقلت حركتُها إلى العين. و: «يُعِدُّون»[٢] من الإعداد، حيث كانوا يعدون آلات الصَّيد يوم السبت وهم منهيُّون عن الاشتغال فيه بغير العبادة.

﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ﴾ ظرف لـ «يَعْدُون»، أو بدلٌ بعد بدلٍ، وإلى الأول ذهبَ أكثرُ المعربين، وهو الأولى؛ لأنَّ السؤال عن عدوانهم أبلغُ في التقريع.

و«حيتان» جمعُ حوتٍ، أُبدِلت الواو ياءً لسكونها وانكسار ما قبلَها، كنون ونينات لفظاً ومعنى، وإضافتُها إليهم باعتبار أنَّ المراد الحيتان الكائنة في تلك الناحية التي هم فيها. وقيل: للإشعار باختصاصها بهم؛ لاستقلالها بما لا يكاد يوجد في سائر أفراد الجنس من الخواصِّ الخارقة للعادة. ولا يخفى بعدُه.

﴿يَوْمَ سَبْتِهِمْ﴾ ظرف لـ «تأتيهم»، أي: تأتيهم يوم تعظيمهم لأمر السبت، وهو مصدر سَبَتَتِ اليهودُ: إذا عظَّمت يومَ السبت بترك العمل، والتفرُّغ للعبادة فيه. وقيل: اسمٌ لليوم، والإضافة لاختصاصهم بأحكام فيه.

ويؤيد الأولَ قراءةُ عُمَر بن عبد العزيز: «يوم إسباتهم»[٣]، وكذا النفي الآتي.

﴿شُرَّعًا﴾ أي: ظاهرةً على وجه الماء كما قال ابن عباس ﵄، قريبةً من الساحل، وهو جمعُ شارعٍ، من شرع عليه: إذا دنا وأشرَفَ، وفي الشَّرع معنى الإظهار والتبيين، وقيل: حيتان شُرَّع: رافعةٌ رؤوسَها، كأنه جعل ذلك إظهاراً وتبييناً. وقيل: المعنى: متتابعةً، ونُسِب إلى الضحَّاك. والظاهرُ أنها ظاهرةٌ، وهو نصبٌ على الحال من الحيتان.

﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ﴾ أي: لا يُراعون أمرَ السبت، وهو على حدِّ قوله:

على لاحِبٍ لا يُهتَدَى بمنارِهِ[٤]

إذ المقصودُ انتفاءُ السبت والمراعاة.

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٦، والمحتسب ١/ ٢٦٤، والبحر ٤/ ٤١٠.
(٢) الكشاف ٢/ ١٢٥، والبحر ٤/ ٤١٠.
(٣) القراءات الشاذة ص٤٧، وتفسير القرطبي ٩/ ٣٦٣.
(٤) صدر بيت لامرئ القيس، وقد سلف ١/ ٤٥٧.

وقرأ عليٌّ كرَّم الله تعالى وجهه: «لا يُسْبِتون» بضمِّ حرف المضارعة، من أسبت: إذا دخل في السَّبت، كأصبح: إذا دخل في الصَّباح. وعن الحسن أنه قرأ: «لا يُسْبَتون» على البناء للمفعول[١]، بمعنى لا يدخلون في السبت، ولا يُؤْمرون فيه بما أُمروا به يومَ السبت. وقرئ: «لا يَسْبُتون» بضمِّ الباء[٢].

والظرفُ متعلِّق بقوله سبحانه: ﴿لَا تَأۡتِيهِمۡۚ﴾ أي: لا تأتيهم يومَ لا يسبتون كما كانت تأتيهم يومَ السبت؛ حذراً من صيدهم؛ لاعتيادها أحوالَهم، وأنَّ ذلك لمحضِ تقدير العزيز العليم، وتغييرُ السَّبْك حيث قدَّمَ الظرف على الفعل ولم يعكس؛ لِمَا أنَّ الإتيانَ يوم سَبْتهم مَظِنَّةٌ ـ كما قيل ـ لأَنْ يقال: فماذا حالُها يوم لا يَسبِتُون؟ فقيل: «يوم لا يَسبِتُون لا تأتيهم».

﴿كَذَٰلِكَ نَبۡلُوهُم﴾ أي: نعاملُهم معاملةَ المختبِرين لهم؛ ليظهر منهم ما يظهر، فنؤاخِذَهم به. وصيغةُ المضارع لحكاية الحال الماضية؛ لاستحضار صورتها والتعجيبِ منها، والإشارةُ إما إلى الابتلاء السابق، أو إلى الابتلاء المذكور بعدُ كما مرَّ غير مرَّةٍ، وقيل: الإشارةُ إلى الإتيان يوم السبت، وهي متَّصلةٌ بما قبلُ، أي: لا تأتيهم كذلك الإتيان يومَ السبت، والكافُ في موضع نصبٍ على الحال عند الطَّبرسي[٣]، وجُوِّز أن يكون متعلقاً بمحذوفٍ وَقَعَ صفةً لمصدر مقدَّر، أي: إتيانًا كائناً كذلك، وجملةُ «نبلوهم» استئنافٌ مبنيٌّ على السُّؤال عن حكمة اختلاف حال الحيتان بالإتيان تارةً وعَدمِه أخرى.

﴿بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ ١٦٣﴾ أي: بسبب فِسْقِهم المستمرِّ في كلِّ ما يأتون ويَذَرون، وهو متعلِّق بما عندَه. وتعلُّق «إذ يعدون» بـ «نبلوهم»، و«بما» بـ «يعدون»، على معنى: نبلوهم وقتَ العدوان بالفِسْق، ممَّا لا ينبغي تخريجُ كتابِ الله تعالى الجليل عليه.

﴿وَإِذۡ قَالَتۡ﴾ عطفٌ على «إذ يعدون»، مسوقٌ لبيان تماديهم في العدوان، وعدمِ

---

(١) قراءة علي والحسن في القراءات الشاذة ص٤٧، والبحر ٤/ ٤١١.
(٢) البحر ٤/ ٤١١.
(٣) في مجمع البيان ٩(تتمة)/ ٤٨، وقد أورده احتمالاً، ورجح كونها في موضع نصب بـ «نبلوهم».

انزجارهم عنه بعد العِظات والإنذارات. قال العلَّامتان الطِّيبيُّ والتفتازانيُّ: ولا يجوز أن يكون معطوفاً على «إذ تأتيهم» وإن كان أقربَ لفظًا؛ لأنه إمَّا بدلٌ أو ظرفٌ، فيلزَمُ أن يدخُلَ هؤلاء القائلون في حكم أهل العدوان، وليس كذلك، وهذا ـ على ما قيل ـ على تقدير الظرفية ظاهرٌ، وأمَّا على تقدير الإبدال فلأنَّ البدلَ أقربُ إلى الاستقلال، واستُظهِرَ في بيان وجه ذلك أنَّ زمانَ القول بعد زمان العدوان، ومغايرٌ له، واعتبارُ كونه ممتدًّا كسنةٍ مثلاً يقع فيه ذلك كلُّه تكلُّفٌ من غير مقتضٍ، والقولُ بأن العطفَ على ذاك يُشعر أو يوهم أنَّ القائلين من العادين في السبت لا من مطلق أهلِ القرية، فيه ما فيه.

﴿أُمَّةٌ مِّنْهُمْ﴾ أي: جماعةٌ من صُلَحائهم الذين لم يألوا جُهداً في عِظَتهم حين يئسوا من احتمال القَبول لآخرين لم يُقلعوا عن التَّذكير رجاءَ النفع والتأثير: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ﴾ أي: مستأصِلُهم بالكلِّية، ومطهِّرٌ وجهَ الأرض منهم، ﴿أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ دون الاستئصال بالمرَّة.

وقيل: مهلكُهم في الدنيا، أو معذِّبُهم في الآخرة؛ لعدم إقلاعهم عمَّا هم عليه من الفِسق. والترديدُ لمنع الخلوِّ على هذا.

وإيثارُ صيغة اسم الفاعل في الشِّقَّين للدّلالة على تحقُّق كلٍّ من الإهلاك والتعذيب وتقرُّرِهما البتَّةَ، كأنَّهما واقعان، وإنَّما قالوا ذلك مبالغةً في أنَّ الوعظ لا ينجَعُ فيهم؛ إذ المقصودُ: لا تَعِظوا، أو: أَتَعِظون، فعَدَل عنه إلى السُّؤال عن السبب؛ لاستغرابه، لأنَّ الأمر العجيبَ لا يُدرَى سببُه. أو سؤالاً عن حكمةِ الوعظ ونفعِهِ. وقيل: إنَّ هذا تقاوُلٌ وقع بين الصُّلحاء الواعظين، كأنه قال بعضُهم لبعض: لم نَشتغِلُ بما لا يُفيد؟ ويَحتمِل على كِلا القولين أنَّ ذلك صدَرَ من القائل بمحضرٍ من القوم، فيكون متضمِّنًا لحثِّهم على الاتِّعاظ؛ فإنَّ بتَّ القول بهلاكهم أو عذابهم ممَّا يُلقي في قلوبهم الخوفَ والخشيةَ.

وقيل: قائلو ذلك المعتدون في السبت، قالوه[1] تهكُّماً بالنَّاصحين المخوِّفين لهم بالهلاك والعذاب، وفيه بعدٌ كما ستقفُ عليه قريبًا إن شاء الله تعالى.

---

(١) في (م): قالوا.

﴿قَالُواْ﴾ أي: المقولُ لهم ذلك: ﴿مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾ أي: نعِظُهم معذرةً إليه تعالى، على أنه مفعول له، وهو الأنسَبُ بظاهر قولهم: «لم تعِظُون». أو: نعتذِرُ معذرةً، على أنه مفعولٌ مطلقٌ لفعلٍ محذوفٍ. وقيل: هو مفعولٌ به للقول، وهو ـ وإن كان مفردًا ـ في معنى الجملة؛ لأنه الكلامُ الذي يُعتَذَر به.

والمعذرةُ في الأصل بمعنى العُذْر: وهو التنصُّلُ من الذَّنب، وقال الأزهريُّ: إنه بمعنى الاعتذار[1]، وعدَّاه بـ «إلى» لتَضْمينه معنى الإنهاء والإبلاغ. وفي إضافة الربِّ إلى ضمير المخاطبين نوعُ تعريضٍ بالسائلين، وهذا الجوابُ على القولين الأوَّلين ظاهرٌ، وعلى الأخير؛ قيل: إنه من تلقِّي السائل بغير ما يترقَّب، فهو من الأسلوب الحكيم.

وقرأ مَنْ عدا حفص والمفضَّل: «معذرةٌ» بالرفع[2] على أنه خبرُ مبتدأ محذوف، أي: موعظتُنا معذرةٌ إليه تعالى حتى لا نُنسَبَ إلى نوعِ تفريطٍ في النَّهي عن المنكر.

﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾﴾ عطفٌ على «معذرة»، أي: ورجاءَ أنْ يتَّقوا بعضَ التُّقاة؛ فإنَّ اليأس المحقَّق لا يحصُلُ إلا بالهلاك. قال شيخُ الإسلام: وهذا صريحٌ في أن القائلين: «لم تعظون» إلخ ليسوا من الفرقة الهالكة، وإلا لوجَبَ الخطاب[3]. اهـ. وقد يُوجَّه ذلك على ذلك القول بأنَّه التفاتٌ أو مشاكلةٌ؛ لتعبيرهم عن أنفسهم في السؤال[4] بـ «قوم»، وإما لجعله باعتبار غير الطائفة القائلين، إلا أنَّ كلَّ ذلك خلافُ الظاهر.

﴿فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦٓ﴾ أي: تركوا ما ذكَّرهم به صلحاؤهم تَرْكَ الناسي للشيء، وأعرضوا عنه إعراضًا كلِّيًا، فـ «ما» موصولةٌ. وجُوِّز أن تكون مصدريةً، وهو خلافُ الظاهر.

والنسيانُ مجازٌ عن التَّرك، واستُظهِرَ أنَّه استعارةٌ، حيث شبَّه التركَ بالنِّسيان بجامع عدمِ المبالاة، وجُوِّز أن يكون مجازًا مرسلاً؛ لعلاقة السَّببية. ولم يُحمَلْ

---

(١) تهذيب اللغة ٢/ ٣٠٦.

(٢) التيسير ص١١٤، والنشر ٢/ ٢٧٢، ولم نقف على من نسب القراءة للمفضل.

(٣) تفسير أبي السعود ٣/ ٣٨٥.

(٤) في الأصل: بالسؤال، والمثبت من (م).

على ظاهره ـ كما قال بعضُ المحققين ـ لأنَّه غيرُ واقعٍ، ولأنَّه لا يُؤاخَذُ بالنسيان، ولأنَّ التركَ عن عمدٍ هو الذي يترتَّبُ عليه إنجاءُ الناهين في قوله سبحانه وتعالى: ﴿أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ﴾ إذ لم يمتثلوا أمرَهم، بخلاف ما لو نسوه، فإنَّه كان يلزَمُهم تذكيرُهم.

وظاهرُ الآية ترتُّبُ الإنجاء على النسيان، وهو في الحقيقة مرتَّب على النسيان والتَّذكير، وما في حيِّز الشَّرط مشيرٌ إليهما، فكأنَّه قيل: فلما ذكَّر المذكِّرون، ولم يتذكَّر المعتدون، وأعرضوا عمَّا ذُكِّروا به، أنجينا الأولين وأخذنا الآخرين.

وعنوانُ النهي عن السُّوء شاملٌ للذين قالوا: «لم تعظون» إلخ، وللمقول لهم ذلك، أما شمولهُ للمقول لهم فواضحٌ، وأما شمولُه للقائلين فلأنَّهم نَهوا أيضًا، إلا أنَّهم رأوا عدمَ النفع، فكفُّوا، وذلك لا يضرُّهم، فقد نصُّوا على أنه إذا عَلِم الناهي حالَ المنهيِّ، وأن النهيَ لا يؤثِّر فيه سقَطَ عنه النهيُ، وربَّما وجب التركُ ـ على ما قال الزمخشريُّ ـ لدخوله في باب العَبَث، ألا ترى أنك لو ذهبتَ إلى المكَّاسين القاعدين على الطُّرق لأخْذ أموالِ الفقراء وغيرهم بغير حقٍّ لِتعظَهم وتكُفَّهم عمَّا هم عليه، كان ذلك عَبَثًا منك، ولم يكن إلا سببًا للتلهِّي بك[1].

ولم يُعرِض أولئك كما أعرض هؤلاء؛ لعدم بلوغهم في اليأس كما بلغ إخوانُهم، أو لفَرْط حِرْصهم وجِدِّهم في أمرهم، كما وصف الله تعالى رسولَه ﷺ بقوله تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ﴾ [الكهف: ٦].

ورُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: لا أدري ما فعلت الفرقةُ الساكتة، وعَنَى بهم القائلين، ومنشأُ قوله هذا ـ كما نطقت به بعض الروايات ـ أنه سَمِعَ قولَه تعالى: ﴿أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ﴾، وقولَه جل وعلا: ﴿وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾ أي: بالاعتداء ومخالفة الأمر، ولم يَغُصْ رضي الله عنه مع أنه الغوَّاص، فقال له عكرمة: جعلني الله فداكَ، ألا تراهم كيف أنكروا وكرهوا ما القومُ عليه، وقالوا ما قالوا؟ وإن لم يقل الله سبحانه: أنجيتُهم، لم يقل: أهلكتُهم. فأعجَبَه قولُه، وأمر له

(١) الكشاف ٢/ ١٢٦.

بِبُرْدَين، وقال: نجت الساكتةُ[1]. ونسَبَ الطبرسيُّ إليه ﷺ قولين آخرين في الساكتة: أحدُهما: القول بالتوقُّف، وثانيهما: القولُ بالهلاك، وبه قال ابنُ زيد، ورُوي عن أبي عبد الله ﷺ[2]، فالمأخوذُ حينئذٍ الساكتون والظالمون.

﴿بِعَذَابٍ بَئِيسٍ﴾ أي: شديد، وفسَّره الحَبْر بما لا رحمةَ فيه، ويرجع إلى ما ذُكِر، وهو فَعِيل إما وصفٌ، أو مصدر، كالنكير، وصف به مبالغةً، والأكثرون على كونه وصفًا، من بَؤُسَ يَبْؤُسُ بأسًا: إذا اشتدَّ. وقال الراغب: البؤس والبأس والبأساء: الشدَّة والمكروه، إلا أنَّ البؤسَ في الفقر والحرب أكثر، والبأس والبأساء في النكاية[3].

وقرأ أبو بكر: «بَيْأَس» على فَيْعَل كضَيْغَم، وهو من الأوزان التي تكون في الصِّفات والأسماء، والياءُ إذا زِيْدت في المصدر هكذا تُصَيِّره اسمًا أو صفةً، كصَقْل وصَيْقَل[4]، وعينُه مفتوحةٌ في الصحيح، مكسورةٌ في المعتلِّ كسيِّد، ومن هنا قيل في قراءة عاصم في روايةٍ عنه: «بَيْئِسٍ» بكسر الهمزة: إنها ضعيفةٌ روايةً ودرايةً، ويخفِّفُها أنَّ المهموز أخو المعتل.

وقرأ ابنُ عامر: «بِئْسٍ» بكسر الباء وسكون الهمزة، على أنَّ أصلَه بَئِسٍ بباءٍ مفتوحةٍ وهمزة مكسورة، كخَذِر، فسُكِّن للتخفيف، كما قالوا في كَبِدٍ: كِبْد، وفي كَلِمة: كِلْمة، وقرأ نافع: «بِيسٍ» بقلب الهمزة ياء كما قُلبت في ذيب[5]؛ لسكونها وانكسارِ ما قبلَها. وقيل: إنَّ هاتين القراءتين مخرَّجتان على أنَّ أصل الكلمة بِئسَ التي هي فعلُ ذمٍّ، جُعلت اسمًا كما في قيلٍ وقالٍ[6]، والمعنى: بعذابٍ مذمومٍ مكروه.

---

(١) أخرجه بنحوه مطولاً عبد الرزاق ١/ ٢٤٠، والطبري ١٠/ ٥١٥- ٥١٦.
(٢) مجمع البيان ٩(تتمة)/ ٥٢.
(٣) مفردات ألفاظ القرآن: (بؤس).
(٤) الصيقل: شحَّاذ السيوف وجَلَّاؤها. القاموس: (صقل).
(٥) القراءات في التيسير ص١١٤، والنشر ٢/ ٢٧٢، عدا قراءة: «بَيْئِس» بكسر الهمزة فإنها شاذة. ينظر المحرر الوجيز ٢/ ٤٧٠، والبحر ٤/ ٤١٣، والدر المصون ٥/ ٤٩٨.
(٦) وقد وردت هاتان الكلمتان في حديث المغيرة بن شعبة عند أحمد (١٨١٩٢)، والبخاري (٦٤٧٣)، ومسلم (٥٩٣) و(١٤) [٣/ ١٣٤١]، وفيه: وكان ينهى عن قيلٍ وقالٍ. وانظر الحجة للفارسي ٤/ ١٠٠.

وقُرئ: «بَيِّس» كريِّس وكيِّس على قلب الهمزة ياءً، ثم إدغامها في الياء، وقيل: على أنه من البُؤْسِ بالواو، وأصلُه بَيْوِس كمَيْوِت، فأُعِلَّ إعلالَه. و: «بَيْسٍ» على التخفيف كهين. و: «بائِس» بزِنَة اسم الفاعل، أي: ذو بأسٍ وشدَّة. وقُرئ غيرُ ذلك، وأوصل بعضُهم ما فيه من القراءات إلى ستٍّ وعشرين(١).

وتنكيرُ العذاب للتفخيم والتهويل.

﴿بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾﴾ متعلِّقٌ بـ «أخذنا» كالباء الأولى، ولا ضيرَ فيه؛ لاختلافهما معنىً، أي: أخذناهم بما ذُكِر من العذاب بسبب فسقهم المستمرِّ، ولا مانعَ من أن يكون ذلك سببًا للأخذ كما كان سببًا للابتلاء(٢)، وكذا لا مانع من تعليله بما ذُكِر بعد تعليله بالظلم الذي في حيِّز الصلة؛ لأنَّ ذلك ظلمٌ أيضًا، ولم يكتف بالأول لما لا يخفى.

﴿فَلَمَّا عَتَوْا۟﴾ أي: تكبَّروا ﴿عَن مَّا نُهُوا۟ عَنْهُ﴾ أي: تركِ ذلك، ففي الكلام تقديرُ مضافٍ؛ إذ التكبُّر والإباءُ عن المنهيِّ عنه لا يُذَمُّ.

﴿قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴿١٦٦﴾﴾ صاغرين أذِلَّاء، مُبعَدين عن كلِّ خير، والأمرُ تكوينيٌّ لا تكليفيٌّ؛ لأنه ليس في وسعهم حتى يُكلَّفوا به، وهذا كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [النحل: ٤٠] في أنه يَحتمِل أن يكون هناك قولٌ، وأن يكون الغرضُ مجرَّد التمثيل.

والظاهرُ أن الله تعالى أوقع بهم نَكالاً في الدنيا غيرَ المسخ، فلم يُقلعوا عمَّا كانوا عليه، فمسَخَهم قردةً، وجُوِّز أن يكون المرادُ بالعذاب البَئيس هو المَسْخ، وتكون هذه الآية تفصيلاً لما قبلها.

رُوي عن ابن عباس أن اليهود إنما افتُرِضَ عليهم اليومُ الذي افتُرِضَ عليكم،

(١) قراءة: «بَيِّس» نسبها القرطبي ٩/ ٣٦٨ إلى نصر بن عاصم، وقراءة «بَيْس» نسبها الفارسي في الحجة ٤/ ٩٩، وأبو حيان في البحر ٤/ ٤١٣ إلى خارجة عن نافع، وطلحة بن مصرف، وقراءة: «بائس» نسبها أبو حيان ٤/ ٤١٣ إلى أبي رجاء عن علي ﷺ، والقراءات الثلاث من الشواذ، وانظر ما ورد من قراءات أخر في المصادر السابقة، وفي التذكرة لابن غلبون ٢/ ٤٢٧، وجامع البيان لأبي عمرو الداني ٢/ ٦٦، واللباب ٩/ ٣٦٢ وما بعدها.

(٢) تحرفت في (م) إلى: للابتداء.

وهو يومُ الجمعة، فخالفوا إلى يوم السبت واختاروه، فحُرِّم عليهم الصَّيد فيه، وابتُلُوا به، فكانت الحيتانُ تأتيهم يوم السبتِ شُرَّعًا بِيْضًا سِمانًا، حتى لا يُرى الماءُ من كَثْرتها، فمكثوا ما شاء الله تعالى لا يصيدون، ثم أتاهم الشيطان فقال: إنَّما نُهيتُم عن أخذها يوم السبت، فاتَّخذوا الحياضَ والشَّبكات، فكانوا يَسُوقون الحيتان إليها فيه، ثم يأخُذُونَها يوم الأحد.

وفي رواية أنَّ رجلاً منهم أخذ حوتًا، فحَزَمَه بخيطٍ، ثم ضرب له وتدًا في الساحل وربَطَه به، وتركه في الماء، فلما كان الغدُ جاء فأخَذَه وأكلَه، فلاموه على ذلك، فلما لم يأتِهِ العذابُ أَخَذَ في السبت القابل حوتين، وفعل ما فعل، ولم يُصِبْه شيءٌ، فلما رأوا أن العذاب لا يعاجِلُهم تَجاسَروا، فأخذوا، ومَلَّحوا، وباعوا، وكانوا نحوًا من اثني عشر ألفًا، أو من سبعين ألفًا، فصار أهلُ القرية أثلاثًا كما قصَّ الله تعالى، فقال المسلمون للمعتدين: نحنُ لا نُساكِنُكم، فقسموا القريةَ بجدارٍ، للمسلمين بابٌ، وللمعتدين بابٌ، وكانت القصَّة في زمن داود عليه السلام، فلعَنَهم، فأصبح المسلمون ذاتَ يومٍ ولم يخرج من المعتدين أحدٌ، فقالوا: إنَّ لهؤلاء لشأنًا، لعلَّ الخمر غلبَتْهم، فعَلَواْ على الجدار، فإذا القومُ قردة، ففتحوا البابَ ودخلوا عليهم، فعرفت القردةُ أنسابَها من الإنس، ولم تعرف الإنسُ أنسابَهم منها، فجعلت تأتي إلى نسيبها، فتَشَمُّ ثيابه وتبكي، فيقول: ألم ننهكم؟ فتقول القِرَدةُ برأسها: نعم، ثم ماتوا بعد ثلاثٍ[١].

وعن قتادة أن الشُّبَّان صاروا قردةً، والشيوخ خنازير.

وعن مجاهد أنه مُسِخَت قلوبُهم، فلو يوفَّقوا لفهم الحقِّ.

وأخرج ابنُ جريرٍ[٢] وغيرُه عن الحسن قال: كان حوتًا حرَّمه الله عليهم في يومٍ، وأحلَّه لهم فيما سوى ذلك، فكان يأتيهم في اليوم الذي حرَّمه الله تعالى عليهم كأنَّه المخاض، ما يمتنع من أحدٍ، فجعلوا يهمُّون ويُمسِكون ـ وقلَّ ما رأيتَ أحدًا أكثرَ الاهتمامَ بالذَّنب إلا واقَعَه ـ حتى أخذوه، فأكلوا ـ واللهِ ـ أَوْخَمَ أَكْلةٍ

---

(١) أخرجه بنحوه مطولاً عبد الرزاق ١/ ٢٤٠، والطبري ١٠/ ٥١٥.
(٢) في تفسيره ١٠/ ٥٢٣.

أكلَها قومٌ، أثقلَها خِزْيًا في الدنيا، وأطولَها عذابًا في الآخرة، وايمُ الله تعالى ما حوتٌ أخَذَه قومٌ فأكلوه أعظمَ عند الله تعالى من قتلِ رجل مؤمن، ولَلْمؤمنُ أعظمُ حرمةً عند الله سبحانه من حوتٍ، ولكنَّ الله عزَّ وجلَّ جعل موعِدَ قومِ الساعة ﴿وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾.

وأخرج عَبْد بنُ حُمَيد عن عكرمة، أنه كان على شاطئ البحر الذي هم عندَه صنمان من حجارةٍ مستقبلان الماء، يقال لأحدهما: لقيم، وللآخر: لقمانة، فأوحى الله تعالى إلى السَّمك أن حُجَّ يوم السبت إلى الصَّنمين، وأوحى إلى أهل القرية: إني قد أمرتُ السَّمك أن يَحُجُّوا إلى الصَّنمين يوم السبت، فلا تتعرَّضوه فيه، فإذا ذهب اليومُ فشأنكم به فصيدوه، فابتُلي القومُ، ووقع منهم ما مُسِخوا به قردةً[1]. وفي القلب من صحَّة هذا الأثر شيءٌ، ولعلَّه لا صحَّة له، كما لا يخفى على من يعرف معنى الحجِّ من المصلِّين.

ويشبه هذين الصَّنمين عين حوّلان[2] قرب جزيرة الحَدِيثة من العراق، وهي قريبةٌ من شاطئ الفرات، فإنَّ السمك يزورُها في أيام مخصوصةٍ من السَّنة، حتى يُخَيَّل أنه لم يبق في بطن الفرات حوتٌ إلا قُذِف إليها، فيصيدُ أهلُ ذلك الصُّقْع منه ما شاء الله تعالى، وينقلونَه إلى الجزائر والقرى القريبة منهم، كآلوس، وجُبَّة، وعانات، وهِيْت، ثم ينقَطع فلا ترى سمكةً في العين بعد تلك الأيام إلى مثلها من قابِل، وسبحان الفعَّال لما يريد.

واستدلَّ بعضُ أهل العلم بقصة هؤلاء المعتدين على حرمةِ الحِيَل في الدِّين، وأيَّد ذلك بما أخرجه ابنُ بطَّة[3] عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا ترتكبوا

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١٣٨ مطولاً.

(٢) في (م): حق لان، وجاء عليها حاشية نصها: قوله: عين حق لان إلخ كذا بالأصل، ونص في مسودة المؤلف مطموسة، لا يعلم هل هي حقلان، أو عفلان، أو لا، فحرر. اهـ.

(٣) هو أبو عبد الله، عبيد الله بن محمد، العُكبَريُّ الحنبلي، شيخ العراق، صاحب كتاب الإبانة، إمام، عابد، فقيه، محدِّث، لكنه ذو أوهام. قال الذهبي في ميزان الاعتدال ٣/ ١٥: ومع قلة إتقان ابن بطة في الرواية، فكان إمامًا في السنة، إمامًا في الفقه، صاحب أحوال وإجابة دعوة. اهـ. توفي سنة (٣٨٧هـ). السير ١٦/ ٥٢٩.

ما ارتكبَ اليهودُ، فتستحِلُّوا محارم الله تعالى بأدنى الحِيَل»[١].

﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾ منصوبٌ بمضمرٍ معطوف على قوله سبحانه: ﴿وَسْئَلْهُمْ﴾.

و«تأذَّن» تفعَّل من الإذن، وهو[٢] بمعنى آذَنَ، أي: أعلم، والتفعُّل يجيءُ بمعنى الإفعال، كالتوعُّد والإيعاد، وإلى هذا يَؤُوْل ما رُوي عن ابن عباس من أنَّ المعنى: قال ربُّك. وفسَّره بعضُهم بعَزَمَ، وهو كنايةٌ عنه، أو مجازٌ؛ لأن العازم على الأمر يُشاور نفسَه في الفعلِ والترك، ثم يجزِمُ، فهو يطلُبُ من النفس الإذنَ فيه.

وفي «الكشف»: لو جُعل بمعنى الاستئذان دون الإيذان، كأنَّه يطلبُ الإذنَ من نفسه، لكان وجهًا، وحيثُ جُعِلَ بمعنى عَزَم، وكان العازم جازمًا فُسِّر عَزَم بجَزَم وقضَى، فأفاد التأكيد، فلذا أُجري مجرى القسم وأُجيب بما يُجاب به، وهو هنا: ﴿لَيَبْعَثَنَّ﴾ وجاء: عزمتُ عليك لَتفعلنَّ[٣]، ولا يرِدُ على هذا أنه مقتضٍ[٤] لجواز نسبة العزم إليه تعالى، وقد صُرِّح بمنع ذلك؛ لأنَّ المنع مدفوعٌ، فقد ورد: «عَزْمةً من عَزَمات الله تعالى»[٥].

﴿عَلَيْهِمْ﴾ أي: اليهود، لا المعتدين الذين مُسِخوا قردةً؛ إذ لم يَبْقوا كما علمتَ، ويحتمل عود الضَّمير عليهم بناءً على ما رُوي عن الحسن، والمراد حينئذٍ هم وأخلافُهم، وعودُه إلى اليهود والنصارى ليس بشيء، وإن ورد عن مجاهد. والجارُّ متعلِّقٌ بـ «يبعثنَّ» على معنى: يُسلِّط عليهم البتَّة.

﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ أي: إلى انتهاء الدنيا، وهو متعلق بـ «يبعث»، وقيل:

---

(١) أورده ابن كثير في تفسيره ٣/ ٤٩٣ بإسناد ابن بطة، وقال بعده: وهذا إسناد جيد.

(٢) قوله: وهو، ليس في الأصل.

(٣) يشير إلى قول عمر رضي الله عنه لمعاوية عندما وجد منه ريح طيب في الحج: عزمت عليك لَتَرْجِعَنَّ فلَتَغْسلنَّه. أخرجه مالك في الموطأ ١/ ٣٢٩، وينظر حاشية الشهاب ٤/ ٢٣١.

(٤) في الأصل و(م): مقتضي، والمثبت هو الجادة. وينظر حاشية الشهاب ٤/ ٢٣١.

(٥) جزء من حديث معاوية بن حَيْدة في بيان زكاة الإبل، وفيه: «ومن منعها فإنا آخذوها منه وشطر إبله، عزمة من عزمات ربنا» أخرجه أحمد (٢٠٠١٦)، وأبو داود (١٥٧٥)، والنسائي في المجتبى ٥/ ٢٥. قال السندي في حاشيته على المسند في معنى قوله ﷺ: «عزمة....»: أي: حقًّا من حقوقه، وواجبًا من واجباته.

بـ «تأذَّن»، وليس بالوجه. ولا يصحُّ ـ كما لا يخفى ـ تعلُّقه بالصِّلة في قوله سبحانه:

﴿مَن يَسُومُهُمْ﴾ يُذيقُهم ويُوليهم ﴿سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ﴾ كالإذلال، وضَرْبِ الجِزية، وعدمِ وجود مَنَعة لهم، وجَعْلِهم تحتَ الأيدي، وغير ذلك من فنون العذاب، وقد بعثَ الله تعالى عليهم بعد سليمان عليه الصَّلاة والسلام بخت نصَّر، فخرَّب ديارَهم، وقتل مقاتِلَتَهم، وسبى نساءهم وذراريهم، وضَرَبَ الجِزية على من بقي منهم، وكانوا يؤدُّونها إلى المجوس، حتى بعث النبيُّ ﷺ، ففعل ما فعل، ثم ضرب الجِزية عليهم، فلا تزالُ مضروبةً إلى آخر الدَّهر، ولا ينافي ذلك رفعُها عند نزول عيسى عليه الصَّلاة والسلام؛ لأنَّ ذلك الوقت ملحقٌ بالآخرة لقُربِهِ منها، أو لأنَّ معنى رَفْعِه عليه السلام إيَّاها عنهم أنه لا يَقبَلُ منهم إلا الإسلام، ويُخيِّرهم بينه وبين السيف، فالقومُ حينئذٍ إما مسلمون، أو طُعْمةٌ لسيوفهم، فلا إشكال، وما يحصُلُ لهم زمن الدجَّال ـ مع كونه ذلًّا في نفسه ـ غمامةُ صيفٍ، على أنهم ليسوا يهود حين التبعيَّة.

﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ ٱلْعِقَابِ﴾ لمن شاء سبحانه أن يعاقبه في الدنيا ومنهم هؤلاء، وقيل: في الآخرة، وقيل: فيهما. ﴿وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦٧﴾﴾ لمن تاب وآمن.

﴿وَقَطَّعْنَٰهُمْ﴾ أي: فرَّقنا بني إسرائيل، أو صيَّرناهم ﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾، وجعلنا كلَّ فرقةٍ منهم في قطر من أقطارها، بحيث لا يكاد يخلو قطر منهم، تكملةً لإدبارهم حتى لا يكون لهم شوكةٌ، وهذا من مغيَّبات القرآن، كالذي تضمنته الآيةُ قبلُ، وقوله سبحانه: ﴿أُمَمًا﴾ إما مفعولٌ ثانٍ لـ «قطَّعنا»، وإما حالٌ من مفعوله.

﴿مِّنْهُمُ ٱلصَّٰلِحُونَ﴾ وهم ـ كما قال الطبريُّ ـ من آمن بالله تعالى ورسوله، وثَبَتَ على دينه قبل أن يُبْعث عيسى عليه الصَّلاة والسلام[1]. وقيل: هم الذين أدركوا النبيَّ ﷺ وآمنوا به، ونُسِب ذلك إلى ابن عباس ومجاهد.

وقيل: هم الذين وراء الصِّين. وهو عندي وراء الصِّين.

والجارُّ متعلِّق بمحذوفِ خبرٍ مقدَّم، و«الصالحون» مبتدأ، وجُوِّز أن يكون فاعلاً للظرف. والجملةُ في موضع النصب صفة لـ «أُمم» على الاحتمالين، وجُوِّز أن

---

(١) تفسير الطبري ١٠/ ٥٣٤.

تكون في موضع الحال، وهي بدل من «أمم» على الاحتمال الثاني، وأن تكون صفةَ موصوفٍ مقدَّر هو البدل على الأول، أي: قومًا منهم الصالحون.

﴿وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ﴾ أي منحطُّون عن أولئك الصالحين، غيرَ بالغين منزلتَهم في الصلاح، وهم الذين امتثلوا بعض الأوامر وخالفوا بعضًا مع كونهم مؤمنين، وقيل: هم الكَفَرة منهم، بناءً على أن المراد بالصلاح الإيمان، وقيل: المراد بهم ما يشمل الكَفَرة والفَسَقة.

والجارُّ متعلِّقٌ بمحذوفٍ خبرٍ مقدَّم، و«دون» على ما ذكره الطبرسي[1] مبتدأ، إلا أنه بقي مفتوحًا لتمكُّنه في الظرفية مع إضافته إلى المبنيِّ، ومثله على قول أبي الحسن ﴿بَيْنَكُمْ﴾ في قوله سبحانه: ﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٤]، أو المبتدأ محذوفٌ، والظرفُ صفتُه، أي: ومنهم أُناسٌ أو فرقةٌ دون ذلك، ومن المشهور عند النُّحاة أن الموصوفَ بظرفٍ أو جملة يطَّرد حذفُه إذا كان بعضَ اسمٍ مجرورٍ بـ «من» أو «في» مقدَّمٍ عليه، كما في: منَّا أقام ومنَّا ظَعَن، ومَحَطُّ الفائدة الانقسامُ، أي أنَّ هؤلاء منقسمون إلى قسمين. ومن الناس من تكلَّف في مثل هذا التركيب لجَعْل الظرف الأول صفةَ محذوفٍ وجَعْل الظرف الثاني خبرًا؛ لِمَا ظنَّه داعيًا لذلك، وليس بشيء.

والإشارة للصالحين، وقد ذكروا أنَّ اسم الإشارة المفرد قد يستعمل للمثنَّى والمجموع، وقد مرَّت الإشارة إليه، وقيل: أُشير به إلى الصَّلاح، كما يقتضيه ظاهرُ الإفراد، ويُقدَّرُ حينئذٍ مضافٌ وهو «أهل» مثلاً.

﴿وَبَلَوْنَٰهُم بِٱلْحَسَنَٰتِ﴾ الخِصْب والعافية ﴿وَٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ الجَدْب والشِّدَّة ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٦٨﴾﴾ أي: يتوبون عمَّا كانوا عليه مما نُهُوا عنه.

﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ أي: المذكورين، وقيل: الصالحين ﴿خَلْفٌ﴾ أي: بدل سَوْء، مصدرٌ نُعِتَ به، ولذلك يقع على الواحد والجمع، وقيل: هو اسم جمعٍ، وهو مراد مَنْ قال: إنه جمعٌ، وهو شائع في الشَّر، ومنه: سكتَ ألفًا ونطق خلفًا[2].

والخَلَف بفتح اللام في الخير، وادَّعى بعضُهم الوضعَ لذلك.

---

(١) في مجمع البيان ٩(تتمة)/ ٥٣.

(٢) مجمع الأمثال ١/ ٣٣٠، وجاء في شرحه: الخَلْف: الرديء من القول وغيره، ونصب ألفًا على المصدر، أي: سكت ألفَ سكتةٍ، ثم تكلم بخطأ.

وقيل: هما بمعنًى، وهو مَن يخلُفُ غيرَه، صالحًا كان أو طالحًا، ومن مجيء الساكن في المدح قولُ حسان[١]:

لنا القدمُ الأُولى إليك وخَلْفُنا لأوَّلنا في طاعة الله تابعُ

ومن مجيء المتحرك في الذمِّ قولُ لَبِيد[٢]:

ذهب الذين يُعاش في أكنافهم وبقيتُ في خَلَفٍ كجلد الأجرب

وعن البصريين أنه يجوز التحريكُ والسكونُ في الرديء، وأمَّا الجيِّد فبالتحريك فقط، ووافَقَهم أهلُ اللغة إلا الفرَّاء وأبا عبيدة[٣]، واشتقاقُه إما من الخلافة، أو من الخُلُوف: وهو الفساد والتغيُّر، ومنه خُلُوف فم الصَّائم.

وقال أبو حاتم: الخَلْف بالسكون: الأولاد، الواحدُ والجمع فيه سواءٌ، والخَلَف بالفتح: البَدَل، ولدًا كان أو غريبًا.

والأكثرون على أنَّ المراد بهؤلاء الخَلْف: الذين كانوا في عصر النبي ﷺ، وحينئذٍ لا يصحُّ تفسير الصالحين بمن آمن به عليه الصَّلاةُ والسلام، والظاهرُ أنهم من اليهود، وعن مجاهد أنهم النصارى، وليس بذاك.

﴿وَرِثُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ أي: التوراةَ، والوراثةُ مجازٌ عن كونها في أيديهم، وكونِهم واقفين على ما فيها بعد أسلافهم.

وقرأ الحسن: «وُرِّثوا» بالضمِّ والتشديد مبنيًّا لما لم يُسمَّ فاعلُه[٤]. والجملةُ على القراءتين في موضع الصفة لـ «خَلْف».

وقوله سبحانه: ﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ﴾ استئنافٌ مسوقٌ لبيان ما يصنعون بالكتاب بعد وراثتهم إيَّاه، وقال أبو البقاء: حالٌ من الضمير في «ورثوا»[٥]، واستظهره بعضُهم، ويكفي مقارنتُه لبعض زمان الوِراثة لامتداده.

---

(١) ديوانه ص٣١٠.
(٢) ديوانه ص١٥٣.
(٣) معاني القرآن للفراء ١/ ٣٩٩، ومجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ٢٣٢.
(٤) القراءات الشاذة ص٤٧، والبحر المحيط ٤/ ٤١٦.
(٥) إملاء ما منَّ به الرحمن ٣/ ٧٨.

والعَرَض: ما لا ثباتَ له، ومنه استعارَ المتكلِّمون العَرَض لمقابِلِ الجَوْهر. وفي «النهاية»: العَرَض بالفتح: متاعُ الدُّنيا وحُطامُها[1]. وقال أبو عُبَيدة: هو غيرُ النَّقدين من متاعها، وبالسُّكون: المال والقِيَم.

و«الأدنى» صفةٌ لمحذوفٍ، أي: الشيء الأدنى، والمراد به الدُّنيا، وهو من الدنوِّ؛ للقرب بالنسبة إلى الآخرة، وكونُها من الدناءة خلافُ الظاهر ـ وإن كان ذلك ظاهرًا فيها ـ لأنه مهموزٌ، والمراد بهذا العرض: ما يأخذونَه من الرِّشا في الحكومات، وعلى تحريف الكلام.

﴿وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا﴾ ولا يؤاخِذُنا الله تعالى بذلك، ويتجاوزُ عنَّا. والجملةُ عطفٌ على ما قبلَها، واحتمالُ الحالية يحتاجُ إلى تقديرِ مبتدأ من غير حاجةٍ ظاهرة، والفعلُ مسندٌ إلى الجارِّ والمجرور، وجُوِّز أن يكون مسندًا إلى ضمير «يأخذون».

﴿وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ﴾ في موضع الحال، قيل: من ضمير «يقولون»، والقولُ بمعنى الاعتقاد، أي: يرجون المغفرةَ وهم مُصِرُّون على الذنب، عائدون إلى مثله، غيرَ تائبين عنه. وقيل: من ضمير «لنا»، والمعنى على نحو ذلك، والأول أظهر. والقول بأن تقييد القول بذلك لا يستلزمُ تقييدَ المغفرة به، والمطلوب الثاني، والثاني متكفَّلٌ = لا يخلو عن نَظَر.

واختار الحَلبيُّ[2] والسَّفاقُسيُّ أن الجملة مستأنفةٌ، لا لأنَّ الجملة الشرطية لا تقعُ حالاً؛ إذ وقوعُها ممَّا لا شكَّ في صحَّته، بل لأنَّ في القول بالحالية نزغةٌ اعتزاليةٌ، ولا يخفى أن الأمر وإن كان كذلك إلا أنَّ الحالية أبلغُ؛ لأنَّ رجاءهم المغفرةَ في حالٍ يضادُّها أوفقُ بالإنكار عليهم، فافهم.

﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَٰقُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي: الميثاق المذكور في التوراة، فالإضافةُ على معنى في، ويجوزُ أن تكون اختصاصيةً على معنى اللام، ويؤولُ المعنى إلى ما ذُكِر، و«أل» في «الكتاب» للعهد.

---

(١) النهاية (عرض).

(٢) في الدر المصون ٥/ ٥٠٤.

وقوله سبحانه: ﴿أَن لَّا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ عطفُ بيانٍ للميثاق، وقيل: بدلٌ منه، وقيل: إنَّه مفعولٌ لأجله، وقيل: إنه متعلِّق بـ «ميثاق» بتقدير حرف الجرِّ، أي: بأن لا يقولوا، وجُوِّز في «أن» أن تكون مصدرية، وأن تكون مفسِّرة لـ «ميثاق»، لأنه بمعنى القول، وفي «لا» أن تكون ناهيةً، وأن تكون نافيةً، واعتبار كلٍّ مع ما يصحُّ معه مفوَّضٌ إلى ذهنك.

والمراد من الآية توبيخُ أولئك الورثة على بَتِّهم القولَ بالمغفرة مع إصرارهم على ما هم عليه. وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنهم وُبِّخوا على إيجابهم على الله تعالى غفرانَ ذنوبهم التي لا يزالون يعودون إليها ولا يتوبون منها، وجاء البتُّ من السِّين؛ فإنها للتأكيد كما نصَّ عليه المحقِّقون.

وقد عرَّض الزمخشريُّ ـ عامَلَه الله تعالى بَعْدِلِه ـ في تفسير هذه الآية بأهل السنة، وزعم أنَّ مذهبَهم هو مذهبُ اليهود بعينه[1]، حيث جوَّزوا غفرانَ الذنب من غير توبةٍ، ونقل عن التوراة: من ارتكب ذنبًا عظيمًا فإنه لا يُغفر له إلا بالتوبة.

وأنت تعلمُ أن اليهود أكَّدوا القول بالغُفران، وأهلُ السُّنة لا يَجْزِمون بالغُفران في المطيع، فضلاً عن العاصي، بما هو حقُّ الله تعالى، فضلاً عمَّن عصاه سبحانه فيما هو من حقوق العباد، فالموجبون على الله تعالى وإن كان بالنسبة إلى التائب أقربُ إليهم، فهل ما ادَّعاه إلَّا من قبيل ما جاء في المثل: رَمَتْني بدائها وانسلَّتْ[2]؟!

وما نقله عن التوراة إن كان استنباطًا من الآية، فلا تدلُّ ـ على ما في «الكشف» ـ إلا على تحريفهم ما في التوراة من نعتِ النبي ﷺ، وآيةِ الرَّجم، ونحوِ ذلك من تسهيلاتهم على الخاصَّة، وتخفيفاتهم على العامَّة، يأخذون الرِّشا بذلك، والتقوُّلُ على الله عظيمةٌ، وإن كان قد قرأ التوراةَ التي لم تُحرَّف، وأنها هي، تعيَّن الحملُ على الشِّرك بقواطعَ من كتاب الله تعالى الكريم، أو يكون ذلك لهم، وهذا لهذه الأمة المرحومة خاصَّةً، وقد سلَّم هو نحوًا منه في قوله سبحانه: ﴿يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ﴾[3].

---

(١) وعبارته في الكشاف ٢/ ١٢٨: والذي عليه المجبرة هو مذهب اليهود بعينه.

(٢) مثل يضرب لمن يُعيِّر صاحبه بعيب هو فيه. مجمع الأمثال ١/ ٢٨٦.

(٣) جزء من الآية (٣١) من سورة الأحقاف، والآية (٤) من سورة نوح، والزمخشريُّ إنما تكلم =

وقد أطبق أهلُ السنة على ذمِّ المتمنِّي على الله، ورَوَوا عن شدَّاد بن أوسٍ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الكيِّس من دان نفسَه وعمل لما بعد الموت، والعاجزُ من أتبَعَ نفسَه هواها وتمنَّى على الله تعالى»(١).

ومن هنا قيل: إن القوم ذُمُّوا بأكلهم أموالَ الناس بالباطل، وإتباعِ أنفسِهم هواها، وتمنِّيهم على الله سبحانه، ووُبِّخوا على افترائهم على الله في الأحكام التي غيَّروها وأخذوا عَرَضَ هذا الأدنى على تغييرها، فكأنه قيل: ألم يُؤخَذْ عليهم الميثاقُ المذكورُ في كتابهم أن لا يقولوا على الله تعالى في وقتٍ من الأوقات إلا الحقَّ الذي تضمَّنه الكتابُ؟ فلِمَ حكموا بخلافه، وقالوا: هو من عند الله ـ وما هو من عند الله ـ ليشتروا به ثمنا قليلاً؟ وفيه مع مخالفته لما رُوي عن الحَبْر مخالفةٌ للظاهر.

وقرأ الجَحْدريُّ: «أن لا تقولوا»(٢) بالخطاب على الالتفات.

﴿وَدَرَسُواْ مَا فِيهِۗ﴾ أي: قرؤوه، فهم ذاكرون لذلك، وهو عطفٌ على «ألم يُؤخذ» من حيث المعنى، وإن اختلفا خبرًا وإنشاءً؛ إذ المعنى: أُخِذَ عليهم ميثاقُ الكتاب ودَرَسوا.. إلخ.

وجُوِّز كونُه عطفًا على «لم يُؤخذ»، والاستفهامُ التقريريُّ داخلٌ عليهما، وهو خلافُ الظاهر، أو على «ورثوا»، وتكون جملة «ألم يُؤخذ» معترضةً، وما قبلها حالية، أو يكون المجموع اعتراضًا كما قيل، ولا مانع منه، خلا أنَّ الطبرسيَّ نقل عن بعضهم تفسير «درسوا» على هذا الوجه من العطف بـ: تركوا وضيَّعوا(٣)، وفيه بعدٌ.

= عن ذلك عند تفسير قوله تعالى في الآية (١٠) من سورة إبراهيم: ﴿يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ﴾، وأورد ما جاء في كتاب الله مما يتعلق بالمسألة، ومنه ما أورده المصنف.

(١) أخرجه أحمد (١٧١٢٣)، والترمذي (٢٤٥٩)، وابن ماجه (٤٢٦٠)، وفيه أبو بكر بن أبي مريم؛ قال فيه الحافظ في التقريب: ضعيف، وكان قد سُرِق بيته فاختلط. قلنا: ومع ذلك قال الترمذي عقب الحديث: هذا حديث حسن.

(٢) القراءات الشاذة ص٤٧، والبحر ٤/ ٤١٧.

(٣) مجمع البيان ٩(تتمة)/ ٥٧.

وقيل: إن الجملة في موضع الحال من ضمير «يقولوا» بإضمار قد، أي: أُخِذ عليهم ميثاقُ الكتاب بأن لا يقولوا على الله إلا الحقَّ الذي تضمَّنه كتابُهم في حال دراستهم ما فيه وتذكُّرهم له. وهو كما ترى.

وقرأ السُّلَميُّ: «ادَّارسوا» بتشديد الدال وألف بعدها[1]، وأصلُه تدارسوا، فأُدغمت التاء في الدال، واجتُلبت لها همزةُ الوصل.

﴿وَٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَۗ﴾ الله تعالى ويخافون عقابَه، فلا يفعلون ما فعل هؤلاء.

﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦٩﴾﴾ فتعلَّموا ذلك، ولا تستبدلوا الأدنى المؤدِّي إلى العذاب بالنعيم المقيم، وهو خطابٌ لأولئك المأخوذ عليهم الميثاق، الآخذين لعَرَض هذا الأدنى.

وفي الالتفات تشديدٌ للتَّوبيخ، وقيل: هو خطابٌ للمؤمنين، ولا التفاتَ فيه.

وقرأ جمعٌ بالياء على الغَيبة، وبالتاء قرأ نافعٌ وابنُ عامر وابنُ ذَكوان وأبو جعفر وسَهْل ويعقوبُ وحفصٌ[2].

وهذه الآيةُ ظاهرةٌ في التوبيخ على الأخذ، وجعل بعضُهم قوله سبحانه: ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم﴾ إلخ توبيخًا على ذلك القول، ففي الآية ما هو من قبيل ما فيه اللفُّ والنَّشر.

﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ﴾ أي: يتمسَّكون به في أمور دينهم. يقال: مَسَكَ بالشيء وتمسَّك به بمعنًى.

قال مجاهد وابنُ زيد: هم الذين آمنوا من أهل الكتاب، كعبد الله بن سلَّام وأصحابه، تمسَّكوا بالكتاب الذي جاء به موسى عليه السلام، فلم يُحرِّفوه، ولم يكتُموه، ولم يتَّخِذوه مأكلةً.

وقال عطاء: هم أمةُ محمد ﷺ. والمراد من «الكتاب» القرآنُ الجليل الشأن.

---

(١) المحتسب ١/ ٢٦٧، وزاد أبو حيان ٤/ ٤١٧ نسبتها إلى علي رضي الله عنه.

(٢) التيسير ص١٠٢، والنشر ٢/ ٢٥٧، ولم نقف على من نسب هذه القراءة إلى سهل.

وقرأ أبو بكر وحمَّاد: «يُمْسِكون»[١] بالتخفيف من الإمساك، وابنُ مسعود: «استمسكوا»[٢]، وأبيٌّ: «مَسَّكوا»[٣]، وفي ذلك موافقةٌ لقوله تعالى: ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾، ولعل التغيير في المشهور للدلالة على أن التمسُّك أمرٌ مستمرٌّ في جميع الأزمنة، بخلاف الإقامة؛ فإنها مختصَّة بالأوقات المخصوصة، وتخصيصُها بالذِّكر من بين سائر العبادات مع دخولها في التمسُّك بالكتاب؛ لإنافتها عليها[٤]؛ لأنها عمادُ الدين.

ومحلُّ الموصول إمَّا الجرُّ عطفًا على «الذين يتقون»، وقولُه تعالى: «أفلا تعقلون» اعتراضٌ مقرِّرٌ لما قبله، والاعتراضُ قد يُقرَنُ بالفاء، كقوله:

فاعلم فعِلْمُ المرءِ ينفعُهُ   أَنْ سوفَ يأتي كلُّ ما قُدِرا[٥]

وإمَّا الرفعُ على الابتداء، والخبرُ قوله سبحانه: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ ١٧٠﴾، والرابطُ إمَّا الضميرُ المحذوف كما هو رأي جمهور البصريين، أي: أجرَ المصلحين منهم، وإمَّا الألفُ واللام كما هو رأي الكوفيين؛ فإنها كالعوض عن الضمير، فكأنه قيل: مُصْلِحيهم، وإمَّا العموم في «المصلحين»؛ فإنه ـ على المشهور ـ من الروابط، ومنه: نِعْمَ الرجلُ زيدٌ، على أحد الأوجه، أو وُضِعَ الظاهرُ موضع المضمر بناءً على أنَّ الأصل: لا نُضِيع أجرهم، إلا أنه غُيِّرَ لِمَا ذُكِر تنبيهًا على أن الصَّلاح كالمانع من التضييع؛ لأن التعليق بالمشتقِّ يُفيد عِلِّيَةَ مأخذ الاشتقاق، فكأنَّه قيل: لا نضيع أجرَهم لصلاحهم[٦].

---

(١) التيسير ص١١٤، والنشر ٢/ ٢٧٣، ولم نقف على من نسب هذه القراءة إلى حماد.

(٢) البحر المحيط ٤/ ٤١٨، والدر المصون ٥/ ٥٠٩.

(٣) قراءة أُبيٍّ هذه في الكشاف ٢/ ١٢٨، غير أن أبا حيان في البحر ٤/ ٤١٨، والسمين في الدر ٥/ ٥٠٩، وابن عادل في اللباب ٩/ ٣٧٤ نسبوا إليه أنه قرأ: «تمسَّكوا».

(٤) أي: لشرفها على سائر العبادات. انظر تفسير أبي السعود ٣/ ٢٨٨، وحاشية الشهاب ٤/ ٢٣٣.

(٥) البيت في معاهد التنصيص ١/ ٣٧٧، وسلف ١/ ٤٢٨.

(٦) كذا في الأصل و(م)، وفي حاشية الشهاب ٤/ ٢٣٣ ـ ومنه أخذ المصنف ـ: تنبيهًا على أن الإصلاح كالمانع... لا نضيع أجرهم؛ لإصلاحهم. اهـ. وهو الأقرب.

وقيل: الخبر محذوفٌ، والتقدير: والذين يمسِّكون بالكتاب مأجورون أو مثابون. وقوله سبحانه: «إنا لا نضيع» إلخ حينئذٍ[١] اعتراضٌ مقرِّر لما قبله.

﴿وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ فَوْقَهُمْ﴾ عطفٌ على ما قبلُ بتقدير: اذكر.

والنَّتقُ: الرفع كما رُوي عن ابن عباس، وإليه ذهب ابنُ الأعرابيِّ. وعن أبي مسلم أنه الجَذْب، ومنه نتقتُ الغَرْبَ[٢] من البئر. وعن أبي عُبيدة أنه القَلْع[٣]. وما رُوي عن الحَبْر أوفَقُ بقوله سبحانه: ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ﴾ [النساء: ١٥٤]، وعلى القولين الأخيرين يُضمَّن معنى الرفع ليتطابق الآيتان.

والمراد بـ «الجبل» الطور، أو جبلٌ غيرُه، وكان فرسخًا في فرسخ كمعسكر القوم، فأمر الله تعالى جبريل عليه السلام لما توقَّفوا عن أخذ التوارة وقَبولها إذ جاءتهم جملةً مشتملة على ما يستثقلونَه، فقلَعَه من أصله ورَفَعَه عليهم.

﴿كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ﴾ أي: غمامة أو سقيفةٌ، وفُسِّرت بذلك مع أنها كلُّ ما علا وأظلَّ لأجل حرف التشبيه؛ إذ لولاه لم يكن لدخوله وجه.

و«فوق» ظرفٌ لـ «نتقنا»، أو حالٌ من «الجبل» مخصِّصةٌ ـ على ما قيل ـ للرَّفع ببعضِ جهات العلوِّ، والجملةُ الاسمية بعدُ في موضع الحال أيضًا، أي: مشابهًا ذلك.

﴿وَظَنُّوٓاْ﴾ أي: تيقَّنوا ﴿أَنَّهُۥ وَاقِعٌۢ بِهِمْ﴾ أي: ساقطٌ عليهم إن لم يقبلوا؛ فإنَّهم كانوا يُوْعَدون بذلك بهذا الشرط، والصادقُ لا يتخلَّفُ ما أَخبر به، لكن لمَّا لم يكن المفعولُ واقعًا لعدم شرطه أَشبَهَ المظنونَ الذي قد يتخلَّف، فلهذا سُمِّي ذلك ظنًّا.

وقيل: تيقَّنوا ذلك؛ لأنَّ الجبل لا يثبُتُ في الجوِّ. واعتُرِض بأنَّ عدمَ ثبوته فيه لا يقتضي التيقُّنَ؛ لأنَّه على جَرْي العادة، وأمَّا على خَرْقها فالثابتُ الثبوتُ،

---

(١) قوله: حينئذ، ليس في (م).

(٢) الغَرْب: الدلو العظيمة. الصحاح (غرب).

(٣) عزاه لأبي عبيدة الطبرسي في مجمع البيان ٩(تتمة)/ ٥٨، والرازي ١٥/ ٤٥، والقرطبي ٢/ ١٦٤، وجاء في مجاز القرآن تفسير «نتقنا» بـ: رفعنا.

والواقعُ عدمُ الوقوع، ويكونُ ذلك كرَفْعه فوقَهم ووقوفِهِ هناك حتى كان ما كان منهم.

والحقُّ أن المتيقَّن لهم الوقوعُ إن لم يقبلوا؛ لكونه المعلَّق عليه؛ ففي الأثر أنَّ بني إسرائيل أَبَوا أن يقبلوا التوراةَ، فرُفِع الجبلُ فوقهم، وقيل: إن قبلتُم، وإلا ليَقعنَّ عليكم، فوقَعَ كلٌّ منهم ساجدًا على حاجِبِه الأيسرِ وهو ينظُرُ بعينه اليمنى إلى الجبل فَرَقًا من سقوطه ـ فلذلك لا ترى يهوديًّا يسجُدُ إلا على حاجبه الأيسر، ويقولون: هي السجدةُ التي رُفعت عنَّا بها العقوبةُ ـ وامتثلوا ما أُمروا به. ولا يقدح في ذلك احتمالُ الثبوت على خَرْق العادة، كما لا يقدح فيه عدمُ الوقوع إذا قبلوا، ألا ترى إلى أنه يُتيقَّن احتراقُ ما وقع في النار مع إمكان عدمه كما في قصَّة الخليل عليه الصلاة والسلام؟

وذهب الرُّمَّانيُّ والجُبَّائي(١) إلى أن الظنَّ على بابه، والمراد: قَوِيَ في نفوسهم أنه واقعٌ، واختاره بعضُ المحقِّقين.

والجملةُ مستأنَفَةٌ، وجُوِّز أن تكون معطوفةً على «نتقنا»، أو حالاً بتقدير قد، كما قال أبو البقاء(٢).

﴿خُذُواْ﴾ أي: وقلنا: خذوا، أو قائلين: خذوا ﴿مَآ ءَاتَيْنَٰكُم﴾ من الكتاب ﴿بِقُوَّةٍ﴾ أي: بجِدٍّ وعزمٍ على تحمُّل مشاقِّه. والجارُّ والمجرور متعلِّق بمحذوفٍ وقع حالاً من الواو، والمراد: خذوا ذلك مجدِّين.

﴿وَاذْكُرُواْ مَا فِيهِ﴾ أي: اعملوا به، ولا تتركوه كالمنسيِّ، وهو كنايةٌ عن ذلك، أو مجاز.

وقرأ ابنُ مسعود: «وتَذَكَّروا». وقُرِئ: «واذَّكَّروا»(٣) بمعنى وتَذَكَّروا.

﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧١﴾﴾ بذلك قبائحَ الأعمال، ورذائلَ الأخلاق، أو راجين أن تنتظموا في سِلْك المتقين.

---

(١) نقل قولهما الطبرسي في مجمع البيان ٩(تتمة)/ ٥٨.
(٢) في إملاء ما منَّ به الرحمن ٣/ ٨٠.
(٣) الكشاف ٢/ ١٢٩، والبحر المحيط ٤/ ٤٢٠. وقراءة: «واذَّكَّروا» نسبها أبو حيان للأعمش.

وجُوِّز أن يراد بـ «ما آتيناكم» الآيةُ العظيمة، أعني: نَتْقَ الجبلِ، أي: خذوا ذلك إن كنتم تطيقونَه، كقوله تعالى: ﴿إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُواْ مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ فَٱنفُذُواْ﴾ [الرحمن: ٣٣]، واذكُروا ما فيه من القدرةِ الباهرة والإنذار، وعلى هذا فالمراد من نَتْق الجبل إظهارُ العجز لا غير، والكلامُ نظير قولك لمن يدَّعي الصُّرَعة والقوَّة بعد ما غلبتَه: خُذْه منِّي. وحاصلُه: إن كنتم تطلبون آيةً قاهرةً وتقترحُونَها، فخذوا ما آتيناكم إن كنتُم تُطيقونَه. ولا يخفى أنَّ ذلك خلافُ الظَّاهر، والآثار على خلافه.

﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ﴾ منصوبٌ بمضمرٍ على طِرْز ما سلف في نظائره، وهو معطوفٌ على ما قبل، مسوقٌ لإلزام اليهود بمقتضى الميثاق العامِّ؛ فإنَّ منهم من أشرك فقال: عُزيرٌ ابن الله، عزَّ اسمُه، بعد إلزامهم بالميثاق المخصوص بهم، والاحتجاجِ عليهم بالحُجَج السمعيَّة والعقلية، ومَنْعِهم عن التقليد.

وبعضُهم جوَّز أن يكون تذييلاً؛ تعميمًا بعد التخصيص، وإظهارًا لتمادي هؤلاء اليهود في الغَيِّ بعد أخذ الميثاق الخاصِّ المدلول عليه بقوله سبحانه: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ﴾؛ لقوله جلَّ وعلا: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ﴾ في سورة البقرة [الآية: ٦٣]، وعليه فلا عطفَ، وهو أظهرُ من التذييل نظرًا إلى ظاهر اللفظ، وأَولى منه إذا خُصَّ العامُّ بالمشركين كما قيل.

وقد يقال: إنَّ الآية مسوقةٌ لبيان أخذ ميثاقٍ سابقٍ من جميع الخلق مؤمِنِهم وكافرهم قبل هذه النَّشأة بما هو أهمُّ الأمور، والأصلُ الأصيل لجميع التكليفات، على وجهٍ خالٍ ممَّا يشبه الإكراه، متضمِّنٍ لإلزامِ المشركين المعاصرين له ﷺ، ورفعِ احتجاجهم ما كانوا، بعد الإشارة إلى أَخْذ ميثاقٍ من قوم مخصوصين في هذه النشأة على وجهٍ هو أشبَهُ الأشياء بالإكراه بما الظاهرُ فيه أنَّه من الأعمال؛ لأن القوم إذ ذاك كانوا مُقِرِّين بالربوبية، بل بها وبرسالة موسى عليه السلام، فلم يكن حاجةٌ إلى نَتْق الجبل فوقهم لذلك.

ولو قال قائل: إنَّ ذِكْر ذلك خلال الآيات المتعلِّقة باليهود من باب الاستطراد، والمناسبةُ فيه ظاهرةٌ، لم يَبْعُد، لكنَّ الأولَ هو الذي جَرَى عليه أكثرُ متأخِّري المفسِّرين.

أي: واذكُر لهم أو للناس إذ أَخَذَ ربُّك ﴿مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ﴾ المرادُ بهم الذين وُلِدَ لهم، مؤمنين كانوا أو كفَّارًا، نسلاً بعد نسل، سوى مَنْ لم يُولد له بسببٍ من الأسباب. وتخصيصُهم بأسلاف اليهود الذين أشركوا بالله تعالى حيث قالوا ما قالوا، ممَّا لا يكاد يُلتفتُ إليه.

وإيثارُ الأَخْذِ على الإخراج للإيذان بشأن المأخوذ إذ ذاك؛ لما فيه من الإنباء والاجتباء والاصطفاء، وهو السببُ في إسناده إلى اسم الربِّ بطريق الالتفات، مع ما فيه من التمهيد للاستفهام الآتي، وإضافتُه إلى ضميره عليه الصَّلاة والسلام للتشريف.

وقيل: إنَّ إيثار الأَخْذ على الإخراج لمناسبةِ ما تضمَّنته الآيةُ من الميثاق؛ فإنَّ الذي يُناسِبُه هو الأخذُ دون الإخراج، والتعبيرُ بالربِّ لِمَا أنَّ ذلك الأَخْذَ باعتبار ما يتبَعُه من آثار الرُّبوبية.

واستأنس بعضُهم بمغايرةِ أسلوب هذا الكلام بما فيه من الالتفات لما قبلَه من قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا﴾، ولما بعدَه من قوله تعالى: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا﴾ = لكونه استطراديًّا.

وقوله تعالى: ﴿مِن ظُهُورِهِمْ﴾ بدلٌ من «بني آدم»، بدلَ البعض من الكلِّ بتكرير الجارِّ، كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِمَنْ ءَامَنَ﴾ [الأعراف: ٧٥]، وقيل: بدلَ اشتمالٍ، وإليه ذهب أبو البقاء(١)، وبيَّنه بعضُهم بأنَّ بدل الاشتمال ما يكون بينَه وبين المبدَلِ منه ملابسةٌ بحيث توجب النسبةُ إلى المتبوع النسبةَ إلى التابع إجمالاً، نحو: أعجبني زيدٌ علمُه؛ فإنَّه يُعلم ابتداءً أن زيدًا معجِبٌ باعتبار صفاته لا باعتبار ذاته، وتتضمَّن نسبةُ الإعجابِ إليه نسبتَه إلى صفةٍ من صفاته إجمالاً، ونسبةُ الأخذ الذي هو بمعنى الإخراج هنا إلى بني آدم نسبةٌ إلى ظهورهم إجمالاً؛ لأنه يُعلم ابتداءً أنَّ بني آدم ليسوا مأخوذين باعتبار ذواتهم، بل باعتبار أجسادهم وأعضائهم، وتتضمَّن نسبةُ الأَخذ إليهم نسبتَه إلى أعضائهم إجمالاً، وادَّعى أنَّ القولَ به أولى من القول ببدل البعض؛ لأنَّ النسبةَ إلى المبدَلِ

---

(١) في إملاء ما منَّ به الرحمن ٣/ ٨٠-٨١.

منه الكلِّ تكون تامَّةً، وتحصُلُ بها الفائدةُ بدون ذِكْر البدل، نحو: أكلت الرغيفَ نصفَه؛ فإنَّ النسبةَ تامةٌ لو لم يذكر النِّصف، ولا شكَّ أنَّ النسبةَ هنا ليست تامةً بدون ذِكْر البدل، وأيضًا إنَّ الظُّهور ليس بعضَ بني آدم حقيقةً، بل بعضُ أعضائهم، ولا يخفى ما في ذلك من النظر.

و«من» في الموضعين ابتدائيةٌ، وفيه مزيدُ تقريرٍ؛ لابتنائه على البيان بعد الإبهام، والتفصيلِ غِبَّ[1] الإجمال، قيل: وتنبيهٌ على أنَّ الميثاقَ قد أُخذ منهم وهم في أصلاب الآباء ولم يُستودَعوا في أرحام الأمَّهات.

وقوله تعالى: ﴿ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ مفعولُ «أخذ»، أُخِّر عن المفعول بواسطة الجارِّ؛ لاشتماله على ضميرٍ راجع إليه، فيلزَمُ بالتقديم رجوعُ الضمير إلى متأخِّرٍ لفظًا ورتبةً، وهو لا يجوز إلا في مواضعَ ليس هذا منها، ولمراعاة أصالته ومنشئيَّته، ولِمَا مرَّ غير مرَّةٍ من التشويق إلى المؤخَّر.

وقرأ نافعٌ، وأبو عمرٍو، وابنُ عامر، ويعقوبُ: «ذُرِّياتِهم»[2]، والمرادُ أولادُهم على العموم.

ومَن خصَّ «بني آدم» بأسلافِ اليهود على ما مرَّ خصَّ هذا بأخلافهم، وفيه ما فيه[3].

والإشكالُ المشهورُ، وهو أنَّ كلَّ الناس يصدُقُ عليه بنو آدم وذريَّتُه، فيتَّحِدُ المُخرَجُ والمُخرَجُ منه، مدفوعٌ بظهورِ أنَّ المرادَ إخراجُ الفروع من الأصول حسب ترتُّب الوِلادِ، ولا يتوقَّفُ التخلُّص عنه على القول بذلك التخصيص.

﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ أي: أشهد كلَّ واحدٍ من أولئك الذُّرية المأخوذين من ظهور آبائهم على أنفسهم، لا على غيرهم، تقريراً لهم بربوبيَّته سبحانه وتعالى

(١) أي: بعدَ. معجم متن اللغة (غبب).
(٢) التيسير ص١١٤، والنشر ٢/ ٢٧٣.
(٣) قال أبو السعود في تفسيره ٣/ ٢٨٩ في بيان ذلك: وتخصيصهما باليهود سلفًا وخلفًا، مع أن ما أريد بيانه من بديع صنع الله تعالى عز وجل شامل للكل كافة = مُخِلٌّ بفخامة التنزيل وجزالة التمثيل.

التامَّةِ، قائلاً لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ أي: مالكِ أمرِكم ومربِّيكم على الإطلاق من غير أن يكون لأحدٍ مدخلٌ في شأنٍ من شؤونكم.

﴿قَالُواْ﴾ في جوابه سبحانه وتعالى: ﴿بَلَىٰ شَهِدْنَآ﴾ أي: على أنفسنا بأنك ربُّنا، لا ربَّ لنا غيرُك. والمراد: أقرَرْنا بذلك. وجاء أنَّ القاضيَ شُرَيح[1] قال لمُقِرٍّ عنده: شَهِدَ عليك ابنُ أختِ خالتك[2]. ومن هنا قال الجلالُ السُّيوطيُّ[3]: إنَّ هذه الآيةَ أصلٌ في الإقرار.

و«بلى» حرفُ جوابٍ، وألفُها أصليةٌ عند الجمهور، وقال جمعٌ: الأصل بل، والألفُ زائدةٌ، وبعضُ أولئك يقول: إنَّها لتأنيث الكلمة، كالتاء في ثمَّتَ وربَّت؛ لأنها أُمِيلت، ولو لم تكن للتأنيث لكانت زائدةً لمجرَّدِ التكثير، كألف قبعثرى، وتلك لا تُمال، وتختصُّ بالنفي فلا تقع إلا في جوابه، فتفيد إبطالَه، سواءٌ كان مجرَّداً أو مقروناً بالاستفهام، حقيقيًّا كان أو تقريريًّا، وقد أَجْرَوا النَّفيَ مع التقرير مجرى النَّفي المجرَّد في ردِّه ببلى كما في هذه الآية، ولذلك قال ابنُ عباس وغيرُه: لو قالوا: نعم، لكَفَروا. ووجهُه أنَّ نعم تصديقٌ للمخبِر بنفيٍ أو إيجاب، ولذلك قال جماعةٌ من الفقهاء: لو قال: أليس لي عليك ألفٌ؟ فقال: بلى، لزمته، و: نعم، لا. وقال آخرون: تلزَمُه فيهما، وجَرَوا فيه على مقتضى العُرف لا اللغة.

ونازَعَ السُّهيليُّ وجماعةٌ في المحكيِّ عن الحَبْر وغيرِه متمسِّكين بأن الاستفهامَ التقريريَّ موجِبٌ، ولذلك امتنع سيبويه[4] من جَعْل أم متَّصلةً ـ على ما قيل ـ في قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰ فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِۦ قَالَ يَٰقَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَٰذِهِ ٱلْأَنْهَٰرُ تَجْرِي مِن تَحْتِيٓ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٥١﴾ أَمْ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْ هَٰذَا ٱلَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ﴾ [الزخرف: ٥١-٥٢]؛ فإنَّها لا تقع بعد الإيجاب، وإذا ثبَتَ أنه إيجابٌ فنعم بعد الإيجاب تصديقٌ له.

(١) كذا في الأصل و(م).
(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٥٣٠١).
(٣) في الإكليل في استنباط التنزيل ص١٣١.
(٤) في الكتاب ٣/ ١٧٣.

قال ابنُ هشام(١): ويُشكِلُ عليهم أنَّ بلى لا يُجاب بها الإيجاب، وذلك متَّفَقٌ عليه، ﴿بَلَىٰ قَدْ جَآءَتْكَ ءَايَٰتِى﴾ [الزمر: ٥٩] متقدِّم فيه ما يدلُّ على النفي، لكن وقع في الحديث ما يقتضي أنَّها يُجاب بها الاستفهامُ المجرَّد؛ ففي «صحيح البخاري» أنه ﷺ قال لأصحابه: «أترضَونَ أن تكونوا رُبع أهل الجنة؟» قالوا: بلى(٢). وفي «صحيح مسلم» أنه ﷺ قال: «أنتَ الذي لقيتَني بمكة؟» فقال له المُجيب: بلى(٣). وليس لهؤلاء أن يحتجُّوا بذلك؛ لأنه قليلٌ، فلا يتخرَّجُ عليه التنزيل. انتهى.

وأجاب البدر الدّمامينيُّ(٤) بأنه لا إشكال في الحقيقة؛ فإنَّ هؤلاء راعَوا صورةَ النفي المنطوق به، فيُجاب ببلى حيث يُراد إبطال النفي الواقع بعد الهمزة، وجوَّزوا الجوابَ بنعم على أنه تصديقٌ لمضمون الكلام جميعِه؛ الهمزةِ ومدخولها، وهو إيجابٌ كما سلف، ودعواه الاتفاقَ مناقَشٌ فيها، أمَّا إنْ أراد الإيجابَ المجرَّد من النفي بالمرَّة فقد حكى الرَّضيُّ(٥) الخلافَ فيه، وذكر أنَّ بعضَهم أجازَ استعمالَها بعدَه تمسُّكاً بقوله:

وقد بَعُدتْ بالوصل بيني وبينَها ... بلى إنَّ من زار القبورَ لَيَبعُدا(٦)

وإن أراد ما هو الأعمُّ حتى يشمَلَ التقريرَ المصاحِبَ للنفي فالخلافُ فيه موجودٌ مشهورٌ، ذكره هو في حرف النون. انتهى.

---

(١) في المغني ص١٥٤. واعتراض السهيلي مذكور فيه.

(٢) صحيح البخاري (٦٦٤٢)، وأخرجه أحمد (٤٢٥١)، وهو من حديث عبد الله بن مسعود، وأخرجه أيضاً مسلم (٢٢١) (٣٧٧)، غير أن جوابهم فيه: نعم.

(٣) صحيح مسلم (٨٣٢)، وأخرجه أحمد (١٧٠١٩)، وهو حديث طويل في قصة إسلام عمرو بن عَبَسة ﵁.

(٤) في شرحه على مغني اللبيب ١/ ٢٣٦.

(٥) في شرحه على الكافية ٤/ ٤٢٨.

(٦) قال البغدادي في الخزانة ١١/ ٢١٢ عند شرحه له: وهذا البيت لم أعرفه، ولم أنظره إلا في هذا الشرح، والله أعلم، وجاء في شعر الطُّهويّ:

فلا تبعَدنْ يا خيرَ عمرو بن جُندب ... بلى إنَّ من زار القبور ليبعدا

قلنا: وهذا البيت الذي نسبه إلى الطهوي أورده ابن قتيبة في المعاني الكبير ٢/ ٧٨٤ من غير نسبة.

ولا يخفى أنَّ البيتَ شاذٌّ كما صرَّح به الرضيُّ[١]، والمذكور في بحث النون أنَّ جماعةً من المتقدِّمين والمتأخِّرين منهم الشَّلَوْبِين قالوا: إنه إذا كان قبل النفي استفهامٌ، فإن كان على حقيقته، فجوابُه كجوابِ النفي المجرَّد، وإن كان مراداً به التقريرُ، فالأكثرُ أن يُجاب بما يُجاب به النفيُ رَعْياً للفظِه، ويجوز عند أمن اللَّبْس أن يُجابَ بما يُجابُ به الإيجاب رَعْياً لمعناه، وعلى ذلك قول الأنصار للنبيِّ ﷺ: نعم، وقد قال لهم: «ألستُم تَرَون لهم ذلك؟»[٢] وقولُ جحدر[٣]:

أَليسَ الليلُ يجمع أُمَّ عمرٍو ... وإيَّانا فذاك بنا تداني

نعم وأرى الهلالَ كما تراه ... ويعلُوها النهارُ كما عَلاني[٤]

وعلى ذلك جرى كلامُ سيبويه، وقال ابنُ عصفور: أَجْرتِ العربُ التقرير في الجواب مجرى النفي المحضِ وإن كان إيجاباً في المعنى، فإذا قيل: ألم أُعطِكَ درهماً؟ قيل في تصديقِه: نعم، وفي تكذيبِه: بلى، وذلك لأنَّ المقرِّرَ قد يوافِقُك فيما تدَّعيه، وقد يُخالفُك، فإذا قال: نعم، لم يُعلم هل أراد: نعم لم تُعطني على اللفظ، أو: نعم أعطيتَني على المعنى، فلذلك أجابوه على اللفظ، ولم يلتفتوا إلى المعنى.

وأما نعم في بيت جحدر فجوابٌ لغير مذكورٍ، وهو ما قرَّره اعتقادُه من أنَّ الليل يجمعُه وأُمَّ عمرٍو، وجاز ذلك لأَمنِ اللَّبْس؛ لعلمه أنَّ كلَّ أحدٍ يعلم أنَّ الليل يجمعُه مع أُمِّ عمرٍو، أو هو جوابٌ لقوله: وأرى الهلال، قُدِّم عليه.

وأما قولُ الأنصار فجاز لأَمْن اللَّبْس؛ لأنَّه قد عُلِم أنهم يريدون: نعم يُعرف لهم ذلك، وعلى هذا يُحمل استعمالُ سيبويه لها بعد التقرير. انتهى.

---

(١) وقد ذكر أنه شاذٌّ لاستعمال «بلى» فيه لتصديق الإيجاب.

(٢) لم نقف على من أخرجه، وقد أورده ابن هشام في المغني ص٢٠٣ ـ وعنه نقل المصنف ـ ولم يعزه إلى مصدر.

(٣) هو جحدر بن مالك من بني حنيفة، كان لصًّا فتاكاً شجاعاً، سجنه الحجاج، فقال جحدر قصيدة طويلة يتشوق فيها إلى أهله وبلاده، ومنها البيتان الآتيان، وقد أوردها السيوطي في شرح شواهد المغني ١/ ٤٠٧-٤٠٩، والبغدادي في شرح شواهد المغني ٣/ ٢٠٨-٢١٠، وساقا قصة جحدر مع الحجاج.

(٤) البيتان منسوبان إلى جحدر في الأمالي ١/ ٢٨١، والمغني ص٤٥٣، والخزانة ١١/ ٢٠١، ونسبهما ابن قتيبة في الشعر والشعراء ١/ ٤٤٢ إلى المَعْلُوط.

والأحسن أن تكون نعم في البيت جواباً لقوله: فذاك بنا تَداني.

ثم قال ابنُ هشام[(١)]: ويتحرَّر على هذا أنه لو أُجِيب «ألست بربكم؟» بنعم، لم يكفِ في الإقرار؛ لأنَّه سبحانه وتعالى أَوجَبَ في الإقرار بما يتعلَّق بالرُّبوبية ما لا يَحتمل غيرَ المعنى المراد من المُقِرِّ، ولهذا لا يدخل في الإسلام بقوله: لا إلهُ إلا الله، برفع إلهُ؛ لاحتماله لنفي الوحدة، ولعلَّ ابنَ عباس رضي الله عنهما إنما قال: إنهم لو قالوا: نعم، لم يكن إقراراً وافياً، وجوَّز الشَّلوبين أن يكون مرادُه رضي الله عنه أنهم لو قالوا: نعم جواباً للملفوظ على ما هو الأفصح، لكان كفراً؛ إذ الأصلُ تطابُقُ السؤال والجواب لفظاً، وفيه نظرٌ؛ لأنَّ التكفيرَ لا يكون بالاحتمال[(٢)].

والكلامُ عند جمعٍ تمثيلٌ لخلقه تعالى الخلقَ جميعاً في مبدأ الفِطْرة مستعدِّين للاستدلال بالأدلَّة الآفاقية والأنفسية المؤدِّية إلى التوحيد، كما نطق به قولُه ﷺ: «كلُّ مولودٍ يُولَد على الفِطْرة» الحديث[(٣)]، مبنيٌّ على تشبيهِ الهيئةِ المنتزَعةِ من تعريضه سبحانه وتعالى إياهم لمعرفة ربوبيَّته ووحدانيَّته بعد تمكينهم منها بما رَكَزَ فيهم من العقول والبصائر ونَصَبَ لهم في الأفاق والأنفس من الدلائل تمكيناً تامًّا، ومِنْ تمكُّنِهم منها تمكُّناً كاملاً، وتعرُّضهم لها تعرُّضاً قويًّا = بهيئة منتزعة من حملِهِ تعالى إيَّاهم على الاعتراف بها بطريق الأمر، ومن مسارعتهم إلى ذلك من غير تلعثُمٍ أصلاً، من غير أن يكون هناك أَخْذٌ وإشهادٌ، وسؤالٌ وجواب، ونظيرُ ذلك - في قول - ما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]. ومن ذلك سائرُ ما يُحكى عن الحيوان والجماد، كقوله:

شكا إليَّ جَمَلي طُول السُّرى ... مهلاً رويداً فكلانا مُبتلى[(٤)]

وقوله:

امتلأ الحوضُ وقال قَطْني ... مهلاً رويداً قد ملأتَ بطني[(٥)]

---

(١) في المغني ص٤٥٤.

(٢) انظر المسألة مبسوطة في خزانة الأدب ١١/ ٢٠١ وما بعدها، وقد أخذ المصنف عنه كثيراً مما أورده فيها.

(٣) أخرجه أحمد (٧١٨١)، والبخاري (١٣٨٥)، ومسلم (٢٦٥٨) (٢٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) سلف عند تفسير الآية (٣٨) من سورة الأنعام.

(٥) سلف عند تفسير الآية (٣٨) من سورة الأنعام.

وجعلوا قولَه سبحانه وتعالى: ﴿أَن تَقُولُوا﴾ من تلوين الخطاب، وصَرْفَه عن رسول الله ﷺ إلى معاصريه من اليهود تشديداً في الإلزام، أو إليهم وإلى متقدِّميهم بطريق التغليب، وهو مفعولٌ له لما قبله من الأخذ والإشهاد، أو لمقدَّر يدلُّ عليه ذلك، والمعنى على ما يقول البصريُّون: فَعَلْنا ما فَعَلْنا كراهةَ أن تقولوا، وعلى ما يقول الكوفيُّون: لئلَّا تقولوا ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ عند ظهور الأمر، وإحاطةِ العذاب بمن أشرك: ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا﴾ أي: وحدانيَّة الربوبيَّة ﴿غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾﴾ لم نُنَبَّه عليه.

وإنما لم يَسَعْهم هذا الاعتذارُ حينئذٍ ـ على ما قيل ـ لأنَّهم نُبِّهوا بنَصْب الأدلة، وجُعِلوا متهيِّئين تهيُّؤاً تامًّا لتحقيق الحقِّ، وإنكارُ ذلك مكابرةٌ، فكيف يمكنُهم أن يقولوا ذلك؟

﴿أَوْ تَقُولُوا﴾ في ذلك اليوم: ﴿إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ﴾ أي: إنَّ آباءنا هم اخترعوا الإشراكَ، وهم سَنُّوه من قبل زماننا، ﴿وَكُنَّا﴾ نحن ﴿ذُرِّيَّةً مِّنْ بَعْدِهِمْ﴾ لا نهتدي إلى سبيلِ التوحيد. ﴿أَفَتُهْلِكُنَا﴾ أي: أَتُؤاخذُنا، فتهلكُنا اليومَ بالعذاب ﴿بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾﴾ من آبائنا المُضِلِّين؟ لا نراكَ تفعل.

و«أو» لمنع الخُلُوِّ دون الجمع، وفعلُ القول عطفٌ على نظيره.

وقرأهما أبو عمرو بالياء على الغَيبة(١)؛ لأنَّ صدرَ الكلام عليها، ووجهُ قراءةِ الخطاب ما علمتَ.

وقال البعضُ: إن ذاك لقول الربِّ تعالى: «ربكم»، وإنما لم يسعِ القومَ هذا القولُ لأنَّ ما ذُكر من استعدادهم يُضيِّق عليهم المسالكَ إليه؛ إذ التقليدُ عند قيامِ الدَّلائل والقدرة على الاستدلال بها ممَّا لا مساغَ إليه أصلاً.

هذا والذي عليه المحدِّثون والصوفيةُ قاطبةً أنَّ الله تعالى أخذ من العباد بأسرهم ميثاقاً قاليّاً قبل أن يظهروا بهذه البنيةِ المخصوصة، وأنَّ الإخراجَ من الظُّهور كان قبلُ أيضاً؛ فقد أخرج أحمدُ، والنسائيُّ، وابنُ جرير، وابنُ مَرْدويه، والحاكم وصحَّحه، والبيهقيُّ في «الأسماء والصفات» عن ابن عباس عن النبيِّ ﷺ قال:

---

(١) التيسير ص١١٤، والنشر ٢/ ٢٧٣.

«إنَّ الله تعالى أخذ الميثاقَ من ظهر آدم بنَعْمان يومَ عرفة، فأخرج من صُلْبه كلَّ ذُرِّيَّة ذَرَأها، فنثرَها بين يديه كالذَّرِّ، ثمَّ كلَّمهم قَبَلاً: ألستُ بربِّكم؟ قالوا: بلى، شَهِدنا»(١).

وأخرج مالك في «الموطأ»، وأحمد، وعَبْد بنُ حُميد، والبخاري في «التاريخ»، وأبو داود، والترمذيُّ وحسَّنه، والنَّسائيُّ، وابنُ جرير، وخلقٌ كثير، عن مسلم بن يسار الجُهَنيِّ أنَّ عمر بنَ الخطاب ﷺ سُئل عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ﴾ إلخ، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ سُئل عنها فقال: «إنَّ الله تعالى خلَقَ آدم، ثم مسَحَ ظهرَه بيمينه، فاستخرج منه ذُرِّيةً، فقال: خلقتُ هؤلاء للجنة، وبعمل أهلِ الجنَّة يعملون، ثم مسَحَ ظهرَه، فاستخرج منه ذُرِّيةً، فقال: خلقتُ هؤلاء للنار، وبعمل أهل النارِ يعملون»، فقال الرجل: يا رسول الله، ففيمَ العملُ؟ فقال: «إذا خُلِقَ العبد للجنة استعمَلَه بعمل أهل الجنة، حتى يموتَ على عملٍ من أعمال أهل الجنة، فيُدخلَه الله الجنةَ، وإذا خُلِق العبدُ للنار استعمَلَه بعمل أهل النار، حتى يموتَ على عملٍ من أعمال أهل النار، فيُدخلَه النار»(٢).

والبيضاويُّ حمَلَ الآيةَ في «تفسيره» على التمثيل(٣)، وكذا في «شَرْحه للمصابيح»، وذكر فيه أنَّ ظاهر حديث عمر ﷺ لا يُساعد ذلك، ولا ظاهرُ الآية؛ لأنَّه سبحانه وتعالى لو أراد أن يَذْكر أنه استخرَجَ الذُّرية من صُلْب آدم دفعةً واحدةً،

---

(١) مسند أحمد (٢٤٥٥)، والسنن الكبرى للنسائي (١١١٢٧)، وتفسير الطبري ١٠/ ٥٤٧، والمستدرك للحاكم ٢/ ٥٤٤، والأسماء والصفات للبيهقي (٤٤١). ورجح ابن كثير في تفسيره ٣/ ٥٠٢ كونه موقوفاً على ابن عباس.
ونَعْمان: واد بجنب عرفة بين مكة والطائف، كما في حاشية الشهاب ٤/ ٢٣٥، وقوله قَبَلاً: أي: عِيَاناً. مفردات ألفاظ القرآن (قبل).

(٢) الموطأ ٢/ ٨٩٨-٨٩٩، والمسند (٣١١)، والتاريخ الكبير ٨/ ٩٧، وسنن أبي داود (٤٧٠٣)، وسنن الترمذي (٣٠٧٥)، والسنن الكبرى للنسائي (١١١٢٦)، وتفسير الطبري ١٠/ ٥٥٣. قال ابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٣: هذا الحديث منقطع بهذا الإسناد؛ لأن مسلم بن يسار هذا لم يلق عمر ﷺ، وبينهما في هذا الحديث نعيم بن ربيعة [وكذا أخرجه أبو داود (٤٧٠٤)، وهي رواية التاريخ الكبير] وهو أيضاً مع هذا الإسناد لا تقوم به حجة، ومسلم بن يسار هذا مجهول. . .، لكن معنى هذا الحديث قد صح عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة ثابتة يطول ذكرها، من حديث عمر وغيره.

(٣) تفسير البيضاوي على هامش حاشية الشهاب ٤/ ٢٣٤.

لا على توليدِ بعضهم من بعض على مرِّ الزمان، لقال: وإذ أخذ ربُّك من ظهرِ آدمَ ذُرِّيَّته، والتوفيقُ بينهما أن يقال: المرادُ من «بني آدم» في الآية آدمُ وأولادُه، وكأنه صار اسماً للنَّوع، كالإنسان والبَشَر، والمراد بالإخراج توليدُ بعضهم من بعض على مرِّ الزمان، واقتصر في الحديث على ذِكْر آدم اكتفاءً بذِكْر الأصل عن ذِكْر الفرع، وقولُه عليه الصَّلاة والسلام في الحديث: «مسَحَ ظهرَ آدم» يَحتمِلُ أن يكون الماسحُ المَلَكُ الموكَّل على تصوير الأجنّة وتخليقها وجمع موادها، وأُسند إلى الله تعالى لأنه الآمر، كما أُسند التوفِّي إليه في قوله تعالى: ﴿يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]، والمتوفِّي لها هو المَلَك لقوله تعالى: ﴿تَتَوَفَّاهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ﴾ [النحل: ٢٨]، ويحتمل أن يكون الماسحُ هو الله تعالى، ويكون المسحُ من باب التمثيل، وقيل: هو من المِسَاحة بمعنى التقدير، كأنه قال: قدَّر ما في ظهره من الذُّرية. انتهى كلامُه.

وقال بعضُهم: ليس المعنى في الحديث أنه تعالى أخرج الكلَّ من ظهر آدم عليه السلام بالذات، بل أخرَجَ من ظهره أبناءه الصّلبيَّة، ومن ظهورهم أبناءهم الصّلبيَّة، وهكذا إلى آخر السلسلة، لكن لما كان المُظهَر الأصليُّ ظهرَه عليه الصَّلاة والسلام، وكان مساقُ الحديث بيانَ حال الفريقين إجمالاً من غير أن يتعلّق بذِكْر الوسائط غرضٌ علميٌّ، نَسَبَ إخراجَ الكلِّ إليه، وأمَّا الآيةُ الكريمة فحيث كانت مسوقةً للاحتجاج على الكفرة المعاصرين لرسول الله ﷺ، وبيانِ عدم إفادةِ الاعتذار بإسناد الإشراك إلى آبائهم، اقتضى الحالُ نسبةَ إخراجِ كلٍّ واحدٍ منهم إلى ظهرِ أبيه، من غير تعرُّضٍ لإخراج الأبناء الصّلبيَّة لآدم عليه السلام من ظهرِه قطعاً، وعدَمُ بيانِ الميثاق في الخبر العُمَريِّ ليس بياناً لعدمه، ولا مستلزِماً له. اهـ.

وأنتَ تعلم أن التأويلَ الذي ذكره البيضاويُّ يأبى عنه كلَّ الإباء حديثُ ابن عباس رضي الله عنهما، وأنَّ ما ذكره البعضُ من أن مساقَ الحديث بيانُ حال الفريقين إجمالاً يأباه ظهورُ عدم كون السؤال عن حالهما ليُساقَ الحديثُ لبيانه؛ فإنَّ الظاهر أنَّ الصحابيَّ إنما سأَلَه ـ عليه الصلاةُ والسلام ـ عما أشكلَ عليه من معنى الآية: أن الإشهاد هل هو حقيقةٌ أم على الاستعارة؟ فلمَّا أجابه ﷺ بما عرف منه ما أرادَه سكتَ؛ لأنَّه كان بليغاً، ولو أشكَلَ عليه من جهة أخرى لكان الواجبُ بيانَ تلك الجهة، وكذا فَهِمَ الفاروقُ رضي الله عنه.

ومن هنا يُعلم أنَّ قولَ الإمام(١): إنَّ ظاهر الآية يدلُّ على إخراج الذُّرِّية من ظهر بني آدم، وليس فيها ما يدلُّ على أنهم أُخرجوا من صُلْب آدم، ولا ما يدلُّ على نفيه، إلا أنَّ الخبرَ دلَّ عليه، فيثبُتُ خروجُهم من آدم بالحديث، ومن بنيه بالآية = لا يُطابِقُ سياقَ الحديث كما لا يخفى.

وقال الشيخ شهاب الدِّين التُّوْرِبِشْتيُّ(٢): إنما جدَّ كثيرٌ من أهل العلم في الهرب عن القول في معنى الآية بما يقتضيه ظاهرُ خبر الحَبْر لمكان قوله سبحانه: ﴿أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَـٰذَا غَـٰفِلِينَ﴾، فقالوا: إن كان هذا الإقرارُ عن اضطرار، حيث كُوشِفوا بحقيقة الأمر، وشاهدوه عينَ اليقين، فلهم ذلك اليوم أن يقولوا: شَهِدنا يومئذٍ، فلما زال عنَّا علمُ الضَّرورة ووُكِلْنا إلى آرائنا كان منَّا مَنْ أصاب، ومنَّا مَنْ أخطأ. وإن كان عن استدلال، ولكنهم عُصِموا عنده من الخطأ، فلهم أيضاً أن يقولوا: أُيِّدنا يومَ الإقرار بتوفيقٍ وعصمةٍ، وحُرِمناهما من بعدُ، ولو أُمْدِدنا بهما أبداً لكانت شهادتُنا في كلِّ حينٍ كشهادتنا في اليوم الأول، فيتعيَّنُ حينئذٍ أن يرادَ بالميثاق ما ركَّبَ الله تعالى فيهم من العقول، وآتاهم من البصائر؛ لأنها هي الحجَّة البالغة، والمانعة عن قولهم: «إنا كنا» إلخ؛ لأن الله تعالى جعَلَ الإقرارَ والتمكُّنَ من معرفة ربوبيَّته ووحدانيَّته سبحانه حجَّةً عليهم في الإشراك، كما جعل بعثَ الرسول حجةً عليهم في الإيمان بما أَخبر عنه من الغيوب. انتهى.

وحاصلُه أنه لو لم تُؤَوَّل الآيةُ بما ذُكِر يلزمُ أن لا يكونوا مَحْجوجين يوم القيامة بما ذُكِر(٣)، وقد أُجيب عنه باختيار كلٍّ من الشِّقَّين ورَفْع محذُوره:

---

(١) تفسير الرازي ١٥/ ٥١-٥٢.

(٢) هو أبو عبد الله، فضل الله بن حسن، من أهل شيراز، محدث، فقيه، له كتب بالفارسية والعربية، منها: الميسر في شرح مصابيح السنة للبغوي، ومطلب الناسك في علم المناسك، ترجم له السبكي في طبقات الشافعية الكبرى ٨/ ٣٤٩، وذكر حاجي خليفة في كشف الظنون ٢/ ١٧١٩ أنه حنفي، وتابعه جلُّ من ترجم له بعده، غير أن محققي الطبقات ذكرا أنهما لم يجدا له ترجمة في كتب طبقات الحنفية المطبوعة. توفي سنة (٦٦١هـ). انظر ديوان الإسلام لابن الغزي ٢/ ١٩، ومعجم المؤلفين ٢/ ٦٢٥، والأعلام ٥/ ١٥٢.

(٣) قوله: بما ذكر. سقط من (م).

أما الأولُ: فبأَنْ يقال إذا قالوا: شهدنا يومئذٍ فلمَّا زال علمُ الضرورة ووُكِلْنا إلى آرائنا كان كذا: أيها الكذَّابون، متى وُكِلْتُم إلى آرائكم؟ ألم نُرسل رسُلَنا تترى ليوقظوكم عن سنَة الغفلة؟

وأما الثاني: فبأن يقال: إن هذا مشتركُ الإلزام؛ فإنه إذا قيل لهم: ألم نمنَحْكم العقولَ والبصائر؟ فلهم أن يقولوا: فإذا حُرِمنا اللطفَ والتوفيقَ فأيُّ منفعةٍ لنا في العقل والبصيرة؟

وذكر محيي السُّنة(١) في جواب أنه كيف تلزَمُ الحجةُ ولا أحَدَ يَذْكُر ذلك الميثاقَ؟ أن الله تعالى قد أوضَحَ الدلائلَ على وحدانيته، وصِدْقِ رسله فيما أَخبروا به، فمن أنكَرَه كان معانداً، ناقضاً للعهد، ولزمَتْه الحجَّة، ونسيانُه وعدمُ حفظه لا يُسقط الاحتجاجَ بعد إخبار المخبِرِ الصَّادق.

ولا يخفى ما فيه، ولهذا أجاب بعضُهم بأنَّ قوله تعالى: ﴿أَن تَقُولُواْ﴾ إلخ ليس مفعولاً له لقوله تعالى: ﴿وَأَشْهَدَهُمْ﴾ وما يتفرَّع عليه من قولهم: «بلى شهدنا» حتى يجب كونُ ذلك الإشهاد والشهادة محفوظاً لهم في إلزامهم، بل لفعلٍ مضمرٍ ينسحِبُ عليه الكلامُ، والمعنى: فعَلْنا ما فَعَلْنا من الأمر بذِكْر الميثاق وبيانِهِ كراهةَ أن تقولوا، أو لئلَّا تقولوا أيُّها الكَفَرة يوم القيامة: إنا كنَّا غافلين عن ذلك الميثاق، لم نُنَبَّه عليه في دار التكليف، وإلا لعمِلْنا بموجبه. هذا على قراءة الجمهور، أمَّا على القراءة الأخرى فهو مفعولٌ له لنفس الأمر المضمرِ العاملِ في «إذ أخذ»، والمعنى: اذكُر لهم الميثاقَ المأخوذَ منهم فيما مضى؛ لئلَّا يعتذروا يوم القيامة بالغفلة عنه، أو بتقليد الآباء. ثم قال: هذا على تقدير كون «شهدنا» من كلام الذُّرية، وهو الظاهر، فأمَّا على تقدير كونه من كلام الله تعالى فهو العامل في «أن تقولوا»، ولا محذورَ أصلاً، والمعنى: شهدنا قولَكم هذا لئلَّا تقولوا يوم القيامة.. إلخ، لأنَّا نردُّكم ونكذِّبُكم حينئذٍ. انتهى.

ولا يخفى أنَّ ما ذكره أولاً من تعلُّق «أن» وما بعدها بفعل مضمرٍ ينسحِبُ عليه

(١) تفسير البغوي ٢/ ٢١٣.

الكلامُ، أو بنفس الفعل المضمر العاملِ في «إذ»، واضحٌ في دفع السؤال الذي أشرنا إليه، وإنه لَعَمْري في غاية الحُسْن، إلا أنَّ الظاهر تعلُّقه بالإشهاد وما يتفرَّع عليه، وأرى الجوابَ مع عدمِ العدول عنه لا يخلو عن العدول عنه.

ويُؤيِّد ما ذَكَره ثانياً من كون «شهدنا» من كلام الله تعالى، وكونه العاملَ، ما أخرجَه ابنُ عبدالبَرِّ في «التمهيد» من طريق السُّدي عن أبي مالك، وعن أبي صالح عن ابن عباس ﵄، وعن مرَّة الهمداني عن ابن مسعود وناسٍ من الصحابة[1] أنهم قالوا في الآية: لمَّا أخرجَ الله تعالى آدم من الجنَّة قبل تهبيطه من السَّماء مسَحَ صفحةَ ظهرِه اليمنى، فأخرج منه ذُرِّيةً بيضاءَ مثلَ اللؤلؤ كهيئة الذَّرِّ، فقال لهم: ادخُلوا الجنةَ برحمتي، ومسَحَ صفحةَ ظهرِه اليسرى، فأخرج منه ذُرِيةً سوداءَ كهيئة الذَّرِّ، فقال: ادخُلوا النارَ ولا أبالي، فذلك قوله تعالى: ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْيَمِينِ﴾ [الواقعة:٢٧]، ﴿أَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ﴾ [الواقعة:٤١] ثم أخذ منهم الميثاقَ، فقال: ألستُ بربِّكم؟ قالوا: بلى. فأعطاه طائفةٌ طائعين، وطائفةٌ كارهين على وجهِ التقيَّة، فقال هو والملائكة: ﴿شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ الحديثَ. وفيه مخالفة لما رُوي عن الحَبْر أولاً من أنَّ الأخذَ كان بنَعْمانَ؛ إذ هو ظاهرٌ في كون ذلك بعد الهبوط، وهذا ظاهرٌ في كونه كان قبلُ.

وفي بعض الأخبار ما يقتضي أنه كان إذ كان عرشُه سبحانه على الماء؛ فقد أخرج عَبْد بنُ حُميد، والحكيم الترمذيُّ في «نوادر الأصول»، والطبرانيُّ، وأبو الشيخ في «العظمة»، وابن مردويه، عن أبي أُمامة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «خلَقَ الله تعالى الخَلْقَ، وقضى القضيةَ، وأخذ ميثاقَ النبيِّين وعرشُه على الماء، فأخذ أهلَ اليمين بيمينه، وأخذ أهلَ الشمال بيده الأخرى ـ وكلتا يدي الرَّحمن يمينٌ ـ فقال: يا أصحابَ اليمين، فاستجابوا له، فقالوا له: لبيكَ ربَّنا وسَعْدَيك، قال: ألستُ بربِّكم؟ قالوا: بلى. قال: يا أصحاب الشمال، فاستجابوا له، فقالوا

(١) التمهيد ١٨/٥٨-٨٦. قال ابن كثير عند تفسير الآية (٣٣) من سورة البقرة: هذا الإسناد إلى هؤلاء الصحابة مشهور في تفسير السدي، ويقع فيه إسرائيليات كثيرة، فلعل بعضها مدرج ليس من كلام الصحابة، أو أنهم أخذوه من بعض الكتب المتقدمة.

له: لبيكَ ربَّنا وسَعْدَيك، قال: ألستُ بربِّكم؟ قالوا: بلى، فخلَطَ بعضَهم ببعضٍ»(١).

وذَكَر بعضُهم أنه كان بالهند حيث هَبَطَ آدم عليه السلام، وآخرون أنه كان في موضع الكعبة، وأنَّ الذرية المُخْرَجة من ظهر آدم عليه السلام كالذرِّ أحاطتْ به، وجعل المحلَّ الذي شغلته إذ ذاك حَرَماً. وليس لهذا سندٌ يعوَّل عليه.

والتوفيقُ بين هذه الروايات مشكلٌ، إلا أن يقال بتعدُّد أَخْذ الميثاق، وإليه ذهب السادةُ الصوفية قدَّس الله تعالى أسرارهم، لكن يُشْعِرُ كلامُهم باختلاف النَّوع، فقد قال بعضهم: رأيتُ مَنْ يستحضر قبلَ ميثاقِ «ألستُ» ستةَ مواطن أخرى ميثاقية. فذكرتُ ذلك لشيخنا ﷺ، فقال: إنْ قصَدَ القائلُ بالحضرات الستة التي عرفَها قبل ميثاقِ «ألست» الكلياتِ فمسلَّم، وأما إن أراد جملةَ الحضرات الميثاقية التي قبل «ألستُ» فهي أكثر من ذلك، ويعلم من هذا ما في قولهم: لا أحَدَ يذكُر ذلك الميثاقَ على وجه السَّلب الكُلِّيِّ من المنع.

وقد رُوي عن ذي النُّون أيضاً وقد سُئل عن ذلك: هل تذكُره؟ أنه قال: كأنَّه الآن في أذني. وقال بعضُهم مستقرباً له: إنَّ هذا الميثاقَ بالأمس كان، وأشار فيه أيضاً إلى مواثيقَ أُخَرَ كانت قبلُ. ويمكن أن يقال: مرادُهم من تلك السالبة: لا أحدَ من المشركين يذكُر ذلك الميثاقَ، لا: لا أحدَ مطلقاً.

وذكر قطب الحقِّ والدين العلامةُ الشِّيرازيُّ في التوفيق بين الآية والخَبَر العمريِّ كلاماً ارتضاه الفحولُ، وتلقَّوه بالقَبول، وحاصلُه: أن جوابَ النبيِّ ﷺ إذ سُئل عن الآية من قَبِيل أسلوب الحكيم، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام سُئل عن بيان الميثاق الحاليِّ، فأجاب ببيانِ الميثاق المقاليِّ على ألطفِ وجه.

وبيانُه أنه سبحانه كان له ميثاقان مع بني آدم: أحدُهما تهتدي إليه العقولُ، من نَصْب الأدلة الباعثة على الاعتراف الحاليِّ. وثانيهما: المقاليُّ الذي لا يهتدي إليه

---

(١) نوادر الأصول ص٨، والمعجم الكبير للطبراني (٧٩٤٣) وفيه جعفر بن الزبير؛ كذَّبه شعبة، وقال البخاري: تركوه. الميزان ١/ ٤٠٦. وانظر مشكل الحديث لابن فورك ص٤٤٠-٤٤١.

العقل، بل يتوقَّفُ على توقيفِ واقفٍ على أحوال العباد من الأزل إلى الأبد، كالأنبياء عليهم السلام، فأراد النبيُّ ﷺ أن يُعلِّم الأمةَ ويخبِرَهم عن أنَّ وراء الميثاق الذي يهتدون إليه بعقولهم ميثاقاً آخر أزليًّا، فقال ما قال مِنْ مَسْح ظهر آدم عليه السلام في الأزل، وإخراج الذُّرية؛ ليُعرف منه أن هذا النسل الذي يخرج فيما[1] لا يزال من أصلاب بني آدم هو الذرُّ الذي أُخرج في الأزل من صلب آدم، وأُخذ منه الميثاقُ المقاليُّ الأزليُّ، كما أُخذ منهم فيما[1] لا يزال بالتدريج حين أخرجوا الميثاقُ الحاليُّ اللايزاليُّ.

وهو حسنٌ كما قالوا، لكن ينبغي أن يُحمل الأزلُ فيه ولا يزال على المجاز؛ لأنَّ خروجَ النسل محدودٌ بيوم القيامة، وعلى القول بعدم انقطاعه بعدَه هو خاصٌّ بالسعداء على وجهٍ خاصٍّ كما عُلِم في محلِّه، والأمر حادثٌ لا أزليٌّ، وإلا لزِمَ خرقُ إجماع المسلمين، والتدافعُ بين الآية، وكان الله تعالى ولم يكن معه شيء.

ونُقل عن الخلخاليِّ أنه شمَّر عن ساقه في دفع ذلك، فقال: المخاطَبون هم الصُّور العلمية القديمة التي هي ماهيات الأشياء وحقائقُها، ويسمُّونها الأعيان الثابتةَ، وليست تلك الصُّور موجودةً في الخارج، فلا يتعلَّقُ بها بحسب ذلك الثبوت جَعْل، بل هي في ذواتها غيرُ محتاجةٍ إلى ما يجعلها تلك الصور، وهي صادرةٌ عنه تعالى بالفيض الأقدس، وقد صرَّحوا بأنها شؤونات واعتباراتٌ للذَّات الأحدي، وجوابُهم بقولهم: بلى، إنما هو بألسنةِ استعداداتهم الأزلية، لا بالألسنة التي هي بعد تحقُّقها في الخارج. انتهى.

وهو مبنيٌّ على الفرق بين الثبوت والوجود، وفيه نزاعٌ طويل، لكنَّا ممَّن يقول به، والله لا يستحيي من الحقِّ، ومن هنا انقدَحَ لبعض الأفاضل وجهٌ آخرُ في التوفيق بين الآية والحديث، وهو أنَّ المراد بالذرِّية المستخرجة من صلب آدم عليه السلام وبنيه هو الصورُ العلميَّة، والأعيان الثابتة، وأن المرادَ باستخراجها هو تجلِّي الذات الأحديّ وظهورُه فيها، وأن نسبَة الإخراج إلى ظهورهم باعتبار أنَّ تلك الصور إذا وُجِدت في الأعيان كانت عينَهم، وأن تلك المقاولةَ حاليةٌ استعدادية

(١) في الأصل و(م): في. والمثبت من كليات أبي البقاء ص١١١ عند ضربه أمثلةً لأسلوب الحكيم.

أزليـة، لا قـاليـةٌ لا يَـزَاليـة حـادثـة، وهـذا هـو الـمـراد بـمـا نـقـل الـشـيـخُ الـعـارف أبو عبد الرحمن السُّلمي في «الحقائق» عن بُنان[١] حيث قال: أوجدَهم لديه في كون الأزل ثم دعاهم، فأجابوا[٢] سِراعاً، وعرَّفهم نفسَه حين لم يكونوا في الصورة الإنسيةِ، ثم أخرجهم بمشيئته خلقاً، وأودعهم في صلب آدم، فقال سبحانه: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ﴾ إلخ، فأخبر أنه خاطَبَهم وهم غيرُ موجودين إلا بوجوده لهم، إذ كانوا واجدين للحقِّ في غير وجودهم لأنفسهم[٣]، وكان الحقُّ بالحق في ذلك موجوداً، ثم أنشد السُّلميُّ لبعضهم:

لـو يـسـمـعـون كـمـا سـمـعـتُ كـلامَـهـا   خـرُّوا لـعـزةَ ركـعـاً وسـجـودا[٤]

انتهى.

ولا يخفَى أنَّ هذا التوفيق بعيدٌ بمراحل عن ذوق أرباب الظاهر؛ لمخالفته لظواهر الأخبار، والمتبادِرِ من الآثار، وما نُقِل عن بنان فيه[٥] وهو أول كلامه: انتخبهم للولاية، واستخلصَهم للكرامة، وجعل لهم فسوحاً في غوامض غيب الملكوت. وبعده ما ذكر، وشمولُه لسائر الخلق سعيدِهم وشقيِّهم لا يخلو عن بُعْدٍ.

وذكر الشيخُ الأكبر قُدِّس سرُّه[٦] أن الله تعالى أبدع المبدَعات، وتجلَّى بلسان الأحدية في الربوبية، فقال: ألست بربكم؟ والمخاطَبُ في غاية الصغاء، فقالوا: بلى. فكان كمثل الصَّدا؛ فإنّهم أجابوه به، فإن الوجودَ المحدَثَ خيالٌ منصوبٌ، وهذا الإشهادُ كان إشهادَ رحمةٍ؛ لأنه سبحانه ما قال لهم: وحدي؛ إبقاءً عليهم

---

(١) جاء في مطبوع حقائق التفسير للسلمي ١/ ٢٥٠: ابن بنان. وهو أبو الحسين بن بنان، من جلَّة مشايخ مصر، صحب أبا سعيد الخرَّاز. طبقات الصوفية للسلمي ص٣٨٩. أما بنان فهو ابن محمد الحمال، واسطي الأصل، نشأ ببغداد، وسمع الحديث، وسكن مصر، وبها توفي سنة (٣١٦هـ)، قال السلمي: وهو من جلة المشايخ. طبقات الصوفية للسلمي ص٢٩١.

(٢) في الأصل و(م): فأجابهم، والمثبت من حقائق التفسير.

(٣) في الحقائق: إذ كانوا غير واجدين للحق إلا بإيجاده لهم في غير وجودهم لأنفسهم.

(٤) البيت لكُثَيِّر عزَّة، وهو في ديوانه ص١١٣.

(٥) أي: في الحقائق، وفيه: ابن بنان، كما أسلفنا.

(٦) في الفتوحات المكية، الباب الخامس في معرفة أسرار «بسم الله الرحمن الرحيم».

لما علم أنهم يشركون به ـ تعالى عن ذلك علوًّا كبيراً ـ بما فيهم من الحظِّ الطبيعيِّ، وبما فيهم من قَبول الاقتدار الإلهيِّ، وما يعلمه إلا قليل.

وأنتَ تعلم أن محقِّقي المفسرين اعتبروا الوحدانيةَ في الإشهاد وكذا في الشهادة، كما مرَّت الإشارةُ إليه، ونطقت الآثارُ به، ومن ذلك ما أخرجه عبد الله بنُ أحمد بن حنبل في زوائد «المسند»، والبيهقيُّ، وابنُ عساكر، وجماعة عن أبيٍّ بن كعب أنه قال في الآية: جمعَهم جميعاً، فجعلَهم أرواحاً في صورهم، ثم استنطقَهم، فتكلَّموا، ثم أَخَذَ عليهم العهدَ والميثاق، وأشهدَهم على أنفسهم: ألستُ بربكم؟ قالوا: بلى. قال: فإني أُشهِدُ عليكم السماوات السبع وأُشهد عليكم أباكم آدمَ أن تقولوا يوم القيامة: إنا لم نعلم بهذا، اعلموا أنه لا إله غيري، ولا ربَّ غيري، ولا تُشركوا بي شيئاً، إني سأُرسل إليكم رُسُلي يُذكِّرونكم عهدي وميثاقي، وأُنزل عليكم كتبي. قالوا: شَهِدنا بأنك ربُّنا وإلهنا، لا ربَّ لنا غيرُك، ولا إله لنا غيرُك، فأقرُّوا، ورفع عليهم آدم ينظر إليهم، فرأى الغنيَّ والفقير، وحسَنَ الصورة، ودون ذلك، فقال: يا ربِّ لولا سويتَ بين عبادك، قال: إني أحببتُ أن أُشكَرَ[1].

وبهذا يندفعُ ما يقال: إن إقرارَ الذراري بربوبيَّته سبحانه لا يُنافي الشركَ؛ لأنَّ المشرِكين قائلون بربوبيته سبحانه كما يدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧].

والمعتزلة ينكرون أَخْذَ الميثاق القاليِّ المشار إليه في الأخبار، ويقولون: إنها من جملة الآحاد، فلا يلزمُنا أن نتركَ لها ظاهرَ الكتاب، وطعنوا في صحَّتها بمقدِّمات عقليةٍ مبنية على قواعدَ فلسفية على ما هو دأبُهم في أمثال هذه المطالب:

قالوا أولاً: إنَّ أَخْذَ الميثاقِ لا يمكنُ إلا من العاقل، فوجب أن يتذكَّر الإنسان في هذا العالم ذلك الميثاقَ؛ إذ لا يجوز للعاقل أن ينسى مثلَ هذه الواقعة العظيمة نسياً كليًّا، فحيث نسي كذلك دلَّ على عدم وقوعها، وبنحو هذا الدليل بطَلَ التناسُخُ.

---

(١) المسند (٢١٢٣٢)، والقضاء والقدر للبيهقي (٦٦)، وتاريخ دمشق لابن عساكر ٧/ ٣٩٦.

وأُجيب بأنَّ العلمَ إنما هو بخلقِ الله تعالى، فجاز أن لا يخلقه لحكمةٍ عَلِمها، ودليلُ بطلان التناسخ ليس منحصراً بما ذُكر؛ فقد استدلُّوا أيضاً على بطلانه بلزوم أن يكون للبدن نفسان، كما بيَّنه الإمام في «المباحث المَشْرقية»، وأن يكون عددُ الهالكين مساوياً لعدد الكائنين، والطوفانات[1] العامة تأبى هذا التساوي.

على أنه يمكن أن يُجاب بالفرق بين التناسخ وبين ما نحن فيه، وذلك أنَّا إذا كنَّا في أبدان أخرى، وبقينا فيها سنين، امتنع في مجرى العادة نسيانُ أحوالها، وأما أخذُ الميثاق فإنما حصَلَ بأسرع[2] زمانٍ، فلم يبعُدْ حصولُ النسيان فيه.

وبعضُهم أجاب بأن النسيانَ وعدم التذكُّر هنا لبُعد الزمان. واعتُرِض بأنَّ أهل الآخرة يعرفون كثيراً من أحوال الدنيا، كما نطقت بذلك الآياتُ والأخبار، اللهمَّ إلا أن يُقال: إن ذلك خصوصيةُ الدار.

وقالوا ثانياً: إن تلك الذريةَ المأخوذةَ من ظهر آدم عليه السلام لا بدَّ أن يكون لكلِّ واحد منها قدرٌ من البنية حتى يحصُلَ فيه العلمُ والفهم، فمجموعُها لا تحويه عَرْصَةُ الدنيا، فيمتنعُ حصولُه في ظهر آدم ليؤخَذَ ثم يُرَدَّ.

وأجيب بأنه مبنيٌّ على كون الحياة مشروطةً بالبنية المخصوصة كما هو مذهب الخصوم، والبرهانُ قائمٌ على بطلانه كما تقرَّر في الكلام، فيجوز أن يخلق الله تعالى الحياةَ في جوهرٍ فردٍ، وتلك الذريةُ المخرجَةُ كانت كالذرِّ، وهو قريبٌ من الجوهر، وكونُ المجموع لا تحويه عَرْصَةٌ الدنيا غيرُ مسلَّم، وإن كان الأخذ في السماء قبل هبوط آدم عليه السلام فالدائرةُ واسعةٌ، وإن كان إذ كان العرشُ على الماء فالدائرةُ أوسعُ، ولا مانع إذا كان في الأرض أن يكون اجتماعُ الذرِّ متراكماً بينها وبين السماء، وإنه لفضاءٌ عظيم وإن صغُرَتْ قاعدتُه، وإن اعتبر أن الإنسانَ عبارةٌ عن النفس الناطقة، وأنها جوهرٌ غير متحيِّزٍ ولا حالٌّ فيه، لم يحتَجْ إلى الفضاء، إلا أن فيه ما فيه.

---

(١) في (م): والطوفات.
(٢) في (م): في أسرع.

وقالوا ثالثاً: إنه لا فائدةَ في أخذ الميثاق، لأنهم لا يصيرون بسببه مستحقِّين للثواب والعقاب، على أنهم أدون حالاً من الأطفال، والطفلُ لا يتوجَّه عليه التكليفُ، فكيف يتوجَّه على الذرِّ؟

وأُجيب بأن فائدةَ الأخذ غيرُ منحصرةٍ في الاستحقاق المذكور، بل يجوز أن تكون لإظهار كمال القدرة لمن حضر من الملائكة، أو إقامة الحجة يوم القيامة كما يقتضيه قول البعض في الآية، وكونُهم إذ ذاك أدونُ حالاً من الأطفال في حيِّز البطلان، كما لا يخفى على مَنْ هو أدون حالاً من الأطفال.

وقالوا رابعاً: إنه سبحانه وتعالى قال: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن سُلَـٰلَةٍ مِّن طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢]، وقال جلَّ وعلا: ﴿فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَـٰنُ مِمَّ خُلِقَ ۝٥ خُلِقَ مِن مَّآءٍ دَافِقٍ﴾ [الطارق:٥-٦]، وكونُ أولئك الذرّ أَناسيَّ ينافي كونَ الإنسان مخلوقاً مما ذُكر.

وأُجيب بأن الإنسان في هذه النشأة مخلوقٌ من ذلك، ولا يلزمُ منه أن يكون في تلك النشأة كذلك، على أنَّ الله تعالى لا يُعجِزُه شيء.

وبالجملة ينبغي للمؤمن أن يُصدِّق بذلك الأخذ؛ فقد نطَقَتْ به الأخبار الصادرةُ من منبع الرسالة، ولا يلتفت إلى قولِ من قال: إنها متروكةُ العمل لكونها من الآحاد؛ فإن ذلك يؤدي إلى سدِّ بابٍ كبير من الفتوحات الغيبية، ويحرِمِ قائلَه من عظيم المِنَح الإلهية.

وقد روى البيهقيُّ في «المدخل» عن الشافعي أنه قال: الذين لقيناهم كلُّهم يثبتون خبرَ واحدٍ عن واحدٍ عن النبيِّ ﷺ، ويجعلونه سنةً حُمِدَ مَن تَبِعَها، وعِيْبَ من خالَفَها، وقال: من خالف هذا المذهبَ كان عندنا مفارقاً لسبيل أصحاب رسول الله ﷺ وأهل العلم بعدَهم، وكان من أهل الجهالة[1].

وفي «جامع الأصول» عن رَزِين، عن أبي رافع أن رسول الله ﷺ قال: «لا أعرفنَّ[2] الرجلَ منكم يأتيه الأمر من أمري أنا أمرتُ به أو نهيت عنه، وهو

---

(١) لم نقف عليه في المطبوع من المدخل، وانظر معرفة السنن والآثار ١/ ١٢٨.
(٢) تحرفت في (م) إلى: لأعرفن.

متَّكئٌ في أريكته، فيقول: ما ندري ما هذا، عندنا كتابُ الله وليس هذا فيه». الحديث[١].

ولا ينبغي البحثُ عن كيفية ذلك؛ فإنه من العلوم المسكوتِ عنها، المحتاجة إلى كشف الغطاء، وفيض العطاء.

ومن ذلك ما أخرجَه الجَنَديُّ[٢] في «فضائل مكة»، وأبو الحسن القطَّان، والحاكم، والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» وضعَّفه، عن أبي سعيد الخدري قال: حججنا مع عمر ﵁، فلما دخل الطواف استقبل الحَجَر، فقال: إني أعلم أنك حَجَرٌ لا تضرُّ ولا تنفعُ، ولولا أني رأيتُ رسول الله ﷺ قبَّلَكَ ما قبلتُكَ. ثم قبَّله. فقال له عليٌّ كرَّم الله تعالى وجهه: يا أميرَ المؤمنين، إنه يضرُّ وينفَعُ[٣]. قال: بِمَ؟ قال: بكتاب الله عزَّ وجل. قال: وأين ذلك من كتاب الله؟ قال: قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ﴾ الآيةَ إلى قوله سبحانه: ﴿بَلَىٰ﴾، وذلك أن الله عزَّ شأنُه خلقَ آدم عليه السلام، ومسَحَ على ظهره، فأخرَجَ ذرِّيتَه، فقرَّرهم بأنه الربُّ وأنهم العبيدُ، وأخذ عهودَهم ومواثيقَهم، وكتَبَ ذلك في رَقٍّ، وكان لهذا الحَجَر عينان ولسان، فقال له: افتَحْ فاكَ، ففتَحَ فاهُ، فألقَمَه ذلك الرَّقَ، فقال: اشهَدْ لمن وافاك بالموافاة يوم القيامة، وإني أشهَدُ لسمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يُؤتى يومَ القيامة بالحجر الأسود وله لسان ذلق يشهد لمن يستلِمُه بالتوحيد»، فهو يا أمير المؤمنين يضرُّ وينفع. فقال عمر ﵁: أعوذُ بالله تعالى أن أعيشَ في قومٍ لستَ فيهم يا أبا الحسن[٤].

---

(١) جامع الأصول (٦٩). والحديث أخرجه كذلك أحمد (٢٣٨٦١)، وأبو داود (٤٦٠٥)، والترمذي (٢٦٦٣)، وابن ماجه (١٣).

(٢) هو المفضل بن محمد بن إبراهيم الجَنَدي، مؤرخ يماني الأصل، (ت ٣٠٨هـ). لسان الميزان ٢/ ١٤٠، والأعلام ٧/ ٢٨٠.

(٣) في الأصل: ينفع ويضر. والمثبت من (م).

(٤) المستدرك للحاكم ١/ ٤٥٧، وشعب الإيمان للبيهقي (٤٠٤٠)، وفيه أبو هارون العبدي؛ قال البيهقي عقب الحديث: أبو هارون العبدي غير قوي، وقال الذهبي في التلخيص: أبو هارون ساقط. ونقل أبو الحسن بن القطان في بيان الوهم والإيهام ٤/ ٣٢ عن حماد بن زيد قوله فيه: كان أبو هارون كذاباً، يروي بالغداة شيئاً، وبالعشي شيئاً.

قيل: ومن هنا يُعلم معنى قوله ﷺ: «الحَجَر يمينُ الله تعالى في أرضه»[1]. والكلام في ذلك شهير.

هذا ومن الناس من ذكر أنَّ الناس بعد أن قالوا: بلى، منهم من سَجَدَ سجدتين، ومنهم من لم يسجُدْ أصلاً، ومنهم من سجد مع الأوَّلين السجدةَ الأولى ولم يسجد الثانية، ومنهم من عكس، فالصنفُ الأول هم الذين يعيشون مؤمنين ويموتون كذلك، والثاني هم الذين يعيشون كفاراً ويموتون كذلك، والثالثُ هم الذين يعيشون مؤمنين ويموتون كفاراً، والرابع هم الذين يعيشون كفاراً ويموتون مؤمنين. انتهى. وهو كلامٌ لم يشهد له كتابٌ ولا سنةٌ، فلا يعوَّل عليه.

ومثلُه القول بأن بعضاً من القائلين: بلى، قد مَكَرَ بهم[2] إذ ذاك، حيثُ أظهر لهم إبليس في ذلك الجمع، وظنوا أنه القائل: ألستُ بربكم؟ فعنَوه بالجواب، وأولئك هم الأشقياء، وبعضاً تجلَّى لهم الربُّ سبحانه، فعرفوه وأجابوه، وأولئك هم السُّعداء. وهذا عندي من البطلان بمكان، والذي ينبغي اعتقادُه أنهم كلَّهم وجَّهوا الجوابَ لربِّ الأرباب. نعم ذهب البعضُ إلى أن البعضَ أجابوا كرهاً، واستدلُّوا له ببعض الآثار السالفة، وذهب أهلُ هذا القول إلى أنَّ أطفال المشركين في النار، ومن قال: إنهم في الجنة ذهب إلى أنهم أقرُّوا عند أخْذ الميثاق اختياراً، فيدخلون الجنةَ بذلك الإقرار، والله سبحانه أرحمُ الراحمين.

وإسناد القول في الآية ـ على بعض الأقوال فيها ـ إلى ضمير الجَمْع إنما هو باعتبار وقوعه من البعض؛ فإنَّ وقوعَه من الكلِّ باطلٌ بداهةً، ومثلُ هذا واقعٌ في الآيات كثيراً.

---

(١) أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٢٩٣)، وابن عدي في الكامل ١/ ٣٤٢، ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٩٤٤)، وفيه إسحاق بن بشر الكاهلي؛ قال ابن عدي والدارقطني: هو في عداد من يضع الحديث.
وله طريق أخرى عند ابن عساكر ٥٢/ ٢١٧ غير أن فيها أبا علي الأهوازي، وهو متهم. وله شاهد لا يفرح به من حديث عبد الله بن عمرو أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٩٤٥)، وفيه عبد الله بن المؤمل؛ شبه المتروك، أحاديثه مناكير. وانظر كلام الذهبي عن الحديث في السير ١٩/ ٥٢٢-٥٢٣، وانظر تعليق الشيخ شعيب الأرنؤوط عليه.

(٢) في (م): منهم، وهو تصحيف.

﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ﴾ أي: ذلك التفصيلَ البليغَ المستتبعَ للمنافع الجليلة نُفَصِّلها لا غير ذلك.

﴿وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٤﴾﴾ عمَّا هم عليه من الإصرار على الباطل نفعلُ التفصيل المذكور. وقيل: المعنى: ولعلَّهم يرجعون إلى الميثاق الأول، فيذكرونه ويعملون بمقتضاه، نفعل ذلك.

وأيًّا ما كان فالواو ابتدائية كالتي قبلَها، وجُوِّزَ أن تكون عاطفةً على مقدَّر، أي: ليقفوا على ما فيها من المرغِّبات والزواجر، أو ليظهَرَ الحقُّ، ولعلَّهم يرجعون. وقيل: إنها سيفُ خطيبٍ.

❊ ❊ ❊

هذا، ومن باب الإشارة في الآيات[1]:

قالوا: ﴿وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ﴾ أي: عن أهل قريةِ الجسد، وهم الرُّوح، والقلب، والنفس الأمَّارة وتوابعُها.

﴿ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ﴾ أي: مشرفةً على شاطئ بَحْر البشرية.

﴿إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ﴾ يتجاوزون حدودَ الله تعالى يوم يُحرِّم عليهم تناولَ بعضِ الملاذِّ النفسانية، والعادي من أولئك الأهل إنَّما هو النفسُ الأمَّارة؛ فإنَّها في مواسم الطاعات والكفِّ عن الشهوات، كشهر رمضان مثلاً، حريصةٌ على تناول ما نُهِيَتْ عنه، والمرءُ حريصٌ على ما مُنِعَ.

﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ﴾ وهي الأمور التي نُهُوا عن تناولها ﴿يَوْمَ سَبْتِهِمْ﴾ الذي أُمِروا بتعظيمه ﴿شُرَّعًا﴾ قريبةَ المأخذ ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ﴾ بأن لا يتهيَّأ لهم ما يريدونه.

﴿كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم﴾ نعامِلُهم معاملةَ من يختبرُهم ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾ أي: بسبب فِسْقِهم المستمرِّ طبعاً.

قال بعضُهم: ما كان ما قصَّ الله تعالى إلا كحال الإسلاميين من أهل زماننا في

---

(١) قوله: في الآيات، سقط من (م).

اجتماع أنواعِ الحظوظ النفسانية؛ من المطاعم، والمشارب، والملاهي، والمناكح، ظاهرةً في الأسواق والمحافل، في الأيام المعظَّمة كالأعياد، والأوقات المباركة كأوقات زيارة مشاهد الصالحين المعلومةِ المشهورةِ بين الناس.

﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ﴾ وهي القلبُ وأتباعه، للأمة الواعظة وهي الروح وأتباعُها: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا﴾ وهم النفسُ الأمارةُ وقواها ﴿اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ على فعلهم.

﴿قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾ أي: نعِظُهم معذرةً إليه تعالى، وذلك أنَّا خُلقنا آمرينَ بالمعروف، ناهين عن المنكر، فنريد أن نقضيَ ما علينا؛ ليظهَرَ أنَّا ما تغيَّرنا عن أوصافنا. ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ لأنَّهم قابلون لذلك بحسب الفطرة، فلا نيأسُ من تقواهم.

﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ لغلبة الشِّقوة عليهم ﴿أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ﴾ وهم الروح والقلب وأتباعهما؛ فإنهم كلَّهم نُهُوا عن ذلك، إلا أن بعضَهم ملَّ، وبعضَهم لم يملَّ.

﴿وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ﴾ أي: شديد، وهو عذابُ حِرْمان قَبول الفيض ﴿بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ أي: بسبب تماديهم على الخروج عن الطاعة.

﴿فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهُوا عَنْهُ﴾ أي: أَبَوا أن يتركوا ذلك ﴿قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ أي: جعلنا طباعَهم كطِباعهم، وذلك فوقَ حرمان قَبول الفيض.

﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾ أي: أقسَمَ ﴿لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ أي: قيامَتِهم. ﴿مَن يَسُومُهُمْ﴾ وهو التجلِّي الجَلاليُّ ﴿سُوءَ الْعَذَابِ﴾ وهو عذابُ القهر، وذلُّ اتِّباع الشهوات.

﴿وَقَطَّعْنَاهُمْ﴾ أي: فرَّقنا بني إسرائيل الروح ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ أي: أرض البدن. ﴿أُمَمًا﴾ جماعاتٍ. ﴿مِّنْهُمُ الصَّالِحُونَ﴾ أي: الكاملون في الصلاح، كالعقل، ﴿وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ﴾ فيه، كالقلب. ومن جعَلَ القلبَ أكمَلَ من العقل عكَسَ الأمر. ﴿وَبَلَوْنَاهُم بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ تجلياتِ الجمال والجلال ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ بالفناء إلينا.

﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٞ﴾ وهي النفسُ وقواها ﴿وَرِثُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ وهو ما ألهَمَ الله تعالى العقلَ والقلب ﴿يَأۡخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلۡأَدۡنَىٰ﴾ وهي: الشهوات الدَّنِيَّة، واللذَّات الفانية، ويجعلون ما ورثوه ذريعةً إلى أخذ ذلك ﴿وَيَقُولُونَ سَيُغۡفَرُ لَنَا﴾ ولا بدَّ؛ لأنَّا واصلون كاملون.

وهذا حالُ كثيرٍ من متصوِّفة زماننا؛ فإنهم يتهافتون على الشهوات تهافتَ الفَراش على النار، ويقولون: إن ذلك لا يضرُّنا؛ لأنا واصلون.

وحُكي عن بعضهم أنه يأكلُ الحرامَ الصِّرْف، ويقول: إن النفيَ والإثباتَ يَدفع ضَرَرَهُ، وهو خطأٌ فاحش، وضلال بيِّن، أعاذنا الله تعالى وإياكم من ذلك.

وأعظمُ منه اعتقادُ حِلِّ أكلِ مثل الميتة من غير عذرٍ شرعيٍّ لأحدهم، ويقول: كلٌّ منَّا بحرٌ، والبحر لا ينجُسُ. ولا يدري هذا الضالُّ أن مَنْ يعتقدُ ذلك أنجسُ من الكلب والخنزير.

ومنهم مَنْ يَحكي عن بعض الكاملين المكمَّلين من أهل الله تعالى ما يؤيِّد به دعواه، وهو كذبٌ لا أصلَ له، وحاشا ذلك الكامل(١) مما نُسِب إليه حاشاه.

﴿وَإِن يَأۡتِهِمۡ عَرَضٞ مِّثۡلُهُۥ يَأۡخُذُوهُۚ﴾ أي: إنهم مُصِرُّون على هذا الفعل القبيح.

﴿أَلَمۡ يُؤۡخَذۡ عَلَيۡهِم مِّيثَٰقُ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ الوارد فيما ألهمَه الله تعالى العقلَ والقلب ﴿أَن لَّا يَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ﴾ فكيف عَدَلوا عنه؟ ﴿وَدَرَسُواْ مَا فِيهِۗ﴾ ممَّا فيه رشادُهم. ﴿وَٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ﴾ المشتمِلةُ على اللذَّات الروحانية ﴿خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَۚ﴾ عرضَ هذا الأدنى.

﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلۡكِتَٰبِ﴾ أي: يتمسَّكون بما ألهمَهُ الله تعالى العقلَ والقلبَ من الحِكَم والمعارف. ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ ولم يألوا جُهداً في الطاعة. ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُصۡلِحِينَ﴾ منهم، وأجرُهم متفاوتٌ حسبَ تفاوتِ الصَّلاح، حتى إنه لَيصِلُ إلى ما لا عينٌ رأت، ولا أذنٌ سمعت، ولا خطر على قلب بشرٍ.

﴿وَإِذۡ نَتَقۡنَا ٱلۡجَبَلَ فَوۡقَهُمۡ﴾ وهو جبلُ الأمر الربانيِّ والقهر الإلهي ﴿كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٞ﴾ غمامةٌ عظيمة. ﴿وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُۥ وَاقِعُۢ بِهِمۡ﴾ إن لم يقبلوا أحكامَ الله سبحانه.

---

(١) في الأصل: الكمال، والمثبت من (م).

﴿خُذُواْ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ﴾ بجدٍّ وعزيمة ﴿وَٱذْكُرُواْ مَا فِيهِ﴾ من الأسرار ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ تنتظمون في سِلْك المتقين على اختلافِ مراتب تَقْواهم.

والكلامُ على قوله سبحانه: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ﴾ إلخ من هذا الباب يُغني عنه ما ذكرناه خلالَ تفسيره من كلام أهلِ الله تعالى، قدَّس الله تعالى أسرارهم، خلا أنه ذكر بعضُهم أن أول ذرةٍ أجابَتْ بـ «بلى» ذرَّةُ النبيِّ ﷺ، وكذا هي أولُ مجيبٍ من الأرض لمَّا خاطَبَ الله سبحانه السماوات والأرض بقوله جلَّ وعلا: ﴿ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]، وكانت من تربة الكعبة، وهي أولُ ما خُلِقَ من الأرض، ومنها دُحِيت كما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما، وكان يقتضي ذلك أن يكون مَدْفِنه ﷺ بمكة، حيث كانت تربتُه الشريفةُ منها ـ وقد رووا أن المرء يُدفن حيث كانت تربتُه[(١)] ـ ولكن قيل: إن الماءَ لما تموَّج رمَى الزَّبَد إلى النواحي، فوقعت ذرَّة النبيِّ ﷺ إلى ما يحاذي مَدْفِنَه الكريم بالمدينة. ويُستفاد من هذا الكلام أنه عليه الصلاة والسلام هو الأصل في التكوين، والكائناتُ تَبَعٌ له ﷺ.

قيل: ولكون ذرَّته أُمَّ الخليقة سُمِّي أُمِّيًّا.

وذكر بعضُهم أن الباءَ لكونه أولَ حرفٍ فَتَحت الذرةُ به فمها حين تكلَّمت لم تزل الأطفالُ في هذه النشأة ينطقون به في أول أمرِهم، ولا بِدْعَ؛ فـ «كلُّ مولودٍ يولدُ على الفطرة»[(٢)].

قيل: ولعِظَم ما أودع الله سبحانه وتعالى في الباء من الأسرار افتتح الله تعالى به كتابه، بل افتتح كلَّ سورةٍ به؛ لتقدُّم البسملة المفتتحة به على كلِّ سورةٍ ما عدا «التوبة»، وافتتاحُها بـ «براءة»، وأولُ هذه اللفظة الباءُ أيضاً. ولكون الهمزة ـ وتُسمَّى

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٥٣١) من حديث ابن عباس، وفي إسناده عمر بن عطاء بن وراز؛ وهو ضعيف كما في الميزان ٣/ ٢١٣، وأخرجه كذلك ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣١٠) من حديث ابن مسعود، وضعفه، وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢٤/ ٤٠٠ موقوفاً على عطاء الخراساني. وأورد ابن عراق في تنزيه الشريعة ١/ ٣٧٣-٣٧٤ ما جاء في ذلك من أحاديث.

(٢) سلف تخريجه ص٤٥٤ من هذا الجزء. وهذا القول لا شاهد عليه من كتاب ولا سنة، فضلاً عن أن يشهد له هذا الحديث أو يدل عليه.

ألفاً ـ أولَ حرفٍ قَرَعَ أسماعَهم في ذلك المشهد كان أولَ الحروف، لكنه لم يظهر في البسملة لسرٍّ أشرنا إليه أول الكتاب، والله تعالى الهادي إلى صَوْب الصَّواب.

❀ ❀ ❀

﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ﴾ عطفٌ على المضمر العامل في «إذ أخذ» واردٌ على نمط الإنباء عن الحَوْر بعد الكَوْر[١]، أي: واقرأ على اليهود، أو على قومك كما في «الخازن»[٢].

﴿نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا﴾ أي: خبره الذي له شأن وخطر، وهو ـ كما روى ابنُ مردويه وغيره من طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ بلعم بن باعوراء[٣]، وفي لفظ: بلعام بن باعر، وكان من الكنعانيين. وفي رواية عنه، وعن أبي طلحة أنه من بني إسرائيل.

وأخرج ابنُ عساكر[٤] عن ابن شهاب أنه أُمية بنُ أبي الصَّلْت.

وأخرج أبو الشيخ عن الحَبْر أنه رجلٌ من بني إسرائيل له زوجة تدعى البسوس، وفي رواية أخرى أخرجها ابنُ أبي حاتم عنه أنه النعمان بنُ صَيْفي الراهب[٥].

وكونه إسرائيليًّا أنسبُ بالمقام كما لا يخفى، والأشهر أنه بلعام أو بلعم، وكان قد أُوتي علماً ببعض كتب الله تعالى، ودون ذلك في الشهرة أنه أمية، وكان قد قرأ بعضَ الكتب.

---

(١) أي: النقصان بعد الزيادة، وقيل: فساد الأمور بعد صلاحها، وأصله من نقض العمامة بعد لفها. النهاية في غريب الحديث (حور).
وقد أخرج أحمد (٢٠٧٧١) وغيره من حديث عبد الله بن سرجس أن النبي ﷺ استعاذ من الحور بعد الكور.

(٢) تفسير الخازن ٢/ ٣١١.

(٣) وأخرجه كذلك ابن أبي حاتم (٨٥٤٧).

(٤) تاريخ دمشق ٩/ ٢٨٥-٢٨٧ وفيه قصة طويلة.

(٥) تفسير ابن أبي حاتم (٨٥٤٤)، وفيه: هو صيفي بن الراهب. وجاء عند الطبرسي في مجمع البيان ٩ (تتمة)/ ٦٥: أبو عامر بن النعمان بن صيفي الراهب؛ والذي ذكره أهل السير في اسمه أنه أبو عامر عبد عمرو ـ ويقال: عمرو ـ بن صيفي بن النعمان، وكان يقال له: الراهب لما سيذكره المصنف قريباً، فسماه النبيُّ ﷺ: الفاسقَ، وهو والد الصحابي المشهور حنظلة بن أبي عامر غسيل الملائكة. الاستيعاب ٣/ ٩٢، والإصابة ٢/ ٢٨٩. وانظر ما سيورده المصنف قريباً من قصته مع النبي ﷺ.

﴿فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾ أي: من تلك الآيات انسلاخَ الجِلْد من الشاة، والمراد أنه خرج منها بالكلِّية بأن كفر بها، ونبَذها وراءَ ظهره.

وحقيقةُ السَّلخ: كشط الجلد وإزالتُه بالكلية عن المسلوخ عنه، ويقال لكلِّ شيءٍ فارق شيئاً على أتمِّ وجه: انسلَخ منه، وفي التعبير به ما لا يخفى من المبالغة، واستأنس بعضُهم بهذه الآية لأنَّ العلم لا يُنزع من الرجال حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾، ولم يقل عزَّ شأنه: فانسلخَتْ منه.

﴿فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ أي: لحقه وأدركه ـ كما قال الراغب ـ بعد أن لم يكن مدركاً له، لسبقه بالإيمان والطاعة[١]. وقال الجوهريُّ[٢] يقال: أَتْبَعْتُ القوم: إذا سبقوكَ فلحقتَهم، وكأنَّ المعنى: جعلتُهم تابعين لي بعدما كنتُ تابعاً لهم، وفيه حينئذٍ مبالغةٌ في اللُّحوق؛ إذ جُعل كأنه إمامٌ للشيطان والشيطانُ يتبعُه، وهو من الذمِّ بمكان، ونظيرُه في ذلك قوله:

وكان فتى من جندِ إبليس فارتقى　　به الحالُ حتى صارَ إبليس من جنده[٣]

وصرَّح بعضُهم بأن معناه: استتبَعَه، أي: جعلَه تابعاً له، وهو ـ على ما قيل ـ متعدٍّ لمفعولين حُذف ثانيهما، أي: أَتْبَعَه خطواته.

وقرئ: «فاتَّبَعه» من الافتعال[٤].

﴿فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾﴾ فصار من زمرة الضالِّين الراسخين في الغواية بعد أن كان مهتدياً.

---

(١) المفردات (تبع).
(٢) في الصحاح (تبع).
(٣) البيت في ثمار القلوب للثعالبي ص٦٩ من غير نسبة، ونسبه الرازي في تفسيره ١٨/١١٧ إلى الخوارزمي، ونسبه في الصواعق المرسلة ص٢٢٥ إلى الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني، وروايته عندهم:
وكنت فتى من جند إبليس فارتقى　　بي الحال حتى صار إبليس من جندي
ويتلوه في بعض المصادر:
فلو ماتَ قبلي كنت أُحسِنُ بعده　　طرائقَ فسق ليس يُحسنُها بعدي
(٤) قرأ بها الحسن وطلحة بخلاف عنه. البحر المحيط ٤/٤٢٣، والدر المصون ٥/٥١٥.

وكيفيةُ ذلك على القول بأنه بلعام: أنَّ موسى عليه السلام لمَّا قصَدَ حرب الجبَّارين أتى قومُ بلعام إليه، وكان عنده اسمُ الله تعالى الأعظم، فقالوا له: إنَّ موسى رجل حديد، وإن معه جنوداً كثيرة، وإنه قد جاء ليخرجنا من أرضنا، فادع الله تعالى أن يردَّه عنَّا. فقال: ويلَكم نبيُّ الله ومعه الملائكة والمؤمنون، فكيف أدعو عليهم وأنا أعلم منَ الله تعالى ما أعلم؟! وإني إن فعلتُ ذهبتْ دنيايَ وآخرتي. فألحُّوا عليه، فقال: حتى أؤامِرَ ربي، فأُتي في المنام وقيل له: لا تفعَلْ، فأخبر قومَه، فأهدَوا له هديةً فقبِلَها، ولم يزالوا يتضرَّعون إليه حتى فتنوه، فجعل يدعو على موسى عليه السلام وقومِه، إلا أنَّ الله تعالى جعل يصرفُ لسانَه إلى الدعاء على قومِهِ نفسِه، فقالوا له: يا بلعام، أتدري ما تصنعُ؟ إنك لتدعو علينا! فقال: هذا أمرٌ قد غلبَ الله تعالى عليه، فاندَلَع لسانُه ووقع على صدرِه، فقال: يا قوم، قد ذهبت مني الدنيا والآخرة، ولم يبقَ إلا المكرُ والحيلة، جَمِّلوا النساءَ، وأرسلوهنَّ، وأمُروهنَّ أن لا يمنعنَ أنفسهنَّ؛ فإنَّ القوم سَفَرٌ، وإن الله سبحانه وتعالى يكره الزنا، وإنْ هم وقعوا فيه هلَكوا، ففعلوا ذلك، فافتُتِنَ زمري بنُ شلوم رأسُ سِبْط شمعون بن يعقوب بامرأة منهنَّ تسمَّى كستى بنت صور، فنهاه موسى عليه السلام عن الفاحشة، فأبى، وأدخلَها قُبَّته وزنى بها، فوقع فيهم الطاعون حتى هلك منهم سبعون ألفاً، ولم يرتَفعْ حتى قتلَهما فنحاص بن العيزار بن هارون، وكان غائباً أول الأمر.

وعن مقاتل أنَّ ملك البَلْقاء قال له: ادْعُ الله على موسى، عليه السلام. فقال: إنه من أهل ديني، ولا أدعو عليه، فنَصَبَ له خشبةً ليصلِبَه عليها، فدعا بالاسم الأعظم أن لا يُدخِلَ الله موسى المدينةَ، فاستُجيب له، ووقع بنو إسرائيل في التِّيه، فقال موسى: يا رب بأي ذنب هذا؟ فقال سبحانه: بدعاء بلعام، فقال: ربِّ كما سمعتَ دعاءَه عليَّ، فاسمَعْ دعائي عليه، فدعا اللهَ جلَّ شأنه أن ينزعَ عنه الاسم الأعظم والإيمان، فنزع اللهُ عنه المعرفةَ، وسلَخَه منها، فخرجت من صدره كحمامة بيضاء.

ورُدَّ هذا بأن التيه كان روحاً وراحةً لموسى عليه السلام، وإنما عُذِّب به بنو إسرائيل، وقد كان ذلك بدعائه عليه السلام، على أنَّ في الدعاء بسلبِ الإيمان مقالاً[1].

(١) أورد الخازن في تفسيره ٢/ ٣١٢-٣١٣ هذا الإشكال، وهو أنه كيف يجوز لموسى عليه

وأنا أعجب لِمَ لم يدعُ هذا الشقيُّ بالاسم الأعظم الذي كان يعلَمُه على ملك البَلقاء ليخلُصَ من شرِّه، ودعا على موسى عليه السلام؟! ما هي إلا جهالةٌ سوداء.

وجاء في كلام أبي المعتمر أنه كان قد أُوتي النبوةَ، ويردُّه أنَّ الأنبياء عليهم السلام لا يجوز عليهم الكفرُ عند أحدٍ من العقلاء، وكأنَّ مرادَه من النبوة ما أُوتِيَه من الآيات، وذلك كقوله ﷺ: «مَنْ حفظ القرآنَ فقد طوى النبوَّةَ بين جَنْبيه»[١].

وأخرج ابنُ المنذر عن مالك بن دِينار أنه كان من علماء بني إسرائيل، وكان موسى عليه السلام يُقدِّمُه في الشدائد ويكرمه[٢]، ويُنعِم عليه، فبعثه إلى ملك مَدْيَنَ يدعوهم إلى الله تعالى، وكان مجابَ الدعوة، فترَكَ دين موسى عليه السلام واتَّبع دينَ الملك[٣]. وهذه الروايةُ عندي أولى مما تقدَّم بالقَبول.

وأما على القول بأنه أُميَّة فهو أنه كان قد قرأ الكتبَ القديمة وعلِمَ أنَّ الله تعالى مرسلٌ رسولاً، فرجا أن يكون هو ذلك الرسول، فاتفَقَ أن خرج إلى البحرين، وتنبَّأ رسولُ الله ﷺ، فأقام هناك ثماني سنين، ثم قدِمَ فلقي رسولَ الله ﷺ في جماعة من أصحابه، فدعاه إلى الإسلام، وقرأ عليه سورةَ «يس»، حتى إذا فرغ منها وثَبَ أميةُ يجرُّ رجليه، فتبعته قريشٌ تقول: ما تقول يا أُمية؟ فقال: أشهد أنه على الحقِّ. قالوا: فهل تتَّبعه؟ قال: حتى أنظُرَ في أمرِه، فخرج إلى الشام، وقدم بعد وقعة بدرٍ يريدُ أن يُسلم، فلما أُخبر بها ترَكَ الإسلام، وقال: لو كان نبيًّا ما قَتَل ذَوِي قرابته، فذهب إلى الطائف ومات به، فأتت أختُه الفارعةُ إلى رسول الله ﷺ، فسألها عن وفاته، فذكرت له أنه أنشد عند موته:

كلُّ عيشٍ وإن تطاوَلَ دهرا ... صائرٌ مرةً إلى أن يزولا
ليتني كنتُ قبل ما قد بدا لي ... في قلال الجبال أرعى الوُعُولا

= السلام - مع علو منصبه في النبوة - أن يدعو على إنسان بالكفر بعد الإيمان، أو يرضى له بذلك؟ ثم أجاب رحمه الله عن ذلك بأجوبة أولها وأهمها: منع صحة هذه القصة، لأنها من الإسرائيليات، ولا يلتفت إلى ما يسطره أهل الأخبار إذا خالف الأصول.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٩٤٤)، والحاكم في المستدرك ١/ ٥٥٢ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) تحرفت في (م) إلى: يكرهه.

(٣) الدر المنثور ٣/ ١٤٦، وأخرجه أيضاً ابن أبي حاتم ٥/ ١٦١٨.

إنَّ يومَ الحساب يومٌ عظيم شابَ فيه الصغيرُ يوماً ثقيلا[١]

ثم قال لها عليه الصَّلاة والسلام: «أنشديني من شعر أخيك»، فأنشدَتْه:

لك الحمدُ والنَّعماءُ والفضلُ ربَّنا ولا شيءَ أعلى منك جَدّاً وأمجدُ
مليكٌ على عرش السماء مهيمنٌ لعزَّته تعنو الوجوهُ وتسجُدُ

من قصيدةٍ طويلة أَتَتْ على آخرها[٢]، ثم أنشدته قصيدتَه التي يقول فيها:

وقَفَ الناسُ للحساب جميعاً فشقيٌّ معذَّبٌ وسعيدُ[٣]

والتي فيها[٤]:

عند ذي العرش يُعرضون عليه يعلمُ الجهرَ والسِّرار الخفيَّا
يوم يأتي الرحمنُ وهو رحيمٌ إنه كان وعدُه مَأْتِيَّا
ربِّ إن تعفُ فالمعافاةُ ظني أو تعاقِبْ فلم تعاقِبْ بَرِيَّا

فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ أخاك آمَنَ شعرُه وكفَرَ قلبُه»[٥]. وأنزل الله تعالى الآية.

وأما على القول بأنه النعمانُ[٦]، فهو أنه كان قد ترهَّبَ في الجاهلية ولبِسَ المُسُوحَ، فقدم المدينةَ فقال للنبيِّ ﷺ: ما هذا الذي جئتَ به؟ فقال عليه الصلاة

---

(١) ديوان أمية ص٩٦-٩٧.
(٢) القصيدة في ديوانه ص٣٨ وما بعدها.
(٣) جاء هذا البيت في ديوانه ص ٦٠ مفرداً، وأورده الطبرسي في مجمع البيان ٩ (تتمة)/ ٦٥ على أنه من قصيدة لأمية، كما ذكر المصنف.
(٤) القصيدة في ديوانه ص١٥٥-١٥٦.
(٥) أخرج القصَّة ابن عساكر في تاريخه ٩/ ٢٨٢ عن سعيد بن المسيب مرسلة. وأخرج كذلك في تاريخه ٩/ ٢٧٢ قول النبي ﷺ فيه: «آمن شعره وكفر قلبه» من حديث ابن عباس ﵄، وضعف سنده العجلوني في كشف الخفاء ١/ ١٩، وكذلك أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٤/ ٧، وله شاهد عند مسلم (٢٢٥٥) من حديث عمرو بن الشريد، ولفظه: «فلقد كاد يسلم في شعره». ومن حديث أبي هريرة عند مسلم كذلك (٢٢٥٦) (٣) أن رسول الله ﷺ قال: «أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل، وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم».
(٦) انظر ما سلف قريباً من التعليق على اسمه.

والسلام: «الحنيفيةُ دينُ إبراهيم» عليه السلام. قال: فأنا عليها، فقال عليه الصَّلاة والسلام: «لستَ عليها، ولكنَّك أدخلتَ فيها ما ليس منها». فقال: أماتَ اللهُ تعالى الكاذبَ منَّا طريداً وحيداً. ثم خرج إلى الشام، وأرسل إلى المنافقين أن استعدوا السلاح، ثم أتى قيصَرَ، وطلب منه جنداً ليُخرِجَ النبيَّ ﷺ من المدينة، فمات بالشام طريداً وحيداً[١].

وأما على القول بأنه زوجُ البَسُوس، فقد أخرج ابنُ أبي حاتم، وأبو الشيخ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه رجلٌ أُعطي ثلاثَ دعوات مستجابات، وكانت له امرأةٌ تدعى البسوس له منها ولد، فقالت: اجعل لي منها واحدةً. قال: فما الذي تريدين؟ قالت: ادعُ الله تعالى أن يجعلني أجملَ امرأةٍ في بني إسرائيل. فدعا الله تعالى، فجعلها أجملَ امرأةٍ فيهم، فلما علِمَتْ أن ليس فيهم مثلُها رغبَتْ عنه، وأرادت شيئاً آخر، فدعا الله تعالى أن يجعلها كلبةً، فصارت كلبةً، فذهبت دعوتان، فجاء بنوها فقالوا: ليس بنا على هذا قرارٌ، قد صارت أُمُّنا كلبةً يُعيِّرنا الناس بها، فادعُ الله تعالى أن يردَّها إلى الحال التي كانت عليها، فدعا فعادت كما كانت، فذهبت الدعواتُ الثلاثُ فيها[٢]. ومن هنا يقال: أشأمُ من البسوس.

وفي «الخازن» أن البسوس اسمٌ لذلك الرجل[٣]، وليس بشيء.

وهذه الروايةُ لا يساعد عليها نظمُ القرآن الكريم كما لا يخفى. والذي نعرفه أن البسوس التي يُضرب بها المثلُ هي بنتُ منقذ التميمية خالةُ جسَّاس بن مرة بن ذُهْل الشَّيباني قاتل كُلَيب، وفي قصَّتها طولٌ، وقد ذكرها الميدانيُّ[٤] وغيرُه.

وعن الحسن وابن كَيْسان أن المراد بهذا الذي أُوتي الآيات فانسلخ منها منافقو أهل الكتاب الذين كانوا يعرفون النبيَّ ﷺ كما يعرفون أبناءهم، ولم يؤمنوا به ﷺ إيماناً صحيحاً، ويُبعِدُ ذلك إفرادُ الموصول.

---

(١) قصته مذكورة في سيرة ابن هشام ١/ ٥٨٤-٥٨٥، وسبل الهدى والرشاد ٣/ ٦١١-٦١٢.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٥/١٦١٧-١٦١٨، وفي إسناده أبو سعد الأعور سعيد بن المرزبان، وهو ضعيف.

(٣) تفسير الخازن ٢/ ٣١٣.

(٤) في مجمع الأمثال ١/ ٣٧٤.

وعن قتادة أن هذا مَثَلٌ لمن عُرِض عليه الهدى واستعدَّ له، فأعرض عنه وأبى أن يقبَلَه، وفيه بعدٌ، ومخالفةٌ للروايات المشهورة.

وأوهنُ الأقوال عندي قولُ أبي مسلم: إن المراد به فرعونُ، والمرادُ بالآيات الحُجَجُ والمعجزات الدالَّةُ على صِدْق موسى عليه السلام، وكأنه قيل: واتل عليهم نبأَ فرعونَ إذ آتيناه الحججَ الدالَّة على صدق موسى عليه السلام، فلم يقبَلْها.

﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا﴾ كلامٌ مستأنفٌ مسوقٌ لبيان ما ذُكِر من الانسلاخ وما يتبعُه، وضمير «رفعناه» لـ «الذي»، وضميرُ «بها» للآيات، والباءُ سببية، ومفعولُ المشيئة محذوفٌ هو مضمون الجزاء، كما هو القاعدة المستمرة، أي: لو شئنا رَفْعَه لرفعناه إلى منازل الأبرار بسبب تلك الآيات والعمل بما فيها، وقيل: الضمير المنصوبُ للكفر المفهومِ من الكلام السابق، أي: لو شئنا لأزلنا الكفرَ بالآيات، فالرفعُ من قولهم: رفَعَ الظلمَ عنَّا، وهو خلافُ الظاهر جدًّا، وإن رُوي عن مجاهد، ومثله ـ بل أبعدُ وأبعدُ ـ ما نُقِلَ عن البَلْخيِّ والزجَّاج من إرجاع ضمير «بها» للمعصية[١].

﴿وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: رَكَن إلى الدُّنيا ومالَ إليها، وبذلك فسَّره السُّدي وابن جبير. وأصلُ الإخلاد اللزومُ للمكان، من الخلود، ولما في ذلك من المَيْل فُسِّر به، وتفسيرُ «الأرض» بالدنيا؛ لأنها حاويةٌ لملاذِّها وما يُطلب منها. وقال الراغب: المعنى: ركَنَ إلى الأرض ظانًّا أنه مخلَّدٌ فيها[٢]. وفسَّر غيرُ واحد «الأرض» بالسّفالة[٣].

﴿وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾ في إيثار الدنيا، وأعرض عن مقتضى تلك الآيات الجليلة.

---

(١) كذا حكى المصنف عن البلخي والزجاج، وما نقله عنهما الطبرسي في مجمع البيان ٩(تتمة)/ ٦٦ ـ وعنه أخذ الآلوسي رحمه الله فتصرف في عبارته ـ لا يؤدي المعنى الذي أفاده كلام المصنف، بل إن ما حكاه الطبرسي مطابق لما ذكره الزجاج في بيان معنى الآية، فقد قال في معاني القرآن ٢/ ٣٩١: أي: ولو شئنا أن نحول بينه وبين المعصية لفعلنا.

(٢) مفردات ألفاظ القرآن (خلد).

(٣) السُّفالة بالضم: نقيض العلو، وبالفتح: النَّذَالة. الصحاح: (سفل)، وانظر حاشية الشهاب ٤/ ٢٣٦.

وفي تعليق الرفع بالمشيئة، ثم الاستدراك عنه بفعل العبد، تنبيهٌ ـ كما قال ناصرُ الدين ـ على أن المشيئةَ سببٌ لفعله المؤدِّي إلى رفعه، وأن عدَمَه دليلُ عدمها دلالةَ انتفاء المسبَّب على انتفاء سببه، وأن السبب الحقيقيَّ هو المشيئة، وأن ما نشاهدُه من الأسباب وسائطُ معتبرةٌ في حصول المسبَّب من حيثُ إنَّ المشيئةَ تعلَّقت به كذلك، وكان من حقِّه ـ كما قال ـ أن يقول: ولكنه أعرَضَ عنها، فأوقع موقِعَه ما ذُكر مبالغةً؛ لأنَّه كنايةٌ عنه، والكناية أبلغُ من التصريح، وتنبيهاً على ما حمَلَه عليه، وأن حبَّ الدنيا رأسُ كلِّ خطيئة[1].

وما ألطَفَ نسبةَ إتيان الآيات والرفع إليه تعالى، ونسبةَ الانسلاخَ والإخلاد إلى العبد، مع أن الكلَّ من الله تعالى؛ إذ فيه من تعليم العباد حُسْنَ الأدب ما فيه، ومن هنا قال ﷺ: «اللهم إنَّ الخير بيديك، والشرُّ ليس إليك»[2].

والزمخشريُّ[3] لما رأى أنَّ ظاهر الآية مخالفٌ لمذهبه، دالٌّ على وقوع الكائنات بمشيئة الله تعالى، أخلَدَ إلى التأويل، فجعل المشيئةَ مجازاً عن سببها، وهو لزومُ العمل بالآيات، بقرينةِ الاستدراك بما هو فعلُ العبد المقابِلُ للزوم الآيات وهو الإخلادُ إلى الأرض، أي: ولو لزِمَها لرفعناه، وهو من قبيل نَزْع الخفِّ قبل الوصول إلى الماء، والمصيرِ إلى المجاز قبل أوانه؛ لجواز أن يكون «لو شئنا» باقياً على حقيقته، و«أخلد إلى الأرض» مجازاً عن سببه الذي هو عدمُ مشيئة الرفع بل الإخلاد، ولم يعتمد على عكازته؛ لفوت المقابلة حينئذٍ[4].

وفي «الكشف» أن حمل المشيئةِ على ما هي مسبَّبة عنه في زعمه ليس أولى من حمل الإخلاد على ما هو مسبَّبٌ عنه في زعمنا، كيف وقولُه سبحانه وتعالى: «ولو شئنا» استدراكٌ لقوله: «فانسلخ منها»؟ على أن الإخلاد هو الميل، والإرادة والميل ونحوهما من المعاني ليست من أفعال العباد بالاتفاق. نعم الجزمُ المقارنُ من فعل

---

(١) تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٢٣٦.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (٨٠٣)، ومسلم (٧٧١) (٢٠١) من حديث علي ﷺ، في سياق حديث طويل فيما كان يدعو به ﷺ في الصلاة.

(٣) في الكشاف ٢/ ١٣٠-١٣١.

(٤) أي: لأن الاستدراك بقوله: ﴿وَلَكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ﴾ لا يلائمه ويعني بالاعتماد على عكازته: حَمْلَ المشيئة على مشيئة القسر والإلجاء. حاشية الشهاب ٤/ ٢٣٧.

القلب فعلُ القلب عندهم، ثم قوله سبحانه وتعالى: ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ﴾ [الأعراف:١٧٨]، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا﴾ [الأعراف:١٧٩] يؤكِّدان ما عليه أهلُ السنة أبلغَ تأكيد، ولكن الزمخشريَّ لا يعبأ بذلك[١].

﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ﴾ وهو الحيوان المعروف، وجمعُه أكلُب وكِلاب وكلابات كما قال ابنُ سِيْدَه[٢]، وكَلِيب كعبيد، وهو قليل، ويُجمَع أكلب على أكالب.

وبه يُضربُ المثل في الخَساسة؛ لأنه يأكُلُ العَذِرة، ويرجعُ في قيئه، والجيفةُ أحبُّ إليه من اللحم الغريض[٣]، نعم هو أحسن من الرجل السَّوء، ومما يُنسَبُ إلى الشافعي:

ليتَ الكلاب لنا كانت مجاوِرةً ... وليتنا ما نرى ممَّن نرى أحداً
إنَّ الكلابَ لتهدا في مرابضها ... والناسُ ليس بهادٍ شرُّهم أبداً

وفي «شعب الإيمان» للبيهقي عن الفقيه منصور أنه كان يُنشِدُ لنفسه[٤]:

الكلبُ أحسن عشرةً ... وهو النهايةُ في الخساسَهْ
ممَّن ينازِعُ في الرِّيا ... سةِ قبل أوقات الرِّياسَهْ

والمَثَل بمعنى الصفة، كما قال غير واحد، فصفتُه كصفة الكلب. وقيل: المراد أنه كالكلب في الخِسَّة.

﴿إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ﴾ أي: شددتَ عليه وطردتَه ﴿يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ﴾ على حاله ﴿يَلْهَث﴾ أي: أنه دائمُ اللَّهَث على كلِّ حال، واللهثُ: إدْلاعُ اللسان بالنفس الشديد، وذلك طبعٌ في الكلب، لا يقدر على نَفْض[٥] الهواء المتسخِّن وجلبِ

---

(١) جاء على هامش (م) ما نصه: لطافته لا تخفى على إنسان. اهـ منه.

(٢) المخصص ٨/ ٧٩.

(٣) جاء على هامش (م) ما نصه: هو بالغين المعجمة: ما لان من اللحم، أي: الطري.

(٤) شعب الإيمان (٨٢٦٤). والفقيه منصور هو أبو الحسن، منصور بن إسماعيل بن عمر التميمي، المصري، إمام الشافعية في زمانه، كان فقيهاً، متصرفاً في كل علم، شاعراً مجوداً، أصله من رأس العين المشهورة بالجزيرة، ثم قدم مصر وأقام بها، من مصنفاته: «الواجب»، و«المستعمل»، توفي سنة (٣٠٦هـ). معجم الأدباء ١٩/ ١٨٥، ووفيات الأعيان ٥/ ٢٨٩، وطبقات الشافعية الكبرى ٢/ ٤٧٨.

(٥) في الأصل و(م): نغص، والمثبت من تفسير أبي السعود ٣/ ٢٩٣، ومنه أخذ المصنف.

الهواء البارد بسهولةٍ؛ لضعف قلبه وانقطاع فؤادِه، بخلاف سائر الحيوانات؛ فإنها لا تحتاجُ إلى النفَسِ الشديد، ولا يلحقُها الكرب والمضايقة إلا عند التعب والإعياء.

وإيثار الجملة الاسمية على الفعلية بأن يقال: فصار مَثَلُه كمثل.. إلخ؛ للإيذان بدوام اتِّصافه بتلك الحالة الخسيسة، وكمال استمراره عليها، والخطابُ في فِعْلَي الشرط لكلِّ أحدٍ ممن له حظٌّ من الخطاب؛ فإنه أدخَلُ في إشاعة فظاعة حاله.

والجملتان الشرطيتان؛ قيل: لا محلَّ لهما من الإعراب؛ لأنهما تفصيلٌ لما أُجمل في المَثَل، وتفسيرٌ لما أُبهم فيه ببيان وجهِ الشَّبَه على منهاج قوله تعالى: ﴿خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩] إثرَ قوله سبحانه: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾(١).

وقيل: إنهما في محلِّ النصبِ على الحاليَّةِ من «الكلب» بناءً على تحوُّلهما إلى معنى التسوية، كما تحوَّل الاستفهام إلى ذلك في قوله تعالى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ [البقرة: ٦]، كأنه قيل: لاهثاً في الحالين، والجملةُ الشرطية كما قدَّمنا تقعُ حالاً مطلقاً، وقال صاحب «الضوء»(٢): إنها لا تكاد تقعُ كذلك بتمامها، بل إذا أُريد وقوعها حالاً جُعِلت خبراً عن [ضمير] ذي الحال، نحو: جاءني زيدٌ وهو إن تسألْه يُعطِك، فتُجعل جملةً اسميةً مع الواو؛ لأنَّ الشرط لصدارته لا يكاد يرتبط بما قبلَه إلا أن يكون هناك فضلُ قوة.

نعم يجوز إذا أخرجتَها عن حقيقتها، سواءٌ عُطِف عليها النقيضُ ـ وحينئذٍ يجبُ ترك الواو، كما فيما نحن فيه ـ أو لم يُعطف، وحينئذٍ يجبُ الواو؛ لئلا يحصل الالتباسُ بالشرط الحقيقيِّ، نحو: آتيك وإن لم تأتني.

---

(١) تعقب الشهاب الخفاجي هذا القول في حاشيته ٤/ ٢٣٧ قائلاً: وفيه نظر؛ لأن التمثيل في الخسة، لا في اللهث وعدمه، فتدبر.

(٢) لعله «ضوء المصباح» لتاج الدين محمد بن محمد الأسفراييني المتوفى سنة (٦٨٤هـ)، وهو شرح لكتاب المصباح في النحو للمطرزي، وذكره أبو حيان في البحر عن بعض شراح كتاب المصباح، ونقله المصنف بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٢٣٧، وما سيأتي بين حاصرتين منهما.

والتشبيه: قيل: من تشبيه المفرد بالمفرد، وقيل ـ وعليه كثيرٌ من المحقِّقين ـ: إنه تشبيهٌ للهيئة المنتزعة مما عرَاه بعد الانسلاخ من سوء الحال، واضطرام القلب، ودوام القلق والاضطراب، وعدم الاستراحة بحال من الأحوال = بالهيئة المنتزعة مما ذُكر في حال الكلب، وجاء ـ وقد أشرنا إليه سابقاً ـ أن بلعام لما دعا على موسى عليه السلام خرج لسانُه، فتدلَّى على صدره، وجعل يلهَثُ كالكلب إلى أن هلَكَ، فوجهُ الشَّبَه إما عقليٌّ أو حسيٌّ.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى وصفِ الكلب، أو المنسلِخِ من الآيات، وما فيه من الإيذان بالبُعْد؛ لما مرَّ غيرَ مرَّةٍ.

﴿مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ يريد ـ كما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ أهلَ مكة، كانوا يتمنَّون هادياً يهديهم، وداعياً يدعوهم إلى طاعة الله تعالى، ثم لما جاءهم من لا يشكُّون في صدقه وأمانته كذَّبوه، وأعرضوا عن الآيات، ولم يؤمنوا بها. أو اليهود كما قال غير واحد، حيث قرؤوا نعتَ النبيِّ ﷺ في التوراة، وذِكْرَ القرآن المعجز وما فيه، فصدَّقوه، وبشَّروا الناسَ باقتراب مَبْعثه، وكانوا يستفتحون به، فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به، فانسلخوا من حكم التوراة. أو الأعمَّ من هؤلاء وهؤلاء من كلٍّ من اتَّصف بهذا العنوان كما في «الخازن»[1]، وبه أقول، ويدخل اليهود في ذلك دخولاً أوَّليًّا.

﴿فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ﴾ القصص: مصدرٌ سُمِّي به المفعولُ كالسَّلَب، واللامُ فيه للعهد، والفاءُ لترتيب ما بعدها على ما قبلها، أي: إذا تحقَّق أنَّ المَثَل المذكور مَثَل هؤلاء المكذِّبين فاقصُصْ ذلك عليهم. ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾﴾ فينزجرون عمَّا هم عليه من الكفر والضَّلال.

والجملةُ في موضع الحال من ضمير المخاطب، أو في موضع المفعول له، أي: فاقصص راجياً لتفكُّرهم، أو رجاءً لتفكُّرهم.

﴿سَآءَ مَثَلًا﴾ استئنافٌ مسوقٌ لبيان كمال قُبْحِ المكذِّبين بعد البيان السابق، و«ساءَ» بمعنى بئس، وفاعلُها مضمَرٌ، و«مثلاً» تمييزٌ مفسِّر له، ويُستغنى بتذكير

(١) تفسير الخازن ٢/ ٣١٦.

التمييز وجمعِهِ وغيرِهما عن فعل ذلك بالضمير، وأصلُها التعدي لواحدٍ، والمخصوصُ بالذمِّ قوله سبحانه وتعالى: ﴿ٱلْقَوْمُ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا﴾، وحيثُ وجب صِدْقُ الفاعلِ والتمييزِ والمخصوصِ على شيء واحدٍ، والمَثَل مغايرٌ للقوم، لزِمَ تقديرُ محذوفٍ من المخصوص ـ وهو الظاهرُ ـ أو التمييزِ، أي: ساء مثلاً مَثَلُ القوم، أو: ساء أهلُ مثل القوم.

وفي «الحواشي الشهابية»[(١)] أنه قُرئ بإضافة «مَثَل» بفتحتين و«مِثْل» بكسر فسكون لـ «القوم» ورفعه[(٢)]، فـ «ساء» للتعجب، وتقديرُها على فَعُل بالضم، كقَضُوَ الرجل، و«مثل القوم» فاعل، أي: ما أسوأهم! والموصولُ في محل جرٍّ صفة «القوم»، أو هي بمعنى بئس، و«مثل» فاعل، والموصولُ هو المخصوص في محل رفعٍ بتقدير مضاف، أي: مثل الذين.. إلخ.

وقدَّر أبو حيان في هذه القراءة تمييزاً[(٣)]، وردَّه السَّمينُ[(٤)] بأنه لا يُحتاج إلى التمييز إذا كان الفاعل ظاهراً، حتى جعلوا الجمع بينهما ضرورة، وفيه ثلاثةُ مذاهب: المنعُ مطلقاً، والجواز كذلك، والتفصيل: فإن كان مغايراً[(٥)] جاز، نحو نعم الرجل شجاعاً زيدٌ، وإلا امتنع.

وبعضُهم يجعل المخصوصَ محذوفاً، وفي كونه ما هو خلاف.

وإعادة «القوم» موصوفاً بالموصول مع كفاية الضمير، بأن يقال: ساء مثلاً مثَلُهم؛ للإيذان بأنَّ مدار السوء ما في حيِّز الصلة، وليربط قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٧٧﴾﴾ به؛ فإنه إما معطوفٌ على «كذَّبوا» داخلٌ معه في حكم

---

(١) ٤/ ٢٣٨.

(٢) قراءة: «مَثَلُ القوم» نسبها ابن خالويه ص٤٧، والقرطبي ٩/ ٣٨٩ لعاصم الجحدري والأعمش، وزاد أبو حيان في البحر ٤/ ٤٢٥ نسبتها إلى الحسن وعيسى بن عمر، وقراءة: «مِثْلُ القوم» نسبها أبو حيان ٤/ ٤٢٦ إلى الجحدري.

(٣) البحر ٤/ ٤٢٦ وقد أجاز أبو حيان هذا الوجه، ولكنه استحسن في هذه القراءة أن تكون ساء للتعجب كما تقدم شرحه في كلام الشهاب.

(٤) في الدر المصون ٥/ ٥١٩.

(٥) أي: مغايراً للفظ، ومفيداً فائدة جديدة. الدر المصون ٥/ ٥١٩.

الصلة، بمعنى: جمعوا بين أمرين قبيحين: التكذيب وظلمهم أنفسَهم خاصَّة، أو منقطعٌ عنه، بمعنى: وما ظلموا إلا أنفسهم؛ فإنَّ وبالَها لا يتخطَّاها.

وأيًّا ما كان ففي ذلك لمحٌ إلى أنَّ تكذيبَهم بالآيات متضمِّنٌ للظلم بها، وأنَّ ذلك أيضاً معتبرٌ في القصر المستفاد من التقديم.

وصرَّح الطِّيبيُّ والقطب وغيرُهما أن الجملة على تقدير الانقطاع تذييلٌ وتأكيدٌ للجملة التي قبلها، ويُشعر كلامُ بعضهم أن تقديمَ المفعول على الوجه الأول لرعاية الفاصلة، وعلى الوجه الثاني للإشارة إلى التخصيص، وأنَّ سبب ظلمهم أنفسَهم هو التكذيبُ، وفيه خفاءٌ كما لا يخفى.

هذا، ثم إن هذه الآيات مما ترمي علماء السَّوء بثالثة الأثافيِّ، وقد ذكر مولانا الطِّيبيُّ طيَّبَ الله ثراه أن من تفكَّر في هذا المَثَل وسائر الأمثال المضروبة في التنزيل في حقِّ المشركين والأصنام؛ من بيت العنكبوب والذباب، تحقَّقَ له أن علماء السَّوء أسوأُ وأقبحُ من ذلك، فما أنعاه من مَثَلٍ عليهم وما هم فيه من التهالُك في الدنيا مالِها وجاهِها، والركون إلى لذَّاتها وشهواتها من متابعة النفس الأمَّارة، وإرخاء زمامها في مرامها! عافانا الله تعالى والمسلمين من ذلك.

ونُقل عن مولانا شيخ الإسلام شهابِ الدين السُّهْرَوَرْدِي(١) أنه كتب إلى الإمام فخر الدين الرازيِّ تغمَّدهما الله تعالى برضوانه: من تعيَّنَ في الزمان لنشر العلم عظُمت نعمةُ الله تعالى عليه، فينبغي للمتيقِّظين الحُذَّاق من أرباب الديانات أن يمدُّوه بالدعاء الصالح، ليُصفِّي الله تعالى موردَ علمه بحقائق التقوى، ومصدرَه من شوائب الهوى؛ إذ قطرةٌ من الهوى تكدِّر بحراً من العلم، ونوازعُ الهوى المركون في النفوس المستصحبة إياه من مَحْتِدِها من العالم السفلي إذا شابَتِ العلمَ حطَّته من أوجِهِ، وإذا صفَتْ مصادرُ العلم وموارِدُه من الهوى أمدَّته كلماتُ الله تعالى التي ينفَدُ البحرُ دون نفادِها، ويبقى العلمُ على كمال قوته، وهذه رتبةُ الراسخين في

(١) هو أبو حفص وأبو عبد الله، عمر بن محمد بن عبد الله القرشي، التيمي، البكري، ثم البغدادي، الصوفي، ولد في رجب سنة (٥٣٩هـ)، انتهت إليه الرياسة في تربية المريدين، ودعاء الخلق إلى الله، صنف «عوارف المعارف»، شرح فيه أحوال الصوفية، توفي ببغداد أول ليلة من سنة (٦٣٢هـ). السير ٢٢/ ٣٧٣.

العلم، لا المترسِّمين به، وهم ورثةُ الأنبياء عليهم السلام، كَرَّ عَمَلُهم على عِلْمِهم، وتناوبَ العمل والعلم فيهم حتى صفَتْ أعمالُهم، ولطفت وصارت مسامرات سرية، ومحاورات روحية، وتشكَّلت الأعمالُ بالعلوم لمكان لطافتها، وتشكَّلت العلومُ بالأعمال لقوة فعلها وسرايتها إلى الاستعدادت، وفي اتِّباع الهوى إخلادٌ إلى الأرض، قال تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾، فتطهيرُ نور الفكرة عن رذائل التخيُّلات، والارتهانِ بالموهومات التي أورثت العقولَ الصِّغار، والمداهنةِ للنفوس القاصرة، هو من شأن البالغين من الرجال، فتصحب نفوسُهم الطاهرةُ الملأَ الأعلى، فتسرحُ في ميادين القدس، فالنزاهةَ النزاهةَ من محنة حُطام الدنيا، والفرارَ الفرارَ من استحلاء نظر الخلق وعقائدهم، فتلك مصارعُ الأدوان، وطالبُ الرفيق الأعلى مكلَّم محدَّث، والتعريفاتُ الإلهية واردةٌ عليه؛ لمكان علمه بصورة الابتلاء، واستئصالِه شأفةَ الابتلاء بصدق الالتجاء، وكثرةِ وُلُوجه في حريم القرب الإلهي، وانغماسِه مع الأنفاس في بحار عين اليقين، وغسله تَفَثَ دلائل البرهان بنور العيان، فالبرهان للأفكار لا للأسرار. إلى آخر ما قال، ويالَها من موعظةِ حكيم، ونصيحةِ حميم[1]، نسأل الله تعالى أن يهدينا لما أشارت إليه.

﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٧٨﴾﴾ تذييلٌ، وتأكيد لما تضمَّنته القصَّةُ السابقة على ما يشير إليه كلامُ بعضهم.

وقال آخر: إنه تعالى لما أمر نبيَّه ﷺ بأن يَقُصَّ على أولئك الضالِّين قَصَصَ أخيهم؛ ليتفكَّروا ويتركوا ما هم عليه، عقَّب ذلك بتحقيق أن الهدايةَ والضلالة من جهته سبحانه وتعالى، وإنما العظةُ والتذكير من قبيل الوسائط العادية في حصول الاهتداء؛ لكونها دواعي إلى صرف المكلَّف اختيارَه نحو تحصيله حسبما نِيْطَ به خلق الله تعالى إياه.

والمرادُ بهذه الهداية ما يوجبُ الاهتداء قطعاً، لا لأنَّ حقيقَتَها الدلالةُ الموصلةُ إلى البغية كما يوهمه كلام بعض الأصحاب، بل لأنَّها الفردُ الكامل من حقيقة

---

(١) قوله: حكيم ونصيحة حميم، ليست في الأصل، والمثبت من (م).

الهداية التي هي الدلالةُ إلى ما يوصل؛ لإسنادها إلى الله تعالى، وتفريعِ الاهتداء عليها، ومقابلتِها بالضلال وما معه، ولا يخفى أن الهداية بهذا المعنى يلزَمُها الاهتداءُ، فيكونُ الإخبار باهتداء مَنْ هداه الله تعالى ـ على ما قيل ـ على حدِّ الإخبار في:

.... شِـعْـري شِـعْـري(١) ....

وهو يفيدُ تعظيمَ شأن الاهتداء، وأنه في نفسه كمالٌ جسيم، ونفعٌ عظيم، وأنه كافٍ في نيل كلِّ شرف في الأولى والعُقبى.

واختار بعضُ المحقِّقين أنه ليس المقصودُ مجرَّدَ الإخبار بما ذُكر ليتوهَّم عدمُ الإفادة بحسب الظاهر، ويُصار إلى توجيهه بذلك، بل هو قصرُ الاهتداء على مَنْ هداه الله تعالى حسبما يقضي به تعريفُ الخبر، فالمعنى: مَنْ يخلق فيه الاهتداء فهو المهتدي لا غير، كائناً من كان. ولا يخلو عن حُسْن، إلا أنه قد يقال: إن الأول أوفقُ بالمقابل.

وإفرادُ المهتدي رعايةً للفظ «مَن»، وجمع الخاسرين رعايةً لمعناها؛ للإيذان بأن الحقَّ واحدٌ، وطرق الضلال متشعِّبةٌ.

وفي الآية تصريحٌ بأنَّ الهدى والضلالَ من الله تعالى، فسبحان من أضلَّ المعتزلة.

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا﴾ كلامٌ مستأنَفٌ مقرِّر لمضمون ما قبلَه بطريق التذييل، والذَّرْء بالهمزة: الخَلْق، وبذلك فسَّره ابنُ عباس رضي الله عنهما وغيره، أي: واللهِ تعالى لقد خلقنا ﴿لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ﴾ وهم المصِرُّون على الكفر في علمه سبحانه وتعالى. واللامُ للعاقبة عند الكثير، كما في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَن سَبِيلِكَ﴾ [يونس: ٨٨] وقولِ الشاعر:

لـه مَـلَـكٌ يـنـادي كـلَّ يـوم   لِـدُوا لـلـمـوت وابـنُـوا لـلـخـراب(٢)

---

(١) جزء من بيت لأبي النجم العجلي، وهو: أنا أبو النجم وشعري شعري، وسلف ٧/ ٣١٠.
(٢) البيت في خزانة الأدب ٩/ ٥٣٠ من أبيات منسوبة لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وعجزه صدر بيت لأبي العتاهية، عجزه كما في ديوانه ص٣٣: فكلكمُ يصير إلى ذهاب.

وفي «الكشاف»(١) أنهم جُعلوا لإغراقهم في الكفر وشدة شكائمهم فيه، وأنه لا يتأتَّى منهم إلا أفعالُ أهلِ النار، مخلوقين للنار، دلالةً على توغُّلهم في الموجبات، وتمكُّنهم فيما يؤهِّلُهم لدخولها، وأشار إلى أن ذلك تذييلٌ لقصة اليهود بعد ما عَدَّ من قبائحهم، تسليةً لرسول الله ﷺ، كأنه قيل: إنهم من الذين لا ينجَعُ فيهم الإنذار، فدعهم واشتغل بأمر نفسك ومَنْ هو على دينك في لزوم التوحيد.

والآية ـ على ما قال ـ من باب الكناية الإيمائية عند القطب قُدِّس سرُّه، ويُفهِمُ كلامُه أن الذي دعا الزمخشريَّ إلى ذلك لزومُ كونِ الكفر مراداً لله تعالى إذا أُريد الظاهر، وهو خلافُ مذهبه، وأنتَ تعلمُ أن الكثير من أهل السنة تأوَّلوا الآيةَ بحمل اللام على ما علمت؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات:٥٦]؛ فإنَّ تعليلَ الخلق بالعبادة يأبى تعليلَه بجهنَّم ودخولها.

نعم ذهب ابنُ عطيةَ(٢) منَّا إلى الحَمْل على الظاهر، وكونِ اللام للتعليل.

وادعى أناسٌ أن التأويل مخالفٌ للأحاديث الواردة في الباب، كبعض الأحاديث السابقة في آية أَخْذِ الميثاق، وما أخرجه الإمام أحمدُ في «مسنده» عن عبد الرحمن بن قتادة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن الله تعالى خلق آدمَ ـ عليه السلام ـ ثم أخَذَ الخلقَ من ظهره، فقال: هؤلاء في الجنة ولا أُبالي، وهؤلاء في النار ولا أُبالي». قال قائل: فعلى ماذا العملُ؟ قال: «على موافقة القَدَر»(٣). وما أخرجه محيي السُّنة عن عائشة أمِّ المؤمنين ﵂ قالت: أدرك النبي ﷺ جنازة صبيٍّ من صبيان الأنصار، فقلتُ: يا رسول الله طُوبى له، عصفورٌ من عصافير الجنة، فقال رسول الله ﷺ: «وما يُدريك؟ إنَّ الله تعالى خلق الجنةَ، وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم، وخلقَ النار، وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم»(٤). إلى غير ذلك.

وإلى هذا ذهب الطِّيبيُّ، وأيَّده بما أيَّده، وادعى أن فائدةَ القَسَم التنبيهُ على قَلْع شُبَهِ مَنْ عسى أن يتصدَّى لتأويل الآية، وتحريف النصِّ القاطع، ونقل عن الإمام أن

---

(١) الكشاف ٣/ ١٣١.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/ ٤٧٩.

(٣) مسند أحمد (١٧٦٦٠).

(٤) تفسير البغوي ٢/ ٢١٧. وأخرجه كذلك أحمد (٢٥٧٤٢)، ومسلم (٢٦٦٢) (٣١).

الآية حجَّةٌ لصحَّة مذهب أهل السُّنة في مسألة خَلْق الأعمال وإرادة الكائنات؛ لأنه سبحانه وتعالى صرَّح بأنه جلَّ وعلا خلق كثيراً من الجن والإنس لجهنم، ولا مزيدَ لبيان الله تعالى.

ولا يخفى أن الحمل على الظاهر مخالفٌ لظاهر الآية التي ذكرناها، وفي الكتاب الكريم كثيرٌ مما يوافِقُها، على أن التعليل الحقيقيَّ لأفعاله تعالى يمنع عنه في المشهور الإمامُ الأشعريُّ وأصحابُه.

وقال بعضُ الجِلَّة: المراد بالكثير: الذين حقَّت عليهم الكلمةُ الأزليةُ بالشَّقاوة، ولكن لا بطريق الجبر، من غير أن يكون من قِبَلهم ما يؤدي إلى ذلك، بل لعلمه سبحانه وتعالى بأنهم لا يصرفون اختيارَهم نحو الحق أبداً، بل يُصرُّون على الباطل من غير صارفٍ يلويهم، ولا عاطفٍ يَثْنيهم من الآيات والنُّذُر، فبهذا الاعتبار جُعل خلقُهم مغيًّا بجهنم، كما أن جمع الفريقين باعتبار استعدادهم الكامل الفطريِّ للعبادة، وتمكُّنِهم التامِّ منها، جَعَل خلقَهم مغيًّا بها كما نطق به قولُه سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات:٥٦]. انتهى.

وعندي أنه لا محيصَ من التأويل في هذا المقام، فتدبَّر ولا تغفل.

ثم إن الجارَّ الأول متعلِّقٌ بما عندَه، وتقديمُه على المفعول الصريح لما في توابعه من نوعِ طولٍ يؤدي توسيطُه بينهما وتأخيرُه عنها[1] إلى الإخلال بِجَزالة النظم الجليل، والجارُّ الثاني متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقَعَ صفةً لـ «كثير».

وتقديمُ «الجنِّ» لأنهم أعرفُ من الإنس في الاتصاف بما ذُكر من الصفات، وأكثر عدداً، وأقدمُ خلقاً، ولا يُشْكل أنهم خُلِقوا من النار، فلا يشقُّ عليهم دخولُها ولا يضرُّهم شيئاً؛ لأنا نقول في دفع ذلك على عِلَّاته: خَلْقُهم من النار بمعنى أن الغالبَ عليهم الجزءُ الناريُّ لا يأبى تضرُّرَهم بها؛ فإنَّ الإنس خُلِقوا من الطين، ويتضرَّرون به، ويوضح ذلك أن حقيقةَ النار لم تبقَ فيهم على ما هي عليه قبل خلقهم منها، كما أن حقيقةَ الطين لم تبقَ في الإنس على ما هي عليه قبل خلقهم منها، على أن المخلوقَ من نار هو البدنُ، والمعذَّب هو الروح، وليست مخلوقةً

(١) في (م): يؤدي توسيطه بما بينهما وتأخيره عنهما، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٣/ ٢٩٥، والكلام منه.

منها، وعذابُ الروح في قالب ناريٍّ معقولٌ كعذابها في قالبٍ طينيٍّ.

وقوله تعالى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ﴾ في محلِّ النصب على أنه صفةٌ أخرى لـ «كثير»، وقولُه سبحانه وتعالى: ﴿لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ في محلِّ الرفع على أنه صفةٌ لـ «قلوب» مبيِّنةٌ لكونها غيرَ معهودةٍ، مخالفةً لسائر أفراد الجنس، فاقدةً لما ينبغي أن يكون، أو هي مؤكِّدةٌ لما يُفيده تنكيرُها وإبهامُها من كونها كذلك.

وأُريد بالقلب اللطيفةُ الإنسانية، وبالفقه الفهمُ، وهو المعنى اللغويُّ له، يقال: فَقِه بالكسر، أي: فهم، وفَقُه بالضم: إذا صار فقيهاً، أي: فَهِماً، أو عالماً بالفقه بالمعنى العرفيِّ المبيَّن في كتب الأصول.

والفعلُ هنا متعدٍّ، إلا أنه حُذِفَ مفعولُه للتعميم، أي: لهم قلوبٌ ليس من شأنها أن يفهموا بها شيئاً مما شأنُه أن يُفهم، فيدخل فيه ما يليق بالمقام من الحقِّ ودلائله دخولاً أوليًّا، وكذا الكلامُ في قوله جلَّ وعلا: ﴿وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا﴾، فيقال: المراد لا يبصرون بها شيئاً من المبصَرات، فيندرج فيه الشواهدُ التكوينية الدالةُ على الحقِّ اندراجاً أوليًّا، وكذا يقال في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ﴾ حيثُ يراد: لا يسمعون بها شيئاً من المسموعات، فيتناولُ الآيات التنزيلية على طرْزِ ما سلف. وأمرُ الوصفية في الأخيرين مثلُه في الأول.

والمرادُ بالإبصار والسماع المنفيَّين: ما يختصُّ بالعقلاء من الإدراك على ما هو وظيفة الثَّقَلين، لا ما يتناولُ مجرَّد الإحساس بالشبح والصوت كما هو وظيفة الأنعام، وجاء في كلامهم نحو: فلانٌ لا يسمع الخَنَا[1]، أي: لا يعتني به، ولا يصرِفُ سمعَه إليه ولا يقبلُه، ومن ذلك قولُ الشاعر:

وعوراءِ الكلامِ صَمَمْتُ عنها وإني لو أشاءُ لها سميعُ[2]

---

(١) الخنا: الفحش. الصحاح (خنا).

(٢) البيت لعبد الله بن مُرَّة العِجْلي كما في حماسة البحتري ص٢٧٢، من بيتين ثانيهما:

وبادرةٍ وَزَعْتُ النفسَ عنها إذا تَبِقَتْ من الغضب الضُّلوعُ

والعوراء: الكلمة القبيحة. والبيت كذلك في الطبري ١٠/ ٥٩٤، والمحرر الوجيز ٢/ ٤٨٠. وانظر تعليق الشيخ محمود شاكر على تفسير الطبري ١٣/ ٢٧٩-٢٨٠، وقد استفدنا من إحالته على الحماسة.

وفي إعادةِ الخبرِ في الجملتين المعطوفتين مع انتظام الكلام بدون ذلك، بأن يقال: وأعينٌ لا يبصرون بها، وآذان لا يسمعون بها = ما لا يخفى من تقرير سوءِ حالهم. وكذا في إثباتِ المشاعر الثلاثة لهم، ثم وصفِ كلٍّ بما وُصِفَ به دون سلبِها عنهم ابتداءً، بأن يقال: ليس لهم قلوبٌ يفقهون بها، ولا أعينٌ يبصرون بها، ولا آذانٌ يسمعون بها = ما لا يخفى ـ على ما قيل ـ من الشهادة بكمال رُسُوخهم في الجهل والغِواية.

وتفسيرُ الآية على هذا الوجه، واعتبارُ حذف المفعول لما ذكرنا في الأفعال الثلاثة هو الذي اختاره بعضُ المحقِّقين؛ لما فيه من الإفصاح بكُنْهِ حالهم على ما أشار إليه، واختار بعضُهم التخصيصَ، أي: لا يفقهون الحقَّ ودلائلَه، ولا يبصرون ما خلَقَ الله تعالى إبصارَ اعتبارٍ، ولا يسمعون المواعظَ والآياتِ سماعَ تأمُّلٍ وتفكُّر.

وأيًّا ما كان فالمرادُ أنهم لم يَصْرِفوا ما خُلِقَ لهم لما خُلِقَ له، فكأنَّهم خُلقوا كذلك، ولو أُرِيدت الحقيقةُ لم يتوجَّه الذمُّ، ولم تقم الحجَّةُ، ومن ادَّعاها قال: إن ذلك بسبب إفاضة الحكيم حسب الاستعداد الأزليِّ الغيرِ المجعول، فالذمُّ بذلك لدلالته على سوء الاستعداد؛ لأنه كالأثر له، وبالجملة لا تقومُ الآيةُ دليلاً للجبر الصِّرف، ولو ضُمَّ إليها ما قبل.

والجبرُ المتوسِّط مما قال به أهلُ الحقِّ، وهو لبنٌ خالصٌ أُخرج من بين فَرْث ودم، وحاصلُه عند بعض المشايخ أن العبد مختارٌ مجبورٌ باختياره، ولعلَّ كلامَ حجَّة الإسلام الغزاليِّ حيثُ قال من كلام طويل: فإن قلتَ: إني أجدُ في نفسي أني إن شئتُ الفعلَ فعلتُ، وإن شئتُ التركَ تركتُ، فيكونُ فِعْلي حاصلاً بي لا بغيري. أجبنا وقلنا: هَبْ أنَّك وجدتَ من نفسك ذلك، إلا أنَّا نقول: وهل تجدُ من نفسك أنكَ إن شئتَ أن تشاء شئتَ، وإن شئتَ أن لا تشاءَ لم تشأْ؟ ما أظنُّك تقول ذلك، وإلا لذهَبَ الأمر فيه إلى ما لا نهايةَ له، فلا مشيئتُكَ بك، ولا حصولُ فعلكَ بعد حصول مشيئتك بك، وإنما أنتَ مضطرٌّ في صورةِ مختارٍ. انتهى = يرجع إلى ما ذكرنا، وقد استوفينا الكلامَ في هذا البحث في كتابنا «الأجوبة العراقية عن الأسئلة الإيرانية» وهو لَعَمْري من مشكلات المباحث التي سأل عنها الإيرانيون.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: الموصوفون بالأوصاف المذكورة ﴿كَٱلْأَنْعَٰمِ﴾ أي: في انتفاء الشعور على الوجه المذكور، وقيل: في أن مشاعرَهم متوجِّهة إلى أسباب التعيُّش، مقصورةٌ عليها، وكأن وجهَ الشَّبَه مدركٌ مما قبلُ، فتكون الجملةُ كالتأكيد له، فلذا فُصلت عنه.

﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ من الأنعام؛ لأنها تدرِكُ ما من شأنها أن تدرِكَه من المنافع والمضارِّ، فتَجْهَد في جلبها وسلبها غايةَ ما يمكِنُها، وهؤلاء ليسوا كذلك؛ حيث لم يُميِّزوا بين المنافع والمضارِّ، بل يعكسون الأمرَ، فيتركون النعيم، ويُقْدِمون على العذاب الأليم.

وقيل: لأنها إذا زُجِرت انزَجَرتْ، وإذا أُرشِدت إلى طريقٍ اهتدت، وهؤلاء لا يهتدون إلى شيء من الخيرات.

وقيل: لأنَّها لم تُعْطَ قدرةً على تحصيل الفضائل، وهؤلاء أُعطوا ولم ينتفعوا بما أُعطوا. ولأنها وإن لم تكن مطيعةً لم تكن عاصيةً، وهؤلاء عصاةٌ، فهم أسوأُ حالاً منها.

وقال بعضهم: لأنها تعرفُ صاحِبَها، وتذكُرُه وتطيعُه، وهؤلاء لا يعرفون ربَّهم، ولا يذكرونَه، ولا يطيعونه.

وبالجملة كونُ هؤلاء أضلَّ مما لا شك فيه، ووجوهُ ذلك كثيرةٌ، ولا تَنافي بين الخبرين، كما لا يخفى.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: المنعوتون بما ذُكر من مِثْلية الأنعام والشَّرِّية منها ﴿هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ١٧٩﴾ أي: الكاملون في الغفلة عمَّا فيه صلاحُهم، وقال عطاء: عما أَعَدَّ الله تعالى لأوليائه[1] من الثواب، ولأعدائه من العقاب.

وجعل بعضُهم هذه الجملةَ كالبيان للجملة قبلَها، فلذا فُصِلتْ عنها.

﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ قيل: تنبيهٌ للمؤمنين على كيفية ذِكْره تعالى، وكيفية المعاملة مع المُخِلِّين بذلك، الغافلين عنه سبحانه وتعالى وعما يليق بشأنه عزَّ شأنُه،

---

(١) في الأصل: عما أعد لأولياء الله تعالى، والمثبت من (م) والبحر ٤/٤٢٨، وعنه نقل المصنف.

إِثْرَ بيان غفلتهم التامَّة، وضلالَتِهم الطامَّة، وسيأتي إن شاء الله تعالى وجهٌ آخر لِذِكْر ذلك.

والمراد بـ «الأسماء» ـ كما قال حُجَّة الإسلام الغزالي[1] وغيرُه ـ الألفاظُ المصوغةُ الدالَّةُ على المعاني المختلفة، و«الحسنى» تأنيثُ الأحسن أفعلُ تفضيل، ومعنى ذلك أنها أحسنُ الأسماء وأجلُّها؛ لإنبائها عن أحسن المعاني وأشرفها.

وقيل: المرادُ بالأسماء الصفاتُ، ويكون من قولهم: طار اسمُه في البلاد، أي: صيتُه ونعتُه.

والجمهورُ على الأول؛ لقوله عزَّ اسمه: ﴿فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ لأنه إمَّا من الدعوة بمعنى التسمية، كقولهم: دعوتُه زيداً، أو بزيد، أي: سمَّيتُه، أو من الدعاء بمعنى النداء، كقولهم: دعوتُ زيداً، أي: ناديتُه، وعلى التقديرين إنما يلائم ظاهراً المعنى الأول على ما قيل.

﴿وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾ أي: يميلون وينحرفون فيها عن الحقِّ إلى الباطل، يقال: ألحد: إذا مال عن القَصْد والاستقامة، ومنه لَحْدُ القبر؛ لكونه في جانبه، بخلاف الضَّريح، فإنه في وسطه.

وقرأ حمزةُ هنا وفي «فصلت»[2]: «يَلْحَدون» بالفتح من الثلاثيِّ، والمعنى واحدٌ، وروى أبو عُبَيدة عن الأحمر[3] أن أَلْحَدَ بمعنى: مارى وجادَلَ، ولَحَدَ بمعنى: مال وانحرَفَ.

واختار الواحديُّ قراءة الجمهور، قال: ولا يكاد يُسمع: لَاحِد بمعنى ملحد.

والإلحاد في أسمائه سبحانه: أن يُسمَّى بما لا توقيفَ فيه، أو بما يُوهم معنى فاسداً، كما في قول أهل البدو: يا أبا المكارم، يا أبيضَ الوجه، ياسخيُّ، ونحو ذلك، فالمراد بالترك المأمور به الاجتنابُ عن ذلك، وبـ «أسمائه» ما أطلقوه عليه

---

(١) في المقصد الأسنى ص٢٧.

(٢) وكذلك قرأ في «النحل». التيسير ص١١٤، والنشر ٢/ ٢٧٣، والحجة للفارسي ٤/ ١٠٨.

(٣) هو علي بن المبارك، وقيل: ابن الحسن، شيخ العربية، تلميذ الكسائي، ناظر سيبويه مرة، توفي بطريق مكة سنة (١٩٤هـ). السير ٩/ ٩٢-٩٣.

تعالى وسمَّوه به على زعمهم، لا أسماؤه تعالى حقيقةً، وعلى ذلك يُحمل تركُ الإضمار، بأن يُقال: يلحدون بها، وما قيل: إنه أُرِيد بـ «الأسماء» التسمياتُ فلذا تُرِكَ الإضمارُ، ليس بشيء.

ومن فسَّر الإلحاد في الأسماء بما ذُكر ذهب إلى أن أسماء الله تعالى توقيفيةٌ يُراعى فيها الكتابُ والسنةُ والإجماع، فكلُّ اسم وَرَدَ في هذه الأصول جاز إطلاقُه عليه جلَّ شأنُه، وما لم يَرِدْ فيها لا يجوز إطلاقُه وإن صحَّ معناه، وبهذا صرَّحَ أبو القاسم القشيريُّ في «مفاتيح الحُجَج ومصابيح النهج».

وفي «أبكار الأفكار»[(١)] للآمديِّ: ليس مأخذُ جواز تسميات الأسماء الحسنى دليلاً عقليًّا، ولا قياساً لفظيًّا، وإلا لكان تسميةُ الربِّ تعالى فقيهاً عاقلاً مع صحَّة معاني هذه التسميات في حقِّه - وهي العلمُ والفقه - أولى من تسميته سبحانه وتعالى بكثيرٍ مما يُشكل ظاهرُه، بل مأخَذُ ذلك إنما هو الإطلاق والإذن من الشارع، فكلُّ ما ورد الإذنُ به منه جوَّزناه، وما ورد المنعُ منه منعناه، وما لم يُوجَدْ فيه إطلاقٌ ولا منعٌ فقد قال بعضُ أصحابنا بالمنع منه، وليس القولُ بالمنع مع عدم ورودِه أولى من القول بالجواز مع عدم وروده؛ إذ المنعُ والجوازُ حكمان، وليس إثباتُ أحدهما مع عدم الدليل أولى من الآخر، بل الحقُّ في ذلك هو الوقفُ، وهو أنَّا لا نحكمُ بجوازٍ ولامنعٍ، والمتَّبَعُ في ذلك كلِّه الظواهرُ الشرعية، كما هو المتَّبَعُ في سائر الأحكام[(٢)]، وهو أن يكون ظاهراً في دلالته وفي صحَّته، ولا يشترطُ فيه القطعُ كما ذهب إليه بعضُ الأصحاب؛ لكون المنع والجواز من الأحكام الشرعية، والتفرِقَةُ بين حكم وحكم في اشتراط القطع في أحدهما دون الآخر تحكُّم لا دليلَ عليه. انتهى.

وأنتَ تعلم أن المشهور التفرقةُ بين الأحكام الأصولية الاعتقادية والأحكام الفرعية العملية، كما سنشير إليه إن شاء الله تعالى قريباً.

وخلاصةُ الكلام في هذا المقام أن علماء الإسلام اتَّفقوا على جواز إطلاق

(١) أبكار الأفكار ٢/ ٥٠١.
(٢) في أبكار الأفكار: والمتبع في ذلك من الظواهر الشرعية ما هو المتبع في سائر الأحكام.

الأسماء والصفات على الباري تعالى إذا ورد بها الإذنُ من الشارع، وعلى امتناعه إذا ورد المنعُ عنه، واختلفوا حيث لا إذن ولامنعَ في جواز إطلاق ما كان سبحانه وتعالى متَّصفاً بمعناه، ولم يكن من الأسماء الأعلام الموضوعة في سائر اللغات؛ إذ ليس في جواز إطلاقها عليه تعالى محلُّ نزاعٍ لأحد، ولم يكن إطلاقُه موهماً نقصاً، بل كان مشعراً بالمدح، فمنعه جمهورُ أهل الحقِّ مطلقاً؛ للخطر، وجوَّزه المعتزلةُ مطلقاً، ومال إليه القاضي أبو بكر؛ لشيوع إطلاق نحوِ خُدا وتنكري[١] من غير نكير، فكان إجماعاً. ورُدَّ بأن الإجماع كافٍ في الإذن الشرعيِّ إذا ثبت.

واعترضَه أيضاً إمامُ الحرمين بأنه قولٌ بالقياس، وهو حجةٌ في العَمَليَّات، والأسماءُ والصفاتُ من العِلميَّات[٢]، وروى بعضُهم عنه التوقُّفَ.

وذكر في «شرح المواقف»[٣] أن القاضي أبا بكر ذهب إلى أن كلَّ لفظٍ دلَّ على معنًى ثابتٍ لله تعالى جاز إطلاقُه عليه إذا لم يكن موهماً لما لا يليقُ بذاته تعالى. ثم قال: وقد يقال: لا بدَّ مع نفي ذلك الإيهام من الإشعار بالتعظيم حتى يصحَّ الإطلاقُ بلا توقُّف، وجعل مذهب المعتزلة غيرَ مذهبه، والمشهور ما ذكرناه.

وفصَّل الغزاليُّ قُدِّس سرُّه، فجوَّز إطلاق الصفة: وهو ما دلَّ على معنًى زائدٍ على الذات، ومنعَ إطلاقَ الاسم: وهو ما يدلُّ على نفس الذات، محتجًّا بإباحة الصِّدق واستحبابِه، والصفةُ لتضمُّنها النسبة الخبريَّةَ راجعةٌ إليه، وهي لا تتوقَّفُ إلا على تحقُّق معناها، بخلاف الاسم، فإنه لا يتضمَّنُ النسبةَ الخبريةَ، وأنه ليس إلا للأبوين أو من يجري مجراهما.

وأُجيب بأن ذلك حيث لا مانعَ من استعمال اللفظ الدالِّ على تلك النسبة، والحظرُ قائم، وأين الترابُ من ربِّ الأرباب؟

---

(١) خُدا: باللغة الفارسية والكردية، وتنكري ـ وفي (م): تكري ـ: باللغة التركية. انظر معجم الألفاظ الفارسية المعربة للسيد أدّى شير ص٥١-٥٢، والمعجم الذهبي لمحمد ألتونجي ص٢٣٤.

(٢) تحرفت في (م) إلى: العمليات.

(٣) شرح المواقف ٨/ ٢١٠.

واختار جمعٌ من المتأخِّرين مذهبَ الجمهور، قالوا: فيُطلقُ ما سُمع على الوجه الذي سُمع، ولا يتجاوزُ ذلك إلا في التعريف والتنكير، سواءٌ أَوْهَمَ كالصبور والشكور والجبَّار والرَّحيم، أو لم يُوهم كالقادر والعالم، والمراد بالسمعيِّ ما ورد به كتابٌ، أو سنةٌ صحيحة، أو إجماع؛ لأنه غير خارجٍ عنهما في التحقيق، بخلافِ الضعيفة، والقياس أيضاً إن قلنا: إن المسألة من العِلْميات، أما إن قلنا: إنها من العَمَليات فالسنةُ الضعيفة كالحسنة، إلا الواهية جدًّا، والقياسُ كالإجماع.

وأطلق بعضُهم المنعَ في القياس، وهو الظاهرُ؛ لاحتمال إيهام أحدِ المترادِفَين دون الآخر، وجعل بعضُهم من الثابت بالقياس المترادفات من لغة أو لغات، وليس بذاك، ومن الثابت بالإجماع الصانعُ والموجود والواجب والقديم، قيل: والعلَّةُ. وقيل: الصانعُ والقديم مسموعان كالحنَّان والمنَّان.

ونصَّ بعضُ المحققِّين على أنه يُمنع إطلاق غير المضاف إذا كان مرادفاً للمضاف المسموع قياساً، كما يُمنع إطلاق ما ورد على وجه المُشاكلة والمجاز، وأنه لا يكفي ورودُ الفعل والمصدرِ ونحوهما في صحة إطلاق الوصف، فلا يُطلق الحارثُ، والزارع، والرامي، والمستهزئ، والمُنزل، والماكر، عليه سبحانه وتعالى، وإن جاءت آياتٌ تشعر بذلك.

هذا ومن الناس مَن قال: إن الألفاظَ الدالَّة على الصفات ثلاثةُ أقسام:

الأول: ما يدلُّ على صفات واجبةٍ، وهو أصنافٌ: منها[1]: ما يصحُّ إطلاقُه مفرداً لا مضافاً، نحو: الموجود والأزليّ والقديم وغيرها. ومنها: ما يصحُّ إطلاقُه مفرداً ومضافاً إلى ما لا هُجْنةَ فيه[2]، نحو: الملك والمولى والربّ والخالق. ومنها: ما يصحُّ مضافاً غير مفردٍ، نحو: يا مُنشئَ الرُّفات، ومُقِيل العَثَرات.

والثاني: ما يدلُّ على صفاتٍ ممتنعة نحو اليد والوجه والنزول والمجيء، فلا يصحُّ إطلاقُه البتَّةَ، وإن ورد به السمعُ كان التأويلُ من اللوازم.

---

(١) قوله: منها، ليس في الأصل، والمثبت من (م).
(٢) الهجنة: العيب والقبح. المعجم الوسيط (هجن).

والثالث: ما لا يدلُّ على صفات واجبةٍ ولا ممتنعة، بل يدلُّ على معانٍ ثابتة، نحو المكر والخداع وأمثالهما، فلا يصحُّ إطلاقُه إلا إذا ورد التوقيفُ، ولا يقال: يا مكَّار، يا خدَّاع، البتَّةَ، وإن كان مذكوراً ما يدلُّ عليه، كقوله تعالى: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٥٤]. انتهى، ولا يخفى ما فيه.

وذكر الطِّيبيُّ أن الحقَّ الاعتمادُ في الإطلاق على الإطلاق على التوقيف، وأن كلَّ ما أَذِن الشارع أن يُدْعى به الله عزَّ اسمُه، سواءٌ كان مشتقًّا أو غير مشتقٍّ، فهو اسمٌ، وكلّ ما نُسِب إليه سبحانه وتعالى من غير ذلك الوجه، سواء كان مؤوَّلاً أو غير مؤوَّلٍ، فهو اسمٌ، وكلُّ ما نُسِب إليه سبحانه وتعالى من غير ذلك الوجه، سواء كان مؤوَّلاً أو غير مؤوَّلٍ، فهو وصفٌ. وجعل الحييَّ وصفاً، والكريم اسماً، وادعى أنه يقال: يا كريم، ولايقال: يا حييُّ، مع ورود اللفظين فيه سبحانه وتعالى فيما أخرجه أبو داود، والترمذيُّ من حديث سلمان رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الله تعالى حييٌّ كريم، يستحي إذا رفع العبدُ يدَه أن يردَّها صفراً حتى يضع فيها خيراً»[(١)]، وذكر أن التعريف في الأسماء للعهد، وأنه لا بدَّ من المعهود؛ لأنه سبحانه وتعالى أمر بالدعاء بها، ونهى عن الدعاء بغيرها، وأوعد على ذلك.

وروى الشيخان وغيرُهما من حديث أبي هريرة أنه ﷺ قال: «إنَّ لله تعالى تسعةً وتسعين اسماً، من حفِظَها دخل الجنة». وفي رواية: «أحصاها»، وفي أخرى: «إن لله تعالى تسعةً وتسعين اسماً، مئة إلا واحداً»[(٢)]. وأُتي فيه بالفذلكة والتأكيد لئلا يُزاد على ما ورد.

وجاءت معدودةً في بعض الروايات بقوله عليه الصلاة والسلام: «هو الله لا إله هو، الرحمنُ، الرحيم، الملك، القدُّوس، السلامُ، المؤمن، المهيمن، العزيز، الجبَّار، المتكبِّر، الخالق، البارئ، المصوِّر، الغفَّار، القهَّار، الوهَّاب، الرزَّاق،

---

(١) سنن أبي داود (١٤٨٨)، وسنن الترمذي (٣٥٥٦)، وأخرجه كذلك ابن ماجه (٣٨٦٥)، والخطيب في تاريخ بغداد ٨/ ٣١٧. قال الترمذي: حديث حسن غريب، ورواه بعضهم ولم يرفعه. قلنا: يشير بذلك إلى ما رواه أحمد (٢٣٧١٤) موقوفاً على سلمان رضي الله عنه.
وقوله: «حتى يضع فيها خيراً»، لم يرد عند أبي داود والترمذي وابن ماجه.

(٢) صحيح البخاري (٧٣٩٢)، وصحيح مسلم (٢٦٧٧) (٥) و(٦)، وأخرجه كذلك أحمد (٧٥٠٢). والروايتان اللتان ذكرهما المصنف أوردهما مسلم.

الفتَّاح، العليم، القابض، الباسط، الخافض، الرافع، المعِزُّ، المذِلُّ، السميع، البصير، الحَكَم، العَدْل، اللطيف، الخبير، الحليم، العظيم، الغفور، الشكور، العليُّ، الكبير، الحفيظ، المُقِيت، الحسيب، الجليل، الكريم، الرقيب، المجيب، الواسع، الحكيم، الودود، المجيد، الباعث، الشهيد، الحقُّ، الوكيل، القويُّ، المتين، الوليُّ، الحميد، المحصي، المبدئ، المعيد، المحيي، المميت، الحيُّ، القيوم، الواجد، الماجد، الواحد، الصمد، القادر، المقتدر، المقدِّم، المؤخِّر، الأول، الآخر، الظاهر، الباطن، الوالي، المُتعالي، البَرُّ، التواب، المنتقم، العفوُّ، الرؤوف، مالك الملك، ذو الجلال والإكرام، المقسِطُ، الجامع، الغنيُّ، المغني، المانع، الضارُّ، النافع، النور، الهادي، البديع، الباقي، الوارث، الرشيد، الصَّبور»[١].

ونُقل عن أهل البيت ﵃ غيرُ ذلك، وأخذوها من القرآن[٢]، وجاء أيضاً عندنا ما يخالفُ هذه الروايةَ في بعض الأسماء[٣].

وذكر غيرُ واحدٍ من العلماء أن هذه الأسماء منها ما يرجع إلى صفةٍ فعليةٍ، ومنها ما يرجع إلى صفة نفسية، ومنها ما يرجع إلى صفة سلبية، ومنها ما اختُلف في رجوعه إلى شيء مما ذُكر وعدمِ رجوعه، وهو الله تعالى، والحقُّ أنه اسمٌ للذَّات، وهو الذي إليه يرجع الأمر كلُّه، ومن هنا ذهب الجلُّ إلى أنه الاسم الأعظم.

وتنقسم قسمةً أخرى إلى ما لا يجوز إطلاقه على غيره سبحانه وتعالى، كالله والرحمن، وما يجوز كالرحيم والكريم، وإلى ما يباح ذِكْره وحدَه، كأكثرها، وإلى ما لا يباح ذِكْره كذلك كالمميت والضارِّ؛ فإنه لا يقال: يا مميت، يا ضارُّ، بل يقال: يا محيي يا مميت، يا نافع يا ضارُّ.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٠٧) من حديث أبي هريرة، وقال عقبه: هذا حديث غريب، ثم أشار إلى أنه لا يعلم حديثاً ذكرت فيه هذه الأسماء بإسناد صحيح.

(٢) أخرجها أبو نعيم فيما ذكر السيوطي في الدر المنثور ٣/ ١٤٨، عن محمد بن جعفر، عن أبيه جعفر الصادق رحمهما الله تعالى.

(٣) من ذلك ما أخرجه ابن ماجه (٣٨٦١)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١٠) من حديث أبي هريرة، وانظر الروايات التي قبله والتي بعده.

والذي أراه أنه لا حصر لأسمائه ـ عزَّت أسماؤه ـ في التسعة والتسعين، ويدلُّ على ذلك ما أخرجه البيهقيُّ عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أصابه همٌّ، أو حزنٌ، فليقل: اللهمَّ إني عبدُك، وابنُ عبدك، وابنُ أَمَتِكَ، ناصيتي في يدك، ماضٍ فيَّ حكمُك، عدلٌ فيَّ قضاؤك، أسألك بكلِّ اسم هو لك، سمَّيت به نفسَك، أو أنزلتَه في كتابك، أو علَّمته أحداً من خلقك، أو استأثرتَ به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآنَ ربيع قلبي، ونور صدري، وذهاب هَمِّي، وجلاء حُزْني». الحديثَ[1]، وهو صريحٌ في عدم الحصر لمكان «أو» و«أو».

وحكى محيي الدين النوويُّ[2] اتفاق العلماء على ذلك، وأنَّ المقصود من الحديث الإخبار بأنَّ هذه التسعة والتسعين مَنْ أحصاها دخل الجنة، وهو لا ينافي أن له تعالى أسماء غيرها غير موصوفة بذلك. ونقل أبو بكر بنُ العربيِّ عن بعضهم أن له سبحانه وتعالى ألفَ اسمٍ، ثم قال: وهذا قليلٌ[3]، وهو كما قال. وعن بعضهم أنها أربعةُ آلاف، وعن بعض الصوفية أنها لا تكاد تحصى.

والمختار عندي عدمُ توقُّف إطلاق الأسماء المشتقَّة الراجعة إلى نوع من الصفات النفسيَّة والفعليَّة، وكذا الصفات السلبية، عليه تعالى على التوقيف الخاص، بل يصحُّ الإطلاق بدونه، لكن بعد التحرِّي التامِّ، وبذلِ الوسع فيما هو نصٌّ في التعظيم، والتحفظِ إلى الغاية عمَّا يُوهم أدنى أدنى نقصٍ ـ معاذ الله تعالى ـ في حقِّه سبحانه؛ لأنَّا مأذونون بتعظيم الله تبارك وتعالى في الأقوال والأفعال، ولم يُحَدَّ لنا حَدٌّ فيه؛ فمتى كان في الإطلاق تعظيمٌ له عزَّ وجل كان مأذوناً به، والتكليفُ منوطٌ بالوسع، ولا يكلف الله نفساً إلا وُسْعها، فبعد بذل الوُسْع في التعظيم يرتفع الحرج.

وحديثُ الحظر الذي يذكرونه يستدعي أن لا يصحَّ إلا إطلاق ما ثبتَ تواتراً إطلاقُه عليه جلَّ وعلا شأنُه، أو اجتمعت الأمةُ على إطلاقه؛ لأنَّ الثبوتَ فيما عدا ذلك ظنيٌّ، والحظر فيه يقينيٌّ، والأسماء المتقدمة آنفاً لم يوجد في كثير من

---

(١) الأسماء والصفات للبيهقي (٧)، وأخرجه أيضاً أحمد (٣٧١٢).
(٢) شرح صحيح مسلم ١٧/ ٥.
(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٣/ ١٥٣٤، ونقله عنه المصنف بواسطة النووي في شرح مسلم.

الروايات ذِكْرها، وهي مشهورة من حديث الترمذيِّ، وقد قال: إنه حدثنا به غيرُ واحدٍ عن صفوان بن صالح، ولا نعرفه إلا من حديثه، وهو ثقةٌ عند أهل الحديث. وأنتَ تعلم أن هذا القدرَ لا يثبُتُ به اليقينُ، بل ولا بمثله ومثله، على أنه عدَّ بعضُ أهل البيت كما في «الدر المنثور»[1]، وكذا غيرُهم ـ كما لا يخفى على المتتبِّع ـ للتسعة والتسعين ما يخالف هذا العدد، وسندُ ذلك الخبرِ وإن لم يكن في المتانة كسند هذا، إلا أنه لا أقلَّ يورث الشُّبهة، اللهمَّ إلا أن يقال: حصل الإجماعُ على ما في حديث الترمذي دون ما في حديث غيره المخالفِ له، لكن لم أقف على من حكى ذلك.

ثم إن هذه الأسماء المأخوذةَ مما ذكرنا لا مانع من الدعاء بها، ومن إجرائها أخباراً عنه سبحانه وتعالى، أو أوصافاً له جلَّ شأنه، وكلُّها حسنى، وتسميتُها بذلك من جهة أنها ـ بالمعنى المراد منها بالنسبة إليه تعالى ـ مختصَّةٌ به جلَّ وعلا اختصاصَ الاسم، ولا تطلق على غيره بالمعنى المراد منها حال إطلاقها على الله تعالى، وإنما تُطلق على الغير بمعنى آخر ليس بينه وبين ذلك المعنى إلا كما بين السواد والبياض؛ فإن بينهما غايةَ البعد الذي لا يتصوَّر أن يكون بُعْدٌ فوقَه، لكنهما متشاركان في العَرَضية واللونية والمُدْرَكية بالبصر، وأمورٍ أُخَر سوى ذلك، وبهذا لا يعدُّ البياض مماثلاً للسواد أو بالعكس؛ لأن المماثلة عبارةٌ عن المشاركة في النوع والماهية، وهي مفقودة هنا، وكذا هي مفقودة بين العلم مثلاً الذي يُوصف الله تعالى به والعلم الذي يُوصف غيرُه سبحانه وتعالى به، ولا يعلم حقيقةَ ذلك وماهيتَه إلا الله تعالى، كما لا يعرف حقيقةَ الله تعالى إلا الله تعالى في الدنيا والآخرة.

نعم لو قال قائل: لا أعرف إلا الله تعالى، صدق، ولكن من جهة أخرى.

ونهايةُ معرفة العارفين العجزُ عن المعرفة، ومعرفتُهم بالحقيقة أنهم لا يعرفونه، فاذا انكشف لهم ذلك فقد عَرَفوا، وبلغوا المنتهى الذي يمكن في حقِّ الخلق من معرفته سبحانه وتعالى.

وهذا الذي أشار إليه الصديق الأكبر ﷺ حيث قال: العجز عن دَرْك الإدراك

---

(١) الدر المنثور ٣/ ١٤٨.

إدراك. بل هو الذي عناه سيدُ البشر ﷺ بقوله: «لا أُحصي ثناءً عليك، أنتَ كما أثنيتَ على نفسك»[1] فإنه عليه الصلاة والسلام أراد: إني لا أُحيط بمحامدك وصفاتِ إلهيَّتك، وإنما أنتَ المحيطُ به وحدَك، لا أني أعرفُ منك ما لا أستطيعُ التعبيرَ عنه بلساني.

وتفاوتُ درجات الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والملائكةِ والأولياء في المعرفة إنما هو بالوقوف على عجائب آياته في ملكوت السماوات والأرض، وخلق الأرواح والأجساد، وحينئذٍ يتفاوتون في معرفة الأسماء والصفات، ومعرفةُ أن زيداً عالمٌ مثلاً ليست كمعرفة تفاصيل علومه كما لا يخفى.

ولا يَرِدُ على ما ذكرنا من الاختصاص أنه يأباه تقسيمُهم أسماءه تعالى إلى مختصٍّ كالرحمن، وغير مختصٍّ كالرحيم؛ لأن مرادَهم بالمختصِّ: ما اعتُبر في مفهومه المطابقيِّ ما يمنع الإطلاقَ على الغير، وقد نصَّ البيضاويُّ[2] على أن معنى الرحمن: المنعمُ الحقيقيُّ البالغ في الرحمة غايَتَها، وذلك لا يَصْدُقُ على غيره تعالى، فلذا لا يوصف به غيرُه. وبغير المختصِّ: ما لم يُعتبر في مفهومه ذلك، بل اعتُبِر فيه معنًى عامٌّ، فيطلق لذلك على الله تعالى وعلى غيره، لكن حالَ إطلاقِه عليه تعالى يُراد الفردُ الكامل من ذلك المفهوم، الذي لا يليق ولا يمكن أن يثبُتَ إلا لله عزَّ وجلَّ.

وقد يقال: لا فرق بين الأسماء المشتقة التي يوجَد في الغير مبدأُ اشتقاقها في الجملة، من حيث إن اعتبار ذلك الوجود يقتضي عدمَ الاختصاص، واعتبار الوجود على أتمِّ وجهٍ وأكمله يقتضي الاختصاصَ من غير تفرقةٍ بين اسم واسم، إلا أنَّا حكمنا بالاختصاص في بعض وبعدمه في آخر لأمرٍ آخر، كالاستعمال وعدم الاستعمالِ، وإذنِ الشارع وعدم إذنه، فلا يأبى ما قلناه أيضاً.

نعم اعتبارُ الاختصاص بالله تعالى في الأسماء المذكورة في الآية لا يتأتَّى فيها بناءً على أن تقديمَ الخبر يفيدُ الاختصاص أيضاً، فيكونُ المعنى: لله لا لغيره

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤٣١٢)، ومسلم (٤٨٦) من حديث عائشة ﵂.

(٢) في تفسيره مع حاشية الشهاب ١/ ٦٩.

الأسماءُ التي تختصُّ به[1] تعالى ولا تُطلق على غيره، ويَؤُول ذلك إلى أن الأسماء المختصَّة به سبحانه وتعالى مختصَّةٌ به جلَّ وعلا، وهو مما لا فائدةَ فيه، وحينئذٍ لا بدَّ إما من حمل الأسماء على الصفات كما قال البعض، ومعنى «الحُسنى»: الكاملة من كلِّ وجهٍ، أي: لله تعالى لا لغيره الصفاتُ الكاملة؛ لأن صفات غيرِه سبحانه وتعالى كيفما كانت ناقصةٌ، لا أقلَّ من أن العدم محيطٌ بطرفيها، ومعنى «فادعوه بها» إلخ: سَمُّوه بما يُشتقُّ منها، أو نادوه بذلك، وذروا الذين يميلون عن الحقِّ في صفاته فيسمُّون بها غيرَه، أو يدعون معتقدين الشِّرْكة، ودَعُوهم وإلحادَهم. وإما من ارتكاب ضَرْب من التجوُّز.

وما ذكره الطيبيُّ من أن التعريف في «الأسماء» للعهد، إلى آخر ما قاله[2]، مما لا أظنُّك في مِرْية من ركاكته، فتأمل.

وجُوِّز أن يراد بالإلحاد العدول عن تسميته تعالى ببعض أسمائه الكريمة، كما قالوا: وما الرحمن؟ إنا لا نعرف إلا رحمن اليمامة. وعليه فالمراد بالترك الاجتنابُ كما أُريد أولاً، وبـ «الأسماء» أسماؤه تعالى حقيقةً، فالمعنى: سمُّوه تعالى بجميع أسمائه، واجتنبوا إخراجَ بعضها من البين.

وأن يراد به إطلاقُها على الأصنام، واشتقاقُ أسمائها منها، كاللات من الله تعالى، والعزى من العزيز، فالمراد من «الأسماء» أسماؤه تعالى حقيقةً، والإظهار في موضع الإضمار مع التجريد عن الوصف في الكلِّ؛ للإيذان بأنَّ إلحادَهم في نفس الأسماء من غير اعتبار الوصف.

والمراد بالترك: الإعراضُ، وعدم المبالاة بما فعلوا؛ ترقُّباً لنزول العقوبة فيهم عن قريب، كما يشير إليه قولُه تعالى: ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾﴾ فإنه استئنافٌ وقع جواباً عن سؤال مقدَّر، كأنه قيل: لم لا نبالي؟ فقيل: لأنه سينزل بهم عقوبة، وتَشْتَفون عن قريب، والمعنى على الأمر بالاجتناب: اجتنبوا إلحادَهم كيلا يُصيبَكم ما يصيبهم؛ فإنه سينزل بهم عقوبة ذلك.

(١) في الأصل: يختص بها، والمثبت من (م).
(٢) سلف كلامه ص٤٩٧.

﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾﴾ قيل: بيانٌ إجماليٌّ لحال مَنْ عدا المذكورين من الثَّقَلين الموصوفين بما ذُكر من الضلال على أتمِّ وجهٍ، وهو عند جمعٍ من المحقِّقين ـ على ما ظهر للعلامَّة الطِّيبيِّ ـ عطفٌ على جملة «ولقد ذرأنا».

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿يَهْدُونَ﴾ إلخ إذا أُخِذَ بجملته وزبدته كان كالمقابل لقوله تعالى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ﴾ إلى ﴿هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾، وكلتا الآيتين كالنشر لقوله عزَّ شـأنـه: ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٧٨﴾﴾، وهـو كالتذييل لحديث الذي أُوتي آيات الله تعالى والأسماءَ العظام فانسلخ منها.

وقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ اعتراضٌ لمناسبة حديث الأسماء حديث أسماء الله تعالى العظام التي أوتيها ذلك المنسلِخُ كما في بعض الروايات، وقد يُعلَّق بقوله عزَّ شأنه: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾ باعتبار أنه كالتنبيه على أن الموجِبَ لدخولهم جهنَّم هو الغفلةُ عن ذكر الله تعالى وعن أسمائه الحسنى، وأربابُ الذوق والمشاهدة يجدون ذلك من أرواحهم؛ لأنَّ القلبَ إذا غفل عن ذِكْر الله تبارك وتعالى، وأقبل على الدنيا وشهواتها، وقع في نار الحرص، ولا يزال يهوي من ظلمة إلى ظلمة حتى ينتهي إلى دركات الحِرْمان، وبخلاف ذلك إذا انفتح على القلب بابُ الذكر، فإنه يقع في جنة القناعة، ولا يزال يترقَّى من نور إلى نور حتى ينتهي إلى أعلى درجات الإحسان.

و«مَن» إما نكرةٌ موصوفة، أو بمعنى الذي، والمراد: بعضُ مَن خلقنا ـ أو: بعضٌ ممن خلقنا ـ طائفةٌ جليلةٌ كثيرة يهدون الناس ملتبسين بالحقِّ، أو يهدونهم بكلمة الحقِّ، ويدلُّونهم على الاستقامة، وبالحقِّ يحكمون في الحكومات الجارية فيما بينهم ولا يجورون فيها.

أخرج ابنُ جرير وغيرُه عن ابن جُرَيج أنه قال: ذُكر لنا أنَّ النبي ﷺ قال: «هذه أُمتي». وأخرج عن قتادة أنه قال: بلغنا أن نبيَّ الله ﷺ كان يقول إذا قرأ هذه الآية: «هذه لكم، وقد أُعطي القوم بين أيديكم مثلَها: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٩]»(١).

---

(١) الخبران في تفسير الطبري ١٠/ ٦٠٠.

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن الربيع قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ من أُمتي قوماً على الحقِّ حتى ينزل عيسى ابنُ مريم» عليه السلام[١].

وروى الشيخان عن معاوية والمغيرة بن شعبة قالا: قال رسول الله ﷺ: «لا تزالُ من أمتي أمةٌ قائمة بأمر الله، لا يضرُّهم من خَذَلَهم حتى يأتي أمرُ الله وهم على ذلك»[٢].

واستدلَّ الجُبَّائيُّ بالآية على صحة الإجماع في كل عصرٍ، سواءٌ في ذلك عصرُ النبيِّ ﷺ والصحابة ﷺ وغيره؛ إذ لو اختصَّ لم يكن لذِكْره فائدةٌ؛ لأنه معلومٌ، وعلى أنه لا يخلو عصرٌ عن مجتهد إلى قيام الساعة؛ لأن المجتهدين هم أربابُ الإجماع.

قيل: وهو مخالفٌ لما رُوي من أنه لا تقومُ الساعة إلا على أشرار الخلق[٣]، و«لا تقوم الساعةُ حتى لا يقال في الأرض: الله»[٤]، وأُجيب بأن ذلك الزمان ملحَقٌ بيوم القيامة؛ لمعانقته له، والمراد عدم خلوِّ العصر عن مجتهد فيما عداه، وقيل: المراد من الخبرين الإشارة إلى غَلَبة الشرِّ، فلا ينافي وجودَ النَّزْر من أهل ذلك العنوان، والواحدُ منهم كافٍ، وهو حينئذٍ الأمةُ.

والاقتصارُ على نعتهم بهداية الناس؛ للإيذان بأن اهتداءهم في أنفسهم أمرٌ محقَّقٌ، غنيٌّ عن التصريح.

﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ ولم تنفعهم هدايةُ الهادين، كأهل مكة وغيرِهم، واقتصر بعضُهم على الأولين، والعمومُ أولى.

وإضافةُ الآيات إلى ضمير العظمة لتشريفها، واستعظامِ الإقدامِ على تكذيبها.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٥/١٦٢٣.

(٢) حديث معاوية ﷺ عند البخاري (٧١)، ومسلم [٣/ ١٥٢٤] (١٠٣٧) (١٧٤)، وأخرجه كذلك أحمد (١٦٩٣١).

وحديث المغيرة ﷺ عند البخاري (٣٦٤٠)، ومسلم (١٩٢١)، وأخرجه كذلك أحمد (١٨١٣٤).

(٣) أخرجه أحمد (٣٧٣٥)، ومسلم (٢٩٤٩) من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٤) أخرجه أحمد (١٣٨٣٣)، ومسلم (١٤٨) من حديث أنس ﷺ.

والموصولُ في محل الرفع على أنه مبتدأٌ خبرُه جملة ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم﴾ أي: سنستدنيهم البتَّةَ إلى الهلاك شيئاً فشيئاً، وجُوِّز أن يكون في محل النَّصْب بفعلٍ محذوفٍ يفسِّره المذكورُ.

والاستدراجُ: استفعالٌ من الدرجة، بمعنى النَّقل درجةً بعد درجةٍ من سُفْل إلى عُلْوٍ، فيكونُ استصعاداً، أو بالعكس فيكون استنزالاً، وقد استعمله الأعشى في قوله:

فلو كنتَ في جُبٍّ ثمانين قامةً ورُقِّيتَ أسبابَ السماء بسلَّمِ
لَيَستدرِجَنْكَ القولُ حتى تَهِرَّه وتعلمَ أني عنكم غيرُ مفحَمِ(١)

في مطلق معناه، وقال بعضهم: هو استفعالٌ مِن دَرَجَ، إما بمعنى صَعِدَ، ثم اتُّسع فيه فاستُعمل في كلِّ نقل تدريجيٍّ، سواءٌ كان بطريق الصعود، أو الهبوط، أو الاستقامة، وإما بمعنى مشى مشياً ضعيفاً، ومنه دَرَجَ الصبيُّ، وإما بمعنى طوى، ومنه: أَدْرَجَ الكتابَ، ثم استُعير لطلب كلِّ نقل تدريجيٍّ من حال إلى حال من الأحوال الملائمة للمنتقل، الموافقةِ لهواه.

واستدراجُه تعالى إياهم بإدرار النعم عليهم مع انْهِماكهم في الغيِّ، ولذا قيل: إذا رأيتَ الله تعالى أنعم على عبده وهو مقيمٌ على معصيته فاعلم أنه مستدرَجٌ، وهذا يمكن حملُه على الاستصعاد باعتبار نظرهم وزعمهم أن مواتَرةَ النِّعم أَثَرةٌ من الله تعالى، وهو الظاهر، وعلى الاستنزال باعتبار الحقيقة؛ فإن الجِبِلَّة الإنسانية في أصل الفِطْرة سليمةٌ متهيِّئة لقَبول الحقِّ؛ لقضية: «كلُّ مولودٍ يُولَدُ على الفطرة»(٢)، فهو في بقاع التمكُّن على الهدى والدين، فإذا أخلد إلى الأرض، واتَّبع الشهوات، وارتكب المعاصي والسيِّئات، ينزل درجةً درجة إلى أن يصير أسفل السافلين.

وأيًّا ما كان، فليس المطلوب إلا تدرُّجهم في مدارج المعاصي إلى أن يَحِقَّ عليهم كلمةُ العذاب الأخرويِّ أو الدنيويِّ ـ على ما قيل ـ على أفظع حال وأشنعها،

---

(١) ديوان الأعشى ص١٧٣. والجب: البئر، واستدرجه: خدعه وأدناه، أو أتلفه حتى تركه يدرج على الأرض، وتهره: تكرهه. أي: لئن خرقت الأرض أو طرت في الفضاء ليبلغنك قولي، وليتركنك تدرج على الأرض حتى تكره الكلام، وتعلم أني غير عاجز عن الانتقام.

(٢) سلف تخريجه ص٤٥٤ من هذا الجزء.

وإدرارُ النِّعم وسيلةٌ إلى ذلك ﴿مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٢﴾﴾ أنه كذلك، بل يحسبون أنه أَثَرةٌ من الله تعالى، وقيل: لا يعلمون ما يُراد بهم.

والجارُّ والمجرور متعلِّق بمضمرٍ وقع صفةً لمصدر الفعل المذكور، أي: سنستدرجُهم استدراجاً كائناً من حيث لا يعلمون.

﴿وَأُمْلِي لَهُمْ﴾ أي: أُمهِلُهم، والواو للعطف، وما بعدَه معطوفٌ على «سنستدرجهم»، غيرُ داخلٍ في حكم السين؛ لما أنَّ الإمهالَ ليس من الأمور التدريجية، كالاستدراج الحاصل في نفسه شيئاً فشيئاً، بل هو مما يحصُلُ دفعةً، والحاصلُ بطريق التدريج آثارُه وأحكامُه ليس إلا، ويُلَوِّح بذلك تغييرُ التعبير بتوحيد الضمير، مع ما فيه من الافتنان المنبئ عن مزيد الاعتناء بمضمون الكلام؛ لابتنائه على تجديد القصة والعزيمة، وجعلَه غيرُ واحدٍ داخلاً في حكمها، ولا يخفى التوجيه حينئذٍ.

وقيل: إنه كلامٌ مستأنَفٌ، أي: وأنا أُملي لهم، فالخروج من ذلك الضمير إلى ضمير المتكلم المفرد شبيهُ الالتفات، واستُظهر أنه من التلوين.

وما قيل: إنَّ هذا للإشعار بأن الإمهالَ بمحض التقدير الإلهيِّ، وذاك للإشارة إلى أنَّ الاستدراجَ بتوسُّط المدبرات، ليس بشيء؛ لمكان ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ﴾(١) [آل عمران: ١٧٨].

﴿إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ﴿١٨٣﴾﴾ تقرِير للوعيد، وتأكيدٌ له، والمتينُ: من المتانة بمعنى الشِّدة والقوة، ومنه المَتْن: للظهر، أو اللحم الغليظ في جانبي الصُّلب، وفسَّر ابن عباس رضي الله عنهما الكيدَ بالمَكْر، وفسَّره بعضُهم بالاستدراج والإملاء مع نتيجتهما، وتسميتُه كيداً لِمَا أنَّ ظاهرَه لطفٌ وباطنَه قهرٌ، وبعضُهم بنفس الأخذ فقط، فتسميتُه حينئذٍ بذلك؛ قيل: لكون مقدِّماته كذلك، وقيل: لنزوله بهم من حيث لا يشعرون، وأيًّا ما كان فالمعنى: إنَّ كيدي قويٌّ، لا يُدافَعُ بقوة ولا حيلة.

والآيةُ حجَّةٌ لأهل السنة في مسألة القضاء والقدر.

---

(١) ومبنى هذا القول ـ فيما قال أبو السعود ٣/ ٢٩٨ ـ دلالة نون العظمة على الشركة، قال: وأنى ذلك؟! وإلا لاحترز عن إيرادها في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية، بل إنما إيرادها في أمثال هذه الموارد بطريق الجريان على سنن الكبرياء.

وادعى بعضُ المفسِّرين أنها نزلت في المستهزئين من قريش، أمهَلَهم الله تعالى ثم أخذهم في يوم بدر.

ثم إنه سبحانه وتعالى لما بالغ في تهديد الملحِدِين المعرضين، الغافلين عن آياته والإيمانِ برسوله عليه الصلاة والسلام، عقَّب ذلك ـ على ما قيل ـ بالجواب عن شبهتهم، وإنكار عدم تفكُّرهم، فقال عزَّ من قائل: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ﴾ فالهمزةُ للإنكار والتوبيخ، والواو للعطف على مقدَّر يستدعيه السياق والسباق، والخلافُ في مثل هذا التركيب مشهورٌ، وقد تقدَّمت الإشارةُ إليه.

و«ما» ـ كما قال أبو البقاء[1] ـ تحتمل أن تكون استفهاميةً إنكاريَّةً في محلِّ الرفع بالابتداء، والخبر «بصاحبهم»، وأن تكون نافيةً اسمُها «جِنَّة»، وخبرُها «بصاحبهم»، وجُوِّز أن تكون موصولةً، وفيه بعدٌ.

والجِنَّة مصدر كالجِلْسة: بمعنى الجنون، وليس المراد به الجِنَّ كما في قوله تعالى: ﴿مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ [الناس:٦]؛ لأنه يحتاج إلى تقدير مضاف، أي: مَسِّ جِنَّة، أو تخبُّطها، والتنكير للتقليل والتحقير.

والتفكُّر: التأمُّل، وإعمالُ الخاطر في الأمر، وهو من أفعال القلوب، فحكمُه حكمُها في أمر التعليقِ. ومحلُّ الجملة على الوجهين النصبُ على نَزْع الخافض، ومحلُّ الموصول نصبٌ على ذلك في الوجه الأخير.

أي: أَكَذَّبوا ولم يتفكروا في أيِّ شيء من جنونٍ مّا كائن بصاحبهم الذي هو أعظم الهادين بالحق، وعليه أُنزلت الآيات؟ أو: في أنه ليس بصاحبهم شيء من جِنَّة حتى يؤدِّيهم التفكُّر في ذلك إلى الوقوف على صدقه وصحة نبوَّته، فيؤمنوا به وبما أُنزل عليه من الآيات. أو: في الذي بصاحبهم من جِنَّة بزعمهم ليعلموا أن ذلك ليس من الجِنَّة في شيء فيؤمنوا.

واختار الطبرسيُّ[2] أن الكلام قد تمَّ عند قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا﴾ أي: أكذَّبوا ولم يتفكروا في أقواله وأفعاله؟ أو: أَوَلم يفعلوا التفكُّر؟ ثم ابتُدئ فقيل: أيُّ

(١) في إملاء ما منَّ به الرحمن ٣/ ٨٣.
(٢) في مجمع البيان ٩ (تتمة)/ ٧٤.

شيء بصاحبهم من جِنَّةٍ مّا، على طريقة الإنكار والتعجيب والتبكيت، أو قيل: ليس بصاحبهم شيء منها.

والمراد بـ «صاحبهم»: رسولُ الله ﷺ، والتعبيرُ عنه ـ عليه الصلاة والسلام ـ بذلك لتأكيد النكير وتشديدِه؛ لأنَّ الصُّحبة مما يُطْلِعُهم على نزاهته ﷺ عن شائبةِ مما[1] ذُكر.

والتعرُّض لنفي الجنون عنه عليه الصلاة والسلام مع وضوح استحالة ثبوته له؛ لِمَا أنَّ التكلُّم بما هو خارقٌ لا يصدُرُ إلا عمَّن به مسٌّ من الجِنَّة كيفما اتَّفق؛ من غير أن يكون له أصلٌ، أو عمَّن له تأييد إلهيٌّ يُخبِرُ به عن الغيوب، وإذ ليس به عليه الصلاة والسلام شيءٌ من الأول تعيَّن الثاني.

وأخرج ابنُ جرير وغيره عن قتادة قال: ذُكر لنا أن نبيَّ الله ﷺ قام على الصَّفا، فدعا قريشاً فَخِذاً فَخِذاً: يا بني فلان؛ يحذِّرهم بأسَ الله تعالى ووقائعَه إلى الصباح، حتى قال قائلُهم: إن صاحبَكم هذا لمجنون، بات يُهَوِّتُ حتى أصبح، فأنزل الله تعالى الآية[2]. وعليه فالتصريحُ بنفي الجنون للردِّ على عظيمتهم الشنعاء عند مَنْ له أدنى عقل، والتعبيرُ بـ «صاحبهم» واردٌ على مشاكلة كلامهم، مع ما فيه من النُّكتة السالفة.

وذكر بعضُهم في سبب النزول أنهم كانوا إذا رأوا ما يعرِضُ له ﷺ من بُرَحاء الوحي قالوا: جُنَّ. فنزلت.

﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿١٨٤﴾﴾ تقرِير لما قبلَه، وتكذيبٌ لهم فيما يزعمونه حيث تبيَّن فيه حقيقةُ حاله ﷺ، أي: ما هو ـ عليه الصلاة والسلام ـ إلا مبالغٌ في الإنذار، مظهِرٌ له غايةَ الإظهار.

ثم لما كان أمرُ النبوة مفرَّعاً على التوحيد ذكر سبحانه ما يدلُّ عليه، فقال جلَّ شأنُه: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ فهو مسوقٌ للإنكار والتوبيخ

(١) في تفسير أبي السعود ٣/ ٢٩٨ (والكلام منه): ما، بدل: مما

(٢) تفسير الطبري ١٠/ ٦٠٢، وقوله: يهوِّتُ أي: يصيح، وأصله: حكاية صوت، وهو أن يقول: ياه، ياه، وهو نداء الداعي من بعد. الصحاح: (هيت)، وحاشية الشهاب ٤/ ٢٤٠.

بإخلالهم بالتأمُّل بالآيات التكوينية إثر مانَعى عليهم مانَعى، والهمزةُ هنا كالهمزة فيما قبل، والواو للعطف على مقدَّر كما تقدم، أو على الجملة المنفية بـ «لم»، والملكوت: الملك العظيم. أي: أَكَذَّبوا، ولم يتفكَّروا فيما ذُكر، ولم ينظروا نظَرَ تأمُّلٍ واستدلال فيما يدلُّ على كمال قدرة الصانع، ووحدة المبدع، وعِظَم[1] شأن المالك، ليظهر لهم صحةُ ما يدعوهم إليه ذاك الرسولُ الكريم ﷺ؟

وكأن التعبيرَ بالنظر هنا دون التفكُّر الذي عبَّر به فيما قبلُ للإشارة إلى أن الدليل هنا أوضح منه فيما تقدَّم.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ﴾ يحتمل أن يكون عطفاً على «ملكوت»، وتخصيصُه بالسماوات والأرض لكمال ظهور عِظَم المُلك فيهما، وأن يكون عطفاً على المضاف هو إليه، فيكون منسحباً على الجميع، والتعميمُ لاشتراك الكلِّ في [الدلالة على] عِظَم[2] الملك في الحقيقة.

و«من شيء» بيانٌ لـ «ما»، وفي ذلك تنبيهٌ على أن الدلالةَ على التوحيد غيرُ مقصورة على السماوات والأرض، بل كلُّ ذرةٍ من ذرات العالم دليلٌ على توحيده:

وفي كلِّ شيء له آيةٌ تدلُّ على أنه واحدُ[3]

وهذا أمر متفقٌ عليه عند العقلاء، نعم منهم من جعل وجهَ الدلالة الحدوثَ، وهو الذي عليه معظمُ المتكلِّمين، ومنهم من جعل وجهها الإمكانَ، وهو الذي عليه الفلاسفةُ، واختاره بعضُ المتكلمين، ورجَّح الأول قطبُ عصره الشيخُ خالد المجدِّدي قُدِّس سرُّه في «تعليقاته على حواشي عبد الحكيم على الخيالي»[4] فارجع إليها.

---

(١) في (م): وعظيم.

(٢) في الأصل: عظيم، والمثبت من (م)، وتفسير أبي السعود ٣/ ٣٩٩، والكلام وما بين حاصرتين منه.

(٣) البيت لأبي العتاهية، وهو في ديوانه ص١٠٤، وسلف ١/ ٢٧١.

(٤) هو الشيخ خالد النقشبندي، سلفت ترجمته، وتعليقاته هذه حاشية علقها على هامش نسخة عبد الحكيم السيالكوتي حين درَّسها في بلدته، ثم جمعت بعد هجرته إلى الشام، وكُتب عليه: تعليقات. انظر معجم المطبوعات ص ٨١٣، والأعلام ٢/ ٢٩٤.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ ٱقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ﴾ عطفٌ على «ملكوت»، فهو معمولٌ لـ «ينظروا»، لكن لا يُعتبر فيه ـ بالنظر إليه ـ أنه للاستدلال بناءً على ما قالوا: إنَّ قيد المعطوفِ عليه لا يلزم ملاحظتُه في المعطوف، وقد تقدَّم الكلامُ في ذلك.

و«أن» مخفَّفة من الثقيلة، واسمها ضمير الشأن، وخبرها «عسى» مع فاعلها الذي هو «أن يكون»، وخبرُ ضمير الشأن لا يُشترط فيه الخبرية، ولا يحتاج إلى التأويل كما نصَّ عليه المحقِّقون، فلا معنى للمناقشة في ذلك. واسم «يكون» أيضاً ضميرُ الشأن، والخبر «قد اقترب أجلُهم»، ولم يجعلوا هذا من باب التنازع؛ لأن تنازُعَ كان وخبرَها مما لم يُعهد، لا لأن ذلك خلافُ الأصل لما فيه من الإضمار قبل الذِّكر؛ لأن ذلك لازمٌ على جعل الاسم ضميرَ الشأن، ولا ضير في كلٍّ، وأمرُ التكرار فيما ذكرنا سهلٌ، فلا يُرتكب له خلافُ المعهود، خلافاً للقطب الرازي.

وجوَّز أبو البقاء[1] أن تكون «أن» مصدريةً، وتُعقِّب بأنها لا تُوصل إلا بالفعل المتصرِّف، و«عسى» ليست كذلك.

والمعنى: أَوَلم ينظروا في اقتراب آجالهم وتوقُّع حلولها، فيسارعوا إلى طلب الحقِّ، والتوجُّه إلى ما يُنجِيهم قبل مغافصة[2] الموت ومفاجأته، ونزول العذاب، فالمرادُ بـ «أجلهم» أجل موتهم، وجُوِّز أن يكون عبارةً عن الساعة، والإضافةُ إلى ضميرهم لملابستهم لها من جهة إنكارهم إياها وبحثهم عنها.

وقولُه جلَّ وعلا: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ قطعٌ لاحتمال إيمانهم رأساً، ونفيٌ له بالكلية بعد إلزام الحجَّة والإرشاد إلى النظر، والباء متعلِّقة بـ «يؤمنون»، وضميرُ «بعده» للقرآن على ما ذهب إليه غالبُ المفسِّرين، وهو معلومٌ من السياق.

والحديثُ بمعنى الكلام، فلا دليل في الآية لمن يزعم حدوثَ القرآن، وقيل: ولئن سلَّمنا كونَه دليلاً يُراد من القرآن الألفاظ، وهي محدَثَةٌ على المشهور، والمعنى: إذا لم يؤمنوا بالقرآن وهو النهاية في البيان، فبأيِّ كلامٍ يؤمنون بعدَه؟

---

(١) إملاء ما منّ به الرحمن ٣/ ٨٤.

(٢) غافصت الرجل: أخذته على حين غرة. الصحاح: (غفص).

وقيل: الضميرُ للآيات على حذف المضاف المفهوم من «كذَّبوا»، والتذكيرُ باعتبار كونها قرآناً، أو بتأويلها بالمذكور، أو إجراء الضمير مجرى اسم الإشارة، والمعنى: أَكَذَّبوا بالآيات ولم يتفكروا فيما يُوجب تصديقَها من أحواله عليه الصلاة والسلام، وأحوال المصنوعات، فبأيِّ حديث بعدَ تكذيبها يؤمنون؟ وفيه بُعدٌ.

وقيل: إنه يعود على[1] الرسول ﷺ بتقدير مضاف أيضاً، أي: بعد حديثه يؤمنون وهو أصدق الناس.

وقيل: المراد: بعدَ هذا الحديث. وقيل: بعد الأجل، أي: كيف يؤمنون بعد انقضاء أجلهم؟

وجعل الزمخشريُّ ذلك مرتبطاً بقوله تعالى: ﴿وَأَنْ عَسَىٰٓ﴾ إلخ ارتباطَ التسبُّب عنه، والضمير للقرآن، كأنه قيل: لعلَّ أجلَهم قد اقترب، فما بالُهم لا يبادرون [إلى] الإيمان بالقرآن قبل الموت؟ وماذا ينتظرون بعد وضوح الحقِّ؟ وبأيِّ حديثٍ أحقَّ منه يريدون أن يؤمنوا[2] ؟.

وتقديرُ ما قُدِّر عند صاحب «الكشف» ليس لأنه لا بد من تقديره ليستقيم الكلام، بل للتنبيه على معنى الاستبطاء الذي في ضمن «أيّ»، وأنه ليس بعد هذا البيان الواضح أمرٌ يُنتَظَر.

وقوله عزَّ شأنه: ﴿مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِىَ لَهُۥ﴾ استئنافٌ مقرِّر لما قبلَه، مبنيٌّ على[3] الطبع على قلوبهم، والمراد استمرار النفي، لا نفي الاستمرار.

وقولُه سبحانه وتعالى: ﴿وَيَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ﴾ بالياء والرفع على الاستئناف، أي: وهو يذرهم، وقرأ غيرُ واحدٍ بنون العظمة على طريقة الالتفات، أي: ونحن نذرهم[4]، وقرأ حمزة والكسائيُّ بالياء والجزم عطفاً على محلِّ الجملة الاسمية

---

(١) في الأصل: إلى، والمثبت من (م).

(٢) الكشاف ٢/ ١٣٣-١٣٤، وما بين حاصرتين منه.

(٣) كذا في الأصل و(م)، وفي تفسير أبي السعود ٣/ ٣٠٠ ـ والكلام منه ـ: منبئ عن، وهو الصواب.

(٤) هي قراءة نافع وابن كثير وابن عامر وأبي جعفر، والتي قبلها قراءة أبي عمرو وعاصم ويعقوب. التيسير ص١١٥، والنشر ٢/ ٢٧٣.

الواقعة جوابَ الشرط، كأنه قيل: من يضلل اللهُ لا يهدِهِ أحدٌ ويَذَرْهم، ويحتمل أن يكون ذلك تسكيناً للتخفيف، كما قُرئ: «يشعرْكم» [الأنعام:١٠٩]، و«ينصرْكم» [الملك:٢٠][(١)]، وقد رُوي الجزمُ مع النون عن نافع وأبي عمرو في الشواذِّ[(٢)]، وتخريجُه على أحد الاحتمالين.

وقوله تبارك وتعالى: ﴿يَعْمَهُونَ ﴿١٨٦﴾﴾ حال من مفعول «يذرهم»، والعَمَهُ: التردُّد في الضلال، والتحيرُّ، أو أن لا يعرفَ حجَّة، وإفرادُ الضمير في حيِّز النَّفي رعايةً للفظ «من»، وجمعُه في حيِّز الإثبات رعايةً لمعناها؛ للتنصيص على شمول النفي والإثبات للكلِّ كما قيل.

❁ ❁ ❁

هذا، ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾ إشارةٌ إلى من ابتُلي بالحَوْر بعد الكَوْر، بأن سَلَك حتى ظهر له ما ظهر، ثم رجع من الطريق لسوء استعداده، وغلبة الشقاوة ـ والعياذُ بالله تعالى ـ عليه، وفي التعبير بـ «انسلخ» ما لا يخفى.

﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا﴾ إلى حظيرة[(٣)] القُدْس، ﴿وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: مال إلى أرض الطبيعة السُّفلية، ﴿وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾ في إيثار السِّوَى.

﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ﴾ في أخسِّ أحواله ﴿إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ﴾ بالزَّجر ﴿يَلْهَثْ﴾ يُدْلِعُ لسانَه مع التنفُّس الشديد ﴿أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث﴾ أيضاً. والمراد أنه يلهثُ دائماً، وكأنه إشارةٌ إلى أن هذا المنسلخ لا يزال يُطلِقُ لسانَه في أهل الكمال، سواء زُجِرَ عن ذلك أو لم يُزْجَرْ.

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ وهم مظاهر القهر ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا

---

(١) قرأ بهما أبو عمرو، وروي عنه اختلاس حركة الضمة كذلك، وإشباعها، انظر التيسير ص٧٣، والنشر ٢/ ٢١٢-٢١٣.

(٢) قراءة نافع رواها عنه خارجة، وقد أوردها أبو حيان في البحر المحيط ٤/ ٤٣٣، وأما قراءة أبي عمرو فلم أقف على من نسبها إليه.

(٣) في الأصل: حضيرة وحظيرة القدس: الجنة. القاموس المحيط (حظر).

يفقهون بها﴾ الأسرار ﴿وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا﴾ الحُجَجَ الكونية ﴿وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ﴾ الآيات التنزيلية، فهم صمٌّ بكم عمي.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ﴾ ليس لهم همٌّ إلا الأكل والشُّرب ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ منها؛ لأنهم لا ينزجرون إذا زُجِروا، ولا يهتدون إذا أُرشِدوا.

ومما يُستبعَدُ من طريق العقل ما نقله الإمام الشعرانيُّ عن شيخه عليٍّ الخوَّاص قُدِّس سرُّه أنَّ البهائم مكلَّفون محتجًّا بقوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ [الأنعام:٣٨]، مع قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر:٢٤]، وبما ورد عنه ﷺ: «إنه ليؤخَذُ للشاة الجمَّاء من الشاة القرناء»[1]، وهذا وإن كان في الشاة لكن لا قائل بالفرق، ونقَلَ عنه القولَ بأن كلَّ ما في الوجود من حيوانٍ ونبات وجماد حيٌّ درَّاك.

ثم قال: فقلتُ له: فهل تشبيهُ الحقِّ تعالى مَنْ ضلَّ من عباده بالأنعام بيانٌ لنقص الأنعام عن الإنسان، أم لكمالها في العلم بالله تعالى؟ فقال ﷺ: لا أعلم، ولكني سمعتُ بعضَهم يقول: ليس تشبيهُهم بالأنعام نقصاً، وإنما هو لبيانِ كمال مرتبتها في العلم بالله عزَّ وجل حتى حارت فيه، فالتشبيهُ في الحقيقة واقعٌ في الحيرة لا في المُحَارِ فيه، فلا أشدَّ حيرةً من العلماء بالله تعالى، فأعلى ما يصل إليه العلماءُ في العلم بربهم سبحانه وتعالى مبتدأُ البهائم الذي لم تنتقل عن أصله، وإن كانت منتقلة في شؤونه بتنقُّل الشؤون الإلهية؛ لأنها لا تثبُتُ على حال، ولذلك كان مَنْ وصفَهم سبحانه وتعالى من هؤلاء القوم أضلَّ سبيلاً من الأنعام؛ لأنَّهم يريدون الخروجَ من الحَيْرة من طريق فكرهم ونظرهم، ولا يمكن لهم ذلك، والبهائمُ علمت ذلك ووقفت عنده، ولم تطلب الخروجَ عنه لشدَّة علمها بالله تعالى. وذكر أنها ما سُمِّيت بهائمَ إلا لأنَّ أمرَها قد أُبهم على غالب الخلق، فلم يعرفوه كما عرفه أهل الكشف. انتهى.

وهو كلامٌ يورث المؤمنَ به حسداً للبهائم! نفعنا الله تعالى بها! وأعاذنا من الحسد.

---

(١) أخرجه بنحوه أحمد (٧٢٠٤)، ومسلم (٢٥٨٢) من حديث أبي هريرة ﷺ.

﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ التي يُدبِّر كلَّ أمرٍ باسمٍ منها، ﴿فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ حسبَ المراتب، وأعلاها الدعاءُ بلسان الفعل، وهو التحلِّي بمعانيها بقَدْر ما يُتَصوَّر في حقِّ العبد، وذلك حظُّ المقرَّبين منها.

وذكر حجَّة الإسلام الغزاليُّ(١) قُدِّس سرُّه أن حظوظَهم من معاني أسمائه تعالى ثلاثة:

الأول: معرفتُها على سبيل المكاشفة والمشاهدة حتى يتَّضح لهم حقائقُها بالبرهان الذي لا يجوز فيه الخطأ، وينكشف لهم اتصافُ الله تعالى بها انكشافاً يجري في الوضوح والبيان مجرى اليقين الحاصلِ للإنسان بصفاته الباطنةِ التي يدرِكُها بمشاهدة باطنِهِ لا بإحساس ظاهره، وكم بين هذا وبين الاعتقاد المأخوذ من الآباء والمعلِّمين تقليداً، والتصميم عليه، وإن كان مقروناً بأدلة جَدَلية كلامية.

الثاني: استعظامُهم ما يُكشَف لهم من صفات الجلال والكمال على وجهٍ ينبعث منه شوقُهم إلى الاتصاف بما يُمكِنهم من تلك الصفات؛ ليقربوا بها من الحق قُرْباً بالصفة لا بالمكان، فيأخذوا من الاتصاف بها شبهاً بالملائكة المقرَّبين عند الله تعالى، والخلوُّ من هذا الشوق لا يكون إلا لأحدِ أمرين: إما لضعف المعرفة، وإما لكون القلب ممتلئاً بشوق آخر مستغرقاً به.

والثالث: السعي في اكتساب الممكن من تلك الصفات، والتخلُّق بها، والتحلِّي بمحاسنها، وبذلك يصير العبد ربَّانيًّا، رفيقاً للملأ الأعلى من الملائكة، شبيهاً بهم، وحينئذٍ لا يؤثِّر القربُ والبعدُ في إدراكه، بل لا يقتصر إدراكُه على ما يتصوَّر فيه ذلك، ويكون مقدَّساً عن الشهوة والغضب، فلا تكون أفعالُه بمقتضاهما، بل الداعي إليها حينئذٍ طلبُ التقرُّب إلى الله تعالى، ولا يلزم من هذا إثباتُ المماثلة بين الله سبحانه وتعالى وبين العبد، وقد قال جل وعلا: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١]؛ لأن المماثلةَ هي المشاركةُ في النوع والماهية لا مطلقُ المشاركة، فالفرسُ الكيِّس ـ وإن كان بالغاً في الكياسة ما بلغ ـ لايكون مماثلاً للإنسان؛ لمخالفته له بالنوع، وإن شابَهَهُ بالكياسة التي هي عارضةٌ خارجة عن المقوِّمات للإنسانية.

(١) في المقصد الأسنى ص٤٥ وما بعدها.

وأنت تعلم بأدنى التفاتٍ أنه لا يُتصوَّر الشركةُ بين الله تعالى الحيِّ العليم المريدِ القادر المتكلِّم السميع البصير، وبين العبد المتَّصفِ بالحياة والعلم والإرادة والقدرة والسمع والبصر، إلا في إطلاق الاسم لا غير، والكلام في خبر: «لا زال عبدي يتقرَّبُ إليَّ بالنوافل» إلخ[1] يستدعي الخوض في بحرٍ لا ساحل له، فخذ ما آتيناك، ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ يطلبون معانيها من غيره سبحانه وتعالى، ويضيفونها إليه، وهؤلاء ممَّن ذرأهم سبحانه وتعالى لجهنَّم ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ من الإلحاد.

﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ وهم المرشِدون الكاملون ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ كالمنكرين على هؤلاء الأمة ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنَّا نستدرجُهم.

﴿وَأُمْلِي لَهُمْ﴾ أُمهِلُهم. ﴿إِنَّ كَيْدِي﴾ أَخْذي ﴿مَتِينٌ﴾ شديد.

وقد جرت عادةُ الله تعالى في المنكرين على أوليائه أن يأخُذَهم أشدَّ أَخْذٍ، وقد شاهدنا ذلك كثيراً، نعوذ بالله تعالى من مَكْرِه.

﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾ وهي الآيات التكوينية، وقد تقدَّم معنى «الملكوت»، وهو في اصطلاح الصوفية قدَّس الله تعالى أسرارهم: عبارةٌ عن عالم الغيب المختصِّ بالأرواح والنفوس، وفسَّروا الملك بعالم الشهادة من المحسوسات الطبيعية، كالعرش، والكرسيِّ، وغيرهما، وكل جسم يتركَّب من الاستقصاءات.

﴿مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ﴾ إذ لا هاديَ سواه سبحانه:

إلى الماء يسعى من يغصُّ بلقمةٍ   إلى أين يسعى مَنْ يغصُّ بماء[2]

﴿وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ يتردَّدون؛ لأن استعدادَهم يقتضي ذلك. والله تعالى الموفِّقُ.

❋ ❋ ❋

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) البيت في خزانة الأدب ٨/ ٥١٢، وفيه: بريقه، بدل: بلقمة، وفي زهر الأكم في الأمثال والحكم ١/ ١٥٦، وفيه: بأكله، بدل: بلقمة. وسلف ٢/ ١٦٦.

ثم لما تقدَّم ذِكْر اقتراب أجلهم عقَّبه سبحانه بذِكْر سؤالهم عن الساعة، فقال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ﴾ وقيل: هو استئنافٌ مسوقٌ لبيان بعض طغيانهم وضلالهم.

والساعةُ في الأصل: اسم لمقدارٍ قليل من الزمان غيرِ معيَّن، وهي عند المنجِّمين جزءٌ من أربعة وعشرين جزءاً من الليل والنهار، وتنقسم إلى معوجَّة ومستوية.

وتطلق في عرف الشرع على يوم موت الخلق، وعلى يوم قيام الناس لربِّ العالمين، وفسَّروها بيوم القيامة، ولعل المرادَ منه أحدُ ذَيْنِك اليومين، وإن كان المشهورُ فيه اليومَ الآخر، والظاهر أن المسؤول عنه اليومُ الأول، وإليه ذهب الزجَّاج[١]، والساعةُ في ذلك من الأسماء الغالبة، ووجهُ إطلاقها عليه ـ وكذا على وقت القيامة ـ ظاهرٌ إن أُريد زمانُ الموت، أو زمانُ القيام بدون ملاحظة الامتداد؛ لظهور أنه قدرٌ يسيرٌ في نفسه، وإن أُريد الزمان الممتدُّ فإطلاقها عليه إما لمجيئه بغتةً كما قيل، أو لأنه يدهش من يأتيهم، فيقلّ عندهم، أو يقلِّلُ ما قبله، أو لأنه على طوله قَدْرٌ يسير عند الله تعالى، أو لسرعةِ حسابه، وجُوِّز أن يكون تسميتُه بذلك من باب التسمية بالضدِّ تمليحاً، كما يسمى الأسود كافوراً.

والسائلُ عن ذلك أُناس من اليهود، فقد أخرج ابنُ إسحاق وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال حمل بن أبي قشير وسموأل بن زيد لرسول الله ﷺ: أخبرنا متى الساعة إن كنت نبيًّا كما تقول، فإنا نعلمُ متى هي؟ وكان ذلك امتحاناً منهم مع علمهم أنه تعالى قد استأثر بعلمها، فأنزل الله تعالى الآية[٢].

وذهب بعضٌ إلى أن السائل قريش؛ فقد أخرج عَبْد بن حُميد، وابنُ جرير عن قتادة أن قريشاً قالوا: يا محمدُ، أَسِرَّ إلينا متى الساعة لما بيننا وبينك من القرابة؟ فنزلت[٣].

---

(١) في معاني القرآن ٣/ ٣٩٣.
(٢) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٥٦٩، وفيها: جبل بن أبي قشير، وشمويل بن زيد، وأورده أبو حيان في البحر ٤/ ٤٣٣ وجاء فيه اسم الأول: حسل بن أبي بشير، والثاني كما في سيرة ابن هشام.
(٣) تفسير الطبري ١٠/ ٦١١.

وقوله سبحانه: ﴿أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾ بفتح همزة «أيّان»، وقرأ السُّلميُّ بكسرها(١)، وهي لغةٌ فيها، وهي ظرفُ زمان متضمِّنٌ لمعنى الاستفهام، ويليها المبتدأ أو الفعلُ المضارعُ دون الماضي، بخلاف متى؛ حيث يليها كلاهما.

والتحقيقُ أنها بسيطةٌ مرتجلةٌ، وقيل: اشتقاقُها من أيّ، وهي فَعْلان منه؛ لأن معناها: أيَّ وقت، وأيَّ فعل، وأيّ من أويت بمعنى رجعت؛ لأن باب طويت وشويت أضعافُ باب حييت ووعيت، ولقربه منه معنى؛ لأن البعض آوٍ إلى الكلِّ ومستند إليه. وأصله على هذا أوى، فقُلبت الواو ياءً وأُدغمت في الياء، فصار أيًّا، وإنما لم تجعل «أيان» فعلالاً من أين؛ لأنها ظرفُ زمانٍ، وأين ظرفُ مكان، ومن الناس من زعم أن أصلها أيَّ أوان، أو أيَّ آن، وليس بشيء.

وتعقَّب في «الكشف» حديثَ الاشتقاق من أيّ بأنه مخالفٌ لما ذكره الزمخشريُّ في «سورة النمل»: ولو سُمِّيَ به لكان فعالاً من آن يئين، ولا يصرف(٢). ثم قال: والوجهُ ماذكره هناك؛ لأن الاشتقاق في غير المتصرِّفة لا وجهَ له. ثم إنه ليس اشتقاقُه من أيّ أولى من اشتقاقه من الأين بمعنى الحينونة؛ لأن أيَّان زمان، وكأنه غرَّه الاستفهامُ، وليس بشيء؛ لأنه بالتضمين كما في متى ونحوه، وكذلك اشتقاقُ أيّ من أويت لا وجهَ له، إلا أنَّ الأظهر أنه يجوز الصرفُ وعدمُه كما في حمار قبان(٣). اهـ.

وأُجيب بأن ما ذُكر أمر قدَّروه للامتحان، وليُعلم حكمُها إذا سُمِّي بها، فلا ينافي ما ذكره الزمخشريُّ، وكذا لا ينافي التحقيقَ، فتأمل.

وأيًّا ما كان فهي في محل الرفع على أنها خبرٌ مقدَّم، و«مرساها» مبتدأ مؤخَّر، وهو مصدر ميميٌّ من أرساه: إذا أثبتَه وأقرَّه، أي: متى إثباتُها وتقريرُها، ولا يكاد يستعمل الإرساء إلا في الشيء الثقيل، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱلْجِبَالَ أَرْسَىٰهَا﴾ [النازعات: ٣٢]، ومنه مرساة السفن، ونسبتُه هنا إلى الساعة باعتبار تشبيه المعاني

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٨، والمحتسب ١/ ٢٦٨.

(٢) الكشاف ٣/ ١٥٦.

(٣) من أمثالهم: أذلُّ من حمار قَبَّان، وهو دويِّبَّة صغيرة لازقة بالأرض، ذات قوائم كثيرة. المستقصى في أمثال العرب ١/ ١٣٣.

بالأجسام، وجوَّز بعضُهم أن يكون اسمَ زمان، ولا يَرِدُ عليه أنه يلزم أن يكون للزمانِ زمانٌ ـ وفي جوازه خلافُ الفلاسفة ـ لأنه يؤوَّل بـ : متى وقوع ذلك؟

والجملة: قيل: في محلِّ النصب على المفعولية به لقولٍ محذوف وقع حالاً من ضمير «يسألونك»، أي: يسألونك قائلين: أيَّان مرساها؟ وقيل: في محلِّ الجرِّ على البدلية عن «الساعة»، والتحقيقُ عند بعضٍ(١) جِلَّة المحقِّقين أن محلها النصبُ بنزع الخافض؛ لأنها بدلٌ من الجارِّ والمجرور لا من المجرور فقط.

وفي تعليق السؤال بنفس الساعة أولاً، وبوقت وقوعها ثانياً تنبيهٌ على أن المقصدَ الأصليَّ من السؤال نفسُها باعتبار حلولها في وقتها المعيَّن، [لا وقتها](٢) باعتبار كونه محلًّا لها، وما في الجواب، أعني قوله سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي﴾ مخرَّجٌ على ذلك أيضاً، أي: إن علمَها بالاعتبار المذكور عنده سبحانه لا غير، فلا حاجة إلى أن يقال: إنما علمُ وقتِ إرسائها عنده عزَّ وجلَّ، وبعضُهم حيث غفل عن النكتةِ المشار إليها حَملَ النظمَ الجليل على حذف المضاف، وإليه يشير كلامُ أبي البقاء(٣).

ومعنى كون ذلك عنده عزَّ وجلَّ خاصَّةً: أنه استأثر به حيث لم يخبِرْ أحداً به، من ملك مقرَّب أو نبيٍّ مرسل. والتعرُّض لعنوان الربوبية مع الإضافة إلى ضميره ﷺ؛ قيل: للإيذان بأن توفيقَه عليه الصلاة والسلام للجواب على الوجه المذكور من باب التربية والإرشاد، وهو أولى مما سنشير إليه إن شاء الله تعالى.

وقوله سبحانه: ﴿لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَۚ﴾ بيانٌ لاستمرار خفائها إلى حين قيامها، وإقناطُ كليٍّ عن إظهار أمرها بطريق الإخبار.

والتجليةُ: الكشفُ والإظهار، واللام لامُ التوقيت، واختُلف فيها: فقيل: هي بمعنى في، وقال ابنُ جِنِّيٍّ: هي بمعنى عند، وقال الرضيُّ(٤): هي اللامُ المفيدة

---

(١) قوله: بعض، ليس في الأصل، والمثبت من (م).
(٢) ما بين حاصرتين من تفسير أبي السعود ٣/ ٣٠٠، والكلام منه.
(٣) في إملاء ما منَّ به الرحمن ٣/ ٨٥.
(٤) في شرحه على الكافية ٣/ ٣١٢.

للاختصاص، وهو على ثلاثة أضرب: إما أن يختصَّ الفعل بالزمان لوقوعه فيه، ك : كتبتُ لغرَّة كذا، أو لوقوعه بعده، نحو: لخمسٍ خَلَون، أو قبله، نحو: لليلةٍ بقيت، ومع الإطلاق يكون الاختصاصُ لوقوعه فيه، وإلا فحسب القرينة، وفسَّرها هنا غير واحد بفي.

والمعنى: لا يَكْشِفُ عنها ولا يُظْهِرُ للناس أمرَها الذي تسألون عنه إلا الربُّ سبحانه بالذات، من غير أن يشعر به أحدٌ من المخلوقين، فيتوسَّط في إظهاره لهم، لكن لا بأن لا يخبرهم بوقتها كما هو المسؤول، بل بأن يُقيمَها فيعلموها على أتمِّ وجهٍ.

والجارُّ والمجرور متعلِّق بالتجلية، وهو قيدٌ لها بعد ورود الاستثناء، كأنه قيل: لا يجلِّيها إلا هو في وقتها، إلا أنه قُدِّم للتنبيه من أول الأمر على أن تجلِّيها ليس بطريق الإخبار بوقتها، بل بإظهار عينها في وقتها الذي يسألون عنه.

وقوله تعالى: ﴿ثَقُلَتْ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ استئنافٌ ـ كما قبلَه ـ مقرِّرٌ لما سبق، والمراد: كبُرت وعظُمت على أهلهما حيث لم يعلموا وقتَ وقوعها. وعن السدِّيِّ أنَّ من خفي عليه علمُ شيء كان ثقيلاً عليه.

وعن قتادة أن المعنى: عظُمت على أهل السماوات والأرض، حيث يُشفقون منها، ويخافون شدائدَها. وفي رواية أخرى عنه أن المراد: ثقُل علمُها عليهم فلا يعلمونها، ويرجع إلى ما ذُكر أولاً.

وقيل: المعنى: ثقُلت عند الوقوع على نفس السماوات حتى انشقَّت، وانتثرت نجومُها، وكوِّرت شمسُها، وعلى نفس الأرض حتى سُيِّرت جبالُها، وسجِّرت بحارُها، وكان ما كان فيها، وإلى ذلك يشير ما رُوي عن ابن جُرَيج، وعليه فلا يحتاج إلى تقدير مضاف.

وكلمةُ «في» على سائر الأوجه استعارةٌ منبِّهة على تمكُّن الفعل كما لا يخفى.

﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾ أي: إلا فجأةً على حين غفلة.

أخرج الشيخان عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ «لَتَقومَنَّ الساعةُ وقد نَشَر رجلان ثوبَهما، فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقومَنَّ الساعةُ وقد انصرفَ

الرجل بلبن لِقْحَتِهِ، فلا يَطْعَمُه، ولتقومَنَّ الساعةُ وهو يُلِيْطُ حوضَه، فلا يسقي فيه، ولتقومَنَّ الساعةُ وقد رفع أكلتَه إلى فيه فلا يَطْعَمُها»[١].

﴿يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ أي: عالمٌ بها كما قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما أخرجه عنه ابن المنذر وغيرُه، فـ «حفيٌّ» فعيلٌ من حفي عن الشيء: إذا بحث عن تعرُّف حاله. وذكر بعضُهم أن الحفاوةَ في الأصل: الاستقصاءُ في الأمر للاعتناء به، قال الأعشى[٢]:

فإن تسألوا عنِّي فيارُبَّ سائلٍ حَفيٌّ عن الأعشى به حيث أصْعَدا

ومنه إحفاءُ الشارب، وتطلق أيضاً على البِرِّ واللُّطف، كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ بِى حَفِيًّا﴾ [مريم:٤٧].

والمعنى المراد هنا متفرِّع على المعنى الأول؛ لأن مَنْ بحث عن شيء وسأل عنه استحكم علمُه به، فأُريد به لازمُ معناه مجازاً أو كناية، وعُدِّي الوصف بـ «عن» اعتباراً لأصل معناه، وهو السؤال والبحث، وقيل: لأنَّه ضُمِّن معنى الكشف، ولولا ذلك لعُدِّي بالباء. وجوَّز أبو البقاء[٣] أن تكون «عن» بمعنى الباء، وروي عن الحَبْر وابن مسعود أنهما قرأا بهما[٤].

والجملةُ التشبيهية في محل نصبٍ على أنها حالٌ من مفعول «يسألونك»، أي: مشبَّهاً حالُك عندهم بحال مَنْ هو حفيٌّ.

وقيل: إن «عنها» متعلِّق بـ «يسألونك»، والجملةُ التشبيهية معترضةٌ، وصلة «حفيٌّ» محذوفةٌ، أي: بها، أو بهم بناءً على ما قيل: إن حَفِيَ من الحفاوة بمعنى الشفقة؛ فإن قريشاً قالوا له عليه الصلاة والسلام: إن بيننا وبينك قرابةً، فقل لنا متى

---

(١) صحيح البخاري (٦٥٠٦)، وصحيح مسلم (٢٩٥٤)، وأخرجه أحمد (٨٨٢٤). قال الحافظ ابن حجر في شرح الحديث: ألاط حوضه: إذا مدره، أي: جمع حجارة، فصيرها كالحوض، ثم سد ما بينها من الفرج بالمدر ونحوه لينحبس الماء، هذا أصله، وقد يكون للحوض خروق فيسدها بالمدر قبل أن يملأه.

(٢) ديوانه ص١٨٥.

(٣) إملاء ما من به الرحمن ٣/ ٨٦.

(٤) قراءة ابن عباس في المحتسب ١/ ٢٦٩، وقراءة ابن مسعود في القراءات الشاذة ص٤٧.

الساعة؟ ورُوي ذلك عن قتادة وتَرْجُمان القرآن أيضاً، والمعنى عليه أنهم يظنون أنَّ عندك علمَها لكن تكتُمُه، فلشفقتك عليهم طلبوا منك أن تخصَّهم به، وتعلُّقُ «عن» على هذا الوجه بمحذوفٍ ـ كتخبرهم وتكشف لهم عنها ـ بعيدٌ.

وقيل: هو من حفي بالشيء: إذا فرِحَ به، ورُوي ذلك عن مجاهد والضحَّاك وغيرهما، والمعنى: كأنك فَرِحٌ بالسؤال عنها تُحبُّه، و«عن» على هذا متعلِّقةٌ بـ «حفي» كما قيل؛ لتضمُّنه معنى السؤال، والكلامُ ـ على ما قال شيخُ الإسلام ـ استئنافٌ مسوقٌ لبيان خطئهم في توجيه السؤال إلى رسول الله ﷺ بناءً على زعمهم أنه عليه الصلاة والسلام عالم بالمسؤول عنه، أو أنَّ العلم بذلك من مقتضيات الرسالة، إثرَ بيان خطئهم في أصل السؤال بإعلام بيانِ المسؤول عنه[(١)].

وفي «الانتصاف» في توجيه تكرير «يسألونك»: أنَّ المعهود في أمثال ذلك أن الكلام إذا بُني على مقصدٍ، واعترض في أثنائه عارضٌ، فأريد الرجوع لتتمة المقصد الأول، وقد بَعُدَ عهدُه، طَرى ذِكْره لتتَّصل النهايةُ بالبداية، وهنا لما ابتدأ الكلام بقوله سبحانه: «يسألونك عن الساعة أيَّان مُرْساها»، ثم اعتَرَض ذِكْر الجواب بـ «قل» إلى «بغتة»، أُريد تتمَّة سؤالهم عنها بوجهٍ من الإنكار عليهم، وهو المضمَّنُ في قوله سبحانه: «كأنك حفيٌّ عنها»، وهو شديدُ التعلُّق بالسؤال، وقد بَعُدَ عهدُه، فطرى ذِكْرُهُ لِيَليه تمامُه، ولا تراه أبداً يطرى إلا بنوع من الإجمال، ومن ثَمَّ لم يذكر المسؤول عنه وهو الساعة اكتفاءً بما تقدَّم.

ثم لما كرَّر جلَّ وعلا السؤال لهذه الفائدة كرَّرَ الجواب أيضاً مجمَلاً، فقال عزَّ من قائل: ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ اللَّهِ﴾[(٢)]. ومنه يُعلم وجهُ ذِكْر الاسم الجليل هنا.

وذكر المحقِّقُ الأولُ أنه عليه الصلاة والسلام أُمر بإعادة الجواب الأول تأكيداً للحكم، وتقريراً له، وإشعاراً بعلَّته على الطريقة البرهانية بإيراد اسم الذاتِ المنبئ عن استتباعِها لصفات الكمال التي من جملتها العلمُ، وتمهيداً للتعريض بجهلهم بقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾﴾.

---

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ٣٠٠.

(٢) الانتصاف ٢/ ١٣٤.

وزعم الجبائيُّ أن السؤال الأول كان عن وقتِ قيام الساعة، وهذا السؤالُ كان عن كيفيتها وتفصيل ما فيها من الشدائد والأحوال، قيل: ولذلك خُصَّ جوابُه باسم الذات؛ إذ هو أعظمُ الأسماء مهابةً، وإلى ذلك ذهب النيسابوريُّ[(١)]، ونُقل عن الإمام[(٢)] وغيره، ولا أرى لهم مستنداً في ذلك.

ومفعول العلم ـ على ما يشير إليه كلامُ بعضهم ـ محذوفٌ، أي: لا يعلمون ما ذُكر من اختصاص علمِها به تعالى، فبعضُهم يُنكرها رأساً، فلا يسأل عنها إلا متلاعباً، وبعضُهم يعلم أنها واقعةٌ البتَّةَ، ويزعم أنك واقفٌ على وقت وقوعها، فيسأل جهلاً، وبعضُهم يزعم أن العلم بذلك من مقتضيات الرسالة، فيتَّخذ السؤالَ ذريعةً إلى القدح فيها، والواقفُ على جَلِيَّة الحال ويسأل امتحاناً ملحَقٌ بالجاهلين؛ لعدم عمله بعلمه هذا.

وإنما أَخفى سبحانه أمرَ الساعة لاقتضاء الحكمة التشريعية ذلك؛ فإنه أدعى إلى الطاعة، وأزجَرُ عن المعصية، كما أن إخفاء الأجل الخاصِّ للإنسان كذلك، ولو قيل بأن الحكمة التكوينية تقتضي ذلك أيضاً لم يَبْعُد.

وظاهرُ الآيات أنه عليه الصلاة والسلام لم يعلم وقتَ قيامها. نعم عَلِمَ عليه الصلاة والسلام قُرْبَها على الإجمال، وأَخبر ﷺ به؛ فقد أخرج الترمذيُّ ـ وصحَّحه ـ عن أنس مرفوعاً: «بُعِثتُ أنا والساعة كهاتين». وأشار بالسَّبَّابة والوسطى[(٣)]، وفي الصحيحين[(٤)] عن ابن عمر مرفوعاً أيضاً: «إنما أجلُكم فيمن مضى قبلكم من الأمم من صلاة العصر إلى غروب الشمس».

وجاء في غير ما أثر أنَّ عمر الدنيا سبعةُ آلاف سنة، وأنه عليه الصلاة والسلام بُعِثَ في آخر الألف السادسة، ومعظم المِلَّة في الألف السابعة.

---

(١) في غرائب القرآن ٩/ ٩٩.

(٢) تفسير الرازي ١٥/ ٨٢.

(٣) سنن الترمذي (٢٢١٤)، وأخرجه أحمد (١٢٢٤٥)، والبخاري (٦٥٠٤)، ومسلم (٢٩٥١) (١٣٤).

(٤) صحيح البخاري (٥٠٢١)، ولم نقف عليه في صحيح مسلم، وأخرجه كذلك أحمد (٥٩١١).

وأخرج الجلال السيوطيُّ عدةَ أحاديث في أنَّ عمر الدنيا سبعة آلاف سنة، وذكر أن مدَّة هذه الأمة تزيد على ألف سنة، ولا تبلغ الزيادةُ عليها خمس مئة سنة، واستدلَّ على ذلك بأخبارٍ وآثار ذكرها في رسالته المسماة بـ «الكشف عن مجاوزة هذه الأمة الألف»[1]، وسمَّى بعضُهم لذلك هذه الألف الثانية بالمخضرمة؛ لأن نصفَها دنيا ونصفَها الآخر أُخرى، وإذا لم يظهر المَهْديُّ على رأس المئة التي نحن فيها ينهدِمُ جميع ما بناه كما لا يخفى على من راجعه، وكأني بك تراه منهدماً.

ونقل السَّفارينيُّ عن الفلاسفة أنهم زعموا أن تدبير العالم الذي نحن فيه للسنبلة، فإذا تمَّ دورها وقع الفسادُ والدثور في العالم، فإذا عاد الأمر إلى الميزان تجتمع المواد ويقدَّر النُّشور والعَود.

وقال البَكريُّ: إن سلطان الحَمَل عندهم اثنا عشر ألف سنة، وسلطان الثور دونه بألف، وهكذا ينقُصُ ألفٌ ألفٌ إلى الحوت، فيكون سلطانُه ألفَ سنة، ومجموع ذلك ثمانيةٌ وسبعون ألف سنة، فإذا كَمُلت انقضى عالمُ الكون والفساد، ونقل ذلك عن هرمس، وادعى أنه قال: إنه لم يكن في حكم الحَمَل والثور والجوزاء على الأرض حيوانٌ، فلما كان حكم السَّرَطان تكوَّنت دوابُّ الماء وهوامُّ الأرض، ولما كان حكم الأسد تكوَّنت الدوابُّ ذوات الأربع، ولما كان حكم السُّنبلة تولَّد الإنسانان الأوَّلان: آدمانوس، وحوانوس.

وزعم بعضُهم أن مدةَ العالم مقدارُ قطع الكواكب الثابتة لدرج الفلك، والكوكبُ منها يقطع البرج في زعمه في ثلاثة آلاف سنة، فذلك ستٌّ وثلاثون ألف سنة. انتهى.

ولا يخفى على من اطَّلع على كتب الأرصاد والزِّيجات أن الأدوار عندهم ثلاثةٌ: أكبر، وأوسط، وأصغر، ويُسمُّونها التسييرات، وهي على السوية في جميع البروج، فالدور الأكبر ما يكون فيه قطعُ كلِّ درجة بمئة سنة، والأوسط ما يكون فيه قطع كلِّ درجة بعشر سنين، والأصغر ما يكون فيه قطعُ كلِّ درجة بسنة، وعندهم

---

(١) وهي موجودة ضمن كتاب الحاوي للفتاوي ٢/١٦٨.

دورٌ أعظم، ويُسمُّونه أيضاً التسيير الأعظم، وهو ما يكون فيه قطعُ كلِّ درجة بألف سنة، والتسيير اليوم في الميزان، وقد مضى منه أربعُ درجات، وستٌّ وخمسون دقيقة، وإحدى وثلاثون ثانية، واثنتا عشرة ثالثة، وإذا اعتُبرت مدةُ ذلك من نقطة رأس الحَمَل إلى هنا بلغت مئة ألف سنة، وأربعاً وثمانين ألف سنة، وتسع مئة وثلاثاً وأربعين سنة، وأن مدَّة حركة الثوابت ـ على ما نُقل عن بطليموس[1] ـ في كلِّ برج ألفان ومئة واثنتان وستون سنة، وثمانية أشهر، وستة عشر يوماً، وتسع عشرة ساعة، وإذا ضُرب ذلك في اثني عشر عدَّة البروج خرج مدةُ قطعها الفَلَك كلَّه، وهو أقل مما ذكره بكثير، ولعل المراد بدور البرج ما أُريد بسلطانه من حكم تأثيره، والتأثيرُ العاديُّ ـ على ما يُفهم من كتب القوم ـ بحكم الأصالة للبرج، وهو الذي يُفيض على الكوكب النازل فيه.

وكلُّ ذلك مما لم يُنزل الله تعالى به سلطاناً، والحقُّ الذي لا ينبغي المحيصُ عنه القولُ بحدوث العالم حدوثاً زمانيًّا، ولا يَعلم أوَّلَه إلا الله تعالى. وكذلك عمر الدنيا، وأولُ النشأة الإنسانية، ومدَّة بقائها في هذا العالم، وقدر زمان لُبْثها في البرزخ، كلُّ ذلك لا يعلمُه إلا الله تعالى، وجميعُ ما ورد في هذا الباب أمورٌ ظنية لا سندَ يعوَّلُ عليه لأكثرها، ووراء هذا أقوالٌ لأهل الصين وغيرهم هي أدهى وأمرُّ مما تقدَّم.

وبالجملة: الباقي من عمر الدنيا عند من يقول بفنائها أقلّ قليل بالنسبة إلى الماضي من ذلك، والله تعالى أعلمُ بحقيقة ما هنالك.

﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ أي: لا أملك لأجلِ نفسي جلبَ نفعٍ ما، ولا دفعَ ضررٍ ما.

والجارُّ والمجرور ـ كما قال أبو البقاء[2] ـ إمَّا متعلِّقٌ بـ «أملك»، أو بمحذوف وقع حالاً من «نفعاً». والمرادُ: لا أملك ذلك في وقت من الأوقات.

---

(١) هو العالم اليوناني الفلكي بطليموس القلوذي صاحب المجسطي وغيره. طبقات الأطباء والحكماء لابن جلجل ص٣٥، وأخبار العلماء بأخبار الحكماء ص٦٧.
(٢) إملاء ما منَّ به الرحمن ٣/ ٨٦.

﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ أي: إلا وقتَ مشيئته سبحانه بأن يمكِّنَني من ذلك؛ فإنني حينئذٍ أملكُه بمشيئته، فالاستثناء متَّصلٌ، وفيه دليلٌ ـ كما قال الشيخ إبراهيم الكُورانيُّ ـ على أن قدرةَ العبد مؤثِّرة بإذن الله تعالى ومشيئته.

وقيل: الاستثناءُ منقطع، أي: لكن ما شاء الله تعالى من ذلك كائنٌ، وفيه على هذا من إظهار العجز ما لا يخفى، والكلامُ مسوقٌ لإثبات عَجْزه عن العلم بالساعة على أتمِّ وجهٍ. وإعادةُ الأمر لإظهار العناية بشأن الجواب، والتنبيهِ على استقلاله ومغايرته للأول.

﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ﴾ الذي من جملته ما بين الأشياء من المناسبات المصحِّحة عادةً للسَّببية والمسبَّبية، ومن المباينات المستتبِعة للمدافعة والمُمانعة، ﴿لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ﴾ أي: لحصَّلتُ كثيراً من الخير الذي نِيْطَ بترتيب الأسباب ورفع الموانع.

﴿وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ﴾ أي: السوء الذي يمكنُ التَّفصِّي عنه بالتوقِّي عن موجباته، والمدافعة بموانعه، وإن كان منه ما لا مَدْفَعَ له، وكأنَّ عدم مسِّ السوء من توابع استكثار الخير في الجملة، ولذا لم يسلك في الجملة الثانية مسلكَ الجملة الأُولى، والاستلزامُ في الشرطية لا يلزمُ أن يكون عقليًّا وكليًّا، بل يكفي أن يكون عاديًّا في البعض. وقد حكم غيرُ واحدٍ أنه في الآية من العاديِّ، وبذلك دفع الشِّهاب ما قيل: إن العلم بالشيء لا يلزم منه القدرةُ عليه(١)، ومنشؤه الغفلةُ عن المراد.

وحَمْلُ «الخير» و«السوء» على ما ذُكر هو الذي ذهب إليه جِلَّة المحقِّقين، وفسَّر بعضٌ الأول بالربح في التجارة، والفوز بالخصب، والثاني بضدِّ ذلك، بناءً على ما رُوي عن الكلبيِّ أن أهل مكة قالوا: يا محمد، ألا تخبِرُنا بالسِّعر الرخيص قبل أن يغلو؛ فنشتري فنربح، وبالأرض التي تريد أن تُجدِبَ فنرتحل منها إلى ما قد أخصب، فنزلت.

وعن ابن عباس ﵄ تفسيرُ الأول بالربح في التجارة، والثاني بالفقر.

وقيل: الأول: الجواب عن السؤال، والثاني: التكذيب.

---

(١) حاشية الشهاب ٤/ ٢٤٣.

وقيل: الأول: الاشتغال بدعوة من سَبَقت له السعادةُ، والثاني: النَّصَبُ الحاصلُ من دعوة من حقَّت عليه كلمةُ العذاب.

وقيل ـ ونُسب إلى مجاهد وابن جُرَيج ـ: المراد من «الغيب» الموت، ومن «الخير» الإكثار من الأعمال الصالحة، ومن «السُّوء» ما لم يكن كذلك.

وقيل غير ذلك، والكلُّ كما ترى، ومنها ما لا ينبغي أن يُخرج عليه التنزيل.

وقدَّم ذِكْر «الخير» على ذكر «السُّوء» لمناسبة ما قبلُ، حيث قدَّم فيه ذِكْر النفع على ذِكْر الضُّرِّ، وسلك في ذكرهما هناك كذلك مسلك الترقِّي على ما قيل؛ فإن دفع المضارِّ أهمُّ من جلب المنافع.

وذكر النيسابوريُّ[١] أن أكثر ما جاء في القرآن إذ يؤتى بالضرِّ والنفع معاً تقديم لفظ الضرِّ على النفع، وهو الأصل؛ لأن العابد إنما يعبُدُ معبودَه خوفاً من عقابه أولاً، ثم يعبُدُه طمعاً في ثوابه ثانياً، كما يشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة:١٦]، وحيث تقدَّم النفعُ على الضرِّ كان ذلك لسَبْق لفظٍ تضمَّن معنى نفع كما في هذه السورة؛ حيث تقدَّم آنفاً لفظُ الهداية على الضلال[٢] في قوله تعالى: ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى وَمَن يُضْلِلْ﴾ إلخ [١٧٨]، وفي «الرعد» تقدَّم ذِكْر الطوع في قوله سبحانه: ﴿طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ [١٥] وهو نفعٌ، وفي «الفرقان» تقدَّم العَذْب في قوله جلَّ وعلا: ﴿هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ﴾ [٥٣] وهو نفع، وفي «سبأ» تقدَّم البسط في قوله تبارك اسمُه: ﴿ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾[٣] وليُقَسْ على هذا غيرُه.

وابن جُرَيج يفسِّر النفع هنا بالهدى، والضرَّ بالضلال، وبه تَقْوَى نكتةُ التقديم التي اعتبرها هذا الفاضلُ فيما نحن فيه كما لا يخفى.

---

(١) في غرائب القرآن ٩/١٠١.

(٢) في الأصل: الضلالة.

(٣) كذا نقل المصنف عن النيسابوري، وليس في «سبأ» آية بهذا السياق، وإنما هو سياق آية «الرعد» (٢٦)، وآية «الروم»: (٣٧)، و«الزمر» (٥٢)، وأما «سبأ»: فسياق الآية (٣٦) منها: ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّى يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾ وهي كسابقاتها في صحة الاستدلال بها على ما ذكر.

واستُشكلت هذه الآيةُ مع ما صحَّ أنه ﷺ أخبرنا بالمغيَّبات الجَمَّة، وكان الأمر كما أَخْبَرَ، وعُدَّ ذلك من أعظم معجزاته عليه الصَّلاة والسلام، واختُلف في الجواب؛ فقيل: المفهومُ من الآية نفيُ علمه عليه الصَّلاة والسلام إذ ذاك بالغيب المفيد لجَلْب المنافع ودفع المضارِّ التي لا علاقةَ بينها وبين الأحكام والشرائع، وما يعلمُه ﷺ من الغيوب ليس من ذلك النوع، وعدمُ العلم به ممَّا لا يَطعنُ في منصبه الجليل عليه الصلاة والسلام.

وقد أخرج مسلم عن أنس وعائشة رضي الله عنهما أنه ﷺ مرَّ بقوم يُلَقِّحون، فقال عليه الصَّلاة والسلام: «لو لم تفعلوا لصَلُحَ»، فلم يفعلوا، فخرج شِيْصاً، فمرَّ بهم ﷺ فقال: «ما لقحتم؟» قالوا: قلت كذا وكذا. قال: «أنتم أعلم بأمر دنياكم»[(١)].

وفي رواية أخرى له أنه عليه الصلاة والسلام قال حين ذُكر له أنه صار شِيْصاً: «إن كان شيء من أمر دنياكم فشأنكم، وإن كان من أمر دينكم فإليَّ»[(٢)].

وقد عُدَّ عدمُ علمه ﷺ بأمر الدنيا كمالاً في منصبه؛ إذ الدنيا بأسرها لا شيء عند ربه.

وقيل: المراد نفيُ استمرار علمه عليه الصلاة والسلام الغيبَ، ومجيءُ كان للاستمرار شائعٌ، ويُلاحظ الاستمرارُ أيضاً في الاستكثار وعدم المسِّ.

وقيل: المرادُ بالغيب وقتُ قيام الساعة؛ لأنَّ السؤال عنه، وهو عليه الصلاة والسلام لم يعلَمْه، ولم يُخبرْ به أصلاً، وحينئذٍ يفسَّر «الخير» و«السوء» بما يلائمُ ذلك، كتعليم السائلين، وعدم الطعن في أمر الرسالة من الكافرين.

وقيل: «أل» في «الغيب» للاستغراق، وهو عليه الصلاة والسلام لم يعلم كلَّ غيب؛ فإن من الغيب ما تفرَّد الله تعالى به، كمعرفة كُنْهِ ذاته تبارك وتعالى، وكمعرفة وقتِ قيام الساعة على ما تدلُّ عليه الآية.

---

(١) صحيح مسلم (٢٣٦٣).

(٢) لم نقف على هذه الرواية عند مسلم، وأخرجها أحمد من حديث أنس (١٢٥٤٤)، ومن حديث عائشة (٢٤٩٢٠).

وفي «لباب التأويل» للخازن في الجواب عن ذلك أنه يحتملُ أن يكون هذا القولُ منه عليه الصلاة والسلام على سبيل التواضع والأدب، والمعنى: لا أعلم الغيب إلا أن يُطلعني الله تعالى عليه ويقدِّرَه لي، ويحتمل أن يكون قال ذلك قبل أن يُطلعه الله تعالى على الغيب، فلما أطلعه أخبَرَ به، أو يكون خرَجَ هذا الكلامُ مخرَجَ الجواب عن سؤالهم، ثم بعد ذلك أظهره الله تعالى على أشياء من المغيَّبات [فأخبر عنها]؛ ليكون ذلك معجزةً له، ودلالة على صحة نبوَّته ﷺ. انتهى[1]. وفيه تأمُّل، وكلامُ بعض المحقِّقين يشير إلى ترجيح الأول.

ومعنى قوله سبحانه: ﴿إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ﴾ على ذلك: ما أنا إلا عبدٌ مرسَل للإنذار والبِشارة، وشأني حيازةُ ما يتعلَّق بهما من العلوم، لا الوقوفُ على الغيوب التي لا علاقة بينها وبينهما، وقد كشفتُ من أمر الساعة ما يتعلَّق به الإنذار؛ من مجيئها لا محالةَ واقترابِها، وأما تعيينُ وقتها فليس مما يستدعيه الإنذار، بل هو مما يقدَحُ فيه؛ لما مرَّ من أن إبهامَه أدعى إلى الطاعة، وأزجَرُ عن المعصية، وتقديمُ النذير لأن المقامَ مقامُ الإنذار.

﴿لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾﴾ أي: يصدِّقون بما جئتُ به. والجارُّ إما متعلِّق بالوصفين جميعاً، والمؤمنون ينتفعون بالإنذار كما ينتفعون بالتبشير، وإما متعلِّق بالأخير، ومتعلَّق الأول محذوفٌ، أي: نذيرٌ للكافرين، وحُذِف ليطهر اللسان منهم.

وأراد بعضُهم من الكافرين: المستمرِّين على الكفر، ومِنْ مقابِلهم: الذين يؤمنون في أيِّ وقت كان، وحينئذٍ في الآية ترغيبٌ للكفرة في إحداث الإيمان، وتحذيرٌ عن الإصرار على الكفر والطغيان.

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم﴾ استئنافٌ لبيان ما يقتضي التوحيد الذي هو المقصدُ الأعظم، وإيقاعُ الموصول خبراً لتفخيم شأن المبتدأ، أي: هو سبحانه ذلك العظيمُ الشأن الذي خلقكم جميعاً وحدَه من غير أن يكون لغيره في ذلك مدخلٌ أصلاً.

﴿مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ وهو آدم عليه السلام على ما نصَّ عليه الجمهورُ. ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا﴾ أي: من جنسها كما في قوله سبحانه: ﴿جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ

(١) تفسير الخازن ٢/ ٣٢٣، وما بين حاصرتين منه.

﴿أَزْوَاجًا﴾ [الشورى:١١]، فـ «من» ابتدائية، والمشهور أنَّها تبعيضيةٌ، أي: من جسدها؛ لما يُروى أنه سبحانه خلق حواء من ضِلَع آدم اليسرى، والكيفيةُ مجهولةٌ لنا، ولا يُعجِزُ اللهَ تعالى شيء.

والفعلُ معطوف على صلة الموصول، داخلٌ في حكمها، ولا ضير في تقديم مضمونه على مضمون الأول وجوداً؛ لما أن الواو لا تستدعي الترتيب فيه، وهو إما بمعنى صيَّر، فقولُه سبحانه: ﴿زَوْجَهَا﴾ مفعولُه الأول، والثاني هو الظرف المقدَّم، وإما بمعنى أنشأ، والظرفُ متعلِّقٌ به، قُدِّم على المفعول الصريح لِمَا مرَّ مراراً، أو بمحذوفٍ وقع حالاً من المفعول.

﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ علَّة غائيَّة للجعل، أي: ليستأنس بها ويطمئنَّ إليها، والضمير المستكِنُّ للنفس، وكان الظاهر التأنيث لأن النفس من المؤنَّثات السماعية، ولذا أُنِّثت صفتُها، إلا أنه ذُكِّر باعتبار أن المراد منها آدم، ولو أُنِّث على الظاهر لَتُوُهِّم نسبةُ السكون إلى الأنثى، والمقصود خلافُه، وذكر الزمخشريُّ أن التذكير أحسنُ طباقاً للمعنى[1]، وبيَّنه في «الكشف» بأنه لما كان السكون مفسَّراً بالميل، وهو متناولٌ للميل الشهواني الذي هو مقدمة التغشِّي، لا سيَّما وقد أُكِّد بالفاء في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا﴾، والتغشِّي منسوبٌ إلى الذَّكر لا محالة = كان الطباقُ في نسبته أيضاً إليه، وإن كان من الجانبين، وفيه إيماءٌ إلى أن تكثير النوع علةُ المؤانسة كما أن الوحدة علَّة الوحشة، وأيضاً لما جُعل المخلوق أولاً الأصلَ كان المناسبُ أن يكون جعل الزوج لسكونه بعد الاستيحاش لا العكس؛ فإنه غيرُ ملائم لفظاً ومعنى، لكن ذكر ابنُ الشِّحنة أن النفس إذا أُريد بها الإنسان بعينه فمذكَّر، وإن كان لفظُه لفظ مؤنَّث، وجاء: ثلاثة أنفس، على معنى: ثلاثة أشخاص، وإذا أُريد بها الروح فهي مؤنَّثة لا غير، وتصغيرُها نفيسة، فليفهم.

والضميرُ المنصوب من «تغشَّاها» للزوج، وهو بمعنى الزوجة مؤنَّث، والتغشِّي كنايةٌ عن الجماع، أي: فلما جامعها ﴿حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا﴾ أي: محمولاً خفيفاً، وهو الجنين عند كونه نطفةً أو علقة أو مضغة؛ فإنه لا ثِقَلَ فيه بالنسبة إلى ما بعد ذلك من الأطوار، فنصب «حملاً» على أنه مفعول به، وهو بفتح الحاء: ما كان في

---

(١) الكشاف ٢/ ١٣٦.

بطنٍ أو على شجرٍ، وبالكسر خلافُه، وقد حُكي في كلٍّ منهما الكسرُ والفتح. وجُوِّز أن يكون هنا مصدراً منصوباً على أنه مفعولٌ مطلق، وأن يُراد بالخِفَّة عدمُ التأذِّي، أي: حملت حملاً خفَّ عليها، ولم تلقَ منه ما تلقى بعضُ الحوامل من حملهنَّ من الكَرْب والأذيَّة.

﴿فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾ أي: استمرَّت به كما قرأ به ابنُ عباس والضحَّاك، والمراد: بقيت به كما كانت قبلُ، حيث قامت وقعدت، وأخذت وتركت، وهو معنًى لا غبار فيه، والقولُ بأنه من القلب ـ أي: فاستمرَّ بها حملُها ـ من القلب عند النقَّاد.

وقرأ أبو العالية وغيره: «مَرَتْ» بالتخفيف، فقيل: إنه مخفَّف مرَّت، كما يقال: ظَلْتُ في ظَلَلْتُ، وقيل: هو من المِرْية، أي: الشكِّ، أي: شكَّت في أمر حملها.

وقرأ ابنُ عَمرو والجَحْدريُّ: «فمارت»، من مارَ يَمُورُ: إذا جاء وذهب، فهي بمعنى قراءة الجمهور، أو هي من المِرْية كقراءة أبي العالية، ووزنه فاعلت، وحُذفت لامُه للساكنين[1].

﴿فَلَمَّآ أَثْقَلَت﴾ أي: صارت ذات ثِقَل بكبر الحمل في بطنها، فالهمزة فيه للصَّيرورة، كقولهم: أَتْمَر وأَلْبَن، أي: صار ذا تمرٍ ولبن، وقيل: إنها للدخول في زمان الفعل، أي: دخلت في زمان الثِّقَل، كأصبح: دخل في الصباح، والأول أظهر. والمتبادِرُ من الثِّقَل معناه الحقيقيُّ، والتقابل بينه وبين المعنى الأول للخفَّة ظاهرٌ، وقد يُراد به الكرب ليقابل الخفَّة بالمعنى الثاني، لكن المتبادِر في الموضعين المعنى الحقيقيُّ.

وقرئ: «أُثقِلت» بالبناء للمفعول[2]، والهمزة للتعدية، أي: أثقلها حملُها.

﴿دَّعَوَا ٱللَّهَ﴾ أي: آدمُ وحواءُ عليهما السلام لمَّا خافا عاقبة الأمر، فاهتمَّا به، وتضرَّعا إليه عز وجل.

---

(١) القراءات السالفة في القراءات الشاذة ص٤٨، والمحتسب ١/ ٢٦٩-٢٧٠، والبحر ٤/ ٤٣٩، ولم يذكرها جميعاً غير أبي حيان في البحر. وقد تحرف ابن عَمرو ـ وهو عبد الله ـ إلى ابن عُمر في الأصل و(م).

(٢) القراءات الشاذة ص٤٨، والبحر ٤/ ٤٤٠.

﴿رَبَّهُمَا﴾ أي: مالكَ أمرِهما، الحقيقَ بأن يُخَصَّ به الدعاءُ. وفي هذا إشارةٌ إلى أنهما قد صدَّرا به دعاءهما، وهو المعهود منهما في الدعاء، ومتعلَّق الدعاء محذوفٌ؛ لإيذان الجملة القَسَمية به، أي: دَعَواه تعالى أن يؤتيَهما صالحاً، ووعدا بمقابلته الشكرَ على سبيل التوكيد القَسَميِّ، وقالا، أو قائلين: ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾ أي: نسلاً من جنسنا سوِيًّا، وقيل: ولداً سليماً من فساد الخِلْقة، كنقص بعض الأعضاء ونحو ذلك، وعليه جماعة.

وعن الحسن: غلاماً ذكراً، وهو خلاف الظاهر.

﴿لَّنَكُونَنَّ﴾ نحن، أو نحن ونسلُنا ﴿مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٨٩﴾﴾ الراسخين في الشكر لك على إيتائك، وقيل: على[1] نعمائك التي من جملتها هذه النعمة.

وجُوِّز أن يكون ضمير «آتيتنا» لهما ولكلِّ مَنْ يتناسل من ذرِّيتهما، وليس بذاك.

﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا﴾ وهو ما سألاه أصالةً من النسل، أو ما طلباه أصالةً واستتباعاً من الولد وولد الولد ما تناسلوا، ﴿جَعَلَا﴾ أي: النسلُ الصالح السَّوِيُّ، وثنَّى الضميرَ باعتبار أن ذلك النسلَ صنفان: ذكر وأنثى، وقد جاء أن حواء كانت تلد في كلِّ بطن كذلك. ﴿لَهُۥ﴾ أي: لله سبحانه وتعالى ﴿شُرَكَآءَ﴾ من الأصنام والأوثان ﴿فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ﴾ من الأولاد؛ حيث أضافوا ذلك إليهم.

والتعبير بـ «ما» لأن هذه الإضافة عند الولادة، والأولادُ إذ ذاك ملحَقون بما لا يعقل.

وقيل: المراد بالموصول ما يعمُّ سائر النِّعم؛ فإن المشركين يَنسِبون ذلك إلى آلهتهم.

ووجهُ العدول عن الإضمار ـ حيث لم يقل: شركاء فيه ـ على الوجهين ظاهر، وإسنادُ الجَعْل إلى النسل على حدِّ: بنو تميم قتلوا فلاناً[2].

﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾﴾ تنزيهٌ فيه معنى التعجُّب، والفاءُ لترتيبه على ما فصِّل من قدرته سبحانه، وآثارِ نعمته الزاجرةِ عن الشِّرك، الداعيةِ إلى التوحيد.

---

(١) في الأصل: أو على، بدل: وقيل على.

(٢) يعني: وحقيقة الأمر أن القاتل بعضهم لا كلهم.

وضميرُ الجمع لأولئك النسل الذين جعلوا لله تعالى شركاءَ، وفيه تغليبُ المذكَّر على المؤنَّث، وإيذانٌ بعِظَم شِرْكهم، والمرادُ بذلك إما التسميةُ، أو مطلقُ الإشراك، و«ما» إما مصدريةٌ، أي: عن إشراكهم، أو موصولة، أو موصوفة، أي: عما يشركون به تعالى.

وهذه الآيةُ عندي من المُشكِلات، وللعلماء فيها كلامٌ طويل ونزاع عريض، وما ذكرناه هو الذي يشير إليه كلام الجُبَّائيِّ، وهو مما لا بأس به بعد إغضاء العين عن مخالفته للمرويَّات، سوى تثنيةِ الضمير تارةً وجَمْعِه أخرى، مع كون المرجع مفرداً لفظاً، ولم نجد ذلك في الفصيح.

واختار غيرُ واحد أن في «جعلا» و«آتاهما» بعدُ مضافاً محذوفاً، وضميرُ التثنية فيهما لآدم وحواء على طرْز ما قبل، أي: جعل أولادُهما فيما آتى أولادَهما من الأولاد، وإنما قدَّروه في موضعين، ولم يكتفوا بتقديره في الأول وإعادة الضمير من الثاني على المقدَّر أولاً؛ لأنَّ الحذف لم تقُمْ عليه قرينةٌ ظاهرة، فهو كالمعدوم، فلا يحسُنُ عَوْدُ الضمير عليه. والمراد بالشرك فيما آتى الأولاد تسميةُ كلِّ واحد من أولادهم بنحو عبد العُزَّى وعبد شمس. واعتُرض:

أولاً: بأن ما ذكر من حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامَه، إنما يُصار إليه فيما يكون للفعل ملابسةٌ ما بالمضاف إليه أيضاً بسرايته إليه حقيقةً أو حكماً، ويتضمن نسبتُه إليه صورةً مزيةً يقتضيها المقام، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَنجَيْنَـٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ الآية [الأعراف: ١٤١]؛ فإن الإنجاء منهم ـ مع أن تعلُّقه حقيقةً ليس إلا بأسلاف اليهود ـ قد نُسِبَ إلى أخلافهم بحكم سرايته إليهم؛ توفيةً لمقام الامتنان حقَّه، وكذا يقال في نظائره، وهنا ليس كذلك؛ إذ لا ريب في أن آدم وحواء عليهما السلام بريئان من سراية الجَعْل المذكور إليهما بوجهٍ من الوجوه، فلا وجهَ لإسناده إليهما صورةً.

وثانياً: بأن إشراكَهم بإضافة أولادهم بالعبودية إلى أصنامهم من لازم اتخاذ تلك الأصنام آلهة، ومتفرِّعٌ له، لا أمرٌ حدث عنهم لم يكن قبل، فينبغي أن يكون التوبيخُ على هذا دون ذلك.

وثالثاً: بأنَّ إشراك أولادهما لم يكن حين آتاهما الله تعالى صالحاً، بل بعده بأزمنةٍ متطاولة.

ورابعاً: بأنَّ إجراء «جعلا» على غير ما أُجري عليه الأول، والتعقيب بالفاء، يوجب اختلالَ النظم الكريم.

وأجيب عن الأول: بأن وجهَ ذلك الإسنادِ الإيذانُ بتركهما الأَولى ـ حيث أقدما على نظم أولادهما في سلك أنفسهما، والتزما شكرَهم في ضمن شكرهما، وأقسما على ذلك قبل تعرُّف أحوالهم ـ ببيان أن إخلالهم بالشكر الذي وعداه وعداً مؤكَّداً باليمين بمنزلة إخلالهما بالذات في استيجاب الحِنْث والخُلْف، مع ما فيه من الإشعار بتضاعُفِ جنايتهم ببيان أنهم بجعلهم المذكور أوقعوهما في ورطة الحِنْث والخُلْف، وجعلوهما كأنهما باشراه بالذات، فجمعوا بين الجِناية مع[1] الله تعالى والجِناية عليهما عليهما السلام.

وعن الثاني: بأن المقام يقتضي التوبيخَ على هذا؛ لأنَّه لما ذكر ما أنعم سبحانه وتعالى به عليهم من الخلق من نفسٍ واحدة وتناسُلِهم، وبَّخَهم على جهلهم، وإضافتهم تلك النعمَ إلى غير معطيها، وإسنادِها إلى مَنْ لا قدرَةَ له على شيء، ولم يذكر أولاً أمراً من أمور الألوهية قصداً حتى يوبَّخوا على اتخاذ الآلهة.

وعن الثالث: بأن كلمة «لما» ليست للزمان المتضايق، بل الممتدِّ، فلا يلزم أن يقع الشرطُ والجزاء في يوم واحد، أو شهر، أو سنة، بل يختلف ذلك باختلاف الأمور، كما يقال: لما ظهر الإسلامُ طَهُرت البلادُ من الكفر والإلحاد.

وعن الرابع: بما حرَّره صاحب «الكشف» في اختيار هذا القول، وإيثاره على القول بأن الشرك راجعٌ لآدم وحواء عليهما السلام، وليس المتعارف، بل ما نُقل من تسمية الولد عبد الحارث[2] وهو أن الظاهر أن قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ خطابٌ لأهل مكَّة، وأنه بعد ما خُتمت قصةُ اليهود بما خُتمت

---

(١) في تفسير أبي السعود ٣/ ٣٠٤ (والكلام منه): على، بدل: مع.

(٢) وردت في تسمية آدم وحواء ابنهما عبد الحارث أخبار تنظر في تفسير الطبري ١٠/ ٦٢٣ - ٦٢٨، وقال ابن كثير: وهذه الآثار يظهر عليها والله أعلم أنها من آثار أهل الكتاب. وينظر تتمة كلامه عند تفسير هذه الآية فإنه تحقيق جيد.

تسليةً وتشجيعاً للنبيِّ ﷺ، وحملاً له على التثبُّت والصبر اقتداءً بإخوته من أُولي العزم عليه وعليهم الصلاةُ والسلام، لاسيَّما مصطفاه وكليمه موسى عليه السلام؛ فإن ما قاساه من بني إسرائيل كان شديد الشَّبَه بما كان يقاسيه ﷺ من قريش، وذُيِّلت بما يقتضي العطفَ على المعنى الذي سيق له الكلام أولاً، أعني قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ﴾ = وقع التخلُّص إلى ذِكْر أهل مكة في حاقِّ موقعه، فقيل: «والذين كذبوا بآياتنا سنستدرجهم» وذكرِ سؤالهم عما لا يعنيهم، فلما أُريد بيان أن ذلك مما لا يهمُّكم، وإنما المهمُّ إزالةُ ما أنتم عليه منغمسون فيه من أوضار الشِّرك والآثام مَهَّدَ له: «هو الذي خلقكم» مضمَّناً معنى الامتنان والمالكية المقتضِيَين للتوحيد والعبودية، ثم قيل: «فلما آتاهما صالحاً جعلا له شركاء»، أي: جعلتُم يا أولادَهما، ولقد كان لكم في أبويكم أسوةٌ حسنة في قولهما: «لئن آتيتنا صالحاً لنكوننَّ من الشاكرين».

وكأنَّ المعنى ـ والله تعالى أعلم ـ: فلما آتاهما صالحاً، ووَفَيَا بما وعدا به ربَّهما من القيام بموجب الشكر، خالفتُم أنتم يا أولادهما، فأشركتُم وكفرتُم النعمة.

وفي هذا الالتفات، ثم إضافةِ فعلهم إلى الأبوين على عكس ما جعل ـ من خلق الأب، وتصويره في معرض الامتنان ـ متعلِّقاً بهم = إيماءٌ إلى غاية كفرانهم وتماديهم في الغيِّ، وعليه ينطبقُ قوله سبحانه: ﴿فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾. ثم قال: فظهر أن إجراء «جعلا له» على غير ما أُجري عليه الأول والتعقيبَ بالفاء لا يوجبُ اختلالَ النظم، بل يوجب التئامَه. اهـ.

والإنصافُ أن الأسئلة قويةٌ، والآيةُ على هذا الوجه من قبيل اللُّغز.

وعن الحسن وقتادة أن ضمير «جعلا» و«آتاهما» يعودُ على النفس وزوجِها من ولد آدم، لا إلى آدم وحواء عليهما السلام، وهو قول الأصمِّ، قال: ويكون المعنى في قوله سبحانه وتعالى: ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾: خلق كلَّ واحدٍ منكم من نفس واحدة، وخلق لكلِّ نفسٍ زوجاً من جنسها، فلما تغشَّى كلَّ نفسٍ زوجُها حملتْ حملاً خفيفاً، وهو ماءُ الفحل، فلما أثقلت بمصير ذلك الماءِ لحماً ودماً وعظماً دعا الرجلُ والمرأةُ ربَّهما: «لئن آتيتنا صالحاً» أي: ذَكَراً سويًّا «لنكوننَّ من

الشاكرين»، وكانت عادتُهم أن يئدوا البنات، «فلما آتاهما» أي: فلما أعطى الله تعالى الأبَ والأمَّ ما سألاه «جعلا له شركاء»، فسمَّيا عبدَ اللّات، وعبد العُزَّى، وغير ذلك. ثم رجعت الكناية في قوله سبحانه وتعالى: «فتعالى الله عما يشركون» إلى الجميع، ولا تعلُّق للآية بآدم وحواء عليهما السلام أصلاً. ولا يخفى أن المتبادِرَ من صدرها آدم وحواء، ولا يكاد يُفهم غيرُهما رأساً.

نعم اختار ابنُ المنير ما مآلُه هذا في «الانتصاف»، وادَّعى أنه أقربُ وأسلم مما تقدَّم، وهو أن يكون المرادُ جنسَي الذكر والأنثى، ولا يُقصَد معيَّن من ذلك، ثم قال: وكأنَّ المعنى ـ والله تعالى أعلم ـ: هو الذي خلقكم جنساً واحداً، وجعل أزواجَكم منكم أيضاً لتسكنوا إليهنَّ، فلما تغشَّى الجنسُ الذي هو الذكر الجنسَ الذي هو الأنثى جرى من هذين الجنسين كيتَ وكيت. وإنما نَسَبَ هذه المقالَة إلى الجنس وإن كان فيهم الموحِّدون؛ لأن المشركين منهم، فجاز أن يضاف الكلامُ إلى الجنس، على طريقة: قتل بنو تميم فلاناً، وإنما قَتلَه بعضُهم، ومثله قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ ٱلْإِنسَٰنُ أَءِذَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا﴾ [مريم: ٦٦]، ﴿قُتِلَ ٱلْإِنسَٰنُ مَآ أَكْفَرَهُۥ﴾ [عبس: ١٧][(١)]، إلى غير ذلك.

وتُعقِّب بأن فيه إجراءَ جميع ألفاظ الآية على الأوجه البعيدة.

وعن أبي مسلم أن صدر الآية لآدم وحواء كما هو الظاهر، إلا أن حديثَهما ما تضمَّنه قولُه سبحانه وتعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾، وانقطع الحديثُ، ثم خصَّ المشركين من أولاد آدم بالذِّكر، ويجوز أن يُذكَر العمومُ ثم يُخصَّ البعضُ بالذِّكر، وهو كما ترى.

وقيل: يجوز أن يكون ضميرُ «جعلا» لآدم وحواء كما هو الظاهر، والكلامُ خارجٌ مخرجَ الاستفهام الإنكاريِّ، والكنايةُ في «فتعالى» إلخ للمشركين، وذلك أنهم كانوا يقولون: إنَّ آدم ـ عليه السلام ـ كان يعبُدُ الأصنامَ، ويشركُ كما نُشرك، فردَّ عليهم بذلك، ونظيرُ هذا أن يُنعِمَ رجلٌ على آخر بوجوهٍ كثيره من الإنعام، ثم يقال لذلك المنعِم: إن الذي أنعمتَ عليه يقصدُ إيذاءك وإيصالَ الشرِّ إليك، فيقول:

---

(١) الانتصاف ٢/ ١٣٦.

فعلتُ في حقِّه كذا وكذا، وأحسنتُ إليه بكذا وكذا، ثم إنه يُقابلني بالشرِّ والإساءة؟! ومرادُه أنه بريءٌ من ذلك، ومنفيٌّ عنه.

وقيل: يحتملُ أن يكون الخطابُ في «خلقكم» لقريش، وهم آلُ قُصيٍّ؛ فإنهم خُلقوا من نفسِ قصيٍّ، وكان له زوجٌ من جنسه عربية قرشية، وطلبا من الله تعالى الولدَ، فأعطاهما أربعةَ بنين، فسمَّياهم عبدَ مناف، وعبدَ شمس، وعبد العُزَّى، وعبدَ الدَّار ـ يعني بها دارَ الندوة ـ ويكون الضمير في «يشركون» لهما ولأعقابهما المقتدين بهما، وأيَّد ذلك بقوله في قصة أم مَعْبَد:

فيا لقصيٍّ ما زوى اللهُ عنكمُ   به من فخارٍ لا يُبارى وسُؤددِ[1]

واستبعد ذلك في «الكشف» بأن المخاطبين لم يُخلقوا من نفسِ قصيٍّ، لا كلُّهم ولا جلُّهم، وإنما هو مجمِّع قريش، وبأن القول بأن زوجه قرشيةٌ خطأٌ؛ لأنها إنما كانت بنتَ سيِّد مكة من خُزاعة، وقريش إذ ذاك متفرِّقون ليسوا في مكة، وأيضاً من أين العلم أنهما وعدا عند الحمل أن يكونا شاكرين لله تبارك وتعالى، ولا كُفْرانَ أشد من الكفر الذي كانا فيه، وما مَثَلُ من فسَّر بذلك إلا كمن عمَّر قصراً فهدم مِصْراً، وأما البيتُ فإنما خُصَّ فيه بنو قصيٍّ بالذكرِ لأنهم ألصقُ برسول الله ﷺ، أو لأنه لما كان سيِّدَهم وأميرَهم شمل ذِكْره الكلَّ شمولَ فرعون لقومه، ومعلومٌ أن الكلَّ ليسوا من نسل فرعون. اهـ.

وأُجيب عن قوله: من أين العلم.. إلخ، بأنه من إعلام الله تعالى إن كان ذلك هو معنى النظم، ومنه يُعلم أن كون زوجته غير قرشية في حيِّز المنع. نعم في كون قصي ـ وهو أحدُ أجداد رسول الله ﷺ ـ كان مشركاً مخالفةٌ لِمَا ذهب إليه جمعٌ من أن أجدادَه عليه الصلاة والسلام كلَّهم غير مشركين.

وقيل: إن ضمير «له» للولد، والمعنى: أنهما طلبا من الله تعالى أمثالاً للولد الصالح الذي آتاهما. وقيل: هو لإبليس، والمعنى: جعلا لإبليس شركاء في

(١) الكشاف ٢/ ١٣٧، وقصة مروره ﷺ في طريق الهجرة على أم معبد، وسماع أبيات هذا أحدُها، أخرجها الطبراني في الكبير (٣٦٠٥)، والحاكم ٣/ ٩-١٠، والبغوي في شرح السنة (٣٧٠٤).

اسمه؛ حيث سَمَّيا ولدَهما بعبد الحارث. وكلا القولين ردَّهما الآمديُّ في «أبكار الأفكار»، وهما لعَمْري أوهنُ من بيت العنكبوت، لكني ذكرتُهما استيفاءً للأقوال.

وذهب جماعةٌ من السلف كابن عباس ومجاهد وسعيد بن المسيّب وغيرِهم إلى أن ضمير «جعلا»[١] لآدم وحواء عليهما السلام، والمرادُ بالشِّرك بالنسبة إليهما غيرُ المتبادِر، بل ما أشرنا إليه آنفاً[٢]، إلا[٣] أن قوله سبحانه وتعالى: ﴿فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ تخلُّصٌ إلى قصَّة العرب وإشراكهم الأصنام كما قال السدي، فهو من الموصول لفظاً، المفصول معنى، ويوضح ذلك - كما قيل - تغييرُ الضمير إلى الجمع بعد التثنية، ولو كانت القصةُ واحدةً لقيل: يشركان، وكذلك الضمائر بعدُ، وأيّد ذلك بما أخرجه أحمد، والترمذيُّ - وحسَّنه -، والحاكم - وصحَّحه - عن سَمُرة بن جندب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لما ولدت حواءُ طاف بها إبليس، وكان لا يعيش لها ولد، فقال لها: سَمِّيه عبد الحارث، فإنه يعيش، فسمَّته بذلك، فعاش، فكان ذلك من وحي الشيطان وأمرِه»[٤]. وأراد بالحارث نفسَه؛ فإنه كان يُسمَّى به بين الملائكة. ولا يُعدُّ هذا شركاً بالحقيقة على ما قال القطب؛ لأن أسماء الأعلام لا تفيدُ مفهوماتها اللغوية، لكن أُطلق عليه الشركُ تغليظاً، وإيذاناً بأن ما عليه أولئك السائلون عمَّا لا يعنيهم أمرٌ عظيم لا يكاد يحيط بفظاعته عبارةٌ.

وفي «لباب التأويل»[٥] أن إضافةَ عبدٍ إلى الحارث على معنى أنه كان سبباً لسلامته، وقد يطلق اسمُ العبد على ما لا يرادُ به المملوك، كقوله:

وإنـي لـعـبـدُ الـضَّـيـف مـا دام ثـاويـاً[٦]

---

(١) بعدها في (م): يعود.
(٢) يعني: تسميتها الولد عبد الحارث، وينظر ما سلف ص٥٣٣.
(٣) في (م): إلى.
(٤) مسند أحمد (٢٠١١٧)، وسنن الترمذي (٣٠٧٧)، ومستدرك الحاكم ٢/ ٥٤٥، وإسناده ضعيف، وقد أورده الحافظ ابن كثير عند تفسير هذه الآية وبيَّن أنه معلول من ثلاثة أوجه ذكرها مفصلة، وأنه لا يصح تفسير الآية على أن الجاعل آدم وحواء، وانظر كلامه فإنه نفيس.
(٥) تفسير الخازن ٢/ ٣٢٥.
(٦) صدر بيت للمقنع الكندي، وعجزه كما في الحماسة البصرية ٢/ ٣١، والأمالي ٢/ ١١٠، وديوان الحماسة بشرح المرزوقي ٣/ ١١٨٠: وما شيمةٌ لي غيرها تشبه العبدا.

ولعل نسبةَ الجعل إليهما مع أن الحديث ناطقٌ بأن الجاعل حواءُ لا هي وآدم؛ لكونه عليه السلام أقرَّها على ذلك، وجاء في بعض الروايات التصريحُ بأنهما سمَّياه بذلك.

وتعقَّب هذا القولَ بعضُ المدقِّقين بأن الحديث لا يصلحُ تأييداً له؛ لأنه لم يَرِدْ مفسِّراً للآية، ولا إنكارَ لصدور ذلك منهما عليهما السلام؛ فإنه ليس بشرك، نعم كان الأَولى بهما التنزُّه عن ذلك، وإنما المنكرُ حملُ الآية على ذلك مع ما فيه من العدول عن الظاهر، لا سيَّما على قراءة الأكثرين: «شركاء» بلفظ الجمع، ومِنْ حَمْل «فتعالى» إلخ على أنه ابتداءُ كلامٍ، وهو راجعٌ إلى المشركين من الكفار، والفاء فصيحةٌ. وكونُه منقولاً عن السلف معارَضٌ بأن غيرَه منقولٌ أيضاً عن جمع منهم. انتهى.

وقد يقال: أخرج ابنُ جرير(١) عن الحَبْر أنَّ الآية نزلت في تسمية آدم وحواء ولدَيهما بعبد الحارث، ومثلُ ذلك لا يكاد يقال من قِبَل الرأي، وهو ظاهرٌ في كون الخبر تفسيراً للآية، وارتكابُ خلافِ الظاهر في تفسيرها مما لا مخلَصَ عنه كما لا يخفى على المنصف. ووجهُ جمع «شركاء» زيادة في التغليظ؛ لأن مَن جوَّز الشِّركَ جوَّز الشركاء، فلما جَعَلا شريكاً فكأنهما جَعَلا شركاء، وحَمْلُ «فتعالى» إلخ على الابتداء مما يستدعيه السِّياق والسِّباق، وبه صرَّح كثيرٌ من أساطين الإسلام، والذاهبون إلى غير هذا الوجه نزرٌ قليل بالنسبة إلى الذاهبين إليه، وهم دونهم أيضاً في العلم والفضل، وشتَّان ما بين دندنة النَّحل وألحان معبد، ومن هنا قال العلامة الطِّيبيُّ: إن هذا القولَ أحسنُ الأقوال، بل لا قول غيرُه، ولا معوَّل إلا عليه، لأنه مقتبسٌ من مشكاة النبوة وحضرة الرسالة ﷺ، وأنتَ قد علمتَ مني أنه إذا صحَّ الحديثُ فهو مذهبي، وأُراه قد صحَّ(٢)، ولذلك أحجم كُمَيتُ قلمي عن الجَرْي في ميدان التأويل كما جرى غيرُه، والله تعالى الموفِّقُ للصَّواب.

وقرأ نافع وأبو بكر: «شِرْكاً» بصيغة المصدر(٣)، أي: شركة، أو ذوي شركة، وهم الشركاء.

---

(١) في تفسيره ١٠/ ٦٢٤.

(٢) بل هو ضعيف كما أسلفنا.

(٣) التيسير ص١١٥، والنشر ٢/ ٢٧٣.

﴿أَيُشْرِكُونَ﴾ به تعالى ﴿مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا﴾ أي: ما لا يقدر على أن يخلق شيئاً من الأشياء أصلاً، ومن حقِّ المعبود أن يكون خالقاً لعابده لا محالة، وعنى بـ «ما» الأصنامَ، وإرجاعُ الضمير إليها مفرداً لرعاية لفظها، كما أن إرجاع ضمير الجمع إليها من قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾﴾ لرعاية معناها، وإيرادُ ضمير العقلاء مع أن الأصنام مما لا يعقل إنما هو بحسَب اعتقادهم فيها، وإجرائهم لها مجرى العقلاء، وتسميتهم لها آلهةً.

والجملةُ عطفٌ على «لا يخلق»، والجمعُ بين الأمرين لإبانة كمال منافاة حال ما أشركوه لما اعتقدوه فيه، وإظهارِ غايةِ جهلهم، وعدمُ التعرُّض للخالق للإيذان بتعيُّنه والاستغناءِ عن ذكره تعالى.

﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ أي: الأصنام ﴿لَهُمْ﴾ أي: للمشركين الذين عبدوهم ﴿نَصْرًا﴾ أي: نصراً مّا إذا أحزَنَهم أمرٌ مهمٌّ وخَطْبٌ ملمٌّ.

﴿وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٢﴾﴾ إذا اعتراهم حادثةٌ من الحوادث، أي: لا يدفعونها عن أنفسهم. وإيراد النصر للمشاكلة، وهو مجازٌ في لازم معناه، وهذا لتأكيدِ العجز والاحتياجِ المنافِيَين لاستحقاق الألوهية، ووُصِفوا فيما تقدَّم بالمخلوقية لكونهم أهلاً لها، ولم يوصفوا هنا بالمنصورية لأنهم ليسوا أهلاً لها.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ﴾ بيانٌ لعجزهم عمَّا هو أدنى من النصر المنفيِّ عنهم وأيسرُ، وهو مجرَّد الدلالة على البُغْية، والإرشاد إلى طريق حصولها من غير أن تحصل للطالب.

والخطابُ للمشركين بطريق الالتفات بدلالة ما بعدُ، وفيه إيذانٌ بمزيد الاعتناء بأمر التوبيخ والتبكيت، أي: وإن تدعوا الأصنامَ أيُّها المشركون إلى أن يرشدوكم إلى ما تُحصِّلون به المطالب، أو تنجون به من المكاره، لا يتَّبعوكم إلى مرادكم، ولا يجيبوكم، ولا يقدرون على ذلك.

وقرأ نافع: «يَتْبَعوكم» بالتخفيف(١).

---

(١) التيسير ص١١٥، والنشر ٢/ ٢٧٤.

وقوله تعالى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ ﴿١٩٣﴾﴾ استئنافٌ مقرِّر لمضمون ما قبله، ومبيِّنٌ لكيفية عدم الاتباع، أي: مستوٍ عليكم في عدم الإفادة دعاؤكم لهم وسكوتُكم؛ فإنه لا يتغيَّر حالُكم في الحالين كما لا يتغيَّر حالُهم بحكم الجمادية.

وكان الظاهر الإتيان بالفعل فيما بعد «أم»؛ لأنَّ ما في حيِّز همزة التسوية مؤوَّلٌ بالمصدر، لكنه عدل عن ذلك للإيذان بأن إحداث الدعوة مقابَلٌ باستمرار الصُّمَات، وفيه من المبالغة ما لا يخفى.

وقيل: إنَّ الاسمية بمعنى الفعلية، وإنما عدل عنها لأنها رأسُ فاصلةٍ. وفيه أنه لو قيل: تصمتون، تمَّ المراد.

وقيل: إنَّ ضمير «تدعوا» للنبيِّ ﷺ والمؤمنين، أو له عليه الصلاة والسلام وجُمِعَ للتعظيم، وضميرُ المفعولين للمشركين، والمراد بـ «الهدى» دينُ الحق، أي: إنْ تدعوا المشركين إلى الإسلام لا يتَّبعوكم، أي: لم يُحصِّلوا ذلك منكم، ولم يتَّصفوا به.

وتُعقِّب بأنه مما لا يساعدُه سياق النظم الكريم وسياقُه أصلاً، على أنه لو كان كذلك لقيل: عليهم، مكان «عليكم»، كما في قوله تعالى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة:٦]؛ فإنَّ استواء الدعاء وعدمه إنما هو بالنسبة إلى المشركين لا بالنسبة إلى الداعين؛ فإنهم فائزون بفضل الدعوة، ولعل رواية ذلك عن الحسن غيرُ ثابتة، والطبرسيُّ حاطبُ ليل(١).

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ﴾ تقريرٌ لما قبله من عدم اتِّباعهم لهم، والدعاءُ إما بمعنى العبادة تسميةً لها بجزئها، أو بمعنى التسمية، كـ: دعوتُه زيداً، ومفعولاه محذوفان، أي: إن الذين تعبدونهم ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أو تسمُّونهم آلهةً من دونه سبحانه وتعالى ﴿عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ أي: مماثلةٌ لكم من حيث إنها مملوكة لله تعالى، مسخَّرة لأمره، عاجزةٌ عن النفع والضرِّ كما قال الأخفش.

وتشبيهُها بهم في ذلك مع كون عجزها عنهما أظهرَ وأقوى من عجزهم إنما هو

(١) وقد أورد الرواية عن الحسن في مجمع البيان ٩(تتمة)/ ٨٥.

لاعترافهم بعجز أنفسهم، وزعمهم قدرتها عليهما؛ إذ هو الذي يدعوهم إلى عبادتها والاستعانة بها.

وقيل: يحتمل أنهم لما نحتوا الأصنامَ بصور الأناسيِّ قال لهم سبحانه: إن قُصارى أمرهم أن يكونوا أحياءَ عقلاء أمثالكم، فلا يستحقُّون عبادتكم كما لا يستحقُّ بعضُكم عبادةَ بعض، فتكون المِثْليَّة في الحيوانية والعقل على الفرض والتقدير؛ لكونهم بصورة الأحياء العقلاء.

وقرأ سعيد بن جُبير: «إنِ الذين تدعون» بتخفيف «إنْ»، ونصب «عباداً أمثالَكم»[1]، وخرَّجها ابنُ جِنِّي[2] على أنَّ «إنْ» نافية عملتْ عمل «ما» الحجازية، وهو مذهب الكسائيِّ وبعضِ الكوفيين.

واعتُرض أولاً: بأنه لم يثبت مثلُ ذلك، وثانياً: بأنه يقتضي نفي كونهم عباداً أمثالهم، والقراءةُ المشهورة تُثبتُه، فتتناقضُ القراءتان.

وأُجيب عن الأول: بأن القائل به يقول: إنه ثابتٌ في كلام العرب، كقوله:

إنْ هو مستولياً على أحد إلا على أضعف المجانينِ[3]

وعن الثاني: بأنه لا تناقضَ؛ لأن المشهورة تُثبت المِثْلية من بعض الوجوه، وهذه تنفيها من كلِّ الوجوه، أو من وجه آخر؛ فإنَّ الأصنام جمادات مثلاً، والداعين ليسوا بها.

وقيل: إنها إنْ المخفَّفةُ من الثقيلة، وإنها على لغة مَنْ نَصَبَ الجزئين بها، كقوله:

إذا اسوَدَّ جنحُ الليل فلتأتِ ولتكنْ خطاكَ خِفافاً إنَّ حرَّاسَنا أُسداً[4]

في رأي، ولا يخفى أنَّ إعمال المخفَّفة ونصبَ جُزأيها كلاهما قليلٌ ضعيف،

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٨، والبحر المحيط ٤/ ٤٤٤.
(٢) في المحتسب ١/ ٢٧٠.
(٣) البيت في خزانة الأدب ٤/ ١٦٦ من غير نسبة.
(٤) البيت في المغني لابن هشام ص٥٥، ونقل البغدادي في شرح شواهده نسبته إلى عمر بن أبي ربيعة، وكذلك نسبه أبو حيان في البحر ٤/ ٤٤٤، وهو ليس في ديوانه.

ومن هنا قيل: إنها مهملةٌ، وخبر المبتدأ محذوفٌ، وهو الناصب لـ «عباداً»، و«أمثالكم» على القراءتين نعتٌ لـ «عباد» عليهما أيضاً.

وقرئ: «إنَّ» بالتشديد، و«عباداً» بالنصب على أنه حال من العائد المحذوف، و«أمثالُكم» بالرفع على أنه خبر «إنَّ»، وقرئ به مرفوعاً في قراءة التخفيف ونصب «عباد»، وخرِّج ذلك على الحالية والخبرية أيضاً[١].

﴿فَٱدۡعُوهُمۡ فَلۡيَسۡتَجِيبُواْ لَكُمۡ﴾ تحقيقٌ لمضمون ما قبلَه بتعجيزهم وتَبْكيتهم، أي: فادعوهم في رفع ضرٍّ أو جلب نفع ﴿إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ١٩٤﴾ في زعمكم أنَّهم قادرون على ما أنتم عاجزون عنه.

وقوله تعالى: ﴿أَلَهُمۡ أَرۡجُلٞ يَمۡشُونَ بِهَآ﴾ إلخ تَبْكيتٌ إثر تبكيت، مؤكِّدٌ لما يفيده الأمر التعجيزيُّ من عدم الاستجابة ببيان فقدان آلاتها بالكلية.

وقيل: إنه على الاحتمال الأول في المماثلة كرٌّ على المِثْلية بالنقض؛ لأنهم أَدْوَنُ منهم[٢]، وعبادةُ الشخص مَنْ هو مثلُه لا تليق، فكيف مَنْ هو دونه؟! وعلى الاحتمال الثاني فيها عَوْدُ الضمير على الفرض المبنيِّ على[٣] المثلية بالإبطال، وعلى قراءة التخفيف وإرادة النفي تقريرٌ لنفي المماثلة بإثبات القصور والنقصان.

ووجَّهَ الإنكار إلى كلٍّ واحد من تلك الآلات الأربع على حِدَة تكريراً للتبكيت، وتثنية للتقريع، وإشعاراً بأن انتفاء كلٍّ واحدة منها بحيالها كافٍ في الدلالة على استحالة الاستجابة.

وليس المراد أنَّ من لم يكن له هذه لا يستحقُّ الألوهية، وإنما يستحقُّها من كانت له، ليلزم إما نفيُ استحقاق الله تبارك وتعالى لها، أو إثبات ذلك له كما ذهب إليه بعض المجسِّمة واستَدلَّ بالآية عليه = بل مجرَّد إثبات العجز، ومن ذلك يُعلم نفي الاستحقاق.

ووصفُه الأرجل بالمشي بها للإيذان بأن مدار الإنكار هو الوصف، وإنما وُجِّه

---

(١) البحر المحيط ٤/ ٤٤٥، والدر المصون ٥/ ٥٤١.

(٢) لفظ: منهم، لم يرد في الأصل، والمثبت من (م).

(٣) في (م): عليه.

إلى الأرجل لا إلى الوصف بأن يقال: أيمشون بأرجلهم، لتحقيق أنها حيث لم يظهر منها ما يظهر من سائر الأرجل فهي ليست بأرجل في الحقيقة، وكذا الكلام فيما بعدُ من الجوارح الثلاثة الباقية.

وكلمةُ «أم» في قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَآ﴾ منقطعةٌ، وما فيها من الهمزة لما مرَّ من التبكيت، وبل للإضراب المفيد للانتقال من فنٍّ منه بعد تمامه إلى آخر منه لِمَا تقدَّم[١]، والبطشُ: الأخذ بقوَّة.

وقرأ أبو جعفر: «يبطُشون» بضم الطاء[٢]، وهو لغةٌ فيه.

والمعنى: بل ألهم أيدٍ يأخذون بها ما يريدون، أو يدفعون بها عنكم؟

وتأخير هذا عما قبله ـ كما قال شيخُ الإسلام[٣] ـ لما أن المشي حالُهم في أنفسهم، والبطش حالُهم بالنسبة إلى الغير، وأما تقديمُ ذلك على قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَآ﴾ مع أن الكلَّ سواء في أنها من أحوالهم بالنسبة إلى الغير، فلمراعاة المقابلة بين الأيدي والأرجل، ولأن انتفاء المشي والبطش أظهرُ، والتبكيتُ به أقوى، وأما تقديمُ الأعين على الآذان فلأنها أشهر منها، وأظهر عيناً وأثراً، وكون الإبصار بالعين والسماع بالأذن جارٍ على الظاهر المتعارف.

واستَدلَّ بالآية من قال: إن الله تعالى أودع في بعض الأشياء قوةً بها تؤثِّر إذا أذِنَ الله تعالى لها، خلافاً لمن قال: إن التأثير عندها لا بها، وزعم أن ذلك القول قريبٌ إلى الكفر، وليس كما زعم، بل هو الحقُّ الحقيقُ بالقَبول.

﴿قُلِ ادْعُواْ شُرَكَآءَكُمْ﴾ أمرٌ له ﷺ بأن يُناصِبَهم المحاجَّة، ويُكرِّر عليهم التبكيت بعد أن بيَّن أن شركاءهم لا يقدرون على شيء أصلاً، أي: ادعوا شركاءكم واستعينوا بهم عليَّ ﴿ثُمَّ كِيدُونِ﴾ جميعاً أنتم وشركاؤكم، وبالغوا في ترتيب

(١) في (م): مما تقدم. وجاء في تفسير أبي السعود ٣/ ٣٠٦ (والكلام منه): إلى فن آخر منه لِمَا ذكر من المزايا.

(٢) النشر ٢/ ٢٧٤.

(٣) تفسير أبي السعود ٣/ ٣٠٦.

ما تقدرون عليه من مبادي المَكْر والكيد، ﴿فَلَا تُنظِرُونِ ﴿١٩٥﴾﴾ فلا تمهلوني ساعةً بعد ترتيب مقدِّمات الكيد؛ فإني لا أُبالي بكم أصلاً.

وياء المتكلم في الفعلين مما لم يثبتوها خطًّا، وقرأ أبو عمرٍو بإثبات ياء «كيدون» وصلاً، وحذفها وقفاً، وهشام بإثباتها في الحالين، والباقون بحذفها فيهما[(١)]. وفي «هود»: ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا﴾ [الآية: ٥٥] بإثبات الياء مطلقاً عند الجميع، وأما ياء «فلا تنظرون» فقد قال الأجهوريُّ: إنهم حذفوها لا غير[(٢)].

﴿إِنَّ وَلِـِّۧيَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ تعليلٌ لعدم المبالاة المنفهم من السوق انفهاماً جليًّا، و«أل» في «الكتاب» للعهد، والمراد منه القرآن، ووصفُه سبحانه بتنزيل الكتاب للإشعار بدليل الولاية، وكأنه وضَعَ: «نزَّلَ الكتاب» موضع: أرسلني رسولاً، ولا شكَّ أن الإرسال يقتضي الولاية والنصرة، وقيل: إن في ذلك إشارةً إلى علة أخرى لعدم المبالاة، كأنه قيل: لا أُبالي بكم وبشركائكم؛ لأنَّ وليِّيَ هو الله تعالى الذي نزل الكتاب الناطقَ بأنه وليِّي وناصري، وبأنَّ شركاءكم لا يستطيعون نصر أنفسهم فضلاً عن نصركم.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٩٦﴾﴾ تذييلٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبله، أي: ومن عادته جلَّ شأنه أن ينصُر الصالحين من عباده ولا يخذُلَهم.

وقال الطِّيبيُّ: إنما خُصَّ اسمُ الذَّات بتنزيل الكتاب وجُعلت الآية تعليلاً؛ للدلالة على تفخيم أمر المنزَّل، وأنه الفارقُ بين الحقِّ والباطل، وأنه المجلِّي لظلمات الشرك، والمُفحِمُ لألسن أرباب البيان، والمعجز الباقي في كلِّ أوان، وهو النور المبين، والحبلُ المتين، وبه أصلح الله تعالى شؤون رسوله ﷺ؛ حيث كمَّل به خُلُقه، وأقام به أَوَدَه، وأفسد به أباطيل المُعطِّلة، ومن ثَمَّ جِيء بقوله سبحانه وتعالى: «وهو» إلخ كالتذييل والتقرير لما سبق، والتعريض بمن فقد الصلاح بالخذلان والمَحْق، والمعنى: إن وليِّيَ الذي نزَّل الكتاب المشهورَ الذي تعرفون

(١) التيسير ص١١٥، والنشر ٢/ ٢٧٥، وقد اختلف عن هشام، فما ذكره المصنف هو رواية الحلواني عنه، وروى الداجوني عنه كقراءة أبي عمرو.

(٢) ذكر ابن الجزري في النشر ٢/ ٢٧٥ أن يعقوب أثبتها في الحالين.

حقيقَتَه، ومِثْلُه يتولَّى الصالحين ويخذل غيرَهم. ولا يخفى أن ما ذُكر أولاً في أمر الوصفية أنسبُ بالمقام، وأمرُ التذييل ممَّا لا مِرْية فيه.

وهذه الآية مما جرَّبتُ المداومةَ عليها للحفظ من الأعداء، وكانت وِرْدَ الوالد عليه الرحمةُ في الأسحار، وقد أمره بذلك بعضُ الأكابر في المنام.

والجمهورُ على تشديد الياء الأولى من «وليِّي» وفتح الثانية، ويُقرأ بحذفها في اللفظ؛ لسكونها وسكون ما بعدها، وبفتح الأولى ولا ياء بعدها، وحذف الثانية من اللفظ تخفيفاً(١).

﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ﴾ أي: تعبدونهم، أو تدعونهم من دونه سبحانه وتعالى للاستعانة بهم عليَّ حسبما أمرتُكم به ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ﴾ في أمرٍ من الأمور، ويدخل في ذلك الأمرُ المذكور دخولاً أوليًّا، وجُوِّز الاقتصارُ عليه. ﴿وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٧﴾﴾ إذا أُصيبوا بحادثة.

﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ﴾ أي: إلى أن يهدوكم إلى ما تُحصِّلون به مقاصدَكم مطلقاً، أو في خصوص الكيد المعهود، ﴿لَا يَسْمَعُوا۟﴾ أي: دعاءكم، فضلاً عن المساعدة والإمداد، وهذا أبلغ من نفي الاتِّباع، وحملُ السماع على القَبول ـ كما في: سمِعَ اللهُ لمن حمده كما زعمَه بعضُهم ـ ليس بشيء.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَتَرَىٰهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٩٨﴾﴾ بيانٌ لعجزهم عن الإبصار بعد بيان عجزهم عن السَّمع، وبهذا ـ على ما قيل ـ تمَّ التعليلُ لعدم المبالاة، فلا تكرار أصلاً، وقال الواحديُّ: إن ما مرَّ للفرق بين من تجوزُ عبادتُه وغيرِه، وهذا جوابٌ ورد لتخويفهم له ﷺ بآلهتهم.

والرؤية بصريةٌ، وجملةُ «ينظرون» في موضع الحال من المفعول الراجع للأصنام، والجملةُ الاسمية حالٌ من فاعل «ينظرون»، والخطابُ لكلٍّ واحد من المشركين، والمعنى: وترى الأصنام رأيَ العين يشبهون الناظر إليك، ويُخيَّل لك أنهم يبصرون؛ لما أنهم صُنع لهم أعينٌ مركَّبة بالجواهر المتلألئة، وصُوِّرت بصورة مَنْ قلبَ حدقَتَه إلى الشيء ينظرُ إليه، والحالُ أنهم غيرُ قادرين على الإبصار.

---

(١) النشر ٢/ ٢٧٤.

وتوجيهُ الخطاب إلى كلِّ واحدٍ من المشركين دون الكلِّ من حيث هو كلٌّ كالخطابات السابقة؛ للإيذان بأن رؤيةَ الأصنام على الهيئة المذكورة لا يتسنَّى للكلِّ معاً، بل لكلِّ من يواجهها.

وذهب غيرُ واحد إلى أن الخطاب في «تراهم» لكلِّ واقفٍ عليه، وقيل: للنبيِّ ﷺ، وضميرُ الغَيبة على حاله، أو للمشركين على أن التعليل قد تمَّ عند قوله تعالى: «لا يسمعوا»، أي: وترى المشركين ناظرين إليك والحالُ أنهم لا يبصرونك كما أنتَ عليه، أو لا يبصرون الحجَّة كما قال السُّديُّ ومجاهد.

ونُقل عن الحسن أن الخطاب في «وإن تدعوهم» للمؤمنين على أن التعليل قد تمَّ عند قوله سبحانه وتعالى: «ينصرون»، أي: وإن تدعوا أيها المؤمنون المشركين إلى الإسلام لا يتلفتوا إليكم، ولا يقبلوا منكم، وعلى هذا يحسُنُ تفسير السَّماع بالقَبول، وجَعْلُ «وتراهم» خطاباً لسيِّد المخاطبين بطريق التجريد.

وفي الكلام تنبيهٌ على أنَّ ما فيه عليه الصلاة والسلام من شواهد النبوة ودلائل الرسالة من الجَلاء بحيث لا يكاد يخفى على الناظرين.

وجوَّز بعضُهم أن تكون الرؤيةُ عِلْمية، وما كان في موضع الحال يكون في موضع المفعول الثاني، والأول أولى.

﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾ أي: ما عفا وسهل وتيسَّر من أخلاق الناس، وإلى هذا ذهب ابن عمر، وابن الزُّبير، وعائشة، ومجاهد ﷺ، وغيرُهم، وأخرجه ابنُ أبي الدنيا عن إبراهيم بن أدهم مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ[1]، والأخذُ مجاز عن القَبول والرضا، أي: ارضَ من الناس بما تيسَّر من أعمالهم، وما أتى منهم وتسهَّل من غير كُلْفة، ولا تطلب منهم الجهدَ وما يشقُّ عليهم حتى لا ينفروا، ومن ذلك قوله:

خذي العفو مني تستديمي مودَّتي ... ولا تنطقي في سَوْرتي حين أغضبُ[2]

---

(١) مكارم الأخلاق (٢٤)، وهو مرسل.

(٢) البيت في الأغاني ٢٠/ ٣٦٢، ونسبه إلى أسماء بن خارجة الفزاري، ونسبه ابن قتيبة في عيون الأخبار ٣/ ١١ إلى شريح بن الحارث القاضي، وفي ٤/ ٧٧ إلى أبي الأسود الدؤلي، غير أن أبا الفرج قال عن نسبته لأبي الأسود: وليس ذلك بصحيح.

وجُوِّز أن يُراد بـ «العفو» ظاهرُه، أي: خذ العفو عن المذنبين، والمراد: أعف عنهم، وفيه استعارةٌ مكنيةٌ؛ إذ شبَّه العفوَ بأمرٍ محسوس يُطلب فيؤخذ، وإلى هذا ذهب جمعٌ من السلف، ويشهد له ما أخرجه ابنُ جرير، وابن المنُذر، وغيرُهما عن الشَّعبيِّ قال: لما أنزل الله تعالى: «خذ العفو» إلى آخره قال رسول الله ﷺ: «ما هذا يا جبريلُ؟» قال: لا أدري، حتى أسأل العالم، فذهب ثم رجع، فقال: إن الله تعالى أمرَكَ أن تعفوَ عمن ظلمك، وتعطي من حَرَمَك، وتَصِلَ من قطَعَك[1]. وأخرج ابنُ مَرْدويه عن جابر نحو ذلك[2]. ولعل زُبدة الحديث مفسِّرة لزبدة الآية، وإلا فالتطبيقُ مشكلٌ كما لا يخفى. وتكلَّف القُطب لتطبيق ألفاظه على ألفاظها، وفيه خفاء.

وعن ابن عباس: المرادُ بـ «العفو»: ما عفى من أموال الناس، أي: خذ أيَّ شيء أتوكَ به، وكان هذا قبل فرض الزَّكاة.

وقيل: العفوُ: ما فضَلَ عن النفقة من المال، وبذلك فسَّره الجوهريُّ[3]، وإليه ذهب السُّدي؛ فقد أخرج أبو الشيخ عنه أنه قال: نزلت هذه الآيةُ، فكان الرجل يُمسك من ماله ما يكفيه، ويتصدَّق بالفَضْل، فنسَخَها الله تعالى بالزكاة.

﴿وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ﴾ أي: بالمعروف المستحسن من الأفعال؛ فإن ذلك أقرب إلى قَبول الناس من غير نكير.

وفي «لباب التأويل» أن المراد: وَأْمُر بكلِّ ما أمرك الله تعالى به وعرفتَه بالوحي. وقال عطاء: المراد بـ «العُرف»: كلمة لا إله إلا الله[4]. وهو تخصيصٌ من غير داع.

---

(١) أخرجه الطبري ١٠/ ٦٤٣ من طريق سفيان بن عيينة عن رجل قد سماه، ومن طريق سفيان عن أُميٍّ الصَّيْرفي، وأخرجه ابن أبي حاتم ٥/ ١٦٣٨ من طريق سفيان عن أُميٍّ عن الشعبي. قال ابن كثير عند تفسير هذه الآية: وهذا مرسل على كل حال، وقد روي له شواهد من وجوه أخر. اهـ قلنا: وقوله: أن تعفو عمن ظلمك... إلخ له شاهد من حديث عقبة بن عامر ﷺ عند أحمد (١٧٤٥٢).

(٢) أورده ابن كثير عند تفسير هذه الآية، والسيوطي في الدر المنثور ٣/ ١٥٣.

(٣) يعني: فسر عَفْو المال بما ذكر، لا العفو مطلقاً. الصحاح: (عفو).

(٤) تفسير الخازن ٢/ ٣٢٨.

﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ۝١٩٩﴾ أي: ولا تكافئ السفهاءَ بمثل سَفَههم، ولا تُمارِهم، واحلم عليهم، وأَغْضِ على ما يسوءُك منهم.

وعن السُّديِّ أن هذا أمرٌ بالكفِّ عن القتال، ثم نسخ بآيته. ولا ضرورةَ إلى دعوى النسخ في الآية كما لا يخفى على المتدبِّر.

وقد ذكر غيرُ واحدٍ أنه ليس في القرآن آيةٌ أجمعُ لمكارم الأخلاق من هذه الآية، وزبدتُها كما قالوا: تحرِّي حسنِ المعاشرة مع الناس، وتوخِّي بذلِ المجهود في الإحسان إليهم، والمداراة منهم، والإغضاء عن مساويهم وجعلوا نحو ذلك زبدةَ الخبر، إلا أن القرآن مادتُه عامةٌ، و[الحديثُ القدسيُّ][1] مادته خاصة، وقد عِلمَ كلُّ أناسٍ مشربَهم.

ولا يخفى حسنُ موقع هذا الأمر بعد ما عدَّ من أباطيل المشركين وقبائحهم ما لا يُطاقُ حملُه، وإذا قيل بأن «الجاهلين» موضوعٌ موضع ضمير أولئك المشركين ـ حيث إن الكلامَ فيهم ـ تسجيلاً عليهم بعدم الارعواء، وإقناطاً كليًّا منهم = التأمت أطراف الكلام غايةَ الالتئام.

هذا وعن ابن زيد أنه لمَّا نزل قوله تعالى: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ قال رسول الله ﷺ: «كيف يا ربّ، والغضب؟» فنزل قولُه سبحانه وتعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ﴾[2] النزغُ والنسغ والنخس بمعنى، وهو: إدخالُ الإبرة أو طرف العصا أو ما يشبه ذلك في الجلد. وعن أبي زيد[3] أنه يقال: نزغتُ ما بين القوم: إذا أفسدتَ ما بينهم. وقال الزجَّاج[4]: هو أدنى حركة تكون من الشيطان ووسوسته[5]. والمعنى الأول هو المشهور، وإطلاقه على وسوسة الشيطان مجازٌ؛

---

(١) ما بين حاصرتين من حاشية الشهاب ٤/ ٢٤٧، والكلام منه، والمراد بالحديث القدسي ما سلف من خبر الشعبي.

(٢) أخرجه الطبري ١٠/ ٦٤٦.

(٣) في الأصل و(م): ابن زيد، والمثبت من تهذيب اللغة ٨/ ٩٨ و١٣/ ١٧٧، وتفسير الرازي ١٥/ ٩٧، واللسان والتاج (نزغ).

(٤) معاني القرآن ٢/ ٣٩٦.

(٥) في (م): ومن الشيطان وسوسته.

حيث شبَّه وسوستَه إغراءً للناس على المعاصي، وإزعاجاً، بغرز السائق ما يسوقه. وإسنادُ الفعل إلى المصدر مجازيٌّ كما في جدَّ جدُّه.

وقيل: النزغ بمعنى النازغ، فالتجوُّز في الطرف، والأول أبلغُ وأولى. أي: إما يحملنَّك من جهة الشيطان وسوسةٌ ما على خلاف ما أُمرت به من اعتراء غضب أو نحوه ﴿فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ فاستجِرْ به، والتجئ إليه سبحانه وتعالى في دفعه عنك، ﴿إِنَّهُۥ سَمِيعٌ﴾ يسمع على أكمل وجهٍ استعاذتَك قولاً، ﴿عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾﴾ يعلم كذلك تضرُّعَك إليه قلباً في ضمن القول أو بدونه، فيعصمُك من شرِّه، أو: سميع، أي: مجيبٌ دعاءك بالاستعاذة، عليمٌ بما فيه صلاحُ أمرك، فيحمِلُك عليه، أو: سميعٌ بأقوال مَنْ آذاك، عليمٌ بأفعاله، فيجازيه عليها.

والآيةُ على ما نصَّ عليه بعضُ المحقِّقين من باب: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، فلا حجَّةَ فيها لمن زعم عدمَ عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من وسوسة الشيطان وارتكاب المعاصي.

وفي «صحيح مسلم» عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحدٍ إلا وقد وُكِّل به قرينُه من الجنِّ وقرينُه من الملائكة». قالوا: وإيَّاكَ يا رسول الله؟ قال: «وإيَّايَ، إلا أن الله تعالى أعانني عليه فأسلم، فلا يأمُرُني إلا بخير»(١).

وقال آخرون: إن نَزْغَ الشيطان بالنسبة إليه ﷺ مجازٌ عن اعتراء الغضب المُقلِقِ للنفس، وفي الآية حينئذٍ زيادةُ تنفيرٍ عن الغضب، وفَرْطُ تحذيرٍ عن العمل بموجبه، ولذا كرَّرَ ﷺ النهيَ عنه كما جاء في الحديث(٢).

وفي الأمر بالاستعاذة بالله تعالى تهويلٌ لذلك، وتنبيهٌ على أنه من الغوائل التي لا يُتخلَّص من مضرَّتها إلا بالالتجاء إلى حَرَمِ عصمته عزَّ وجل.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟﴾ استئنافٌ مقرِّر لما قبله من الأمر ببيان أنَّ الاستعاذة سنَّةٌ مسلوكة للمتقين، والإخلالُ شِنْشِنةُ الغاوين(٣)، أي: إن الذين اتَّصفوا بتقوى الله

---

(١) صحيح مسلم (٢٨١٤)، وأخرجه أحمد (٣٦٤٨).

(٢) وهو ما أخرجه أحمد (١٠٠١١) والبخاري (٦١١٦) ـ واللفظ له ـ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أوصني. قال: «لا تغضب». فردد مراراً، قال: «لا تغضب».

(٣) أي: عادتهم وطبيعتهم. القاموس (شنن).

تعالى ﴿إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ أي: لَمَّةٌ منه، كما روي عن ابن عباس. وتنوينُه للتحقير، والمراد: وسوسةٌ ما، وهو اسمُ فاعل من طاف بالشيء: إذا دار حولَه، وجعل الوسوسة طائفاً للإيذان بأنها وإن مسَّتْ لا تؤثِّر فيهم، فكأنها طافت حولَهم ولم تصل إليهم. وجُوِّز أن يكون من طاف طَيْفُ الخيال: إذا ألَمَّ في المنام، فالمراد به الخاطر. وذهب غيرُ واحدٍ إلى أن المراد بالطائف الغضبُ.

وقرأ ابنُ كثير، وأبو عمرو، والكسائي، ويعقوب: «طيف»[1] على أنه مصدر، أو تخفيف من طيِّف من الواويِّ أو اليائيِّ، كهيِّن وليِّن.

والمراد بـ «الشيطان»: الجنس لا إبليس فقط، ولذا جُمع ضميره فيما سيأتي.

﴿تَذَكَّرُوا۟﴾ أي: ما أمر الله تعالى به ونهى عنه، أو: الاستعاذةَ به تعالى، والالتجاء إليه سبحانه وتعالى، أو: عداوة الشيطان وكيده.

﴿فَإِذَا هُم﴾ بسبب ذلك التذكُّر ﴿مُّبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾﴾ مواقعَ الخطأ ومناهجَ الرُّشد، فيحترزون عما يُخالف أمرَ الله تعالى، وينجون عما لا يُرضيه سبحانه وتعالى، والظاهرُ أن المراد من الموصول من اتَّصف بعنوان الصِّلة مطلقاً.

وقال بعضُ المحقِّقين: إن الخطاب في قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ﴾ إلخ إما أن يكون مختصًّا برسول الله ﷺ كما هو الظاهر، فالمناسب أن يراد بالمتقين: المرسلون من أُولي العزم، أو يكون عامًّا على طريقة: «بشِّر المشَّائين [في الظلم] إلى المساجد بالنور التامِّ يومَ القيامة»[2]، أو خاصًّا يرادُ به العامُّ، نحو: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [الطلاق: ١]، فالمتقون حينئذٍ الصالحون من عباد الله تعالى. انتهى.

ولا يخفى أنَّ الملازمةَ في الشرطية الأولى في حيِّز المنع، والعمومُ هو المتبادِرُ على كلِّ حال.

---

(١) التيسير ص١١٥، والنشر ٢/ ٢٧٥.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٦١)، والترمذي (٢٢٣) من حديث بريدة الأسلمي، قال الترمذي: هذا حديث غريب، وأخرجه ابن ماجه (٧٨١) من حديث أنس بن مالك. وما بين حاصرتين من مصادر التخريج.

وزعم بعضُهم أن المراد بالمتقين المنسوب إليهم المسُّ: غيرُ الأنبياء عليهم السلام، وجعَلَ الخطاب فيما سبق خاصًّا بالسيد الأعظم ﷺ، وادَّعى أن النزغ أولُ الوسوسة، والمسّ لا يكون إلا بعد التمكُّن، ثم قال: ولذا فصَل الله سبحانه وتعالى بين النبيِّ عليه الصلاة والسلام وغيره من سائر المتقين، فعبَّر في حقِّه عليه الصلاة والسلام بالنزغ، وفي حقِّهم بالمسِّ، وقد يقال: إن اهتمامَ الشيطان في الوسوسة للكامل أكمَلُ من اهتمامه في الوسوسة لمن دونه، فلذا عبَّر أولاً بالنزغ، وثانياً بالمسِّ.

﴿وَإِخْوَٰنُهُمْ﴾ أي: إخوانُ الشياطين الذين لم يتقوا، وذلك معنى الأخوَّة بينهم، وهو مبتدأ، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ﴾ خبره، والضمير المرفوع للشياطين، والمنصوبُ للمبتدأ، أي: تعاونهم الشياطين في الضَّلال، وذلك بأن يزيِّنوه لهم، ويحملوهم عليه، والخبرُ على هذا جارٍ على غير مَنْ هو له، وفي أنه هل يجب إبراز الضمير، أو لا يجب في مثل ذلك، خلافٌ بين أهل القريتين كالصِّفة المختلفِ فيها بينهم، وقيل: إن الضميرَ الأول للإخوان، والثاني للشياطين، والمعنى: وإخوانُ الشياطين يمدُّون الشياطين بالاتِّباع والامتثال، وعلى هذا يكون الخبر جارياً على مَنْ هو له، والجارُّ والمجرور متعلِّق بما عنده، وجُوِّز أن يكون في موضع الحال من الفاعل أو من المفعول.

وقرأ نافع: «يُمِدُّونهم» بضمِّ الياء وكسر الميم، من الإمداد، والجمهورُ على فتح الياء وضمِّ الميم(١).

قال أبو عليٍّ في «الحجَّة»(٢) بعد نقل ذلك: وعامَّة ما جاء في التنزيل مما يُحمد ويستحبُّ: أَمْدَدْتُ على أفعلتُ، كقوله تعالى: ﴿أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ﴾ [المؤمنون: ٥٥]، ﴿وَأَمْدَدْنَٰهُم بِفَٰكِهَةٍ﴾ [الطور: ٢٢]، ﴿أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ﴾ [النمل: ٣٦]، وما كان بخلافه على مَدَدْتُ قال تعالى: ﴿وَيَمُدُّهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [البقرة: ١٥]. وهكذا يتكلمون بما يدلُّ على أن الوجهَ فتحُ الياء كما ذهب إليه الأكثر، ووجه قراءة نافع أنه مثل: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١]، ﴿فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْعُسْرَىٰ﴾ [الليل: ١٠].

---

(١) التيسر ص١١٥، والنشر ٢/ ٢٧٥.

(٢) الحجة للقراء السبعة ٤/ ١٢٢-١٢٣.

وقرأ الجَحْدري: «يُمادُّونهم»[١] من باب المفاعلة، وهي هنا مجازية، كأنهم كان الشياطينُ يعينونهم بالإغراء وتهوينِ المعاصي عليهم، وهؤلاء يعينون الشياطينَ بالاتِّباع والامتثال.

﴿ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴿٢٠٢﴾﴾ أي: لا يُمسكون ولا يكفُّون عن إغوائهم حتى يردُّوهم بالكلِّية، فهو من أقصر: إذا أقلَعَ وأمسَكَ، كما في قوله:

سما لك شوقٌ بعدما كان أقصرا[٢]

وجُوِّز أن يكون الضمير للإخوان، ورُوي ذلك عن ابن عباس والسُّدي، وإليه ذهب الجُبَّائي، أي: ثم لا يكفُّ هؤلاء عن الغيِّ ولا يقصرون كالمتقين.

وجُوِّز أيضاً أن يراد بالإخوان الشياطين، وضمير الجمع المضاف إليه أولاً، والمفعول ثانياً، والفاعل ثالثاً، يعود إلى «الجاهلين» في قوله سبحانه وتعالى: «وأعرض عن الجاهلين»، أي: وإخوانُ الجاهلين ـ وهم الشياطينُ ـ يمدُّون الجاهلين في الغيِّ، ثم لا يُقْصِر الجاهلون عن ذلك، والخبر على هذا أيضاً جارٍ على ما هو له، كما في بعض الأوجه السابقة، والأول أولى؛ رعايةً للمقابلة.

وقرأ عيسى بن عمر: «يَقْصُرون» بفتح الياء وضمِّ الصاد[٣]، من قَصَرَ، وهو مجازٌ عن الإمساك أيضاً.

﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِآيَةٍ﴾ من القرآن عند تراخي الوحي، كما رُوي عن مجاهد وقتادة والزجَّاج، أو بآيةٍ مقترحةٍ كما رُوي عن ابن عباس والجُبائي وأبي مسلم.

﴿قَالُوا لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا﴾ أي: هلَّا جمعتَها ولفَّقتها من عند نفسك افتراءً، أو هلَّا أخذتَها من الله تعالى بطلبٍ منه، وهو تهكُّم منهم، لعنَهم الله تعالى.

ومما ذكرنا يُعلم أن لـ «اجتبى» معنيين: جمَعَ وأخَذَ، ويختلف المرادُ حسب

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٨، والمحتسب ١/ ٢٧١.

(٢) صدر بيت لامرئ القيس، وعجزه كما في ديوانه ص٥٦:

وحلَّت سُلَيمى بطنَ قَوٍّ فَعَرْعَرا

وقوّ وعرعر: موضعان.

(٣) القراءات الشاذة ص٤٨.

الاختلاف في تفسير الآية، وعن عليِّ بن عيسى أنَّ الاجتباء في الأصل الاستخراجُ، ومنه جبايةُ الخَراج، وقيل: أصلُه الجمع، من جَبيتُ الماء في الحوض: جمعته، ومنه قيل للحوض: جابِيَة؛ لجمعه الماء، وإلى هذا ذهب الراغبُ[١]، وفي «الدر المصون»: جبى الشيء: جمعَه مختاراً، ولذا غلَبَ اجتبيتُه بمعنى اخترتُه[٢].

وقال الفراء: يقال: اجتبيتُ الكلام، واختلقتُه، وارتجلتُه: إذا افتعلتَه من قِبَل نفسك[٣]. وكذا اخترعتُه عند أبي عُبيدة[٤]، وقال أبو زيد[٥]: هذه الأحرف تقولُها العرب للكلام يبتديه الرجلُ لم يكن أعدَّه قبل ذلك في نفسه. ومَنْ جعل الأصل شيئاً لا يُنكِر الاستعمالَ في الآخر مجازاً كما لا يخفى.

﴿قُلْ﴾ ردًّا عليهم: ﴿إِنَّمَآ أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ مِن رَّبِّيۚ﴾ من غير أن يكون لي دخلٌ ما في ذلك أصلاً، على معنى تخصيص حاله عليه الصلاة والسلام باتِّباع ما يُوحى إليه بتوجيه القَصْر إلى نفس الفعل بالنسبة إلى مقابله الذي كلَّفوه إياه عليه الصلاة والسلام، لا على معنى تخصيص اتِّباعه ﷺ بما يُوحى إليه بتوجيه القصر بالقياس إلى مفعولٍ آخر كما هو الشائع في موارد الاستعمال، كأنه قيل: ما أفعلُ إلا اتباعَ ما يُوحى إليَّ منه تعالى دون الاختلاف والاقتراح. وفي التعرُّض لعنوان الرُّبوبية مع الإضافة إلى ضميره عليه الصلاة والسلام ما لايخفى.

﴿هَٰذَا﴾ إشارةٌ إلى القرآن الجليل المدلولِ عليه بـ «ما يُوحى إليَّ» ﴿بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ﴾ أي: بمنزلة البصائر للقلوب، بها تُبصر الحقَّ وتُدرك الصواب، أو حججٌ بيِّنة، وبراهينُ نيِّرةٌ تُغني عن غيرها، فالكلام خارجٌ مخرجَ التشبيه البليغ، وقد

---

(١) في مفردات ألفاظ القرآن: (جبى).

(٢) الدر المصون ٥/ ٥٥١.

(٣) تفسير الطبري ١٠/ ٦٥٦، ومجمع البيان ٩/ ٩١، والكلام منه، وينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٤٠٢.

(٤) في تفسير الطبري: عبيد.

(٥) في الأصل و(م): ابن زيد، والمثبت من تفسير الطبري ١٠/ ٦٥٦، ومجمع البيان ٩/ ٩١، وعنه نقل المصنف.

حقَّقتُ ما فيه على الوجه الأتم في «الطراز المذهب»، أو فيه مجازٌ مرسل؛ حيث أطلق المسبَّب على السبب.

وجُوز أن تكون البصائر مستعارةً لإرشاد القرآن الخلقَ إلى إدراك الحقائق، و«هذا» مبتدأ، و«بصائر» خبرُه، وجُمع خبرُ المفرد لاشتماله على آيات وسور جُعِلَ كلٌّ منها بصيرةً.

و«من» متعلِّقة بمحذوف وقَعَ صفةً لـ «بصائر» مفيدةً لفخامتها، أي: بصائرُ كائنةٌ منه تعالى، والتعرُّض لوصف الربوبية مع الإضافة إلى ضميرهم لتأكيد وجوب الإيمان بها.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾ عطفٌ على «بصائر»، وتنوينُهما للتفخيم، وتقديمُ الظرف عليهما وتعقيبُهما بقوله تعالى: ﴿لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠٣﴾﴾ ـ كما قال شيخ الإسلام ـ للإيذان بأن كون القرآن بصائرَ متحقِّقٌ بالنسبة إلى الكلِّ، وبه تقومُ الحجَّةُ على الجميع، وأما كونُه هدى ورحمةً فمختصٌّ بالمؤمنين؛ إذ هم المقتبسون من أنواره، والمقتطفون من نُوَّارِه[1].

وهذا مخالفٌ لما يُفهمه كلامُ البعض من أن الثلاثةَ للمؤمنين؛ فقد قال النيسابوريُّ في «التفسير»: إن البصائر لأصحاب عَيْن اليقين، والهدى لأرباب علم اليقين، والرحمة لغيرهم من الصالحين المقلِّدين على أتم وجهٍ، والجميعُ لقوم يؤمنون[2]. وذكر نحو ذلك الخازنُ، وادَّعى أنه من اللطائف[3]، وهو خلاف الظاهر، بل لا يكاد يسلم، وهذه الجملةُ على ما يظهر من تمام القول المأمور به.

واحتجَّ بالآية من لم يُجوِّز الاجتهادَ للنبيِّ ﷺ، وفيه نظر.

﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾ إرشاد إلى طريق الفوز بما أُشير إليه من المنافع الجليلة التي ينطوي عليها القرآن.

والاستماعُ معروفٌ، واللام: جُوِّز أن تكون أَجْلية، وأن تكون بمعنى إلى، وأن تكون صلةً، أي: فاستمعوه.

---

(١) تفسير أبي السعود ٣/ ٣٠٩.

(٢) غرائب القرآن ٩/ ١١١.

(٣) تفسير الخازن ٢/ ٣٣٠.

والإنصات: السكوت، يقال: نصت ينصت، وأنصت وانتصت: إذا سكت، والاسم: النُّصتة بالضم، ويقال ـ كما قال الأزهري(١) ـ: أنصَتَه وأنصَتَ له: إذا سكتَ له، واستمع لحديثه، وجاء أنصتُّه: إذا أسكتَّه. والعطفُ للاهتمام بأمر القرآن.

وعُلِّل الأمر بقوله سبحانه وتعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾ أي: لكي تفوزوا بالرحمة التي هي أقصى ثمراته.

والآيةُ دليلٌ لأبي حنيفة رضي الله عنه في أن المأموم لا يقرأ في سرِّية ولا جهرية؛ لأنها تقتضي وجوب الاستماع عند قراءة القرآن في الصلاة وغيرها، وقد قام الدليلُ في غيرها على جواز الاستماع وتركه، فبقي فيها على حاله في الإنصات للجهر، وكذا في الإخفاء؛ لعلمنا بأنه يقرأ، ويؤيِّد ذلك أخبارٌ جمَّة؛ فقد أخرج عَبْد بن حُميد، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «سننه» عن مجاهد قال: قرأ رجل من الأنصار خلف رسول الله ﷺ في الصلاة، فنزلت ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ﴾ إلخ(٢).

وأخرج ابن جرير وغيره عن ابن مسعود أنه صلَّى بأصحابه، فسمع أُناساً يقرؤون خلفَه، فلما انصرف قال: أما آن لكم أن تفهموا؟ أما آن لكم أن تعقلوا؟ ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ﴾ كما أمركم الله تعالى(٣).

وأخرج ابنُ أبي شيبة عن زيد بن ثابت قال: لا قراءةَ خلف الإمام(٤).

وأخرج أيضاً عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما جُعِلَ الإمامُ ليُؤتمَّ به، فإذا كبَّر فكبِّروا، وإذا قرأ فأنصتوا»(٥).

وأخرج أيضاً عن جابر أن النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ كان له إمامٌ فقراءتُه له قراءة»(٦).

---

(١) في تهذيب اللغة ١٢/ ١٥٥.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٨٧٣١)، وسنن البيهقي ٢/ ١٥٥.

(٣) تفسير الطبري ١٠/ ٦٥٩.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٣٧٦.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٣٢٦. وأخرجه أحمد (٨٨٨٩)، والبخاري (٧٢٢)، ومسلم (٤١٤)، وقوله: «وإذا قرأ فأنصتوا» ليس في حديث البخاري ومسلم، وانظر التعليق عليه في مسند أحمد.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٣٧٧. وأخرجه كذلك أحمد (١٤٦٤٣)، وابن ماجه (٨٥٠).

وهذا الحديثُ إذا صحَّ وجب أن يُخصَّ عمومُ قوله تعالى: ﴿فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ﴾ [المزمل: ٢٠]، وقولِهِ ﷺ: «لا صلاةَ إلا بقراءة»[(١)]، على طريقة الخصم مطلقاً، فيخرجُ المقتدي، وعلى طريقتنا أيضاً؛ لأن ذلك العموم قد خُصَّ منه البعضُ، وهو المُدْرَكُ في الركوع إجماعاً، فجاز التخصيصُ بعده بالمقتدي بالحديث المذكور، وكذا يُحمل قولُه عليه الصلاة والسلام للمسيء صلاتَه: «فكبِّر، ثم اقرأ ما تيسَّر معك من القرآن»[(٢)] على غير حالةِ الاقتداء؛ جمعاً بين الأدلة، بل قد يقال: إن القراءةَ ثابتةٌ من المقتدي شرعاً؛ فإن قراءة الإمام قراءةٌ له، فلو قرأ لكان له قراءتان في صلاة واحدة، وهو غيرُ مشروع.

بقي الكلامُ في تصحيح الخبر، وقد رُوي من طرق عديدة مرفوعاً عن جابر ﷺ، عنه عليه الصلاة والسلام، وقد ضُعِّف، واعترف المضعِّفون لرفعه كالدارقطنيِّ والبيهقيِّ وابن عَدِيٍّ بأن الصحيح أنه مرسلٌ[(٣)]؛ لأن الحفَّاظ كالسُّفيانَين، وأبي الأحوص، وشعبة، وإسرائيل، وشَرِيك، وجرير، وأبي الزُّبير، وعبد بن حُمَيد[(٤)]، وخلقٍ آخرين رووه عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شدَّاد، عن النبيِّ ﷺ، فأرسلوه، وقد أرسله مرةً أبو حنيفة ﷺ، وحينئذٍ لنا أن نقول: المرسل حجةٌ عند أكثر أهل العلم، فيكفينا فيما يرجع إلى العمل على رأينا، وعلى طريق الإلزام أيضاً بإقامة الدليل على حُجِّية المرسل أيضاً، وعلى تقدير التنزُّلِ عن حجِّيته فقد رفعه الإمام بسندٍ صحيح؛ وروى محمد بن الحسن في «موطئه»[(٥)] قال: أنبأنا أبو حنيفة، حدَّثنا أبو الحسن موسى بنُ أبي عائشة، عن

---

(١) أخرجه أحمد (٨٠٧٦)، ومسلم (٣٩٦) (٤٢) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) أخرجه أحمد (٩٦٣٥)، والبخاري (٧٥٧)، ومسلم (٣٩٧) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) سنن الدارقطني ٢/ ١١١، وسنن البيهقي ٢/ ١٥٩، والكامل ٧/ ٢٤٧٧. وقاله أيضاً الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق ٢/ ٤٦٢. والكلام من فتح القدير لابن الهمام ١/ ٢٣٩.

(٤) كذا وقع في الأصل و(م): وجرير وأبي الزبير وعبد بن حميد، وهو خطأ، ووقع في فتح القدير: وجرير وعبد الحميد، وهو خطأ أيضاً، والصواب: وجرير بن عبد الحميد، كما في سنن الدارقطني وسنن البيهقي وموضح أوهام الجمع والتفريق، كما أن ذكر أبي الزبير هنا وهم من المصنف رحمه الله.

(٥) موطأ محمد (١١٧).

عبد الله بن شدَّاد، عن جابر بن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «من صلَّى خلف إمام فإنَّ قراءةَ الإمام له قراءة».

وقولُهم: إن الحفاظَ الذين عدّوهم لم يرفعوه، غيرُ صحيحٍ؛ فقد قال أحمد بنُ مَنِيع في «مسنده»: أخبرنا إسحاق الأزرق، حدَّثنا سفيان وشريك، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شدَّاد، عن جابر، عن رسول الله ﷺ: «مَنْ كان له إمامٌ فقراءةُ الإمام له قراءة». ثم قال: وحدثنا جَرِير، عن موسى، عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ. فذكره ولم يذكر جابراً. ورواه عبد بن حُمَيد قال: حدَّثنا أبو نُعيم، حدَّثنا الحسن بنُ صالح، عن أبي الزُّبير، عن جابر، عن النبيِّ ﷺ، فذكره(١).

وإسنادُ حديث جابر الأول على شرط الشيخين، والثاني على شرط مسلم(٢)، فهؤلاء سفيان، وشَرِيك، وجَرِير، وأبو الزُّبير رفعوه بالطرق الصحيحة، فبطَلَ عدُّهم فيمن لم يرفعه، ولو تفرَّد الثقة وجب قبولُه؛ لأن الرفع زيادةٌ، وزيادةُ الثقة مقبولة، فكيف ولم ينفرد؟ والثقةُ قد يسند الحديثَ تارةً ويرسلُه أخرى.

وأخرجه ابن عَدِيٍّ(٣) عن الإمام رضي الله عنه في ترجمته، وذكر فيها قصَّة، وبها أخرجه أبو عبد الله الحاكم قال: حدثنا أبو محمد بنُ بكر بنِ محمد بن حَمْدان الصَّيْرفي، حدثنا عبد الصَّمد بن الفضل البَلْخيُّ، حدثنا مكيُّ بن إبراهيم، عن أبي حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شدَّاد بن الهاد، عن جابر بن

---

(١) مسند عبد بن حميد (١٠٥٠)، ورواه أحمد (١٤٦٤٣) عن أسود بن عامر، عن الحسن بن صالح، عن أبي الزبير به، وجاء في إسناده عند عبد بن حميد بين الحسن بن صالح وأبي الزبير: جابر الجعفي، وهو الصواب، وكذا أخرجه ابن ماجه (٨٥٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ١٢٧، والدارقطني (١٢٥٤) من طرق عن الحسن بن صالح، عن جابر الجعفي، عن أبي الزبير به، وجابر الجعفي ضعيف، وينظر التعليق الذي بعده.

(٢) كذا ذكر المصنف، ولعل كلامه هذا مبني على إيراده الحديث الثاني دون ذكر جابر الجعفي في إسناده، وقد بيَّنا أن الصواب وجوده فيه، وذكر ابن عدي في الكامل ٦/ ٢١٠٧ أن هذا معروف بجابر الجعفي عن أبي الزبير، يرويه عنه الحسن بن صالح، إلا أن بعضهم رواه عن الحسن بن صالح عن ليث وجابر. قلنا، وليث هو ابن أبي سليم، وهو ضعيف أيضاً، وقد أخرجه الدارقطني (١٢٥٣) وقال: ليث وجابر ضعيفان.

(٣) في الكامل ٧/ ٢٤٧٧.

عبد الله، أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى ورجلٌ خلفَه يقرأ، فجعل رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ ينهاه عن القراءة في الصلاة، فلما انصرف أقبل عليه الرجلُ، قال: أتنهاني عن القراءة خلف رسول الله ﷺ؟! فتنازعا حتى ذكرا ذلك للنبيِّ ﷺ فقال ﷺ: «مَنْ صلَّى خلف إمام فإن قراءةَ الإمام له قراءة»[1].

وفي رواية لأبي حنيفة[2] أن ذلك كان في الظهر أو العصر، وهي أن رجلاً قرأ خلف رسول الله ﷺ في الظهر أو العصر، فأومأ إليه رجلٌ فنهاه، فلما انصرف قال: أتنهاني. الحديثَ. نعم إن جابراً روى منه محلَّ الحكم فقط تارةً، والمجموع تارةً، ويتضمَّن ردَّ القراءة خلف الإمام؛ لأنه خرج تأييداً لنهي ذلك الصحابي عنها مطلقاً في السرية والجهرية، خصوصاً في رواية أبي حنيفة أن القصة كانت في السرية، لا إباحة فعلِها وتركها.

فيعارضُ ما رُوي في بعض روايات حديث: «ما لي أُنازع في القرآن» أنه قال: «إن كان لا بدَّ[3] ففي الفاتحة»[4]، وكذا ما رواه أبو داود والترمذيُّ عن عبادة بن الصامت قال: كنَّا خلف رسول الله ﷺ في صلاة الفجر، فقرأ رسول الله ﷺ، فثقلت عليه القراءة، فلما فرغ قال: «لعلكم تقرؤون خلف إمامكم؟» قلنا: نعم، قال: «لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب؛ فإنه لا صلاةَ لمن لا يقرأ بها»[5].

ويقدَّم لتقدُّم المنع على الإطلاق عند التعارض، ولقوة السَّند؛ فإن حديث المنع أصحُّ، فبطل ردُّ المتعصبين، وتضعيفُ بعضهم لمثل الإمام الأعظم ﷺ، مع تضييقه في الرواية إلى الغاية، حتى إنه شرَطَ التذكُّر لجوازها بعد علم الراوي أنَّ ذلك المرويَّ خطُّه، ولم يشترط الحفاظ هذا، ولم يوافقه صاحباه، على أن الخبر

(١) لم نقف عليه في المطبوع من المستدرك، وقد رواه البيهقي في سننه ٢/ ١٥٩ عن شيخه أبي عبد الله الحاكم.
(٢) مسند أبي حنيفة بشرح القاري ص٣٠٩.
(٣) في (م): إنه لا بد.
(٤) أخرجه من حديث أبي هريرة أحمد (٧٢٧٠)، وأبو داود (٨٢٦)، والنسائي في المجتبى ٢/ ١٤١، وابن ماجه (٨٤٨)، ولم نقف على من ذكر الزيادة التي أوردها المصنف غير ابن الهمام في فتح القدير ١/ ٢٣٩، وعنه نقل المصنف، وفيه: «فالفاتحة» بدل: «ففي الفاتحة».
(٥) سنن أبي داود (٨٢٣)، وسنن الترمذي (٣١١)، وأخرجه كذلك أحمد (٢٢٦٧١).

قد عُضِدَ بروايات كثيرةٍ عن جابر غيرِ هذه، وإن ضُعِّفَت، وبمذاهب الصحابة أيضاً كابن عباس، وابن عمر، وزيد بن ثابت، وابن مسعود.

وأخرج محمد عن داود بن قَيْس بن عَجْلان أن عمر رضي الله عنه قال: ليت في فم الذي يقرأ خلف الإمام حجراً(١)، ورَوى مثلَ ذلك عن سعد بن أبي وقاص(٢).

ورُوي عن عليٍّ كرم الله وجهه_ إلا أن فيه مقالاً_أنه قال: من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفِطْرة(٣). وقال الشعبيُّ: أدركتُ سبعين بدريًّا كلُّهم يمنعون المقتدي عن القراءة خلف الإمام. وقد ادعى بعضُ أصحابنا إجماع الصحابة رضي الله عنهم على ذلك، ولعل مرادَه بذلك إجماع كثير من كبارهم، وإلا ففيه نظر، وكونُ مراده الإجماع السكوتي ليس بشيء أيضاً.

وذهب قوم إلى أن المأمومَ يقرأ إذا أسرَّ الإمام القراءة، ولا يقرأ إذا جهر، وهو قول عُروة بن الزُّبير، والقاسم بن محمد، والزهري، ومالك، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق، ورُوي عن ابن عمر رضي الله عنه، وحجَّتهم _ فيما قيل _ أن الآية تدلُّ على الأمر بالاستماع لقراءة القرآن، والسنةُ تدلُّ على وجوب القراءة خلف الإمام، فحملنا مدلولَ الآية على صلاة الجهر، ومدلول السنة على صلاة السرِّ جمعاً بين الدلائل.

وقال آخرون: إنما يقرأ في السرِّية؛ لأنه لا يقال له: مستمع، واعتُرض بأنه وإن سلَّمنا أنه لا يقال له ذلك، لكن لا نسلِّم أنه لا يقال له: منصت، مع علمه بالقراءة، وبأنَّا لا نسلِّم دلالةَ السنة على وجوب القراءة خلف الإمام، ودون إثبات ذلك خَرْط القَتاد، على أن الحزم العمل بأقوى الدليلين، وليس مقتضى أقواهما إلا المنع.

ومن هنا ضُعِّف ما يُروى عن محمد بن الحسن رحمه الله تعالى أنه يستحسن قراءةَ الفاتحة على سبيل الاحتياط مخالفاً لما ذهب إليه الإمام وأبو يوسف من

(١) موطأ محمد (١٢٧).
(٢) موطأ محمد (١٢٦).
(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (١٢٥٥).

كراهة القراءة؛ لما في ذلك من الوعيد، والحقُّ أن قوله كقولهما؛ فقد قال في «كتاب الآثار» بعدما أسند إلى علقمة بن قَيْس أنه ما قرأ قطُّ فيما يُجهر به، ولا فيما لا يُجهر به: وبه نأخذ، فلا نرى القراءةَ خلف الإمام في شيء من الصلاة يُجهر فيه أو لا يجهر فيه، ولا ينبغي أن يقرأ خلفه في شيء منها، وذكر في «موطئه» نحو ذلك[1].

وقال السَّرخسيُّ[2]: تفسدُ صلاة القارئ خلفَ الإمام في قول عدَّة من الصحابة ﷺ، ومنهم - فيما قيل - سعد بنُ أبي وقَّاص؛ وفي روايةِ المُزَنيِّ عن الشافعي ﷺ أنه يقرأ في الجهرية والسرية، وفي رواية البُوَيطي أنه يقرأ في السِّرية «أمَّ القرآن»، ويضمُّ السورةَ في الأوليين، ويقرأ في الجهرية «أمَّ القرآن» فقط، والمشهور عند الشافعية أنه لا سورة للمأموم الذي يسمع الإمامَ في جهرية، بل يستمع، فإن بَعُدَ بأن لم يسمع، أو سمع صوتاً لا يميِّز حروفَه، أو كانت سريةً، قرأ في الأصح.

وسببُ النزول لم يكن القراءةَ في الصلاة، بل أمر آخر؛ فقد روى أبو هريرة ﷺ أنهم كانوا يتكلَّمون في الصلاة، فنزلت[3]، وحاصلُها النهيُ عن التكلُّم لا عن القراءة.

ومن الناس من فسَّر القرآن بالخطبة، والأمرُ بالاستماع إما للوجوب أو للندب، وعندنا الإنصاتُ في الخطبة فرضٌ على تفصيل في المسألة، وأخرج غيرُ واحد عن مجاهد أن الآية في الصلاة والخطبةِ يوم الجمعة.

وفي كلام أصحابنا ما يدلُّ على وجوب الاستماع في الجهر بالقرآن مطلقاً؛ قال في «الخلاصة»: رجلٌ يكتب الفقه وبجنبه رجلٌ يقرأ القرآن، فلا يمكنُه استماعُ القرآن، فالإثم على القارئ، وعلى هذا لو قرأ على السطح في الليل جهراً والناس نيامٌ يأثم، وهذا صريحٌ في إطلاق الوجوب، وعُلِّل ذلك بأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

و«إذا» هنا للكلية، وغالبُ الشرطيات القرآنية المؤدَّاة بها كليةٌ.

---

(١) موطأ محمد ١/ ٤١٠.

(٢) في المبسوط ١/ ١٩٩.

(٣) سنن البيهقي ٢/ ١٥٥.

هذا والمراد من الاستماع في الآية المعنى المتبادِرُ منه، وقال الزجَّاج: المراد منه القَبول والإجابة[1]، وهو بهذا المعنى مجازٌ كما نصَّ عليه في «الأساس»[2]، ومنه: سمع الله لمن حمده، و: سمع الأمير كلامَ فلان، ورجَّح ذلك العلامة الطِّيبيُّ؛ قال: وهذا أوفقُ لتأليف النظم الكريم سابقاً ولاحقاً، وأجمعُ للمعاني والأقوال؛ فإنه تعالى لما ذَكَر تعريضاً أن المشركين إنما استهزؤوا بالقرآن، ونبذوه وراءهم ظِهْريًّا؛ لأنهم فقدوا البصائر، وعَدِموا الهدايةَ والرحمة، وأن حالهم على خلاف المؤمنينَ = أمَرَ المؤمنين بما هو أزيد من مجرَّد الاستماع، وهو قَبوله، والعملُ بما فيه، والتمسُّك به، وأن لا يجاوزه، مرتِّباً للحكم على تلك الأوصاف، ولذلك قيل: «إذا قُرئ القرآن» وضعاً للمُظهَر موضع المضمَر؛ لمزيد الدلالة على العِلِّية، يعني: إذا ظهر أيها المؤمنون أنَّكم لستم مثلَ هؤلاء المعاندين فعليكم بهذا الكتاب الجامعِ لصفات الكمال، الهادي إلى الصراط المستقيم، المُوصِل إلى مقام الرحمة والزُّلفى، فاستمعوه، وبالغوا في الأخذ منه والعمل بما فيه؛ ليحصُلَ المطلوب، ولعلَّكم ترحمون، ويدخُلُ في هذا وجوبُ الإنصات في الصلاة بطريق الأَولى؛ لأنها مقامُ المناجاة والاستماع من المتكلم، وعلى هذا الإنصاتُ عند تلاوة الرسول ﷺ. اهـ.

ويُعلم منه أن الخطاب في الآية للمؤمنين، بل هو نصٌّ في ذلك. وقال بعضُهم: إن الخطابَ فيها للكفار، وذلك أن كون القرآن بصائرَ وهدى ورحمةً لا يظهر إلا بشرطٍ مخصوص، وهو أن النبيَّ عليه الصلاة والسلام إذا قرأ عليهم القرآنَ عند نزوله استمَعُوا له وأنصتُوا؛ ليقفوا على معانيه ومزاياه، فيعترفوا بإعجازه، ويستغنوا بذلك عن طلب سائر المعجزات. وأُيِّد هذا بقوله سبحانه وتعالى في آخر الآية: «لعلكم ترحمون» بناءً على أن ذلك للترجِّي، وهو إنما يُناسب حالَ الكفار لا حال المؤمنين الذين حصَلَ لهم الرحمةُ جزماً في قوله تعالى: ﴿وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٣]. وأجيب بأن هذه الرحمة المرجوَّة غيرُ تلك الرحمة، ولئن سُلِّم كونُها إياها فالإطماعُ من الكريم واجبٌ، فلم يبقَ فرقٌ.

---

(١) معاني القرآن ٢/ ٣٩٨.

(٢) أساس البلاغة: (سمع).

وفي بناء الفعل للمفعول إشارةٌ إلى أنَّ مدارَ الأمر القراءةُ من أيِّ قارئ كان.

وفي الآية من الدّلالة على تعظيمِ شأن القرآن ما لا يخفى، ومن هنا قال بعض الأصحاب: يستحبُّ لمريد قراءته خارج الصلاة أن يلبَسَ أحسن ثيابه، ويتعمَّم، ويستقبل القِبْلة تعظيماً له، ومثلُه في ذلك العلم، ولو قرأ مضطجعاً فلا بأس؛ إذ هو نوعٌ من الذِّكر، وقد مدح سبحانه ذاكِريه قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم، ويضمُّ رجليه عند القراءة ولا يمدُّها؛ لأنه سوءُ أدب. ولو قرأ ماشياً، أو عند النَّسْج ونحوه من الأعمال، فإن كان القلبُ حاضراً غيرَ مشتغلٍ لم يُكره، وإلا كُره، ولا يقرأ وهو مكشوفُ العورة، أو كان بحضرته مَنْ هو كذلك، وإن كانت زوجته، وكَرِه بعضُهم القراءةَ في الحمَّام والطريق. قال النوويُّ: ومذهبُنا لا تُكره فيهما، وتُكره في الحُشِّ، وبيت الرَّحى وهي تدورُ عند الشَّعبي، وهو مقتضى مذهبنا(١).

والكلامُ في آداب القراءة وما ينبغي للقارئ طويلٌ، وفي «الإتقان» قَدَر له قدراً من ذلك(٢)، فإن كان عندك فارجع إليه.

والجملةُ على ما يدلُّ عليه كلامُهم يحتمل أن تكون من القولِ المأمور به، ويحتمل أن تكون استئنافاً من جهته تعالى.

قيل: وعلى الأول فقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ عطفٌ على «قل»، وعلى الثاني فيه تجريدُ الخطاب إلى رسول الله ﷺ، وهو عامٌّ لكل ذِكْر؛ فإن الإخفاء أدخَلُ في الإخلاص، وأقربُ من القَبول.

وفي بعض الأخبار: يقول الله تعالى: «مَنْ ذكرني في نفسه ذكرتُه في نفسي، ومَنْ ذكرني في ملأ ذكرتُه في ملأ خيرٍ منه»(٣). وقال الإمام(٤): المراد بالذِّكر في نفسه أن يكون عارفاً بمعاني الأذكار التي يقولُها بلسانه، مستحضراً لصفات الكمال والعزِّ والعظمة والجلال، وذلك لأنَّ الذِّكر باللسان عارياً عن الذِّكر بالقلب كأنه عديمُ الفائدة، بل ذَكَر جمعٌ أن الذِّكر اللسانيَّ الساذج لا ثوابَ فيه أصلاً، ومن أتى

(١) المجموع ٢/ ١٧٨ والتبيان في آداب حملة القرآن ص٨٢-٨٣.
(٢) الإتقان ١/ ٣٢٤.
(٣) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) عن أبي هريرة ﷺ، وقد سلف ٣/ ٤١.
(٤) تفسير الرازي ١٥/ ١٠٦.

بالكلمة الطيِّبة غيرَ ملاحِظٍ معناها، أو جاهلاً به، لا يعدُّ مؤمناً عند الله تعالى.

وقيل: الخطابُ لمستمعِ القرآن، والذِّكر القرآن، والمراد أمْرُ المأموم بالقراءة سرًّا بعد فراغ الإمام عن قراءته، وفيه بُعْدٌ ولو التزم قول الإمام.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ في موضع الحال بتأويل اسم الفاعل، أي: متضرِّعاً وخائفاً، أو بتقدير مضاف، أي: ذا تضرُّع وخِيْفة، وكونُه مفعولاً لأجله غيرُ مناسب، وجوَّز بعضُهم كونَ ذلك مصدراً لفعل من غير المذكور، وليس بشيء، وأصل «خيفة»: خوفة.

و«دون» في قوله تعالى: ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ صفةٌ لمعمولِ حالٍ محذوفة، أي: ومتكلِّماً كلاماً دون الجهر؛ لأنَّ «دون» لا تتصرَّف على المشهور، والعطف على«تضرعاً»، وقيل: لا حاجةَ إلى ما ذُكر، والعطفُ على حاله، والمراد: اذكره متضرِّعاً ومقتصداً. وقيل: إنَّ العطف على قوله تعالى: «في نفسك»، لكن على معنى: اذكره ذِكْراً في نفسك، وذِكْراً بلسانك دون الجهر.

والمراد بـ «الجهر» رفعُ الصوت المُفْرِط، وبما دونه نوعٌ آخر من الجهر. قال ابن عباس رضي الله عنهما: هو أن يُسمِعَ نفسَه، وقال الإمام[1]: المراد أن يقع الذِّكر متوسِّطاً بين الجهر والمُخافتة، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠].

ويُشعر كلامُ ابن زيد أن المراد بـ «الجهر» مقابِلُ الذِّكر في النفس، والآيةُ عنده خطابٌ للمأموم المأمور بالإنصات، أي: اذكر ربَّك أيُّها المنصِت في نفسك، ولا تجهر بالذِّكر.

﴿بِٱلْغُدُوِّ﴾ جمعُ غَدْوةٍ كما في «القاموس»، وفي«الصحاح»: الغُدُوُّ نقيضُ الرّواح، وقد غدا يغدو غُدُوًّا[2].

وقوله تعالى: «بالغدو»، أي: بالغدوات، جمع غدوة: وهي ما بين صلاة الغَداة وطلوع الشمس، فعبَّر بالفعل عن الوقت، كما يقال: أتيتُك طلوعَ الشمس، أي: وقتَ طلوعها، وهو نصٌّ في أن الغدوَّ مصدرٌ لا جمع، وعليه فقد يُقدَّرُ معه

(١) تفسير الرازي ١٥/١٠٦.
(٢) القاموس والصحاح: (غدو).

مضافٌ مجموعٌ، أي: أوقات الغدوِّ؛ ليطابق قولَه سبحانه وتعالى: ﴿وَٱلْأَصَالِ﴾ وهو ـ كما قال الأزهريُّ ـ جمع أُصُل، وأُصُل جمع أَصِيل[1]، أعني: ما بين العصر إلى غروب الشمس، فهو جمعُ الجمع، وليس للقلَّة، وليس جمعاً لأصيل؛ لأن فعيلاً لا يُجمع على أفعال، وقيل: إنه جمعٌ له؛ لأنه قد يُجمع عليه، كيمين وأيمان، وقيل: إنه جمعٌ لـ «أُصُل» مفرداً، كعنق، ويُجمع على أُصْلان أيضاً. والجار متعلق بـ «اذكر».

وخُصَّ هذان الوقتان بالذِّكر؛ قيل: لأن الغدوةَ عندها ينقلبُ الحيوان من النوم الذي هو كالموت إلى اليقظة التي هي كالحياة، والعالَم يتحوَّل من الظُّلمة التي هي طبيعةٌ عَدَمية إلى النور الذي هو طبيعةٌ وجودية، وفي الأصيل الأمرُ بالعكس.

أو لأنهما وقتا فراغٍ، فيكون الذِّكر فيهما ألصَقُ بالقلب.

وقيل: لأنهما وقتان يتعاقب فيهما الملائكةُ على ابن آدم.

وقيل: ليس المراد التخصيص، بل دوامُ الذِّكر واتصالُه، أي: اذكر كلَّ وقت.

وقرأ أبو مِجْلَز لاحِقُ بن حُمَيد السَّدُوسي: «والإيصال»[2]، وهو مصدر آصَلَ: إذا دخل في الأصيل، وهو مطابق لغدوّ بناءً على القول بإفراده ومصدريته، فتذكَّر.

﴿وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾﴾ عن ذِكْر الله تعالى.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ﴾ وهم ملائكةُ الملأ الأعلى، فالمراد من العِنْدية: القُرْب من الله تعالى بالزُّلفى والرضا، لا المكانية؛ لتنزُّه الله تعالى عن ذلك، وقيل: المرادُ: عند عرش ربك.

﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ﴾ بل يؤدُّونها حسبما أُمروا به. ﴿وَيُسَبِّحُونَهُۥ﴾ أي: ينزِّهونه عما لا يليق بحَضْرة كبريائه على أبلغ وجهٍ.

---

(١) كذا نسب المصنف للأزهري، والذي في تهذيب اللغة ١٢/ ٢٤٠: والأصيل: هو العشي، وهو الأُصُل... وجمع أصيل العشي: آصال. والذي نقله المصنف عن الأزهري قاله أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/ ٢٣٩، ونسبه في اللسان (أصل) إلى الزجاج، وانظر الصحاح ومقاييس اللغة وتاج العروس (أصل).

(٢) القراءات الشاذة ص٤٨.

﴿وَلَهُۥ يَسۡجُدُونَ ۩ ﴿٢٠٦﴾﴾ أي: ويخصُّونه بغاية العبودية والتذلُّل، لا يُشْركون به غيرَه جلَّ شأنُه، وهو تعريضٌ بمن عَدَاهم من المكلفين كما يدلُّ عليه تقديم «له»، وجاز أن يُؤخذ من مجموع الكلام كما آثره العلامة الطِّيبي؛ لأنه تعليلٌ للسابق، على معنى: ائتوا بالعبادة على وجه الإخلاص كما أُمرتم، فإن لم تأتوا بها كذلك فإنَّا مغنون عنكم وعن عبادتكم، إنَّ لنا عباداً مُكْرَمين من شأنهم كذا وكذا، فالتقديمُ على هذا للفاصلة.

ولما في الآية من التعريض شُرِع السجود عند هذه الآية؛ إرغاماً لمن أبى ممن عُرِّض به.

قيل: وقد جاء الأمر بالسجدة لآيةٍ أُمر فيها بالسجود؛ امتثالاً للأمر، أو حُكي فيها استنكافُ الكَفَرة عنه؛ مخالفةً لهم، أو حُكي فيها سجودُ نحو الأنبياء عليهم الصلاة والسلام؛ تأسِّياً بهم، وهذا من القِسْم الثاني باعتبار التعريض، أو من القِسْم الأخير باعتبار التَّصريح.

وكان ﷺ يقول في سجوده لذلك كما روى ابنُ أبي شيبة عن ابن عمر: «اللهم لك سجد سَوَادي، وبك آمن فؤادي، اللهم ارزقني علماً ينفعُني، وعملاً يرفعُني»(١).

وأخرج أحمد، وأبو داود، والترمذيُّ وصحَّحه عن عائشة رضي الله عنها أنه ﷺ كان يقول في سجود القرآن بالليل مراراً: «سجَدَ وجهي للذي خلقَه، وشقَّ سمعَه وبصرَه بحوله وقوَّته، فتبارك الله أحسنُ الخالقين»(٢).

وجاء عنها أيضاً: «ما من مسلم سجد لله تعالى سجدةً إلا رفعَه الله تعالى بها درجةً، أو حطَّ عنه بها خطيئةً، أو جمعَهُما له كِلْتَيهما»(٣).

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٣٠.

(٢) مسند أحمد (٢٤٠٢٢)، وسنن أبي داود (١٤١٤)، وسنن الترمذي (٥٨٠)، وليس فيها قوله: «فتبارك الله أحسن الخالقين». وقد أخرج هذه الزيادة الحاكم في المستدرك ١/ ٢٢٠.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن ٢/ ٣٢١، وأخرج أحمد في مسنده (٢٢٣٧٠)، ومسلم (٤٨٨) نحوه من حديث ثوبان رضي الله عنه.

وأخرج مسلم، وابن ماجه، والبيهقيُّ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قرأ ابنُ آدم السجدةَ فسجد اعتزَلَ الشيطانُ يبكي، يقول: يا ويله، أُمِرَ ابنُ آدم بالسجود فسجد فله الجنة، وأُمرتُ بالسجود فأبيتُ فلي النار»(١).

واستُدلَّ بالآية على أن إخفاءَ الذِّكر أفضلُ، ويوافِقُ ذلك ما أخرجه أحمد من قوله ﷺ: «خيرُ الذِّكر الخَفِيُّ»(٢). وهي ناعية على جهلة زماننا من المتصوِّفة ما يفعلونه مما يُستقبح شرعاً وعقلاً وعرفاً، فإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون.

❁ ❁ ❁

ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ وهي الروح ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ وهي القلبُ ﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ أي: ليميلَ إليها ويطمئنَّ؛ فكانت الروحُ تشمُّ من القلب نسائمَ نفحات الألطاف.

﴿فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا﴾ أي: جامَعَها، وهو إشارةٌ إلى النكاح الرُّوحاني، والصوفية يقولون: إنه سائرٌ في جميع الموجودات، ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت.

﴿حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا﴾ في البداية بظهورِ أدنى أثرٍ من آثار الصفات البشرية في القلب الرُّوحاني.

﴿فَلَمَّآ أَثْقَلَت﴾ كبُرت وكثُرت آثارُ الصِّفات ﴿دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا﴾ لأنهما خافا من تبدُّل الصفات الرُّوحانية النورانية بالصفات النَّفسانية الظُّلمانية: ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾ للعبودية ﴿لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾.

﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا﴾ بحسَب الفِطْرة من القوى ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ أي: جعل أولادُهما لله تعالى شركاءَ فيما آتى أولادَهما، فمنهم عبد البطن، ومنهم عبد الخَمِيصة، ومنهم عبد الدِّرهم والدينار.

---

(١) صحيح مسلم (٨١)، وسنن ابن ماجه (١٠٥٢)، وسنن البيهقي ٢/ ٣١٢. وأخرجه أحمد (٩٧١٣).

(٢) مسند أحمد (١٤٧٧) من حديث سعد بن أبي وقاص. وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة، وهو ضعيف كثير الإرسال فيما قال الحافظ ابن حجر في التقريب.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ كائناً ما كان ﴿عِبَادٌ أَمۡثَالُكُمۡۖ﴾ في العَجْز وعدم التأثير ﴿فَٱدۡعُوهُمۡ﴾ إلى أيِّ أمرٍ كان ﴿فَلۡيَسۡتَجِيبُواْ لَكُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ في نسبة التأثير إليهم.

﴿أَلَهُمۡ أَرۡجُلٞ يَمۡشُونَ بِهَآۖ﴾ استفهامٌ على سبيل الإنكار، أي: ليس لهم أرجلٌ يمشون بها، بل بالله عزَّ وجل؛ إذ هو الذي يُمشيهم، وكذا يقال فيما بعد.

﴿قُلِ ٱدۡعُواْ شُرَكَآءَكُمۡ ثُمَّ كِيدُونِ﴾ إن استطعتم.

﴿إِنَّ وَلِـِّۧيَ ٱللَّهُ﴾ حافِظِي ومتولِّي أمري ﴿ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلۡكِتَٰبَۖ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ أي: مَنْ قام به في حال الاستقامة.

﴿وَتَرَىٰهُمۡ يَنظُرُونَ إِلَيۡكَ وَهُمۡ لَا يُبۡصِرُونَ﴾ الحقَّ ولا حقيقَتَك؛ لأنهم عُمْي القلوب في الحقيقة، والضميرُ للكفار.

﴿خُذِ ٱلۡعَفۡوَ﴾ أي: السَّهل الذي يتيسَّر لهم، ولا تكلِّفْهم ما يشقُّ عليهم ﴿وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ﴾ أي: بالوجه الجميل ﴿وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ فلا تكافئهم بجهلهم.

عن جعفر الصَّادق رضي الله عنه: ليس في القرآن آيةٌ أجمعُ لمكارم الأخلاق من هذه الآية. قيل: وذلك لقوة دلالتِها على التوحيد؛ فإنَّ مَنْ شاهد مالكَ النواصي وتصرُّفه في عباده، وكونهم فيما يأتون ويَذَرون به سبحانه وتعالى لا بأنفسهم، لا يشاقُّهم ولا يداقهم في تكاليفهم، ولا يغضب في الأمر والنهي، ولا يتشدَّد، ويحلم عنهم.

﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۚ﴾ بالشُّهود والحضور؛ فإنَّك ترى حينئذ أن لا فِعْل لغيره سبحانه، وهذا إشارة إلى ما يَعْتري الإنسان أحياناً من الغضب، وإيماءٌ إلى علاجه بالاستعاذة.

قال بعضُهم: إن الغضبَ إنما يَهِيجُ بالإنسان إذا استقبَحَ من المغضوب عليه عملاً من الأعمال، ثم اعتقد في نفسه كونَه قادراً وفي المغضوبِ عليه كونَه عاجزاً، وإذا انكشَفَ له نورٌ من عالَم العقل عرف أن المغضوبَ عليه إنما أقدَمَ على ذلك العمل لأنَّ الله تعالى خلَقَ فيه داعيةً، وقد سبقت عليه الكلمةُ الأزلية، فلا سبيل له

إلى تركه، وحينئذٍ يتغيَّر غضبُه. وقد ورد: من عرَفَ سرَّ الله تعالى في القَدَر هانت عليه المصائب، فالاستعاذةُ بالله تعالى في المعنى: طلبُ الالتجاء إليه باستكشاف ذلك النور.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡا۟﴾ الشِّرك ﴿إِذَا مَسَّهُمۡ طَـٰۤىِٕفࣱ مِّنَ ٱلشَّیۡطَـٰنِ﴾: لَمَّةٌ منه، بنسبة الفعل إلى غيرِه سبحانه وتعالى ﴿تَذَكَّرُوا۟﴾ مقامَ التوحيد ومشاهدة الأفعال من الله تعالى ﴿فَإِذَا هُم مُّبۡصِرُونَ﴾ فعاليةَ الله تعالى لا الشيطان، ولا فاعلَ غيرُه سبحانه في نظرهم.

﴿وَإِخۡوَ ٰنُهُمۡ﴾ أي: إخوان الشياطين من المحجوبين ﴿یَمُدُّونَهُمۡ﴾ الشياطين ﴿فِی ٱلۡغَیِّ﴾ وهو نسبةُ الفعل إلى السِّوى. ﴿ثُمَّ لَا یُقۡصِرُونَ﴾ عن العِناد والمِراء والجَدَل.

و﴿قَالُوا۟ لَوۡلَا ٱجۡتَبَیۡتَهَاۚ﴾ أي: جمعتَها من تِلْقاء نفسِك.

﴿قُلۡ إِنَّمَاۤ أَتَّبِعُ مَا یُوحَىٰۤ إِلَیَّ مِن رَّبِّیۚ﴾ لأني قائمٌ به لا بنفسي.

﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلۡقُرۡءَانُ فَٱسۡتَمِعُوا۟ لَهُۥ﴾ أي: للقرآن بآذانكم الظاهرة ﴿وَأَنصِتُوا۟﴾ بحواسِّكم الباطنة. وجوِّز أن يكون ضمير «له» للربِّ سبحانه، أي: إذا قرئ القرآنُ فاستمعوا للربِّ جلَّ شأنه؛ فإنه المتكلِّم والمخاطِبُ لكم به.

﴿لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾ بالسَّمع الحقيقيِّ، أو برحمة تجلِّي المتكلِّم في كلامه بصفاته وأفعاله.

﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِی نَفۡسِكَ﴾ بأن تتحلَّى بما يمكنُ التحلِّي به من صفات الله تعالى، وقيل: هو على حدِّ: ﴿لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِی رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةࣱ﴾ [الأحزاب: ٢١].

﴿تَضَرُّعࣰا وَخِیفَةࣰ﴾ حسب اختلافِ المقام ﴿وَدُونَ ٱلۡجَهۡرِ﴾ أي: دون أن يظهر ذلك منك، بل تكونُ ذاكراً به له ﴿بِٱلۡغُدُوِّ﴾ أي: وقتَ ظهورِ نور الرُّوح، ﴿وَٱلۡـَٔاصَالِ﴾ أي: وقت غَلَبات صفات النفس ﴿وَلَا تَكُن﴾ في وقتٍ من الأوقات ﴿مِّنَ ٱلۡغَـٰفِلِینَ﴾ عن شهود الوَحْدة الذاتية.

وقال بعضُ الأكابر: إن قوله سبحانه: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِی نَفۡسِكَ تَضَرُّعࣰا وَخِیفَةࣰ﴾ إشارة إلى أعلى المراتب، وهو حِصَّة الواصلين المشاهِدِين، وقوله

سبحانه وتعالى: ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ﴾ إشارةٌ إلى المرتبة الوسطى، وهي نصيبُ السائرين إلى مقام المشاهدة، وقوله جل شأنه: ﴿وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ﴾ إيماءٌ إلى مرتبة النازلين من السالكين، وفي ذكر الخوف إشعارٌ باستشعار هيبة الجلال كما قال:

أَشْتاقُهُ فإذا بدا أَطْرَقْتُ من إجلالِه
لا خِيفَةً بل هَيْبَةً وصيانةً لجمالِه[1]

وذكروا أنَّ حال المبتدئ والسالك منوطةٌ برأي الشيخ؛ فإنه الطبيبُ لأمراضِ القلوب، فهو أعرفُ بالعلاج، فقد يرى له رفْعَ الصوتِ بالذِّكر علاجاً؛ حيث توقف قطع الخواطر وحديث النفس عليه.

وفي «عوارف المعارف» للسَّهروَرْديّ قدس سرُّه: لا يزالُ العبد يردِّدُ هذه الكلمةَ على لسانه مع مُواطأة القلب حتى تصير متأصِّلةً فيه، مُزيلةً لحديث النفس، وينوب معناها في القلب عنه، فإذا استولت الكلمةُ، وسَهُلت على اللسان، تشرَّبَها القلبُ، ويصير الذِّكر حينئذٍ ذِكْر الذات، وهذا الذِّكر هو المشاهدةُ والمُكاشفة والمعاينة، وذاك هو المقصدُ الأقصى من الخَلْوة، وقد يحصُلُ ما ذُكِر بتلاوة القرآن أيضاً إذا أكثَرَ التلاوةَ، واجتهد في مُواطأةِ القلب مع اللسان، حتى تجري التلاوةُ على اللسان، وتقوم مقامَ حديث النفس، فيدخل على العبدِ سهولةٌ في التلاوة والصَّلاة. اهـ.

ونُقل عنه أيضاً ما حاصلُه: أن بنيةَ العبدِ تحكي مدينةً جامعة، وأعضاؤه وجوارحُه بمثابة سكَّان المدينة، والعبد في إقباله على الذِّكر كمؤذِّن صعِدَ منارةً على باب المدينة يقصِدُ إسماعَ أهل المدينة الأذان، فالذَّاكر المحقّق يقصد إيقاظَ قلبه، وإنباء أجزائه وأبعاضه بذِكْر لسانه، فهو يقولُ ببعضه، ويسمعُ بكلِّه، إلى أن تنتقل الكلمةُ من اللسان إلى القلب فيتنوَّر بها، ويظفَر بجدوى الأحوال، ثم ينعكسُ نورُ القلب على القالب، فيتزيَّن بمحاسن الأعمال. اهـ.

---

(١) البيتان في مرقاة المفاتيح١٠/ ٢٨٧ من غير نسبة.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ﴾ وهم الفانون، الباقون به سبحانه وتعالى، أربابُ الاستقامة ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ﴾ لعدم احتجابهم بالأنانية، ﴿وَيُسَبِّحُونَهُۥ﴾ بنفيها ﴿وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ﴾ بالفناء التامِّ وطَمْسِ البقية، والله تعالى هو الباقي ليس في الوجود سواه.

انتهى بعون الله تعالى الجزء التاسع من روح المعاني
ويليه إن شاء الله الجزء العاشر ويبدأ
بسورة الأنفال

(٨) سورة الأنفال مدنية
وآياتها خمس وسبعون

سورةُ الأنفالِ إحدى السورة المدنية التي عُنيت بجانب التشريع - كسائر السور المدنية - وبخاصة فيما يتعلق بأمر الجهاد في سبيل الله ، فقد عالجت بعضَ النواحي العسكرية والحربية ، التي ظهرت عقب بعض الغزوات ، وتضمنتْ كثيراً من التشريعات الحربية ، والإرشادات الإلهية التي يجب على المؤمنين اتباعها في قتالهم لأعداء الله ، وتناولت جانب السِلْم والحرب ، وقواعدَ المعاهدات الدوليّة ، وأحكام الأسر والغنائم . نزلت هذه السورة الكريمة في أعقاب « غزوة بدر » التي خاضها المسلمون ضدَّ المشركين من كفار مكة ، والتي كانت فاتحة الغَزَوات في تاريخ الإسلام المجيد ، وبداية النصر لجند الرحمن حتى سمَّاها بعضُ الصحابة « سورة بدر » لأنها تناولت أحداث هذه الغزوة بإسهاب ، ورسمت الخطَّة التفصيلية للقتال ، ونَبَّهت المؤمنين إلى بعض نقاط الضعف حتى يتداركوها ، وبيَّنتْ ما ينبغي أن يكون عليه الجنديُّ المسلم ، من البطولة والشجاعة ، والعزم والحزم ، والجرأةِ والصمود ، لأنه يقاتل في سبيل غاية نبيلة ، ويجاهد لإعلاء كلمة الله .

ومن المعلوم من تاريخ الغزوات والحروب التي خاضها المسلمون أن غزوة بدر كانت في رمضان من السنة الثانية للهجرة ، وكانت الجولةَ الأولى من جولات الحق مع الباطل ، لردّ البغي والطغيان ، وإنقاذِ المستضعفين من الرجال والنساء والوِلْدان ، الذين قعد بهم الضعفُ

في مكة فلم يستطيعوا الهجرة لبلد الأمن والإيمان ، وأخذوا في الضراعة إلى الله جلَّ وعلا أن ينقذهم من طغيان الكفرة ويخرجهم من القرية الظالم أهلُها ، وقد استجاب الله سبحانه ضراعتهم ، فهيأ لهم ظروف تلك الغزوة ، التي تمَّ فيها النصر للمؤمنين على قلةٍ في عَدَدهم ، أو ضعفٍ في عُدَدهم ، وعلى عدم تهيئهم للقتال ، وبها عرف أنصارُ الباطلِ والظلم والطغيان ، أنه مهما طال أَمَدُه ، وقويتْ شوكتُه ، وامتدَّ سلطانه ، فلا بدَّ للباطل من يومٍ يخرُّ فيه صريعاً أمام جلال الحق ، وقوة الإيمان ، وهكذا كانت غزوة بدر درساً لا يُنسى ، وعبرةً لا تُمحى ، أمام التاريخ والأجيال ، في أنَّ النصر من عند الله وصدق الله ﴿ فلم تقتلوهم ولكنَّ اللهَ قتلَهم ، وما رميتَ إذْ رميتَ ولكنَّ الله رمى ، وليبليَ المؤمنين منه بلاءً حسناً إن اللهَ سميعٌ عليهم﴾ وهكذا نصرَ اللهُ المؤمنين على قلَّتهم ، على المشركين على كثرتهم ، وكانتْ عبرةً للمعتبرين . وفي ثنايا سَرْد أحداث بدر ، جاءت النداءات الإلهية للمؤمنين ستَّ مرات بوصف الإيمان « يا أيها الذين آمنوا » كحافز لهم على الصبر والثبات في مجاهدتهم لأعداء الله ، وكتذكيرٍ لهم بأنَّ هذه التكاليف التي أمروا بها من مقتضيات الإيمان الذي تحلَّوا به ، وأن النصر الذي حازوا عليه كان بسبب « الإيمان » لا بكثرة السلاح والرجال . **أما النداء الأول** : فقد جاء فيه التحذيرُ للمؤمنين من الفرار من المعركة ومن ميدان القتال لأن ذلك يُغري بهم الأعداء ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الأدبار﴾ وقد توعدت الآياتُ المنهزمين أمام الأعداء بأشد العذاب . **وأما النداء الثاني** : فقد جاء فيه الأمر للمؤمنين بالسمع والطاعة لأمر الله وأمر رسوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ورسولَه ولا تولَّوْا عنه وأنتم تسمعون . ولا تكونوا كالذين قالوا سمعنا وهم لا يسمعون﴾ كما صوَّرتْ لهم

الآياتُ صورة الكافرين بالأنعام السارحة التي لا تسمع ، ولا تعي ولا تستجيبُ لدعوة الله ﴿ إنَّ شرَّ الدوابِّ عند الله الصمُّ البكمُ الذين لا يعقلون﴾ . **وأما النداء الثالث** : فقد بيَّن تعالى فيه للمؤمنين حقيقة الدعوة المحمدية ، وأنها دعوة إلى سعادة الدارين ، وفيها الحياةُ والعزةُ والنجاح ﴿ يا أيها الذين آمنوا استجيبوا للهِ وللرسول إذا دعاكم لما يُحييكم ..﴾ . **وأما النداء الرابع** : فقد جاء فيه التحذيرُ من إفشاء السرّ للأعداء – وعلى الوجه الأخص – شئون الحرب فإن ذلك خيانة للدين والأمة ﴿ يا أيها الذين آمنوا لاتخونوا اللهَ والرسولَ وتخونوا أماناتِكم وأنتم تعلمون﴾ **وأما النداء الخامس** : فقد جاء فيه التنبيهِ إلى مرتبة التقوى التي هي الحصنُ الحصينُ للمؤمن ، وأن من أعظم ثمرات التقوى ذلك النور الرباني ، الذي يَقْذفه اللهُ في قلب المؤمن ، وبه يفرق الإنسان بين الرُّشد والغيِّ ، والهدى والضلال ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن تتقوا اللهَ يجعلْ لكم فرقاناً ويكفِّرْ عنكم سيئاتِكم ويغفر لكم ..﴾ **وأما النداء السادس** : وهو النداءُ الأخير فقد وضّح الباري جل وعلا للمؤمنين فيه طريقَ العزة ، وأسسَ النصر ، وذلك بالثباتِ أمام الأعداء ، والصبرِ عند اللقاء ، واستحضار عظمة الله التي لا تُحدُّ ، وقوته التي لا تُقهر ، والاعتصام بالمدد الروحي الذي يعينهم على الثبات وهو ذكرُ الله جلَّ وعلا ﴿ ياأيهاالذين آمنوا اذا لقيتم فئةً فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون﴾ وقد جاءت هذه النداءات متتالية مذكِّرةً لهم بنعمة الإيمان . وقد ختمت السورة الكريمة ببيان فضل الهجرة والجهاد ، وبيان الولاية الكاملة بين المؤمنين مهما تناءتْ ديارهُم ، واختلفت أجناسُهم ، فهم أولاً وآخراً أمةٌ واحدة ، جمعتهم عقيدةُ الإيمان ، وظلَّلتهم راية التوحيد ، فعليهم أن يتعاونوا ويتناصروا ، ويكونوا صفاً واحداً أمام الأعداء ، وقد ذكّرهم المولى جلَّ وعلا بما لهم

مِن الأجر والرزق الكريم في جنات النعيم ﴿والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله ، والذين آوَوْا ونَصَروا أولئك هم المؤمنون حقاً لهم مغفرةً ورزقٌ كريم﴾ .

سورة الأنفال

[٤١٨] روى أبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم عن ابن عباس قال: قال النبي [ﷺ]: **«من قتل قتيلاً فله كذا وكذا، ومن أسر أسيراً فله كذا وكذا»**، فأما المشيخة فثبتوا تحت الرايات، وأما الشبان فسارعوا إلى القتل والغنائم، فقالت المشيخة للشبان: أشركونا معكم فإنا كنا لكم ردأ، ولو كان منكم شيء للجأتم إلينا، فاختصموا إلى النبي [ﷺ]، فنزلت: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ﴾[1].

[٤١٩] وروى أحمد[2] عن سعد بن أبي وقاص قال: لما كان يوم بدر قتل أخي عمير فقتلت به سعيد بن العاص، وأخذت سيفه فأتيت به النبي [ﷺ] فقال: **«اذهب فاطرحه في القبر»** فرجعت وبي ما لا يعلمه إلا الله من قتل أخي، وأخذ سلبي فما جاوزت إلا يسيراً حتى نزلت سورة الأنفال، فقال لي النبي [ﷺ]: **«اذهب فخذ سيفك»**.

[٤٢٠] وروى أبو داود والترمذي والنسائي[3] عن سعد قال: لما كان يوم بدر جئت بسيف، فقلت يا رسول الله: إن الله قد شقّ صدري من المشركين هب لي هذا السيف، فقال: **«هذا ليس لي ولا لك»**، فقلت: عسى أن يعطى هذا من لا يبلي بلائي، فجاءني الرسول [ﷺ] فقال: **«إنك سألتني وليس لي، وإنه قد صار لي وهو لك»**، قال فنزلت: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ﴾[4] الآية.

[٤٢١] ك.. وأخرج ابن جرير عن مجاهد: أنهم سألوا النبي [ﷺ] عن

---

[٤١٨] (١) سورة الأنفال: الآية (١).

[٤١٩] (٢) مسند أحمد (١/ ١٨٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/ ٣٧٠)، وسعيد بن منصور في سننه (٢٦٨٩) والواحدي في أسباب النزول ص (١٣٢).

[٤٢٠] (٣) سنن أبي داود (٢٧٤٠)، والترمذي (٣٠٧٩)، والحاكم في المستدرك (٢/ ١٣٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٢٩١) والواحدي في أسباب النزول ص (١٣٢).

(٤) سورة الأنفال: الآية (١).

الخمس بعد الأربعة الأخماس، فنزلت: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾(١) الآية(٢).

ك.. **قوله تعالى: ﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ﴾** [الأنفال: ٥] الآية.

[٤٢٢] أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسول الله [ﷺ] ونحن بالمدينة، وبلغه أن عير أبي سفيان قد أقبلت فقال: «**ما ترون فيها لعل الله يغنمناها ويسلمنا**» فخرجنا فسرنا يوماً أو يومين فقال: «**ما ترون**» فقلنا: يا رسول الله ما لنا طاقة بقتال القوم إنما خرجنا للعير، فقال المقداد: لا تقولوا كما قال قوم موسى: «اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون» فأنزل الله ﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ ۝٥﴾(٣) وأخرج ابن جرير عن ابن عباس نحوه.

ك.. **قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ﴾** [الأنفال: ٩] الآية.

[٤٢٣] روى الترمذي عن عمر بن الخطاب قال: نظر نبي الله [ﷺ] إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلثمائة وبضعة عشر رجلاً، فاستقبل القبلة ثم مد يديه وجعل يهتف بربه: «**اللهم أنجز لي ما وعدتني اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض**» فما زال يهتف بربه ماداً يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه، فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه وألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه وقال: يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك فإنه سينجز لك ما وعدك فأنزل الله: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ

---

[٤٢١] (١) سورة الأنفال: الآية (١).

(٢) وزيادة على ما تقدم في هذه الآية هنا ما رواه الواحدي في أسباب النزول.. قال الواحدي: أخبرنا أبو بكر الحارث قال: أخبرنا عبدالله بن محمد بن جعفر قال: حدثنا أبو يحيى قال: حدثنا سهل بن عثمان قال: حدثنا يحيى بن زائدة عن ابن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن سليمان بن موسى الأشدق عن مكحول عن أبي سلاّم الباهلي عن أبي أمامة الباهلي عن عبادة بن الصامت قال: لما هزم العدو يوم بدر واتبعتهم طائفة يقتلونهم وأحدثت طائفة برسول الله ﷺ واستولت طائفة على العسكر والنهب فلما نفى الله العدو ورجع الذين طلبوهم وقالوا: لنا النفل بحسن طلبنا العدو وبنا نفاهم وهزمهم، وقال الذين أحدقوا برسول الله ﷺ: والله ما أنتم بأحق به منا نحن أحدقنا برسول الله ﷺ لا ينال العدو منه غرة فهو لنا وقال الذين استولوا على العسكر والنهب: والله ما أنتم بأحق به منا نحن أخذناه واستولينا عليه فهو لنا فأنزل الله تعالى **﴿يسألونك عن الأنفال﴾** فقسمه رسول الله ﷺ بالسوية.

[٤٢٢] (٣) سورة الأنفال: الآية (١و ٥).

رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴿٩﴾﴾[1] فأمدهم الله بالملائكة[2].

قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ﴾ [الأنفال: ١٧] الآية.

[٤٢٤] روى الحاكم[3] عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: أقبل أبي بن خلف يوم أُحد إلى النبي [ﷺ] فخلوا سبيله، فاستقبله مصعب بن عمير ورأى رسول الله [ﷺ] ترقوة أبي من فرجة بين سابغة الدرع والبيضة، فطعنه بحربته فسقط عن فرسه ولم يخرج من طعنته دم، فكسر ضلعاً من أضلاعه فأتاه أصحابه وهو يخور خوار الثور، فقالوا له: ما أعجزك إنما هو خدش، فذكر لهم قول رسول الله [ﷺ]: **«بل أنا أقتل أُبَيًّا»**، ثم قال والذي نفسي بيده لو كان هذا الذي بي بأهل ذي المجاز لماتوا أجمعون، فمات أبي قبل أن يقدم مكة، فأنزل الله ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾[4] الآية صحيح الإسناد، لكنه غريب.

[٤٢٥] وأخرج ابن جرير عن عبد الرحمن بن جبير أن رسول الله [ﷺ] يوم خيبر دعا بقوس، فرمى الحصن فأقبل السهم يهوي حتى قتل ابن أبي الحقيق وهو في فراشه، فأنزل الله ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾[5] الآية. مرسل جيد الإسناد، لكنه غريب، والمشهور أنها نزلت في رميه يوم بدر بالقبضة من الحصبا.

[٤٢٦] روى ابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني عن حكيم بن حزام قال: لما كان يوم بدر سمعنا صوتاً وقع من السماء إلى الأرض كأنه صوت حصاة وقعت في طست، ورمى رسول الله [ﷺ] بتلك الحصبا. فانهزمنا فذلك قوله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾[6] الآية.

وأخرج أبو الشيخ نحوه عن جابر وابن عباس، ولابن جرير من وجه آخر مرسلاً نحوه.

قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا۟﴾ [الأنفال: ١٩] الآية.

---

[٤٢٣] (١) سورة الأنفال: الآية (٩).
(٢) وأصل الحديث عند مسلم في صحيحه (١٣٨٤) وأحمد في مسنده (١/ ٣٠).
[٤٢٤] (٣) ورواه الطبري (٩/ ١٣٧)، والواحدي في أسباب النزول ص (١٣٣).
(٤) سورة الأنفال: الآية (١٧).
[٤٢٥] (٥) سورة الأنفال: الآية (١٧).
[٤٢٦] (٦) سورة الأنفال: الآية (١٧).

[٤٢٧] روى الحاكم(١) عن عبدالله بن ثعلبة بن صعير قال: كان المستفتح أبا جهل فإنه قال حين التقى القوم: اللهم أينا كان أقطع للرحم وأتى بما لا يعرف فأحنه الغداة وكان ذلك استفتاحاً فأنزل الله: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُواْ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾(٢).

[٤٢٨] وأخرج ابن أبي حاتم عن عطية قال: قال أبو جهل اللهم انصر أعز الفئتين وأكرم الفرقتين، فنزلت.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ﴾ [الأنفال: ٢٧] الآية.

[٤٢٩] روى سعيد بن منصور وغيره(٣) عن عبدالله بن أبي قتادة قال: نزلت هذه الآية ﴿لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾(٤) في أبي لبابة بن عبد المنذر سأله بنو قريظة يوم قريظة ما هذا الأمر؟ فأشار إلى حلقه يقول الذبح فنزلت، قال أبو لبابة: ما زالت قدماي حتى علمت أني خنت الله ورسوله.

[٤٣٠] ك.. وروى ابن جرير(٥) وغيره عن جابر بن عبدالله أن أبا سفيان خرج من مكة، فأتى جبريل النبي [ﷺ] فقال: إن أبا سفيان بمكان كذا وكذا، فقال رسول الله [ﷺ]: «إن أبا سفيان في مكان كذا وكذا فاخرجوا إليه واكتموا»، فكتب رجل من المنافقين إلى أبي سفيان: إن محمداً يريدكم فخذوا حذركم، فأنزل الله ﴿لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾(٦) الآية. غريب جداً في سنده وسياقه نظر.

[٤٣١] وأخرج ابن جرير عن السدي قال: كانوا يسمعون من النبي [ﷺ] الحديث فيفشونه حتى يبلغ المشركين فنزلت.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ﴾ [الأنفال: ٣٠] الآية.

[٤٣٢] أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس أن نفراً من قريش ومن أشراف كل قبيلة اجتمعوا ليدخلوا دار الندوة فاعترضهم إبليس في صورة شيخ جليل، فلما

---

[٤٢٧] (١) ورواه الواحدي في أسباب النزول ص (١٣٤) من طريق صالح عن ابن شهاب قال حدثني عبدالله بن ثعلبة بن صعير... الحديث.

(٢) سورة الأنفال: الآية (١٩).

[٤٢٩] (٣) ذكره الواحدي في أسباب النزول بلا إسناد بأبسط من ذلك.

(٤) سورة الأنفال: الآية (٢٧).

[٤٣٠] (٥) ابن جرير (٩/١٤٦).

(٦) سورة الأنفال: الآية (٢٧).

رأوه قالوا من أنت؟ قال: شيخ من أهل نجد سمعت بما اجتمعتم له، فأردت أن أحضركم ولن يعدمكم مني رأي ونصح، قالوا: أجل فادخل، فدخل معهم، فقال: انظروا في شأن هذا الرجل، فقال قائل: احبسوه في وثاق ثم تربصوا به المنون حتى يهلك كما هلك من كان قبله من الشعراء زهير والنابغة فإنما هو كأحدهم، فقال عدو الله الشيخ النجدي: لا والله ما هذا لكم برأي والله ليخرجن رائده من محبسه إلى أصحابه فليوشكن أن يثبوا عليه حتى يأخذوه من أيديكم ثم يمنعوه منكم فما آمن عليكم أن يخرجوكم من بلادكم فانظروا غير هذا الرأي، فقال قائل: أخرجوه من بين أظهركم واستريحوا منه، فإنه إذا خرج لن يضركم ما صنع، فقال الشيخ النجدي: والله ما هذا لكم برأي، ألم تروا حلاوة قوله وطلاقة لسانه وأخذه للقلوب بما يستمع من حديثه، والله لئن فعلتم ثم استعرض العرب ليجتمعن عليه ثم ليسيرن إليكم حتى يخرجكم من بلادكم ويقتل أشرافكم، قالوا صدق والله، فانظروا رأياً غير هذا، فقال أبو جهل والله لأشيرن عليكم برأي ما أراكم أبصرتموه بعد، ما أرى غيره، قالوا وما هذا؟ قال تأخذوا من كل قبيلة وسيطاً شاباً جلداً، ثم يعطى كل غلام منهم سيفاً صارماً، ثم يضربونه ضربة رجل واحد، فإذا قتلتموه تفرق دمه في القبائل كلها فلا أظن هذا الحي من بني هاشم يقدرون على حرب قريش كلهم وأنهم إذا رأو ذلك قبلوا العقل واسترحنا وقطعنا عنا أذاه، فقال الشيخ النجدي هذا والله هو الرأي، القول ما قال الفتى لا أرى غيره فتفرقوا على ذلك وهم يجمعون له، فأتى جبريل النبي [ﷺ] فأمره بأن لا يبيت في مضجعه الذي كان يبيت، وأخبره بمكر القوم فلم يبت رسول الله [ﷺ] في بيته تلك الليلة وأذن الله له عند ذلك في الخروج، وأنزل عليه بعد قدومه المدينة يذكره نعمته عليه: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾(١) الآية.

[٤٣٣] وأخرج ابن جرير(٢) من طريق عبيد بن عمير عن المطلب بن أبي وداعة أن أبا طالب قال للنبي [ﷺ]: ما يأتمر بك قومك؟ قال: «**يريدون أن يسجنوني أو يقتلوني أو يخرجوني**» قال: من حدّثك بهذا؟ قال: «**ربي**». قال: نعم الرب ربك، فاستوص به خيراً، قال: «**أنا أستوصي به! بل هو يستوصى بي**»، فنزلت: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ

---

[٤٣٢] (١) سورة الأنفال: الآية (٣٠).

[٤٣٣] (٢) رواه ابن جرير (٩/١٤٩)، وانظر الدر المنثور (٣/١٧٩) و (٦٧٩).

بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾(١) الآية. قال ابن كثير: ذكر أبي طالب فيه غريب، بل منكر، لأن القصة ليلة الهجرة، وذلك بعد موت أبي طالب بثلاث سنين.

ك.. **قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ﴾** [الأنفال: ٣١] الآية.

[٤٣٤] أخرج ابن جرير(٢) عن سعيد بن جبير قال: قتل النبي [ﷺ] يوم بدر عقبة بن أبي معيط وطعيمة بن عدي والنضر بن الحارث، وكان المقداد أسر النضر فلما أمر بقتله قال المقداد: يا رسول الله أسيري، فقال رسول الله [ﷺ]: «**إنه كان يقول في كتاب الله ما يقول**»، قال وفيه أنزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا قَالُواْ قَدْ سَمِعْنَا﴾(٣) الآية.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالُواْ ٱللَّهُمَّ﴾ [الأنفال: ٣٢] الآية.

[٤٣٥] ك.. أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير في قوله: ﴿وَإِذْ قَالُواْ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ﴾(٤) الآية. قال: نزلت في النضر بن الحارث.

[٤٣٦] وروى البخاري(٥) عن أنس قال: قال أبو جهل بن هشام: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم، فنزلت ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾(٦) الآية.

[٤٣٧] ك.. وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان المشركون يطوفون بالبيت ويقولون: غفرانك غفرانك، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ﴾(٧) الآية.

[٤٣٨] وأخرج ابن جرير عن يزيد بن رومان ومحمد بن قيس قالا: قالت قريش بعضها لبعض: محمد أكرمه الله من بيننا: ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ الآية، فلما أمسوا ندموا على ما قالوا،

---

(١) سورة الأنفال: الآية (٣٠).

[٤٣٤] (٢) ابن جرير (٩/ ١٢٥).

(٣) سورة الأنفال: الآية (٣١).

[٤٣٥] (٤) سورة الأنفال: الآية (٣٢).

[٤٣٦] (٥) رواه البخاري عن أحمد بن النضر ومسلم في صحيحه عن عبدالله بن معاذ والواحدي في أسباب النزول من طريق شعبه عن عبد الحميد صاحب الزيادي سمع أنس بن مالك مثله.

(٦) سورة الأنفال: الآية (٣٣).

[٤٣٧] (٧) سورة الأنفال: الآية (٣٣).

فقالوا غفرانك اللهم. فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ إلى قوله: ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾(١).

[٤٣٩] ك.. وأخرج ابن جرير أيضاً عن ابن أبزى قال: كان رسول الله [ﷺ] بمكة، فأنزل الله ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾(٢) فخرج إلى المدينة، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾(٣) وكان أولئك البقية من المسلمين الذين بقوا فيها يستغفرون، فلما خرجوا أنزل الله: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ﴾(٤) الآية. فأذن في فتح مكة فهو العذاب الذي وعدهم.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ﴾ [الأنفال: ٣٥] الآية.

[٤٤٠] أخرج الواحدي(٥) عن ابن عمر قال: كانوا يطوفون بالبيت ويصفقون ويصفرون، فنزلت هذه الآية.

[٤٤١] وأخرج ابن جرير عن سعيد قال: كانت قريش يعارضون النبي [ﷺ] في الطواف يستهزؤن به يصفرون ويصفقون، فنزلت.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [الأنفال: ٣٦] الآية.

[٤٤٢] قال ابن إسحاق: حدثني الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمير بن قتادة والحصين بن عبد الرحمن قالوا لما أصيبت قريش يوم بدر ورجعوا إلى مكة مشى عبدالله بن أبي ربيعة وعكرمة بن أبي جهل وصفوان بن أمية في رجال من قريش أصيب آباؤهم وأبناؤهم، فكلموا أبا سفيان ومن كان له في ذلك العير من قريش تجارة، فقالوا يا معشر قريش إن محمداً قد وتركم وقتل خياركم فأعينونا بهذا المال على حربه فلعلنا أن ندرك منه ثأراً ففعلوا ففيهم كما ذكر عن ابن عباس أنزل الله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿يُحْشَرُونَ﴾(٦).

---

[٤٣٨] (١) سورة الأنفال: الآية (٣٣).
[٤٣٩] (٢) سورة الأنفال: الآية (٣٣).
(٣) سورة الأنفال: الآية (٣٣).
(٤) سورة الأنفال: الآية (٣٤).
[٤٤٠] (٥) أسباب النزول للواحدي (١٣٥).
[٤٤٢] (٦) سورة الأنفال: الآية (٣٦) ـ والأثر ذكره الواحدي في أسباب النزول وعزاه إلى محمد بن إسحاق عن رجاله ـ هكذا قال.

[٤٤٣] وأخرج ابن أبي حاتم عن الحكم بن عتيبة قال: نزلت في أبي سفيان أنفق على المشركين أربعين أوقية من ذهب.

[٤٤٤] وأخرج ابن جرير عن ابن أبزى وسعيد بن جبير قالا: نزلت في أبي سفيان استأجر يوم أحد ألفين من الأحابيش ليقاتل بهم رسول الله [ﷺ].

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟﴾ [الأنفال: ٤٧] الآية.

[٤٤٥] أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي قال: لما خرجت قريش من مكة إلى بدر خرجوا بالقيان والدفوف، فأنزل الله: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِم بَطَرًا﴾(١) الآية.

قوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ﴾ [الأنفال: ٤٩] الآية.

[٤٤٦] روى الطبراني في الأوسط بسند ضعيف عن أبي هريرة قال: لما أنزل الله على نبيه بمكة: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ﴿٤٥﴾﴾(٢) قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: يا رسول الله أي جمع؟ وذلك قبل بدر، فلما كان يوم بدر وانهزمت قريش نظرت إلى رسول الله [ﷺ] في آثارهم مصلتاً بالسيف يقول: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ﴿٤٥﴾﴾(٣) فكانت ليوم بدر، فأنزل الله فيهم: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِٱلْعَذَابِ﴾(٤) الآية. وأنزل ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا﴾(٥) الآية. ورماهم رسول الله [ﷺ] فوسعتهم الرمية وملأت أعينهم وأفواههم حتى إن الرجل ليقتل وهو يقذي عينيه وفاه، فأنزل الله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾(٦) وأنزل في إبليس: ﴿فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾(٧) الآية.

وقال عتبة بن ربيعة وناس معه من المشركين يوم بدر: غرّ هؤلاء دينهم، فأنزل الله: ﴿إِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَـٰٓؤُلَآءِ دِينُهُمْ﴾(٨).

---

[٤٤٥] (١) سورة الأنفال: الآية (٤٧).
[٤٤٦] (٢) سورة القمر: الآية (٤٥).
(٣) سورة القمر: الآية (٤٥).
(٤) سورة المؤمنون: الآية (٦٤).
(٥) سورة إبراهيم: الآية (٢٨).
(٦) سورة الأنفال: الآية (١٧).
(٧) سورة الأنفال: الآية (٤٨).
(٨) سورة الأنفال: الآية (٤٩).

ك.. قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [الأنفال: ٥٥] الآية.

[٤٤٧] أخرج أبو الشيخ عن سعيد بن جبير قال: نزلت: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٥﴾﴾(١) في ستة رهط من اليهود فيهم ابن التابوت.

قوله تعالى: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ﴾ [الأنفال: ٥٨] الآية.

[٤٤٨] روى أبو الشيخ عن ابن شهاب قال: دخل جبريل على رسول الله [ﷺ]، فقال قد وضعت السلاح وما زلت في طلب القوم، فاخرج فإن الله قد أذن لك في قريظة، وأنزل فيهم ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً﴾(٢) الآية.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ﴾ [الأنفال: ٦٤] الآية.

[٤٤٩] ك.. روى البزار بسند ضعيف من طريق عكرمة(٣) عن ابن عباس قال: لما أسلم عمر قال المشركون: قد انتصف القوم منا اليوم، وأنزل الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾﴾(٤) وله شواهد(٥).

[٤٥٠] ك.. أخرج الطبراني وغيره من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لما أسلم مع النبي [ﷺ] تسعة وثلاثون رجلاً وامرأة، ثم إن عمر أسلم فكانوا أربعين نزل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾﴾(٦) الآية.

[٤٥١] وأخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال: لما أسلم مع النبي [ﷺ] ثلاثة وثلاثون رجلاً وست نسوة، ثم أسلم عمر نزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ﴾(٧) الآية.

[٤٥٢] وأخرج أبو الشيخ عن سعيد بن المسيب قال: لما أسلم عمر أنزل الله في إسلامه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ﴾(٨) الآية.

---

[٤٤٧] (١) سورة الأنفال: الآية (٥٥).
[٤٤٨] (٢) سورة الأنفال: الآية (٥٨).
[٤٤٩] (٣) ورواه الواحدي في أسباب النزول ص (١٣٦) من طريق خلف بن خليفة عن ابن هشام الزماني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله.
(٤) سورة الأنفال: الآية (٦٤).
(٥) ومن شواهده ما ذكرته من رواية الواحدي.
[٤٥٠] (٦) سورة الأنفال: الآية (٦٤).
[٤٥١] (٧) سورة الأنفال: الآية (٦٤).
[٤٥٢] (٨) سورة الأنفال: الآية (٦٤).

قوله تعالى: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥] الآية.

[٤٥٣] أخرج إسحاق بن راهويه في مسنده عن ابن عباس قال: لما افترض الله عليهم أن يقاتل الواحد عشرة ثقل ذلك عليهم وشق فوضع الله ذلك عنهم إلى أن يقاتل الواحد الرجلين، فأنزل الله: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾(١) إلى آخر الآية.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ﴾ [الأنفال: ٦٧] الآية.

[٤٥٤] وروى أحمد(٢) وغيره عن أنس قال: استشار النبي [ﷺ] الناس في الأسارى يوم بدر، فقال: **«إن الله قد أمكنكم منهم»** فقام عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله اضرب أعناقهم، فأعرض عنه، فقام أبو بكر فقال: نرى أن تعفو عنهم وأن تقبل منهم الفداء، فعفا عنهم وقبل منهم الفداء، فأنزل الله: ﴿لَّوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾(٣) الآية.

[٤٥٥] وروى أحمد والترمذي والحاكم(٤) عن ابن مسعود قال: لما كان يوم بدر وجيء بالأسارى قال رسول الله [ﷺ]: **«ما تقولون في هؤلاء الأسارى»** الحديث. وفيه نزل القرآن بقول عمر ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ﴾(٥) إلى آخر الآيات.

[٤٥٦] وأخرج الترمذي(٦) عن أبي هريرة عن النبي [ﷺ] قال: **«لم تحل الغنائم لم تحل لأحد سود الرؤوس من قبلكم كانت تنزل نار من السماء فتأكلها»** فلما كان يوم بدر وقعوا في الغنائم قبل أن تحلَّ لهم فأنزل الله ﴿لَّوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾(٧).

---

[٤٥٣] (١) سورة الأنفال: الآية (٦٥).

[٤٥٤] (٢) مسند أحمد (٣/ ٢٤٣).

(٣) سورة الأنفال: الآية (٦٨).

[٤٥٥] (٤) الحديث رواه الترمذي في سننه (١٧١٤) و (٣٠٨٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٢/ ٤١٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٨٩)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٢١) وابن جرير (١٠/ ٣١).

(٥) سورة الأنفال: الآية (٦٧).

[٤٥٦] (٦) رواه الترمذي في سننه (٣٠٨٥)، وأحمد في مسنده (٢/ ٢٥٢) وابن حبان (١٦٦٨ موارد الظمآن) وعبد الرزاق في مصنفه (٩٤٩٢).

(٧) سورة الأنفال: الآية (٦٨).

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم﴾ [الأنفال: ٧٠] الآية.

[٤٥٧] روى الطبراني في الأوسط عن ابن عباس قال: قال العباس: فيَّ والله نزلت حين أخبرت رسول الله [ﷺ] بإسلامي وسألته أن يحاسبني بالعشرين أوقية التي وجدت معي فأعطاني بها عشرين عبداً كلهم تاجر بمالي في يده مع ما أرجو من مغفرة الله.

ك.. قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [الأنفال: ٧٣] الآية.

[٤٥٨] أخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن السدي عن أبي مالك قال: قال رجل: نورث أرحامنا المشركين فنزلت: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍ﴾(١).

قوله تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ﴾ [الأنفال: ٧٥] الآية.

[٤٥٩] أخرج ابن جرير عن ابن الزبير قال: كان الرجل يعاقد الرجل ترثني وأرثك، فنزلت: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾(٢) الآية.

[٤٦٠] وأخرج ابن سعد من طريق هشام بن عروة عن أبيه قال: آخى رسول الله [ﷺ] بين الزبير بن العوام وبين كعب بن مالك قال الزبير: لقد رأيت كعباً أصابته الجراحة بأحد، فقلت لو مات فانقطع عن الدنيا وأهلها لورثته فنزلت هذه الآية ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾(٣) فصارت المواريث بعد للأرحام والقرابات، وانقطعت تلك المواريث في المؤاخاة.

* * *

---

[٤٥٨] (١) سورة الأنفال: الآية (٧٣).

[٤٥٩] (٢) سورة الأنفال: الآية (٧٥).

[٤٦٠] (٣) سورة الأنفال: الآية (٧٥).

سورة الأنفال

مدنية إلا من آية: ٣٠ إلى غاية ٣٦ فمكية وآياتها ٧٥ نزلت بعد البقرة

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝١﴾

اعلم أن قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ يقتضي البحث عن خمسة أشياء، السائل والمسئول وحقيقة النفل، وكون ذلك السؤال عن أي الأحكام كان، وإن المفسرين بأي شيء فسروا الأنفال.

أما البحث الأول: فهو أن السائلين من كانوا؟ فنقول إن قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ إخبار عمن لم يسبق ذكرهم وحسن ذلك ههنا، لأن حالة النزول كان السائل عن هذا السؤال معلومًا معينًا فانصرف هذا اللفظ إليهم، ولا شك أنهم كانوا أقوامًا لهم تعلق بالغنائم والأنفال وهم أقوام من الصحابة.

وأما البحث الثاني: وهو أن المسئول من كان؟ فلا شك أنه هو النبي ﷺ.

وأما البحث الثالث: وهو أن الأنفال ما هي فنقول: قال الزهري: النفل والنافلة ما كان زيادة على الأصل، وسميت الغنائم أنفالاً، لأن المسلمين فضلوا بها على سائر الأمم الذين لم تحل لهم الغنائم، وصلاة التطوع نافلة لأنها زيادة على الفرض الذي هو الأصل. وقال تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾[الأنبياء: ٧٢] أي زيادة على ما سأل.

وأما البحث الرابع: وهو أن السؤال عن أي أحكام الأنفال كان؟ فنقول: فيه وجهان: الأول: لفظ السؤال، وإن كان مبهمًا إلا أن تعيين الجواب يدل على أن السؤال كان واقعًا عن ذلك المعين، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ﴾[البقرة: ٢٢٢] ﴿فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾[البقرة: ٢٢٠] فعلم منه أنه سؤال عن حكم من أحكام المحيض واليتامى، وذلك الحكم غير معين، إلا أن الجواب كان معينًا لأنه تعالى قال في المحيض: ﴿قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾[البقرة: ٢٢٢] فدل هذا الجواب على أن ذلك السؤال كان سؤالاً عن مخالطة النساء في المحيض. وقال

في اليتامى: ﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠] فدل هذا الجواب المعين على أن ذلك السؤال المعين كان واقعًا عن التصرف في مالهم ومخالطتهم في المواكلة. وأيضًا قال تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ﴾ [الإسراء: ٨٥] وليس فيه ما يدل على أن ذلك السؤال عن أي الأحكام إلا أنه تعالى قال في الجواب: ﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾ فدل هذا الجواب على أن ذلك السؤال كان عن كون الروح محدثًا أو قديمًا، فكذا ههنا لما قال في جواب السؤال عن الأنفال: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ دل هذا على أنهم سألوه عن الأنفال كيف مصرفها ومن المستحق لها.

والقول الثاني: أن قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ أي: من الأنفال، والمراد من هذا السؤال: الاستعطاء على ما روي في الخبر، أنهم كانوا يقولون يا رسول الله أعطني كذا أعطني كذا، ولا يبعد إقامة عن مقام من هذا قول عكرمة. وقرأ عبد الله: (يسألونك الأنفال).

والبحث الخامس: وهو شرح أقوال المفسرين في المراد بالأنفال. فنقول: إن الأنفال التي سألوا عنها يقتضي أن يكون قد وقع بينهم التنازع والتنافس فيها، ويدل عليه وجوه: الأول: أن قوله: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ يدل على أن المقصود من ذكر منع القوم عن المخاصمة والمنازعة. وثانيها: قوله: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ يدل على أنهم إنما سألوا عن ذلك بعد أن وقعت الخصومة بينهم. وثالثها: أن قوله: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ يدل على ذلك.

إذا عرفت هذا فنقول: يحتمل أن يكون المراد من هذه الأنفال الغنائم، وهي الأموال المأخوذة من الكفار قهرًا؛ ويحتمل أن يكون المراد غيرها.

أما الأول: ففيه وجوه: أحدها: أنه ﷺ قسم ما غنموه يوم بدر على من حضر وعلى أقوام لم يحضروا أيضًا، وهم ثلاثة من المهاجرين وخمسة من الأنصار، فأما المهاجرون فأحدهم عثمان فإنه عليه السلام تركه على ابنته لأنها كانت مريضة، وطلحة وسعيد بن زيد. فإنه عليه السلام كان قد بعثهما للتجسس عن خبر العير وخرجا في طريق الشام، وأما الخمسة من الأنصار، فأحدهم أبو لبابة مروان بن عبد المنذر، خلفه النبي ﷺ على المدينة، وعاصم خلفه على العالية، والحرث بن حاطب: رده من الروحاء إلى عمرو بن عوف لشيء بلغه عنه، والحرث بن الصمة أصابته علة بالروحاء، وخوات بن جبير، فهؤلاء لم يحضروا، وضرب النبي ﷺ لهم في تلك الغنائم بسهم، فوقع من غيرهم فيه منازعة. فنزلت هذه الآية بسببها، وثانيها: روى أن يوم بدر الشبان قتلوا وأسروا والأشياخ وقفوا مع رسول الله ﷺ في المصاف، فقال الشبان: الغنائم لنا لأنا قتلنا وهزمنا، وقال الأشياخ: كنا ردأ لكم ولو انهزمتهم لانحزتم إلينا، فلا تذهبوا بالغنائم دوننا، فوقعت المخاصمة بهذا السبب. فنزلت الآية. وثالثها: قال الزجاج: الأنفال الغنائم. وإنما سألوا عنها لأنها كانت حرامًا على من كان قبلهم، وهذا الوجه ضعيف لأن على هذا التقدير يكون المقصود من هذا السؤال طلب حكم الله تعالى فقط، وقد بينا بالدليل أن هذا

السؤال كان مسبوقًا بالمنازعة والمخاصمة .

وأما الاحتمال الثاني : وهو أن يكون المراد من الأنفال شيئًا سوى الغنائم ، فعلى هذا التقدير في تفسير الأنفال أيضًا وجوه : أحدها : قال ابن عباس في بعض الروايات : المراد من الأنفال ما شذ عن المشركين إلى المسلمين من غير قتال ، من دابة أو عبد أو متاع ، فهو إلى النبي ﷺ يضعه حيث يشاء ، وثانيها : الأنفال الخمس الذي يجعله الله لأهل الخمس ، وهو قول مجاهد ، قال : فالقوم إنما سألوا عن الخمس . فنزلت الآية ، وثالثها : أن الأنفال هي السلب وهو الذي يدفع إلى الغازي زائدًا على سهمه من المغنم ، ترغيبًا له في القتال ، كما إذا قال الإمام : «**مَنْ قتلَ قَتِيلاً فلهُ سلبُهُ**» أو قال لسرية : ما أصبتم فهو لكم ، أو يقول : فلكم نصفه أو ثلثه أو ربعه ، ولا يخمس النفل ، وعن سعد بن أبي وقاص أنه قال : قتل أخي عمير يوم بدر فقتلت به سعد بن العاصي وأخذت سيفه فأعجبني فجئت به إلى رسول الله ﷺ ، فقلت : **إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ شَفَى صَدْرِي مِنْ الْمُشْرِكِينَ، فَهَبْ لِي هَذَا السَّيْف!** فَقَالَ : «**لَيْسَ هَذَا لِي وَلاَ لَكَ أطرحه في الموضع الذي وضعت فيه الغنائم**» فطرحته وبي ما يعلمه الله من قتل أخي وأخذ سلبي ، فما جاوزت إلا قليلاً حتى جاءني رسول الله ﷺ وقد أنزلت سورة الأنفال فقال : يا سعد «**إِنَّك سَأَلْتنِي السَّيْف وَلَيْسَ لِي ، وَإِنَّهُ قَدْ صَارَ لِي فَخُذْه**»[(١)] قال القاضي : وكل هذه الوجوه تحتمله الآية ، وليس فيها دليل على ترجيح بعضها على بعض . وإن صح في الأخبار ما يدل على التعين قضى به ، وإلا فالكل محتمل ، وكما أن كل واحد منها جائز ، فكذلك إرادة الجميع جائزة فإنه لا تناقض بينها ، والأقرب أن يكون المراد بذلك ماله عليه السلام أن ينفل غيره من جملة الغنيمة قبل حصولها وبعد حصولها ، لأنه يسوغ له تحريضًا على الجهاد وتقوية للنفوس كنحو ما كان ينفل واحدًا في ابتداء المحاربة . ليبالغ في الحرب . أو عند الرجعة . أو يعطيه سلب القاتل ، أو يرضخ لبعض الحاضرين ، وينفله من الخمس الذي كان عليه السلام يختص به . وعلى هذا التقدير فيكون قوله : ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ المراد الأمر الزائد على ما كان مستحقًّا للمجاهدين .

أما قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾.

ففيه بحثان:

البحث الأول : المراد منه أن حكمها مختص بالله والرسول يأمره الله بقسمتها على ما تقتضيه حكمته ، وليس الأمر في قسمتها مفوضًا إلى رأي أحد .

البحث الثاني : قال مجاهد وعكرمة والسدي : إنها منسوخة بقوله فإن لله خمسه وللرسول ، وذلك لأن قوله : ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ يقتضي أن تكون الغنائم كلها للرسول ، فنسخها الله

---

(١) **صحيح** : أخرجه الطبري في (تفسيره) (١٣/ ٣٧٢) حديث رقم/ ١٥٦٥٧ ، وأحمد في (مسنده) (١/ ١٧٨) حديث رقم/ ١٥٣٨ ، وأبو نعيم في (حلية الأولياء) (٨/ ٣١٢) جميعًا من طريق عاصم عن مصعب بن سعد بن مالك . . . به .

بآيات الخمس وهو قول ابن عباس في بعض الروايات، وأجيب عنه من وجوه: الأول: أن قوله: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ معناه أن الحكم فيها لله وللرسول. وهذا المعنى باق فلا يمكن أن يصير منسوخًا، ثم إنه تعالى حكم بأن يكون أربعة أخماسها ملكًا للغانمين. الثاني: أن آية الخمس. تدل على كون الغنيمة ملكًا للغانمين، والأنفال ههنا مفسرة لا بالغنائم، بل بالسلب. وإنما ينفله الرسول عليه السلام لبعض الناس لمصلحة من المصالح.

ثم قال تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾.

وفيه بحثان:

البحث الأول: معناه فاتقوا عقاب الله ولا تقدموا على معصية الله، واتركوا المنازعة والمخاصمة بسبب هذه الأحوال. وارضوا بما حكم به رسول الله ﷺ.

البحث الثاني: في قوله: ﴿وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ أي: وأصلحوا ذات بينكم من الأقوال، ولما كانت الأقوال واقعة في البين، قيل لها ذات البين، كما أن الأسرار لما كانت مضمرة في الصدور قيل لها ذات الصدور.

ثم قال: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ والمعنى أنه تعالى نهاهم عن مخالفة حكم الرسول بقوله: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ ثم أكد ذلك بأن أمرهم بطاعة الرسول بقوله: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ ثم بالغ في هذا التأكيد فقال: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ والمراد أن الإيمان الذي دعاكم الرسول إليه ورغبتم فيه لا يتم حصوله إلا بالتزام هذه الطاعة، فاحذروا الخروج عنها، واحتج من قال: ترك الطاعة يوجب زوال الإيمان بهذه الآية، وتقريره أن المعلق بكلمة إن على الشيء عدم عند عدم ذلك الشيء، وههنا الإيمان معلق على الطاعة بكلمة ﴿إِنْ﴾ فيلزم عدم الإيمان عند عدم الطاعة وتمام هذه المسألة مذكور في قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١] والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝٤﴾

اعلم أنه تعالى لما قال: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١] واقتضى ذلك كون الإيمان مستلزمًا للطاعة، شرح ذلك في هذه الآية مزيد شرح وتفصيل، وبين أن الإيمان لا يحصل إلا عند حصول هذه الطاعات فقال: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ الآية. واعلم أن هذه الآية تدل على أن الإيمان لا يحصل إلا عند حصول أمور خمسة: الأول: قوله: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ

﴿قُلُوبُهُمْ﴾ قال الواحدي يقال: وجل يوجل وجلاً، فهو وجل، وأوجل إذا خاف. قال الشاعر:

لعمرك ما أدري وأني لأوجلُ عَلى أيّنا تعدو المَنيةُ أوّلُ(١)

والمراد أن المؤمن إنما يكون مؤمنًا إذا كان خائفًا من الله، ونظيره قوله تعالى: ﴿تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ [الزمر: ٢٣] وقوله: ﴿ٱلَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٧] وقوله: ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٢] وقال أصحاب الحقائق: الخوف على قسمين: خوف العقاب، وخوف العظمة والجلال. أما خوف العقاب فهو للعصاة. وأما خوف الجلال والعظمة فهو لا يزول عن قلب أحد من المخلوقين، سواء كان ملكًا مقربًا أو نبيًّا مرسلاً، وذلك لأنه تعالى غني لذاته عن كل الموجودات وما سواه من الموجودات فمحتاجون إليه، والمحتاج إذا حضر عند الملك الغني يهابه ويخافه، وليست تلك الهيبة من العقاب، بل مجرد علمه بكونه غنيًّا عنه، وكونه محتاجًا إليه يوجب تلك المهابة، وذلك الخوف.

إذا عرفت هذا فنقول: إن كان المراد من الوجل القسم الأول، فذلك لا يحصل من مجرد ذكر الله، وإنما يحصل من ذكر عقاب الله. وهذا هو اللائق بهذا الموضع، لأن المقصود من هذه الآية إلزام أصحاب بدر طاعة الله وطاعة الرسول في قسمة الأنفال، وأما إن كان المراد من الوجل القسم الثاني، فذلك لازم من مجرد ذكر الله، ولا حاجة في الآية إلى الإضمار.

فإن قيل: إنه تعالى قال ههنا ﴿وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ وقال في آية أخرى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الرعد: ٢٨] فكيف الجمع بينهما؟ وأيضًا قال في آية أخرى: ﴿ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣] قلنا: الاطمئنان إنما يكون عن ثلج اليقين، وشرح الصدر بمعرفة التوحيد، والوجل إنما يكون من خوف العقوبة، ولا منافاة بين هاتين الحالتين، بل نقول: هذان الوصفان اجتمعا في آية واحدة، وهي قوله تعالى: ﴿تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣] والمعنى: تقشعر الجلود من خوف عذاب الله، ثم تلين جلودهم وقلوبهم عند رجاء ثواب الله.

الصفة الثانية: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ﴾ وهو كقوله: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا﴾ [التوبة: ١٢٤].

ثم فيه مسائل:

المسألة الأولى: زيادة الإيمان الذي هو التصديق على وجهين:

---

(١) البيت من البحر الطويل للشاعر محمد عثمان جلال وهو محمد بن عثمان بن يوسف الحسني الجلالي الونائي. ١٢٤٢-١٣١٦ هـ/ ١٨٢٦-١٨٩٨ م شاعر ومترجم وأديب مصري، نشأ يتيمًا إذ توفي والده (١٢٤٩ هـ ١٨٣٣ م) وعمره لم يتجاوز السبع سنين ونشأ على محبة العلم والاجتهاد. اختاره رفاعة الطهطاوي لدراسة اللغات الفرنسية والعربية في دار اللغات لما رأى فيه من نبوغ وفطنة، وندب في عام ١٢٦١ هـ ١٨٤٥ م لتعليم اللغة الفرنسية في الديوان الخديوي. اهـ. بتصرف.

الوجه الأول: وهو الذي عليه عامة أهل العلم على ما حكاه الواحدي رحمه الله: أن كل من كانت الدلائل عنده أكثر وأقوى كان أزيد إيمانًا، لأن عند حصول كثرة الدلائل وقوتها يزول الشك ويقوى اليقين، وإليه الإشارة بقوله عليه السلام: «**لَوْ وُزِنَ إِيمَانُ أَبِي بَكْرٍ بِإِيمَانِ أَهْلِ الْأَرْضِ لَرَجَحَ**» يريد أن معرفته بالله أقوى.

ولقائل أن يقول: المراد من هذه الزيادة: إما قوة الدليل أو كثرة الدلائل. أما قوة الدليل فباطل، وذلك لأن كل دليل فهو مركب لا محالة من مقدمات، وتلك المقدمات إما أن يكون مجزومًا بها جزمًا مانعًا من النقيض أو لا يكون فإن كان الجزم المانع من النقيض حاصلاً في كل المقدمات، امتنع كون بعض الدلائل أقوى من بعض على هذا التفسير، لأن الجزم المانع من النقيض لا يقبل التفاوت، وأما إن كان الجزم المانع من النقيض غير حاصل إما في الكل أو في البعض فذلك لا يكون دليلاً، بل أمارة، والنتيجة الحاصلة منها لا تكون علمًا بل ظنًا، فثبت بما ذكرنا أن حصول التفاوت في الدلائل بسبب القوة محال، وأما حصول التفاوت بسبب كثرة الدلائل فالأمر كذلك، لأن الجزم الحاصل بسبب الدليل الواحد، إن كان مانعًا من النقيض فيمتنع أن يصير أقوى عند اجتماع الدلائل الكثيرة، وإن كان غير مانع من النقيض لم يكن دليلاً، بل كان أمارة ولم تكن النتيجة معلومة بل مظنونة، فثبت أن هذا التأويل ضعيف.

واعلم أنه يمكن أن يقال: المراد من هذه الزيادة الدوام وعدم الدوام، وذلك لأن بعض المستدلين لا يكون مستحضرًا للدليل والمدلول إلا لحظة واحدة، ومنهم من يكون مداومًا لتلك الحالة وبين هذين الطرفين أوساط مختلفة، ومراتب متفاوتة، وهو المراد من الزيادة.

والوجه الثاني: من زيادة التصديق أنهم يصدقون بكل ما يتلى عليهم من عند الله، ولما كانت التكاليف متوالية في زمن الرسول ﷺ متعاقبة، فعند حدوث كل تكليف كانوا يزيدون تصديقًا وإقرارًا، ومن المعلوم أن من صدق إنسانًا في شيئين كان تصديقه له أكثر من تصديق من صدقه في شيء واحد. وقوله: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ معناه: أنهم كلما سمعوا آية جديدة أتوا بإقرار جديد فكان ذلك زيادة في الإيمان والتصديق، وفي الآية وجه ثالث: وهو أن كمال قدرة الله وحكمته، إنما تعرف بواسطة آثار حكمة الله في مخلوقاته، وهذا بحر لا ساحل له، وكلما وقف عقل الإنسان على آثار حكمة الله في تخليق شيء آخر، انتقل منه إلى طلب حكمة في تخليق شيء آخر، فقد انتقل من مرتبة إلى مرتبة أخرى أعلى منها وأشرف وأكمل، ولما كانت هذه المراتب لا نهاية لها، لا جرم لا نهاية لمراتب التجلي والكشف والمعرفة.

المسألة الثانية: اختلفوا في أن الإيمان هل يقبل الزيادة والنقصان أم لا؟ أما الذين قالوا: الإيمان عبارة عن مجموع الاعتقاد والإقرار والعمل، فقد احتجوا بهذه الآية من وجهين: الأول: أن قوله: ﴿زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ يدل على أن الإيمان يقبل الزيادة، ولو كان الإيمان عبارة عن المعرفة والإقرار لما قبل الزيادة. والثاني: أنه تعالى لما ذكر هذه الأمور الخمسة. قال: في

الموصوفين بها ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ وذلك يدل على أن كل تلك الخصال داخل في مسمى الإيمان. وروي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، أَعْلاهَا شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ»(١) واحتجوا بهذه الآية على أن الإيمان عبارة عن مجموع الأركان الثلاثة. قالوا: لأن الآية صريحة في أن الإيمان يقبل الزيادة، والمعرفة والإقرار لا يقبلان التفاوت، فوجب أن يكون الإيمان عبارة عن مجموع الإقرار والاعتقاد والعمل، حتى أن بسبب دخول التفاوت في العمل يظهر التفاوت في الإيمان، وهذا الاستدلال ضعيف، لما بينا أن التفاوت بالدوام وعدم الدوام حاصل في الاعتقاد والإقرار، وهذا القدر يكفي في حصول التفاوت في الإيمان، والله أعلم.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ﴾ ظاهره مشعر بأن تلك الآيات هي المؤثرة في حصول الزيادة في الإيمان، وليس الأمر كذلك، لأن نفس تلك الآيات لا توجب الزيادة، بل إن كان ولا بد فالموجب هو سماع تلك الآيات أو معرفة تلك الآيات توجب زيادة في المعرفة والتصديق والله أعلم.

الصفة الثالثة: للمؤمنين قوله تعالى: ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ واعلم أن صفة المؤمنين أن يكونوا واثقين بالصدق في وعده ووعيده، وأن يقولوا صدق الله ورسوله، وأن لا يكون قولهم كقول المنافقين ﴿مَّا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الأحزاب: ١٢] ثم نقول: هذا الكلام يفيد الحصر، ومعناه: أنهم لا يتوكلون إلا على ربهم، وهذه الحالة مرتبة عالية ودرجة شريفة، وهي: أن الإنسان بحيث يصير لا يبقي له اعتماد في أمر من الأمور إلا على الله. واعلم أن هذه الصفات الثلاثة مرتبة على أحسن جهات الترتيب، فإن المرتبة الأولى هي: الوجل من عقاب الله.

والمرتبة الثانية: هي الانقياد لمقامات التكاليف لله.

والمرتبة الثالثة: هي الانقطاع بالكلية عما سوى الله، والاعتماد بالكلية على فضل الله، بل الغنى بالكلية عما سوى الله تعالى.

والصفة الرابعة والخامسة: قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ واعلم أن المراتب الثلاثة المتقدمة أحوال معتبرة في القلوب والبواطن، ثم انتقل منها إلى رعاية أحوال الظاهر ورأس الطاعات المعتبرة في الظاهر، ورئيسها بذل النفس في الصلاة، وبذل المال في مرضاة الله، ويدخل فيه الزكوات والصدقات والصلاة، والإنفاق في الجهاد، والإنفاق على المساجد والقناطر، قالت المعتزلة: إنه تعالى مدح من ينفق ما رزقه الله، وأجمعت الأمة على أنه لا يجوز الإنفاق من الحرام، وذلك يدل على أن الحرام لا يكون رزقًا، وقد سبق ذكر هذا الكلام مرارًا.

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب (الإيمان) باب (أمور الإيمان) (١/ ٦٧) حديث رقم/ ٩، ومسلم في كتاب (الإيمان) باب (بيان عدد شعب الإيمان) (١/ ٥٨/ ٦٣) كلاهما من طريق عبد الله بن دينار . . . به.

واعلم أن الله تعالى لما ذكر هذه الصفات الخمس: أثبت للموصوفين بها أمورًا ثلاثة:

الأول: قوله: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ .

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿حَقًّا﴾ بماذا يتصل. فيه قولان: أحدهما: بقوله: ﴿هُمُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ أي هم المؤمنون بالحقيقة. والثاني: أنه تم الكلام عند قوله: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ثم ابتدأ وقال: ﴿حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ﴾ .

المسألة الثانية: ذكروا في انتصاب (حقا) وجوهًا: الأول: قال الفراء: التقدير: أخبركم بذلك حقًّا، أي أخبارًا حقًّا، ونظيره قوله: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ [النساء: ١٥١] والثاني: قال سيبويه: إنه مصدر مؤكد لفعل محذوف يدل عليه الكلام، والتقدير: وإن الذي فعلوه كان حقًّا صدقًا. الثالث: قال الزجاج. التقدير: أولئك هم المؤمنون أحق ذلك حقًّا.

المسألة الثالثة: اتفقوا على أنه يجوز للمؤمن أن يقول أنا مؤمن، واختلفوا في أنه هل يجوز للرجل أن يقول أنا مؤمن حقًّا أم لا؟ فقال أصحاب الشافعي: الأولى أن يقول الرجل: أنا مؤمن إن شاء الله، ولا يقول أنا مؤمن حقًّا. وقال أصحاب أبي حنيفة رحمه الله: الأولى أن يقول أنا مؤمن حقًّا، ولا يجوز أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، أما الذين قالوا إنه يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، فلهم فيه مقامان:

المقام الأول: أن يكون ذلك لأجل حصول الشك في حصول الإيمان.

المقام الثاني: أن لا يكون الأمر كذلك. أما المقام الأول، فتقريره: أن الإيمان عند الشافعي رضي الله عنه عبارة عن مجموع الاعتقاد والإقرار والعمل. ولا شك أن كون الإنسان آتيًا بالأعمال الصالحة أمر مشكوك فيه، والشك في أحد أجزاء الماهية يوجب الشك في حصول تلك الماهية، فالإنسان وإن كان جازمًا بحصول الاعتقاد والإقرار، إلا أنه لما كان شاكًّا في حصول العمل كان هذا القدر يوجب كونه شاكًّا في حصول الإيمان، وأما عند أبي حنيفة رحمه الله، فلما كان الإيمان اسمًا للاعتقاد والقول، وكان العمل خارجًا عن مسمى الإيمان، لم يلزم من الشك في حصول الأعمال الشك في الإيمان. فثبت أن من قال إن الإيمان عبارة عن مجموع الأمور الثلاثة يلزمه وقوع الشك في الإيمان، ومن قال العمل خارج عن مسمى الإيمان يلزمه نفي الشك عن الإيمان، وعند هذا ظهر أن الخلاف ليس إلا في اللفظ فقط. وأما المقام الثاني: وهو أن نقول: إن قوله: أنا مؤمن إن شاء الله ليس لأجل الشك، فيه وجوه: الأول: أن كون الرجل مؤمنًا أشرف صفاته وأعرف نعوته وأحواله، فإذا قال أنا مؤمن، فكأنه مدح نفسه بأعظم المدائح. فوجب أن يقول: إن شاء الله ليصير هذا سببًا لحصول الانكسار في القلب وزوال العجب. روي أن أبا حنيفة رحمه الله، قال لقتادة: لم تستثني في إيمانك؟ قال: اتباعًا لإبراهيم

عليه السلام في قوله: ﴿وَٱلَّذِيٓ أَطۡمَعُ أَن يَغۡفِرَ لِي خَطِيٓـَٔتِي يَوۡمَ ٱلدِّينِ﴾ [الشعراء: ٨٢] فقال أبو حنيفة رحمه الله: هلا اقتديت به في قوله: ﴿أَوَلَمۡ تُؤۡمِنۖ قَالَ بَلَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٠] وأقول: كان لقتادة أن يجيب، ويقول: إنه بعد أن قال: ﴿بَلَىٰ﴾ قال: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطۡمَئِنَّ قَلۡبِيۖ﴾ فطلب مزيد الطمأنينة، وهذا يدل على أنه لا بد من قول إن شاء الله. الثاني: أنه تعالى ذكر في هذه الآية أن الرجل لا يكون مؤمنًا إلا إذا كان موصوفًا بالصفات الخمسة، وهي الخوف من الله، والإخلاص في دين الله، والتوكل على الله، والإتيان بالصلاة والزكاة لوجه الله تعالى. وذكر في أول الآية ما يدل على الحصر، وهو قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ﴾ هم كذا وكذا. وذكر في آخر الآية قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ﴾ وهذا أيضًا يفيد الحصر، فلما دلت هذه الآية على هذا المعنى، ثم إن الإنسان لا يمكنه القطع على نفسه بحصول هذه الصفات الخمس، لا جرم كان الأولى أن يقول: إن شاء الله. روى أن الحسن سأله رجل وقال: أمؤمن أنت؟ فقال: الإيمان إيمانان، فإن كنت تسألني عن الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، فأنا مؤمن، وإن كنت تسألني عن قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ﴾ فوالله لا أدري أمنهم أنا أم لا؟ الثالث: أن القرآن العظيم دل على أن كل من كان مؤمنًا، كان من أهل الجنة فالقطع بكونه مؤمنًا يوجب القطع بكونه من أهل الجنة، وذلك لا سبيل إليه، فكذا هذا. ونقل عن الثوري أنه قال: من زعم أنه مؤمن بالله حقًا، ثم لم يشهد بأنه من أهل الجنة، فقد آمن بنصف الآية. والمقصود أنه كما لا سبيل إلى القطع بأنه من أهل الجنة، فكذلك لا سبيل إلى القطع بأنه مؤمن. الرابع: أن الإيمان عبارة عن التصديق بالقلب وعن المعرفة، وعلى هذا فالرجل إنما يكون مؤمنًا في الحقيقة عند ما يكون هذا التصديق وهذه المعرفة حاصلة في القلب حاضرة في الخاطر، فأما عند زوال هذا المعنى، فهو إنما يكون مؤمنًا بحسب حكم الله، أما في نفس الأمر فلا.

إذا عرفت هذا لم يبعد أن يكون المراد بقوله إن شاء الله عائدًا إلى استدامة مسمى الإيمان واستحضار معناه أبدًا دائمًا من غير حصول ذهول وغفلة عنه، وهذا المعنى محتمل. الخامس: أن أصحاب الموافاة يقولون: شرط كونه مؤمنًا في الحال حصول الموافاة على الإيمان، وهذا الشرط لا يحصل إلا عند الموت، ويكون مجهولاً، والموقوف على المجهول مجهول. فلهذا السبب حسن أن يقال: أنا مؤمن إن شاء الله. السادس: أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله عند الموت، والمراد صرف هذا الاستثناء إلى الخاتمة والعاقبة، فإن الرجل وإن كان مؤمنًا في الحال، إلا أن بتقدير أن لا يبقى ذلك الإيمان في العاقبة؛ كان وجوده كعدمه، ولم تحصل فائدة أصلاً، فكان المقصود من ذكر هذا الاستثناء هذا المعنى. السابع: أن ذكر هذه الكلمة لا ينافي حصول الجزم والقطع، ألا ترى أنه تعالى قال: ﴿لَّقَدۡ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءۡيَا بِٱلۡحَقِّۖ لَتَدۡخُلُنَّ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧] وهو تعالى منزه عن الشك والريب. فثبت أنه تعالى إنما ذكر ذلك تعليمًا منه لعباده، هذا المعنى، فكذا ههنا الأولى ذكر هذه الكلمة الدالة على تفويض

الأمور إلى الله، حتى يحصل ببركة هذه الكلمة دوام الإيمان. الثامن: أن جماعة من السلف ذكروا هذه الكلمة، ورأينا لهم ما يقويه في كتاب الله وهو قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ وهم المؤمنون في علم الله وفي حكمه، وذلك يدل على وجود جمع يكونون مؤمنين، وعلى وجود جمع لا يكونون كذلك. فالمؤمن يقول: إن شاء الله حتى يجعله الله ببركة هذه الكلمة من القسم الأول لا من القسم الثاني. أما القائلون: أنه لا يجوز ذكر هذه الكلمة فقد احتجوا على صحة قولهم بوجوه: الأول: أن المتحرك يجوز أن يقول: أنا متحرك ولا يجوز أن يقول أنا متحرك إن شاء الله، وكذا القول في القائم والقاعد، فكذا ههنا وجب أن يكون المؤمن مؤمنًا، ولا يجوز أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، وكما أن خروج الجسم عن كونه متحركًا في المستقبل لا يمنع من الحكم عليه بكونه متحركًا حال قيام الحركة به فكذلك احتمال زوال الإيمان في المستقبل، لا يقدح في كونه مؤمنًا في الحال. الثاني: أنه تعالى قال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ فقد حكم تعالى عليهم بكونهم مؤمنين حقًّا فكان قوله إن شاء الله يوجب الشك فيما قطع الله عليه بالحصول وذلك لا يجوز.

والجواب عن الأول: أن الفرق بين وصف الإنسان بكونه مؤمنًا، وبين وصفه بكونه متحركًا، حاصل من الوجوه الكثيرة التي ذكرناها، وعند حصول الفرق يتعذر الجمع، وعن الثاني أنه تعالى حكم على الموصوفين بالصفات المذكورة بكونهم مؤمنين حقًّا، وذلك الشرط مشكوك فيه، والشك في الشرط يوجب الشك في المشروط. فهذا يقوي عين مذهبنا. والله أعلم.

الحكم الثاني: من الأحكام التي أثبتها الله تعالى للموصوفين بالصفات الخمسة قوله تعالى: ﴿لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ والمعنى: لهم مراتب بعضها أعلى من بعض.

واعلم أن الصفات المذكورة قسمان: الثلاثة الأول: هي الصفات القلبية والأحوال الروحانية، وهي الخوف والإخلاص والتوكل. والاثنتان الأخيرتان هما الأعمال الظاهرة والأخلاق. ولا شك أن لهذه الأعمال والأخلاق تأثيرات في تصفية القلب، وفي تنويره بالمعارف الإلهية. ولا شك أن المؤثر كلما كان أقوى كانت الآثار أقوى وبالضد، فلما كانت هذه الأخلاق والأعمال لها درجات ومراتب. كانت المعارف أيضًا لها درجات ومراتب، وذلك هو المراد من قوله: ﴿لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ والثواب الحاصل في الجنة أيضًا مقدر بمقدار هذه الأحوال. فثبت أن مراتب السعادات الروحانية قبل الموت وبعد الموت، ومراتب السعادات الحاصلة في الجنة كثيرة ومختلفة، فلهذا المعنى قال: ﴿لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾.

فإن قيل: أليس أن المفضول إذا علم حصول الدرجات العالية للفاضل وحرمانه عنها، فإنه يتألم قلبه، ويتنغص عيشه. وذلك مخل بكون الثواب رزقًا كريمًا؟

والجواب: أن استغراق كل واحد في سعادته الخاصة به تمنعه من حصول الحقد والحسد، وبالجملة فأحوال الآخرة لا تناسب أحوال الدنيا إلا بالاسم.

الحكم الثالث والرابع: أن قوله: ﴿وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ المراد من المغفرة أن يتجاوز الله عن سيئاتهم ومن الرزق الكريم نعيم الجنة. قال المتكلمون: أما كونه رزقًا كريمًا فهو إشارة إلى كون تلك المنافع خالصة دائمة مقرونة بالإكرام والتعظيم، ومجموع ذلك هو حد الثواب. وقال العارفون: المراد من المغفرة إزالة الظلمات الحاصلة بسبب الاشتغال بغير الله، ومن الرزق الكريم الأنوار الحاصلة بسبب الاستغراق في معرفة الله ومحبته. قال الواحدي: قال أهل اللغة: الكريم اسم جامع لكل ما يحمد ويستحسن، والكريم المحمود فيما يحتاج إليه، والله تعالى موصوف بأنه كريم والقرآن موصوف بأنه كريم. قال تعالى: ﴿إِنِّيٓ أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَٰبٌ كَرِيمٌ﴾[النمل: ٢٩] وقال: ﴿مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾[الشعراء: ٧، لقمان: ١٠] وقال: ﴿وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾[النساء: ٣١] وقال: ﴿وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾[الإسراء: ٢٣] فالرزق الكريم هو الشريف الفاضل الحسن. وقال هشام بن عروة: يعني ما أعد الله لهم في الجنة من لذيذ المآكل والمشارب وهناء العيش، وأقول يجب ههنا أن نبين أن اللذات الروحانية أكمل من اللذات الجسمانية، وقد ذكرنا هذا المعنى في هذا الكتاب في مواضع كثيرة وعند هذا يظهر أن الرزق الكريم هو اللذات الروحانية وهي معرفة الله ومحبته والاستغراق في عبوديته.

فإن قال قائل: ظاهر الآية يدل على أن الموصوف بالأمور الخمسة محكوم عليه بالنجاة من العقاب وبالفوز بالثواب، وذلك يقتضي أن لا تكليف على العبد فيما سوى هذه الخمسة وذلك باطل بإجماع المسلمين، لأنه لا بد من الصوم والحج وأداء سائر الواجبات.

قلنا: إنه تعالى بدأ بقوله: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ وجميع التكاليف داخل تحت هذين الكلامين، إلا أنه تعالى خص من الصفات الباطنة التوكل بالذكر على التعيين، ومن الأعمال الظاهرة الصلاة والزكاة على التعيين، تنبيهًا على أن أشرف الأحوال الباطنة، التوكل وأشرف الأعمال الظاهرة، الصلاة والزكاة.

قوله تعالى: ﴿ كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ ۝٥ يُجَٰدِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنظُرُونَ ۝٦﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن قوله: ﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ﴾ يقتضي تشبيه شيء بهذا الإخراج وذكروا فيه وجوهًا: الأول: أن النبي ﷺ لما رأى كثرة المشركين يوم بدر وقلة المسلمين قال: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً فَلَهُ سَلَبُهُ وَمَنْ أَسَرَ أَسِيرًا فَلَهُ كَذَا وَكَذَا»(١) ليرغبهم في القتال، فلما انهزم المشركون قال

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب (المغازي) باب (تفسير سورة التوبة) (٧/ ٦٣٠) حديث رقم/ ٤٣٢١، ومسلم في كتاب (الجهاد) باب (استحقاق القاتل سلب القتيل) (٣٣/ ٤١/ ١٣٧٠) كلاهما من طريق مالك... به.

سعد بن عبادة: يا رسول الله إن جماعة من أصحابك وقومك فدوك بأنفسهم، ولم يتأخروا عن القتال جبنًا ولا بخلاً ببذل مهجهم ولكنهم أشفقوا عليك من أن تغتال فمتى أعطيت هؤلاء ما سميته لهم بقي خلق من المسلمين بغير شيء فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ﴾ [الأنفال: ١] يصنع فيها ما يشاء، فأمسك المسلمون عن الطلب وفي أنفس بعضهم شيء من الكراهية، وأيضًا حين خرج الرسول ﷺ إلى القتال يوم بدر كانوا كارهين لتلك المقاتلة على ما سنشرح حالة تلك الكراهية، فلما قال تعالى: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ﴾ كان التقدير أنهم رضوا بهذا الحكم في الأنفال وإن كانوا كارهين له كما أخرجك ربك من بيتك بالحق إلى القتال وإن كانوا كارهين له وهذا الوجه أحسن الوجوه المذكورة هنا. الثاني: أن يكون التقدير ثبت الحكم بأن الأنفال لله، وإن كرهوه كما ثبت حكم الله بإخراجك إلى القتال وإن كرهوه. الثالث: لما قال: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ﴾ [الأنفال: ٤] كان التقدير: أن الحكم بكونهم مؤمنين حق، كما أن حكم الله بإخراجك من بيتك للقتال حق. الرابع: قال الكسائي: (الكاف) متعلق بما بعده، وهو قوله: ﴿يُجَـٰدِلُونَكَ فِى ٱلْحَقِّ﴾ والتقدير ﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ﴾ على كره فريق من المؤمنين كذلك هم يكرهون القتال ويجادلونك فيه. والله أعلم.

المسألة الثانية: قوله: ﴿مِنۢ بَيْتِكَ﴾ يريد بيته بالمدينة أو المدينة نفسها، لأنها موضع هجرته وسكناه بالحق، أي إخراجًا متلبسًا بالحكمة والصواب ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَـٰرِهُونَ﴾ في محل الحال، أي: أخرجك في حال كراهيتهم. روي أن عير قريش أقبلت من الشام وفيها أموال كثيرة ومعها أربعون راكبًا منهم أبو سفيان، وعمرو بن العاص، وأقوام آخرون، فأخبر جبريل رسول الله ﷺ، فأخبر المسلمين فأعجبهم تلقي العير لكثرة الخير، وقلة القوم، فلما أزمعوا وخرجوا، بلغ أهل مكة خبر خروجهم، فنادى أبو جهل فوق الكعبة: يا أهل مكة النجاء النجاء على كل صعب وذلول إن أخذ محمد عيركم لن تفلحوا أبدًا، وقد رأت أخت العباس بن عبد المطلب رؤيا، فقالت لأخيها: إني رأيت عجبًا رأيت كأن ملكًا نزل من السماء فأخذ صخرة من الجبل، ثم حلق بها فلم يبق بيت من بيوت مكة إلا أصابه حجر من تلك الصخرة. فحدث بها العباس. فقال أبو جهل: ما ترضى رجالهم بالنبوة حتى ادعى نساؤهم النبوة فخرج أبو جهل بجميع أهل مكة وهم النفير، وفي المثل السائر: لا في العير ولا في النفير فقيل له: العير أخذت طريق الساحل ونجت، فارجع إلى مكة بالناس. فقال: لا والله لا يكون ذلك أبدًا حتى ننحر الجزور ونشرب الخمور، وتغني القينات والمعازف ببدر فتتسامع جميع العرب بخروجنا، وإن محمدًا لم يصب العير فمضى إلى بدر بالقوم. وبدر كانت العرب تجتمع فيه لسوقهم يومًا في السنة، فنزل جبريل وقال: يا محمد إن الله وعدكم إحدى الطائفتين، إما العير وإما النفير من قريش، واستشار النبي ﷺ أصحابه فقال: ما تقولون إن القوم خرجوا من مكة على كل صعب وذلول. فالعير أحب إليكم أم النفير؟ قالوا: بل العير أحب إلينا من لقاء العدو. فتغير وجه

رسول الله ﷺ وقال: إن العير قد مضت على ساحل البحر وهذا أبو جهل قد أقبل، فقالوا يا رسول الله عليك بالعير ودع العدو، فقام عند غضب النبي ﷺ أبو بكر وعمر فأحسنا، ثم قام سعد بن عبادة فقال: امض إلى ما أمرك الله به فإنا معك حيثما أردت. فوالله لو سرت إلى عدن لما تخلف عنك رجل من الأنصار. ثم قال المقداد بن عمرو: يا رسول الله امض إلى ما أمرك الله به، فإنا معك حيثما أردت، لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَـٰتِلَآ إِنَّا هَـٰهُنَا قَـٰعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤] ولكنا نقول: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون ما دامت منا عين تطرف. فضحك رسول الله ﷺ ثم قال: «سِيرُوا عَلَى بَرَكَةِ اللهِ وَاللهِ لَكَأَنِّي الْآنَ أَنْظُرُ إِلَى مَصَارِعِ الْقَوْمِ»(١)، ولما فرغ رسول الله من بدر، قال بعضهم: عليك بالعير. فناداه العباس وهو في وثاقه، لا يصلح، فقال النبي ﷺ: «لِمَ؟» قال: لأن الله وعدك إحدى الطائفتين، وقد أعطاك ما وعدك(٢).

إذا عرفت هذه القصة فنقول: كانت كراهية القتال حاصلة لبعضهم لا لكلهم، بدليل قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَـٰرِهُونَ﴾ والحق الذي جادلوا فيه رسول الله ﷺ تلقى النفير لإيثارهم العير. وقوله: ﴿بَعْدَمَا تَبَيَّنَ﴾ المراد منه: إعلام رسول الله بأنهم ينصرون. وجدالهم قولهم: ما كان خروجنا إلا للعير، وهلا قلت لنا؟ لنستعد ونتأهب للقتال، وذلك لأنهم كانوا يكرهون القتال، ثم إنه تعالى شبه حالهم في فرط فزعهم ورعبهم بحال من يجر إلى القتل ويساق إلى الموت، وهو شاهد لأسبابه ناظر إلى موجباته، وبالجملة فقوله: ﴿وَهُمْ يَنظُرُونَ﴾ كناية عن الجزم والقطع. ومنه قوله عليه السلام: «**من نفى ابنه وهو ينظر إليه**» أي: يعلم أنه ابنه. وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَنظُرُ ٱلْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ [النبأ: ٤٠] أي: يعلم.

واعلم أنه كان خوفهم لأمور: أحدها: قلة العدد. وثانيها: أنهم كانوا رجالة. روي أنه ما كان فيهم إلا فارسان. وثالثها: قلة السلاح.

المسألة الثالثة: روي أنه ﷺ إنما خرج من بيته باختيار نفسه، ثم إنه تعالى أضاف ذلك الخروج إلى نفسه فقال: ﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ﴾ وهذا يدل على أن فعل العبد بخلق الله تعالى إما ابتداء أو بواسطة القدرة والداعية اللذين مجموعهما يوجب الفعل كما هو

---

(١) **صحيح**: أخرجه مسلم في كتاب (الجهاد) باب (غزوة بدر) (٣/ ١٤٠٣/ ٨٣)، وأبو داود في كتاب (الجهاد) باب (في الأسير ينال ويضرب ويقرر) (٣/ ١١٦٢) حديث رقم/ ٢٦٨١، وأحمد في (مسنده) (٣/ ٢١٩) من طريق حماد بن سلمة. . . بنحوه.

(٢) **صحيح**: أخرجه الترمذي في (سننه) (٥/ ٢٦٩) حديث رقم/ ٣٠٨٠، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وأحمد في (مسنده) (١/ ٢٢٨) حديث رقم/ ٢٠٢٢، وأبو يعلي في (مسنده) (٤/ ٢٦١) حديث رقم/ ٢٣٧٣، والطبراني في (الكبير) (١١/ ٢٧٩) حديث رقم/ ١١٧٣٣، والحاكم في (المستدرك) (٢/ ٣٥٧) حديث رقم/ ٣٢٦١ جميعًا من طريق عكرمة عن ابن عباس. . . به. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

قولنا. قال القاضي معناه: أنه حصل ذلك الخروج بأمر الله تعالى وإلزامه، فأضيف إليه.

قلنا: لا شك أن ما ذكرتموه مجاز، والأصل حمل الكلام على حقيقته.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ ﴿٧﴾ لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴿٨﴾﴾

اعلم أن قوله: (إذ) منصوب بإضمار اذكر أنها لكم بدل من إحدى الطائفتين. قال الفراء والزجاج: ومثله قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً﴾ [الزخرف: ٦٦] (وأن) في موضع نصب كما نصب الساعة، وقوله أيضًا: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَئُوهُمْ﴾ [الفتح: ٢٥] (أن) في موضع رفع بلولا. والطائفتان: العير والنفير: وغير ذات الشوكة. العير. لأنه لم يكن فيها إلا أربعون فارسًا والشوكة كانت في النفير لعددهم وعدتهم. والشوكة الحدة مستعارة من واحدة الشوك، ويقال شوك القنا لسنانها، ومنه قولهم شاكي السلاح. أي تتمنون أن يكون لكم العير لأنها الطائفة التي لا حدة لها ولا شدة، ولا تريدون الطائفة الأخرى ولكن الله أراد التوجه إلى الطائفة الأخرى ليحق الحق بكلماته، وفيه سؤالات:

السؤال الأول: أليس أن قوله: ﴿وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ﴾ ثم قوله بعد ذلك: ﴿لِيُحِقَّ الْحَقَّ﴾ تكرير محض؟

والجواب: ليس ههنا تكرير لأن المراد بالأول سبب ما وعد به في هذه الواقعة من النصر والظفر بالأعداء، والمراد بالثاني تقوية القرآن والدين ونصرة هذه الشريعة، لأن الذي وقع من المؤمنين يوم بدر بالكافرين كان سببًا لعزة الدين وقوته، ولهذا السبب قرنه بقوله: ﴿وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ﴾ الذي هو الشرك، وذلك في مقابلة ﴿الْحَقَّ﴾ الذي هو الدين والإيمان.

السؤال الثاني: الحق حق لذاته، والباطل باطل لذاته، وما ثبت للشيء لذاته فإنه يمتنع تحصيله بجعل جاعل وفعل فاعل فما المراد من تحقيق الحق وإبطال الباطل؟

والجواب: المراد من تحقيق الحق وإبطال الباطل، بإظهار كون ذلك الحق حقًا، وإظهار كون ذلك الباطل باطلاً، وذلك تارة يكون بإظهار الدلائل والبينات، وتارة بتقوية رؤساء الحق وقهر رؤساء الباطل.

واعلم أن أصحابنا تمسكوا في مسألة خلق الأفعال بقوله تعالى: ﴿لِيُحِقَّ الْحَقَّ﴾ قالوا: وجب حمله على أنه يوجد الحق ويكونه، والحق ليس إلا الدين والاعتقاد، فدل هذا على أن الاعتقاد الحق لا يحصل إلا بتكوين الله تعالى. قالوا: ولا يمكن حمل تحقيق الحق على إظهار آثاره لأن ذلك الظهور حصل بفعل العباد، فامتنع أيضًا إضافة ذلك الإظهار إلى الله تعالى، ولا يمكن أن يقال المراد من إظهاره وضع الدلائل عليها، لأن هذا المعنى حاصل بالنسبة إلى الكافر وإلى

المسلم. وقبل هذه الواقعة، وبعدها فلا يحصل لتخصيص هذه الواقعة بهذا المعنى فائدة أصلاً.

واعلم أن المعتزلة أيضًا تمسكوا بعين هذه الآية على صحة مذهبهم. فقالوا هذه الآية تدل على أنه لا يريد تحقيق الباطل وإبطال الحق البتة، بل إنه تعالى أبدًا يريد تحقيق الحق وإبطال الباطل، وذلك يبطل قول من يقول إنه لا باطل ولا كفر إلا والله تعالى مريد له.

وأجاب أصحابنا بأنه ثبت في أصول الفقه أن المفرد المحلى بالألف واللام ينصرف إلى المعهود السابق فهذه الآية دلت على أنه تعالى أراد تحقيق الحق وإبطال الباطل في هذه الصورة، فلم قلتم إن الأمر كذلك في جميع الصور؟ بل قد بينا بالدليل أن هذه الآية تدل على صحة قولنا.

أما قوله: ﴿وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ فالدابر الآخر فاعل من دبر إذا أدبر، ومنه دابرة الطائر وقطع الدابر عبارة عن الاستئصال، والمراد أنكم تريدون العير للفوز بالمال، والله تعالى يريد أن تتوجهوا إلى النفير، لما فيه من إعلاء الدين الحق واستئصال الكافرين.

قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ ۝٩ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِۦ قُلُوبُكُمْ ۚ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۝١٠﴾

اعلم أنه تعالى لما بين في الآية الأولى أنه يحق الحق ويبطل الباطل، بين أنه تعالى نصرهم عند الاستغاثة.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: يجوز أن يكون العامل في (إذ) هو قوله: ﴿وَيُبْطِلَ ٱلْبَٰطِلَ﴾ [الأنفال: ٨] فتكون الآية متصلة بما قبلها، ويجوز أن تكون الآية مستأنفة على تقدير واذكروا إذ تستغيثون.

المسألة الثانية: في قوله: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ﴾ قولان:

القول الأول: أن هذه الاستغاثة كانت من الرسول عليه السلام. قال ابن عباس: حدثني عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم بدر ونظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف وإلى أصحابه وهم ثلثمائة ونيف، استقبل القبلة ومد يده وهو يقول: «**اللهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةُ فَلَنْ تُعْبَدَ فِي الْأَرْضِ**» ولم يزل كذلك حتى سقط رداؤه ورده أبو بكر ثم التزمه ثم قال: كفاك يا نبي الله مناشدتك ربك فإنه سينجز لك ما وعدك [(١)]، فنزلت هذه الآية ولما اصطفت القوم قال أبو جهل: اللهم أولانا بالحق فانصره ورفع رسول الله يده بالدعاء المذكور.

---

(١) **صحيح**: أخرجه مسلم في (صحيحه) (٣/ ١٣٨٣/ ١٧٦٣)، والترمذي في (سننه) (٥/ ٢٦٩) حديث رقم/ ٣٠٨١، وأحمد في (مسنده) (١/ ٣٠) حديث رقم/ ٢٠٨ جميعًا من طريق أبي زميل عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب... به.

القول الثاني: أن هذه الاستغاثة كانت من جماعة المؤمنين لأن الوجه الذي لأجله أقدم الرسول على الاستغاثة كان حاصلاً فيهم، بل خوفهم كان أشد من خوف الرسول، فالأقرب أنه دعا عليه السلام وتضرع على ما روي، والقوم كانوا يؤمنون على دعائه تابعين له في الدعاء في أنفسهم فنقل دعاء رسول الله لأنه رفع بذلك الدعاء صوته، ولم ينقل دعاء القوم، فهذا هو طريق الجمع بين الروايات المختلفة في هذا الباب.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ﴾ أي: تطلبون الإغاثة يقول الواقع في بلية أغثني أي فرج عني.

واعلم أنه تعالى لما حكى عنهم الاستغاثة بين أنه تعالى إجابهم. وقال: ﴿أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿أَنِّي مُمِدُّكُمْ﴾ أصله بأني ممدكم، فحذف الجار وسلط عليه استجاب، فنصب محله، وعن أبي عمرو: أنه قرأ (أني ممدكم) بالكسر على إرادة القول أو على إجراء استجاب مجرى قال لأن الاستجابة من القول.

المسألة الثانية: قرأ نافع وأبو بكر عن عاصم (مردفين) بفتح الدال والباقون بكسرها. قال الفراء: (مردِفين) أي: متتابعين يأتي بعضهم في أثر بعض كالقوم الذين أردفوا على الدواب و (مردَفين) أي: فعل بهم ذلك، ومعناه أنه تعالى أردف المسلمين وأيدهم بهم.

المسألة الثالثة: اختلفوا في أن الملائكة هل قاتلوا يوم بدر؟ فقال قوم: نزل جبريل عليه السلام في خمسمائة ملك على الميمنة وفيها أبو بكر، وميكائيل في خمسمائة على الميسرة، وفيها علي بن أبي طالب في صورة الرجال عليهم ثيابهم بيض وقاتلوا. وقيل: قاتلوا يوم بدر ولم يقاتلوا يوم الأحزاب ويوم حنين، وعن أبي جهل أنه قال لابن مسعود: من أين كان الصوت الذي كنا نسمع ولا نرى شخصًا قال: هو من الملائكة، فقال أبو جهل: هم غلبونا لا أنتم، وروى أن رجلاً من المسلمين بينما هو يشتد في أثر رجل من المشركين إذ سمع صوت ضربة بالصوت فوقه فنظر إلى المشرك وقد خر مستلقيًا وقد شق وجهه فحدث الأنصاري رسول الله فقال (صدقت). ذاك من مدد السماء، وقال آخرون: لم يقاتلوا وإنما كانوا يكثرون السواد ويثبتون المؤمنين، وإلا فملك واحد كاف في إهلاك الدنيا كلها فإن جبريل أهلك بريشة من جناحه مدائن قوم لوط وأهلك بلاد ثمود وقوم صالح بصيحة واحدة، والكلام في كيفية هذا الإمداد مذكور في سورة آل عمران بالاستقصاء والذي يدل على صحة أن الملائكة ما نزلوا للقتال قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ﴾ قال الفراء: الضمير عائد إلى الأرداف والتقدير: ما جعل الله الإرداف إلا بشرى. وقال الزجاج: ما جعل الله المردفين إلا بشرى، وهذا أولى لأن الأمداد بالملائكة حصل بالبشرى. قال ابن عباس: كان رسول الله ﷺ يوم بدر في العريش

قاعدًا يدعو، وكان أبو بكر قاعدًا عن يمينه ليس معه غيره، فخفق رسول الله ﷺ من نفسه نعسًا، ثم ضرب بيمينه على فخذ أبي بكر وقال: «أبشر بنصر الله ولقد رأيت في منامي جبريل يقدم الخيل» (١) وهذا يدل على أنه لا غرض من إنزالهم إلا حصول هذه البشرى، وذلك ينفي إقدامهم على القتال.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا ٱلنَّصۡرُ إِلَّا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ والمقصود التنبيه على أن الملائكة وإن كانوا قد نزلوا في موافقة المؤمنين، إلا أن الواجب على المؤمن أن لا يعتمد على ذلك بل يجب أن يكون اعتماده على إغاثة الله ونصره وهدايته وكفايته لأجل أن الله هو العزيز الغالب الذي لا يغلب، والقاهر الذي لا يقهر، والحكيم فيما ينزل من النصرة فيضعها في موضعها.

قوله تعالى: ﴿إِذۡ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنۡهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ وَيُذۡهِبَ عَنكُمۡ رِجۡزَ ٱلشَّيۡطَٰنِ وَلِيَرۡبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمۡ وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلۡأَقۡدَامَ ﴿١١﴾ إِذۡ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّي مَعَكُمۡ فَثَبِّتُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْۚ سَأُلۡقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعۡبَ فَٱضۡرِبُواْ فَوۡقَ ٱلۡأَعۡنَاقِ وَٱضۡرِبُواْ مِنۡهُمۡ كُلَّ بَنَانٖ ﴿١٢﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ شَآقُّواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥۚ وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴿١٣﴾﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قال الزجاج: (إذ) موضعها نصب على معنى ﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشۡرَىٰ﴾ [آل عمران: ١٢٦] في ذلك الوقت. ويجوز أيضًا أن يكون التقدير: اذكروا إذ يغشيكم النعاس أمنة.

المسألة الثانية: في ﴿يُغَشِّيكُمُ﴾ ثلاث قراآت: الأولى: قرأ نافع بضم الياء، وسكون الغين، وتخفيف الشين (النعاس) بالنصب. الثانية: (يغشاكم) بالألف وفتح الياء وسكون الغين (النعاس) بالرفع وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير. الثالثة: قرأ الباقون (يُغَشِّيكم) بتشديد الشين وضم الياء من التغشية (النعاس) بالنصب، أي: يلبسكم النوم. قال الواحدي: القراءة الأولى من أغشى، والثانية من غشي، والثالثة من غشي فمن قرأ (يغشاكم) فحجته قوله: ﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾ [آل عمران: ١٥٤] يعني: فكما أسند الفعل هناك إلى النعاس والأمنة التي هي سبب النعاس كذلك في هذه الآية ومن قرأ (يُغْشِيكم) أو (يُغَشِّيكم) فالمعنى واحد وقد جاء التنزيل بهما في قوله تعالى: ﴿فَأَغۡشَيۡنَٰهُمۡ فَهُمۡ لَا يُبۡصِرُونَ﴾ [يس: ٩] وقال: ﴿فَغَشَّىٰهَا مَا غَشَّىٰ﴾ [النجم: ٥٤] وقال: ﴿كَأَنَّمَآ أُغۡشِيَتۡ وُجُوهُهُمۡ﴾ [يونس: ٢٧] وعلى هذا فالفعل مسند إلى الله.

---

(١) تقدم قبل قليل.

المسألة الثالثة: أنه تعالى لما ذكر أنه استجاب دعاءهم ووعدهم بالنصر فقال: ﴿وَمَا ٱلنَّصۡرُ إِلَّا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ ذكر عقيبه وجوه النصر وهي ستة أنواع: الأول: قوله: ﴿إِذۡ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنۡهُ﴾ أي: من قبل الله، واعلم أن كل نوم ونعاس فإنه لا يحصل إلا من قبل الله تعالى فتخصيص هذا النعاس بأنه من الله تعالى لا بد فيه من مزيد فائدة وذكروا فيه وجوهًا: أحدها: أن الخائف إذا خاف من عدوه الخوف الشديد على نفسه وأهله فإنه لا يؤخذه النوم، وإذا نام الخائفون أمنوا، فصار حصول النوم لهم في وقت الخوف الشديد يدل على إزالة الخوف وحصول الأمن. وثانيها: أنهم خافوا من جهات كثيرة. أحدها: قلة المسلمين وكثرة الكفار. وثانيها: الأهبة والآلة والعدة للكافرين وقلتها للمؤمنين. وثالثها: العطش الشديد فلولا حصول هذا النعاس وحصول الاستراحة حتى تمكنوا في اليوم الثاني من القتال لما تم الظفر.

والوجه الثالث: في بيان كون ذلك النعاس نعمة في حقهم، أنهم ما ناموا نومًا غرقًا يتمكن العدو من معافصتهم بل كان ذلك نعاسًا يحصل لهم زوال الأعياء والكلال مع أنهم كانوا بحيث لو قصدهم العدو لعرفوا وصوله ولقدروا على دفعه.

والوجه الرابع: أنه غشيهم هذا النعاس دفعة واحدة مع كثرتهم، وحصول النعاس للجمع العظيم في الخوف الشديد أمر خارق للعادة. فلهذا السبب قيل: إن ذلك النعاس كان في حكم المعجز.

فإن قيل: فإن كان الأمر كما ذكرتم فلو خافوا بعد ذلك النعاس؟

قلنا: لأن المعلوم أن الله تعالى يجعل جند الإسلام مظفرًا منصورًا وذلك لا يمنع من صيرورة قوم منهم مقتولين.

فإن قيل: إذا قرئ ﴿يُغَشِّيكُمُ﴾ بالتخفيف والتشديد ونصب (النعاس) فالضمير لله عز وجل (وأمنة) مفعول له. أما إذا قرئ (يغشاكم النعاس) فكيف يمكن جعل قوله: ﴿أَمَنَةً﴾ مفعولاً له، مع أن المفعول له يجب أن يكون فعلاً لفاعل الفعل المعلل؟

قلنا: قوله: (يغشياكم) وإن كان في الظاهر مسندًا إلى النعاس، إلا أنه في الحقيقة مسند إلى الله تعالى، فصح هذا التعليل نظرًا إلى المعنى. قال صاحب (الكشاف): وقرئ (أمنة) بسكون الميم، ونظير أمن أمنة، حي حياة، ونظير أمن أمنة، رحم رحمة. قال ابن عباس: النعاس في القتال أمنة من الله، وفي الصلاة وسوسة من الشيطان.

النوع الثاني: من أنواع نعم الله تعالى المذكورة في هذا الموضع قوله تعالى: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ وَيُذۡهِبَ عَنكُمۡ رِجۡزَ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾ ولا شبهة أن المراد منه المطر، وفي الخبر أن القوم سبقوا إلى موضع الماء، واستولوا عليه، وطمعوا لهذا السبب أن تكون لهم الغلبة، وعطش المؤمنون وخافوا، وأعوزهم الماء للشرب والطهارة، وأكثرهم احتلموا وأجنبوا، وانضاف إلى ذلك أن ذلك الموضع كان رملاً تغوص فيه الأرجل ويرتفع منه الغبار الكثير، وكان الخوف حاصلاً في قلوبهم، بسبب كثرة العدو وسبب كثرة آلاتهم وأدواتهم، فلما أنزل الله تعالى ذلك المطر صار ذلك دليلاً على حصول النصرة والظفر، وعظمت النعمة به من جهات:

أحدها: زوال العطش، فقد روي أنهم حفروا موضعًا في الرمل، فصار كالحوض الكبير، واجتمع فيه الماء حتى شربوا منه وتطهروا وتزودوا. وثانيها: أنهم اغتسلوا من ذلك الماء، وزالت الجنابة عنهم، وقد علم بالعادة أن المؤمن يكاد يستقذر نفسه إذا كان جنبًا، ويغتم إذا لم يتمكن من الاغتسال ويضطرب قلبه لأجل هذا السبب فلا جرم عد تعالى وتقدس تمكينهم من الطهارة من جملة نعمه. وثالثها: أنهم لما عطشوا ولم يجدوا الماء ثم ناموا واحتلموا تضاعفت حاجتهم إلى الماء ثم إن المطر نزل فزالت عنهم تلك البلية والمحنة وحصل المقصود. وفي هذه الحالة ما قد يستدل به على زوال العسر وحصول اليسر والمسرة.

أما قوله: ﴿وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ ففيه وجوه: الأول: أن المراد منه الاحتلام لأن ذلك من وساوس الشيطان. الثاني: أن الكفار لما نزلوا على الماء، وسوس الشيطان إليهم وخوفهم من الهلاك، فلما نزل المطر زالت تلك الوسوسة، روى أنهم لما ناموا واحتلم أكثرهم، تمثل لهم إبليس وقال: أنتم تزعمون أنكم على الحق وأنتم تصلون على الجنابة، وقد عطشتم ولو كنتم على الحق لما غلبوكم على الماء فأنزل الله تعالى المطر حتى جرى الوادي واتخذ المسلمون حياضًا واغتسلوا وتلبد الرمل حتى ثبتت عليه الأقدام. الثالث: أن المراد من رجز الشيطان سائر ما يدعو الشيطان إليه من معصية وفساد.

فإن قيل: فأي هذه الوجوه الثلاثة أولى؟

قلنا: قوله: ﴿لِّيُطَهِّرَكُم﴾ معناه: ليزيل الجنابة عنكم، فلو حملنا قوله: ﴿وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ على الجنابة لزم منه التكرير وأنه خلاف الأصل، ويمكن أن يجاب عنه فيقال المراد من قوله: ﴿لِّيُطَهِّرَكُم﴾ حصول الطهارة الشرعية. والمراد من قوله: ﴿وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ إزالة جوهر المني عن أعضائهم فإنه شيء مستخبث، ثم تقول: حمله على إزالة أثر الاحتلام أولى من حمله على إزالة الوسوسة وذلك لأن تأثير الماء في إزالة العين عن العضو تأثير حقيقي أما تأثيره في إزالة الوسوسة عن القلب فتأثير مجازي وحمل اللفظ على الحقيقة أولى من حمله على المجاز، واعلم أنا إذا حملنا الآية على هذا الوجه لزم القطع بأن المني رجز الشيطان، وذلك يوجب الحكم بكونه نجسًا مطلقًا لقوله تعالى: ﴿وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ﴾ [المدثر: ٥].

النوع الثالث: من النعم المذكورة في هذه الآية قوله تعالى: ﴿وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ﴾ والمراد أن بسبب نزول هذا المطر قويت قلوبهم وزال الخوف والفزع عنهم، ومعنى الربط في اللغة الشد، وقد ذكرنا ذلك في قوله تعالى: ﴿وَرَابِطُواْ﴾ [آل عمران: ٢٠٠] ويقال لكل من صبر على أمر، ربط قلبه عليه كأنه حبس قلبه عن أن يضطرب يقال: رجل رابط أي: حابس. قال الواحدي: ويشبه أن يكون (على) ههنا صلة والمعنى: وليربط قلوبكم بالنصر وما وقع من تفسيره يشبه أن لا يكون صلة لأن كلمة (على) تفيد الاستعلاء. فالمعنى أن القلوب امتلأت من ذلك الربط حتى كأنه علا عليها وارتفع فوقها.

والنوع الرابع: من النعم المذكورة ههنا قوله تعالى: ﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ﴾ وذكروا فيه وجوهًا: أحدها: أن ذلك المطر لبد ذلك الرمل وصيره بحيث لا تغوص أرجلهم فيه، فقدروا على المشي عليه كيف أرادوا، ولولا هذا المطر لما قدروا عليه، وعلى هذا التقدير، فالضمير في قوله: ﴿بِهِۦ﴾ عائد إلى المطر. وثانيها: أن المراد أن ربط قلوبهم أوجب ثبات أقدامهم، لأن من كان قلبه ضعيفًا فر ولم يقف، فلما قوى الله تعالى قلوبهم لا جرم ثبت أقدامهم، وعلى هذا التقدير فالضمير في قوله: ﴿بِهِۦ﴾ عائد إلى الربط. وثالثها: روى أنه لما نزل المطر حصل للكافرين ضد ما حصل للمؤمنين، وذلك لأن الموضع الذي نزل الكفار فيه كان موضع التراب والوحل، فلما نزل المطر عظم الوحل، فصار ذلك مانعًا لهم من المشي كيفما أرادوا فقوله: ﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ﴾ يدل دلالة المفهوم على أن حال الأعداء كانت بخلاف ذلك.

النوع الخامس: من النعم المذكورة ههنا قوله: ﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ﴾ وفيه بحثان: الأول: قال الزجاج: (إذ) في موضع نصب، والتقدير: وليربط على قلوبكم ويثبت به الأقدام حال ما يوحي إلى الملائكة بكذا وكذا، ويجوز أيضًا أن يكون على تقدير اذكروا. الثاني: قوله: ﴿أَنِّى مَعَكُمْ﴾ فيه وجهان: الأول: أن يكون المراد أنه تعالى أوحى إلى الملائكة بأنه تعالى معهم أي مع الملائكة حال ما أرسلهم رداً للمسلمين. والثاني: أن يكون المراد أنه تعالى أوحى إلى الملائكة أني مع المؤمنين فانصروهم وثبتوهم، وهذا الثاني أولى لأن المقصود من هذا الكلام إزالة التخويف والملائكة ما كانوا يخافون الكفار، وإنما الخائف هم المسلمون.

ثم قال: ﴿فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ واختلفوا في كيفية هذا التثبيت على وجوه: الأول: أنهم عرفوا الرسول ﷺ أن الله ناصر المؤمنين والرسول عرف المؤمنين ذلك، فهذا هو التثبيت والثاني: أن الشيطان كما يمكنه إلقاء الوسوسة إلى الإنسان، فكذلك الملك يمكنه إلقاء الإلهام إليه فهذا هو التثبيت في هذا الباب. والثالث: أن الملائكة كانوا يتشبهون بصور رجال من معارفهم وكانوا يمدونهم بالنصر والفتح والظفر.

والنوع السادس: من النعم المذكورة في هذه الآية قوله: ﴿سَأُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ﴾ وهذا من النعم الجليلة، وذلك لأن أمر النفس هو القلب فلما بين الله تعالى أنه ربط قلوب المؤمنين بمعنى أنه قواها وأزال الخوف عنها ذكر أنه ألقى الرعب والخوف في قلوب الكافرين فكان ذلك من أعظم نعم الله تعالى على المؤمنين.

أما قوله تعالى: ﴿فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ﴾ ففيه وجهان: الأول: أنه أمر للملائكة متصل بقوله تعالى: ﴿فَثَبِّتُوا۟﴾ وقيل: بل أمر للمؤمنين وهذا هو الأصح لما بينا أنه تعالى ما أنزل الملائكة لأجل المقاتلة والمحاربة، واعلم أنه تعالى لما بين أنه حصل في حق المسلمين جميع موجبات النصر والظفر، فعند هذا أمرهم بمحاربتهم، وفي قوله: ﴿فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ﴾ قولان: الأول: أن ما فوق العنق هو الرأس، فكان هذا أمرًا بإزالة الرأس عن الجسد. والثاني: أن قوله: ﴿فَٱضْرِبُوا۟

﴿فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ﴾ أي فاضربوا الأعناق.

ثم قال: ﴿وَٱضْرِبُوا۟ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ يعني الأطراف من اليدين والرجلين، ثم اختلفوا فمنهم من قال المراد أن يضربوهم كما شاؤوا، لأن ما فوق العنق هو الرأس، وهو أشرف الأعضاء، والبنان عبارة عن أضعف الأعضاء، فذكر الأشرف والأخس تنبيهًا على كل الأعضاء، ومنهم من قال: بل المراد إما القتل، وهو ضرب ما فوق الأعناق أو قطع البنان، لأن الأصابع هي الآلات في أخذ السيوف والرماح وسائر الأسلحة، فإذا قطع بنانهم عجزوا عن المحاربة.

واعلم أنه تعالى لما ذكر هذه الوجوه الكثيرة من النعم على المسلمين. قال: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ والمعنى: أنه تعالى ألقاهم في الخزي والنكال من هذه الوجوه الكثيرة بسبب أنهم شاقوا الله ورسوله. قال الزجاج: (شاقوا) جانبوا، وصاروا في شق غير شق المؤمنين، والشق الجانب ﴿شَآقُّوا۟ ٱللَّهَ﴾ مجاز، والمعنى: شاقوا أولياء الله، ودين الله.

ثم قال: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ يعني أن هذا الذي نزل بهم في ذلك اليوم شيء قليل مما أعده الله لهم من العقاب في القيامة، والمقصود منه الزجر عن الكفر والتهديد عليه.

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٤﴾﴾

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: قال الزجاج: (ذلكم) رفع لكونه خبر لمبتدأ محذوف، والتقدير: الأمر ذلكم فذوقوه، ولا يجوز أن يكون (ذلكم) ابتداء، وقوله: (فذوقوه) خبر، لأن ما بعد الفاء لا يكون خبرًا للمبتدأ، إلا أن يكون المبتدأ اسمًا موصولاً أو نكرة موصوفة، نحو: الذي يأتيني فله درهم، وكل رجل في الدار فمكرم. أما أن يقال: زيد فمنطلق، فلا يجوز إلا أن نجعل زيدًا خبرًا لمبتدأ محذوف، والتقدير: هذا زيد فمنطلق، أي فهو منطلق.

المسألة الثانية: أنه تعالى لما بين أن من يشاقق الله ورسوله فإن الله شديد العقاب، بين من بعد ذلك صفة عقابه، وأنه قد يكون معجلاً في الدنيا، وقد يكون مؤجلاً في الآخرة، ونبه بقوله: ﴿ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ﴾ وهو المعجل من القتل والأسر على أن ذلك يسير بالإضافة إلى المؤجل لهم في الآخرة، فلذلك سماه ذوقًا، لأن الذوق لا يكون إلا تعرف طعم اليسير ليعرف به حال الكثير، فعاجل ما حصل لهم من الآلام في الدنيا كالذوق القليل بالنسبة إلى الأمر العظيم المعد لهم في الآخرة، وقوله: ﴿فَذُوقُوهُ﴾ يدل على أن الذوق يحصل بطريق آخر سوى إدراك الطعوم المخصوصة، وهي كقوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩] وكان عليه السلام يقول: «أبيت عند ربي يطعمني ويسقيني» فهذا يدل على إثبات الذوق والأكل والشرب بطريق روحاني مغاير للطريق الجسماني.

قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ۝١٥ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ۝١٦ ﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال الأزهري: أصل الزحف للصبي، وهو أن يزحف على استه قبل أن يقوم، وشبه بزحف الصبي مشي الطائفتين اللتين تذهب كل واحدة منهما إلى صاحبتها للقتال، فيمشي كل فئة مشيًا رويدًا إلى الفئة الأخرى قبل التداني للضراب. قال ثعلب: الزحف المشي قليلاً قليلاً إلى الشيء، ومنه الزحاف في الشعر يسقط مما بين حرفين. حرف فيزحف أحدهما إلى الآخر.

إذا عرفت هذا فنقول: قوله: ﴿ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا ﴾ أي: متزاحفين نصب على الحال، ويجوز أن يكون حالاً للكفار، ويجوز أن يكون حالاً للمخاطبين وهم المؤمنون، والزحف مصدر موصوف به كالعدل والرضا، ولذلك لم يجمع، والمعنى: إذا ذهبتم إليهم للقتال، فلا تنهزموا، ومعنى ﴿ فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴾ أي لا تجعلوا ظهوركم مما يليهم. ثم إنه تعالى لما نهى عن هذا الانهزام بين أن هذا الانهزام محرم إلا في حالتين: إحداهما: أن يكون متحرفًا للقتال، والمراد منه أن يخيل إلى عدوه أنه منهزم. ثم ينعطف عليه، وهو أحد أبواب خدع الحرب ومكايدها، يقال: تحرف وانحرف إذا زال عن جهة الاستواء. والثانية: قوله: ﴿ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ ﴾ قال أبو عبيدة: التحيز التنحي وفيه لغتان: التحيز والتحوز. قال الواحدي: وأصل هذا الحوز، وهو الجمع. يقال: حزته فانحاز وتحوز وتحيز إذا انضم واجتمع، ثم سمى التنحي تحيزًا، لأن المتنحى عن جانب ينفصل عنه ويميل إلى غيره.

إذا عرفت هذا فنقول: الفئة الجماعة، فإذا كان هذا المتحيز كالمنفرد، وفي الكفار كثرة، وغلب على ظن ذلك المنفرد أنه إن ثبت قتل من غير فائدة، وإن تحيز إلى جمع كان راجيًا للخلاص، وطامعًا في العدو بالكثرة، فربما وجب عليه التحيز إلى هذه الفئة فضلاً عن أن يكون ذلك جائزًا والحاصل أن الانهزام من العدو حرام إلا في هاتين الحالتين.

ثم إنه تعالى قال: ﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ ﴾ إلا في هاتين الحالتين، فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير.

المسألة الثانية: احتج القاضي بهذه الآية على القطع بوعيد الفساق من أهل الصلاة، وذلك لأن الآية دلت على أن من انهزم إلا في هاتين الحالتين استوجب غضب الله ونار جهنم. قال وليس للمرجئة أن يحملوا هذه الآية على الكفار دون أهل الصلاة، كصنعهم في سائر آيات الوعيد، لأن هذا الوعيد مختص بأهل الصلاة.

واعلم أن هذه المسألة قد ذكرناها على الاستقصاء في سورة البقرة، وذكرنا أن الاستدلال بهذه الظواهر لا يفيد إلا الظن، وقد ذكرنا أيضًا أنها معارضة بعمومات الوعد، وذكرنا أن الترجيح بجانب عمومات الوعد من الوجوه الكثيرة، فلا فائدة في الإعادة.

المسألة الثالثة: اختلف المفسرون في أن هذا الحكم هل هو مختص بيوم بدر أو هو حاصل على الإطلاق، فنقل عن أبي سعيد الخدري والحسن وقتادة والضحاك أن هذا الحكم مختص بمن كان انهزم يوم بدر، قالوا: والسبب في اختصاص يوم بدر بهذا الحكم أمور: أحدها: أن رسول الله ﷺ كان حاضرًا يوم بدر ومع حضوره لا يعد غيره فيه، أما لأجل أنه لا يساوي به سائر الفئات. بل هو أشرف وأعلى من الكل، وأما لأجل أن الله تعالى وعده بالنصر والظفر فلم يكن لهم التحيز إلى فئة أخرى. وثانيها: أنه تعالى شدد الأمر على أهل بدر، لأنه كان أول الجهاد ولو اتفق للمسلمين انهزام فيه، لزم منه الخلل العظيم، فلهذا وجب عليهم التشدد والمبالغة، ولهذا السبب منع الله في ذلك اليوم من أخذ الفداء من الأسرى.

والقول الثاني: أن الحكم المذكور في هذه الآية كان عامًّا في جميع الحروب، بدليل أن قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ عام فيتناول جميع الصور، أقصى ما في الباب أنه نزل في واقعة بدر، لكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

المسألة الرابعة: اختلفوا في أن جواز التحيز إلى فئة هل يحظر إذا كان العسكر عظيمًا أو إنما يثبت إذا كان في العسكر خفة؟ قال بعضهم: إذا عظم العسكر فليس لهم هذا التحيز. وقال بعضهم: بل الكل سواء، وهذا أليق بالظاهر لأنه لم يفصل.

قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْۚ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰۚ وَلِيُبْلِيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَآءً حَسَنًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٧﴾﴾

فيه مسائل:

المسألة الأولى: قال مجاهد: اختلفوا يوم بدر. فقال هذا: أنا قتلت. وقال الآخر: أنا قتلت فأنزل الله تعالى هذه الآية يعني أن هذه الكسرة الكبيرة لم تحصل منكم، وإنما حصلت بمعونة الله روي أنه لما طلعت قريش قال رسول الله ﷺ: (هذه قريش)، قد جاءت بخيلائها وفخرها يكذبون رسولك «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلك مَا وَعَدْتنِي» فنزل جبريل وقال: خذ قبضة من تراب فارمهم بها، فلما التقى الجمعان قال لعلي (أعطني قبضة من التراب من حصباء الوادي)، فرمى بها في وجوههم، وقال: (شاهت الوجوه)، فلم يبق مشرك إلا شغل بعينه فانهزموا[1]. قال

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب (الجهاد) باب (غزوة بدر) (٣/ ١٤٠٣/ ٨٣)، وأبو داود في كتاب (الجهاد) باب (في الأسير ينال ويضرب ويقرر) (٣/ ١١٦٢) حديث رقم/ ٢٦٨١، وأحمد في (مسنده) (٣/ ٢١٩) جميعًا من طريق حماد عن ثابت عن أنس... بنحوه.

صاحب (الكشاف) والفاء في قوله: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ﴾ جواب شرط محذوف تقديره إن افتخرتم بقتلهم فأنتم لم تقتلوهم ولكن الله قتلهم.

ثم قال: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾ يعني أن القبضة من الحصباء التي رميتها، فأنت ما رميتها في الحقيقة، لأن رميك لا يبلغ أثره إلا ما يبلغه رمي سائر البشر، ولكن الله رماها حيث نفذ أجزاء ذلك التراب وأوصلها إلى عيونهم، فصورة الرمية صدرت من الرسول عليه الصلاة والسلام وأثرها إنما صدر من الله، فلهذا المعنى صح فيه النفي والإثبات.

المسألة الثانية: احتج أصحابنا بهذه الآية على أن أفعال العباد مخلوقة لله تعالى، وجه الاستدلال أنه تعالى قال: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ ومن المعلوم أنهم جرحوا، فدل هذا على أن حدوث تلك الأفعال إنما حصل من الله. وأيضًا قوله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ أثبت كونه عليه السلام راميًا، ونفى عنه كونه راميًا، فوجب حمله على أنه رماه كسبًا وما رماه خلقًا.

فإن قيل: أما قوله: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ فيه وجوه: الأول: أن قتل الكفار إنما تيسر بمعونة الله ونصره وتأييده، فصحت هذه الإضافة. الثاني: أن الجرح كان إليهم، وإخراج الروح كان إلى الله تعالى، والتقدير: فلم تميتوهم ولكن الله أماتهم.

وأما قوله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾ قال القاضي فيه أشياء: منها أن الرمية الواحدة لا توجب وصول التراب إلى عيونهم، وكان إيصال أجزاء التراب إلى عيونهم ليس إلا بإيصال الله تعالى، ومنها أن التراب الذي رماه كان قليلاً، فيمتنع وصول ذلك القدر إلى عيون الكل، فدل هذا على أنه تعالى ضم إليها أشياء أخر من أجزاء التراب وأوصلها إلى عيونهم، ومنها أن عند رميته ألقى الله تعالى الرعب في قلوبهم، فكان المراد من قوله: ﴿وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾ هو أنه تعالى رمى قلوبهم بذلك الرعب.

والجواب: أن كل ما ذكرتموه عدول عن الظاهر، والأصل في الكلام الحقيقة.

فإن قالوا: الدلائل العقلية تمنع من القول بأن فعل العبد مخلوق لله تعالى. فنقول: هيهات فإن الدلائل العقلية في جانبنا والبراهين النقلية قائمة على صحة قولنا، فلا يمكنكم أن تعدلوا عن الظاهر إلى المجاز. والله أعلم.

المسألة الثالثة: قرئ (ولكنِ الله قتلهم، ولكن الله رمى) بتخفيف ولكن ورفع ما بعده.

المسألة الرابعة: في سبب نزول هذه الآية ثلاثة أقوال: الأول: وهو قول أكثر المفسرين أنها نزلت في يوم بدر. والمراد أنه عليه السلام أخذ قبضة من الحصباء، ورمى بها وجوه القوم وقال شاهت الوجوه، فلم يبق مشرك إلا ودخل في عينيه ومنخريه منها شيء، فكانت تلك الرمية سببًا للهزيمة، وفيه نزلت هذه الآية. والثاني: أنها نزلت يوم خيبر روي أنه عليه السلام أخذ قوسًا وهو على باب خيبر. فرمى سهمًا. فأقبل السهم حتى قتل ابن أبي الحقيق، وهو على فرسه،

فنزلت ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ والثالث: أنها نزلت في يوم أحد في قتل أُبي بن خلف، وذلك أنه أتى النبي ﷺ بعظم رميم وقال: يا محمد من يحيى هذا وهو رميم؟ فقال عليه السلام (يحييه الله ثم يميتك ثم يحييك ثم يدخلك النار) فأُسر يوم بدر، فلما افتدى. قال لرسول الله: إن عندي فرسًا أعتلفها كل يوم فرقًا من ذرة، كي أقتلك عليها. فقال ﷺ: «بَلْ أَنَا أَقْتُلُكَ إِنْ شَاءَ الله» [(١)] فلما كان يوم أحد أقبل أبي يركض على ذلك الفرس حتى دنا من الرسول عليه الصلاة والسلام فاعترض له رجال من المسلمين ليقتلوه. فقال عليه السلام: «استأخروا» ورماه بحربة فكسر ضلعًا من أضلاعه، فحمل فمات ببعض الطريق ففي ذلك نزلت الآية [(٢)] والأصح أن هذه الآية نزلت في يوم بدر، وإلا لدخل في أثناء القصة كلام أجنبي عنها، وذلك لا يليق بل لا يبعد أن يدخل تحته سائر الوقائع، لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

أما قوله تعالى: ﴿ وَلِيُبْلِيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَآءً حَسَنًا﴾ فهذا معطوف على قوله: ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ والمراد من هذا البلاء الإنعام، أي: ينعم عليهم نعمة عظيمة بالنصرة والغنيمة والأجر والثواب، قال القاضي: ولولا أن المفسرين اتفقوا على حمل الابتلاء ههنا على النعمة، وإلا لكان يحتمل المحنة بالتكليف فيما بعده من الجهاد، حتى يقال: إن الذي فعله تعالى يوم بدر، كان السبب في حصول تكليف شاق عليهم فيما بعد ذلك من الغزوات.

ثم إنه تعالى ختم هذا بقوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: سميع لكلامكم عليم بأحوال قلوبكم، وهذا يجري مجرى التحذير والترهيب، لئلا يغتر العبد بظواهر الأمور، ويعلم أن الخالق تعالى مطلع على كل ما في الضمائر والقلوب.

قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٨﴾ إِن تَسْتَفْتِحُوا۟ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ ۖ وَإِن تَنتَهُوا۟ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَعُودُوا۟ نَعُدْ وَلَن تُغْنِىَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْـًٔا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٩﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو (موهِّن) بتشديد الهاء من التوهين (كيد) بالنصب، وقرأ حفص عن عاصم (موهنُ كيدِ) بالإضافة، والباقون (موهن) بالتخفيف (كيدَ) بالنصب، ومثله قوله: ﴿كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ﴾ [الزمر: ٣٨] بالتنوين وبالإضافة.

---

(١) أخرجه ابن سعد في (الطبقات الكبرى) (٢/ ٤٦) من طريق ليث بن سعد عن عبد الرحمن بن خالد عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب... به. وذكره ابن كثير في (السيرة النبوية) (٣/ ٦٩) قال: قال ابن إسحاق وكان أبي بن خلف كما حدثني صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف... فذكره. وابن إسحاق في (السيرة) (١/ ٣٠١) قال: حدثني صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف... به. وهذا إسناد مرسل.

(٢) انظر سابقه.

المسألة الثانية: الكلام في ذلك ومحله من الإعراب كما في قوله: ﴿ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ﴾ [الأنفال: ١٤].

المسألة الثالثة: توهين الله تعالى كيدهم. يكون بأشياء بإطلاع المؤمنين على عوراتهم، وإلقاء الرعب في قلوبهم، وتفريق كلمتهم، ونقض ما أبرموا بسبب اختلاف عزائمهم. قال ابن عباس ينبىء رسول الله ويقول: إني قد أوهنت كيد عدوك حتى قتلت خيارهم وأسرت أشرافهم.

أما قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ﴾

فيه قولان:

القول الأول: وهو قول الحسن ومجاهد والسدي أنه خطاب للكفار، روي أن أبا جهل قال يوم بدر: اللهم انصر أفضل الدينين وأحقه بالنصر، وروي أنه قال: اللهم أينا كان أقطع للرحم وأفجر، فأهلكه الغداة[(١)]، وقال السدي: إن المشركين لما أرادوا الخروج إلى بدر أخذوا أستار الكعبة وقالوا: اللهم انصر أعلى الجندين وأهدى الفئتين وأكرم الحزبين وأفضل الدينين، فأنزل الله هذه الآية، والمعنى: إن تستفتحوا أي تستنصروا لأهدى الفئتين وأكرم الحزبين، فقد جاءكم النصر. وقال آخرون: أن تستقضوا فقد جاءكم القضاء.

والقول الثاني: أنه خطاب للمؤمنين، روي أنه عليه السلام لما رأى المشركين وكثرة عددهم استغاث بالله، وكذلك الصحابة وطلب ما وعده الله به من إحدى الطائفتين وتضرع إلى الله فقال: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ﴾ والمراد أنه طلب النصرة التي تقدم بها الوعد، فقد جاءكم الفتح، أي: حصل ما وعدتم به فاشكروا الله والزموا طاعته. قال القاضي: وهذا القول أولى لأن قوله: ﴿فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ﴾ لا يليق إلا بالمؤمنين، أما لو حملنا الفتح على البيات والحكم والقضاء، لم يمتنع أن يراد به الكفار.

أما قوله: ﴿وَإِن تَنتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ فتفسير هذه الآية، يتفرع على ما ذكرنا من أن قوله: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ﴾ خطاب للكفار أو للمؤمنين.

فإن قلنا: إن ذلك خطاب للكفار، كان تأويل هذه الآية إن تنتهوا عن قتال الرسول وعداوته وتكذيبه فهو خير لكم، أما في الدين فبالخلاص من العقاب والفوز بالثواب. وأما في الدنيا فبالخلاص من القتل والأسر والنهب.

ثم قال: ﴿وَإِن تَعُودُوا﴾ أي إلى القتال ﴿نَعُدْ﴾ أي نسلطهم عليكم، فقد شاهدتم ذلك يوم بدر

---

(١) أخرجه الطبري في (تفسيره) (٩/ ٢٠٧)، والحاكم في (المستدرك) (٢/ ٣٥٧) حديث رقم/ ٣٢٦٤ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. والنسائي في (سننه الكبرى) (٦/ ٣٥٠) حديث رقم/ ١١٢٠١، والضياء في (الأحاديث المختارة) (٩/ ١١٨) حديث رقم/ ١٠٦ جميعًا من طريق الليث قال: حدثني عقيل عن ابن شهاب قال: أخبرني عبد الله بن ثعلبة بن صفير العدوي... فذكره.

وعرفتم تأثير نصرة الله للمؤمنين عليكم ﴿ وَلَن تُغْنِيَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ﴾ أي كثرة الجموع كما لم يغن ذلك يوم بدر . وأما إن قلنا إن ذلك خطاب للمؤمنين كان تأويل هذه الآية وإن تنتهوا عن المنازعة في أمر الأنفال وتنتهوا عن طلب الفداء على الأسرى فقد كان وقع منهم نزاع يوم بدر في هذه الأشياء حتى عاتبهم الله بقوله : ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ [الأنفال: ٦٨]فقال تعالى : ﴿ وَإِن تَنتَهُوا﴾ عن مثله ﴿ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَعُودُوا﴾ إلى تلك المنازعات ﴿ نَعُدْ﴾ إلى ترك نصرتكم لأن الوعد بنصرتكم مشروط بشرط استمراركم على الطاعة وترك المخالفة، ثم لا تنفعكم الفئة والكثرة، فإن الله لا يكون إلا مع المؤمنين الذين لا يرتكبون الذنوب .

واعلم أن أكثر المفسرين حملوا قوله : ﴿ إِن تَسْتَفْتِحُوا﴾ على أنه خطاب للكفار، واحتجوا بقوله تعالى : ﴿ وَإِن تَعُودُوا نَعُدْ﴾ فظنوا أن ذلك لا يليق إلا بالقتال، وقد بينا أن ذلك يحتمل الحمل على ما ذكرناه من أحوال المؤمنين، فسقط هذا الترجيح .

وأما قوله: ﴿ وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ فقرأ نافع، وابن عامر، وحفص عن عاصم ﴿ وَأَنَّ ٱللَّهَ﴾ بفتح الألف في (أن) والباقون بكسرها . أما الفتح فقيل : على تقدير، ولأن الله مع المؤمنين، وقيل : هو معطوف على قوله : ﴿ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ وأما الكسر فعلى الابتداء . والله أعلم .

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَطِيعُوا ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٢٠﴾ وَلَا تَكُونُوا كَٱلَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما خاطب المؤمنين بقوله : ﴿وَإِن تَنتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَعُودُوا نَعُدْ وَلَن تُغْنِيَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْـًٔا﴾ [الأنفال: ١٩]أتبعه بتأديبهم فقال : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَطِيعُوا ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ﴾ ولم يبين أنهم ماذا يسمعون إلا أن الكلام من أول السورة إلى هنا لما كان واقعًا في الجهاد علم أن المراد وأنتم تسمعون دعاءه إلى الجهاد، ثم إن الجهاد اشتمل على أمرين : أحدهما : المخاطرة بالنفس . والثاني : الفوز بالأموال، ولما كانت المخاطرة بالنفس شاقة شديدة على كل أحد، وكان ترك المال بعد القدرة على أخذه شاقًّا شديدًا، لا جرم بالغ الله تعالى في التأديب في هذا الباب فقال : ﴿ أَطِيعُوا ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ في الإجابة إلى الجهاد، وفي الإجابة إلى تركه المال إذا أمره الله بتركه والمقصود تقرير ما ذكرناه في تفسير قوله تعالى : ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ١].

فإن قيل: فلم قال ولا تولوا عنه فجعل الكناية واحدة مع أنه تقدم ذكر الله ورسوله؟ .

قلنا: إنه تعالى أمر بطاعة الله وبطاعة رسوله . ثم قال : ﴿ وَلَا تَوَلَّوْا﴾ لأن التولي إنما يصح في

حق الرسول بأن يعرضوا عنه وعن قبول قوله وعن معونته في الجهاد.

ثم قال مؤكدا لذلك: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ والمعنى: أن الإنسان لا يمكنه أن يقبل التكليف وأن يلتزمه إلا بعد أن يسمعه، فجعل السماع كناية عن القبول. ومنه قولهم سمع الله لمن حمده، والمعنى: ولا تكونوا كالذين يقولون بألسنتهم أنا قبلنا تكاليف الله تعالى، ثم إنهم بقلوبهم لا يقبلونها. وهو صفة للمنافقين كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤].

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِندَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ واختلفوا في الدواب. فقيل: شبههم بالدواب لجهلهم وعدولهم عن الانتفاع بما يقولون. ويقال لهم: ولذلك وصفهم بالصم والبكم وبأنهم لا يعقلون. وقيل: بل هم من الدواب لأنه اسم لما دب على الأرض ولم يذكره في معرض التشبيه، بل وصفهم بصفة تليق بهم على طريقة الذم، كما يقال لمن لا يفهم الكلام، هو شبح وجسد وطلل على جهة الذم.

ثم قال: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ۖ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ والمعنى: أن كل ما كان حاصلاً فإنه يجب أن يعلمه الله فعدم علم الله بوجوده من لوازم عدمه، فلا جرم حسن التعبير عن عدمه في نفسه بعدم علم الله بوجوده، وتقرير الكلام لو حصل فيهم خير، لأسمعهم الله الحجج والمواعظ سماع تعليم وتفهيم، ولو أسمعهم بعد أن علم أنه لا خير فيهم لم ينتفعوا بها، ولتولوا وهم معرضون. قيل: إن الكفار سألوا الرسول عليه السلام أن يحيي لهم قصي بن كلاب وغيره من أمواتهم ليخبروهم بصحة نبوته، فبين تعالى أنه لو علم فيهم خيرًا، وهو انتفاعهم بقول هؤلاء الأموات لأحياهم حتى يسمعوا كلامهم، ولكنه تعالى علم منهم أنهم لا يقولون هذا الكلام إلا على سبيل العناد والتعنت، وأنه لم أسمعهم الله كلامهم لتولوا عن قبول الحق ولأعرضوا عنه.

وفي هذه الآية مسائل:

المسألة الأولى: أنه تعالى حكم عليهم بالتولي عن الدلائل وبالإعراض عن الحق وأنهم لا يقبلونه البتة، ولا ينتفعون به البتة. فنقول: وجب أن يكون صدور الإيمان منهم محالاً، لأنه لو صدر الإيمان، لكان إما أن يوجد ذلك الإيمان مع بقاء هذا الخبر صدقًا أو مع انقلابه كذبًا والأول محال، لأن وجود الإيمان مع الإخبار بعدم الإيمان جمع بين النقيضين وهو محال. والثاني محال، لأن انقلاب خبر الله الصدق كذبًا محال. لا سيما في الزمان الماضي المنقضي، وهكذا القول في انقلاب علم الله جهلاً، وتقريره سبق مرارًا.

المسألة الثانية: النحويون يقولون: كلمة (لو) وضعت للدلالة على انتفاء الشيء لأجل انتفاء غيره، فإذا قلت: لو جئتني لأكرمتك، أفاد أنه ما حصل المجيء، وما حصل الإكرام. ومن الفقهاء من قال: إنه لا يفيد إلا الاستلزام، فأما الانتفاء لأجل انتفاء الغير، فلا يفيده هذا اللفظ

والدليل عليه الآية والخبر، أما الآية، فهي هذه الآية، وتقريره: أن كلمة (لو) لو أفادت ما ذكروه لكان قوله: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ﴾ يقتضي أنه تعالى ما علم فيهم خيرًا وما أسمعهم. ثم قال: ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا﴾ فيكون معناه: أنه ما أسمعهم وأنهم ما تولوا لكن عدم التولي خير من الخيرات، فأول الكلام يقتضي نفي الخير، وآخره يقتضي حصول الخير، وذلك متناقض. فثبت أن القول بأن كلمة (لو) تفيد انتفاء الشيء لانتفاء غيره يوجب هذا التناقض، فوجب أن لا يصار إليه. وأما الخبر فقوله عليه السلام: «نعم الرجل صهيب لو لم يخف الله لم يعصه» فلو كانت لفظة (لو) تفيد ما ذكروه لصار المعنى أنه خاف الله وعصاه، وذلك متناقض. فثبت أن كلمة (لو) لا تفيد انتفاء الشيء لانتفاء غيره، وإنما تفيد مجرد الاستلزام.

واعلم أن هذا الدليل أحسن إلا أنه على خلاف قول جمهور الأدباء.

المسألة الثالثة: أن معلومات الله تعالى على أربعة أقسام: أحدها: جملة الموجودات. والثاني: جملة المعدومات. والثالث: أن كل واحد من الموجودات لو كان معدومًا فكيف يكون حاله. الرابع: أن كل واحد من المعدومات لو كان موجودًا كيف يكون حاله، والقسمان الأولان علم بالواقع، والقسمان الثانيان عم بالمقدر الذي هو غير واقع، فقوله: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ﴾ من القسم الثاني وهو العلم بالمقدرات، وليس من أقسام العلم بالواقعات ونظيره قوله تعالى حكاية عن المنافقين: ﴿لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِن قُوتِلُوا لَا يَنصُرُونَهُمْ وَلَئِن نَّصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ ٱلْأَدْبَارَ﴾ [الحشر: ١١، ١٢] فعلم تعالى في المعدوم أنه لو كان موجودًا كيف يكون حاله، وأيضًا قوله: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [الأنعام: ٢٨] فأخبر عن المعدوم أنه لو كان موجودًا كيف يكون حاله.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا ٱسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَٱعْلَمُوا أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال أبو عبيد والزجاج ﴿ٱسْتَجِيبُوا﴾ معناه أجيبوا وأنشد قول الشاعر:

فَلَم يَستَجِبهُ عِندَ ذاكَ مُجيبُ(١)

المسألة الثانية: أكثر الفقهاء على أن ظاهر الأمر للوجوب، وتمسكوا بهذه الآية على صحة قولهم من وجهين:

الوجه الأول: أن كل من أمره الله بفعل فقد دعاه إلى ذلك الفعل وهذه الآية تدل على أنه لا

(١) البيت من البحر الطويل للشاعر كعب بن سعد الغنوي وقد تقدمت ترجمته.

بد من الإجابة في كل ما دعاه الله إليه.

فإن قيل: قوله: ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ﴾ أمر. فلم قلتم: إنه يدل على الوجوب؟ وهل النزاع إلا فيه، فيرجع حاصل هذا الكلام إلى إثبات أن الأمر للوجوب بناء على أن هذا الأمر يفيد الوجوب، وهو يقتضي إثبات الشيء بنفسه وهو محال.

والجواب: أن من المعلوم بالضرورة أن كل ما أمر الله به فهو مرغب فيه مندوب إليه، فلو حملنا قوله: ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ على هذا المعنى كان هذا جاريًا مجرى إيضاح الواضحات وأنه عبث، فوجب حمله على فائدة زائدة، وهي الوجوب صونًا لهذا النص عن التعطيل، ويتأكد هذا بأن قوله تعالى بعد ذلك ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ جار مجرى التهديد والوعيد، وذلك لا يليق إلا بالإيجاب.

الوجه الثاني: في الاستدلال بهذه الآية على ثبوت هذا المطلوب. ما روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ مر على باب أُبي بن كعب فناداه وهو في الصلاة فعجل في صلاته ثم جاء فقال: «**ما منعك عن إجابتي**» قال: كنت أصلي قال: «**ألم تخبر فيما أوحى إلي استجيبوا لله وللرسول**» فقال: لا جرم لا تدعوني إلا أجيبك [1]، والاستدلال به أن النبي ﷺ لما دعاه فلم يجبه لامه على ترك الإجابة، وتمسك في تقرير ذلك اللوم بهذه الآية فلولا دلالة هذه الآية على الوجوب، وإلا لما صح ذلك الاستدلال وقول من يقول مسألة أن الأمر يفيد الوجوب، مسألة قطعية، فلا يجوز التمسك فيها بخبر الواحد ضعيف، لأنا لا نسلم أن مسألة الأمر يفيد الوجوب مسألة قطعية، بل هي عندنا مسألة ظنية، لأن المقصود منها العمل، والدلائل الظنية كافية في المطالب العملية.

فإن قالوا: إنه تعالى ما أمر بالإجابة على الإطلاق بل بشرط خاص وهو قوله: ﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ فلم قلتم إن هذا الشرط حاصل في جميع الأوامر؟

قلنا: قصة أبي بن كعب تدل على أن هذا الحكم عام وغير مخصوص بشرط معين، وأيضًا فلا يمكن حمل الحياة ههنا على نفس الحياة. لأن إحياء الحي محال. فوجب حمله على شيء آخر وهو الفوز بالثواب، وكل ما دعا الله إليه ورغب فيه فهو مشتمل على ثواب، فكان هذا الحكم عامًّا في جميع الأوامر وذلك يفيد المطلوب.

المسألة الثالثة: ذكروا في قوله: ﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ وجوهًا: الأول: قال السدي: هو الإيمان والإسلام وفيه الحياة لأن الإيمان حياة القلب والكفر موته، يدل عليه قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾ [الروم: ١٩] قيل المؤمن من الكافر. الثاني: قال قتادة: يعني القرآن أي أجيبوه إلى ما في القرآن ففيه الحياة والنجاة والعصمة، وإنما سمي القرآن بالحياة لأن القرآن سبب العلم.

---

(١) اخرجه البخاري في (القراءة خلف الإمام) (١/ ٥٣) حديث رقم/ ١٠٥ من طريق خالد بن مخلد أخبرنا محمد بن جعفر بن أبي كثير حدثني العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة... به.

والعلم حياة، فجاز أن يسمى سبب الحياة بالحياة. الثالث: قال الأكثرون: ﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ هو الجهاد، ثم في سبب تسمية الجهاد بالحياة وجوه: أحدها: هو أن وهن أحد العدوين حياة للعدو الثاني. فأمر المسلمين إنما يقوى ويعظم بسبب الجهاد مع الكفار. وثانيها: أن الجهاد سبب لحصول الشهادة وهي توجب الحياة الدائمة قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] وثالثها: أن الجهاد قد يفضي إلى القتل، والقتل يوصل إلى الدار الآخرة، والدار الآخرة معدن الحياة. قال تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ لَهِىَ ٱلْحَيَوَانُ﴾ [العنكبوت: ٦٤]أي الحياة الدائمة.

والقول الرابع: ﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ أي لكل حق وصواب، وعلى هذا التقدير فيدخل فيه القرآن والإيمان والجهاد وكل أعمال البر والطاعة. والمراد من قوله: ﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ الحياة الطيبة الدائمة قال تعالى: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً﴾ [النحل: ٩٧].

المسألة الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾ يختلف تفسيره بحسب اختلاف الناس في الجبر والقدر. أما القائلون بالجبر، فقال الواحدي حكاية عن ابن عباس والضحاك: يحول بين المرء الكافر وطاعته، ويحول بين المرء المطيع ومعصيته، فالسعيد من أسعده الله، والشقي من أضله الله. والقلوب بيد الله يقلبها كيف يشاء، فإذا أراد الكافر أن يؤمن والله تعالى لا يريد إيمانه يحول بينه وبين قلبه. وإذا أراد المؤمن أن يكفر والله لا يريد كفره حال بينه وبين قلبه. قلت: وقد دللنا بالبراهين العقلية على صحة أن الأمر كذلك وذلك لأن الأحوال القلبية إما العقائد وإما الإرادات والدواعي. أما العقائد: فهي إما العلم، وإما الجهل. أما العلم فيمتنع أن يقصد الفاعل إلى تحصيله إلا إذا علم كونه علمًا ولا يعلم ذلك إلا إذا علم كون ذلك الاعتقاد مطابقًا للمعلوم ولا يعلم ذلك إلا إذا سبق علمه بالمعلوم وذلك يوجب توقف الشيء على نفسه وأما الجهل فالإنسان البتة لا يختاره ولا يريده إلا إذا ظن أن ذلك الاعتقاد علم، ولا يحصل له هذا الظن إلا بسبق جهل آخر، وذلك أيضًا يوجب توقف الشيء على نفسه، وأما الدواعي والإرادات فحصولها إن لم يكن بفاعل يلزم الحدوث لا عن محدث، وإن كان بفاعل فذلك الفاعل إما العبد وإما الله تعالى، والأول باطل، وإلا لزم توقف ذلك القصد على قصد آخر وهو محال، فتعين أن يكون فاعل الاعتقادات والإرادات والدواعي هو الله تعالى، فنص القرآن دل على أن أحوال القلوب من الله، والدلائل العقلية دلت على ذلك، فثبت أن الحق ما ذكرناه. أما القائلون بالقدر فقالوا: لا يجوز أن يكون المراد من هذه الآية ما ذكرتم، وبيانه من وجوه:

الوجه الأول: قال الجبائي: إن من حال الله بينه وبين الإيمان فهو عاجز، وأمر العاجز سفه، ولو جاز ذلك لجاز أن يأمرنا الله بصعود السماء، وقد أجمعوا على أن الزمن لا يؤمر بالصلاة قائمًا، فكيف يجوز ذلك على الله تعالى؟ وقد قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا

وُسْعَهَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦] وقال في المظاهر: ﴿فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًاۚ﴾ [المجادلة: ٤] فأسقط فرض الصوم عمن لا يستطيعه.

الوجه الثاني: أن الله تعالى أمر بالاستجابة لله وللرسول. وذكر هذا الكلام في معرض الذكر والتحذير عن ترك الإجابة، ولو كان المراد ما ذكرتم لكان ذلك عذرًا قويًّا في ترك الإجابة، ولا يكون زجرًا عن ترك الإجابة.

الوجه الثالث: أنه تعالى أنزل القرآن ليكون حجة للرسول على الكفار، لا ليكون حجة للكفار على الرسول، ولو كان المعنى ما ذكرتم لصارت هذه الآية من أقوى الدلائل للكفار على الرسول ولقالوا إنه تعالى لما منعنا من الإيمان فكيف يأمرنا به؟ فثبت بهذه الوجوه أنه لا يمكن حمل الآية على ما قاله أهل الجبر، قالوا: ونحن نذكر في الآية وجوهًا: الأول: أن الله تعالى يحول بين المرء وبين الانتفاع بقلبه بسبب الموت، يعني بذلك أن تبادروا في الاستجابة فيما ألزمتكم من الجهاد وغيره قبل أن يأتيكم الموت الذي لا بد منه ويحول بينكم وبين الطاعة والتوبة. قال القاضي: ولذلك قال تعالى عقيبه ما يدل عليه وهو قوله: ﴿وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ والمقصود من هذه الآية الحث على الطاعة قبل نزول الموت الذي يمنع منها. الثاني: أن المراد أنه تعالى يحول بين المرء وبين ما يتمناه ويريده بقلبه، فإن الأجل يحول دون الأمل، فكأنه قال: بادروا إلى الأعمال الصالحة ولا تعتمدوا على ما يقع في قلوبكم من توقع طول البقاء، فإن ذلك غير موثوق به، وإنما حسن إطلاق لفظ القلب على الأماني الحاصلة في القلب لأن تسمية الشيء باسم ظرفه جائزة كقولهم، سال الوادي. الثالث: أن المؤمنين كانوا خائفين من القتال يوم بدر، فكأنه قيل لهم، سارعوا إلى الطاعة ولا تتمنعوا عنها بسبب ما تجدون في قلوبكم من الضعف والجبن، فإن الله تعالى يغير تلك الأحوال فيبدل الضعف بالقوة، والجبن بالشجاعة، لأنه تعالى مقلب القلوب. الرابع: قال مجاهد: المراد من القلب ههنا العقل فكان المعنى أنه يحول بين المرء وقلبه. والمعنى فبادروا إلى الأعمال وأنتم تعقلون، فإنكم لا تؤمنون زوال العقول التي عند ارتفاعها يبطل التكليف. وجعل القلب كناية عن العقل جائز، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ﴾ [ق: ٣٧] أي لمن كان له عقل. الخامس: قال الحسن معناه، أن الله حائل بين المرء وقلبه، والمعنى أن قربه تعالى من عبده أشد من قرب قلب العبد منه، والمقصود منه التنبيه على أنه تعالى لا يخفى عليه شيء مما في باطن العبد ومما في ضميره، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] فهذه جملة الوجوه المذكورة في هذا الباب لأصحاب الجبر والقدر.

ثم قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ أي واعلموا أنكم إليه تحشرون أي إلى الله ولا تتركون مهملين معطلين، وفيه ترغيب شديد في العمل وتحذير عن الكسل والغفلة.

قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٥﴾﴾

اعلم أنه تعالى كما حذر الإنسان أن يحال بينه وبين قلبه، فكذلك حذره من الفتن، والمعنى: واحذروا فتنة إن نزلت بكم لـم تقتصر على الظالمين خاصة بل تتعدى إليكم جميعًا وتصل إلى الصالح والطالح. عن الحسن: نزلت في علي وعمار وطلحة والزبير وهو يوم الجمل خاصة. قال الزبير: نزلت فينا وقرأناها زمانًا وما ظننا أنا أهلها فإذا نحن المعنيون بها، وعن السدي: نزلت في أهل بدر اقتتلوا يوم الجمل، وروي أن الزبير كان يسامر النبي ﷺ يومًا إذ أقبل علي رضي الله عنه، فضحك إليه الزبير فقال رسول الله: «كيف حبك لعلي؟»، فقال: يارسول الله أحبه كحبي لولدي أو أشد فقال: «كيف أنت إذا سرت إليه تقاتله»(١) .

فإن قيل: كيف جاز دخول النون المؤكدة في جواب الأمر؟

قلنا: فيه وجهان: الأول: أن جواب الأمر جاء بلفظ النهي، ومتى كان كذلك حسن إدخال النون المؤكدة في ذلك النهي، كقولك: انزل عن الدابة لا تطرحك أو لا تطرحنك، وكقوله تعالى: ﴿قَالَتْ نَمْلَةٌ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمْلُ ٱدْخُلُوا۟ مَسَـٰكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَـٰنُ وَجُنُودُهُۥ﴾[النمل: ١٨]، الثاني: أن التقدير: واتقوا فتنة تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة، إلا أنه جيء بصيغة النهي مبالغة في نفي اختصاص الفتنة بالظالمين كأن الفتنة نهيت عن ذلك الاختصاص. وقيل لها لا تصيبي الذين ظلموا خاصة، والمراد منه: المبالغة في عدم الاختصاص على سبيل الاستعارة.

ثم قال تعالى: ﴿وَاعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ والمراد منه: الحث على لزوم الاستقامة خوفًا من عقاب الله.

فإن قيل: حاصل الكلام في الآية أنه تعالى يخوفهم من عذاب لو نزل لعم المذنب وغيره، وكيف يليق برحمة الرحيم الحكيم أن يوصل الفتنة والعذاب إلى من لم يذنب؟

قلنا: إنه تعالى قد ينزل الموت والفقر والعمى والزمانة بعبده ابتداء، إما لأنه يحسن منه تعالى ذلك بحكم المالكية، أو لأنه تعالى علم اشتمال ذلك على نوع من أنواع الصلاح على اختلاف المذهبين، وإذا جاز ذلك لأحد هذين الوجهين فكذا ههنا. والله أعلم.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في (مصنفه) (١١/ ٢٤١) حديث رقم/ ٢٠٤٣٠ والبيهقي في (دلائل النبوة) (٧/ ٢٦٢) حديث رقم/ ٢٧١٧ كلاهما من طريق معمر عن قتادة... به. وقال البيهقي: هذا مرسل. وأيضًا وصله في الحديث الذي بعده برقم/ ٢٧١٨ من طريق منجاب بن الحارث حدثنا عبد الله بن الأجلح قال: حدثنا أبي عن يزيد الفقير عن أبيه قال: وسمعت الفضل بن فضالة يحدث أبي عن أبي حرب بن الأسود الدؤلي عن أبيه دخل حديث أحدهما في حديث صاحبه... فذكره بنحوه.

قوله تعالى: ﴿ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِى ٱلْأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ فَـَٔاوَىٰكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِۦ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٢٦﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ ﴾

اعلم أنه تعالى لما أمرهم بطاعة الله وطاعة الرسول، ثم أمرهم باتقاء المعصية، أكد ذلك التكليف بهذه الآية، وذلك لأنه تعالى بين أنهم كانوا قبل ظهور الرسول ﷺ في غاية القلة والذلة، وبعد ظهوره صاروا في غاية العزة والرفعة، وذلك يوجب عليهم الطاعة وترك المخالفة. أما بيان الأحوال التي كانوا عليها قبل ظهور محمد فمن وجوه: أولها: أنهم كانوا قليلين في العدد. وثانيها: أنهم كانوا مستضعفين، والمراد أن غيرهم يستضعفهم، والمراد من هذا الاستضعاف أنهم كانوا يخافون أن يتخطفهم الناس. والمعنى: أنهم كانوا إذا خرجوا من بلدهم خافوا أن يتخطفهم العرب، لأنهم كانوا يخافون من مشركي العرب لقربهم منهم وشدة عداوتهم لهم، ثم بين تعالى أنهم بعد أن كانوا كذلك قلبت تلك الأحوال بالسعادات والخيرات، فأولها: أنه آواهم والمراد منه أنه تعالى نقلهم إلى المدينة، فصاروا آمنين من شر الكفار، وثانيها: قوله: ﴿وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِۦ﴾ والمراد منه وجوه النصر في يوم بدر، وثالثها: قوله: ﴿وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ وهو أنه تعالى أحل لهم الغنائم بعد أن كانت محرمة على من كان قبل هذه الأمة.

ثم قال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ أي: نقلناكم من الشدة إلى الرخاء، ومن البلاء إلى النعماء والآلاء، حتى تشتغلوا بالشكر والطاعة، فكيف يليق بكم أن تشتغلوا بالمنازعة والمخاصمة بسبب الأنفال؟

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ ﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر أنه رزقهم من الطيبات، فههنا منعهم من الخيانة.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اختلفوا في المراد بتلك الخيانة على أقوال: الأول: قال ابن عباس: نزلت هذه الآية في أبي لبابة حين بعثه رسول الله ﷺ إلى قريظة لما حاصرهم، وكان أهله وولد فيهم. فقالوا يا أبا لبابة ما ترى لنا أننزل على حكم سعد بن معاذ فينا؟ فأشار أبو لبابة إلى حلقه، أي: أنه الذبح فلا تفعلوا، فكان ذلك منه خيانة لله ورسوله. الثاني: قال السدي: كانوا يسمعون الشيء

من النبي ﷺ، فيشقونه ويلقونه إلى المشركين، فنهاهم الله عن ذلك. الثالث: قال ابن زيد: نهاهم الله أن يخونوا كما صنع المنافقون، يظهرون الإيمان ويسرون الكفر. الرابع: عن جابر بن عبد الله: أن أبا سفيان خرج من مكة، فعلم النبي ﷺ خروجه وعزم على الذهاب إليه، فكتب إليه رجل من المنافقين أن محمدًا يريدكم فخذوا حذركم، فأنزل الله هذه الآية. الخامس: قال الزهري والكلبي: نزلت في حاطب بن أبي بلتعة حين كتب إلى أهل مكة لما هم النبيَ ﷺ بالخروج إليها، حكاه الأصم. والسادس: قال القاضي: الأقرب أن خيانة الله غير خيانة رسوله، وخيانة الرسول غير خيانة الأمانة، لأن العطف يقتضي المغايرة.

إذا عرفت هذا فنقول: إنه تعالى أمرهم أن لا يخونوا الغنائم، وجعل ذلك خيانة له، لأنه خيانة لعطيته وخيانة لرسوله لأنه القيم بقسمها، فمن خانها فقد خان الرسول، وهذه الغنيمة قد جعلها الرسول أمانة في أيدي الغانمين وألزمهم أن لا يتناولوا لأنفسهم منها شيئًا فصارت وديعة، والوديعة أمانة في يد المودع، فمن خان منهم فيها فقد خان أمانة الناس، إذ الخيانة ضد الأمانة، قال: ويحتمل أن يريد بالأمانة كل ما تعبد به، وعلى هذا التقدير: فيدخل فيه الغنيمة وغيرها، فكان معنى الآية: إيجاب أداء التكاليف بأسرها على سبيل التمام والكمال من غير نقص ولا إخلال. وأما الوجوه المذكورة في سبب نزول الآية، فهي داخلة فيها، لكن لا يجب قصر الآية عليها، لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

المسألة الثانية: قال صاحب (الكشاف): معنى الخون النقص. كما أن معنى الوفاء التمام. ومنه تخونه إذا انتقصه، ثم استعمل في ضد الأمانة والوفاء. لأنك إذا خنت الرجل في شيء فقد أدخلت عليه النقصان فيه.

المسألة الثالثة: في قوله: ﴿وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ﴾ وجوه: الأول: التقدير (ولا تخونوا أماناتكم) والدليل عليه ما روي في حرف عبد الله (ولا تخونوا أماناتكم) الثاني: التقدير: لا تخونوا الله والرسول، فإنكم إن فعلتم ذلك فقد خنتم أماناتكم، والعرب قد تذكر الجواب تارة بالفاء، وأخرى بالواو، ومنهم من أنكر ذلك.

واما قوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ فيه وجوه: الأول: وأنتم تعلمون أنكم تخونون يعني أن الخيانة توجد منكم عن تعمد لا عن سهو. الثاني: وأنتم علماء تعلمون قبح القبيح، وحسن الحسن، ثم إنه لما كان الداعي إلى الإقدام على الخيانة هو حب الأموال والأولاد. نبه تعالى على أنه يجب على العاقل أن يحترز عن المضار المتولدة من ذلك الحب. فقال: ﴿أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ لأنها تشغل القلب بالدنيا، وتصير حجابًا عن خدمة المولى.

ثم قال: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ تنبيهًا على أن سعادات الآخرة خير من سعادات الدنيا لأنها أعظم في الشرف، وأعظم في الفوز، وأعظم في المدة، لأنها تبقى بقاء لا نهاية له، فهذا هو المراد من وصف الله الأجر الذي عنده بالعظم. ويمكن أن يتمسك بهذه الآية في بيان أن

الاشتغال بالنوافل أفضل من الاشتغال بالنكاح لأن الاشتغال بالنوافل يفيد الأجر العظيم عند الله، والاشتغال بالنكاح يفيد الولد ويوجب الحاجة إلى المال، وذلك فتنة، ومعلوم أن ما أفضى إلى الأجر العظيم عند الله، فالاشتغال به خير مما أفضى إلى الفتنة.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾﴾

واعلم أنه تعالى لما حذر عن الفتنة بالأموال والأولاد، رغب في التقوى التي توجب ترك الميل والهوى في محبة الأموال والأولاد.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: لقائل أن يقول: إدخال الشرط في الحكم إنما يحسن في حق من كان جاهلاً بعواقب الأمور، وذلك لا يليق بالله تعالى.

والجواب: أن قولنا إن كان كذا كان كذا، لا يفيد إلا كون الشرط مستلزمًا للجزاء، فأما أن وقوع الشرط مشكوك فيه أو معلوم فذلك غير مستفاد من هذا اللفظ، سلمنا أنه يفيد هذا الشك إلا أنه تعالى يعامل العباد في الجزاء معاملة الشاك، وعليه يخرج قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ﴾[محمد: ٣١].

المسألة الثانية: هذه القضية الشرطية شرطها شيء واحد وهو تقوى الله تعالى، وذلك يتناول اتقاء الله في جميع الكبائر. وإنما خصصنا هذا بالكبائر لأنه تعالى ذكر في الجزاء تكفير السيئات، والجزاء يجب أن يكون مغايرًا للشرط، فحملنا التقوى على تقوى الكبائر وحملنا السيئات على الصغائر ليظهر الفرق بين الشرط والجزاء، وأما الجزاء المرتب على هذا الشرط فأمور ثلاثة: الأول: قوله: ﴿يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾ والمعنى أنه تعالى يفرق بينكم وبين الكفار. ولما كان اللفظ مطلقًا وجب حمله على جميع الفروق الحاصلة بين المؤمنين وبين الكفار فنقول: هذا الفرقان إما أن يعتبر في أحوال الدنيا أو في أحوال الآخرة. أما في أحوال الدنيا فإما أن يعتبر في أحوال القلوب وهي الأحوال الباطنة أو في الأحوال الظاهرة، أما في أحوال القلوب فأمور: أحدها: أنه تعالى يخص المؤمنين بالهداية والمعرفة. وثانيها: أنه يخص قلوبهم وصدورهم بالانشراح كما قال: ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ﴾[الزمر: ٢٢] وثالثها: أنه يزيل الغل والحقد والحسد عن قلوبهم ويزيل المكر والخداع عن صدورهم، مع أن المنافق والكافر يكون قلبه مملوءًا من هذه الأحوال الخسيسة والأخلاق الذميمة، والسبب في حصول هذه الأمور أن القلب إذا صار مشرقًا بطاعة الله تعالى زالت عنه كل هذه الظلمات لأن معرفة الله نور، وهذه الأخلاق ظلمات، وإذا ظهر النور فلا بد من زوال الظلمة. وأما في الأحوال الظاهرة، فإن الله تعالى يخص المسلمين بالعلو والفتح والنصر والظفر، كما قال:

﴿وَلِلَّهِ ٱلۡعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [المنافقين: ٨] وكما قال: ﴿لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ [التوبة: ٣٣] وأمر الفاسق والكافر بالعكس من ذلك. وأما في أحوال الآخرة، فالثواب والمنافع الدائمة والتعظيم من الله والملائكة وكل هذه الأحوال داخلة في الفرقان.

والنوع الثاني: من الأجزية المرتبة على التقوى قوله: ﴿وَيُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾ فنقول: إن حملنا قوله: ﴿إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ على الاتقاء من الكفر، كان المراد بقوله: ﴿وَيُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾ جميع السيئات التي وجدت قبل الكفر، وإن حملناه على الاتقاء عن الكبائر، كان المراد من هذا تكفير الصغائر.

والنوع الثالث: قوله: ﴿وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ﴾ واعلم أن المراد من تكفير السيئات سترها في الدنيا ومن المغفرة إزالتها في القيامة لئلا يلزم التكرار. ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ﴾ ومن كان كذلك فإنه إذا وعد بشيء وفى به، وإنما قلنا: إن أفضال الله أعظم من أفضال غيره لوجوه: الأول: أن كل ما سوى الحق سبحانه فإنه لا يتفضل ولا يحسن إلا إذا حصلت في قلبه داعية الإفضال والإحسان، وتلك الداعية حادثة فلا تحصل إلا بتخليق الله تعالى، وعند هذا ينكشف أن المتفضل ليس إلا الله الذي خلق تلك الداعية الموجبة لذلك الفعل. الثاني: أن كل من تفضل يستفيد به نوعًا من أنواع الكمال إما عوضًا من المال أو عوضًا من المدح والثناء، وإما عوضًا من نوع آخر وهو دفع الألم الحاصل في القلب بسبب الرقة الجنسية والله تعالى يعطي ويتفضل ولا يطلب به شيئًا من الأعواض لأنه كامل لذاته، وما كان حاصلاً للشيء لذاته امتنع أن يستفيده من غيره. الثالث: أن كل من تفضل على الغير فإن المتفضل عليه يصير ممنونًا عليه من ذلك المتفضل، وذلك منفر، أما الحق سبحانه وتعالى فهو الموجد لذات كل أحد بجميع صفاته، فلا يحصل الاستنكاف من قبول إحسانه. الرابع: أن كل من تفضل على غيره فإنه لا ينتفع المتفضل عليه بذلك التفضل إلا إذا حصلت له عين باصرة وأذن سامعة ومعدة هاضمة. حتى ينتفع بذلك الإحسان، وعند هذا ينكشف أن المتفضل هو الله في الحقيقة فثبت بهذه البراهين صحة قوله: ﴿وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ يَمۡكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِيُثۡبِتُوكَ أَوۡ يَقۡتُلُوكَ أَوۡ يُخۡرِجُوكَۚ وَيَمۡكُرُونَ وَيَمۡكُرُ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ ٣٠﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر المؤمنين نعمه عليهم بقوله: ﴿وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ أَنتُمۡ قَلِيلٌ﴾ [الأنفال: ٢٦] فكذلك ذكر رسوله نعمه عليه وهو دفع كيد المشركين ومكر الماكرين عنه، وهذه السورة مدنية. قال ابن عباس ومجاهد وقتادة وغيرهم من المفسرين: إن مشركي قريش تآمروا في دار الندوة ودخل عليهم إبليس في صورة شيخ، وذكر أنه من أهل نجد. فقال بعضهم: قيدوه نتربص به ريب المنون، فقال إبليس: لا مصلحة فيه، لأنه يغضب له قومه فتسفك له الدماء. وقال بعضهم

أخرجوه عنكم تستريحوا من أذاه لكم، فقال إبليس: لا مصلحة فيه لأنه يجمع طائفة على نفسه ويقاتلكم بهم. وقال أبو جهل: الرأي أن نجمع من كل قبيلة رجلاً فيضربوه بأسيافهم ضربة واحدة فإذا قتلوه تفرق دمه في القبائل فلا يقوى بنو هاشم على محاربة قريش كلها، فيرضون بأخذ الدية، فقال إبليس: هذا هو الرأي الصواب، فأوحى الله تعالى إلى نبيه بذلك وأذن له في الخروج إلى المدينة وأمره أن لا يبيت في مضجعه وأذن الله له في الهجرة، وأمر عليًا أن يبيت في مضجعه، وقال له: تسج ببردتي فإنه لن يخلص إليك أمر تكرهه وباتوا مترصدين، فلما أصبحوا ثاروا إلى مضجعه فأبصروا عليًا فبهتوا وخيب الله سعيهم. وقوله: ﴿لِيُثۡبِتُوكَ﴾ قال ابن عباس: ليوثقوك ويشدوك وكل من شد فقد أثبت، لأنه لا يقدر على الحركة ولهذا يقال لمن اشتدت به علة أو جراحه تمنعه من الحركة. فقد أثبت فلان فهو مثبت، وقيل ليسجنوك، وقيل ليحبسوك، وقيل ليثبتوك في بيت فحذف المحل لوضوح معناه، وقرأ بعضهم (ليثبتوك) بالتشديد وقرأ النخعي (ليثبتوك) من البيات وقوله: ﴿أَوۡ يَقۡتُلُوكَ﴾ وهو الذي حكيناه عن أبي جهل لعنه الله ﴿أَوۡ يُخۡرِجُوكَۚ﴾ أي من مكة، ولما ذكر تعالى هذه الأقسام الثلاثة قال: ﴿وَيَمۡكُرُونَ وَيَمۡكُرُ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ﴾ وقد ذكرنا في سورة آل عمران في تفسير قوله: ﴿وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ﴾ [آل عمران: ٥٤] تفسير المكر في حق الله تعالى، والحاصل أنهم احتالوا على إبطال أمر محمد والله تعالى نصره وقواه، فضاع فعلهم وظهر صنع الله تعالى. قال القاضي: القصة التي ذكرها ابن عباس موافقة للقرآن إلا ما فيها من حديث إبليس، فإنه زعم أنه كانت صورته موافقة لصورة الإنس وذلك باطل، لأن ذلك التصوير إما أن يكون من فعل الله أو من فعل إبليس، والأول باطل لأنه لا يجوز من الله تعالى أن يفعل ذلك ليفتن الكفار في المكر، والثاني أيضًا باطل، لأنه لا يليق بحكمة الله تعالى أن يقدر إبليس على تغيير صورة نفسه.

واعلم أن هذا النزاع عجيب، فإنه لما لم يبعد من الله تعالى أن يقدر إبليس على أنواع الوساوس فكيف يبعد منه أن يقدره على تغيير صورة نفسه؟

فإن قيل: كيف قال: ﴿وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ﴾ ولا خير في مكرهم؟.

قلنا: فيه وجوه: أحدها: أن يكون المراد أقوى الماكرين فوضع (خير) موضع أقوى وأشد، لينبه بذلك على أن كل مكر فهو يبطل في مقابلة فعل الله تعالى. وثانيها: أن يكون المراد خير الماكرين لو قدر في مكرهم ما يكون خيرًا وحسنًا. وثالثها: أن يكون المراد من قوله: ﴿خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ﴾ ليس هو التفضيل، بل المراد أنه في نفسه خير كما يقال: الثريد خير من الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُنَا قَالُواْ قَدۡ سَمِعۡنَا لَوۡ نَشَآءُ لَقُلۡنَا مِثۡلَ هَٰذَآ إِنۡ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٣١ وَإِذۡ قَالُواْ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلۡحَقَّ مِنۡ عِندِكَ فَأَمۡطِرۡ عَلَيۡنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئۡتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ٣٢ وَمَا

كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾ وَمَا
لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓاْ أَوْلِيَآءَهُۥٓۚ
إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٤﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما حكى مكرهم في ذات محمد. حكى مكرهم في دين محمد، روى أن النضر بن الحرث خرج إلى الحيرة تاجرًا، واشترى أحاديث كليلة ودمنة، وكان يقعد مع المستهزئين والمقتسمين وهو منهم، فيقرأ عليهم أساطير الأولين، وكان يزعم أنها مثل ما يذكره محمد من قصص الأولين، فهذا هو المراد من قوله: ﴿قَالُواْ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ وههنا موضع بحث، وذلك لأن الاعتماد في كون القرآن معجزًا عن أنه ﷺ تحدى العرب بالمعارضة، فلم يأتوا بها، وهذا إشارة إلى أنهم أتوا بتلك المعارضة، وذلك يوجب سقوط الدليل المعول عليه.

والجواب: أن كلمة (لو) تفيد انتفاء الشيء لانتفاء غيره. فقوله: ﴿لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ﴾ يدل على أنه ما شاء ذلك القول، وما قال. فثبت أن النضر بن الحرث أقر أنه ما أتى بالمعارضة، وإنما أخبر أنه لو شاءها لأتى بها، وهذا ضعيف. لأن المقصود إنما يحصل لو أتى بالمعارضة، أما مجرد هذا القول فلا فائدة فيه.

والشبهة الثانية: لهم قولهم: ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ أي بنوع آخر من العذاب أشد من ذلك وأشق منه علينا.

فإن قيل: هذا الكلام يوجب الإشكال من وجهين: الأول: أن قوله ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ حكاه الله عن الكفار، وكان هذا كلام الكفار وهو من جنس نظم القرآن فقد حصلت المعارضة في هذا القدر، وأيضًا حكى عنهم أنهم قالوا في سورة بني إسرائيل: ﴿وَقَالُواْ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا﴾ [الإسراء: ٩٠] وذلك أيضًا كلام الكفار فقد حصل من كلامهم ما يشبه نظم القرآن ومعارضته، وذلك يدل على حصول المعارضة. الثاني: أن كفار قريش كانوا معترفين بوجود الإله وقدرته وحكمته وكانوا قد سمعوا التهديد الكثير من محمد عليه الصلاة والسلام في نزول العذاب، فلو كان نزول القرآن معجزًا لعرفوا كونه معجزًا لأنهم أرباب الفصاحة والبلاغة، ولو عرفوا ذلك لكان أقل الأحوال أن يصيروا شاكين في نبوة محمد عليه الصلاة والسلام، ولو كانوا كذلك لما أقدموا على قولهم: ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ لأن المتوقف الشاك لا يتجاسر على مثل هذه المبالغة، وحيث أتوا بهذه المبالغة، علمنا أنه ما لاح لهم في القرآن وجه من الوجوه المعجزة.

والجواب عن الأول: أن الإتيان بهذا القدر من الكلام لا يكفي في حصول المعارضة، لأن

هذا المقدار كلام قليل لا يظهر فيه وجوه الفصاحة والبلاغة، وهذا الجواب لا يتمشى إلا إذا قلنا التحدي ما وقع بجميع السور، وإنما وقع بالسورة الطويلة التي يظهر فيها قوة الكلام.

والجواب عن الثاني: هب أنه لم يظهر لهم الوجه في كون القرآن معجز إلا أنه لما كان معجزًا في نفسه، فسواء عرفوا ذلك الوجه أو لم يعرفوا فإنه لا يتفاوت الحال فيه.

المسألة الثانية: قوله: ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ﴾ قال الزجاج: القراءة بنصب (الحق) على خبر (كان) ودخلت (هو) للفصل ولا موضع لها، وهي بمنزلة (ما) المؤكدة ودخلت ليعلم أن قوله: ﴿ٱلْحَقَّ﴾ ليس بصفة لهذا وأنه خبر. قال: ويجوز هو الحق رفعًا ولا أعلم أحدًا قرأ بها ولا خلاف بين النحويين في إجازتها، ولكن القراءة سنة، وروى صاحب (الكشاف) عن الأعمش أنه قرأ بها.

واعلم أنه تعالى لما حكى هاتين الشبهتين لم يذكر الجواب عن الشبهة الأولى، وهو قوله: ﴿لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ﴾ ولكنه ذكر الجواب عن الشبهة الثانية، وهو قوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن تقرير وجه الجواب أن الكفار لما بالغوا وقالوا: اللهم إن كان محمد محقًّا فأمطر علينا حجارة من السماء، ذكر تعالى أن محمدًا وإن كان محقًّا في قوله إلا أنه مع ذلك لا يمطر الحجارة على أعدائه، وعلى منكري نبوته، لسببين: الأول: أن محمدًا عليه الصلاة والسلام ما دام يكون حاضرًا معهم، فإنه تعالى لا يفعل بهم ذلك تعظيمًا له، وهذا أيضًا عادة الله مع جميع الأنبياء المتقدمين، فإنه لم يعذب أهل قرية إلا بعد أن يخرج رسولهم منها، كما كان في حق هود وصالح ولوط.

فإن قيل: لما كان حضوره فيهم مانعًا من نزول العذاب عليهم، فكيف قال: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾ [التوبة: ١٤].

قلنا: المراد من الأول عذاب الاستئصال، ومن الثاني: العذاب الحاصل بالمحاربة والمقاتلة.

والسبب الثاني: قوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ وفي تفسيره وجوه: الأول: وما كان الله معذب هؤلاء الكفار وفيهم مؤمنون يستغفرون، فاللفظ وإن كان عامًّا إلا أن المراد بعضهم كما يقال: قتل أهل المحلة رجلًا، وأقدم أهل البلدة الفلانية على الفساد، والمراد بعضهم. الثاني: وما كان الله معذب هؤلاء الكفار، وفي علم الله أنه يكون لهم أولاد يؤمنون بالله ويستغفرونه، فوصفوا بصفة أولادهم وذراريهم. الثالث: قال قتادة والسدي: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ أي: لو استغفروا لم يعذبوا، فكان المطلوب من ذكر هذا الكلام استدعاء الاستغفار منهم. أي: لو اشتغلوا بالاستغفار لما عذبهم الله. ولهذا ذهب بعضهم إلى أن الاستغفار ههنا بمعنى الإسلام والمعنى: أنه كان معهم قوم كان في علم الله أن يسلموا.

منهم أبو سفيان بن حرب. وأبو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب. والحرث بن هشام. وحكيم بن حزام. وعدد كثير، والمعنى ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ﴾ مع أن في علم الله أن فيهم من يؤل أمره إلى الإيمان. قال أهل المعاني: دلت هذه الآية على أن الاستغفار أمان وسلامة من العذاب. قال ابن عباس: كان فيهم أمانان نبي الله والاستغفار، أما النبي فقد مضى، وأما الاستغفار فهو باق إلى يوم القيامة، ثم قال: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ﴾ واعلم أنه تعالى بين في الآية الأولى أنه لا يعذبهم ما دام رسول الله فيهم، وذكر في هذه الآية أنه يعذبهم فكان المعنى أنه يعذبهم إذا خرج الرسول من بينهم ثم اختلفوا في هذا العذاب فقال بعضهم: لحقهم هذا العذاب المتوعد به يوم بدر، وقيل: بل يوم فتح مكة، وقال ابن عباس: هذا العذاب هو عذاب الآخرة، والعذاب الذي نفاه عنهم هو عذاب الدنيا، ثم بين تعالى ما لأجله يعذبهم، فقال: ﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ وقد ظهرت الأخبار أنهم كيف صدوا عنه عام الحديبية، ونبه على أنهم يصدون لادعائهم أنهم أولياؤه، ثم بيّن بطلان هذه الدعوى بقوله: ﴿وَمَا كَانُوٓاْ أَوْلِيَآءَهُۥٓۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾ الذين يتحرزون عن المنكرات، كالذي كانوا يفعلونه عند البيت من المكاء والتصدية، والمقصود بيان أن من كانت هذه حاله لم يكن وليًا للمسجد الحرام، فهم إذن أهل لأن يقتلوا بالسيف ويحاربوا، فقتلهم الله يوم بدر، وأعز الإسلام بذلك على ما تقدم شرحه.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةًۚ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما قال في حق الكفار أنهم ما كانوا أولياء البيت الحرام. وقال: ﴿إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤] بين بعده ما به خرجوا من أن يكونوا أولياء البيت، وهو أن صلاتهم عند البيت وتقربهم وعبادتهم إنما كان بالمكاء والتصدية. قال صاحب (الكشاف): المكاء فعال بوزن النغاء والرغاء من مكا يمكو إذا صفر، والمكاء الصفير. ومنه المكاء وهو طائر يألف الريف، وجمعه المكاكي سمى بذلك لكثرة مكانه. وأما التصدية فهي التصفيق. يقال: صدى يصدي تصدية إذا صفق بيديه، وفي أصلها قولان: الأول: أنها من الصدى وهو الصوت الذي يرجع من جبل. الثاني: قال أبو عبيدة: أصلها تصددة، فأبدلت الياء من الدال. ومنه قوله تعالى: ﴿إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ [الزخرف: ٥٧] أي: يعجزون، وأنكر بعضهم هذا الكلام، والأزهري صحح قول أبي عبيدة. وقال: صدى أصله صدى، فكثرت الدالات الدالة فقلبت إحداهن ياء.

إذا عرفت هذا فنقول: قال ابن عباس: كانت قريش يطوفون بالبيت عراة يصفرون ويصفقون وقال مجاهد: كانوا يعارضون النبي ﷺ في الطواف ويستهزؤون به ويصفرون ويخلطون عليه

طوافه وصلاته، وقال مقاتل: كان إذا صلى الرسول في المسجد يقومون عن يمينه ويساره بالتصفير والتصفيق ليخلطوا عليه صلاته. فعلى قول ابن عباس: كان المكاء والتصدية نوع عبادة لهم، وعلى قول مجاهد ومقاتل، كان إيذاء للنبي ﷺ. والأول أقرب لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾.

فإن قيل: المكاء والتصدية ما كانا من جنس الصلاة فكيف يجوز استثناؤهما عن الصلاة؟

قلنا: فيه وجوه: الأول: أنهم كانوا يعتقدون أن المكاء والتصدية من جنس الصلاة، فخرج هذا الاستثناء على حسب معتقدهم. الثاني: أن هذا كقولك وددت الأمير فجعل جفائي صلتي. أي أقام الجفاء مقام الصلة فكذا ههنا. الثالث: الغرض منه أن من كان المكاء والتصدية صلاته فلا صلاة له، كما تقول العرب، ما لفلان عيب إلا السخاء. يريد من كان السخاء عيبه فلا عيب له.

ثم قال تعالى: ﴿فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ أي: عذاب السيف يوم بدر، وقيل: يقال لهم في الآخرة: ﴿فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَۗ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾ لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ ٱلْخَبِيثَ بَعْضَهُۥ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُۥ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُۥ فِى جَهَنَّمَۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٣٧﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما شرح أحوال هؤلاء الكفار في الطاعات البدنية، أتبعها بشرح أحوالهم في الطاعات المالية. قال مقاتل والكلبي: نزلت في المطعمين يوم بدر، وكانوا اثني عشر رجلاً من كبار قريش. وقال سعيد بن جبير ومجاهد: نزلت في أبي سفيان وإنفاقه المال على حرب محمد يوم أحد، وكان قد استأجر ألفين من الأحابيش سوى من استجاش من العرب، وأنفق عليهم أربعين أوقية والأوقية اثنان وأربعون مثقالاً، هكذا قاله صاحب (الكشاف). ثم بين تعالى أنهم إنما ينفقون هذا المال ليصدوا عن سبيل الله، أي: كان غرضهم في الإنفاق الصد عن اتباع محمد وهو سبيل الله، وإن لم يكن عندهم كذلك.

ثم قال: ﴿فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ يعني: أنه سيقع هذا الإنفاق ويكون عاقبته الحسرة، لأنه يذهب المال ولا يحصل المقصود، بل يصيرون مغلوبين في آخر الأمر كما قال تعالى: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِىٓۚ﴾ [المجادلة: ٢١].

وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾.

ففيه بحثان:

البحث الأول: أنه لم يقل: وإلى جهنم يحشرون، لأنه كان فيهم من أسلم، بل ذكر أن الذين

بقوا على الكفر يكونون كذلك.

البحث الثاني: أن ظاهر قوله: ﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾ يفيد أنه لا يكون حشرهم إلا إلى جهنم، لأن تقديم الخبر يفيد الحصر.

واعلم أن المقصود من هذا الكلام أنهم لا يستفيدون من بذلهم أموالهم في تلك الإنفاقات إلا الحسرة والخيبة في الدنيا، والعذاب الشديد في الآخرة، وذلك يوجب الزجر العظيم عن ذلك الإنفاق، ثم قال: ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾.

وفيه قولان:

القول الأول: ليميز الله الفريق الخبيث من الكفار من الفريق الطيب من المؤمنين فيجعل الفريق الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعًا وهو عبارة عن الجمع والضم حتى يتراكموا كقوله تعالى: ﴿مَنْ أَضْعَفُ نَاصِرًا وَأَقَلُّ عَدَدًا﴾[الجن: ١٩] يعني لفرط ازدحامهم فقوله: ﴿أُولَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى الفريق الخبيث.

والقول الثاني: المراد بالخبيث نفقة الكافر على عداوة محمد، وبالطيب نفقة المؤمن في جهاد الكفار، كإنفاق أبي بكر وعثمان في نصرة الرسول عليه الصلاة والسلام فيضم تعالى تلك الأمور الخبيثة بعضها إلى بعض فيلقيها في جهنم ويعذبهم بها كقوله تعالى: ﴿فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾[التوبة: ٣٥] واللام في قوله: ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ﴾ على القول الأول متعلق بقوله: ﴿يُحْشَرُونَ﴾ والمعنى أنهم يحشرون ليميز الله الفريق الخبيث من الفريق الطيب، وعلى القول الثاني متعلق بقوله: ﴿ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ ثم قال: ﴿أُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ وهو إشارة إلى الذين كفروا.

قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُوا۟ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بين صلاتهم في عباداتهم البدنية، وعباداتهم المالية، أرشدهم إلى طريق الصواب وقال: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قال صاحب (الكشاف): ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ أي قل لأجلهم هذا القول، وهو: ﴿إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم﴾ ولو كان بمعنى خاطبهم به لقيل: إن تنتهوا يغفر وقال ابن مسعود هكذا.

المسألة الثانية: المعنى: أن هؤلاء الكفار إن انتهوا عن الكفر وعداوة الرسول، ودخلوا الإسلام والتزموا شرائعه غفر الله لهم ما قد سلف من كفرهم وعداوتهم للرسول وإن عادوا إليه

وإصروا عليه فقد مضت سنة الأولين . وفيه وجوه : الأول : المراد فقد مضت سنة الأولين منهم الذين حاق بهم مكرهم يوم بدر . الثاني : فقد مضت سنة الأولين الذين تحزبوا على أنبيائهم من الأمم الذين قد مروا فليتوقعوا مثل ذلك إن لم ينتهوا . الثالث : أن معناه أن الكفار إذا انتهوا عن الكفر وأسلموا غفر لهم ما قد سلف من الكفر والمعاصي وإن يعودوا فقد مضت سنة الأولين وهي قوله : ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓ﴾ [المجادلة : ٢١] ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا﴾ [الصافات : ١٧١] ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر ﴿أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ ٱلصَّٰلِحُونَ﴾ [الأنبياء : ١٠٥] .

المسألة الثالثة : اختلف الفقهاء في أن توبة الزنديق هل تقبل أم لا؟ والصحيح أنها مقبولة لوجوه : الأول : هذه الآية ، فإن قوله : ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ يتناول جميع أنواع الكفر .

فإن قيل: الزنديق لا يعلم من حاله أنه هل انتهى من زندقته أم لا؟

قلنا: أحكام الشرع مبنية على الظواهر ، كما قال عليه السلام : «**نَحْنُ نَحْكُمُ بِالظَّاهِرِ**»(١) فلما رجع وجب قبول قوله فيه . الثاني : لا شك أنه مكلف بالرجوع ولا طريق له إليه إلا بهذه التوبة فلو لم تقبل لزم تكليف ما لا يطاق . الثالث : قوله تعالى : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [الشورى : ٢٥] .

المسألة الرابعة : احتج أصحاب أبي حنيفة بهذه الآية على أن الكفار ليسوا مخاطبين بفروع الشرائع ، قالوا لأنهم لو كانوا مخاطبين بها ، لكان إما أن يكونوا مخاطبين بها مع الكفر أو بعد زوال الكفر . والأول باطل بالإجماع ، والثاني باطل ؛ لأن هذه الآية تدل على أن الكافر بعد الإسلام لا يؤاخذ بشيء مما مر عليه في زمان الكفر وإيجاب قضاء تلك العبادات ينافي ظاهر هذه الآية .

المسألة الخامسة : احتج أبو حنيفة رحمه الله بهذه الآية على أن المرتد إذا أسلم لم يلزمه قضاء العبادات التي تركها في حالة الردة وقبلها ، ووجه الدلالة ظاهر .

---

(١) وأورده ابن حجر في (التلخيص) (٤/ ١٩٢) حديث رقم/ ٢١٠٠ وقال : هذا الحديث استنكره المزني فيما حكاه ابن كثير عنه في أدلة التنبيه ، وقال النسائي في سننه باب الحكم بالظاهر ثم أورد حديث أم سلمة الذي قبله ، وقد ثبت في تخريج أحاديث المنهاج للبيضاوي سبب وقوع الوهم من الفقهاء في جعلهم هذا حديثًا مرفوعًا وأن الشافعي قال في كلام له وقد أمر الله نبيه أن يحكم بالظاهر والله متولي السرائر ، وكذا قال ابن عبد البر في التمهيد : أجمعوا أن أحكام الدنيا على الظاهر وأن أمر السرائر إلى الله ، وأغرب إسماعيل بن على بن إبراهيم بن أبي القاسم الجنزوي في كتابه إدارة الأحكام فقال : إن هذا الحديث ورد في قصة سنان والحضرمي اللذين اختصما في الأرض فقال المقضي عليه : قضيت علي والحق لي فقال ﷺ : (إنما أقضي بالظاهر والله يتولى السرائر) وفي الباب حديث عمر : إنما كانوا يؤخذون بالوحي على عهد النبي ﷺ وإن الوحى قد انقطع وإنما نأخذكم الآن . بما ظهر لنا من أعمالكم أخرجه البخاري ، وحديث أبي سعيد رفعه (إني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس) وهو في الصحيح في قصة الذهب الذي بعث به علي . وقال ابن الملقن في (خلاصة البدر المنير) (٢/ ٤٣٢) حديث رقم/ ٢٨٧١ : غريب قال الحافظ جمال الدين المزني : لانعرفه .

المسألة السادسة: قال عليه السلام: «الْإِسْلَام يَجُبُّ مَا قَبْلَه» فإذا أسلم الكافر لم يلزمه قضاء شيء من العبادات البدنية والمالية وما كان له من جناية على نفس أو مال فهو معفو عنه وهو ساعة إسلامه كيوم ولدته أمه. وقال يحيى بن معاذ الرازي في هذه الآية أن توحيد ساعة يهدم كفر سبعين سنة، وتوحيد سبعين سنة كيف لا يقوى على هدم ذنب ساعة؟

قوله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٩﴾ وَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَىٰكُمْ ۚ نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ﴿٤٠﴾ ﴾

اعلم أنه تعالى لما بين أن هؤلاء الكفار إن انتهوا عن كفرهم حصل لهم الغفران، وإن عادوا فهم متوعدون بسنة الأولين، أتبعه بأن أمر بقتالهم إذا أصروا فقال: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ قال عروة بن الزبير: كان المؤمنون في مبدأ الدعوة يفتنون عن دين الله، فافتتن من المسلمين بعضهم وأمر رسول الله ﷺ المسلمين أن يخرجوا إلى الحبشة، وفتنة ثانية وهو أنه لما بايعت الأنصار رسول الله ﷺ بيعة العقبة، توامرت قريش أن يفتنوا المؤمنين بمكة عن دينهم، فأصاب المؤمنين جهد شديد، فهذا هو المراد من الفتنة، فأمر الله تعالى بقتالهم حتى تزول هذه الفتنة. وفيه وجه آخر، وهو أن مبالغة الناس في حبهم أديانهم أشد من مبالغتهم في حبهم أرواحهم، فالكافر أبدًا يسعى بأعظم وجوه السعي في إيذاء المؤمنين وفي إلقاء الشبهات في قلوبهم وفي إلقائهم في وجوه المحنة والمشقة، وإذا وقعت المقاتلة زال الكفر والمشقة، وخلص الإسلام وزالت تلك الفتن بالكلية. قال القاضي: إنه تعالى أمر بقتالهم ثم بين العلة التي بها أوجب قتالهم، فقال: ﴿ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ ويخلص الدين الذي هو دين الله من سائر الأديان، وإنما يحصل هذا المقصود إذا زال الكفر بالكلية. إذا عرفت هذا فنقول: إما أن يكون المراد من الآية ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ ﴾ لأجل أن يحصل هذا المعنى أو يكون المراد ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ ﴾ لغرض أن يحصل هذا المعنى فإن كان المراد من الآية هو الأول وجب أن يحصل هذا المعنى من القتال فوجب أن يكون المراد ﴿ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾ في أرض مكة وما حواليها، لأن المقصود حصل هنا، قال عليه السلام: «لاَ يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ» (١) ولا يمكن حمله على جميع البلاد، إذ لو كان ذلك مرادًا لما بقي الكفر فيها مع حصول القتال الذي أمر الله به، وأما إذا كان المراد من

(١) صحيح: أخرجه أحمد في (مسنده) (١/ ١٩٥) حديث رقم/ ١٦٩١ قال: حدثنا يحيى بن سعيد... به. وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح. والدارمي في كتاب (السير) باب (إخراج المشركين من جزيرة العرب) (٢/ ٩٩) حديث رقم/ ٢٤٩٨، والبيهقي في (السنن) (٩/ ٢٠٨) قال: حدثنا يحيى بن سعيد... به. وأورده الهيثمي في (المجمع) (٥/ ٣٢٥) وقال: رواه أحمد بإسنادين ورجال طريقتين منها ثقات متصل إسنادهما ورواه أبو يعلي... به. وأورده الأصفهاني في (الحلية) (٨/ ٣٧٢).

الآية هو الثاني، وهو قوله: قاتلوهم لغرض أن يكون الدين كله لله، فعلى هذا التقدير لم يمتنع حمله على إزالة الكفر عن جميع العالم لأنه ليس كل ما كان غرضًا للإنسان، فإنه يحصل، فكان المراد الأمر بالقتال لحصول هذا الغرض سواء حصل في نفس الأمر أو لم يحصل.

ثم قال: ﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ والمعنى ﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟﴾ عن الكفر وسائر المعاصي بالتوبة والإيمان ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ عالم لا يخفى عليه شيء يوصل إليهم ثوابهم ﴿وَإِن تَوَلَّوْا۟﴾ يعني عن التوبة والإيمان ﴿فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَىٰكُمْ﴾ أي وليكم الذي يحفظكم ويرفع البلاء عنكم، ثم بين أنه تعالى ﴿نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾ وكل ما كان في حماية هذا المولى وفي حفظه وكفايته، كان آمنًا من الآفات مصونًا عن المخوفات.

قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما أمر بالمقاتلة في قوله: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ﴾ وكان من المعلوم أن عند المقاتلة قد تحصل الغنيمة، لا جرم ذكر الله تعالى حكم الغنيمة.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: الغنم: الفوز بالشيء، يقال: غنم يغنم غنمًا فهو غانم، والغنيمة في الشريعة ما دخلت في أيدي المسلمين من أموال المشركين على سبيل القهر بالخيل والركاب.

المسألة الثانية: قال صاحب (الكشاف): (ما) في قوله: ﴿أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ﴾ موصولة وقوله: ﴿مِن شَىْءٍ﴾ يعني أي شيء كان حتى الخيط والمخيط ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ﴾ خبر مبتدأ محذوف تقديره: فحق أو فواجب أن لله خمسه، وروى النخعي عن ابن عمر (فإن لله خمسه) بالكسر، وتقديره: على قراءة النخعي فلله خمسه والمشهور آكد وأثبت للإيجاب، كأنه قيل: فلا بد من إثبات الخمس فيه، ولا سبيل إلى الإخلال به، وذلك لأنه إذا حذف الخبر واحتمل وجوهًا كثيرة من المقدرات كقولك ثابت: واجب، حق، لازم، كان أقوى لإيجابه من النص على واحد، وقرئ (خُمْسَه) بالسكون.

المسألة الثالثة: في كيفية قسمة الغنائم.

اعلم أن هذه الآية تقتضي أن يؤخذ خمسها، وفي كيفية قسمة ذلك الخمس قولان:

القول الأول: وهو المشهور أن ذلك الخمس يخمس، فسهم لرسول الله، وسهم لذوي قرباه من بني هاشم وبني المطلب، دون بني عبد شمس وبني نوفل، لما روي عن عثمان وجبير بن مطعم أنهما قالا لرسول الله ﷺ: هؤلاء إخوتك بنو هاشم لا ينكر فضلهم لكونك منهم أرأيت

إخواننا بني المطلب أعطيتهم وحرمتنا، وإنما نحن وهم بمنزلة واحدة، فقال عليه السلام: «إِنَّهُمْ لَمْ يُفَارِقُونَا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلاَ إِسْلاَمٍ إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ» وشبك بين أصابعه(١) وثلاثة أسهم لليتامى والمساكين وابن السبيل، وأما بعد وفاة الرسول ﷺ، فعند الشافعي رحمه الله: أنه يقسم على خمسة أسهم، سهم لرسول الله، يصرف إلى ما كان يصرفه إليه من مصالح المسلمين، كعدة الغزاة من الكراع والسلاح، وسهم لذوي القربى من أغنيائهم وفقرائهم يقسم بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين، والباقي للفرق الثلاثة وهم: اليتامى، والمساكين، وابن السبيل. وقال أبو حنيفة رحمه الله: إن بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام سهمه ساقط بسبب موته، وكذلك سهم ذوي القربى، وإنما يعطون لفقرهم، فهو أسوة سائر الفقراء، ولا يعطى أغنياؤهم فيقسم على اليتامى والمساكين وابن السبيل. وقال مالك: الأمر في الخمس مفوض إلى رأي الإمام إن رأى قسمته على هؤلاء فعل، وإن رأى إعطاء بعضهم دون بعض، فله ذلك.

واعلم أن ظاهر الآية مطابق لقول الشافعي رحمه الله وصريح فيه، فلا يجوز العدول عنه إلا لدليل منفصل أقوى منها، وكيف وقد قال في آخر الآية: ﴿إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ﴾ [يونس: ٨٤] يعني: إن كنتم آمنتم بالله فاحكموا بهذه القسمة، وهو يدل على أنه متى لم يحصل الحكم بهذه القسمة، لم يحصل الإيمان بالله.

والقول الثاني: وهو قول أبي العالية: إن خمس الغنيمة يقسم على ستة أقسام، فواحد منها لله، وواحد لرسول الله، والثالث لذوي القربى، والثلاثة الباقية لليتامى والمساكين وابن السبيل قالوا: والدليل عليه أنه تعالى جعل خمس الغنيمة لله، ثم للطوائف الخمسة، ثم القائلون بهذا القول منهم من قال: يصرف سهم الله إلى الرسول، ومنهم من قال: يصرف إلى عمارة الكعبة. وقال بعضهم: إنه عليه السلام كان يضرب يده في هذا الخمس، فما قبض عليه من شيء جعله للكعبة، وهو الذي سمى لله تعالى.

والقائلون بالقول الأول أجابوا عنه: بأن قوله: ﴿لِلَّهِ﴾ ليس المقصود منه إثبات نصيب لله. فإن الأشياء كلها ملك لله، وملكه وإنما المقصود منه افتتاح الكلام بذكر الله على سبيل التعظيم، كما في قوله: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ١] واحتج القفال على صحة هذا القول بما روي عن رسول الله ﷺ، أنه قال لهم في غنائم خيبر: «مَا لِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِلاَّ الْخُمُسُ

---

(١) أخرجه الطبري في (تفسيره) (١٣/ ٥٥٦) حديث رقم/ ١٦١١٩ من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم... به. وجاء بإسناد حسن صحيح: أخرجه أبو داود في كتاب (الخراج والإمارة) باب (بيان قسم الخمس) (٣/ ١٤٦) حديث رقم/ ٢٩٨٠ من طريق هشيم... به. والنسائي في كتاب (قسم الفيء) (٤/ ٥٦) حديث رقم/ ٤١٤٨ من طريق يزيد بن هارون... به. وأحمد في (مسنده) (٤/ ٨١) من طريق يزيد بن هارون... به. كلاهما (يزيد، هشيم) عن محمد بن إسحاق... به.

وَالْخُمُسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ»(١) فقوله: ما لي إلا الخمس يدل على أن سهم الله وسهم الرسول واحد، وعلى الإضمام سهمه السدس لا الخمس، وإن قلنا: إن السهمين يكونان للرسول. صار سهمه أزيد من الخمس، وكلا القولين ينافي ظاهر قوله: -ما لي إلا الخمس- هذا هو الكلام في قسمة خمس الغنيمة، وأما الباقي وهو أربعة أخماس الغنيمة فهي للغانمين. لأنهم الذين حازوه واكتسبوه كما يكتسب الكلأ بالاحتشاش، والطير بالاصطياد، والفقهاء استنبطوا من هذه الآية مسائل كثيرة مذكورة في كتب الفقه.

المسألة الرابعة: دلت الآية على أنه يجوز قسمة الغنائم في دار الحرب، كما هو قول الشافعي رحمه الله، والدليل عليه: أن قوله: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ يقتضي ثبوت الملك لهؤلاء في الغنيمة، وإذا حصل الملك لهم فيه، وجب جواز القسمة لأنه لا معنى للقسمة على هذا التقدير إلا صرف الملك إلى المالك، وذلك جائز بالاتفاق.

المسألة الخامسة: اختلفوا في ذوي القربى. قيل: هم بنو هاشم. وقال الشافعي رحمه الله: هم بنو هاشم وبنو المطلب. واحتج بالخبر الذي رويناه. وقيل: آل علي، وجعفر، وعقيل، وآل عباس، وولد الحرث بن عبد المطلب، وهو قول أبي حنيفة.

المسألة السادسة: حكى صاحب (الكشاف) عن الكلبي: أن هذه الآية نزلت ببدر. وقال الواقدي رحمه الله: كان الخمس في غزوة بني قينقاع بعد بدر بشهر وثلاثة أيام للنصف من شوال على رأس عشرين شهرًا من الهجرة.

ثم قال تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ﴾ والمعنى اعلموا أن خمس الغنيمة مصروف إلى هذه الوجوه الخمسة فاقطعوا عنه أطماعكم واقنعوا بالأخماس الأربعة ﴿إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ يعني: إن كنتم آمنتم بالله وبالمنزل على عبدنا يوم الفرقان، يوم بدر. والجمعان: الفريقان من المسلمين والكافرين، والمراد منه ما أنزل عليه من الآيات، والملائكة، والفتح في ذلك اليوم ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي: يقدر على نصركم وأنتم قليلون ذليلون والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِذْ أَنتُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلدُّنْيَا وَهُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْقُصْوَىٰ وَٱلرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ ۚ وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَٱخْتَلَفْتُمْ فِى ٱلْمِيعَٰدِ ۙ وَلَٰكِن لِّيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ

---

(١) إسناده صحيح: أخرجه أبو داود في كتاب (الجهاد) باب (في فداء الأسير بالمال) (٣/ ٦٢) حديث رقم/ ٢٦٩٤ مطولا من طريق حماد بن سلمة... به. والنسائي في كتاب (قسم الفيء) (٤/ ٥٧) حديث رقم/ ٤١٥٠ من طريق حماد بن سلمة... به. وأحمد في (مسنده) (٢/ ١٨٤) من طريق حماد بن سلمة... به. وكذلك في (٢/ ٢١٨) من طريق إبراهيم بن سعد... به. كلاهما (حماد، إبراهيم) عن محمد بن إسحاق... به.

مَفْعُولًا لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: في قوله: ﴿إِذْ أَنتُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلدُّنْيَا﴾ قولان: أحدهما: أنه متعلق بمضمر معناه واذكروا إذ أنتم كذا وكذا، كما قال تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ﴾ [الأنفال: ٢٦] والثاني: أن يكون قوله: ﴿إِذْ﴾ بدلاً عن يوم الفرقان.

المسألة الثانية: قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو (بالعِدوة) بكسر العين في الحرفين. والباقون بالضم، وهما لغتان. قال ابن السكيت: عدوة الوادي وعدوته جانبه، والجمع عدى، وعدي. قال الأخفش: الكسر كلام العرب لم يسمع عنهم غير ذلك. وقال أحمد بن يحيى: الضم في العدوة أكثر اللغتين. وحكى صاحب (الكشاف): الضم والفتح والكسر. قال: وقرئ بهن و (بالعدية) على قلب الواو ياء، لأن بينها وبين الكسر حاجزًا غير حصين، كما في الفتية. وأما (الدنيا) فتأنيث الأدنى وضده (القصوى) وهو تأنيث الأقصى، وكل شيء تنحى عن شيء، فقد قصا، والأقصى والقصوى كالأكبر والكبرى.

فإن قيل: كلتاهما فعلى من باب الواو، فلم جاءت إحداهما بالياء والثانية بالواو؟

قلنا: القياس قلب الواو ياء، كالعليا. وأما القصوى، فقد جاء شاذًا، وأكثر استعماله على أصله.

المسألة الثالثة: المراد بالعدوة الدنيا: ما يلي جانب المدينة، وبالقصوى: ما يلي جانب مكة وكان الماء في العدوة التي نزل بها المشركون، وكان استظهارهم من هذا الوجه أشد (والركب) العير التي خرجوا لها كانت في موضع ﴿أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ إلى ساحر البحر ﴿وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ﴾ أنتم وأهل مكة على القتال، لخالف بعضكم بعضًا لقلتكم وكثرتهم ﴿وَلَٰكِن لِّيَقْضِيَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ أي أنه يثبتكم الله، وينصركم، ليقضي أمرًا كان مفعولاً، واجبًا أن يخرج إلى الفعل وقوله: ﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ﴾ بدل من قوله: ﴿لِّيَقْضِيَ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: لا شك أن عسكر الرسول عليه السلام في أول الأمر كانوا في غاية الخوف والضعف بسبب القلة وعدم الأهبة، ونزلوا بعيدين عن الماء، وكانت الأرض التي نزلوا فيها أرضًا رملية تغوص فيها أرجلهم. وأما الكفار، فكانوا في غاية القوة بسبب الكثرة في العدد، وبسبب حصول الآلات والأدوات، لأنهم كانوا قريبين من الماء، ولأن الأرض التي نزلوا فيها كانت صالحة للمشي، ولأن العير كانوا خلف ظهورهم، وكانوا يتوقعون مجيء المدد من العير

إليهم ساعة فساعة، ثم إنه تعالى قلب القصة وعكس القضية، وجعل الغلبة للمسلمين، والدمار على الكافرين فصار ذلك من أعظم المعجزات وأقوى البينات على صدق محمد ﷺ، فيما أخبر عن ربه من وعد النصر والفتح والظفر. فقوله: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ إشارة إلى هذا المعنى، وهو أن الذين هلكوا إنما هلكوا بعد مشاهدة هذه المعجزة، والمؤمنون الذين بقوا في الحياة شاهدوا هذه المعجزة القاهرة، والمراد من البينة هذه المعجزة.

المسألة الثانية: اللام في قوله: ﴿لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ وفي قوله: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ لام الغرض، وظاهره يقتضي تعليل أفعال الله وأحكامه بالأغراض والمصالح، إلا أنا نصرف هذا الكلام عن ظاهره بالدلائل العقلية المشهورة.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ ظاهره يقتضي أنه تعالى أراد من الكل العلم والمعرفة والخير والصلاح، وذلك يقدح في قول أصحابنا: أنه تعالى أراد الكفر من الكافر، لكنا نترك هذا الظاهر بالدلائل المعلومة.

المسألة الرابعة: قوله: ﴿وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ قرأ نافع وأبو بكر عن عاصم والبزي عن ابن كثير ونصير عن الكسائي (من حيي) بإظهار الياءين وأبو عمرو، وابن كثير برواية القواس، وابن عامر وحفص عن عاصم والكسائي بياء مشددة على الإدغام. فأما الإدغام فللزوم الحركة في الثاني، فجرى مجرى رد لأنه في المصحف مكتوب بياء واحدة. وأما الإظهار فلامتناع الإدغام في مضارعه من (يحيى) فجرى على مشاكلته، وأجاز بعض الكوفيين الإدغام في (يحيى).

ثم إنه تعالى ختم الآية بقوله: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي يسمع دعاءكم ويعلم حاجتكم وضعفكم، فأصلح مهمكم.

قوله تعالى: ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا ۖ وَلَوْ أَرَاكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ ۗ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٤٣﴾ وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ۗ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٤٤﴾﴾

اعلم أن هذا هو النوع الثاني من التي أنعم الله بها على أهل بدر.

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ﴾ منصوب بإضمار اذكر، أو هو بدل ثان من يوم الفرقان أو متعلق بقوله: ﴿لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٤٢] أي يعلم المصالح إذ يقللهم في أعينكم.

المسألة الثانية: قال مجاهد: أرى الله النبي عليه السلام كفار قريش في منامه قليلاً فأخبر

بذلك أصحابه. فقالوا: رؤيا النبي حق، القوم قليل، فصار ذلك سببًا لجراءتهم وقوة قلوبهم.

فإن قيل: رؤية الكثير قليلاً غلط، فكيف يجوز من الله تعالى أن يفعل ذلك؟

قلنا: مذهبنا أنه تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، وأيضًا لعله تعالى أراه البعض دون البعض فحكم الرسول على أولئك الذين رآهم بأنهم قليلون. وعن الحسن: هذه الأراءة كانت في اليقظة. قال: والمراد من المنام العين التي هو موضع النوم.

ثم قال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا ﴾ لذكرته للقوم ولو سمعوا ذلك لفشلوا ولتنازعوا، ومعنى التنازع في الأمر، الاختلاف الذي يحاول به كل واحد نزع صاحبه عما هو عليه، والمعنى: لاضطرب أمركم واختلفت كلمتكم ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ ﴾ أي سلمكم من المخالفة فيما بينكم. وقيل: سلم الله لهم أمرهم حتى أظهرهم على عدوهم، وقيل سلمهم من الهزيمة يوم بدر والأظهر أن المراد: ولكن الله سلمكم من التنازع ﴿ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴾ يعلم ما يحصل فيها من الجراءة والجبن والصبر والجزع.

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِىٓ أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿٤٤﴾ ﴾

اعلم أن هذا هو النوع الثالث من النعم التي أظهرها الله للمسلمين يوم بدر، والمراد أن القليل الذي حصل في النوم تأكد ذلك بحصوله في اليقظة. قال صاحب (الكشاف): ﴿ وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ ﴾ الضميران مفعولان يعني إذ يبصركم إياهم، و﴿ قَلِيلًا ﴾ نصب على الحال.

واعلم أنه تعالى قلل عدد المشركين في أعين المؤمنين، وقلل أيضًا عدد المؤمنين في أعين المشركين. والحكمة في التقليل الأول، تصديق رؤيا الرسول ﷺ وأيضًا لتقوى قلوبهم وتزداد جراءتهم عليهم، والحكمة في التقليل. الثاني: أن المشركين لما استقلوا عدد المسلمين لم يبالغوا في الاستعداد والتأهب والحذر، فصار ذلك سببًا لاستيلاء المؤمنين عليهم.

فإن قيل: كيف يجوز أن يريهم الكثير قليلاً؟

قلنا: أما على ما قلنا فذاك جائز، لأن الله تعالى خلق الإدراك في حق البعض دون البعض. وأما المعتزلة فقالوا: لعل العين منعت من إدراك الكل، أو لعل الكثير منهم كانوا في غاية البعد فما حصلت رؤيتهم.

ثم قال: ﴿ لِيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ﴾.

فإن قيل: ذكر هذا الكلام في الآية المتقدمة، فكان ذكره ههنا محض التكرار.

قلنا: المقصود من ذكره في الآية المتقدمة هو أنه تعالى فعل تلك الأفعال ليحصل استيلاء المؤمنين على المشركين على وجه يكون معجزة دالة على صدق الرسول ﷺ. والمقصود من ذكره ههنا، ليس هو ذلك المعنى، بل المقصود أنه تعالى ذكر ههنا أنه قلل عدد المؤمنين في

أعين المشركين، فبين ههنا أنه إنما فعل ذلك ليصير ذلك سببًا لئلا يبالغ الكفار في تحصيل الاستعداد والحذر، فيصير ذلك سببًا لانكسارهم.

ثم قال: ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ﴾ والغرض منه التنبيه على أن أحوال الدنيا غير مقصودة لذواتها، وإنما المراد منها ما يصلح أن يكون زادًا ليوم المعاد.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمۡ فِئَةٗ فَٱثۡبُتُواْ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٤٥﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بَطَرٗا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطٞ ﴿٤٧﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر أنواع نعمه على الرسول وعلى المؤمنين يوم بدر علمهم إذا التقوا بالفئة وهي الجماعة من المحاربين نوعين من الأدب: الأول: الثبات وهو أن يوطنوا أنفسهم على اللقاء ولا يحدثوها بالتولي. والثاني: أن يذكروا الله كثيرًا، وفي تفسير هذا الذكر قولان:

القول الأول: أن يكونوا بقلوبهم ذاكرين الله وبألسنتهم ذاكرين الله. قال ابن عباس: أمر الله أولياءه بذكره في أشد أحوالهم، تنبيهًا على أن الإنسان لا يجوز أن يخلي قلبه ولسانه عن ذكر الله، ولو أن رجلاً أقبل من المغرب إلى المشرق ينفق الأموال سخاء، والآخر من المشرق إلى المغرب يضرب بسيفه في سبيل الله، كان الذاكر لله أعظم أجرًا.

والقول الثاني: أن المراد من هذا الذكر الدعاء بالنصر والظفر، لأن ذلك لا يحصل إلا بمعونة الله تعالى.

ثم قال: ﴿لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ وذلك لأن مقاتلة الكافر إن كانت لأجل طاعة الله تعالى كان ذلك جاريًا مجرى بذل الروح في طلب مرضاة الله تعالى، وهذا هو أعظم مقامات العبودية، فإن غلب الخصم فاز بالثواب والغنيمة، وإن صار مغلوبًا فاز بالشهادة والدرجات العالية، أما إن كانت المقاتلة لا لله بل لأجل الثناء في الدنيا وطلب المال لم يكن ذلك وسيلة إلى الفلاح والنجاح.

فإن قيل: فهذه الآية توجب الثبات على كل حال، وهذا يوهم أنها ناسخة لآية التحرف والتحيز.

قلنا: هذه الآية توجب الثبات في الجملة، والمراد من الثبات الجد في المحاربة. وآية التحرف والتحيز لا تقدح في حصول الثبات في المحاربة بل كان الثبات في هذا المقصود، لا يحصل إلا بذلك التحرف والتحيز.

ثم قال تعالى مؤكدًا لذلك: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ في سائر ما يأمر به، لأن الجهاد لا ينفع إلا مع التمسك بسائر الطاعات.

ثم قال: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ﴾ .

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: بين تعالى أن النزاع يوجب أمرين: أحدهما: أنه يوجب حصول الفشل والضعف. والثاني: قوله: ﴿وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ﴾ وفيه قولان: الأول: المراد بالريح الدولة، شبهت الدولة وقت نفاذها وتمشية أمرها بالريح وهبوبها. يقال: هبت رياح فلان، إذا دانت له الدولة ونفذ أمره. الثاني: أنه لم يكن قط نصر إلا بريح يبعثها الله، وفي الحديث «**نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور**»[(١)] والقول الأول أقوى، لأنه تعالى جعل تنازعهم مؤثرًا في ذهاب الريح، ومعلوم أن اختلافهم لا يؤثر في هبوب الصبا. قال مجاهد: ﴿وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ﴾ أي: نصرتكم، وذهبت ريح أصحاب محمد حين تنازعوا يوم أحد.

المسألة الثانية: احتج نفاة القياس بهذه الآية فقالوا: القول بالقياس يفضي إلى المنازعة، والمنازعة محرمة، فهذه الآية توجب أن يكون العمل بالقياس حرامًا، بيان الملازمة المشاهدة، فإنا نرى أن الدنيا صارت مملوءة من الاختلافات بسبب القياسات، وبيان أن المنازعة محرمة. قوله: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ﴾ وأيضًا القائلون بأن النص لا يجوز تخصيصه بالقياس تمسكوا بهذه الآية. وقالوا: قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ صريح في وجوب طاعة الله ورسوله في كل ما نص عليه، ثم أتبعه بأن قال: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ﴾ ومعلوم أن من تمسك بالقياس المخصص بالنص فقد ترك طاعة الله وطاعة رسوله. وتمسك بالقياس الذي يوجب التنازع والفشل، وكل ذلك حرام، ومثبتو القياس أجابوا عن الأول؛ بأنه ليس كل قياس يوجب المنازعة.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ والمقصود أن كمال أمر الجهاد مبني على الصبر، فأمرهم بالصبر. كما قال في آية أخرى: ﴿ٱصۡبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ﴾ [آل عمران: ٢٠٠] وبين أنه تعالى مع الصابرين، ولا شبهة أن المراد بهذه المعية النصرة والمعونة.

ثم قال: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بَطَرٗا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ قال المفسرون: المراد قريش حين خرجوا من مكة لحفظ العير، فلما وردوا الجحفة بعث الحقاف الكناني كان صديقًا لأبي جهل إليه بهدايا مع ابن له، فلما أتاه قال: إن أبي ينعمك صباحًا ويقول لك إن شئت أن أمدك بالرجال أمددتك، وإن شئت أن أزحف إليك بمن معي من قرابتي فعلت، فقال أبو جهل: قل لأبيك جزاك الله والرحم خيرًا، إن كنا نقاتل الله كما يزعم محمد فوالله ما لنا بالله من طاقة، وإن كنا نقاتل الناس، فوالله إن بنا على الناس لقوة، والله ما نرجع عن قتال

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم في (صحيحه) (٢/ ٦١٧/ ٩٠٠) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا: حدثنا أبو معاوية... به. ورواه البخاري في (صحيحه) (١/ ٣٥٠) حديث رقم/ ٩٨٨ من طريق الحكم عن مجاهد عن ابن عباس... به. وأحمد في (مسنده) (١/ ٢٢٣) حديث رقم/ ١٩٥٥ قال: حدثنا أبو معاوية... به. الصبا: هي الريح الشرقية. والدبور: مقابلها أي من الغرب بتصرف. (الفتح) (٦/ ٣٠١).

محمد حتى نرد بدرًا فنشرب فيها الخمور وتعزف علينا فيها القيان، فإن بدرًا موسم من مواسم العرب، وسوق من أسواقهم حتى تسمع العرب بهذه الواقعة. قال المفسرون: فوردوا بدرًا وشربوا كؤوس المنايا مكان الخمر، وناحت عليهم النوائح مكان القيان.

واعلم أنه تعالى وصفهم بثلاثة أشياء: الأول: البطر قال الزجاج: البطر الطغيان في النعمة. والتحقيق أن النعم إذا كثرت من الله على العبد فإن صرفها إلى مرضاته وعرف أنها من الله تعالى فذاك هو الشكر. وأما إن توسل بها إلى المفاخرة على الأقران والمكاثرة على أهل الزمان فذاك هو البطر. والثاني: قوله: ﴿وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ والرئاء عبارة عن القصد إلى إظهار الجميل مع أن باطنه يكون قبيحًا، والفرق بينه وبين النفاق أن النفاق إظهار الإيمان مع إبطان الكفر، والرئاء إظهار الطاعة مع إبطان المعصية. روي أنه ﷺ لما رآهم في موقف بدر قال: «**اللَّهُمَّ إِنَّ قُرَيْشًا أَقْبَلَتْ بِفَخْرِهَا وَخُيَلاَئِهَا لمعارضة دينك ومحاربة رسولك**»(١) والثالث: قوله: ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ فعل مضارع وعطف الفعل على الاسم غير حسن. وذكر الواحدي فيه ثلاثة أوجه: الأول: أن يكون قوله: ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ بمنزلة صادين. والثاني: أن يكون قوله: ﴿بَطَرًا وَرِئَآءَ﴾ بمنزلة يبطرون ويراءون، وأقول: إن شيئًا من هذه الوجوه لا يشفي الغليل، لأنه تارة يقيم الفعل مقام الاسم وأخرى يقيم الاسم مقام الفعل، ليصح له كون الكلمة معطوفة على جنسها، وكان من الواجب عليه أن يذكر السبب الذي لأجله عبر عن الأولين بالمصدر، وعن الثالث بالفعل. وأقول: إن الشيخ عبد القاهر الجرجاني، ذكر أن الاسم يدل على التمكين والاستمرار والفعل على التجدد والحدوث، قال: ومثاله في الاسم قوله تعالى: ﴿وَكَلْبُهُم بَٰسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِٱلْوَصِيدِ﴾ [الكهف: ١٨] وذلك يقتضي كون تلك الحالة ثابتة راسخة، ومثال الفعل قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [يونس: ٣١] وذلك يدل على أنه تعالى يوصل الرزق إليهم ساعة فساعة، هذا ما ذكره الشيخ عبد القاهر.

إذا عرفت هذا فنقول: إن أبا جهل ورهطه وشيعته كانوا مجبولين على البطر والمفاخرة والعجب، وأما صدهم عن سبيل الله فإنما حصل في الزمان الذي ادعى محمد عليه الصلاة والسلام النبوة. ولهذا السبب ذكر البطر والرئاء بصيغة الاسم، وذكر الصد عن سبيل الله بصيغة الفعل والله أعلم.

وحاصل الكلام: أنه تعالى أمرهم عند لقاء العدو بالثبات والاشتغال بذكر الله، ومنعهم من أن يكون الحامل لهم على ذلك الثبات؛ البطر والرئاء، بل أوجب عليهم أن يكون الحامل لهم عليه طلب عبودية الله.

واعلم أن حاصل القرآن من أوله إلى آخره دعوة الخلق من الاشتغال بالخلق، وأمرهم بالعناء في طريق عبودية الحق، والمعصية مع الانكسار أقرب إلى الإخلاص من الطاعة مع الافتخار،

(١) تقدم تخريجه.

ثم ختم هذه الآية بقوله: (والله بما تعملون محيط) والمقصود أن الإنسان ربما أظهر من نفسه أن الحامل له والداعي إلى الفعل المخصوص طلب مرضاة الله تعالى مع أنه لا يكون الأمر كذلك في الحقيقة، فبين تعالى كونه عالمًا بما في دواخل القلوب، وذلك كالتهديد والزجر عن الرئاء والتصنع.

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّى جَارٌ لَّكُمْ ۖ فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكُمْ إِنِّىٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ ۚ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٤٨﴾ ﴾

اعلم أن هذا من جملة النعم التي خص أهل بدر بها.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: العامل في (إذ) فيه وجوه: قيل: تقديره اذكر إذ زين لهم، وقيل: هو عطف على ما تقدم من تذكير النعم، وتقديره: واذكروا إذ يريكموهم وإذ زين، وقيل: هو عطف على قوله: خرجوا بطرًا ورئاء الناس. وتقديره: لا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرًا ورئاء الناس وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم.

المسألة الثانية: في كيفية هذا التزيين وجهان: الأول: أن الشيطان زين بوسوسته من غير أن يتحول في صورة الإنسان، وهو قول الحسن والأصم. والثاني: أنه ظهر في صورة الإنسان. قالوا: إن المشركين حين أرادوا المسير إلى بدر خافوا من بني بكر بن كنانة، لأنهم كانوا قتلوا منهم واحدًا، فلم يأمنوا أن يأتوهم من ورائهم، فتصور لهم إبليس بصورة سراقة بن مالك بن جعشم وهو من بني بكر بن كنانة وكان من أشرافهم في جند من الشياطين، ومعه راية، وقال: لا غالب لكم اليوم من الناس وإني جار لكم مجيركم من بني كنانة، فلما رأى إبليس نزول الملائكة نكص على عقيبه. وقيل: كانت يده في يد الحرث بن هشام، فلما نكص قال له الحرث: أتخذلنا في هذه الحال؟ فقال: إني أرى ما لا ترون ودفع في صدر الحرث وانهزموا. وفي هذه القصة سؤالات:

السؤال الأول: ما الفائدة في تغيير صورة إبليس إلى صورة سراقة؟

والجواب فيه معجزة عظيمة للرسول عليه السلام وذلك لأن كفار قريش لما رجعوا إلى مكة قالوا هزم الناس سراقة، فبلغ ذلك سراقة فقال: والله ما شعرت بمسيركم حتى بلغتني هزيمتكم. فعند ذلك تبين للقوم أن ذلك الشخص ما كان سراقة بل كان شيطانًا.

فإن قيل: فإذا حضر إبليس لمحاربة المؤمنين. ومعلوم أنه في غاية القوة، فلم لم يهزموا جيوش المسلمين؟

لأنه رأى في جيش المسلمين جبريل مع ألف من الملائكة، فلهذا السبب خاف وفر.

فإن قيل: فعلى هذا الطريق وجب أن ينهزم جميع جيوش المسلمين لأنه يتشبه بصورة البشر ويحضر ويعين جمع الكفار ويهزم جموع المسلمين، والحاصل: أنه إن قدر على هذا المعنى فلم لا يفعل ذلك في سائر وقائع المسلمين؟ وإن لم يقدر عليه فكيف أضفتم إليه هذا العمل في واقعة بدر؟

الجواب: لعله تعالى إنما غير صورته إلى صورة البشر في تلك الواقعة أما في سائر الوقائع فلا يفعل ذلك التغيير.

السؤال الثاني: أنه تعالى لما غير صورته إلى صورة البشر فما بقي شيطانًا بل صار بشرًا.

الجواب أن الإنسان إنما كان إنسانًا بجوهر نفسه الناطقة، ونفوس الشياطين مخالفة لنفوس البشر فلم يلزم من تغيير الصورة تغيير الحقيقة، وهذا الباب أحد الدلائل السمعية على أن الإنسان ليس إنسانًا بحسب بنيته الظاهرة وصورته المخصوصة.

السؤال الثالث: ما معنى قول الشيطان ﴿لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ وما الفائدة في هذا الكلام مع أنهم كانوا كثيرين غالبين؟

والجواب: أنهم وإن كانوا كثيرين في العدد إلا أنهم كانوا يشاهدون أن دولة محمد عليه الصلاة والسلام كل يوم في الترقي والتزايد، ولأن محمدًا كلما أخبر عن شيء فقد وقع فكانوا لهذا السبب خائفين جدًّا من قوم محمد ﷺ، فذكر إبليس هذا الكلام إزالة للخوف عن قلوبهم، ويحتمل أن يكون المراد أنه كان يؤمنهم من شر بني بكر بن كنانة خصوصًا وقد تصور بصورة زعيم منهم، وقال: ﴿وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ﴾ والمعنى: إني إذا كنت وقومي ظهيرًا لكم فلا يغلبكم أحد من الناس ومعنى الجار ههنا: الدافع عن صاحبه أنواع الضرر كما يدفع الجار عن جاره، والعرب تقول: أنا جار لك من فلان أي حافظ من مضرته فلا يصل إليك مكروه منه.

ثم قال تعالى: ﴿فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلْفِئَتَانِ﴾ أي التقى الجمعان بحيث رأت كل واحدة الأخرى نكص على عقبيه، والنكوص الإحجام عن الشيء، والمعنى: رجع وقال: إني أرى ما لا ترون، وفيه وجوه: الأول: أنه روحاني، فرأى الملائكة فخافهم. قيل: رأى جبريل يمشي بين يدي النبي عليه الصلاة والسلام. وقيل: رأى ألفًا من الملائكة مردفين. الثاني: أنه رأى أثر النصرة والظفر في حق النبي عليه الصلاة والسلام، فعلم أنه لو وقف لنزلت عليه بلية.

ثم قال: ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ﴾ قال قتادة صدق في قوله: ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ﴾ وكذب في قوله: ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ﴾ وقيل: لما رأى الملائكة ينزلون من السماء خاف أن يكون الوقت الذي أنظر إليه قد حضر فقال ما قال إشفاقًا على نفسه.

أما قوله ﴿وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ فيجوز أن يكون من بقية كلام إبليس، ويجوز أن ينقطع كلامه عند قوله: أخاف الله.

ثم قال تعالى بعده: ﴿وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾.

قوله تعالى: ﴿ إِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَٰٓؤُلَآءِ دِينُهُمْ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٩﴾ ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: إنما لم تدخل الواو في قوله: ﴿إِذْ يَقُولُ﴾ ودخلت في قوله: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ﴾ [الأنفال: ٤٨] لأن قوله: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ﴾ عطف على هذا التزيين على حالهم وخروجهم بطرًا ورئاء، وأما هنا وهو قوله: ﴿إِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ فليس فيه عطف لهذا الكلام على ما قبله بل هو كلام مبتدأ منقطع عما قبله، وعامل الإعراب في (إذ) فيه وجهان: الأول: التقدير والله شديد العقاب إذ يقول المنافقون والثاني: اذكروا إذ يقول المنافقون.

المسألة الثانية: أما المنافقون فهم قوم من الأوس والخزرج، وأما الذين في قلوبهم مرض فهم قوم من قريش أسلموا وما قوي إسلامهم في قلوبهم ولم يهاجروا. ثم إن قريشًا لما خرجوا لحرب رسول الله ﷺ قال أولئك: نخرج مع قومنا فإن كان محمد في كثرة خرجنا إليه، وإن كان في قلة أقمنا في قومنا. قال محمد بن إسحاق: ثم قتل هؤلاء جميعًا مع المشركين يوم بدر. وقوله: ﴿غَرَّ هَٰٓؤُلَآءِ دِينُهُمْ﴾ قال ابن عباس: معناه أنه خرج بثلثمائة وثلاثة عشر يقاتلون ألف رجل، وما ذاك إلا أنهم اعتمدوا على دينهم. وقيل المراد: إن هؤلاء يسعون في قتل أنفسهم، رجاء أن يجعلوا أحياء بعد الموت ويثابون على هذا القتل.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ أي ومن يسلم أمره إلى الله ويثق بفضله ويعول على إحسان الله، فإن الله حافظه وناصره، لأنه عزيز لا يغلبه شيء، حكيم يوصل العذاب إلى أعدائه، والرحمة والثواب إلى أوليائه.

قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَٰرَهُمْ وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿٥٠﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٥١﴾ ﴾

اعلم أنه تعالى لما شرح أحوال هؤلاء الكفار شرح أحوال موتهم، والعذاب الذي يصل إليهم في ذلك الوقت، وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قرأ ابن عامر وحده (إذ تتوفى) بالتاء على تأنيث لفظ الملائكة والجمع، والباقون بالياء على المعنى.

المسألة الثانية: جواب (لو) محذوف. والتقدير: لرأيت منظرًا هائلاً، وأمرًا فظيعًا، وعذابًا شديدًا.

المسألة الثالثة: (ولو ترى) ولو عاينت وشاهدت، لأن (لو) ترد المضارع إلى الماضي كما ترد (إن) الماضي إلى المضارع.

المسألة الرابعة: ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ رفعها بالفعل، و﴿يَضْرِبُونَ﴾ حال منهم، ويجوز أن يكون في قوله: ﴿يَتَوَفَّى﴾ ضمير لله تعالى، والملائكة مرفوعة بالابتداء، ويضربون خبر.

المسألة الخامسة: قال الواحدي: معنى يتوفى الذين كفروا: يقبضون أرواحهم على استيفائها وهذا يدل على أن الإنسان شيء مغاير لهذا الجسد، وأنه هو الروح فقط؛ لأن قوله: ﴿يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ يدل على أنه استوفى الذات الكافرة، وذلك يدل على أن الذات الكافرة هي التي استوفيت من هذا الجسد، وهذا برهان ظاهر على أن الإنسان شيء مغاير لهذا الجسد، وقوله: ﴿يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَٰرَهُمْ﴾ قال ابن عباس: كان المشركون إذا أقبلوا بوجوههم إلى المسلمين ضربوا وجوههم بالسيف، وإذا ولوا ضربوا أدبارهم، فلا جرم قابلهم الله بمثله في وقت نزع الروح، وأقول فيه معنى آخر ألطف منه: وهو أن روح الكافر إذا خرج من جسده فهو معرض عن عالم الدنيا مقبل على الآخرة، وهو لكفره لا يشاهد في عالم الآخرة إلا الظلمات، وهو لشدة حبه للجسمانيات، ومفارقته لها لا ينال من مباعدته عنها إلا الآلام والحسرات، فسبب مفارقته لعالم الدنيا تحصل له الآلام بعد الآلام والحسرات، وبسبب إقباله على الآخرة مع عدم النور والمعرفة، ينتقل من ظلمات إلى ظلمات، فهاتان الجهتان هما المراد من قوله: ﴿يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَٰرَهُمْ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ وفيه إضمار، والتقدير: ونقول ذوقوا عذاب الحريق ونظيره في القرآن كثير قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ﴾ [البقرة: ١٢٧] أي: ويقولان ربنا، وكذا قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا۟ رُءُوسِهِمْ عِندَ رَبِّهِمْ رَبَّنَآ أَبْصَرْنَا﴾ [السجدة: ١٢] أي: يقولون ربنا. قال ابن عباس: قول الملائكة لهم: ﴿وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ إنما صح لأنه كان مع الملائكة مقامع، وكلما ضربوا بها التهبت النار في الأجزاء والأبعاض، فذاك قوله: ﴿وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ قال الواحدي: والصحيح أن هذا تقوله الملائكة لهم في الآخرة. وأقول: أما العذاب الجسماني فحق وصدق. وأما الروحاني فحق أيضًا لدلالة العقل عليه، وذلك لأنا بينا أن الجاهل إذا فارق الدنيا حصل له الحزن الشديد بسبب مفارقة الدنيا المحبوبة، والخوف الشديد بسبب تراكم الظلمات عليه في عالم الخوف والحزن. والخوف والحزن كلاهما يوجبان الحرقة الروحانية، والنار الروحانية.

ثم قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ قيل هذا إخبار عن قول الملائكة.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قال الواحدي: يجوز أن يقال ذلك مبتدأ، وخبره قوله: ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ ويجوز أن يكون محل ذلك نصبًا، والتقدير: فعلنا ذلك بما قدمت أيديكم.

المسألة الثانية: المراد من قوله: ﴿ذَٰلِكَ﴾ هذا أي هذا العذاب الذي هو عذاب الحريق، حصل بسبب ما قدمت أيديكم، وذكرنا في قوله: ﴿الٓمٓ ۞ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ﴾ [البقرة: ١، ٢] أن معناه هذا الكتاب وهذا المعنى جائز.

المسألة الثالثة: ظاهر قوله: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتۡ﴾ يقتضي أن فاعل هذا الفعل هو اليد، وذلك ممتنع من وجوه: أحدها: أن هذا العذاب إنما وصل إليهم بسبب كفرهم، ومحل الكفر هو القلب لا اليد. وثانيها: أن اليد ليست محلاً للمعرفة والعلم، فلا يتوجه التكليف عليها، فلا يمكن إيصال العذاب إليها، فوجب حمل اليد ههنا على القدرة، وسبب هذا المجاز أن اليد آلة العمل والقدرة هي المؤثرة في العمل، فحسن جعل اليد كناية عن القدرة.

واعلم أن التحقيق أن الإنسان جوهر واحد وهو الفعل وهو الدراك وهو المؤمن وهو الكافر وهو المطيع والعاصي، وهذه الأعضاء آلات له وأدوات له في الفعل فأضيف الفعل في الظاهر إلى الآلة، وهو في الحقيقة مضاف إلى جوهر ذات الإنسان.

المسألة الرابعة: قوله: ﴿بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيكُمۡ﴾ يقتضي أن ذلك العقاب كالأمر المتولد من الفعل الذي صدر عنه، وقد عرفت أن العقاب إنما يتولد من العقائد الباطلة التي يكتبها الإنسان، ومن الملكات الراسخة التي يكتسبها الإنسان، فكان هذا الكلام مطابقًا للمعقول.

ثم قال تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيۡسَ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: في محل (أن) وجهان:

أحدهما: النصب بنزع الخافض يعني بأن الله.

والثاني: أنك إن جعلت قوله: ﴿ذَٰلِكَ﴾ في موضع رفع جعلت (أن) في موضع رفع أيضًا، بمعنى وذلك أن الله، قال الكسائي: ولو كسرت ألف (أن) على الابتداء كان صوابًا، وعلى هذا التقدير: يكون هذا كلامًا مبتدأ منقطعًا عما قبله.

المسألة الثانية: قالت المعتزلة: لو كان تعالى يخلق الكفر في الكافر، ثم يعذبه عليه لكان ظالمًا، وأيضًا قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيۡسَ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ﴾ يدل على أنه تعالى إنما لم يكن ظالمًا بهذا العذاب، لأنه قدم ما استوجب عليه هذا العذاب، وذلك يدل على أنه لو لم يصدر منه ذلك التقديم لكان الله تعالى ظالمًا في هذا العذاب، فلو كان الموجد للكفر والمعصية هو الله لا العبد لوجب كون الله ظالمًا، وأيضًا تدل هذه الآية على كونه قادرًا على الظلم، إذ لو لم يصح منه لما كان في التمدح بنفيه فائدة.

واعلم أن هذه المسألة قد سبق ذكرها على الاستقصاء في سورة آل عمران، فلا فائدة في الإعادة. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٥٢﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٣﴾ كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَكُلٌّ كَانُوا۟ ظَٰلِمِينَ ﴿٥٤﴾ ﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: أنه تعالى لما بين ما أنزله بأهل بدر من الكفار عاجلاً وآجلاً كما شرحناه أتبعه بأن بين أن هذه طريقته وسنته في الكل. فقال: ﴿ كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ ﴾ والمعنى: عادة هؤلاء في كفرهم كعادة آل فرعون في كفرهم. فجوزي هؤلاء بالقتل والسبي كما جوزي أولئك بالإغراق وأصل الدأب في اللغة إدامة العمل يقال: فلان يدأب في كذا، أي يداوم عليه ويواظب ويتعب نفسه، ثم سميت العادة دأبًا لأن الإنسان مداوم على عادته ومواظب عليها.

ثم قال تعالى ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ والغرض منه التنبيه على أن لهم عذابًا مدخرًا سوى ما نزل بهم من العذاب العاجل، ثم ذكر ما يجري مجرى العلة في العقاب الذي أنزله بهم، فقال: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿ لَمْ يَكُ ﴾ أكثر النحويين يقولون إنما حذفت النون. لأنها لم تشبه الغنة المحضة، فأشبهت حروف اللين ووقعت طرفًا، فحذفت تشبيهًا بها كما تقول لم يدع ولم يرم ولم يل وقال الواحدي: وهذا ينتقض بقولهم لم يزن ولم يخن فلم يسمع حذف النون ههنا.

وأجاب علي بن عيسى عنه. فقال إن كان ويكون أم الأفعال من أجل أن كل فعل قد حصل فيه معنى كان فقولنا ضرب معناه كان ضرب ويضرب معناه يكون ضرب، وهكذا القول في الكل فثبت أن هذه الكلمة أم الأفعال. فاحتيج إلى استعمالها في أكثر الأوقات، فاحتملت هذا الحذف بخلاف قولنا لم يخن ولم يزن، فإنه لا حاجة إلى ذكرها كثيرًا فظهر الفرق. والله أعلم.

المسألة الثانية: قال القاضي: معنى الآية أنه تعالى أنعم عليهم بالعقل والقدرة وإزالة الموانع وتسهيل السبل والمقصود أن يشتغلوا بالعبادة والشكر ويعدلوا عن الكفر، فإذا صرفوا هذه الأحوال إلى الفسق والكفر، فقد غيروا نعمة الله تعالى على أنفسهم، فلا جرم استحقوا تبديل النعم بالنقم والمنح بالمحن قال: وهذا من أوكد ما يدل على أنه تعالى لا يبتدئ أحدًا بالعذاب والمضرة، والذي يفعله لا يكون الأجزاء على معاص سلفت، ولو كان تعالى خلقهم وخلق

جسمانهم وعقولهم ابتداء للنار كما يقوله القوم، لما صح ذلك، قال أصحابنا: ظاهر الآية مشعر بما قاله القاضي الإمام إلا أنا لو حملنا الآية عليه لزم أن يكون صفة الله تعالى معللة بفعل الإنسان، وذلك لأن حكم الله بذلك التغيير وإرادته لما كان لا يحصل إلا عند إتيان الإنسان بذلك الفعل، فلو لم يصدر عند ذلك الفعل لم يحصل لله تعالى ذلك الحكم وتلك الإرادة، فحينئذ يكون فعل الإنسان مؤثرًا في حدوث صفة في ذات الله تعالى، ويكون الإنسان مغيرًا صفة الله ومؤثرًا فيها، وذلك محال في بديهة العقل، فثبت أنه لا يمكن حمل هذا الكلام على ظاهره، بل الحق أن صفة الله غالبة على صفات المحدثات، فلولا حكمه وقضاؤه أولاً لما أمكن للعبد أن يأتي بشيء من الأفعال والأقوال.

المسألة الثالثة: أنه تعالى ذكر مرة أخرى قوله تعالى: ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ ذكروا فيه وجوهًا كثيرة: الأول: أن الكلام الثاني يجري مجرى التفصيل للكلام الأول، لأن الكلام الأول فيه ذكر أخذهم، وفي الثاني ذكر إغراقهم وذلك تفصيل. والثاني: أنه أريد بالأول ما نزل بهم من العقوبة في حال الموت، وبالثاني ما ينزل بهم في القبر في الآخرة. الثالث: أن الكلام الأول هو قوله: ﴿كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ والكلام الثاني هو قوله: ﴿كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ فالأول إشارة إلى أنهم أنكروا الدلائل الإلهية، والثاني إشارة إلى أنه سبحانه رباهم وأنعم عليهم بالوجوه الكثيرة، فأنكروا دلائل التربية والإحسان مع كثرتها وتواليها عليهم، فكان الأثر اللازم من الأول هو الأخذ والأثر اللازم من الثاني هو الإهلاك والإغراق، وذلك يدل على أن لكفران النعمة أثرًا عظيمًا في حصول الهلاك والبوار، ثم ختم تعالى الكلام بقوله: ﴿وَكُلٌّ كَانُواْ ظَٰلِمِينَ﴾ والمراد منه أنهم كانوا ظالمي أنفسهم بالكفر والمعصية، وظالمي سائر الناس بسبب الإيذاء والإيحاش، وأن الله تعالى إنما هلكهم بسبب ظلمهم، وأقول في هذا المقام اللهم أهلك الظالمين وطهر وجه الأرض منهم فقد عظمت فتنتهم وكثر شرهم، ولا يقدر أحد على دفعهم إلا أنت، فادفع يا قهار يا جبار يا منتقم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٥﴾ ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِى كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ﴿٥٦﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما وصف كل الكفار بقوله: ﴿وَكُلٌّ كَانُواْ ظَٰلِمِينَ﴾ أفرد بعضهم بمزية في الشر والعناد. فقال: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي في حكمه وعلمه من حصلت له صفتان:

الصفة الأولى: الكافر الذي يكون مستمرًا على كفره مصرًا عليه لا يتغير عنه البتة.

الصفة الثانية: أن يكون ناقضًا للعهد على الدوام فقوله: ﴿ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنْهُمْ﴾ بدل من قوله: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أي الذين عاهدت من الذين كفروا وهم شر الدواب وقوله: ﴿مِنْهُمْ﴾ للتبعيض فإن المعاهدة إنما تكون مع أشرافهم وقوله: ﴿ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِى كُلِّ مَرَّةٍ﴾ قال

أهل المعاني إنما عطف المستقبل على الماضي، لبيان أن من شأنهم نقض العهد مرة بعد مرة. قال ابن عباس: هم قريظة فإنهم نقضوا عهد رسول الله ﷺ وأعانوا عليه المشركين بالسلاح في يوم بدر، ثم قالوا: أخطأنا فعاهدهم مرة أخرى فنقضوه أيضًا يوم الخندق، وقوله: ﴿وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ﴾ معناه أن عادة من رجع إلى عقل وحزم أن يتقي نقض العهد حتى يسكن الناس إلى قوله ويثقوا بكلامه، فبين تعالى أن من جمع بين الكفر الدائم وبين نقض العهد على هذا الوجه كان شر الدواب.

قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٥٧﴾ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴿٥٨﴾﴾

اعلم أنه تعالى تارة يرشد رسوله إلى الرفق واللطف في آيات كثيرة. منها قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] ومنها قوله: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] وتارة يرشد إلى التغليظ والتشديد كما في هذه الآية، وذلك لأنه تعالى لما ذكر الذين ينقضون عهدهم في كل مرة، بين ما يجب أن يعاملوا به فقال: ﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ﴾ قال الليث: ثقفنا فلانًا في موضع كذا، أي أخذناه وظفرنا به، والتشريد عبارة عن التفريق مع الاضطراب. يقال: شرد يشرد شرودًا، وشرده تشريدًا، فمعنى الآية أنك إن ظفرت في الحرب بهؤلاء الكفار الذين ينقضون العهد فافعل بهم فعلاً يفرق بهم من خلفهم. قال عطاء: تثخن فيهم القتل حتى يخافك غيرهم، وقيل: نكل بهم تنكيلاً يشرد غيرهم من ناقضي العهد ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ أي لعل من خلفهم يذكرون ذلك النكال فيمنعهم ذلك عن نقض العهد، وقرأ ابن مسعود فشرذ بالذال المنقطة من فوق بمعنى ففرق وكأنه مقلوب شذر، وقرأ أبو حيوة من خلفهم، والمعنى: فشرد تشريدًا متلبسًا بهم من خلفهم لأن أحد العسكرين إذا كسروا الثاني، فالكاسرون يعدون خلف المكسرين فأمر رسول الله ﷺ أن يشردهم في ذلك الوقت.

وأما قوله: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً﴾ يعني من قوم معاهدين خيانة ونكثًا بأمارات ظاهرة ﴿فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ﴾ فاطرح إليهم العهد على طريق مستو ظاهر، وذلك أن تظهر لهم نبذ العهد وتخبرهم إخبارًا مكشوفًا بينا أنك قطعت ما بينك وبينهم، ولا تبادرهم الحرب وهم على توهم بقاء العهد، فيكون ذلك خيانة منك ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ في العهود وحاصل الكلام في هذه الآية أنه تعالى أمره بنبذ من ينقض العهد على أقبح الوجوه وأمره أن يتباعد على أقصى الوجوه من كل ما يوهم نكث العهد ونقضه. قال أهل العلم: آثار نقض العهد إذا ظهرت، فإما أن تظهر ظهورًا محتملاً أو ظهورًا مقطوعًا به، فإن كان الأول وجب الإعلام على ما هو مذكور في هذه

الآية، وذلك لأن قريظة عاهدوا النبي ﷺ ثم أجابوا أبا سفيان ومن معه من المشركين إلى مظاهرتهم على رسول الله فحصل لرسول الله خوف الغدر منهم به وبأصحابه فههنا يجب على الإمام أن ينبذ إليهم عهودهم على سواء ويؤذنهم بالحرب، أما إذا ظهر نقض العهد ظهورًا مقطوعًا به فههنا لا حاجة إلى نبذ العهد كما فعل رسول الله بأهل مكة فإنهم لما نقضوا العهد بقتل خزاعة وهم من ذمة النبي ﷺ وصل إليهم جيش رسول الله بمر الظهران، وذلك على أربعة فراسخ من مكة. والله تعالى أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَبَقُوٓا۟ ۚ إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ ﴿٥٩﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما بين ما يفعل الرسول في حق من يجده في الحرب ويتمكن منه وذكر أيضًا ما يجب أن يفعله فيمن ظهر منه نقض العهد، بين أيضًا حال من وفاته في يوم بدر وغيره، لئلا يبقى حسرة في قلبه فقد كان فيهم من بلغ في أذية الرسول عليه الصلاة والسلام مبلغًا عظيمًا فقال: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَبَقُوٓا۟ ۚ﴾ والمعنى: أنهم لما سبقوا فقد فاتوك ولم تقدر على إنزال ما يستحقونه بهم، ثم ههنا قولان: الأول: أن المراد ولا تحسبن أنهم انفلتوا منك، فإن الله يظفرك بعيرهم. والثاني: لا تحسبن أنهم لما تخلصوا من الأسر والقتل أنهم قد تخلصوا من عقاب الله ومن عذاب الآخرة ﴿إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾ أي أنهم بهذا السبق لا يعجزون الله من الانتقام منهم والمقصود تسلية الرسول فيمن فاته ولم يتمكن من التشفي والانتقام منه.

المسألة الثانية: قرأ ابن عامر وحفص عن عاصم (لا يحسبن) بالياء المنقطة من تحت، وفي تصحيحه ثلاثة أوجه: الأول: قال الزجاج: ولا يحسبن الذين كفروا أن يسبقونا، لأنها في حرف ابن مسعود أنهم سبقونا فإذا كان الأمر كذلك فهي بمنزلة قولك حسبت أن أقوم، وحسبت أقوم وحذف أن كثير في القرآن قال تعالى: ﴿قُلْ أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ تَأْمُرُوٓنِّىٓ أَعْبُدُ﴾ [الزمر: ٦٤] والمعنى: أن أعبد. الثاني: أن نضمر فاعلاً للحسبان ونجعل الذين كفروا المفعول الأول، والتقدير: ولا يحسبن أحد الذين كفروا. والثالث: قال أبو علي: ويجوز أيضًا أن يضمر المفعول الأول، والتقدير: ولا يحسبن الذين كفروا أنفسهم سبقوا أو إياهم سبقوا، وأما أكثر القراء فقرءوا (ولا تحسبن) بالتاء المنقطة من فوق على مخاطبة النبي ﷺ والذين كفروا المفعول الأول وسبقوا المفعول الثاني وموضعه نصب والمعنى: ولا تحسبن الذين كفروا سابقين.

المسألة الثالثة: أكثر القراء على كسر (إن) في قوله: ﴿إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾ وهو الوجه لأنه ابتداء كلام غير متصل بالأول كقوله: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَسْبِقُونَا ۚ﴾ [العنكبوت: ٤] وتم الكلام ثم قال: ﴿سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ فكما أن قوله: ﴿سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ منقطع من الجملة التي قبلها، كذلك قوله: ﴿إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾ وقرأ ابن عامر (أنهم) بفتح الألف، وجعله متعلقًا بالجملة

الأولى، وفيه وجهان: الأول: التقدير لا تحسبنهم سبقوا، لأنهم لا يفوتون فهم يجزون على كفرهم. الثاني: قال أبو عبيد: يجعل (لا) صلة، والتقدير: لا تحسبن أنهم يعجزون.

قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما أوجب على رسوله أن يشرد من صدر منه نقض العهد، وأن ينبذ العهد إلى من خاف منه النقض، أمره في هذه الآية بالإعداد لهؤلاء الكفار. قيل: إنه لما اتفق أصحاب النبي ﷺ في قصة بدر أن قصدوا الكفار بلا آلة ولا عدة أمرهم الله أن لا يعودوا لمثله وأن يعدوا للكفار ما يمكنهم من آلة وعدة وقوة، والمراد بالقوة ههنا: ما يكون سببًا لحصول القوة وذكروا فيه وجوهًا: الأول: المراد من القوة أنواع الأسلحة. الثاني: روي أنه ﷺ قرأ هذه الآية على المنبر وقال: «أَلاَ إِنَّ القُوَّةَ الرَّمْيُ»[1] قالها ثلاثًا. الثالث: قال بعضهم: القوة هي الحصون. الرابع: قال أصحاب المعاني الأولى أن يقال: هذا عام في كل ما يتقوى به على حرب العدو، وكل ما هو آلة للغزو والجهاد فهو من جملة القوة. وقوله عليه الصلاة والسلام: «القُوَّةُ الرَّمْيُ» لا ينفي كون غير الرمي معتبرًا، كما أن قوله عليه الصلاة والسلام: «الحَجُّ عَرَفَةُ»[2] و«النَّدمُ توْبةٌ»[3] لا ينفي اعتبار غيره، بل يدل على أن هذا المذكور جزء شريف من المقصود فكذا ههنا،

---

(١) **صحيح**: أخرجه مسلم في كتاب (الإمارة) باب (الرمي والحث عليه) (٣/ ١٥٢٢/ ١٧٦)، وأبو داود في كتاب (الجهاد) باب (في من يغزو ويلتمس الدنيا) (٣/ ١٠٨٩) حديث رقم/ ٢٥١٥، وأحمد في (مسنده) (٥/ ٢٣٤) والدارمي في كتاب (الجهاد) باب (الغزو غزوان) (٢/ ٢٧٤) حديث رقم/ ٢٤١٧ جميعًا عن بقية... به.

(٢) **حسن**: أخرجه أبو داود في كتاب (المناسك) باب (من لم يدرك عرفة) (٣/ ١٩٦) حديث رقم/ ١٩٤٩ من طريق سفيان... به. والترمذي في كتاب (الحج) باب (فيمن أدرك الإمام) (٣/ ٢٣٧) حديث رقم/ ٨٨٩ من طريق سفيان... به. والنسائي في كتاب (مناسك الحج) باب (فرض الوقوف بعرفة) (٣/ ٢٦٨) حديث رقم/ ٣٠١٦ من طريق سفيان... به. وابن ماجه في كتاب (المناسك) باب (من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع) (٢/ ١٠٠٣) حديث رقم/ ٣٠١٥ من طريق سفيان... به. وأحمد في (مسنده) (٤/ ٣٠٩/ ٣٣٥) من طريق سفيان... به. جميعًا من طريق سفيان... به.

(٣) **صحيح**: أخرجه ابن ماجه في كتاب (الزهد) باب (ذكر التوبة) (٢/ ١٤٢٠) حديث رقم/ ٤٢٥٢ قال: حدثنا هشام بن عمارة حدثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري... به. وأحمد في (مسنده) (١/ ٣٧٦) حديث رقم/ ٣٥٦٨ قال: حدثنا سفيان عن عبد الكريم... به. والحاكم في (المستدرك) (٤/ ٢٧١) حديث رقم/ ٧٦١٢ من طريق سفيان... به. والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٤/ ٢٩١) من طريق يونس قال حدثنا شعبة... به. والشاشي في (مسنده) (١/ ٣٠٩) حديث رقم/ ٢٦٩ من طريق علي بن الجعد أخبرنا سفيان بن سعيد وشريك بن عبد الله عن عبد الكريم الجزري... به. والحميدي في (مسنده) (١/ ٥٨) حديث رقم/ ١٠٥ قال: حدثنا سفيان... به. والطبراني في (مسند الشاميين) (١/ ١٤٨) حديث رقم/ ٢٣٧ من طريق عبد الرحمن بن ثابت وسفيان الثوري عن عبد الكريم الجزري... به. وأبو داود الطياسي في (مسنده) (١/ ٥٠) حديث رقم/ ٣٨١ قال: حدثنا

وهذه الآية تدل على أن الاستعداد للجهاد بالنبل والسلاح وتعليم الفروسية والرمي فريضة، إلا أنه من فروض الكفايات. وقوله: ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ الرباط المرابطة أو جمع ربيط، كفصال وفصيل، ولا شك أن ربط الخيل من أقوى آلات الجهاد. روي أن رجلاً قال لابن سيرين: إن فلانا أوصى بثلث ماله للحصون. فقال ابن سيرين: يشتري به الخيل فتربط في سبيل الله ويغزى عليها، فقال الرجل إنما أوصى للحصون، فقال هي الخيل ألم تسمع قول الشاعر:

وَلَقَد عَلِمتُ عَلى تَجَنُّبِيَ الرَّدى أَنَّ الحُصونَ الخَيلُ لا مَدَرُ القُرى[(١)]

قال عكرمة: ومن رباط الخيل الأناث وهو قول الفراء، ووجه هذا القول أن العرب تسمي الخيل إذا ربطت في الأفنية وعلفت ربطًا واحدها ربيط، ويجمع ربط على رباط وهو جمع

زهير بن معاوية عن عبد الكريم الجزري عن زياد وليس بابن أبي مريم عن عبد الله بن معقول... به. وأبو يعلي في (مسنده) (٨/ ٣٨٠) حديث رقم/ ٤٩٦٩ من طريق سفيان... به. ورواه أيضا في (٩/ ١٣) حديث رقم (٥٠٨١) من طريق شريك عن عبد الكريم... به. وابن الجعد في (مسنده) (١/ ٢٦٤) حديث رقم/ ١٧٣٨/ ١٧٣٩ من طريق سفيان وشريك عن عبد الكريم... به. والقضاعي في (مسند الشهاب) (١/ ٤٣/ ١٤) من طريق سفيان... به. والدارقطني في (العلل) (٥/ ١٩٠) حديث رقم/ ٨١٣ وقال: فقال يرويه عبد الكريم بن مالك الجزري وخصيف بن عبد الرحمن وأبو سعد البقال فأما عبد الكريم فاختلف عنه فرواه مالك بن أنس عن عبد الكريم عن رجل لم يسمه عن أبيه عن عبد الله عن النبي ﷺ تفرد به بن وهب عن مالك وخالفه عمر بن سعيد بن مسروق وفرات بن سلمان وزهير بن معاوية وعبيد الله بن عمرو الرقي وشريك بن عبد الله وسفيان الثوري فرووه عن عبد الكريم عن زياد بن الجراح ومنهم من قال زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن معقل أنه سمع مع أبيه عن ابن مسعود، وقال خصيف بن عبد الرحمن عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن معقل عن أبيه عن بن مسعود واختلف عن أبي سعد البقال فرواه الحسن بن صالح عن أبي سعد عن عبد الله بن معقل عن بن مسعود مرفوعًا به وتابعه ابن عيينة وعلي بن يزيد الصدائي وخالفهم وكيع ويحيى بن يمان وأبو معاوية الضرير فرووه عن أبي سعد عن بن معقل عن ابن مسعود موقوفًا عدا الجماعة أبو يحيى الحماني من رواية ابنه يحيى عنه فرواه عن أبي سعد عن أبي عمرو الشيباني عن عبد الله موقوفا ولم يصح شيء في ذكر أبي عمرو الشيباني وقد خالفه غيره ممن رواه عن الحماني عن أبي سعد بن معقل عن عبد الله موقوفا أيضًا وروي هذا الحديث معمر بن راشد عن عبد الكريم الجزري بإسناد آخر حدث به وهيب عن معمر عن عبد الكريم الجزري عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ ولم يتابع على هذا القول غبد الكريم والصحيح ما رواه الثوري وأخوه عمر بن سعيد ومن تابعهما عن عبد الكريم عن زياد عن ابن معقل أنه كان مع أبيه ثم ابن مسعود فسمعه يقول عن النبي ﷺ مرفوعا حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا الفضل بن سهل الأعرج ثنا قراد أبو نوح ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبيه إسرائيل عن رجل عن عبد الله بن معقل عن أبيه أنه سمع ابن مسعود يقول: والله ما أعلم التوبة إلا الندم، كذا رواه يونس بن أبي إسحاق عن أبيه إسرائيل عن رجل عن أبيه ويروى عن إسرائيل عن عبد الكريم عن زياد عن ابن معقل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ وهو الصواب. وصححه الألباني في (صحيح الجامع) (١١٧٤٨) وقال: صحيح.

(١) هذا البيت للبحر الكامل وهو للشاعر الأسعر الجعفي، وهو الأسعر بن الحارث بن معاوية الجعفي. شاعر جاهلي، وردت له قصيدة في كتب التراث وردت في الأصمعيات والوحشيات وحماسة البحتري، وكان قد قرضها يعرض فيها بإخوته لأبيه الذين لم يثأروا لمقتل أبيهم وقبلوا الدية من قاتليه وباعوا فرسه وأكلوا ثمنها ولما شب وقوي ساعده ثأر لأبيه واستعاد خيله ووصفها وآثرها على غيرها... وتفاخر ببطولاته على صهواتها.

الجمع، فمعنى الرباط ههنا، الخيل المربوط في سبيل الله، وفسر بالإناث لأنها أولى ما يربط لتناسلها ونمائها بأولادها، فارتباطها أولى من ارتباط الفحول، هذا ما ذكره الواحدي.

ولقائل أن يقول: بل حمل هذا اللفظ على الفحول أولى، لأن المقصود من رباط الخيل المحاربة عليها، ولا شك أن الفحول أقوى على الكر والفر والعدو، فكانت المحاربة عليها أسهل، فوجب تخصيص هذا اللفظ بها، ولما وقع التعارض بين هذين الوجهين وجب حمل اللفظ على مفهومه الأصلي، وهو كونه خيلاً مربوطًا، سواء كان من الفحول أو من الإناث، ثم إنه تعالى ذكر ما لأجله أمر بإعداد هذه الأشياء. فقال: ﴿تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ وذلك أن الكفار إذا علموا كون المسلمين متأهبين للجهاد ومستعدين له مستكملين لجميع الأسلحة والآلات خافوهم، وذلك الخوف يفيد أمورًا كثيرة: أولها: أنهم لا يقصدون دخول دار الإسلام. وثانيها: أنه إذا اشتد خوفهم فربما التزموا من عند أنفسهم جزية. وثالثها: أنه ربما صار ذلك داعيًا لهم إلى الإيمان. ورابعها: أنهم لا يعينون سائر الكفار. وخامسها: أن يصير ذلك سببًا لمزيد الزينة في دار الإسلام.

ثم قال تعالى: ﴿وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ والمراد أن تكثير آلات الجهاد وأدواتها كما يرهب الأعداء الذين نعلم كونهم أعداء، كذلك يرهب الأعداء الذين لا نعلم أنهم أعداء، ثم فيه وجوه: الأول: وهو الأصح أنهم هم المنافقون، والمعنى: أن تكثير أسباب الغزو كما يوجب رهبة الكفار فكذلك يوجب رهبة المنافقين.

فإن قيل: المنافقون لا يخافون القتال فكيف يوجب ما ذكرتموه الإرهاب؟

قلنا: هذا الإرهاب من وجهين: الأول: أنهم إذا شاهدوا قوة المسلمين وكثرة آلاتهم وأدواتهم انقطع عنهم طمعهم من أن يصيروا مغلوبين، وذلك يحملهم على أن يتركوا الكفر في قلوبهم وبواطنهم ويصيروا مخلصين في الإيمان، والثاني: أن المنافق من عادته أن يتربص ظهور الآفات ويحتال في إلقاء الإفساد والتفريق فيما بين المسلمين، فإذا شاهد كون المسلمين في غاية القوة خافهم وترك هذه الأفعال المذمومة.

والقول الثاني: في هذا الباب ما رواه ابن جريج عن سليمان بن موسى قال: المراد كفار الجن. روي أن النبي ﷺ قرأ: (وآخرون من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم) فقال إنهم الجن. ثم قال: «**إِنَّ الشَّيطَانَ لاَ يَخْبِلُ أَحَدًا فِي دَارٍ فِيهَا فَرَسٌ عَتِيقٌ**» وقال الحسن: صهيل الفرس يرهب الجن، وهذا القول مشكل، لأن تكثير آلات الجهاد لا يعقل تأثيره في إرهاب الجن.

والقول الثالث: أن المسلم كما يعاديه الكافر، فكذلك قد يعاديه المسلم أيضًا، فإذا كان قوي الحال كثير السلاح، فكما يخافه أعداؤه من الكفار، فكذلك يخافه كل من يعاديه مسلمًا كان أو كافرًا.

ثم إنه تعالى قال: ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وهو عام في الجهاد وفي سائر وجوه

الخيرات ﴿يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ قال ابن عباس: يوف لكم أجره، أي لا يضيع في الآخرة أجره، ويعجل الله عوضه في الدنيا ﴿وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ أي لا تنقصون من الثواب، ولما ذكر ابن عباس هذا التفسير تلا قوله تعالى: ﴿ءَاتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْئًا﴾[الكهف: ٣٣].

قوله تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٦١﴾﴾

واعلم أنه لما بين ما يرهب به العدو من القوة والاستظهار، بين بعده أنهم عند الإرهاب إذا جنحوا أي مالوا إلى الصلح، فالحكم قبول الصلح. قال النضر: جنح الرجل إلى فلان، وأجنح له إذا تابعه وخضع له، والمعنى: إن مالوا إلى الصلح فمل إليه وأنث الهاء في لها، لأنه قصد بها قصد الفعلة والجنحة كقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[الأعراف: ١٥٣] أراد من بعد فعلتهم. قال صاحب (الكشاف): السلم تؤنث تأنيث نقيضها وهي الحرب. قال الشاعر:

السَلْمُ تَأْخُذُ مِنها ما رَضيتَ بِهِ وَالحَرْبُ يَكفيكَ مِن أَنفاسِها جُرَعُ

وقرأ أبو بكر عن عاصم ﴿لِلسِّلْمِ﴾ بكسر السين، والباقون بالفتح وهما لغتان. قال قتادة: هذه الآية منسوخة بقوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾[التوبة: ٥] وقوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾[التوبة: ٢٩] وقال بعضهم الآية غير منسوخة لكنها تضمنت الأمر بالصلح إذا كان الصلاح فيه، فإذا رأى مصالحتهم فلا يجوز أن يهادنهم سنة كاملة، وإن كانت القوة للمشركين جاز مهادنتهم للمسلمين عشر سنين ولا يجوز الزيادة عليها اقتداء برسول الله ﷺ، فإنه هادن أهل مكة عشر سنين، ثم إنهم نقضوا العهد قبل كمال المدة.

أما قوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ فالمعنى فوض الأمر فيما عقدته معهم إلى الله ليكون عونًا لك على السلامة، ولكي ينصرك عليهم إذا نقضوا العهد وعدلوا عن الوفاء، ولذلك قال: ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ تنبيهًا بذلك على الزجر عن نقض الصلح، لأنه عالم بما يضمره العباد، وسامع لما يقولون. قال مجاهد: الآية نزلت في قريظة والنضير. وورودها فيهم لا يمنع من إجرائها على ظاهر عمومها. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُوا أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما أمر في الآية المتقدمة بالصلح، ذكر في هذه الآية حكمًا من أحكام الصلح وهو أنهم إن صالحوا على سبيل المخادعة، وجب قبول ذلك الصلح، لأن الحكم يبنى على الظاهر لأن الصلح لا يكون أقوى حالاً من الإيمان، فلما بنينا أمر الإيمان عن الظاهر لا على

الباطن، فههنا أولى ولذلك قال: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ﴾ المراد من تقدم ذكره في قوله: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ﴾ .

فإن قيل: أليس قال: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ﴾[الأنفال: ٥٨] أي: أظهر نقض ذلك العهد، وهذا يناقض ما ذكره في هذه الآية؟

قلنا: قوله: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً﴾ محمول على ما إذا تأكد ذلك الخوف بأمارات قوية دالة عليها، وتحمل هذه المخادعة على ما إذا حصل في قلوبهم نوع نفاق وتزوير، إلا أنه لم تظهر أمارات تدل على كونهم قاصدين للشر وإثارة الفتنة، بل كان الظاهر من أحوالهم الثبات على المسألة وترك المنازعة، ثم إنه تعالى لما ذكر ذلك. قال: ﴿فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ﴾ أي فالله يكفيك، وهو حسبك وسواء قولك هذا يكفيني، وهذا حسبي. ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ﴾. قال المفسرون: يرد قواك وأعانك بنصره يوم بدر، وأقول هذا التقييد خطأ لأن أمر النبي عليه السلام من أول حياته إلى آخر وقت وفاته، ساعة فساعة. كان أمرًا إلهيًّا وتدبيرًا علويًّا، وما كان لكسب الخلق فيه مدخل، ثم قال: ﴿وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ قال ابن عباس: يعني الأنصار.

فإن قيل: لما قال: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ﴾ فأي حاجة مع نصره إلى المؤمنين، حتى قال: ﴿وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ .

قلنا: التأييد ليس إلا من الله لكنه على قسمين: أحدهما: ما يحصل من غير واسطة أسباب معلومة معتادة. والثاني: ما يحصل بواسطة أسباب معلومة معتادة. فالأول: هو المراد من قوله أيدك بنصره، والثاني: هو المراد من قوله: ﴿وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ثم إنه تعالى بين أنه كيف أيده بالمؤمنين. فقال: ﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾ .

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: أن النبي ﷺ بعث إلى قوم أنفتهم شديدة وحميتهم عظيمة حتى لو لطم رجل من قبيلة لطمة قاتل عنه قبيلته حتى يدركوا ثأره، ثم إنهم انقلبوا عن تلك الحالة حتى قاتل الرجل أخاه وأباه وابنه، واتفقوا على الطاعة وصاروا أنصارًا، وعادوا أعوانًا. وقيل هم الأوس والخزرج، فإن الخصومة كانت بينهم شديدة والمحاربة دائمة، ثم زالت الضغائن، وحصلت الألفة والمحبة، فإزالة تلك العداوة الشديدة وتبديلها بالمحبة القوية والمخالصة التامة مما لا يقدر عليها إلا الله تعالى، وصارت تلك معجزة ظاهرة على صدق نبوة محمد ﷺ.

المسألة الثانية: احتج أصحابنا بهذه الآية على أن أحوال القلوب من العقائد والإرادات والكرامات كلها من خلق الله تعالى، وذلك لأن تلك الألفة والمودة والمحبة الشديدة إنما حصلت بسبب الإيمان ومتابعة الرسول عليه الصلاة والسلام. فلو كان الإيمان فعلاً للعبد لا فعلاً لله تعالى، لكانت المحبة المرتبة عليه فعلاً للعبد لا فعلاً لله تعالى، وذلك على خلاف صريح

الآية . قال القاضي : لولا ألطاف الله تعالى ساعة فساعة ، لما حصلت هذه الأحوال ، فأضيفت تلك المخالصة إلى الله تعالى على هذا التأويل ، ونظيره أنه يضاف علم الولد وأدبه إلى أبيه ، لأجل أنه لم يحصل ذلك إلا بمعونة الأب وتربيته ، فكذا ههنا .

والجواب : كل ما ذكرتموه عدول عن الظاهر وحمل للكلام على المجاز ، وأيضًا كل هذه الألطاف كانت حاصلة في حق الكفار ، مثل حصولها في حق المؤمنين ، فلو لم يحصل هناك شيء سوى الألطاف لم يكن لتخصيص المؤمنين بهذه المعاني فائدة ، وأيضًا فالبرهان العقلي مقو لظاهر هذه الآية ، وذلك لأن القلب يصح أن يصير موصوفًا بالرغبة بدلاً عن النفرة وبالعكس ، فرجحان أحد الطرفين على الآخر لا بد له من مرجح ، فإن كان ذلك المرجح هو العبد عاد التقسيم ، وإن كان هو الله تعالى ، فهو المقصود ، فعلم أن صريح هذه الآية متأكد بصريح البرهان العقلي فلا حاجة إلى ما ذكره القاضي في هذا الباب .

المسألة الثالثة : دلت هذه الآية على أن القوم كانوا قبل شروعهم في الإسلام ومتابعة الرسول في الخصومة الدائمة والمحاربة الشديدة يقتل بعضهم بعضًا ويغير بعضهم على البعض ، فلما آمنوا بالله ورسوله واليوم الآخر . زالت الخصومات ، وارتفعت الخشونات ، وحصلت المودة التامة والمحبة الشديدة .

واعلم أن التحقيق في هذا الباب أن المحبة لا تحصل إلا عند تصور حصول خير وكمال ، فالمحبة حالة معللة بهذا التصور المخصوص ، فمتى كان هذا التصور حاصلاً كانت المحبة حاصلة ، ومتى حصل تصوير الشر والبغضاء : كانت النفرة حاصلة ، ثم إن الخيرات والكمالات على قسمين : أحدهما : الخيرات والكمالات الباقية الدائمة ، المبرأة عن جهات التغيير والتبديل ، وذلك هو الكمالات الروحانية والسعادات الإلهية . والثاني : وهو الكمالات المتبدلة المتغيرة ، وهي الكمالات الجسمانية والسعادات البدنية ، فإنها سريعة التغيير والتبدل ، كالزئبق ينتقل من حال إلى حال ، فالإنسان يتصور أن له في صحبة زيد مالاً عظيمًا فيحبه ، ثم يخطر بباله أن ذلك المال لا يحصل فيبغضه ، ولذلك قيل إن العاشق والمعشوق ربما حصلت الرغبة والنفرة بينهما في اليوم الواحد مرارًا لأن المعشوق إنما يريد العاشق لماله ، والعاشق إنما يريد المعشوق لأجل اللذة الجسمانية ، وهذان الأمران مستعدان للتغير والانتقال ، فلا جرم كانت المحبة الحاصلة بينهما والعداوة الحاصلة بينهما غير باقيتين بل كانتا سريعتي الزوال والانتقال .

إذا عرفت هذا فنقول: الموجب للمحبة والمودة ، إن كان طلب الخيرات الدنيوية والسعادات الجسمانية كانت تلك المحبة سريعة الزوال والانتقال ، لأجل أن المحبة تابعة لتصور الكمال ، وتصور الكمال تابع لحصول ذلك الكمال ، فإذا كان ذلك الكمال سريع الزوال والانتقال ، كانت معلولاته سريعة التبدل والزوال ، وأما إن كان الموجب للمحبة تصور الكمالات الباقية المقدسة عن التغير والزوال ، كانت تلك المحبة أيضًا باقية آمنة من التغير ، لأن حال المعلول في البقاء

والتبدل تبع لحالة العلة، وهذا هو المراد من قوله تعالى: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

إذا عرفت هذا فنقول: العرب كانوا قبل مقدم الرسول طالبين للمال والجاه والمفاخرة، وكانت محبتهم معللة بهذه العلة، فلا جرم كانت تلك المحبة سريعة الزوال، وكانوا بأدنى سبب يقعون في الحروب والفتن، فلما جاء الرسول ﷺ ودعاهم إلى عبادة الله تعالى والإعراض عن الدنيا والإقبال على الآخرة، زالت الخصومة والخشونة عنهم. وعادوا إخوانًا متوافقين، ثم بعد وفاته عليه السلام لما انفتحت عليهم أبواب الدنيا وتوجهوا إلى طلبها عادوا إلى محاربة بعضهم بعضًا، ومقاتلة بعضهم مع بعض، فهذا هو السبب الحقيقي في هذا الباب ثم إنه تعالى ختم هذه الآية بقوله: ﴿إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ أي قادر قاهر، يمكنه التصرف في القلوب. ويقلبها من العداوة إلى الصداقة، ومن النفرة إلى الرغبة، حكيم بفعل ما يفعله على وجه الإحكام والإتقان. أو مطابقًا للمصلحة والصواب على اختلاف القولين في الجبر والقدر.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما وعده بالنصر عند مخادعة الأعداء. وعده بالنصر والظفر في هذه الآية مطلقًا على جميع التقديرات وعلى هذا الوجه لا يلزم حصول التكرار، لأن المعنى في الآية الأولى، إن أرادوا خداعك كفاك الله أمرهم. والمعنى في هذه الآية عام في كل ما يحتاج إليه في الدين والدنيا وهذه الآية نزلت بالبيداء في غزوة بدر قبل القتال والمراد بقوله: ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ الأنصار وعن ابن عباس رضي الله عنهما، نزلت في إسلام عمر، قال سعيد بن جبير أَسْلَمَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلاثَةٌ وَثَلاثُونَ رَجُلاً وَسِتُّ نِسْوَةٍ، ثُمَّ أَسْلَمَ عُمَرُ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ[1]. قال المفسرون: فعلى هذا القول هذه الآية مكية، كتبت في سورة مدنية بأمر رسول الله ﷺ، وفي الآية قولان: الأول: التقدير، الله كافيك وكافي أتباعك من المؤمنين. قال الفراء: الكاف في حسبك خفض و(من) في موضع نصب والمعنى: يكفيك الله ويكفي من اتبعك، قال الشاعر:

إذا كانت الهيجاء وانشقت العصا فحسبك والضحاك سيف مهند

(١) إسناده ضعيف جدًا: أخرجه الطبراني في (الكبير) (١٢/ ٦٠) حديث رقم/ ١٢٤٧٠ من طريق إسحاق بن بشر الكاهلي حدثنا خلف بن خليفة عن أبي هاشم الرماني عن سعيد بن جبير عن بن عباس ... به. وأورده الهيثمي في (المجمع) (٧/ ٢٨) وقال: رواه الطبراني وفيه إسحاق بن بشر الكاهلي وهو كذاب.

قال؛ وليس بكثير من كلامهم أن يقولوا حسبك وأخاك، بل المعتاد أن يقال حسبك وحسب أخيك. والثاني: أن يكون المعنى كفاك الله وكفاك أتباعك من المؤمنين. قال الفراء وهذا أحسن الوجهين، أي ويمكن أن ينصر القول الأول بأن من كان الله ناصره امتنع أن يزداد حاله أو ينقص بسبب نصرة غير الله، وأيضًا إسناد الحكم إلى المجموع يوهم أن الواحد من ذلك المجموع لا يكفي في حصول ذلك المهم. وتعالى الله عنه ويمكن أن يجاب عنه بأن الكل من الله، إلا أن من أنواع النصرة ما لا يحصل بناء على الأسباب المألوفة المعتادة، ومنها ما يحصل بناء على الأسباب المألوفة المعتادة. فلهذا الفرق اعتبر نصرة المؤمنين، ثم بين أنه تعالى وإن كان يكفيك بنصره وبنصر المؤمنين، فليس من الواجب أن تتكل على ذلك إلا بشرط أن تحرض المؤمنين على القتال فإنه تعالى إنما يكفيك بالكفاية بشرط أن يحصل منهم بذل النفس والمال في المجاهدة. فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ عَلَى ٱلۡقِتَالِۚ﴾ والتحريض في اللغة كالتحضيض وهو الحث على الشيء، وذكر الزجاج في اشتقاقه وجهًا آخر بعيدًا، فقال: التحريض في اللغة أن يحث الإنسان غيره على شيء حثًّا يعلم منه أنه إن تخلف عنه كان حارضًا، والحارض الذي قارب الهلاك، أشار بهذا إلى أن المؤمنين لو تخلفوا عن القتال بعد حث النبي ﷺ، كانوا حارضين، أي هالكين. فعنده التحريض مشتق من لفظ الحارض والحرض.

ثم قال: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمۡ عِشۡرُونَ صَٰبِرُونَ يَغۡلِبُواْ مِاْئَتَيۡنِۚ﴾ وليس المراد منه الخبر بل المراد الأمر كأنه قال: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمۡ عِشۡرُونَ﴾ فليصبروا وليجتهدوا في القتال حتى ﴿يَغۡلِبُواْ مِاْئَتَيۡنِۚ﴾ والذي يدل على أنه ليس المراد من هذا الكلام الخبر وجوه: الأول: لو كان المراد منه الخبر، لزم أن يقال: إنه لم يغلب قط مائتان من الكفار عشرين من المؤمنين، ومعلوم أنه باطل. الثاني: أنه قال ﴿ٱلۡـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمۡ﴾ [الأنفال: ٦٦] والنسخ أليق بالأمر منه بالخبر. الثالث: قوله من بعد: ﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٦] وذلك ترغيبًا في الثبات على الجهاد، فثبت أن المراد من هذا الكلام هو الأمر وإن كان واردًا بلفظ الخبر، وهو كقوله تعالى: ﴿وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ حَوۡلَيۡنِ كَامِلَيۡنِۖ﴾ [البقرة: ٢٣٣] ﴿وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمۡ عِشۡرُونَ صَٰبِرُونَ يَغۡلِبُواْ مِاْئَتَيۡنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٞ يَغۡلِبُوٓاْ أَلۡفٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ حاصله وجوب ثبات الواحد في مقابلة العشرة، فما الفائدة في العدول عن هذه اللفظة الوجيزة إلى تلك الكلمات الطويلة؟

وجوابه أن هذا الكلام إنما ورد على وفق الواقعة، وكان رسول الله يبعث السرايا، والغالب أن تلك السرايا ما كان ينتقص عددها عن العشرين وما كانت تزيد على المائة، فلهذا المعنى ذكر الله هذين العددين.

المسألة الثانية: قرأ نافع وابن كثير وابن عامر (إن تكن) بالتاء، وكذلك الذي بعده (فإن تكن

منكم مائة صابرة) وقرأ أبو عمرو الأول بالياء والثاني بالتاء والباقون بالياء فيهما.

المسألة الثالثة: أنه تعالى بين العلة في هذه الغلبة، وهو قوله: ﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ وتقرير هذا الكلام من وجوه:

الوجه الأول: أن من لا يؤمن بالله ولا يؤمن بالمعاد، فإن غاية السعادة والبهجة عنده ليست إلا هذه الحياة الدنيوية. ومن كان هذا معتقده فإنه يشح بهذه الحياة ولا يعرضها للزوال، أما من اعتقد أنه لا سعادة في هذه الحياة وأن السعادة لا تحصل إلا في الدار الآخرة فإنه لا يبالي بهذه الحياة الدنيا ولا يلتفت إليها ولا يقيم لها وزنًا، فيقدم على الجهاد بقلب قوي وعزم صحيح، ومتى كان الأمر كذلك، كان الواحد من هذا الباب يقاوم العدد الكثير من الباب الأول.

الوجه الثاني: أن الكفار إنما يعولون على قوتهم وشوكتهم، والمسلمون يستعينون بربهم بالدعاء والتضرع، ومن كان كذلك كان النصر والظفر به أليق وأولى.

الوجه الثالث: وهو وجه لا يعرفه إلا أصحاب الرياضات والمكاشفات، وهو أن كل قلب اختص بالعلم والمعرفة كان صاحبه مهيبًا عند الخلق، ولذلك إذا حضر الرجل العالم عند عالم من الناس الأقوياء الجهال الأشداء، فإن أولئك الأقوياء الأشداء الجهال يهابون ذلك العالم ويحترمونه ويخدمونه، بل نقول: إن السباع القوية إذا رأت الآدمي هابته وانحرفت عنه، وما ذاك إلا أن الآدمي بسبب ما فيه من نور العقل يكون مهيبًا، وأيضًا الرجل الحكيم إذا استولى على قلبه نور معرفة الله تعالى، فإنه تقوى أعضاؤه وتشتد جوارحه، وربما قوي عند ظهور التجلي في قلبه على أعمال يعجز عنها قبل ذلك الوقت.

إذا عرفت هذا فالمؤمن إذا أقدم على الجهاد فكأنه بذل نفسه وماله في طلب رضوان الله. فكان في هذه الحالة كالمشاهد لنور جلال الله فيقوى قلبه وتكمل روحه ويقدر على ما لا يقدر غيره عليه، فهذه أحوال من باب المكاشفات تدل على أن المؤمن يجب أن يكون أقوى قوة من الكافر فإن لم يحصل فذاك لأن ظهور هذا التجلي لا يحصل إلا نادرًا وللفرد بعد الفرد. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿٦٦﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: روي أنه ﷺ كان يبعث العشرة إلى وجه المائة، بعث حمزة في ثلاثين راكبًا قبل بدر إلى قوم فلقيهم أبو جهل في ثلثمائة راكب وأرادوا قتالهم، فمنعهم حمزة وبعث

رسول الله عبد الله بن أنيس إلى خالد بن صفوان الهذلي وكان في جماعة، فابتدر عبد الله وقال: يا رسول الله صفه لي، فقال: «**إنك إذا رأيته ذكرت الشيطان ووجدت لذلك قشعريرة وقد بلغني أنه جمع لي فاخرج إليه واقتله**» قال: فخرجت نحوه فلما دنوت منه وجدت القشعريرة فقال لي: من الرجل؟ قلت له: من العرب سمعت بك وبجمعك؟ ومشيت معه حتى إذا تمكنت منه قتلته بالسيف وأسرعت إلى الرسول ﷺ وذكرت أني قتلته. فأعطاني عصا وقال: «**أمسكها آيةً بَيْنِي وَبَيْنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[(١)] ثم إن هذا التكليف شق على المسلمين فأزاله الله عنهم بهذه الآية قال عطاء عن ابن عباس: لما نزل التكليف الأول ضج المهاجرون، وقالوا: يا رب نحن جياع وعدونا شباع، ونحن في غربة وعدونا في أهليهم، ونحن قد أخرجنا من ديارنا وأموالنا وأولادنا وعدونا ليس كذلك، وقال الأنصار: شغلنا بعدونا وواسينا إخواننا، فنزل التخفيف، وقال عكرمة: إنما أمر الرجل أن يصبر لعشرة، والعشرة لمائة حال ما كان المسلمون قليلين، فلما كثروا خفف الله تعالى عنهم، ولهذا قال ابن عباس: أيما رجل فر من ثلاثة فلم يفر، فإن فر من اثنين فقد فر[(٢)]، والحاصل أن الجمهور ادعوا أن قوله: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ﴾ ناسخ للآية المتقدمة وأنكر أبو مسلم الأصفهاني هذا النسخ، وتقرير قوله أن يقال: إنه تعالى قال في الآية الأولى: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَـٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ﴾ فهب أنا نحمل هذا الخبر على الأمر إلا أن هذا الأمر كان مشروطًا بكون العشرين قادرين على الصبر في مقابلة المائتين، وقوله: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ يدل على أن ذلك الشرط غير حاصل في حق هؤلاء، فصار حاصل الكلام أن الآية الأولى دلت على ثبوت حكم عند شرط مخصوص، وهذه الآية دلت على أن ذلك الشرط مفقود في حق هذه الجماعة، فلا جرم لم يثبت ذلك الحكم، وعلى هذا التقدير لم يحصل النسخ البتة.

فإن قالوا: قوله: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَـٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ﴾ معناه: ليكن العشرون الصابرون في مقابلة المائتين، وعلى هذا التقدير فالنسخ لازم.

قلنا: لم لا يجوز أن يقال إن المراد من الآية إن حصل عشرون صابرون في مقابلة المائتين، فليشتغلوا بجهادهم؟ والحاصل أن لفظ الآية ورد على صورة الخبر خالفنا هذا الظاهر وحملناه على الأمر، أما في رعاية الشرط فقد تركناه على ظاهره، وتقديره إن حصل منكم عشرون

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه أحمد في (مسنده) (٣/ ٤٩٦) وأبو يعلي في (مسنده) (٢/ ٢٠١) حديث رقم/ ٩٠٥، والبيهقي في (سننه الكبرى) (٣/ ٢٥٦) حديث رقم/ ٥٨٢٠، والضياء في (المختارة) (٩/ ٣٠) جميعًا من طريق محمد بن جعفر بن الزبير عن ابن عبد الله بن أنيس عن أبيه... به. وأورده الهيثمي في (المجمع) (٦/ ٢٠٣) وقال: رواه أحمد وأبو يعلي... بنحوه. وفيه راو لم يسم وهو ابن عبد الله بن أنيس وبقية رجاله ثقات.

(٢) **صحيح موقوف:** أخرجه سعيد بن منصور في (سننه) (٥/ ٢٢٥) حديث رقم/ ١٠٠١، والشافعي في (مسنده) (١/ ٣١٤)، وابن أبي شيبة في (مصنفه) (١٢/ ٥٣٧) حديث رقم/ ٣٤٣٧٨ جميعًا من طريق ابن نجيح عن عطاء عن ابن عباس... به.

موصوفون بالصبر على مقاومة المائتين فليشتغلوا بمقاومتهم، وعلى هذا التقدير فلا نسخ.

فإن قالوا: قوله: ﴿ٱلۡـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمۡ﴾ مشعر بأن هذاالتكليف كان متوجهًا عليهم قبل هذا التكليف.

قلنا: لا نسلم أن لفظ التخفيف يدل على حصول التثقيل قبله، لأن عادة العرب الرخصة بمثل هذا الكلام، كقوله تعالى عند الرخصة للحر في نكاح الأمة ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٨] وليس هناك نسخ وإنما هو إطلاق نكاح الأمة لمن لا يستطيع نكاح الحرائر، فكذا ههنا. وتحقيق القول أن هؤلاء العشرين كانوا في محل أن يقال إن ذلك الشرط حاصل فيهم، فكان ذلك التكليف لازمًا عليهم، فلما بين الله أن ذلك الشرط غير حاصل وأنه تعالى علم أن فيهم ضعفاء لا يقدرون على ذلك فقد تخلصوا عن ذلك الخوف، فصح أن يقال خفف الله عنكم، ومما يدل على عدم النسخ أنه تعالى ذكر هذه الآية مقارنة للآية الأولى، وجعل الناسخ مقارنًا للمنسوخ لا يجوز.

فإن قالوا: العبرة في الناسخ والمنسوخ بالنزول دون التلاوة فإنها قد تتقدم وقد تتأخر، ألا ترى أن في عدة الوفاة الناسخ مقدم على المنسوخ.

قلنا: لما كان كون الناسخ مقارنًا للمنسوخ غير جائز في الوجود، وجب أن لا يكون جائزًا في الذكر، اللهم إلا لدليل قاهر وأنتم ما ذكرتم ذلك، وأما قوله في عدة الوفاة الناسخ مقدم على المنسوخ فنقول: إن أبا مسلم ينكر كل أنواع النسخ في القرآن فكيف يمكن إلزام هذا الكلام عليه؟ فهذا تقرير قول أبي مسلم. وأقول: إن ثبت إجماع الأمة على الإطلاق قبل أبي مسلم على حصول هذا النسخ فلا كلام عليه، فإن لم يحصل هذا الإجماع القاطع فنقول: قول أبي مسلم صحيح حسن.

المسألة الثانية: احتج هشام على قوله إن الله تعالى لا يعلم الجزئيات إلا عند وقوعها بقوله: ﴿ٱلۡـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمۡ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمۡ ضَعۡفٗاۚ﴾ قال: فإن معنى الآية: الآن علم الله أن فيكم ضعفًا وهذا يقتضي أن علمه بضعفهم ما حصل إلا في هذا الوقت. والمتكلمون أجابوا بأن معنى الآية: أنه تعالى قبل حدوث الشيء لا يعلمه حاصلاً واقعًا، بل يعلم منه أنه سيحدث، أما عند حدوثه ووقوعه فإنه يعلمه حادثًا واقعًا، فقوله: ﴿ٱلۡـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمۡ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمۡ ضَعۡفٗاۚ﴾ معناه: أن الآن حصل العلم بوقوعه وحصوله، وقبل ذلك فقد كان الحاصل هو العلم بأنه سيقع أو سيحدث.

المسألة الثالثة: قرأ عاصم وحمزة ﴿وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمۡ ضَعۡفٗاۚ﴾ بفتح الضاد وفي الروم مثله، والباقون فيهما بالضم، وهما لغتان صحيحتان، الضعف والضعف كالمكث والمكث. وخالف حفص عاصمًا في هذا الحرف وقرأهما بالضم وقال: ما خالفت عاصمًا في شيء من القرآن إلا في هذا الحرف.

المسألة الرابعة: الذي استقر حكم التكليف عليه بمقتضى هذه الآية أن كل مسلم بالغ مكلف وقف بإزاء مشركين، عبدًا كان أو حرًا فالهزيمة عليه محرمة ما دام معه سلاح يقاتل به، فإن لم يبق معه سلاح فله أن ينهزم، وإن قاتله ثلاثة حلت له الهزيمة والصبر أحسن. روى الواحدي في (البسيط) أنه وقف جيش موتة وهم ثلاثة آلاف وأمراؤهم على التعاقب زيد بن حارثة ثم جعفر بن أبي طالب ثم عبد الله بن رواحة في مقابلة مائتي ألف من المشركين، مائة ألف من الروم ومائة ألف من المستعربة وهم لخم وجذام.

المسألة الخامسة: قوله: ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ فيه بيان أنه لا تقع الغلبة إلا بإذن الله. والإذن ههنا هو الإرادة. وذلك يدل على قولنا في مسألة خلق الأفعال وإرادة الكائنات.

واعلم أنه تعالى ختم الآية بقوله: ﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾ والمراد ما ذكره في الآية الأولى من قوله: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَـٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٥] فبين في آخر هذه الآية أن الله مع الصابرين والمقصود أن العشرين لو صبروا ووقفوا فإن نصرتي معهم وتوفيقي مقارن لهم، وذلك يدل على صحة مذهب أبي مسلم وهو أن ذلك الحكم ما صار منسوخًا بل هو ثابت كما كان، فإن العشرين إن قدروا على مصابرة المائتين بقي ذلك الحكم، وإن لم يقدروا على مصابرتهم فالحكم المذكور ههنا زائل.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ لَّوْلَا كِتَـٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾ فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَـٰلًا طَيِّبًا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٩﴾﴾

واعلم أن المقصود من هذه الآية تعليم حكم آخر من أحكام الغزو والجهاد في حق النبي ﷺ وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قرأ أبو عمر (وتكون) بالتاء والباقون بالياء، أما قراءة أبي عمرو بالتاء فعلى لفظ الأسرى، لأن الأسرى وإن كان المراد به التذكير للرجال فهو مؤنث اللفظ، وأما القراءة بالياء فلأن الفعل متقدم، والأسرى مذكرون في المعنى، وقد وقع الفصل بين الفعل والفاعل وكل واحد من هذه الثلاثة إذا انفرد أوجب تذكير الفعل كقولك جاء الرجال وحضر قبيلتك وحضر القاضي امرأة. فإذا اجتمعت هذه الأشياء كان التذكير أولى. وقال صاحب (الكشاف): قرئ (للنبي) ﷺ على التعريف و(أسارى) و(يثخن) بالتشديد.

المسألة الثانية: روي أن النبي ﷺ أتى بسبعين أسيرًا فيهم العباس عمه وعقيل بن أبي طالب فاستشار أبا بكر فيهم فقال: قومك وأهلك استبقهم لعل الله أن يتوب عليهم، وخذ منهم فدية

تقوى بها أصحابك، فقام عمر وقال: كذبوك وأخرجوك فقدمهم واضرب أعناقهم. فإن هؤلاء أئمة الكفر وإن الله أغناك عن الفداء. فمكن عليًّا من عقيل وحمزة من العباس ومكني من فلان ينسب له فنضرب أعناقهم. فقال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ لَيُلَيِّنُ قُلُوبَ رِجَالٍ حَتَّى تَكُونَ أَلْيَنَ مِنَ اللَّبَنِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُشَدِّدُ قُلُوبَ رِجَالٍ حَتَّى تَكُونَ أَشَدَّ مِنَ الْحِجَارَةِ، وَإِنَّ مَثَلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ كَمَثَلِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ﴿فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦] وَمَثَلِ عِيسَى فِي قَوْلِهِ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨] وَإِنَّ مَثَلَكَ يَا عُمَرُ كَمَثَلِ نُوحٍ قَالَ ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦] وَمَثَلُ مُوسَى حَيْثُ قَالَ: ﴿رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [يونس: ٨٨]» ومال رسول الله ﷺ إلى قول أبي بكر[(١)]. روي أنه قال لعمر: يا أبا حفص وذلك أول ما كناه، تأمرني أن أقتل العباس، فجعل عمر يقول: ويل لعمر ثكلته أمه، وروي أن عبد الله بن رواحة أشار بأن تضرم عليهم نار كثيرة الحطب فقال له العباس: قطعت رحمك[(٢)]. وروي أنه ﷺ قال: «لا تخرجوا أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلاَّ بِفِدَاءٍ أَوْ ضَرْبَةِ عُنُقٍ»[(٣)] فقال ابن مسعود: إِلاَّ سُهَيْلَ ابْنَ بَيْضَاءَ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ الإِسْلاَمَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ واشتد خوفي. ثم قال من بعد: «إِلاَّ سُهَيْلَ ابْنَ بَيْضَاءَ» وعن عبيدة السلماني قال: قال رسول الله ﷺ للقوم: «إِنْ شِئْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَادَيْتُمُوهُمْ وَاسْتُشْهِدَ مِنكُمْ بِعِدَّتِهِمْ»[(٤)] فقالوا: بَلْ نَأْخُذ الْفِدَاء فاستشهدوا بأحد. وكان فداء الأسارى عشرين أوقية وفداء العباس أربعين أوقية، وعن محمد بن سيرين كان فداؤهم مائة أوقية والأوقية أربعون درهمًا أو ستة دنانير. وروي أنهم أخذوا الفداء نزلت هذه الآية فدخل عمر على رسول الله ﷺ، فإذا هو وأبو بكر يبكيان فقال: يا رسول الله أخبرني فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيْتُ وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تَبَاكَيْتُ، فقال: «أَبْكِي على أَصْحَابكَ مِنْ أَخْذِهِمْ الْفِدَاءَ، وَلَقَدْ عُرِضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ»؛ لِشَجَرَةٍ

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم في (صحيحه) (٣/ ١٣٨٣/ ١٧٦٣)، والترمذي في (سننه) (٥/ ٢٦٩) حديث رقم/ ٣٠٨١، وأحمد في (مسنده) (١/ ٣٠) حديث رقم/ ٢٠٣ جميعًا من طريق عكرمة بن عمار . . . به.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه أحمد في (مسنده) (١/ ٣٨٣) حديث رقم/ ٣٦٣٢ والطبري في (تفسيره) (١٠/ ٤٣) كلاهما من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله . . . به. وفي إسناده انقطاع بين أبي عبده وأبيه فلم يسمع منه.

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه الترمذي في (سننه) (٥/ ٢٧١) حديث رقم/ ٣٠٨٤ من طريق أبي معاوية . . . به. وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه. والحاكم في (المستدرك) (٣/ ٢٤) حديث رقم/ ٤٣٠٤ من طريق الأعمش . . . به. وأحمد في (مسنده) (١/ ٣٨٣) حديث رقم/ ٣٦٣٢ قال: حدثنا أبو معاوية . . . به. وأبو يعلى في (مسنده) (٩/ ١١٦) حديث رقم/ ٥١٨٧ من طريق الأعمش . . . به. وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه كما قال الترمذي.

(٤) الحاكم في (المستدرك) (٢/ ١٥١) حديث رقم/ ٢٦١٩ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. والضياء في (الأحاديث المختارة) (٢/ ٢٤٧) حديث رقم/ ٦٢٤، والبيهقي في (سننه الكبرى) (٦/ ٣٢١) حديث رقم/ ١٢٦٢٤ جميعًا من طريق ابن عون عن محمد عن عبيدة عن علي . . . به.

قَرِيبَةٍ منه «ولو نزل عذاب من السماء لما نجا منه غير عمر وسعد بن معاذ»(١) . هذا هو الكلام في سبب نزول هذه الآية .

المسألة الثالثة: تمسك الطاعنون في عصمة الأنبياء عليهم السلام بهذه الآية من وجوه :

الوجه الأول: أن قوله تعالى : ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ﴾ صريح في أن هذا المعنى منهي عنه ، وممنوع من قبل الله تعالى . ثم إن هذا المعنى قد حصل ، ويدل عليه وجهان : الأول : قوله تعالى بعد هذه الآية : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيْدِيكُم مِّنَ ٱلْأَسْرَىٰٓ﴾ [الأنفال: ٧٠] الثاني : أن الرواية التي ذكرناها قد دلت على أنه عليه الصلاة والسلام ما قتل أولئك الكفار ، بل أسرهم ، فكان الذنب لازمًا من هذا الوجه .

الوجه الثاني: أنه تعالى أمر النبي عليه الصلاة والسلام وجميع قومه يوم بدر بقتل الكفار وهو قوله : ﴿فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ وَٱضْرِبُوا۟ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ [الأنفال: ١٢] وظاهر الأمر للوجوب ، فلما لم يقتلوا بل أسروا كان الأسر معصية .

الوجه الثالث: أن النبي ﷺ حكم بأخذ الفداء ، وكان أخذ الفداء معصية ، ويدل عليه وجهان : الأول : قوله تعالى : ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْـَٔاخِرَةَ﴾ وأجمع المفسرون على أن المراد من عرض الدنيا ههنا هو أخذ الفداء . والثاني : قوله تعالى : ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ وأجمعوا على أن المراد بقوله : ﴿أَخَذْتُمْ﴾ ذلك الفداء .

الوجه الرابع: أن النبي ﷺ وأبا بكر بكيا ، وصرح الرسول ﷺ أنه إنما بكى لأجل أنه حكم بأخذ الفداء ، وذلك يدل على أنه ذنب .

الوجه الخامس: أن النبي ﷺ قال : «**إن العذاب قرب نزوله ولو نزل لَمَا نَجَا مِنْهُ إلاَّ عُمَرَ**» وذلك يدل على الذنب ، فهذه جملة وجوه تمسك القوم بهذه الآية .

والجواب عن الوجه الذي ذكروه أولاً : أن قوله : ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ يدل على أنه كان الأسر مشروعًا ، ولكن بشرط سبق الإثخان في الأرض ، والمراد بالإثخان هو القتل والتخويف الشديد ، ولا شك أن الصحابة قتلوا يوم بدر خلقًا عظيمًا ، وليس من شرط الأثخان في الأرض قتل جميع الناس . ثم إنهم بعد القتل الكثير أسروا جماعة ، والآية تدل على أن بعد الإثخان يجوز الأسر فصارت هذه الآية دالة دلالة بينة على أن ذلك الأسر كان جائزًا بحكم هذه الآية ، فكيف يمكن التمسك بهذه الآية في أن ذلك الأسر كان ذنبًا ومعصية؟ ويتأكد هذا الكلام بقوله تعالى : ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمد: ٤] .

فإن قالوا: فعلى ما شرحتموه دلت الآية على أن ذلك الأسر كان جائزًا والإتيان بالجائز المشروع لا يليق ترتيب لعقاب عليه ، فلم ذكر الله بعده ما يدل على العقاب؟ فنقول : الوجه فيه

(١) تقدم الحديث في أسارى بدر .

أن الإثخان في الأرض ليس مضبوطًا بضابط معلوم معين، بل المقصود منه إكثار القتل بحيث يوجب وقوع الرعب في قلوب الكافرين، وأن لا يجترئوا على محاربة المؤمنين، وبلوغ القتل إلى هذا الحد المعين لا شك أنه يكون مفوضًا إلى الاجتهاد، فلعله غلب على ظن الرسول عليه الصلاة والسلام أن ذلك القدر من القتل الذي تقدم كفى في حصول هذا المقصود، مع أنه ما كان الأمر كذلك فكان هذا خطأ واقعًا في الاجتهاد في صورة ليس فيها نص، وحسنات الأبرار سيئات المقربين. فحسن ترتيب العقاب على ذكر هذا الكلام لهذا السبب، مع أن ذلك لا يكون البتة ذنبًا ولا معصية.

والجواب عن الوجه الذي ذكروه ثانيًا أن نقول: إن ظاهر قوله تعالى: ﴿فَٱضۡرِبُواْ فَوۡقَ ٱلۡأَعۡنَاقِ﴾ [الأنفال: ١٢] أن هذا الخطاب إنما كان مع الصحابة لإجماع المسلمين على أنه عليه الصلاة والسلام ما كان مأمورًا أن يباشر قتل الكفار بنفسه، وإذا كان هذا الخطاب مختصًا بالصحابة، فهم لما تركوا القتل وأقدموا على الأسر، كان الذنب صادرًا منهم لا من الرسول ﷺ. ونقل أن الصحابة لما هزموا الكفار وقتلوا منهم جمعًا عظيمًا والكفار فروا ذهب الصحابة خلفهم وتباعدوا عن الرسول وأسروا أولئك الأقوام، ولم يعلم الرسول بإقدامهم على الأسر إلا بعد رجوع الصحابة إلى حضرته، وهو عليه السلام ما أسر وما أمر بالأسر، فزال هذا السؤال.

فإن قالوا: هب أن الأمر كذلك، لكنهم لما حملوا الأسارى إلى حضرته فلِمَ لَمْ يأمر بقتلهم امتثالاً لقوله تعالى: ﴿فَٱضۡرِبُواْ فَوۡقَ ٱلۡأَعۡنَاقِ﴾ [الأنفال: ١٢].

قلنا: إن قوله: ﴿فَٱضۡرِبُواْ﴾ تكليف مختص بحالة الحرب عند اشتغال الكفار بالحرب، فأما بعد انقضاء الحرب فهذا التكليف ما كان متناولاً له. والدليل القاطع عليه أنه عليه الصلاة والسلام استشار الصحابة في أنه بماذا يعاملهم؟ ولو كان ذلك النص متناولاً لتلك الحالة، لكان مع قيام النص القاطع تاركًا لحكمه وطالبًا ذلك الحكم من مشاورة الصحابة، وذلك محال، وأيضًا فقوله: ﴿فَٱضۡرِبُواْ فَوۡقَ ٱلۡأَعۡنَاقِ﴾ [الأنفال: ١٢] أمر، والأمر لا يفيد إلا المرة الواحدة، وثبت بالإجماع أن هذا المعنى كان واجبًا حال المحاربة فوجب أن يبقى عديم الدلالة على ما وراء وقت المحاربة، وهذا الجواب شاف.

والجواب عما ذكروه ثالثًا، وهو قولهم: إنه عليه الصلاة والسلام حكم بأخذ الفداء، وأخذ الفداء محرم. فنقول: لا نسلم أن أخذ الفداء محرم.

وأما قوله: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنۡيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَ﴾ فنقول هذا لا يدل على قولكم، وبيانه من وجهين: الأول: أن المراد من هذه الآية حصول العتاب على الأسر لغرض أخذ الفداء، وذلك لا يدل على أن أخذ الفداء محرم مطلقًا. الثاني: أن أبا بكر رضي الله عنه قال الأولى: أن نأخذ الفداء لتقوى العسكر به على الجهاد، وذلك يدل على أنهم إنما طلبوا ذلك الفداء للتقوى به على الدين، وهذه الآية تدل على ذم من طلب الفداء لمحض عرض الدنيا ولا تعلق لأحد البابين

بالثاني . وهذان الجوابان بعينهما هما الجوابان عن تمسكهم بقوله تعالى : ﴿ لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ .

والجواب عما ذكروه رابعًا : أن بكاء الرسول عليه الصلاة والسلام يحتمل أن يكون لأجل أن بعض الصحابة لما خالف أمر الله في القتل، واشتغل بالأسر استوجب العذاب، فبكى الرسول عليه الصلاة والسلام خوفًا من نزول العذاب عليهم، ويحتمل أيضًا ما ذكرناه أنه عليه الصلاة والسلام اجتهد في أن القتل الذي حصل هل بلغ مبلغ الإثخان الذي أمره الله به في قوله : ﴿ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ ووقع الخطأ في ذلك الاجتهاد، وحسنات الأبرار سيئات المقربين، فأقدم على البكاء لأجل هذا المعنى .

والجواب عما ذكروه خامسًا : أن ذلك العذاب إنما نزل بسبب أن أولئك الأقوام خالفوا أمر الله بالقتل، وأقدموا على الأسر حال ما وجب عليهم الاشتغال بالقتل، فهذا تمام الكلام في هذه المسألة . والله أعلم .

المسألة الرابعة : في شرح الألفاظ المشكلة في هذه الآية .

أما قوله: (ما كان لنبي أن تكون له أسرى) فلقائل أن يقول : كيف حسن إدخال لفظة كان على لفظة تكون في هذه الآية .

والجواب : قوله ﴿مَا كَانَ﴾ معناه النفي والتنزيه، أي ما يجب وما ينبغي أن يكون له المعنى المذكور ونظيره ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ﴾ [مريم: ٣٥] قال أبو عبيدة . يقول : لم يكن لنبي ذلك، فلا يكون لك، وأما من قرأ (ما كان للنبي) فمعناه : أن هذا الحكم ما كان ينبغي حصوله لهذا النبي، وهو محمد عليه الصلاة والسلام . قال الزجاج : (أسرى) جمع، و(أسارى) جمع الجمع . قال ولا أعلم أحدًا قرأ (أسارى) وهي جائزة كما نقلنا عن صاحب (الكشاف) : أنه نقل أن بعضهم قرأ به .

وقوله: ﴿حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾.

فيه بحثان:

البحث الأول : قال الواحدي : الإثخان في كل شيء عبارة عن قوته وشدته، يقال : قد أثخنه المرض إذا اشتد قوة المرض عليه، وكذلك أثخنه الجراح، والثخانة الغلظة فكل شيء غليظ، فهو ثخين . فقوله : ﴿ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ معناه : حتى يقوى ويشتد ويغلب ويبالغ ويقهر، ثم إن كثيرًا من المفسرين . قالوا المراد منه : أن يبالغ في قتل أعدائه . قالوا وإنما حملنا اللفظ عليه لأن الملك والدولة إنما تقوى وتشتد بالقتل . قال الشاعر :

لا يَسلَمُ الشَرَفُ الرَّفيعُ مِنَ الأذى حَتّى يُراقَ عَلى جَوانِبِهِ الدَمُ (١)

(١) البيت ضمن قصيدة من البحر الكامل للشاعر ابن زيدون، وهو أحمد بن عبد الله بن أحمد بن غالب بن زيدون

ولأن كثرة القتل توجب قوة الرعب وشدة المهابة، وذلك يمنع من الجراءة، ومن الإقدام على ما لا ينبغي، فلهذا السبب أمر الله تعالى بذلك.

البحث الثاني: أن كلمة (حتى) لانتهاء الغاية. فقوله: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ يدل على أن بعد حصول الإثخان في الأرض له أن يقدم على الأسر.

أما قوله: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا﴾ فالمراد الفداء، وإنما سمى منافع الدنيا ومتاعها عرضًا، لأنه لا ثبات له ولا دوام، فكأنه يعرض ثم يزول، ولذلك سمى المتكلمون الأعراض أعراضًا، لأنه لا ثبات لها كثبات الأجسام لأنها تطرأ على الأجسام، وتزول عنها مع كون الأجسام باقية، ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْـَٔاخِرَةَ﴾ يعني أنه تعالى لا يريد ما يفضي إلى السعادات الدنيوية التي تعرض وتزول وإنما يريد ما يفضي إلى السعادات الأخروية الباقية الدائمة المصونة عن التبديل والزوال. واحتج الجبائي والقاضي بهذه الآية على فساد قول من يقول: لا كائن من العبد إلا والله يريده لأن هذا الأسر وقع منهم على هذا الوجه، ونص الله على أنه لا يريده بل يريد منهم ما يؤدي إلى ثواب الآخرة وهو الطاعة دون ما يكون فيه عصيان.

وأجاب أهل السنة عنه بأن قالوا: إنه تعالى ما أراد أن يكون هذا الأسر منهم طاعة، وعملاً جائزًا مأذونًا. ولا يلزم من نفي إرادة كون هذا الأسر طاعة، نفي كونه مراد الوجود، وأما الحكماء فإنهم يقولون الشيء مراد بالعرض مكروه بالذات.

ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ والمراد أنكم إن طلبتم الآخرة لم يغلبكم عدوكم لأن الله عزيز لا يقهر ولا يغلب حكيم في تدبير مصالح العالم. قال ابن عباس: هذا الحكم إنما كان يوم بدر، لأن المسلمين كانوا قليلين، فلما كثروا وقوي سلطانهم أنزل الله بعد ذلك في الأسارى ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [محمد: ٤] وأقول إن هذا الكلام يوهم أن قوله: ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ يزيد على حكم الآية التي نحن في تفسيرها، وليس الأمر كذلك لأن كلتا الآيتين متوافقتان، فإن كلتاهما يدلان على أنه لا بد من تقديم الإثخان، ثم بعده أخذ الفداء.

ثم قال تعالى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

واعلم أنه كثر أقاويل الناس في تفسير هذا الكتاب السابق. ونحن نذكرها ونذكر ما فيها من المباحث:

فالقول الأول: وهو قول سعيد بن جبير وقتادة لولا كتاب من الله سبق يا محمد بحل الغنائم لك

المخزومي الأندلسي، أبو الوليد. ٣٩٤-٤٦٣ هـ/ ١٠٠٣- ١٠٧٠م وزير، كاتب وشاعر من أهل قرطبة، انقطع إلى ابن جهور من ملوك الطوائف بالأندلس، فكان السفير بينه وبين ملوك الأندلس فأعجبوا به. واتهمه ابن جهور بالميل الى المعتضد بن عباد فحبسه، فاستعطفه ابن زيدون برسائل عجيبة فلم يعطف. فهرب واتصل بالمعتضد صاحب إشبيلية فولاه وزارته، وفوض إليه أمر مملكته فأقام مبجلاً مقربًا إلى أن توفي بإشبيلية في أيام المعتمد على الله بن المعتضد. وأيضًا جاء ضمن قصيدة للمتنبي وتقدمت ترجمته.

ولأمتك، لمسكم العذاب. وهو مشكل لأن تحليل الغنائم والفداء هل كان حاصلاً في ذلك الوقت، أو ما كان حاصلاً في ذلك الوقت؟ فإن كان التحليل والإذن حاصلاً في ذلك الوقت امتنع إنزال العذاب عليهم، لأن ما كان مأذونًا فيه من قبل لم يحصل العقاب على فعله، وإن قلنا: إن الإذن ما كان حاصلاً في ذلك الوقت كان ذلك الفعل حرامًا في ذلك الوقت أقصى ما في الباب أنه كان في علم الله أنه سيحكم بحله بعد ذلك إلا أن هذا لا يقدح في كونه حرامًا في ذلك الوقت.

فإن قالوا: إن كونه بحيث سيصير حلالاً بعد ذلك يوجب تخفيف العقاب.

قلنا: فإذا كان الأمر كذلك امتنع إنزال العقاب بسببه، وذلك يمنع من التخويف بسبب ذلك العقاب.

القول الثاني: قال محمد بن إسحاق: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ إني لا أعذب إلا بعد النهي لعذبتكم فيما صنعتم، وأنه تعالى ما نهاهم عن أخذ الفداء، وهذا أيضًا ضعيف لأنا نقول حاصل هذا القول أنه ما وجد دليل شرعي يوجب حرمة ذلك الفداء، فهل حصل دليل عقلي يقتضي حرمته أم لا؟ فإن قلنا حصل، فيكون الله تعالى قد بين تحريمه بواسطة ذلك الدليل العقلي، ولا يمكن أن يقال إنه تعالى لم يبين تلك الحرمة، وإن قلنا: إنه ليس في العقل ولا في الشرع ما يقتضي المنع، فحينئذ امتنع أن يكون المنع حاصلاً، وإلا لكان ذلك تكليف ما لا يطاق، وإذا لم يكن المنع حاصلاً كان الإذن حاصلاً، وإذا كان الإذن حاصلاً، فكيف يمكن ترتيب العقاب على فعله؟

القول الثالث: قال قوم قد سبق حكم الله بأنه لا يعذب أحدًا ممن شهد بدرًا مع النبي ﷺ، وهذا أيضًا مشكل لأنه يقتضي أن يقال: إنهم ما منعوا عن الكفر والمعاصي والزنا والخمر وما هددوا بترتيب العقاب على هذه القبائح، وذلك يوجب سقوط التكاليف عنهم ولا يقوله عاقل. وأيضًا فلو صار كذلك، فكيف آخذهم الله تعالى في ذلك الموضع بعينه في تلك الواقعة بعينها، وكيف وجه عليهم هذا العقاب القوي؟

والقول الرابع: لولا كتاب من الله سبق في أن من أتى ذنبًا بجهالة، فإنه لا يؤاخذه به لمسهم العذاب، وهذا من جنس ما سبق.

واعلم أن الناس قد أكثروا فيه، والمعتمد في هذا الباب أن نقول: أما على قولنا: فنقول: يجوز أن يعفو الله عن الكبائر. فقوله: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ معناه لولا أنه تعالى حكم في الأزل بالعفو عن هذه الواقعة لمسهم عذاب عظيم، وهذا هو المراد من قوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤] ومن قوله: (سبقت رحمتي غضبي) وأما على قول المعتزلة فهم لا يجوزون العفو عن الكبائر، فكان معناه ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ في أن من احترز عن الكبائر صارت صغائره مغفورة وإلا لمسهم عذاب عظيم، وهذا الحكم وإن كان ثابتًا في حق جميع

المسلمين، إلا أن طاعات أهل بدر كانت عظيمة وهو قبولهم الإسلام، وانقيادهم لمحمد ﷺ، وإقدامهم على مقاتلة الكفار من غير سلاح وأهبة فلا يبعد أن يقال: إن الثواب الذي استحقوه على هذه الطاعات كان أزيد من العقاب الذي استحقوه على هذا الذنب، فلا جرم صار هذا الذنب مغفورًا، ولو قدرنا صدور هذا الذنب من سائر المسلمين لما صار مغفورًا، فبسبب هذا القدر من التفاوت حصل لأهل بدر هذا الاختصاص.

ثم قال تعالى: ﴿فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًاۚ﴾ روى أنهم أمسكوا عن الغنائم ولم يمدوا أيديهم إليها، فنزلت هذه الآية. وقيل هو إباحة الفداء.

فإن قيل: ما معنى الفاء في قوله: ﴿فَكُلُواْ﴾؟

قلنا التقدير: قد أبحت لكم الغنائم ﴿فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا﴾ نصب على الحال من المغنوم أو صفة للمصدر، أي أكلاً حلالاً ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ والمعنى: واتقوا الله فلا تقدموا على المعاصي بعد ذلك، واعلموا أن الله غفور ما أقدمتم عليه في الماضي من الزلة، رحيم ما أتيتم من الجرم والمعصية، فقوله: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ إشارة إلى لمستقبل. وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ إشارة إلى الحالة الماضية.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم مِّنَ ٱلۡأَسۡرَىٰٓ إِن يَعۡلَمِ ٱللَّهُ فِي قُلُوبِكُمۡ خَيۡرٗا يُؤۡتِكُمۡ خَيۡرٗا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝٧٠ وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ فَقَدۡ خَانُواْ ٱللَّهَ مِن قَبۡلُ فَأَمۡكَنَ مِنۡهُمۡۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝٧١﴾

اعلم أن الرسول لما أخذ الفداء من الأسارى وشق عليهم أخذ أموالهم منهم، ذكر الله هذه الآية استمالة لهم فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم مِّنَ ٱلۡأَسۡرَىٰٓ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت في العباس، وعقيل بن أبي طالب، ونوفل بن الحرث، كان العباس أسيرًا يوم بدر ومعه عشرون أوقية من الذهب أخرجها ليطعم الناس، وكان أحد العشرة الذين ضمنوا الطعام لأهل بدر فلم تبلغه التوبة حتى أسر، فقال العباس: كنت مسلمًا إلا أنهم أكرهوني، فقال عليه السلام: **«إن يكن ما تذكره حقًّا فالله يجزيك فأما ظاهر أمرك فقد كان علينا»** [1]. قال العباس: فكلمت رسول الله أن يرد ذلك الذهب علي، فقال: **«أما شيء خرجت لتستعين به علينا فلا»** قال: وكلفني الرسول فداء ابن أخي عقيل بن أبي طالب عشرين أوقية، وفداء نوفل بن الحرث، فقال العباس: تركتني يا محمد أتكفف قريشًا، فقال رسول الله ﷺ: **«أين الذهب الذي دفعته إلى أم الفضل وقت خروجك من مكة وقلت لها: لا أدري ما يصيبني، فإن حدث بي حادث فهو لك**

---

(1) [illegible] أخرجه أحمد في (مسنده) (١/ ٣٥٣) حديث رقم/ ٣٣١٠ من طريق ابن إسحاق قال: حدثني من سمع عكرمة عن ابن عباس. . . به. وأورده الهيثمي في (المجمع) (٦/ ١١٤) حديث رقم/ ١٠٠٠٦ وقال: رواه أحمد وفيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات.

ولعبد الله وعبيد الله والفضل» فقال العباس: وما يدريك؟ قال: «أخبرني به ربي» قال العباس: فأنا أشهد أنك صادق وأن لا إله إلا الله وأنك عبده ورسوله، والله لم يطلع عليه أحد إلا الله، ولقد دفعته إليها في سواد الليل، ولقد كنت مرتابًا في أمرك، فأما إذ أخبرتني بذلك فلا ريب. قال العباس: فأبدلني الله خيرًا من ذلك، لي الآن عشرون عبدًا، وإن أدناهم ليضرب في عشرين ألفًا، وأعطاني زمزم، وما أحب أن لي بها جميع أموال أهل مكة، وأنا أنتظر المغفرة من ربي. وروي أنه قدم على رسول الله مال البحرين ثمانون ألفًا، فتوضأ لصلاة الظهر وما صلى حتى فرقه [1]، وأمر العباس أن يأخذ منه، فأخذ ما قدر على حمله، وكان يقول: هذا خير مما أخذ مني، وأنا أرجو المغفرة. واختلف المفسرون في أن الآية نازلة في العباس خاصة، أو في جملة الأسارى. قال قوم: إنها في العباس خاصة، وقال آخرون: إنها نزلت في الكل، وهذا أولى، لأن ظاهر الآية يقتضي العموم من ستة أوجه: أحدها: قوله: ﴿قُل لِّمَن فِىٓ أَيْدِيكُم﴾، وثانيها: قوله: ﴿مِّنَ ٱلْأَسْرَىٰٓ﴾، وثالثها: قوله: ﴿فِى قُلُوبِكُمْ﴾، ورابعها: قوله: ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا﴾، وخامسها: قوله: ﴿مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمْ﴾، وسادسها: قوله: ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾، فلما دلت هذه الألفاظ الستة على العموم، فما الموجب للتخصيص؟ أقصى ما في الباب أن يقال: سبب نزول الآية هو العباس، إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

أما قوله: ﴿إِن يَعْلَمِ ٱللَّهُ فِى قُلُوبِكُمْ خَيْرًا﴾.

ففيه مسألتان:

المسألة الأولى: يجب أن يكون المراد من هذا الخير: الإيمان والعزم على طاعة الله وطاعة رسوله في جميع التكاليف، والتوبة عن الكفر وعن جميع المعاصي، ويدخل فيه العزم على نصرة الرسول، والتوبة عن محاربته.

المسألة الثانية: احتج هشام بن الحكم على قوله: إنه تعالى لا يعلم الشيء إلا عند حدوثه بهذه الآية، لأن قوله: ﴿إِن يَعْلَمِ ٱللَّهُ فِى قُلُوبِكُمْ خَيْرًا﴾ فعل كذا وكذا شرط وجزاء، والشرط هو حصول هذا العلم، والشرط والجزاء لا يصح وجودهما إلا في المستقبل، وذلك يوجب حدوث علم الله تعالى.

والجواب: أن ظاهر اللفظ وإن كان يقتضي ما ذكره هشام، إلا أنه لما دل الدليل على أن

---

(١) هذا الحديث لا يصح حيث أن مال البحرين لم يأت إلا بعد موت النبي ﷺ كما جاء في الصحيحين: أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٨٠٣) حديث رقم/ ٢١٧٤ ومسلم في صحيحه(٤/ ١٨٠٦/ ٢٣١٤) كلاهما من طريق محمد بن على عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ (ثم لو قد جاء مال البحرين قد أعطيتك هكذا وهكذا) وهكذا فلم يجئ مال البحرين حتى قُبض النبي ﷺ فلما جاء مال البحرين أمر أبو بكر فنادى من كان له ثَم النبي ﷺ عدة أو دين فليأتنا فأتيته فقلت: إن النبي ﷺ قال لي كذا وكذا. فحثي لي حثية فعددتها فإذا هي خمسمائة وقال: خذ مثليها واللفظ للبخاري.

علم الله يمتنع أن يكون محدثًا وجب أن يقال: ذكر العلم وأراد به المعلوم من حيث إنه يدل حصول العلم على حصول المعلوم.

أما قوله: ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾.

ففيه مسألتان:

المسألة الأولى: قال صاحب (الكشاف): قرأ الحسن (مما أَخَذَ منكم) على البناء للفاعل.

المسألة الثانية: للمفسرين في هذا الخير أقوال:

القول الأول: المراد: الخلف مما أخذ منهم في الدنيا. قال القاضي: لأنه تعالى عطف عليه أمر الآخرة بقوله: ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ فما تقدم يجب أن يكون المراد منه منافع الدنيا.

ولقائل أن يقول: إن قوله: ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ المراد منه إزالة العقاب، وعلى هذا التقدير: لم يبعد أن يكون المراد من هذا الخير المذكور أيضًا الثواب والتفضل في الآخرة.

والقول الثاني: المراد من هذا الخير ثواب الآخرة، فإن قوله: ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ المراد منه في الآخرة، فالخير الذي تقدمه يجب أيضًا أن يكون في الدنيا.

والقول الثالث: أنه محمول على الكل.

فإن قيل: إذا حملتم الخير على خيرات الدنيا، فهل تقولون إن كل من أخلص من الأسارى قد آتاه الله خيرًا مما أخذ منه؟

قلنا: هكذا يجب أن يكون بحكم الآية، إلا أنا لا نعلم من المخلص بقلبه. حتى يتوجه علينا فيه السؤال، ولا نعلم أيضًا من الذي آتاه الله علمًا، وقد علمنا أن قليل الدنيا مع الإيمان أعظم من كثير الدنيا مع الكفر.

ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وهو تأكيد لما مضى ذكره من قوله: ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ والمعنى: كيف لا يفي بوعده المغفرة وأنه غفور رحيم؟

أما قوله: ﴿وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُواْ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ﴾.

ففيه مسائل:

المسألة الأولى: في تفسير هذه الخيانة وجوه: الأول: أن المراد منه الخيانة في الدين وهو الكفر، يعني إن كفروا بك فقد خانوا الله من قبل. الثاني: أن المراد من الخيانة منع ما ضمنوا من الفداء. الثالث: روي أنه عليه السلام لما أطلقهم من الأسر عهد معهم أن لا يعودوا إلى محاربته وإلى معاهدة المشركين، وهذا هو العادة فيمن يطلق من الحبس والأسر، فقال تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ﴾ أي: نكث هذا العهد فقد خانوا الله من قبل، والمراد أنهم كانوا يقولون ﴿لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [يونس: ٢٢] ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٨٩] ثم إذا وصلوا إلى النعمة وتخلصوا من البلية نكثوا العهد ونقضوا الميثاق، ولا يمنع

دخول الكل فيه، وإن كان الأظهر هو هذا الأخير.

ثم قال تعالى: ﴿فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾ قال الأزهري: يقال أمكنني الأمر يمكنني فهو ممكن ومفعول الإمكان محذوف، والمعنى: فأمكن المؤمنين منهم، والمعنى أنهم خانوا الله بما أقدموا عليه من محاربة الرسول يوم بدر فأمكن الله منهم قتلاً وأسرًا، وذلك نهاية الإمكان والظفر. فنبه الله بذلك على أنهم قد ذاقوا وبال ما فعلوه ثم، فإن عادوا كان التمكين منهم ثابتًا حاصلاً، وفيه بشارة للرسول ﷺ بأنه يتمكن من كل من يخونه وينقض عهده.

ثم قال: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ أي ببواطنهم وضمائرهم ﴿حَكِيمٌ﴾ يجازيهم بأعمالهم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴿٧٣﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧٥﴾﴾

اعلم أنه تعالى قسم المؤمنين في زمان الرسول ﷺ إلى أربعة أقسام، وذكر حكم كل واحد منهم، وتقرير هذه القسمة أنه عليه السلام ظهرت نبوته بمكة ودعا الناس هناك إلى الدين، ثم انتقل من مكة إلى المدينة، فحين هاجر من مكة إلى المدينة صار المؤمنون على قسمين منهم من وافقه في تلك الهجرة، ومنهم من لم يوافقه فيها بل بقي هناك.

أما القسم الأول: فهم المهاجرون الأولون، وقد وصفهم بقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وإنما قلنا إن المراد منهم المهاجرون الأولون لأنه تعالى قال في آخر الآية: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا﴾ وإذا ثبت هذا ظهر أن هؤلاء موصوفون بهذه الصفات الأربعة: أولها: أنهم آمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وقبلوا جميع التكاليف التي بلغها محمد ﷺ ولم يتمردوا، فقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ﴾ يفيد هذا المعنى.

والصفة الثانية: قوله: ﴿وَهَاجَرُوا﴾ يعني: فارقوا الأوطان، وتركوا الأقارب والجيران في طلب مرضاة الله، ومعلوم أن هذه الحالة حالة شديدة، قال تعالى: ﴿أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ [النساء: ٦٦] جعل مفارقة الأوطان معادلة لقتل النفس، فهؤلاء في المرتبة الأولى تركوا الأديان القديمة لطلب مرضاة الله تعالى، وفي المرتبة الثانية تركوا الأقارب والخلان

والأوطان والجيران لمرضاة الله تعالى.

والصفة الثالثة: قوله: ﴿وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أما المجاهدة بالمال فلأنهم لما فارقوا الأوطان فقد ضاعت دورهم ومساكنهم وضياعهم ومزارعهم، وبقيت في أيدي الأعداء، وأيضًا فقد احتاجوا إلى الإنفاق الكثير بسبب تلك العزيمة، وأيضًا كانوا ينفقون أموالهم على تلك الغزوات، وأما المجاهدة بالنفس فلأنهم كانوا أقدموا على محاربة بدر من غير آلة ولا أهبة ولا عدة مع الأعداء الموصوفين بالكثرة والشدة، وذلك يدل على أنهم أزالوا أطماعهم عن الحياة وبذلوا أنفسهم في سبيل الله.

وأما الصفة الرابعة: فهي أنهم كانوا أول الناس إقدامًا على هذه الأفعال والتزامًا لهذه الأحوال، ولهذه السابقة أثر عظيم في تقوية الدين. قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُواْ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُواْ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد: ١٠] وقال: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠] وإنما كان السبق موجبًا للفضيلة، لأن إقدامهم على هذه الأفعال يوجب اقتداء غيرهم بهم، فيصير ذلك سببًا للقوة أو الكمال، ولهذا المعنى قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢] وقال عليه السلام: **«مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسنةً فلهُ أجْرهَا وأجْرُ من عَملَ بها إلى يَوْمِ القِيامَةِ»** ومن عادة الناس أن دواعيهم تقوى بما يرون من أمثالهم في أحوال الدين والدنيا، كما أن المحن تخف على قلوبهم بالمشاركة فيها، فثبت أن حصول هذه الصفات الأربعة للمهاجرين الأولين يدل على غاية الفضيلة ونهاية المنقبة، وأن ذلك يوجب الاعتراف بكونهم رؤساء المسلمين وسادة لهم.

وأما القسم الثاني: من المؤمنين الموجودين في زمان محمد ﷺ فهم الأنصار، وذلك لأنه عليه السلام لما هاجر إليهم مع طائفة من أصحابه، فلولا أنهم آووا ونصروا وبذلوا النفس والمال في خدمة رسول الله ﷺ وإصلاح مهمات أصحابه لما تم المقصود البتة، ويجب أن يكون حال المهاجرين أعلى في الفضيلة من حال الأنصار لوجوه: أولها: أنهم هم السابقون في الإيمان الذي هو رئيس الفضائل وعنوان المناقب: وثانيها: أنهم تحملوا العناء والمشقة دهرًا دهيرًا، وزمانًا مديدًا من كفار قريش وصبروا عليه، وهذه الحال ما حصلت للأنصار. وثالثها: أنهم تحملوا المضار الناشئة من مفارقة الأوطان والأهل والجيران، ولم يحصل ذلك للأنصار. ورابعها: أن فتح الباب في قبول الدين والشريعة من الرسول عليه السلام إنما حصل من المهاجرين، والأنصار اقتدوا بهم وتشبهوا بهم، وقد ذكرنا أنه عليه السلام قال: **«مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسنةً فلهُ أجْرهَا وأجْرُ من عَملَ بها إلى يَوْمِ القِيامَةِ»** (١) فوجب أن يكون المقتدى أقل مرتبة من

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب (الزكاة) باب (الحث على الصدقة ولو بشق تمرة) (٢/ ٦٩) حديث رقم/ ٧٠٤، والترمذي في كتاب (العلم) باب (فيمن دعا إلى هوى أو إلى ضلالة) (٥/ ٤٢) حديث رقم/ ٢٦٧٥ قال أبو عيسى:

المقتدى به، فجملة هذه الأحوال توجب تقديم المهاجرين الأولين على الأنصار في الفضل والدرجة والمنقبة، فلهذا السبب أينما ذكر الله هذين الفريقين قدم المهاجرين على الأنصار وعلى هذا الترتيب ورد ذكرهما في هذه الآية.

واعلم أن الله تعالى لما ذكر هذين القسمين في هذه الآية قال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ﴾ واختلفوا في المراد بهذه الولاية، فنقل الواحدي عن ابن عباس والمفسرين كلهم، أن المراد هو الولاية في الميراث. وقالوا جعل الله تعالى سبب الإرث الهجرة والنصرة دون القرابة. وكان القريب الذي آمن ولم يهاجر لم يرث من أجل أنه لم يهاجر ولم ينصر، واعلم أن لفظ الولاية غير مشعر بهذا المعنى، لأن هذا اللفظ مشع بالقرب على ما قررناه في مواضع من هذا الكتاب. ويقال: (السلطان ولي من لا ولي له) ولا يفيد الإرث وقال تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢] ولا يفيد الإرث بل الولاية تفيد القرب فيمكن حمله على غير الإرث، وهو كون بعضهم معظمًا للبعض مهتمًّا بشأنه مخصوصًا بمعاونته ومناصرته، والمقصود أن يكونوا يدًا واحدة على الأعداء، وأن يكون حب كل واحد لغيره جاريًا مجرى حبسه لنفسه، وإذا كان اللفظ محتملاً لهذا المعنى كان حمله على الإرث بعيدًا عن دلالة اللفظ، لا سيما وهم يقولون إن ذلك الحكم صار منسوخًا بقوله تعالى في آخر الآية: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ وأي حاجة تحملنا على حمل اللفظ على معنى لا إشعار لذلك اللفظ به، ثم الحكم بأنه صار منسوخًا بآية أخرى مذكورة معه، هذا في غاية البعد، اللهم إلا إذا حصل إجماع المفسرين على أن المراد ذلك، فحينئذ يجب المصير إليه إلا أن دعوى الإجماع بعيد.

القسم الثالث: من أقسام مؤمني زمان الرسول عليه السلام وهم المؤمنون الذين ما وافقوا الرسول في الهجرة وبقوا في مكة وهم المعنيون بقول: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ﴾ فبين تعالى حكمهم من وجهين:

الأول: قوله: ﴿مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن الولاية المنفية في هذه الصورة، هي الولاية المثبتة في القسم الذي تقدم، فمن حمل تلك الولاية على الإرث، زعم أن الولاية المنفية ههنا هي الإرث، ومن حمل تلك الولاية على سائر الاعتبارات المذكورة، فكذا ههنا. واحتج الذاهبون، إلى أن المراد من هذه الولاية الإرث، بأن قالوا: لا يجوز أن يكون المراد منها الولاية بمعنى النصرة والدليل عليه

هذا حديث حسن صحيح. والنسائي في كتاب (الزكاة) باب (التحريض على الصدقة) (٥/ ٧٩) حديث رقم/ ٢٥٥٣، وابن ماجه في كتاب (المقدمة) باب (من سن سنة حسنة أو سيئة) (١/ ٧٤) حديث رقم/ ٢٠٣ من طريق أبي عوانة... به. وأحمد في (مسنده) (٤/ ٣٥٧/ ٣٥٩)، والدارمي في كتاب (المقدمة) باب (من سن سنة حسنة أو سيئة) (١/ ١٢٤) حديث رقم/ ٥١٢ جميعًا عن جرير بن عبد الله... به.

أنه تعالى عطف عليه قوله: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾ ولا شك أن ذلك عبارة عن الموالاة في الدين والمعطوف مغاير للمعطوف عليه، فوجب أن يكون المراد بالولاية المذكورة أمرًا مغايرًا لمعنى النصرة وهذا الاستدلال ضعيف، لأنا حملنا تلك الولاية على التعظيم والإكرام وهو أمر مغاير للنصرة، ألا ترى أن الإنسان قد ينصر بعض أهل الذمة في بعض المهمات وقد ينصر عبده وأمته بمعنى الإعانة مع أنه لا يواليه بمعنى التعظيم والإجلال فسقط هذا الدليل.

المسألة الثانية: قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟﴾.

واعلم أن قوله تعالى: ﴿مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ﴾ يوهم أنهم لما لم يهاجروا مع رسول الله ﷺ سقطت ولايتهم مطلقًا، فأزال الله تعالى هذا الوهم بقوله: ﴿مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟﴾ يعني أنهم لو هاجروا لعادت تلك الولاية وحصلت، والمقصود منه الحمل على المهاجرة والترغيب فيها، لأن المسلم متى سمع أن الله تعالى يقول: إن قطع المهاجرة انقطعت الولاية بينه وبين المسلمين ولو هاجر حصلت تلك الولاية وعادت على أكمل الوجوه، فلا شك أن هذا يصير مرغبًا له في الهجرة، والمقصود من المهاجرة كثرة المسلمين واجتماعهم وإعانة بعضهم لبعض، وحصول الألفة الشوكة وعدم التفرقة.

المسألة الثالثة: قرأ حمزة (من ولايتهم) بكسر الواو، والباقون بالفتح. قال الزجاج: من فتح جعلها من النصرة والنسب. وقال: والولاية التي بمنزلة الإمارة مكسورة للفصل بين المعنيين وقد يجوز كسر الولاية لأن في تولي بعض القوم بعضًا جنسًا من الصناعة كالقصارة والخياطة فهي مكسورة. وقال أبو علي الفارسي: الفتح أجود، لأن الولاية ههنا من الدين والكسر في السلطان.

والحكم الثاني: من أحكام هذا القسم الثالث، قوله تعالى: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾.

واعلم أنه تعالى لما بين الحكم في قطع الولاية بين تلك الطائفة من المؤمنين، بين أنه ليس المراد منه المقاطعة التامة كما في حق الكفار بل هؤلاء المؤمنون الذين لم يهاجروا لم استنصروكم فانصروهم ولا تخذلوهم. روي أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟﴾ قام الزبير وقال: فهل نعينهم على أمر إن استعانوا بنا؟ فنزل ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ والمعنى أنه لا يجوز لكم نصرهم عليهم إذ الميثاق مانع من ذلك.

ثم قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن هذا الترتيب الذي اعتبره الله في هذه الآية في غاية الحسن لأنه ذكر

ههنا أقسامًا ثلاثة: فالأول: المؤمنون من المهاجرين والأنصار وهم أفضل الناس وبين أنه يجب أن يوالي بعضهم بعضًا.

والقسم الثاني: المؤمنون الذين لم يهاجروا فهؤلاء بسبب إيمانهم لهم فضل وكرامة وبسبب ترك الهجرة لهم حالة نازلة فوجب أن يكون حكمهم حكمًا متوسطًا بين الإجلال والإذلال وذلك هو أن الولاية المثبتة للقسم الأول، تكون منفية عن هذا القسم، إلا أنهم يكونون بحيث لو استنصروا المؤمنين واستعانوا بهم نصروهم وأعانوهم. فهذا الحكم متوسط بين الإجلال والإذلال. وأما الكفار فليس لهم البتة ما يوجب شيئًا من أسباب الفضيلة. فوجب كون المسلمين منقطعين عنهم من كل الوجوه فلا يكون بينهم ولاية ولا مناصلة بوجه من الوجوه، فظهر أن هذا الترتيب في غاية الحسن.

المسألة الثانية: قال بعض العلماء: قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ يدل على أن الكفار في الموارثة مع اختلاف مللهم كأهل ملة واحدة، فالمجوسي يرث الوثني، والنصراني يرث المجوسي، لأن الله تعالى قال: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾.

واعلم أن هذا الكلام إنما يستقيم إذا حملنا الولاية على الإرث وقد سبق القول فيه، بل الحق أن يقال: إن كفار قريش كانوا في غاية العداوة لليهود فلما ظهرت دعوة محمد ﷺ تناصروا وتعاونوا على إيذائه ومحاربته، فكان المراد من الآية ذلك. وتمام التحقيق فيه أن الجنسية علة الضم وشبيه الشيء منجذب إليه، والمشركون واليهود والنصارى لما اشتركوا في عداوة محمد ﷺ صارت هذه الجهة موجبة لانضمام بعضهم إلى بعض وقرب بعضهم من بعض وذلك يدل على أنهم ما أقدموا على تلك العداوة لأجل الدين، لأن كل واحد منهم كان في نهاية الإنكار لدين صاحبه، بل كان ذلك من أدل الدلائل على أن تلك العداوة لمحض الحسد والبغي والعناد.

ثم إنه تعالى لما بين هذه الأحكام قال: ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ والمعنى: إن لم تفعلوا ما أمرتكم به في هذه التفاصيل المذكورة المتقدمة تحصل فتنة في الأرض ومفسدة عظيمة، وبيان هذه الفتنة والفساد من وجوه: الأول: أن المسلمين لو اختلطوا بالكفار في زمان ضعف المسلمين وقلة عددهم، وزمان قوة الكفار وكثرة عددهم، فربما صارت تلك المخالطة سببًا لالتحاق المسلم بالكفار. الثاني: أن المسلمين لو كانوا متفرقين لم يظهر منهم جمع عظيم، فيصير ذلك سببًا لجراءة الكفار عليهم. الثالث: أنه إذا كان جمع المسلمين كل يوم في الزيادة في العدة والعدة، صار ذلك سببًا لمزيد رغبتهم فيما هم فيه ورغبة المخالف في الالتحاق بهم.

واعلم أنه تعالى لما ذكر هذا القسم الثالث، عاد إلى ذكر القسم الأول والثاني مرة أخرى فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾.

واعلم أن هذا ليس بتكرار وذلك لأنه تعالى ذكرهم أولاً ليبين حكمهم وهو ولاية بعضهم بعضًا، ثم إنه تعالى ذكرهم ههنا لبيان تعظيم شأنهم وعلو درجتهم، وبيانه من وجهين: الأول: أن الإعادة تدل على مزيد الاهتمام بحالهم وذلك يدل على الشرف والتعظيم. والثاني: وهو أنه تعالى أثنى عليهم ههنا من ثلاثة أوجه: أولها: قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ﴾ فقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ يفيد الحصر وقوله: ﴿حَقّٗاۚ﴾ يفيد المبالغة في وصفهم بكونهم محققين محققين في طريق الدين، والأمر في الحقيقة كذلك، لأن من لم يكن محقًّا في دينه لم يتحمل ترك الأديان السالفة، ولم يفارق الأهل والوطن ولم يبذل النفس والمال ولم يكن في هذه الأحوال من المتسارعين المتسابقين. وثانيها: قوله: ﴿لَّهُم مَّغۡفِرَةٞ﴾ وتنكير لفظ المغفرة يدل على الكمال كما أن التنكير في قوله: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمۡ أَحۡرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٖ﴾ [البقرة: ٩٦] يدل على كمال تلك الحياة، والمعنى: لهم مغفرة تامة كاملة عن جميع الذنوب والتبعات. وثالثها: قوله: ﴿وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ﴾ والمراد منه الثواب الرفيع الشريف. والحاصل: أنه تعالى شرح حالهم في الدنيا وفي الآخرة، أما في الدنيا فقد وصفهم بقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ﴾ وأما في الآخرة فالمقصود إما دفع العقاب، وإما جلب الثواب، أما دفع العقاب فهو المراد بقوله: ﴿لَّهُم مَّغۡفِرَةٞ﴾ وأما جلب الثواب فهو المراد بقوله: ﴿وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ﴾ وهذه السعادات العالية إنما حصلت لأنهم أعرضوا عن اللذات الجسمانية، فتركوا الأهل والوطن وبذلوا النفس والمال، وذلك تنبيه على أنه لا طريق إلى تحصيل السعادات إلا بالإعراض عن هذه الجسمانيات.

القسم الرابع: من مؤمني زمان محمد ﷺ هم الذين لم يوافقوا الرسول في الهجرة إلا أنهم بعد ذلك هاجروا إليه، وهو المراد من قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ مَعَكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ مِنكُمۡۚ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: اختلفوا في المراد من قوله تعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدُ﴾ نقل الواحدي عن ابن عباس: بعد الحديبية وهي الهجرة الثانية، وقيل بعد نزول هذه الآية، وقيل: بعد يوم بدر، والأصح أن المراد والذين هاجروا بعد الهجرة الأولى، وهؤلاء هم التابعون بإحسان كما قال: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

المسألة الثانية: الأصح أن الهجرة انقطعت بفتح مكة لأن عنده صارت مكة بلد الإسلام وقال الحسن: الهجرة غير منقطعة أبدًا، وأما قوله عليه السلام: «لا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ» فالمراد الهجرة المخصوصة، فإنها انقطعت بالفتح وبقوة الإسلام. أما لو اتفق في بعض الأزمان كون المؤمنين في بلد وفي عددهم قلة، ويحصل للكفار بسبب كونهم معهم شوكة وإن هاجر المسلمون من تلك البلدة وانتقلوا إلى بلدة أخرى ضعفت شوكة الكفار، فههنا تلزمهم الهجرة على ما قاله الحسن، لأنه قد حصل فيهم مثل العلة في الهجرة من مكة إلى المدينة.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿فَأُولَٰئِكَ مِنكُمْ﴾ يدل على أن مرتبة هؤلاء دون مرتبة المهاجرين السابقين لأنه ألحق هؤلاء بهم وجعلهم منهم في معرض التشريف، ولولا كون القسم الأول أشرف وإلا لما صح هذا المعنى. فهذا شرح هذه الأقسام الأربعة التي ذكرها الله تعالى في هذه الآية.

ثم قال تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: الذين قالوا المراد من قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ ولاية الميراث قالوا هذه الآية ناسخة له، فإنه تعالى بين أن الإرث كان بسبب النصرة والهجرة، والآن قد صار ذلك منسوخًا فلا يحصل الإرث إلا بسبب القرابة وقوله: ﴿فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ المراد منه السهام المذكورة في سورة النساء، وأما الذين فسروا تلك الآية بالنصرة والمحبة والتعظيم قالوا: إن تلك الولاية لما كانت محتملة للولاية بسبب الميراث بين الله تعالى في هذه الآية أن ولاية الإرث إنما تحصل بسبب القرابة، إلا ما خصه الدليل، فيكون المقصود من هذا الكلام إزالة هذا الوهم، وهذا أولى، لأن تكثير النسخ من غير ضرورة ولا حاجة لا يجوز.

المسألة الثانية: تمسك محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم في كتابه إلى أبي جعفر المنصور بهذه الآية في أن الإمام بعد رسول الله ﷺ هو علي بن أبي طالب فقال: قوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ يدل على ثبوت الولاية وليس في الآية شيء معين في ثبوت هذه الأولوية، فوجب حمله على الكل إلا ما خصه الدليل، وحينئذ يندرج فيه الإمامة، ولا يجوز أن يقال: إن أبا بكر كان من أولي الأرحام لما نقل أنه عليه السلام أعطاه سورة براءة ليبلغها إلى القوم، ثم بعث عليًّا خلفه وأمر بأن يكون المبلغ هو علي، وقال: «**لا يُؤَدِّيها إلاَّ رَجُلٌ مِنِّي**» وذلك يدل على أن أبا بكر ما كان منه، فهذا هو وجه الاستدلال بهذه الآية.

والجواب: إن صحت هذه الدلالة كان العباس أولى بالإمامة، لأنه كان أقرب إلى رسول الله من علي. وبهذا الوجه أجاب أبو جعفر المنصور عنه.

المسألة الثالثة: تمسك أصحاب أبي حنيفة رحمه الله بهذه الآية، في توريث ذوي الأرحام، وأجاب أصحابنا عنه بأن قوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ مجمل في الشيء الذي حصلت فيه هذه الأولوية، فلما قال: ﴿فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ كان معناه في الحكم الذي بينه الله في كتابه، فصارت هذه الأولوية مقيدة بالأحكام التي بينها الله في كتابه، وتلك الأحكام ليست إلا ميراث العصبات. فوجب أن يكون المراد من هذا المجمل هو ذلك فقط فلا يتعدى إلى توريث ذوي الأرحام.

ثم قال في ختم السورة: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ والمراد أن هذه الأحكام التي ذكرتها وفصلتها

كلها حكمة وصواب وصلاح، وليس فيها شيء من العبث والباطل، لأن العالم بجميع المعلومات لا يحكم إلا بالصواب. ونظيره أن الملائكة لما قالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ﴾ قال مجيبًا لهم: ﴿إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠] يعني لما علمتم كوني عالمًا بكل المعلومات، فاعلموا أن حكمي يكون منزهًا عن الغلط كذا ههنا. والله أعلم.

تم تفسير هذه السورة ولله الحمد والشكر، كما هو أهله ومستحقه. يوم الأحد في رمضان سنة إحدى وستمائة في قرية يقال لها بغدان. ونسأل الله الخلاص من الأهوال وشدة الزمان، وكيد أهل البغي والخذلان، إنه الملك الديان. وصلاته وسلامه على حبيب الرحمن، محمد المصطفى صاحب المعجزات والبرهان.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سورة الأنفال

مدنيَّةٌ بدريَّةٌ في قول الحسن وعكرمة وجابر وعطاء. وقال ابن عباس: هي مدنيةٌ إلَّا سبعَ آيات؛ من قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ إلى آخر سبع آيات[١].

قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝١﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: روى عُبادةُ بنُ الصَّامت قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ إلى بدر، فَلَقُوا العدوَّ؛ فلمَّا هزمَهُم الله اتبعتهم طائفةٌ من المسلمين يقتلونهم، وأحدقتْ طائفةٌ برسول الله ﷺ، واستلوَتْ[٢] طائفةٌ على العسكر والنَّهْب[٣]، فلما نَفى الله العدوَّ ورَجَع الذين طلبوهم؛ قالوا: لنا النَّفَل؛ نحن الذين طلبْنَا العدوَّ، وبنَا نفاهمُ الله وهَزَمهم. وقال الذين أحدَقوا برسول الله ﷺ: ما أنتم أحقَّ به منَّا، بل هو لنا، نحن أحدَقْنا برسول الله ﷺ لئلَّا ينالَ العدوُّ منه غِرَّة. وقال الذين استلوَوْا على العسكر والنَّهْب: ما أنتم بأحقَّ منَّا، هو لنا، نحن حَوَيْنَاه واستَلْوَيْنا[٤] عليه؛ فأنْزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ

---

(١) النكت والعيون ٢/ ٢٩٢ ، وينظر المحرر الوجيز ٢/ ٤٩٦ .

(٢) في النسخ: واستولت، والمثبت من الدُّرَر في اختصار المغازي والسير لابن عبد البر ص١١١ ـ والكلام منه ـ ، وسيرد شرحها.

(٣) النَّهْب: الغنيمة. النهاية (نهب).

(٤) في (د) و(ز) و(ظ) و(م): واستولينا، والمثبت من (خ)، وهو موافق للدُّرر.

﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾. فقَسَمه رسولُ الله ﷺ عن فُوَاقٍ بينهم[١].

قال أبو عمر[٢]: قال أهلُ العلمِ بلسان العرب: استَلْوَوْا: أطافوا وأحاطوا؛ يقال: الموتُ مُسْتَلْوٍ على العباد. وقوله: فَقسَمَه عن فُواق: يعني عن سرعة. قالوا: والفُوَاق ما بين حَلْبَتي الناقة. يقال: انتظَره فُواقَ ناقة؛ أي: هذا المقدار. ويقولونها بالضمِّ والفتح: فُواق وفَواق.

وكانَ هذا قبل أنْ ينزل: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ الآية [الأنفال: ٤١]. وكأنَّ المعنى عند العلماء: أي: إلى الله وإلى الرسول الحُكْمُ فيها والعملُ بها بما يُقرِّبُ من الله تعالى.

وذكر محمد بن إسحاق قال: حدَّثني عبدُ الرحمن بن الحارث وغيره مِنْ أصحابنا، عن سليمانَ بنِ موسى الأشْدَق، عن مكحول، عن أبي أُمامةَ الباهِليِّ قال: سألتُ عُبادةَ بنَ الصَّامت عن الأنفال، فقال: فينا معشرَ أصحاب بدرٍ نزلتْ حين اختلفنا في النَّفَل، وساءَتْ فيه أخلاقُنا، فنزعَهُ اللهُ من أيدينا وجعلَهُ إلى الرسول، فقسَمَه رسولُ الله ﷺ عن بَوَاء. يقول: على السَّوَاء[٣]. فكان ذلك تقوى الله وطاعةَ رسوله وصلاحَ ذاتِ البَيْن[٤].

ورُويَ في الصحيح عن سعدِ بن أبي وَقَّاص قال: أصابَ رسولُ الله ﷺ[٥] غَنِيمةً

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/ ١٣٥ - ١٣٦، والبيهقي في السنن الكبرى ٦/ ٢٩٢، وعندهما: استولت... استولوا... بدل: استلوت... استلووا... التي وقعت عند ابن عبد البر، ولم نقف على هذا اللفظ في المعاجم، غير أنه جاء في المعجم الوسيط: استلوى بهم الدهر: أبادهم.

(٢) هو ابن عبد البر، وكلامه في الدُّرَر ص١١١.

(٣) السيرة النبوية ١/ ٦٤٢، وأخرجه من طريق ابن إسحاق أحمد (٢٢٧٥٣).

(٤) الدُّرر لابن عبد البر ص١١١ - ١١٢.

(٥) في (د) و(م): اغتنم أصحاب رسول الله ﷺ، والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ) وهو الموافق لصحيح مسلم ٢/ ١٨٧٧ (١٧٤٨) كتاب فضائل الصحابة: باب في فضل سعد بن أبي وقاص ﵁، واللفظ له كما سيذكر المصنف، وما سيرد بين حاصرتين منه.

عظيمة، فإذا فيها سيفٌ، فأخذتُه، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ، فقلت: نَفِّلني هذا السيفَ، فأنا مَنْ قد عَلِمْتَ حالَه. قال: «رُدَّه مِنْ حيثُ أَخَذْتَه». فانطلقتُ حتى [إذا] أردتُ أن أُلقِيَه في القَبَض[1]؛ لامتني نفسي، فرجَعتُ إليه فقلتُ: أَعْطِنِيه. قال: فَشدَّ لي صوتَه: «رُدَّه مِنْ حيث أَخذْتَه». فأنزل الله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾. لفظُ مسلم. والرواياتُ كثيرة، وفيما ذكرناه كفايةٌ، والله الموفق للهداية.

الثانية: الأنفال واحدها نَفَل، بتحريك الفاء، قال:

إنَّ تَقْوَى رَبِّنا خيرُ نَفَلْ ... وبإذن اللهِ رَيْثي وعَجَلْ[2]

أي: خيرُ غنيمة.

والنَّفْل: اليمين؛ ومنه الحديث: «فَتُبرِئكم يهودُ بنَفْلِ خمسين منهم»[3]. والنَّفْل: الانتفاء، ومنه الحديث: «فانْتَفَلَ من وَلَدِها»[4].

والنَّفَل: نبتٌ معروف[5]. والنَّفْل: الزيادةُ على الواجب؛ وهو التطوُّع. وولدُ الولد نافلة؛ لأنَّه زيادةٌ على الولد. والغنيمةُ نافلة؛ لأنَّها زيادةٌ فيما أحلَّ الله لهذه الأمَّةِ ممَّا كان محرَّماً على غيرها. قال ﷺ: «فُضِّلتُ على الأنبياء بستٍّ» وفيها: «وأُحِلَّتْ لِيَ الغنائم»[6]. والأنفال: الغنائم أنفسُها. قال عنترة:

---

(١) القَبَض، بالتحريك: هو ما جُمع من الغنيمة قبل أن تُقْسَم. النهاية (قبض).

(٢) قائله لبيد، وهو في ديوانه ص١٧٤، وقوله: رَيْثي: الرَّيث: الإبطاء. اللسان (ريث).

(٣) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وأخرجه البخاري (٦٨٩٩) من حديث أنس ﷺ مطولاً وفيه: «أترضون نَفْل خمسين من اليهود ما قتلوه»، وسلفت أحاديث القسامة ٢/ ١٩٦ . . .

(٤) أخرجه بهذا اللفظ مالك في الموطأ ٢/ ٥٦٧، وأخرجه أحمد (٤٥٢٧)، والبخاري (٥٣١٥) وعندهما: فانتفى من ولدها. ينظر التمهيد ١٥/ ١٣، والاستذكار ١٧/ ٢١٦، وينظر الفتح ٩/ ٤٦٠. وفي معاجم اللغة: انتفل من الشيء، أي: انتفى منه.

(٥) هو نحو البِرْسِيم (الفِصَّة، أو: الفِصْفِصَة): العَلَفُ المعروف. ينظر القاموس والمعجم الوسيط (برسم، نفل).

(٦) أخرجه أحمد (٩٣٣٧)، ومسلم (٥٢٣) من حديث أبي هريرة ﷺ، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٢٤، وينظر تهذيب اللغة ١٥/ ٣٥٥.

إنَّا إذا احمرَّ الوَغَى نُروي القَنا ونَعِفُّ عندَ مقاسمِ الأنفال[١]

أي: الغنائم.

الثالثة: واختلَفَ العلماء في مَحَلِّ الأنفال على أربعةِ أقوال: الأوّل: محلُّها فيما شَذَّ عن الكافرين إلى المسلمين، أو أُخِذَ بغير حرب. الثاني: مَحلُّها الخُمس. الثالث: خُمس الخُمس. الرابع: رأسُ الغَنيمة؛ حَسَبَ ما يراه الإمام.

ومذهب مالك رحمه الله أنَّ الأنفالَ مَواهِبُ الإمام من الخُمس، على ما يرى من الاجتهاد، وليس في الأربعةِ الأخماسِ نَفَلٌ، وإنَّما لم يَرَ النَّفَل من رأسِ الغنيمة؛ لأنَّ أهلَها مُعَيَّنون، وهم المُوجِفون، والخُمس مردودٌ قَسْمُه إلى اجتهادِ الإمام. وأهلُه غيرُ مُعَيَّنين[٢]. قال ﷺ: «ما لي ممَّا أفاءَ اللهُ عليكم إلا الخُمس، والخُمس مردودٌ عليكم»[٣]. فلم يُمكن بعد هذا أنْ يكون النَّفَل من حقِّ أحد، وإنَّما يكون من حقِّ رسول الله ﷺ، وهو الخُمس[٤]. هذا هو المعروف من مذهبه.

وقد رُوي عنه أنَّ ذلك من خُمس الخُمس. وهو قولُ ابن المسيِّب والشافعيّ وأبي حنيفة[٥].

وسببُ الخلاف حديثُ ابن عمر، رواه مالك[٦] قال: بعثَ رسولُ الله ﷺ سَرِيَّةً قِبَلَ نَجْدٍ، فَغَنِمُوا إبلاً كثيرة، وكانت سُهْمانُهم اثْنَيْ عشرَ بعيراً، أو أحدَ عشرَ بعيراً؛

---

(١) ديوان عنترة ص١٩٣ ، وفيه: حَمِسَ، بدل: احمرَّ، وكلاهما بمعنى: اشتدَّ. اللسان. (حمر) و(حمس). وفيه: تقاسم، بدل: مقاسم.

(٢) التمهيد ١٥/ ٥٣ ، والاستذكار ١٥/ ١٠١ ، وأحكام القرآن ٢/ ٨٢٥ - ٨٢٦ .

(٣) أخرجه أحمد (٦٧٢٩)، وأبو داود (٢٦٩٤)، والنسائي ٦/ ٢٦٢ - ٢٦٤ من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وفي الباب عن العرباض بن سارية ﷺ عند أحمد (١٧١٥٤)، وعن عمرو بن عَبَسة ﷺ عند أبي داود (٢٧٥٥). وعن عبادة بن الصامت ﷺ عند أحمد (٢٢٧١٨).

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٢٧ .

(٥) المفهم ٣/ ٥٣٦ .

(٦) في الموطأ ٢/ ٤٥٠ ، وهو عند أحمد (٥٢٨٨)، والبخاري (٣١٣٤)، ومسلم (١٧٤٩).

ونُفِّلوا بعيراً بعيراً.

هكذا رواه مالكٌ على الشَّكِّ في رواية يحيى عنه، وتابعَه على ذلك جماعةُ رُواةِ «الموطأ» إلَّا الوليدَ بن مسلم، فإنَّه رواه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر؛ فقال فيه: فكانت سُهْمانهم اثني عشر بعيراً، ونُفِّلوا بعيراً بعيراً. ولم يَشُكَّ.

وذكرَ الوليدُ بن مسلم والحَكَمُ بن نافع، عن شُعيبِ بن أبي حمزة، عن نافع، عن ابن عمر قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ في جيشٍ قِبَلَ نجد - في رواية الوليد: أربعة آلاف - وانبعثَتْ سَرِيَّةٌ من الجيش - في رواية الوليد: فكنتُ ممن خرجَ فيها - فكان سُهمانُ الجيش اثني عشرَ بعيراً، اثني عشرَ بعيراً؛ ونَفَّل أهلَ السريَّة بعيراً بعيراً، فكان سُهمانُهم ثلاثةَ عشرَ بعيراً؛ ذكره أبو داود(١).

فاحتجَّ بهذا من يقول: إنَّ النَّفَل إنَّما يكونُ من جُملة الخُمس. وبيانُه أنَّ هذه السريَّة لو نُزِّلت على أنَّ أهلَها كانوا عشرةً مثلاً أصابوا في غَنيمتهم مئةً وخمسين، أخرجَ منها خُمسها ثلاثين، وصار لهم مئةٌ وعشرون؛ قُسِّمت على عشرة وَجَب لكلِّ واحدٍ اثنا عشر بعيراً، اثنا عشر بعيراً، ثم أَعطى القومَ من الخُمس بعيراً بعيراً؛ لأن خُمْس الثلاثين لا يكون فيه عشرةُ أبعرة. فإذا عَرَفتَ ما للعشرة عَرَفتَ ما للمئة والألْف وأَزْيَدَ.

واحتجَّ من قال: إنَّ ذلك كان من خُمس الخُمس بأنْ قال: جائزٌ أن يكونَ هناك ثيابٌ تُبَاع، ومتاعٌ غيرُ الإبل، فأعطى من لم يبلُغْه البعيرُ قيمةَ البعير من تلك العُرُوض(٢).

ومما يعضُدُ هذا ما رَوى مسلمٌ(٣) في بعض طرقِ هذا الحديث: فأصبنا إبلاً وغنماً؛ الحديثَ.

---

(١) في سننه (٢٧٤١)، والكلام السابق في التمهيد ١٤/ ٣٥، وفيه رواية الوليد بن مسلم التي أشار إليها المصنف.

(٢) التمهيد ١٤/ ٦٥ - ٦٦، والاستذكار ١٤/ ١٠٥ - ١٠٦.

(٣) الحديث (١٧٤٩): (٣٧).

وذكر محمد بن إسحاق في هذا الحديث: أنَّ الأمير نَفَّلَهم قبل القَسم، وهذا يُوجبُ أن يكون النَّفَل من رأس الغنيمة، وهو خلافُ قول مالك[1]. وقولُ من رَوى خلافَه أولى لأنَّهم حُفَّاظ؛ قاله أبو عمر رحمه الله[2].

وقال مكحول والأوزاعيُّ: لا يُنَفَّل بأكثر من الثُّلث؛ وهو قولُ الجمهور من العلماء. قال الأوزاعيُّ: فإنْ زادهم فَلْيَفِ لهم ويجعلْ ذلك من الخُمس.

وقال الشافعيُّ: ليس في النَّفَل حدٌّ لا يتجاوزه الإمام[3].

الرابعة: ودلَّ حديثُ ابن عمر على ما ذكره الوليد والحَكَم عن شعيب عن نافع أنَّ السريَّة إذا خرجت من العَسْكر فَغَنِمت أنَّ العَسْكَر شُرَكاؤُهم. وهذه مسألةٌ وحُكْمٌ لم يذكره في الحديث غيرُ شعيب عن نافع، ولم يختلف العلماءُ فيه، والحمد لله[4].

الخامسة: واختلف العلماء في الإمام يقولُ قبلَ القتال: مَنْ هَدم كذا من الحِصْن فله كذا، ومن بَلغ إلى موضع كذا فله كذا، ومن جاءَ برأسٍ فله كذا، ومن جاء بأسيرٍ فله كذا؛ يُضَرِّيهم[5]؛ فرُوي عن مالك أنَّه كرهه. وقال: هو قتالٌ على الدنيا. وكان لا يُجيزُه. قال الثَّوْرِيّ: ذلك جائزٌ ولا بأسَ به[6].

قلت: وقد جاء هذا المعنى مرفوعاً من حديث ابن عباس قال: لمَّا كان يومُ بدرٍ قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ قتلَ قتيلاً فله كذا، ومَنْ أسرَ أسيراً فله كذا». الحديث بطوله[7].

وفي رواية عكرمة عنه[8] عن النبيّ ﷺ: «مَنْ فَعَلَ كذا وكذا، وأتى مكانَ كذا

---

(١) التمهيد ١٤/ ٤١، ورواية محمد بن إسحاق أخرجها أبو داود (٢٧٤٣).

(٢) التمهيد ١٤/ ٤٦ - ٤٧.

(٣) التمهيد ١٤/ ٥٣ و ٥٥، والاستذكار ١٤/ ١٠٤ و ١٠٧.

(٤) الاستذكار ١٤/ ١٠٠، والمفهم ٣/ ٥٣٧.

(٥) في (د) و(ز) و(ظ): يُغريهم، وكلاهما بمعنى واحد.

(٦) التمهيد ١٤/ ٥١ و ٥٥، والاستذكار ١٤/ ١٠٢.

(٧) أخرجه أبو داود (٢٧٣٨).

(٨) أخرجها أبو داود (٢٧٣٧) والرواية السالفة عن عكرمة عنه أيضاً.

وكذا، فله كذا». فتسارعَ الشُّبانُ وثبتَ الشُّيوخُ مع الرَّايات؛ فلما فُتِح لهم؛ جاء الشُّبَّانُ يَطْلُبون ما جُعل لهم، فقال لهم الأشياخ: لا تذهبون به دونَنا، فقد كُنَّا رِدْءاً لكم؛ فأنزل الله تعالى: ﴿وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ ذكره إسماعيل بن إسحاق أيضاً.

ورُوي عن عمر بن الخطاب أنَّه قال لجرير بن عبد الله البَجَليّ لمَّا قَدِم عليه في قومه وهو يُريد الشَّام: هل لك أن تأتيَ الكوفةَ ولك الثُّلث بعد الخُمس من كلِّ أرضٍ وسَبْي[1]؟ وقال بهذا جماعةُ فقهاء الشام: الأوزاعيُّ ومكحولٌ وابنُ حَيْوَةَ وغيرهم. ورَأَوا الخُمسَ من جُملة الغنيمة، والنَّفَلَ بعد الخُمس ثمَّ الغنيمةُ بين أهل العسكر؛ وبه قال إسحاق وأحمد وأبو عُبيد. قال أبو عُبيد: والناسُ اليوم على أنْ لا نَفَل من جملة[2] الغنيمة حتى تُخَمَّس.

وقال مالك: لا يجوز أنْ يقولَ الإمامُ لسَرِيَّة: ما أخذتُم فلكم ثُلثه. قال سُحْنُون: يُريد ابتداءً. فإنْ نزلَ مضَى، ولهم أنصباؤهم في الباقي.

وقال سحنون: إذا قال الإمامُ لِسَرِيَّةٍ: ما أخذتُم فلا خُمسَ عليكم فيه؛ فهذا لا يجوز، فإن نزل رددته؛ لأنَّ هذا حُكمٌ شاذٌّ لا يجوز ولا يمضي[3].

السادسة: واستحبَّ مالكٌ رحمه الله ألَّا يُنفِّل الإمامُ إلَّا ما يظهر، كالعِمَامة والفرس والسيف. ومنع بعضُ العلماء أنْ يُنفِّل الإمامُ ذهباً أو فضةً أو لؤلؤاً ونحوه. وقال بعضهم: النَّفَل جائزٌ من كلِّ شيء[4]. وهو الصحيح؛ لقول عمر[5] ومقتضى الآية، والله أعلم.

---

(١) أخرجه أبو عبيد في الأموال (١٥٦).

(٢) في (د) و(ز) و(م): جهة، والمثبت من (خ) و(ظ) وهو الموافق للمصادر. والكلام في الأموال لأبي عبيد ص٣٢٢ ، والتمهيد ١٤/ ٥٦ ، والاستذكار ١٤/ ١٠٧ - ١٠٨ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٤٩٨ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٤٩٩ .

(٥) سلف قريباً.

السابعة: قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ أمرٌ بالتقوى والإصلاح، أي: كونوا مجتمعين على أمر الله في الدُّعاء: اللَّهُمَّ أَصْلِحْ ذاتَ البَيْن، أي: الحالَ التي يقع بها الاجتماع[١]. فدلَّ هذا على التصريح بأنَّه شَجَرَ بينهم اختلاف، أو مالت النفوسُ إلى التَّشاحِّ؛ كما هو منصوصٌ في الحديث[٢].

وتقدَّم معنى التقوى[٣]، أي: اتقوا اللهَ في أقوالكم وأفعالكم، وأصلحوا ذاتَ بينكم. ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ في الغنائم وغيرها[٤]. ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ أي: إنَّ سبيلَ المؤمن أنْ يمتثلَ ما ذكرنا. وقيل: «إنْ» بمعنى «إذْ».

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝٤﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾.

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قال العلماء: هذه الآيةُ تحريضٌ على إلزامِ طاعة الرسول ﷺ فيما أمَرَ به من قِسمة تلك الغَنيمة[٥].

والوَجَلُ: الخوف. وفي مُستقبله أربعُ لغات: وَجِل يَوْجَلُ ويَاجَل ويَيْجَل ويِيجَلُ، حكاه سيبويه[٦]. والمصدر وَجِل وَجَلاً ومَوْجَلاً ـ بالفتح ـ وهذا مَوْجِلُه ـ بالكسر ـ

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٥ .

(٢) يعني حديث عبادة بن الصامت ﷺ السالف في المسألة الأولى. والكلام بنحوه في المفهم ٣/ ٥٣٧ .

(٣) ١/ ٢٤٨ .

(٤) في (م): ونحوها.

(٥) الوسيط ٢/ ٤٤٤.

(٦) الكتاب ٤/ ١١١ - ١١٢ ، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٥ .

للموضع والاسم. فمن قال: ياجَل في المستقبل؛ جَعَلَ الواو ألفاً لفتحةِ ما قبلها. ولغةُ القرآن الواو ﴿قَالُواْ لَا تَوْجَلْ﴾ [الحجر: ٥٣].

ومن قال: «يِيْجَل» بكسر الياء؛ فهي على لغة بني أسد، فإنَّهم يقولون: أنا إِيْجَلُ، ونحن نِيْجل، وأنت تِيْجل؛ كلُّها بالكسر. ومن قال: «يَيْجَلُ» بناهُ على هذه اللغة، ولكنه فَتَحَ الياء كما فتحوها في يَعلم، ولم تُكسر الياء في يَعلم لاستثقالهم الكسرَ على الياء. وكُسِرت في «يِيْجل» لِتقوِّي إحدى الياءَين بالأخرى. والأمرُ منه «إِيجَلْ» صارت الواو ياءً لكسرة ما قبلها. وتقول: إنِّي منه لأَوْجَل[1]. ولا يقال في المؤنَّث: وَجْلاء: ولكن وَجِلة.

ورَوى سفيانُ عن السُّدِّي في قوله جلَّ وعزَّ: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ قال: إذا أرادَ أنْ يَظلم مَظْلِمةً قيل له: اتَّقِ الله، كَفَّ ووَجِلَ قلبُه[2].

الثانية: وَصف الله تعالى المؤمنين في هذه الآية بالخوفِ والوَجَل عند ذكره. وذلك لقوة إيمانهم ومُراعاتِهم لربِّهم، وكأنَّهم بين يديه. ونظيرُ هذه الآية: ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ . الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحج: ٣٤-٣٥]. وقال: ﴿وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ٢٨]. فهذا يَرجع إلى كَمال المعرفة وثِقة القلب.

والوَجَل: الفَزَعُ من عذاب الله؛ فلا تناقض. وقد جَمع الله بين المعنيين في قوله: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]. أي: تَسكُنُ نفوسُهم من حيثُ اليقينُ إلى الله وإنْ كانوا يخافون الله[3].

فهذه حالة العارفين بالله، الخائفين من سَطْوته وعُقُوبته؛ لا كما يفعله جُهَّال

---

(١) كذا في الصحاح (وجل)، والكلام منه، وفي اللسان: وتقول منه: إني لأوجل.

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ٢٩، والبيهقي في الشعب (٧٣٧).

(٣) تفسير الرازي ١٥/ ١١٨.

العوامّ والمبتدِعة الطَّغَام(١) من الزَّعيق والزَّئير، ومن النُّهاقِ الذي يُشبه نُهاق الحمير. فيقال لمن تعاطَى ذلك، وزَعم أنَّ ذلك وَجْدٌ وخشوعٌ: لم تبلغ أنْ تُساويَ حالَ الرسول ﷺ ولا حالَ أصحابه في المعرفة بالله، والخوفِ منه، والتعظيم لجَلَاله؛ ومع ذلك فكانت حالُهم عند المواعظ الفهمَ عن الله والبكاءَ خوفاً من الله. وكذلك(٢) وصفَ الله أحوالَ أهل المعرفة عند سماع ذكره، وتلاوةِ كتابه فقال: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [المائدة: ٨٣]. فهذا وصفُ حالهم وحكايةُ مَقالهم.

ومن لم يكن كذلك؛ فليس على هديهم، ولا على طريقتهم فمن كان مُسْتَنًّا فليستَنَّ، ومن تعاطى أحوال المجانين والمجون(٣)؛ فهو من أخسِّهم حالاً. والجُنون فنون.

روى مسلم عن أنس بن مالك أنَّ النَّاس سألوا النبيَّ ﷺ حتى أحْفَوْه في المسألة، فخرج ذاتَ يومٍ فَصَعِدَ المِنبرَ فقال: «سَلُوني، لا تسألوني عن شيءٍ إلَّا بيَّنتُه لكم ما دمتُ في مقامي هذا». فلمَّا سمعَ ذلك القومُ أَرَمُّوا ورَهِبُوا أنْ يكونَ بين [يَدَيْ] أمرٍ قد حَضَر. قال أنس: فجعلتُ ألتفِتُ يميناً وشِمالاً؛ فإذا كلُّ إنسان لافٌّ رأسَه في ثوبه يبكي. وذكر الحديث(٤).

وروى الترمذيّ(٥) ـ وصحَّحه ـ عن العِرْباض بن سارِيَة قال: وَعَظَنا رسولُ الله ﷺ موعظةً بليغةً ذَرَفَت منها العيون، ووَجِلَتْ منها القلوب. الحديث. ولم يقل: زَعَقْنا، ولا رَقَصْنا، ولا زَفَنَّا(٦)، ولا قُمنا.

(١) أي: أوغاد الناس. الصحاح (طغم).

(٢) في (خ) و(د) و(م): ولذلك، والمثبت من (ز) و(ظ)، وهو الموافق للمفهم ٦/ ١٦٠ ، والكلام منه.

(٣) في (د) و(ز) و(م): الجنون، والمثبت من (خ) و(ظ) وهو الموافق للمفهم.

(٤) صحيح مسلم (٢٣٥٩): (١٣٧)، وما بين حاصرتين منه، وهو عند أحمد (١٢٨٢٠)، والبخاري (٦٣٦٢) وقوله: أحفَوْه، أي: ألحُّوا عليه. وقوله: أرمُّوا، أي: سكتوا. المفهم ٦/ ١٥٨ - ١٥٩ .

(٥) في سننه (٢٦٧٦)، وهو عند أحمد (١٧١٤٢)، وسلف ص١١٨ من هذا الجزء.

(٦) الزَّفْن: الرقص. الصحاح (زفن).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ أي: تصديقاً. فإنَّ إيمانَ هذه الساعة زيادةٌ على إيمان أمس، فمن صدَّق ثانياً وثالثاً فهو زيادةُ تصديقٍ بالنسبة إلى ما تقدَّم[١].

وقيل: هو زيادةُ انشراح الصدر بكَثْرة الآيات والأدلَّة، وقد مضى هذا المعنى في «آل عمران»[٢].

﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ تقدَّم معنى التوكل في «آل عمران» أيضاً[٣].

﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ تقدَّم في أوَّل سورة البقرة[٤].

﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ أي: الذي استوى في الإيمانِ ظاهرُهم وباطنُهُم. ودلَّ هذا على أنَّ لكلِّ حقٍّ حقيقةً، وقد قال عليه الصلاة والسلام لحارثة[٥]: «إنَّ لكلِّ حقٍّ حقيقةً، فما حقيقةُ إيمانك؟» الحديث[٦].

وسألَ رجلٌ الحسنَ فقال: يا أبا سعيد، أمؤمنٌ أنت؟ فقال له: الإيمانُ إيمانان، فإنْ كنت تسألُني عن الإيمان بالله وملائكته وكُتبه ورُسله والجنَّة والنَّار والبَعْث والحِساب، فأنا به مؤمن. وإنْ كنت تسألني عن قول الله تباركَ وتعالى: ﴿إِنَّمَا

---

(١) الوسيط للواحدي ٢/ ٤٤٤، وزاد المسير ٣/ ٣٢٠.

(٢) ٥/ ٤٢٣ - ٤٢٦.

(٣) ٥/ ٢٩٠ - ٢٩١.

(٤) ١/ ٢٥٣.

(٥) هو الحارث بن مالك الأنصاري، قال الذهبي في التجريد ١/ ١٠٨: قيل: هو حارثة الأنصاري الذي روي أن النبي ﷺ قال: كيف أصبحت يا حارث. وينظر التعليق التالي.

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٦٧)، والبيهقي في الشعب (١٠٥٩١) من حديث الحارث بن مالك الأنصاري ﷺ صاحب القصة، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف. وأخرجه البيهقي (١٠٥٩٠) من حديث أنس ﷺ، وفي إسناده يوسف بن عطية البصري؛ قال الحافظ ابن حجر في الإصابة ٢/ ١٧٤-١٧٥: وهو ضعيف جدًّا، ونقل عن البيهقي قوله: هذا منكر، وقد خبط فيه يوسف فقال مرة: الحارث، وقال مرة: حارثة. وأورده الذهبي في الميزان ٤/ ٤٦٩ وعدَّه من مناكير يوسف بن عطية. وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٣١٤) عن صالح بن مسمار. قال الحافظ ابن حجر: هو معضل.

ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ إلى قوله ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ فوالله ما أدري أنا منهم أَمْ لا[١].

وقال أبو بكر الواسِطِيّ: مَنْ قال: أنا مؤمنٌ بالله حقًّا؛ قيل له: الحقيقةُ تُشير إلى إشرافٍ واطِّلاع وإحاطة، فمن فَقَدَه بَطَل دعواه فيها.

يريدُ بذلك ما قاله أهلُ السُّنَّة: إنَّ المؤمن الحقيقيَّ مَنْ كان محكوماً له بالجنَّة، فمن لم يَعلم ذلك من سِرِّ حكمته تعالى فدعواه بأنه مؤمنٌ حقًّا غيرُ صحيح[٢].

قوله تعالى: ﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ ۝٥﴾

قوله تعالى: ﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ﴾ قال الزَّجَّاج[٣]: الكافُ في موضع نصب؛ أي: الأنفالُ ثابتةٌ لك كما أخرجك ربُّك من بيتك بالحق، أي: مثلَ إخراج ربِّك إيَّاك من بيتك[٤] بالحقِّ. والمعنى: امضِ لأمرك في الغنائم، ونَفِّل مَنْ شئت وإنْ كَرِهوا؛ لأنَّ بَعضَ الصحابة قال لرسول الله ﷺ حين جَعَلَ لكلِّ مَن أتى بأسيرٍ شيئاً؛ قال: يَبقى أكثرُ الناس بغيرِ شيء[٥]. فموضعُ الكاف في «كما» نَصْبٌ كما ذكرنا. وقاله الفرَّاء أيضاً[٦].

قال أبو عُبيدة: هو قَسَم، أي: والذي أخرجَك، فالكافُ بمعنى الواو، و«ما»

---

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٦). والحسن: هو البصري.

(٢) الرسالة القشيرية ١/ ٥٠ .

(٣) في معاني القرآن ٢/ ٤٠٠ .

(٤) في النسخ: مثل إخراجك ربك من بيتك، والمثبت من معاني القرآن للزجاج، والكلام منه.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٤٨٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي إسناده محمد بن السائب الكلبي، وهو متهم بالكذب كما ذكر الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب. وينظر حديث ابن عباس رضي الله عنهما السالف ص٤٤٦ من هذا الجزء.

(٦) معاني القرآن للفراء ١/ ٤٠٣ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٦ .

بمعنى الذي[(١)].

وقال سعيدُ بن مَسْعَدة: المعنى: أولئكَ هم المؤمنون حقًّا كما أخرجك ربُّك من بيتك بالحقِّ[(٢)]. قال: وقال بعضُ العلماء: ﴿كَمَآ أَخۡرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيۡتِكَ بِٱلۡحَقِّ﴾ فَاتَّقُوا اللهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ[(٣)].

وقال عكرمة: المعنى: أطيعوا الله ورسولَه كما أخرجَك[(٤)]. وقيل: «كَمَا أَخْرَجَكَ» متعلِّقٌ بقوله: ﴿لَّهُمۡ دَرَجَٰتٌ﴾ المعنى: لهم درجاتٌ عند ربِّهم ومغفرةٌ ورزقٌ كريم، أي: هذا الوعدُ للمؤمنين حقٌّ في الآخرة كما أخرجَك ربُّك من بيتك بالحقِّ الواجبِ له، فأنجَزَك[(٥)] وعدَك، وأظفرَك بعدوِّك وأوْفَى لك؛ لأنَّه قال عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذۡ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحۡدَى ٱلطَّآئِفَتَيۡنِ أَنَّهَا لَكُمۡ﴾ [الأنفال:٧]. فكما أنجزَ هذا الوعدَ في الدُّنيا؛ كذا يُنجزكُم ما وعدَكم به في الآخرة. وهذا قولٌ حسنٌ ذكره النحَّاس واختاره[(٦)].

وقيل: الكافُ في «كما» كافُ التشبيه، ومخرجُه على سبيل المُجازاة؛ كقول القائل لعبده: كما وجَّهتُك إلى أعدائي فاستَضْعَفوك، وسألتَ مَدَداً فأمددتُك، وقوَّيتُك وأزحتُ علَّتَك؛ فخُذْهم الآن فعاقبهم بكذا. وكما كسوتُك، وأجريتُ عليك الرِّزق؛

(١) مجاز القرآن ١/ ٢٤٠ لأبي عُبيدة، وأورده النحاس في إعراب القرآن ٢/ ١٧٦ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٢ . وجواب القسم ـ على هذا القول ـ: «يجادلونك في الحق...». وقد ردَّ الناس قاطبةً على أبي عُبيدة قوله هذا وقالوا: كان ضعيفاً في النحو. كما في الدر المصون ٥/ ٥٦٠ .

(٢) معاني القرآن لسعيد بن مسعدة، وهو الأخفش ٢/ ٥٤١ ، ونقله المصنف عنه مع قوله الذي بعده بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٦ . وعلى هذا القول فإن الكاف نعتٌ لـ «حقًّا». قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٢ : والمعنى على هذا التأويل كما تراه لا يتناسق.

(٣) يعني ـ على هذا القول ـ أن الكاف في محل رفع؛ كأنه ابتداء وخبر. قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٢ : وهذا المعنى وضعه هذا المفسِّر، وليس من ألفاظ الآية في ورد ولا صدر.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٢ ، وأخرجه الطبري ١١/ ٣٣ .

(٥) في (د) و(ز) و(ظ): فأنجز.

(٦) في إعراب القرآن ٢/ ١٧٦ - ١٧٧ .

فاعمل كذا وكذا. وكما أحسنتُ إليك فاشْكُرني عليه. فقال: كما أخرجكَ ربُّك من بيتك بالحقِّ، وغَشَّاكم النُّعاسَ أَمَنَةً منه ـ يعني به إيَّاه ومن معه ـ وأنزلَ من السماء ماءً لِيطهِّرَكُم به، وأنزلَ عليكُم من السماء ملائكةً مُرْدِفين؛ فاضربوا فوقَ الأعناق، واضربوا منهم كل بنَان؛ كأنَّه يقول: قد أزحتُ عِلَلَكم، وأمددْتُكم بالملائكة؛ فاضربوا منهم هذه المواضع، وهو المَقْتل؛ لِتَبْلُغوا مُرادَ الله في إحقاق الحقِّ وإبطال الباطل. والله أعلم[١].

﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ﴾ أي: لكارهون تركَ مكَّة، وتركَ أموالهم وديارهم.

قوله تعالى: ﴿يُجَٰدِلُونَكَ فِى ٱلْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى ٱلْمَوْتِ وَهُمْ يَنظُرُونَ ۝٦﴾

قوله تعالى: ﴿يُجَٰدِلُونَكَ فِى ٱلْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ﴾؛ مجادلَتُهم: قولُهم لمَّا ندبَهم إلى العِير[٢]، وفاتَ العِيرُ، وأمرَهم بالقتال، ولم يكن معهم كبيرُ أُهْبَة؛ شقَّ ذلك عليهم، وقالوا: لو أخبرتَنا بالقتال لأخذنا العُدَّة. ومعنى «في الحقِّ» أي: في القتال. «بعدَ ما تبيَّنَ» لهم أنَّك لا تأمرُ بشيءٍ إلَّا بإذن الله.

وقيل: بعد ما تَبيَّنَ لهم أنَّ الله وَعَدَهم؛ إمَّا الظَّفَرَ بالعِير أو بأهل مكَّة، وإذْ[٣] فاتَ العيرُ، فلابدَّ من أهل مكَّة والظَّفَرِ بهم. فمعنى الكلامِ الإنكارُ لمجادلتهم.

﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى ٱلْمَوْتِ﴾ كراهةً لِلقاء القوم. ﴿وَهُمْ يَنظُرُونَ﴾ أي: يعلمون أنَّ ذلك واقعٌ بهم؛ قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَنظُرُ ٱلْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ [النبأ: ٤٠] أي: يعلم.

---

(١) أورد هذا القول أبو حيان في البحر ٤/ ٤٦٢، وقال: وملخص هذا القول الطويل أنَّ «كما أخرجك» يتعلق بقوله: «فاضربوا» [الآية: ١٢]، وفيه من الفصل والبعد ما لا خَفاء به.

(٢) يعني عِيْرَ أبي سفيان، والقصة مشهورة، وينظر المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٣.

(٣) في (د) و(ز) و(ظ): وإذا.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٧ لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ وَيُبْطِلَ ٱلْبَٰطِلَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ۝٨﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ «إِحْدَى» في موضع نَصْب مفعول ثانٍ. «أَنَّها لكم» في موضع نصبٍ أيضاً بدلاً من «إحدى».

﴿وَتَوَدُّونَ﴾ أي: تحبُّون. ﴿أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ قال أبو عُبيدة[1]: أي: غيرَ ذاتِ الحدِّ. والشَّوكَةُ: السِّلاح. والشَّوْكُ: النَّبتُ الذي له حَدٌّ؛ ومنه رجلٌ شائِكُ السِّلاح، أي: حديدُ السلاح. ثمَّ يُقلَب فيقال: شاكي السِّلاحِ[2]. أي: تودُّون أنْ تَظْفَروا بالطائفة التي ليس معها سلاحٌ ولا فيها حرب؛ عن الزجاج[3].

﴿وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ أي: أنْ يُظهر الإسلام. والحَقُّ حَقٌّ أبداً، ولكن إظهاره تحقيقٌ له من حيثُ إنَّه إذا لم يظهر أشبهَ الباطلَ[4].

«بِكلماته» أي: بوعده؛ فإنَّه وَعَدَ نبيَّه ذلك في سورة الدّخان فقال: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ [الآية: ١٦] أي: من أبي جَهْلٍ وأصحابه. وقال: ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾[5] [التوبة: ٣٣]. وقيل: «بِكلماته» أي: بأمره إيَّاكم أنْ تُجاهدوهم[6]. ﴿وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أي: يَستأصِلَهم بالهلاك.

﴿لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ﴾ أي: يُظهرَ دينَ الإسلام ويُعزَّه. ﴿وَيُبْطِلَ ٱلْبَٰطِلَ﴾ أي: الكُفر. وإبطالُه: إعدامُه؛ كما أنَّ إحقاقَ الحقِّ إظهارُه؛ ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِٱلْحَقِّ عَلَى ٱلْبَٰطِلِ فَيَدْمَغُهُۥ فَإِذَا

---

(١) في مجاز القرآن ١/ ٢٤١، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٧، وما قبله منه.

(٢) تهذيب اللغة ١٠/ ٣٠٣ - ٣٠٤.

(٣) في معاني القرآن ٢/ ٤٠٢، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٧.

(٤) تفسير الرازي ١٥/ ١٢٨.

(٥) زاد المسير ٣/ ٣٢٤.

(٦) تفسير الطبري ١١/ ٤٩.

هُوَ زَاهِقٌۚ﴾ [الأنبياء:١٨]. ﴿وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ ۝٩ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِۦ قُلُوبُكُمْۚ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۝١٠﴾

قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ الاستغاثة: طلبُ الغَوْث والنَّصر. غوَّث الرجل؛ قال: واغَوْثاه. والاسمُ: الغَوْث والغُوَاث والغَوَاث. واستغاثني فلانٌ فأغثتُه، والاسمُ: الغِياث؛ عن الجوهري[١].

وروى مسلمٌ[٢] عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: لمَّا كان يوم بدرٍ نَظر رسولُ الله ﷺ إلى المشركين، وهم ألفٌ، وأصحابُه ثلاثُ مئةٍ وسبعةَ عشرَ رجلاً[٣]؛ فاستقبل نبيُّ الله ﷺ القِبلَة، ثم مدَّ يدَيْه، فجعل يَهتِفُ بربه: «اللهم أَنْجِزْ لي ما وَعَدْتَني، اللهمَّ آتِني ما وَعَدْتَني، اللهمَّ إنْ تُهْلِك هذه العِصابةَ من أهل الإسلام لا تعبدْ في الأرض». فما زال يَهتِفُ بربِّه مادًّا يَدَيْه مستقبلَ القبلة حتى سَقَطَ رِداؤه عن مَنْكِبيه. فأتاه أبو بكر، فأخذَ رِداءه فألقاه على مَنْكِبَيْه، ثم التزمَه من ورائه وقال: يا نبيَّ الله، كفاكَ[٤] مُناشدتُك ربَّك، فإنه سَيُنجزُ لك ما وعدَكَ. فأنزل الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾. فأمدَّه اللهُ بالملائكة. وذكر الحديث.

﴿مُرْدَفينَ﴾ بفتح الدَّال قراءةُ نافع. والباقون بالكسر؛ اسم فاعل[٥]، أي:

---

(١) الصحاح (غوث).

(٢) في صحيحه (١٧٦٣)، وهو عند أحمد (٢٠٨)، وسلف ٥/ ٢٩٦.

(٣) رواية المطبوع من صحيح مسلم: ثلاث مئة وتسعة عشر رجلاً، والرواية أعلاه هي رواية المفهم ٣/ ٥٧٢، قال أبو العباس القرطبي: والمشهور بين أهل التواريخ أن جميع من شهد بدراً مع مَن ضَرَبَ له رسولُ الله ﷺ بسهمه وأجره في عَدَدِ ابن إسحاق: ثلاث مئة وأربعة عشر، وفي عدد موسى بن عقبة: ثلاث مئة وستة عشر.

(٤) قال الإمام النووي في شرح مسلم ١٢/ ٨٥: وقع لجماهير رواة مسلم: كذاك، بالذال، ووقع لبعضهم: كفاك، بالفاء.

(٥) السبعة ص٣٠٤، والتيسير ص١١٦.

مُتتابعين[١]، تأتي فرقةٌ بعد فرقة، وذلك أَهْيبُ في العيون.

و«مُرْدَفين» بفتح الدَّال على ما لم يُسمَّ فاعلُه؛ لأنَّ النَّاس الذين قاتلوا يومَ بدرٍ أُردِفوا بألفٍ من الملائكة؛ أي: أُنزِلوا إليهم لمعونتهم على الكفار. فـ«مُرْدَفين» بفتح الدَّال نعتٌ لـ«ألفٍ». وقيل: هو حالٌ من الضمير المنصوب في «مُمِدُّكم». أي: مُمِدُّكم في حال إرادفكم بألفٍ من الملائكة[٢]، وهذا مذهبُ مجاهد[٣].

وحكى أبو عُبيدة[٤]: أنّ رَدِفَني وأَرْدَفني واحدٌ. وأنكر أبو عُبيد أنْ يكون أردفَ بمعنى رَدِفَ، قال: لقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿تَتْبَعُهَا ٱلرَّادِفَةُ﴾ [النازعات:٧]، ولم يقل: المُرْدِفَة.

قال النحاس ومَكّيّ[٥] وغيرهما: وقراءةُ كَسْر الدَّال أَوْلى؛ لأنَّ أهلَ التأويل على هذه القراءة يُفسِّرون. أي: أَردفَ بعضُهم بعضاً، ولأنَّ فيها معنى الفتح على ما حكى أبو عُبيدة، ولأنَّ عليه أكثرَ القُرَّاء.

قال سيبويه: وقرأ بعضُهم: «مُرَدِّفين» بفتح الراء وشدِّ الدال، وبعضُهم: «مُرِدِّفين» بكسر الراء. وبعضُهم: «مُرُدِّفين» بضمِّ الراء. والدال مكسورةٌ مشدَّدةٌ في القراءات الثلاث. فالقراءةُ الأولى تقديرها عند سيبويه: مُرْتَدفين، ثمَّ أدغم التاء في الدال، وألقى حركتَها على الراء لئلَّا يلتقيَ ساكنان. والثانيةُ كُسِرت فيها الراء لالتقاء الساكنين. وضُمَّت الراء في الثالثة إتباعاً لِضمة الميم؛ كما تقول: رُدُّ يا هذا[٦].

وقرأ جعفر بن محمد وعاصم الجحدريّ: «بآلُف» جمع ألف؛ مثل فَلْس وأَفْلُس.

---

(١) أخرجه الطبري ١١/ ٥٤ من قول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٨٩ .

(٣) ذكره النحاس في إعراب القرآن ٢/ ١٧٨ .

(٤) في مجاز القرآن ١/ ٢٤١ ، ونقله المصنف عنه بواسطة الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٨٩ .

(٥) قول النحاس في إعراب القرآن ٢/ ١٧٨ ، وما قبله منه ، وقول مكيّ في الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٨٩ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٩ ، وينظر كتاب سيبويه ٤/ ٤٤٤ ، والمحتسب ١/ ٢٧٣ .

وعنهما أيضاً: «بآلاف»(١).

وقد مضى في «آل عمران» ذكرُ نُزولِ الملائكة وسِيماهم وقتالهم. وتقدَّم فيها القولُ في معنى قوله: ﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ﴾(٢). والمُراد الإمداد. ويجوز أنْ يكون الإرداف.

﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ نبَّه على أنَّ النصر من عنده جلَّ وعزَّ؛ لا من الملائكة، أي: لولا نصرُه لَمَا انْتُفِع بِكَثْرة العدد بالملائكة. والنصرُ من عند الله يكونُ بالسيف ويكون بالحجَّة.

قوله تعالى: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ ۝١١﴾

قوله تعالى: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ﴾ مفعولان. وهي قراءةُ أهل المدينة(٣)، وهي حسنةٌ لإضافة الفعل إلى الله عزَّ وجلَّ لِتقدُّم ذكره في قوله: ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾. ولأنَّ بعده: «وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ»، فأضافَ الفعلَ إلى الله عزَّ وجلَّ. فكذلك الإغشاء يُضافُ إلى الله عزَّ وجلَّ لِيتشاكل الكلام.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: «يَغْشَاكُمُ النعاسُ»(٤) بإضافةِ الفعل إلى النُّعاس. دليلُه: ﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ﴾ [آل عمران: ١٥٤] في قراءة من قرأ بالياء أو بالتاء(٥)؛ فأضاف الفعلَ إلى النُّعاس أو الأَمَنةِ. والأَمَنَةُ هي النُّعاس، فأخبر أنَّ النُّعاسَ هو الذي يَغشى القوم.

(١) وزن: أحمال، كما في الدرّ المصون ٥/ ٥٦٦ ، ووقع في النسخ: بألف. وينظر القراءات الشاذة ص٤٩ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٥٠٤ .

(٢) ٥/ ٢٩٦ - ٢٩٩ و ٣٠٤ .

(٣) يعني بضم الياء وسكون الغين، وكسر الشين المخففة، وبعدها ياء ساكنة، ونصب «النعاس»، وقرأ بها نافع وأبو جعفر. السبعة ص٣٠٤ ، والنشر ٢/ ٢٧٦ وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٩ . (ووقع سقط في مطبوع التيسير ص١١٦).

(٤) السبعة ص٣٠٤ ، والتيسير ص١١٦ .

(٥) قرأ حمزة والكسائي من السبعة: «تغشى» بالتاء، وقرأ الباقون بالياء، وسلفت ٥/ ٣٧٠ .

وقرأ الباقون: «يُغَشِّيكُم» [بضم الياء و] بفتح الغين وشدِّ الشين[١]. «النعاسَ» بالنصب على معنى قراءة نافع، لغتان بمعنى؛ غَشّى وأَغْشَى، قال الله تعالى: ﴿فَأَغْشَيْنَـٰهُمْ﴾ [يس: ٩]. وقال: ﴿فَغَشَّىٰهَا مَا غَشَّىٰ﴾ [النجم: ٥٤]. وقال: ﴿كَأَنَّمَآ أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ﴾ [يونس: ٢٧].

قال مكيّ[٢]: والاختيار ضمُّ الياء والتشديد ونصبُ النُّعاس؛ لأنَّ بعده ﴿أَمَنَةً مِّنْهُ﴾ والهاء في «منه» لله، فهو الذي يُغشِّيهمُ النعاسَ، ولأنَّ الأكثرَ عليه. وقيل: أمنةً من العدوّ.

و﴿أَمَنَةً﴾ مفعولٌ من أجله أو مصدر؛ يقال: أَمِنَ أَمَنَةً وأَمْناً وأَماناً[٣]، كلُّها سواء.

والنعاسُ حالةُ الآمن الذي لا يخاف. وكان هذا النعاسُ في الليلة التي كان القتالُ من غَدِها، فكان النومُ عجيباً مع ما كان بين أيديهم من الأمر المُهِمِّ، ولكنَّ اللهَ رَبَطَ جَأْشَهم. وعن عليٍّ ﷺ قال: ما كان فينا فارسٌ يومَ بدر غيرُ المِقْدَاد على فرسٍ أَبْلَقَ، ولقد رأيتُنا وما فينا إلَّا نائمٌ إلَّا رسولَ الله ﷺ تحت شجرةٍ يُصلي ويبكي حتى أصبح. ذكره البيهقيّ[٤].

الماورديّ[٥]: وفي امتنان الله عليهم بالنوم في هذه الليلة وجهان: أحدهما: أنْ قَوَّاهم بالاستراحة على القتال من الغد. الثاني: أنْ أَمَّنَهم بزوال الرُّعب من قلوبهم؛ كما يقال: الأمنُ مُنِيم، والخوف مُسْهِر. وقيل: غَشَّاهم في حال التقاءِ الصَّفَّين. وقد مضى مثلُ هذا في يوم أُحُد في «آل عمران»[٦].

---

(١) السبعة ص٣٠٤، والتيسير ص١١٦.
(٢) في الكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٤٨٩ - ٤٩٠ وما قبله وما سلف بين حاصرتين منه.
(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٧٩.
(٤) في دلائل النبوة ٣/ ٣٨ - ٣٩، وهو في مسند أحمد (١٠٢٣).
(٥) في النكت والعيون ٢/ ٢٩٩.
(٦) ٥/ ٣٦٩.

قوله تعالى: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ ظاهرُ القرآن يدلُّ على أنَّ النُّعاسَ كان قبل المطر. وقال ابن أبي نَجيح: كان المطرُ قبلَ النُّعاس[١].

وحكى الزجاج[٢]: أنَّ الكفارَ يومَ بدرٍ سبقوا المؤمنين إلى ماء بدرٍ فنزلوا عليه، وبَقِيَ المؤمنون لا ماءَ لهم[٣]، فَوَجَسَتْ[٤] نفوسُهم، وعَطِشوا، وأَجنبوا، وصَلَّوا كذلك، فقال بعضُهم في نفوسهم بإلقاء الشيطان إليهم: نزعمُ أنَّا أولياءُ الله وفينا رسولُه وحالُنا هذه والمشركون على الماء! فأنزلَ اللهُ المطرَ ليلةَ بدرٍ السابعةَ عشرةَ من رمضان حتَّى سالت الأودية، فشربوا وتطهَّروا وسَقَوا الظَّهْر، وتلبَّدت السَّبَخة[٥] التي كانت بينهم وبين المشركين حتَّى ثبتَتْ فيها أقدامُ المسلمين وقتَ القتال.

وقد قيل: إنَّ هذه الأحوالَ كانت قبلَ وصولهم إلى بَدْر؛ وهو أَصَحُّ، وهو الذي ذكره ابنُ إسحاق في سيرته[٦] وغيرُه. وهذا اختصاره:

قال ابن عباس: لمَّا أخبرَ رسولُ الله ﷺ بأبي سفيان أنَّه مُقْبِلٌ من الشام ندبَ المسلمين إليهم وقال: «هذه عِيرُ قريشٍ فيها الأموال، فاخرجوا إليهم لعلَّ اللهَ أنْ يُنَفِّلَكُمُوها» قال: فانبعثَ معه مَنْ خَفَّ؛ وثَقُل قومٌ وكَرِهوا الخروج، وأسرعَ رسولُ الله ﷺ لا يَلْوِي على من تعذَّر، ولا ينتظرُ من غابَ ظهرُه، فسار في ثلاث مئةٍ وثلاثةَ عشر من أصحابه من مهاجِرِيٍّ وأنصاريّ.

وفي البخارِيّ عن البراء بن عازِب قال: كان المهاجرون يومَ بدرٍ نيفاً وثمانين،

---

(١) أخرجه الطبري ١١/٦٦ عن ابن أبي نجيح عن مجاهد، وهو في تفسير مجاهد ص٢٥٨ - ٢٥٩ .

(٢) في معاني القرآن ٢/٤٠٣ - ٤٠٤ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥٠٦ .

(٣) قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥٠٧ : والصحيح من القول... أن المؤمنين سبقوا إلى الماء ببدر، وفي هذا كلام حباب بن المنذر حين نزل رسول الله ﷺ على أول الماء.. وسيأتي.

(٤) في (ظ): فوحشت.

(٥) السَّبَخة: الأرض المالحة والتي تسوخ فيها الأقدام. اللسان (سبخ).

(٦) كما في السيرة النبوية لابن هشام ١/٦٠٦ - ٦٠٧ ، وأخرجه من طريق ابن إسحاق الطبري ١١/٤١ .

وكان الأنصارُ نيفاً وأربعين ومئتين[١]. وخرَّج أيضاً عنه قال: كنَّا نتحدَّث أنَّ أصحابَ محمدٍ ﷺ كانوا ثلاث مئةٍ وبضعةَ عشر، على عِدَّة[٢] أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر، وما جاوزَ معه إلا مؤمن[٣].

وذكر البيهقيُّ[٤] عن أبي أيوب الأنصاري قال: فخرجنا. يعني إلى بدر؛ فلمَّا سِرنا يوماً أو يومين؛ أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نَتعادَّ، ففعلنا؛ فإذا نحن ثلاثُ مئةٍ وثلاثةَ عشر رجلاً، فأَخْبَرنا النبيَّ ﷺ بعدَّتنا، فسُرَّ بذلك وحَمِدَ الله وقال: «عِدَّةُ أصحاب طالوت».

قال ابن إسحاق[٥]: وقد ظنَّ النَّاس بأجمعهم أنَّ رسولَ الله ﷺ لا يَلْقَى حَرْباً؛ فلم يَكثُر استعدادُهم. وكان أبو سفيان حين دنا من الحجاز يتجسَّسُ[٦] الأخبارَ، ويسألُ مَن لَقِيَ من الرُّكبان تخوّفاً على أموال الناس، حتى أصابَ خبراً من بعض الرُّكبان أنَّ محمداً رسولَ الله ﷺ قد استنفرَ لكم النَّاس؛ فَحَذِرَ عند ذلك، واستأجرَ ضَمْضَمَ بنَ عمرٍو الغِفاريّ، وبعثَه إلى مكَّة، وأمَرَه أنْ يأتِيَ قريشاً يَستنفرهم إلى

(١) كذا قال المصنف رحمه الله، والذي في صحيح البخاري (٣٩٥٦) من طريق شعبة: كان المهاجرون يوم بدر نيِّفاً على ستين... وأما الرواية التي ذكرها المصنف أعلاه، فقد أخرجها الحاكم في المستدرك ٣/ ٢١ من طريق آخر عن شعبة، وذكرها الحافظ ابن حجر في الفتح ٧/ ٢٩١ وقال: وهو خطأ في هذه الرواية لإطباق أصحاب شعبة على ما وقع في البخاري. ا.هـ. وبنحو ما ذكره المصنف عن عدد المهاجرين أخرجه البخاري أيضاً (٤٠٢٦) عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزهري قال: .. فجميع من شهد بدراً من قريش ممن ضُرب له بسهمه أحدٌ وثمانون رجلاً. قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٧/ ٣٢٦: فيجمع بينهما بأن حديث البراء أورده فيمن شهدها حسًّا وحديث الباب (يعني حديث ابن شهاب) فيمن شهدها حسًّا وحكماً...

(٢) في (د) و(م): عدد، والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ).

(٣) صحيح البخاري (٣٩٥٩).

(٤) في دلائل النبوة ٣/ ٣٧.

(٥) كما في السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٦٠٧. وهو في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٢٩.

(٦) في السيرة النبوية: يتحسس (بالحاء) قال السُّهيلي في الروض الأُنف ٣/ ٤٣: التحسس ـ بالحاء ـ أن تتسمع الأخبار بنفسك، والتجسس ـ بالجيم ـ: أن تفحص عنها بغيرك.

أموالهم، ويُخبرهم أنَّ محمداً ﷺ قد عَرَضَ لها في أصحابه، ففعل ضَمْضَم.

فخرجَ أهلُ مكَّة في ألفِ رجلٍ أو نحو ذلك، وخرج النبيُّ ﷺ في أصحابه، وأتاه الخبرُ عن قريش بخروجهم لِيَمنعوا عِيْرَهم، فاستشار النبيُّ ﷺ الناسَ، فقام أبو بكر فقال فأحسنَ، وقام عمرُ فقال فأحسنَ، ثم قام المِقدادُ بن عمرو فقال: يا رسولَ الله، اِمْضِ لِمَا أمرَكَ الله، فنحنُ معك، واللهِ، لا نَقول كما قالت بنو إسرائيل: «اذْهَبْ أنت وربُّك فقاتِلا إنَّا هاهنا قاعدون» [المائدة: ٢٤]، ولكنْ اذهَبْ أنت وربُّك فقاتلا، إنَّا معكم مقاتلون، والذي بعثَك بالحقِّ، لو سِرْتَ إلى بَرْكِ الغِماد - يعني مدينة الحبشة(١) - لَجالدنَا معك من دونه؛ فسُرَّ بذلك رسولُ الله ﷺ ودعا له بخير. ثم قال: «أشِيروا عَلَيَّ أيُّها الناس» يريدُ الأنصار. وذلك أنَّهم عددُ النَّاس، وكانوا حين بايعوه بالعَقَبةِ قالوا: يا رسول الله، إنَّا بُرآءُ من ذِمامكَ حتى تَصِلَ إلى ديارنا، فإذا وَصلْتَ إلينا فأنتَ في ذِمَمنا، نمنعُك ممَّا نمنعُ منه أنْفُسَنا وأبناءَنا ونساءَنا.

فكان رسولُ الله ﷺ يتخوَّفُ ألَّا تكون الأنصارُ ترى أنَّ عليها نُصرتَه إلَّا بالمدينة، وأنَّه ليس عليهم أنْ يسيرَ بهم إلى عدوٍّ بغير بلادهم. فلمَّا قال ذلك رسولُ الله ﷺ كلَّمه سعدُ بن معاذ - وقيل: سعد بن عُبادة، ويمكنُ أنَّهما تكلَّما جميعاً في ذلك اليوم - فقال: يا رسول الله، كأنَّك تريدُنا معشرَ الأنصار؟ فقال رسول الله ﷺ: «أجل». فقال: إنَّا قد آمنَّا بكَ واتَّبَعْنَاك، فامضِ لِمَا أمركَ الله، فوالذي بعثك بالحقِّ، لو استعرضتَ بنا هذا البحرَ فخضتَه لخضناهُ معك. فقال رسول الله ﷺ: «امضُوا على بركةِ الله، فكأنِّي أنظرُ إلى مصارعِ القوم»(٢).

---

(١) عزاه السُّهيلي في الروض الأنف ٣/ ٤٥ لبعض كتب التفسير. وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ٧/ ٢٣٢: هو موضع على خمس ليال من مكة إلى جهة اليمن. وقيل: هي أقاصي هجر، وقيل: هو في أقصى اليمن. قال الحافظ ابن حجر: والأول أولى.

(٢) السيرة النبوية ١/ ٦١٤ - ٦١٥، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٢٩. وأخرجه بتمامه الطبري ١١/ ٤١ - ٤٣ عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه مختصراً أحمد (١٣٢٩٦) و(١٣٢٩٧)، ومسلم (١٧٧٩) من حديث أنس بن مالك ﷺ، وفيهما أن الذي تكلَّم عن الأنصار هو سعد بن عبادة. قال =

فمضى رسولُ الله ﷺ وسبقَ قريشاً إلى ماء بدر. ومنع قريشاً من السَّبق إليه مطرٌ عظيمٌ أنزلَه الله عليهم، ولم يُصِبْ منه المسلمين إلا ما شدَّ لهم دَهْسَ الوادي وأعانهم على المَسير. والدَّهْسُ: الرملُ الليِّنُ الذي تسوخُ فيه الأرجلُ. فنزل رسولُ الله ﷺ على أدنى ماءٍ من مياه بدرٍ إلى المدينة، فأشارَ عليه الحُبَابُ بنُ المنذر بن الجَمُوح[١] بغير ذلك وقال له: يا رسولَ الله، أرأيتَ هذا المنزل، أمنزلٌ[٢] أنزَلَكَهُ الله؛ فليس لنا أنْ نتقدَّمه أو نتأخَّر عنه، أم هو الرأيُ والحرب والمَكِيدة؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «بل هو الرأيُ والحربُ والمَكيدةُ». فقال: يا رسولَ الله، إنَّ هذا ليس لك بمنزل، فانهضْ بنا إلى أدنى ماءٍ من القوم فننزلَهُ ونُغوِّرَ[٣] ما وراءَه من القُلُب[٤]، ثم نبني عليه حوضاً فنملؤُه فنشربُ ولا يشربون. فاستحسنَ رسولُ الله ﷺ ذلك من رَأيه، وفَعَلَه.

ثم التقَوْا، فنصرَ الله نبيَّهُ والمسلمين، فَقَتَلَ من المشركين سبعين وأَسَرَ منهم سبعين[٥]، وانتَقَمَ منهم للمؤمنين، وشفى الله صَدْرَ رسولِه عليه الصلاة والسلام وصدورَ أصحابه من غَيْظِهم. وفي ذلك يقول حسان[٦]:

عَـرَفـتُ ديـارَ زيـنـبَ بـالـكَـثِـيـبِ ... كخَطِّ الوحيِ في الورَق القَشِيبِ[٧]

= الحافظ ابن حجر في الفتح ٧/ ٢٨٨ : فيه نظر؛ لأن سعد بن عبادة لم يشهد بدراً وإن كان يُعَدُّ فيهم لكونه ضرب له بسهمه.. ووقع عند الطبراني أن سعد بن عبادة قال ذلك بالحديبية، وهذا أولى بالصواب. اهـ. وقول المقداد بن عمرو ؓ عند البخاري (٤٦٠٩) من حديث ابن مسعود ؓ.

(١) وقع في النسخ والدُّرر لابن عبد البر ص١٠٦ ـ والكلام منه ـ: الحباب بن المنذر بن عمرو بن الجموح، والمثبت من الاستيعاب لابن عبد البر (بهامش الإصابة) ٢/ ٢٨٧ وغيره من كتب الرجال. والحُباب بن المنذر: أنصاري خزرجي سُلمي، توفي في خلافة عمر رضي الله عنهما. الإصابة ٢/ ١٩٦-١٩٧ .

(٢) في (م): أمنزلاً.

(٣) في (د) و(ز): نعول، وهو تحريف، وفي (خ) و(م): نعوّر (بالعين المهملة) والمثبت من (ظ) وهو الموافق للدُّرر. قال الخشني في شرح غريب السير ٢/ ٣٥ : من رواه بالغين المعجمة فمعناه: تُذهِبه وتَدفِنه، ومن رواه بالعين المهملة فمعناه: تُفسده.

(٤) القُلُب: جمع قَليب، وهي البئر التي لم تُطْوَ. النهاية (قلب).

(٥) قاله ابن عباس ؓ ضمن حديث طويل، أخرجه مسلم (١٧٦٣) وسلف ٥/ ٢٩٧ .

(٦) في ديوانه ص١٢-١٤ ، وينظر السيرة النبوية ١/ ٦٣٩ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣١ - ٨٣٢ .

(٧) الكثيب: كُدْسُ الرَّمل. والقشيب: الجديد. شرح غريب السير للخشني ٢/ ٤٠ وما بعدها.

تـداولُـهـا الـريـاحُ وكـلُّ جَـوْنٍ ... مـن الـوَسْـمِـيِّ مُـنْـهـمِـرٍ سَـكُـوبِ[١]
فـأمـسـى رَبْـعُـهـا خَـلَـقـاً وأمـسـتْ ... يَـبـابـاً بـعـدَ سـاكـنِـهـا الـحـبـيـبِ[٢]
فَـدَعْ عـنـك الـتـذكُّـرَ كُـلَّ يـوم ... ورُدَّ حـرارةَ[٣] الـصَـدْرِ الـكـئـيـبِ
وخَـبِّـرْ بـالـذي لا عـيـبَ فـيـه ... بِـصـدقٍ غـيـرِ إخـبـارِ الـكـذوبِ
بـمـا صـنـعَ الإلـهُ غـداةَ بـدرٍ ... لَـنَـا فـي الـمـشـركـيـن مـن الـنـصـيـبِ
غـداة كـأنَّ جَـمْـعَـهُـمُ حِـراءٌ ... بَـدَتْ أركـانُـه جُـنْـحَ الـغُـروبِ
فـلاقـيـنـاهُـمُ مِـنَّـا بـجـمـعٍ ... كـأُسْـدِ الـغـابِ مُـرْدَانٍ وشِـيـبِ
أمـامَ مـحـمـدٍ قـدْ وازَرُوه ... عـلـى الأعـداء فـي لَـفْـحِ الـحـروبِ
بـأيـديـهـم صـوارِمُ مُـرْهَـفـاتٌ ... وكـلُّ مـجـرَّبٍ خـاظِـي الـكُـعُـوبِ[٤]
بـنـو الأوسِ الـغـطـارِفُ وازرَتْـهـا[٥] ... بـنـو الـنـجـارِ فـي الـدِّيـن الـصَّـلـيـبِ[٦]
فـغـادَرْنـا أبـا جـهـلٍ صَـرِيـعـاً ... وعُـتـبـةَ قـد تـركْـنـا بـالـجَـبُـوبِ[٧]
وشـيـبـةَ قـد تـركْـنـا فـي رجـالٍ ... ذوِي نَـسَـبٍ إذا نُـسِـبـوا حـسـيـبِ[٨]

---

(١) الجَوْن: السحاب الأسود، والوَسْمِيّ: مطر الخريف. وسَكُوب: كثير السيلان. المصدر السابق.

(٢) الرَّبع: المنزل ودار الإقامة. اللسان (ربع) وفي الديوان: رسمها، بدل: ربعها. وقوله: يباباً، أي: قفراً. شرح الخشني.

(٣) في الديوان: حزازة. وهي وجع في القلب من غيظ ونحوه. اللسان (حزز).

(٤) الصوارم: السيوف، والمرهَفات: القاطعات. وخاظي الكعوب، معناه: مُكْتَنِزٌ شديد، والكعوب: عُقَد القنا (الرمح). شرح غريب السير ٢/ ٤٠ - ٤١ .

(٥) في الديوان: آزرتها. قال السهيلي في الروض الأنف ٣/ ٦٣ : ولو قال: آزرتها ـ بالهمز ـ لجاز.. لكن أراد حسان معنى الوزير.

(٦) الغطاريف: السادة، واحدهم غِطريف، وحذف الياء من الغطاريف لإقامة وزن الشعر. الدين الصليب، أي: الشديد. شرح غريب السير ٢/ ٤١ .

(٧) الجَبوب: وجه الأرض. المصدر السابق.

(٨) في الديوان: ذوي حسب إذا نسبوا نسيب.

يُنـاديـهـم رسـولُ الـلـه لـمَّـا قَـذَفْـنـاهُـم كَـبـاكِـبَ فـي الـقَـلِـيـبِ[١]
ألَـمْ تَـجِـدُوا كـلامِـي كـان حـقًّـا وأمـرُ الـلـه يـأخـذُ بـالـقـلـوبِ
فـمـا نَـطَـقُـوا، ولـو نَـطَـقُـوا لَـقَـالـوا أصـبـتَ وكـنـتَ ذا رأيٍ مُـصِـيـبِ

وهنا ثلاث مسائل:

الأولى: قال مالك: بلغني أنَّ جبريلَ عليه السلام قال للنبيِّ ﷺ: كيف أهلُ بدرٍ فيكم؟ قال: «خيارُنا» فقال: إنَّهم كذلك فينا[٢]. فدلَّ هذا على أنَّ شَرَفَ المخلوقات ليس بالذوات، وإنَّما هو بالأفعال. فللملائكةِ أفعالُها الشريفةُ من المواظبة على التسبيح الدائم، ولنَا أفعالُنا بالإخلاص بالطَّاعة، وتتفاضلُ الطاعاتُ بتفضيل الشرع لها، وأفضلُها الجهاد، وأفضلُ الجهاد يوم بدرٍ؛ لأنَّ بناءَ الإسلام كان عليه.

الثانية: ودلَّ خروجُ النبيِّ ﷺ لِيَلْقى العِيرَ على جواز النَّفَر[٣] للغنيمة؛ لأنَّها كَسْبٌ حلال. وهو يردُّ ما كَرِه مالكٌ من ذلك؛ إذ قال: ذلك قتالٌ على الدنيا[٤]، وما جاءَ أنَّ «مَنْ قاتلَ لتكونَ كلمةُ الله هي العليا فهو في سبيلِ الله[٥]» دون مَن يقاتلُ للغنيمة، يرادُ به إذا كان قصدَه وحده، وليس للدِّين فيه حظٌّ. وروى عِكرمة عن ابن عباس قال: قالوا للنبيِّ ﷺ حين فَرَغَ من بدر: عليكَ بالعير، ليس دونها شيء، فناداه العباسُ - وهو في الأَسْرى -: لا يصلحُ هذا. فقال له النبيّ ﷺ: «ولم»؟ قال: لأنَّ اللهَ وعدكَ إحدى الطَّائفتين، وقدْ أعطاكَ الله ما وَعدك. فقال النبيُّ ﷺ: «صدقت»[٦]. وعَلِمَ ذلك

(١) كباكب، أي: جماعات. شرح غريب السير ٢/ ٤١ .

(٢) نقله المصنف عن ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٨٣١ - وما بعده منه - وأخرجه أحمد (١٥٨٢٠) من حديث رافع بن خَديج ﷺ، والبخاري (٣٩٩٢) من حديث رفاعة بن رافع الزرقي.

(٣) في (خ) و(د) و(م): النفير.

(٤) سلف ٧/ ٣٦٣ .

(٥) أخرجه أحمد (١٩٤٩٣)، والبخاري (١٢٣)، ومسلم (١٩٠٤) من حديث أبي موسى الأشعري والكلام إلى آخر هذه المسألة من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٠ - ٨٣١ .

(٦) أخرجه أحمد (٢٠٢٢) دون قول النبي ﷺ: «صدقت».

العباسُ بحديثِ أصحاب النبيِّ ﷺ وبما كان من شأنِ بَدْر، فسمعَ ذلك في أثناء الحديث.

الثالثة: رَوى مسلمٌ[(١)] عن أنس بن مالك أنَّ رسولَ الله ﷺ تركَ قتلى بدرٍ ثلاثاً، ثمَّ قام عليهم فناداهم فقال: «يا أبا جهلِ بنَ هشام، يا أُميَّةَ بنَ خَلَف، يا عُتبةَ بنَ ربيعةَ، يا شيبةَ بنَ ربيعةَ، أليس قد وجدتُم ما وَعدَ ربُّكم حقًّا؟ فإنِّي قد وجدتُ ما وعدني ربِّي حقاً». فسمع عمرُ قولَ النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، كيف يسمعون، وَأَنَّى يُجيبون وقد جَيَّفُوا؟ قال: «والذي نفسي بيدِه، ما أنتم بأسمعَ لِمَا أقولُ منهم، ولكنَّهم لا يقدرُون أنْ يُجِيبوا». ثم أمر بهم فَسُحِبوا فأُلقُوا في القَلِيب، قليبِ بدر.

«جَيَّفُوا» بفتح الجيم والياء، ومعناه: أَنْتَنُوا فصاروا جِيَفاً.

وقول عمر: «يسمعون» استبعادٌ على حُكم ما جَرتْ به العادة[(٢)]. فأجابه النبيُّ ﷺ بأنَّهم يسمعون كَسَمْعِ الأحياء.

وفي هذا ما يدلُّ على أنَّ الموتَ ليس بعَدَمٍ محضٍ، ولا فناءٍ صِرْف، وإنَّما هو انقطاعُ تعلُّق الروحِ بالبدن ومفارقتُه، وحيلولةٌ بينهما، وتبدُّلُ حالٍ، وانتقالٌ من دارٍ إلى دار. قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الميتَ إذا وُضِع في قبره، وتولَّى عنه أصحابه؛ إنَّه لَيسمعُ قَرْعَ نِعالِهم» الحديث. أخرجه الصحيح[(٣)].

قوله تعالى: ﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ﴾ الضمير في «به» عائدٌ على الماء الذي شدَّ دَهْسَ الوادي، كما تقدَّم[(٤)]. وقيل: هو عائدٌ على رَبْطِ القلوب؛ فيكون تثبيتُ الأقدام عبارةً عن النصر والمعونة في موطن الحرب[(٥)].

---

(١) في صحيحه (٢٨٧٤)، وهو عند أحمد (١٣٢٩٦) مطول.

(٢) في النسخ: على ما جرت به حكم العادة، والمثبت من المفهم ٧/ ١٥١ ، والكلام منه.

(٣) أخرجه أحمد (١٢٢٧١)، والبخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠) من حديث أنس ﷺ، والكلام بنحوه في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٠ .

(٤) ص٤٦٣ من هذا الجزء.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٧ .

قوله تعالى: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ﴾ العاملُ في «إذ» «يُثَبِّت»، أي: يُثَبِّتَ به الأقدامَ ذلك الوقت. وقيل: العاملُ «لِيربط»، أي: وليربِطَ إذ يُوحِي. وقد يكون التقدير: اُذْكُر إذ يُوحي ربُّك إلى الملائكة. ﴿أَنِّي مَعَكُمْ﴾ في موضع نَصْب، والمعنى: بأني معكم، أي: بالنصر والمعونة. «مَعَكم» بفتح العين ظرفٌ، ومن أَسْكَنَها فهي عنده حرف[١].

﴿فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي: بشِّرُوهم بالنصر، أو القتالِ معهم، أو الحضورِ معهم من غير قتال؛ فكان المَلَكُ يسير أمامَ الصفِّ في صورة الرجل ويقول: سِيروا، فإنَّ اللهَ ناصرُكم[٢]. ويظنُّ المسلمون أنَّه منهم.

وقد تقدَّم في «آل عمران»[٣] أنَّ الملائكةَ قاتلتْ ذلك اليوم. فكانوا يَرَوْن رؤوساً تَنْدُر[٤] عن الأعناق من غير ضاربٍ يَرونَه. وسَمِعَ بعضهم قائلاً يسمع قولَهُ ولا يرى شخصَه: أَقْدِمْ حيزوم[٥]. وقيل: كان هذا التثبيتُ ذِكْرَ رسولِ الله ﷺ للمؤمنين نزولَ الملائكة مَدَداً.

قوله تعالى: ﴿سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ تقدَّم في «آل عمران» بيانُه[٦].

---

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٠٤ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٠ .

(٢) أورده الواحدي في الوسيط ٢/ ٤٤٧ ونسبه لمقاتل.

(٣) ٥/ ٢٩٦ .

(٤) أي: تسقط، القاموس (ندر).

(٥) قطعة من قول ابن عباس ﷺ، أخرجه مسلم (١٧٦٣)، وسلف ٥/ ٢٩٧ .

(٦) ٥/ ٣٥٦ .

﴿فَٱضۡرِبُواْ فَوۡقَ ٱلۡأَعۡنَاقِ﴾ هذا أمرٌ للملائكة. وقيل: للمؤمنين[١]، أي: اضرِبوا الأعناقَ، و«فوق» زائدةٌ؛ قاله الأخفش[٢] والضَّحّاك وعطِية[٣]. وقد رَوى المسعودِيُّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إني لم أُبعَثْ لأُعذِّبَ بعذاب الله، وإنَّما بُعِثتُ بضرب الرِّقاب وشَدِّ الوَثاق»[٤].

وقال محمدُ بن يزيد: هذا خطأ؛ لأنَّ «فوق» تفيدُ معنًى، فلا يجوز زيادتُها، ولكن المعنى أنَّهم أُبيحَ لهم ضَرْب الوجوهِ وما قَرُب منها[٥].

وقال ابن عباس: كلّ هامٍ وجُمْجُمة[٦]. وقيل: أي: ما فوقَ الأعناق، وهو الرؤوس؛ قاله عكرمة[٧].

والضَّرْبُ على الرأس أبلغُ؛ لأنَّ أدنى شيءٍ يُؤَثِّر في الدِّماغ. وقد مضى شيءٌ من هذا المعنى في «النساء»، وأنَّ «فوق» ليست بزائدة عند قوله: ﴿فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ﴾[٨] [النساء: ١١].

﴿وَٱضۡرِبُواْ مِنۡهُمۡ كُلَّ بَنَانٖ﴾ قال الزَّجّاج[٩]: واحد البَنان بَنانةٌ، وهي هنا الأصابعُ وغيرها من الأعضاء. والبنان مشتقٌّ من قولهم: أبَنَّ الرجلُ بالمكان: إذا أقامَ به. فالبَنان يُعْتَمَلُ به ما يكون للإقامة والحياة. وقيل: المرادُ بالبنان هنا أطرافُ

(١) الوسيط للواحدي ٢/ ٤٤٨ .

(٢) في معاني القرآن ٢/ ٥٤١ - ٥٤٢ .

(٣) أخرجه الطبري ١١/ ٧٠ .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٩٠ ، والطبري ١١/ ٧٠ من طريق المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود ﷺ مرسلاً.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٠ .

(٦) ذكره الواحدي في الوسيط ٢/ ٤٤٨ من قول عطاء، وقوله: هام: هو جمع هامة، وهي الرأس. الصحاح (هيم).

(٧) أخرجه الطبري ١١/ ٧١ .

(٨) ٦/ ١٠٥ .

(٩) في معاني القرآن ٢/ ٤٠٥ ، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٠ .

الأصابع من اليدَيْن والرِّجْلَين. وهو عبارةٌ عن الثَّبَاتِ في الحرب وموضع الضَّرب؛ فإذا ضربتَ البَنان؛ تعطَّل من المضروب القتالُ بخلاف سائر الأعضاء[١].

قال عنترة:

وكان فَتَى الهَيْجاءِ يَحمِي ذِمَارَها ... ويَضْربُ عند الكَرْب كلَّ بَنَانِ[٢]

ومما جاء أنَّ البنانَ الأصابعُ قولُ عنترة أيضاً:

وأنَّ الموتَ طوعُ يدي إذا ما ... وَصَلْتُ بَنانَها بالهِنْدُوَانِي[٣]

وهو كثيرٌ في أشعار العرب، البَنَان: الأصابع.

قال ابن فارس[٤]: البَنانُ: الأصابع، ويقال: الأطراف. وذكَر بعضُهم أنَّها سُمِّيت بناناً لأنَّ بها صلاحَ الأحوال التي بها يستقرُّ الإنسانُ ويُبِنُّ. وقال الضَّحَّاك: البَنانُ كلُّ مَفْصِل[٥].

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥۚ وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٣﴾ ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّواْ ٱللَّهَ﴾ «ذلِك» في موضع رفعٍ على الابتداء [أو خبر]، والتقدير: ذلك الأمرُ، أو الأمرُ ذلك[٦]. «شَاقُّوا اللهَ» أي: أولياءَه. والشِّقاق: أنْ يصيرَ كلُّ واحدٍ في شِقٍّ. وقد تقدَّم[٧].

﴿ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ قال الزَّجَّاج[٨]: «ذلكم» رفع

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٨.

(٢) ديوان عنترة ص٧٠، وفيه: لدى، بدل: فتى.

(٣) ديوان عنترة ص٧٢، وقوله: بالهندواني: هو السيف المطبوع من حديد الهند. الصحاح (هند).

(٤) مجمل اللغة ١/ ١١٤.

(٥) أخرجه الطبري ١١/ ٧٢.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٠، وما بين حاصرتين منه.

(٧) ٢/ ٤١٩.

(٨) في معاني القرآن ٢/ ٤٠٧.

بإضمار الأمر أو القصَّة، أي: الأمرُ ذلكم فذوقوه. ويجوز أنْ يكون في موضع نصبٍ بـ «ذُوقُوا»؛ كقولك: زيداً فاضربه[1]. ومعنى الكلام التوبيخُ للكافرين.

«وأنَّ» في موضع رَفْع عطف على «ذلكم». قال الفرَّاء[2]: ويجوزُ أنْ يكون في موضع نصبٍ؛ بمعنى: وبأنَّ للكافرين. قال: ويجوزُ أن تُضْمر: واعلموا أنَّ. الزَّجَّاج[3]: لو جازَ إضمارُ: واعلموا لجاز زيدٌ منطلقٌ، وعَمْراً جالساً، بل كان يجوز في الابتداء: زيداً منطلقاً؛ لأنَّ المُخبِر مُعلِمٌ، وهذا لا يقوله أحدٌ من النحويين.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ۝١٥ وَمَن يُوَلِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفٗا لِّقِتَالٍ أَوۡ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٖ فَقَدۡ بَآءَ بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأۡوَىٰهُ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ۝١٦﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿زَحۡفٗا﴾ الزَّحْفُ: الدُّنُوُّ قليلاً قليلاً. وأصلُه الاندفاعُ على الأَلْيَة؛ ثمَّ سُمِّيَ كلُّ ماشٍ في الحرب إلى آخرَ زاحفاً[4]. والتزاحفُ: التداني والتقارب؛ يقال: زحفَ إلى العدوِّ زَحْفاً. وازدحفَ القومُ، أي: مشى بعضُهم إلى بعض. ومنه زِحافُ الشِّعر، وهو أن يسقُطَ بين الحرفين حرف فيَزْحَف أحدُهما إلى الآخر[5].

يقول: إذا تدانَيْتم وتعايَنْتم فلا تَفِرُّوا عنهم، ولا تُعطُوهم أدبارَكم. حرَّم اللهُ ذلك على المؤمنين حين فَرَضَ عليهم الجهادَ وقتالَ الكفار[6].

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٩.
(٢) في معاني القرآن له ١/ ٤٠٥، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨١.
(٣) في معاني القرآن له ٢/ ٤٠٨، ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨١.
(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٩.
(٥) تهذيب اللغة ٤/ ٣٧١.
(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٢.

قال ابن عطية: والأدبارُ جمع دُبُر. والعبارة بالدُّبُر في هذه الآية متمكِّنةُ الفصاحة؛ لأنَّها بَشِعةٌ على الفارِّ، ذامَّةٌ له[١].

الثانية: أمرَ الله عزَّ وجلَّ في هذه الآية ألَّا يُولِّيَ المؤمنون أمام الكفار. وهذا الأمرُ مقيَّدٌ بالشريطة المنصوصة في مِثْلَي المؤمنين؛ فإذا لَقِيتْ فئةٌ من المؤمنين فئةً ـ هي ضِعف ـ من المشركين؛ فالفرضُ ألَّا يَفِرُّوا أمامَهم. فمن فرَّ من اثنين فهو فارٌّ من الزَّحف. ومن فرَّ من ثلاثةٍ فليس بفارٍّ من الزَّحف، ولا يتوجَّه عليه الوعيد. والفِرارُ كبيرةٌ مُوبِقةٌ بظاهر القرآن وإجماع الأكثر من الأئمة[٢].

وقالت فرقةٌ؛ منهم ابن الماجِشون في «الواضحة»: إنَّه يُراعَى الضَّعفُ والقوَّة والعُدَّة، فيجوزُ على قولهم أنْ يفِرَّ مئةُ فارسٍ من مئة فارس إذا عَلموا أنَّ ما عند المشركين من النَّجدة والبَسالة ضِعْفُ ما عندهم. وأمَّا على قول الجمهور فلا يحلُّ فِرار مئةٍ إلَّا مِمَّا زادَ على المئتين[٣]. فمهما كان في مقابلة مسلم أكثرُ من اثنين؛ فيجوزُ الانهزام، والصبر أحسنُ. وقد وقف جيشُ مُؤْتَةَ وهم ثلاثةُ آلاف في مقابلة مئتي ألف، فيهم مئةُ ألفٍ من الروم، ومئةُ ألفٍ من المُستعربة من لَخْم وجُذَام.

قلت: ووقع في تاريخ فتح الأندلس، أنَّ طارقاً[٤] مولى موسى بن نُصير سَار في ألفٍ وسبع مئة رجلٍ إلى الأندلس، وذلك في رجب سنةَ ثلاثٍ وتسعين من الهجرة[٥]؛ فالتقى ومِلِك الأندلس لُذريق وكان في سبعين ألف عِنان، فزَحف إليه

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٠ ، دون قوله: الأدبار جمع دبر.

(٢) في (د) و(ز) و(ظ): الأمة.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٠ .

(٤) كان أميراً على طنجة بأقصى المغرب، هزم الفرنج، وافتتح قرطبة، وكتب بالنصر إلى مولاه موسى بن نُصير، فحسده وتوعَّده، ثم قبض عليه وأساء إليه. وموسى بن نصير: هو أبو عبد الرحمن اللخمي، متولي إقليم المغرب، حجَّ مع سليمان، فمات بالمدينة. السير ٤/ ٤٩٦ و ٥٠٠ .

(٥) في تاريخ الطبري ٦/ ٤٦٨ ، والمنتظم ٦/ ٣٠٣ ، والكامل لابن الأثير ٤/ ٥٦١ - ٥٦٢ أن فتح الأندلس سنة اثنتين وتسعين من الهجرة، وأن عدد جيش المسلمين اثنا عشر ألفاً.

طارقٌ وصَبَر له، فَهَزم اللهُ الطاغيةَ لُذريق، وكان الفتح.

قال ابن وهب: سمعتُ مالكاً يُسأل عن القوم يَلْقون العدوَّ أو يكونون في محرسٍ يحرُسون، فيأتيهم العدوُّ وهم يسيرٌ، أيُقَاتلون أو ينصرفون فَيُؤْذِنون أصحابَهم؟ قال: إن كانوا يَقْوَوْن على قتالهم قاتلوهم، وإلَّا انصرفوا إلى أصحابهم فآذنُوهُم[١].

الثالثة: واختلفَ الناسُ هل الفرارُ يومَ الزَّحف مخصوصٌ بيوم بدرٍ، أم عامٌّ في الزحوف كلِّها إلى يوم القيامة؟ فرُوي عن أبي سعيدٍ الخُدرِيِّ أنَّ ذلك مخصوصٌ بيوم بدر، وبه قال نافع والحسن وقتادة ويزيدُ بن أبي حبيب والضَّحَّاك[٢]، وبه قال أبو حنيفة[٣]. وأنَّ ذلك خاصٌّ بأهل بدر، فلم يكن لهم أنْ ينحازوا، ولو انحازوا لانحازوا للمشركين، ولم يكنْ في الأرض يومئذٍ مسلمون غيرهم، ولا للمسلمين فئةٌ إلَّا النبي ﷺ، فأمَّا بعد ذلك فإنَّ بعضَهم فئةٌ لبعض.

قال الكِيا[٤]: وهذا فيه نَظَرٌ، لأنّه كان بالمدينة خلقٌ كثيرٌ من الأنصار، لمْ يأمرهم النبيُّ ﷺ بالخروج، ولم يكونوا يرونَ أنَّه قتال، وإنما ظنُّوا أنَّها العِير؛ فخرجَ رسولُ الله ﷺ فيمن خَفَّ معه.

ويُروى عن ابن عباس وسائرِ العلماء أنَّ الآية باقيةٌ إلى يوم القيامة[٥].

احتجَّ الأوّلون بما ذَكرنا، وبقوله تعالى: «يومئذ»، فقالوا: هو إشارةٌ إلى يوم بدر، وأنَّه نُسِخَ حُكم الآية بآيةِ الضِّعف[٦]. وبقي حُكم الفِرار من الزَّحف ليس بكبيرة. وقد فرَّ الناسُ يومَ أُحدٍ، فعفا الله عنهم، وقال الله فيهم يومَ حُنين: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُم

---

(١) الكافي لابن عبد البر ١/ ٤٦٤ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٢ ، وقول أبي سعيد الخدري ﷺ أخرجه الطبري ١١/ ٧٧ .

(٣) النكت والعيون ٢/ ٣٠٤ .

(٤) في أحكام القرآن ٣/ ١٥٣ ، والكلام السابق فيه مختصر.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٢ .

(٦) يعني قوله تعالى: ﴿الآن خفَّف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مئةٌ صابرة يغلبوا مئتين...﴾ [الأنفال: ٦٦].

مُّدْبِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥]، ولم يقعْ على ذلك تعنيفٌ.

وقال الجمهورُ من العلماء: إنَّما ذلك إشارةٌ إلى يوم الزَّحف الذي يتضمَّنه قوله تعالى: ﴿إِذَا لَقِيتُمُ﴾. وحكمُ الآية باقٍ إلى يوم القيامة بشرط الضِّعف الذي بيَّنه الله تعالى في آيةٍ أخرى، وليس في الآية نسخٌ[(١)]. والدليلُ عليه أنَّ الآية نزلتْ بعدَ القتال وانقضاءِ الحرب وذهابِ اليوم بما فيه[(٢)]. وإلى هذا ذهب مالكٌ والشافعيُّ وأكثرُ العلماء.

وفي «صحيح» مسلم عن أبي هريرة[(٣)] أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «اجتنبوا السَّبْعَ المُوبِقات»: وفيه: «والتولِّي يومَ الزَّحْف» وهذا نصٌّ في المسألة. وأما يوم أُحدٍ فإنَّما فرَّ الناسُ من أكثرَ من ضِعْفهم[(٤)] ومع ذلك عُنِّفوا. وأمَّا يومَ حُنين فكذلك مَنْ فرَّ إنَّما انكشفَ عن الكَثْرة؛ على ما يأتي بيانه[(٥)].

الرابعة: قال ابن القاسم: لا تجوز شهادةُ من فرَّ من الزَّحف. ولا يجوز لهم الفِرار وإنْ فرَّ إمامُهم؛ لقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥ﴾ الآية. قال: ويجوزُ الفِرار من أكثر من ضِعْفهم[(٦)]. وهذا ما لمْ يبلغ عددُ المسلمين اثني عشر ألفاً؛ فإنْ بَلَغَ اثني عشر ألفاً لم يَحِلَّ لهمُ الفِرارُ، وإنْ زادَ عددُ المشركين على الضِّعف؛ لقول رسول الله ﷺ: «ولن يُغْلَبَ اثنا عشر ألفاً من قِلَّة»[(٧)] فإنَّ أكثرَ أهل العلم خصَّصوا هذا العددَ بهذا الحديث من عموم الآية.

قلت: رواه أبو بشرٍ وأبو سلمة العامليّ ـ وهو الحكم بن عبد الله بن خُطَّاف،

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٠ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٣ .

(٣) الحديث (٨٩)، وهو عند البخاري (٢٧٦٦).

(٤) في (خ) و(ظ): ضعفيهم، والكلام في المحرر الوجيز ٢/ ٥١٠ .

(٥) في سورة التوبة عند تفسير الآية (٢٥) منها.

(٦) في (خ) و(ظ): ضعفيهم. وينظر قول ابن القاسم في النوادر والزيادات ٣/ ٥٤ بنحوه.

(٧) النوادر والزيادات ٣/ ٥٣ ، وسيأتي تخريج الحديث بعده.

وهو متروك ـ قالا: حدَّثنا الزُّهرِيّ، عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: «يا أَكْثَم بن الجَوْن، أُغْزُ مع غير قومك يَحسُنْ خُلقُك، وتكرم على رُفقائك. يا أكثم بن الجون، خيرُ الرُّفقاء أربعةٌ، وخيرُ الطلائع أربعون، وخيرُ السَّرايا أربع مئة، وخيرُ الجيوش أربعةُ آلاف، ولن يُؤتَى اثنا عشر ألفاً من قِلَّة»[1].

ورُوِيَ عن مالك ما يدلُّ على ذلك من مذهبه، وهو قولُه للعُمَرِيّ العابد[2] إذْ سأله: هل لك سَعَةٌ في ترك مجاهدةِ مَن غيَّر الأحكام وبدَّلها؟ فقال: إنْ كان معك اثنا عشرَ ألفاً فلا سَعَةَ لك في ذلك[3].

الخامسة: فإنْ فرَّ فَلْيستغفر اللهَ عزَّ وجلَّ. روى الترمذِيُّ عن بلال بن يسار بن زيد قال: حدّثني أبي عن جدِّي، سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ قال: أستغفرُ اللهَ الذي لا إله إلا هو الحيُّ القيوم وأتوبُ إليه؛ غَفَرَ الله له، وإنْ كان قد فرَّ من الزَّحف». قال: هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرِفه إلَّا من هذا الوجه[4].

السادسة: قوله تعالى: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾ التحرُّف: الزوال عن جِهة الاستواء. فالمتحرِّفُ من جانبٍ إلى جانب لمكايدِ الحرب غيرُ مُنهزم؛ وكذلك المتحيِّزُ إذا نوى التحيُّزَ إلى فئةٍ من المسلمين لِيَستعينَ بهم؛ فيرجعَ إلى القتال

(١) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١٢٣٨)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٩٥١)، وقال: أبو بشر هو الوليد بن محمد المُوَقَّري، وكلاهما ليس بشيء (يعني أبا سلمة وأبا بشر) قال الدارقطني: كان الحكم يضع الحديث، وقال يحيى: الموقري كذاب. وأخرجه ابن ماجه (٢٨٢٧) من طريق أبي سلمة وحده، وليس فيه ذكر الطلائع. وأخرج أحمد (٢٦٨٢) وأبو داود (٢٦١١)، والترمذي (١٥٥٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربع مئة، وخير الجيوش... إلى آخر الحديث. قال أبو داود: الصحيح أنه مرسل. وقوله: «خير الرفقاء أربعة» سلف ٦/ ٤٥٠.

(٢) عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ﷺ، أبو عبد الرحمن القرشي، المدني، الزاهد، توفي سنة (١٨٤هـ). السير ٨/ ٣٧٣.

(٣) أحكام القرآن للكيا الهراسي ٣/ ١٥٤.

(٤) سنن الترمذي (٣٥٧٧)، وهو عند أبي داود (١٥١٧)، وفي إسناده يسار بن زيد، قال الذهبي في ميزان الاعتدال ٤/ ٤٤٤: لا يعرف.

غيرُ منهزمٍ أيضاً.

روى أبو داود عن عبد الله بن عمر أنَّه كان في سريةٍ من سرايا رسول الله ﷺ قال: فحاصَ الناسُ حَيْصَةً، فكنتُ فيمن حاص، قال: فلمَّا بَرَزْنا قلنا: كيف نصنعُ وقد فَرَرْنا من الزَّحف وبُؤْنا بالغضب. فقلنا: ندخلُ المدينة، فنتثبَّتُ(١) فيها، ونذهبُ ولا يرانا أَحَدٌ. قال: فدخلنا فقلنا: لو عَرَضْنا أنفسَنا على رسول الله ﷺ، فإنْ كانت لنا توبةٌ أقمنا، وإنْ كان غيرَ ذلك ذهبنا. قال: فجلسنا لرسول الله ﷺ قبلَ صلاة الفجر، فلمَّا خرج قُمنا إليه فقلنا: نحنُ الفرَّارون، فأقبل إلينا فقال: «لا، بل أنتم العَكَّارون». قال: فدنونا فقبَّلْنا يدَه. فقال: «أنا فئةُ المسلمين»(٢).

قال ثعلب: العكَّارون هم العطَّافون(٣). وقال غيره: يقال للرجل الذي يُوَلِّي عند الحرب ثمَّ يَكِرُّ راجعاً: عَكَر واعتكر(٤).

وروى جرير عن منصور، عن إبراهيم قال: انهزم رجلٌ من القادسِية، فأتى المدينةَ إلى عمر فقال: يا أميرَ المؤمنين، هلكت! فررتُ من الزَّحْف. فقال عمر: أنا فئتُك(٥).

وقال محمد بن سيرين: لما قُتِل أبو عُبيد(٦) جاء الخبرُ إلى عمر فقال: لو انحاز

(١) سنن أبي داود (٢٦٤٧)، وهو عند أحمد (٥٣٨٤)، والترمذي (١٧١٦). وفي إسناده يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف. وقوله: فحاص الناس حيصة، قال السندي في حاشية المسند: أي: جالوا جولة يطلبون الفرار.

(٢) في (ز) و(ظ): فنبيت، وفي (د): ونبيت، وفي (خ): فننبتُّ وهي رويات؛ كما في نسخة أبي داود (٢٦٣٩) تحقيق الشيخ محمد عوامة، وذكر أيضاً رواية: فننبتُّ.

(٣) غريب الحديث لابن الجوزي ٢/ ١٢٠ .

(٤) تهذيب اللغة ١/ ٣٠٥ .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٧٥ .

(٦) في النسخ: أبو عبيدة، وهو خطأ، والمثبت من المصادر، وأبو عُبيد: هو ابن مسعود بن عمرو الثقفي، أسلم في عهد رسول الله ﷺ، واستعمله عمر ؓ سنة ثلاث عشرة، وسيَّره إلى العراق، وقُتل شهيداً. أسد الغابة ٦/ ٢٠٥ ، والإصابة ١١/ ٢٤٩ . والأثر أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٣٦ ، والطبري ١١/ ٨٠ ، وابن الأثير في أسد الغابة.

إليَّ لكنتُ له فئةً، فأنا فئةُ كلِّ مسلم.

وعلى هذه الأحاديث لا يكون الفِرارُ كبيرةً؛ لأنَّ الفئَة هنا المدينةُ والإمامُ وجماعةُ المسلمين حيث كانوا. وعلى القول الآخر يكونُ كبيرةً؛ لأنَّ الفئَة هناك الجماعةُ من الناس الحاضرةُ للحرب. هذا على قول الجمهور أنَّ الفِرار من الزَّحف كبيرة. قالوا: وإنَّما كان ذلك القول من النبيِّ ﷺ وعمرَ على جهة الحِيْطَة على المؤمنين، إذْ كانوا في ذلك الزمان يَثْبُتون لأضعافهم مِراراً[1]، والله أعلم. وفي قوله: «والتَّوَلِّي يوم الزَّحف»[2] ما يَكفي.

السابعة: قوله تعالى: ﴿فَقَدۡ بَآءَ بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ أي: استحقَّ الغضب. وأصلُ: «باءَ»: رَجَعَ. وقد تقدَّم[3]. ﴿وَمَأۡوَىٰهُ جَهَنَّمُۖ﴾ أي: مُقامُه. وهذا لا يدلُّ على الخلودِ؛ كما تقدَّم في غير موضع[4]. وقد قال ﷺ: «مَنْ قال: أستغفرُ اللهَ الذي لا إله إلَّا هو الحيُّ القيوم، غُفِر له وإنْ كان قد فرَّ من الزَّحف»[5].

قوله تعالى: ﴿فَلَمۡ تَقۡتُلُوهُمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمۡۚ وَمَا رَمَيۡتَ إِذۡ رَمَيۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰۚ وَلِيُبۡلِيَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡهُ بَلَآءً حَسَنًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ١٧ ذَٰلِكُمۡ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُوهِنُ كَيۡدِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ١٨﴾

قوله تعالى: ﴿فَلَمۡ تَقۡتُلُوهُمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمۡۚ﴾ أي: يومَ بدر. رُوي أنَّ أصحابَ رسول الله ﷺ لمَّا صَدَروا عن بَدْر؛ ذَكَر كلُّ واحدٍ منهم ما فعل: قتلتُ كذا، فعلتُ كذا؛ فجاء من ذلك تَفاخرٌ ونحو ذلك. فنزلت الآيةُ إعلاماً بأنَّ الله تعالى هو المميتُ والمقدِّر لجميع الأشياء، وأنَّ العبدَ إنَّما يُشارك بتكسُّبه وقَصْده.

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٠ .

(٢) يعني في حديث أبي هريرة: «اجتنبوا السبع الموبقات...» وسلف في المسألة الثالثة.

(٣) ٢/ ١٥٥ .

(٤) ١/ ٣٦٢ و ٦/ ١٣٦ و ٧/ ٤٥ .

(٥) سلف في المسألة الخامسة، وإسناده ضعيف.

وهذه الآية تردُّ على من يقول بأنَّ أفعال العباد خلقٌ لهم[١]. فقيل: المعنى فلم تقتلوهم، ولكنَّ الله قتلَهم بِسَوْقهم إليكم حتى أمْكَنكُم منهم. وقيل: ولكنَّ الله قَتَلهم بالملائكة الذين أمدَّكُم بهم[٢].

﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ مِثله. ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾. واختلف العلماء في هذا الرمي على أربعة أقوال:

الأوّل: إنَّ هذا الرميَ إنَّما كان في حَصْب رسول الله ﷺ [المشركين] يومَ حُنين[٣]؛ رواه ابنُ وهب عن مالك. قال مالك: ولم يبقَ في ذلك اليوم أَحَدٌ إلَّا وقد أصابَه ذلك. وكذلك رَوى عنه ابن القاسم أيضاً[٤].

الثاني: أنَّ هذا كان يوم أُحُدٍ حين رَمى أُبَيَّ بنَ خَلَف بالحَرْبة[٥] في عُنقه؛ فَكَرَّ أُبَيٌّ مُنهزِماً. فقال له المشركون: والله، ما بكَ مِنْ بأس. فقال: والله، لو بَصَق عليَّ لَقَتَلَني. أليس قد قال: بل أنا أَقتُلُه؟! وكان قد أَوْعد أُبَيٌّ رسولَ الله ﷺ بالقتل بمكّة؛ فقال له رسولُ ﷺ: «بَلْ أنا أَقتلُكَ». فمات عدوُّ الله منْ ضربةِ رسول الله ﷺ في مَرْجعه إلى مكة، بموضعٍ يقال له: سَرِف[٦].

قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب: لمَّا كان يومُ أُحُد أقبلَ أُبَيٌّ مُقَنَّعاً في الحديد على فرسه يقول: لا نجوتُ إنْ نجا محمد؛ فَحَمَلَ على رسول الله ﷺ يريد قَتْلَه.

قال موسى بن عقبة: قال سعيدُ بن المسيِّب: فاعترضَ له رجالٌ من المؤمنين، فأمرَهُم رسولُ الله ﷺ، فَخلَّوْا طريقَه؛ فاستقبله مُصعبُ بن عُمير يَقِي رسولَ الله ﷺ،

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥١١.

(٢) النكت والعيون ٢/ ٣٠٤.

(٣) أخرجه مسلم (١٧٧٥) من حديث العباس ﷺ مطولاً، وفيه: ثم أخذ رسول الله ﷺ حَصَيات فرمى بهنَّ وجوه الكفار.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٣، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٣.

(٦) الدُّرر لابن عبد البر ص١٦٣، وسَرِف، ككتف: موضع قرب التنعيم. القاموس (سرف).

فقُتِل مُصعب بن عُمير، وأبصرَ رسولُ الله ﷺ تَرْقُوَةَ أبَيِّ بن خَلَف من فُرْجَةٍ بين سابغة البَيْضةِ والدِّرع؛ فطعنَه بحربته، فوقع أُبيٌّ عن فرسه، ولم يخرج من طَعْنته دمٌ. قال سعيد: فكسر ضِلَعاً من أضلاعه. قال: ففي ذلك نَزَل: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾[1]. وهذا ضعيفٌ؛ لأنَّ الآية نزلَتْ عَقِيب بدر[2].

الثالث: أنَّ المرادَ السَّهمُ الذي رَمَى به رسولُ الله ﷺ في حِصن خَيْبر، فسارَ في الهواء حتى أصابَ ابنَ أبي الحُقَيق وهو على فراشه. وهذا أيضاً فاسدٌ، وخَيْبَرُ وفتحُها أبعدُ من أُحُد بكثير. والصحيح في صورةِ قتل ابن أبي الحُقَيق غيرُ هذا[3].

الرابع: أنَّها كانت يومَ بدر؛ قاله ابن إسحاق. وهو أصحُّ؛ لأنَّ السورة بَدْرية، وذلك أنَّ جبريلَ عليه السَّلام قال للنبيِّ ﷺ: «خُذْ قبضةً من التراب». فأخذَ قبضةً من التراب، فرمَى بها وجوهَهم، فما من المشركين من أحدٍ إلَّا وأصاب عينيه ومَنْخِرَيْه وفَمَه ترابٌ من تلك القَبْضة؛ وقاله ابن عباس[4]، وسيأتي.

قال ثعلب: المعنى: «ومَا رَمَيْتَ» الفزَعَ والرُّعب في قلوبهم «إِذْ رَمَيْتَ» بالحَصْباء فانهزموا، «ولكنَّ اللهَ رَمَى»[5] أي: أعانك وأظْفرك. والعربُ تقول: رَمَى اللهُ لك، أي: أعانَك وأظْفرَك وصَنَعَ لك. حكى هذا أبو عُبيدة في كتاب المجاز[6].

وقال محمد بن يزيد: وما رَميتَ بقوَّتك إذْ رَمَيْتَ، ولكنَّك بقوَّة الله رَمَيْتَ[7].

﴿وَلِيُبْلِيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَآءً حَسَنًا﴾ البلاءُ هاهنا النِّعمة. واللَّام تتعلقُ بمحذوف،

---

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٣/ ٢١١ - ٢١٢ . والتَّرْقُوَة (بفتح التاء): العظم الذي بين ثُغْرة النحر والعاتق. والبيضة يعني الخُوذة.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٥١١ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٥١١ ، والخبر أخرجه ابن أبي حاتم ٥/ ١٦٧٣ عن عبد الرحمن بن جُبير بن نُفير.

(٤) أخرجه الطبري ١١/ ٨٦ ، وينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٤ .

(٥) تهذيب اللغة ١٥/ ٢٧٧ .

(٦) ١/ ٢٤٤ .

(٧) تهذيب اللغة ١٥/ ٢٧٧ .

أي: وليُبْليَ المؤمنين فِعلَ ذلك.

﴿ذلكم وأنَّ الله مُوَهِّنُ كَيْدَ الكَافِرِينَ﴾ قراءةُ أهل الحَرَمين وأبي عمرو(١). وقراءةُ أهل الكوفة: ﴿مُوهنٌ كَيْدَ الكَافِرِينَ﴾(٢). وفي التشديد معنى المبالغة. ورُوي عن الحسن: ﴿مُوهِنُ كَيْدِ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ بالإضافة والتخفيف(٣). والمعنى: أنَّ الله عزَّ وجلَّ يُلقي في قُلوبهم الرُّعبَ حتى يتَشتَّتوا ويتفرَّق جمعُهم فيَضْعُفوا. والكَيْد: المَكْر. وقد تقدَّم(٤).

قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُواْ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ وَإِن تَنتَهُواْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَعُودُواْ نَعُدْ وَلَن تُغْنِىَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْـًٔا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُواْ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾ شرطٌ وجوابُه. وفيه ثلاثةُ أقوال:

يكون خِطاباً للكفَّار؛ لأنَّهم استفتحوا فقالوا: اللَّهُمّ؛ أَقطَعُنا للرَّحِم، وأظلَمُنا لصاحبه، فانصُرْه عليه؛ قاله الحسن ومجاهد وغيرهما(٥). وكان هذا القولُ منهم وقتَ خروجهم لِنُصرَة العِيْر.

وقيل: قاله أبو جهلٍ وقتَ القتال(٦).

وقال النَّضرُ بن الحارث: اللَّهم إنْ كان هذا هو الحقَّ من عندك فأَمْطِرْ علينا حجارةً من السماء أو ائتنا بعذابٍ أليم. وهو ممن قُتِل ببدر(٧).

والاستفتاح: طلبُ النصر، أي: قد جاءَكُم الفتح، ولكنَّه كان للمسلمين عليكم؛

---

(١) السبعة ص٣٠٤، والتيسير ص١١٦ ويعني بأهل الحرمين نافعاً وابن كثير.

(٢) يعني هي قراءة عاصم في رواية شعبة، وحمزة والكسائي. وقرأ بها أيضاً ابن عامر الشامي.

(٣) وهي قراءة عاصم في رواية حفص، والكلام من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٢، وما بعده منه.

(٤) ٦/ ٤٦٢.

(٥) مجمع البيان ٩/ ١٢٥. وينظر النكت والعيون ٢/ ٣٠٥.

(٦) أخرجه أحمد (٢٣٦٦١) من قول عبد الله بن ثعلبة بن صُعير ﷺ.

(٧) تفسير الطبري ١١/ ١٤٤ - ١٤٥، وسيرد عند تفسير الآية (٣٢) من هذه السورة.

أي: فقد جاءَكُم ما بانَ به الأمرُ، وانكشفَ لكم الحقُّ.

﴿وَإِن تَنتَهُوا﴾ أي: عن الكفر ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾. ﴿وَإِن تَعُودُوا﴾ أي: إلى هذا القول وقتالِ محمد. ﴿نَعُدْ﴾ إلى نَصْر المؤمنين[1]. ﴿وَلَن تُغْنِيَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ﴾ أي: جماعتُكم ﴿شَيْئًا﴾. ﴿وَلَوْ كَثُرَتْ﴾ أي: في العَدَد.

الثاني: يكون خطاباً للمؤمنين، أي: إنْ تستنصروا فقد جاءكُم النصر. وإن «تَنْتَهُوا»، أي: عن مثلِ ما فعلتموه من أَخْذِ الغنائم والأسرى قبل الإذن، «فهو خيرٌ لكم». «وَإِنْ تَعُودُوا» أي: إلى مِثل ذلك نَعُد إلى توبيخكم. كما قال: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ الآية [الأنفال: ٦٨].

والقول الثالث: أنْ يكون ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾ خطاباً للمؤمنين، وما بعده للكفار[2]، أي: وإنْ تعودوا إلى القتال نَعُد إلى مثلِ وقعة بَدْر.

القشيري: والصحيح أنَّه خطابٌ للكفار، فإنَّهم لمَّا نَفَرُوا إلى نُصرةِ العِير تعلَّقوا بأستار الكعبة وقالوا: اللهم انصرْ أهدى الطائفتين، وأفضلَ الدِّينَين.

المهدوِيّ: ورُوي أنَّ المشركين خرجوا معهم بأستار الكعبة يستفتحون بها، أي: يَستنصرون[3].

قلت: ولا تَعارُضَ، لاحتمال أنْ يكونوا فعلوا الحالتين.

﴿وإنَّ اللهَ مع المؤمنينَ﴾ بكسر الألف على الاستئناف، وبفتحها عطف على قوله: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾. أو على قوله: «أَنِّي معكُمْ». أو المعنى: ولأنَّ الله؛ والتقدير: لِكَثْرَتها وأنَّ الله[4]. أي: من كان الله في نَصْره؛ لم تَغْلِبْه فئةٌ وإنْ كَثُرت[5].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٢ .

(٢) إعراب النحاس ٢/ ١٨٢ .

(٣) تفسير الطبري ١٠/ ٩٢ .

(٤) قرأ نافع وابن عامر وعاصم في رواية حفص بفتح الهمزة، والباقون بكسرها. السبعة ص١ ، والتيسير ص١١٦ ، وينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٢ .

(٥) الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي ١/ ٤٩١ .

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْاْ عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٢٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ الخِطابُ للمؤمنين المُصدِّقين. أفردَهم بالخِطاب دون المنافقين إجلالاً لهم. جدَّد الله عليهم الأمرَ بطاعة الله والرسول، ونهاهُم عن التَّولِّي عنه. هذا قول الجمهور. وقالت فرقةٌ: الخِطابُ بهذه الآية إنَّما هو للمنافقين. والمعنى: ياأيُّها الذين آمنوا بألسنتهم فقط.

قال ابن عطية[١]: وهذا وإنْ كان مُحتمِلاً على بُعد، فهو ضَعيفٌ جداً؛ لأجل أنَّ الله تعالى وَصَف مَنْ خاطَبَ في هذه الآية بالإيمان. والإيمان التصديق، والمنافقون لا يتَّصفون من التصديق بشيء. وأبعدُ من هذا مَن قال: إنَّ الخِطابَ لبني إسرائيل، فإنَّه أجنبيٌّ من الآية.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَوَلَّوْاْ عَنْهُ﴾ التولِّي: الإعراض. وقال: «عنه» ولم يقلْ: عنهما لأنَّ طاعةَ الرسول طاعتُه؛ وهو كقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾[٢] [التوبة: ٦٢].

﴿وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ﴾ ابتداءٌ وخبرٌ في موضع الحال. والمعنى: وأنتم تسمعون ما يُتْلى عليكُم من الحُجج والبراهين في القرآن[٣].

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ قَالُواْ سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ قَالُواْ سَمِعْنَا﴾ أي: كاليهود أو المنافقين أو المشركين. وهو من سَماع الأُذن. ﴿وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ أي: لا يتدبَّرون ما سَمِعوا، ولا

---

(١) في المحرر الوجيز ٢/ ٥١٣، وما قبله منه.

(٢) الكشاف للزمخشري ٢/ ١٥٠.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٣.

يُفَكِّرون فيه، فَهُم بمنزلة مَن لم يَسمَعْ وأَعرضَ عن الحقِّ. نهى المؤمنين أنْ يكونوا مِثْلَهم[١].

فدلَّت الآيةُ على أنَّ قول المؤمن: سمعتُ وأَطعتُ؛ لا فائدةَ له[٢] ما لم يَظْهر أثَرُ ذلك عليه بامتثال فِعْله. فإذا قَصَّر في الأوامر فلم يَأْتِها، واعتمدَ النواهيَ فاقتحمَها، فأيُّ سَمْعٍ عنده، وأيُّ طاعة؟! وإنَّما يكون حينئذٍ بمنزلة المنافق الذي يُظهِر الإيمان، ويُسِرُّ الكُفرَ؛ وذلك هو المُراد بقوله: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَالَّذِينَ قَالُواْ سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾. يعني بذلكَ المنافقين[٣]، أو اليهود أو المشركين، على ما تقدّم.

ثمَّ أخبر تعالى أنَّ الكفارَ شرُّ ما دبَّ على الأرض. وفي البخاري[٤] عن ابن عباس: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ قال: هم نَفَرٌ من بني عبد الدَّار. والأصلُ: أشرُّ، حُذِفت الهمزةُ لِكَثْرة الاستعمال. وكذا: خير، الأصل: أَخيَرُ[٥].

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ﴾ قيل: الحُجَج والبراهين؛ إسماعَ تَفَهُّم. ولكنْ سبقَ عِلْمُه بشقاوتهم. ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ﴾ أي: لو أَفْهمَهم لَمَا آمنوا بعد عِلْمِه الأَزَليِّ بكفرهم. وقيل: المعنى: لأسمعَهم كلامَ الموتى الذين طلبوا إحياءهم؛ لأنَّهم طلبوا إحياءَ قُصَيِّ بنِ كلاب وغيره لِيشهدوا بنبوَّة محمد ﷺ.

الزجاج[٦]: لأسمعَهم جوابَ كلِّ ما سألوا عنه. ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٣ .

(٢) في (م): فيه.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٤ .

(٤) الحديث (٤٦٤٦).

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٣ .

(٦) في معاني القرآن ٢/ ٤٠٩ ، ونقله المصنف عنه بواسطة الماوردي في النكت والعيون ٢/ ٣٠٧ ، وما قبله منه.

إذْ سبقَ في علمه أنَّهم لا يؤمنون.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْۖ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ هذا خطاب للمؤمنين المصدِّقين بلا خلاف[١]. والاستجابة: الإجابة. و﴿يُحْيِيكُمْ﴾ أصله: يُحْيِيُكُم، حُذفت الضمةُ من الياء لثقلها، ولا يجوز الإدغام[٢].

قال أبو عبيدة[٣]: معنى «اسْتَجِيبُوا»: أجيبوا، ولكنْ عُرْفُ الكلام أنْ يتعدَّى «استجاب» بلام، ويتعدَّى «أجاب» دون لام. قال الله تعالى: ﴿يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِيَ ٱللَّهِ﴾ [الأحقاف: ٣١]. وقد يتعدَّى «استجاب» بغير لام، والشاهد له قول الشاعر:

وداعٍ دعا يا مَنْ يُجيب إلى النَّدَى فلم يَستجِبْهُ عند ذاك مُجيبُ[٤]

تقول: أجابه وأجاب عن سؤاله. والمصدر: الإجابة. والاسم: الجابة؛ بمنزلة الطاقة والطاعة. تقول: أساء سَمْعاً فأساء جابة[٥]. هكذا يُتَكَلَّم بهذا الحرف. والمجاوبة والتجاوب: التحاور. وتقول: إنه لَحَسن الجِيبة (بالكسر) أي: الجواب[٦].

﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ متعلق بقوله: «استجيبوا». المعنى: استجيبوا لِما يحييكم إذا

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٤ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٣ .

(٣) في مجاز القرآن ١/ ٢٤٥ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٤ . والبيت نسبه أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/ ٢٤٥ ، والجوهري في الصحاح (جوب) لكعب بن سعد الغنوي، وهو في الأصمعيات ص٩٦ .

(٥) قال في اللسان (جوب): أصل هذا المثل أنه كان لسهل بن عمرو ابنٌ مضعوف، فقال له إنسان: أين أمُّكَ؟ - أي: أين قصدُك؟ فظنَّ أنه يقول له: أين أُمُّكَ - فقال: ذهبت تشتري دقيقاً، فقال أبوه: أساء سمعاً فأساء جابة.

(٦) الصحاح (جوب).

دعاكم. وقيل: اللام بمعنى: إلى، أي: إلى ما يحييكم، أي: يُحيِي دينكم ويعلمكم. وقيل: أي: إلى ما يحيي به قلوبكم فتوحِّدوه. وهذا إحياء مستعار؛ لأنه من موت الكفر والجهل.

وقال مجاهد والجمهور: المعنى: استجيبوا للطاعةِ وما تضمَّنه القرآنُ من أوامرَ ونواهٍ[١]؛ ففيه الحياة الأبدية، والنعمة السرمدية. وقيل: المراد بقوله: «لِما يحييكم»: الجهادُ، فإنه سبب الحياة في الظاهر؛ لأنَّ العدوَّ إذا لم يُغْزَ؛ غَزا، وفي غَزْوِه الموتُ، والموتُ في الجهاد الحياةُ الأبدية؛ قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ﴾ [آل عمران: ١٦٩]. والصحيحُ العمومُ؛ كما قال الجمهور.

الثانية: رَوَى البخارِيُّ عن أبي سعيد بن المُعَلَّى قال: كنتُ أُصلِّي في المسجد، فدعاني رسولُ الله ﷺ فلم أُجِبْهُ، ثم أتيتُه فقلت: يا رسول الله، إني كنتُ أُصلِّي. فقال: «أَلَمْ يَقُلِ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾». وذكر الحديث. وقد تقدَّم في الفاتحة[٢]. وقال الشافعيُّ رحمه الله: هذا دليلٌ على أنَّ الفعلَ الفرضَ أو القولَ الفرضَ إذا أُتِيَ به في الصلاة لا تبطل؛ لأمرِ رسولِ الله ﷺ بالإجابة؛ وإن كان في الصلاة[٣].

قلت: وفيه حجَّةٌ لقول الأوزاعي: لو أنَّ رجلاً يصلِّي، فأبصر غلاماً يريد أن يسقطَ في بئر، فصاح به، وانصرف إليه، وانتهره؛ لم يكن بذلك بأس[٤]. والله أعلم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾ قيل: إنه يقتضي النصَّ منه على خَلْقِه تعالى الكفرَ والإيمانَ، فيَحُولُ بين المرء الكافر وبين الإيمان

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٤ .

(٢) صحيح البخاري (٤٤٧٦). وهو في مسند أحمد (١٥٧٣٠)، وسلف ١/ ١٦٧ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٥ .

(٤) ذكره ابن عبد البر في التمهيد ١/ ٣٤٩ .

الذي أمره به، فلا يكتسبُه إذا لم يُقْدِرْه عليه؛ بل أَقْدَرَه على ضِدِّه؛ وهو الكفر. وهكذا المؤمن يحولُ بينه وبين الكفر.

فبَانَ بهذا النصِّ أنه تعالى خالقٌ لجميعِ اكتسابِ العباد خيرِها وشرِّها. وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «لا ومُقَلِّبِ القلوب»[1]. وكان فِعْلُ اللهِ تعالى ذلك عدلاً فيمن أضلَّه وخذَلَه؛ إذ لم يمنعْهم حقًّا وجب عليه فتزول صفةُ العدل، وإنما منعهم ما كان له أن يتفضَّلَ به عليهم، لا ما وجب لهم.

قال السُّدِّي: يحول بين المرء وقلبه، فلا يستطيع أن يؤمنَ إلا بإذنه، ولا يكفرَ أيضاً إلا بإذنه، أي: بمشيئته. والقلبُ موضعُ الفِكْر[2]. وقد تقدَّم في «البقرة» بيانُه[3]. وهو بيدِ الله، متى شاء حالَ بين العبد وبينه بمرضٍ أو آفةٍ كيلا يعقل، أي: بادِروا إلى الاستجابةِ قبل ألَّا تتمكَّنوا منها بزوال العقل.

وقال مجاهد: المعنى: يحول بين المرء وعقله حتى لا يدري ما يصنع[4]. وفي التنزيل: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُۥ قَلْبٌ﴾ [ق: ٣٧] أي: عقل. وقيل: يحول بينه وبينه بالموت، فلا يُمكنه استدراكُ ما فات.

وقيل: خاف المسلمون يوم بَدْر كثرة العدوِّ، فأعلمهم الله أنه يحول بين المرء وقلبه، بأن يبدِّلَهم بعد الخوف أَمْناً، ويبدِّل عدوَّهم من الأمن خوفاً[5]. وقيل: المعنى يقلِّبُ الأمورَ من حالٍ إلى حال. وهذا جامع.

واختيار الطبري[6]: أن يكون ذلك إخباراً من الله عزَّ وجلَّ بأنه أملكُ لقلوب

---

(١) أخرجه أحمد (٤٧٨٨)، والبخاري (٦٦١٧) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. قال: كانت يمين النبيِّ ﷺ التي يحلفُ عليها: «لا ومقلِّبِ القلوب».

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ١١١ .

(٣) ١/ ٢٨٥ .

(٤) أخرجه الطبري ١١/ ١١٠ .

(٥) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٤٥ .

(٦) في تفسيره ١١/ ١١٢ .

العباد منهم، وأنه يحولُ بينهم وبينها إذا شاء؛ حتى لا يدرك الإنسانُ شيئاً إلا بمشيئة الله عزَّ وجلَّ.

﴿وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ﴾ عطف. قال الفرَّاء(١): ولو استأنفت فكسرت: «وإنه» كان صواباً.

قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٢٥﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قال ابن عباس: أمر اللهُ المؤمنين ألَّا يُقِرُّوا المنكَر بين أظهرهم، فيعمّهم العذابُ(٢). وكذلك تأوّل فيها الزبيرُ بنُ العوَّام فإنه قال يومَ الجمل، وكان سنة ست وثلاثين: ما علمتُ أنَّا أُردنا بهذه الآية إلا اليوم، وما كنتُ أظنُّها إلا فيمن خوطب ذلك الوقت(٣). وكذلك تأوَّل الحسنُ البصري والسُّدِّي وغيرُهما؛ قال السدِّي: نزلت الآية في أهل بدرٍ خاصَّة، فأصابتهم الفتنةُ يومَ الجمل فاقتتلوا(٤).

وقال ابن عباس ﷺ: نزلت هذه الآية في أصحاب رسول الله ﷺ، وقال: أَمَر اللهُ المؤمنين ألا يُقِرُّوا المنكر فيما بينهم، فيعمَّهم الله بالعذاب.

وعن حُذيفةَ بنِ اليَمَان قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون بين ناسٍ من أصحابي فتنةٌ؛ يغفرُها اللهُ لهم بصحبتهم إيّاي، يستنُّ بهم فيها ناسٌ بعدَهم يُدخلُهم اللهُ بها النارَ»(٥).

---

(١) في معاني القرآن ١/ ٤٠٧ . ونقله المصنف عنه بواسطة إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٣ .

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ١١٥ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٥ . وأخرج نحوه أحمد (١٤٣٨)، والنسائي في الكبرى (١١١٤٢).

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٥ . وأخرج ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٧٦ و ٢٧٧ ، والطبري ١١/ ١١٣ - ١١٤ و ١١٥ قول الحسن والسدي.

(٥) أخرج نحوه الطبراني في الأوسط (٣٢٤٣). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٣٤ : فيه إبراهيم بن أبي الفياض؛ قال ابن يونس: يروي عن أشهب مناكير.

قلت: وهذه التأويلات هي التي تعضدها الأحاديث الصحيحة؛ ففي صحيح مسلم عن زينب بنت جحش أنها سألت رسولَ الله ﷺ فقالت له: يا رسول الله، أَنَهْلِكُ وفينا الصالحون؟ قال: «نَعَم، إذا كَثُرَ الخَبَثُ»[١]. وفي صحيح الترمذِيّ: «إنَّ الناسَ إذا رَأَوُا الظَّالـمَ ولـم يأخذوا على يديه أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُـمُ اللهُ بعِقابٍ مِنْ عندهِ»[٢]. وقد تقدَّمت هذه الأحاديث[٣].

وفي صحيح البخارِيِّ والترمذِيِّ: عن النعمان بن بشير، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ القائمِ على حدود الله والواقعِ فيها، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا على سفينةٍ، فأصابَ بعضُهم أَعلاها، وبعضُهم أسفلَها، فكان الذين في أَسفلِها إذا اسْتَقَوْا من الماء مَرُّوا على مَنْ فَوقَهم، فقالوا: لَوْ أنَّا خَرَقْنا في نَصِيبنا خَرْقاً ولم نُؤْذِ مَنْ فوقَنا. فإنْ يَتركوهم وما أرادوا؛ هلكوا جميعاً، وإنْ أَخَذوا على أَيْدِيهم؛ نَجَوْا ونَجَوْا جميعاً»[٤]. ففي هذا الحديث تعذيبُ العامَّة بذنوب الخاصَّة، وفيه استحقاقُ العقوبةِ بتركِ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قال علماؤنا: فالفتنة إذا عُملتْ هَلَكَ الكلُّ، وذلك عند ظهور المعاصي وانتشارِ المنكر وعدمِ التغيير، وإذا لـم تُغيَّر وجب على المؤمنين المنكِرين لها بقلوبهم هِجرانُ تلك البلدة والهرب منها. وهكذا كان الحكم فيمن كان قبلنا من الأمم؛ كما في قِصَّة السَّبْت حين هجروا العاصين وقالوا: لا نُساكِنُكم[٥].

وبهذا قال السلف ﷺ؛ رَوَى ابنُ وهب عن مالك أنه قال: تُهجر الأرضُ التي يُصنع فيها المنكر جِهاراً، ولا يُستقَرُّ فيها[٦]. واحتجَّ بصنيع أبي الدَّرداء في خروجه

(١) صحيح مسلم (٢٨٨٠). وأخرجه أيضاً أحمد (٢٧٤١٣)، والبخاري (٣٣٤٦).

(٢) في قوله: صحيح الترمذي، تجوّز، وهو في سننه (٢١٦٨) عن أبي بكر الصديق ﷺ. وأخرجه أيضاً أبو داود (٤٣٣٨)، وبنحوه أخرجه أحمد (١)، وابن ماجه (٤٠٠٥). قال الترمذي: حديث صحيح.

(٣) ٣/ ٣٨٦، ٧/ ١٥٧.

(٤) صحيح البخاري (٢٤٩٣)، وسنن الترمذي (٢١٧٣). وهو في مسند أحمد (١٨٣٦١).

(٥) تقدم ٢/ ١٧٠.

(٦) ذكره ابن حجر في فتح الباري ١٣/ ١٠.

عن أرض معاوية حين أعلن بالرِّبا؛ فأجاز بيعَ سِقاية الذهبِ بأكثرَ من وزنها. خرَّجه الصحيح(١).

ورَوَى البخاريُّ عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أنزلَ اللهُ بقوم عذاباً، أصابَ العذابُ مَنْ كان فيهم، ثم بُعِثوا على أعمالهم»(٢). فهذا يدلُّ على أنَّ الهلاكَ العامَّ؛ منه ما يكون طُهرة للمؤمنين، ومنه ما يكون نِقمة للفاسقين. ورَوَى مسلم عن عبد الله بن الزبير، أنَّ عائشةَ رضي الله عنها قالت: عَبِثَ رسولُ الله ﷺ في منامه، فقلت: يا رسولَ الله، صنعتَ شيئاً في منامكَ لم تكن تفعلُه؟ فقال: «العَجَبُ، إنَّ ناساً من أُمَّتي يَؤمُّون هذا البيتَ برجلٍ من قريش، قد لجأ بالبيت، حتى إذا كانوا بالبيداءِ خُسِفَ بهم». فقلنا: يا رسولَ الله، إنَّ الطريقَ قد يَجمعُ الناسَ. قال: «نعم، فيهم المُسْتَبْصِرُ والمجبورُ وابنُ السبيلِ، يهلكون مَهلكاً واحداً، ويَصدُرون مصادرَ شتَّى، يبعثُهم اللهُ تعالى على نِيَّاتهم»(٣).

فإن قيل: فقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤] ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨] ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وهذا يوجب ألَّا يؤخذ أحدٌ بذنب أحد، وإنما تتعلق العقوبةُ بصاحب الذنب.

فالجواب: أنَّ الناس إذا تظاهروا بالمنكر فمِنَ الفرضِ على كلِّ مَنْ رآه أن يغيِّره، فإذا سكت عليه؛ فكلُّهم عاصٍ؛ هذا بفعله، وهذا برضاه. وقد جعل الله في حُكمه

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ ٢/ ٦٣٤ من حديث عطاء بن يسار عن أبي الدرداء. قال ابن عبد البر في التمهيد ٤/ ٧١ - ٧٢: عطاء لا أحفظ له سماعاً من أبي الدرداء... ولم يشهد هذه القصة...، وأنكرها بعضهم لأن شبيهاً بهذه القصة عرضت لمعاوية مع عبادة بن الصامت، وهي صحيحة مشهورة محفوظة لعبادة مع معاوية. وسلف الخبر ٤/ ٣٨٤ - ٣٨٥.

(٢) صحيح البخاري (٧١٠٨). وأخرجه أيضاً أحمد (٥٨٩٠)، ومسلم (٢٨٧٩).

(٣) صحيح مسلم (٢٨٨٤). وهو بنحوه في مسند أحمد (٢٤٧٣٨). وقوله: «عَبِثَ» أي: اضطرب بجسمه، وقيل: حرَّك أطرافه كمن يأخذ شيئاً أو يدفعه. و«المستبصر»: المستبين لذلك القاصد له عمداً. و«المجبور»: المكره. و«ابن السبيل»: سالك الطريق معهم وليس منهم. و«يصدرون»: يبعثون. شرح النووي على صحيح مسلم ١٨/ ٦ - ٧.

وحِكمته الراضي بمنزلة العامل؛ فانتظم في العقوبة؛ قاله ابن العربيّ[١]، وهو مضمون الأحاديث كما ذكرنا. ومقصود الآية: واتقوا فِتنة تتعدّى الظالم، فتصيب الصالح والطالح.

الثانية: واختلف النحاة في دخول النون في «لَا تُصِيبَنَّ»؛ فقال الفراء: هو بمنزلة قولك: انزلْ عن الدابّة لا تطرحنَّك؛ فهو جوابُ الأمر بلفظِ النهي، أي: إنْ تنزل عنها لا تطرحنَّك، ومثله قوله تعَالى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ مَسَـٰكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ﴾ [النمل:١٨] أي: إنْ تدخلوا لا يحطمنكم؛ فدخلت النون لما فيه من معنى الجزاء[٢].

وقيل: لأنه خرج مخرج القَسَم، والنون لا تدخل إلا على فعل النهي أو جواب القَسَم[٣].

وقال أبو العباس المبرِّد: إنه نهيٌ بعد أمر، والمعنى النَّهْيُ للظالمين، أي: لا تقربنَّ الظلم. وحكى سيبويه: لا أَرينَّك هاهنا، أي: لا تكن هاهنا، فإنه مَن كان هاهنا رأيتُه[٤].

وقال الجُرْجانِيُّ: المعنى: اتقوا فتنة تصيب الذين ظلموا خاصة، فقوله: «لَا تُصِيبَنّ» نهيٌ في موضع وصفِ النكرة، وتأويلُه الإخبارُ بإصابتها الذين ظلموا.

وقرأ عليٌّ وزيدُ بن ثابت وأُبَيٌّ وابنُ مسعود: «لَتصيبن» بلا ألف[٥]. قال المَهدَوِيُّ: مَن قرأ: «لَتصيبن» جاز أن يكون مقصوراً من: «لا تصيبن» حُذفت الألفُ كما حُذفت من «ما» وهي أخت «لا» في نحو: أَمَ والله لأفعلنَّ، وشبهه[٦]. ويجوز أن تكون مخالفة لقراءة الجماعة، فيكون المعنى أنها تصيب الظالم خاصَّة.

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٨٣٦.

(٢) ذكر نحوه الفراء في معاني القرآن ١/ ٤٠٧ مختصراً. وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤١١.

(٣) ذكر نحوه ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥١٥ ونسبه للمهدوي.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٦.

(٥) القراءات الشاذة ص٤٩، والمحتسب ١/ ٢٧٧.

(٦) المحتسب ١/ ٢٧٧، والدر المصون ٥/ ٥٩٢.

قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٢٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ﴾ قال الكَلْبي: نزلت في المهاجرين؛ يعني وصف حالهم قبل الهجرة وفي ابتداء الإسلام. ﴿مُّسْتَضْعَفُونَ﴾ نعت. ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ أي: أرض مكة. ﴿تَخَافُونَ﴾ نعت. ﴿أَن يَتَخَطَّفَكُمُ﴾ في موضع نصب[١]. والخطف: الأخذ بسرعة. ﴿النَّاسُ﴾ رفع على الفاعل.

قَتادة وعِكرمة: هم مشركو قريش. وهب بن منبِّه: فارس والرُّوم. ﴿فَآوَاكُمْ﴾ قال ابن عباس: إلى الأنصار. السُّدِّي: إلى المدينة؛ والمعنى واحد[٢].

آوَى إليه؛ بالمد: ضَمَّ إليه. وأَوَى إليه؛ بالقصر: انضمَّ إليه.

﴿وَأَيَّدَكُم﴾: قوَّاكم. ﴿بِنَصْرِهِ﴾ أي: بقوته[٣]. وقيل: بالأنصار. وقيل: بالملائكة يوم بدر. ﴿وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ أي: الغنائم. ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ قد تقدَّم معناه[٤].

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾﴾

رُوِيَ أنها نزلت في أبي لُبابة بن عبد المنذر حين أشار إلى بني قُريظة بالذبح. قال أبو لُبابة: والله ما زالت قدماي حتى علمتُ أني قد خنتُ اللهَ ورسولَه؛ فنزلت هذه الآية. فلما نزلت شدَّ نفسَه إلى سارية من سواري المسجد، وقال: والله لا أذوقُ طعاماً ولا شراباً حتى أموتَ، أو يتوبَ اللهُ عليَّ. الخبر مشهور[٥].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٤ .

(٢) أخرج هذه الأقوال الطبري ١١/١١٨ - ١٢٠ .

(٣) في (ظ): تقوية. وفي (م): بعونه.

(٤) ٢/ ١٠٤ .

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره ١١/ ١٢١ ، وفي تاريخه ٢/ ٥٨٤ - ٥٨٥ ، وذكره ابن هشام في السيرة ٢/ ٢٣٦ - ٢٣٧ .

وعن عكرمة قال: لما كان شأن قريظة بعثَ النبيُّ ﷺ عليًّا ﷺ فيمن كان عنده من الناس، فلما انتهى إليهم؛ وقَعُوا في رسول الله ﷺ، وجاء جبريل عليه السلام على فرس أبلق، فقالت عائشة رضي الله عنها: فلكأنّي أنظرُ إلى رسول الله ﷺ يمسح الغبار عن وجه جبريل عليه السلام، فقلت: هذا دِحية يا رسولَ الله؟ فقال: «هذا جبريل عليه السلام». قال: «يا رسول الله، ما يمنعك من بني قُريظةَ أن تأتيَهم؟» فقال رسولُ الله ﷺ: «فكيف لي بحصنهم؟» فقال جبريل: «فإني أُدخل فرسي هذا عليهم». فركب رسولُ الله ﷺ فرساً مُعْرَوْرًى؛ فلما رآه عليٌّ ﷺ قال: يا رسول الله، لا عليك ألّا تأتيهم، فإنهم يشتمونك. فقال: «كلَّا، إنها ستكون تحية». فأتاهم النبيُّ ﷺ فقال: «يا إخوةَ القِرَدة والخنازير» فقالوا: يا أبا القاسم، ما كنت فحّاشاً. فقالوا: لا ننزل على حكم محمد، ولكنّا ننزل على حكم سعد بن معاذ؛ فنزل. فحكم فيهم أن تُقتل مقاتِلتُهم وتُسْبَى ذراريهم. فقال رسول الله ﷺ: «بذلك طَرَقني المَلَكُ سَحَراً». فنزل فيهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾. نزلت في أبي لُبابةَ، أشار إلى بني قُريظة ـ حين قالوا: ننزل على حكم سعد بن معاذ ـ لا تفعلوا، فإنه الذبح، وأشار إلى حلقه[1].

وقيل: نزلت الآيةُ في أنهم كانوا يسمعون الشيءَ من النبيِّ ﷺ، فيُلقونه إلى المشركين ويُفشونه[2].

وقيل: المعنى بغلول الغنائم. ونسبتها إلى الله؛ لأنه هو[3] الذي أمرَ بقسمتها، وإلى الرسول ﷺ؛ لأنه المؤدِّي عن الله عزَّ وجلَّ والقَيِّمُ بها[4].

والخيانة: الغدر وإخفاء الشيء، ومنه: ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ﴾ وكان عليه الصلاة والسلام يقول: «اللهم إني أعوذُ بكَ منَ الجُوعِ، فإنه بِئْسَ الضَّجِيعِ، ومنَ الخيانةِ،

---

(١) أخرجه ابن مردويه كما في الدر المنثور ٣/ ١٧٨ وينظر حديث عائشة رضي الله عنها في مسند أحمد (٢٥٠٩٧). والمُعْرَوْر: لا سَرْج عليه ولا غيره. النهاية (عرا).

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ١٢٣ عن السدي.

(٣) لفظ: (هو) من (ظ).

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٤ .

فإنها بئستِ البِطانة». أخرَّجه النسائيُّ عن أبي هريرة قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول...؛ فذكره[١].

﴿وَتَخُونُوٓاْ أَمَـٰنَـٰتِكُمْ﴾ في موضع جزم، نسقاً على الأوَّل. وقد يكون على الجواب، كما يقال: لا تأكلِ السمكَ وتشربَ اللبن[٢].

والأمانات: الأعمال التي ائتمن اللهُ عليها العبادَ[٣]، وسُميت أمانة لأنها يُؤمَنُ معها من منعِ الحقّ؛ مأخوذةٌ من الأَمْن. وقد تقدَّم في «النساء» القولُ في أداء الأمانات والودائع وغير ذلك[٤].

﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي ما في الخيانة من القُبح والعار. وقيل: تعلمون أنها أمانة.

قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَـٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَـٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ كان لأبي لبابة أموالٌ وأولادٌ في بني قُريظة؛ وهو الذي حَمَلَه على ملاينتهم[٥]، فهذا إشارةٌ إلى ذلك. ﴿فِتْنَةٌ﴾ أي: اختبار؛ امتحنهم بها. ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ فآثِرُوا حقَّه على حقِّكم.

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾﴾

قد تقدَّم معنى «التقوى[٦]». وكان الله عالماً بأنهم يتقون أم لا يتقون، فذكر بلفظ

---

(١) سنن النسائي المجتبى ٨/ ٢٦٣ ، والكبرى (٧٨٥١) و(٧٨٥٢). وأخرجه أيضاً أبو داود (١٥٤٧)، وابن ماجه (٣٣٥٤).

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٤ .

(٣) تفسير الطبري ١١/ ١٢٥ .

(٤) تقدم ٦/ ٤٢٣ .

(٥) تفسير الواحدي ٢/ ٤٥٤ .

(٦) ١/ ٢٤٨ .

الشرط؛ لأنه خاطب العبادَ بما يخاطِب بعضُهم بعضاً. فإذا اتقى العبدُ ربَّه ـ وذلك باتِّباع أوامره، واجتنابِ نواهيه ـ وتركَ الشبهاتِ مخافةَ الوقوعِ في المحرَّمات، وشحنَ قلبَه بالنية الخالصة، وجوارحَه بالأعمال الصالحة، وتحفَّظ من شوائب الشرك الخَفِيِّ والظاهِر بمراعاة غير الله في الأعمال، والركون إلى الدنيا بالغفلة[١] عن المال، جعل له بين الحقِّ والباطل فرقاناً، ورزقَه فيما يريد من الخير إمكاناً. قال ابن وهب: سألتُ مالكاً عن قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِن تَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾ قال: مخرجاً، ثم قرأ: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾. وحكى ابن القاسم وأشهب عن مالك مثله سواء[٢]، وقاله مجاهد قبله[٣].

وقال الشاعر:

مَـا لَـكَ مِـن طُـولِ الأَسَـى فُـرقـانُ بـعـد قَـطِـيـنٍ رَحـلُـوا وبـانُـوا

وقال آخر:

وكيف أُرَجِّي الخلدَ والموتُ طالبي وما لِيَ من كأسِ المنيةِ فرقانُ[٤]

ابن إسحاق: «فُرْقَاناً»: فَصْلاً بين الحق والباطل[٥]؛ وقاله ابن زيد[٦]. السديّ: نجاة[٧]. الفرَّاء[٨]: فتحاً ونصراً. وقيل: في الآخرة، فيدخلُكم الجنةَ، ويُدخلُ الكفارَ النار.

---

(١) في (م): بالعفة.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٩ .

(٣) أخرجه الطبري ١١/ ١٢٨ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥١٨ .

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٣٩ . وأخرجه الطبري ١١/ ١٣١ .

(٦) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٣٤٦ .

(٧) أخرجه الطبري ١١/ ١٣٠ .

(٨) في معاني القرآن له ١/ ٤٠٨ .

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٣٠﴾﴾

هذا إخبارٌ بما اجتمع عليه المشركون من المكر بالنبيِّ ﷺ في دار النَّدْوة؛ فاجتمع رأيُهم على قتله، فبيَّتوه، ورصدوه على باب منزله طول ليلتهم ليقتلوه إذا خرج، فأَمر النبيُّ ﷺ عليَّ بنَ أبي طالب أن ينامَ على فراشه، ودعا الله عزَّ وجلَّ أن يُعمِّيَ عليهم أثرَه، فطمسَ اللهُ على أبصارهم، فخرج وقد غَشِيَهم النومُ، فوضع على رؤوسهم تراباً ونهض. فلما أصبحوا خرج عليهم عليٌّ فأخبرهم أنْ ليس في الدار أحدٌ، فعلموا أنَّ رسولَ الله ﷺ قد فاتَ ونجا[1]. الخبر مشهور في السيرة وغيرها[2].

ومعنى «لِيُثْبِتُوكَ»: ليحبسوك؛ يقال: أثبتّه: إذا حبستَه. وقال قتادة: «لِيُثْبِتُوكَ» وَثَاقاً. وعنه أيضاً وعبدِ الله بن كَثير: لِيسجنوك[3].

وقال أبَان بن تَغْلِب وأبو حاتم: لِيثخنوك بالجراحات والضرب الشديد. قال الشاعر:

فقلتُ ويحكما ما في صحيفتكم قالوا الخليفةُ أمسى مُثبَتاً وَجِعا[4]

﴿أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ عطف. ﴿وَيَمْكُرُونَ﴾ مستأنف. والمكر: التدبير في الأمر في خفية. ﴿وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ ابتداء وخبر. والمكر من الله هو جزاؤهم بالعذاب على مكرهم من حيث لا يشعرون[5].

---

(١) الدرر لابن عبد البر ص٧٣ - ٧٤ .

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٤٨١ - ٤٨٢ .

(٣) تفسير الطبري ١١/ ١٣٢ - ١٣٣ .

(٤) مجمع البيان للطبرسي ٩/ ١٣٧ . ونسب البيت في الأغاني ١٧/ ٢١٢ لمعاوية بن يزيد، وهو في ديوانه ص١٢ . وفيه: قلنا لك الويل ماذا في صحيفتكم. وفي مجمع البيان: فقلت ويحك ماذا في صحيفتكم.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٤ - ١٨٥ .

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا قَالُوا۟ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ ۙ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣١﴾﴾

نزلت في النَّضر بن الحارث؛ كان خرج إلى الحِيرة في التجارة، فاشترى أحاديث كَلِيلة ودِمنة، وكِسرى وقيصر؛ فلما قصَّ رسول الله ﷺ أخبارَ مَنْ مَضَى قال النضر: لو شئتُ لقلتُ مثلَ هذا. وكان هذا وَقَاحةً وكذِباً[١].

وقيل: إنهم توهَّموا أنهم يأتون بمثله، كما توهَّمت سحرةُ موسى، ثم راموا ذلك فعجزوا عنه، وقالوا عِناداً: إنْ هذا إلا أساطير الأوَّلين. وقد تقدَّم[٢].

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالُوا۟ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٢﴾﴾

القراءة[٣] على نصب «الحَقّ» على خبر «كان»، ودخلت «هو» للفصل. ويجوز: «هو الحقُّ» ـ بالرفع ـ «مِنْ عِنْدِكَ»[٤]. قال الزجاج[٥]: ولا أعلمُ أحداً قرأ بها، ولا اختلافَ بين النحويين في إجازتها، ولكن القراءةَ سُنَّة، لا يُقرأ فيها إلا بقراءة مَرْوِيَّة[٦].

واختلف فيمن قال هذه المقالة؛ فقال مجاهد وابن جُبير: قائل هذا هو النضر بن الحارث[٧].

أنس بن مالك: قائلُه أبو جهل؛ رواه البخاريُّ ومسلم[٨].

(١) تفسير الواحدي ٢/ ٤٥٥، والطبري ١١/ ١٤٢ - ١٤٣.

(٢) ٨/ ٣٤٦.

(٣) في (م): القراء.

(٤) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٤٩ للأعمش.

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٤١١، وما قبله منه.

(٦) في النسخ: مرضية. والمثبت من معاني القرآن.

(٧) أخرجه الطبري ١١/ ١٤٤.

(٨) صحيح البخاري (٤٦٤٨) و(٤٦٤٩)، وصحيح مسلم (٢٧٩٦).

ثم يجوز أن يقال: قالوه لشبهة كانت في صدورهم، أو على وجه العِناد والإيهام[١] على الناس أنهم على بصيرة، ثم حلَّ بهم يوم بدر ما سألوا.

حُكي أنَّ ابن عباس لَقِيَه رجلٌ من اليهود، فقال اليهوديُّ: ممن أنت؟ قال: من قريش. فقال: أنت من القوم الذين قالوا: ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلۡحَقَّ مِنۡ عِندِكَ﴾ الآية. فهلَّا عليهم أن يقولوا: إن كان هذا هو الحقَّ من عندك فاهدنا له! إنَّ هؤلاء قوم يجهلون. قال ابن عباس: وأنت يا إسرائيليُّ، مَن القوم الذين لم تَجِفَّ أرجلُهم من بلل البحر الذي أُغرق فيه فرعون وقومُه، وأُنجيَ موسى وقومُه؛ حتى قالوا: ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞۚ﴾ فقال لهم موسى: ﴿إِنَّكُمۡ قَوۡمٞ تَجۡهَلُونَ﴾، فأطرق اليهوديُّ مُفحَماً[٢].

﴿فَأَمۡطِرۡ﴾ أمطرَ في العذاب. ومَطَرَ في الرحمة؛ عن أبي عبيدة[٣]. وقد تقدَّم[٤].

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمۡ وَأَنتَ فِيهِمۡۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمۡ وَهُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ ٣٣﴾

لمَّا قال أبو جهل: «اللَّهُمّ إن كان هذا هو الحقَّ مِن عِندِك» الآية، نزلت: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمۡ وَأَنتَ فِيهِمۡۚ﴾ كذا في صحيح مسلم[٥].

وقال ابن عباس: لم يعذب أهل قرية حتى يخرج النبيُّ منها والمؤمنون؛ ويَلحقوا بحيث أُمِروا[٦].

---

(١) في (م): والإبهام.

(٢) المفهم ٧/ ٣٤٧.

(٣) مجاز القرآن ١/ ٢٤٥ . ونقل عنه المصنف بواسطة المحرر الوجيز ٢/ ٥٢١ .

(٤) لم نقف عليه، وذكره عند تفسير الآية (٨٢) من سورة هود.

(٥) (٢٧٩٦) وهو عند البخاري، وسلف قريباً.

(٦) أخرجه الطبري بنحوه ١١/ ١٥٠ .

﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ ابن عباس: كانوا يقولون في الطواف: غفرانك[١]. والاستغفار وإنْ وقع من الفُجّار يُدفع به ضربٌ من الشرور والإضرار.

وقيل: إنَّ الاستغفار راجع إلى المسلمين الذين هم بين أظهرهم؛ أي: وما كان الله معذِّبهم وفيهم مَن يستغفر من المسلمين؛ فلما خرجوا عذَّبهم اللهُ يوم بدر وغيره؛ قاله الضحاك وغيره[٢].

وقيل: إنَّ الاستغفار هنا يراد به الإسلام؛ أي: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ أي: يسلمون؛ قاله مجاهد وعكرمة[٣].

وقيل: «وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ» أي: في أصلابهم مَن يستغفر الله. رُوي عن مجاهد أيضاً[٤].

وقيل: معنى «يَسْتَغْفِرُونَ»: لو استغفروا، أي: لو استغفروا لم يعذَّبوا، استدعاهم إلى الاستغفار؛ قاله قتادة وابن زيد[٥].

وقال المدائني عن بعض العلماء قال: كان رجل من العرب في زمن النبيِّ ﷺ مُسْرِفاً على نفسه، لم يكن يتحرَّج؛ فلما أن تُوُفِّيَ النبيُّ ﷺ لبس الصوفَ ورجعَ عمَّا كان عليه، وأظهر الدِّينَ والنُّسكَ. فقيل له: لو فعلتَ هذا والنبيُّ ﷺ حيٌّ لَفرِح بكَ. قال: كان لي أمانان، فمضَى واحدٌ وبقيَ الآخرُ؛ قال اللهُ تبارك وتعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ فهذا أمان. والثاني: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾.

---

(١) أخرجه الطبري ١١/١٥١ .

(٢) أخرجه الطبري ١١/١٤٨ - ١٤٩ .

(٣) أخرجه الطبري ١١/١٥٤ - ١٥٥ .

(٤) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٣٥١ .

(٥) أخرجه الطبري ١١/١٥٣ - ١٥٤ .

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ۝٣٤﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ﴾ المعنى: وما يمنعهم من أن يُعذَّبوا[١]. أي: إنهم مستحقُّون العذابَ لِمَا ارتكبوا من القبائح والأسباب، ولكنْ لكلِّ أجلٍ كتاب، فعذَّبهم الله بالسيف بعد خروج النبيِّ ﷺ، وفي ذلك نزلت: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ [المعارج: ١][٢].

وقال الأخفش[٣]: إنَّ «أنْ» زائدة. قال النحاس[٤]: لو كان كما قال لرفع «يعذبهم». ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي: إنَّ المتقين أولياؤه.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ۝٣٥ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ۝٣٦ لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ۝٣٧﴾

قال ابن عباس: كانت قريش تطوف بالبيت عُراة، يصفِّقون ويصفِّرون؛ فكان ذلك عبادة في ظنِّهم[٥].

والمُكَاءُ: الصَّفير، والتصديةُ: التصفيق؛ قاله مجاهد والسُّدِّيُّ وابنُ عمر رضي الله عنه[٦].

ومنه قول عنترة:

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٥ .

(٢) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٤٩ .

(٣) في معاني القرآن له ٢/ ٥٤٥ .

(٤) في إعراب القرآن ٢/ ١٨٥ . وعنه نقل المصنف قول الأخفش.

(٥) أخرجه بنحوه الطبري في تفسيره ١١/ ١٦٤ .

(٦) أخرج هذه الأقوال الطبري ١١/ ١٦٣ - ١٦٥ .

وحَليلِ غانيةٍ تركتُ مُجَدَّلاً تَمْكُو فَرِيصتُه كشِدْقِ الأعْلِم[١]

أي: تصوّت. ومنه: مكَتِ استُ الدابة: إذا نَفخت بالريح.

قال السُّدِّي: المُكاء: الصفير، على لحن طائر أبيض بالحجاز يقال له: المُكاء[٢].

قال الشاعر:

إذا غَرَّدَ المُكَّاء في غير رَوْضةٍ فوَيْلٌ لأهل الشَّاءِ والحُمُراتِ[٣]

قتادة: المُكَاء: ضربٌ بالأيدي، والتّصدية: صياح[٤]. وعلى التفسيرين ففيه ردٌّ على الجهّال من الصوفية الذين يَرقُصون ويُصَفّقون ويصعقون. وذلك كلُّه منكر يتنزَّه عن مثله العقلاء، ويتشبَّه فاعله بالمشركين فيما كانوا يفعلونه عند البيت.

ورَوَى ابنُ جُريج وابنُ أبي نَجيح عن مجاهد أنه قال: المُكَاءُ: إدخالُهم أصابعَهم في أفواههم، والتَّصديةُ: الصَّفِير، يريدون أن يشغلوا بذلك محمداً ﷺ عن الصلاة[٥]. قال النحاس[٦]: المعروف في اللغة ما رُوي عن ابن عمر. حكى أبو عبيد[٧] وغيره أنه يقال: مَكَا يَمْكُو مَكْواً ومُكاء: إذا صَفَّر. وصَدَّى يُصدِّي تصدية: إذا صفَّق[٨]؛ ومنه قول عمرو بن الإطنابة[٩]:

---

(١) ديوان عنترة ص٢٤ . الحليل: الزوج. والغانية: الزوجة التي غنيت بزوجها، أو التي غنيت بحُسنها وجمالها. والمجدّل: الملقى بالجَدالة، وهي الأرض. والفريصة: اللحم بين الكتف والصدر. والأعلم: مشقوق الشفة العليا. ينظر اللسان (حلل، غنى، جدل، فرص، علم).

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ١٦٦ . وفيه: على نحو طائر. . .

(٣) أدب الكاتب ص١٩٣ ، وأمالي القالي ٢/ ٣٢ ، واللسان (مكو).

(٤) تفسير الطبري ١١/ ١٦٦ .

(٥) أخرجه الطبري ١١/ ١٦٥ .

(٦) في معاني القرآن ٣/ ١٥٢ . وما قبله منه.

(٧) في (د) ومعاني القرآن للنحاس ٣/ ١٥٢ : أبو عبيدة.

(٨) إعجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ٢٤٦ .

(٩) النكت والعيون للماوردي ٢/ ٣١٥ ، قال في اللسان (طنب): ابن الإطنابة: رجل شاعر، والإطنابة أُمُّه، وهي امرأة من بني كنانة بن القيس.. واسم أبيه: زيد مَناة .

وظلُّوا جميعاً لهم ضجَّةٌ   مُكاءٌ لدى البيت بالتَّصدِيهْ

أي: بالتصفيق.

سعيد بنُ جبير وابنُ زيد: معنى التَّصدية: صدُّهم عن البيت(١)؛ فالأصل على هذا تَصْدِدَة، فأبدل من إحدى الدَّالين ياء.

ومعنى ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾ أي: المؤمن من الكافر. وقيل: هو عامٌّ في كلِّ شيء من الأعمال والنفقات وغير ذلك.

قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُوا۟ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ أُمِرَ النبيُّ ﷺ أن يقول للكفار هذا المعنى، وسواءٌ قاله بهذه العبارة أو غيرها. قال ابن عطية(٢): ولو كان كما ذَكَر الكسائيُّ أنه في مصحف عبد الله بن مسعود: «قل للذين كفروا إن تنتهوا يغفر لكم»(٣) لَمَا تأدَّت الرسالةُ إلا بتلك الألفاظ بعينها، هذا بحسب ما تقتضيه الألفاظ.

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِن يَنتَهُوا۟﴾ يريد عن الكفر. قال ابن عطية(٤): ولابُدَّ، والحامل على ذلك جواب الشرط بـ «يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ»، ومغفرة ما قد سلف لا تكون إلا لِمُنْتَهٍ عن الكفر.

ولقد أحسن القائل أبو سعيد أحمد بن محمد الزبيري:

يستوجبُ العفوَ الفتى إذا اعترفْ   ثم انتهى عما أتاه واقْتَرفْ

---

(١) تفسير الطبري ١١/١٦٧ و ١٦٨ .

(٢) في المحرر الوجيز ٢/٥٢٧ ، وما قبله منه.

(٣) القراءات الشاذة ص٥١ ، والكشاف ٢/١٥٧ .

(٤) في المحرر الوجيز ٢/٥٢٧ .

لقوله سبحانهُ في المعترِفْ إن ينتهوا يُغْفَرْ لهم ما قد سَلَفْ[١]

رَوَى مسلمٌ عن ابن شُمَاسةَ[٢] المَهرِيِّ قال: حضرْنا عمرو بنَ العاص وهو في سِياقةِ الموت، فبكَى[٣] طويلاً. الحديث. وفيه: فقال النبيُّ ﷺ: «أَمَا عَلِمْتَ أنَّ الإسلامَ يَهدِمُ ما كان قبلَه، وأنَّ الهِجْرَةَ تَهْدِمُ ما كانَ قَبْلَها، وأنَّ الحجَّ يَهْدِمُ ما كان قبلَه» الحديث[٤].

قال ابنُ العربيِّ[٥]: هذه لطيفةٌ من الله سبحانه مَنَّ بها على الخلق؛ وذلك أنَّ الكفارَ يقتحمون الكفرَ والجرائم، ويرتكبون المعاصيَ والمآثم؛ فلو كان ذلك يوجب مؤاخذةً لهم لما استدركوا أبداً توبةً، ولا نالتهم مغفرةٌ. فيسَّر الله تعالى عليهم قَبولَ التوبةِ عند الإنابة، وبَذْلَ المغفرةِ بالإسلام، وهَدَمَ جميعَ ما تقدم؛ ليكون ذلك أقربَ لدخولهم في الدين، وأدْعَى إلى قبولهم لكلمة المسلمين، ولو عَلِموا أنهم يؤاخَذون لَمَا تابوا ولا أسلموا.

وفي صحيح مسلم: أنَّ رجلاً فيمن كان قبلكم قَتَلَ تسعةً وتسعين نَفْساً، ثم سأل: هل له من توبة؟ فجاء عابداً فسأله: هل له من توبة؟ فقال: لا توبة لك. فقتله، فكَمَّلَ به مئة؛ الحديث[٦].

---

(١) تقدم البيت الأول دون نسبة ٥/ ٣٢٨. وهو في المستطرف ٢/ ٤١٧. ونسبه الثعالبي في يتيمة الدهر ٢/ ٣٦٨ إلى عبد المحسن بن محمد الصوري.

(٢) في (خ) و(د) و(ز) و(م): أبي شماسة. وفي (ظ): ابن اسما. وهو خطأ. وابن شماسة ـ بفتح الشين وضمها، كما في المفهم ١/ ٣٢٨، وشرح النووي ٢/ ١٣٧، وقيّده ابن حجر في تقريب التهذيب بالكسر. واسمه عبد الرحمن.

(٣) في (د) و(م): يبكي. والمثبت من (خ) و(ز) و(ظ) وهو موافق لصحيح مسلم.

(٤) صحيح مسلم (١٢١)، وهو في مسند أحمد (١٧٨٢٧).

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٨٤١.

(٦) صحيح مسلم (٢٧٦٦) من حديث أبي سعيد الخدري بنحوه. ونقله المصنف عنه بواسطة أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٤٢، وفيه: «عالماً» بدل: «عابداً». وأخرجه أيضاً أحمد (١١١٥٤)، والبخاري (٣٤٧٠).

فانظروا إلى قول العابد[١]: لا توبة لك؛ فلمَّا علم أنه قد أيأسه؛ قَتَله، فِعْلَ الآيس من الرحمة. فالتنفيرُ مفسدةٌ للخليقة، والتيسير مصلحة لهم.

ورُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان إذا جاء إليه رجلٌ لم يَقتلْ فسأله: هل لقاتلٍ من توبة؟ فيقول: لا توبة؛ تخويفاً وتحذيراً. فإذا جاءه مَن قَتَل فسأله: هل لقاتل من توبة؟ قال له: لكَ توبة؛ تيسيراً وتأليفاً. وقد تقدَّم.

الثالثة: قال ابنُ القاسم وابنُ وهب عن مالك: من[٢] طَلَّق في الشرك ثم أسلم: فلا طلاق له. وكذلك مَن حلف فأسلم؛ فلا حِنْثَ عليه. وكذا من وجبت عليه هذه الأشياء [ثم أسلم] فذلك مغفور له. فأمّا مَن افترى على مسلم ثم أسلم، أو سَرق ثم أسلم؛ أُقيم عليه الحدُّ للفِرية والسرقة. ولو زنى وأسلم، أو اغتصب مسلمة ثم أسلم؛ سقط عنه الحدُّ.

ورَوَى أشهب عن مالك أنه قال: إنما يعني اللهُ عزَّ وجلَّ ما قد مضَى قبل الإسلام، من مالٍ أو دمٍ أو شيءٍ. قال ابنُ العربيّ[٣]: وهذا هو الصواب؛ لِمَا قدَّمناه من عموم قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾، وقوله: «الإسلام يهدِم ما كان قبله»[٤]، وما بيَّنَّاه من المعنى من التيسير وعدم التنفير.

قلت: أمّا الكافرُ الحربِيُّ فلا خلاف في إسقاط ما فَعَلَه في حال كفره في دار الحرب. وأمّا إنْ دخل إلينا بأمان فقَذفَ مسلماً؛ فإنه يُحدُّ، وإنْ سرقَ؛ قُطِع. وكذلك الذِّمِّيُّ إذا قَذَف حُدَّ ثمانين، وإذا سَرق قُطِع، وإنْ قَتَل قُتِل. ولا يُسقط الإسلامُ ذلك عنه لنقضه العهدَ حال كفره؛ على رواية ابن القاسم وغيرِه.

قال ابن المنذر: واختلفوا في النصراني يزنِي ثم يُسلم، وقد شهدت عليه بينة من

(١) في أحكام القرآن لابن العربي: العالم.

(٢) في النسخ: فيمن، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي. وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٣) في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٤٢، وما قبله منه.

(٤) سلف في المسألة الثانية.

المسلمين؛ فحُكِي عن الشافعيِّ ﷺ إذ هو بالعراق: لا حدَّ عليه ولا تغريب؛ لقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾. قال ابن المنذر: وهذا موافق لما رُوي عن مالك.

وقال أبو ثور: إذا أقرَّ وهو مسلم أنه زَنَى وهو كافر، أُقيم عليه الحدُّ. وحُكيَ عن الكوفي أنه قال: لا يُحدُّ.

الرابعة: فأمّا المرتدُّ إذا أسلم وقد فاتته صلوات، وأصاب جناياتٍ وأتلف أموالاً؛ فقيل: حكمه حكم الكافر الأصلي إذا أسلم؛ لا يؤخذ بشيء مما أحدثه في حال ارتداده.

وقال الشافعيُّ في أحد قوليه: يلزمه كل حقٍّ لله عزَّ وجلَّ وللآدمي؛ بدليل أنَّ حقوقَ الآدميين تلزمه، فوجب أنْ تلزمَه حقوقُ الله تعالى.

وقال أبو حنيفة: ما كان للهِ يسقط، وما كان للآدمي لا يسقط.

قال ابنُ العربيّ(١): وهو قول علمائنا؛ لأنَّ اللهَ تعالى مستغنٍ عن حقِّه، والآدميُّ مفتقر إليه. ألا ترى أنَّ حقوقَ الله عزَّ وجلَّ لا تجب على الصبيِّ، وتلزمُه حقوقُ الآدميين. قالوا: وقوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ عامٌّ في الحقوق التي لله تعالى.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَإِن يَعُودُواْ﴾ يريد: إلى القتال؛ لأنَّ لفظة «عادَ» إذا جاءت مطلقة فإنما تتضمن الرجوعَ إلى حالةٍ كان الإنسان عليها، ثم انتقل عنها. قال ابن عطية(٢): ولسنا نجدُ في هذه الآية لهؤلاء الكفار حالةً تشبه ما ذكرنا إلا القتال. ولا يجوز أنْ يُتأوَّل: إلى الكفر؛ لأنهم لم ينفصلوا عنه، وإنما قلنا ذلك في «عادَ» إذا كانت مطلقة؛ لأنها قد تجيء في كلام العرب داخلة على الابتداء والخبر، فيكون

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٨٤٢ - ٨٤٣، وما قبله منه.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/ ٥٢٧، وما قبله منه.

معناها معنى صار؛ كما تقول: عاد زيدٌ مَلِكاً؛ تريد: صار. ومنه قول أبي الصلت[١]:

تلك المكارمُ لا قَعْبانِ[٢] من لَبَنٍ شِيبَا بماءٍ فعادا بعدُ أبْوالا

وهذه لا تتضمن الرجوعَ إلى حالة قد كان العائدُ عليها قَبْلُ، فهي مقيدة بخبرها؛ لا يجوز الاقتصار دونه[٣]، فحكمها حكم صار.

قوله تعالى: ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ عبارةٌ تجمع الوعيدَ والتهديدَ والتمثيلَ بمن هلك من الأمم في سالف الدهر بعذاب الله.

قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٩﴾ وَإِن تَوَلَّوْاْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَىٰكُمْ نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ﴿٤٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ أي: كُفْرٌ. إلى آخر الآية تقدَّم معناها وتفسير ألفاظها في «البقرة»[٤] وغيرها، والحمد لله.

﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ﴾

---

(١) الشعر والشعراء ١/ ٤٦٢، والعقد الفريد ٢/ ٢٤، ومعجم البلدان (غمدان) ٤/ ٢١١ . وأبو الصلت هو والد أمية، والبيت أيضاً في ديوان أمية بن أبي الصلت ص١٧٩، وديوان النابغة الجعدي ص١١٢ .

(٢) القَعْب: القَدَح الضخم الغليظ الجافي. وقيل: قدح من خشب مقعر. لسان العرب (قعب).

(٣) في النسخ: دونها، والمثبت من المحرر الوجيز ٢/ ٥٢٧، والكلام منه، إلى آخر تفسير الآية.

(٤) ٣/ ٢٤٦ .

قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٤١)﴾

قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ﴾.

فيه ستٌّ وعشرون مسألة[١]:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ﴾ الغنيمة في اللغة: ما ينالُه الرجلُ أو الجماعةُ بِسَعْيٍ، ومن ذلك قولُ الشاعر[٢]:

وقد طوَّفْتُ في الآفاق حتى ... رضيتُ من الغنيمة بالإيابِ

وقال آخر:

ومُطْعَمُ الغُنْمِ يومَ الغُنْمِ مُطْعَمُهُ ... أَنَّى تَوَجَّهَ والمَحْرُومُ مَحْرُومُ[٣]

والمَغْنَم والغنيمة بمعنًى؛ يقال: غَنِمَ القومُ غُنْماً [بالضم][٤].

واعلم أنَّ الاتفاق حاصلٌ على أنَّ المراد بقوله تعالى: ﴿غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ﴾ مالُ الكفار إذا ظَفِرَ به المسلمون على وجه الغَلَبة والقَهْر. ولا تقتضي اللغةُ هذا التخصيصَ على ما بيَّناه، ولكنَّ عُرْفَ الشرع قيَّد اللفظَ بهذا النوع. وسَمَّى الشرعُ الواصلَ من

---

(١) كذا في النسخ، لكن ورد فيهاخمسٌ وعشرون مسألة.

(٢) هو امرؤ القيس، والبيت في ديوانه ص٩٩ ، وسلف ٥/ ٥٧ .

(٣) قائله علقمة الفحل، وهو في ديوانه ص٦٦ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٥٢٨ ، والكلام منه.

(٤) الصحاح (غنم)، وما بين حاصرتين منه.

الكفار إلينا من الأموال باسْمين: غنيمةً وفَيْئاً[١].

فالشيءُ الذي ينالُه المسلمون من عدوِّهم بالسعي وإيجافِ الخيل والرِّكاب يُسَمَّى غنيمة. ولَزِم هذا الاسمُ هذا المعنى حتى صار عُرْفاً. والفَيْءُ مأخوذٌ من فاءَ يفيء: إذا رجع، وهو كلُّ مالٍ دخل على المسلمين من غير حربٍ ولا إيجاف، كخَراج الأرض، وجِزْيةِ الجماجم[٢]، وخُمسِ الغنائم، ونحوِ هذا[٣]؛ قاله سفيان الثَّوْريُّ وعطاء بنُ السائب[٤].

وقيل: إنهما واحد، وفيهما الخُمس؛ قاله قتادة[٥].

وقيل: الفَيْءُ عبارةٌ عن كلِّ ما صار للمسلمين من الأموال بغير قهر. والمعنى متقارب.

الثانية: هذه الآية ناسخةٌ لأول السورة عند الجمهور. وقد ادَّعى ابنُ عبد البر[٦] الإجماعَ على أنَّ هذه الآيةَ نزلت بعد قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾، وأنَّ أربعة أخماسِ الغنيمة مقسومةٌ على الغانمين، على ما يأتي بيانه. وأنَّ قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ نزلت حين تشاجرَ أهلُ بدرٍ في غنائم بدر، على ما تقدَّم أولَ السورة.

قلت: ومما يدلُّ على صحة هذا ما ذكره إسماعيل بنُ إسحاق قال: حدّثنا محمد ابنُ كثير قال: حدَّثنا سفيان قال: حدثني محمد بنُ السائب، عن أبي صالح، عن ابن عباسٍ قال: لمَّا كان يومُ بدرٍ قال النبيُّ ﷺ: «مَن قَتَلَ قتيلاً فله كذا، ومَن أَسَرَ أسيراً فله كذا» ـ وكانوا قتلوا سبعين، وأسرُوا سبعين[٧] ـ فجاء أبو اليَسَر بنُ عمرو بأسيرَين

---

(١) أحكام القرآن للكيا للطبري ٣/ ١٥٦ .

(٢) هي الجزية المفروضة على رؤوس أهل الذمة، إذ يُعبر بالجمجمة عن الرأس. الموسوعة الفقهية ١٥/ ١٥١ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٥٢٨ .

(٤) أخرجه عنهما ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٣٤ ، والطبري ١١/ ١٨٤ - ١٨٥ .

(٥) أخرجه الطبري ١١/ ١٨٥ - ١٨٦ .

(٦) في التمهيد ١٤/ ٤٩ و٦٢ .

(٧) قوله: وأسروا سبعين، من (م).

فقال: يا رسول الله، إنك وعدتَنا: مَن قتل قتيلاً فله كذا، وقد جئتُ بأسيرَين. فقام سعدٌ فقال: يا رسول الله، إنَّا لم يمنعنا زَهادَةٌ[١] في الأجر، ولا جُبنٌ عن العدوِّ، ولكنَّا قمنا هذا المقامَ خشيةَ أن يَعطِفَ المشركون، فإنك إن تُعْطِ هؤلاء لا يبقَ لأصحابك شيء. قال: وجعل هؤلاء يقولون وهؤلاء يقولون، فنزلت: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾. فَسَلَّمُوا الغنيمةَ لرسول الله ﷺ، ثم نزلت: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ الآية[٢].

وقد قيل: إنها مُحكَمةٌ غيرُ منسوخة، وأنَّ الغنيمة لرسول الله ﷺ، وليست مقسومةً بين الغانمين، وكذلك لِمَن بعده من الأئمة[٣]. كذا حكاه الماوَرْديُّ[٤] عن كَثيرٍ من أصحابنا، ﷺ، وأنَّ للإمام أن يُخرجَها عنهم، واحتجُّوا بفتح مكةَ وقصةِ حُنين. وكان أبو عبيدٍ يقول: افتتح رسولُ الله ﷺ مكة عَنْوةً، ومنَّ على أهلها فردَّها عليهم، ولم يقسمها ولم يجعلها عليهم فَيْئاً. ورأى بعضُ الناس أنَّ هذا جائزٌ للأئمة بعده[٥].

قلت: وعلى هذا يكون معنى قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ والأربعةَ الأخماسِ للإمام، إن شاء حبَسها، وإن شاء قسمها بين الغانمين. وهذا ليس بشيء؛ لِمَا ذكرناه، ولأنَّ الله سبحانه أضاف الغنيمة للغانمين فقال: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ﴾، ثم عيَّن الخُمسَ لمن سَمَّى في كتابه، وسكت عن الأربعة الأخماس، كما سكت عن الثُّلثين في قوله: ﴿وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ﴾ [النساء: ١١]، فكان للأب الثُّلثان اتفاقاً. وكذا الأربعةُ الأخماس للغانمين إجماعاً؛

(١) في النسخ «زيادة» والمثبت من المصادر.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٩٤٨٣) وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٠/ ٢٥١، عن سفيان الثوري بهذا الإسناد، وسلف الكلام على رواية محمد بن السائب الكلبي. وأخرجه أبو داود (٢٧٣٧) من طريق آخر عن ابن عباس، بنحوه وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت ﷺ سلف ٩/ ٤٤١ - ٤٤٢.

(٣) ذكره أبو العباس في المفهم ٣/ ٥٣٦ عن ابن عباس.

(٤) في (م): المازري، وينظر الأحكام السلطانية للماوردي ص١٤٠.

(٥) الأموال لأبي عبيد ص٨٢.

على ما ذكره ابنُ المنذر وابن عبد البَرّ والدَّاوُدِيُّ والمازَرِيُّ أيضاً والقاضي عِياضٌ وابنُ العربيّ[١].

والأخبار بهذا المعنى متظاهِرةٌ، وسيأتي بعضُها. ويكون معنى قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ الآية؛ ما يُنفِّله الإمام لمن شاء، لِمَا يراه من المصلحة قبل القِسْمة. وقال عطاءٌ والحسن: هي مخصوصةٌ بما شذَّ من المشركين إلى المسلمين من عبدٍ أو أَمَة أو دابَّة[٢]؛ يقضي فيها الإمامُ بما أحبّ. وقيل: المراد بها أنفالُ السَّرايا[٣]، أي: غنائمها، إن شاء خمَّسها الإمام، وإن شاء نفَّلها كلَّها.

وقال إبراهيم النَّخَعيُّ في الإمام يبعث السَّرِيةَ فيصيبون المغنم: إن شاء الإمامُ نفَّلَه كلَّه، وإن شاء خَمَّسه. وحكاه أبو عمر[٤] عن مكحولٍ وعطاء؛ قال عليُّ بن ثابت: سألت مكحولاً وعطاءً عن الإمام ينفِّل القومَ ما أصابوا، قال: ذلك لهم. قال أبو عمر[٥]: مَن ذهب إلى هذا: تأوَّلَ قولَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ أنَّ ذلك للنبيِّ ﷺ يضعها حيث شاء، ولم يرَ أنَّ هذه الآيةَ منسوخةٌ بقوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾. وقيل غيرُ هذا ممَّا قد أتينا عليه في كتاب «المقتبس[٦] في شرح مُوَطَّأ مالك بنِ أنس».

ولم يقل أحدٌ من العلماء فيما أعلم أنَّ قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ الآية، ناسخٌ لقوله: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ بل قال الجمهور على ما ذكرنا: إنَّ قوله: ﴿مَا غَنِمْتُم﴾ ناسخ، وهم الذين لا يجوز عليهم التحريفُ ولا

---

(١) ينظر الأوسط ١١/ ٩٢، والتمهيد ١٤/ ٤٩، وإكمال المعلم ٦/ ٧٥، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥١.

(٢) المفهم ٣/ ٥٣٦، وقول عطاء أخرجه أبو عبيد في الأموال ص٣٨٣، والطبري ١١/ ٧.

(٣) المفهم ٣/ ٥٣٦، وأخرج هذا القول الطبري ١١/ ٧ عن علي بن صالح بن حي.

(٤) في الاستذكار ١٤/ ١٠٢ - ١٠٣، وما قبله منه.

(٥) في الاستذكار ١٤/ ١٠٣.

(٦) في (د) و(ظ) و(م): القبس، وهو خطأ، وينظر ١/ ٢٦٧.

التبديلُ لكتاب الله تعالى.

وأما قصة فتحِ مكةَ فلا حجةَ فيها؛ لاختلاف العلماءِ في فتحها. وقد قال أبو عبيد[١]: ولا نعلم مكةَ يُشبهها شيءٌ من البلدان من جهتين: إحداهما: أنَّ رسول الله ﷺ كان الله قد خصَّه من الأنفال والغنائم ما لم يجعله لغيره، وذلك لقوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ الآية، فنرى أنَّ هذا كان خاصًّا له. والجهةُ الأخرى: أنه سَنَّ لمكة سُنَناً ليست لشيءٍ من البلاد.

وأما قصة حُنين فقد عوَّض الأنصارَ لمَّا قالوا: يعطي الغنائمَ قريشاً ويتركُنا وسيوفُنا تقطر من دمائهم! فقال لهم: «أما تَرْضَوْنَ أنْ يرجعَ الناسُ بالدنيا، وترجعون برسول الله ﷺ إلى بيوتكم». خرَّجه مسلم وغيره[٢]. وليس لغيره أن يقول هذا القول، مع أنَّ ذلك خاصٌّ به على ما قاله بعضُ علمائنا[٣]. والله أعلم.

الثالثة: لم يختلف العلماء أنَّ قوله: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ﴾ ليس على عمومه، وأنه يَدخله الخصوص؛ فمما خصَّصوه بإجماعٍ أنْ قالوا: سَلَبُ المقتولِ لقاتله إذا نادى به الإمام[٤]. وكذلك الرِّقاب ـ أعني الأُسارى ـ الخِيرَة فيها إلى الإمام بلا خلافٍ[٥]، على ما يأتي بيانُه.

ومما خُصَّ به أيضاً الأرضُ. والمعنى: ما غنمتم من ذهبٍ وفضة وسائرِ الأمتعة والسَّبْي، وأما الأرضُ فغيرُ داخلةٍ في عموم هذه الآية؛ لِمَا روى أبو داود عن عمر بنِ الخطاب أنه قال: لولا آخِرُ الناسِ ما فُتِحتْ قريةٌ إلا قسَمْتُها كما قَسم رسولُ الله ﷺ خَيبر[٦].

---

(١) في الأموال ص٨٢ .

(٢) صحيح مسلم (١٠٥٩)، وأخرجه أحمد (١٢٧٣٠)، والبخاري (٣٧٧٨) وهو من حديث أنس ﷺ.

(٣) المفهم ٣/ ١٠٧ .

(٤) التمهيد ١٤/ ٥٩ .

(٥) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٦١ .

(٦) سنن أبي داود (٣٠٢٠)، وهو عند أحمد (٢٨٤)، والبخاري (٢٣٣٤)، والتمهيد ٦/ ٤٥٥ - ٤٥٦ =

ومما يصحِّح هذا المذهبَ ما رواه الصحيحُ[١] عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنَعت العراقُ قَفِيزَها ودرهمها، ومنَعت الشامُ مُدْيَها[٢] ودينارَها» الحديث. قال الطَّحاويُّ: «منعت» بمعنى: ستمنع. فدلَّ ذلك على أنها لا تكون للغانمين؛ لأنَّ ما ملَكه الغانمون لا يكون فيه قفيزٌ ولا درهم، ولو كانت الأرض تُقسَم؛ ما بقي لمن جاء بعد الغانمين شيء، والله تعالى يقول: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾ [الحشر: ١٠] بالعطف على قوله: ﴿لِلۡفُقَرَآءِ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ﴾. قال: وإنما يُقسَم ما يُنقل من موضعٍ إلى موضع[٣].

وقال الشافعيّ: كلُّ ما حصلَ من الغنائم من أهل دار الحرب من شيءٍ؛ قلَّ أو كَثُر، مِن دارٍ أو أرض أو متاع أو غيرِ ذلك؛ قُسم، إلَّا الرجال البالغون[٤]؛ فإنَّ الإمام فيهم مخيَّرٌ أن يَمُنَّ أو يقتل [أو يُفاديَ] أو يَسْبيَ. وسبيل ما أُخذ منهم وسُبيَ سبيلُ الغنيمة. واحتجَّ بعموم الآية. قال: والأرض مغنومةٌ لا محالة؛ فوجب أن تُقسمَ كسائر الغنائم. وقد قَسَم رسولُ الله ﷺ ما افتتح عَنوةً من خَيْبر.

قالوا: ولو جاز أن يُدَّعَى الخصوصُ في الأرض؛ جاز أن يدَّعى في غير الأرض، فيبطلُ حكمُ الآية. وأما آية «الحشر» فلا حجَّة فيها؛ لأنَّ ذلك إنما هو في الفيء لا في الغنيمة. وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾ استئنافُ كلامٍ بالدعاء لمن سبقهم بالإيمان؛ لا لغير ذلك.

قالوا: وليس يخلو فِعْلُ عمرَ في توقيفه الأرضَ من أحد وجهين: إما أن تكون

= والكلام منه. وقد ذكر ابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٤٤٦ إجماع العلماء على أن ما فتح من خيبر صلحاً عمل فيه رسول الله ﷺ بسنَّة الفيء، وما فتح عنوة عمل فيه بسنة الغنائم. وينظر ما ورد من آثار في أمر تقسيم رسول الله ﷺ خيبر في التمهيد ٦/ ٤٤٦ - ٤٥٣ .

(١) صحيح مسلم (٢٨٩٦)، وهو عند أحمد (٧٥٦٥).

(٢) في (د) و(ظ) و(م): مدها، وهو خطأ. والمُدْي: مكيال لأهل الشام يسع خمسة عشر مكُّوكاً. والمكُّوك: حوالي ٣٤٧٩ غراماً. والقفيز: حوالي ٢٧٨٣٥ غراماً. النهاية (مدا) ومعجم متن اللغة ١/ ٨٦ .

(٣) التمهيد ٦/ ٤٥٦ - ٤٥٧ ، وينظر شرح معاني الآثار ٢/ ١٢٠ .

(٤) كذا في النسخ والتمهيد ٦/ ٤٥٩ والكلام منه، وفي (م): البالغين وما سيرد بين حاصرتين من التمهيد.

غنيمةً استطاب أنفُسَ أهلِها وطابت بذلك، فوَقَفَها. وكذلك روى جَريرٌ أنَّ عمر استطاب أنفسَ أهلها[١]. وكذلك صَنع رسولُ الله ﷺ في سَبْي هَوَازِنَ لمَّا أتَوْه، استطابَ أنفُسَ أصحابِه عما كان في أيديهم[٢]، وإما أنْ يكونَ ما وقفَه عمرُ فَيْئاً؛ فلم يحتجْ إلى مُراضاةِ أحد.

وذهب الكوفيون إلى تخيير الإمام في قَسْمها، أو إقرارِها وتوظيفِ الخَراج عليها، وتصيرُ ملكاً لهم كأرض الصُّلح؛ قال شيخنا أبو العباس ﷺ[٣]: وكأنَّ هذا جمعٌ بين الدليلين ووسطٌ بين المذهبين، وهو الذي فهمه عمرُ ﷺ قطعاً؛ ولذلك قال: لولا آخِرُ الناس؛ فلم يُخْبِر بنسخ فعلِ النبيِّ ﷺ، ولا بتخصيصه بهم، غير أنَّ الكوفيين زادوا على ما فعل عمر، فإنَّ عمر إنما وَقَفَها على مصالح المسلمين، ولم يملِّكها لأهل الصلح، وهم[٤] قالوا: للإمام أنْ يملِّكَها لأهل الصُّلح.

الرابعة: ذهب مالكٌ وأبو حنيفة والثَّوريُّ إلى أنَّ السَّلَب ليس للقاتل، وأنَّ حكمه حكمُ الغنيمة؛ إلَّا أنْ يقول الأمير: مَن قَتَل قتيلاً فله سَلَبُه، فيكونُ حينئذٍ له.

وقال الليث والأوزاعِيُّ والشافعيُّ [وأحمد] وإسحاقُ وأبو ثورٍ وأبو عبيدٍ والطبريُّ وابن المنذر: السَّلَبُ للقاتل على كلِّ حال، قاله الإمامُ أو لم يَقُلْه.

إلا أنَّ الشافعيَّ ﷺ قال: إنما يكون السَّلَبُ للقاتل إذا قتلَ قتيلاً مُقْبلاً عليه، وأما إذا قتله مُدبراً عنه فلا[٥]. قال أبو العباس بنُ سُريج من أصحاب الشافعي: ليس الحديث: «مَن قَتَل قتيلاً فله سَلَبُه»[٦] على عمومه؛ لإجماع العلماءِ على أنَّ مَن قتلَ

(١) التمهيد ٦/ ٤٦٠ - ٤٦١ ، وخبر جرير - وهو ابن عبد الله ﷺ - أخرجه أبو عبيد في الأموال ص٧٨ .

(٢) أخرجه أحمد (١٨٩١٤)، والبخاري (٢٣٠٧ ، ٢٣٠٨) من حديث مروان بن الحكم والمِسْوَر بن مخرمة رضي الله عنهما.

(٣) في المفهم ٤/ ٤١٩ ، وما قبله منه.

(٤) بعدها في النسخ: الذين، والمثبت من المفهم.

(٥) التمهيد ٢٣/ ٢٤٧ ، وما سلف بين حاصرتين منه، وقول أبي عبيد في الأموال ص٣٩٤ ، وقول ابن المنذر في الأوسط ١١/ ١٢٠ .

(٦) أخرجه أحمد (٢٢٦٠٧)، والبخاري (٣١٤٢)، ومسلم (١٧٥١) من حديث أبي قتادة ﷺ.

أسيراً أو امرأةً أو شيخاً أنه ليس له سَلَبُ واحدٍ منهم. وكذلك مَن ذفَّف على جريح[١]، ومَن قَتَل مَن قُطعت يداه ورجلاه. قال: وكذلك المنهزمُ لا يَمتنع[٢] في انهزامه، وهو كالمكتوف. قال: فعُلم بذلك أنَّ الحديث إنما جَعَل السَّلَب لِمَن لِقتلِه معنًى زائدٌ، أو لِمَن في قتله فضيلةٌ، وهو القاتل في الإقبال؛ لِمَا في ذلك من المؤنة. وأما مَن أُثخنَ فلا[٣].

وقال الطبري: السَّلَبُ للقاتل، مُقْبِلاً قَتَله أو مُدْبِراً، هارباً أو مُبارِزاً، إذا كان في المعركة. وهذا يردُّه ما ذكره عبدُ الرزاق ومحمد بنُ بكرٍ عن ابن جُريج قال: سمعتُ نافعاً مولى ابنِ عمر يقول: لم نَزَلْ نسمعُ: إذا التقى المسلمون والكفار؛ فقتل رجلٌ من المسلمين رجلاً من الكفار، فإنَّ سَلَبَه له، إلَّا أن يكون في مَعْمَعةِ القتال؛ لأنه حينئذٍ لا يُدْرَى مَن قَتَل قتيلاً. فظاهِرُ هذا يردُّ قولَ الطبريِّ؛ لاشتراطه في السَّلَب القتلَ في المعركة خاصَّة[٤].

وقال أبو ثَور وابنُ المنذر: السَّلَبُ للقاتل في معركةٍ كان أو غيرِ معركة، في الإقبال والإدبار، والهروبِ والانتهاز[٥]، على كلِّ الوجوه؛ لعموم قولِه ﷺ: «مَن قَتَلَ قتيلاً فله سَلَبُه»[٦].

قلت: روى مسلمٌ عن سلمة بنِ الأكْوَع قال: غَزَوْنا مع رسول الله ﷺ هوازِن، فبينا نحن نتَضَحَّى مع رسول الله ﷺ، إذ جاء رجلٌ على جمل أحمرَ، فأناخه، ثم انتزع طَلَقاً من حَقَبِه، فقيَّد به الجمل، ثم تقدَّم يتغدَّى مع القوم، وجعل ينظر، وفينا

(١) أي: أجهزَ عليه.

(٢) في (ظ): يتبع.

(٣) التمهيد ٢٣/ ٢٥١ .

(٤) التمهيد ٢٣/ ٢٤٧ ، والأثر في مصنف عبد الرزاق (٩٤٧١).

(٥) في (خ) و(ظ) و(م): الانتهار، والمثبت موافق لما في التمهيد. وناهزه: داناه. القاموس (نهز).

(٦) التمهيد ٢٣/ ٢٤٩ ، وسلف الحديث قريباً، وقول ابن المنذر في الأوسط ١١/ ١٢٠ - ١٢١ ، وقد سلف قوله وقول أبي ثور في بداية المسألة.

ضَعْفةٌ ورِقَّة في الظَّهر، وبعضُنا مُشاةٌ، إذ خرج يشتدُّ، فأتى جملَه فأطلق قيده، ثم أناخه وقعد عليه، فأثاره، فاشتدَّ به الجمل، فاتَّبعه رجلٌ على ناقةٍ وَرْقاءَ. قال سلمة: وخرجتُ أشتدُّ، فكنتُ عند وَرِك الناقة، ثم تقدَّمتُ حتى كنتُ عند وَرِكِ الجمل، ثم تقدَّمتُ حتى أخذتُ بِخِطام الجملِ فأَنَخْتُه، فلما وضع ركبتَه في الأرض؛ اخترطتُ سيفي فضربت رأسَ الرجلُ، فَنَدَر، ثم جئتُ بالجمل أقودُه، عليه رَحْلُه وسلاحُه، فاستقبلني رسولُ الله ﷺ والناسُ معه، فقال: «مَن قَتَلَ الرجلَ؟» قالوا: ابنُ الأكوع. قال: «له سَلَبُه أجمع»[(١)]. فهذا سلمةُ قتله هارباً غيرَ مُقْبِل، وأعطاه سلَبَه.

وفيه حجةٌ لمالك مِن أنَّ السَّلَب لا يستحقُّه القاتل إلا بإذن الإمام، إذ لو كان واجباً له بنفس القتلِ لَمَا احتاج إلى تكرير هذا القول[(٢)].

ومن حُجَّته أيضاً ما ذكره أبو بكر بنُ أبي شيبة[(٣)] قال: حدَّثنا أبو الأحوص، عن الأسود بنِ قيس، عن شَبْر بن علقمة[(٤)] قال: بارزتُ رجلاً يوم القادِسِية، فقتلتُه وأخذتُ سَلَبَه، فأتيتُ سعداً، فخطب سعدٌ أصحابَه ثم قال: هذا سَلَبُ شَبر بنِ علقمة، لهو[(٥)] خيرٌ من اثني عشرَ ألفَ درهم، وإنَّا قد نفَّلناه إياه. فلو كان السَّلَبُ للقاتل قضاءً من النبيِّ ﷺ ما احتاج الأمراء[(٦)] أن يُضِيفوا ذلك إلى أنفسهم

(١) صحيح مسلم (١٧٥٤)، وهو عند أحمد (١٦٥٢٣). قوله: نتضحى: نتغدى في وقت الضَّحاء، وهو بعد امتداد النهار وفوق الضُّحى. والطَّلَق: الحبل. والحَقَب والحقيبة: ما يجعله الراكب خلفه. وفينا ضَعْفة: ضبطوه على وجهين، الصحيح المشهور وروايةُ الأكثرين بفتح الضاد وسكون العين، أي: حالة ضَعْفٍ وهزال. والثاني: بفتح العين جمع ضعيف. نَدَر: سقط. ينظر شرح صحيح مسلم للنووي ١٢/ ٦٦ ، والمفهم ٣/ ٥٤٦ .

(٢) المفهم ٣/ ٥٤٦ .

(٣) في مصنفه ١٢/ ٣٧٠ - ٣٧١ ، وأخرجه عبد الرزاق (٩٤٧٣) بنحوه.

(٤) في (م): بشر بن علقمة في الموضعين، وهو خطأ، وهو شَبْر بن علقمة العَبْدي الكوفي، له إدراك، وله رواية عن ابن مسعود. الإصابة ٥/ ١٠٠ .

(٥) في (د): هو، وفي (م): فهو.

(٦) في (د) و(م): الأمر، والمثبت من باقي النسخ، وهو موافق لما في التمهيد ٣/ ٢٥٨ ، والكلام منه.

باجتهادهم، وَلأَخَذه القاتلُ دون أمرهم. والله أعلم.

وفي الصحيح[١] أنَّ معاذ بنَ عمرو بنِ الجَمُوح[٢] ومعاذَ بنَ عَفراءَ[٣] ضربا أبا جهلٍ بسَيْفَيْهما حتى قتلاه، فأتَيا رسولَ الله ﷺ فقال: «أيُّكما قتله؟» فقال كلٌّ واحدٍ منهما: أنا قتلتُه. فنظر في السيفين فقال: كِلَاكما قتلَه». وقضى بسَلَبه لمعاذ بنِ عمرو ابنِ الجموح. وهذا نصٌّ على أنَّ السَّلَب ليس للقاتل؛ إذ لو كان له، لَقَسَمه النبيُّ ﷺ بينهما.

وفي الصحيح أيضاً عن عوف بنِ مالكٍ قال: خرجتُ مع مَن خرج مع زيد بنِ حارثة في غزوة مُؤْتة، ورافقني مَدَدِيٌّ من اليمن. وساق الحديث، وفيه: فقال عوف: يا خالد، أمَا علمتَ أنَّ رسول الله ﷺ قضى بالسَّلَب للقاتل؟ قال: بلى، ولكني استكثرتُه[٤].

وأخرجه أبو بكر البَرْقانيُّ بإسناده الذي أخرجه به مسلم، وزاد فيه بياناً أنَّ عوف ابنَ مالكٍ قال: إنَّ رسول الله ﷺ لم يكن يخمِّس السَّلَب، وإنَّ مَدَدِيًّا كان رفيقاً لهم في غزوة مُؤْتة[٥] في طَرَفٍ من الشام. قال: فجعل رُوميٌّ منهم يشتدُّ على المسلمين، وهو على فرس أشقرَ وسرجٍ مُذَهَّبٍ ومِنطقة مُلَطَّخة وسيفٍ محلًّى بذهب. قال: فيُغْرِي بهم، قال: فتلطَّف له المَدَدِيُّ حتى مرَّ به، فضرب عُرْقوبَ فرسِه فوقع، وعلاه بالسيف، فقتله وأخذ سلاحَه. قال: فأعطاه خالد بنُ الوليد وحَبَسَ منه، قال عوف: فقلتُ له:

---

(١) صحيح البخاري (٣١٤١)، وصحيح مسلم (١٧٥٢)، وهو عند أحمد (١٦٧٣)، وهو من حديث عبد الرحمن بن عوف ﷺ.

(٢) الأنصاري الخزرجي السَّلَمي، شهد العقبة، ومات في زمن عثمان. الإصابة ٩/ ٢٢٤ .

(٣) هو معاذ بن الحارث بن رفاعة البخاري الأنصاري الخزرجي، وعفراء أمه عُرف بها، شهد العقبة الأولى وبدراً وعاش بعد ذلك، وقيل: بل جرح ببدر فمات من جراحته. الإصابة ٩/ ٢٢١ .

(٤) صحيح مسلم (١٧٥٣): (٤٤)، هو عند أحمد (٢٣٩٩٧). قوله: مدديّ: أي: رجل من المدد الذين جاؤوا يمدون جيش مؤتة ويساعدونهم. شرح صحيح مسلم للنووي ١٢/ ٦٥ - ٦٦ .

(٥) أخرجه بهذه الزيادة البيهقي ٦/ ٣١٠ ، وما سيأتي من الحديث فهو بنحوه عند أحمد (٢٣٩٨٧)، ومسلم (١٧٥٣): (٤٣).

أعطِه كلَّه، أليس قد سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «السَّلَب للقاتل؟!». قال: بلى، ولكنِّي استكثرتُه. قال عوف: وكان بيني وبينه كلام، فقلت له: لأُخبِرَنَّ رسولَ الله ﷺ. قال عوف: فلما اجتمعنا عند رسولِ الله ﷺ، ذكر عوفٌ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال لخالد: «لِمَ لَمْ تُعطِه؟» قال: فقال: استكثرتُه. قال: «فادفَعْه إليه». فقلتُ له: ألم أُنجِز لك ما وعدتُك؟ قال: فغضب رسول الله ﷺ وقال: «يا خالد، لا تَدْفَعْه إليه، هل أنتم تاركون[1] لي أُمرَائي». فهذا يدلُّ دَلالةً واضحة على أنَّ السَّلَب لا يستحقُّه القاتلُ بنفس القتل، بل برأي الإمام ونظرِه.

وقال أحمد بنُ حنبل: لا يكون السَّلَبُ للقاتل إلَّا في المبارزة خاصَّة[2].

الخامسة: اختلف العلماءُ في تخميس السَّلَب؛ فقال الشافعيّ: لا يُخمَّس[3]. وقال إسحاق: إنْ كان السَّلَبُ يسيراً فهو للقاتل، وإن كان كثيراً خُمِّس. وفعلَه عمر بنُ الخطاب مع البَراء بنِ مالكٍ حين بارز المَرْزُبانَ[4] فقتله، فكانت قيمةُ مِنْطَقَتِه وسِوارَيه ثلاثين ألفاً، فخمّس ذلك[5].

أنس عن البَرَاء بن مالك: أنه قتلَ من المشركين مئةَ رجلٍ إلَّا رجلاً مبارزةً؛ وأنهم لمَّا غَزَوا الزَّارَة خرج دُهقانُ الزَّارةِ فقال: رجلٌ ورجل؛ فبرزَ البراءُ، فاختلفا بسيفيهما ثم اعتنقا، فتورَّكه البراءُ، فقعد على كبده، ثم أخذ السيفَ فذبحه، وأخذ سلاحَه ومِنطقَته وأتى به عمرَ، فنفَّله السلاحَ، وقوَّم المِنطقةَ بثلاثين ألفاً، فخمَّسها، وقال: إنها مال[6].

---

(١) في (ظ): تاركو، وهي رواية أيضاً، كما ذكر النووي في شرح مسلم.
(٢) الأوسط ١١/ ١٢٠ .
(٣) الأوسط ١١/ ١٠٩ ، والتمهيد ٢٣/ ٢٤٧ .
(٤) هو رئيس الفرس، ويطلق هذا الاسم عندهم على الفارس الشجاع المقدَّم على القوم دون الملك، وهو معرَّب. ينظر النهاية (مرز).
(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٤٩٩ ، وينظر الأوسط ١١/ ١٠٩ - ١١٠ .
(٦) أخرجه بهذا اللفظ البيهقي ٦/ ٣١١ ، وبنحوه عبد الرزاق (٩٤٦٨)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٣٧١ - ٣٧٢ . والزارة: قرية كبيرة في المنطقة الشرقية في المملكة العربية السعودية، ينظر المعجم الجغرافي لحمد الجاسر (القسم الثاني) ص٧٩٩ ، ومعجم البلدان ٣/ ١٢٦ .

وقال الأوزاعيُّ ومكحول: السَّلَب مغنمٌ، وفيه الخُمس. ورُويَ نحوُه عن عمر بنِ الخطاب[١].

والحجة للشافعيِّ ما رواه أبو داود[٢] عن عوف بنِ مالك الأشجعيِّ وخالد بنِ الوليد: أنَّ رسول الله ﷺ قضى في السَّلَب للقاتل ولم يخمِّس السَّلَب.

السادسة: ذهب جمهور الفقهاء إلى أنَّ السَّلَب لا يُعطى للقاتل إلا أن يُقيمَ البيِّنةَ على قتله. قال أكثرهم: ويُجزئ شاهدٌ واحد على حديث أبي قَتادة[٣]. وقيل: شاهدان أو شاهدٌ ويمين.

وقال الأوزاعيّ: يُعطاه بمجرَّد دعواه، وليست البيِّنةُ شرطاً في الاستحقاق، بل إنِ اتفق ذلك فهو الأَوْلى دفعاً للمنازعة. ألَا ترى أنَّ النبيَّ ﷺ أعطى أبا قتادة سَلَبَ مقتولِه من غير شهادةٍ ولا يمين؟ ولا تكفي شهادةُ واحد، ولا يُناط بها حكمٌ بمجرَّدها. وبه قال الليث بنُ سعد[٤].

قلت: سمعت شيخنا الحافظَ المنذريَّ الشافعيَّ أبا محمدٍ عبدَ العظيم[٥] يقول: إنما أعطاه النبيُّ ﷺ السَّلَبَ بشهادة الأسود بنِ خزاعيٍّ وعبد الله بنِ أُنَيس[٦]. وعلى هذا يندفع النِّزاعُ، ويزول الإشكال، ويطَّرد الحكم.

---

(١) الأوسط ١١/ ١١٠ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٤٩٩ .

(٢) في سننه (٢٧٢١)، وهو عند أحمد (١٦٨٢٢)، وابن المنذر في الأوسط ١١/ ١٠٩ .

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٤٩٩ ، وحديث أبي قتادة أخرجه أحمد (٢٢٦٠٧)، والبخاري (٣١٤٢)، ومسلم (١٧٥١) وقد سلفت قطعة منه ص١١ من هذا الجزء. وفيه أن أبا قتادة قتل رجلاً يوم حنين ثم شغله عنه القتال، وعندما انتهت المعركة قال رسول الله ﷺ: «من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه» فقال أبو قتادة: من يشهد لي. فقال رجل: صدق يا رسول الله وسَلَبُه عندي...، فأعطى رسول الله ﷺ أبا قتادة سَلَبَ القتيل.

(٤) المفهم ٣/ ٥٤٣ ، وينظر الإشراف ١١/ ١١٧ ، والتمهيد ٢٣/ ٢٥٨ ، وإكمال المعلم ٦/ ٦٢ .

(٥) هو زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي، الشامي الأصل، المصري، اختصر صحيح مسلم، وسنن أبي داود، ومن كتبه أيضاً الترغيب والترهيب، توفي سنة (٦٥٦هـ). السير ٢٣/ ٣١٩ .

(٦) ذكر الخبر الواقدي في المغازي ٣/ ٩٠٨ ، وفيه: فقام عبد الله بن أنيس فشهد لي، ثم لقيت الأسود بن الخزاعي فشهد لي، وإذا صاحبي الذي أخذ السَّلَب لا ينكر أني قتلته...

وأمَّا المالكية فيخرَّج على قولهم أنه لا يحتاج الإمامُ فيه إلى بيِّنة؛ لأنه من الإمام ابتداءً عطيةٌ، فإنْ شَرَطَ الشهادةَ؛ كان له، وإن لم يشترط؛ جاز أن يُعطيَه من غير شهادة(١).

السابعة: واختلفوا في السَّلَب ما هو؛ فأمَّا السلاحُ وكلُّ ما يُحتاج للقتال؛ فلا خلافَ أنه من السَّلَب، وفرسُه إن قاتل عليه وصُرع عنه. وقال أحمد في الفرس: ليس من السَّلَب. وكذلك إن كان في هِمْيانه أو في مِنطقته دنانيرُ أو جواهر أو نحوُ هذا؛ فلا خلافَ أنه ليس من السلَب(٢).

واختلفوا فيما يُتزيَّن به للحرب(٣)؛ فقال الأوزاعيُّ: ذلك كلُّه من السَّلَب. وقالت فِرقة: ليس من السَّلَب. وهذا مروِيٌّ عن سُحنون رحمه الله؛ إلا المِنْطقَةَ؛ فإنها عنده من السَّلَب. وقال ابن حبيب في «الواضحة»: والسِّواران من السَّلَب(٤).

الثامنة: قوله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ قال أبو عبيد: هذا ناسخٌ لقوله عزَّ وجلَّ في أوّل السورة: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ ولم يخمِّس رسولُ الله ﷺ غنائمَ بدر، فنُسخ حكمُه في ترك التخميس بهذا(٥). إلَّا أنه يظهر من قول عليٍّ ﷺ في «صحيح» مسلم: كان لي شارِفٌ مِن نصيبي من المَغْنَم يوم بَدْر، وكان رسول الله ﷺ أعطاني شارِفاً من الخُمس يومئذ. الحديث(٦)، أنه خمَّس؛ فإن كان هذا، فقولُ أبي عبيد مردودٌ.

---

(١) المفهم ٣/ ٥٤٣ .

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٤٩٩ ، وذكر صاحب المفهم ٣/ ٥٤٢ - ٥٤٣ عن ابن حبيب قوله: إن المِنطقة التي فيها دنانير ودراهم داخلة في السَّلَب. اهـ. والهِمْيان: شِداد السراويل، وكيسٌ للدراهم يشدُّ في الوسط، وهو المراد هنا.

(٣) وهي كالتاج والسوارين والأقراط والمناطق المثقلة بالذهب والأحجار. المحرر الوجيز ٢/ ٤٩٩ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٤٩٩ ، وينظر الإشراف ١١/ ١٢٦ - ١٢٩ .

(٥) الأموال ص٣٨٤ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٢٩ ، والكلام الذي بعده لابن عطية، وينظر ما سلف في المسألة الثانية.

(٦) صحيح مسلم (١٩٧٩): (٢)، وهو عند البخاري (٢٠٨٩). والشارف: الناقة المُسِنَّة. النهاية (شرف).

قال ابن عطية[١]: ويَحتمل أن يكونَ الخُمسُ الذي ذَكر عليٌّ من إحدى الغزواتِ التي كانت بين بدر وأُحُد؛ فقد كانت غزوةُ بني سُليم وغزوةُ السَّوِيق[٢] وغزوة ذي أَمَر وغزوة بُحْران[٣]، ولم يُحفظ فيها قتال، ولكنْ يمكن أنْ غُنمت غنائم. والله أعلم.

قلت: وهذا التأويل يردُّه قولُ عليٍّ: يومئذ، وذلك إشارةٌ إلى يوم قَسْمِ غنائمِ بدر؛ إلَّا أنه يحتمل أن يكونَ من الخُمس ـ إن كان لم يقع في بدرٍ تخميس ـ من خُمس سَرِيَّة عبد الله بنِ جَحْش؛ فإنها أوّلُ غَنيمةٍ غُنمت في الإسلام، وأوّلُ خُمسٍ كان في الإسلام، ثم نزل القرآن: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾[٤]. وهذا أَوْلى من التأويل الأوّل. والله أعلم.

التاسعة: «ما» في قوله: «مَا غَنِمْتُمْ» بمعنى الذي، والهاءُ محذوفة؛ أي: الذي غنمتموه. ودخلت الفاء لأنَّ في الكلام معنى المجازاة. و«أَنَّ» الثانيةَ توكيدٌ للأولى، ويجوز كسرُها[٥]، ورُوي عن أبي عمرو[٦].

قال الحسن: هذا مِفتاحُ كلام، الدنيا والآخرةُ لله؛ ذَكَره النَّسائي[٧]. واستفتح عزَّ وجلَّ الكلامَ في الفيء والخُمسِ بذكر نفسِه؛ لأنهما أشرفُ الكسب، ولم ينسب الصدقةَ إليه؛ لأنها أوساخُ الناس.

---

(١) في المحرر الوجيز ٢/ ٥٢٩ .

(٢) في النسخ: بني المصطلق، بدل: السويق، والمثبت من المحرر الوجيز، وهو الصواب، فغزوة بني المصطلق كانت بعد أحد سنة ستٍّ للهجرة، أما غزوة السويق فكانت بعد بدر في شهر ذي الحجة، وكان فراغ رسول الله ﷺ من بدر في عقب شهر رمضان أو في شوال. سيرة ابن هشام ٢/ ٤٣-٤٤ و٢٨٩ .

(٣) بُحران: موضع بناحية الفُرْع، وبين الفُرع والمدينة ثمانية بُرُد. وأَمَر: موضع بنجد من ديار غطفان. معجم البلدان ١/ ٢٥٢ و ٣٤١ .

(٤) سلف الخبر ٣/ ٤٢١ .

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٧ - ١٨٨ .

(٦) القراءات الشاذة ص٤٩ .

(٧) في المجتبى ٧/ ١٣٣ ، والكلام الذي بعده كذلك هو من قول النسائي ٧/ ١٣٤ - ١٣٥ . والحسن هو ابن محمد بن علي بن أبي طالب، كما في التحفة ١٣/ ١٧٦ .

العاشرة: واختلف العلماء في كيفية قَسْمِ الخُمس على أقوالٍ ستَّة:

الأوّل: قالت طائفة: يُقسم الخُمسُ على ستة، فيُجعل السُّدسُ للكعبة، وهو الذي لله، والثاني لرسول الله ﷺ، والثالثُ لذَوِي القُربى، والرابع لليتامى، والخامس للمساكين، والسادس لابن السبيل. وقال بعض أصحابِ هذا القول: يُردُّ السهمُ الذي لله على ذوي الحاجة[1].

الثاني: قال أبو العالية والرَّبيع: تقسم الغنيمةُ على خمسة، فيُعزل منها سهمٌ واحد، وتقسم الأربعةُ على الناس، ثم يَضربُ بيده في[2] السهم الذي عزله، فما قَبض عليه مِن شيءٍ جعله للكعبة، ثم يَقسم بقيَّةَ السهم الذي عزله على خمسة، سهم للنبيِّ، وسهم لذوي القُربَى، وسهم لليتامى، وسهم للمساكين، وسهم لابن السبيل[3].

الثالث: قال المِنهال بنُ عمرو: سألت عبد الله بنَ محمد بنِ عليٍّ وعليَّ بن الحسين عن الخُمس، فقال: هو لنا. قلت لعليٍّ: إنَّ الله تعالى يقول: ﴿وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ فقال: أيتامُنا ومساكينُنا[4].

الرابع: قال الشافعيُّ: يقسم على خمسة. ورأى أنَّ سهمَ الله ورسولِه واحد، وأنه يُصرف في مصالح المؤمنين، والأربعةُ الأخماسِ على الأربعة الأصنافِ المذكورين في الآية[5].

الخامس: قال أبو حنيفة: يقسم على ثلاثة: اليتامى والمساكينِ وابن السبيل.

---

(١) بنحوه في الأوسط ١١/ ٨٦ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٥٣٠ ، والمفهم ٣/ ٥٥٦ .

(٢) في (م): على.

(٣) الأوسط ١٠/ ٨٦ ،وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٢٩ ، والطبري ١١/ ١٨٩ - ١٩٠ من طريق الربيع عن أبي العالية.

(٤) أخرجه الطبري ١١/ ١٩٩ . وعبد الله بن محمد بن علي بن أبي طالب هو أبو هاشم المدني، قال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث، توفي في خلافة سليمان سنة (٩٨هـ). السير ٤/ ١٢٩ .

(٥) المفهم ٣/ ٥٥٦ .

وارتفع عنده حكمُ قرابةِ رسول الله ﷺ بموته، كما ارتفع حكمُ سهمه[١]. قالوا: ويبدأ من الخُمس بإصلاح القناطر، وبناءِ المساجد، وأرزاقِ القضاة والجند[٢]. ورويَ نحوُ هذا عن الشافعيِّ أيضاً.

السادس: قال مالك: هو موكولٌ إلى نظر الإمام واجتهادِه؛ فيأخذ منه [حاجتَه] من غير تقدير، ويعطي منه القرابةَ باجتهاد، ويَصْرف الباقي في مصالح المسلمين. وبه قال الخلفاءُ الأربعة، وبه عملوا. وعليه يدلُّ قولُه ﷺ: «مالي مما أفاء اللهُ عليكم إلا الخُمس، والخُمسُ مردودٌ عليكم». فإنه لم يَقسمه أخماساً ولا أثلاثاً[٣]، وإنما ذُكر في الآية مَن ذُكر على وجه التنبيه عليهم؛ لأنهم من أهمِّ مَن يُدفع إليه.

قال الزجَّاج[٤] محتجًّا لمالك: قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [البقرة: ٢١٥] وللرجل[٥] جائزٌ بإجماع أن يُنفِقَ في غير هذه الأصناف إذا رأى ذلك.

وذكرَ النَّسائيُّ[٦] عن عطاء قال: خُمُسُ الله وخُمُسُ رسوله واحد، كان رسول الله ﷺ يَحمل منه ويعطي منه ويضعه حيث شاء، ويصنع به ما شاء.

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ ليست اللامُ لبيان الاستحقاقِ

---

(١) الأوسط ١١/ ٩٥، وشرح معاني الآثار ٣/ ٣١٠، والمحرر الوجيز ٢/ ٥٣٠.

(٢) كذا قال المصنف رحمه الله والذي ذكره الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٣١١ أن إصلاح القناطر وغير ذلك مما ذكر أعلاه يُبدأ به من الفيء، ثم يوضع ما بقي منه بعد ذلك في مثل ما يوضع فيه خمس الغنائم.

(٣) المفهم ٣/ ٥٥٦، وما سلف بين حاصرتين منه، والحديث أخرجه أحمد (٢٢٧١٨) والنسائي في المجتبى ٧/ ١٣١ عن عبادة بن الصامت ﷺ. وأخرجه أحمد (٦٧٢٩)، وأبو داود (٢٦٩٤) والنسائي ٧/ ١٣١ - ١٣٢ من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٤١٥، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٢٩ - ٥٣٠. وما قبله منه.

(٥) في المحرر الوجيز: وللإمام، بدل: وللرجل.

(٦) في المجتبى ٧/ ١٣٢ - ١٣٣.

والمِلْك، وإنما هي لبيان المَصْرِفِ والمَحَلّ[١]. والدليل عليه ما رواه مسلمٌ[٢] أنَّ الفضل بنَ عباس وعبد المطلب بن ربيعة[٣] أتيا النبيَّ ﷺ، فتكلَّم أحدُهما فقال: يا رسول الله، أنت أبرُّ الناس وأوصلُ الناس، وقد بلغْنا النِّكاحَ، فجئنا لتؤمِّرَنا على بعض هذه الصَّدقات، فنؤدِّيَ إليك كما يؤدِّي الناس، ونُصيبَ كما يصيبون. فسكت طويلاً حتى أردنا أن نكلِّمَه. قال: وجعلت زينبُ تُلْمِعُ إلينا من وراء الحجاب ألَّا تكلِّماه، قال ثم قال: «إنَّ الصدقة لا تَحِلُّ لآل محمد، إنما هي أوساخُ الناس. أُدعُوَا لي مَحْمِيَةَ[٤] ـ وكان على الخُمس ـ ونَوْفَلَ بنَ الحارث بنِ عبد المطلب» قال: فجاءاه، فقال لمَحْمِيَة: «أَنْكِحْ هذا الغلامَ ابنتَك» ـ للفضل بن عباس ـ فأَنْكَحَه. وقال لنوفل بن الحارث: «أَنْكِح هذا الغلامَ ابنتك» ـ يعني عبد المطلب بن ربيعة ـ وقال لِمَحْمِيَة: «أَصْدِقْ عنهما من الخُمس كذا وكذا».

وقال ﷺ: «مالي مما أفاء اللهُ عليكم إلا الخُمس، والخُمسُ مردودٌ عليكم». وقد أَعطى جميعَه وبعضَه، وأعطى منه المؤلَّفةَ قلوبُهم وليس ممن ذكرهم الله في التقسيم، فدلَّ على ما ذكرناه، والموفِّقُ الإله[٥].

الثانية عشرة: واختلف العلماءُ في ذوِي القربى على ثلاثة أقوال: قريش كلُّها؛ قاله بعضُ السلف[٦]؛ لأن النبيَّ ﷺ لمَّا صَعِدَ الصَّفا جعل يَهتِف: «يا بَني فلان، يا بني عبدِ مَناف، يا بني عبد المطلب، يا بني كعب، يا بني مُرَّة، يا بني عبدِ شمس،

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٤٨ .

(٢) برقم (١٠٧٢)، وهو عند أحمد (١٧٥١٩).

(٣) في النسخ: ربيعة بن عبد المطلب في الموضعين، والصواب ما أثبتناه. وهو عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم، سكن الشام في أيام عمر، وتوفي في دولة يزيد، وقيل: سنة (٦١هـ). السير ٣/ ١١٢ .

(٤) هو ابن جَزْء الزبيدي.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٤٨ ، وسلف الحديث في المسألة السابقة.

(٦) تفسير الطبري ٢/ ٨٤٥ ، والنكت والعيون ٢/ ٣٢٠ ، وتفسير البغوي ٢/ ٢٤٩ .

أنقذوا أنفسَكم من النار» الحديث. وسيأتي في «الشعراء»[١].

وقال الشافعيُّ وأحمد وأبو ثَوْر ومجاهدٌ وقتادة وابن جُريج ومسلم بنُ خالد: بنو هاشم وبنو عبدِ المطلب[٢]؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ لمَّا قسم سهمَ ذوي القُرْبى بين بني هاشم وبني عبد المطلب قال: «إنهم لم يُفارقوني في جاهليةٍ ولا إسلام، إنما بنو هاشمٍ وبنو المطَّلب شيءٌ واحد»، وشبَّك بين أصابعه. أخرجه النَّسائيُّ والبخاريّ[٣].

قال البخاريّ[٤]: قال الليث: حدثني يونُس، وزاد: [قال جبير:] ولم يَقْسم النبيُّ ﷺ لبني عبد شمسٍ ولا لبني نَوْفل شيئاً. قال ابن إسحاق: وعبدُ شمس وهاشمٌ والمطَّلب إخوةٌ لأمّ، وأمُّهم عاتكة بنتُ مُرَّة. وكان نوفل أخاهم لأبيهم.

قال النَّسائيّ[٥]: وأسهمَ النبيُّ ﷺ لذوي القُربى، وهم بنو هاشمٍ وبنو المطَّلب، بينهم الغنيُّ والفقير. وقد قيل: إنه للفقير منهم دون الغنيِّ، كاليتامى وابنِ السبيل، وهو أشبهُ القولين بالصواب عندي، والله أعلم. والصغيرُ والكبير والذَّكر والأنثى سواء؛ لأن الله تعالى جعل ذلك لهم، وقسمه رسولُ الله ﷺ فيهم. وليس في الحديث أنه فضَّل بعضَهم على بعض.

الثالث: بنو هاشمٍ خاصَّة؛ قاله مجاهد وعليُّ بنُ الحسين[٦]. وهو قول مالكٍ

---

(١) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ الآية (٢١٤)، والحديث عند أحمد (٨٤٠٢)، والبخاري (٤٧٧١)، ومسلم (٢٠٦) عن أبي هريرة ﷺ.

(٢) الاستذكار ٤/ ١٨٧ .

(٣) صحيح البخاري (٣١٤٠)، وسنن النسائي (المجتبى) ٧/ ١٣٠ - ١٣١ ، وهو عند أحمد (١٦٧٤١)، وهو من حديث جبير بن مطعم ﷺ.

(٤) في صحيحه إثر الحديث المذكور، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٥) بنحوه في المجتبى ٧/ ١٣٥ ، والسنن الكبرى إثر الحديث (٤٤٣٣).

(٦) أخرجه عنهما الطبري ١١/ ١٩٣ - ١٩٤ ، وأخرج أحمد (٢٢٣٥)، ومسلم (١٨١٢)، والطبري ١١/ ١٩٤ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كتب لمن أرسل يسأله عن سهم ذوي القربى: إنا كنا نزعم أنا نحن هم، فأبى ذلك علينا قومنا.

والثَّوريِّ والأوزاعيِّ وغيرهم[١].

الثالثة عشرة: لمَّا بيَّنَ اللهُ عزَّ وجلَّ حُكمَ الخُمس وسكتَ عن الأربعة الأخماس، دلَّ ذلك على أنها مِلكٌ للغانمين. وبيَّنَ النبيُّ ﷺ ذلك بقوله: «وأيُّما قريةٍ عصت اللهَ ورسولَه، فإنَّ خُمسَها لله ورسوله، ثم هي لكم». وهذا ما لا خلافَ فيه بين الأمة ولا بين الأئمة؛ على ما حكاه ابنُ العربيِّ في «أحكامه»[٢] وغيرُه. بَيْدَ أنَّ الإمام إن رأى أنْ يَمُنَّ على الأُسارى بالإطلاق فعل، وبطلت حقوقُ الغانمين فيهم[٣]؛ كما فعل النبيُّ ﷺ بثُمامة بنِ أُثال[٤] وغيرِه، وقال: «لو كان المُطْعِم بنُ عَدِيٍّ حيًّا ثم كلَّمني في هؤلاء النَّتْنَى - يعني أُسارى بدر - لتركتُهم له» أخرجه البخاريّ[٥]؛ مكافأةً له لقيامه في شأن نَقْضِ الصحيفة[٦]. وله أن يقتلَ جميعَهم؛ وقد قتل رسولُ الله ﷺ عُقبة بنَ أبي مُعَيط من بين الأسرى صَبْراً[٧]، وكذلك النضر بن الحارث؛ قتله بالصفراء صَبْراً[٨]، وهذا ما لا خلافَ فيه[٩].

وكان لرسول الله ﷺ سهمٌ كسهم الغانمين، حضرَ أو غابَ. وسهمُ الصَّفِيِّ؛

---

(١) الاستذكار ١٤/ ١٨٦ .

(٢) ٢/ ٨٥١ ، والحديث أخرجه أحمد (٨٢١٦)، ومسلم (١٧٥٦) عن أبي هريرة ﵁.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥١ .

(٤) أخرجه أحمد (٩٨٣٣)، والبخاري (٤٦٢)، ومسلم (١٧٦٤) من حديث أبي هريرة ﵁. وقد سلف ٢/ ٤٢٢ .

(٥) في صحيحه (٣١٣٩)، وهو عند أحمد (١٦٧٣٣)، وهو من حديث جبير بن مطعم ﵁.

(٦) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٣٧٥ ، ودلائل النبوة لأبي نعيم ١/ ٣٦٢ ، ودلائل النبوة للبيهقي ٢/ ٣١٤ .

(٧) أخرجه عبد الرزاق (٩٣٩٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٨) السيرة النبوية ١/ ٦٤٤ ، وأخرجه أبو عبيد في الأموال ص١٧١ ، وابن أبي شيبة ١٤/ ٣٧٢ ، وأبو داود في المراسيل (٣٣٧) عن سعيد بن جبير، ووصله الطبراني في الأوسط (٣٨١٣) بذكر ابن عباس. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/ ٩٠ : رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن حماد بن نمير، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وينظر التلخيص الحبير ٤/ ١٠٨ .

(٩) الأموال ص١٧١ .

يصطفي سيفاً أو سهماً أو خادماً أو دابَّة. وكانت صَفِيَّة بنتُ حُيَيٍّ من الصَّفِيِّ من غنائم خَيْبر[١]. وكذلك ذو الفَقَار كان من الصَّفيّ[٢]. وقد انقطع بموته؛ إلَّا عند أبي ثَوْر؛ فإنه رآه باقياً للإمام يجعلُه[٣] مجعلَ سهمِ النبيِّ ﷺ. وكانت الحكمةُ في ذلك أنَّ أهل الجاهلية كانوا يَرَون للرئيس ربعَ الغنيمة. قال شاعرهم:

لكَ المِرْباعُ منها والصَّفايا وحُكْمُك والنَّشِيطةُ والفُضولُ[٤]

وقال آخر:

مِنَّا الذي رَبَع الجيوشَ لصُلبه عشرون وهْو يُعَدُّ في الأحياءِ[٥]

يقال: رَبَعَ الجيشَ يَرْبَعه رَباعةً: إذا أخذ رُبعَ الغنيمة. قال الأصمعيُّ: رَبَع في الجاهلية، وخَمس في الإسلام[٦]؛ فكان يأخذ بغير شرعٍ ولا دِينٍ الرُّبعَ من الغنيمة، ويصطفي منها، ثم يتحكَّم بعدَ الصَّفيِّ في أيِّ شيءٍ أراد، وكان ما شذَّ منها وما فضَل من خُرْثيٍّ ومتاعٍ له. فأحكمَ الله سبحانه الدِّينَ بقوله: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾. وأبقى سهمَ الصَّفيِّ لنبيِّه ﷺ، وأسقط حكمَ الجاهلية[٧].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٩٩٤) عن عائشة رضي الله عنها. وفي الباب عن أنس ﷺ عند أحمد (١١٩٩٢)، والبخاري (٢٨٩٣)، ومسلم في كتاب النكاح (١٣٦٥): (٨٤).

(٢) أخرجه الترمذي (١٥٦١)، وابن ماجه (٢٨٠٨)، وابن المنذر في الأوسط ١١/ ٩١ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وقال صاحب القاموس (فقر): ذو الفقار سيف العاص بن منبِّه؛ قتل يوم بدر كافراً، فصار إلى النبي ﷺ، ثم صار إلى علي ﷺ. وذكر ابن الأثير في النهاية (فقر): أنه كان فيه حُفَر صغار حِسان؛ قال: والمفقَّر من السيوف الذي فيه حزوز مطمئنة.

(٣) في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٤٨ (والكلام منه): فجعله، وقال ابن المنذر في الأوسط ١١/ ٩٦ : ولا أعلم أحداً وافق أبا ثور على ما قال.

(٤) قائله عبد الله بن عَنَمَة، وهو في الأصمعيات ص٣٧ ، والبيان والتبيين ١/ ٣٨١ ، والمعاني الكبير ٢/ ٩٤٩ ، وشرح الحماسة للمرزوقي ٣/ ١٠٢٤ . قال ابن قتيبة: النشيطة: ما أخذوه في قَفْلهم. والفضول: ما فضل عن القَسْم. وسيأتي تتمة شرح البيت.

(٥) قائله أبو النجم العجلي، وهو في ديوانه ص٤٤ ، وأمالي القالي ١/ ١٤٤ ، ورواية الديوان: عُدُّوا كمن رَبَع...

(٦) أمالي القالي ١/ ١٤٤ .

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٤٨ ، وقد قال هذا الكلام في شرح بيت عبد الله بن عَنَمَة المذكور. والخُرْثيُّ: أردأ المتاع والغنائم وأسقاطُهما، جمعها: الخَرَاثيُّ. معجم متن اللغة (خرث).

وقال عامرٌ الشَّعْبيُّ: كان لرسول الله ﷺ سهمٌ يُدعَى الصَّفيَّ، إن شاء عبداً أو أَمةً أو فرساً يختاره قبل الخُمس؛ أخرجه أبو داود(١).

وفي حديث أبي هريرة قال: فيلقَى العبدَ فيقول: «أيْ فُلْ، ألم أُكرِمْكَ وأسَوِّدْك وأزوِّجْك، وأسَخِّرْ لك الخيلَ والإبل، وأذَرْك تَرْأَسُ وتَرْبَع» الحديث. أخرجه مسلم(٢). «تربَع» بالباء الموحَّدة من تحتها: تأخذ المِرْباع، أي: الرُّبع مما يحصل لقومك من الغنائم والكَسْب.

وقد ذهب بعضُ أصحاب الشافعيّ ﷺ إلى أنَّ خُمس الخُمسِ كان للنبيِّ ﷺ؛ يصرفُه في كفاية أولاده ونسائه، ويدَّخر مِن ذلك قوتَ سَنَتِه، ويصرف الباقيَ في الكُراع والسِّلاح(٣). وهذا يردُّه ما رواه عمرُ قال: كانت أموال بني النَّضِير مما أفاء اللهُ على رسوله مما لم يُوجِفْ عليه المسلمون بخيلٍ ولا رِكاب، فكانت للنبيِّ ﷺ خاصَّة، فكان ينفق على نفسه منها قُوتَ سَنة، وما بقي جعله في الكُراع والسلاح عُدَّةً في سبيل الله. أخرجه مسلم(٤). وقال: «والخمس مردودٌ عليكم»(٥).

الرابعة عشرة: ليس في كتاب الله تعالى دلالةٌ على تفضيل الفارس على الراجل، بل فيه أنهم سواء؛ لأن الله تعالى جعل الأربعة الأخماسِ لهم، ولم يَخُصَّ راجلاً مِن فارس. ولولا الأخبارُ الواردة عن النبيِّ ﷺ لكان الفارسُ كالراجل، والعبدُ كالحرّ، والصبيُّ كالبالغ(٦).

---

(١) في سننه (٢٩٩١).

(٢) برقم (٢٩٦٨)، وسلف ٨/ ٣٤١ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٤٩ . والكُراع: اسم يجمع الخيل. القاموس (كرع).

(٤) برقم (١٧٥٧)، وهو عند أحمد (١٧١)، والبخاري (٢٩٠٤). قال ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٨٥٠ : ثبت أن خيبر وفَدَك وبني النضير كانت لقوت رسول الله ﷺ لنفسه وعياله سنة، لا خُمس الخُمس الذي ادعاه أصحاب الشافعي.

(٥) سلف في المسألة الحادية عشرة.

(٦) الأوسط ١١/ ١٥٣ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥١ .

وقد اختلف العلماءُ في قسمة الأربعة الأخماس؛ فالذي عليه عامَّةُ أهلِ العلم فيما ذكر ابنُ المنذر[١] أنه يُسْهم للفرس[٢] سهمان، وللرجل[٣] سهمٌ. وممن قال ذلك مالك بنُ أنس ومَن تَبِعه من أهل المدينة، وكذلك قال الأوزاعيُّ ومَن وافقه من أهل الشام، وكذلك قال الثَّوريُّ ومَن وافقه من أهل العِراق. وهو قول اللَّيث بنِ سعد ومَن تبعه من أهل مِصر، وكذلك قال الشافعيُّ ﷺ وأصحابُه، وبه قال أحمد بنُ حنبل وإسحاقُ وأبو ثور ويعقوبُ ومحمد.

قال ابن المنذر[٤]: ولا نعلم أحداً خالف في ذلك إلا النُّعمان؛ فإنه خالف فيه السنَنَ وما عليه جُلُّ[٥] أهلِ العلم في القديم والحديث. قال: لا يُسْهَم للفرس[٦] إلا سهمٌ واحد.

قلت: ولعله شُبِّه عليه بحديث ابنِ عمرَ: أنَّ رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين، وللراجل سهماً. خرَّجه الدَّارَقُطْنيُّ[٧] وقال: قال الرَّماديُّ: كذا يقول ابنُ نُمَير. قال لنا النَّيسابوري: هذا عندي وَهمٌ من ابن أبي شيبة أو من الرَّمادي؛ لأن أحمد بنَ حنبل وعبد الرحمن بنَ بِشْر وغيرَهما رَوَوْه عن ابن نمير[٨] بخلاف هذا، وهو أنَّ رسول الله ﷺ أسهم للرجل ولفرسه ثلاثةَ أسهم، سهماً له وسهمين لفرسه؛ هكذا رواه عبد الرحمن ابنُ بشر، عن عبد الله بن نُمَير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر،

---

(١) في الأوسط ١١/ ١٥٥ .

(٢) في (د) و(ظ) و(م): للفارس، والمثبت من باقي النسخ، وهو موافق لما في الأوسط، وهو الصواب.

(٣) في النسخ: وللراجل، والمثبت من الأوسط، وهو الصواب.

(٤) في الأوسط ١١/ ١٥٥ - ١٥٦ .

(٥) في (د) والأوسط: جُمل.

(٦) في (د) و(م): للفارس.

(٧) في سننه (٤١٨٠).

(٨) في النسخ: عن ابن عمر، والمثبت من سنن الدارقطني، وابن نمير هو عبد الله بن نمير، والرمادي هو أحمد بن منصور، والنيسابوري هو أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد الشافعي شيخ الدارقطني، وهم جميعاً من رجال الإسناد في هذا الحديث.

وذَكَر الحديث[١].

وفي صحيح البخاريِّ عن ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ جعل للفرس سهمين، ولصاحبه سهماً[٢]. وهذا نَصٌّ.

وقد روى الدَّارَقُطْنيُّ عن الزُّبير قال: أعطاني رسولُ الله ﷺ أربعةَ أسهم يومَ بدر: سهمين لفرسي، وسهماً لي، وسهماً لأُمِّي من ذوي القرابة. وفي رواية: وسهماً لأُمِّه سهمَ ذوي القربى[٣].

وخرَّج عن بشير بن عمرو بن محصن قال: أسهَمَ رسولُ الله ﷺ لفرسَيَّ أربعةَ أسهم، ولي سهماً؛ فأخذتُ خمسةَ أسهم[٤].

وقيل: إنَّ ذلك راجعٌ إلى اجتهاد الإمام، فيُنْفِذ ما رأى. والله أعلم.

الخامسة عشرة: لا يفاضَلُ بين الفارس والراجل بأكثرَ مِن فرسٍ واحد؛ وبه قال الشافعيُّ.

وقال أبو حنيفة: يُسْهم لأكثرَ من فرس واحد؛ لأنه أكثر غناءً[٥] وأعظمُ منفعة؛ وبه قال ابنُ الجَهْم من أصحابنا، ورواه سُحنون عن ابن وهب[٦].

ودليلُنا أنه لم تَرِد روايةٌ عن النبيِّ ﷺ بأن يُسهِمَ لأكثرَ من فرسٍ واحد، وكذلك الأئمةُ بعده، ولأن العدوَّ لا يمكن أن يقاتَلَ إلا على فرسٍ واحد، وما زاد على ذلك

---

(١) أخرجه الدارقطني (٤١٦٦) بهذا الإسناد، وأخرجه (٤١٦٧) من طريق أحمد بن حنبل عن ابن نمير مثله. ورواه أحمد في المسند (٤٤٤٨) عن هشيم بن بشير وأبي معاوية، عن عبيد الله بن عمر به. وينظر فتح الباري ٦/ ٦٨ .

(٢) صحيح البخاري (٢٨٦٣)، وهو عند مسلم (١٧٦٢)، وهو عند أحمد كما سلف في التعليق السابق.

(٣) سنن الدارقطني (٤١٨٧) و(٤١٨٨). وهو عند أحمد (١٤٢٥)، والنسائي في المجتبى ٦/ ٢٢٨ .

(٤) سنن الدارقطني (٤١٧٧) وهو حديث ضعيف.

(٥) في النسخ: عناء، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥١ ، والكلام منه. وقد ذكر ابن المنذر في الأوسط ١١/ ١٥٧ ، والجصاص في مختصر اختلاف العلماء ٣/ ٤٤١ ، وابن عبد البر في الاستذكار ١٤/ ١٧٢ عن أبي حنيفة مثل قول الشافعي.

(٦) ذكره ابن شاس في عقد الجواهر الثمينة ١/ ٥٠٧ .

فرفاهيةٌ وزيادةُ عُدَّة؛ وذلك لا يؤثّر في زيادة السُّهمان[١]، كالذي معه زيادةُ سيوفٍ أو رماح، واعتباراً بالثالث والرابع.

وقد رُوِيَ عن سليمان بنِ موسى أنه يُسهَم لمن كان عنده أفراس، لكلِّ فرسٍ سهم[٢].

السادسة عشرة: لا يُسهمُ إلّا للعِتاق من الخيل؛ لِمَا فيها من الكَرِّ والفَرِّ، وما كان من البَراذين والهُجْن بمثابتها في ذلك. وما لم يكن كذلك لم يُسهم له[٣].

وقيل: إن أجازها الإمامُ أسهم لها؛ لأنَّ الانتفاع بها يختلف بحسَبِ المواضع، فالهجنُ والبراذين تصلح للمواضع المتوعِّرة؛ كالشِّعاب والجبال، والعِتاقُ تصلح للمواضع التي يتأتّى فيها الكَرُّ والفَرّ؛ فكان ذلك متعلِّقاً برأي الإمام. والعِتاق: خيل العرب. والهُجْن والبراذين: خيل الروم[٤].

السابعة عشرة: واختلف علماؤنا في الفرس الضعيف؛ فقال أشهب وابنُ نافع: لا يُسْهَمُ له؛ لأنه لا يمكن القتالُ عليه الآن[٥]، فأشبهَ الكَسير[٦]. وقيل: يُسهم له لأنه يُرجى بُرْؤُه.

ولا يُسهم للأعجف[٧] إذا كان في حيِّزِ ما لا يُنتفع به، كما لا يُسهم للكَسِير. فأمّا المريضُ مرضاً خفيفاً مثل الرَّهيص[٨]، وما يجري مَجراه مما لا يمنعه المرضُ عن

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥٢، والمفهم ٣/ ٥٥٩.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٠٥، وأخرجه عبد الرزاق (٩٣٢١) بلفظ: لكل فرس سهمان. وكذلك هو في الأوسط ١١/ ١٥٩، والاستذكار ١٤/ ١٧٣، والمفهم ٣/ ٥٥٩.

(٣) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٥٠٧.

(٤) المعونة ١/ ٦١٥ - ٦١٦.

(٥) قوله: الآن، ليس في (خ) و(م).

(٦) المنتقى ٣/ ١٩٦.

(٧) العَجَف محركة: ذهاب السِّمَن، وهو أعجف، وهي عجفاء. القاموس (عجف).

(٨) الرهيص: الفرس أصابته الرهصة، وهي وَقْرة تصيب باطن حافره. القاموس (رهص).

حصول المنفعةِ المقصودة منه، فإنه يُسْهَم له. ويعطَى الفرسُ المستعار والمستأجَر، وكذلك المغصوبُ؛ وسهمُه لغاصبه[(١)].

ويستحَقُّ السهمُ للخيل وإن كانت في السفن ووقعت الغنيمةُ في البحر؛ لأنها مُعَدَّةٌ للنزول إلى البرّ[(٢)].

الثامنة عشرة: لا حقَّ في الغنائم للحُشْوة، كالأُجَراء والصُّنَّاع الذين يصحبون الجيشَ للمعاش؛ لأنهم لم يقصِدوا قتالاً ولا خرجوا مجاهدين. وقيل: يُسهَم لهم؛ لقوله ﷺ: «الغنيمةُ لمن شهد الوقعة»[(٣)]. أخرجه البخاريّ[(٤)].

وهذا لا حجَّة فيه؛ لأنه جاء بياناً لمن باشرَ الحربَ وخرج إليه، وكفى ببيان الله عزَّ وجلَّ المقاتلين وأهلَ المعاش من المسلمين حيث جعلهم فرقتين متميِّزتين، لكلِّ واحدةٍ حالُها في حُكْمها، فقال: ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [المزمل: ٢٠] إلَّا أنَّ هؤلاء إذا قاتلوا لا يَضرُّهم كونُهم على معاشهم؛ لأنَّ سبب الاستحقاق قد وُجد منهم[(٥)].

وقال أشهب: لا يستحقُّ أحدٌ منهم وإن قاتل، وبه قال ابنُ القصَّار في الأجير: لا يُسهَمُ له وإن قاتل[(٦)]. وهذا يردُّه حديثُ سلمة بنِ الأكْوَع قال: كنت تَبِيعاً لطلحة بنِ عبيد الله أسقي فرسه وأَحُسُّه وأخدمه وآكل من طعامه، الحديث. وفيه: ثم أعطاني

(١) في النسخ: لصاحبه، والمثبت من عقد الجواهر الثمينة ١/ ٥٠٧ ، والكلام منه. وينظر التاج والإكليل ٢/ ٣٧٢ .

(٢) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٥٠٧ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥٢ .

(٤) لم يخرِّجه البخاريّ، ولا هو مرفوع إليه ﷺ، إنما أورده البخاريّ ترجمةً للحديث (٣١٢٥). فقال: باب الغنيمة لمن شهد الوقعة. وهو من كلام عمر ﵁ كتبه إلى عمار، فيما أخرجه عنه عبد الرزاق (٩٦٨٩) وصحح إسناده الحافظ في الفتح ٦/ ٢٢٤ .

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥٢ .

(٦) قول أشهب في المنتقى ٣/ ١٧٨ ، وقول ابن القصار في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥٢ .

رسولُ الله ﷺ سهمين، سهمَ الفارس وسهمَ الراجل، فجمعهما لي. خرَّجه مسلم[١].

واحتجَّ ابنُ القصَّار ومَن قال بقوله بحديث عبد الرحمن بنِ عوف، ذكره عبدُ الرزاق؛ وفيه: فقال رسول الله ﷺ لعبد الرحمن: «هذه الثلاثةُ الدنانيرِ حظُّه ونصيبُه من غزوته في أمر دنياه وآخرتِه»[٢].

التاسعة عشرة: فأمَّا العبيدُ والنساءُ؛ فمذهب الكِتاب أنه لا يُسْهَمُ لهم ولا يُرْضَخ[٣]. وقيل: يُرضخ لهم؛ وبه قال جمهورُ العلماء[٤]. وقال الأوزاعيُّ: إن قاتلت المرأةُ أُسهِم لها. وزعم أنَّ رسول الله ﷺ أسهم للنساء يوم خَيْبر. قال: وأخذ المسلمون بذلك عندنا. وإلى هذا القولِ مال ابنُ حبيبٍ من أصحابنا[٥].

خرَّج مسلم عن ابن عباسٍ أنه كان في كتابه إلى نَجْدةَ: تسألُني: هل كان رسولُ الله ﷺ يغزو بالنساء؟ وقد كان يغزو بهنَّ، فَيُداوِين الجرحى ويُحْذَيْن من الغنيمة، وأما بِسهمٍ فلم يَضرِب لهن[٦].

وأما الصِّبيانُ، فإنْ كان مطيقاً للقتال ففيه عندنا ثلاثةُ أقوال: الإسهام. ونَفْيُه حتى يَبلُغ ـ لحديث ابنِ عمر ـ وبه قال أبو حنيفة والشافعيُّ. والتفرِقَةُ بين أن يقاتِلَ فيُسهَم له، أو لا يقاتلَ فلا يُسْهَم له[٧].

---

(١) برقم (١٨٠٧)، وهو بنحوه عند أحمد (١٦٥٣٩).

(٢) مصنف عبد الرزاق (٩٤٥٧)، وفيه أن عبد الرحمن بن عوف اتفق مع رجل على أن يخرج معه إلى الغزو مقابل ثلاثة دنانير، فلما هزموا العدو وأصابوا الغنائم طلب الرجل نصيبه منها، فرفعوا الأمر لرسول الله ﷺ فقال: «هذه الثلاثة...». وأخرج أبو داود (٢٥٢٧) نحو هذه القصة عن يعلى بن منية ﷺ.

(٣) المدونة ٢/ ٣٣ ، والكلام في عقد الجواهر الثمينة ١/ ٥٠٣ ، ويُرضخ، أي: يُعطى .

(٤) الأوسط ١١/ ١٨١ و ١٨٥ ، والمفهم ٣/ ٦٨٧ .

(٥) المفهم ٣/ ٦٨٧ ، وأخرج قول الأوزاعي الترمذيُّ إثر الحديث (١٥٥٦).

(٦) صحيح مسلم (١٨١٢) ونجده هو ابن عامر الحروري، نسب إلى حروراء، وهي موضع بقرب الكوفة خرج منه الخوارج على علي ﷺ، وفيها قتلوا، وكان نجدة هذا منهم وعلى رأيهم. المفهم ٣/ ٦٨٧ .

(٧) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٥٠٤ ، وينظر الأوسط ١١/ ١٧٨ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥٢ ، وحديث ابن عمر رضي الله عنهما سلف ٦/ ٦٢ .

والصحيحُ الأوَّلُ؛ لأمر رسولِ الله ﷺ في بني قُريظة أن يُقتلَ منهم مَن أنبَتَ ويُخلَى مَن لم يُنبِت. وهذه مراعاةٌ لإطاقة القتال لا للبلوغ[١].

وقد روى أبو عمر في «الاستيعاب»[٢] عن سَمُرَة بنِ جُنْدُب قال: كان رسول الله ﷺ يُعرَضُ عليه الغِلمانُ من الأنصار، فيُلحِقُ مَن أدرك منهم؛ فعُرِضْتُ عليه عاماً، فألحقَ غلاماً وردَّني، فقلت: يا رسول الله، ألحقتَه ورددْتَني، ولو صارعني صرعتُه. قال: فصارعَني فصرعتُه، فألحقني.

وأما العبيد فلا يُسْهَم لهم أيضاً، ويُرْضخ لهم[٣].

الموفية عشرين: الكافر إذا حضر بإذن الإمام وقاتل، ففي الإسهام له عندنا ثلاثةُ أقوال: الإسهام. ونفيُه؛ وبه قال مالكٌ وابن القاسم، زاد ابنُ حبيب: ولا نصيبَ لهم. ويفرِّق في الثالث - وهو لسُحْنون - بين أن يستقِلَّ المسلمون بأنفسهم فلا يُسهَم له، أو لا يستقلُّوا ويفتقروا إلى معونته فيُسْهَمَ له. فإن لم يقاتل فلا يستحقُّ شيئاً. وكذلك العبيدُ مع الأحرار.

وقال الثَّوْريُّ والأوزاعيُّ: إذا استُعين بأهل الذِّمَّة أُسهم لهم[٤].

وقال أبو حنيفة وأصحابُه: لا يُسْهَمُ لهم، ولكن يُرضخ لهم. وقال الشافعيُّ ﷺ: يستأجرهم الإمام من مالٍ لا مالكَ له بعينه، فإن لم يفعل أعطاهم سهمَ النبيِّ ﷺ. وقال في موضع آخر: يُرضخ للمشركين إذا قاتلوا مع المسلمين.

قال أبو عمر[٥]: اتفق الجميعُ أنَّ العبد - وهو ممن يجوز أمانُه - إذا قاتل لم يُسْهَمْ له، ولكن يُرضخ[٦]؛ فالكافرُ بذلك أولى ألَّا يُسْهَمَ له.

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥٣ ، وخبر بني قريظة سلف ٦/ ٦٣ .

(٢) ٤/ ٢٥٨ (على هامش الإصابة)، وأخرج الخبر أيضاً الطبراني في الكبير (٦٧٤٩)، والحاكم ٢/ ٦٠ .

(٣) الأوسط ١١/ ١٧٩ و ١٨٦ .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥٣ - ٨٥٤ ، وعقد الجواهر الثمينة ١/ ٥٠٤ .

(٥) في التمهيد ١٢/ ٣٧ ، وما قبله منه.

(٦) وذكر ابن المنذر في الأوسط ١١/ ١٧٩ عن الحسن والنَّخَعي أنهم قالوا: يُسْهَم للعبيد، قال: وروينا ذلك عن عمر بن عبد العزيز، وقال أبو ثور: إن كانوا قد اختلفوا فيه فإنه يسهم له، وذلك أن حرمته وحرمة الحر بمنزلة من طريق الدِّين، وهو يقاتل كما يقاتل الحر وأكثر، وفيه من الغَناء ما في الحرّ.

الحادية والعشرون: لو خرج العبيد وأهلُ الذِّمَّةِ لصوصاً وأخذوا مالَ أهل الحرب فهو لهم ولا يخمَّس؛ لأنه لم يدخل في عموم قولِه عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ أحدٌ منهم ولا من النساء. فأما الكفارُ فلا مَدخلَ لهم من غير خلاف. وقال سُحنون: لا يخمَّس ما ينوب العبدَ. وقال ابن القاسم: يخمَّس؛ لأنه يجوز أن يأذنَ له سيِّدُه في القتال ويقاتل على الدِّين؛ بخلاف الكافر. وقال أشهب في كتاب محمد: إذا خرج العبد والذِّمِّيُّ من الجيش وغنما[(١)]، فالغنيمةُ للجيش دونهم.

الثانية والعشرون: سبب استحقاق السهمِ شهودُ الوقعة لنصر المسلمين؛ على ما تقدَّم. فلو شهد آخرَ الوقعةِ استحَقَّ، ولو حضر بعد انقضاء القتالِ فلا، ولو غاب بانهزامٍ فكذلك، فإن كان قَصَدَ التحيُّزَ إلى فئةٍ فلا يَسقُطُ استحقاقُه[(٢)].

روى البخاريُّ وأبو داود أنَّ رسول الله ﷺ بعث أبان بنَ سعيد على سَرِيَّة من المدينة قِبَلَ نَجْد؛ فقدم أبان بنُ سعيد وأصحابُه على رسول الله ﷺ بخيبر بعد أن فتحَها، وإنَّ حُزُمَ خَيْلِهم لِيفٌ، فقال أبان: اقسِم لنا يا رسول الله. قال أبو هريرة: فقلتُ: لا تَقْسِم لهم يا رسول الله، فقال أبان: أنت بها يا وَبْرُ تَحَدَّرَ علينا من رأس ضَالٍ. فقال رسولُ الله ﷺ: «اجلس يا أبان». ولم يقسم لهم رسولُ الله ﷺ[(٣)].

الثالثة والعشرون: واختلف العلماءُ فيمن خرج لشهود الوقعةِ، فمنعَه العذرُ منه؛ كمن ضلَّ[(٤)]، ففي ثبوت الإسهام له ونفيِه ثلاثةُ أقوال؛ يُفرَّق في الثالث، وهو

---

(١) في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥٤، والكلام منه: وغنم.

(٢) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٥٠٥.

(٣) صحيح البخاري (٤٢٣٨) تعليقاً، وسنن أبي داود (٢٧٢٣) واللفظ له، وهو من حديث أبي هريرة ﷺ قوله: أنت بها ـ وفي رواية البخاري: وأنت بهذا ـ يعني: أنت المتكلم بهذه الكلمة. وقوله: يا وَبْر، الوبر بسكون الباء دُوَيبة على قدر السِّنَّور، شبَّهه به تحقيراً له. وقوله: تحدَّرَ، كأنه يقول: تهجم علينا بغتة، وقوله: ضال بالتخفيف: مكان أو جبل بعينه، ويروى بالنون، وهو أيضاً جبل في أرض دوس، يريد توهين أمره وتحقير قَدْره. ينظر معالم السنن ٢/ ٣٠٥، والنهاية (وبر) و(ضيل)، وفتح الباري ٧/ ٤٩٢.

(٤) في النسخ: كمرض، والمثبت من عقد الجواهر الثمينة ١/ ٥٠٦، والكلام منه.

المشهور، فيُثْبِته إن كان الضلالُ قبل القتال وبعد الإدراب[١] ـ وهو الأصحُّ؛ قاله ابنُ العربيّ[٢] ـ ويَنْفيه إن كان قبله. وكمن بعثه الأميرُ من الجيش في أمرٍ من مصلحة الجيش، فشغله ذلك عن شهود الوقعة، فإنه يسهم له[٣]؛ قاله ابنُ المَوَّاز، ورواه ابنُ وَهْب وابنُ نافع عن مالك. وروي: لا يُسْهَم له، بل يُرْضخ له؛ لعُدْم السبب الذي يستحقُّ به السَّهم، والله أعلم[٤].

وقال أشهب: يُسْهَم للأسير وإن كان في الحديد. والصحيحُ أنه لا يُسهم له؛ لأنه مِلْكٌ مُسْتَحَقٌّ بالقتال؛ فمن غاب أو حضر مريضاً كمن لم يحضر[٥].

الرابعة والعشرون: الغائب المطلَق لا يُسْهَم له، ولم يُسهِم رسولُ الله ﷺ لغائبٍ قطُّ إلَّا يومَ خيبر؛ فإنه أسهم لأهل الحُدَيْبِية مَن حضر منهم ومَن غاب؛ لقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا﴾ [الفتح: ٢٠][٦]؛ قاله موسى بنُ عقبة. ورُوي ذلك عن جماعةٍ من السلف[٧]. وقَسَمَ يوم بدرٍ لعثمان ولسعيد بنِ زيد وطلحة، وكانوا غائبين[٨]؛ فهم كمن حضرها إن شاء اللهُ تعالى:

فأما عثمان؛ فإنه تخلَّف على رُقَيَّة بنتِ رسول الله ﷺ بأمره مِن أجْل مرضِها، فضَرب له رسولُ الله ﷺ بسهمه وأجْرِه؛ فكان كمن شهدها.

وأما طلحة بنُ عبيد الله؛ فكان بالشام في تجارة، فضرب له رسولُ الله ﷺ بسهمه

---

(١) الإدراب: دخول أرض العدو. اللسان (درب).

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٨٥٤، إلا أنه قاله في المرض؛ قال: وإن مرض بعد الإدراب وقبل القتال ففيه قولان، والأصح وجوب ذلك (يعني الإسهام) له.

(٣) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٥٠٦.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥٤.

(٥) المصدر السابق.

(٦) المصدر السابق.

(٧) أخرجه أبو داود في المراسيل (٢٧٦) عن الزهري، والبيهقي في دلائل النبوة ٤/ ٢٦٤ - ٢٦٥ عن موسى بن عقبة.

(٨) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥٤.

وأجره، فيُعَدُّ لذلك في أهل بدر[(١)].

وأما سعيد بنُ زيد؛ فكان غائباً بالشام أيضاً، فضرب له رسولُ الله ﷺ بسهمه وأجره. فهو معدودٌ في البدريِّين[(٢)].

قال ابنُ العربيّ[(٣)]: أما أهلُ الحديبية فكان ميعاداً من الله اختصَّ به أولئك النفرَ؛ فلا يشاركُهم فيه غيرُهم. وأما عثمانُ وسعيدٌ وطلحةُ فيحتمل أن يكونَ أسهمَ لهم من الخُمس؛ لأن الأمة مُجْمِعةٌ على أنَّ مَن بقيَ لعذرٍ فلا يُسهَمُ له.

قلت: الظاهر أنَّ ذلك مخصوصٌ بعثمان وطلحةَ وسعيد، فلا يقاسُ عليهم غيرُهم. وأنَّ سهمهم كان من صُلْب الغنيمة كسائر مَن حضرها، لا من الخُمس. هذا الظاهر من الأحاديث، والله أعلم.

وقد روى البخاريُّ[(٤)] عن ابن عمر قال: لمَّا تغيَّب عثمان عن بدر فإنه كان تحته ابنةُ رسول الله ﷺ، وكانت مريضة، فقال له النبيُّ ﷺ: «إنَّ لك أجرَ رجلٍ ممَّن شهد بدراً وسهمَه».

الخامسة والعشرون: قوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ﴾ قال الزَّجّاج[(٥)] عن فِرقة: المعنى: فاعلموا أنَّ الله مولاكم إن كنتم؛ فـ«إنْ» متعلّقةٌ بهذا الوعد.

وقالت فرقة: إنَّ «إنْ» متعلِّقةٌ بقوله: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم﴾. قال ابن عطية[(٦)]: وهذا هو الصحيح؛ لأن قوله: «واعلموا» يتضمَّن الأمرَ بالانقياد والتسليمِ لأمر الله

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٩)، والحاكم ٣/ ٣٦٨ عن عروة بن الزبير. وذكره ابن عبد البر في الاستيعاب على هامش الإصابة ٥/ ٢٣٦ عن الزبير بن بكار. وسيأتي خبر عثمان ﷺ.

(٢) أخرجه أبو داود في المراسيل (٢٧٦) عن الزهري. وقد سلفت الإشارة إليه قريباً. وذكره مطولاً ابن سعد في الطبقات ٢/ ١١ عن الواقدي.

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٨٥٤ .

(٤) برقم (٣١٣٠)، وهو عند أحمد (٦٠١١)، وسلف ٥/ ٣٧٤ مطولاً.

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٤١٦ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٣١ .

(٦) في المحرر الوجيز ٢/ ٥٣١ .

في الغنائم، فعلّق «إنْ» بقوله: «واعلموا» على هذا المعنى، أي: إن كنتم مؤمنين بالله فانقادوا وسلِّموا لأمر الله فيما أعلمكم به من حال قسمةِ الغنيمة.

قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ﴾ «ما» في موضع خفضٍ؛ عطفٌ على اسم الله. «يومَ الفُرْقان» أي: اليوم الذي فَرَقتُ فيه بين الحقِّ والباطل، وهو يومُ بدر[١]. ﴿يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ﴾ حِزبُ الله وحزبُ الشيطان. ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِذْ أَنتُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلدُّنْيَا وَهُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْقُصْوَىٰ وَٱلرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ ۚ وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَٱخْتَلَفْتُمْ فِى ٱلْمِيعَٰدِ ۙ وَلَٰكِن لِّيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَىَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ ۗ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِذْ أَنتُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلدُّنْيَا وَهُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْقُصْوَىٰ﴾ أي: أنزلنا إذ أنتم على هذه الصفة. أو يكون المعنى: واذكروا إذ أنتم. والعُدْوَة: جانب الوادي.

وقُرئ بضم العين وكسرِها[٢]؛ فعلى الضمِّ يكون الجمع: عُدًى، وعلى الكسر: عِدًى، مثل: لحية ولِحًى، وفِرْية وفِرًى. والدنيا: تأنيث الأدنى. والقُصوى: تأنيث الأقصى. من دنا يدنُو، وقَصَا يقصُو. ويقال: القُصْيا، والأصل الواو[٣]، وهي لغة أهل الحجاز: قُصوى.

فالدُّنيا كانت مما يلي المدينة، والقُصوى مما يلي مكة، أي: إذ أنتم نُزولٌ بشفير الوادي بالجانب الأدنى إلى المدينة، وعدوُّكم بالجانب الأقصى.

﴿وَٱلرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ يعني ركبَ أبي سفيان وغيرِه؛ كانوا في موضعٍ أَسْفَلَ منهم إلى ساحل البحر[٤] فيه الأمتعة.

---

(١) أخرجه الطبري ١١/ ٢٠٠ - ٢٠٣ عن ابن عباس وعروة بن الزبير ومجاهد وقتادة وغيرهم.

(٢) قرأ ابن كثير وأبو عمرو بكسر العين، والباقون بضمها. السبعة ص٣٠٦ ، والتيسير ص١١٦ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٨ ، وتفسير البغوي ١/ ٢٥٢ .

(٤) تفسير الطبري ١١/ ٢٠٣ .

وقيل: هي الإبل التي كانت تحمل أمتعتهم، وكانت في موضع يأمنون عليها توفيقاً من الله عزَّ وجلَّ لهم، فذكَّرهم نِعَمَه عليهم[(١)].

«الرَّكْب» ابتداء، «أسْفَلَ منكم» ظرفٌ في موضع الخبر، أي: مكاناً أسفلَ منكم. وأجاز الأخفشُ والكسائيُّ والفراءُ: والركبُ أسفلُ منكم، أي: أشدُّ تسفُّلاً منكم[(٢)].

والرَّكْبُ جمع راكب. ولا تقول العرب: رَكْب، إلا للجماعة الراكبي الإبل. وحكى ابنُ السِّكِّيت وأكثرُ أهل اللُّغة أنه لا يقال: راكب ورَكْب، إلا للذي على الإبل، ولا يقال لمن كان على فرسٍ أو غيرها: راكبٌ[(٣)]. والرَّكْب والأرْكُب والرُّكْبان والراكبون لا يكونون إلا على جِمال؛ عن ابن فارس[(٤)].

﴿وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ﴾ أي: لم يكن يقع الاتفاق؛ لكثرتهم وقلَّتكم؛ فإنكم لو عرفتُم كثرتهم لتأخَّرتُم، فوفَّق الله عزَّ وجلَّ لكم[(٥)].

﴿لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ من نصر المؤمنين وإظهار الدِّين. واللام في «لِيَقْضِيَ» متعلقةٌ بمحذوف. والمعنى: جَمَعَهم[(٦)] ليقضيَ الله، ثم كرَّرها فقال: ﴿لِيَهْلِكَ﴾ أي: جمعهم هنالك ليقضي أمراً لِيَهْلِكَ مَن هَلَكَ. «مَن» في موضع رفعٍ. «ويَحْيا» في موضع نصبٍ؛ عطف على «ليهلك».

والبيِّنة: إقامة الحجة والبرهان، أي: ليموتَ مَن يموتُ عن بيِّنة رآها وعِبرة عايَنها، فقامت عليه الحجةُ. وكذلك حياةُ مَن يحيا. وقال ابن إسحاق: ليكفرَ مَن كفر

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٨ . وقال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٣٢ : والركب بإجماع من المفسرين: عِير أبي سفيان.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٨ ، وقول الأخفش في معاني القرآن له ٢/ ٥٤٦ ، وقول الفراء في معاني القرآن له ١/ ٤١١ ، وقوله: وأجاز. . . أسفلُ منكم، يعني في اللغة، لا في القراءة.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٨ ، وقول ابن السكيت في إصلاح المنطق ص٤٦ .

(٤) في مجمل اللغة ٢/ ٣٩٦ .

(٥) تفسير الطبري ١١/ ٢٠٦ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٨ .

(٦) في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٨ (والكلام منه): جمعكم.

بعد حجَّة قامت عليه وقطعت عُذْرَه، ويؤمنَ مَن آمَنَ على ذلك(١).

وقرئ: ﴿مَنْ حَيِيَ﴾ بيائين على الأصل. وبياء واحدة مشدَّدة، الأولى قراءةُ أهل المدينة والبَزِّيِّ وأبي بكر. والثانية قراءةُ الباقين(٢)، وهي اختيارُ أبي عبيد؛ لأنَّها كذلك وقعت في المصحف(٣).

قوله تعالى: ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا ۖ وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ ۗ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٤٣﴾﴾

قال مجاهد: رآهم النبيُّ ﷺ في منامه قليلاً، فقصَّ ذلك على أصحابه؛ فثبَّتهم اللهُ بذلك(٤).

وقيل: عنى بالمنام محلَّ النوم، وهو العين، أي: في موضع منامك، فحذف. عن الحسن؛ قال الزجَّاج(٥): وهذا مذهبٌ حسنٌ، ولكن الأول(٦) أسْوَغُ في العربية؛ لأنه قد جاء: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِىٓ أَعْيُنِهِمْ﴾ فدلَّ بهذا على أنَّ هذه رؤيةُ الالتقاء، وأنَّ تلك رؤيةُ النوم.

ومعنى ﴿لَّفَشِلْتُمْ﴾: لَجَبُنْتُم عن الحرب. ﴿وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ﴾ اختلفتُم. ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ﴾ أي: سلَّمكم من المخالفة. ابن عباس: من الفشل(٧). ويَحتمل منهما. وقيل: «سلَّم» أي: أتمَّ أمر المسلمين بالظَّفَر(٨).

---

(١) تفسير البغوي ٢٥٢/١، وقول ابن إسحاق في سيرة ابن هشام ٦٧٣/١. قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٥٣٣/٢: فالهلاك والحياة على هذا ـ أي: على قول ابن إسحاق ـ مستعارتان.

(٢) السبعة ص٣٠٦، والتيسير ص١١٦. والبزي هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبي بزة أحد راويي ابن كثير.

(٣) ذكره النحاس في إعراب القرآن ١٨٨/٢.

(٤) أخرجه الطبري ٢٠٩/١١.

(٥) في معاني القرآن ٤١٩/٢.

(٦) في (د) و(م): الأولى.

(٧) ذكره الماوردي في النكت والعيون ٣٢٣/٢ دون نسبة.

(٨) أخرج الطبري ٢١٠/١١ نحوه عن ابن عباس.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِىٓ أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿٤٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا﴾ هذا في اليقظة. ويجوز حملُ الأُولى على اليقظة أيضاً إذا قلت: المنام موضعُ النوم، وهو العين، فتكون الأولى على هذا خاصةً بالنبيِّ ﷺ، وهذه للجميع[١].

قال ابن مسعود: قلت لإنسان كان بجانبي يومَ بدر: أتراهم سبعين؟ فقال: هم نحوُ المئة. فأسرْنا رجلاً فقلنا: كم كنتم؟ فقال: كنَّا ألفاً[٢].

﴿وَيُقَلِّلُكُمْ فِىٓ أَعْيُنِهِمْ﴾ كان هذا في ابتداء القتال حتى قال أبو جهل في ذلك اليوم: إنَّما هم أكْلةُ جَزُور، خُذُوهم أخذاً وارْبِطُوهم بالحبال[٣]. فلما أخذوا في القتال؛ عَظُم المسلمون في أعينهم فكثروا، كما قال: ﴿يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ﴾ [آل عمران:١٣] حسب ما تقدَّم في «آل عمران» بيانُه[٤].

﴿لِيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ تكرَّر هذا؛ لأنَّ المعنى في الأوّل من اللقاء، وفي الثاني من قتلِ المشركين وإعزازِ الدين، وهو إتمام النعمة على المسلمين. ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ أي: مصيرُها ومَرَدُّها إليه.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُوا۟ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً﴾ أي: جماعة ﴿فَٱثْبُتُوا۟﴾ أمرٌ بالثبات عند قتال الكفار، كما في الآية قبلها النَّهيُ عن الفرار عنهم، فالتقى الأمر

---

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤١٩.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٧٤، والطبري ١١/ ٢١١.

(٣) ذكره البغوي ٢/ ٢٥٣، وأخرج الطبري ١١/ ٢١٢ نحوه عن السُّدِّيّ. قوله: جَزور: هو من الإبل يقع على الذكر والأنثى.

(٤) ٥/ ٣٩.

والنهيُ على سواء. وهذا تأكيدٌ على الوقوف للعدوِّ والتجلُّد له[١].

قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ للعلماء في هذا الذِّكر ثلاثةُ أقوال:

الأوّل: اذكروا اللهَ عند جَزَعِ قلوبِكم؛ فإنَّ ذِكْرَه يُعين على الثبات في الشدائد.

الثاني: أُثبُتوا بقلوبكم، واذكروا[٢] بألسنتكم؛ فإنَّ القلبَ قد يَسْكُن[٣] عند اللقاء ويضطرب اللسان، فأمرَ بالذِّكر حتى يثبتَ القلبُ على اليقين، ويثبتَ اللسانُ على الذِّكر، ويقول ما قاله أصحاب طالوت: ﴿رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٠]. وهذه الحالة لا تكون إلا عن قوةِ المعرفة، واتِّقاد البصيرة، وهي الشجاعةُ المحمودة في الناس.

الثالث: أُذكروا ما عندكم من وَعْد الله لكم في ابتياعه أنفسَكم ومُثامنته[٤] لكم.

قلت: والأظهرُ أنه ذِكرُ اللسان الموافقُ للجَنان. قال محمد بن كعب القُرَظِيُّ: لو رُخِّص لأحد في ترك الذِّكر لرُخِّص لزكريا، يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا ۗ وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا﴾ [آل عمران: ٤١]. ولَرُخِّص للرجل يكون في الحرب، يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُوا۟ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾[٥].

وقال قتادة: افترض الله جلَّ وعزَّ ذِكرَه على عباده أشغلَ ما يكونون عند الضِّراب بالسيوف. وحُكم هذا الذِّكر أن يكون خفيًّا؛ لأنَّ رفعَ الصوت في مواطن القتال رديءٌ مكروهٌ إذا كان إلغاطاً[٦]، فأما إذا كان من الجميع عند الحملة، فحسن؛ لأنه يَفُتُّ في أعضاد العدو.

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥٥.

(٢) في (د) و(م): واذكروه.

(٣) في (د) و(ظ) و(م): فإن القلب لا يسكن، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٥٥.

(٤) في (ظ): ومثابته.

(٥) سلف ٥/ ١٢٥.

(٦) في (م): إذا كان الذاكر واحداً، ولم تجود في (د)، والمثبت من باقي النسخ، وهو موافق لما في المحرر الوجيز ٢/ ٥٣٦، والكلام منه، وتفسير الثعالبي ٢/ ١٠١.

وروى أبو داود عن قيس بن عُبَاد قال: كان أصحابُ رسول الله ﷺ يكرهون الصوتَ عند القتال[١]. وروى أبو بُرْدة عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ مثلَ ذلك[٢].

قال ابن عباس: يكره التلثُّم عند القتال. قال ابن عطية[٣]: وبهذا ـ والله أعلم ـ اسْتَنَّ المرابطون بطَرْحِه عند القتال على ضنانتهم[٤] به.

قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟﴾ هذا استمرارٌ على الوصيةً لهم، والأخذِ على أيديهم في اختلافهم في أمر بَدْر وتنازُعِهم. ﴿فَتَفْشَلُوا۟﴾ نصب بالفاء في جواب النهي. ولا يُجيز سيبويه حذفَ الفاء والجزمَ، وأجازه الكسائيّ[٥]. وقرئ: «فتفْشِلوا» بكسر الشين. وهو غير معروف[٦].

﴿وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ أي: قُوَّتُكم ونصرُكم، كما تقول: الريح لفلان: إذا كان غالباً في الأمر. قال الشاعر:

إذا هَبَّتْ رياحُك فاغْتَنِمْها ... فإنَّ لكلِّ خافِقَةٍ[٧] سُكونُ

وقال قتادة وابن زيد: إنه لم يكن نصرٌ قطُّ إلا بريح تهُبُّ، فتضرب في وجوه

(١) لم نقف عليه عند أبي داود، وأخرجه البيهقي ٩/ ١٥٣ من طريق أبي داود، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٦٢ بلفظ: كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون رفع الصوت عند ثلاث: عند القتال، وعند الجنائز، وعند الذكر. وقيس بن عباد هو الضُّبَعي، أبو عبد الله البصري، مات بعد (٨٠هـ)، ووهم مَن عدَّه من الصحابة. تقريب التهذيب ص٣٩٣ .

(٢) أخرجه البيهقي ٩/ ١٥٣ من طريق أبي داود أيضاً.

(٣) في المحرر الوجيز ٢/ ٥٣٦ .

(٤) في النسخ: صيانتهم، والمثبت من المحرر الوجيز، وضن به: لم يبرحه. معجم متن اللغة (ضنن).

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٩ .

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٥٣٦ ، ونسب القراءة لإبراهيم، وهي في القراءات الشاذة ص٥٠ عن الحسن، وذكرها أبو حيان في البحر ٤/ ٥٠٣ عن إبراهيم والحسن وقال: قال أبو حاتم: هذا غير معروف، وقال غيره: هي لغة.

(٧) في النسخ الخطية: عاصفة، والمثبت من (م) والمصادر، وقد سلف ٧/ ١٢٧ .

الكفار[١]، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: «نُصِرْتُ بالصَّبا، وأُهلِكَتْ عاد بالدَّبُور»[٢]. قال الحَكَم: «وتَذْهبَ ريحكُم» يعني الصَّبا؛ إذ بها نُصر محمد عليه الصلاة والسلام وأمّتُه. وقال مجاهد: وذهبت ريحُ أصحاب محمد ﷺ حين نازعوه يومَ أُحُد[٣].

قوله تعالى: ﴿وَٱصْبِرُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ أمرٌ بالصبر، وهو محمودٌ في كلِّ المَواطِن؛ وخاصَّةً موطنَ الحرب، كما قال: ﴿إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُوا۟﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِم بَطَرًا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿٤٧﴾﴾

يعني أبا جهل وأصحابَه الخارجين يوم بدر لنُصرة العِير؛ خرجوا بالقِيَان والمغنِّياتِ والمعازف، فلما وردوا الجُحْفةَ بعث خُفَافُ الكِنانيُّ[٤] ـ وكان صديقاً لأبي جهل ـ بهدايا إليه مع ابنٍ له، وقال: إن شئتَ أمددتُك بالرجال، وإن شئتَ أمددتُك بنفسي مع مَن خفَّ من قومي. فقال أبو جهل: إن كنا نقاتل الله كما يزعم محمد؛ فوالله ما لنا بالله من طاقة، وإن كنا نقاتل الناس؛ فوالله إنَّ بنا على الناس لقوّةً، واللهِ لا نرجع عن قتال محمد حتى نَرِدَ بدراً، فنشربَ فيها الخمور، وتعزف علينا القِيان، فإن بدراً موسم من مواسم العرب، وسوقٌ من أسواقهم، حتى تسمع العرب بمخرجنا فتهابنا آخِرَ الأبد[٥]. فوَرَدُوا بدراً، ولكنْ جرى ما جرى من هلاكهم.

---

(١) تفسير البغوي ٢/ ٢٥٣، وأخرجه عن ابن زيد الطبري ١١/ ٢١٥ - ٢١٦.

(٢) أخرجه أحمد (٢٠١٣)، والبخاري (١٠٣٥)، ومسلم (٩٠٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقد سلف ٢/ ٤٩٩. الصَّبا: الريح الشرقية، والدَّبُور: الريح الغربية. إكمال المعلم ٣/ ٣٢٨.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٥٣٦ - ٥٣٧، وخبر مجاهد في تفسيره ١/ ٢٦٤، وأخرجه الطبري ١١/ ٢١٥.

(٤) هو خفاف بن إيماء الغفاري ذكره ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام ١/ ٦٢١، والطبري في التاريخ ٢/ ٤٤١، وابن كثير في البداية والنهاية ٥/ ٨٤، وذكروا أن الذي بعث بالهدايا هو خفاف أو أبوه إيماء ابن رحضة، وقال الحافظ في الإصابة ٣/ ١٤٧: له ولأبيه صحبة، وتوفي في خلافة عمر أو قبل ذلك.

(٥) من قوله: والله لا نرجع عن قتال محمد...، أخرجه الطبري ١١/ ٢١٧ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

والبَطَر في اللغة: التقويةُ بنعم الله عزَّ وجلَّ وما أَلبسه من العافية على المعاصي. وهو مصدرٌ في موضع الحال[١]، أي: خرجوا بَطِرين مُرائين صادِّين. وصدُّهم إضلالُ الناس.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّى جَارٌ لَّكُمْ فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكُمْ إِنِّىٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٤٨﴾﴾

رُويَ أنَّ الشيطانَ تَمثَّل لهم يومئذ في صورة سُراقةَ بن مالك بن جُعْشُم، وهو من بني بكر بن كنانة، وكانت قريش تخاف من بني بكر أن يأتوهم من ورائهم؛ لأنهم قتلوا رجلاً منهم. فلما تمثَّل لهم قال ما أخبر الله به عنه[٢].

وقال الضحاك: جاءهم إبليس يوم بدر برايته وجنوده، وألقى في قلوبهم أنهم لن يُهزموا وهم يقاتلون على دين آبائهم[٣].

وعن ابن عباس قال: أمدَّ الله نبيَّه محمداً ﷺ والمؤمنين بألفٍ من الملائكة، فكان جبريل عليه السلام في خمس مئة من الملائكة مُجَنِّبة، وميكائيل في خمس مئة من الملائكة مُجَنِّبة. وجاء إبليس في جند من الشياطين ومعه رايةٌ في صورة رجال من بني مُدْلِج، والشيطان في صورة سراقةَ بن مالك بن جُعْشم. فقال الشيطان للمشركين: لا غالبَ لكم اليوم من الناس وإنِّي جار لكم. فلما اصطفَّ القومُ قال أبو جهل: اللهم أَوْلانا بالحق فانصره. ورفع رسولُ الله ﷺ يده فقال: «يا رَبِّ إن تَهلك[٤] هذه العصابةُ

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٨٩.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٦١٢. وينظر ما ذكره الطاهر بن عاشور في التحرير والتنوير ٩/ ٣٤ - ٣٥ عن خروج سراقة بن مالك في قومه لنصرة المشركين، ثم انخذاله عنهم بتقدير من الله عزَّ وجلَّ ليتمّ نصرُ المسلمين.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٦٢.

(٤) في (خ) و(د) و(م): يا رب إنك إن تهلك.

فلن تُعبد في الأرض أبداً». فقال جبريل: «خُذْ قبضةً من التراب». فأخذ قبضة من التراب، فرمى بها وجوههم، فما من المشركين من أحد إلا أصاب عينَيْه ومِنخَرَيْه وفمه. فولَّوْا مدبرين، وأقبل جبريل عليه السلام إلى إبليس، فلما رآه وكانت[1] يده في يد رجل من المشركين، انتزع إبليس يده ثم ولى مدبراً وشِيعَتُه؛ فقال له الرجل: يا سُراقة! ألم تزعُم أنك لنا جارٌ؟ قال: إني بريءٌ منكم؛ إني أرى ما لا تَرَوْن. ذكره البيهقيُّ وغيره[2].

وفي مُوَطّأ مالك عن إبراهيم بن أبي عَبْلة، عن طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما رؤي الشيطانُ يوماً[3] هو فيه أصغرُ ولا أحقرُ ولا أَدْحَرُ ولا أَغْيَظُ منه في يوم عرفةَ، وما ذاك إلا لِمَا رأى[4] من تَنَزُّل الرحمةِ، وتجاوزِ الله عن الذنوب العظام، إلا ما رأى يومَ بدر». قيل: وما رأى يومَ بدرٍ يا رسول الله؟ قال «أمَا إنَّه رأى جبريلَ يَزَعُ الملائكة»[5]. ومعنى نكص: رجع، بلغة سُليم. عن مؤرِّجٍ وغيره. وقال الشاعر:

ليس النكُوصُ على الأدبار مَكْرُمةً ... إنَّ المكارمَ إقدامٌ على الأَسَلِ[6]

وقال آخر:

وما ينفع المستأخرين نكوصُهمْ ... ولا ضرَّ أهلَ السابقاتِ التقدُّمُ[7]

(١) في النسخ: كانت، والمثبت من المصادر.

(٢) دلائل النبوة ٣/ ٧٨ - ٧٩ ، وأخرج بعضه الطبري ١١/ ٢٢١ ، وابن أبي حاتم ٥/ ١٧١٥ (٩١٥٧).

(٣) في (د) و(م): ما رأى الشيطان نفسه يوماً.

(٤) في النسخ الخطية: يرى.

(٥) الموطأ ١/ ٤٢٢ ، وهو مرسل من هذا الوجه، ووصله البيهقي في الشعب (٤٠٧٠) بإسناد ضعيف.
قوله: يزع الملائكة، أي: يرتبهم ويسويهم ويصفُّهم للحرب. النهاية (وزع).

(٦) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٣٨ ، والكلام منه. والأَسَل: الرماح والنبل. تهذيب اللغة ١٣/ ٧٥ .

(٧) ذكره الماوردي في النكت والعيون ٢/ ٣٢٥ .

وليس هاهنا قَهْقَرى بل هو فرار، كما قال: «إذا سَمِع الأذانَ أَدْبرَ وله ضُراط»[١].

﴿إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ﴾ قيل: خاف إبليس أن يكونَ يومُ بدر اليومَ الذي أُنْظِر إليه. وقيل: كذب إبليسُ في قوله: إني أخاف الله، ولكنْ عَلم أنه لا قوةَ له[٢].

ويُجمع جار على أجوار وجِيران، وفي القليل: جِيرة[٣].

قوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَٰٓؤُلَآءِ دِينُهُمْ ۗ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٩﴾﴾

قيل: المنافقون: الذين أظهروا الإيمانَ وأبطنوا الكفرَ، والذين في قلوبهم مرض: الشاكُّون، وهم دون المنافقين؛ لأنهم حديثو عهد بالإسلام، وفيهم بعضُ ضعفِ نيةٍ. قالوا عند الخروج إلى القتال وعند التقاء الصفَّين: غَرَّ هؤلاءِ دينُهم.

وقيل: هما واحد، وهو أَوْلى، ألَا ترى إلى قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ﴾ ثم قال: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [البقرة:٣و٤] وهما لواحد[٤].

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۙ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَٰرَهُمْ وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿٥٠﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٥١﴾﴾

قيل: أراد مَن بقيَ[٥] ولم يُقتل يومَ بدر. وقيل: هي فيمن قُتل ببدر.

وجواب «لو» محذوف، تقديره: لرأيتَ أمراً عظيماً. ﴿يَضْرِبُونَ﴾ في موضع الحال[٦].

---

(١) سلف ٨/ ٧١.

(٢) وهذا قول قتادة كما أخرجه عنه الطبري ١١/ ٢٢٣، والقول الذي قبله ذكره الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٤٢١، ونقله عنه ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٣٩ وقال: ويقويه أنه ـ أي إبليس ـ رأى خَرْق العادة ونزول الملائكة للحرب.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩٠.

(٤) المصدر السابق.

(٥) في (ظ): يتوفى.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩٠.

﴿وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَـٰرَهُمْ﴾ أي: أستاهَهم، كنَى عنها بالأدبار. قاله مجاهد وسعيد بن جُبير[١]. الحسن: ظهورهم، وقال: إنَّ رجلاً قال لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، إنِّي رأيت بظهر أبي جهلٍ مثلَ الشِّراك! قال: «ذلك ضربُ الملائكة»[٢].

وقيل: هذا الضرب يكون عند الموت، وقد يكون يومَ القيامة حين يصيرون بهم إلى النار[٣].

﴿وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ قال الفرَّاء[٤]: المعنى: ويقولون: ذوقوا، فحذف. وقال الحسن: هذا يومَ القيامة، تقول لهم خَزَنَةُ جهنم: ذوقوا عذابَ الحريق. ورُوِيَ[٥] في بعض التفاسير: أنه كان مع الملائكة مقامِعُ من حديد، كلَّما ضَربوا الْتَهبتْ النارُ في الجراحات، فذلك قوله: ﴿وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾[٦].

والذَّوق يكون محسوساً ومعنًى، وقد يوضع موضعَ الابتلاء والاختبار، تقول: اِركب هذا الفرسَ فذُقْه، وانظر فلاناً فذُقْ ما عنده. قال الشمَّاخ يصف قوساً[٧]:

فذاق فأعطَتْهُ من اللِّين جانباً   كفَى ولها أنْ يُغرِقَ السهمَ حاجِزُ[٨]

وأصله من الذَّوْق بالفم.

---

(١) أخرجه عنهما الطبري ١١/ ٢٣٠ .

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ٢٣٠ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩٠ .

(٤) في معاني القرآن ١/ ٤١٣ .

(٥) في النسخ غير (ظ): ورُوي أنَّ.

(٦) تفسير البغوي ٢/ ٢٥٦ .

(٧) في النسخ: فرساً، والصواب ما أثبتناه.

(٨) ديوان الشماخ ص١٩٠ ، والمعاني الكبير ٢/ ١٠٤٢ ، وتهذيب اللغة ٩/ ٢٦٣ ، ومقاييس اللغة ٢/ ٣٦٥ . قال ابن قتيبة: ذاق يعني: راز ونظر. كفى، أي: وكفى ذلك اللين منها، وإن أراد أن يغرق النبل فيها منعت ذلك، أي: فيها لين وشدة. وقال ابن فارس: يقال: ذاق القوس: إذا نظر ما مقدارُ إعطائها، وكيف قوتُها.

﴿ذَٰلِكَ﴾ في موضع رفع، أي: الأمرُ ذلك. أو: ذلك جزاؤكم. ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ أي: اكتسبتم من الآثام. ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ إذ قد أوضح السبيلَ وبعث الرسلَ، فلِمَ خالفتُم؟

و«أنَّ» في موضع خفضٍ عطف على «ما»، وإنْ شئت نَصَبْتَ، بمعنى: وبأنَّ، وحذفت الباء، أو بمعنى: وذلك أنَّ الله. ويجوز أن يكون في موضع رفعٍ نسقاً على ذلك[١].

قوله تعالى: ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٥٢﴾﴾

الدَّأْبُ: العادة. وقد تقدَّم في «آل عمران»[٢]، أي: العادةُ في تعذيبهم عند قَبْضِ الأرواح وفي القبور كعادة آل فرعون[٣]. وقيل: المعنى: جُوزيَ هؤلاء بالقتل والسَّبْي كما جُزيَ آلُ فرعون بالغرق، أي: دأبُهم كدأب آل فرعون[٤].

قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٣﴾﴾

تعليلٌ، أي: هذا العقاب؛ لأنهم غيَّروا وبدَّلوا، ونعمةُ الله على قريش الخِصْبُ والسَّعَة، والأمن والعافية: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ الآية [العنكبوت: ٦٧] وقال السُّدّيّ: نعمةُ الله عليهم محمدٌ ﷺ، فكفروا به، فنُقل إلى المدينة، وحَلَّ بالمشركين العقابُ[٥].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩١.

(٢) ٥/ ٣٥.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩١.

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٢٠.

(٥) أخرجه الطبري ١١/ ٢٣٣.

قوله تعالى: ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَكُلٌّ كَانُوا ظَٰلِمِينَ ﴿٥٤﴾﴾

ليس هذا بتكرير؛ لأنَّ الأوّلَ للعادة في التعذيب[(١)]، والثاني للعادة في التغيير، وباقي الآية بيِّن.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَآبِّ عِندَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٥﴾ الَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ﴿٥٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَآبِّ عِندَ اللَّهِ﴾ أي: مَنْ يَدِبُّ على وجه الأرض في علم الله وحُكمِه ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾. نظيرُه: ﴿الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢]. ثم وصَفَهم فقال: ﴿الَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ﴾ أي: لا يخافون الانتقامَ.

و«مِن» في قوله «منهم» للتبعيض؛ لأنَّ العهدَ إنما كان يجري مع أشرافهم، ثم ينقضونه. والمعنيُّ بهم: قُريظةُ والنَّضِيرُ؛ في قول مجاهد وغيره[(٢)]. نقضوا العهدَ، فأعانوا مشركي مكةَ بالسلاح، ثم اعتذروا فقالوا: نسينا، فعاهدهم عليه الصلاة والسلام ثانيةً، فنقضوا يومَ الخندق[(٣)].

قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٥٧﴾﴾

شرطٌ وجوابه. ودخلت النون توكيداً لمَّا دخلت «ما»؛ هذا قول البصريين. وقال الكوفيون: تدخل النونُ الثقيلةُ والخفيفةُ مع «إمَّا» في المجازاة؛ للفَرْق بين المجازاة والتخيير[(٤)].

---

(١) في النسخ: التكذيب، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩١، والكلام منه.

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ٢٣٥ بذكر بني قريظة فقط، وقال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٤٢: أجمع المتأولون أن الآية نزلت في بني قريظة، وهي بعدُ تعمُّ كلَّ مَن اتَّصف بهذه الصفة إلى يوم القيامة.

(٣) ذكره أبو الليث في تفسيره ٢/ ٢٣ عن ابن عباس، وذكره البغوي ٢/ ٢٥٧ عن مقاتل والكلبي.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩١.

ومعنى «تثقفنَّهم»: تأسِرُهم وتجعلُهم[١] في ثِقَاف، أو تلقاهم بحالِ ضَعْفٍ تَقْدِرُ عليهم فيها وتغلبُهم. وهذا لازمٌ من اللفظ؛ لقوله: «في الحرب»[٢].

وقال بعض الناس: تصادفُهم[٣] وتلقاهم؛ يقال: ثَقِفْتُه أَثْقَفُه ثَقْفاً، أي: وجدتُه. وفلانٌ ثَقِفٌ لَقِفٌ، أي: سريع الوجود لِمَا يحاولُه ويطلبُه. وثَقْفٌ لَقْفٌ. وامرأة ثَقَاف[٤].

والقولُ الأوّلُ أَوْلى؛ لارتباطه بالآية[٥] كما بيَّنَّا. والمصادَف قد يُغلَب؛ فيُمْكِن التشريدُ به، وقد لا يُغلب. والثِّقَاف في اللغة: ما تُشدُّ به القناة ونحوُها[٦]. ومنه قول النابغة:

تدعو قُعَيناً وقد عَضَّ الحديدُ بها ... عَضَّ الثِّقافِ على صُمِّ الأنابيبِ[٧]

﴿فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ﴾ قال سعيد بن جُبير: المعنى: أنذِرْ بهم مَن خَلْفَهُم[٨]. قال أبو عبيد: هي لغة قريش؛ شَرِّدْ بهم: سَمِّعْ بهم. وقال الضحاك: نَكِّلْ بهم[٩]. الزجاج[١٠]: افْعَلْ بهم فِعْلاً من القتل تُفرِّقْ به مَن خَلْفَهُم.

والتشريد في اللغة: التبديدُ والتفريق؛ يقال: شرَّدتُ بني فلان: قلعتُهم عن

---

(١) في (ظ): وتحصلهم.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٥٤٢ .

(٣) في النسخ غير (د): تصادفنَّهم.

(٤) أي: فَطِنة. القاموس (ثقف)، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٦٠ .

(٥) في (خ): لارتباط الآية.

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٥٤٢ ، وقال الجوهري في الصحاح (درب): الثقاف خشبة تشد بها الرماح.

(٧) ديوان النابغة الذبياني ص١٦ . عض الثقاف بأنابيب الرمح، وعض عليها: لزمها. معجم متن اللغة ٤/ ١٣٠ وقُعين حي في بني أسد، وقُعين أيضاً في قيس بن عيلان. اللسان (قعن).

(٨) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ١/ ٢٦١ ، والطبري ١١/ ٢٣٧ .

(٩) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٦٤ ، وقول الضحاك أخرجه الطبري ١١/ ٢٣٨ .

(١٠) في معاني القرآن له ٢/ ٤٢٠ .

مواضعهم وطردتُهم عنها حتى فارقوها. وكذلك الواحد: تقول: تركتُه شريداً عن وطنه وأهله؛ قال الشاعر من هُذيل[(١)]:

أُطَـوِّفُ فـي الأبـاطـح كـلَّ يـومٍ مـخـافـةَ أن يُـشـرِّدَ بـي حـكِـيـمُ[(٢)]

ومنه: شَرَدَ البعير والدابَّة: إذا فارقَ صاحبه. و«مَن» بمعنى الذي؛ قاله الكسائيّ[(٣)].

ورويَ عن ابن مسعود: «فشرِّذ» بالذال المعجَمَة[(٤)]، وهما لغتان. وقال قُطْرُب: التشريذ بالذال المعجمة: التنكيل، وبالدال المهملة: التفريق. حكاه الثعلبيُّ. وقال المَهْدَوِيّ: الذال لا وجه لها، إلا أن تكون بدلاً من الدال المهملة لتقارُبهما، ولا يُعرف في اللغة «فشرذ»[(٥)].

وقرئ: «مِن خَلْفِهم» بكسر الميم والفاء[(٦)].

﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ أي: يتذكَّرون تَوعُّدَك[(٧)] إياهم. وقيل: هذا يرجع إلى «مَن خَلْفَهم»؛ لأنَّ مَن قُتل لا يتذكر، أي: شرِّد بهم مَنْ خلفَهم: مَن عَمِلَ بمثل عملِهم.

---

(١) كذا قال، والشاعر من قريش كما سيرد، وليس من هذيل.

(٢) في (د): يشرِّدني حكيم، وهي رواية، والبيت قائله الحارث بن أمية الأصغر كما في أخبار مكة للأزرقي ٢/ ٢٤٢ ، وأخبار مكة للفاكهي ٣/ ٢٨١ ، والمنمق لابن حبيب ص٢٨٦ . وحكيم هو ابن أميةَ ابنِ حارثة السلمي حليف بني أمية، وكانت قريش قد استعملته على سفهائها، فأحدث الحارث بن أمية الأصغر حدثاً، فطلبه حكيم ففرَّ منه، فهدم داره، فقال الحارث هذا البيت. وذكره ياقوت في معجم البلدان ٥/ ١٤٧ برواية: أطوف بالمطابخ، وقال: المطابخ موضع في مكة مذكور في قصة تبع. وقال ابن الأثير في أسد الغابة ٢/ ٤٣ : حكيم بن أمية أسلم قديماً بمكة.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩١ .

(٤) القراءات الشاذة ص٥٠ ، وذكرها ابن جني في المحتسب ١/ ٢٨٠ عن الأعمش.

(٥) قال نحوه ابن جني في المحتسب ١/ ٢٨٠ ، وقال الزمخشري في الكشاف ٢/ ١٦٥ : وكأنه مقلوبُ شَذَر من قولهم: ذهبوا شَذَر مَذَر، ومنه الشَّذَر الملتقط من المعدن لتفرُّقه.

(٦) ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٠ عن أبي حَيْوة. قال أبو حيان في البحر ٤/ ٥٠٩ : مفعول فشرد محذوف، أي: ناساً من خلفهم.

(٧) في (د): توعد، وفي باقي النسخ: بوعدك، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩٢ والكلام منه.

قوله تعالى: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴿٥٨﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً﴾ أي: غِشًّا ونقضاً للعهد. ﴿فَانۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾ وهذه الآية نزلت في بني قُريظة[(١)]، وحكاه الطبري[(٢)] عن مجاهد. قال ابن عطية[(٣)]: والذي يظهر من ألفاظ القرآن أنَّ أمر بني قريظة انقضى عند قوله: ﴿فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ﴾، ثم ابتدأ تبارك وتعالى في هذه الآية بأمره فيما يصنعه في المستقبل مع مَن يَخافُ منه خيانة [إلى سالف الدهر، وبنو قريظة لم يكونوا في حدِّ مَن تُخاف خيانتُه] فتترتَّب فيهم هذه الآية، وإنما كانت خيانتُهم ظاهرةً [مُشْتَهِرة].

الثانية: قال ابن العربيّ[(٤)]: فإن قيل: كيف يجوز نقضُ العهد مع خوف الخيانة، والخوفُ ظنٌّ لا يقينَ معه، فكيف يسقط يقينُ العهد مع ظنِّ[(٥)] الخيانة؟

فالجواب من وجهين:

أحدهما: أنَّ الخوفَ قد يأتي بمعنى اليقين، كما قد يأتي الرجاء بمعنى العلم، قال الله تعالى: ﴿مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ [نوح: ١٣].

الثاني: إذا ظهرت آثارُ الخيانة وثبتت دلائلُها؛ وَجَب نبذُ العهد؛ لئلَّا يُوْقِع التمادي عليه في الهَلَكة، وجاز إسقاطُ اليقين هنا [بالظن] ضرورة.

وأما إذا عُلم اليقين؛ فيستغنَى عن نبذ العهد إليهم، وقد سار النبيُّ ﷺ إلى أهل مكة عامَ الفتح؛ لمَّا اشْتَهر منهم نقضُ العهد من غير أن ينبِذ إليهم عهدَهم.

---

(١) بعدها في (م): وبني النضير.

(٢) في تفسيره ١١/ ٢٣٩ .

(٣) في المحرر الوجيز ٢/ ٥٤٣ ، وما قبله وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٨٦٠ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٥) في أحكام القرآن: بظن، بدل: مع ظن.

والنَّبْذُ: الرَّمْيُ والرَّفْض. قال الأزهريّ[(١)]: معناه: إذا عاهدتَ قوما، فَخِفْتَ[(٢)] منهم النقضَ بالعهد، فلا تُوْقِع بهم سابقاً إلى النقض حتى تُلقيَ إليهم أنك قد نقضتَ العهد والمُوادَعة؛ فيكونوا [معك] في علم النقض مستوين، ثم أَوْقِع بهم.

قال النحاس: هذا مِنْ مُعْجِز ما جاء في القرآن، مما لا يوجد في الكلام مثلُه على اختصاره وكثرة معانيه. والمعنى: وإما تخافَنَّ من قوم ـ بينك وبينهم عهدٌ ـ خيانةً، فانبِذْ إليهم العهد، أي: قُلْ لهم: قد نبذتُ إليكم عهدَكم، وأنا مُقاتِلُكم؛ ليعلموا ذلك فيكونوا معك في العلم سواءً، ولا تقاتلهم وبينك وبينهم عهدٌ وهم يثقون بك[(٣)]؛ فيكون ذلك خيانةً وغدراً، ثم بيَّن هذا بقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ﴾.

قلت: ما ذكره الأزهريُّ والنحاس من إنباذ العهد مع العلم بنقضه يردُّه فعلُ النبيِّ ﷺ في فتح مكة؛ فإنهم لمَّا نقضوا؛ لم يوجِّه إليهم، بل قال: «اللَّهُمَّ اقْطَعْ خَبرَنَا عنهم»[(٤)]. وغزاهم. وهو أيضاً معنى الآية؛ لأنَّ في قطع العهد منهم ونكثه مع العلم به حصولَ نقضِ عهدِهم والاستواءَ معهم، فأما مع غير العلم بنقض العهد منهم، فلا يَحِلُّ ولا يجوز.

روى الترمذِيُّ وأبو داود عن سُلَيم بن عامر قال: كان بين معاويةَ والرومِ عهدٌ،

---

(١) في تهذيب اللغة ١٤/ ٤٤١ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٢) في النسخ: فعلمتَ، والمثبت من تهذيب اللغة، وهو الأشبه، وقد نقل الحافظ ابن حجر في الفتح ٦/ ٢٧٩ كلام الأزهري هذا، وفيه: فخشيت.

(٣) في (د) و(ز) و(ظ): يتقونك.

(٤) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وهو بنحوه في سيرة ابن هشام ٢/ ٣٩٧ ، وطبقات ابن سعد ٢/ ١٣٤ والثقات لابن حبان ٢/ ٤٠ ، وتاريخ الطبري ٣/ ٤٧ ، وأخرج نحوه البيهقي في دلائل النبوة ٥/ ٧ من حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، و ٥/ ١١ عن موسى بن عقبة. والطبراني في الكبير ٢٣/ (١٠٥٢) من حديث ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها. قلنا: وما ذكره المصنف عن الأزهري والنحاس من إنباذ العهد مع العلم بنقضه، فإن قولهما إنما هو في حال الخوف من الخيانة وتوقُّعها كما سلف ذكر ذلك عنهما، وليس في حال العلم بحصولها ـ كما كان عليه الحال في فتح مكة ـ فلا يخالف قولُهما فعلَ رسول الله في فتح مكة. وينظر أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٦٢ .

وكان يسيرُ نحو بلادهم ليقرُب؛ حتى إذا انقضى العهدُ غزاهم؛ فجاءه رجلٌ على فرسٍ أو بِرْذَوْنٍ وهو يقول: الله أكبر، الله أكبر، [وفاءٌ لا غدرٌ]. فنظروا؛ فإذا هو عمرو بن عَبَسَة[١]، فأرسل إليه معاويةُ فسأله، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كان بينه وبين قومٍ عهدٌ، فلا يشدَّ عُقْدَةً ولا يَحُلَّها حتى ينقضيَ أمدُها، أويَنبِذَ إليهم على سواء». فرجع معاوية بالناس. قال الترمذيُّ: هذا حديث حسن صحيح[٢]. والسَّواء: المساواة والاعتدال.

وقال الراجز:

فاضْرِبْ وجوهَ الغُدَّرِ الأعداءِ حتى يُجيبوك إلى السَّوَاءِ[٣]

وقال الكسائيُّ: السَّواء: العَدْل[٤]. وقد يكون بمعنى الوَسَط، ومنه قوله تعالى: ﴿فِي سَوَآءِ ٱلْجَحِيمِ﴾ [الصافات:٥٥]. ومنه قول حسان[٥]:

يا وَيْحَ أنصارِ[٦] النَّبيِّ ورَهْطِهِ بعدَ المُغَيَّبِ في سواء المُلْحَدِ

الفرّاء[٧]: ويقال: «فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ»: جَهْراً لا سِرًّا.

الثالثة: روى مسلم عن أبي سعيد الخُدرِيِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «لكلِّ غادرٍ لواءٌ يوم القيامة؛ يُرفع له بقَدْر غَدْرِه[٨]، ألَا ولا غادِرَ أعظمُ غَدْراً من أميرِ عامَّةٍ»[٩].

---

(١) في النسخ: عنبسة، والصواب ما أثبتناه.

(٢) سنن الترمذي (١٥٨٠)، وسنن أبي داود (٢٧٥٩)، وما بين حاصرتين منهما. وهو عند أحمد (١٧٠١٥)، والنسائي في الكبرى (٨٦٧٩).

(٣) هو في غريب الحديث للخطابي ٢/ ١٨٧ ، وأحكام القرآن للجصاص ٣/ ٦٧ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٥٤٤ والكلام منه.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩٢ .

(٥) في ديوانه ص٥٨ ، وسلف ٢/ ٣١٢ .

(٦) في (د) و(ز) و(م): أصحاب.

(٧) في معاني القرآن ١/ ٤١٤ .

(٨) في (ظ) و(د): غدرته.

(٩) صحيح مسلم (١٧٣٨)، وهو عند أحمد (١١٤٢٧).

قال علماؤنا رحمة الله عليهم: إنما كان الغدرُ في حقِّ الإمام أعظمَ وأفحشَ منه في غيره لِمَا في ذلك من المَفْسَدة؛ فإنَّهم إذا غدَروا وعُلم ذلك منهم ولم ينبِذوا بالعهد، لم يأمنهم العدوُّ على عهد ولا صلح، فتشتدُّ شوكتُه ويعظُمُ ضررُه، ويكون ذلك منفِّراً عن الدخول في الدِّين، وموجباً لذمِّ أئمة المسلمين. فأمَّا إذا لم يكن للعدوِّ عهدٌ، فينبغي أن يُتحيَّلَ عليه بكل حيلة، وتُدارَ عليه كلُّ خديعة. وعليه يُحمل قولُه ﷺ: «الحرب خُدْعة»[١].

وقد اختلف العلماء؛ هل يُجاهَد مع الإمام الغادر؛ على قولين؛ فذهب أكثرُهم إلى أنه لا يقاتَل معه، بخلاف الخائن والفاسق. وذهب بعضهم إلى الجهاد معه. والقولان في مذهبنا[٢].

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَبَقُوٓا۟ۚ إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ ﴿٥٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَبَقُوٓا۟ۚ﴾ أي: مَنْ أفلتَ من وقعة بدر سَبَقَ إلى الحياة. ثم استأنف فقال: ﴿إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾ أي: في الدنيا حتى يُظْفِرك الله بهم. وقيل: يعني في الآخرة. وهو قول الحسن.

وقرأ ابن عامر وحفص وحمزة: «يَحْسَبَنَّ» بالياء، والباقون بالتاء[٣]، على أنْ يكون في الفعل ضميرُ الفاعل، و«الذين كفروا» مفعول أوّل، و«سَبَقُوا» مفعول ثان.

وأما قراءة الياء فزَعَم جماعة من النحويين ـ منهم أبو حاتم ـ أنَّ هذا لحنٌ لا تَحِلُّ القراءة به، ولا يُسمع[٤] لمن عَرَف الإعراب أو عُرِّفه[٥]. قال أبو حاتم: لأنه لم يأت

---

(١) المفهم ٣/ ٥٢١ ، والحديث أخرجه أحمد (١٤١٧٧)، والبخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. وقوله: خُدعة؛ يُروى بفتح الخاء وضمها مع سكون الدال، وبضمها مع فتح الدال. النهاية (خدع).

(٢) المفهم ٣/ ٥٢١ .

(٣) وفتحَ السين من قرأ بالياء، وكسرَها من قرأ بالتاء، غير شعبة، فإنه فتحَها. السبعة ص٣٠٧ ، والتيسير ص١١٧ .

(٤) في النسخ: ولا تسع، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩٢ والكلام منه.

(٥) في (ظ): أو فرقه.

لـ «يحسبنَّ» بمفعول، وهو يحتاج إلى مفعولين. قال النحاس[١]: وهذا تَحامُلٌ شديد، والقراءة تجوز، ويكون المعنى: ولا يحسبنَّ مَن خَلْفَهم الذين كفروا سبقوا، فيكون الضمير يعود على ما تقدَّم، إلا أنَّ القراءة بالتاء أَبْيَن.

المَهْدوِيُّ: ومَن قرأ بالياء احْتَمَل أن يكون في الفعل ضميرُ النبيِّ ﷺ، ويكون «الذين كفروا سبقوا» المفعولين. ويجوز أن يكون «الذين كفروا» فاعلاً، والمفعول الأوّل محذوف، المعنى: ولا يحسبن الذين كفروا أنفُسَهم سبقوا.

مَكِّي[٢]: ويجوز أن يُضمَر مع «سبقوا»: أنْ، فيسدّ مسدَّ المفعولين، والتقدير: ولا يحسبنَّ الذين كفروا أنْ سبقوا؛ فهو مثل: ﴿أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ﴾ [العنكبوت: ٢] في سدِّ أنْ مسدَّ المفعولين.

وقرأ ابن عامر: «أَنَّهم لا يُعجزون» بفتح الهمزة[٣]، واستبعد هذه القراءةَ أبو حاتم وأبو عُبيد. قال أبو عبيد: وإنَّما يجوز على أن يكون المعنى: ولا تحسبنَّ الذين كفروا أنهم لا يُعجزون. قال النحاس[٤]: الذي ذكره أبو عبيد لا يجوز عند النحويين البصريين، [لا يجوز:] حسبت زيداً أنه خارج، إلا بكسر إنَّ[٥]، وإنما لم يجز لأنه في موضع المبتدأ[٦]، كما تقول: حسبت زيداً [أبوه خارج. ولو فتحتَ لصار المعنى: حسبت زيداً] خروجَه. وهذا محال. وفيه أيضاً من البعد أنه لا وجهَ لِمَا قاله يصحُّ به معنًى، إلا أن يجعل «لا» زائدة، ولا وجهَ لتوجيه حرفٍ في كتاب الله عزَّ وجلَّ إلى التطوُّل[٧] بغير حجة يجب التسليمُ لها. والقراءة جيدةُ على أن يكون المعنى: لأنهم لا يعجزون.

---

(١) في إعراب القرآن ٢/ ١٩٢ .

(٢) في الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٩٥ .

(٣) السبعة ص٣٠٨ ، والتيسير ص١١٧ .

(٤) في إعراب القرآن ٢/ ١٩٣ ، وما قبله وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٥) في (د) و(م): بكسر الألف.

(٦) يعني أن مفعول حسب إذا كان جملة وكان مفعولاً ثانياً، كانت إن فيه مكسورة؛ لأنه موضع ابتداء وخبر. الدر المصون ٥/ ٦٢٦ .

(٧) يعني الزيادة. ينظر حاشية تفسير الطبري بتحقيق الشيخ محمود شاكر رحمه الله ١٤/ ٣٠ .

مَكِّيٌّ[١]: فالمعنى: لا يحسبنَّ الكفارُ أنفسَهم فاتوا لأنهم لا يُعْجِزون، أي: لا يفوتون. فـ «أنَّ» في موضع نصبٍ بحذفِ اللام، أو في موضع خفضٍ على إعمال اللام؛ لكثرة حَذْفِها مع «أنَّ»، وهو يُروَى عن الخليل والكسائيِّ. وقرأ الباقون بكسر «إن» على الاستئناف والقطعِ مما قبله، وهو الاختيار؛ لِمَا فيه من معنى التأكيد، ولأن الجماعة عليه.

ورُوِيَ عن ابن مُحَيْصِن أنه قرأ: «لا يُعجِّزونِ» بالتشديد وكسر النون. النحاس[٢]: وهذا خطأ من وجهين: أحدهما: أن معنى عجَّزه: ضعَّفه وضعَّف أمره. والآخَر: أنه كان يجب أن يكون بنونين[٣]. ومعنى أعجزه: سبقَه وفاتَه حتى لم يقدر عليه.

قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾﴾

فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم﴾ أمرَ الله سبحانه المؤمنين بإعداد القوَّة[٤] للأعداء بعد أن أكَّد تَقْدِمةَ التقوى. فإنَّ الله سبحانه لو شاء لهزمهم بالكلام، والتَّفْلِ في وجوههم، وبحَفْنة من تراب كما فعل رسولُ الله ﷺ[٥]. ولكنَّه أراد أن يبتَلِيَ بعضَ

---

(١) في الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٩٤ .

(٢) في معاني القرآن ٣/ ١٦٥ - ١٦٦، وما قبله منه.

(٣) قال أبو حيان في البحر ٤/ ٥١١ : أما كونه بنون واحدة فهو جائز لا واجب، وقد قرئ به في السبعة [يعني في مواضع]. وأما عجَّزني مشدَّداً فذكر صاحب اللوامح أن معناه: بطَّأ وثبَّط، قال: وقد يكون بمعنى: نسبني إلى العجز، والتشديدُ في هذه القراءة من هذا المعنى، فلا تكون القراءة خطأ كما ذكر النحاس.

(٤) في (خ): العدة.

(٥) سلف ص٤٣ من هذا الجزء.

الناس ببعض بعلمه السابق وقضائه النافذ[١]. وكلُّ ما تُعِدُّه لصديقك من خير، أو لعدوّك من شرّ، فهو داخل في عُدَّتك. قال ابن عباس: القوّة هاهنا السلاح والقِسِيّ[٢].

وفي «صحيح» مسلم[٣] عن عقبةَ بن عامر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو على المِنْبر يقول: «وأعِدُّوا لهم ما استطعتُم من قوة، ألَا إنَّ القوةَ الرَّميُ، ألَا إنَّ القوةَ الرَّميُ، ألَا إنَّ القوةَ الرَّميُ». وهذا نصٌّ رواه عن عقبةَ أبو عليٍّ ثمامةُ بن شُفَيٍّ الهَمْداني[٤]، وليس له في الصحيح غيره[٥].

وحديث آخر في الرَّمي عن عقبة أيضاً قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ستُفتحُ عليكم أرَضُونَ، ويكفيكم الله، فلا يَعْجِزْ أحدُكم أن يَلهُوَ بأَسْهُمِه»[٦].

وقال ﷺ: «كلُّ شيءٍ يَلْهُو به الرجلُ باطلٌ إلا رَمْيَه بقوسه، وتأديبَه فرسَه، وملاعَبَتَهُ أهلَه، فإنه من الحقّ»[٧]. ومعنى هذا والله أعلم: أنَّ كلَّ ما يتلهَّى به الرجل مما لا يفيده في العاجل ولا في الآجل فائدةً، فهو باطل، والإعراضُ عنه أوْلى. وهذه الأمور الثلاثة، فإنه وإن كان يفعلها على أنه يتلهَّى بها ويَنْشَط، فإنها حقٌّ لاتصالها بما قد يفيد، فإنَّ الرميَ بالقوس وتأديبَ الفرس جميعاً من مَعاوِن القتال. وملاعبة الأهل

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٦١ .

(٢) أخرجه أبو الشيخ وابن مردويه كما في الدر المنثور ٣/ ١٩٢ بنحوه، وقِسِيّ جمع قوس.

(٣) برقم (١٩١٧)، وهو عند أحمد (١٧٤٣٢).

(٤) الأُخْروجي، ويقال: الأصبحي، المصري، سكن الإسكندرية، توفي في خلافة هشام بن عبد الملك قبل العشرين ومئة. التهذيب ١/ ٢٧٤ .

(٥) كذا قال المصنف، إلا أن مسلماً قد روى له في الجنائز أيضاً (٩٦٨) عن فضالة بن عبيد. وينظر رجال صحيح مسلم لابن مَنْجُويه ١/ ١١١ .

(٦) أخرجه أحمد (١٧٤٣٣)، ومسلم (١٩١٨). قوله: «فلا يعجز أحدكم أن يلهوَ بأسهمه»، أي: يجعل الرمي بدلاً من اللهو، فيندرج عليه ويشتغل به حتى لا ينساه ولا يغفل عنه فيأثم. المفهم ٣/ ٧٦٠ .

(٧) أخرجه أحمد (١٧٣٠٠)، وأبو داود (٢٥١٣)، والترمذي (١٦٣٧)، والنسائي في المجتبى ٦/ ٢٢٢-٢٢٣ من حديث عقبة أيضاً ﷺ. قال الترمذي: حسن صحيح.

قد تؤدِّي إلى ما يكون عنه ولدٌ يوحِّد الله ويعبده؛ فلهذا كانت هذه الثلاثةُ من الحقّ[١].

وفي «سنن» أبي داود والترمذيِّ والنسائيِّ عن عقبة بن عامر عن النبيِّ ﷺ: «إنَّ الله يُدخل ثلاثةَ نفر الجنةَ بسهم واحد؛ صانعَه يحتسب في صنعته الخيرَ، والرامِيَ، ومُنَبِّلَه»[٢].

وفضلُ الرّمي عظيم، ومنفعتُه عظيمة للمسلمين، ونِكايتُه شديدة على الكافرين. قال ﷺ: «يا بني إسماعيل، اِرْمُوا، فإنَّ أباكم كان رامياً»[٣]. وتعلُّمُ الفروسيّة واستعمالِ الأسلحة فرضُ كفاية، وقد يتعيَّن.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ وقرأ الحسن وعمرو بن دِينار وأبو حَيْوَةَ: «ومِن رُبُط الخيل» بضمِ الراء والباء، جمع رِباط، ككتاب وكُتُب[٤].

قال أبو حاتم عن أبي زيد[٥]: الرِّباط من الخيل: الخَمْسُ فما فوقها، وجماعته رُبُط. وهي التي تُرتَبَط؛ يقال منه: رَبَط يَرْبِط رَبْطاً، وارتبط يرتبط ارتباطاً. ومَرْبِطُ الخيل ومَرابِطُها: وهي ارتباطُها بإزاء العدوّ. قال الشاعر[٦]:

أَمَرَ الإلهُ بِرَبْطِها لِعَدُوِّه ... في الحرب إنَّ اللهَ خيرُ موفِّقِ

وقال مكحول بن عبد الله.

تلومُ على رَبْطِ الجِياد وحَبْسِها ... وأوْصَى بها اللهُ النبيَّ محمداً[٧]

---

(١) المنهاج في شعب الإيمان للحليمي ٣/ ٩٠ ، وشعب الإيمان للبيهقي إثر الحديث (٦٤٩٦).

(٢) سنن أبي داود (٢٥١٣)، وسنن الترمذي (١٦٣٧)، وسنن النسائي (المجتبى) ٦/ ٢٢٢ ، وهو عند أحمد (١٧٣٠٠)، وقد سلفت قطعة منه قريباً.

(٣) أخرجه أحمد (١٦٥٢٨)، والبخاري (٢٨٩٩) من حديث سلمة بن الأكوع، وسلف ٦/ ١٠٣ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥٤٦ ، وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٠ عن الحسن.

(٥) في (م): عن ابن زيد، والكلام في التمهيد ٤/ ٢٠٥ .

(٦) هو كعب بن مالك، والبيت في ديوانه ص١٩٦ ، والتمهيد ٤/ ٢٠٥ .

(٧) ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٤/ ٢٠٦ .

ورباط الخيل فضلٌ عظيم ومنزلة شريفة. وكان لعُروةَ البارقيِّ سبعون فرساً مُعَدَّةً للجهاد[١]. والمستحَبُّ منها الإناث؛ قاله عكرمة وجماعة. وهو صحيح؛ فإن الأنثى بطنها كنز وظهرُها عِزٌّ. وفرس جبريل كان أنثى[٢].

وروى الأئمةُ عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الخيل ثلاثة؛ لرجلٍ أجرٌ، ولرجلٍ سترٌ، ولرجلٍ وِزرٌ» الحديث[٣]. ولم يخصَّ ذكَراً من أنثى. وأجودُها أعظمُها أجراً وأكثرها نفعاً.

وقد سئل رسولُ الله ﷺ: أيُّ الرِّقاب أفضلُ؟ فقال: «أغلاها ثمناً، وأنْفَسُها عند أهلها»[٤].

وروى النَّسائيُّ عن أبي وَهْب الجُشَمِيِّ - وكانت له صحبة - قال: قال رسول الله ﷺ: «تسمَّوا بأسماء الأنبياء، وأحبُّ الأسماء إلى الله عزَّ وجلَّ عبدُ الله وعبدُ الرحمن، وارتَبِطوا الخيلَ، وامسحُوا بنَواصيها وأكْفالها، وقلِّدوها ولا تقلِّدوها الأوتار، وعليكم بكلِّ كُمَيْتٍ أغرَّ مُحَجَّل، أو أشقرَ أغرَّ محجَّل، أو أدهمَ أغرّ مُحَجَّل»[٥].

---

(١) أخرجه أحمد إثر الحديث (١٩٣٥٥)، والبخاري إثر الحديث (٣٦٤٣) دون قوله: معدة للجهاد.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٦٣ .

(٣) سلف ٥/ ٥٢ .

(٤) قطعة من حديث أخرجه أحمد (٢١٣٣١)، والبخاري (٢٥١٨)، ومسلم (٨٤) عن أبي ذر ﷺ.

(٥) سنن النسائي (المجتبى) ٦/ ٢١٨ - ٢١٩ ، وهو عند أحمد (١٩٠٣٢)، وأبي داود (٢٥٤٣) و(٢٥٥٣). وهو من طريق محمد بن مهاجر، عن عقيل بن شبيب، عن أبي وَهْب به.

قال الذهبي في الميزان ٣/ ٨٨ : عقيل بن شبيب عن أبي وهب الجشمي، لا يعرف هو ولا الصحابي إلا بهذا الحديث. وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام ٤/ ٣٨٠ : وعقيل المذكور غير معروف الحال، وكلُّ مَن رأيته ذكر أبا وهب في الصحابة فإنما ذكره بهذا الذي قال فيه عقيل هذا. وينظر علل ابن أبي حاتم ٢/ ٣١٢-٣١٣ . وقوله: «وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن» له شاهد من حديث ابن عمر عند مسلم (٢١٣٢).

قال السندي كما في حاشية مسند أحمد: «وارتبطوا الخيل» كناية عن تحصيلها وتسمينها للغزو. «وامسحوا»: المقصود من المسح تنظيفُها من الغبار، وتَعَرُّفُ حال سِمَنِها، وقد يحصل به الأنس للفرس بصاحبه. «وقلدوها» أي: طلب إعلاء الدين والدفاع عن المسلمين. «الأوتار» جمع وِتر بالكسر: وهو الدم، والمعنى: لا تقلدوها طلب دماء الجاهلية، أي: اقصدوا بها الخير ولا تقصدوا بها الشر. وقيل: جمع وَتَر بفتحتين: وهو وتر القوس. والكُمَيْت: هو الذي لونه بين السواد والحُمرة. «أغر»: هو الذي في وجهه غُرة، أي: بياض. «محجَّل»: الذي في قوائمه بياض. «أشقر» الشقرة في الخيل: هي الحمرة الصافية. «أدهم» أي: أسود.

وروى الترمذيُّ عن أبي قتادة، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «خيرُ الخيل الأدهمُ الأقْرَحُ الأرْثَم، [ثم الأقرح المحجَّل] طَلْقُ اليمين، فإن لم يكن أدْهَم، فكُميتٌ على هذه الشِّيَة»[(١)].

ورواه الدارميُّ عن أبي قتادة أيضاً، أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله، إني أريد أن أشتريَ فرساً، فأيَّها أشتري؟ قال: «اشترِ أدهمَ أرْثَمَ محجَّلاً؛ طَلْقَ اليد اليمنى، أو من الكُمَيْت على هذه الشِّيَة، تَغْنَمْ وتَسْلَمْ»[(٢)].

وكان ﷺ يكره الشِّكال من الخيل. والشكال: أن يكون الفرس في رجله اليمنى بياضٌ وفي يده اليسرى، أو في يده اليمنى ورجله اليسرى. خرَّجه مسلم عن أبي هريرة ﷺ[(٣)]. ويُذكر أنَّ الفرسَ الذي قُتل عليه الحسين بن عليٍّ رضي الله عنهما كان أشْكَلَ.

الثالثة: فإن قيل: إن قوله: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ كان يكفي، فلِمَ خصَّ الرَّميَ والخيلَ بالذِّكر؟ قيل له: إنَّ الخيلَ لمَّا كانت هي أصلَ الحروب وأوزارِها[(٤)]، التي عُقِد الخير في نواصيها، وهي أقوى القوّةِ وأشدُّ العُدَّةِ وحصونُ الفرسان، وبها يجال[(٥)] في الميدان، خصَّها بالذِّكر تشريفاً، وأقسمَ بغبارها تكريماً. فقال: ﴿وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا﴾ الآية [العاديات: ١]. ولمَّا كانت السِّهام من أنجع ما يُتعاطى في الحروب والنِّكايةِ في العدوِّ، وأقربِها تناوُلاً للأرواح، خصَّها رسولُ الله ﷺ بالذِّكر لها والتنبيهِ عليها[(٦)]. ونظيرُ هذا في التنزيل، ﴿وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨] ومثلُه كثير.

---

(١) سنن الترمذي (١٦٩٦)، وما سلف بين حاصرتين منه، وسلف ٥/ ٥١ . والأقرح: ما كان في جبهته قُرحة بالضم، وهي بياض يسير في وجه الفرس دون الغرة. والأرثم: الذي أنفه أبيض وشفته العليا. النهاية (قرح) و(رثم).

(٢) سنن الدارمي (٢٤٢٨)، وسلف ٥/ ٥١ - ٥٢ .

(٣) صحيح مسلم (١٨٧٥)، وهو عند أحمد (٧٤٠٧).

(٤) الأوزار: هي السلاح وآلات الحرب.

(٥) في (ظ): يصال.

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٥٤٦ ، وينظر أحاديث السهام والرمي في المسألة الأولى.

الرابعة: وقد استدلَّ بعضُ علمائنا بهذه الآية على جواز وقف الخيل والسلاح، واتخاذِ الخزائن والخُزَّان لها عُدَّةً للأعداء.

وقد اختُلف عن مالك[1] في جواز وقف الحيوان ـ كالخيل والإبل ـ على قولين: المنع، وبه قال أبو حنيفةَ. والصحة، وبه قال الشافعيُّ ﷺ. وهو أصح[2]؛ لهذه الآية. ولحديث عمر[3] في الفرس الذي حمل عليه في سبيل الله[4]. وقولِه عليه الصلاة والسلام في حقِّ خالد: «وأما خالدٌ؛ فإنَّكم تظلمون خالداً، فإنه قد احْتَبَسَ أَدْراعَه وأَعْتادَه في سبيل الله» الحديث[5]. وما رُوِيَ أنَّ امرأةً جعلت بعيراً في سبيل الله، فأراد زوجُها الحجَّ، فسألتْ رسولَ الله ﷺ فقال: «ادفعيه إليه ليحُجَّ عليه؛ فإنَّ الحجَّ من[6] سبيل الله»[7]. ولأنه مال يُنتفع به في وجهِ قُربة، فجاز أن يُوقَف كالرِّباع[8].

وقد ذكر السُّهَيْليُّ في هذه الآية تسميةَ خيلِ النبيِّ ﷺ، وآلةِ حَرْبِه. مَن أرادها وجدَها في كتاب «الإعلام»[9].

---

(١) في (خ) و(م): وقد اختلف العلماء، والمثبت من باقي النسخ، وهو موافق لما في المفهم ٤/ ٦٠١، والكلام منه.

(٢) المفهم ٤/ ٦٠١.

(٣) في النسخ: ابن عمر، والصواب ما أثبتناه.

(٤) أخرجه أحمد (٢٨١)، والبخاري (١٤٩٠)، ومسلم (١٩٢٠) من حديث عمر ﷺ، وأخرجه أحمد (٥١٧٧)، والبخاري (٢٧٧٥)، ومسلم (١٦٢١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما في قصة فرس عمر.

(٥) أخرجه أحمد (٨٢٨٤)، والبخاري (١٤٦٨)، ومسلم (٩٨٣) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٦) في (خ): في.

(٧) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وأخرجه أبو داود (١٩٩٠) من حديث ابن عباس ﷺ مطولاً، وفيه أن امرأة قالت لزوجها أحجني على جملك فلان، قال: ذاك حبيس في سبيل الله عزَّ وجلَّ، فأتى رسولَ الله ﷺ فذكر له ذلك، فقال: «أما إنك لو أحججتها عليه كان في سبيل الله»، وأخرج نحوه أحمد (٢٧١٠٧) و(٢٧٢٨٥)، وأبو داود (١٩٨٩) من حديث أم معقل الأسدية، والبزار (١١٥١) (زوائد) من حديث أبي طليق الأشجعي. وينظر نصب الراية ٢/ ٣٩٥ - ٣٩٧.

(٨) جمع رَبْع، وهي الدار بعينها حيث كانت. القاموس (ربع).

(٩) هو التعريف والإعلام فيما أبهم من الأسماء والأعلام في القرآن، والكلام فيه ص٦٦ - ٦٧.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ يعني تُخيفون به عدوَّ الله وعدوَّكم من اليهود وقريشٍ وكفار العرب.

﴿وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ﴾ يعني فارسَ والروم(١). قاله السُّدِّيّ(٢).

وقيل: الجنّ. وهو اختيار الطبري(٣). وقيل: المراد بذلك كلُّ مَن لا تُعرف عداوته(٤).

قال السُّهَيْلِيّ(٥): قيل: هم قُريظة. وقيل: هم من الجنِّ. وقيل غيرُ ذلك. ولا ينبغي أن يقال فيهم شيء؛ لأنَّ اللهَ سبحانه قال: ﴿وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ فكيف يدَّعي أحد علماً بهم، إلَّا أن يَصِحَّ حديثٌ جاء في ذلك عن رسول الله ﷺ، وهو قوله في هذه الآية: «هم الجنُّ»، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الشيطان لا يخبِّلُ أحداً في دارٍ فيها فرسٌ عتيق» وإنما سُمِّيَ عتيقاً لأنه قد تخلَّص من الهِجانة. وهذا الحديث أسنده الحارثُ بن أبي أسامة، عن ابن المُلَيْكي، عن أبيه، عن جدِّه، عن رسول الله ﷺ(٦). وروي أنَّ الجنَّ لا تَقْرَبُ داراً فيها فرسٌ، وأنها تنفِر من صَهيل الخيل(٧).

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ﴾ أي: تتصدَّقوا. وقيل: تنفقوه على أنفسكم أو خيلكم ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ في الآخرة، الحسنةُ بعشر أمثالها إلى

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٦٤ .

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ٢٤٨ عنه قال: هؤلاء أهل فارس.

(٣) في تفسيره ١١/ ٢٤٩ .

(٤) النكت والعيون ٢/ ٣٣٠ .

(٥) في التعريف والإعلام ص٦٨ .

(٦) مسند الحارث (٦٥٢ - زوائد)، وأخرجه أيضاً الطبراني في الكبير ١٧/ (٥٠٦). وذكره ابن كثير مختصراً بذكر الجن عند تفسير هذه الآية وقال: هذا الحديث منكر، لا يصح إسناده ولا متنه. اهـ. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٧ : فيه مجاهيل.

(٧) ذكره الطبري ١١/ ٢٥٠ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٤٧ ، والزمخشري في الكشاف ٢/ ١٨٨ ، وقال الحافظ في الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ص٧٠ : لم أجده.

سبع مئة ضِعْفٍ[١]، إلى أضعاف كثيرة ﴿وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ۝٦١﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾ إنما قال: «لها» لأنَّ السَّلْم مؤنثة. ويجوز أن يكون التأنيثُ للفَعْلة[٢]. والجُنوح: الميل. يقول: إن مالوا ـ يعني الذين نَبذَ إليهم عهدَهم ـ إلى المسالمة، أي: الصلحِ، فمِلْ إليها[٣]. وجنح الرجلُ إلى الآخر: مال إليه، ومنه قيل للأضلاع: جوانح؛ لأنها مالت على الحُشوة[٤]. وجنحت الإبلُ: إذا مالت أعناقُها في السير؛ وقال ذو الرُّمّة:

إذا مات فوق الرَّحْل أحييتُ روحَه بذكراكِ والعِيسُ المراسيلُ جُنَّحُ[٥]

وقال النابغة:

جوانحُ قد أيقنَّ أنَّ قَبِيلَهُ إذا ما التقى الجمعانِ أوّلُ غالبِ[٦]

يعني: الطير. وجُنْحُ الليل: إذا أقبل وأمال أطنابَه على الأرض. والسَّلْم والسلام هو الصُّلح.

---

(١) أخرج أحمد (٧١٩٦)، والبخاري (٤٢)، ومسلم (١٢٩) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحسن أحدكم إسلامه، فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر أمثالها إلى سبع مئة ضعف...».

(٢) معاني القرآن للفراء ١/ ٤١٦ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩٤ ،وقوله: ويجوز أن يكون التأنيث للفَعْلة، يعني كما تقول للرجل يعقُّ أباه: لن تفلح بعدها أبداً، تريد بعد هذه الفعلة. المذكر والمؤنث للفراء ص١٩ ، والمذكر والمؤنث لأبي القاسم الأنباري ١/ ٤٤٤ .

(٣) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٢٢ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥٤٧ ، والحشوة بالضم والكسر: الأمعاء. النهاية (حشا).

(٥) ديوان ذي الرمة ٢/ ١٢١٥ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٥٤٧ والكلام منه. ويتكلم عن رجل يقول: إذا مات فوق الرحل، وذلك من شدة النعاس، فأذْكُرك ـ يعني في شعره ـ فأوقظه. والعيس: الإبل البيض. جُنَّح: قد أكبَّت في السير. المراسيل: السِّراع في سهولة. قاله أبو نصر الباهلي شارح الديوان.

(٦) ديوان النابغة الذبياني ص١٠ ، والخزانة ٤/ ٢٨٩ . يتكلم عن الطير التي تتبع العساكر للقتلى. ينظر الشعر والشعراء ١/ ١٦٩ .

وقرأ الأعمش وأبو بكر وابنُ مُحَيْصِن والمفضَّلُ: «لِلسِّلِم» بكسر السين(١). الباقون بالفتح. وقد تقدَّم معنى ذلك في «البقرة»(٢) مستوفًى. وقد يكون السلام من التسليم(٣). وقرأ الجمهور: «فاجنَح» بفتح النون، وهي لغة تميم. وقرأ الأشهب العقيلي: «فاجنُح» بضم النون، وهي لغة قيس. قال ابن جِنِّي(٤): وهذه اللغةُ هي القياس.

الثانية: وقد اختُلف في هذه الآية؛ هل هي منسوخةٌ أم لا؟ فقال قتادةُ وعِكرمة: نسخها ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]. ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦] وقالا: نسختْ براءةُ كلَّ موادعة، حتى يقولوا: لا إله إلا الله(٥).

ابن عباس: الناسخ لها: ﴿فَلَا تَهِنُوا۟ وَتَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلسَّلْمِ﴾(٦) [محمد: ٣٥].

وقيل: ليست بمنسوخة، بل أراد قبولَ الجِزية من أهل الجزْية(٧). وقد صالح أصحابُ رسول الله ﷺ في زمن عمرَ بن الخطاب ﷺ ومَن بعده من الأئمة كثيراً من بلاد العجم على ما أخذوه منهم، وتركوهم على ما هم فيه وهم قادرون على استئصالهم(٨). وكذلك صالح رسول الله ﷺ كثيراً من أهل البلاد على مالٍ يؤدُّونه، من

---

(١) رواية أبي بكر - وهي عن عاصم - من السبعة، ولم نقف على من نسبها لابن محيصن والمفضل، أما الأعمش فالذي ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ١/ ٢٢٤ عنه أنه قرأ بفتح السين في البقرة خاصة، وينظر السبعة ص٣٠٨، والتيسير ص١١٧.

(٢) ٣/ ٣٩٢.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٦٤.

(٤) في المحتسب ١/ ٢٨٠، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٤٨.

(٥) أخرجه الطبري ١١/ ٢٥٢ عن مجاهد مختصراً، وعن قتادة مطولاً، وأخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣٨٥ عن قتادة.

(٦) ذكره النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣٨٥ - ٣٨٦. وقال: والبيِّن في باب النظر أن لا تكون منسوخة، وأن تكون الثانية مبينة للأولى. وقال ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٤٨: هذا قول بعيد من أن يقوله ابن عباس.

(٧) ينظر تفسير الطبري ١١/ ٢٥٤.

(٨) ينظر الأموال لأبي عبيد ص١٩٠ وما بعدها.

ذلك خَيْبر، ردَّ أهلَها إليها بعد الغلبة على أن يعملوا ويؤدُّوا النصفَ[١].

قال ابن إسحاق: قال مجاهد: عَنَى بهذه الآية قريظةَ؛ لأنَّ الجزيةَ تُقبل منهم، فأما المشركون فلا يُقبل منهم شيء. وقال السُّدِّيُّ وابنُ زيد: معنى الآيةِ: إن دَعَوْك إلى الصلح فأَجِبْهم، ولا نَسْخَ فيها.

قال ابن العربيّ[٢]: وبهذا يختلف الجواب عنه، وقد[٣] قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ﴾ [محمد: ٣٥]. فإذا كان المسلمون على عِزَّةٍ وقُوّةٍ ومنَعَة، وجماعة عديدة، وشدّة شديدة، فلا صُلْحَ، كما قال:

فلا صلحَ حتى تُطْعَنَ الخيلُ بالقَنا ... وتُضربَ بالبِيض الرقاقِ الجماجمُ[٤]

وإن كان للمسلمين مصلحةٌ في الصلح، لنفعٍ يجتلبونه، أو ضرر يدفعونه، فلا بأس أن يبتدئ المسلمون به إذا احتاجوا إليه. وقد صالح رسولُ الله ﷺ أهلَ خيبر على شروط نقضوها، فنقض صُلْحَهم. وقد صالح الضَّمْرِيَّ[٥] وأُكَيْدِرَ دُومَة[٦] وأهلَ نجران، وقد هادَنَ قريشاً لعشرة أعوام حتى نقضوا عهدَه. وما زالت الخلفاءُ والصحابةُ على هذه السبيل التي شرعناها سالكةً، وبالوجوه التي شرحناها عاملة.

قال القُشَيريُّ: إذا كانت القوةُ للمسلمين؛ فينبغي ألَّا تبلغ الهُدْنة سنة. وإذا كانت

---

(١) أخرجه أحمد (٤٦٦٣)، والبخاري (٢٣٣٨)، ومسلم (١٥٥١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٨٦٤ - ٨٦٥.

(٣) العبارة في أحكام القرآن: وأما من قال: إن دعوك إلى الصلح فأجبهم فإن ذلك يختلف الجواب فيه، وقد...

(٤) قائله عمرو بن برَّاقة ـ وقيل: ابن برَّاق ـ وهو في الأغاني ٢١/ ١٧٤، وفيه: حتى تعثر بدل: حتى تُطعن، والمؤتلف والمختلف للآمدي ص٨٨، والحماسة البصرية ١/ ١١٢. وفيهما: حتى تُقْرَع. البيض جمع الأبيض: وهو السيف. الصحاح (بيض).

(٥) هو مخشيُّ بن عمر الضمري، كان سيد قومه في زمانه، وضمرة من بني كنانة. طبقات ابن سعد ٢/ ٨.

(٦) هو أكيدر بن عبد الملك، صاحب دومة الجندل. قيل: إنه أسلم ثم ارتد. وقتله خالد ﷺ في أيام أبي بكر، ودومة بين الحجاز والشام. الإصابة ١/ ٢٠٥.

القوةُ للكفار، جاز مهادنتُهم عشر سنين، ولا تجوز الزيادةُ. وقد هادَنَ رسولُ الله ﷺ أهلَ مكة عشر سنين.

قال ابن المنذر(١): اختلف العلماءُ في المدة التي كانت بين رسولِ الله ﷺ وبينَ أهل مكةَ عام الحُدَيْبِية، فقال عروةُ: كانت أربع سنين. وقال ابنُ جريج: كانت ثلاثَ سنين. وقال ابنُ إسحاق: كانت عشر سنين(٢).

وقال الشافعيّ رحمه الله: لا تجوز مهادنةُ المشركين أكثرَ من عشر سنين، على ما فعل النبيُّ ﷺ عام الحديبية، فإن هُودِنَ المشركون أكثرَ من ذلك فهي مُنْتَقِضَة؛ لأنَّ الأصلَ فرضُ قتال المشركين حتى يؤمنوا أو يعطوا الجزية.

وقال ابن حبيب عن مالك ﷺ: تجوز مهادنة المشركين السنة والسنتين والثلاث، وإلى غير مدة. قال المهلَّب: إنَّما قاضاهم النبيُّ ﷺ هذه القضية التي ظاهِرُها الوهنُ على المسلمين؛ لسبب حَبْسِ الله ناقةَ رسولِ الله ﷺ عن مكة، حين توجَّه إليها فبركت. وقال: «حَبَسها حابِسُ الفيل». على ما خرَّجه البخاريُّ من حديث المِسْوَر بن مَخْرمة(٣). ودلَّ على جواز صُلْح المشركين ومهادنتِهم دون مالٍ يؤخذ منهم؛ إذا رأى ذلك الإمام وجهاً.

ويجوز عند الحاجة للمسلمين عقدُ الصلح بمالٍ يبذلونه للعدوِّ؛ لموادعة النبيِّ ﷺ عُيينةَ بن حِصْن(٤) الفَزَاريَّ، والحارثَ بن عوف(٥) المُرِّيَّ يومَ الأحزاب، على أن

(١) في الأوسط ١١/ ٣٣٢ - ٣٣٣ .

(٢) قول ابن جريج ذكره ابن المنذر ولم ينسبه، وهو في المفهم ٣/ ٦٤٣ ، وقول ابن إسحاق في سيرة ابن هشام ٢/ ٣١٧ ،وأخرجه أحمد (١٨٩١٠) مطولاً، وأبو داود (٢٧٦٦) عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم. وأصله في البخاري (٢٧٣١) دون ذكر المدة. وينظر الدراية شرح الهداية لابن حجر ٢/ ١١٧ .

(٣) برقم (٢٧٣١)، وهو عند أحمد (١٨٩١٠) وهو من حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، وينظر التعليق السابق.

(٤) من المؤلفة، كان أحمق مطاعاً؛ شهد حنيناً والطائف، ثم ارتد، ثم أسر، ثم لم يزل مظهراً للإسلام. تجريد أسماء الصحابة ص ١/ ٤٣٢ .

(٥) في النسخ الخطية: نوفل، والصواب ما أثبتناه. وهو الحارث بن عوف، أبو حارثة بن مرة، كان أحد رؤوس الأحزاب ثم أسلم. تجريد أسماء الصحابة ص١٠٦ .

يعطيَهما ثلثَ ثمر المدينة، وينصرفا بمن معهما من غَطَفان ويخذلا قريشاً، ويرجعا بقومهما عنهم. وكانت هذه المقالة مُراوضةً ولم تكن عقداً. فلما رأى رسول الله ﷺ منهما أنهما قد أنابا ورضيا، استشار سعد بن معاذ وسعد بن عبادة، فقالا: يا رسول الله، هذا أمر تحبُّه فنصنَعَه لك، أو شيءٌ أمرك الله به فنسمعَ له ونطيع، أو أمر تصنعه لنا؟ فقال: «بل أمر أصنعه لكم؛ فإن العرب قد رمتكم عن قوس واحدة». فقال له سعد بن معاذ: يا رسول الله، والله لقد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك وعبادة الأوثان، لا نعبد الله ولا نعرفه، وما طمِعوا قطُّ أن ينالوا منا ثمرة، إلا شراءً أو قِرًى؛ فحين أكرمنا الله بالإسلام، وهدانا له وأعزَّنا بك، نعطيهم أموالَنا! والله لا نعطيهم إلا السيف، حتى يحكمَ اللهُ بيننا وبينهم. فسُرَّ بذلك رسولُ الله ﷺ وقال: «أنتم وذاك». وقال لُعيينة والحارث: «انصرفا، فليس لكما عندنا إلا السيف». وتناول سعد الصحيفة وليس فيها شهادةٌ، فمحاها[1].

قوله تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡۚ لَوۡ أَنفَقۡتَ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مَّآ أَلَّفۡتَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيۡنَهُمۡۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴿٦٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ﴾ أي: بأن يُظهروا لك السَّلْم، ويُبطنوا الغدر والخيانة، فاجنح، وما عليك من نياتهم الفاسدة[2] ﴿فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ﴾: كافيك الله؛ أي: يتولَّى كفايتك وحِياطتك[3]. قال الشاعر:

إذا كانت الهيجاءُ وانشقَّتِ العصا فحسبُكَ والضَّحاكَ سيفٌ مُهَنَّدُ[4]

أي: كافيك وكافي الضحاك سيفٌ.

---

(١) في (م): وليس فيها شهادة أن لا إله إلا الله فمحاها، والمثبت من النسخ الخطية، وهو موافق لما في الدرر في اختصار المغازي والسير لابن عبد البر ص١٩٥ - ١٩٦ والكلام منه، والخبر في سيرة ابن هشام ٢/ ٢٢٣ .

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٥٤٨ .

(٣) حاطه حَوْطاً وحِيطة وحِياطة: صانه وذبَّ عنه وتوفَّر على مصالحه. معجم متن اللغة (حوط).

(٤) سلف ٢/ ١٣٨ .

قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ﴾ أي: قوَّاك بنصره. يريد يومَ بدر. ﴿وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ قال النعمان بن بشير: نزلت في الأنصار[١]. ﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ أي: جمع بين قلوب الأوْس والخَزْرج[٢]. وكان تألُّفُ القلوب مع العَصبية الشديدة في العرب من آيات النبيِّ ﷺ ومعجزاته؛ لأن أحدهم كان يُلطَم اللطمة فيقاتل عنها حتى يستقيدَها[٣]. وكانوا أشدَّ خَلْقِ الله حَمِيَّة، فألَّف الله بالإيمان بينهم، حتى قاتل الرجلُ أباه وأخاه بسبب الدِّين. وقيل: أراد التأليفَ بين المهاجرين والأنصار. والمَعنى متقارب[٤].

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾﴾

ليس هذا تكريراً؛ فإنه قال فيما سبق: ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ﴾ وهذه كفايةٌ خاصة. وفي قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ﴾ أراد بالتعميم؛ أي: حسبك الله في كلِّ حال.

قال ابن عباس: نزلت في إسلام عمر؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ كان أسلم معه ثلاثةٌ وثلاثون رجلاً وستُّ نسوة، فأسلم عمرُ وصاروا أربعين[٥]. والآية مكية، كُتبت بأمر رسولِ الله ﷺ في سورةٍ مدنيّة؛ ذكره القُشيريّ.

قلت: ما ذكره من إسلام عمرَ ﷺ عن ابن عباس، فقد وقع في السيرة خلافُه؛ عن

---

(١) أخرجه ابن مردويه كما في الدر المنثور ٣/ ١٩٩، وأخرجه النحاس في معاني القرآن ٣/ ١٦٨، والطبري ١١/ ٢٥٧ عن بشير بن ثابت من آل النعمان بن بشير.

(٢) تفسير الطبري ١١/ ٢٥٧، والمحرر الوجيز ٢/ ٥٤٨.

(٣) في (ظ): يستعيدها.

(٤) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ٥٤٨. وقال ابن عطية: وكل تألُّف في الله فتابعٌ لذلك التألُّف الكائن في صدر الإسلام.

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢٤٧٠)، والواحدي في الوسيط ٢/ ٤٦٩ - ٤٧٠ بلفظ: أسلم مع النبي ﷺ تسعة وثلاثون رجلاً وامرأة، وأسلم عمر تمام الأربعين، فأنزل الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٨: فيه إسحاق بن بشر الكاهلي وهو كذاب. اهـ. واللفظ المذكور أعلاه أخرجه ابن أبي حاتم ٥/ ١٧٢٨ (٩١٣٥) عن سعيد بن جبير.

عبد الله بن مسعود قال: ما كنا نقدِرُ على أن نُصلِّيَ عند الكعبة حتى أسلم عمرُ، فلما أسلم قاتَلَ قريشاً حتى صلى عند الكعبة وصلينا معه[١]. وكان إسلام عمرَ بعد خروج مَن خرج من أصحاب رسول الله ﷺ إلى الحبشة[٢]. قال ابن إسحاق: وكان جميع مَن لَحِق بأرض الحبشة وهاجر إليها من المسلمين، سوى أبنائِهم الذين خرجوا بهم صغاراً أو وُلدوا بها، ثلاثةً وثمانين رجلاً، إن كان عمَّار بن ياسر منهم. وهو يُشكُّ فيه[٣].

وقال الكَلْبيُّ: نزلت الآية بالبَيْداء في غزوة بدر قبل القتال[٤].

قوله تعالى: ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ قيل: المعنى: حسبك الله، وحسبك المهاجرون والأنصار. وقيل: المعنى: كافيك الله، وكافي مَن اتَّبعك؛ قاله الشَّعْبيُّ وابنُ زيد[٥]. والأوّل عن الحسن، واختاره النحاس[٦] وغيره.

ف «من» على القول الأوّل في موضع رفع، عطفاً على اسم الله تعالى. على معنى: فإنَّ حسبَك اللهُ وأتباعُك من المؤمنين[٧]. وعلى الثاني على إضمار[٨]. ومثلُه قوله ﷺ: «يَكفِينِيه اللهُ وأبناءُ قَيْلة»[٩]. وقيل: يجوز أن يكون المعنى: ومَن اتَّبَعَكَ من المؤمنين

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٣٤٢، وأخرجه ابن سعد ٣/ ٢٧٠، والحاكم مختصراً ٣/ ٨٣.

(٢) السيرة النبوية ١/ ٣٤٢.

(٣) السيرة النبوية ١/ ٣٣٠.

(٤) النكت والعيون ٢/ ٣٣١، وذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٤٩ عن النقاش.

(٥) أخرج قولهما الطبري ١١/ ٢٦٠.

(٦) في إعراب القرآن ٢/ ١٩٥.

(٧) وقد ردَّ ابن قيِّم الجوزية في زاد المعاد ١/ ٣٨ هذا التقدير، وقال: هذا وإن قاله بعض الناس، فهو خطأ محض، لا يجوز حملُ الآية عليه، فإنَّ الحَسْبَ والكفاية للهِ وحدَه، كالتوكل والتقوى والعبادة.

(٨) والتقدير: وحسبك مَن اتبعك. وهو قول ثانٍ من ثلاثة أقوال على الرفع، وهو اختيار النحاس، كما في إعراب القرآن ٢/ ١٩٥، والكلام منه.

(٩) لم نقف عليه بهذا اللفظ عند غير النحاس، وقد أورده مثالاً للقول الذي قبلَه، ثم ردَّه لِما صحَّ عن النبيِّ ﷺ أنه نهى أن يقال: ما شاء الله وشئت. اهـ. وقَيْلَة: اسم أمٍّ للأوس والخزرج، وهي قَيْلَة بنت كاهل. النهاية (قيل). وأخرج البغوي ٣/ ٩-١٠ بإسناد ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال لعامر بن الطُّفيل: «يمنعك الله تعالى من ذلك وابنا قيلة».

حسبُهم الله، فيضمَر الخبر[(١)].

ويجوز أن يكون «مَن» في موضع نصب، على معنى: يكفيك الله ويكفي من اتَّبعك[(٢)].

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٦٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ۚ﴾ أي: حُثَّهم وحُضَّهم. يقال: حارَضَ على الأمر وواظَبَ وواصَبَ وأَكَبَّ؛ بمعنى واحد. والحارِضُ: الذي قد قارَبَ الهلاك[(٣)]، ومنه قوله عزَّ وجلَّ: ﴿حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا﴾ [يوسف: ٨٥] أي: تذوب غمًّا، فتقارِبَ الهلاك، فتكونَ من الهالكين[(٤)].

﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ﴾ لفظُ خبر، ضِمْنُه وعْدٌ بشرط؛ لأن معناه: إن يصبر منكم عشرون صابرون يغلبوا مئتين. وعشرون وثلاثون وأربعون كلُّ واحد منها اسمٌ موضوعٌ على صورة الجمع لهذا العدد. ويجري هذا الاسم مجرَى فلسطين[(٥)].

---

(١) وهو القول الثالث على الرفع. وقد رجَّح ابن قيِّم الجوزية أن تكون الواو في قوله: «ومن» واو: مع ـ وهو قول الزمخشري ـ وتكون «من» في محل نصب عطفاً على الموضع، فإن «حسبك» في معنى: كافيك، أي: الله يكفيك ويكفي من اتبعك، كما تقول العرب: حسبك وزيداً درهمٌ.

(٢) وهذا على قول الشعبي وابن زيد. ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩٤ .

(٣) تهذيب اللغة ٤/ ٢٠٤ .

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٢٤ .

(٥) يعني أن كل ما كان على بناء الجمع من الواحد؛ فإعرابه إعراب الجمع، فيقولون: هذه فلسطون يا فتى، ورأيت فلسطين يا فتى. وهذه قِنَّسْرون ورأيت قِنَّسرين. ينظر الكامل للمبرد ٢/ ٦٣٤ ، والخزانة ٨/ ٦٧ .

فإن قال قائل: لِمَ كُسِرَ أوّل عشرين؛ وفُتح أوّل ثلاثين؛ وما بعده إلى الثمانين؛ إلا سِتِّين؟ فالجواب عند سيبويه: أنَّ عشرين من عشرة بمنزلة اثنين من واحد، فكُسِر أوّل عشرين كما كسر اثنان. والدليل على هذا قولهم: سِتُّون وتسعون، كما قيل: ستة وتسعة[1].

وروى أبو داود[2] عن ابن عباس قال: نزلت: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَـٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ﴾. فشقَّ ذلك على المسلمين؛ حين فرض الله عليهم ألا يَفِرَّ واحدٌ من عشرة، ثم إنه جاء التخفيف؛ فقال: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ﴾ قرأ أبو تَوبة[3] إلى قوله: ﴿مِّا۟ئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ﴾. قال: فلما خفَّف الله تعالى عنهم من العدد، نقص من الصبر بقَدْر ما خفّف عنهم.

وقال ابن العربيّ[4]: قال قوم: إن هذا كان يومَ بدر ونُسخ. وهذا خطأٌ مِن قائِله. ولم يُنقل قطُّ أنَّ المشركين صافوا المسلمين عليها[5]، ولكن الباري جلَّ وعزَّ فرض ذلك عليهم أوّلاً، وعلّق ذلك[6] بأنكم تفقهون ما تقاتلون عليه، وهو الثواب. وهم لا يعلمون ما يقاتلون عليه.

قلت: وحديثُ ابن عباس يدلُّ على أن ذلك فُرِض، ثم لمَّا شَقَّ ذلك عليهم حُطَّ الفرض إلى ثبوت الواحد للاثنين، فخفّف عنهم وكتب عليهم ألَّا يفرَّ مئة من مئتين، فهو على هذا القول تخفيفٌ لا نسخ، وهذا حسن. وقد ذكر القاضي ابن الطيِّب أن

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/١٩٦ .

(٢) في سننه (٢٦٤٦)، وهو عند البخاري (٤٦٥٣).

(٣) هو شيخ أبي داود في هذا الحديث، وهو الإمام الحافظ الربيع بن نافع الحلبي، توفي سنة (٢٤١هـ). السير ١٠/٦٥٣ - ٦٥٤ .

(٤) في أحكام القرآن ٢/٨٦٦ .

(٥) العبارة في أحكام القرآن: ...وهذا خطأ من قائله؛ لأن المسلمين كانوا يوم بدر ثلاث مئة ونيفاً، والكفار كانوا تسع مئة ونيفاً، فكان للواحد ثلاثة، وأما هذه المقابلة فلم يذكر أن المسلمين صافوا المشركين عليها.

(٦) في أحكام القرآن: وعلله، بدل: وعلق ذلك.

الحكم إذا نُسخ بعضُه أو بعضُ أوصافه، أو غُيِّر عدده، فجائزٌ أن يقال: إنه نسخ؛ لأنه حينئذٍ ليس بالأول، بل هو غيره. وذكر في ذلك خلافاً[1].

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَسْرَىٰ﴾ جمع أسِير؛ مثلُ: قتيل وقَتْلَى، وجَريح وجَرْحَى. ويقال في جمع أسيرٍ أيضاً: أُسارَى - بضم الهمزة - وأَسارَى بفتحها، وليست بالعالية. وكانوا يَشُدُّون الأسيرَ بالقِدِّ، وهو الإسار[2]؛ فسُمِّيَ كلُّ أَخِيذٍ وإن لم يُؤسر أسيراً؛ قال الأعشى:

وقَـيَّـدنـي الـشِّـعـرُ فـي بـيـتِـهِ كـمـا قَـيَّـدَ الآسِـراتُ الـحِـمـارا

وقد مضى هذا في سورة البقرة[3].

وقال أبو عمرو بنُ العلاء: الأسرى: هم غير المُوْثَقين عندما يؤخذون، والأسارى هم الموثَقون رَبْطاً. وحكى أبو حاتم أنه سمع هذا من العرب[4].

الثانية: هذه الآيةُ نزلت يومَ بدر عتاباً من اللهِ عزَّ وجلَّ لأصحاب نبيِّه ﷺ. والمعنى: ما كان ينبغي لكم أن تفعلوا هذا الفعلَ الذي أوجب أن يكون للنبيِّ ﷺ أسرى قبل الإثخان. ولهم هو[5] الإخبارُ بقوله: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا﴾. والنبيُّ ﷺ لم يأمر باستبقاء الرجالِ وقتَ الحرب، ولا أراد قَطُّ عَرَضَ الدنيا، وإنما فعله جمهورُ مُباشِري الحرب، فالتوبيخُ والعتاب إنما كان متوجِّهاً بسببِ مَن أشار على النبيِّ ﷺ

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٠ .

(٢) في النسخ الخطية: الأسر، والمثبت من (م). والأُسُر جمع الإسار، وهو ما يشدُّ به. القاموس (أسر).

(٣) سلف الكلام والبيت ٢/ ٢٤٠ .

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٣ .

(٥) في (م): هذا.

بأخذ الفِدية. هذا قول أكثرِ المفسرين، وهو الذي لا يصح غيرُه. وجاء ذكر النبيِّ ﷺ في الآية حين لم يَنْه عنه حين رآه من العَرِيش. وأنكره[١] سعد بن معاذ، وعمرُ بن الخطاب، وعبد الله بن رواحة، ولكنه عليه الصلاة والسلام شغَلَه بَغْتُ الأمر ونزولُ النصر، فتَرَكَ[٢] النهيَ عن الاستبقاء؛ ولذلك بكى هو وأبو بكر حين نزلت الآية. والله أعلم.

روى مسلمٌ[٣] من حديث عمر بن الخطاب، وقد تقدَّم أوَّلُه في «آل عمران»[٤] وهذا تمامه: قال أبو زُمَيل[٥]: قال ابن عباس: فلما أَسروا الأُسارى قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: «ما تَرَوْنَ في هؤلاء الأُسارى؟» فقال أبو بكر: يا نبيَّ اللهِ، هم بنو العمِّ والعَشِيرةِ، أَرى أن تأخذَ منهم فِديةً، فتكونَ لنا قوَّة على الكفار، فَعَسى اللهُ أنْ يَهدِيَهُم للإسلام. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «ما ترى يا ابن الخطاب؟». قلت: لا واللهِ يا رسولَ الله، ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تمكِّنَّا فنَضرِبَ أعناقَهم، فَتُمَكِّن عَلِيًّا من عَقِيلٍ فيضرِبَ عنقَه، وتمكِّنِّي من فلان ـ نَسِيباً لعمر ـ فأضربَ عنقَه؛ فإن هؤلاء أئمةُ الكفر وصناديدُها. فهَوِيَ رسولُ الله ﷺ ما قال أبو بكر، ولم يَهْوَ ما قلتُ، فلمَّا كان من الغد جئتُ؛ فإذا رسولُ اللهِ ﷺ وأبو بكرٍ قاعِدَيْن يبكيان، فقلت: يا رسولَ الله! أخبرني من أيِّ شيءٍ تبكي أنت وصاحبُك، فإن وجدتُ بكاءً بَكَيْتُ، وإن لم أجد بكاءً تباكَيْتُ لبُكائِكُما؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَبْكي للذي عَرَض عليَّ أصحابُك من أَخْذِهم الفداءَ، لقد عُرِضَ عليَّ عذابُهم أدنى من هذه الشجرةِ» ـ شجرة قريبة كانت من نبيِّ الله ﷺ ـ وأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ فأحلَّ اللهُ الغنيمةَ لهم.

(١) في النسخ: وإذ كره، والمثبت من المحرر الوجيز ٢/ ٥٥١ ، والكلام منه.
(٢) في (خ): فنزل.
(٣) برقم (١٧٦٣)، وهو عند أحمد (٢٠٨).
(٤) ٥/ ٢٩٦ .
(٥) هو سِماك بن الوليد الحنفي.

وروى يزيد بن هارون قال: أخبرنا يحيى قال: حدَّثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي عُبيدة، عن عبد الله، قال: لمَّا كان يومُ بدرٍ جيء بالأسارى وفيهم العباس، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما تَرَوْنَ في هؤلاء الأسارى» فقال أبو بكر: يا رسولَ الله، قومُك وأهلُك[1]، اِستَبْقِهم لعلَّ الله أنْ يتوبَ عليهم. وقال عمر: كَذَّبوك وأخرجوك وقاتلوك، قَدِّمهم فاضربْ أعناقَهم. وقال عبدُ الله بن رَواحة: انظرْ وادياً كثيرَ الحَطَبِ؛ فأضْرِمْه عليهم. فقال العباسُ وهو يسمع: قطعتَ رَحِمَك. قال: فدخل رسول الله ﷺ ولم يَرُدَّ عليهم شيئاً. فقال أُناسٌ: يأخذ بقول أبي بكر ﷺ. وقال أُناس: يأخذ بقول عمر. وقال أُناس: يأخذ بقول عبد الله بن رواحة. فخرج رسول الله ﷺ فقال: «إنَّ الله لَيُلِينُ قلوبَ رجالٍ فيه حتى تكونَ أَلْيَنَ من اللَّبَن، ويُشدِّد قلوبَ رجال فيه حتى تكون أشدَّ من الحجارة. مَثَلُك يا أبا بكر مَثَل إبراهيم قال: ﴿فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، ومَثَلُك يا أبا بكر مثل عيسى إذ قال: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]. ومَثَلُك يا عمرُ كمَثَلِ نوح عليه السلام إذ قال: ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦]. ومَثَلُك يا عمرُ كمثَل موسى عليه السلام إذ قال: ﴿رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا۟ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٨٨]. أنتم عالَةٌ، فلا يَنْفَلِتَنَّ أحدٌ إلا بفداء أو ضَرْبةِ عنق». فقال عبد الله [فقلت]: إلا سُهيلَ بن بيضاءَ، فإني سمعتُه يذكر الإسلامَ، فسكت رسولُ الله ﷺ. قال: فما رأيتُني أخوفَ أنْ تقَعَ عليَّ الحجارةُ من السماء منِّي في ذلك اليوم [حتى قال: «إلا سهيل بن بيضاء»]. فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ إلى آخر الآيتين[2].

---

(١) في (خ) و(ظ): وأصلك.

(٢) أخرجه أحمد (٣٦٣٢) وما سلف بين حاصرتين منه، والترمذي مختصراً (١٧١٤) و(٣٠٨٤) وقال: هذا حديث حسن، وأبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه. قال ابن سعد في الطبقات ٢١٣/٤: والذي روى هذه القصة في سهيل بن بيضاء قد أخطأ، سهيل بن بيضاء أسلم قبل عبد الله بن مسعود ولم يستخفِ بإسلامه، وهاجر إلى المدينة وشهد بدراً مع رسول الله ﷺ مسلماً لا شك فيه، فغلط من روى الحديث ما بينه وبين أخيه، لأن سهيلاً أشهر من أخيه سهل، والقصة في سهل، وأقام سهل بالمدينة بعد ذلك، وشهد مع النبي ﷺ بعض المشاهد. قلنا: وقد ورد الاسم على الصحيح في رواية أحمد (٣٦٣٤).

في رواية: فقال رسول الله ﷺ: «إن كاد لَيُصِيبنا في خلاف ابن الخطاب عذابٌ، ولو نزل عذابٌ ما أَفْلَتَ إلا عُمر»(١).

وروى أبو داود(٢)، عن عمر قال: لمَّا كان يوم بدرٍ، وأخذ - يعني رسول اللهِ ﷺ - الفداءَ، أنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ﴾ من الفداء ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾. ثم أحلَّ الغنائم.

وذكر القُشيريُّ أنَّ سعد بنَ معاذٍ قال: يا رسول اللهِ، إنه أوَّلُ وقعةٍ لنا مع المشركين، فكان الإثخانُ أحبَّ إليَّ(٣).

والإثخانُ: كثرةُ القتلِ؛ عن مجاهدٍ وغيره(٤)، أي: يُبالِغ في قتل المشركين. تقول العرب: أَثْخَن فلانٌ في هذا الأمر، أي: بالَغ. وقال بعضهم: حتى يَقْهَرَ ويَقْتُل(٥). وأنشد المفضَّلُ:

تُصَلِّي الضُّحى ما دَهْرُها بتعبُّدٍ وقد أَثْخَنَتْ فرعونَ في كُفْره كفرا(٦)

وقيل: «حتى يُثْخِنَ»: يتمكَّن. وقيل: الإثخانُ: القوةُ والشدة(٧). فأعلَم اللهُ سبحانه وتعالى أنَّ قتلَ الأسرى الذين فُودُوا ببدرٍ كان أولى من فدائهم.

وقال ابن عباس رضي الله عنه: كان هذا يومَ بدرٍ والمسلمون يومئذ قليلٌ، فلما كثُروا واشتدَّ سلطانُهم؛ أنزَل الله عزَّ وجلَّ بعدَ هذا في الأسارى: ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾

---

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٠٢ - ٢٠٣، وقال: أخرجه ابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه من طريق نافع عن ابن عمر. وأخرجه الحاكم ٢/ ٣٢٩، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٤٣ من طريق مجاهد عن ابن عمر بلفظ: «كاد أن يصيبنا في خلافك بلاء».

(٢) في سننه (٢٦٩٠).

(٣) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٦٢٨.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٢٠، والطبري ١١/ ٢٧٢.

(٥) تفسير الطبري ١١/ ٢٧١.

(٦) ذكره السمين الحلبي في الدرّ المصون ٥/ ٦٣٨.

(٧) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٢٥.

[محمد: ٤][(١)] على ما يأتي بيانُه في سورة القتال إن شاء اللهُ تعالى.

وقد قيل: إنما عُوتِبُوا لأن قضيةَ بدرٍ كانت عظيمةَ الموقع، والتصرُّفُ[(٢)] في صناديد قريشٍ وأشرافهم وساداتهم وأموالهم بالقتل والاسترقاق والتملُّكِ؛ ذلك[(٣)] كلُّه عظيمُ الموقع، فكان حقُّهم أن ينتظروا الوَحْيَ ولا يستعجلوا، فلمَّا استعجلوا ولم ينتظروا؛ توجَّه عليهم ما توجَّه. والله أعلم.

الثالثة: أسند الطبريُّ وغيرُه أنَّ رسول الله ﷺ قال للناس: «إنْ شئتُم أخذتُم فداءَ الأسارى ويُقتل منكم في الحرب سبعون على عددهم، وإن شئتم قُتلوا وسَلِمتم». فقالوا: نأخذُ الفداءَ؛ ويستشهد منَّا سبعون[(٤)].

وذكر عبدُ بن حُميدٍ بسنده أن جبريل عليه السلام نزلَ على النبيِّ ﷺ بتخيير الناس هكذا[(٥)]. وقد مضى في «آل عمران» القولُ في هذا[(٦)]. وقال عَبِيدةُ السَّلْمَانيُّ: طلبوا الخِيرتَين كلتَيهِما؛ فقُتل منهم يومَ أُحُدٍ سبعون[(٧)].

وينشأ هنا إشكالٌ وهي:

الرابعة: وهو أن يقال: إذا كان التخيير، فكيف وقع التوبيخُ بقوله: «لَمَسَّكم»؟

---

(١) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص١٧٠، والطبري ١١/ ٢٧١ - ٢٧٢، والنحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣٩٠.

(٢) في (خ) و(م): والتصريف، والمثبت موافق لما في المفهم ٣/ ٥٨١، والكلام منه.

(٣) في (م): وذلك.

(٤) تفسير الطبري ٦/ ٢١٩ و١١/ ٢٧٩ عن عبيدة السلماني مرسلاً، وينظر التعليق التالي.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٣، وأخرجه الترمذي (١٥٦٧)، والنسائي في الكبرى (٨٦٠٨)، والطبري ٦/ ٢١٩ - ٢٢٠ من طريق عبيدة السلماني عن علي ﷺ مرفوعاً. وسلف ٥/ ٤٠٢. وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/ ٢٢، وعبد الرزاق (٩٤٠٢)، وابن أبي شيبة ١٤/ ٣٦٨، والطبري ١٦/ ٢١٩ و١١/ ٢٧٩ عن عبيدة السلماني مرسلاً. قال الدارقطني في العلل ٤/ ٣١: المرسل أشبه بالصواب. وينظر علل الترمذي ٢/ ٦٧٠.

(٦) ٥/ ٤٠٢.

(٧) مصنف ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٦٨، وتفسير الطبري ١١/ ٢١٩.

فالجواب: أنَّ التوبيخَ وقَع أوَّلاً لحرصهم على أخذ الفداء، ثم وقع التخيير بعد ذلك. ومما يدلُّ على ذلك أنَّ المِقدادَ قال حين أَمَر رسولُ اللهِ ﷺ بقتل عُقبةَ بنِ أبي مُعَيط: أسيري يا رسولَ اللهِ[(١)]. وقال مُصعب بنُ عُمير للذي أَسَرَ أخاه: شُدَّ عليه يدَك، فإنَّ له أمًّا موسرةً[(٢)]. إلى غير ذلك من قصصهم وحِرْصهم على أخذ الفِداء، فلمَّا تحصَّل الأُسارى وسِيقوا إلى المدينة، وأنفَذ رسول الله ﷺ القتلَ في النَّضْر وعقبةَ وغيرِهما، وجعَل يرتئي في سائرهم، نزلَ التخيير من الله عزَّ وجلَّ؛ فاستشار رسولُ اللهِ ﷺ أصحابَه حينئذٍ، فَمَرَّ عمر على أوَّل رأيه في القتل، ورأى أبو بكر المصلحةَ في قوة المسلمين بمالِ الفِداء، ومالَ رسولُ الله ﷺ إلى رأي أبي بكر. وكلا الرأيين اجتهادٌ بعد تخيير، فلم ينزل بعدُ على[(٣)] هذا شيءٌ من تعنيتٍ[(٤)]. واللهُ أعلم.

الخامسة: قال ابنُ وهب: قال مالك: كان ببدرٍ أسارى مشركون، فأنزل اللهُ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾، وكانوا يومئذ مشركين، وفادَوْا ورجعوا، ولو كانوا مسلمين لأقاموا ولم يرجعوا. وكان عِدَّةُ مَن قُتل منهم أربعةً وأربعين رجلاً؛ ومثلهم أُسِروا. وكان الشهداء قليلاً.

وقال [أبو] عمرو بن العلاء: إنَّ القتلى كانوا سبعين، والأسرى كذلك. وكذلك قال ابن عباس، وابنُ المسيِّب[(٥)]، وغيرُهم. وهو الصحيح كما في «صحيح» مسلم: فقَتلوا يومئذ سبعين، وأسروا سبعين[(٦)].

وذكر البَيْهَقيُّ[(٧)]: قالوا: فجيء بالأُسارى وعليهم شُقْرانُ مولى رسول الله ﷺ،

---

(١) أخرجه أبو داود في المراسيل (٣٣٧)، والطبري ١١/ ١٤٣ عن سعيد بن جبير.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٣ ، والخبر في سيرة ابن هشام ١/ ٦٤٥ ، وتاريخ الطبري ٢/ ٤٦٠ .

(٣) قوله: على، ليس في (ظ).

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٣ ، ووقعت العبارة الأخيرة فيه: فلم ينزل على شيء من هذا عتب.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٦٩ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٦) صحيح مسلم (١٧٦٣)، وسلف بعضه ص٧٣ من هذا الجزء. قال ابن عبد البر في الدرر ص١١٦ : ولا يختلفون في أن القتلى يومئذ سبعون والأسرى سبعون في الجملة، وقد يختلفون في تفصيل ذلك.

(٧) في دلائل النبوة ٣/ ١٣٣ .

وهم تسعةٌ وأربعون رَجُلاً الذين أُحصوا، وهم سبعون في الأصل، مُجْتَمَعٌ عليه لا شك فيه.

قال ابن العربيّ[١]: إنما قال مالك: وكانوا مشركين. لأن المفسرين رَوَوْا أنَّ العباس قال للنبيِّ ﷺ: إني مسلم. وفي رواية: أن الأسارى قالوا للنبيِّ ﷺ: آمنا بك. وهذا كلُّه ضعَّفه مالكٌ، واحتج على إبطاله بما ذكر من رجوعهم، وزيادة عليه أنهم غَزَوْه في أُحُد.

قال أبو عمر بن عبد البر[٢]: اختلفوا في وقت إسلام العباس؛ فقيل: أسلم قبل يوم بدر؛ ولذلك قال النبي ﷺ: «مَن لَقِيَ العباسَ فلا يقتله، فإنما أُخرج كَرهاً». وعن ابن عباس أنَّ رسول الله ﷺ قال يوم بدر: «إنَّ أُناساً من بني هاشم وغيرهم قد أخرجوا كَرهاً لا حاجة لهم بقتالنا، فَمَن لقيَ منكم أحداً من بني هاشم فلا يقتله، ومَن لقيَ أبا الْبَخْتَرِيّ فلا يقتله، ومن لقي العباسَ فلا يقتله؛ فإنه إنما أُخرج مستكْرَهاً» وذكر الحديث[٣]. وذُكر أنه أَسلَم حين أُسر يوم بدر[٤]. وذُكر أنه أسلم عامَ خيبر، وكان يكتب لرسولِ اللهِ ﷺ بأخبار المشركين، وكان يحبُّ أن يهاجر، فكتب إليه رسولُ اللهِ ﷺ: «امكُثْ بمكةَ، فَمُقامُك بها أنفعُ لنا»[٥].

قوله تعالى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾

فيه مسألتان:

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٨٧٠.

(٢) في الاستيعاب على هامش الإصابة ٦/ ٦.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/ ١٠، والفسوي في المعرفة والتاريخ ١/ ٥١٣، والبيهقي في دلائل النبوة ٣/ ١٤٠ من طريق ابن إسحاق قال: حدثني العباس بن عبد الله بن معبد، عن بعض أهله، عن ابن عباس.

(٤) ذكره النووي في تهذيب الأسماء ١/ ٢٥٨، وسيأتي ص٨٠ من هذا الجزء.

(٥) الاستيعاب ٦/ ٦، وأخرجه بنحوه أحمد في فضائل الصحابة (١٨١٢)، وأبو يعلى (٢٦٤٦) من حديث سهل بن سعد ﷺ. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/ ٢٦٩: فيه أبو مصعب إسماعيل بن قيس وهو متروك. وينظر طبقات ابن سعد ٤/ ١٠ و ٣١، وسير أعلام النبلاء ٢/ ٩٩.

الأولى: قوله تعالى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ في أنه لا يعذِّب قوماً حتى يبيِّن لهم ما يتَّقون.

واختلف الناسُ في كتاب اللهِ السابقِ على أقوال، أصحُّها ما سبَق من إحلالِ الغنائم، فإنها كانت محرَّمة على مَن قبلَنا، فلمَّا كان يومُ بدرٍ أسرَعَ الناسُ إلى الغنائم، فأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ أي: بتحليل الغنائم[١].

روى أبو داود الطَّيالِسيُّ في مسنده[٢]: حدَّثنا سلَّام، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: لمَّا كان يومُ بدرٍ تعجَّل الناسُ إلى الغنائم فأصابوها، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ الغنيمة لا تَحِلُّ لأحد سودِ الرؤوس غيركم». فكان النبيُّ[٣] وأصحابُه إذا غنِموا الغنيمة جمعوها، ونزلَت نارٌ من السماء فأكلتها، فأنزل اللهُ تعالى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ إلى آخِرِ الآيتين. وأخرجه التِّرمذيُّ وقال: حديثٌ حسن صحيح[٤]، وقاله مجاهدٌ والحسن[٥].

وعنهما أيضاً وسعيدِ بن جبير: الكتابُ السابق: هو مغفرة اللهِ لأهل بدر؛ ما تقدَّم أو تأخَّر من ذنوبهم[٦]. وقالت فرقة: الكتاب السابق: هو عفوُ الله عنهم في هذا الذنب معيَّناً[٧].

والعموم أصح؛ لقول رسول اللهِ ﷺ لعمرَ في أهل بدر: «وما يُدْريك لعلَّ اللهَ اطَّلَعَ على أهل بدرٍ فقال: اعملوا ما شئتُم فقد غفرتُ لكم». خَرَّجه مسلم[٨].

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٧١ .

(٢) برقم (٢٤٢٩)، وأخرجه أيضاً الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٣١٠).

(٣) يعني مَن كان قبل النبي ﷺ، في رواية الطحاوي.

(٤) سنن الترمذي (٣٠٨٥) بنحوه، وهو عند أحمد (٧٤٣٣).

(٥) لم نقف عليه عن مجاهد، وأخرجه الطبري ١١/ ٢٧٦ - ٢٨٠ عن الحسن وابن عباس وغيرهما.

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٣ ، وأخرج قولهم الطبري ١١/ ٢٨٠ ، وقول مجاهد وسعيد بن جبير في تفسير مجاهد ١/ ٢٦٨ .

(٧) المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٣ .

(٨) برقم (٢٤٩٤)، وهو عند أحمد (٦٠٠)، والبخاري (٣٠٠٧).

وقيل: الكتاب السابق: هو ألَّا يعذِّبَهم ومحمدٌ عليه الصلاة والسلام فيهم.

وقيل: الكتاب السابق: هو ألَّا يعذِّب أحداً بذنب أتاه جاهلاً حتى يتقدَّم إليه[١].

وقالت فرقة: الكتاب السابق هو ما قضى اللهُ من مَحْوِ الصغائر باجتناب الكبائر. وذهب الطبريُّ[٢] إلى أن هذه المعانيَ كلَّها داخلةٌ تحت اللفظ وأنه يعمُّها، ونَكَبَ عن تخصيص معنًى دون معنًى.

الثانية: ابن العَربيِّ[٣]: وفي الآية دليلٌ على أنَّ العبد إذا اقتحم ما يعتقده حراماً مما هو في علم الله حلالٌ له، لا عقوبةَ عليه، كالصائم إذا قال: هذا يوم نَوْبي[٤] فأُفطِر الآن. وتقول المرأة: هذا يومُ حيضتي فأُفطِر، ففعلا ذلك، وكان النوْبُ والحيض الموجبانِ للفطر، ففي المشهور من المذهب فيه الكفارة، وبه قال الشافعيُّ. وقال أبو حنيفة: لا كفارةَ عليه، وهي الرواية الأخرى.

وجهُ الرواية الأولى: أنَّ طُروء الإباحة لا يثبت[٥] عُذراً في عقوبة التحريم عند الهتك، كما لو وَطِئَ امرأة ثم نكحها.

وجهُ الرواية الثانية: أنَّ حرمةَ اليوم ساقطةٌ عند الله عزَّ وجلَّ، فصادف الهَتْكُ محلًّا لا حرمةَ له في علم الله، فكان بمنزلة ما لو[٦] قصد وطء امرأة قد زُفَّت إليه وهو يعتقدها أنها ليست بزوجته، فإذا هي زوجته. وهذا أصح. والتعليل الأول لا يَلزم؛ لأنَّ علم الله سبحانه وتعالى مع علمنا قد استوى في مسألة التحريم[٧]، وفي مسألتنا

(١) يعني لا يعذب أحداً إلا بعد النهي. وأخرج الطبري ١١/ ٢٨١ - ٢٨٢ هذا القول عن مجاهد ومحمد بن علي بن الحسين.

(٢) في تفسيره ١١/ ٢٨٢ - ٢٨٣ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٤ .

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٨٧٢ .

(٤) النوب والنوبة: ما كان منك مسيرة يوم وليلة، أو ما كان على ثلاثة أيام، أو على فرسخين أو ثلاثة. معجم متن اللغة (نوب).

(٥) في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٧٢ (والكلام منه): ينتصب.

(٦) في (ظ): فكان كما لو.

(٧) يعني في مسألة من وطئ امرأة ثم نكحها، وهو ما احتجَّ به أصحاب القول الأول، ينظر أحكام القرآن.

اختلف فيها علمنا وعلمُ الله، فكان المعوَّل على علم الله. كما قال: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٩﴾﴾

يقتضي ظاهره أن تكون الغنيمة كلُّها للغانمين، وأن يكونوا مشتركين فيها على السواء؛ إلَّا أنَّ قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ بيَّن وجوبَ إخراج الخُمس منه وصرفِه إلى الوجوه المذكورة. وقد تقدَّم القول في هذا مستوفًى.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّمَن فِىٓ أَيْدِيكُم مِّنَ ٱلْأَسْرَىٰٓ إِن يَعْلَمِ ٱللَّهُ فِى قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٠﴾ وَإِن يُرِيدُوا۟ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا۟ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّمَن فِىٓ أَيْدِيكُم مِّنَ ٱلْأَسْرَىٰٓ﴾ قيل: الخطابُ للنبيِّ ﷺ وأصحابِه. وقيل: له وحدَه. قال ابن عباس ﷺ: الأسرى في هذه الآية عباسٌ وأصحابُه؛ قالوا للنبيِّ ﷺ: آمنَّا بما جئتَ به، ونشهد أنك رسولُ الله، لَننصحنَّ لك على قومك؛ فنزلت هذه الآية[١]. وقد تقدَّم بُطلان هذا من قول مالك[٢].

وفي «مصنَّف» أبي داود[٣]، عن ابن عباس ﷺ: أنَّ النبيَّ ﷺ جعل فداءَ أهل الجاهلية يومَ بدر أربعَ مئة.

وعن ابن إسحاقَ: بعثت قريش إلى رسول الله ﷺ في فداء أسراهم؛ فَفَدى كلُّ قومٍ أسيرَهم بما رضُوا. وقال العباس: يا رسول الله، إني قد كنت مسلماً. فقال رسول الله ﷺ: «الله أعلم بإسلامك، فإن يكن كما تقول فالله يَجزيك بذلك، فأمَّا

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٤، وأخرجه الطبري ١١/ ٢٨٦.

(٢) ص٧٧ من هذا الجزء.

(٣) برقم (٢٦٩١).

ظاهرُ أمرِكَ فكان علينا، فافْدِ نفسَك وابنَي أخيك[١] نوفلَ بن الحارث بن عبد المطلب، وعَقيلَ بنَ أبي طالب، وحليفَك عتبةَ بن عمرو أخا بني الحارث بن فهر» قال: ما ذاك عندي يا رسول الله. قال: «فأين المالُ الذي دفنتَه أنت وأمُّ الفضل، فقلتَ لها: إن أُصبتُ في سفري هذا؛ فهذا المالُ لِبَنيَّ: الفضلِ وعبد الله وقُثَم»؟ فقال: والله يا رسول الله، إني لأعلمُ أنك رسول الله، إنَّ هذا لشيءٌ ما علمه غيري وغيرُ أمِّ الفضل، فاحْسُب لي يا رسول الله ما أصبتُم منِّي عشرين أُوقيةً من مالٍ كان معي. فقال رسول الله ﷺ: «لا، ذاك شيءٌ أعطانا الله منك». ففدى نفسه وابني أخويه وحليفَه، وأنزل الله فيه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم مِّنَ ٱلۡأَسۡرَىٰٓ﴾ الآية[٢].

قال ابن إسحاق: وكان أكثر الأسارى فداءً العباس بن عبد المطلب؛ لأنه كان رجلاً موسراً، فافتدى نفسه بمئةِ أُوقِيَّة من ذهب[٣].

وفي البخاريّ[٤]: وقال موسى بن عقبة: قال ابن شهاب: حدَّثني أنس بن مالك: أنَّ رجالاً من الأنصار استأذنوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، ائذن لنا فلْنترك لابن أختنا عباسٍ فداءَه. فقال: «لا واللهِ لا تذرون درهماً».

وذكر النقَّاش وغيره: أنَّ فداءَ كلِّ واحد من الأسارى كان أربعين أوقِية، إلا العباسَ؛ فإن النبيَّ ﷺ قال: «أَضْعِفوا الفداءَ على العباس». وكلَّفه أن يَفديَ ابني أخويه عقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحارث، فأدّى عنهما ثمانين أوقِية، وعن نفسه ثمانين أوقِيّة، وأُخذ منه عشرون أوقيةً وقت الحرب. وذلك أنه كان أحدَ العشرة الذي ضَمِنوا الإطعام لأهل بدر، فبلغت النَّوْبة إليه يوم بَدْر، فاقتتلوا قبل أن يُطعِم، وبقيت

(١) في (م): أخويك.

(٢) دلائل النبوة للبيهقي ٣/ ١٤٢ - ١٤٣ من طريق ابن إسحاق، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن الزهري وجماعة سماهم وأخرجه الحاكم ٣/ ٣٢٤ من حديث عائشة رضي الله عنها. وأخرجه بنحوه أحمد (٣٣١٠) من طريق ابن إسحاق قال: حدثني من سمع عكرمة عن ابن عباس.

(٣) دلائل النبوة ٣/ ١٤١ .

(٤) برقم (٤٠١٨).

العشرون معه، فأُخذت منه وقت الحرب، فأُخذ منه يومئذٍ مئةُ أوقِيَّةٍ وثمانون أوقيةً. فقال العباس للنبيِّ ﷺ: لقد تركتَني ما حييتُ أسأل قريشاً بكَفِّي. فقال النبي ﷺ: «أين الذهبُ الذي تركتَه عند امرأتك أمِّ الفضل»؟ فقال العباس: أيُّ ذهب؟ فقال له رسول الله ﷺ: «إنك قلتَ لها: لا أدري ما يُصيبني في وجهي هذا، فإنْ حدثَ بي حَدَثٌ فهو لك ولولدِك» فقال: يا ابنَ أخي، مَن أخبرك بهذا؟! قال: «اللهُ أخبرني». قال العباس: أشهدُ أنك صادق، وما علمتُ أنك رسولُ الله قطُّ إلا اليومَ، وقد علمتُ أنه لم يُطْلِعْكَ عليه إلا عالمُ السرائر، أشهد أن لا إله إلا الله وأنك عبدُه ورسوله، وكفَرْتُ بما سواه[1]. وأمر ابني أخويه فأسلما؛ ففيهما نزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم مِّنَ ٱلۡأَسۡرَىٰٓ﴾.

وكان الذي أسر العباسَ أبا اليَسَر كعب بنَ عمرو أخا بني سَلمة، وكان رجلاً قصيراً، وكان العباس ضخماً طويلاً؛ فلمَّا جاء به إلى النبيِّ ﷺ قال له: «لقد أعانك عليه مَلَك»[2].

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِن يَعۡلَمِ ٱللَّهُ فِي قُلُوبِكُمۡ خَيۡرًا﴾ أي: إسلاماً. ﴿يُؤۡتِكُمۡ خَيۡرًا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمۡ﴾ أي: من الفِدْية؛ قيل: في الدنيا، وقيل: في الآخرة. وفي «صحيح» مسلم[3]: أنه لمَّا قَدِم على النبيِّ ﷺ مالٌ من البحرين قال له العباس: إني فاديتُ نفسي وفاديتُ عَقِيلاً. فقال له رسول الله ﷺ: «خذ». فبسط ثوبَه وأخذ ما استطاعَ أن يحمله. مختصر.

في غير الصحيح: فقال له العباس: هذا خيرٌ مما أُخِذ منِّي، وأنا بعدُ أرجو أن يغفرَ الله لي[4]. وقال العباس: وأعطاني زمزمَ، وما أُحِبُّ أنَّ لي بها جميعَ أموالِ

---

(١) ذكره بنحوه الواحدي في أسباب النزول ص٢٣٨ عن الكلبي، والبغوي ٢/ ٢٦٣ دون نسبة.

(٢) الاستيعاب ١٢/ ١٨٥ ، وأخرجه ابن سعد ٤/ ١٢ ، وأحمد (٣٣١٠)، والطبري في التاريخ ٢/ ٤٦٣ مطولاً.

(٣) لم نقف عليه عند مسلم، وهو في صحيح البخاري (٤٢١) من حديث أنس ﷺ.

(٤) المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٥ ، وأخرجه الطبري ١١/ ٢٨٥ عن قتادة.

أهلِ مكة[١].

وأسند الطبري[٢] إلى العباس أنه قال: فيَّ نزلت حين أعلمتُ رسولَ الله ﷺ بإسلامي، وسألتُه أن يحاسبني بالعشرين أوقِيَّة التي أُخِذت منِّي قبل المُفاداة، فأبَى وقال: «ذلك فَيْءٌ». فأبدلني الله من ذلك عشرين عبداً كلُّهم تاجِرٌ بمالي.

وفي «مصنف» أبي داود عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: لمَّا بعث أهلُ مكة في فداء أسراهم بعثَتْ زينبُ في فداء أبي العاص بمال، وبعَثَتْ فيه بِقِلادةٍ لها كانت عند خديجةَ أدخلتها بها على أبي العاص. قالت: فلما رآها رسول الله ﷺ؛ رَقَّ لها رِقَّةً شديدة وقال: «إنْ رأيتُم أن تُطلقوا لها أسيرَها وتَرُدُّوا عليها الذي لها». فقالوا: نعم. وكان النبيُّ ﷺ أخذ عليه ـ أوْ وَعَده ـ أن يُخلِّيَ سبيل زينبَ إليه. وبعث رسول الله ﷺ زيد بنَ حارثة ورجلاً من الأنصار فقال: «كونا ببطن يأجَجَ حتى تمرَّ بكما زينبُ، فتَصْحَباها حتى تأتيا بها»[٣].

قال ابن إسحاق[٤]: وذلك بعد بَدْر بشهر. قال عبد الله بن أبي بكر[٥]: حُدِّثت عن زينبَ بنتِ رسول الله ﷺ أنها قالت: لمَّا قدم أبو العاص مكةَ قال لي: تجهَّزي، فالْحقي بأبيك. قالت: فخرجتُ أتجهَّز، فلَقِيَتْني هند بنتُ عتبةَ فقالت: يا بنتَ محمد، أَلَمْ يبلغني أنك تريدين اللّحوقَ بأبيك؟ فقلت لها: ما أردتُ ذلك. فقالت؛ أيْ بنتَ عَمّ، لا تفعلي، إني امرأة مُوسِرة، وعندي سِلَع من حاجتك، فإن أردتِ سلْعة بعتُكِهَا، أو قَرْضاً من نفقة أقرضتك؛ فإنه لا يدخل بين النساء ما بين الرجال. قالت:

(١) تفسير البغوي ٢/ ٢٦٣ .

(٢) في التفسير ١١/ ٢٨٥ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٥ .

(٣) سنن أبي داود (٢٦٩٢)، وهو عند أحمد (٢٦٣٦٢)، ويأجج كيَسْمَع ويَضْرِب ويَنْصُر: موضع بمكة. القاموس (أجج).

(٤) كما في السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٦٥٣ .

(٥) هو عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وكلامه في السيرة النبوية ١/ ٦٥٣ ، وتاريخ الطبري ٢/ ٤٦٩ . والمستدرك ٤/ ٤٢ ، ودلائل النبوة للبيهقي ٣/ ١٥٥ والكلام منه.

فواللهِ ما أُراها قالت ذلك إلا لتفعل، فخفتُها فكتمتُها وقلتُ: ما أريد ذلك. فلما فرغتْ زينبُ من جِهازها ارتحلت، وخرج بها حَمُوها يقود بها نهاراً كنانةُ بن الربيع[١]. وتَسامَعَ بذلك أهلُ مكة، وخرج في طلبها هَبَّار بن الأسود ونافع بن عبد القيس الفِهريُّ، وكان أوّلَ مَن سَبَقَ إليها هبَّار، فروَّعها بالرمح وهي في هَوْدجها. وبرك كِنانةُ ونثر نَبله، ثم أخذ قوسَه وقال: والله لا يدنو مني رجل إلا وضعتُ فيه سهماً. وأقبل أبو سفيان في أشراف قريش فقال: يا هذا، أَمسِكْ عنَّا نَبلَكَ حتى نكلِّمك، فوقف عليه أبو سفيان وقال: إنك لم تصنع شيئاً، خرجتَ بالمرأة على رؤوس الناس، وقد عرفتَ مصيبَتَنا التي أصابتنا ببَدْر، فتظنُّ العرب وتتحدث أنَّ هذا وَهْنٌ منا وضعفٌ خروجُك إليه بابنته على رؤوس الناس من بين أَظْهُرنا. اِرجع بالمرأة فأَقِمْ بها أياماً، ثم سُلَّها سَلًّا رفيقاً في الليل، فأَلْحقها بأبيها، فلعَمْري ما لنا بحبْسِها عن أبيها من حاجة، وما لنا في ذلك الآن من ثُؤْرة[٢] فيما أصاب منا، ففعل. فلما مرَّ به يومان أو ثلاثةٌ؛ سلَّها، فانطلقت حتى قدمت على رسول الله ﷺ. فذكروا أنها قد كانت ألقت ـ للرّوعة التي أصابتها حين روَّعها هَبَّار بنُ أمِّ درهم ـ ما في بطنها[٣].

الثالثة: قال ابن العربيّ[٤]: لما أُسِرَ مَن أُسِرَ من المشركين؛ تكلَّم قومٌ منهم بالإسلام، ولم يمضوا فيه عزيمةً، ولا اعترفوا به اعترافاً جازماً. ويُشبه أنهم أرادوا أن يَقربوا من المسلمين، ولا يَبعدوا من المشركين. قال علماؤنا: إن تكلَّم الكافر بالإيمان في قلبه وبلسانه ولم يمض فيه عزيمةً لم يكن مؤمناً. وإذا وُجد مثل ذلك من المؤمن كان كافراً؛ إلا ما كان من الوسوسة التي لا يقدر على دفعها؛ فإن الله قد عفا عنها وأسقطَها. وقد بيَّنَ الله لرسوله ﷺ الحقيقة فقال: ﴿وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ﴾ أي: إن كان هذا القولُ منهم خيانةً ومكراً ﴿فَقَدْ خَانُواْ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ﴾ بكفرهم ومكرهم بك

(١) هو أخو زوجها أبي العاص بن الربيع. ينظر السيرة النبوية ١/ ٦٥٤ .

(٢) أي: حقد وعداوة.

(٣) من قوله: قال عبد الله بن أبي بكر، إلى هذا الموضع من (خ) و(م).

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٨٧٤ .

وقتالهم لك. وإن كان هذا القولُ منهم خيراً ويعلمه الله، فيقبل منهم ذلك، ويعوِّضهم خيراً مما خرج عنهم، ويغفر لهم ما تقدَّم من كفرهم وخيانتِهم ومكرِهم.

وجمع خيانة: خَيَائن، وكان يجب أن يقال: خوائن؛ لأنه من ذوات الواو، إلا أنهم فرَّقوا بينه وبين جمع خائنة. ويقال: خائن وخُون[1] وخَوَنة وخانة[2].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يُهَاجِرُوا۟ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟ ۚ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴿٧٣﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ مَعَكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مِنكُمْ ۚ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴿٧٥﴾﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ خَتَم السورة بذكر الموالاة ليعلم كلُّ فريق وليَّه الذي يستعين به. وقد تقدَّم معنى الهجرة والجهاد لغةً ومعنًى[3]. ﴿وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟﴾ معطوفٌ عليه. وهم الأنصار الذين تبوَّؤوا الدار والإيمان مِن قبلهم، وانْضَوَى إليهم النبيُّ ﷺ والمهاجرون. ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ﴾ رفع بالابتداء. ﴿بَعْضُهُمْ﴾ ابتداء ثان ﴿أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ خبره، والجميع خبر «إنّ»[4].

قال ابن عباس: «أولياء بعض» في الميراث؛ فكانوا يتوارثون بالهجرة، وكان

---

(١) في النسخ الخطية: خون، والمثبت من (م).

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩٨ .

(٣) تقدم ٣/ ٤٣٢ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩٩ .

لا يرث مَن آمن ولم يهاجر مَن هاجر، فنسخ الله ذلك بقوله: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ﴾ الآيةَ. أخرجه أبو داود[١]. وصار الميراث لذوي الأرحام من المؤمنين. ولا يتوارث أهل ملَّتين شيئاً. ثم جاء قوله عليه الصلاة والسلام: «أَلحِقوا الفرائضَ بأهلها» على ما تقدَّم بيانه في آية المواريث[٢].

وقيل: ليس هنا نسخ، وإنما معناه: في النصرة والمعونة[٣]؛ كما تقدَّم في «النساء»[٤].

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ ابتداء، والخبر: ﴿مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ﴾. وقرأ يحيى بن وَثَّاب والأعمشُ وحمزة: ﴿مِن وِلايتهم﴾[٥] بكسر الواو. وقيل: هي لغة[٦]. وقيل: هي من وَلِيتُ الشيء[٧]؛ يقال: وَليٌّ بيِّن الوَلاية. ووالٍ بيِّن الوِلاية. والفتح في هذا أبيَنُ وأحسن؛ لأنه بمعنى النُّصْرة والنسب[٨]. وقد تُطلق الوِلاية والوَلاية بمعنى الإمارة[٩].

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ يريد: إنْ دَعَوْا هؤلاء المؤمنون الذين لم يهاجروا من أرض الحرب عونكم بنفير أو مال لاستنقاذهم فأعينوهم[١٠]، فذلك فرضٌ عليكم فلا تخذلوهم. إلَّا أنْ يستنصروكم على قومٍ كفارٍ بينكم وبينهم

---

(١) في سننه (٢٩٢٤)، وأخرجه أيضاً الطبري ١١/ ٢٨٩ - ٢٩٠ .

(٢) سلف ٦/ ١٠١ .

(٣) تفسير الطبري ١١/ ٢٨٩ و ٣٠٠ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٥٥٥ - ٥٥٦ .

(٤) ٦/ ٢٧٤ - ٢٧٥ .

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩٩ ، وقراءة حمزة في السبعة ص٣٠٩ ، والتيسير ص١١٧ .

(٦) وهو قول أبي الحسن الأخفش كما في المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٦ .

(٧) الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٤٩٧ .

(٨) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩٩ .

(٩) قال الفراء في معاني القرآن ١/ ٤١٨ - ٤١٩ : كسر الواو في الوِلاية أعجب إليَّ من فتحها؛ لأنها إنما تفتح أكثر من ذلك إذا كانت في معنى النصرة، ويختارون في ولِيتُه وِلاية الكسر، وقد سمعناهما بالفتح والكسر في معناهما جميعاً.

(١٠) في (ظ): فأغيثوهم.

ميثاقٌ فلا تنصروهم عليهم، ولا تنقضوا العهد حتى تَتِمَّ مُدَّتُه. ابن العربي[١]: إلا أن يكونوا [أُسَراء] مستضعَفين، فإنَّ الوَلاية معهم قائمةٌ، والنصرةَ لهم واجبة، حتى لا تبقى منا عينٌ تَطْرِفُ حتى تخرج إلى استنقاذهم إن كان عددنا يحتمل ذلك، أو نبذل جميعَ أموالنا في استخراجهم حتى لا يبقى لأحدٍ درهم. كذلك قال مالك وجميع العلماء، فإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون، على ما حلَّ بالخلق في تركهم إخوانَهم في أسر العدوِّ، وبأيديهم خزائن الأموال، وفضولُ الأحوال، والقدرةُ والعدد والقوّة والجَلَد.

الزجاج: ويجوز: «فعليكم النصرَ» بالنصب على الإغراء[٢].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍۚ﴾ قطع الله الوَلايةَ بين الكفار والمؤمنين، فجعلَ المؤمنين بعضَهم أولياءَ بعض، والكفارَ بعضَهم أولياءَ بعض، يتناصَرون بدينهم ويتعاملون باعتقادهم[٣].

قال علماؤنا في الكافرة يكون لها الأخ المسلم: لا يزوِّجها؛ إذ لا وَلايةَ بينهما، ويزوِّجها أهل ملَّتها. فكما لا يزوِّج المسلمة إلا مسلمٌ، فكذلك الكافرةُ لا يزوِّجها إلا كافر قريبٌ لها، أو أسْقُفٌّ، ولو من مسلم؛ [ولا يصحُّ عقد مسلم عليها] إلا أن تكون معتَقَة، فإن عُقد على غير المعتقَة فُسخ إن كان لمسلم، ولا يعرض للنَّصرانيّ. وقال أَصْبَغ: لا يفسخ، عقدُ المسلم أولى وأفضل[٤].

الرابعة: قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَفۡعَلُوهُ﴾ الضمير عائد على الموارثة والتزامها. المعنى: إلا تتركوهم يتوارثون كما كانوا يتوارثون؛ قاله ابن زيد[٥].

وقيل: هي عائدة على التناصُر والمؤازرة والمعاونة واتصال الأيدي؛ ابن جُريج

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٨٧٥ - ٨٧٦ ، وما قبله وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩٩ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٧٦ .

(٤) عقد الجواهر الثمينة ٢/ ٢٤ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٥) أخرجه الطبري ١١/ ٢٩٧ - ٢٩٨ .

وغيرُه. وهذا إن لم يُفعل تقع الفتنة عنه عن قريب، فهو آكَدُ من الأوّل[١].

وذكر الترمذِيُّ عن عبد الله بن مسلم بن هُرْمز، عن محمدٍ وسعيد[٢] ابني عُبيد، عن أبي حاتم المزنيِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جاءكم مَن تَرْضَوْن دينَه وخُلُقَه فأنكحوه، إلا تفعلوه تكنْ فتنةٌ في الأرض وفساد كبير». قالوا: يا رسول الله، وإن كان فيه؟ قال: «إذا جاءكم مَن تَرْضَوْن دينَه وخلقَه فأنكحوه». ثلاثَ مرات. قال: حديث [حسن] غريب[٣].

وقيل: يعود على حفظ العهد والميثاق الذي تضمَّنه قوله: ﴿إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾، وهذا إن[٤] لم يُفعل فهو الفتنة نفسُها. وقيل: يعود على النصر للمسلمين [المستنصِرين] في الدين[٥]. وهو معنى القولِ الثاني.

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٧ ، وقول ابن جريج أخرجه الطبري ١١/ ٢٩٨ - ٢٩٩ .

(٢) في النسخ: وسعد، والصواب ما أثبتناه.

(٣) سنن الترمذي (١٠٨٥)، وما بين حاصرتين منه ومن التحفة ٩/ ١٤٢ ، وأخرجه أيضاً أبو داود في المراسيل (٢٢٤). قال الترمذي: وأبو حاتم المزني له صحبة، ولا نعرف له عن النبي ﷺ غير هذا الحديث. وقال الحافظ في التهذيب ٤/ ٥٠٦ : أبو حاتم مختلف في صحبته. اهـ وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام ٥/ ٢٠٣ : حديث أبي حاتم لا يصح، وذِكْر أبي داود إياه في المراسيل دليل على أنه عنده ـ أعني أبا حاتم المزني ـ غير صحابي. ومحمد وسعيد ابنا عبيد مجهولان. وعبد الله بن هرمز لم يكن يحيى بن سعيد القطان ولا عبد الرحمن بن مهدي يحدثان عنه، وسئل عنه ابن حنبل فقال: ليس بشيء، ضعيف الحديث.

وأخرجه الترمذي (١٠٨٤)، وابن ماجه (١٩٦٧) من طريق عبد الحميد بن سليمان، عن ابن عجلان، عن ابن وثيمة النصري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. قال أبو داود في المراسيل إثر الحديث (٢٢٥): وهو خطأ. وقال الترمذي في العلل ١/ ٤٢٦ : ولم يَعُدَّ البخاري حديث عبد الحميد محفوظاً، وقال (يعني البخاري): رواه الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن عبد الله بن هرمز عن النبي ﷺ مرسلاً. قلنا: قد أخرجه أبو داود في المراسيل (٢٢٥) من هذه الطريق.

وقد ذكر الترمذي في سننه إثر الحديث (١٠٨٤) رواية الليث هذه، ووقع في مطبوعه: عن ابن عجلان، عن أبي هريرة (ولعله محرف عن ابن هرمز) ونقل عن البخاري قوله: حديث الليث أشبه.

(٤) في النسخ: وإن، والمثبت من المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٧ ، والكلام منه.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٧ ، وقال ابن عطية: ويجوز أن يعود الضمير مجملاً على جميع ما ذُكر.

قال ابن إسحاق[١]: جعل الله المهاجرين والأنصارَ أهلَ وَلايةٍ[٢] في الدِّين دون مَنْ سواهم، وجعل الكافرين بعضَهم أولياءَ بعض. ثم قال: ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ﴾ وهو أن يتولَّى المؤمنُ الكافرَ دون المؤمنين ﴿تَكُن فِتْنَةٌ﴾ أي: محنة، بالحرب وما انْجرَّ معها من الغارات والجَلاء والأسر. والفسادُ الكبير: ظهور الشرك[٣]. قال الكسائيُّ: ويجوز النصب في قوله: ﴿تَكُن فِتْنَةٌ﴾[٤] على معنى: تكن فَعلتُكم فتنةً وفساداً كبيراً.

﴿حَقًّا﴾ مصدر، أي: حَقَّقوا إيمانهم بالهجرة والنُّصرة. وحقَّق الله إيمانَهم بالبِشارة في قوله: ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ أي: ثوابٌ عظيم في الجنة.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا﴾ يريد: من بعد الحُدَيْبِية وبيعة الرضوان. وذلك أنَّ الهجرة من بعد ذلك كانت أقلَّ رتبةً من الهجرة الأولى. والهجرةُ الثانية هي التي وقع فيها الصلح، ووضعت الحرب أوزارها نحو عامين، ثم كان فتحُ مكة. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «لا هجرة بعد الفتح»[٥]. فبيَّن أنَّ مَن آمن وهاجَر من بعدُ يلتحق بهم. ومعنى «منكم»، أي: مثلكم في النصر والموالاة.

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ﴾ ابتداء. والواحد ذو، والرَّحِم مؤنثة، والجمع أرحام[٦]. والمراد بها هاهنا العَصَباتُ دون المولود بالرحم. ومما يبيِّن أن المراد بالرحِم العصباتُ قولُ العرب: وَصَلَتْك رَحِم. لا يريدون قرابة الأمّ. قالت قُتيلة بنت الحارث أخت النضر بن الحارث ـ كذا قال ابن هشام[٧]. قال السهيليُّ: الصحيح

(١) السيرة النبوية لابن هشام ١/ ٦٧٧ .

(٢) في النسخ: ولايته، والمثبت من السيرة النبوية.

(٣) المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٧ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩٩ .

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٥٥٧ ، والحديث سلف ٦/ ٥٠٦ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ١٩٩ .

(٧) في السيرة ٢/ ٤٢ ، وقال ذلك أيضاً أبو الفرج في الأغاني ١/ ١٩ ، والقيرواني في زهر الآداب ١/ ٢٨ .

أنها بنت النضر لا أخته، كذا وقع في كتاب «الدلائل»(١) ـ ترثي أباها حين قتله النبيُّ ﷺ صَبْراً بالصفراء:

يا راكباً إن الأُثيلَ مَظِنَّةٌ ... مِن صُبحِ خامسةٍ وأنت مُوَفَّقُ(٢)

أبلِغْ بها مَيْتاً بأنَّ تحيَّةً ... ما إنْ تزالُ بها النَّجائبُ تَخْفِقُ(٣)

منِّي إليك وعَبرةً مسفوحةً ... جادت بِوَاكِفِها(٤) وأخرى تَخْنُقُ

هل يسمعَنِّي النَّضْرُ إن ناديتُهُ ... أم كيف يسمعُ ميِّتٌ لا ينطقُ

أمحمدٌ يا خيرَ ضِنْءِ كريمةٍ ... في قومها والفحلُ فحلٌ مُعْرِقُ(٥)

ما كان ضرَّكَ لو مننْتَ وربَّما ... مَنَّ الفتى وهو المَغِيظُ المُحْنَقُ

لو كنتَ قابِلَ فديةٍ لَفَدَيْتُهُ ... بأعزِّ ما يُفْدَى به ما يُنْفقُ

فالنَّضر أقربُ مَن أسَرْتَ قرابةً ... وأحقُّهُمْ إن كان عِتقٌ يُعتَقُ

ظلَّت سيوفُ بني أبيه تنوشُه ... للهِ أرحامٌ هناك تُشَقَّقُ

صَبْراً يُقاد إلى المنيَّة مُتْعَباً ... رَسْفَ المُقيَّدِ وَهْو عانٍ مُوثَقُ

السابعة: واختلف السلفُ ومَن بعدَهم في توريث ذَوِي الأرحام، وهو مَن لا سهمَ له في الكتاب [والسنة] مِن قرابة الميتِ وليس بعصبة(٦)، كأولاد البنات، وأولاد

---

(١) الروض الأنف ٣/ ١٣٥، وقال أنها ابنته أيضاً البصري في الحماسة البصرية ١/ ٢١٢، والمرزوقي في شرح ديوان الحماسة ٢/ ٩٦٣، وابن عبد البر في الدرر ص١١٠. وابن حجر في الإصابة ١٣/ ٩٥. وسماها الجاحظ في البيان والتبيين ٤/ ٤٤: ليلى بنت النضر بن الحارث.

(٢) الأثيل: موضع قرب المدينة؛ كان فيه قبر النضر، والمَظِنَّة: المنزل المَعْلَم. وقولها: من صبح خامسة...، تريد من صبح ليلة خامسة للَّيلة التي تبتدئ في السير منها إلى الأثيل، وأنت على الطريق غير عادل عنها. شرح ديوان الحماسة للمرزوقي ٢/ ٩٦٤.

(٣) النجائب: الإبل الكرام. تخفق: تسرع. الإملاء المختصر في شرح غريب السير ص٩٢.

(٤) وكفت العين الدمع: أسالته. اللسان (وكف).

(٥) الضِّنْءُ: الأصل. والمعرق: الكريم. الإملاء ص٩٢. والمعنى: أنت كريم من الطرفين مُعِمٌّ مُخْوِلٌ. شرح ديوان الحماسة للمرزوقي ٢/ ٩٦٧.

(٦) الاستذكار ١٥/ ٤٧٠، وما سلف بين حاصرتين منه.

الأَخَوات، وبناتِ الأخ، والعمَّةِ والخالة، والعمِّ أخِ الأبِ للأم، والجدِّ أبي الأم، والجدّة أمّ [أبي] الأم، ومَن أدْلَى بهم[١].

فقال قوم: لا يرث مَن لا فرضَ له من ذوي الأرحام. ورُويَ عن أبي بكر الصدِّيق وزيد بنِ ثابت وابنِ عمر، ورواية عن عليٍّ، وهو قولُ أهلِ المدينة، ورُويَ عن مكحول والأوزاعيّ، وبه قال الشافعيُّ ﷺ.

وقال بتوريثهم عمر بنُ الخطاب وابنُ مسعود ومعاذٌ وأبو الدَّرْدَاء وعائشة، وعليٌّ في روايةٍ عنه، وهو قول الكوفيِّين وأحمدَ وإسحاق[٢]. واحتجُّوا بالآية، وقالوا: وقد اجتمع في ذوي الأرحام سببان: القرابةُ والإسلام، فهم أَوْلى ممن له سببٌ واحد، وهو الإسلام[٣].

أجاب الأوّلون فقالوا: هذه آيةٌ مُجمَلةٌ جامعة، والظاهر لكل رَحِمٍ قَرُب أو بَعُد، وآياتُ المواريث مفسَّرة، والمفسَّر قاضٍ على المجمَل ومبيِّن.

قالوا: وقد جعلَ النبيُّ ﷺ الوَلاءَ سبباً ثابتاً، أقام المَوْلَى فيه مقام العصبة فقال: «الوَلاءُ لمن أعتق»[٤]. ونهى عن بيع الوَلاءِ وعن هبته[٥].

احتجَّ الآخَرون بما روى أبو داود والدَّارَقُطْنيُّ عن المِقدام قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن ترك كَلًّا فإليَّ ـ وربما قال: فإلى الله وإلى رسوله ـ ومَن ترك مالاً فلورثته. وأنا وارثُ مَن لا وارثَ له، أعقِل عنه وأرثُه. والخال وارثُ مَن لا وارثَ له، يَعقِل عنه ويرثه»[٦].

---

(١) ينظر الموطأ ٢/٥١٨ والاستذكار ١٥/ ٤٨٠ - ٤٨١ ، وما سلف بين حاصرتين منهما، وفيهما زيادة على مَن ذكر المصنف: الخال وابن الأخ للأم، وزاد الكلوذاني في كتاب التهذيب في الفرائض ص٢١٦ : بنات الأعمام. وذكرهم جميعاً ـ وهم أحد عشر ـ ابن قدامة في المغني ٩/ ٨٢ .

(٢) ينظر الاستذكار ١٥/ ٤٨٠ - ٤٨٢ ، والتهذيب في الفرائض ص٢١٦ - ٢١٩ ، والمغني ٩/ ٨٢ .

(٣) الاستذكار ١٥/ ٤٨٤ .

(٤) سلف ٨/ ٢٤٧ .

(٥) سلف ٨/ ٢٤٦ .

(٦) سنن أبي داود (٢٨٩٩)، وسنن الدارقطني (٤١١٦)، وهو عند أحمد (١٧١٧٥)، وابن ماجه (٢٧٣٨). الكَلّ: العيال. النهاية (كلل).

وروى الدَّارَقُطْنِيُّ عن طاوس قال: قالت عائشة رضي الله عنها: الله مَوْلَى مَن لا مَوْلَى له، والخالُ وارثُ مَن لا وارثَ له. موقوفٌ[١].

ورَوَى عن أبي هريرة ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الخال وارث»[٢].

ورَوَى عن أبي هريرة قال: سئل رسولُ الله ﷺ عن ميراث العمَّةِ والخالة فقال: «لا أدري حتى يأتيَني جبريل» ثم قال: «أين السائلُ عن ميراث العمَّةِ والخالة؟» قال: فأتى الرجلُ، فقال: «سارَّني جبريل أنه لا شيءَ لهما». قال الدَّارقطنيُّ: لم يُسْنده غيرُ مَسعدةَ عن محمد بنِ عمرو، وهو ضعيف، والصوابُ مرسل[٣].

ورَوَى عن الشَّعبيِّ قال: قال زياد بنُ أبي سفيان لجليسه: هل تدري كيف قضى عمرُ في العمَّة والخالة؟ قال: لا. قال: إني لأعلمُ خلقِ الله كيف قضى فيهما عمر، جعل الخالةَ بمنزلة الأم، والعمةَ بمنزلة الأب[٤].

---

(١) سنن الدارقطني (٤١١٨).

(٢) سنن الدارقطني (٤١٢١) و(٤١٢٢).

(٣) سنن الدارقطني (٤١٥٩)، ومسعدة هو ابن اليسع الباهلي، قال الذهبي في الميزان ٤/ ٩٨: هالك، كذبه أبو داود، وقال أحمد بن حنبل: خرقنا حديثه منذ دهر.

(٤) سنن الدارقطني (٤١٦١). قال ابن عبد البر في الاستذكار ١٥/ ٤٨٤: واحتجوا بآثار كثيرة كلُّها ضعيفة ومحتملة للتأويل، لا تلزم بها حجة.

سُورَةُ الأَنفَالِ

مَدنيَّةٌ، وآيُها سِتٌّ وسَبعونَ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

(١) ـ ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَنفَالِۖ﴾؛ أي: عن الغنائمِ[١]، يعني: حكمَها، وإنَّما سُمِّيَت الغَنيمةُ نَفَلًا لأنَّها عطيَّةٌ مِن اللهِ وفضلٌ؛ كمَا سُمِّيَ به ما يَشْرطُه الإمامُ لمقتحمِ خَطَرٍ عطيَّةً له وزيادةً على سَهمِه.

﴿قُلِ ٱلۡأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِۖ﴾؛ أي: أمرُها مختصٌّ بهمَا، يَقْسِمُها الرَّسولُ على ما يأمرُهُ اللهُ به.

وسببُ نُزولِه: اختلافُ المُسلمينَ في غنائمِ بَدرٍ أنَّها كيفَ تُقسَمُ؟ ومَن يَقسِمُ: المُهاجرونَ مِنهُم أو الأنصارُ[٢]؟

---

(١) اختلف في معنى الأنفال على أقوال ذكرها الراغب في «المفردات» (ص: ٨٢٠) (مادة: نفل)، فقال: النَّفَلُ قيل: هو الغَنِيمَةُ بعَيْنِهَا لكن اختلفتِ العبارةُ عنه لاختلافِ الاعْتِبَارِ، فإنه إذا اعتُبِر بكونه مظفوراً به يقال له: غَنِيمَةٌ، وإذا اعْتُبِرَ بكونه مِنْحَةً من الله ابتداءً من غير وجوبٍ يقال له: نَفَلٌ، ومنهم من فَرَقَ بينهما من حيثُ العمومُ والخصوصُ، فقال: الغَنِيمَةُ ما حَصَلَ مسْتَغْنَماً بِتَعَبٍ كان أو غَيْرِ تَعَبٍ، وباستحقاقٍ كان أو غيرِ استحقاقٍ، وقبل الظَّفَرِ كان أو بَعْدَهُ. والنَّفَلُ: ما يَحْصُلُ للإنسانِ قبْلَ القِسْمَةِ من جُمْلَةِ الغَنِيمَةِ، وقيل: هو ما يَحْصُلُ للمسلمين بغير قتالٍ، وهو الفَيْءُ، وقيل هو ما يُفْصَلُ من المَتَاعِ ونحوه بَعْدَ ما تُقْسَمُ الغنائمُ، وعلى ذلك حُمِلَ قولُه تعالى: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَنفَالِۖ﴾ الآية [الأنفال: ١]، وأصل ذلك من النَّفْلِ. أي: الزيادةِ على الواجبِ، ويقال له: النَّافِلَةُ. قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةٗ لَّكَ﴾ [الإسراء: ٧٩]، وعلى هذا قوله: ﴿وَوَهَبۡنَا لَهُۥٓ إِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ نَافِلَةٗۖ﴾ [الأنبياء: ٧٢] وهو وَلَدُ الوَلَدِ، ويقال: نَفَلْتُهُ كذا. أي: أعطيْتُهُ نَفْلًا.

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (٢٢٧٦٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٨٥٥)، الحاكم في «المستدرك» (٢٦٠٧)، وصححه، ووافقه الذهبي في «التلخيص».

وقيلَ: شـرطَ رَسـولُ اللهِ ﷺ لِمَن كانَ له غَناءٌ أن ينفِّلَهُ، فتسارعَ شُبَّانُهُم حتَّى قتَلُوا سبـعـينَ وأَسَرُوا سَبعينَ، ثمَّ طَلَبُوا نَفَلَهُم وكانَ المالُ قليلًا، فقالَ الشُّيوخُ والوجوهُ الَّذينَ كانُوا عندَ الرَّاياتِ: كُنَّا رِدْءًا لكم وفئةً تَنحازونَ إليها، فنزلَتْ، فقسَمَها رسولُ اللهِ ﷺ بينَهُم على السَّواءِ[(١)].

ولهذا قيلَ: لا يلزَمُ الإمامَ أن يفيَ بما وعدَ، وهو قولٌ للشَّافعيِّ[(٢)] رضيَ اللهُ عنه.

وعـن سَعدِ بـنِ أبـي وقَّاصٍ قالَ: لَمَّا كانَ يومُ بدرٍ قُتِلَ أخي عميرٌ وقَتَلْتُ سعيدَ بنَ العاصِ[(٣)]، وأخذتُ سيفَهُ فأتيتُ بِهِ رسولَ اللهِ ﷺ واستَوْهَبْتُه منه فقالَ:

---

(١) رواه أبو داود (٢٧٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٣٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٠٩٣)، والحاكم في «المستدرك» (٢٨٧٦)، وصححه، ووافقه الذهبي في «التلخيص». ورواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ١٣)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٣١). قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٦٧): وأما قوله: «حتى قتلوا سبعين وأسروا سبعين» فليس في هذا الحديث.

قلت: وهذه العبارة التي نبه عليها الحافظ وردت في سياق آخر رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٩٨٨) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وذكره ابن أبي زمنين في «تفسيره» (٢/ ١٦٤) عن الكلبي، والثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ٩) عن ابن عباس، وفي رواية عبد الرزاق بعض اختصار. والكلبي متروك.

(٢) في نسخة الطبلاوي والتفتازاني: «قول الشافعي»، والمثبت من نسخة الخيالي، وهو الموافق لعبارة «الكشاف» (٣/ ٣٦١): وعند الشافعي رحمه الله في أحد قولَيْه: لا يلزم.

(٣) قـال أبـو عبيـدٍ: كذا فيه سَـعيدُ بن العـاصِ، والمحفـوظُ عِندَنا العاصُ بنُ سَـعيدٍ. انظـر: «الأموال» للقاسم بن سـلام (٧٥٦).

قال الأستاذ محمود شاكر في طبعته مـن «تفسير الطبري» (١٣/ ٣٧٤): فالذي جاء في الخبر هنا «سعيد بن العاص» وَهم، فإن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي متأخر، قُبض رسولُ الله ﷺ وله تسع سنين، وهو لم يُشرك قط، وقُتل أبوه العاص بن سعيد يوم بدرٍ كافراً، أما جده =

«ليسَ هذا لي ولا لكَ اطرَحْهُ فـي القبضِ»، فطَرَحْتُه وبي ما لا يعلَمُهُ إلَّا اللهُ مِن قتلِ أخي وأخذِ سَلَبِي، فما جاوزتُ إلَّا قَليلًا حتَّى نزلَتْ سُورَةُ الأنفالِ، فقالَ لي رسولُ اللهِ ﷺ: «سألتَنِي السَّيفَ وليسَ لي، وإنَّه قد صارَ لي فاذهَبْ فخُذْهُ»(١).

وقُرِئَ: «يَسألونكَ عَلَّنْفال» بحذفِ الهمزةِ وإلقاءِ حَرَكتِها على اللَّامِ وإدغامِ نونِ «عَن» فيها(٢)، و: «يَسألونَكَ الأَنفَال»(٣)؛ أي: يسألكَ الشُّبَّان ما شَرَطْتَ لهم.

﴿فَاتَّقُواْ اللَّهَ﴾ فـي الاخـتـلافِ والمشاجرةِ ﴿وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾: الحالَ الَّتي بينكُم بالمواساةِ والمساعدَةِ فيما رزقَكُم اللهُ، وتسليمِ أمرِهِ إلى اللهِ والرَّسولِ.

﴿وَأَطِيعُواْ اللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ فيهِ ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ فإنَّ الإيمانَ يَقتَضِي ذلك، أو إن كنتُم كامِلِي الإيمانِ؛ فإنَّ كمالَ الإيمانِ بهذه الثَّلاثةِ: طاعةِ الأوامرِ، والاتِّقاءِ عَنِ المعاصي، وإصلاحِ ذاتِ البينِ بالعَدْلِ والإحسانِ.

= سعيد بن العاص بن أمية فمات قبل بدرٍ مشركاً، ويكون الصواب كما قال ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة عمير بن أبي وقاص: العاص بن سعيد بن العاص، ويكون الاختلاف إذن في الذي قَتَله: أهو علي بن أبي طالب، أم سعد بن أبي وقاص؟

(١) رواه أحمد في «مسنده» (١٥٥٦)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٨٩)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٣٠٨٥)، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٥٦)، وابن زنجويه في «الأموال» (١١٢٦)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ١٥).

ووقع في «سنن سعيد بن منصور» مكان عمير: عتبة، وهو تحريف.

وأصل الحديث رواه مسلم (١٧٤٨).

(٢) تنسب لابن محيصن. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٤).

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٨) عن ابن مسعود، وزاد ابن جني في «المحتسب» (١/ ٢٧٢) نسبتها لجعفر بن محمد بن علي بن الحسين ولأبيه ولجده ولطلحة بن مصرف.

(٢) ـ ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾؛ أي: الكامِلُون في الإيمانِ ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ فَزِعَت لذكرِه استعظامًا له وتهيُّبًا مِن جلالِه.

وقيلَ: هو الرَّجلُ يهمُّ بمعصيَةٍ فيقالُ له: اتَّقِ اللهَ، فيَنْزِعُ عنه خوفًا مِن عقابِه.

وقُرِئَ: «وجَلَتْ» بالفَتحِ[1]، وهي لغةٌ، و: «فَرِقَتْ»[2]؛ أي: خافَتْ.

﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ لزيادةِ المؤمَنِ بـه، أو لاطمئنانِ النَّفسِ ورسوخِ اليَقينِ بتظاهُرِ الأدلَّةِ، أو بالعملِ بمَوْجِبِها، وهو قولُ مَن قالَ: «الإيمانُ يزيدُ بالطَّاعةِ وينقصُ بالمعصيَةِ» بناءً على أنَّ العملَ داخلٌ فيه.

﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾: يفوِّضـونَ إليـه أمورَهُـم، ولا يخشَـونَ ولا يرجُونَ إلَّا إيَّاه.

(٣ ـ ٤) ـ ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ لأنَّهم حقَّقُوا إيمانَهُم بأنْ ضمُّوا إليه مكارِمَ أعمالِ القلوبِ مِن الخشيَةِ والإخلاصِ والتَّوكُّلِ ومحاسنَ أفعالِ الجوارحِ الَّتي العِيَارُ[3] عليهَا الصَّلاةُ والصَّدقةُ.

و﴿حَقًّا﴾ صفةُ[4] مَصدرٍ محذوفٍ، أو مصدرٌ مُؤكِّدٌ كقولِهم: «هو عبدُ اللهِ حقًّا».

﴿لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾: كرامةٌ وعُلوُّ مَنزلةٍ، وقيلَ: درجاتُ الجنَّةِ يرتَقونَها بأعمالِهم.

---

(١) نسبت ليحيى وأبي واقد. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٤).

(٢) نسبت لابن مسعود. انظر: «تفسير الثعلبي» (١٣/ ١٧)، و«الكشاف» (٣/ ٣٦٦)، و«البحر المحيط» (١١/ ١٣).

(٣) في نسخة التفتازاني: «المعيار».

(٤) في نسخة التفتازاني: «وحقًّا منصوب بصفة».

﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ لِمَا فَرَطَ مِنْهُم ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ أُعدَّ لَهُم في الجنَّةِ لا ينقطِعُ عَددُهُ ولا يَنتهِي أَمدُه.

(٥) ـ ﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ﴾ خبرُ مُبتدأٍ مَحذوفٍ تقديرُهُ: هذه الحالُ في كراهَتِهِم إيَّاها كحالِ إخراجِكَ للحربِ في كراهتِهِم له، أو صِفَةُ مصدرِ الفعلِ المقدَّرِ في قولِه: ﴿لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾؛ أي: الأنفالُ ثبتَتْ للهِ والرَّسولِ ﷺ مع كراهَتِهِم ثباتًا مثلَ ثباتِ إخراجِك ربُّك من بيتكَ، يعني: المدينةَ؛ لأنَّها مُهاجَرُه ومَسكَنُه، أو بيتَهُ فيها مع كراهَتِهِم.

﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ﴾ في موقعِ الحالِ؛ أي: أخرجكَ في حالِ كراهَتِهِم.

وذلك أنَّ عيرَ قريشٍ أقبلَتْ مِن الشَّامِ وفيها تجارةٌ عَظِيمَةٌ ومعها أربعونَ راكِبًا، منهم أبو سفيانَ وعمرُو بنُ العاصِ ومخرمةُ بنُ نوفلٍ وعمرُو بن هشامٍ، فأَخبر جبريلُ رسولَ اللهِ عليهما السَّلامُ، فأخبرَ المُسلمينَ فأعجبَهُم تلقِّيهَا لكثرةِ المالِ وقلَّةِ الرِّجالِ، فلمَّا خَرَجُوا بلغَ الخبرُ أهلَ مكَّةَ، فنادى أبو جهلٍ فوقَ الكعبَةِ: يا أهلَ مكَّةَ! النَّجاءَ النَّجاءَ على كلِّ صعبٍ وذَلُولٍ، عيرُكُم أموالُكُم، إنْ أصابَها محمَّدٌ لم تُفلِحُوا بعدَها أبدًا[1].

وقد رأَتْ قبلَ ذلك بثلاثٍ عاتكَةُ بنتُ عبدِ المطَّلبِ أنَّ ملَكًا نزلَ مِن السَّماءِ فأخذَ صخرةً مِن الجبلِ ثمَّ حلَّقَ بها[2]، فلم يبقَ بيتٌ في مكَّةَ إلَّا أصابَه شيءٌ مِنها.

---

(١) انظر: «سيرة ابن هشام» (١/ ٦٠٦) من قول ابن إسحاق، ورواه ابن جرير (١١/ ٤٢) عن ابن عباس، و(١١/ ٤٣) عن السدي، و(١١/ ٤١) عن عروة.

(٢) قوله: (حلق بها): التحليق بالشيء: الرمي به إلى فوق. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٧/ ٢٣).

فحدَّثَتْ بها العَبَّاسَ، وبلغَ ذلك أبا جهلٍ فقالَ: ما يرضَى رِجالُهُم أن يَتنبَّؤُوا حتَّى تَنبَّأَ نِساؤُهُم[١]!

فخرجَ أبو جهلٍ بجميعِ أهلِ مكَّةَ ومضى بهم إلى بدرٍ، وهو ماءٌ كانَت العربُ تجتمِعُ عليه لسُوقِهم يومًا في السَّنَةِ، وكانَ رَسولُ اللهِ ﷺ بوادِي ذَفِرانَ[٢]، فنزلَ عليه جبريلُ بالوَعدِ بإحدى الطَّائفتينِ: إمَّا العيرُ وإمَّا قريشٌ، فاستشارَ فيه أصحابَه؛ فقالَ بعضُهُم: هلَّا ذكرتَ لَنَا القتالَ حتَّى نتأهَّبَ له، إنَّا خرجنا للعيرِ، فردَّ عليهِم وقالَ: «إنَّ العيرَ مَضَتْ على ساحلِ البَحرِ، وهذا أبو جهلٍ قد أقبَلَ»، فقالوا: يا رسولَ اللهِ عليكَ بالعيرِ ودَعِ العدوَّ، فغضبَ رسولُ اللهِ، فقامَ أبو بكرٍ وعُمَرُ فأحسنَا، ثمَّ قامَ سعدُ بنُ عُبادةَ فقالَ: فانظُرْ أمرَكَ فامضِ، فواللهِ لو سِرْتَ إلى عَدَنِ أَبْيَنَ[٣] ما تخلَّفَ عنك رجلٌ مِن الأنصارِ[٤].

---

(١) حديث الرؤيا رواه الحاكم في «المستدرك» (٤٢٩٧) عن ابن عباس وعروة. ورواه الطبراني في «الكبير» (٢٤/ ٣٤٤ و٣٤٦) من حديث عاتكة رضي الله عنها صاحبة الرؤيا.

(٢) ذفران: بفتح أوّله، وكسر ثانيه ثمّ راء مهملة، وآخره نون: واد قرب وادي الصفراء على طريق بدر. انظر: «معجم البلدان» (٣/ ٦).

(٣) أبين: يفتح أوله ويكسر بوزن أحمر ويقال: يبين، وذكره سيبويه في الأمثلة بكسر الهمزة، ولا يعرف أهل اليمن غير الفتح، وحكى أبو حاتم، قال: سألنا أبا عبيدة كيف تقول: عدن أبين أو إبين، فقال: أبين وإبين جميعًا، وعدن أبين: مَدينةٌ مَعروفةٌ باليَمنِ، منه عدن، سميت برجلٍ مِن حِمْيَرَ عَدَنَ بها؛ أي: أَقَامَ. انظر: «معجم ما استعجم من أسماء البلاد» (١/ ١٠٣)، و«معجم البلدان» (١/ ٨٦)، و«النهاية» مادة: (عدن)، و(٣/ ١٩٢).

(٤) كذا ذكر المؤلف قول سعد بن عبادة هنا قبل كلام المقداد وقبل قول النبي ﷺ: «أشيروا علي أيها الناس» يريد بذلك الأنصار، متابعًا في ذلك الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٣٧٠)، وتابعه على ذلك أيضًا بعض المفسرين كأبي البركات النسفي وأبي السعود، وكذا ذكره أبو حفص النسفي في «التيسير في التفسير» عند هذه الآية، وفي ذكره في هذا الموضع إخلال بتسلسل الأحداث، فإن سعد بن =

ثـم قـالَ مِقـدادُ بنُ عمـرٍو: امـضِ لِمَـا أمـركَ اللهُ فإنَّا معـكَ حيثُمَـا أحببتَ، لا نَقـولُ لـك كمـا قالَتْ بنـو إسـرائيلَ لِمُوسـى: ﴿اذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَـٰتِلَآ إِنَّا هَـٰهُنَا قَـٰعِدُونَ﴾ [المائـدة: ٢٤] ولكـنْ: اذهَـبْ أنـتَ وربُّـكَ فقاتِـلَا إنَّـا مَعَكُمـا مقاتلونَ، فتبسَّـمَ رسـولُ اللهِ ﷺ(١).

= عبادة من الأنصار، بل هو من زعمائهم وكبارهم، وموقعه فيهم كموقع سعد بن معاذ من حيث الزعامة والوجاهة، وقد تكلم باسم الأنصار، وصرح في كلامه بنصرتهم للنبي ﷺ إذا وقع اللقاء، فلم يبق مسوغ لذكر طلب النبي ﷺ بعد ذلك رأي الأنصار، وما جاء من قوله: «أشيروا عليَّ أيها الناس» وهو يريد الأنصارَ... إلى قول سعد بن مُعاذٍ: لكأنَّك تُريدنا يا رسول الله؟ إلى آخر كلامه.

ومن العجيب أن يغيب مثل هذا عن هؤلاءِ الأئمة مع رسوخهم في العلم وسعة اطلاعهم، ولعل السبب في وقوع ذلك هو خلط بعض الروايات ببعضها، فقد روى مسلم (١٧٧٩) القصة بذكر كلام سعد بن عبادة لكن لم يرد فيه بعد ذلك طلب المشورة من الأنصار، ولفظه: عن أنسٍ: أن رسولَ اللهِ ﷺ شاوَرَ حين بَلَغه إقبالُ أبي سفيانَ، قال: فتكلَّم أبو بكر، فأَعْرَض عنه، ثُم تكلَّم عمرُ فأَعْرَض عنه، فقام سعدُ بنُ عبادةَ، فقال: إيَّانا تريدُ يا رسولَ الله؟ والذي نفسي بيده، لو أَمَرْتنا أن نُخِيضها البحرَ لأَخَضناها، ولو أمَرْتنا أن نضرب أكبادها إلى بَرْكِ الغِمَادِ لَفعَلْنا، قال: فنَدَب رسولُ اللهِ ﷺ الناسَ، فانطلَقوا حتى نزلوا بدرًا... الحديث.

فليس في هذا الحديث إشكال من حيث التسلسل، لكن ذكر سعد بن عبادة رضي الله عنه في القصة أصلًا فيه نظر نبه عليه الحافظ في «الفتح» (٧/ ٢٨٨) قال: لأن سعد بن عبادة لم يشهد بدرًا، وإن كان يعدُّ فيهم لكونه ممن ضرب له بسهمه...، قال: ووقع عند الطبراني أن سعد بن عبادة قال ذلك بالحديبية، وهذا أولى بالصواب.

قلـت: لعـل ذكـر سـعد بن عبـادة رضـي الله عنه وقع فـي حديث مسـلم بدلًا من ذكر سـعد بـن معاذ رضـي الله عنه.

(١) قول المقداد إلى هنا رواه بنحوه البخاري (٤٦٠٩) من حديث ابن مسعود، وفيه: فكأنه سري عن رسول الله ﷺ. بدل: فتبسم رسول الله ﷺ.

ثمَّ قالَ: «أشيروا عليَّ أيُّها النَّاسُ» وهو يريدُ الأنصارَ لأنَّهُم كانُوا عُدَدهم (١)، وقد شَرَطُوا حين بايعوهُ بالعقبةِ أَنَّهُم بُرَآءُ مِن ذمامِهِ حتَّى يَصِلَ إلى دِيارِهِم، فتخوَّفَ أن لا يَرَوْا نُصرَتَه إلَّا على عَدوٍّ دَهِمَهُ بالمدينةِ، فقامَ سَعدُ بنُ مُعاذٍ فقالَ: لَكأنَّكَ تريدُنا يا رَسولَ اللهِ؟ فقالَ: «أجَل»، قالَ: إنَّا قد آمَنَّا بك وصَدَّقنَاكَ وشَهِدْنا أنَّ ما جِئْتَ به هو الحقُّ، وأعطيناكَ على ذلك عُهودَنا ومَواثيقَنا على السَّمعِ والطَّاعةِ، فامضِ يا رسولَ اللهِ لِمَا أردتَ فوالذي بعثَكَ بالحقِّ لو استعرضْتَ بِنَا هذا البَحْرَ فخُضتَهُ لخُضْناهُ معكَ، ما تخلَّفَ منا رجلٌ واحِدٌ، وما نكرَهُ أَنْ تَلْقَى بنا عَدُوَّنا، وإنَّا لصُبُرٌ عندَ الحربِ صُدُقٌ عندَ اللقاءِ، ولعلَّ اللهَ يُريكَ مِنَّا ما تقرُّ به عينُكَ، فسِرْ بِنَا على بركةِ اللهِ تَعالى.

فنشَّطَه قولُه، ثمَّ قالَ: «سيروا على بَركَةِ اللهِ وأبشِرُوا فإنَّ اللهَ قَدْ وعدَنِي إحدى الطَّائفتينِ، واللهِ لكَأنِّي أنظرُ إلى مصارعِ القَوْمِ» (٢).

---

(١) قوله: «عُدَدهم» هكذا ضبطت في نسخة التفتازاني والخيالي، وعليه شرح القونوي في «الحاشية» (٩/ ١٧) فقال: هو جمع عدة بضم العين: ما أعد للمحاربة، لكن المراد هنا: ما أعد للمعاونة: إما حقيقة إن قيل بالاشتراك، أو مجازًا وهو الظاهر. وفي نسخة الطبلاوي: «عدوُّهم».

(٢) حديث غزوة بدر رواه مطولاً الطبري في «تفسيره» (١١/ ٤١) من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن مسلم الزهري، وعاصم بن عمر بن قتادة، وعبد الله بن أبي بكر، ويزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير وغيرهم من علمائنا، عن عبد الله بن عباس، كُلٌّ قد حدثني بعض هذا الحديث، فاجتمع حديثهم فيما سُقت من حديث بدر. فذكره ومن ضمنه أكثر ما أورده المؤلف هنا. وانظر: «مغازي الواقدي» (١/ ٢٩) وما بعدها، و«السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٦٠٧) وما بعدها، و«المعجم الكبير» (٢٤/ ٣٤٦-٣٤٧).

وقصة إراءتهم مصارع القوم رواها مسلم (٢٨٧٣) من حديث أنس عن عمر رضي الله عنه أنه قال: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ، كان يُرينا مَصارِعَ أهلِ بدرٍ بالأمسِ، يقولُ: (هذا مَصْرَعُ فلانٍ غدًا إنْ شاءَ اللهُ)، قال: فقال عمر: فوالذي بَعَثَه بالحقِّ ما أَخطَؤوا الحُدودَ التي حَدَّ رسولُ الله ﷺ.

وقيلَ: إنَّه عليه السَّلامُ لمَّا فرغَ مِن بدرٍ قيلَ له: عليكَ بالعيرِ، فناداهُ العبَّاسُ وهو في وثاقِه: لا يصلحُ، فقالَ له: «لـِمَ»؟ فقالَ: لأنَّ اللهَ وعدَكَ إِحْدَى الطَّائفتينِ وقد أعطاكَ ما وعدَكَ، فكرِهَ بعضُهُم قولَه[1].

(٦) ـ ﴿يُجَٰدِلُونَكَ فِي ٱلْحَقِّ﴾: في إيثارِكَ الجِهَادَ بإظهارِ الحقِّ لإيثارِهِم تلقِّيَ العيرِ عليه.

﴿بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ﴾ لهم أَنَّهُم يُنصرونَ أينَمَا تَوجَّهُوا بإعلامِ الرَّسولِ.

﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى ٱلْمَوْتِ وَهُمْ يَنظُرُونَ﴾؛ أي: يكرهونَ القِتالَ كراهةَ مَن يُساقُ إلى الموتِ وهو يشاهدُ أَسبابَه، وكانَ ذلك لقلَّةِ عددِهِم وعدمِ تَأَهُّبِهِم، إِذْ رُوِيَ أَنَّهُم كانُوا رجَّالةً وما كانَ فيهِمْ إِلَّا فارسانِ[2]، وفيه إيماءٌ إلى أَنَّ مُجادلَتُهم كانَ لفرطِ فَزَعِهِم ورُعبِهِم.

(٧) ـ ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ﴾ على إضمارِ «اذكر»، و﴿إِحْدَى﴾ ثاني مَفْعُولي ﴿يَعِدُكُمُ﴾ وقد أبدلَ عنها ﴿أَنَّهَا لَكُمْ﴾ بدلَ الاشتمالِ.

﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ يعني: العيرَ؛ فإنَّه لم يَكُن فيهَا إِلَّا أربعونَ فارسًا، ولذلك يَتمنَّوْنَها ويكرهونَ مُلاقاةَ النَّفيرِ لكثرةِ عَددهِم وعُدَدِهم، و﴿ٱلشَّوْكَةِ﴾: الحِدَّةُ، مُستعارَةٌ مِن واحدَةِ الشَّوكِ.

﴿وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ﴾؛ أي: يُثْبِتَه ويُعْلِيَه ﴿بِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ الموحَى بها في هذه الحالِ، أو بأوامرِهِ للملائكَةِ بالإمدادِ.

---

(١) رواه أحمد في «مسنده» (٢٨٧٣)، والترمذي (٣٠٨٠)، وقال: هذا حديث حسن، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٦١)، وصححه، ووافقه الذهبي في «التلخيص».

(٢) قال الطِّيبيُّ: قيل: هما المِقدادُ بنُ الأسود والزُّبيرُ بنُ العوَّام. انظر: «فتوح الغيب» للطيبي (٧/ ٢٨)، رواه الطبراني في «الكبير» (٢٣١)، عن إسماعيل بن أبي خالد عن البهي.

وقُرِئَ: «بكَلِمَتِه»(١).

﴿وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ ويستأصِلَهُم، والمعنى: أنَّكُم تُريدونَ أَنْ تصيبوا مَالًا ولا تلقَوْا مَكروهًا، واللهُ يُريدُ إعلاءَ الدِّينِ وإظهارَ الحقِّ وما يُحصِّلُ لكم فوزَ الدَّارينِ.

(٨) ـ ﴿لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ وَيُبْطِلَ ٱلْبَٰطِلَ﴾؛ أي: فعلَ ما فعلَ، وليسَ بتكريرٍ؛ لأنَّ الأوَّلَ لبيانِ المرادِ وما بينَه وبينَ مُرادِهِم مِن التَّفاوُتِ، والثَّاني لبَيانِ الدَّاعي إلى حملِ الرَّسولِ على اختيارِ ذاتِ الشَّوكةِ ونصرِه عليها.

﴿وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ ذلك.

(٩) ـ ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ بدلٌ مِن «إذ يعدُكُم»، أو متعلِّقٌ بقولِه: ﴿لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ﴾، أو على إضمارِ «اذكر»، واستغاثَتُهم: أنَّهم لَمَّا عَلِمُوا أنْ لا محيصَ مِن القتالِ أخذوا يَقولونَ: أي ربِّ انصُرْنا على عدوِّكَ، أَغِثْنَا يا غِياثَ المُستغيثِينَ.

وعن عُمرَ رَضيَ اللهُ عنه أنَّه عليهِ السَّلامُ نظرَ إلى المشركينَ وهم ألفٌ، وإلى الصَّحابةِ وهُم ثلاثُ مئةٍ، فاستقبلَ القِبْلَةَ ومدَّ يديهِ يَدعُو: «اللهمَّ أَنجِز لي ما وعَدْتَنِي، اللهمَّ إنْ تَهْلِكْ هذه العِصابةُ لا تُعبَد في الأرضِ» فما زالَ كذلك حتَّى سَقطَ رِداؤُه، فقالَ أبو بكرٍ رضيَ اللهُ عنه: يا نبي الله، كفاكَ مُناشدتَكَ ربَّكَ فإنَّه سينجزُ لك ما وعدَكَ(٢).

﴿فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم﴾: بأنِّي مُمدُّكُم، فحُذِفَ الجارُّ وسُلِّطَ عليه الفعلُ.

---

(١) نسبت لمسلمة بن محارب. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٤).

(٢) رواه مسلم (١٧٦٣)، والترمذي (٣٠٨١)، وقال: حديث حسن صحيح غريب.

وقرأَ أبو عَمرٍو بالكسرِ[1] على إرادَةِ القَولِ، أو إجراءِ «استجاب» مُجرى «قال»؛ لأنَّ الاستجابةَ مِن القَوْلِ.

﴿بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾: مُتَّبِعينَ المؤمنينَ، أو: بعضَهُم بعضًا، من أردَفْتُه: إذا جئتُ بعدَه، أو: مُتْبِعِينَ بعضَهُم بعضًا المؤمنينَ، أو: أنفسَهُم المؤمنينَ، من أردَفْتُه إيَّاهُ فرَدِفَه.

وقرأَ نافِعٌ ويَعقوبُ ﴿مُرْدَفين﴾ بفتحِ الدَّالِ[2]؛ أي: مُتْبَعين أو مُتَّبَعين، بمعنى: أنَّهم كانُوا مقدمَةَ الجيشِ أو ساقَتَهُم.

وقُرِئَ: «مُرَدِّفين» بكسرِ الرَّاءِ وضمِّها، وأصلُها مُرْتَدِفينَ بمعنى مُترادِفينَ، فأُدغِمَت التَّاءُ في الدَّالِ فالتقى ساكنانِ فحُرِّكَت الرَّاءُ بالكسرِ على الأصلِ أو بالضَّمِّ على الإتباعِ[3].

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص ٥٤) وهي خلاف المشهور عن أبي عمرو.

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٣٠٤)، و«التيسير» (ص: ١١٦)، و«النشر» (٢/ ٢٧٥).

(٣) القراءة بكسر الراء في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٩)، و«المحتسب» (١/ ٢٧٣).
وبضم الراء في «المحتسب» (١/ ٦٠).
وفيها قراءة ثالثة بفتح الراء، ذكرها النحاس في «إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ٩١)، وابن جني في «المحتسب» (١/ ٦٠).
قال الزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ٤٠٣): جوَّز في الراءِ مع تشديد الدال: كسرُها وفتحها وضمها، والدال مُشدَّدَة مكسورة على كل حال، قال سيبويه: الأصل: (مُرْتَدِفِينَ)، فأدغمت التاءُ في الدال فصارت (مُرَدِّفينَ)، لأنك طرحت حركة التاءِ على الراءِ، قال: وإن شئت لم تطرح حركة التاءِ وكسرت الراءَ لالتقاءِ السَّاكنين، والذين ضموا الراءَ جعلوها تابعة لضمة الميم. وانظر: «الكتاب» (٤/ ٤٤٤).

وقُرِئَ: «بآلافٍ»[١] ليوافِقَ ما في سورةِ آل عمران، ووجهُ التَّوفيقِ بينه وبينَ المشهورِ: أنَّ المرادَ بالألفِ: الَّذينَ كانُوا على المقدِّمَةِ أو السَّاقةِ، أو وجوهُهُم وأعيانُهُم، أو مَن قاتلَ مِنْهُم.

واختُلِفَ في مُقاتَلَتِهِم، وقد رُوِيَ أخبارٌ تدلُّ عليهَا[٢].

(١٠) ـ ﴿ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ ﴾؛ أي: الإمدادَ ﴿إِلَّا بُشْرَىٰ﴾: إلَّا بشارةً لَكُم بالنَّصرِ ﴿وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِۦ قُلُوبُكُمْ﴾ فيزولَ مَا بها مِن الوَجَلِ لِقلَّتِكُم وذِلَّتِكُم.

﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ وإمدادُ الملائكَةِ وكثرَةُ العددِ والأُهَبِ[٣] ونحوُهما وسائطُ لا تأثيرَ لها، فلا تحسَبُوا النَّصرَ مِنْها ولا تيأَسُوا منه بفَقْدِها.

(١١) ـ ﴿ إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ ﴾ بدلٌ ثانٍ مِن ﴿إِذْ يَعِدُكُمُ﴾ لإظهارِ نِعمَةٍ ثالثَةٍ، أو مُتعلِّقٌ بـ﴿ٱلنَّصْرُ﴾ أو بما في ﴿عِندِ ٱللَّهِ﴾ مِن مَعنى الفعلِ، أو بـ«جَعَلَ»، أو بإضمارِ: اذكُرْ.

---

(١) نسبت للسدي. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٤)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٥٠٤)، و«الكشاف» (٣/ ٣٧٩)، و«البحر» (١١/ ٢٨)، و«الدر المصون» (٥/ ٥٦٦). وتحرفت في مطبوع «المختصر في شواذ القراءات» إلى: «بالألف».

(٢) منها: ما رواه مسلم (١٧٦٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

ومنها: ما رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٣٧٧٨)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٣)، من طريق ابن إسحاق حدثني أبي إسحاق بن يسار، عن رجل من بني مازن بن النجار، عن أبي داود المازني، وكان شهد بدرًا...، وإسناده ضعيف لإبهام الواسطة بين إسحاق بن يسار والد محمد بن إسحاق وبين أبي داود المازني.

(٣) الأُهَب: جمع الأُهْبةِ وهي: العُدَّة، وأُهْبةُ الحرب: عُدَّتُها. انظر: «الصحاح» (مادة: أهب).

وقرأَ نافعٌ بالتَّخفيفِ مِن أَغْشَيْتُه الشَّيءَ: إذا غَشَّيْتُه إيَّاه. والفاعلُ على القراءتينِ هوَ اللهُ تَعالى.

وقرأَ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرٍو: ﴿يَغْشَاكُم النُّعاسُ﴾ بالرَّفعِ[١].

﴿أَمَنَةً مِّنْهُ﴾: أمنًا مِن اللهِ، وهو مفعولٌ له باعتبارِ المعنى، فإنَّ قولَه: ﴿يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ﴾ مُتضمِّنٌ معنى: تنعسونَ، و﴿يَغْشاكُم﴾ بمعناهُ، والأمنَةُ فِعْلٌ لفاعلِه. ويجوزُ أن يرادَ بها الإيمانُ فتكونُ فعلَ المغشِّي[٢].

وأن تُجعلَ على القراءةِ الأخيرةِ فعلَ النُّعاسِ على المجازِ لأنَّها لأَصحابِه، أو لأنَّه كانَ مِن حَقِّه أن لا يَغشاهم لشدَّةِ الخوفِ، فلمَّا غَشِيَهم فكأنَّه حَصَلَت له أَمَنَةٌ مِن اللهِ لولاها لم يغشَهُم كقولِه:

يَهَابُ النَّومُ أَنْ يَغْشَى عُيُونًا　　　تَهَابُكَ فَهْوَ نَفَّارٌ شَرُودُ[٣]

وقُرِئَ: «أَمْنَةً» كرَحْمةٍ[٤]، وهي لغة.

---

(١) وقرأ عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي بضم الياء وتشديد الشين من التغشية، انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٢)، و«التيسير» (ص: ١١٦)، و«جامع البيان في القراءات السبع» للداني (٣/ ١١٣٥)، و«النشر» (٢/ ٢٧٦)، وسقطت قراءة نافع من مطبوع «التيسير».

(٢) قوله: «ويجوز أن يراد بها»؛ أي: بالأَمَنةِ على قراءة نصب ﴿ٱلنُّعَاسَ﴾ ـ كما صرَّحَ به «الكشاف» ـ (الإيمان) بمعنى: الأمانِ، «فتكون»؛ أي: الأَمَنةُ بمعنى الإيمان المرادِ به الأمانُ «فعلَ المغشِّي» فيتَّحدُ فيه الفاعلان أيضًا؛ إذ الإنعاسُ والإيمانُ بالمعنى المذكورِ فعلُه تعالى. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ١٤).

(٣) نسب البيت للزمخشري. انظر: «الكشاف» (٣/ ٣٨١)، و«فتوح الغيب» (٧/ ٤٠)، و«حاشية الخفاجي على البيضاوي» (٤/ ٢٥٨)، و«روح المعاني» (١٠/ ٤٤).

(٤) انظر: «المحتسب» (١/ ٢٧٣)، و«البحر المحيط» (١١/ ٣٣) عن ابن محيصن والنخعي =

﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ﴾ مِن الحَدثِ والجَنابةِ ﴿وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ يعني: الجنابةَ؛ لأنَّها مِن تَخييلِهِ، أو: وَسوسَته وتَخويفَه إيَّاهُم مِن العطشِ.

رُويَ أنَّهُم نَزَلُوا في كَثيبٍ أعْفَرَ تسوخُ فيهِ الأقدامُ على غيرِ ماءٍ، وناموا فاحتَلَم أكثَرُهُم وقَدْ غلبَ المُشرِكُونَ على الماءِ، فوَسْوَسَ إليهم الشَّيطانُ وقالَ: كيفَ تُنْصَرونَ وقد غُلِبْتُم على الماءِ وأَنْتُم تُصَلُّونَ مُحدِثينَ مُجْنِبِينَ وتَزعمونَ أنَّكُم أَوْلِياءُ اللهِ وفيكُم رَسولُهُ، فأشفَقُوا فأنزلَ اللهُ المطرَ فمُطِرُوا ليلًا حتَّى جرى الوادي، فاتَّخَذُوا الحياضَ على عُدْوَتِه وسَقَوا الرِّكَابَ واغتَسَلُوا وتوضَّؤُوا، وتلبَّدَ الرَّملُ الَّذي بَينَهُم وبينَ العَدوِّ حتَّى ثبتَتْ عليهِ الأَقدامُ وزالَت الوَسْوَسَةُ[1].

﴿وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ﴾ بالوثوقِ على لطفِ اللهِ بهم ﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ﴾ أي: بالمطرِ حتَّى لا تَسُوخَ في الرَّملِ أو بالرَّبطِ على القلوبِ حتَّى تثبتَ في المعركَةِ.

(١٢) - ﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ﴾ بدلٌ ثالثٌ أو مُتعلِّقٌ بـ«يُثبِّتَ» ﴿إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ﴾ في إعانَتِهِم وتثبيتِهِم، وهو مفعولُ ﴿يُوحِى﴾.

وقُرِئَ بالكسرِ[2] على إرادةِ القولِ أو إجراءِ الوَحيِ مُجراه.

﴿فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ بالبشارةِ، أو بتكثيرِ سوادِهِم، أو بمحاربَةِ أعدائِهِم،

= ويحيى بن يعمر. وقد تقدمت هذه القراءة عند تفسير الآية (١٥٤) من آل عمران، وقالَ المؤلف عندها: كأنها المرةُ من الأمْن.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٦٧)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٠٠)، ورواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٦٥) عن الضحاك، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٦٦٥ ـ ١٦٦٦) عن قتادة، وذكره أبو حفص النسفي في «التيسير في التفسير» عند هذه الآية عن الكلبي.

(٢) انظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٥٠٧)، و«البحر المحيط» (١١/ ٣٨)، عن عيسى بن عمر.

فيكونُ قولُه: ﴿سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ﴾ كالتَّفسيرِ لقولِه: ﴿أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟﴾.

وفيه دَليلٌ على أنَّهُم قاتَلُوا، ومَن منعَ ذلك جعلَ الخِطابَ فيه معَ المؤمنينَ: إمَّا على تَغييرِ الخطابِ، أو على أنَّ قولَه: ﴿سَأُلْقِي﴾ إلى قولِه: ﴿كُلَّ بَنَانٍ﴾ تلقينٌ للمَلائِكَةِ ما يثبِّتونَ المؤمنينَ به؛ كأنَّه قالَ: قولُوا لهم قَوْلِي هذا.

﴿فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ﴾: أعالِيَها الَّتي هي المذابِحُ أو الرُّؤوسُ ﴿وَٱضْرِبُوا۟ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾: أصابعَ؛ أي: جزُّوا رِقابَهُم واقطَعُوا أطرافَهُم.

(١٣) ـ ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى الضَّربِ أو الأمرِ به، والخطابُ للرَّسُولِ عليهِ السَّلامُ أو لكلِّ أحدٍ(١) مِن المُخاطبينَ قبلُ.

﴿بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾: بسببِ مُشاقَّتِهم لهمَا، واشتقاقُه مِن الشَّقِّ؛ لأنَّ كُلًّا(٢) مِن المتعانِدينَ في شِقٍّ خلافَ شِقِّ الآخرِ، كالمعاداةِ مِن العُدْوَةِ، والمخاصمَةِ مِن الخُصْمِ وهو الجانِبُ.

﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ تقريرٌ للتَّعليلِ، أو وعيدٌ بما أعدَّ لهم في الآخرةِ بعدما حاقَ بهم في الدُّنيا.

(١٤) ـ ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ الخطابُ فيه مع الكَفرةِ على طريقَةِ الالتفاتِ، ومحلُّهُ الرَّفعُ؛ أي: الأمرُ ذلكُم، أو: ذلكُم واقعٌ، أو نصبٌ بفعلٍ دلَّ عليه: ﴿فَذُوقُوهُ﴾ أو غيرُه مثلَ: باشِروا، أو عليكُم، لتكونَ الفاءُ عاطِفَةً.

﴿وَأَنَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ عطفٌ على ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ أو نصبٌ على

---

(١) في نسخة التفتازاني: «واحد».

(٢) في نسخة الخيالي: «كل واحد».

المفعولِ معه، والمعنى: ذوقوا ما عُجِّلَ لكُم مع ما أُجِّلَ لكم في الآخرةِ، ووُضِعَ الظَّاهرُ فيه مَوضِعَ الضَّميرِ للدَّلالةِ على أنَّ الكفرَ هو سَبَبُ العَذابِ الآجلِ، أو الجمعِ بينَهُما[(١)].

وقُرِئَ «وإنَّ» بالكسرِ[(٢)] على الاستئنافِ.

(١٥) ـ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا ﴾ كثيرًا بحيثُ يُرى لكثرتِهِم كأنهم يزحفونَ، وهو مصدَرُ زَحَفَ الصَّبِيُّ: إذا دبَّ على مقعدِه قليلًا قَليلًا، سُمِّيَ به وجُمِعَ على زُحوفٍ، وانتصابُه على الحالِ.

﴿فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ﴾ بالانهزامِ، فَضلًا عَنْ أَنْ يَكونُوا مِثْلَكُم أو أقلَّ مِنْكُم.

والأظهَرُ أنَّها مُحكمَةٌ مَخصوصَةٌ بقولِه: ﴿حَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ الآية [الأنفال: ٦٥].

ويجوزُ أن ينتصبَ ﴿زَحۡفٗا﴾ مِن الفاعلِ والمفعولِ؛ أي: إذا لقيتُمُوهم مُتزاحِفينَ يَدِبُّونَ إلَيْكُم وتَدِبُّونَ إليهِم فلا تَنهَزِمُوا. أو مِن الفاعلِ وحدَه ويكونُ إشعارًا بما سيكونُ مِنْهُم يومَ حُنَيْنٍ حينَ تَوَلَّوْا وهُم اثنا عشرَ ألفًا.

(١٦) ـ ﴿ وَمَن يُوَلِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفٗا لِّقِتَالٍ ﴾ يريدُ: الكرَّ بعدَ الفرِّ، وتغريرَ العَدُوِّ، فإنَّه مِن مَكايدِ الحربِ.

﴿أَوۡ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٖ﴾: أو مُنحازًا إلى فئَةٍ أُخرَى من المسلمينَ على القربِ ليَستعينَ بهم.

ومِنْهُم مَن لَمْ يَعتَبِرِ القُربَ؛ لِمَا رَوَى ابنُ عُمَرَ رضي اللهُ عنهما: أنَّه كانَ في

---

(١) قوله: «أو الجمع بينهما»؛ أي: بين العاجل والآجل.

(٢) نسبت للحسن. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٤)، و«الكشاف» (٣/ ٣٨٧).

سَرِيَّةٍ بعثَهُم رَسولُ اللهِ ﷺ، ففرُّوا إلى المدينَةِ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ! نحنُ الفَرَّارُون، فقالَ: «بَلْ أَنْتُم العَكَّارُونَ وأَنَا فِئَتُكُم»[1].

وانتصابُ ﴿مُتَحَرِّفًا﴾ و﴿مُتَحَيِّزًا﴾ على الحالِ، و﴿إِلَّا﴾ لغوٌ لا عملَ له، أو الاستثناءُ مِن المولِّينَ؛ أي: إلَّا رَجُلًا مُتحرِّفًا أو مُتحيِّزًا، ووزنُ مُتَحَيِّز: «مُتَفَيْعِل» لا «مُتفعِّل» وإلَّا لكانَ: مُتَحَوِّزًا؛ لأنَّه مِن حازَ يحوزُ.

﴿فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ هذا إذَا لَمْ يَزِد العَدُوُّ على الضِّعفِ؛ لقولِه: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ﴾ الآيةَ [الأنفال: ٦٦].

وقيلَ: الآيةُ مَخصوصَةٌ بأهلِ بيتِهِ والحاضرينَ معَهُ في الحَربِ.

(١٧) ـ ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ﴾ بقوَّتِكُم ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ بنصْرِكُم وتَسليطِكُم عليهم وإلقاءِ الرُّعبِ في قُلوبِهِم.

رُوِيَ أنَّه لَمَّا طلعَتْ قُرَيشٌ مِن العَقَنْقَلِ[2] قالَ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ: «هذه قريشٌ جاءَت بخيلائِها وفَخرِها يكذِّبونَ رَسولَكَ، اللهمَّ إنِّي أسأَلُكَ ما وعدْتَنِي»، فأتاهُ جِبريلُ وقالَ له: خُذْ قبضَةً من ترابٍ فارمِهِم بها، فلَمَّا التقَى الجَمْعانِ تناوَلَ كَفًّا مِن الحصبَاءِ فرَمَى بها في وُجوهِهِم وقالَ: «شاهَتِ الوُجوهُ» فلم يبقَ مُشرِكٌ إلَّا شُغلَ

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٢٦٤٧)، والترمذي في «سننه» (١٧١٦) عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال الترمذي: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي زياد.

وفي «النهاية»: العَكَّارُونَ: الكَرَّارونَ إلى الحربِ والعَطَّافونَ نحوَها، يقالُ للرَّجُلِ يُوَلِّي عَن الحربِ ثمَّ يكرُّ راجعًا إليها: عَكَرَ واعتَكَر. انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير مادة: (عكر).

(٢) العَقَنْقَلُ: الكَثِيبُ العَظِيمُ المُتداخِلُ الرَّملِ، والجمع: عَقاقِلُ. انظر: «الصحاح» للجوهري مادة: (عقنقل).

بعَينَيْهِ، فانهزَمُوا ورَدِفَهُم المُؤمنونَ يقتلُونَهُم ويَأسِرُونَهُم، ثمَّ لَمَّا انصرَفُوا أقبلُوا على التَّفاخُرِ فيقولُ الرَّجلُ: قَتَلْتُ وأَسَرْتُ، فنزَلَت(١).

والفاءُ جوابُ شَرطٍ مَحذوفٍ تقديرُه: إن افتَخَرْتُم بقَتْلِهم فلَمْ تَقْتُلُوهُم ولكنَّ اللهَ قَتَلَهُم.

﴿وَمَا رَمَيْتَ﴾ يا محمَّدُ رَمْيًا تُوْصِلُه إلى أعيُنِهِم ولم تقدِرْ عليه ﴿إِذْ رَمَيْتَ﴾؛ أي: أتيتَ بصُورَةِ الرَّمي ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾: أَتَى بما هو غايَةُ الرَّمي فأوصَلَها إلى أَعيُنِهِم جميعًا حتَّى انهزَمُوا وتَمكَّنْتُم مِن قطعِ دابِرِهِم، وقد عرفتَ أنَّ اللَّفظَ يُطلَقُ على المُسمَّى وعَلى ما هو كمالُه والمَقصودُ منه.

وقيلَ: مَعناه: ما رميتَ بالرُّعبِ إذ رميتَ بالحصباءِ، ولكنَّ اللهَ رَمَى بالرُّعبِ في قُلوبِهِم.

وقيلَ: إنَّه نزلَ في طعنَةٍ طعنَ بها أُبيَّ بنَ خلفٍ يومَ أحدٍ، ولم يخرج منهُ دمٌ فجعلَ يَخورُ حتَّى ماتَ(٢)، أو رميةِ سهمٍ رماهُ يومَ خَيبر نحو الحصنِ فأصابَ كنانةَ بنَ أبي الحقيقِ على فراشِهِ(٣).

---

(١) الكلام بهذا السياق مجموع من عدة أخبار. انظر: «تفسير الطبري» (١١/ ٨٤ ـ ٨٧)، و«تفسير ابن أبي حاتم» (٥/ ١٦٧٢ ـ ١٦٧٣).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ١٠٠ ـ ١٠٢) عن السدي، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨٩١٠) عن ابن المسيب.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٨٩١١)، ورواه الطبري كما في «الدر المنثور» (٤/ ٤١)، ولم أقف عليه في المطبوع من «تفسير الطبري»، وذكر الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على نسخته من «تفسير الطبري» (١٣/ ٤٤٧): أخشى أن يكون هذا في هذا الموضع من التفسير نقص، فإني وجدت ابن كثير قد ذكر في تفسير هذه الآية [في «تفسيره» (٤/ ٣١)] ما نسبه إلى ابن جرير، وهذا نصه، بترتيبه وتعليقه: =

والجُمهور على الأوَّلِ.

وقرأَ ابنُ عامرٍ وحمزَةُ والكِسائيُّ: ﴿ولكِنْ﴾ بالتَّخفيفِ ورفعِ ما بعدَه في المَوضِعينِ(١).

﴿وَلِيُبْلِيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَآءً حَسَنًا﴾: وليُنْعِمَ عليهم نعمةً عَظيمَةً بالنَّصرِ والغَنيمَةِ ومُشاهدةِ الآياتِ(٢).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لاستغاثَتِهم ودُعائِهم ﴿عَلِيمٌ﴾ بنِيَّاتِهم وأَحْوَالِهم.

= وههنا قولان آخران غريبان جدًّا:

أحدهما: قال ابن جرير: حدثني محمد بن عوف الطائي، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان بن عمرو، حدثنا عبد الرحمن بن جبير: أن رسول الله ﷺ يوم ابن أبي الحقيق بخيبر، دعَا بقوس، فأتِيَ بقوسٍ طويلة، وقال: جيئوني بقوس غيرها. فجاؤوه بقوسٍ كَبْداء، فرمى النبيّ ﷺ الحصن، فأقبل السهم يهوي حتى قتل ابن أبي الحقيق، وهو في فراشه، فأنزل الله ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾.

وهذا غريب، وإسناده جيد إلى عبد الرحمن بن جبير بن نفير، ولعله اشتبه عليه، أو أنه أراد أن الآية تعم هذا كله، وإلا فسياق الآية في سورة الأنفال في قصة بدرٍ لا مَحالة، وهذا مما لا يخفي على أئمة العلم، والله أعلم.

والثاني: روى ابن جرير أيضًا، والحاكم في «مستدركه» بإسناد صحيح إلى سعيد بن المسيّب والزهري أنهما قالا: أنزلت في رمية النبي ﷺ يوم أُحُدٍ أُبَيَّ بن خلفٍ بالحربة في لأْمَته، فخدشه في تَرْقُوَته، فجعل يتدأدأ عن فرسه مرارًا. حتى كانت وفاتُه بعد أيام قاسى فيها العذاب الأليمَ، موصولاً بعذابِ البرزخ، المتصل بعذاب الآخرة.

وهذا القول عن هذين الإمامين غريب أيضًا جدًّا، ولعلهما أرادَا أن الآية تتناوله بعمومها، لا أنها نزلت فيه خاصة، كما تقدم، والله أعلم.

(١) أي: ﴿ولكنِ اللهُ قَتَلَهم﴾ ﴿ولكنِ اللهُ رَمَى﴾. انظر: «السبعة» (ص: ١٦٨)، و«التيسير» (ص: ٧٥).

(٢) في نسخة التفتازاني زيادة: «فعل ما فعل».

(١٨) ـ ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ إشارةٌ إلى البلاءِ الحسنِ أو القتلِ والرَّميِ، ومحلُّهُ الرَّفعُ؛ أي: المقصودُ، أو الأمر ﴿ذَٰلِكُمْ﴾، وقولُه: ﴿وأنَّ اللهَ مُوْهِنٌ كيدَ الكافرين﴾ مَعطوفٌ عليهِ؛ أي: المقصودُ إبلاءُ المؤمنينَ وتَوهينُ كيدِ الكافرينَ وإبطالُ حِيَلِهِم.

وقرأَ ابنُ كثيرٍ ونافعٌ وأبو عمرٍو: ﴿مُوَهِّنُ﴾ بالتَّشديدِ، وحَفصٌ: ﴿مُوهِنُ كَيْدِ﴾ بالإضافَةِ والتَّخفيفِ[١].

(١٩) ـ ﴿إِن تَسْتَفْتِحُواْ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾ خطابٌ[٢] لأهلِ مَكَّةَ على سبيلِ التَّهكُّمِ، وذلكَ أنَّهُم حينَ أرادُوا الخروجَ تعلَّقُوا بأستارِ الكعبَةِ وقالوا: اللهمَّ انصُرْ أعلى الجُنْدَيْنِ وأهدَى الفِئَتَيْنِ وأكرَمَ الحِزْبَيْنِ[٣].

﴿وَإِن تَنتَهُواْ﴾ عن الكُفْرِ ومُعاداةِ الرَّسولِ[٤] ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ لتَضمُّنِه سَلامَةَ الدَّارينِ وخيرَ المَنْزِلَيْنِ.

﴿وَإِن تَعُودُواْ﴾ لِمُحاربَتِه ﴿نَعُدْ﴾ لنَصْرِهِ، ﴿وَلَن تُغْنِيَ﴾: ولن تدفعَ ﴿عَنكُمْ فِئَتُكُمْ﴾: جماعَتُكُم ﴿شَيْـًٔا﴾ من الإغناءِ أو المضارِّ[٥] ﴿وَلَوْ كَثُرَتْ﴾ فئَتُكُم.

﴿وإنَّ اللهَ معَ المؤمنينَ﴾ بالنَّصرِ والمعونَةِ.

وقرأَ نافعٌ وابنُ عامرٍ وحفصٌ: ﴿وَأَنَّ﴾ بالفتحِ[٦] على: ولأنَّ الله مع المؤمنينَ كانَ ذلك.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٣٠٤ ـ ٣٠٥)، و«التيسير» (ص: ١١٦).

(٢) في نسخة التفتازاني: «الخطاب».

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٩٢) عن السدي.

(٤) في نسخة الخيالي: «الرسل».

(٥) في نسخة التفتازاني: «والمضار».

(٦) انظر: «السبعة» (ص: ٣٠٥)، و«التيسير» (ص: ١١٦).

وقيلَ: الآيَةُ خطابٌ للمُؤمنينَ، والمعنى: إن تَسْتَنصِرُوا فقد جاءَكُم النَّصرُ، وإنْ تَنْتَهُوا عَن التَّكاسُلِ في القتالِ والرَّغبةِ عمَّا يَستأثِرُهُ الرَّسولُ فهوَ خيرٌ لَكُم، وإن تَعودُوا إليه نَعُد علَيْكُم بالإنكارِ أو تهييجِ العدوِّ، ولَنْ تُغنِيَ حينئذٍ كثرتُكُم إذا لم يَكُن اللهُ معكُم بالنَّصرِ، فإنَّه مع الكاملينَ في إيمانِهم، ويؤكِّدُ ذلك:

(٢٠) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوۡاْ عَنۡهُ﴾؛ أي: ولا تَتولَّوا عَن الرَّسولِ، فإنَّ المرادَ مِن الآيةِ الأمرُ بطَاعَتِه والنَّهيُ عَن الإعراضِ عنه، وذكرُ طاعةِ اللهِ للتَّوطِئَةِ والتَّنبيهِ عَلى أنَّ طاعةَ اللهِ في طاعةِ الرَّسولِ؛ لقولِه: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

وقيلَ: الضَّميرُ للجِهادِ، أو للأمرِ الَّذي دَلَّ عليهِ الطَّاعَةُ.

﴿وَأَنتُمۡ تَسۡمَعُونَ﴾ القرآنَ والمواعظَ سماعَ فهمٍ وتَصديقٍ.

(٢١) ـ ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ قَالُواْ سَمِعۡنَا﴾ كالكفَرَةِ أو المُنافِقينَ[1] الَّذينَ ادَّعَوا السَّماعَ ﴿وَهُمۡ لَا يَسۡمَعُونَ﴾ سماعًا يَنتَفعونَ به، وكأنَّهُم لا يَسمعونَ رأسًا.

(٢٢) ـ ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ﴾: شرَّ ما يدبُّ على الأَرضِ، أو: شرَّ البهائمِ ﴿ٱلصُّمُّ﴾ عَن الحقِّ ﴿ٱلۡبُكۡمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡقِلُونَ﴾ إيَّاه، عدَّهُم مِن البَهائمِ ثمَّ جعلَهُم شرَّهَا؛ لإبطالِهِم ما مُيِّزُوا به وفُضِّلُوا لأجلِه.

(٢٣) ـ ﴿وَلَوۡ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمۡ خَيۡرٗا﴾: سعادةً كُتِبَت لهم، أو انتفاعًا[2] بالآياتِ ﴿لَّأَسۡمَعَهُمۡ﴾ سماعَ تَفهُّمٍ ﴿وَلَوۡ أَسۡمَعَهُمۡ﴾ وقَدْ عَلِمَ أنْ لا خيرَ فيهِم ﴿لَتَوَلَّواْ﴾ ولم يَنتَفِعُوا بهِ، أو ارتدُّوا بعدَ التَّصديقِ والقَبولِ ﴿وَّهُم مُّعۡرِضُونَ﴾ لعِنادِهِم.

---

(١) في نسخة التفتازاني: «والمنافقين».

(٢) في نسخة التفتازاني: «وانتفاعًا».

وقيلَ: كانُوا يَقولونَ للنَّبيِّ عليهِ السَّلامُ: أحيِ لنا قُصَيًّا؛ فإنَّه كانَ شيخًا مُبارَكًا حتَّى يشهدَ لك ويؤمنَ بك، والمعنى: لأسمعَهُم كلامَ قُصَيٍّ[1].

(٢٤) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ بالطَّاعةِ ﴿إِذَا دَعَاكُمْ﴾ وُحِّد الضَّميرُ فيه لِمَا سبقَ، ولأنَّ دعوةَ اللهِ تُسمعُ مِن الرَّسولِ.

ورُوِيَ أنَّه عليهِ السَّلامُ مرَّ على أُبَيِّ بن كعبٍ وهو يُصلِّي فدَعاهُ، فعجَّلَ في صَلاتِه ثمَّ جاءَ، فقالَ: «ما منعَكَ عَن إجابتي؟» قالَ: كنتُ أصلِّي، قالَ: «أَلَمْ تُخْبَرْ فيمَا أوحِيَ إلي: ﴿ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾؟»[2].

واختُلفَ فيه، فقيلَ: هذا لأنَّ إجابتَهُ لا تَقطعُ الصَّلاةَ فإنَّ الصَّلاةَ أيضًا إجابةٌ.

وقيلَ: إنَّ دُعاءَه كانَ لأمرٍ لا يحتمِلُ التَّأخيرَ، وللمُصلِّي أن يقطعَ الصَّلاةَ لِمثلِه.

وظاهرُ الحَديثِ يناسِبُ الأوَّلَ.

﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ مِن العُلومِ الدِّينيَّةِ، فإنَّها حياةُ القلبِ والجهلُ مَوْتُه، قالَ:

لا تُعْجِبَنَّ الجَهُولَ حُلَّتُهُ ... فَذَاكَ مَيْتٌ وَثَوْبُهُ كَفَنُ[3]

أو: ممَّا يورثُكُم الحياةَ الأَبديَّةَ في النَّعيمِ الدَّائمِ مِن العَقائدِ والأعمالِ.

---

(١) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» (٢/ ٣٠٧)، وقال: قاله بعض المتأخرين.

(٢) رواه الترمذي في «سننه» (٢٨٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٤١) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وفي الباب عن أنس. قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٦٨): وأخرجه ابن مردويه من الوجه الذي أخرجه منه الترمذي وفي آخره قال: (إني لا جرم يا رسول الله لا تدعوني إلا أجبتك وإن كنت أصلي).

(٣) للزمخشري، كما قال الشهاب في «حاشيته على البيضاوي» (٢/ ٢١٠)، وقد ذكر أنه من قصيدة مدح بها الزمخشريُّ الخليفة المؤتمن بالله.

أو: مِن الجِهادِ فإنَّه سببُ بَقائِكُم؛ إذ لو تركوهُ لغَلَبَهُم العدوُّ وقَتَلَهم، أو الشَّهادةِ لقولِه تَعالى: ﴿بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾.

﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾ تمثيلٌ لغايةِ قُربِهِ مِن العبدِ؛ كقولِه تَعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦]، وتَنبيهٌ على أنَّه مُطَّلِعٌ على مكنوناتِ القلوبِ ما عسى يغفلُ عنه صاحِبُها، أو حثٌّ على المبادرةِ إلى إخلاصِ القُلوبِ وتَصفِيَتِها.

وتصفيتُها قيلَ: أن يَحولَ اللهُ بينَه وبينَ القَلبِ بالموتِ أو غيره، أو تَصويرٌ وتَخييلٌ لتَملُّكِهِ على العبدِ قلبَه، فيفسخُ عزائِمَهُ ويغيِّرُ مَقاصِدَهُ ويَحولُ بينَه وبينَ الكُفْرِ إنْ أرادَ سَعادتَهُ، وبينَه وبينَ الإيمانِ إنْ قَضَى شَقاوَتَه.

وقُرِئَ: «بينَ المرِّ» بالتَّشديدِ[1] على حذفِ الهَمزَةِ وإلقاءِ حَركتِهَا على الرَّاءِ وإجراءِ الوَصلِ مُجرى الوقفِ على لغةِ مَن يشدِّدُ فيه.

﴿وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ فيُجازِيكُم بأعمالِكُم.

(٢٥) - ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾: اتَّقُوا ذَنْبًا يَعمُّكُم أثرُهُ كإِقْرَارِ المنكَرِ بين أظهُرِهِم[2]، والمداهنَةِ[3] في الأمرِ بالمعروفِ، وافتراقِ الكَلمَةِ، وظهورِ البِدَعِ، والتَّكاسُلِ في الجِهادِ، عَلى أنَّ قولَه: ﴿لَّا تُصِيبَنَّ﴾ إمَّا جَوابُ الأمرِ عَلى مَعنى: إنْ أصابَتْكُم لا تُصيبُ الظَّالمينَ مِنْكُم خاصةً، وفيهِ أنَّ جوابَ الشَّرطِ مُتردِّدٌ فلا يليقُ به النُّونُ المؤكِّدَةُ، لكنَّه لَمَّا تَضمَّنَ معنى النَّهيِ ساغَ فيه كقولِه تَعالى: ﴿ٱدْخُلُواْ مَسَٰكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَٰنُ﴾ [النمل: ١٨].

---

(١) نسبت للحسن والزهري. انظر: «المحتسب» (١/ ٢٧٦).

(٢) في نسخة الخيالي: «أظهركم»، و«بين أظهرهم» ليست في نسخة الطبلاوي.

(٣) في نسخة الطبلاوي: «والمراقبة».

وإمَّا صفةٌ لـ﴿فِتْنَةً﴾ و﴿لَا﴾ للنَّفيِ وفيه شذوذٌ؛ لأنَّ النُّونَ لا تَدخُلُ المنفيَّ في غيرِ القسمِ، أو للنَّهيِ على إرادَةِ القولِ، كقولِه:

حَتَّى إذَا جَنَّ الظَّلَامُ وَاخْتَلَطْ جَاؤُوا بِمَذْقٍ هَلْ رَأَيْتَ الذِّئْبَ قَطْ[1]

وإمّا جوابُ قَسَمٍ مَحذوفٍ كقراءَةِ[2] مَن قرأَ: «لتصيبَنَّ»[3] وإن اختلفَا في المعنى.

ويحتمِلُ أَنْ يكونَ نهيًا بعدَ الأمرِ باتِّقاءِ الذَّنبِ عَن التَّعرُّضِ للظُّلمِ فإنَّ وَبالَهُ يصيبُ الظَّالمَ خاصَّةً ويعودُ عليه.

و«مِن» في ﴿مِنكُمْ﴾ على الوُجوهِ الأُوَلِ للتَّبعيضِ[4]، وعلى الأَخيرينِ للتَّبيينِ،

---

(١) الرجز دون نسبة في: «البيان والتبيين» للجاحظ (٢/ ١٩٣)، و«الكامل» للمبرد (٣/ ١١٠)، و«تصحيح الفصيح» لابن درستويه (ص: ٤٤٥)، و«الأزمنة والأمكنة» للمرزوقي (ص: ٢٧)، و«خزانة الأدب» (٢/ ١٠٩)، وفيه: وهذا الرجز لم ينسبهُ أحد من الرواة إلى قائله. وقيل: قائله العجَّاج، والله أعلم.

قال العيني: المذق: اللبن الممزوج بالماء فيقل بياضه بمزجه بالماء، فيشبه بلون الذئب. والراجز يصف قومًا أضافوه وأطالوا عليه، ثم أتوه بلبن مخلوط بالماء حتى إن لونه في العشية لون الذئب. الاستشهاد فيه في قوله: «هل رأيت الذئب قط» وذلك لأنها جملة إنشائية، وظاهرها يشبه أن يكون صفة لقوله: «بمذق» وليس كذلك؛ إذ لا توصف النكرة بالجملة الإنشائية بل إنما توصف بالجمل الخبرية فحينئذ يؤول هذا، والتقدير: جاؤوا بمذق مقول عند رؤيته: هل رأيت الذئب قط. انظر: «المقاصد النحوية» (٤/ ١٥٥٦).

(٢) في نسخة الطبلاوي والخيالي: «لقراءة».

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٤) عن ابن مسعود، وهي في «المحتسب» (١/ ٢٧٧) عن علي وزيد بن ثابت وأبي جعفر علي بن الحسين والربيع بن أنس وأبي العالية وابن جماز.

(٤) قوله: «ومِن في ﴿مِنكُمْ﴾ على الوجوه الأول»؛ أي: وهي كونُ ﴿لَّا تُصِيبَنَّ﴾ جوابَ الأمر، أو صفةً لـ﴿لَّا تُصِيبَنَّ﴾، و(لا) نافية أو ناهية. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ٢٤ ـ ٢٥).

وفائدَتُه: التَّنبيهِ على أنَّ الظُّلْمَ مِنْكُم أقبَحُ مِن غَيرِكُم ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾.

(٢٦) ـ ﴿وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ أَنتُمۡ قَلِيلٞ مُّسۡتَضۡعَفُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾: أرضِ مكَّةَ، يَستضعِفُكُم قريشٌ، والخِطابُ للمُهاجرينَ.

وقيلَ: للعربِ كافَّةً، فإنَّهُم كانُوا أذلَّاءَ في أيدي فارسَ والرُّومِ.

﴿تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ﴾ كُفَّارُ قُرَيشٍ، أو مَن عَداهُم فإنَّهُم كانُوا جَمِيعًا مُعادِينَ مُضادِّينَ لهم.

﴿فَـَٔاوَىٰكُمۡ﴾ إلى المدينةِ، أو جَعَلَ مأوًى لكُمْ تتحصَّنُونَ بهِ عَن أعادِيكُم.

﴿وَأَيَّدَكُم بِنَصۡرِهِۦ﴾ على الكُفَّارِ، أو بمُظاهرَةِ الأنصارِ، أو بإمدادِ المَلائِكَةِ يومَ بَدرٍ.

﴿وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾: مِن الغَنائمِ ﴿لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ هذه النِّعَمَ.

(٢٧) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ بتَعطيلِ الفَرائضِ والسُّنَنِ، أو بأَنْ تُضمِرُوا خلافَ ما تُظهِرُونَ، أو بالغُلولِ في المَغانِمِ.

ورُوِيَ أنَّه عليه السَّلامُ حاصرَ بَنِي قُرَيظَةَ إحدى وعِشْرينَ ليلةً، فسَألُوا الصُّلْحَ كمَا صالَحَ إخوانَهُم بني النَّضيرِ على أن يَسيرُوا إلى إخوانِهِم بأَذْرِعَاتٍ وأريحاءَ مِن الشَّامِ، فأبى إلَّا أن يَنزِلُوا على حكمِ سَعدِ بنِ مُعاذٍ، فأبَوْا وقالُوا: أرسِلْ إلينا أبا لُبابَةَ، وكانَ مُناصِحًا لهم لأنَّ عِيالَه ومالَه في أيديهِم، فبعثَه إليهِم فقالوا: ما ترى؟ هل ننزِلُ على حكمِ سَعدٍ؟ فأشارَ إلى حلقِه أنَّه الذبحُ.

قالَ أبو لبابَةَ: فما زالَتْ قدمايَ حتَّى عَلِمْتُ أنِّي قَد خنتُ اللهَ ورَسولَه فنزَلَتْ، فشدَّ نفسَهُ على ساريةٍ في المسجدِ وقالَ: واللهِ لا أَذوقُ طَعامًا ولا شرابًا حتَّى أَموتَ أو يتوبَ اللهُ عليَّ، فمكثَ سبعةَ أيَّامٍ حتَّى خرَّ مَغشِيًّا عليهِ، ثمَّ تابَ اللهُ عليه، فقيلَ له:

قد تيبَ عليكَ فحُلَّ نفسَك، فقالَ: لا واللهِ لا أحلُّهَا حتَّى يكونَ رسولُ اللهِ هو الَّذي يُحلُّنِي، فقالَ: إنَّ مِن تمامِ تَوْبَتِي أن أهجرَ دارَ قَومِي الَّتي أصبتُ فيها الذَّنبَ، وأن أنخلِعَ مِن مالي، فقالَ عليهِ السَّلام: «يَجزيكَ الثلثُ أَنْ تتصدَّقَ به»(١).

وأصلُ الخونِ: النَّقصُ؛ كمَا أنَّ أصلَ الوفاءِ التَّمامُ، واستعمالُه في ضدِّ الأمانةِ لتَضمُّنِه إيَّاه.

﴿وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ﴾ فيما بينكُم، وهو مجزومٌ بالعطفِ على الأوَّلِ، أو مَنصوبٌ على الجوابِ بالواوِ.

﴿وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ أنَّكُم تَخونونَ، أو: وأنتم علماءُ تُميِّزُونَ الحَسَنَ مِن القَبيحِ.

(٢٨) ـ ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٌ﴾ لأنَّهُم سببُ الوُقوعِ في الإثمِ أو العقابِ(٢)، أو محنةٌ مِن اللهِ ليبلُوَكُم فيهِم فلَا يَحمِلَنَّكُم حبُّهُم على الخيانةِ كأَبِي لُبابَةَ.

---

(١) انظر: «دلائل النبوة» للبيهقي (٤/ ١٥) من طريق معبد بن كعب، و(٥/ ٢٧١) من طريق سعيد بن المسيب.

وقد ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ٧٢ ـ ٧٤) عن الزهري والكلبي، وخبر الزهري رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ١٢١)، وخبر الكلبي رواه عبد بن حميد كما في «الدر المنثور» (٤/ ٤٨).

وذكره مطولاً ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٢٣٦ ـ ٢٣٨)، وقال البيهقي في «دلائل النبوة» (٤/ ١٥) بعد ذكر طريق ابن إسحاق عن أبيه عن معبد بن كعب بن مالك: هكذا قال ابن إسحاقَ بإسناده، وزعَم سعيدُ بنُ المسيِّب أنَّ ارتباطَه بساريَة التَّوبة كان بعد تَخَلُّفِه عن غزوةِ تبوكَ، حين أَعْرَض عنه رسولُ اللهِ ﷺ وهو عليه عاتبٌ بما فَعَل يومَ قُريظةَ ثُم تَخَلَّف عن غزوة تبوكَ فيمَن تَخَلَّف، واللهُ أعلمُ. وفي روايةِ عليِّ بن أبي طلحةَ، وعَطِيَّةَ بنِ سعدٍ، عن ابن عباسٍ في ارتباطه حين تَخَلَّف عن غزوة تبوكَ ما يؤكِّد قولَ ابن المسيِّب. اهـ. وروايتي علي بن أبي طلحة وعطية عن ابن عباس رواهما الطبري في «تفسيره» (١١/ ٦٥١ ـ ٦٥٢).

(٢) في نسخة الطبلاوي والتفتازاني: «والعقاب».

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾ لِمَن آثرَ رِضَا اللهِ عَلَيهِم، وراعَى حُدودَهُ فيهِم، فأَنيطُوا هِمَمَكُم[1] بما يُؤدِّيكُم إليه.

(٢٩) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا﴾: هدايةً في قُلوبِكُم تفرِّقُونَ بها بينَ الحقِّ والباطلِ، أو: نصرًا يفرِّقُ بين المحقِّ والمبطِلِ بإعزازِ المؤمنينَ وإذلالِ الكافرينَ، أو مَخْرَجًا من الشُّبهاتِ، أو نجاةً عمَّا تحذَرُونَ في الدَّارينِ، أو ظُهورًا يَشْهرُ أمرَكُم ويبثُّ صِيتكُم، مِن قولِهِم: بتُّ أفعَلَ كذا حتَّى سطعَ الفُرقانُ؛ أي: الصُّبحُ.

﴿وَيُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾: ويسترُها ﴿وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ﴾ بالتَّجاوُزِ والعَفْوِ عنه.

وقيلَ: السيِّئاتُ: الصَّغائرُ، والذُّنوبُ: الكبائرُ.

وقيلَ: المرادُ: ما تقدَّمَ وما تأَخَّرَ؛ لأَنَّها في أهلِ بدرٍ وقد غفرَ اللهُ لهم.

﴿وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ﴾ تنبيهٌ على أنَّ ما وعدَهُ لهم على التَّقوَى تفضُّلٌ منه وإحسانٌ، وأنَّه ليسَ ممَّا يوجِبُ تَقواهُم عليه؛ كالسيِّدِ إذا وعدَ عبدَه إنعامًا على عملٍ.

(٣٠) ـ ﴿وَإِذۡ يَمۡكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ تذكارٌ لِمَا مكرَ قريشٌ به حينَ كانَ بمكَّةَ؛ ليشكرَ نعمةَ اللهِ في خلاصِه مِن مَكرِهِم واستيلائِه عليهِم، والمَعنى: واذكُرْ إذ يمكرونَ بك.

﴿لِيُثۡبِتُوكَ﴾ بالوَثاقِ، أو الحبسِ، أو الإثخانِ بالجَرحِ، مِن قولِهِم: ضربه حتَّى أثبتَه لا حراكَ بهِ ولا براحَ.

---

(١) في هامش نسخة الخيالي: «في نسخة: همكم» وعليها «أصح»، وكذا رسمت في نسخة الطبلاوي.

وقُرِئَ: «لِيُثَبِّتُوكَ» بالتَّشديدِ(١)، و: «لِيُبَيِّتُوكَ» من البياتِ(٢)، و: «لِيُقَيِّدُوكَ»(٣).

﴿أَوْ يَقْتُلُوكَ﴾ بسيوفِهِم ﴿أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ من مكَّةَ.

وذلك أنَّهم لَمَّا سَمِعُوا بإسلامِ الأنصارِ ومُبايعَتِهِم فَرِقُوا واجتمَعُوا في دارِ النَّدوَةِ مُتشاورينَ في أمرِه، فدخلَ عليهم إبليسُ في صُورَةِ شيخٍ وقالَ: أنَا مِن نَجدٍ سمعتُ اجتِماعَكُم فأردتُ أَنْ أحضُرَكُم ولن تعدَمُوا مِنِّي رَأْيًا ونُصْحًا، فقالَ أبو البَخْتَرِيِّ: رأيي أن تحبسوهُ في بيتٍ وتَسدُّوا منافِذَهُ غيرَ كوةٍ تُلقونَ إليه طعامَه وشرابَه مِنْها حتَّى يموتَ، فقالَ الشَّيخُ: بئسَ الرَّأيُ؛ يأتيكُمْ مَن يُقاتِلُكُم مِن قَومِه ويخلِّصُه من أيديكُم.

فقالَ هشامُ بن عمرٍو: رأيِي أَنْ تَحمِلُوهُ على جملٍ فتُخرِجُوه مِن أَرضِكُم فلا يَضرُّكُم ما صنعَ، فقالَ: بئسَ الرَّأيُ، يُفسِدُ قومًا غيرَكُم ويُقاتِلُكُم بهم.

فقالَ أبو جهلٍ: أنا أرى أن تأخُذُوا من كلِّ بطنٍ غُلامًا وتُعطوهُ سَيْفًا، فيضربوهُ ضَربَةً واحدَةً فيتفرَّقَ دمُهُ في القبائلِ، فلَا يَقْوَى بنو هاشمٍ على حربِ قريشٍ كلِّهِم، فإذا طلبُوا العَقْلَ عَقَلْنَاه، فقالَ: صدقَ هذا الفتى، فتَفرَّقُوا على رأيِه.

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٤) عن يحيى وإبراهيم.

(٢) انظر: «تفسير الثعلبي» (١٣/ ٨٢)، و«الكشاف» (٣/ ٤٠٥)، و«البحر المحيط» (١١/ ٨٢)، عن النخعي.

(٣) انظر: «الكشاف» (٣/ ٤٠٥) عن ابن عباس، وفي «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٤): (لِيُعْبِدوك) عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والسدي.

ولفظ (ليقيدوك) ذكره الطبري في «تفسيره» (١١/ ١٣١) تفسيرًا لا قراءة، ثم روى معناه عمن ذكرهم ابن خالويه.

فأتـى جبريلُ النَّبـيَّ عليهِما السَّـلامُ وأخبـرَهُ الخبرَ وأمـرَهُ بالهِجرَةِ فبيَّـتَ عَلِيًّا كـرَّمَ اللهُ وَجهَـهُ عَلـى مَضجَعِه وخـرجَ مع أبـي بَكرٍ رضـيَ اللهُ عنهُ إلـى الغارِ[١].

﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ﴾ بـردِّ مَكرِهِـم عليهِـم، أو بمجازاتِهِـم عليـه، أو بمُعاملَةِ الماكريـن مَعَهـم بـأَنْ أخرجَهُـم إلى بدرٍ وقلَّل المسـلمينَ فـي أعيُنِهِـم حتَّى حملوا عليهِـم فقُتلوا.

﴿وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَـٰكِرِينَ﴾ إذ لا يؤبَهُ بمكرِهِم دونَ مكرِه، وإسنادُ أمثالِ هذا إنَّما[٢] يَحْسُنُ للمُزاوجَةِ، ولا يجوزُ إطلاقُها ابتداءً لِمَا فيه مِن إيهامِ الذَّمِّ.

(٣١) ـ ﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُنَا قَالُوا۟ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَـٰذَآ ﴾ هو قولُ النَّضرِ بنِ الحارثِ[٣]، وإسنادُه إلى الجميعِ إسنادُ ما فعلَهُ رئيسُ القومِ إليهِم؛ فإنَّه كانَ قاصَّهُم.

أو: قولُ الَّذينَ ائتمرُوا في أمرِهِ عليه السَّلامُ.

وهذا غايةُ مكابَرَتِهم وفَرْطُ عِنادِهِم؛ إذ لو استَطاعُوا مِن ذلك فما منعَهُم أن

---

(١) ذكره بأتم من هذا الثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ٧٧) عن ابن عباس وغيره من المفسرين، ورواه ابن إسحاق ـ كما في «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٤٨٠) وما بعدها ـ فقال: فحدثني مَن لا أتهم من أصحابنا، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد بن جبر وغيره ممن لا أتهم، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، فذكره.

ورواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (١١/ ١٣٣)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٦٨٨)، من طريق بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، دون قوله: «فبيت عليًّا...».

(٢) في نسخة الطبلاوي والخيالي: «مما».

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ٨٤) مطولاً عن ابن عباس، وهو في «تفسير مقاتل» (٢/ ١١٢ ـ ١١٣).

يشاؤوا؟ وقد تحدَّاهُم وقرَّعَهُم بالعجزِ عشرَ سِنينَ، ثمَّ قارَعَهُم بالسَّيفِ فلم يعارِضُوا سواه[١]، مع أَنَفَتِهِم وفَرْطِ استنكافِهِم أن يُغْلَبُوا خصوصًا في بابِ البَيانِ.

﴿إِنۡ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ﴾: ما سطَّرَهُ الأولونَ مِن القصصِ.

(٣٢) ـ ﴿وَإِذۡ قَالُواْ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلۡحَقَّ مِنۡ عِندِكَ فَأَمۡطِرۡ عَلَيۡنَا حِجَارَةٗ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئۡتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٖ﴾ هذا أيضًا من كلامِ ذاك القائلِ أبلَغُ في الجحودِ.

روي أنَّه لمَّا قالَ النضر: «إنْ هذا إلَّا أساطيرُ الأوَّلينَ»، قالَ له النبيُّ عليه السَّلام: «ويلَكَ! إنَّه كلامُ اللهِ» فقالَ ذلك[٢]، والمعنى: إن كانَ القرآنُ حَقًّا منزلًا فأمطِرِ الحِجارَةَ علينَا عُقوبَةً على إنكارِه، وائتِنا بعَذابٍ أَلِيمٍ سِواه، والمرادُ مِنه: التَّهكُّمُ، وإظهَارُ اليقينِ، والجزم التَّامُّ على كونِه باطِلًا.

وقُرِئَ: «الحقُّ» بالرَّفعِ[٣] على أنَّ ﴿هُوَ﴾ مُبتدأٌ غيرُ فصلٍ، وفائدَةُ التَّعريفِ فيه للدَّلالةِ على أنَّ المُعلَّقَ به كونُه حقًّا بالوجهِ الَّذي يدَّعيهِ النبيُّ وهو تنزيلُه، لا الحقَّ مُطلقًا؛ لتَجويزِهِم أَنْ يكونَ مُطابِقًا للواقعِ غيرَ مُنزَلٍ كأساطيرِ الأوَّلينَ.

---

(١) قوله: «فلم يعارضوا سواه»؛ أي: سوى السيفِ، وفي نسخة: «سورةً»؛ أي: من القرآنِ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ٢٩).

(٢) قطعة من الخبر السابق دون المرفوع منه، لكن في الصحيحين أن قائل ذلك أبو جهل، روى البخاري (٤٦٤٨)، ومسلم (٢٧٩٦)، عن أنس رضي الله عنه قال: قال أبو جهل: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك، فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم، فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمۡ وَأَنتَ فِيهِمۡۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمۡ وَهُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ ٣٣ وَمَا لَهُمۡ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمۡ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ﴾ الآية [الأنفال: ٣٣ ـ ٣٤].

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٤)، و«الكشاف» (٣/ ٤٠٧)، عن الأعمش.

(٣٣) - ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ بيانٌ لـ«ما كان» الموجبِ لإِمْهَالِهِم والتَّوقُّفِ في إجابَةِ دُعائِهِم، واللَّامُ لتَأكيدِ النَّفيِ والدَّلالةِ على أنَّ تَعذيبَهُم عذابَ استئصالٍ والنبيُّ بينَ أَظْهُرِهِم خارجٌ عَن عادَتِه غيرُ مُستَقيمٍ في قَضائِه.

والمرادُ باستغفارِهِم: إمَّا استغفارُ مَن بَقِيَ فيهِم مِن المؤمنينَ، أو قولُهُم: اللهمَّ غُفرانك[1]، أو فَرْضُه على مَعنى: لو استغفروا لم يُعذَّبُوا كقولِه: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴾ [هود: ١١٧].

(٣٤) - ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ﴾: وما لَهُم ممَّا يمنَعُ تَعذيبَهُم مَتى زالَ ذلك، وكيفَ لا يُعذَّبونَ ﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ وحالُهُم ذلكَ، ومِن صَدِّهِم عنه إلجاءُ رَسولِ اللهِ ﷺ والمؤمنينَ إلى الهجرةِ وإحصارُهُم عامَ الحُدَيبيةِ.

﴿وَمَا كَانُوٓاْ أَوْلِيَآءَهُۥٓ﴾: مُستحِقِّينَ وِلايَةَ أمرِهِ مع شِرْكِهِم، وهو ردٌّ لِمَا كانُوا يَقولونَ: «نحنُ وُلاةُ البيتِ والحرمِ فنصدُّ مَن نشاءُ ونُدخِلُ من نَشاءُ».

﴿إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾ مِن الشِّركِ الَّذينَ لا يعبدونَ فيه غيرَه، وقيلَ: الضَّميرانِ للهِ.

﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنْ لا وِلايةَ لهُم عليهِ؛ كأنَّه نبَّهَ بأنَّ الأكثرَ مِنْهُم مَن يعلَمُ ويُعانِدُ، أو أرادَ به الكُلَّ كما يرادُ بالقلَّةِ العدمُ.

(٣٥) - ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ ﴾؛ أي: دعاؤُهم، أو ما يسمُّونهُ صلاةً، أو ما يضعونَ موضعَها ﴿إِلَّا مُكَآءً﴾: صَفيرًا، فُعالٌ من مَكَا يَمْكُو: إذا صَفَرَ، وقُرِئَ بالقصرِ كالبُكا[2].

---

(١) في نسخة الخيالي: «اغفر»، والمثبت من نسخة التفتازاني.

(٢) نسبت لعباس عن أبي عمرو. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٤).

﴿وَتَصۡدِيَةٗ﴾: تصفيقًا، تفعلةٌ من الصَّدَى، أو من الصَّدِّ على إبدالِ أحدِ حرفيِ التَّضعيفِ بالياءِ.

وقُرِئَ: «صلاتَهم» بالنَّصبِ[1] على أنَّهُ الخبرُ المقدَّمُ، ومَساقُ الكلامِ لتَقريرِ استِحقاقِهم العذابَ، أو عدمِ ولايتِهم للمَسجِدِ فإنَّها لا تليقُ بمن هذهِ صلاتُهُ.

رُويَ أنَّهم كانُوا يطوفونَ عراةً، الرِّجالُ والنساءُ مشبِّكينَ بينَ أصابِعِهم يَصفِرونَ فيها ويصفِّقُونَ[2].

وقيلَ: كانُوا يفعلُونَ ذلكَ إذا أرادَ النَّبيُّ أن يُصلِّيَ يخلطونَ عليهِ[3]، ويُرُونَ أنَّهم يصلُّونَ أيضًا.

﴿فَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَ﴾ يعني: القتلَ والأسرَ يومَ بدرٍ، وقيلَ: عذابَ الآخرةِ، واللَّامُ يحتمِلُ أن تكونَ للعهدِ، والمعهودُ: ائتنا بعذابٍ.

﴿بِمَا كُنتُمۡ تَكۡفُرُونَ﴾ اعتقادًا وعملًا.

---

(١) هي قراءة عن عاصم رواها ابن مجاهد في «السبعة» (ص: ٣٠٥) من طريقين عن حسين عن أبي بكر عن عاصم، ونسبت للأعمش. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٤)، و«المحتسب» (١/ ٢٧٨). وقال ابن خالويه: رويت عن علي. و(مكاءٌ) في هذه القراءة بالرفع كما في المصدرين المذكورين.

(٢) روى البخاري (١٦٦٥)، ومسلم (١٢١٩)، عن عروة رضي الله عنه قال: كان الناس يطوفون في الجاهلية عراة إلا الحمس، والحمس قريش وما ولدت، وكانت الحمس يحتسبون على الناس، يعطي الرجل الرجل الثياب يطوف فيها، وتعطي المرأة المرأة الثياب تطوف فيها، فمن لم يعطه الحمس طاف بالبيت عرياناً.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ١٦٤ ـ ١٦٥) عن سعيد ومجاهد.

(٣٦) ـ ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ نزلت في المطعِمِينَ يومَ بدرٍ، وكانُوا اثني عشرَ رجلًا من قريشٍ يُطعمُ كلُّ واحدٍ منهم كلَّ يومٍ عشرَ جُزُرٍ(١).

أو في أبي سفيانَ استأجرَ ليومِ أُحدٍ ألفينِ من العربِ سوى مَن استجاشَ من العربِ وأنفقَ عليهم أربعينَ أوقيَّةً(٢).

أو لأصحابِ العيرِ؛ فإنَّهُ لمَّا أصيبَ قريشٌ ببدرٍ قيلَ لهم: أَعينوا بهذا المالِ على حَرْبِ محمَّدٍ لعلَّنا نُدْرِكُ منهُ ثأرَنا، ففعَلُوا(٣).

والمرادُ بسبيلِ اللهِ: دينُهُ واتِّباعُ رسولِهِ.

﴿فَسَيُنفِقُونَهَا﴾ بتَمامِها، ولعلَّ الأولَّ إخبارٌ عن إنفاقِهم في تلكَ الحالِ وهوَ إنفاقُ بدرٍ، والثَّاني إخبارٌ عن إنفاقِهِم فيما يُستقبَلُ وهو إنفاقُ أُحُدٍ.

ويحتمِلُ أن يرادَ بهما واحدٌ على أنَّ مساقَ الأوَّلِ لبيانِ غرضِ الإنفاقِ ومساقَ الثَّاني لبيانِ عاقبتِهِ وأنَّهُ لم يقَعْ بعدُ.

﴿ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾: نَدَمًا وغمًّا؛ لفواتِها مِن غيرِ مقصودٍ، جعلَ ذاتَها تصيرُ حسرةً ـ وهي عاقبةُ إنفاقِها ـ مبالغةً.

﴿ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾ آخرَ الأمرِ، وإن كانَ الحربُ بينهم سجالًا قبلَ ذلكَ.

﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾؛ أي: الَّذينَ ثَبَتُوا على الكفرِ مِنْهُم إذ أسلمَ بعضُهم ﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾: يساقونَ.

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ٩٦) عن الكلبي ومقاتل. وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٦٦٤ ـ ٦٦٦)، و«المغازي» للواقدي (١/ ١٤٤).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ١٧٠ ـ ١٧١) عن سعيد بن جبير وابن أبزى والحكم بن عتيبة.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ١٧٣) من طريق ابن إسحاق عن مشايخه.

(٣٧) ـ ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾: الكافرَ مِن المؤمنِ، أو: الفسادَ من الصَّلاحِ، واللَّامُ متعلِّقةٌ بـ﴿يُحْشَرُونَ﴾ أو ﴿يُغْلَبُونَ﴾.

أو: ما أنفقَهُ المشركونَ في عَداوةِ رَسولِ اللهِ ﷺ ممَّا أنفقَهُ المسلمونَ في نصرتهِ، واللَّامُ متعلقةٌ بقولِهِ: ﴿ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾.

وقرأَ حمزةُ والكِسائيُّ ويعقوبُ: ﴿لِيُمَيِّزَ﴾ مِن التَّمييزِ[١]، وهو أبلغُ مِن المَيْزِ.

﴿وَيَجْعَلَ ٱلْخَبِيثَ بَعْضَهُۥ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُۥ جَمِيعًا﴾: فيَجمعَهُ ويضمَّ بعضَهُ إلى بعضٍ حتَّى يتراكَبُوا[٢] لفَرْطِ ازدِحَامِهم، أو يضمَّ إلى الكافرِ ما أنفقَهُ ليزيدَ بهِ عذابَهُ كمالِ الكانِزينَ.

﴿فَيَجْعَلَهُۥ فِى جَهَنَّمَ﴾ كلَّهُ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارةٌ إلى الخبيثِ لأنَّهُ مقدَّرٌ بالفريقِ الخبيثِ، أو إلى المنفقينَ ﴿هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾: الكاملونَ في الخسرانِ؛ لأنَّهم خَسِرُوا أنفسَهم وأموالَهم.

(٣٨) ـ ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ يعني: أباسفيانَ وأصحابَهُ، والمعنى: قُلْ لأَجلِهم.

﴿إِن يَنتَهُواْ﴾ عَن مُعاداةِ الرَّسولِ بالدُّخولِ في الإسلامِ ﴿يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ مِن ذُنوبِهِم.

وقُرِئَ بالتَّاءِ والكافِ على أنَّه خاطَبَهم[٣].

و: «يَغفِرْ» على البناءِ للفاعلِ[٤] وهوَ اللهُ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٣٠٦)، و«التيسير» (ص: ٩٢)، و«النشر» (٢/ ٢٤٤).

(٢) في نسخة التفتازاني: «يتراكموا».

(٣) أي: (إن تَنتَهوا يغفر لكم) نسبت لابن مسعود. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٦).

(٤) انظر: «البحر المحيط» (١١/ ٩٩).

﴿وَإِن يَعُودُواْ﴾ إلى قتالِهِ ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴾ ـ الَّذينَ تحزَّبوا على الأنبياءِ ـ بالتَّدميرِ كما جَرى على أهلِ بدرٍ، فلْيَتوقَّعوا مثلَ ذلك.

(٣٩) ـ ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾: لا يُوجَدَ فيهم شِرْكٌ ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾: وتَضمَحِلَّ عنهمُ الأديانُ الباطلةُ.

﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ﴾ من الكفرِ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ فيُجازِيهم على انتهائِهم عنهُ وإسلامِهم.

وعن يعقوبَ: ﴿تَعْمَلُونَ﴾ بالتاءِ[1]، على معنى: فإنَّ اللهَ بما تعملونَ مِن الجهادِ والدَّعوةِ إلى الإسلامِ والإخراجِ مِن ظُلْمَةِ الكفرِ إلى نورِ الإيمانِ بصيرٌ فيُجازِيكُم، ويكونُ تعليقُهُ بانتهائِهم دلالةً على أنَّهُ كما يَستدعي إثابَتَهم للمُباشَرةِ يَستدعي إثابةَ مُقاتلِيهم للتَّسبُّبِ.

(٤٠) ـ ﴿ وَإِن تَوَلَّوْاْ﴾ ولم يَنتَهُوا ﴿فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَىٰكُمْ﴾: ناصِرُكم، فثِقُوا بهِ ولا تُبالوا بمُعَاداتِهم.

﴿نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ﴾ لا يضيعُ مَن تولَّاهُ ﴿وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ﴾: لا يُغلبُ مَن نصَرَهُ.

(٤١) ـ ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم﴾؛ أي: الَّذي أَخَذْتُموهُ مِن الكفَّارِ قهرًا ﴿مِّن شَىْءٍ﴾ ممَّا يقعُ عليهِ اسمُ الشَّيءِ حتَّى الخيط.

﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ مبتدأٌ خبرُهُ محذوفٌ؛ أي: فثابتٌ أنَّ للهِ خُمُسهُ. وقُرِئَ: «فإنَّ» بالكسرِ[2].

والجمهورُ على أنَّ ذكرَ اللهِ للتَّعظيمِ كما في قولِه: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن

(١) انظر: «النشر» (٢/ ١٧٦).

(٢) هي رواية الجعفي عن أبي عمرو. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٥).

﴿يَرۡضَوۡهُ﴾ [التوبة: ٦٢]، وأنَّ المرادَ قَسْمُ الخُمسِ على الخمسةِ المعطوفينَ: ﴿وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَـٰمَىٰ وَٱلۡمَسَـٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ فكأنَّهُ قالَ: للهِ خمسُهُ يصرَفُ إلى هؤلاءِ الأخصِّينَ بهِ.

وحكمُهُ بعدُ باقٍ، غيرَ أنَّ سهمَ الرَّسولِ ـ صلواتُ اللهِ وسلامُهُ عليهِ ـ يُصرفُ إلى ما كانَ يَصرفُهُ إليهِ من مصالحِ المسلمينَ كما فعلهُ الشَّيخانِ[1].

وقيلَ: إلى الإمامِ.

وقيلَ: إلى[2] الأصنافِ الأربعةِ.

وقالَ أبو حنيفةَ: سَقَطَ سهمُهُ وسَهْمُ ذوي القُربى بوفاتِهِ وصارَ الكلُّ مصروفًا إلى الثَّلاثةِ الباقيةِ.

وعن مالكٍ: الأمرُ فيهِ مفوَّضٌ إلى رأيِ الإمامِ يَصْرِفهُ إلى ما يراهُ أهمَّ.

وذهبَ أبو العَاليةِ إلى ظاهرِ الآيةِ وقالَ: يُقسَمُ ستَّةَ أقسامٍ، ويصرَفُ سهمُ اللهِ إلى الكعبةِ؛ لِمَا روى أنَّهُ عليهِ السَّلامُ كانَ يأخذُ منهُ قبضةً فيجعلُها للكعبةِ، ثمَّ يَقْسِمُ ما بقيَ على خمسةِ أقسامٍ[3].

وقيلَ: سهمُ اللهِ لبيتِ المالِ.

وقيلَ: هوَ مضمومٌ إلى سهمِ الرَّسولِ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ١٩٧) من طريق الأعمش عن إبراهيم قال: كان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يجعلان سهم النبي ﷺ في الكُرَاع والسلاح. فقلت لإبراهيم: ما كان علي رضي الله عنه يقول فيه؟ قال: كان عليٌّ أشدَّهم فيه.

(٢) في نسخة التفتازاني: «وقيل في».

(٣) رواه أبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» (٣٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٣٢٩٨)، وأبو داود في «المراسيل» (٣٧٤)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ١٨٩).

وذَوُو القُربى: بنو هاشمٍ وبنو عبدِ المطَّلبِ؛ لِمَا رُوِيَ أَنَّهُ عليهِ السَّلامُ قسَّمَ سهمَ ذوي القربى عليهِما، فقالَ لهُ عثمانُ وجبيرُ بنُ مطعمٍ: هؤلاءِ إخوتُكَ بنو هاشمٍ لا ننكرُ فضلَهم لمكانكَ الَّذي جعلكَ اللهُ منهم، أرأيتَ إخوانَنا مِن بني المطَّلبِ أعطيتَهم وحرَمْتَنا وإنَّما نحنُ وهم بمنزلةٍ، فقالَ عليهِ السَّلامُ: «إنَّهم لم يفارقونا في جاهليةٍ ولا إسلامٍ»، وشبَّكَ بينَ أصابعهِ[1].

وقيلَ: بنو هاشمٍ وحدَهم.

وقيلَ: جميعُ قريشٍ، والغنيُّ والفقيرُ فيهِ سواءٌ.

وقيلَ: هوَ مخصوصٌ بفقرائِهم كسهمِ ابنِ السَّبيلِ.

وقيلَ: الخمسُ كلُّهُ لهم.

وقيلَ: المرادُ باليَتامى والمساكينِ وابنِ السَّبيلِ مَن كانَ مِنهم، والعطفُ للتَّخصيصِ.

والآيةُ نزلت ببدرٍ[2].

وقيلَ: كانَ الخُمسُ في غزوةِ بني قَيْنُقاعَ بعدَ بدرٍ بشهرٍ وثلاثةِ أيامٍ للنِّصفِ من شوَّالَ على رأسِ عشرينَ شهرًا من الهجرةِ[3].

---

(١) رواه أبو داود في «سننه» (٢٩٨٠)، وابن ماجه في «سننه» (٢٨٨١)، ورواه البخاري في «صحيحه» (٣١٤٠)، ولم يرد في روايته: «إنَّهم لمْ يفارقُوني في جاهليَّةٍ ولا إسلامٍ»، وكذا ما بعده من قول الراوي: (وشبك بين أصابعه). ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (١٦٧٤١)، والنسائي (٤١٣٧).

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٩٨٩) عن الكلبي.

(٣) ذكره الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٤١٨) عن الواقدي.

﴿إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ﴾ متعلِّقٌ بمحذوفٍ دلَّ عليهِ ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟﴾؛ أي: إن كنتُم آمنتُم باللهِ فاعلَموا أنَّهُ جَعَلَ الخمسَ لهؤلاءِ فسلِّموهُ إليهم واقتَنِعوا بالأخماسِ الأربعةِ الباقية؛ فإنَّ العلمَ العمليَّ إذا أُمرَ بهِ لم يُرَد منهُ العلمُ المجرَّدُ؛ لأنَّهُ مقصودٌ بالعَرَضِ والمقصودُ بالذَّاتِ هو العملُ.

﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ محمدٌ من الآياتِ والملائكةِ والنَّصرِ.

وقُرِئَ: «عُبُدِنا» بضمَّتينِ[1]؛ أي: الرسولِ والمؤمنينَ.

﴿يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ﴾: يومَ بدرٍ فإنَّهُ فُرِقَ فيهِ بينَ الحقِّ والباطلِ.

﴿يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ﴾: المسلمونَ والكفَّارُ.

﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ فيقدرُ على نصرِ القليلِ على الكثيرِ والإمدادِ بالملائكةِ.

(٤٢) ـ ﴿إِذْ أَنتُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلدُّنْيَا﴾ بدلٌ مِن ﴿يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ﴾، و«العدوةُ» بالحركاتِ الثَّلاثِ: شطُّ الوادي، وقد قرئَ بها، والمشهورُ الضمُّ والكسرُ وهو قراءةُ ابنِ كثيرٍ وأبي عمرٍو ويعقوبُ[2].

﴿وَهُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْقُصْوَىٰ﴾: البُعْدَى مِن المدينةِ، تأنيثُ الأقصى، وكانَ قياسُهُ

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٥) عن بعضهم، و«البحر المحيط» (١١/ ١١٣) عن زيد بن علي.

(٢) وقرأ باقي السبعة بالضم. انظر: «السبعة» (ص: ٣٠٦)، و«التيسير» (ص: ١١٦)، و«النشر» (٢/ ٢٧٦). أما القراءة بفتح العين فنسبت إلى الحسن وزيد بن علي. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٥)، و«المحتسب» (١/ ٢٨٠)، و«البحر» (١١/ ١١٤).

قلبَ الواوِ كالدُّنيا والعُليا تفرقةً بينَ الاسمِ والصِّفةِ، فجاءَ على الأصل كالقَوَدِ[١] وهو أكثرُ استعمالًا من القُصْيَا.

﴿وَٱلرَّكۡبُ﴾؛ أي: العيرُ، أو: قُوَّادُها ﴿أَسۡفَلَ مِنكُمۡ﴾: في مكانٍ أسفلَ من مكانِكُم، يعني: السَّاحلَ، وهو منصوبٌ على الظَّرفِ واقعٌ موقعَ الخبرِ، والجملةُ حالٌ من الظَّرفِ قبلَهُ، وفائدتُها: الدَّلالةُ على قوَّةِ العدوِّ، واستظهارِهم بالرَّكبِ، وحرصِهِم على المقاتلةِ عنها، وتوطينِ نفوسِهم على أن لا تخْلُو مراكزُهُم[٢]، ويبذُلوا منتهَى جُهدِهم، وضعفِ شأنِ المسلمينَ، والْتِيَاثِ[٣] أمرِهم، واستبعادِ غلَبتِهم عادةً.

وكذا ذكرُ مراكزِ الفريقينِ؛ فإنَّ العُدوةَ الدُّنيا كانَت رِخوةً تسوخُ فيها الأرجلُ ولا يُمْشَى فيها إلَّا بتعبٍ ولم يكن بها[٤] ماءٌ، بخلافِ العُدوةِ القُصوى.

وكذا قولُه: ﴿وَلَوۡ تَوَاعَدتُّمۡ لَٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِي ٱلۡمِيعَٰدِ﴾؛ أي: لو تواعدْتُم أنتُم وهمُ القتالَ ثمَّ علمتُم حالَكُم وحالَهُم لاختلفتُم أنتم في الميعادِ هيبةً منهُم ويأسًا منَ الظَّفَرِ عليهم؛ ليتحقَّقوا أنَّ ما اتَّفقَ لهُم من الفتح ليسَ إلَّا صُنعًا من اللهِ خارقًا للعادةِ فيزدادُوا إيمانًا وشكرًا.

---

(١) قوله: «كالقود»: يعني: القياس أن تُقلب واوها ألفًا كأشباهه، فتركوه على ما كان، كذلك ﴿ٱلۡقُصۡوَىٰ﴾. انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ١١٠). والقود بالتحريك: القصاص، وبالتسكين: مصدر قاد.

(٢) قال الشهاب الخفاجي: قوله: (أن لا تخلو مراكزهم) من الإخلاء؛ أي لا يجعلوها خالية منهم، ولو كان من الخلل كان (مراكزهم) منصوباً بنزع الخافض، أو مضمَّناً معنى ما يتعدّى بنفسه، والأوّل أولى. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) في نسخة الطبلاوي: «وإلباث»، قال الشهاب الخفاجي: (والتياث أمرهم) أي صعوبته والتباسه عليهم من قولهم: التاثت عليه الأمور والبست واختلطت. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٤) في نسخة التفتازاني: «فيها».

﴿وَلَٰكِن﴾ جمعَ بينكُم على هذا[١] الحالِ من غيرِ ميعادٍ ﴿لِّيَقْضِيَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾: حقيقًا بأن يُفْعَلَ، وهوَ نصرُ أوليائهِ وقهرُ أعدائِهِ.

وقولُه: ﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ﴾ بدلٌ منهُ، أو متعلِّقٌ بقولِهِ: ﴿مَفْعُولًا﴾ والمعنى: ليموتَ مَن يموتَ عن بيِّنةٍ عايَنها، ويعيشَ مَن يعيشُ عن حجَّةٍ شاهدَها، لئلَّا يكونَ لهُ حجَّةٌ ومعذرةٌ، فإنَّ وقعةَ بدرٍ من الآياتِ الواضحةِ.

أو ليَصْدُرَ كُفرُ مَن كفرَ وإيمانُ مَن آمنَ عن وضوحِ بيِّنةٍ، على استعارةِ الهلاكِ والحياةِ للكفرِ والإسلامِ، والمرادُ بـ﴿مَنْ هَلَكَ﴾ و﴿مَنْ حَيَّ﴾: المشارِفُ للهلاكِ والحياةِ، أو مَن هذا حالُهُ في علمِ اللهِ وقضائهِ.

وقُرِئَ: «ليَهْلَكَ» بالفتحِ[٢].

وقرأَ ابنُ كثيرٍ ونافعٌ وأبو بكرٍ ويعقوبُ: ﴿مَنْ حَيِيَ﴾ بفكِّ الإدغامِ[٣] للحملِ على المستقبلِ.

﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ بكفرِ مَن كَفَرَ وعقابهِ، وإيمانِ مَن آمنَ وثوابِه، ولعلَّ الجمعَ بينَ الوصفينِ لاشتمالِ الأمرينِ على القولِ والاعتقادِ.

(٤٣) ـ ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا﴾ مقدَّرٌ بـ: اذكر، أو بدلٌ ثانٍ من ﴿يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ﴾، أو متعلِّقٌ بـ﴿عَلِيمٌ﴾؛ أي: يعلمُ المصالحَ إذ يقلِّلُهم في عينِكَ في رؤياكَ، وهو أن تُخبرَ بهِ أصحابَكَ فيكونَ تثبيتًا لهم وتشجيعًا على عدوِّهم.

---

(١) في نسخة الطبلاوي والتفتازاني: «هذه».

(٢) هي رواية عصمة عن أبي بكر عن عاصم. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٥)، و«البحر المحيط» (١١/ ١١٣) وزاد أبو حيان نسبتها للأعمش.

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٣٠٦)، و«التيسير» (ص: ١١٦)، و«النشر» (٢/ ٢٧٦). وقراءة ابن كثير من رواية البزي.

﴿وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ﴾: لَجَبُنْتُم ﴿وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ﴾ في أمرِ القتالِ، وتفرَّقت آراؤُكُم بينَ الثَّباتِ والفِرارِ.

﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ﴾: أَنْعَمَ بالسَّلامةِ من الفشلِ والتَّنازُعِ.

﴿إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ يعلمُ ما سَيكونُ فيها وما يغيِّرُ أحوالها.

(٤٤) ـ ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا﴾ الضَّميرانِ مفعولا «يُرِي»، و﴿قَلِيلًا﴾ حالٌ من الثَّاني، وإنَّما قلَّلَهم في أعينِ المسلمينَ ـ حتَّى قالَ ابنُ مسعودٍ لِمَن إلى جنبِهِ: أتراهُم سبعينَ؟ فقالَ: أُراهُم مئةً[(١)] ـ تثبيتًا لهُم وتصديقًا لرُؤيا الرَّسولِ عليهِ السَّلامُ.

﴿وَيُقَلِّلُكُمْ فِىٓ أَعْيُنِهِمْ﴾ حتَّى قالَ أبو جهلٍ: إنَّ محمَّدًا وأصحابَهُ أَكَلَةُ جزورٍ[(٢)].

وقلَّلهم في أعيُنِهم قبلَ التحامِ القتالِ ليجتَرِؤُوا عليهم ولا يستعدُّوا لهم، ثمَّ كثَّرَهُم حتَّى يرونَهم مثلَيهم لتُفاجِئَهُمُ الكثرةُ فتبهتَهُم وتكسِرَ قلوبَهُم، وهذا مِن عَظائمِ آيات تلكَ الوقعةِ، فإنَّ البصرَ وإن كانَ قد يرَى الكثيرَ قليلًا والقليلَ كثيرًا لكنْ لا على هذا الوجهِ، ولا إلى هذا الحدِّ، وإنَّما يُتصوَّرُ ذلكَ بصدِّ اللهِ الأبصارَ عن إبصارِ بعضٍ دونَ بعضٍ معَ التَّساوي في الشُّروطِ.

﴿لِيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾: كرَّرَهُ لاختلافِ الفعلِ المعلَّلِ بهِ، أو لأنَّ

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٧٨٣٣)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٢١١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٧١٠).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٦٦٧٨) عن ابن عباس رضي الله عنه.

قوله: «أكلة جزور» يُضرب في القلة والأمر الذي لا يُعبأ به، يقال: هم أكلة رأس؛ أي: قليل يشبعهم رأس واحد، وهو جمع آكل. انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ١١٩).

المرادَ بالأمرِ ثَمَّ الاكتفاءُ على الوجهِ المحكيِّ، وهاهنا إعزازُ الإسلامِ وأهلِهِ، وإذلالُ الشِّركِ وحزبِهِ ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ﴾.

(٤٥) ـ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمۡ فِئَةً﴾: حارَبْتُم جماعةً، ولم يَصِفها لأنَّ المؤمنينَ ما كانُوا يلقونَ إلَّا الكفَّارَ، واللِّقاءُ ممَّا غلبَ في القتالِ.

﴿فَٱثۡبُتُواْ﴾ للقائِهم ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ في مواطنِ الحربِ داعينَ لهُ مستظهِرينَ بذكرِهِ مترقِّبينَ لنصرِهِ ﴿لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾: تظفرونَ بمرادِكُم من النُّصرةِ والمَثوبةِ.

وفيهِ تنبيهٌ على أنَّ العبدَ ينبغي أن لا يَشْغَلَهُ شيءٌ عن ذكرِ اللهِ، وأن يلتجئَ إليهِ عندَ الشَّدائدِ ويُقبلَ عليهِ بشراشرِهِ[1] فارغَ البالِ واثقًا بأنَّ لطفَهُ لا ينفكُّ عنهُ في شيءٍ منَ الأحوالِ.

(٤٦) ـ ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَـٰزَعُواْ﴾ باختلافِ الآراءِ كما فعلتُم ببدرٍ أو أُحدٍ ﴿فَتَفۡشَلُواْ﴾ جوابُ النَّهيِ، وقيلَ: عطفٌ عليهِ، ولذلكَ قرئَ: (وتذهبْ ريحُكُم) بالجزمِ[2]، والرِّيحُ مُستعارةٌ للدَّولةِ من حيثُ إنَّها في تمشِّي أمرِها ونفاذِهِ مشبَّهةٌ بها في هبوبِها ونفوذِها.

وقيلَ: المرادُ بها الحقيقةُ؛ فإنَّ النُّصرةَ لا تكونُ إلَّا بريحٍ يبعثُها اللهُ، وفي الحديثِ: «نُصِرْتُ بالصَّبَا وأُهْلِكَتْ عادٌ بالدَّبورِ»[3].

---

(١) يُقال: ألْقَى عليه شَرَاشِرَه، أي: نَفْسَه، ويُقال: بل هي مَحَبَّةُ النَّفْس. انظر: «المنجد في اللغة» (ص: ٨٨).
وقال الطيبي: ألقى عليه شراشره، أي: جملته، وصرف إليه همه. انظر: «فتوح الغيب» (١/ ٦٣٦).

(٢) عزاها ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٥٣٦) لهبيرة عن حفص عن عاصم. وقرئ كذلك أيضًا لكن بالياء: (ويذهبْ) نسبت لعيسى بن عمر في «المحرر الوجيز» (٢/ ٥٣٦)، و«البحر» (١١/ ١٢٤). وقراءة الجمهور: ﴿وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡ﴾.

(٣) رواه البخاري (١٠٣٥)، ومسلم (٩٠٠)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

﴿وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ بالكَلاءةِ والنُّصرَةِ[(١)].

(٤٧) ـ ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَٰرِهِم﴾ يعني: أهلَ مكةَ حينَ خرجُوا منها لحمايةِ العيرِ ﴿بَطَرٗا﴾: فخرًا وأَشَرًا ﴿وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ ليثنُوا عليهِم بالشَّجاعةِ والسَّماحةِ، وذلكَ أنَّهم لمَّا بلَغُوا جُحْفَةَ وافاهُم رسولُ أبي سفيانَ: أن ارجِعُوا فقد سلِمَت عيرُكُم، فقالَ أبو جهلٍ: لا واللهِ حتَّى نَقْدَمَ بدرًا ونشربَ فيها الخمورَ وتَعْزِفَ علينا القِيَانُ ونُطعِمَ بِها من حَضَرَنا منَ العربِ[(٢)]. فوافَوها ولكن سُقُوا كأسَ المَنَايا، وناحَت عليهِم النَّوائحُ، فنَهى المؤمنينَ أن يكونوا أمثالَهم بَطِرِينَ مُرائِينَ، وأمرَهُم بأن يكونوا أهلَ تقوَى وإخلاصٍ من حيثُ إنَّ النَّهيَ عنِ الشَّيءِ أمرٌ بضدِّهِ.

﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ معطوفٌ على ﴿بَطَرٗا﴾ إن جُعلَ مصدرًا في موضعِ الحالِ، وكذا إن جُعلَ مفعولًا لهُ لكنْ على تأويلِ المصدَرِ.

﴿وَٱللَّهُ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطٞ﴾ فيجازيكُم عليهِ.

(٤٨) ـ ﴿وَإِذۡ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾ مقدَّرٌ بـ: اذكُر.

﴿أَعۡمَٰلَهُمۡ﴾ في معاداةِ الرَّسولِ عليهِ السَّلامُ وغيرِها بأن وسوسَ إليهم ﴿وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلۡيَوۡمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّي جَارٞ لَّكُمۡ﴾ مقالةٌ نفسانيَّةٌ[(٣)]، والمعنى: أنَّه

---

(١) في نسخة الخيالي والتفتازاني: «والنصر».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٢١٧ ـ ٢٢٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وعروة بن الزبير ومحمد بن إسحاق.

(٣) قوله: «مقالة نفسانية»؛ أي: حديث نفسي ووسوسة في قلوبهم لا أن الشيطان تمثل ظاهرًا وتكلم به، وعلى هذا فالقول في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلۡيَوۡمَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ مجاز عن الوسوسة، والنكوص استعارة تمثيلية، ولذا قال المصنف في تفسير (نكص)؛ أي: بطل كيده. يدل عليه ما ذكره الزمخشري عن الحسن من قوله: كان ذلك على سبيل الوسوسة ولم يتمثَّل لهم. انظر: «حاشية =

ألقَى في رُوعِهِم وخيَّلَ إليهم أنَّهم لا يغلبونَ ولا يُطاقُونَ لكثرةِ عَددِهم وعُدَدهم، وأوهمَهُم أنَّ اتِّباعَهُم إيَّاهُ فيما يظنُّونَ أنَّها قرباتٌ مجيرٌ لهم، حتَّى قالُوا: اللهمَّ انصُر أَهْدَى الفئتينِ وأفضلَ الدِّينَينِ.

و﴿لَكُمُ﴾ خبرُ ﴿لَا غَالِبَ﴾ أو صفتُهُ، وليسَ صِلتَه وإلَّا لانتصبَ كقولِكَ: «لا ضاربًا زيدًا عندنا».

﴿فَلَمَّا تَرَاءَتِ ٱلْفِئَتَانِ﴾؛ أي: تَلاقى الفريقانِ ﴿نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾: رجعَ القهقَرَى؛ أي: بطلَ كيدُهُ وعادَ ما خَيَّلَ إليهم أنَّهُ مجيرُهُم سببَ هلاكِهم.

﴿وَقَالَ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّنكُمْ إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ﴾؛ أي: تبرَّأَ منهم وخافَ عليهم وأيِسَ من حالِهم لَمَّا رأى إمدادَ اللهِ المسلمينَ بالملائكةِ.

= الجاربردي» (٩/ ١٠٠)، وقول الحسن في «الكشاف» (٣/ ٤٢٨).

وقد تعقب كل هذا وضعَّفه: ابنُ كمال باشا في «تفسيره» عند هذه الآية فقال: ولا يخفَى ضعفه؛ فإن قوله: ﴿وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ﴾ ليس مما يُلْقَى بالوسوسة، وكذا النُّكوص على عقبيه وما بعده من الأقوال، وليس مما يُلْقَى بها.

قلت: وقول الحسن لعله يريد به ما رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٢٢٤) عن حميد بن هلال قال: قال الحسن ـ وتلا هذه الآية: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ الآية، قال ـ: سار إبليس مع المشركين ببدر برايته وجنوده، وألقى في قلوب المشركين أن أحدًا لن يغلبكم وأنتم تقاتلون على دين آبائكم، ولن تغلبوا كثرةً، فلما التقوا ﴿نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾ يقول: رجع مدبرًا وقال: ﴿إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّنكُمْ إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ﴾، يعني: الملائكة.

فلعل الزمخشري ذكره بمعناه أخذًا مما جاء فيه من قوله: (وألقى في قلوب المشركين أن أحدًا لن يغلبكم...) فالإلقاء في القلوب فيه إشارة إلى أن ذلك كان عن طريق الوسوسة، لكن الخبر صريح في أنه كان قد خرج معهم وأن نكوصه عند رؤيته الملائكة لم يكن بطلان كيد ـ كما فسره المصنف ـ بل نكوصا حقيقةً، وسيأتي قريبًا من الخبر عن ابن عباس وغيره من تمثله بسراقة ما يؤيده.

وقيلَ: لمَّا اجتمعَتْ قُريشٌ على المسيرِ ذكرتْ ما بينَهم وبينَ كنانةَ من الإِحْنَةِ وكادَ ذلكَ يُثنيهِم، فتمثَّلَ لهم إبليسُ بصورةِ سراقةَ بن مالكٍ الكِنانيِّ وقالَ: لا غالبَ لكمُ اليومَ وإني مجيرُكم من بني كِنانةَ، فلمَّا رأى الملائكةَ تنزلُ نكصَ، وكانَ يدهُ في يدِ الحارثِ بن هشامٍ، فقالَ لهُ: إلى أينَ؟ أتخذلُنا في هذهِ الحالةِ؟ فقالَ: إنِّي أرى ما لا ترونَ[١]، ودفعَ في صدرِ الحارثِ فانطلقَ، وانهزَمُوا، فلمَّا بلغوا مكَّةَ قالُوا: هزمَ النَّاسَ سراقةُ، فبلغهُ ذلكَ فقالَ: واللهِ ما شعرتُ بمسيرِكُم حتَّى بلَغَتْنِي هزيمَتُكم، فلمَّا أسلَمُوا علمُوا أنَّهُ الشَّيطانُ[٢].

وعلى هذا يحتمِلُ أن يكونَ معنى قولِهِ: ﴿إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ﴾: إني أخافُهُ أن يصيبَني مكروهًا من الملائكةِ أو يهلِكَني، ويكونَ الوقتُ هو الوقتَ الموعودَ؛ إذ رأى فيهِ ما لم يرَ قبلهُ، والأوَّلُ ما قالهُ الحسنُ واختارَهُ ابنُ بحرٍ[٣].

﴿وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ يجوزُ أن يكونَ من كلامِهِ وأن يكونَ مستأنَفًا.

(٤٩) ـ ﴿إِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾: والذينَ لم يطمئنُّوا إلى الإيمانِ بعدُ وبقيَ في قلوبهم شبهةٌ، وقيلَ: همُ المشركونَ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٢٢١ـ٢٢٣) عن ابن عباس والسدي وعروة بن الزبير وابن إسحاق.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ١١٧)، والبغوي في «تفسيره» (٣/ ٣٦٦)، عن الكلبي.

(٣) قوله: «والأول»؛ أي: ما تقدم من كون قول الشيطان كان وسوسة، وكونه قول الحسن قد تقدم الكلام عليه، وكونه اختيار ابن بحر ذكره أبو السعود في «تفسيره» (٤/ ٢٦). وابن بحر هو محمد بن بحر الأصفهاني، وقد أكثر بعض المفسرين النقل عنه كالماوردي والرازي وأبي حيان، وتارة يسمونه ابن بحر، وتارة أبا مسلم الأصفهاني، وهو مفسر معتزلي قال عنه ياقوت في «معجم الأدباء» (٦/ ٢٤٣٨): كان كاتباً مترسلًا بليغًا متكلمًا جدلًا، له «جامع التأويل لمحكم التَّنزيل» على مذهب المعتزلة، و«الناسخ والمنسوخ»، وكتاب في النحو، وجامع رسائله، مولده سنة (٢٥٤هـ)، وتوفي سنة (٣٢٢هـ).

وقيلَ: المنافقونَ، والعطفُ لتغايرِ الوصفينِ.

﴿غَرَّ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ يعنون: المؤمنينَ ﴿دِينُهُمۡ﴾ حتَّى تعرَّضُوا لما لا يَدَيْ لهم بـهِ، فخرَجُوا وهم ثلاثُ مئةٍ وبضعةَ عشرَ إلى زُهاءِ الألفِ.

﴿وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ﴾ جوابٌ لهم ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾: غالبٌ لا يـذلُّ مـن استجارَ بهِ وإنْ قلَّ ﴿حَكِيمٌ﴾ يفعلُ بحكمتِهِ البالغةِ ما يستبعدُه العقلُ ويعجزُ عن إدراكِهِ.

(٥٠) ـ ﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ﴾: ولو رأيتَ، فإنَّ «لو» تجعلُ المضارعَ ماضيًا عكسَ «إنْ».

﴿إِذۡ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾ ببـدرٍ، و﴿إِذۡ﴾ ظـرفُ ﴿تَرَىٰٓ﴾، والمفعولُ محـذوفٌ؛ أي: ولـو تَـرى الكفـرةَ ـ أو حالَهم ـ حينئـذٍ، والملائكـةُ فاعلُ ﴿يَتَوَفَّى﴾، ويـدلُّ عليـهِ قراءةُ ابـنِ عامرٍ بالتَّـاءِ[1]، ويجوزُ أن يكـونَ الفاعلُ ضميـرَ اللهِ عزَّ وجلَّ، وهـوَ مبتـدأٌ خبـرُه: ﴿يَضۡرِبُونَ وُجُوهَهُمۡ﴾ والجملـةُ حـالٌ مـنَ ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ واستُغنيَ فيـهِ بالضَّميـرِ عنِ الـواوِ، وهو علـى الأوَّلِ حـالٌ مِنهم أو مـنَ الملائكةِ، أو منهما لاشـتمالِهِ علـى الضَّميرِ.

﴿وَأَدۡبَٰرَهُمۡ﴾: ظهورَهُم وأستاهَهم، ولعلَّ المرادَ تعميمُ الضَّربِ؛ أي: يضربونَ ما أقبلَ منهُم وما أدبرَ.

﴿وَذُوقُواْ عَذَابَ ٱلۡحَرِيقِ﴾ عطفٌ على ﴿يَضۡرِبُونَ﴾ على إضمارِ القولِ؛ أي: ويقولونَ: ذوقُوا، بشارةً لهم بعذابِ الآخرةِ.

وقيلَ: كانَت معَهُم مقامعُ مِن حديدٍ كلَّما ضربُوا الْتَهبتِ النَّارُ منها.

وجوابُ «لو» محذوفٌ لتفظيعِ الأمرِ وتهويلِهِ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٣٠٧)، و«التيسير» (ص: ١١٦).

(٥١) ـ ﴿ذَٰلِكَ﴾ الضربُ والعذابُ ﴿بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيكُمۡ﴾: بسببِ ما كسَبْتُم من الكفرِ والمعاصي وهو خبرٌ لـ﴿ذَٰلِكَ﴾.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيۡسَ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ﴾ عطفٌ على «ما» للدَّلالةِ على أنَّ سببيَّتَهُ مقيَّدةٌ بانضمامهِ إليهِ؛ إذ لولاهُ لأَمْكنَ أن يعذِّبَهم بغيرِ ذنوبِهم لا أن لا يعذِّبَهم بذنوبِهم؛ فإنَّ تركَ التَّعذيبِ مِن مستحقِّهِ ليسَ بظلمٍ شرعًا ولا عقلًا حتَّى ينتهضَ نفيُ الظلمِ سببًا للتعذيبِ.

و«ظلَّامٌ» للتَّكثيرِ لأجلِ العبيدِ.

(٥٢) ـ ﴿كَدَأۡبِ ءَالِ فِرۡعَوۡنَ﴾؛ أي: دأبُ هؤلاءِ مثلُ دأبِ آلِ فرعونَ، وهو عملُهم وطريقُهم الَّذي دأَبُوا فيهِ؛ أي: دامُوا عليهِ ﴿وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ﴾: من قبلِ آلِ فرعونَ ﴿كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ تفسيرٌ لدأبِهم ﴿فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمۡ﴾ كما أخذَ هؤلاءِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيّٞ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ لا يغلبُهُ في دفعهِ شيءٌ.

(٥٣) ـ ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى ما حلَّ بهم ﴿بِأَنَّ ٱللَّهَ﴾: بسببِ أنَّ اللهَ ﴿لَمۡ يَكُ مُغَيِّرٗا نِّعۡمَةً أَنۡعَمَهَا عَلَىٰ قَوۡمٍ﴾: مبدِّلًا إيَّاها بالنِّقمةِ ﴿حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡ﴾: يبدِّلُوا ما بهم من الحالِ إلى حالٍ أسوأَ؛ كتغييرِ قريشٍ حالَهم في صلةِ الرَّحمِ، والكفِّ عن تعرُّضِ الآياتِ والرُّسولِ[١] بمعاداةِ الرَّسولِ ومَن تَبِعهُ منهم، والسَّعيِ في إراقةِ دمائِهم، والتَّكذيبِ بالآياتِ والاستهزاءِ بها، إلى غيرِ ذلكَ ممَّا أحدثُوهُ بعدَ المبعَثِ، وليسَ السَّببُ عدمَ تغييرِ اللهِ ما أنعمَ عليهم حتَّى يغيِّروا حالَهم، بل ما هوَ المفهومُ لهُ، وهوَ جريُ عادتِهِ تعالى على تغييرهِ متى يغيِّروا حالَهم.

---

(١) في نسخة الطبلاوي والتفتازاني: «والرسل».

وأصلُ ﴿يَكُ﴾: يكونُ، فحذفتِ الحركةُ للجزمِ، ثمَّ الواوُ لالتقاءِ السَّاكنينِ، ثمَّ النُّونُ لشبهِهِ بالحروفِ اللَّينةِ تخفيفًا.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لِمَا يقولونَ ﴿عَلِيمٌ﴾ بما يفعلونَ.

(٥٤) ـ ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ﴾ تكريرٌ للتَّأكيدِ، ولِمَا نيطَ بهِ من الدَّلالةِ على كفرانِ النِّعمِ بقولهِ: ﴿بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾، وبيانُ ما أَخذَ بهِ آلَ فرعونَ.

وقيلَ: الأوَّلُ لتشبيهِ الكفرِ والأخذِ بهِ، والثَّاني لتشبيهِ التَّغييرِ في النِّعمةِ بسببِ تغييرِهم ما بأنفُسِهم.

﴿وَكُلٌّ﴾ من الفرقِ المكذِّبةِ أو مِن غرقى القِبطِ وقتلى قريشٍ ﴿كَانُوا۟ ظَٰلِمِينَ﴾ أنفسَهُم بالكفرِ والمعاصِي.

(٥٥) ـ ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾: أصرُّوا على الكُفرِ ورسَخوا فيهِ ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ فلا يُتوقَّعُ منهم إيمانٌ(١)، ولعلَّهُ إخبارٌ عن قومٍ مطبوعينَ على الكُفرِ بأنَّهم لا يؤمنونَ، والفاءُ للعطفِ والتَّنبيهِ على أنَّ تحقُّقَ المعطوفِ عليهِ يستدعي تحقُّقَ المعطوفِ.

(٥٦) ـ وقوله: ﴿ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِى كُلِّ مَرَّةٍ﴾ بدلٌ منَ ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ بدلَ البعضِ للبيانِ والتَّخصيصِ، وهم يهودُ قريظةَ عاهدَهُم رسولُ اللهِ ﷺ أن لا يمالِئُوا عليهِ فأعانُوا المشركينَ بالسِّلاحِ وقالوا: نَسينَا، ثمَّ عاهَدهُم فنكثُوا ومالَؤُوهم عليهِ يومَ الخندقِ، وركبَ كعبُ بن الأشرفِ إلى مكَّةَ فحالَفَهُم، و«مِن» لتضمينِ المعاهدةِ معنى الأخذِ، والمرادُ بالمرَّةِ: مرَّةُ المعاهَدَةِ والمحاربةِ(٢).

---

(١) في نسخة التفتازاني: «إيمانهم».

(٢) في نسخة الطبلاوي والخيالي: «أو المحاربة».

﴿وَهُمۡ لَا يَتَّقُونَ﴾ سُـبَّةَ الغـدرِ ومغبَّتَهُ، أو: لا يتقونَ اللهَ فيـهِ، أو نصرَه للمؤمنينَ وتسليطَهُ عليهم.

(٥٧) ـ ﴿فَإِمَّا تَثۡقَفَنَّهُمۡ﴾: فإمَّـا تُصادِفنَّهم وتظفـرنَّ بهم ﴿فِي ٱلۡحَرۡبِ فَشَرِّدۡ بِهِم﴾: ففـرِّق عـن مُناصبَتِكَ ونكِّل عنهـا بقتلِهم والنِّكايـةِ فيهم ﴿مَّنۡ خَلۡفَهُمۡ﴾: مَـن وراءَهم من الكفرةِ.

والتَّشريدُ: تفريقٌ على اضطرابٍ.

وقُرِئَ: «شَرِّذْ» بالذَّالِ المعجمةِ[(١)]، وكأنَّهُ مقلوبُ: شَذِّرْ.

و: «مِنْ خَلْفِهِم»[(٢)]، والمعنى واحدٌ، فإنَّهُ إذا شرَّدَ مَن وراءَهُم فقد فعلَ التَّشريدَ في الوراءِ[(٣)].

﴿لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ﴾: لعلَّ المشرَّدينَ يتَّعظونَ.

(٥٨) ـ ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوۡمٍ﴾ معاهَدينَ ﴿خِيَانَةً﴾ نَقْضَ عهدٍ بأماراتٍ تلوحُ لكَ ﴿فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ﴾: فاطرَحْ إليهم عهدَهُم ﴿عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾: على عدلٍ وطريقِ قصدٍ في العداوةِ[(٤)]، ولا تناجِزهُم الحربَ فإنَّهُ يكونُ خيانةً منك.

أو: على سواءٍ في الخوفِ أو العلمِ بنقضِ العهدِ.

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٥) عن ابن مسعود، و«المحتسب» (١/ ٢٨٠) عن الأعمش.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» عن أبي حيوة (ص: ٥٥).

(٣) في نسخة الخيالي: «في ورائهم».

(٤) قوله: «على عدل وطريق قصد..»؛ أي: انبذها وأنت على طريقٍ قصدٍ؛ أي: مستقيم؛ أي: ثابتًا على عهدك فلا تبغتهم بالقتال بل أعلمهم به. انظر: «حاشية الخفاجي».

وهوَ في موضعِ الحالِ من النَّابذِ على الوجهِ الأوَّلِ؛ أي: ثابتًا على طريقٍ سويٍّ، أو منهُ أو من المنبوذِ إليهم أو منهُما على غيرِهِ[١].

وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ﴾ تعليلٌ للأمر بالنَّبذِ، والنهيِ عن مناجزةِ القتال المدلولِ عليه بالحالِ على طريق الاستئناف.

(٥٩) ـ ﴿وَلَا تحسبَنَّ﴾ خطابٌ للنبيِّ عليهِ السَّلامُ، وقوله: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَبَقُوٓاْ﴾ مفعولاهُ.

وقرأَ ابنُ عامرٍ وحمزةُ وحفصٌ بالياءِ[٢] على أنَّ الفاعلَ ضميرُ «أحدٌ»، أو ﴿مَّنْ خَلْفَهُمْ﴾، أو ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ والمفعولُ الأوَّلُ «أنفسَهم» فحُذفَ للتكرارِ[٣].

أو علـى تقديرِ: أنْ سـبقُوا[٤]، وهو ضعيـفٌ لأنَّ «أنْ» المصدريَّةَ كالموصولِ فلا تُحذفُ[٥].

---

(١) هذا على غير الوجه الأول.

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٣٠٧)، و«التيسير» (ص: ١١٧)، و«النشر» (٢/ ٢٧٧). وقد تكلم الزمخشري على هذه القراءة بأنها ليست بنيرة، كما زعم تفرد حمزة بها، فتعقبه العلماء وردوا عليه في الأمرين: في زعمه تفرد حمزة بها، وفي ادعائه أنها غيرُ نيِّرة. انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ١٤٠)، و«البحر» (١١/ ١٤٢)، و«روح المعاني» (١٠/ ١٦٣).

(٣) قوله: «فحذف للتكرار»؛ أي: التكرار المعنوي؛ إذ (أنفسَهم) هم ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ في المعنى. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ٤٨).

(٤) قوله: «أو على تقدير أنْ: سبقوا» عطفٌ في المعنى على قوله: «والمفعولُ الأولُ أنفسَهم»؛ أي: إذا جُعِل ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ فاعلًا، فمفعولا (حَسِبَ): الأولُ (أنفسَهم)، والثاني ﴿سَبَقُوٓاْ﴾، أو مفعولاه بتقدير (أنْ)، وهي معَ مدخولِها سادٌّ مسدَّ المفعولين. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ٤٨).

(٥) قوله: «لأن (أنْ) المصدريَّة كالموصول، فلا تحذف» يجاب بأنَّ (أنْ) ليست مصدريَّةً، بل مخففةٌ من الثقيلة. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ٤٨).

أو على إيقاعِ الفعلِ على ﴿أنهم لا يُعْجِزون﴾ بالفتحِ على قراءةِ ابنِ عامرٍ[١]، وأنَّ ﴿لَا﴾ صلة، و﴿سَبَقُوٓاْ﴾ حالٌ بمعنى: سابقينَ؛ أي: مُفلِتينَ.

والأظهرُ أنَّهُ تعليلٌ للنَّهيِ[٢]؛ أي: لا تحسبنَّهُم سبقُوا فأفلَتُوا لأنَّهم لا يفوتونَ اللهَ أو لا[٣] يجدونَ طالبَهُم عاجزًا عن إدراكِهم، وكذا إن كُسرت «إنَّ» إلَّا أنَّهُ تعليلٌ على سبيلِ الاستئنافِ، ولعلَّ الآيةَ إزاحةٌ لِمَا يحذرُ به من نبذِ العهدِ وإيقاظِ العدوِّ.

وقيلَ: نزلت فيمَن أفلتَ مِن فَلِّ المشركينَ[٤].

(٦٠) ـ ﴿وَأَعِدُّواْ﴾ أيُّها المُؤمنونَ ﴿لَهُم﴾: لناقضِي العهدِ أو للكُفَّارِ ﴿مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾: مِن كُلِّ ما يُتقوَّى بهِ في الحربِ.

وعَن عُقبَةَ بنِ عامرٍ: سمعتُه عليهِ السَّلامُ يقولُ على المنبَرِ: «ألا إنَّ القوَّةَ الرَّميُ» قالَها ثلاثًا[٥]. ولعلَّه عليهِ السَّلامُ خصَّه بالذِّكرِ لأنَّه أقواه[٦].

﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾: اسمٌ للخَيْلِ الَّتي تُربَطُ في سَبيلِ اللهِ، فِعَالٌ بمعنى

---

(١) وباقي السبعة بكسر الهمزة. انظر: «السبعة» (ص: ٣٠٨)، و«التيسير» (ص: ١١٧).
قوله: «أو على إيقاع الفعل...» عطف على قوله: «على تقدير أنْ سبقوا»، وأنْ مع مدخولها قائمٌ مقامَ المفعولين. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ٤٨ ـ ٤٩).

(٢) قوله: «والأظهر أنه»؛ أي: (أنهم لا يعجزون). انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ٤٩).

(٣) في نسخة الطبلاوي والخيالي والتفتازاني: «ولا».

(٤) عن ابن شهاب الزهري. انظر: «الكشاف» (٣/ ٤٣٧)، و«البحر المحيط» (١١/ ١٤١).

(٥) رواه مسلم (١٩١٧) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

(٦) قوله: «ولعله عليه الصلاة والسلام خصَّه»؛ أي: الرميَ؛ «لأنه أقواه»؛ أي: أقوى ما يُتقوَّى به في الحرب. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ٤٩).

مَفعـولٍ، أو مَصْدَرٌ سُـمِّيَ به، يُقالُ: رَبَطَ رَبْطًـا ورِبَاطًا، ورابَطَ مُرابَطَـةً ورِبَاطًا، أو جمعُ رَبيطٍ كفَصِيـلٍ وفِصَالٍ.

وقُرِئَ: «رُبُـطِ الخَيْلِ» بضمِّ الباءِ وسُكونِها جمعُ رِبَاطٍ[1]، وعطفُهَا على القُوَّةِ كعَطفِ جبريلَ وميكائيلَ على الملائكةِ.

﴿تُرۡهِبُونَ بِهِۦ﴾: تُخَوِّفونَ به، وعَنْ يَعقوبَ: ﴿تُرَهِّبُونَ﴾ بالتَّشديدِ[2]، والضَّميرُ لـ﴿مَا ٱسۡتَطَعۡتُم﴾ أو للإعدادِ.

﴿عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ﴾ يعني: كُفَّارَ مَكَّةَ ﴿وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمۡ﴾: مِن غيرِهِم مِن الكَفَرَةِ، قيلَ: هُم اليهودُ، وقيلَ: المُنافقونَ، وقيلَ: الفرسُ.

﴿لَا تَعۡلَمُونَهُمُ﴾: لا تَعرِفُونَهُم بأَعيَانِهِم ﴿ٱللَّهُ يَعۡلَمُهُمۡ﴾: يَعرِفُهُم.

﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيۡكُمۡ﴾ جزاؤُه ﴿وَأَنتُمۡ لَا تُظۡلَمُونَ﴾ بتضييعِ العَملِ ونقصِ[3] الثَّوابِ.

(٦١) ـ ﴿وَإِن جَنَحُواْ﴾: مَالُوا، ومنه: الجَنَاحُ، وقد يُعدَّى باللَّامِ و«إلى».

﴿لِلسَّلۡمِ﴾: للصُّلحِ أو الاستسلامِ، وقرأَ أبو بكرٍ بالكَسْرِ[4].

﴿فَٱجۡنَحۡ لَهَا﴾ وعاهِدْ مَعَهُم، وتأنيثُ الضَّميرِ لحملِ السِّلْمِ على نَقيضِها فيه، قالَ:

السِّلْمُ تَأْخُذُ مِـنْـهَا مَـا رَضِـيـتَ بـهِ ... والحَرْبُ يَكْفِيكَ مِنْ أَنْفَاسِهَا جُرَعُ[5]

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٥) بالضم عن الحسن وبالسكون عن أبي حيوة.

(٢) هي رواية رويس عن يعقوب، وباقي العشرة بالتخفيف. انظر: «النشر» (٢/ ٢٧٧).

(٣) في نسخة الطبلاوي والتفتازاني: «أو نقص».

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٣٠٨)، و«التيسير» (ص: ١١٧).

(٥) البيت للعباس بن مرداس السلمي يخاطب خفاف بن ندبة. انظر: «إصلاح المنطق» (ص: ٢٩ و٢٥٥)، =

وقُرِئَ: «فاجْنُح» بالضَّمِّ[١].

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾: ولا تخَفْ مِن إبطانِهم خِداعًا فيه[٢]، فإنَّ اللهَ يَعصِمُكَ مِن مَكرِهِم ويحيقُه بهِم.

﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لأقوالِهم ﴿ٱلْعَلِيمُ﴾ بنيَّاتِهِم.

والآيةُ مَخصوصَةٌ بأهلِ الكتابِ لاتِّصالِها بقِصَّتِهِم.

وقيلَ: عامَّةٌ نسَخَتْهَا آيَةُ السَّيفِ.

(٦٢) - ﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ﴾: فإنَّ مُحْسِبَكَ اللهُ وكافيكَ قالَ جريرٌ:

إنِّي وَجَدْتُ مِنَ المَكَارِمِ حَسْبَكُمْ ... أَنْ تَلْبَسُوا حُرَّ الثِّيَابِ وَتَشْبَعُوا[٣]

﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ جميعًا.

= و«اللسان» (مادة: أبس)، و«المقاصد النحوية» للعيني (٢/ ٦١٢)، و«خزانة الأدب» للبغدادي (٤/ ١٨) وفيه: الجرع: جمع جرعة: وهي ملْء الفم. وتقدم عند تفسير الآية (٢٠٨) من سورة البقرة.

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٥)، و«المحتسب» (١/ ٢٨٠)، عن الأشهب العقيلي.

(٢) «فيه»: ليس في نسخة التفتازاني.

(٣) كذا ذكره المصنف، وقد تبع فيه الزمخشريَّ في «الكشاف» (٣/ ٤٤)، ولم أقف عليه في «ديوان جرير»، ولا وجدت من نسبه لجرير قبل الزمخشري، وعزاه ابن داود الظاهري في «الزهرة» (١/ ٢٣٦) لحسان بن ثابت رضي الله عنه، وكذا في «تاريخ بغداد» (٩/ ٤٧٦)، و«تاريخ دمشق» (٢٩/ ١٨١)، ونسب في «الكتاب» لسيبويه (٣/ ١٥٣)، و«أدب الدنيا والدين» للماوردي (ص: ٢٣٩) لعبد الرحمن بن حسان. ونسب في «الحماسة البصرية» (٢/ ٢٦٥)، و«شرح أبيات سيبويه» للسيرافي (٢/ ٢٦٨)، و«ربيع الأبرار» للزمخشري (٤/ ٤٣٠) لسعيد بن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت. ونسبه ابن عبد ربه الأندلسي في «العقد الفريد» (٢/ ٣٣٥) لبعض المحدثين ولم يسمه، والله أعلم.

(٦٣) ـ ﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ مع ما فيهِمْ مِن العَصبيَّةِ والضَّغينَةِ في أَدْنَى شيءٍ، والتَّهالُكِ على الانتقامِ بحيثُ لا يكادُ يأتَلِفُ فيهِمْ قَلبانِ، حتَّى صارُوا كنَفْسٍ واحدَةٍ، وهذا مِن مُعجِزَاتِه صلواتُ اللهِ عليهِ، وبيانُه:

﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾؛ أي: تَنَاهى عَداوَتهم إلى حَدٍّ لو أنفقَ مُنفِقٌ في إصلاحِ ذاتِ بَينِهِم ما في الأرضِ مِن الأَمْوالِ لم يَقدِرْ عَلى الأُلفَةِ والإِصْلاحِ.

﴿وَلَٰكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾ بقُدرَتِـه البالغَـةِ فإنَّـه المالكُ للقُلُـوبِ يقلِّبُها كيفَ يَشاءُ.

﴿إِنَّهُ عَزِيزٌ﴾: تامُّ القُدرَةِ والغَلَبَةِ لا يَعْصَى عليه ما يريدُه ﴿حَكِيمٌ﴾ يَعلَمُ أنَّه كيفَ ينبَغِي أَنْ يفعلَ ما يُريدُه.

وقيلَ: الآيةُ في الأَوسِ والخَزْرَجِ[1]؛ كانَ بينَهُم إِحَنٌ لا أمدَ لها، ووقائِعُ هَلَكَت فيها سادَاتُهُم، فأَنْسَاهُم اللهُ ذلكَ وأَلَّفَ بينَهُم بالإسلامِ حتَّى تَصافَوْا وصارُوا أَنْصارًا.

(٦٤) ـ ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ﴾: كافيكَ ﴿وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ إمَّا في محلِّ النَّصبِ على المفعولِ معَهُ، كقولِه:

إِذَا كَانَـتِ الهَيْجَـاءُ وَاشْـتَجَرَ القَنَـا[2] فَحَسْـبُكَ وَالضَّحَّـاكَ سَـيفٌ مُهَنَّـدُ[3]

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٢٥٦) عن ابن إسحاق.

(٢) في نسخة التفتازاني: «وانشقت القنا»، وهذا الصدر ليس في نسخة الخيالي.

(٣) بلا نسبة في «معاني القرآن» للفراء (١/ ٤١٧)، و«الصحاح» (مادة: عصا)، و«شرح المفصل» لابن يعيش (٢/ ٤٨)، وعزاه في «ذيل الأمالي» (ص: ١٤٠) لجرير، وليس في ديوانه. ونسبه الباقولي في «إعراب القرآن» (٣/ ٨٧٠) للبيد، وليس في ديوانه. وقال البغدادي في «شرح أبيات المغني» (٧/ ١٩١): قائله مجهول.

أو الجرِّ[(١)] عَطْفًا على المَكْنِيِّ عندَ الكُوفِيِّينَ.

أو الرَّفعِ عَطْفًا على اسمِ اللهِ؛ أي: كفاكَ اللهُ والمُؤمنونَ.

والآية نزلَتْ بالبَيْدَاءِ في غَزْوَةِ بَدْرٍ[(٢)].

وقيلَ: أسلَمَ معَ النَّبيِّ ثَلاثَةٌ وثَلاثُونَ رَجُلًا وسِتُّ نِسوَةٍ، ثمَّ أسلَمَ عُمَرُ رضيَ اللهُ عنهُ فنَزَلَتْ[(٣)]، ولذلكَ قالَ ابنُ عبَّاسٍ: نزلَتْ في إسلامِه[(٤)].

(٦٥) ـ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ﴾: بالِغْ في حَثِّهِم عليهِ، وأصلُه: الحَرْضُ، وهو أَنْ يَنْهَكَهُ المرضُ حتَّى يُشْفِيَ على الموتِ.

---

(١) في نسخة التفتازاني: «والجر».

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (١٠/ ٢٣١) عن ابن عباس، والماوردي في «النكت والعيون» (٢/ ٣٣١) عن الكلبي، فلعله مما رواه الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وذكر هذا القول أيضا ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢/ ٥٤٩) عن النَّقَّاش. وقد سئل ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه البخاري (٤٦٤٥) عن سورة الأنفال فقال: (نزلت في بدر). وذكر عنه الواحدي في «البسيط» (١٠/ ٢٣١): أن سورة الأنفال كلَّها مدنية إلَّا هذه الآيةَ فإنها نزلت بالبيداء.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٧٢٨) عن سعيد بن جبير.

ورواه الطبراني في «الكبير» (١٢٤٧٠)، والآجري في «الشريعة» (١٣٥٣)، والواحدي في «الوسيط» (٢/ ٤٦٩ ـ ٤٧٠)، من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٨): (فيه إسحاق بن بشر الكاهلي، وهو كذاب).

وقالَ القرطبي في «تفسيره» (١٠/ ٦٧) تعقيبًا على هذا الخبر: (وقع في السيرة خلافه..) وانظر كلامه ثمة، وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٣٤٢).

(٤) رواه البزار في «مسنده» (٢٤٩٥ ـ كشف) من طريق النضر أبي عمر عن عكرمة عن ابن عباس، والنضر هو ابن عبد الرحمن الخزاز، وهو متروك كما في «التقريب».

وذكره أبو حفص النسفي في «تفسيره» عند هذه الآية من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وهذا الإسناد أضعف من الذي قبله، فالكلبي متروك، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس.

وقُرِئَ: «حَرِّص» مِن الحِرْصِ(١).

﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ شرطٌ في مَعنى الأمرِ بمصابرةِ الواحدِ للعَشرةِ، والوَعدِ بأنَّهُم إنْ صَبَرُوا غلَبُوا بعونِ اللهِ وتَأييدِه.

وقرأَ ابنُ كثيرٍ ونَافِعٌ وابنُ عامرٍ: ﴿تكُن﴾ بالتَّاءِ في الآيتينِ، ووافَقَهُم البصريَّانِ في ﴿وإِنْ تَكُن مِنْكُم مائَةٌ﴾(٢).

﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ بسببِ أنَّهُم جَهَلَةٌ باللهِ واليومِ الآخرِ لا يَثْبتونَ ثباتَ المُؤمنينَ رجاءَ الثَّوابِ وعَوالي(٣) الدَّرجاتِ قَتَلُوا أو قُتِلُوا، ولا يَستَحِقُّونَ من الله إلَّا الهوانَ والخُذْلَان.

(٦٦) ـ ﴿ ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ لَمَّا أوجَبَ على الواحدِ مُقاومَةَ العشرةِ والثَّباتَ لَهُم وثَقُلَ ذلكَ علَيْهِم خفَّفَ عَنْهُم بمُقاوَمَةِ الواحدِ الاثنينِ.

وقيلَ: كانَ فيهِمْ قِلَّةٌ فأُمِرُوا بذلك، ثمَّ لَمَّا كَثُروا خفَّفَ عَنْهُم، وتكريرُ المَعنى الواحدِ بذكرِ الأعدادِ المتناسبَةِ للدَّلالةِ على أنَّ حكمَ القَليلِ والكثيرِ واحدٌ.

والضَّعفُ: ضَعْفُ البَدَنِ، وقيلَ: ضَعْفُ البَصيرَةِ، وكانُوا مُتفاوِتينَ فيها، وفيه لُغتانِ: الفَتْحُ وهو قِراءَةُ عاصِمٍ وحَمْزَةَ، والضَّمُّ وهو قراءَةُ البَاقينَ(٤).

---

(١) حكاها الأخفش. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٥).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٣٠٨)، و«التيسير» (ص: ١١٧)، و«النشر» (٢/ ٢٧٧). والبصريان: أبو عمرو من السبعة، ويعقوب من العشرة.

(٣) في نسخة التفتازاني: «وعالي».

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٣٠٨ ـ ٣٠٩)، و«التيسير» (ص: ١١٧).

﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ بالنَّصرِ[١] والمعونَةِ، فكيفَ لا يَغلبونَ؟

(٦٧) - ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ ﴾ وقُـرِئَ: «للنَّبِيِّ»[٢] على العهدِ ﴿أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ ﴾ وقرأَ البَصريَّانِ بالتَّاءِ[٣].

﴿حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾: يُكثرَ القتلَ ويُبالِغَ فيه، حتَّى يُذِلَّ الكُفْرَ ويُقِلَّ حِزبَهُ، ويُعِزَّ الإسلامَ ويَستولِيَ أهلُه، مِن أثخنَه المرضُ: إذا أثقلَهُ، وأصلُه: الثَّخانَةُ.

وقُرِئَ: «يُثَخِّنَ» بالتَّشديدِ للمُبالغَةِ[٤].

﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنۡيَا﴾ حطامُها بأخذِكُم الفِداءَ.

﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَ ﴾ يريدُ لَكُم ثوابَ الآخرةِ، أو سببَ[٥] نيلِ الآخرةِ مِن إعزازِ دينِهِ وقمعِ أعدائِهِ.

وقُرِئَ بجرِّ «الآخرةِ»[٦] على إضمارِ المضافِ كقولِه:

أَكُلَّ امْـرِئٍ تَحْسَـبِينَ امْرَأً ... وَنَـارٍ تَوَقَّـدُ بِاللَّيْـلِ نَـارَا[٧]

---

(١) في نسخة التفتازاني: «بالنصرة».

(٢) نسبت لأبي الدرداء وأبي حيوة. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٦).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٣٠٩)، و«التيسير» (ص: ١١٧)، و«النشر» (٢/ ٢٧٧).

(٤) نسبت ليزيد بن القعقاع ويحيى بن يعمر. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٠). ويزيد بن القعقاع هو أبو جعفر أحد القراء العشرة لكن هذه القراءة خلاف المشهور عنه.

(٥) في نسخة التفتازاني: «وسبب».

(٦) انظر: «المحتسب» (١/ ٢٨١) عن ابن جماز.

(٧) البيت بيت لأبي دؤاد الإيادي، كما في «الكتاب» لسيبويه (١/ ٦٦)، و«الأصمعيات» (ص: ١٩١). وعزاه المبرد في «الكامل» (١/ ٢٢٩) و(٣/ ٧٥) لعدي بن زيد العبادي.

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ يُغلِّبُ أولياءَهُ على أعدائِه ﴿حَكِيمٌ﴾ يعلمُ[١] ما يليقُ بكُلِّ حالٍ ويخصُّه بها[٢]، كما أمرَ بالإثخانِ ومنعَ عَن الافتداءِ حين كانَت الشَّوكَةُ للمُشركينَ، وخيَّرَ بينَهُ وبينَ المنِّ لَمَّا تَحوَّلَت الحالُ وصارَت الغَلَبَةُ للمُؤمِنينَ.

رُوِيَ أنَّه عليهِ السَّلامُ أُتي يومَ بدرٍ بسَبعينَ أسيرًا فيهم العَبَّاسُ وعَقِيلُ بنُ أبي طالبٍ، فاستشارَ فيهِم فقالَ أبو بكرٍ: قومُكَ وأهلُكَ استَبْقِهِم لعلَّ اللهَ يَتُوبُ عليهِم، وخُذْ مِنْهُم فديَةً تُقوِّي بها أصحابَك، وقالَ عمر: اضرِبْ أعناقَهُم فإنَّهُم أئمَّةُ الكفرِ، وإنَّ اللهَ أغناكَ عن الفِداءِ، مَكِّنِّي مِن فلانٍ ـ لنسيبٍ له ـ ومَكِّنْ عَلِيًّا وحمزَةَ مِن أخوَيْهِمَا فلنضرِبْ أعناقَهُم، فلم يهوَ ذلك رَسولُ اللهِ وقالَ: «إنَّ اللهَ ليُلَيِّنُ قلوبَ رجالٍ حتَّى تكونَ ألينَ مِن اللبنِ، وإنَّ اللهَ يشدِّدُ قلوبَ رِجالٍ حتَّى تكونَ أشدَّ من الحجارَةِ، وإنَّ مَثَلَك يا أبا بكرٍ مثلُ إبراهيمَ قالَ: ﴿فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّيۖ وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، ومَثَلَكَ يا عمرُ مثلُ نوحٍ قالَ: ﴿لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦]» فخيَّرَ أصحابَهُ فأخذُوا الفداءَ فنزلَتْ.

فدخلَ عُمَرُ على رسولِ اللهِ ﷺ فإذا هو وأبو بَكرٍ يبكيَانِ فقالَ: يا رسولَ الله! أخبِرْني فإنْ أجِدْ بكاءً بَكَيْتُ وإلَّا تَباكَيْتُ، فقالَ: «أَبْكِي على أصحابِكَ في أخذِهِم الفِداءَ، ولقَدْ عُرِضَ عليَّ عذابُهُم أَدْنَى من هذه الشَّجَرةِ» لشجرةٍ قريبةٍ[٣].

والآيـة[٤] دليـلٌ علـى أنَّ الأنبيـاءَ يَجتَهِـدُون، وأنَّـه قَـدْ يكـونُ خَطَـأٌ ولكـن لا يُقَـرُّونَ عليهِ.

---

(١) في نسخة الخيالي: «يفعل».

(٢) في نسخة الخيالي: «به».

(٣) رواه مسلم (١٧٦٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) في نسخة الخيالي: «وفيه».

(٦٨) - ﴿ لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ ﴾: لولا حكمٌ مِن اللهِ سبقَ إثباتُه في اللَّوحِ[١]، وهو أن لا يعاقِبَ المخطئَ في اجتهادِهِ، أو أن لا يعذِّبَ أهلَ بدرٍ، أو قومًا بما لم يصرِّح لهم بالنَّهيِ عنه، أو أنَّ الفِديَةَ الَّتي أخذوهَا ستَحِلُّ لهم.

﴿لَمَسَّكُمْ﴾: لنالَكُم ﴿فِيمَآ أَخَذْتُمْ﴾ مِن الفِداءِ ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ رُوِيَ أنَّه عليه السَّلامُ قالَ: «لو نزلَ العذابُ لَمَا نجَا منه غيرُ عمرَ وسعدِ بنِ مُعاذٍ»[٢]، وذلك لأنَّه أيضًا أشارَ بالإثخانِ.

(٦٩) - ﴿ فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمْتُمْ ﴾ من الفديةِ فإنَّها مِن جُملةِ الغَنائمِ، وقيلَ: أمسَكُوا عن الغَنائمِ فنزلَت[٣]، والفاءُ للتَّسبيبِ[٤]، والسَّببُ مَحذوفٌ تقديرُه: أَبَحْتُ لَكُم الغنائمَ فكُلُوا. وبنحوِه تشبَّثَ مَن زعمَ أنَّ الأمرَ الواردَ بعدَ الحظرِ للإباحَةِ.

﴿حَلَٰلًا﴾ حالٌ مِن المغنومِ، أو صِفَةٌ للمَصدرِ؛ أي: أكلًا حَلالًا، وفائدتُهُ: إزاحَةُ ما وقعَ في نفوسِهِم منه بسببِ تلك المعاتبَةِ أو حُرمتِها على الأوَّلينَ، ولذلك وصفَهُ بقولِه: ﴿طَيِّبًاۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في مخالفَتِه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ غفرَ لَكُم ذنبَكُم ﴿رَّحِيمٌ﴾ أباحَ لَكُم ما أَخَذْتُم.

(٧٠) - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيْدِيكُم مِّنَ ٱلْأَسْرَىٰٓ﴾ وقرأَ أبو عَمْرٍو: ﴿مِن الأُسَارَى﴾[٥].

---

(١) في نسخة الخيالي زيادة: «المحفوظ».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٢٨٣) عن ابن إسحاق كما ذكر المؤلف لكن دون ذكر عمر. وقال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٧٠): ورواه الواقدي في «المغازي» من وجه آخر منقطع بمعناه، وروى ابن مردويه من حديث ابن عمر رفعه: «لو نزل العذاب ما أفلت منه إلا ابن الخطاب».

(٣) ذكره الواحدي في «البسيط» (١٠/ ٢٦٠) عن المفسرين.

(٤) في نسخة التفتازاني: «للتسبب».

(٥) انظر: «السبعة» (ص: ٣٠٩)، و«التيسير» (ص: ١١٧).

﴿إِن يَعْلَمِ ٱللَّهُ فِى قُلُوبِكُمْ خَيْرًا﴾: إيمانًا وإخلاصًا ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمْ﴾ مِن الفداءِ.

رُوِيَ أنَّها نَزَلَت في العبَّاسِ كلَّفَهُ رَسولُ اللهِ أن يفدِيَ نفسَه وابنَيْ أخوَيْه عقيلِ بنِ أبي طالبٍ ونوفَلِ بنِ الحارثِ فقالَ: يا محمَّدُ! تركتَنِي أتكفَّفُ قريشًا ما بقيتُ، فقالَ: «فأينَ الذَّهبُ الَّذي دفعتَهُ إلى أمِّ الفَضلِ وقتَ خُروجِكَ وقلتَ لها: إني لا أَدْرِي ما يُصيبُنِي في وجهي هذا، فإنْ حَدَثَ بي حَدَثٌ فهو لكِ ولعبدِ اللهِ وعُبَيدِ اللهِ والفَضلِ وقُثَمَ، فقالَ العبَّاسُ: وما يُدريك؟ قالَ: «أخبرَنِي به رَبِّي» قالَ: فأشهَدُ أنَّكَ صادِقٌ وأنْ لا إلهَ إلَّا اللهُ وإنَّكَ لرَسُولُه، واللهِ لم يطَّلِعْ عليهِ أحَدٌ إلَّا اللهُ، ولقَدْ دفعتُهُ إلَيْهَا في سوادِ اللَّيلِ، قالَ العبَّاسُ: فأبدَلَني اللهُ خيرًا من ذلك، لي الآنَ عِشرونَ عبدًا إنَّ أَدناهُم ليضربُ في عشرينَ ألفًا، وأعطاني زمزَمَ ما أُحبُّ أَنَّ لي بها جميعَ أموالِ أهلِ مَكَّةَ، وأنا أنتظرُ المغفرَةَ مِن ربِّكُم[1]. يعني الموعودَ بقولِه: ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾

---

(١) رواه الحاكم في «المستدرك» (٥٤٠٩) مِن حَديثِ عائشةَ رضي الله عنها، وقال الذهبي في «التلخيص»: على شرط مسلم. وروى نحوه الإمام أحمد في «المسند» (٣٣١٠) من طريق ابن إسحاق قال: حدثني من لا أتهم عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ١٤٢) من طريق ابن إسحاق، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن الزهري وجماعة سماهم. ورواه ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٥) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وروى قول العباس في آخره: (فأبدلني الله...) أيضاً الطبري في «تفسيره» (١١/ ٢٨٤ ـ ٢٨٧) من طرق عن ابن عباس دون ذكر إعطائه زمزم. وهذا لم أجده سوى في خبر الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس عند ابن سعد.

(٧١) ـ ﴿ وَإِن يُرِيدُواْ ﴾ يعني: الأُسَارَى ﴿خِيَانَتَكَ ﴾: نقضَ ما عهدوكَ ﴿فَقَدْ خَانُواْ ٱللَّهَ ﴾ بالكفرِ ونَقضِ ميثاقِه المأخوذِ بالعقلِ ﴿مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ ﴾؛ أي: فأمكنكَ مِنْهُم كما فعلَ يومَ بدرٍ، فإن أعادوا الخِيانَةَ فسيُمَكِّنُكَ مِنْهُم ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾.

(٧٢) ـ ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ ﴾ وهم المهاجرونَ هاجَرُوا أوطانَهُم حُبًّا للهِ ولرَسولِه.

﴿وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ ﴾ فصرَفُوهَا في الكُراعِ والسِّلاحِ، وأنفَقُوهَا على المحاويجِ ﴿وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ بمباشرةِ القِتالِ.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ ﴾ هم الأنصارُ، آوَوُا المهاجرينَ إلى دِيارِهم ونَصَروهُم على أعدائِهم.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ في الميراثِ، وكانَ المهاجرونَ والأنصارُ يَتوارثونَ بالهجرةِ والنُّصرَةِ دونَ الأقاربِ، حتَّى نُسِخَ بقولِه: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥] أو بالنُّصرَةِ والمُظاهرَةِ.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ ﴾؛ أي: مِن تَوَلِّيهِم في الميراثِ.

وقرأ حمزَةُ: ﴿وِلَايَتِهِم﴾ بالكسرِ[1] تَشْبيهًا لها بالعملِ والصِّناعَةِ كالكِتابَةِ والإمارَةِ، كأنَّه بتولِّيهِ صاحِبَهُ يزاوِلُ عمَلًا.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٣٠٩)، و«التيسير» (ص: ١١٧). قال أبو حيان في «البحر» (١١/ ١٧٢): قال الزجاج: بالفتح من النصرة والنسب، وبالكسر بمنزلة الإمارة، ويجوز الكسر لأنَّ في تولي بعض القوم بعضًا جنسًا من الصناعة والعمل وكل ما كان من جنس الصناعة مكسورٌ مثلُ القصارة والخياطة.
قال: وتبع الزمخشري الزجاج فقال: (وقرىء من ولايتهم بالفتح والكسر؛ أي: من توليهم في الميراث، ووجه الكسر أنّ تولي بعضهم بعضًا شبه بالعمل والصناعة...).

﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾: فواجبٌ عليكُم أَنْ تَنْصُروهُم على المُشركين.

﴿إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾: عهدٌ؛ فإنَّه لا ينقضُ عهدُهُم لنصرِهِم عليهِم ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

(٧٣) - ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ في الميراثِ أو المؤازرَةِ، وهو بمفهومِهِ يَدلُّ على منعِ التَّوارُثِ أو المؤازرةِ بينَهُم وبينَ المُسلمينَ.

﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ﴾: إنْ لا تفعلوا ما أُمِرْتُم به من التَّواصُلِ بينكُم وتَولِّي بعضِكُم لبَعضٍ حتَّى في التَّوارُثِ وقطعِ العَلائقِ بينكُم وبينَ الكُفَّارِ ﴿تَكُن فِتْنَةٌ فِى ٱلْأَرْضِ﴾: تحصُلْ فِتنَةٌ فيها عظيمةٌ وهي ضعفُ الإيمانِ وظهورُ الكُفرِ ﴿وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ في الدِّينِ، وقُرِئَ: «كثيرٌ»(١).

(٧٤) - ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ لَمَّا قَسَّمَ المؤمنينَ ثلاثةَ أقسامٍ بيَّنَ أنَّ الكامِلينَ في الإيمانِ مِنْهُم هم الَّذينَ حققُوا إيمانَهُم بتَحصيلِ مُقتضاه مِن الهجرةِ والجهادِ وبذلِ المالِ ونُصرَةِ الحقِّ، ووعدَ لَهُم الموعدَ الكريمَ، فقالَ: ﴿لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ لا تبعةَ له ولا منَّةَ فيه، ثمَّ ألحقَ بهم في الأمرينِ مَن سيلحَقُ بهم ويتَّسِمُ بسِمَتِهِم فقالَ:

(٧٥) - ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ مَعَكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مِنكُمْ﴾؛ أي مِن جُملَتِكُم أيُّها المُهاجرونَ والأنصارُ.

﴿وَأُو۟لُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ في التَّوارُثِ مِن الأجانِبِ ﴿فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾: في حُكمِهِ، أو في اللوحِ، أو في القُرآنِ. واستدلَّ به على توريثِ ذَوِي الأَرحامِ.

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٥٦) عن عيسى بن سليمان الحجازي عن الكسائي.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ﴾ مِن المَواريثِ، والحكمَةِ في إناطَتِها بنِسبَةِ الإِسلامِ والمظاهرةِ أوَّلًا، واعتبارِ القرابةِ ثانيًا.

عن النَّبيِّ ﷺ: «مَن قرأَ سُورةَ الأنفالِ فأَنَا شَفيعٌ له يومَ القيامَةِ وشاهِدٌ أنَّه بريءٌ مِن النِّفاقِ وأُعطِيَ عشرَ حَسَناتٍ بعددِ كلِّ مُنافِقٍ ومُنافِقَةٍ وكانَ العَرْشُ وحمَلَتُهُ يَستَغفِرُونَ لهُ أيَّامَ حياتِه»[1].

* * *

---

(١) رواه الثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ٨)، وهو قطعة من الحديث الموضوع في فضائل السور، وقد تقدم الكلام عليه مراراً.

(٨) سورة الأنفال مدنية وآياتها خمس وسبعون

وهي مدنية. آياتها سبعون وخمس آيات، كلماتها ألف كلمة وستمائة كلمة وإحدى وثلاثون كلمة، حروفها خمسة آلاف ومائتان وأربعة وتسعون حرفاً، والله أعلم.

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝١﴾

قال البخاري: الأنفال المغانم، عن سعيد بن جبير قال، قلت لابن عباس رضي الله عنهما سورة الأنفال، قال: نزلت في بدر، وروي عن ابن عباس أنه قال: الأنفال الغنائم، كانت لرسول الله ﷺ خالصة ليس لأحد منها شيء[١]؛ قال فيها لبيد

إن تقوى ربنا خير نَفَلْ وبإذن الله رَيْثي والعجل

وقال ابن جرير عن القاسم بن محمد قال: سمعت رجلاً يسأل ابن عباس عن الأنفال؟ فقال ابن عباس رضي الله عنهما: الفرس من النفل والسلب من النفل، ثم عاد لمسألته، فقال ابن عباس أيضاً، ثم قال الرجل: الأنفال التي قال الله في كتابه ما هي؟ قال القاسم: فلم يزل يسأله حتى كاد يحرجه، فقال ابن عباس: أتدرون ما مثل هذا؟.. مثل صبيغ الذي ضربه عمر بن الخطاب. وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس أنه فسر النفل بما ينفله الإمام لبعض الأشخاص من سلب أو نحوه بعد قسم أصل المغنم، وهو المتبادر إلى فهم كثير من الفقهاء من لفظ النفل، والله أعلم. وقال مجاهد: إنهم سألوا رسول الله ﷺ عن الخمس بعد الأربعة من الأخماس، فنزلت: ﴿يسألونك عن الأنفال﴾، وقال ابن مسعود: لا نفل يوم الزحف، إنما النفل قبل التقاء الصفوف، وقال ابن المبارك عن عطاء بن أبي رباح في الآية ﴿يسألونك عن الأنفال﴾ قال: يسألونك فيما شذ من المشركين إلى المسلمين في

---

(١) وكذا قال مجاهد وعكرمة وعطاء والضحاك وقتادة ومقاتل بن حيان وغير واحد أنها المغانم.

غير قتال من دابة أو عبد أو أمة أو متاع، فهو نفل للنبي ﷺ يصنع به ما يشاء، قال ابن جرير وقال آخرون: هي أنفال السرايا، بلغني في قوله تعالى ﴿يسألونك عن الأنفال﴾ قال: السرايا، ومعنى هذا ما ينفله الإمام لبعض السرايا زيادة على قسمهم مع بقية الجيش، وقد صرح بذلك الشعبي، واختار ابن جرير أنها الزيادة على القسم، ويشهد بذلك ما ورد في سبب نزول الآية وهو ما روي عن سعد بن أبي وقاص قال: لما كان يوم بدر قتل أخي (عمير) وقتلت (سعيد بن العاص) وأخذت سيفه، وكان يسمى ذا الكتيفة، فأتيت به النبي ﷺ فقال: « اذهب فاطرحه في القبض »، قال: فرجعت وبي ما لا يعلمه الله من قتل أخي وأخذ سلبي، قال: فما جاوزت إلا يسيراً، حتى نزلت سورة الأنفال فقال لي رسول الله ﷺ: « اذهب فخذ سلبك ».

(سبب آخر في نزول الآية)

وقال الإمام أحمد عن أبي أمامة قال: سألت (عبادة) عن الأنفال، فقال: فينا أصحاب بدر نزلت، حين اختلفنا في النفل وساءت فيه أخلاقنا، فانتزعه الله من أيدينا، وجعله إلى رسول الله ﷺ فقسمه رسول الله ﷺ بين المسلمين عن بواء، يقول: عن سواء. وقال الإمام أحمد أيضاً عن عبادة بن الصامت قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ فشهدت معه بدراً، فالتقى الناس فهزم الله تعالى العدو، فانطلقت طائفة في آثارهم يهزمون ويقتلون، وأقبلت طائفة على العسكر يحوزونه ويجمعونه، وأحدقت طائفة برسول الله ﷺ لا يصيب العدو منه غرة حتى إذا كان الليل، وفاء الناس بعضهم إلى بعض، قال الذين جمعوا الغنائم: نحن حويناها فليس لأحد فيها نصيب، وقال الذين خرجوا في طلب العدو: لستم بأحق به منا، نحن منعنا عنه العدو وهزمناهم، وقال الذين أحدقوا برسول الله ﷺ: خفنا أن يصيب العدو منه غرة فاشتغلنا به، فنزلت: ﴿يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم﴾، فقسمها رسول الله ﷺ بين المسلمين، وكان رسول الله ﷺ إذا أغار في أرض العدو نفل الربع، فإذا أقبل راجعاً نفل الثلث، وكان يكره الأنفال[1]. وروى أبو داود والنسائي وابن مردويه واللفظ له، عن عكرمة عن ابن عباس قال: لما كان يوم بدر قال رسول الله ﷺ: « من صنع كذا وكذا فله كذا وكذا » فتسارع في ذلك شبان القوم وبقي الشيوخ تحت الرايات، فلما كانت المغانم جاءوا يطلبون الذي جعل لهم، فقال الشيوخ لا تستأثروا علينا فإنا كنا ردءاً لكم لو انكشفتم لفئتم إلينا؛ فتنازعوا، فأنزل الله تعالى: ﴿يسألونك عن الأنفال - إلى قوله - وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين﴾، وقال الإمام القاسم بن سلام رحمه الله في كتاب (الأموال الشرعية): أما الأنفال فهي المغانم، وكل نيل ناله المسلمون من أموال أهل الحرب، فكانت الأنفال الأولى لرسول الله ﷺ، يقول الله تعالى: ﴿يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول﴾ فقسمها يوم بدر على ما أراه الله من غير أن يخمسها، ثم نزلت بعد ذلك آية الخمس فنسخت الأولى، قلت: هكذا روي عن ابن عباس، وبه قال مجاهد وعكرمة والسدي، وقال ابن زيد: ليست منسوخة بل هي محكمة، والأنفال أصلها جماع الغنائم إلا أن الخمس منها مخصوص لأهله على ما نزل به الكتاب وجرت به السنّة. ومعنى الأنفال في كلام العرب: كل إحسان فعله فاعل تفضلا من غير أن يجب ذلك عليه، فذلك النفل الذي أحله الله للمؤمنين من

---

(١) رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وقال الترمذي: هذا حديث صحيح .

أموال عدوهم، وإنما هو شيء خصهم الله به تفضلاً منه عليهم، بعد أن كانت الغنائم محرمة على الأمم قبلهم، فنفلها الله تعالى هذه الأمة فهذا أصل النفل. وشاهد هذا ما في الصحيحين: «وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي» وذكر تمام الحديث.

وقوله تعالى: ﴿فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم﴾ أي اتقوا الله في أموركم وأصلحوا فيما بينكم ولا تظالموا ولا تخاصموا ولا تشاجروا، فما آتاكم الله من الهدى والعلم خير مما تختصمون بسببه، ﴿وأطيعوا الله ورسوله﴾ أي في قسمه بينكم على ما أراده الله، فإنه إنما يقسمه كما أمره الله من العدل والإنصاف، وقال ابن عباس: هذا تحريج من الله ورسوله أن يتقوا ويصلحوا ذات بينهم، وقال السدي ﴿وأصلحوا ذات بينكم﴾ أي لا تستبوا، ولنذكر ههنا حديثاً أورده الحافظ أبو يعلى الموصلي رحمه الله في مسنده عن أنس رضي الله عنه قال: بينا رسول الله ﷺ جالس إذ رأيناه ضحك حتى بدت ثناياه، فقال عمر: ما أضحكك يا رسول الله بأبي أنت وأمي؟ فقال: «رجلان من أمتي جثيا بين يدي رب العزة تبارك وتعالى، فقال أحدهما: يا رب خذ لي مظلمتي من أخي، قال الله تعالى: أعط أخاك مظلمته، قال: يا رب لم يبق من حسناتي شيء، قال: رب فليحمل عني من أوزاري»، قال: ففاضت عينا رسول الله ﷺ بالبكاء، ثم قال: «إن ذلك ليوم عظيم، يوم يحتاج الناس إلى من يتحمل عنهم من أوزارهم، فقال الله تعالى للطالب: ارفع بصرك وانظر في الجنان فرفع رأسه فقال: يا رب أرى مدائن من فضة وقصوراً من ذهب مكللة باللؤلؤ، لأي نبي هذا؟ لأي صديق هذا؟ لأي شهيد هذا؟ قال: هذا لمن أعطى ثمنه؟ قال: رب ومن يملك ثمنه؟ قال: أنت تملكه، قال: ماذا يا رب؟ قال تعفو عن أخيك، قال: يا رب فإني قد عفوت عنه. قال الله تعالى: خذ بيد أخيك فادخلا الجنة». ثم قال رسول الله ﷺ: «فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم، فإن الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة»[1]

إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾

قال مجاهد: ﴿وجلت قلوبهم﴾ فرقت أي فزعت وخافت، وهذه صفة المؤمن حق المؤمن الذي إذا ذكر الله وجل قلبه أي خاف منه، ففعل أوامره، وترك زواجره، كقوله تعالى: ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم﴾ الآية، وكقوله تعالى: ﴿وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى * فإن الجنة هي المأوى﴾ ولهذا قال سفيان الثوري، سمعت السدي يقول في قوله تعالى: ﴿إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم﴾ قال: هو الرجل يريد أن يظلم، أو قال يهم بمعصية، فيقال له: اتق الله فيجل قلبه؛ وعن أم الدرداء في قوله: ﴿إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم﴾ قالت: الوجل في القلب كاحتراق السَّعَفة[2]، أما تجد له قشعريرة؟ قال: بلى، قالت: إذا وجدت ذلك فادع الله عند ذلك فإن الدعاء يذهب ذلك،

(١) أخرجه الحافظ أبو يعلى الموصلي.
(٢) السعفة: جريدة النخل.

وقوله: ﴿وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً﴾، كقوله: ﴿فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون﴾، وقد استدل البخاري وغيره من الأئمة بهذه الآية وأشباهها على زيادة الإيمان وتفاضله في القلوب، كما هو مذهب جمهور الأمة، بل قد حكى الإجماع عليه غير واحد من الأئمة كالشافعي وأحمد بن حنبل وأبي عبيد كما بينا ذلك مستقصى في أول شرح البخاري ولله الحمد والمنة. ﴿وعلى ربهم يتوكلون﴾ أي لا يرجون سواه، ولا يقصدون إلا إياه، ولا يلوذون إلا بجنابه، ولا يطلبون الحوائج إلا منه، ولا يرغبون إلا إليه، ويعلمون أنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه المتصرف في الملك وحده لا شريك له، ولا معقب لحكمه وهو سريع الحساب، ولهذا قال سعيد بن جبير: التوكل على الله جماع الإيمان، وقوله: ﴿الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون﴾، ينبه تعالى بذلك على أعمالهم بعدما ذكر اعتقادهم، وهذه الأعمال تشمل أنواع الخير كلها، وهو إقامة الصلاة وهو حق الله تعالى، وقال قتادة: إقامة الصلاة المحافظة على مواقيتها ووضوئها وركوعها وسجودها، وقال مقاتل: إقامتها المحافظة على مواقيتها، وإسباغ الطهور فيها، وتمام ركوعها وسجودها، وتلاوة القرآن فيها، والتشهد، والصلاة على النبي ﷺ، هذا إقامتها، والإنفاق مما رزقهم الله يشمل إخراج الزكاة وسائر الحقوق للعباد من واجب ومستحب، والخلق كلهم عيال الله فأحبهم إلى الله أنفعهم لخلقه. قال قتادة في قوله: ﴿ومما رزقناهم ينفقون﴾ فأنفقوا مما رزقكم الله، فإنما هذه الأموال عواري وودائع عندك يا ابن آدم أوشكت أن تفارقها.

وقوله تعالى: ﴿أولئك هم المؤمنون حقاً﴾ أي المتصفون بهذه الصفات هم المؤمنون حق الإيمان. عن الحارث ابن مالك الأنصاري: أنه مر برسول الله ﷺ فقال له: «كيف أصبحت يا حارث؟» قال: أصبحت مؤمناً حقاً، قال: «انظر ما تقول فإن لكل شيء حقيقة فما حقيقة إيمانك؟» فقال: عزفتْ نفسي عن الدنيا، فأسهرتُ ليلي، وأظمأتُ نهاري، وكأني أنظر إلى عرش ربي بارزاً، وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها، وكأني أنظر إلى أهل النار يتضاغون[1] فيها، فقال: «يا حارث عرفت فالزم» ثلاثاً[2]. وقال عمرو بن مرة في قوله تعالى: ﴿أولئك هم المؤمنون حقاً﴾ إنما أنزل القرآن بلسان العرب كقولك: فلان سيد حقاً، وفي القوم سادة؛ وفلان تاجر حقاً وفي القوم تجار؛ وفلان شاعر حقاً وفي القوم شعراء. وقوله: ﴿لهم درجات عند ربهم﴾ أي منازل ومقامات ودرجات في الجنات، كما قال تعالى: ﴿هم درجات عند الله والله بصير بما يعملون﴾، ﴿ومغفرة﴾ أي يغفر لهم السيئات ويشكر لهم الحسنات، وقال الضحاك: أهل الجنة بعضهم فوق بعض، فيرى الذي هو فوق فضلَه على الذي هو أسفل منه، ولا يرى الذي هو أسفل منه أنه فضّل عليه أحد، ولهذا جاء في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «إن أهل عليين ليراهم من أسفل منهم كما ترون الكوكب الغائر في أفق من آفاق السماء» قالوا: يا رسول الله تلك منازل الأنبياء لا ينالها غيرهم؟ فقال: «بلى، والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين»، وفي الحديث الآخر: «إن أهل الجنة ليتراءون أهل الدرجات العلى كما تراءون الكوكب الغائر في أفق السماء، وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعما»[3]

(١) يتضاغون: أي يرفعون أصواتهم بالصراخ والعويل.

(٢) أخرجه الحافظ الطبراني عن الحارث بن مالك الأنصاري.

(٣) أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً.

كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ ﴿٥﴾ يُجَٰدِلُونَكَ فِى ٱلْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى ٱلْمَوْتِ وَهُمْ يَنظُرُونَ ﴿٦﴾ وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٧﴾ لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ وَيُبْطِلَ ٱلْبَٰطِلَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿٨﴾

قال الطبري: اختلف المفسرون في السبب الجالب لهذه الكاف في قوله: ﴿كما أخرجك ربك﴾ فقال بعضهم: شبه به في الصلاح للمؤمنين، والمعنى: أن الله تعالى يقول: كما أنكم لما اختلفتم في المغانم وتشاححتم فيها، فانتزعها الله منكم، فكان هذا هو المصلحة التامة لكم، كذلك لما كرهتم الخروج إلى الأعداء وهم النفير الذين خرجوا لإحراز عيرهم، فكان عاقبة كراهتكم للقتال بأن قدره لكم على غير ميعاد رشداً وهدى، ونصراً وفتحاً، كما قال تعالى: ﴿كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم﴾، وقال آخرون: معنى ذلك ﴿كما أخرجك ربك من بيتك بالحق﴾ على كره من فريق من المؤمنين، كذلك هم كارهون للقتال، فهم يجادلونك فيه بعدما تبين لهم، قال مجاهد: ﴿كما أخرجك ربك﴾ كذلك يجادلونك في الحق. وقال بعضهم: يسألونك عن الأنفال مجادلة كما جادلوك يوم بدر، فقالوا: أخرجتنا للعير ولم تعلمنا قتالاً فنستعد له. قلت: رسول الله ﷺ إنما خرج من المدينة طالباً لعير أبي سفيان التي بلغه خبرها أنها صادرة من الشام فيها أموال جزيلة لقريش، فاستنهض رسول الله ﷺ المسلمين، فخرج في ثلثمائة وبضعة عشر رجلاً وجمع الله بين المسلمين والكافرين على غير ميعاد، لما يريد الله تعالى من إعلاء كلمة المسلمين ونصرهم على عدوهم والتفرقة بين الحق والباطل، والغرض أن رسول الله ﷺ لما بلغه خروج النفير أوحى الله إليه، يعده إحدى الطائفتين إما العير وإما النفير، ورغب كثير من المسلمين إلى العير، لأنه كسب بلا قتال، كما قال تعالى: ﴿وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم﴾

روى ابن أبي حاتم قال: خرج رسول الله ﷺ إلى بدر، حتى إذا كان بالروحاء خطب الناس فقال: «كيف ترون؟» فقال أبو بكر: يا رسول الله بلغنا أنهم بمكان كذا وكذا، قال: ثم خطب الناس فقال: «كيف ترون؟» فقال عمر: مثل قول أبي بكر، ثم خطب الناس فقال: «كيف ترون؟» فقال سعد بن معاذ: يا رسول الله إيانا تريد؟ فوالذي أكرمك وأنزل عليك الكتاب ما سلكتها قط ولا لي بها علم، ولئن سرت حتى تأتي برك الغماد من ذي يمن لنسيرن معك، ولا نكون كالذين قالوا لموسى: ﴿اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون﴾، ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون، ولعلك أن تكون خرجت لأمر، وأحدث الله إليك غيره، فانظر الذي أحدث الله إليك فامض له، فصل حبال من شئت، واقطع حبال من شئت، وعاد من شئت، وسالم من شئت، وخذ من أموالنا ما شئت، فنزل القرآن على قول سعد: ﴿كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون﴾[1] الآيات، وقال ابن عباس: لما شاور النبي ﷺ في لقاء العدو، وقال له سعد بن عبادة

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم من حديث محمد بن عمرو بن علقمة بن أبي وقاص الليثي عن أبيه عن جده.

ما قال، وذلك يوم بدر أمر الناس أن يتهيأوا للقتال وأمرهم بالشوكة، فكره ذلك أهل الإيمان، فأنزل الله: ﴿ كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون﴾، وقال مجاهد: يجادلونك في الحق: في القتال للقاء المشركين. عن عكرمة عن ابن عباس قال، قيل لرسول الله ﷺ حين فرغ من بدر: عليك بالعير ليس دونها شيء، فناداه العباس بن عبد المطلب وهو أسير في وثاقه: إنه لا يصلح لك، قال: ولم؟ قال: لأن الله عزَّ وجلَّ إنما وعدك إحدى الطائفتين وقد أعطاك الله ما وعدك(١). ومعنى قوله تعالى: ﴿وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم﴾ أي يحبون أن الطائفة التي لا منعة ولا قتال تكون لهم وهي العير، ﴿ويريد الله أن يحق الحق بكلماته﴾ أي هو يريد أن يجمع بينكم وبين الطائفة التي لها الشوكة والقتال ليظفركم بهم وينصركم عليهم، ويظهر دينه، ويرفع كلمة الإسلام، ويجعله غالباً على الأديان، وهو أعلم بعواقب الأمور، وهو الذي يدبركم بحسن تدبيره، وإن كان العباد يحبون خلاف ذلك فيما يظهر لهم.

وقال محمد بن إسحاق رحمه الله: لما سمع رسول الله ﷺ بأبي سفيان مقبلاً من الشام ندب المسلمين إليهم، وقال: هذه عير قريش فيها أموالهم، فاخرجوا إليها لعل الله أن ينفلكموها، فانتدب الناس فخف بعضهم، وثقل بعضهم، وذلك أنهم لم يظنوا أن رسول الله ﷺ يلقى حرباً، وكان أبو سفيان قد استنفر حين دنا من الحجاز، يتجسس الأخبار، ويسأل من لقي من الركبان تخوفاً على أمر الناس حتى أصاب خبراً من بعض الركبان أن محمداً قد استنفر أصحابه لك ولعيرك فحذر عند ذلك، فاستأجر (ضمضم بن عمرو الغفاري) فبعثه إلى أهل مكة وأمره أن يأتي قريشاً، فيستنفرهم إلى أموالهم، ويخبرهم أن محمداً قد عرض لها في أصحابه، فخرج ضمضم بن عمرو سريعاً إلى مكة، وخرج رسول الله ﷺ في أصحابه حتى بلغ وادياً يقال له ذفران، فخرج منه، حتى إذا كان ببعضه نزل، وأتاه الخبر عن قريش بمسيرهم ليمنعوا عيرهم، فاستشار رسول الله ﷺ الناس، وأخبرهم عن قريش، فقام أبو بكر رضي الله عنه فقال فأحسن، ثم قام عمر رضي الله عنه، فقال فأحسن، ثم قام المقداد بن عمرو فقال: يا رسول الله امض لما أمرك الله به فنحن معك، والله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون﴾، ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون، فوالذي بعثك بالحق لو سرت بنا إلى برك الغماد - يعني مدينة الحبشة - لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه، فقال له رسول الله ﷺ خيراً، ودعا له بخير، ثم قال رسول الله ﷺ: « أشيروا علي أيها الناس » وإنما يريد الأنصار، وذلك أنهم كانوا عدد الناس، وذلك أنهم حين بايعوه بالعقبة قالوا: يا رسول الله، إنا برآء من ذمامك حتى تصل إلى دارنا، فإذا وصلت إلينا فأنت في ذمامنا نمنعك مما نمنع منه أبناءنا، ونساءنا وكان رسول الله ﷺ يتخوف أن لا تكون الأنصار ترى عليها نصرته إلا ممن دهمه بالمدينة من عدوه، وأن ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدو من بلادهم، فلما قال رسول الله ﷺ ذلك، قال له سعد بن معاذ: والله لكأنك تريدنا يا رسول الله؟ قال: « أجل »، فقال: فقد آمنا بك وصدقناك وشهدنا أن ما جئت به هو الحق، وأعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقنا على السمع والطاعة، فامض يا رسول الله لما أمرك الله، فوالذي بعثك بالحق إن استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك، ما يتخلف منا رجل واحد، وما نكره أن تلقى بنا عدونا غداً، إنا لصبر عند الحرب، صدق عند اللقاء، ولعل الله يريك،

(١) أخرجه الإمام أحمد قال ابن كثير: إسناده جيد ولم يخرجه أحد من أهل الكتب الستة.

ما تقر به عينك، فسر بنا على بركة الله، فسر رسول الله ﷺ بقول سعد، ونشطه ذلك، ثم قال: «سيروا على بركة الله وأبشروا فإن الله قد وعدني إحدى الطائفتين، والله لكأني الآن أنظر إلى مصارع القوم»، وروى العوفي عن ابن عباس نحو هذا، وكذلك قال السدي وقتادة وعبد الرحمن بن أسلم وغير واحد من علماء السلف والخلف، اختصرنا أقوالهم اكتفاء بسياق محمد بن إسحاق.

إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴿٩﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ ۚ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾

لما كان يوم بدر نظر النبي ﷺ إلى أصحابه وهم ثلثمائة ونيف، ونظر إلى المشركين، فإذا هم ألف وزيادة، فاستقبل النبي ﷺ القبلة وعليه رداؤه وإزاره، ثم قال: «اللهم أنجز لي ما وعدتني، اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام فلا تعبد في الأرض أبداً» قال: فما زال يستغيث ربه ويدعوه حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فردّاه ثم التزمه من ورائه ثم قال: يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك، فإنه سينجز لك ما وعدك، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين﴾، فلما كان يومئذ التقوا فهزم الله المشركين، فقتل منهم سبعون رجلاً، وأسر منهم سبعون رجلاً، واستشار رسول الله ﷺ أبا بكر وعمر وعلياً فقال أبو بكر: يا رسول الله هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان وإني أرى أن تأخذ منهم الفدية فيكون ما أخذناه منهم قوة لنا على الكفار، وعسى أن يهديهم الله فيكونوا لنا عضداً، فقال رسول الله ﷺ: «ما ترى يا ابن الخطاب؟» قلت: والله ما أرى ما رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تمكنني من فلان - قريب لعمر - فأضرب عنقه، وتمكن علياً من عقيل فيضرب عنقه، وتمكن حمزة من فلان - أخيه - فيضرب عنقه، حتى يعلم الله أن ليس في قلوبنا هوادة للمشركين، هؤلاء صناديدهم وأئمتهم وقادتهم، فهوي رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت، وأخذ منهم الفداء، فلما كان من الغد قال عمر: فغدوت إلى النبي ﷺ وأبي بكر وهما يبكيان، فقلت: يا رسول الله ما يبكيك أنت وصاحبك؟ فإن وجدت بكاء بكيت وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما، قال النبي ﷺ: «للذي عرض عليَّ أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عرض عليَّ عذابكم أدنى من هذه الشجرة» لشجرة قريبة من النبي ﷺ، وأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض - إلى قوله - فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً﴾، فأحل لهم الغنائم، فلما كان يوم أُحُد من العام المقبل عوقبوا بما صنعوا يوم بدر من أخذهم الفداء، فقتل منهم سبعون، وفر أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ، وكسرت رباعيته، وهشمت البيضة على رأسه، وسال الدم على وجهه، فأنزل الله: ﴿أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنّى هذا قل هو من عند أنفسكم إن الله على كل شيء قدير﴾ بأخذكم الفداء(١)

قال البخاري في كتاب المغازي باب قول الله تعالى: ﴿إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم﴾ الآية، عن طارق ابن شهاب قال، سمعت ابن مسعود يقول: شهدت من المقداد بن الأسود مشهداً لأن أكون صاحبه أحب إليَّ

(١) رواه الإمام أحمد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذي وابن جرير

مما عدل به، أتى النبي ﷺ وهو يدعو على المشركين فقال: لا نقول كما قال قوم موسى ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا﴾، ولكنا نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك ومن خلفك، فرأيت النبي ﷺ أشرق وجهه وسره، يعني قوله، وعن ابن عباس قال، قال النبي ﷺ يوم بدر: «اللهم أنشدك عهدك ووعدك، اللهم إن شئت لم تعبد» فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك، فخرج وهو يقول: «سيهزم الجمع ويولون الدبر». وقوله تعالى: ﴿ بألف من الملائكة مردفين﴾ أي يردف بعضهم بعضاً، كما قال ابن عباس ﴿ مردفين﴾: متتابعين، ويحتمل أن المراد ﴿ مردفين﴾ لكم أي نجدة لكم، كما قال العوفي عن ابن عباس ﴿ مردفين﴾ يقول: المدد، كما تقول أنت للرجل زده كذا وكذا[1]. وفي رواية ﴿ مردفين﴾ قال: بعضهم على أثر بعض، وقال ابن جرير: نزل جبريل في ألف من الملائكة عن ميمنة النبي ﷺ وفيها أبو بكر، ونزل ميكائيل في ألف من الملائكة عن ميسرة النبي ﷺ، وهذا يقتضي -إن صح إسناده- أن الألف مردفة بمثلها، ولهذا قرأ بعضهم: ﴿ مردفين﴾ بفتح الدال والله أعلم، والمشهور ما روي عن ابن عباس قال: وأمد الله نبيه ﷺ والمؤمنين بألف من الملائكة، فكان جبريل في خمسمائة من الملائكة مجنبة، وميكائيل في خمسمائة مجنبة، وروي عن ابن عباس قال: بينا رجل من المسلمين يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه إذ سمع ضربة بالسوط فوقه، وصوت الفارس يقول: أقدم حيزوم، إذ نظر إلى المشرك أمامه فخر مستلقياً، قال: فنظر إليه، فإذا هو قد حطم وشق وجهه كضربة السوط فاخضر ذلك أجمع، فجاء الأنصاري فحدث ذلك رسول الله ﷺ فقال: صدقت، ذلك من مدد السماء الثالثة، فقتلوا يومئذ سبعين وأسروا سبعين[2]

وفي البخاري قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: ما تعدون أهل بدر فيكم؟ قال: «من أفضل المسلمين» أو كلمة نحوها قال: وكذلك من شهد بدراً من الملائكة، وفي الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال لعمر لما شاوره في قتل (حاطب بن أبي بلتعة) «إنه قد شهد بدراً وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم؟»، وقوله تعالى: ﴿وما جعله الله إلا بشرى﴾ الآية، أي وما جعل الله بعث الملائكة إلا بشرى ﴿ ولتطمئن به قلوبكم﴾، وإلا فهو تعالى قادر على نصركم على أعدائكم ﴿وما النصر إلا من عند الله﴾ أي بدون ذلك، ولهذا قال: ﴿وما النصر إلا من عند الله﴾ كما قال تعالى: ﴿ ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض﴾، وقال تعالى: ﴿وتلك الأيام نداولها بين الناس﴾ فهذه حكم شرع الله جهاد الكفار بأيدي المؤمنين لأجلها، وقد كان تعالى إنما يعاقب الأمم السالفة المكذبة للأنبياء بالقوارع التي تعم تلك الأمم المكذبة، كما أهلك قوم نوح بالطوفان، وعاداً الأولى بالدبور، وثمود بالصيحة، وقوم لوط بالخسف والقلب وحجارة السجيل، وقوم شعيب بيوم الظلة، فلما بعث الله تعالى موسى وأهلك عدوه وأنزل على موسى التوراة شرع فيها قتال الكفار واستمر الحكم في بقية الشرائع بعده على ذلك، كما قال تعالى: ﴿ولقد آتينا موسى الكتاب من بعد ما أهلكنا القرون الأولى بصائر﴾، وقتل المؤمنين للكافرين أشد إهانة للكافرين، وأشفى لصدور المؤمنين، كما قال تعالى للمؤمنين: ﴿ قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم، ويخزهم وينصركم عليهم، ويشف صدور قوم مؤمنين﴾، ولهذا كان قتل

(١) وبه قال مجاهد وابن كثير القارىء وابن زيد.

(٢) أخرجه مسلم وابن جرير

صناديد قريش بأيدي أعدائهم، أنكى لهم وأشفى لصدور حزب الإيمان، وقتل أبي جهل في معركة القتال أشد إهانة له من موته على فراشه بقارعة أو صاعقة أو نحو ذلك، ولهذا قال تعالى: ﴿إن الله عزيز﴾ أي له العزة ولرسوله وللمؤمنين بهما في الدنيا والآخرة، ﴿حكيم﴾ فيما شرعه من قتال الكفار مع القدرة على دمارهم وإهلاكهم بحوله وقوته سبحانه وتعالى.

* ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ ﴿١١﴾ إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۚ سَأُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ وَٱضْرِبُوا۟ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۚ وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٣﴾ ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٤﴾﴾

يذكرهم الله تعالى بما أنعم به عليهم من إلقائه النعاس عليهم أماناً، أمّنهم به من خوفهم الذي حصل لهم، من كثرة عدوهم وقلة عددهم، وكذلك فعل تعالى بهم يوم أحد، كما قال تعالى: ﴿ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاساً﴾ الآية. قال أبو طلحة: كنت ممن أصابه النعاس يوم أحد، ولقد سقط السيف من يدي مراراً؛ يسقط وآخذه، ويسقط وآخذه، ولقد نظرت إليهم يميدون وهم تحت الحَجَف[1]، وقال الحافظ أبو يعلى عن علي رضي الله عنه قال: ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد، ولقد رأيتنا وما فينا إلا نائم إلا رسول الله ﷺ يصلي تحت شجرة ويبكي حتى أصبح، وقال عبد الله بن مسعود: النعاس في القتال أمنة من الله، وفي الصلاة من الشيطان. وقال قتادة: النعاس في الرأس، والنوم في القلب. وكأن ذلك كان للمؤمنين عند شدة البأس لتكون قلوبهم آمنة مطمئنة بنصر الله، وهذا من فضل الله ورحمته بهم ونعمته عليهم، ولهذا جاء في الصحيح أن رسول الله ﷺ لما كان يوم بدر في العريش مع الصديق رضي الله عنه وهما يدعوان أخذت رسول الله ﷺ سنة من النوم ثم استيقظ متبسماً فقال: «أبشر يا أبا بكر هذا جبريل على ثناياه النقع»، ثم خرج من باب العريش وهو يتلو قوله تعالى: ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾.

وقوله تعالى: ﴿وينزل عليكم من السماء ماء﴾، قال ابن عباس: إن المشركين من قريش لما خرجوا لينصروا العير وليقاتلوا عنها، نزلوا على الماء يوم بدر، فغلبوا المؤمنين عليه، فأصاب المؤمنين الظمأ فجعلوا يصلون مجنبين محدثين، حتى تعاطوا ذلك في صدورهم، فأنزل الله من السماء ماء حتى سال الوادي، فشرب المؤمنون، وملأوا الأسقية، وسقوا الركاب واغتسلوا من الجنابة، فجعل الله في ذلك طهوراً وثبت به الأقدام[2]؛ وذلك أنه كانت بينهم وبين القوم رملة فبعث الله المطر عليها، والمعروف أن رسول الله ﷺ لما سار إلى بدر نزل على أدنى ماء هناك

---

(١) الحجف: جمع حجفة وهي الترس. (٢) وروي نحوه عن قتادة والضحاك.

أي أول ماء وجده، فتقدم إليه الحباب بن المنذر فقال: يا رسول الله هذا المنزل الذي نزلته منزل أنزلك الله إياه فليس لنا أن نجاوزه أو منزل نزلته للحرب والمكيدة؟ فقال: «بل منزل نزلته للحرب والمكيدة» فقال: يا رسول الله إن هذا ليس بمنزل، ولكن سر بنا حتى ننزل على أدنى ماء يلي القوم ونغور ما وراءه من القلب، ونستقي الحياض فيكون لنا ماء وليس لهم ماء، فسار رسول الله ﷺ ففعل ذلك. وقال مجاهد: أنزل الله عليهم المطر قبل النعاس فأطفأ بالمطر الغبار وتلبدت به الأرض وطابت نفوسهم وثبتت به أقدامهم، وقوله: ﴿ليطهركم به﴾ أي من حدث أصغر أو أكبر وهو تطهير الظاهر، ﴿ويذهب عنكم رجز الشيطان﴾ أي من وسوسة أو خاطر سيء وهو تطهير الباطن، كما قال تعالى في حق أهل الجنة ﴿عاليهم ثياب سندس خضر﴾ فهذا زينة الظاهر، ﴿وسقاهم ربهم شراباً طهوراً﴾ أي مطهراً لما كان من غل أو حسد أو تباغض وهو زينة الباطن وطهارته، ﴿وليربط على قلوبكم﴾: أي بالصبر والإقدام على مجالدة الأعداء وهو شجاعة الباطن ﴿ويثبت به الأقدام﴾ وهو شجاعة الظاهر والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿إذ يوحي ربك إلى الملائكة أني معكم فثبتوا الذين آمنوا﴾ وهذه نعمة خفية أظهرها الله تعالى لهم ليشكروه عليها، وهو أنه تعالى وتقدس أوحى إلى الملائكة الذين أنزلهم لنصر نبيه ودينه أن يثبتوا الذين آمنوا، قال ابن جرير: أي ثبتوا المؤمنين وقووا أنفسهم على أعدائهم سألقي الرعب والذلة والصغار على من خالف أمري وكذب رسولي، ﴿فاضربوا فوق الأعناق واضربوا منهم كل بنان﴾ أي اضربوا الهام فأفلقوها واحتزوا الرقاب فقطعوها، وقطعوا الأطراف منهم وهي أيديهم وأرجلهم. وقد اختلف المفسرون في معنى ﴿فوق الأعناق﴾ فقيل: معناه اضربوا الرؤوس، قاله عكرمة. وقيل معناه أي على الأعناق وهي الرقاب، قاله الضحاك. ويشهد لهذا المعنى قوله تعالى: ﴿فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب﴾ وقال القاسم، قال النبي ﷺ: «إني لم أبعث لأعذب بعذاب الله، إنما بعثت لضرب الرقاب وشد الوثاق»، وقال الربيع بن أنس: كان الناس يوم بدر يعرفون قتلى الملائكة بضرب فوق الأعناق وعلى البنان مثل سمة النار قد أحرق به، وقوله: ﴿واضربوا منهم كل بنان﴾، قال ابن جرير: معناه واضربوا من عدوكم أيها المؤمنون كل طرف ومفصل من أطراف أيديهم وأرجلهم، والبنان جمع بنانة كما قال الشاعر

ألا ليتني قطعت مني بنانة ... ولاقيته في البيت يقظان حاذراً

وقال ابن عباس ﴿واضربوا منهم كل بنان﴾ يعني بالبنان الأطراف[1]، وقال السدي: البنان الأطراف، ويقال كل مفصل، وقال الأوزاعي: اضرب منه الوجه والعين، وارمه بشهاب من نار فإذا أخذته حرم ذلك كله عليك، وقال العوفي عن ابن عباس فأوحى الله إلى الملائكة: ﴿أني معكم فثبتوا الذين آمنوا﴾ الآية، فقتل أبو جهل لعنه الله في تسعة وستين رجلاً، وأسر عقبة بن أبي معيط، فقتل صبراً فوفى ذلك سبعين يعني قتيلاً، ولهذا قال تعالى: ﴿ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله﴾ أي خالفوهما، فساروا في شق، وتركوا الشرع والإيمان به واتباعه في شق، ومأخوذ أيضاً من شق العصا وهو جعلها فرقتين ﴿ومن يشاقق الله ورسوله فإن الله شديد العقاب﴾ أي هو الطالب الغالب لمن خالفه وناوأه لا يفوته شيء، ولا يقوم لغضبه شيء تبارك وتعالى لا إله غيره ولا رب سواه، ﴿ذلكم فذوقوه

---

(١) وكذا قال الضحاك وابن جرير والسدي.

وأن للكافرين عذاب النار﴾ هذا خطاب للكفار، أي ذوقوا هذا العذاب والنكال في الدنيا واعلموا أيضاً أن للكافرين عذاب النار في الآخرة

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦﴾﴾

يقول تعالى متوعداً على الفرار من الزحف بالنار لمن فعل ذلك ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً﴾ أي تقاربتم منهم ودنوتم إليهم ﴿فلا تولوهم الأدبار﴾ أي تفروا وتتركوا أصحابكم، ﴿ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال﴾ أي يفر بين يدي قرنه مكيدة ليريه أنه خاف منه، فيتبعه، ثم يكر عليه فيقتله فلا بأس عليه في ذلك[1]. وقال الضحاك: أن يتقدم عن أصحابه ليرى غرة من العدو فيصيبها، ﴿أو متحيزاً إلى فئة﴾ أي فر من ها هنا إلى فئة أخرى من المسلمين يعاونهم ويعاونوه، فيجوز له ذلك، حتى لو كان في سرية ففر إلى أميره أو إلى الإمام الأعظم دخل في هذه الرخصة. قال الإمام أحمد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: كنت في سرية من سرايا رسول الله ﷺ، فحاص الناس حيصة، فكنت فيمن حاص، فقلنا: كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب؟ ثم قلنا: لو دخلنا المدينة ثم بتنا، ثم قلنا: لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ فإذا كانت لنا توبة وإلا ذهبنا، فأتيناه قبل صلاة الغداة، فخرج فقال: «مَنْ القوم؟» فقلنا: نحن الفرارون، فقال: «لا، بل أنتم العكّارون أنا فئتكم وأنا فئة المسلمين» قال: فأتيناه حتى قبّلنا يده. وقرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿أو متحيزاً إلى فئة﴾[2]. قال أهل العلم: معنى قوله «العكارون»: أي العرافون، وكذلك قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في أبي عبيدة لما قُتل بأرض فارس لكثرة الجيش من المجوس فقال عمر: لو تحيز إليَّ لكنت له فئة، ويروى عنه أنا فئة كل مسلم. وقال الضحاك في قوله ﴿أو متحيزاً إلى فئة﴾: المتحيز الفار إلى النبي وأصحابه، وكذلك من فر اليوم إلى أميره أو أصحابه، فأما إن كان الفرار لا عن سبب من هذه الأسباب فإنه حرام وكبيرة من الكبائر، لما رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات» قيل يا رسول الله وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات»[3]. ولهذا قال تعالى: ﴿فقد باء﴾ أي رجع ﴿بغضبٍ من الله ومأواه﴾ أي مصيره ومنقلبه يوم ميعاده ﴿جهنم وبئس المصير﴾.

وقال الإمام أحمد عن بشير بن معبد قال: أتيت النبي ﷺ لأبايعه فاشترط عليَّ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن أقيم الصلاة، وأن أؤدي الزكاة، وأن أحج حجة الإسلام، وأن أصوم شهر رمضان، وأن أجاهد في سبيل الله؛ فقلت يا رسول الله أما اثنتان فوالله لا أطيقهما: الجهاد، فإنهم زعموا أنه من ولى الدبر فقد باء بغضبٍ من الله، فأخاف إن حضرت ذلك خشعت نفسي وكرهت الموت. والصدقة، فوالله مالي إلا غنيمة

(١) وهو قول سعيد بن جبير والسدي.

(٢) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه

(٣) أخرجه الشيخان عن أبي هريرة.

وعشر ذود هن رسل أهلي وحمولهم، فقبض رسول الله ﷺ يده ثم حرك يده ثم قال: «فلا جهاد ولا صدقة فبم تدخل الجنة إذاً»؟ قلت: يا رسول الله أنا أبايعك، فبايعته عليهن كلهن[1]. وقد ذهب ذاهبون إلى أن الفرار إنما كان حراماً على الصحابة، لأن الجهاد كان فرض عين عليهم، وقيل: على الأنصار خاصة لأنهم بايعوا على السمع والطاعة في المنشط والمكره، وقيل: المراد بهذه الآية أهل بدر خاصة[2]. وحجتهم في هذا أنه لم تكن عصابة لها شوكة يفيئون إليها إلا عصابتهم تلك كما قال النبي ﷺ: «اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض»، ولهذا قال الحسن في قوله: ﴿ومن يولهم يومئذ دبره﴾ قال: ذلك يوم بدر، فأما اليوم فإن انحاز إلى فئة أو مصر فلا بأس عليه، وقال ابن المبارك عن يزيد بن أبي حبيب: أوجب الله تعالى لمن فر يوم بدر النار، قال: ﴿ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة فقد باء بغضب من الله﴾، فلما كان يوم أُحد بعد ذلك قال: ﴿إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان﴾، إلى قوله: ﴿ولقد عفا الله عنهم﴾، ثم كان يوم حنين بعد ذلك بسبع سنين، قال: ﴿ثم وليتم مدبرين * ثم يتوب الله من بعد ذلك على من يشاء﴾. وعن أبي سعيد أنه قال في هذه الآية: ﴿ومن يولهم يومئذ دبره﴾ إنما أنزلت في أهل بدر، وهذا كله لا ينفي أن يكون الفرار من الزحف حراماً على غير أهل بدر، وإن كان سبب نزول الآية فيهم، كما دل عليه حديث أبي هريرة المتقدم من أن الفرار من الزحف من الموبقات كما هو مذهب الجماهير، والله أعلم.

﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ ۚ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ ۚ وَلِيُبْلِيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَآءً حَسَنًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٧﴾ ذَٰلِكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٨﴾﴾

يبين تعالى أنه خالق أفعال العباد، وأنه المحمود على جميع ما صدر منهم من خير، لأنه هو الذي وفقهم لذلك وأعانهم عليه، ولهذا قال: ﴿فلم تقتلوهم ولكنّ الله قتلهم﴾ أي ليس بحولكم وقوتكم قتلتم أعداءكم، مع كثرة عددهم وقلة عددكم، بل هو الذي أظفركم عليهم كما قال: ﴿ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين إذا أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً﴾ يعلم تبارك وتعالى أن النصر ليس بكثرة العَدَد والعُدَد، وإنما النصر من عنده تعالى، كما قال تعالى: ﴿كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين﴾، ثم قال تعالى لنبيه ﷺ أيضاً في شأن القبضة من التراب التي حصب بها وجوه الكافرين يوم بدر ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾ أي هو الذي بلغ ذلك إليهم وكبتهم بها لا أنت، قال ابن عباس: رفع رسول الله ﷺ يديه يعني يوم بدر فقال: «يا رب إن تهلك هذه العصابة فلن تعبد في الأرض أبداً» فقال له جبريل: خذ قبضة من التراب فارم بها في وجوههم، فأخذ قبضة من التراب فرمى بها في وجوههم، فما من المشركين أحد إلا أصاب عينيه ومنخريه وفمه تراب من تلك القبضة فولوا مدبرين. وقال محمد بن قيس ومحمد بن كعب القرظي: لما دنا القوم بعضهم من بعض أخذ رسول الله ﷺ قبضة من تراب

---

(١) أخرجه الإمام أحمد، قال ابن كثير: حديث غريب من هذا الوجه لم يخرجوه في الكتب الستة.

(٢) يروى هذا عن عمرو ابن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد ونافع والحسن البصري وسعيد بن جبير وعكرمة وقتادة والضحاك وغيرهم.

فرمى بها في وجوه القوم وقال: «شاهت الوجوه»، فدخلت في أعينهم كلهم، وأقبل أصحاب رسول الله ﷺ يقتلونهم ويأسرونهم وكانت هزيمتهم في رمية رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾. وقال عروة بن الزبير في قوله: ﴿وليبلي المؤمنين منه بلاء حسناً﴾ أي ليعرف المؤمنين نعمته عليهم، من إظهارهم على عدوهم مع كثرة عدوهم وقلة عددهم، ليعرفوا بذلك حقه ويشكروا بذلك نعمته، ﴿إن الله سميع عليم﴾ أي سميع الدعاء ﴿عليم﴾ بمن يستحق النصر والغلب، وقوله: ﴿ذلكم وأن الله موهن كيد الكافرين﴾ هذه بشارة أخرى مع ما حصل من النصر أنه أعلمهم تعالى بأنه مضعف كيد الكافرين، فيما يستقبل مصغر أمرهم، وأنهم كل ما لهم في تبار ودمار.

إِن تَسْتَفْتِحُواْ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ وَإِن تَنتَهُواْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَعُودُواْ نَعُدْ وَلَن تُغْنِيَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْـًٔا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٩﴾

يقول تعالى للكفار: ﴿إن تستفتحوا﴾ أي تستنصروا وتستقضوا الله وتستحكموه أن يفصل بينكم وبين أعدائكم المؤمنين فقد جاءكم ما سألتم؛ كما قال أبو جهل، قال حين التقى القوم: اللهم أقطعنا للرحم وآتانا بما لا نعرف فأحنه الغداة؛ فكان المستفتح[1]؛ وقال السدي: كان المشركون حين خرجوا من مكة إلى بدر أخذوا بأستار الكعبة فاستنصروا الله وقالوا: اللهم انصر أعلى الجندين وأكرم الفئتين وخير القبيلتين، فقال الله: ﴿إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح﴾ يقول: قد نصرت ما قلتم، وهو محمد ﷺ. وقوله: ﴿وإن تنتهوا﴾ أي عما أنتم فيه من الكفر بالله والتكذيب لرسوله ﴿فهو خير لكم﴾ أي في الدنيا والآخرة، وقوله تعالى: ﴿وإن تعودوا نعد﴾، كقوله: ﴿وإن عدتم عدنا﴾، معناه وإن عدتم إلى ما كنتم فيه من الكفر والضلالة نعد لكم بمثل هذه الواقعة، وقال السدي: ﴿وإن تعودوا﴾ أي إلى الاستفتاح ﴿نعد﴾ أي إلى الفتح لمحمد ﷺ والنصر له وتظفيره على أعدائه، والأول أقوى. ﴿ولن تغني عنكم فئتكم شيئاً ولو كثرت﴾ أي ولو جمعتم من الجموع ما عسى أن تجمعوا، فإن من كان الله معه فلا غالب له، ﴿وإن الله مع المؤمنين﴾ وهم الحزب النبوي والجناب المصطفوي.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْاْ عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٢٠﴾ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ قَالُواْ سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾ * إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾

يأمر تعالى عباده المؤمنين بطاعته وطاعة رسوله، ويزجرهم عن مخالفته والتشبه بالكافرين به المعاندين له، ولهذا قال: ﴿ولا تولوا عنه﴾ أي تتركوا طاعته وامتثال أوامره وترك زواجره، ﴿وأنتم تسمعون﴾ أي بعدما علمتم ما

(١) رواه أحمد والنسائي والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

دعاكم إليه، ﴿ولا تكونوا كالذين قالوا سمعنا وهم لا يسمعون﴾ قيل: المراد المشركون، واختاره ابن جرير، وقال ابن إسحاق: هم المنافقون فإنهم يظهرون أنهم قد سمعوا واستجابوا وليسوا كذلك، ثم أخبر تعالى أن هذا الضرب من بني آدم شر الخلق والخليقة فقال: ﴿إن شر الدواب عند الله الصم﴾ أي عن سماع الحق، ﴿البكم﴾ عن فهمه، ولهذا قال: ﴿الذين لا يعقلون﴾ فهؤلاء شر البرية لأن كل دابة مما سواهم مطيعة لله فيما خلقها له، وهؤلاء خلقوا للعبادة فكفروا، ولهذا شبههم بالأنعام في قوله: ﴿أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون﴾ وقيل: المراد بهؤلاء المذكورين نفر من بني عبد الدار من قريش؛ ثم أخبر تعالى بأنهم لا فهم لهم صحيح ولا قصد لهم صحيح – لو فرض أن لهم فهماً – فقال: ﴿ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم﴾ أي لأفهمهم وتقدير الكلام (و) لكن لا خير فيهم فلم يفهمهم لأنه يعلم أنه ﴿لو أسمعهم﴾ أي أفهمهم ﴿لتولوا﴾ عن ذلك قصداً وعناداً بعد فهمهم ذلك ﴿وهم معرضون﴾ عنه

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾

قال البخاري: ﴿استجيبوا﴾ أجيبوا ﴿لما يحييكم﴾ لما يصلحكم، عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه قال: كنت أصلي فمر بي النبي ﷺ فدعاني، فلم آته حتى صليت، ثم أتيته فقال: «ما منعك أن تأتيني؟ ألم يقل الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم﴾، ثم قال: لأعلمنك أعظم سورة في القرآن قبل أن أخرج»، فذهب رسول الله ﷺ ليخرج فذكرت له. فقال: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ هي السبع المثاني. وقال مجاهد ﴿لما يحييكم﴾ قال: للحق، وقال قتادة ﴿لما يحييكم﴾ هو هذا القرآن فيه النجاة والبقاء والحياة؛ وقال السدي: ﴿لما يحييكم﴾ ففي الإسلام إحياؤهم بعد موتهم بالكفر، وقوله تعالى: ﴿واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه﴾، قال ابن عباس: يحول بين المؤمن وبين الكفر، وبين الكافر وبين الإيمان[1]؛ وقال السدي: لا يستطيع أن يؤمن ولا يكفر إلا بإذنه، وقد وردت الأحاديث عن رسول الله ﷺ بما يناسب هذه الآية؛ قال الإمام أحمد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يكثر أن يقول: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» قال: فقلنا يا رسول الله آمنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا؟ قال: «نعم إن القلوب بين إصبعين من أصابع الله تعالى يقلبها»

(**حديث آخر**): قال الإمام أحمد عن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ما من قلب إلا وهو بين أصبعين من أصابع الرحمن رب العالمين إذا شاء أن يقيمه أقامه، وإذا شاء أن يزيغه أزاغه»، وكان يقول: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» قال: «والميزان بيد الرحمن يخفضه ويرفعه»[2]. (**حديث آخر**): قال الإمام أحمد عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ كان يكثر في دعائه يقول: «اللهم مقلب القلوب ثبت

---

(١) وهو قول مجاهد وعكرمة والضحاك وعطية ومقاتل وفي رواية عن مجاهد (يحول بين المرء وقلبه) أي حتى يتركه لا يعقل.
(٢) ورواه النسائي وابن ماجه

قلبي على دينك » قالت، فقلت: يا رسول الله أو إن القلوب لتقلب؟ قال: « نعم ما خلق الله من بشر من بني آدم إلا أن قلبه بين أصبعين من أصابع الله عزَّ وجلَّ، فإن شاء أقامه، وإن شاء أزاغه. فنسأل الله ربنا أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا، ونسأله أن يهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب » قالت، فقلت: يا رسول الله ألا تعلمني دعوة أدعو بها لنفسي؟ قال: « بلى، قولي اللهم رب النبي محمد اغفر لي ذنبي، وأذهب غيظ قلبي، وأجرني من مضلات الفتن ما أحييتني »

﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢٥﴾ ﴾

يحذر تعالى عباده المؤمنين ﴿ فتنة ﴾ أي اختباراً ومحنة يعم بها المسيء وغيره، لا يخص بها أهل المعاصي، ولا من باشر الذنب، بل يعمهما حيث لم تدفع وترفع، كما قال الإمام أحمد عن مطرف، قال: قلنا للزبير يا أبا عبد الله ما جاء بكم؟ ضيّعتم الخليفة الذي قتل، ثم جئتم تطلبون بدمه؟ فقال الزبير رضي الله عنه: إنا قرأنا على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم: ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾، لم نكن نحسب أنا أهلها حتى وقعت منا حيث وقعت[1]. وروى ابن جرير عن الحسن قال، قال الزبير: لقد خوفنا - يعني قوله تعالى: ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ ونحن مع رسول الله ﷺ، وما ظننا أنا خصصنا بها خاصة؛ وقال الحسن في هذه الآية: نزلت في (علي، وعمار، وطلحة، والزبير) رضي الله عنهم، وقال الزبير: لقد قرأت هذه الآية زماناً وما أرانا من أهلها فإذا نحن المعنيون بها ﴿ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾، وقال السدي: نزلت في أهل بدر خاصة فأصابتهم يوم الجمل فاقتتلوا، وقال ابن عباس: ﴿ لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ يعني أصحاب النبي ﷺ خاصة، وقال في رواية له عن ابن عباس في تفسير هذه الآية: أمر الله المؤمنين أن لا يقروا المنكر بين ظهرانيهم فيعمهم الله بالعذاب، وهذا تفسير حسن جداً، ولهذا قال مجاهد: هي أيضاً لكم، والقول بأن هذا التحذير يعم الصحابة وغيرهم، وإن كان الخطاب معهم هو الصحيح، ويدل عليه الأحاديث الواردة في التحذير من الفتن، عن عدي بن عميرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الله عزَّ وجلَّ لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه، فإذا فعلوا ذلك عذّب الله الخاصة والعامة »[2]

(**حديث آخر**): قال الإمام أحمد عن حذيفة بن اليمان أن رسول الله ﷺ قال: « والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهن عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده، ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم »، وقال حذيفة رضي الله عنه: إن كان الرجل ليتكلم بالكلمة على عهد رسول الله ﷺ فيصير منافقاً، وإني لأسمعها من أحدكم في المقعد الواحد أربع مرات، لتأمرن بالمعروف ولتنهن عن المنكر، ولتحاضُنَّ على الخير، أو ليسحتكم الله جميعاً بعذاب، أو ليؤمرن عليكم شراركم ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم. (**حديث آخر**): قال الإمام

(١) رواه أحمد والبزار

(٢) رواه أحمد، قال ابن كثير: لم يخرجه في الكتب الستة أحد وفيه رجل متهم.

أحمد أيضاً عن عامر رضي الله عنه قال: سمعت النعمان بن بشير يخطب يقول - وأومأ بأصبعيه إلى أذنيه - يقول: مثل القائم على حدود الله والواقع فيها والمدهن فيها كمثل قوم ركبوا سفينة فأصاب بعضهم أسفلها وأوعرها وشرها، وأصاب بعضهم أعلاها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا الماء مروا على من فوقهم فآذوهم، فقالوا: لو خرقنا في نصيبنا خرقاً فاستقينا منه ولم نؤذ من فوقنا ! فإن تركوهم وأمرهم هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا جميعاً[1] . (**حديث آخر**): عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إذا ظهرت المعاصي في أمتي عمهم الله بعذاب من عنده » فقلت ؟ يا رسول الله أما فيهم أناس صالحون ؟ قال: « بلى » قالت: فكيف يصنع أولئك ؟ قال: « يصيبهم ما أصاب الناس ثم يصيرون إلى مغفرة من الله ورضوان »[2].وفي رواية: « ما من قوم يعملون بالمعاصي وفيهم رجل أعز منهم وأمنع لا يغيّره، إلا عمهم الله بعقاب أو أصابهم العقاب ». وفي أخرى عن عائشة ترفعه: « إذا ظهر السوء في الأرض أنزل الله بأهل الأرض بأسه » فقلت: وفيهم أهل طاعة الله ؟ قال: « نعم ثم يصيرون إلى رحمة الله »[3]

وَاذْكُرُوا إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٢٦﴾

ينبه تعالى عباده المؤمنين على نعمه عليهم وإحسانه إليهم، حيث كانوا قليلين فكثرهم، ومستضعفين خائفين فقواهم ونصرهم، وفقراء عالة فرزقهم من الطيبات، وهذا كان حال المؤمنين حال مقامهم بمكة، قليلين مستخفين مضطهدين، يخافون أن يتخطفهم الناس من سائر بلاد الله، لقلتهم وعدم قوتهم، فلم يزل ذلك دأبهم حتى أذن الله لهم في الهجرة إلى المدينة فآواهم إليها، وقيّض لهم أهلها آووا ونصروا وواسوا بأموالهم، وبذلوا مهجهم في طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ، قال قتادة: كان هذا الحي من العرب أذل الناس ذلاً، وأشقاه عيشاً، وأجوعه بطوناً، وأعراه جلوداً، وأبينه ضلالاً، من عاش منهم عاش شقياً، ومن مات منهم ردي في النار، يؤكلون ولا يأكلون، والله ما نعلم قبيلاً من حاضر أهل الأرض يومئذ كانوا أشر منزلاً منهم، حتى جاء الله بالإسلام فمكّن به في البلاد، ووسع به في الرزق، وجعلهم به ملوكاً على رقاب الناس، وبالإسلام أعطى الله ما رأيتم، فاشكروا الله على نعمه، فإن ربكم منعم يحب الشكر، وأهل الشكر في مزيد من الله .

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾

أنزلت في أبي لبابة بن عبد المنذر، حين بعثه رسول الله ﷺ إلى بني قريظة لينزلوا على حكم رسول الله ﷺ،

---

(١) أخرجه البخاري والترمذي أيضاً .

(٢) رواه الإمام أحمد .

(٣) أخرجهما الإمام أحمد .

فاستشاروه في ذلك، فأشار عليهم بذلك، وأشار بيده إلى حلقه أي إنه الذبح، ثم فطن أبو لبابة، ورأى أنه قد خان الله ورسوله، فحلف لا يذوق ذواقاً حتى يموت أو يتوب الله عليه، وانطلق إلى مسجد المدينة، فربط نفسه في سارية منه، فمكث كذلك تسعة أيام، حتى كان يخر مغشياً عليه من الجهد، حتى أنزل الله توبته على رسوله، فجاء الناس يبشرونه بتوبة الله عليه، وأرادوا أن يحلوه من السارية، فحلف لا يحله منها إلا رسول الله ﷺ بيده فحله، فقال: يا رسول الله إني كنت نذرت أن أنخلع من مالي صدقة، فقال: «يجزيك الثلث أن تصدق به»[1]. وقال ابن جرير: نزلت هذه الآية في قتل عثمان رضي الله عنه ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول﴾ الآية. وفي الصحيحين قصة (حاطب بن أبي بلتعة) أنه كتب إلى قريش يعلمهم بقصد رسول الله ﷺ إياهم عام الفتح، فأطلع الله رسوله على ذلك، فبعث في إثر الكتاب فاسترجعه، واستحضر حاطباً فأقر بما صنع، وفيها، فقام عمر ابن الخطاب فقال: يا رسول الله، ألا أضرب عنقه فإنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين؟ فقال: «دعه فإنه قد شهد بدراً وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»، والصحيح أن الآية عامة، وإن صح أنها وردت على سبيل خاص، فالأخذ بعموم اللفظ لا بخصوص السبب عند الجماهير من العلماء. والخيانة تعم الذنوب الصغار والكبار اللازمة والمتعدية، وقال ابن عباس ﴿وتخونوا أماناتكم﴾: الأمانة الأعمال التي ائتمن الله عليها العباد يعني الفريضة، يقول: لا تخونوا لا تنقضوها، وقال في رواية: لا تخونوا الله والرسول يقول: بترك سنته وارتكاب معصيته.

وقال السدي: إذا خانوا الله والرسول فقد خانوا أماناتهم. وقال أيضاً: كانوا يسمعون من النبي ﷺ الحديث فيفشونه حتى يبلغ المشركين، وقال ابن زيد: نهاكم أن تخونوا الله والرسول كما صنع المنافقون، وقوله: ﴿واعلموا أنما أموالكم وأولادكم فتنة﴾ أي اختبار وامتحان منه لكم إذ أعطاكموها ليعلم أتشكرونه عليها وتطيعونه فيها أو تشتغلون بها عنه وتعتاضون بها منه كما قال تعالى: ﴿إنما أموالكم وأولادكم فتنة والله عنده أجر عظيم﴾، وقال: ﴿ونبلوكم بالشر والخير فتنة﴾، وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله﴾، وقوله: ﴿وأن الله عنده أجر عظيم﴾ أي ثوابه وعطاؤه وجناته خير لكم من الأموال والأولاد، فإنه قد يوجد منهم عدو، وأكثرهم لا يغني عنك شيئاً، والله سبحانه هو المتصرف المالك للدنيا والآخرة، ولديه الثواب الجزيل يوم القيامة، وفي الأثر يقول الله تعالى: يا ابن آدم اطلبني تجدني، فإن وجدتني وجدت كل شيء، وإن فُتُّكَ فاتك كل شيء، وأنا أحب إليك من كل شيء، وفي الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا لله، ومن كان أن يلقى في النار أحب إليه من أن يرجع إلى الكفر بعد إذ أنقذه الله منه»[2]، بل حب رسول الله ﷺ مقدم على الأولاد والأموال والنفوس كما ثبت في الصحيح أنه ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وأهله وماله والناس أجمعين».

---

(١) رواه عبد الرزاق بن أبي قتادة والزهري.
(٢) أخرجه الشيخان.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾﴾

قال ابن عباس وغير واحد ﴿فرقاناً﴾ مخرجاً[1]، زاد مجاهد: في الدنيا والآخرة، وفي رواية عن ابن عباس ﴿فرقاناً﴾ نجاة، وفي رواية عنه: نصراء. وقال محمد بن إسحاق: ﴿فرقاناً﴾ أي فصلاً بين الحق والباطل؛ وهذا التفسير أعم مما تقدم، وهو يستلزم ذلك كله، فإن من اتقى الله بفعل أوامره وترك زواجره، وفّق لمعرفة الحق من الباطل، فكان ذلك سبب نصره ونجاته ومخرجه من أمور الدنيا وسعادته يوم القيامة وتكفير ذنوبه وهو محوها، وغفرها: سترها عن الناس، وسبباً لنيل ثواب الله الجزيل كقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته ويجعل لكم نوراً تمشون به ويغفر لكم والله غفور رحيم﴾.

﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ۚ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٣٠﴾﴾

قال ابن عباس ومجاهد وقتادة: ﴿ليثبتوك﴾ ليقيدوك، وقال عطاء وابن زيد: ليحبسوك، وقال السدي: الإثبات هو الحبس والوثاق، وهذا يشمل ما قاله هؤلاء وهؤلاء، وهو مجمع الأقوال، وهو الغالب من صنيع من أراد غيره بسوء، وقال عطاء: سمعت (عبيد بن عمير) يقول: لما ائتمروا بالنبي ﷺ ليثبتوه أو يقتلوه أو يخرجوه، قال له عمه أبو طالب: هل تدري ما ائتمروا بك؟ قال: «يريدون أن يسجنوني أو يقتلوني أو يخرجوني»، قال: من أخبرك بهذا؟ قال: «ربي»، قال: نعم الرب ربك استوص به خيراً، قال: «أنا أستوصي به؟ بل هو يستوصي بي»، قال فنزلت: ﴿وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك﴾[2] الآية. والدليل على صحة ما قلنا، ما روى محمد بن إسحاق صاحب المغازي عن مجاهد عن ابن عباس: أن نفراً من قريش من أشراف كل قبيلة اجتمعوا ليدخلوا دار الندوة، فاعترضهم إبليس في صورة شيخ جليل، فلما رأوه قالوا له من أنت؟ قال شيخ من أهل نجد سمعت أنكم اجتمعتم فأردت أن أحضركم، ولن يعدمكم رأيي ونصحي قالوا: أجل ادخل فدخل معهم، فقال: انظروا في شأن هذا الرجل، والله ليوشكن أن يواثبكم في أمركم بأمره، فقال قائل منهم: احبسوه في وثاق ثم تربصوا به ريب المنون حتى يهلك كما هلك من كان قبله من الشعراء زهير والنابغة، قال: فصرخ عدو الله فقال: والله ما هذا برأي، والله ليخرجنه ربه من محبسه إلى أصحابه، فليوشكن أن يثبوا عليه حتى يأخذوه من أيديكم فيمنعوه منكم، فما آمن عليكم أن يخرجوكم من بلادكم، قالوا صدق الشيخ فانظروا في غير هذا؛ قال قائل منهم: أخرجوه من بين أظهركم فتستريحوا منه، فإنه إذا خرج لن يضركم ما صنع إذا غاب

---

(١) وهو قول السدي وعكرمة والضحاك وقتادة ومقاتل وغيرهم ويشهد له قول الله تعالى: ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾.

(٢) قال ابن كثير: ذكر أبي طالب في هذا غريب جداً بل منكر، لأن الآية مدنية واجتماع قريش وائتمارهم كان ليلة الهجرة، وكان ذلك بعد موت أبي طالب بنحو ثلاث سنين.

عنكم أذاه، فقال الشيخ النجدي: والله ما هذا لكم برأي ألم تروا حلاوة قوله، وطلاقة لسانه، وأخذ القلوب ما تسمع من حديثه؟ والله لئن فعلتم ثم استعرض العرب ليجتمعن عليه، ثم ليأتين إليكم حتى يخرجكم من بلادكم ويقتل أشرافكم، قالوا صدق والله، فانظروا رأياً غير هذا؛ قال: فقال أبو جهل لعنه الله: والله لأشيرن عليكم برأي ما أراكم أبصرتموه بعد، لا أرى غيره، قالوا: وما هو؟ قال: تأخذون من كل قبيلة غلاماً شاباً وسيطاً نهداً، ثم يعطى كل غلام منهم سيفاً صارماً، ثم يضربونه ضربة رجل واحد، فإذا قتلوه تفرق دمه في القبائل كلها، فما أظن هذا الحي من بني هاشم يقوون على حرب قريش كلها، فإنهم إذا رأوا ذلك قبلوا العقل (الدية) واسترحنا وقطعنا عنا أذاه، قال: فقال الشيخ النجدي: هذا والله الرأي، القول ما قال الفتى، ولا أرى غيره؛ قال: فتفرقوا على ذلك وهم مجمعون له، فأتى جبريل النبي ﷺ فأمره أن لا يبيت في مضجعه الذي كان يبيت فيه، وأخبره بمكر القوم، فلم يبت رسول الله ﷺ في بيته تلك الليلة، وأذن الله له عند ذلك بالخروج، وأنزل الله عليه بعد قدومه المدينة الأنفال يذكر نعمه عليه وبلاءه عنده: ﴿وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين﴾، وأنزل في قولهم تربصوا به ريب المنون: ﴿أم يقولون شاعر نتربص به ريب المنون﴾.

قال ابن إسحاق: أتاه جبريل عليه السلام فأمره أن لا يبيت في مكانه الذي كان يبيت فيه، فدعا رسول الله ﷺ (علي بن أبي طالب) فأمره أن يبيت على فراشه ويتسجى ببرد له أخضر، ففعل ثم خرج رسول الله ﷺ على القوم، وهم على بابه، وخرج معه بحفنة من تراب فجعل يذروها على رؤوسهم، وأخذ الله بأبصارهم عن نبيه ﷺ وهو يقرأ: ﴿يس والقرآن الحكيم - إلى قوله - فأغشيناهم فهم لا يبصرون﴾. وقد روى ابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه عن ابن عباس قال: دخلت فاطمة على رسول الله ﷺ وهي تبكي، فقال: «ما يبكيك يا بنية؟» قالت: يا أبت ومالي لا أبكي وهؤلاء الملأ من قريش في الحِجْر يتعاهدون باللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى لو قد رأوك لقاموا إليك فيقتلونك، وليس منهم إلا من قد عرف نصيبه من دمك، فقال: «يا بنية ائتني بوضوء»، فتوضأ رسول الله ﷺ، ثم خرج إلى المسجد، فلما رأوه قالوا: ها هو ذا، فطأطأوا رؤوسهم، وسقطت رقابهم بين أيديهم، فلم يرفعوا أبصارهم، فتناول رسول الله ﷺ قبضة من تراب فحصبهم بها، وقال: «شاهت الوجوه»، فما أصاب رجلاً منهم حصاة من حصياته إلا قتل يوم بدر كافراً[1]. وعن ابن عباس في قوله: ﴿وإذ يمكر بك﴾ الآية. قال: تشاورت قريش ليلة بمكة فقال بعضهم: إذا أصبح فأثبتوه بالوثاق يريدون النبي ﷺ، وقال بعضهم: بل اقتلوه، وقال بعضهم: بل اخرجوه، فأطلع الله نبيه ﷺ على ذلك فبات علي رضي الله عنه على فراش رسول الله ﷺ، وخرج النبي ﷺ حتى لحق بالغار، وبات المشركون يحرسون علياً يحسبونه النبي ﷺ، فلما أصبحوا ثاروا إليه، فلما رأوا علياً رد الله تعالى مكرهم، فقالوا: أين صاحبك هذا؟ قال: لا أدري، فاقتصوا أثره، فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم، فصعدوا في الجبل، فمروا بالغار، فرأوا على بابه نسج العنكبوت، فقالوا: لو دخل ههنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه، فمكث فيه ثلاث ليال[2]. وقال عروة بن الزبير في قوله: ﴿ويمكرون ويمكر الله﴾ أي فكرت بهم بكيدي المتين حتى خلصتك منهم.

---

(١) قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ولا أعرف له علة.

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند.

﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا قَالُوا۟ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ ۙ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣١﴾ وَإِذْ قَالُوا۟ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٢﴾ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾﴾

يخبر تعالى عن كفر قريش وعتوهم وتمردهم وعنادهم، ودعواهم الباطل عند سماع آياته، إذا تتلى عليهم أنهم يقولون: ﴿قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا﴾ وهذا منهم قول بلا فعل، وإلا فقد تحدوا غير ما مرة أن يأتوا بسورة من مثله فلا يجدون إلى ذلك سبيلاً، وقد قيل: إن القائل لذلك هو (النضر بن الحارث)، فإنه لعنه الله كان قد ذهب إلى بلاد فارس، وتعلم من أخبار ملوكهم رستم وأسفنديار، ولما قدم وجد رسول الله ﷺ قد بعثه الله، وهو يتلو على الناس القرآن، فكان عليه الصلاة والسلام إذا قام من مجلس، جلس فيه النضر فحدثهم من أخبار أولئك، ثم يقول: بالله أينا أحسن قصصاً أنا أو محمد؟ ولهذا لما أمكن الله تعالى منه يوم بدر ووقع في الأسارى أمر رسول الله ﷺ أن تضرب رقبته صبراً بين يديه، ففعل ذلك ولله الحمد، وكان الذي أسره (المقداد بن الأسود) رضي الله عنه كما قال ابن جرير. ومعنى ﴿أساطير الأولين﴾ جمع أسطورة: أي كتبهم، اقتبسها فهو يتعلم منها ويتلوها على الناس، وهذا هو الكذب البحت، كما أخبر الله عنهم في الآية الأخرى: ﴿وقالوا أساطير الأولين اكتتبها فهي تملى عليه بكرة وأصيلاً - إلى - إنه كان غفوراً رحيماً﴾ أي لمن تاب إليه وأناب فإنه يتقبل منه ويصفح عنه.

وقوله تعالى: ﴿وإذ قالوا اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم﴾ هذا من كثرة جهلهم وشدة تكذيبهم وعنادهم وعتوهم، وهذا مما عيبوا به، وكان الأولى لهم أن يقولوا: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فاهدنا له ووفقنا لاتباعه، ولكن استفتحوا على أنفسهم واستعجلوا العذاب وتقديم العقوبة، كقوله تعالى: ﴿ويستعجلونك بالعذاب ولولا أجل مسمى لجاءهم العذاب﴾، ﴿وقالوا ربنا عجل لنا قطنا قبل يوم الحساب﴾، وقوله: ﴿سأل سائل بعذاب واقع﴾، وكذلك قال الجهلة من الأمم السالفة كما قال قوم شعيب له: ﴿فأسقط علينا كسفاً من السماء إن كنت من الصادقين﴾. عن أنس بن مالك قال أبو جهل ابن هشام: ﴿اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم﴾، فنزلت: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾[1]. وقال الأعمش عن ابن عباس في قوله: ﴿وإذ قالوا اللهم﴾ الآية، قال: هو النضر بن الحارث بن كلدة قال: فأنزل الله: ﴿سأل سائل بعذاب واقع * للكافرين ليس له دافع﴾[2].

وقوله تعالى: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾، قال ابن عباس: كان المشركون يطوفون بالبيت ويقولون: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك، إلا شريك هو لك، تملكه

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه .

(٢) وهو قول مجاهد وعطاء وسعيد بن جبير والسدي .

وما ملك، ويقولون: غفرانك غفرانك، فأنزل الله: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم﴾ الآيه. قال ابن عباس: كان فيهم أمانان النبي ﷺ والاستغفار، فذهب النبي ﷺ وبقي الاستغفار[١]. وعن ابن عباس: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم﴾ يقول ما كان الله ليعذب قوماً وأنبياؤهم بين أظهرهم حتى يخرجهم، ثم قال: ﴿وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾ يقول: وفيهم من قد سبق له من الله الدخول في الإيمان، وهو الاستغفار، يستغفرون يعني يصلون، يعني بهذا أهل مكة، وقال الضحاك: ﴿وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾ يعني المؤمنين الذين كانوا بمكة. وقال رسول الله ﷺ: «أنزل الله عليّ أمانين لأمتي: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم، وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾، فإذا مضيت تركت فيهم الاستغفار إلى يوم القيامة»[٢]. ويشهد لهذا ما رواه الإمام أحمد عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: «إن الشيطان قال: وعزتك يا رب لا أبرح أغوي عبادك ما دامت أرواحهم في أجسادهم، فقال الرب وعزتي وجلالي، لا أزال أغفر لهم ما استغفروني»[٣]

وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓاْ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٤﴾ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ۚ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾

يخبر تعالى أنهم أهل لأن يعذبهم، ولكنْ لم يوقع ذلك بهم لبركة مقام الرسول ﷺ بين أظهرهم، ولهذا لما خرج من بين أظهرهم أوقع الله بهم بأسه يوم بدر فقتل صناديدهم، وأسر سراتهم، وأرشدهم تعالى إلى الاستغفار من الذنوب التي هم متلبسون بها من الشرك والفساد، قال قتادة والسدي: لم يكن القوم يستغفرون ولو كانوايستغفرون ما عذبوا. قال ابن جرير عن عكرمة والحسن البصري قالا، قال في الأنفال: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾ فنسختها الآية التي تليها ﴿وما لهم ألا يعذبهم الله - إلى قوله - فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون﴾ فقاتلوا بمكة فأصابهم فيها الجوع والضر، وقال ابن أبي حاتم عن ابن عباس: ﴿وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾، ثم استثنى أهل الشرك فقال: ﴿وما لهم ألا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام﴾، وقوله: ﴿وما لهم ألا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام وما كانوا أولياءه إن أولياؤه إلا المتقون ولكن أكثرهم لا يعلمون﴾ أي وكيف لا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام أي الذي بمكة، يصدون المؤمنين الذين هم أهله عن الصلاة فيه والطواف به، ولهذا قال: ﴿وما كانوا أولياءه إن أولياؤه إلا المتقون﴾ أي هم ليسوا أهل المسجد الحرام وإنما أهله النبي ﷺ وأصحابه، كما قال تعالى: ﴿ما كان للمشركين أن يعمروا مساجد الله شاهدين على أنفسهم بالكفر أولئك حبطت أعمالهم وفي النار هم خالدون ۞ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين﴾، وقال تعالى:

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم.
(٢) رواه الترمذي في سننه.
(٣) أخرجه أحمد والحاكم، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

﴿وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله﴾ الآية. وقال الحافظ ابن مردويه في تفسير هذه الآية عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ من أولياؤك؟ قال: «كل تقي»، وتلا رسول الله ﷺ ﴿إن أولياؤه إلا المتقون﴾. وقال الحاكم في مستدركه: جمع رسول الله ﷺ قريشاً فقال: «هل فيكم من غيركم؟» فقالوا: فينا ابن أختنا وفينا حليفنا وفينا مولانا، فقال: «حليفنا منا وابن أختنا منا ومولانا منا إن أوليائي منكم المتقون»

وقال عروة والسدي في قوله تعالى: ﴿إن أولياؤه إلا المتقون﴾ قال: هم محمد ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، وقال مجاهد: هم المجاهدون من كانوا حيث كانوا، ثم ذكر تعالى ما كانوا يعتمدونه عند المسجد الحرام وما كانوا يعاملونه به، فقال: ﴿وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية﴾ المكاء هو الصفير[1]، وزاد مجاهد: وكانوا يدخلون أصابعهم في أفواههم. وقال السدي: المكاء الصفير على نحو طير أبيض يقال له المكاء ويكون بأرض الحجاز. عن ابن عباس قال: كانت قريش تطوف بالبيت عراة تصفر وتصفق، والمكاء الصفير، والتصدية التصفيق. وقال ابن جرير عن ابن عمر في قوله: ﴿وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية﴾ قال: المكاء الصفير، والتصدية التصفيق، وعن ابن عمر أيضاً أنه قال: إنهم كانوا يضعون خدودهم على الأرض ويصفقون ويصفرون، ويصنعون ذلك ليخلطوا بذلك على النبي ﷺ صلاته، وقال الزهري: يستهزئون بالمؤمنين. وعن سعيد ابن جبير ﴿وتصدية﴾ قال: صدهم الناس عن سبيل الله عزَّ وجلَّ، قوله: ﴿فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون﴾ قال الضحّاك وابن جريج ومحمد بن إسحاق هو ما أصابهم يوم بدر من القتل والسبي، واختاره ابن جرير عن مجاهد قال: عذاب أهل الإقرار بالسيف، وعذاب أهل التكذيب بالصيحة والزلزلة.

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾ لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ ٱلْخَبِيثَ بَعْضَهُۥ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُۥ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُۥ فِى جَهَنَّمَ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ ﴿٣٧﴾

قال محمد بن إسحاق: لما أصيب قريش يوم بدر ورجع فلهم إلى مكة، ورجع أبو سفيان بعيره، مشى (عبد الله بن أبي ربيعة) و (عكرمة بن أبي جهل) و (صفوان بن أمية) في رجال من قريش أصيب آباؤهم وأبناؤهم وإخوانهم ببدر، فكلموا أبا سفيان بن حرب ومن كانت له في تلك العير من قريش تجارة، فقالوا: يا معشر قريش إن محمداً قد وتركم وقتل خياركم، فأعينونا بهذا المال على حربه لعلنا أن ندرك منه ثأراً بمن أصيب منا، ففعلوا، قال: ففيهم أنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿إن الذين كفروا ينفقون أموالهم - إلى قوله - هم الخاسرون﴾[2] وقال الضحاك: نزلت في أهل بدر، وعلى كل تقدير فهي عامة، وإن كان سبب نزولها خاصاً، فقد أخبر تعالى

---

(١) وهو قول ابن عباس ومجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وقتادة.

(٢) في اللباب: أخرج ابن جرير أنها نزلت في أبي سفيان استأجر يوم أُحُد ألفين من الأحابيش ليقاتل بهم رسول الله ﷺ.

أن الكفار ينفقون أموالهم ليصدوا عن اتباع الحق، فسيفعلون ذلك، ثم تذهب أموالهم، ثم تكون عليهم حسرة أي ندامة، حيث لم تجد شيئاً لأنهم أرادوا إطفاء نور الله وظهور كلمتهم على كلمة الحق، والله متم نوره ولو كره الكافرون، فهذا الخزي لهم في الدنيا، ولهم في الآخرة عذاب النار، فمن عاش منهم رأى بعينه وسمع بأذنه ما يسوؤه، ومن قتل منهم أو مات فإلى الخزي الأبدي والعذاب السرمدي، ولهذا قال: ﴿فسينفقونها ثم تكون عليهم حسرة ثم يغلبون، والذين كفروا إلى جهنم يحشرون﴾، وقوله تعالى: ﴿ليميز الله الخبيث من الطيب﴾ قال ابن عباس: يميز أهل السعادة من أهل الشقاء، وقال السدي: يميز المؤمن من الكافر؛ وهذا يحتمل أن يكون هذا التميز في الآخرة، كقوله: ﴿ثم نقول للذين أشركوا مكانكم أنتم وشركاؤكم فزيلنا بينهم﴾ الآية، وقوله: ﴿ويوم تقوم الساعة يومئذ يتفرقون﴾، وقال في الآية الأخرى: ﴿يومئذ يصَّدعون﴾، وقال تعالى: ﴿وامتازوا اليوم أيها المجرمون﴾، ويحتمل أن يكون هذا التمييز في الدنيا بما يظهر من أعمالهم للمؤمنين، أي: إنما أقدرناهم على ذلك ﴿ليميز الله الخبيث من الطيب﴾ أي من يطيعه بقتال أعدائه الكافرين، أو يعصيه بالنكول عن ذلك، كقوله: ﴿وما أصابكم يوم التقى الجمعان فبإذن الله وليعلم المؤمنين، وليعلم الذين نافقوا﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب﴾ الآية، فمعنى الآية على هذا إنما ابتليناكم بالكفار يقاتلونكم وأقدرناهم على إنفاق الأموال وبذلها في ذلك ﴿ليميز الله الخبيث من الطيب ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه﴾ أي يجمعه كله، وهو جمع الشيء بعضه على بعض كما قال تعالى في السحاب ﴿ثم يجعله ركاماً﴾ أي متراكماً متراكباً، ﴿فيجعله في جهنم أولئك هم الخاسرون﴾ أي هؤلاء هم الخاسرون في الدنيا والآخرة.

قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُواْ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٩﴾ وَإِن تَوَلَّوْاْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَىٰكُمْ ۚ نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ﴿٤٠﴾

يقول تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿قل للذين كفروا إن ينتهوا﴾ أي عما هم فيه من الكفر والمشاقة والعناد ويدخلوا في الإسلام والطاعة والإنابة يغفر لهم ما قد سلف: أي من كفرهم وذنوبهم وخطاياهم، كما جاء في الصحيح: «من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر». وفي الصحيح أيضاً، أن رسول الله ﷺ قال: «الإسلام يجُبُّ ما قبله والتوبة تجبُّ ما كان قبلها». وقوله: ﴿وإن يعودوا﴾ أي يستمروا على ما هم فيه، ﴿فقد مضت سنة الأولين﴾: أي فقد مضت سنتنا في الأولين أنهم إذا كذبوا واستمرو ا على عنادهم أنا نعاجلهم بالعذاب والعقوبة، قال مجاهد في قوله: ﴿فقد مضت سنة الأولين﴾ أي في قريش يوم بدر وغيرها من الأمم، وقوله تعالى: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله﴾، قال البخاري عن ابن عمر: أن رجلاً جاء فقال: يا أبا عبد الرحمن ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا﴾ الآية، فما يمنعك أن لا تقاتل كما ذكر الله في كتابه؟ فقال: يا ابن أخي أعيَّر

بهذه الآية ولا أقاتل أحب إليّ من أن أعيّر بالآية التي يقول الله، قال عزَّ وجلَّ: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً﴾ إلى آخر الآية. قال فإن الله تعالى يقول: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة﴾، قال ابن عمر: قد فعلنا على عهد رسول الله ﷺ إذ كان الإسلام قليلاً، وكان الرجل يفتن في دينه، إما أن يقتلوه وإما أن يوثقوه، حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة، فلما رأى أنه لا يوافقه فيما يريد، قال: فما قولكم في علي وعثمان؟ قال ابن عمر: أما عثمان فكان الله قد عفا عنه وكرهتم أن يعفو الله عنه، وأما علي فابن عم رسول الله ﷺ وختنه وأشار بيده، وهذه ابنته أو بنته حيث ترون. وأتى رجلان في فتنة ابن الزبير إلى ابن عمر فقالا: إن الناس قد صنعوا ما ترى وأنت ابن عمر ابن الخطاب وأنت صاحب رسول الله ﷺ فما يمنعك أن تخرج؟ قال: يمنعني الله أن حرم عليَّ دم المسلم، قالوا: أولم يقل الله: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله﴾ قال: قد قاتلنا حتى لم تكن فتنة وكان الدين كله لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة، ويكون الدين لغير الله.

وقال الضحاك عن ابن عباس: ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة﴾ يعني لا يكون شرك[1]. وقال عروة بن الزبير: ﴿حتى لا تكون فتنة﴾ حتى لا يفتن مسلم عن دينه، وقوله: ﴿ويكون الدين كله لله﴾، قال الضحاك عن ابن عباس: يخلص التوحيد لله؛ وقال الحسن وقتادة: أن يقال لا إله إلا الله، أن يكون التوحيد خالصاً لله فليس فيه شرك ويخلع ما دونه من الأنداد، وقال عبد الرحمن بن أسلم: ﴿ويكون الدين كله لله﴾ لا يكون مع دينكم كفر، ويشهد لهذا ما ثبت في الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله عزَّ وجلَّ». وقوله: ﴿فإن انتهوا﴾ عما هم فيه من الكفر فكفوا عنه، وإن لم تعلموا بواطنهم ﴿فإن الله بما يعملون بصير﴾، كقوله: ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم﴾ الآية. وفي الآية الأخرى: ﴿فإخوانكم في الدين﴾، وقال: ﴿فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين﴾. وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ قال لأسامة لما علا ذلك الرجل بالسيف، فقال لا إله إلا الله فضربه فقتله، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال لأسامة: «أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله؟ وكيف تصنع بلا إله إلا الله يوم القيامة»؟ فقال: يا رسول الله إنما قالها تعوذاً، قال: «هلّا شققت عن قلبه»، وجعل يقول ويكرر عليه: «من لك بلا إله إلا الله يوم القيامة»؟ قال أسامة: حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ، وقوله: ﴿وإن تولوا فاعلموا أن الله مولاكم نعم المولى ونعم النصير﴾ أي وان استمروا على خلافكم ومحاربتكم ﴿فاعلموا أن الله مولاكم﴾ سيدكم وناصركم على أعدائكم فنعم المولى ونعم النصير.

* وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾

يبين تعالى تفصيل ما شرعه مخصصاً لهذه الأمة الشريفة من بين سائر الأمم المتقدمة بإحلال الغنائم، والغنيمة هي المال المأخوذ من الكفار بإيجاف الخيل والركاب، والفيء ما أخذ منهم بغير ذلك، كالأموال التي يصالحون

(١) وهو قول مجاهد والحسن وقتادة والسدي ومقاتل وزيد بن أسلم.

عليها أو يتوفون عنها ولا وارث لهم، والجزية والخراج ونحو ذلك؛ هذا مذهب الإمام الشافعي، ومن العلماء من يطلق الفيء على ما تطلق عليه الغنيمة والعكس أيضاً، ﴿واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه﴾ توكيد لتخميس كل قليل وكثير حتى الخيط والمخيط، قال الله تعالى: ﴿ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة﴾ الآية، وقوله: ﴿فأن لله خمسه وللرسول﴾ اختلف المفسرون ههنا، فقال بعضهم لله نصيب من الخمس يجعل في الكعبة. وقال آخرون: ذكر الله ههنا استفتاح كلام للتبرك، وسهم لرسوله ﷺ. قال ابن عباس: كان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية فغنموا خمَّس الغنيمة، فضرب ذلك الخمس في خمسة، ثم قرأ: ﴿واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول﴾، فأن لله خمسه: مفتاح كلام ﴿لله ما في السموات وما في الأرض﴾، فجعل سهم الله وسهم الرسول ﷺ واحداً[1]، ويؤيد هذا ما رواه الحافظ البيهقي بإسناد صحيح عن عبد الله بن شقيق عن رجل قال: أتيت النبي ﷺ وهو بوادي القرى، وهو يعرض فرساً، فقلت: يا رسول الله ما تقول في الغنيمة؟ فقال: «لله خمسها وأربعة أخماسها للجيش» قلت فما أحد أولى به من أحد؟ قال: «لا ولا السهم تستخرجه من جيبك ليس أنت أحق به من أخيك المسلم».

وقال ابن جرير عن الحسن قال: أوصى الحسن بالخمس من ماله، وقال: ألا أرضى من مالي بما رضي الله لنفسه؛ وعن عطاء قال: خمس الله والرسول واحد يحمل منه ويصنع فيه ما شاء، يعني النبي ﷺ، وهذا أعم وأشمل، وهو أنه ﷺ يتصرف في الخمس الذي جعله الله له بما شاء ويرده في أمته كيف شاء. ويشهد لهذا ما رواه الإمام أحمد عن المقدام بن معد يكرب الكندي: أنه جلس مع عبادة بن الصامت وأبي الدرداء والحارث ابن معاوية الكندي رضي الله عنهم، فتذاكروا حديث رسول الله ﷺ، فقال أبو الدرداء لعبادة: يا عبادة كلمات رسول الله ﷺ في غزوة كذا وكذا في شأن الأخماس، فقال عبادة: إن رسول الله ﷺ صلى بهم في غزوة إلى بعير من المغنم، فلما سلم قام رسول الله ﷺ فتناول وبرة بين أنملتيه فقال: «إن هذه من غنائمكم، وإنه ليس لي فيها إلا نصيبي معكم الخمس، والخمس مردود عليكم، فأدوا الخيط والمخيط، وأكبر من ذلك وأصغر، ولا تغلوا، فإن الغلول عار ونار على أصحابه في الدنيا والآخرة، وجاهدوا الناس في الله القريب والبعيد، ولا تبالوا في الله لومة لائم، وأقيموا حدود الله في السفر والحضر، وجاهدوا في الله، فإن الجهاد باب من أبواب الجنة عظيم ينجي الله به من الهم والغم»[2]. وعن عمرو بن عنبسة أن رسول الله ﷺ صلى بهم إلى بعير من المغنم، فلما سلم أخذ وبرة من هذا البعير ثم قال: «ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذه إلا الخمس والخمس مردود عليكم»[3] وقد كان للنبي ﷺ من الغنائم شيء يصطفيه لنفسه عبد أو أمة أو فرس أو سيف أو نحو ذلك، كما نص عليه محمد بن سيرين وعامر الشعبي، وتبعهما على ذلك أكثر العلماء. وروى الإمام أحمد والترمذي عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أُحد. وعن عائشة رضي الله عنها

(١) وهو قول النخعي والحسن البصري والشعبي وعطاء وقتادة وغيرهم.

(٢) قال ابن كثير: هذا حديث حسن عظيم ولم أره في شيء من الكتب الستة وله شواهد.

(٣) رواه أبو داود والنسائي

قالت: كانت صفية من الصفي[1]، وعن يزيد بن عبد الله قال: كنا بالمربد إذ دخل رجل معه قطعة أديم فقرأناها فإذا فيها: «من محمد رسول الله إلى بني زهير بن أقيش، إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وأقمتم الصلاة، وآتيتم الزكاة، وأديتم الخمس من المغنم، وسهم النبي ﷺ، وسهم الصفي، أنتم آمنون بأمان الله ورسوله»، فقلنا: من كتب لك هذا؟ فقال: رسول الله ﷺ[2]. فهذه أحاديث جيدة تدل على تقرير هذا وثبوته؛ ولهذا جعل ذلك كثيرون من الخصائص له صلوات الله وسلامه عليه، وقال آخرون: إن الخمس يتصرف فيه الإمام بالمصلحة للمسلمين كما يتصرف في مال الفيء.

وقال شيخنا الإمام العلامة ابن تيمية رحمه الله: وهذا قول مالك وأكثر السلف وهو أصح الأقوال، فإذا ثبت هذا وعلم فقد اختلف أيضاً في الذي كان يناله عليه السلام من الخمس ماذا يصنع به من بعده؟ فقال قائلون: يكون لمن يلي الأمر من بعده، وقال آخرون: يصرف في مصالح المسلمين؛ وقال آخرون: بل هو مردود على بقية الأصناف ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل، اختاره ابن جرير. وقال آخرون: بل سهم النبي ﷺ وسهم ذوي القربى مردودان على اليتامى والمساكين وابن السبيل، قال ابن جرير: وذلك قول جماعة من أهل العراق، وقيل: إن الخمس جميعه لذوي القربى، ثم اختلف الناس في هذين السهمين بعد وفاة رسول الله ﷺ فقال قائلون: سهم النبي ﷺ يُسلّم للخليفة من بعده، وقال آخرون: لقرابة النبي ﷺ، وقال آخرون: سهم القرابة لقرابة الخليفة، واجتمع رأيهم أن يجعلوا هذين السهمين في الخيل والعدة في سبيل الله، فكانا على ذلك في خلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما. قال الأعمش عن إبراهيم: كان أبو بكر وعمر يجعلان سهم النبي ﷺ في الكراع والسلاح، فقلت لإبراهيم: ما كان عليٌّ يقول فيه؟ قال: كان أشدهم فيه، وهذا قول طائفة كثيرة من العلماء رحمهم الله، وأما سهم ذوي القربى فإنه يصرف إلى (بني هاشم) و (بني المطلب) لأن بني المطلب وازروا بني هاشم في الجاهلية وفي أول الإسلام، ودخلوا معهم في الشعب غضباً لرسول الله ﷺ وحماية له، مسلمهم طاعة لله ولرسوله، وكافرهم حمية للعشيرة وأنفة وطاعة لأبي طالب عم رسول الله ﷺ؛ وأما بنو عبد شمس وبنو نوفل، وإن كانوا بني عمهم فلم يوافقوهم على ذلك، بل حاربوهم ونابذوهم، ومالأوا بطون قريش على حرب الرسول.

وقال جبير بن مطعم: مشيت أنا وعثمان بن عفان، إلى رسول الله ﷺ فقلنا: يا رسول الله ﷺ أعطيت بني المطلب من خمس خيبر وتركتنا، ونحن وهم منك بمنزلة واحدة؟ فقال: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد»[3]. وفي بعض روايات هذا الحديث: «إنهم لم يفارقونا في جاهلية ولا إسلام»؛ وهذا قول جمهور العلماء أنهم بنو هاشم وبنو المطلب. قال ابن جرير: وقال آخرون: هم بنو هاشم، ثم روى عن مجاهد قال: علم الله أن في بني هاشم فقراء، فجعل لهم الخمس مكان الصدقة، وفي رواية عنه قال: هم قرابة رسول الله ﷺ الذين لا تحل لهم الصدقة؛ عن ابن عباس قال، قال رسول الله ﷺ: «رغبت لكم عن غسالة الأيدي، لأن لكم من خمس

---

(١) رواه أبو داود في سننه.

(٢) رواه أبو داود والنسائي.

(٣) رواه البخاري في عدة أبواب.

الخمس ما يغنيكم أو يكفيكم »[١] ، وقوله: ﴿ واليتامى ﴾ أي أيتام المسلمين، واختلف العلماء هل يختص بالأيتام الفقراء أو يعم الأغنياء والفقراء؟ على قولين، والمساكين هم المحاويج الذين لا يجدون ما يسد خلتهم ومسكنتهم ﴿ وابن السبيل ﴾ هو المسافر أو المريد للسفر إلى مسافة تقصر فيها الصلاة وليس له ما ينفقه في سفره ذلك، وسيأتي تفسير ذلك في آية الصدقات من سورة براءة إن شاء الله تعالى .

وقوله تعالى: ﴿ إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبدنا ﴾ أي امتثلوا ما شرعنا لكم من الخمس في الغنائم إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وما أنزل على رسوله، ولهذا جاء في الصحيحين من حديث عبد الله بن عباس في وفد عبد القيس أن رسول الله ﷺ قال لهم: « وآمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: آمركم بالإيمان بالله، ثم قال: هل تدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا الخمس من المغنم » الحديث، فجعل أداء الخمس من جملة الإيمان، وقوله: ﴿ يوم الفرقان يوم التقى الجمعان ﴾ ينبه تعالى على نعمته وإحسانه إلى خلقه بما فرق به بين الحق والباطل ببدر، ويسمى الفرقان، لأن الله أعلى فيه كلمة الإيمان على كلمة الباطل، وأظهر دينه ونصر نبيه وحزبه، قال ابن عباس: يوم الفرقان يوم بدر، فرق الله فيه بين الحق والباطل[٢] . وقال عروة بن الزبير: ﴿ يوم الفرقان ﴾ يوم فرق الله بين الحق والباطل، وهو يوم بدر، وهو أول مشهد شهده رسول الله ﷺ، وكان رأس المشركين (عتبة بن ربيعة) فالتقوا يوم الجمعان لتسع عشرة أو سبع عشرة مضت من رمضان وأصحاب رسول الله ﷺ يومئذ ثلثمائة وبضعة عشر رجلاً، والمشركون ما بين الألف والتسعمائة، فهزم الله المشركين، وقتل منهم زيادة على السبعين وأسر منهم مثل ذلك. وكانت ليلة الفرقان يوم التقى الجمعان لسبع عشرة من رمضان، روى ابن مردويه عن علي قال: كانت ليلة الفرقان ليلة التقى الجمعان في صبحيتها ليلة الجمعة لسبع عشرة مضت من شهر رمضان، وهو الصحيح عند أهل المغازي والسير .

﴿ إِذْ أَنتُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلدُّنْيَا وَهُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْقُصْوَىٰ وَٱلرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ ۚ وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَٱخْتَلَفْتُمْ فِى ٱلْمِيعَـٰدِ ۙ وَلَـٰكِن لِّيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَىَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ ۗ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ ﴾

يقول تعالى مخبراً عن يوم الفرقان: ﴿ إذ أنتم بالعدوة الدنيا ﴾ أي إذ أنتم نزول بعدوة الوادي الدنيا القريبة إلى المدينة ﴿ وهم ﴾ أي المشركون نزول ﴿ بالعدوة القصوى ﴾ أي البعيدة من المدينة إلى ناحية مكة ﴿ والركب ﴾ أي العير الذي فيه أبو سفيان بما معه من التجارة، ﴿ أسفل منكم ﴾ أي مما يلي سيف البحر ﴿ ولو تواعدتم ﴾ أي أنتم والمشركون إلى مكان ﴿ لاختلفتم في الميعاد ﴾، قال محمد بن إسحاق في هذه الآية: ولو كان ذلك عن ميعاد منكم ومنهم، ثم بلغكم كثرة عددهم وقلة عددكم ما لقيتموهم ﴿ ولكن ليقضي الله أمراً كان مفعولاً ﴾ أي ليقضي

(١) رواه ابن أبي حاتم ، قال ابن كثير : حديث حسن الإسناد .
(٢) أخرجه الحاكم .

الله ما أراد بقدرته من اعزاز الإسلام وأهله وإذلال الشرك وأهله من غير ملأ منكم، ففعل ما أراد من ذلك بلطفه[1]، وإنما خرج رسول الله ﷺ والمسلمون يريدون عير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد، وقال ابن جرير: أقبل أبو سفيان في الركب من الشام، وخرج أبو جهل ليمنعه من رسول الله ﷺ وأصحابه، فالتقوا ببدر، ولا يشعر هؤلاء بهؤلاء ولا هؤلاء بهؤلاء، حتى التقى السقاة ونهد الناس بعضهم لبعض، وقال محمد بن إسحاق وبعث أبو سفيان إلى قريش فقال: إن الله قد نجى عيركم وأموالكم ورجالكم فارجعوا، فقال أبو جهل: والله لا نرجع حتى نأتي بدراً – وكانت بدر سوقاً من أسواق العرب – فنقيم بها ثلاثاً، فنطعم بها الطعام وننحر بها الجزر، ونسقى بها الخمر، وتعزف علينا القيان، وتسمع بنا العرب وبمسيرنا، فلا يزالون يهابوننا بعدها أبداً. وأقبل رسول الله ﷺ على الناس فقال: «هذه مكة قد ألقت إليكم أفلاذ كبدها». قال محمد بن إسحاق وحدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم، أن سعد بن معاذ قال لرسول الله ﷺ لما التقى الناس يوم بدر: يا رسول الله ألا نبني لك عريشاً تكون فيه ونبيخ إليك ركائبك، ونلقى عدونا؟ فإن أظفرنا الله عليهم وأعزنا فذاك ما نحب، وإن تكن الأخرى فتجلس على ركائبك وتلحق بمن وراءنا من قومنا، فقد والله تخلف عنك أقوام ما نحن بأشد لك حباً منهم، لو علموا أنك تلقى حرباً ما تخلفوا عنك ويوازرونك وينصرونك، فأثنى عليه رسول الله ﷺ خيراً، ودعا له، فبني له عريش فكان فيه رسول الله ﷺ وأبو بكر ما معهما غيرهما. قال ابن إسحاق: وارتحلت قريش حين أصبحت، فلما أقبلت ورآها رسول الله ﷺ قال: «اللهم هذه قريش قد أقبلت بخيلائها وفخرها تحادك وتكذب رسولك، اللهم أحنهم الغداة». وقوله: ﴿ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة﴾ أي ليكفر من كفر بعد الحجة لما رأى من الآية والعبرة، ويؤمن من آمن على مثل ذلك، يقول تعالى: إنما جمعكم مع عدوكم في مكان واحد على غير ميعاد لينصركم عليهم، ويرفع كلمة الحق على الباطل، ليصير الأمر ظاهراً، والحجة قاطعة والبراهين ساطعة، ولا يبقى لأحد حجة ولا شبهة، فحينئذ يهلك من هلك، أي يستمر في الكفر من استمر فيه على بصيرة من أمره أنه مبطل لقيام الحجة عليه ﴿ويحيى من حيَّ﴾ أي يؤمن من آمن ﴿عن بينة﴾ أي حجة وبصيرة، والإيمان هو حياة القلوب، قال الله تعالى: ﴿أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس﴾، وقالت عائشة في قصة الإفك: فهلك فيّ من هلك، أي قال فيها ما قال من البهتان والإفك، وقوله: ﴿وإن الله لسميع﴾ أي لدعائكم وتضرعكم واستغاثتكم به ﴿عليم﴾ أي بكم وأنكم تستحقون النصر على أعدائكم الكفرة المعاندين.

إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا ۖ وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ ۗ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٤٣﴾ وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِىٓ أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿٤٤﴾

---

١) أخرجه محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه.

قال مجاهد: أراهم الله إياه في منامه قليلاً، وأخبر النبي ﷺ أصحابه بذلك فكان تثبيتاً لهم، وقوله: ﴿ولو أراكهم كثيراً لفشلتم﴾ أي لجبنتم عنهم واختلفتم فيما بينكم ﴿ولكنَّ الله سلم﴾ أي من ذلك بأن أراكهم قليلاً، ﴿إنه عليم بذات الصدور﴾ أي بما تجنه الضمائر وتنطوي عليه الأحشاء، ﴿يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور﴾، وقوله: ﴿وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلاً﴾ وهذا أيضاً من لطفه تعالى بهم إذ أراهم إياهم قليلاً في رأي العين فيجرؤهم عليهم ويطمعهم فيهم. قال ابن مسعود رضي الله عنه: لقد قللوا في أعيننا يوم بدر حتى قلت لرجل إلى جنبي تراهم سبعين؟ قال: لا، بل هم مائة، حتى أخذنا رجلاً منهم، فسألناه فقال: كنا ألفاً[1]، وقوله: ﴿ويقللكم في أعينهم﴾، قال عكرمة: حضض بعضهم على بعض، ﴿ليقضي الله أمراً كان مفعولاً﴾ أي ليلقي بينهم الحرب للنقمة ممن أراد الانتقام منه، والإنعام على من أراد تمام النعمة عليه من أهل ولايته، ومعنى هذا أنه تعالى أغرى كلاً من الفريقين بالآخر، وقلّله في عينه ليطمع فيه، وذلك عند المواجهة، فلما التحم القتال وأيد الله المؤمنين بألف من الملائكة مردفين، بقي حزب الكفار يرى حزب الإيمان ضعفيه، كما قال تعالى: ﴿قد كان لكم آية في فئتين التقتا فئة تقاتل في سبيل الله وأخرى كافرة يرونهم مثليهم رأى العين﴾ وهذا هو الجمع بين هاتين الآيتين، فإن كلاً منها حق وصدق ولله الحمد والمنة.

* ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُوا۟ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾﴾

هذا تعليم من الله تعالى لعباده المؤمنين آداب اللقاء وطريق الشجاعة عند مواجهة الأعداء فقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا﴾. وفي الصحيحين: «يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»، ثم قام النبي ﷺ وقال: «اللهم منزل الكتاب، ومجري السحاب، وهازم الأحزاب، اهزمهم وانصرنا عليهم»[2]. وفي الحديث: «إن الله يحب الصمت عند ثلاث: عند تلاوة القرآن، وعند الزحف، وعند الجنازة»[3]. وفي الحديث الآخر المرفوع يقول الله تعالى: «إن عبدي كل عبدي الذي يذكرني وهو مناجزٌ قرنه»: أي لا يشغله ذلك الحال عن ذكري ودعائي واستعانتي. وقال قتادة: افترض الله ذكره عند أشغل ما يكون، عند الضرب بالسيوف. وعن كعب الأحبار قال: ما من شيء أحب إلى الله تعالى من قراءة القرآن والذكر، ولولا ذلك ما أمر الناس بالصلاة والقتال، ألا ترون أنه أمر الناس بالذكر عند القتال فقال: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون﴾. فأمر تعالى بالثبات عند قتال الأعداء والصبر على مبارزتهم، فلا يفروا ولا ينكلوا ولا يجبنوا، وأن يذكروا الله في تلك الحال ولا ينسوه، بل يستعينوا به، ويتوكلوا عليه، ويسألوه النصر على أعدائهم، ولا يتنازعوا فيما بينهم أيضاً فيختلفوا، فيكون

---

(١) رواه ابن أبي حاتم وابن جرير

(٢) أخرجه الشيخان عن عبد الله بن أبي أوفى مرفوعاً.

(٣) أخرجه الطبراني عن زيد بن أرقم مرفوعاً.

سبباً لتخاذلهم وفشلهم، ﴿وتذهب ريحكم﴾ أي قوتكم وحدتكم وما كنتم فيه من الإقبال ﴿واصبروا إن الله مع الصابرين﴾ وقد كان للصحابة رضي الله عنهم في باب الشجاعة والائتمار بما أمرهم الله ورسوله به، وامتثال ما أرشدهم إليه ما لم يكن لأحد من الأمم والقرون قبلهم، ولا يكون لأحد ممن بعدهم، فإنهم ببركة الرسول ﷺ وطاعته فيما أمرهم فتحوا القلوب والأقاليم شرقاً وغرباً في المدة اليسيرة، مع قلة عددهم بالنسبة إلى جيوش سائر الأقاليم، وقهروا الجميع حتى علت كلمة الله وظهر دينه على سائر الأديان، وامتدت الممالك الإسلامية في مشارق الأرض ومغاربها في أقل من ثلاثين سنة، فرضي الله عنهم وأرضاهم.

* وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ۚ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿٤٧﴾ وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ ۖ فَلَمَّا تَرَاءَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ۚ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٤٨﴾ إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَٰؤُلَاءِ دِينُهُمْ ۗ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٩﴾

يقول تعالى بعد أمره المؤمنين بالإخلاص في القتال في سبيله وكثرة ذكره، ناهياً لهم عن التشبه بالمشركين في خروجهم من ديارهم بطراً، أي دفعاً للحق، ﴿ورئاء الناس﴾ وهو المفاخرة والتكبر عليهم، كما قال أبو جهل: لا والله، لا نرجع حتى نرد ماء بدر وننحر الجزر، ونشرب الخمر وتعزف علينا القيان، فانعكس ذلك عليه أجمع، لأنهم وردوا به الحِمام، وركموا في أطواء بدر مهانين أذلاء، في عذاب سرمدي أبدي، ولهذا قال: ﴿والله بما يعملون محيط﴾ أي عالم بما جاءوا به، ولهذا جازاهم عليه شر الجزاء لهم. قال ابن عباس ومجاهد: هم المشركون الذين قاتلوا رسول الله ﷺ يوم بدر[1]، وقال محمد بن كعب، لما خرجت قريش من مكة إلى بدر خرجوا بالقيان والدفوف، فأنزل الله: ﴿ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطراً ورئاء الناس﴾، وقوله تعالى: ﴿وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم وقال لا غالب لكم اليوم من الناس وإني جار لكم﴾ الآية؛ حسَّن لهم لعنه الله ما جاءوا له وما هموا به، وأطمعهم أنه لا غالب لهم اليوم من الناس، ونفى عنهم الخشية من أن يؤتوا في ديارهم، كما قال تعالى عنه: ﴿يعدهم ويمنيهم وما يعدهم الشيطان إلا غروراً﴾، قال ابن عباس في هذه الآية: لما كان يوم بدر سار إبليس برايته وجنوده مع المشركين، وألقى في قلوب المشركين أن أحداً لن يغلبكم، وإني جار لكم، فلما التقوا ونظر الشيطان إلى إمداد الملائكة ﴿نكص على عقبيه﴾ قال: رجع مدبراً، وقال: ﴿إني أرى ما لا ترون﴾ الآية. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: جاء إبليس يوم بدر في جندٍ من الشياطين معه رايته، في صورة رجل من بني مدلج في صورة (سراقة بن مالك بن جعشم) فقال الشيطان للمشركين: لا غالب لكم اليوم

(١) وهو قول قتادة والضحاك والسدي وغيرهم.

من الناس وإني جار لكم، فلما اصطف الناس أخذ رسول الله ﷺ قبضة من التراب فرمى بها في وجوه المشركين، فولوا مدبرين، وأقبل جبريل عليه السلام إلى إبليس، فلما رآه وكانت يده في يد رجل من المشركين، انتزع يده ثم ولى مدبراً وشيعته، فقال الرجل يا سراقة أتزعم أنك لنا جار؟ فقال: إني أرى ما لا ترون إني أخاف الله والله شديد العقاب؛ وذلك حين رأى الملائكة. وقال قتادة: وذكر لنا أنه رأى جبريل عليه السلام تنزل معه الملائكة، فعلم عدو الله أنه لا يدان له بالملائكة فقال: إني أرى ما لا ترون إني أخاف الله، وكذب عدو الله، والله ما به مخافة الله، ولكن علم أنه لا قوة له ولا منعة، وتلك عادة عدو الله لمن أطاعه واستقاد له، حتى إذا التقى الحق والباطل أسلمهم شر مسلم وتبرأ منهم عند ذلك. قال تعالى: ﴿كمثل الشيطان إذ قال للإنسان اكفر فلما كفر قال إني بريء منك إني أخاف الله رب العالمين﴾، وقوله تعالى: ﴿وقال الشيطان لما قضي الأمر إن الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فأخلفتكم﴾ الآية.

وقوله تعالى: ﴿إذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض غر هؤلاء دينهم﴾، قال ابن عباس: لما دنا القوم بعضهم من بعض قلل الله المسلمين في أعين المشركين، وقلل المشركين في أعين المسلمين، فقال المشركون: غرَّ هؤلاء دينهم، وإنما قالوا ذلك من قلتهم في أعينهم، فظنوا أنهم سيهزمونهم لا يشكون في ذلك، فقال الله: ﴿ومن يتوكل على الله فإن الله عزيز حكيم﴾، قال قتادة: وذكر لنا أن أبا جهل عدو الله لما أشرف على محمد ﷺ وأصحابه قال: والله لا يعبد الله بعد اليوم قسوة وعتواً، وقال ابن جريج: هم قوم كانوا من المنافقين بمكة قالوه يوم بدر، وقال الشعبي: كان ناس من أهل مكة قد تكلموا بالإسلام فخرجوا مع المشركين يوم بدر، فلما رأوا قلة المسلمين قالوا: غرَّ هؤلاء دينهم. وقال مجاهد: هم فئة من قريش خرجوا مع قريش من مكة وهم على الارتياب فحبسهم ارتيابهم، فلما رأوا قلة أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: غرَّ هؤلاء دينهم، حتى قدموا على ما قدموا عليه مع قلة عددهم وكثرة عدوهم. وهكذا قال محمد بن إسحاق بن يسار سواء. وقال ابن جرير عن الحسن في هذه الآية قال: هم قوم لم يشهدوا القتال يوم بدر فسموا منافقين، وقوله: ﴿ومن يتوكل على الله﴾ أي يعتمد على جنابه ﴿فإن الله عزيز﴾ أي لا يضام من التجأ إليه، فإن الله عزيز منيع الجناب عظيم السلطان ﴿حكيم﴾ في أفعاله لا يضعها إلا في مواضعها، فينصر من يستحق النصر، ويخذل من هو أهل لذلك.

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۙ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَـٰرَهُمْ وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿٥٠﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّـٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٥١﴾﴾

يقول تعالى: ولو عاينت يا محمد حال توفي الملائكة أرواح الكفار، لرأيت أمراً عظيماً هائلاً فظيعاً منكراً، إذ ﴿يضربون وجوههم وأدبارهم ويقولون ذوقوا عذاب الحريق﴾. قال ابن عباس: إذا أقبل المشركون بوجوههم إلى المسلمين ضربوا وجوههم بالسيوف، وإذا ولوا أدركتهم الملائكة يضربون أدبارهم، وقال مجاهد في قوله: ﴿يضربون وجوههم وأدبارهم﴾ يوم بدر، وقال سعيد بن جبير ﴿يضربون وجوههم وأدبارهم﴾ قال: وأستاههم، ولكنَّ الله يكني؛ والسياق وإن كان سببه وقعة بدر، ولكنه عام في حق كل كافر، ولهذا قال تعالى: ﴿ولو ترى

إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم﴾ وفي سورة القتال مثلها، وتقدم قوله تعالى: ﴿ولو ترى إذ المجرمون في غمرات الموت والملائكة باسطو أيديهم أخرجوا أنفسكم﴾ أي باسطو أيديهم بالضرب فيهم بأمر ربهم إذا استصعبت أنفسهم، وامتنعت من الخروج من الأجساد أن تخرج قهراً، وذلك إذا بشروهم بالعذاب والغضب من الله، كما في حديث البراء: «أن ملك الموت إذا جاء الكافر عند احتضاره في تلك الصورة المنكرة يقول: اخرجي أيتها النفس الخبيثة إلى سموم وحميم وظل من يحموم، فتتفرق في بدنه، فيستخرجونها من جسده كما يخرج السفود من الصفوف المبلول، فتخرج معها العروق والعصب»، ولهذا أخبر تعالى أن الملائكة تقول لهم: ذوقوا عذاب الحريق، وقوله تعالى: ﴿ذلك بما قدمت أيديكم﴾ أي هذا الجزاء بسبب ما عملتم من الأعمال السيئة في حياتكم الدنيا، جازاكم الله بها هذا الجزاء، ﴿وأن الله ليس بظلام للعبيد﴾: أي لا يظلم أحداً من خلقه، بل هو الحكم العدل الذي لا يجور، تبارك وتقدس الغني الحميد، ولهذا جاء في الحديث القدسي الصحيح: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا، يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه».

كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٥٢﴾

يقول تعالى: فعل هؤلاء من المشركين المكذبين بما أرسلت به يا محمد، كما فعل الأمم المكذبة قبلهم، ففعلنا بهم ما هو دأبنا، أي عادتنا وسنتنا في أمثالهم من المكذبين من آل فرعون، ومن قبلهم من الأمم المكذبة بالرسل، الكافرين بآيات الله ﴿فأخذهم الله بذنوبهم﴾ أي بسبب ذنوبهم أهلكهم، وأخذهم أخذ عزيز مقتدر ﴿إن الله قوي شديد العقاب﴾ أي لا يغلبه غالب ولا يفوته هارب.

ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٣﴾ كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَكُلٌّ كَانُواْ ظَٰلِمِينَ ﴿٥٤﴾

يخبر تعالى عن تمام عدله وقسطه في حكمه بأنه تعالى لا يغير نعمة أنعمها على أحدٍ إلا بسبب ذنب ارتكبه، كقوله تعالى: ﴿إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم﴾، وقوله: ﴿كدأب آل فرعون﴾ أي كصنعه بآل فرعون وأمثالهم حين كذبوا بآياته، أهلكهم بسبب ذنوبهم، وسلبهم تلك النعم التي أسداها إليهم من جنات وعيون، ونعمة كانوا فيها فاكهين، وما ظلمهم الله في ذلك بل كانوا هم الظالمين.

إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٥﴾ ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِى كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ﴿٥٦﴾ فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِى ٱلْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٥٧﴾

أخبر تعالى أن شر ما دب على وجه الأرض هم الذين كفروا فهم لا يؤمنون، الذين كلما عاهدوا عهداً نقضوه، وكلما أكدوه بالأيمان نكثوه، ﴿وهم لا يتقون﴾: أي لا يخافون من الله في شيء ارتكبوه من الآثام، ﴿فإما تثقفنهم في الحرب﴾ أي تغلبهم وتظفر بهم في حرب ﴿فشرِّد بهم من خلفهم﴾ أي نكِّل بهم[1]، ومعناه: غلظ عقوبتهم وأثخنهم قتلاً ليخاف من سواهم من الأعداء من العرب وغيرهم، ويصيروا لهم عبرة ﴿لعلهم يذكرون﴾ لعلهم يحذرون أن ينكثوا فيصنع بهم مثل ذلك

﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَآئِنِينَ ۝٥٨﴾

يقول تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وإما تخافن من قوم﴾ قد عاهدتهم ﴿خيانة﴾ أي نقضاً لما بينك وبينهم من المواثيق والعهود ﴿فانبذ إليهم﴾ أي عهدهم على سواء: أي أعلمهم بأنك قد نقضت عهدهم حتى يبقى علمك وعلمهم بأنك حرب لهم وهم حرب لك، وأنه لا عهد بينك وبينهم على السواء، أي تستوي أنت وهم في ذلك، قال الراجز:

فاضرب وجوه الغـدر للأعداء حتى يجيبوك إلى السواء

﴿إن الله لا يحب الخائنين﴾ ولو في حق الكفار لا يحبها أيضاً، عن سليم بن عامر قال: كان معاوية يسير في أرض الروم، وكان بينه وبينهم أمد فأراد أن يدنو منهم، فإذا انقضى الأمد غزاهم، فإذا شيخ على دابة يقول: الله أكبر، الله أكبر، وفاء لا غدر، إن رسول الله ﷺ قال: «ومن كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عقدة ولا يشدها، حتى ينقضي أمدها، أو ينبذ إليهم على سواء»، قال فبلغ ذلك معاوية، فرجع فإذا بالشيخ عمرو بن عنبسة رضي الله عنه[2]. وقال الإمام أحمد عن سلمان الفارسي رضي الله عنه أنه انتهى إلى حصن أو مدينة، فقال لأصحابه: دعوني أدعوهم كما رأيتُ رسول الله ﷺ يدعوهم، فقال إنما كنت رجلاً منكم فهداني الله عزَّ وجلَّ للإسلام، فإن أسلمتم فلكم ما لنا وعليكم ما علينا، وإن أبيتم فأدوا الجزية وأنتم صاغرون، وإن أبيتم نابذناكم على سواء، ﴿إن الله لا يحب الخائنين﴾ يفعل ذلك بهم ثلاثة أيام، فلما كان اليوم الرابع غدا الناس إليها ففتحوها بعون الله

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوٓا إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ ۝٥٩ وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ۝٦٠﴾

يقول تعالى لنبيه ﷺ: ﴿ولا تحسبن﴾ يا محمد ﴿الذين كفروا سبقوا﴾ أي فاتونا فلا نقدر عليهم، بل هم تحت قهر قدرتنا وفي قبضة مشيئتنا فلا يعجزوننا، كقوله تعالى: ﴿أم حسب الذين يعملون السيئات أن يسبقونا

(١) قاله ابن عباس والحسن البصري والضحاك والسدي وعطاء الخراساني وابن عيينة.

(٢) رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان وقال الترمذي: حسن صحيح.

ساء ما يحكمون﴾ أي يظنون، وقوله تعالى: ﴿لا تحسبن الذين كفروا معجزين في الأرض ومأواهم النار ولبئس المصير﴾، وقوله تعالى: ﴿لا يغرنك تقلب الذين كفروا في البلاد متاع قليل ثم مأواهم جهنم وبئس المهاد﴾. ثم أمر تعالى بإعداد آلات الحرب لمقاتلتهم حسب الطاقة والإمكان والاستطاعة فقال: ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم﴾ أي مهما أمكنكم ﴿من قوة ومن رباط الخيل﴾. عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر: «﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة﴾، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي»[1]. وروى الإمام أحمد وأهل السنن عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «ارموا واركبوا وأن ترموا خير من أن تركبوا». وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الخيل لثلاثة: لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر. فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال لها في مرج أو روضة، فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنات، ولو أنها قطعت طيلها فاستنت شرفاً أو شرفين كانت آثارها وأرواثها حسنات له، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقى به كان ذلك حسنات له، فهي لذلك الرجل أجر، ورجل ربطها تغنياً وتعففاً ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي له ستر، ورجل ربطها فخراً ورياء ونواء فهي على ذلك وزر». وسئل رسول الله ﷺ عن الحمر؟ فقال: «ما أنزل الله عليّ فيها شيئاً إلا هذه الآية الجامعة الفاذة: ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾»[2]. وقد ذهب أكثر العلماء إلى أن الرمي أفضل من ركوب الخيل، وذهب الإمام مالك إلى أن الركوب أفضل من الرمي، وقول الجمهور أقوى للحديث والله أعلم.

وفي الحديث: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، ومن ربط فرساً في سبيل الله كانت النفقة عليه كالماد يده بالصدقة لا يقبضها»[3]. وفي صحيح البخاري قال رسول الله ﷺ: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر والمغنم»، وقوله: ﴿ترهبون﴾ أي تخوفون ﴿به عدو الله وعدوكم﴾ أي من الكفار ﴿وآخرين من دونهم﴾، قال مجاهد: يعني بني قريظة، وقال السدي: فارس، وقال سفيان الثوري: هم الشياطين التي في الدور، وقال مقاتل: هم المنافقون، وهذا أشبه الأقوال، ويشهد له قوله تعالى: ﴿وممن حولكم من الأعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم﴾، وقوله: ﴿وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون﴾ أي مهما أنفقتم في الجهاد فإنه يوف إليكم على التمام والكمال، ولهذا جاء في الحديث الذي رواه أبو داود أن الدرهم يضاعف ثوابه في سبيل الله إلى سبعمائة ضعف كما تقدم في قوله تعالى: ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم﴾.

* وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦١﴾ وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ

(١) أخرجه مسلم وأحمد وابن ماجه وأبو داود.

(٢) أخرجه البخاري واللفظ له ومسلم ومالك

(٣) أخرجه الطبراني عن سهل بن الحنظلية.

﴿حَسْبَكَ ٱللَّهُ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾

يقول تعالى: إذا خفت من قوم خيانة فانبذ إليهم عهدهم على سواء، فإن استمروا على حربك ومنابذتك فقاتلهم ﴿وإن جنحوا﴾ أي مالوا ﴿للسلم﴾ أي المسالمة والمصالحة والمهادنة ﴿فاجنح لها﴾ أي فمل إليها، واقبل منهم ذلك، ولهذا لما طلب المشركون عام الحديبية الصلح ووضع الحرب بينهم وبين رسول الله ﷺ تسع سنين، أجابهم إلى ذلك مع ما اشترطوا من الشروط الأخر. قال ابن عباس ومجاهد: إن هذه الآية منسوخة بآية السيف في براءة ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر﴾ الآية[1]، وفيه نظر، لأن آية براءة فيها الأمر بقتالهم إذا أمكن ذلك، فأما إن كان العدو كثيفاً فإنه يجوز مهادنتهم، كما دلت عليه هذه الآية الكريمة، وكما فعل النبي ﷺ يوم الحديبية، فلا منافاة ولا نسخ ولا تخصيص والله أعلم. وقوله: ﴿وتوكل على الله﴾ أي صالحهم وتوكل على الله، فإن الله كافيك وناصرك ولو كانوا يريدون بالصلح خديعة ليتقووا ويستعدوا ﴿فإن حسبك الله﴾ أي كافيك وحده، ثم ذكر نعمته عليه بما أيده من المؤمنين المهاجرين والأنصار، فقال: ﴿هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين وألّف بين قلوبهم﴾ أي جمعها على الإيمان بك وعلى طاعتك ومناصرتك وموازرتك، ﴿لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألّفت بين قلوبهم﴾ أي لما كان بينهم من العداوة والبغضاء، فإن الأنصار كانت بينهم حروب كثيرة في الجاهلية بين الأوس والخزرج، حتى قطع الله ذلك بنور الإيمان، كما قال تعالى: ﴿واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألّف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً﴾.

وفي الصحيحين أن رسول الله ﷺ لما خطب الأنصار في شأن غنائم حنين قال لهم: «يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلّالاً فهداكم الله بي، وعالة فأغناكم الله بي، وكنتم متفرقين فألفكم الله بي» كلما قال شيئاً قالوا: الله ورسوله أمنّ، ولهذا قال تعالى: ﴿ولكن الله ألّف بينهم إنه عزيز حكيم﴾ أي عزيز الجناب فلا يخيب رجاء من توكل عليه ﴿حكيم﴾ في أفعاله وأحكامه، عن ابن عباس قال: إن الرحم لتقطع، وإن النعمة لتكفر، وإن الله إذا قارب بين القلوب لم يزحزحها شيء، ثم قرأ: ﴿لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم﴾، وعن مجاهد قال: إذا التقى المتحابان في الله فأخذ أحدهما بيد صاحبه وضحك إليه، تحاتت خطاياهما كما تحات ورق الشجر، قال عبدة، فقلت له: إن هذا ليسير فقال: لا تقل ذلك، فإن الله يقول: ﴿لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم﴾ قال عبدة: فعرفت أنه أفقه مني. عن سلمان الفارسي أن رسول الله ﷺ قال: «إن المسلم إذا لقي أخاه المسلم فأخذ بيده تحاتت عنهما ذنوبهما كما تحات الورق عن الشجرة اليابسة في يوم ريح عاصف، وإلا غفر لهما ذنوبهما ولو كانت مثل زبد البحار».

﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ﴾

(١) وهو قول عطاء وعكرمة والحسن وقتادة وزيد بن أسلم.

﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٦٦﴾﴾

يحرض تعالى نبيه ﷺ والمؤمنين على القتال، ومناجزة الأعداء، ومبارزة الأقران، ويخبرهم أنه حسبهم: أي كافيهم ومؤيدهم على عدوهم، وإن كثرت أعدادهم وترادفت أمدادهم، ولو قل عدد المؤمنين. قال ابن أبي حاتم عن الشعبي في قوله: ﴿يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين﴾ قال: حسبك الله وحسب من شهد معك، ولهذا قال: ﴿يا أيها النبي حرّض المؤمنين على القتال﴾ أي حثهم وذمرهم عليه، ولهذا كان رسول الله ﷺ يحرض على القتال عند صفهم ومواجهة العدو، كما قال لأصحابه يوم بدر حين أقبل المشركون في عَدَدهم وعُدَدهم: «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض» فقال (عمير بن الحمام) عرضها السموات والأرض؟ فقال رسول الله ﷺ «نعم»، فقال: بخ بخ، فقال: «ما يحملك على قولك بخ بخ»؟ قال: رجاء أن أكون من أهلها، قال: «فإنك من أهلها»، فتقدم الرجل فكسر جفن سيفه، وأخرج تمرات فجعل يأكل منهن، ثم ألقى بقيتهن من يده، وقال: لئن أنا حييت حتى آكلهن إنها لحياة طويلة، ثم تقدم فقاتل حتى قتل رضي الله عنه. ثم قال تعالى مبشراً للمؤمنين وآمراً: ﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفاً من الذين كفروا﴾ كل واحد بعشرة، ثم نسخ هذا الأمر وبقيت البشارة، قال عبد الله بن المبارك عن ابن عباس لما نزلت ﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين﴾ شق ذلك على المسلمين حين فرض الله عليهم أن لا يفر واحد من عشرة، ثم جاء التخفيف، فقال: ﴿الآن خفف الله عنكم﴾ إلى قوله ﴿يغلبوا مائتين﴾ قال: خفف الله عنهم من العدة ونقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم. وروى البخاري نحوه، وعن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية ثقل على المسلمين وأعظموا أن يقاتل عشرون مائتين، ومائةٌ ألفاً، فخفف الله عنهم فنسخها بالآية الأخرى فقال: ﴿الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً﴾ الآية، فكانوا إذا كانوا على الشطر من عدوهم لم يسغ لهم أن يفروا من عدوهم، وإذا كانوا دون ذلك لم يجب عليهم قتالهم وجاز لهم أن يتحرزوا عنهم[1]. وروى الحافظ ابن مردويه عن ابن عمر رضي الله عنهما في قوله: ﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين﴾ قال: نزلت فينا أصحاب محمد ﷺ.

﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ ۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ لَّوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٩﴾﴾

---

(١) وروي عن مجاهد وعطاء وعكرمة والحسن وزيد بن أسلم والضحاك وغيرهم نحو ذلك.

لما كان يوم بدر قال رسول الله ﷺ: « ما تقولون في هؤلاء الأسارى ؟ » فقال أبو بكر: يا رسول الله قومك وأهلك، استبقهم واستتبهم لعل الله أن يتوب عليهم، وقال عمر: يا رسول الله كذبوك وأخرجوك فقدمهم فاضرب أعناقهم، وقال عبد الله بن رواحة: يا رسول الله أنت في واد كثير الحطب فاضرم الوادي عليهم ناراً ثم ألقهم فيه، قال: فسكت رسول الله ﷺ فلم يرد عليهم شيئاً، ثم قام فدخل، فقال ناس: يأخذ بقول أبي بكر، وقال ناس: يأخذ بقول عمر، وقال ناس: يأخذ بقول عبد الله بن رواحة؛ ثم خرج عليهم رسول الله ﷺ فقال: « إن الله ليلين قلوب رجال حتى تكون ألين من اللبن، وإن الله ليشدد قلوب رجال فيه حتى تكون أشد من الحجارة، وإن مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم عليه السلام قال: ﴿فمن تبعني فإنه مني ومن عصاني فإنك غفور رحيم﴾، وإن مثلك يا أبا بكر كمثل عيسى عليه السلام قال: ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم﴾، وإن مثلك يا عمر كمثل موسى عليه السلام قال: ﴿ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم﴾، وإن مثلك يا عبد الله كمثل نوح عليه السلام قال: ﴿رب لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً﴾ أنتم عالة فلا ينفكن أحد منهم إلا بفداء أو ضربة عنق »، قال ابن مسعود: قلت يا رسول الله إلّا (سهيل بن بيضاء) فإنه يذكر الإسلام، فسكت رسول الله ﷺ فما رأيتني في يوم أخوف من أن تقع عليّ حجارة من السماء مني في ذلك اليوم حتى قال رسول الله ﷺ: « إلا سهيل بن بيضاء »، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى﴾ إلى آخر الآية[1]. عن ابن عمر قال: لما أسر الأسارى يوم بدر أسر العباس فيمن أسر، أسره رجل من الأنصار، قال: وقد أوعدته الأنصار أن يقتلوه، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: « إني لم أنم الليلة من أجل عمي العباس، وقد زعمت الأنصار أنهم قاتلوه » فقال له عمر: أفآتيهم؟ فقال: « نعم »، فأتى عمر الأنصار، فقال لهم: أرسلوا العباس، فقالوا: لا والله لا نرسله، فقال لهم عمر: فإن كان لرسول الله ﷺ رضى، قالوا: فإن كان لرسول الله ﷺ رضى فخذه، فأخذه عمر، فلما صار في يده قال له: يا عباس أسلم، فوالله لأن تسلم أحب إليّ من أن يسلم الخطاب، وما ذاك إلا لما رأيت رسول الله ﷺ يعجبه إسلامك، قال: واستشار رسول الله ﷺ أبا بكر فيهم، فقال أبو بكر: عشيرتك فأرسلهم، فاستشار عمر فقال: اقتلهم، ففاداهم رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى﴾ الآية[2]

قال ابن عباس ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى﴾ قال: غنائم بدر قبل أن يحلها لهم، يقول: لولا أني لا أعذب من عصاني حتى أتقدم إليه، لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم، وكذا روي عن مجاهد، وقال الأعمش: سبق منه أن لا يعذب أحداً شهد بدراً، وقال شعبة عن مجاهد ﴿لولا كتاب من الله سبق﴾ أي لهم بالمغفرة، وعن ابن عباس في قوله ﴿لولا كتاب من الله سبق﴾ يعني في أم الكتاب الأول أن المغانم والأسارى لكم ﴿لمسكم فيما أخذتم﴾ من الأسارى ﴿عذاب عظيم﴾، ويستشهد لهذا القول بما أخرجاه في الصحيحين: « أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي: نصرتُ بالرعب مسيرة شهر. وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه وبعثت إلى الناس عامة ». وقد روى

(١) رواه الإمام أحمد والترمذي والحاكم في المستدرك وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٢) أخرجه ابن مردويه والحاكم في المستدرك وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

الإمام أبو داود في سننه عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ جعل فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربعمائة، وقد استمر الحكم في الأسرى عند جمهور العلماء أن الإمام مخير فيهم، إن شاء قتل كما فعل ببني قريظة، وإن شاء فادى بمال كما فعل بأسرى بدر، أو بمن أسر من المسلمين، كما فعل رسول الله ﷺ في تلك الجارية وابنتها اللتين كانتا في سبي سلمة بن الأكوع، حيث ردهما وأخذ في مقابلتهما من المسلمين الذين كانوا عند المشركين، وإن شاء استرق من أسر، هذا مذهب الإمام الشافعي وطائفة من العلماء، وفي المسألة خلاف آخر بين الأئمة مقرر في موضعه من كتب الفقه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِىٓ أَيْدِيكُم مِّنَ ٱلْأَسْرَىٰٓ إِن يَعْلَمِ ٱللَّهُ فِى قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٠﴾ وَإِن يُرِيدُوا۟ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا۟ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾

قال محمد بن إسحاق عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال يوم بدر: «إني قد عرفت أن أناساً من بني هاشم وغيرهم قد أخرجوا كرهاً لا حاجة لهم بقتالنا، فمن لقي منكم أحداً منهم - أي من بني هاشم - فلا يقتله، ومن لقي البختري بن هشام فلا يقتله، ومن لقي العباس بن عبد المطلب فلا يقتله، فإنه إنما أخرج مستكرهاً»، فقال أبو حذيفة بن عتبة: أنقتل آباءنا وأبناءنا وإخواننا وعشائرنا ونترك العباس؟ والله لئن لقيته لألجمنه بالسيف، فبلغت رسول الله ﷺ، فقال لعمر بن الخطاب: «يا أبا حفص - قال عمر: والله إنه لأول يوم كناني فيه رسول الله ﷺ أبا حفص - أيضرب وجه عم رسول الله ﷺ بالسيف؟»، فقال عمر: يا رسول الله ائذن لي فأضرب عنقه فوالله لقد نافق، فكان أبو حذيفة يقول بعد ذلك: والله ما آمن من تلك الكلمة التي قلت ولا أزال منها خائفاً إلا أن يكفرها الله تعالى عني بشهادة، فقتل يوم اليمامة شهيداً رضي الله عنه، قال محمد بن إسحاق: وكان أكثر الأسارى يوم بدر فداء العباس بن عبد المطلب، وذلك أنه كان رجلاً موسراً فافتدى نفسه بمائة أوقية ذهباً. وفي صحيح البخاري عن أنس بن مالك: أن رجالاً من الأنصار قالوا: يا رسول الله ائذن لنا فلنترك لابن أختنا عباس فداءه. قال: «لا والله لا تذرون منه درهماً»، وبعثت قريش إلى رسول الله ﷺ في فداء أسراهم، ففدى كل قوم أسيرهم بما رضوا، وقال العباس: يا رسول الله قد كنت مسلماً، فقال رسول الله ﷺ: «الله أعلم بإسلامك، فإن يكن كما تقول فإن الله يجزيك، وأما ظاهرك فقد كان علينا، فافتد نفسك وابني أخيك نوفل وعقيل، وحليفك عتبة بن عمرو» قال: ما ذاك عندي يا رسول الله، قال: «فأين المال الذي دفنته أنت وأم الفضل؟ فقلت لها إن أصبت في سفري هذا، فهذا المال الذي دفنته لبنيّ الفضل وعبد الله وقثم»، قال: والله يا رسول الله إني لأعلم أنك رسول الله، إن هذا لشيء ما علمه أحد غيري وغير أم الفضل، فاحسب لي يا رسول الله ما أصبتم مني عشرين أوقية من مال كان معي، فقال رسول الله ﷺ: «لا، ذاك شيء أعطانا الله تعالى منك»، ففدى نفسه وابني أخويه وحليفه، فأنزل الله عزَّ وجلَّ فيه: ﴿يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسرى إن يعلم الله في قلوبكم خيراً يؤتكم خيراً مما أخذ منكم ويغفر لكم والله غفور رحيم﴾. قال العباس: فأعطاني الله مكان العشرين الأوقية في الإسلام عشرين عبداً كلهم في يده مال يضرب به، مع ما أرجو من مغفرة الله عزَّ وجلَّ. وقال أبو جعفر بن جرير: قال

العباس فيّ نزلت: ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض﴾، فأخبرت النبي ﷺ بإسلامي، وسألته أن يحاسبني بالعشرين الأوقية التي أخذت مني فأبى، فأبدلني الله بها عشرين عبداً كلهم تاجرٌ مالي في يده.

وقال ابن عباس قالوا للنبي ﷺ: آمنا بما جئت به ونشهد أنك رسول الله لننصحن لك على قومنا، فأنزل الله: ﴿إن يعلم الله في قلوبكم خيراً يؤتكم خيراً مما أخذ منكم﴾ يخلف لكم خيراً مما أخذ منكم ﴿ويغفر لكم﴾ الشرك الذي كنتم عليه، قال فكان العباس يقول: ما أحب أن هذه الآية لم تنزل فينا وإن لي الدنيا، لقد قال: ﴿يؤتكم خيراً مما أخذ منكم﴾، فقد أعطاني خيراً مما أخذ مني مائة ضعف، وقال: ﴿ويغفر لكم﴾ وأرجو أن يكون قد غفر لي. وقال قتادة: ذكر لنا أن رسول الله ﷺ لما قدم عليه مال البحرين ثمانون ألفاً، وقد توضأ لصلاة الظهر، فما أعطى يومئذ شاكياً، ولا حرم سائلاً، وما صلى يومئذ حتى فرقه، فأمر العباس أن يأخذ منه ويحتثي، فكان العباس يقول: هذا خير مما أخذ منا وأرجو المغفرة. قال الحافظ أبو بكر البيهقي عن أنس بن مالك قال: أُتي رسول الله ﷺ بمال من البحرين فقال: «انثروه في مسجدي» قال: وكان أكثر مال أُتي به رسول الله ﷺ، فخرج إلى الصلاة ولم يلتفت إليه، فلما قضى الصلاة جاء فجلس إليه، فما كان يرى أحداً إلا أعطاه، إذ جاءه العباس، فقال: يا رسول الله أعطني فإني فاديت نفسي، وفاديت عقيلاً، فقال له رسول الله ﷺ: «خذ» فحثا في ثوبه، ثم ذهب يقله فلم يستطع، فقال: مر بعضهم يرفعه إليّ، قال: «لا»، قال: فارفعه أنت عليّ، قال: «لا»، فنثر منه ثم احتمله على كاهله، ثم انطلق، فما زال رسول الله ﷺ يتبعه بصره حتى خفي عنه عجباً من حرصه، فما قام رسول الله ﷺ وثَمَّ منها درهم[1]. وقوله: ﴿وإن يريدوا خيانتك فقد خانوا الله من قبل﴾ أي وإن يريدوا خيانتك فيما أظهروا لك من الأقوال ﴿فقد خانوا الله من قبل﴾ أي من قبل بدر بالكفر به ﴿فأمكن منهم﴾ أي بالأسارى يوم بدر ﴿والله عليم حكيم﴾ أي عليم بفعله حكيم فيه، قال قتادة: نزلت في (عبد الله بن أبي سرح) الكاتب حين ارتد ولحق بالمشركين، وقال عطاء الخراساني: نزلت في عباس وأصحابه حين قالوا: لننصحن لك على قومنا، وقال السدي بالعموم، وهو أشمل وأظهر والله أعلم.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمِۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾﴾

ذكر تعالى أصناف المؤمنين، وقسمهم إلى (مهاجرين) خرجوا من ديارهم وأموالهم، وجاءوا لنصر الله ورسوله وإقامة دينه، وبذلوا أموالهم وأنفسهم في ذلك، وإلى (أنصار) وهم المسلمون من أهل المدينة إذ ذاك آووا إخوانهم المهاجرين في منازلهم وواسوهم في أموالهم، ونصروا الله ورسوله بالقتال معهم فهؤلاء ﴿بعضهم أولياء بعض﴾، أي كل منهم أحق بالآخر من كل أحد، ولهذا آخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار، كل اثنين أخوان،

(١) ورواه البخاري في مواضع من صحيحه تعليقاً.

فكانوا يتوارثون بذلك إرثاً مقدماً على القرابة، حتى نسخ الله تعالى ذلك بالمواريث، ثبت ذلك في صحيح البخاري عن ابن عباس، وقال رسول الله ﷺ: «المهاجرون والأنصار بعضهم أولياء بعض، والطلقاء من قريش والعتقاء من ثقيف بعضهم أولياء بعض إلى يوم القيامة»[1]، وقد أثنى الله ورسوله على المهاجرين والأنصار في غير ما آية في كتابه فقال: ﴿والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه﴾ الآية، وقال: ﴿لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون ۝ والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم﴾ الآية، وأحسن ما قيل في قوله: ﴿ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا﴾ أي لا يحسدونهم على فضل ما أعطاهم الله على هجرتهم فإن ظاهر الآيات تقديم المهاجرين على الأنصار، وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء لا يختلفون في ذلك؛ ولهذا قال الإمام البزار عن سعيد بن المسيب عن حذيفة قال: خيّرني رسول الله ﷺ بين الهجرة والنصرة فاخترت الهجرة، وقوله تعالى: ﴿والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا﴾، هذا هو الصنف الثالث من المؤمنين وهم الذين آمنوا ولم يهاجروا بل أقاموا في بواديهم، فهؤلاء ليس لهم في المغانم نصيب، ولا في خمسها إلا ما حضروا فيه القتال، كما روي عن يزيد بن الخصيب الأسلمي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً على سرية أو جيش أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيراً، وقال: «اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال – أو خلال – فأيتهن ما أجابوك إليها فاقبل منهم، وكف عنهم، ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأعلمهم إن فعلوا ذلك أن لهم ما للمهاجرين وأن عليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ولا يكون لهم في الفيء والغنيمة نصيب إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية، فإن أجابوا فاقبل منهم وكف عنهم، فإن أبوا فاستعن بالله وقاتلهم»[2]، وقوله: ﴿وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر﴾، يقول تعالى: وإن استنصركم هؤلاء الأعراب الذين لم يهاجروا في قتال ديني على عدو لهم فانصروهم، فإنه واجب عليكم نصرهم لأنهم إخوانكم في الدين إلا أن يستنصروكم على قوم من الكفار بينكم وبينهم ميثاق أي مهادنة إلى مدة، فلا تخفروا ذمتكم ولا تنقضوا أيمانكم مع الذين عاهدتم.

۞ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴿٧٣﴾

لما ذكر تعالى أن المؤمنين بعضهم أولياء بعض، قطع الموالاة بينهم وبين الكفار، كما قال الحاكم عن أسامة عن النبي ﷺ قال: «لا يتوارث أهل ملتين ولا يرث مسلم كافراً ولا كافر مسلماً، ثم قرأ: ﴿والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير﴾»، وفي الصحيحين: «لا يرث المسلم الكافر

---

(١) أخرجه أحمد عن جرير بن عبد الله البجلي ورواه الحافظ أبو يعلى عن ابن مسعود مرفوعاً.

(٢) أخرجه مسلم وعنده زيادات أخرى ورواه أحمد واللفظ له.

ولا الكافر المسلم» وفي المسند والسنن: «لا يتوارث أهل ملتين شتى»(١)، وقال رسول الله ﷺ: «أنا بريء من كل مسلم بين ظهراني المشركين، لا يتراءى ناراهما»(٢)، وروى أبو داود عن سمرة بن جندب: أما بعد قال رسول الله ﷺ: «من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله». ومعنى قوله: ﴿إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير﴾ أي إن لم تجانبوا المشركين وتوالوا المؤمنين وإلا وقعت فتنة في الناس، وهو التباس الأمر واختلاط المؤمنين بالكافرين فيقع بين الناس فساد منتشر عريض طويل.

۞ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَٰهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَوا وَّنَصَرُوٓا أُولَٰٓئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنۢ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَٰهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَٰٓئِكَ مِنكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧٥﴾

لما ذكر تعالى حكم المؤمنين في الدنيا، عطف بذكر مالهم في الآخرة، فأخبر عنهم بحقيقة الإيمان، وأنه سبحانه سيجازيهم بالمغفرة والصفح عن الذنوب إن كانت، وبالرزق الكريم وهو الحسن الكثير الطيب الشريف الذي لا ينقطع ولا ينقضي، ولا يسأم ولا يمل لحسنه وتنوعه، ثم ذكر أن الأتباع لهم في الدنيا على ما كانوا عليه من الإيمان والعمل الصالح فهم معهم في الآخرة كما قال: ﴿والسابقون الأولون﴾ الآية، وقال: ﴿والذين جاءوا من بعدهم﴾ الآية، وفي الحديث المتفق عليه: «المرء مع أحب»، وفي الحديث الآخر: «ومن أحب قوماً فهو منهم» وفي رواية: «حشر معهم»، وأما قوله تعالى: ﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله﴾ أي في حكم الله، وليس المراد بقوله: ﴿وأولوا الأرحام﴾(٣) خصوصية ما يطلقه علماء الفرائض، على القرابة الذين لا فرض لهم ولا هم عصبة، بل يدلون بوارث كالخالة والخال والعمة ونحوهم، كما قد يزعمه بعضهم، بل الحق أن الآية عامة تشمل جميع القرابات، كما نص عليه ابن عباس ومجاهد وعكرمة وغير واحد، على أنها ناسخة للإرث بالحلف والإخاء اللذين كانوا يتوارثون بهما أولاً، وعلى هذا فتشمل ذوي الأرحام بالاسم الخاص والله أعلم.

«آخر تفسير سورة الأنفال ولله الحمد والمنة وعليه التكلان وهو حسبنا ونعم الوكيل»

* * *

(١) أخرجه أحمد وأصحاب السنن وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) أخرجه ابن جرير مرسلاً ومتصلاً

(٣) أخرج ابن جرير: كان الرجل يعاقد الرجل فيقول ترثني وأرثك، فنزلت: ﴿وأولوا الأرحام بعضهم ...﴾ الآية. وأخرج ابن سعد: آخى رسول الله ﷺ بين الزبير بن العوام وكعب بن مالك، قال الزبير: لقد رأيت كعباً أصابته الجراحة بأحد، فقلت: لو مات لورثته، فنزلت هذه الآية.

تفسير سورة الأنفال

وهى مدنية[١]، آياتها سبعون وست آيات[٢]، كلماتها ألف كلمة، وستمائة كلمة، وإحدى[٣] وثلاثون كلمة، حروفها خمسة آلاف ومائتان، وأربعة وتسعون[٤] حرفا، والله أعلم.

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ قُلِ الأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (١) ﴾.

قال البخارى: قال ابن عباس: الأنفال: الغنائم: حدثنا محمد بن عبد الرحيم، حدثنا سعيد بن سليمان، أخبرنا هُشَيْم، أخبرنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير، قال: قلت لابن عباس: سورة الأنفال؟ قال: نزلت فى بدر.

أما ما عَلَّقَه عن ابن عباس، فكذلك رواه على بن أبى طلحة، عن ابن عباس أنه قال: «الأنفال»: الغنائم، كانت لرسول الله ﷺ خالصة، ليس لأحد منها[٥] شىء. وكذا قال مجاهد، وعكرمة، وعطاء، والضحاك، وقتادة، وعطاء الخراسانى، ومقاتل بن حيّان، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وغير واحد أنها الغنائم[٦].

وقال الكلبى، عن أبى صالح، عن ابن عباس أنه قال: الأنفال: الغنائم، قال فيها لَبِيدُ:

إنّ تَقْوى رَبِّنَا خيرُ نَفَلْ وَبِإِذْن الله رَيْثى وَعَجَلْ[٧]

وقال ابن جرير: حدثنى يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن القاسم بن محمد قال: سمعت رجلا يسأل ابن عباس عن «الأنفال»، فقال ابن عباس، رضى الله عنهما: الفرس من النَّفل، والسلبَ من النفل. ثم عاد لمسألته، فقال ابن عباس ذلك أيضا. ثم قال الرجل: الأنفال التى قال الله فى كتابه، ما هى؟ قال القاسم: فلم يزل يسأله حتى كاد يُحرجه، فقال ابن عباس: أتدرون ما مثل هذا، مثل صَبِيغ الذى ضربه عمر بن الخطاب[٨].

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن الزهرى، عن القاسم بن محمد قال: قال ابن عباس: كان

---

(١) فى د: «مكية».
(٢) فى د، م: «ستة وأربعون»، وفى أ: «أربعون وست آيات».
(٣) فى د: «واحد».
(٤) فى د: «سبعون».
(٥) فى د: «فيها».
(٦) فى د، ك، م: «المغانم».
(٧) البيت فى تفسير الطبرى (١٣/ ٣٦٦) ولسان العرب مادة (نفل).
(٨) تفسير الطبرى (١٣/ ٣٦٤).

عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، إذا سئل عن شيء قال: لا آمرك ولا أنهاك. ثم قال ابن عباس: والله ما بعث الله نبيه ﷺ إلا زاجرا آمرا محلا محرما. قال القاسم: فَسُلِّطَ على ابن عباس رجل يسأله[١] عن الأنفال، فقال ابن عباس: كان الرجل ينفل فرس الرجل وسلاحه. فأعاد عليه الرجل، فقال له مثل ذلك، ثم أعاد عليه حتى أغضبه، فقال ابن عباس: أتدرون ما مثل هذا؟ مثل صَبِيغ الذى ضربه عمر بن الخطاب، حتى سالت الدماء على عقبيه ـ أو على: رجليه ـ فقال الرجل: أما أنت فقد انتقم الله لعمر منك[٢].

وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس: أنه فسر النفل بما ينفله الإمام لبعض الأشخاص من سلب أو نحوه، بعد قسم أصل المغنم، وهو المتبادر إلى فهم كثير من الفقهاء من لفظ النفل، والله أعلم.

وقال ابن أبى نجيح، عن مجاهد: إنهم سألوا رسول الله ﷺ عن الخمس بعد الأربعة الأخماس، فنزلت: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ**﴾ [٣].

وقال ابن مسعود ومسروق: لا نفل يوم الزحف، إنما النفل قبل التقاء الصفوف. رواه ابن أبى حاتم عنهما.

وقال ابن المبارك وغير واحد، عن عبد الملك بن أبى سليمان، عن عطاء بن أبى رباح: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ**﴾، قال: يسألونك فيما شذ من المشركين إلى المسلمين فى غير قتال، من دابة أو عبد أو أمة أو متاع، فهو نفل للنبى ﷺ يصنع به ما يشاء.

وهذا يقتضى أنه فسر الأنفال بالفىء، وهو ما أخذ من الكفار من غير قتال.

وقال ابن جرير: وقال آخرون: هى أنفال السرايا، حدثنى الحارث، حدثنا عبد العزيز، حدثنا على ابن صالح بن حى قال: بلغنى فى قوله تعالى: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ**﴾ قال: السرايا.

ويعنى[٤] هذا: ما ينفله الإمام لبعض السرايا زيادة على قسمهم مع بقية الجيش، وقد صرح بذلك الشعبى، واختار ابن جرير أنها الزيادات على القسم، ويشهد لذلك ما ورد فى سبب نزول الآية، وهو ما رواه الإمام أحمد حيث قال: حدثنا أبو معاوية، حدثنا أبو إسحاق الشيبانى، عن محمد ابن عبد الله[٥] الثقفى، عن سعد بن أبى وقاص قال: لما كان يوم بدر، وقتل أخى عُمَيْر، وقتلت سعيد بن العاص وأخذت سيفه، وكان يسمى «ذا الكتيفة»، فأتيت به نبى الله ﷺ، فقال: «اذهب فاطرحه فى القبض». قال: فرجعت وبى ما لا يعلمه إلا الله من قتل أخى وأخذ سلبى. قال: فما جاوزت إلا يسيرا حتى نزلت سورة الأنفال، فقال لى رسول الله ﷺ: «اذهب فخذ سيفك»[٦].

---

(١) فى د، ك، م: «فسأله» وفى أ: «سأله».

(٢) تفسير عبد الرزاق (١/ ٢٣١) وصبيغ هو «ابن عسل» ويقال: «ابن سهل» التميمى. انظر قصته فى: الإصابة (٢/ ١٩٨) .

(٣) رواه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ٣٦٥).

(٤) فى د: «ومعنى».

(٥) فى أ: «عبيد الله».

(٦) المسند (١/ ١٨٠) .

وقال الإمام أحمد أيضا: حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر، عن عاصم بن أبى النَّجود، عن مصعب بن سعد، عن سعد بن مالك قال: قال: يا رسول الله، قد شفانى الله اليوم من المشركين، فهب لى هذا السيف. فقال: «إن هذا السيف لا لك ولا لى، ضعه» قال: فوضعته، ثم رجعت، قلت: عسى أن يعطى هذا السيف اليوم من لا يبلى بلائى! قال: رجل[(١)] يدعونى من ورائى، قال: قلت: قد أنزل الله فى شيئا؟ قال: «كنت سألتنى السيف، وليس هو لى وإنه قد وهب لى، فهو لك» قال: وأنزل الله هذه الآية: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ قُلِ الأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ .

ورواه أبو داود، والترمذى، والنسائى من طرق، عن أبى [بكر][(٢)] بن عياش، به[(٣)]. وقال الترمذى: حسن صحيح.

وهكذا رواه أبو داود الطيالسى: أخبرنا شعبة، أخبرنا سماك بن حرب، قال: سمعت مصعب بن سعد، يحدث عن سعد قال: نزلت فىّ أربع آيات: أصبت سيفا يوم بدر، فأتيت النبى ﷺ فقلت: نَفِّلْنيه. فقال: «ضعه من حيث أخذته.» مرتين، ثم عاودته فقال النبى ﷺ: «ضعه من حيث أخذته.»، فنزلت هذه الآية: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ﴾[(٤)].

وتمام الحديث فى نزول: ﴿ ووَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا[(٥)]﴾ [العنكبوت:٨]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾[المائدة: ٩٠]، وآية الوصية. وقد رواه مسلم فى صحيحه، من حدث شعبة، به[(٦)].

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى عبد الله بن أبى بكر، عن بعض بنى ساعدة قال: سمعت أبا أسيد مالك بن ربيعة يقول: أصبت سيف ابن عائذ يوم بدر، وكان السيف يدعى بالمرزبان، فلما أمر رسول الله ﷺ الناس أن يردوا ما فى أيديهم من النفل، أقبلت به فألقيته فى النفل، وكان رسول الله ﷺ لا يمنع شيئا يسأله، فرآه الأرقم بن أبى الأرقم المخزومى، فسأله رسول الله [ﷺ][(٧)]، فأعطاه إياه[(٨)].

ورواه ابن جرير من وجه آخر:

[سبب آخر فى نزول الآية]:

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن عبد الرحمن، عن[(٩)] سليمان ابن موسى، عن مكحول، عن أبى أمامة قال: سألت عبادة عن الأنفال، فقال: فينا ـ أصحاب بدر ـ

---

(١) فى أ: «إذا رجل».
(٢) زيادة من ك، م، أ .
(٣) المسند (١/ ١٧٨) وسنن أبى داود برقم (٢٧٤٠) وسنن الترمذى برقم (٣٠٧٩) والنسائى في السنن الكبرى برقم (١١١٩٦).
(٤) مسند الطيالسى برقم (٢٠٨) .
(٥) فى أ: «إحسانا».
(٦) صحيح مسلم برقم (١٧٤٨) .
(٧) زيادة من ك، أ.
(٨) رواه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ٣٧٤) من طريق ابن إسحاق به.
(٩) فى د: «بن» .

نزلت، حين اختلفنا فى النفل،وساءت فيه أخلاقنا، فانتزعه الله من أيدينا، وجعله إلى رسول الله ﷺ، فقسمه رسول الله ﷺ بين المسلمين عن بواء ـ يقول: عن سواء[١].

وقال أحمد أيضا: حدثنا معاوية بن عمرو، أخبرنا أبو[٢] إسحاق، عن عبد الرحمن بن الحارث ابن عبد الله بن عياش[٣] بن أبى ربيعة، عن سليمان بن موسى، عن أبى سلام، عن أبى أمامة، عن عبادة بن الصامت قال: خرجنا مع النبى ﷺ، فشهدت معه بدرا، فالتقى الناس، فهزم الله [تعالى][٤] العدو، فانطلقت طائفة فى آثارهم يهزمون ويقتلون، وأكبت[٥] طائفة على العسكر يحوونه ويجمعونه. وأحدقت طائفة برسول الله ﷺ لايصيب العدو منه غرة، حتى إذا كان الليل، وفاء الناس بعضهم إلى بعض، قال الذين جمعوا الغنائم: نحن حويناها، فليس لأحد فيها نصيب. وقال الذين خرجوا فى طلب العدو: لستم بأحق به منا، نحن منعنا[٦] عنها[٧] العدو وهزمناهم. وقال الذين أحدقوا برسول الله ﷺ: لستم بأحق منا، نحن أحدقنا برسول الله ﷺ، وخفنا أن يصب العدو منه غرة، فاشتغلنا به، فنزلت: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ قُلِ الأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بِيْنِكُمْ**﴾، فقسمها رسول الله ﷺ بين المسلمين ـ وكان رسول الله إذا غار فى أرض العدو نفل الربع، فإذا أقبل وكل الناس راجعا، نفل الثلث، وكان يكره الأنفال ويقول: «ليرد قوى المؤمنين على ضعيفهم».

ورواه الترمذى وابن ماجه، من حديث سفيان الثورى، عن عبد الرحمن بن الحارث به نحوه، وقال الترمذى: هذا حديث حسن. ورواه ابن حبان فى صحيحه، والحاكم فى مستدركه من حديث عبد الرحمن بن الحارث[٨]، وقال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وروى أبو داود والنسائى، وابن جرير، وابن مردويه ـ واللفظ له ـ وابن حبان، والحاكم من طرق، عن داود ابن أبى هند، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما كان يوم بدر قال رسول الله ﷺ: «من صنع كذا وكذا فله كذا وكذا، فتسارع[٩] فى ذلك شبان الرجال، وبقى الشيوخ تحت الرايات، فلما كانت المغانم، جاؤوا يطلبون الذى جعل لهم، فقال الشيوخ: لا تستأثروا علينا، فإنا كنا ردءًا لكم، لو انكشفتم لفئتم[١٠] إلينا. فتنازعوا فأنزل الله تعالى: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ**﴾إلى قوله: ﴿**وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**﴾[١١].

وقال الثورى، عن الكلبى، عن أبى صالح، عن ابن عباس قال: لما كان يوم بدر قال رسول الله

(١) المسند (٥/ ٣٢٢).
(٢) فى م، د: «ابن». (٣) فى أ: «عباس». (٤) زيادة من د، م.
(٥) فى د: «وأقبلت». (٦) فى د، ك، م، أ: «نفينا». (٧) فى د: «عنه».
(٨) المسند (٥/ ٣٢٤) وسنن الترمذى برقم (١٥٦١) وسنن ابن ماجة برقم (٢٨٥٢) وصحيح ابن حبان برقم (١٦٩٣) «موارد». والمستدرك (٢/ ١٣٦).
(٩) فى جميع النسخ:«فتنازع»، والمثبت من الطبرى. (١٠) فى د: «لتتبتم».
(١١) سنن أبى داود برقم (٢٧٣٧) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١١٩٧) وتفسير الطبرى (١٣/ ٣٦٨) والمستدرك (٢/ ٣٢٦).

ﷺ: «من قتل قتيلا فله كذا وكذا، ومن أتى بأسير فله كذا وكذا». فجاء أبو اليَسَر بأسيرين، فقال: يا رسول الله،[١] وعدتنا، فقام سعد بن عبادة فقال: يا رسول الله، إن أعطيت هؤلاء لم يبق لأصحابك شيء، وإنه لم يمنعنا من هذا زهادة فى الأجر، ولا جبن عن العدو، وإنما قمنا هذا المقام محافظة عليك، نخاف أن يأتوك من ورائك، فتشاجروا، ونزل القرآن: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ قُلِ الأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ قال: ونزل القرآن: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ [وَلِلرَّسُولِ][٢]﴾ إلى آخر الآية [الأنفال: ٤١] [٣].

وقال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام، رحمه الله، فى كتاب «الأموال الشرعية وبيان جهاتها ومصاريفها»: أما الأنفال: فهى المغانم، وكل نيل ناله المسلمون من أموال أهل الحرب، فكانت الأنفال الأولى إلى النبى ﷺ، يقول الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ قُلِ الأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ فقسمها يوم بدر على ما أراده الله من غير أن يخمسها على ما ذكرناه فى حديث سعد، ثم نزلت بعد ذلك آية الخمس، فنسخت الأولى[٤].

قلت: هكذا روى على بن أبى طلحة، عن ابن عباس، سواء. وبه قال مجاهد، وعكرمة والسُّدِّى.

وقال ابن زيد: ليست منسوخة، بل هى محكمة.

قال أبو عبيد: وفى ذلك آثار، والأنفال أصلها جمع[٥] الغنائم، إلا أن الخمس منها مخصوص لأهله على ما نزل به الكتاب، وجرت به السنة. ومعنى الأنفال فى كلام العرب: كل إحسان فعله فاعل تفضلا من غير أن يجب ذلك عليه، فذلك النفل الذى أحله الله للمؤمنين من أموال عدوهم وإنما هو شىء خصه الله به تطولا منه عليهم بعد أن كانت المغانم محرمة على الأمم قبلهم، فنفلها الله هذه الأمة فهذا أصل النفل.

قلت: شاهد هذا فى الصحيحين عن جابر: أن رسول الله ﷺ قال: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلى» فذكر الحديث، إلى أن قال: «وأحلت لى الغنائم ولم تحل لأحد قبلى»، وذكر تمام الحديث[٦].

ثم قال أبو عبيد: ولهذا سمى ما جعل الإمام للمقاتلة نفلا، وهو تفضيله بعض الجيش على بعض بشىء سوى سهامهم، يفعل ذلك بهم على قدر الغناء عن الإسلام والنكاية فى العدو. وفى النفل الذى ينفله الإمام سنن أربع، لكل واحدة منهن موضع غير موضع الأخرى :

---

(١) فى أ: «يا رسول الله إنك». (٢) زيادة من أ.

(٣) رواه عبد الرزاق فى المصنف برقم (٩٤٨٣) عن الثورى به.

(٤) الأموال (ص٤٢٦).

(٥) فى د، ك، أ: «جماع».

(٦) انظر: تخريج هذا الحديث عند تفسير الآية : ٤٣ من سورة النساء .

فإحداهن: فى النفل لا خمس فيه، وذلك السلب.

والثانية: فى النفل الذى يكون من الغنيمة بعد إخراج الخمس، وهو أن يوجه الإمام السرايا فى أرض الحرب، فتأتى بالغنائم فيكون للسرية مما جاءت به الربع أو الثلث بعد الخمس.

والثالثة: فى النفل من الخمس نفسه، وهو أن تحاز الغنيمة كلها، ثم تخمس، فإذا صار الخمس فى يدى الإمام نفل منه على قدر ما يرى.

والرابعة: فى النفل فى جملة الغنيمة قبل إن يخمس منها شىء، وهو أن يعطى الأدلاء ورعاة الماشية والسَّوَّاق لها، وفى كل ذلك اختلاف.

قال الربيع: قال الشافعى: الأنفال: ألا يخرج من رأس الغنيمة قبل الخمس شىء غير السلب.

قال أبو عبيد: والوجه الثانى من النفل هو شىء زيدوه غير الذى كان لهم، وذلك من خمس النبى ﷺ؛ فإن له خمس الخمس من كل غنيمة، فينبغى للإمام أن يجتهد، فإذا كثر العدو واشتدت شوكتهم، وقل من بإزائه من المسلمين، نفل منه اتباعا لسنة رسول الله ﷺ، وإذا لم يكن ذلك لم ينفل.

والوجه الثالث من النفل: إذا بعث الإمام سرية أو جيشًا، فقال لهم قبل اللقاء: من غنم شيئًا فله بعد الخمس، فذلك لهم على ما شرط الإمام؛ لأنهم على ذلك غزوا، وبه رضوا. انتهى كلامه(١).

وفيم تقدم من كلامه وهو قوله: «إن غنائم بدر لم تخمس»، نظر. ويرد عليه حديث على بن أبى طالب فى شارفيه اللذين حصلا له من الخمس يوم بدر، وقد بينت ذلك فى كتاب السيرة بيانًا شافيا(٢)، ولله الحمد [والمنة](٣).

وقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ أى: اتقوا الله فى أموركم، وأصلحوا فيما بينكم ولا تظالموا ولا تخاصموا ولا تشاجروا؛ فما آتاكم الله من الهدى والعلم خير مما تختصمون بسببه، ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ أى: فى قسمه بينكم على ما أراده الله، فإنه قسمه(٤) كما أمره الله من العدل والإنصاف.

وقال ابن عباس: هذا تحريج من الله على المؤمنين أن يتقوا [الله](٥) ويصلحوا ذات بينهم. وكذا قال مجاهد.

وقال السدى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ أى: لا تستبوا. ونذكر هاهنا حديثا أورده الحافظ أبو يعلى أحمد بن على بن المثنى الموصلى، رحمه الله، فى مسنده، فإنه قال: حدثنا مجاهد

---

(١) الأموال (ص٤٣١).
(٢) السيرة لابن كثير (٢/٤٦٦).
(٣) زيادة من أ. (٤) فى أ: «يقسمه». (٥) زيادة من أ.

ابن موسى، حدثنا عبد الله بن بكر[(١)]، حدثنا عباد بن شيبة الحبطى[(٢)]، عن سعيد بن أنس، عن أنس، رضى الله عنه، قال: بينا رسول الله ﷺ جالس، إذ رأيناه ضحك حتى بدت ثناياه، فقال عمر: ما أضحكك يا رسول الله بأبى أنت وأمى؟ فقال: «رجلان جثيا من أمتى بين يدى رب العزة، تبارك وتعالى، فقال أحدهما: يا رب، خذ لى مظلمتى من أخى. قال الله تعالى: أعط أخاك مظلمتك. قال: يا رب، لم يبق من حسناتى شىء. قال: رب، فليحمل عنى من أوزارى» قال: قال: وفاضت عينا رسول الله ﷺ بالبكاء، ثم قال: «إن ذلك[(٣)] ليوم عظيم، يوم يحتاج الناس إلى من يتحمل عنهم من أوزارهم، فقال الله تعالى للطالب: ارفع بصرك فانظر فى الجنان، فرفع رأسه فقال: يا رب، أرى مدائن من فضة وقصورا من ذهب مكللة باللؤلؤ، لأى نبى هذا؟ لأى صديق هذا؟ لأى شهيد هذا؟ قال: هذا لمن أعطى الثمن. قال: يا رب، ومن يملك ذلك؟ قال: أنت تملكه. قال: ماذا يا رب؟ قال: تعفو عن أخيك. قال: يا رب، فإنى قد عفوت عنه. قال الله تعالى: خذ بيد أخيك فأدخله الجنة». ثم قال رسول الله ﷺ: «فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم، فإن الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة»[(٤)].

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (٢) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (٣) أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (٤)﴾.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: **﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾** قال: المنافقون لا يدخل قلوبهم شىء من ذكر الله عند أداء فرائضه، ولا يؤمنون بشىء من آيات الله، ولا يتوكلون، ولا يصلون إذا غابوا، ولا يؤدون زكاة أموالهم، فأخبر الله تعالى أنهم ليسوا بمؤمنين، ثم وصف المؤمنين فقال: **﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾** فأدوا فرائضه. **﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾** يقول: تصديقًا **﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾** يقول: لا يرجون غيره.

وقال مجاهد: **﴿وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾** فرقت، أى: فزعت وخافت. وكذا قال السدى وغير واحد.

وهذه صفة المؤمن حق المؤمن، الذى إذا ذكر الله وجل قلبه، أى: خاف منه، ففعل أوامره، وترك زواجره. كقوله تعالى: **﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾** [آل عمران: ١٣٥]، وكقوله تعالى: **﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ . فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾** [النازعات: ٤٠، ٤١] ولهذا قال سفيان الثورى: سمعت السدى يقول فى قوله تعالى: **﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ**

---

(١) فى أ: «كثير». (٢) فى د، أ: «الحنظلى». (٣) فى د، م: «وذلك».

(٤) ورواه الحاكم فى المستدرك (٤/ ٥٧٦) من طريق عبد الله بن بكر السهمى به. وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» وتعقبه الذهبى فقال: «عباد بن شيبة الحبطى، عن سعيد، والأول ضعيف، وشيخه لا يعرف».

قُلُوبُهُمْ﴾ قال: هو الرجل يريد أن يظلم ـ أو قال: يهم بمعصية ـ فيقال له: اتق الله فَيَجل[١] قلبه.

وقال الثورى أيضاً: عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن شهر بن حوشب، عن أم الدرداء فى قوله: **﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾** قالت: الوجل فى القلب إحراق[٢] السعفة، أما تجد لها قشعريرة؟ قال: بلى. قالت لى: إذا وجدت ذلك فادع الله عند ذلك، فإن الدعاء يذهب ذلك.

وقوله: **﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا [وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ]**[٣]**﴾**، كقوله: **﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾** [التوبة: ١٢٤].

وقد استدل البخارى وغيره من الأئمة بهذه الآية وأشباهها، على زيادة الإيمان وتفاضله فى القلوب، كما هو مذهب جمهور الأمة، بل قد حكى الإجماع على ذلك غير واحد من الأئمة، كالشافعى، وأحمد بن حنبل، وأبى عبيد، كما بينا ذلك مستقصى فى أول الشرح[٤] البخارى، ولله الحمد والمنة.

﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ أى: لا يرجون سواه، ولا يقصدون إلا إياه، ولا يلوذون إلا بجنابه، ولا يطلبون الحوائج إلا منه، ولا يرغبون إلا إليه، ويعلمون أنه ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، وأنه المتصرف فى الملك، وحده لا شريك له، ولا معقب لحكمه، وهو سريع الحساب؛ ولهذا قال سعيد ابن جبير: التوكل على الله جماع الإيمان.

وقوله: **﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾**، ينبه بذلك على أعمالهم، بعد ما ذكر اعتقادهم، وهذه الأعمال تشمل أنواع الخير كلها، وهو إقامة الصلاة، وهو حق الله تعالى.

وقال قتادة: إقامة الصلاة: المحافظة على مواقيتها[٥]، ووضوئها، وركوعها، وسجودها.

وقال مقاتل بن حَيَّان: إقامتها: المحافظة على مواقتها، وإسباغ الطهور فيها، وتمام ركوعها وسجودها، وتلاوة القرآن فيها، والتشهد والصلاة على النبى ﷺ، هذا إقامتها.

والإنفاق مما رزقهم الله يشمل خراج[٦] الزكاة، وسائر الحقوق للعباد من واجب ومستحب، والخلق كلهم عيال الله، فأحبهم[٧] إلى الله أنفعهم لخلقه.

قال قتادة فى قوله: **﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾**: فأنفقوا مما أعطاكم الله، فإنما هذه الأموال عوارى وودائع عندك يا ابن آدم، أو شكت أن تفارقها.

وقوله: **﴿ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾** أى: المتصفون بهذه الصفات هم المؤمنون حق الإيمان.

---

(١) فى م: «فيوجل». (٢) فى أ: «كإحراق». (٣) زيادة من ك.

(٤) فى أ: « شرح». (٥) فى م: « أوقاتها» (٦) فى ك، م: « إخراج».

(٧) فى د: « أحبكم».

وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمى، حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثنا ابن لَهِيعَة، عن خالد بن يزيد[(١)] السَّكْسَكِيّ، عن سعيد بن أبى هلال، عن محمد بن أبى الجهم، عن الحارث بن مالك الأنصارى؛ أنه مر برسول الله ﷺ فقال له: «كيف أصبحت يا حارث؟» قال: أصبحت مؤمنا حقا. قال: «انظر ماذا[(٢)] تقول، فإن لكل شىء حقيقة، فما حقيقة إيمانك؟» فقال: عَزَفَت نفسى عن الدنيا، فأسهرت ليلى، وأظمأت نهارى، وكأنى أنظر إلى عرش ربى بارزاً، وكأنى أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها، وكأنى أنظر إلى أهل النار يَتَضاغَوْن فيها، فقال: «يا حارث، عرفت فالزم» ثلاثا[(٣)].

وقال عمرو بن مُرَّة فى قوله: ﴿أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾: إنما أُنزِلَ[(٤)] القرآن بلسان العرب، كقولك: فلان سيد حقا، وفى القوم سادة، وفلان تاجر حقا، وفى القوم تجار، وفلان شاعر حقا، وفى القوم شعراء.

وقوله: ﴿لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ أى: منازل ومقامات ودرجات فى الجنات، كما قال تعالى: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾[آل عمران: ١٦٣].

﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ أى: يغفر لهم السيئات، ويشكر لهم الحسنات.

وقال الضحاك فى قوله: ﴿لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾: أهل الجنة بعضهم فوق بعض، فيرى الذى هو فوق فضله على الذى هو أسفل منه، ولا يرى الذى هو أسفلُ أنه فُضّل عليه أحد.

ولهذا جاء فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «إن أهل علّيين ليراهم من أسفل منهم كما ترون الكوكب الغابر فى أفق من آفاق السماء»، قالوا[(٥)]: يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء، لا ينالها غيرهم؟ فقال: «بلى، والذى نفسى بيده رجال آمنوا بالله وصدَّقوا المرسلين»[(٦)].

وفى الحديث الآخر الذى رواه الإمام أحمد [و][(٧)] أهل السنن من حديث عَطية، عن أبى سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهل الجنة ليتراؤون أهل الدرجات العلى كما ترون الكوكب الغابر فى أفق السماء، وإن أبا بكر وعمر منهم وأَنْعَمَا»[(٨)].

﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِن بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ ۝٥ يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنظُرُونَ ۝٦ وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى

(١) فى د، م: «زيد». (٢) فى م، أ: «ما».

(٣) المعجم الكبير (٣/٢٦٦) قال الهيثمى فى المجمع (١/٥٧): «فيه ابن لهيعة وفيه من يحتاج إلى الكشف عنه».

(٤) فى د، ك، م: «نزل». (٥) فى أ: «فقالوا».

(٦) صحيح البخارى برقم (٣٢٥٦) وصحيح مسلم برقم (٢٨٣١) من حديث أبى سعيد الخدرى، رضى الله عنه.

(٧) زيادة من د، ك، م، أ.

(٨) المسند (٣/٦١) وسنن أبى داود برقم (٣٩٨٧) وسنن الترمذى برقم(٣٦٥٨) وسنن ابن ماجة برقم (٩٦).

الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَن يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ ﴿٧﴾ لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴿٨﴾ ﴾.

قال الإمام أبو جعفر الطبرى: اختلف المفسرون فى السبب الجالب لهذه «الكاف» فى قوله: ﴿**كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ**﴾، فقال بعضهم: شُبِّه به فى الصلاح للمؤمنين، اتقاؤهم ربهم، وإصلاحهم ذات بينهم، وطاعتهم الله ورسوله.

ثم روى عن عكرمة نحو هذا.

ومعنى هذا أن الله تعالى يقول: كما أنكم لما اختلفتم فى المغانم وتشاححتم فيها فانتزعها الله منكم، وجعلها إلى قَسْمه وقَسْم رسوله ﷺ[1]، فقسمها على العدل والتسوية، فكان هذا هو المصلحة التامة لكم، وكذلك لما كرهتم الخروج إلى الأعداء من قتال ذات الشوكة ـ وهم[2] النفير الذين خرجوا لنصر دينهم، وإحراز عيرهم ـ فكان عاقبة، كراهتكم للقتال ـ بأن قدَّره لكم، وجَمَع به بينكم وبين عدوكم على غير ميعاد ـ رَشَدًا وهدى، ونصرا وفتحا، كما قال تعالى: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ**﴾ [البقرة: ٢١٦].

قال ابن جرير: وقال آخرون: معنى ذلك: ﴿**كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِن بَيْتِكَ بِالْحَقِّ**﴾ على كره من فريق من المؤمنين، كذلك هم كارهون للقتال، فهم يجادلونك فيه بعد ما تبين لهم، ثم روى نحوه عن مجاهد أنه قال: ﴿**كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ**﴾ قال: كذلك يجادلونك فى الحق.

وقال السُّدِّى: أنزل الله فى خروجه[3] إلى بدر ومجادلتهم إياه فقال: ﴿**كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِن بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ**﴾ لطلب المشركين ﴿**يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ**﴾.

وقال بعضهم: يسألونك عن الأنفال مجادلة، كما جادلوك يوم بدر فقالوا: أخرجتنا للعِير، ولم تعلمنا قتالا فنستعدَّ له.

قلت: رسول الله ﷺ إنما خرج من المدينة طالبا لعير أبى سفيان، التى بلغه خبرها أنها صادرة من الشام، فيها أموال جزيلة لقريش، فاستنهض رسول الله ﷺ المسلمين من خَف منهم، فخرج فى ثلاثمائة وبضعة عشر رجلا، وطلب نحو الساحل من على طريق بدر، وعلم أبو سفيان بخروج رسول الله ﷺ فى طلبه، فبعث ضَمْضَم بن عمرو نذيرا إلى مكة، فنهضوا فى قريب من ألف مُقَنَّع، ما بين التسعمائة إلى الألف، وتيامن أبو سفيان بالعير إلى سيف البحر فَنَجا، وجاء النفير فوردوا ماء بدر، وجمع الله المسلمين والكافرين على غير ميعاد، لما يريد الله تعالى من إعلاء كلمة المسلمين

---

(١) فى ك، م، أ: « صلوات الله وسلامه عليه».
(٢) فى د: « وهو».
(٣) فى د: « خروجهم».

ونصرهم على عدوهم، والتفرقة[(١)] بين الحق والباطل، كما سيأتى بيانه.

والغرض: أنَّ رسول الله ﷺ لما بلغه خروج النفير، أوحى الله إليه يَعدهُ إحدى الطائفتين: إما العير وإما النّفير، ورغب كثير من المسلمين إلى العير؛ لأنه كسب بلا قتال، كما قال تعالى: ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَن يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ﴾.

قال الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه فى تفسيره: حدثنا سليمان بن أحمد الطبرانى، حدثنا بكر بن سهل، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا ابن لَهيعة، عن يزيد بن أبى حبيب، عن أسلم أبى عمران حدثه أنه سمع أبا أيوب الأنصارى يقول: قال رسول الله ﷺونحن بالمدينة: «إنى أخبرت عن عير أبى سفيان أنها مقبلة فهل لكم أن نخرج قبل هذه العير لعل الله يُغْنمناهَا؟» فقلنا: نعم، فخرج وخرجنا، فلما سِرنَا يوما أو يومين قال لنا: «ما ترون فى قتال القوم؛ فإنهم قد أخبروا بمخرجكم؟» فقلنا: لا، والله ما لنا طاقة بقتال العدو، ولكنا أردنا العير، ثم قال: «ما ترون فى قتال القوم؟» فقلنا مثل ذلك فقال المقداد بن عمرو: إذاً لا نقول لك يا رسول الله كما قال قوم موسى لموسى: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤]، قال: فتمنينا ـ معشر الأنصار ـ أن لو قلنا كما قال المقداد أحب إلينا من أن يكون لنا مال عظيم، قال: فأنزل الله على رسوله ﷺ: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِن بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ﴾ وذكر تمام الحديث[(٢)].

ورواه ابن أبى حاتم، من حديث ابن لهيعة، بنحوه.

ورواه ابن مَرْدُويه أيضاً من حديث محمد بن عمرو بن عَلْقَمة بن وقاص الليثى، عن أبيه، عن جده قال: خرج رسول الله ﷺ إلى بدر، حتى إذا كان بالرَّوْحاء، خطب الناس فقال: «كيف ترون؟» فقال أبو بكر: يا رسول الله، بلغنا أنهم بمكان كذا وكذا. قال: ثم خطب الناس فقال: «كيف ترون؟» فقال عمر مثل قول أبو بكر. ثم خطب الناس فقال: «كيف تَرَون؟» فقال سعد بن معاذ: يا رسول الله إيانا تريد؟ فو الذى أكرمك [بالحق][(٣)] وأنزل عليك الكتاب، ماسلكتها قَط ولا لى بها علم، ولئن سرت [بنا][(٤)] حتى تأتى «بَرْك الغماد» من ذى يمن لنسيرن معك، ولانكون كالذين قالوا لموسى: ﴿فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾، ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم متبعون، ولعلك أن تكون خرجت لأمر، وأحدث الله إليك غيره، فانظر الذى أحدث الله إليك، فامض له، فَصِلْ حبال من شئت، واقطع حبال من شئت، وعاد من شئت، وسالم من شئت، وخذ من أموالنا ما شئت، فنزل القرآن على قول سعد: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِن بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ﴾ الآيات.

وقال العَوْفى، عن ابن عباس: لما شاور النبى ﷺ فى لقاء العدو، وقال له سعد بن عبادة ما قال

---

(١) فى د: «التفريق».

(٢) رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٤/ ١٧٤).

(٣) زيادة من م.

(٤) زيادة من أ.

وذلك يوم بدر، أمر الناس فعبئوا للقتال، وأمرهم بالشوكة، فكره ذلك أهل الإيمان، فأنزل الله: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِن بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ . يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنظُرُونَ﴾.

وقال مجاهد: يجادلونك فى الحق: في القتال. وقال محمد بن إسحاق: ﴿يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ [بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنظُرُونَ](١)﴾ أى: كراهية للقاء المشركين، وإنكار لمسير قريش حين ذكروا لهم.

وقال السُّدِّى: ﴿يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ﴾ أى: بعد ما تبين لهم أنك لا تفعل إلا ما أمرك الله به.

قال ابن جرير: وقال آخرون: عنى بذلك المشركين.

حدثنى يونس، أنبأنا ابن وَهْب قال: قال ابن زيد فى قوله تعالى: ﴿يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنظُرُونَ﴾ قال: هؤلاء المشركون، جادلوه فى الحق ﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ﴾ حين يدعون إلى الإسلام ﴿وَهُمْ يَنظُرُونَ﴾ قال: وليس هذا من صفة الآخرين، هذه صفة مبتدأة لأهل الكفر.

ثم قال ابن جرير: ولا معنى لما قاله؛ لأن الذى قبل قوله: ﴿يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ﴾ خبر عن أهل الإيمان، والذى يتلوه خبر عنهم، والصواب قول ابن عباس وابن إسحاق أنه خبر عن المؤمنين.

وهذا الذى نصره ابن جرير هو الحق، وهو الذى يدل عليه سياق الكلام، والله أعلم.

وقال الإمام أحمد، رحمه الله: حدثنا يحيى بن أبى بُكَير وعبد الرزاق قالا: حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قيل لرسول الله ﷺ حين فرغ من بدر: عليك بالعير ليس دونها شىء فناداه العباس بن عبد المطلب ـ قال عبد الرزاق: وهو أسير فى وثاقه ـ ثم اتفقا: إنه لا يصلح لك، قال: ولم؟ قال: لأن الله عز وجل إنما وعدك إحدى الطائفتين، وقد أعطاك ما وعدك(٢).

إسناد جيد، ولم يخرجه(٣).

ومعنى قوله تعالى: ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ أى: يحبون أن الطائفة التى لا حَدَّ لها ولا منعة ولا قتال، تكون لهم وهى العير ﴿وَيُرِيدُ اللَّهُ أَن يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ﴾ أى: هو يريد أن يجمع بينكم وبين الطائفة التى لها الشوكة والقتال، ليُظَفِّرَكم بهم ويظهركم عليهم، ويظهر دينه، ويرفع كلمة الإسلام، ويجعله غالبا على الأديان، وهو أعلم بعواقب الأمور، وهو الذى دبركم

---

(١) زيادة من أ.

(٢) المسند (١/ ٢٢٩) من رواية يحيى بن أبى بكير و(١/ ٣١٤) من رواية عبد الرزاق .

(٣) فى ك، م، أ: « يخرجوه».

بحسن تدبيره، وإن كان العباد يحبون خلاف ذلك فيما يظهر لهم، كما قال تعالى: ﴿كُتبَ عَلَيْكُمُ الْقتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ [وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ](1)﴾ [البقرة: ٢١٦].

وقال محمد بن إسحاق، رحمه الله: حدثنى محمد بن مسلم الزهرى، وعاصم بن عمر بن قتادة، وعبد الله بن أبى بكر، ويزيد بن رومان، عن عُرْوَة بن الزبير وغيرهم من علمائنا، عن عبد الله بن عباس ـ كل قد حدثنى بعض هذا الحديث، فاجتمع حديثهم فيما سقت من حديث بدر ـ قالوا: لما سمع رسول الله ﷺ بأبى سفيان مقبلا من الشام نَدب المسلمين إليهم، وقال: « هذه عيرُ قريش فيها أموالهم فاخرجوا إليها لعل الله أن يُنْفلكُموها. » فانتدب الناسُ، فخف بعضهم وثقل بعضهم، وذلك أنهم لم يظنوا أن رسول الله ﷺ يَلْقى حربا، وكان أبو سفيان قد استنفر حين دنا من الحجاز يتجسس الأخبار، ويسأل من لقى من الركبان، تخوفا على أمر الناس، حتى أصاب خبراً من بعض الركبان: أن محمداً قد استنفر أصحابه لك ولعيرك، فَحَذرَ عند ذلك، فاستأجر ضَمْضَم بن عمرو الغفارى، فبعثه إلى أهل مكة، وأمره أن يأتى قريشا فيستنفرهم إلى أموالهم، ويخبرهم أن محمداً قد عرض لها فى أصحابه، فخرج ضمضم بن عمرو سريعاً إلى مكة، وخرَج رسول الله ﷺ فى أصحابه حتى بلغ واديا يقال له «ذَفرَان»، فخرج منه حتى إذا كان ببعضه نزل، وأتاه الخبر عن قُريش بمسيرهم ليمنعوا عيرهم فاستشار النبى ﷺ الناس، وأخبرهم عن قريش، فقام أبو بكر، رضى الله عنه، فقال فأحسن، ثم قام عمر، رضى الله عنه، فقال فأحسن، ثم قام المقداد بن عمرو فقال: يا رسول الله، امض لما أمرك الله به، فنحن معك، والله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿اذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتلا إِنَّا هَهُنَا قَاعدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤] ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما(2) مقاتلون، فوالذى بعثك بالحق، لو سرت بنا إلى «بَرْك الغماد» ـ يعنى مدينة الحبشة ـ لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه، فقال له رسول الله ﷺ خيرا، ودعا له بخير، ثم قال رسول الله ﷺ: « أشيروا على أيها الناس» ـ وإنما يريد الأنصار ـ وذلك أنهم كانوا عَدد الناس، وذلك أنهم حين بايعوه بالعقبة قالوا: يا رسول الله، إنا برآء من ذِمَامك حتى تصل إلى دارنا، فإذا وصلت إلينا فأنت فى ذممنا نمنعك مما نمنع منه أبناءنا ونساءنا، فكان رسول الله ﷺ يتخوف ألا تكون الأنصار ترى عليها نصرته إلا ممن دهمه بالمدينة، من عدوه، وأن ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدو من بلادهم، فلما قال رسول الله ﷺ ذلك، قال له سعد بن معاذ: والله لكأنك تريدنا يا رسول الله؟ قال: « أجل ». قال: فقال: فقد آمنا بك، وصدقناك، وشهدنا أن ما جئت به هو الحق، وأعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقنا على السمع والطاعة، فامض يا رسول الله لما أردت. فوالذى بعثك بالحق، إن استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك، ما يتخلف منا رجل واحد، وما نكره أن تلقى بنا عدونا غدا، إنا لصبُر عند الحرب، صُدُق عند اللقاء، ولعل الله [أن](3) يريك منا ما تَقَرّ به عينك، فَسِرْ بنا على بركة الله. فسُرّ رسول الله ﷺ بقول سعد، ونَشَّطه

---

(1) زيادة من م، أ. (2) فى د، ك، م: « معكم». (3) زيادة من م .

ذلك، ثم قال: «سيروا على بركة الله وأبشروا، فإن الله قد وعدني إحدى الطائفتين، والله لكأني الآن أنظر إلى مصارع القوم.»[١].

وروى العَوْفي عن ابن عباس نحو هذا، وكذلك قال السدي، وقتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وغير واحد من علماء السلف والخلف، اختصرنا أقوالهم اكتفاء بسياق محمد بن إسحاق.

﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ (٩) وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلا مِنْ عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (١٠)﴾.

قال الإمام أحمد: حدثنا أبو نوح قُرَاد، حدثنا عكرمة بن عَمّار، حدثنا سماك الحَنَفي أبو زُميل، حدثني ابن عباس[٢]، حدثني عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، قال: لما كان يوم بدر نظر النبي[٣] ﷺ إلى أصحابه، وهم ثلاثمائة ونَيِّف، ونظر إلى المشركين فإذا هم ألف وزيادة، فاستقبل النبي ﷺ القبلة، ثم مد يديه، وعليه رداؤه وإزاره، ثم قال: «اللهم أين ما وعدتني، اللهم أنجز لي ما وعدتني، اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام فلا تعبد في الأرض أبدا»، قال: فما زال يستغث ربه [عز وجل][٤] ويدعوه حتى سقط رداؤه، فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فرداه، ثم التزمه من ورائه، ثم قال: يا رسول الله، كفاك مناشدتك ربك، فإنه سينجز لك ما وعدك، فأنزل الله، عز وجل: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾، فلما كان يومئذ والتقوا، فهزم الله المشركين، فقُتل منهم سبعون رجلا، وأسر منهم سبعون رجلا، واستشار رسول الله ﷺ أبا بكر وعلياً وعمر[٥]، فقال أبو بكر: يا رسول الله، هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان، وإني أرى أن تأخذ منهم الفدية، فيكون ما أخذناه منهم قُوَّةً لنا على الكفار، وعسى أن يهديهم الله فيكونوا لنا عَضُدا، فقال رسول الله ﷺ: «ما ترى يا ابن الخطاب؟» قال: قلت: والله ما أرى ما رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تُمكِّنَني من فلان ـ قريب لعمر ـ فأضربَ عنقه، وتمكن علياً من عقيل فيضربَ عنقه، وتمكن حمزة من فلان ـ أخيه ـ فيضرب عنقه، حتى يعلم الله أن ليس[٦] في قلوبنا هوادة للمشركين، هؤلاء صناديدهم وأئمتهم وقادتهم، فَهَوِيَ رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر، ولم يهو ما قلت، وأخذ منهم الفداء، فلما كان من الغد ـ قال عمر ـ غدوت إلى النبي ﷺ وأبي بكر وهما يبكيان، فقلت: يا رسول الله، [أخبرني][٧] ما[٨] يبكيك أنت وصاحبك، فإن وجدتُ بكاء بكَيتُ، وإن لم أجد بكاء تَبَاكيتُ لبكائكما! قال النبي ﷺ: «للذي عَرَض على أصحابك من أخذهم الفداء، قد عرض عليَّ عذابكم أدنى من هذة الشجرة ـ لشجرة قريبة»، وأنزل الله [عز وجل][٩]: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ

(١) رواه الطبري في تفسيره (١٣/ ٣٩٩).
(٢) في ك: «ابن عياش».
(٣) في أ: «رسول الله».
(٤) زيادة من أ.
(٥) في م: «أبا بكر وعمر وعليا».
(٦) في ك: «ليست» وفي أ: «أنه ليست».
(٧) زيادة من أ.
(٨) في أ: «ماذا».
(٩) زيادة من د، ك، م، أ.

أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿ لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ ﴾[الأنفال: ٦٧، ٦٨] من الفداء، ثم أحل لهم الغنائم، فلما كان يوم أحد من العام المقبل، عوقبوا مما صنعوا يوم بدر، من أخذهم الفداء فقتل منهم سبعون، وفَرّ أصحابُ النبي ﷺ عن النبي ﷺ، وكسرت رباعيته، وهُشمت البَيْضة على رأسه، وسال الدم على وجهه، فأنزل الله [عز وجل][1]: ﴿أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[آل عمران: ١٦٥]، بأخذكم الفداء.

ورواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن جرير، وابن مَرْدُويه، من طرق عن عكرمة بن عمار، به. وصححه علي بن المديني والترمذي، وقالا: لا يعرف إلا من حديث عكرمة بن عمار اليماني[2].

وهكذا رَوَى علي بن أبي طلحة والعَوْفي، عن ابن عباس: أن هذه الآية الكريمة قوله: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ [فَاسْتَجَابَ لَكُمْ][3]﴾ أنها في دعاء النبي ﷺ وكذا قال يزيد[4] بن يُثَيع، والسُّدِّي، وابن جريج.

وقال أبو بكر بن عياش، عن أبي حُصَين، عن أبي صالح قال: لما كان يوم بدر، جعل النبي ﷺ يناشد ربه أشد النِّشدةَ يدعو، فأتاه عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، فقال: يا رسول الله، بعض[5] نِشْدَتك، فوالله ليفَين الله لك بما وعدك[6].

وقال البخاري في «كتاب المغازي»، باب قول الله عز وجل: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾: حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا إسرائيل، عن مُخَارق، عن طارق بن شهاب قال: سمعت ابن مسعود يقول: شهدتُ من المقداد بن الأسود مَشْهداً لأن أكون صاحبه أحبَ إلى مما عدل به: أتى النبي ﷺ وهو يدعو على المشركين، فقال: لا نقول [7] كما قال قوم موسى لموسى: ﴿اذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا﴾ [المائدة: ٢٤]، ولكن نقاتل عن يمينك وعن شمالك، وبين يديك وخلفك، فرأيت النبي ﷺ أشرق وجهه وسره ـ يعني قوله[8].

وحدثنا محمد بن عبد الله بن حَوْشَب، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا خالد الحَذَّاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم بدر: «اللهم أنشدك عَهدك ووعدك، اللهم إن شئت لم تُعْبَد»، فأخذ أبو بكر بيده، فقال: حسبك! فخرج وهو يقول: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥].

ورواه النسائي عن بُندار، عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي[9].

---

(١) زيادة من أ.

(٢) المسند (١/ ٣٠) وصحيح مسلم برقم (١٧٦٣) وسنن أبي داود برقم (٢٦٩٠) وسنن الترمذي برقم (٣٠٨١) وتفسير الطبري (١٣/ ٤٠٩).

(٣) زيادة من أ.

(٤) في د، م: «زيد».

(٥) في أ: «يا رسول الله، تدعو بعض».

(٦) رواه الطبري في تفسيره (١٣/ ٤١١).

(٧) في أ: «لا نقول لك».

(٨) صحيح البخاري برقم (٣٩٥٢).

(٩) صحيح البخاري برقم (٣٩٥٣) وسنن النسائي الكبرى برقم (١١٥٥٧).

وقوله تعالى: ﴿بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ أى: يُرْدفُ بعضهَم بعضا، كما قال هارون بن عنترة[1]، عن ابن عباس: ﴿مُرْدِفِينَ﴾: متتابعين.

ويحتمل أن [يكون][2] المراد ﴿مُرْدِفِينَ﴾ لكم، أى: نجدة لكم، كما قال العَوْفى، عن ابن عباس: ﴿مُرْدِفِينَ﴾، يقول: المدَدَ، كما تقول: ائت الرجل فزدة كذا وكذا.

وهكذا قال مجاهد، وابن كثير القارئ، وابن زيد: ﴿مُرْدِفِينَ﴾: مُمدّين.

وقال أبو كُدَيْنة، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس: ﴿مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ قال: وراء كل مَلَك ملك.

وفى رواية بهذا الإسناد: ﴿مُرْدِفِينَ﴾ قال: بعضهم على أثر بعض. وكذا قال أبو ظِبْيان، والضحاك، وقتادة.

وقال ابن جرير: حدثنى المثنى، حدثنا إسحاق، حدثنا يعقوب بن محمد الزهرى، حدثنى عبد العزيز بن عمران، عن الزَّمْعى، عن أبى الحويرث، عن محمد بن جُبَير، عن على، رضى الله عنه، قال: نزل جبريل فى ألف من الملائكة عن ميمنة النبى ﷺ وفيها أبو بكر، ونزل ميكائيل فى ألف من الملائكة عن ميسرة النبى ﷺ، وأنا فى الميسرة.

وهذا يقتضى ـ لو صح إسناده ـ أن الألف مردفة بمثلها؛ ولهذا قرأ بعضهم: «مُردَفِين» بفتح الدال، فالله أعلم.

والمشهور ما رواه على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قال: وأمد الله نبيه ﷺ والمؤمنين بألف من الملائكة، فكان جبريل فى خمسمائة من الملائكة مُجَنِّبة، وميكائيل فى خمسمائة مُجَنِّبة.

وروى الإمام أبو جعفر بن جَرير، ومسلم، من حديث عكرمة بن عمار، عن أبى زُمَيل سمَاك ابن وليد الحَنَفى، عن ابن عباس، عن عمر، الحديث المتقدم. ثم قال أبو زُميل[3]: حدثنى[4] ابن عباس قال: بينا رجل من المسلمين يشتد فى أثر رجل من المشركين أمامه، إذ سمع ضربة بالسوط فوقه، وصوتَ الفارس يقول: «أقدم حَيْزُوم[5]» إذ نظر إلى المشرك أمامه، فخر مستلقيا قال: فنظر إليه، فإذا هو قد خُطم أنفه، وشُقَّ وجهه كضربة السَّوْط، فاخضر ذلك أجمع، فجاء الأنصارى فحدث ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «صدقتَ، ذلك[6] من مَدَد السماء الثالثة.»، فقَتَلوا يومئذ سبعين وأسروا سبْعين.

وقال البخارى «باب شهود الملائكة بدرا»: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا جرير، عن يحيى ابن سعيد، عن معاذ بن رِفاعة بن رافع الزُّرَقى، عن أبيه ـ وكان أبوه من أهل بدر ـ قال: جاء جبريل

---

(١) فى أ: «هبيرة».
(٢) زيادة من أ.
(٣) فى م: «أبو زميل سماك بن الوليد الحنفى».
(٤) فى م: «عن».
(٥) فى م: «حزوم».
(٦) فى د، ك، م: «ذاك».

إلى النبى ﷺ فقال: ما تعدون أهل بدر فيكم؟ قال: « من أفضل المسلمين» ـ أو كلمة نحوها ـ قال: وكذلك من شهد بدرا من الملائكة.

انفرد بإخراجه البخارى[(١)]، وقد رواه الطبرانى فى المعجم الكبير من حديث رافع بن خَدِيج، وهو خطأ[(٢)]، والصواب رواية البخارى، والله [تعالى][(٣)] أعلم.

وفى الصحيحين: أن رسول الله ﷺ قال لعمر لما شاوره فى قتل حاطب بن أبى بَلْتَعَة: «إنه قد شهد بدرا، وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد[(٤)] غفرت لكم»[(٥)].

قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إلا بُشْرَىٰ [وَلِتَطْمَئِنَّ به قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إلا مِنْ عند اللَّه][(٦)]﴾ الآية أى: وما جعل الله بعث الملائكة وإعلامه إياكم بهم إلا بُشرى، ﴿وَلِتَطْمَئِنَّ به قُلُوبُكُمْ﴾؛ وإلا فهو تعالى قادر على نصركم على أعدائكم بدون ذلك، ولهذا قال: ﴿وَمَا النَّصْرُ إلا مِنْ عند اللَّه﴾، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ. سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ. وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمْ﴾ [محمد: ٤ـ ٦]، وقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ. وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٠، ١٤١]، فهذه حكم شَرَع الله جهاد الكفار بأيدى المؤمنين لأجلها، وقد كان تعالى إنما يعاقب الأمم السالفة المكذبة للأنبياء بالقوارع التى تعم تلك الأمة المكذبة، كما أهلك قوم نوح بالطوفان، وعاداً الأولى بالدَّبُور، وثمود بالصيحة، وقوم لوط بالخسف والقلب وحجارة السجيل[(٧)]، وقوم شعيب بيوم الظلة، فلما بعث الله تعالى موسى [عليه السلام][(٨)] وأهلك عدوه فرعون وقومه بالغرق فى اليّم، ثم أنزل[(٩)] على موسى التوراة، شرع فيها قتال الكفار، واستمر الحكم فى بقية الشرائع بعده على ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الأُولَىٰ بَصَائِرَ [لِلنَّاسِ][(١٠)]﴾ [القصص: ٤٣]، وقَتْلُ المؤمنين الكافرين أشد إهانة للكافرين، وأشفى لصدور المؤمنين، كما قال تعالى للمؤمنين من هذه الأمة: ﴿قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ. [وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ][(١١)]﴾ [التوبة: ١٤، ١٥]؛ ولهذا كان قَتْلُ صناديد قريش بأيدى أعدائهم الذين ينظرون إليهم بأعين ازدرائهم، أنكى لهم وأشفى لصدور حزب الإيمان. فَقَتْلُ أبى جهل فى معركة القتال وحومة الوغى، أشد إهانة له من أن

(١) صحيح البخارى برقم (٣٩٩٢).
(٢) المعجم الكبير (٤/ ٢٧٧).
(٣) زيادة من م. (٤) فى د: « قد».
(٥) صحيح البخارى برقم (٣٩٨٣) وصحيح مسلم برقم (٢٤٩٤).
(٦) زيادة من د، ك، م. (٧) فى ك، أ: « السجين». (٨) زيادة من أ
(٩) فى ك: «أنزل الله». (١٠) زيادة من م. (١١) زيادة من أ.

يموت على فراشه بقارعة أو صاعقة أو نحو ذلك، كما مات أبو لهب ـ لعنه الله ـ بالعَدَسة[١] بحيث لم يقربه أحد من أقاربه، وإنما غسلوه بالماء قذفًا من بعيد، ورجموه حتى دفنوه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾ أى: له العزة ولرسوله وللمؤمنين بهما فى الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ. [يَوْمَ لا يَنفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ][٢]﴾[غافر: ٥١، ٥٢]، ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما شرعه من قتال الكفار، مع القدرة على دمارهم وإهلاكهم، بحوله وقوته، سبحانه وتعالى.

﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الأَقْدَامَ (١١) إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ (١٢) ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَن يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (١٣) ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابَ النَّارِ (١٤)﴾.

يذكرهم الله [٣]بما أنعم به عليهم من إلقائه النعاس عليهم، أمانا من خوفهم الذى حصل لهم من كثرة عَدُوِّهم وقلة عَدَدهم، وكذلك فَعَل تعالى بهم يوم أُحُد، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَائِفَةً مِّنكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

قال أبو طلحة[٤]: كنت ممن أصابه النعاس يوم أحد، ولقد سقط السيف من يدى مرارا يسقط وآخذه، ويسقط وآخذه، ولقد نظرت إليهم يميدون وهم تحت الحَجَف.

وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا زُهَيْر، حدثنا ابن مَهْدى، عن شعبة، عن أبى إسحاق، عن حارثة ابن مُضَرِّب، عن على، رضى الله عنه، قال: ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد، ولقد رأيتُنا وما فينا إلا نائم إلا رسولُ الله ﷺ، يصلى تحت شجرة ويبكى حتى أصبح[٥].

وقال سفيان الثورى، عن عاصم عن أبى رَزِين، عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، أنه قال: النعاس فى القتال أمنة من الله، وفى الصلاة من الشيطان.

وقال قتادة: النعاس فى الرأس، والنوم فى القلب.

قلت: أما النعاس فقد أصابهم يوم أحد، وأمر ذلك مشهور جدا، وأما يوم بدر فى هذه الآية الشريفة[٦] إنما هى فى سياق قصة بدر، وهى دالة على وقوع ذلك أيضا وكأن ذلك كان سجية

(١) قال ابن الأثير فى النهاية (٣/ ١٩٠) فى حديث أبى رافع: «أن أبا لهب رماه الله بالعدسة» وهى بثرة تشبه العدسة تخرج فى مواضع من الجسد، من جنس الطاعون، تقتل صاحبها غالبا».
(٢) زيادة من أ.
(٣) فى ك، م: « تعالى» .
(٤) فى أ: « قال على بن أبى طلحة».
(٥) مسند أبى يعلى (١/ ٢٤٢) ورواه أحمد فى مسنده (١/ ١٢٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدى بهذا الإسناد.
(٦) فى ك، م: «الكريمة».

للمؤمنين عند شدة البأس لتكون قلوبهم آمنة مطمئنة بنصر الله. وهذا من فضل الله ورحمته بهم ونعمه عليهم، وكما قال تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا. إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥، ٦]؛ ولهذا [جاء][١] فى الصحيح[٢]: أن رسول الله ﷺ لما كان يوم بدر فى العريش مع الصديق، رضى الله عنه، وهما يدعوان، أخذت رسول الله سنة من النوم، ثم استيقظ متبسما فقال: «أبشر يا أبا بكر، هذا جبريل على ثناياه النقع» ثم خرج من باب العريش، وهو يتلو قوله تعالى: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥].

وقوله: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾: قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قال: نزل النبى ﷺ ـ يعنى: حين سار إلى بدر ـ والمسلمون[٣] بينهم وبين الماء رملة دعصة[٤]، فأصاب المسلمين ضعف شديد، وألقى الشيطان فى قلوبهم الغيظ، يوسوس بينهم: تزعمون أنكم أولياء الله تعالى وفيكم رسوله، وقد غلبكم المشركون على الماء، وأنتم تصلون مجنبين! فأمطر الله عليهم مطرا شديدا، فشرب المسلمون وتطهروا، وأذهب الله عنهم رجز الشيطان، وانشف[٥] الرمل حين أصابه المطر ومشى الناس عليه والدواب، فساروا إلى القوم وأمد الله نبيه ﷺ والمؤمنين بألف من الملائكة، فكان جبريل فى خمسمائة مُجَنِّبة، وميكائيل فى خمسمائة مُجَنِّبة.

وكذا قال العوفى عن ابن عباس: إن المشركين من قريش لما خرجوا لينصروا العير وليقاتلوا[٦] عنها، نزلوا على الماء يوم بدر، فغلبوا المؤمنين عليه. فأصاب المؤمنين الظمأ، فجعلوا يصلون مجنبين محدثين، حتى تعاظموا ذلك فى صدورهم، فأنزل الله من السماء ماء حتى سال الوادى، فشرب المؤمنون، وملؤوا الأسقية، وسقوا الركاب[٧]، واغتسلوا من الجنابة، فجعل الله فى ذلك طهورا، وثبت الأقدام. وذلك أنه كانت بينهم وبين القوم رملة، فبعث الله المطر عليها، فضربها حتى اشتدت، وثبت عليها الأقدام.

ونحو ذلك رُوى عن قتادة، والضحاك، والسدى.

وقد روى عن سعيد بن المسيب، والشعبى، والزهرى، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم: أنه طش[٨] أصابهم يوم بدر.

والمعروف أن رسول الله ﷺ لما سار إلى بدر، نزل على أدنى ماء هناك أى: أول ماء وجده، فتقدم إليه الحباب بن المنذر فقال: يا رسول الله، هذا المنزل الذى نزلته منزل أنزلكه الله فليس لنا أن نجاوزه، أو منزل نزلته للحرب والمكيدة؟ فقال: «بل منزل نزلته للحرب والمكيدة». فقال: يا رسول الله إن هذا ليس بمنزل، ولكن سر بنا حتى ننزل على أدنى ماء يلى القوم ونغور ما وراءه من القُلُب،

---

(١) زيادة من م.
(٢) فى أ: «الصحيحين».
(٣) فى ك، م، أ: «المشركون».
(٤) فى أ: «وعصمة».
(٥) فى ك: «وانكشف».
(٦) فى ك، م: «ويقاتلوا».
(٧) فى م: «الركائب».
(٨) فى ك، م: «طس».

ونستقى الحياض فيكون لنا ماء وليس لهم ماء. فسار رسول الله ﷺ ففعل كذلك[١].

وفى مغازى «الأموى» أن الحباب لما قال ذلك نزل ملك من السماء وجبريل جالس عند رسول الله ﷺ، فقال ذلك الملك: يا محمد، إن ربك يقرأ عليك السلام ويقول لك: إن الرأى ما أشار به «الحباب بن المنذر»[٢]. فالتفت رسول الله [ﷺ][٣] إلى جبريل، عليه[٤] السلام، فقال: هل تعرف هذا؟ فنظر إليه فقال: ما كل الملائكة أعرفهم، وإنه ملك وليس بشيطان.

وأحسن ما فى هذا ما رواه الإمام محمد بن إسحاق بن يسار صاحب «المغازى»، رحمه الله: حدثنى يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير قال: بعث الله السماء ـ وكان الوادى دهسا ـ فأصاب رسول الله ﷺ وأصحابه ما لبد لهم الأرض ولم يمنعهم من المسير، وأصاب قريشا ما لم يقدروا على أن يرتحلوا معه[٥].

وقال مجاهد: أنزل الله عليهم المطر قبل النعاس، فأطفأ بالمطر الغبار، وتلبدت به الأرض، وطابت نفوسهم[٦]، وثبتت به أقدامهم.

وقال ابن جرير: حدثنا هارون بن إسحاق، حدثنا مصعب بن المقدام، حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق، عن حارثة، عن على، رضى الله عنه، قال: أصابنا من الليل طش[٧] من المطر ـ يعنى الليلة التى كانت فى صبيحتها وقعة بدر ـ فانطلقنا تحت الشجر والحَجَف نستظل تحتها من المطر. وبات رسول الله ﷺ يدعو ربه: «اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد فى الأرض»! فلما أن طلع الفجر، نادى: «الصلاة، عباد الله»، فجاء الناس من تحت الشجر والحَجَف، فصل بنا رسول الله ﷺ، وحرض على القتال.

وقوله: ﴿**لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ**﴾ أى: من حدث أصغر أو أكبر، وهو تطهير[٨] الظاهر ﴿**وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ**﴾ أى: من وسوسة أو[٩] خاطر سيئ، وهو تطهير الباطن، كما قال تعالى فى حق أهل الجنة: ﴿**عَالِيَهُمْ ثِيَابُ سُندُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ وَحُلُّوا أَسَاوِرَ مِن فِضَّةٍ**﴾، فهذا زينة الظاهر ﴿**وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا**﴾ [الإنسان: ٢١] أى: مطهرًا لما كان من غل أو حسد أو تباغض، وهو زينة الباطن وطهارته.

﴿**وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ**﴾ أى: بالصبر والإقدام على مجالدة الأعداء، وهو شجاعة الباطن، ﴿**وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ**﴾، وهو شجاعة الظاهر، والله أعلم.

---

(١) فى م: «ذلك».

(٢) ورواه الواقدى فى المغازى (١/ ٥٤) إلى هذا الموضع. فقال: «حدثنى ابن أبى حبيبة، عن رواد بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نزل جبريل. . فذكره».

(٣) زيادة من ك، م، أ.

(٤) فى ك: «عليهما».

(٥) السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٦٢٠).

(٦) فى ك،م: «طابت به أنفسهم».

(٧) فى ك، م: «طس».

(٨) فى م: «طهارة».

(٩) فى م: «و».

وقوله: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾، وهذه نعمة خفية أظهرها الله تعالى لهم، ليشكروه عليها، وهو[١] أنه ـ تعالى وتقدس وتبارك وتمجد ـ أوحى إلى الملائكة الذين أنزلهم لنصر نبيه ودينه وحزبه المؤمنين، يوحى إليهم فيما بينه وبينهم أن يثبتوا الذين آمنوا.

قال ابن إسحاق: وازروهم. وقال غيره: قاتلوا معهم. وقيل: كثروا سوادهم. وقيل: كان ذلك بأن الملك كان يأتى الرجل من أصحاب النبى ﷺ يقول: سمعت هؤلاء القوم ـ يعنى المشركين ـ يقولون: «والله لئن حملوا علينا لننكشفن»، فيحدث المسلمون بعضهم بعضا بذلك، فتقوى أنفسهم[٢]. حكاه ابن جرير، وهذا لفظه بحروفه.

وقوله: ﴿سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ أى: ثبتوا أنتم المسلمين[٣] وقووا أنفسهم على أعدائهم، عن أمرى لكم بذلك، سألقى الرعب والمذلة والصغار على من خالف أمرى، وكذب رسولى[٤]. ﴿فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ أى: اضربوا الهام ففلقوها، واحتزوا الرقاب فقطعوها، وقطعوا الأطراف منهم، وهى أيديهم وأرجلهم.

وقد اختلف المفسرون فى معنى: ﴿فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾ فقيل: معناه اضربوا الرؤوس. قاله عكرمة.

وقيل: معناه: ﴿فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾ أى: على الأعناق، وهى الرقاب. قاله الضحاك، وعطية العوفى.

ويشهد لهذا المعنى أن الله تعالى أرشد المؤمنين إلى هذا فى قوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ﴾ [محمد: ٤].

وقال وكيع، عن المسعودى، عن القاسم قال: قال رسول الله[٥] ﷺ: «إنى لم أبعث لأعذب بعذاب الله، إنما بعثت بضرب الرقاب وشد الوثاق»[٦].

واختار ابن جرير أنها قد تدل على ضرب الرقاب وفلق الهام.

قلت: وفى مغازى «الأموى» أن رسول الله ﷺ جعل يمر بين القتلى يوم بدر فيقول: «نُفَلِّق هاما. . .».

فيقول أبو بكر:

من رجال أعزة علينا ... وهم كانوا أعق وأظلما[٧]

---

(١) فى ك: «وهى».
(٢) فى م: «أنفسهم بذلك».
(٣) فى ك، م، أ: «المؤمنين».
(٤) فى أ: «رسلى».
(٥) فى م: «النبى».
(٦) رواه الطبرى فى تفسيره (١٣/٤٢٩) وابن أبى شيبة فى المصنف (١٢/ ٣٩٠) من طريق وكيع بهذا الإسناد .
(٧) البيت للحصين بن الهمام المرى، وهو فى «الشعر والشعراء» لابن قتيبة (٢/٦٤٨).

فيبتدئ رسول الله ﷺ بأول البيت، ويستطعم أبا بكر، رضى الله عنه، إنشاد آخره؛ لأنه كان لا يحسن إنشاد الشعر، كما قال تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنبَغِي لَهُ﴾ [يس:٦٩].

وقال الربيع بن أنس: كان الناس يوم بدر يعرفون قتلى الملائكة ممن قتلوا هم بضرب فوق الأعناق، وعلى البنان مثل سمة النار قد أحرق به.

وقوله: ﴿وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ قال ابن جرير: معناه: واضربوه أيها المؤمنون من عدوكم كل طرف ومَفْصِلٍ من أطراف أيديهم وأرجلهم. و «البنان»: جمع بنانة، كما قال الشاعر[(١)]:

ألا لَيْتَنى قَطَّعْتُ منى بَنَانَةً ... وَلاقَيْتُه فى البَيْت يَقْظَانَ حَاذِرَا

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ يعنى بالبنان: الأطراف. وكذا قال الضحاك وابن جريج.

وقال السدى: البنان: الأطراف، ويقال: كل مَفْصِل.

وقال عكرمة، وعطية العوف والضحاك ـ فى رواية أخرى ـ: كل مفصل.

وقال الأوزاعى فى قوله تعالى: ﴿وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ قال: اضرب منه الوجه والعين، وارمه بشهاب من نار، فإذا أخذته حرم ذلك كله عليك.

وقال العوفى، عن ابن عباس ـ فذكر قصة بدر إلى أن قال ـ: فقال أبو جهل: لا تقتلوهم قتلا، ولكن خذوهم أخذا، حتى تعرفوهم الذى صنعوا من طعنهم فى دينكم، ورغبتهم عن اللات والعزى. فأوحى الله إلى الملائكة: ﴿أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ فقتل أبو جهل لعنه الله، فى تسعة وستين رجلا، وأسر عقبة بن أبى مُعَيْط فقتل صبرا، فوفى ذلك سبعين ـ يعنى: قتيلا.

ولذلك قال [الله][(٢)] تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ أى: خالفوهما فساروا فى شق، وتركوا الشرع والإيمان به واتباعه فى شق ـ وهو مأخوذ أيضا من شق العصا، وهو جعلها فرقتين ـ ﴿وَمَن يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ أى: هو الطالب الغالب لمن خالفه وناوأه، لا يفوته شىء، ولا يقوم لغضبه شىء، تبارك وتعالى، لا إله غيره، ولا رب سواه.

﴿ذَلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابَ النَّارِ﴾: هذا خطاب للكفار أى: ذوقوا هذا العذاب والنكال فى الدنيا، واعلموا أيضًا أن للكافرين عذاب النار فى الآخرة.

---

(١) هو العباس بن مرداس السلمى، والبيت فى تفسير الطبرى (١٣/ ٤٣١) ولسان العرب مادة (بنن).
(٢) زيادة من ك، م، أ.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلا تُوَلُّوهُمُ الأَدْبَارَ (١٥) وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٦) ﴾.

يقول تعالى متوعدا على الفرار من الزحف بالنار لمن فعل ذلك: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا ﴾ أى: تقاربتم منهم ودنوتم إليهم، ﴿ فَلا تُوَلُّوهُمُ الأَدْبَارَ ﴾ أى: تفروا وتتركوا أصحابكم، ﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ ﴾ أى: يفر بين يدى قرنه مكيدة؛ ليريه أنه [قد](١) خاف منه فيتبعه، ثم يكر عليه فيقتله، فلا بأس عليه فى ذلك. نص عليه سعيد بن جبير، والسدى.

وقال الضحاك: أن يتقدم عن أصحابه ليرى غرة من العدو فيصيبها.

﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾ أى: فر من هاهنا إلى فئة أخرى من المسلمين، يعاونهم ويعاونوه(٢)، فيجوز له ذلك، حتى [و](٣) لو كان فى سرية ففر إلى أميره أو إلى الإمام الأعظم، دخل فى هذه الرخصة.

قال الإمام أحمد: حدثنا حسن، حدثنا زُهَيْر، حدثنا يزيد بن أبى زياد، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن عبد الله بن عمر، رضى الله عنهما، قال: كنت فى سرية من سرايا رسول الله ﷺ، فحاص الناس حيصة ـ وكنت فيمن حاص ـ فقلنا: كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب؟ ثم قلنا: لو دخلنا المدينة فبتنا؟ ثم قلنا: لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ، فإن كانت لنا توبة وإلا ذهبنا؟ فأتيناه قبل صلاة الغداة، فخرج فقال: «من القوم؟» فقلنا: نحن الفرارون. فقال: «لا، بل أنتم العكَّارون، أنا فئتكم، وأنا فئة المسلمين» قال: فأتيناه حتى قَبَّلنا يده.

وهكذا رواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجه، من طرق عن يزيد بن أبى زياد(٤)، وقال الترمذى: حسن لا نعرفه إلا من حديثه.

ورواه ابن أبى حاتم، من حديث يزيد بن أبى زياد به. وزاد فى آخره: وقرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ ﴾.

قال أهل العلم: معنى قوله: «العكَّارون» أى: العطافون. وكذلك قال عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، فى أبى عبيد لما قتل على الجسر بأرض فارس، لكثرة الجيش من ناحية المجوس، فقال عمر: لو انحاز إلىَّ كنت له فئة. هكذا رواه محمد بن سيرين، عن عمر(٥).

وفى رواية أبى عثمان النهدى، عن عمر قال: لما قتل أبو عبيد قال عمر: يا أيها الناس، أنا فئتكم.

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى ك، م: «يعاونونه».

(٣) زيادة من ك، م .

(٤) المسند (٢/ ٧٠) وسنن أبى داود برقم (٢٦٤٧) وسنن الترمذى برقم (١٧١٦) وسنن ابن ماجة برقم (٣٧٠٤) .

(٥) رواه الطبرى فى تفسيره (١٣/٤٣٩) .

وقال مجاهد: قال عمر: أنا فئة كل مسلم.

وقال عبد الملك بن عُمَيْر، عن عمر: أيها الناس، لا تغرنكم هذه الآية، فإنما كانت يوم بدر، وأنا[١] فئة لكل مسلم.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبى، حدثنا حسان بن عبد الله المصرى، حدثنا خلاد بن سليمان الحضرمى، حدثنا نافع: أنه سأل ابن عمر قلت: إنا قوم لا نثبت عند قتال عدونا، ولا ندرى من الفئة: إمامنا أو عسكرنا؟ فقال: إن الفئة رسول الله ﷺ. فقلت: إن الله يقول: ﴿إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا [فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ][٢]﴾، فقال: إنما نزلت هذه الآية فى يوم بدر، لا قبلها ولا بعدها.

وقال الضحاك فى قوله: ﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾: المتحيز: الفار إلى النبى وأصحابه، وكذلك من فر اليوم إلى أميره أو أصحابه.

فأما إن كان الفرار لا عن سبب من هذه الأسباب، فإنه حرام وكبيرة من الكبائر، لما رواه البخارى ومسلم فى صحيحهما عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات». قيل: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التى حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم ،والتَّوَلِّى يوم الزَّحْفِ، وقَذْفِ المحصنات الغافلات المؤمنات»[٣].

ولهذا الحديث شواهد من وجوه أخر؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَقَدْ بَاءَ﴾ أى: رجع ﴿بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ﴾ أى: مصيره ومنقلبه يوم ميعاده: ﴿جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾.

وقال الإمام أحمد: حدثنا زكريا بن عَدِىّ، حدثنا عبيد الله بن عمرو الرَّقِّى، عن زيد بن أبى أُنَيْسَة، حدثنا جبلة بن سُحَيْم، عن أبى المثنى العبدى، سمعت السدوسى ـ يعنى ابن الخصاصية، وهو بشير بن معبد ـ قال: أتيت النبى ﷺ لأبايعه، فاشترط على: «شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمد عبده ورسوله، وأن أقيم الصلاة، وأن أؤدى الزكاة، وأن أحج حَجَّةَ الإسلام، وأن أصوم شهر رمضان، وأن أجاهد فى سبيل الله». فقلت: يا رسول الله، أما اثنتان فوالله لا أطيقهما: الجهاد، فإنهم زعموا أنه من ولى الدُّبُر فقد باء بغضب من الله، فأخاف إن حضرت ذلك خشعت نفسى وكرهت الموت. والصدقة، فوالله ما لى إلا غُنَيْمَةٌ وعشر ذَوْدٍ هُنَّ رَسَل أهلى وحَمُولتهم. فقبض رسول الله ﷺ يده، ثم حرك يده، ثم قال: «فلا جهاد ولا صدقة، فيم تدخل الجنة إذا؟» فقلت: يا رسول الله، أنا أبايعك. فبايعته عليهنّ كلهنّ.

هذا حديث[٤] غريب[٥] من هذا الوجه[٦]، ولم يخرجوه فى الكتب الستة.

---

(١) فى م: «وإنه». (٢) زيادة من ك، د، م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) صحيح البخارى برقم (٢٧٦٦) وصحيح مسلم برقم (٨٩) .
(٤) فى م: «الحديث». (٥) فى أ: «عزيز».
(٦) المسند (٥/ ٢٢٤).

وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم أبو النضر، حدثنا يزيد بن ربيعة، حدثنا أبو الأشعث، عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا ينفع معهن عمل: الشرك بالله، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف»[١].

وهذا أيضا حديث غريب جدا.

وقال الطبراني أيضا: حدثنا العباس بن الفضل الأَسْفَاطِيّ، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حفص بن عمر الشَّنِّي، حدثني عمرو بن مرة قال: سمعت بلال بن يسار بن زيد ـ مولى رسول الله ﷺ ـ قال: سمعت أبي حدث عن جدي قال: قال رسول الله: «من قال أستغفر الله الذي لا إله إلا هو وأتوب إليه، غفر له وإن كان قد فر من الزحف».

وهكذا رواه أبو داود عن موسى بن إسماعيل، به. وأخرجه الترمذي، عن البخاري، عن موسى ابن إسماعيل به. وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه[٢].

قلت: ولا يعرف لزيد مولى النبي ﷺ، عنه سواه.

وقد ذهب ذاهبون إلى أن الفرار إنما كان حراما على الصحابة؛ لأنه ـ يعني الجهاد ـ كان فرض عين عليهم. وقيل: على الأنصار خاصة؛ لأنهم بايعوا على السمع والطاعة في المنشط والمكره. وقيل: [إنما][٣] المراد بهذه الآية أهل بدر خاصة، يروى هذا عن عمر، وابن عمر، وابن عباس، وأبي هريرة، وأبي سعيد، وأبي نضرة، ونافع مولى ابن عمر، وسعيد بن جبير، والحسن البصري، وعكرمة، وقتادة، والضحاك، وغيرهم.

وحجتهم في هذا: أنه لم تكن عصابة لها شوكة يفيؤون إليها سوى عصابتهم تلك، كما قال النبي ﷺ: «اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض»؛ ولهذا قال عبد الله بن المبارك، عن مبارك ابن فضالة، عن الحسن في قوله: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ﴾ قال: ذلك يوم بدر، فأما اليوم: فإن انحاز إلى فئة أو مصر ـ أحسبه قال: فلا بأس عليه.

وقال ابن المبارك أيضا، عن ابن لَهيعة: حدثني يزيد بن أبي حبيب قال: أوجب الله تعالى لمن فر يوم بدر النار، قال: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾، فلما كان يوم أُحُد بعد ذلك قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ [إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا][٤]﴾، ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٥]، ثم كان يوم حُنَيْن بعد ذلك بسبع سنين، قال: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾[التوبة: ٢٥]، ﴿ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ﴾ [التوبة: ٢٧].

---

(١) المعجم الكبير (٢/ ٩٥) قال الهيثمي في المجمع (١/ ١٠٤): «فيه يزيد بن ربيعة ضعيف».
(٢) المعجم الكبير (٥/ ٨٩) وسنن أبي داود برقم (١٥١٧) وسنن الترمذي برقم (٣٥٧٧).
(٣) زيادة من ك، م، أ.
(٤) زيادة من ك، م، أ، وفي هـ «إلى قوله».

وفى سنن أبى داود، والنسائى، ومستدرك الحاكم، وتفسر ابن جرير، وابن مَرْدُويه، من حديث داود بن أبى هند، عن أبى نضرة، عن أبى سعيد أنه قال فى هذه الآية: ﴿**وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ**﴾: إنما[1] أنزلت فى أهل بدر[2]. وهذا كله لا ينفى أن يكون الفرار من الزحف حراما على غير أهل بدر، وإن كان سبب النزول فيهم، كما دل عليه حديث أبى هريرة المتقدم، من أن الفرار من الزحف من الموبقات، كما هو مذهب الجماهير، والله [تعالى][3] أعلم.

﴿**فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٧) ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ الْكَافِرِينَ (١٨)**﴾.

يبين تعالى أنه خالق أفعال العباد، وأنه المحمود على جميع ما صدر عنهم من خير؛ لأنه هو الذى وفقهم لذلك وأعانهم؛ ولهذا قال: ﴿**فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ**﴾ أى: ليس بحولكم وقوتكم قتلتم أعدائكم مع كثرة عددهم وقلة عددكم، أى: بل هو الذى أظفركم [بهم ونصركم][4] عليهم كما قال تعالى: ﴿**وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ [فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ]**[5]﴾[آل عمران: ١٢٣]، وقال تعالى: ﴿**لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ**﴾ [التوبة: ٢٥]، يعلم ـ تبارك وتعالى ـ أن النصر ليس عن كثرة العدد، ولا بلبس اللأمة والعدد، وإنما النصر من عند الله تعالى[6]، كما قال: ﴿**كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ**﴾ [البقرة: ٢٤٩].

ثم قال لنبيه ﷺ أيضا فى شأن القبضة من التراب، التى حصب بها وجوه المشركين[7] يوم بدر، حين خرج من العريش بعد دعائه وتضرعه واستكانته، فرماهم بها، وقال: «شاهت الوجوه». ثم أمر الصحابة أن يصدقوا الحملة إثرها، ففعلوا، فأوصل الله تلك الحصباء إلى أعين المشركين، فلم يبق أحد منهم إلا ناله منها ما شغله عن حاله؛ ولهذا قال [تعالى][8]: ﴿**وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ**﴾ أى: هو الذى بلغ ذلك إليهم، وكبتهم بها لا أنت.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: رفع رسول الله ﷺ يديه ـ يعنى يوم بدر ـ فقال: «يا رب، إن تهلك هذه العصابة، فلن تعبد فى الأرض أبدا». فقال له جبريل: «خذ قبضة من التراب، فارم بها فى وجوههم» فأخذ قبضة من التراب، فرمى بها فى وجوههم، فما من المشركين أحد إلا أصاب عينيه ومنخريه وفمه تراب من تلك القبضة، فولوا مدبرين.

وقال السُّدِّى: قال رسول الله ﷺ لعلى، رضى الله عنه، يوم بدر: «أعطنى حصبا من الأرض».

(١) فى م: «أنها».
(٢) سنن أبى داود برقم (٢٦٤٨) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٢٠٣) والمستدرك (٢/ ٣٢٧) وتفسير الطبرى (١٣/ ٤٣٧).
(٣) زيادة من م.
(٤) زيادة من ك، م.
(٥) زيادة من ك، م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٦) فى م: «عنده تعالى».
(٧) فى أ: «القوم».
(٨) زيادة من أ.

فناوله حصبا[١] عليه تراب، فرمى به فى وجوه القوم، فلم يبق مشرك إلا دخل فى عينيه من ذلك التراب شىء، ثم ردفهم المؤمنون[٢] يقتلونهم ويأسرونهم، وأنزل الله: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾.

وقال أبو معشر المدنى، عن محمد بن قَيْس ومحمد بن كعب القُرَظى قالا: لما دنا القوم بعضهم من بعض، أخذ رسول الله ﷺ قبضة من تراب، فرمى بها فى وجوه القوم، وقال: «شاهت الوجوه». فدخلت فى أعينهم كلهم، وأقبل أصحاب رسول الله [ﷺ][٣] يقتلونهم ويأسرونهم، وكانت هزيمتهم فى رَمْية رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: فى قوله [تعالى][٤]: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾ قال: هذا يوم بدر، أخذ رسول الله ﷺ ثلاث حصيات فرمى بحصاة [فى][٥] مَيْمَنَة القوم، وحصاة فى مَيْسَرَةَ القوم، وحصاة بين أظهرهم، وقال: «شاهت الوجوه»، فانهزموا.

وقد روى فى هذه القصة [٦] عن عُرْوَة بن الزبير، ومُجَاهِد وعِكْرِمة، وقتادة وغير واحد من الأئمة: أنها نزلت فى رمية النبى ﷺ يوم بدر، وإن كان قد فعل ذلك يوم حنين أيضا.

وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا يعقوب بن محمد، حدثنا عبد العزيز ابن عمران، حدثنا موسى بن يعقوب بن عبد الله بن زمعة، عن يزيد بن عبد الله، عن أبى بكر بن سليمان بن أبى حَثْمَة، عن حكيم بن حزام قال: لما كان يوم بدر، سمعنا صوتا وقع من السماء، كأنه صوت حصاة وقعت فى طست، ورمى رسول الله ﷺ تلك الرمية، فانهزمنا[٧].

غريب من هذا الوجه. وهاهنا قولان آخران غريبان جدا:

أحدهما: قال ابن جرير: حدثنى محمد بن عوف الطائى، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان بن عمرو، حدثنا عبد الرحمن بن جبير؛ أن رسول الله ﷺ يوم ابن أبى الحقيق بخيبر، دعا بقوس، فأتى بقوس طويلة، وقال: «جيؤونى غيرها». فجاؤوا بقوس كبداء، فرمى النبى ﷺ الحصن، فأقبل السهم يهوى حتى قتل ابن أبى الحقيق، وهو فى فراشه، فأنزل الله، عز وجل: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾[٨].

وهذا غريب، وإسناده جيد إلى عبد الرحمن بن جبير بن نفير، ولعله اشتبه عليه، أو أنه أراد أن الآية تعم هذا كله، وإلا فسياق الآية فى سورة الأنفال فى قصة بدر لا محاله، وهذا مما لا يخفى على أئمة العلم، والله أعلم.

---

(١) فى م: «حصباء».
(٢) فى م: «المسلمون».
(٣) زيادة من م، ك، أ.
(٤) زيادة من م.
(٥) فى ك، م، أ: «فرمى فى».
(٦) انظر: تفسير الطبرى (١٣/ ٤٤٣ ـ ٤٤٥).
(٧) تفسير الطبرى (١٣/ ٤٤٣).
(٨) سقط هذا الأثر والذى يليه من نص الطبرى وأثبته المحقق فى الهامش (١٣/ ٤٤٦).

والثاني: روى ابن جرير أيضا، والحاكم فى مستدركه، بإسناد صحيح إلى سعيد بن المسيب والزهرى أنهما قالا: أنزلت[١] فى رمية رسول الله ﷺ يوم أحد أُبى بن خلف بالحربة وهو فى لأمته، فخدشه فى ترقوته، فجعل يتدأدأ عن فرسه مرارا، حتى كانت وفاته [بها][٢] بعد أيام، قاسى فيها العذاب الأليم، موصولا بعذاب البرزخ، المتصل بعذاب الآخرة[٣].

وهذا القول عن هذين الإمامين غريب أيضا جدا، ولعلهما أرادا أن الآية تتناوله بعمومها، لا أنها نزلت فيه خاصة كما تقدم، والله أعلم.

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير، عن عُرْوَة بن الزبير فى قوله: ﴿وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا﴾ أى: ليُعَرِّف المؤمنين من نعمته عليهم، من إظهارهم على عدوهم مع كثرة عدوهم، وقلة عددهم، ليعرفوا بذلك حقه، ويشكروا بذلك نعمته.

وهكذا فسر[٤] ذلك ابن جرير أيضا. وفى الحديث: «وكل بلاء حسن أبلانا».

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أى: سميع الدعاء، عليم بمن يستحق النصر والغلب.

وقوله: ﴿ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ الْكَافِرِينَ﴾ هذه بشارة أخرى مع ما حصل من النصر: أنه أعلمهم تعالى بأنه مُضْعِفُ كيد الكافرين فيما يستقبل، مصغِّرا أمرهم، وأنهم كل ما لهم فى تبار[٥] ودمار، ولله الحمد والمنة.

﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ وَإِن تَنتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَعُودُوا نَعُدْ وَلَن تُغْنِيَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ (١٩)﴾.

يقول تعالى للكفار: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا﴾ أى: تستنصروا وتستقضوا الله وتستحكموه أن يفصل بينكم وبين أعدائكم المؤمنين، فقد جاءكم ما سألتم، كما قال محمد بن إسحاق وغيره، عن الزهرى، عن عبد الله بن ثعلبة بن صُعَيْر؛ أن أبا جهل قال يوم بدر: اللهم أَقْطَعُنَا للرحم وآتانا بما لا نعرف[٦]، فأحْنه الغداة ـ وكان ذلك استفتاحا منه ـ فنزلت: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ﴾ إلى آخر الآية.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد ـ يعنى ابن هارون ـ أخبرنا محمد بن إسحاق، حدثنى الزهرى، عن عبد الله بن ثعلبة: أن أبا جهل قال حين التقى القوم: اللهم، أقطعنا للرحم، وآتانا بما لا نعرف، فأحنه الغداة، فكان المستفتح.

وأخرجه النسائى فى التفسير من حديث، صالح بن كيسان، عن الزهرى، به. وكذا رواه الحاكم

---

(١) فى م: «نزلت». (٢) زيادة من أ.
(٣) المستدرك (٢/٣٢٧).
(٤) فى د: «فسره». (٥) فى م: «شغال».
(٦) فى ك، م: «بما لم يعرف».

في مستدركه من طريق الزهري، به[١]. وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وروى [نحو][٢] هذا عن ابن عباس، ومجاهد، والضحاك، وقتادة، ويزيد بن رُومَان، وغير واحد.

وقال السُّدِّي: كان المشركون حين خرجوا من مكة إلى بَدْر، أخذوا بأستار الكعبة فاستنصروا الله وقالوا: اللهم انصر أعلى الجندين، وأكرم الفئتين، وخير القبيلتين. فقال الله: ﴿**إِن تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ**﴾، يقول: قد نصرت ما قلتم، وهو محمد ﷺ.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: هو قوله تعالى إخبارا عنهم: ﴿**وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ [فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ]**[٣]﴾ [الأنفال: ٣٢].

وقوله: ﴿**وَإِن تَنتَهُوا**﴾ أي: عما أنتم فيه من الكفر بالله والتكذيب لرسوله، ﴿**فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ**﴾ أي: في الدنيا والآخرة. [وقوله][٤]: ﴿**وَإِن تَعُودُوا نَعُدْ**﴾ كقوله[٥]: ﴿**وَإِنْ عُدتُّمْ عُدْنَا**﴾ [الإسراء: ٨] معناه: وإن عدتم إلى ما كنتم فيه من الكفر والضلالة، نعد لكم بمثل هذه الواقعة.

وقال السدي: ﴿**وَإِن تَعُودُوا**﴾ أي: إلى الاستفتاح ﴿**نَعُدْ**﴾ إلى الفتح لمحمد ﷺ، والنصر له، وتظفيره على أعدائه، والأول أقوى.

﴿**وَلَن تُغْنِيَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ**﴾ أي: ولو جمعتم من الجموع ما عسى أن تجمعوا، فإن من كان الله معه فلا غالب له، فإن الله مع المؤمنين، وهم الحزب النبوي، والجناب المصطفوي.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ (٢٠) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ (٢١) إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِندَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ (٢٢) وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ (٢٣) ﴾.

يأمر تعالى عباده المؤمنين بطاعته وطاعة رسوله، ويزجرهم عن مخالفته والتشبه بالكافرين به المعاندين له؛ ولهذا قال: ﴿**وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ**﴾ أي: تتركوا طاعته وامتثال أوامره وترك زواجره، ﴿**وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ**﴾ أي: بعد ما علمتم ما دعاكم إليه.

﴿**وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ**﴾ قيل: المراد: المشركون. واختاره ابن جرير.

وقال ابن إسحاق: هم المنافقون؛ فإنهم يظهرون أنهم قد سمعوا واستجابوا، وليسو كذلك.

ثم أخبر تعالى أن هذا الضرب من بني آدم شر[٦] الخلق والخليقة، فقال: ﴿**إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِندَ اللَّهِ**

---

(١) المسند (٥/ ٤٣١) وسنن النسائي الكبرى برقم (١١٢٠١) والمستدرك (٢/ ٣٢٨).
(٢) زيادة من د، وفي ك، م، أ: «في هذا».
(٣) زيادة من ك، م، أ، وفي هـ: «الآية».
(٤) زيادة من د.
(٥) في ك، م: «أي كقوله».
(٦) في ك، م، أ: «سيئ».

﴿الصُّمُّ﴾ أي: عن سماع الحق **﴿الْبُكْمُ﴾** عن فهمه؛ ولهذا قال: **﴿الَّذِينَ لا يَعْقِلُونَ﴾**، فهؤلاء شر البرية؛ لأن كل دابة مما سواهم مطيعة لله [عز وجل][1] فيما خلقها له، وهؤلاء خلقوا للعبادة فكفروا؛ ولهذا شبههم بالأنعام فى قوله: **﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لا يَسْمَعُ إِلا دُعَاءً وَنِدَاءً [صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لا يَعْقِلُونَ][2]﴾** [البقرة: ١٧١]. وقال فى الآية الأخرى: **﴿أُولَئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾** [الأعراف: ١٧٩].

وقيل[3]: المراد بهؤلاء المذكورين نَفَرٌ من بنى عبد الدار من قريش. روى عن ابن عباس ومجاهد، واختاره ابن جرير، وقال محمد بن إسحاق: هم المنافقون.

قلت: ولا منافاة بين المشركين والمنافقين فى هذا؛ لأن كل منهم مسلوب الفهم الصحيح، والقصد إلى العمل الصالح.

ثم أخبر تعالى بأنهم لافهم لهم صحيح، ولا قصد لهم صحيح، لو فرض أن لهم فهما، فقال: **﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لأَسْمَعَهُمْ﴾** أى: لأفهمهم، وتقدير الكلام: ولكن لا خير فيهم فلم يفهمهم؛ لأنه يعلم أنه **﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ﴾** أى: أفهمهم **﴿لَتَوَلَّوْا﴾** عن ذلك قصدا وعنادا بعد فهمهم ذلك، **﴿وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾** عنه.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ (٢٤)﴾.

قال البخارى: **﴿اسْتَجِيبُوا﴾**: أجيبوا، **﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾**: لما يصلحكم. حدثنا إسحاق، حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن خبيب[4] بن عبد الرحمن قال: سمعت حفص بن عاصم يحدث عن أبى سعيد بن المعلى قال: كنت أصلى، فمر بى رسول الله ﷺ، فدعانى فلم آته حتى صليت، ثم أتيته فقال: «ما منعك أن تأتينى؟» ألم يقل الله: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾** ثم قال: «لأعلمنك أعظم سورة فى القرآن قبل أن أخرج»، فذهب رسول الله ﷺ ليخرج، فذكرت له ـ وقال معاذ: حدثنا شعبة، عن خُبَيْب[5] بن عبد الرحمن، سمع حفص بن عاصم، سمع أبا سعيد رجلا من أصحاب النبى ﷺ بهذا ـ وقال: «هى **﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾**، السبع المثانى»[6].

هذا لفظه بحروفه، وقد تقدم الكلام على هذا الحديث بذكر طرقه فى أول تفسير الفاتحة.

وقال مجاهد فى قوله: **﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾** قال: الحق.

---

(١) زيادة من م.
(٢) زيادة من ك، م، أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) فى د، م: «ثم قيل».
(٤، ٥) فى أ: «حبيب».
(٦) صحيح البخارى برقم (٤٦٤٧).

وقال قتادة: ﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ قال: هو هذا القرآن، فيه النجاة والتقاة[١] والحياة.

وقال السُّدِّي: ﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ : ففى الإسلام إحياؤهم بعد موتهم بالكفر.

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عُرْوَةَ بن الزبير: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ أى: للحرب التى أعزكم الله تعالى بها بعد الذل، وقواكم بها بعد الضعف، ومنعكم من عدوكم بعد القهر منهم لكم.

وقوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ قال ابن عباس: يحول بين المؤمن وبين الكفر، وبين الكافر وبين الإيمان.

رواه الحاكم فى مستدركه موقوفا، وقال: صحيح ولم يخرجاه[٢]. ورواه ابن مردويه من وجه آخر مرفوعا[٣]، ولا يصح لضعف إسناده، والموقوف أصح. وكذا قال مجاهد، وسعيد، وعكرمة، والضحاك، وأبو صالح، وعطية، ومُقَاتِل بن حَيَّان، والسُّدِّي.

وفى رواية عن مجاهد فى قوله: ﴿يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ حتى تركه لا يعقل.

وقال السدى: يحول بين الإنسان وقلبه، فلا يستطع أن يؤمن ولا يكفر إلا بإذنه.

وقال قتادة هو كقوله: ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦].

وقد وردت الأحاديث عن رسول الله ﷺ بما يناسب هذه الآية.

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبى سفيان، عن أنس بن مالك، رضى الله عنه، قال: كان النبى ﷺ يكثر أن يقول: «يا مقلب القلوب، ثبت قلبى على دينك». قال: فقلنا: يا رسول الله، آمنا بك وبما جئت به، فهل تخاف علينا؟ قال[٤]: «نعم، إن القلوب بين إصبعين من أصابع الله تعالى يقلبها».

وهكذا رواه الترمذى فى «كتاب القدر» من جامعه، عن هناد بن السرى، عن أبى معاوية محمد ابن حازم الضرير، عن الأعمش ـ واسمه سليمان بن مهران ـ عن أبى سفيان ـ واسمه طلحة بن نافع ـ عن أنس[٥]، ثم قال: حسن. وهكذا روى عن غير واحد عن الأعمش، رواه بعضهم عنه، عن أبى سفيان، عن جابر، عن النبى ﷺ، وحديث أبى سفيان عن أنس أصح[٦]

حديث آخر: قال عبد بن حميد[٧] فى مسنده: حدثنا عبد الملك بن عمرو ، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبى ليلى، عن بلال، رضى الله عنه، أن النبى ﷺ كان يدعو: «يا مُقَلِّب القلوب

(١) فى ك، م: «البقاء» .
(٢) المستدرك (٢/ ٣٢٨).
(٣) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (٤/ ٤٥) .
(٤) فى أ: «فقال».
(٥) المسند (٣/ ١١٢) وسنن الترمذى برقم (٢١٤٠).
(٦) رواه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٢٨٨) من طريق الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر، رضى الله عنه.
(٧) فى ك، م، أ: «قال الإمام عبد بن حميد».

ثَبِّت قلبى على دينك». هذا حديث جيد الإسناد إلا أن فيه انقطاعا. وهو ـ مع ذلك ـ على شرط أهل السنن ولم يخرجوه[١].

حديث آخر: وقال الإمام أحمد: حدثنا الوليد بن مسلم قال: سمعت ابن جابر يقول: حدثنى بسر بن عبد الله[٢] الحضرمى: أنه سمع أبا إدريس الخولانى يقول: سمعت النواس بن سَمْعان الكلابى، رضى الله عنه، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من قلب إلا وهو بين إصبعين من أصابع الرحمن رب العالمين، إذا شاء أن يقيمه أقامه، وإذا شاء أن يزيغه أزاغه». وكان يقول: «يا مقلب القلوب، ثبت قلوبنا[٣] على دينك». قال: «والميزان بيد الرحمن يخفضه ويرفعه».

وهكذا رواه النسائى وابن ماجه، من حديث عبد الرحمن بن يزيد[٤] بن جابر[٥]، فذكر مثله.

حديث آخر: قال الإمام أحمد :حدثنا يونس،حدثنا حماد بن زيد، عن المعلى بن زياد، عن الحسن؛ أن عائشة قالت: دعوات كان رسول الله ﷺ يدعو بها: «يا مقلب القلوب، ثبت قلبى على دينك». قالت: فقلت: يا رسول الله، إنك تكثر [٦] تدعوا بهذا الدعاء. فقال: «إن قلب الآدمى بين أُصبعين[٧] من أصابع الله، فإذا شاء أزاغه [٨]،وإذا شاء أقامه [٩]»[١٠].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا هاشم، حدثنا عبد الحميد، حدثنى شهر، سمعت أم سلمة تحدث: أن رسول الله ﷺ كان يكثر فى دعائه يقول: «اللهم يا مقلب القلوب، ثبت قلبى على دينك». قالت: فقلت[١١]: يا رسول الله، أو إن القلوب لتقلب[١٢]؟ قال: «نعم، ما[١٣] خلق الله من بشر من بنى آدم إلا أن قلبه بين إصبعين من أصابع الله، عز وجل، فإن شاء أقامه، وإن شاء أزاغه. فنسأل الله ربنا أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا، ونسأله أن يهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب». قالت: قلت: يا رسول الله، ألا تعلمنى دعوة أدعو بها لنفسى؟ قال: «بلى، قولى: اللهم رب النبى محمد، اغفر لى ذنبى، وأذهب غيظ قلبى، وأجرنى من مضلات الفتن ما أحييتنى»[١٤].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو عبد الرحمن، حدثنا حيوة، أخبرنى أبو هانئ، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبُلى[١٥] أنه سمع عبد الله بن عمرو؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن قلوب بنى آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن، كقلب واحد يُصَرِّف[١٦] كيف شاء[١٧]».ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم مُصَرِّف القلوب، صَرِّف قلوبنا إلى طاعتك».

---

(١) المنتخب برقم (٣٥٩). (٢) فى د، ك، م: «عبيد الله». (٣) فى د، ك، م: «قلبى».
(٤) فى أ: «زيد».
(٥) المسند (٤/ ١٨٢) وسنن النسائى الكبرى برقم (٧٧٣٨) وسنن ابن ماجة برقم (١٩٩).
(٦) فى أ: «تكثر أن». (٧) فى د: «الأصبعين». (٨) فى أ: «أزاغه أزاغه».
(٩) فى أ: «أقامه أقامه».
(١٠) المسند (٦/ ٩١).
(١١) فى ك،أ : «قلت». (١٢) فى أ: «وإن القلب ليتقلب». (١٣) فى أ: «ما من».
(١٤) المسند (٦/ ٣٠١) ورواه الترمذى فى السنن برقم (٣٥٢٢) من طريق شهر بن حوشب به. قال الترمذى:«هذا حديث حسن».
(١٥) فى أ: «الجبلى». (١٦) فى د: «يصرفها». (١٧) فى د، م: «يشاء».

انفرد بإخراجه مسلم عن البخارى، فرواه مع النسائى من حديث حَيْوَة بن شُرَيْح المصرى، به[١].

﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٢٥) ﴾.

يحذر تعالى عباده المؤمنين **﴿فِتْنَةً﴾**أى: اختبارًا ومحنة، يعم بها المسىء وغيره، لا يخص بها أهل المعاصى ولا من باشر الذنب، بل يعمهما، حيث لم تدفع وترفع. كما قال الإمام أحمد:

حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، حدثنا شَدَّاد بن سعيد، حدثنا غَيْلان بن جرير، عن مُطَرِّف قال: قلنا للزبير: يا أبا عبد الله، ما جاء بكم؟ ضيعتم الخليفة الذى قتل، ثم جئتم تطلبون بدمه؟ فقال الزبير، رضى الله عنه: إنا قرأنا على عهد رسول الله ﷺ وأبى بكر وعمر وعثمان، رضى الله عنهم: **﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً ﴾**، لم نكن نحسب أنا أهلها حتى وقعت منا حيث وقعت[٢].

وقد رواه البزار[٣] من حديث مطرف، عن الزبير، وقال: لا نعرف مطرفا روى عن الزبير غير هذا الحديث[٤].

وقد روى النسائى من حديث جرير بن حازم، عن الحسن، عن الزبير نحو هذا[٥].

وروى ابن جرير: حدثنى الحارث، حدثنا عبد العزيز، حدثنا مبارك بن فَضَالة، عن الحسن قال: قال الزبير: لقد خوفنا بها، يعنى قوله [تعالى][٦]: **﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾**، ونحن مع رسول الله ﷺ، وما ظننا أنا خصصنا بها خاصة.

وكذا رواه حُمَيْد، عن الحسن، عن الزبير، رضى الله عنه[٧].

وقال داود بن أبى هِنْد، عن الحسن فى هذه الآية قال: نزلت فى على، وعثمان[٨]، وطلحة والزبير، رضى الله عنهم.

وقال سفيان الثورى عن الصَّلْت بن دينار، عن عقبة بن صُهْبان، سمعت الزبير يقول: لقد قرأت هذه الآية زمانا وما أرانا من أهلها فإن[٩] نحن المعنيون بها: **﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾**.

وقد روى من غير وجه، عن الزبير بن العوام.

وقال السُّدِّى: نزلت فى أهل بدر خاصة، فأصابتهم يوم الجمل، فاقتتلوا.

---

(١) المسند (١٦٨/٢) وصحيح مسلم برقم (٢٦٥٤) وسنن النسائى الكبرى برقم (٧٨٦١).
(٢) المسند (١٦٥/٤) .
(٣) فى أ: «الترمذى».
(٤) مسند البزار برقم (٩٧٦) .
(٥) وسنن النسائى الكبرى برقم(١١٢٠٦).
(٦) زيادة من ك .
(٧) تفسير الطبرى (٤٧٤/١٣).
(٨) فى د، ك،م، أ: « عمار».
(٩) فى د،ك،م: « فإذا».

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ يعنى: أصحاب النبى ﷺ خاصة.

وقال فى رواية له، عن ابن عباس، فى تفسير هذه الآية: أمر الله المؤمنين ألا يقروا المنكر بين ظهرانيهم إليهم فيعمهم الله بالعذاب.

وهذا تفسير حسن جداً؛ ولهذا قال مجاهد فى قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾: هى أيضاً لكم، وكذا قال الضحاك، ويزيد بن أبى حبيب، وغير واحد.

وقال ابن مسعود: ما منكم من أحد إلا وهو مشتمل على فتنة، إن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥]، فأيكم استعاذ فليستغذ بالله من مُضِلاَّت الفتن. رواه ابن جرير.

والقول بأن هذا التحذير يعم الصحابة وغيرهم ـ وإن كان الخطاب معهم ـ هو الصحيح، ويدل على ذلك الأحاديث الواردة فى التحذير من الفتن، ولذلك كتاب مستقل يوضح فيه إن شاء الله تعالى، كما فعله الأئمة وأفردوه بالتصنيف، ومن أخص ما يذكر هاهنا ما رواه الإمام أحمد حيث قال:

حدثنا أحمد بن الحجاج، أخبرنا عبد الله ـ يعنى ابن المبارك ـ أنبأنا سيف بن أبى سليمان، سمعت عَدِىّ بن عَدِىّ الكندى يقول: حدثنى مولى لنا أنه سمع جدى ـ يعنى عدىَّ بن عميرة ـ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله، عز وجل، لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظَهْرانَيْهم، وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه، فإذا فعلوا ذلك عَذَّب الله الخاصة والعامة»(١).

فيه رجل مبهم، ولم يخرجوه فى الكتب الستة، ولا واحد منهم، والله أعلم.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا سليمان الهاشمى، حدثنا إسماعيل ـ يعنى ابن جعفر ـ أخبرنى عمرو بن أبى عمرو، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأشهل، عن حُذَيفة بن اليمان؛ أن رسول الله ﷺ قال: «والذى نفسى بيده، لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عِقابا من عنده، ثم لتَدعُنَّه فلا يستجيب لكم»(٢).

ورواه عن أبى سعيد، عن إسماعيل بن جعفر، وقال: «أو ليبعثن الله عليكم قوما ثم تدعونه فلا يستجيب لكم»(٣).

وقال أحمد: حدثنا عبد الله بن نُمَيْر، حدثنا رَزِين بن حبيب الجُهَنى، حدثنى أبو الرُّقاد قال: خرجت مع مولاى، فدفعت إلى حذيفة وهو يقول: إن كان الرجل ليتكلم بالكلمة على عهد رسول الله ﷺ فيصير منافقا، وإنى لأسمعها من أحدكم فى المقعد الواحد أربع مرات؛ لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، ولَتَحاضُّن على الخير، أو لَيَسْحَتَنَّكم الله جميعا بعذاب، أو ليؤمرَنّ عليكم

(١) المسند (٤/ ١٩٢).
(٢) المسند (٥/ ٣٨٨).
(٣) فى المسند (٥/ ٣٨٨) «أبو سعيد مولى بنى هاشم عن سليمان بن بلال» ثم راجعت أطراف المسند للحافظ ابن حجر (٢/ ٢٦٣) فوجدته كما هو فى المسند.

شراركم، ثم يدعو خياركم فلايستجاب لهم[(١)].

حديث آخر: قال الإمام أحمد أيضا: حدثنى يحيى بن سعيد، عن زكريا، حدثنا عامر، قال: سمعت النعمان بن بشير، رضى الله عنه، يخطب يقول ـ وأومأ بأصبعيه[(٢)] إلى أذنيه ـ يقول: مثل القائم على حدودالله والواقع فيها ـ أو[(٣)] المدُهن فيها ـ كمثل قوم ركبوا سفينة، فأصاب بعضهم أسفلها وأوعرها وشرها، وأصاب بعضهم أعلاها، فكان الذين فى أسفلها إذا استقوا الماء مَرّوا على من فوقهم فآذُوهم، فقالوا: لو خَرَقْنا فى نصيبنا خَرْقا، فاستقينا منه، ولم نؤذ من فوقنا، فإن تركوهم وأمرهم هَلَكوا جميعا، وإن أخذوا على أيديهم نَجَوْا جميعا.

انفرد بإخراجه البخارى دون مسلم، فرواه فى «الشركة» و «الشهادات»، والترمذى فى الفتن من غير وجه، عن سليمان بن مِهْران الأعمش، عن عامر بن شرَاحيل الشعبى، به[(٤)].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا حسين، حدثنا خَلَف بن خليفة، عن لَيْث، عن عَلْقَمَة بن مَرْثد، عن المعرور بن سُوَيْد، عن أم سلمة زوج النبى ﷺ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا ظهرت المعاصى فى أمتى، عَمَّهم الله بعذاب من عنده». فقلت: يا رسول الله، أما فيهم أناس صالحون؟ قال: «بلى»، قالت: فكيف يصنع أولئك؟ قال: « يصيبهم ما أصاب الناس، ثم يصيرون إلى مغفرة من الله ورضوان»[(٥)].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا حَجَّاج بن محمد، أخبرنا شريك، عن أبى إسحاق، عن المنذر بن جرير، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من قوم يعملون بالمعاصى، وفيهم رجل أعزّ منهم وأمنع لا يغيرون، إلا عمهم الله بعقاب[(٦)] ـ أو: أصابهم العقاب».

ورواه أبو داود، عن مُسَدَّد، عن أبى الأحْوَص، عن أبى إسحاق، به[(٧)].

وقال أحمد أيضاً: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة،سمعت أبا إسحاق يحدث، عن عُبَيد الله ابن جرير، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: « ما من قوم يُعْمَل فيهم بالمعاصى، هم أعَزّ وأكثر ممن يعمله، لم يغيروه، إلا عمهم الله بعقاب»[(٨)].

ثم رواه أيضاً عن وَكِيع، عن إسرائيل ـ وعن عبد الرزاق، عن مَعْمَر ـ وعن أسود، عن شريك ويونس ـ كلهم عن أبى إسحاق السَّبِيعى، به.

وأخرجه ابن ماجه، عن على بن محمد، عن وكيع، به[(٩)].

---

(١) المسند (٥/ ٣٩٠).

(٢) فى د، ك: « بأصبعه». (٣) فى ك،م: « و».

(٤) المسند (٤/ ٢٦٩) وصحيح البخارى برقم (٢٤٩٣)،(٢٦٨٦) وسنن الترمذى برقم (٢١٧٣).

(٥) المسند (٦/ ٣٠٤).

(٦) فى د: « بعذاب».

(٧) المسند (٤/ ٣٦١) وسنن أبى داود برقم (٤٣٣٩).

(٨) المسند (٤/ ٣٦٤).

(٩) سنن ابن ماجة برقم (٤٠٠٩).

[حديث آخر][(١)]: وقال الإمام أحمد: حدثنا سفيان، حدثنا جامع بن أبى راشد، عن مُنْذر، عن حسن بن محمد، عن امرأته، عن عائشة تبلغ به النبى ﷺ: «إذا ظهر السوء فى الأرض، أنزل الله بأهل الأرض بأسه». قالت: وفيهم أهل طاعة الله؟ قال: «نعم، ثم يصيرون إلى رحمة الله»[(٢)].

﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي الأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٢٦)﴾.

ينبه تعالى عباده المؤمنين على نعمه عليهم وإحسانه إليهم، حيث كانوا قليلين فكثَّرهم، ومستضعفين خائفين فقوّاهم ونصرهم، وفقراء عالة فرزقهم من الطيبات، واستشكرهم[(٣)] فأطاعوه، وامتثلوا جميع ما أمرهم. وهذا[(٤)] كان حال المؤمنين حال مقامهم بمكة قليلين مستخفين مضطرين[(٥)]، يخافون أن يتخطفهم الناس من سائر بلاد الله، من مشرك ومجوسى ورومى، كلهم أعداء لهم[(٦)] لقلتهم وعدم قوتهم، فلم يزل ذلك دأبهم حتى أذن لهم فى الهجرة إلى المدينة، فآواهم إليها، وقيَّض لهم أهلها، آووا ونصروا يوم بدر وغيره وآسَوا بأموالهم، وبذلوا مُهَجهم فى طاعة الله وطاعة رسوله.

قال قتادة بن دعَامة السَّدوسى، رحمه الله، فى قوله تعالى: **﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي الأَرْضِ﴾** قال: كانَ هذا الحى من العرب أذل الناس ذُلا، وأشقاه عَيْشًا، وأجوعه بطونًا، وأعراه جلودا، وأبينه ضلالا، مكعومين على رأس حجر، بين الأسدين فارس والروم، ولا والله ما فى بلادهم يومئذ من شىء يحسدون عليه، من عاش منهم عاش شقياً، ومن مات منهم رُدِّىَ فى النار، يؤكلون ولا يأكلون، والله ما نعلم قَبِيلا من حاضر أهل الأرض يومئذ كانوا أشر منزلا منهم، حتى جاء الله بالإسلام فمكن به فى البلاد، ووسع به فى الرزق، وجعلهم به ملوكا على رقاب الناس. وبالإسلام أعطى الله ما رأيتم، فاشكروا لله نعمه، فإن ربكم مُنْعِم يحب الشكر، وأهل الشكر فى مزيد من الله [تعالى][(٧)] [(٨)].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٧) وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ (٢٨)﴾.

قال عبد الله بن أبى قتادة والزهرى: أنزلت فى أبى لُبابة بن عبد المنذر، حين بعثه رسول الله ﷺ إلى بنى قُرَيْظَة لينزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فاستشاروه فى ذلك، فأشار عليهم بذلك ـ وأشار بيده إلى حلقه ـ أى: إنه الذبح، ثم فطن أبو لبابة، ورأى أنه قد خان الله ورسوله، فحلف لا يذوق ذواقا حتى يموت أو يتوب الله عليه، وانطلق إلى مسجد المدينة، فربط نفسه فى سارية منه، فمكث

(١) زيادة من م.
(٢) المسند (٦/ ٤١).
(٣) فى أ: «واستكثرهم». (٤) فى د: «وهكذا». (٥) فى د، ك، م، أ: «مضطهدين».
(٦) فى م: «أعدائهم». (٧) زيادة من أ.
(٨) رواه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ٤٧٨) وهذا كلام عظيم من إمام جليل يبين أن لا عز إلا بالإسلام وقد جاء عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه: «نحن قوم أعزنا الله بالإسلام فمتى ابتغينا بغير الإسلام أذلنا الله».

كذلك تسعة أيام، حتى كان يخر مغيشا عليه من الجهد، حتى أنزل الله توبته على رسوله. فجاء الناس يبشرونه بتوبة الله عليه، وأرادوا أن يحلوه من السارية، فحلف لا يحله منها إلا رسول الله صلى الله عليه [وسلم](١) بيده، فحله، فقال: يا رسول الله، إنى كنت نذرت أن أنخلع من مالى صدقة، فقال(٢): «يجزيك الثلث أن تصدق به»(٣).

وقال ابن جرير: حدثنى الحارث، حدثنا عبد العزيز، حدثنا يونس بن الحارث الطائفى، حدثنا محمد بن عبيد الله أبو عون الثقفى، عن المغيرة بن شعبة قال: نزلت هذه الآية فى قتل عثمان، رضى الله عنه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ الآية.

وقال ابن جرير أيضاً: حدثنا القاسم بن بِشْر بن معروف، حدثنا شَبَابة بن سَوَّار، حدثنا محمد ابن المحرم قال: لقيت عطاء بن أبى رباح فحدثنى قال: حدثنى جابر بن عبد الله؛ أن أبا سفيان خرج من مكة، فأتى جبريل رسول الله ﷺ فقال: إن أبا سفيان فى كذا وكذا. فقال النبى(٤) ﷺ لأصحابه: «إن أبا سفيان فى موضع(٥) كذا وكذا، فاخرجوا إليه واكتموا» فكتب رجل من المنافقين إليه: إن محمدًا يريدكم، فخذوا حذركم، فأنزل الله [عز وجل](٦): ﴿لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ﴾ الآية(٧).

هذا حديث غريب جدًا، وفى سنده وسياقه نظر.

وفى الصحيحين قصة «حاطب بن أبى بَلْتَعَة» أنه كتب إلى قريش يعلمهم بقصد رسول الله ﷺ إياهم عام الفتح، فأطلع الله رسوله على ذلك، فبعث فى إثر الكتاب فاسترجعه، واستحضر حاطبا فأقر بما صنع، فقام عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، ألا أضرب عنقه، فإنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين؟ فقال: «دعه، فإنه قد شهد بدرا، ما(٨) يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: «اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»(٩).

قلت: والصحيح أن الآية عامة، وإن صح أنها وردت على سبب خاص، فالأخذ بعموم اللفظ لا بخصوص السبب عند الجماهير من العلماء، والخيانة تعم الذنوب الصغار والكبار اللازمة والمتعدية.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ﴾: الأمانة الأعمال التى ائتمن الله عليها العباد ـ يعنى الفريضة يقول: لا تخونوا: لا تنقضُوها.

وقال فى رواية: ﴿لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ يقول: بترك سنته وارتكاب معصيته.

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير، عن عُرْوَة بن الزبير فى هذه الآية،

---

(١) زيادة من د،ك، م، أ.
(٢) فى أ: «فقال له».
(٣) رواه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ٤٨١).
(٤) فى أ: «رسول الله».
(٥) فى أ: «بمكان».
(٦) زيادة من د، ك،م.
(٧) تفسير الطبرى (١٣/ ٤٨٠).
(٨) فى ك، م: «وما».
(٩) انظر: تخريجه عند تفسير الآية: ٩ من هذه السورة.

أى: لا تظهروا لله[١] من الحق ما يرضى به منكم، ثم تخالفوه فى السر إلى غيره، فإن ذلك هلاك لأماناتكم، وخيانة لأنفسكم.

وقال السُّدِّى: إذا خانوا الله والرسول، فقد خانوا أماناتهم.

وقال أيضا: كانوا يسمعون من النبى ﷺ الحديث فيفشونه حتى يبلغ المشركين.

وقال عبد الرحمن بن زيد [بن أسلم][٢]: نهاكم أن تخونوا الله والرسول، كما صنع المنافقون.

وقوله تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ أى: اختبار وامتحان منه لكم؛ إذ أعطاكموها ليعلم أتشكرونه عليها وتطيعونه[٣] فيها، أو تشتغلون بها عنه، وتعتاضون بها منه؟ كما قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [التغابن: ١٥]، وقال: ﴿ وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً ﴾ [الأنبياء: ٣٥]، وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ [المنافقون: ٩]، وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾ الآية [التغابن: ١٤].

وقوله: ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ أى: ثوابه وعطاؤه وجناته خير لكم من الأموال والأولاد، فإنه قد يوجد منهم عدو، وأكثرهم لا يغنى عنك شيئاً، والله، سبحانه، هو المتصرف المالك للدنيا والآخرة، ولديه الثواب الجزيل يوم القيامة.

وفى الأثر يقول [الله][٤] تعالى: «ابن آدم، اطلبنى تَجدنى، فإن وَجدْتَنِى وجدْتَ كل شىء، وإن فُتُّك فاتك كل شىء، وأنا أحب إليك من كل شىء».

وفى الصحيح عن رسول الله ﷺ [أنه قال][٥]: «ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا لله، ومن كان أن يلقى فى النار أحب إليه من أن يرجع إلى الكفر بعد إذ[٦] أنقذه الله منه»[٧].

بل حب رسوله مقدم على الأولاد والأموال والنفوس، كما ثبت فى الصحيح أنه، عليه السلام، قال: «والذى نفسى بيده، لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وأهله وماله والناس أجمعين»[٨].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ (٢٩) ﴾.

قال ابن عباس، والسُّدِّى، ومُجاهِد، وعِكْرِمة، والضحاك، وقَتَادة، ومُقَاتِل بن حَيَّان: ﴿ فُرْقَانًا ﴾:

(١) فى د، ك، م: «لا تظهروا له».
(٢) زيادة من أ.
(٣) فى د، ك، م: «أتشكروه عليها وتطيعوه».
(٤) زيادة من د، ك، م، أ.
(٥) زيادة من أ.
(٦) فى د، ك، م، أ: «أن».
(٧) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٤٣) من حديث أنس بن مالك، رضى الله عنه.
(٨) صحيح البخارى برقم (١٤).

مخرجًا. زاد مجاهد: فى الدنيا والآخرة.

وفى رواية عن ابن عباس: ﴿فُرْقَانًا﴾: نجاة. وفى رواية عنه: نصرا.

وقال محمد بن إسحاق: ﴿فُرْقَانًا﴾ أى: فصلا بين الحق والباطل.

وهذا التفسير من ابن إسحاق أعم مما تقدم وقد يستلزم ذلك كله؛ فإن من اتقى الله بفعل أوامره وترك زواجره، وفق لمعرفة الحق من الباطل، فكان ذلك سبب نصره[١] ونجاته ومخرجه من أمور الدنيا، وسعادته يوم القيامة، وتكفير ذنوبه ـ وهو محوها ـ وغفرها: سترها عن الناس ـ سبباً لنيل ثواب الله الجزيل، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِ وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحديد: ٢٨].

﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ (٣٠) ﴾.

قال ابن عباس، ومجاهد، وقتادة: ﴿لِيُثْبِتُوكَ﴾ [أى][٢]: ليقيدوك.

وقال عطاء، وابن زيد: ليحبسوك.

وقال السُّدِّى: «الإثبات»: هو الحبس والوثاق.

وهذا يشمل ما قاله هؤلاء وهؤلاء، وهو مجمع الأقوال[٣]، وهو الغالب من صنيع من أراد غيره بسوء.

وقال سُنَيْد، عن حجاج، عن ابن جُرَيْج، قال عطاء: سمعت عُبَيد بن عُمَير يقول: لما ائتمروا بالنبى ﷺ ليثبتوه أو يقتلوه أو يخرجوه، قال له عمه أبو طالب: هل تدرى ما ائتمروا بك؟ قال: «يريدون أن يسحرونى[٤] أو يقتلونى أو يخرجونى»، فقال: من أخبرك[٥] بهذا؟ قال: «ربى»، قال: نعم الرب ربك، استوص به خيرا فقال: «أنا أستوصى به؟! بل هو يستوصى بى»[٦].

وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنى محمد بن إسماعيل البصرى، المعروف بالوساوسى، أخبرنا عبد الحميد بن أبى روَّاد[٧]، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن المطلب بن أبى وَدَاعة، أن أبا طالب قال لرسول الله ﷺ: ما يأتمر بك قومك؟ قال: «يريدون أن يسحرونى[٨] أو يقتلونى أو يخرجونى». فقال: من أخبرك بهذا؟ قال: «ربى»، قال: نعم الربّ ربك، فاستوص به خيرا. «قال: أنا أستوصى به؟! بل هو يستوصى بى». قال: فنزلت: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ الآية[٩].

---

(١) فى أ: «نصرته». (٢) زيادة من أ.
(٣) فى د: «وهذا يجمع الأقوال»، وفى ك،م: «وهو تجمع الأقوال».
(٤) فى د: «يسجنوننى»، وفى أ: «يسخرونى».
(٥) فى ك، م، أ: «خبرك».
(٦) رواه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ٤٩٣).
(٧) فى د،م: «داود».
(٨) فى د: «يسجنوننى»، وفى أ: «يسخرونى».
(٩) تفسير الطبرى (١٣/ ٤٩٢).

وذكر أبى طالب فى هذا، غريب جدا، بل منكر؛ لأن هذه الآية مدنية، ثم إن هذه القصة واجتماع قريش على هذا الائتمار والمشاورة على الإثبات أو النفى أو القتل، إنما كان ليلة الهجرة سواء، وكان ذلك بعد موت أبى طالب بنحو من ثلاث سنين لما تمكنوا منه واجترؤوا عليه بعد موت عمه أبى طالب، الذى كان يحوطه وينصره ويقوم بأعبائه. والدليل على صحة ما قلنا: ما رواه الإمام محمد بن إسحاق بن يَسَار صاحب «المغازى» عن عبد الله بن أبى نَجِيح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: وحدثنى الكلبى، عن باذان مولى أم هانئ، عن ابن عباس؛ أن نفرا من قريش من أشراف كل قبيلة، اجتمعوا ليدخلوا دار الندوة، فاعترضهم[(١)] إبليس فى صورة شيخ جليل، فلما رأوه قالوا: من أنت؟ قال: شيخ من نَجْد، سمعت أنكم اجتمعتم، فأردت أن أحضركم ولن يعدمكم رأيى ونصحى. قالوا: أجل، ادخل فدخل معهم فقال: انظروا فى شأن هذا الرجل، والله ليوشكن أن يواثبكم فى أمركم بأمره. قال: فقال قائل منهم: احبسوه فى وثاق، ثم تربصوا به ريب المنون، حتى يهلك كما هلك من كان قبله من الشعراء: زهير والنابغة، إنما هو كأحدهم، قال: فصرخ عدو الله الشيخ النجدى فقال: والله ما هذا لكم برأى، والله ليخرجنه ربه من محبسه[(٢)] إلى أصحابه، فليوشكن أن يثبوا عليه حتى يأخذوه من أيدكم، فيمنعوه منكم، فما آمن عليكم أن يخرجوكم من بلادكم قال: فانظروا فى غير هذا.

قال: فقال قائل منهم: أخرجوه من بين أظهركم تستريحوا منه، فإنه إذا خرج لن يضركم ما صنع وأين وقع، إذا غاب عنكم أذاه واسترحتم، وكان أمره فى غيركم، فقال الشيخ النجدى: والله ما هذا لكم برأى، ألم تروا حلاوة [قوله][(٣)] وطلاوة لسانه، وأخذ القلوب ما تسمع[(٤)] من حديثه؟ والله لئن فعلتم، ثم استعرض العرب، ليجتمعن عليكم[(٥)]، ثم ليأتين إليكم حتى يخرجكم من بلادكم ويقتل أشرافكم. قالوا: صدق والله، فانظروا باباً غير هذا.

قال: فقال أبو جهل، لعنه الله: والله لأشيرن عليكم برأى ما أراكم تصرمونه[(٦)] بعد، ما أرى غيره. قالوا: وما هو؟ قال: نأخذ من كل قبيلة غلاما شابا وسيطا نهداً، ثم يعطى كل غلام منهم سيفا صارما، ثم يضربونه ضربة رجل واحد، فإذا قتلوه تفرق دمه فى القبائل [كلها][(٧)]، فلا أظن هذا الحى من بنى هاشم يقوون على حرب قريش كلها. فإنهم إذا رأوا ذلك قبلوا العَقْل، واسترحنا وقطعنا عنا أذاه.

قال: فقال الشيخ النجدى: هذا والله الرأى. القول ما قال الفتى لا رأى غيره، قال: فتفرقوا على ذلك وهم مجمعون له[(٨)].

فأتى جبريل النبى ﷺ، فأمره ألا يبيت فى مضجعه الذى كان يبيت فيه، وأخبره بمكر القوم.

---

(١) فى د: « واعترضهم». (٢) فى أ: « من حبسه». (٣) زيادة من أ.
(٤) فى أ: « ما نشبع». (٥) فى د، ك، م: « عليه». (٦) فى أ: « بصرتموه».
(٧) زيادة من د، ك، م، أ. (٨) زيادة من د، ك، م.

فلم يبت رسول الله ﷺ في بيته تلك الليلة، وأذن الله له عند ذلك بالخروج، وأنزل الله عليه بعد قدومه المدينة «الأنفال» يذكر نعمه[١] عليه وبلاءه عنده: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾، وأنزل [الله][٢] في قولهم: «تربصوا به ريب المنون، حتى يهلك كما هلك من كان قبله من الشعراء»، ﴿أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمَنُونِ﴾ [الطور: ٣٠]، وكان ذلك اليوم يسمى «يوم الزحمة»[٣]، للذى اجتمعوا عليه من الرأى[٤].

وعن السُّدِّى نحو هذا السياق، وأنزل الله فى إرادتهم إخراجه قوله تعالى: ﴿وَإِن كَادُوا لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذًا لَا يَلْبَثُونَ خِلَافَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٦].

وكذا روى العَوْفى، عن ابن عباس. وروى عن مجاهد، وعُرْوَة بن الزبير، وموسى بن عُقْبَة، وقتادة، ومِقْسَم، وغير واحد، نحو ذلك.

وقال يونس بن بُكَيْر، عن ابن إسحاق: فأقام رسول الله ﷺ ينتظر أمر الله، حتى إذا اجتمعت قريش فمكرت به، وأرادوا به ما أرادوا، أتاه جبريل، عليه السلام، فأمره ألا يبيت فى مكانه الذى كان يبيت فيه[٥]، فدعا رسول الله ﷺ على بن أبى طالب، فأمره أن يبيت على فراشه وأن يتسجى ببُرد له أخضر، ففعل. ثم خرج رسول الله ﷺ على القوم وهم على بابه، وخَرَج معه بحفنة من تراب، فجعل يذرها على رؤوسهم، وأخذ الله بأبصارهم عن نبيه محمد ﷺ وهو يقرأ: ﴿يس. وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [يس: ١ـ ٩].

قال الحافظ أبو بكر البيهقى: وروى عن عكرمة ما يؤكد هذا[٦].

وقد روى [أبو حاتم][٧] ابن حبَّان فى صحيحه، والحاكم فى مستدركه، من حديث عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس قال: دخلت فاطمةُ على رسول الله ﷺ وهى تبكى، فقال: «ما يبكيك يا بُنَيَّة؟» قالت: يا أبت، [و][٨] ما لى لا أبكى، وهؤلاء الملأ من قريش فى الحِجْر يتعاقدون باللات والعُزّى ومناة الثالثة الأخرى، لو قد رأوك لقاموا إليك فيقتلوك، وليس منهم إلا من قد عَرَف نصيبه من دمك. فقال: «يا بنية، ائتنى بَوضُوء». فتوضأ رسولَ الله ﷺ، ثم خرج إلى المسجد. فلما رأوه قالوا: إنما هو ذا[٩]. فطأطؤوا رؤوسهم، وسقطت أذقانهم بين أيديهم، فلم يرفعوا أبصارهم. فتناول رسول الله ﷺ قبضة من تراب فحصبهم بها، وقال: «شاهت الوجوه». فما أصاب رجلا منهم حَصَاة من حصياته إلا قُتل يوم بدر كافرا.

ثم قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ولا أعرف له علة[١٠].

---

(١) فى ك، م: «نعمته». (٢) زيادة من د، ك، أ.
(٣) فى د، ك، م، أ: «الرحمة».
(٤) رواه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ٤٩٤) من طريق ابن إسحاق به.
(٥) فى د، ك، م: «به».
(٦) دلائل النبوة للبيهقى (٢/ ٤٦٩، ٤٧٠).
(٧) زيادة من ك، م. (٨) زيادة من د. (٩) فى د، ك، م: «ها هوذا».
(١٠) صحيح ابن حبان برقم (١٦٩١) «موارد» والمستدرك (٣/ ١٥٧).

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، أخبرنى عثمان الجزَرَى، عن مِقْسَم مولى ابن عباس أخبره عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ﴾ . قال: تشاورت قريش ليلة بمكة، فقال بعضهم: إذا أصبح فأثبتوه بالوثاق ـ يريدون النبى ﷺ ـ وقال بعضهم: بل اقتلوه. وقال بعضهم: بل أخرجوه. فأطلع الله نبيه على ذلك، فبات على، رضى الله عنه، على فراش رسول الله ﷺ، وخرج رسول الله[1] ﷺ حتى لحق بالغار، وبات المشركون يحرسون علياً يحسبونه النبى ﷺ، فلما أصبحوا ثاروا إليه، فلما رأوا علياً ردَّ الله تعالى مكرهم، فقالوا: أين صاحبك هذا؟ قال: لا أدرى. فاقتصا[2] أثره، فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم، فصعدوا فى الجبل فمرّوا بالغار، فرأوا على بابه نسج العنكبوت، فقالوا: لو دخل هاهنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه، فمكث فيه ثلاث ليال[3].

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عُرْوَة بن الزبير فى قوله: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ أى: فمكرت بهم بكيدى المتين، حتى خلصتك منهم.

﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَا إِنْ هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ (٣١) وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣٢) وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ (٣٣) ﴾.

يخبر تعالى عن كفر قريش وعُتُوّهم وتمرّدهم وعنادهم، ودعواهم الباطل عند سماع آياته حين تتلى عليهم أنهم يقولون: ﴿قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَا﴾. وهذا منهم قول لا فعل، وإلا فقد تحدّوا غير ما مرة أن يأتوا بسورة من مثله فلا يجدون إلى ذلك سبيلا. وإنما هذا قول منهم يَغُرّون به أنفسهم ومن اتبعهم على باطلهم.

وقد قيل: إن القائل لذلك هو النضر بن الحارث ـ لعنه الله ـ كما قد نص على ذلك سعيد بن جبُير، والسدى، وابن جُرَيْج وغيرهم؛ فإنه ـ لعنه الله ـ كان قد ذهب إلى بلاد فارس، وتعلم من أخبار ملوكهم رُسْتم واسفنديار، ولما قدم وجد رسول الله ﷺ قد بعثه الله، وهو يتلو على الناس القرآن، فكان إذا قام ﷺ[4] من مجلس، جلس فيه النضر فيحدثهم من أخبار أولئك، ثم يقول: بالله أيهما أحسن قصصا؟ أنا أو محمد؟ ولهذا لما أمكن الله تعالى منه يوم بدر ووقع فى الأسارى، أمر رسول الله ﷺ أن تضرب رقبته صبرا بين يديه، ففُعل ذلك، ولله الحمد. وكان الذى أسره المقداد بن

---

(١) فى ك، م: « النبى». (٢) فى د، ك، م: « فاقتصوا».

(٣) المسند (١/٣٤٨) قال الهيثمى فى المجمع (٧/٢٧): « فيه عثمان بن عمرو الجزرى وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(٤) فى ك، د: «عليه السلام».

الأسود، رضى الله عنه، كما قال ابن جرير:

حدثنا محمد بن بَشَّار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَة، عن أبى بِشْر، عن سعيد بن جُبَير قال: قَتَل النبى ﷺ يوم بدر صبرا عُقبةَ بن أبى مُعَيْط وطُعَيمة بن عَدِىّ، والنضر بن الحارث. وكان المقداد أسر النضر، فلما أمر بقتله، قال المقداد: يا رسول الله، أسيرى. فقال رسول الله ﷺ: « إنه كان يقول فى كتاب الله، عز وجل، ما يقول». فأمر رسول الله [1] ﷺ بقتله، فقال المقداد: يا رسول الله، أسيرى. فقال رسول الله ﷺ: « اللهم اغْنِ المقداد من فضلك». فقال المقداد: هذا الذى أردت. قال: وفيه أنزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَا إِنْ هَٰذَا إِلا أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ﴾[2].

وكذا رواه هُشَيْم، عن أبى بشر جعفر بن أبى وَحْشِيَّة، عن سعيد بن جبير؛ أنه قال: «المطعم بن عدى» «بدل طعيمة»[3]. وهو غلط؛ لأن المطعم بن عدى لم يكن حيا يوم بدر؛ ولهذا قال رسول الله ﷺ يومئذ: «لو كان المطعم [4] حيا، ثم سألنى[5] فى هؤلاء النَّتْنَى[6]، لوهبتهم له»[7] ـ يعنى: الأسارى ـ لأنه كان قد أجار رسول الله ﷺ ويوم رجع من الطائف.

ومعنى: ﴿أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ﴾، وهو جمع أسطورة، أى: كتبهم اقتبسها، فهو يتعلم منها ويتلوها على الناس. وهذا هو الكذب البحت، كما أخبر الله عنهم فى الآية الأخرى: ﴿وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلا. قُلْ أَنزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً﴾ [الفرقان: ٥، ٦] أى: لمن تاب إليه وأناب؛ فإنه يتقبل منه ويصفح عنه.

وقوله: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾: هذا من كثرة جهلهم وعُتُوهم وعنادهم وشدة تكذيبهم، وهذا مما عِيبُوا به، وكان الأولى لهم أن يقولوا: « اللهم، إن كان هذا هو الحق من عندك، فاهدنا له، ووفقنا لاتباعه». ولكن استفتحوا على أنفسهم، واستعجلوا العذاب، وتقديم العقوبة كما قال تعالى: ﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَوْلا أَجَلٌ مُّسَمًّى لَّجَاءَهُمُ الْعَذَابُ وَلَيَأْتِيَنَّهُم بَغْتَةً وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٣]، ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا عَجِّل لَّنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ﴾ [ص: ١٦]، ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ. لِّلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ. مِّنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ﴾ [المعارج: ١ـ ٣]، وكذلك قال الجهلة من الأمم السالفة، كما قال قوم شعيب له: ﴿فَأَسْقِطْ عَلَيْنَا كِسَفًا مِّنَ السَّمَاءِ إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [الشعراء: ١٨٧]، وقال هؤلاء: ﴿ اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾.

---

(١) فى د، ك، م، أ: « النبى» .
(٢) تفسير الطبرى (١٣/ ٥٠٤).
(٣) تفسير الطبرى (١٣/ ٥٠٤) .
(٤) في د، ك، م، أ: «المطعم بن عدى». (٥) فى ك: « وسألنى». (٦) فى أ: « السبى».
(٧) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٣١٣٩) من حديث جبير بن مطعم، رضى الله عنه.

قال شُعْبَة، عن عبد الحميد، صاحب الزّيادى، عن أنس بن مالك قال: هو أبو جهل بن هشام قال: ﴿اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ الآية.

رواه البخارى عن أحمد ومحمد بن النضر، كلاهما عن عُبَيد الله بن مُعَاذ، عن أبيه، عن شعبة، به(١).

وأحمد هذا هو: أحمد بن النضر بن عبد الوهاب. قاله الحاكم أبو أحمد، والحاكم أبو عبد الله النيسابورى، والله أعلم.

وقال الأعمش، عن رجل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ قال: هو النضر بن الحارث بن كَلَدَة، قال: فأنزل الله: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ. لِّلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ﴾[المعارج: ١، ٢]، وكذا قال مجاهد، وعطاء، وسعيد بن جُبَير، والسدى: إنه النضر بن الحارث ـ زاد عطاء: فقال الله تعالى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا عَجِّل لَّنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ﴾ [ص: ١٦] وقال: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الأنعام: ٩٤]، وقال: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ. لِّلْكَافِرِينَ﴾[المعارج: ١، ٢]، قال عطاء: ولقد أنزل فيه بضع عشرة آية من كتاب الله، عز وجل.

وقال ابن مَرْدُويه: حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا الحسن بن أحمد بن الليث، حدثنا أبو غسان حدثنا أبو تُمَيْلة، حدثنا الحسين، عن ابن بُرَيْدة، عن أبيه قال: رأيت عمرو بن العاص واقفا يوم أُحُد على فرس، وهو يقول: اللهم، إن كان ما يقول محمد حقا، فاخْسِف بى وبفرسى».

وقال قتادة فى قوله: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ﴾ الآية، قال: قال ذلك سَفَهة هذه الأمة وَجَهلتها(٢)، فعاد الله بعائدته ورحمته على سَفَهة هذه الأمة وجهلتها.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود، حدثنا عِكْرِمة بن عمار، عن أبى زُمَيْل سِمَاك الحنفى، عن ابن عباس قال: كان المشركون يطوفون بالبيت ويقولون: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك(٣). فيقول النبى ﷺ: «قَدْ قد»! ويقولون: لا شريك لك، إلا شريكا هو لك، تملكه وما ملك. ويقولون: غفرانك، غفرانك، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾، قال ابن عباس: كان فيهم أمانان: النبى ﷺ، والاستغفار، فذهب النبى ﷺ وبقى الاستغفار(٤).

(١) صحيح البخارى برقم (٤٦٤٨، ٤٦٤٩).

(٢) فى ك: «وجهلها». (٣) فى أ: «لك لبيك».

(٤) ورواه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ٥١١) من طريق أبى حذيفة موسى بن مسعود به.

وقال ابن جرير: حدثنى الحارث، حدثنا عبد العزيز، حدثنا أبو مَعْشَر، عن يزيد بن رُومَان ومحمد بن قيس قالا: قالت قريش بعضها لبعض: محمد أكرمه الله من بيننا: ﴿اللَّهُمَّ إِن كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، فلما أمسوا ندموا على ما قالوا، فقالوا: غفرانك اللهم! فأنزل الله، عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ [لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ](١) مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ إلى قوله: ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤].

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ يقول: ما كان الله ليعذب قوما وأنبياؤهم بين أظهرهم حتى يخرجهم، ثم قال: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ يقول: وفيهم من قد سبق له من الله الدخولُ فى الإيمان، وهو الاستغفار ـ يستغفرون، يعنى: يصلون ـ يعنى بهذا أهل مكة.

وروى عن مجاهد، وعكرمة، وعطية العَوْفى، وسعيد بن جبَيْر، والسُّدِّى نحو ذلك.

وقال الضحاك وأبو مالك: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ يعنى: المؤمنين الذين كانوا بمكة.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عبد الغفار بن داود، حدثنا النضر بن عَرَبى [قال](٢) قال ابن عباس: إن الله جعل فى هذه الأمة أمانين لا يزالون معصومين مجارين من قوارع العذاب ما داما بين أظهرهم: فأمان قَبَضه الله إليه، وأمان بقى فيكم، قوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾.

قال(٣) أبو صالح عبد الغفار: حدثنى بعض أصحابنا، أن النضر بن عربى حدثه هذا الحديث، عن مجاهد، عن ابن عباس.

وروى ابن مَرْدُويه وابن جرير، عن أبى موسى الأشعرى نحواً من هذا(٤)، وكذا رُوى عن قتادة وأبى العلاء النحوى المقرئ.

وقال الترمذى: حدثنا سفيان بن وَكِيع، حدثنا ابن نُمَيْر، عن إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن عَبّاد بن يوسف، عن أبى بردة بن أبى موسى، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل الله على أمانين لأمتى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾، فإذا مضيت، تركتُ فيهم الاستغفار إلى يوم القيامة»(٥).

ويشهد لهذا(٦) ما رواه الإمام أحمد فى مسنده، والحاكم فى مستدركه، من حديث عبد الله بن وهب: أخبرنى عمرو بن الحارث، عن دَرَّاج، عن أبى الهيثم، عن أبى سعيد، أن رسول الله ﷺ

---

(١) زيادة من م. (٢) زيادة من د، ك، م، أ. (٣) فى ك: «وقال».
(٤) تفسير الطبرى (١٣/ ٥١٣).
(٥) سنن الترمذى برقم (٣٠٨٢) وقال الترمذى: «هذا حديث غريب، وإسماعيل بن مهاجر يضعف فى الحديث».
(٦) فى أ: «لصحة هذا».

قال: « إن الشيطان قال: وعزتك يا رب، لا أبرح أغْوِى عبادك ما دامت أرواحهم فى أجسادهم. فقال الرب: وعزتى وجلالى، لا أزال أغفر لهم ما استغفرونى».

ثم قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه(١).

وقال الإمام أحمد: حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا رِشْدين ـ هو ابن سعد ـ حدثنى معاوية بن سعد التُّجيبى، عمن حدثه، عن فَضَالة بن عُبَيد، عن النبى ﷺ أنه قال: « العبد آمن من عذاب الله ما استغفر الله، عز وجل»(٢).

﴿ وَمَا لَهُمْ أَلاَّ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلاَّ الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لا يَعْلَمُونَ (٣٤) وَمَا كَانَ صَلاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ (٣٥) ﴾.

يخبر تعالى أنهم أهل لأن يعذبهم، ولكن لم يوقع ذلك بهم لبركة مقام رسول الله ﷺ بين أظهرهم؛ ولهذا لما خرج من بين أظهرهم، أوقع الله بهم بأسه يوم بدر، فقُتل صناديدهم وأسرت سُراتهم. وأرشدهم تعالى إلى الاستغفار من الذنوب، التى هم متلبسون بها من الشرك والفساد.

قال قتادة والسُّدِّى وغيرهما: لم يكن القوم يستغفرون، ولو كانوا يستغفرون ما عذبوا.

واختاره ابن جرير، فلولا ما كان بين أظهرهم من المستضعفين من المؤمنين المستغفرين، لأوقع بهم البأس الذى لا يرد، ولكن دفع عنهم بسبب أولئك، كما قال تعالى فى يوم الحديبية: **﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُ وَلَوْلا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِّيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾** [الفتح: ٢٥].

قال ابن جرير: حدثنا ابن حُمَيْد، حدثنا يعقوب، عن جعفر بن أبى المغيرة، عن ابن أبْزَى قال: كان النبى ﷺ بمكة، فأنزل الله: **﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ﴾** قال: فخرج النبى ﷺ إلى المدينة، فأنزل الله: **﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾** قال: وكان أولئك البقية من المؤمنين(٣) الذين بقوا فيها يستغفرون ـ يعنى بمكة ـ فلما خرجوا، أنزل الله: **﴿وَمَا لَهُمْ ألا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ ﴾**قال: فأذن الله فى فتح مكة، فهو العذاب الذى وعدهم.

ورُوى عن ابن عباس، وأبى مالك، والضحاك، وغير واحد نحو هذا.

وقد قيل: إن هذه الآية ناسخة لقوله: **﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾**، على أن يكون المراد صدور الاستغفار منهم أنفسهم.

(١) المسند (٣/ ٢٩) والمستدرك (٤/ ٢٦١) وهذا سياق الحاكم. وأما سياق أحمد فى المسند من طريق ابن لهيعة عن دراج به.
(٢) المسند (٦/ ٢٠).
(٣) فى د،ك،م: « المسلمين».

قال ابن جرير: حدثنا ابن حُمَيْد، حدثنا يحيى بن واضح، عن الحسين بن واقد، عن يزيد النحوى، عن عكرمة والحسن البصرى قالا: قال فى «الأنفال»: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾، فنسختها الآية التى تليها: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ﴾إلى قوله: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾، فقُوتلوا بمكة، فأصابهم فيها الجوع والضر.

وكذا رواه ابن أبى حاتم من حديث أبى[(١)] تُمَيْلة يحيى بن واضح[(٢)].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جُرَيْج وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾، ثم استثنى أهل الشرك فقال [تعالى][(٣)]: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾.

وقوله: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أى: وكيف لا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام أى الذى ببكة، يصدون المؤمنين الذين هم أهله عن الصلاة عنده والطواف به؛ ولهذا قال: ﴿وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ﴾ أى: هم ليسوا أهل المسجد الحرام، وإنما أهله النبى ﷺ وأصحابه، كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ. إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٧، ١٨]، وقال تعالى: ﴿وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللَّهِ [وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ][(٤)]﴾ الآية [البقرة: ٢١٧].

وقال الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه فى تفسير هذه الآية: حدثنا سليمان بن أحمد ـ هو الطبرانى ـ حدثنا جعفر بن إلياس بن صدقة المصرى، حدثنا نُعَيم بن حماد، حدثنا نوح بن أبى مريم، عن يحيى ابن سعيد الأنصارى، عن أنس بن مالك، رضى الله عنه، قال: سئل رسول الله ﷺ من آلُك؟ قال[(٥)]: «كل تقى»، وتلا رسول الله ﷺ: ﴿إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ﴾[(٦)].

وقال الحاكم فى مستدركه: حدثنا أبو بكر الشافعى، حدثنا إسحاق بن الحسن، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم[(٧)]، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة، عن أبيه، عن جده قال: جمع رسول الله ﷺ قريشا فقال: «هل فيكم من غيركم؟» قالوا: فينا ابن أختنا[(٨)]، وفينا حليفنا، وفينا مولانا. فقال: «حليفنا منا، وابن أختنا منا، ومولانا منا، إن أوليائى منكم المتقون».

ثم قال: هذا [حديث][(٩)] صحيح، ولم يخرجاه[(١٠)].

---

(١) فى أ: «ابن». (٢) فى ك: «وضاح». (٣، ٤) زيادة من أ.

(٥) فى أ: «فقال».

(٦) رواه الطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (٢٠٠٥) «مجمع البحرين» وقال: «لم يروه عن يحيى إلا نوح تفرد به نعيم». وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/٢٦٩): «فيه نوح بن أبى مريم وهو ضعيف».

(٧) فى أ: «خيثم». (٨) فى د، ك، م: «أخينا» (٩) زيادة من أ.

(١٠) المستدرك (٢/ ٣٢٨).

وقال عُرْوَة، والسُّدِّى، ومحمد بن إسحاق فى قوله تعالى: ﴿إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلا الْمُتَّقُون﴾ قال: هم محمد ﷺ وأصحابه، رضى الله عنهم.

وقال مجاهد: هم المجاهدون، من كانوا، وحيث كانوا.

ثم ذكر تعالى ما كانوا يعتمدونه عند المسجد الحرام، وما كانوا يعاملونه به، فقال: ﴿وَمَا كَانَ صَلاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾: قال عبد الله[1] بن عمر، وابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وأبو رجاء العطاردى، ومحمد بن كعب القرظى، وحُجْر بن عَنْبَس، ونُبَيْط بن شُرَيْط، وقتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم: هو الصفير ـ وزاد مجاهد: وكانوا يدخلون أصابعهم فى أفواههم.

وقال السدى: المُكَاء: الصفير على نحو طير أبيض يقال له: «المُكاء»، ويكون بأرض الحجاز. والتصدية: التصفيق.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو خَلاَّد سليمان بن خلاد، حدثنا يونس بن محمد المؤدب، حدثنا يعقوب ـ يعنى ابن عبد الله الأشعرى ـ حدثنا جعفر بن أبى المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَمَا كَانَ صَلاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ قال: كانت قريش تطوف بالكعبة[2] عراة تصفر وتصفق. والمكاء: الصفير، وإنما شبهوا بصفير الطير وتصدية التصفيق.

وهكذا روى على بن أبى طلحة والعَوْفى، عن ابن عباس. وكذا روى عن ابن عمر، ومجاهد، ومحمد بن كعب، وأبى سلمة بن عبد الرحمن، والضحاك، وقتادة، وعطية العوفى، وحُجْر بن عَنْبَس، وابن أبزَى نحو هذا.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا أبو عمر، حدثنا قُرَّة، عن عطية، عن ابن عمر فى قوله: ﴿وَمَا كَانَ صَلاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ قال: المكاء: الصفير. والتصدية: التصفيق. قال قرة: وحكَى لنا عطية فعل ابن عمر، فصفر ابن عمر، وأمال خده، وصفق بيديه.

وعن ابن عمر أيضاً أنه قال: كانوا يضعون خدودهم على الأرض ويُصَفِّقون ويُصَفِّرون. رواه ابن أبى حاتم فى تفسيره بسنده عنه.

وقال عكرمة: كانوا يطوفون بالبيت على الشمال.

قال مجاهد: وإنما كانوا يصنعون ذلك ليخلطوا بذلك على النبى ﷺ صلاته.

وقال الزهرى: يستهزئون بالمؤمنين.

وعن سعيد بن جُبَير وعبد الرحمن بن زيد: ﴿وَتَصْدِيَةً﴾ قال: صدُّهم الناس عن سبيل الله، عز وجل.

---

(١) فى أ: «عبد الرزاق». (٢) فى ك: « البيت».

قوله: ﴿**فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ**﴾ قال الضحاك، وابن جُرَيْج، ومحمد بن إسحاق: هو ما أصابهم يوم بَدْر من القتل والسَّبى. واختاره ابن جرير، ولم يحك غيره.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا ابن أبى عمر، حدثنا سفيان، عن ابن أبى نَجِيح، عن مجاهد قال: عذاب أهل الإقرار بالسيف، وعذاب أهل التكذيب بالصيحة والزلزلة.

﴿**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ (٣٦) لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (٣٧)**﴾.

قال محمد بن إسحاق: حدثنى الزهرى، ومحمد بن يحيى بن حَبَّان، وعاصم بن عمر بن قتادة، والحُصَيْن بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ، قالوا: لما أصيبت قريش يوم بدر، ورجع فَلُّهم إلى مكة، ورجع أبو سفيان بِعِيرِه، مشى عبد الله بن أبى ربيعة، وعكرمة بن أبى جهل، وصفوان ابن أمية، فى رجال من قريش أصيب آباؤهم، وأبناؤهم وإخوانهم ببدر، فكلموا أبا سفيان بن حرب ومن كانت له فى تلك[(١)] العير من قريش تجارة، فقالوا: يا معشر قريش، إن محمدا قد وَتَرَكم وقتل خياركم، فأعينونا بهذا المال على حربه، لعلنا أن ندرك منه ثأراً بمن أصيب منا! ففعلوا. قال: ففيهم ـ كما ذكر عن ابن عباس ـ أنزل الله، عز وجل: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ [لِيَصُدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ]**[(٢)]﴾ إلى قوله: ﴿**وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ**﴾[(٣)].

وهكذا روى عن مجاهد، وسعيد بن جُبَيْر، والحَكَم بن عتيبة، وقتادة، والسدى، وابن أبزَى: أنها نزلت[(٤)] فى أبى سفيان ونفقته الأموال فى أُحُد لقتال رسول الله ﷺ.

وقال الضحاك: نزلت فى أهل بدر.

وعلى كل تقدير، فهى عامة. وإن كان سبب نزولها خاصا، فقد أخبر تعالى أن الكفار ينفقون أموالهم ليصدوا عن اتباع طريق الحق، فسيفعلون ذلك، ثم تذهب أموالهم، ﴿**ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً**﴾ أى: ندامة؛ حيث لم تُجْدِ شيئاً؛ لأنهم أرادوا إطفاء نور الله وظهور كلمتهم على كلمة الحق، والله متم نوره ولو كره الكافرون، وناصر دينه، ومُعْلِن كلمته، ومظهر دينه على كل دين. فهذا الخزى لهم فى الدنيا، ولهم فى الآخرة عذاب النار، فمن عاش منهم، رأى بعينه وسمع بأذنه ما يسوؤه، ومن قُتل منهم أو مات، فإلى الخِزْى الأبدى والعذاب السَّرْمَدِى؛ ولهذا قال: ﴿**فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ**

---

(١) فى م، أ: «ذلك».
(٢) زيادة من م.
(٣) ورواه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ٥٣٢).
(٤) فى م: «أنزلت».

تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾: فيميز أهل السعادة من أهل الشقاء(١)، وقال السدى: يميز المؤمن من الكافر. وهذا يحتمل أن يكون هذا التمييز فى الآخرة، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنتُمْ وَشُرَكَاؤُكُمْ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ﴾ [يونس:٢٨]، وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ﴾ [الروم:١٤]، وقال فى الآية الأخرى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصَّدَّعُونَ﴾ [الروم:٤٣]، وقال تعالى: ﴿وَامْتَازُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ﴾ [يس:٥٩].

ويحتمل أن يكون هذا التمييز فى الدنيا، بما يظهر من أعمالهم للمؤمنين، وتكون «اللام» معللة لما جعل الله للكفار من مال ينفقون فى الصد عن سبيل الله، أى: إنما أقدرناهم على ذلك؛ ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ أى: من يطيعه بقتال أعدائه الكافرين، أو يعصيه بالنكول عن ذلك كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ. وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاَّتَّبَعْنَاكُمْ﴾ الآية [آل عمران:١٦٦، ١٦٧]، وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ الآية [آل عمران:١٧٩]، وقال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران:١٤٢]، ونظيرتها فى براءة أيضا.

فمعنى الآية على هذا: إنما ابتليناكم بالكفار يقاتلونكم، وأقدرناهم على إنفاق الأموال وبذلها فى ذلك؛ ليتميز(٢) الخبيث من الطيب، فيجعل الخبيث بعضه عل بعض، ﴿فَيَرْكُمَهُ﴾ أى: يجمعه كله، وهو جمع الشىء بعضه على بعض، كما قال تعالى فى السحاب: ﴿ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا﴾ [النور:٤٣] أى: متراكما متراكبا، ﴿فَيَجْعَلَهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ أى: هؤلاء هم الخاسرون فى الدنيا والآخرة.

﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الأَوَّلِينَ (٣٨) وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٣٩) وَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلاكُمْ نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ (٤٠)﴾.

يقول تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنتَهُوا﴾ أى: عما هم فيه من الكفر والمشاقة والعناد، ويدخلوا فى الإسلام والطاعة والإنابة، يغفر لهم ما قد سَلَف،أى: من كفرهم، وذنوبهم وخطاياهم، كما جاء فى الصحيح، من حديث أبى وائل عن ابن مسعود؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من أحْسَن فى الإسلام، لم يُؤاخَذ بما عمل فى الجاهلية، ومن أساء فى الإسلام، أخذ بالأول

(١) فى أ: «الشقاوة».
(٢) فى د،م: «ليميز الله».

والآخر»[١].

وفى الصحيح أيضاً: أن رسول الله ﷺ قال: «الإسلام يَجُبّ ما قبله[٢]، والتوبة تجب ما كان قبلها».

وقوله: ﴿ وَإِن يَعُودُوا ﴾ أى: يستمروا على ما هم فيه، ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الأَوَّلِينَ﴾ أى: فقد مضت سنتنا فى الأولين أنهم إذا كذبوا واستمروا عل عنادهم، أنا نعاجلهم بالعذاب والعقوبة.

وقوله: ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الأَوَّلِينَ﴾ أى: فى قريش يوم بدر وغيرها من الأمم. وقال السدى ومحمد بن إسحاق: أى: يوم بدر.

وقوله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾: قال البخارى: حدثنا الحسن بن عبد العزيز، حدثنا عبد الله بن يحيى، حدثنا حَيْوة بن شُرَيْح، عن بكر بن عمرو، عن بُكَير، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رجلا جاءه فقال: يا أبا عبد الرحمن، ألا تسمع ما ذكر الله فى كتابه: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ الآية [الحجرات:٩]، فما يمنعك ألا تقاتل كما ذكر الله فى كتابه؟ فقال: يا ابن أخى، أُعَيَّر بهذه الآية ولا أقاتل، أحب إلى من أن أعيَّر بالآية التى يقول الله، عز وجل: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ إلى آخر[٣] الآية [النساء:٩٣]، قال: فإن الله تعالى يقول: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾؟ قال ابن عمر: قد فعلنا على عهد النبى ﷺ إذ كان الإسلام قليلا، وكان الرجل يُفتن فى دينه: إما أن يقتلوه، وإما أن يوثقوه، حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة، فلما رأى أنه لا يوافقه فيما يريد، قال: فما قولك فى على وعثمان؟ قال ابن عمر: ما قولى فى على وعثمان؟ أما عثمان فكان الله قد عفا عنه، وكرهتم أن يعفو عنه، وأما على فابن عم رسول الله ﷺ وخَتَنُهُ ـ وأشار بيده ـ وهذه ابنته ـ أو: بنته ـ حيث ترون.

وحدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زُهَيْر، حدثنا بَيَان أن وَبرَة حدثه قال: حدثنى سعيد بن جُبَيْر قال: خرج علينا ـ أو: إلينا ـ ابن عمر، رضى الله عنهما، فقال رجل: كيف ترى فى قتال الفتنة؟ فقال: وهل تدرى ما الفتنة؟ كان محمد ﷺ يقاتل المشركين، وكان الدخول عليهم فتنة، وليس بقتالكم على الملك.

هذا كله سياق البخارى، رحمه الله[٤].

وقال عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ أنه أتاه رجلان فى فتنة ابن الزبير فقالا: إن الناس قد صنعوا ما ترى، وأنت ابن عمر بن الخطاب، وأنت صاحب رسول الله ﷺ، فما يمنعك أن تخرج؟ قال: يمنعنى أن الله حرم علىَّ دم أخى المسلم. قالوا: أو لم يقل الله: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ

---

(١) صحيح البخارى برقم (٦٩٢١) وصحيح مسلم برقم (١٢٠).
(٢) فى ك، م: «ما كان قبله». (٣) فى ك،م: « آخرها».
(٤) صحيح البخارى برقم (٤٦٥٠، ٤٦٥١).

وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾؟ قال: قد قاتلنا حتى لم تكن فتنة، وكان الدين كله الله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة، ويكون الدين لغير الله.

وكذا رواه حَمَّاد بن سلمة، عن على بن زيد، عن أيوب بن عبد الله اللخمى قال: كنت عند عبد الله بن عمر[١]، رضى الله عنهما، فأتاه رجل فقال: إن الله يقول: **﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾** فقال[٢] ابن عمر: قاتلت أنا وأصحابى حتى كان الدين كله لله، وذهب الشرك ولم تكن فتنة، ولكنك وأصحابك تقاتلون حتى تكون فتنة، ويكون الدين لغير الله. رواهما ابن مَرْدُويه.

وقال أبو عَوَانة، عن الأعمش، عن إبراهم التَّيْمِى، عن أبيه قال: قال ذو البطين ـ يعنى أسامة ابن زيد ـ لا أقاتل رجلا يقول: لا إله إلا الله أبدا. قال: فقال سعد بن مالك: وأنا والله لا أقاتل رجلا يقول: لا إله إلا الله أبدا. فقال رجل: ألم يقل الله: **﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾**؟ فقالا: قد قاتلنا حتى لم تكن فتنة، وكان الدين كله لله. رواه ابن مردويه.

وقال الضحاك، عن ابن عباس: **﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾** يعنى: [حتى][٣] لا يكون شرك، وكذا قال أبو العالية، ومجاهد، والحسن، وقتادة، والربيع بن أنس، والسدى، ومقاتل بن حَيَّان، وزيد بن أسلم.

وقال محمد بن إسحاق: بلغنى عن الزهرى، عن عُرْوَة بن الزبير وغيره من علمائنا: **﴿حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾**: حتى لا يفتن مسلم عن دينه.

وقوله: **﴿وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾** قال الضحاك، عن ابن عباس فى هذه الآية، قال: يخلص التوحيد لله.

وقال الحسن وقتادة، وابن جُرَيج: **﴿ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾**: أن يقال: لا إله إلا الله.

وقال محمد بن إسحاق: ويكون التوحيد خالصا لله، ليس فيه شرك، ويخلع ما دونه من الأنداد.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: **﴿ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾**: لا يكون مع دينكم كفر.

ويشهد له[٤] ما ثبت فى الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها، عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله، عز وجل»[٥]. وفى الصحيحين عن أبى موسى الأشعرى قال: سُئِل رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حَمِيَّة، ويقاتل رِياءً، أىُّ ذلك فى سبيل الله، عز وجل؟ فقال: « من قاتل لتكون

---

(١) فى أ: « عمرو». (٢) فى أ: «قال». (٣) زيادة من م.
(٤) فى أ: «لهذا».
(٥) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٢٥) ومسلم فى صحيحه برقم (٢٢) من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، رضى الله عنهما.

كلمة الله هى العليا، فهو فى سبيل الله، عز وجل»[(١)].

وقوله: ﴿فَإِنِ انتَهَوْا﴾ أى: بقتالكم عما هم فيه من الكفر، فكفّوا عنه[(٢)]، وإن لم تعلموا[(٣)] بواطنهم، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُون[(٤)] بَصِيرٌ﴾، كما قال تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ٥]، وفى الآية الأخرى: ﴿فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١].

وقال: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَلا عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٩٣] وفى الصحيح أن رسول الله ﷺ قال لأسامة ـ لما علا ذلك الرجل بالسيف، فقال: «لا إله إلا الله»، فضربه فقتله، فذكر ذلك لرسول الله ـ فقال لأسامة: «أقتلته بعد ما قال: لا إله إلا الله؟وكيف تصنع بلا إله إلا الله يوم القيامة؟» قال: يا رسول الله، إنما قالها تعوذا. قال: «هلا شَقَقْتَ عن قلبه؟»، وجعل يقول ويكرر عليه: «من لك بلا إله إلا الله يوم القيامة؟» قال أسامة: حتى تمنيت أنى لم أكن أسلمت إلا ذلك اليوم[(٥)] [(٦)].

وقوله: ﴿وَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلاكُمْ نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ أى: وإن استمروا على خلافكم ومحاربتكم، ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلاكُمْ﴾: سيدكم وناصركم على أعدائكم، فنعم المولى ونعم النصير.

وقال محمد بن جرير: حدثنى عبد الوارث بن عبد الصمد، حدثنا أبى، حدثنا أبان العطار، حدثنا هشام بن عُرْوَة، عن عروة: أن عبد الملك بن مروان كتب إليه يسأله عن أشياء، فكتب إليه عروة: «سلام عليك، فإنى أحمد إليك الله الذى لا إله إلا هو. أما بعد، فإنك كتبت إلى تسألنى عن مخرج رسول الله ﷺ من مكة، وسأخبرك[(٧)] به، ولا حول ولا قوة إلا بالله. كان من شأن مخرج رسول الله ﷺ من مكة، أن الله أعطاه النبوة، فَنِعْم النَّبىُّ، ونعم السيد، ونعم العشيرة، فجزاه الله خير، وعرّفنا وجهه فى الجنة، وأحيانا على ملته، وأماتنا عليها، وبعثنا عليه وإنه لما دعا قومه لما بعثه الله له من الهدى والنور الذى أنزل عليه، لم يبعدوا منه أول ما دعاهم إليه، وكادوا يسمعون منه، حتى ذكر طواغيتهم، وقدم ناس من الطائف من قريش، لهم أموال، أنكر ذلك عليه الناس واشتدوا عليه وكرهوا ما قال، وأغروا به من أطاعهم، فانصفق عنه عامة الناس، فتركوه إلا من حفظه الله منهم، وهم قليل. فمكث بذلك ما قدر الله أن يمكث، ثم ائتمرت رؤوسهم بأن يفتنوا من اتبعه عن دين الله من أبنائهم وإخوانهم، وقبائلهم، فكانت فتنة شديدة الزلزال، فافتُتِن من افتتن، وعصم الله من شاء منهم، فلما فُعِل ذلك بالمسلمين، أمرهم رسول الله ﷺ أن يخرجوا إلى أرض الحبشة. وكان

---

(١) صحيح البخارى برقم (٢٨١٠) وصحيح مسلم برقم (١٩٠٤).
(٢) فى ك، م: «عنهم». (٣) فى ك، م: «إن كنتم لا تعلمون».
(٤) فى ك، م: «تعملون». (٥) فى ك، م: «يومئذ».
(٦) صحيح البخارى برقم (٤٢٦٩) وصحيح مسلم برقم (٩٦).
(٧) فى م: «وسأحدثك».

بالحبشة ملك صالح يقال له: «النجاشى»، لا يظلم أحد بأرضه، وكان يُثْنَى عليه مع ذلك، وكانت أرض الحبشة متجرا لقريش، يتجرون فيها، وكانت مَسْكَنا لتجارهم، يجدون فيها رفاغا من الرزق وأمنا ومتجرا حسنا، فأمرهم بها النبى ﷺ، فذهب إليها عامتهم لما قهروا بمكة، وخاف[١] عليهم الفتن. ومكث هو فلم يبرح. فمكث بذلك سنوات يشتدون على من أسلم منهم. ثم إنه فشا الإسلام فيها، ودخل فيه رجال من أشرافهم ومنعتهم. فلما رأوا ذلك. استرخوا استرخاءة عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه، وكانت الفتنة الأولى هى أخرجت من خرج من أصحاب رسول الله ﷺ قبل أرض الحبشة مخافتها، وفرارا مما كانوا فيه من الفتن والزلزال، فلما استرخى عنهم ودخل فى الإسلام من دخل منهم، تحدث باسترخائهم عنهم، فبلغ ذلك من كان بأرض الحبشة من أصحاب رسول الله ﷺ: أنه: قد استرخى عمن كان منهم بمكة، وأنهم لا يفتنون، فرجعوا إلى مكة، وكادوا يأمنون بها، وجعلوا يزدادون ويكثرون. وأنه أسلم من الأنصار بالمدينة ناس كثير، وفشا بالمدينة الإسلام، وطفق أهل المدينة يأتون رسول الله ﷺ بمكة، فلما رأت قريش ذلك، تآمرت على أن يفتنوهم ويشتدوا، فأخذوهم، فحرصوا على أن يفتنوهم، فأصابهم جهد شديد، فكانت[٢] الفتنة الأخيرة، فكانت فتنتان: فتنة أخرجت من خرج منهم إلى أرض الحبشة، حين أمرهم النبى ﷺ بها، وأذن لهم فى الخروج إليها ـ وفتنة لما رجعوا ورأوا من يأتيهم من أهل المدينة. ثم إنه جاء رسول الله ﷺ من المدينة سبعون نقيبًا، رؤوس الذين أسلموا، فوافوه بالحج، فبايعوه بالعقبة، وأعطوه عهودهم على أنا منك وأنت منا، وعلى أن[٣] من جاء من أصحابك أو جئتنا، فإنا[٤] نمنعك مما نمنع منه أنفسنا، فاشتدت عليهم قريش عند ذلك، فأمر ﷺ أصحابه أن يخرجوا إلى المدينة، وهى الفتنة الآخرة التى أخرج فيها رسول الله ﷺ أصحابه، وخرج هو، وهى التى أنزل الله، عز وجل، فيها: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾[٥].

ثم رواه عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن عبد الرحمن بن أبى الزِّنَاد، عن أبيه، عن عروة بن الزبير: أنه كتب إلى الوليد ـ يعنى ابن عبد الملك بن مروان ـ بهذا، فذكر مثله[٦]. وهذا صحيح إلى عروة، رحمه الله.

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٤١)﴾.

(١) فى أ: « وخافوا». (٢) فى م، أ: «وكانت». (٣) فى ك، م: «أنه».
(٤) فى أ: «فإنما» .
(٥) تفسير الطبرى (١٣/ ٥٣٩).
(٦) تفسير الطبرى (١٣/ ٥٤٢).

يبين تعالى تفصيل ما شرعه مخصصا لهذه الأمة الشريفة، من بين سائر الأمم المتقدمة، من إحلال المغانم. و«الغنيمة»: هى المال المأخوذ من الكفار بإيجاف الخيل والركاب. و«الفيء»: ما أخذ منهم بغير ذلك، كالأموال التى يصالحون عليها، أو يتوفون عنها ولا وارث لهم، والجزية والخراج ونحو ذلك. هذا مذهب الإمام الشافعى فى طائفة من علماء السلف[(١)] والخلف.

ومن العلماء من يطلق الفيء على ما تطلق[(٢)] عليه الغنيمة، والغنيمة على الفيء أيضا؛ ولهذا ذهب قتادة إلى أن هذه الآية ناسخة لآية «الحشر»: **﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ﴾** الآية [الحشر: ٧]، قال: فنسخت آية «الأنفال» تلك، وجعلت الغنائم: أربعة أخماسها[(٣)] للمجاهدين، وخمساً منها لهؤلاء المذكورين. وهذا الذى قاله بعيد؛ لأن هذه الآية نزلت بعد وقعة بَدْر، وتلك نزلت فى بنى النَّضِير، ولا خلاف بين علماء السير والمغازى قاطبة أن بنى النضير بعد بدر. هذا أمر لا يشك فيه ولا يرتاب، فمن يفرق بين معنى الفيء والغنيمة يقول: تلك نزلت فى أموال الفيء وهذه فى المغانم. ومن يجعل أمر المغانم والفيء راجعا[(٤)] إلى رأى الإمام يقول: لا منافاة بين آية الحشر وبين التخميس إذا رآه الإمام، والله أعلم.

وقوله[(٥)] تعالى: **﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾**: توكيدا لتخميس كل قليل وكثير حتى الخيط[(٦)] والمخيط، قال الله تعالى: **﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ﴾** [آل عمران: ١٦١].

وقوله: **﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾**: اختلف المفسرون هاهنا، فقال بعضهم: لله نصيب من الخمس يجعل فى الكعبة.

قال أبو جعفر الرازى، عن الربيع، عن أبى العالية الرِّياحى قال: كان رسول الله ﷺ يؤتى بالغنيمة فيقسمها على خمسة، تكون أربعة أخماس لمن شهدها، ثم يأخذ الخمس فيضرب بيده فيه، فيأخذ منه الذى قبض كفه، فيجعله للكعبة[(٧)]، وهو سهم الله. ثم يقسم ما بقى على خمسة أسهم، فيكون سهم للرسول، وسهم لذوى القربى، وسهم لليتامى، وسهم للمساكين، وسهم لابن السبيل[(٨)].

وقال آخرون: ذكر الله هاهنا استفتاح كلام للتبرك، وسهم[(٩)] لرسوله عليه السلام[(١٠)].

---

(١) فى أ: «علماء من السلف».
(٢) فى م: «ما يطلق».
(٣) فى د: «الأربعة الأخماس»، وفى ك: «أربعة أخماس».
(٤) فى ك: «راجع».
(٥) فى ك: «ويقول»، وفى م: «فقوله».
(٦) فى ك، م: «الخياط».
(٧) فى د: «فى الكعبة».
(٨) رواه الطبرى فى تفسيره (١٣/ ٥٥٠).
(٩) فى م: «وسهمه».
(١٠) فى أ: «ﷺ».

قال الضحاك، عن ابن عباس، رضى الله عنهما: كان رسول الله ﷺ إذا بعث سَرِيَّة فغنموا، خَمَّس الغنيمة، فضرب ذلك الخمس فى خمسة. ثم قرأ: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾، [قال: وقوله][١]: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ مفتاح كلام، لله ما فى السموات وما فى الأرض، فجعل سهم الله وسهم الرسول واحداً.

وهكذا قال إبراهيم النَّخَعى، والحسن بن محمد بن الحنفية. والحسن البصرى، والشعبى، وعَطاء ابن أبى رباح، وعبد الله بن بريدة[٢]، وقتادة، ومغيرة، وغير واحد: أن سهم الله ورسوله واحد.

ويؤيد هذا ما رواه الإمام الحافظ أبو بكر البيهقى بإسناد صحيح، عن عبد الله بن شقيق، عن رجل من بلقين قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بوادى القُرَى، وهو يعرض فرساً، فقلت: يا رسول الله، ما تقول فى الغنيمة؟ فقال: «لله خمسها، وأربعة أخماس للجيش». قلت: فما أحد أولى به من أحد؟ قال: «لا، ولا السهم تستخرجه من جنبك، ليس أنت أحق به من أخيك المسلم»[٣].

وقال ابن جرير: حدثنا عمران بن موسى، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أبان، عن الحسن قال: أوصى أبو بكر بالخمس[٤] من ماله، وقال: ألا أرضى من مالى بما رضى الله لنفسه[٥].

ثم اختلف قائلو هذا القول، فروى على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قال: كانت الغنيمة تقسم[٦] على خمسة أخماس، فأربعة منها بين من قاتل عليها، وخمس واحد يقسم على أربعة[٧]: فربع لله وللرسول ولذى القربى ـ يعنى: قرابة النبى ﷺ. فما كان لله وللرسول فهو لقرابة رسول الله ﷺ، ولم يأخذ النبى ﷺ من الخمس شيئاً، [والربع الثانى لليتامى، والربع الثالث للمساكين، والربع الرابع لابن السبيل][٨].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو مَعْمَر المِنْقَرى، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ فى قوله: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ قال: الذى لله فلنبيه، والذى للرسول لأزواجه.

وقال عبد الملك بن أبى سليمان، عن عطاء بن أبى رباح قال: خمس الله والرسول[٩] واحد، يحمل منه ويصنع فيه ما شاء ـ يعنى: النبى ﷺ.

---

(١) زيادة من تفسير الطبرى.
(٢) فى ك، م، أ: «عبد الله بن أبى بريدة».
(٣) السنن الكبرى (٦/ ٣٢٤).
(٤) فى جميع النسخ: «أوصى الحسن بالخمس» والمثبت من الطبرى.
(٥) تفسير الطبرى (١٣/ ٥٥٠).
(٦) فى د: «تخمس».
(٧) فى د، ك، م، أ: «أربعة أخماس».
(٨) ما بين المعقوفين عن تفسير الطبرى.
(٩) فى د: «خمس الله وخمس الرسول».

وهذا أعم وأشمل، وهو أن الرسول[١] ﷺ[٢] يتصرف فى الخمس الذى جعله الله له بما شاء، ويرده فى أمته كيف شاء ـ ويشهد لهذا ما رواه الإمام أحمد حيث قال:

حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن أبى بكر بن عبد الله بن أبى مريم، عن أبى سلام الأعرج، عن المقدام بن معد يكرب الكندى: أنه جلس مع عبادة بن الصامت، وأبى الدرداء، والحارث بن معاوية الكندى، رضى الله عنهم، فتذاكروا حديث رسول الله ﷺ، فقال أبو الدرداء لعبادة: يا عبادة، كلمات رسول الله ﷺ فى غزوة كذا وكذا فى شأن الأخماس؟ فقال عبادة: إن رسول الله ﷺ صلى بهم فى غزوة إلى بعير من المغنم، فلما سلم قام[٣] رسول الله ﷺ فتناول وَبَرة بين أنملتيه فقال: «إن هذه من غنائمكم، وإنه ليس لى فيها إلا نصيبى معكم إلا الخمس، والخمس مردود عليكم، فأدوا الخيط والمخيط، وأكبر[٤] من ذلك وأصغر، ولا تغلوا، فإن الغلول نار وعار على أصحابه فى الدنيا والآخرة، وجاهدوا الناس فى الله[٥] القريب والبعيد، ولا تبالوا فى الله لومة لائم، وأقيموا حدود الله فى الحضر والسفر، وجاهدوا فى [سبيل][٦] الله، فإن الجهاد باب من أبواب الجنة [عظيم][٧]، ينجى به الله من الهم والغم»[٨].

هذا حديث حسن عظيم، ولم أره فى شىء من الكتب الستة من هذا الوجه. ولكن روى الإمام أحمد أيضاً، وأبو داود، والنسائى، من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو، عن[٩] رسول الله ﷺ نحوه فى قصة الخمس والنهى عن الغلول[١٠].

وعن عمرو بن عَبَسَة أن رسول الله ﷺ صلى بهم إلى بعير من المغنم، فلما سلم أخذ وبرة[١١] من ذلك البعير ثم قال: «ولا يحل لى من غنائمكم مثل هذه، إلا الخمس، والخمس مردود فيكم». رواه أبو داود والنسائى[١٢].

وقد كان للنبى ﷺ من المغانم[١٣] شىء يصطفيه لنفسه عبداً أو أمة أو فرساً أو سيفاً أو نحو ذلك، كما نص على ذلك محمد بن سيرين وعامر الشعبى، وتبعهما على ذلك أكثر العلماء.

وروى الإمام أحمد، والترمذى ـ وحسنه ـ عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ تنفل سيفه ذا[١٤]

---

(١) فى د: «وهو أنه». (٢) فى أ: «صلوات الله وسلامه عليه». (٣) فى أ: «قال».
(٤) فى أ: «وأكثر». (٥) فى م: «فى سبيل الله». (٦، ٧) زيادة من ك، م، أ، ومسند أحمد.
(٨) المسند (٥/٣١٦).
(٩) فى أ: «أن».
(١٠) المسند (٢/ ١٨٤) وسنن أبى داود برقم (٢٦٩٤).
(١١) فى د: «أخذ منه وبرة».
(١٢) سنن أبى داود برقم (٢٧٥٥).
(١٣) فى د، ك، م: «الغنيمة». (١٤) فى أ: «ذو».

الفَقَار يوم بدر، وهو الذى رأى فيه الرؤيا يوم أحد[١].

وعن عائشة، رضى الله عنها، قالت: كانت صفية من الصفّى. رواه أبو داود فى سننه[٢].

وروى أيضاً بإسناده، والنسائى أيضاً عن يزيد بن عبد الله قال: كنا بالمِرْبَد إذ دخل رجل معه قطعة أدِيم، فقرأناها فإذا فيها: «من محمد رسول الله إلى بنى زهير بن أقيش، إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأقمتم الصلاة،وآتيتم الزكاة، وأديتم الخمس من المغنم، وسهم النبى وسهم الصَّفى، أنتم آمنون بأمان الله ورسوله». فقلنا: من كتب لك هذا؟ فقال: رسول الله ﷺ[٣].

فهذه أحاديث جيدة تدل على تقرر هذا وثبوته؛ ولهذا جعل ذلك كثيرون من الخصائص له صلوات الله وسلامه عليه.

وقال آخرون: إن الخمس يتصرف فيه الإمام بالمصلحة للمسلمين، كما يتصرف فى مال الفىء.

وقال شيخنا الإمام العلامة ابن تيمية، رحمه الله: وهذا قول مالك وأكثر السلف، وهو أصح الأقوال.

فإذا ثبت هذا وعلم، فقد اختلف أيضاً فى الذى كان يناله عليه السلام[٤] من الخمس، ماذا يُصنع به من بعده؟ فقال قائلون: يكون لمن يلى الأمر من بعده. روى هذا عن أبى بكر وعلى وقتادة جماعة، وجاء فيه حديث مرفوع[٥].

وقال آخرون: يصرف فى مصالح المسلمين.

وقال آخرون: بل هو مردود على بقية الأصناف: ذوى القربى، واليتامى، والمساكين، وابن السبيل، اختاره ابن جرير

وقال آخرون: بل سهم النبى ﷺ وسهم ذوى القربى مردودان على اليتامى والمساكين وابن السبيل.

قال ابن جرير: وذلك قول جماعة من أهل العراق.

وقيل: إن الخمس جميعه لذوى القربى كما رواه ابن جرير.

---

(١) المسند (١/ ٢٧١) وسنن الترمذى برقم (١٥٦١).

(٢، ٣) سنن أبى داود برقم (٢٩٩٤).

(٤) فى أ: «ﷺ».

(٥) رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٦/ ٣٠٣) من طريق الوليد بن جميع عن أبى الطفيل: لما سألت فاطمة أبا بكر عن الخمس فقال: إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أطعم الله نبياً طعمة ثم قبضه كانت للذى يلى بعده» فلما وليت رأيت أن أرده على المسلمين.

حدثنا الحارث، حدثنا عبد العزيز، حدثنا عبد الغفار، حدثنا المِنْهَال بن عمرو، وسألت عبد الله ابن محمد بن علی، وعلی بن الحسين، عن الخمس فقالا: هو لنا. فقلت لعلی: فإن الله يقول: ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾، فقالا: يتامانا ومساكيننا.

وقال سفيان الثورى، وأبو نُعَيم، وأبو أسامة، عن قيس بن مسلم: سألت الحسن بن محمد بن الحنفية، رحمه الله تعالى، عن قول الله[1] تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾ قال[2]: هذا مفتاح كلام، لله[3] الدنيا والآخرة. ثم اختلف الناس فى هذين السهمين بعد وفاة رسول الله ﷺ، فقال قائلون: سهم النبى ﷺ تسليما للخليفة من بعده. وقال قائلون: لقرابة النبى ﷺ. وقال قائلون: سهم القرابة لقرابة الخليفة. فاجتمع قولهم[4] على أن يجعلوا هذين السهمين فى الخيل والعُدة فى سبيل الله، فكانا على ذلك فى خلافة أبى بكر وعمر، رضى الله عنهما[5].

قال[6] الأعمش، عن إبراهيم[7]: كان أبو بكر وعمر يجعلان سهم النبى ﷺ فى الكُرَاع والسلاح، فقلت لإبراهيم: ما كان على يقول فيه؟ قال: كان [على][8] أشدهم فيه.

وهذا قول طائفة كثيرة من العلماء، رحمهم الله.

وأما سهم ذوى القربى فإنه يصرف إلى بنى هاشم وبنى المطلب؛ لأن بنى المطلب وازروا بنى هاشم فى الجاهلية [وفى أول الإسلام][9]، ودخلوا معهم فى الشعب غضبا لرسول الله ﷺ وحماية له: مسلمهم طاعة لله ولرسوله، وكافرهم حَمِيَّة للعشيرة وأنفة وطاعة لأبى طالب عم رسول الله. وأما بنو عبد شمس وبنو نوفل ـ وإن كانوا أبناء عمهم ـ فلم يوافقوهم على ذلك، بل حاربوهم ونابذوهم، ومالؤوا بطون قريش على حرب الرسول؛ ولهذا كان ذَمُّ أبى طالب لهم فى قصيدته اللامية أشدَّ من غيرهم، لشدة قربهم. ولهذا يقول فى أثناء قصيدته[10]:

جزَى الله عَنَّا عبدَ شمس ونوفلا ... عُقُوبة شرٍّ عاجل غير آجل
بميزان قسْط لا يَخيس شَعِيرة ... لهُ شَاهدٌ مِنْ نَفْسه غير عائل
لقد سَفُهت أحلامُ قوم تَبَدَّلوا ... بنى خَلَف قَيْضا بنا والغَيَاطِل
ونحنُ الصَّميم من ذؤابة هاشم ... وآل قُصَى فى الخُطُوب الأوائل[11]

(١) فى د: «عن قوله».
(٢) فى د: «فقال».
(٣) فى ك: «كلام الله».
(٤) فى ك، م: «رأيهم».
(٥) فى ك: «رضى الله عنهما وأرضاهما».
(٦) فى م: «وقال».
(٧) فى م: «إبراهيم قال».
(٨) زيادة من الطبرى.
(٩) زيادة من د، ك، م.
(١٠) فى ك: «قصيدته اللامية».
(١١) الأبيات فى السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٢٧٧).

وقال جبير بن مطعم بن عدى [بن نوفل][(١)]: مشيت أنا وعثمان بن عفان ـ يعنى ابن أبى العاص ابن أمية بن عبد شمس ـ إلى رسول الله ﷺ، فقلنا: يا رسول الله، أعطيت بنى المطلب من خمس خيبر وتركتنا، ونحن وَهُم منك بمنزلة واحدة، فقال: «إنما بنو هاشم وبنو عبد المطلب شىء واحد».

رواه مسلم[(٢)]. وفى بعض روايات هذا الحديث: «إنهم لم يفارقونا فى جاهلية ولا إسلام»[(٣)].

وهذا قول جمهور العلماء أنهم بنو هاشم وبنو المطلب.

قال ابن جرير: وقال آخرون: هم بنو هاشم. ثم روى عن خُصَيْف، عن مجاهد قال: علم الله أن فى بنى هاشم فقراء، فجعل لهم الخمس مكان الصدقة.

وفى رواية عنه قال: هم قرابة رسول الله ﷺ الذين لا تحل لهم الصدقة.

ثم روى عن على بن الحسين نحو ذلك.

قال ابن جرير: وقال آخرون: بل هم قريش كلها.

حدثنى يونس بن عبد الأعلى، حدثنى عبد الله بن نافع، عن أبى مَعْشَر، عن سعيد المقْبُرى قال: كتب نَجْدَة إلى عبد الله بن عباس يسأله عن «ذى القربى»، فكتب إليه ابن عباس: كنا نقول: إنا هم فأبى ذلك علينا قومنا، وقالوا: قريش كلها ذوو قربى[(٤)] [(٥)].

وهذا الحديث فى صحيح مسلم، وأبى داود، والترمذى، والنسائى من حديث سعيد المقبرى عن يزيد بن هرمُز أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن ذوى القربى فذكره إلى قوله: «فأبى ذلك علينا قومنا»[(٦)] والزيادة من أفراد أبى معشر نَجِيح بن عبد الرحمن المدنى، وفيه ضعف.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا إبراهيم بن مهدى المصيصى، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن حَنَش، عن عِكرِمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «رغبت لكم عن غُسَالة الأيدى؛ لأن لكم من خُمُس الخمس ما يغنيكم أو يكفيكم».

هذا حديث حسن الإسناد، وإبراهيم بن مهدى هذا وَثَّقه أبو حاتم، وقال يحيى بن معين[(٧)]:

---

(١) زيادة من د، ك، م.

(٢) لم أجده فى صحيح مسلم ولا عزاه المزى له فى تحفة الأشراف، ولم أجزم بوهم الحافظ هنا؛ لأن الزيلعى عزاه للصحيحين فى تخريج الكشاف (٢/ ٣٠)، ورواه البخارى فى صحيحه برقم (٣١٤٠) من طريق سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم، رضى الله عنه، بنحوه.

(٣) الرواية فى سنن النسائى (٧/ ١٣٠).

(٤) فى أ: «قرابة».

(٥) تفسير الطبرى (١٣/ ٥٥٥).

(٦) صحيح مسلم برقم (١٨١٢) وسنن أبى داود برقم (٢٩٨٢) وسنن الترمذى برقم (١٥٥٦) وسنن النسائى (١٢٨/٧)، وهو عند أبى داود والنسائى من حديث الزهرى عن يزيد.

(٧) فى د: «سعيد».

يأتى بمناكير[١]، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَالْيَتَامَى﴾ أى: يتامى المسلمين. واختلف العلماء: هل يختص بالأيتام الفقراء، أو يعم الأغنياء والفقراء؟ على قولين.

و﴿الْمَسَاكِينِ﴾: هم المحاويج الذين لا يجدون ما يسد خلتهم ومسكنتهم.

﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾: هو المسافر، أو المريد للسفر، إلى مسافة تقصر فيها الصلاة، وليس له ما ينفقه فى سفره ذلك. وسيأتى تفسير ذلك فى آية الصدقات فى سورة «براءة»، إن شاء الله تعالى، وبه الثقة، وعليه التكلان.

وقوله: ﴿إِن كُنتُمْ آمَنتُم بِاللَّهِ وَمَا أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ أى: امتثلوا ما شرعنا لكم من الخمس فى الغنائم، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وما أنزل على رسوله؛ ولهذا جاء فى الصحيحين، من حديث عبد الله بن عباس، فى حديث وفد عبد القيس: أن رسول الله ﷺ قال لهم: «وآمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: آمركم بالإيمان بالله ثم قال: هل تدرون ما الإيمان بالله؟ شهادةُ أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا الخمس من المغنم..» الحديث بطوله[٢]، فجعل أداء الخمس من جملة الإيمان، وقد بوَّب البخارى على ذلك فى «كتاب الإيمان» من صحيحه فقال: (باب أداء الخمس من الإيمان)، ثم أورد حديث ابن عباس هذا، وقد بسطنا الكلام عليه فى «شرح البخارى» ولله الحمد والمنة[٣].

وقال مقاتل بن حيان: ﴿وَمَا أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾ أى: فى القسمة، وقوله: ﴿يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ينبه تعالى على نعمته[٤] وإحسانه إلى خلقه بما فَرَق به بين الحق والباطل ببدر ويسمى «الفرقان»؛ لأن الله تعالى أعلى فيه كلمة الإيمان على كلمة الباطل، وأظهر دينه ونصر نبيه وحزبه.

قال على بن أبى طالب والعَوْفى، عن ابن عباس: ﴿يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾ : يوم بدر، فَرَق الله فيه بين الحق والباطل. رواه الحاكم.

وكذا قال مجاهد، ومِقْسَم وعبيد الله بن عبد الله، والضحاك، وقتادة، ومُقَاتل بن حيان، وغير واحد: أنه يوم بدر.

وقال عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن الزهرى، عن عُرْوَة بن الزبير فى قوله: ﴿يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾: يوم

---

(١) انظر: ميزان الاعتدال للذهبى (١/ ٦٨).

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٣) وصحيح مسلم برقم (١٧).

(٣) وانظر كلام الحافظ ابن حجر فى: فتح البارى (١/ ١٢٩ ـ ١٣٥).

(٤) فى أ: «نعمه».

فرق الله [فيه][١] بين الحق والباطل، وهو يوم بدر، وهو أول مشهد شهده رسول الله ﷺ. وكان رأس المشركين عتبة بن ربيعة، فالتقوا يوم الجمعة لتسعَ عشرةَ ـ أو: سبع عشرة ـ مضت من رمضان، وأصحاب رسول الله ﷺ يومئذ ثلثمائة وبضعة عشر رجلا، والمشركون ما بين الألف والتسعمائة. فهزم الله المشركين، وقتل منهم زيادة على السبعين، وأسر منهم مثل ذلك.

وقد روى الحاكم فى مستدركه، من حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن ابن مسعود، قال فى ليلة القدر: تحروها لإحدى عشرة يبقين[٢] فإن صبيحتها[٣] يوم بدر. وقال: على شرطهما[٤].

وروى مثله عن عبد الله بن الزبير أيضا، من حديث جعفر بن بُرْقَان، عن رجل، عنه.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا يحيى بن واضح، حدثنا يحيى بن يعقوب أبو طالب، عن ابن عَوْن محمد بن عبيد الله الثقفى[٥]، عن أبى عبد الرحمن السلمى قال: قال الحسن بن على: كانت ليلة «الفرقان يوم التقى الجمعان» لسبع عشرة من رمضان[٦]. إسناد جيد قوى.

ورواه ابن مَرْدُويه، عن أبى عبد الرحمن عبد الله بن حبيب، عن على قال: كانت ليلة الفرقان، ليلة التقى الجمعان، فى صبيحتها ليلة الجمعة لسبع عشرة مضت من شهر رمضان.

وهو الصحيح عند أهل المغازى والسير.

وقال يزيد بن أبى حبيب إمام أهل الديار المصرية فى زمانه: كان يوم بدر يوم الإثنين ولم يتابع على هذا، وقول الجمهور مقدم عليه، والله أعلم.

﴿إِذْ أَنتُم بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا وَهُم بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَىٰ وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ وَلَٰكِن لِّيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ (٤٢)﴾.

يقول تعالى [مخبراً][٧] عن يوم الفرقان: ﴿إِذْ أَنتُم بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا﴾ أى: إذ أنتم نُزُول بعدوة الوادى الدنيا القريبة إلى المدينة، ﴿وَهُم﴾ أى: المشركون نزول ﴿بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَىٰ﴾ أى: البعيدة التى من ناحية مكة، ﴿وَالرَّكْبُ﴾ أى: العير الذى فيه أبو سفيان بما معه من التجارة ﴿أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ أى: مما يلى سيف البحر ﴿وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ﴾ أى: أنتم والمشركون إلى مكان ﴿لَاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ﴾.

---

(١) زيادة من د، ك. (٢) فى ك: «بقين». (٣) فى ك: «فإن فى صبيحتها».
(٤) المستدرك (٣/ ٢٠). (٥) فى جميع النسخ: «عن ابن عون، عن محمد بن عبد الله الثقفى»، والمثبت من الطبرى.
(٦) تفسير الطبرى (١٣/ ٥٦٢).
(٧) زيادة من أ.

قال محمد بن إسحاق: وحدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه في هذه الآية قال: ولو كان ذلك عن ميعاد منكم ومنهم، ثم بلغكم كثرة عددهم وقلة عددكم، ما لقيتموهم، ﴿وَلَكِن لِّيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولاً﴾ أي: ليقضى الله ما أراد بقدرته من إعزاز الإسلام وأهله، وإذلال الشرك وأهله، عن غير ملأ منكم، ففعل ما أراد من ذلك بلطفه.

وفي حديث كعب بن مالك قال: إنما خرج رسول الله ﷺ والمسلمون يريدون عِير قريش، حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد[١].

وقال ابن جرير: حدثني يعقوب، حدثنا ابن عُلَيَّة، عن ابن عون، عن عمير بن إسحاق قال: أقبل أبو سفيان في الركب من الشام، وخرج أبو جهل ليمنعه من رسول الله ﷺ وأصحابه، فالتقوا ببدر، لا يشعر هؤلاء بهؤلاء، ولا هؤلاء بهؤلاء، حتى التقَتِ السقاة، ونَهَدَ الناسُ بعضهم لبعض[٢].

وقال محمد بن إسحاق في السيرة: ومضى رسول الله ﷺ على وجهه ذلك حتى إذا كان قريباً من «الصفراء» بعث بَسْبَس بن عمرو، وعدى بن أبي الزَّغباء الجُهَنيين، يلتمسان الخبر عن أبي سفيان، فانطلقا حتى إذا وردا بدراً فأناخا بعيريهما إلى تل من البطحاء، فاستقيا في شَنٍّ لهما من الماء، فسمعا جاريتين يَختصمان، تقول إحداهما لصاحبتها: اقضيني حقي. وتقول الأخرى: إنما تأتي العير غدا أو بعد غد، فأقضيك حقك. فَخَلَّص بَينهما مَجْدى بن عمرو، وقال: صَدَقت، فسمع ذلك[٣] بَسْبَسُ وَعَدى، فجلَسا على بعيريهما، حتى أتيا رسول الله ﷺ فأخبراه الخبر. وأقبل أبو سفيان حين وليا وقد حَذِر، فتقدم أمام عيره وقال لمجدى بن عمرو: هل أحسست على هذا الماء من أحد تنكره؟ فقال: لا والله، إلا أني قد رأيت راكبين أناخا إلى هذا التل، فاستقيا في شَنّ لهما، ثم انطلقا. فجاء أبو سفيان إلى مُنَاخ بعيريهما، فأخذ من أبعارهما، فَفَتَّه، فإذا فيه النوى، فقال: هذه والله علائف يثرب. ثم رجع سريعاً فضرب وجه عيره، فانطلق بها فَسَاحَل حتى إذا رأى أن قد أحرز عيره بعث إلى قريش فقال: إن الله قد نجى عيركم وأموالكم ورجالكم، فارجعوا.

فقال أبو جهل: والله[٤] لا نرجع حتى نأتي بدرا ـ وكانت بدرُ سوقا من أسواق العرب ـ فنقيم بها ثلاثا، فنُطْعِمُ بها الطعام، وننحَرُ بها الجُزُر[٥]، ونُسقَى بها الخمر، وتعزف علينا القيان، وتسمع بنا العرب وبسيرنا، فلا يزالون يهابوننا بعدها أبدا.

فقال الأخنس بن شُرَيق: يا معشر بني زُهَرة، إن الله قد نَجَّى أموالكم، ونَجَّى صاحبكم، فارجعوا. فأطاعوه، فرجعت بنو زهرة، فلم يشهدوها ولا بنو عدى[٦].

(١) رواه البخاري في صحيحه برقم (٣٩٥١).
(٢) تفسير الطبري (١٣/٥٦٧).
(٣) في م: «بذلك». (٤) في م: «لا والله». (٥) في أ: «الجزور».
(٦) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/٦١٧).

قال محمد بن إسحاق : وحدثنى يزيد بن رُومان، عن عُرْوَة بن الزبير قال: وبعث رسول الله ﷺ ـ حين دنا من بدر ـ عليَّ بن أبى طالب، وسعدَ بن أبى وقاص، والزبير بن العوام، فى نفر من أصحابه، يتجسسون له الخبر فأصابوا سُقَاةً لقريش: غلاما لبنى[١] سعيد بن العاص، وغلاما لبنى الحجاج، فأتوا بهما رسول الله ﷺ، فوجدوه يصلى، فجعل أصحاب رسول الله ﷺ يسألونهما: لمن أنتما؟[٢] فيقولان: نحن سُقاة لقريش، بعثونا نسقيهم من الماء. فكره القوم خبرهما، ورجَوا أن يكونا لأبى سفيان، فضربوهما فلما ذلقوهما قالا: نحن لأبى سفيان. فتركوهما، وركع رسول الله ﷺ وسجد سجدتين، ثم سلم وقال: «إذا صدَقاكم ضربتموهما، وإذا كذباكم تركتموهما. صَدقا، والله إنهما لقريش، أخبرانى عن قريش». قالا: هم وراء هذا الكَثيب الذى تَرى بالعدوة القصوى ـ والكثيب: العقَنْقَل ـ فقال لهما رسول الله ﷺ: «كم القوم؟» قالا: كثير. قال: «ما عدَّتهم؟» قالا: ما ندرى. قال: «كم ينحَرُون كلّ يوم؟» قالا: يوما تسعاً، ويوما عشراً، قال رسول الله ﷺ: «القوم ما بين التسعمائة إلى الألف». ثم قال لهما: «فمن فيهم من أشراف قريش؟» قالا: عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وأبو البخْترى بن هشام، وحكيم بن حزَام، ونوفل بن خويلد، والحارث بن عامر بن نوفل، وطُعَيمة بن عدى بن [نوفل، والنضر بن الحارث،وزَمَعَة بن الأسود، وأبو جهل بن هشام، وأمية][٣] بن خلف، ونُبَيْه ومُنَبِّه ابنا الحجاج، وسهيل بن عمرو، وعمرو بن عبد ود. فأقبل رسول الله ﷺ وسلم على الناس فقال: «هذه مكة قد ألقت إليكم أفلاذ كبدها»[٤].

قال محمد بن إسحاق، رحمه الله تعالى: وحدثنى عبد الله بن أبى بكر بن حزم: أن سعد بن معاذ قال لرسول الله ﷺ، لما التقى الناس يوم بدر: يا رسول الله، ألا نبنى لك عَريشاً تكون فيه، ونُنيخ إليك ركائبك، ونلقى عدونا، فإن أظهرنا الله عليهم وأعزنا فذاك ما نحب، وإن تكن الأخرى فتَجلسَ على ركائبك، وتلحق بمن وراءنا من قومنا، فقد ـ والله ـ تخلف عنك أقوام ما نحن بأشدَّ لك حبا منهم، لو علموا أنك تلقى حربا ما تخلفوا عنك، ويوادونك وينصرونك. فأثنى عليه رسول الله ﷺ خيراً، ودعا له به. فبُنِى له عريش، فكان فيه رسول الله ﷺ وأبو بكر، ما معهما غيرهما[٥].

قال ابن إسحاق: وارتحلت قريش حين أصبحت، فلما أقبلت ورآها رسول الله ﷺ تُصَوِّب من العقَنْقَل ـ وهو الكثيب ـ الذى جاؤوا منه إلى الوادى قال: «اللهم هذه[٦] قريش قد أقبلت بفخرها وخيلائها تُحَادُّك وتكذب رسولك، اللهم أحنْهم الغداة»[٧].

وقوله: ﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾: قال محمد بن إسحاق: أى ليكفر من

---

(١) فى أ: «لأبى». (٢) فى د، ك، م: «أنتم». (٣) زيادة من د، ك، م، أ، وابن هشام.

(٤) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٦١٦).

(٥) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٦٢٠).

(٦) فى أ: «اللهم إن هذه».

(٧) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٦٢١).

كفر بعد الحجة، لما رأى من الآية والعبرة، ويؤمن من آمن على مثل ذلك.

وهذا تفسير جيد، وبَسْطُ ذلك أنه[1] تعالى يقول: إنما جمعكم مع عدوكم فى مكان واحد على غير ميعاد، لينصركم عليهم، ويرفع كلمة الحق على الباطل، ليصير الأمر ظاهراً، والحجة قاطعة، والبراهين ساطعة، ولا يبقى لأحد حجة ولا شبهة، فحينئذ ﴿يَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ﴾ أى: يستمر فى الكفر من استمر فيه على بصيرة من أمره أنه مبطل، لقيام الحجة عليه، ﴿وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ﴾ أى: يؤمن من آمن ﴿عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ أى: حجة وبصيرة. والإيمان هو حياة القلوب، قال الله تعالى: ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾ [الأنعام: ١٢٢]، وقالت عائشة فى قصة الإفك: فىَّ هلك من هلك أى: قال فيها ما قال من الكذب والبهتان والإفك.

وقوله: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ﴾ أى: لدعائكم وتضرعكم واستغاثتكم به ﴿عَلِيمٌ﴾ أى: بكم وأنكم تستحقون النصرعلى أعدائكم الكفرة المعاندين.

﴿ إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلاً وَلَوْ أَرَاكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (٤٣) وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلاً وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولاً وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ (٤٤) ﴾.

قال مجاهد: أراه الله إياهم فى منامه[2] قليلا، فأخبر النبى ﷺ أصحابه بذلك، فكان تثبيتا لهم.

وكذا قال ابن إسحاق وغير واحد. وحكى ابن جرير عن بعضهم أنه رآهم بعينه التى ينام بها.

وقد روى ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا يوسف بن موسى المدبر، حدثنا أبو قتيبة، عن سهل السراج، عن الحسن فى قوله: ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلاً﴾ قال: بعينك.

وهذا القول غريب، وقد صرح بالمنام هاهنا، فلا حاجة إلى التأويل الذى لا دليل عليه[3].

وقوله: ﴿وَلَوْ أَرَاكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ﴾ أى: لجبنتم عنهم واختلفتم فيما بينكم، ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ﴾ أى: من ذلك: بأن أراكهم قليلا: ﴿إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ أى: بما تجنه الضمائر، وتنطوى عليه الأحشاء، فيعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور.

وقوله: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلاً﴾: وهذا أيضاً من لطفه تعالى بهم، إذ أراهم إياهم قليلا فى رأى العين، فيجرؤهم عليهم، ويطمعهم فيهم.

---

(١) فى أ: «أن الله».

(٢) فى جميع النسخ: «أراهم الله فى منامه» والمثبت من الطبرى.

(٣) فى أ: «له».

قال أبو إسحق السَّبِيعى، عن أبى عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، قال: لقد قُلِّلُوا فى أعيننا يوم بدر، حتى قلت لرجل إلى جانبى: تراهم سبعين؟ قال: لا، بل [هم][١] مائة، حتى أخذنا رجلا منهم فسألناه، قال[٢]: كنا ألفا. رواه ابن أبى حاتم، وابن جرير[٣].

وقوله: ﴿وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ﴾: قال ابن أبى حاتم: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن الزبير بن الخرِّيت[٤]، عن[٥] عكرمة: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلاً وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ﴾ قال: حضض بعضهم على بعض.

إسناد صحيح.

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه فى قوله تعالى: ﴿لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْراً كَانَ مَفْعُولاً﴾ أى: ليلقى بينهم الحرب، للنقمة ممن أراد الانتقام منه. والإنعام على من أراد تمام النعمة عليه من أهل ولايته.

ومعنى هذا أنه تعالى أغرى كلا من الفريقين بالآخر، وقلله فى عينه ليطمع فيه، وذلك عند المواجهة. فلما التحم القتال وأيد الله المؤمنين بألف من الملائكة مردفين، بقى حزب الكفار يرى حزب الإيمان ضعفيه، كما قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَن يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ [آل عمران: ١٣]، وهذا هو الجمع بين هاتين الآيتين، فإن كلا منها[٦] حق وصدق، ولله الحمد والمنة.

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٤٥) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ (٤٦) ﴾.

هذا تعليم الله[٧] عباده المؤمنين آداب اللقاء، وطريق الشجاعة عند مواجهة الأعداء، [فقال][٨]: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا﴾.

ثبت فى الصحيحين، عن عبد الله بن أبى أوفى، عن رسول الله ﷺ أنه انتظر فى بعض أيامه التى لقى فيها العدو حتى إذا مالت الشمس قام فيهم فقال: «يأيُّها الناس، لا تتمنوا لقاء العدو، واسألوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا[٩]، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف». ثم قام النبى ﷺ وقال: «اللهم، مُنزل الكتاب، ومُجرى السحاب، وهازم الأحزاب، اهزمهم وانصرنا عليهم»[١٠].

---

(١) زيادة من د، م.
(٢) فى د: «فقال».
(٣) تفسير الطبرى (١٣/ ٥٧٢).
(٤) فى د: «الحارث».
(٥) فى د: «وعن».
(٦) فى د، م، أ: «منهما».
(٧) فى د، ك، م: «تعليم من الله».
(٨) زيادة من د.
(٩) فى أ: «فاثبتوا».
(١٠) صحيح البخارى برقم (٢٨١٨) وصحيح مسلم برقم (١٧٤٢).

وقال عبد الرزاق، عن سفيان الثورى، عن عبد الرحمن بن زياد، عن عبد الله بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تتمنوا لقاء العدو، واسألوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاثبتوا واذكروا الله، فإن أجلبوا [١] وَضَجّوا [٢] فعليكم بالصمت»[٣].

وقال الحافظ أبو القاسم الطبرانى: حدثنا إبراهيم بن هاشم البغوى، حدثنا أمية بن بِسْطام، حدثنا معتمر بن سليمان، حدثنا ثابت بن زيد، عن رجل، عن زيد بن أرقم، عن النبى ﷺ قال: «إن الله يحب الصمت عند ثلاث: عند تلاوة القرآن، وعند الزَّحْف، وعند الجنازة»[٤].

وفى الحديث الآخر المرفوع يقول الله تعالى: «إن عبدى كلَّ عبدى الذى يذكرنى وهو مناجز قرنه[٥]» أى: لا يشغله ذلك الحال عن ذكرى ودعائى واستعانتى.

وقال سعيد بن أبى عَرُوبة، عن قتادة فى هذه الآية، قال: افترض[٦] الله ذكره عند أشغل ما تكونون[٧]، عند الضراب بالسيوف.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عبدة بن سليمان، حدثنا ابن المبارك، عن ابن جرُيج، عن عطاء قال: وجب الإنصات والذكر عند الزحف، ثم تلا هذه الآية، قلت: يجهرون بالذكر؟ قال: نعم.

وقال أيضاً: قُرِئ على يونس بن عبد الأعلى، أنبأنا ابن وهب، أخبرنى عبد الله بن عياش[٨]، عن يزيد بن قوذر، عن كعب الأحبار قال: ما من شىء أحب إلى الله تعالى من قراءة القرآن والذكر، ولولا ذلك ما أمر الناس بالصلاة والقتال، ألا ترون أنه أمر الناس بالذكر عند القتال، فقال: ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

قال الشاعر:

ذكرتك والخَطى يخطرُ بَيْنَنَا ... وَقَد نَهلَتْ فيناَ الْمُثَقَّفَةُ السُّمْرُ

وقال عنتر[٩]:

وَلَقَد ذَكَرْتُك والرماحُ شَوَاجرٌ ... فينا وبَيضُ الهنْد تَقْطرُ منْ دَمى

---

(١) فى د، م، أ: «جلبوا».
(٢) فى أ: «وصيحوا».
(٣) مصنف عبد الرزاق برقم (٩٥١٨) ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٩/١٥٣) من طريق ابن وهب، وابن أبى شيبة فى المصنف (١٢/٤٦٣) من طريق عبد بن سليمان، كلاهما عن عبد الرحمن بن زياد به.
(٤) المعجم الكبير (٥/٢١٣) وفيه راوٍ لم يسم.
(٥) رواه الترمذى فى السنن برقم (٣٥٨٠) من طريق عفير بن معدان عن أبى دوس اليحصبى عن ابن عائذ عن عمارة بن زعكرة مرفوعاً، وقال: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ليس إسناده بالقوى، ولا نعرف لعمارة بن زعكرة عن النبى ﷺ إلا هذا الحديث الواحد».
(٦) فى د: «فرض».
(٧) فى أ: «ما يكون».
(٨) فى أ: «عباس».
(٩) فى م: «آخر».

[فوددت تقبيل السيوف لأنها لمعت كبارق ثغرك المتبسم][١]

فأمر تعالى بالثبات عند قتال الأعداء والصبر على مبارزتهم، فلا يفروا ولا ينكلوا ولا يجبنوا، وأن يذكروا الله فى تلك الحال ولا ينسوه بل يستعينوا [٢] به ويتكلوا عليه، ويسألوه النصر على أعدائهم، وأن يطيعوا الله ورسوله فى حالهم ذلك. فما أمرهم الله تعالى به ائتمروا، وما نهاهم عنه انزجروا، ولا يتنازعوا فيما بينهم أيضاً فيختلفوا فيكون سببا لتخاذلهم وفشلهم.

﴿وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ أى: قوتكم وحدتكم وما كنتم فيه من الإقبال، ﴿وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾.

وقد كان للصحابة ـ رضى الله عنهم ـ فى باب الشجاعة والائتمار بأمر [٣] الله، وامتثال ما أرشدهم إليه ـ ما لم يكن لأحد من الأمم والقرون قبلهم، ولا يكون لأحد ممن بعدهم؛ فإنهم ببركة الرسول، صلوات الله وسلامه عليه، وطاعته فيما أمرهم، فتحوا القلوب [٤] والأقاليم شرقا وغربا فى المدة اليسيرة، مع قلة عَدَدهم بالنسبة إلى جيوش سائر الأقاليم، من الروم والفرس والترك والصقالبة والبربر والحُبُوش وأصناف السودان والقِبْط، وطوائف بنى آدم، قهروا الجميع حتى عَلَتْ كلمة الله، وظهر دينه على سائر الأديان، وامتدت [٥] الممالك الإسلامية فى مشارق الأرض ومغاربها، فى أقل من ثلاثين سنة، فرضى الله عنهم وأرضاهم أجمعين، وحشرنا فى زمرتهم، إنه كريم وهاب.

﴿ وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ (٤٧) وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ فَلَمَّا تَرَاءَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٤٨) إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَٰؤُلاءِ دِينُهُمْ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٤٩) ﴾.

يقول تعالى بعد أمره المؤمنين بالإخلاص فى القتال فى سبيله وكثرة ذكره، ناهياً لهم عن التشبه بالمشركين فى خروجهم من ديارهم ﴿بَطَرًا﴾ أى: دفعا للحق، ﴿وَرِئَاءَ النَّاسِ﴾، وهو: المفاخرة والتكبر عليهم، كما قال أبو جهل ـ لما قيل له: إن العير قد نجا فارجعوا ـ فقال: لا، والله لا نرجع حتى نرد ماء بدر، وننحر الجُزُر، ونشرب الخمر، وتعزف [٦] علينا القيان، وتتحدث العرب بمكاننا فيها يومنا أبدا، فانعكس ذلك عليه أجمع؛ لأنهم لما وردوا ماء بدر وردوا به الحمام، ورُمُوا فى أطواء بدر مهانين أذلاء، صغرة أشقياء فى عذاب سرمدى أبدى؛ ولهذا قال: ﴿وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ أى: عالم بما جاؤوا به وله، ولهذا جازاهم على ذلك شر الجزاء لهم.

---

(١) زيادة من م. (٢) فى د: «يستغيثوا». (٣) فى د، ك، م: « بأوامر».
(٤) فى م: «الثغور». (٥) فى د: «واشتهرت». (٦) فى ك: «وتضرب».

قال ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والضحاك، والسدى فى قوله تعالى: ﴿وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ﴾ قالوا: هم المشركون، الذين قاتلوا رسول الله ﷺ يوم بدر.

وقال محمد بن كعب: لما خرجت قريش من مكة إلى بدر، خرجوا بالقيان والدفوف، فأنزل الله: ﴿وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾.

وقوله: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ﴾ الآية: حسَّن لهم ـ لعنه الله ـ ما جاؤوا له وما هموا به، وأطمعهم أنه لا غالب لهم اليوم من الناس، ونفى عنهم الخشية من أن يؤتوا فى ديارهم من عدوهم بنى بكر فقال: أنا جار لكم، وذلك أنه تبدى لهم فى صورة سُرَاقة بن مالك بن جُعْشُم، سيد بنى مُدْلج، كبير تلك الناحية، وكل ذلك منه، كما قال [الله] (١) تعالى عنه: ﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلاَّ غُرُورًا﴾ [النساء: ١٢٠].

قال ابن جريج(٢): قال ابن عباس فى هذه الآية: لما كان يوم بدر سار إبليس برايته وجنوده مع المشركين، وألقى فى قلوب المشركين: أن أحدا لن يغلبكم، وإنى جار لكم. فلما التقوا، ونظر الشيطان إلى إمداد الملائكة، ﴿نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾ قال: رجع مدبرا، وقال: ﴿إِنِّي أَرَىٰ مَا لا تَرَوْنَ﴾ الآية.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قال: جاء إبليس يوم بدر فى جند من الشياطين، معه رايته، فى صورة رجل من بنى مدلج، والشيطان فى صورة سراقة بن مالك(٣) بن جعشم، فقال الشيطان للمشركين: ﴿لا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ﴾. فلما اصطف الناس أخذ رسول الله ﷺ قبضة من التراب فرمى بها فى وجوه المشركين، فولوا مدبرين وأقبل جبريل، عليه السلام، إلى إبليس، فلما رآه ـ وكانت يده فى يد رجل من المشركين ـ انتزع يده ثم ولى مدبرا هو وشيعته، فقال الرجل: ياسراقة، أتزعم أنك لنا جار؟ فقال: ﴿إِنِّي أَرَىٰ مَا لا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ وذلك حين رأى الملائكة.

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى الكلبى، عن أبى صالح، عن ابن عباس؛ أن إبليس خرج مع قريش فى صورة سراقة بن مالك بن جعشم، فلما حضر القتال ورأى الملائكة، نكص على عقبيه، وقال: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكُمْ﴾، فتشبث (٤) الحارث بن هشام فنخر فى وجهه، فخر صعقا، فقيل له: ويلك يا سراقة، على هذه الحال تخذلنا وتبرأ منا. فقال: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

وقال محمد بن عمر الواقدى: أخبرنى عمر بن عقبة، عن شعبة ـ مولى ابن عباس ـ عن ابن

(١) زيادة من م.
(٢) فى ك: «جرير».
(٣) فى ك: «مالك المدلجى».
(٤) فى ك: «فتشبث به».

عباس قال: لما تواقف الناس أغمى على رسول الله ﷺ ساعة ثم كشف عنه، فبشر الناس بجبريل فى جند من الملائكة ميمنة الناس، وميكائيل فى جند آخر ميسرة الناس، وإسرافيل فى جند آخر ألف. وإبليس قد تصور فى صورة سراقة بن مالك بن جعشم المدلجى، يدبر المشركين ويخبرهم أنه لا غالب لهم[١] اليوم من الناس. فلما أبصر عدوُّ الله الملائكة، نكص على عقبيه، وقال: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ﴾، فتشبث به الحارث بن هشام، وهو يرى أنه سراقة لما سمع من كلامه، فضرب فى صدر الحارث، فسقط الحارث، وانطلق إبليس [٢] لا يرى حتى سقط فى البحر، ورفع ثوبه وقال: يارب، موعدك الذى وعدتنى[٣].

وفى الطبرانى عن رفاعة بن رافع قريب من هذا السياق وأبسط منه[٤]، ذكرناه فى السيرة.

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير قال: لما أجمعت [٥] قريش المسير[٦]، ذكرت الذى بينها وبين بنى بكر من الحرب، فكاد ذلك أن يثنيهم، فتبدى لهم إبليس فى صورة سراقة بن مالك بن جعشم المدلجى ـ وكان من أشراف بنى كنانة ـ فقال: أنا جار لكم أن تأتيكم كنانة بشىء تكرهونه، فخرجوا سراعا.

قال محمد بن إسحاق: فذكر لى أنهم كانوا يرونه فى كل منزل فى صورة سراقة بن مالك[٧] لا ينكرونه، حتى إذا كان يوم بدر والتقى الجمعان، كان الذى رآه حين نكص الحارث بن هشام ـ أو: عمير بن وهب ـ فقال: أين، أى سراق؟ [٨] ومثل عدو الله فذهب ـ قال: فأوردهم ثم أسلمهم ـ قال: ونظر عدو الله إلى جنود الله، قد أيد الله بهم رسوله [٩] والمؤمنين فانتكص [١٠] على عقبيه، وقال: ﴿ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ﴾، وصدق عدو الله، وقال: ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ [١١] وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ وهكذا روى عن السدى، والضحاك، والحسن البصرى، ومحمد بن كعب القرظى، وغيرهم، رحمهم الله.

وقال قتادة: وذكر لنا أنه رأى جبريل، عليه السلام، تنزل معه [١٢] الملائكة، فعلم عدو الله أنه لا يدان له بالملائكة فقال: ﴿إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ﴾، وكذب عدو الله، والله ما به مخافة الله، ولكن علم أنه لا قوة له ولا منعة، وتلك عادة عدو الله لمن أطاعه واستقاد له، حتى إذا التقى الحق والباطل أسلمهم شر مسلم، وتبرأ منهم عند ذلك.

قلت: يعنى بعادته لمن أطاعه قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلإِنسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ﴾ [الحشر: ١٦]، وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ

---

(١) فى م: «لكم». (٢) فى أ: «إبليس هاربا».
(٣) المغازى للواقدى (١/ ٧٠) (٤) المعجم الكبير (٥/ ٤٢) من طريق عبد العزيز بن عمران عن رفاعة بن يحيى بن معاذ بن رفاعة عن رفاعة بن رافع، رضى الله عنه، وقال الهيثمى فى المجمع (٦/ ٨٢): «وفيه عبد العزيز بن عمران وهو ضعيف».
(٥) فى د،م،أ: «اجتمعت». (٦) فى د: «للسير». (٧) فى ك: «مالك المدلجى، وكان من أشراف ركانة».
(٨) فى د، أ: «إلى أين يا سراقة»، وفى ك،م: «أين أين سراقة».
(٩) فى أ: «رسله». (١٠) فى د،ك، م،أ: «فنكص».
(١١) فى ك،م، أ: «إنى أخاف عقاب الله» وهو خطأ. (١٢) فى د: «نزل مع».

وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَانٍ إِلاَّ أَن دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنفُسَكُم مَّا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنتُم بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِن قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٢٢].

وقال يونس بن بُكَيْر، عن محمد بن إسحاق: حدثنى عبد الله بن أبى بكر بن عمرو بن حزم، عن بعض بنى ساعدة قال: سمعت أبا أسيد مالك بن ربيعة بعدما أصيب بصره يقول: لو كنت معكم الآن ببدر ومعى بصرى، لأخبرتكم بالشعب الذى خرجت منه الملائكة لا أشك ولا أتمارى(١).

فلما نزلت الملائكة ورآها إبليس، وأوحى الله إليهم: أنى معكم فثبتوا الذين آمنوا، وتثبيتهم أن الملائكة كانت تأتى الرجل فى صورة الرجل يعرفه، فيقول له: أبشر فإنهم ليسوا بشىء، والله معكم، كروا عليهم. فلما رأى إبليس الملائكة نكص على عقبيه، وقال: ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لا تَرَوْنَ﴾، وهو فى صورة سراقة، وأقبل أبو جهل يحضض أصحابه ويقول: لا يهولنكم خذلان سراقة إياكم، فإنه كان على موعد من محمد وأصحابه. ثم قال: واللات والعزى لا نرجع حتى نقرن محمدا وأصحابه فى الحبال، فلا تقتلوهم وخذوهم أخذًا. وهذا من أبى جهل لعنه الله كقول فرعون للسحرة لما أسلموا: ﴿إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا﴾ [الأعراف: ١٢٣]، وكقوله: ﴿إِنَّهُ لَكَبِيرُكُمُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ﴾ [طه: ٧١]، وهو من باب البهت والافتراء، ولهذا كان أبو جهل فرعون هذه الأمة.

وقال مالك بن أنس، عن إبراهيم بن أبى عبلة(٢)، عن طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ما رؤى إبليس فى يوم هو فيه أصغر ولا أحقر ولا أدحر ولا أغيظ منه فى يوم عرفة وذلك مما يرى من تنزل الرحمة والعفو عن الذنوب إلا ما رأى يوم بدر». قالوا: يارسول الله، وما رأى يوم بدر؟ قال: «أما إنه رأى جبريل، عليه السلام، يزع الملائكة»(٣).

هذا مرسل من هذا الوجه.

وقوله: ﴿ إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَؤُلاءِ دِينُهُمْ ﴾: قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى هذه الآية قال: لما دنا القوم بعضهم من بعض قلل الله المسلمين فى أعين المشركين، وقلل المشركين فى أعين المسلمين فقال المشركون: ﴿غَرَّ هَؤُلاءِ دِينُهُمْ ﴾ وإنما قالوا ذلك من قلتهم فى أعينهم، فظنوا (٤) أنهم سيهزمونهم، لا يشكون فى ذلك، فقال الله: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

وقال قتادة: رأوا عصابة من المؤمنين تشددت لأمر الله، وذكر لنا أن أبا جهل عدو الله لما أشرف على محمد ﷺ وأصحابه قال: والله لا يعبدوا الله بعد اليوم، قسوة وعتوا.

---

(١) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٦٣٣). (٢) فى ك: «علية».

(٣) الموطأ (١/ ٤٢٢) وانظر كلام الإمام ابن عبد البر عن هذا الحديث فى: التمهيد (١/ ١١٥).

(٤) فى أ: «وظنوا».

وقال ابن جُرَيْج في قوله: ﴿إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾: هم قوم كانوا من المنافقين بمكة، قالوه يوم بدر.

وقال عامر الشعبي: كان ناس من أهل مكة قد تكلموا بالإسلام، فخرجوا مع المشركين يوم بدر، فلما رأوا قلة المسلمين قالوا: ﴿غَرَّ هَؤُلاءِ دِينُهُمْ﴾.

وقال مجاهد في قوله، عز وجل: ﴿إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَؤُلاءِ دِينُهُمْ﴾ قال: فئة من قريش: [أبو][1] قيس بن الوليد بن المغيرة، وأبو قيس بن الفاكه بن المغيرة، والحارث بن زمعة بن الأسود بن المطلب، وعلى بن أمية بن خلف، والعاص بن منبه بن الحجاج، خرجوا مع قريش من مكة وهم على الارتياب فحبسهم ارتيابهم، فلما رأوا قلة أصحاب رسول الله ﷺ، قالوا: ﴿غَرَّ هَؤُلاءِ دِينُهُمْ﴾، حتى قدموا على ما قدموا عليه، مع قلة عددهم وكثرة عدوهم.

وهكذا قال محمد بن إسحاق بن يَسَار، سواء.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا محمد بن ثور، عن مَعْمَر، عن الحسن في هذه الآية، قال: هم قوم لم يشهدوا القتال يوم بدر، فسموا منافقين ـ قال معمر: وقال بعضهم: هم قوم كانوا أقروا بالإسلام، وهم بمكة فخرجوا مع المشركين يوم بدر، فلما رأوا قلة المسلمين قالوا: ﴿غَرَّ هَؤُلاءِ دِينُهُمْ﴾[2].

وقوله: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ أي: يعتمد على جنابه، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾ أي: لا يُضام من التجأ إليه، فإن الله عزيز منيع الجناب، عظيم السلطان، حكيم في أفعاله، لايضعها إلا في مواضعها، فينصر من يستحق النصر، ويخذل من هو أهل لذلك.

﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ (٥٠) ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ (٥١)﴾.

يقول تعالى: ولو عاينت يا محمد حال توفى الملائكة أرواح الكفار، لرأيت أمرا عظيما هائلا فظيعا منكرا؛ إذ يضربون وجوههم وأدبارهم، ويقولون لهم: ﴿ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾.

قال ابن جُرَيْج، عن مجاهد: ﴿وَأَدْبَارَهُمْ﴾: استاههم، قال: يوم بدر.

قال ابن جريج، قال ابن عباس: إذا أقبل المشركون [3] بوجوههم إلى المسلمين، ضربوا وجوههم بالسيوف، وإذا ولوا أدركتهم الملائكة فضربوا أدبارهم.

قال ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد قوله: ﴿إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ

---

(١) زيادة من د، ك، أ، وابن هشام والطبري.

(٢) تفسير الطبري(١٤/ ١٣).

(٣) في ك: «المشركين» وهو خطأ.

وَأَدْبَارَهُمْ﴾: يوم بدر.

وقال وَكيع، عن سفيان الثورى، عن أبى هاشم إسماعيل بن كثير، عن مجاهد، عن شعبة، عن يعلى بن مسلم، عن سعيد بن جُبَيْر: **﴿يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ﴾** قال: وأستاهم[١]، ولكن الله يكْنِى.

وكذا قال عمر مولى غُفْرة[٢].

وعن الحسن البصرى قال: قال رجل: يا رسول الله، إنى رأيت بظهر أبى جهل مثل الشراك [٣] قال ماذاك؟ قال: «ضرب [٤] الملائكة».

رواه ابن جرير[٥]، وهو مرسل.

وهذا السياق ـ وإن كان سببه وقعة بدر ـ ولكنه عام فى حق كل كافر؛ ولهذا لم يخصصه تعالى بأهل بدر، بل قال تعالى: **﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ﴾** وفى سورة القتال مثلها[٦]، وتقدم فى سورة الأنعام [عند] [٧] قوله: **﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ﴾** [الأنعام: ٩٣]. أى: باسطو أيديهم بالضرب فيهم، يأمرونهم إذا استصعبت أنفسهم، وامتنعت من الخروج من الأجساد أن تخرج قهراً. وذلك إذ بشروهم بالعذاب والغضب من الله، كما [جاء] [٨]فى حديث البراء : إن ملك الموت ـ إذا جاء الكافر عند احتضاره فى تلك الصورة المنكرة ـ يقول: اخرجى أيتها النفس الخبيثة إلى سَمُوم وحميم، وظل من يحموم، فتتفرق فى بدنه، فيستخرجونها من جسده، كما يخرج السفود من الصوف المبلول فتخرج معها العروق والعصب؛ ولهذا أخبر[٩] تعالى أن الملائكة تقول لهم: **﴿وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾**.

وقوله تعالى: ذلك: **﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ﴾** أى: هذا الجزاء بسبب ما عملتم من الأعمال السيئة فى حياتكم الدنيا، جزاكم الله بها هذا الجزاء، **﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلاَّمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾** أى: لا يظلم أحدا من خلقه، بل هو الحكم العدل، الذى لا يجور، تبارك وتعالى وتقدس وتنزه الغنى الحميد؛ ولهذا جاء فى الحديث الصحيح عند مسلم، رحمه الله، من رواية أبي ذر، رضى الله عنه، عن رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى يقول: ياعبادى إنى حرمت الظلم على نفسى، وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا. يا عبادى، إنما هى أعمالكم أحصيها لكم، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه» [١٠] ولهذا قال تعالى:

---

(١) فى د، ك: «وأستاههم». (٢) فى ك: «عمرة». (٣) فى د، ك: «الشوك».
(٤) فى د، ك: «ذاك ضرب».
(٥) تفسير الطبرى (١٤/ ١٦).
(٦) يشير ابن كثير ـ رحمه الله ـ إلى الآية: ٢٧ من سورة محمد. (٧) زيادة من م. (٨) زيادة من أ.
(٩) فى أ: «قال».
(١٠) صحيح مسلم برقم (٢٥٧٧).

﴿ كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ (٥٢) ﴾.

يقول تعالى: فعل هؤلاء المشركون المكذبون [١] بما أرسلت به يا محمد، كما فعل الأمم المكذبة قبلهم، ففعلنا بهم ما هو دأبنا، أى: عادتنا وسنتنا فى أمثالهم من المكذبين من آل فرعون ومن قبلهم من الأمم المكذبة بالرسل، الكافرين بآيات الله. ﴿فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ﴾ [أى: بسبب ذنوبهم أهلكهم، فأخذهم أخذ عزيز مقتدر][٢]، ﴿إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ أى: لا يغلبه غالب، ولا يفوته هارب.

﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٥٣) كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَكُلٌّ كَانُوا ظَالِمِينَ (٥٤) ﴾.

يخبر تعالى عن تمام عدله، وقسطه فى حكمه، بأنه تعالى لا يغير نعمة أنعمها على أحد [٣]إلا بسبب ذنب ارتكبه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِ مِن وَالٍ﴾ [الرعد: ١١]، وقوله: ﴿كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ ﴾ أى: كصنعه[٤] بآل فرعون وأمثالهم حين كذبوا بآياته، أهلكم بسبب ذنوبهم، وسلبهم تلك النعم التى أسداها إليهم من جنات وعيون، وزروع وكنوز ومقام كريم، ونعمة كانوا فيها فاكهين، وما ظلمهم الله فى ذلك، بل [٥] كانوا هم الظالمين.

﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِندَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ (٥٥) الَّذِينَ عَاهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لا يَتَّقُونَ (٥٦) فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ (٥٧) ﴾.

أخبر تعالى أن شر ما دب على وجه الأرض هم الذين كفروا فهم لايؤمنون، الذين كلما عاهدوا عهدًا نقضوه، وكلما أكدوه بالأيمان نكثوه، ﴿وَهُمْ لا يَتَّقُونَ﴾ أى: لا يخافون من الله فى شىء ارتكبوه من الآثام.

﴿ فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ ﴾ أى: تغلبهم وتظفر بهم فى حرب، ﴿فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ﴾ أى: نكل بهم، قاله: ابن عباس، والحسن البصرى، والضحاك، والسُّدِّى، وعَطَاء الخُرَاسانى، وابن عُيَيْنَة،

---

(١) فى م: « المشركين المكذبين». (٢) زيادة من د، ك، م. (٣) فى أ: «قوم».
(٤) فى د،ك: «كصنيعهم». (٥) فى أ: «ولكن».

ومعناه: غَلِّظ عقوبتهم وأثخنهم قتلا، ليخاف من سواهم من الأعداء، من العرب وغيرهم، ويصيروا لهم عبرة ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾.

وقال السدي: يقول: لعلهم يحذرون أن ينكثوا فيُصنع [1] بهم مثل ذلك.

﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ (٥٨)﴾.

يقول تعالى لنبيه، صلوات الله وسلامه عليه[2]: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ﴾ قد عاهدتهم ﴿خِيَانَةً﴾ أى: نقضا لما بينك وبينهم من المواثيق والعهود، ﴿فَانبِذْ إِلَيْهِمْ﴾ أى: عهدهم ﴿عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾ أى: أعلمهم بأنك قد نقضت عهدهم حتى يبقى علمك وعلمهم بأنك حرب لهم، وهم حرب لك، وأنه لا عهد بينك وبينهم على السواء، أى: تستوى أنت وهم فى ذلك، قال الراجز.

فَاضْرِبْ وُجُوه الغُدر [الأعْداء] [3] حتى يجيبوك إلى السواء[4]

وعن الوليد بن مسلم أنه قال فى قوله: ﴿فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾ أى: على مهل، ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ أى: حتى ولو فى حق الكافرين، لا يحبها أيضا.

قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة[5]، عن أبى الفيض، عن سليم بن عامر، قال: كان معاوية يسير فى أرض الروم، وكان بينه وبينهم أمد، فأراد أن يدنو منهم، فإذا انقضى الأمد غزاهم، فإذا شيخ على دابة يقول: الله أكبر [الله أكبر][6]، وفاء لا غدرا، إن رسول الله ﷺ قال: «ومن كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلَّنَّ عقدة ولا يشدها حتى ينقضى أمدها، أو ينبذ إليهم على سواء» قال: فبلغ ذلك معاوية، فرجع، وإذا الشيخ عمرو بن عبسة، رضى الله عنه.

وهذا الحديث رواه أبو داود الطيالسى، عن شعبة وأخرجه أبو داود، والترمذى، والنسائى، وابن حبَّان فى صحيحه من طرق عن شعبة، به[7]. وقال الترمذى: حسن صحيح.

وقال الإمام أحمد أيضا: حدثنا محمد بن عبد الله الزبيرى، حدثنا إسرائيل، عن عطاء بن السائب، عن أبى البخترى عن سلمان ـ يعنى الفارسى ـ رضى الله عنه: أنه انتهى إلى حصن ـ أو: مدينة ـ فقال لأصحابه: دعونى أدعوهم كما رأيت رسول الله [8] ﷺ يدعوهم، فقال: إنما كنت رجلا منهم[9]، فهدانى الله، عز وجل للإسلام، فإذا أسلمتم فلكم ما لنا وعليكم ما علينا، وإن أبيتم فأدوا

---

(١) فى ك: «فنصنع». (٢) فى أ: «ﷺ». (٣) زيادة من د، م،أ، والطبرى.

(٤) الرجز فى تفسير الطبرى (١٤/ ٢٧).

(٥) فى ك: «سعيد». (٦) زيادة من د، ك، م، والمسند.

(٧) مسند أحمد (٤/ ١١١) ومسند الطيالسى برقم (١١٥٥) وسنن أبى داود برقم (٢٧٥٩) وسنن الترمذى برقم (١٥٨٠) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٨٧٣٢).

(٨) فى د،ك: «النبى». (٩) فى د، ك،م: «منكم».

الجزية وأنتم صاغرون، فإن أبيتم نابذناكم على سواء، ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾، يفعل بهم ذلك ثلاثة أيام، فلما كان اليوم الرابع غدا الناس إليها ففتحوها بعون الله[(١)].

﴿ وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا إِنَّهُمْ لا يُعْجِزُونَ (٥٩) وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لا تُظْلَمُونَ (٦٠) ﴾.

يقول تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وَلا تَحْسَبَنَّ﴾ يا محمد ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا﴾ أى: فاتونا فلا نقدر عليهم، بل هم تحت قهر قدرتنا وفى قبضة مشيئتنا فلا يعجزوننا، كما قال تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَن يَسْبِقُونَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤] أى: يظنون، وقال تعالى: ﴿لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الأَرْضِ وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَلَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [النور: ٥٧]، وقال تعالى[(٢)]: ﴿لا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلادِ. مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴾ [آل عمران: ١٩٦، ١٩٧].

ثم أمر تعالى بإعداد آلات الحرب لمقاتلتهم حسب الطاقة والإمكان والاستطاعة، فقال: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم﴾ أى: مهما أمكنكم، ﴿مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ﴾.

قال الإمام أحمد: حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وَهْب، أخبرنى عمرو بن الحارث، عن أبى على ثُمَامة بن شُفَىّ، أنه سمع عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر: « ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ ، ألا إن القوة الرمى، ألا إن القوة الرمى»[(٣)].

رواه مسلم، عن هارون بن معروف، وأبو داود عن سعيد بن منصور، وابن ماجة عن يونس بن عبد الأعلى، ثلاثتهم عن عبد الله بن وهب، به[(٤)].

ولهذا الحديث طرق أخر، عن عقبة بن عامر، منها ما رواه الترمذى، من حديث صالح بن كَيْسان، عن رجل، عنه[(٥)].

وروى الإمام أحمد وأهل السنن، عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ارموا واركبوا، وأن ترموا خير من أن تركبوا»[(٦)].

---

(١) المسند (٥/ ٤٤٠) ورواه الترمذى فى السنن برقم (١٥٤٨) من طريق أبى عوانة، عن عطاء بن السائب، عن أبى البخترى به نحوه، وقال: «حديث سلمان حديث حسن لانعرفه إلا من حديث عطاء بن السائب، وسمعت محمدًا يقول: أبو البخترى لم يدرك سلمان؛ لأنه لم يدرك عليا، وسلمان مات قبل على».

(٢) فى د: «وقوله».

(٣) فى م ذكرت جملة « ألا إن القوة الرمى» ثلاث مرات.

(٤) المسند (٤/ ١٥٦) وصحيح مسلم برقم (١٩١٧) وسنن أبى داود برقم (٢٥١٤) وسنن ابن ماجة برقم (٢٨/١٣).

(٥) سنن الترمذى برقم (٣٠٨٣) وقال: «صالح بن كيسان لم يدرك عقبة بن عامر، وقد أدرك ابن عمر».

(٦) المسند (٤/ ١٤٤).

وقال الإمام مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبى صالح السمان، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «الخيل لثلاثة: لرجل أجْر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر؛ فأما الذى له أجر فرجل ربطها فى سبيل الله، فأطال لها فى مرج ـ أو: روضة ـ فما أصابت فى طيلها ذلك من المرج ـ أو: الروضة ـ كانت له حسنات، ولو أنها قطعت طيلها فاستنت شرفا أو شرفين كانت آثارها وأرواثها حسنات له، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه، ولم يرد أن يسقى به، كان ذلك حسنات له؛ فهى لذلك الرجل أجر. ورجل ربطها تغنيًا وتعففا، ولم ينس حق الله فى رقابها ولا ظهورها، فهى له ستر، ورجل ربطها فخراً ورياء ونواء فهى على ذلك وزر». وسئل رسول الله ﷺ عن الحمر فقال: « ما أنزل الله على فيها شيئاً إلا هذه الآية الجامعة الفاذة: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾» [الزلزلة: ٧، ٨].

رواه البخارى ـ وهذا لفظه ـ ومسلم، كلاهما من حديث مالك(١).

وقال الإمام أحمد: حدثنا حجاج، أخبرنا شريك، عن الرُّكَيْن بن الربيع(٢) ،عن القاسم بن حسان؛ عن عبد الله بن مسعود، عن النبى ﷺ قال: «الخيل ثلاثة: ففرس للرحمن، وفرس للشيطان، وفرس للإنسان، فأما فرس الرحمن فالذى يربط فى سبيل الله، فعلفه وروثه وبوله، وذكر ما شاء الله. وأما فرس الشيطان فالذى يقامر أو يراهن عليه، وأما فرس الإنسان فالفرس يرتبطها الإنسان يلتمس بطنها، فهى ستر من فقر»(٣).

وقد ذهب أكثر العلماء إلى أن الرمى أفضل من ركوب الخيل، وذهب الإمام مالك إلى أن الركوب أفضل من الرمى، وقول الجمهور أقوى للحديث، والله أعلم.

وقال الإمام أحمد: حدثنا حجاج وهشام (٤)قالا: حدثنا ليث، حدثنى يزيد بن أبى حبيب، عن ابن شماسة: أن معاوية بن حديج (٥) مر على أبى ذر، وهو قائم عند فرس له، فسأله ما تعالج من فرسك هذا؟ فقال: إنى أظن أن هذا الفرس قد استجيب له دعوته! قال: وما دعاء بهيمة من البهائم؟ قال: والذى نفسى بيده، ما من فرس إلا وهو يدعو كل سحر فيقول: اللهم، أنت خولتنى عبدا من عبادك، وجعلت رزقى بيده، فاجعلنى أحب إليه من أهله وماله وولده(٦).

قال: وحدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الحميد بن جعفر؛ حدثنى يزيد بن أبى حبيب، عن سُوَيْد ابن قيس؛ عن معاوية بن حديج(٧)؛ عن أبى ذر، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه

(١) الموطأ (٢/ ٤١٤) ومن طريقه، رواه البخارى فى صحيحه برقم (٢٣٧١) وأما مسلم فرواه من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن أبى صالح به برقم (٩٨٧).
(٢) فى ك: «الربيع بن الركين».
(٣) المسند (١/ ٣٩٥).
(٤) فى ك، أ: «هاشم».
(٥) فى أ: «خديج».
(٦) المسند (٥/ ١٦٢).
(٧) فى أ: «خديج».

ليس من فرس عربى إلا يؤذن له مع كل فجر، يدعو بدعوتين، يقول: اللهم، إنك خولتنى من خولتنى من بنى آدم، فاجعلنى من أحب أهله وماله إليه» أو «أحب أهله وماله إليه».

رواه النسائى، عن عمرو بن على الفلاس، عن يحيى القَطَّان، به[١].

وقال أبو القاسم الطبرانى: حدثنا الحسين بن إسحاق التُّسْتُرِىّ، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا يحيى بن حمزة، حدثنا المطعم بن المقدام الصنعانى، عن الحسن بن أبى الحسن أنه قال لابن الحنظلية ـ يعنى: سهلا ـ : حَدِّثنا حديثا سمعته من رسول الله ﷺ. فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الخيل معقود فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، ومن ربط فرساً فى سبيل الله كانت النفقة عليه، كالماد يده بالصدقة لا يقبضها»[٢].

والأحاديث الواردة فى فضل ارتباط الخيل كثيرة، وفى صحيح البخارى، عن عُرْوَة بن أبى الجعد البارقى[٣]: أن رسول الله ﷺ قال: «الخيل معقود فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة: الأجر والمغنم»[٤].

وقوله: «ترهبون» أى: تخوفون ﴿بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ أى: من الكفار ﴿وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ﴾ قال مجاهد: يعنى: قريظة، قال السدى: فارس، وقال سفيان الثورى: قال ابن يمان: هم الشياطين التى فى الدور. وقد ورد حديث بمثل ذلك، قال ابن أبى حاتم:

حدثنا أبو عتبة أحمد بن الفرج الحِمْصى، حدثنا أبو حيوة ـ يعنى: شريح بن يزيد المقرئ ـ حدثنا سعيد بن سنان، عن ابن عريب ـ يعنى: يزيد بن عبد الله بن عريب ـ عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ كان يقول فى قوله: ﴿وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لا تَعْلَمُونَهُمُ﴾، قال: «هم الجن»[٥].

ورواه الطبرانى، عن إبراهيم بن دُحَيْم؛ عن أبيه، عن محمد بن شعيب؛ عن سعيد بن سنان[٦]، عن يزيد بن عبد الله بن عريب، به، وزاد: قال رسول الله ﷺ: «لا يخبل بيت فيه عتيق من الخيل»[٧].

وهذا الحديث منكر، لا يصح إسناده ولا متنه.

وقال مقاتل بن حيان، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم :هم المنافقون.

---

(١) المسند (٥/ ١٧٠) وسنن النسائى (٦/ ٢٢٣).

(٢) المعجم الكبير (٦/ ٩٨).

(٣) فى م: «المبارك».

(٤) صحيح البخارى برقم (٢٨٥٠).

(٥) ورواه الحارث بن أبى أسامة فى مسنده برقم (٦٥٠) «بغية الباحث» حدثنا داود بن رشيد عن أبى حيوة به.

(٦) فى جميع النسخ: «سنان بن سعيد بن سنان» والتصويب من المعجم الكبير.

(٧) المعجم الكبير (١٧/ ١٨٨) ورواه أبو الشيخ فى العظمة برقم (١٠٨٩): حدثنا ابن أبى عاصم عن دحيم به نحوه.

وهذا أشبه الأقوال، ويشهد له قوله: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ [التوبة: ١٠١].

وقوله: ﴿وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لا تُظْلَمُونَ﴾ أى: مهما أنفقتم فى الجهاد، فإنه يوفى إليكم على التمام [١] والكمال، ولهذا جاء فى حديث [٢] رواه أبو داود: أن الدرهم يضاعف ثوابه فى سبيل الله إلى سبعمائة ضعف [٣]، كما تقدم فى قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن القاسم بن عطية، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن الدشتكى، حدثنا أبى، عن أبيه، حدثنا الأشعث بن إسحاق، عن جعفر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ أنه كان يأمر ألا يتصدق إلا على أهل الإسلام، حتى نزلت: ﴿وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾، فأمر بالصدقة بعدها على كل من سألك من كل دين.

وهذا أيضا غريب.

﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٦١) وَإِن يُرِيدُوا أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ (٦٢) وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٦٣)﴾.

يقول تعالى: إذا خفت من قوم خيانة فانبذ إليهم عهدهم على سواء، فإن استمروا على حربك ومنابذتك فقاتلهم، ﴿وَإِن جَنَحُوا﴾ أى: مالوا ﴿لِلسَّلْمِ﴾ أى: المسالمة والمصالحة والمهادنة، ﴿فَاجْنَحْ لَهَا﴾ أى: فمل إليها، واقبل منهم ذلك؛ ولهذا لما طلب المشركون عام الحديبية الصلح ووضع الحرب بينهم وبين رسول الله ﷺ تسع سنين؛ أجابهم إلى ذلك مع ما اشترطوا من الشروط الأخر.

وقال عبد الله بن الإمام أحمد: حدثنا محمد بن أبى بكر المقدمى، حدثنا فضيل بن سليمان ـ يعنى: النميرى ـ حدثنا محمد بن أبى يحيى، عن إياس بن عمرو الأسلمى، عن على بن أبى طالب، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه سيكون بعدى اختلاف ـ أو: أمر ـ فإن استطعت أن يكون السلم، فافعل» [٤].

وقال مجاهد: نزلت فى بنى قريظة.

---

(١) فى ك: «إليكم وأنتم لا تظلمون على التمام».
(٢) فى د: «فى الحديث الذى».
(٣) سنن أبى داود برقم (٢٤٩٨) ولفظه: «إن الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة فى سبيل الله بسبعمائة ضعف» وقد تقدم نحو هذا اللفظ عند تفسير الآية: ٢٦١ من سورة البقرة من حديث عمران بن حصين.
(٤) زوائد المسند (١/ ٩٠) وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٢٣٤): «رجاله ثقات».

وهذا فيه نظر؛ لأن السياق كله فى وقعة بدر، وذكرها مكتنف لهذا كله.

وقول ابن عباس، ومجاهد، وزيد بن أسلم، وعطاء الخراساني، وعكرمة، والحسن، وقتادة: إن هذه الآية منسوخة بآية السيف فى «براءة»: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ الآية [التوبة: ٢٩] فيه نظر أيضا؛ لأن آية براءة فيها الأمر بقتالهم إذا أمكن ذلك، فأما إذا كان العدو كثيفاً، فإنه تجوز مهادنتهم، كما دلت عليه هذه الآية الكريمة، وكما فعل النبى ﷺ يوم الحديبية، فلا منافاة ولا نسخ ولا تخصيص، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ أى: صالحهم وتوكل على الله، فإن الله كافيك وناصرك، ولو كانوا يريدون بالصلح خديعة ليتقووا ويستعدوا، ﴿فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ﴾ أى: كافيك وحده.

ثم ذكر نعمته عليه بما أيده به من المؤمنين المهاجرين والأنصار؛ فقال: ﴿هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ. وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ أى: جمعها على الإيمان بك، وعلى طاعتك ومناصرتك وموازرتك ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ أى: لما كان بينهم من العداوة والبغضاء فإن الأنصار كانت بينهم حروب كثيرة فى الجاهلية، بين الأوس والخزرج، وأمور يلزم منها التسلسل فى الشر، حتى قطع الله ذلك بنور الإيمان، كما قال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وفى الصحيحين أن رسول الله ﷺ لما خطب الأنصار فى شأن غنائم حنين قال لهم: «يا معشر الأنصار، ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بى، وعالة فأغناكم الله بى، وكنتم متفرقين فألفكم الله بى» كلما قال شيئا قالوا: الله ورسوله أمَنّ (١).

ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ أى: عزيز الجناب، فلا يخيب رجاء من توكل عليه، حكيم فى أفعاله وأحكامه.

قال الحافظ أبو بكر البيهقى: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبأنا على بن بشر الصيرفى القزوينى فى منزلنا، أنبأنا أبو عبد الله محمد بن الحسن(٢) القنديلى الاستراباذى، حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن النعمان الصفار، حدثنا ميمون بن الحكم، حدثنا بكر بن الشرود، عن محمد بن مسلم الطائفى، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قرابة الرحم تقطع، ومنة النعمة تكفر، ولم ير مثل تقارب القلوب؛ يقول الله تعالى: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾، وذلك موجود فى الشعر:

إذا مَتَّ ذو القربى إليك برحمه ... فَغَشَّك واستَغْنَى فليس بذى رحم
ولكن ذا القربى الذى إن دعوته ... أجاب ومن يرمى العدو الذى ترمى

---

(١) صحيح البخارى برقم (٤٣٣٠) وصحيح مسلم برقم (١٠٦١) من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم، رضى الله عنه.
(٢) فى جميع النسخ «الحسين» والتصويب من الشعب والميزان.

قال: ومن ذلك قول القائل:

ولقد صحبت الناس ثم سبرتهم وبلوت ما وصلوا من الأسباب
فإذا القرابة لا تُقَرِّبُ قاطعا وإذا المودة أقْرَبُ الأسْبَاب

قال البيهقى: لا أدرى هذا موصول بكلام ابن عباس، أو هو من قول من دونه من الرواة؟[١].

وقال أبو إسحاق السَّبيعى، عن أبى الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، سمعته يقول: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ الآية، قال: هم المتحابون فى الله، وفى رواية : نزلت فى المتحابين فى الله.

رواه النسائى والحاكم فى مستدركه، وقال: صحيح[٢].

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: إن الرحم لتقطع، وإن النعمة لتكفر، وإن الله إذا قارب بين القلوب لم يزحزحها شىء، ثم قرأ: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾.

رواه الحاكم أيضاً.

وقال أبو عمرو الأوزاعى: حدثنى عبدة بن أبى لُبابة، عن مجاهد ـ ولقيته فأخذ بيدى فقال: إذا تراءى المتحابان فى الله، فأخذ أحدهما بيد صاحبه، وضحك إليه، تحاتت خطاياهما كما يتحات ورق الشجر. قال عبدة: فقلت له: إن هذا ليسير! فقال: لا تقل ذلك؛ فإن الله تعالى يقول: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ !. قال عبدة: فعرفت أنه أفقه منى[٣].

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا ابن يمان[٤]، عن إبراهيم الخوزى[٥]، عن الوليد بن أبى مغيث، عن مجاهد قال: إذا التقى المسلمان فتصافحا غفر لهما، قال: قلت لمجاهد: بمصافحة يغفر لهما؟ فقال مجاهد: أما سمعته يقول: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾؟ فقال الوليد لمجاهد: أنت أعلم منى.

وكذا روى طلحة بن مُصَرِّف، عن مجاهد.

وقال ابن عون، عن عمير بن إسحاق قال: كنا نحدث[٦] أن أول ما يرفع من الناس ـ [أو قال: عن الناس][٧]ـ الألفة.

وقال الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى، رحمه الله: حدثنا الحسين بن إسحاق

(١) شعب الإيمان للبيهقى برقم (٩٠٣٤).
(٢) النسائى فى السنن الكبرى برقم (١١٢١٠) والمستدرك (٣٢٩/٢).
(٣) رواه الطبرى فى تفسيره (٤٦/١٤).
(٤) فى هـ: «حدثنا أبو يمان» والتصويب من د، ك، م، والطبرى.
(٥) فى د، ك: «الجزرى». (٦) فى د، ك: «نتحدث». (٧) زيادة من الطبرى.

التسترى، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريرى، حدثنا سالم بن غيلان، سمعت جعدا أبا عثمان، حدثنى أبو عثمان النهدى، عن سلمان الفارسى: أن رسول الله ﷺ قال: «إن المسلم إذا لقى أخاه المسلم، فأخذ بيده، تحاتت عنهما ذنوبهما، كما يتحات الورق عن الشجرة اليابسة فى يوم ريح عاصف، وإلا غفر لهما ولو كانت ذنوبهما مثل زبد البحار[١]»[٢].

﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (٦٤) يَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ (٦٥) الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ (٦٦) ﴾.

يحرض تعالى نبيه، صلوات الله وسلامه عليه، والمؤمنين على القتال ومناجزة الأعداء ومبارزة الأقران، ويخبرهم أنه حسبهم، أى: كافيهم وناصرهم ومؤيدهم على عدوهم، وإن كثرت أعدادهم وترادفت أمدادهم، ولو قل عدد المؤمنين.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم، حدثنا عبيد الله بن موسى، أنبأنا سفيان، عن شوذب[٣]، عن الشعبى فى قوله: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال: حسبك الله، وحسب من شهد معك.

قال: وروى عن عطاء الخراسانى، وعبد الرحمن بن زيد [بن أسلم][٤]، مثله.

ولهذا قال: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ أى: حثهم وذمر[٥] عليه، ولهذا كان رسول الله ﷺ يحرض على القتال عند صفهم ومواجهة العدو، كما قال لأصحابه يوم بدر، حين أقبل المشركون فى عَدَدهم وَعُدَدهم: «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض» فقال عمير بن الحُمام: عرضها السموات والأرض؟! فقال رسول الله ﷺ: «نعم» فقال: بخ بخ، فقال: «ما يحملك على قولك بخ بخ؟» قال[٦]: رجاء أن أكون من أهلها! قال: «فإنك من أهلها» فتقدم الرجل فكسر جفن سيفه، وأخرج تمرات فجعل يأكل منهن، ثم ألقى بقيتهن من يده، وقال: لئن أنا حييت حتى آكلهن إنها لحياة طويلة! ثم تقدم فقاتل حتى قتل، رضى الله عنه[٧].

---

(١) فى د، ك، أ: «البحر».

(٢) المعجم الكبير (٦/ ٢٥٦) وفيه: «مثل زبد البحر» وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٣٧): «رجاله رجال الصحيح غير سالم بن غيلان وهو ثقة».

(٣) فى هـ، ك: «عن ابن شوذب» والمثبت من م، أ، والطبرى. (٤) زيادة من أ. (٥) فى أ: «وذمرهم».

(٦) فى ك: «فقال».

(٧) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٩٠١) من حديث أنس، رضى الله عنه.

وقد روى عن سعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير: أن هذه الآية نزلت حين أسلم عمر بن الخطاب، وكمل به الأربعون.

وفى هذا نظر؛ لأن هذه الآية مدنية، وإسلام عمر كان بمكة بعد الهجرة إلى أرض الحبشة وقبل الهجرة إلى المدينة، والله أعلم.

ثم قال تعالى مُبَشّرا للمؤمنين وآمرا: ﴿**إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا**﴾، كل واحد بعشرة [١]. ثم نسخ هذا الأمر وبقيت البشارة.

قال عبد الله بن المبارك: حدثنا جرير بن حازم، حدثنى الزبير بن الخِرِّيت[٢]، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿**إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ**﴾، شق ذلك على المسلمين حين فرض الله عليهم ألا يفر واحد من عشرة، ثم جاء التخفيف، فقال: ﴿**الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ**﴾ إلى قوله: ﴿**يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ**﴾، قال: خفف الله عنهم من العدة، ونقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم.

وروى البخارى من حديث ابن المبارك، نحوه[٣].

وقال سعيد بن منصور: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس فى هذه الآية قال: كتب عليهم ألا يفر عشرون من مائتين، ثم خفف الله عنهم، فقال: ﴿**الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا**﴾، فلا ينبغى لمائة أن يفروا من مائتين.

وروى البخارى، عن على بن عبد الله، عن سفيان، به ونحوه[٤].

وقال محمد بن إسحاق : حدثنى ابن أبى نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: لما نزلت هذه الآية ثقلت على المسلمين، وأعظموا أن يقاتل عشرون مائتين، ومائة ألفاً، فخفف الله عنهم فنسخها بالآية الأخرى فقال: ﴿**الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا**﴾ الآية، فكانوا إذا كانوا على الشطر من عدو لهم [٥] لم ينبغ لهم أن يفروا من عدوهم، وإذا كانوا دون ذلك، لم يجب عليهم قتالهم، وجاز لهم أن يتحوزوا عنهم.

وروى على بن أبى طلحة والعوفى، عن ابن عباس، نحو ذلك. قال ابن أبى حاتم: وروى عن مجاهد، وعطاء، وعكرمة، والحسن، وزيد بن أسلم، وعطاء الخراسانى، والضحاك نحو ذلك.

وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه، من حديث المسيب بن شريك، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، رضى الله عنهما: ﴿**إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ**﴾ قال: نزلت فينا أصحاب محمد ﷺ.

---

(١) فى ك: «لعشرة».
(٢) فى هـ: «الزبير بن الحارث» والمثبت من د، ك، م والطبرى.
(٣) صحيح البخارى برقم (٤٦٥٣).
(٤) صحيح البخارى برقم (٤٦٥٢).
(٥) فى د،ك: «عدوهم».

وروى الحاكم في مستدركه، من حديث أبي عمرو بن العلاء، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قرأ: ﴿الآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضُعْفًا﴾ رفع، ثم قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه(١).

﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٦٧) لَوْلا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٦٨) فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلالاً طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٦٩) ﴾.

قال الإمام أحمد: حدثنا علي بن عاصم، عن حميد، عن أنس، رضي الله عنه، قال: استشار رسول الله ﷺ الناس في الأسارى يوم بدر، فقال: «إن الله قد أمكنكم منهم» فقام عمر بن الخطاب فقال: يارسول الله، اضرب أعناقهم. فأعرض عنه النبي ﷺ، ثم عاد رسول الله ﷺ فقال: «يا أيها الناس، إن الله قد أمكنكم منهم، وإنما هم إخوانكم بالأمس». فقام عمر فقال: يارسول الله، اضرب أعناقهم. فأعرض عنه النبي ﷺ، ثم عاد النبي ﷺ فقال للناس مثل ذلك، فقام أبو بكر الصديق، رضي الله عنه، فقال: يارسول الله، نرى أن تعفو عنهم، وأن تقبل منهم الفداء. قال: فذهب عن وجه رسول الله ﷺ ما كان فيه من الغم، فعفا عنهم، وقبل منهم الفداء. قال: وأنزل الله، عز وجل: ﴿لَوْلا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾ الآية(٢).

وقد سبق في أول السورة حديث ابن عباس في صحيح مسلم بنحو ذلك.

وقال الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله قال: لما كان يوم بدر قال رسول الله ﷺ: «ما تقولون في هؤلاء (٣) الأسارى؟» قال: فقال أبو بكر: يارسول الله، قومك وأهلك، استبقهم واستتبهم، لعل الله أن يتوب عليهم. قال: وقال عمر: يارسول الله، أخرجوك، وكذبوك، فقدمهم فاضرب أعناقهم. قال: وقال عبد الله بن رواحة: يارسول الله، أنت في واد كثير الحطب، فأضرم الوادي عليهم ناراً، ثم ألقهم فيه. [قال: فقال العباس: قطعت رحمك] (٤) قال: فسكت رسول الله ﷺ فلم يرد عليهم شيئاً، ثم قام فدخل فقال ناس: يأخذ بقول أبي بكر. وقال ناس: يأخذ بقول عمر. وقال ناس: يأخذ بقول عبد الله بن رواحة. ثم خرج عليهم رسول الله ﷺ فقال: «إن الله ليلين قلوب رجال حتى تكون ألين من اللبن، وإن الله ليشدد قلوب رجال فيه حتى تكون أشد من الحجارة، وإن مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم، عليه السلام، قال: ﴿فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وإن مثلك يا أبا بكر كمثل عيسى، عليه السلام، قال: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]، وإن مثلك يا عمر مثل موسى

(١) المستدرك (٢/ ٢٣٩).

(٢) المسند (٣/ ٢٤٣).

(٣) في أ: «هذه».

(٤) زيادة من د،ك م، والمسند والطبري.

عليه السلام، قال: ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلا يُؤْمِنُوا حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الأَلِيمَ﴾ [يونس: ٨٨]، وإن مثلك يا عمر كمثل نوح عليه السلام، قال: ﴿رَّبِّ لا تَذَرْ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦]، أنتم عالة فلا ينفلتن أحد منهم إلا بفداء أو ضربة عنق». قال ابن مسعود: قلت: يارسول الله، إلا سهيل بن بيضاء، فإنه يذكر الإسلام، فسكت رسول الله ﷺ، فما رأيتنى فى يوم أخوف أن تقع على حجارة من السماء منى فى ذلك اليوم، حتى قال رسول الله ﷺ: «إلا سهيل بن بيضاء» فأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ﴾ إلى آخر الآية.

رواه الإمام أحمد والترمذى، من حديث أبى معاوية، عن الأعمش، والحاكم فى مستدركه، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه[(١)] وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه، عن عبد الله بن عمر، وأبى هريرة، رضى الله عنهما، عن النبى ﷺ نحوه[(٢)]،وفى الباب عن أبى أيوب الأنصارى.

وروى ابن مردويه أيضاً ـ واللفظ له ـ والحاكم فى مستدركه، من حديث عبيد الله بن موسى: حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: لما أسر الأسارى يوم بدر، أسر العباس فيمن أسر، أسره رجل من الأنصار، قال: وقد أوعدته الأنصار أن يقتلوه. فبلغ ذلك للنبى ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إنى لم أنم الليلة من أجل عمى العباس، وقد زعمت الأنصار أنهم قاتلوه» فقال له عمر: فآتهم؟ قال: «نعم» فأتى عمر الأنصار فقال لهم: أرسلوا العباس فقالوا: لا، والله لا نرسله. فقال لهم عمر: فإن كان لرسول الله ﷺ رضى؟ قالوا: فإن كان لرسول الله ﷺ رضى فخذه. فأخذه عمر فلما صار فى يده قال له: يا عباس، أسلم، فوالله لأن تسلم أحب إلى من أن يسلم الخطاب، وما ذاك إلا لما رأيت رسول الله ﷺ يعجبه إسلامك، قال: فاستشار رسول الله ﷺ أبا بكر، فقال أبو بكر: عشيرتك. فأرسلهم، فاستشار عمر، فقال: اقتلهم، ففاداهم رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ[(٣)] لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ﴾ الآيه.

قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه[(٤)].

وقال سفيان الثورى، عن هشام ـ هو ابن حسان ـ عن محمد بن سيرين، عن عبيدة، عن على، رضى الله عنه، قال: جاء جبريل إلى النبى ﷺ يوم بدر فقال: خَيِّر أصحابك فى الأسارى: إن شاؤوا الفداء، وإن شاؤوا القتل على أن يقتل منهم مقبلا مثلهم. قالوا: الفداء ويقتل منا.

رواه الترمذى، والنسائى، وابن حبان فى صحيحه من حديث الثورى، به [(٥)] وهذا حديث غريب

---

(١) المسند (١/ ٣٨٣) وسنن الترمذى برقم (٣٠٨٤) والمستدرك (٣/ ٢١) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن وأبو عبيدة بن عبد الله لم يسمع من أبيه».

(٢) ذكرهما السيوطى فى الدر المنثور (٤/ ١٠٤، ١٠٧).

(٣) فى ك: «تكون».

(٤) المستدرك (٢/ ٣٢٩) وقال الذهبى: «على شرط مسلم».

(٥) سنن الترمذى برقم (١٥٦٧) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٨٦٦٢) وقال الترمذى: «هذا حديث غريب من حديث الثورى لانعرفه إلا من حديث ابن أبى زائدة».

جدا.

وقال ابن عون [عن محمد بن سيرين][١] عن عبيدة، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ في أسارى يوم بدر: «إن شئتم قتلتموهم، وإن شئتم فاديتموهم واستمتعتم بالفداء، واستشهد منكم بعدتهم». قال: فكان آخر السبعين ثابت بن قيس، قتل يوم اليمامة، رضي الله عنه[٢].

ومنهم من روى هذا الحديث عن عبيدة مرسلا [٣]، فالله أعلم.

وقال محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ﴾، فقرأ حتى بلغ: ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ قال: غنائم بدر، قبل أن يحلها لهم، يقول: لولا أني لا أعذب من عصاني حتى أتقدم إليه، لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم.

وكذا روى ابن أبي نجيح، عن مجاهد.

وقال الأعمش: سبق منه ألا يعذب أحدا شهد بدرا. وروى نحوه عن سعد بن أبي وقاص، وسعيد بن جبير، وعطاء.

وقال شعبة، عن أبي هاشم[٤]، عن مجاهد: ﴿لَّوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾ أي: لهم بالمغفرة ونحوه عن سفيان الثوري، رحمه الله.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله: ﴿لَّوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾ يعني: في أم الكتاب الأول أن المغانم والأسارى حلال لكم، ﴿لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾ من الأسارى ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، قال الله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ﴾ الآية. وكذا روى العوفي، عن ابن عباس. وروى مثله عن أبي هريرة، وابن مسعود، وسعيد بن جبير، وعطاء، والحسن البصري، وقتادة والأعمش أيضا: أن المراد ﴿لَّوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾ لهذه الأمة بإحلال الغنائم وهو اختيار ابن جرير، رحمه الله.

ويستشهد لهذا القول بما أخرجاه في الصحيحين، عن جابر بن عبد الله، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمسا، لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه وبعثت إلى الناس عامة»[٥].

وقال الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لم

---

(١) زيادة من المستدرك ودلائل النبوة.

(٢) رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ١٤٠) والبيهقي في دلائل النبوة (٣/ ١٣٩) من طريق إبراهيم بن عرعرة قال: أخبرنا أزهر، عن ابن عون، عن محمد عن عبيدة، عن علي به، وقال ابن عرعرة: « رددت هذا على أزهر فأبى إلا أن يقول: عبيدة عن علي» وصححه الحاكم وقال: «على شرط الشيخين».

(٣) رواه الطبري في تفسيره (١٤/ ٦٧) من طريق ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة به مرسلاً.

(٤) في د: «هشام».

(٥) صحيح البخاري برقم (٣٣٥) وصحيح مسلم برقم (٥٢١).

تحل الغنائم لسود الرؤوس غيرنا»[١].

ولهذا قال الله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلالاً طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، فعند ذلك أخذوا من الأسارى الفداء.

وقد روى الإمام أبو داود فى سننه: حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشى، حدثنا سفيان بن حبيب، حدثنا شعبة، عن أبى العنبس، عن أبى الشعثاء، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ جعل فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربعمائة[٢].

وقد استقر الحكم فى الأسرى[٣] عند جمهور العلماء: أن الإمام مخير فيهم: إن شاء قتل ـ كما فعل ببنى قريظة ـ وإن شاء فادى بمال ـ كما فعل بأسرى بدر ـ أو بمن أسر من المسلمين ـ كما فعل رسول الله ﷺ فى تلك الجارية وابنتها اللتين كانتا فى سبى سلمة بن الأكوع، حيث ردهما وأخذ فى مقابلتهما من المسلمين الذين كانوا عند المشركين، وإن شاء استرق من أسر. هذا مذهب الإمام الشافعى وطائفة من العلماء، وفى المسألة خلاف آخر بين الأئمة مقرر فى موضعه من كتب الفقه.

﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّمَن فِي أَيْدِيكُم مِّنَ الأَسْرَىٰ إِن يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٧٠) وَإِن يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٧١) ﴾.

قال محمد بن إسحاق: حدثنى العباس بن عبد الله بن معفل، عن بعض أهله، عن عبد الله بن عباس، رضى الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال يوم بدر: «إنى قد عرفت أن أناسا من بنى هاشم وغيرهم، قد أخرجوا كرها، لا حاجة لهم بقتالنا، فمن لقى[٤] منكم أحدا منهم ـ أى: من بنى هاشم ـ فلا يقتله، ومن لقى أبا البخترى بن هشام فلا يقتله، ومن لقى العباس بن عبد المطلب فلا يقتله، فإنه إنما أخرج مستكرها». فقال أبو حذيفة بن عتبة: أنقتل آباءنا وأبناءنا وإخواننا وعشائرنا ونترك العباس؟! والله لئن لقيته لألجمنه بالسيف؟ فبلغت رسول الله ﷺ، فقال لعمر بن الخطاب: «يا أبا حفص» ـ قال عمر: والله إنه لأول يوم كنانى فيه رسول الله ﷺ ـ «أيضرب وجه عم رسول الله بالسيف؟» فقال عمر: يا رسول الله، ائذن لى فأضرب عنقه، فوالله لقد نافق. فكان أبو حذيفة يقول بعد ذلك: والله ما آمن من تلك الكلمة التى قلت، ولا أزال منها خائفا، إلا أن يكفرها الله عنى بشهادة. فقتل يوم اليمامة شهيدا، رضى الله عنه.

---

(١) رواه الترمذى فى السنن برقم (٣٠٨٥) من طريق معاوية بن عمرو عن زائدة، عن الأعمش به نحوه، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث الأعمش».

(٢) سنن أبى داود برقم (٢٦٩١).

(٣) فى د، ك، أ: «الأسارى».

(٤) فى أ: «شهد».

وبه، عن ابن عباس قال: لما أمسى رسول الله ﷺ يوم بدر، والأسارى محبوسون بالوثاق، بات رسولُ الله ﷺ ساهراً أول الليل، فقال له أصحابه: يا رسول الله، ما لك لا تنام؟ ـ وقد أسر العباس رجل من الأنصار ـ فقال رسول الله ﷺ: «سمعت أنين عمى العباس فى وثاقه» فأطلقوه، فسكت، فنام رسول الله ﷺ.

قال محمد بن إسحاق: وكان أكثر الأسارى يوم بدر فداء العباس بن عبد المطلب، وذلك أنه كان رجلا موسُرا فافتدى نفسه بمائة أوقية ذهبا(١).

وفى صحيح البخارى، من حديث موسى بن عقبة، قال ابن شهاب: حدثنى أنس بن مالك أن رجالا من الأنصار استأذنوا رسول الله ﷺ فقالوا: ائذنَ لنا فَلْنترُكْ لابن أختنا عباس فداءه. قال(٢): «لا، والله لا تَذَرون منه درهما»(٣).

وقال يونس بن بُكَيْر، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن رُومان، عن عُرْوَة ـ وعن الزهرى، عن جماعة سماهم قالوا: بعثت قريش إلى رسول الله ﷺ فى فداء أسراهم، ففدى(٤) كل قوم أسيرهم بما رضوا، وقال العباس: يا رسول الله، قد كنت مسلما! فقال رسول الله ﷺ: «الله أعلم بإسلامك، فإن يكن كما تقول فإن الله يجزيك، وأما ظاهرك فقد كان علينا، فافتد نفسك وابنىْ أخيك: نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، وعَقيل بن أبى طالب بن عبد المطلب، وحليفك عتبة بن عمرو أخى بنى الحارث بن فهر» قال: ما ذاك عندى يا رسول الله! قال: «فأين المال الذى دفنته أنت وأم الفضل؟ فقلت(٥) لها: أن أصبتُ فى سفرى هذا، فهذا المال الذى دفنته لبَنى: الفضل، وعبد الله، وقُثم». قال: والله يا رسول الله، إنى لأعلم أنك رسول الله، إن هذا لشىء ما علمه أحد(٦) غيرى وغيرُ أم الفضل، فاحسب لى يا رسول الله ما أصبتم منى: عشرين أوقية من مال كان معى؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا، ذاك شىء أعطانا الله تعالى منك». ففدى نفسه وابنى أخويه وحليفه، وأنزل الله، عز وجل فيه: ﴿يأَيُّهَا النَّبيُّ قُل لِّمَن فِي أَيْدِيكُم مِّنَ الأسارى(٧) إن يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾. قال العباس: فأعطانى الله مكان العشرين الأوقية فى الإسلام عشرين عبدا، كلهم فى يده مال يضرب به، مع ما أرجو من مغفرة الله، عز وجل.

وقد روى ابن إسحاق أيضا، عن ابن أبى نَجِيح، عن عطاء، عن ابن عباس فى هذه الآية بنحو مما تقدم.

---

(١) فى د، ك: «ذهب».
(٢) فى ك: «فقال».
(٣) صحيح البخارى برقم (٤٠٢٦).
(٤) فى ك: «يفادى».
(٥) فى د: «فقال».
(٦) فى أ: «بشر».
(٧) فى د: «الأسرى».

وقال[(١)] أبو جعفر بن جرير: حدثنا ابن وكيع، حدثنا ابن إدريس [عن ابن إسحاق][(٢)] عن ابن أبى نَجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال العباس: فىَّ نزلت: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ﴾، فأخبرت النبىَّ ﷺ بإسلامى، وسألته أن يحاسبنى بالعشرين الأوقية التى أخذ[(٣)] منى، فأبى، فأبدلنى الله بها عشرين عبدا، كلهم تاجر، مالى فى يده.

وقال ابن إسحاق أيضا: حدثنى الكلبى، عن أبى صالح، عن ابن عباس، عن جابر بن عبد الله ابن رئاب قال: كان العباس بن عبد المطلب يقول: فىَّ نزلت ـ والله ـ حين ذكرت لرسول الله ﷺ إسلامى ـ ثم ذكر نحو الحديث كالذى قبله.

وقال ابن جُريج، عن عطاء الخراسانى، عن ابن عباس: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّمَن فِي أَيْدِيكُم مِّنَ الْأَسَارَىٰ﴾: عباس وأصحابه. قال: قالوا للنبى ﷺ: آمنا بما جئت به، ونشهد أنك رسول الله، لننصحن لك على قومنا. فأنزل الله: ﴿إِن يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنكُمْ﴾، إيمانا وتصديقا، يخلف[(٤)] لكم خيرا مما أخذ منكم ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ الشرك الذى كنتم عليه. قال: فكان العباس يقول: ما أحب أن هذه الآية لم تنزل فينا، وأن لى الدنيا، لقد قال: ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنكُمْ﴾، فقد أعطانى خيرا مما أخذ منى مائة ضعف، وقال: ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾، وأرجو أن يكون[(٥)] غفر لى.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى هذه الآية: كان العباس أسر يوم بدر، فافتدى نفسه بأربعين أوقية من ذهب، فقال العباس حين قرئت هذه الآية: لقد أعطانا[(٦)] الله، عز وجل، خَصلتين، ما أحب أن لى بهما الدنيا، إنى أسرت يوم بدر فَفَدَيت نفسى بأربعين أوقية. فآتانى أربعين عبدا، وأنا أرجو المغفرة التى وعدنا الله، جل ثناؤه.

وقال قتادة فى تفسير هذه الآية: ذُكر لنا أن رسول[(٧)] الله ﷺ لما قدم عليه مال البحرين ثمانون ألفا، وقد توضأ لصلاة الظهر، فما أعطى يومئذ ساكتاً ولا حرم سائلاً، وما صلى يومئذ حتى فرقه، فأمر العباس أن يأخذ منه ويحتثى، فأخذ. قال: فكان العباس يقول: هذا خير مما أخذ منا، وأرجو المغفرة.

وقال يعقوب بن سفيان: حدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال قال: بعث ابن الحضرمى إلى رسول الله ﷺ من البحرين ثمانين ألفا، ما أتاه مال أكثر منه لا قَبلُ ولا بَعدُ. قال: فنثرت على حصير ونودى بالصلاة. قال: وجاء رسول الله ﷺ، فمثل قائما على المال،

(١) فى ك: «وقال أيضا».
(٢) زيادة من د، ك، م، والطبرى.
(٣) فى أ: «أخذت».
(٤) فى ك: «نخلف».
(٥) فى ك، أ: «يكون قد».
(٦) فى أ: «أعطاه».
(٧) فى ك: «نبى».

وجاء أهل المسجد فما كان يومئذ عَدَدٌ ولا وَزْنٌ، ما كان إلا قَبْضاً، [قال][١]: وجاء العباس بن عبدالمطلب يحثى فى خَميصة عليه، وذهب يقوم فلم يستطع، قال: فرفع رأسه إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، ارفع على. قال: فتبسم رسول الله ﷺ حتى خرج ضاحكه ـ أو: نابه ـ وقال له: «أعدْ من المال طائفة، وقم بما تطيق». قال: ففعل، وجعل العباس يقول ـ وهو منطلق ـ : أمَّا إحدى اللتين وعدنا الله فقد أنجزنا، وما ندرى ما يصنع فى الأخرى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّمَن فِي أَيْدِيكُم مِّنَ الأَسارى[٢]﴾ الآية، ثم قال: هذا خير مما أخذ منا، ولا أدرى ما يصنع الله فى الأخرى[٣]، فما زال رسول الله ﷺ مائلاً على ذلك المال، حتى ما بقى منهم درهم، وما بعث إلى أهله بدرهم، ثم أتى الصلاة فصلى[٤].

حديث آخر فى ذلك: قال الحافظ أبو بكر البيهقى: أنبأنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنى أبو الطيب محمد بن محمد بن عبد الله السعيدى، حدثنا مَحْمش بن عصام، حدثنا حفص بن عبد الله، حدثنا إبراهيم بن طَهْمان ، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك قال: أتى رسول الله ﷺ بمال من البحرين، فقال: «انثروه فى المسجد».

قال: وكان أكثر مال أتى به رسول الله ﷺ، فخرج إلى الصلاة ولم يلتفت إليه، فلما قضى الصلاة جاء فجلس إليه. فما كان يرى أحداً إلا أعطاه، إذ جاء العباس فقال: يا رسول الله، أعطنى فإنى فاديت نفسى، وفاديت عَقيلا. فقال له رسول الله ﷺ: «خذ». فحثا فى ثوبه، ثم ذهب يُقلُّه فلم يستطع، فقال: مُرْ بعضهم يرفعه إلىَّ. قال: «لا». قال: فارفعه أنت علىَّ. قال: «لا». فنثر منه ثم احتمله على كاهله، ثم انطلق، فما زال رسول الله ﷺ يتبعه بصره حتى خَفِىَ عنه، عَجَباً من حِرْصه، فما قام رسول الله ﷺ وثَمَّ منها درهم[٥].

وقد رواه البخارى فى مواضع من صحيحه تعليقاً بصيغة الجزم، يقول: «وقال إبراهيم بن طَهْمان» ويسوقه، وفى بعض السياقات أتم من هذا[٦].

وقوله: ﴿وَإِن يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ﴾ أى: فيما أظهروا لك من الأقوال، ﴿فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ﴾ أى: من قبل بدر بالكفر به، ﴿فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾ أى: بالإسار يوم بدر، ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ أى: عليم بما يفعله، حكيم فيه.

قال قتادة: نزلت فى عبد الله بن سعد بن أبى سَرْح الكاتب حين ارتد، ولحق بالمشركين.

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى د: «الأسرى». (٣) فى ك: «الآخرة».
(٤) ورواه الحاكم فى المستدرك (٣/ ٣٢٩) من طريق هاشم بن القاسم عن سليمان بن المغيرة به نحوه، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».
(٥) السنن الكبرى (٦/ ٣٥٦) ووقع فيه «محمد بن محمد بن عبد الله الشعيرى».
(٦) صحيح البخارى برقم (٤٢١، ٣٠٤٩، ٣١٦٥).

وقال ابن جُرَيْج، عن عطاء الخُرَاسانى، عن ابن عباس: نزلت فى عباس وأصحابه، حين قالوا: لننصحن لك على قومنا.

وفسرها السُّدِّى على العموم، وهو أشمل وأظهر، والله أعلم.

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَّنَصَرُوا أُولَٰئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّن وَلَايَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (٧٢)﴾.

ذكر تعالى أصناف المؤمنين، وقسمهم إلى مهاجرين، خرجوا من ديارهم وأموالهم، وجاؤوا لنصر الله ورسوله، وإقامة دينه، وبذلوا أموالهم وأنفسهم فى ذلك. وإلى أنصار، وهم: المسلمون من أهل المدينة إذ ذاك، آووا إخوانهم المهاجرين فى منازلهم، وواسوهم فى أموالهم، ونصروا الله ورسوله بالقتال معهم، فهؤلاء بعضهم أولى ببعض[١]، أى: كل منهم أحق بالآخر من كل أحد؛ ولهذا آخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار، كل اثنين أخوَان، فكانوا يتوارثون بذلك إرثاً مقدمًا على القرابة، حتى نسخ الله تعالى ذلك بالمواريث، ثبت ذلك فى صحيح البخارى، عن ابن عباس[٢]، ورواه العَوْفى، وعلى بن أبى طلحة، عنه[٣]. وقال[٤] مجاهد، وعكرمة، والحسن، وقتادة، وغيرهم.

قال الإمام أحمد: حدثنا وَكِيعْ، عـن شريك، عن عاصم، عن أبى وائل، عن جَرير ـ هو ابن عبد الله البجلى ـ رضى الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «المهاجرون والأنصار أولياء بعضهم لبعض، والطلقاء من قريش والعتقاء من ثقيف بعضهم أولياء بعض إلى يوم القيامة» تفرد به أحمد[٥].

وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا شيبان[٦]، حدثنا عِكْرِمة ـ يعنى ابن إبراهيم الأزدى ـ حدثنا عاصم، عن شَقِيق، عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المهاجرون والأنصار، والطلقاء من قريش والعتقاء من ثقيف، بعضهم أولياء بعض فى الدنيا والآخرة». هكذا رواه فى مسند عبد الله بن مسعود[٧].

(١) فى د، ك، م، أ: «بعضهم أولياء بعض».
(٢) صحيح البخارى برقم (٦٧٤٧).
(٣) رواه الطبرى فى تفسيره (١٤/ ٧٨).
(٤) فى أ: «وقاله».
(٥) المسند (٤/ ٣٦٣).
(٦) فى د: «سفيان».
(٧) مسند أبى يعلى (٨/ ٤٤٦) وفيه عكرمة بن إبراهيم، ضعيف.

وقد أثنى الله ورسوله على المهاجرين والأنصار فى غير ما آية فى[1] كتابه، فقال: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ﴾ الآية [التوبة: ١٠٠]، وقال: ﴿لَقَد تَّابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ الآية [التوبة: ١١٧]، وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ. وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ الآية [الحشر: ٨، ٩].

وأحسن ما قيل فى قوله: ﴿وَلا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا﴾ أى: لا يحسدونهم على فضل ما أعطاهم الله على هجرتهم، فإن ظاهر الآيات تقديم المهاجرين على الأنصار، وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء، لا يختلفون فى ذلك، ولهذا قال الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار فى مسنده: حدثنا محمد بن مَعْمَر، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا حماد بن سلمة، عن على ابن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن حذيفة قال: خيَّرنى رسولُ الله ﷺ بين الهجرة والنصرة، فاخترت الهجرة[2].

ثم قال: لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّن وَلايَتِهِم﴾: [قرأ حمزة: «ولايتهم» بالكسر، والباقون بالفتح، وهما واحد كالدِّلالةوالدَّلالة][3] ﴿مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾، هذا هو الصنف الثالث من المؤمنين، وهم الذين آمنوا ولم يهاجروا، بل أقاموا فى بَوَاديهم، فهؤلاء ليس لهم فى المغانم نَصِيبٌ، ولا فى خُمسها إلا ما حضروا فيه القتال، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا وَكِيع، حدثنا سفيان، عن علقمة بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُرَيدة، عن أبيه: بُرَيدة بن الحُصَيب الأسلمى، رضى الله عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً على سرية أو جيش، أوصاه فى خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً، وقال: «اغزوا باسم الله فى سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال ـ أو: خلال ـ فأيتهن ما أجابوك[4] إليها فاقبل منهم، وكُفَّ عنهم: ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأعلمهم إن فعلوا ذلك أن لهم ما للمهاجرين، وأن عليهم ما على المهاجرين. فإن أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم أنهم يكونون كأعراب

---

(١) فى د، أ: «من».
(٢) مسند البزار برقم (٢٧١٨) «كشف الأستار» وفيه على بن زيد، ضعيف.
(٣) زيادة من د، م، أ.
(٤) فى أ: «ما أجابوا».

المسلمين، يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المؤمنين، ولا يكون لهم فى الفىء والغنيمة نصيب، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية، فإن أجابوا فاقبل منهم وكف عنهم، فإن أبوا فاستعن بالله ثم قاتلهم».

انفرد به[١] مسلم، وعنده زيادات أخر[٢].

وقوله: ﴿وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلاَّ عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾: يقول تعالى: وإن استنصروكم هؤلاء الأعراب، الذين لم يهاجروا فى قتال دينى، على عدو لهم فانصروهم، فإنه واجب عليكم نصرهم؛ لأنهم إخوانكم فى الدين، إلا أن يستنصروكم على قوم من الكفار ﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾ أى: مهادنة إلى مدة، فلا تخفروا ذمتكم، ولا تنقضوا أيمانكم مع الذين عاهدتم. وهذا مروى عن ابن عباس، رضى الله عنه.

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ (٧٣)﴾.

لما ذكر تعالى أن المؤمنين بعضُهم أولياء بعض، قطع الموالاة بينهم وبين الكفار، كما قال الحاكم فى مستدركه:

حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا أبو سعد[٣] يحيى بن منصور الهروى، حدثنا محمد بن أبان، حدثنا محمد بن يزيد وسفيان بن حسين، عن الزهرى، عن على بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة، عن النبى ﷺ قال: «لا يتوارث أهل ملتين، ولا يرث مسلم كافراً، ولا كافر مسلما»، ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ ثم قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه[٤].

قلت: الحديث فى الصحيحين من رواية أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم»[٥]، وفى المسند والسنن، من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتوارث أهل ملتين شتى»[٦]، وقال الترمذى: حسن صحيح.

وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنا محمد، [عن محمد بن ثور][٧]، عن مَعْمَر، عن الزهرى: أن

(١) فى أ: «انفرد بإخراجه».
(٢) المسند (٥/ ٣٥٢) وصحيح مسلم برقم (١٧٣١).
(٣) فى جميع النسخ: «أبو سعيد» والتصويب من كتب الرجال.
(٤) المستدرك (٢/ ٢٤٠).
(٥) صحيح البخارى برقم (٦٧٦٤) وصحيح مسلم برقم (١٦١٤).
(٦) المسند (٢/ ١٩٥) وسنن أبى داود برقم (٢٩١١) ولم أقع عليه فى سنن الترمذى، وإنما أشار إليه عند حديث أسامة بن زيد، والله أعلم.
(٧) زيادة من م، أ، والطبرى.

رسول الله ﷺ أخذ على رجل دخل فى الإسلام فقال: «تقيم الصلاة، وتؤتى الزكاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان، وأنك لا ترى نار مشرك إلا وأنت له حرب»(١).

وهذا مرسل من هذا الوجه، وقد روى متصلا من وجه آخر، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: «أنا برىء من كل مسلم بين ظهرانى المشركين»، ثم قال: «لايتراءى ناراهما»(٢).

وقال أبو داود فى آخر كتاب الجهاد: حدثنا محمد بن داود بن سفيان، أخبرنى يحيى بن حسان، أنبأنا سليمان بن موسى أبو داود، حدثنا جعفر بن سعد بن سَمُرَة بن جُنْدُب [حدثنى خبيب بن سليمان، عن أبيه سليمان بن سمرة](٣) عن سمرة بن جندب: أما بعد، قال رسول الله ﷺ: «من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله»(٤).

وقد ذكر الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه، من حديث حاتم بن إسماعيل، عن عبد الله بن هرمز، عن محمد وسعيد ابنى عبيد، عن أبى حاتم(٥) المزنى قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتاكم من تَرْضون دينه وخلقه فأنكحوه إلا تفعلوا(٦) تكن فتنة فى الأرض وفساد عريض». قالوا: يا رسول الله، وإن كان؟ قال: «إذا أتاكم من تَرْضَون دينه وخلقه فأنكحوه» ثلاث مرات.

وأخرجه أبو داود والترمذى، من حديث حاتم بن إسماعيل، به بنحوه(٧).

ثم رُوِىَ من حديث عبد الحميد بن سليمان، عن ابن(٨) عَجْلان، عن ابن وَثِيمةَ النَّصْرى(٩)، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه، إلا تفعلوا(١٠) تكن فتنة فى الأرض وفساد عريض»(١١).

ومعنى قوله تعالى: ﴿إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ أى: إن لم تجانبوا المشركين وتوالوا المؤمنين، وإلا وقعت الفتنة فى الناس، وهو التباس الأمر، واختلاط المؤمن بالكافر، فيقع بين الناس فساد منتشر طويل عريض.

---

(١) تفسيرالطبرى (١٤/ ٨٢).

(٢) رواه أبو داود فى السنن برقم (٢٦٤٥) والترمذى فى السنن برقم (١٦٠٤) والنسائى فى السنن (٨/ ٣٦) من حديث جرير بن عبد الله، رضى الله عنه.

(٣) زيادة من د، ك، م، وأبى داود.

(٤) سنن أبى داود برقم (٢٧٨٧).

(٥) فى أ: «حازم». (٦) فى ك: «تفعلوه».

(٧) رواه أبوداود فى المراسيل برقم(٢٢٤) والترمذى فى السنن برقم (١٠٨٥).

(٨) فى أ: «أبى». (٩) فى أ: «ابن أبى وثيمة النصرى». (١٠) فى ك: «تفعلوه».

(١١) ورواه الترمذى فى السنن برقم (١٠٨٤) من طريق عبد الحميد بن سليمان به، وقال: «حديث أبى هريرة قد خولف عبد الحميد ابن سليمان فى هذا الحديث، ورواه الليث بن سعد عن ابن عجلان عن أبى هريرة عن النبى ﷺ مرسلاً ثم قال: وحديث الليث أشبه، ولم يعد حديث عبد الحميد محفوظاً».

﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَّنَصَرُوا أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (٧٤) وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُوْلَئِكَ مِنكُمْ وَأُوْلُو الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٧٥)﴾.

لما ذكر تعالى حكم المؤمنين فى الدنيا، عطف بذكر ما لهم فى الآخرة، فأخبر عنهم بحقيقة الإيمان، كما تقدم فى أول السورة، وأنه سيجازيهم بالمغفرة والصفح عن ذنوب إن كانت، وبالرزق الكريم، وهو الحسن الكثير الطيب الشريف، دائم مستمر أبدا لا ينقطع ولا ينقضى، ولا يُسْأم ولا يُمَلُّ لحسنه وتنوعه.

ثم ذكر أن الأتباع لهم فى الدنيا على ما كانوا عليه من الإيمان والعمل الصالح فهم معهم فى الآخرة كما قال: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ﴾ الآية [التوبة: ١٠٠]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاًّ لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠] وفى الحديث المتفق عليه، بل المتواتر من طرق صحيحة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «المرء مع من أحب»، وفى الحديث الآخر: «من أحب قوما حُشر معهم»(١).

وقال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، عن شريك، عن عاصم، عن أبى وائل، عن جرير قال: قال رسول الله ﷺ: «المهاجرون والأنصار أولياء بعضهم لبعض، والطلقاء من قريش والعتقاء من ثقيف بعضهم أولياء بعض إلى يوم القيامة». قال شريك: فحدثنا الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن عبد الرحمن بن هلال، عن جرير، عن النبى ﷺ مثله.

تفرد به أحمد من هذين الوجهين(٢).

وأما قوله تعالى: ﴿وَأُوْلُو الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ أى: فى حكم الله، وليس المراد بقوله: ﴿وَأُوْلُو الأَرْحَامِ﴾ خصوصية ما يطلقه علماء الفرائض على القرابة، الذين لا فرض لهم ولا هم عصبة، بل يُدْلون بوارث، كالخالة، والخال، والعمة، وأولاد البنات، وأولاد الأخوات، ونحوهم، كما قد يزعمه بعضهم ويحتج بالآية، ويعتقد ذلك صريحا فى المسألة، بل الحق أن الآية

---

(١) جاء من حديث أبى قرصافة وجابر، أما حديث جابر فرواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١٩/٣) من طريق زياد عن عزة بنت عياض عن أبى قرصافة مرفوعاً بلفظ: «من أحب قوماً حشره الله فى زمرتهم»، وفى إسناده من لا يعرف. رواه الخطيب فى تاريخه (١٩٦/٥) من طريق إسماعيل بن يحيى عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر مرفوعاً بلفظ: «من أحب قوماً على أعمالهم. حشر يوم القيامة فى زمرتهم، فحوسب بحسابهم وإن لم يعمل أعمالهم» وإسماعيل بن يحيى، ضعيف.

(٢) المسند (٣٤٣/٤).

عامة تشمل جميع القرابات. كما نص ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، والحسن، وقتادة وغير واحد: على أنها ناسخة للإرث بالحلف والإخاء اللذين كانوا يتوارثون بهما أولا، وعلى هذا فتشمل ذوى الأرحام بالاسم الخاص. ومن لم يورثهم يحتج بأدلة من أقواها حديث: «إن الله قد أعطى كل ذى حق حقه، فلا وصيَّة لوارث»، قالوا: فلو كان ذا حق لكان له فرض فى كتاب الله مسمى، فلما لم يكن كذلك لم يكن وارثا، والله أعلم.

ولله الحمد والمنة، وعليه[٢]

[الثقة و][٣] التكلان وهو حسبنا ونعم الوكيل

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى أ: «وبه». (٣) زيادة من أ.

/ سورة الأنفال [٣٨٣و]

مدنيّة، ستّ وسبعون آيةً.[١]

/ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ [٣٨٣ظ]

﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَنفَالِۖ قُلِ ٱلۡأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِۖ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصۡلِحُواْ ذَاتَ بَيۡنِكُمۡۖ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١﴾

﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَنفَالِ﴾ النَّفَل: الغنيمة، سُمّيت به لأنّها عطيّة مِن الله تعالى زائدة على ما هو أصل الأجر في الجهاد مِن الثواب الأخرويّ. ويُطلَق على ما يعطَى بطريق التنفيل زيادةً على السَّهم مِن المَغنَم. وقُرئ: "عَلَّنْفَالِ"[٢] بحذف الهمزة وإلقاء حركتها على اللام وإدغام نون ﴿عَنۡ﴾ في اللام.

رُوي أنّ المسلمين اختلفوا في غنائم بدر وفي قِسمتها، فسألوا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: كيف تُقسَم؟ ولِمن الحُكم فيها، أللمهاجرين أم للأنصار أم لهم جميعًا؟[٣]

وقيل: إنّ الشُّبّان قد أبلَوا يومئذ بلاءً حسَنًا، فقتلوا سبعين، وأسَروا سبعين، فقالوا: «نحن المقاتلون، ولنا الغنائم»، وقال الشيوخ والوجوه الذين كانوا عند الرايات: «كنّا رِدْءًا[٤] لكم وفئةً تنحازون إليها»، حتّى قال

---

[١] م - سورة الأنفال. مدنيّة. ستّ وسبعون آيةً؛ س: سورة الأنفال، مدنيّة، وهي سبعون آيةً. | وفي هامش م: حسبنا الله تعالى ونعم الوكيل، به تعالى أثق وإليه أُنيب، مِن سورة الأنفال. | قال ابن عاشور في التحرير والتنوير، ٢٤٦/٩: «وعدد آيها في عَدّ أهل المدينة وأهل مكّةَ وأهل البصرة: ستّ وسبعون، وفي عَدّ أهل الشام: سبع وسبعون، وفي عَدّ أهل الكوفة: خمس وسبعون».

[٢] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مُحيصِن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠١.

[٣] انظر: مسند أحمد، ٤٢١/٣٧-٤٢٢ (٢٢٧٦٢)؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢٣٦؛ والكشّاف للزمخشري، ١٩٤/٢.

[٤] تقول: "أردأتُه بنفسي"، إذا كنتَ له رِدْءًا، وهو العَون. الصحاح للجوهري، «ردأ».

سعد بن مُعاذ[١] لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «والله ما منعَنا أن نطلب ما طلب هؤلاء زهادةٌ في الأجر، ولا جُبنٌ مِن العدوّ، ولكنْ كرهنا أن نُعريَ مصافَّك، فيعطِفَ عليك خيلٌ مِن المشركين»، فنزلت.[٢]

وقيل: كان النبيّ صلّى الله عليه وسلّم قد شرَطَ لِمن كان له بلاءٌ أن يُنفِّله؛ ولذلك فعل الشُّبّان ما فعلوا مِن القتل والأسر، فسألوه عليه السلام ما شرَطه لهم، فقال الشيوخ: «المَغنَم قليل، والناسُ كثير، وإن تُعطِ هؤلاء ما شرطتَ لهم حرَمتَ أصحابَك»، فنزلت.[٣]

والأوّل هو الظاهر لِما أنّ السؤال استعلام لحُكم الأنفال بقضيّة كلمة ﴿عَنْ﴾، لا استعطاءٌ لنفسها كما نطق به الوجه الأخير. وادّعاءُ زيادة ﴿عَنْ﴾ تعسّفٌ ظاهرٌ. والاستدلال عليه بقراءة ابن مسعود وسعد بن أبي وقّاص وعليّ بن الحسين[٤] وزيدٍ[٥] ومحمّدٍ الباقرِ[٦] وجعفر الصادق وعكرمةَ وعطاءٍ:

---

١ هو سعد بن مُعاذ بن النعمان بن امرئ القيس الأنصاري الأوسي، أبو عمرو (ت. ٥هـ/٦٢٧م). أسلم بالمدينة بين العقبة الأولى والثانية على يدَي مصعب بن عُمير. وشهد بدرًا وأحدًا والخندق. ورُمي يومَ الخندق بسهم، فعاش شهرًا، ثمّ انتقض جُرحه، فمات منه. وفي الصحيحين وغيرهما مِن طرقٍ: أنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم قال: «اهتزّ العرش لموت سعد بن مُعاذ». انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٣/٤٢٠-٤٣٦؛ **والإصابة** لابن حجر، ٤/٣٠٣-٣٠٤.

٢ انظر: **سنن أبي داود**، ٤/٣٦٩-٣٧٠ (٢٧٣٧)؛ **وأسباب النزول** للواحدي، ص ٢٣٥. وهو مع قول سعد بن معاذ في **معالم التنزيل** للبغوي، ٣/٣٢٣-٣٢٤.

٣ انظر: **الكشّاف** للزمخشري، ٢/١٩٤.

٤ هو عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب الهاشمي القرشي، أبو الحسن، الملقّب بـ"زين العابدين" (ت. ٩٤هـ/٧١٢م). رابعُ الأئمّة الاثني عشر عند الإماميّة، ومِن سادات التابعين. وهو عليّ الأصغر ابن الحسين، وأمّا عليّ الأكبر ابن الحسين، فقُتل مع أبيه بنهر كربلاء، وليس له عُقب. مولده ووفاته بالمدينة. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٥/٢١١-٢٢٢؛ **ووفيات الأعيان** لابن خلّكان، ٣/٢٦٦-٢٦٩.

٥ هو زيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب الهاشمي القرشي، أبو الحسين (ت. ١٢٢هـ/٧٤٠م). إمام الزيديّة. قرأ على واصل بن عطاء، واقتبس منه علم الاعتزال. وكانت إقامته بالكوفة، وأشخص إلى الشام، فضيّق عليه هشام بن عبد الملك، وعاد إلى العراق، ثمّ إلى المدينة، فلحق به بعض أهل الكوفة يحرّضونه على قتال الأمويّين، ورجعوا به إلى الكوفة، وقُتل هناك. وله مِن الكتب: **المجموع في الفقه، وتفسير غريب القرآن المجيد، وكتاب الصفوة**. انظر: **سير أعلام النبلاء** للذهبي، ٥/٣٨٩-٣٩١؛ **والأعلام** للزركلي، ٣/٥٩.

٦ هو محمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب العلوي الفاطمي المدني، أبو جعفر (ت. ١١٤هـ/٧٣٣م [؟]). خامسُ الأئمّة الاثني عشر <

"يَسْأَلُونَكَ الْأَنْفَالَ"[1] غيرُ منتهضٍ؛ فإنّ مَبناها -كما قالوا-[2] على الحذف والإيصال، كما يُعرب عنه الجواب بقوله عزّ وجلّ: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ أي: حكمُها مختصّ به تعالى، يقسِمها الرسولُ عليه السلام كيفما أُمر به مِن غير أن يدخل فيه رأيُ أحد.

/ ولو كان السؤال استعطاءً لَما كان هذا جوابًا له؛ فإنّ اختصاص حكم ما شُرط لهم مِن الأنفال بالله والرسول لا يُنافي إعطاءَها إيّاهم، بل يحقّقه؛ لأنّهم إنّما يسألونها بموجَب شرط الرسول عليه السلام الصادرِ عنه بإذن الله تعالى، لا بحكمٍ سبَقَ أيديهم إليها أو نحو ذلك ممّا يخلّ بالاختصاص المذكور. [٣٨٤و]

وحملُ الجواب على معنى: أنّ الأنفال بالمعنى المذكور مختصّةٌ برسول الله صلّى الله عليه وسلّم، لا حقَّ فيها للمُنفَّل كائنًا مَن كان، ممّا لا سبيلَ إليه قطعًا ضرورةَ ثبوت الاستحقاق بالتنفيل. وادّعاءُ أنّ ثبوته بدليلٍ[3] متأخّرٍ التزامٌ[4] لتكرُّر النسخ[5] مِن غير علم بالناسخ الأخير.

ولا مساغَ للمَصير إلى ما ذهب إليه مجاهد وعكرمةُ والسدّي مِن أنّ الأنفال كانت لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم خاصّةً، ليس لأحد فيها شيءٌ بهذه الآية، فنُسخت بقوله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال، ٨/٤١]،[6] لِما[7] أنّ المراد بـ"الأنفال" فيما قالوا هو المعنى الأوّل حتمًا كما نطَق به قوله تعالى:

< عند الإماميّة. وُلد بالمدينة، وتوفّي بها. وشُهر بـ"الباقر"، مِن: "بقَرَ العلمَ"، أي: شقَّه، فعرف أصله وخفيّه. وكان ناسكًا عابدًا، له في العلم وتفسير القرآن آراء وأقوال. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، ٤/٤٠١-٤٠٩؛ والأعلام للزركلي، ٦/٢٧٠-٢٧١.

[1] قراءة شاذّة، مرويّة عنهم في المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٧٢، إلّا عطاء وعكرمة، فهي مرويّة عنهما في اللباب لابن عادل، ٩/٤٤٣.

[2] اللباب لابن عادل، ٩/٤٤٣.

[3] وفي هامش م: خبر "أنّ". «منه».

[4] وفي هامش م: خبر المبتدأ. «منه».

[5] وفي هامش م: بأن يُنسَخ بهذه الآية استحقاقُ المنفَّل لِما شُرط له بعد مشروعيّته -وإلّا لَما شرَط عليه السلام لهم ذلك- ثمّ يُنسَخَ بناسخ آخر. «منه».

[6] قول مجاهد وعكرمة والسدّي في جامع البيان للطبري، ١١/٢١-٢٢؛ واللباب لابن عادل، ٩/٤٤٧.

[7] تعليل لقوله: "ولا مساغَ للمَصير إلى"... إلخ، وليس للقول بالنسخ.

﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ﴾ الآية [الأنفال، ٤١/٨]، على أنّ الحقّ أنّه لا نسخ حينئذ أيضًا حسبما قاله عبد الرحمن بن زيد بن أسلم؛[١] بل بُيّن في صدر السورة الكريمة إجمالًا أنّ أمرها مفوَّض إلى الله تعالى ورسوله، ثمّ بُيّن مصاريفها وكيفيّة قِسمتها على التفصيل.

وادّعاء اقتصار هذا الحكم -أعني: الاختصاص برسول الله صلّى الله عليه وسلّم- على الأنفال المشروطة يومَ بدرٍ بجعل "اللام" للعهد مع بقاء استحقاق المُنفَّل في سائر الأنفال المشروطة، يأباه مقام بيان الأحكام، كما يُنبئ عنه إظهار ﴿ٱلْأَنفَالِ﴾ في موقع الإضمار، على أنّ الجواب عن سؤال الموعود ببيان كونه[٢] له عليه السلام خاصّةً ممّا لا يَليق بشأنه الكريم أصلًا.

وقد رُوي عن سعد بن أبي وقّاص أنّه قال: «قُتل أخي عُمَيرٌ يومَ بدرٍ، فقتلتُ به سعيد بنَ العاص، / وأخذتُ سيفه، فأعجبني، فجئتُ به رسولَ الله [٣٨٤ظ] صلّى الله عليه وسلّم، فقلتُ: "إنّ الله تعالى قد شفى صدري مِن المشركين، فهَبْ لي هذا السيفَ"، فقال عليه السلام: "ليس هذا لي ولا لك، اطرَحْه في القَبَض"،[٣] فطرحتُه وبي ما لا يعلمه إلّا الله مِن قتل أخي وأخذِ سَلَبي، فما جاوزتُ إلّا قليلًا حتّى نزلت سورة الأنفال، فقال لي رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: "يا سعدُ، إنّك سألتَني السيفَ وليس لي، وقد صار لي، فاذهبْ فخُذْه"».[٤] وهذا -كما ترى- يقتضي عدمَ وقوع التنفيل يومئذ، وإلّا لَكان سؤال السيف مِن سعد بموجَب شرطه عليه السلام ووعدِه، لا بطريق الهِبَة المبتدأة.

---

[١] انظر: **جامع البيان** للطبري، ١١/٢٢-٢٣؛ **واللباب** لابن عادل، ٤٤٧/٤. | هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العُمَري المدني. مولى عمر بن الخطّاب. كان كثيرَ الحديث، ضعيفًا. حدّث عن أبيه وابن المُنكَدر. وروى عنه أَصبَغ بن الفرج وقتيبة وهشام بن عمّار، وآخرون. كان صاحبَ قرآن وتفسير، جمع تفسيرًا في مجلّد، وكتابًا في الناسخ والمنسوخ. توفّي بالمدينة في أوّل خلافة هارون سنة اثنتين وثمانين ومائة. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٤١٣/٥؛ **وميزان الاعتدال** للذهبي، ٥٦٤/٢-٥٦٦.

[٢] أي: كون الموعود.

[٣] القَبَض: ما جُمع مِن الغنائم. **تهذيب اللغة** للأزهري، ٢٧٣/٨ «باب القاف والضاد».

[٤] انظر: **مسند أحمد**، ١٢٩/٣ (١٥٥٦)؛ **وأسباب النزول** للواحدي، ص ٢٣٤-٢٣٥؛ **والكشّاف** للزمخشري، ١٩٤/٢-١٩٥.

وحملُ ذلك مِن سعدٍ على مراعاة الأدب -مع كون سؤاله بموجَب الشرط- يرُدّه ردُّه عليه السلام قبل النزول، وتعليلُه بقوله: «ليس هذا لي» لاستحالة أن يَعِدَ عليه السلام بما لا يقدر على إنجازه، وإعطاؤُه[١] عليه السلام بعد النزول، وترتيبُه[٢] على قوله: «وقد صار لي» ضرورةَ أنّ مناط صَيْرُورته له عليه السلام قولُه تعالى: ﴿ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، والفَرْضُ أنّه المانع مِن إعطاء المسئول.

وممّا هو نصٌّ في الباب قوله عزّ وعلا:[٣] ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: إذا كان أمر الغنائم لله تعالى ورسوله، فاتَّقُوه تعالى، واجتنِبوا ما كنتم فيه مِن المشاجرة فيها والاختلاف الموجِب لسَخَطه تعالى؛ أو فاتَّقُوه في كلّ ما تأتون وما تذَرون، فيدخل فيه ما هم فيه دخولًا أوّليًا. ولو كان السؤال طلبًا للمشروط لَما كان فيه محذور يجب اتّقاؤه.

وإظهار الاسم الجليل لتربية المَهابة وتعليل الحكم.

﴿وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ جُعِل ما بينهم مِن الحال لملابستها التامّة لبَيْنهم صاحبةً له، كما جُعلت الأمور المضمَرة في الصدور "ذاتَ الصدور"،[٤] أي: أَصلِحوا ما بينكم مِن الأحوال بالمواساة والمساعدة فيما رزَقَكم الله تعالى وتفضَّلَ به عليكم.

وعن عُبادة بن الصامت: «نزلتْ فينا، مَعشَر أصحاب بدر، / حين اختلفنا [٣٨٥و] في النَّفَل، وساءت فيه أخلاقنا، فنزعه الله تعالى مِن أيدينا، فجعله لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم،[٥] فقسَمه بين المسلمين على السواء»،[٦] وكان في ذلك تقوى الله وطاعةُ رسوله وإصلاحُ ذات البَيْن.

وعن عطاء: «كان الإصلاح بينهم أنْ دعاهم وقال: "اقسِموا غنائمكم بالعدل"، فقالوا: "قد أكلنا وأنفقنا"، فقال: "لِيرُدَّ بعضُكم على بعض"».[٧]

---

[١] وفي هامش م: أي: يردّه إعطاؤه... إلخ. «منه».

[٢] أي: ترتيب إعطاءه عليه السلام.

[٣] س: وجلّ.

[٤] كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ [آل عمران، ١١٩/٣].

[٥] م - صلّى الله عليه وسلّم.

[٦] هو باختلاف يسير في مسند أحمد، ٤١٠/٣٧-٤١١ (٢٢٧٤٧)؛ وجامع البيان للطبري، ١٤/١١-١٥.

[٧] الكشّاف للزمخشري، ١٩٥/٢.

﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ بتسليم أمره ونهيه. وتوسيط الأمر بإصلاح ذات البَيْن بين الأمر بالتقوى والأمرِ بالطاعة لإظهار كمال العناية بالإصلاح بحسب المقام، وليندرجَ الأمر به[١] بعينه تحت الأمر بالطاعة.

﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ متعلِّق بالأوامر الثلاثة، والجوابُ محذوف ثقةً بدلالة المذكور عليه، أو هو[٢] الجواب، على الخلاف المشهور. وأيًّا ما كان، فالمقصود تحقيقُ المعلَّق بناءً على تحقّق المعلَّق به. وفيه تنشيط للمخاطَبين وحثٌّ لهم على المسارعة إلى الامتثال. والمراد بالإيمان كماله، أي: إن كنتم كاملي الإيمانِ؛ فإنّ كمال الإيمان يدور على هذه الخِصال الثلاث: طاعةِ الأوامر واتّقاءِ المعاصي وإصلاحِ ذات البَيْن بالعدل والإحسان.

﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣﴾

﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ جملة مستأنَفة مَسوقة لبيان مَن أريدَ بـ"المؤمنين"[٣] بذكر أوصافهم الجليلة المستتبعة لِما ذُكر مِن الخِصال الثلاث. وفيه مزيدُ ترغيب لهم في الامتثال بالأوامر المذكورة. أي: إنّما الكاملون في الإيمان المخلِصون فيه ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ أي: فزِعت لمجرّد ذكره مِن غير أن يذكَر هناك ما يوجِب الفزَعَ مِن صفاته وأفعاله استعظامًا لشأنه الجليل وتهيّبًا منه. وقيل: هو الرَّجل يَهُمّ بمعصية، فيقال له: "اتّقِ الله"، فيَنزِع عنها خوفًا مِن عقابه.[٤]

وقُرئ: "وَجَلَتْ"[٥] بفتح الجيم، وهي لغة. وقُرئ: "فَرِقَتْ"،[٦] أي: خافت.

﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ﴾ أيّ آيةٍ كانت، ﴿زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ أي: يقينًا وطُمأنينةَ نفسٍ؛ فإنّ تظاهر الأدلّة وتعاضُدَ الحُجج والبراهين موجِبٌ لزيادة الاطمئنان

---

١ أي: الأمر بالإصلاح.

٢ أي: المذكور.

٣ في الآية السابقة.

٤ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/٤٩.

٥ قراءة شاذّة، مرويّة عن يحيى بن وثّاب وإبراهيم النخعي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٢.

٦ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٢.

وقوّة اليقين. وقيل: إنّ نفس الإيمان لا يقبل الزيادة والنقصان، وإنّما زيادتُه باعتبار زيادة المؤمَن به، / فإنّه كلّما نزلت آية صدّق المؤمنُ بها، فزاد إيمانه عددًا، وأمّا نفس الإيمان، فهو بحاله. وقيل: باعتبار أنّ الأعمال تُجعَل مِن الإيمان، فيزيد بزيادتها. [٣٨٥ظ]

والأصوَب أنّ نفس التصديق يقبل القوّةَ. وهي التي عُبّر عنها بـ"الزيادة" للفرق النيّر بين يقين الأنبياء وأرباب المكاشَفات ويقينِ آحاد الأمّة. وعليه مَبنى ما قال عليّ رضي الله تعالى عنه: «لو كُشف الغِطاء ما ازددتُ يقينًا».[١] وكذا بَيْن ما قام عليه دليل واحد وما قامت عليه أدلّة كثيرة.

﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾[٢] مالكِهم ومدبّرِ أمورهم خاصّةً ﴿يَتَوَكَّلُونَ﴾ يفوّضون أمورهم، لا إلى أحدٍ سِواه. والجملة معطوفة على الصلة.

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ مرفوع على أنّه نعتٌ للموصول الأوّل أو بدلٌ منه أو بيانٌ له، أو منصوبٌ على القَطع المُنبِئ عن المدح. ذُكر أوّلًا مِن أعمالهم الحسنة أعمالُ القلوب مِن الخشية والإخلاص والتوكّل، ثمّ عُقّب بأعمال الجوارح مِن الصلاة والصدقة.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ④﴾

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى مَن ذُكرت صفاتهم الحميدة مِن حيث إنّهم متّصفون بها. وفيه دلالة على أنّهم متميّزون بذلك عمّن عداهم أكملَ تميّزٍ، منتظِمون بسببه في سِلك الأمور المشاهَدة. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان بعُلوّ رُتبتهم وبُعدِ منزلتهم في الشرف.

﴿هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ لأنّهم حقّقوا إيمانهم بأن ضمّوا إليه ما فُصّل مِن أفاضل الأعمال القلبيّة والقالبيّة. و﴿حَقًّا﴾ صفة لمصدر محذوف، أي: أولئك

---

[١] هو منسوب إلى عليّ رضي الله عنه في الذريعة للراغب الأصفهاني، ص ١٤٩؛ ونظم الدُّرر للبقاعي، ١٣٦/٢. وذكره القشيري في لطائف الإشارات، ٥٨/١، مِن كلام عامر بن عبد القيس، والغزّالي في إحياء علوم الدين، ١٧١/١، مِن كلام الربيع بن خُثَيم.

[٢] وفي هامش م: وفي التعرّض لعنوان الربوبيّة ما لا يخفى مِن المزيّة. «منه».

هم المؤمنون إيمانًا حقًّا، أو مصدر مؤكِّد للجملة، أي: حقَّ ذلك حقًّا، كقولك: "هو عبدُ الله حقًّا".

﴿لَهُمْ دَرَجَٰتٌ﴾ مِن الكرامة والزُّلفى. وقيل: درجات عالية في الجنّة. وهو إمّا جملة مبتدَأة مبنيّة على سؤالٍ نشأ مِن تَعداد مناقبهم، كأنّه قيل: ما لهم بمقابلة هذه / الخِصال؟ فقيل: لهم كَيْتَ وكَيْتَ، أو خبرٌ ثانٍ لـ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾. [٣٨٦و]

وقوله تعالى: ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ إمّا متعلّق بمحذوفٍ وقع صفةً لـ﴿دَرَجَٰتٌ﴾ مؤكِّدة لِما أفادها التنوين مِن الفخامة الذاتيّة بالفخامة الإضافيّة، أي: كائنةٌ عنده تعالى، أو بما تعلّق به الخبر -أعني: ﴿لَهُمْ﴾- مِن الاستقرار. وفي إضافة الظرف إلى "الربّ" المضاف إلى ضميرهم مزيدُ تشريف ولطفٍ لهم، وإيذانٌ بأنّ ما وُعد لهم متيقَّنُ الثبوت والحصولِ مأمونُ الفَواتِ.

﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ لِما فرَط منهم، ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ لا ينقضي أمَدُه ولا ينتهي عدده. وهو ما أُعدَّ لهم مِن نعيم الجنّة.

﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ ٥ يُجَٰدِلُونَكَ فِى ٱلْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى ٱلْمَوْتِ وَهُمْ يَنظُرُونَ ٦﴾

﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ﴾ "الكاف" في محلّ الرفع على أنّه خبرُ مبتدأ محذوف، تقديره: هذه الحال كحال إخراجك، يعني: أنّ حالهم في كراهتهم لِما رأيتَ مع كونه حقًّا كحالهم في كراهتهم لخروجك للحرب وهو حقٌّ؛ أو في محلّ النصب على أنّه صفة لمصدر مقدَّر في قوله تعالى: ﴿ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ﴾،[١] أي: الأنفال ثبتتْ لله والرسولِ مع كراهتهم ثباتًا مثلَ ثباتِ إخراج ربّك إيّاك مِن بيتك في المدينة أو مِن المدينة إخراجًا ملتبِسًا بالحقّ.

﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ﴾ أي: والحال أنّ فريقًا منهم كارهون للخروج، إمّا لنفرة الطبع عن القتال أو لعدم الاستعداد.

---

[١] الأنفال، ١/٨.

وذلك أنّ عِيرَ قريشٍ أقبلتْ مِن الشام، وفيها تجارة عظيمة، ومعها أربعون راكبًا، منهم أبو سفيان وعمرو بن العاص وعمرو بن هشام،[١] فأخبر جبريلُ رسول الله صلّى الله عليهما وسلّم، فأخبَرَ المسلمين، فأعجَبَهم تلقّي العِيرِ لكثرة الخير وقلّة القوم، فلمّا خرجوا بلغ أهلَ مكّةَ خبرُ خروجهم، فنادى أبو جهل فوق الكعبة: «يا أهلَ مكّةَ، النجاءَ النجاءَ على كلّ صَعب وذَلُول![٢] عِيرَكم أموالَكم![٣] إن أصابها / محمّدٌ لم تُفلِحوا بعدها أبدًا»، وقد رأت أختُ العبّاس بن عبد المطّلِب[٤] رؤيا، فقالت لأخيها: «إنّي رأيتُ عَجَبًا، رأيتُ كأنّ ملَكًا نزل مِن السماء، فأخذ صخرةً مِن الجبل، ثمّ حلّق بها، فلم يبقَ بيتٌ مِن بيوت مكّةَ إلّا أصابه حَجَر مِن تلك الصخرة»، فحدّث بها العبّاسُ، فقال أبو جهل: «ما يرضى رِجالهم أن يتنبّئوا حتّى تتنبّأ نساؤُهم»، فخرج أبو جهل بجميع أهل مكّةَ، وهم النفير، فقيل له: «إنّ العِير أخذت طريقَ الساحل ونجتْ، فارجِعْ بالناس إلى مكّةَ»، فقال: «لا واللهِ، لا يكون ذلك أبدًا حتّى ننحَرَ الجَزور ونشربَ الخمور ونُقيمَ القَيْنات والمعازفَ ببدرٍ، فيتسامع جميعُ العرب بمَخرَجنا، وأنّ محمّدًا لم يُصب العِيرَ، وأنّا قد أعضَضْناه»،[٥] فمضى بهم إلى بدر -وبدرٌ ماءٌ كانت العرب تجتمع فيه لسوقهم يومًا في السنة- فنزل جبريلُ فقال: «يا محمّدُ، إنّ الله وعدكم إحدى الطائفتين، إمّا العِيرَ، وإمّا قريشًا»، فاستشار النبيّ صلّى الله عليه وسلّم أصحابه، فقال: «ما تقولون؟ إنّ القوم قد خرجوا مِن مكّةَ على كلّ صَعب وذَلُول، فالعِيرُ أحبُّ إليكم أم النفيرُ؟»، فقالوا: «بل العِير أحبُّ إلينا مِن لقاء العدوّ»، فتغيّر وجهُ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، ثمّ ردَّد عليهم فقال: «إنّ العِير قد مضت على ساحل البحر، وهذا أبو جهل قد أقبل»، فقالوا: «يا رسولَ الله، عليك بالعِيرِ، ودع العدوَّ»، فقام عندما غضِب النبيّ صلّى الله عليه وسلّم

[٣٨٦ظ]

---

١ عمرو بن هشام هو أبو جهل، ولم يكن في العِير، وإنّما كان في النفير كما سيأتي.

٢ ركِبوا كلَّ صَعب وذَلولٍ في أمرهم: إذا بذَلُوا فيه الطاقةَ. أساس البلاغة للزمخشري، «ذلل».

٣ "أموالَكم" بدلُ "عيرَكم".

٤ هي عاتكة بنت عبد المطّلب كما في معالم التنزيل للبغوي، ٣/٣٢٩.

٥ وفي هامش م: أي: جعلناه عاضًا يدَه ندمًا وتحسّرًا. «منه».

[٣٨٧و] / أبو بكر وعمرُ رضي الله تعالى عنهما، فأحسَنَا،[١] ثمّ قام سعد بن عُبادةَ[٢] فقال: «انظُرْ أمركَ فامضِ، فواللهِ لو سِرتَ إلى عَدَنِ أَبْيَنَ[٣] ما تخلَّفَ عنك رجل مِن الأنصار»، ثمّ قال المِقداد بن عمرو:[٤] «يا رسولَ الله، امضِ لِما أمركَ الله تعالى، فإنّا معك حيثما أحببْتَ، لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيلَ لموسى عليه السلام: "اذهبْ أنت وربُّك فقاتِلَا إنّا ههنا قاعدون"،[٥] ولكن: اذهَبْ أنت وربُّك فقاتِلَا إنّا معكما[٦] مقاتلون ما دامت عينٌ منّا تطرفُ»، فضحِك رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، ثمّ قال: «أشيروا عليَّ أيّها الناس»، وهو يريد الأنصار؛ لأنّهم قالوا له حين بايعوه على العَقَبة: «إنّا بُرَآءُ مِن ذِمامك حتّى تصل إلى ديارنا، فإذا وصلتَ إلينا، فأنت في ذِمامنا، نمنعك ممّا نمنع منه أبناءنا ونساءَنا»، فكان النبيّ صلّى الله عليه وسلّم[٧] يتخوّف ألّا يكونَ الأنصارُ لا ترى عليهم نُصرتَه إلّا على عدوّ دَهَمَه بالمدينة، فقام سعد بن مُعاذ فقال: «لَكأنّك تريدنا يا رسولَ الله؟»، قال: «أجَل»، قال: «قد آمنّا بك وصدّقْناك، وشهِدنا أنّ ما جئتَ به هو الحقّ، وأعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقَنا على السمع والطاعة، فامضِ يا رسولَ الله لِما أردتَ، فوالذي بعثك بالحقّ، لو استعرضتَ بنا هذا البحرَ فخُضتَه، لخُضناه معك،

---

١ أي: أحسَنَا الكلامَ في اتّباع مراد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم.

٢ هو سعد بن عُبادة بن دُليم بن حارثة الأنصاري، أبو ثابت (ت. ١٤هـ/٦٣٥م [؟]). سيّد الخزرج، وأحد الأمراء الأشراف في الجاهليّة والإسلام. كان نقيبًا، شهد العقبة، وبدرًا في قول بعضهم. وكان سيّدًا جوّادًا. وهو صاحب راية الأنصار في المَشاهد كلّها. وكان وجيهًا في الأنصار، ذا رياسة وسِيادة، يعترف قومه له بها. وكان في الجاهليّة يكتب بالعربيّة، وكانت الكتابة في العرب قليلًا. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٣/٦١٣-٦١٧؛ **والاستيعاب** للنَّمري، ٢/٥٩٤-٥٩٩.

٣ العَدَن: موضع باليمن. ويقال له أيضًا: عَدَنُ أَبْيَنَ، نُسب إلى أَبْيَنَ -رجل مِن حِمْير- لأنّه عَدَنَ به، أي: أقام. **لسان العرب** لابن منظور، «عدن».

٤ هو المِقداد بن عمرو بن ثَعْلبة بن مالك البَهراوي، أبو مَعبَد (ت. ٣٣هـ/٦٥٣م). أحد السابقين إلى الإسلام في مكّة ومِن الفضلاء النُّجباء الكِبار الخِيار مِن الصحابة. شهد المَشاهد كلّها مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. وكان حالفَ الأسود بن عبد يغوث الزهري في الجاهليّة، فتبنّاه، فكان يقال له: المِقداد بن الأسود، فلمّا نزل القرآن: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ﴾ [الأحزاب، ٥/٣٣]، قيل: المِقداد بن عمرو. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٣/١٦١-١٦٣؛ **وأسد الغابة** لابن الأثير، ٥/٢٤٢-٢٤٣.

٥ ﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾ [المائدة، ٥/٢٤].

٦ س: معكم.

٧ س: عليه السلام.

ما تخلَّف منّا رجل واحد، وما نكرَهُ أن تلقى بنا عدوّنا، إنّا لَصُبُرٌ عند الحرب صُدُقٌ عند اللقاء، ولعلّ الله يُريك منّا ما يُقرّ به عينَك، فسِرْ بنا على بركة الله»، ففرح رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وبسَطه قولُ سعد، / ثمّ قال: «سِيروا على بركة الله، وأَبشِروا، فإنّ الله تعالى وعدني إحدى الطائفتين، واللهِ لَكأنّي الآنَ أنظرُ إلى مصارع القوم».[١] [٣٨٧ظ]

ورُوي أنّه قيل لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم حين فرَغ مِن بدر: «عليك بالعِيرِ، ليس دونها شيءٌ»، فناداه العبّاس[٢] وهو في وَثاقِه: «لا يصلُح»، فقال له النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «لِم؟» قال: «لأنّ الله وعدك إحدى الطائفتين، وقد أعطاك ما وعدك».[٣]

﴿يُجَٰدِلُونَكَ فِي ٱلۡحَقِّ﴾ الذي هو تلقّي النفير لإيثارهم عليه تلقّيَ العِير. والجملة استئناف، أو حال ثانية، أي: أخرجك في حال مجادلتهم إيّاك. ويجوز أن يكون حالًا مِن الضمير في ﴿لَكَٰرِهُونَ﴾. وقوله تعالى: ﴿بَعۡدَ مَا تَبَيَّنَ﴾ منصوب بـ﴿يُجَٰدِلُونَكَ﴾، و﴿مَا﴾ مصدريّة، أي: بعد تبيّن الحقّ لهم بإعلامك أنّهم يُنصَرون أينما تَواجهوا، ويقولون: ما كان خروجُنا إلّا للعِير، وهلّا قلتَ لنا لنستعدَّ ونتأهَّبَ. وكان ذلك لكراهتهم القتالَ.

﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى ٱلۡمَوۡتِ﴾ "الكاف" في محلّ النصب على الحاليّة مِن الضمير في ﴿لَكَٰرِهُونَ﴾، أي: مُشبهين بالذين يُساقون بالعُنف والصَّغار إلى القتل.

---

١ الكشّاف للزمخشري، ١٩٧/٢-١٩٨. وأخرج الطبري بعضه عن ابن عبّاس وبعضَه عن عُروة بن الزبير وبعضَه عن السدّي بتقديم وتأخير وزيادة ونقص. انظر: جامع البيان للطبري، ٤١/١١-٤٨. والقصّة بتفصيلها في سيرة ابن هشام تحت عنوان "غزوة بدر الكبرى"، إلّا أنّه لم يذكر عمرو بنَ هشام مِن أصحاب العِير.

٢ هو العبّاس بن عبد المطّلب بن هاشم القرشي، أبو الفضل (ت. ٣٢هـ/٦٥٣م). عمُّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم وجَدُّ الخلفاء العبّاسيّين. كان مِن أكابر قريش في الجاهليّة والإسلام. وكان محسِنًا لقومه، سديدَ الرأي، واسعَ العقل، مولعًا بإعتاق العبيد، كارهًا للرِّقّ. اختُلف في إسلامه، فقيل: إنّه لم يسلم حتّى وقعة بدر، وقيل: أسلم قبل الهجرة وكتَم إسلامَه، وأقام بمكّة يكتب إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أخبار المشركين، ثمّ هاجر إلى المدينة. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ٥/٤-٣٣؛ والإصابة لابن حجر، ٥٧٧/٥-٥٧٨.

٣ انظر: مسند أحمد، ٤٦٦/٣ (٢٠٢٢)؛ وسنن الترمذي، ٢٦٩/٥ (٣٠٨٠).

﴿وَهُمْ يَنظُرُونَ﴾ حال مِن ضمير ﴿يُسَاقُونَ﴾، أي: والحالُ أنّهم ينظرون إلى أسباب الموت ويشاهدونها عِيانًا. وما كانت هذه المرتبة مِن الخوف والجزَع إلّا لقلّة عددهم وعدم تأهّبهم وكونِهم رَجّالةً. رُوي أنّه لم يكن فيهم إلّا فارسانِ.[١]

﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٧﴾

﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ﴾ كلام مستأنَف مَسوق لبيان جميل صُنع الله عزّ وجلّ بالمؤمنين مع ما بهم مِن قلّة الحزم ودَناءة الهمّة وقصورِ الرأي والخوفِ والجزَع. و﴿إِذْ﴾ منصوب على المفعوليّة بمضمَرٍ خُوطبَ به المؤمنون بطريق التلوين والالتفات، و﴿إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ﴾ مفعولٌ ثانٍ لـ﴿يَعِدُكُمْ﴾، أي: اذكروا وقتَ وعدِ الله إيّاكم إحدى الطائفتين.

[٣٨٨و] وتذكير الوقت -مع أنّ المقصود تذكيرُ ما فيه مِن الحوادث- لِما مرّ / مرارًا مِن المبالغة في إيجاب ذكرها، لِما أنّ إيجاب ذكر الوقت إيجابٌ لذكر ما وقع فيه بالطريق البرهانيّ، ولأنّ الوقت مشتمل على ما وقع فيه مِن الحوادث بتفاصيلها، فإذا استُحضر كان ما وقع فيه حاضرًا مفصَّلًا، كأنّه مشاهَد عِيانًا.

وقُرئ: "يَعِدْكُمْ"[٢] بسكون الدال تخفيفًا. وصيغة المضارع لحكاية الحال الماضية لاستحضار صورتها.

وقوله تعالى: ﴿أَنَّهَا لَكُمْ﴾ بدلُ اشتمالٍ مِن ﴿إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ﴾، مبيّنٌ لكيفيّة الوعد، أي: يَعِدكم أنّ إحدى الطائفتين كائنةٌ لكم مختصّةٌ بكم مسخَّرةٌ لكم، تتسلّطون عليها تسلّطَ المُلّاكِ، وتتصرّفون فيهم كيف شئتم.

﴿وَتَوَدُّونَ﴾ عطفٌ على ﴿يَعِدُكُمْ﴾، داخلٌ تحت الأمر بالذِّكر، أي: تُحبّون ﴿أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ مِن الطائفتين، لا ذاتَ الشَّوكة، وهي النفير، رئيسُهم أبو جهل، وهم ألفُ مقاتلٍ. وغيرُ ذاتِ الشَّوكة هي العِير، إذ لم يكن فيها

١ التفسير البسيط للواحدي، ٣٤/١٠؛ الكشّاف للزمخشري، ١٩٩/٢.

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي زيد وسلمة بن محارب. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٢.

إلّا أربعون فارسًا، ورأسُهم أبو سفيان. والتعبير عنهم بهذا العنوان للتنبيه على سبب ودادتهم لملاقاتهم وموجِبِ كراهتهم ونفرتهم عن موافاة النفير. والشَّوكة: الحِدّة، مستعارةٌ مِن واحدة "الشَّوك"، وشَوْكُ القَنَا شَبَاها.[١]

﴿وَيُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ عطفٌ على ﴿تَوَدُّونَ﴾، منتظِمٌ معه في سِلك التذكير ليظهرَ لهم عظيم لطف الله بهم مع دناءة هِممهم وقصور آرائهم، أي: اذكروا وقتَ وعدِه تعالى إيّاكم إحدى الطائفتين وودادتِكم لأدناهما وإرادتِه تعالى لأعلاهما؛ وذلك قوله تعالى: ﴿أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ﴾ أي: يُثبتَه ويُعليَه ﴿بِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ أي: بآياته المنزلة في هذا الشأن، أو بأوامره للملائكة بالإمداد، وبما قضَى مِن أسرهم وقتلهم وطرحهم في قَليب بدر. وقُرئ: "بِكَلِمَتِهِ".[٢]

﴿وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أي: آخِرَهم، ويستأصِلَهم بالمرّة. والمعنى: أنتم تريدون سَفْسافَ الأمور،[٣] واللهُ عزّ وعلَا يريد معالِيَها وما يرجع إلى عُلوّ كلمة الحقّ وسُموّ رُتبة الدين. وشتّانَ بين المرادَين!

﴿لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ وَيُبْطِلَ ٱلْبَٰطِلَ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ۝٨﴾

وقوله تعالى: ﴿لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ وَيُبْطِلَ ٱلْبَٰطِلَ﴾ جملة مستأنَفة سِيقت لبيان الحكمة الداعية إلى اختيار ذات الشَّوكة / ونصرِهم عليها مع إرادتهم لغيرها. [٣٨٨ظ]
و"اللام" متعلِّقة بفعلٍ مقدَّر مؤخَّر عنها، أي: لهذه الغاية الجليلة فعَلَ ما فعل، لا لشيء آخرَ. وليس فيه تكرار؛ إذ الأوّل لبيان تفاوتِ ما بين الإرادتين، وهذا لبيان الحكمة الداعية إلى ما ذُكر. ومعنى إحقاقِ الحقّ إظهارُ حقّيّته، لا جعلُه حقًّا بعد أن لم يكن كذلك، وكذا حال إبطال الباطل.

﴿وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ﴾ أي: المشركون ذلك، أي: إحقاقَ الحقّ وإبطالَ الباطل.

---

١ شَبَاة كلّ شيء: حدُّ طرفِه. والجمع: الشَّبَا والشَّبَوات. **الصحاح** للجوهري، «شبا».

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن سلمة بن محارب. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ٢٠٢.

٣ السَّفْساف: الرديء مِن كلّ شيء والأمرُ الحقير. وفي الحديث: «إنّ الله يُحبّ معاليَ الأمور، ويكرَهُ سَفْسافَها». **الصحاح** للجوهري، «سفف».

﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُرْدِفِينَ ۝٩﴾

﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ بدل مِن ﴿إِذْ يَعِدُكُمْ﴾،[١] معمولٌ لعامله، فالمراد تذكير استمدادهم منه سبحانه والتجائهم إليه تعالى حين ضاقت عليهم الحِيَل وعيّتْ بهم العِلَلُ وإمدادِهِ تعالى حينئذ.

وقيل:[٢] متعلِّق بقوله تعالى: ﴿لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ﴾ على الظرفيّة. وما قيل[٣] مِن أنّ قوله تعالى ﴿لِيُحِقَّ﴾ مستقبل؛ لأنّه منصوب بـ"أنْ"، فلا يمكن عملُه في ﴿إِذْ﴾؛ لأنّه ظرف لِما مضى، ليس بشيء؛ لأنّ كونه مستقبَلًا إنّما هو بالنسبة إلى زمان ما هو غاية له مِن الفعل المقدَّر، لا بالنسبة إلى زمان الاستغاثة حتّى لا يعملَ فيه؛ بل هما في وقت واحد، وإنّما عُبّر عن زمانها بـ﴿إِذْ﴾ نظرًا إلى زمان النزول، وصيغةُ الاستقبال في ﴿تَسْتَغِيثُونَ﴾ لحكاية الحال الماضية لاستحضار صورتها العجيبة.

وقيل: متعلِّق بمضمَر مستأنَف، أي: اذكروا وقتَ استغاثتِكم. وذلك أنّهم لمّا علموا أنّه لا بدَّ مِن القتال، جعلوا يدعون الله تعالى قائلين: أيْ ربُّ، انصُرنا على عدوّك، يا غِياثَ المستغيثين، أَغِثْنا.[٤]

وعن عمرَ رضي الله عنه أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم نظر إلى المشركين وهم ألفٌ، وإلى أصحابه وهم ثلاثُمائة وبِضعة عشرَ، فاستقبل القبلةَ ومدَّ يديه يدعو: «اللّٰهمّ أنجِزْ لي ما وعدتَني، اللّٰهمّ إن تهلِكْ هذه العصابة، / لا تُعبَدْ في الأرض»، فما زال كذلك حتّى سقط رِداؤُه، فأخذه أبو بكر، فألقاه على مَنكِبه، والتزمه مِن ورائه وقال: «يا نبيَّ الله، كفاك مناشدتُك ربَّك، فإنّه سيُنجِز لك ما وعدك».[٥] [٣٨٩و]

﴿فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ عطفٌ على ﴿تَسْتَغِيثُونَ﴾، داخلٌ معه في حكم التذكير، لِما عرفتَ أنّه ماضٍ وصيغةُ الاستقبال لاستحضار الصورة. ﴿أَنِّي مُمِدُّكُمْ﴾ أي:

---

١ الأنفال، ٨/٧.

٢ قاله الطبري في جامع البيان، ١١/٥٠.

٣ قاله ابن عادل في اللباب، ٩/٤٥٩.

٤ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٠٠.

٥ انظر: صحيح مسلم، ٣/١٣٨٣-١٣٨٤ (١٧٦٣)؛ وسنن الترمذي، ٥/٢٦٩-٢٧٠ (٣٠٨١). والألفاظ مِن اللباب لابن عادل، ٩/٤٦٠.

بأنّي، فحُذف الجارّ، وسُلّط عليه الفعل، فنصب محلّه. وقُرئ بكسر الهمزة[١] على إرادة "القول"، أو على إجراء ﴿ٱسۡتَجَابَ﴾ مُجرى "قال"؛ لأنّ الاستجابة مِن مقولة القول.

﴿بِأَلۡفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُرۡدِفِينَ﴾ أي: جاعلين غيرَهم مِن الملائكة رديفًا لأنفسهم، فالمراد بهم رؤساؤهم المستتبعون لغيرهم. وقد اكتُفي ههنا بهذا البيان الإجماليّ، وبُيّن في سورة آل عمرانَ مقدارُ عدّهم.[٢] وقيل: معناه: مُتبِعين أنفسَهم ملائكةً آخَرين، أو مُتبِعين المؤمنينَ، أو بعضهم بعضًا، مِن "أردفتُه" إذا جئتَ بعده؛ أو مُتبِعين بعضَهم بعضَ المؤمنين أو أنفسَهم المؤمنين، مِن "أردفتُه إيّاه فردِفَه".

وقُرئ: "مُرْدَفِينَ"[٣] بفتح الدال، أي: متبَعِين أو متّبِعِين،[٤] بمعنى: أنّهم كانوا مقدّمةَ الجيش[٥] أو ساقَتَهم.[٦] وقُرئ: "مُرُدِّفِينَ" بكسر الراء وضمّها وتشديدِ الدال،[٧] وأصلُهما "مرتَدِفين" بمعنى "مترادِفين"، فأُدغمت التاء في الدال، فالتقى الساكنان، فحُرّكت الراء بالكسر على الأصل، أو بالضمّ على الإتباع.[٨] وقُرئ: "بِآلَافٍ"[٩] ليوافقَ ما في سورة آل عمران. ووجهُ التوفيق بينه وبين المشهور أنّ المراد بـ"الألْف" الذين كانوا على المقدّمة أو الساقةُ أو وجوهُهم وأعيانهم أو مَن قاتل منهم.

واختُلف في مقاتلتهم، وقد رُوي أخبارٌ تدلّ على وقوعها.[١٠]

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن عيسى بن الكوفة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٢.

٢ ﴿إِذۡ تَقُولُ لِلۡمُؤۡمِنِينَ أَلَن يَكۡفِيَكُمۡ أَن يُمِدَّكُمۡ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ۝ بَلَىٰٓۚ إِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأۡتُوكُم مِّن فَوۡرِهِمۡ هَٰذَا يُمۡدِدۡكُمۡ رَبُّكُم بِخَمۡسَةِ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ [آل عمران، ٣/١٢٤-١٢٥].

٣ قرأ بها نافع وأبو جعفر ويعقوب. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٥.

٤ م ط س - أو متّبِعين ["صح" في هامش م]. | ولعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.

٥ وفي هامش م: على أنّه مِن "أردفه" بمعنى "جاء بعده". «منه».

٦ وفي هامش م: على أنّه بمعنى "أردفه إيّاه"، أي: جعله رديفًا له. «منه».

٧ ذكر الخليل بن أحمد مِن رجل مِن أهل مكّة أنّه يقرأه: "مُردِّفِينَ"، واختلفت الرواية عن الخليل في هذا الحرف، فقال بعضهم: "مُرُدِّفِينَ"، وقال آخر: "مُرِدِّفِينَ". انظر: المحتسب لابن جنّي، ١/٢٧٣؛ وشواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٢.

٨ أي: على إتباع الميم.

٩ قراءة شاذّة، مرويّة عن الجحدري وأبي البرهسم. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٢.

١٠ انظر: الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٠١.

﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِۦ قُلُوبُكُمْ ۚ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾﴾

﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ﴾ كلام مستأنَف سِيق لبيان أنّ الأسباب الظاهرة بمَعزِل مِن التأثير، وإنّما التأثير مختصّ به عزّ وجلّ ليثِقَ به المؤمنون ولا يقنَطوا مِن النصر عند فُقدان / أسبابه. والجعل متعدٍّ إلى مفعول واحد، هو الضمير العائد إلى مصدرِ فعل مقدَّر يقتضيه المقام اقتضاءً ظاهرًا مُغنيًا عن التصريح به، كأنّه قيل: فأمدَّكم بهم، وما جعل إمدادَكم بهم. [٣٨٩ظ]

﴿إِلَّا بُشْرَىٰ﴾[١] وهو استثناء مفرَّغ مِن أعمّ العِلل، أي: وما جعل إمدادَكم بإنزال الملائكة عِيانًا لشيء مِن الأشياء إلّا للبُشرى لكم بأنّكم تُنصَرون، ﴿وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِۦ﴾ أي: بالإمداد ﴿قُلُوبُكُمْ﴾ وتسكنَ إليه نفوسُكم، كما كانت السكينة لبني إسرائيلَ كذلك. فكِلاهما مفعول له لـ"الجَعل". وقد نُصب الأوّل لاجتماع شرائطه، وبقي الثاني على حاله لفُقدانها، وقيل: للإشارة إلى أصالته في العلّيّة وأهمّيّته في نفسه، كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ [النحل، ٨/١٦].

وفي قَصر الإمداد عليهما إشعار بعدم مباشرة الملائكة للقتال، وإنّما كان إمدادُهم بتقوية قلوب المباشرين وتكثيرِ سوادهم ونحوه، كما هو رأي بعض السلف.[٢]

وقيل: الجعل متعدٍّ إلى اثنين، ثانيهما ﴿إِلَّا بُشْرَىٰ﴾ على أنّه استثناء مِن أعمّ المفاعيل، أي: وما جعله الله شيئًا مِن الأشياء إلّا بِشارةً لكم؛ فـ"اللام" في ﴿وَلِتَطْمَئِنَّ﴾ متعلِّقة بمحذوف مؤخَّر، تقديره: ولِتطمئنَّ به قلوبُكم فعَلَ ذلك، لا لشيء آخرَ.

﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ﴾ أي: حقيقة النصر على الإطلاق ﴿إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ أي: إلّا كائن مِن عنده عزّ وجلّ، مِن غير أن يكون فيه شركة مِن جهة الأسباب والعُدَد، وإنّما هي مظاهرُ له بطريق جريان السنّة الإلهيّة.

---

[١] م س + لكم.

[٢] انظر: الكشّاف للزمخشري، ٢٠١/٢.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ لا يغالَب في حكمه، ولا ينازَع في قضيته، / ﴿حَكِيمٌ﴾ [٣٩٠و]
يفعل كلَّ ما يفعل حسبما يقتضيه الحكمة والمصلحة. والجملة تعليل لِما قبلها، متضمِّنٌ للإشعار بأنّ النصر الواقع على الوجه المذكور مِن مقتضَيات الحِكم البالغة.

﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ ﴿١١﴾﴾

﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ﴾ أي: يجعله غاشيًا لكم ومحيطًا بكم. وهو بدلٌ ثانٍ مِن ﴿إِذْ يَعِدُكُمُ﴾[١] لإظهار نعمة أخرى، وصيغة الاستقبال فيه وفيما عُطف عليه لحكاية الحال الماضية كما في ﴿تَسْتَغِيثُونَ﴾؛ أو منصوبٌ بإضمار "اذكُروا". وقيل: هو متعلِّق بالنصر، أو بما في ﴿مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ مِن معنى الفعل، أو بالجعل، وليس بواضح. وقُرئ: "يُغْشِيكُمْ"[٢] مِن "الإغشاء" بمعنى "التغشية"، والفاعل في الوجهين هو الباري تعالى. وقُرئ: "يَغْشَاكُمْ"[٣] على إسناد الفعل إلى "النُّعاس".

وقوله تعالى: ﴿أَمَنَةً مِّنْهُ﴾ على القراءتين الأُولَيَين منصوبٌ على العلّيّة بفعل مترتِّب على الفعل المذكور، أي: يُغشّيكم النُّعاسَ، فتنعَسون أمنًا كائنًا مِن الله تعالى، لا كَلالًا وإعياءً؛ أو على أنّه مصدر لفعل آخرَ كذلك، أي: فتأمنون أمنًا، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ [آل عمران، ٣/٣٧] على أحد الوجهين. وقيل: منصوب بنفس الفعل المذكور. و"الأَمَنة" بمعنى "الأمان". وعلى القراءة الأخيرة منصوب على العلّيّة بـ"يَغْشَاكم" باعتبار المعنى، فإنّه في حكم "تَنعَسون"، أو على أنّه مصدر لفعل مترتِّب عليه كما مرّ. وقُرئ: "أَمْنَةً"[٤] كـ"رَحْمة".

﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً﴾ تقديم الجارّ والمجرور على المفعول به لِما مرّ مرارًا مِن الاهتمام بالمقدَّم والتشويق إلى المؤخَّر؛ فإنّ ما حقُّه التقدّمُ

---

[١] الأنفال، ٨/٧.

[٢] قرأ بها نافع وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٦.

[٣] قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٦.

[٤] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مُحيصِن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٣.

إذا أُخَر، تبقَى النفسُ مترقِّبةً له، فعند وروده يتمكّن عندها فضلَ تمكّنٍ. وتقديم ﴿عَلَيْكُمْ﴾ لِما أنّ بيان كون التنزيل عليهم أهمُّ مِن بيان كونه مِن السماء.

[٣٩٠ظ] / وقُرئ بالتخفيف مِن "الإنزال".[١]

﴿لِيُطَهِّرَكُم بِهِۦ﴾ أي: مِن الحَدَث الأصغر والأكبر، ﴿وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ الكلام في تقديم الجارّ والمجرور كما مرّ آنفًا. والمراد بـ﴿رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ وسوسته وتخويفُه إيّاهم مِن العطش.

رُوي أنّهم نزلوا في كَثيبٍ أَعْفرَ تسُوخُ فيه الأقدام[٢] على غير ماءٍ، وناموا، فاحتلم أكثرهم، وقد غلب المشركون على الماء، فتمثَّلَ لهم الشيطان، فوسوس إليهم وقال: «أنتم يا أصحابَ محمّد تزعُمون أنكم على الحقّ، وإنكم تُصلّون على غير وضوء وعلى الجنابة، وقد عطِشتم، ولو كنتم على الحقّ، ما غلبكم هؤلاء على الماء، وما ينتظرون بكم إلّا أن يَجهَدكم العطش، فإذا قطَعَ أعناقَكم مشَوا إليكم، فقتلوا مَن أَحبّوا، وساقوا بقيّتَكم إلى مكّةَ»، فحزِنوا حُزنًا شديدًا وأشفَقوا، فأنزل الله عزّ وجلّ المطر، فمُطروا ليلًا حتّى جرى الوادي، فاغتسلوا وتوضّئوا، وسَقَوا الرّكاب، وتلبَّدَ الرمل الذي كان بينهم وبين العدوّ حتّى ثبتت عليه الأقدام، وزالت وسوسة الشيطان، وطابت النفوس وقوِيَت القلوب.[٣]

وذلك قوله تعالى: ﴿وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ﴾ أي: يُقوّيها بالثقة بلطف الله تعالى فيما بعدُ بمشاهدة طلائعه،[٤] ﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ﴾ ولا تسُوخَ في الرمل. فالضمير لـ"الماء" كالأوّل، ويجوز أن يكون لـ"الرَّبْط"، فإنّ القلب إذا قوي وتمكّنَ فيه الصبر والجرأة، لا تكاد تزِلّ القدمُ في معارك الحروب.

﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۚ سَأُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ وَٱضْرِبُوا۟ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ۝١٢﴾

---

[١] قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري بلا نسبة في الكشّاف، ٢/٢٠٣.

[٢] قوله: "كثيبٍ أعفرَ"، أي: رملٍ أبيضَ تَعلُوه حُمرة. و"تسُوخ"، أي: تدخل فيه الأقدام وتغيب. فتوح الغيب للطيبي، ٧/٤٢.

[٣] الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٠٣. وهو مع اختلاف بالنقص والزيادة في جامع البيان للطبري، ١١/٦٣-٦٦؛ ومعالم التنزيل للبغوي، ٣/٣٣٤.

[٤] أي: طلائع لطف الله تعالى.

وقوله تعالى: / ﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ منصوب بمضمَر مستأنَف، [٣٩١و] خُوطبَ به النبيّ صلّى الله عليه وسلّم بطريق التجريد حسبما ينطِق به "الكاف" لِما أنّ المأمور به ممّا لا يستطيعه غيره عليه السلام، فإنّ الوحي المذكور قبل ظهوره بالوحي المَتلوّ على لسانه عليه السلام ليس مِن النعم التي يقف عليها عامّة الأمّة كسائر النعم السابقة التي أُمروا بذِكر وقتها بطريق الشكر.

وقيل: منصوب بقوله تعالى: ﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ﴾،[١] فلا بدَّ حينئذ مِن عود الضمير المجرور في ﴿بِهِ﴾ إلى "الرَّبط على القلوب" ليكون المعنى: ويثبّتَ أقدامَكم بتقوية قلوبكم وقتَ إيحائه إلى الملائكة وأمرِه بتثبيتهم إيّاكم، وهو وقت القتال. ولا يخفى أنّ تقييد التثبيت المذكور بوقت مُبهَم عندهم ليس فيه مزيدُ فائدة.

وأمّا انتصابه على أنّه بدلٌ ثالثٌ مِن ﴿إِذْ يَعِدُكُمُ﴾[٢] كما قيل،[٣] فيأباه تخصيص الخطاب به عليه السلام، مع ما عرفتَ مِن أنّ المأمور به ليس مِن الوظائف العامّة للكلّ كسائر أخواته.

وفي التعرّض لعنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضميره عليه السلام مِن التنويه والتشريف ما لا يخفى. والمعنى: اذكُر وقتَ إيحائِه تعالى إلى الملائكة: ﴿أَنِّى مَعَكُمْ﴾ أي: بالإمداد والتوفيق في أمر التثبيت، فهو مفعول ﴿يُوحِى﴾. وقُرِئ بالكسر[٤] على إرادة "القول" أو إجراءِ "الوحي" مُجراه. وما يُشعِر به دخولُ كلمة ﴿مَعَ﴾ مِن متبوعيّة الملائكة عليهم السلام[٥] إنّما هي مِن حيث إنّهم[٦] المباشرون للتثبيت صورةً، فلهم الأصالةُ مِن تلك الحيثيّة، كما في أمثال قوله عزّ قائلًا:[٧] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة، ١٥٣/٢؛ الأنفال، ٤٦/٨].

و"الفاء" في قوله تعالى: ﴿فَثَبِّتُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ لترتيب ما بعدها على ما قبلها، فإنّ إمداده تعالى إيّاهم مِن أقوى موجِبات التثبيت.

---

١ في الآية السابقة.
٢ الأنفال، ٧/٨.
٣ أجازه الزمخشري في الكشّاف، ٢٠٤/٢.
٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن عيسى الثقفي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٣.
٥ س – عليهم السلام.
٦ س + عليهم السلام.
٧ س: تعالى.

واختلفوا في كيفيّة التثبيت، فقالت جماعة: إنّما أُمروا بتثبيتهم بالبِشارة وتكثير السواد ونحوهما ممّا تقوى به قلوبُهم وتصِحّ عزائمهم ونِيّاتُهم ويتأكّد جِدّهم في القتال. وهو الأنسب بمعنى التثبيت وحقيقتِه التي هي عبارة عن الحمل على الثبات في موطن الحراب والجِدّ في مقاساة شدائد القتال.

وقد رُوي أنّه كان المَلك يتشبّه بالرجل الذي يعرفونه بوجهه، فيأتي ويقول: «إنّي سمعتُ المشركين يقولون: "واللهِ لَئن حملوا علينا لنَنْكشفنَّ"»، ويمشي بين الصفَّين فيقول: «أَبشِروا، فإنّ الله ناصِركم».[١]

[٣٩١ظ] / وقال آخَرون: أُمروا بمحاربة أعدائهم، وجعلوا قوله تعالى: ﴿سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ﴾ تفسيرًا لقوله تعالى: ﴿أَنِّي مَعَكُمْ﴾، وقولَه تعالى: ﴿فَٱضْرِبُواْ﴾... إلى آخره تفسيرًا لقوله تعالى: ﴿فَثَبِّتُواْ﴾ مبيِّنًا لكيفيّة التثبيت.

وقد رُوي عن أبي داود المازني[٢] رضي الله عنه -وكان ممّن شهد بدرًا- أنّه قال: «اتّبعتُ رجلًا مِن المشركين يومَ بدر لأضرِبَه، فوقعتْ رأسُه بين يديَّ قبل أن يصل إليه سيفي».[٣] وعن سَهل بن حُنيف[٤] رضي الله عنه أنّه قال: «لقد رأيتُنا يومَ بدر، وإنّ أحدنا يُشير بسيفه إلى المشرك، فتقع رأسه عن جسده قبل أن يصل إليه السيف».[٥] وأنت خبير بأنّ قتلهم للكَفَرة -مع عدم ملاءمته لمعنى تثبيت المؤمنين- ممّا لا يتوقّف على الإمداد بإلقاء الرُّعب، فلا يتّجِه ترتيبُ الأمر به عليه[٦] بـ"الفاء".

---

١ انظر: **التفسير البسيط** للواحدي، ١٠/٥٣؛ و**الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢٠٤.

٢ هو أبو داود الأنصاري ثمّ المازني. اختُلف في اسمه، فقيل: عمرو، وقيل: عُمير بن عامر بن مالك بن خنساء بن مبذول بن عمرو بن غنم بن مازن بن النجّار. شهد بدرًا وأحدًا. انظر: **أسد الغابة** لابن الأثير، ٢/٩٢-٩٣؛ و**الإصابة** لابن حجر، ١٢/٢٠٣.

٣ **جامع البيان** للطبري، ٦/٢٣؛ **معالم التنزيل** للبغوي، ٣/٣٣٥.

٤ هو سَهل بن حُنيف بن واهب الأنصاري الأوسي، أبو سعد (ت. ٣٨هـ/٦٥٨-٦٥٩). شهد بدرًا والمَشاهد كلّها مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وثبت يومَ أُحد، وكان بايعه يومئذ على الموت، فثبت معه حين انكشف الناس عنه. روى عنه ابناه: أبو أمامة وعبد الملك، وعبيد بن السباق وأبو وائل وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وغيرهم. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٣/٤٧١-٤٧٣؛ و**أسد الغابة** لابن الأثير، ٢/٥٧٢-٥٧٣.

٥ **الكشف والبيان** للثعلبي، ٤/٣٣٤؛ **معالم التنزيل** للبغوي، ٣/٣٣٥.

٦ أي: ترتيب الأمر بقتلهم للكَفَرة على إلقاء الرُّعب.

وقد اعتذر الأوّلون بأنّ قوله تعالى: ﴿سَأُلْقِي﴾... إلى آخره ليس بنصٍّ فيما ذُكر؛ بل يجوز أن يكون ذلك إثر قوله تعالى ﴿فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ تلقينًا للملائكة ما يثبّتونهم به، كأنّه قيل: قولوا لهم قولي: ﴿سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ فَٱضْرِبُوا۟﴾... إلى آخره، فالضاربون هم المؤمنون.

وأمّا ما قيل مِن أنّ ذلك خطاب منه تعالى للمؤمنين بالذات على طريق التلوين، فمبناه توهّمُ وروده قبل القتال. وأنّى ذلك، والسورةُ الكريمة إنّما نزلت بعد تمام الوقعة.

وقوله تعالى: ﴿فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ﴾ أي: أعالِيَها التي هي المَذابح أو الهامَات.[١]

﴿وَٱضْرِبُوا۟ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ قيل: البَنان: أطراف الأصابع مِن اليدين والرِّجلين. وقيل: هي الأصابع مِن اليدين والرِّجلين. وقال أبو الهَيثم:[٢] «البَنان: المَفاصل، وكلُّ مَفصِل بَنانة».[٣] قال ابن عبّاس رضي الله عنهما وابن جُريج والضحّاك: «يعني: الأطراف»،[٤] أي: اضرِبوهم في جميع الأعضاء مِن أعاليها إلى أسافلها. / وقيل: المراد بـ"البَنان" الأداني، وبـ"فوق الأعناق" الأعالي، والمعنى: فاضرِبوا الصناديد والسفلةَ. وتكرير الأمر بالضرب لمَزيد التشديد والاعتناء بأمره. [٣٩٢و]
و﴿مِنْهُمْ﴾ متعلِّق به أو بمحذوف وقع حالًا ممّا بعده.

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۚ وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٣﴾ ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٤﴾﴾

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما أصابهم مِن العقاب. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان ببُعد درجته في الشدّة والفظاعة. والخطاب لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم

---

١ الهامَة: وسطُ الرأس. تهذيب اللغة للأزهري، ٢٤٧/٦ «باب الهاء والميم».

٢ هو خالد بن يزيد بن أبي سُويد بن أسد، أبو الهيثم. لغويّ. كان إمامًا في اللغة وعلم العربية والصلابة في السنّة. مات سنة ستٍّ وسبعين ومائتين، وهو ابن تسعين سنةً. انظر: معجم الأدباء للحَموي، ١٢٣٧/٣-١٢٣٨.

٣ لسان العرب لابن منظور، «بنن»؛ اللباب لابن عادل، ٤٧٢/٩.

٤ جامع البيان للطبري، ٧٢/١١-٧٣؛ الكشف والبيان للثعلبي، ٣٣٤/٤.

أو لكلّ أحد ممّن يَليق بالخطاب. ومحلّه الرفع على الابتداء، خبرُه قوله تعالى: ﴿بِأَنَّهُمْ شَآقُّواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ أي: ذلك العقاب الفظيع واقعٌ عليهم بسبب مُشاقّتهم ومغالبتهم مَن لا سبيلَ إلى مغالبته أصلًا.

واشتقاق "المُشاقّة" مِن "الشِّق" لِما أنّ كلًّا مِن المُشاقَّين في شِقّ خلافِ شِقّ الآخَر، كما أنّ اشتقاق "المُعاداة" و"المخاصمة" مِن "العُدوة" و"الخُصم"، أي: الجانب؛ لأنّ كِلا المتعادِيَين والمتخاصِمَين في عُدوةٍ وخُصمٍ غيرِ عُدوة الآخر وخُصمِه.

﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ الإظهار في موضع الإضمار لتربية المَهابة وإظهار كمال شناعة ما اجترءُوا عليه والإشعارِ بعلّة الحكم. وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ إمّا نفس الجزاء، قد حُذف منه العائد إلى ﴿مَنْ﴾ عند مَن يلتزمه، أي: شديد العقاب له، أو تعليلٌ للجزاء المحذوف، أي: يعاقِبْه الله؛ فإنّ الله شديد العقاب.

وأيًا ما كان، فالشرطيّة تكملة لِما قبلها وتقريرٌ لمضمونه وتحقيقٌ للسببيّة بالطريق البرهانيّ، كأنّه قيل: ذلك العقاب الشديد / بسبب مُشاقّتهم لله تعالى [٣٩٢ظ]
ورسولِه، وكلُّ مَن يشاقق الله ورسولَه كائنًا مَن كان، فله بسبب ذلك عقاب شديد، فإذن لهم بسبب مُشاقّتهم لهما عقاب شديد.

وأمّا أنّه وعيد لهم بما أُعدَّ لهم في الآخرة بعد ما حاق بهم في الدنيا كما قيل،[١] فيردّه ما بعده مِن قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾؛ فإنّه -مع كونه هو المسوقَ للوعيد بما ذُكر- ناطقٌ بكون المراد بالعقاب المذكور ما أصابهم عاجلًا، سواء جُعل ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ إشارةً إلى نفس العقاب، أو إلى ما يفيده الشرطيّة مِن ثبوت العقاب لهم.

أمّا على الأوّل، فلأنّ الأظهر أنّ محلّه النصب بمضمَر يستدعيه قوله تعالى: ﴿فَذُوقُوهُ﴾، و"الواو" في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ لِلْكَٰفِرِينَ﴾... إلخ بمعنى "مع"، فالمعنى: باشِروا ذلكم العقابَ الذي أصابكم، فذُوقوه عاجلًا مع أنّ لكم عذابَ النار آجلًا، فوضع الظاهر موضعَ الضمير لتوبيخهم بالكفر وتعليل الحكم به.

---

[١] قاله ابن عادل في اللباب، ٩/٤٧٤.

وأمّا على الثاني، فلأنّ الأقرب أنّ محلّه الرفع على أنّه خبرُ مبتدأ محذوف، وقولُه تعالى: ﴿وَأَنَّ لِلْكَٰفِرِينَ﴾... إلخ معطوف عليه، والمعنى: حكمُ الله ذلكم، أي: ثبوتُ هذا العقاب لكم عاجلًا، وثبوتُ عذاب النار آجلًا، وقوله تعالى: ﴿فَذُوقُوهُ﴾ اعتراضٌ وُسّط بين المعطوفَين للتهديد.

والضمير على الأوّل لنفس المُشار إليه، وعلى الثاني لِما في ضِمنه. وقد ذُكر في إعراب الآية الكريمة وجوهٌ أُخَرُ. ومدار الكلّ على أنّ المراد بـ﴿ٱلْعِقَابِ﴾ ما أصابهم عاجلًا. والله تعالى أعلم.

وقُرئ بكسر ﴿أَنَّ﴾[1] على الاستئناف.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ خطاب للمؤمنين بحكم كلّيّ جارٍ فيما سيقع مِن الوقائع والحروب، جِيء به في تضاعيف القصّة إظهارًا للاعتناء بشأنه ومبالغةً في حثّهم / على المحافظة عليه. [٣٩٣و]

﴿إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا﴾ الزَّحْف: الدَّبيب، يقال: "زحَف الصبيُّ زحفًا"، إذا دَبَّ على اسْتِهِ قليلًا قليلًا، سُمّي به الجيش الدَّهْم[2] المتوجّهُ إلى العدوّ؛ لأنّه لكثرته وتكاثفِه يُرى كأنّه يزحَف، وذلك لأنّ الكلّ يُرى كجسم واحد متّصلٍ، فيُحَسّ حركته بالقياس إليه في غاية البُطء، وإن كانت في نفس الأمر على غاية السرعة. قال قائلهم:

وأرعَنَ مثلِ الطَّوْدِ تحسَبُ أنّهم وُقوفٌ لِحَاجٍ[3] والرِّكابُ تُهَمْلِجُ[4]

---

[1] قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٣.

[2] الدُّهْم: العدد الكثير. والجمع: الدهوم. الصحاح للجوهري، «دهم».

[3] وفي هامش م: أي: حاجة.

[4] البيت للنابغة الجَعدي في ديوانه، ص ٤٩؛ ولسان العرب لابن منظور، «صرد». وفيهما: "بأرعن" بدل "وأرعن". | الرَّعْن: أنفُ الجبل المتقدِّم، ثمّ يُشبَّه به الجيش فيقال: "جيشٌ أرعَنُ"، وهو المضطرب لكثرته. وحَاجٌ: جمعُ الحاجة. والهَمْلجة فارسيّ معرّب، وهي مشيٌ سهلٌ. يقول: حاربنا العدوَّ بجيشٍ مثلِ الجبل العظيم تحسب أنّهم وقوفٌ لِحاجٍ، والحالُ أنّ الرِّكاب تُهَملِج وتُسرع. فتوح الغيب للطيبي، ٥٩٢/١١-٥٩٣.

ونصبُه إمّا على أنّه حال مِن مفعول ﴿لَقِيتُمْ﴾، أي: زاحفين نحوَكم، وإمّا على أنّه مصدر مؤكِّد لفعل مضمَر هو الحال منه، أي: يزحَفون زَحفًا.

وأمّا كونه حالًا مِن فاعله أو منه ومِن مفعوله معًا كما قيل،[1] فيأباه قوله تعالى: ﴿فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ﴾؛ إذ لا معنى لتقييد النهي عن الإدبار بتوجّههم السابقِ إلى العدوّ أو بكثرتهم؛ بل توجّهُ العدوّ إليهم وكثرتُهم هو الداعي إلى الإدبار عادةً والمُحوِجُ إلى النهي عنه. وحملُه[2] على الإشعار بما سيكون منهم يومَ حُنينٍ، حيث تَوَلَّوا مُدبِرين وهم زحفٌ مِن الزحوف اثنا عشَرَ ألفًا، بعيدٌ.

والمعنى: إذ لقيتموهم للقتال وهم كثير جَمٌّ وأنتم قليل، فلا تُوَلُّوهم أدبارَكم فضلًا عن الفرار؛ بل قابِلوهم وقاتِلوهم مع قلّتكم فضلًا عن أن تُدانوهم في العدد أو تُساووهم.

﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦﴾﴾

﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ﴾ أي: يومَ اللقاء ﴿دُبُرَهُۥ﴾ فضلًا عن الفرار. وقُرئ بسكون الباء.[3] ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ﴾ إمّا بالتوجّه إلى قتال طائفة أخرى أهمَّ مِن هؤلاء، وإمّا بالفرّ للكرّ / بأن يخيِّل عدوَّه أنّه منهزِم ليغُرَّه ويُخرجَه مِن بين [٣٩٣ظ]
أعوانه، ثمّ يعطِفَ عليه وحدَه أو مع مَن في الكَمين مِن أصحابه، وهو باب مِن خُدَع الحرب ومكايدِها. ﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾ أي: مُنحازًا إلى جماعة أخرى مِن المؤمنين لينضمَّ إليهم، ثمّ يقاتلَ معهم العدوَّ.

عن ابن عمرَ رضي الله عنهما: «أنّ سريّةً فرُّوا، وأنا معهم، فلمّا رجعوا إلى المدينة استحيَوا، ودخلوا البيوت، فقلتُ: "يا رسولَ الله، نحن الفرّارون"، فقال صلّى الله عليه وسلّم: "بل أنتم العَكّارون،[4] وأنا فئتُكم"».[5] وانهزم رجلٌ

---

١ أجازه الزمخشري في الكشّاف، ٢/٢٠٦.
٢ أجازه الزمخشري في الكشّاف، ٢/٢٠٦.
٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن. الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٠٦.
٤ وفي هامش م: أي: الكرّارون، مِن "عكَرَ" إذا رجع. «منه».
٥ انظر: مسند أحمد، ١٠/١٣٥ (٥٨٩٥)؛ وسنن الترمذي، ٤/٢١٥ (١٧١٦). والألفاظ مِن الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٠٦.

مِن القادسيّة،[1] فأتى المدينةَ إلى عمرَ رضي الله عنه، فقال: «يا أميرَ المؤمنين، هلكتُ ففرَرتُ مِن الزَّحف»، فقال رضي الله عنه: «أنا فئتُك».[2]

ووزنُ "متحيِّز" "متفَيْعل"، لا "متفَعِّل"، وإلّا لكان "متَحَوِّزًا"؛ لأنّه مِن "حاز يحُوز". وانتصابهما إمّا على الحاليّة، وإلّا لغوٌ لا عمَلَ لها، وإمّا على الاستثناء مِن المُوَلِّين، أي: ومَن يُوَلِّهم دُبُرَه إلّا رجلًا منهم متحرِّفًا أو متحيِّزًا.

﴿فَقَدۡ بَآءَ﴾ أي: رجع ﴿بِغَضَبٖ﴾ عظيمٍ لا يقادَر قدره. و﴿مِنَ﴾ في قوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾ متعلِّقة بمحذوف هو صفة لـ﴿غَضَبٖ﴾ مؤكِّدةٌ لِما أفاده التنوين مِن الفخامة والهول بالفخامة الإضافيّة، أي: بغضب كائنٍ منه تعالى. ﴿وَمَأۡوَىٰهُ جَهَنَّمُۖ﴾ أي: بدلَ ما أراد بفراره أن يأوِيَ إليه مِن مأوى يُنجيه مِن القتل، ﴿وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ﴾. في إيقاع "البَوْء" في موقع جواب الشرط الذي هو "التولية" مقرونًا بذكر "المَأوى" و"المَصير" مِن الجزالة ما لا مزيدَ عليه.

عن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «أنّ الفرار مِن الزَّحْف مِن أكبر الكبائر».[3] وهذا إذا لم يكن العدوّ أكثرَ مِن الضِّعف، لقوله تعالى: ﴿ٱلۡـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمۡ﴾ الآية.[4] وقيل: الآية مخصوصة بأهل بيته والحاضرين معه في الحرب.

﴿فَلَمۡ تَقۡتُلُوهُمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمۡۚ وَمَا رَمَيۡتَ إِذۡ رَمَيۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ وَلِيُبۡلِيَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡهُ بَلَآءً حَسَنًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ۝١٧﴾

﴿فَلَمۡ تَقۡتُلُوهُمۡ﴾ رجوع إلى بيان بقيّة أحكام الوقعة وأحوالِها وتقريرِ ما سبق منها. و"الفاء" جوابُ شرط مقدَّر يستدعيه ما مرّ مِن ذكر إمداده تعالى وأمرِه بالتثبيت وغير ذلك، / كأنّه قيل: إذا كان الأمر كذلك، فلم تقتُلوهم [٣٩٤و]

---

[1] هو موضعٌ بينها وبين الكوفة خمسة عشر فرسخًا. وبهذا الموضع كان يوم القادسيّة بين المسلمين والفُرس في أيّام عمرَ بن الخطّاب رضي الله عنه، في سنة ١٦ مِن الهجرة. انظر: معجم البلدان للحَمَوي، ٢٩١/٤-٢٩٣.

[2] انظر: مصنّف ابن أبي شيبة، ٥٥٥/٦ (٣٣٧٧٤). والألفاظ مِن الكشّاف للزمخشري، ٢٠٦/٢.

[3] انظر: جامع البيان للطبري، ٨١/١١؛ والكشّاف للزمخشري، ٢٠٦/٢.

[4] ﴿ٱلۡـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمۡ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمۡ ضَعۡفٗاۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٞ صَابِرَةٞ يَغۡلِبُواْ مِاْئَتَيۡنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمۡ أَلۡفٞ يَغۡلِبُوٓاْ أَلۡفَيۡنِ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال، ٦٦/٨].

أنتم بقوّتكم وقدرتكم، ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ بنصركم وتسليطكم عليهم وإلقاءِ الرُّعب في قلوبهم.

ويجوز أن يكون التقدير: إذا علمتم ذلك، فلم تقتلوهم، أي: فاعلَموا أو فأُخبِرُكم أنكم لم تقتلوهم. وقيل: التقدير: إن افتخرتم بقتلهم، فلم تقتلوهم، على أحد التأويلَين، لِما رُوي أنّهم لمّا انصرفوا مِن المعركة غالبين غانمين، أقبلوا يتفاخرون يقولون: «قتلتُ وأسرتُ وفعلتُ وتركتُ»، فنزلت.[1]

وقد كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حين طلعت قريشٌ مِن العَقَنْقَل[2] قال: «هذه قريشٌ جاءت بخُيَلائِها وفخرِها يكذِّبون رسولك، اللّٰهمّ إنّي أسألك ما وعدتَني»، فأتاه جبريلُ عليهما السلام، فقال: «خُذْ قبضةً مِن ترابٍ فارمِهم بها»، فلمّا التقى الجَمْعانِ قال لعليّ رضي الله عنه: «أعطِني قبضةً مِن حَصْباء الوادي»، فرمى بها في وجوههم وقال: «شاهت الوجوهُ»، فلم يبقَ مشركٌ إلّا شُغِل بعينَيه، فانهزموا؛[3] وذلك قوله عزّ وجلّ بطريق تلوين الخطاب: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ تحقيقًا لكون الرَّمْي الظاهر على يده عليه السلام حينئذٍ مِن أفعاله عزّ وجلّ.

وتجريد الفعل عن المفعول به لِما أنّ المقصود الأصلي بيانُ حال الرمي نفيًا وإثباتًا؛ إذ هو الذي ظهر منه ما ظهر، وهو المَنشأ لتغيّرِ المَرميّ به في نفسه وتكثّرِه إلى حيث أصاب عينَي كلّ واحد مِن أولئك الأمّة الجَمّة شيءٌ مِن ذلك، أي: وما فعلتَ أنت -يا محمّدُ- تلك الرَّمْية المستتبِعةَ لهذه الآثار العظيمة حقيقةً حين فعلتَها صورةً / -وإلّا لكان أثرُها مِن جنس آثار الأفاعيل البشريّة- [٣٩٤ظ]

[1] انظر: جامع البيان للطبري، ١١/٨٣-٨٤؛ والكشّاف للزمخشري، ٢/٢٠٦-٢٠٧.

[2] العَقَنْقَل مِن الرِّمال والتِّلال: ما ارتكَمَ واتّسع، ومِن الأودية: ما عرُضَ واتّسع بين حافتَيه. والجمع: عقاقل وعقاقيل. كتاب العين للخليل بن أحمد، ١/١٦١ «باب العين والقاف واللام».

[3] انظر: جامع البيان للطبري، ١١/٨٤-٨٦؛ والكشّاف للزمخشري، ٢/٢٠٧. اختُلِف هل هذه الرَّمية وقعت يومَ بدر أم لا؟ والحاصل أنّه قد ثبت عن غير واحد مِن الأئمّة أنّها كانت يوم بدر، وإن كان النبيّ صلّى الله عليه وسلّم فعل ذلك يومَ حُنين أيضًا. انظر: تخريج أحاديث الكشّاف للزيلعي، ٢/١٨-٢٠ (٥٠٠)؛ والكافي الشاف لابن حجر، ص ٦٨ (٦٤).

ولكنّ الله فعلها، أي: خلقها حيث باشرْتَها؛ لكنْ لا على نهج عادته تعالى في خلق أفعال العباد؛ بل على وجهٍ غيرِ معتاد، ولذلك أثّرت هذا التأثير الخارجَ عن طَوْق البشر ودائرةِ القُوى والقُدر؛ فمدارُ إثباتها لله تعالى ونفيِها عنه عليه السلام كونُ أثرها مِن أفعاله سبحانه، لا مِن أفعاله عليه السلام.

وقُرِئ: "وَلٰكِنِ اللهُ"[1] بالتخفيف والرفع في المَحلَّين.[2]

و"اللام" في قوله تعالى: ﴿وَلِيُبْلِيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ﴾ أي: ليُعطيَهم مِن عنده تعالى ﴿بَلَآءً حَسَنًا﴾ أي: عطاءً جميلًا غيرَ مَشوب بمُقاساة الشدائد والمَكاره، إمّا متعلِّقةٌ بمحذوف متأخّر، فـ"الواو" اعتراضيّة، أي: وللإحسان إليهم بالنصر والغنيمة فعَلَ ما فعل، لا لشيء غيرِ ذلك ممّا لا يُجديهم نفعًا، وإمّا بـ﴿رَمَىٰ﴾، فـ"الواو" للعطف على علّة محذوفة، أي: ولكنّ الله رمَى ليمحَقَ الكافرين وليُبليَ... إلخ.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ أي: لدعائهم واستغاثتهم، ﴿عَلِيمٌ﴾ أي: بنِيّاتهم وأحوالهم الداعية إلى الإجابة، تعليلٌ للحكم.

﴿ذَٰلِكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ ٱلْكَٰفِرِينَ ١٧﴾

﴿ذَٰلِكُمْ﴾ إشارة إلى البلاء الحَسَن. ومحلّه الرفع على أنّه خبرُ مبتدأ محذوف، وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ -بالإضافة- معطوفٌ عليه، أي: المقصد إبلاء المؤمنين وتوهينُ كيد الكافرين وإبطالُ حِيلهم. وقيل: المشار إليه القتل أو الرميُ، والمبتدأ "الأمرُ"، أي: الأمر ذلكم، أي: القتل، فيكون قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ﴾ الآية مِن قبيل عطف البيان. وقُرِئ: "مُوهِنٌ" بالتنوين مخفَّفًا ومشدَّدًا ونصبِ ﴿كَيْدِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾.[3]

---

[1] قرأ بها ابن عامر وحمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢/٢١٩.

[2] وفي هامش م: ههنا وفي قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾. «منه».

[3] أي: "مُوهِنٌ كَيْدَ الكَافِرِينَ" مخففًا و"مُوَهِّنٌ كَيْدَ الكَافِرِينَ" مشدَّدًا. قرأ بالأولى ابن عامر وحمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم، وبالثانية نافع وابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٦.

﴿إِن تَسْتَفْتِحُواْ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ وَإِن تَنتَهُواْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَعُودُواْ نَعُدْ وَلَن تُغْنِيَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْـًٔا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ١٩﴾

[٣٩٥و] / ﴿إِن تَسْتَفْتِحُواْ﴾ خطاب لأهل مكّةَ على سبيل التهكّم بهم، وذلك أنّهم حين أرادوا الخروج تعلّقوا بأستار الكعبة وقالوا: «اللّٰهمّ انصرْ أعلى الجُندَين وأهدَى الفئتين وأكرمَ الحِزبين»،[١] أي: إن تستنصروا لِأعلى الجُندَين ﴿فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾ حيث نُصِر أعلاهما، وقد زعمتم أنكم الأعلى، فالتهكّم في المَجيء؛ أو فقد جاءكم الهزيمة والقهر، فالتهكّم في نفس الفتح، حيث وُضع موضعَ ما يقابله.

﴿وَإِن تَنتَهُواْ﴾ عمّا كنتم عليه مِن الحِراب ومعاداةِ الرسول صلّى الله عليه وسلّم، ﴿فَهُوَ﴾ أي: الانتهاء ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ أي: مِن الحِراب الذي ذُقتم غائلته، لِما فيه مِن السلامة مِن القتل والأسر. ومَبنى اعتبار أصل الخيريّة في المفضَّل عليه هو التهكّم.

﴿وَإِن تَعُودُواْ﴾ أي: إلى حِرابه عليه السلام، ﴿نَعُدْ﴾ لِما شاهدتموه مِن الفتح.

﴿وَلَن تُغْنِيَ﴾ بالتاء الفوقانيّة، وقُرئ بالياء التحتانيّة؛[٢] لأنّ تأنيث "الفِئة" غيرُ حقيقيّة وللفصل، أي: لن تَدفعَ أبدًا ﴿عَنكُمْ فِئَتُكُمْ﴾ جماعتُكم التي تجمعونهم وتستعينون بهم ﴿شَيْـًٔا﴾ أي: مِن الإغناء أو مِن المضارّ. وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَثُرَتْ﴾ جملة حاليّة. وقد مرّ التحقيق. ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: ولأنّ الله مُعين المؤمنين كان ذلك، أو والأمرُ أنّ الله مع المؤمنين، ويقرُب منه بحسب المعنى قراءةُ الكسر على الاستئناف.[٣]

وقيل: الخطاب للمؤمنين، والمعنى: إن تستنصروا فقد جاءكم النصر، وإن تنتهُوا عن التكاسل والرغبة عمّا يرغِّب فيه الرسول صلّى الله عليه وسلّم،

---

[١] الكشّاف للزمخشري، ٢٠٨/٢. ونحوه في أسباب النزول للواحدي، ص ٢٣٨.

[٢] قراءة شاذّة، مرويّة عن يحيى بن وثّاب وإبراهيم النخعي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٤.

[٣] أي: " وَإِنَّ اللهَ". قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو وحمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢٧٦/٢.

فهو خير لكم مِن كلّ شيء لِما أنّه مناط لنَيل سعادة الدارَين، وإن تعودوا إليه نعُدْ عليكم بالإنكار وتهييج العدوّ، ولن تُغنيَ حينئذ كثرتُكم إذا لم يكن الله معكم بالنصر، والأمرُ أنّ الله مع الكاملين في الإيمان.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوۡاْ عَنۡهُ وَأَنتُمۡ تَسۡمَعُونَ ۝٢٠﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوۡاْ﴾ بطرح إحدى التاءين، وقُرئ بإدغامها.[1] ﴿عَنۡهُ﴾ أي: لا تتولّوا / عن الرسول، فإنّ المراد هو الأمر [٣٩٥ظ] بطاعته والنهيُ عن الإعراض عنه، وذكرُ طاعته تعالى للتمهيد والتنبيه على أنّ طاعته تعالى في طاعة رسوله عليه السلام: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء، ٨٠/٤]. وقيل: الضمير للجهاد، وقيل: للأمر الذي دلّ عليه الطاعة.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنتُمۡ تَسۡمَعُونَ﴾ جملة حاليّة واردة لتأكيد وجوب الانتهاء عن التولّي مطلقًا، كما في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجۡعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادٗا وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة، ٢٢/٢]، لا لتقييد النهي عنه بحال السماع، كما في قوله تعالى: ﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء، ٤٣/٤]، أي: لا تتولّوا عنه والحالُ أنكم تسمعون القرآن الناطق بوجوب طاعته والمواعظ الزاجرة عن مخالفته سَماعَ فهمٍ وإذعانٍ.

﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ قَالُواْ سَمِعۡنَا وَهُمۡ لَا يَسۡمَعُونَ ۝٢١﴾

﴿وَلَا تَكُونُواْ﴾ تقرير للنهي السابق وتحذير عن مخالفته بالتنبيه على أنّها مؤدّية إلى انتظامهم في سِلك الكَفَرة بكون سماعهم كَلَا سماعٍ، أي: لا تكونوا بمخالفة الأمر والنهي ﴿كَٱلَّذِينَ قَالُواْ سَمِعۡنَا﴾ بمجرّد الادّعاء مِن غير فهم وإذعان، كالكَفَرة والمنافقين الذي يدّعون السماع ﴿وَهُمۡ لَا يَسۡمَعُونَ﴾ حال مِن ضمير ﴿قَالُواْ﴾، أي: قالوا ذلك والحالُ أنّهم لا يسمعون، حيث لا يصدِّقون ما سمعوه، ولا يفهمونه حقَّ فهمِه، فكأنّهم لا يسمعونه رأسًا.

---

[1] قرأ بها البَزّي عن ابن كثير. النشر لابن الجزري، ٢٣٢/٢.

﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ۝٢٢﴾

﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ﴾ استئناف مَسوق لبيان كمال سُوء حال المشبَّه بهم مبالغةً في التحذير وتقريرًا للنهي إثرَ تقريرٍ، أي: إنّ شرّ ما يَدِبّ على الأرض أو شرّ البهائم ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي: في حكمه وقضائه ﴿ٱلصُّمُّ﴾ الذين لا يسمعون الحقّ، ﴿ٱلْبُكْمُ﴾ الذين لا ينطِقون به.

وُصفوا بالصَّمَم والبَكَم؛ لأنّ ما خُلق له الأذن واللسان سماعُ الحقّ والنطقُ به، وحيث لم يوجد فيهم شيءٌ مِن ذلك، صاروا كأنّهم فاقدون للجارحتين رأسًا. وتقديم ﴿ٱلصُّمُّ﴾ على ﴿ٱلْبُكْمُ﴾ لِما أنّ صَمَمهم متقدِّم على بَكَمِهم، فإنّ السكوت عن النُّطق بالحقّ مِن فروع عدم سماعهم له، كما أنّ النُّطق به مِن فروع سماعه.

ثمّ وُصفوا بعدم التعقّل فقيل: ﴿ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ تحقيقًا لكمال سُوء حالهم، / فإنّ الأصمّ الأبكَمَ إذا كان له عقل ربّما يفهم بعضَ الأمور، ويُفهِمُه [٣٩٦و]
غيرُه بالإشارة، ويهتدي بذلك إلى بعض مطالبه، وأمّا إذا كان فاقدًا للعقل أيضًا، فهو الغاية في الشرّيّة وسوء الحال. وبذلك يظهر كونهم شرًّا مِن البهائم، حيث أبطلوا ما به يمتازون عنها وبه يفضَّلون على كثير مِن خلق الله عزّ وجلّ، فصاروا أخسَّ مِن كلّ خَسيس.

﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ ۝٢٣﴾

﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ شيئًا مِن جنس الخير الذي مِن جملته صَرفُ قُوَاهم إلى تحرّي الحقّ واتّباع الهدى، ﴿لَّأَسْمَعَهُمْ﴾ سماعَ تفهّمٍ وتدبّرٍ، ولَوَقفوا على حقّيّة الرسول عليه السلام، وأطاعوه وآمنوا به، ولكنْ لم يعلم فيهم شيئًا مِن ذلك لخلوّهم عنه بالمرّة، فلم يُسمِعْهم كذلك لخلوّه عن الفائدة وخروجِه عن الحكمة. وإليه أشيرَ بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا﴾ أي: لو أسمعهم سماعَ تفهّمٍ وهم على هذه الحالة العارية عن الخير بالكلّيّة، لَتولّوا عمّا سمعوه مِن الحقّ، ولم ينتفعوا به قطُّ، أو ارتدُّوا بعد ما صدّقوه، وصاروا كأن لم يسمعوه أصلًا.

وقوله تعالى: ﴿وَهُم مُّعۡرِضُونَ﴾ إمّا حال مِن ضمير ﴿لَتَوَلَّواْ﴾، أي: لَتولّوا على أدبارهم والحالُ أنّهم مُعرِضون عمّا سمعوه بقلوبهم، وإمّا اعتراض تذييليّ، أي: وهم قومٌ عادتُهم الإعراضُ.

وقيل: كانوا يقولون لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «أَحْيِ قُصَيًّا، فإنّه كان شيخًا مبارَكًا، حتّى يشهدَ لك ونؤمنَ بك»،[١] فالمعنى: ولو أسمعهم كلام قُصَيّ... إلخ. وقيل: هم بنو عبد الدار بن قُصَيّ، لم يُسلِم منهم إلّا مصعب بن عُمير وسُوَيد بن حرملة، كانوا يقولون: «نحن صُمٌّ بُكمٌ عُميٌ عمّا جاء به محمّد، لا نسمعه ولا نُجيبه»، قاتَلَهم الله تعالى، فقُتلوا جميعًا بأُحد، / وكانوا أصحابَ اللواء.[٢] وعن ابن جُريج: «أنّهم المنافقون».[٣] وعن الحسن رحمه الله: «أنّهم أهل الكتاب».[٤] [٣٩٦ظ]

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ۝٢٤﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ تكرير للنداء مع وصفهم بنعت الإيمان لتنشيطهم إلى الإقبال على الامتثال بما يرِدُ بعده مِن الأوامر، وتنبيهِهم على أنّ فيهم ما يوجِب ذلك. ﴿ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ بحسن الطاعة ﴿إِذَا دَعَاكُمۡ﴾ أي: الرسول، إذ هو المباشِر لدعوة الله تعالى، ﴿لِمَا يُحۡيِيكُمۡ﴾ مِن العلوم الدينيّة التي هي مناط الحياة الأبديّة، كما أنّ الجهل مدار الموت الحقيقيّ، أو هي ماء حياة القلب، كما أنّ الجهل موجِب موته. وقيل: لمجاهدة الكُفّار؛ لأنّهم لو رفضوها لَغلبوهم وقتلوهم، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَكُمۡ فِي ٱلۡقِصَاصِ حَيَوٰةٞ﴾ [البقرة، ١٧٩/٢].

رُوي أنّه عليه السلام مرّ على أُبيّ بن كعب وهو يصلّي، فدعاه، فعجَّل في صلاته، ثمّ جاء، فقال عليه السلام: «ما منعك مِن إجابتي؟»، قال: «كنتُ

---

١ معالم التنزيل للبغوي، ٣٤٤/٣؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٥٥/٣.
٢ الكشف والبيان للثعلبي، ٣٤١/٤-٣٤٢؛ الكشّاف للزمخشري، ٢٠٩/٢-٢١٠.
٣ الكشّاف للزمخشري، ٢١٠/٢.
٤ الكشّاف للزمخشري، ٢١٠/٢.

في الصلاة»، قال: «ألم تُخبَر فيما أوحِيَ إليّ: ﴿ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾... إلخ [الأنفال، ٨/٢٤]».[١]

واختُلف فيه، فقيل: هذا مِن خصائص دعائه عليه السلام، وقيل: لأنّ إجابته عليه السلام لا تقطع الصلاةَ. وقيل: كان ذلك الدعاء لأمر مهمّ لا يحتمل التأخيرَ، وللمصلِّي أن يقطع الصلاة لمثله.

﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾ تمثيل لغاية قُربه تعالى مِن العبد، كقوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق، ٥٠/١٦]، وتنبيهٌ على أنّه تعالى مطّلِع مِن مكنونات القلوب على ما عسى يغفُل عنه صاحبها، أو حثٌّ على المبادرة إلى إخلاص القلوب وتصفيتها قبل إدراك المَنيّة، فإنّها حائلة بين المَرء وقلبِه، أو تصويرٌ وتخييلٌ / لتملّكِه على العبد قلْبَه بحيث يَفسَخ عزائمه، ويغيِّر [٣٩٧و] نِيّاتِه ومقاصدَه، ويحُول بينه وبين الكفر إن أراد سعادته، ويُبدله بالأمن خوفًا وبالذِّكر نِسيانًا، وما أشبه ذلك مِن الأمور المعترضة المفوِّتة للفُرصة.

وقُرئ: "بَيْنَ المَرِّ"[٢] بتشديد الراء، على حذف الهمزة وإلقاء حركتها على الراء وإجراءِ الوصل مُجرى الوقف.

﴿وَأَنَّهُۥٓ﴾ أي: اللهُ عزّ وجلّ أو الشأن ﴿إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ لا إلى غيره، فيجازيكم بحسب مراتب أعمالكم، فسارِعوا إلى طاعته[٣] تعالى وطاعة رسوله، وبالِغوا في الاستجابة لهما.

﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٢٥﴾

﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾ أي: لا يختصّ إصابتها بمَن يباشِر الظلم منكم؛ بل يعُمّه وغيرَه كإقرار المنكَر بين أظهُرِهم والمداهنةِ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكَر وافتراقِ الكلمة وظهورِ البِدَع والتكاسل

---

١ انظر: مسند أحمد، ١٥/٢٠٠-٢٠١ (٩٣٤٥)؛ وسنن الترمذي، ٥/١٥٥-١٥٦ (٢٨٧٥). والألفاظ مِن أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/٥٥.

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن والزهري. المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٧٦.

٣ س: طاعة الله.

في الجهاد، على أنّ قوله: ﴿لَا تُصِيبَنَّ﴾... إلخ إمّا جواب الأمر على معنى: إن أصابتْكم لا تُصيبنَّ... إلخ، وفيه أنّ جواب الشرط متردِّد، فلا يَليق به النون المؤكِّدة،[١] لكنّه لمّا تضمَّنَ معنى النهي ساغَ فيه، كقوله تعالى: ﴿ٱدْخُلُواْ مَسَٰكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ﴾ [النمل، ١٨/٢٧]؛ وإمّا صفة لـ﴿فِتْنَةً﴾، و﴿لَا﴾ للنفي، وفيه شذوذ؛ لأنّ النون لا تدخل المَنفيَّ في غير القَسم، أو للنهي على إرادة "القول"، كقول مَن قال:

حتّى إذا جَنَّ الظّلامُ واختلَطْ   جاءُوا بمَذْقٍ هل رأيتَ الذِّئبَ قَطْ[٢]

وإمّا جواب قَسم محذوف، كقراءة مَن قرأ: "لَتُصِيبَنَّ"،[٣] وإن اختلف المعنى فيهما. وقد جُوّز أن يكون نهيًا عن التعرّض للظلم بعد الأمر باتّقاء الذنب، / فإنّ وبالَه يُصيب الظالمَ خاصّةً ويعود عليه. [٣٩٧ظ]

و﴿مِنْ﴾ في ﴿مِنكُمْ﴾ على الوجوه الأُوَل للتبعيض، وعلى الأخيرين للتبيين. وفائدته التنبيهُ على أنّ الظلم منكم أقبحُ منه مِن غيركم.

﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ ولذلك يُصيب بالعذاب مَن لم يباشِر سببَه.

﴿وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِى ٱلْأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ فَـَٔاوَىٰكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِۦ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝٢٦﴾

﴿وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ﴾ أي: وقتَ كونِكم قليلًا في العدد. وإيثار الجملة الاسميّة للإيذان باستمرار ما كانوا فيه مِن القلّة وما يتبعها مِن الضَّعف والخوف.

---

١ وفي هامش م: والتحقيق أنّه لا يكون حينئذ جوابًا للأمر؛ بل لشرط مستأنَف، كما إذا قُدّر "إن لم تتّقوا"، وتكون الجملة صفةً لـ﴿فِتْنَةً﴾، أي: واتّقُوا فتنةً تعُمّ الكلَّ عند عدم الاتّقاء. «منه».

٢ البيت للعَجّاج في ملحق ديوانه، ٣٠٤/٢. وهو بلا نسبة في **أسرار البلاغة** للجرجاني، ص ٣٣٦؛ و**الإيضاح** للقزويني، ص ١٣٢؛ و**حياة الحيوان الكبرى** للدميري، ٤٩٨/١. | قال الزمخشري في **الكشّاف**، ٢١٢/٢: «أي: بمَذْقٍ مَقُولٍ فيه هذا القول؛ لأنّه سَمارٌ فيه لون الورقة التي هي لون الذِّئب».

٣ ط س: ليصيبنّ. | يظهر في نسخة المؤلّف أثر الكشط والتصحيح، فلعلّه صحّحها بعد نسخ ط س. | وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن عليّ بن أبي طالب وزيد بن ثابت وأبي العالية رفيع بن مهران الرياحي والحسن. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ٢٠٤.

وقوله تعالى: ﴿مُّسْتَضْعَفُونَ﴾ خبرٌ ثانٍ أو صفة لـ﴿قَلِيلٌ﴾. وقوله تعالى: ﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: في أرض مكّةَ تحت أيدي قريش، والخطاب للمهاجرين، أو تحت أيدي فارسَ والروم، والخطاب للعرب كافّةً، فإنّهم كانوا أذِلّاءَ تحت أيدي الطائفتين.

وقوله تعالى: ﴿تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ﴾ خبر ثالث، أو صفة ثانية لـ﴿قَلِيلٌ﴾، وُصف بالجملة بعد ما وُصف بالمفرد، أو حالٌ مِن المستكنّ في ﴿مُّسْتَضْعَفُونَ﴾. والمراد بـ﴿ٱلنَّاسُ﴾ على الأوّل -وهو الأظهر- إمّا كُفّار قريش أو كُفّار العرب لقُربهم منهم وشدّةِ عداوتهم لهم، وعلى الثاني فارسُ والروم، أي: واذكروا وقتَ قلّتكم وذِلّتكم وهَوانكم على الناس وخوفِكم مِن اختطافهم.

﴿فَـَٔاوَىٰكُمْ﴾ إلى المدينة، أو جعَلَ لكم مأوى تتحصّنون به مِن أعدائكم، ﴿وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِۦ﴾ على الكُفّار، أو بمظاهرة الأنصار، أو بإمداد الملائكة، ﴿وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ مِن الغنائم، ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ هذه النِّعم الجليلةَ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ أصل "الخَوْن" النقص، كما أنّ أصل "الوفاء" التمام، واستعمالُه في ضدّ الأمانة لتضمّنه إيّاه، أي: لا تخُونوهما بتعطيل الفرائض والسُّنن، أو بأن تُضمِروا خلافَ ما تُظهرون، أو بالغلول[1] في الغنائم.

[٣٩٨و] رُوي / أنّه عليه السلام حاصَر بني قُريظةَ إحدى وعشرين ليلةً، فسألوا الصُّلح -كما صالَح بني النضير- على أن يَسيروا إلى إخوانهم بأذرِعاتٍ وأريحاءَ مِن الشام، فأبى إلّا أن ينزلوا على حكم سعد بن مُعاذ رضي الله عنه، فأبَوا وقالوا: «أرسِلْ إلينا أبا لُبابةَ»،[2] وكان مناصِحًا لهم لِما أنّ ماله وعِياله

---

[1] ط س: في الغلول. | يظهر في نسخة المؤلّف أثر الكشط والتصحيح، فلعلّه صحّحها بعد نسخ ط س.

[2] هو بشير -وقيل: رفاعة- بن عبد المُنذر، أبو لُبابةَ الأنصاري. نقيب، شهِد العقبةَ وبدرًا وسائر المشاهد مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. وهو الذي أرسله رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إلى بني قريظة لمّا حاصرهم. واختُلف في تاريخ وفاته، فقيل: مات في خلافة عليّ، وقيل: مات بعد مقتل عثمان، وقيل: عاش إلى بعد الخمسين. انظر: **أسد الغابة** لابن الأثير، ١/٣٩٩-٤٠٠، ٢/٢٨٥-٢٨٦؛ و**الإصابة** لابن حجر، ١٢/٥٧٠-٥٧١.

كان في أيديهم، فبعثه إليهم فقالوا: «ما ترى؟ هل ننزل على حكم سعدٍ؟»، فأشار إلى حَلْقه: «إنّه الذَّبْح». قال أبو لُبابةَ: «فما زالت قَدَماي حتّى علمتُ أنّي خُنتُ اللهَ ورسولَه»، فنزلت، فشدّ نفسَه على سارية مِن سواري المسجد، فقال: «واللهِ، لا أذوق طعامًا ولا شرابًا حتّى أموتَ أو يتوبَ اللهُ عليَّ»، فمكث سبعةَ أيّامٍ حتّى خرّ مغشيًّا عليه، ثمّ تاب الله عليه، فقيل له: «قد تِيبَ عليك، فحُلَّ نفسَك»، قال: «لا، واللهِ لا أحُلّها حتّى يكونَ رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم هو الذي يحُلّني»، فجاءه عليه السلام،[1] فحلَّه فقال: «إنّ مِن تمام توبتي أن أهجُرَ دار قومي التي أصبتُ فيها الذنب، وأن أنخلِع مِن مالي»، فقال عليه السلام: «يُجزِئُك الثُّلُثُ أن تتصدّق به».[2]

﴿وَتَخُونُوٓاْ أَمَـٰنَـٰتِكُمْ﴾ فيما بينكم. وهو مجزوم معطوفٌ على الأوّل، أو منصوب على الجواب بـ"الواو". ﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أنّكم تخُونون، أو أنتم علماءُ تميّزون الحَسن مِن القبيح.

﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَـٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ۝٢٨﴾

﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَـٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ لأنّها سببُ الوقوع في الإثم والعقاب، أو مِحنةٌ مِن الله عزّ وجلّ ليبلُوَكم في ذلك، فلا يحملَنّكم حُبُّهما على الخيانة كـ[أبي][3] لُبابةَ. ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ لِمن آثَرَ رِضاه تعالى عليهما وراعى حدودَه فيهما، فنِيطُوا هِممَكم بما يؤدّيكم إليه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ۝٢٩﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ تكرير الخطاب والوصفِ بالإيمان لإظهار كمال العناية

---

[1] س: رسول الله صلّى الله عليه وسلّم.

[2] أسباب النزول للواحدي، ص ٢٣٨-٢٣٩؛ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢١٣-٢١٤. وانظر: سيرة ابن هشام، ٢/٢٣٦-٢٣٨.

[3] في الأصول الخطّيّة "كلُبابة". والظاهر ممّا سبق أنّه "أبو لبابة"، كما في أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/٥٦.

[٣٩٨ظ] / بما بعده، والإيذانِ بأنّه ممّا يقتضي الإيمان مراعاتَه والمحافظةَ عليه، كما في الخطابين السابقين.

﴿إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: في كلّ ما تأتون وما تذَرون، ﴿يَجۡعَل لَّكُمۡ﴾ بسبب ذلك ﴿فُرۡقَانٗا﴾ هدايةً في قلوبكم تفرّقون بها بين الحقّ والباطل، أو نصرًا يفرّق بين المُحقّ والمُبطِل بإعزاز المؤمنين وإذلال الكافرين، أو مَخرَجًا مِن الشُّبُهات، أو نجاةً عمّا تحذرون[١] في الدارين، أو ظهورًا يشهِّر أمرَكم وينشر صِيتَكم، مِن قولهم: "بِتُّ أفعلُ كذا حتّى سطَع الفرقانُ"، أي: الصُّبح.

﴿وَيُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾ أي: يستُرْها، ﴿وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ﴾ ذنوبَكم بالعفو والتجاوز عنها. وقيل: السيّئات: الصغائر، والذنوب: الكبائر. وقيل: المراد ما تقدّمَ وما تأخّرَ؛ لأنّها في أهل بدر، وقد غفرهما الله تعالى لهم.

وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ﴾ تعليل لِما قبله وتنبيه على أنّ ما وعده الله تعالى لهم على التقوى تفضّلٌ منه وإحسانٌ، لا أنّه ممّا يوجبه التقوى كما إذا وعد السيّدُ عبدَه إنعامًا على عمل.

﴿وَإِذۡ يَمۡكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِيُثۡبِتُوكَ أَوۡ يَقۡتُلُوكَ أَوۡ يُخۡرِجُوكَۚ وَيَمۡكُرُونَ وَيَمۡكُرُ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ ۝٣٠﴾

﴿وَإِذۡ يَمۡكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ منصوب على المفعوليّة بمضمَرٍ خُوطبَ به النبيّ صلّى الله عليه وسلّم معطوفٍ على قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ أَنتُمۡ﴾... إلخ،[٢] مسوقٌ لتذكير النعمة الخاصّة به عليه السلام بعد تذكير النعمة العامّة للكلّ، أي: واذكرْ وقتَ مَكرهم بك ﴿لِيُثۡبِتُوكَ﴾ بالوثاق -ويعضُده قراءة مَن قرأ: "لِيُقَيِّدُوكَ"-[٣] أو الإثخانِ بالجرح، مِن قولهم: "ضرَبه حتّى أثبته، لا حِراكَ به ولا بَراح". وقُرِئ: "لِيُثَبِّتُوكَ" بالتشديد، و"لِيُبَيِّتُوكَ" مِن "البَيات".[٤]

---

[١] ط س: يحذرون.

[٢] الأنفال، ٢٦/٨.

[٣] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس. الكشّاف للزمخشري، ٢١٥/٢.

[٤] هما قراءتان شاذّتان، الأولى مرويّة عن يحيى بن وثّاب، والثانية عن إبراهيم النخعي. اللباب لابن عادل، ٥٠٢/٩.

﴿أَوْ يَقْتُلُوكَ﴾ أي: بسُيوفهم، ﴿أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ أي: مِن مكّةَ.

وذلكَ أنّهم لمّا سمعوا بإسلام الأنصار ومبايعتِهم له عليه السلام، فَرِقوا[١] واجتمعوا في دار النَّدوة[٢] يتشاورون في أمره عليه السلام، فدخل عليهم إبليسُ في صورة / شيخ وقال: «أنا مِن نَجْد، سمعتُ اجتماعكم، فأردتُ أن أحضُركم، ولن تَعدَموا منّي رأيًا ونُصحًا»، فقال أبو البَخترِي:[٣] «رأيي أن تحبِسوه في بيتٍ، وتسُدّوا منافذه غيرَ كُوّةٍ، تُلقُون إليه طعامه وشرابَه منها حتّى يموتَ»، فقال الشيخ: «بئسَ الرأي! يأتيكم مَن يقاتلكم مِن قومه، ويخلّصه مِن أيديكم»، فقال هشام بن عمرو:[٤] «رأيي أن تحمِلوه على جمل وتُخرجوه مِن أرضكم، فلا يضُرّكم ما صَنع»، فقال: «وبئسَ الرأي! يُفسِد قومًا غيرَكم ويقاتلكم بهم»، فقال أبو جهل: «أنا أرى أن تأخذوا مِن كلّ بَطن غُلامًا وتُعطُوه سيفًا، فيضربوه ضربةً واحدةً، فيتفرّقَ دمُه القبائلَ، فلا يقوى بنو هاشم على حربِ قريشٍ كلِّهم، فإذا طلبوا العَقْل عقَلْناه»، فقال: «صدَقَ هذا الفتى»، فتفرّقوا على رأيه، فأتى جبريلُ[٥] النبيَّ عليهما[٦] السلام، وأخبره بالخبر، وأمره بالهجرة، فبيَّت عليًّا رضي الله تعالى عنه على مَضجَعه، وخرج هو مع أبي بكر إلى الغار.[٧] [٣٩٩و]

﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ﴾ أي: يردّ مكرَهم عليهم، أو يجازيهم عليه، أو يعاملهم معاملةَ الماكرين، وذلك بأنْ أخرجهم إلى بدرٍ، وقلَّل المسلمين في أعيُنهم

---

[١] وفي هامش م: أي: خافوا.

[٢] النَّدِيّ: مجلس القوم ومتحدَّثهم. وكذلك النَّدْوة والنادي والمنتدَى. ومنه سُمّيت دار النَّدوة بمكّةَ التي بناها قُصَيّ؛ لأنّهم كانوا يَندُون فيها، أي: يجتمعون للمشاورة. **الصحاح** للجوهري، «ندا».

[٣] في أكثر المصادر: أبو البَختَري، بالخاء. وهو العاص بن هشام بن الحارث بن أسد بن عبد العُزّى، أبو البَختَري. مِن زعماء قريش في الجاهليّة. كان ممّن نقض الصحيفة التي تعاقد فيها مشركو قريشٍ على مقاطعة المسلمين. ولم يُعرَف عنه إيذاء للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم؛ بل كان في بَدء الدعوة يكُفّ الناسَ عنه. ولمّا كانت وقعة بدر، حضَرَها مع المشركين، ونهى النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم عن قتله، إلّا أنّه لمّا لم يقبل الاستسلام قتله المجذَّر بن ذِيَاد البَلَوي. انظر: **سيرة ابن هشام**، ٦٢٨/١-٦٣١؛ **والأعلام** للزركلي، ٢٤٧/٣.

[٤] هو هشام بن عمرو بن ربيعة بن الحارث بن حُبيب القُرشي العامري. كان مِن المؤلَّفة قلوبهم. انظر: **أسد الغابة** لابن الأثير، ٣٧٨/٥-٣٧٩؛ **والإصابة** لابن حجر، ٢٣٤/١١.

[٥] س + عليه السلام.

[٦] س: عليه.

[٧] انظر: **سيرة ابن هشام**، ٤٨٠/١-٤٨٣؛ **وجامع البيان** للطبري، ١٣٤/١١-١٣٥؛ **وأنوار التنزيل** للبيضاوي، ٥٧/٣.

حتّى حمَلوا عليهم، فلقُوا منهم ما لقُوا. ﴿وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ لا يُعبَأ بمكرهم عند مَكره. وإسناد أمثال هذا إليه سبحانه ممّا يحسن للمشاكلة، ولا مساغَ له ابتداءً لِما فيه مِن إيهامِ ما لا يَليق به سبحانه.

﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا قَالُوا۟ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣١﴾﴾

﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا﴾ التي حقُّها أن تَخِرّ لها صُمُّ الجبال، ﴿قَالُوا۟ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ﴾ قاله اللعين النَّضر بنُ الحارث،[1] وإسنادُه إلى الكلّ لِما أنّه كان رئيسَهم وقاضيَهم الذي يقولون بقوله ويأخذون برأيه. وقيل: قاله الذين ائتَمَروا في أمره عليه السلام في دار النَّدوة.[2]

وهذا -كما ترى- غاية المكابرة ونهايةُ العناد؛ كيف لا، ولو استطاعوا شيئًا مِن ذلك، فما الذي كان يمنعهم / مِن المشيئة، وقد تُحُدّوا عشرَ سِنينَ، وقُرّعوا [٣٩٩ظ]
على العجز، وذاقوا مِن ذلك الأمرين، ثمّ قُورِعوا بالسيف، فلم يعارضوا بما سِواه مع أَنَفَتِهم وفرطِ استنكافهم أن يُغلَبوا، لاسيّما في باب البيان.

﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ أي: ما يسطّرونه مِن القِصص.

﴿وَإِذْ قَالُوا۟ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٢﴾﴾

﴿وَإِذْ قَالُوا۟ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ هذا أيضًا مِن أباطيل ذلك اللعين. رُوي أنّه لمّا قال: «إنْ هذا إلّا أساطيرُ الأوّلين»، قال له النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «وَيْلَك، إنّه كلام الله تعالى»، فقال ذلك.[3] والمعنى: أنّ القرآن إن كان حقًّا مُنزلًا مِن عندك، فأمطِرْ علينا الحجارةَ عقوبةً على إنكارنا، أو ائتِنا بعذاب أليم سِواه. والمراد منه التهكّم وإظهارُ اليقين والجزمِ التامّ على أنّه ليس كذلك، وحاشاه.

---

١ جامع البيان للطبري، ١٤٢/١١.
٢ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٥٧/٣.
٣ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٥٧/٣.

وقُرِئ: "الحَقُّ"[١] بالرفع على أنّ ﴿هُوَ﴾ مبتدأ، لا فصلٌ. وفائدة التعريف فيه الدلالةُ على أنّ المعلَّق به كونُه حقًّا على الوجه الذي يدّعيه عليه السلام، وهو تنزيله؛ لا الحقُّ مطلقًا لتجويزهم أن يكون مطابِقًا للواقع غيرَ مُنزل كالأساطير.

﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ۝٣٣﴾

﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ جواب لكلمتهم الشَّنْعاء، وبيان للموجِب لإمهالهم والتوقّف في إجابة دعائهم. و"اللام" لتأكيد النفي والدلالةِ على أنّ تعذيبهم عذابَ استئصالٍ والنبيُّ صلّى الله عليه وسلّم بين أظهُرهم خارجٌ عن عادته تعالى غيرُ مستقيمٍ في حكمه وقضائه.

والمراد باستغفارهم في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ إمّا استغفارُ مَن بقي منهم مِن المؤمنين، أو قولُهم: «اللّٰهمّ اغفِرْ»، أو فرضُه، على معنى: لو استغفروا لم يعذَّبوا،[٢] كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ[٣] ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ[٤] وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ [هود، ١١/١١٧].

﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓاْ أَوْلِيَآءَهُۥٓۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ۝٣٤﴾

﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ﴾ بيان لاستحقاقهم العذابَ / بعد بيانِ أنّ المانع [٤٠٠و]
ليس مِن قِبلهم، أي: وما لهم ممّا يمنع تعذيبَهم متى زال ذلك؟ وكيف لا يعذَّبون ﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ أي: وحالُهم ذلك؟ ومِن صدّهم عنه إلجاءُ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إلى الهجرة وإحصارُهم عامَ الحُديبية.

﴿وَمَا كَانُوٓاْ أَوْلِيَآءَهُۥٓ﴾ حال مِن ضمير ﴿يَصُدُّونَ﴾، مفيدة لكمال قُبح ما صنعوا مِن الصدّ، فإنّ مباشرتهم للصدّ عنه -مع عدم استحقاقهم لولاية أمره- في غاية القُبح.

---

١ قراءة شاذّة، مروية عن ابن أبي عَبلة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٥.

٢ وفي هامش م: فالمراد بالعذاب هو عذاب الاستئصال. «منه».

٣ م س: مهلك.

٤ م س - بظلم.

وهو ردٌّ لِما كانوا يقولون: «نحن وُلاة البيت والحَرم، فنصُدّ مَن نشاء، ونُدخِل مَن نشاء».[١]

﴿إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾ مِن الشرك، الذين لا يعبدون فيه غيرَه تعالى، ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنّه لا ولايةَ لهم عليه. وفيه إشعار بأنّ منهم مَن يعلم ذلك، ولكنّه يعانِد. وقيل: أريدَ بـ﴿أَكْثَرَهُمْ﴾ كلُّهم، كما يراد بالقلّة العدمُ.

﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ۝٣٥﴾

﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ﴾ أي: دعاؤهم، أو ما يُسَمّونه صلاةً، أو ما[٢] يضعون موضعَها، ﴿إِلَّا مُكَآءً﴾ أي: صفيرًا. "فُعَال" مِن "مَكَا يمكُو" إذا صفَر. وقُرئ بالقصر،[٣] كـ"البُكى". ﴿وَتَصْدِيَةً﴾ أي: تصفيقًا. تَفْعِلَة مِن "الصَّدَى" أو مِن "الصدّ" على إبدال أحد حرفَي التضعيف بالياء. وقُرئ: "صَلَاتَهُمْ"[٤] بالنصب على أنّه الخبرُ لـ﴿كَانَ﴾.

ومساق الكلام لتقرير استحقاقهم العذابَ أو عدمِ ولايتهم للمسجد، فإنّها لا تَليق بمَن هذه صلاتُه. رُوي أنّهم كانوا يطُوفون عُراةً، الرجال والنساء مشبِّكين بين أصابعهم، يَصفِرون فيها ويصفِّقون.[٥] وقيل: كانوا يفعلون ذلك / إذا أراد النبيّ [٤٠٠ظ]
صلّى الله عليه وسلّم أن يصلّيَ، يُخلطون عليه، ويُرُون أنّهم يُصَلّون أيضًا.[٦]

﴿فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ﴾ أي: القتل والأسرَ يومَ بدرٍ، وقيل: عذابَ الآخرة. و"اللام" يحتمل أن يكون للعهد، والمعهود ﴿ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾.[٧] ﴿بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ اعتقادًا وعملًا.

---

١ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢١٧.

٢ س: إمّا [مكان "أو ما"].

٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن عبّاس عن أبي عمرو. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ٢٠٥. وهي غير القراءة المشهورة عن أبي عمرو.

٤ قرأ بها عاصم في بعض الروايات. انظر: **السبعة** لابن مجاهد، ص ٣٠٥-٣٠٦. ولم يذكرها عنه ابن الجزري في النشر. وذكرها الكرماني في **شواذّ القراءات**، ص ٢٠٥، عن أبي البرهسم وأبي الحياة وعاصم.

٥ **جامع البيان** للطبري، ١١/١٦٤؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢١٨.

٦ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢١٨. وما في معناه في **الكشف والبيان** للثعلبي، ٤/٣٥٣-٣٥٤.

٧ الأنفال، ٨/٣٢.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ ۗ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾ لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ ٱلْخَبِيثَ بَعْضَهُۥ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُۥ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُۥ فِى جَهَنَّمَ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ ﴿٣٧﴾﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ نزلت في المُطعِمين يومَ بدرٍ، وكانوا اثنَي عشرَ رجلًا مِن قريش، يُطعم كلُّ واحد منهم كلَّ يوم عشرَ جُزُرٍ؛[١] أو في أبي سفيان، استأجر ليوم أُحد ألفَين سِوى مَن استجاش مِن العرب، وأنفق فيهم أربعين أُوقيّةً؛[٢] أو في أصحاب العِير، فإنّه لمّا أُصيبَ قريش يومَ بدر قيل لهم: «أَعِينوا بهذا المال على حرب محمّد، لعلّنا نُدرك ثأرَنا منه»، ففعلوا.[٣] والمراد بـ﴿سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ دينه واتّباعُ رسوله.

﴿فَسَيُنفِقُونَهَا﴾ بتمامها. ولعلّ الأوّلَ إخبار عن إنفاقهم في تلك الحال، وهو إنفاق يوم بدر، والثاني إخبار عن إنفاقهم فيما يستقبل، وهو إنفاق يوم أُحد. ويحتمل أن يُراد بهما واحدٌ، على أنّ مساق الأوّل لبيان الغرض مِن الإنفاق، ومساقَ الثاني لبيان عاقبته، وأنّه لم يقع بعدُ.

﴿ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ ندمًا وغمًّا لفَواتها مِن غير حصول المقصود. جُعل ذاتها حَسْرةً -وهي عاقبة إنفاقها- مبالغةً. ﴿ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾ آخِرَ الأمر، وإن كان الحرب بينهم سِجالًا[٤] قبل ذلك. ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ أي: تمّوا على الكفر وأصرّوا عليه ﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾ أي: يُساقون، لا إلى غيرها.

---

١ **الكشف والبيان للثعلبي**، ٣٥٥/٤؛ **أسباب النزول للواحدي**، ص ٢٤٠. | الجَزُور مِن الإبل يقع على الذَّكر والأنثى. والجمع: الجُزُر. **الصحاح للجوهري**، «جزر».

٢ **جامع البيان للطبري**، ١١/١٧٠-١٧١؛ **أسباب النزول للواحدي**، ص ٢٤٠-٢٤١. | الأُوقيّة: أربعون درهمًا. والجمع: الأواقي، بالتشديد والتخفيف. **المغرب للمُطرّزي**، ص ٤٩٢ «الواو مع القاف».

٣ **جامع البيان للطبري**، ١١/١٧٣؛ **أسباب النزول للواحدي**، ص ٢٤١.

٤ الحرب بيننا سِجال، معناه: أنّا نُدال عليه مرّةً، ويُدال علينا أُخرى. وأصله أنّ المُستَقِيَين بسَجْلَين مِن البِئر، يكون لكلّ واحد منهما سَجْل، أي دَلْو مَلْآنُ ماءً. **تهذيب اللغة للأزهري**، ٣١٠/١٠ «باب الجيم والسين».

[٤٠١و] ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾ أي: الكافرَ مِن المؤمن، أو الفسادَ / مِن الصلاح، و"اللام" متعلِّقة بـ﴿يُحْشَرُونَ﴾ أو بـ﴿يُغْلَبُونَ﴾؛ أو ما أنفقه المشركون في عداوته عليه السلام ممّا أنفقه المسلمون في نُصرته، و"اللام" متعلِّقة بقوله: ﴿ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾. وقُرئ: "لِيُمَيِّزَ"[١] بالتشديد للمبالغة.

﴿وَيَجْعَلَ ٱلْخَبِيثَ بَعْضَهُۥ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُۥ جَمِيعًا﴾ أي: يضُمَّ بعضَه إلى بعض حتّى يتراكبوا لفرط ازدحامهم فيجمعه، أو يضمَّ إلى الكافر ما أنفقه ليزيدَ به عذابَه كمالِ الكانزين.[٢] ﴿فَيَجْعَلَهُۥ فِى جَهَنَّمَ﴾ كلَّه.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى ﴿ٱلْخَبِيثَ﴾، إذ هو عبارة عن الفريق، أو إلى المنفِقين. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان ببُعد درجتهم في الخبث. ﴿هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ الكاملون في الخُسران؛ لأنّهم خسِروا أنفسهم وأموالَهم.

﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُواْ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ٣٨﴾

﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ هم أبو سفيانَ وأصحابه، أي: قلْ لأجْلِهم: ﴿إِن يَنتَهُواْ﴾ عمّا هم فيه مِن مُعاداة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم بالدخول في الإسلام، ﴿يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ مِن الذنوب. وقُرئ: "إِنْ تَنْتَهُوا[٣] يُغْفَرْ لَكُمْ"،[٤] و"يَغْفِرْ لَكُمْ"[٥] على البناء للفاعل، وهو الله تعالى.

﴿وَإِن يَعُودُواْ﴾ إلى قتالهم، ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ الذين تحزّبوا على الأنبياء عليهم السلام بالتدمير، كما جرى على أهل بدر، فليَتوقَّعوا مثلَ ذلك.

﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ٣٩﴾

---

١ قرأ بها حمزة والكسائي ويعقوب وخلف. النشر لابن الجزري، ٢/٢٤٤.

٢ وفي هامش م: أي: للذهب والفضّة غير المنفِقين لهما في سبيل الله. «منه».

٣ س - إن تنتهوا.

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن عبد الله بن مسعود. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٥.

٥ قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري بلا نسبة في الكشّاف، ٢/٢٢٠.

﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ﴾ عطفٌ على ﴿قُل﴾. وقد عُمّم الخطاب لزيادة ترغيب المؤمنين في القتال لتحقيق ما يتضمّنه قوله تعالى: ﴿فَقَدۡ مَضَتۡ سُنَّتُ ٱلۡأَوَّلِينَ﴾ مِن الوعيد. ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾ أي: لا يوجَدَ منهم شرك ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ﴾ ويضمحِلَّ الأديان الباطلة، إمّا بإهلاك أهلها جميعًا، أو برجوعهم عنها خشيةَ القتل.

﴿فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ﴾ عن الكفر بقتالكم ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ﴾ فيجازيهم على انتهائهم عنه وإسلامِهم. / وقُرئ بتاء الخطاب،[1] أي: بما تعملون مِن الجهاد المُخرِجِ لهم إلى الإسلام. وتعليقه بـ"انتهائهم" للدلالة على أنّهم يُثابون بالسببيّة، كما يُثاب المباشِرون بالمباشرة. [٤٠١ظ]

﴿وَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَوۡلَىٰكُمۡۚ نِعۡمَ ٱلۡمَوۡلَىٰ وَنِعۡمَ ٱلنَّصِيرُ ۝٤٠﴾

﴿وَإِن تَوَلَّوۡاْ﴾ ولم ينتهوا عن ذلك ﴿فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَوۡلَىٰكُمۡ﴾ ناصرُكم، فثِقوا به ولا تُبالوا بمُعاداتهم. ﴿نِعۡمَ ٱلۡمَوۡلَىٰ﴾ لا يُضيع مَن تولّاه. ﴿وَنِعۡمَ ٱلنَّصِيرُ﴾ لا يُغلَب مَن نصره.

﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمۡ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلۡنَا عَلَىٰ عَبۡدِنَا يَوۡمَ ٱلۡفُرۡقَانِ يَوۡمَ ٱلۡتَقَى ٱلۡجَمۡعَانِۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ۝٤١﴾

﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم﴾ عن الكلبي: «أنها نزلت ببدر».[2] وقال الواقدي: «كان الخُمُس في غزوة بني قَيْنُقاع بعد بدر بشهر وثلاثةِ أيّامٍ للنصف مِن شوّال على رأس عشرين شهرًا مِن الهجرة».[3] و﴿مَا﴾ موصولة، وعائدها محذوف، أي: الذي أصبتموه مِن الكُفّار عَنْوةً.[4] وأصل الغنيمة: إصابة الغَنَم مِن العدوّ، ثمّ اتُّسع وأُطلقَ على كلّ ما أُصيبَ منهم كائنًا ما كان.

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن ويعقوب. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٥.

٢ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٢٢؛ اللباب لابن عادل، ٩/٥٢٤.

٣ انظر: المغازي للواقدي، ١/١٧٦-١٨٠. نقله المصنّف مِن الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٢٢.

٤ العَنْوة: القهر. أخذها عَنْوةً، أي: قهرًا بالسيف. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٢/٢٥٢ «باب العين والنون».

وقوله تعالى: ﴿مِن شَيْءٍ﴾ بيان للموصول، محلُّه النصب على أنّه حال مِن عائد الموصول، قُصد به الاعتناء بشأن الغنيمة، وألّا يشذّ عنها شيء، أي: ما غنِمتموه كائنًا ممّا يقع عليه اسمُ الشيء حتّى الخَيط والمِخيَط؛ خَلَا أنّ سلَبَ المقتول للقاتل إذا نفّله الإمامُ، وأنّ الأسارَى يخيَّر فيها الإمامُ، وكذا الأراضي المغنومة.

وقوله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ مبتدأ، خبرُه محذوف، أي: فحقٌّ أو واجبٌ أنّ له تعالى خُمُسه. وهذه الجملة خبرٌ لـ﴿أَنَّمَا﴾... إلخ. وقُرئ بالكسر.[١] والأولى آكَدُ وأقوى في الإيجاب لِما فيه مِن تكرّر الإسناد، كأنّه قيل: فلا بدَّ مِن ثبات الخُمس، ولا سبيلَ إلى الإخلال به. وقُرئ: "فَلِلهِ خُمُسُهُ".[٢] وقُرئ: "خُمْسَهُ"[٣] بسكون الميم.

والجمهور على أنّ ذِكر الله تعالى للتعظيم، كما في قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ [التوبة، ٦٢/٩]، وأنّ / المراد قِسمة الخُمس على [٤٠٢و] المعطوفِين عليه بقوله تعالى: ﴿وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾. وإعادة "اللام" في ﴿ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ دون غيرهم مِن الأصناف الثلاثة لدفع توهّمِ اشتراكهم في سَهْم النبيّ صلّى الله عليه وسلّم لمَزيد اتّصالهم به عليه السلام.

وهم بنو هاشم وبنو المطّلب، دون بني عبد شمس وبني نَوفل، لِما رُوي عن عثمانَ وجُبير بن مُطعِم[٤] رضي الله عنهما أنّهما قالا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «هؤلاء إخوتُك بنُو هاشم، لا نُنكِر فضلَهم لمكانك الذي جعلك الله منهم،

---

[١] قراءة شاذّة. رواها الجُعفي عن هارون عن أبي عمرو. اللباب لابن عادل، ٥١٨/٩. وحكاها ابن عطيّة في المحرّر الوجيز، ٥٣١/٢، عن الجُعفي عن أبي بكر عن عاصم.

[٢] قراءة شاذّة، مرويّة عن إبراهيم النخعي. الكشّاف للزمخشري، ٢٢١/٢؛ اللباب لابن عادل، ٥١٨/٩.

[٣] قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن وابن مُحيصن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٥.

[٤] هو جُبير بن مُطعِم بن عديّ بن نوفل بن عبد مناف بن قُصيّ القرشي النوفلي، أبو محمّد، وقيل: أبو عديّ (ت. ٥٩هـ/٦٧٨-٦٧٩). كان مِن حُلَماء قريش وساداتِهم، وكان يؤخَذ عنه النَّسَب لقريش وللعرب قاطبةً. وكان له عند رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يدٌ. وهو أحدُ الذين قاموا في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش على مقاطعة المسلمين. انظر: الاستيعاب للنّمري، ٢٣٢/١-٢٣٣؛ وأسد الغابة لابن الأثير، ٥١٥/١-٥١٧.

أرأيتَ إخوانَنا بني المطّلب أَعطيتَهم وحرَمتَنا، وإنّما نحن وهم بمنزلة واحدة؟»»، فقال عليه السلام: «إنّهم لم يفارقونا في جاهليّة ولا إسلام، إنّما بنو هاشم وبنو المطّلب شيء واحد»، وشبَّك بين أصابعه.[١]

وكيفيّة قِسمتها عندنا أنّها كانت في عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم على خمسة أسهُمٍ: سَهْمٌ له عليه السلام، وسَهْمٌ للمذكورين مِن ذَوي قُرباه، وثلاثة أسهُمٍ للأصناف الثلاثة الباقية. وأمّا بعده عليه السلام، فسَهْمه ساقطٌ، وكذا سَهْم ذَوي القُربى، وإنّما يُعطَون لفقرهم، فهم أُسوَة لسائر الفقراء، ولا يُعطَى أغنياؤهم، فيُقسَم على الأصناف الثلاثة.

ويؤيّده ما رُوي عن أبي بكر رضي الله عنه أنّه منع بني هاشم الخُمسَ، وقال: «إنّما لكم أن يُعطَى فقيركم، وتُزوَّج أيِّمُكم، ويخدَّمَ مَن لا خادم له منكم، ومَن عَداهم،[٢] فهو بمنزلة ابن السبيل الغنيّ، لا يُعطَى مِن الصدقة شيئًا».[٣] وعن زيد بن عليّ مثلُه، قال: «ليس لنا أن نبنيَ منه قصورًا، ولا نركَبَ منه البراذينَ».[٤]

وقيل: سَهْم الرسول صلّى الله عليه وسلّم لوليّ الأمر بعده.[٥]

/ وأمّا عند الشافعي رحمه الله، فيُقسَم على خمسة أسهُمٍ: سَهْمٌ لرسول الله عليه السلام،[٦] يُصرَف إلى ما كان يصرِفه عليه السلام مِن مصالح المسلمين، كعُدّة الغُزاة مِن الكُراع[٧] والسلاح ونحو ذلك، وسهمٌ لذَوي القُربى مِن أغنيائهم وفقرائهم، يُقسَم بينهم للذكر مثلُ حظّ الأنثيين، والباقي للفِرَق الثلاث.[٨] [٤٠٢ظ]

---

[١] مسند أحمد، ٣٠٤/٢٧-٣٠٦ (١٦٧٤١)؛ سنن النسائي، ١٣٠/٧ (٤١٣٧). وبعضه في صحيح البخاري، ٩١/٤ (٣١٤٠).

[٢] ط س – ومَن عداهم. | يظهر في نسخة المؤلّف أثر الكشط والتصحيح، فلعلّه صحّحها بعد نسخ ط س.

[٣] الكشّاف للزمخشري، ٢٢٢/٢؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ٣٢٤/٥.

[٤] الكشّاف للزمخشري، ٢٢٢/٢. | البِرْذَوْن: الدابّة. والأنثى: بِرذَوْنة. وجمعُه: بَراذِين. والبَراذِين مِن الخيل: ما كان مِن غير نِتاج العِراب. لسان العرب لابن منظور، «برذن».

[٥] قاله الحسن البصري. انظر: الكشّاف للزمخشري، ٢٢٢/٢.

[٦] س: صلّى الله عليه وسلّم.

[٧] الكُراع: اسمٌ يجمع الخيل والسلاحَ إذا ذُكر مع السلاح. والكُراع: الخيل نفسُها. تهذيب اللغة للأزهري، ٢٠٢/١ «باب العين والكاف مع الراء».

[٨] الكشّاف للزمخشري، ٢٢١/٢.

وعند مالك رحمه الله: الأمر فيه مفوَّضٌ إلى اجتهاد الإمام، إن رأى قسَمَه بين هؤلاء، وإن رأى[١] أعطاه بعضًا منهم دون بعض، وإن رأى غيرَهم أَولى وأهمَّ، فغيرهم.[٢]

وتعلّق أبو العالية[٣] بظاهر الآية الكريمة، فقال: «يُقسَم ستّةَ أسهُمٍ، ويُصرَف سهم الله تعالى إلى رِتاج الكعبة»،[٤] لِما رُوي أنّه عليه السلام كان يأخذ منه قَبْضةً، فيجعلها لمصالح الكعبة، ثمّ يقسم ما بقي على خمسة أسهُمٍ.[٥]

وقيل: سهمُ الله لبيت المال.[٦] وقيل: هو مضموم إلى سهم الرسول عليه السلام.

هذا شأن الخُمس. وأمّا الأخماس الأربعة، فيُقسَم بين الغانمين، للراجل سهمٌ وللفارس سهمان عند أبي حنيفة رحمه الله،[٧] وثلاثةُ أسهُمٍ عندهما. قال القرطبي: «لمّا بيَّن الله تعالى حُكم الخُمس وسكَتَ عن الباقي، دلَّ ذلك على أنّه ملكٌ للغانمين».[٨]

وقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ يُنبئ عنه المذكور، أي: إن كنتم آمنتم به تعالى، فاعلَموا أنّ الخُمس مِن الغنيمة يجب التقرّبُ به إلى الله تعالى، فاقطَعوا أطماعكم منه، واقتنِعوا بالأخماس الأربعة. وليس المراد به مجرّدَ العلم بذلك؛ بل العلمُ المشفوع بالعمل والطاعة لأمره تعالى.

---

١ ط س: رآه. | يظهر في نسخة المؤلّف أثر الكشط، فلعلّه صحّحها بعد نسخ ط س.

٢ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢٢١.

٣ هو رُفيع بن مِهران، أبو العالية الرِّياحي (ت. ٩٠هـ/٧٠٩م). المقرئ المفسّر، مِن التابعين. أدرك زمان النبيّ صلّى الله عليه وسلّم وهو شابٌّ، وأسلم في خلافة أبي بكر الصدّيق. قرأ القرآن على أُبيّ بن كعب وغيره. وسمع مِن عمر وابن مسعود وعليّ وعائشة، وطائفة. وعنه قتادة وخالد الحذّاء وداود بن أبي هند وعوف الأعرابي والربيع بن أنس وأبو عمرو بن العَلاء، وطائفة. وله تفسير، رواه عنه الربيع بن أنس البكري. انظر: **سير أعلام النبلاء** للذهبي، ٤/٢٠٧-٢١٣؛ **طبقات المفسّرين** للداوودي، ١/١٧٨-١٧٩.

٤ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢٢٢. | الرِّتَج: الباب العظيم. وكذلك الرِّتاج. **الصحاح** للجوهري، «رتج».

٥ رواه أبو العالية مرفوعًا. انظر: **مصنّف ابن أبي شيبة**، ٦/٥٠٠ (٣٣٢٩٨)؛ **والمراسيل لأبي داود**، ص ٢٧٥ (٣٧٤).

٦ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢٢٢.

٧ م - رحمه الله.

٨ **تفسير القرطبي**، ٨/١٣.

﴿وَمَآ أَنزَلْنَا﴾ عطفٌ على الاسم الجليل، أي: إن كنتم آمنتم بالله وبما أنزلناه ﴿عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ وقُرئ: "عُبُدِنَا"،[1] وهو اسمُ جمع، أريدَ به الرسول صلّى الله عليه وسلّم والمؤمنون، فإنّ بعض ما نزل[2] نازلٌ عليهم بالذات، / كما ستعرفه. [٤٠٣و]

﴿يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ﴾ يومَ بدر، سُمّي به لفَرْقه بين الحقّ والباطل. وهو منصوب بـ﴿أَنزَلْنَا﴾ أو بـ﴿ءَامَنتُمْ﴾. ﴿يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ﴾ أي: الفريقان مِن المؤمنين والكافرين. وهو بدلٌ مِن ﴿يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ﴾ أو منصوبٌ بـ﴿ٱلْفُرْقَانِ﴾. والمراد ما أُنزلَ عليه عليه السلام يومئذ مِن الوحي والملائكة والفتح، على أنّ المراد بـ"الإنزال" مجرّد الإيصال والتيسير، فينتظم الكلّ انتظامًا حقيقيًا.

وجعلُ الإيمان بإنزال هذه الأشياء مِن موجِبات العلم بكون الخُمس لله تعالى على الوجه المذكور مِن[3] حيث إنّ الوحي ناطقٌ بذلك، وأنّ الملائكة والفتحَ لمّا كانا مِن جهته تعالى، وجَبَ أن يكون ما حصل بسببهما مِن الغنيمة مصروفةً إلى الجهات التي عيّنها الله تعالى.

﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ يقدر على نصر القليل على الكثير والذليلِ على العزيز كما فعل بكم ذلك اليوم.

﴿إِذْ أَنتُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلدُّنْيَا وَهُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْقُصْوَىٰ وَٱلرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَٱخْتَلَفْتُمْ فِى ٱلْمِيعَـٰدِ وَلَـٰكِن لِّيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَىَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾

﴿إِذْ أَنتُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلدُّنْيَا﴾ بدلٌ ثانٍ مِن ﴿يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ﴾. والعُدوة، بالضمّ: شَطُّ الوادي، وكذا بالفتح والكسر، وقد قُرئ بهما أيضًا.[4] ﴿وَهُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْقُصْوَىٰ﴾ أي: البُعدى مِن المدينة. وهي تأنيث "الأقصى". وكان القياسُ قلبَ الواو ياءً،

---

[1] قراءة شاذّة، مرويّة عن زيد بن عليّ. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٦.

[2] وفي هامش م: وهو الملائكة والفتح. «منه».

[3] وفي هامش م: خبر.

[4] قرأ قتادة وأبو السمّال بالفتح شاذّةً. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٦. وقرأ بالكسر ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٦.

كـ"الدنيا" و"العُليا" مع كونهما مِن بنات الواو، لكنّها جاءت على الأصل، كـ"القَوَد" و"استصوَبَ"، وهو أكثرُ استعمالًا مِن "القُصْيَا".

﴿وَٱلرَّكۡبُ﴾ أي: العِير أو قُوّادُها ﴿أَسۡفَلَ مِنكُمۡ﴾ أي: في مكانٍ أسفلَ مِن مكانكم، يعني: الساحل. وهو نصبٌ على الظرفيّة، واقعٌ موقعَ الخبر. والجملة حال مِن الظرف قبلها، وفائدتُها الدلالة على قوّة العدوّ واستظهارِهم بالركب وحَوْضِهم على المقاتلة عنها وتوطينِ نفوسهم على ألّا يُخْلُوا مراكزَهم ويبذُلوا منتهى جهدهم وضعفِ شأن المسلمين والْتِياثِ[١] أمرهم واستبعادِ غَلَبتهم عادةً. وكذا ذكرُ مراكز الفريقين، فإنّ العُدوة الدنيا كانت رِخوةً تسُوخُ فيها الأرجل، ولا يمشَى فيها إلّا بتعب، ولم يكن فيها ماء، بخلاف العُدوة القُصوى.

[٤٠٣ظ] وكذا قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ تَوَاعَدتُّمۡ لَٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِي ٱلۡمِيعَٰدِ﴾ / أي: لو تَواعدتم أنتم وهم القتالَ، ثمّ علمتم حالكم وحالَهم، لَاختلَفتم أنتم في المِيعاد هَيبةً منهم ويأسًا مِن الظفر عليهم، ليتحقّقوا أنّ ما اتّفق لهم مِن الفتح ليس إلّا صُنعًا مِن الله عزّ وعلَا خارقًا للعادات، فيزدادوا إيمانًا وشكرًا، وتطمئنَّ نفوسهم بفرض الخُمس.

﴿وَلَٰكِن﴾ جمع بينكم على هذه الحال مِن غير مِيعاد ﴿لِّيَقۡضِيَ ٱللَّهُ أَمۡرٗا كَانَ مَفۡعُولٗا﴾ حقيقًا بأن يُفعَل مِن نصر أوليائه وقهر أعدائه، أو مقدَّرًا في الأزل.

وقوله تعالى: ﴿لِّيَهۡلِكَ مَنۡ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٖ وَيَحۡيَىٰ مَنۡ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٖ﴾ بدل منه أو متعلِّق بـ﴿مَفۡعُولٗا﴾، أي: ليموتَ مَن يموت عن بيّنة عايَنَها، ويَعيشَ مَن يَعيش عن بيّنة شاهَدَها، لئلّا يكونَ له حجّة ومعذرة، فإنّ وقعة بدر مِن الآيات الواضحة؛ أو ليصدرَ كفرُ مَن كفر وإيمانُ مَن آمن عن وضوح بيّنة، على استعارة الهلاك والحياة للكفر والإيمان.

---

[١] ط س: والتثاث. | يظهر في نسخة المؤلّف أثر الكشط، فلعلّه صحّحها بعد نسخ ط س. | وفي هامش م: اللثّ والإلثاث واللُّثْلَثَة: الضَّعف والحبس والتردّد في الأمر. قاموس. والالتياث: الاختلاط والالتفاف والإبطاء والقوّة والسمن والحبس. قاموس. | القاموس المحيط للفيروزآبادي، «لثث».

والمراد بـ﴿مَنْ هَلَكَ﴾ و﴿مَنْ حَيَّ﴾ المشارفُ للهلاك والحياة، أو مَن حالُه في علم الله تعالى الهلاكُ والحياة. وقُرئ: "لِيَهْلَكَ"[1] بالفتح، و"حَيِيَ"[2] بفَكّ الإدغام حملًا على المستقبل.

﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: بكفر مَن كفر وعقابه وإيمانِ مَن آمن وثوابه. ولعلّ الجمعَ بين الوصفين لاشتمال الأمرين على القول والاعتقاد.

﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا ۖ وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ ۗ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٤٣﴾﴾

﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا﴾ منصوب بـ"اذكُرْ"، أو بدل آخرُ مِن ﴿يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ﴾، أو متعلِّق بـ﴿عَلِيمٌ﴾،[3] أي: يعلم المصالحَ، إذ يقلّلهم في عينك في رؤياك، وهو أن تُخبِر به أصحابك، فيكون تثبيتًا لهم وتشجيعًا على عدوّهم.

﴿وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ﴾[4] أي: لَجَبُنتم وهِبْتُم الإقدام، ﴿وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ﴾ أي: أمرِ القتال، وتفرّقت آراؤكم في الثبات والقرار، ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ / سَلَّمَ﴾ أي: أنعم بالسلامة مِن الفشل والتنازع. [٤٠٤و]

﴿إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ يعلم ما سيكون فيها مِن الجُرأة والجُبن والصبر والجزَع؛ ولذلك دبَّر ما دبَّر.

﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِىٓ أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿٤٤﴾﴾

﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا﴾ منصوب بمضمَر خُوطبَ به الكلّ بطريق التلوين والتعميم معطوفٍ على المضمَر السابق. والضميران مفعولَا

---

[1] قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعمش ويحيى بن وثّاب. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٦.

[2] قرأ بها نافع وأبو جعفر يعقوب وخلف والبَزّي وأبو بكر. واختُلِف عن قُنبُل. انظر: النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٦.

[3] وفي هامش م: أي: بما يدلّ هو عليه بنفسه. «منه».

[4] وفي هامش م: ترتّب فشلهم وتنازعهم في الأمر على إراءتهم كثيرًا باعتبار إخباره عليه السلام بما رآه وحكايته للمسلمين. «منه».

﴿يُرِى﴾، و﴿قَلِيلًا﴾ حال مِن الثاني. وإنّما قلّلهم في أعيُن المسلمين -حتّى قال ابن مسعود رضي الله عنه لِمن إلى جَنْبه: «أتَراهم سبعين؟»، فقال: «أراهم مائةً»-[١] تثبيتًا لهم وتصديقًا لرؤيا الرسول صلّى الله عليه وسلّم.

﴿وَيُقَلِّلُكُمْ فِىٓ أَعْيُنِهِمْ﴾ حتّى قال أبو جهل: «إنّما أصحابُ محمّد أَكَلَةُ جَزور».[٢] قلّلهم في أعيُنهم قبل الْتِحام القتال ليجترئوا عليهم ولا يستعِدّوا لهم، ثمّ كثّرهم حتّى رأَوهم مثلَيهم لِيفاجِئَهم الكثرة فيُبهَتوا ويُهابوا. وهذه مِن عظائم آيات تلك الوقعة، فإنّ البصر قد يرى الكثير قليلًا والقليلَ كثيرًا؛ لكنْ لا على هذا الوجه، ولا إلى هذا الحدّ، وإنّما ذلك بصدّ الله تعالى الأبصارَ عن إبصار بعضٍ دون بعضٍ مع التساوي في الشرائط.

﴿لِيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ كُرّر لاختلاف الفعل المعلَّل به، أو لأنّ المراد بالأمر ثَمّةَ الالتقاءُ[٣] على الوجه المذكور، وههنا إعزازُ الإسلام وأهلِه وإذلالُ الكفر وحِزبه.

﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ كلُّها، يصرّفها كيفما يريد، لا رادَّ لأمره، ولا معقِّبَ لحُكمه، وهو الحكيم المجيد.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُوا۟ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٤٥﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾ صُدّر الخطاب بحرفَي النداء والتنبيهِ إظهارًا لكمال الاعتناء بمضمون ما بعده. ﴿إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً﴾ / أي: حارَبتم جماعةً مِن الكَفَرة. [٤٠٤ظ] وإنّما لم يوصَفوا بالكفر لظهور أنّ المؤمنين لا يحارِبون إلّا الكَفَرةَ. و"اللقاء" ممّا غلَبَ في القتال. ﴿فَٱثْبُتُوا۟﴾ أي: للقائهم في مواطن الحرب، ﴿وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ أي: في تضاعيف القتال مستمِدّين منه متسعِينين به مستظهِرين بذكره مترقِّبين لنصره.

---

[١] وتمام قول ابن مسعود: «فأسرنا رجلًا، فقُلنا: كم كنتم؟ قال: ألفًا». انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٣٦٢/٤؛ والكشّاف للزمخشري، ٢٢٥/٢.

[٢] انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٣٦٣/٤؛ ومعالم التنزيل للبغوي، ٣٦٤/٣.

[٣] وفي هامش م: أي: التلاقي مِن غيرِ مِيعاد. «منه».

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أي: تفُوزون بمَرامكم وتظفَرون بمُرادكم مِن النُّصرة والمَثُوبة. وفيه تنبيه على أنّ العبد ينبغي ألّا يشغلَه شيء عن ذكر الله تعالى، وأن يلتجِئَ إليه عند الشدائد، ويُقبِلَ إليه بكلّيّته فارغَ البال واثقًا بأنّ لطفه لا ينفكّ عنه في حال مِن الأحوال.

﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾﴾

﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ في كلّ ما تأتون وما تذَرون، فيندرج فيه ما أُمروا به ههنا اندراجًا أوّليًا. ﴿وَلَا تَنَٰزَعُوا۟﴾ باختلاف الآراء كما فعلتم ببدر أو أُحد، ﴿فَتَفْشَلُوا۟﴾ جواب للنهي، وقيل: عطفٌ عليه. ﴿وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ بالنصب، عطفٌ على جواب النهي. وقُرِئ بالجزم[1] على تقدير عطفِ ﴿فَتَفْشَلُوا۟﴾ على النهي.

أي: تذهب دولتُكم وشَوْكتكم، فإنّها[2] مستعارة للدولة مِن حيث إنّها في تمشّي أمرها ونفاذِه مشبَّهةٌ بها في هُبوبها وجرَيانها. وقيل: المراد بها الحقيقة، فإنّ النُّصرة لا تكون إلّا بريحٍ يبعثها الله تعالى. وفي الحديث: «نُصِرتُ بالصَّبَا، وأُهلكتْ عادٌ بالدَّبور».[3]

﴿وَٱصْبِرُوٓا۟﴾ على شدائد الحرب ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ بالنصرة والكلاءة. وما يُفهَم مِن كلمة ﴿مَعَ﴾ مِن أصالتهم إنّما هي مِن حيث إنّهم المباشِرون للصبر، فهم متبوعون مِن تلك الحيثيّة، ومعيّتُه تعالى إنّما هي مِن حيث الإمدادُ والإعانةُ.

﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِم بَطَرًا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿٤٧﴾﴾

/ ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِم﴾ بعد ما أُمروا بما أُمروا به مِن أحاسن الأعمال، نُهُوا عمّا يقابلها مِن قبائحها. والمراد بهم أهل مكّةَ حين خرجوا [٤٠٥و]

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبان وعاصم. شواذّ القراءات للكرماني، ص ١٤٣. ولعلّ عاصم هو الجحدري، دون العشرة.

٢ أي: الريح.

٣ صحيح البخاري، ٣٣/٢ (١٠٣٥)؛ صحيح مسلم، ٦١٧/٢ (٩٠٠).

لحماية العِير ﴿بَطَرًا﴾ أي: فخرًا وأَشَرًا ﴿وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ ليُثنُوا عليهم بالشجاعة والسماحة؛ وذلك أنّهم لمّا بلغوا جُحْفةَ[1] أتاهم رسول أبي سفيان وقال: «ارجِعوا فقد سلِمت عِيرُكم»، فأبَوا إلّا إظهار آثار الجلادة، فلَقُوا ما لَقُوا حسبما ذُكر في أوائل السورة الكريمة،[2] فنُهي المؤمنون أن يكونوا أمثالَهم مُرائين بَطِرين، وأُمروا بالتقوى والإخلاص مِن حيث إنّ النهي عن الشيء مستلزِم للأمر بضدّه.

﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ عطفٌ على ﴿بَطَرًا﴾، إن جُعل مصدرًا في موضع الحال، وكذا إن جُعل مفعولًا له، لكنْ على تأويل المصدر. ﴿وَٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ فيجازيهم عليه.

﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ ۖ فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّنكُمْ إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ ۚ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٤٨﴾

﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ منصوب بمضمَر خُوطبَ به النبيّ صلّى الله عليه وسلّم بطريق التلوين، أي: واذكر وقتَ تزيين الشيطان أعمالَهم في مُعاداة المؤمنين وغيرها بأن وسوس إليهم.

﴿وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ﴾ أي: ألقَى في رُوعهم،[3] وخيَّل إليهم أنّهم لا يُغلَبون ولا يُطاقون لكثرة عُدَدهم وعَدَدهم، وأوهمهم أنّ اتّباعهم إيّاه فيما يظنّون أنّها قُرُبات مُجيرٌ لهم، حتّى قالوا: «اللّٰهمّ انصُرْ أهدى الفئتين وأفضلَ الدينين».[4] و﴿لَكُمْ﴾ خبرُ ﴿لَا غَالِبَ﴾ أو صفتُه، وليس صلته، وإلّا لَانتصب كقولك: "لا ضاربًا زيدًا عندنا".

[1] قرية كبيرة ذات مِنبر على طريق المدينة مِن مكّة. وإنّما سُمّيت الجُحْفة؛ لأنّ السيل اجتحفها وحمل أهلها في بعض الأعوام. انظر: معجم البلدان للحَمَوي، ١١١/٢.

[2] انظر: تفسير الأنفال، ٥/٨.

[3] الرُّوع: القلب والعقل. يقال: وقع ذلك في رُوعي، أي: في خَلَدي وبالي. الصحاح للجوهري، «روع».

[4] انظر: تفسير الأنفال، ١٩/٨.

/ ﴿فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلۡفِئَتَانِ﴾ أي: تلاقى الفريقان، ﴿نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِ﴾ رجع القَهقَرى،[1] أي: بطل كيده، وعاد ما خيَّل إليهم أنّه مُجيرهم سببًا لهلاكهم، ﴿وَقَالَ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّنكُمۡ إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوۡنَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَۚ﴾ أي: تبرّأ منهم، وخاف عليهم، ويئِسَ مِن حالهم لمّا رأى إمدادَ الله تعالى للمسلمين بالملائكة. [٤٠٥ظ]

وقيل: لمّا اجتمعت قريش على المَسير ذكرت ما بينهم وبين كِنانةَ مِن الإحنة،[2] فكاد ذلك يَثنِيهم، فتمثّل لهم إبليس في صورة سُراقةَ بن مالك الكِناني، وقال: «لا غالبَ لكم اليومَ مِن الناس، وإنّي مُجيركم مِن كِنانةَ»، فلمّا رأى الملائكةَ تنزِلُ، نكَصَ، وكان يدُه في يد الحارث بن هشام، فقال له: «إلى أين؟ أتَخذُلنا في هذه الحالة؟»، فقال: «إنّي أرى ما لا تَرَون»، ودفع في صدر الحارث فانطلق، فانهزموا، فلمّا بلغوا مكّةَ قالوا: «هزَم الناسَ سُراقةُ»، فبلغه ذلك فقال: «واللهِ، ما شعَرتُ بمَسيركم حتّى بلغني هزيمتكم»، فلمّا أسلموا علموا أنّه الشيطان.[3]

وعلى هذا يحتمل أن يكون معنى قوله: ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ﴾: أخافه أن يُصيبني بمكروهٍ مِن الملائكة، أو يُهلكَني ويكونَ الوقت هو الوقت الموعود، إذ رأى فيه ما لم يرَه قبله. والأوّل ما قاله الحسن رحمه الله،[4] واختاره ابن بحر.[5]

﴿وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ يجوز أن يكون مِن كلامه أو مستأنَفًا مِن جهة الله عزّ وجلّ.

﴿إِذۡ يَقُولُ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَٰٓؤُلَآءِ دِينُهُمۡۗ وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ۝٤٩﴾

---

١ القَهقَرى: الرجوع إلى خَلْف. فإذا قلتَ: رجعتُ القهقَرى، فكأنّك قلتَ: رجعتُ الرجوعَ الذي يعرَف بهذا الاسم؛ لأنّ القهقَرى ضرب مِن الرجوع. **الصحاح** للجوهري، «قهر».

٢ الإحنة: الحِقد والغضب. **القاموس المحيط** للفيروزآبادي، «أحن».

٣ انظر: **الكشف والبيان** للثعلبي، ٣٦٥/٤؛ و**أنوار التنزيل** للبيضاوي، ٦٢/٣.

٤ س: رضي الله عنه. | **جامع البيان** للطبري، ٢٢٤/١١-٢٢٥.

٥ **أنوار التنزيل** للبيضاوي، ٦٢/٣. | لعلّه محمّد بن بحر، أبو مسلم الأصفهاني (ت. ٣٢٢هـ/٩٣٤م). مِن متكلّمي المعتزلة. كان عالمًا بالتفسير وبغيره مِن صنوف العلم. وله شعر. مِن كتبه: **جامع التأويل لمحكم التنزيل** في التفسير، أربعة عشر مجلدًا، جمع سعيد الأنصاري الهندي نصوصًا منه وردت في تفسير الرازي، وسمّاها: **ملتقط جامع التأويل لمحكم التنزيل**. ومن كتبه: **الناسخ والمنسوخ**، وكتاب في النحو. انظر: **بغية الوعاة** للسيوطي، ٥٩/١؛ و**الأعلام** للزركلي، ٥٠/٦.

﴿إِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ﴾ منصوب بـ﴿زَيَّنَ﴾، أو بـ﴿نَكَصَ﴾، أو بـ﴿شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾.

[٤٠٦و] ﴿وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ أي: الذين / لم تطمئنَّ قلوبهم بالإيمان بعدُ وبقِيَ فيها نوعُ شبهة. وقيل: هم المشركون. وقيل: هم المنافقون في المدينة، والعطفُ لتغايُر الوصفين، كما في قوله:

يـا لَـهْـفَ زيّـابـةَ لـلـحـارثِ الصـ ـــابـحِ فـالـغـانـمِ فـالآيـبِ[1]

﴿غَرَّ هَـٰٓؤُلَآءِ﴾ يَعنُون المؤمنين. ﴿دِينُهُمْ﴾ حتّى تعرّضوا لِما لا طاقةَ لهم به، فخرجوا وهم ثلاثُمائةٍ وبِضعةَ عشرَ إلى زُهاءِ ألفٍ.[2]

﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ جواب لهم مِن جهته تعالى وردٌّ لمقالتهم. ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ غالبٌ، لا يذلّ مَن توكّل عليه واستجار به وإن قلَّ، ﴿حَكِيمٌ﴾ يفعل بحكمته البالغة ما يستبعده العقول ويحار في فهمه ألباب الفحول. وجواب الشرط محذوف لدلالة المذكورِ عليه.

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَـٰرَهُمْ وَذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ۝٥٠﴾

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ أي: ولو رأيتَ؛ فإنّ "لو" الامتناعيّةَ تردّ المضارعَ ماضيًا، كما أنّ "إنْ" تردّ الماضيَ مضارعًا. والخطاب إمّا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم أو لكلّ أحد ممّن له حظّ مِن الخطاب. وقد مرّ تحقيقه في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ [الأنعام، ٢٧/٦].

وكلمة ﴿إِذْ﴾ في قوله تعالى: ﴿إِذْ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ﴾ ظرف لـ﴿تَرَىٰٓ﴾، والمفعول محذوف، أي: ولو ترى الكَفَرةَ أو حالَ الكَفَرةِ حين يتوفّاهم الملائكة ببدر. وتقديم المفعول للاهتمام به. وقيل:[3] الفاعل ضمير عائدٌ إلى الله عزّ وجلّ، و﴿ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ﴾ مبتدأ، وقوله تعالى: ﴿يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ﴾ خبرُه، والجملةُ حال

---

[1] البيت لابن زيّابة في شرح كتاب الحماسة للفارسي، ١٢٠/٢؛ وأمالي ابن الشجري، ٥٠٨/٢؛ وشرح شواهد المغني للسيوطي، ٤٦٥/١، وبلا نسبة في خزانة الأدب للبغدادي، ١٠٧/٥.

[2] الكشّاف للزمخشري، ٢٢٨/٢.

[3] الكشّاف للزمخشري، ٢٢٩/٢.

مِن الموصول، قد استُغني فيها بالضمير عن "الواو". وهو[١] على الأوّل حال منه، أو مِن ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾، أو منهما لاشتماله على ضميرَيهما.

﴿وَأَدْبَٰرَهُمْ﴾ أي: وأستاهَهم، أو ما أقبَلَ منهم وما أدبرَ مِن الأعضاء. ﴿وَذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ على إرادة "القول" معطوفًا على ﴿يَضْرِبُونَ﴾ أو حالًا مِن فاعله، أي: ويقولون أو قائلين: ذُوقُوا بشارةً بعذاب الآخرة. وقيل: كانت معهم مَقامعُ مِن حديد، كلّما ضربوا التهبَتْ النار منها.[٢]

وجواب ﴿لَوْ﴾ محذوف للإيذان بخروجه عن حدود البيان، أي: لرأيتَ أمرًا فظيعًا، لا يكاد يوصَف.

﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٥١﴾﴾

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما ذُكر مِن الضرب والعذاب. وما فيه مِن معنى البُعد للإشعار بكونهما في الغاية القاصية / مِن الهَول والفظاعة. وهو مبتدأ، خبرُه ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ أي: ذلك الضرب والعذاب واقعٌ بسبب ما كسبتم مِن الكفر والمعاصي. [٤٠٦ظ]

ومحلّ ﴿أَنَّ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ الرفع على أنّه خبرُ مبتدأ محذوف، أي: والأمرُ أنّه تعالى ليس بمعذِّب لعَبيده بغير ذنب مِن قِبَلهم. والتعبير[٣] عن ذلك بنفي الظلم -مع أنّ تعذيبهم بغير ذنب ليس بظلم قطعًا على ما تقرّر مِن قاعدة أهل السنّة، فضلًا عن كونه ظلمًا بالغًا- قد[٤] مرّ تحقيقه في سورة آل عمران.[٥] والجملة اعتراض تذييلي مقرِّرٌ لمضمون ما قبلها.

وأمّا ما قيل[٦] مِن أنّها معطوفة على ﴿مَا﴾ للدلالة على أنّ سببيّته مقيَّدة بانضمامه إليه، إذ لولاه لأمكن أن يعذّبهم بغير ذنوبهم، فليس بسديدٍ؛ لِما أنّ إمكان تعذيبه تعالى لعبيده بغير ذنب -بل وقوعَه- لا ينافي كونَ تعذيب هؤلاء الكفَرة

---

١ يعني قوله تعالى: ﴿يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ﴾.
٢ الكشف والبيان للثعلبي، ٣٦٧/٤.
٣ وفي هامش م: مبتدأ.
٤ وفي هامش م: خبر.
٥ انظر: تفسير آل عمران، ١٨٢/٣.
٦ قاله الزمخشري في الكشّاف، ٢٢٩/٢.

المعيَّنة بسبب ذنوبهم حتّى يُحتاجَ إلى اعتبار عدمه معه. نعم، لو كان المدّعَى كونَ جميع تعذيباته تعالى بسبب ذنوب المعذَّبين، لاحْتِيج إلى ذلك.

﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْۚ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٥٢﴾

﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ في محلّ الرفع على أنّه خبرُ مبتدأ محذوف، والجملةُ استئناف مَسوق لبيان أنّ ما حلَّ بهم مِن العذاب بسبب كفرهم، لا بشيء آخرَ مِن جهة غيرهم، بتشبيه حالهم بحال المعروفين بالإهلاك بسبب جرائمهم لزيادة تقبيح حالهم، وللتنبيه على أنّ ذلك سنّة مطّردة فيما بين الأمم المهلَكة، أي: شأنُهم الذي استمرّوا عليه ممّا فعلوا وفُعل بهم مِن الأخذ كدأب آل فرعونَ المشهورين بقباحة الأعمال وفظاعة العذاب والنَّكال، ﴿وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ أي: مِن قبل آل فوعونَ مِن الأمم التي فعلوا مِن المعاصي ما فعلوا ولقُوا مِن العقاب ما لقُوا، كقوم نوح عليه السلام وعادٍ وأضرابهم مِن أهل الكفر والعناد.

وقوله تعالى: ﴿كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ تفسير لدأبهم الذي فعلوه، لا لدأب آل فرعونَ ونحوهم كما قيل؛[١] فإنّ ذلك معلوم منه بقضيّة التشبيه. وقوله تعالى: ﴿فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ﴾ تفسير لدأبهم الذي فُعل بهم. و"الفاء" لبيان كونه مِن لوازم جناياتهم وتبعاتها المتفرّعةِ عليها. وقوله تعالى: ﴿بِذُنُوبِهِمْ﴾ لتأكيد ما أفاده "الفاء" مِن السببيّة، مع الإشارة إلى أنّ لهم مع كفرهم ذنوبًا أُخرَ، لها دخلٌ في استتباع العقاب.

ويجوز أن يكون المراد بـ﴿ذُنُوبِهِمْ﴾ معاصيهم المتفرّعةَ على كفرهم، فيكون "الباء" للملابسة، أي: فأخذهم متلبِسين بذنوبهم غيرَ تائبين عنها. فدأبُهم مجموعُ ما فعلوا وفُعل بهم، لا ما فعلوه فقط كما قيل. قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «إنّ آلَ فرعونَ أيقنوا أنّ موسى نبيّ الله، فكذّبوه، كذلك هؤلاء، جاء محمّد عليه السلام بالصدق، فكذّبوه، فأنزل الله تعالى بهم عقوبته، كما أنزل بآل فرعونَ».[٢]

---

[١] قاله الزمخشري في الكشّاف، ٢/٢٢٩.

[٢] التفسير الوسيط للواحدي، ٢/٤٦٦؛ اللباب لابن عادل، ٩/٥٤٣.

وجعلُ العذاب مِن جملة دأبهم -مع أنّه ليس ممّا يُتصوّر مداومتهم عليه واعتيادُهم إيّاه، كما هو المعتبر / في مدلول الدأب- إمّا لتغليب ما فعلوه على ما فُعل بهم، أو لتنزيل مداومتهم على ما يوجبه مِن الكفر والمعاصي منزلةَ مداومتهم عليه لِما بينهما مِن الملابسة التامّة. [٤٠٧و]

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ اعتراض مقرِّر لمضمون ما قبله مِن الأخذ.

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٣﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ﴾... إلخ استئناف مَسوق لتعليل ما يفيده النظم الكريم مِن كون ما حلَّ بهم مِن العذاب مَنوطًا بأعمالهم السيّئة غيرَ واقعٍ بلا سابقة ما يقتضيه. وهو[١] المشار إليه، لا نفسُ ما حلَّ بهم مِن العذاب أو الانتقام كما قيل؛[٢] فإنّه، مع كونه معلَّلًا بما ذُكر مِن كفرهم وذنوبهم، لا يُتصوّر تعليله بجرَيان عادته تعالى على عدم تغيير نعمته على قومٍ قبل تغييرهم لحالهم.

وتوهّمُ[٣] أنّ السبب ليس ما ذُكر كما هو منطوق النظم الكريم؛ بل ما يُستفاد مِن مفهوم الغاية مِن جرَيان عادته تعالى على تغيير نعمتهم عند تغيير حالهم،[٤] بناءً على تخيّلِ أنّ المعلَّل ترتّبُ عقابهم على كفرهم مِن غير تخلّف عنه رُكوبُ[٥] شططٍ هائل، وإبعادٌ عن الحقّ بمراحلَ، وتهوين لأمر الكفر بآيات الله، وإسقاط له عن رتبة إيجاب العقاب في مقام تهويله والتحذير منه.

فالمعنى: ذلك، أي: ترتّبُ العقاب على أعمالهم السيّئة دون أن يقع ابتداءً مع قدرته تعالى على ذلك ﴿بِأَنَّ ٱللَّهَ﴾ أي: بسبب أنّه تعالى ﴿لَمْ يَكُ﴾ في حدّ ذاته

---

١ الضمير راجع إلى قوله: "ما يفيده النظم الكريم مِن"... إلخ.

٢ قاله الزمخشري في الكشّاف، ٢/٢٢٩-٢٣٠.

٣ وفي هامش م: "م" [اختصار "مبتدأ"].

٤ وفي هامش م: عبارة القائل: «وليس السبب عدم تغيير الله ما أنعم عليهم حتّى يغيّروا حالهم؛ بل ما هو المفهوم له، وهو جريُ عادته تعالى على تغييره متى غيّروا حالهم». «منه». | القائل هو البيضاوي في أنوار التنزيل، ٣/٦٤.

٥ وفي هامش م: "خ" [اختصار "خبر"].

﴿مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا﴾ أي: لم يَنبَغِ له سبحانه ولم يصحَّ في حكمته أن يكون بحيث يغيِّر نعمةً أنعم بها ﴿عَلَىٰ قَوْمٍ﴾ مِن الأقوام، أيَّ نعمةٍ كانت، جلّت أو هانت، ﴿حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ مِن الأعمال والأحوال التي كانوا عليها وقتَ ملابستِهم بالنعمة، ويتّصفوا بما ينافيها، سواء كانت أحوالهم السابقة مرضيّةً صالحةً، أو قريبةً مِن الصلاح بالنسبة إلى الحادثة، كدأب هؤلاء الكَفَرة، حيث كانوا قبل البعثة كَفَرةً عَبَدةَ أصنامٍ مستمرّين على حالة مصحِّحة لإفاضة نعمة الإمهال وسائر النعم الدنيويّة عليهم، فلمّا بُعث إليهم النبيّ صلّى الله عليه وسلّم بالبيّنات، غيّروها إلى أسوَأَ منها وأسخطَ، حيث كذّبوه عليه السلام وعادَوه ومَن تبعه مِن المؤمنين، وتحزّبوا عليهم يبغُونهم الغوائلَ، فغيّر الله تعالى ما أنعم به عليهم مِن نعمة الإمهال، وعاجَلَهم بالعذاب والنكال.

وأصل ﴿يَكُ﴾: يكُنْ، فحُذفت النون تخفيفًا لشبهها بالحروف الليّنة.

﴿وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ عطفٌ على ﴿أَنَّ اللَّهَ﴾... إلخ، داخلٌ معه في حيّز التعليل، أي: وبسبب أنّه تعالى سميع عليم يسمع ويعلم جميعَ ما يأتون وما يذَرون مِن الأقوال والأفعال السابقة واللاحقة، فيرتِّبُ على كلٍّ منها ما يَليق بها مِن إبقاء النعمة وتغييرها. وقُرئ: "وَإِنَّ اللهَ"[١] بكسر الهمزة، فالجملة حينئذ استئنافٌ مقرِّر لمضمون ما قبلها.

﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَـٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَكُلٌّ كَانُوا ظَـٰلِمِينَ ﴿٥٤﴾﴾

[٤٠٧ظ] / وقوله تعالى: ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ في محلّ النصب على أنّه نعتٌ لمصدر محذوف، أي: حتّى يغيّروا ما بأنفسهم تغييرًا كائنًا كدأب آل فرعونَ، أي: كتغييرهم، على أنّ دأبهم عبارة عمّا فعلوه فقط، كما هو الأنسب بمفهوم الدأب.

وقوله تعالى: ﴿كَذَّبُوا بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ﴾ تفسير له بتمامه. وقوله تعالى: ﴿فَأَهْلَكْنَـٰهُمْ﴾ إخبار بترتّب العقوبة عليه، لا أنّه مِن تمام تفسيره. ولا ضَيْرَ في توسّط قوله تعالى:

---

[١] قال الكرماني في شواذّ القراءات، ص ٢٠٧: «ولو قُرئ: "وَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ" جاز».

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[١] بينهما، كما مرّ نظيره في سورة آل عمران، حيث جوّزوا انتصاب محلّ "الكاف" بـ﴿لَن تُغْنِيَ﴾ مع ما بينهما مِن قوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ﴾.[٢] هذا على تقدير عطف الجملة[٣] على ما قبلها. وأمّا على تقدير كونها[٤] اعتراضًا، فلا غبارَ في توسّطها قطعًا.

وقيل: في محلّ الرفع[٥] على أنّه خبرُ مبتدأ محذوف كما قبله، فالجملة حينئذ استئنافٌ آخَرُ مَسوقٌ لتقرير ما سِيق له الاستئناف الأوّل بتشبيه دأبهم بدأب المذكورين؛ لكن لا بطريق التكرير المحض، بل بتغيير العنوان وجعلِ الدأب في الجانبين عبارةً عمّا يلازم معناه الأوّل مِن تغيير الحال وتغييرِ النعمة أخذًا ممّا نطق به قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً﴾ الآية،[٦] أي: دأبُ هؤلاء وشأنهم الذي هو عبارة عن التغييرين المذكورَين كدأب أولئك، حيث غيّروا حالهم، فغيّر الله تعالى نعمته عليهم، فقوله تعالى: ﴿كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ تفسير لدأبهم الذي فعلوه مِن تغييرهم لحالهم، وقوله تعالى ﴿فَأَهْلَكْنَٰهُمْ﴾ تفسير لدأبهم الذي فُعل بهم مِن تغييره تعالى ما بهم مِن نعمته. وأمّا دأبُ قريش، فمستفاد منه بحكم التشبيه. فلله دَرُّ شأن التنزيل، حيث اكتُفِي في كلٍّ مِن التشبيهين بتفسير أحد الطرفين.

وإضافة "الآيات" إلى "الربّ" المضاف إلى ضميرهم لزيادة تقبيح ما فعلوا بها مِن التكذيب. والالتفات إلى نون العَظَمة في ﴿أَهْلَكْنَا﴾ جريًا على سَنَن الكبرياء لتهويل الخَطب. والكلام في "الفاء" وفي قوله تعالى: ﴿بِذُنُوبِهِمْ﴾ كالذي مرّ. وعطفُ قوله تعالى: ﴿وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ﴾ على ﴿أَهْلَكْنَا﴾ مع اندراجه تحته للإيذان بكمال هول الإغراق وفظاعته، كعطف جبريلَ على الملائكة عليهم السلام.[٧]

---

[١] في الآية السابقة.

[٢] ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ ١٠ كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾... إلخ [آل عمران، ٣/١٠-١١].

[٣] وفي هامش م: وهي قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

[٤] س: كونه.

[٥] يريد: قوله تعالى: ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾... إلخ.

[٦] في الآية السابقة.

[٧] كما في قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة، ٢/٩٨].

﴿وَكُلٌّ﴾ أي: كلٌّ مِن الفِرَق المذكورين، أو كلٌّ مِن هؤلاء وأولئك، أو كلٌّ مِن غرقَى القِبط وقتلى قريشٍ ﴿كَانُواْ / ظَٰلِمِينَ﴾ أي: أنفُسَهم بالكفر والمعاصي، [٤٠٨و]
حيث عرّضوها للهلاك، أو واضعين للكفر والتكذيب مكانَ الإيمان والتصديق؛ ولذلك أصابهم ما أصابهم.

﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝﴾

﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ﴾ بعد ما شُرح أحوال المهلَكين مِن شِرار الكَفَرة شُرِع في بيان أحوال الباقين منهم وتفصيلِ أحكامهم.

وقوله تعالى: ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي: في حكمه وقضائه ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أي: أصَرّوا على الكفر ولجُّوا فيه. جُعلوا شرَّ الدوابِّ -لا شرَّ النّاسِ- إيماءً إلى أنّهم بمَعزِلٍ مِن مجانستهم، وإنّما هم مِن جنس الدوابّ، ومع ذلك شرٌّ مِن جميع أفرادها، حسبما نطق به قوله عزّ وجلّ: ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان، ٢٥/٤٤].

وقوله تعالى: ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ حكمٌ مترتّبٌ على تماديهم في الفكر ورسوخهم فيه، وتسجيلٌ عليهم بكونهم مِن أهل الطبع، لا يَلويهم صارف، ولا يَثنيهم عاطف أصلًا. جِيءَ به على وجه الاعتراض؛ لا أنّه عطفٌ على ﴿كَفَرُواْ﴾ داخلٌ معه في حيّز الصلة التي لا حكمَ فيها بالفعل.

﴿ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ۝﴾

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنْهُمْ﴾ بدل مِن الموصول الأوّل، أو عطفُ بيان له، أو نصبٌ على الذمّ، أي: عاهدتَهم.[1] و﴿مِنْ﴾ للإيذان بأنّ المعاهدة التي هي عبارة عن إعطاء العهد وأخذِه مِن الجانبَين معتبَرةٌ ههنا مِن حيث أخذُه عليه السلام عهدَهم، إذ هو المناط لقباحة ما نُعِي عليهم مِن النقض، لا إعطاؤُه عليه السلام إيّاهم عهدَه، كأنّه قيل: الذين أخذتَ منهم عهدهم. وقيل: هي للتبعيض؛ لأنّ المباشِر بالذات للعهد بعضُهم،[2] لا كلُّهم.

---

[1] س: عاهدتم.

[2] وفي هامش م: وهم عُرَفاؤهم. «منه».

﴿ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهۡدَهُمۡ﴾ عطفٌ على ﴿عَٰهَدتَّ﴾ / داخلٌ معه في حكم الصلة. [٤٠٨ظ]
وصيغة الاستقبال للدلالة على تجدّد النقض وتعدّده وكونِهم على نيّته في كلّ حال، أي: ينقُضون عهدهم الذي أخذتَه منهم ﴿فِي كُلِّ مَرَّةٖ﴾ أي: مِن مرّات المعاهدة، إذ هي التي يُتوقّع فيها عدم النقض ويُستقبح وجوده؛ لا مِن مرّات المحاربة كما قيل،[١] إذ لا يُتوقّع فيها عدم النقض؛ بل لا يُتصوّر أصلًا حتّى يُستقبح فيها وجوده لكونها مَظِنّةً لعدمه، فلا فائدةَ في تقييد النقض بالوقوع في كلّ مرّة مِن مرّاتها؛ بل لا صحّةَ له قطعًا؛ لأنّ النقض لا يتحقّق إلّا في المرّة الواردة على المعاهدة، لا في المرّات الواقعة بعدها بلا معاهدة.

ولَئِن سُلّم أنّ المراد هي المرّات الواقعة إثرَ المعاهدة، يبقى النقض الواقع بلا محاربة كبيع السلاح ونحوه خارجًا مِن البيان. ولَئِن عُدَّ ذلك مِن المحاربة، فلا مَحيصَ مِن لزوم خُلوّ الكلام عن الفائدة بالمرّة؛ لأنّ المحاربة بهذا المعنى عينُ النقض، فيئُول الأمر إلى أن يقال: ينقُضون عهدهم في كلّ مرّة مِن مرّات النقض.

وحملُ المحاربة على محاربة غيرهم ليكونَ المعنى: ينقُضون عهدهم في كلّ مرّة مِن مرّات محاربة الأعداء -مع كونه في غاية البُعد والركاكة- يستلزِمُ خروجَ بَدْئهم بالنقض مِن البيان.

﴿وَهُمۡ لَا يَتَّقُونَ﴾ حال مِن فاعل ﴿يَنقُضُونَ﴾، أي: يستمرّون على النقض، والحالُ أنّهم لا يتّقُون سُبّةَ[٢] الغَدْر، ولا يُبالُون بما فيه مِن العار والنار.

﴿فَإِمَّا تَثۡقَفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡحَرۡبِ فَشَرِّدۡ بِهِم مَّنۡ خَلۡفَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ٥٧﴾

وقوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَثۡقَفَنَّهُمۡ﴾ شروع في بيان أحكامهم بعد تفصيل أحوالهم. و"الفاء" لترتيب ما بعدها على ما قبلها، أي: فإذا كان حالهم كما ذُكر، فإمّا تُصادِفنّهم وتظفَرنَّ بهم ﴿فِي ٱلۡحَرۡبِ﴾ أي: في تضاعيفها، ﴿فَشَرِّدۡ بِهِم﴾

---

[١] وفي هامش م: قاضي. | هو البيضاوي، أجازه في أنوار التنزيل، ٦٤/٣.

[٢] م ط س: سيّئة [صُحّح في هامش م]. | ولعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.

أي: ففرِّقْ عن مناصبتك تفريقًا عنيفًا موجبًا للاضطرار والاضطراب، ونكِّلْ عنها بأن تفعل بهم مِن النِّكاية والتعذيب ما يوجب أن تُنكِّل.

[٤٠٩و] / ﴿مَنْ خَلْفَهُمْ﴾ أي: مَن وراءَهم مِن الكَفَرة. وفيه إيماء إلى أنّهم بصدد الحِراب قريبٌ مِن هؤلاء. وقُرئ: "شَرِّذْ"[١] بالذال المعجمة، ولعلّه مقلوبُ "شذِّر"، بمعنى: فرِّق. وقُرئ: "مِنْ خَلْفِهِمْ"،[٢] أي: افعل التشريدَ مِن ورائهم. والمعنى واحد؛ لأنّ إيقاع التشريد في الوراء لا يتحقّق إلّا بتشريد مَن وراءَهم.

﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ يتّعِظون بما شاهدوا ممّا نزل بالناقضين، فيرتدِعوا عن النقض أو عن الكفر.

﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ٥٨﴾

وقوله تعالى: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً﴾ بيان لأحكام المشرِفين إلى نقض العهد إثرَ بيان أحكام الناقضين له بالفعل. والخَوف مستعار للعلم، أي: وإمّا تعلَمنَّ مِن قوم مِن المعاهدين نقضَ عهدٍ فيما سيأتي بما لاح لك منهم مِن دلائل الغَدْر ومخايل الشرّ، ﴿فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ﴾ أي: فاطرَحْ إليهم عهدهم ﴿عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾ على طريقٍ مستوٍ قصدٍ بأن تُظهِر لهم النقض وتُخبِرَهم إخبارًا مكشوفًا بأنّك قد قطعتَ ما بينك وبينهم مِن الوصلة، ولا تناجِزْهم الحربَ وهم على توهّم بقاء العهد كيلَا يكونَ مِن قِبلك شائبةُ خيانة أصلًا. فالجارّ متعلِّق بمحذوف هو حال مِن النابذ، أي: فانبِذْ إليهم ثابتًا على سواء. وقيل: على استواءٍ في العلم بنقض العهد، بحيث يستوي فيه أقصاهم وأدناهم، أو تستوي فيه أنت وهم. فهو على الأوّل حال مِن المنبوذ إليهم، وعلى الثاني مِن الجانبين.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ﴾ تعليل للأمر بالنَّبذ، إمّا باعتبار استلزامه للنهي عن المناجزة التي هي خيانة، فيكون تحذيرًا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم منها،

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن عبد الله بن مسعود. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٧.

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعمش. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٧.

/ وإمّا باعتبار استتباعه[1] للقتال بالآخرة، فيكون حثًّا له عليه السلام على النَّبْذ أوّلًا، وعلى قتالهم ثانيًا، كأنّه قيل: وإمّا تعلَمنَّ مِن قوم خيانةً، فانبِذْ إليهم، ثمّ قاتِلْهم، إنّ الله لا يُحبّ الخائنين، وهم مِن جملتهم لِما علمتَ حالهم. [٤٠٩ظ]

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَبَقُوٓاْۚ إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ ۝٥٩﴾

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أي: أنفُسَهم، فحُذف[2] للتكرار. وقوله تعالى ﴿سَبَقُواْ﴾ أي: فاتوا وأفلَتوا مِن أن يُظفَر بهم، مفعولٌ ثانٍ لـ﴿يَحْسَبَنَّ﴾. والمراد إقناطهم مِن الخلاص، وقطعُ أطماعهم الفارغة مِن الانتفاع بالنَّبذ، والاقتصارُ على دفع هذا التوهّم مع أنّ مقاومة المؤمنين -بل الغلبةَ عليهم أيضًا- ممّا يتعلّق به أمانيّهم الباطلةُ، للتنبيه على أنّ ذلك ممّا لا يحوم حوله وهمهم وحسبانُهم، وإنّما الذي يمكن أن يدور في خَلَدهم حسبان المَنَاص فقط.

وقيل: الفعل مسنَد إلى "أحَدٍ" أو إلى ﴿مَنْ خَلْفَهُمْ﴾،[3] والمفعول الأوّل الموصولُ المتناوِل لهم أيضًا. وقيل: هو الفاعل، و"أنْ" محذوفة مِن ﴿سَبَقُواْ﴾، وهي مع ما في حيّزها سادّة مسدَّ المفعولَين، والتقدير: ولا يحسَبنَّ الذين كفروا أنْ سبَقوا. ويعضُده قراءة مَن قرأ: "أَنَّهُمْ سَبَقُوا".[4] ونظيره في الحذف قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ خَوْفًا﴾ [الروم، ٢٤/٣٠]، وقولُه تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ[5] ٱللَّهِ تَأْمُرُوٓنِّيٓ أَعْبُدُ﴾ الآية [الزمر، ٦٤/٣٩]. قاله الزجّاج.[6]

وقُرِئ بالتاء[7] على خطاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وهي قراءة واضحة. وقُرِئ: "وَلَا تَحْسَبِ الَّذِينَ" بكسر الباء، وبفتحها على حذف النون الخفيفة.[8]

وقوله تعالى ﴿إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾ أي: لا يفوتون ولا يجدون طالبَهم عاجزًا عن إدراكهم، تعليلٌ للنهي على طريقة الاستئناف. وقُرِئ بفتح الهمزة[9] على حذف

[1] وفي هامش م: أي: النبذ.
[2] س: فحذفت.
[3] الأنفال، ٥٧/٨.
[4] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٧.
[5] م س: أغير.
[6] انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجّاج، ٤٢١/٢.
[7] قرأ بها ابن كثير ونافع وأبو عمرو والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢٧٧/٢.
[8] هما قراءتان شاذّتان، مرويّتان عن الأعمش. الكشّاف للزمخشري، ٢٣١/٢.
[9] قرأ بها ابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢٧٧/٢.

لام التعليل. وقيل: الفعل واقعٌ عليه، و﴿لَا﴾ زائدة، و﴿سَبَقُواْ﴾ حال، بمعنى: سابقين، أي: مُفلِتين هاربين. وهذا على قراءة الخطاب لإزاحة ما عسى يُحذَر مِن عاقبة النَّبذ لِما أنّه إيقاظ للعدوّ وتمكينٌ لهم مِن الهرب والخلاصِ مِن أيدي المؤمنين. وفيه نفيٌ لقدرتهم على المقاومة والمقابلة على أبلغ وجهٍ وآكَدِه كما أشيرَ إليه.

وقيل: نزل فيمن أفلَتَ مِن فَلِّ[١] المشركين.[٢] وقُرئ: "لَا يُعْجِزُونِ"[٣] بكسر النون، و"لَا يُعَجِّزُونَ"[٤] بالتشديد.

﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ۝٦٠﴾

﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم﴾ توجيه الخطاب إلى كافّة المؤمنين لِما أنّ المأمور به مِن وظائف الكلّ، كما[٥] أنّ توجيهه فيما سبق وما لحق إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لكون ما في حيّزه مِن وظائفه عليه السلام، أي: أَعِدّوا لقتال الذين / نُبِذ إليهم العهد وهَيِّئوا لحِرابهم، أو لقتال الكُفّار على الإطلاق، وهو الأنسب بسياق النظم الكريم.[٦] [٤١٠و]

﴿مَا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ مِن كلّ ما يُتقوّى به في الحرب كائنًا ما كان. وعن عُقبةَ بن عامر:[٧] سمعتُه عليه السلام يقول على المِنبر: «ألَا إنّ القوّة الرَّميُ»،

---

[١] الفَلّ: القوم المنهزمون. لسان العرب لابن منظور، «فلل».

[٢] **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢٣١.

[٣] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مُحيصن. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ٢٠٧.

[٤] قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري بلا نسبة في **الكشّاف**، ٢/٢٣١.

[٥] س: لما.

[٦] وفي هامش م: وهو قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ﴾. «منه».

[٧] هو عُقبة بن عامر بن عَبْس بن مالك الجُهَني، أبو حمّاد (ت. ٥٨هـ/٦٧٨م). أمير. صحِبَ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، فلمّا قُبض رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وندَبَ أبو بكر الناسَ إلى الشام، خرج عُقبة بن عامر، فشهد فتوحَ الشام ومصر، وشهد مع معاوية صفّين، ثمّ تحوّل إلى مصر، فنزلها، وابتنى بها دارًا، وتُوفّي بها في آخر خلافة معاوية. كان شُجاعًا فقيهًا شاعرًا قارئًا. وهو أحد مَن جمع القرآن. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٤/٣٤٣-٣٤٤، ٧/٤٩٨؛ و**الإصابة** لابن حجر، ٧/٢٠٥-٢٠٦.

قالها ثلاثًا.[١] ولعلّ تخصيصَه عليه السلام إيّاه بالذكر لإنافته على نظائره مِن القُوى.

﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ الرِّباط: اسم للخيل التي تُربَط في سبيل الله تعالى، "فِعال" بمعنى "مفعول"، أو مصدرٌ سُمّيت هي به، يقال: "ربَط ربطًا ورباطًا، ورابَطَ مرابطةً ورِباطًا"، أو جمعُ "رَبيط" كـ"فَصيل" و"فِصَال"، أو جمعُ "رَبْط" كـ"كَعب" و"كِعاب" و"كَلب" و"كِلاب". وقُرئ: "رُبطِ الخَيْلِ" بضمّ الباء وسكونها،[٢] جمع "رِباط". وعطفُها على "القوّة" -مع كونها مِن جملتها- للإيذان بفضلها على بقيّة أفرادها، كعطف جبريلَ وميكالَ على الملائكة عليهم السلام.[٣]

﴿تُرْهِبُونَ بِهِۦ﴾ أي: تخوّفون. وقُرئ: "تُرَهِّبُونَ"[٤] بالتشديد. وقُرئ: "تُخْزُونَ بِهِ".[٥] والضمير لـ﴿مَا ٱسْتَطَعْتُم﴾، أو للإعداد، وهو الأنسب. ومحلّ الجملة النصبُ على الحاليّة مِن فاعل ﴿أَعِدُّوا۟﴾، أي: أَعِدّوا مرهِبين به، أو مِن الموصول، أو مِن عائده المحذوف، أي: أَعِدّوا ما استطعتموه مُرهَبًا به.

﴿عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ وهم كُفّار مكّةَ، خُصُّوا بذلك مِن بين الكُفّار -مع كون الكلّ كذلك- لغاية عُتوّهم ومجاوزتهم الحدَّ في العداوة. ﴿وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ﴾ مِن غيرهم مِن الكَفَرة. وقيل: هم اليهود، وقيل: المنافقون، وقيل: الفُرس.[٦] ﴿لَا تَعْلَمُونَهُمُ﴾ أي: لا تعرفونهم بأعيانهم، أو لا تعلمونهم كما هم عليه مِن العداوة. وهو الأنسب بقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ أي: لا غيرُه، فإنّ أعيانهم معلومة لغيره تعالى أيضًا.

﴿وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ﴾ لإعداد العَتاد، قلَّ أو جلَّ، ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ الذي أوضَحه الجهاد، ﴿يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ أي: جزاؤه كاملًا، ﴿وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ بترك الإثابة

---

١ انظر: صحيح مسلم، ١٥٢٢/٣ (١٩١٧)؛ ومسند أحمد، ٦٤٢/٢٨-٦٤٣ (١٧٤٣٢).

٢ هما قراءتان شاذّتان. القراءة بضمّ الباء مرويّة عن الحسن وعمرو بن دينار وأبي حياة، وبسكونها مرويّة عن أبي حياة أيضًا. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٧.

٣ كما في قوله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة، ٩٨/٢].

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن ويعقوب. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٨.

٥ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عبّاس ومجاهد. الكشّاف للزمخشري، ٢٣٢/٢.

٦ انظر: جامع البيان للطبري، ٢٤٧/١١-٢٤٩

[٤١٠ظ] أو بنقص الثواب. / والتعبير عن تركها[١] بالظلم -مع أنّ الأعمال غيرُ موجِبة للثواب حتّى يكونَ تركُ ترتيبه عليها ظلمًا- لبيان[٢] كمال نزاهته سبحانه عن ذلك بتصويره بصورة ما يستحيل صدوره عنه تعالى مِن القبائح وإبرازِ الإثابة في معرض الأمور الواجبة عليه تعالى، كما مرّ في تفسير قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَـٰمِلٍ مِّنكُم﴾ [آل عمران، ١٩٥/٣].

﴿وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ۝٦١﴾

﴿وَإِن جَنَحُوا۟﴾ الجُنوح: المَيل، ومنه: الجَناح، ويُعدّى بـ"اللام" وبـ"إلى"، أي:[٣] إن مالوا ﴿لِلسَّلْمِ﴾ أي: للصلح بوقوع الرهبة في قلوبهم بمشاهدة ما بكم مِن الاستعداد وإعتاد العَتاد، ﴿فَٱجْنَحْ لَهَا﴾ أي: للسَّلْم. والتأنيث لحمله على نقيضه. قال:

السِّلْم تأخُذُ منها ما رضِيتَ به والحربُ يَكفِيكَ مِن أنفاسِها جُرَعُ[٤]

وقُرئ: "فاجْنُحْ"[٥] بضمّ النون.

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ ولا تخَفْ أن يُظهروا لك السَّلمَ وجوانحُهم مطويّة على المَكر والكيد. ﴿إِنَّهُۥ﴾ تعالى ﴿هُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ فيسمع ما يقولون في خلواتهم مِن مقالات الخِداع، ﴿ٱلْعَلِيمُ﴾ فيعلم نيّاتِهم، فيؤاخذهم بما يستحقّونه، ويردُّ كيدَهم في نحرهم. والآية خاصّة باليهود، وقيل: عامّة، نسختْها آية السيف.[٦]

﴿وَإِن يُرِيدُوٓا۟ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ ۚ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٦٢﴾

﴿وَإِن يُرِيدُوٓا۟ أَن يَخْدَعُوكَ﴾ بإظهار السِّلم وإبطالِ الحِراب، ﴿فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ﴾ أي: فاعلَمْ بأنّ مُحسِبك الله مِن شرورهم وناصِرك عليهم.

---

[١] وفي هامش م: أي: ترك الإثابة. «منه».
[٢] وفي هامش م: خبر.
[٣] س - أي.
[٤] البيت للعبّاس بن مِرداس السلمي في ديوانه، ص ١٠٣؛ وإصلاح المنطق لابن السكّيت، ص ٢٩؛ وخزانة الأدب للبغدادي، ١٨/٤.
[٥] قراءة شاذّة، مرويّة عن الأشهب العُقيلي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٨.
[٦] وهي قوله تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة، ٥/٩]. قال بنسخها قتادة والحسن البصري. انظر: جامع البيان للطبري، ٢٥٢/١١-٢٥٣.

﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ﴾ تعليل لكفايته تعالى إيّاه عليه السلام بطريق الاستئناف، فإنّ تأييده تعالى إيّاه عليه السلام فيما سلف على ما ذُكر مِن الوجه البعيد مِن الوقوع مِن دلائل تأييده تعالى فيما سيأتي، أي: هو الذي أيّدك بإمداده مِن عنده بلا واسطة، كقوله تعالى: ﴿وَمَا ٱلنَّصۡرُ إِلَّا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران، ١٢٦/٣؛ الأنفال، ١٠/٨]، أو بالملائكة مع خَرْقه للعادات، ﴿وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ مِن المهاجرين والأنصار.

﴿وَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡۚ لَوۡ أَنفَقۡتَ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مَّآ أَلَّفۡتَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيۡنَهُمۡۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴿٦٣﴾﴾

﴿وَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ﴾ مع ما كان بينهم قبل ذلك مِن العصبيّة والضغينة[1] والتهالك على الانتقام / بحيث لا يكاد يأتلِف فيهم قلبانِ، حتّى صاروا بتوفيقه [٤١١و]
تعالى كنفس واحدة. وهذا مِن أبهر معجزاته عليه السلام.

﴿لَوۡ أَنفَقۡتَ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا﴾ أي: لتأليف ما بينهم، ﴿مَّآ أَلَّفۡتَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ﴾ استئناف مقرِّر لِما قبله، ومبيِّن لعزّة المَطلب وصعوبة المَأخذ، أي: تناهى التعادي فيما بينهم إلى حدٍّ لو أنفَقَ منفِقٌ في إصلاح ذاتِ البَيْن جميعَ ما في الأرض مِن الأموال والذخائر، لم يقدر على التأليف والإصلاح. وذكرُ "القلوب" للإشعار بأنّ التأليف بينها لا يتسنّى، وإن أمكن التأليفُ ظاهرًا.

﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيۡنَهُمۡ﴾ قلبًا وقالبًا بقدرته الباهرة. ﴿إِنَّهُۥ عَزِيزٌ﴾ كاملُ القدرة والغلبة، لا يستعصي عليه شيء ممّا يريده، ﴿حَكِيمٞ﴾ يعلم كيْفيّةَ تسخير ما يريده.

وقيل: الآية في الأوس والخزرج، كان بينهم إحَنٌ[2] لا أمدَ لها، ووقائعُ أفنَتْ ساداتِهم وأعاظِمَهم، ودقّت أعناقهم وجماجمَهم. فأنسى الله عزّ وجلّ جميع ذلك، وألّف بينهم بالإسلام حتّى تصافَوا وأصبحوا يرمُون عن قَوسٍ واحدةٍ، وصاروا أنصارًا.[3]

---

١ الضِّغن والضغينة: الحِقد. مختار الصحاح للرازي، «ضغن».

٢ الإحنة: الحِقد. وجمعها: إحَنٌ. مختار الصحاح للرازي، «أحن».

٣ انظر: الكشّاف للزمخشري، ٢٣٤/٢؛ واللباب لابن عادل، ٥٥٩/٩.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٦٤﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ﴾ شروع في بيان كفايته تعالى إيّاه عليه السلام في جميع أموره وأمور المؤمنين أو في الأمور الواقعة بينهم وبين الكَفَرة كافّةً، إثرَ بيان كفايته تعالى إيّاه عليه السلام في مادّة[1] خاصّة. وتصدير الجملة بحرفَي النداء والتنبيهِ للتنبيه على مَزيد الاعتناء بمضمونها. وإيراده عليه السلام بعنوان النبوّة للإشعار بعلّيّتها للحكم.

﴿حَسْبُكَ ٱللَّهُ﴾ أي: كافِيك في جميع أمورك، أو فيما بينك وبين الكَفَرة مِن الحِراب. ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ في محلّ النصب على أنّه مفعول معه، / أي: كَفَاك وكفَى أتباعَك اللهُ ناصرًا، كما في قول مَن قال: [٤١١ظ]

فحَسْبُك والضحّاكَ عَضْبٌ مُهنَّدُ[2]

وقيل: في موضع الجرّ عطفًا على الضمير، كما هو رأي الكوفيّين، أي: كافيك وكافيهم، أو في محلّ الرفع عطفًا على اسم الله تعالى،[3] أي: كفاك الله والمؤمنون.

والآية نزلت في البيداء[4] في غزوة بدر قبلَ القتال.[5] وقيل: أسلم مع النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ثلاثةٌ وثلاثون رجلًا وستُّ نسوةٍ، ثمّ أسلم عمرُ رضي الله عنه، فنزلت؛[6] ولذلك قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «نزلت في إسلام عمرَ رضي الله عنه».[7]

---

١ وفي هامش م: هي إرادة الخدعة. «منه».

٢ وفي هامش م: صدره:
إذا كانت الهَيْجاء وانشقّت العَصَا
البيت بلا نسبة في اللامع العزيزي للمَعَرّي، ص ٢٨؛ وأمالي القالي، ٢/٢٦٢؛ والصحاح للجوهري، «عصا»؛ ولسان العرب لابن منظور، «حسب»؛ وشرح شواهد المغني للسيوطي، ٢/٩٠٠. وفي كلّها إلّا الأوّل: "سَيف" مكانَ "عَضْب".

٣ س – تعالى.

٤ البيداء: اسم لأرض مَلساء بين مكّة والمدينة، وهي إلى مكّة أقربُ. معجم البلدان للحَمَوي، ١/٥٢٣.

٥ التفسير البسيط للواحدي، ١٠/٢٣١-٢٣٢؛ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٣٤

٦ الكشف والبيان للثعلبي، ٤/٣٧٠؛ أسباب النزول للواحدي، ص ٢٤١-٢٤٢. وفي الثاني: "تسعة وثلاثون رجلًا"، دون التصريح بالنسوة.

٧ م – رضي الله عنه. | التفسير البسيط للواحدي، ١٠/٢٣٠؛ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٣٤.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَـٰبِرُونَ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ يَغْلِبُوٓاْ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ﴾ بعد ما بيّن كفايته إيّاهم بالنصر والإمداد أُمِر عليه السلام بترتيب مبادي نصره وإمداده. وتكرير الخطاب على الوجه المذكور لإظهار كمال الاعتناء بشأن المأمور به. ﴿حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ﴾ أي: بالِغ في حثّهم عليه وترغيبهم فيه بكلّ ما أمكن مِن الأمور المرغِّبة التي أعظمُها تذكيرُ وعده تعالى بالنصر وحكمِه بكفايته تعالى أو بكفايتهم.[١]

وأصل التحريض: الحَرَض، وهو أن يُنهِكَه المرضُ حتّى يُشفيَ على الموت. وقال الراغب: «كأنّه في الأصل: إزالة الحَرَض، وهو ما لا خيرَ فيه ولا يُعتدّ به».[٢] قلتُ: فالأوجه حينئذ أن يُجعَل الحَرَض عبارةً عن ضَعف القلب الذي هو مِن باب نَهْك المرض. وقيل: معنى تحريضهم: تسميتُهم حَرَضًا بأن يقال: "إنّي أراك في هذا الأمر حَرَضًا"، أي: ممرّضًا فيه لتهييجه إلى الإقدام. وقُرئ: "حَرِّص"[٣] بالصاد المهملة، وهو واضح.

﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَـٰبِرُونَ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِ﴾ وعدٌ كريمٌ منه تعالى بتغليب كلّ جماعة مِن المؤمنين على عشرة أمثالهم / بطريق الاستئناف بعد الأمر [٤١٢و] بتحريضهم. وقوله تعالى: ﴿وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ يَغْلِبُوٓاْ أَلْفًا﴾ -مع انفهام مضمونه ممّا قبله لكون كلٍّ منهما عِدةً بتأييد الواحد على العشرة- لزيادة[٤] التقرير المفيدة لزيادة الاطمئنان، على أنّه قد يجري بين الجمعين القليلين ما لا يجري بين الجمعين الكثيرين مع أنّ التفاوت فيما بين كلٍّ مِن الجمعين القليلين والكثيرين على نسبة واحدة، فبُيّن أنّ ذلك لا يتفاوتُ في الصورتين.

وقوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ بيان لـ"الألف". وهذا القيد معتبَر في المائتين أيضًا، وقد تُرك ذكره تعويلًا على ذكره ههنا، كما تُرك قيد الصبر ههنا مع كونه معتبَرًا حتمًا ثقةً بذكره هناك.

---

[١] وفي هامش م: على تقدير كون ﴿مَن﴾ معطوفًا على اسم الله تعالى. «منه».

[٢] انظر: المفردات للراغب، ص ٢٢٨، «حرض».

[٣] حكاها الأخفش كما في الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٣٥.

[٤] وفي هامش م: خبر لقوله: "وقوله تعالى". «منه».

﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ متعلِّق بـ﴿يَغْلِبُوا﴾، أي: بسبب أنّهم قوم جَهَلة بالله تعالى وباليوم الآخر لا يقاتِلون احتسابًا وامتثالًا بأمر الله تعالى وإعلاءً لكلمته وابتغاءً لرضوانه كما[1] المؤمنون، وإنّما يقاتِلون للحَميّة الجاهليّة واتّباعِ خُطُوات الشيطان وإثارةِ ثائرة البغي والعُدوان، فلا يستحقّون إلّا القهرَ والخذلانَ.

وأمّا ما قيل[2] مِن أنّ مَن لا يؤمن بالله واليوم الآخِر لا يؤمن بالمَعاد، فالسعادة عنده ليست إلّا هذه الحياة الدنيويّة، فيشحّ بها ولا يعرّضها للزوال بمزاولة الحروب واقتحامِ موارد الخُطوب، فيَميل إلى ما فيه السلامة، فيفِرّ فيُغلَب، وأمّا مَن اعتقد أنْ لا سعادةَ في هذه الحياة الفانية، وإنّما السعادة هي الحياة الباقية، فلا يبالِي بهذه الحياة / الدنيا، ولا يُقيم لها وزنًا، فيُقدِم على الجهاد بقلب قويّ وعزمٍ صحيح، فيقوم الواحد مِن مثله مَقامَ الكثير، فكلامٌ[3] حقٌّ، لكنّه لا يلائِم المقامَ. [٤١٢ظ]

﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿٦٦﴾﴾

﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ لمّا كان الوعد السابق متضمِّنًا لإيجاب مقاومة الواحد للعشرة وثباته لهم، كما نُقل عن ابن جُريج أنّه كان عليهم ألّا يفِرّوا ويثبُتَ الواحدُ للعشرة، وقد بعث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حمزةَ في ثلاثين راكبًا، فلقي أبا جهل في ثلاثمائةِ راكبٍ، فهزَمهم، ثَقُلَ[4] عليهم ذلك، وضجُّوا منه بعد مدّة، فنُسخ وخُفِّف عنهم بمقاومة الواحد الاثنين.[5] وقيل: كان فيهم قلّة في الابتداء، ثمّ لمّا كثُروا نزَل التخفيف.[6]

---

١ وفي هامش م: "ما" إمّا كافّة لـ"الكاف" عن العمل، كما في قولهم: "كُنْ كما أنت"، وقولِه:

كما سيفُ عمرو لم تخُنْه مَضاربُهْ

وإمّا مصدريّة موصولة بجملة اسميّة، أي: كما المؤمنون يفعلون. «منه». | صدر البيت:

أخٌ ماجدٌ لم يُخزِني يومَ مَشهَد

وهو لنَهْشَل بن حُرّي الدارمي في شرح ديوان الحماسة للتبريزي، ٣٦٠/١؛ والمستقصى للزمخشري، ٣٦٦/١؛ وشرح شواهد المغني للسيوطي، ٥٠٢/١.

٢ انظر: تفسير الرازي، ٥٠٥/١٥؛ واللباب لابن عادل، ٥٦٥/٩.

٣ السياق: وأمّا ما قيل... فكلامٌ حقٌّ، لكنّه...

٤ وفي هامش م: جواب "لمّا".

٥ انظر: الكشّاف للزمخشري، ٢٣٥/٢.

٦ رُوي عن ابن عبّاس. انظر: جامع البيان للطبري، ٢٦٦/١١.

والمراد بـ"الضَّعف" ضعفُ البدن، وقيل: ضعفُ البصيرة، وكانوا متفاوتين في الاهتداء إلى القتال؛ لا الضعفُ في الدين كما قيل.[١] وقُرئ: "ضُعفًا"[٢] بضمّ الضاد، وهي لغة فيه، كـ"الفَقْر" و"الفُقْر" و"المَكْث" و"المُكْث". وقيل: الضعف بالفتح ما في الرأي والعقل، وبالضمّ ما في البدن.[٣] وقُرئ: "ضُعَفَاءَ"[٤] جمع "ضعيف". والمراد بعلمه تعالى بضعفهم علمُه تعالى به مِن حيث هو متحقّق بالفعل، لا علمُه تعالى به مطلقًا؛ كيف لا، وهو ثابتٌ في الأزل.

وقوله تعالى: ﴿فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُواْ مِاْئَتَيْنِ﴾ تفسير للتخفيف، وبيان لكيفيّته. وقُرئ: "تَكُنْ" ههنا وفيما سبق بالتاء الفوقانيّة.[٥] ﴿وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓاْ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ أي: بتيسيره وتسهيله. وهذا القيد معتبَر فيما سبق مِن غلبة المائة المائتين والألفَ وغلبةِ العشرين المائتين، كما أنّ قيد الصبر معتبَر ههنا، وإنّما تُرك ذكره ثقةً بما مرّ، وبقوله تعالى ﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾؛ / فإنّه اعتراض تذييلي مقرِّرٌ لمضمون ما قبله. [٤١٣و]

والمراد بالمَعيّة معيّةُ نصره وتأييده. ولم يُتعرّض ههنا لحال الكَفَرة مِن الخذلان، كما لم يُتعرّض هناك لحال المؤمنين -مع أنّ مدار الغلبة في الصورتين مجموعُ الأمرين، أعني: نصرَ المؤمنين وخذلانَ الكَفَرة- اكتفاءً بما ذُكر في كلّ مقام عمّا تُرك في المقام الآخر. وما يُشعِر به كلمة ﴿مَعَ﴾ مِن متبوعيّة مدخولها لأصالتهم مِن حيث إنّهم المباشِرون للصبر كما مرّ مرارًا.

﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾﴾

﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ﴾ وقُرئ: "لِلنَّبِيِّ"[٦] على العهد. والأوّل أبلغُ لِما فيه مِن بيانِ

---

١ ذكره الزمخشري في الكشّاف، ٢/٢٣٥.

٢ قرأ بها ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر والكسائي. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٧.

٣ انظر: لسان العرب لابن منظور، «ضعف».

٤ قرأ بها أبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٧.

٥ قرأ فيهما بالتاء ابن كثير ونافع وابن عامر. وقرأ أبو عمرو بالياء فيما سبق، وبالتاء ههنا. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٧.

٦ قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري بلا نسبة في الكشّاف، ٢/٢٣٥.

أنّ ما يُذكَر سنّة مطّرِدة فيما بين الأنبياء عليهم السلام، أي: ما صحّ وما استقام لنبيّ مِن الأنبياء عليهم السلام ﴿أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ﴾ وقُرئ بتأنيث الفعل،[١] و"أُسَارَى" أيضًا.[٢]

﴿حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: يُكثِر القتلَ ويبالغَ فيه حتّى يذِلَّ الكفر ويقِلَّ حِزبه، ويعِزّ الإسلام ويستوليَ أهله. مِن "أثخَنَه المرض والجُرْح" إذا أثقله وجعله بحيث لا حراك به ولا بَراح. وأصله: الثخانة التي هي الغِلَظ والكثافة. وقُرئ بالتشديد للمبالغة.[٣]

﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا﴾ استئناف مَسوق للعِتاب، أي: تريدون حُطامها بأخذكم الفِداءَ. وقُرئ: "يُرِيدُونَ" بالياء.[٤] ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ﴾ أي: يريد لكم ثوابَ الآخرة الذي لا مقدار عنده للدنيا وما فيها، أو يريد سبب نَيل الآخرة مِن إعزاز دينه وقَمع أعدائه. وقُرئ بجرّ ﴿ٱلْءَاخِرَةِ﴾[٥] على إضمار المضاف، كما في قوله:

أكُـلَّ امـرِئٍ تَحسِبِينَ إمْـرَأً ... ونـارٍ تَـوقَّـدُ بـالـليـل نـارًا[٦]

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ يغلِّب أولياءَه على أعدائه، ﴿حَكِيمٌ﴾ يعلم ما يَليق بكلّ حال ويخصّه بها، كما أمر بالإثخان ونهَى عن أخذ الفِداء حين كانت الشوكة للمشركين، وخيَّر بينه وبين المَنّ بقوله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمد، ٤/٤٧] لمّا تحوّلت الحال وصارت الغلبة للمؤمنين.

رُوي أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أُتِي بسبعين أسيرًا، فيهم العبّاس[٧]

---

١ قرأ بها أبو عمرو يعقوب. النشر لابن الجزري، ٢٧٧/٢.

٢ قرأ بها أبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢٧٧/٢.

٣ أي: "يُثَخِّنَ". وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن عمر. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٨.

٤ قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري بلا نسبة في الكشّاف، ٢٣٧/٢.

٥ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن جَمّاز. المحتسَب لابن جنّي، ٢٨١/١.

٦ البيت لأبي داود الإيادي في ديوانه، ص ١١٢؛ والكتاب لسيبويه، ٦٦/١؛ والشعر والشعراء لابن قتيبة، ٢٣٣/١. وهو منسوب لعديّ بن زيد في ديوان عديّ، ص ١٩٩؛ والكامل للمبرّد، ٧٥/٣.

٧ هو العبّاس بن عبد المطّلب بن هاشم القرشي، أبو الفضل (ت. ٣٢هـ/٦٥٣م). عمُّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم. سبقت ترجمته.

وعَقيل بن أبي طالب،[١] فاستشار فيهم، فقال أبو بكر: «قومُك وأهلُك، استَبقِهم، لعلّ اللهَ يتوب عليهم، وخُذْ منهم فديةً تُقوّي بها أصحابك»، وقال عمرُ: «اضرِبْ أعناقهم، فإنّهم أئمّة الكفر، وأنّ الله أغناك عن الفِداء، مَكِّنْ عليًا مِن عَقيل وحمزةَ مِن العبّاس، ومَكِّنِي مِن فلان -لنسيبٍ له- فلنضرِبْ أعناقهم»، فقال عليه السلام: «إنّ الله ليُلَيِّن قلوبَ رجالٍ حتّى يكونَ ألينَ مِن اللَّبَن، وإنّ الله ليُشدِّد قلوبَ رجالٍ حتّى يكونَ أشدَّ مِن الحجارة، وإنّ مَثلك يا أبا بكر مَثَلُ إبراهيمَ، قال: ﴿فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّيۖ وَمَنۡ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [إبراهيم، ٣٦/١٤]، ومَثَلك يا عمرُ مثلُ نوحٍ، قال: ﴿رَّبِّ لَا تَذَرۡ عَلَى ٱلۡأَرۡضِ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح، ٢٦/٧١]»، فخيَّر أصحابَه، فأخذوا الفِداء، فنزلت، فدخل عمرُ على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فإذا هو وأبو بكر يبكِيان، فقال: «يا رسولَ الله، أخبِرْني، فإن وجدتُ بُكاءً بكَيتُ، وإلّا تباكيتُ»، فقال: «أبكي على أصحابك في أخذهم الفِداءَ، ولقد عُرض عليَّ عذابُهم / أدنى مِن هذه الشجرة»، لشجرةٍ قريبةٍ منه.[٢] [٤١٣ظ]

ورُوي أنّه عليه السلام قال: «لو نزَل عذاب مِن السماء، لَما نجَا غيرُ عمرَ وسعدِ بن مُعاذ»،[٣] وكان هو أيضًا ممّن أشار بالإثخان.

﴿لَّوۡلَا كِتَٰبٞ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمۡ فِيمَآ أَخَذۡتُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ٦٨﴾

﴿لَّوۡلَا كِتَٰبٞ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ أي: لولا حكمٌ منه تعالى سبَقَ إثباته في اللوح المحفوظ، وهو ألّا يعاقِبَ المخطِئَ في اجتهاده، أو ألّا يعذِّبَ أهل بدر أو قومًا

---

[١] هو عَقيل بن أبي طالب بن عبد المطّلب بن هاشم القرشي، أبو يزيد (ت. ٦٠هـ/٦٨٠م). ابن عمّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. قدم البصرة، ثمّ الكوفة، ثمّ الشام. شهد بدرًا مشركًا، وأُخرجَ إليها مكرَهًا، فأُسر، ولم يكن له مال، ففداه عمُّه العبّاس، ثم أتى مسلمًا قبل الحُديبية، وشهد غزوة مُؤتة، ثمّ رجع، فعرَض له مرض، فلم يُسمَع له بذكر في غزوة الفتح ولا حُنين ولا الطائف. وكان أعلمَ قريش بالنَّسب وأعلمَهم بأيّامها. وتُوفّي في خلافة معاوية. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٤٢/٤-٤٤؛ و**أسد الغابة** لابن الأثير، ٦١/٤-٦٣.

[٢] انظر: **صحيح مسلم**، ١٣٨٣/٣-١٣٨٥ (١٧٦٣)؛ و**جامع البيان** للطبري، ٢٧٥/١١-٢٧٦. والألفاظ مِن **أنوار التنزيل** للبيضاوي، ٦٧/٣. وهو حتّى قوله: "فخيَّر أصحابَه" في **مسند أحمد**، ١٣٨/٦-١٤٠ (٣٦٣٢).

[٣] **الكشف والبيان** للثعلبي، ٣٧٣/٤؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٢٣٧/٢. وانظر: **جامع البيان** للطبري، ٢٨٣/١١.

لم يصرِّح لهم بالنهي. وأمّا أنّ الفدية التي أخذوها ستَحِلّ لهم،[١] فلا يصلح أن يُعدّ مِن موانع مساس العذاب؛ فإنّ الحِلّ اللاحق لا يرفع حكمَ الحُرمة السابقة، كما أنّ الحُرمة اللاحقة -كما في الخمر مثلًا- لا ترفع[٢] حكمَ الإباحة السابقة، على أنّه قادحٌ في تهويل ما نُعي عليهم مِن أخذ الفِداء.

﴿لَمَسَّكُمْ﴾ أي: لَأصابكم ﴿فِيمَآ أَخَذْتُمْ﴾ أي: لأجل ما أخذتم مِن الفِداء ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ لا يقادَر قدره.

﴿فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًاۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٦٩﴾

﴿فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمْتُمْ﴾ رُوي أنّهم أمسكوا عن الغنائم، فنزلت.[٣] قالوا: "الفاء" لترتيب ما بعدها على سبب محذوف، أي: قد أبحتُ لكم الغنائمَ، فكُلوا ممّا غنمتم. والأظهر أنّها للعطف على مقدَّر يقتضيه المقام، أي: دَعُوه،[٤] فكلوا ممّا غنِمتم. وقيل: ﴿مَا﴾ عبارة عن الفدية، فإنّها مِن جملة الغنائم. ويأباه سِباق النظم الكريم وسياقُه.

﴿حَلَٰلًا﴾ حال مِن المغنوم، أو صفة للمصدر، أي: أكلًا حلالًا. وفائدته الترغيبُ في أكلها. وقوله تعالى: ﴿طَيِّبًا﴾ صفة لـ﴿حَلَٰلًا﴾ مفيدةٌ لتأكيد الترغيب. ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ أي: في مخالفة أمره ونهيه. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ فيغفِر لكم ما فرَط منكم مِن استباحة الفِداء قبل ورود الإذن فيه، ويرحَمكم ويتوبُ عليكم إذا اتّقَيتموه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم مِّنَ ٱلۡأَسۡرَىٰٓ إِن يَعۡلَمِ ٱللَّهُ فِي قُلُوبِكُمۡ خَيۡرٗا يُؤۡتِكُمۡ خَيۡرٗا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝٧٠﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم﴾ أي: في مَلَكَتِكم، كأنّ أيديَكم قابضة عليهم، ﴿مِّنَ ٱلۡأَسۡرَىٰٓ﴾ وقُرئ: "مِنَ الأُسَارَى".[٥] ﴿إِن يَعۡلَمِ ٱللَّهُ فِي قُلُوبِكُمۡ خَيۡرٗا﴾

---

١ ذكره الزمخشري في الكشّاف، ٢/٢٣٧.
٢ ط س: يرفع.
٣ التفسير البسيط للواحدي، ١٠/٢٦٠؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/٦٧.
٤ وفي هامش م: ما أخذتم. «منه».
٥ قرأ بها أبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٧.

خلوصَ إيمانٍ وصحّةَ نيّةٍ، ﴿يُؤۡتِكُمۡ خَيۡرٗا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمۡ﴾ مِن الفِداء. وقُرئ: "أَخَذَ"[١] على البناء للفاعل.

رُوي أنّها نزلت في العبّاس، كلّفه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أن يفدِيَ ابنَي أخيه عَقيل بنَ أبي طالب ونوفل بنَ الحارث،[٢] فقال: «يا محمّدُ، تركتَني أتكفّفُ قريشًا ما بقيتُ؟»، فقال له عليه السلام: «فأين الذهَبُ الذي دفعتَه إلى أمّ الفضل[٣] وقتَ خروجك مِن مكّةَ / وقلتَ لها: ما أدري ما يُصيبني في وجهي هذا، [٤١٤و] فإنْ حدَثَ بي حدَثٌ، فهو لكِ ولعبد الله وعُبيد الله والفضل؟»،[٤] فقال العبّاس: «ما يُدريك؟»، فقال: «أخبرَني به ربّي»، قال العبّاس: «فأنا أشهد أنّك صادق، وألّا إلهَ إلّا الله، وأنّك عبده ورسوله، واللهِ لم يطّلع عليه أحدٌ إلّا الله، ولقد دفعتُه إليها في سَواد الليل، ولقد كنتُ مرتابًا في أمرك، فأمّا إذا أخبرتَني بذلك، فلا ريب». قال العبّاس بعد حين: «فأبدَلَني الله خيرًا مِن ذلك؛ لي الآنَ عشرون عبدًا، وإنّ أدناهم لَيَضرِبُ في عشرين ألفًا، وأعطاني زمزمَ، ما أُحبّ أنّ لي بها جميعَ أموال أهل مكّةَ، وأنا أنتظر المغفرة مِن ربّي»،[٥] يتأوّل به ما في قوله تعالى: ﴿وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾؛ فإنّه وعدٌ بالمغفرة مؤكّدٌ بما بعده مِن الاعتراض التذييليّ.

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن شيبة ومجاهد. شواذّ **القراءات** للكرماني، ص ٢٠٨.

٢ هو نوفل بن الحارث بن عبد المطّلب بن هاشم القرشي، أبو الحارث (ت. ١٥هـ/٦٣٦). ابن عمّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. أُسر يومَ بدر كافرًا، وفداه عمُّه العبّاس، ولمّا فداه أسلم، وقيل: أسلم وهاجر أيّامَ الخندق، وقيل: بل هو فدى نفسه برِماح كانت له. وآخَى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بينه وبين العبّاس، وكانا شريكَين في الجاهليّة متفاوضَين متحابّين. شهد مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فتح مكّة وحُنينًا والطائف. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٤/٤٤-٤٧؛ **وأسد الغابة** لابن الأثير، ٣٤٧/٥-٣٤٨.

٣ هي لُبابة بنت الحارث بن حَزْن بن بُجَير بن الهُزَم، أمّ الفضل. زوجُ العبّاس بن عبد المطّلب ووالدةُ أولاده الفضل وعبد الله وغيرهما. وهي لُبابة الكبرى، مشهورة بكُنيتها، ومعروفة باسمها. أسلمت قبل الهجرة فيما قيل، وقيل: بعدها. ماتت في خلافة عثمان قبل زوجها العبّاس. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٦/٤؛ **والإصابة** لابن حجر، ١٦٩/١٤، ٤٧٦-٤٧٨.

٤ هم أولاد العبّاس بن عبد المطّلب بن هاشم القرشي. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٦/٤؛ **والاستيعاب** للنمري، ٩٣٣/٣-٩٣٩، ١٠٠٩-١٠١٠، ١٢٦٩-١٢٧٠.

٥ هو مع اختلاف بالنقص والزيادة في **مسند أحمد**، ٣٣٤/٥-٣٣٦ (٣٣١٠)؛ **وأسباب النزول** للواحدي، ص ٢٤٥. والألفاظ مِن **أنوار التنزيل** للبيضاوي، ٦٧/٣-٦٨.

﴿وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُواْ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝٧١﴾

﴿وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ﴾ أي: نكْثَ ما بايعوك عليه مِن الإسلام. وهذا كلام مَسوق مِن جهته تعالى لتسليته عليه السلام بطريق الوعد له والوعيد لهم. ﴿فَقَدْ خَانُواْ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ﴾ بكفرهم ونقضِ ما أُخذ على كلّ عاقل مِن ميثاقه، ﴿فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾ أي: أقدَرَك عليهم حسبما رأيتَ يومَ بدر، فإنْ أعادوا الخيانة، فاعلَمْ أنّه سيُمكِّنك منهم أيضًا. وقيل: المراد بـ"الخيانة" منعُ ما ضمِنوا مِن الفِداء.[١] وهو بعيد.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ فيعلم ما في نيّاتهم وما يستحقّونه مِن العقاب، ﴿حَكِيمٌ﴾ يفعل كلَّ ما يفعله حسبما يقتضيه حكمته البالغة.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمِۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝٧٢﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ﴾ هم المهاجرون، هاجروا أوطانهم حُبًّا لله تعالى ولرسوله، ﴿وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ﴾ بأن صرفوها إلى الكُراع[٢] والسلاح وأنفقوها على المَحاويج،[٣] ﴿وَأَنفُسِهِمْ﴾ بمباشرة القتال واقتحام المعارك والخوضِ في المَهالك، ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ متعلِّق بـ﴿وَجَٰهَدُواْ﴾، قيدٌ لنوعَي الجهاد. ولعلّ تقديمَ "الأموال" على "الأنفس" لِما أنّ المجاهدة بالأموال أكثرُ وقوعًا وأتمُّ دفعًا للحاجة، حيث لا يُتصوّر المجاهدة بالنفس بلا مجاهدة بالمال.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُواْ﴾ هم الأنصار، آوَوا المهاجرين، وأنزلوهم منازلَهم،

---

١ ذكره الزمخشري في الكشّاف، ٢/٢٣٩.

٢ الكُراع: اسمٌ يجمع الخيل والسلاحَ إذا ذُكر مع السلاح. والكُراع: الخيل نفسُها. تهذيب اللغة للأزهري، ٢٠٢/١ «باب العين والكاف مع الراء».

٣ المَحاويج: المحتاجون. عاميّ. المغرب للمطرّزي، ص ١٣٢ «الحاء مع الواو».

وبذَلوا إليهم أموالَهم، وآثروهم على أنفسهم ولو كانت بهم خَصَاصة،[١] ونصروهم على أعدائهم.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى الموصوفين بما ذُكر مِن النعوت الفاضلة. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان بعُلوّ طبقتهم وبُعدِ منزلتهم في الفضيلة. وهو مبتدأ، وقوله تعالى: ﴿بَعۡضُهُمۡ﴾ إمّا بدل منه، وقوله تعالى:[٢] ﴿أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖ﴾ خبرُه، وإمّا مبتدأ ثانٍ، و﴿أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖ﴾ خبرُه، والجملةُ خبر للمبتدأ الأوّل، أي: بعضُهم أولياءُ بعض في الميراث. وقد كان المهاجرون والأنصار يتوارثون بالهجرة والنُّصرة دون الأقارب حتّى نُسخ بقوله تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ﴾ الآية.[٣] وقيل: في النُّصرة والمظاهرة.[٤] ويردّه قوله تعالى: ﴿فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ﴾ بعد نفي موالاتهم.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يُهَاجِرُواْ﴾ كسائر المؤمنين ﴿مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيۡءٍ﴾ أي: مِن تولّيهم في الميراث، وإن كانوا مِن أقرب أقاربكم، ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ﴾. وقُرئ بكسر الواو[٥] تشبيهًا بالعمل والصناعة، كـ"الكتابة" و"الإمارة". ﴿وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ﴾ فواجبٌ عليكم أن تنصروهم على المشركين، ﴿إِلَّا عَلَىٰ قَوۡمِۭ﴾ منهم ﴿بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌۗ﴾ معاهدة، فإنّه لا يجوز نقض عهدهم بنصرهم عليهم.

﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ﴾ فلا تخالِفوا أمره كيلَا يحِلَّ بكم عقابه.

﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍۚ إِلَّا تَفۡعَلُوهُ تَكُن فِتۡنَةٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَفَسَادٞ كَبِيرٞ ٧٣﴾

---

١ الخَصَاصة والخَصَاص: الفقر. الصحاح للجوهري، «خصص». | وأشيرَ إليهم في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ يُحِبُّونَ مَنۡ هَاجَرَ إِلَيۡهِمۡ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمۡ حَاجَةٗ مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [الحشر، ٩/٥٩].

٢ م – تعالى.

٣ ﴿ٱلنَّبِيُّ أَوۡلَىٰ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ مِنۡ أَنفُسِهِمۡۖ وَأَزۡوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمۡۗ وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ إِلَّآ أَن تَفۡعَلُوٓاْ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِكُم مَّعۡرُوفٗاۚ كَانَ ذَٰلِكَ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَسۡطُورٗا﴾ [الأحزاب، ٦/٣٣]. | انظر: جامع البيان للطبري، ٢٨٩/١١-٢٩٣؛ والكشف والبيان للثعلبي، ٣٧٤/٤-٣٧٥.

٤ أجازه البيضاوي في أنوار التنزيل، ٦٨/٣.

٥ أي: "وِلَايَتِهِمْ". قرأ بها حمزة. النشر لابن الجزري، ٢٧٧/٢.

[٤١٤ظ] / ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍۚ﴾ آخَرَ منهم، أي: في الميراث أو في الموازرة.[١] وهذا بمفهومه مفيدٌ لنفي الموارثة والموازرة بينهم وبين المسلمين وإيجابِ المباعدة والمصارمة، وإن كانوا أقاربَ.

﴿إِلَّا تَفۡعَلُوهُ﴾ أي: ما أُمرتم به مِن التواصل بينكم وتولّي بعضِكم بعضًا حتّى التوارث ومِن[٢] قطع العلائق بينكم وبين الكُفّار، ﴿تَكُن فِتۡنَةٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي: تحصُلْ فتنة عظيمة فيها، وهي ضَعف الإيمان وظهورُ الكفر، ﴿وَفَسَادٞ كَبِيرٞ﴾ في الدارين. وقرئ: "كَثِيرٌ".[٣]

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُم مَّغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ ۝٧٤﴾

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ﴾ كلام مَسوق للثناء عليهم والشهادةِ لهم بفَوزهم بالقِدح المعلّى[٤] مِن الإيمان، مع المَوعِد الكريم بقوله تعالى: ﴿لَّهُم مَّغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ﴾ لا تبعةَ له ولا منّةَ فيه. فلا تكرارَ لِما أنّ مساق الأوّل[٥] لإيجاب التواصل بينهم.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ مَعَكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ مِنكُمۡۚ وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ ۝٧٥﴾

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَهَاجَرُواْ﴾ بعد هجرتكم ﴿وَجَٰهَدُواْ مَعَكُمۡ﴾ في بعض مغازيكم، ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مِنكُمۡۚ﴾ أي: مِن جملتكم -أيها المهاجرون والأنصار- وهم الذين جاءوا مِن بعدهم يقولون: «ربّنا اغفِرْ لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان»،[٦]

---

١ المؤازرة بالهمز: المساواة والمحاذاة والمعاونة، وبالواو شاذّ. القاموس المحيط للفيروزآبادي، «أزر».

٢ السياق: ما أُمرتم به مِن التواصل... ومِن قطع العلائق...

٣ قراءة شاذّة، رواها الشيرازي عن الكسائي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٩. وهي غير القراءة المشهورة عن الكسائي.

٤ القِدح المعلّى: سابع سِهام الميسر، وهو أوفرُ السهام نصيبًا. الكلّيّات للكفوي، ص ٧٣٣.

٥ أي: الأنفال، ٧٢/٨.

٦ ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر، ١٠/٥٩].

ألحَقَهم الله تعالى بالسابقين وجعَلَهم منهم تفضّلًا منه وترغيبًا في الإيمان والهجرة. وفي توجيه الخطاب إليهم بطريق الالتفات مِن تشريفهم ورفع محلّهم ما لا يخفى.

﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ آخَرَ منهم في التوريث مِن الأجانب ﴿فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ أي: في حُكمه أو في اللوح أو في القرآن. واستُدلّ به على توريث ذَوي الأرحام.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ ومِن جملته ما في تعليق التوارث بالقرابة الدينيّة أوّلًا وبالقرابة النّسَبيّة آخِرًا مِن الحِكَم البالغة.

عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «مَن قرأ سورة الأنفال وبراءة، فأنا شفيعٌ[1] له يومَ القيامة وشاهدٌ[2] أنّه بريءٌ مِن النِّفاق، وأُعطِيَ عشرَ حَسَناتٍ بعدد كلِّ مُنافقٍ ومُنافقةٍ، وكان العرشُ وحَمَلَتُه يستغفرون له أيّامَ حياته».[3]

---

١ ط س: فإنّهما تشفعان. | يظهر أثر الكشط والتصحيح في نسخة المؤلّف، فلعلّه صحّحها بعد نسخ ط س.

٢ ط س: وتشهدان. | يظهر أثر الكشط والتصحيح في نسخة المؤلّف، فلعلّه صحّحها بعد نسخ ط س.

٣ ط س + والله تعالى أعلم وأحكم. | الكشف والبيان للثعلبي، ٣٢٤/٤؛ الكشّاف للزمخشري، ٢٤٠/٢. وهو جزء مِن الحديث المروي عن أبيّ بن كعب رضي الله عنه في فضائل السور. انظر: الموضوعات لابن الجوزي، ٢٤٠/١. وانظر لتخريجه: تخريج أحاديث الكشّاف للزيلعي، ٣٤٣/٤-٣٤٧. | وفي هامش م: إلى هنا انتهى التسويد بفضل لله سبحانه وتعالى حامدًا ومصلّيًا، يوم الأربعاء، الرابع والعشرين مِن المحرّم المحترَم، لسنة ثمانٍ وستّين وتسعِمائةٍ، والحمد لله وحدَه.

٨

سُورَةُ الأَنفَالِ

مدنية أو إلاّ «وإذ يمكر» الآياتِ السبعَ فمكية، خمسٌ أو ستٌ أو سبع وسبعون آية.

بسم الله الرحمن الرحيم

لمّا اختلف المسلمون في غنائمِ بدرٍ، فقال الشُّبّانُ: هي لنا لأننا باشرْنا القتال. وقال الشُّيوخُ: «كنّا رِدءًا لكم تحت الرايات، ولو انكشفتم لفِئتم إلينا. فلا تستأثروا بها»، نَزَلَ: ١ ـ ﴿يَسألُونَكَ﴾ ـ يا مُحمّد ـ ﴿عَنِ الأنفالِ﴾: الغنائمِ لمَن هي؟ ﴿قُلِ﴾ لهم: ﴿الأنفالُ لِلهِ والرَّسُولِ﴾ يجعلانها حيثُ شاءا. فقسَّمها رسول الله ﷺ بينهم على السواء. رواه الحاكم في «المستدرك». ﴿فاتَّقُوا اللهَ وأصلِحُوا ذاتَ بَينِكُم﴾..

سُورَةُ الأَنفَالِ

قولُه: (الشُّبَّانُ) بضمِّ الشينِ وتشديدِ الباءِ، جمعُ: شَابٍّ.

قولُه: (رِدْءاً) أي: معينينَ لكم بالتَّدبيرِ ثابتينَ تحت الأعلامِ.

قولُه: (انكَشَفتُم) أي: انهزَمتُم.

(لفِئتُم) بكسرِ الفاءِ؛ أي: رجعتُم.

(فَلا تَستَأثِرُوا) أي: لا تختصُّوا بالغنائِم.

قولُه: (الغَنائِم) أي: حُكمِها، جمعُ: نَفَلٍ محرَّكة.

قولُه: (شاءَا) بصيغةِ التَّثنيةِ.

قالَ تعالى: (﴿فاتَّقُوا اللهَ﴾) أي: في الاختِلافِ.

أي: حقيقةَ ما بينكم بالمودّة وترك النزاع، ﴿وأطِيعُوا اللهَ ورَسُولَه، إن كُنتُم مُؤمِنِينَ﴾ حقًّا.

٢ ـ ﴿إنَّما المُؤمِنُونَ﴾ الكاملو الإيمانِ ﴿الَّذِينَ إذا ذُكِرَ اللهُ﴾ أي: وعيدُه ﴿وَجِلَتْ﴾: خافت ﴿قُلُوبُهُم، وإذا تُلِيَتْ عَلَيهِم آياتُهُ زادَتهُم إيمانًا﴾: تصديقًا، ﴿وعَلَى رَبِّهِم يَتَوَكَّلُونَ﴾: به يثقون لا بغيره،

٣ ـ ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ﴾: يأتون بها بحقوقها، ﴿ومِمّا رَزَقْناهُم﴾: أعطَيناهم ﴿يُنفِقُونَ﴾ في طاعة الله.

٤ ـ ﴿أُولئِكَ﴾ الموصوفون بما ذُكر ﴿هُمُ المُؤمِنُونَ حَقًّا﴾: صِدقًا بلا شكّ، ﴿لَهُم دَرَجاتٌ﴾: منازل في الجنّة ﴿عِندَ رَبِّهِم ومَغفِرةٌ ورِزقٌ كَرِيمٌ﴾ في الجنّة.

٥ ـ ﴿كَما أخرَجَكَ رَبُّكَ مِن بَيتِكَ بِالحَقِّ﴾: مُتعلّقٌ بـ«أخرج»، ﴿وإنَّ فَرِيقًا مِنَ المُؤمِنِينَ لَكارِهُونَ﴾ الخُروجَ ـ والجملة: حال من كاف «أخرجك»، وكما: خبر مبتدأ محذوف، أي: هذه الحالُ في كراهتهم لها مِثلُ إخراجك في حال كراهتهم. وقد كان خيرًا لهم، فكذلك [هذه] أيضًا. وذلك أنّ أبا سُفيانَ قَدِمَ بِعِير من الشام فخرج ﷺ وأصحابه ليغنموها، ....

قولُه: (حَقِيقَةَ مَا بَينِكُم) أو الحالُ التي بينكُم، أو حالُ وصلتِكُم أو فرقَتِكُم، فإنَّ «بين» من الأضدادِ.

قولُه: (بالمَوَدَّةِ) والمواساةِ والمساعَدَةِ فيما رزقَكُمُ اللهُ وتسليمِ أمرِهِ إلى اللهِ ورسولِهِ.

قولُه: (حقًّا) أي: إن كنتُم كامِلي الإيمانِ، فإنَّ كَمالَ الإيمانِ بالطَّاعةِ والاتِّقاءِ والإصلاحِ.

قولُه: (الإيمَانِ) بالنَّصبِ على نَزعِ الخافِضِ.

قولُه: (أي: وعِيدُهُ) أو مُطلَقاً.

قولُه: (خافَتْ) أو فزِعَتْ لذكرِهِ استعظاماً له وتهيُّباً من جلالِهِ.

قولُه: (تَصدِيقاً) فيه أنَّ التَّصدِيقَ عند أربابِ التَّحقيقِ لا يقبلُ الزِّيادةَ والنُّقصانَ، فالصَّحِيحُ لزيادَةِ المؤمنِ به أو لاطمئنانِ النَّفسِ ورُسُوخِ اليقينِ بتظاهُرِ الأدلَّةِ أو بالعملِ بمُوجِبِها، فإنَّ الكلامَ في كامِلي الإيمانِ.

قولُه: (لا بغَيرِهِ) الحصرُ مُستَفادٌ من تقديمِ الصِّلةِ.

قولُه: (صِدْقاً) و(﴿حَقًّا﴾) مصدَرٌ مؤكِّدٌ كقولِهِ: هو: عبدُ اللهِ حقًّا.

قولُه: (﴿دَرَجاتٍ﴾ في الجنَّةِ) يرتقُونَها بأعمالِهِم.

قولُه: (حال) أي: في موقعِ حالٍ؛ يعني: أخرجَكَ من مكَّةَ في حالِ كراهَتِهِم.

قولُه: (في كرَاهَتِهِم) إيَّاها مثلُ إخراجِكَ للحَربِ في كراهَتِهِم له.

قولُه: (بعِيْرٍ) العيرُ: القافلَةُ، وكان فيها تجارَةٌ ومعها أربعُونَ راكِباً فأخبرَ جبريلُ رسُولَ اللهِ ﷺ فأخبرَ

فعلمت قريش فخرج أبو جهل ومقاتلو مكة ليذبّوا عنها، وهم النفير. وأخذ أبو سُفيان بالعِير طريقَ الساحل فنجت، فقيل لأبي جهل: ارجعْ. فأبى وسار إلى بدر، فشاور ﷺ أصحابَه وقال: «إنّ اللهَ وَعَدَنِي إحدَى الطّائفتَينِ» ـ فوافقوه على قتال النفير، وكرهَ بعضهم ذلك وقالوا: «لم نَستَعِدَّ له» كما قال تعالى: ٦ ـ ﴿يُجادِلُونَكَ في الحَقِّ﴾: القتالِ ﴿بَعدَ ما تَبَيَّنَ﴾: ظهر لهم، ﴿كأنَّما يُساقُونَ إلَى المَوتِ، وهُم يَنظُرُونَ﴾ إليه عِيانًا في كراهتهم له.

٧ ـ ﴿و﴾اذكرْ ﴿إذ يَعِدُكُمُ اللهُ إحدَى الطّائفتَينِ﴾: العِيرَ أو النفيرَ ﴿أنّها لَكُم، وتَوَدُّونَ﴾: تُريدون ﴿أنَّ غَيرَ ذاتِ الشَّوكةِ﴾ أي: البأسِ والسلاح ـ وهي العِير ـ ﴿تَكُونُ لَكُم﴾ لِقِلّة عَدَدها وعُدَدها بخِلاف النفير، ﴿ويُرِيدُ اللهُ أن يُحِقَّ الحَقَّ﴾: يُظهرَه ﴿بِكَلِماتِهِ﴾ السابقة بظهور الإسلام، ﴿ويَقطَعَ دابِرَ الكافِرِينَ﴾: آخِرَهم بالاستئصال. فأمَرَكم بقتال النفير ٨ ـ ﴿لِيُحِقَّ الحَقَّ ويُبطِلَ﴾: يمحق ﴿الباطِلَ﴾: الكُفر، ﴿ولَو كَرِهَ المُجرِمُونَ﴾: المُشركون ذلك.

المسلمِينَ فأعجبَهُم تلقِّيها لكثرَةِ المالِ وقلَّةِ الرِّجالِ، فعلمَتْ قريشٌ فنادَى أبو جهلٍ فوقَ الكَعبةِ: يا أهلَ مكَّةَ النَّجا النَّجا على كُلِّ صَعبٍ وذلُولٍ، عيرَكُم أموالَكُم إن أصابَها محمَّدٌ لم تفلِحُوا بعدَها أبداً[1].

قولُه: (لم نستَعِدَّ له) أي: للقِتالِ، إنَّا خَرَجنا للعيرِ.

قولُه: (في القِتَالِ) أي: في إيثارِكَ القتالَ بإظهارِ الحقِّ لإيثارِهِم تلقِّي العيرِ عليه.

قولُه: (ظَهرَ لَهُم) أنّهم يُنصَرونَ أين ما توجَّهُوا بإعلامِ الرَّسولِ ﷺ.

قولُه: (في كَراهَتِهِم له) أي: يكرهُونَ القتالَ كراهَةَ من يُساقُ إلى الموتِ وهو يشاهِدُ أسبابَهُ، وكانَ ذلك لقلَّةِ عدَدِهِم وعَدمِ تأهُّبِهِم لعُدَدِهِم، إذ رويَ: أنَّهُم كانُوا مُشاةً وما كان فيهم إلَّا فارِسانِ.

و(﴿إحدَى﴾) ثانِي مفعُولي ﴿يعدُكُم﴾ و(﴿أنَّها لَكُم﴾) بدَلُ اشتمالٍ.

قولُه: (أو النَّفِيرَ) يعنِي: العسكَر، وكان أهلُ مكَّةَ إذا عايَرُوا بعضَ النَّاسِ يقولُونَ له: لست من العِيرِ ولا من النَّفِير[2].

قولُه: (تُرِيدُون) الأظهرُ: تحبُّونَ وتتمنَّونَ.

قولُه: (يُظهِرَهُ) أي: يُبيِّنَهُ ويُعليَه.

قولُه: (فأمَرَكُم) قدَّرَهُ لتتعلَّقَ به اللامُ.

---

(١) لم أقف عليه مسنداً، وانظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٥٠).

(٢) انظر: «جمهرة الأمثال» للعسكري (٢/ ٣٩٩) (١٩٠٣)، و«الأمثال» للهاشمي (١/ ٢٨٦) (١٤٢٣).

٩ ـ اذكرْ ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾: تطلبون منه الغوث بالنصر عليهم، ﴿فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي﴾ أي: بأني ﴿مُمِدُّكُم﴾: مُعينكم ﴿بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾: مُتتابعين يُردف بعضهم بعضًا. وعَدَهم بها أوّلاً، ثمّ صارت ثلاثة آلاف ثمّ خمسة كما في «آل عمران». وقُرئ: «بِآلُفٍ» كأفلُس، جمعٌ. ١٠ ـ ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ﴾ أي: الإِمدادَ..

قولُه: (تَطلُبُون) لأنّهم لمَّا علمُوا أن لا محيصَ من القتالِ أخذُوا يقولُونَ: أي ربِّ انصُرنا على عدوِّكَ، أغِثنَا يا غياثَ المستغيثِينَ، وعن عُمرَ أنَّه ﷺ نظرَ إلى المشرِكينَ وهُم ألفٌ وإلى الصَّحابةِ وهم ثلاثمائة، فاستقبَلَ القبلَةَ ومَدَّ يديهِ وقال: «اللَّهمَّ أنجِزْ لِي ما وعدتَنِي، اللَّهمَّ إن تُهلِك هذِه العصابةَ لا تُعبَدْ في الأرضِ» فما زالَ كذلك حتَّى سقطَ رداؤُه، فقالَ أبو بكرٍ: يا نبيَّ اللهِ كفاكَ مناشدَتُك ربَّكَ، فإنَّهُ سيُنجِزُ لك ما وعدَكَ[(١)].

قولُه: (بأنِّي) فحذفَ الجارَّ وسلَّطَ عليه الفعلَ.

قولُه: (متتَابعِينَ) أو مُتَّبِعِينَ المؤمنينَ، من أردفتَهُ: إذا جئتَ بعدَهُ، وقرَأ[(٢)] نافعٌ بفتح الدَّالِ؛ أي: متَّبَعِينَ بمعنَى أنَّهم كانُوا مقدِّمَةَ الجيشِ أو ساقتَهُم.

قولُه: (بهَا) أي: بالألفِ... إلخ، وقيل: المرادُ بالألفِ الَّذين كانُوا على المقدِّمةِ أو السَّاقةِ، أو وجوهُهُم وأعيانُهُم، أو من قاتلَ منهم، واختُلِفَ في مُقاتلتِهم، وقد روي: أخبارٌ تدلُّ عليها[(٣)].

قولُه: («بآلُفٍ» كأَفلُسٍ جمعٌ) وكذا «بآلافٍ»[(٤)] فيوافِقُ ما في سورَةِ آل عمرانَ[(٥)].

قولُه: (أي: الإمدَادَ) المفهُومَ من يُمِدُّ.

---

(١) رواه مسلم (١٧٦٣)، والترمذي (٣٠٨١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٦٦٨٤)، وأحمد في «مسنده» (٢٠٨)، والبزار في «مسنده» (١٩٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٧٩٣).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٢٤)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢٢٠)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠٧).

(٣) روى مسلم (١٧٦٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٧٩٣) قال أبو زميل: فحدثني ابن عباس، بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه، إذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس يقول: أقدم حيزوم، فنظر إلى المشرك أمامه فخر مستلقياً، فنظر إليه فإذا هو قد خطم أنفه، وشق وجهه، كضربة السوط فاخضر ذلك أجمع، فجاء الأنصاري، فحدث بذلك رسول الله ﷺ، فقال: «صدقت، ذلك من مدد السماء الثالثة».

(٤) وهما من القراءات الشاذة، انظر: «المحرر الوجيز» (٢/ ٥٠٤)، و«زاد المسير» (٢/ ١٩١)، و«أنوار التنزيل» (٣/ ٥١)، و«فتح القدير» (٢/ ٣٣١)، وبعضهم عزاها لعاصم الجحدري وغيره.

(٥) وهي قوله تعالى: ﴿يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٥].

﴿إلاّ بُشرَى، ولِتَطمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُم. وما النَّصرُ إلاّ مِن عِندِ اللهِ. إنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

١١ ـ اذكرْ ﴿إذْ يَغشاكُمُ النُّعاسُ أمَنَةً﴾: أمْنًا ممّا حَصَلَ لكم من الخوف، ﴿مِنهُ﴾ ـ تعالى ـ ﴿ويُنَزِّلُ عَلَيكُم مِنَ السَّماءِ ماءً، لِيُطَهِّرَكُم بِهِ﴾ من الأحداث والجنابات، ﴿ويُذهِبَ عَنكُم رِجزَ الشَّيطانِ﴾: وسْوَستَه إليكم بأنكم لو كنتم على الحقّ ما كنتم ظِماءً مُحدِثين، والمشركون على الماء، ﴿ولِيَربِطَ﴾: يَحبِسَ ﴿عَلَى قُلُوبِكُم﴾ باليقين والصبر، ﴿ويُثَبِّتَ بِهِ الأقدامَ﴾ أن تسوخ في الرمل.

١٢ ـ ﴿إذْ يُوحِي رَبُّكَ إلَى المَلائكةِ﴾ الذين أمدّ بهم المسلمين: ﴿أنّي﴾ أي: بأنّي ﴿مَعَكُم﴾ بالعون والنصر. ﴿فثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ بالإعانة والتبشير. ﴿سأُلقِي في قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعبَ﴾: الخوفَ. ﴿فاضرِبُوا فَوقَ الأعناقِ﴾أي: الرؤوسَ، ﴿واضرِبُوا مِنهُم كُلَّ بَنانٍ﴾ أي: أطرافَ اليدين والرجلين.

وقولُه: (﴿إلَّا بُشرَى﴾) أي: إلَّا بشارَةً لكُم بالنَّصرِ ولتطمَئِنَّ قلوبُكُم فيَزولَ ما بها من الوجَلِ لقلَّتِكُم وذِلَّتِكُم.

قالَ تعالى: (﴿ومَا النَّصرُ﴾) يعنِي: إمدادُ الملائكَةِ، وكثرَةُ العدَدِ والعُدَدِ ونحوُها وسائطُ لا تأثيرَ لها فلا تحسِبُوا النُّصرةَ منها، ولا تيأسُوا منه بفَقدِها.

قالَ تعَالى: (﴿إذ يُغشِّيكُمُ﴾) قَرأَ نافعٌ بالتَّخفيفِ، من أغشَيتُهُ إيَّاهُ، والفاعلُ على القراءتَينِ هو اللهُ، وقرأَ ابنُ كثيرٍ وأبو عَمرٍو: «يَغشَاكُمُ النُّعاسُ» بالرَّفعِ[١].

قولُه: (أَمْناً) أي: من اللهِ، وهو مفعُولٌ له باعتبارِ المعنى.

قولُه: (ظِمَاءً) عِطاشاً وزناً ومعنًى.

قولُه: (أنْ تَسُوخَ) أي: كراهتَهُ، والأظهَرُ: حتَّى لا تسُوخَ، يقالُ: ساخَتْ قوائمُهُ في الأرضِ دخلَتْ فيها وغابَتْ، والضَّمِيرُ في ﴿بِهِ﴾ للمطَرِ، وقيل: بالرَّبطِ على القُلُوبِ حتَّى تثبُتَ في المعرَكَةِ.

قولُه: (أي بأنِّي) فيه أنَّه مفعُولُ ﴿يُوحِي﴾ فتقديرُ الباء غيرُ صحيحٍ.

قولُه: (بالإعَانَة) بتكثيرِ سوادِهِم أو بمُحاربَةِ أعدائِهِم فيكونُ ما بعدَهُ كالتَّفسيرِ لقولِه: ﴿إنِّي معَكُم فثَبِّتُوا﴾ وفيه دليلٌ على أنَّهُم قاتلُوا.

قولُه: (أي: الرُّؤُوس) يعنِي: أعالِي الأعناقِ الَّتي هي المذابحُ من الرُّؤُوسِ.

قولُه: (أي: أطرَافَ) أي: حزُّوا رقابَهُم وقطِّعُوا أطرافَهُم، والبنانُ: الأصابعُ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٢٥)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢٢٠)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠٨).

فكان الرجل يقصِد ضرب رقبة الكافر، فتسقط قبل أن يصل سيفه إليه. ورماهم ﷺ بقبضة من الحصى، فلم يَبقَ مُشركٌ إلاّ دخل في عينيه منها شيء فهُزموا. ١٣ ـ ﴿ذلِكَ﴾ العذاب الواقع بهم ﴿بِأَنَّهم شاقُّوا﴾: خالفوا ﴿اللهَ ورَسُولَه، ومَن يُشاقِقِ اللهَ ورَسُولَهُ فإنَّ اللهَ شَدِيدُ العِقابِ﴾ له. ١٤ ـ ﴿ذلِكُم﴾ العذابُ ـ ﴿فذُوقُوهُ﴾ أيها الكُفّار في الدنيا ـ ﴿وأنَّ لِلكافِرِينَ﴾ في الآخِرة ﴿عَذابَ النّارِ﴾.

١٥ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، إذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحفًا﴾ أي: مجتمعين كأنهم لكثرتهم يزحفون ﴿فلا تُوَلُّوهُمُ الأدبارَ﴾ منهزمين. ١٦ ـ ﴿ومَن يُوَلِّهِم يَومَئِذٍ﴾ أي: يومَ لقائهم ﴿دُبُرَهُ، إلاّ مُتَحَرِّفًا﴾: مُنعطفًا ﴿لِقِتالٍ﴾ بأن يُريهم الفَرّةَ مَكيدةً وهو يريد الكرّةَ ﴿أو مُتَحَيِّزًا﴾: مُنضمًّا ﴿إلَى فِئَةٍ﴾:..........

قولُه: (فتَسقُطُ) بالتاءِ، أو الياءِ؛ أي: الرَّقَبَةُ أو الكافرُ.

قولُه: (العَذَابُ) إشارةٌ إلى الضَّربِ، أو الأمرِ به، والخطابُ للرَّسُولِ، أو لكلِّ أحدٍ من المخاطبينَ قبلُ.

قولُه: (خَالَفُوا) واشتقاقُه من الشَّقِّ؛ لأنَّ كلًّا من المتعاندَينِ في شقٍّ خلافِ شقِّ الآخرِ، أو من الشَّقِّ؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ يريدُ مشقَّةَ الآخرِ.

قولُه: (العَذَابُ) الخطابُ فيه للكفَرَة على طريقةِ الالتِفاتِ، ومحلُّهُ النَّصبُ بفعلٍ دلَّ عليهِ: ﴿فذُوقُوهُ﴾ أو محلُّهُ الرَّفعُ؛ أي: الأمرُ ذلكُم أو ذلكُم واقعٌ.

قولُه: (في الآخِرَةِ) عطفٌ على: ﴿ذلِكُم﴾، أو نصبٌ على المفعُولِ معه.

قولُه: (مُجتَمِعِين) يعني: انتصابُه على الحالِ من المفعُولِ فقط، وهو مصدَرُ زحَفَ الصَّبيُّ: إذا دبَّ على مقعَدِهِ قليلًا قليلاً، سُمِّيَ به الجمعُ الكثيرُ.

قولُه: (مُنهَزِمِينَ) حالٌ مقدَّرٌ احترازيٌّ من الفاعلِ، والمعنَى: فلا تُولُّوهُم الأدبارَ بالانهزامِ فضلاً أن يكونوا مثلَكُم، أو أقلَّ، والأظهرُ: أنَّها محكمَةٌ مخصُوصَةٌ بقولِه: ﴿حَرِّضِ المؤمِنِين﴾ [الأنفال: ٦٥] الآيةَ.

قولُه: (أي: يَومَ لقَائِهِم) وقيل: هذا مختَصٌّ بأهلِ بدرٍ.

قولُه: (الفِرَّة) بكسرِ الغينِ المعجمَةِ؛ أي: تغرِيرَ العدوِّ، فإنَّهُ من مكائدِ الحربِ، في الحديثِ: «والحَربُ خَدعَةٌ»[1].

قولُه: (الكَرَّة) أي: الرَّجعَة، ومنه الكرَّارُ[2].

---

(١) رواه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩)، وأبو داود (٢٦٣٦)، والترمذي (١٦٧٥) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) وهم الذين عادوا من غزوة مؤتة، فقال لهم الناس: يا فُرَّار في سبيل الله، فقال لهم النبي ﷺ: «ليسوا بالفُرَّار ولكنهم الكُرَّار إن شاء الله».

=

جماعة من المسلمين يستنجدُ بها، ﴿فَقَد بَاءَ﴾: رجَع ﴿بِغَضَبٍ مِنَ اللهِ، ومأواهُ جَهَنَّمُ، وبِئسَ المَصِيرُ﴾: المرجعُ هي! وهذا مخصوص بما إذا لم يَزِد الكُفّارُ على الضِّعف.

١٧ ـ ﴿فَلَم تَقتُلُوهُم﴾ ببدر بقوّتكم، ﴿ولكِنَّ اللهَ قَتَلَهُم﴾ بنصره إيّاكم، ﴿وما رَمَيتَ﴾ ـ يا مُحمّد ـ أعيُنَ القوم، ﴿إِذْ رَمَيتَ﴾ بالحصباء لأنّ كفًّا من الحصباء لا يملأ عُيون الجيش الكثير برمية بشَر، ﴿ولكِنَّ اللهَ رَمَى﴾ بإيصال ذلك إليهم.

قولُه: (يستَنجِدُ) يستَعينُ، وانتصابُ ﴿متحرِّفاً﴾ و﴿متحَيِّزاً﴾ على الحالِ، و﴿إلا﴾ لغوٌ لا عملَ له، أو الاستثناءُ من المولِّينَ؛ أي: إلَّا رجُلاً متحَرِّفاً أو متحَيِّزاً، كذا قالَهُ البيضاويُّ[1]، وقولُهُ: و﴿إلَّا﴾ لَغوٌ؛ أي: في اللَّفظِ لا في المعنَى؛ إذِ المعنى: فلا تولُّوهُم الأدبارَ في حالٍ من الأحوالِ إلَّا تحرُّفاً، وفي قولِهِ: لا عملَ له، إشارَةٌ إلى هذا المعنى.

قولُه: (الكُفَّارُ) أي: الحامِلونَ على المسلِمينَ.

قولُه: (على الضِّعْفِ) لقولِهِ: ﴿الآنَ خَفَّفَ اللهُ عَنكُم﴾ [الأنفال: ٦٦] الآيَةَ، وقيل: الآيَةُ مخصوصَةٌ بأهلِ بدرٍ أو الحاضِرينَ معه في الحربِ مُطلَقاً.

قولُه: (بنَصرِهِ) وتسليطِكُم عليهم وإلقاءِ الرُّعبِ في قلوبِهِم.

قولُه: (أَعيُنَ القَومِ) أي: رَميًا توصِلُها إلى أعيُنِهم ولم تقدِرْ عليه.

قولُه: (بالحَصَى) أي: أتيتَ بصورةِ الرَّمي، وقيل: ما رميتَ خَلْقاً إذ رمَيتَ كَسْباً.

قولُه: (بإيصَالِ) أي: أتَى بما هو غايَةُ الرَّمي فأوصَلَها إلى أعيُنِهِم جَميعاً حتَّى انهَزَموا، وتمكَّنتُم من قطعِ دابِرِهِم، وقرأَ ابنُ عامرٍ وحمزَةُ والكِسائيُّ بالتَّخفيفِ ورَفعِ ما بعدَهُ في الموضعَينِ[2]، قالَ في «الكَشفِ»[3]:

= رواه الطبري في «تاريخه» (٣/ ٤٢)، عن عروة بن الزبير، وذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» (٤/ ٢٨٣) قال: وقد قال ابن إسحاق: حدثني محمد بن جعفر عن عروة، وذكره، ثم قال: هذا مرسل من هذا الوجه وفيه غرابة، وعندي أن ابن إسحاق قد وهم في هذا السياق فظن أن هذا لِجُمْهور الجيش، وإنما كان للذين فروا حين التقى الجمعان، وأما بقيتهم فلم يفروا بل نُصِروا كما أخبر بذلك رسول الله ﷺ المسلمين وهو على المنبر في قوله: «ثم أخذ الراية سيف من سيوف الله ففتح الله على يديه» فما كان المسلمون ليسمونهم فراراً بعد ذلك وإنما تلقوهم إكراماً لهم وإعظاماً، وإنما كان التأنيب، وحثي التراب للذين فروا وتركوهم هنالك، وقد كان فيهم عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٥٣).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ١٦٨)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠٩)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٣٤).

(٣) انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ٥٢، ٥٣).

فعلَ ذلك ليقهر الكافرين، ﴿وليُبلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلاءً﴾: عطاء ﴿حَسَنًا﴾ هو الغنيمة. ﴿إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ﴾ لأقوالهم ﴿عَلِيمٌ﴾ بأحوالهم. ١٨ ـ ﴿ذلِكُم﴾ الإبلاء حقّ، ﴿وأنَّ اللهَ مُوَهِّنٌ﴾: مُضْعِفٌ ﴿كَيْدَ الكافِرِينَ﴾.

١٩ ـ ﴿إن تَستَفتِحُوا﴾ أيّها الكُفّار: تطلبوا الفتحَ، أي: القضاءَ، حيثُ قال أبو جهلٍ منكم: «اللّهمَّ، أيُّنا كان أقطعَ للرَّحِم، وآتانا بما لانَعرِفُ، فأحِنْه الغَداةَ» أي: أهلِكه، ﴿فقَد جاءَكُمُ الفَتحُ﴾: القضاء بهلاك من هو كذلك ـ وهو أبو جهل ومن قُتل معه دون النبيّ والمؤمنين ـ ﴿وإن تَنتَهُوا﴾ عن الكُفر والحرب ﴿فهُوَ خَيرٌ لَكُم، وإن تَعُودُوا﴾ لقتال النبيّ ﴿نَعُدْ﴾ لنَصره عليكم، ﴿ولَن تُغنِيَ﴾: تَدفعَ ﴿عَنكُم فِئتُكُم﴾: جماعتُكم ﴿شَيئًا، ولَو كَثُرَتْ! وإنَّ اللهَ مَعَ المُؤمِنِينَ﴾، بكسرِ «إنّ» استئنافًا، ....

الذي عليه المحدِّثُونَ: أنَّ الرَّميَ كان يومَ حنينٍ، وأمّا المفسِّرونَ فقد ذكرُوا الرَّميَ في الموضعَينِ.

قولُه: (فَعَلَ ذَلكَ) أي: ما فعلَ.

قولُه: (الإبلاءُ) أو البلاءُ الحسنُ، أو القتلُ، أو الرَّميُ.

قولُه: (حقٌّ) خبرَ ﴿ذلِكُم﴾ فمحلُّهُ الرَّفعُ، أو المقصُودُ: أو الأمرُ ذلكم.

وقولُه: (﴿وأنَّ اللهَ﴾) معطُوفٌ عليهِ؛ أي: المقصُودُ: إبلاءُ المؤمنينَ وتوهِينُ كيدِ الكافِرينَ وإبطالُ حيلتِهِم.

قولُه: (مُضْعِفُ) الحرميَّانِ وأبو عَمرٍو بالتَّشديدِ، وحفصٌ بالإضافةِ والتَّخفيفِ[1].

قولُه: (أيُّهَا الكُفَّارُ) خطابٌ لأهلِ مكَّةَ على سبيلِ التَّهكُّمِ، وذلك أنَّهم حين أرادُوا الخرُوجَ تعلَّقُوا بأستارِ الكعبةِ، وقالوا: اللَّهمَّ انصُر أعلى الجندَينِ، وأهدَى الفئتينِ، وأكرَمَ الحزبَينِ.

قولُه: (وأَتَانَا) أي: جاءَنا.

قولُه: (فأَحِنْهُ) بفتحِ الهمزةِ وكسرِ الحاء وسكونِ النُّونِ.

قالَ تعَالى: (﴿فَهوَ خَير﴾) لتضمُّنِه سلامَةَ الدَّارينِ وخيرَ المنزِلَينِ.

قالَ تعَالى: (﴿شيئاً﴾) أي: من الإغنَاءِ، أو المضَارِّ؛ ولو كثُرَتْ فئتُكم.

قولُه: (استِئنَافاً) فيه معنَى التَّعليلِ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠٤)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٢٧)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢٢٠)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٠٩).

وفتحِها على تقدير اللام.

٢٠ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، أطِيعُوا اللهَ ورَسُولَهُ، ولا تَوَلَّوا﴾: تُعرضوا ﴿عَنهُ﴾ بمُخالفة أمره، ﴿وأنتُم تَسمَعُونَ﴾ القُرآن والمواعظ، ٢١ ـ ﴿ولا تكُونُوا كالَّذِينَ قالُوا: سَمِعْنا. وهُم لا يَسمَعُونَ﴾ سماعَ تدبُّر واتّعاظ، وهم المُنافقون أو المُشركون.

٢٢ ـ ﴿إنَّ شَرَّ الدَّوابِّ عِندَ اللهِ الصُّمُّ﴾ عن سماع الحقّ ﴿البُكمُ﴾ عن النُّطق به ﴿الَّذِينَ لا يَعقِلُونَـ﴾ـه، ٢٣ ـ ﴿ولَو عَلِمَ اللهُ فِيهِم خَيرًا﴾: صلاحًا بسماع الحقّ ﴿لَأسمَعَهُم﴾ سماعَ تفهُّم، ﴿ولَو أسمَعَهُم﴾ ـ فرْضًا وقد علم أنْ لا خير فيهم ـ ﴿لَتَوَلَّوا﴾ عنه ﴿وهُم مُعرِضُونَ﴾ عن قبوله عِنادًا وجُحودًا.

٢٤ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، استَجِيبُوا للهِ ولِلرَّسُولِ﴾ بالطاعة، ﴿إذا دَعاكُم لِما يُحيِيكُم﴾ من أمر الدِّين لأنه سبب الحياة الأبديّة، ﴿واعلَمُوا أنَّ اللهَ يَحُولُ بَينَ المَرءِ وقَلبِهِ﴾،...........................

قولُه: (وفتحِهَا) نافعٌ وشاميٌّ وحفصٌ[1].

قولُه: (على تَقدِيرِ اللَّام) يعني: ولأنَّ اللهَ مع المؤمنينَ كانَ ذلك.

قولُه: (تُعرِضُوا) بحذفِ التاءِ.

قولُه: (﴿عنهُ﴾) أي: الرَّسولِ، وقيل: الضَّميرُ للجهَادِ.

قولُه: (والمَواعِظَ) سماعَ فَهمٍ وتَصديقٍ.

قولُه: (سمَاعَ تدبُّرٍ) فكأنَّهُم لا يسمعونَ رَأساً.

قولُه: (وهمُ المنَافِقُون...) إلخ؛ أي: الَّذين ادَّعوُا السَّماعَ.

قولُه: (عَن سمَاعِ الحَقِّ) و﴿الدَّوابِّ﴾: ما يدِبُّ على الأَرضِ، أو البَهائمِ، عدَّهُم من البَهائمِ، ثمَّ جعلَهُم شرَّهَا لإبطالِ ما ميَّزُوا به وفُضِّلُوا لأجلِهِ.

قولُه: (صَلَاحاً) أو سعادَةً كتبَتْ لهم، أو انتِفاعاً بالآياتِ.

قولُه: (عنهُ) ولم ينتَفِعوا به، أو ارتَدُّوا بعد التَّصديقِ والقَبُولِ.

قولُه: (من أَمرِ الدِّينِ) وعُلومِهِ، بَيانٌ لـ﴿مَا﴾ فإنَّها حياةُ القلبِ، والجهلُ موتُهُ، كقول بعضِهِم:

لا تُعجِبَنَّ الجَهُولَ حُلَّتُهُ ... فَذاكَ مَيْتٌ وثَوبُهُ كَفَنُ[2]

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠٥)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٢٨)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢٢١)، و«حجة القراءات» (ص: ٣١٠).

(٢) البيت مذكور في «الكشاف» (٢/ ٢١٠)، وقال الطيبي في «فتوح الغيب» (٧/ ٦٤): البيت من قول أبي الطيب، وقال الشهاب =

فلا يستطيع أن يُؤمن أو يكفر إلاّ بإرادته، ﴿وأنَّهُ إلَيهِ تُحشَرُونَ﴾ فيُجازيكم بأعمالكم، ٢٥ ـ ﴿واتَّقُوا فِتْنَةً﴾، إن أصابتكم ﴿لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُم خاصّةً﴾، بل تعمّهم وغيرَهم ـ واتقاؤها بإنكار مُوجِبها من المُنكَر ـ ﴿واعلَمُوا أنَّ اللهَ شَدِيدُ العِقابِ﴾ لِمَن خالفه، ٢٦ ـ ﴿واذكُرُوا إذْ أنتُم قَلِيلٌ مُستَضعَفُونَ في الأرضِ﴾: أرض مكّة، ﴿تَخافُونَ أن يَتَخَطَّفَكُمُ النّاسُ﴾: يأخذَكم الكُفّار بسُرعة، ﴿فآواكُم﴾ إلى المدينة، ﴿وأيَّدَكُم﴾: قوّاكم ﴿بِنَصرِهِ﴾ يومَ بدر بالملائكة، ﴿ورَزَقَكُم مِنَ الطَّيِّباتِ﴾: الغنائمِ، ﴿لَعَلَّكُم تَشكُرُونَ﴾ نِعَمَه.

ونزلَ في أبي لُبابة بنِ عبدِ المُنذر، وقد بعثه ﷺ إلى بني قُريظةَ ليَنزلوا على حُكمه فاستشاروه، فأشار إليهم أنّه الذبحُ لأنّ عِيالَه ومالَه فيهم: ....

أو ممَّا يُورِثُكُم الحياةَ الأبديَّةَ والنِّعَمَ السَّرمديَّةَ من العقائدِ والأعمالِ، أو من الجهادِ، فإنَّه سببُ بقائكُم إذ لو تركُوهُ لغلبهُم العدُوُّ وقتلَهُم، أو الشَّهادةِ لقولِه تعالى: ﴿بَلۡ أَحۡيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمۡ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، ووحَّدَ ضميرَ «دعا» لأنَّ طاعةَ اللهِ في طاعةِ الرَّسُولِ، أو لأنَّ دعوةَ اللهِ تسمَعُ من الرَّسُولِ.

قولُه: (فَلا يستَطِيعُ) وقيل: تمثيلٌ لغايَةِ قربِهِ من العبدِ، وتنبيهٌ على أنَّه مطَّلعٌ على مكنُوناتِ القُلوبِ بما عسَى يَغفُلُ عنه صاحِبهَا، أو حثٌّ على المبادرةِ إلى إخلاصِ القُلوبِ وتصفيَتِها قبلَ أن يحُولَ اللهُ بينَهُ وبين قلبِهِ بالموتِ أو الارتدادِ.

قولُه: (إن أَصَابَتكُم) الأظهرُ: إن لم تتَّقُوها.

قولُه: (بَل تعمُّهُم) أي: الظَّالمينَ.

قولُه: (مُوجِبَهَا) بكسرِ الجيمِ؛ أي: سببِ الفتنَةِ، وبافتِراقِ الكلمَةِ وظهُورِ البدَعِ والتَّكاسُلِ في الجهادِ.

قولُه: (أرضِ مَكَّة) يستضعفُكُم قريشٌ والخطابُ للمُهاجِرينَ، وقيل: للعربِ كافَّةً، فإنَّهُم كانوا أذلَّاءَ في أيدِي فارِسَ والرُّومِ.

قولُه: (الكُفَّارُ) أي: كفَّارُ قريشٍ، أو من عداهُم، فإنَّهُم كانُوا جميعاً مُعادِينَ مضادِّينَ لهم.

قولُه: (إلى المَدِينَة) أو جعلَ لكم مَأوىً تتحصَّنونَ به عن أعاديكُم.

قولُه: (بالملائِكَة) أو بمظاهَرةِ الأنصارِ.

قولُه: (لأنَّ) علَّةٌ لـ(أشَارَ).

= الخفاجي في «حاشيته على البيضاوي» (٤/ ٢٦٣): البيت المذكور للزمخشري، كما قرأته في ديوانه من قصيدة مدح بها المؤتمن بالله الخليفة، وقد ألمّ فيه بقول أبي الطيب من قصيدته.

٢٧ ـ ٢٨ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، لا تَخُونُوا اللهَ والرَّسُولَ، و﴾ لا ﴿تَخُونُوا أماناتِكُم﴾: ما اؤْتُمنتُم عليه من الدِّين وغيره، ﴿وأنتُم تَعلَمُونَ، واعلَمُوا أنَّما أمْوالُكُم وأولادُكُم فِتْنَةٌ﴾ لكم صادّةٌ عن أُمور الآخِرة، ﴿وأنَّ اللهَ عِندَهُ أجرٌ عَظِيمٌ﴾. فلا تُفوِّتوه بمُراعاة الأموال والأولاد والخِيانة لأجلهم. ونزلَ في تَوبتِه: ٢٩ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، إن تَـتَّـقُوا اللهَ﴾ بالأمانة وغيرها ﴿يَجعَلْ لَكُم فُرقانًا﴾ بينكم وبين ما تخافون فتنجون، ﴿ويُكَفِّرْ عَنكُم سَيِّئاتِكُم، ويَغفِرْ لَكُم﴾ ذُنوبكم. ﴿واللهُ ذُو الفَضلِ العَظِيمِ﴾.

٣٠ ـ ﴿و﴾ اذكرْ ـ يا مُحمّد ـ ﴿إذْ يَمكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، وقد اجتمعوا للمُشاورة في شأنك بدار الندوة، ﴿لِيُثبِتُوكَ﴾:..

قالَ تعَالى: (﴿لا تَخُونُوا اللهَ والرَّسُولَ﴾) بأن تضمِرُوا خِلافَ ما تُظهِرونَ، أو بتعطيلِ الفرائضِ والسُّننِ، أو بالغُلُولِ في الغنائمِ.

قولُه: (﴿و﴾ لا) إشارةٌ إلى أنَّهُ مجزُومٌ بالعطفِ على الأوَّلِ وجُوِّزَ نصبُه على الجوابِ بالواوِ.

قولُه: (منَ الدِّينِ) أو فيما بينكُم.

قالَ تعالى: (﴿وأَنتُم تَعلَمُون﴾) أنَّكُم تخُونونَ، أو أنتُم علماءُ تميِّزونَ الحسنَ من القَبيحِ.

قولُه: (صَادَّةٌ) أي: مانِعةٌ وشاغلَةٌ، أو لأنَّهُم سببُ الوقُوعِ في الإثمِ والعقابِ، أو محنَةٌ من اللهِ ليبلُوَكُم فيهم فلا يحملنَّكُم حبُّهُم على الخيانَةِ كأبِي لبابَةَ؛ قالَ حمدُونُ[1]: من اعتمَدَ على شَيءٍ سوَى اللهِ فهو عليه فتنَةٌ.

قولُه: (﴿أَجرٌ عَظِيم﴾) لمن آثرَ رِضا اللهِ عليهم، وراعَى حدودَهُ فيهم.

قالَ تعالى: (﴿فرقانا﴾) هدايَةً في قلوبِكُم تفرِّقُونَ بها بين الحقِّ والباطلِ، أو نَصْراً يُفرِّقُ بين المحقِّ والمبطِلِ بإعزازِ المؤمنينَ وإذلالِ الكافرينَ أو مخرَجاً من الشُّبهاتِ، أو نَجاةً عمَّا تحذرُونَ في الدَّارينِ، وإليه مالَ الشَّيخُ وعليه مآلُ كلامِهِ.

قولُه: (ذُنُوبَكُم) قيل: السَّيِّئاتُ: الصَّغائرُ، والذُّنُوبُ: الكبائرُ، وقيل: المرادُ ما تقدَّمَ وما تأخَّرَ؛ لأنَّها في أهلِ بدرٍ، وقد غفرَهُما اللهُ لهم، كما في الأحاديثِ الصِّحاحِ[2].

قولُه: (وقدِ اجتمَعُوا) حين سمعُوا بإسلامِ الأنصارِ ومتابعتِهِم وفَرِقُوا، فدخلَ عليهم إبليسُ في صورَةِ

---

(١) وانظر: «تفسير السلمي» (٢/ ٦٠).

(٢) روى البخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤)، وأبو داود (٢٦٥٠)، والترمذي (٣٣٠٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٥٢١) من حديث علي رضي الله عنه، وفيه: أن النبي ﷺ قال في حق حاطب رضي الله عنه: «إنه قد شهد بدراً، وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم».

يُوثقوك ويَحبِسوك ﴿أو يَقتُلُوكَ﴾ كلّهم قِتلَةَ رجلٍ واحد ﴿أو يُخرِجُوكَ﴾ من مكّة ـ ﴿ويَمكُرُونَ﴾ بك، ﴿ويمكُرُ اللهُ﴾ بهم بتدبير أمرك بأن أوحى إليك ما دبّروه، وأمرك بالخروج، ﴿واللهُ خَيرُ الماكِرِينَ﴾: أعلَمُهم به ـ ٣١ ـ ﴿وإذا تُتلَى عَلَيهِم آياتُنا﴾: القُرآنُ ﴿قالُوا: قَد سَمِعْنا. لَو نَشاءُ لَقُلْنا مِثلَ هذا﴾ ـ قاله النضرُ بن الحارث لأنه كان يأتي الحِيرة يَتّجر، ....

شيخ، وقال: أنا من نجدٍ سمعتُ اجتماعَكُم فأردْتُ أن أحضُرَكُم ولن تعدِمُوا منِّي رأياً ونُصحاً، فقالَ أبُو البختريِّ: رأيِي أن تحبسُوهُ في بيتٍ وتسُدُّوا منافذَهُ غيرَ كوَّةٍ تلقُونَ إليه طعامَهُ وشرابَهُ منها حتَّى يمُوتَ، فقالَ الشَّيخُ: بئسَ الرَّأيُ، يأتيكُم من يقاتلُكُم من قومِهِ ويخلِّصُهُ من أيديكُم، فقالَ هشامُ بن عَمرٍو: رأيِي أن تحملُوهُ على جملٍ فتخرِجوهُ من أرضِكُم فلا يضرَّكُم ما صنعَ، فقال: بئسَ الرَّأي، يفسِدُ قوماً غيرَكُم ويقاتِلكُم بهم، فقال أبو جهلٍ: أنا أَرَى أن تأخُذوا من كلِّ بطنٍ غُلاماً وتُعطوهُ سَيفاً فيضرِبوهُ ضربَةً واحدةً فيتفرَّقَ دمُهُ في القبائلِ فلا يَقوَى بنو هاشمٍ على حربِ قريشٍ كلِّهم فإذا طَلبوا العقلَ عقَلناهُ، فقالَ: صدَقَ هذا الفَتَى، فتفرَّقُوا على رأيِه[١].

قولُه: (بتَدبِيرِ أمرِكَ) أي: بردِّ مكرهِم عليهم، أو بمُجازاتِهِم عليهِ، أو بمعامَلَةِ الماكِرِينَ معهم بأن أخرجَهُم إلى بدرٍ وقلَّلَ المسلمينَ في أعيُنِهِم حتَّى حَمَلوا عليهم فقُتِلوا.

قولُه: (بأنْ أَوحَى) وأتى جبريلُ وأخبرَهُ بالخبرِ، وأمرَهُ بالهجرَةِ، فبيَّتَ عليًّا على مضجَعِهِ وخرجَ مع أبي بَكرٍ إلى الغارِ[٢].

قولُه: (أعلَمُهُم) أو لا يُؤبَهُ بمكرِهِم دُونَ مكرِه، وإسنادُ أمثالِ هذا إنَّما يحسُنُ للمُزاوَجَةِ، ولا يجوزُ إطلاقُهَا ابتداءً لما فيه من إيهامِ ذمٍّ.

قولُه: (قالَهُ النَّضْرُ) وإسنادُه إلى الجمِيعِ إسنادُ ما فعلَهُ رئيسُ القومِ، فإنَّهُ كانَ قاصَّهُم[٣].

قولُه: (الحِيرَة) بالكسرِ، محلَّةٌ بنيسابُورَ أو بلدٌ قربَ الكُوفةِ، كذا في «القامُوسِ»[٤] والثَّاني أقرَبُ.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٥٩٦٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٦٨٧)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٥٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٤٦٨) عن ابن عباس رضي الله عنه.

(٢) جاء فيما قبله.

(٣) روى الطبري في «تفسيره» (١٥٩٧٧) عن ابن جريج في قوله: ﴿وإذا تتلى عليهم آياتنا قالوا قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا﴾ قال: كان النضر بن الحارث يختلف تاجرًا إلى فارس، فيمرُّ بالعِباد وهم يقرأون الإنجيل ويركعون ويسجدون، فجاء مكة، فوجد محمدًا ﷺ قد أنزل عليه وهو يركع ويسجد، فقال النضر: ﴿قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا﴾، للذي سَمِع من العباد. فنزلت: ﴿وإذا تتلى عليهم آياتنا قالوا قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا﴾ قال: فقص ربُّنا ما كانوا قالوا بمكة، وقص قولهم: إذ قالوا: ﴿اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك... ﴾ الآية.

(٤) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ٣٨٢).

فيشتري كُتب أخبار الأعاجم، ويحدِّث بها أهل مكّة ـ ﴿إنْ﴾: ما ﴿هذا﴾ القُرآن ﴿إلاّ أساطِيرُ﴾: أكاذيبُ ﴿الأوّلِينَ﴾.

٣٢ ـ ﴿وإذْ قالُوا: اللّهُمَّ، إن كانَ هذا﴾ الذي يقرؤه مُحمّد ﴿هُوَ الحَقَّ﴾ المُنزَلَ ﴿مِن عِندِكَ فأمطِرْ عَلَينا حِجارةً مِنَ السَّماءِ، أوِ ائتِنا بِعَذابٍ ألِيمٍ﴾: مؤلم على إنكاره. قاله النضر أو غيره استهزاءً وإيهامًا أنه على بصيرةٍ وجزمٍ ببُطلانه. ٣٣ ـ قال تعالى: ﴿وما كانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُم﴾ بما سألوه، ﴿وأنتَ فِيهِم﴾ لأنّ العذاب إذا نزل عَمَّ، ولم تُعذَّب أُمّة إلاّ بعد خروج نبيّها والمؤمنين منها، ﴿وما كانَ اللهُ مُعَذِّبَهُم، وهُم يَستَغفِرُونَ﴾ حيثُ يقولون في طوافهم: غُفرانَكَ غُفرانَكَ. وقيل: هم المُؤمنون المُستضعفون فيهم كما قال تعالى: «لَو تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنهُم عَذابًا أليمًا».

٣٤ ـ ﴿وما لَهُم ألاّ يُعَذِّبَهُمُ اللهُ﴾ بالسيف بعد خُروجك والمُستضعفين ـ وعلى القول الأوّل هي ناسخة لما قبلها، وقد عذّبهم الله ببدر وغيره ـ ﴿وهُم يَصُدُّونَ﴾: يمنعون النبيّ والمُسلمين ﴿عَنِ المَسجِدِ الحَرامِ﴾ أن يطوفوا به، ﴿وما كانُوا أولِياءَهُ﴾ كما زعموا؟ ....

قولُه: (أو غَيرُه) أبو جهلٍ.

قولُه: (غُفرَانَكَ) انظُر نظرَ اعتبارٍ، إذا كان مجرَّدُ الاستغفارِ نفعَ الكفَّارَ، فكيف لا ينفَعُ الأبرَارَ، فعليك به لا سيَّما أطرافُ النَّهارِ.

قولُه: (همُ المُؤمِنُونَ) أي: من بقيَ فيهم من المؤمِنينَ.

قولُه: (بالسَّيفِ) أي: ما لهم ممَّا يمنعُ تعذيبَهُم متى [زال] ذلك، وكيف لا يعذَّبُون وحالُهُم ذلك[1].

قولُه: (والمُستَضعَفِين) أي: وبعدَ خُروجِهِم، أو تركِ الكفَّارِ الاستغفارَ.

قولُه: (نَاسِخَةٌ) فيه أنَّ الأخبارَ لا تنسَخُ.

وقولُه: (وقَد عذَّبَهُم) فيه أنَّ ما قَبلَها عذابٌ عامٌّ فلا مُنافاةَ.

قولُه: (أَن يَطُوفُوا) يعنِي: ومِنْ صدِّهِم عنه إلجاءُ رسولِ اللهِ والمؤمنينَ إلى الهجرَةِ وإحصارُهُم عامَ الحديبِيَةِ.

قولُه: (كَمَا زعَمُوا) أي: ما كانُوا مستحقِّينَ ولايَةَ أمرِه مع شركِهِم، وهو ردٌّ لما كانوا يقولُونَ نحنُ ولاةُ البيتِ والحرمِ فنصُدُّ من نشاءُ وندخِلُ من نشاءُ.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٢/ ٥٨).

﴿إِنْ﴾: ما ﴿أَولياؤُهُ إلاّ المُتَّقُونَ، ولكِنَّ أكثرَهُم لا يَعلَمُونَ﴾ أن لا ولاية لهم عليه. ٣٥ ـ ﴿وما كانَ صَلاتُهُم عِندَ البيتِ إلاّ مُكاءً﴾: صفيرًا ﴿وتَصدِيةً﴾: تصفيقًا، أي: جعلوا ذلك موضع صلاتهم التي أُمروا بها. ﴿فذُوقُوا العَذابَ﴾ ببدر ﴿بِما كُنتُم تكفُرُونَ﴾.

٣٦ ـ ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنفِقُونَ أَموالَهُم﴾ في حرب النبيّ ﴿لِيَصُدُّوا عَن سَبِيلِ اللهِ. فسَيُنفِقُونَها ثُمَّ تَكُونُ﴾ في عاقبة الأمر ﴿عَلَيهِم حَسرَةً﴾: ندامة لفواتها وفوات ما قصدوه، ﴿ثُمَّ يُغلَبُونَ﴾ في الدُّنيا ـ ﴿والَّذِينَ كَفَرُوا﴾ منهم ﴿إلَى جَهَنَّمَ﴾ في الآخِرة ﴿يُحشَرُونَ﴾: يُساقون ـ.........

قالَ تعَالى: (﴿إلَّا المتَّقُون﴾) أي: من الشِّركِ؛ يعنِي: الذين لا يعبُدُونَ فيه غيره، وقيل: الضَّميرانِ للهِ.

قولُه: (أنْ لا ولايَةَ) كأنَّهُ نبَّه بالأكثرِ على أنَّ منهم من يعلَمُ ويعانِدُ، أو أرادَ به الكُلَّ كما يُرادُ بالقلَّةِ العدَم.

قولُه: (﴿صَلَاتُهُم﴾) أي: دُعاؤهُم، أو ما يسمُّونَهُ صلاةً، أو ما يضَعونَ موضِعَها، كذا في البيضاوِيِّ[1].

وقولُ الشَّيخِ: (الَّتي أُمِرُوا بهَا) زيادَةُ ضررٍ إذِ اختُلِفَ في أنَّ الكفَّارَ مخاطَبونَ بالفُرُوعِ أم لا، والثَّانِي: هو المعتمَدُ عندَنا معَ أنَّ مذهبَ الشَّافعيِّ هو أنَّهُم مخاطَبونَ بالفُروعِ لكن بشرطِ تقدُّمِ الإيمانِ[2].

قولُه: (ببَدرٍ) وقيل: عذابَ الآخرَةِ.

قولُه: (في حَربِ النَّبيِّ) نزلَتْ في أبي سُفيانَ، كذا في «المبهَمَات»[3]، استأجَرَ ليومِ أُحُدٍ ألفَينِ من العَربِ سوَى من استجاشَ[4] من العَربِ، وأنفَقَ عليهِم أربعِينَ أوقيةً أو في أصحابِ العيرِ، فإنَّه لمَّا أُصيبَ قُريشٌ ببدرٍ قيل لهم: أعينُوا بهذا المالِ على حربِ محمَّدٍ لعلَّنا ندرِكُ منه ثأرَنا ففَعَلوا.

أو في المطعِمينَ يومَ بَدرٍ وكانوا اثنَي عشَرَ رجُلاً من قرَيشٍ يطعِمُ كلُّ واحدٍ منهم كلَّ يومٍ عُشْرَ جُزورٍ.

والمَرادُ بـ(﴿سبِيلِ اللهِ﴾) دينُهُ واتِّباعُ رسولِهِ.

وقولُه تعَالى: (﴿فَسَيُنفِقُونَهَا﴾) أي: بتمامِها، ولعلَّ الأوَّلَ: إخبارٌ عن إنفاقِهم في تلك الحالِ، وهو إنفاقُ بدرٍ، والثَّاني: إخبارٌ عن إنفاقِهم فيما يُستَقبلُ وهو إنفاقُ أُحُدٍ.

قولُه: (في الدُّنيَا) أي: آخرَ الأمرِ، وإن كانَ الحربُ بينهم سِجالاً قبلَ ذلك.

قولُه: (مِنهُم) أي: الذين ثبَتُوا على الكُفرِ منهم، إذ أسلَمَ بعضُهُم كأبي سُفيانَ وخالدٍ وعكرِمةَ.

---

(١) انظر المصدر السابق.

(٢) انظر: «فصول البدائع» (١/ ٢٩٦)، و«المستصفى» (ص: ٧٣)، و«روضة الناظر» (١/ ١٦٠ ـ ١٦٢)، و«الإبهاج في شرح المنهاج» (١/ ١٧٧).

(٣) انظر: «مفحمات الأقران» (ص: ٤٩).

(٤) في (ص): «احتبَس».

٣٧ ـ ﴿لِيَمِيزَ﴾: مُتعلّق بـ «تكونُ»، بالتخفيف والتشديد، أي: يَفصِلَ ﴿اللهُ الخَبِيثَ﴾: الكافرَ ﴿مِنَ الطَّيِّبِ﴾: المُؤمنِ، ﴿ويَجعَلَ الخَبِيثَ بَعضَهُ علَى بَعضٍ، فيَركُمَهُ جَمِيعًا﴾: يجمعَه متراكبًا بعضُه فوق بعض، ﴿فيَجعَلَهُ في جَهَنَّمَ. أُولئِكَ هُمُ الخاسِرُونَ﴾.

٣٨ ـ ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ كأبي سُفيانَ وأصحابِه: ﴿إن يَنتَهُوا﴾ عن الكُفر وقِتال النبيِّ ﷺ ﴿يُغفَرْ لَهُم ما قَد سَلَفَ﴾ من أعمالهم، ﴿وإن يَعُودُوا﴾ إلى قِتاله ﴿فقَد مَضَت سُنَّةُ الأوَّلِينَ﴾ أي: سُنَّتُنا فيهم بالإهلاك. فكذا نفعل بهم. ٣٩ ـ ﴿وقاتِلُوهُم حَتَّى لا تَكُونَ﴾: تُوجَدَ ﴿فِتنَةٌ﴾: شِركٌ، ﴿ويَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلهِ﴾ وحده ولا يُعبَدَ غيرُه. ﴿فإنِ انتَهَوا﴾ عن الكُفر ﴿فإنَّ اللهَ بِما يَعمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ فيُجازيهم به،....

قولُه: (متعلِّقٌ بـ﴿تكونُ﴾) أي: ما أنفقَهُ المشرِكونَ في عداوَةِ رسولِ اللهِ ﷺ ممَّا أنفقَهُ المسلمُونَ في نُصرتِهِ، أو متعلِّقٌ بـ﴿يُحشَرُونَ﴾ أو ﴿يُغلَبُون﴾ أي: الكافِرَ من المؤمنِ، أو الفسادَ من الصَّلاحِ، وبهذا التَّفصيلِ عرَفتُ أنَّ في كلامِ الشَّيخِ تلفِيقاً.

قولُه: (والتَّشدِيد) حمزَة والكِسائِي[1].

قولُه: (﴿على بعض﴾) لفَرْطِ ازدحامِهم، أو يضمَّ إلى الكافرِ ما أنفَقَهُ ليزيدَ به عذابَهُ، كمالِ الكائزينَ.

وقولُه تعَالى: (﴿أُولَئكَ﴾) إشارَةٌ إلى الخبيثِ إن قُدِّرَ: الفريقُ الخبيثُ، أو إلى المنفقينَ، فإنَّهُم الكاملونَ في الخُسرَانِ؛ لأنَّهم خسِرُوا أنفسَهُم وأموالَهُم.

قولُه: (كأبِي سفيَانَ) أي: قُل لأجلِهِم.

قولُه: (مِن أَعمَالِهِم) الأظهَرُ: من ذنُوبِهِم، أو إشارَةٌ إلى ما قيل:

مَن لم يَكُنْ لِلوِصَالِ أَهلًا فَكُلُّ طَاعَاتِهِ ذُنُوبُ[2]

يعني: فَضلاً عن سائرِ أعمالِهِ.

قولُه: (قِتَالِه) أي: النَّبيِّ ﷺ.

قولُه: (فِيهِم) أي: الأوَّلِينَ الذين تحزَّبُوا على الأنبياءِ كما جَرَى على أهلِ بَدرٍ فليتوَقَّعُوا مثلَ ذلك.

قولُه: (شِرْكٌ) أي: فيهم.

قولُه: (بِه) أي: بانتهائِهِم عنه وإسلامِهِم.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠٦)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٥٢)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٧٢).

(٢) انظر: «ديوان أبي بكر الشبلي» (ص: ٨٩)، إلا أنه قال: فكل إحسانه ذنوب.

٤٠ ـ ﴿وإن تَوَلَّوا﴾ عن الإيمان ﴿فاعلَمُوا أنَّ اللهَ مَولاكُم﴾: ناصرُكم ومُتولّي أُموركم، ﴿نِعمَ المَولَى﴾ هو! ﴿ونِعمَ النَّصِيرُ﴾ أي: الناصرُ لكم!

٤١ ـ ﴿واعلَمُوا أنَّ ما غَنِمتُم﴾: أخذتم من الكُفّار قهرًا ﴿مِن شَيءٍ فأنَّ لِلهِ خُمُسَهُ﴾ يأمرُ فيه بما يشاء، ﴿ولِلرَّسُولِ ولِذِي القُربَى﴾: قرابةِ النبيّ ﷺ من بني هاشم والمُطّلب، ﴿واليَتامَى﴾: أطفالِ المُسلمين الذين هلك آباؤهم وهم فقراء، ﴿والمَساكِينِ﴾: ذوِي الحاجة من المُسلمين، ﴿وابنِ السَّبِيلِ﴾: المنقطع في سفره من المسلمين ـ أي: يستحقّه النبيّ والأصناف الأربعة، على ما كان يقسمه من أنّ لكُلٍّ خُمُسَ الخُمُسِ، والأخماس الأربعة الباقية للغانمين ـ ﴿إن كُنتُم آمَنتُم بِاللهِ﴾ فاعلموا ذلك،

قولُه: (عنِ الإيمَانِ) ولم ينتَهوا عن الكُفرِ.

قولُه: (ناصِرُكُم) فثِقُوا به ولا تُبالُوا بمعاداتِهم.

قولُه: (هو) لا يُضيِّع من تولَّاهُ.

قولُه: (أي: النَّاصِرُ) لا يُغلَبُ من نصرَهُ.

قالَ تعالى: (﴿مِن شَيءٍ﴾) ممَّا يقعُ عليه اسمُ الشَّيءِ حتَّى المِخْيطِ.

وقولُه: (﴿فَأَنَّ للهِ﴾) مبتدأٌ خبرُه محذُوفٌ؛ أي: ثابتٌ.

قولُه: (يأمُرُ) فيه إشارَةٌ إلى أنَّ ذكرَ ﴿لله﴾ للتَّعظيمِ، وهو قولُ الجمهُورِ[1]، وقيل: سهمُهُ يصرَفُ إلى الكعبَةِ.

قولُه: (بنِي هاشِمٍ وبَنِي المطَّلِب) دونَ بني عبدِ شمسٍ وبنِي نوفَلٍ.

قولُه: (خُمُسَ الخُمُسِ) وأمَّا بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ فسهمُهُ ساقِطٌ، وكذا سهمُ ذوِي القُربَى، وإنَّما يعطَونَ لفقرِهِم، كذا في «المدَارِك»[2].

قولُه: (فاعلَمُوا ذلكَ) إشارَةٌ إلى أنَّ ﴿إنْ﴾ متعلِّقٌ بمحذُوفٍ دلَّ عليهِ ﴿واعلَمُوا﴾ أي: إن كنتُم آمنتُم باللهِ فاعلمُوا أنَّ الخُمُسَ لهؤلاءِ فسلِّموهُ إليهم واكتفُوا بالأخماسِ الأربعةِ الباقِيَةِ، فإنَّ العلمَ العمَلِي إذا أُمرَ به، لم يُرَدْ منه العلمُ المجرَّدُ؛ لأنَّه مقصُودٌ بالعَرَضِ، والمقصودُ بالذَّاتِ هو العمل. هذا كلامُ القاضِي[3].

وقدَّرَ الفاضلُ الهندِيُّ: فاعلَمُوا بذلك، نصًّا على المقصُودِ، وحَذَراً من التَّكرارِ.

---

(١) وانظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٦٠)، و«تفسير أبي السعود» (٤/ ٢٢)، و«البحر المديد» (٢/ ٣٣٢).

(٢) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٦٤٥).

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٦٠).

﴿وما﴾ ـ عطفٌ على «بالله» ـ ﴿أنزَلْنا علَى عَبدِنا﴾ مُحمّد من الملائكة والآيات ﴿يَومَ الفُرقانِ﴾ أي: يوم بدرٍ الفارقِ بين الحقّ والباطل، ﴿يَومَ التَقَى الجَمعانِ﴾: المسلمون والكُفّار. ﴿واللهُ علَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ﴾، ومنه نصركم مع قِلّتكم وكثرتهم.

٤٢ ـ ﴿إذ﴾ ـ بدلٌ من «يوم» ـ ﴿أنتُم﴾ كائنون ﴿بِالعُدْوةِ الدُّنيا﴾: القُربَى من المدينة، وهي بضمّ العين وكسرها: جانبِ الوادي، ﴿وهُم بِالعُدْوةِ القُصوَى﴾: البُعدى منها، ﴿والرَّكبُ﴾: العِير كائنون بمكانٍ ﴿أسفَلَ مِنكُم﴾ ممّا يلي البحر، ﴿ولَو تَواعَدتُم﴾ أنتم والنفير لِلقِتال ﴿لَاختَلَفتُم في المِيعادِ، ولكِنْ﴾ جمعَكم بغير مِيعاد ﴿لِيَقضِيَ اللهُ أمرًا كانَ مَفعُولاً﴾ في عِلمه، وهو نصر الإِسلام ومحق الكُفر، فعلَ ذلك ﴿لِيَهلِكَ﴾: يَكفرَ ﴿مَن هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ﴾ أي: بعد حُجّة ظاهرة قامت عليه ـ وهي نصر المُؤمنين مع قِلّتهم على الجيش الكثير ـ ﴿ويَحيا﴾: يُؤمنَ ﴿مَن حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ. وإنَّ اللهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

قولُه: (الفَارِقَ) فرَّقَ اللهُ فيه.

قولُه: (من ﴿يَومَ﴾) أي: ﴿يومَ الفُرقَانِ﴾.

قولُه: (وكسرِهَا) مكّيٌّ وبصريٌّ[1]، وقرئَ بالفتحِ[2].

قولُه: (العِيرُ) أو قُوَّادُها.

قولُه: (بمَكَانٍ) إشارَةٌ إلى أنَّ ﴿أَسفَلَ﴾ منصُوبٌ على الظَّرفِ واقعٌ موقعَ الخبرِ.

وقولُه تعالى: (﴿مِنكُم﴾) أي: من مكانِكُم، والجملَةُ حالٌ من الظَّرفِ قبلَهُ.

قولُه: (ممَّا يَلِي البَحرَ) يعني: السَّاحلَ.

قولُه: (للقِتَالِ) ثمَّ علمتُم حالَكُم وحالَهُم (﴿لاختَلَفتُم﴾) أنتم هيبَةً منهم ويأساً من الظَّفَرِ.

قولُه: (في عِلمِهِ) أي: حقيقاً بأن يُفعلَ.

قولُه: (فعلَ) والأولَى: أنَّ ﴿ليَهلِكَ﴾ بدلٌ من ﴿ليَقضِي﴾، أو متعلِّقٌ بقولِه: ﴿مفعُولاً﴾.

قولُه: (يكفُرَ) أي: ليصدُرَ كُفرُ من كفرَ وإيمانُ من آمنَ عن وضُوحِ بيِّنَةٍ على استعارةِ الهلاكِ والحياةِ للكُفرِ والإسلامِ، والمرادُ بـ(﴿مَن هلكَ﴾) و(﴿من حيَّ﴾): المشارفُ للهلاكِ والحياةِ، أو من هذا حالُه في علمِ اللهِ

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠٦)، و«حجة القراءات» (ص: ٣١٠)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٢٨)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢٢١).

(٢) وهي من القراءات الشاذة، انظر: «البحر المحيط» (٥/ ٣٢٧)، و«الدر المصون» (٥/ ٦٠٩)، ونسبها للحسن وقتادة وزيد بن علي وعمرو بن عبيد.

٤٣ ـ اذكرْ ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ اللهُ فِي مَنَامِكَ﴾ أي: نومك ﴿قَلِيلاً﴾ فأخبرتَ به أصحابك فسُرّوا، ﴿وَلَوْ أَرَاكَهُمْ كَثِيرًا لَفَشِلْتُمْ﴾: جَبُنتم ﴿وَلَتَنَازَعْتُمْ﴾: اختلفتم ﴿فِي الأَمْرِ﴾: أمر القتال، ﴿وَلَكِنَّ اللهَ سَلَّمَ﴾ ـكم من الفشل والتنازُع ـ ﴿إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾: بما في القُلوبِ ـ ٤٤ ـ ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ﴾، أيُّها المُؤمنون، ﴿إِذِ الْتَقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلاً﴾ نحوَ سبعين أو مِائةٍ وهم ألف لتُقدِموا عليهم، ﴿وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ﴾ ليُقْدِموا ولا يرجعوا عن قِتالكم ـ وهذا قبل التحام الحرب. فلمّا التحم أراهم إيّاهم مِثلَيهم

وقضائه، أو المعنَى: ليَموتَ من يموتُ عن بيِّنةٍ عايَنها، ويعيشَ من يعيشُ عن حجَّةٍ شاهَدَها لئلَّا يكونَ له حجَّةٌ ومعذِرَةٌ، فإنَّ وقعَةَ بدرٍ من الآياتِ الواضحَةِ.

وقرأ[1] نافعٌ والبزِّيُّ وشعبَةُ: «من حَيِيَ» بفكِّ الإدغامِ للحملِ على المستقبلِ، ونسبَةُ القاضِي[2] هذهِ القراءَةَ إلى ابنِ كثيرٍ غيرُ صَحيحَةٍ.

قولُه: (اختَلَفتُم) وتفرَّقَتْ آراؤكُم بينَ القرارِ والفرارِ.

قولُه: (﴿سَلَّمَ﴾ كُم) أي: أنعمَ عليكم بالسَّلامةِ.

قولُه: (بمَا في القُلُوبِ) يعلمُ ما سيكونُ فيها وما يُغيِّرُ أحوالَها.

قولُه: (أيُّهَا المُؤمِنُونَ) الضَّميرانِ مفعُولا «يُرِي»، و﴿قَلِيلًا﴾ حالٌ من الثَّانِي.

قولُه: (نَحوَ سَبعِينَ) قال ابنُ مسعودٍ لمن إلى جنبِهِ: أتُراهُم سبعِينَ؟ فقالَ: أُراهُم مئةً[3] تثبِيتاً لهم وتصدِيقاً لرُؤيا الرَّسولِ ﷺ.

قولُه: (ليُقْدِمُوا) حتَّى قال أبُو جهلٍ: إنَّ محمَّداً وأصحابَهُ أكلَةُ جَزُورٍ[4].

قولُه: (مِثلَيهِم) لتُفاجئهُم الكثرةُ فتبهَتَهُم وتكسِرَ قلوبَهُم، وهذا من عظائمِ آياتِ تلك الواقعةِ فإنَّ البصَرَ وإن كانَ قد يَرى الكثيرَ قليلاً والقليلَ كثيراً لكِنْ لا على هذا الوجهِ، ولا إلى هذا الحدِّ، وإنَّما يتصوَّرُ ذلك بصدِّ اللهِ الأبصارَ عن إبصارِ بعضٍ دُونَ بعضٍ مع التَّساوِي في شرُوطِ الرُّؤيةِ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠٦)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٢٩)، و«حجة القراءات» (ص: ٣١١).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٦١). قلت: هي من رواية البزي عن ابن كثير، أما قراءة: ﴿حي﴾ فهي لابن كثير من رواية قنبل.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٠٢٦٩)، والطبري في «تفسيره» (١٦١٥٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٧١٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ١٤٧) (١٠٢٦٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ٦٧)، وأحمد بن منيع كما في «المطالب العالية» لابن حجر (١٧/ ٣١٥) وقال ابن حجر: هذا إسناد صحيح، إن كان أبو عبيدة سمعه من أبيه، فقد اختلف في سماعه منه.

(٤) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٦٦٧٨) عن عكرمة، والبزار كما في «كشف الأستار» (٢/ ٣١٣) عن عكرمة عن ابن عباس، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ٧٦) (٩٩٥٤): رجاله ثقات.

كما في «آل عمران» ـ ﴿لِيَقضِيَ اللهُ أمرًا كانَ مَفعُولاً. وإلَى اللهِ تَرجِعُ﴾: تصير ﴿الأُمُورُ﴾.

٤٥ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، إذا لَقِيتُم فِئَةً﴾: جماعة كافرة ﴿فاثبُتُوا﴾ لقتالهم ولا تنهزموا، ﴿واذكُرُوا اللهَ كَثِيرًا﴾: ادعوه بالنصر، ﴿لَعَلَّكُم تُفلِحُونَ﴾: تفوزون، ٤٦ ـ ﴿وأطِيعُوا اللهَ ورَسُولَهُ، ولاتَنازَعُوا﴾: تختلفوا فيما بينكم، ﴿فتَفشَلُوا﴾: تجبُنوا ﴿وتَذهَبَ رِيحُكُم﴾: قُوّتكم ودَولتكم، ﴿واصبِرُوا ـ إنَّ اللهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ بالنصر والعون ـ ٤٧ ـ ﴿ولا تَكُونُوا كالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيارِهِم﴾ ليمنعوا عِيرهم ولم يرجِعوا بعد نجاتها ﴿بَطَرًا ورِئاءَ النّاسِ﴾، حيثُ قالوا: «لا نرجِعُ حتّى نشربَ الخمر وننحرَ الجَزور، وتَضربَ علينا القيانُ ببدر، فيتسامعَ بذلك الناسُ»، ....

وقولُه تعالى: (﴿لِيَقضِيَ اللهُ﴾) كرَّرَهُ لاختلافِ الفعلِ المعلَّلِ.

قولُه: (تصِيرُ) هذا تفسِيرٌ لقراءةِ شامِيٍّ وحمزَةَ والكِسائيِّ على البناءِ للفاعلِ[1]، وأمَّا تفسيرُ قراءَةِ الباقِينَ[2] فـ: تُرَدُّ.

قولُه: (جمَاعَةً) أي: حارَبتُم، ولم يصِفْها بالكُفرِ؛ لأنَّ المؤمنينَ ما كانُوا يلقَونَ إلا الكفَّارَ، واللِّقاءُ ممَّا غلبَ في القتالِ.

قولُه: (فِيمَا بَينَكُم) كما فعلتُم ببَدرٍ أو أُحُدٍ، و﴿تنازَعُوا﴾ بحذفِ إحدى التَّاءينِ.

قولُه: (تجبُنُوا) جوابُ النَّهيِ.

قولُه: (﴿ريحُكُم﴾) الرِّيحُ مُستعارَةٌ للدَّولةِ من حيثُ إنَّها في تمشِّي أمرِها ونفاذِهِ مشبَّهةٌ بها في هُبوبِهَا ونُفُوذِها، أو المرادُ بها: الحقيقَة، فإنَّ النُّصرَةَ لا تكونُ إلَّا بريحٍ يبعثُهَا اللهُ، وفي الحديثِ: «نُصِرتُ بالصَّبَا، وأُهلِكَتْ عَادٌ بالدَّبُور»[3].

قالَ تعالى: (﴿بَطَرًا﴾) أي: فَخراً وأَشراً ﴿وَرِئَاءَ النَّاسِ﴾ ليُثنُوا عليهم بالشَّجاعةِ والسَّخاوةِ بها.

قولُه: (القَيْنَاتُ) وفي بعضِ النُّسخِ: «القِيان» الجَوارِي المغنِّياتُ، فوافَوها ولكن سُقُوا كأسَ المنايا وناحَتْ عليهم النَّوائحُ.

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ١٨١)، و«حجة القراءات» (ص: ١٣٠)، و«الحجة للقراء السبعة» (٢/ ٣٠٤)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٤٦).

(٢) وهي ﴿تُرجع﴾ بضم التاء، انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ١٨١)، و«حجة القراءات» (ص: ١٣١)، و«الحجة للقراء السبعة» (٢/ ٣٠٤)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ١٤٥).

(٣) رواه البخاري (١٠٣٥)، ومسلم (٩٠٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٤٠٣)، وأحمد في «مسنده» (٢٠١٣)، والطيالسي في «مسنده» (٢٧٦٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣١٦٤٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

﴿ويَصُدُّونَ﴾ الناس ﴿عَن سَبِيلِ اللهِ. واللهُ بِما يَعمَلُونَ﴾ ـ بالياء والتاء ـ ﴿مُحِيطٌ﴾ عِلمًا فيُجازيهم به.

٤٨ ـ ﴿و﴾ اذكرْ ﴿إذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيطانُ﴾: إبليس ﴿أعمالَهُم﴾ بأن شجّعهم على لِقاء المُسلمين، لمّا خافوا [حين] الخُروج من أعدائهم بني بكر، ﴿وقالَ﴾ لهم: ﴿لا غالِبَ لَكُمُ اليَومَ مِنَ النّاسِ، وإنِّي جارٌ لَكُم﴾ من كِنانة. وكان أتاهم، في صُورة سُراقةَ بنِ مالكٍ سيّدِ تلك الناحية. ﴿فلَمّا تَراءتِ﴾: التقَتِ ﴿الفِئَتانِ﴾ المُسلمة والكافرة ورأى الملائكةَ، وكان يده في يد الحارث بن هشام، ﴿نكَصَ﴾: رجَع ﴿علَى عَقِبَيهِ﴾ هاربًا، ﴿وقالَ﴾ لمّا قالوا له: «أتَخذُلُنا على هذا الحال»؟: ﴿إنِّي بَرِيءٌ مِنكُم﴾: من جِواركم. ﴿إنِّي أرَى ما لا تَرَونَ﴾ من الملائكة. ﴿إنِّيَ أخافُ اللهَ﴾ أن يُهلكني، ﴿واللهُ شَدِيدُ العِقابِ﴾.

٤٩ ـ ﴿إذْ يَقُولُ المُنافِقُونَ والَّذِينَ في قُلُوبِهِم مَرَضٌ﴾: ضعفُ اعتقاد: ﴿غَرَّ هؤُلاءِ﴾ أي: المسلمين ﴿دِينُهُم﴾ إذ خرجوا مع قِلّتهم يُقاتلون الجمع الكثير توهّمًا أنهم يُنصرون بسببه. قال تعالى في جوابهم: ﴿ومَن يَتَوَكَّلْ علَى اللهِ﴾: يَثِقْ بِه يَغلِبْ، ﴿فإنَّ اللهَ عَزِيزٌ﴾: غالب على أمره ﴿حَكِيمٌ﴾ في صُنعه.

قولُه: (بالياء) العشرَةُ متَّفقونَ على الغيبَةِ.

قولُه: (فيُجَازِيهِم) وفي البيضاوِيِّ[1]: فيُجازِيكُم، يوهمُ أنَّ القراءةَ بالخطابِ، وليس كذلك.

قولُه: (بني بَكرٍ) المشهورُ بني كنانَةَ.

وقولُه: (من كنَانَةَ) يدلُّ عليه؛ أي: مجِيرٌ منهم.

قولُه: (وكَانَ) أي: إبلِيسُ.

قولُه: (مَالِكٍ) الكِنانِي.

قولُه: (أن يُهلِكَني) ويكون الوقتُ هو الوَقتُ الموعُودُ؛ إذ رَأَى فيه ما لم يرَ قَبلُ، أو المعنَى: يُصيبَني مكرُوهٌ من الملائكَة.

قولُه: (ضَعفُ اعتِقَادٍ) أي: الذين لم يطمئنُّوا إلى الإيمانِ بعد، وبقيَ في قلوبِهم شُبهَةٌ، وقيل: هم المشركُونَ، وقيل: المنافقُونَ، والعطفُ لتغايُرِ الوصفينِ.

قولُه: (معَ قلَّتِهم) ثلاثَمئةٍ وبضعَةَ عَشَر.

قولُه: (الجَمعَ الكَثِير) زُهاءَ ألفٍ.

قولُه: (بسَبَبِهِ) أي: دِينِهم.

قولُه: (يَغلِبْ) أشارَ إلى أنَّ الجزاءَ مصدَرٌ، وأنَّ قولَهُ: ﴿فإنَّ الله عَزِيزٌ حكِيمٌ﴾ دليلُ الجزاءِ.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٦٢).

٥٠ ـ ﴿ولَو تَرَى﴾ ـ يا مُحمّد ـ ﴿إذْ يَتَوَفَّى﴾، بالياء والتاء، ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا المَلائكةُ، يَضرِبُونَ﴾: حالٌ ﴿وُجُوهَهُم وأدبارَهُم﴾ بمَقامعَ من حديد، ﴿و﴾ يقولون لهم: ﴿ذُوقُوا عَذابَ الحَرِيقِ﴾ أي: النارِ. وجواب «لو»: لرأيتَ أمرًا عظيمًا. ٥١ ـ ﴿ذلِكَ﴾ التعذيب ﴿بِما قَدَّمَتْ أيدِيكُم﴾ ـ عُبّر بهما دون غيرهما، لأنّ أكثر الأفعال تُزاول بهما ـ ﴿وأنَّ اللهَ لَيسَ بِظَلّامٍ﴾ أي: بذِي ظُلم ﴿لِلعَبِيدِ﴾، فيُعذِّبَهم بغير ذنب. دأبُ هؤلاء ٥٢ ـ ﴿كَدأْبِ﴾: كعادةِ ﴿آلِ فِرعَونَ والَّذِينَ مِن قَبلِهِم، كَفَرُوا بِآياتِ اللهِ، فأخَذَهُمُ اللهُ﴾ بالعِقاب ﴿بِذُنُوبِهِم﴾. جُملة «كفروا» وما بعدها: مفسِّرة لما قبلها. ﴿إنَّ اللهَ قَوِيٌّ﴾ على ما يُريده ﴿شَدِيدُ العِقابِ﴾.

٥٣ ـ ٥٤ ـ ﴿ذلِكَ﴾ أي: تعذيب الكفرة ﴿بِأنَّ﴾ أي: بسبب أنّ ﴿اللهَ لَم يَكُ مُغَيِّرًا نِعمَةً أنعَمَها على قَومٍ﴾: مبدِّلاً لها بالنقمة، ﴿حتَّى يُغَيِّرُوا ما بِأنفُسِهِم﴾: يُبدّلوا نِعمتهم كُفرًا كتبديل كُفّار مكّة إطعامَهم من جوع وأمنَهُم من خوف وبَعْثَ النبيّ إليهم، بالكُفر والصدّ عن سبيل الله وقِتال المؤمنين، ﴿وأنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ، كَدأْبِ آلِ فِرعَونَ والَّذِينَ مِن قَبلِهِم، كَذَّبُوا بِآياتِ رَبِّهِم، فأهلَكْناهُم بِذُنُوبِهِم، وأغرَقْنا آلَ فِرعَونَ﴾:........................

قولُه: (يا محمَّد) أي: لو رأيتَ، فإنَّ «لو» تجعلُ المضارعَ ماضِياً عكسَ «إنْ».

قولُه: (والتَّاء) التَّأنيثُ للشَّامِيِّ[1].

قولُه: (حَالٌ) منهم، أو من الملائكَةِ، أو منهما؛ لاشتمالِه على الضَّميرينِ، قالَ تعَالى: ﴿وأَدبَارَهُم﴾ ظهورَهُم، أو أستاهَهُم، ولعلَّ المرادَ تعميمُ الضَّربِ؛ أي: يضربونَ ما أقبلَ منهم وما أدبَرَ.

قولُه: (﴿و﴾ يقُولُون) إشارةٌ إلى أنَّ: ﴿ذُوقُوا﴾ عطفٌ على ﴿يَضرِبُون﴾ بإضمارِ القولِ.

قولُه: (بِهِمَا) أي: بسببِ ما اكتسبتُم من الكُفرِ والمعاصِي، وهو خبرٌ لـ﴿ذَلِك﴾.

قولُه: (أي: بذِي ظُلم) فالتَّشدِيدُ للنِّسبَةِ كتَمَّارٍ، أو للتَّكثيرِ لأجلِ العَبِيدِ.

قولُه: (لَهَا) الأظهرُ: إيَّاها.

قولُه: (يُبَدِّلُوا نعمَتَهُم) الظَّاهر: حتَّى يبدِّلُوا ما بهم من الحالِ إلى حالٍ أسوَأَ، كتغييرِ قريشٍ حالَهُم في صلَةِ الرَّحمِ والكَفِّ عن تعرُّضِ الآياتِ والرُّسُلِ السَّابقِينَ بمُعاداةِ الرَّسُولِ ومن تبعَهُ منهم إلى غير ذلك ممَّا أحدَثُوا بعد المبعثِ.

وقولُه: (كتَبدِيلِ كفَّارِ مَكَّة) من إضافةِ المصدرِ إلى المفعُولِ، أو إلى الفاعلِ، والإسنادُ للسَّببيَّة.

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠٧)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢٢١)، و«حجة القراءات» (ص: ٣١١).

قومَه معه، ﴿وكُلٌّ﴾ من الأُمم المُكذِّبة ﴿كانُوا ظالِمِينَ﴾.

ونزل في قُرَيظةَ: ٥٥ ـ ٥٦ ـ ﴿إنَّ شَرَّ الدَّوابِّ عِندَ اللهِ الَّذِينَ كَفَرُوا ـ فهُم لا يُؤْمِنُونَ ـ الَّذِينَ عاهَدْتَ مِنهُم﴾ ألاّ يُعينوا المشركين، ﴿ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهدَهُم في كُلِّ مَرَّةٍ﴾ عاهدوا فيها، ﴿وهُم لا يَتَّقُونَ﴾ اللهَ في غدرهم. ٥٧ ـ ﴿فإمّا﴾ ـ فيه إدغام نون «إن» الشرطيّة في «ما» المزيدة ـ ﴿تَثقَفَنَّهُم﴾: تَجِدَنّهم ﴿في الحَربِ فشَرِّدْ﴾: فرِّقْ ﴿بِهِم مَن خَلْفَهُم﴾ من المُحاربين بالتنكيل بهم والعقوبة، ﴿لَعَلَّهُم﴾ أي: الذين خلفهم ﴿يَذَّكَّرُونَ﴾: يتّعظون بهم، ٥٨ ـ ﴿وإمّا تَخافَنَّ مِن قَومٍ﴾ عاهدوك ﴿خِيانَةً﴾ في العهد بأمارةٍ تلوح لك ﴿فانبِذْ﴾: اطرحْ عهدهم ﴿إلَيهِم علَى سَواءٍ﴾: حالٌ، أي: مُستويًا أنت وهم في العِلم بنقض العهد بأن تُعلِمَهم به، لئلاّ يتّهموك بالغدر. ﴿إنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الخائنِينَ﴾.

ونزل فيمن أَفلَتَ يومَ بدر: ٥٩ ـ ﴿ولا تَحسِبَنَّ﴾ ـ يا مُحمّد ـ ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا﴾ اللهَ، أي: فاتُوه ـ ﴿إنَّهُم لا يُعجِزُونَ﴾: لايفوتونه. وفي قراءة بالتحتانيّة، فالمفعول الأوّل محذوف، أي: أنفُسَهم، وفي أُخرى بفتح «أنّ» على تقدير اللام ـ ....

قولُه: (المكَذِّبَة) أو من غَرْقَى القِبْطِ وقتلَى قريشٍ.

قولُه: (بالتَّنكِيلِ) متعَلِّقٌ بـ﴿شَرِّدْ﴾.

قولُه: (حالٌ) أي: في موقعِ الحالِ؛ أي: من النَّابذِ والمنبُوذِ إليهم.

قولُه: (أَفلَتَ) أي: تخلَّصَ.

قولُه: (وفي قرَاءَة) لشامِيٍّ وحفصٍ وحَمزَة[1].

قولُه: (بالتَّحتَانيَّةِ) يعنِي: في ﴿لا يحسبن﴾[2] فحقُّهُ التَّقدِيمُ على: ﴿إنَّهم﴾.

قولُه: (فالمفعُولُ) يعنِي: والفاعِل ﴿الذينَ كَفَرُوا﴾ وقيل: الفاعلُ ضمِيرُ أحَدٍ، أو حاسِبٌ، أو ﴿مَن خلفَهم﴾.

قولُه: (مَحذُوف) للتّكرارِ المعنويِّ.

قولُه: (وفي أُخرَى) أي: مختصَّةً للشَّاميِّ[3].

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠٧)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٥٤)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢٢١)، و«حجة القراءات» (ص: ٣١٢).

(٢) في الأصول: «لا يحسبَنَّهم»: وهو خطأ.

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠٨)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٥٧)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢٢٢)، و«حجة القراءات» (ص: ٣١٢).

٦٠ ـ ﴿وأعِدُّوا لَهُم﴾: لقتالهم ﴿ما استَطَعتُم مِن قُوَّةٍ﴾ ـ قال ﷺ: «هِيَ الرَّمْيُ» رواه مسلم ـ ﴿ومِن رِباطِ الخَيلِ﴾: مصدرٌ بمعنى حبسها في سبيل الله، ﴿تُرهِبُونَ﴾: تُخوِّفون ﴿بِهِ عَدُوَّ اللهِ وعَدُوَّكُم﴾ أي: كُفّارَ مكّة ﴿وآخَرِينَ مِن دُونِهِم﴾ أي: غيرِهم ـ وهم المنافقون أو اليهود ـ ﴿لا تَعلَمُونَهُم، اللهُ يَعلَمُهُم. وما تُنفِقُوا مِن شَيءٍ في سَبِيلِ اللهِ يُوَفَّ إلَيكُم﴾ جزاؤه، ﴿وأنتُم لا تُظلَمُونَ﴾: تُنقَصون منه شيئًا.

٦١ ـ ﴿وإن جَنَحُوا﴾: مالوا ﴿لِلسَّلْمِ﴾ بكسر السين وفتحها: الصُّلحِ ﴿فاجنَحْ لَها﴾ وعاهدْهم ـ وقال ابن عبّاس: هذا منسوخ بآية السيف. ومُجاهدٌ: مخصوص بأهل الكتاب إذ نزلتْ في بني قُرَيظةَ ـ ﴿وتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ﴾: ثِقْ به ـ ﴿إنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ﴾ للقول ﴿العَلِيمُ﴾ بالفعل ـ ٦٢ ـ ٦٣ ـ ﴿وإن يُرِيدُوا أن يَخدَعُوكَ﴾ بالصُّلح ليستعدّوا لك ﴿فإنَّ حَسْبَكَ﴾: كافيكَ ﴿اللهُ. هُوَ الَّذِي أيَّدَكَ بِنَصرِهِ وبِالمُؤمِنِينَ، وألَّفَ﴾:......................................

قولُه: (لِقِتَالِهِم) أي: ناقِضِي العهدِ، أو الكفّار.

قالَ تعالى: (﴿مِن قُوَّةٍ﴾) من كُلِّ ما يُتقوَّى به في الحربِ.

قولُه: (هيَ الرَّمي) وفي نُسخَةٍ: «هو» فالتَّذكيرُ باعتبارِ الخبرِ، ولعلَّ تخصيصَهُ بالذِّكرِ؛ لأنَّه أقواهُ.

قولُه: (أو اليهُودُ) أو الجنُّ، أو أهلُ فارسَ، أو الشَّياطينُ التي في الدُّورِ، كذا في «المبهَمَات»[1].

قالَ تعالى: (﴿لا تَعلَمُونَهُم﴾) أي: لا تعرفُونَهُم بأعيانِهِم.

قولُه: (منهُ) أي: جزائِهِ.

قولُه: (بكَسرِ السِّين) شُعبَة[2].

قولُه: (عاهِدْهُم) الأظهرُ: عاهِدْ معهُم، وتأنيثُ الضَّميرِ لحملِ السِّلمِ على نقيضِها وهو الحربُ.

قولُه: (بالفِعلِ) والنِّيَّة.

قولُه: (كَافِيكَ) قالَ جريرٌ[3]:

إنِّي وَجَدتُ مِنَ المكَارِمِ حَسبَكُم ... أَن تَلبَسُوا حُرَّ الثِّيَابِ وتَشبَعُوا

(١) انظر: «مفحمات الأقران» (ص: ٥٠).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠٨)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٥٨)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢٢٢)، و«حجة القراءات» (ص: ٣١٢).

(٣) انظر: «الكشاف» (٢/ ٢٣٣)، و«أنوار التنزيل» (٣/ ٦٥).

جمع ﴿بَينَ قُلُوبِهِم﴾ بعد الإِحَن، ﴿لو أنفقتَ ما في الأرضِ جَمِيعًا ما أَلَّفتَ بَينَ قُلُوبِهِم، ولكنَّ اللهَ أَلَّفَ بَينَهُم﴾ بقُدرته. ﴿إِنَّهُ عَزِيزٌ﴾: غالب على أمره ﴿حَكِيمٌ﴾ لا يَخرج شيء عن حكمته.

٦٤ ـ ٦٥ ـ ﴿يا أيُّها النَّبِيُّ، حَسْبُكَ اللهُ و﴾ حسبُك ﴿مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ المُؤمِنِينَ. يا أيُّها النَّبِيُّ، حَرِّضِ﴾: حُثَّ ﴿المُؤمِنِينَ عَلَى القِتالِ﴾ للكفّار، ﴿إن يَكُنْ مِنكُم عِشرُونَ صابِرُونَ يَغلِبُوا مِائَتَينِ﴾ منهم، ﴿وإن يَكُنْ﴾ ـ بالياء والتاء ـ ﴿مِنكُم مِائَةٌ﴾ صابرة ﴿يَغلِبُوا أَلفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُم﴾ أي: بسبب أنّهم ﴿قَومٌ لا يَفقَهُونَ﴾. وهذا خبر بمعنى الأمر، أي: لِيقاتل العشرون منكم المِائَتَين والمِائةُ الألفَ ويَثبُتوا لهم.

ثمّ نُسخ لمّا كثروا بقوله: ٦٦ ـ ﴿الآنَ خَفَّفَ اللهُ عَنكُم، وعَلِمَ أَنَّ فِيكُم ضُعفًا﴾ ـ بضمّ الضاد وفتحها ـ عن قِتال عشَرةِ أمثالكم. ﴿فإن يَكُنْ﴾ ـ بالياء والتاء ـ ﴿مِنكُم مِائَةٌ صابِرةٌ يَغلِبُوا مِائتَينِ﴾ منهم،

قولُه: (الإِحَنِ) كعِنَب جمعُ: إِحْنَةٍ ـ بالكَسر ـ: الحِقدُ والغضَبُ[١]، وهذا من مُعجزاتِهِ ﷺ وبيانُهُ: ﴿لو أنفقتَ﴾... إلخ.

قولُه: (﴿و﴾ حَسبُك) فـ﴿مَن اتَّبَعَكَ﴾ في محلِّ الرَّفعِ عَطفاً على اسمِ ﴿اللهِ﴾، وقيل: في محلِّ النَّصبِ على المفعُولِ معه، أو الجرِّ عَطفاً على كافِ الخطابِ عند الكُوفيِّينَ، نزلَتْ لمَّا أسلمَ معه ﷺ أربَعونَ آخرُهم عُمر، كما أخرجَه الطَّبرانِيُّ وغيرُه[٢].

قولُه: (حُثَّ) أي: بالغْ في حثِّهم عليه.

قولُه: (والتَّاء) التَّأنيث؛ الحرميَّان وابنُ عامِرٍ[٣].

قولُه: (وهذَا خَبَرٌ) الظَّاهرُ: شَرطٌ.

قولُه: (وفتحِهَا) عاصِمٌ وحَمزَة[٤].

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ١١٧٤).

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ٦٠) (١٢٤٧٠)، والآجري في «الشريعة» (١٣٥٣) عن ابن عباس رضي الله عنه.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٨) (١١٠٣٢): رواه الطبراني، وفيه إسحاق بن بشر الكاهلي وهو كذاب.

ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٧٢٨) عن سعيد بن جبير، وقال ابن كثير في «تفسيره» (٤/ ٧٦): وقد روي عن سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير، أن هذه الآية نزلت حين أسلم عمر بن الخطاب وكمل به الأربعون، وفي هذا نظر، لأن هذه الآية مدنية، وإسلام عمر كان بمكة بعد الهجرة إلى أرض الحبشة، وقبل الهجرة إلى المدينة، والله أعلم.

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠٨)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٦٠)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢٢٢)، و«حجة القراءات» (ص: ٣١٣).

(٤) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٦١)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢٢٢)، و«حجة القراءات» (ص: ٣١٣).

﴿وإن يَكُن مِنكُم ألفٌ يَغلِبُوا ألفَينِ بِإذنِ اللهِ﴾: بإرادته. وهو خبر بمعنى الأمر، أي: لِتقاتلوا مِثلَيكم وتَثبُتوا لهم. ﴿واللهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ بعونه.

ونزل لمّا أخذوا الفِداء من أسرى بدر: ٦٧ ـ ﴿ما كانَ لِنَبِيٍّ أن تَكُونَ﴾ ـ بالتاء والياء ـ ﴿لَهُ أَسرَى حَتَّى يُثخِنَ في الأرضِ﴾: يُبالغَ في قتل الكُفّار. ﴿تُرِيدُونَ﴾ ـ أيها المُؤمنون ـ ﴿عَرَضَ الدُّنيا﴾: حُطامَها بأخذ الفِداء، ﴿واللهُ يُرِيدُ﴾ لكم ﴿الآخِرَةَ﴾ أي: ثوابَها بقتلهم، ﴿واللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾. وهذا منسوخ بقوله: «فإمّا مَنًّا بَعدُ، وإمّا فِداءً». ٦٨ ـ ٦٩ ـ ﴿لَولا كِتابٌ مِنَ اللهِ سَبَقَ﴾ بإحلالِ الغنائم والأسرى لكم ﴿لَمَسَّكُم فِيما أَخَذتُم﴾ من الفِداء ﴿عَذابٌ عَظِيمٌ﴾..........

قولُه: (والياء) التَّذكِير للكُوفِي[1].

قولُه: (والياء) التَّذكِير [لغير] بَصرِي[2].

قولُه: (يُبَالِغَ) حتَّى يُذِلَّ الكفرَ، ويقلَّ حزبُهُ، ويعزَّ الإسلامُ ويستَولِي أهلُهُ.

قولُه: (وهذَا مَنسُوخٌ) قال ابنُ عبَّاسٍ: كانَ هذا يومَ بدرٍ، والمسلمونَ يومئذٍ قليلٌ، فلمَّا كثُروا واشتَدَّ سلطانُهم أنزلَ اللهُ في الأسارَى: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعدُ وإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤] فجعلَ اللهُ نبيَّهُ والمؤمنينَ في أمرِ الأسارَى بالخيارِ إن شاؤُوا قتلوهُم وإن شاؤُوا استعبدوهُم، وإن شاؤُوا فادَوهُم، وإن شاؤُوا أعتَقوهُم، كذا ذكَرهُ البغَويُّ[3]، وهو ليسَ نصًّا في النَّسخِ، فتأمَّل.

قالَ تعَالى: (﴿لَولا كِتَابٌ﴾) أي: لولا حُكمٌ سبقَ في اللَّوحِ المحفُوظِ، وهو أنَّه لا يُعاقَب أحدٌ بالخطأ، وكانَ هذا خطأً في الاجتهادِ، وأن لا يعذَّبَ أهلُ بدرٍ، أو أنَّ الفديَةَ التي أخذُوها ستحِلُّ لهُم، وهذا معنَى قوله: (بإحلَالِ الغنَائمِ).

قالَ تعَالى: (﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾) رويَ أنَّه عليهِ الصَّلاةُ والسَّلام قالَ: «لو نزَلَ العَذابُ لمَا نجَا منه غيرُ عُمَرَ وسعدِ بنِ مُعاذٍ»[4] لأنَّهما أشَارَا إلى الإثخانِ.

---

(١) انظر المصادر السابقة.

(٢) انظر المصادر السابقة.

(٣) انظر: «معالم التنزيل» (٢/ ٣١٠).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (١٦٣١٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٧٣٥) وذكر فيه عمر رضي الله عنه.

ورواه الطبري في «تفسيره» (١٦٣٢٠) وذكر فيه سعد بن معاذ رضي الله عنه.

قال العراقي في «تخريج أحاديث الكشاف» (٢/ ٣٩)، والمناوي في «الفتح السماوي» (٢/ ٦٦١): روى الطبري عن ابن =

فكُلُوا مِمَّا غَنِمتُم حَلالاً طَيِّبًا ـ واتَّقُوا اللهَ ـ إنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

٧٠ ـ ٧١ ـ ﴿يا أيُّها النَّبِيُّ، قُلْ لِمَن في أيدِيكُم مِنَ الأُسارَى﴾، وفي قراءة «الأَسرَى»: ﴿إن يَعلَمِ اللهُ في قُلُوبِكُم خَيرًا﴾: إيمانًا وإخلاصًا ﴿يُؤتِكُم خَيرًا مِمَّا أُخِذَ مِنكُم﴾ من الفِداء بأن يُضعِفه لكم في الدنيا ويُثيبَكم في الآخرة، ﴿ويَغفِرْ لكُم﴾ ذُنوبكم. ﴿واللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ. وإن يُرِيدُوا﴾ أي: الأسرى ﴿خِيانتَكَ﴾ بما أظهروا من القول ﴿فقَد خانُوا اللهَ مِن قَبلُ﴾: قبلِ بدر بالكفر، ﴿فأمكَنَ مِنهُم﴾ ببدر قتلاً وأسرًا. فلْيتوقَّعوا مثلَ ذلك إن عادوا. ﴿واللهُ عَلِيمٌ﴾ بخلقه ﴿حَكِيمٌ﴾ في صنعه.

٧٢ ـ ٧٣ ـ ﴿إنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وهاجَرُوا وجاهَدُوا بِأمْوالِهِم وأنفُسِهِم في سَبِيلِ اللهِ﴾ ـ وهم المهاجرون ـ ﴿والَّذِينَ آوَوْا﴾ النبيَّ ﴿ونَصَرُوا﴾هُ ـ وهم الأنصار ـ ﴿أُولئِكَ بَعضُهُم أولِياءُ بَعضٍ﴾ في النُّصرة والإرث، ﴿والَّذِينَ آمَنُوا ولَم يُهاجِرُوا مالَكُم مِن وِلايَتِهِم﴾ ـ بكسر الواو وفتحها ـ ﴿مِن شَيءٍ﴾، فلا إرث بينكم وبينهم ولا نصيب لهم في الغنيمة، ﴿حَتَّى يُهاجِرُوا﴾ ـ وهذا منسوخ بآخِر السُّورة ـ ....

وقولُه تعَالى: (﴿مِمَّا غَنِمتُم﴾) من الفديَةِ فإنَّها من جملَةِ الغنائمِ.

قولُه: (وفي قرَاءَة) لغيرِ أبي عَمرٍو[1]، وسُمِّي منهم العبَّاسُ وعقيلُ ونوفَلُ بنُ الحَارثِ وسُهَيلُ بنُ بيضاءَ[2].

قالَ تعَالى: (﴿فَأمَكَن﴾) أي: فأمكنَكَ.

قالَ تعالى: (﴿وجَاهَدُوا بأَموَالِهِم﴾) بصَرفِها في الخيلِ والسِّلاحِ والإنفاقِ على المحتاجينَ.

قولُه: (النَّبيَّ) والمهاجرينَ إلى ديارِهِم.

قولُه: (بكَسرِ الواوِ) حمزَة[3]؛ أي: من تولِّيهم في الميرَاثِ.

قولُه: (بآخِرِ السُّورَةِ) ﴿وأُولُوا الأَرحَام... ﴾ إلخ.

= إسحاق: لم يكن أحد من المؤمنين ممن حضر بدراً إلا أحب الغنائم إلا عمر بن الخطاب فإنه جعل لا يلقى أسيراً إلا ضرب عنقه وقال سعد بن معاذ يا رسول الله الإثخان في القتل أحب إلي من استبقاء الرجال فقال رسول الله ﷺ: «لو نزل من السماء عذاب لما نجا منه غير عمر بن الخطاب وسعد بن معاذ».

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٦٢)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢٢٣)، و«حجة القراءات» (ص: ٣١٤).

(٢) ذكروا في حديث طويل رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٣/ ١٠١) عن موسى بن عقبة.

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٠٩)، و«الحجة للقراء السبعة» (٤/ ١٦٥)، و«المبسوط في القراءات العشر» (ص: ٢٢٤)، و«حجة القراءات» (ص: ٣١٤).

﴿وإنِ استَنصَرُوكُم في الدِّينِ فعَلَيكُمُ النَّصرُ﴾ لهم على الكُفّار ﴿إلاّ علَى قَومٍ بَينكُم وبَينَهُم مِيثاقٌ﴾: عهدٌ، فلا تنصروهم عليهم وتنقضوا عهدهم ـ ﴿واللهُ بِما تَعمَلُونَ بَصِيرٌ ـ والَّذِينَ كَفَرُوا بَعضُهُم أولِياءُ بَعضٍ﴾ في النُّصرة والإرث. فلا إرث بينكم وبينهم. ﴿إلاّ تَفعَلُوهُ﴾ أي: تَولِّيَ المسلمين وقطعَ الكُفّار ﴿تَكُنْ فِتنَةٌ في الأرضِ وفَسادٌ كَبِيرٌ﴾ بقوّة الكُفر وضعف الإسلام.

٧٤ ـ ﴿والَّذِينَ آمَنُوا وهاجَرُوا وجاهَدُوا في سَبِيلِ اللهِ والَّذِينَ آوَوْا ونَصَرُوا أُولئِكَ هُمُ المُؤمِنُونَ حَقًّا، لَهُم مَغفِرةٌ ورِزقٌ كَرِيمٌ﴾ في الجنّة، ٧٥ ـ ﴿والَّذِينَ آمَنُوا مِن بَعدُ﴾ أي: بعدِ السابقين إلى الإيمان والهجرة ﴿وهاجَرُوا وجاهَدُوا مَعَكُم فأُولئِكَ مِنكُم﴾ ـ أيّها المُهاجرون والأنصار ـ ﴿وأُولُو الأرحامِ﴾: ذَوُو القرابات ﴿بَعضُهُم أَولَى بِبَعضٍ﴾ في الإرث من التوارثِ بالإيمان والهجرة المذكورِ في الآية السابقة ﴿في كِتابِ اللهِ﴾: اللوحِ المحفوظ. ﴿إنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيءٍ عَلِيمٌ﴾، ومنه حِكمة الميراث.

قولُه: (فلَا إِرثَ) يعني: بطَرِيقِ المفهومِ.

قولُه: (مِنَ التَّوَارُثِ) متعَلِّقٌ بـ﴿أَوْلى﴾.

قولُه: (اللَّوحِ المَحفُوظ) أو في حُكمِ اللهِ، أو القُرآنِ، قالَ في «المدارِكِ»[1]: وهو دلِيلٌ لنا على توريثِ ذوي الأرحامِ. واللهُ تعالى أعلمُ.

***

---

(١) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٦٦٠).

سُورَةُ الأنفَال

مدنيةٌ كما رُوي عن زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزُّبير، وجاء ذلك في روايةٍ عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرج أبو الشيخ عن سعيد بن جُبير أنه سُئل الحَبْر عنها فقال: تلك سورةُ بدر، وفي رواية أخرى أنه قال: نزلت في بدر.

وقيل: هي مدنيةٌ إلا قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ الآية [٣٠]؛ فإنها نزلت بمكَّة على ما قاله مُقاتل، ورُدَّ بأنه صحَّ عن ابن عباس رضي الله عنهما أن هذه الآية بعينها نزلت بالمدينة، وجمع بعضُهم بين القولين بما لا يخلو عن نظر.

واستثنى آخرون قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ﴾الآية [٦٤]، وصحَّحه ابنُ العربيِّ وغيره، ويؤيِّده ما أخرجه البزَّار عن ابن عباس رضي الله عنهما أنها نزلت لما أسلم عمر رضي الله عنه[(١)].

وهي في الشاميِّ سبعٌ وسبعون آية، وفي البصريِّ والحجازيِّ ستٌّ وسبعون، وفي الكوفيِّ خمسٌ وسبعون.

ووجه مناسبتها لسورة «الأعراف»: أن فيها: ﴿وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾ [الآية:١٩٩]، وفي هذه كثيرٌ من أفراد المأمور به، وفي تلك ذِكْرُ قصص الأنبياء عليهم الصلاة والسلام مع أقوامهم، وفي هذه ذِكْر النبيِّ ﷺ وذِكْرُ ما جرى بينه وبين قومه.

وقد فصَّل سبحانه وتعالى في تلك قصصَ آلِ فرعون وأضرابهم، وما حلَّ بهم، وأجمل في هذه ذلك، فقال سبحانه وتعالى: ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ ۙ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الآية: ٥٢].

---

(١) كشف الأستار عن زوائد البزار (٢٤٩٥)، وقال الهيثمي في المجمع ٩/ ٦٥: وفيه النضر أبو عمر، وهو متروك. وأخرج نحوه الطبراني في الكبير (١٢٤٧٠)، وأورده الهيثمي في المجمع ٧/ ٢٨، وقال: وفيه إسحاق بن بشر الكاهلي، وهو كذاب.

وأشار هناك إلى سوء زعمِ الكفرة في القرآن بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِآيَةٍ قَالُوا لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا﴾ [الآية:٢٠٣]، وصرَّح سبحانه وتعالى بذلك هنا بقوله جلَّ وعلا: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَا ۙ إِنْ هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الآية: ٣١].

وبيَّن جلَّ شأنُه فيما تقدَّم أنَّ القرآن هدًى ورحمةٌ لقومٍ يؤمنون، وأردف سبحانه وتعالى ذلك بالأمرِ بالاستماع له، والأمر بذِكْره تعالى، وهنا بيَّن جلَّ وعلا حال المؤمنين عند تلاوَته، وحالَهم إذا ذُكر الله تبارك اسمُه بقوله عزَّ من قائل: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الآية: ٢]. إلى غير ذلك من المناسبات.

والظاهر أن وضعَها هنا توقيفيٌّ، وكذا وضعُ «براءة» بعدَها، وهما من هذه الحيثية كسائر السور، وإلى ذلك ذهب غيرُ واحدٍ كما مرَّ في المقدِّمات.

وذكر الجلالُ السيوطي[١] أن ذِكْر هذه السورة هنا ليس بتوقيفٍ من الرسول ﷺ للصحابة ﷺ كما هو المرجَّح في سائر السور، بل باجتهادٍ من عثمان ﷺ.

وقد كان يظهر في بادئ الرأي أنَّ المناسب إيلاءُ «الأعراف» بـ «يونس» و«هود»؛ لاشتراك كلٍّ في اشتمالها على قَصص الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وأنها مكيةُ النزول، خصوصاً أن الحديثَ ورَدَ في فضل السَّبع الطُّول[٢]، وعدُّوا السابعةَ «يونس»[٣]، وكانت تُسمَّى بذلك كما أخرجه البيهقيُّ في «الدلائل»[٤]، ففي فَصْلها من «الأعراف» بسورتين فصلٌ للنظير من سائر نظائره، هذا مع قِصَر سورة «الأنفال» بالنسبة إلى «الأعراف» و«براءة»، وقد استَشْكل ذلك

---

(١) في تناسق الدرر في تناسب السور ص٥٥.

(٢) ينظر حديث واثلة بن الأسقع في فضائل القرآن لأبي عبيد ص١٢١، ومسند أحمد (١٦٩٨٢)، والمعجم الكبير ٢٢/ (١٨٧)، وشعب الإيمان (٢٤١٥)، وحديث عائشة في مسند أحمد (٢٤٤٤٣)، ومسند إسحاق بن راهويه (٨٥٨) والشعب (٢٤١٥).

(٣) أخرج البيهقي في الشعب (٢٤١٨) عن سعيد بن جبير في قوله تعالى: ﴿سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي﴾ قال: السبع الطول: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، ويونس.

(٤) لم نقف عليه، والذي في دلائل النبوة للبيهقي ٧/ ١٤٢-١٤٣ عن الحسن تسميتها: التاسعة.

قديماً حَبْر الأمة ﷺ، فقال لعثمان ﷺ: ما حمَلَكم على أن عمدتُم إلى «الأنفال» وهي من المثاني، وإلى«براءة» وهي من المئين، فقرنتُم بينهما ولم تكتبوا البسملةَ بينهما، ووضعتُموهما في السبع الطُّوَل؟ ثم ذكر جواب عثمان ﷺ. وقد أسلفنا الخبرَ بطوله سؤالاً وجواباً[١].

ثم قال[٢]: وأقول: يتمُّ [بيان] مقصد عثمان ﷺ في ذلك بأمورٍ فتح الله تعالى بها:

الأول: أنه جعل «الأنفال» قبل «براءة» مع قِصَرها لكونها مشتملةً على البسملة، فقدَّمها لتكون كقطعةٍ منها ومفتتحَها، وتكون «براءة»؛ لخلوِّها من البسملة كتتمَّتها وبقيَّتها، ولهذا قال جماعةٌ من السلف: إنهما سورةٌ واحدة.

الثاني: أنه وَضَع «براءة» هنا لمناسبة الطُّول؛ فإنه ليس بعد الستِّ السابقة سورةٌ أطول منها، وذلك كافٍ في المناسبة.

الثالث: أنه خلَّلَ بالسورتين أثناء السبع الطُّول المعلوم ترتيبُها في العصر الأول، للإشارة إلى أنَّ ذلك أمرٌ صادرٌ لا عن توقيف، وإلى أنَّ رسول الله ﷺ قُبض قبل أن يبيِّن كلتيهما فوُضِعا هنا كالوضع المستعار، بخلاف ما لو وُضِعتا[٣] بعد السبع الطّول؛ فإنه كان يُوهم أن ذلك محلُّهما بتوقيفٍ، ولا يتوهَّم هذا على هذا الوضع؛ للعلم بترتيب[٤] السبع. فانظر إلى هذه الدقيقة التي فتح الله تعالى بها، ولا يغوصُ عليها إلا غوَّاص.

الرابع: أنه لو أخَّرهما وقدَّم «يونس»، وأتى بعد «براءة» بـ «هود»، كما في مصحف أبيٍّ؛ لمراعاة مناسبة السبع، وإيلاءِ بعضها بعضاً، لَفَاتَ مع ما أشرنا إليه أمرٌ آخر آكَدُ في المناسبة؛ فإن الأَولى بسورة «يونس» أن تُوْلَى[٥] بالسور الخمس التي بعدها؛ لِمَا اشتركتْ فيه من المناسبات: من القَصص، والافتتاح بـ «الر»، وبذكر الكتاب، ومن كونها مكيَّات، ومن تناسُب ماعدا «الحجر» في المقدار، ومن

(١) سلف ١/١٥٣.
(٢) يعني السيوطي.
(٣) في الأصل و(م): وضعا، والمثبت من تناسق الدرر.
(٤) في الأصل و(م): بترتب، والمثبت من تناسق الدرر.
(٥) في الأصل و(م): يؤتى، والمثبت من تناسق الدرر.

التسمية باسم نبيٍّ، والرعد اسمُ ملك، وهو مناسبٌ لأسماء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. فهذه عدَّة مناسبات للاتصال بين «يونس» وما بعدها، وهي آكد من ذلك الوجه الواحد في تقديم «يونس» بعد «الأعراف»، ولبعض هذه الأمور قُدِّمت سورة «الحجر» على «النحل» مع كونها أقصَرَ منها، ولو أُخِّرت «براءة» عن هذه السور الستِّ لبعُدت المناسبة جدًّا؛ لطولها بعد عدَّة سورٍ أقصر منها، بخلاف وضع سورة «النحل» بعد «الحجر»؛ فإنها ليست كـ «براءة» في الطول.

ويشهد لمراعاة الفواتح في مناسبة الوضع ما ذكرناه من تقديم «الحجر» على «النحل» لمناسبة «الر» قبلها، وما تقدَّم من تقديم «آل عمران» على «النساء»، وإن كانت أقصر منها؛ لمناسبتها «البقرة» في الافتتاح بـ «الم»، وتوالي الطواسين والحواميم، وتوالي «العنكبوت»، و«الروم»، و«لقمان»، و«السجدة»؛ لافتتاح كلٍّ بـ «الم»، ولهذا قُدِّمت «السجدة» على «الأحزاب» التي هي أطولُ منها. هذا ما فتح الله تعالى به عليَّ.

ثم ذَكَر أن ابن مسعود ﷺ قدَّم في مصحفه «البقرة»، و«النساء»، و«آل عمران»، و«الأعراف»، و«الأنعام»، و«المائدة»، و«يونس»، راعى السبع الطُّول فقدَّم الأطول منها فالأطول، ثم ثنَّى بالمئين، فقدم «براءة»، ثم «النحل»، ثم «هود»، ثم «يوسف»، ثم «الكهف»، وهكذا الأطول فالأطول.

وجعل «الأنفال» بعد «النور»، ووجه المناسبة أن كلًّا مدنيةٌ ومشتملة على أحكام(١)، وأن في «النور»: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ الآية [الآية: ٥٥]، وفي «الأنفال»: ﴿وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ إلخ [الآية: ٢٦]. ولا يخفى ما بين الآيتين من المناسبة؛ فإن الأولى مشتملةٌ على الوعد بما حصل، وذكّر به في الثانية، فتأمَّل. اهـ.

وأقول: قد منَّ الله تعالى على هذا العبد الفقير بما لم يَمُنَّ به على هذا المولى الجليل، والحمد لله تعالى على ذلك، حيث أوقفني سبحانه على وجهِ مناسبةِ هذه السورة لما قبلها، وهو لم يُبيِّن ذلك.

---

(١) في الأصل: الأحكام.

ثم ما ذكره من عدم التوقيف في هذا الوضع في غاية البعد كما يُفهم مما قدمناه في المقدمات، وسؤال الحبر وجوابُ عثمان ﵁ ليسا نصًّا في ذلك.

وما ذكره عليه الرحمةُ في أول الأمور التي فتح الله تعالى عليه بها غيرُ ملائم بظاهره ظاهرَ سؤال الحبر ﵁؛ حيث أفاد أن إسقاط البسملة من «براءة» اجتهاديٌّ أيضاً، ويُستفاد مما ذكره خلافُه، وما ادَّعاه من أن «يونس» سابعةُ السبع الطول ليس أمراً مجمَعاً عليه، بل هو قولُ مجاهد، وابن جُبير، وروايةٌ عن ابن عباس ﵄، وفي رواية عند الحاكم أنها «الكهف»(١). وذهب جماعةٌ - كما قال في«إتقانه»- إلى أن السبع الطُّول أولُها «البقرة» وآخرها «براءة»(٢)، واقتصر ابنُ الأثير في «النهاية» على هذا(٣)، وعن بعضهم أن السابعة «الأنفال» و«براءة»، بناء على القول بأنهما سورة واحدة، وقد ذكر ذلك الفيروزآبادي في «قاموسه»(٤).

وما ذكره في الأمر الثاني يغني عنه ما علَّل به عثمانُ ﵁؛ فقد أخرج النحاس في «ناسخه» عنه أنه قال: كانت «الأنفال» و«براءة» تُدْعيان في زمن رسول الله ﷺ: القرينتين، فلذلك جعلتُهما في السبع الطول(٥).

وما ذكره من مراعاة الفواتح في المناسبة غير مطَّرد؛ فإن «الجن»، و«الكافرون»، و«الإخلاص» مفتَتَحات بـ «قل»، مع الفصل بعدَّة سور بين الأولى والثانية، والفصل بسورتين بين الثانية والثالثة. وبعد هذا كلِّه لا يخلو ما ذكره عن نظرٍ كما لا يخفى على المتأمِّل، فتأمَّل.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَنفَالِۖ﴾ جمع نَفَل بالفتح: وهو الزيادة، ولذا قيل للتطوع: نافلة، وكذا لولد الولد، ثم صار حقيقةً في العطية، ومنه قولُ لبيد:

---

(١) المستدرك ٢/ ٣٥٥.
(٢) الإتقان ١/ ١٩٩.
(٣) النهاية (طول).
(٤) مادة (طول).
(٥) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣٩٨.

إنَّ تـقـوى ربِّـنـا خـيـرُ نَـفَـلْ وبـإذن الله رَيْـثـي وعَـجَـلْ[(١)]

لأنها لكونها تبرعاً غير لازم كأنها زيادةٌ، ويسمَّى به الغنيمةُ أيضاً، وما يشترطُه الإمام للغازي زيادةً على سهمه لرأي يراه، سواءٌ كان لشخصٍ معيَّن، أو لغيرِ معيَّنٍ ك : «مَن قَتَلَ قتيلاً فله سَلَبه»[(٢)]. وجعلوا من ذلك ما يزيدُه الإمام لمن صدر منه أثرٌ محمود في الحرب، كبِرازٍ، وحُسْنِ إقدام، وغيرهما.

وإطلاقه على الغنيمة باعتبار أنها منحةٌ من الله تعالى من غير وجوب، وقال الإمام عليه الرحمة: لأن المسلمين فُضِّلوا بها على سائر الأمم التي لم تحلَّ لهم[(٣)]. ووجهُ التسمية لا يلزم اطِّرادُه، وفي الخبر أن المغانم كانت محرَّمةً على الأمم، فنفَّلها الله تعالى هذه الأمة[(٤)].

وقيل: لأنها زيادةٌ على ما شُرع الجهاد له، وهو إعلاءُ كلمة الله تعالى، وحمايةُ حوزة الإسلام، فإن اعتُبِر كونُ ذلك مظفوراً به سُمِّي غنيمةً.

ومن الناس من فرَّق بين الغنيمة والنفل بالعموم والخصوص، فقيل: الغنيمةُ: ما حصل مستغنماً سواءٌ كان ببعثٍ أو لا، باستحقاقٍ أو لا، قبل الظَّفَر أو بعده. والنفل: ما قبل الظَّفَر، أو ما كان بغير قتال وهو الفيء، وقيل: ما يفضُلُ عن القسمة.

ثم إن السؤال- كما قال الطيبي، ونُقل عن الفارسي- إمَّا لاستدعاءِ معرفةٍ أو ما يؤدي إليها، وإما لاستدعاء جَداً[(٥)] أو ما يؤدي إليه، وجواب الأول باللسان، وينوب عنه اليدُ بالكتابة أو الإشارة، ويتعدَّى بنفسه وبعن والباء، وجواب الثاني باليد، وينوب عنها اللسان موعداً وردًّا، ويتعدَّى بنفسه أو بمن، وقد يتعدَّى لمفعولين، كأعطى واختار، وقد يكون الثاني جملة استفهامية نحو: ﴿سَلْ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم﴾ [البقرة: ٢١١].

---

(١) ديوان لبيد ص١٧٤.
(٢) أخرجه أحمد (٢٢٦٠٧)، والبخاري (٣١٤٢)، ومسلم (١٧٥١) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.
(٣) تفسير الرازي ١٥/ ١١٤.
(٤) يشير إلى قوله ﷺ: «وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي»، وقد سلف تخريجه ٩/ ٣٧٠.
(٥) الجَدَا: العطيَّة. القاموس: (جدو).

والمراد بـ «الأنفال» هنا: الغنائم كما روي عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك وابن زيد، وطائفةٍ من الصحابة وغيرهم، وبالسؤال: السؤالُ لاستدعاء المعرفة كما اختاره جمعٌ من المفسرين؛ لتعدِّيه بـ «عن»، والأصل عدمُ ارتكاب التأويل، ويؤيِّد ذلك ما أخرجه أحمد، وابن حبان، والحاكم من حديث عبادة بن الصّامت رضي الله عنه ـ وهو سبب النزول ـ أنَّ المسلمين اختلفوا في غنائم بدر وفي قِسْمتها، فسألوا رسول الله ﷺ كيف تُقسم، ولمن يُحكم فيها، أهو للمهاجرين، أم للأنصار، أم لهم جميعاً؟ فنزلت هذه الآية(١).

وقال بعضهم: إن السؤال استعطاءٌ، والمراد بالنفل ما شُرِط للغازي زائداً على سهمه، وسبب النزول غير ما ذُكر؛ فقد أخرج عبد الرزاق في «المصنف»، وعَبْد بن حُميد، وابنُ مَرْدويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما كان يومُ بدر قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قتل قتيلاً فله كذا، ومَنْ جاء بأسيرٍ فله كذا» فجاء أبو اليَسَر بن عمرو الأنصاريُّ بأسيرين، فقال: يا رسول الله، إنك قد وعدتَنا. فقام سعد بنُ عبادة فقال: يا رسول الله، إنك إن أعطيتَ هؤلاء لم يبقَ لأصحابك شيء، وإنه لم يمنعنا من هذا زهادةٌ في الأجر، ولا جبنٌ عن العدو، وإنما قمنا هذا المقام محافظةً عليك أن يأتوك من ورائك. فتشاجَروا، فنزل القرآن(٢).

وادَّعوا زيادة «عن»، واستدلُّوا لذلك بقراءة ابن مسعود، وسعد بن أبي وقَّاص، وعليِّ بن الحسين، وزيد، ومحمد الباقر، وجعفر الصادق، وطلحة بن مصرِّف: «يسألونك الأنفال»(٣).

وتُعقِّب بأن هذه القراءةَ من باب الحذف والإيصال، وليست دعوى زيادة «عن» في القراءة المتواترة لسقوطها في الأخرى أَولى من دعوى تقديرها في تلك القراءة لثبوتها في القراءة المتواترة، بل قد ادَّعى بعضٌ أنه ينبغي حَمْل قراءة إسقاط «عن» على إرادتها، لأن حذفَ الحرف وهو مرادٌ معنًى أسهلُ من زيادته للتأكيد.

---

(١) مسند أحمد (٢٢٧٦٢)، وصحيح ابن حبان (٤٨٥٥)، والمستدرك ٢/ ١٣٥-١٣٦.
(٢) مصنف عبد الرزاق (٩٤٨٣)، وعزاه لعبد بن حميد وابن مردويه السيوطي في الدر ٣/ ١٦٠.
(٣) القراءات الشاذة ص٤٨، والمحتسب ١/ ٢٧٢، والبحر المحيط ٤/ ٤٥٦.

على أنه يُبعِد القولَ بالزيادة هنا الجوابُ بقوله تعالى: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ فإنَّ المراد به اختصاصُ أمرها وحكمِها بالله تعالى ورسوله ﷺ، فيقسمُها النبيُّ عليه الصلاة والسلام كما يأمرُه الله تعالى من غير أن يدخل فيه رأي أحد؛ فإن مَبْنَى ذلك القول القولُ بأن السؤالَ استعطاءٌ، ولو كان كذلك لما كان هذا جواباً له؛ فإن اختصاصَ حكم ما شُرِط لهم بالله تعالى والرسول ﷺ لا ينافي إعطاءه إياهم، بل يُحقِّقُه؛ لأنهم يسألونَه بموجب شرطِ الرسول عليه الصلاة والسلام الصادر عنه بإذن الله تعالى، لا بحكمِ سَبْقِ أيديهم إليه، أو نحو ذلك مما يخلُّ بالاختصاص المذكور.

وحَمْل الجواب على معنى أن الأنفال بذلك المعنى مختصَّةٌ برسول الله ﷺ، لا حقَّ فيها للمنفَّل كائناً من كان، لا سبيل إليه قطعاً؛ ضرورةَ ثبوت الاستحقاق بالتنفيل، وادعاءُ ثبوته بدليل متأخِّر التزامٌ لتكرُّر النسخ من غير علم بالناسخ الأخير، ولا مساغَ للمصير إلى ما ذهب إليه مجاهد وعكرمة والسُّدي من أن الأنفال كانت لرسول الله ﷺ خاصَّةً ليس لأحد فيها شيء بهذه الآية، فنُسخت بقوله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١] لِمَا أن المراد بـ «الأنفال» فيما قالوا هو المعنى الأولُ حسبما نطقَ به قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ﴾ الآية [الأنفال: ٤١]، على أن الحقَّ أنه لا نسخَ حينئذٍ حسبما قاله عبد الرحمن بنُ زيد بن أسلم، بل بيَّن هنا إجمالاً أن الأمر مفوَّضٌ لرسول الله ﷺ، وشرح فيما بعدُ مصارِفَها وكيفيةَ قسمتها. وادعاءُ اقتصار الاختصاص بالرسول ﷺ على الأنفال المشروطةِ يوم بدر بجعلِ اللام للعهد، مع بقاء استحقاق المنفلِ[1] في سائر الأنفال المشروطة، يأباه مقامُ بيان الأحكام، كما يُنبئ عنه إظهارُ «الأنفال» في مقام الإضمار. على أنَّ الجواب عن سؤالِ الموعود ببيان كونه له عليه الصلاة والسلام خاصَّة مما لا يليق بشأنه[2] الكريم أصلاً.

وقد رُوي عن سعد بن أبي وقَّاص أنه قال: قُتل أخي عُمير يوم بدر، فقتلتُ به سعيد بن العاص، وأخذتُ سيفَه فأعجبني، فجئتُ به رسولَ الله ﷺ فقلت: إن الله

---

(١) في الأصل: المتنقل.

(٢) في الأصل: بشأن، والمثبت من (م)، غير أنه سقط منها لفظ: لا.

قد شفى صدري من المشركين، فهَبْ لي هذا السيفَ، فقال عليه الصلاة والسلام: «ليس هذا لي ولا لك، اطرحْه في القَبَض»، فطرحتُه وبي ما لا يعلَمُه إلا الله من قتل أخي وأخْذ سَلَبي، فما جاوزتُ إلا قليلاً حتى نزلت سورةُ «الأنفال»، فقال لي رسول الله ﷺ: «يا سعدُ، إنك سألتني السيفَ وليس لي، وقد صار لي، فاذهب فخُذْه»(١).

وهذا كما ترى يقتضي عدمَ وقوع التنفيل يومئذٍ، وإلا لكان سؤالُ السيف من سَعْد بموجب شرطِهِ عليه الصلاة والسلام ووَعْدِه، لا بطريق الهبة المبتدأة، وحمْلُ ذلك من سعد على مراعاة الأدب مع كون سؤاله بموجب الشرط يردُّه ردُّه ﷺ قبل النزول، وتعليلُه بقوله: «ليس هذا لي»؛ لاستحالة أن يَعِدَ ﷺ بما لا يقدِرُ على إنجازه، وإعطاؤه عليه الصلاة والسلام بعد النزول وترتيبُه على قوله: «وقد صار لي» ضرورةَ أن مناطَ صيرورتِهِ له ﷺ قوله تعالى: ﴿ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، والفرض أنه المانعُ من إعطاء المسؤول.

ومما هو نصٌّ في الباب قوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ فإنه لو كان السؤالُ طلباً للمشروط لما كان فيه محذورٌ يجب اتقاؤه. قاله شيخُ الإسلام عليه الرحمة(٢). وحاصلُه: إنكار وقوع التنفيل حينئذٍ، وعدمُ صحة حمل السؤال على الاستعطاء، و«الأنفال» على المعنى الثاني من معنييها.

وأنا أقول: قد جاء خبرُ التنفيل عن ابن عباس ﵄ من الطريق الذي ذكرناه، ومن طريقٍ آخر أيضاً؛ فقد أخرج ابنُ أبي شيبة وأبو داود والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن حبان وأبو الشيخ والبيهقيُّ في «الدلائل» والحاكم ـ وصحَّحه ـ عنه ﵁ قال: لما كان يومُ بدر قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ قتل قتيلاً فله كذا وكذا، ومَنْ أسر أسيراً فله كذا وكذا». فأما المشيخةُ فثبتوا تحت الرايات، وأما الشبان فتسارعوا إلى القتل والغنائم، فقالت المشيخةُ للشبَّان: أشرِكونا معكم؛ فإنا كنَّا لكم ردءاً، ولو كان

(١) سيذكر المصنف تخريجه قريباً، وسيذكر أن سعيد بن العاص غير محفوظ، وأن المحفوظ: العاصي بن سعيد.
(٢) تفسير أبي السعود ٤/ ٢-٣.

منكم شيء للجأتُم إلينا، فاختصموا إلى النبيِّ ﷺ، فنزلت: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ الآية، فقسَمَ الغنائمَ بينهم بالسوية[١].

ويشير إلى وقوعه أيضاً ما أخرجه أحمد وعَبْد بن حُميد وابن جرير وأبو الشيخ وابن مردويه والحاكم والبيهقيُّ في «السنن» عن أبي أُمامة قال: سألتُ عبادة بنَ الصامت عن الأنفال، فقال: فينا أصحابَ بدرٍ نزلت، حين اختلفنا في النفل، فساءتْ فيه أخلاقُنا، فانتزعه الله تعالى من أيدينا وجعله إلى رسوله ﷺ، فقسَمه عليه الصلاة والسلام بين المسلمين عن بَوَاء[٢].

ولعل في الباب غيرُ هذه الروايات، فكان على الشيخ حيثُ أنكرَ وقوع التنفيل أن يطعَنَ فيها بضعفٍ ونحوِه ليتمَّ له الغرضُ.

وماذكره من حديث سعد بن أبي وقَّاص فقد أخرجه أحمد، وابن أبي شيبة عنه[٣]، وهو ـ مع أنه وقع فيه سعيد بن العاصي والمحفوظُ كما قال أبو عُبيد[٤]: العاصي بن سعيد ـ مضطربُ المتن؛ فقد أخرج عَبْد بن حُميد والنحاس وأبو الشيخ وابن مردويه عن سعد أنه قال: أصاب رسولُ الله ﷺ غنيمة عظيمة، فإذا فيها سيفٌ، فأخذتُه فأتيت رسولَ الله ﷺ، فقلت: نفِّلني هذا السيفَ، فأنا مَنْ علمتَ. فقال: «رُدَّه من حيث أخذتَه» فرجعتُ به، حتى إذا أردتُ أن أُلقِيَه في القَبَض لامتني نفسي، فرجعتُ إليه عليه الصلاة والسلام فقلتُ: أعطِنِيه. فشدَّ لي صوتَه، وقال: «رُدَّه من حيث أخذتَه»، فأنزل الله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾[٥]. فإن هذه الرواية

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٤/٣٥٦، وسنن أبي داود (٢٧٣٧)، والسنن الكبرى للنسائي (١١١٣٣)، وتفسير الطبري ١١/١٣، والأوسط لابن المنذر ١١/١٤٦، وصحيح ابن حبان (٥٠٩٣)، ودلائل النبوة للبيهقي ٣/١٣٥، والمستدرك ٢/٣٢٦-٣٢٧. وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر ٣/١٥٩، وعنه نقل المصنف.

(٢) مسند أحمد (٢٢٧٤٧)، وتفسير الطبري ١١/١٤-١٥، والمستدرك ٢/١٣٦، وسنن البيهقي ٦/١٩٢، ونقله المصنف عن الدر المنثور ٣/١٥٩. والبواء: السواء. القاموس (بوأ).

(٣) مسند أحمد (١٥٥٦)، ومصنف ابن أبي شيبة ١٢/٣٧٠، وأخرجه أيضاً أبو عبيد في الأموال (٧٥٦).

(٤) في الأموال (٧٥٦)، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/٢٥١.

(٥) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/٣٦٩-٣٧٠، ونقله المصنف عن الدر المنثور ٣/١٥٩، وهو عند مسلم ص١٨٧٧ (١٧٤٨) كتاب فضائل الصحابة.

ظاهرةٌ في أن السيفَ لم يكن سَلَباً كما هو ظاهرُ الرواية الأولى، بل إن سعداً رضي الله عنه وجَدَه في الغنيمة، وطلبه نفلاً على سهمه الشائع فيها.

وأخرج النحاس في «ناسخه» عن سعيد بن جُبير، أن سعداً ورجلاً من الأنصار خرجا يتنفَّلان، فوجدا سيفاً ملقًى، فخرّا عليه جميعاً، فقال سعد: هو لي. وقال الأنصاريُّ: هو لي، لا أُسلمه حتى آتي رسولَ الله ﷺ، فأتياه فقصَّا عليه القصةَ، فقال عليه الصلاة والسلام: «ليس لك يا سعدُ ولا للأنصاريِّ، ولكنه لي»، فنزلت: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ الآية[١].

ومخالفةُ هذه الرواية للروايتين السابقتين المختلفتين كما علمتَ في غاية الظهور، فلا يكاد يعوَّل على إحداها إلا بإثبات أنها الأصحُّ، ولم نقف على أنهم نصُّوا على تصحيح الرواية التي ذكرها الشيخ[٢]، فضلاً عن النصِّ على الأصحِّيَّة.

نعم أخرج أحمد وأبو داود والترمذيُّ ـ وصحَّحه ـ والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم ـ وصححه ـ والبيهقيُّ في «السنن» عن سعدٍ المذكور رضي الله عنه قال: قلتُ: يا رسول، قد شفاني الله تعالى اليوم من المشركين، فهَبْ لي هذا السيفَ، قال: «إن هذا السيفَ لا لك ولا لي، ضَعْه». فوضعتُه ثم رجعتُ، قلت: عسى يُعطي هذا السيفَ اليوم مَنْ لا يُبلي بلائي، إذا رجلٌ يدعوني من ورائي، قلت: قد أُنزل فيَّ شيء. قال عليه الصلاة والسلام: «كنتَ سألتني هذا السيفَ وليس هو لي، وإني قد وُهِبَ لي، فهو لك». وأنزل الله هذه الآية: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ إلخ[٣].

---

(١) الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣٧٠. وينظر التعليق الذي بعده.

(٢) بل هي رواية ضعيفة؛ فإنها من طريق محمد بن عبيد الله الثقفي عن سعد، ومحمد لم يدرك سعداً، والرواية المذكورة عن سعيد بن جبير ضعيفة أيضاً، لأنها غير متصلة كما ذكر النحاس، وفي إسنادها أحمد بن محمد بن الحجاج، قال ابن عدي: كذبوه، وأنكرت عليه أشياء. الميزان ١/ ١٣٣. والصحيح هي الرواية الثانية، وقد أخرجها مسلم كما سلف.

(٣) مسند أحمد (١٥٣٨)، وسنن أبي داود (٢٧٤٠)، وسنن الترمذي (٣٧٠٩)، والسنن الكبرى للنسائي (١١١٣٢)، وتفسير الطبري ١١/ ١٥-١٦، وتفسير ابن أبي حاتم (٨٧٥٦)، والمستدرك للحاكم ٢/ ١٣٢، وسنن البيهقي ٦/ ٢٩١. وأخرجه بنحوه مسلم (١٧٤٨): (٣٤).

فهذه الروايةُ وإن نُصَّ فيها على التصحيح، إلا أنه ليست ظاهرةً في أن السيف كان سَلَباً له من عُمير كما هو نصُّ الرواية الأولى، وإن قلنا: إن هذه الرواية وإن لم تكن موافقةً للأولى حذو القذّة بالقذَّة، لكنها ليست مخالفةً لها، وزيادةُ الثقة مقبولةٌ سواء كانت في الأول أم في الآخر أم في الوسط، فلا بدَّ من القول بالنسخ؛ كما هو إحدى الروايات عن ابن عباس ﷺ؛ لما أنها ظاهرةٌ في كون الأنفال صارت ملكاً لرسول الله ﷺ، ليس لأحدٍ فيها حقٌّ أصلاً، إلا أن يجودَ عليه ـ عليه الصلاةُ والسلام ـ كما يجودُ من سائر أمواله.

والمولى المذكورُ ذهب إلى القولِ بعدم النَّسخ، ولم يعلم أنَّ هذا الخبرَ الذي استنَدَ إليه في إنكار وقوعِ التَّنفيل يعكِّر عليه.

وادعاءُ أنَّ معنى قوله ﷺ فيه: «وقد صار لي»: أنه: صار حكمُه لي، لكنْ عبَّر بذلك مشاكلةً لِمَا في الآية، يردُّه ما في الرواية الأخرى المنصوصِ على صحَّتها من الترمذي والحاكم: «وإني قد وُهِبَ لي»، وحَمْل ذلك أيضاً على مثل ماحُمِل عليه الأول مما لا يكاد يُقدِمُ عليه عارفٌ بكلام العرب، لا سيما كلام أفصح مَنْ نطَقَ بالضاد ﷺ.

وما ذكره قُدِّس سره من أن قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ﴾إلخ لا يكون جواباً لسؤال الاستعطاء؛ فإنَّ اختصاصَ حكم ما شُرِط لهم بالرسول عليه الصلاة والسلام لا ينافي الإعطاءَ بل يُحقِّقُه = قد يُجاب عنه بالتزام الحمل الذي ادعى أن لا سبيلَ إليه قطعاً، ويقال بالنسخ، وهو من نَسْخِ السُّنة قبل تقرُّرِها بالكتاب، وأن المنسوخَ إنما هو ذلك التنفيلُ.

والتنفيلُ الذي يقول به العلماءُ اليوم هو أن يقول الإمام: مَنْ قتل قتيلاً فله سَلَبُه، أو يقول للسَّرية: جعلتُ لكم الربع بعد الخمس، أي: بعد ما يُرفع الخمسُ للفقراء، وقد يكون بغير ذلك، كالدراهم والدنانير.

وذكر في «السِّير الكبير» أنه لو قال: ما أصبتُم فهو لكم، ولم يقل: بعد الخُمس، لم يَجُزْ؛ لأن فيه إبطالَ الخمسِ الثابتِ بالنصِّ، وبعين ذلك يبطل ما لو قال: من أصاب شيئاً فهو له؛ لاتحاد اللازم فيهما، بل هو أولى بالبطلان، وبه

أيضاً ينتفي ما قالوا: لو نفَّل بجميع المأخوذ جاز إذا رأى مصلحةً، وفيه زيادةُ إيحاش الباقين وإيقاع الفتنة.

وذكر السادة الشافعية أن الأصحَّ أن النفلَ يكون من خُمس الخُمس المُرْصَدِ للمصالح إن نفل مما سيغنم في هذا القتال؛ لأنه المأثور عندهم كما جاء عن ابن المسيّب.

ويحتمِلُ أن التنفيلَ المنسوخَ الواقعَ يوم بدر - عند القائل به - لم يكن كهذا الذي ذكرناه عن أئمتنا، وكذا عن الشافعية الثابتِ عندهم بالأدلَّة المذكورة في كتب الفريقين، والأخبارُ التي وقفنا عليها في ذلك التنفيل غيرُ ظاهرةٍ في اتحاده مع هذا التنفيل، وحينئذ فما نُسِخ لم يثبت، وإنما ثبَتَ غيرُه. وربما يقال على فَرَض تسليم أن ما ثبَتَ هو ما نُسخ: إن دليل ثبوته هو قولُه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِۚ﴾ [الأنفال: ٦٥]؛ فإن في ذلك التحريض ما لا يخفى، ودعوى أن حَمْل «أل» في «الأنفال» على العهد يأباه المقامُ، في حيِّز المنع، ومما يُستأنس به للعهد أنه يقال لسورة «الأنفال»: سورة «بدر»، فلا بِدْع أن يراد من «الأنفال» أنفالُ بدر.

وإنباء الإظهار في مقام الإضمار على ما ادَّعاه في غاية الخفاء، وكونُ الجواب عن سؤال الموعود ببيان اختصاصه به عليه الصلاة والسلام مما لا يليقُ بشأنه الكريم أصلاً، مما لا يكاد يُسلَّم، كيف والحكمُ إلهيٌّ، والنبيُّ ﷺ مأمورٌ بالإبلاغ؟

وقد يقال: حاصلُ الجواب: يا قوم، إن ما وعدتُكم به بإذن الله تعالى قد ملَّكنيه سبحانه وتعالى دونكم، وهو أعلمُ بالحكمة فيما فعَلَ أولاً وآخراً، فاتقوا الله من سوء الظنِّ وعدمِ الرِّضا بذلك. ومن هنا يُعلم حسنُ الأمرِ بالتقوى بعد ذلك الجواب، وبطلانُ ما ادَّعاه المولى المدقِّقُ من أن هذا الأمر نصٌّ في الباب.

وقد يقال أيضاً: لا مانعَ من أن يُحمل السؤال على الاستعلام والاختصاصُ على اختصاصِ الحكم مع كون المراد بـ «الأنفال» المعنى الثاني، والمعنى: يسألونَكَ عن حالِ ما وعدتَهم إيَّاه؛ هل يستحقُّونه وإن حُرِمَ غيرُهم ممَّن كان رِدْءاً وملجأً؛ حيث إنك وعدتَهم وأطلقتَ لهم الأمر؟ قل: إن ذلك الموعودَ قد نُسِخ

استحقاقُكم له بالوعدِ المأذون فيه من قَبْل، وفُوِّضَ أمرُه إليَّ، ولم يُحجَر عليَّ بإعطائِه لكم دون غيركم، بل رخّصتُ أن أساوي أصحابَكم الذين كانوا ردءاً لكم معكم؛ لئلا يرجع أحدٌ من أهل بدرٍ بخفَّي حُنَين، ويستوحشوا من ذلك، وتَفْسُدَ ذاتُ البَيْن، فاتقوا الله تعالى من الاستقلال بما أخذتُموه، أو إخفاء شيء منه بناءً على أنَّكم كنتُم موعودين به، ﴿وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ بالردِّ والمواساة فيما حلَّ بأيديكم، ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ في كلِّ ما يأمُرُ به وينهى عنه؛ فإنَّ في ذلك مصالحَ لا تعلمونها، وإنما يعلَمُها الله تعالى ورسولُه ﷺ.

وتقريرُ السؤال والجواب على هذا الأسلوب، وإن لم يكن ظاهراً، إلا أنه ليس بالبعيد جدّاً.

ثم ما ذكره قدِّس سرُّه من أن حديثَ النسخ الواقعِ في كلام مجاهد وعكرمة والسُّدي إنما هو للأنفال بالمعنى الأول؛ لدلالة الناسخ على ذلك = مُسَلَّم، لكن جاء في آخر رواية النحَّاس عن ابن جُبَير السابقة في قصَّة سعدٍ وصاحبِه الأنصاريِّ رضي الله عنهما ما يُوهم كونَ النسخ للآية، مع حَمْل «الأنفال» على غير ذلك المعنى، وليس كذلك.

هذا ثم إني أعود فأقول: إن هذا التكلُّفَ الذي تكلَّفناه إنما هو لصيانةِ الروايات الناطقةِ بكون سبب النزول ما استند إليه القائلُ بأن «الأنفال» بالمعنى الثاني عن الإلغاء قبل الوقوف على ضَعْفِها، ومجرَّد ما ذكره المولى قدِّس سرُّه لا يدلُّ على ذلك، ألا تراهم كيف يَعْدِلون عن ظواهر الآيات إذا صحَّ حديثٌ يقتضي ذلك؟ وإلا فأنا لا أُنكر أنَّ كونَ حمل «الأنفال» على المعنى الأول، والذهابِ إلى أن الآيةَ غيرُ منسوخة، والسؤال للاستعلام، أقلُّ مؤونةً من غيره، فتأمَّل ذاك، والله سبحانه وتعالى يتولَّى هداك.

والمراد بقوله تعالى: (فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ)إلخ على هذا: أنه إذا كان أمرُ الغنائم لله ورسوله ﷺ فاتقوه سبحانه وتعالى، واجتنبوا ما أنتم فيه من المشاجرة فيها، والاختلاف الموجبِ لشَقِّ العصا، وسخطِهِ تعالى، أو فاتقوه في كلِّ ما تأتون وتَذَرون - فيدخُلُ ما هم فيه دخولاً أوليّاً- وأصلحوا ما بينَكم من الأحوال بتركِ الغُلول ونحوِه، وعن السديِّ: بعدم التسابِّ، وعن عطاء: كان الإصلاحُ بينهم أنْ

دعاهم رسولُ الله ﷺ فقال: «اقسموا غنائمَكم بالعدل» فقالوا: قد أكلنا وأنفقنا. فقال عليه الصلاة والسلام: «ليرُدَّ بعضُكم على بعض»(١).

و«ذات»- كما قيل- بمعنى صاحبة، صفةٌ لمفعول محذوف، و«بين» إما بمعنى الفِراق، أو الوصل، أو ظرف، أي: أحوالاً ذات افتراقكم، أو ذات وصلكم، أو ذات الكمال المتَّصل بكم.

وقال الزجَّاج وغيره: إن«ذات» هنا بمنزلة حقيقة الشيء ونفسه(٢)، كما بيَّنه ابنُ عطية(٣)، وعليه استعمالُ المتكلمين. ولما كانت الأحوال ملابِسةً للبَيْن أُضيفت إليه، كما تقول: اسقني ذا إنائك، أي: ما فيه، جُعِل كأنه صاحبُه.

وذِكرُ الاسم الجليل في الأمرين لتربية المَهابة وتعليلِ الحكم، وذِكْر الرسول ﷺ مع الله أولاً وآخراً لتعظيم شأنه، وإظهارِ شرفه، والإيذانِ بأنَّ طاعتَه عليه الصلاة والسلام طاعةُ الله تعالى.

وقال غير واحد: إن الجمعَ بين الله تعالى ورسوله ﷺ أولاً لأنَّ اختصاصَ الله تعالى بالأمرِ، والرسولِ ﷺ بالامتثال، وتوسيطُ الأمر بإصلاح ذاتِ البَيْن بينَ الأمرِ بالتقوى والأمر بالطاعة لإظهار كمال العناية بالإصلاح بحسَبِ المقام، وليندرجَ الأمر به بعينه تحت الأمر بالطاعة.

وقرأ ابنُ مُحَيصن: «يسألونكَ عَلَّنْفَال» بحذف الهمزة، وإلقاء حركتها على اللام، وإدغامِ نون «عن» فيها(٤)، ولا اعتدادَ بالحركة العارضة.

﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝١﴾ متعلِّق بالأوامر الثلاثة، والجوابُ محذوفٌ ثقةً بدلالة المذكور عليه، أو هو الجوابُ، على الخلاف المشهور، وأيّاً ما كان فالمرادُ بيانُ ترتُّب ما ذُكر عليه، لا التشكيكُ في إيمانهم، وهو يكفي في التعليق بالشرط.

والمرادُ بالإيمان التصديقُ، ولا خفاء في اقتضائه ما ذُكر على معنى أنه من

---

(١) لم نقف على من أخرجه، وأورده الزمخشري ٢/ ١٤١.
(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٠٠.
(٣) في المحرر الوجيز ٢/ ٥٠٠.
(٤) القراءات الشاذة ص٤٨، والكشاف٢/ ١٤١.

شأنه ذلك، لا أنه لازمٌ له حقيقةً. وقد يراد بالإيمان الإيمانُ الكامل، والأعمالُ شرطٌ فيه أو شطرٌ، فالمعنى: إن كنتم كاملي الإيمان؛ فإنَّ كمالَ الإيمان يدورُ على تلك الخصال الثلاثة: الاتِّقاء، والإصلاح، وإطاعة الله تعالى ورسولِهِ ﷺ.

ويؤيِّدُ إرادةَ الكمال قولُه سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾إلخ، إذ المرادُ به قطعاً: الكاملون في الإيمان، وإلا لم يصحَّ الحصرُ، وهو حينئذٍ جارٍ على ما هو الأصلُ المشهور في النكرة إذا أُعيدت معرفةً، وعلى الوجه الأول لا يكونُ هذا عين النكرة السابقة، ويلزمُ القول بأن القاعدةَ أغلبيةٌ كما قد صرَّحوا به في غير ما موضع، أي: إنما المؤمنون الكاملون في الإيمان، المخلصون فيه ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾أي: فزعت استعظاماً لشأنه الجليل، وتهيُّباً منه جلَّ وعلا.

والاطمئنانُ المذكور في قوله سبحانه وتعالى: ﴿أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ﴾ [الرعد:٢٨] لا ينافي الوجَلَ والخوفَ؛ لأنه عبارةٌ عن ثَلَج الفؤاد وشَرْح الصدر بنور المعرفة والتوحيد، وهو يجامع الخوفَ، وإلى هذا ذهب ابنُ الخازن(١).

ووفَّق بعضُهم بين الآيتين بأن الذِّكر في إحداهما ذِكْر رحمة، والأخرى ذِكْر عقوبة، فلا منافاةَ بينهما.

وأخرج البيهقيُّ وجماعةٌ عن السُّديِّ أنه قال في الآية: هو الرجلُ يريد أن يَظْلمَ أو يهمّ بمعصية، فيقال له: اتقِ الله تعالى، فَيَجِلُ قلبُه(٢). وحَمْلُ الوَجَلِ فيها على الخوف منه تعالى كلَّما ذُكر أبلغُ في المدح من حَمْله على الخوف وقتَ الهمِّ بمعصية، أو إرادةِ ظلم.

وهذا الوَجَل في قلب المؤمن كضَرَمَة السَّعَفَة كما جاء عن عائشة رضي الله عنها(٣). وأخرج ابنُ جرير وغيره عن أمِّ الدرداء أن الدعاءَ عند ذلك مستجابٌ، وعلامتُه حصولُ القُشَعْريرة(٤).

---

(١) تفسير الخازن ٣/ ٤.

(٢) شعب الإيمان (٧٣٧).

(٣) أخرجه الحكيم الترمذي كما في الدر المنثور ٣/ ١٦٢. والضَّرَمة محركة: السَّعَفة في طرفها نار، والحجرة، والنار. القاموس (ضرم).

(٤) تفسير الطبري ١١/ ٢٩.

وقُرئ: «وَجَلت» بفتح الجيم[1]، ومضارعه يَجِلُ، وأما وَجِلَ بالكسر فمضارعه يَوْجَلُ، وجاء يِيْجَلُ وياجَلُ، وهي لغاتٌ أربع حكاها سيبويه[2].

وقرأ عبد الله: «فَرِقَت»[3]، أي: خافت.

﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ﴾ أي: القرآن كما رُوي عن ابن عباس.

﴿زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ أي: تصديقاً كما هو المتبادر؛ فإنَّ تظاهُرَ الأدلةِ، وتعاضُدَ الحُجج، مما لا ريب فيه في كونه موجباً لذلك.

وهذا أحدُ أدلة مَنْ ذهب إلى أن الإيمانَ يقبلُ الزيادة والنَّقص، وهو مذهب الجمِّ الغفير من الفقهاء والمحدِّثين والمتكلِّمين، وبه أقول؛ لكثرة الظواهر الدالَّة على ذلك من الكتاب والسنة من غير معارِضٍ لها عقلاً.

بل قد احتجَّ عليه بعضُهم بالعقل أيضاً؛ وذلك أنه لو لم تتفاوت حقيقةُ الإيمان لكان إيمانُ آحادِ الأمة، بل المنهمكين بالفسق والمعاصي، مساوياً لإيمان الأنبياء والملائكة عليهم الصلاة والسلام، واللازمُ باطلٌ، فكذا الملزومُ.

وقال محيي الدين النوويُّ في معرض بيان ذلك: إنَّ كلَّ أحدٍ يعلم أنَّ ما في قلبه يتفاضل حتى يكون في بعض الأحيان أعظمَ إخلاصاً ويقيناً منه في بعضها، فكذلك التصديقُ والمعرفة بحسب ظهورِ البراهين وكثرتها.

وأجابوا عما اعتُرض به عليه ـ من أنه متى قَبِل ذلك كان شكًّا، وهو خروجٌ عن حقيقته ـ بأنَّ مراتبَ اليقين متفاوتةٌ إلى علم اليقين، وحقِّ اليقين، وعينِ اليقين، مع أنه لا شكَّ معها.

وذهب الإمامُ أبو حنيفة رضي الله عنه وكثيرٌ من المتكلمين إلى أن الإيمانَ لا يزيدُ ولا ينقص ـ واختاره إمام الحرمين[4] ـ محتجِّين بأنه اسمٌ للتصديق البالغ حدَّ الجزم

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٨، والبحر ٤/ ٤٥٧.
(٢) الكتاب ٤/ ١١١-١١٢، وليس فيه وَجَل يَجِلُ، وقد حكاها السمين ٥/ ٥٥٧.
(٣) البحر المحيط ٤/ ٤٥٧.
(٤) في الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد ص٣٣٥.

والإذعان، وذلك لا يُتصوَّر فيه زيادةٌ ولا نقصان، فالمصدِّق إذا أتى بالطاعات[١] وارتكب المعاصي فتصديقُه بحاله لم يتغيَّر أصلاً، وإنما يتفاوتُ إذا كان اسماً للطاعات المتفاوتة قلةً وكثرةً، على ما ذهب إليه القلانسيُّ وجماعةٌ من السلف.

وبما رواه الفقيه أبو الليث السَّمرقنديُّ في «تفسيره»[٢] عن محمد بن الفضل وأبي القاسم السَّاباذي[٣]، عن فارس بن مَرْدويه، عن محمد بن الفضل بن العابد، عن يحيى بن عيسى، عن أبي مُطِيع، عن حمَّاد بن سلمة، عن أبي المُهزِّم، عن أبي هريرة ﷺ قال: جاء وفدُ ثَقِيف إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، الإيمانُ يزيدُ وينقصُ؟ فقال: «لا، الإيمان مكمَّلٌ في القلب، زيادتُه ونقصانُه كفر».

وأجابوا عما تمسَّك به الأولون من الآيات والأحاديث بأنَّ الزيادة بحسَب الدوام والثبات، وكثرةِ الزمان والساعات، وإيضاحُه ما قاله إمامُ الحرمين[٤]: إن النبيَّ ﷺ يفضُلُ مَنْ عداه باستمرار تصديقه، وعصمةِ الله تعالى إياه من مخامرة الشُّكوك، والتصديقُ عَرَضٌ لا يبقى بشخصه زمانين، بل بتجدُّدِ[٥] أمثالِهِ، فتقع للنبي ﷺ دون غيره متواليةً، فيثبُتُ له ﷺ أعدادٌ من الإيمان لا يثبُتُ لغيره إلا بعضُها، فيكون إيمانُه أكثر.

واعتُرِض هذا بأن حصولَ المِثْل بعد انعدام الشيء لا يكون زيادةً فيه، ودُفع بأن المراد زيادةُ أعدادٍ حصلَتْ، وعدمُ البقاء لا ينافي ذلك.

وأجابوا أيضاً بأن المراد الزيادةُ بحسَب زيادةِ ما يؤمنُ به، والصحابةُ ﷺ كانوا آمنوا في الجملة، وكانت الشريعةُ غير تامَّة، والأحكامُ تتنزَّل شيئاً فشيئاً، فكانوا

(١) في الأصل: بالطاعة.
(٢) المسمى: بحر العلوم، والكلام فيه ٢/ ٩٩.
(٣) كذا في الأصل و(م)، وفي تفسير أبي الليث: الشنابازي، ولعل الصواب: السناباذي، نسبة إلى سناباذ، ومن قرى بلخ أيضاً قرية تدعى شناباذ. ينظر معجم البلدان ٣/ ٢٥٩ و٣٦٦، واللباب في تهذيب الأنساب ٣/ ٤٢. وأيًّا كان فهو مجهول كما سيرد.
(٤) في الإرشاد ص٣٣٦.
(٥) في الأصل: يتجدد.

يؤمنون بكلٍّ ما يتجدَّد منها، ولا شكَّ في تفاوت إيمان الناس بملاحظةِ التفاصيل كثرةً وقلةً، ولا يختصُّ ذلك بعصر النبوة؛ لإمكان الاطِّلاع عليها في غيره من العصور.

وبأنَّ المراد زيادةُ ثمرته، وإشراقُ نوره في القلب؛ فإنَّ نوره يزيد بالطاعات، وينقُصُ بالمعاصي.

ولا يخفى أن الحجَّة الأولى يُعلم جوابُها مما ذكرناه أولاً، وأما الحجَّة الثانية التي ذكرها أبو الليث فممَّا لا يُعوَّل عليها عند الحفاظ أصلاً؛ لأن رجال السند إلى أبي مطيع كلّهم مجهولون لا يُعرفون في شيء من كتب التواريخ المشهورة، وأما أبو مطيع وهو الحكم بن عبد الله بن مسلمة البلخيُّ، فقد ضعَّفه أحمد بنُ حنبل، ويحيى بنُ معين، وعَمْرو بن علي الفلَّاس، والبخاري، وأبو داود، والنسائي، و[أبو][1] حاتم الرازي، وأبو حاتم محمد بن حِبان البُسْتي، والعُقَيلي، وابن عَدِي، والدارقطني، وغيرهم.

وأما أبو المهزِّم ـ وقد تصحَّف على الكتاب[2]، واسمه يزيد بنُ سفيان ـ فقد ضعَّفه أيضاً غيرُ واحدٍ، وتركه شعبة بن الحجَّاج، وقال النسائيُّ: متروك، وقد اتهمه شعبةُ بالوضع حيث قال: لو أعطَوه فِلْسين لحدَّثهم سبعين حديثاً[3]. ومَنْ مارس الأحاديث النبوية لا يشكُّ في أن ذلك اللفظ ليس منها في شيء، وما ذكره إمامُ الحرمين ـ على ما فيه ـ مبنيٌّ على تجدُّد الأعراض وعدمِ بقائها زمانين، والمسألةُ خلافية، ودون إثبات ذلك خَرْطُ القَتاد.

وما أجابوا به أولاً من أن زيادةَ الإيمان بحسَب زيادة المؤمن به ـ مع كونه خلافَ الظاهر، ولا داعي إليه عند المنصف ـ لا يكاد يتأتّى من قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وقوله تعالى:

---

(١) مابين حاصرتين من شرح العقيدة الطحاوية ٢/ ٤٨٠، والكلام منه، وقد نقله مصنفه ابن أبي العز عن شيخه ابن كثير رحمه الله.

(٢) وقع اسمه في مخطوط تفسير أبي الليث: المحرم، وفي شرح العقيدة الطحاوية: المحزم.

(٣) شرح العقيدة الطحاوية ٢/ ٤٨٠، وقد حكم بوضع الخبر أيضاً ابن حبان والحاكم والجوزقاني والذهبي. ينظر المجروحين ٢/ ١٠٣، والميزان ٣/ ٤٢، واللآلي المصنوعة ١/ ٤١.

﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]؛ إذ ليس هناك زيادةُ مشروعٍ يحصُلُ الإيمان به ليقال: إنَّ زيادةَ الإيمان بحسَب زيادة المؤمن به، وحالُ الجوابِ الثاني لا يخفى عليك.

وذهب جماعةٌ منهم الإمام الرازيُّ وإمام الحرمين في قولٍ إلى أن الخلافَ في زيادة الإيمان ونقصانه وعدمهما لفظيٌّ، وهو فرعُ تفسير الإيمان؛ فمن فسَّره بالتصديق قال: إنه لا يزيدُ ولا ينقص، ومن فسَّره بالأعمال مع التصديق قال: إنه يزيدُ وينقص، وعلى هذا قولُ البخاريِّ: لقيتُ أكثرَ من ألف رجل من العلماء بالأمصار، فما رأيتَ أحداً منهم يختلف في أن الإيمان قولٌ وعمل، ويزيدُ وينقص[١].

وهو المعنيُّ بما روي عن ابن عمر ﵄ قال: قلنا: يا رسول الله، إن الإيمان يزيد وينقص؟ قال: «نعم، يزيد حتى يدخل صاحبه الجنةَ، وينقص حتى يدخل صاحبَه النار»[٢].

واعترض على هذا بأن عدم قبول الإيمان الزيادةَ والنقص على تقدير كون الطاعات[٣] داخلةً في مسمَّاه أولى وأحقُّ من عدم قبوله ذلك إذا كان مسمَّاه التصديق وحده، أما أولاً: فلأنه لا مرتبة فوق كل الأعمال لتكون زيادة، ولا إيمان دونه ليكون نقصاً، أما ثانياً: فلأن أحداً لا يستكمل الإيمان حينئذ، والزيادة على ما لم يكمل بعدُ محال.

وأجيب بأن هذا إنما يتوجَّه على المعتزلة والخوارج القائلين بانتفاء الإيمان بانتفاء شيء من الأعمال، ونحن إنما نقول: إنها شرطُ كمال فيه، واللازم عند الانتفاء انتفاءُ الكمال، وهو غير قادحٍ في أصل الإيمان.

والحق أن الخلاف حقيقيٌّ، وأن التصديق يقبل التفاوت بحسب مراتبه، فما المانع من تفاوته قوةً وضعفاً كما في التصديق بطلوع الشمس، والتصديق

---

(١) ذكره بهذا اللفظ ابن حجر في الفتح ١/٤٧، وعزاه لللالكائي، وهو في شرح أصول الاعتقاد (١٥٩٧) دون قوله: ويزيد وينقص.
(٢) نسبه الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ص٣٤ إلى الثعلبي.
(٣) في الأصل: الطاعة، والمثبت من (م).

بحدوث العالم، وقلةً وكثرةً كما في التصديق الإجماليِّ، والتصديق التفصيليِّ المتعلق بالكثير، وما عليَّ إذا خالفتُ في بعض المسائل مذهبَ الإمام الأعظم أبي حنيفة ﷺ للأدلة التي لا تكاد تحصى، فالحقُّ أحقُّ بالاتباع، والتقليدُ في مثل هذه المسائل من سنن العوام.

نعم أخرج ابنُ جرير، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ عن الربيع بن أنس أنه فسَّر الإيمان في هذه الآية بالخشية[1]، وعبر عنها بذلك بناءً على أنها من آثاره، وهو خلافُ الظاهر أيضاً، وكأنَّ المعنى عليه: إن المؤمنين الكاملين هم الذين إذا ذُكر الله، من غير أن يُذكر هناك ما يوجب الفزعَ من صفاته وأفعاله، وَجِلَت قلوبُهم، وإذا تُليت عليهم آياتُه المتضمنة لذلك زادتهم وجلاً على وَجَل.

﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢﴾ أي: يفوِّضون أمورهم كلَّها إلى مالكهم ومدبِّرهم خاصةً، لا إلى أحد سواه؛ كما يدلُّ عليه تقديمُ المتعلَّق على عامله.

والجملة معطوفةٌ على الصلة، وجوَّز أبو البقاء[2] كونَها حالاً من ضمير المفعول، وكونَها استئنافيةً.

وقولُه سبحانه وتعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣﴾ مرفوع على أنه نعتٌ للموصول الأول، أو بدلٌ منه، أو بيانٌ له، أو منصوبٌ على القطع المنبئ عن المدح، وقد مدَحهم سبحانه وتعالى أولاً بمكارم الأعمال القلبية من الخشية والإخلاص والتوكل، وهذا مدحٌ لهم بمحاسن الأعمال القالبية من الصلاة والصدقة.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: المتصفون بما ذُكر من الصفات الحميدة من حيثُ إنَّهم كذلك ﴿هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّاۚ﴾ لأنهم حقَّقوا إيمانَهم بما ضمُّوا إليه ما فضل من أفاضل الأعمال.

وأخرج الطبرانيُّ عن الحارث بن مالك الأنصاري أنه مرَّ برسول الله ﷺ، فقال له: «كيف أصبحتَ يا حارث؟» قال: أصبحتُ مؤمناً حقًّا. فقال ﷺ «انظُرْ ما تقولُ؛

---

(١) تفسير الطبري ١١/ ٢٩-٣٠، وتفسير ابن أبي حاتم (٨٧٨١).

(٢) إملاء ما من به الرحمن ٣/ ٩٢.

فإنَّ لكلِّ شيء حقيقةً، فما حقيقةُ إيمانِكَ؟» فقال: عزفَتْ نفسي عن الدنيا، فأسهرتُ ليلي، وأظمأتُ نهاري، وكأني أنظُرُ إلى أهل الجنة يتزاورون فيها، وكأني أنظُرُ إلى أهل النار يتصارخون فيها. قال عليه الصلاة والسلام: «يا حارث، عرفتَ فالزَمْ». ثلاثاً[1].

ونُصب «حقًّا» على أنه صفةُ مصدرٍ محذوفٍ، فالعاملُ فيه «المؤمنون»، أي: إيماناً حقًّا، أو هو مؤكِّد لمضمون الجملة، فالعامل فيه حقٌّ مقدَّر.

وقيل: إنه يجوز أن يكون مؤكِّداً لمضمون الجملة التي بعدَه، فهو ابتداءُ كلام، وهو مع أنه خلافُ الظاهر إنما يتَّجه على القول بجواز تقديم المصدر المؤكِّد لمضمون الجملة عليها، والظاهر منعُه كالتأكيد.

واستدلَّ بعضُهم بالآية على أنه لا يجوز أن يصف أحدٌ نفسَه بكونه مؤمناً حقًّا؛ لأنه سبحانه وتعالى إنما وصَفَ بذلك أقواماً على أوصافٍ مخصوصةٍ، وكلُّ أحدٍ لا يتحقَّقُ وجود تلك الأوصاف فيه، بل يلزمُه أن يقول: أنا مؤمنٌ إن شاء الله تعالى.

وقرَّر بعضُهم وجهَ الاستدلال بما يُشير إليه ما رُوي عن الثوري أنه قال: مَنْ زعم أنه مؤمنٌ بالله تعالى حقًّا، ثم لم يشهد أنه من أهل الجنة، فقد آمَنَ بنصف الآية، ولم يؤمن بالنصف الآخر. وهذا ظاهرٌ في أن مذهبَه الاستثناء، وهو كما قال الإمام مذهبُ ابن مسعود، وتبِعَه جمعٌ عظيم من الصحابة والتابعين، وبه قال الشافعيُّ، ونُسب إلى مالك وأحمد، ومنعه الإمام الأعظم ﵁، ورُوي عنه أنه قال لقتادة: لم تستثني في إيمانك؟ قال: اتِّباعاً لإبراهيم عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِىٓ أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِى خَطِيٓـَٔتِى يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشعراء:٨٢]، فقال له: هلا اقتديتَ به في قوله: ﴿بَلَىٰ﴾ حين قيل له: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾ [البقرة:٢٦٠] فانقطع قتادة. قال الرازيُّ: كان لقتادة أن يُجيب أبا حنيفة عليهما الرحمة ويقول: قولُ إبراهيم عليه

(١) المعجم الكبير (٣٣٦٧)، وأخرجه أيضاً العقيلي في الضعفاء ٤/ ٤٥٥، وقال: ليس لهذا الحديث إسناد يثبت.

السلام: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ [البقرة: ٢٦٠] بعد قوله: ﴿بَلَىٰ﴾ طلبٌ لمزيد الطمأنينة، وذلك يدلُّ على جواز الاستثناء(١).

وفي «الكشف»: أن الحقَّ أن مَنْ جوَّز الاستثناء إنما جوَّز إذا سُئل عن الإيمان مطلقاً، أما إذا قيل: هل أنتَ مؤمنٌ بالقَدَر؟ مثلاً، فقال: أنا مؤمنٌ إن شاء الله تعالى. لا يجوز، لا لأنَّ التبرُّك لا معنى له، بل للإيهام فيما ليس له فائدةٌ، وأما في الأول فلمَّا كان الإطلاق يدلُّ على الكمال ـ وهو الإيمان المنتفَعُ به في الآخرة ـ عُلِّق بالمشيئة تفاؤلاً وتيمُّناً، وذلك لأن هذه الكلمة خرجت عن موضوعها الأصلي إلى المعنى الذي ذُكر في عرف الاستعمال، وتراهم يستعملونها في كلٍّ ما لهم اهتمامٌ بحصوله شائعاً بين العرب والعجم، فلا وجهَ لقولِ مَنْ قال: إنَّ معنى التبرُّك: أنا أشكُّ في إيماني تبرُّكاً، وذلك أنَّ المشيئة عنده غيرُ مشكوكة عنده، بل هو تعليقٌ بما لا بدَّ منه نظراً إلى أنه السببُ الأصلي، وأنه تفويضٌ من العبد إلى الله تعالى، ومن فوَّض كُفي، لا نظراً إلى أن المشيئة غيبٌ غير معلوم، فيكون شكّاً في الإيمان، وقد جاء: «من شكَّ في إيمانه فقد كفر»(٢).

وما أحسن ما نُقل عن الحسن أن رجلاً سأله: أمؤمن أنتَ ؟ فقال: الإيمان إيمانان، فإن كنتَ تسألني عن الإيمان بالله تعالى، وملائكته، وكتبِه، ورسله، واليوم الآخر، والجنة والنار، والبعث والحساب، فأنا مؤمنٌ، وإن كنتَ تسألني عن قوله تعالى: (إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ)إلخ، فوالله لا أدري أمنهم أنا أم لا؟ وهذا ونحوه مما يجعل الخلافَ لفظيا، وقد صرَّح بذلك جمعٌ من المحقِّقين عليهم الرحمة.

﴿لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ أي: كرامةٌ وعلوٌّ مكانةٍ، على أن يُراد بالدرجات العلوُّ المعنويُّ، وقد يراد بها العلوُّ الحسِّيُّ، وفي الخبر عن أبي هريرة ﷺ أنه ﷺ

---

(١) تفسير الرازي ١٥/ ١٢١، وجاءت العبارة الأخيرة فيه: وهذا يدل على أنه لابد من قول: إن شاء الله.

(٢) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وأخرج ابن حبان في المجروحين ٢/ ٢٠٢ من حديث أنس ﷺ: «من شك في إيمانه فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين» وهو حديث موضوع كما في الفوائد المجموعة ص٤٥٣، ولكن معناه مجمع عليه، فقد قال ابن نجيم في البحر الرائق ٥/ ١٣٤: أجمعوا على أن مَن شك في إيمانه فهو كافر.

قال: «في الجنة مئةُ درجة، لو أن العالمين اجتمعوا في إحداهنَّ لوسعتهم»[(١)].

وعن الربيع بن أنس: سبعون درجة، ما بين كلِّ درجتين حضر الفرس المُضَمَّر سبعين سنة. ووجهُ الجمع على الوجهين ظاهرٌ.

والتنوين للتفخيم، والظرف إما متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقَعَ صفةً لها مؤكِّدةً لما أفادَه التنوين، أو بما تعلَّق به الخبرُ ـ أعني: لهم ـ من الاستقرار. وجوَّز أبو البقاء[(٢)] أن يكون العاملُ فيه: «درجات»؛ لأنَّ المراد بها الأجور.

وفي إضافته إلى الربِّ المضاف إلى ضميرهم مزيدُ تشريفٍ لهم ولطفٍ بهم، وإيذانٌ بأن ما وعدَهم متيقَّنُ الثبوت، مأمونُ الفوَات.

والجملةُ جُوِّز أن تكون خبراً ثانياً لـ «أولئك»، وأن تكون مبتدأ مبنيةً على سؤالٍ نشأ من تعدُّد مناقبهم، كأنه قيل: ما لهم بمقابلة هذه الخصال؟ فقيل: لهم درجات، ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ عظيمةٌ لما فرَط منهم ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝﴾ وهو ما أُعدَّ لهم من نعيم الجنة.

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن محمد القُرظيِّ قال: إذا سمعتَ الله تعالى يقول: «رزق كريم» فهو الجنة[(٣)].

والكَرَم كما نقل الواحديُّ: اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما يُحمَد ويُستحسن في بابه، فلعلَّ وصف الرزق به هنا حقيقة.

وقال بعضُ المحققين: معنى كون الرزق كريماً أن رازقَه كريمٌ، ومن هنا وصفوه بالكثرة وعدمِ الانقطاع؛ إذ من عادة الكريم أن يُجزِل العطاء ولا يقطَعه، فكيف بأكرم الأكرمين تبارك وتعالى، وجعلُه نفسه كريماً على الإسناد المجازيِّ للمبالغة.

ولم يذكروا لتوسيط المغفرة ـ والظاهرُ كما قيل تقديمُها هنا ـ نكتةً.

---

(١) لم نقف عليه من حديث أبي هريرة، وأخرجه أحمد (١١٢٣٦)، والترمذي (٢٥٣٢) من حديث أبي سعيد. قال الترمذي: هذا حديث غريب.
وأخرج أحمد (٨٤١٩)، والبخاري (٢٧٩٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «إن في الجنة مئة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيله».

(٢) في الإملاء ٣/ ٩٢.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٨٨٠١).

وربما يقال في وجه ذِكْر هذه الأشياء الثلاثةِ على هذا الوجه: إنَّ الدرجات في مقابلة[(١)] الأوصافِ الثلاثة، أعني الوجَلَ والإخلاص والتوكل، ويُستأنس له بالجمع، والمغفرةُ في مقابلة إقامة الصلاة، ويُستأنس له بما ورد في غير ما خبرٍ أن الصلوات مكفِّراتٍ لما بينها من الخطايا[(٢)]، وأنها تُنَقِّي الشخصَ من الذنوب كما يُنَقِّي الماءُ من الدَّنَس[(٣)]، والرزقُ الكريم بمقابلة الإنفاق، والمناسبةُ في ذلك ظاهرةٌ، وإلى هذا يُشير كلامُ أبي حيان[(٤)].

أو يقال: قدَّم سبحانه الدرجاتِ لأنها بمحضِ الفضل، وذَكَر بعدها المغفرةَ لأنها أهمُّ عندهم من الرزق، مع اشتراكهما في كونهما في مقابلة شيء، ويؤيِّد هذا ما أخرجه ابنُ أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن زيد أنه قال في الآية: المغفرةُ بترك الذنوب، والرزقُ الكريم بالأعمال الصالحة[(٥)]. فتدبَّر، والله تعالى أعلمُ بأسرار كلامه.

﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ﴾أي: إخراجاً متلبِّساً به، فالباء للملابسة. وقيل: هي سببية، أي: بسبب الحقِّ الذي وجب عليك، وهو الجهاد.

والمرادُ بالبيتِ: مسكنُه ﷺ بالمدينة، أو المدينةُ نفسُها؛ لأنها مثواه عليه الصلاة والسلام. وزعم بعضُهم أن المراد به مكةُ، وليس بذاك.

وإضافةُ الإخراج إلى الربِّ سبحانه وتعالى إشارة إلى أنه كان بوحي منه عزَّ وجل، ولا يخفى لطفُ ذِكْر الربِّ، وإضافتِهِ إلى ضميره ﷺ.

---

(١) في الأصل: بمقابلة، والمثبت من (م).

(٢) من ذلك ما أخرجه أحمد (٨٧١٥)، ومسلم (٢٣٣): (١٥) من حديث أبي هريرة: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، كفارات لما بينهن».

(٣) من ذلك ما أخرجه أحمد (٨٩٢٤)، والبخاري (٥٢٨)، ومسلم (٦٦٧)من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات، هل يبقى من درنه شيء؟» قالوا: لا يبقى من درنه شيء. قال: «فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا».

(٤) في البحر المحيط ٤/٤٥٨.

(٥) تفسير ابن أبي حاتم (٨٨٠٠)، وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر ٣/ ١٦٣.

والكافُ يستدعي مشبَّهاً، وهو غير مصرَّح به في الآية، وفيه خفاءٌ، ومن هنا اختلفوا في بيانه وكذا في إعرابه على وجوه: فاختار بعضهم أنه خبرُ مبتدأ محذوفٍ هو المشبَّه، أي: حالهم هذه في كراهة ما وقع في أمر الأنفال كحال إخراجِكَ من بيتك في كراهتهم له، وإلى هذا يشير كلامُ الفراء(١) حيث قال: الكاف شبَّهت هذه القصةَ التي هي إخراجُه ﷺ من بيته بالقصة المتقدِّمة التي هي سؤالُهم عن الأنفال، وكراهتُهم لما وقع فيها، مع أنه أولى بحالهم.

أو أنه صفةُ مصدرِ الفعل المقدَّر في «لله والرسول»، أي: الأنفال ثبَتَتْ لله تعالى وللرسول عليه الصلاة والسلام ـ مع كراهتهم ـ ثباتاً كثبات إخراجك. وضعَّفَ هذا ابنُ الشجريِّ(٢)، وادَّعى أن الوجه هو الأول؛ لتباعُدِ ما بين ذلك الفعل وهذا بعشر جملٍ. وأيضاً جَعْلُه في حيِّز«قل»(٣) ليس بحسَنٍ في الانتظام، وقال أبو حيان(٤): إنه ليس فيه كبيرُ معنى، ولا يظهر للتشبيه فيه وجهٌ، وأيضاً لم يُعهَدْ مثلُ هذا المصدر. وادعى العلامةُ الطِّيبي أنَّ هذا الوجه أدقُّ التئاماً من الأول، والتشبيه فيه أكثرُ تفصيلاً؛ لأنه حينئذٍ من تتمة الجملة السابقة، داخلٌ في حيِّز المقول مع مراعاة الالتفات، وأطال الكلامَ في بيان ذلك، واعتَذَر عن الفصل بأن الفاصل جارٍ مجرى الاعتراض، ولا أُراه سالماً من الاعتراض.

وقيل: تقديره: وأصلحوا ذاتَ بينكم كما أخرجَكَ. وقد التفَتَ من خطابِ جماعةٍ إلى خطابِ واحدٍ.

وقيل: المرادُ: وأطيعوا الله والرسولَ كما أخرجَكَ إخراجاً لا مِرْيةَ فيه، وقيل: التقدير: يتوكَّلون توكُّلاً كما أخرجَكَ، وقيل: إنهم لكارهون كراهةً ثابتةً كإخراجك.

وقيل: هو صفةٌ لـ «حقًّا»، أي: أولئك هم المؤمنون حقًّا مثل ما أخرجَكَ.

---

(١) حكاه عنه أبو حيان في البحر ٤/ ٤٦١، وانظر معاني القرآن للفراء ١/ ٤٠٣.
(٢) في أماليه ٣/ ١٨٣-١٨٥.
(٣) في الأصل: قال، والمثبت من (م).
(٤) في البحر المحيط ٤/ ٤٦٢.

وقيل: صفةٌ لمصدر «يجادلون»، أي: يجادلونك جدالاً كإخراجك. ونُسِبَ ذلك إلى الكسائي.

وقيل: الكاف بمعنى إذ، أي: واذكر إذ أخرجَكَ، وهو مع بُعْدِه لم يثبت.

وقيل: الكافُ للقسم، ولم يثبُتْ أيضاً وإن نُقل عن أبي عُبَيد[١]، وجُعِلَ «يجادلونك» الجواب مع خلوِّه عن اللام والتأكيد، و«ما» حينئذٍ موصولةٌ، أي: والذي أخرجَكَ.

وقيل: إنها بمعنى على، و«ما» موصولةٌ أيضاً، أي: امضِ على الذي أخرجَكَ ربُّك له من بيتك؛ فإنه حقٌّ. ولا يخفى ما فيه.

وقيل: هي مبتدأ خبرُه مقدَّر، وهو ركيكٌ جدًّا.

وقيل: في محلِّ رفعِ خبرِ مبتدأ محذوف، أي: وعدُه حقٌّ كما أخرجك، وقيل: تقديرُه: قِسْمَتُكَ حقٌّ كإخراجِكَ[٢].

وقيل: ذلكم خيرٌ لكم كإخراجِكَ، وقيل تقديره: إخراجُك من مكة لحكم كإخراجك هذا.

وقيل: هو متعلِّق بـ «اضربوا»، وهو كما تقول لعبدك: ربَّيتُك، افعَلْ كذا.

وقال أبو حيان[٣]: خطر لي في المنام أنَّ هنا محذوفاً، وهو: نَصَركَ، والكافُ فيها معنى التعليل، أي: لأجل أن خرجتَ لإعزازِ دين الله تعالى نصرَكَ وأمدَّك بالملائكة، ودلَّ على هذا المحذوفِ قولُه سبحانه بعدُ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ الآيات.

ولو قيل: إنَّ هذا مرتبطٌ بقوله سبحانه: ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ على معنى: رزقٌ حسنٌ كحُسْنِ إخراجِكَ من بيتك، لم يكن بأبعَدَ من كثيرٍ من هذه الوجوه.

---

(١) كذا في الأصل و(م)، وقد نسب ابن هشام هذا القول في المغني ص٧٠٧ إلى أبي عبيدة، وهو في مجاز القرآن له ١/ ٢٤٠.

(٢) في الأصل: كما أخرجك.

(٣) في البحر المحيط ٤/ ٤٦٣.

﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ ۝٥﴾ للخروج، إمَّا لعدم الاستعداد للقتال، أو للميل للغنيمة، أو للنَّفْرة الطبيعية عنه، وهذا مما لا يدخُلُ تحت القدرة والاختيار، فلا يَرِدُ أنه لا يليقُ بمنصب الصحابة ﷺ.

والجملةُ في موضع الحال، وهي حالٌ مقدَّرةٌ؛ لأنَّ الكراهة وقعت بعد الخروج كما ستراه إن شاء الله تعالى، أو يعتبر ذلك ممتدًّا.

والقصةُ -على ما رواه جماعةٌ وقد تداخَلتْ رواياتُهم- أنَّ عِيْرَ قريش أقبلت من الشام، وفيها تجارةٌ عظيمةٌ، ومعها أربعون راكباً منهم: أبو سفيان، وعَمرو بنَ العاص، ومَخْرَمة بن نوفل، فأخبر جبريلُ عليه السلام رسولَ الله ﷺ، فأخبَرَ المسلمين، فأعجبهم تلقِّيها؛ لكثرة المال وقلة الرجال، فلمَّا خرجوا بلغ الخبرُ أهلَ مكة، فنادى أبو جهل فِرَقَ الكفر: النَّجاءَ النَّجاءَ على كلِّ صَعْبٍ وذَلُول، عِيْركم، أموالكم، إن أصابها محمدٌ لم تفلحوا بعدها أبداً.

وقد رأت عاتِكَة بنتُ عبد المطلب في المنام أنَّ راكباً أقبل على بعيرٍ له، حتى وقَفَ بالأبطَح، ثم صرَخَ بأعلى صوته: ألا انفِرُوا يا آلَ غُدَر لمصارعكم في ثلاث، فأرى الناسَ قد اجتمعوا إليه، ثم دخل المسجدَ والناسُ يتبعونه، فبينما هم حولَه مثَلَ به بعيرُه على ظهرِ الكعبة، فصرخ مثلَها، ثم مثَلَ به بعيرُه على رأس أبي قُبيس، فصرَخَ مثلَها، ثم أخذ صخرةً فأرسَلَها، فأقبلت تهوي، حتى إذا كانت بأسفل الجبل ارفَضَّتْ، فما بقي بيتٌ من بيوت مكة ولا دارٌ من دورها إلا ودخَلَ فيها فِلْقَةٌ. فحدَّثت به أخاها العباسَ، فحدَّث بها الوليدَ بن عُتْبة وكان صديقاً له، فحدَّث بها أباه عتبةَ، ففشا الحديثُ وبلغ أبا جهل، فقال للعباس: يا بني عبد المطلب، أما رضيتُم أن تتنبَّأ رجالكم حتى تتنبَّأ نساؤكم؟! فأنكَرَ عليه الرؤيةَ، ثم إنه خَرَجَ بجميع مكةَ ومضى بهم إلى بدرٍ.

وكان رسول الله ﷺ بوادي دَقْران[1]، فنزل عليه جبريل عليه السلام بالوعد

---

(١) بدال مهملة وقاف وراء مهملة على وزن سلمان: واد قريب من الصفراء. ينظر القاموس (دقر)، وحاشية الشهاب ٤/ ٢٥٤. وجاء في بعض المصادر: ذَفِران، قال في القاموس (ذفر): وذَفِران بكسر الفاء: واد قرب وادي الصفراء، أو هو تصحيف لدَقْران.

بإحدى الطائفتين: إمَّا العِيْر، وإمَّا قريش، فاستشار أصحابَه فقال بعضُهم: هلا ذكرتَ لنا القتال حتى نتأهَّبَ له، إنَّا خرجنا للعِير. فقال ﷺ: «إنَّ العير مضت على ساحل البحر، وهذا أبو جهل قد أقبَلَ» فقالوا: يا رسول الله، عليك بالعِيْر، ودع العدوَّ. فغضب عليه الصلاة والسلام، فقام أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فأحسنا الكلامَ في اتِّباع أمرِ رسول الله ﷺ، ثم قام المقداد بنُ عَمرو، فقال: يا رسول الله، امضِ لما أمَرَك الله تعالى، فنحن معك حيث أحببتَ، لا نقول كما قال بنو إسرائيل لموسى: ﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَـٰتِلَآ إِنَّا هَـٰهُنَا قَـٰعِدُونَ﴾ [المائدة:٢٤]، ولكن اذهَبْ أنتَ وربُّك فقاتلا إنَّا معكما مقاتلون. فتبسَّم رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «أشيروا عليَّ أيُّها الناسُ»، وهو يريدُ الأنصارَ؛ لأنهم كانوا عدَدَهم[(١)]، وقد شرطوا حين بايعوه بالعَقَبة أنهم برآء من ذِمَامه حتى يَصِل إلى ديارهم، فتخوَّف أن لا يَرَوا نُصْرتَه إلا على عدوِّهم بالمدينة، فقام سعد بنُ معاذ رضي الله عنه فقال: يا رسول الله، إيَّانا تريدُ؟ قال: «أجل». قال: قد آمنَّا بك وصدَّقناك، وشهدنا أنَّ ما جئتَ به هو الحقُّ، وأعطيناكَ على ذلك عهودَنا ومواثيقَنا على السَّمع والطاعة، فامضِ يا رسول الله لما أردتَ، فوالذي بعثَكَ بالحقِّ لو استعرضتَ بنا هذا البحرَ فخضتَه لخضناه معكَ ما تخلَّفَ منَّا رجلٌ واحد، ولا نكرَهُ أن تلقَى بنا عدوَّنا، وإنا لصُبُر عند الحرب صُدُق عند اللقاء، ولعل الله تعالى يُريك منَّا ما يُقِرُّ به عينيك، فسِرْ بنا على بركات الله تعالى. فنشَّطَه قولُه، ثم قال عليه الصلاة والسلام: «سيروا على بَرَكةِ الله تعالى؛ فإنَّ الله تعالى قد وعَدَني إحدى الطائفتين، والله لَكأنِّي أنظُرُ إلى مصارع القوم». اهـ[(٢)].

وبهذا تبيَّن أن بعضَ المؤمنين كانوا كارهين، وبعضَهم لم يكونوا كذلك، وهم الأكثر كما تشير إليه الآية.

---

(١) في الأصل و(م): عدوهم، وهو تصحيف، والمثبت من تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٢٥٤، وجاء في غيره من المصادر: وذلك أنهم كانوا عَدَدَ الناس. أي: كانوا أكثرهم عدداً.

(٢) تفسير الطبري ١١/ ٤١-٤٣، والسيرة النبوية لابن هشام ١/ ٦٠٦-٦٠٨و ٦١٤-٦١٥، والمستدرك للحاكم ٣/ ٢١، ودلائل النبوة للبيهقي ٣/ ٣٢-٣٥، وتفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٢٥٤.

وجاء في بعض الأخبار أن النبيَّ ﷺ لما فرَغَ من بدر قيل له: عليكَ بالعِيْر، فليس دونها شيء. فناداه العباسُ وهو في وَثَاقه: لا يصلُحُ. فقال له: «لمَ؟»، فقال: لأنَّ الله تعالى وعدَكَ إحدى الطائفتين، وقد أعطاك ما وعَدَك(١).

﴿يُجَٰدِلُونَكَ فِي ٱلۡحَقِّ﴾ الذي هو تلقِّي النفير المُعْلي للدين؛ لإيثارهم عليه تلقِّي العِير. والجملةُ إما مستأنفةٌ أو حالٌ ثانية، وجُوِّز أن تكون حالاً من الضمير في «لكارهون».

وقوله سبحانه: ﴿بَعۡدَمَا تَبَيَّنَ﴾متعلِّق بـ «يجادلون»، و«ما» مصدريةٌ، وضمير «تبيَّن» لـ «الحق»، أي: يجادلون بعد تبيُّن الحقِّ لهم بإعلامك أنهم يُنصرون، ويقولون: ما كان خروجُنا إلا للعِيْر، و: هلَّا ذكرتَ لنا القتالَ حتى نستعدَّ له ونتأهَّبَ.

﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى ٱلۡمَوۡتِ﴾أي: مشبَّهين بالذين يُساقون بالعنف والصَّغار إلى القتل، فالجملةُ في محلِّ نصبٍ على الحالية من ضمير «لكارهون»، وجُوِّز أن تكون صفةَ مصدرٍ لـ :«كارهون» بتقدير مضافٍ، أي: لكارهون كراهةً ككراهةِ مَنْ سِيْق للموت.

﴿وَهُمۡ يَنظُرُونَ ۝٦﴾ حالٌ من ضمير «يساقون»، وقد شاهدوا أسبابَه وعلاماتِه.

وفي قوله سبحانه وتعالى: (كَأَنَّمَا) إلخ إيماءٌ إلى أنَّ مجادلتَهم كانت لفرط فَزَعهم ورُعْبهم؛ لأنهم كانوا ثلاث مئة وتسعةَ عشر رجلاً في قول، فيهم فارسان: المِقْداد بنُ الأسود والزُّبير بن العوَّام - وعن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه: ما كان منَّا فارسٌ يومَ بدرٍ إلا المِقْداد - وكان المشركون ألفاً قد استعدُّوا للقتال.

﴿وَإِذۡ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحۡدَى ٱلطَّآئِفَتَيۡنِ﴾كلام مستأنفٌ مسوقٌ لبيان جميل صُنْع الله تعالى بالمؤمنين مع ما بهم من الجَزَع وقِلَّة الحَزْم، فـ «إذ» نصب على المفعولية بمضمر إن كانت متصرِّفة، أو ظرفٌ لمفعول ذلك الفعل، وهو خطابٌ للمؤمنين

(١) أخرجه أحمد (٢٠٢٢) و(٢٨٧٣)، والترمذي (٣٠٨٠)، وهو من طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس، ورواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب، ومع ذلك فقد قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وجوَّد إسناده الحافظ ابن كثير عند تفسير هذه الآية.

بطريق التلوين والالتفات، و«إحدى» مفعولٌ ثان لـ «يَعِدُ»، وهو يتعدَّى إلى المفعول الثاني بنفسه وبالباء، أي: اذكُروا وقتَ أو الحادثَ وقتَ وعدِ الله تعالى إياكم إحدى الطائفتين.

وقُرِىء: «يَعِدْكم» بسكون الدال(١) تخفيفاً.

وصيغةُ المضارعة لحكاية الحال الماضية؛ لاستحضار صورتها.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿أَنَّهَا لَكُمْ﴾ بدلُ اشتمالٍ من «إحدى» مبيِّنٌ لكيفية الوعد، أي: يعدكم أنَّ إحدى الطائفتين كائنةٌ لكم، مختصَّةٌ بكم، تتسلَّطون عليها تسلُّط المُلَّاك، وتتصرَّفون فيها كيفما شئتُم.

﴿وَتَوَدُّونَ﴾ عطفٌ على «يعدكم» داخلٌ معه حيث دخل، أي: تحبُّون ﴿أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ من الطائفتين، وذاتُ الشوكة هي النَّفيرُ، ورئيسُهم أبو جهل، وغيرُها العِيْر، ورئيسُهم أبو سفيان، والتعبيرُ عنهم بهذا العنوان للتنبيه على سبب وِدَادَتِهم لملاقاتهم، وموجِبِ كراهتهم ونَفْرتهم عن موافاة النفير.

والشَّوكةُ في الأصل: واحدةُ الشَّوك المعروف، ثم استُعيرت للشدَّة والحِدَّة، وتُطلق على السلاح أيضاً، وفسَّرها بعضُهم به هنا.

﴿وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ﴾أي: يُظهِرَ كونَه حقًّا ﴿بِكَلِمَٰتِهِۦ﴾المُوحَى بها في هذه القصَّة، أو أوامره للملائكة بالإمداد، أو بما قضى من أَسْر الكفار، وقَتْلهم، وطَرْحهم في قَلِيب بدر.

وقُرئ: «بكلمتِهِ» بالإفراد(٢)؛ لجعل المتعدِّد كالشيء الواحد، أو على أن المراد بها كلمةُ «كن» التي هي عند الكثير عبارةٌ عن القضاء والتكوين.

﴿وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٧﴾ أي: آخرَهم، والمراد: يُهلكهم جملةً من أصلهم؛ لأنه لا يفنى الآخرُ إلا بعد فناءِ الأول، ومنه سُمِّي الهلاكُ دباراً.

والمعنى: أنتم تريدون سَفْساف الأمور، والله عزَّ وجلَّ يريد مَعَاليها، وما يرجع

---

(١) البحر ٤/ ٤٦٤.

(٢) القرءات الشاذة ص٤٩، والكشاف ٢/ ١٤٥.

إلى علوِّ كلمة الحقِّ، وسموِّ رتبة الدِّين، وشتَّان بين المُرادَين، وكأنه للإشارة إلى ذلك عبَّر أولاً بالوِدادة، وثانياً بالإرادة.

وقوله تعالى: ﴿لِيُحِقَّ ٱلْحَقَّ وَيُبْطِلَ ٱلْبَٰطِلَ﴾جملةٌ مستأنفةٌ سِيْقت لبيان الحكمةِ الدَّاعية إلى اختيار ذاتِ الشَّوكة ونَصْرهم عليها مع إرادتهم لغيرها، واللامُ متعلِّقةٌ بفعل مقدَّر مؤخَّر عنها، أي: لهذه الحكمة الباهرة فَعَل ما فَعَل، لا لشيء آخر.

وليس فيه مع ما تقدَّم تكرارٌ؛ إذ الأولُ لبيانِ تفاوتِ ما بين الإرادتين، وهذا لبيان الحكمة الداعية إلى ما ذُكر. وأشار الزمخشريُّ إلى أن هذا نظيرُ قولك: أَرَدْتَ أن تَفْعَلَ الباطلَ، وأَرَدْتُ أن أَفْعلَ الحقَّ، ففعلتُ ما أَرَدْتُه لكذا، لا لمقتضى إرادتك، وليس نظيرَ قولك: أردتُ أن أكرم زيداً لإكرامه، ليكون فيه ما يكون(١).

ومعنى إبطال الباطل على طَرْز ما أشرنا إليه في إحقاق الحقِّ.

﴿وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ۝٨﴾ذلك، أعني: إحقاقَ الحقِّ وإبطالَ الباطل، والمرادُ بهم المشركون، لا مَن كَرِهَ الذهابَ إلى النفير لأنه جُرْم منهم، كما قيل.

﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾بدلٌ من «إذ يعدكم»، وإن كان زمانُ الوعد غيرَ زمان الاستغاثة؛ لأنه بتأويل أنَّ الوعد والاستغاثَة وَقَعا في زمنٍ واسع كما قال الطيبيُّ، قيل: وهو يَحتَمِلُ بدَلَ الكلِّ إن جُعِلا متَّسعين، وبدل البعض إن جُعِلَ الأول متَّسعاً والثاني معياراً.

وجُوِّز أن يكون متعلِّقاً بقوله سبحانه: «ليحق». واعتُرض بأنه مستقبل لنصبه بـ أنْ، و«إذ» للزمان الماضي، فكيف يعمل بها؟

وأُجيب بأن ذلك مبنيٌّ على ما ذهب إليه بعضُ النحاة كابن مالك من أنَّ «إذ» قد تكون بمعنى إذا للمستقبل، كما في قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ۞ إِذِ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ

(١) كلام الزمخشري في الكشاف ٢/ ١٤٥: فإن قلت: أليس هذا تكريراً؟ قلت: لا؛ لأن المعنيين متباينان، وذلك أن الأول تميز بين الإرادتين، وهذا بيان لغرضه فيما فعل من اختيار ذات الشوكة على غيرها لهم، ونصرتهم عليها، وأنه ما نصرهم ولا خذل أولئك إلا لهذا الغرض الذي هو سيد الأغراض. اهـ. وما ذكره المصنف لعله منقول من أحد حواشي أو شروح الكشاف.

أَعْنَاقِهِمْ﴾ [غافر: ٧٠-٧١]، وقد يُجعل من التعبير عن المستقبل بالماضي لتحقُّقه.

وقال بعضُ المحقِّقين في الجواب: إن كونَ الإحقاق مستقبلاً إنَّما هو بالنسبة إلى زمانِ ما هو غايةٌ له من الفعل المقدَّر، لا بالنسبة إلى زمانِ الاستغاثة حتى لا يعمَلَ فيه، بل هما في وقتٍ واحد، وإنما عبَّر عن زمانها بـ «إذ» نظراً إلى زمن النزول، وصيغةُ الاستقبال في «تستغيثون» لحكاية الحال الماضية؛ لاستحضارِ صورتها العجيبة.

وقيل: هو متعلِّق بمضمَرٍ مستأنف أي: اذكروا. وقيل: بـ «تودُّون». وليس بشيء.

والاستغاثةُ كما قال غيرُ واحدٍ: طلبُ الغَوْث، وهو التخليصُ من الشدَّةِ والنِّقمةِ، والعونُ، وهو متعدٍّ بنفسه، ولم يقع في القرآن الكريم إلا كذلك، وقد يتعدَّى بالحرف، كقوله:

حتى استغاث بماءٍ لا رِشاءَ له من الأباطح في حافاته البُرَكُ[1]

وكذا استعملَه سيبويه[2]، وزَعْمُ أنه خطأٌ خطأ.

والظاهر أن المستغيث هم المؤمنون، قيل: إنهم لمَّا علموا أن لا محيصَ من القتال أخذوا يقولون: أي ربِّ، انصُرْنا على عدوِّك، أغِثْنا يا غياثَ المستغيثين. وقال الزُّهريُّ: إنه رسول الله ﷺ والمسلمون معه.

وظاهرُ بعض الأخبار يدلُّ على أنه الرسول عليه الصلاة والسلام؛ فقد أخرج أحمدُ ومسلمٌ وأبو داود والترمذيُّ وغيرُهم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: حدَّثني عمر بنُ الخطاب رضي الله عنه قال: لما كان يومُ بدر نظر النبيُّ ﷺ إلى أصحابه وهم ثلاثُ مئة وبضعةَ عشر رجلاً، ونظر إلى المشركين فإذا هم ألفٌ وزيادة، فاستقبَلَ نبيُّ الله ﷺ القِبْلة، ثم مدَّ يدَه وجعل يهتِفُ بربِّه: «اللهمَّ أنجِزْ لي ما وعدتَني، اللهمَّ إن تَهلك

(١) البيت لزهير بن أبي سلمى، وهو في ديوانه بشرح أبي العباس ثعلب ص١٧٥. وقوله: لا رشاء له؛ أي: ظاهر يجري على وجه الأرض. وقد تحرف رشاء في الأصل و(م) إلى رشاد. والبرك: طائر أبيض.

(٢) في الكتاب ٢/ ٢١٥.

هذه العِصابةُ من أهل الإسلام لا تُعبَدُ في الأرض». فما زال يهتِفُ بربِّه، مادًّا يديه، مستقبِلَ القِبلة، حتى سقط رداؤه، فأتاه أبو بكر رضي الله عنه، فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه، ثم التزَمَه من ورائه وقال: يا نبيَّ الله، كفاك مناشدَتَك ربَّك؛ فإنه سينجِزُ لك ما وعدك. فنزلت الآيةُ في ذلك[١]. وعليه فالجمعُ للتعظيم.

﴿فَٱسۡتَجَابَ لَكُمۡ﴾أي: فأجاب دعاءكم عَقِيب استغاثتكم إيَّاه سبحانه على أتمِّ وجه.

﴿أَنِّي مُمِدُّكُم﴾أي: بأنِّي، فحذَفَ الجارَّ، وفي كون المنسبك بعد الحذف منصوباً أو مجروراً خلافٌ.

وقرأ أبو عَمرو بالكسر[٢] على تقدير القول، أو إجراءِ «استجاب» مجرى قال؛ لأن الاستجابةَ من جنس القول. والتأكيدُ للاعتناء بشأن الخبر، وحملُه على تنزيل غير المنكَر بمنزلة المنكَر بمنزلة المنكَر عندي.

والمرادُ بـ «ممدكم»: معينُكم وناصرُكم.

﴿بِأَلۡفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُرۡدِفِينَ ۝٩﴾أي: وراء كلِّ مَلَكٍ مَلَكٌ، كما أخرجه ابنُ جرير وغيرُه عن ابن عباس رضي الله عنهما[٣].

ورَدِف وأردَفَ بمعنى، كتَبِعَ وأتبَعَ في قول، وعن الزجَّاج[٤] أن بينهما فرقاً: فرَدِفتُ الرجلَ بمعنى: ركبتُ خلفَه، وأردَفْتُه بمعنى: أركبتُه خلفي.

وقال بعضهم: ردِفتُ وأردفتُ: إذا فعلتَ ذلك [بنفسك][٥]، فإذا فعلتَه بغيرك فأردفتُ لا غير.

---

(١) مسند أحمد (٢٠٨)، وصحيح مسلم (١٧٦٣)، وسنن أبي داود (٢٦٩٠)، وسنن الترمذي (٣٠٨١). والمذكور قطعة من الحديث، وهي لم ترد في رواية أبي داود.

(٢) القراءات الشاذة ص٤٨-٤٩، والكشاف ٢/ ١٤٥، والبحر المحيط ٤/ ٤٦٥. والمشهور عن أبي عمرو القراءة بفتح الهمزة.

(٣) تفسير الطبري ١١/ ٥٤.

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٤٠٢.

(٥) ما بين حاصرتين من تهذيب اللغة ٤/ ٩٧، واللسان والتاج (ردف)، وحاشية الشهاب ٤/ ٢٥٦، وعنه نقل المصنف.

وجاء أردَفَ بمعنى: اتَّبع مشدداً، وهو يتعدَّى لواحد، وبمعنى: أَتْبع مخففاً، وهو يتعدَّى لاثنين على ما هو المشهور، وبكلٍّ فُسِّر هنا، وقدَّروا المفعول والمفعولين حسبما يصحُّ به المعنى ويقتضيه، وجعلوا الاحتمالات خمسةً:

احتمالان على المعنى الأول:

أحدُهما: أن يكون الموصوفُ جملةَ الملائكة، والمفعول المقدَّر المؤمنين، والمعنى: متَّبعين المؤمنين، أي: جائين خلفَهم.

وثانيهما: أن يكون الموصوفُ بعضَ الملائكة، والمفعولُ بعضاً آخر، والمعنى: مُتْبِعاً بعضُهم بعضاً آخَرَ منهم، كرُسُلهم عليهم السلام.

وثلاثةُ احتمالات على المعنى الثاني:

الأول: أن يكون الموصوفُ كلَّ الملائكة، والمفعولان: بعضَهم بعضاً، على معنى أنهم جعلوا بعضَهم يَتْبَع بعضاً.

الثاني كذلك، إلا أنَّ المفعول الأول بعضُهم، والثاني المؤمنين، على معنى أنهم أتبعوا بعضَهم المؤمنين، فجعلوا بعضاً منهم خلفَهم.

والثالث كذلك أيضاً، إلا أن المفعولين أنفسهم والمؤمنين، على معنى أنهم أتبعوا أنفسَهم وجملتَهم المؤمنين، فجعلوا أنفسهم خلفهم.

وقرأ نافع ويعقوب: «مُرْدَفين» بفتح الدال[1]، وفيه احتمالان: أن يكون بمعنى متَّبَعين بالتشديد، أي: اتَّبعهم غيرُهم، وأن يكون بمعنى مُتْبَعين بالتخفيف، أي: جعلوا أنفسَهم تابعةً لغيرهم، وأُريد بالغير في الاحتمالين المؤمنون، فتكونُ الملائكةُ على الأول مقدِّمةَ الجيش، وعلى الثاني ساقَتَهم.

وقد يقال: المرادُ بالغير آخرون من الملائكة، وفي الآثار ما يؤيِّده؛ أخرج ابنُ جرير عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهَه قال: نزل جبريلُ عليه السلام في ألف من الملائكة عن ميمنةِ النبيِّ ﷺ وفيها أبو بكر رضي الله عنه، ونزل ميكائيلُ عليه السلام في

(١) التيسير ص١١٦، والنشر٢/ ٢٧٥.

ألفٍ من الملائكة عن ميسَرة النبيِّ ﷺ وأنا فيها[١]. لكن في «الكشاف» بدل الألْف في الموضعين: خمس مئة[٢].

وقرئ: «مردِّفين» بكسر الراء وضمها[٣]، وأصله على هذه القراءة: مُرْتَدِفين بمعنى مترادفين، فأُبدلت التاء دالاً لقرب مخرجِهما، وأُدغمت في مثلها، فالتقى الساكنان، فحرِّكت الراءُ[٤] بالكسر على الأصل، أو لإتباع الدال، أو بالضمِّ لإتباع الميم، وعن الزجَّاج[٥] أنه يجوز في الراء الفتحُ أيضاً للتخفيف، أو لنقلِ حركة التاء، وهي القراءةُ التي حكاها الخليلُ عن بعض المكيين.

وذكر أبو البقاء[٦] أنه قرئ بكسر الميم والراء، ونَقَل عن بعضهم أن مَرَدَّفاً بفتح الراء وتشديد الدال من رَدَّف بتضعيف العين، أو أن التشديد بدلٌ من الهمزة، كأفرحتُه وفرَّحته.

ومن الناس من فسَّر الارتداف بركوب الشخص خلفَ الآخر، وأنكره أبو عُبيدة[٧]، وأيَّده بعضهم.

وعن السُّدِّي أنه قرأ: «بآلاف» على الجمع[٨]، فيوافقُ ما وقع في سورة أخرى: ﴿بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ﴾ [آل عمران: ١٢٤] و﴿بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ﴾ [آل عمران: ١٢٥] قيل: ووجه التوفيقِ بينَه وبين المشهور أن المراد بالألف: الذين كانوا على المقدِّمة أو الساقَة، أو وجوهُهم، أو من قاتل منهم.

---

(١) تفسير الطبري ١١/ ٥٨.

(٢) الكشاف ٢/ ١٤٥.

(٣) المحتسب ١/ ٢٧٣، والبحر ٤/ ٤٦٥.

(٤) تحرفت في الأصل إلى: الدال. والمثبت من (م).

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٤٠٣.

(٦) في الإملاء ٣/ ٩٧.

(٧) كذا في الأصل و(م)، وفي الدر المصون ٥/ ٥٦٧: أبو عُبيد.

(٨) القراءات الشاذة ص٤٩، والبحر المحيط ٤/ ٤٦٥، وقد تحرفت فيهما إلى: «بالآلف». وقد نص في الدر المصون ٥/ ٥٦٦ أنها على وزن: أَحْمال. وذكر أبو حيان والسمين عن الجحدري قراءة: «بآلُفٍ» على وزن أَفْلُس.

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن الشَّعبي أنه قال: كان ألفٌ مردفين، وثلاثةُ آلاف منزَلين. وهو جمعٌ ليس بالجيِّد[١].

وأخرج ابنُ جرير وعَبْد بن حُميد عن قتادة أنهم أُمِدُّوا أولاً بألف، ثم بثلاثة آلاف، ثم أكملَهم الله تعالى خمسةَ آلاف[٢].

وأنتَ تعلم أن ظاهر ما رُوي عن الحَبْر يقتضي أن ما في الآية ألفان في الحقيقة، وصرَّح بعضُهم أن ما فيها بيانٌ إجمالي لما في تلك السورة، بناءً على أن معنى «مردفين»: جاعلين غيرَهم من الملائكة رديفاً لأنفسهم، وهو ظاهر في أن المراد بالألف الرؤساءُ المستتبِعون لغيرهم.

والأكثرون على أن الملائكة قاتلتْ يومَ بدر، وفي الأخبار ما يدلُّ عليه، وذكروا أنها لم تقاتل يوم الأحزاب ويوم حُنين، وتفصيلُ ذلك في السِّيَر، وقد تقدَّم بعضُ الكلام فيما يتعلَّق بهذا المقام فتذكَّر.

﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ﴾ كلامٌ مستأنَفٌ لبيان أنَّ المؤثِّر الحقيقيَّ هو الله تعالى؛ ليثق به المؤمنون، ولا يقنطوا من النَّصر عند فقدان أسبابه، والجَعْل متعدٍّ إلى واحد، وهو الضميرُ العائدُ إلى المصدر المنسبك في «أني ممدُّكم» على قراءة الفتح، والمصدرِ المفهومِ من ذلك على الكسر، واعتبارُ القول ورجوعُ الضمير إليه ليس بمعتبرٍ من القول.

أي: وما جعل إمدادَكم بهم لشيء من الأشياء ﴿إِلَّا بُشْرَىٰ﴾ أي: بشارةً لكم بأنكم تُنصَرون ﴿وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِۦ﴾ أي: بالإمداد ﴿قُلُوبُكُمْ﴾ وتسكن إليه نفوسُكم، وتزول عنكم الوسوسةُ.

ونصب «بشرى» على أنه مفعولٌ له، و«التطمئن» معطوفٌ عليه، وأُظهرت اللام لفقد شرطِ النصب، وقيل: للإشارة إلى أصالته في العلِّية، وأهميته في نفسه، كما قيل في قوله سبحانه: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ [النحل: ٨].

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٦٦٣.

(٢) تفسير الطبري ٦/ ٢٥، وعزاه لعبد بن حميد السيوطي في الدر ٣/ ١٧١.

وقيل: إنَّ الجَعْل متعدٌّ إلى اثنين ثانيهما «بشرى» على أنه استثناءٌ من أعمِّ المفاعيل، واللامُ متعلِّقة بمحذوفٍ مؤخَّر، أي: وما جعله الله تعالى شيئاً من الأشياء إلا بشارةً لكم، ولتطمئنَّ به قلوبُكم فعَلَ ما فعَلَ لا لشيء آخر، والأولُ هو الظاهر.

وفي الآية إشعارٌ بأنَّ الملائكة لم يُباشروا قتالاً، وهو مذهبٌ لبعضهم، ويُشعر ظاهرُها بأنَّ النبيَّ ﷺ أخبرهم بذلك الإمداد، وفي الأخبار ما يؤيِّده، بل جاء في غير ما خبرٍ أن الصحابةَ رأوا الملائكةَ عليهم السلام.

ورُوي عن أبي أُسَيْدٍ ـ وكان قد شهد بدراً ـ أنه قال بعدما ذهب بصرُه: لو كنتُ معكم اليوم ببدر ومعي بصري لأريتُكم الشِّعب الذي خرجتْ منه الملائكة.

﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِۚ﴾ أي: وما النَّصرُ بالملائكة وغيرِهم من الأسباب إلا كائنٌ من عنده عزَّ وجل، فالمنصورُ هو من نَصَره الله سبحانه، والأسبابُ ليست بمستقلَّة. أو المعنى: لا تحسبوا النصرَ من الملائكة عليهم السلام؛ فإنَّ الناصرَ هو الله تعالى لكم وللملائكةِ، وعليه فلا دخل للملائكة في النصر أصلاً. وجعل بعضهم القصر على الأول إفرادي، وعلى الثاني قلبيّ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ لا يُغالَب في حكمه، ولا يُنازَعُ في قضيَّته ﴿حَكِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ يفعل كلَّ ما يفعل حسبما تقتضيه الحكمةُ الباهرة.

والجملة تُعليلٌ لما قبلها، وفيها إشعارٌ بأنَّ النصر الواقعَ على الوجه المذكور من مقتضيات الحكمة البالغة.

﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ﴾ أي: يجعله غاشياً عليكم، ومحيطاً بكم. والنعاسُ: أولُ النوم قبل أن يَثْقُل.

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن قتادة أن النُّعاس في الرأس، والنوم في القلب(١). ولعل مراده الثِّقَل والخِفَّة، وإلا فلا معنى له. والفعل نعَسَ كمنع، والوصف ناعس، ونعسان قليلٌ.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٦٦٤.

و«إذ يغشيكم» بدلٌ ثانٍ من «إذ يعدكم» على القول بجواز تعدُّد البدل.

وفيه إظهارُ نعمةٍ أخرى؛ فإن الخوف أطار كَرَاهُم من أوكاره، فلما طامَنَ الله تعالى قلوبَهم رفرفَ بجناحه عليها فنعسوا. وصيغةُ المضارع لحكاية الحال الماضية، أو هو منصوبٌ باذكروا.

وجُوِّز تعلُّقه بـ «النصر»، وضُعِّف بأن فيه إعمالَ المصدر المعرَّف بأل، وفيه خلافُ الكوفيين، والفصلَ بين المصدر ومعموله، وعملَ ما قبل «إلا» فيما بعدَها من غير أن يكون ذلك المعمولُ مستثنى، أو مستثنى منه، أو صفةً له، والجمهورُ لا يجوِّزون ذلك خلافاً للكسائيِّ والأخفش.

وتعلُّقُه(١) بما في «عند الله» من معنى الفعل. وقيل عليه: إنه يلزمُ تقييدُ استقرار النَّصر من الله تعالى بهذا الوقت، ولا تقييدَ له به. وأجاب الحلبيُّ بأن المراد به نصرٌ خاصٌّ، فلا محذور في تقييده(٢).

وبالجعل، وفيه الفصلُ، وعملُ ما قبل «إلا» فيما ليس أحدَ الثلاثة.

وبما دلَّ عليه: «عزيز حكيم»، وفيه لزومُ التقييد، ولا تقييد، وأُجيب بما أُجيب. والإنصافُ بُعْد الاحتمالات الأربع.

وقرأ نافع: «يُغْشِيكم» بالتخفيف(٣)، من الإغشاء بمعنى التغشية، والفاعلُ في القراءتين هو الله تعالى.

وقرأ ابنُ كثير وأبو عمرو: «يغشاكم»(٤) على إسناد الفعل إلى النُّعاس.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿أَمَنَةً مِّنْهُ﴾ نصبٌ على أنه مفعولٌ له، وهو مصدرٌ بمعنى الأمن، كالمَنَعة، وإن كان قد يكونُ جمعاً وصفةً بمعنى آمنين كما ذكره الراغب(٥)، واستُشكل بأن شرط النصبِ الذي هو اتحادُ فاعِلِه وفاعلِ الفعل العامل

(١) معطوف على تعلقه المتقدم.
(٢) الدر المصون ٥/ ٢٧٤.
(٣) النشر ٢/ ٢٧٦. وسقطت القراءة من مطبوع التيسير.
(٤) التيسر ص١١٦، والنشر ٢/ ٢٧٦.
(٥) مفردات ألفاظ القرآن (أمن).

فيه مفقودٌ؛ إذ فاعلُه هم الصحابةُ الآمنون ﷺ، وفاعلُ الآخر هو الله على القراءتين الأُولبين، والنُّعاس على الأخرى.

وأُجيب بأنه مفعولٌ له باعتبار المعنى الكنائيِّ؛ فإنَّ «يغشاكم النعاس» يلزمه تنعسون، و«يغشيكم» بمعناه، فيتَّحِدُ الفاعلان؛ إذ فاعلُ كلٍّ حينئذٍ الصحابةُ.

وقال بعض المدقِّقين: إنه على القراءتين الأُولبين يجوز أن يكون منصوباً على العِلِّية لفعلٍ مترتِّبٍ على الفعل المذكور، أي: يغشيكم النعاس فتنعسون أمناً، أو على أنه مصدرٌ لفعل آخر كذلك، أي: فتأمنون أمناً، وعلى القراءة الأخيرة منصوبٌ على العِلِّيَّة بـ «يغشاكم» باعتبار المعنى؛ فإنه في حكم تنعسون، أو على أنه مصدرٌ لفعل مترتِّب عليه كما علمت، وما تقدَّم أقلُّ انتشاراً.

وجُوِّز أن يُراد بالأَمَنة الإيمانُ بمعناه اللغويّ: وهو جعلُ الغير آمناً، فيكون مصدر آمَنَه، وهو على بُعْده إنما يتمشَّى في القراءتين الأُولبين؛ لأنَّ فاعل التغشية والأمان هو الله تعالى، وأما على القراءة الأخرى فلا، ويحتاج إلى ما مرَّ.

ومن الناس من جوَّز فيها أن يُجعل الأمنُ فعلَ النعاس على الإسناد المجازيِّ؛ لكونه من ملابسات أصحابِ الأمن، والإسنادُ في ذلك مقدَّر، وليس المرادُ به النسبةَ التي بين الفعلِ والمفعول له، أي: يغشاكم النعاس لأمنةٍ، أو على تشبيه حاله بحال إنسان شأنُه الأمن والخوفُ، وأنه حصَلَ له من الله تعالى الأمانُ من الكفار في مثل ذلك الوقت المَخُوف، فلذلك غَشِيَكم(١) وأنامَكم، فيكون الكلامُ تمثيلاً وتخييلاً للمقصود بإبراز المعقول في صورة المحسوس.

والقطب جَعَل في الكلام استعارةً بالكناية، حيث ذكر أنه شبَّهَ النعاسَ بشخص من شأنه أن يأتيهم، لكنَّه لا يأتيهم في وقت الخوف، وإذا أَمِنَ أتاهم، ثم ذكر النعاسَ وأراد ذلك الشخصَ، والقرينةُ ذِكْر الأَمَنة لأنها من لوازم المشبَّه به. وقد وصف الزمخشريُّ النوم بنحو ذلك في قوله:

يهابُ النومُ أن يغشى عيوناً ... تهابُك فهو نفَّارٌ شَرُودُ(٢)

---

(١) في (م) غشاكم، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٤/ ٢٥٧.

(٢) البيت من قصيدة للزمخشري فيما ذكر الشهاب الخفاجي، وهو في الكشاف ٢/ ١٤٧، =

وما يقال: إنَّ مثل هذا إنما يليقُ بالشعر لا بالقرآن الكريم فغيرُ مسلَّم.

وذكر ابنُ المنير[١] في توجيه اتِّحاد الفاعل على القراءتين أنَّ لقائلٍ أن يقول: فاعلُ تغشيةِ النعاسِ إيَّاهم هو الله تعالى، وهو فاعل الأَمَنة أيضاً؛ لأنه خالقُها، فحينئذٍ يتَّحد فاعلُ الفعل والعِلَّة، فيرتفعُ السؤال، ويزول الإشكال على قواعد أهل السنة التي تقتضي نسبةَ أفعال الخلق إلى الله تعالى على أنه خالقُها ومبدعُها.

وتعقَّبه[٢] بأن للمُورِدِ أن يقول: المعتبَرُ الفاعل اللغويُّ، وهو المتصف بالفعل، وهو هنا ليس إلا العبد؛ إذ لا يقال لله سبحانه وتعالى: آمِنٌ وإن كان هو الخالقُ، وحينئذٍ يحتاج إلى الجواب بما سلَفَ.

والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع صفةً لـ «أَمَنَة»، أي: أمنةً كائنة منه تعالى لكم، ولعل مغايرةَ ما هنا لما في سورة «آل عمران» لاختلاف المقام، فقد قالوا: إنَّ ذلك المقامَ اقتضى الاهتمامَ بشأن الأمن، ولذلك قدَّمه سبحانه وتعالى، وبسط الكلام فيه ـ كما لا يخفى على مَنْ تأمَّل في السياق والسباق ـ بخلافه هنا؛ لأنه في مقام تعداد النِّعم، فلذا جيء بالقصة مختصرةً للرمز.

وقرئ: «أَمْنة» بالسكون[٣]، وهو لغةٌ فيه.

﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ﴾ عطفٌ على «يُغشِّيكم» وكان هذا قبلَ النعاس كما رُوي عن مجاهد.

وتقديمُ الجارِّ والمجرور على المفعول به للاهتمام بالمقدَّم، والتشويق إلى المؤخَّر، كما مرَّ غير مرَّةٍ، وتقديم «عليكم» لما أنَّ بيان كون التنزيل عليهم أهمُّ من بيان كونه من السماء.

وقرأ ابنُ كثير وسَهْل ويعقوب وأبو عمرو: «يُنْزِل» بالتخفيف[٤] من الإنزال.

= وتفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/٢٥٨، والبحر المحيط ٤/٤٦٨.

(١) في الانتصاف ٢/١٤٦.

(٢) يعني ابن المنير.

(٣) وهي قراءة ابن محيصن، ورويت عن النخعي ويحيى بن يعمر. البحر المحيط ٤/٤٦٨.

(٤) التيسير ص٧٥، والنشر ٢/٢١٨، ولم نقف على من نسبها إلى سهل.

وقرأ الشعبيُّ: «ما ليُطَهِّرَكُمْ به»(١) أي: من الحدث الأصغر والأكبر، ووجهُها ـ كما قال ابنُ جنيّ(٢) ـ أن «ما» موصولةٌ، واللام متعلِّقةٌ بمحذوفٍ وقع صلةً لها، أي: ويُنزل عليكم الذي ثبَتَ لتطهيركم، ونظيرُ هذه اللام اللامُ في قولك: أعطيتُ الثوبَ الذي لدَفْع البرد، وهي في قراءة الجماعة نظيرُ اللام في قولك: زرتُك لتُكرمني، ومرجِعُ القراءتين واحدٌ، والمشهورةُ أفصحُ بالمراد.

وانظر لِمَ لا يجوز أن تُخَرَّج هذه القراءةُ على ما سُمِعَ من قولهم: اسقني ما، بالقصر، وقد حكى ذلك في «القاموس»(٣)، وأرى أن العدولَ عن ذلك ـ إن جاز ـ كالتيمُّم مع وجود الماء.

﴿وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ أي: وسوسَتَه وتخويفَه إيَّاكم من العطش؛ أخرج ابنُ المنذر وأبو الشيخ من طريق ابن جُرَيج عن ابن عباس ﵄، أن المشركين غَلَبوا المسلمين في أول أمرهم على الماء، فظمِئ المسلمون وصَلُّوا مُجْنِبِين مُحْدِثين، وكانت بينهم رمالٌ، فألقى الشيطانُ في قلوبهم الحُزْن، وقال: أتزعمون أنَّ فيكم نبيًّا، وأنكم أولياءُ الله تعالى، وتصلُّون مُجْنِبِين مُحْدِثين؟ فأنزل الله تعالى من السماء ماءً، فسال عليهم الوادي، فشربوا وتطهَّروا، وثبتَتْ أقدامُهم، وذهبت وسوسةُ الشيطان(٤).

وفسَّر بعضُهم الرجزَ هنا بالجنابة مع اعتبار كون التطهير منها، واعتُرِض بلزومِ التكرار، ودُفِع بأنَّ الجملة الثانيةَ تعليلٌ للأولى، والمعنى: طهَّركم من الجنابة؛ لأنها كانت من رجز الشيطان وتخييله.

وقُرِئ: «رجس»(٥)، وهو بمعنى الرِّجز.

﴿وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ﴾ أي: يقوِّيها بالثقة بلطف الله تعالى فيما بعدُ بمشاهدةِ طلائعه. وأصلُ الربط: الشدُّ، ويقال لمن صبَرَ على الشيء: ربَطَ نفسَه عليه.

---

(١) المحتسب ١/ ٢٧٤، والبحر المحيط ٤/ ٤٦٨.
(٢) في المحتسب ١/ ٢٧٤.
(٣) مادة: (موه).
(٤) الدر المنثور ٣/ ١٧١.
(٥) في المحتسب ١/ ٢٧٥، والبحر ٤/ ٤٦٩.

قال الواحديُّ[1]: ويُشبه أن تكون «على» صلةً، أي: وليربطَ قلوبَكم. وقيل: الأصلُ ذلك، إلا أنه أتى بـ «على» قصداً للاستعلاء، وفيه إيماءٌ إلى أن قلوبَهم قد امتلأتْ من ذلك، حتى كأنَّه علا عليها، وفي ذلك من إفادة التمكُّنِ ما لا يخفى.

﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ ﴿١١﴾﴾ ولا تَسُوخَ في الرمل، فالضمير للماء كالأول. وجوِّز أن يكون للرَّبط؛ والمرادُ بتثبيت الأقدام- كما قال أبو عُبيدة- جعلُهم صابرين، غيرَ فارِّين، ولا متزلزلين[2].

﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ متعلِّق بمضمرٍ مستأنفٍ، أي: اذكر، خُوطب به النبيُّ ﷺ بطريقِ التَّجريدِ حسبما ينطِقُ به الكاف.

وقيل: منصوبٌ بـ «يثبت»، ويتعيَّن حينئذٍ عَوْد الضمير المجرور في «به» إلى الربط؛ ليكون المعنى: ونُثبِّتَ الأقدامَ بتقويةِ قلوبكم وقتَ الإيحاء إلى الملائكة، والأمرِ بتثبيتهم إياكم، وهو وقت القتال. ولا يصحُّ أن يعود إلى الماء؛ لتقدُّم زمانه على زمان ذلك، وقال بعضُهم: يجوز ذلك؛ لأنَّ التثبيتَ بالمطر باقٍ إلى زمانه، أو يُعتبر الزمانُ متَّسعاً قد وقع جميعُ المذكور فيه، وفائدةُ التقييد التذكيرُ بنعمةٍ أخرى، والإيماءُ إلى اقترانِ تثبيتِ الأقدام بتثبيت القلوب المأمور به الملائكةُ الذين لا يعصون الله ما أمَرَهم ويفعلون ما يؤمرون، أو الرمزُ إلى أن التقويةَ وقعتْ على أتمِّ وجهٍ.

وقيل: هو بدلٌ ثالث من «إذ يعدكم»، ويُبعِدُه تخصيصُ الخطاب بسيِّد المخاطبين عليه الصلاة والسلام.

واختار بعضُ المحقِّقين الأولَ مدَّعياً أن في الثاني تقييدَ التثبيت بوقتٍ مبهَمٍ، وليس فيه مزيدُ فائدة، وفي الثالث إباءُ التخصيص عنه، مع أنَّ المأمورَ به ليس من

(١) في الوسيط ٢/ ٤٤٧.

(٢) مجاز القرآن ١/ ٢٤٢. وقد تعقبه الطبري في تفسيره ١١/ ٦٨-٦٩، قائلاً: وذلك قول خلاف لقول جميع أهل التأويل من الصحابة والتابعين... ثم ذكر أن معناه: ويثبت أقدام المؤمنين بتلبيد المطر الرمل حتى لا تسوخ فيه أقدامهم وحوافر دوابهم.

الوظائف العامة للكلِّ كسائر أخواته، ولا يستطيعُهُ غيرُه عليه الصلاة والسلام؛ لأنَّ الوحي المذكورَ قبل ظهوره بالوحي المذكور[(١)].

ولا يخفى على المتأمِّل أنَّ ما ذُكر لا يقتضي تعيُّنَ الأول، نعم يقتضي أولويَّته.

والمراد بـ «الملائكة»: الملائكةُ الذين وقَعَ بهم الإمدادُ، وصيغةُ المضارع لاستحضار الصورة، والمعنى: إذ أَوْحَى.

﴿أَنِّي مَعَكُمْ﴾ أي: معينُكم على تثبيتِ المؤمنين، ولا يمكن حملُه على إزالةِ الخوف كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]؛ لأن الملائكةَ لا يخافون من الكَفَرة أصلاً، وما تُشعر به كلمة «مع» من متبوعيَّة الملائكة لا يضرُّ في مثل هذه المقامات، وهو نظير: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ١٥٣] ونحوه، والمنسبكُ مفعولُ «يوحي».

وقرئ: «إني» بالكسر على تقدير القول، أي: قائلاً: إني معكم، أو إجراء الوحي مجراه؛ لكونه متضمِّناً معناه[(٢)].

والفاءُ في قوله سبحانه: ﴿فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ لترتيب ما بعدَها على ما قبلَها، والمرادُ بالتثبيت: الحملُ على الثباتِ في موطنِ الحرب، والجِدُّ في مقاساة شدائد القتال قالاً أو حالاً، وكان ذلك هنا ـ في قولٍ ـ بظهورهم لهم في صورةٍ بشريةٍ يعرفونها، ووَعْدِهم إياهم النصرَ على أعدائهم؛ فقد أخرج البيهقيُّ في «الدلائل»[(٣)] أن المَلَك كان يأتي الرجلَ في صورة الرجل يعرفُه، فيقول: أبشروا؛ فإنهم ليسوا بشيء، واللهُ معكم، كرّوا عليهم.

وجاء في روايةٍ: كان المَلَك يتشبَّه بالرجل، فيأتي ويقول: إني سمعتُ المشركين يقولون: والله لئن حَمَلوا علينا لنُكشفنَّ، ويمشي بين الصفين ويقول: أبشروا؛ فإن الله تعالى ناصرُكم.

---

(١) جاءت العبارة في تفسير أبي السعود ٤/ ١٠: لأن الوحي المذكور قبل ظهوره بالوحي المتلوِّ على لسانه عليه الصلاة والسلام ليس من النعم التي يقف عليها عامة الأمة كسائر النعم السابقة التي أُمروا بذكر وقتها بطريق الشكر.

(٢) البحر المحيط ٤/ ٤٦٩، ونسب القراءة إلى عيسى بن عمر بخلاف عنه.

(٣) ٣/ ٥٣.

وقال الزجاج[1]: كان بأشياء يُلقونها في قلوبهم تصحُّ بها عزائمُهم، ويتأكَّد جدُّهم، وللمَلَك قوةُ إلقاء الخير في القلب، ويقال له: إلهامٌ، كما أنَّ للشيطان قوةَ إلقاء الشرِّ، ويقال له: وسوسة.

وقيل: كان ذلك بمجرَّد تكثير السواد.

وعن الحسن: أنه كان بمحاربة أعدائهم.

وذهب إلى ذلك جماعةٌ، وجعلوا قولَه تعالى: ﴿سَأُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ﴾ تفسيراً لقوله تعالى: (أَنِّى مَعَكُمْ)، كأنه قيل: إني معكم في إعانتهم بإلقاء الرُّعب في قلوبِ أعدائهم.

و«الرُّعب» بضم فسكون ـ وقد يقال بضمَّتين، وبه قرأ ابنُ عامرٍ والكسائيُّ[2] ـ: الخوفُ، وانزعاجُ النفس بتوقُّع المكروه، وأصلُه التقطيعُ، من قولهم: رَعَّبْتُ السَّنام ترعيباً: إذا قطعتَه مستطيلاً، كأن الخوفَ يقطع الفؤاد، ويقطع السرور بضده، وجاء: رَعَب السيلُ الوادي: إذا ملأه، كأنَّ السيل قطَعَ السلوك فيه، أو لأنه انقطَعَ إليه من كلِّ الجهات.

وجعلوا قولَه سبحانه وتعالى: ﴿فَٱضْرِبُوا۟﴾ إلخ تفسيراً لقوله تبارك وتعالى: (فَثَبِّتُوا۟) مبيِّن[3] لكيفية التثبيت. وقد أخرج عَبْد بنُ حُمَيد وابنُ مردويه عن أبي داود المازنيِّ قال: بينا أنا أتبعُ رجلاً من المشركين يوم بدرٍ، فأهويتُ بسيفي إليه، فوقع رأسُه قبل أن يصلَ سيفي إليه، فعرفت أنه قتَلَه غيري[4].

وقال ابنُ عباس رضي الله عنهما: بينما رجلٌ من المسلمين يشتدُّ في أَثَر رجلٍ من المشركين أمامَه، إذ سمِعَ ضربةً بالسَّوط فوقَه، وقائلاً يقول: أقدِمْ حَيْزُوم، فخرَّ المشركُ مستلقياً، فنظر إليه فإذا هو قد خُطِمَ وشُقَّ وجهُه، فجاء فحدَّث بذلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «صدقتَ، ذلك من مدَدِ السماء الثالثة»[5].

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٤٠٤.
(٢) وكذلك قرأ به أبو جعفر ويعقوب. النشر ٢/ ٢١٦.
(٣) كذا في الأصل و(م)، وفي تفسير أبي السعود ٤/ ١٠ - والكلام منه -: مبيناً، وهو الصواب.
(٤) الدر المنثور ٣/ ١٧٣، وأخرجه مسلم في سياق حديث طويل (١٧٦٣).
(٥) أخرجه أحمد (٢٣٧٧٨).

وجوَّز بعضُهم أن يكون التثبيتُ بما يُلقون إليهم من وَعْد النصر، وما يتقوَّى به قلوبُهم في الجملة، وقولُه سبحانه وتعالى: (سَأُلْقِى) إلخ جملةٌ استئنافيةٌ جاريةٌ مجرى التعليل لإفادة التثبيت بأنه[1] مصدِّقُه ومبيِّنُه؛ لإعانته إيَّاهم على التثبيت، وقولُه سبحانه وتعالى: (فَٱضْرِبُوا۟) إلخ جملة مستعقبة للتثبيت، بمعنى: لا تقتصِروا على تثبيتهم، وأمدُّوهم بالقتال عَقِيبَه من غيرِ تراخٍ، وكأنَّ المعنى: إني معكم فيما آمرُكم به، فثبِّتوا واضربوا. وجيء بالفاء للنكتةِ المذكورة، ووُسِّط (سَأُلْقِى) تصديقاً للتثبيت، وتمهيداً للأمر بعدَه.

وعلى الاحتمالين تكونُ الآيةُ دليلاً لمن قال: إنَّ الملائكة قاتلت يومَ بدرٍ.

وقال آخرون: التثبيتُ بغيرِ المقاتلة، وقولُه عز وجل: (سَأُلْقِى) تلقينٌ منه تعالى للملائكة على إضمار القول على أنه تفسيرٌ للتثبيت، أو استئنافٌ بيانيٌّ، والخطابُ في «فاضربوا» للمؤمنين صادراً من الملائكة حكاه الله تعالى لنا، وجُوِّز أن يكون ذلك الكلامُ من جملة الملقَّن داخلاً تحت القول، كأنه قيل: قولوا لهم قولي: «سألقي» إلخ، أو كأنه قيل: كيف نثبِّتُهم؟ فقيل: قولوا لهم قولي «سألقي» إلخ، ولا يخفى أنَّ هذا القول أضعفُ الأقوال معنى ولفظاً.

وأما القولُ بأنَّ «فاضربوا» إلخ خطابٌ منه تعالى للمؤمنين بالذات على طريق التلوين، فمبناه توهُّم ورودِهِ قبل القتال، وأنَّى ذلك والسورةُ الكريمة إنَّما نزلت بعد تمام الواقعة؟

وبالجملةِ الآيةُ ظاهرةٌ فيما يدَّعيه الجماعةُ من وقوعِ القتال من الملائكة.

﴿فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ﴾أي: الرؤوس، كما رُوي عن عطاءٍ وعكرمة، وكونُها فوقَ الأعناق ظاهرٌ. وأما المذابحُ- كما قال البعض- فإنها في أعالي الأعناق، و«فوق» باقيةٌ على ظرفيَّتها؛ لأنَّها لا تتصرَّف، وقيل: إنها مفعولٌ به، وهي بمعنى الأعلى إذا كانت بمعنى الرأس، وقيل: هي هنا بمعنى على، والمفعولُ محذوفٌ، أي: فاضربوهم على الأعناق، وقيل: زائدةٌ، أي: فاضربوا الأعناق.

---

(١) في (م): لأنه.

﴿وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ۝١٢﴾ قال ابنُ الأنباريِّ: البَنانُ أطرافُ الأصابع من اليدين والرجلين، والواحدةُ بَنانة، وخَصَّها بعضُهم باليد.

وقال الراغب[١]: هي الأصابعُ، وسُمِّيت بذلك لأنَّ بها إصلاحَ الأحوال التي بها يمكن للإنسان أن يبِنَّ، أي: يقيم، من: أَبَنَّ بالمكان وبَنَّ: إذا أقام، ولذلك خُصَّ في قوله سبحانه وتعالى: ﴿بَلَىٰ قَادِرِينَ عَلَىٰٓ أَن نُّسَوِّيَ بَنَانَهُۥ﴾ [القيامة:٤] وما نحنُ فيه؛ لأجل أنهم بها يُقاتلون ويُدافعون.

والظاهرُ أنها حقيقةٌ في ذلك، وبعضُهم يقول: إنها مجازٌ فيه، من تسمية الكلِّ باسم الجُزْء.

وقيل: المراد بها هنا مطلقُ الأطراف؛ لوقوعِها في مقابلةِ الأعناق والمَقَاتل، والمراد: اضربوهم كيفما اتفقَ من المَقَاتل وغيرِها، وآثَرَه في «الكشاف»[٢].

وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما أنها الجسدُ كلُّه في لغة هُذَيل، ويقال فيها: بنام بالميم.

وتكريرُ الأمرِ بالضرب لمزيدِ التشديد، والاعتناء بأمره.

«ومنهم» متعلِّق به، أو بمحذوف وقع حالاً من «كلّ بنان»، وضُعِّف كونُه حالاً من «بنان» بأنَّ فيه تقديمَ حالِ المضاف إليه على المضاف.

﴿ذَٰلِكَ﴾إشارة إلى الضرب والأمرِ به، أو إلى جميع ما مرَّ.

والخطابُ لرسول الله ﷺ، أو لكلِّ مَنْ ذُكر قبلُ من الملائكة والمؤمنين على البَدَل، أو لكلِّ أحدٍ ممَّن يليقُ بالخطاب. وجُوِّز أن يكون خطاباً للجمع، والكافُ تُفْرَد مع تعدُّد مَنْ خُوْطب بها، وليست كالضمير على ما صرَّحوا به.

ومحلُّ الاسم الرفعُ على الابتداء، وخبرُه قوله سبحانه وتعالى: ﴿بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾وقال أبو البقاء: إنَّ «ذلك» خبرُ مبتدأ محذوف، أي: الأمرُ ذلك[٣]. وليس الأمرُ ذلك. والباءُ للسببية.

---

(١) في مفردات ألفاظ القرآن: (بنّ).
(٢) ٢/ ١٤٨.
(٣) الإملاء ٣/ ١٠٠.

والمشاقَّة: العداوةُ، سُمِّيت بذلك أخذاً من شَقِّ العصا، وهي المُخالَفة، أو لأنَّ كلًّا من المتعادِيَيْن يكون في شقٍّ غيرِ شقِّ الآخر، كما أن العداوةَ سُميت عداوةً لأنَّ كلًّا منهما في عَدْوةٍ، أي: جانبٍ، وكما أن المخاصمةَ من الخَصْم بمعنى الجانب أيضاً، والمراد بها هنا: المخالفةُ، أي: ذلك ثابتٌ لهم، أو واقعٌ عليهم بسبب مخالفتهم لمن لا ينبغي لهم مخالفتُه بوجهٍ من الوجوه.

﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ أي: يُخالف أمرَ الله تعالى ورسولِهِ عليه الصلاة والسلام.

والإظهارُ في مقامِ الإضمار لتربيةِ المَهَابة، وإظهار كمالِ شناعة ما اجترؤوا عليه، والإشعارِ بعِلِّية الحكم، و: «بئس خطيبُ القوم أنت»[(١)] اقتضاه الجمعُ على وجهٍ لا يَبِينُ منه الفرق ممَّن هو في رِبْقة التكليف؛ وأين هذا من ذاك لو وقَعَ ممن لا حَجْرَ عليه؟

وإنما لم يُدْغم المِثْلان لأنَّ الثاني ساكنٌ في الأصل، والحركةُ لالتقاء الساكنين، فلا يُعتدُّ بها.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٣﴾﴾ إما نفسُ الجزاء قد حُذِف منه العائدُ عند من يلتزمُه ولا يكتفي بالفاء في الرَّبط، أي: شديدُ العقاب له، أو تعليلٌ للجزاء المحذوف، أي: يُعاقِبْه الله تعالى؛ فإنَّ الله شديدُ العقاب، وأيًّا ما كان فالشرطيةُ بيانٌ للسَّببية السابقة بطريق برهانيٍّ، كأنه قيل: ذلك العقابُ الشديدُ بسبب المُشاقَّة لله تعالى ورسولِهِ عليه الصلاة والسلام، وكلُّ من يُشاقق اللهَ ورسولَه كائناً مَنْ كان فله بسبب ذلك عقابٌ شديد، فإذَنْ لهم بسببِ مُشاقَّة الله ورسوله عقابٌ شديد.

وقيل: هو وعيدٌ بما أعدَّ لهم في الآخرة بعد ما حاقَ بهم في الدنيا.

قال بعضُ المحققين[(٢)]: ويرُدُّه قولُه سبحانه وتعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٤﴾﴾ فإنه ـ مع كونه هو المسوقَ للوعيد بما ذُكر ـ ناطقٌ بكون

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم (٨٧٠)، وفيه قصة، وينظر ما سيأتي عند تفسير الآية (٦٥) من سورة النمل، وعند تفسير الآية (٥٦) من سورة الأحزاب.

(٢) هو أبو السعود في تفسيره ٤/ ١٠-١١.

المراد بالعقاب المذكورِ ما أصابهم عاجلاً، سواء جُعل «ذلكم» إشارةً إلى نفس العقاب، أو إلى ما تفيدُه الشرطيةُ من ثبوته لهم، أما على الأول فلأنَّ الأظهر أن محلَّه النصبُ بمضمرٍ يستدعيه «فذوقوه»، والواو في «وأنَّ للكافرين» إلخ بمعنى مع، فالمعنى: باشروا ذلكم العقابَ الذي أصابَكم، فذوقوه عاجلاً مع أنَّ لكم عذابَ النار آجلاً، فوقع الظاهرُ موضع المضمر؛ لتوبيخهم بالكفر، وتعليلِ الحكم به، وأما على الثاني فلأنَّ الأقرب أنَّ محلَّه الرفعُ على أنه خبرُ مبتدأ محذوفٍ، وقولُه سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنَّ﴾ إلخ معطوفٌ عليه، والمعنى: حكمُ اللهِ تعالى ذلكم، أي: ثبوتُ هذا العقابِ لكم عاجلاً، وثبوتُ عذابِ النار آجلاً، وقوله تعالى: ﴿فَذُوقُوهُ﴾ اعتراضٌ وُسِّط بين المعطوفين للتَّهديد، والضميرُ على الأول لنفسِ المشار إليه، وعلى الثاني لما في ضمنه. اهـ.

واعتُرض على الاحتمال الأول بأنَّ الكلامَ عليه من باب الاشتغال، وهو إنما يصحُّ لو جوَّزنا صحةَ الابتداء في «ذلكم»، وظاهرٌ أنه لا يجوزُ؛ لأنَّ ما بعد الفاء لا يكونُ خبراً إلا إذا كان المبتدأُ موصولاً، أو نكرةً موصوفةً.

ورُدَّ بأنه ليس متَّفَقاً عليه؛ فإنَّ الأخفشَ جوَّزه مطلقاً، وتقديرُ: باشروا، ممَّا استحسنه أبو البقاء[1] وغيرُه، قالوا: لتكون الفاءُ عاطفةً، لا زائدةً أو جزائيةً كما في نحو: زيداً فاضرِبْه، على كلامٍ فيه.

وبعضُهم يُقدِّر: عليكم، اسمَ فعلٍ. واعترضَه أبو حيان[2] بأن أسماء الأفعال لا تُضمر. واعتذر عن ذلك الحلبيُّ[3] بأن من قدَّر لعلَّه نحا نحوَ الكوفيين؛ فإنَّهم يُجرون اسمَ الفعل مجرى الفعل مطلقاً، ولذلك يُعمِلونه متأخِّراً، نحو: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٤].

وما أشار إليه كلامُه من أنَّ قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنَّ لِلۡكَٰفِرِينَ﴾ إلخ منصوب على أنه مفعولٌ معه على التقدير الأول = لا يخلو عن شيء؛ فإنَّ في نصب المصدر

---

(١) في الإملاء ٣/ ١٠١.
(٢) في البحر المحيط ٤/ ٤٧٢.
(٣) في الدر المصون ٥/ ٥٨٢.

المؤوَّل على أنه مفعولٌ معه نظراً، ومن هنا اختار بعضُهم العطفَ على «ذلكم» كما في التقدير الثاني، وآخرون اختاروا عطفَه على قوله تعالى: ﴿أَنِّي مَعَكُمْ﴾ داخلٌ معه تحتَ الإيحاء، أو على المصدر في قوله سبحانه وتعالى: ﴿بِأَنَّهُمْ شَآقُّواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾.

ولا يخفى أن العطفَ على «ذلكم» يستدعي أن يكون المعنى: باشروا، أو: عليكم، أو: ذوقوا، وأنَّ للكافرين عذاب النار، وهو ممَّا يأباه الذَّوق، ولذا قال العلامةُ الثاني: إنه لا معنى له. والعطفان الآخران لا أدري أيُّهما أمرُّ من الآخر، ولذلك ذهبَ بعضُ المحقِّقين إلى اختيارِ كون المصدر خبرَ مبتدأ محذوف، أو مبتدأً خبرُه محذوف، وقيل: هو منصوبٌ باعلموا.

ولعلَّ أهونَ الوجوه في الآية الوجهُ الأخير.

والإنصافُ أنها ظاهرةٌ في كون المراد بالعقاب ما أصابَهم عاجلاً، والخطابُ فيها مع الكَفَرة على طريق الالتفات من الغَيبة في «شاقُّوا» إليه، ولا يُشترط في الخطاب المعتبرِ في الالتفاتِ أن يكون بالاسمِ كما هو المشهور، بل يكونُ بنحوِ ذلك أيضاً، بشرط أن يكون خطاباً لمن وقَعَ الغائبُ عبارةً عنه، كذا قيل، وفيه كلام.

وقرأ الحسن: «وإنَّ للكافرين» بالكسر(١)، وعليه فالجملةُ تذييليةٌ، واللام للجنس، والواو للاستئناف.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ خطابٌ للمؤمنين بحكمٍ كليٍّ جارٍ فيما سيقعُ من الوقائع والحروب، جيءَ به في تضاعيف القصَّة إظهاراً للاعتناء به، وحثًّا على المحافظة عليه.

﴿إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا﴾ الزحفُ كما قال الراغب(٢): انبعاثٌ مع جرِّ الرِّجْل، كانبعاثِ الصبيِّ قبل أن يمشي، والبعير المُعيي، والعسكر إذا كَثُر فتعثَّر انبعاثُه.

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٩، وزاد أبو حيان في البحر ٤/ ٤٧٣ نسبتها إلى زيد بن علي، وسليمان التيمي.

(٢) في مفردات ألفاظ القرآن (زحف).

وقال غيرُ واحد: هو الدَّبيب، يقال: زَحَفَ الصبيُّ: إذا دبَّ على اسْتِه قليلاً قليلاً، ثم سُمِّي به الجيشُ الدَّهم المتوجِّه إلى العدو؛ لأنه ـ لكثرته وتكاثُفه ـ يُرى كأنه يزحف؛ لأن الكلَّ يُرى كجسمٍ واحد متصلٍ، فتحسُّ حركتُه بالقياس في غاية البطء، وإن كانت في نفس الأمر في غاية السرعة، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَتَرَى ٱلْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِىَ تَمُرُّ مَرَّ ٱلسَّحَابِ﴾ [النمل:٨٨]، وقال قائلهم:

وأرعَنَ مثل الطَّودِ تحسب أنه ... وقوفٌ لحاجٍ والرِّكاب تُهَمْلِجُ[1]

ويُجمع على زُحُوف؛ لأنه خرج عن المصدرية. ونصبُه إما على أنه حالٌ من مفعول «لقيتم»، أي: زاحفين نحوَكم، أو على أنه مصدرٌ مؤكِّد لفعلٍ مضمَرٍ هو الحال منه، أي: يزحفون زحفاً.

وجُوِّز كونُه حالاً من فاعله، أو منه ومن مفعوله معاً.

واعتُرض بأنه يأباه قوله تعالى: ﴿فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾﴾ إذ لا معنى لتقييد النَّهي عن الإدبار بتوجُّههم السابقِ إلى العدوِّ وبكثرتهم، بل توجُّهُ العدوِّ إليهم وكثرتُهم هو الداعي إلى الإدبار عادةً، والمحوجُ إلى النهي، وحملُه على الإشعار بما سيكونُ منهم يوم حُنين حين تولَّوا وهم اثنا عشر ألفاً بعيدٌ. انتهى.

وأجيب بأنَّ المراد بالزَّحف ليس إلا المشي للقتال من دون اعتبار كثرةٍ أو قلةٍ، وسُمِّي المشي لذلك به؛ لأنَّ الغالبَ عند ملاقاةِ الطائفتين مشيُ إحداهما نحو الأخرى مشياً رويداً، والمعنى: إذا لقيتُم الكفار ماشين لقتالهم، متوجِّهين لمحاربتهم، أو ماشياً كلُّ واحدٍ منكم إلى صاحبِهِ، فلا تُدبروا. وتقييدُ النهي بذلك لإيضاح المراد بالملاقاة، ولتفظيع أمرِ الإدبار؛ لما أنه منافٍ لتلك الحال، كأنه قيل: حيث أقبلتُم فلا تُدبروا. وفيه تأمُّل.

والمراد من تولية الأدبار: الانهزامُ؛ فإنَّ المنهزمَ يولِّي ظهرَه مَن انهزم منه.

---

(١) البيت للنابغة الجعدي، وهو في ديوانه ص١٨٧. وقوله: لحاج، تحرف في الأصل و(م) إلى: لجاج، والمثبت من الديوان. وقوله: أرعن؛ قال في الصحاح: (رعن): الرعن: أنف الجبل المتقدم، ثم يشبه به الجيش فيقال: جيش أرعن. اهـ. والهَمْلَجَة: مشي الهِمْلاج من البراذين، فارسي معرب. المعرب للجواليقي ص٣٩٨.

وعدَلَ عن لفظ الظُّهور إلى الأدبار تقبيحاً للانهزام، وتنفيراً عنه. وقد يقال: الآيةُ على حدِّ ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ﴾ [الإسراء:٣٢].

والمعنى على تقدير الحاليةِ من المفعول كما هو ظاهر، واعتبارِ الكثرةِ في الزَّحف، وكونها بالنسبة إليهم: يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتُم أعداءكم الكفرةَ للقتال وهم جمعٌ جمٌّ، وأنتم عددٌ نَزْرٌ، فلا تُوَلُّوهم أدبارَكم، فضلاً عن الفرار، بل قابلوهم، وقاتلوهم مع قِلَّتكم، فضلاً عن أن تُدانوهم في العدد أو تساوُوهم.

﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ﴾ أي: يومَ اللقاء ووقتَه ﴿دُبُرَهُۥ﴾ فضلاً عن الفرار. وقرأ الحسنُ بسكون الباء(١).

﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ﴾ أي: تاركاً موقِفَه إلى موقفٍ أصلَحَ للقتال منه، أو متوجِّهاً إلى قتالِ طائفةٍ أخرى أهمَّ من هؤلاء، أو مستطرداً يريد الكرَّ، كما رُوي عن ابن جُبَير رضي الله عنه. ومن كلامهم:

نفرُّ ثم نكرُّ والحربُ كرٌّ وفرُّ

وقد يصير ذلك من خُدَع الحرب ومكايدها، وجاء: «الحرب خدعة»(٢).

وأصل التحرُّف على ما في «مجمع البيان»(٣): الزَّوالُ عن جهةِ الاستواء إلى جهة الحرف، ومنه الاحترافُ: وهو أن يقصِدَ جهةً من الأسباب طالباً فيها رزقَه.

﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾أي: منحازاً إلى جماعة أخرى من المؤمنين، ومنضمًّا إليهم، وملحقاً بهم؛ ليقاتلَ معهم العدوَّ. والفئةُ: القطعةُ من الناس، ويقال: فَأَوتُ رأسَه بالسيف: إذا قطعتَه. وما ألطَفَ التعبيرَ بالفئة هنا!

واعتبر بعضُهم كونَ الفئة قريبةً للمتحيِّز ليستعين بهم، وكأنه مبنيٌّ على التعارف، ولم يعتبر ذلك آخرون اعتباراً للمفهوم اللغويِّ، ويؤيِّده ما أخرجه أحمدُ وابن ماجه وأبو داود، والترمذيُّ وحسَّنه، والبخاريُّ في «الأدب المفرد» واللفظ له، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنَّا في غزوة، فحاصَ الناس حيصةً، قلنا: كيف نلقى النبيَّ ﷺ وقد

(١) القراءات الشاذة ص٤٩، والبحر المحيط ٤/ ٤٧٥.
(٢) أخرجه البخاري (٣٠٢٩)، ومسلم (١٧٤٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وسلف ١/ ٤٢٠.
(٣) مجمع البيان ٩ (تتمة) / ١٢١.

فَرَرْنا من الزَّحفِ وبُؤْنا بالغضب؟ فأتينا النبيَّ ﷺ قبل صلاةِ الفجر، فخرج فقال: «من القومُ؟» فقلنا: نحن الفارُّون، فقال: «لا، بل أنتُم العكَّارون». فقبَّلنا يدَه، فقال عليه الصلاة والسلام: «أنا فئتُكم، وأنا فئةُ المسلمين» ثم قرأ: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾[1]. والعكَّارون: الكرَّارون إلى الحرب، والعطَّافون نحوها.

وبما رُوي أنه انهزم رجلٌ من القادسية، فأتى المدينةَ إلى عمر ﷺ، فقال: يا أمير المؤمنين، هلكتُ؛ فررتُ من الزَّحف. فقال عمر ﷺ: أنا فئتُك.

وبعضُهم يحمل قولَه عليه الصلاة والسلام: «أنتُم العكَّارون» على تسليتهم وتطييبِ قلوبهم، وحَمْل الكلام كلِّه في الخبرين على ذلك بعيدٌ. نعم إن ظاهرَهما يستدعي أن لا يكاد يوجد فارٌّ من الزَّحف.

ووزن «متحيِّز» مُتَفَيْعِل، لا مُتَفَعِّل، وإلا لكان متحوِّزاً؛ لأنه مِن حاز يحوز، وإلى هذا ذهب الزمخشريُّ[2] ومن تبعه.

وتُعُقِّب بأن الإمام المرزوقيَّ ذكر أنَّ تديَّر تفعَّلَ مع أنه واويٌّ؛ نظراً إلى شيوع ديَّار[3]، وعليه فيجوز أن يكون تحيَّز تفعَّل، نظراً إلى شيوع الحَيِّز بالياء، فلهذا لم يجئ تدوَّر وتحوَّز.

وذكر ابنُ جنيٍّ أن ما قالَه هذا الإمامُ هو الحقُّ[4]، وأنهم قد يعدُّون المنقلبَ كالأصليِّ، ويُجْرون عليه أحكامَه كثيراً، لكنَّ في دعواه نفي تحوَّز نظراً؛ فإنَّ أهل

---

(١) مسند أحمد (٥٣٨٤)، وسنن ابن ماجه (٣٧٠٤)، وسنن أبي داود (٢٦٤٧)، وسنن الترمذي (١٧١٦)، والأدب المفرد (٩٧٢). ورواية ابن ماجه مختصرة على ذكر تقبيل يد النبي ﷺ، ولذلك اعترض الزيلعي في تخريج الأحاديث والآثار٢/ ١٧على المنذري لعزوه الحديث لابن ماجه؛ لأنه لم يذكر منه سوى هذا الجزء.

(٢) في الكشاف ٢/ ١٤٩.

(٣) شرح ديوان الحماسة للمرزوقي ٢/ ٥٩٥، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٢٦٠.

(٤) عبارة المصنف توهم أن ابن جني ينقل عن المرزوقي، والكلام من حاشية الشهاب ٤/ ٢٦٠، ولفظه: ما ذكره الإمام المرزوقي أيده بعض النحاة، وذكر ابن جني في إعراب الحماسة أنه هو الحق، وأنهم... إلخ.

اللغة قالوا: تحوَّز وتحيَّز، كما يدلُّ عليه ما في «القاموس»[(١)]، وقال ابنُ قتيبة: تحوَّز تفعَّل، وتحيَّز تَفَيْعل.

وهذه المادةُ في كلامهم تتضمَّن العدولَ من جهةٍ إلى أخرى، من الحَيِّز بفتح الحاء وتشديد الياء، وقد وهم فيه مَنْ وهم، وهو فناءُ الدَّار ومرافقُها، ثم قيل لكل ناحية، فالمستقِرُّ في موضعه كالجبل لا يقال له: متحيِّز، وقد يطلقُ عندهم على ما يُحيط به حيِّز موجود، والمتكلمون يريدون به الأعمَّ، وهو كلُّ ما أُشير إليه، فالعالَم كلُّه متحيِّز.

ونصبُ الوصفين على الحالية، و«إلا» ليست عاملةً، ولا واسطةً في العمل، وهو معنى قولهم: لغوٌ، وكانت كذلك لأنه استثناء مفرَّغٌ من أعمِّ الأحوال، ولولا التفريغُ لكانت عاملةً أو واسطةً في العمل على الخلاف المشهور، وشرطُ الاستثناء المفرَّغ أن يكون في النفي أو صحَّة عمومِ المستثنى منه، نحو: قرأتُ إلا يومَ كذا، ومنه ما نحن فيه، ويصحُّ أن يكون من الأول باعتبار أنَّ «يوَلِّي» بمعنى: لا يُقْبِل على القتال، ونظيرُ ذلك ما قالوا في قوله عليه الصلاة والسلام: «العالم هَلكى إلا العالمون» الحديث[(٢)]. وجوَّز أن يكون على الاستثناء من المولِّين، أي: من يولِّهم دُبُرَه إلا رجلاً متحرِّفاً لقتالٍ أو متحيِّزاً ﴿فَقَدْ بَآءَ﴾ أي: رجَعَ ﴿بِغَضَبٍ﴾ عظيمٍ لا يقادَرُ قدرُه، وحاصلُه: المولُّون إلا المتحرِّفين والمتحيِّزين لهم ما ذُكِرَ.

﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾ صفةُ «غضبٍ» مؤكِّدة لفخامتِهِ، أي: بغضبٍ كائنٍ منه تعالى شأنه.

﴿وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ﴾ أي: بدل ما أراد بفراره أن يأويَ إليه من مأوى يُنجيه من القتل. ﴿وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦﴾﴾ جهنَّم.

---

(١) مادة: (حوز).

(٢) أورده الصغاني في الموضوعات (٣٩)، وقال: وهذا الحديث مفترى وملحون، والصواب في الإعراب: إلا العالمين. وقد سلف الحديث بتمامه ٢/ ٢٨٢. وانظر ما نقله العجلوني في كشف الخفاء ٢/ ٤١٥ عن إعراب: العالمون.

ولا يخفى ما في إيقاع البَوْء في موقع جواب الشرط الذي هو التَّولية مقروناً بذِكْر المأوى والمصير من الجَزالة التي لا مزيدَ عليها.

وفي الآية دلالةٌ على تحريم الفرار من الزَّحف على غير المتحرِّف أو المتحيِّز، وأخرج الشيخان وغيرُهما عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «اجتنبوا السَّبع المُوبقات». قالوا: يا رسول الله، وما هنَّ؟ قال: «الشِّركُ بالله تعالى، والسِّحر، وقتلُ النَّفس التي حرَّم الله إلا بالحقِّ، وأكل الرِّبا، وأكلُ مال اليتيم، والتولِّي يومَ الزَّحف»[1]. وجاء عدُّه في الكبائر في غيرِ ما حديثٍ.

قالوا: وهذا إذا لم يكن العدوُّ أكثرَ من الضِّعف؛ لقوله تعالى: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ﴾ الآية [الأنفال: ٦٦]، أما إذا كان أكثرَ فيجوزُ الفرارُ، فالآيةُ ليست باقيةً على عمومها، وإلى هذا ذهبَ أكثرُ أهل العلم. وأخرج الشافعيُّ وابنُ أبي شيبة عن ابن عباس ﷺ أنه قال: مَنْ فرَّ من ثلاثةٍ فلم يفرَّ، ومن فرَّ من اثنين فقد فرَّ[2]. وسُمِّي هذا التخصيصُ نسخاً، وهو المرويُّ عن [عطاء بن][3] أبي رباح.

وعن محمد بن الحسن أن المسلمين إذا كانوا اثني عشر ألفاً لم يَجُزِ الفرار، والظاهرُ أنه لا يجوز أصلاً؛ لأنهم لا يُغلبون عن قِلَّة كما في الحديث[4].

ورُوي عن عمر، وأبي سعيد الخُدْري، وأبي نَضْرة، والحسن- وهي رواية عن الحَبْر أيضاً- أنَّ الحكم مخصوصٌ بأهل بدر.

وقال آخرون: إن ذلك مخصوصٌ بما ذُكر، وبجيشٍ فيه النبيُّ ﷺ، وعلَّلوا ذلك بأنَّ وقعةَ بدرٍ أولُ جهادٍ وقع في الإسلام، ولذا تهيَّبوه، ولو لم يثبتوا فيه لزمَ مفاسدُ عظيمةٌ، ولا ينافيه أنه لم يكن لهم فئةٌ ينحازون إليها؛ لأن النظمَ لا يوجب وجودَها، وأما إذا كان النبيُّ ﷺ معهم فلأنَّ الله تعالى ناصرُه.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩) من حديث أبي هريرة ﷺ، وسلف تخريجه ٥/٤٦٦، والسابعة هي: قذف المحصنات الغافلات المؤمنات.

(٢) مسند الشافعي (٣٨٧)، ومصنف ابن أبي شيبة ١٢/٥٣٧.

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصل و(م)، والمثبت هو الصواب؛ فقد أخرجه عنه الطبري ١١/٨٠.

(٤) أخرجه أحمد (٢٦٨٢) وغيره من حديث ابن عباس ﷺ.

وأنت تعلمُ أنه كان في المدينة خلقٌ كثير من الأنصار لم يخرجوا؛ لأنهم لم يعلموا بالنَّفير وظنُّوها العِيْر فقط، وأن النبيَّ ﷺ ـ حيث إنَّ الله تعالى ناصرُه ـ كان فئةً لهم.

وقال بعضُهم: إنَّ الإشارة بـ «يومئذٍ» إلى يوم بدر لا تكادُ تصحُّ؛ لأنه في سياق الشَّرط، وهو مستقبل، فالآيةُ إن كانت نزلت يومَ بدرٍ قبل انقضاءِ القتال فذلك اليومُ فردٌ من أفراد أيام اللقاء[1]، فيكون عامًّا فيه لا خاصًّا به، وإن نزلت بعدَه فلا يدخلُ يومُ بدر فيه، بل يكون ذلك استئنافَ حكمٍ بعدَه، و«يومئذ» إشارةٌ إلى يوم اللقاء.

ودُفع بأنَّ مراد أولئك القائلين أنَّها نزلت يومَ بدر، وقد قامت قرينةٌ على تخصيصها، ولا بُعْدَ فيه. اهـ.

وعندي أن السورةَ إنما نزلت بعد تمام القتال، ولا دليلَ على نزول هذه الآية قبلَه، والتخصيصُ المذكور مما لا يقوم دليلُه على ساق، ويدُ الله مع الجماعة، والله تعالى أعلم.

❁ ❁ ❁

هذا، ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ إذ لم يرتفِعْ عنهم إذ ذاك حجابُ الأفعال ﴿قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ أي: حكمُها مختصٌّ بالله تعالى حقيقةً، وبالرسول مظهريةً.

﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ بالاجتناب عن رؤية الأفعال برؤيةِ فعلِ الله تعالى ﴿وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ بمحوِ صفات نفوسكم التي هي منشأُ صدورِ ما يوجبُ التنازُعَ والتخالفَ ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ بفنائها؛ ليتيسَّر لكم قَبولُ الأمر بالإرادة القلبية الصادقة ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ الإيمانَ الحقيقيَّ.

﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ كذلك ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ﴾ بملاحظةِ عظمتِهِ تعالى وكبريائه وسائرِ صفاته، وهو ذِكْرُ القلب، وذِكْرُه سبحانه وتعالى بالأفعال ذِكْرُ النفس. ﴿وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ أي: خافت؛ لإشراق أنوار تجلياتِ تلك الصفات عليها.

---

(١) في الأصل: من أفراد اللقاء، وفي (م): من أفراد يوم اللقاء، والمثبت من حاشية الشهاب ٤/ ٢٦١.

﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ بالترقِّي من مقام العلم إلى العين. وقد جاء أن الله تعالى تجلَّى لعباده في كلامه لو يعلمون.

﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ إذ لا يرون فعلاً لغيره تعالى.

وذكر بعضُ أهل العلم أنه سبحانه وتعالى نبَّه أولاً بقوله عزَّ قائلاً: ﴿وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ على بَدْء حال المريد؛ لأنَّ قلبَه لم يقوَ على تحمُّل التجليات في المبدأ؛ فيحصُلُ له الوجَلُ، كضَرَمة السَّعْفة، ويقشعرُّ لذلك جلدُه، وترتعدُ فرائصُه، وأما المنتهي فقلَّما يعرِضُ له ذلك؛ لما أنه قد قوي قلبُه على تحمُّل التجلِّيات وأَلِفَها، فلا يتزلزلُ لها ولا يتغيَّر، وعلى هذا حمَلَ السهرورديُّ قُدِّس سرُّه ما رُوي عن الصديق الأكبر رضي الله عنه أنه رأى رجلاً يبكي عند قراءة القرآن، فقال: هكذا كنَّا حتى قسَت القلوبُ، حيث أراد: حتى قويت القلوبُ؛ إذ أدمنتْ سماعَ القرآن، وأَلِفتْ أنوارَه، فما تستغربُه حتى تتغيَّر.

ونبَّه سبحانه ثانياً بقوله جلَّ وعلا: ﴿زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ على أخذ المريد في السلوك والتجلِّي، وعُرُوجه في الأحوال.

وثالثاً بقوله عزَّ شأنُه: ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ على صعودِهِ في الدرجات والمقامات.

وفي تقديم المعمول إيذانٌ بالتبرِّي عن الحَوْل والقوَّة، والتفويض الكامل، وقطعِ النظرِ عمَّا سواه تعالى، وفي صيغة المضارع تلويحٌ إلى استيعابِ مراتب التوكُّل كلِّها، وهو ـ كما قال العارفُ أبو إسماعيل الأنصاريُّ ـ: أن يفوِّض الأمرَ كلَّه إلى مالكه، ويعوِّل على وكالته، وهو من أصعبِ المنازل، وهو دليلُ العبودية التي هي تاجُ الفخر عند الأحرار، والظاهرُ أن الخوفَ الذي هو خوفُ الجلال والعظمةِ يتَّصفُ به الكاملون أيضاً، ولا يزولُ عنهم أصلاً، وهذا بخلافِ خوف العقاب؛ فإنه يزول، وإلى ذلك الإشارةُ بما شاع في الأثر: «نعمَ العبدُ صهيبٌ، لو لم يخفِ اللهَ لم يعصِهِ»(١).

---

(١) أورده القاري في المصنوع في معرفة الحديث الموضوع (٣٨٥)، وقال: لا أصل له. وقد سلف ٤/ ١٥٣.

﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أي: صلاةَ الحضور القلبيِّ، وهي المعراجُ المعنويُّ إلى مقام القرب ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ﴾ من العلومِ التي حصلتْ لهم بالسَّير ﴿يُنفِقُونَ﴾.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ لأنهم الذين ظهرت فيهم الصفاتُ الحَقَّة، وغَدَوا مرايا لها، ومن هنا قيل: المؤمنُ مرآةُ المؤمن.

﴿لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ من مراتبِ الصفات، وروضاتِ جنَّات القلب ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ لذنوب الأفعال ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ من ثمرات أشجار[1] التجلِّيات الصِّفاتية.

وقال بعضُ العارفين: المغفرةُ: إزالةُ الظلماتِ الحاصلة من الاشتغال بغير الله تعالى، والرزقُ الكريم: الأنوارُ الحاصلةُ بسبب الاستغراق في معرفته ومحبَّته، وهو قريبٌ مما ذكرنا.

﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ﴾ متلبِّساً ﴿بِٱلْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ وهم المحتجِبون برؤية الأفعال ﴿لَكَٰرِهُونَ﴾ أي: حالُهم في تلك الحالة كحالهم في هذه الحال.

﴿يُجَٰدِلُونَكَ فِى ٱلْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ﴾ لك أو لهم بالمعجزات.

﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ﴾ بالبراءةِ عن الحَوْل والقوَّة، والانسلاخ عن ملابس الأفعال والصِّفات النفسية ﴿فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ عند ذلك ﴿أَنِّى مُمِدُّكُم﴾ من عالم المَلَكوت؛ لمشابهة قلوبكم إيَّاه حينئذٍ ﴿بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ أي: القُوى السماوية وروحانيَّاتها ﴿مُرْدِفِينَ﴾ لملائكةٍ أخرى، وهو إجمالُ ما في «آل عمران».

﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ﴾ أي: ما جعَلَ الله تعالى الإمدادَ ﴿إِلَّا بُشْرَىٰ﴾ أي: بشارةً لكم بالنَّصر ﴿وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِۦ قُلُوبُكُمْ﴾ لما فيه من اتِّصالها بما يُناسبها.

﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ والأسبابُ في الحقيقة ملغاةٌ. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ قويٌّ على النصر من غيرِ سبب ﴿حَكِيمٌ﴾ يفعلُ على مقتضى الحكمة، وقد اقتضت فعلَه على الوجهِ المذكور.

﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ﴾ وهو هدوء القوى البدنية والصِّفاتِ النفسانيةِ بنزول السَّكينة ﴿أَمَنَةً مِّنْهُ﴾ أي: أَمْناً من عنده سبحانه وتعالى.

---

(١) في (م): أشعار، وهو تصحيف.

﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ أي: سماء الروح ﴿مَآءً﴾ وهو ماءُ علم اليقين؛ ﴿لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ﴾ عن حدَثِ هواجِسِ الوهم، وجَنابة حديثِ النفس، ﴿وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ وسوسَتَه وتخويفَه، ﴿وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ﴾ أي: يقوِّيها بقوةِ اليقين، ويُسكِّن جأشَكم، ﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ﴾إذ الشجاعةُ وثباتُ الأقدامِ في المخاوف من ثمراتِ قوةِ اليقين.

﴿إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ﴾ أي: يمدُّ الملكوتَ بالجبروت ﴿فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ۚ سَأُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ﴾ لانقطاع المدَدِ عنهم، واستيلاء قَتام الوهم عليهم ﴿فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ﴾ لئلَّا يرفعوا رأساً ﴿وَٱضْرِبُوا۟ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ لئلَّا يقدِرُوا على المُدافعة.

وبعضُهم جعل الإشارة في الآيات نفسيةً، والخطابَ فيها حسبما يليقُ له الخطابُ من المرشد والسالك مثلاً، ولكلٍّ مقامٍ مقال، وفي «تأويل النيسابوري» نبذةٌ من ذلك، فارجع إليه إن أردتَه.

وما ذكرناه يكفي لغرضنا: وهو عدمُ إخلاء كتابنا من كلماتِ القوم، ولا نتقيَّدُ بآفاقيةٍ أو أنفسيةٍ، والله تعالى الموفِّقُ للرَّشاد.

❁ ❁ ❁

ثم إنه تعالى عاد كلامُه إلى بيان بقيةِ أحكام الواقعة وأحوالها، وتقريرِ ما سبَقَ؛ حيث قال سبحانه: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ﴾ الخطابُ للمؤمنين، والفاء قيل: واقعةٌ في جواب شرطٍ مقدَّرٍ يستدعيه ما مرَّ من ذِكْر إمدادِه تعالى، وأَمْرِه بالتثبيت، وغير ذلك، كأنه قيل: إذا كان الأمرُ كذلك فلم تقتلوهم أنتم بقوَّتكم وقدرتكم ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْۚ﴾ بنصرِكم، وتسليطِكم عليهم، وإلقاء الرُّعب في قلوبهم.

وجُوِّز أن يكون التقديرُ: إذا علمتُم ذلك فلم تقتلوهم، على معنى: فاعلموا، أو فأُخبرُكم أنكم لم تقتلوهم.

وقيل: التقدير: إن افتخرتُم بقتلهم فلم تقتلوهم؛ لما رُوي أنهم لما انصرفوا من المعركة غالبينَ غانمينَ أقبلوا يتفاخرون يقولون: قتلتُ وأسرتُ، وفعلتُ وتركتُ، فنزلت.

وقال أبو حيان: ليست هذه الفاءُ جوابَ شرطٍ محذوف كما زعموا، وإنما هي للربط بين الجُمل؛ لأنه قال سبحانه: (فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ وَٱضْرِبُوا۟ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ)، وكان امتثالُ ما أُمروا به سبباً للقتل، فقيل: فلم تقتلوهم، أي: لستُم مستبدِّين بالقتل؛ لأن الإقدارَ عليه والخلقَ له إنما هو لله تعالى[(١)].

قال السَّفاقسيُّ: وهذا أَولى من دعوى الحذف. وقال ابنُ هشام: إن الجوابَ المنفيَّ لا تدخُلُ عليه الفاء. ومن هنا ـ مع كون الكلام على نفي الفاعلِ دون الفعل كما قيل ـ ذهب الزمخشريُّ[(٢)] إلى اسميةِ الجملة، حيث قدَّر المبتدأ، أي: فأنتُم لم تقتلوهم.

وجعل بعضُهم المذكورَ علَّة الجزاء أُقيمت مقامَه، وقال: إن الأصلَ: إن افتخرتُم بقتلهم فلا تفخَروا؛ لأنكم لم تقتلوهم. ونظائرُه كثيرةٌ، ولعلَّ كلامَ أبي حيان - كما قال السفاقسيُّ - أولى.

والخطابُ في قوله سبحانه: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ خطابٌ لنبيِّه عليه الصلاة والسلام بطريقِ التلوين، وهو إشارةٌ إلى رميه ﷺ بالحصى يوم بدر وما كان منه؛ فقد رُوي أنه عليه الصلاة والسلام قال لما طلعت قريشٌ من العَقَنْقَل: «هذه قريشٌ بخُيَلائها وفَخْرها، اللهمَّ إني أسألُكَ ما وعدتَني»، فأتاه جبريلُ عليه السلام فقال له: خُذْ قبضةً من ترابٍ فارمِهِم بها، فلما التقى الجمعان قال لعليٍّ كرَّم الله تعالى وجهَه: «أعطني قبضةً من حصباءِ الوادي». فرمى بها وجوهَهم، فقال: «شاهتِ الوجوهُ»، فلم يبقَ مشركٌ إلا شُغل بعينه، فانهزموا، ورَدِفَهم المؤمنون يقتلونَهم ويأسرونَهم[(٣)].

وجاء من عدة طرق ذكرها الحافظ ابنُ حجر[(٤)] أن هذا الرميَ كان يومَ بدر،

---

(١) البحر المحيط ٤/ ٤٧٦.

(٢) في الكشاف ٢/ ١٤٩.

(٣) أورده الزمخشري في الكشاف ٢/ ١٤٩ بمثل رواية المصنف، وأخرجه الطبري في تفسيره ١١/ ٨٤، ٨٥، ٨٦ مقطعاً. وانظر سيرة ابن هشام ١/ ٦٢١-٦٢٨، ومجمع الزوائد ٦/ ٨٤. والعقنقل: الوادي العظيم المتسع. القاموس: (عقل).

(٤) في تخريج أحاديث الكشاف ص٦٨.

وزعم الطيبيُّ أنه لم يكن إلا يومَ حُنين، وأن أئمةَ الحديث لم يذكر أحدٌ منهم أنه كان يومَ بدر، وهو - كما قال الحافظُ السيوطيُّ- ناشئٌ من قلَّة الاطلاع؛ فإنه عليه الرحمةُ لم يبلغ درجةَ الحفَّاظ، ومنتهى نظرِه الكتبُ الستُّ، و«مسند أحمد»، و«مسند الدرامي»، وإلا فقد ذكر المحدِّثون أن الرميَ وقع في اليومين، فنفيُ وقوعِه في يومَ بدرٍ مما لا ينبغي، وذِكْر ما في حُنين في هذه القصَّة من غير قرينة بعيدٌ جدًّا، وما ذكره في تقريب ذلك ليس بشيء كما لا يخفى على من راجَعَه وأنصف.

ويَرِدُ نحو هذا على ما رُوي عن الزهريِّ وسعيد بن المسيِّب من أن الآيةَ إشارة إلى رميه عليه الصلاة والسلام يومَ أحد؛ فإنَّ اللعين أبيَّ بنَ خلف قصدَه عليه الصلاة والسلام، فاعترض رجالٌ من المسلمين له ليقتلوه، فقال لهم رسول الله ﷺ: «استأخِرُوا» فاستأخَرُوا، فأخذ عليه الصلاة والسلام حربَتَه بيده فرماه بها، فكسر ضِلْعاً من أضلاعه ـ وفي رواية خدش تَرْقُوته ـ فرجع إلى أصحابه ثقيلاً وهو يقول: قتَلني محمد، فطفِقُوا يقولون: لا بأسَ عليك، فقال: والله لو كانت بالناس لقتَلَتهم، فجعل يخورُ حتى مات ببعض الطريق(١).

وما أخرج ابنُ جرير عن عبد الرحمن بن جُبَير، أنَّ رسول الله ﷺ يومَ ابن أبي الحُقَيق ـ وذلك في خيبر ـ دعا بقوسٍ، فأُتي بقوس طويلةٍ، فقال عليه الصلاة والسلام: «جيئوني بقوسٍ غيرِها»، فجاؤوه بقوسٍ كَبْداء، فرمى ﷺ الحصنَ، فأقبل السهمُ يهوي حتى قَتَلَ ابنَ أبي الحُقَيق في فراشه، فأنزل الله تعالى الآيةَ(٢). والحقُّ المعوَّلُ عليه هو الأول.

وتجريدُ الفعل عن المفعول به؛ لما أنَّ المقصود بيانُ حالِ الرمي نفياً وإثباتاً؛ إذ هو الذي ظهر منه ما ظهر، وهو المنشأُ لتغيُّر المرميِّ به في نفسه، وتكثُّره إلى حيث أصاب عيني كلِّ واحدٍ من أولئك الجمع الغفير شيءٌ من ذلك.

---

(١) أخرجه الحاكم في مستدركه ٢/ ٣٢٧، وأورده البيهقي في الدلائل ٣/ ٢١١-٢١٢.

(٢) ليس في المطبوع من تفسير الطبري، وقال الشيخ محمود شاكر في تعليقه على التفسير ١٣/ ٤٤٦: أخشى أن يكون في هذا الموضع من التفسير نقص. ثم نقل رحمه الله هذا الحديث عن ابن كثير، حيث ذكره عن ابن جرير بإسناده. والقوس الكبداء: التي يملأ الكفَّ مقبضُها. القاموس: (كبد).

والمعنى ـ على ما قيل ـ: وما فعلتَ أنتَ يا محمدُ تلك الرميةَ المستتبِعةَ لتلك الآثارِ العظيمةِ حقيقةً حين فعلتَها صورةً، ولكنَّ الله تعالى فعلَها، أي: خَلَقَها حين باشرتَها على أكملِ وجهٍ؛ حيث أوصَلَ بها الحَصْباء إلى أعينهم جميعاً.

واستُدلَّ بالآية على أنَّ أفعالَ العباد بخلقِهِ تعالى، وإنما لهم كسبُها ومباشرتُها قال الإمام: أثبَتَ سبحانَه كونَه ﷺ رامياً، ونفى كونَه رامياً، فوجَبَ حملُه على أنه عليه الصلاةُ والسلام رمى كسباً، والله تعالى رمى خَلْقاً[(١)].

وقال ابنُ المنير[(٢)]: إن علامةَ المجازِ أنْ يصدُقَ نفيُه حيث يصدُقُ ثبوتُه، ألا تراك تقولُ للبليد: حمار، ثم تقول: ليس بحمار؟ فلما أثبَتَ سبحانه الفعلَ للخلق ونفاه عنهم دلَّ على أنَّ نفيَه على الحقيقةِ، وثبوتَه على المجاز بلا شبهة، فالآية تكفَحُ ـ بل تلفَحُ ـ وجوه القَدَرية بالردِّ.

فإن قلت: إن أهل المعاني جعلوا ذلك من تنزيل الشيء منزلةَ عدمِهِ، وفسَّروه بـ : ما رميتَ حقيقةً إذ رميتَ صورةً، والرميُ الصوريُّ موجود، والحقيقيُّ لم يوجد، فلا تنزيل.

أُجيب: بأنَّ الصوريَّ مع وجود الحقيقيِّ كالعدم، وما هو إلا كنورِ الشمع مع شعشعة الشمس، ولذا أتى بنفيه مطلقاً كإثباته، وما ذكروه بيانٌ لتصحيح المعنى في نفس الأمر، وهو لا ينافي النكتةَ المبنيَّة على الظاهر، ولذا قال في «شرح المفتاح»: النفيُ والإثبات واردان على شيء واحد باعتبارين، فالمنفيُّ هو الرميُ باعتبار الحقيقة، كما أن المثبَتَ هو الرميُ باعتبار الصورة.

والمشهور حملُ الرمي في حيِّز الاستدراك على الكامل، وهو الرميُ المؤثِّرُ ذلك التأثيرَ العظيم.

واعتُرض: بأنَّ المطلق ينصرف إلى الفرد الكامل؛ لتبادره منه، وأمَّا ما جرى على خلافِ العادة، وخرج عن طَوْق البشر، فلا يَتَبادر حتى ينصرف إليه، بل ذلك ليس من أفراده.

---

(١) تفسير الرازي ١٥/ ١٣٩.

(٢) في الانتصاف ٢/ ١٤٩.

وأُجيب: بأنَّا لا ندَّعي إلا الفردَ الكاملَ من ذاك المطلق حَسْبما تقتضيه القاعدةُ، وكونُ ذلك الفرد جارياً على خلافِ العادة، وخارجاً عن طَوْق البشر، إنَّما جاء من خارج، ووصفُ الرمي بما ذُكر بيانٌ لكماله، ولا يستدعي ذلك أن لا يكون من أفرادِ المطلق، ومن ادَّعاه فقد كابر.

واعتُرض على التفسير الأول بأنه مشعرٌ بتفسير «رمى» في حيِّز الاستدراك بـ: خَلَق الرمي، وتفسير «رميتَ» في حيِّز النفي بـ: خلقتَ الرميَ، فحاصلُ المعنى حينئذٍ: وما خلقتَ الرميَ إذ صدَرَ عنك صورةً، ولكنَّ الله سبحانه خلَقَه، ويلزم منه صحةُ أن يقال مثلاً: ما قمتَ إذ قمتَ، ولكنَّ الله سبحانه قامَ، على معنى: ما خلقتَ القيامَ إذ صدر عنك صورةً، ولكن الله تبارك وتعالى خلَقَه، ولا أظنُّك في مِرْية من عدم صحة ذلك.

وأُجيب بأن القياسَ يقتضي صحَّة ذلك، إلا أنَّ مدارَ الأمر على التوقيف.

واعتُرض على ما يستدعيه كلامُ ابنِ المنير من أنَّ المعنى: وما رميتَ حقيقةً إذ رميتَ مجازاً، ولكنَّ الله تعالى رمى حقيقةً، بأنَّ نفيَ الرمي حقيقةً حين إثباتِهِ مجازاً من أجلى البديهيات، فأيُّ فائدةٍ في الإخبار بذلك؟

قيل: ومثلُ ذلك يرِدُ على كلام الإمام؛ لأنَّ كسب العبدِ للفعل عندهم ـ على المشهور ـ عبارةٌ عن مَحلِّيةِ العبد للفعل، من غيرِ تأثيرٍ لقدرته في إيجاده، ويؤولُ ذلك إلى مباشرته له من غير خَلْق، فيكون المعنى: وما خلقتَ الرميَ إذ باشرتَ ولم تخلق، وهو كما ترى. وهو كما ترى.

وبالجملة كلامُ أكثرِ أهل الحقِّ في تفسير الآية والاستدلالِ بها وكذا بالآية قبلَها على مذهبهم، لا يخلو عن مناقشةٍ ما، ولعلَّ الجواب عنها متيسِّر لأهله.

وقال بعضُ المحققين: إنه أُثبتَ له ﷺ الرميُ؛ لصدوره عنه عليه الصلاة والسلام، ونُفيَ عنه؛ لأنَّ أثَرَه ليس في طاقة البشر، ولذا عدَّ ذلك معجزةً، حتى كأنه ﷺ لا مدخَلَ له فيه، فمبنى الكلام على المبالغة، ولا يلزم منه عدمُ مطابقته للواقع؛ لأن معناه الحقيقيَّ غيرُ مقصود، ولا يصحُّ أن تُخرَّج الآيةُ على الخلقِ والمباشرة؛ لأن جميعَ أفعال العباد بمباشرتهم وخلقِ الله تعالى، فلا يكونُ للتخصيص بهذا الرمي معنى. وله وجهٌ، وإن قيل عليه ما قيل.

وأنا أقول: إن للعبدِ قدرةً خلَقَها الله تعالى له مؤثِّرة بإذنه، فما شاء الله سبحانه كان، وما لم يشأْ لم يكن، لا أنَّه لا قدرةَ له أصلاً كما يقول الجَبْرية، ولا أنَّ له قدرةً غيرَ مؤثِّرةٍ كما هو المشهور من مذهب الأشاعرة، ولا أنَّ له قدرةً مؤثِّرة بها يفعلُ ما لا يشاءُ الله تعالى فِعْلَه كما يقول المعتزلةُ، وأدلةُ ذلك قد بُسِطت في محلِّها، وألّفت فيها رسائل تُلْقِم المخالفَ حجراً، وليس إثباتُ صحةِ هذا القولِ، وكذا القولِ المشهور عند الأشاعرة- عند من يراه- موقوفاً على الاستدلال بهذه الآية، حتى إذا لم تَقُمِ الآية دليلاً يبقى المطلَبُ بلا دليل.

فإذا كان الأمرُ كذلك فأنا لا أرى بأساً في أن يكون الرميُ المثبَتُ له ﷺ هو الرميُ المخصوصُ الذي ترتَّب عليه ما ترتَّب مما أبهَرَ العقولَ وحيَّر الألباب، وإثباتُ ذلك له عليه الصلاة والسلام حقيقةً على معنى أنه فعَلَه بقدرةٍ أُعطيت له ﷺ، مؤثِّرةٍ بإذن الله تعالى، إلا أنه لمَّا كان ما ذُكر خارجاً عن العادة؛ إذ المعروفُ في القُدَر الموهوبةِ للبشر أن لا تؤثِّر مثلَ هذا الأثر، نُفي ذلك عنه، وأُثبت لله سبحانه مبالغة، كأنه قيل: إن ذلك الرميَ، وإن صدر منك حقيقةً بالقدرة المؤثِّرة بإذن الله سبحانه، لكنه لعِظَم أمرِه، وعدم مشابهته لأفعال البشر، كأنه لم يصدُرْ منك، بل صدَرَ من الله جلَّ شأنُه بلا واسطة. وكذا يجوز أن يكون المعنى: وما رميتَ بالرُّعب إذ رميتَ بالحَصْباء، ولكنَّ الله تعالى رمى بالرُّعب. فالرميُ المنفيُّ أولًا والمثبَتُ أخيراً غيرُ المثبَتِ في الأثناء.

وعلى الوجهين يظهَرُ بأدنى تأمُّلٍ وجهُ تَخالُفِ أسلوبي الآيتين؛ حيث لم يقل: وما رميتَ ولكنَّ الله رمى؛ ليكون على أسلوب: «فلم تقتلوهم ولكنَّ الله قتلهم»، ولا: فلم تقتُلوهم إذ قتلتُموهم ولكن الله قتَلَهم؛ ليكون على أسلوب: «وما رميتَ إذ رميتَ ولكنَّ الله رمى». ولا يظهر لي نكتةٌ في هذا التخالُفِ على الوجوه التي ذكرها المعظَمُ، وكونُها الإشارةَ إلى أنَّ الرميَ لم يكن في تلك الوقعة كالقتلِ، بل كان في حُنين دونه- على ما فيه- مخالفٌ لما صحَّ من أن كلا الأمرين كان في تلك الوقعة كما علمتَ، فتأمَّل؛ فلمسلَكِ الذهنِ اتِّساع.

وقُرئ: «ولكنِ اللهُ» بالتخفيف، ورفعِ الاسم الجليل في المحلَّين(١).

---

(١) وهي قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي وخلف. التيسير ص٧٥، والنشر ٢/ ٢١٩.

﴿وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا﴾ أي: ليعطيَهم سبحانه من عنده إعطاءً جميلاً غيرَ مشوبٍ بالشدائد والمكارِهِ، على أنَّ البلاءَ بمعنى العطاء، كما في قول زُهير:

جزى الله بالإحسانِ ما فَعَلا بكم فأبلاهُما خيرَ البلاءِ الذي يُبلي(١)

واختار بعضُهم تفسيرَه بالإبلاء في الحرب بدليل ما بعدَه، يقال: أبلى فلانٌ بلاءً حسناً، أي: قاتَلَ قتالاً شديداً، وصبر صبراً عظيماً، سُمِّي به ذلك الفعلُ لأنه ما يُخبر به المرءُ، فتظهَرُ جلادَتُه وحُسْن أثرِه.

واللامُ إمَّا للتعليل متعلِّق بمحذوفٍ متأخِّر، فالواو اعتراضيةٌ، أي: وللإحسان إليهم بالنصر والغنيمة فعَلَ ما فعل، لا لشيء آخر غيرِ ذلك ممَّا لا يُجديهم نفعاً، وإما بـ «رمى»، فالواو للعطفِ على علَّةٍ محذوفةٍ، أي: ولكنَّ الله رمى ليَمحق الكافرين، وليُبلي، إلخ.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾ أي: لدعائهم واستغاثتهم، أو لكلِّ مسموع، فيدخل فيه ما ذُكر. ﴿عَلِيمٌ ﴿١٧﴾﴾ أي: بنيَّاتهم وأحوالهم الداعيةِ للإجابة، أو لكلِّ معلومٍ، ويدخل فيه ما ذُكر أيضاً = تعليلٌ للحكم.

﴿ذَلِكُمْ﴾ إشارة إلى البلاء الحَسَن، ومحلُّه الرفع على أنه خبرُ مبتدأ محذوف. وقولُه سبحانه وتعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ الْكَافِرِينَ ﴿١٨﴾﴾ معطوفٌ عليه، أي: المقصِدُ إبلاءُ المؤمنين، وتوهينُ كيدِ الكافرين، وإبطالُ حِيَلهم.

وقيل: المشارُ إليه القتلُ أو الرمي، والمبتدأ الأمر، أي: الأمرُ ذلكم، أي: القتلُ أو الرميُ، فيكونُ قوله تعالى: (وَأَنَّ اللَّهَ) إلخ من قَبِيل عطفِ البيان.

وقيل: المشار إليه الجميعُ بتأويلِ ما ذُكر.

وجوِّز جعلُ اسمِ الإشارة مبتدأً محذوفَ الخبر، وجعلُه منصوباً بفعل مقدَّر.

وقرأ ابنُ كثير ونافع وأبو بكر: «مُوَهِّنٌ» بالتشديد ونصب «كيدَ»، وقرأ حفصٌ عن عاصم بالتخفيف والإضافة، وقرأ الباقون بالتخفيف والنَّصب(٢).

---

(١) البيت في ديوانه ص١٠٩، وفيه: يبلو، بدل يبلي.

(٢) وبمثل قراءة ابن كثير ومن معه قرأ أبو عمرو وأبو جعفر. التيسير ص١١٦، والنشر ٢/ ٢٧٦.

﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا۟﴾ خطابٌ للمشركين على سبيل التهكُّم؛ فقد رُوي أنهم حين أرادوا الخروجَ تعلَّقوا بأستار الكعبة، وقالوا: اللهمَّ انصُرْ أعلى الجُنْدين، وأهدَى الفئتين، وأكرم الحِزْبين.

وفي روايةٍ أنَّ أبا جهل قال حين التقى الجمعان: اللهمَّ ربَّنا، دينُنا القديمُ ودينُ محمدٍ الحديثُ، فأيُّ الدِّينين كان أحبَّ إليك وأرضى عندَك فانصُرْ أهلَه اليوم.

والأولُ مرويٌّ عن الكلبيِّ والسُّدي. والمعنى: إن تستنصروا لأعلى الجُنْدين وأهداهما ﴿فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾ حيث نصَرَ أعلاهما وأهداهما، وقد زعمتُم أنكم الأعلى والأهدى. فالتهكُّم في المجيء، أو فقد جاءكم الهلاكُ والذِّلَّةُ، فالتهكُّم في نفس الفتح حيث وُضِع موضع ما يقابلُه.

﴿وَإِن تَنتَهُوا۟﴾ عن حِراب[1] الرسولِ عليه الصلاة والسلام ومعاداتِهِ ﴿فَهُوَ﴾ أي: الانتهاءُ ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ من الحِراب الذي ذقتُم بسببه ما ذقتُم من القتل والأسر، ومبنى اعتبارِ أصل الخيرية في المفضَّل عليه هو التهكُّم.

﴿وَإِن تَعُودُوا۟﴾ أي: إلى حِرابه عليه الصلاة والسلام ﴿نَعُدْ﴾ لما شاهدتُموه من الفتح.

﴿وَلَن تُغْنِىَ﴾ أي: لن تدفعَ ﴿عَنكُمْ فِئَتُكُمْ﴾ جماعتُكم التي تجمعونها وتستغيثون بها ﴿شَيْـًٔا﴾ من الإغناء أو المضارِّ ﴿وَلَوْ كَثُرَتْ﴾ تلك الفئةُ.

وقُرئ: «ولن يُغني» بالياء التحتانية[2]؛ لأن تأنيثَ الفئة غيرُ حقيقيٍّ، وللفصل.

ونصب «شيئاً» على أنه مفعولٌ مطلقٌ، أو مفعولٌ به، وجملةُ «ولو كثرت» في موضع الحال.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٩﴾﴾ أي: ولأنَّ الله تعالى معينُ المؤمنين كان ذلك، أو والأمرُ أنَّ الله سبحانه معهم.

وقرأ الأكثر: «وإنَّ» بالكسر على الاستئناف، قيل: وهي أوجَهُ من قراءة

---

(١) في الأصل: حرب.

(٢) نسبها ابن خالويه ص٤٩ إلى يحيى وإبراهيم، وهي غير منسوبة في البحر ٤/ ٤٧٩.

الفتح[1]؛ لأنَّ الجملة حينئذٍ تذييلٌ، كأنه قيل: القصدُ إعلاءُ أمر المؤمنين، وتوهينُ كيدِ الكافرين، وكيتَ وكيتَ، وإنَّ سنةَ الله تعالى جاريةٌ في نصر المؤمنين وخِذْلان الكافرين، وهذا وإن أمكن إجراؤه على قراءة الفتح، لكنَّ قراءةَ الكسر نصٌّ فيه، ويؤيِّدُها قراءةُ ابنِ مسعود: «والله مع المؤمنين»[2].

ورُوي عن عطاء وأبيِّ بن كعب - وإليه ذهب أبو عليٍّ الجُبَّائي - أن الخطاب للمؤمنين، والمعنى: إن تستنصروا فقد جاءكم النصرُ، وإن تنتهوا عن التكاسُلِ والرغبةِ عما يرغَبُ فيه الرسولُ ﷺ، فهو خيرٌ لكم من كلِّ شيء؛ لما أنه مدارٌ لسعادةِ الدارين، وإن تعودوا إليه نَعُدْ عليكم بالإنكار وتهييجِ العدوِّ، ولن تُغني عنكم حينئذٍ كثرتُكم؛ إذ لم يكن الله تعالى معكم بالنصر، والأمر أنَّ الله سبحانه مع الكاملين في الإيمان.

ويُفهِمُ كلامُ بعضهم أنَّ الخطاب في «تستفتحوا» و«جاءكم» للمؤمنين، وفيما بعدَه للمشركين، ولا يخفى أنه خلافُ الظاهرِ جدًّا.

وأُيِّد كونُ الخطاب في الجميع للمؤمنين بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوۡاْ﴾ أي: تتولَّوا، وقُرئ بتشديد التاء[3]. ﴿عَنۡهُ﴾ أي: عن الرسول، وأُعيد الضميرُ إليه عليه الصلاة والسلام لأن المقصود طاعتُه ﷺ، وذكر طاعة الله تعالى توطئةً لطاعته، وهي مستلزمةٌ لطاعةِ الله تعالى؛ لأنه مبلِّغ عنه، فكان الراجعُ إليه كالراجعِ إلى الله تعالى ورسوله[4].

وقيل: الضميرُ للجهاد. وقيل: للأمر الذي دلَّ عليه الطاعةُ، والتولِّي مجازٌ.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنتُمۡ تَسۡمَعُونَ ٢٠﴾ جملةٌ حاليةٌ واردةٌ لتأكيد وجوبِ الانتهاء عن التولِّي مطلقاً، لا لتقييدِ النهي عنه بحال السَّماع، أي: لا تتولَّوا عنه والحالُ أنكم تسمعونَ القرآن الناطقَ بوجوبِ طاعته، والمواعظَ الزاجرةَ عن مخالفته سماعَ تفهُّم وإذعان.

---

(١) وقد قرأ بالفتح حفص ونافع وابن عامر وأبو جعفر. التيسير ص١١٦، والنشر ٢/ ٢٧٦.
(٢) البحر المحيط ٤/ ٤٧٩.
(٣) الكشاف ٢/ ١٥٠، وتفسير أبي السعود ٤/ ١٥.
(٤) حاشية الشهاب ٤/ ٢٦٣، وجاءت العبارة الأخيرة فيه: فكان الراجع إليه كالراجع إليهما.

وقد يُراد بالسَّماع التصديق، وقد يبقى الكلامُ على ظاهره من غير ارتكاب تجوُّزٍ أصلاً.

وقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟﴾ تقريرٌ لما قبله، أي: لا تكونوا بمخالفةِ الأمر والنَّهي ﴿كَٱلَّذِينَ قَالُوا۟ سَمِعْنَا﴾ كالكَفَرة والمنافقين الذين يدَّعون السماعَ ﴿وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾﴾ أي: سماعاً ينتفعون به؛ لأنهم لا يُصدِّقون ما سمعوه، ولا يفهمونَه حقَّ فهمِهِ.

والجملة في موضع الحال من ضمير «قالوا»، والمنفيُّ سماعٌ خاصٌّ، لكنَّه أتى به مطلقاً للإشارة إلى أنهم نُزِّلوا منزلةَ مَنْ لم يسمَعْ أصلاً، بجعل سماعهم كالعَدَم.

﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ﴾ استئنافٌ مسوقٌ لبيان كمال سوء حال المشبَّه بهم، مبالغةً في التحذير، وتقريراً للنهي إثْرَ تقرير.

و«الدوابُّ» جمع دابة، والمرادُ بها إما المعنى اللغويُّ أو العرفيُّ، أي: إن شرَّ مَنْ يَدِبُّ على الأرض، أو شرَّ البهائم ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي: في حكمه وقضائه ﴿ٱلصُّمُّ﴾ الذين لا يسمعون الحقَّ ﴿ٱلْبُكْمُ﴾ الذين لا ينطقون به. والجمعُ على المعنى، ووُصفوا بذلك؛ لأنَّ ما خُلق له الحاسَّتان: سماعُ الحقِّ والنطقُ به، وحيث لم يُوجد فيهم شيء من ذلك صاروا كأنَّهم فاقدون لهما رأساً.

وتقديم «الصمّ» على «البكم» لما أنَّ صمَمَهم متقدِّم على بَكَمِهم؛ فإنَّ السكوتَ عن النطق بالحقِّ من فروع عدمِ سماعهم له، كما أن النطقَ به من فروعِ سماعه.

وقيل: التقديمُ لأنَّ وصفَهم بالصمَمِ أهمُّ؛ نظراً إلى السابق واللاحق.

ثم وُصفوا بعدمِ التعقُّل في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ تحقيقاً لكمال سوء حالهم؛ فإنَّ الأصمَّ الأبكم إذا كان له عقلٌ ربما يَفهم بعضَ الأمور، ويفهمُه غيره، ويهتدي إلى بعض مطالبه، أما إذا كان فاقداً للعقل أيضاً فقد بلغ الغايةَ في الشَّرِّية وسوءِ الحال، وبذلك يظهر كونُهم شرَّ الدوابِّ حيث أَبطلوا ما به يمتازون عنها.

﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ﴾ أي: في هؤلاء الصُّمِّ البكم ﴿خَيْرًا﴾ أي: شيئاً من جنس الخير الذي من جملته صَرْفُ قواهم إلى تحرِّي الحقِّ، واتِّباع الهدى ﴿لَّأَسْمَعَهُمْ﴾ سماعَ تدبُّرٍ وتفهُّم، ولَوَقَفوا على الحقِّ، وآمنوا بالرسول عليه الصلاة والسلام وأطاعوه.

﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ﴾ سماعَ تفهُّم وتدبُّر ـ وقد علم أن لا خيرَ فيهم ـ ﴿لَتَوَلَّوا﴾ ولم ينتفعوا به، وارتدُّوا بعد التصديق والقَبول ﴿وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾﴾؛ لعنادِهم. والجملةُ حال مؤكِّدة مع اقترانها بالواو.

ومما ذُكر يُعلم الجوابُ عما قيل: إن الآية قياسٌ اقترانيٌّ من شرطيتين، ونتيجتُه غيرُ صحيحةٍ؛ لما أنه أُشير فيه أولاً إلى منع القَصْد إلى القياس؛ لفقد الكلية الكبرى، وثانياً إلى منع فساد النتيجة؛ إذ اللازمُ: لو علم الله تعالى فيهم خيراً في وقتٍ لتولَّوا بعدَه، قاله بعضُ المحقِّقين.

وفي «المغني»(١): والجوابُ من ثلاثة أوجه:

اثنان يرجعان إلى منعِ كونِ المذكور قياساً، وذلك لاختلاف الوسط؛ أحدُهما: أن التقدير: لأسمعهم سماعاً نافعاً، ولو أسمعهم سماعاً غيرَ نافعٍ لتولَّوا.

والثاني: أن يُقدَّر: ولو أسمعهم على تقدير علمِهِ عدمَ الخير فيهم، كما أُشير إليه.

والثالث إلى منع استحالةِ النتيجة بتقدير كونه قياساً متَّحِدَ الوسط؛ إذ التقديرُ: ولو علم الله تعالى فيهم خيراً في وقتٍ ما لتولَّوا بعدَ ذلك.

ولا يخفى ضعفُ الجواب الأول؛ لأنه لا قرينةَ على تقييد «لو أسمعهم» بالسماع الغيرِ النافع، ولأنه تحقَّق فيهم الإسماعُ الغيرُ النافع، إلا أن يُقيَّدَ بالإسماع بعد نزول هذه الآية، وكذا ضعفُ الثالث؛ لأن علمَه تعالى بالخير ـ ولو في وقتٍ ـ لا يستلزم التولِّي بل عدَمَه.

وأما الجوابُ الثاني فهو قويٌّ؛ لأن الشرطيةَ الأُولى قرينةٌ على تقييد الإسماع في الشرطية الثانية بتقدير علم عدم الخير فيهم.

وذكر بعضُهم في الجواب أن الشرطيتين مهمَلَتان، وكبرى الشكل الأول يجبُ أن تكون كليةً، ولو سُلِّم فإنما يُنتِجان أي اللزومية لو كانتا لزوميَّتين، وهو ممنوعٌ، ولو سلم فاستحالةُ النتيجة ممنوعةٌ، أي: لا نُسلِّم استحالةَ الحكم باللزوم بين

---

(١) مغني اللبيب ص٣٤٣-٣٤٤.

المقدَّم والتالي، وإن كان الطرفان مُحالَين؛ لأنَّ عِلْمَ الله تعالى فيهم خيراً محال، والمحالُ جاز أن يستلزمَ المحالَ، وإن لم يُوجَد بينهما علاقةٌ عقلية على ما هو التحقيقُ من عدم اشتراط العلاقة في استلزام المُحال للمُحال.

واعتُرض على أصل السؤال: بأن لفظ «لو» لم يستعمل في فصيح الكلام في القياس الاقترانيِّ، وإنما يُستعمل في القياس الاستثنائيِّ المستثنى فيه نقيضُ التالي؛ لأنها لامتناعِ الشيء لامتناع غيرِه، ولهذا لا يُصرَّح باستثناء نقيض التالي. وعلى الجواب: بأَنَّ فيه تسليمَ كونِ ما ذُكِرَ قياساً، ومنع كونه منتجاً؛ لانتفاء شرائط الإنتاج، وكيف يصحُّ اعتقادُ وقوعِ قياسٍ في كلام الحكيم تعالى أُهملت فيه شرائطُ الإنتاج، وإن لم يكن مرادُه تعالى قياسيَّته؟!

وذُكر أن الحقَّ أن قولَه سبحانه: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ واردٌ على قاعدة اللغة، يعني أن سببَ عدمِ الإسماع عدمُ العلم بالخير فيهم، ثم ابتدأ قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا﴾ كلاماً آخر على طريقة: «لو لم يَخَفِ اللهَ تعالى لم يَعْصِه»(١).

وحاصل ذلك أنه كلامٌ منقطعٌ عما قبلَه، والمقصودُ منه تقريرُ قولهم في جميع الأزمنة، حيث ادُّعي لزومُه لما هو منافٍ له؛ ليفيد ثبوتَه على تقدير الشرط وعدمه، فمعنى الآية حينئذٍ: أنه انتفى الإسماعُ لانتفاء علمِ الخير، وأنهم ثابتون على التولِّي، ففي الشرطية الأُولى اللزومُ في نفس الأمر، وفي الثانية ادعائيٌّ، فلا يكون على هيئة القياس.

وقال العلامة الثاني: يجوز أن يكون التولِّي منفيًّا بسبب انتفاء الإسماع، كما هو مقتضى أصل «لو»، لأنَّ التولِّي بمعنى الإعراض عن الشيء، كما هو أصل معناه، لا بمعنى مطلق التكذيب والإنكار، فعلى تقدير عدمِ إسماعهم ذلك الشيء لم يتحقَّق التولِّي والإعراضُ؛ لأن الإعراضَ عن الشيء فرعُ تحقُّقه، ولم يلزم من هذا تحقُّق الانقياد له؛ لأنَّ الانقياد للشيء وعدمَ الانقيادِ له ليسا على طرفي النقيض، بل العدولُ والتحصيلُ لجواز ارتفاعهما بعدم ذلك الشيء، وحاصلُه- كما قيل- أنه إذا

---

(١) انظر ما سلف قريباً ص٦١ من هذا الجزء.

كان التولّي بمعنى الإعراض يجوز أن يكون «لو» بمعناه المشهور، ويكون المقصود الإخبار بأن انتفاءَ الثاني في الخارج لانتفاء الأول فيه، كالشرطية الأُولى، ولا ينتظم منهما القياسُ؛ إذ ليس المقصودُ منهما بيانُ استلزام الأول للثاني في نفس الأمر ليستدلّ، بل اعتبارُ السببية واللزوم بينهما ليُعلَم السببيةُ بين الانتفائين المعلومين في الخارجِ، وما يقال من أن انتفاء التولِّي خير، وقد ذكر أن لا خير[1] فيهم، مجابٌ عنه بأنَّا لا نُسلِّم بأن انتفاءَ التولِّي بسبب انتفاءِ الإسماع خيرٌ؛ لأنه يجوزُ أن يكون ذلك بسببِ عدم الأهلية للإسماع، وهو داءٌ عضالٌ، وشرٌّ عظيم، وإنما يكون خيراً لو كانوا من أهله، بأن أُسمِعُوا شيئاً ثم انقادوا له ولم يُعرضوا، وهذا كما يقال: لا خير في فلانٍ لو كان به قوةٌ لقَتَلَ المسلمين؛ فإن عدم قتل المسلمين بناءً على عدم القوةِ والقدرةِ ليس خيراً فيه، وإن كان خيراً له. اه. وردَّه الشريفُ قُدِّس سره بما تعقَّبه السيالكوتي عليه الرحمة.

نعم، قال مولانا محمد أمين بن صدر الدين[2]: إن حملَ التولِّي هاهنا على معنى الإعراض غيرُ ممكنٍ؛ لمكان قوله سبحانه: ﴿وَهُم مُّعْرِضُونَ﴾ وأوجَبَ أن يُحمل إما على لازم معناه: وهو عدمُ الانتفاع؛ لأنه يلزمُ الإعراضَ، أو على ملزومِهِ: وهو الارتدادُ؛ لأنه يلزمُه الإعراضُ، فليُفهم.

وعن الجُبَّائيِّ أنهم كانوا يقولون لرسول الله ﷺ: أَحْيِ لنا قُصيًّا؛ فإنه كان شيخاً مباركاً، حتى يشهَدَ لك ونؤمن بك، فالمعنى: ولو أسمعهم كلامَ قصيٍّ، إلخ.

وقيل: هم بنو عبدِ الدار بن قُصَيٍّ، لم يُسلم منهم إلا مصعب بنُ عُمَير وسُوَيد بن حَرْملة، كانوا يقولون: نحن صمٌّ بكمٌ عميٌ عمَّا جاء به محمد، لا نسمعه ولا نجيبُه، قاتَلَهم الله تعالى، فقُتلوا جميعاً بأحد، وكانوا أصحابَ اللواء.

وعن ابن جُرَيج أنهم المنافقون، وعن الحَسَن أنهم أهلُ الكتاب.

---

(١) قوله: وقد ذكر أن لا خير، سقط من الأصل، والمثبت من (م).

(٢) الشرواني، نسبة إلى شروان من نواحي بخارى، أقام مدة في الآستانة، عالم مشارك في أنواع العلوم، من مصنفاته: حاشية على تفسير البيضاوي، لم تكمل، والفوائد الخاقانية، تشتمل على ثلاثة وخمسين علماً. توفي ١٠٣٦ هـ. الأعلام للزركلي ٦/ ٤١، ومعجم المؤلفين ٣/ ١٤٢.

والجملةُ الاسمية في موضع الحال من ضمير «تولَّوا»، وجُوِّز أن تكون اعتراضاً تذييليًّا، أي: وهم قومٌ عادتُهم الإعراض.

﴿يَتَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾ تكريرُ النداء مع وَصْفِهم بنعت الإيمان؛ لتنشيطهم إلى الإقبال على الامتثال بما يَرِدُ بعده من الأوامر، وتنبيههم على أنَّ فيهم ما يوجبُ ذلك.

﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ بحُسْنِ الطاعة ﴿إِذَا دَعَاكُمْ﴾ أي: الرسول؛ إذ هو المباشِرُ لدعوة الله تعالى مع ما أشرنا إليه آنفاً. ﴿لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ أي: لما يُوْرِثُكم الحياةَ الأبدية في النعيم الدائم، من العقائد والأعمال، أو من الجهاد الذي أعزَّكم الله تعالى به بعدَ الذلِّ، وقوَّاكم به بعد الضعف، ومنعكم به من عدوِّكم بعد القَهْر، كما رُوي عن عروة بن الزُّبير.

وإطلاق ما ذُكر على العقائد والأعمال، وكذا على الجهاد، إما استعارةٌ، أو مجازٌ مرسلٌ بإطلاق السبب على المسبَّب.

وقال القُتبيُّ: المراد به الشهادةُ، وهو مجازٌ أيضاً. وقال قتادة: القرآن. وقال أبو مسلم: الجنة.

وقال غيرُ واحد: هو العلومُ الدينية التي هي مناطُ الحياة الأبدية، كما أنَّ الجهل مدارُ الموت الحقيقيِّ، وهو استعارةٌ مشهورةٌ ذكرها الأدباء وعلماءُ المعاني، وللزمخشريِّ:

لا تُعْجِبَنَّ الجهولَ حُلَّتُه فذاك ميتٌ وثوبُه كفن[(١)]

واستدلَّ بالآية على وجوب إجابته ﷺ إذا نادى أحداً وهو في الصلاة، وعن الشافعيِّ أنَّ ذلك لا يُبطلها؛ لأنها أيضاً إجابةٌ. وحكى الرويانيُّ أنها لا تجبُ، وتَبْطُلُ الصلاةُ بها. وقيل: إنه يقطعُ الصلاةَ إذا كان الدعاءُ لأمرٍ يَفُوتُ بالتأخير، كما إذا رأى أعمى وصل إلى بئرٍ، ولو لم يحذِّره لهلك.

وأيِّد القولُ بالوجوب بما أخرجه الترمذيُّ والنسائيُّ عن أبي هريرة، أنه ﷺ مرَّ

---

(١) الكشاف ٢/ ١٥٢. قال الشهاب في الحاشية ٤/ ٢٦٤: البيت المذكور للزمخشري من قصيدة مدح بها المؤتمن بالله الخليفة.

على أبيّ بنِ كعب وهو يصلّي، فدعاه، فعجَّل في صلاته ثم جاء، فقال: «ما منعك من إجابتي؟» قال: كنت أصلّي. قال: «ألم تخْبَرْ فيما أوحي: (ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ)؟» قال: بلى، ولا أعودُ إن شاء الله تعالى. ثم إنه ﷺ قال له: «لأعلمنَّكَ سورةً أعظمَ سورةٍ في القرآن: «الحمد لله رب العالمين» وهي السبع المثاني»[1]. وأنت تعلم أنه لا دلالةَ فيه على أنَّ إجابته ﷺ لا تقطع الصلاة.

وقال بعضهم: إنَّ ذلك الدعاء كان لأمرٍ مهمٍّ لا يحتملُ التأخير، وللمصلِّي أنْ يقطع الصلاة لمِثْلِه. وفيه نظر.

﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾ عطفٌ على «استجيبوا».

وأصلُ الحول كما قال الراغب: تغيُّر الشيء وانفصالُه عن غيره، وباعتبارِ التغيُّرِ قيل: حالَ الشيءُ يَحُولُ، وباعتبارِ الانفصال قيل: حالَ بينهما كذا[2].

وهذا غير متصوَّرٍ في حقِّ الله تعالى، فهو مجازٌ عن غايةِ القُرْبِ من العبد؛ لأنَّ مَن فَصَلَ بين شيئين كان أقربَ إلى كلٍّ منهما من الآخر؛ لاتصاله بهما، وانفصالِ أحدهما عن الآخر.

وظاهرُ كلام كثيرٍ أنَّ الكلام من باب الاستعارة التمثيلية، ويجوزُ أن يكون هناك استعارةٌ تبعية، فمعنى يَحُول: يقرب، ولا بُعْدَ في أنْ يكون من باب المجاز المرسل المركَّب؛ لاستعماله في لازم معناه وهو القُرْبُ، بل ادُّعيَ أنه الأنسبُ، وإرادة هذا المعنى هو المرويُّ عن الحسن وقتادة، فالآيةُ نظيرُ قوله سبحانه: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ

---

(١) سنن الترمذي (٢٨٧٥)، وسنن النسائي الكبرى (١١١٤١)، وهو عند أحمد (٩٣٤٥). قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وفي الباب عن أنس، وفيه عن أبي سعيد بن المعلى. اهـ.
وأخرج البخاري (٤٤٧٤) من حديث أبي سعيد بن المعلى قال: كنت أصلي في المسجد، فدعاني رسول الله ﷺ...، وذكره بنحو حديث أبي هريرة. قال الحافظ في الفتح ٨/ ١٥٧: وجمع البيهقي بأن القصة وقعت لأبي بن كعب ولأبي سعيد بن المعلى، ويتعين المصير إلى ذلك لاختلاف مخرج الحديثين، واختلاف سياقهما.

(٢) مفردات الراغب: (حول).

﴿حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق:١٦]، وفيها تنبيهٌ على أنه تعالى مطَّلعٌ من مكنونات القلوب على ما قد يغفلُ عنه أصحابُها.

وجوِّز أن يكون المرادُ من ذلك الحثَّ على المبادرة إلى إخلاص القلوب وتصفيتها، فمعنى يحول بينه وبين قلبه: يميتُه، فتفوتُه الفرصةُ التي هو واجدُها، وهي التمكُّنُ من إخلاص القلب، ومعالجةِ أدوائه وعلله، وردِّه سليماً كما يريدُه الله تعالى، فكأنه سبحانه بعد أن أمرهم بإجابة الرسول عليه الصلاة والسلام أشار لهم إلى اغتنام الفرصة من إخلاص القلوب للطاعة، وشبَّه الموت بالحيلولة بين المرء وقلبه الذي به يعقلُ، في عدم التمكُّن من علم ما ينفعُه عِلْمُه، وإلى هذا ذهب الجبائي.

وقال غير واحد: إنه استعارةٌ تمثيلية؛ لتمكُّنه تعالى من قلوب العباد، فيصرِّفُها كيف يشاء بما لا يقدر عليه صاحبها، فيفسخ عزائمه، ويغيِّرُ مقاصده، ويلهمُه رُشْدَه، ويُزيغُ عن الصراط السويِّ قلبَه، ويبدِّله بالأمن خوفاً، وبالذِّكر نسياناً، وذلك كمَن حال بين شخصٍ ومتاعه[1]، فإنه القادر على التصرُّف فيه دونه، وهذا كما في حديث شهر بن حوشب عن أم سلمةَ، وقد سألتْ رسول الله ﷺ عن إكثاره الدعاء بـ: «يا مقلب القلوب، ثبِّتْ قلبي على دينك» فقال لها: «يا أم سلمة، إنه ليس آدميٌّ إلا وقلبُه بين أصبعين من أصابع الله تعالى، فَمَن شاء أقام، ومَن شاء أزاغ»[2].

ويؤيِّد هذا التفسيرَ ما أخرجه ابنُ مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سألتُ النبيَّ ﷺ عن هذه الآية، فقال عليه الصلاة والسلام: «يحول بين المؤمن والكفر، ويحولُ بين الكافر والهدى»[3]. ولعل ذلك منه عليه الصلاة والسلام اقتصارٌ على الأمرين اللذين هما أعظمُ مدارٍ للسعادة والشقاوة، وإلا فهذا فرع من فروع التمكُّن الذي أشرنا إليه، ولا يختصُّ أمرُه بما ذكر، وقد حال سبحانه بين العدلية وبين اعتقاد هذا، فعدلوا عن سواء السبيل.

---

(١) في الأصل: وبين متاعه، والمثبت من (م) وحاشية الشهاب ٤/ ٢٦٥.
(٢) أخرجه أحمد (٢٦٥٧٦)، والترمذي (٣٥٢٢)، وقال: حديث حسن. ا هـ. وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أخرجه أحمد (٦٥٦٩)، ومسلم (٢٦٥٤).
(٣) الدر المنثور ٣/ ١١٦، وأخرجه الطبري ١١/ ١٠٨ عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً.

وبيَّن بعضُ الأفاضل رَبْطَ الآيات على ذلك بأنه تعالى لمَّا نصَّ بقوله عزَّ من قائل: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ﴾ إلخ، على أنَّ الإسماع لا ينفعُ فيهم تسجيلاً على أولئك الصمِّ البكم، منَّ على المؤمنين بما منحهم من الإيمان، ويسَّر لهم من الطاعة، كأنه قيل: إنكم لستُم مثلَ أولئك المطبوعين على قلوبهم؛ فإنهم إنما امتنعوا عن الطاعة لأنهم ما خُلقوا إلا للكفر، فما تيسَّر لهم الاستجابةُ، وكلٌّ ميسَّرٌ لِمَا خُلِقَ له، فأنتم لما منحتم الإيمان، ووفِّقتُم للطاعة، فاستجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لِمَا فيه حياتُكم من مجاهدة الكفار، وطلبِ الحياة الأبدية، واغتنموا تلك الفرصةَ، واعلموا أنَّ الله تعالى قد يحول بين المرء وقلبه؛ بأن يحولَ بينه وبين الإيمان، وبينه وبين الطاعة، ثم يجازيه في الآخرة بالنار. وتلخيصُه: أوليتُكم النعمةَ فاشكروها ولا تكفروها؛ لئلَّا أزيلها عنكم. اهـ.

ولا يخفى ما فيه من التكلُّف.

وقيل: إنَّ القوم لمَّا دُعوا إلى القتال والجهاد، وكانوا في غاية الضعف والقلَّة، خافت قلوبهم، وضاقت صدورهم، فقيل لهم: قاتلوا في سبيل الله تعالى إذا دُعيتم، واعلموا أنَّ الله يحولُ بين المرء وقلبه، فيبدِّلُ الأمنَ خوفاً، والجبنَ جراَةً.

وقرئ: «بين المَرِّ» بتشديد الراء على حذف الهمزة، ونَقْلِ حركتها إليها، وإجراءِ الوصل مجرى الوقف[1].

﴿وَأَنَّهُۥٓ﴾ أي: الله عزَّ وجل، أو الشأن ﴿إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾ لا إلى غيره، فيجازيكم بحسب مراتب أعمالكم التي لم يَخْفَ عليه شيءٌ منها، فسارعوا إلى طاعته وطاعةِ رسوله ﷺ، وبالغوا في الاستجابة.

وقيل: المعنى: أنه تحشرون إليه تعالى دون غيره فيجازيكم، فلا تألوا جهداً في انتهاز الفرصة.

أو المعنى: أنه المتصرِّفُ في قلوبكم في الدنيا، ولا مَهْربَ لكم عنه في الآخرة، فسلِّموا الأمرَ إليه عزَّ شأنه، ولا تحدِّثوا أنفسَكم بمخالفته.

---

(١) المحتسب ١/ ٢٧٦ عن الحسن والزهري.

وزعم بعضهم أنه سبحانه لمَّا أشار في صدر الآية إلى أنَّ السعيد مَن أسعده، والشقيَّ من أضلَّه، وأن القلوب بيده يقلبها كيفما يشاء، ويخلقُ فيها الدواعيَ والعقائد حَسْبَما يريد، خَتَمها بما يفيد أنَّ الحشر إليه؛ ليُعْلم أنه مع كون العباد مجبورين، خُلِقوا مُثابِينَ معاقَبين إما للجنة وإما للنار، لا يُتْرَكون مُهْمَلينَ معطَّلين.

وأنت تعلم أنَّ الآية لا دلالةَ فيها على الجبر بالمعنى المشهور، وليس فيها ـ عند مَن أنصف ـ بعد التأمُّل أكثر من انتهاء الأمور بالآخرة إليه عزَّ شأنُه.

﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ أي: لا تختصُّ إصابتُها لمن يباشِرُ الظلم منكم بل تعمُّه وغيرَه، والمرادُ بالفتنة الذنبُ، وفسِّر بنحو إقرار المنكر، والمداهنةِ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وافتراقِ الكلمة، وظهورِ البدع، والتكاسُلِ في الجهاد، حَسْبما يقتضيه المعنى، والمصيبُ على هذا هو الأثر، كالشآمة والوبال، وحينئذٍ إما أن يُقدَّر، أو يُتجوَّزَ في إصابته، وجوِّز أن يراد به العذاب، فلا حاجةَ إلى التقدير أو التجوُّز فيما ذكر؛ لأنَّ إصابته بنفسه، وكذا لا حاجة إلى ارتكاب تقديرٍ في جانب الأمر، ولا التزامِ استخدامٍ[(١)].

و«لا» نافية، والجملةُ المنفيةُ قيل: جواب الأمر، على معنى: إنْ أصابتكم لا تصيبُ الظالمين منكم[(٢)].

واعتُرض بأنَّ جواب الأمر إنما يقدَّر فعلُه من جنس الأمر المظهَر لا من جنس الجواب، ولو قدِّر ذلك وفاءً بالقاعدة فَسَدَ المعنى؛ إذ يكون: إن تتَّقوا الفتنة تعمّكم إصابتُها، ولا تختصّ بالظالمين منكم، وهو كما ترى.

وأجيب بأن أصل الكلام: واتَّقوا فتنةً لا تصيبنَّكم، فإنْ أصابتكم لا تصيبنَّ الذين ظلموا منكم خاصةً بل عمَّتكم، فأقيم جوابُ الشرط الثاني مقام جواب الشرط المقدَّر في جواب الأمر، لتسبُّبه منه، وسمِّي جوابَ الأمر لأنَّ المعاملة معه لفظاً.

---

(١) الاستخدام: أن يؤتى بلفظ له معنيان أو أكثر مراداً أحد معانيه، ثم يؤتى بضميره مراداً به المعنى الآخر. الإتقان ٢/ ٩٠١.

(٢) أي: لا تصيب الظالمين منكم خاصة بل تعمكم. الكشاف ٢/ ١٥٢، وتفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٦٦.

وفيه أنَّ من البيِّن أنَّ عموم الإصابة ليس مسبَّباً عن عدم الإصابة، ولا عن الأمر، وظاهرُ التعبير يقتضيه.

وقال بعض المحققين: إنَّ ذلك على رأي الكوفيين من تقدير ما يناسبُ الكلام، وعدمِ التزام كونِ المقدَّر من جنس الملفوظ نفياً أو إثباتاً، فيقدِّرون في نحو: لا تَدْنُ من الأسد يأكلك، الإثباتَ، أي: إنْ تَدْنُ يأكُلْك، وفي نحو: اتقوا فتنة، النفيَ، أي: إنْ لم تتقوا تُصِبْكم.

واعتُرض عليه: بأنَّ ذلك القائل لم يقدِّر لا هذا ولا ذاك، وإنما قدَّر ما يستقيم به المعنى من غير نظرٍ إلى مضمون الأمر أو نقيضه.

وأجيب: بأنَّ مراده أنَّ التقدير: إن لم تتقوا تُصِبْكم، وإن أصابتكم لا تختصُّ بالظالمين، فأقيم جوابُ الشرط الثاني مقامَ جواب الشرط المقدَّر الذي هو نقيضُ الأمر؛ لتسبُّبه عنه. وما أُورِدَ على هذا من أنه لا حاجةَ إلى اعتبار الواسطة حينئذٍ، إذ يكفي أن يقال: إن لم تتقوا لا تُصِبِ الظالمين خاصةً، فمع كونه مناقشةً لفظيةً مدفوعٌ بأدنى تأمُّل؛ لأنَّ عدم اختصاص إصابةِ الفتنة بالظالمين، كما يكون بعموم الإصابة لهم ولغيرهم، كذلك يكون بعدم إصابتها لهم رأساً، فلا بدَّ من اعتبار الواسطة قطعاً.

وقال بعض المتأخِّرين: مرادُ مَن قدَّر إن أصابتكم: إن لم تتَّقوا، على مذهبِ مَن يرى تقديرَ النفي، لكنه عبَّر عنه بأصابت؛ لتلازُمها، فلا يَرِدُ حديثُ الواسطة. نعم قيل: إنَّ جواب الشرط متردِّدٌ، فلا يليقُ تأكيدُه بالنون؛ إذ التأكيدُ يقتضي دَفْعَ التردُّد.

وأجيب: بأنه هنا طلبيٌّ معنىً[1]، فيؤكَّد كما يؤكَّد الطلبيُّ، وهو لا ينافيه التردُّد في وقوعه؛ لأنه لا تردُّد في طلبه، على أنه قيل: إنه وإن كان متردِّداً في نفسه؛ لكونه معلَّقاً بما هو متردِّدٌ وهو الشرط، لكنه ليس بمتردِّدٍ بحسب الشرط، وعلى تقديرِ وقوعه فيليقُ به التأكيدُ بذلك الاعتبار، وأنت تعلم أنَّ ابن جنِّي رجَّح أنَّ المنفيَّ بـ «لا» يؤكَّد في السعة؛ لشَبَهِه بالنهي، كما في قوله سبحانه: ﴿ٱدْخُلُوا۟ مَسَٰكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَٰنُ﴾ [النمل: ١٨].

---

(١) جاء في حاشية (م): وزعم بعضهم أن «لا» دعائية. اهـ منه.

وقال ناصر الدين: إن هذا الجواب لمَّا تضمَّن معنى النهي ساغ توكيدهُ[١].

ووَجْهُه: أنَّ النفي إذا كان مطلوباً كان في معنى النهي وفي حكمه، فيجوز فيه التأكيدُ كالنهي الصريح، ولا خفاء في أنَّ عدم كونهم بحيث تصيبُهم الفتنةُ مطلوبٌ، كما أنَّ عدم كونهم يَحْطِمُهم سليمان وجنوده كذلك.

وجوَّز أن تكون الجملة المنفية في موضع النصب صفةً لـ «فتنة».

واعترض بأنَّ فيه شذوذاً؛ لأنَّ النون لا تدخل المنفيَّ في غير القسم.

وقد يجاب بأنك قد عرفتَ أنَّ ابن جنِّي ـ وكذا بعض النحاة ـ جوَّز ذلك، وقد ارتضاه ابن مالك في «التسهيل»[٢]، نعم ما ذُكر كلام الجمهور.

وقال أبو البقاء وغيره: يحتمل أن تكون «لا» ناهيةً، والجملة في موضع الصفة أيضاً لكنْ على إرادة القول، كقوله:

حتى إذا جنَّ الظلام واختلط ... جاؤوا بمذقٍ هل رأيتَ الذئب قط[٣]

لأنَّ المشهور أنَّ الجملة الإنشائية ـ نهياً كانت أو غيرها ـ لا تقعُ صفةً ونحوها إلا بتقديرِ القول، وقد صرَّحوا بأنَّ قولك: مررت برجلٍ اضْرِبْه، بتقدير: مقولٍ فيه: اِضْرِبْه، وليس المقصودُ بالمقولية[٤] الحكايةُ، بل استحقاقُه لذلك حتى كأنه مقولٌ فيه.

ومن الناس مَن جوَّز الوصف بذلك باعتبار تأويله بـ : مطلوبٍ ضَرْبُه، فلا يتعيَّن تقديرُ القول.

---

(١) تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٢٦٦.

(٢) ص٢١٦.

(٣) الكشاف ٢/ ١٥٢، وتفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٢٦٧، والدر المصون ٥/ ٥٩٠، وتفسير أبي السعود ٤/ ١٦، وجميعهم ذكروا هذا القول، وذكر أبو البقاء في الإملاء ٣/ ١٠٢ احتمال النهي في «لا» دون الإشارة إلى محل الجملة.
والبيت مذكور أيضاً في الكامل للمبرد ٢/ ١٠٥٤، والخزانة ٢/ ١٠٩ وفيه: المذق: اللبن الممزوج بالماء، وهو يشبه لون الذئب لأن فيه غُبرة وكُدورةً. . . وهذا الرجز لم ينسبه أحد من الرواة إلى قائله، وقيل: قائله العجاج، والله أعلم.

(٤) في الأصل: بالقولية، والمثبت من (م) وحاشية الشهاب ٤/ ٢٦٧، والكلام منه.

وأن تكون الجملةُ جوابَ قسمٍ محذوف، أي: والله لا تُصيبنَّ الظالمين[1] خاصةً، بل تعمُّ، وحينئذٍ يظهر أمر التأكيد، وأيِّد ذلك بقراءة عليٍّ كرم الله تعالى وجهه وزيد بن ثابت وأبيٍّ وابن مسعود والباقر والربيع وأبي العالية: «لَتُصيبنَّ»[2]، فإنَّ الظاهر فيها القَسَميةُ. وقيل: إنَّ الأصل «لا»، إلا أنَّ الألف حُذفت تخفيفاً، كما قالوا: أَمَ واللهِ. وقال بعضهم: إنَّ «لا» في القراءة المتواترة هي اللام، والألفُ تولَّدت من إشباع الفتحة كما في قوله:

فـأنـت مـن الـغـوائـل حـيـن تـرمـي ... ومــن ذمِّ الــرجــال بــمُــنْــتَــزاحِ[3]

وكِلَا القولين لا يعوَّل عليه.

ويحتمل أن تكون نهياً مستأنفاً لتقرير الأمر وتأكيدِه، وهو من باب الكناية؛ لأنَّ الفتنة لا تنهى عن الإصابة؛ إذ لا يتصوَّر الامتثالُ منها بحال، والمعنى حينئذٍ: لا تتعرَّضوا للظلم فتصيبكم الفتنة خاصةً.

و«من» على تقديرِ كونِ «لا» ناهيةً - سواءٌ جُعلت الجملةُ صفةً أو مؤكِّدةً للأمر - بيانيةٌ لا تبعيضيةٌ؛ لأنها لو اعتُبرت كذلك لكان النهيُ عن التعرُّض للظلم مخصوصاً بالظالمين منهم دون غيرهم، فغيرُ الظالم لا يكون منهيًّا عن التعرُّض له بمنطوق الآية، وذلك شيءٌ لا يراد.

وأمَّا على الوجوه الأُخَرِ من كون «لا» نافيةً لا ناهيةً ـ سواءٌ كان قوله سبحانه وتعالى: «لا تصيبن» صفةً لـ «فتنة» كما هو الظاهر، أو جوابَ الأمر، أو جوابَ قسمٍ ـ فهي تبعيضيةٌ قطعاً؛ إذ الآية على هذه التقادير جميعاً مخبِرةٌ بأنَّ إصابة الفتنة لا تَختصُّ[4] بالظالمين، بل تعمُّ غيرهم أيضاً، فلو بيّن «الذين ظلموا» بالمخاطبين لأَفْهَمتْ أنَّ الأصحاب رضي الله عنهم كلهم ظالمون، وحاشاهم.

ثم لا يخفَى أنَّ الخطاب إذا كان عامًّا للأمَّة، وفسِّرت الفتنةُ بإقرار المنكر،

---

(١) في الأصل: الذين ظلموا.

(٢) القراءات الشاذة ص٤٩، والمحتسب ١/ ٢٧٧، والكشاف ٢/ ١٥٢-١٥٣، وتفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٢١٧، والبحر ٤/ ٤٨٤، والدر المصون ٥/ ٥٩٢.

(٣) البيت لإبراهيم بن هرمة، وهو في ديوانه ص٩٢. وقوله: الغوائل، تصحيف في الأصل و(م): إلى: العواتك.

(٤) في (م): تخص.

لا يجيء الإشكال على عموم الإصابة بقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام:١٦٤]؛ لأنه كما يجب على مرتكب الذنب الانتهاءُ عنه يجب على الباقين رفعُه، وإذا لم يفعلوا كانوا آثمين، فيصيبهم ما يصيبهم لإثمهم.

ويدلُّ للوجوب ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: أَمَر الله تعالى المؤمنين أن لا يُقرُّوا المنكر بين أظهرهم؛ فيعمَّهم الله تعالى بعذابٍ يصيبُ الظالم وغيرَ الظالم.

وأخرج الترمذيُّ وأبو داود عن قيس بن [أبي] حازم، عن أبي بكر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن الناسَ إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يده أَوْشَكَ أنْ يعمَّهم الله تعالى بعقاب»(١).

وروى الترمذيُّ أيضاً عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لمَّا وقعتْ بنو إسرائيل في المعاصي نهاهم علماؤهم فلم ينتهوا، فجالسوهم في مجالسهم، وَوَاكَلُوهم وشارَبوهم، فضرب الله تعالى قلوبَ بعضِهم ببعضٍ، ولَعَنَهم على لسان داودَ وعيسى ابنِ مريم، ذلك بما عَصَوْا وكانوا يعتدون»(٢).

ومَن ذهب إلى أنَّ الخطاب خاصٌّ فسَّر الفتنة بافتراق الكلمة، وجَعَلَ ذلك إشارةً إلى ما حدث بين أصحاب بدرٍ يوم الجمل، وممن ذهب إلى أنهم المعنيُّون السديُّ وغيرُه، وأخرج غيرُ واحد عن الزبير قال: قَرَأْنا هذه الآية زماناً وما نرى أنَّا من أهلها، فإذا نحن المعنيُّون بها(٣).

وقد أُخرج نهيُهم عن ذلك على أبلغ وجهٍ، وأُقيم الظالمون مقامَ ضميرهم؛ تنبيهاً على أنَّ تعرُّضَ الفتنة وهي افتراقُ الكلمة من أشدِّ الظلم، لا سيما من هؤلاء الأجلاء، ثم فسَّر بضميرهم دلالةً على الاختصاص، وأكَّد بـ «خاصة»، وكثيراً ما يشدَّد الأمر على الخاصة.

---

(١) سنن الترمذي (٢١٦٨)، وسنن أبي داود (٤٣٣٨)، وهو عند أحمد (١)، وما بين حاصرتين من هذه المصادر. قال الترمذي: حديث صحيح.

(٢) سنن الترمذي (٣٠٤٧)، وأخرجه أحمد (٣٧١٣)، وهو من طريق أبي عبيدة عن ابن مسعود، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

(٣) أخرجه الطبري ١١/ ١١٤، وبنحوه أحمد (١٤١٤) و(١٤٣٨).

﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٢٥﴾ لمن خالَفَ أمره، وكذا مَن أقرَّ مَن انتهك مَحارِمَه.

﴿وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ أَنتُمۡ قَلِيلٌ﴾ أي: في العدد، والجملةُ الاسميةُ للإيذان باستمرار ما كانوا فيه من القلَّة وما يتبعها، وقولُه سبحانه: ﴿مُّسۡتَضۡعَفُونَ﴾ خبرٌ ثانٍ، وجوِّز أن يكون صفةً لـ «قليل».

وقوله تعالى: ﴿فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي: في أرض مكة تحت أيدي كفار قريش، والخطابُ للمهاجرين. أو تحت أيدي فارسَ والروم، والخطابُ للعرب كافةً، مسلِمِهم وكافرِهم على ما نُقل عن وهب. واعتُرض بأنه بعيدٌ لا يناسبُ المقام، مع أنَّ فارس لم تحكم على جميع العرب.

وقوله تعالى: ﴿تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ﴾ خبر ثالث، أو صفةٌ ثانيةٌ لـ «قليل»، وُصِفَ بالجملة بعدما وُصِفَ بغيرها، وجوَّز أبو البقاء أن تكون حالاً من المستكنِّ في «مستضعفون»[(١)].

والمراد بـ «الناس» على الأول- وهو الأظهر- إما كفارُ قريشٍ، أو كفارُ العرب كما قال عكرمةُ؛ لقربهم منهم، وشدَّةِ عداوتهم لهم. وعلى الثاني فارس والروم.

وأخرج الديلميُّ وغيرُه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قيل: يا رسول الله، ومَن الناس؟ قال: «أهل فارس»[(٢)].

والتخطُّف كالخطف: الأخذُ بسرعة، وفسِّر هنا بالاستلاب، أي: واذكروا حالَكم وقتَ قلَّتكم وذلِّكم وهَوَانِكم على الناس، وخوفِكم من اختطافكم، أو: اذكروا ذلك الوقت.

﴿فَـَٔاوَىٰكُمۡ﴾ أي: إلى المدينة، أو جعل لكم مأوًى تتحصَّنون به من أعدائكم.

﴿وَأَيَّدَكُم بِنَصۡرِهِۦ﴾ بمظاهرةِ الأنصار، أو: بإمداد الملائكة يومَ بدر، أو: بأن قوَّى شوكتكم إذ بعث منكم مَن تَضْطَرِبُ قلوبُ أعدائكم من اسمه.

---

(١) الإملاء ٣/ ١٠٤.

(٢) الفردوس بمأثور الخطاب ٤/ ٤٠٧-٤٠٨، وأخرجه أيضاً أبو نعيم في تاريخ أصبهان ١/ ١٠. وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

﴿وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ من الغنائم، ولم تَطِبْ إلَّا لهذه الأمة. وقيل: هي عامةٌ في جميع ما أعطاهم من الأطعمة اللذيذة. والأول أنسب بالمقام، والامتنانُ به هنا أظهر، والثاني متعيِّنٌ عند مَن يجعل الخطاب للعرب.

﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٢٦﴾﴾ هذه النعمَ الجليلة.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ أصلُ الخون: النقصُ، كما أنَّ أصل الوفاء: الإتمام، واستعمالُه في ضدِّ الأمانة لتضمُّنه إياه؛ فإنَّ الخائن ينقصُ المخون شيئاً مما خانه فيه. واعتبر الراغب في الخيانة أن تكون سرًّا[1].

والمرادُ بها هنا: عدمُ العمل بما أمر الله تعالى ورسولُه عليه الصلاة والسلام. وأخرج ابن جرير عن ابن عباس ﵄ أنَّ خيانة الله سبحانه بتَرْكِ فرائضه، والرسولِ ﷺ بتَرْكِ سنَّته، وارتكابِ معصيته[2].

وقيل: المراد النهي عن الخيانة؛ بأن يضمروا خلاف ما يظهرون، أو يغلُّوا في الغنائم.

وأخرج أبو الشيخ عن يزيد بن أبي حبيب أنَّ المراد بها الإخلالُ بالسلاح في المغازي[3].

وذكر الزهريُّ والكلبيُّ أنَّ رسول الله ﷺ حاصَرَ يهود قريظةَ إحدى وعشرين ليلة - وفي رواية البيهقي: خمساً وعشرين- فسألوا رسول الله ﷺ الصلحَ كما صالح إخوانهم بني النضير، على أن يسيروا إلى إخوانهم بأذرعات من أرض الشام، فأبى رسول الله ﷺ أن يعطيهم ذلك إلَّا أن ينزلوا على حكم سعد بن معاذ، فأبوا وقالوا: أَرْسِلْ لنا أبا لبابةَ رفاعةَ بنَ عبد المنذر ـ وكان مناصحاً لهم؛ لأنَّ ماله وولده وعياله كان عندهم ـ فبعثه رسول الله ﷺ، فأتاهم، فقالوا: يا أبا لبابة، ما ترى؟ أننزل على حكم سعد بن معاذ؟ فأشار بيده إلى حلقه، يعني أنه الذبحُ، فلا تفعلوا. قال

---

(١) مفردات الراغب: (خون).

(٢) تفسير الطبري ١١/ ١٢٥.

(٣) الدر المنثور ٣/ ١٧٨.

أبو لبابة: والله ما زالت قدماي عن مكانهما حتى عرفتُ أنّي قد خنتُ الله تعالى ورسولَه عليه الصلاة والسلام. ثم انطلق على وجهه ولم يأت رسول الله ﷺ، وشدَّ نفسه[1] على ساريةٍ من سواري المسجد، وقال: واللهِ لا أذوقُ طعاماً ولا شراباً حتى أموتَ، أو يتوبَ الله تعالى عليَّ. فلما بلغ رسولَ الله ﷺ خبرُه قال: «أمَا لو جاءني لاستغفرتُ له، أما إذا فعل ما فعل فإنّي لا أطلقُه حتى يتوب الله تعالى عليه». فمكث سبعةَ أيامٍ لا يذوقُ طعاماً ولا شراباً حتى خرَّ مغشيًّا عليه، ثم تاب الله تعالى عليه، فقيل له: يا أبا لبابةَ، قد تيبَ عليك. فقال: والله لا أحلُّ نفسي حتى يكون رسول الله ﷺ هو الذي يحلُّني. فجاءه عليه الصلاة والسلام فحلَّه بيده، ثم قال أبو لبابة، إنَّ تمام توبتي أن أهجر دار قومي التي أَصَبْتُ فيها الذنبَ، وأن أنخلع من مالي. فقال ﷺ: «يجزيك الثلثُ أنْ تَصَدَّقَ به». ونزلت فيه هذه الآية[2].

وقال السدِّيُّ: كانوا يسمعون الشيء من رسول الله ﷺ، فيُفْشونه حتى يبلغ المشركين، فنُهوا عن ذلك.

وأخرج أبو الشيخ وغيرُه عن جابر بن عبد الله، أنَّ أبا سفيان خرج من مكة، فأتى جبريلُ عليه السلام النبيَّ ﷺ فقال: إنَّ أبا سفيان بمكانِ كذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ أبا سفيان بمكانِ كذا وكذا، فاخرجوا إليه واكتُموا»، فكتب

---

(١) جاء في هامش الأصل و(م): المشهور أن أبا لبابة ربط نفسه لتخلفه عن تبوك، وحسنه ابن عبد البر. اهـ منه. وينظر التعليق الذي بعده.

(٢) نقله المصنف عن البيضاوي في تفسيره مع حاشية الشهاب ٤/ ٢٦٨، وذكر مثله الزمخشري في الكشاف ٢/ ١٥٥، وأخرجه بنحوه عن الزهري الطبري ١١/ ١٢١-١٢٢، وعن الكلبي عبد بن حميد كما في الدر المنثور ٣/ ١٧٨. وذكره مطولاً ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام ٢/ ٢٣٦-٢٣٨، وأخرجه البيهقي في الدلائل ٤/ ١٥ من طريق ابن إسحاق عن أبيه عن معبد بن كعب بن مالك، ثم قال: هكذا قال ابن إسحاق بإسناده، وزعم سعيد بن المسيب أن ارتباطه بسارية التوبة كان بعد تخلُّفه عن غزوة تبوك حين أعرض عنه رسول الله ﷺ وهو عليه عاتب بما فعل يوم قريظة، ثم تخلف عن غزوة تبوك فيمن تخلف، والله أعلم، وفي رواية علي بن أبي طلحة وعطية بن سعد عن ابن عباس في ارتباطه حين تخلف عن غزوة تبوك ما يؤكد قول ابن المسيب. اهـ. ورواية علي بن أبي طلحة وعطية أخرجهما الطبري ١١/ ٦٥١-٦٥٢.

رجلٌ من المنافقين إلى أبي سفيان: إنَّ محمداً مُريدكم، فخذوا حِذْرَكم. فنزلت[١].

﴿وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ﴾ عطف على المجزوم أولاً، والمرادُ النهيُ عن خيانة الله تعالى والرسولِ، وخيانةِ بعضِهم بعضاً، والكلامُ عند بعضٍ على حذف مضافٍ، أي: أصحابَ أماناتكم، ويجوزُ أن تُجعل الأمانة نفسُها مخونةً.

وجوَّز أبو البقاء أنْ يكون الفعل منصوباً بإضمارِ «أنْ» بعد الواو في جواب النهي[٢]، كما في قوله:

لا تَنْهَ عن خُلُقٍ وتأتيَ مثلَه عارٌ عليك إذا فعلتَ عظيمُ[٣]

والمعنى: لا تجمعوا بين الخيانتين، والأولُ أولى؛ لأنَّ فيه النهيَ عن كلِّ واحدٍ على حِدَتِه، بخلافِ هذا؛ فإنه نهيٌ عن الجمع بينهما، ولا يلزمُه النهيُ عن كلِّ واحدٍ على حدته.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما تفسير الأمانات بالأعمال التي ائتمَنَ الله تعالى عليها عباده.

وقرأ مجاهد: «أمانَتَكم» بالتوحيد، وهي روايةٌ عن أبي عمرو[٤]، ولا منافاةَ بينها وبين القراءة الأخرى.

﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾﴾ أي: تبعةَ ذلك ووبالَه، أو: أنَّكم تخونون، أو: وأنتم علماءُ تميِّزون الحسن من القبيح، فالفعلُ إما متعدٍّ له مفعولٌ مقدَّرٌ بقرينة المقام، أو منزَّلٌ منزلةَ اللازم، قيل: وليس المرادُ بذلك التقييدَ على كلِّ حال.

﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ لأنها سببُ الوقوع في الإثم والعقاب،

---

(١) الدر المنثور ٣/١٧٨، وأخرجه أيضاً الطبري ١١/١٢١، وقال ابن كثير عند تفسير هذه الآية: هذا حديث غريب جدًّا، وفي سنده وسياقه نظر.

(٢) الإملاء ٣/ ١٠٤.

(٣) نسب هذا البيت إلى المتوكل الكناني، وسابق البربري، والطِّرمَّاح، والأخطل، والمشهور أنه لأبي الأسود الدؤلي. ينظر الخزانة ٨/ ٥٦٤-٥٦٩.

(٤) القراءات الشاذة ص٤٩.

أو محنةٌ من الله عزَّ وجل يختبرُكم بها، فلا يحملنَّكم حبُّها على الخيانة كأبي لبابة.

ولعل الفتنة في المال أكثرُ منها في الولد، ولذا قدِّمت الأموال على الأولاد، ولا يخفى ما في الإخبار من المبالغة.

وجاء عن ابن مسعود: ما منكم من أحدٍ إلَّا وهو مشتملٌ على فتنةٍ؛ لأنَّ الله سبحانه يقول: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ﴾ إلخ، فمن استعاذ منكم فليستعذ بالله تعالى من مُضِلَّات الفتن. ومثلُه عن عليٍّ كرم الله تعالى وجهه.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾ لمن مالَ إليه سبحانه، وآثَرَ رضاه عليهما، وراعَى حدوده فيهما، فأنيطوا هممكم بما يؤدِّيكم إليه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ في كلِّ ما تأتون وما تَذَرون ﴿يَجْعَل لَّكُمْ﴾ بسبب ذلك الاتِّقاء ﴿فُرْقَانًا﴾ أي: هدايةً ونوراً في قلوبكم تفرِّقون به بين الحقِّ والباطل، كما روي عن ابن جريج وابن زيد، أو نصراً يفرِّق بين المحقِّ والمبطِلِ، بإعزاز المؤمنين وإذلالِ الكافرين كما قال الفراء[1]، أو نجاةً في الدارين كما هو ظاهرُ كلام السديِّ، أو مخرجاً من الشبهات كما جاء عن مقاتل، أو ظهوراً يشهر أمركم وينشر صيتكم ـ كما يُشْعِرُ به كلام محمد بن إسحاق ـ من: بتُّ أفعلُ كذا حتى سَطَعَ الفرقانُ، أي: الصبح. وكلُّ المعاني ترجعُ إلى الفَرْقِ بين أمرين، وجوَّز بعضُ المحققين الجمعَ بينها.

﴿وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ أي: يسترها في الدنيا ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ بالتجاوُزِ عنها في الأخرى، فلا تكرار.

وقد يقال: مفعولُ «يغفر» الذنوبُ، وتفسَّر بالكبائر، وتفسَّر السيئات بالصغائر.

أو يقال: المراد: ما تقدَّم وما تأخَّر؛ لأنَّ الآية في أهل بدر، وقد غفر لهم، ففي الخبر: «لعل الله اطَّلع على أهلِ بدرٍ فقال: اعملوا ما شئتم؛ فقد غفرت لكم»[2].

---

(١) في معاني القرآن ١/٤٠٨.

(٢) أخرجه أحمد (٦٠٠)، والبخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤) من حديث عليٍّ ﷺ.

﴿وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ۝٢٩﴾ تعليلٌ لِمَا قبله، وتنبيهٌ على أنَّ ما وَعَدَ لهم على التقوى تفضُّلٌ منه سبحانه وإحسانٌ، وأنها بمعزلٍ عن أن توجِبَ عليه جل شأنه شيئاً. قيل: ومن عظم فضله تعالى أنه يتفضَّل بلا واسطةٍ، وبدون التماسِ عوضٍ، ولا كذلك غيرُه سبحانه.

ثم إنه عزَّ وجل لمَّا ذكَّر مَن ذكَّر نعمتَه بقوله تعالى: (وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ) إلخ، ذكَّر نبيَّه عليه الصلاة والسلام النعمة الخاصةَ به بقوله عزَّ مِن قائل: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ فهو متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقع مفعولاً لفعلٍ محذوفٍ معطوفٍ على ما تقدَّم، أو منصوبٌ بالفعل المضمَر المعطوفِ على ذلك، أي: واذكر نعمتَه تعالى عليك إذ، أو: اذكر وقتَ مكرهم بك.

﴿لِيُثْبِتُوكَ﴾ بالوثاق، ويعضدُه قراءةُ ابن عباس: «ليقيِّدوك»[1]، وإليه ذهب الحسن ومجاهد وقتادة. أو بالإثخان بالجرح، من قولهم: ضَرَبَه حتى أَثْبَتَه لا حراكَ به ولا براح[2]، وهو المرويُّ عن أبان وأبي حاتم والجبائيِّ، وأنشد:

فقلتُ ويحكم ما في صحيفتكم قالوا الخليفةُ أمسى مُثْبَتاً وَجِعا[3]

أو بالحبس في بيتٍ كما روي عن عطاء والسدي.

وكلُّ الأقوال ترجعُ إلى أصلٍ واحدٍ، وهو جَعْلُه ﷺ ثابتاً في مكانه أعم من أن يكون ذلك بالربط، أو الحبس، أو الإثخان بالجراح حتى لا يقدر على الحركة، ولا يَرِدُ أنَّ الإثخان إن كان بدون قتلٍ فلا ذِكْرَ له فيما اشتهر من القصة، وإن كان بالقتل يتكرَّر مع قوله تعالى: ﴿أَوْ يَقْتُلُوكَ﴾؛ لأنَّا نختارُ الأول، ولا يلزم أن يذكر في القصة؛ لأنه قد يكون رأيَ مَن لا يُعتدُّ برأيه، فلم يُذْكَر، والمراد ـ على ما تقتضيه «أو يقتلوك» ـ: بسيوفهم.

﴿أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾أي: من مكة، وذلك على ما ذكر ابنُ إسحاق[4] أنَّ قريشاً لمَّا

---

(١) الكشاف ٢/ ١٥٥.

(٢) البراح: مصدر برح مكانه، أي: زال عنه، فنفيه يدل على الثبوت. حاشية الشهاب ٤/ ٢٦٩.

(٣) البيت ليزيد بن معاوية، كما في الأغاني ١٧/ ٢١٢، والعقد الفريد ٤/ ٣٧٣، وهو فيهما برواية: قلنا لك الويل ماذا في صحيفتكم. . .

(٤) كما في سيرة ابن هشام ١/ ٤٨٠، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

رأتْ أنَّ رسول الله ﷺ قد كانت له شيعةٌ وأصحابٌ من غيرهم من غيرِ[1] بلدهم، ورأوا خروجَ أصحابه من المهاجرين إليهم، عرفوا أنهم قد نزلوا داراً وأصابوا منهم منعةً، فحذِروا [خروج] رسول الله ﷺ إليهم، وعرفوا أنه قد أَجْمعَ لحربهم، فاجتمعوا في دار الندوة- وهي دارُ قصي بن كلاب التي كانت قريش لا تقضي أمراً إلا فيها- يتشاورون فيها ما يصنعون في أمره عليه الصلاة والسلام. فلمّا اجتمعوا - كما قال ابن عباس- لذلك، واتَّعدوا أن يدخلوا الدار ليتشاوروا فيها، غدوا في اليوم الذي اتَّعدوا فيه، وكان ذلك اليومُ يسمَّى يومَ الزحمة، فاعترضهم إبليسُ عليه اللعنة في هيئة شيخ جليلٍ عليه بدلةٌ[2]، فوقف على باب الدار، فلمَّا رأوه واقفاً على بابها قالوا: مَن الشيخ؟ قال: شيخٌ من أهل نجد سمع بالذي اتَّعدْتُم له، فحضر معكم ليسمع ما تقولون، وعسى أنْ لا يُعْدِمَكم منه رأياً ونصحاً. قالوا: أجل فادخل، فدخل معهم وقد اجتمع أشرافُ قريشٍ، فقال بعضهم لبعض: إنَّ هذا الرجل قد كان من أمره ما رأيتُم، وإنَّا والله ما نأمنُه.

قال: فتشاوروا ثم قال قائل[3] منهم: احبسوه في الحديد، وأغلقوا عليه باباً، ثم تربَّصوا به ما أصاب أشباهه من الشعراء الذين كانوا قبله زهيراً، والنابغةَ، ومَن مضى منهم من هذا الموت، حتى يصيبه ما أصابهم. فقال الشيخ النجدي: لا والله ما هذا برأي، والله لئن حَبَسْتُموه كما تقولون ليَخْرُجَّن أمرُه من وراء الباب الذي أغلقتُموه دونه إلى أصحابه، فلَأَوْشَكوا أن يَثِبُوا عليكم فينزعوه من أيديكم، ثم يكاثِروكم به حتى يغلبوكم على أمركم، ما هذا لكم برأي فانظروا في غيره.

فتشاوروا ثم قال قائل[4] منهم: نُخرِجُه من بين أظهُرِنا فننفيه من بلادنا، فإذا خرج عنَّا فوالله ما نبالي أين ذهب، ولا حيث وقع، إذا غاب عنَّا وفرغنا منه فأصلحنا أمرنا وأُلْفَتَنا كما كانت. قال الشيخ النجديُّ: لا والله ما هذا لكم برأي،

---

(١) في السيرة: بغير، بدل: من غير.
(٢) في السيرة: بتلةٌ، وهي الكساء الغليظ.
(٣) في هامش الأصل و(م): هو أبو البختري بن هشام. اهـ منه.
(٤) في هامش الأصل و(م): هو أبو الأسود بن عمير. اهـ منه.

ألم تروا حُسْنَ حديثه، وحلاوةَ منطقه، وغلبته على قلوب الرجال بما يأتي به؟ والله لو فعلتم ذلك ما أمنتُ[١] أن يحلَّ على حيٍّ من العرب، فيغلب عليهم بذلك من قوله وحديثِه حتى يبايعوه عليه، ثم يسير بهم إليكم فيطؤكم بهم في بلادكم، فيأخذ أمركم من أيديكم، ثم يفعل بكم ما أراد، دبِّروا فيه رأياً غيره.

قال: فقال أبو جهل: والله إنَّ لي فيه لرأياً ما أراكم وقعتُم عليه بعدُ. قالوا: وما هو يا أبا الحكم؟ قال: أرى أن نأخذ من كلِّ قبيلةٍ فتىً شابًّا جليداً، نسيباً وسيطاً فينا، ثم نعطي كلَّ فتىً منهم سيفاً صارماً، ثم يعمدون إليه فيضربونه بها ضربةَ رجلٍ واحدٍ، فيقتلونه فنستريحُ منه؛ فإنهم إذا فعلوا ذلك تفرَّق دمه في القبائل جميعاً، فَرَضُوا منَّا بالعقل فعقلناه لهم. قال: فقال الشيخ النجدي: القولُ ما قال الرجل، هو هذا الرأي لا أرى غيره. فتفرَّقوا على ذلك.

فأتى جبريل عليه السلام رسول الله ﷺ فقال: لا تَبِتْ هذه الليلةَ على فراشك الذي كنتَ تَبيتُ عليه. فلمَّا كانت عتمةٌ من الليل اجتمعوا على بابه يرصدونه متى ينامُ فَيَثِبُون عليه، فلمَّا رأى رسول الله ﷺ مكانَهم قال لعليٍّ كرم الله تعالى وجهه: «نم على فراشي، وتسجَّ ببردي هذا الحضرميِّ الأخضر، فنم فيه؛ فإنه لن يَخلُصَ إليك شيءٌ تكرهُه منهم» وكان رسول الله ﷺ ينام في برده ذلك إذا نام.

وأُذن له عليه الصلاة والسلام في الهجرة، فخرج مع صاحبه أبي بكر رضي الله عنه إلى الغار، وأنشد عليٌّ كرم الله تعالى وجهه مشيراً لِمَا مَنَّ الله تعالى به عليه:

وقيتُ بنفسي خيرَ مَن وَطِئَ الحصى ... ومَن طاف بالبيت العتيقِ وبالحِجْرِ
رسولَ إلهٍ خاف أن يمكُروا به ... فنجَّاه ذو الطول الإلهُ من المَكْرِ
وبات رسولُ الله في الغار آمناً ... وقد صار في حفظ الإله وفي سترِ
وبتُّ أراعيهم وما يَتْهمونني ... وقد وطَّنْتُ نفسي على القتل والأسرِ[٢]

﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ﴾ أي: يردُّ مَكْرَهم، ويجعلُ وخامَتَه عليهم، أو يجازيهم عليه، أو يعاملهم معاملةَ الماكرين، وذلك بأنْ أخرجهم إلى بدرٍ، وقلَّل المسلمين

---

(١) في السيرة: أمنتم.
(٢) وردت هذه الأبيات ضمن خبر أخرجه الحاكم ٣/ ٤ عن علي بن الحسين.

في أعينهم حتى حملوا عليهم، فلَقوا منهم ما يشيبُ منه الوليد، ففي الكلام استعارةٌ تبعيةٌ، أو مجازٌ مرسلٌ، أو استعارةٌ تمثيليةٌ، وقد يُكتَفى بالمشاكلة الصرفة.

﴿وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ۝٣٠﴾ إذ لا يُعتدُّ بمكرهم عند مكرِه سبحانه. قال بعض المحققين: إطلاقُ هذا المركَّب الإضافي عليه تعالى إن كان باعتبارِ أنَّ مكره جلَّ شأنهُ أنفذُ وأبلغُ تأثيراً فالإضافة للتفضيل؛ لأنَّ لمَكْرِ الغير أيضاً نفوذاً وتأثيراً في الجملة، وهذا معنى أصل فعل الخير، فتحصلُ المشاركة فيه، وإذا كان باعتبارِ أنه سبحانه لا يُنْزِلُ إلا الحقَّ، ولا يصيبُ إلا بما يستوجبه الممكورُ به فلا شركةَ لمكرِ الغير فيه، فالإضافة حينئذٍ للاختصاص، كما في: أَعْدَلَا بني مروان[1]؛ لانتفاء المشاركة.

وقيل: هو من قبيل: الصيفُ أحرُّ من الشتاء، بمعنى أنَّ مَكْرَه تعالى في خيريته أبلغُ من مكر الغير في شرِّيته[2].

وادَّعى غيرُ واحدٍ أنَّ المكر لا يطلق عليه سبحانه دون مشاكلةٍ؛ لأنه حيلةٌ يُجلَب بها مضرَّةٌ إلى الغير، وذلك مما لا يجوز في حقِّه سبحانه.

واعتُرِضَ بوروده من دون مشاكلة في قوله تعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩].

وأجيب بأنَّ المشاكلة فيما ذكر تقديريةٌ، وهي كافيةٌ في الغرض، وفيه نظر؛ فقد جاء عن عليٍّ كرم الله تعالى وجهه: مَن وسِّع عليه في دنياه ولم يَعْلَم أنه مكر به فهو مخدوعٌ في عقله. والمشاكلةُ التقديرية فيه بعيدة جداً، بل لا يكاد يدَّعيها منصفٌ.

﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا﴾ التي لو أنزلناها على جبلٍ لرأيتَه خاشعاً متصدِّعاً من خشية الله.

﴿قَالُوا۟ قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ ۙ﴾ قائلُه النضر بنُ الحارث من بني عبد الدار، على ما عليه جمهور المفسرين، وكان يختلفُ إلى أرض فارس والحيرة، فيسمعُ أخبارهم عن رستم وإسفنديار وكبارِ العجم، وكان يمرُّ باليهود والنصارى، فيسمعُ منهم التوراة والإنجيل.

---

(١) أي: عادِلا بني مروان، وتمام القول: الأشجُّ والناقص أعدلا بني مروان.

(٢) حاشية الشهاب ٤/ ٢٧٠.

وإسناد القول إلى ضمير الجمع من إسناد فعل البعض إلى الكلِّ؛ لِمَا أنَّ اللَّعينَ كان رئيسَهم وقاضيَهم الذي يقولون بقوله، ويعملون برأيه.

وقيل: قاله الذين ائتمروا في أمره عليه الصلاة والسلام في دار الندوة.

وأيًّا ما كان فهو غايةُ المكابرة، ونهايةُ العناد؛ إذ لو استطاعوا شيئاً من ذلك فما منعهم من المشيئة؟ وقد تحدَّاهم عليه الصلاة والسلام وقرَّعهم بالعجز عَشْرَ سنين، ثم قارَعَهم بالسيف فلم يعارضوا بما سواه، مع أَنفَتهم واستنكافهم أن يُغْلَبوا، لا سيما في ميدان البيان؛ فإنهم كانوا فرسانه المالكين لأزمَّته، الحائزين قَصَبَ السَّبْقِ به. واشْتَهَر أنهم علَّقوا القصائد السبعة المشهورة على باب الكعبة متحدِّين بها. لكنْ تُعقِّب[1] أن ذلك مما لا أصل له وإن اشْتَهَر.

وزعم بعضهم أن هذا القول كان منهم قبل أن ينقطع طمعُهم عن القدرة على الإتيان بمثله، وليس بشيء.

﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣١﴾﴾ جمع أسطورة ـ على ما قاله المبرِّد ـ كأحدوثةٍ وأحاديث، ومعناه: ما سُطِرَ وكُتِبَ. وفي «القاموس»[2]: الأساطير: الأحاديث لا نظام لها، جَمْعُ إسْطار وإسْطِير وأُسْطُور، وبالهاء في الكلِّ. وأصل السَّطْرِ: الصفُّ من الشيء، كالكتاب والشجر وغيره، وجمعُه: أَسْطُر وسُطُور وأَسْطار، وجمعُ الجمع: أساطير، ويحرَّك في الكلِّ.

وقال بعضهم: إنَّ جمع سَطْر بالسكون: أَسْطُر وسُطُر، وجمع سَطَر: أسطار وأساطير، وهو مخالفٌ لِمَا في «القاموس».

والكلام على التشبيه، وأرادوا: ما هذا إلا كقصص الأوَّلين وحكاياتهم التي سطروها، وليس كلامَ الله تعالى، وكأنه بيانٌ لوجه قدرتهم على قول مثله لو شاؤوا.

﴿وَإِذْ قَالُوا۟ ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٢﴾﴾ قائل هذا النضرُ أيضاً على ما روي عن مجاهد

(١) جاء في هامش الأصل و(م): المتعقب الشهاب. اهـ منه. وهو في حاشية الشهاب ٤/ ٢٧٠.
(٢) مادة (سطر).

وسعيد بن جبير. وجاء في روايةٍ أنه لمَّا قال أولاً ما قال، قال له النبيُّ ﷺ: «ويلك! إنه كلامُ الله تعالى» فقال ذلك.

وأخرج البخاريُّ والبيهقيُّ في «الدلائل» عن أنس بن مالك أنه أبو جهل بن هشام(١).

وأخرج ابن جرير عن يزيد بن رومان ومحمد بن قيس أن قريشاً قال بعضُها لبعض: أَكْرَمَ الله محمداً ﷺ من بيننا، اللهمَّ إن كان هذا هو الحقَّ إلخ(٢). وهو أبلغُ في الجحود من القول الأول؛ لأنهم عدُّوا حقِّيته محالاً، فلذا علَّقوا عليها طَلَبَ العذاب الذي لا يطلبه عاقلٌ، ولو كانت ممكنةً لفرُّوا من تعليقه عليها.

وما يقال: إنَّ «إنْ» للخلوِّ عن الجزم، فكيف استُعملت في صورة الجزم؟ أجاب عنه القطب بأنها لعدم الجزم بوقوع الشرط، ومتى جُزِمَ بعَدَمِ وقوعه عُدِمَ الجزمُ بوقوعه، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ﴾ [البقرة:٢٣]. وفيه بحثٌ ذكره العلَّامة الثاني.

واللام في «الحق» قيل: للعهد، ومعنى العهد فيه أنه الحقُّ الذي ادَّعاه النبي ﷺ، وهو أنه كلامُ الله تعالى المنزل عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ على النمط المخصوص، و«من عندك» إن سلِّم دلالتُه عليه فهو للتأكيد، وحينئذٍ فالمعلَّق به كونُه حقًّا بالوجه الذي يدَّعيه النبيُّ ﷺ، لا الحقُّ مطلقاً؛ لتجويزهم أن يكون مطابقاً للواقع غيرَ منزلٍ كأساطير الأوَّلين.

و في «الكشاف»: إنَّ قولهم: «هو الحق» تهكُّمٌ بمن يقول على سبيل التخصيص والتعيين: «هذا هو الحق»(٣). وزعم بعضهم أنَّ هذا قولٌ بأنَّ اللام للجنس، وأشار إلى أنَّ الأَوْلَى حَمْلُها على العهد الخارجيِّ، على معنى: الحقُّ المعهودُ المنزَلُ من عند الله تعالى هذا لا أساطيرُ الأوَّلين، فالتركيب مفيدٌ لتخصيص المسنَدِ إليه بالمسنَدِ على آكَدِ وجهٍ، وحَمَلَ كلام البيضاويِّ على ذلك(٤)، وطَعَنَ في

---

(١) صحيح البخاري (٤٦٤٨)، ودلائل النبوة ٣/ ٧٥، وأخرجه أيضاً مسلم (٢٧٩٦).

(٢) تفسير الطبري ١١/ ١٥١.

(٣) الكشاف ٣/ ١٥٥.

(٤) تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٢٧١.

مسلك «الكشاف» بعدم ثبوتِ قائلٍ أوّلاً على وجه التخصيص يُتهكّمُ به، ولا يَخْفى ما فيه من المنع والتعسُّف.

و«أَمْطِرْ» استعارةٌ أو مجازٌ لأَنْزِلْ، وقد تقدَّم الكلام في المطر والإمطار.

و قوله سبحانه: (مِّنَ ٱلسَّمَآءِ) صفةُ «حجارة»، وذَكَره للإشارة إلى أنَّ المراد بها السجِّيلُ، والحجارةُ المسوَّمةُ للعذاب، يُروى أنها حجارةٌ من طينٍ طُبِخَتْ بنارِ جهنم مكتوبٌ فيها أسماءُ القوم. وجوَّز أن يكون الجارُّ متعلِّقاً بالفعلِ قبله.

والمراد بالعذاب الأليم غيرُ إمطار الحجارة بقرينة المقابلة، ويصحُّ أن يكون من عَطْفِ العامِّ على الخاصِّ.

و تعلَّق «من عندك» بمحذوفٍ قيل: هو حالٌ مما عنده، أو صفةٌ له.

و قرأ زيد بن عليٍّ رضي الله عنهما والأعمش: «الحقُّ» بالرفع[1] على أنَّ «هو» مبتدأ لا فصلٌ، وقول الطبرسيِّ: إنه لم يُقرأ بذلك[2]، ليس بذاك، ولا أرى فرقاً بين القراءتين من جهة المراد بالتعريف خلافاً لمن زعمه.

﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ جوابٌ لكلمتهم الشنعاء، وبيانٌ لِمَا كان الموجبَ لإمهالهم، وعدم إجابة دعائهم الذي قصدوا به ما قصدوا، واللام هي التي تسمَّى لامَ الجحود ولامَ النفي؛ لاختصاصها بمنفيِّ «كان» الماضية لفظاً أو معنىً، وهي إمَّا زائدةٌ، أو غيرُ زائدةٍ والخبرُ محذوف، أي: ما كان اللهُ مريداً لتعذيبهم، وأيًّا ما كان فالمرادُ تأكيد النفْي، أمَّا على زيادتِها فظاهرٌ، وأما على عدمِ زيادتها وجَعْلِ الخبرِ ما علمتَ فلأنَّ نفْيَ إرادةِ الفعل أبلغُ مِن نفيه.

وقيل في وجه إفادة اللام تأكيدَ النفْي هنا: إنها هي التي في قولهم: أنتَ لهذه الخطَّة، أي: مناسبٌ لها وهي تَليقُ بك، ونفْي اللياقةِ أبلغُ مِن نفي أصلِ الفعل. ولا يخلو عن حُسْنٍ وإن قيل: إنه تكلفٌ لا حاجة إليه بعدَ ما بيَّنه النُّحاةُ في وجه ذلك.

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٩، والبحر ٤/٤٨٨.
(٢) مجمع البيان ٩/١٣٨.

وحَمَلَ غيرُ واحدٍ العذابَ على عذابِ الاستئصال، واعتُرِض بأنَّه لا دليلَ على هذا التقييدِ مع أنَّه لا يلائمه المقامُ، وأجيبَ بمنْعِ عدم الملاءمة، بل مَن أمْعَن النظرَ في كلامهِم رآه مُشْعِراً بطلبِ ذلك، والدليلُ على التقييد أنَّه وَقَع عليهم العذابُ والنبيُّ ﷺ فيهم كالقَحْط، فعُلم أنَّ المرادَ به عذابُ الاستئصال، والقرينةُ عليه تأكيدُ النفْي الذي يصْرِفُه إلى أعظمه، فالمراد من الآية الإخبارُ بأنَّ تعذيبَهم عذابَ استئصالٍ والنبيُّ ﷺ بين أظهرهم خارجٌ عن عادته تعالى، غيرُ مستقيم في حكمِه وقضائِه.

والمرادُ بالاستغفارِ في قوله سبحانهُ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ۝٣٣﴾: إمَّا استغفارُ مَن بقِيَ بينَهم مِن المؤمنين المستضْعَفِين حينَ هاجر رسولُ الله ﷺ، ورُوي هذا عن الضحَّاك، واختاره الجبائيُّ[1]، وقال الطيبيُّ: إنَّه أبلغُ؛ لدلالته على أنَّ استغفارَ الغير مما يُدْفَع به العذابُ عن أمثالِ هؤلاء الكَفَرة، وإسنادُ الاستغفار إلى ضميرِ الجميع لوقوعهِ فيما بينَهم، ولجعْلِ ما صدَرَ عن البعضِ ـ كما قيل ـ بمنزلة الصادر عن الكلِّ، فليس هناك تفكيكٌ للضمائرِ كما يُوهِمه كلام ابن عطية[2].

وإما دعاءُ الكَفَرةِ بالمغفِرَة، وقولُهم: غُفرانك، فيكون مجرَّدُ طلبِ المغفرة منه تعالى مانعاً مِن عذابه جلَّ شأنهُ ولو من الكَفَرةِ، ورُوي هذا عن يزيد بن رومان ومحمد بن قيس، قالا: إنَّ قريشاً لمَّا قالوا ما قالوا نَدِموا حين أمسَوا، فقالوا: غفرانك اللَّهم[3].

و إما التوبةُ والرجوعُ عن جميعِ ما هم عليه من الكفر وغيرِه، على معنى: لو استغفروا لم يُعَذَّبوا، كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ [هود: ١١٧]، ورُوي عن السديِّ وقتادة وابنِ زيد[4].

وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما كلٌّ من الأقوالِ الثلاثةِ[5].

---

(١) كما في مجمع البيان ٣/ ١٤٠.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/ ٥٢١.

(٣) تفسير الطبري ١١/ ١٥١.

(٤) النكت والعيون ٢/ ٣١٤.

(٥) ينظر: تفسير الطبري ١١/ ١٥٠ و١٥١ و١٥٥.

وأيًا ما كان فالجملةُ الاسميةُ في موضع الحالِ، إلا أنَّ القيدَ مثبَتٌ على الوجهين الأوَّلين، منفيٌّ على الوجه الأخير، ومَبْنَى الاختلافِ في ذلك ما نُقل عن السَّلَف من الاختلاف في تفسيره، والقاعدةِ المقرَّرة بين القوم في القيد الواقع بعد الفعل المنفيِّ، وحاصلُها - على ما قيل - أنَّ القيد في الكلام المنفيِّ قد يكون لتقييد النفي، وقد يكون لنفي التقييد، بمعنى انتفاءِ كلٍّ من الفعل والقيد، أو القيد فقط، أو الفعلِ فقط.

وقيل[١]: إنَّ الدالَّ على انتفاء الاستغفار هنا على الوجه الأخير القرينةُ والمقامُ لا نفسُ الكلامِ، وإلا لكان معنى: «وما كان الله ليعذِّبهم وأنت فيهم» نفيَ كونه فيهم؛ لأنَّ أمرَ الحالية مشتركٌ بين الجملتين.

وأطال الكلام في نفي تساوي الجملتين سؤالاً وجواباً، ثم تكلَّف للتَّفرِقة بما تكلَّف، واعترض عليه بما اعترض، والظاهرُ عندي عدمُ الفرق في احتمالِ كلٍّ من حيث إنه كلامٌ فيه قيدٌ توجَّه النفيُ إلى القيد.

ومن هنا قال بعضهم: إنَّ المعنى الأولى: لو كنتَ فيهم لم يعذَّبوا، كما قيل في معنى الثانية: لو استغفروا لم يعذَّبوا، ويكون ذلك إشارة إلى أنَّهم عُذِّبوا بما وقع لهم في بدر؛ لأنَّهم أخرَجوا النبيَّ ﷺ من مكة ولم يبقَ فيهم فيها.

إلا أنَّ هذا خلافُ الظاهر، ولا يظهَرُ عليه كونُ الآية جواباً لكلمتهم الشنعاء.

وعن ابن عباس: إنَّ المراد بهذا الاستغفار استغفارُ مَن يؤمِنُ منهم بعدُ[٢]، أي: وما كان الله معذِّبهم وفيهم مَن سبق له مِن الله تعالى العنايةُ أنَّه يُؤْمِن ويستغفِر، كصفوان بن أمية، وعكرمة بن أبي جهل، وسهيل بن عمرو، وأضرابهم.

وعن مجاهد: إنَّ المرادَ به استغفارُ مَن في أصلابهم ممن عَلِم اللهُ تعالى أنَّه يؤمِن، أي: ما كان الله معذِّبَهم وفي أصلابهم مَن يستغفر. وهو كما ترى.

ويظهر لي مِن تأكيدِ النفْي في الجملة الأولى وعدمِ تأكيده في الجملة الثانية أنَّ كونَ النبيِّ ﷺ فيهم أدْعَى حكمةً لعدم التعذيب من الاستغفار، وحَمَل بعضُهم

(١) جاء في هامش (م): القائل السعد. اهـ منه.
(٢) تفسير الطبري ١١/ ١٥٥، وتفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٦٩٢.

التعذيبَ المنفيَّ في الجملة الثانية ـ بناءً على الوجه الأخير ـ على ما عدا تعذيبِ الاستئصال.

وحَمْل الأوَّلِ على التعذيب الدنيويِّ والثاني على الأخرويِّ ليس بشيء.

﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ﴾ أي: أيُّ شيءٍ لهم في انتفاءِ العذاب عنهم، أي: لا حَظَّ لهم في ذلك، وهم معذَّبون لا محالةَ إذا زال المانع، وكيف لا يعذَّبون ﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ أي: وحالُهم الصدُّ عن ذلك حقيقةً كما فعلوا عامَ الحديبيةِ، وحكماً كما فعلوا برسولِ الله ﷺ وأصحابِه حتى ألجؤوهم للهجرة.

ولمَّا كانت الآيتان يتراءى منهما التناقُضُ زادوا في التفسير: إذا زال، ليزول كما ذكرنا، وأنتَ تعلم أنه إذا حُمل التعذيبُ في كلٍّ على تعذيبِ الاستئصالِ احتيجَ إلى القول بوقوعِه بعدَ زوالِ المانع، وهو خلافُ الواقع.

وقال بعضُهم في دفع ذلك: إنَّ التعذيبَ فيما مرَّ تعذيبُ الاستئصال، وهنا التعذيبُ بقتلِ بعضهم.

ونقل الشهابُ عن الحسن ـ والعُهدةُ عليه ـ أنَّ هذه نسختْ ما قبلها(١)، والظاهرُ أنَّه أراد النفيَيْن السابقَيْن، والذي في «الدر المنثور» أنه وكذا عكرمةُ والسديُّ قالوا: إنَّ قولَه سبحانه: (وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ) منسوخٌ بهذه الآية(٢).

و أيًّا ما كان يَرِدُ عليه أنَّه لا نسخَ في الأخبار إلا إذا تضمَّنت حكماً شرعيًّا، وفي تضمُّنِ المنسوخ هنا ذلك خفاءٌ.

و قال محمدُ بن إسحاق: إنَّ الآية الأولى متصِلةٌ بما قبلَها على أنها حكايةٌ عن المشركين، فإنهم كانوا يقولون: إن اللهَ تعالى لا يعذِّبُنا ونحن نستغفر، ولا يعذِّبُ الله سبحانه أمَّةً ونبيُّها معها، فقصَّ الله تعالى ذلك على نبيه ﷺ مع قولِهم الآخَر، فكأنه قيل: وإذ قالوا: اللهم إلخ، وقالوا أيضاً كيت وكيت، ثم ردَّ عليهم بقوله سبحانه:

---

(١) حاشية الشهاب ٤/ ٢٧٢، وذكره النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣٨١، ثم قال: النسخ ها هنا محال؛ لأنه خبرٌ خبَّر الله تعالى به.

(٢) الدر المنثور ٣/ ١٨١، وأخرج قول الحسن وعكرمة الطبري في تفسيره ١١/ ١٥٧، وابن أبي حاتم في تفسيره ٥/ ١٦٩٣، وقول السدي عزاه السيوطي لأبي الشيخ.

﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ﴾ على معنى أنَّهم يعذَّبون وإن كنتَ بين أظهُرِهم، وإن كانوا يستغفرون[١].

وفيه أنَّ وقوعَ هذا القولِ منهم في غاية البُعد، مع أنَّ الظاهرَ حينئذٍ أن يقال: ليعذِّبَنا، و: معذِّبَنا، ونحن نستغفر، ليكون على طرز قولِهم السابقِ، وأيضاً الأخبارُ الكثيرةُ تأبى ذلك، فقد أخرج أبو الشيخ، والحاكم وصحَّحه، والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان فيكم أمانان، مضى أحدُهما وبقي الآخر، وتلا: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ﴾ إلخ[٢].

و جاء مثلُ ذلك عن ابن عباس وأبي موسى الأشعريِّ[٣]، وأخرج أبو داود، والترمذيُّ في «الشمائل»، والنسائيُّ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: انكسفت الشمسُ على عهدِ رسول الله ﷺ، فقام عليه الصلاة والسلام فلم يكدْ يركَع، ثم ركع فلم يكَدْ يرفَع، ثم رفع فلم يكَدْ يسجد، ثم سجد فلم يكَدْ يرفَع، ثم رفع ثم لم يكد يسجُد، ثم سجد فلم يكد يرفع، ثم رفع، وفعل في الركعة الأخرى مثلَ ذلك، ثم نفَخَ في آخرِ سجوده، ثم قال: «ربِّ، ألم تَعدْني أن لا تعذِّبَهم وأنا فيهم؟ ربِّ ألم تعدْني أن لا تعذِّبَهم وهم يستغفرون؟ ونحن نستغفرك»، ففَرغ رسول الله ﷺ من صلاته وقد انمحصت الشمس[٤].

وذهب الجبائي إلى أنَّ المنفيَّ فيما مرَّ عذابُ الدنيا، وهذا العذابُ عذابُ الآخرةِ، أي: أنَّه يعذِّبُهم في الآخرة لا محالةَ. وهو خلافُ سياق الآية.

و«ما» على ما عليه الجمهورُ ـ وهو الظاهرُ ـ استفهاميةٌ. وقيل: إنها نافيةٌ، أي: ليس يَنْفِي عنهم العذابَ مع تلبُّسهم بالصدِّ عن المسجد الحرام.

---

(١) سيرة ابن هشام ١/ ٦٧٠.

(٢) المستدرك ١/ ٥٤٢، وشعب الإيمان (٦٥٤)، وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر ٣/ ١٨١. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

(٣) قول ابن عباس أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٤٩١)، وقول أبي موسى أخرجه الطبري في تفسيره ١١/ ١٥٢، والحاكم في المستدرك ١/ ٥٤٢.

(٤) سنن أبي داود (١١٩٤)، والشمائل المحمدية ص١٦٦، وسنن النسائي٣/ ١٣٧، وأخرجه أيضاً أحمد (٦٤٨٣)، ووقع في الأصل و(م): عبد الله بن عمر، وهو تصحيف.

﴿وَمَا كَانُوٓاْ أَوْلِيَآءَهُۥٓ﴾ أي: وما كانوا مستحقِّين ولايةَ المسجدِ الحرام مع شِرْكهم، والجملةُ في موضع الحالِ من ضميرِ «يصدُّون»، مُبيِّنةٌ لكمالِ قبحِ ما صنعوا مِن الصدِّ؛ فإنَّ مباشَرَتَهم للصدِّ عنه مع عدمِ استحقاقِهم لولايةِ أمره في غاية القُبح، وهذا ردٌّ لِمَا كانوا يقولون: نحن ولاةُ البيتِ والحرم، فنصدُّ مَن نشاء، وندخل من نشاء.

﴿إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ﴾ أي: ما أولياءُ المسجدِ الحرام ﴿إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾ من الشرك الذين لا يَعبُدون فيه غيرَه تعالى، والمرادُ بهم المسلمون، وهذه المرتبةُ الأولى من التقْوى.

وما أشرنا إليه من رجوع الضميرَيْن إلى المسجد هو المتبادِرُ المرويُّ عن أبي جعفر والحسن.

و قيل: هما راجعان إليه تعالى، وعليه فلا حاجةَ إلى اعتبارِ الاستحقاق فيما تقدَّم آنفاً؛ إذ لم تَثْبُت لهم ولايةُ الله تعالى أصلاً، بخلافِ ولايةِ المسجد الحرام؛ فإنَّهم كانوا متولِّين له وقتَ النزول، فاحتِيجَ إلى التأويل بنفْي الاستحقاق. ويفسَّر «المتقون» حينئذٍ بما هو أخصُّ من المسلمين؛ لأنَّ ولايةَ الله تعالى لا يكفي فيها الإسلامُ، بل لابدَّ فيها أيضاً من المرتبة الثانية من التقْوى، وإن وُجِدَت المرتبةُ الثالثةُ منها، فالولايةُ ولايةٌ كبرى، وهذا ما نعرفه مِن نُصوصِ الشريعة المطهَّرةِ، والمحجَّةِ البيضاء التي ليلُها كنهارِها.

وغالبُ الجَهَلة اليومَ على أنَّ الوليَّ هو المجنونُ، ويعبِّرون عنه بالمجذوب، صدقوا ولكن عن الهُدى، وكلَّما أطبِق جنونُه، وكثُر هَذَيانُه، واستقْذَرَت النفوسُ السليمةُ أحوالَه كانت ولايتُه أكملَ، وتصرُّفُه في مُلك الله تعالى أتمَّ.

وبعضُهم يُطلِق الوليَّ عليه وعلى مَن تَرَكَ الأحكامَ الشرعيةَ، ومَرَق من الدين المحمَّديِّ، وتكلَّم بكلماتِ القوم، وتزيَّا بزِيِّهم، وليس منهم في عيرٍ ولا نفيرٍ، وزَعَم أنَّ مَن أجهد نفسَه في العبادة محجوبٌ، ومن تمسَّك بالشريعة مغبونٌ، وأنَّ هناك باطناً[1] يخالِفُ الظاهرَ إذا هو عرِف انحلَّ القيدُ، ورُفع[2] التكليفُ، وكَمُلتِ النفسُ:

---

(١) في الأصل و(م): محجوباً . . . . مغبوناً . . . باطن.

(٢) في الأصل: وبطل.

وألقَتْ عصاها واستقرَّ بها النوى كما قرَّ عيناً بالإياب المسافرُ[(١)]

ويسمُّون هذا المُرشِدَ، صَدَقوا ولكن إلى النار، والشيخَ، صَدَقوا ولكن النجديَّ، والعارفَ، صدقوا ولكن بسَباسبِ الضلال، والموحِّد، ولكن للكُفر والإيمان، وقد ذكر مولانا حجَّةُ الإسلام الغزاليُّ هذا النوعَ من الكَفَرة الفَجَرة، وقال: إنَّ قتلَ واحدٍ منهم أفضلُ عند الله تعالى من قتلِ مئة كافر. وكذا تكلَّم فيهم الشيخُ الأكبر قدِّس سرُّه في «الفتوحات» بنحو ذلك:

إلى الماءِ يَسْعى مَن يَغَصُّ بلُقْمةٍ إلى أين يَسْعى مَن يَغَصُّ بماء[(٢)]

والزمخشريُّ جَعَل «المتقون» أخصَّ من المسلمين على الوجه الأول أيضاً، وهو أبلغُ في نفْي الولاية عن المذكورين، أي: لا يصلُح لأن يليَ أمرَ المسجد مَن ليس بمسلمٍ، وإنَّما يستأهِلُ ولايتَه مَن كان برًّا تقيًّا، فكيف بالكَفَرة من عَبَدةِ الأوثان؟[(٣)].

﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٤﴾﴾ أن لا ولايةَ لهم عليه، وكأنَّه نبَّه سبحانه بذكر الأكثرِ على أنَّ منهم مَن يعلم ذلك ولكن يجحَدُه عناداً.

وقد يُراد بالأكثر الكلُّ؛ لأنَّ له حكمَهُ في كثيرٍ من الأحكام، كما أنَّ الأقلَّ قد لا يُعتبَر، فينزَّل منزلةَ العدم.

﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ﴾ أي: المسجدِ الحرام الذي صدُّوا المسلمين عنه، والتعبيرُ عنه بـ «البيت» للاختصار مع الإشارةِ إلى أنَّه بيتُ الله تعالى، فينبغي أن يُعظَّم بالعبادة، وهم لم يفعلوا.

﴿إِلَّا مُكَآءً﴾ أي: صفيراً، وهو فُعال بضمِّ أوله كسائر أسماء الأصوات،

---

(١) اختلف في قائله: فنسبه الميداني في مجمع الأمثال ١/ ٣٦٤ إلى معقِّر البارقي، ونسبه الجاحظ في البيان والتبيين ٣/ ٤٠ إلى مضرس الأسدي، وقال ابن بري ـ كما في اللسان (عصا) ـ: هذا البيت لعبد ربه السلمي، ويقال: لسليم بن ثمامة الحنفي، وذكر الآمدي أن البيت لمعقّر بن حمار البارقي. اهـ. وهو في الصحاح (عصا)، وخزانة الأدب ٦/ ٤١٣ دون نسبة.

(٢) سلف ٢/ ١٦٦.

(٣) الكشاف ٢/ ١٥٦.

فإنَّها تجيء على فُعال إلا ما شذَّ كالنِّداء، مِن مَكَا يمكُو: إذا صفَر، وقُرِئ: «مُكاً» بالقصر كبكاً[1].

﴿وَتَصۡدِيَةٗۚ﴾ أي: تصفيقاً: وهو ضربُ اليد باليد بحيث يُسمَع له صوتٌ، ووزْنُه تَفْعِلَةٌ من الصدِّ كما قال أبو عبيدة[2]، فَحُوِّلَ إحدى الدالَيْن ياءً كما في تقضَّى البازيُّ؛ لتقضُّضِه، ومن ذلك قولُه تعالى: ﴿إِذَا قَوۡمُكَ مِنۡهُ يَصِدُّونَ﴾ [الزخرف:٥٧]، أي: يضِجُّون؛ لمزيدِ تعجُّبهم. وأُنكِر عليه.

وقيل: هو من الصدى: وهو ما يُسمع مِن رَجْع الصوت عند جبلٍ ونحوِه.

والمرادُ بالصلاة إمَّا الدعاءُ، أو أفعالٌ أُخَر كانوا يفعلونها ويُسمُّونها صلاةً، وحَمل المكاءِ والتصدية عليها على ما يشير إليه كلامُ الراغب[3] بتأويلِ ذلك بأنَّها لا فائدةَ فيها ولا معنى لها، كصَفير الطيور، وتصفيق اللعب.

وقد يقال: المرادُ أنهم وضعوا المُكاءَ والتصدِيَةَ موضعَ الصلاة التي تليق أن تقَعَ عندَ البيت، على حدِّ:

تحيَّةُ بينِهم ضربٌ وَجِيعُ[4]

يُروى أنَّهم كانوا إذا أراد النبيُّ ﷺ أن يصلي يخلطون عليه بالصفير والتصفيق، ويُرُوْنَ أنَّهم يُصَلُّون أيضاً[5].

وروي أنَّهم كانوا يطوفون عراةً، الرجالُ والنساءُ مشبِّكين بين أصابعهم، يصفرون فيها ويصفقون[6].

وقال بعض القائلين: إنَّ التصديةَ بمعنى الصدِّ: والمراد صدُّهم عن القراءة، أو

---

(١) القراءات الشاذة ص٤٩، والبحر٤/ ٤٩٢.
(٢) ذكر كلامه ابن جني في سر صناعة الإعراب ٢/ ٧٦٢، والأزهري في تهذيب اللغة ١٢/ ١٠٤، وابن يعيش في شرح المفصل ١٠/ ٢٥، والشهاب في الحاشية ٤/ ٢٧٣.
(٣) في المفردات (صدى).
(٤) وصدره: وخيل قد دلفت لها بخيل، وهو لعمرو بن معدي كرب، وسلف ٥/ ٦٤.
(٥) تفسير الطبري ١١/ ١٦٥، وتفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٦٩٦ عن مجاهد.
(٦) تفسير الطبري ١١/ ١٦٤، وتفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٦٩٦ عن ابن عباس.

عن الدينِ. أو الصدُّ بمعنى الضجَّةِ كما نُقل عن ابن يعيش في قوله تعالى: ﴿إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ [الزخرف:٥٧][١]. والمأثورُ عن ابن عباس وجمعٍ من السلف ما ذكرناه.

نعم رُوي عن ابن جبير تفسيرُ التصدية بصدِّ الناس عن المسجد الحرام، وفيه بُعْدٌ، وأبعدُ من ذلك تفسيرُ عكرمةَ لها بالطواف على الشمال[٢]، بل لا يكاد يسلَّم.

والجملةُ معطوفةٌ إمَّا على «وهم يصُدُّون»، فتكونُ لتقريرِ استحقاقِهم للعذاب ببيانِ أنَّهم صَدُّوا ولم يقوموا مقامَ مَن صدُّوه في تعظيم البيت، أو على «وما كانوا أولياءه» فتكونُ تقريراً لعدمِ استحقاقهم لولايته.

وقرأ الأعمش: «صلاتَهم» بالنصب، وهي روايةٌ عن عاصم وأبان[٣]، وهو حينئذٍ خبرُ «كان»، و«مكاءٌ» بالرفع اسمُها، وفي ذلك الإخبارُ عن النكرة بالمعرفة، وهو مِن القلبِ عند السكاكيِّ[٤]، وقال ابن جني: لا قلبَ، ثم قال: لسْنا ندفع أنَّ جعلَ اسم كان نكرةً وخبرها معرفةً قبيحٌ، وإنَّما جاءت منه أبياتٌ شاذةٌ، لكن من وراءِ ذلك ما أذكره، وهو أنَّ نكرة الجنسِ تُفيد مفادَ معرفتِه، ألا تراك تقول: خرجتُ فإذا أسدٌ بالباب، فتجد معناه: فإذا الأسد بالباب، ولا فرقَ بينهما، وذلك أنَّك في الموضعين لا تريد أسداً واحداً معيَّناً، وإنَّما تُريد واحداً من هذا الجنس؟ وإذا كان كذلك جاز هنا النصبُ والرفعُ جوازاً قريباً، كأنه قيل: وما كان صلاتَهم إلا هذا الجنسُ من الفعل، ولا يكون مثلَ قولك: كان قائمٌ أخاك، لأنه ليس في «قائم» معنَى الجنسية. وأيضاً فإنَّه يجوز مع النفْي ما لا يجوز مع الإيجاب، ألا تراك تقول: ما كان إنسانٌ خيراً منك، ولا تُجِيز: كان إنسانٌ خيراً منك؟[٥]. وتمامُ الكلام عليه في موضعه.

---

(١) شرح المفصل لابن يعيش ١٠/ ٢٥.

(٢) قول سعيد بن جبير أخرجه الطبري ١١/ ١٦٧، وقوله وقول عكرمة أخرجهما ابن أبي حاتم ٥/ ١٦٩٦-١٦٩٧.

(٣) القراءات الشاذة ص٤٩، والمحتسب ١/ ٢٧٩-٢٨٧، والمحرر الوجيز ٢/ ٥٢٣، والبحر ٤/ ٤٩٢.

(٤) مفتاح العلوم ص٢١٠-٢١١.

(٥) المحتسب ١/ ٢٧٩.

﴿فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ﴾ يعني القتلَ والأسرَ يومَ بدر كما رُوي عن الحسن والضحَّاك(١). وقيل: عذاب الآخرة، وقيل: العذابُ المعهود في قوله سبحانه: (أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ) ولا تعيينَ.

والباءُ في قوله تعالى: ﴿بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾﴾ للسببية، والفاءُ ـ على تقدير أن لا يرادَ من العذابِ عذابُ الآخرة ـ للتعقيب، وعلى تقدير أن يرادَ ذلك للسببية كالباءِ، وأمْرُ اجتماعهما ظاهرٌ.

والمتبادِرُ من الكُفر ما يرجع إلى الاعتقاد، وقد يُراد به ما يشمَلُ الاعتقادَ والعملَ، كما يُراد مِن الإيمان في العرف ذلك أيضاً.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ نزلت ـ على ما رُوِيَ عن الكلبيِّ والضحَّاك ومقاتل ـ في المُطْعمين يومَ بدرٍ، وكانوا اثني عشر رجلاً: أبو جهل، وعتبة وشيبة ابنا ربيعة بن عبد شمس، ونبيه ومنبه ابنا الحجاج، وأبو البختريِّ بن هشام، والنضر بن الحارث، وحكيمُ بن حزام، وأُبيُّ بن خلف، وزمعة بن الأسود، والحارث بن عامر بن نوفل، والعباس بن عبد المطلب، وكلُّهم من قريش، وكان كلَّ يوم يُطعِم كلُّ واحدٍ عشرَ جُزُر، وكانت النوبةُ يومَ الهزيمة للعباس(٢).

وروى ابن إسحاق أنَّها نزلت في أصحاب العير؛ وذلك أنَّه لمَّا أُصيبَت قريشٌ يومَ بدرٍ، ورجعوا إلى مكة، مشى صفوانُ بن أمية وعكرمة بن أبي جهل في رجالٍ من قريشٍ أُصيب آباؤُهم وإخوانُهم ببدرٍ، فكلَّموا أبا سفيان ومَن كانت له في تلك العير من قريش تجارةٌ، فقالوا: يا معشر قريش، إنَّ محمداً قد وَتَركم وقتل رجالَكم، فأعينونا بهذا المال على حربِهِ لعلَّنا أن نُدرِكَ منه ثأرَنا بمن أُصيب منا، ففعلوا(٣).

(١) تفسير الطبري ١١/ ١٦٩، والنكت والعيون ٢/ ٣١٦.

(٢) أسباب النزول للواحدي ص٢٣٢، وتفسير البغوي ٢/ ٢٤٧، والمحرر الوجيز ٢/ ٥٢٥، ووقع في الأصل و(م): بنية ومنية ابنا الحجاج، وهو تصحيف.

(٣) ذكره ابن هشام مختصراً في سيرته ١/ ٦٧١، وأخرجه الطبري في تفسيره ١١/ ١٧٣ من طريق ابن إسحاق كما ذكره المصنف، وهو عند الواحدي في أسباب النزول ص٢٣٤.

وعن سعيد بن جبير ومجاهد: أنّها نزلت في أبي سفيان، استأجر ليوم أحدٍ ألفين من الأحابيش ليقاتلَ بهم النبيَّ ﷺ سوى مَن استجاشَهم من العرب، وأنفق عليهم أربعين أوقية من الذهب، وكانت الأوقيةُ يومئذٍ اثنين وأربعين مثقالاً من الذهب، وفيهم يقول كعبُ بن مالك من قصيدة طويلة أجابَ بها هبيرةَ بن أبي وهب:

فجئنا إلى موجٍ من البحْرِ وسْطُه أحابيشُ منهم حاسرٌ ومُقَنَّعُ
ثلاثةُ آلافٍ ونحن عصابةٌ ثلاثُ مئينَ إن كَثُرنا فأرْبَعُ(١)

و«سبيل الله»: طريقُه، والمرادُ به دينُه واتباعُ رسوله ﷺ.

واللام في «ليصدوا» لامُ الصيرورة، ويصحُّ أن تكونَ للتعليل؛ لأنَّ غرضَهم الصدُّ عن السبيلِ بحسبِ الواقع وإن لم يكن كذلك في اعتقادهم، وكأن هذا بيانٌ لعبادتهم المالية بعد عبادتِهم البدنية.

والموصولُ اسم «إن»، وخبرُها ـ على ما قاله العلامةُ الطيبيُّ ـ قولُه تعالى: ﴿فَسَيُنفِقُونَهَا﴾، و«ينفقون» إما حالٌ، أو بدلٌ من «كفروا»، أو عطفُ بيانٍ، واقترن الخبرُ بالفاء لتضمُّن المبتدأ الموصولِ مع صلته معنَى الشرط، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا۟ فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ﴾ [البروج: ١٠]، فهو جزاءٌ بحسب المعنى، وفي تكرير الإنفاق في الشرط والجزاء الدلالةُ على كمالِ سوءِ الإنفاق كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٩٢]، وقولِهم: من أدرك الصمَّان فقد أدرك المرعى(٢).

والكلامُ مشعرٌ بالتوبيخ على الإنفاقِ والإنكارِ عليه، قيل: وإلى هذا يرجعُ قولُ بعضِهم: إنَّ مساقَ ما تقدَّمَ لبيانِ غرضِ الإنفاق، ومساقُ هذا لبيانِ عاقبته، وأنَّه لم يقعْ بعدُ، فليس ذلك من التكرار المحظور.

---

(١) البيتان في ديوان كعب ص١٨٢، والخبر أخرجه الطبري عن سعيد بن جبير مطولاً ١١/ ١٧٠-١٧١، وعن مجاهد مختصراً ١١/ ١٧٢، وهو في تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٦٩٧، والنكت والعيون ٢/ ٣١٦، وورد البيتان أيضاً في سيرة ابن هشام ٢/ ١٣٤ برواية «نصيَّةٌ» بدل «عصابةٌ»، والنصية: الخيار من القوم. ووقع في الأصل و(م): وسطهم، وهو تصحيف.

(٢) الصمَّان: قال في اللسان (صمم): أرض لبني حنظلة، وقال الأزهري: إذا أخصبت الصمَّان رتعت العرب جميعاً. تهذيب اللغة ١٢/ ١٢٩.

و قيل في دفعه أيضاً: المرادُ من الأول الإنفاق في بدرٍ، و«ينفقون» لحكاية الحالِ الماضية، وهو خبر «إن»، ومن الثاني الإنفاقُ في أحُدٍ، والاستقبالُ على حاله، والجملةُ عطفٌ على الخبر، لكن لمَّا كان إنفاقُ الطائفة الأولى سبباً لإنفاق الثانية، أتى بالفاء لابتنائه عليه.

وذهب القطبُ إلى هذا الإعراب أيضاً على تقديرِ دفع التكرار باختلاف الغرضين، وذَكر أنَّ الحاصلَ أنَّا لو حملنا «ينفقون» على الحال فلابدَّ من تغايُرِ الإنفاقين، وإن حملناه على الاستقبال اتَّحدا، كأنه قيل: إنَّ الذين كفروا يُريدون أن ينفقوا أموالَهم، فسينفقوها.

وحَمْلُ المنفَق في الأول على البعضِ وفي الثاني على الكلِّ لا أراه إلا كما ترى.

وقوله سبحانه: ﴿ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ عطفٌ على ما قبلَه، والتراخي زمانيٌّ، والحسرةُ: النَّدَمُ والتأسُّفُ، وفعلُه: حَسِرَ كفَرِحَ، أي: ثم تكونُ عليهم ندماً وتأسُّفاً؛ لفَواتها من غيرِ حصولِ المطلوب.

وهذا في بدرٍ ظاهرٌ، وأما في أُحُد فلأنَّ المقصودَ لهم لم ينتجْ[1] بعدَ ذلك، فكان كالفائت.

وضميرُ «تكون» للأموالِ، على معنى: تكون عاقبتُها عليهم حسرةً، فالكلامُ على تقديرِ مضافَيْن، أو ارتكابِ تجوُّزٍ في الإسناد.

وقال العلامة الثاني: إنَّه من قبيلِ الاستعارة في المركَّب، حيث شُبِّه كونُ عاقبةِ إنفاقهم حسرةً بكونِ ذاتِ الأموال كذلك، وأُطلِق المشبَّه به على المشبَّهِ. وفيه خفاء.

ومن الناس مَن قال: إنَّ إطلاقَ الحسرة بطريق التجوُّز على الإنفاق مبالغةٌ، فافهم.

﴿ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾ أي: في مواطنَ أُخَر بعد ذلك.

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: الذين أصرُّوا على الكفر مِن هؤلاء ولم يُسلموا ﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾﴾ أي: يُساقُون، لا إلى غيرها.

---

(١) في حاشية الشهاب ٤/ ٢٧٤ (والكلام منه): لم يتح.

﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾ أي: الكافرَ من المؤمنِ، أو الفساد من الصلاح، واللامُ على الوجهين متعلِّقةٌ بـ «يحشَرُون».

وقد يُراد مِن «الخبيث» ما أنفقَه المشركون لعداوةِ رسول الله ﷺ، و«الطيب» ما أنفقه المسلمون لنُصرته عليه الصلاة والسلام، فاللامُ متعلِّقةٌ بـ «تكون عليهم حسرةٌ» دون «يحشرون»؛ إذ لا معنى لتعليلِ حشرِهم بتمييزِ المال الخبيثِ من الطيِّب.

ولم تتعلَّق بـ «تكون» على الوجهين الأوَّليْنِ؛ إذ لا معنى لتعليلِ كونِ أموالِهم عليهم حسرةً بتمييز الكفَّار من المؤمنين، أو الفسادِ من الصلاح.

وقرأ حمزة والكسائيُّ ويعقوب: «ليميِّز» من التمييز[1]، وهو أبلغُ من المَيْز، لزيادة حروفه، وجاء من هذا: ميَّزْتُه فتميَّز، ومن الأول: مِزْتُه فانْمَازَ. وقرئ شاذًّا: «وانمازوا اليوم أيها المجرمون» [يس: ٥٩][2].

﴿وَيَجْعَلَ ٱلْخَبِيثَ بَعْضَهُۥ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُۥ جَمِيعًا﴾ أي: يضمّ بعضَه إلى بعض ويجمعه، من قولهم: سحابٌ مركومٌ، ويوصف به الرملُ والجيشُ أيضاً، والمرادُ بـ «الخبيث» إمَّا الكافرُ، فيكونُ المرادُ بذلك فرطُ ازدحامهم في الحشر، وإما الفسادُ فالمراد أنه سبحانه يضمُّ كلَّ صنفٍ بعضَه إلى بعض ﴿فَيَجْعَلَهُۥ فِى جَهَنَّمَ﴾ كلَّه، وجَعْلُ الفساد فيها بجَعْلِ أصحابِه فيها، وإمَّا المالُ المنفَقُ في عداوةِ الرسولِ ﷺ، وجَعْلُه في جهنَّم لتُكْوَى به جباهُهم وجنوبُهم.

وقد يراد به ما يعمُّ الكافرَ وذلك المالَ، على معنى أنه يُضَمُّ إلى الكافر الخبيثِ مالُه الخبيثُ ليَزيدَ به عذابُه، ويضُمُّ إلى حسرةِ الدنيا حسرة الآخرة.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى «الخبيث»، والجمْعُ لأنه مقدَّر بالفريق الخبيث، أو إلى المنفِقين الذين بقوا على الكفر، فوجْهُ الجمع ظاهرٌ. وما فيه من معنى البُعْد على الوجهين للإيذان ببُعْدِ درجتهم في الخُبْث.

---

(١) التيسير ص٩٢، والنشر ٢/ ٢٤٤، وهي قراءة خلف.

(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٥٢٦، والبحر ٤/ ٤٩٤، والدر المصون ٥/ ٦٠٣. ووقع في الأصل و(م): «فانمازوا» بالفاء، والمثبت من المصادر.

﴿هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٣٧﴾﴾ أي: الكاملون في الخسران، لأنَّهم خَسِروا أنفسَهم وأموالَهم.

﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ أي: المعهودين وهم أبو سفيان وأصحابُه، واللام عندَ جمعٍ للتعليل، أي: قُل لأجلهم: ﴿إِن يَنتَهُوا۟﴾ عمَّا هم فيه مِن مُعاداةِ الرسولِ ﷺ بالدخول في الإسلام ﴿يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ منهم من الذنوب التي مِن جملتها المعاداةُ والإنفاقُ في الضلال.

وقال أبو حيان[١]: الظاهرُ أنَّ اللامَ للتبليغ، وأنه عليه الصلاة والسلام أُمِرَ أن يقولَ هذا المعنى الذي تضمَّنتْه ألفاظُ هذه الجملة المحكية بالقول، سواء قاله بهذه العبارة أم غيرِها.

وهذا الخلافُ إنما هو على قراءة الجماعة، وأما على قراءة ابن مسعود: «إن تَنتهوا يُغْفَر لكم» بالخطابِ[٢]، فلا خلافَ في أنَّها للتبليغ على معنى خطابهم بذلك.

وقرئ: «يَغْفِر لهم»[٣] على أنَّ الضميرَ لله عز وجل.

﴿وَإِن يَعُودُوا۟﴾ إلى قتالِه ﷺ، أو إلى المعاداة، على معنى: إن داوَمُوا عليها ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾﴾ أي: عادةُ الله تعالى الجاريةُ على[٤] الذين تحزَّبوا على الأنبياءِ عليهم الصلاة والسلام، مِن نصْرِ المؤمنين عليهم، وخِذْلانِهم وتدميرِهم. وأضيفت السنَّةُ إليهم لِمَا بينهما من الملابسة الظاهرة، ونظيرُ ذلك قولُه سبحانه: ﴿سُنَّةَ مَن قَدْ أَرْسَلْنَا﴾ [الإسراء: ٧٧]، فأضافَ السنَّةَ إلى المرسلين - مع أنَّها سنتُه تعالى؛ لقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٧] - باعتبار جَرَيانها على أيديهم.

---

(١) في البحر المحيط ٤/ ٤٩٤.

(٢) القراءات الشاذة ص٥١، والمحرر الوجيز ٢/ ٥٢٧.

(٣) الكشاف ٢/ ١٥٧، وتفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٢٥٧، والبحر ٤/ ٤٩٤، والدر المصون ٥/ ٦٠٦. وتصحفت «يغفر» في الأصل و(م) إلى: نغفر.

(٤) في (م): في.

ويدخل في «الأولين» الذين حاقَ بهم مكرُهم يومَ بدرٍ، وبعضُهم فسَّره بذلك، ولعل الأوَّل أولى؛ لعمومه، ولأنَّ السنَّة تقتضي التكرُّرَ في العرف، وإن قالوا: العادةُ تثبُتُ بمرَّةٍ.

والجملة ـ على ما في «البحر» ـ دليلُ الجواب، والتقديرُ: إن يعودوا انتقمْنا منهم، أو نَصَرْنا المؤمنين عليهم، فقد مضت سنة الأولين[1].

وذَهَب غيرُ واحدٍ إلى أنَّ المراد بـ «الذين كفروا» الكُفَّار مطلقاً. والآية حثٌّ على الإيمان وترغيبٌ فيه، والمعنى أنَّ الكفَّارَ إن انتهَوا عن الكفر وأسلَمُوا غُفر لهم ما سلف منهم مِن الكفر والمعاصي، وخَرجوا منها كما تنسلُّ الشعرةُ من العجين، وإن عادوا إلى الكفر بالارتداد فقد رجع التسليطُ والقهرُ عليهم.

واستُدِلَّ بالآية على أنَّ الإسلام يجبُّ ما قبله، وأنَّ الكافر إذا أسلم لا يخاطَبُ بقضاءِ ما فاته من صلاةٍ، أو زكاةٍ، أو صومٍ، أو إتلافِ مالٍ أو نفسٍ، وأجرى المالكيةُ ذلك كلَّه في المرتدِّ إذا تاب؛ لعموم الآية، واستدلوا بها على إسقاطِ ما على الذميِّ من جزيةٍ وجبت عليه قبل إسلامه، وأخرج ابن أبي حاتم من طريق ابن وهب عن مالك قال: لا يؤاخَذُ الكافرُ بشيءٍ صنعه في كفره إذا أسلم، وذلك لأنَّ الله تعالى قال: ﴿إِن يَنتَهُواْ﴾ إلخ[2].

وقال بعضٌ: إن الحربيَّ إذا أسلم لم تَبْق عليه تبعةٌ أصلاً، وأمَّا الذميُّ فلا يلزمه قضاءُ حقوق الله تعالى، وتلزمه حقوقُ العباد.

ونُسب إلى الإمام أبي حنيفة ﷺ أنَّ مذهَبه في المرتدِّ كمذهب المالكية في أنه إذا رجع إلى الإسلام لم تبقَ عليه تبعةٌ، وهو كالصريح في أنَّ من عصى طول العمر ثم ارتدَّ ثم أسلم لم يَبْقَ عليه ذنبٌ. ونسب بعضُهم قولَ ذلك إليه ﷺ صريحاً، وادَّعى أنه احتجَّ عليه بالآية، وأنه في غاية الضَّعف؛ إذ المرادُ بالكفر المشار إليه في الآية هو الكفرُ الأصلي، و«ما سلف»: ما مضى في حالِ الكفر.

وتعقَّب ذلك بأنَّ أبا حنيفة ومالكاً أبْقيَا الآيةَ على عمومها؛ لحديثِ «الإسلام

(١) البحر المحيط: ٤/ ٤٩٤.
(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٧٠٠، وينظر تفسير القرطبي ٩/ ٥٠٠-٥٠٣.

يهدم ما كان قبله»[1]، وأنَّهما قالا: إنَّ المرتدَّ يلزمه حقوقُ الآدميين دونَ حقوقِ الله تعالى كما في كتاب «أحكام القرآن» لابن عبد الحق. وخالفهما الشافعيُّ رضي الله عنه وقال: يلزمه جميعُ الحقوق.

وأنا أقول: ما ذكره ذلك البعضُ عن أبي حنيفة في العاصي المذكورِ في غاية الغرابة، وفي كتب الأصحاب ما يخالفه، ففي «الخانية»: إذا كان على المرتدِّ قضاءُ صلواتٍ أو صياماتٍ تَرَكَها في الإسلام ثم أسلم، قال شمسُ الأئمة الحلواني: عليه قضاءُ ما ترك في الإسلام؛ لأنَّ ترْكَ الصلاةِ والصيام معصيةٌ تبقى بعدَ الردَّةِ. نعم ذَكَر قاضيخان فيها ما يدلُّ على أنَّ بعضَ الأشياء يسقُط عن هذا المرتدِّ إذا عاد إلى الإسلام.

وأطال الكلامَ في المرتدِّ، ولا بأسَ بنقل شيء مما له تعلُّقٌ في هذا المبحث؛ إذ لا يخلو عن فائدةٍ، وذلك أنه قال: مسلمٌ أصاب مالاً، أو شيئاً يجب به القصاصُ أو حدُّ قذفٍ، ثم ارتدَّ، أو أصاب ذلك وهو مرتدٌّ في دار الإسلام، ثم لَحِقَ بدار الحرب وحارب المسلمين زماناً، ثم جاء مسلماً، فهو مأخوذٌ بجميع ذلك، ولو أصاب ذلك بعدَما لحِق بدارِ الحربِ مرتدًّا وأسلم فذلك كلُّه موضوعٌ عنه. وما أصاب المسلمُ مِن حدود الله تعالى كالزنا، والسرقةِ، وقطْع الطريق، ثم ارتدَّ، أو أصابَ ذلك بعدَ الردَّةِ، ثم لَحِقَ بدار الحرب، ثم جاء مسلماً، فكلُّ ذلك يكونُ موضوعاً عنه، إلا أنَّه يضمَنُ المالَ في السرقة، وإذا أصاب دماً في الطريق كان عليه القصاصُ. وما أصاب في قَطْع الطريق مِن القتل خطأً ففيه الديةُ على عاقلتِه إن أصابه قبلَ الردَّةِ، وفي ماله إنْ أصابه بعدها. وإن وجب على المسلم حدُّ الشرب، ثم ارتدَّ، ثم أسلم قبلَ اللحوقِ بدار الحرب، فإنَّه لا يؤاخَذُ بذلك؛ لأنَّ الكفر يمنع وجوبَ الحدِّ ابتداءً، فإذا اعتَرَضَ مَنَعَ البقاءَ[2]، وإن أصاب المرتدُّ ذلك وهو محبوسٌ لا يؤاخَذُ بحدِّ الخمر والسُّكر، ويؤاخَذُ بما سوى ذلك من حدودِ الله تعالى. ويتمكَّن الإمام من إقامةِ هذا الحدِّ إذا كان في يده، فإن لم يكن في يده حين أصاب ذلك، ثم أسلم قبلَ اللحوق بدار الحرب، فهو موضوعٌ عنه أيضاً. انتهى.

---

(١) قطعة من حديث أخرجه مسلم (١٢١) وسيرد قريباً بتمامه.

(٢) أي: إذا اعترض الكفر بعد الوجوب منع البقاء. البحر الرائق ٥/١٣٨، وعنه نقل المصنف.

ومنه يُعلَم أنَّ قولَهم: المرتدُّ يلزَمُه حقوقُ العباد دونَ حقوقِ الله تعالى ليس على إطلاقه، وتمامُ الكلام في الفروع، وأنت تعلم أنَّ الوجهَ في الآية هو المطابِقُ لمقتضَى المقامِ، وأنَّ المتبادِرَ من الكفر الكفرُ الأصليُّ.

و: «الإسلام يهدِمُ ما كانَ قبلَه» بعضٌ من حديثٍ أخرجه مسلمٌ عن عمرو بن العاص قال: أتيت النبيَّ ﷺ، فقلتُ: ابسط يمينَك لأبايعَك. فبسط يمينَه الشريفةَ، قال: فقبضتُ يدي، فقال عليه الصلاة والسلام: «مالك يا عمرو؟» قلتُ: أردتُ أن أشترطَ، قال: «تشتَرِطُ ماذا؟» قلت: أشتَرِطُ أن يُغْفَرَ لي، قال: «أما علمتَ أنَّ الإسلامَ يهدِمُ ما كان قبلَه، وأنَّ الهجرةَ تهدِمُ ما كان قبلَها، وأنَّ الحجَّ يهدِمُ ما كان قبلَه؟» الحديثَ[١].

والظاهر أنَّ «ما» لا يمكن حملُها في الكلِّ على العموم كما لا يخفى، فلا تغفلْ.

وذكر بعضُهم أنَّ الكافرَ إذا أسلم يلزمه التوبةُ والندَمُ على ما سلف مع الإيمان حتى يُغْفَرَ له. وفيه تأمُّلٌ، فتأمَّلْ.

﴿وَقَٰتِلُوهُمْ﴾ عطفٌ على «قل»، وعُمِّمَ الخطابُ لزيادةِ ترغيب المؤمنين في القتال؛ لتحقيقِ ما يتضمَّنه قولُه سبحانه: (فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ) من الوعيد.

﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ أي: لا يوجَدَ منهم شركٌ كما رُوي عن ابن عباس والحسن[٢].

وقيل: المرادُ: حتى لا يَفْتَتِنَ مؤمنٌ عن دينه.

﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ وتضمَحِلَّ الأديانُ الباطلة كلُّها؛ إما بهلاكِ أهلِها جميعاً، أو برُجوعهم عنها خشيةَ القتل، قيل: لم يجئ تأويلُ هذه الآية بعدُ، وسيتحقَّقُ مضمونُها إذا ظهر المهديُّ؛ فإنَّه لا يبقى على ظهرِ الأرض مشركٌ أصلاً على ما رُوي عن أبي عبد الله رضي الله عنه[٣].

---

(١) سلف تخريجه قريباً.
(٢) تفسير الطبري ١١/ ١٧٩.
(٣) مجمع البيان ٣/ ١٤٧.

﴿فَإِنِ انتَهَوْا﴾ عن الكفرِ بقتالِكم ﴿فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾، والجملة قائمةٌ مقامَ الجزاءِ، أي: فيجازيهم على انتهائِهم وإسلامِهم، أو جُعِلَت مجازاً عن الجزاء، أو كنايةً، وإلا فكونُ الله تعالى بصيراً أمرٌ ثابتٌ قبلَ الانتهاء وبعدَه، ليس معلَّقاً على شيءٍ.

وعن يعقوب أنَّه قرأ: «تعملون» بالتاء[1]، على أنه خطابٌ للمسلمين المجاهدين، أي: بما تعملونَ من الجهادِ المُخرِجِ لهم إلى الإسلام.

وتعليقُ الجزاءِ بانتهائهم للدلالة على أنَّهم يثابُون بالسببية كما يثاب المباشِرُون بالمباشرة.

﴿وَإِن تَوَلَّوْا﴾ ولم ينتهوا عن كُفرِهم ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَاكُمْ﴾ أي: ناصرُكم، فثِقُوا به، ولا تُبالُوا بمُعاداتهم. ﴿نِعْمَ الْمَوْلَىٰ﴾ لا يضيِّع من تولَّاه ﴿وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴿٤٠﴾﴾ لا يُغْلب مَن نصره.

❊ ❊ ❊

هذا، ومن باب الإشارة في الآيات:

﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ﴾ تأديبٌ منه سبحانه لأهلِ بدرٍ، وهدايةٌ لهم إلى فناءِ الأفعال حيثُ سَلَبَ الفعل عنهم بالكلية، ويُشبِه هذا من وجهٍ قولُه سبحانه: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾ والفرقُ أنَّه لمَّا كان النبيُّ ﷺ في مقام البقاء بالحقِّ سبحانه نَسَب إليه الفعلَ بقوله تعالى: ﴿إِذْ رَمَيْتَ﴾ مع سَلْبه عنه بـ ﴿وَمَا رَمَيْتَ﴾، وإثباتِه لله تعالى في حيِّز الاستدراك؛ ليفيدَ معنَى التفصيل في عينِ الجمع، فيكونُ الرامي محمداً عليه الصلاة والسلام بالله تعالى لا بنفسِه، ولعُلُوِّ مقامِه ﷺ وعدمِ كونِهم في ذلك المقام الأرفع نَسَب الله سبحانه إليه ﷺ ما نَسب، ولم يَنْسِب إليهم رضي الله عنهم مِن الفعل شيئاً، وهذا أحدُ أسرارِ تغييرِ الأسلوبِ في الجملتَيْن حيثُ لم ينسِبْ في الأولى ونَسَبَ في الثانية.

بقي سرُّ التعبيرِ بالمضارع المنفيِّ بـ «لم» في إحداهما، والماضي المنفيِّ بـ «ما»

(١) النشر ٢/ ٢٧٦.

في الأخرى، فارجع إلى فِكْرك، فلعلَّ الله تعالى يفتحه عليك.

﴿وَلِيُبْلِيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَآءً حَسَنًا﴾ أي: ليعطيَهم عطاءً جميلاً وهو توحيدُ الأفعال، والمرادُ بهذا فعلُ ذلك.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ بخطراتِ نفوسِكم بنسبة القتل إليكم ﴿عَلِيمٌ﴾ بأنه القاتلُ حقيقةً، وأنَّكم مظهرٌ لفعله.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ لاحتجابِهم بأنفسهم.

﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا۟﴾ الآية، قيل فيها: أي: تَفْتَحوا أبوابَ قلوبِكم بمفاتيحِ الصِدْق والإخلاصِ، وتركِ السوى في طلب التجلِّي، ﴿فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ﴾ بالتجلِّي؛ فإنَّه سبحانه لم يزل متجلِّياً ولا يزال، لكن لا يُدْرِكُ ذلك إلا من فَتَح قلبَه، ﴿وَإِن تَنتَهُوا۟﴾ عن طلب السوى ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ لِمَا فيه من الفوز بالمولى، ﴿وَإِن تَعُودُوا۟﴾ إلى طلب الدنيا وزَخارِفها ﴿نَعُدْ﴾ إلى خِذْلانكم، ونَكِلكُم إلى أنفسكم، ﴿وَلَن تُغْنِىَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ﴾ الدنيوية ﴿شَيْـًٔا﴾ مما لخاصَّته سبحانه ﴿وَلَوْ كَثُرَتْ﴾ لأنَّها كسَرابٍ بقيعةٍ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْا۟ عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ﴾ لأنَّ ثمرةَ السماع الفهمُ والتصديقُ، وثمرتُهما الإرادةُ، وثمرتُها الطاعةُ، فلا تصحُّ دعوى السَّماع مع الإعراض، ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ لكونهم محجوبين عن الفهم.

﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ﴾ عن السماع، ﴿ٱلْبُكْمُ﴾ عن القَبول، ﴿ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ لِمَاذا خُلقوا، ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ استعداداً صالحاً ﴿لَّأَسْمَعَهُمْ﴾ سماعَ تفهُّم، ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ﴾ مع عدَم علم الخير فيهم ﴿لَتَوَلَّوا۟﴾ ولم يَنْتَفِعوا به وارتدُّوا سريعاً؛ إذ شأنُ العارضِ الزوالُ، ﴿وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ بالذات.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ بالتصفية ﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ وهو العلمُ بالله تعالى.

وقد يقال: استجيبوا لله تعالى بالباطنِ والأعمالِ القلبية، وللرسولِ بالظاهر وبالأعمال النفسية.

أو: استجيبوا لله تعالى بالفناء في الجمع، وللرسول عليه الصلاة والسلام بمراعاةِ حقوقِ التفصيل إذا دعاكم لِمَا يحييكم من البقاء.

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ فيزول الاستعدادُ، فانتهزوا الفرصةَ ﴿وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ فيُجازيكم على حسب مراتبِكم.

﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ بل تشمَلُهم وغيرَهم بشُؤْم الصحبة.

﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ﴾ من حيثُ القدرُ؛ لجهلكم ﴿مُّسْتَضْعَفُونَ﴾ في أرض النفس ﴿تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ﴾ أي: ناسُ القُوى الحسِّيَّةِ لضَعفِ نفوسكم ﴿فَآوَاكُمْ﴾ إلى مدينة العلم ﴿وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِ﴾ في مقام توحيد الأفعال ﴿وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ أي: علومِ تجلياتِ الصفات ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ذلك.

وقد يقال: ﴿وَاذْكُرُوا﴾ أيها الأرواح والقلوبُ إذ كنتم قليلاً ليس معكم غيرُكم؛ إذ لم يَنْشأ لكم بعدُ الصفاتُ والأخلاقُ الروحانيةُ، ﴿مُّسْتَضْعَفُونَ﴾ في أرض البدن، ﴿تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ﴾ من النفس وأعوانِها، ﴿فَآوَاكُمْ﴾ إلى حظائر قُدسه ﴿وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِ﴾ بالوارداتِ الربَّانية ﴿وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ وهي تجلِّياتُه سبحانه.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ﴾ بترك الإيمان ﴿وَالرَّسُولَ﴾ بترك التخلُّقِ بأخلاقِه عليه الصلاة والسلامُ ﴿وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ﴾ وهي ما رزقكم الله تعالى من القُدْرَةِ وسلامةِ الآلات بترك الأعمال الحَسَنةِ.

أو: ﴿لَا تَخُونُوا اللَّهَ﴾ بنقْضِ ميثاق التوحيدِ الفطريِّ السابقِ ﴿وَالرَّسُولَ﴾ عليه الصلاة والسلام بنقضِ العزيمةِ ونبذِ العقْد اللاحقِ ﴿وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ﴾ من المعارفِ والحقائقِ التي استودعَ الله تعالى فيكم حسبَ استعدادكم بإخفائها بصفاتِ النفس ﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ قبحَ ذلك، أو: تعلمون أنَّكم حاملوها.

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ يختَبِرُكم الله تعالى بها ليَرَى أتحتجِبُون بمحبَّتها عن محبته أوْ لا تحتجبون ﴿وَأَنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ لمن لا يفتَتِن بذلك، ولا يشغلُه عن محبته.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ﴾ بالاجتناب عن الخِيانة، والاحتجابِ بمحبَّة الأموالِ والأولادِ ﴿يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾ نوراً تفرِقون به بين الحقِّ والباطل.

وربَّما يقال: إنَّ ذلك إشارةٌ إلى نورٍ يفرقُون به بين الأشياء بأن يعرفوها بواسطتِه معرفةً يمتازُ بها بعضُها عن بعضٍ، وهو المسمَّى عندهم بالفَراسة؛ وفي بعض الآثار: «اتقوا فراسةَ المؤمن؛ فإنَّه ينظر بنورٍ من نورِ الله تعالى»(١).

﴿وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ وهي صفاتُ نفوسِكم ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ ذنوبَ ذواتِكم ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ فيجعلُ لكم الفرقانَ ويفْعَل ويفْعَل.

﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآيةَ، جَعَلها بعضُهم خطاباً للنبيِّ ﷺ، ومعناها ما ذكرناه سابقاً، وجَعَلها بعضُهم خطاباً للروح، وهو تأويلٌ أنفسيٌّ، أي: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ﴾ أيها الروحُ ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وهي النفسُ وقُواها ﴿لِيُثْبِتُوكَ﴾ ليقيِّدوك في أسرِ الطبيعة ﴿أَوْ يَقْتُلُوكَ﴾ بانعدامِ آثارِكِ ﴿أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ من عالمَ الأرواح.

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ لأنَّك الرحمة للعالمين ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾؛ إذ لا ذنبَ مع الاستغفار، ولا عذابَ من غيرِ ذنبٍ.

﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ﴾ أي: إنَّهم مستحِقُّون لذلك، كيف لا ﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ﴾ المستعدِّين ﴿عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ الذي هو القلبُ بإغرائهم على الأمورِ النفسانيةِ واللذَّاتِ الطبيعية؟ ﴿وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ﴾ لغلبةِ صفاتِ أنفُسِهم عليهم ﴿إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ﴾ تلك الصفاتِ، ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ذلك الحكمَ.

وقال النيسابوريُّ: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ﴾ أي: المتقين ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنَّهم أولياؤه؛ لأنَّ الوليَّ قد لا يعرفُ أنه وليٌّ(٢).

﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ﴾ وهو ذلك المسجدُ ﴿إِلَّا مُكَاءً﴾إلا وساوسَ وخطراتٍ شيطانيةً، ﴿وَتَصْدِيَةً﴾ وعزماً على الأفعالِ الشنيعةِ.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ﴾ من الاستعداد الفطريِّ في غيرِ مرضاةِ الله

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٢٧) عن أبي سعيدٍ الخدري رضي الله عنه مرفوعاً، وقال: هذا حديثٌ غريب.
(٢) غرائب القرآن ٩/ ١٥٣.

تعالى ﴿لِيَصُدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ طريقِه الموصلِ إليه، ﴿فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيۡهِمۡ حَسۡرَةً﴾ لزوال لذَّاتِهم حتى تكونَ نسْياً منْسيًّا ﴿ثُمَّ يُغۡلَبُونَۗ﴾ لتمكُّنِ الأخلاقِ الذميمةِ فيهم، فلا يستطيعون العدولَ عنها، ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ أي: وهم، إلا أنَّه أقيم الظاهرُ مقامَ المضمر تعليلاً للحكم الذي تضمَّنه قولُه سبحانه: ﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحۡشَرُونَ﴾ وهي جهنَّمُ القطعية.

﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ﴾ عما هم عليه ﴿يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ﴾ لمزيدِ الفضْلِ.

﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ﴾ أي: قاتلوا أيها المؤمنون كفَّارَ النفوسِ؛ فإنَّ جهادَها هو الجهادُ الأكبرُ ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾ مانعةٌ عن الوصولِ إلى الحقِّ ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ﴾ ويضمحِلّ دينُ النفس الذي شرعَتْه، ﴿فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ﴾ فيجازِيهم على ذلك، والله تعالى الموفِّقُ لأوضَح المسالك، لا ربَّ غيرُه، ولا يُرجى إلا خيرُه.

❁ ❁ ❁

﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم﴾ روي عن الكلبيِّ أنها نزلت في بدرٍ، وهو الذي يقتضيه كلامُ الجمهور، وقال الواقديُّ: كان الخمسُ في غزوة بني قينقاع بعد بدر بشهرٍ وثلاثةِ أيام، للنصف من شوال، على رأس عشرين شهراً من الهجرة(١).

و«ما» موصولةٌ، والعائد محذوف، وكان حقُّها أن تكون مفصولةً، وجَعْلُها شرطيةً خلافُ الظاهر، وكذا جعلُها مصدريةً.

وغَنِمَ في الأصل من الغُنْم بمعنى الربح، وجاء غَنِمَ غنْماً بالضمِّ وبالفتح وبالتحريك، وغنيمة وغُنْماناً بالضم. وفي القاموس(٢): المَغْنَم والغَنيمُ والغَنيمَة والغُنْم بالضمِّ: الفيء.

والمشهورُ تغايرُ الغنيمة والفيء، وقيل: اسمُ الفيء يشملُهما؛ لأنَّها راجعةٌ إلينا

---

(١) الكشاف ٢/١٥٩.

(٢) مادة (غنم)؛ وما قبله منه.

ولا عَكْسَ، فهي أخصُّ. وقيل: هما كالفقير والمسكين.

وفسَّروها بما أُخذ من الكفار قهراً بقتالٍ أو إيجاف، فما أُخذ اختلاساً لا يسمَّى غنيمةً وليس له حكمُها، فإذا دخل الواحدُ أو الاثنان دارَ الحرب مُغِيْرين بغير إذن الإمام فأخذوا شيئاً، لم يخمَّس. وفي الدخول بإذنه روايتان، والمشهورُ أنَّه يخمَّس؛ لأنَّه لما أذن لهم، فقد التزم نصرتَهم بالإمداد، فصاروا كالمنعة، وحكي عن الشافعيِّ ﷺ في المسألة الأولى التخميسُ وإن لم يسمَّ ذلك غنيمةً عنده؛ لإلحاقه بها.

وقوله سبحانه: ﴿مِّن شَيْءٍ﴾ بيانٌ للموصول محلُّه النصب على أنَّه حال من عائده المحذوفِ، قصد به الاعتناء بشأنِ الغنيمة وأنْ لا يشذَّ عنها شيء، أي: ما غنمتموه كائناً مما يقع عليه اسم الشيء حتى الخيط والمخيط، خلا أن سَلَبَ المقتول لقاتله إذا نفلَه الإمام. وقال الشافعية: السَّلَبُ للقاتل ولو نحوَ صبيٍّ وقنٍّ وإن لم يشترط له، وإن كان المقتول نحوَ قريبه وإن لم يقاتل، أو نحوَ امرأةٍ أو صبيٍّ إن قاتلا ولو أعرض عنه؛ للخبر المتفق عليه: «مَن قَتلَ قتيلاً فلَهُ سَلَبُه»[(١)] نعم القاتل المسلم القنُّ لذميٍّ لا يستحقُّه عندهم وإن خرج بإذن الإمام.

وأجاب أصحابُنا بأن السَّلَب مأخوذ بقوة الجيش، فيكون غنيمةً، فيُقسم قسمتَها، وقد قال ﷺ لحبيبِ بن أبي سلمةَ[(٢)]: «ليس لك من سَلَبِ قتيلكَ إلَّا ما طابتْ به نفسُ إمامك»[(٣)] وما رَوَوْه يحتملُ نصبَ الشرع، ويحتملُ التنفيلَ، فيُحمل على الثاني لما رويناه. والأسارى يخيَّر فيهم الإمام وكذا الأرضُ المغنومة عندنا، وتفصيلُه في الفقه.

---

(١) صحيح البخاري (٣١٤٢)، وصحيح مسلم (١٧٥١) وسلف ١/ ٣٤٢.

(٢) كذا نقل المصنف عن الهداية، وصوابه: حبيب بن مسلمة، والخطاب فيه من معاذ بن جبل لحبيب لا من الرسول ﷺ. ينظر نصب الراية ٣/ ٤٣٠، والدراية ٢/ ١٢٨. وينظر كذلك التعليق الذي بعده.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٣٣)، والأوسط (٦٧٣٩) وفيه: فقال معاذ: يا حبيب، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما للمرء ما طابت به نفس إمامه». قال الزيلعي في نصب الراية ٣/ ٤٣١: وهو معلول بعمرو بن واقد. اهـ. وذكر له البيهقي في معرفة السنن والآثار ٩/ ٨ إسناداً آخر عن معاذ، ثم قال: ولا حجة في هذا الإسناد.

والمصدرُ المؤوَّل من «أنَّ» المفتوحةِ مع ما في حيِّزها في قوله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ، أي: فحقٌّ أو واجبٌ أنَّ لله خُمُسَه، وقُدِّر مقدّماً؛ لأن المطَّرد في خبرها إذا ذُكر تقديمُه؛ لئلا يتوهَّم أنَّها مكسورة، فأجري على المعتاد فيه. ومنهم مَن أعربه خبر مبتدأ محذوف، أي: فالحكمُ أنَّ، إلخ.

والجملة خبرٌ لـ «أنَّ» الأولى، والفاء لما في الموصول من معنى المجازاة، وقيل: إنَّها صلةٌ، و«أنَّ» بدل من «أنَّ» الأولى.

وروى الجعفيُّ عن أبي عمرو: «فإنَّ» بالكسر، ويقوِّيه قراءةُ النخعيِّ: «فلله خُمُسُه»[(١)]. ورُجِّحت المشهورةُ بأنها آكَدُ؛ لدلالتها على إثبات الخُمسِ، وأنه لا سبيلَ إلى تركه[(٢)] مع احتمال الخبرِ لتقديراتٍ كـ: لازم وحقّ وواجب ونحوِه، وتعقَّبه صاحبُ «التقريب» بأنه معارَض بلزوم الإجمال.

وأجيب بأنه إنْ أريدَ بالإجمال ما يحتمل الوجوبَ والندبَ والإباحةَ، فالمقام يأبى إلَّا الوجوبَ، وإن أريدَ ما ذكر من لازمٍ وحقٍّ وواجبٍ، فالتعميمُ يوجب التفخيمَ والتهويلَ.

وقرىء: «خُمْسَه» بسكون الميم[(٣)].

والجمهور على أنَّ ذكرَ الله تعالى لتعظيم الرسول عليه الصَّلاة والسلام كما في قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرۡضُوهُ﴾ [التوبة: ٦٢] أو لبيانِ أنَّه لا بدَّ في الخمسية من إخلاصها له سبحانه، وأنَّ المراد قسمةُ الخمس على مَن[(٤)] ذكر في قوله تعالى: ﴿وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ قيل: ويكون قوله تعالى: (وَلِلرَّسُولِ) معطوفاً على «لله» على التعليل الأول، وبتقدير مبتدأ، أي: وهو ـ أي: الخمس ـ للرسول.. إلخ، على التعليل الثاني.

وإعادةُ اللام في «ذي القربى» دون غيرِهم من الأصناف الباقية؛ لدفع توهُّم

---

(١) القراءتان في القراءات الشاذة ص ٤٩، والبحر ٤/ ٤٩٩.
(٢) في (م): لتركه.
(٣) الكشاف ٢/ ١٥٨، والبحر ٤/ ٤٩٩.
(٤) في (م): ما.

اشتراكهم في سهم النبيِّ ﷺ؛ لمزيد اتصالهم به عليه الصلاة والسلام، وأريد بهم بنو هاشم وبنو المطلب المسلمون؛ لأنه ﷺ وضع سهمَ ذوي القربى فيهم دونَ بني أخيهما شقيقهما عبد شمس، وأخيهما لأبيهما نوفل، مجيباً عن ذلك حين قال له عثمان وجبيرُ بن مطعم: هؤلاء إخوتك بنو هاشم لا يُنكَر فضلُهم لمكانك الذي جعلك الله تعالى منهم، أرأيتَ إخواننا من بني المطلب[1] أعطيتَهم وحرمْتَنا، وإنما نحن وهم بمنزلةٍ [واحدة]: «نحن وبنو المطلب شيءٌ واحدٌ» وشبَّك بين أصابعه. رواه البخاريُّ[2]، أي: لم يفارقوا بني هاشم في نصرته ﷺ جاهليةً ولا إسلاماً.

وكيفية القسمة عند الأصحاب أنَّها كانت على عهد رسول الله ﷺ على خمسةِ أسهم؛ سهمٍ له عليه الصَّلاة والسلام، وسهمٍ للمذكورين من ذوي القُربى، وثلاثةِ أسهم للأصناف الثلاثة الباقية. وأما بعد وفاته عليه الصلاة والسلام، فسقط سهمُه ﷺ، كما سقط الصفيُّ - وهو ما كان يصطفيه لنفسه من الغنيمة؛ مثل درعٍ وسيفٍ وجاريةٍ - بموته ﷺ؛ لأنَّه كان يستحقُّه برسالتِهِ، ولا رسولَ بعدَه ﷺ، وكذا سقط سهمُ ذوي القربى، وإنما يُعطَون بالفقر، وتُقدَّمُ فقراؤهم على فقراءِ غيرِهم، ولا حقَّ لأغنيائهم؛ لأنَّ الخلفاءَ الأربعةَ الراشدين قَسَموه كذلك، وكفى بهم قدوةً.

وروي عن أبي بكر ﷺ أنَّه منع بني هاشم الخمسَ، وقال: إنَّما لكم أن يُعطى فقيرُكم، ويزوَّجَ أيِّمُكم، ويخدمَ من[3] لا خادم له منكم، فأما الغنيُّ منكم فهو بمنزلة ابنِ السبيل الغنيِّ[4] لا يُعطى من الصدقة شيئاً، ولا يتيمٌ موسر.

وعن زيد بن علي كذلك، قال: ليس لنا أن نبني منه القصورَ، ولا أن نركبَ منه البراذين.

ولأنَّ النبيَّ ﷺ إنَّما أعطاهم للنُّصْرة لا للقرابةِ كما يشير إليه جوابه لعثمان

---

(١) في الأصل و(م): بني عبد المطلب، والمثبت هو الصواب.

(٢) في صحيحه (٣١٤٠) من حديث جبير بن مطعم ﷺ، وهو عند أحمد (١٦٧٤١)، وما بين حاصرتين منهما. وليس عندهما: وشبك بين أصابعه، وقد وردت هذه الزيادة في رواية الحديث عند أبي داود (٢٩٨٠)، والنسائي في المجتبى ٧/ ١٣٠ ـ ١٣١.

(٣) في الأصل و(م): ما، والمثبت من الكشاف ٢/ ١٥٩، والبحر ٤/ ٤٩٨، وتفسير أبي السعود ٤/ ٢٢.

(٤) في الأصل و(م): غني، والمثبت من البحر وتفسير أبي السعود، وفي الكشاف: ابن سبيل غني.

وجبير ﷺ(١)، وهو يدلُّ على أنَّ المراد بالقُربى في النصِّ قربُ النُّصْرة لا قربُ القرابة، وحيث انتهت النصرةُ انتهى الإعطاء؛ لأنَّ الحُكم ينتهي بانتهاءِ علَّتِه.

واليتيمُ صغيرٌ لا أبَ له؛ فيدخل فقراءُ اليتامى من ذوي القُربى في سهم اليتامى المذكورين دون أغنيائهم، والمسكينُ منهم في سهم المساكين.

وفائدةُ ذكر اليتيم مع كون استحقاقِهِ بالفقر والمسكنةِ لا باليُتم(٢): دفعُ توهُّم أنَّ اليتيمَ لا يستحقُّ من الغنيمة شيئاً لأنَّ استحقاقها بالجهاد، واليتيمُ صغيرٌ فلا يستحقُّها.

وفي «التأويلات»(٣) لعَلَم الهدى الشيخ أبي منصور: أنَّ ذوي القربى إنَّما يستحقُّون بالفقر أيضاً، وفائدةُ ذِكْرِهم دفعُ ما يتوهم أنَّ الفقير منهم لا يستحقُّ؛ لأنَّه من قبيل الصدقة ولا تحلُّ لهم.

وفي «الحاوي القدسي»: وعن أبي يوسف: أنَّ الخمس يُصرف لذوي القُرْبى واليتامى والمساكين وابن السبيل، وبه نأخذ. انتهى. وهو يقتضي أن الفتوى على الصرف إلى ذوي القربى الأغنياء، فليحفظ.

وفي «التحفة»(٤) أنَّ هذه الثلاثةَ مصارفُ الخمس عندنا لا على سبيل الاستحقاق، حتى لو صُرف إلى صنفٍ واحدٍ منهم جاز، كما في الصدقات. كذا في «فتح القدير»(٥).

ومذهبُ الإمام مالك أنَّ الخمس لا يلزمُ تخميسُه، وأنه مفوَّضٌ إلى رأي الإمام، كما يُشعر به كلامُ خليل(٦)؛ وبه صرَّح ابنُ الحاجب فقال: ولا يخمّس

(١) وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام» وهذه قطعة من حديث جبير بن مطعم السالف وردت في رواية الحديث عند أحمد والنسائي. وينظر حاشية الشهاب ٤/ ٢٧٦.

(٢) في (م): باليتيم، وهو تصحيف.

(٣) ٢/ ٣٥٢.

(٤) تحفة الفقهاء ٣/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣.

(٥) لابن الهمام ٤/ ٣٢٨.

(٦) ابن إسحاق بن موسى المالكي، المعروف بالجُنْدي، الملقب ضياء الدين، الفقيه الحافظ، =

لزوماً، بل يصرف منه لآلِه عليه الصلاة والسلام بالاجتهاد ومصالح المسلمين، ويُبْدَؤون استحباباً ـ كما نقل التتائيُّ[١] عن البساطيِّ[٢] ـ بالصَّرف على غيرهم، وذكر أنَّهم بنو هاشم، وأنهم يوفَّر نصيبُهم لمنعهم من الزكاة حَسْبَما يرى من قلَّةِ المال وكثرتِه، وكان عمرُ بنُ عبد العزيز يخصُّ ولدَ فاطمةَ رضي الله عنها كلَّ عام باثني عشر ألفَ دينار سوى ما يُعطى غيرُهم من ذوي القربى.

وقيل: يُساوى بين الغنيِّ والفقير، وهو فعلُ أبي بكر رضي الله عنه. وكان عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه يعطي حسبَ ما يراه.

وقيل: يخيَّر؛ لأنَّ فِعْلَ كلٍّ من الشيخين حجَّة.

وقال عبد الوهَّاب[٣]: إنَّ الإمام يبدأ بنفقتِه ونفقةِ عياله بغير تقدير. وظاهرُ كلام الجمهور أنَّه لا يبدأ بذلك، وبه قال ابنُ عبد الحكم، والمراد بذكر الله سبحانه عندَ هذا الإمام أنَّ الخمسَ يُصرف في وجوه القُرُبات لله تعالى، والمذكورُ بعدُ ليس للتخصيص، بل لتفضيلِه على غيره، ولا يرفع حكم العموم الأوَّل، بل هو قارٌّ على حاله، وذلك كالعموم الثابت للملائكة وإن خصَّ جبريل وميكائيل عليهما السلام بعدُ.

= ألف شرح جامع الأمهات لابن الحاجب وسماه: التوضيح، وله مختصر في المذهب مشهور، قصد فيه إلى بيان المشهور مجرداً عن الخلاف، وجمع فيه فروعاً كثيرة، وأقبل عليه الطلبة ودرسوه واعتنوا بشرحه وحفظه، وله شرح على ألفية ابن مالك، توفي سنة (٧٦٧هـ) وقيل غير ذلك. ينظر الدرر الكامنة ٢/ ٢٠٧، والديباج ١/ ٣٥٧، وشجرة النور الزكية ص ٢٢٣. وينظر كلام خليل في شرح الخرشي على مختصر سيدي خليل ٣/ ١٢٩.

(١) أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن إبراهيم التتائي المالكي، الفقيه الفَرَضي، له شرحان على مختصر خليل: فتح الجليل، وجواهر الدرر، وشرح على ابن الحاجب الفرعي، وغير ذلك، توفي سنة (٩٤٢هـ). ينظر شجرة النور الزكية ص٢٧٢، والأعلام ٢/ ٣٠٢.

(٢) في الأصل و(م): السنباطي، والصواب ما أثبتناه. وهو شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان البساطي المالكي القاضي، من تصانيفه: المغني في الفقه، وشفاء الغليل في مختصر الشيخ خليل، وشرح الحاجب الفرعي، وحاشية على المواقف للعضد، ومقدمة في أصول الدين، توفي سنة (٨٤٠هـ). إنباء الغمر ٩/ ٨٢، وشذرات الذهب ٩/ ٣٥٦.

(٣) ابن علي بن نصر التغلبي العراقي، أبو محمد القاضي شيخ المالكية، له: التلقين، والمعرفة، وغير ذلك، توفي سنة (٤٢٢هـ). سير أعلام النبلاء ١٧/ ٤٢٩.

ومذهبُ الشافعيِّ في قسمةِ الغنيمة أنْ يقدَّمَ من أصل المال السَّلَبُ، ثم يُخرجَ منه ـ حيث لا متطوِّع ـ مؤنةُ الحفظ والنقل وغيرهما من المؤن اللازمة؛ للحاجة إليها. ثم يخمَّسُ الباقي فيجعلُ خمسةَ أخماسٍ[١] متساوية، ويكتبُ على رقعةٍ: لله تعالى، أو: للمصالح، وعلى رقعةٍ: للغانمين، وتدرجُ في بنادقَ، فما خرج لله تعالى، قُسم على خمسٍ:

مصالح المسلمين؛ كالثغور، والمشتغلين بعلومِ الشرع وآلاتها ولو مبتدئين، والأئمةِ، والمؤذِّنين، ولو أغنياءَ[٢]، وسائرِ من يشتغل عن نحوِ كسبِه بمصالح المسلمين لعموم نفعهم، وأُلحق بهم العاجزون عن الكسب، والعطاءُ إلى رأي الإمام مُعتبِراً سعةَ المال وضيقَه. وهذا هو السهم الذي كان لرسول الله ﷺ في حياته، وكان ينفقُ منه على نفسِه وعيالِه، ويدَّخر منه مؤنةَ سنةٍ، ويصرفُ الباقي في المصالح.

وهل كان عليه الصلاة والسلام مع هذا التصرُّف مالكاً لذلك أو غيرَ مالك؟ قولان؛ ذهب إلى الثاني الإمامُ الرافعيُّ، وسبقه إليه جمعٌ متقدِّمون، قال: إنه عليه الصلاة والسلام مع تصرُّفه في الخمس المذكور لم يكن يملكه ولا ينتقلُ منه إلى غيره إرثاً.

ورُدَّ بأنَّ الصوابَ المنصوصَ أنه كان يملكه، وقد غلَّط الشيخُ أبو حامد مَن قال: لم يكنْ ﷺ يملك شيئاً وإن أُبيح له ما يحتاج إليه. وقد يؤوَّل كلامُ الرافعيِّ بأنه لم يَنْفِ الملكَ المطلقَ، بل الملكَ المقتضيَ للإرث عنه. ويؤيِّد ذلك اقتضاءُ كلامِه في «الخصائص» أنه يملك.

وبنو هاشم والمطلب[٣]، والعبرةُ بالانتساب للآباء دونَ الأمهات، ويشتركُ فيه الغنيُّ والفقير ـ لإطلاق الآية، وإعطائه عليه الصلاة والسلام العباسَ وكان غنياً[٤] ـ والنساءُ، ويفضَّلُ الذَّكر كالإرث.

---

(١) في (م): أقسام.
(٢) قوله: ولو أغنياء، راجع لجميع ما قبله.
(٣) أي: ويُعْطَى بنو هاشم وبنو المطلب السهم الثاني. ينظر نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ٦/١٣٦.
(٤) ينظر حديث أنس رضي الله عنه عند البخاري (٣١٦٥).

واليتامى، ولا يمنع وجود جدٍّ، ويدخل فيهم ولدُ الزنا والمنفيُّ، لا اللقيطُ على الأَوْجَه، ويُشترط فقرُه على المشهور. ولابدَّ في ثبوت اليتم والإسلام والفقرِ هنا من البيِّنة، وكذا في الهاشميِّ والمطلبيِّ، واشترط جمعٌ فيهما معها استفاضةَ النسبِ.

والمساكين وابن السبيل ولو بقولهم، بلا يمين. نعم يظهر في مدَّعي تلف مالٍ له عُرِفَ أو عيالٍ أنَّه يكلَّف بينةً. ويُشترط الإسلام في الكلِّ، والفقرُ في ابن السبيل أيضاً، وتمامُه في كتبهم.

وتعلَّق أبو العالية بظاهر الآية الكريمةِ، فقال: يُقسم ستةَ أسهمٍ، ويُصرفُ سهمُ الله تعالى لمصالحِ الكعبة، أي: إن كانت قريبةً، وإلا، فإلى مسجد كلِّ بلدةٍ وقع فيها الخمسُ كما قاله ابنُ الهمام[1]. وقد روى أبو داود في «المراسيل» وابنُ جرير عنه: أنَّه عليه الصلاة والسلام كان يأخذُ منه قبضةً فيجعلُها لمصالحِ الكعبة، ثمَّ يقسمُ ما بقي خمسةَ أسهمٍ[2].

ومذهب الإماميَّة أنَّه ينقسم إلى ستة أسهم أيضاً كمذهب أبي العالية، إلا أنَّهم قالوا: إنَّ سهمَ الله تعالى وسهمَ الرسول ﷺ، وسهمَ ذوي القربي للإمام القائمِ مقامَ الرسول عليه الصلاة والسلام، وسهم ليتامى آلِ محمد ﷺ، وسهم لمساكينهم، وسهم لأبناء سبيلهم لا يشركُهم فيه[3] غيرُهم، ورووا ذلك عن زين العابدين ومحمد بن علي الباقر رضي الله عنهما، والظاهرُ أنَّ الأسهم الثلاثةَ الأُوَل التي ذكروها اليوم تخبَّأ في السرداب، إذ القائمُ مقامَ الرسول قد غاب عندهم، فتخبأ له حتى يرجع من غيبته.

وقيل: سهمُ الله تعالى لبيت المال. وقيل: هو مضمومٌ لسهم الرسول ﷺ.

هذا ولم يبيِّن سبحانه حالَ الأخماس الأربعة الباقية، وحيثُ بيَّن جلَّ شأنُه حكمَ الخمس ولم يبيِّنها، دلَّ على أنها ملكُ الغانمين. وقسمتُها عند أبي حنيفةَ: للفارس سهمان، وللراجِلِ سهُمُ واحد؛ لِمَا رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنَّ النبيَّ ﷺ فعل

---

(١) في فتح القدير ٤/ ٣٣٦.

(٢) المراسيل (٣٧٤)، وتفسير الطبري ١١/ ١٨٩ ـ ١٩٠.

(٣) في (م): في ذلك.

كذلك[١]، والفارسُ في السفينة يستحقُّ سهمين أيضاً وإن لم يمكْنه القتالُ عليها فيها؛ للتأهُّب، والمتأهِّب للشيء كالمباشر كما في «المحيط»، ولا فرقَ بين الفرس المملوكِ والمستأجَرِ والمستعار، وكذا المغصوبُ على تفصيل فيه.

وذهب الشافعيُّ ومالك إلى أنَّ للفارس ثلاثةَ أسهم؛ لما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنَّ النبيَّ ﷺ أسهم للفارس ذلك[٢]. وهو قولُ الإمامين.

وأجيب بأنَّه قد روي عن ابن عمرَ أيضاً، أنَّ النبيَّ ﷺ قَسَم للفارس سهمين[٣]. فإذا تعارضت رواياته، تُرجَّح رواية غيره بسلامتِها عن المعارضة فيعمل بها، وهذه الروايةُ روايةُ ابن عباس رضي الله عنهما.

وفي «الهداية»[٤] أنَّه عليه الصلاة والسلام تَعَارَضَ فِعْلاهُ في الفارس فنرجعُ إلى قوله عليه الصلاة والسلام، وقد قال ﷺ: «للفارسِ سهمان وللرَّاجل سهم»[٥].

وتعقَّبه في «العناية»[٦] بأنَّ طريقة استدلاله مخالفةٌ لقواعدِ الأصول، فإنَّ الأصلَ أن الدليلين إذا تعارضا وتعذَّر التوفيقُ والترجيح، يُصار إلى ما بعدَه لا إلى ما قبلَه،

---

(١) قال الحافظ في «الدراية» ٢/ ١٢٣: لم أجده. وقال الزيلعي في نصب الراية ٣/ ٤١٦: غريب من حديث ابن عباس، وفي الباب أحاديث.. ثم ذكر من هذه الأحاديث حديث مجمع بن جارية عند أبي داود (٢٧٣٦)، وأحمد (١٥٤٧٠)، وحديث المقداد بن عمرو عند الطبراني في الكبير ٢٠/ (٦١٤)، وحديث الزبير في مغازي الواقدي، وحديث عائشة في تفسير ابن مردويه، ولا يخلو كل منها من مقال.

(٢) أخرجه أحمد (٤٤٢٨)، والبخاري (٢٨٦٣)، ومسلم (١٧٦٢) عن ابن عمر قال: قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفرس سهمين وللرجل سهماً.

(٣) أخرجه الدارقطني (٤١٨٠) ونقل عن شيخه أبي بكر النيسابوري توهيم بعض رواته وترجيح الرواية التي في الصحيحين. وقال الحافظ في الفتح ٦/ ٦٨: لا وهم؛ لأن المعنى: أسهم للفارس بسبب فرسه سهمين غيرَ سهمه المختصِّ به.

(٤) الهداية مع فتح القدير ٤/ ٣٢٠ ـ ٣٢١.

(٥) قال الحافظ في «الدراية» ٢/ ١٢٣: لم أجده من قوله ﷺ. وقال الزيلعي في نصب الراية ٣/ ٤١٧: غريب جدًّا، وأخطأ من نسبه لابن أبي شيبة، وسيأتي لفظه في الذي بعد هذا. ثم ذكر حديث ابن عمر عند الدارقطني: أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين وللراجل سهماً. وقد سلف الكلام عليه قريباً.

(٦) العناية للبابرتي على هامش فتح القدير ٤/ ٣٢١.

وهو قال: فتعارض فعلاه، فنرجعُ إلى قوله. والمسلك المعهودُ في مثله أن نستدلَّ بقوله، ونقول: فعلُه لا يعارضُ قولَه؛ لأن القولَ أقوى بالاتفاق.

وذهب الإمام إلى أنَّه لا يسهم إلا لفرسٍ واحد، وعند أبي يوسف يُسهم لفرسين، وما يستدلُّ به على ذلك محمولٌ على التنفيل عند الإمام كما أعطى عليه الصلاة والسلام سلمةَ بن الأكوع سهمين وهو راجلٌ[1]. ولا يُسهم لثلاثة اتفاقاً.

﴿إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ﴾ شرطٌ جزاؤه محذوفٌ، أي: إن كنتم آمنتم بالله تعالى، فاعلموا أنه تعالى جعل الخُمس لمن جعل، فسلِّموه إليهم، واقنعوا بالأخماس الأربعةِ الباقية، وليس المراد مجرَّدَ العلم بذلك، بل العلم المشفوعُ بالعمل والطاعةِ لأمره تعالى، ولم يُجعل الجزاءُ ما قبلُ؛ لأنَّه لا يصحُّ تقدُّمُ الجزاء على الشرط على الصحيح عند أهل العربية، وإنما لم يقدر العمل قصراً للمسافة، كما فعله النسفيُّ[2]؛ لأنَّ المطَّرد في أمثال ذلك أن يقدَّر ما يدلُّ ما قبله عليه، فيقدَّر من جنسه.

وقوله سبحانه: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا﴾ عطف على الاسم الجليل، و«ما» موصولة، والعائد محذوفٌ، أي: الذي أنزلناه ﴿عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ محمد ﷺ. وفي التعبير عنه بذلك ما لا يخفى من التشريف والتعظيم.

وقرئ: «عُبُدِنا» بضمتين جمع عبد[3]، وقيل: اسم جمع له، وأريد به النبيُّ ﷺ والمؤمنون؛ فإنَّ بعض ما نزل نازلٌ عليهم.

﴿يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ﴾ هو يومُ بدر، فالإضافة للعهد، والفرقان بالمعنى اللغويِّ فإنَّ ذلك اليوم قد فُرِّق فيه بين الحقِّ والباطل. والظرفُ منصوب بـ«أنزلنا»، وجوَّز أبو البقاء[4] تعلُّقه بـ«آمنتم»، وقولُه سبحانه: ﴿يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ﴾ بدلٌ منه أو متعلِّق بـ«الفرقان»، وتعريفُ «الجمعان» للعهد، والمرادُ بهم الفريقان من المؤمنين والكافرين.

---

(١) أخرجه أحمد (١٦٥٣٩)، ومسلم (١٨٠٧).

(٢) في تفسيره ٢/ ١٠٤، وفيه: إن كنتم تؤمنون بالله فاعملوا به، وارضوا بهذه القسمة، فالإيمان يوجب الرضا بالحكم والعملَ بالعلم.

(٣) القراءات الشاذة ص ٥٠، ونسبها أبو حيان في البحر المحيط ٤/ ٤٩٩ لزيد بن علي.

(٤) في الإملاء ٣/ ١١٢.

والمرادُ ما[١] أُنزل عليه ـ عليه الصَّلاة والسلام ـ من الآيات والملائكةِ والنصر، على أنَّ المراد بالإنزال مجردُ الإيصال والتيسير، فيشملُ الكلَّ شمولاً حقيقياً، فالموصول عامٌّ، ولا جمع بين الحقيقة والمجاز خلافاً لمن توهَّم فيه.

وجعل الإيمان بهذه الأشياء من مُوجِباتِ العلم بكون الخمس لله تعالى على الوجه المذكور، من حيث إن الوحي ناطقٌ بذلك، وأن الملائكة والنصر لما كانا منه تعالى وجب أن يكون ما حصل بسببهما من الغنيمة مصروفاً إلى الجهات التي عيَّنها الله سبحانه.

﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾﴾ ومن آثار قدرته جلَّ شأنُه ما شاهدتُموه يومَ التقى الجمعان.

﴿إِذْ أَنتُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلدُّنْيَا﴾ بدل من «يوم»، أو معمول لـ «اذكروا» مقدراً، وجوَّز أبو البقاء[٢] أن يكون ظرفاً لـ «قدير»، وليس بشيء.

والعدوة بالحركات الثلاث: شطُّ الوادي، وأصلُه من العَدْو: التجاوُز، والقراءةُ المشهورة الضمُّ والكسرُ وهو قراءة ابن كثير وأبي عمرو ويعقوب[٣]، وقرأ الحسن وزيد بن عليٍّ وغيرُهما بالفتح[٤]، وكلُّها لغاتٌ بمعنًى ولا عبرة بإنكار بعضها.

و«الدنيا» تأنيثُ الأدنى، أي: إذ أنتم نازلون بشفير الوادي الأقربِ إلى المدينة ﴿وَهُم﴾ أي: المشركون ﴿بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْقُصْوَىٰ﴾ أي: البُعْدَى من المدينة، وهو تأنيثُ الأقصى.

وقرأ زيد بن عليٍّ رضي الله عنهما: «القُصْيا»[٥]، ومن قواعدهم أنَّ فُعْلَى من ذوات الواو إذا كان اسماً تُبدل لامه ياءً كدنيا؛ فإنه من دنا يدنو: إذا قَرُبَ، ولم يُبدل من «قصوى» على المشهور لأنه بحسب الأصل صفةٌ، ولم يبدل فيها للفرق بين الصفة

---

(١) في الأصل و(م): بما، والمثبت من تفسير أبي السعود ٤/ ٢٣، والكلام فيه بنحوه.
(٢) في الإملاء ٣/ ١١٢.
(٣) التيسير ص ١١٦، والنشر ٢/ ٢٧٦.
(٤) المحتسب ١/ ٢٨٠، والبحر المحيط ٤/ ٤٩٩.
(٥) البحر المحيط ٤/ ٥٠٠.

والاسم، وإذا اعتُبر غلبتُه وأنه جرى مجرى الأسماء الجامدة، قيل: قُصْيَا وهي لغة تميم، والأولى لغةُ أهل الحجاز.

ومن أهل التصريف مَن قال: إن اللغة الغالبة العكس، فإن كانت صفةً أُبدلت اللام، نحو: العليا، وإن كانت اسماً أقرَّتْ نحو: حُزْوَى؛ قيل: فَعَلَى هذا «القصوى» شاذَّةٌ، والقياس: قُصيا، وعَنَوا بالشذوذ مخالفةَ القياس لا الاستعمالِ، فلا تُنافي الفصاحةَ، وذكروا في تعليل عدم الإبدال بالفرق أنه إنما لم يُعكس الأمر وإن حصل به الفرق أيضاً لأن الصفة أثقل فأُبقيت على الأصل الأَخَفِّ لثقل الانتقال من الضمة إلى الياء، ومَن عَكَس أعطى الأصل للأصل ـ وهو الاسم ـ وغيَّر في الفرع للفرق.

﴿وَٱلرَّكۡبُ﴾ أي: العير، أو: أصحابها أبو سفيان وأصحابه، وهو اسمُ جمعِ راكبٍ لا جمعٌ على الصحيح.

﴿أَسۡفَلَ مِنكُمۡۚ﴾ أي: في مكانٍ أسفلَ من مكانكم، يَعني ساحلَ البحر، وهو نصبٌ على الظَّرفية، وفي الأصل صفةٌ للظرف كما أشرنا إليه، ولهذا انتصب انتصابَه وقام مقامه ولم ينسلخ عن الوصفية خلافاً لبعضهم، وهو واقعٌ موقعَ الخبر، وأجاز الفرَّاءُ والأخفشُ رَفْعَه على الاتِّساع، أو بتقدير: موضعُ الركبِ أسفلُ[1].

والجملة عطفٌ على مدخولِ «إذ»، أي: إذ أنتم إلخ، وإذ الركبُ إلخ، واختار الجمهور أنها في موضع الحال من الضمير المستتر في الجارِّ والمجرورِ قبلُ.

ووجهُ الإطناب في الآية ـ مع حصول المقصود بأن يقال: يومَ الفرقان يومَ النصر والظَّفر على الأعداء، مثلاً ـ تصوير ما دبَّر سبحانه من أمر وقعة بدر، والامتنانُ والدلالة على أنه من الآيات الغرِّ المحجَّلةِ، وغير ذلك.

وهذا مرادُ الزمخشريِّ بقوله: فائدةُ هذا التوقيت، وذكرِ مراكز الفريقين، وأنَّ العير كان أسفلَ منهم، الإخبارُ عن الحال الدالَّة على قوة شأن العدو وشوكته، وتَكامُلِ عدَّتِه، وتمهُّدِ أسباب الغلبة[2] له، وضَعْفِ شأن المسلمين والْتِياثِ

---

(١) معاني القرآن للفراء ١/٤١١، ومعاني القرآن للأخفش ٢/٥٤٦.

(٢) في الأصل و(م): العدة، والمثبت من الكشاف.

أمرهم[١]، وأنَّ غلبتهم في مثل هذه الحال ليست إلا صنعاً من الله تعالى، ودليلاً على أنَّ ذلك أمرٌ لم يتيسَّر إلا بحوله سبحانه وقوَّته وباهرِ قدرته، وذلك أن العدوة القصوى التي أناخ بها المشركون كان فيها الماء، وكانت أرضاً لا بأس بها، ولا ماء بالعدوة الدنيا وهي خَبار[٢] تسوخ فيها الأرجُلُ، وكانت العير وراء ظهر العدو مع كثرة عددهم، فكانت الحماية دونها تُضاعف حميتهم، وتشحذُ في المقاتَلةِ عنها نيَّاتِهم، وتوطِّنُ نفوسَهم على أنْ لا يبرحوا مواطنَهم، ولا يُخلوا مراكزَهم، ويبذلوا منتهى نجدتِهم، وقُصارى شدَّتهم، وفيه تصويرُ ما دبرَّ سبحانه من أمر تلك الوقعة[٣]. وليس السؤال عن فائدةِ الإخبار بما هو معلوم للمخاطَبِ ليكون الجواب بأنَّ فائدتَه لازمةٌ ـ كما ظنَّه غيرُ واحد ـ لما لم لا يخفى.

وعلى هذا الطرز ذكر قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ﴾ أي: لو تواعدتُم أنتم وهم القتالَ وعَلِمْتُم حالَهم وحالَكم، لاختلفتم أنتم في الميعاد هيبةً منهم ويأساً من الظَّفَر عليهم، وجعلُ الضمير الأول شاملاً للجمعين تغليباً والثاني للمسلمين خاصَّة هو المناسب للمقام؛ إذ القصدُ فيه إلى بيان ضعف المسلمين ونصرةِ الله تعالى لهم مع ذلك.

والزمخشريُّ جعله فيها شاملاً للفريقين لتكونَ الضمائرُ على وتيرةٍ واحدة من غير تفكيكٍ، على معنى: لو تواعدتم أنتم وأهلُ مكَّةَ، لخالف بعضُكم بعضاً، فثبطَّكم قلَّتُكم وكثرتُهم عن الوفاء بالموعِدِ، وثبَّطهم ما في قلوبهم من تهيُّبِ رسول الله ﷺ والمؤمنين، فلم يتَّفقْ لكم من التلاقي ما وفَّقه الله تعالى من التلاقي وسبَّبَ له[٤]. ولا يخفى عدمُ مناسبته، وأمرُ التفكيك سهل.

﴿وَلَكِن﴾ تلاقيتُم على غيرِ موعد ﴿لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا﴾ وهو نصرُ المؤمنين وقهرُ

---

(١) أي: صعوبته والتباسه عليهم، من قولهم: التاثت عليه الأمور، أي: التبست واختلطت. حاشية الشهاب ٤/ ٢٧٨.

(٢) الخَبار من الأرض: ما لان واسترخى، وساخت فيه قوائم الدواب. المعجم الوسيط (خبر).

(٣) الكشاف ٢/ ١٦٠.

(٤) المصدر السابق.

أعدائهم ﴿كَانَ مَفْعُولًا﴾ أي: كان واجباً أنْ يُفعلَ بسبب الوعدِ المشارِ إليه بقوله سبحانه: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧] أو: كان مقدَّراً في الأزل.

وقيل: «كان» بمعنى «صار» الدالَّةِ على التحوُّل، أي: صار مفعولاً بعد أن لم يكن.

وقوله سبحانه: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَىَّ عَنْۢ بَيِّنَةٍ﴾ بدلٌ من «ليقضي» بإعادة الحرف، أو متعلِّقٌ بـ «مفعولاً».

وجوَّز أبو البقاء(١) أيضاً تعلُّقه بـ «يقضي»، واستطْيب الطِّيبي الأوَّل.

والمرادُ بالبينة الحجَّةُ الظاهرة، أي: ليموتَ مَن يموتُ عن حجَّةٍ عاينها، ويعيشَ مَن يعيشُ عن حجَّةٍ شاهدها، فلا يبقى محلٌّ للتعلُّل بالأعذار، فإنَّ وقعةَ بدرٍ من الآيات الواضحة، والحجج الغرِّ المحجَّلة.

ويجوز أن يُرادَ بالحياة الإيمانُ، وبالموت الكفرُ، استعارةً أو مجازاً مرسلاً، وبالبيِّنة إظهارُ كمال القدرة الدالَّة على الحجَّةِ الدافعة، أي ليصدر كفرُ مَن كفر وإيمانُ من آمن عن وضوح بيِّنة، وإلى هذا ذهب قتادة ومحمد بن إسحاق.

قيل: والمراد بـ «مَن هلك» و«مَن حيَّ»: المشارفُ للهلاك والحياة، أو مَنْ هذا حاله في علم الله تعالى وقضائِه، والمشارفةُ في الهلاك ظاهرةٌ، وأما مشارفة الحياة، فقيل: المراد بها الاستمرارُ على الحياة بعد الوقعة، وإنما قيل ذلك؛ لأنَّ «مَن حيَّ» مقابلٌ لـ «مَن هَلَكَ»، والظاهرُ أن «عن» بمعنى «بعد»، كقوله تعالى: ﴿عَمَّا قَلِيلٍ لَّيُصْبِحُنَّ نَٰدِمِينَ﴾ [المؤمنون: ٤٠].

وقيل: لما لم يتصوَّر أن يهلكَ في الاستقبال من هلك في الماضي، حُمل «مَن هلك» على المشارفة؛ ليرجع إلى الاستقبال، وكذا لما لم يتصوَّر أن يتَّصف بالحياة المستقبلة مَن اتَّصف بها في الماضي حُمل على ذلك لذلك أيضاً، لكن يلزم منه أن يختصَّ بمن لم يكن حيًّا إذ ذاك، فيحمل على دوامِ الحياة دون الاتِّصاف بأصلها؛ ليكون(٢) المعنى: لتدوم حياةُ مَن أشرف لدوامها، ولا يجوزُ أن يكون المعنى:

---

(١) في الإملاء: ٣/ ١١٥.

(٢) في (م): فيكون.

لتدوم حياةُ مَن حيَّ في الماضي؛ لأنَّ ذلك صادق على مَن هلك، فلا تحصل المقابلةُ إلا أن يخصَّص باعتبارها.

وتكلَّف بعضُهم لتوجيه المضيِّ والاستقبال بغيرِ ما ذكر ممَّا لا يخلو عن تأمُّل.

واعتبارُ المضيِّ بالنظر إلى علم الله تعالى وقضائه، والاستقبال بالنظر إلى الوجود الخارجيِّ، مما لا غبارَ عليه، و«عن» لا يتعيَّن كونُها بمعنى «بعد»، بل يمكن أن تبقى على معنى المجاوزةِ الذي لم يذكر البصريون سواه.

ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِيٓ ءَالِهَتِنَا عَن قَوْلِكَ﴾ [هود: ٥٣] بناءً على أنَّ المراد: ما نتركها صادرين عن قولك، كما هو رأيُ البعض، ويمكن أن تكونَ بمعنى «على» كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِۦ﴾ [محمد: ٣٨] وقول ذي الإصبع:

لاهِ ابنُ عمِّك لا أفضلتَ في حَسَبٍ   عنِّي ولا أنتَ ديَّاني فتَخْزُوني[(١)]

وقرأ الأعمش: «ليهلَكَ» بفتح العين، وروي ذلك عن عاصم[(٢)]. وهي على ما قال ابنُ جني في «المحتسب»: شاذَّة مرغوبٌ عنها؛ لأنَّ الماضي هَلَكَ بالفتح، ولا يأتي فَعَلَ يَفْعَلُ إلاَّ إذا كان حرف الحلق في العين أو اللام، فهو من اللغة المتداخلة[(٣)].

وفي «القاموس»[(٤)]: أنَّ «هلك» كضَرَبَ ومَنَعَ وعَلِم. وهو ظاهرٌ في جوازِ الكسر والفتح في الماضي والمضارع.

نعم المشهورُ في الماضي الفتحُ، وفي المضارع الكسر.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو بكر ويعقوب: «حَيِيَ» بفكِّ الإدغام[(٥)]؛ قال أبو البقاء: وفيه وجهان:

(١) المفضليات ص ١٦٢، وأدب الكاتب ص ٥١٣، والخزانة ٧/ ١٧٣. قال البغدادي: لاهِ ابنُ عمِّك، أي لِلَّه ابنُ عمِّك.

(٢) القراءات الشاذة ص ٥٠، والبحر ٤/ ٥٠١.

(٣) المحتسب ٢/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩بنحوه.

(٤) مادة (هلك).

(٥) التيسير ص ١١٦، والنشر ٢/ ٢٧٦، وهي رواية البزي عن ابن كثير، وقرأ بها أيضاً أبو جعفر وخلف.

أحدُهما: الحملُ على المستقبل وهو يَحْيَى، فكما لم يُدغم فيه لم يدغم في الماضي.

والثاني: أنَّ حركةَ الحرفين مختلفةٌ، فالأولُ مكسورٌ، والثاني مفتوحٌ، واختلافُ الحركتين كاختلاف الحرفين؛ ولذلك أجازوا في الاختيار: ضَبِبَ البلدُ، إذا كثر ضَبُّه، ويقوِّي ذلك أنَّ الحركة الثانية عارضةٌ فكأنَّ الياء الثانية ساكنةٌ، ولو سكنت لم يلزم الإدغامُ، فكذلك إذا كانت في تقدير الساكن، والياءان أصلٌ، وليست الثانيةُ بدلاً من واو، وأمَّا الحيوان فالواوُ فيه بدلٌ من الياء، وأمَّا الحواء فليس من لفظِ الحيَّةِ، بل مِن حَوَى يحوي: إذا جمع[(١)].

﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾ أي: بكفرِ مَن كفر وعقابِه، وإيمانِ مَن آمن وثوابِهِ، ولعلَّ الجمعَ بين الوصفين لاشتمال الكفر والإيمان على الاعتقاد والقول، أمَّا اشتمالُ الإيمانِ على القول فظاهر؛ لاشتراك إجراء الأحكام بكلمتي الشهادة، وأما اشتمالُ الكفر عليه، فبناء على المعتاد فيه أيضاً.

﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا﴾ مقدَّر بـ «اذكر»، أو بدلٌ من «يوم الفرقان». وجوِّز أن يتعلَّق بـ «عليم»، وليس بشيء. ونصب «قليلاً» على أنَّه مفعولٌ ثالث عند الأجهوري، أو حالٌ على ما يُفهِمُه كلامُ غيره.

والجمهورُ على أنَّه ﷺ أُري ما أُري في النوم، وهو الظاهر لا المتبادر، وحكمةُ إراءتهم إيَّاه ﷺ قليلين أنْ يخبرَ أصحابَه ﷺ، فيكون ذلك تثبيتاً لهم. وعن الحسن: أنَّه فسر المنام بالعين؛ لأنَّها مكانُ النوم، كما يقال للقطيفة: المنامة، لأنَّها يُنام فيها. فلم يكن عندَه هناك رؤيا أصلاً، بل كانت رؤيةً، وإليه ذهب البلخيُّ.

ولا يخفى ما فيه؛ لأنَّ المنام شائعٌ بمعنى النوم، مصدرٌ ميميٌّ على ما قال بعضُ المحققين، أو في موضع الشخص النائم على ما في «الكشف»، ففي الحمل على خلافِ ذلك تعقيدٌ، ولا نكتةَ فيه.

وما قيل: إن فائدةَ العدول الدلالةُ على الأمن الوافر، فليس بشي؛ لأنَّه لا يفيد

---

(١) الإملاء ٣/ ١١٧ ـ ١١٩.

ذلك، فالنومُ في تلك الحالِ دليلُ الأمن، لا أن يريَهم في عينه التي هي محلُّ النوم.

على أنَّ الروايات الجمَّةَ برؤيته ﷺ إياهم مناماً، وقصَّ ذلك على أصحابه مشهورةٌ لا يعارضُها كونُ العين مكانَ النوم نظراً إلى الظاهر، ولعل الروايةَ عن الحسن غيرُ صحيحةٍ؛ فإنَّه الفصيحُ العالم بكلامِ العرب.

وتخريجُ كلامِه على أنَّ في الكلام مضافاً محذوفاً أقيم المضافُ إليه مُقامه، أي: في موضع منامك، مما لا يرتضيه اليقظان أيضاً.

والتعبيرُ بالمضارع لاستحضار الصورةِ الغريبة، والمراد: إذ أراكهم الله قليلاً.

﴿وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ﴾ أي: لجبُنْتُم وهِبْتُم الإقدامَ، وجمع ضمير الخطاب في الجزاء مع إفراده في الشرط إشارةٌ كما قيل: إلى أنَّ الجُبنَ يعرضُ لهم لا له ﷺ إن كان الخطابُ للأصحاب فقط، وإن كان للكلِّ، يكونُ من إسناد ما للأكثرِ للكل.

﴿وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ﴾ أي: أمرِ القتال وتفرقتْ أراؤكم في الثبات والفرار ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ﴾ أي: أنعم بالسلامة من الفَشَل والتنازع.

﴿إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٤٣﴾﴾ أي: الخواطرِ التي جُعلت كأنَّها مالكةٌ للصدور، والمراد: أنَّه يعلم ما سيكون فيها من الجراءةِ، والجبنِ، والصبر، والجزع، ولذلك دبَّر ما دبَّر.

﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا﴾ مقدَّر بمضمر خوطب به الكلُّ بطريق التلوين والتعميم، معطوفٌ على ما قبلُ. والضميران مفعولَا «يرى»، و«قليلاً» حالٌ من الثاني.

وإنَّما قلّلهم سبحانه في أعين المسلمين حتى قال ابن مسعود رضي الله عنه إلى مَن بجنبه: أتراهم سبعين؟ فقال: أراهم مئة[1]! تثبيتاً لهم وتصديقاً لرسوله عليه الصلاة والسلام.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٧٤، والطبري ١١/ ٢١١.

﴿وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ﴾ حتى قال أبو جهل: إنَّما أصحاب محمد ﷺ أَكْلةُ جزور. وكان هذا التقليل في ابتداء الأمر قبل التحام القتال؛ ليجترؤوا عليهم، ويتركوا الاستعدادَ والاستمدادَ، ثم كثَّرهم سبحانه حتَّى رأَوهم مثليهم؛ لتفاجئهم الكثرةُ فيُبهتوا ويهابوا.

﴿لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٤٤﴾﴾ كرَّر لاختلاف الفعل المعلَّل به، إذ هو في الأول اجتماعُهم بلا ميعاد، وهنا تقليلُهم ثمَّ تكثيرُهم، أو لأنَّ المرادَ بالأمر ثَمَّ الالتقاءُ على الوجه المحكيِّ، وهاهنا إعزازُ الإسلامِ وأهلِه، وإذلالُ الشِّرْك وحزبِه.

هذا وذكر غيرُ واحدٍ أنَّ ما وقع في هذه الواقعةِ من عظائمِ الآيات، فإنَّ البصرَ وإنْ كان قد يرى الكثيرَ قليلاً والقليلَ كثيراً، لكن لا على ذلك الوجه، ولا إلى ذلك الحدِّ، وإنما يتصوَّرُ ذلك بصدِّ الأبصار عن إبصارِ بعضٍ دون بعضٍ مع التساوي في الشرائط.

واعتُرض بأنَّ ما ذُكر من التعليل مناسبٌ لتقليل الكثير لا لتكثير القليل.

وأجيب بأنَّ تكثيرَ القليل من جانبِ المؤمنين بكون الملائكة عليهم السلام [معهم][1] ومن جانب الكفرةِ حقيقةٌ، فلا يحتاج إلى توجيهٍ فيهما، وإنَّما المحتاج إليه تقليلُ الكثير.

وذكر في «الكشاف» طريقين لإبصار الكثير قليلاً: أنْ يستر الله تعالى بعضه بساتر، أو: يُحدثَ في عيونهم ما يستقلُّون به الكثيرَ، كما خلق في عيون الحُولِ ما يستكثرون به القليلَ فيرونَ الواحدَ اثنين[2]، وعليه فيمكن أن يقال: إن رؤيتَهم للمؤمنين مثليهم من قبيل رؤيةِ الأحول، بل هي أعظمُ على تقديرِ أنْ يراد مثلي أنفسِهم، وحينئذٍ لا يحتاجُ إلى حديثِ رؤيةِ الملائكةِ مع المؤمنين.

وفي «الانتصاف»: أن في ذلك دليلاً بيِّناً على أنه تعالى هو الذي يخلقُ الإدارك في الحاسَّة غيرَ موقوفٍ على سبب من مقابلة أو قربٍ أو ارتفاعِ حُجُبٍ أو غير

(١) زيادة من حاشية الشهاب ٤/ ٢٨٠، والكلام منه.
(٢) الكشاف ٢/ ١٦١.

ذلك؛ إذ لو كانت هذه الأسبابُ موجبةً للرؤية عقلاً، لما أمكن أنْ يستترَ عنهم البعضُ وقد أدركوا البعض، والسببُ الموجب مشتركٌ، فعلى هذا يجوزُ أن يخلقَ الله تعالى الإدراك مع انتفاءِ هذه الأسباب، ويجوز أن لا يخلقَه مع اجتماعها، فلا ربطَ إذن بين الرؤية وبينها في مقدور الله تعالى، وهي رادَّةٌ على القدريَّة المنكرين لرؤيتهِ تعالى لفَقْد شرطها وهو التجسُّم ونحوه، وحسبُهم هذه الآيةُ في بطلان زعمهم، لكنهم يمرُّون عليها وهم عنها معرضون(١).

ثم إن رؤياه عليه الصَّلاة والسلام كانت في قولٍ على طرز رؤية أصحابه ﷺ المشركين، وذكر بعضُ المحققين أنَّها كانتْ في مقامِ التعبير؛ فلا يلزمُ أن تكونَ على خلافِ الواقع، والقلَّةُ معبَّرة بالمغلوبية، والواقعةُ من الرؤيا: منها ما يقع بعينِه، ومنها ما يعبَّر ويؤوَّل، وتحقيقُ الكلام فيها يقتضي بسطاً فتيقَّظ واستمعْ لما يتلى فنقول:

اعلم أنَّ النفس الناطقةَ الإنسانية سلطانُ القوى البدنية، وهي آلاتٌ لها، وظاهرٌ أنَّ القوةَ الجسمانية تَكِلُّ بكثرة العمل، كالسيف الذي يكلُّ بكثرةِ القطع، فالنفس إذا استعملت القوى الظاهرةَ استعمالاً كثيراً بحيث يَعْرِضُ لها الكلالُ، تُعطِّلها لتستريحَ وتقوى، كما أنَّ الفارس إذا أكثر ركوبَ فرسِه يرسلُه ليستريح ويرعى.

وهذا التعطُّل الحاصلُ باسترخاءِ الأعصاب الدماغية المتَّصلة بآلات الإدارك هو النوم، وما يتراءى هناك هو الرؤيا، إلا أنَّ المتكلِّمين، والحكماء المشائين، والمتألِّهين من الإشراقيين، والصوفية، اختلفوا في حقيقتها إلى مذاهب:

فذهب المعتزلةُ وجمهورُ أهل السُّنَّةِ من المتكلِّمين إلى أنَّ الرؤيا خيالاتٌ باطلة، ووجه ذلك عندَ المعتزلة فَقْدُ شرائط الإدارك حالةَ النوم؛ من المقابلة، وانبثاث الشعاع، وتوسُّط الشِّغاف، والبنيةِ المخصوصة، إلى غير ذلك من الشرائط المعتَبَرة في الإدارك عندَهم. وعند الجماعة وهم لم يشترطوا شيئاً من ذلك: أنَّ الإدارك حالةَ النوم خلافُ العادة، وأن النومَ ضدُّ الإدارك، فلا يجامعُه، فلا تكون الرؤيا إداركاً حقيقةً.

---

(١) الانتصاف ٢/ ١٦١ ـ ١٦٢.

وقال الأستاذ أبو إسحاق: إن الرؤيا إدراك حقٌّ؛ إذ لا فرق بين ما يجدُه النائمُ من نفسه من إبصارٍ وسمعٍ وذوقٍ وغيرها من الإدراكات، وما يجدُه اليقظانُ من إدراكاته، فلو جاز التشكيكُ فيما يجدُه النائم، لجاز التشكيكُ فيما يجدُه اليقظان، ولزم السفسطةُ والقدحُ في الأمور المعلومة حقيقتُها بالبداهة[1]. ولم يخالف في كون النوم ضدَّ الإدراك[2]، لكنه زعم أنَّ الإدراكات تقومُ بجزءٍ من أجزاء الإنسان غير ما يقوم به النومُ من أجزائه، فلا يلزمُ اجتماع الضدين في محلٍّ.

وذهب المشَّاؤون[3] إلى أنَّ المدرَكَ في النوم يوجدُ في الحسِّ المشترك الذي هو لوحُ المحسوسات ومجمعُها، فإنَّ الحواسَّ الظاهرةَ إذا أخذت صورَ المحسوسات الخارجية، وأدَّتْها إلى الحسِّ المشترَك، صارتْ تلك الصورُ مشاهدةً هناك، ثم إن القوةَ المتخيِّلةَ التي من شأنِها تركيبُ الصور إذا ركَّبتْ صورةً فربما انطبعتْ تلك الصورةُ في الحسِّ المشتَرك وصارتْ مشاهدةً على حسب مشاهدةِ الصورةِ الخارجية، فإن مدارَ المشاهدة الانطباعُ في الحسِّ المشترك، سواء انحدرتْ إليه من الخارج أو من الدَّاخل، ثمَّ إنَّ القوةَ المتخيّلة من شأنِها التصويرُ دائماً، لا تسكن نوماً ولا يقظةً، فلو خلِّيتْ وطباعها، لما فَتَرتْ عن رسم الصور في الحسِّ المشترك، إلا أنَّه يصرفها عن ذلك أمران:

أحدهما: تواردُ الصور من الخارج على الحسِّ المشترك؛ إذ بعد انتقاشه بهذهِ الصورةِ لا يسعُ أن ينتقشَ بالصورةِ التي تركِّبها المتخيِّلة.

وثانيهما: تسلُّطُ العقلِ أو الوهم عليها بالضبط عندما يستعملانها في مدركاتهما.

ولا شكَّ في انقطاع هذين الصَّارفين عند النوم، فيتسع لانتقاش الصُّور من الداخل، فيكون ما يدركه النائمُ صوراً مرتسمةً في الحسِّ المشتَرك وموجودةً فيه، وهو الرؤيا، إلا أنَّ منها ما هو صادقٌ، ومنها ما هو كاذب:

---

(١) في (م): بالبديهة.

(٢) في (م): ضدا للإدراك.

(٣) هم طائفة من الفلاسفة من أتباع أرسطو.

أمَّا الأولى: فهي التي تَرِدُ تلك الصورُ فيها على الحسِّ المشترك من النفس الناطقة، وبيانُه أنَّ صورَ جميع الحوادث ـ ما كان وما يكون ـ مرتسمةٌ في المبادي العالية التي يعبِّر عنها أربابُ الشرع بالملائكة، ومنطبعةٌ بالنفوس المجرَّدة الفلكية، واتصال النفس المجرَّدة بالمجرد لعلَّة الجنسية أشدُّ من اتصالها بالقوى الجسمانية، فمن شأنها أن تتَّصلَ بذلك وتنتقشَ بما فيه، إلَّا أن اشتغالَها بالحواسِّ الظاهرة والباطنة واستغراقَها بتدبيرِ بدنها يمنعانها عن ذلك الاتِّصال والانتقاش؛ لأن اشتغالَ النفس ببعض أفاعيلها يمنعُها من الاشتغال بغيره، فإنَّ الذي لا يشغلُه شأنٌ عن شأنٍ هو الله الواحدُ القهَّار، ولا يمكن إزالةُ العائق بالكلِّيَّة، إلا أنه يَسْكُن اشتغالُها بالإدراكات الحسِّيَّة حالةَ النوم؛ إذ في اليقظة ينتشر الروحُ إلى ظاهر البدن بواسطة الشرايين، وينصبُّ إلى الحواسِّ الظاهرة حالةَ الانتشار، ويحصلُ بها الإدراكُ، فتشتغلُ النفسُ بتلك الإدراكات، وأمَّا في النوم الذي هو أخو الموت فينحبس الروحُ إلى الباطن، ويرجع عن الحواسِّ الظاهرة بعد انصبابه إليها فتتعطل، فيحصلُ للنفس أدنى فراغ، فتتصل بتلك المبادي اتصالاً روحانيًا معنويًا، وتنتقش ببعض ما فيها مما استعدت هي له، كالمرايا إذا حوذي بعضُها ببعض، فانتقش في بعضها ما يتَّسع له ممَّا انتقش في البعض الآخر، فتدركُ النفس مما ارتسم في تلك المبادي ما يناسبُها من أحوالها وأحوالِ ما يقارنها من الأقارب والأهل والولد والإقليم والبلد، ماضيه وآتيه، إلا أنَّ هذا الإدراكَ لعدم تأدِّيه من طرف الحسِّ كليٌّ، فتحاكيه القوةُ المتخيّلةُ التي جبلت محاكيةً لما يَرِدُ عليها بصورٍ جزئية، مثالية، خيالية، مناسبة إيَّاه، فتحاكي ما هو خيرٌ بالنسبة إليها في صورة جميلة، وما هو شرٌّ كذلك في صورةٍ قبيحةٍ هائلة، على مراتبَ مختلفةٍ، ووجوهٍ متعددة، ومن ثمةَ قد ترى ذاتها بصفةٍ جميلةٍ، صوريَّة ومعنويَّةٍ، من الجمال والعلم والكرم والشجاعة، وغير ذلك من الصفات المحمودة، وقد ترى ذاتها متَّصفةً بأضدادِ ما ذكر، وقد ترى تلك الصفات في صورة ما غلبتِ الصفاتُ عليه، وبل قد ترى أنَّها نفسها صارت نوعاً آخرَ؛ لغلبة صفاته عليها، ومتى غلبتْ عليها الصفاتُ الجميلةُ والأخلاقُ الحميدة، ترى صوراً جميلة وأشخاصاً حميدة، كذوي الجمال والعلماءِ والأولياءِ والملائكة، بل قد ترى أنَّها صارت عالِماً أو ملكاً مثلاً. ومتى غلبت عليها الصفاتُ الذميمةُ ترى صوراً هائلةً، كصورةٍ غُوليَّةٍ أو سبُعيَّةٍ، وكذا رؤية حال مَن يقاربه من الأهل والولدِ والإقليم مثلاً، فإنها تراها

باعتبار اختلاف المراتب والمناسبات على ما هي عليه في المضيّ، أو الحال، أو الاستقبال، حتى لو اهتمت بمصالحِ الناس رأتْها، ولو كانت منجذبةَ الهمة إلى المعقولات، لاحتْ لها أشياءُ منها، فمتى لم يكن اختلافٌ بين تلك الصورة وبين ما هي مأخوذةٌ منه إلّا بالكلّيَّة والجزئية، كانت الرؤيا غيرَ محتاجة إلى التعبير، والتجاوُزِ عنها إلى ما يناسبها بوجهٍ من المماثلة أو الضدِّية التي يقتضيها نحو الإلف والخلق والأسباب السماوية، وغير ذلك من وجوهٍ خفيَّةٍ لا يطَّلع عليها إلا الأفرادُ من أئمة التعبير، وإن كانت مخالفةً لها؛ لقصورٍ يقع في المتخيِّلة، إمَّا لذاتها أو لعروضِ دهشةٍ وحيرةٍ لها مما ترى أو لغير ذلك، كانت محتاجةً إلى التعبير، وهو أن يرجع المعبِّر القهقرى مجرِّداً لمَا يراه النائم عن تلك الصور التي صوَّرتْها المتخيِّلةُ إلى أن ينتهي بمرتبةٍ أو مراتبَ إلى ما تلقَّتْه النفسُ من تلك المبادي، فيكون هو الواقع، وقد يتفق ـ سيما إذا كان الرائي كثيرَ الاهتمام بالرؤيا ـ أن يعبِّرَ رؤياه في النوم الذي رآها فيه أو غيره، فهو إما بتذكُّره لمَا كانت الرؤيا حكايةً عنه، وإما بتصوير المتخيلةِ حكايةَ رؤياه بحكايةٍ أخرى، وحينئذٍ يحتاج إلى تعبيرين.

وأما الثانية: فهي تكون لأشياء؛ إما لأنَّ النفس إذا أحسَّت في حال اليقظة ـ بتوسُّط الآلات الجسمانية ـ بصُورٍ جزئية محسوسةٍ أو خياليَّةٍ، وبقيت مخزونةً في قوة الخيالِ، فعند النوم الذي يخلصُ فيه الحسُّ المشترك ممَّا[1] يرِدُ عليه من الحواسِّ الظاهرة تُرسمُ في الحسِّ المشترك ارتسامَ المحسوسات، إما على ما كانت عليها، وإمَّا بصورٍ مناسبة لها، أو لأنَّ النفسَ أتقنتْ بواسطة المتخيلةِ صورةً أَلِفَتْها، فعند النوم تتمثَّل في الحسِّ المشترك، أو لأنَّ مزاجَ الدماغ يتغيَّر، فيتغير مزاجُ الروح الحاملةِ للقوةِ المتخيلةِ، فتتغيَّرُ أفعالُ المتخيلةِ بحسب تلك التغيُّرات، ولذلك يرى الدمويُّ الأشياءَ الحمرَ، والصفراويُّ النيرانَ والأشعَّةَ، والسوداويُّ الجبالَ والأدخنة، والبلغميُّ المياه والألوانَ البيض، ومن هذا القبيل رؤيةُ كون بدنِه أو بعضِ أعضائه في الثلج، أو الماء، أو النار، عند غلبة السخونةِ أو البرودة عليه، ورؤيةُ أنَّه يأكلُ أو يشربُ أو يبولُ عند عروض الاحتياج إلى أحدها.

---

(١) في (م): عما.

ومن العجائب في هذا الباب أنَّه إذا غلب المنيُّ واحتاجت الطبيعةُ إلى دفعه، تحتالُ باستعانةِ القوَّة المتخيلةِ إلى تصوير ما يندفعُ به من الصور الحسنة، وفي إرسال الريح الناشرة لآلة الجماع وإرادة حركاته[1]، حتَّى يندفعَ بذلك ما أرادت اندفاعَه، وقد يكون ذلك التوجُّه والاعتيادُ لا لغلبة المنيِّ، فلهذا قد لا يندفع به شيء.

وقد يَعْرِضُ للروح اضطرابٌ وتحريكٌ من الأسباب الخارجة والداخلة، فترى أموراً متغيِّرةً متفرِّقةً غيرَ منضبطة، فربَّما يتركب من المجموع صورةٌ غيرُ معهودةٍ قلَّما يتصوَّرها أحدٌ، أو يقعُ مثلها في الخارج، وقد يكون ذلك لاتِّصالاتٍ فلكيَّة وأوضاعٍ سماوية، فإذا كانت الرؤيا لأحدِ هذه الأمور تسمَّى أضغاثَ أحلام، ولا تعبيرَ لها ولا تقع.

وقد ذكروا أن أصدق الناس رؤيا أعدلُهم مزاجاً، ومَن كان مع ذلك منقطعاً عن العلائق الشاغلة، والخيالات الفاسدةِ، معتاداً للصدق، متوجِّهاً إلى الرؤيا واستثباتها وكيفيتها، كانت رؤياه أصحَّ وأصدقَ، وأكثرُ أحلام الكذَّاب والسكران والمغموم، ومَن غلب عليه سوءُ مزاجٍ أو فكرٍ أو خيالاتٍ فاسدة، ومقتضياتِ قوًى غضبيةٍ وشهويةٍ، كاذبةٌ لا يُعتمد عليها، ومن هنا قالوا: لا اعتمادَ على رؤيا الشاعر؛ لتعوُّده الأكاذيبَ الباطلةَ، والتخيلاتِ الفاسدةَ.

وذهبَ أصحابُ[2] المكاشفات وأربابُ المشاهداتِ، من الحكماء المتألهين، والصوفية المنكرين لارتسام الصور في الخيال، إلى أنَّ الرؤيا مشاهدةُ النفس صوراً خياليةً موجودةً في عالم المثال الذي هو برزخٌ بين عالَم المجرَّدات اللطيفةِ المسمَّى عندهم بعالَم الملكوت، وبين عالَم الموجودات العينيَّة الكثيفةِ المسمَّى بعالَم الملك.

وقالوا: فيه موجوداتٌ متشخِّصة مطابقةٌ لمَا في الخارج من الجزئيات، مِثْلٌ لها، قائمةٌ بنفسها، مناسبةٌ لما في العالَمينِ المذكورَينِ: أمَّا لعالَم الملك؛ فلأنَّها

(١) في (م): حركاتها.
(٢) في (م): بعض أصحاب.

صورٌ جسمانية شَبَحيَّة، وأما لعالَم الملكوت؛ فلأنَّها معلَّقةٌ غيرُ متعلِّقة بمكانٍ وجِهَةٍ كالمجرَّدات، حتى إنه يرى صوراً مثاليةً لشخصٍ واحدٍ في مرايا متعدِّدةٍ، بل في مواضعَ متكثِّرةٍ، كما يُرى بعضُ الأولياء في زمان واحد في أماكنَ متعدِّدةٍ، شرقيةٍ وغربية، ثمَّ إنَّ لِتلك الصور مجالِيَ مختلفةً، كالمرايا والماء الصافي.

والقوى الجسمانيةُ سيما الباطنة إذا انقطعتْ عن الاشتغال بالأمور الخارجية العائقةِ، إذ بذلك يحصلُ لها زيادةُ مناسَبةٍ لذلك العالَمَ كما للمتجرِّدينَ عن العلائق البشرية، وإذا قُوِيَتْ تلك المناسَبةُ، كما للأنبياء عليهم السلام، والأولياءِ الكُمَّل قدَّس الله تعالى أسرارَهم، تظهرُ في القوى الظاهرة أيضاً، ولهذا كان النبيُّ ﷺ يشاهدُ جبريلَ عليه السلام حين ما ينزل بالوحي، والصحابةُ ﷺ حولَه كانوا لا يشاهدونه[١].

هذا واستُشْكِل قولُ المتكلمين: إن الرؤيا خيالاتٌ باطلة. بأنه قد شهد الكتابُ والسنَّةُ بصحَّتها، بل لم يكنْ أحدٌ من الناس إلَّا وقد جرَّبها من نفسه تجربةً توجبُ التصديقَ بها.

وأجيب بأنَّ مرادَهم أنَّ كونَ ما يتخيَّلُه النائمُ إدراكاً بالبصر رؤيةً وكونَ ما يتخيَّله إدراكاً بالسمع سمعاً باطلٌ، فلا ينافي كونَها أَمارةً لبعض الأشياء.

وذكر حجَّةُ الإسلام الغزاليُّ عليه الرحمة في شرح قولِه عليه الصلاة والسلام: «مَن رآني في المنام فقد رآني» الحديثَ[٢]، أنَّه ليس المرادُ بقوله عليه الصلاة والسلام فقدْ رآني رؤيةَ الجسم، بل رؤيةَ المثال الذين صارَ آلةً يتأدَّى بها المعنى الذي في نفسه إليه، ثمَّ ذكر أنَّ النفسَ غيرُ المثال المتخيَّل، فالشكلُ المرئيُّ ليس روحَه ﷺ، ولا شخصَه، بل مثالَه على التحقيق، وكذا رؤيتُه سبحانه نوماً، فإنَّ ذاتَه تعالى منزَّهة عن الشكلِ والصورةِ، لكن تنتهي تعريفاتُه تعالى إلى العبدِ بواسطة مثالٍ محسوسٍ من نورٍ أو غيرِه، وهو آلةٌ حقًّا في كونه واسطةً في التعريف، فقول الرائي: رأيتُ الله تعالى نوماً. لا يعني به أنه رأى ذاته تعالى.

---

(١) ينظر حديث يعلى بن أمية عند أحمد (١٧٩٤٨)، والبخاري (١٥٣٦)، ومسلم (١١٨٠).

(٢) أخرجه أحمد (٧١٦٨)، والبخاري (١١٠)، ومسلم (٢٢٦٦) من حديث أبي هريرة ﷺ. وأخرجه أحمد (١٣٨٤٩) والبخاري (٦٩٩٤) من حديث أنس ﷺ. وأخرجه أحمد (١٤٧٧٩)، ومسلم (٢٢٦٨) من حديث جابر ﷺ.

وقال أيضاً: مَن رآه ﷺ مناماً، لم يُرِدْ رؤيتَه حقيقةً لشخصه[١] المودَعِ روضةَ المدينةِ، بل رؤيةَ مثاله، وهو مثالُ روحِه المقدَّسة عليه الصلاة والسلام.

قيل: ومن هنا يُعلم جوابٌ آخر للإشكال وهو: أنَّ مرادَهم أنَّ ما يُرى في المنام ليسَ له حقيقةٌ ثابتةٌ في نفس الأمر كما أنَّ المرئي في اليقظة كذلك، بل هو مثالٌ متخيَّل يُظهره الله تعالى للنفس في المنام، كما يُظهر لها الأمورَ الغيبيةَ بعد الموت، والنومُ والموتُ أخوان، ووَصْفُ ما ذُكر بالباطل لعلَّه من قبيل وصفِ العالم به في قول لبيد:

ألا كـلُّ شـيءٍ مـا خـلا الله بـاطـلُ[٢]

وأنت تعلم أنَّ ما ذكره حجَّةُ الإسلام ليس مما اتفق عليه علماؤُه، فقد ذهب جمعٌ إلى أنَّ رؤيته ﷺ بصفتِه المعلومة إدراكٌ على الحقيقة، وبغيرِها إدراكٌ للمثال. على أنَّ كلام المتكلِّمين ظاهرُ المخالفة للكتاب والسنَّة، ولا يكادُ يَسْلَم تأويلُه عن شيء، فتأمَّل. ولعلَّ النوبةَ تفضي إلى ذكرِ زيادةِ كلامٍ في هذا المقام.

وبالجملة إنكارُ الرؤيا على الإطلاق ليس في محلِّه، كيف وقد جاء في مدحها ما جاء؟ ففي صحيح مسلم: «أيها الناس، لم يبق من مبشِّرات النبوة إلَّا الرؤيا الصالحةُ، يَراها مسلمٌ أو تُرَى له»[٣]. وجاء في أكثر الروايات أنَّها جزءٌ من ستٍّ وأربعين[٤]. ووجَّه ذلك بأنَّه عليه الصلاة والسلام عمل بها ستةَ أشهر في مبدأ الوحي، وقد استقام ينزل عليه الوحي ثلاثاً وعشرين سنة، ولا يتأتَّى هذا على رواية

(١) في (م): بشخصه.
(٢) وعجزه: وكلُّ نعيم لا محالة زائل، وهو في ديوان لبيد ص ٢٥٦.
(٣) صحيح مسلم (٤٧٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وهو عند أحمد (١٩٠٠).
(٤) أخرجه أحمد (١٢٠٣٧)، والبخاري (٦٩٨٣)، ومسلم (٢٢٦٤) من حديث أنس رضي الله عنه.
وأخرجه أحمد (١٢٩٣٠)، والبخاري (٦٩٨٧)، ومسلم (٢٢٦٤) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.
وأخرجه أحمد (٧١٨٣)، والبخاري (٦٩٨٨)، ومسلم (٢٢٦٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
وأخرجه البخاري (٦٩٨٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

خمسٍ وأربعين[١]، وكذا على روايةِ سبعين جزءاً[٢]، ورواية[٣] ستٍّ وسبعين - وهي ضعيفة[٤] - ورواية ستٍّ وعشرين وقد ذكرها ابنُ عبد البر[٥]، وروايةُ النوويِّ: من أربعة وعشرين، والله تعالى أعلم[٦].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمۡ فِئَةٗ﴾ أي: حاربتم جماعةً من الكفرة، ولم يَصِفْها سبحانه؛ لظهور أنَّ المؤمنين لا يحاربون إلا الكفارَ، وقيل: ليشملَ بإطلاقه البغاةَ، ولا ينافيه خصوصُ سببِ النزول.

ومنهم مَن زعم أنَّ الانقطاع معتبرٌ في معنى الفئة؛ لأنها من «فأَوْتُ» أي: قَطَعْتُ، والمنقطِعُ عن المؤمنين إمَّا كفَّارٌ أو بغاة، وبنى على ذلك أنَّه لا ينبغي أن يقال: لم توصف لظهور.. إلخ. وليس بشيءٍ كما لا يخفى.

واللقاء قد غَلَبَ في القتال كالنِّزال. وتصديرُ الخطاب بحر في النداء والتنبيه؛ إظهاراً لكمال الاعتناء بمضمون ما بعده.

﴿فَٱثۡبُتُواْ﴾ للقائهم ولا تولُّوهم الأدبار، والظاهر أنَّ المراد «إلا» و«أو» على ما مرَّ[٧] ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾ أي: في تضاعيف القتال، وفسَّر بعضهم هذا الذكرَ بالتكبير، وبعضُهم بالدعاء، ورَوَوا أدعيةً كثيرة في القتال منها: «اللهم أنت ربُّنا وربُّهم، نواصينا ونواصيهم بيدك، فاقتلهم واهزمهم»[٨].

وقيل: المراد بذكره سبحانه إخطارُه بالقلب وتوقُّعُ نصره.

وقيل: المراد: اذكروا ما وَعَدكم الله تعالى؛ من النصر على الأعداء في الدنيا، والثوابِ في الآخرة، ليدعوَكم ذلك إلى الثبات في القتال.

---

(١) أخرجها مسلم (٢٢٦٣) من حديث أبي هريرة ﷺ.
(٢) أخرجها أحمد (٤٦٧٨)، ومسلم (٢٢٦٥) من حديث ابن عمر ﷺ.
(٣) في (م): أو رواية.
(٤) ضعفها ابن حجر في الفتح ١٢/ ٣٦٢، وهي عند الطبراني في الكبير (١٠٥٤٠).
(٥) في التمهيد ١/ ٢٨٢ من حديث أنس ﷺ، وقال: وهو حسن الإسناد.
(٦) جاء في هامش الأصل: والمراد من كلٍّ التكثير، كذا قيل. اهـ منه.
(٧) يعني في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفٗا لِّقِتَالٍ أَوۡ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٖ﴾ [الأنفال: ١٦].
(٨) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢٥٢١) من طريق أبي عبد الرحمن الحبلي عن النبي ﷺ، وهو مرسل رجاله ثقات كما ذكر الحافظ في الفتح ٦/ ٣٣.

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾﴾ أي: تفوزون بمرامكم من النصر والمثوبة، والأولى حملُ الذِّكر على ما يعمُّ التكبيرَ والدعاءَ وغيرَ ذلك من أنواع الذكر، وفي الآية تنبيهٌ على أنَّ العبد ينبغي أن لا يشغله شيء عن ذكر مولاه سبحانه، وذكرُه جلَّ شأنهُ في مثل ذلك الموطن من أقوى أدلَّة محبته عزَّ شأنه، ألا ترى مَن أحبَّ مخلوقاً مثله كيف يقول:

ولقد ذكرتُك والرِّماحُ نواهلٌ ... منِّي وبيضُ الهندِ تشربُ من دمي
فوددتُ تقبيلَ السيوف لأنَّها ... بَرَقَتْ كَبَارِقِ ثغرِكِ المتبسِّم[1]

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ في كلِّ ما تأتون وما تَذَرون، ويندرجُ في ذلك ما أُمروا به هنا.

﴿وَلَا تَنَازَعُوا﴾ باختلاف الآراءِ كما فعلتم ببدرٍ وأُحد. وقرئ: «ولا تّنازعوا» بتشديد التاء[2].

﴿فَتَفْشَلُوا﴾ أي: فتجبُنوا عن عدوِّكم، وتضعُفوا عن قتالهم. والفعل منصوب بأنْ مقدَّرة في جواب النهي، ويحتمل أن يكونَ مجزوماً عطفاً عليه.

وقوله تعالى: ﴿وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ بالنصب معطوفٌ على «تفشلوا» على الاحتمال الأوَّل. وقرأ عيسى بن عمر: «ويَذْهَبْ» بياء الغيبة والجزم[3]، وهو عطفٌ عليه أيضاً على الاحتمال الثاني.

والريح ـ كما قال الأخفشُ ـ مستعارةٌ للدولة؛ لشَبَهِها بها في نفوذ أمرها وتَمشِّيه. ومن كلامهم: هبَّت رياحُ فلان، إذا دالَتْ له الدولةُ وجَرَى أمرُه على ما يريد، و: ركدت رياحُه، إذا ولَّت عنه وأدبر أمرُه، وقال:

إذا هبَّتْ رياحُك فاغتنمْها ... فإنَّ لكلِّ خافقةٍ سكونُ
ولا تَغْفَلْ عن الإحسان فيها ... فما تدري السكونُ متى يكون[4]

---

(١) البيتان من معلقة عنترة، وقد وردا في إحدى نسخ جمهرة أشعار العرب كما ذكر محققه في الحاشية ١/٤٨٨، وهما في خلاصة الأثر ٢/٣١٨.
(٢) هي رواية البزِّي عن ابن كثير، كما في التيسير ص ٨٣.
(٣) ذكرها أبو حيان في البحر المحيط ٤/٥٠٣.
(٤) البيتان لابن هندو، وهما في التمثيل والمحاضرة ص ٢٣١، وغرر الخصائص ص ٢٤٠.

وعن قتادة وابن زيد أنَّ المرادَ بها ريحُ النصر، وقالا: لم يكن نصرٌ قطُّ إلا بريحٍ يبعثُها الله تعالى تضربُ وجوهَ العدوِّ.

وعن النعمان بن مقرِّن قال: شهدتُ مع رسول الله ﷺ، فكان إذا لم يقاتلْ أوَّلَ النهار، انتظر حتى تميلَ الشمسُ وتهبَّ الرياح[١].

وعلى هذا تكونُ الريح على حقيقتها. وجوِّز أن تكون كنايةً عن النصر، وبذلك فسَّرها مجاهد.

﴿وَاصْبِرُوا﴾ على شدائدِ الحرب ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٤٦﴾﴾ بالإعانة والإمداد، وما يُفهم من كلمة «مع» من أصالتهم بناءً على المشهور من حيثُ إنهم المباشرون للصبرِ، فهم متبوعون من تلك الحيثية.

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم﴾ بعد أن أُمروا بما أُمروا من أحاسن الأعمالِ ونُهوا عمَّا يُقابلها، والمرادُ بهم أهلُ مكَّة؛ أبو جهل وأصحابُه حين خرجوا لحماية العِير ﴿بَطَرًا﴾ أي: فخراً وأشراً ﴿وَرِئَاءَ النَّاسِ﴾ ليثنوا عليهم بالشجاعة والسماحة.

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: لمَّا رأى أبو سفيان أنَّه أَحْرَز عيرَه أرسل إلى قريشٍ أن ارجعُوا فقد سَلِمَتِ العيرُ، فقال أبو جهل: والله لا نرجعُ حتَّى نَرِدَ بدراً، ونشربَ الخمور، وتعزفَ علينا القَيْناتُ، ونُطعمَ بها مَن حَضَرَنا من العرب[٢]. فوافَوْها ولكن سُقوا كأسَ المنايا بدل الخمور، وناحت عليهم النوائحُ بدل القينات، وكانت أموالُهم غنائِمَ بدلاً عن بذلها.

ونَصْبُ المصدرين على التعليل، ويجوز أن يكونا في موضع الحال، أي: بَطِرين مُرائين، وعلى التقديرين المقصودُ نهيُ المؤمنين أن يكونوا أمثالَهم في البطر والرِّياء، وأمرُهم بأنْ يكونوا أهلَ تقوى وإخلاص إذا قلنا: إنَّ النهي عن الشيء أمرٌ بضدِّه.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٣٧٤٤)، وأبو داود (٢٦٥٥)، والترمذي (١٦١٣). وأخرجه البخاري (٣١٦٠) بنحوه.

(٢) «سيرة ابن هشام» ١/ ٦١٨ ـ ٦١٩ دون ذكر ابن عباس رضي الله عنهما.

﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ عطفٌ على «بطراً»، وهو ظاهرٌ على تقدير أنَّه حالٌ بتأويل اسم الفاعل؛ لأنَّ الجملةَ تقعُ حالاً من غير تكلُّف، وأمَّا على تقدير كونِه مفعولاً له، فيحتاجُ إلى تكلُّف؛ لأنَّ الجملةَ لا تقع مفعولاً له، ومن هنا قيل: الأصلُ: أنْ يصدُّوا، فلما حُذفت «أنْ» المصدرية، ارتفع الفعلُ مع القصد إلى معنى المصدريَّة بدون سابكٍ، كقوله:

أَلَا أيُّهذا الزاجري أَحْضُرُ الوَغَى[(١)]

أي: عن أن أحضرَ، وهو شاذ. واختير جعلُه على هذا استئنافاً.

ونكتة التعبير بالاسم أولاً والفعل أخيراً: أنَّ البطر والرياءَ دأبُهم، بخلاف الصدِّ فإنَّه تجدَّدَ لهم في زمن النبوَّة.

﴿وَٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿٤٧﴾﴾ فيجازيهم عليه.

﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ مَقدَّرٌ بمضمر[(٢)] خوطب به النبيُّ ﷺ بطريقِ التلوين على ما قيل، ويجوز أن يكونَ المضمرُ مخاطباً به المؤمنون، والعطف على «لا تكونوا»، أي: واذكروا إذ زيَّن لهم الشيطانُ أعمالَهم في معاداة المؤمنين وغيرها بأنه وسوس إليهم ﴿وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْۖ﴾ أي: ألقى في روعهم وخيَّل لهم أنهم لا يُغلبون لكثرةِ عَدَدِهم وعُدَدِهم، وأوهمهم أنَّ اتِّباعَهم إيَّاه فيما يظنون أنَّها قرباتٌ مجيرٌ لهم، وحافظ عن السوء، حتى قالوا: اللَّهم انصر أهدى الفئتين وأفضل الدينين. فالقولُ مجازٌ عن الوسوسة.

والإسناد في «إنِّي جارٌ» من قبيل الإسناد إلى السبب الداعي، و«لكم»خبر «لا»، أو صفةُ «غالب» والخبرُ محذوف، أي: لا غالبَ كائناً لكم موجودٌ، و«اليوم» معمولُ الخبر، ولا يجوز تعلُّق الجارِّ بـ «غالب» وإلا لانتصب؛ لشَبَهِهِ بالمضاف حينئذٍ، وأجاز البغداديُّون الفتحَ، وعليه يصحُّ تعلُّقه به.

---

(١) البيت لطرفة من معلقته، وهو في ديوانه ص٣٢، وسلف ٢/ ٢٧٧.

(٢) أي أن «إذ» منصوب بمضمر، والتقدير: واذكر وقت تزيين الشيطان...، تفسير أبي السعود ٤/ ٢٦، وحاشية الشهاب ٤/ ٢٨١.

و«من الناس» حالٌ من ضمير الخبر، لا من المستتر في «غالب» لما ذكرنا، وجملة «إني جارٌ» تحتمل العطف والحاليَّة.

﴿فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلْفِئَتَانِ﴾ أي: تلاقى الفريقان، وكثيراً ما يُكْنَى بالتَّرائي عن التَّلاقي، وإنَّما أوِّل بذلك لمكان قوله تعالى: ﴿نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾ أي: رجع القهقرى، فإن النكوصَ كان عند التلاقي لاعند الترائي، والتزامُ كونِه عنده فيه خفاءٌ.

والجارُّ والمجرورُ في موضع الحال الموكِّدةِ أو المؤسِّسة إن فُسِّر النكوصُ بمطلق الرجوع، وأيًّا ما كان ففي الكلام استعارةٌ تمثيلية، شبَّه بطلانَ كيده بعد تزيينه بمن رجع القهقرى عمَّا يخافه، كأنه قيل: لما تلاقتا بطل كيدُه، وعاد ما خُيِّل إليهم أنه مجيرُهم سببَ هلاكهم.

﴿وَقَالَ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّنكُمْ إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ﴾ تبرَّأ منهم؛ إمَّا بتركِهم، أو بتركِ الوسوسة لهم التي كان يفعلها أولاً، وخاف عليهم، وأَيِس من حالهم، لمَّا رأى إمدادَ الله تعالى المسلمين بالملائكة عليهم السلام، وإنما لم نقل: خاف على نفسه؛ لأنَّ الوسوسة بخوفه عليهم أقربُ إلى القبول، بل يَبْعُدُ وسوستُه إليهم بخوفه على نفسه. وقيل: إنه لا يخاف على نفسه؛ لأنَّه من المنظَرِين، وليس بشيء.

وقد يقال: المقصود من هذا الكلام أنه عظَّم عليهم الأمر، وأخذ يخوِّفهم بعد أن كان يحرِّضُهم ويشجِّعهم، كأنه قال: يا قومِ، الأمرُ عظيمٌ والخَطْبُ جسيمٌ، وإني تارِكُكُم لذلك وخائفٌ على نفسي الوقوعَ في مهاوي المهالك، مع أنِّي أَقْدَرُ منكم على الفرار وطيِّ[1] مراحل هذه القفار، وحينئذٍ لا يبعد أن يراد من الخوف الخوفُ على نفسه، حيث لم يكن هناك قولٌ حقيقةً.

وقال غيرُ واحد من المفسرين: إنه لما اجتمعت قريشٌ على المسير ذكرت ما بينها وبين كنانةَ من الإحْنة[2] والحرب، فكاد ذلك يثبِّطُهم، فتمثَّل لهم إبليسُ

(١) في (م): وعلى، بدل: وطي.
(٢) أي: الحقد. اللسان (أحن).

بصورةِ سراقةَ بن مالك الكنانيّ، وكان من أشراف كنانةَ، فقال لهم: لا غالبَ لكم اليومَ، وإنِّي جارٌ لكم من بني كنانةَ، وحافظُكم، ومانعٌ عنكم، فلا يصل إليكم مكروهٌ منهم. فلما رأى الملائكةَ تنزلُ من السماء، نكص وكانت يدُه في يد الحارث بن هشام، فقال له: إلى أين، أتخذلنا في هذه الحالة؟ فقال له: إني أرى ما لا ترون. فقال له: والله ما نرى إلا جعاسيس[١] يثرب! فدفع في صدر الحارث وانطلق، وانهزم الناسُ، فلما قدموا مكةَ قالوا: هزم الناسَ سراقةُ. فبلغهُ الخبرُ فقال: والله ما شعرت بمسيرِكم حتى بلغتني هزيمتُكم. فلما أسلموا علموا أنَّه الشيطان. وروي هذا عن ابن عباس والكلبيِّ والسُّديِّ وغيرهم. وعليه يحتمل أن يكونَ معنى قوله: «إني أخاف الله»: إني أخاف أن يصيبَني بمكروهٍ من الملائكة أو يهلكَني، ويكونُ الوقتُ هو الوقتُ الموعود؛ إذ رأى فيه مالم يرَ قبله؟

وفي «الموطأ»[٢]: «ما رؤي الشيطان يوماً هو أصغر فيه ولا أدحرُ ولا أحقرُ ولا أغيظُ، منه في يوم عرفةَ؛ لما رأى[٣] من تنزُّل الرحمة، وتجاوُز الله تعالى عن الذنوب العِظام، إلا ما رأى[٤] يومَ بدر، فإنه قد رأى جبريلَ عليه السلامَ يَزَعُ الملائكةَ عليهم السلام». وما في كتاب «التيجان»[٥] من أنَّ إبليس قُتل ذلك اليوم مخرَّجٌ على هذا[٦]، وإلا فهو تاجُ سلطان الكذب. وروي الأول عن الحسن، واختاره البلخيُّ والجاحظ.

وقوله سبحانه: ﴿وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٤٨﴾﴾ يحتمل أن يكون من كلام اللَّعين وأن يكون مستأنفاً من جهته سبحانه وتعالى، وادَّعى بعضُهم أن الأولَ هو الظاهرُ؛ إذ على احتمال كونه مستأنفاً يكونُ تقريراً لمعذرته، ولا يقتضيه المقامُ، فيكون فضلةً من الكلام. وتُعقِّب بأنه بيان لسبب خوفِه حيثُ إنه يعلم ذلك، فافهم.

---

(١) الجعاسيس: اللئام في الخَلْق والخُلُق. اللسان (جعس)
(٢) ١/ ٤٢٢، من طريق طلحة بن عبيد الله بن كريز عن النبي ﷺ مرسلاً.
(٣) في (م): يرى، والمثبت من الأصل والموطأ.
(٤) في (م): رؤي، وفي الموطأ: أري.
(٥) لعله كتاب التيجان لابن هشام صاحب السيرة. ينظر كشف الظنون ١/ ٥١٨.
(٦) جاء في هامش الأصل: أو نحوه مما يظهر بالتأمل، فتأمل. اهـ منه.

﴿إِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ ظرفٌ لـ «زيَّن»، أو «نكص»، أو «شديد العقاب»، وجوَّز أبو البقاء[1] أيضاً أن يقدَّر: اذكروا.

﴿وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ أي: الذين لم تطمئنَّ قلوبُهم بالإيمان بعدُ، وبقي فيها شبهة. قيل: وهم فتية[2] من قريش أسلموا بمكة، وحبسهم آباؤهم حتَّى خرجوا معهم إلى بدر، منهم قيس بنُ الوليد بنِ المغيرة، والعاصُ بنُ منبه بنِ الحجَّاج، والحارثُ بنُ زمعة، وأبو القيس بنُ الفاكه. فالمرضُ على هذا مجازٌ عن الشبهة.

وقيل: المرادُ بهم المنافقون، سواءٌ جُعل العطفُ تفسيريًّا، أو فُسِّر مرضُ القلوب بالإحَن والعداواتِ والشكِّ، مما هو غيرُ النفاق، والمعنى: إذ يقول الجامعون بين النِّفاق ومرضِ القلوب.

وقيل: يجوز أن يكون الموصولُ صفةَ المنافقين، وتوسَّطت الواوُ لتأكيد لصوق الصفة بالموصوف، لأنَّ هذه صفةٌ للمنافقين لا تنفكُّ عنهم. أو تكون الواو داخلةً بين المفسَّر والمفسِّر، نحو: أعجبني زيدٌ وكرمه. وزعم بعضُهم أنَّ ذلك وهمٌ، وهو من التحامل بمكان؛ إذ لا مانعَ من ذلك صناعةً ولا معنى، والقول بأنَّ وجهَ الوهم فيه أنَّ المنافقين جارٍ على موصوفٍ مقدَّر ـ أي: القوم المنافقون ـ فلا يوصفُ، ليس بوجيه؛ إذ للقائل أن يقول: إنَّه أُجري «المنافقون» هنا مجرى الأسماء، مع أنَّ الصفةَ لا مانع من أن توصفَ، وقيامُ العَرَضِ بالعَرَضِ دونَ إثبات امتناعه خَرْطُ القتاد.

ومن فسَّر «الذين في قلوبهم مرضٌ» بأولئك الفئةِ الذين أسلموا بمكة، قال: إنهم لما رأوا قلَّةَ المسلمين قالوا: ﴿غَرَّ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ يعنون المؤمنينَ الذين مع رسول الله ﷺ ﴿دِينُهُمْ﴾ حتَّى تعرَّضوا لمن لا يَدَيْ لهم به[3]، فخرجوا وهم ثلاثُ مئةٍ وبضعة عشر إلى زهاءِ الألف.

---

(١) في الإملاء ٣/ ١٢١.

(٢) في الأصل: فئة.

(٣) يدي مثنى يد بمعنى القدرة، أي: لا طاقة لهم به، وهذا التركيب سمع من العرب بهذا المعنى، وحذفت نون التثنية منه كما أثبتت الألف في «لا أبا لك» لتقدير الإضافة فيه. حاشية الشهاب ٤/ ٢٨٢.

وعلى احتمال جَعْلِه صفةً للمنافقين، يُشعر كلامُ البعض أنَّ القول لم يكن عند التلاقي، فقد روي عن الحسن أنَّ هؤلاء المنافقين لم يشهدوا القتالَ يومَ بدر.

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن ابن عباس ﵄ أنه قال: هم يومئذ في المسلمين[١]. وفي القلب من هذا شيء، فإنَّ الذي تشهد له الآثارُ أن أهل بدر كانوا خلاصةَ المؤمنين.

﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ جوابٌ لهم وردٌّ لمقالتهم ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ غالبٌ لا يَذِلُّ من توكَّل عليه، ولا يُخْذَلُ من استجار به وإن قلَّ ﴿حَكِيمٌ ﴿٤٩﴾﴾ يفعلُ بحكمته البالغة ما تستبعده العقولُ، وتحارُ في فهمه ألبابُ الفحول.

وجوابُ الشرطِ محذوفٌ لدلالة المذكور عليه، أو أنه قائمٌ مقامَه.

﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ خطابٌ للنبيِّ ﷺ، أو لكلِّ أحدٍ ممَّن له حظٌّ من الخطاب، والمضارع هنا بمعنى الماضي؛ لأنَّ «لو» الامتناعية تردُّ المضارعَ ماضياً، كما أنَّ «إنْ» تردُّ الماضيَ مضارعاً، أي: ولو رأيت ﴿إِذْ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ﴾ إلخ لرأيتَ أمراً فظيعاً، ولابدَّ عند العلَّامةِ من حَمْلِ معنى المضيِّ هنا على الفَرَض والتقدير[٢]، وليس المعنى على حقيقةِ المضيِّ، قيل: والقصدُ إلى استمرار امتناع الرؤية وتجدُّدِهِ، وفيه بحث.

و«إذ» ظرفٌ لـ «ترى» والمفعولُ محذوف، أي ولو ترى الكفرةَ أو حالهم حينئذٍ، و«الملائكة» فاعلُ «يتوفى»، وتقديمُ المفعول للاهتمام به، ولم يؤنث الفعل لأنَّ الفاعل غيرُ حقيقيِّ التأنيث، وحسَّن ذلك الفصلُ بينهما، ويؤيد هذا الوجه قراءةُ ابنِ عامر: «تتوفَّى» بالتاء[٣].

وجوَّز أبو البقاء أن يكون الفاعلُ ضميرَ الله تعالى، و«الملائكةُ» على هذا مبتدأٌ وخبرُه جملةُ ﴿يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ﴾[٤]، والجملةُ الاسمية مستأنفةٌ، وعند أبي البقاء في

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٧١٦.
(٢) كأنه قيل: قد مضى هذا المعنى ولم تره ولو رأيته لرأيت أمراً فظيعاً. حاشية الشهاب ٤/ ٢٨٢.
(٣) التيسير ص١٦، والنشر ٢/ ٢٧٧.
(٤) الإملاء ٣/ ١٢٤.

موضع الحال، ولم تَحْتَج إلى الواو لأجل الضمير[(١)]، ومَن يرى أنّه لابدَّ فيها من الواو وتَرْكُها ضعيفٌ يلتزمُ الأول.

وعلى الأول يحتمل أن تكون جملة «يضربون» مستأنفةً، وأنْ تكون حالاً من الفاعل أو المفعولِ أو منهما؛ لاشتمالها على ضميريهما، وهي مُضارِعيةٌ يُكتفى فيها بالضمير كما لا يخفى.

والمراد من «وجوههم» ما أَقْبَلَ منهم، ومن قوله سبحانه: ﴿وَأَدْبَـٰرَهُمْ﴾ ما أدبر، وهو كلُّ الظَّهر. وعن مجاهد أنَّ المرادَ منه أستاهُهم، ولكن الله تعالى كريم يَكْني. والأولُ أَوْلَى. وذِكْرُهما يحتمل أن يكون للتخصيص بهما؛ لأنَّ الخزيَ والنكالَ في ضَرْبهما أشدُّ، ويحتمل أن يرادَ التعميمُ، على حدِّ قوله تعالى: ﴿بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْأَصَالِ﴾ [الأعراف:٢٠٥] لأنَّه أقوى ألماً.

والمراد من «الذين كفروا»: قتلى بدرٍ، كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيرِهِ. وروي عن الحسن أنَّ رجلاً قال لرسول الله ﷺ: إنِّي رأيتُ بظهر أبي جهل مثل الشراك. فقال عليه الصلاة والسلام: «ذلك ضربُ الملائكة[(٢)]».

وفي روايةٍ عن ابن عباس ما يُشعِرُ بالعموم، فقد أخرج ابنُ أبي حاتم عنه أنَّه قال: آيتان يبشَّرُ بهما الكافرُ عند موته، وقرأ: (وَلَوْ تَرَىٰٓ) إلخ[(٣)]. ولعل الرواية عنه رضي الله عنه لم تصحَّ.

﴿وَذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ۝٥٠﴾ عطفٌ على «يضربون» بإضمار القول، أي: ويقولون ذوقوا، أو حالٌ من ضميره كذلك، أي: ضاربين وجوهَهم وقائلين: ذوقوا، وهو على الوجهين من قول الملائكة، والمراد بعذاب الحريق عذابُ النار في الآخرة، فهو بشارةٌ لهم من الملائكة بما هو أدهى وأمرُّ ممَّا هم فيه.

وقيل: كان مع الملائكة يومَ بدرٍ مقامعُ من حديد، كلما ضربوا المشركين بها التهبت النارُ في جراحاتهم[(٤)]. وعليه فالقول للتوبيخ.

---

(١) المصدر السابق.
(٢) أخرجه الطبري ١١/ ٢٣٠.
(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٧١٧.
(٤) تفسير البغوي ٢/ ٢٥٦.

والتعبيرُ بـ «ذوقوا» قيل: للتهكُّم؛ لأنَّ الذوقَ يكون في المطعومات المستلذَّة غالباً.

وفيه نكتةٌ أخرى، وهو أنه قليل من كثير، وأنه مقدِّمةٌ كأنموذج الذائق. وبهذا الاعتبار يكون فيه المبالغةُ، وإنْ أَشْعَرَ الذوقُ بقلَّتِه.

وذكر بعضُهم ـ وهو خلاف الظاهر ـ أنه يحتمل أن يكون هذا القولُ من كلام الله تعالى كما في «آل عمران»: ﴿وَنَقُولُ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ [آل عمران: ١٨١].

وجواب «لو» محذوفٌ لتفظيع الأمر وتهويله، وتقديرُه ما أشرنا إليه سابقاً، وقدَّره الطيبي: لرأيتَ قوةَ أوليائه، ونصرَهم على أعدائه.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي الضربُ والعذابُ اللذان هما هما، وهو مبتدأٌ خبرهُ قوله تعالى: ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ والباء للسببية، وتقديمُ الأيدي مجازٌ عن الكسب والفعل، أي: ذلك واقعٌ بسبب ما كسبتم من الكفر والمعاصي.

وقوله سبحانه: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٥١﴾﴾ قيل: خبرُ مبتدأ محذوفٍ، والجملةُ اعتراض تذييلي مقرِّرٌ لمضمون ما قبلها، أي: والأمر أنه تعالى ليس بمعذِّبٍ لعبيده من غير ذنبٍ من قِبَلهم. والتعبيرُ عن ذلك بنفي الظلم ـ مع أنَّ تعذيبهم بغير ذنبٍ ليس بظلم قطعاً على ما تقرَّر من قاعدة أهل السنة، فضلاً عن كونه ظلماً بالغاً ـ لبيان كمال نزاهته تعالى بتصويره بصورة ما يستحيل صدورُه عنه تعالى من الظلم.

وقال البيضاويُّ بيَّض الله غرَّة أحواله: هو عطف على «ما» للدلالة على أن سببيَّتَه مقيَّدةٌ بانضمامه إليه، إذ لولاه لأَمْكَنَ أن يعذِّبَهم بغير ذنوبهم، لا أنْ لا يعذِّبهم بذنوبهم، فإنَّ تركَ التعذيب من مستحقِّه ليس بظلمٍ شرعاً ولا عقلاً حتى ينتهض نفي الظلم سبباً للتعذيب(١).

وأراد بذلك الرَّد على الزمخشريِّ عامَلَهُ الله تعالى بعدْلِه، حيثُ جَعَلَ كلًّا من الأمرين سبباً، بناءً على مذهبه في وجوب الأصلح(٢). فقوله: لا أن لا يعذِّبَهم.

(١) تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٢٨٣-٢٨٤.

(٢) الكشاف ٢/ ١٦٣-١٦٤، ونقله المصنف بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٢٨٣.

عطفٌ على: أن يعذِّبهم، والمعنى: أنَّ سبب هذا القيد دفعُ احتمال أن يعذِّبهم بغير ذنوبهم، لا احتمالُ أنْ لا يعذبهم بذنوبهم، فإنه أمرٌ حسن.

وقوله: للدلالة.. إلخ، على معنى: أنَّ تعيُّنه للسببية إنما يحصل بهذا القيد؛ إذ بإمكان تعذيبهم بغيرِ ذنبٍ، يحتمل أن يكون سببُ التعذيب إرادةَ العذاب بلا ذنب، فحاصل معنى الآية: إنَّ عذابَكم هذا إنما نشأ من ذنوبكم لامن شيءٍ آخرَ. فلا يَرِدُ عليه ما قيل: كون تعذيب الله تعالى للعباد بغير ذنبٍ ظلماً لا يوافقُ مذهب الجماعة.

وما قيل: إنَّ هذا يخالفُ ما في «آل عمران» من أنَّ سبَبيَّتَه للعذاب من حيث إنَّ نفيَ الظلم يستلزمُ العدلَ المقتضي إثابةَ المحسن ومعاقبةَ المسيء = مدفوعٌ بأنَّ لنفي الظلم معنيين: أحدُهما ما ذكر من إثابة المحسن إلخ، والآخر عدمُ التعذيب بلا ذنبٍ، وكلٌّ منهما يَؤُولُ إلى معنى العدل، فلا تدافُعَ بين كلاميه. وأما جَعلُه هناك سبباً وهُنا قيداً للسبب، فلا يوجبُ التدافعَ أيضاً؛ فإن المرادَ ـ كما ذكرنا فيما قبلُ ـ بالسبب الوسيلةُ المحضةُ، وهو وسيلةٌ سواءٌ اعتُبر سبباً مستقلًّا أو قيداً للسبب.

ولمولانا شيخ الإسلام في هذا المقام كلامٌ لا يخفى عليك ردُّه بعد الوقوف على ما ذكرنا. وقد تقدَّم لك بَسْطُ الكلام فيه[1].

ومن الناس من بيَّن قولَ القاضي: للدلالة.. إلخ. بقوله: يريد أنَّ سببيَّةَ الذنوب للعذاب تتوقَّفُ على انتفاء الظلم منه تعالى، فإنه لو جاز صدورُه عنه سبحانه، لأمكن أن يعذِّب عبيدَه بغير ذنوبهم، فلا يصلحُ أن يكونَ الذنبُ سبباً للعذاب لا في هذه الصورة ولا في غيرها.

ثم قال: فإنْ قلتَ: لا يلزم من هذا إلا نفيُ انحصار السبب للعذاب في الذنوب، لا نفيُ سببيتها له، والكلام فيه؛ إذ يجوز أن يقعَ العذابُ في الصورة المفروضة بسببٍ غير الذنوب[2]، ولا ينافي هذا كونها سبباً له في غير هذه الصورة كما في أهل بدر، فلا يتم التقريب[3].

---

(١) ينظر ما سلف عند تفسير الآية (٨٢) من سورة آل عمران.

(٢) في الأصل: الذنب، والمثبت من (م) وحاشية الشهاب ٤/ ٢٨٣، والكلام منه.

(٣) في حاشية الشهاب: الترتيب.

قلت: السببُ المفروضُ في الصورة المذكورة إن أوجب استحقاقَ العذاب يكون ذنباً لا محالة، والمفروضُ خلافهُ، وإن لم يوجب فلا يُتَصَوَّر أن يكونَ سبباً؛ إذ لا معنى لكون شيءٍ سبباً إلَّا كونه مقتضياً لاستحقاقه له، فإذا انتفى هذا ينتفي ذلك، وبالجملة فمآل كونِ التعذيب من غيرِ ذنبٍ إلى كونه بدون السبب، لانحصار السبب فيه. انتهى.

ورُدَّ بأن قوله: وإنْ لم يُوْجِبْ فلا يُتصوَّر أن يكون سبباً... ممنوع؛ فإنَّ السبب الموجِبَ ما يكون مؤثِّراً في حصول شيءٍ، سواءٌ كان عن استحقاق أو لم يكن، ألا يرى أن الضربَ بظلم والقتلَ كذلك سببان للإيلام والموت، مع أنهما ليسا عن استحقاق، فاعتراضُ السائل واقعٌ موقعَه، ولا يمكن التفصِّي عنه إلا بما قرِّر سابقاً من معنى الآية[1]، فإن المقام مقامُ تعيين السببية وتخصيصِها للذنوب، وذلك لا يحصلُ إلا بنفي صدور العذاب بلا ذنبٍ منه سبحانه وتعالى.

ومن هنا عُلم أنَّ قوله: وبالجملة. .إلخ، ليس بسديدٍ؛ فإنَّ مبناه كونُ الاستحقاق شرطاً للسببية وقد مرَّ ما فيه، مع ما فيه من المخالفة لكلام الأجلَّةِ من كون نفي الظلم سبباً آخر للتعذيب، لأنَّ سببيةَ نفي الظلم موقوفةٌ على إمكان إرادة التعذيب بلا ذنب، وكونِها سبباً للعذاب، فكيف يكونُ مآلُ كون التعذيب بلا ذنبٍ إلى كونه بدون السبب؟ فتأمَّلْ، فالمقامُ معترك الأفهام.

ثم إنَّ المرادَ في الآية نفيُ نفسِ الظُّلم وإنما كُثِّر توزيعاً على الآحاد، كأنه قيل: ليس بظالم لفلانٍ، ولا بظالمٍ لفلان، وهكذا، فلما جُمع هؤلاء عَدَلَ إلى «ظلَّام» لذلك.

وجوِّز أن يكون إشارةً إلى عِظَم العذاب على سبيل الكناية؛ وذلك لأنَّ الفعل يدلُّ بظاهره على غاية الظلم إذا لَم يتعلَّق بمستحقِّه، فإذا صدر ممن هو أعدل العادلين، دلَّ أنه استحقَّ أشدَّ العذاب؛ لأنه أشدُّ المسيئين. قال في «الكشف»: وهذا أوفقُ للطائف كلام الله تعالى المجيد. وفيه وجوهٌ أُخَرُ مرَّ لك بعضُها.

---

(١) وهو أن معناها: ذلك العذاب بكسب أيديكم لا لشيءٍ آخر من إرادة التعذيب بلا ذنب، فإنه تعالى ليس بظلام. حاشية الشهاب ٤/ ٢٨٤.

وقوله تعالى: ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ خبر مبتدأ محذوفٍ، أي: دأبُ هؤلاء كائنٌ كدأب. . إلخ، والجملة استئنافٌ مسوقٌ لبيان أنَّ ما حلَّ بهم من العذاب بسبب كفرهم لا بشيءٍ آخرَ، حيث شبَّه حالَهم بحال المعروفين بالإهلاك لذلك، لزيادة تقبيحِ حالهم، وللتنبيه على أنَّ ذلك سنَّةٌ مطَّردةٌ فيما بين الأمم المُهلَكة.

والدأبُ: العادةُ المستمرَّة، ومنه قولهُ:

وما زال ذاك الدأبُ حتى تخاذلتْ هوازنُ وارفضَّت سُلَيمٌ وعامرُ[(١)]

والمرادُ: شأنُهم الذي استمرُّوا عليه مما فعلوا وفُعل بهم من الأخذ، كدأب آل فرعونَ المشهورين بقباحةِ الأعمال، وفظاعةِ العذاب والنكال.

﴿وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ أي: من قَبْلِ آل فرعون وأصحابِه من الأمم الذين فعلوا ما فعلوا، ولقُوا من العذاب ما لقُوا، كقوم نوح وعادٍ وأضرابهم.

وقوله تعالى: ﴿كَفَرُوا بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ تفسيرٌ لدأبهم لكنْ بملاحظةِ أنَّه الذي فعلوه، لا لدأب آل فرعون ومَن بعدَهم، فإنَّ ذلك معلومٌ منه بقضية التشبيه.

والجملةُ لا محلَّ لها من الإعراب لما أشيرَ إليه، وكذا على ما قيل من أنَّها مستأنفةٌ استئنافاً نحويًّا أو بيانيًّا. وقيل: إنها حاليةٌ بتقدير «قد»، فهي في محلِّ نصبٍ، وقولهُ سبحانه: ﴿فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ﴾ عطفٌ عليها، وحكمُه في التفسير حكمُها، لكنْ بملاحظة الدأب الذي فُعِلَ بهم. والفاءُ لبيان كونه من لوازم جناياتهم وتبعاتها المتفرِّعة عليها.

وذِكْرُ الذنوب لتأكيدِ ما أفادته الفاءُ من السببيّة، مع الإشارة إلى أنَّ لهم مع كفرهم ذنوباً أُخر لها دخلٌ في استتباع العقاب. وجوِّز أن يُرادَ بذنوبهم معاصيهم المتفرِّعةُ على كفرهم، فتكون الباء للملابسة، أي: فأخذهم ملتبسين بذنوبهم، غير تائبين عنها.

وجَعْلُ العذاب من جملة دأبهم ـ مع أنَّه ليس ممَّا يُتصوَّر مداومتهم عليه واعتيادُهم إياه كما هو المعتبر في مدلول الدأب كما عرفت ـ إمَّا لتغليب ما فعلوه

---

(١) البيت لخداش بن زهير كما في مجاز القرآن ١/ ٢٤٨، والأغاني ٢٢/ ٧٠، ونسبه صاحب المفضليات ص٣٦٦ لعوف بن الأحوص. ووقع في (م): حتى تجادلت.

على ما فُعِل بهم، أو لتنزيل مداومتهم على ما يوجبُه من الكفر والمعاصي بمنزلة مداومتهم عليه، لما بينهما من الملابسة التامَّة.

وإلى كون المراد بدأبهم مجموعَ ما فعلوه وما فُعل بهم يشير ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إنَّ آل فرعون أيقنوا بأنَّ موسى عليه السلام نبيُّ الله تعالى فكذَّبوه، كذلك هؤلاء جاءهم محمد ﷺ بالصِّدق فكذَّبوه، فأنزل الله تعالى لهم عقوبةً كما أنزل بآل فرعون. وإلى ذلك ذهب الخازن(١) وغيره.

وقيل: المراد بدأبهم: ما فعلوا فقط، وقيل: ما فُعل بهم فقط، وليس بشيءٍ.

وقوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٥٢﴾ اعتراضٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبله من الأخذ، أي: إنه سبحانه لا يغلبُه غالبٌ فيدفعَ عقابه عمَّن أراد معاقبته.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى ما يفيده النظمُ الكريم من كون ما حلَّ بهم من العذاب منوطاً بأعمالهم السيئة غيرَ واقع بلا سابقةٍ ما يقتضيه، وهو مبتدأٌ خبرُه قوله سبحانه: ﴿بِأَنَّ ٱللَّهَ﴾ إلخ، والباءُ للسببية، والجملةُ مسوقةٌ لتعليل ما أُشير إليه، أي: ذلك كائن بسبب أنَّ الله سبحانه ﴿لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا﴾ أي: لم يَنْبغِ له سبحانه ولم يصحَّ في حكمته أن يكونَ بحيث يغيِّر نعمةً أيَّ نعمة كانت، جلَّت أو هانت، أَنْعَم بها ﴿عَلَىٰ قَوْمٍ﴾ من الأقوام ﴿حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ - أي: ذواتهم - من الأعمال والأحوال التي كانو عليها وقتَ ملابستهم للنعمة، ويتَّصفوا بما ينافيها، سواءٌ كانت أحوالُهم السابقة مرضيةً صالحةً أو أهونَ من الحالة الحادثة، كدأب كفرة قريشٍ المذكورين، حيث كانوا قبلَ البعثة كفرةً عبدة أصنامٍ مستمرِّين على حالٍ مصحِّحةٍ لإفاضة نِعَمِ الإمهال وسائر النعم الدنيوية عليهم، كصِلة الرحم، والكفِّ عن تعرُّض الآيات والرسل عليهم السلام، فلما بُعث النبيُّ ﷺ غيَّروها على أسوأ حالٍ منها وأسخط(٢)، حيث كذبوه عليه الصلاة والسلام وعادَوه ومَن تبعَه من المؤمنين، وتحزَّبوا عليهم، وقطَّعوا أرحامهم، فغيَّر الله تعالى ما أنعم به عليهم من نعمةِ الإمهال، ووجَّه إليهم نبالَ العقاب والنَّكال.

---

(١) في (م): ابن الخازن، وينظر تفسير الخازن ٣/ ٤٢.

(٢) في تفسير أبي السعود ٤/ ٢٩ (والكلام منه): غيروها إلى أسوأ منها وأسخط.

وقيل: إنهم لما كانوا متمكِّنين من الإيمان ثمَّ لم يؤمنوا، كان ذلك كأنه حاصلٌ لهم فغيَّروه، كما قيل في قوله تعالى: ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَـٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ﴾ [البقرة:١٦]، ولا يخلو عن حُسن.

وجَعَل بعضُهم الإشارة إلى ما حلَّ بهم، ثمَّ إنه لمَّا رأى أنَّ انتفاء تغييرِ الله تعالى حتَّى يغيِّروا لا يقتضي تحقُّقَ تغييره إذ غيَّروا، وأنَّ العدم ليس سبباً للوجود هنا، وأيضاً عدمُ التغيير صارفٌ عمَّا حلَّ بهم لا موجبٌ له بحسب الظاهر. قال: إنَّ السبب ليس منطوقَ الآية بل مفهومَها، وهو جريُ عادته سبحانه على التغيير متى[1] غيَّروا حالَهم، فالسبب ليس انتفاءَ التغيير، بل التغييرُ، قيل[2]: وإنما أوثر التعبيرُ بذلك؛ لأنَّ الأصلَ عدمُ التغيير من الله تعالى، لسَبْقِ إنعامه ورحمته، ولأنَّ الأصل فيهم الفطرةُ، وأما جَعْلُه عادةً جاريةً فبيانٌ لما استقرَّ عليه الحالُ من ذلك، لا أنَّ كونَه عادةً له دخلٌ في السببية.

ولا يخفى أنَّ ما ذكرناه أسلمُ من القِيل والقال، على أنَّ ما فعله البعضُ لا يخلو بعدُ عن مقالٍ فتدبر.

وأصل «يك»: يكن، فحذفت النونُ تخفيفاً لشبهها بأحرف العِلَّة في أنَّها من الزوائد، وهي تحذفُ من أحرفِ المجزوم، فلذا حذفت هذه، وهو مختصٌّ بهذا الفعل لكثرة استعماله.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝٥٣﴾ عطفٌ على «أن الله» إلخ داخلٌ معه في حيِّز التعليل، أي: وبسبب أنه تعالى سميعٌ عليم، ليسمع ويعلم جميعَ ما يأتون ويذرون من الأقوال والأفعال السابقة واللَّاحقة، فيرتِّب على كلٍّ منها ما يليقُ من إبقاء النعمةِ وتغييرِها.

وقرئ: «وإنَّ الله» بكسر الهمزة[3]، فالجملةُ حينئذٍ استئنافٌ مقرِّرٌ لمضمونِ ما قبله.

---

(١) في (م): حين، والمثبت من الأصل وتفسير البيضاوي على هامش حاشية الشهاب ٤/ ٢٨٥.
(٢) القائل هو الشهاب في الحاشية ٤/ ٢٨٥.
(٣) الإملاء للعكبري ٣/ ١٢٤.

﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ﴾ استئنافٌ آخر ـ على ما ذكرهُ بعضُ المحقِّقين ـ مسوقٌ لتقريرِ ما سيق له الاستئناف الأول، بتشبيه دأبهم بدأب المذكورين، لكنْ لا بطَريقِ التكرير المحض، بل بتغيير العنوان، وجَعْلِ الدأب في الجانبين عبارةً عمَّا يلازمُ معناه الأول من تغيير الحال وتغيير النعمة، أخذاً مما نَطَقَ به قوله تعالى: (ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا) إلخ، أي: دأب هؤلاء وشأنهم الذي هو عبارةٌ عن التغييرين المذكورين كدأب أولئك حيثُ غيَّروا حالَهم، فغيَّر الله تعالى نعمتَه عليهم، فقوله سبحانه: (كَذَّبُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ) تفسيرٌ لدأبهم الذي فعلوه من تغييرهم لحالهم، وأشير بلفظ الرب إلى أنَّ ذلك التغييرَ كان بكفران نِعَمِه تعالى؛ لما فيه من الدلالة على أنَّه مربِّيهم المنعم عليهم. وقوله سبحانه: «فأهلكناهم» تفسيرٌ لدأبهم الذي فُعل بهم، من تغييرِه تعالى ما بهم من نِعمته جلَّ شأنه.

وفي الإهلاك رمزٌ إلى التغيير، ولذا عبَّر به دون الأخذ المعبَّر به أوَّلاً، وليس الأخذُ مثلَه في ذلك، ألا ترى أنه كثيراً ما يُطْلَقُ الإهلاكُ على إخراج الشيء عن نظامه الذي هو عليه، ولم نرَ إطلاقَ الأخذ على ذلك.

وقيل: إنَّما عبَّر أوَّلاً بالأخذ وهنا بالإهلاك، لأن جنايَتهم هنا الكفرانُ وهو يقتضي أعظم النَّكال، والإهلاكُ مشيرٌ إليه، ولا كذلك ما تقدَّم. وفيه نظر.

وأما دأبُ قريش فمستفادٌ مما ذُكر بحكم التشبيه، فلله تعالى دَرُّ التنزيل حيث اكتفى في كلٍّ من التشبيهين بتفسيرِ أحدِ الطرفين.

وفي «الفرائد»: أن هذا ليس بتكريرٍ لأنَّ معنى الأول: حالُ هؤلاء كحال آل فرعون في الكفر، فأَخَذَهم وأتاهم العذابُ. ومعنى الثاني: حالُ هؤلاء كحال آل فرعون في تغييرهم النِّعم، وتغييرُ اللهِ تعالى حالَهم بسبب ذلك التغيير، وهو أنه سبحانه أغرقهم، بدليل ما قبله. وما ذكرناه أتمُّ تحريراً.

واعترضه العلَّامة الطِّيبي بأنَّ النظم الكريمَ يأباه؛ لأنَّ وجه التشبيه في الأول كفرُهم المترتِّبُ عليه العقابُ، فكذلك ينبغي أن يكون وجههُ في الثاني ما يفهَمُ من قوله سبحانه: (كَذَّبُوا) إلخ لأنه مثلهُ؛ لأنَّ كلًّا منهما جملةٌ مبتدأة بعد تشبيهٍ، صالحةٌ

لأنْ تكونَ وجهَ الشَّبه، فتحمل عليه كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ﴾ [آل عمران: ٥٩]. وأما قوله سبحانه: (ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ) إلخ فكالتعليل لحلول النَّكال معترضٌ بين التشبيهين، غيرُ مختصٍّ بقوم، بل هو متناولٌ لجميع مَن يغيِّر نعمةَ الله تعالى من الأمم السابقة واللاحقة، فاختصاصُه بالوجه الثاني دون الأول، وإيقاعُه وجهاً للتشبيه مع وجوده صريحاً كما علمتَ، بعيدٌ عمَّن ذاق معرفة الفصاحتين، ووقف على ترتيب النَّظم من الآيتين. انتهى.

ولا يخفى أنَّ هذا غيرُ ما قدَّمناه عند التأمل.

والقولُ في التفرقة بين الآيتين: أنَّ الأُولى لبيان حالهم في استحقاقِهم عذابَ الآخرة، والثانيةَ لبيان استحقاقهم عذابَ الدنيا. أو أنَّ المقصودَ أولاً تشبيهُ حالهم بحالِ المذكورين في التكذيب، والمقصودَ ثانياً تشبيهُ حالهم بحالهم في الاستئصال. أو أنَّ المرادَ فيما تقدَّم بيانُ أخذهم بالعذاب، وهنا بيانُ كيفيَّتِه = ممَّا لا ينبغي أن يعوَّل عليه.

وقال بعضُ الأكابر: إنَّ قوله سبحانه: (كَدَأْبِ) في محلِّ النصب على أنه نعتٌ لمصدرٍ محذوف، أي: حتى يغيِّروا ما بأنفسهم تغييراً كائناً كدأب آل فرعون، أي: كتغييرهم، على أنَّ دأبَهم عبارةٌ عمَّا فعلوه، كما هو الأنسبُ بمفهوم الدأب. وقوله تعالى: (كَذَّبُواْ) إلخ تفسيرٌ له بتمامه، وقوله سبحانه: (فَأَهْلَكْنَٰهُم) إلخ إخبارٌ بترتُّب العقوبة عليه، لا أنَّه من تمام تفسيره، ولا ضَير في توسُّط قولِه عزَّ شأنه: (وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) بينهما سواءٌ عطفاً أو استئنافاً.

وفيه خروجُ الآية عن نمطِ أختها بالكلِّيَّة، وأيضاً لا وجهَ لتقييدِ التغيير الذي يترتَّب عليه تغييرُ الله تعالى بكونه كتغيير آل فرعون، على أنَّ كونَ الجارِّ في محلِّ نصبٍ على أنه نعتٌ بعيدٌ مع وجود ذلك الفاصل وإنْ قلنا بجواز الفصل. ومَن أَنْصَفَ عَلِمَ أنَّ بلاغةَ التنزيل تقتضي الوجهَ الأوَّل.

والالتفاتُ إلى نون العظمةِ في «أهلكنا» جرياً على سَنَنِ الكبرياءِ؛ لتهويل الخَطْبِ، وهذا لا ينافي النكتةَ التي أشرنا إليها سابقاً كما لا يَخْفَى. والكلامُ في الفاء وذكر الذنوب على طرزِ ما ذكرناه في نظيرِه.

وقوله سبحانه: ﴿وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ﴾ عطفٌ على «أهلكنا»، وفي عطفه عليه مع اندراج مضمونِه تحت مضمونه إيذانٌ بكمالِ هول الإغراق وفظاعته.

﴿وَكُلٌّ﴾ أي: كلٌّ من الفِرق المذكورين، أو: كلٌّ من هؤلاء وأولئك. أو: كلٌّ من آل فرعون وكفَّارِ قريش ـ على ما قيل ـ بناءً على أنَّ قبله في تشبيه دأبِ كفرة قريش بدأبِ آل فرعون صريحاً وتعييناً، وأنَّ مثله يكفي قرينةً للتخصيص.

﴿كَانُوا ظَٰلِمِينَ ﴿٥٤﴾﴾ أي: أنفسَهم بالكفر والمعاصي، ولو عمّم لكان له وجه، أو: واضعينَ للكفر والتكذيب مكانَ الإيمان والتصديق، ولذلك أصابهم ما أصابهم.

﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي: في حُكْمِه وقضائه ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ أي: أصرُّوا على الكفر ورَسَخوا فيه، وهذا شروعٌ في بيان أحوال سائر الكفرة بعد بيان أحوالِ المهلَكين منهم، ولم يقلْ سبحانه: شرَّ الناس؛ إيماء إلى أنَّهم بمعزلٍ عن مُجانَستهم، بل هم من جنس الدوابِّ وأشرُّ أفراده.

﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٥﴾﴾ حكمٌ مترتِّبٌ على تماديهم في الكفر ورسوخِهم فيه، وتسجيلٌ عليهم بكونهم من أهل الطبع لا يلويهم صارفٌ، ولا يُثنيهم عاطفٌ، جيء به على وجه الاعتراض.

وقيل: عطفٌ على الصِّلة مُفْهِمٌ معنى الحال، كأنه قيل: إنَّ شرَّ الدوابِّ الذين كفروا مصرِّين على عدم الإيمان.

وقيل: الفاءُ فصيحة، أي: إذا علمت أنَّ أولئك شرُّ الدواب، فاعلم أنَّهم لا يؤمنون أصلاً، فلا تُتعب نفسَك.

وقيل: هي للعطف، وفي ذلك تنبيهٌ على أنَّ تحقُّقَ المعطوف عليه يستدعي تحقُّق المعطوف، حيثُ جُعل ذلك مترتِّباً عليه ترتُّبَ المسبَّب على سببه، والكلُّ كما ترى.

﴿ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنْهُمْ﴾ بدل من الموصول الأول، أو عطفُ بيان، أو نعتٌ، أو خبرُ مبتدأ محذوفٍ، أو نصبٌ على الذمِّ. وعائدُ الموصول قيل: ضميرُ الجمع المجرور، والمرادُ: عاهدتهم، و«من» للإيذان بأنَّ المعاهدةَ التي هي عبارةٌ عن إعطاء العهد وأَخْذِه من الجانبين معتبرةٌ هاهنا من حيث أَخْذُه ﷺ؛ إذ هو المناطُ لِمَا

نَعَى عليهم من النقض، لا إعطاؤه عليه الصلاة والسلام إياهم عهده، كأنه قيل: الذين أخذتَ منهم عهدَهم. وإلى هذا يرجع قولهم: إنَّ «من» لتضمين العهد معنى الأخذ، أي: عاهدتَ آخذاً منهم.

وقال أبو حيان[1]: إنها تبعيضية؛ لأنَّ المباشر بعضُهم لا كلُّهم.

وذكر أبو البقاء[2] أنَّ الجارَّ والمجرور في موضع الحال من العائد المحذوف، أي: الذين عاهدتهم كائنين منهم. وقيل: هي زائدة. وليس بذاك.

وقوله سبحانه: ﴿ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ﴾ عطفٌ على الصِّلة، وصيغةُ الاستقبال للدلالة على تعدُّد النقض وتجدُّدِه، وكونِهم على نيَّته في كلِّ حال، أي: ينقضون عهدَهم الذي أُخذ منهم ﴿فِي كُلِّ مَرَّةٍ﴾ أي: من مرات المعاهَدة كما هو الظاهرُ، واختاره غيرُ واحد. وجوَّز أن يراد: في كلِّ مرَّة من مرَّات المحارَبة، وفيه بحث.

﴿وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ﴿٥٦﴾﴾ في موضع الحال من فاعل «ينقضون»، أي: يستمرُّون على النقض والحالُ أنَّهم لا يتَّقون سبَّةَ الغدر ومغبَّته، أو لا يتَّقون الله تعالى فيه. وقيل: لا يتقون نصرةَ المسلمين وتَسلُّطَهم عليهم.

والآية على ما قال جمع: نزلتْ في يهودِ قريظةَ، عاهدوا رسول الله ﷺ أنْ لا يمالئوا عليه، فأعانوا المشركين بالسلاح، فقالوا: نسينا. ثمَّ عاهدهم عليه الصلاة والسلام فنكثوا ومالَؤوهم عليه - عليه الصلاة والسلام - يومَ الخندق، وركب كعبٌ إلى مكةَ فحالفهم على حرب رسول الله ﷺ.

وأخرج أبو الشيخ[3] عن سعيدِ بن جبير أنَّها نزلتْ في ستة رَهْطٍ من يهود منهم ابنُ تابوت. ولعلَّه أراد بهم الرؤساءَ المباشرين للعهد.

﴿فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ﴾ شروعٌ في بيان أحكامهم بعد تفصيل أحوالهم، والفاءُ لترتيب ما بعدَها على ما قبلها، والثقفُ يُطلق على المصادفة وعلى الظفر، والمراد به هنا المترتِّب على المصادفةِ والملاقاة، أي: إذا كان حالُهم كما ذكر فإمَّا تصادفنَّهم

(١) في البحر ٤/٥٠٨.
(٢) في الإملاء ٣/١٢٥.
(٣) كما في الدر المنثور ٣/١٩١.

وتظفرنَّ بهم ﴿فِي ٱلْحَرْبِ﴾ أي: في تضاعيفها ﴿فَشَرِّدْ بِهِم﴾ أي فرِّق بهم ﴿مَّنْ خَلْفَهُمْ﴾ أي: مَن وراءَهم من الكفرة، يعني: افعل بهؤلاء الذين نقضوا عهدَك فعلاً من القتل والتنكيل العظيم يفرِّق عنك بسببه مَن خلفَهم، ويَعْتَبِر به مَن سَمِعَه من أهل مكةَ وغيرهم، وإلى هذا يرجع ما قيل مِن أنَّ المعنى: نكِّل بهم[١] ليتَّعظ مَن سواهم.

وقيل: إنَّ معنى شرِّد بهم: سمِّع بهم في لغة قريش؛ قال الشاعر:

أطـوِّفُ بـالأبـاطـح كـلَّ يـومٍ مـخـافـةَ أن يـشـرِّد بـي حـكـيـمُ[٢]

وقرأ ابنُ مسعود والأعمش: «فشرِّذ» بالذال المعجمة.[٣] وهو بمعنى «شرِّد» بالمهملة. وعن ابن جني[٤] أنَّه لم يمر بنا في اللغة تركيبُ «شرذ». والأَوْجَهُ أن تكونَ الذالُ بدلاً من الدال، والجامع بينهما أنَّهما مجهوران ومتقاربان.

وقيل: إنه قَلْبٌ مِن شَذَرَ، ومنه: شَذَرَ مَذَرَ للمتفرِّق.

وذهب بعضُ أهل اللغة إلى أنَّها موجودة ومعناها التنكيلُ، ومعنى المهمل التفريقُ كما قاله قطرب، لكنها نادرة.

وقرأ أبو حيوة: «مِن خَلْفِهم» بـ «مِن» الجارَّة[٥]، والفعل عليها منزَّلٌ منزلةَ اللازم، كما في قوله:

يـجـرحْ فـي عـراقـيـبـهـا نَـصْـلـي[٦]

---

(١) في (م): به.

(٢) البيت للحارث بن أمية الأصغر كما في أخبار مكة للأزرقي ٢/ ٢٤٢، وأخبار مكة للفاكهي ٣/ ٢٨١، والمنمق لابن حبيب ص٢٨٦، وتفسير القرطبي ١٠/ ٤٩، واللسان (شرد). وجاء في بعض المصادر: يشردني. وحكيم هو ابن أمية بن حارثة السلمي، وذكر ابن الأثير في أسد الغابة ٢/ ٤٣ أنه أسلم قديماً بمكة.

(٣) القراءات الشاذة ص٥٠، والمحتسب ١/ ٢٨٠.

(٤) في المحتسب ١/ ٢٨٠.

(٥) القراءات الشاذة ص٥٠.

(٦) قطعة من بيت لذي الرمة، وهو في ديوانه ١/ ١٥٦، والبيت بتمامه:

وإن تعتذر بالمَحْل من ذي ضروعها على الضيف يجرحْ في عراقيبها نَصْلي

أي: إن اعتذرتْ بقلَّة اللبن بسبب القحط إلى الضيف، أعقرها لتكون هي عوض اللبن. الخزانة ٢/ ١٢٩.

فالمعنى: افعل التشريد من ورائهم، وهو في معنى جَعْلِ الوراء ظرفاً للتشريد، لتقارُب معنى «مِن» و«في»؛ تقول: اضرب زيداً من وراء عمرو، ووراءه، أي: في ورائه، وذلك يدلُّ على تشريدِ مَن في تلك الجهةِ على سبيل الكناية، فإنَّ إيقاعَ التشريد في الوراء لا يتحقَّق إلا بتشريدِ مَن وراءهم، فلا فرقَ بين القراءتين ـ الفتحِ والكسر ـ إلَّا في المبالغة.

﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٥٧﴾﴾ أي: لعل المشرَّدين يتَّعظون بما يعملونه مما نزل بالناقضين، فيرتدعُون عن النَّقص، قيل: أو عن الكفر.

﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً﴾ بيانٌ لأحكام المشرفين إلى نقض العهد إثر بيان أحكام الناقضين له بالفعل، والخوفُ مستعارٌ للعلم، أي: وإما تعلمنَّ من قومٍ معاهِدينَ لك نقضَ عهدٍ فيما سيأتي بما يَلُوح لك منهم من الدلائل ﴿فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ﴾ أي: فاطرح إليهم عهدَهم، وفيه استعارةٌ مكْنيَّةٌ تخييليَّةٌ ﴿عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾ أي: على طريقٍ مستوٍ وحالٍ قَصْدٍ، بأن تُظهرَ لهم النقضَ وتُخبرَهم إخباراً مكشوفاً بأنَّك قد قطعتَ ما بينك وبينهم من الوصلةِ، ولا تناجزهم الحربَ وهم على توُّهم بقاءِ العهد؛ كيلا يكونَ من قِبَلِكَ شائبةُ خيانةٍ أصلاً، فالجارُّ والمجرورُ متعلِّقٌ بمحذوف وقع حالاً من المستكنِّ في «انبذ»، أي: فانبذ إليهم ثابتاً على سواء.

وجوَّز أن يكون حالاً من ضمير «إليهم»، أو من الضميرين معاً، أي: حالَ كونهم كائنين على استواءٍ في العلم بنقض العهد بحيث يستوي فيه أقصاهُم وأدناهُم، أو: حالَ كونك أنت وهم على استواءٍ في ذلك.

ولزومُ الإعلامِ عند أكثر العلماء الأعلام إذا لم تَنْقَضِ مدَّةُ العهد، أو لم يَسْتَفِضْ نقضُهم له ويظهر ظهوراً مقطوعاً به، أمَّا إذا انْقَضت المدَّةُ أو استفاض النقضُ وعَلِمه الناسُ، فلا حاجة إلى ما ذُكر، ولهذا غزا النبيُّ ﷺ أهلَ مكةَ من غير نبذٍ ولم يُعْلمهم؛ لأنَّهم[1] كانوا نقضوا العهدَ علانيةً بمعاونتهم بني كنانةَ على قتل خزاعةَ حلفاءِ النبيِّ ﷺ.

---

(١) في (م): بأنهم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ۝٥٨﴾ تعليلٌ لأمر بالنبذ باعتبار استلزامِه للنهي عن المناجزة التي هي خيانةٌ، فيكونُ تحذيراً للنبيِّ صلى الله تعالى عليه وسلم منها.

وجوِّز أن يكون تعليلاً لذلك باعتبار استتباعه للقتال بالآخرةِ، فتكون حثًّا له ﷺ على النبذ أولاً وعلى قتالهم ثانياً، كأنَّه قيل: وإمَّا تعلمنَّ من قوم خيانةً فانبذ إليهم ثمَّ قاتِلْهم، إنَّ الله لا يحبُّ الخائنين وهم من جملتهم لِمَا علمتَ حالَهم.

والأول هو المتبادر، وعلى كلا التقديرين المرادُ من نفي الحبِّ إثباتُ البغض، إذ لا واسطةَ بين الحبِّ والبُغض بالنسبة إليه تعالى.

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَبَقُوٓاْۚ﴾ بياء الغيبة، وهي قراءةُ حفص وابن عامر وأبي جعفر وحمزة[1]. وزَعْمُ تفرُّد الأخير بها وهمٌ، كزَعْمِ أنَّها غيرُ نيِّرة، فقد نصَّ في «التيسير» على أنه قرأ بها الأوَّلان أيضاً، وفي «المجمع» على أنه قرأ بها الأربعة، وقال المحققون: إنها أَنْوَرُ من الشمس في رابعة النهار؛ لأنَّ فاعلَ «يحسبنَّ» الموصولُ بعدَه، ومفعولَه الأولَ محذوفٌ، أي: أنفسَهم، وحُذف للتكرار، والثاني جملةُ «سبقوا»، أي: لا يحسبنَّ أولئك الكافرون أنفسَهم سابقين، أي: مُفْلَتين من أنْ يظفرَ بهم[2].

والمراد من هذا إقناطُهم من الخلاص، وقطعُ أطماعهم الفارغة من الانتفاع بالنبذ. والاقتصارُ على دفع هذا التوهُّم، وعدمُ دَفْع توهم سائر ما تتعلَّق به أمانيُّهم الباطلةُ من مقاومة المؤمنين أو الغلبةِ عليهم؛ للتنبيه على أنَّ ذلك مما لا يَحومُ عليه عُقابُ وَهْمِهم وحسبانِهم، وإنَّما الذي يمكن أن يدورَ في خَلَدِهم حسبانُ المناصِ فقط.

ويحتمل أن يكونَ الفاعلُ ضميراً مستتراً، والحذفُ لا يخطرُ بالبال كما توهِّم، أي: لا يحسبن هو، أي: قبيلُ المؤمنين، أو الرسلُ، أو الحاسبُ، أو من خلفهم، أو أحدٌ، وهو معلومٌ من الكلام، فلا يَرِدُ عليه أنه لم يَسْبِقْ له ذكر، ومفعولا الفعل «الذين كفروا» و«سبقوا».

---

(١) التيسير ص١١٧، والنشر ٢/ ٢٧٧.

(٢) مجمع البيان ١٠/ ١٦٨.

وحكي عن الفراء[١] أنَّ الفاعل: «الذين كفروا»، وأنَّ «سبقوا» بتقديرِ: أنْ سبقوا، فتكون «أنْ» وما بعدها سادَّةً مسدَّ المفعولين، وأيِّد بقراءة ابن مسعود: «أنَّهم سبقوا»[٢]. واعترضه أبو البقاء[٣] وغيرُه بأنَّ «أنْ» المصدرية موصولٌ، وحذفُ الموصول ضعيفٌ في القياس، شاذٌّ في الاستعمال، لم يَرِد منه إلا شيءٌ يسير ك: تسمعُ بالمعيديِّ خيرٌ من أن تراه، ونحوِه، فلا ينبغي أن يخرَّج كلام الله تعالى عليه.

وقرأ مَن عدا مَن ذُكر: «تَحسبن» بالتاء الفوقية[٤]، على أنَّ الخطاب للنبيِّ ﷺ، أو لكلِّ مَن له حظٌّ في الخطاب، و«الذين كفروا سبقوا» مفعولاه، ولا كلامَ في ذلك.

وقرأ الأعمش: «ولا تَحْسَب الذين» بكسر الباء وفتحِها على حذفِ النون الخفيفة[٥].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ ۝٥٩﴾ - أي: لا يفوتون الله تعالى، لا يجدون طالبهم عاجزاً عن إدراكهم - تعليلٌ للنهي على طريق الاستئناف. وقرأ ابن عامر: «أنهم» بفتح الهمزة[٦]، وهو تعليلٌ أيضاً بتقدير اللام المطَّردِ حَذْفُها في مثله.

وقيل: الفعلُ واقعٌ عليه، و«لا» صلة، ويؤيِّده أنه قرئ بحذفها[٧]، و«سبقوا» حال بمعنى سابقين، أي: مفلتين هاربين.

وضعِّف بأن «لا» لا تكون صلةً في موضعٍ يجوز أن لا تكونَ كذلك، وبأنَّ المعهود كما قال أبو البقاء في المفعول الثاني لـ «حسب» في مثل ذلك أن تكون «إنَّ» فيه مكسورةً[٨].

---

(١) في معاني القرآن ١/ ٤١٥.
(٢) ذكرها الفراء في معاني القرآن ١/ ٤١٤، وأبو حيان في البحر ٤/ ٥١٠.
(٣) الإملاء ٣/ ١٢٧-١٢٨.
(٤) التيسير ص١١٧، والنشر ٢/ ٢٧٧، وقراءة شعبة بفتح السين والباقون بكسرها.
(٥) الكشاف ٢/ ١٦٥، والبحر ٤/ ٥١٠.
(٦) التيسير ص١١٧.
(٧) ذكرها الشهاب في الحاشية ٤/ ٢٨٧.
(٨) الإملاء ٣/ ١٢٨-١٢٩.

وهذا ـ على قراءة الخطاب ـ لإزاحة ما عسى أن يحذر من عاقبة النبذِ؛ لِمَا أنَّه إيقاظٌ للعدوِّ، وتمكينٌ لهم من الهرب والخلاص من أيدي المؤمنين، وفيه نفيٌ لقدرتهم على المقاومة والمقابلة على أبلغ وجهٍ وآكدِه كما أشير[١] إليه.

وذكر الجبَّائي أنَّ «لا يُعْجزون» على معنى: لا يُعْجِزونَك، على أنَّه خطابٌ أيضاً للنبيِّ عليه الصلاة والسلام، ولا يخلو عن حُسن.

والظاهر أنَّ عدم الإعجاز كيفما قدِّر المفعولُ إشارةٌ إلى أنه سبحانه سيمكِّن منهم في الدنيا، فما روي عن الحسن أنَّ المعنى: لا يفوتون اللهَ تعالى حتى لا يَبعثَهم في الآخرة[٢]. غريبٌ منه إن صحَّ.

وادَّعى الخازنُ[٣] أنَّ المعنى على العموم، على معنى: لا يُعْجِزون الله تعالى مطلقاً، إمَّا في الدنيا بالقتل، وإمَّا في الآخرة بعذاب النار. وذكر أنَّ فيه تسليةً للنبي ﷺ فيمَن فاته من المشركين ولم ينتقم منهم. وهو ظاهر على القول بأنَّ الآية نزلت فيمَن أفلتَ من فلِّ المشركين، وروي ذلك عن الزهري.

وقرئ: «يعجزون» بالتشديد[٤].

وقرأ ابن محيصن: «يُعْجِزونِ» بكسر النون[٥]، بتقدير: يعجزونني، فحذفت إحدى النونين للتخفيف، والياءُ اكتفاءً بالكسرة، ومثله كثيرٌ في الكتاب.

﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم﴾ خطابٌ لكافَّة المؤمنين؛ لما لأنَّ المأمورَ به من وظائف الكلِّ، أي: أعدُّوا لقتال الذين نُبذ إليهم العهد، وهيِّئوا لحرابهم، كما يقتضيه السياق، أو: لقتال الكفار على الإطلاق، وهو الأَوْلَى كما يقتضيه ما بعده.

---

(١) في (م): يشير.
(٢) ذكره الطبرسي في مجمع البيان ١٠/ ١٧٠.
(٣) في تفسيره ٢/ ٤٤-٤٥.
(٤) قرئ بتشديد النون وتشديد الجيم، فقد قرأ ابن محيصن: «يُعْجزونِّ» بنون مشددة مكسورة، وعنه أيضاً: «يعجِّزونِ» بفتح العين وتشديد الجيم وكسر النون. معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٦٥-١٦٦، والبحر ٤/ ٥١١، والدر المصون ٥/ ٦٢٦.
(٥) القراءات الشاذة ص٥٠، وذكرها أبو حيان في البحر ٤/ ٥١١ عن طلحة بن مصرف.

﴿مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ أي: من كلِّ ما يُتقوَّى به في الحرب كائناً ما كان، وأطلق عليه القوة مبالغة، وإنما ذكر هذا لأنَّه لم يكن لهم[1] في بدرٍ استعدادٌ تام، فنبِّهوا على أنَّ النصر من غير استعداد لا يتأتَّى في كل زمان. وعن ابن عباس رضي الله عنهما تفسيرُ القوة بأنواع الأسلحة.

وقال عكرمة: هي الحصون والمعاقل. وفي رواية أخرى عنه: أنها ذكورُ الخيل.

وأخرج أحمد ومسلم وخَلْقٌ كثيرٌ عن عقبةَ بن عامر الجهنيِّ قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول وهو على المنبر: (وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ) ألا إنَّ القوةَ الرميُ» قالها ثلاثاً[2]. والظاهر العمومُ، إلا أنَّه عليه الصلاة والسلام خصَّ الرميَ بالذكر لأنَّه أقوى ما يتقوَّى به، فهو من قبيلِ قوله ﷺ: «الحجُّ عرفة»[3].

وقد مدح عليه الصلاة والسلام الرميَ وأمر بتعلُّمه في غير ما حديثٍ، وجاء عنه عليه الصلاة والسلام: «كلُّ شيءٍ مِنْ لَهْو الدنيا باطلٌ إلَّا ثلاثةً: انتضالَك بقوسك، وتأديبَك فرسَك، وملاعبتَك أهلَك، فإنَّها من الحقِّ»[4].

وجاء في روايةٍ أخرجها النسائيُّ وغيرُه: «كلُّ شيءٍ ليس من ذكر الله تعالى فهو لغوٌ وسهوٌ، إلا أربَع خصالٍ: مشيَ الرجل بين الغرضين، وتأديبَ فرسه، وملاعبتَه أهلَه، وتعليمَ السباحة[5]».

وجاء أيضاً: «انتضلوا واركبوا، وأن تنتضلوا أحبُّ إليَّ، إنَّ الله تعالى ليُدخِلُ

---

(١) في (م): له.
(٢) مسند أحمد (١٧٤٣٢)، وصحيح مسلم (١٩١٧).
(٣) سلف ٣/ ١٩١.
(٤) قطعة من حديث أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٣٠٥)، والحاكم ٢/ ٩٥ عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال الهيثمي في المجمع ٥/ ٢٦٩: فيه سويد بن عبد العزيز، قال أحمد: متروك، وضعفه الجمهور، ووثقه دحيم، وبقية رجاله ثقات. اهـ. وله شاهد من حديث عقبة بن عامر عند أحمد (١٧٣٠٠)، وأبو داود (٢٥١٣)، والترمذي (١٦٣٧)، والنسائي ٦/ ٢٢٢-٢٢٣. قال الترمذي: حسن صحيح.
(٥) سنن النسائي الكبرى (٨٨٩٠) من حديث جابر رضي الله عنه.

بالسهم الواحدِ ثلاثةً الجنةَ: صانعه محتسباً، والمعينَ به، والراميَ به في سبيل الله تعالى»(١).

وأنتَ تعلم أنَّ الرمي بالنِّبال اليوم لا يصيب هدفَ القصد من العدو؛ لأنَّهم استعملوا الرميَ بالبندق والمدافع، ولا يكاد ينفع معهما نبلٌ، وإذا لم يقابَلوا بالمثل عمَّ الداءُ العضالُ، واشتدَّ الوبالُ والنَّكالُ، ومَلَكَ البسيطةَ أهلُ الكفر والضلال، فالذي أراه ـ والعلم عند الله تعالى ـ تعيُّنُ تلك المقابلة على أئمة المسلمين وحُماةِ الدين، ولعلَّ فَضْلَ ذلك الرمي يثبت لهذا الرمي؛ لقيامه مقامه في الذبِّ عن بيضة الإسلام، ولا أرى ما فيه من النار ـ للضرورة الداعية إليه ـ إلا سبباً للفوز بالجنة إن شاء الله تعالى، ولا يبعدُ دخولُ مثلِ هذا الرميِ في عموم قوله سبحانه: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾.

﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾ الرباط قيل: اسمٌ للخيل التي تُربط في سبيل الله تعالى، على أنَّ فِعال بمعنى مفعول، أو مصدر سميت به، يقال: رَبَطَ رَبْطاً ورِباطاً، ورابَطَ مرابَطَةً ورباطاً.

واعتُرض بأنه يلزم على ذلك إضافة الشيء لنفسه.

وردَّ بأن المرادَ أنَّ الرباطَ بمعنى المربوط مطلقاً، إلا أنَّه استُعمل في الخيل وخُصَّ بها، فالإضافة باعتبار المفهوم الأصليِّ.

وأجاب القطبُ بأنَّ الرباط لفظٌ مشتركٌ بين معاني الخيل، وانتظارِ الصلاة بعد الصلاة، والإقامةِ على جهاد العدوِّ بالحرب، ومصدرِ رابطتُ، أي لازمتُ، فأضيف إلى أحدِ معانيه للبيان، كما يقال: عينُ الشمس وعين الميزان. قيل: ومنه يُعلم أنه يجوز إضافة الشيء لنفسه إذا كان مشتركاً، وإذا كانت الإضافة من إضافة المطلَق إلى المقيَّد، فهي على معنى «من» التبعيضية.

وجوِّز أن يكون جَمْعَ ربيط، كفَصِيل وفِصَال، أو جمعَ رَبْطٍ، ككعب وكِعاب، وكلب وكلاب.

---

(١) قطعة من حديث أبي هريرة ﵁ عند الطبراني في الأوسط (٥٣٠٥)، والحاكم ٢/ ٩٥، وقد سلفت قطعة منه قريباً. وله شاهد من حديث عقبة بن عامر ﵁، وقد سلف تخريجه مع حديث أبي هريرة ﵁.

وعن عكرمة تفسيرُه بإناث الخيل، وهو - كتفسيره القوةَ بما سبق قريباً - بعيد.

وذكر ابنُ المنير أنَّ المطابق للرمي أن يكونَ الرباط على بابه مصدراً[١].

وعلى تفسير القوة بالحصون يتمُّ التناسبُ بينَه وبين رباط الخيل؛ لأنَّ العرب سمَّت الخيلَ حصوناً، وهي الحصونُ التي لا تحاصَر كما في قوله:

ولقد عَلِمتُ على تجنُّبيَ الرَّدى أنَّ الحصونَ الخيلُ لا مَدَرُ القُرى[٢]

وقال:

وحِصني من الأحداث ظهرُ حصاني[٣]

وقد جاء مدحُها فيما لا يُحصى من الأخبار، وصحَّ: «الخيلُ معقودٌ في نواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة»[٤]. وأخرج أحمد عن مَعقِل بن يسار والنسائيُّ عن أنس: لم يكن شيءٌ أحبَّ إلى رسول الله ﷺ بعد النساء من الخيل[٥].

وميَّز ﷺ بعضَ أصنافها على بعض، فقد أخرج أبو عبيدةَ عن الشعبيِّ في حديثٍ رفعه: «التمسوا الحوائجَ على الفرس الكميتِ الأرثم، المحجَّل الثلاثِ، المطلقِ اليد اليمنى»[٦].

---

(١) الانتصاف ٢/١٦٦.

(٢) البيت للأسعر الجُعْفي الشاعر الفارس، وهو في الأصمعيات ص١٤١، والمؤتلف والمختلف للآمدي ص٥٨، وفي الأصمعيات: تجشمي، بدل: تجنبي.

(٣) ذكره الشهاب في الحاشية ٤/٢٨٨.

(٤) أخرجه أحمد (١٩٣٥٩)، والبخاري (٣١١٩)، ومسلم (١٨٧٣) من حديث عروة بن الجعد البارقي رضي الله عنه.

(٥) مسند أحمد (٢٠٣١٢)، والمجتبى ٦/٢١٧-٢١٨.

(٦) أخرجه أبو عبيدة في بداية كتاب الخيل له، وهو مرسل. وأخرج أحمد (٢٢٥٦١)، والترمذي(١٦٩٦) من حديث أبي قتادة، عن النبي ﷺ: «خير الخيل الأدهم الأقرح الأرثم، ثم الأقرح المحجل، طَلْقُ اليمين، فإن لم يكن أدهم فكُميتٌ على الشِّيَةِ». قال السندي كما في حاشية المسند: الأدهم: الأسود. الأقرح: ما كان في جبهته قُرْحة، وهو بياض يسير دون الغرة. الأرثم: هو الذي أنفه أبيض وشفته العليا. المحجل: هو الذي في قوائمه بياض. طلق اليمين، أي: مطلقها، ليس فيها تحجيل. الكميت: هو الذي لونه بين السواد والحمرة.

وأخرج أبو داود والترمذيُّ وحسَّنه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبيِّ ﷺ «يُمنُ الخيل في شقرها»(١).

وأخرج مسلم وغيرُه عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يكره الشِّكال من الخيل»(٢).

واختلف في تفسيره؛ ففي «النهاية»(٣): الشِّكال في الخيل أن تكون ثلاثُ قوائمَ محجَّلةً وواحدةٌ مطْلَقةً، تشبيهاً بالشِّكال الذي يُشكل به الخيل؛ لأنه يكون في ثلاث قوائمَ غالباً. وقيل: هو أن تكونَ الواحدةُ محجَّلة والثلاثُ مطلقةً. وقيل: هو أن تكون إحدى يديه وإحدى رجليه من خلافٍ محجَّلتين. وإنما كرهه عليه الصلاة والسلام تفؤُّلاً(٤)؛ لأنَّه كالمشكول صورةً، ويمكن أن يكون جرَّب ذلك الجنس فلم يكن فيه نَجَابة، وقيل: إذا كان مع ذلك أغرَّ زالت الكراهةُ؛ لزوال شِبْه الشِّكال. انتهى.

ولا يخفى عليك أن حديثَ الشعبيِّ يُشْكِلُ على القول الأوَّل، إلا أن يقال: إنه يخصِّص عمومَه، وإنَّ حديثَ التفاؤل غيرُ ظاهر، والظاهرُ التشاؤم.

وقد جاء: «إنَّما الشؤمُ في ثلاثٍ؛ في الفرس والمرأة والدَّار»(٥) وحمله الطِّيبي على الكراهة التي سببُها ما في هذه الأشياء من مخالفةِ الشرع أو الطبع، كما قيل: شؤمُ الدَّارِ ضِيقُها وسوءُ جيرانها، وشؤمُ المرأة عُقْمُها وسَلَاطةُ لسانِها، وشؤمُ الفرس أنْ لا يُغْزَى(٦) عليها.

لكنْ قال الجلالُ السيوطيُّ في «فتح المطلب المبرور»(٧): إنَّ حديثَ التشاؤم

---

(١) سنن أبي داود (٢٥٤٥)، وسنن الترمذي (١٩٦٥)، وهو عند أحمد (٢٤٥٤).
(٢) صحيح مسلم (١٨٧٥)، وهو عند أحمد (٧٤٠٧).
(٣) مادة: (شكل).
(٤) في (م): تفاؤلاً، وهما بمعنى، والمثبت من الأصل والنهاية.
(٥) أخرجه أحمد (٤٥٤٤)، والبخاري (٢٨٥٨)، ومسلم (٢٢٢٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.
(٦) في الأصل: يقرا.
(٧) تمام تسميته: فتح المطلب المبرور وبرد الكبد المحرور في الجواب عن الأسئلة الواردة من التكرور. رسالة أجاب فيها السيوطي عن الأسئلة التي وردت إليه من بادية التكرور - وهي بلاد تنسب إلى قبيل من السودان في أقصى جنوب المغرب - وهي مطبوعة ضمن: الحاوي للفتاوى، والكلام فيه ١/ ٤٥٢.

بالمرأة والدَّار والفرس قد اختلف العلماءُ فيه: هل هو على ظاهره، أو مؤوَّل؟ والمختار أنَّه على ظاهره، وهو ظاهرُ قولِ مالك. انتهى.

ولا يُعارضه ما صحَّ عن ابن عمرَ ﵄ قال: ذُكر الشُّؤم عند النبيِّ ﷺ، فقال عليه الصلاة والسلام: «إن كان الشُّؤمُ في شيءٍ ففي الدَّار والمرأة والفرس»[(١)] فإنه ليس نصًّا في استثناء نقيضِ المقدَّم وإنْ حمله عياضٌ على ذلك[(٢)]؛ لاحتمال أن يكون على حدِّ قوله ﷺ: «قد كان فيمَن قَبْلكم من الأمم محدَّثون، فإنْ يَكُنْ في أمتي منهم أحدٌ، فإنَّه عمرُ بن الخطاب[(٣)]» وقد ذكروا هناك أنَّ التعليقَ للدلالة على التأكيد والاختصاص، ونظيرُه في ذلك: إنْ كان لي صديقٌ، فهو زيد. فإنَّ قائلَه لا يريد به الشَّك في صداقة زيد، بل المبالغةَ في أنَّ الصداقة مختصَّة به لا تتخطاه إلى غيره، ولا محذور[(٤)] في اعتقاد ذلك بعد اعتقاد أنَّ المذكورات أماراتٌ، وأنَّ الفاعلَ هو الله تبارك وتعالى.

وقرأ الحسن: «ومن رُبط الخيل» بضم الباء وسكونِها جمع رِباط[(٥)].

وعطف ما ذكر على القوة بناءً على المعنى الأول لها؛ للإيذان بفضلها على سائر أفرادها، كعطف جبريلَ وميكالَ على الملائكة عليهم السلام.

﴿تُرْهِبُونَ بِهِۦ﴾ أي: تخوِّفون به، وعن الراغب: أنَّ الرهبةَ والرَّهْبَ مخافةٌ مع تحرُّزٍ واضطراب[(٦)]. وعن يعقوب أنه قرأ: «ترهِّبون» بالتشديد[(٧)]. وقرأ ابن عباس

---

(١) أخرجه من حديث ابن عمر البخاري (٥٠٩٤)، ومسلم (٢٢٢٥) (١١٨)، وأخرجه أحمد (٢٢٨٦٦)، والبخاري (٥٠٩٥)، ومسلم (٢٢٢٦) عن سهل بن سعد ﵁ وفيه: المسكن، بدل الدار.

(٢) ينظر إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض ٧/ ١٥٠.

(٣) أخرجه أحمد (٨٤٦٨)، والبخاري (٣٦٨٩) من حديث أبي هريرة ﵁، وأخرجه أحمد (٢٤٢٨٥)، ومسلم (٢٣٩٨) من حديث عائشة ﵂.

(٤) في (م): محظور.

(٥) ذكر ضم الباء عن الحسن ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٠، وذكر سكونها عنه أبو حيان في البحر ٤/ ٥١٢.

(٦) مفردات الراغب (رهب).

(٧) هي رواية رويس عن يعقوب كما في النشر ٢/ ٢٧٧.

ومجاهد: «تُخزون»(١).

والضمير المجرور لـ «ما استطعتم»، أو للإعداد وهو الأنسب. والجملةُ في محلِّ نصب على الحالية من فاعل «أعدُّوا» أي: أعِدُّوا مُرْهِبينَ به، أو من الموصول كما قال أبو البقاء(٢)، أو من عائدِهِ المحذوف، أي: أعدُّوا ما استطعتموه مُرْهَباً به.

وفي الآية إشارةٌ إلى عدم تعيُّن القتال؛ لأنه قد يكون لضربِ الجزية ونحوه مما يترتَّب على إرهاب المسلمين بذلك ﴿عَدُوَّ ٱللَّهِ﴾ المخالفين لأمره سبحانه ﴿وَعَدُوَّكُمْ﴾ المتربِّصين بكم الدوائر، والمرادُ بهم على ما ذكره جمعٌ: أهلُ مكة، وهم في الغاية القصوى من العداوة. وقيل: المراد هم وسائرُ كفار العرب.

﴿وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ﴾ أي: من غيرِهم من الكفرة، وقال مجاهد: هم بنو قريظةَ. وقال مقاتل وابن زيد: هم المنافقون. وقال السُّديُّ: هم أهلُ فارس.

وأخرج الطبرانيُّ وأبو الشيخ وابن المنذر وابنُ مردوية وابنُ عساكر وجماعةٌ عن يزيد بن عبد الله بن عَريب، عن أبيه، عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «هم الجنُّ، ولا يخبلُ الشيطانُ إنساناً في داره فرسٌ عتيق»(٣).

وروي ذلك عن ابن عباس ﵄ أيضاً، واختاره الطبريُّ(٤)، وإذا صحَّ الحديث، لا ينبغي العدولُ عنه.

وقوله سبحانه: ﴿لَا تَعْلَمُونَهُمُ﴾ أي: لا تعرفونَهم بأعيانهم ﴿ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْۚ﴾ لا غير، في غاية الظهور، وله وجه(٥) غير ذلك، وإطلاقُ العلم على المعرفة شائعٌ، وهو المرادُ هنا كما عرفت، ولذا تعدَّى إلى مفعول واحد.

---

(١) ذكرها عنهما أبو حيان في البحر ٤/ ٥١٢، وأخرج قراءة ابن عباس الطبري في تفسيره ١١/ ٢٤٧ وينظر القراءات الشاذة ص٥٠.

(٢) في الإملاء ٣/ ١٢٩.

(٣) المعجم الكبير ١٧/ (٥٠٦)، والعظمة (١١٠٦)، وتاريخ ابن عساكر ٤٥/ ٧٨. وأخرجه أيضاً الحارث في مسنده (٦٥٢- زوائد). وقال الهيثمي في المجمع ٧/ ٢٧: رواه الطبراني، وفيه مجاهيل. وذكره ابن كثير عند تفسير هذه الآية مختصراً بذكر الجن وقال: هذا الحديث منكر لا يصح إسناده ولا متنه.

(٤) في تفسيره ١١/ ٢٤٩.

(٥) بعدها في (م): على.

وإطلاقُ العلم بمعنى المعرفة على الله تعالى لا يضرُّ، نعم منع الأكثرُ إطلاقَ المعرفة عليه سبحانه وجوَّزه البعضُ بناءً على إطلاقِ العارف عليه تعالى في «نهج البلاغة»، وفيه بحث، وبالجملة لا حاجةَ إلى القول بأنَّ الإطلاقَ هنا للمشاكلة لما قبله؟

وجوِّز أن يكون العلمُ على أصله، ومفعولهُ الثاني محذوف، أي: لا تعلمونهم معادين أو محاربين لكم، بل الله تعالى يعلمهم كذلك، وهو تكلُّف.

واختار بعضُهم أن المعنى: لا تعلمونهم كما هم عليه من العداوة، وقال: إنه الأنسب بما تفيده الجملةُ الثانية من الحصر نظراً إلى تعليقِ المعرفة بالأعيان؛ لأنَّ أعيانَهم معلومةٌ لغيره تعالى أيضاً. وهو مسلَّم نظراً إلى تفسيره، وأما الاحتياجُ إليه في تفسير النبيِّ ﷺ ففيه تردُّدٌ.

﴿وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ﴾ جَلَّ أو قلَّ ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وهي وجوهُ الخير والطاعة، ويدخلُ في ذلك النفقةُ في الإعداد السابق والجهاد دخولاً أوَّليًّا، وبعضُهم خصَّص اعتباراً للمقام ﴿يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾ أي: يؤدَّى بتمامه، والمراد: يؤدَّى إليكم جزاؤه، فالكلامُ على تقدير المضاف، أو التجوُّز في الإسناد.

﴿وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾﴾ بترك الإثابة أو بنقصِ الثواب، والتعبير[1] عن ذلك بالظلم ـ مع أنَّه له سبحانه أنْ يفعلَ ما يشاء ـ للمبالغة، كما مرَّ.

﴿وَإِن جَنَحُوا﴾ الجنوحُ: الميل، ومنه جناحُ الطائر؛ لأنَّه يتحرَّك ويميل، ويعدَّى باللام وبـ: إلى، أي: وإن مالوا ﴿لِلسَّلْمِ﴾ أي: الاستسلام والصلح. وقرأ ابنُ عباس وأبو بكر بكسر السين[2]، وهو لغة.

﴿فَاجْنَحْ لَهَا﴾ أي: للسلم، والتأنيثُ لحملِه على ضده وهو الحرب، فإنه مؤنَّث سماعيٌّ. وقال أبو البقاء[3]: إن السَّلْم مؤنثٌ. ولم يذكُر حديثَ الحمل، وأنشدوا:

السَّلْمُ تأخذُ منها ما رضيتَ به والحربُ يكفيكَ من أنفاسِها جُرَعُ[4]

---

(١) في الأصل و(م): وفي التعبير، وهو خطأ، والمثبت من تفسير أبي السعود ٤/ ٣٢، والكلام منه.
(٢) التيسير ص١١٧ عن أبي بكر.
(٣) في الإملاء ٣/ ١٣١.
(٤) البيت لعباس بن مرداس كما في إصلاح المنطق ص٣٥ و٣٩٩، والخزانة ٤/ ١٨، وفيه: الجُرَع جمع جُرعة، وهي ملء الفم.

وقرأ الأشهب العقيلي: «فاجنُح» بضم النون[(١)]، على أنه مِن جَنَحَ يجنُح، كقَعَدَ يقعُد، وهي لغة قيس، والفتح لغةُ تميم وهي الفصحى.

والآية قيل: مخصوصةٌ بأهل الكتاب، فإنها ـ كما قال مجاهد والسديُّ ـ نزلت في بني قريظةَ، وهي متَّصلةٌ بقصتهم بناءً على أنهم المعنيُّون بقوله تعالى: (ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ) إلخ، والضمير في «وأعدُّوا لهم» لهم.

وقيل: هي عامَّة للكفار، لكنها منسوخةٌ بآية السيف؛ لأنَّ مشركي العرب ليس لهم إلا الإسلامُ أو السيف، بخلاف غيرِهم فإنه تُقبل منهم الجزيةُ، وروي القولُ بالنسخ عن ابن عباس ومجاهد وقتادة. وصحَّح أنَّ الأمر فيمَن تُقبل منهم الجزيةُ على ما يرى فيه الإمامُ صلاحَ الإسلام وأهلِهِ من حربٍ أو سلم، وليس بحتمٍ أن يقاتَلوا أبداً، أو يجابوا إلى الهدنة أبداً، وادَّعى بعضُهم أنه لا يجوز للإمام أن يهادن أكثرَ من عشر سنين اقتداءً برسول الله ﷺ؛ فإنه صالَحَ أهلَ مكة هذه المدَّة[(٢)]، ثمَّ إنهم نقضوا قبلَ انقضائها كما مرَّ فتذكر.

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾ أي: فوِّض أمرك إليه سبحانه، ولا تَخَفْ أن يُظهروا لك السَّلْمَ وجوانحُهم مطويةٌ على المكرِ والكيد ﴿إِنَّهُۥ﴾ جلَّ شأنُه ﴿هُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ فيسمع ما يقولون في خلواتهم من مقالاتِ الخداع ﴿ٱلْعَلِيمُ ﴿٦١﴾﴾ فيعلم نيَّاتِهم فيؤاخذهم بما يستحقُّونه، ويردُّ كيدهم في نحرهم.

﴿وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخْدَعُوكَ﴾ بإظهار السَّلم ﴿فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُۚ﴾ أي: مُحْسِبكَ اللهُ وكافيك، وناصرك عليهم، فلا تُبال بهم، فحَسْبٌ صفةٌ مشبهةٌ بمعنى اسم الفاعل، والكاف في محلِّ جرٍّ كما نصَّ عليه غيرُ واحدٍ، وأنشدوا لجرير:

إنِّي وجدتُ من المكارمِ حَسْبَكم ... أن تلبسوا خُرَّ الثياب وتَشْبَعوا[(٣)]

---

(١) المحتسب ١/ ٢٨٠.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٩١٠) مطولاً، وأبو داود (٢٧٦٦) من حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، وأصله في صحيح البخاري دون ذكر المدة.

(٣) نسبه لجرير الزمخشري في الكشاف ٢/ ١٦٦، ونسبه سيبويه في الكتاب ٣/ ١٥٣ لعبد الرحمن بن حسان، ونسبه السيرافي في شرح أبيات سيبويه ٢/ ١٦٨ لابنه سعيد بن عبد الرحمن بن حسان.

وقال الزجّاج[1]: إنَّه اسمُ فِعْلٍ بمعنى كفاك، والكافُ في محلِّ نصب. وخطَّأه فيه أبو حيَّان[2]، لدخول العوامل عليه، وإعرابِه في نحو: بحَسْبِكَ درهم، ولا يكونُ اسمُ فعل هكذا.

﴿هُوَ﴾ عزَّ وجلَّ ﴿ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ﴾ استئنافٌ مسوقٌ لتعليل كفايته تعالى إيَّاه ﷺ، فإنَّ تأييده عليه الصلاة والسلام فيما سلف على الوجه الذي سلف من دلائل تأييده ﷺ فيما سيأتي، أي: هو الذي أيَّدك بإمداده من عنده بلا واسطةٍ أو بالملائكة مع خَرْقِه للعادات ﴿وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾﴾ من المهاجرين والأنصار على ما هو المتبادر. وعن أبي جعفر رضي الله عنه والنعمان بن بشير وابن عباس والسُّدِّيِّ أنَّهم الأنصارُ رضي الله عنهم.

﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْۚ﴾ مع ما جُبلوا عليه ـ كسائر العرب ـ من الحميَّة والعصبيَّة، والانطواءِ على الضغينة، والتهالُكِ على الانتقام، بحيث لا يكادُ يأتلفُ فيهم قلبان، حتَّى صاروا بتوفيقه تعالى كنفسٍ واحدة.

وقيل: إنَّ الأنصارَ وهم الأوسُ والخزرج كان بينهم من الحروب ما أهلك ساداتِهم، ودقَّ جماجمَهم، ولم يكن لبغضائهم أمدٌ، وبينهم التجاورُ الذي يهيِّج الضغائنَ، ويُديمُ التحاسد والتنافسَ، فأنساهم الله تعالى ما كان بينهم، فاتَّفقوا على الطاعة، وتصافَوا وصاروا أنصاراً، وعادوا أعواناً، وما ذاك إلا بلطيف صنعه تعالى، وبليغ قدرته جلَّ وعلا.

واعترض هذا القولُ بأنه ليس في السِّياق قرينةٌ عليه.

وأجيب بأنَّ كونَ المؤمنين مؤيَّداً بهم يُشعر بكونهم أنصاراً. ولا يَخفى ضعفُه، ولا تجد له أنصاراً. وبالجملة ما وقع من التأليف مِن أبْهرِ معجزاته عليه الصلاة والسلام.

﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ أي: لتأليف ما بينهم ﴿مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ لتناهي عداوتِهم وقوَّةِ أسبابها. والجملةُ استئنافٌ مقرِّرٌ لِمَا قبله، ومبيِّن لعزَّة المطلبِ

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٤٢٣.

(٢) في البحر ٤/٥١٦.

وصعوبةِ المأخذِ. والخطابُ لكلٍّ واقفٍ عليه؛ لأنَّه لا مبالغةَ في انتفاء ذلك من منفقٍ معين. وذكرُ القلوب؛ للإشعار بأنَّ التأليف بينها لا يتسنَّى وإن أمكنَ التأليفُ ظاهراً.

﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ﴾ جلَّت قدرته ﴿أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾ قلباً وقالباً بقدرته البالغة ﴿إِنَّهُۥ عَزِيزٌ﴾ كاملُ القدرة والغلبة، لا يستعصي عليه سبحانه شيءٌ مما يريده[1].

﴿حَكِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ يعلمُ ما يليق تعلُّقُ الإرادة به، فيوجدُه بمقتضى حكمته عزَّ وجلَّ، ومن آثار عزَّته سبحانه تصرُّفه بالقلوب الأبيَّة المملوءةِ من الحميَّة الجاهلية، ومن آثار حكمته تدبيرُ أمورِهم على وجهٍ أحدث فيهم التوادَّ والتحابَّ، فاجتمعتْ كلمتُهم، وصاروا جميعاً كنانةَ رسول الله ﷺ الذابِّين عنه بقوسٍ واحدة، والجملةُ على ما قال الطِّيبي كالتعليل للتأليف.

❁ ❁ ❁

هذا ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ طبَّقه بعضُ العارفين على ما في الأنفس فقال: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟﴾أي: أيُّها القوى الروحانية ﴿أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ﴾ من العلومِ النافعة ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ وهي كلمةُ التوحيد التي هي الأساس الأعظم للدِّين ﴿وَلِلرَّسُولِ﴾ الخاصِّ، وهو القلب ﴿وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ الذي هو السِّرُّ ﴿وَٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ من القوَّة النظريَّة والعملية ﴿وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ من القوى النفسانية ﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ الذي هو النفسُ السالكةُ الداخلةُ في الغُربة، السائحةُ في منازل السُّلوك، النائية عن مقرِّها الأصلي باعتبار التوحيد التفصيلي، والأخماسُ الأربعة الباقيةُ بعد هذا الخمس من الغنيمة تُقسم على الجوارح والأركان والقوى الطبيعية.

﴿إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ﴾ تعالى الإيمانَ الحقيقيَّ جمعاً ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ﴾ وقتَ التفرقة بعد الجمع تفصيلاً ﴿يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ﴾ من فريقَي القوى الروحانية والنفسانية عند الرجوع إلى مشاهدة التفصيل في الجمع ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ فيتصرَّف فيه حَسْبَ مشيئته وحِكمته.

---

(١) في (م): يريد.

﴿إِذْ أَنتُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلدُّنْيَا﴾ أي: القريبة من مدينة العلم ومحلِّ العقل الفُرقاني ﴿وَهُم بِٱلْعُدْوَةِ ٱلْقُصْوَىٰ﴾ أي: البعيدةِ من الحقِّ ﴿وَٱلرَّكْبُ﴾ أي: ركبُ القوى الطبيعية الممتازة ﴿أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ معشَر الفريقين ﴿وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ﴾ اللقاءَ للمحاربة من طريق العقل دونَ طريق الرياضة ﴿لَٱخْتَلَفْتُمْ فِي ٱلْمِيعَٰدِ﴾ لكون ذلك أصعبَ من خرطِ القتاد ﴿وَلَٰكِن لِّيَقْضِيَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾ مقدَّراً محققاً فعل ذلك.

﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ﴾ وهي النفسُ الملازِمةُ للبدن الواجبِ الفناء ﴿وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ﴾ وهي الرُّوح المجردةُ المتَّصلة بعالمِ القُدس الذي هو معدن الحياة الحقيقية الدائمِ البقاء، وبيِّنةُ الأول تلك الملازمة، وبيِّنة الثاني ذلك التجرُّد والاتصال.

﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ﴾ أيُّها القلب ﴿فِي مَنَامِكَ﴾ وهو وقتُ تعطُّلِ الحواسِّ الظاهرة، وهُدوِّ القوى البدنية، ﴿قَلِيلًا﴾ أي: قليلَ القَدْرِ ضعافَ الحال ﴿وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا﴾ في حال غلبة صفاتِ النفس ﴿لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾ أي: أمرِ كسرها وقهرِها؛ لانجذابِ كلٍّ منكم إلى جهة ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ﴾ من الفشل والتنازُع بتأييده وعصمته ﴿إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ أي: بحقيقتها، فيَثْبُتُ علمُه بما فيها من باب الأَوْلى.

﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِم﴾ وهم القوى النفسانيَّة، خرجوا من مقارِّهم وحدودهم ﴿بَطَرًا﴾ فخراً وأَشَراً ﴿وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ وإظهاراً للجلادة. وقال بعضهم: حذَّر الله تعالى أولياءه بهذه الآية عن مشابهة أعداءه في رؤيةِ غيره سبحانه. ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وهو التوحيد والمعرفة.

﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ أي: شيطانُ الوهم ﴿أَعْمَٰلَهُمْ﴾ في التغلُّب على مملكة القلب وقُواه ﴿وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ ٱلْيَوْمَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ أوهمهم تحقيقَ أمنيتِهم بأنْ لا غالبَ لكم من ناسِ الحواسِّ، وكذا سائرِ القوى ﴿وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ﴾ أمدُّكم وأقوِّيكم وأمنعُكم من ناس القوى الروحانية.

﴿فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾ لشعورِه بحال القوى الروحانية وغلبتِها؛ لمناسبته إيَّاها من حيثية إدراك المعاني ﴿وَقَالَ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّنكُمْ﴾ لأنِّي لستُ من

جنسكم ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوۡنَ﴾ من المعاني ووصول المدد إليهم من سماء الروح، وملكوتِ عالم القُدس ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَۚ﴾ سبحانه لشعورٍ ببعض أنواره وقهره.

وذكر الواسطيُّ بناءً على أنَّ المرادَ من الشيطان الظاهر، أنَّ اللعين ترك ذنبَ الوسوسة إذ ذاك، لكنَّ تركَ الذنب إنَّما يكون حسناً إذا كان إجلالاً وحياءً من الله تعالى لا خوفاً من البطش فقط، وهو لم يخف إلا كذلك. ﴿وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ إذ صفاتُه الذاتيَّةُ والفعليَّة في غاية الكمال. اهـ بأدنى تغييرٍ وزيادة. وذكر أنَّ الفائدة في مثل هذا التأويل تصويرُ طريق السلوك للتنشيط في الترقِّي والعروج.

﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذۡ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ وهم الذين غلبتْ عليهم صفاتُ النفس ﴿ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾ أي: ملائكةُ القهر والعذاب ﴿يَضۡرِبُونَ وُجُوهَهُمۡ﴾ لإعراضهم عن عالَم الأنوار، ومزيدِ الكبرِ والعُجْبِ ﴿وَأَدۡبَٰرَهُمۡ﴾ لميلهم إلى عالَم الطبيعة، ومضاعفِ الشهوة والحرص، ويقولون لهم: ﴿وَذُوقُواْ عَذَابَ ٱلۡحَرِيقِ﴾ وهو عذابُ الحرمان وفواتِ المقصود.

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمۡ يَكُ مُغَيِّرٗا نِّعۡمَةً أَنۡعَمَهَا عَلَىٰ قَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡ﴾ أي: حتى يفسدوا استعدادَهم، فلا تبقى لهم مناسبةٌ للخير، وحينئذ يغيِّر سبحانه النعمة إلى النقمة؛ لطلبهم إيَّاها بلسان الاستعدادِ، وإلا فاللهُ تعالى أكرمُ من أن يسلبَ نعمةَ شخصٍ مع بقاء استحقاقِها فيه.

﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ لجهلهم بربِّهم وعصيانهم له دونَ سائر الدوابِّ ﴿فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ لغلبةِ شقاوتِهم ومزيدِ عتُوِّهم وغيِّهم. ﴿ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنۡهُمۡ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهۡدَهُمۡ فِي كُلِّ مَرَّةٖ﴾ من مرَّات المعاهدة؛ لأنَّ ذلك شنشنةٌ[(١)] فيهم مع مولاهم، ألا ترى كيف نقضوا عهدَ التوحيد الذي أُخِذَ منهم في مُنْزَل: ﴿أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡ﴾ [الأعراف: ١٧٢] ﴿وَهُمۡ لَا يَتَّقُونَ﴾ العارَ ولا النار.

﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ﴾ قال أبو علي الرُّوذْباري[(٢)]: القوةُ هي الثقةُ

---

(١) الشُّنشنة: الطبيعة والخليقة والسجية. اللسان (شنن).

(٢) بضم الراء وسكون الواو والذال المعجمة، محمد بن أحمد بن القاسم، من كبار الصوفية، ومن أهل الفضل والفهم، وله تصانيف حسان في التصوف، كان من أبناء =

بالله تعالى. وقال بعضهم: هي الرميُ بسهام التوجُّه إلى الله تعالى عن قِسِيِّ الخضوع والاستكانة.

﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ﴾ الذي لم يُعهَدَ مثله ﴿وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ۞ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ بجَذْبها[1] إليه تعالى، وتخليصِها ممَّا يوجب العداوةَ والبغضاءَ، أو لكشفِه سبحانه لها عن حُجُب الغيب حتى تعارفوا فيه، و«الأرواحُ جنودٌ مجنَّدةٌ، ما تَعارَفَ منها ائتلف، وما تَناكَرَ منها اختلف»[2].

﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ لصعوبة الأمر، وكثافةِ الحجاب ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ والتأليفُ من آثارِ ذلك، والله تعالى الهادي إلى سواء السبيل.

❁ ❁ ❁

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ﴾ شروعٌ في بيان كفايته تعالى إيَّاه عليه الصلاة والسلام في جميع أموره، وحده أو مع أمور المؤمنين، أو في الأمور المتعلقة بالكفار كافَّةً، إثر بيان الكفاية في مادَّةٍ خاصة. وتصديرُ الجملة بحرفي النداء والتَّنبيه؛ للنداء والتنبيه على الاعتناء بمضمونها، وإيرادُه عليه الصلاة والسلام بعنوانِ النبوَّة؛ للإشعار بعلِّيَّة الحكم، كأنَّه قيل: يا أيها النبيُّ ﴿حَسْبُكَ ٱللَّهُ﴾ أي: كافيك في جميع أمورك، أو فيما بينَك وبين الكفرةِ من الحِراب لنبوَّتك.

﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾﴾ قال الزجَّاج[3]: في محلِّ النصب على المفعول معه، كقوله على بعضِ الروايات:

فحسبُكَ والضَّحاكَ سيفٌ مهنَّدُ إذا كانت الهيجاءُ واشتجر القنا[4]

= الرؤساء والوزراء والكتبة، ولزم الجنيد وصار أحد أئمة الزمان، توفي سنة (٣٢٢هـ). الأنساب للسمعاني ٦/ ١٨٠ـ ١٨١.

(١) في الأصل: لجذبها.

(٢) أخرجه أحمد (٧٩٣٥)، ومسلم (٢٦٣٨) من حديث أبي هريرة ﷺ. وعلقة البخاري (٣٣٣٦) عن عائشة.

(٣) في معاني القرآن ٢/ ٤٢٣.

(٤) البيت مقلوب، وهو في الصحاح (عصا)، وشرح المفصل ٢/ ٤٨، وذيل الأمالي ص١٤٠ =

وتعقَّبه أبو حيَّان[١] بأنه مخالف لكلام سيبويه، فإنَّه جعل زيداً في قولهم: حَسْبُكَ وزيداً درهمٌ. منصوباً بفعلٍ مقدَّرٍ، أي: وكفى زيداً درهم، وهو مِن عَطْفِ الجُمل عنده. انتهى.

وأنت تعلم أنَّ سيبويه كما قال ابنُ تيمية لأبي حيَّان لمَّا احتجَّ عليه بكلامه حين أنشد له قصيدةً فغلَّطه فيها: ليس نبيَّ النحو فيجبَ اتباعه[٢].

وقال الفراء[٣]: إنه يقدَّرُ نَصْبُه على موضع الكاف، واختاره ابنُ عطية[٤]، وردَّه السفاقسي بأنَّ إضافتَه حقيقيةٌ لا لفظيةٌ، فلا محلَّ له، اللهم إلا أن يكون من عطفِ التوهُّم. وفيه ما فيه.

وجوَّز أن يكونَ في محلِّ الجرِّ عطفاً على الضمير المجرور، وهو جائزٌ عند الكوفيين بدون إعادة الجارِّ، ومَنَعه البَصريون بدون ذلك، لأنَّه كجزءِ الكلمة فلا يُعطف عليه. وأنْ يكون في محلِّ رفعٍ؛ إمَّا على أنَّه مبتدأٌ والخبرُ محذوفٌ، أي: من اتبعك من المؤمنين كذلك، أي: حسبهم الله تعالى، وإمَّا على أنه خبرُ مبتدأ محذوف، أي: وحَسْبُكَ مَن اتبعك، وإمَّا على أنَّه عطفٌ على الاسم الجليل واختاره الكسائيُّ وغيرُه، وضُعِّف بأنَّ الواو للجمع، ولا يَحْسُنُ هاهنا كما لم يحسن في: ما شاء الله تعالى وشئتَ، والحَسَنُ فيه «ثُم»، وفي الأخبار ما يدلُّ عليه[٥]، اللهم إلَّا أنْ يقال بالفرق بين وقوع ذلك منه تعالى وبين وقوعِه منَّا.

والآية على ما روي عن الكلبيِّ نزلتْ في البيداء في غزوة بدرٍ قبل القتال. والظاهر شمولُها للمهاجرين والأنصار، وعن الزهريِّ أنَّها نزلت في الأنصار.

= برواية: إذا كانت الهيجاء وانشقت العصا. . .، وقوله: واشتجر القنا، رواية في البيت كما ذكر الشهاب في الحاشية ٤/ ٢٨٦. ونسب في ذيل الأمالي لجرير وليس في ديوانه.

(١) في البحر ٤/ ٥١٦.

(٢) ذكر القصة ابن حجر في الدرر الكامنة ١/ ١٧٨.

(٣) في معاني القرآن ١/ ٤١٧.

(٤) في المحرر الوجيز ٢/ ٥٤٩.

(٥) أخرج أحمد (٢٣٢٦٥)، وأبو داود (٤٩٨٠) عن حذيفة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لاتقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، وقولوا: ماشاء الله ثم شاء فلان».

وأخرج الطبرانيُّ وغيرُه عن ابن عباس، وابنُ المنذر عن ابن جبير، وأبو الشيخ عن ابن المسيب: أنَّها نزلت يوم أسلم عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه مكمِّلاً أربعين مسلماً ذكوراً وإناثاً هنَّ ستٌّ[1]. وحينئذ تكون مكيةً.

و«من» يحتمل أن تكونَ بيانيةً وأن تكونَ تبعيضيَّةً، وذلك للاختلاف في المراد بالموصول.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ﴾ بعد أن بيَّن سبحانه الكفايةَ، أمَر جلَّ شأنُه نبيَّه ﷺ بترتيب بعض مباديها، وتكريرُ الخطاب على الوجه المذكور؛ لإظهار كمالِ الاعتناء بشأنِ المأمور به.

والتحريضُ: الحَثُّ على الشيء. وقال الزجَّاج: هو في اللغة أنْ يُحثَّ الإنسان على شيء حتَّى يُعلمَ منه أنه حارضٌ، أي: مقاربٌ للهلاك[2]. وعلى هذا فهو للمبالغة في الحثِّ.

وزعم في «الدرِّ المصون» أنَّ ذلك مستبعدٌ من الزجَّاج[3]، والحقُّ معه، ويؤيِّده ما قاله الراغبُ من أنَّ الحَرَضَ يقال لما أشرفَ على الهلاكِ، والتحريض: الحثُّ على الشيء بكثرةِ التزيينِ وتسهيلِ الخَطْبِ فيه، كأنَّه في الأصل: إزالة الحرض، نحو قذَّيتُه: أزلتُ عنه القذى، ويقال: أحرضتُه إذا أفسدته، نحو: أقذيتُه إذا جعلت فيه القذى[4]. فالمعنى هنا: يا أيُّها النبيُّ بالغْ في حثِّ المؤمنين على قتال الكفار.

وجوَّز أن يكون من تحريضِ الشخص، وهو أن يسمِّيه حَرَضاً، ويقالُ له: ما أراك إلا حَرَضاً في هذا الأمر ومحرَّضاً فيه، ونحوه: فسَّقتُه، أي: سمَّيته فاسقاً،

---

(١) خبر ابن عباس في المعجم الكبير (١٢٤٧٠). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٨: فيه: إسحاق بن بشر الكاهلي وهو كذاب. والخبرين الآخرين ذكرهما السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٠٠، وأخرجه عن سعيد بن جبير أيضاً ابن أبي حاتم ٥/ ١٧٢٨.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٢٣، وفيه: التحريض في اللغة: أن يُحثَّ الإنسان على الشيء حثًّا يعلم منه أنه حارضٌ إن تخلف عنه، والحارض الذي قد قارب الهلاك. وعبارة المصنف توافق ما في الدر المصون ٥/ ٦٣٥، وحاشية الشهاب ٤/ ٢٩٠.

(٣) الدر المصون ٥/ ٦٣٥.

(٤) المفردات (حرض).

فالمعنى: سمِّهم حَرَضاً، وهو من باب التهييج والإلهاب. والمعنى الأولُ هو الظاهر.

وقرئ: «حرِّص» بالصاد المهملة(١)، من الحرص وهو واضح.

﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا﴾ شرطٌ في معنى الأمر بمصابرة الواحدِ العشرةَ، والوعدِ بأنهم إنْ صبروا غلبُوا بعون الله تعالى وتأييدِه، فالجملةُ خبريَّةٌ لفظاً إنشائيَّةٌ معنىً، والمراد: لِيَصبِرنَّ الواحدُ لعشرةٍ، وليست بخبرٍ مَحْضٍ.

وجَعَلَها الزمخشريُّ(٢) عِدَةً من الله تعالى وبشارةً، وهو ظاهرٌ في كونها خبريةً.

والآية كما ستعلم قريباً إن شاء الله تعالى منسوخةٌ، والنسخُ في الخبر فيه كلامٌ في الأصول، على أنَّه قد ذكر الإمام(٣) أنَّه لو كان الكلامُ خبراً، لزم أن لا يغلبَ قطُّ مئتان من الكفَّار عشرين من المؤمنين، ومعلومٌ أنَّه ليس كذلك.

والاعتراضُ عليه بأنَّ التعليق الشرطيَّ يكفي فيه ترتُّبُ الجزاءِ على الشرطِ في بعضِ الأزمان لا في كلِّها، ليس بشيءٍ كما بيَّنه الشِّهاب(٤).

وذكرُ الشرطية الثانية مع انفهام مضمونها ممَّا قبلها، للدلالة على أنَّ الحال مع القلَّة والكثرة واحدةٌ لا تتفاوت؛ لأنَّ الحال قد تتفاوتُ بين مقاومةِ العشرين المئتين والمئةِ الألفَ، وكذا يقال فيما يأتي.

و«يكن» يحتمل أن يكونَ تامًّا والمرفوعُ فاعله، و«منكم»حالٌ منه أو متعلقٌ بالفعل، ويحتمل أن يكون ناقصاً والمرفوعُ اسمه و«منكم» خبره.

وقوله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ بيانٌ للألْفِ.

وقوله سبحانه: ﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾﴾ متعلِّق بـ «يغلبوا»، أي: بسبب أنهم قومٌ جهلةٌ بالله تعالى وباليوم الآخر، لا يقاتلون احتساباً وامتثالاً لأمر الله

---

(١) القراءات الشاذة ص٥٠، ونسبها أبو حيان في البحر المحيط ٤/٥١٧ للأعمش.

(٢) في الكشاف ٢/١٦٧.

(٣) في تفسيره ١٥/ ١٩٢.

(٤) في حاشيته ٤/ ٢٩٠.

تعالى وإعلاءً لكلمته وابتغاءً لرضوانه كما يفعل المؤمنون، وإنَّما يقاتلون للحميَّة الجاهلية واتِّباع خطوات الشيطان وإثارةِ ثائرةِ البغي والعدوان، فلا يستحقُّون إلَّا القهرَ والخُذلان.

وقال بعضهم: وجهُ التعليل بما ذُكر: أنَّ مَن لا يؤمنُ بالله تعالى واليوم الآخِرِ لا يؤمنُ بالمَعَاد، والسعادةُ عندَه ليست إلَّا هذه الحياةَ الدنيا، فيشحُّ بها ولا يعرِّضها للزوال بمزاولةِ الحروب واقتحامِ مواردِ الخطوب، فيميل إلى ما فيه السَّلامةُ، فيَفِرُّ فيُغْلَبُ، وأما مَن اعتقد أنْ لا سعادةَ في هذه الحياة الفانية، وإنما السعادةُ هي الحياةُ الباقية، فلا يبالي بهذه الحياة الدنيا ولا يلتفت إليها، فيُقْدِمُ على الجهاد بقلبٍ قويٍّ وعزمٍ صحيح، فيقوم الواحدُ من مثله مَقامَ الكثير. انتهى. وتُعقِّب بأنه حقٌّ لكنَّه لا يلائم المقام.

﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِائَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ﴾ أخرج البخاريُّ وغيرُه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما نزلت (إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ) إلخ شقَّ ذلك على المسلمين؛ إذ فُرض عليهم أن لا يفرَّ واحدٌ من عشرة، فجاء التخفيفُ[1]. وكان ذلك ـ كما قيل ـ بعد مدَّة.

وقيل: كان فيهم قلةٌ في الابتداء، ثم لمَّا كثروا بعدُ، نزل التخفيف.

وهل يُعدُّ ذلك نسخاً أم لا؟ قولان اختار مكِّي[2] الثانيَ منهما، وقال: إنَّ الآية مخفِّفةٌ، ونظيرُ ذلك التخفيفُ على المسافر بالفِطر. وذهبَ الجمهورُ إلى الأوَّل، وقالوا: إن الآية ناسخةٌ.

وثمرةُ الخلاف؛ قيل: تظهرُ فيما إذا قاتل واحدٌ عشرةً فقُتل هل يأثم أم لا؟ فعلى الأوَّل لا يأثم، وعلى الثاني يأثم.

والضعفُ الطارئُ بعدُ: عدمُ القوَّة البدنيَّة على الحرب؛ لأنَّه قد صار فيهم الشيخُ والعاجزُ ونحوُهما، وكانوا قبلَ ذلك طائفةً منحصرةً، معلومة قوَّتُهم

(١) صحيح البخاري (٤٦٥٣).
(٢) في الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص٢٩٧ و٣٠١.

وجلادتُهم، أو: ضعفُ البصيرةِ والاستقامة وتفويضِ النصر إلى الله تعالى؛ إذ حدث فيهم قومٌ حديثو عهدٍ بالإسلام ليس لهم ما للمتقدِّمين من ذلك.

وذكر بعضهم في بيان كونِ الكثرة سبباً للضعف: أنَّ بها يضعف الاعتمادُ على الله تعالى والتوكُّلُ عليه سبحانه، ويَقْوَى جانبُ الاعتماد على الكثرةِ كما في حُنين، والأول هو الموجبُ للقوة كما يرشد إليه وقعةُ بدر، ومن هنا قال النصراباذيُّ: إنَّ هذا التخفيفَ كان للأمة دونَ رسول الله ﷺ، فإنَّه الذي يقول: «بك أصولُ وبك أحولُ»[١].

وتقييدُ التخفيف بـ «الآن» ظاهرٌ، وأما تقييدُ عِلْمِ الله تعالى به فباعتبار تعلُّقه، وقد قالوا: إنَّ له تعلُّقاً بالشيء قبلَ الوقوع، وحالَ الوقوع، وبعدَه، وقال الطِّيبي: المعنى: الآن خفَّف الله تعالى عنكم لمَّا ظهر متعلَّقُ علمه، أي: كثرتُكم التي هي موجبُ ضَعْفِكم بعدَ ظهور قلَّتِكم وقوَّتكم.

وقرأ أكثرُ القرَّاء: «ضُعفاً» بضمِّ الضاد[٢]، وهي لغة فيه كالفقر والمكث. ونُقل عن الخليل: أنَّ الضعفَ بالفتح ما في الرَّأي والعقل، وبالضمِّ ما في البدن[٣].

وقرأ أبو جعفر: «ضُعَفاءَ»[٤] جمع ضعيف.

وقرأ ابنُ كثير ونافعٌ ابنُ عامر: «تكن» المُسنَدَ إلى المئة في الآيتين بالتاء[٥] اعتباراً للتأنيث اللفظي، ووافقهم أبو عمرو ويعقوب في «يكن» في الآية الثانية[٦]؛

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٣٢) من حديث أنس ﷺ. قوله: أحول، أي: أتحرك، وقيل: أحتال، وقيل: أدفع وأمنع. النهاية (حول). والنصراباذي هو إبراهيم بن محمد بن أحمد الخراساني الزاهد، أبو القاسم، شيخ الصوفية، توفي سنة (٣٦٧ هـ). سير أعلام النبلاء ١٦/ ٢٦٣، والوافي بالوفيات ٦/ ١٠٧. وقد نقل المصنف كلامه عن حاشية الشهاب ٤/ ٢٩١.

(٢) وهم نافع وابن كثير وأبو عمرو والكسائي ويعقوب من العشرة. التيسير ص١١٧، والنشر ٢/ ٢٧٧.

(٣) العين ١/ ٢٨١.

(٤) النشر ٢/ ٢٠٠.

(٥) التيسير ص١١٧، والنشر ٢/ ٢٧٧. وهي قراءة أبي جعفر من العشرة.

(٦) التيسير ص١١٧، والنشر ٢/ ٢٧٧.

لقوة التأنيث بالوصفِ بـ «صابرة» المؤنَّث، وأما: «إن يكن منكم عشرون» فالجميعُ على التذكيرِ فيه. نعم روي عن الأعرج أنَّه قرأ بالتأنيث[١].

﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ۝٦٦﴾ تذييلٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبله، وفي النظم الكريم صنعةُ الاحتباك[٢]؛ قال في «البحر»: انظر إلى فصاحةِ هذا الكلام، حيثُ أثبت قيداً في الجملة الأولى وهو «صابرون»، وحذف نظيرَه من الثانية، وأثبت قيداً في الثانية وهو «من الذين كفروا»، وحَذَفه من الأولى، ولما كان الصبرُ شديد المطلوبيَّة، أُثبت في [أُولَى] جملتي التخفيف، وحُذف من الثانية، لدلالة السابقة عليه، ثمَّ ختم الآية بقوله سبحانه: (وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ) مبالغةً في شدَّة المطلوبيَّة، ولم يأتِ في جملتي التخفيف بقيدِ الكفر؛ اكتفاءً بما قبله. انتهى[٣].

وذكر الشهاب[٤] أنه بقي عليه أنه سبحانه ذكر في التخفيف «بإذن الله» وهو قيدٌ لهما، وأنَّ قوله تعالى: (وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ)إشارة إلى تأييدهم وأنَّهم منصورون حتماً؛ لأنَّ مَن كان الله تعالى معه لا يُغلب.

وأنا أقول: لا يَبْعُدُ أن يكونَ في قوله تعالى: (وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ) تحريضٌ لهم على الصبرِ بالإشارة إلى أنَّ أعداءَهم إنْ صبروا كان الله تعالى معهم فأمدَّهم ونصرَهم.

وبقي في هذا الكلام الجليل لطائفُ غير ما ذُكر، فلله تعالى درُّ التنزيل ما أعذبَ ماءَ فصاحتِه، وأَنْضرَ رونقَ بلاغتِه!

﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ﴾ قرأ أبو الدراء وأبو حيوة: «للنبي» بالتعريف[٥]. والمراد به نبيُّنا ﷺ، وهو عليه الصلاة والسلام المرادُ أيضاً على قراءة الجمهور عند بعض، وإنَّما عبَّر بذلك تلطُّفاً به ﷺ حتَّى لا يواجَهَ بالعِتاب، ولذا قيل: إنَّ ذاك على تقديرِ

---

(١) البحر المحيط ٤/ ٥١٧.

(٢) هو أن يُحذف من الأول ما أُثبت نظيره في الثاني، ومن الثاني ما أثبت نظيره في الأول. الإتقان ٢/ ٨٣١.

(٣) البحر المحيط ٤/ ٥١٦، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٤) في حاشيته ٤/ ٢٩١.

(٥) القراءات الشاذة ص٥٠.

مضافٍ، أي: لأصحاب النبيِّ ﷺ، بدليل قوله تعالى الآتي: ﴿تُرِيدُونَ﴾ ولو قصد بخصوصه عليه الصلاة والسلام، لقيل: تريد، ولأنَّ الأمورَ الواقعة في القصَّة صدرتْ منهم لا منه ﷺ. وفيه نظرٌ ظاهر.

والظاهرُ أنَّ المراد على قراءة الجمهورِ العمومُ، ولا يَبْعُدُ اعتبارُه على القراءة الأخرى أيضاً، وهو أبلغُ لما فيه من بيان أنَّ ما يُذكر سنَّةٌ مطَّردةٌ فيما بين الأنبياء عليهم السلام. أي: ما صحَّ وما استقام لنبيٍّ من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ﴿أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ﴾ قرأ أبو عمرو ويعقوب: «تكون» بالتاء الفوقية[١]؛ اعتباراً لتأنيث الجمعِ.

وعن أبي جعفر أنه قرأ أيضاً: «أُسارى»[٢]. قال أبو عليٍّ[٣]: وقراءة الجماعة أقيسُ؛ لأنَّ أسيراً فعيلٌ بمعنى مفعول، والمطَّردُ فيه جمعُه على فَعْلَى، كجريحٍ وجَرْحَى، وقتيلٍ وقتلى، ولذا قالوا في جمعه على أسارى: إنه على تشبيه فعيلٍ بفَعْلان، ككسلان وكسالى، وهذا كما قالوا: كَسلى، تشبيهاً لفعلان بفعيل. ونسب ذلك إلى الخليل[٤].

وقال الأزهري[٥]: إنَّه جَمْعُ أسرى. فيكونُ جمعَ الجمع. واختار ذلك الزجَّاج[٦]، وقال: إنَّ فَعْلَى جمعٌ لكلِّ مَن أصيب في بدنه أو في عقله، كمريضٍ ومَرْضَى، وأحمق وحَمْقَى.

﴿حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أي: يبالغَ في القتل ويكثرَ منه، حتى يذلَّ الكفرُ ويقلَّ حزبُه، ويَعزَّ الإسلامُ ويستوليَ أهلُه.

وأصل معنى الثخانة: الغلظُ والكثافةُ في الأجسام، ثمَّ استُعير للمبالغة في القتل والجراحة؛ لأنَّها لمنعها من الحركة صيَّرته كالثخين الذي لا يسيل.

---

(١) التيسير ص١١٧، والنشر ٢/ ٢٧٧.
(٢) النشر ٢/ ٢٧٧.
(٣) في الحجة ٤/ ١٦٣.
(٤) ينظر الكتاب ٣/ ٦٤٧ ـ ٦٥٠.
(٥) في تهذيب اللغة ١٣/ ٦١.
(٦) في معاني القرآن له ٢/ ٤٢٤ ـ ٤٢٥.

وقيل: إنَّ الاستعارة مَبْنِيَّةٌ على تشبيه المبالغةِ المذكورة بالثخانة في أنَّ في كلٍّ منهما شدَّةٌ في الجملة.

وذكر «في الأرض» للتعميم. وقرئ: «يثخِّن» بالتشديدِ[١]؛ للمبالغة في المبالغة.

﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنۡيَا﴾ استئنافٌ مسوقٌ للعتاب. والعَرَضُ: ما لا ثباتَ له ولو جسماً. وفي الحديث «الدنيا عَرَضٌ حاضر»[٢] أي: لا ثباتَ لها، ومنه استعاروا العَرَضَ المقابل للجوهر، أي: تريدون حُطامَ الدنيا بأخْذِكم الفديةَ. وقرئ: «يريدون» بالياء[٣]، والظاهرُ أنَّ ضميرَ الجمع لأصحابِ رسول الله ﷺ.

﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَۗ﴾ أي: يريدُ لكم ثوابَ الآخرة، أو: سببَ نيل الآخرة من الطاعة بإعزازِ دينه وقمعِ أعدائه، فالكلامُ على حذف المضافِ وإقامةِ المضاف إليه مُقامه، وذُكرَ «نيل» في الاحتمال الثاني قيل: للتوضيحِ، لا لتقدير مضافين. والإرادةُ هنا بمعنى الرضا، وعبَّر بذلك للمشاكلة، فلا حجَّة في الآية على عدمِ وقوعِ مراد الله تعالى كما يزعمُه المعتزلةُ. وزيادةُ «لكم» لأنَّه المراد.

وقرأ سليمان بن جماز المدني[٤]: «الآخرةِ» بالجرِّ، وخُرِّجت على حذفِ المضاف وإبقاء المضاف إليه على جرِّه، وقدَّره أبو البقاء[٥]: عَرَضَ الآخرة، وهو من باب المشاكلة، وإلا فلا يَحْسُنُ؛ لأنَّ أمورَ الآخرة مستمرَّة. ولو قيل: إنَّ المضافَ المحذوف على القراءة الأولى ذلك لذلك أيضاً لم يَبْعُدْ. وقدَّر بعضُهم هنا كما قدَّرنا هناك من الثواب أو السبب، ونظيرُ ما ذكر قوله:

---

(١) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٠ إلى يزيد بن القعقاع ويحيى بن يعمر.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧١٥٨) من حديث شداد بن أوس ﷺ. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ١٨٩: فيه أبو مهدي سعيد بن سنان، وهو ضعيف جدًّا.

(٣) القراءات الشاذة ص٥١.

(٤) هو سليمان بن مسلم بن جماز، وقيل: سليمان بن سالم بن جماز بالجيم والزاي مع تشديد الميم، أبو الربيع الزهري مولاهم المدني، عرض على أبي جعفر وشيبة، ثم على نافع، وأقرأ بحرف أبي جعفر ونافع، مات بعد السبعين ومئة. طبقات القراء لابن الجزري ١/ ٣١٥. وقراءته في المحتسب ١/ ٢٨١.

(٥) في الإملاء ٣/ ١٣٣.

أكـلَّ امـرئٍ تـحـسـبـيـن امـرأً ... ونـارٍ تـوقَّـدُ فـي الـلـيـل نـارا(١)

في روايةِ مَن جرَّ «نارٍ» الأولى، وأبو الحسن يحمله على العطف على معمولي عاملين مختلفين.

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ يغلِّب أولياءَه على أعدائه ﴿حَكِيمٌ ۝٦٧﴾ يعلمُ ما يليقُ بكلِّ حالٍ ويخصُّه بها، كما أمر بالإثخان ونهى عن أخذِ الفدية حيث كان الإسلام غضًّا وشوكةُ أعدائهِ قويَّة، وخيَّر بينه وبين المنِّ بقوله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمد: ٤] لما تحوَّلت الحالُ، واستغلظ زرع الإسلام، واستقام على سوقه.

أخرج أحمد، والترمذيُّ وحسَّنه، والطبرانيُّ، والحاكم وصحَّحه عن ابن مسعود ﷺ قال: لما كان يومُ بدر جيء بالأسارى وفيهم العباس، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما تَرَوْنَ في هؤلاء الأسارى»؟ فقال أبو بكر ﷺ: يارسولَ الله، قومُك وأهلُك، اسْتَبْقِهم لعلَّ الله تعالى أن يتوبَ عليهم. وقال عمر ﷺ: يا رسول الله، كذَّبوك وأخرجوك وقاتلوك، قدِّمهم فاضربْ أعناقَهم. وقال عبد الله بن رواحة ﷺ: يارسول الله، انظرْ وادياً كثيرَ الحطب، فأضْرِمْه عليهم ناراً. فقال العباسُ وهو يسمع ما يقول: قطعتَ رَحِمَكَ. فدخل النبيُّ ﷺ ولم يَرُدَّ عليهم شيئاً. فقال أناسٌ: يأخذ بقول أبي بكر. وقال أناسٌ: يأخذ بقولِ عمر. وقال أناسٌ: يأخذ بقولِ عبد الله بن رواحة. فخرج رسولُ الله ﷺ فقال: «إنَّ الله تعالى لَيُلِينُ قلوبَ رجالٍ حتى تكونَ أَلْيَنَ من اللَّبَن، وإنَّ الله سبحانه لَيُشدِّدُ قلوبَ رجالٍ فيه حتى تكونَ أشدَّ من الحجارة. مَثَلُكَ يا أبا بكر مَثَلُ إبراهيم عليه السلام قال: ﴿فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّى ۖ وَمَنْ عَصَانِى فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦] ومَثَلُكَ يا أبا بكر مثلُ عيسى عليه السلام قال: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨] ومَثَلُك يا عمر كمَثَلِ موسى عليه السلام إذ قال: ﴿رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا۟ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٨٨] ومَثَلُك يا عمر مَثَلُ نوح عليه السلام إذ قال: ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦] أنتم عالَةٌ، فلا يَنفلتَنَّ أحدٌ إلا بفداءٍ أو ضربِ عنقٍ» فقال عبدُ الله ﷺ: يا رسول الله

---

(١) البيت لأبي دُؤادٍ الإيادي كما في الكتاب لسيبويه ١/ ٦٦، والأصمعيات ص١٩١، ونسبه المبرد في الكامل ١/ ٣٧٦ و٢/ ١٠٠٢ لعدي بن زيد.

إلَّا سُهيلَ بن بيضاءَ، فإني سمعتُه يذكرُ الإسلام، فسكت رسول الله ﷺ، فما رأيتني في يومٍ أخوفَ من أن تقعَ عليَّ الحجارةُ من السماء منِّي في ذلك اليوم، حتى قال رسول الله عليه الصلاة والسلام: «إلَّا سهيلَ بنَ بيضاءَ»(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: قال عمرُ رضي الله عنه: فهوي رسولُ الله ﷺ ما قال أبو بكر، ولم يَهْوَ ما قلتُ، وأخذ منهم الفداءَ، فلمَّا كان الغدُ جئتُ فإذا رسولُ الله ﷺ وأبو بكر قاعدان يبكيان، قلت: يا رسول الله، أخبرني مِن أيِّ شيءٍ تبكي أنتَ وصاحبُك، فإنْ وجدتُ بكاءً بكيتُ، وإن لم أجدْ تباكيت لبكائكما؟ فقال رسولُ الله عليه الصلاة والسلام: «أبكي على أصحابك في أخذِهم الفداءَ، ولقد عُرِضَ عليَّ عذابُهُم أدنى من هذه الشجرة» لشجرةٍ قريبةٍ منه ﷺ(٢).

واستُدلَّ بالآية على أنَّ الأنبياء عليهم السلام قد يجتهدون، وأنَّه قد يكون الوحيُ على خلافِه ولا يُقَرُّون على الخطأ.

وتُعُقِّب بأنَّها إنما تدلُّ على ذلك لو لم يقدَّر في (مَا كَانَ لِنَبِيٍّ): لأصحاب نبي، ولا يخفى أنَّ ذلك خلافُ الظاهر، مع أنَّ الإذنَ لهم فيما اجتهدوا فيه اجتهادٌ منه عليه الصلاة والسلام؛ إذ لا يمكن أن يكونَ تقليداً؛ لأنَّه لا يجوزُ له التقليدُ. وأما أنها إنَّما تدلُّ على اجتهاد النبيِّ ﷺ لاجتهادِ غيره من الأنبياء عليهم السلام، فغيرُ وارد؛ لأنَّه إذا جاز له عليه الصلاة والسلام، جاز لغيرِهِ بالطريق الأولى، وتمام البحث في كُتب الأصول.

---

(١) مسند أحمد (٣٦٣٢)، وسنن الترمذي ـ مختصراً ـ (١٧١٤)، و(٣٠٨٤)، والمعجم الكبير (١٠٢٥٨)، والمستدرك ٣/ ٢١-٢٢، وهو من طريق أبي عبيدة عن أبيه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه به. قال الترمذي: هذا حديث حسن، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه. قال ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤/ ٢١٣: والذي روى هذه القصة في سهيل بن بيضاء، قد أخطأ؛ سهيل بن بيضاء أسلم قبل عبد الله بن مسعود ولم يَسْتَخْفِ بإسلامه، وهاجر إلى المدينة وشهد بدراً مع رسول الله ﷺ مسلماً لا شك فيه، فغلط من روى الحديث ما بينه وبين أخيه، لأن سهيلاً أشهر من سهل، والقصة في سهل. وأقام سهل بالمدينة بعد ذلك، وشهد مع النبي ﷺ بعض المشاهد. اهـ. قلنا: وقد ورد الاسم على الصحيح في رواية أحمد (٣٦٣٤).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٦٣).

لكن بقي هاهنا شيءٌ، وهو أنَّه قد جاء: «من اجتهد وأخطأ فله أجرٌ، ومَن اجتهد وأصاب فله أجران إلى عشرة أجور»[١] فهل بين ما يقتضيه الخبرُ من ثبوتِ الأجر الواحدِ للمجتهد المخطئ وبينَ عتابه على ما يقعُ منه منافاةٌ أم لا؟ لم أرَ مَن تعرَّض لتحقيق ذلك. وإذا قيل بالأوَّل، لا يتمُّ الاستدلال بالآية كما لا يخفى.

﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ قيل: أي: لولا حكمٌ منه تعالى سبقَ إثباته في اللوح المحفوظ، وهو أنْ لا يعذِّب قوماً قبل تقديم ما يبيِّن لهم أمراً أو نهياً، وروى ذلك الطبرانيُ في «الأوسط» وجماعةٌ عن ابن عباس ﵄[٢]. ورواه أبو الشيخ[٣] عن مجاهد. أو: المخطئَ[٤] في مثل هذا الاجتهاد.

وقيل: هو أنْ لا يعذِّبَهم ورسولُ الله ﷺ فيهم.

أو: أنْ لا يعذِّبَ أهلَ بدر ﵃، فقد روى الشيخان وغيرُهما أنَّ رسول الله ﷺ قال لعمر ﵁ في قصة حاطب، وكان قد شهد بدراً: «وما يدريك لعلَّ الله تعالى اطَّلع على أهل بدرٍ، وقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم»[٥]. وقريبٌ من هذا ما روي عن مجاهدٍ أيضاً وابن جبير.

وزَعْمُ أنَّ هذا قولٌ بسقوطِ التكليفِ لا يصدرُ إلَّا عمَّن سقط عنه التكليف،

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٧٧٤)، والبخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦) من حديث عمرو بن العاص ﵁ بلفظ: «إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب، فله أجران، وإذا حكم فاجتهد، فأخطأ، فله أجر».
وأخرج أحمد (٦٧٥٥) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص: «وإذا قضى القاضي فاجتهد فأصاب فله عشرة أجور، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر أو أجران»، وإسناده ضعيف، وينظر الكلام عليه في حاشية المسند، وينظر كذلك التلخيص الحبير ٤/ ١٨٠.

(٢) المعجم الأوسط (٨٧٠٧).

(٣) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٠٣ ـ ٢٠٤.

(٤) قوله: المخطئ، منصوب بالعطف على قوله: قوماً، فيكون المعنى: لولا حكم منه تعالى سبق إثباته في اللوح المحفوظ وهو أن لا يعذب المخطئ... ينظر تفسير أبي السعود ٤/ ٣٦.

(٥) صحيح البخاري (٣٠٠٧)، وصحيح مسلم (٢٤٩٤)، وأخرجه أحمد (٦٠٠)، وهو من حديث علي ﵁.

والعَجَبُ من الإمام الرازي كيف تفوَّه به[١]؛ لأنَّ المرادَ أنَّ مَن حضر بدراً من المؤمنين يوفِّقه الله تعالى لطاعتِه، ويغفرُ له الذنبَ لو صدر منه، ويثبِّته على الإيمان الذي ملأ به صدرَه إلى الموافاة، لعِظَمِ شأن تلك الواقعة؛ إذ هي أوَّلُ وقعةٍ أعزَّ الله تعالى بها الإسلامَ، وفاتحةٌ للفتوح، والنصرُ من الله عزَّ وجلَّ، وليس الأمر في الحديث على حقيقته كما لا يخفى.

وقيل: هو أنَّ الفديةَ التي أخذوها ستصير حلالاً لهم.

واعتُرض بأنَّ هذا لايصلحُ أن يعدَّ من موانع مساسِ العذابِ، فإنَّ الحِلَّ اللاحقَ لا يرفعُ حكمَ الحرمة السابقة، كما أنَّ الحرمةَ اللاحقةَ ـ كما في الخمر مثلاً ـ لا ترفع حكمَ الإباحة السابقة، على أنَّه قادحٌ في تهويل ما نُعي عليهم من أخذِ الفداء، كما يدلُّ عليه قوله سبحانه: ﴿لَمَسَّكُمْ﴾ أي: لأصابكم ﴿فِيمَآ أَخَذْتُمْ﴾ أي: لأجل أخْذِكم، أو: الذي أخذتموه من الفداء ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾ لا يقادَرُ قدرُه.

وأجيب بأنَّه لا مانعَ من اعتبار كونِها ستحِلُّ سبباً للعفو، ومانعاً عن وقوع العذابِ الدنيويِّ المراد بما في الآية، وإن لم يعتبر في وقتٍ من الأوقات كونُ المباح سيحرم سبباً للانتقام ومانعاً من العفو؛ تغليباً لجانب الرحمة على الجانب الآخر، وحاصلُ المعنى: أنَّ ما فعلتم أمرٌ عظيمٌ في نفسه مستوجبٌ للعذاب العظيم، لكنَّ الذي تسبَّب العفوَ عنه، ومَنَعَ ترتُّبَ العذابِ عليه، أنِّي سأحلُّه لكم قريباً[٢]. ومثلُ ذلك ـ نظراً إلى رحمتي التي سبقت غضبي ـ يصير سبباً للعفو، ومانعاً عن العذاب.

وكأنَّ الداعيَ لتَكَلُّفِ هذا الجواب أنَّ ما ذُكِرَ أخرجه ابنُ أبي حاتم وابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه[٣]. وأخرجاه هما والبيهقيُّ وابنُ جرير وابنُ المنذر وغيرُهم عن ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً[٤].

(١) تفسير الرازي ١٥/ ٢٠٢ـ٢٠٣.
(٢) في (م): قريباً لكم.
(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٧٣٤ـ١٧٣٥، وعزاه لابن مردويه السيوطي في الدر ٣/ ٢٠٣، وأخرجه أيضاً الطبري ١١/ ٢٧٨.
(٤) تفسير ابن أبي حاتم ٥/ ١٧٣٤، وسنن البيهقي ٧/ ٢٩٣، وتفسير الطبري ١١/ ٢٧٧، وعزاه لابن مردويه وابن المنذر السيوطي في الدر ٣/ ٢٠٣.

ولا يَبْعُدُ عندي أن يكونَ المانعُ من مساس العذاب كلَّ ما تقدَّم، وفي ذلك تهويلٌ لما نُعِيَ عليهم، حيث مَنَعَ مِن ترتُّبِ مساسِ العذابِ عليه موانعُ جمَّة، ولولا تلك الموانعُ الجمةُ لترتَّب. وتعدُّدُ موانعِ شيءٍ واحدٍ جائزٌ، وليس كتعدُّد العلل واجتماعها على معلولٍ واحدٍ شخصي كما بُيِّن في موضعه(١).

وبهذا يجمعُ بين الروايات المختلفة عن الحبر في بيان هذا «الكتاب»، وذلك بأنْ يكون في كلِّ مرةٍ ذكر أمراً واحداً من تلك الأمور، والتنصيصُ على الشيء بالذكر لا يدلُّ على نفي ماعداه، وليس في شيء من الروايات ما يدلُّ على الحصر، فافهم.

وقال بعضهم: إنَّ المعنى: لولا حُكْمُ الله تعالى بغلبتِكم ونَصْرِكم، لمسَّكم عذابٌ عظيم من أعدائكم بغلبتِهم لكم وتسلُّطهم عليكم، يقتلون ويأسِرون وينهبون.

وفيه نظر؛ لأنَّه إنْ أُريدَ بهذه الغَلَبةِ المفروضةِ الغَلَبةُ يومَ(٢) بدر، فالأخذ الذي هو سببُها إنَّما وقع بعد انقضاء الحرب، وحينئذٍ يكون مآلُ المعنى: لولا حكمُ الله تعالى بغَلَبتكم، لغلبكم الكفارُ قبلُ بسبب ما فعلتم بعدُ، وهو كما ترى. وإن أريد الغلبة بعدَ ذلك، فهي قد مسَّت القوم في أُحد، فإنَّ أعداءهم قد قتلوا منهم سبعين عدد الأسرى، وكان ما كان، فلا يصحُّ نفيُ المسِّ حينئذ.

نعم أخرج ابن جريرٍ عن محمد بن إسحاق أنَّ النبيَّ ﷺ قال عند نزول هذه الآية: «لو أُنزل من السماء عذابٌ لما نجا منه غيرُ عمر بنِ الخطاب وسعدِ بن معاذ» لقوله: كان الإثخان في القتل أحبَّ إليَّ(٣). وأخرجه ابن مردويه(٤) عن ابن عمرَ لكنْ لمَ يَذْكُرْ فيه سعد بن معاذ. وذلك يدلُّ على أنَّ المرادَ بالعذاب عذابٌ [في] الدنيا غير القتل مما لم يُعْهَدْ؛ لمكانِ «أُنزل من السماء» وحينئذٍ لا يَرِدُ أنَّه استُشهد

---

(١) ينظر ما سلف ٩/ ١٨١، وما سيأتي عند تفسير الآية [٢٥] من سورة الأحقاف.

(٢) في (م): في، بدل: يوم.

(٣) عزاه للطبري ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ص٧١ والشهاب في الحاشية ٤/ ٢٩٣، وعنه نقل المصنف، وهو في تفسير الطبري ١١/ ٢٨٣ دون ذكر عمر رضي الله عنه.

(٤) كما في تخريج أحاديث الكشاف ص٧١، والدر المنثور ٣/ ٢٠٢ ـ٢٠٣، وحاشية الشهاب ٤/ ٢٩٣. والكلام وما سيأتي بين حاصرتين منه.

منهم بعدَّتهم؛ لأنَّ الشهادة لا تعدُّ عذاباً، لكن هذا لا ينفعُ ذلك القائلَ؛ لأنه لم يفسِّر العذابَ إلا بالغلبة، وهي صادقةٌ في مادة الشهادة.

﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ﴾ قال محيي السنة: روي أنَّه لما نزلت الآية الأولى، كفَّ أصحابُ رسول الله ﷺ أيديهم عمَّا أخذوا من الفداءِ، فنزلتْ هذه الآية[1]. فالمراد من «ما غنمتُم» إمَّا الفديةُ، وإمَّا مطلقُ الغنائم والمرادُ بيانُ حكمِ ما اندرج فيها من الفدية، وإلا فحِلُّ الغنيمة ممَّا عداها قد عُلم سابقاً من قوله سبحانه: (وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم) إلخ.

بل قال بعضهم: إنَّ الحلَّ معلومٌ قبل ذلك بناءً على ما في كتاب «الأحكام»: أنَّ أول غنيمةٍ في الإسلام حين أرسل رسول الله ﷺ عبدَ الله بن جحش رضي الله عنه لبدر الأولى ومعه ثمانيةُ رهطٍ من المهاجرين رضي الله عنهم، فأخذوا عيراً لقريش وقَدِموا بها على النبيِّ ﷺ فاقتسموها، وأقرَّهم على ذلك[2].

ويؤيِّد القولَ بأنَّ هذه الآية محلِّلة للفدية ما أخرجه ابنُ مردويه عن أبي هريرة[3] رضي الله عنه ممَّا هو نصٌّ في ذلك.

وقيل: المراد بـ «ما غنمتم» الغنائمُ من غيرِ اندراجِ الفديةِ فيها؛ لأنَّ القومَ لما نزلتِ الآية الأولى، امتنعوا عن الأكل والتصرُّف فيها تزهُّداً منهم، لا ظنًّا لحرمتها، إذ يُبعده أنَّ الحلَّ معلومٌ لهم مما مرَّ. وليس بالبعيد.

والقولُ بأنَّ القولَ الأوَّلَ مما يأباه سباقُ النظمِ الكريم وسياقه[4]. ممنوعٌ، ودون إثباته الموتُ الأحمر.

والفاء للعطف على سببٍ مقدَّر، أي: قد أبحتُ لكم الغنائمَ فكلوا، مثلاً، وقيل: قد يستغنَى عن العطف على السبب المقدَّر بعطفه على ما قبله؛ لأنه بمعناه، أي: لا أؤاخذكم بما أخذتم من الفداء فكلوه.

---

(١) تفسير البغوي ٢/ ٢٦٢.
(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٧١-٨٧٢.
(٣) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٠٤.
(٤) هو قول أبي السعود في تفسيره ٤/ ٣٦.

وزعم بعضُهم(١) أنَّ الأظهرَ تقديرُ «دَعُوا» والعطفُ عليه، أي: دَعُوا ما أخذتم فكلوا ممَّا غنمتم، وهو مبنيٌّ على ما ذَهَبَ إليه من الإباء.

وبنحو هذه الآية تشبَّث مَن زعم أنَّ الأمر الوارد بعد الحظر للإباحة، وضُعِّف بأنَّ الإباحة ثَبَتَتْ هنا بقرينة أنَّ الأكلَ إنما أُمر به لمنفعتهم، فلا ينبغي أنْ تثبت(٢) على وجهِ المضرَّة والمشقَّة.

وقوله تعالى: ﴿حَلَٰلًا﴾ حالٌ من «ما» الموصولة، أو من عائدِها المحذوفِ، أو صفةٌ للمصدر، أي: أكلاً حلالاً. وفائدةُ ذِكْرِه، وكذا ذِكْرُ قوله تعالى: ﴿طَيِّبًا﴾ تأكيدُ الإباحة؛ لما في العتاب من الشدَّة.

﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ في مخالفته ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٩﴾﴾ ولذا غفر لكم ذنبَكم، وأباح لكم ما أخذتموه.

وقيل: فيغفرُ لكم ما فرط منكم من استباحة الفداء قبل ورود الإذن، ويرحمُكم ويتوب عليكم إذا اتَّقيتموه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّمَن فِىٓ أَيْدِيكُم﴾ أي: في ملكتِكم واستيلائكم، كأنَّ أيديَكم قابضةٌ عليهم ﴿مِّنَ ٱلْأَسْرَىٰٓ﴾ الذين أخذتم منهمُ الفداءَ. وقرأ أبو عمرو وأبو جعفر: «من الأُسارى»(٣).

﴿إِن يَعْلَمِ ٱللَّهُ فِى قُلُوبِكُمْ خَيْرًا﴾ إيماناً وتصديقاً كما قال ابنُ عباس ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمْ﴾ من الفداء.

والآية على ما في رواية ابنِ سعد وابن عساكر نزلتْ في جميع أسارى بدرٍ(٤). وكان فداءُ العباس منهم أربعين أوقية، وفداءُ سائرِهم عشرين أوقيةً. وعن محمد بن سيرين أنه كان فداؤُهم مئةَ أوقية، والأوقيةُ أربعون درهماً وستةُ دنانير.

---

(١) هو أبو السعود في تفسيره ٤/ ٣٦.

(٢) في الأصل: يثبت.

(٣) التيسير ص١١٧، والنشر ٢/ ٢٧٧.

(٤) طبقات ابن سعد ٤/ ١٥، وتاريخ مدينة دمشق ٢٦/ ٢٩٣، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه أيضاً الطبري ١١/ ٢٨٦.

وجاء في رواية أنها نزلت في العباس ﵁[١]، وقد روي عنه أنه قال: كنتُ مسلماً لكن استكرهوني. فقال رسول الله ﷺ: «إنْ يَكُنْ ما تَذْكُرُ حقًّا فاللهُ تعالى يَجْزِيكَ، فأمَّا ظاهِرُ أمرك فقد كان علينا، فادِ نفسَك وابني أخويك نوفل بن الحارث وعقيل بن أبي طالب، وحليفَك عتبةَ بن عمرو» فقلتُ: ما ذاك عندي يا رسول الله. قال عليه الصلاة والسلام: «فأين الذي دفنتَ أنتَ وأمُّ الفضل، فقلت لها: إنّي لا أدري ما يصيبني في وجهي هذا، فإنْ حَدَثَ بي حَدَثٌ، فهو لكِ ولعبد الله وعبيدِ الله وقُثَم» فقلتُ: وما يدريك؟ فقال ﷺ: «أخبرني ربِّي» فعند ذلك قال العباس: أشهد أنَّك صادقٌ، وأنْ لا إله إلا الله، وأنَّك رسولُ الله. إنَّه لم يطَّلع على ذلك أحدٌ إلا الله تعالى، ولقد دفعتُه إليها في سواد الليل[٢].

وروي عنه ﵁ أنه قال بعد حين: أبدلني الله خيراً من ذلك؛ لي الآن عشرون عبداً إنَّ أدناهم ليضربُ في عشرين ألفاً، وأعطاني زمزم وما أحبُّ أنَّ لي بها جميعُ أموال أهل مكة، وأنا أنتظر المغفرةَ من ربكم[٣]. بتأويل ما في قوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٧٠﴾ فإنه وعدٌ بالمغفرة مؤكَّد بالاعتراض التذييلي.

وروي أنه قَدِمَ على رسول الله ﷺ مالُ البحرين ثمانون ألفاً، فتوضَّأ ﷺ وما صلى حتَّى فرَّقه، وأمر العباس أن يأخذَ منه، فأخذ ما قدر على حمله[٤]. وكان ﵁ يقول: هذا خيرٌ مما أخذ مني، وأرجو المغفرة[٥].

(١) تفسير الطبري ١١/ ٢٨٤ ـ٢٨٥.
(٢) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٣/ ١٤٢ـ١٤٣ من طريق ابن إسحاق، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن الزهري وجماعة سماهم. وأخرجه الحاكم ٣/ ٣٢٤ من حديث عائشة ﵂. وأخرجه أحمد (٣٣١٠) من طريق ابن اسحاق قال: حدثني من سمع عكرمة عن ابن عباس. وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/ ١٥ من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وذكره الواحدي في أسباب النزول ص٢٣٨ عن الكلبي.
(٣) قطعة من خبر الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس عند ابن سعد ٤/ ١٥، وأخرجه الطبري ١١/ ٢٨٤ـ٢٨٧ من طرق أخرى عن ابن عباس دون ذكر إعطائه زمزم.
(٤) أخرجه البخاري (٤٢١) من حديث أنس ﵁.
(٥) أخرجه الطبري ١١/ ٢٨٥ عن قتادة.

والظاهر أنَّ الآية عامةٌ لسائر الأسارى على ما يقتضيه صيغةُ الجمع، ولا يأبى ذلك روايةُ أنها نزلت في العباس؛ لِمَا قالوا من أنَّ العبرةَ بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وقرأ الأعمش: «يُثِبْكُم خيراً». والحسن وشيبة: «مما أَخَذَ منكم» على البناء للفاعل(١).

﴿وَإِن يُرِيدُواْ﴾ أي: الأسرى ﴿خِيَانَتَكَ﴾ أي: نَقْضَ ما عاهدوك عليه من إعطاء الفديةِ، أو: أنْ لا يعودوا لمحاربتِكَ، ولا إلى معاضدةِ المشركين.

ويجوز أن يكون المرادُ: وإنْ يريدوا نكثَ ما بايعوكَ عليه من الإسلام، والرِّدَّة واستحبابَ دينِ آبائهم ﴿فَقَدْ خَانُواْ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ﴾ بالكفر ونقضِ ميثاقه المأخوذ على كلِّ عاقلٍ، بل ادَّعى بعضُهم أنَّه الأقرب.

﴿فَأَمْكَنَ مِنْهُمْۗ﴾ أي: أَقْدرَكَ عليهم حَسْبَما رأيت في بدر، فإنْ أعادوا الخيانةَ فاعلم أنَّه سيمكِّنك الله تعالى منهم أيضاً، فالمفعول محذوفٌ. وقوله سبحانه: (فَقَدْ خَانُواْ) قائم مقامَ الجواب، والجملةُ كلامٌ مسوقٌ من جهتِهِ تعالى لتسليتِهِ عليه الصلاة والسلام بطريقِ الوعدِ له ﷺ والوعيدِ لهم.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ فيعلم ما في نيَّاتِهم، وما يستحقونه من العقاب ﴿حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾ يفعلُ كلَّ ما يفعلُه حَسْبَما تقتضيه حكمتُه البالغةُ.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ﴾ هم المهاجرون الذين هجروا أوطانهم وتركوها لأعدائهم في الله لله عزَّ وجلَّ ﴿وَجَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ﴾ فصرفوها للكراعِ والسلاحِ، وأنفقوها على المحاويج من المسلمين ﴿وَأَنفُسِهِمْ﴾ بمباشرة القتال، واقتحامِ المعارك، والخوض في لُججِ المهالك.

﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قيل: هو متعلِّق بـ «جاهدوا» قيدٌ لنوعي الجهاد، ويجوز أن يكونَ من باب التنازع في العمل بين «هاجروا» و«جاهدوا».

---

(١) ذكر القراءتين ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٠.

ولعلَّ تقديمَ الأموال على الأنفس لما أن المجاهدةَ بالأموال أكثرُ وقوعاً، وأتمُّ دفعاً للحاجة، حيث لا يُتصوَّر المجاهدةُ بالنفس بلا مجاهدةٍ بالمال.

وقيل: ترتيبُ هذه المتعاطفات في الآية على حَسَبِ الوقوع، فإنَّ الأوَّل الإيمانُ، ثمَّ الهجرةُ، ثمَّ الجهادُ بالمالِ لنحوِ التأهُّب للحرب، ثم الجهاد بالنفس.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ﴾ هم الأنصار آووا المهاجرين، وأنزلوهم منازلهم، وآثروهم على أنفسِهم، ونصروهم على أعدائِهم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: المذكورون، الموصوفون بالصِّفات الفاضلة، وهو مبتدأ، وقوله تعالى: ﴿بَعْضُهُمْ﴾ إما بدلٌ منه[1] وقولهُ سبحانه: ﴿أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ﴾ خبر، وإما مبتدأٌ ثان و«أولياء» خبره والجملة خبرٌ للمبتدأ الأول.

أي: بعضُهم أولياءُ بعضٍ في الميراث، على ما هو المرويُّ عن ابن عباس ﵄ والحسن ومجاهد والسدِّيِّ وقتادة؛ فإنهم قالوا: آخى رسولُ الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار ﵃، فكان المهاجريُّ يرثُه أخوه الأنصاريُّ إذا لم يكن له بالمدينة وليٌّ مهاجريٌّ، ولا توارثَ بينه وبين قريبِه المسلم غير المهاجريِّ، واستمرَّ أمرُهم على ذلك إلى فتح مكة، ثم توارثوا بالنَّسَب بعد إذ لم تكن هجرة. فالولايةُ على هذا: الوراثة المسبَّبة عن القرابة الحُكمية. والآية منسوخةٌ[2].

وقال الأصمُّ: هي محكمة، والمرادُ الولايةُ بالنُّصرة والمظاهرة. وكأنَّه لم يسمع قولَه تعالى: (فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ) بعد نفي موالاتهم في الآية الآتية.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ﴾ كسائر المؤمنين ﴿مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ أي: تَولِّيهم في الميراث، وإن كانوا أقربَ ذوي قرابتكم ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ﴾ وحينئذٍ يثبت لهم الحكمُ السابق.

وقرأ حمزة والأعمش ويحيى بنُ وثاب: «وِلايتهم» بالكسر[3]. وزعم الأصمعيُّ أنه خطأ، وهو المخطئ؛ فقد تواترت القراءةُ بذلك، وجاء في اللغة الولايةُ مَصدراً

---

(١) في (م): منهم.

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٣٩٤-٣٩٥.

(٣) التيسير ص١١٧ عن حمزة.

بالفتح والكسر، وهما لغتان فيه بمعنىً واحدٍ، وهو القُربُ الحسيُّ والمعنويُّ كما قيل.

وقيل: بينهما فرقٌ؛ فالفتحُ ولايةُ مولى النسب ونحوِه، والكسرُ ولايةُ السلطان، ونُسب ذلك إلى أبي عبيدة[١]، وأبي الحسن.

وقال الزجَّاج[٢]: هي بالفتح النصرةُ والنسبُ، وبالكسر للإمارة. ونُقل عنه[٣] أنه ذهب إلى أنَّ الوِلاية لاحتياجها إلى تمرُّنٍ وتدرُّبٍ شُبِّهت بالصناعات، ولذا جاء فيها الكسرُ كالإمارة، وذلك لِمَا ذهب إليه المحقِّقون من أهل اللغة من أنَّ فِعالة بالكسر في الأسماء لما يحيط بشيءٍ ويُجعلُ فيه؛ كاللِّفافة والعِمامة، وفي المصادر يكون في الصناعات وما يزاوَل بالأعمال، كالكتابة والخياطة والزراعة والحراثة.

وما ذكره من حديث التشبيه بالصناعات، يحتملُ أن يكون من الواضعِ؛ بمعنى أنَّ الواضعَ حين وضعها شبَّهها بذلك، فتكون حقيقةً، ويحتمل أن يكون من غيره على طرزِ تشبيهِ زيد بالأسدِ، فحينئذ يكون هناك استعارةٌ، وهي كما قال بعضُ الجلَّة: استعارةٌ أصلية؛ لوقوعها في المصدر دون المشتقِّ، وإن كان التصرُّف في الهيئة لا في المادة، ومنه يُعلم أنَّ الاستعارة الأصلية قسمان: ما يكون التجوُّز في مادته، وما يكون في هيئته.

﴿وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾ أي: فواجبٌ عليكم أن تنصروهم على المشركين أعداء الله تعالى وأعدائكم ﴿إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ﴾ منهم ﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾ فلا تنصروهم عليهم[٤]؛ لِمَا في ذلك من نقضِ عهدِهم.

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾﴾ فلا تخالفوا أمرَه، ولا تتجاوزوا ما حدَّه لكم؛ لكي لا يحلَّ عليكم عقابهُ.

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ آخَرَ منهم، أي: في الميراث كما روي عن

---

(١) مجاز القرآن ١/ ٢٥١.

(٢) نقله عنه الرازي في تفسيره ١٥/ ٢١٠، والشهاب في الحاشية ٤/ ٢٩٤، والكلام منه.

(٣) كما في حاشية الشهاب ٤/ ٢٩٤ ـ ٢٩٥.

(٤) في (م): عليه.

ابن عباس رضي الله عنهما. وقال قتادة وابنُ إسحاق: في المؤازرة. وهذا بمفهومه مفيدٌ لنفي المُوارَثةِ والمؤازَرَةِ بينهم وبين المسلمين، وإيجابِ ضدِّ ذلك وإن كانوا أقاربَ.

ومن هنا ذهب الجمهورُ إلى أنه لا يرثُ مسلمٌ كافراً ولا كافرٌ مسلماً، وأخرج ذلك ابن مردويه والحاكمُ وصحَّحه عن أسامة رضي الله عنه: أنه ﷺ قال ذلك وقرأ الآية[1].

ومن الناس مَن قال: إن المسلم يرثُ الكافرَ دون العكس. وليس مما يعوَّل عليه، والفتوى على الأول كما تحقَّق في محلِّه.

﴿إِلَّا تَفۡعَلُوهُ﴾ أي: إلا تفعلوا ما أُمرتم به في الآيتين، وقيل: الضمير المنصوب للميثاق، أو حفظِه، أو الإرثِ، أو النصر، أو الاستنصارِ المفهوم من الفعل، والأَوْلى ما ذكرنا، وفي الأخير ما لا يخفى من التكلُّف.

﴿تَكُن فِتۡنَةٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي: تحصلُ فتنةٌ عظيمةٌ فيها، وهي اختلافُ الكلمة، وضعفُ الإيمان، وظهورُ الكفر ﴿وَفَسَادٞ كَبِيرٞ ٧٣﴾ وهو سفكُ الدماء على ما روي عن الحسن، فالمرادُ: فسادٌ كبير فيها. وقيل: المراد: في الدارين، وهو خلافُ الظاهر.

وعن الكسائيِّ أنه قرأ: «كثير» بالمثلثة[2].

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ﴾ كلامٌ مسوقٌ للثناء على القِسْمَين الأَوَّلَيْنِ من الأقسام الثلاثة للمؤمنين - وهم المهاجرون والأنصارُ - بأنَّهم الفائزون بالقدحِ المعلَّى من الإيمان، مع الوعد الكريمِ بقوله سبحانه: ﴿لَّهُم مَّغۡفِرَةٞ﴾ لا يُقادَر قدرُها ﴿وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ ٧٤﴾ أي: لا تبعةَ له، ولا منَّة فيه. وقيل: هو الذي لا يستحيلُ نجواً في الأجواف، وهو رزقُ الجنة.

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ مَعَكُمۡ﴾ أي: في بعض أسفاركم. والمرادُ بهم؛ قيل: المؤمنون المهاجرون من بعد صلح الحديبيةِ وهي الهجرةُ الثانية. وقيل:

---

(١) المستدرك ٢/ ٢٤٠، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٠٦ للحاكم وابن مردويه ولكن من حديث أبي أمامة، ولم نقف على حديث أبي أمامة عند الحاكم، وحديث أسامة رضي الله عنه أخرجه أحمد (٢١٧٤٧)، والبخاري (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤) دون ذكر الآية.

(٢) القراءات الشاذة ص٥٠-٥١، والمشهور عن الكسائي كقراءة الجماعة «كبير» بالباء.

من بعد نزول الآية. وقيل: من بعدِ غزوةِ بدرٍ. والأصحُّ أنَّ المراد بهم الذين هاجروا بعد الهجرة الأولى.

﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مِنكُمْۚ﴾ أي: من جملتكم أيُّها المهاجرون والأنصار، وفيه إشارة إلى أنَّ السابقين هم السابقون في الشَّرف، وأنَّ هؤلاءِ دونهم فيه، ويؤيِّد أمرَ شرفِهم توجيهُ الخطاب إليهم بطريق الالتفات، وبهذا القِسْمِ صارت أقسامُ المؤمنين أربعة، والتوارثُ إنَّما هو في القسمين الأوَّلَيْنِ على ما علمتَ، وزعم الطبرسيُّ أنَّ ذلك الحكمَ يثبت لهؤلاء أيضاً، فيكون التوارثُ بين ثلاثةَ أقسام، وجعل معنى «منكم»: من جملتكم، وحُكْمُهم حُكْمكُم في وجوب الموالاةِ والموارثةِ والنصرة[1]. ولم أره لأصحابنا.

﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ﴾ أي: ذوو القرابة ﴿بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ﴾ آخرَ منهم في التوريث من الأجانب ﴿فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۚ﴾ أي: في حُكْمه، أو: في اللوح المحفوظ.

أخرج الطيالسيُّ والطبرانيُّ وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: آخى رسول الله ﷺ بين أصحابه، وورَّث بعضَهم من بعض، حتَّى نزلتْ هذه الآية فتركوا ذلك وتوارثوا بالنسب[2].

وأخرج ابن مردويه[3] عنه رضي الله عنه قال: توَارَثَ المسلمون لمَّا قدِموا المدينةَ بالهجرة، ثم نُسخ ذلك بهذه الآية.

واستُدِلَّ بها على توريث ذوي الأرحام الذين ذكرهم الفرضيون[4]، وذلك لأنَّها نُسخ بها التوارُثُ بالهجرة ولم يفرِّق بين العصبات وغيرهم، فيدخل مَن لا تسميةَ لهم ولا تعصيبَ، وهم هم.

---

(١) مجمع البيان ١٠/ ١٨٥-١٨٦.

(٢) مسند الطيالسي (٢٦٧٥)، والمعجم الكبير (١١٧٤٨). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٨: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٣) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٠٨.

(٤) ذوو الأرحام هم الذين لا سهم لهم في الكتاب والسنة من قرابة الميت وليسوا بعصبة، وهم أحد عشر: أولاد البنات، وأولاد الأخوات، وبنات الأخ، والخال، والعمة، والخالة، والعم أخ الأب للأم، والجد أبي الأم، والجدة أم أبي الأم، وابن الأخ للأم، وبنات الأعمام. ينظر الاستذكار ١٥/ ٤٨٠-٤٨١، والتهذيب في الفرائض للكلوذاني ص٢١٦، والمغني لابن قدامة ٩/ ٨٢.

وبها أيضاً احتجَّ ابنُ مسعود كما أخرجه ابنُ أبي حاتم والحاكمُ على أنَّ ذوي الأرحام أولى من مولى العتاقة، ولما سمع الحبرُ قال: هيهات هيهات، أين ذهب؟ إنَّما كان المهاجرون يتوارثون دونَ الأعراب فنزلت[1]. وخالفه سائر الصحابة ﷺ أيضاً على ما قيل.

وأنتَ تعلم أنه إذا أريد بكتابِ الله تعالى آياتُ المواريثِ السابقة في سورة النِّساء، أو حكمُه سبحانهُ المعلومُ هناك، لا يبقى للاستدلال على توريثِ ذوي الأرحام بالآية وجهٌ، وكذا ما قاله ابن الفرس من أنه قد يستدلُّ بها لمن قال: إنَّ القريبَ أولى بالصلاة على الميت من الوالي.

﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧٥﴾﴾ ومن جملته ما في تعليق التوارُثِ بالقرابة الدينيَّة أولاً على الوجه السابق، وبالقرابة النَّسَبية آخراً، من الحِكم البالغة.

❁ ❁ ❁

هذا ومن باب الإشارة: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الإيمانَ العِلميَّ ﴿وَهَاجَرُوا﴾ من أوطان نفوسِهم ﴿وَجَٰهَدُوا بِأَمْوَٰلِهِمْ﴾ بإنفاقها حتَّى تخلَّلوا بعباءِ التجرُّدِ والانقطاع إلى الله عزَّ وجلَّ ﴿وَأَنفُسِهِمْ﴾ بإتعابها بالرياضة ومحاربةِ الشيطان، وبذلِها ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ تعالى وطريقِ الوصول إليه ﴿وَالَّذِينَ ءَاوَوا﴾ إخوانَهم في الطريق، ونصروهم على عدوِّهم بالإمداد ﴿أُوْلَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ بميراثِ الحقائقِ والعلومِ النافعة.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا﴾ عن وطن النفس ﴿مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ﴾ فلا توارثَ بينكم وبينهم؛ إذ ما عندكم لا يصلحُ لهم ما لم يستعدُّوا له، وما عندهم يأباه استعدادُكم ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾ كما هاجرتم، فحينئذ يثبتُ التوارث بينكم وبينهم. ﴿وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾ فإنَّ الدين مشترك.

وعلى هذا الطرزِ يقال في باقي الآيات، والله تعالى وليُّ التوفيق، وبيده أزمَّةُ التحقيق.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٢/ ١٧٤٣، والمستدرك ٤/ ٣٤٤، قال الحاكم: حديث صحيح.

(٩) سورة التوبة مدنية
وآياتها تسع وعشرون ومائة

سورةُ التوبة من السور المدنية التي تُعنى بجانب التوجيه والتشريع ، كسائر السور المدنية ، التي تتناول أُسُسَ التربية الإسلامية ، وقواعد الإصلاح والبناء ، والتشريع المحكمِ المتين ، وهي من أواخر ما نزل على رسول الله ﷺ فقد أخرج الإمامُ البخاريُّ عن البراء بن عازب رضي الله عنه « أنَّ آخر سورة نزلتْ سورةُ براءة » ولهذه السورة الكريمة عدةُ أسماء منها « براءة ، والتوبة ، والمقَشْقِشة ، والمُبَعْثِرة ، والمنكّلة ، والمُدَمْدِمة ، والفاضحة » قال الزمخشري : لأنَّ فيها التوبة على المؤمنين ، وهي تبعثِر عن أسرار المنافقين ، وتفضحهم وتنكِّلُ بهم ، وتشرّدهم وتخزيهم .. نزلت هذه السورة في السنة التاسعة من الهجرة ، وهي السنةُ التي خرج فيها رسولُ الله ﷺ لغزو الروم ، واشتهرت بين الغزوات النبوية باسم « غزوة تبوك » وكانت في سفرٍ بعيد ، وحرٍّ شديد ، فكانت ابتلاءً لإيمان الناس ، وامتحاناً لصدقهم وإخلاصهم للدعوة التي آمنوا بها ، وتمييزاً بينهم وبين المنافقين ، ولهذه السورة الكريمة هدفان أصليان – إلى جانب الأحكام الأخرى – هما :
١ – بيان القانون الإلهي في معاملة المشركين وأهلِ الكتاب . ٢ – إظهارُ الحالةِ النفسية التي كان عليها الناس حينما استنفرهم الرسول ﷺ لغزو الروم . أما بالنسبة للهدف الأول فقد عرضت السورة الكريمة إلى عهود المشركين فوضعت لها حداً ، لا سيما بعد أن نقض المشركون

العهود ، وتآمروا مع اليهود عدة مرات لضرب الدعوة الإسلامية ، والقضاء على الإسلام في مهده وعرينه ، فلم يعد من الحكمة أن يظلَّ المسلمون متمسكين بالعهود وقد نقضها أعداؤهم ، ولذلك نزلت الآيات تأمر بإلغاء تلك العهود على بصيرة ووضوح ، بعد أن منحهم القرآن فرصةً كافيةً هي السياحةُ في الأرض أربعة أشهر ينطلقون فيها آمنين مطمئنين ، ليتمكنوا من النظر والتدبر في عاقبة أمرهم ، من الدخول في الإسلام ، أو الاستمرار على الحرب ، وفي ذلك نزل صدر السورة الكريمة ﴿ براءةٌ من الله ورسولِه إلى الذين عاهدتم من المشركين فسيحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غيرُ معجزي اللهِ وأنَّ الله مُخزي الكافرين﴾ ثم تلتها الآياتُ الكريمة في قتالِ أهلِ الكتاب الذين لا يتورعون عن الغدر والخيانة كلما سنحت لهم الفرصة ، كما فعل يهودُ بني قريظة ، وبني النضير ، حيث أعانوا المشركين على حرب الرسول عليه الصلاة والسلام وفي ذلك يقول القرآن الكريم ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يحرمّون ما حرّم اللهُ ورسولُه ، ولا يَدينونَ دينَ الحقّ من الذين أوتوا الكتابَ حتى يُعطوا الجزيةَ عن يدٍ وهم صاغرون﴾ وعرضت السورة للهدف الثاني وهو شرحُ نفسياتِ المسلمين حينما استُنْفِروا لغزو الروم فتباطئوا وتثاقلوا وضَعُفَتْ عزائمُ البعض ، وركنوا إلى نعيم الحياة ، فجاء التوجيه الإلهي الكريم ﴿ يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثّاقلتم إلى الأرض ؟ أرضيتُم بالحياة الدنيا من الآخرة ؟ فما متاعُ الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل﴾ ثم تتابعت الآيات بالأمر في النفير والجهادِ بالنفس والمال لإعلاء كلمة الله ، في المَنْشط والمَكْره ، والعُسْر واليسر ﴿ انفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ..﴾ وتلتها الآياتُ في تقصّي شئون المنافقين ، وفضح أساليب نفاقِهم وتخذيلهم

للمؤمنين ، حتى لم تدع لهم ستراً إلا هتكته ، وتركتهم بعد ذلك الكشف والإيضاح تكاد تلمسهم أيدي المؤمنين ، وقد أستغرق الحديث عن المنافقين معظم السورة الكريمة ، حتى سمَّاها بعض الصحابة « الفاضحة » لأنها فضحت المنافقين ، وكشفت عن أسرارهم وخفاياهم قال سعيد ابن جبير : سألت ابن عباس عن سورة « براءة » فقال تلك الفاضحة ما زال ينزل ومنهم ومنهم حتى خفنا أن لا تدع أحداً منهم » وقال : حذيفة بن اليمان : إنكم تسمونها سورةَ التوبة ، وإنما هي سورة العذاب ، واللهِ ما تركتْ أحداً من المنافقين إلا نالتْ منه .. وبالجملة فإن هذه السورة الكريمة تناولتْ « الطابورَ الخامسِ » المندسّ بين صفوف المسلمين ، ألا وهم المنافقون الذين هم أشدُّ خطراً من المشركين ، ففضحتهم وكشفت أسرارهم ، وظلَّت تقذفهم بالحُمَم حتى لم تترك سِتْراً . استمع إلى قوله تعالى ﴿ يحذر المنافقون أن تُنزَّل عليهم سورةٌ تنبئهمْ بما في قلوبهم ، قل استهزئوا إن الله مخرجٌ ما تحذرون﴾ وقوله تعالى ﴿ فرحَ المخلَّفونَ بمقْعَدِهم خِلافَ رسولِ اللهِ ، وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله وقالوا لا تنفروا في الحرّ ، قل نارُ جهنم أشدُّ حراً لو كانوا يفقهون . فليضحكوا قليلاً وليبكوا كثيراً جزاءً بما كانوا يكسبون﴾ وقولَه تعالى ﴿ ولا تصلِّ على أحدٍ منهم ماتَ أبداً ، ولا تقمْ على قبره ، إنهم كفروا بالله ورسولِه وماتوا وهم فاسقون﴾ ولا عجب أن يكون ذلك المصيرُ المشئوم جزاءهم ، فقد وصل بهم الكيدُ في التآمر على الإسلام والمسلمين أن يتخذوا بيوتَ الله أوكاراً للتدمير والتخريب ، يتآمرون فيها على إلقاء الفتنة بين صفوف المسلمين ، ومن أجل ذلك بنوا مسجداً يدبّرون فيه الشّر ، وطلبوا من الرسول عليه السلام أن يأتي فيصلي فيه ، وقد اشتهر باسم « مسجد الضِّرار » وقد نزل القرآن بتشهيرهم وفضيحتهم على رءوس الأشهاد كما قال تعالى ﴿ والذين اتخذوا مسجداً ضِراراً وكفراً

وتفريقاً بين المؤمنين وإرصاداً لمن حاربَ الله ورسوله من قبلُ ، وليحلفُنَّ إن أردنا إلا الحُسْنى والله يشهد إنهم لكاذبون . لا تقم فيه أبداً لمسجدٌ أُسِّسَ على التقوى من أولِ يوم أحقُّ أن تقومَ فيه ، فيه رجال يحبون أن يتطهروا ، والله يحب المطَّهرين﴾ ولم يكد النبي ﷺ يتلقى الوحي حتى قال لأصحابه « إنطلقوا إلى هذا المسجد الظالمِ أهلُه فاهدموه وحرّقوه » فذهبوا وهدموه وكفى الله الإسلام شرهـم .

سورة براءة

ك. . قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ١٤] الآية.

[٤٦١] أخرج أبو الشيخ عن قتادة قال: ذكر لنا أن هذه الآية نزلت في خزاعة حين جعلوا يقتلون بني بكر بمكة.

[٤٦٢] وأخرج عن عكرمة قال: نزلت هذه الآية في خزاعة.

[٤٦٣] وأخرج عن السدي: ﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾(١) قال: هم خزاعة حلفاء النبي [ﷺ] يشف صدورهم من بني بكر.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١٧] الآيات.

[٤٦٤] أخرج ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: قال العباس حين أسر يوم بدر: إن كنتم سبقتمونا بالإسلام والهجرة والجهاد لقد كنا نعمر المسجد الحرام، ونسقي الحاج، ونفك العاني، فأنزل الله: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَاجِّ﴾(٢) الآية.

[٤٦٥] وأخرج مسلم وابن حبان وأبو داود(٣) عن النعمان بن بشير قال: كنت عند منبر رسول الله [ﷺ] في نفر من أصحابه، فقال رجل منهم: ما أبالي أن لا أعمل لله عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج، وقال آخر بل عمارة المسجد الحرام، وقال آخر بل الجهاد في سبيل الله خير مما قلتم، فزجرهم عمرو وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله [ﷺ]، وذلك يوم الجمعة، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت على رسول الله [ﷺ] فاستفتيته فيما اختلفتم فيه، فأنزل الله: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَاجِّ﴾ إلى قوله: ﴿لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾(٤).

[٤٦٦] وأخرج الفريابي عن ابن سيرين قال: قدم علي بن أبي طالب مكة،

---

[٤٦٣] (١) سورة التوبة: الآية (١٤).
[٤٦٤] (٢) سورة التوبة: الآية (١٧).
[٤٦٥] (٣) ورواه الواحدي في أسباب النزول من طريق زيد بن سلاّم عن أبي سلاّم به مثله.
(٤) سورة التوبة: الآية (١٩).

فقال للعباس أي عم ألا تهاجر ألا تلحق برسول الله [ﷺ]، فقال: أَعْمُرُ المسجد وأحجب البيت، فأنزل الله: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ﴾(١) الآية. وقال لقوم سماهم: ألا تهاجروا ألا تلحقوا برسول الله [ﷺ]، فقالوا: نقيم مع إخواننا وعشائرنا ومساكننا، فأنزل الله ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ﴾(٢) الآية كلها. وأخرج عبد الرزاق عن الشعبي نحوه.

[٤٦٧] وأخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي قال: افتخر طلحة بن شيبة والعباس وعلي بن أبي طالب، فقال طلحة: أنا صاحب البيت معي مفتاحه، وقال العباس: أنا صاحب السقاية والقائم عليها، فقال علي: لقد صليت إلى القبلة قبل الناس، وأنا صاحب الجهاد، فأنزل الله ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ﴾(٣) الآية كلها.

[٤٦٨] أخرج البيهقي في الدلائل عن الربيع بن أنس أنَّ رجلاً قال يوم حنين: لن نُغلب من قلة وكانوا اثني عشر ألفاً، فشق ذلك على رسول الله [ﷺ]، فأنزل الله: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾(٤) الآية.

ك. : **قوله تعالى**: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ [التوبة: ٢٨] الآية.

[٤٦٩] أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان المشركون يجيئون إلى البيت ويجيئون معهم بالطعام يتجرون فيه، فلما نهوا عن أن يأتوا البيت، قال المسلمون من أين لنا الطعام، فأنزل الله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾(٥).

[٤٧٠] وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن سعيد بن جبير قال: لما نزلت: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ﴾(٦) هذا شق ذلك على المسلمين، وقالوا مَنْ يأتينا بالطعام وبالمتاع، فأنزل الله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾(٧).

---

[٤٦٦] (١) سورة التوبة: الآية (١٩).
(٢) سورة التوبة: الآية (٢٤).
[٤٦٧] (٣) سورة التوبة: الآية (١٩).
[٤٦٨] (٤) سورة التوبة: الآية (٢٥).
[٤٦٩] (٥) سورة التوبة: الآية (٢٨).
[٤٧٠] (٦) سورة التوبة: الآية (٢٨).
(٧) سورة التوبة: الآية (٢٨).

وأخرج مثله عن عكرمة وعطية العوفي والضحاك وقتادة وغيرهم.

ك.. قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ﴾ [التوبة: ٣٠] الآية.

[٤٧١] أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: أتى رسول الله [ﷺ] سلام بن مشكم ونعمان بن أوفى ومحمد بن دحية وشاس بن قيس ومالك بن الصيف، فقالوا: كيف نتبعك وقد تركت قبلتنا وأنت لا تزعم أن عزيراً ابن الله، فأنزل الله في ذلك: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ﴾(١) الآية.

ك.. قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ﴾ [التوبة: ٣٧] الآية.

[٤٧٢] أخرج ابن جرير عن أبي مالك قال: كانوا يجعلون السنة ثلاثة عشر شهراً فيجعلون المحرم صفراً يستحلون فيه المحرمات، فأنزل الله ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ﴾(٢).

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ﴾ [التوبة: ٣٨] الآية.

[٤٧٣] أخرج ابن جرير عن مجاهد في هذه الآية قال: هذا حين أمروا بغزوة تبوك بعد الفتح، وحنين أمرهم بالنفير في الصيف حين طابت الثمار واشتهوا الظلال، وشقَّ عليهم المخرج، فأنزل الله: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾(٣).

ك.. قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ﴾ [التوبة: ٣٩] الآية.

[٤٧٤] أخرج ابن أبي حاتم عن نجدة بن نفيع قال: سألت ابن عباس عن هذه الآية، فقال استنفر رسول الله [ﷺ] حياء من العرب فتثاقلوا عنه، فأنزل الله: ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾(٤) الآية، فأمسك عنهم المطر، فكان عذابهم.

[٤٧٥] أخرج ابن جرير عن حضرمي أنه ذكر له أن أناساً كانوا عسى أن يكون أحدهم عليلاً أو كبيراً، فيقول إني آثم، فأنزل الله: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾(٥).

قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾ [التوبة: ٤٣] الآية.

---

[٤٧١] (١) سورة التوبة: الآية (٣٠).
[٤٧٢] (٢) سورة التوبة: الآية (٣٧).
[٤٧٣] (٣) سورة التوبة: الآية (٤١).
[٤٧٤] (٤) سورة التوبة: الآية (٣٩).
[٤٧٥] (٥) سورة التوبة: الآية (٤١).

[٤٧٦] أخرج ابن جرير عن عمرو بن ميمون الأزدي قال: اثنتان فعلهما رسول الله [ﷺ] لم يُؤمر فيهما بشيء: إذنه للمنافقين، وأخذه الفداء من الأسارى، فأنزل الله ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾(١).

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي﴾ [التوبة: ٤٩] الآية.

[٤٧٧] أخرج الطبراني وأبو نعيم وابن مردويه(٢) عن ابن عباس قال: لما أراد النبي [ﷺ] أن يخرج إلى غزوة تبوك قال للجد بن قيس: «**يا جد بن قيس ما تقول في مجاهدة بني الأصفر**»، فقال: يا رسول الله إني امرؤ صاحب نساء ومتى أرى نساء بني الأصفر أفتتن فائذن لي ولا تفتني، فأنزل الله: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ﴾(٣) الآية.

[٤٧٨] وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه(٤) من حديث جابر بن عبدالله مثله، وأخرج الطبراني من وجه آخر عن ابن عباس أن النبي [ﷺ] قال: «**اغزوا تغنموا بنات بني الأصفر**» فقال ناس من المنافقين: إنه ليفتنكم بالنساء، فأنزل الله: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ﴾(٥).

ك.. قوله تعالى: ﴿إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ﴾ [التوبة: ٥٠] الآية.

[٤٧٩] أخرج ابن أبي حاتم عن جابر بن عبدالله قال: جعل المنافقون الذين تخلفوا بالمدينة يخبرون عن النبي [ﷺ] أخبار السوء يقولون ان محمداً وأصحابه قد جهدوا في سفرهم وهلكوا فبلغهم تكذيب حديثهم وعافية النبي [ﷺ] وأصحابه فساءهم ذلك، فأنزل الله: ﴿إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ﴾(٦) الآية.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنفِقُوا۟﴾ [التوبة: ٥٣] الآية.

[٤٨٠] أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: قال الجد بن قيس إني إذا رأيت النساء لم أصبر حتى أفتتن، ولكن أعينك بمالي، قال ففيه نزلت: ﴿أَنفِقُوا۟

---

[٤٧٦] (١) سورة التوبة: الآية (٤٣).

[٤٧٧] (٢) المعجم الكبير للطبراني ١٢/ ١٢٢، ودلائل النبوة (٥/ ٢١٣).

(٣) سورة التوبة: الآية (٤٩).

[٤٧٨] (٤) وكذا رواه ابن جرير (١١/ ٥٣).

(٥) سورة التوبة: الآية (٤٩).

[٤٧٩] (٦) سورة التوبة: الآية (٥٠).

﴿طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ﴾(١) قال لقوله: أعينك بمالي.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ﴾ [التوبة: ٥٨] الآية.

[٤٨١] روى البخاري(٢) عن أبي سعيد الخدري قال: بينما رسول الله [ﷺ] يقسِّم قسماً إذ جاءه ذو الخويصرة، فقال اعدل: فقال: «**ويلك من يعدل إذا لم أعدل**»؟ فنزلت: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾(٣) الآية. وأخرج ابن أبي حاتم عن جابر نحوه.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ﴾ [التوبة: ٦١] الآية.

[٤٨٢] أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان نبتل بن الحارث يأتي رسول الله ﷺ فيجلس إليه فيسمع منه وينقل حديثه إلى المنافقين، فأنزل الله ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ﴾(٤) الآية.

قوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٥] الآيات.

[٤٨٣] أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عمر قال: قال رجل في غزوة تبوك في مجلس يوماً: ما رأينا مثل قرآن هؤلاء، ولا أرغب بطوناً، ولا أكذب ألسنة ولا أجبن عند اللقاء منهم، فقال رجل كذبت، ولكنك منافق لأخبرن رسول الله [ﷺ]، فبلغ ذلك رسول الله [ﷺ] ونزل القرآن، قال ابن عمر فأنا رأيته متعلقاً بحقب ناقة رسول الله [ﷺ] والحجارة تنكبه وهو يقول: يا رسول الله إنما كنا نخوض ونلعب، ورسول الله [ﷺ] يقول: ﴿أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾(٥). ثم أخرج من وجه آخر عن ابن عمر نحوه، وسمى الرجل عبدالله بن أُبي(٦).

[٤٨٤] وأخرج عن كعب بن مالك قال مخشى بن حمير: لوددت أني

---

[٤٨٠] (١) سورة التوبة: الآية (٥٣).

[٤٨١] (٢) رواه البخاري في صحيحه (٤/٢٤٣)، ومسلم في صحيحه كتاب الزكاة (١٤٢)، وابن ماجه (١٧٢) والواحدي في أسباب النزول ص (١٤٢).

(٣) سورة التوبة: الآية (٥٨).

[٤٨٢] (٤) سورة التوبة: الآية (٦١).

[٤٨٣] (٥) سورة التوبة: الآية (٦٥).

(٦) قلت: هو ما رواه الواحدي في أسباب النزول من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر قال: رأيت عبدالله بن أبي سبر قدام النبي ﷺ والحجارة تنكته وهو يقول: يا رسول الله إنما كنا نخوض ونلعب والنبي ﷺ يقول: «**أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن**».

أقاضي على أن يضرب كل رجل منكم مائة مائة على أن ننجو من أن ينزل فينا قرآن فبلغ النبي [ﷺ] فجاءوا يعتذرون، فأنزل الله: ﴿لَا تَعۡتَذِرُواْ﴾(1) الآية، فكان الذي عفا الله عنه مخشى بن حمير، فتسمى عبد الرحمن، وسأل الله أن يقتل شهيداً لا يعلم بمقتله، فقتل يوم اليمامة لا يعلم مقتله ولا من قتله.

[٤٨٥] وأخرج ابن جرير(2) عن قتادة أن ناساً من المنافقين قالوا في غزوة تبوك يرجو هذا الرجل أن يفتح قصور الشام وحصونها هيهات فأطلع الله نبيه [ﷺ] على ذلك، فأتاهم فقال: «قلتم كذا وكذا»، قالوا: إنما كنا نخوض ونلعب، فنزلت.

قوله تعالى: ﴿يَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ﴾ [التوبة: ٧٤] الآية.

[٤٨٦] ك.. أخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان الجلاس بن سويد بن الصامت ممن تخلف عن رسول الله [ﷺ] في غزوة تبوك وقال: لئن كان هذا الرجل صادقاً لنحن شر من الحمير، فرفع عمير بن سعد ذلك إلى رسول الله [ﷺ]، فحلف بالله ما قلت، فأنزل الله ﴿يَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ﴾(3) الآية. فزعموا أنه تاب وحسنت توبته.

ك.. وأخرج عن كعب بن مالك نحوه، وأخرج ابن سعد في الطبقات نحوه عن عروة.

[٤٨٧] ك.. وأخرج ابن أبي حاتم عن أنس بن مالك قال: سمع زيد بن أرقم رجلاً من المنافقين يقول والنبي [ﷺ] يخطب: إن كان هذا صادقاً لنحن شر من الحمير، فرفع ذلك إلى النبي [ﷺ] فجحد القائل، فأنزل الله: ﴿يَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ﴾(4) الآية.

[٤٨٨] ك.. وأخرج ابن جرير(5) عن ابن عباس قال: كان رسول الله [ﷺ] جالساً في ظل شجرة فقال: «إنه سيأتيكم إنسان ينظر بعيني شيطان» فطلع رجل

---

[٤٨٤] (1) سورة التوبة: الآية (٦٦).
[٤٨٥] (2) ابن جرير (١٠/١١٩).
[٤٨٦] (3) سورة التوبة: الآية (٧٤).
[٤٨٧] (4) سورة التوبة: الآية (٧٤).
[٤٨٨] (5) رواه أحمد في مسنده (١/٢٦٧)، وابن جرير (٢٨/١٧) والحاكم في المستدرك (٢/٤٨٢).

أزرق فدعاه رسول الله [ﷺ] فقال: «علام تشتمني أنت وأصحابك»؟ فانطلق الرجل فجاء بأصحابه فحلفوا بالله ما قالوا حتى تجاوز عنهم، فأنزل الله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟﴾(١) الآية.

[٤٨٩] وأخرج عن قتادة قال: إن رجلين اقتتلا: أحدهما من جهينة والآخر من غفار، وكانت جهينة حلفاء الأنصار، وظهر الغفاري على الجهيني، فقال عبدالله بن أبيّ للأوس: انصروا أخاكم، فوالله ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل: سمّن كلبك يأكلك: ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ﴾(٢). فسعى رجل من المسلمين إلى رسول الله [ﷺ]، فأرسل إليه فسأله، فجعل يحلف بالله ما قال، فأنزل الله تعالى ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟﴾(٣) الآية.

[٤٩٠] وأخرج الطبراني عن ابن عباس قال: همَّ رجل يقال له الأسود بقتل النبي [ﷺ]، فنزلت: ﴿وَهَمُّوا۟ بِمَا لَمْ يَنَالُوا۟﴾(٤).

[٤٩١] وأخرج ابن جرير وأبو الشيخ عن عكرمة: أن مولى بني عدي بن كعب قتل رجلاً من الأنصار، فقضى النبي [ﷺ] بالدية اثني عشر الفاً، وفيه نزلت ﴿وَمَا نَقَمُوٓا۟ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ﴾(٥).

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ﴾ [التوبة: ٧٥] الآية.

[٤٩٢] أخرج الطبراني وابن مردويه وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل(٦) بسند ضعيف عن أبي أمامة: أن ثعلبة بن حاطب قال: يا رسول الله ادع الله أن يرزقني مالاً، قال: «**ويحك يا ثعلبة قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه**»، قال: والله لئن آتاني الله مالاً لأوتين كل ذي حق حقه، فدعا له فاتخذ غنماً، فنمت حتى ضاقت عليه أزقة المدينة فتنحى بها وكان يشهد الصلاة ثم يخرج إليها ثم نمت حتى تعذرت عليه مراعي المدينة فتنحى بها، فكان يشهد الجمعة ثم يخرج

---

(١) سورة التوبة: الآية (٧٤).
[٤٨٩] (٢) سورة المنافقون: الآية (٨).
(٣) سورة التوبة: (٧٤).
[٤٩٠] (٤) سورة التوبة: الآية (٧٤).
[٤٩١] (٥) سورة التوبة: الآية (٧٤).
[٤٩٢] (٦) رواه الطبراني في الكبير (٣/٧٨٧)، وأبو نعيم في دلائل النبوة (٥/٢٩٠) والواحدي في أسباب النزول ص (١٤٥).

إليها ثم نمت فتنحى بها، فترك الجمعة والجماعات، ثم أنزل الله على رسوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾(١) فاستعمل على الصدقات رجلين وكتب لهما كتاباً فأتيا ثعلبة فأقرآه كتاب رسول الله [ﷺ] فقال: انطلقا إلى الناس، فإذا فرغتم فمرُّوا بي ففعلا، فقال: ما هذه إلا أخت الجزية فانطلقا: فأنزل الله ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ﴾ إلى قوله: ﴿يَكْذِبُونَ﴾(٢) الحديث. وأخرج ابن جرير وابن مردويه من طريق العوفي عن ابن عباس نحوه.

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ﴾ [التوبة: ٧٩] الآية.

[٤٩٣] روى الشيخان(٣) عن أبي مسعود قال: لما نزلت آية الصدقة كنا نتحامل على ظهورنا، فجاء رجل فتصدق بشيء كثير، فقالوا: مُراءٍ، وجاء رجل فتصدق بصاع، فقالوا: إن الله لغني عن صدقة هذا، فنزل ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ﴾(٤) الآية. وورد نحو هذا من حديث أبي هريرة وأبي عقيل وأبي سعيد الخدري وابن عباس وعميرة بنت سهيل بنِ رافع، أخرجها كلها ابن مردويه.

ك. . **قوله تعالى:** ﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ﴾ [التوبة: ٨١] الآية.

[٤٩٤] أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: أمر رسول الله [ﷺ] الناس أن ينبعثوا معه وذلك في الصيف، فقال رجل: يا رسول الله الحر شديد ولا نستطيع الخروج فلا تنفر في الحر، فأنزل الله ﴿قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا﴾(٥) الآية.

[٤٩٥] وأخرج عن محمد بن كعب القرظي قال: خرج رسول الله [ﷺ] في حر شديد إلى تبوك، فقال رجل من بني سلمة: لا تنفروا في الحر، فأنزل الله ﴿قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا﴾(٦) الآية.

[٤٩٦] وأخرج البيهقي في الدلائل من طريق ابن إسحاق عن عاصم بن عمرو بن قتادة وعبدالله بن أبي بكر بن حزم قال: قال رجل من المنافقين: لا تنفروا في الحر، فنزلت.

---

(١) سورة التوبة: الآية (١٠٣).

(٢) سورة التوبة: الآية (٧٥ إلى ٧٨).

[٤٩٣] (٣) من طريق أبي قدامة عبيدالله بن سعيد عن أبي النعمان به مثله.

(٤) سورة التوبة: الآية (٧٩).

[٤٩٤] (٥) سورة التوبة: الآية (٨١).

[٤٩٥] (٦) سورة التوبة: الآية (٨١).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم﴾ [التوبة: ٨٤] الآية.

[٤٩٧] روى الشيخان[1] عن ابن عمر قال: لما توفي عبدالله بن أبيّ جاء ابنه إلى رسول الله [ﷺ] فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه ثم سأله أن يصلى عليه، فقام ليصلى عليه، فقام عمر بن الخطاب فأخذ بثوبه وقال: يا رسول الله أتصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي على المنافقين، قال: «**إنما خيرني الله، فقال: استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيده على السبعين**»، فقال: إنه منافق، فصلى عليه، فأنزل الله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾[2] فترك الصلاة عليهم، وورد ذلك من حديث عمر وأنس وجابر وغيرهم.

قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ﴾ [التوبة: ٩١] الآية.

[٤٩٨] أخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن ثابت قال: كنت أكتب لرسول الله [ﷺ] فكنت أكتب براءة، فإني لواضع القلم على أذني إذ أمرنا بالقتال، فجعل رسول الله [ﷺ] ينظر ما ينزل عليه إذ جاءه أعمى، فقال: كيف بي يا رسول الله وأنا أعمى؟ فنزلت: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ﴾[3] الآية.

[٤٩٩] وأخرج من طريق العوفي عن ابن عباس قال: أمر رسول الله [ﷺ] الناس أن ينبعثوا غازين معه، فجاءت عصابة من أصحابه فيهم عبدالله بن معقل المزني، فقال: يا رسول الله احملنا؟ فقال: «**والله لا أجد ما أحملكم عليه**»، تولوا ولهم بكاء، وعزّ عليهم أن يحبسوا عن الجهاد ولا يجدون نفقة ولا محملاً، فأنزل الله عز وجل ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾[4] الآية، وقد ذكرت أسماؤهم في المبهمات.

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٩٩] الآية.

[٥٠٠] أخرج ابن جرير عن مجاهد: أنها نزلت في بني مقرن الذين نزلت

---

[٤٩٧] (١) صحيح البخاري (٦/ ٨٥و ٨٦)، ومسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة (٢٥).
(٢) سورة التوبة: الآية (٨٤).
[٤٩٨] (٣) سورة التوبة: الآية (٩١).
[٤٩٩] (٤) سورة التوبة: الآية (٩٢) ـ وأصل الحديث في صحيح البخاري (٤/ ١٠٩) ومسلم في صحيحه كتاب الأيمان (٧ و٨ و٩)، والنسائي في سننه كتاب النذور باب (١٥).

فيهم ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوۡكَ لِتَحۡمِلَهُمۡ﴾(1)، وأخرج عبد الرحمن بن معقل المزني قال: كنا عشرة ولد مقرن، فنزلت فينا هذه الآية.

قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعۡتَرَفُواْ﴾ [التوبة: ١٠٢] الآية.

[٥٠١] أخرج ابن مردويه وابن أبي حاتم(2) من طريق العوفي عن ابن عباس قال: غزا رسول الله [ﷺ] فتخلف أبو لبابة وخمسة معه، ثم إن أبا لبابة ورجلين معه تفكروا وندموا وأيقنوا بالهلاك وقالوا: نحن في الظلال والطمأنينة مع النساء ورسول الله [ﷺ] والمؤمنون معه في الجهاد، والله لنوثقن أنفسنا بالسواري فلا نطلقها حتى يكون رسول الله [ﷺ] هو الذي يطلقها، ففعلوا وبقي ثلاثة نفر لم يوثقوا أنفسهم، فرجع رسول الله [ﷺ] من غزوته فقال: «**من هؤلاء الموثقون بالسواري**»؟ فقال رجل: هذا أبو لبابة وأصحاب له تخلفوا، فعاهدوا الله أن لا يطلقوا أنفسهم حتى تكون أنت الذي تطلقهم، فقال: «**لا أطلقهم حتى أومر بإطلاقهم**»، فأنزل الله: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعۡتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمۡ﴾(3) الآية. فلما نزلت أطلقهم وعذرهم وبقي الثلاثة الذين لم يوثقوا أنفسهم لم يذكروا بشيء، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرۡجَوۡنَ لِأَمۡرِ ٱللَّهِ﴾(4) الآية. فجعل أناس يقولون: هلكوا إذا لم ينزل عذرهم، وآخرون يقولون: عسى الله أن يتوب عليهم حتى نزلت: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾(5).

[٥٠٢] وأخرج ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس نحوه وزاد: فجاء أبو لبابة وأصحابه بأموالهم حين أطلقوا، فقالوا يا رسول الله: هذه أموالنا فتصدق بها عنا واستغفر لنا، فقال: «**ما أمرت أن آخذ من أموالكم شيئاً**»، فأنزل الله ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةً﴾(6) الآية(7). وأخرج هذا القدر وحده عن سعيد بن جبير والضحاك وزيد بن أسلم وغيرهم.

---

[٥٠٠] (١) سورة التوبة: الآية (٩٢).

[٥٠١] (٢) دلائل النبوة (٥/ ٢٧٢)، ابن جرير (١١/ ١٠).

(٣) سورة التوبة: الآية (١٠٢).

(٤) سورة التوبة: الآية (١٠٦).

(٥) سورة التوبة: الآية (١١٨).

[٥٠٢] (٦) سورة التوبة: الآية (١٠٣).

(٧) رواه ابن جرير (١١/ ١٣).

[٥٠٣] وأخرج عبد عن قتادة أنها نزلت في سبعة: أربعة منهم ربطوا أنفسهم في السواري، وهم أبو لبابة ومرداس وأوس بن جذام، وثعلبة بن وديعة.

[٥٠٤] وأخرج أبو الشيخ وابن منده في الصحابة من طريق الثوري عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: كان ممن تخلف عن رسول الله [ﷺ] في تبوك ستة: أبو لبابة، وأوس بن جذام، وثعلبة بن وديعة، وكعب بن مالك، ومرارة بن الربيع، وهلال بن أمية، فجاء أبو لبابة وأوس وثعلبة، فربطوا أنفسهم بالسواري وجاءوا بأموالهم فقالوا: يا رسول الله خذ هذا الذي حبسنا عنك، فقال: «لا أحلهم حتى يكون قتال»، فنزل القرآن ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعۡتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمۡ﴾[(١)] الآية. إسناده قوي.

[٥٠٥] وأخرج ابن مردويه بسند فيه الواقدي[(٢)] عن أم سلمة قالت: إن توبة أبي لبابة نزلت في بيتي، فسمعت رسول الله [ﷺ] يضحك في السحر، فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: «تيب على أبي لبابة»، فقلت أوذنه بذلك؟ فقال: «ما شئت»، فقمت على باب الحجرة، وذلك قبل أن يضرب الحجاب، فقلت يا أبا لبابة: أبشر فقد تاب الله عليك فثار الناس ليطلقوه، فقال: حتى يأتي رسول الله [ﷺ] فيكون هو الذي يطلقني، فلما خرج إلى الصبح أطلقه فنزلت: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعۡتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمۡ﴾[(٣)].

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسۡجِدٗا ضِرَارٗا﴾ [التوبة: ١٠٧] الآية.

[٥٠٦] أخرج ابن مردويه[(٤)] من طريق ابن إسحاق قال: ذكر ابن شهاب الزهري عن ابن أكيمة الليثي عن ابن أخي أبي رهم الغفاري، أنه سمع أبا رهم وكان ممن بايع تحت الشجرة يقول: أتى من بنى مسجد الضرار رسول الله [ﷺ] وهو متجهز إلى تبوك، فقالوا: يا رسول الله إنا بنينا مسجداً لذي العلة والحاجة والليلة الشاتية والليلة المطيرة، وإنا نحب أن تأتينا فتصلي لنا فيه قال: «إني على جناح سفر، ولو قدمنا إن شاء الله أتيناكم فصلينا لكم فيه»، فلما رجع نزل بذي أوان على ساعة من المدينة، فأنزل الله في المسجد ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسۡجِدٗا ضِرَارٗا

---

[٥٠٤] (١) سورة التوبة: الآية (١٠٢).

[٥٠٥] (٢) وكذا رواه أبو نعيم في دلائل النبوة (١٧/٤).

(٣) سورة التوبة: الآية (١٠٢).

[٥٠٦] (٤) ورواه ابن جرير (١٨/١١)، وأبو نعيم في دلائل النبوة (٢٠٦/٥).

﴿وَكُفْرًا﴾(١) إلى آخر القصة فدعا مالك بن الدخشن ومعن بن عدي أو أخاه عاصم بن عدي، فقال: انطلقا إلى هذا المسجد الظالم أهله فاهدماه وأحرقاه. ففعلا.

[٥٠٧] وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه من طريق العوفي عن ابن عباس قال: لما بنى رسول الله [ﷺ] مسجد قباء خرج رجال من الأنصار منهم يخدج، فبنوا مسجد النفاق، فقال رسول الله [ﷺ]: «**ليخدج: ويلك ما أردت إلى ما أرى**»، فقال: يا رسول الله ما أردت إلا الحسنى، فأنزل الله الآية.

[٥٠٨] وأخرج ابن مردويه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: إن أناساً من الأنصار ابتنو مسجداً، فقال لهم أبو عامر: ابتنوا مسجدكم، واستمدوا بما استطعتم من قوة وسلاح فإني ذاهب إلى قيصر ملك الروم فآتي بجند من الروم فأُخرج محمد وأصحابه، فلما فرغوا من مسجدهم أتوا النبي [ﷺ] فقالوا له: لقد فرغنا من بناء مسجدنا فنحب أن تصلي فيه، فأنزل الله ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾(٢).

[٥٠٩] وأخرج الواحدي عن سعد بن أبي وقاص قال: إن المنافقين عرضوا بمسجد يبنونه يضاهون به مسجد قباء لأبي عامر الراهب إذا قدم ليكون إمامهم فيه، فلما فرغوا من بنائه أتوا رسول الله [ﷺ] فقالوا: إنا قد بنينا مسجداً فصلّ فيه، فنزلت: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾(٣).

[٥١٠] ك.. وأخرج الترمذي عن أبي هريرة قال: نزلت هذه الآية في أهل قباء: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾(٤) قال: كانوا يستنجون بالماء، فنزلت فيهم.

[٥١٠م] ك.. وأخرج عمر بن شبة في أخبار المدينة من طريق الوليد بن أبي سندر الأسلمي عن يحيى بن سهل الأنصاري عن أبيه: أن هذه الآية نزلت في أهل قباء كانوا يغسلون أدبارهم من الغائط ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟﴾(٥) الآية.

[٥١١] ك.. وأخرج ابن جرير عن عطاء قال: أحدث قوم الوضوء بالماء من

---

(١) سورة التوبة: الآية (١٠٧).

[٥٠٨] (٢) سورة التوبة: الآية (١٠٨).

[٥٠٩] (٣) سورة التوبة: الآية (١٠٨).

[٥١٠] (٤) سورة التوبة: الآية (١٠٨).

[٥١٠م](٥) سورة التوبة: الآية (١٠٨).

أهل قباء، فنزلت فيهم ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾[1].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ﴾ [التوبة: ١١١] الآية.

[٥١١م] أخرج ابن جرير[2] عن محمد بن كعب القرظي قال: قال عبدالله بن رواحة لرسول الله [ﷺ]: اشترط لربك ولنفسك ما شئت؟ قال: «**أشترط لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأشترط لنفسي أن تمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأموالكم**»، قالوا: فإذا فعلنا ذلك فما لنا؟ قال «**الجنة**»، قالوا: ربح البيع، ولا نقيل ولا نستقيل، فنزلت: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ﴾[3] الآية.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ [التوبة: ١١٣] الآية.

[٥١٢] أخرج الشيخان[4] من طريق سعيد بن المسيب عن أبيه قال: لما حضر أبا طالب الوفاة دخل عليه رسول الله [ﷺ] وعنده أبو جهل وعبدالله بن أبي أمية، فقال: «**أي عم قل: لا إلّه إلا الله أحاجّ لك بها عند الله**»، فقال أبو جهل وعبدالله: يا أبا طالب، أترغب عن ملة عبد المطلب، فلم يزالا يكلمانه حتى آخر شيء كلمهم به هو على ملة عبد المطلب فقال النبي [ﷺ]: «**لا تستغفرن لك ما لم أنه عنك**»، فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾[5] الآية، وأنزل في أبي طالب: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾[6] الآية، وظاهر هذا أن الآية نزلت بمكة.

[٥١٢م] ك.. وأخرج الترمذي وحسنه والحاكم عن علي قال: سمعت رجلاً يستغفر لأبويه وهما مشركان، فقلت له: أتستغفر لأبويك وهما مشركان؟ فقال: استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك، فذكرت ذلك لرسول الله [ﷺ] فنزلت: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾[7].

---

[٥١١] (١) سورة التوبة: الآية (١٠٨).

[٥١١م](٢) ابن جرير ٢٨/٥٩، الكشاف (٨١).

(٣) سورة التوبة: الآية (١١١).

[٥١٢] (٤) رواه البخاري في صحيحه (٥/٦٥)، والنسائي في سننه كتاب الجنائز باب (١٠١) والواحدي في أسباب النزول ص (١٥٠).

(٥) سورة التوبة: الآية (١١٣).

(٦) سورة القصص: الآية (٥٦).

[٥١٢م](٧) سورة التوبة: الآية (١١٣).

[٥١٣] وأخرج الحاكم والبيهقي في الدلائل وغيرهما[١] عن ابن مسعود قال: خرج رسول الله [ﷺ] يوماً إلى المقابر، فجلس إلى قبر منها فناجاه طويلاً ثم بكى فبكيت لبكائه فقال: «**إن القبر الذي جلست عنده قبر أمي وإني استأذنت ربي في الدعاء لها فلم يأذن لي**» فأنزل الله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾[٢].

[٥١٣م] وأخرج أحمد وابن مردويه[٣] واللفظ له من حديث بريدة قال: كنت مع النبي [ﷺ] إذ وقف على عسفان فأبصر قبر أمه فتوضأ وصلى وبكى، ثم قال: «**إني استأذنت ربي أن أستغفر لها فنهيت**» فأنزل الله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾[٤] الآية. وأخرج الطبراني وابن مردويه نحوه من حديث ابن عباس، وأن ذلك بعد أن رجع من تبوك وسافر إلى مكة معتمراً فهبط عند ثنية عسفان قال الحافظ ابن حجر: يحتمل أن يكون لنزول الآية أسباب، متقدم وهو أمر أبي طالب، ومتأخر وهو أمر آمنة، وقصة علي وجمع غيره بتعدد النزول.

قوله تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ [التوبة: ١١٧] الآيات.

[٥١٤] روى البخاري وغيره عن كعب بن مالك قال: لم أتخلف عن النبي [ﷺ] في غزوة غزاها إلا بدراً حتى كانت غزوة تبوك، وهي آخر غزوة غزاها، وآذن الناس بالرحيل فذكر الحديث بطوله، وفيه: فأنزل الله توبتنا: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾[٥] قال: وفينا أنزل أيضاً: ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾[٦].

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟﴾ [التوبة: ١٢٢] الآية.

---

[٥١٣] (١) رواه الحاكم في المستدرك (٢/٣٣٦) وابن حبان (موارد الظمآن ٧٩٢) والواحدي في أسباب النزول ص (١٥١).

(٢) سورة التوبة: الآية (١١٣).

[٥١٣م](٣) ورواه الحاكم في المستدرك (١/٣٧٦)، وابن حبان في صحيحه (٧٩٢ موارد الظمآن)، والشجري في أماليه (٢/٣٠٠) والبيهقي في السنن الكبرى (٤/٧٦).

(٤) سورة التوبة: الآية (١١٣).

[٥١٤] (٥) سورة التوبة: الآية (١١٧و ١١٨).

(٦) سورة التوبة: الآية (١١٩).

[٥١٤م] وأخرج ابن أبي حاتم عن عكرمة قال: لما نزلت: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾[1] وقد كان تخلف عنه ناس في البدو يفقّهون قومهم، فقال المنافقون: قد بقي ناس في البوادي هلك أصحاب البوادي، فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً﴾[2].

[٥١٥] وأخرج عن عبدالله بن عبيد بن عمير قال: كان المؤمنون لحرصهم على الجهاد إذا بعث رسول الله [ﷺ] سرية خرجوا فيها وتركوا النبي [ﷺ] بالمدينة في رقة من الناس، فنزلت.

* * *

[٥١٤م](١) سورة التوبة: الآية (٣٩).
(٢) سورة التوبة: الآية (١٢٢).

سورة التوبة

مائة وثلاثة وثلاثون وقيل: عشرون وتسع آيات مدنية:

قال صاحب (الكشاف): لها عدة أسماء: براءة، والتوبة؛ والمقشقشة، والمبعثرة، والمشردة، والمخزية، والفاضحة، والمثيرة، والحافرة، والمنكلة، والمدمدمة، وسورة العذاب. قال لأن فيها التوبة على المؤمنين، وهي تقشقش من النفاق أي تبرئ منه، وتبعثر عن أسرار المنافقين، وتبحث عنها، وتثيرها. وتحفر عنها، وتفضحهم، وتنكل بهم، وتشردهم وتخزيهم، وتدمدم عليهم. وعن حذيفة: إنكم تسمونها سورة التوبة، والله ما تركت أحداً إلا نالت منه. وعن ابن عباس في هذه السورة قال: إنها الفاضحة ما زالت تنزل فيهم وتنال منهم حتى خشينا أن لا تدع أحداً، وسورة الأنفال نزلت في بدر، وسورة الحشر نزلت في بني النضير.

فإن قيل: ما السبب في إسقاط التسمية من أولها؟

قلنا: ذكروا فيه وجوها:

الوجه الأول: روي عن ابن عباس قال: قلت لعثمان بن عفان، ما حملكم على أن عمدتم إلى سورة براءة وهي من المثين، وإلى سورة الأنفال وهي من المثاني، فقرنتم بينهما وما فصلتم ببسم الله الرحمن الرحيم؟ فقال: كان النبي صلى الله عليه وسلّم كلما نزلت عليه سورة يقول: «**ضعوها في موضع كذا**» وكانت براءة من آخر القرآن نزولاً. فتوفي ﷺ ولم يبين موضعها، وكانت قصتها شبيهة بقصتها فقرن بينهما. قال القاضي: يبعد أن يقال: إنه عليه السلام لم يبين كون هذه السورة تالية لسورة الأنفال، لأن القرآن مرتب من قبل الله تعالى ومن قبل رسوله على الوجه الذي نقل، ولو جوزنا في بعض السور أن لا يكون ترتيبها من الله على سبيل الوحي، لجوزنا مثله في سائر السور وفي آيات السور الواحدة، وتجويزه يطرف ما يقوله الإمامية من تجويز الزيادة والنقصان في القرآن. وذلك يخرجه من كونه حجة، بل الصحيح أنه عليه السلام أمر بوضع هذه السورة، بعد سورة الأنفال وحيًا، وأنه عليه السلام حذف بسم الله الرحمن الرحيم من أول هذه السورة وحيًا.

الوجه الثاني: في هذا الباب ما يروى عن أبي بن كعب أنه قال: إنما توهموا ذلك، لأن في الأنفال ذكر العهود، وفي براءة نبذ العهود. فوضعت إحداهما بجنب الأخرى والسؤال المذكور عائد ههنا، لأن هذا الوجه إنما يتم إذا قلنا إنهم إنما وضعوا هذه السورة بعد الأنفال من قبل أنفسهم لهذه العلة.

الوجه الثالث: أن الصحابة اختلفوا في أن سورة الأنفال وسورة التوبة سورة واحدة أم سورتان؟ فقال بعضهم: هما سورة واحدة لأن كلتيهما نزلت في القتال ومجموعهما هذه السورة

السابعة من الطوال وهي سبع، وما بعدها المئون. وهذا قول ظاهر لأنهما معًا مائتان وست آيات، فهما بمنزلة سورة واحدة. ومنهم من قال هما سورتان، فلما ظهر الاختلاف بين الصحابة في هذا الباب تركوا بينهما فرجة تنبيهًا على قول من يقول هما سورتان، وما كتبوا بسم الله الرحمن الرحيم بينهما تنبيهًا على قول من يقول هما سورة واحدة، وعلى هذا القول لا يلزمنا تجويز مذهب الإمامية، وذلك لأنه لما وقع الاشتباه في هذا المعنى بين الصحابة لم يقطعوا بأحد القولين، وعملوا عملاً يدل على أن هذا الاشتباه كان حاصلاً، فلما لم يتسامحوا بهذا القدر من الشبهة دل على أنهم كانوا مشددين في ضبط القرآن عن التحريف والتغيير، وذلك يبطل قول الإمامية.

الوجه الرابع: في هذا الباب: أنه تعالى ختم سورة الأنفال بإيجاب أن يوالي المؤمنون بعضهم بعضًا وأن يكونوا منقطعين عن الكفار بالكلية، ثم إنه تعالى صرح بهذا المعنى في قوله: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾ فلما كان هذا عين ذلك الكلام وتأكيدًا له وتقريرًا له، لزم وقوع الفاصل بينهما، فكان إيقاع الفصل بينهما تنبيهًا على كونهما سورتين متغايرتين، وترك كتب بسم الله الرحمن الرحيم بينهما تنبيهًا على أن هذا المعنى هو عين ذلك المعنى.

الوجه الخامس: قال ابن عباس: سألت عليًا رضي الله عنه: لم لم يكتب بسم الله الرحمن الرحيم بينهما؟ قال: لأن بسم الله الرحمن الرحيم أمان، وهذه السورة نزلت بالسيف ونبذ العهود وليس فيها أمان. ويروى أن سفيان بن عيينة ذكر هذا المعنى، وأكده بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤] فقيل له: أليس أن النبي صلى الله عليه وسلّم كتب إلى أهل الحرب بسم الله الرحمن الرحيم. فأجاب عنه: بأن ذلك ابتداء منه بدعوتهم إلى الله، ولم ينبذ إليهم عهدهم. ألا تراه قال في آخر الكتاب: ﴿وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىٰ مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ [طه: ٤٧] وأما في هذه السورة فقد اشتملت على المقاتلة ونبذ العهود فظهر الفرق.

والوجه السادس: قال أصحابنا: لعل الله تعالى لما علم من بعض الناس أنهم يتنازعون في كون بسم الله الرحمن الرحيم من القرآن، أمر بأن لا تكتب ههنا، تنبيهًا على كونها آية من أول كل سورة، وأنها لما لم تكن آية من هذه السورة، لا جرم لم تكتب، وذلك يدل على أنها لما كتبت في أول سائر السور وجب كونها آية من كل سورة.

قوله تعالى: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١ فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٢﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: معنى البراءة انقطاع العصمة. يقال: برئت من فلان أبرأ براءة، أي انقطعت بيننا العصمة ولم يبق بيننا علقة، ومن هنا يقال برئت من الدين، وفي رفع قوله: ﴿بَرَآءَةٌ﴾

قولان: الأول: أنه خبر مبتدأ محذوف أي هذه براءة. قال الفراء: ونظيره قولك إذا نظرت إلى رجل جميل، جميل والله، أي هذا جميل والله، وقوله: ﴿مِنَ﴾ لابتداء الغاية، والمعنى: هذه براءة واصلة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم، كما تقول كتاب من فلان إلى فلان. الثاني: أن يكون قوله: ﴿بَرَآءَةٌ﴾ مبتدأ وقوله: ﴿مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾ صفتها وقوله: ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّم﴾ هو الخبر كما تقول رجل من بني تميم في الدار.

فإن قالوا: ما السبب في أن نسب البراءة إلى الله ورسوله، ونسب المعاهدة إلى المشركين؟

قلنا: قد أذن الله في معاهدة المشركين، فاتفق المسلمون مع رسول الله ﷺ وعاهدهم ثم إن المشركين نقضوا العهد فأوجب الله النبذ إليهم، فخوطب المسلمون بما يحذرهم من ذلك، وقيل اعلموا أن الله ورسوله قد برئا مما عاهدتم من المشركين.

المسألة الثالثة: روي أن النبي ﷺ لما خرج إلى غزوة تبوك وتخلف المنافقون وأرجفوا بالأراجيف، جعل المشركون ينقضون العهد، فنبذ رسول الله ﷺ العهد إليهم(١).

فإن قيل: كيف يجوز أن ينقض النبي ﷺ العهد؟

قلنا: لا يجوز أن ينقض العهد إلا على ثلاثة أوجه: أحدها: أن يظهر له منهم خيانة مستورة ويخاف ضررهم فينبذ العهد إليهم، حتى يستووا في معرفة نقض العهد لقوله: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ﴾ [الأنفال: ٥٨] وقال أيضًا: ﴿ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِى كُلِّ مَرَّةٍ﴾ [الأنفال: ٥٦] والثاني: أن يكون قد شرط لبعضهم في وقت العهد أن يقرهم على العهد فيما ذكر من المدة إلى أن يأمر الله تعالى بقطعه. فلما أمره الله تعالى بقطع العهد بينهم قطع لأجل الشرط. والثالث: أن يكون مؤجلاً فتنقضي المدة وينقضي العهد ويكون الغرض من إظهار هذه البراءة أن يظهر لهم أنه لا يعود إلى العهد، وأنه على عزم المحاربة والمقاتلة، فأما فيما وراء هذه الأحوال الثلاثة لا يجوز نقض العهد البتة، لأنه يجري مجرى الغدر وخلف القول، والله ورسوله منه بريئان، ولهذا المعنى قال الله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَـٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾ [التوبة: ٤] وقيل: إن أكثر المشركين نقضوا العهد إلا أناسًا منهم وهم بنو ضمرة وبنو كنانة.

المسألة الثالثة: روي أن فتح مكة كان سنة ثمان وكان الأمير فيها عتاب بن أسيد، ونزول هذه السورة سنة تسع، وأمر رسول الله ﷺ أبا بكر رضي الله عنه سنة تسع أن يكون على الموسم، فلما نزلت هذه السورة أمر عليًّا أن يذهب إلى أهل الموسم ليقرأها عليهم. فقيل له لو بعثت بها إلى أبي بكر، فقال: لا يؤدي عني إلا رجل مني، فلما دنا علي سمع أبو بكر الرغاء، فوقف وقال: هذا رغاء ناقة رسول الله ﷺ، فلما لحقه قال: أمير أو مأمور؟ قال: مأمور، ثم ساروا،

(١) أخرجه ابن سعد في (الطبقات الكبرى) (٤/ ١٥) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس . . . به. وفي إسناده الكلبي متروك.

فلما كان قبل التروية خطب أبو بكر وحدثهم عن مناسكهم، وقام علي يوم النحر عند جمرة العقبة فقال: يا أيها الناس إني رسول رسولُ الله إليكم، فقالوا بماذا؟ فقرأ عليهم ثلاثين أو أربعين آية، وعن مجاهد ثلاث عشرة آية، ثم قال: أمرت بأربع أن لا يقرب هذا البيت بعد هذا العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلا كل نفس مؤمنة، وأن يتم إلى كل ذي عهد عهده. فقالوا عند ذلك: يا علي أبلغ ابن عمك أنا قد نبذنا العهد وراء ظهورنا وأنه ليس بيننا وبينه عهد إلا طعن بالرماح وضرب بالسيوف، واختلفوا في السبب الذي لأجله أمر عليًّا بقراءة هذه السورة عليهم وتبليغ هذه الرسالة إليهم، فقالوا السبب فيه أن عادة العرب أن لا يتولى تقرير العهد ونقضه إلا رجل من الأقارب فلو تولاه أبو بكر لجاز أن يقولوا هذا خلاف ما نعرف فينا من نقض العهود فربما لم يقبلوا، فأزيحت علتهم بتولية ذلك عليًّا رضي الله عنه، وقيل لما خص أبا بكر رضي الله عنه بتوليته أمير الموسم خص عليًّا بهذا التبليغ تطييبًا للقلوب ورعاية للجوانب، وقيل قرر أبا بكر علي الموسم وبعث عليًّا خلفه لتبليغ هذه الرسالة، حتى يصلي على خلف أبي بكر ويكون ذلك جاريًا مجرى التنبيه على إمامة أبي بكر، والله أعلم.

وقرر الجاحظ هذا المعنى فقال: إن النبي ﷺ بعث أبا بكر أميرًا على الحاج وولاه الموسم وبعث عليًّا يقرأ على الناس آيات من سورة براءة فكان أبو بكر الإمام وعلي المؤتم وكان أبو بكر الخطيب وعلي المستمع وكان أبو بكر الرافع بالموسم والسابق لهم والآمر لهم، ولم يكن ذلك لعلي رضي الله عنه. وأما قوله عليه الصلاة والسلام: «لا يُبلِّغُ عَنِّي إلاَّ رَجُلٌ مِنِّي»(١) فهذا لا يدل على تفضيل علي على أبي بكر، ولكنه عامل العرب بما يتعارفونه فيما بينهم، وكان السيد الكبير منهم إذا عقد لقوم حلفًا أو عاهد عهدًا لم يحل ذلك العهد والعقد إلا هو أو رجل من أقاربه القريبين منه كأخ أو عم. فلهذا المعنى قال النبي ﷺ ذلك القول.

وأما قوله: ﴿فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾.

ففيه أبحاث:

الأول: أصل السياحة الضرب في الأرض والاتساع في السير والبعد عن المدن وموضع العمارة مع الإقلال من الطعام والشراب. يقال للصائم سائح لأنه يشبه السائح لتركه المطعم والمشرب. قال المفسرون: ﴿فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ يعني اذهبوا فيها كيف شئتم وليس ذلك من باب الأمر، بل المقصود الإباحة والإطلاق والإعلام بحصول الأمان وإزالة الخوف، يعني أنتم آمنون من القتل والقتال في هذه المدة.

البحث الثاني: قال المفسرون: هذا تأجيل من الله للمشركين أربعة أشهر، فمن كانت مدة

(١) **حسن**: وابن أبي عاصم في (السنة) (٢/ ٦٠٩) حديث رقم/ ١٣٨٤ من طريق عبد الله بن شريك عن عبد الله بن الأرقم. . . به. ورواه الطبراني في (الأوسط) (٣/ ١٦٥) حديث رقم/ ٢٨١٥ من طريق عمرو بن ميمون عن ابن عباس. . . به.

عهده أكثر من أربعة أشهر حطه إلى الأربعة، ومن كانت مدته أقل من أربعة أشهر رفعه إلى الأربعة والمقصود من هذا الإعلام أمور: الأول: أن يتفكروا لأنفسهم ويحتاطوا في هذا الأمر، ويعلموا أنه ليس لهم بعد هذه المدة إلا أحد أمور ثلاثة: إما الإسلام أو قبول الجزية أو السيف، فيصير ذلك حاملاً لهم على قبول الإسلام ظاهرًا. والثاني: لئلا ينسب المسلمون إلى نكث العهد، والثالث: أراد الله أن يعم جميع المشركين بالجهاد، فعم الكل بالبراءة وأجلهم أربعة أشهر، وذلك لقوة الإسلام وتخويف الكفار، ولا يصح ذلك إلا بنقض العهود. والرابع: أراد النبي ﷺ أن يحج في السنة الآتية، فأمر بإظهار هذه البراءة لئلا يشاهد العراة.

البحث الثالث: قال ابن الأنباري: قوله: ﴿فَسِيحُواْ﴾ القول فيه مضمر والتقدير: فقل لهم سيحوا أو يكون هذا رجوعًا من الغيبة إلى الحضور كقوله: ﴿وَسَقَىٰهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا﴾ [الإنسان: ٢١].

البحث الرابع: اختلفوا في هذه الأشهر الأربعة، وعن الزهري أن براءة نزلت في شوال، وهي أربعة أشهر: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، وقيل هي عشرون من ذي الحجة، والمحرم، وصفر، وربيع الأول، وعشر من ربيع الآخر، وإنما سميت حرمًا لأنه كان يحرم فيها القتل والقتال، فهذه الأشهر الحرم لما حرم القتل والقتال فيها كانت حرمًا، وقيل إنما سميت حرمًا لأن أحد أقسام هذه المدة من الأشهر الحرم لأن عشرين من ذي الحجة مع المحرم من الأشهر الحرم. وقيل: ابتداء تلك المدة كان من عشر ذي القعدة إلى عشر من ربيع الأول، لأن الحج في تلك السنة كان في ذلك الوقت بسبب النسيء الذي كان فيهم، ثم صار في السنة الثانية في ذي الحجة وهي حجة الوداع، والدليل عليه قوله عليه الصلاة والسلام: «**أَلاَ إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوات والأَرْضَ**»(١).

وأما قوله: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ﴾ فقيل: اعلموا أن هذا الإمهال ليس لعجز ولكن لمصلحة ولطف ليتوب من تاب. وقيل تقديره: فسيحوا عالمين أنكم لا تعجزون الله في حال. والمقصود: أني أمهلتكم وأطلقت لكم فافعلوا كل ما أمكنكم فعله من إعداد الآلات والأدوات، فإنكم لا تعجزون الله بل الله يعجزكم ويقهركم. وقيل: اعملوا أن هذا الإمهال لأجل أنه لا يخاف الفوت، لأنكم حيث كنتم فأنتم في ملك الله وسلطانه، وقوله: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ قال ابن عباس: بالقتل في الدنيا والعذاب في الآخرة. وقال الزجاج: هذا ضمان من الله عز وجل لنصرة المؤمنين على الكافرين والإخزاء والإذلال مع إظهار الفضيحة والعار، والخزي والنكال الفاضح.

(١) **متفق عليه:** أخرجه البخاري بزيادات في كتاب (التوحيد) باب قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾[القيامة:٢٢] (١٣/ ٤٣٣) حديث رقم/ ٧٤٤٧، ومسلم بزيادات في كتاب (القسامة) باب (تغليظ تحريم الرجاء والأعراض والأموال) (٣/ ١٣٠٥) حديث رقم/ ٢٩ جميعًا من طريق عبد الوهاب... به.

قوله تعالى: ﴿وَأَذَانٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ۚ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣﴾﴾

اعلم أن قوله: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١] جملة تامة، مخصوصة بالمشركين، وقوله: ﴿وَأَذَانٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ﴾ جملة أخرى تامة معطوفة على الجملة الأولى وهي عامة في حق جميع الناس، لأن ذلك مما يجب أن يعرفه المؤمن والمشرك من حيث كان الحكم المتعلق بذلك يلزمهما جميعًا، فيجب على المؤمنين أن يعرفوا الوقت الذي يكون فيه القتال من الوقت الذي يحرم فيه، فأمر الله تعالى بهذا الإعلام يوم الحج الأكبر، وهو الجمع الأعظم ليصل ذلك الخبر إلى الكل ويشتهر.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: الأذان الإعلام. قال الأزهري: يقال آذنته أوذنه إيذانًا، فالأذان اسم يقوم مقام الإيذان، وهو المصدر الحقيقي، ومنه أذان الصلاة. وقوله: ﴿مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ﴾ أي أذان صادر من الله ورسوله، واصل إلى الناس، كقولك: إعلام صادر من فلان إلى فلان.

المسألة الثانية: اختلفوا في يوم الحج الأكبر. فقال ابن عباس في رواية عكرمة إنه يوم عرفة، وهو قول عمر وسعيد بن المسيب وابن الزبير وعطاء وطاوس ومجاهد، وإحدى الروايتين عن علي: ورواية عن المسور بن مخرمة عن رسول الله ﷺ وهو أنه قال: خطب رسول الله ﷺ عشية عرفة. فقال: «**أَمَّا بَعْد، فَإِنَّ هَذَا يَوْم الْحَجّ الْأَكْبَر**»[(١)]. وقال ابن عباس: في رواية عطاء: يوم الحج الأكبر يوم النحر، وهو قول الشعبي والنخعي والسدي وأحد الروايتين عن علي، وقول المغيرة بن شعبة وسعيد بن جبير. والقول الثالث ما رواه ابن جريج عن مجاهد أنه قال: يوم الحج الأكبر أيام منى كلها، وهو مذهب سفيان الثوري، وكان يقول يوم الحج الأكبر أيامه كلها، ويقول يوم صفين، ويوم الجمل يراد به الحين والزمان، لأن كل حرب من هذه الحروب دامت أيامًا كثيرة. حجة من قال يوم عرفة قوله عليه الصلاة والسلام: «**الحَجُّ عَرَفَةُ**»[(٢)] ولأن أعظم أعمال الحج هو الوقوف بعرفة، لأن من أدركه، فقد أدرك الحج، ومن فاته فقد فاته الحج. وذلك إنما يحصل في هذا اليوم. وحجة من قال إنه يوم النحر، هي أن أعمال الحج إنما

---

(١) **صحيح**: أخرجه مسلم في كتاب (الحج) باب (استحباب إدامة الحاج التلبية) (٢/ ٢٦٨/ ٩٣١/ ٩٣٢)، والنسائي في كتاب (مناسك الحج) باب (الأمر بالسكينة في الإفاضة من عرفة) (٣/ ٢٧٠) حديث رقم/ ٣٠٢٠ من طريق الليث... بنحوه.

(٢) تقدم تخريجه.

تتم في هذا اليوم، وهي الطواف والنحر والحلق والرمي، وعن علي رضي الله عنه أن رجلاً أخذ بلجام دابته فقال: ما الحج الأكبر؟ قال: يومك هذا، خل عن دابتي[(١)]، وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ، وقف يوم النحر عند الجمرات في حجة الوداع. فقال: «هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الأَكْبَرِ» وأما قول من قال المراد مجموع تلك الأيام، فبعيد لأنه يقتضي تفسير اليوم بالأيام الكثيرة، وهو خلاف الظاهر.

فإن قيل: لم سمي ذلك بالحج الأكبر؟

قلنا فيه وجوه: الأول: أن هذا هو الحج الأكبر، لأن العمرة تسمى الحج الأصغر. الثاني: أنه جعل الوقوف بعرفة هو الحج الأكبر لأنه معظم واجباته، لأنه إذا فات الحج، وكذلك إن أريد به يوم النحر، لأن ما يفعل فيه معظم أفعال الحج الأكبر. الثالث: قال الحسن: سمي ذلك اليوم بيوم الحج الأكبر لاجتماع المسلمين والمشركين فيه، وموافقته لأعياد أهل الكتاب، ولم يتفق ذلك قبله ولا بعده، فعظم ذلك اليوم في قلب كل مؤمن وكافر. طعن الأصم في هذا الوجه وقال: عيد الكفار فيه سخط، وهذا الطعن ضعيف، لأن المراد أن ذلك اليوم يوم استعظمه جميع الطوائف، وكان من وصفه بالأكبر أولئك. والرابع: سمي بذلك لأن المسلمين والمشركين حجوا في تلك السنة. والخامس: الأكبر الوقوف بعرفة، والأصغر النحر، وهو قول عطاء ومجاهد. السادس: الحج الأكبر القران والأصغر الإفراد، وهو منقول عن مجاهد. ثم إنه تعالى بين أن ذلك الأذان بأي شيء كان؟ فقال: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ﴾.

وفيه مباحث:

البحث الأول: لقائل أن يقول: لا فرق بين قوله: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ وبين قوله ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ﴾ فما الفائدة في هذا التكرير؟

والجواب عنه من وجوه:

الوجه الأول: أن المقصود من الكلام الأول الإخبار بثبوت البراءة، والمقصود من هذا الكلام إعلام جميع الناس بما حصل وثبت.

والوجه الثاني: أن المراد من الكلام الأول البراءة من العهد، ومن الكلام الثاني البراءة التي هي نقيض الموالاة الجارية مجرى الزجر والوعيد، والذي يدل على حصول هذا الفرق أن في البراءة الأولى بريء إليهم، وفي الثانية: بريء منهم، والمقصود أنه تعالى أمر في آخر سورة الأنفال المسلمين بأن يوالي بعضهم بعضًا، ونبه به على أنه يجب عليهم أن لا يوالوا الكفار وأن

---

(١) **إسناده صحيح:** أخرجه الطبري في (تفسيره) (١٤/ ١١٨) حديث رقم/ ١٦٤٠٥، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٣/ ٢٧٣) حديث رقم/ ٤٩٣٦، وابن الجعد في (مسنده) (١/ ٤٤) حديث رقم (١٦٢) جميعًا من طريق شعبة عن الحكم قال: سمعت يحيى بن الجزار يحدث عن علي . . . به.

يتبرؤا منهم، فههنا بين أنه تعالى كما يتولى المؤمنين فهو يتبرأ عن المشركين ويذمهم ويلعنهم، وكذلك الرسول، ولذلك أتبعه بذكر التوبة المزيلة للبراءة.

والوجه الثالث: في الفرق أنه تعالى في الكلام الأول، أظهر البراءة عن المشركين الذين عاهدوا ونقضوا العهد. وفي هذه الآية أظهر البراءة عن المشركين من غير أن وصفهم بوصف معين، تنبيهًا على أن الموجب لهذه البراءة كفرهم وشركهم.

البحث الثاني: قوله: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ فيه حذف والتقدير: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ بأن الله بريء من المشركين إلا أنه حذف الباء لدلالة الكلام عليه.

واعلم أن في رفع قوله: ﴿وَرَسُولُهُۥ﴾ وجوهًا: الأول: أنه رفع بالابتداء وخبره مضمر، والتقدير ورسوله أيضًا بريء والخبر عن الله دل على الخبر عن الرسول. والثاني: أنه عطف على المنوي في بريء فإن التقدير بريء هو ورسوله من المشركين. الثالث: أن قوله: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ﴾ رفع بالابتداء وقوله: ﴿بَرِيٓءٌ﴾ خبره وقوله: ﴿وَرَسُولُهُۥ﴾ عطف على المبتدأ الأول. قال صاحب (الكشاف): وقد قرىء بالنصب عطفًا على اسم أن لأن الواو بمعنى مع، أي بريء مع رسوله منهم، وقرىء بالجر على الجوار وقيل على القسم والتقدير أن الله بريء من المشركين وحق رسوله.

ثم قال تعالى: ﴿فَإِن تُبْتُمْ﴾ أي عن الشرك ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ وذلك ترغيب من الله في التوبة والإقلاع عن الشرك الموجب لكون الله ورسوله موصوفين بالبراءة منه ﴿وَإِن تَوَلَّيْتُمْ﴾ أي أعرضتم عن التوبة عن الشرك ﴿فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ﴾ وذلك وعيد عظيم، لأن هذا الكلام يدل على كونه تعالى قادرًا على إنزال أشد العذاب بهم.

ثم قال: ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ في الآخرة لكي لا يظن أن عذاب الدنيا لما فات وزال، فقد تخلص عن العذاب، بل العذاب الشديد معد له يوم القيامة ولفظ البشارة ورد ههنا على سبيل استهزاء كما يقال: تحيتهم الضرب وإكرامهم الشتم.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ۝٤﴾

هذا الاستثناء إلى أي شيء عاد؟ فيه وجهان: الأول: قال الزجاج: إنه عائد إلى قوله: ﴿بَرَآءَةٌ﴾ والتقدير ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ إلى المشركين المعاهدين إلا من الذين لم ينقضوا العهد. والثاني: قال صاحب (الكشاف)، وجهه أن يكون مستثنى من قوله: ﴿فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ لأن الكلام خطاب للمسلمين، والتقدير: براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم منهم ثم لم ينقصوكم فأتموا إليهم عهدهم.

واعلم أنه تعالى وصفهم بأمرين: أحدهما: قوله: ﴿ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ﴾ والثاني: قوله: ﴿وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا﴾ والأقرب أن يكون المراد من الأول أن يقدموا على المحاربة بأنفسهم، ومن الثاني:

أن يهيجوا أقوامًا آخرين وينصروهم ويرغبوهم في الحرب. ثم قال: ﴿فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ﴾ والمعنى أن الذين ما غادروا من هذين الوجهين، فأتموا إليهم عهدهم، ولا تجعلوا الوافين كالغادرين. وقوله: ﴿فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ﴾ أي أدوه إليهم تامًّا كاملاً. قال ابن عباس: بقي لحي من كنانة من عهدهم تسعة أشهر فأتم إليهم عهدهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ يعني أن قضية التقوى أن لا يسوى بين القبيلتين أو يكون المراد أن هذه الطائفة لما أنفوا النكث ونقض العهد، استحقوا من الله أن يصان عهدهم أيضًا عن النقض والنكث. روى أنه عدت بنو بكر على بني خزاعة في حال غيبة رسول الله وظاهرتهم قريش بالسلاح، حتى وفد عمرو بن سالم الخزاعي[1] على رسول الله فأنشده:

اللَّهُمَّ إنِّي نَاشِدٌ مُحَمَّدا ... حِلْفَ أَبِينَا وَأَبِيهِ الأَتْلَدَا
إنَّ قُرَيْشًا أَخْلَفُوكَ المَوْعِدَا ... وَنَقَضُوا مِيثَاقَكَ المُؤَكَّدَا
هُمْ بَيَّتُونَا بِالْهَجِيرِ هُجَّدَا ... وَقَتَلُونَا رُكَّعًا وَسُجَّدَا

فقال عليه الصلاة والسلام: «لا نُصِرتُ، إنْ لَمْ أَنصُرْكُمْ» وقرىء (لم ينقضوكم) بالضاد المعجمة أي لم ينقضوا عهدكم.

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝٥﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال الليث: يقال: سلخت الشهر إذا خرجت منه، وكشف أبو الهيثم عن هذا المعنى فقال: يقال: أهللنا هلال شهر كذا، أي دخلنا فيه ولبسناه، فنحن نزداد كل ليلة إلى مضي نصفه لباسًا منه، ثم نسلخه عن أنفسنا بعد تكامل النصف منه جزءًا فجزءًا، حتى نسلخه عن أنفسنا وأنشد[2]:

إذا ما سَلَخْتَ الدَّهرَ أَهلَلتَ مِثلَهُ ... كَفى قاتِلاً سَلخي الشُّهورَ وَإِهلالِ

وأقول تمام البيان فيه أن الزمان محيط بالشيء وظرف له، كما أن المكان محيط به وظرف له

---

(١) **عمرو بن سالم الخزاعي وقيل**: عمرو. وهو وافد خزاعة إلى النبي ﷺ كذا قاله ابن الأثير في أسد الغابة (١/ ٨٣٢)

(٢) هذا البيت من البحر الطويل وهو للشاعر عمرو بن الأهتم وهو عمرو بن الأهتم؟ - ٥٧ هـ/ ؟ - ٦٧٦ م عمرو بن سنان بن سمي بن سنان بن خالد بن منقر، من بني تميم. أحد السادات والشعراء الخطباء في الجاهلية والإسلام وسمي أبوه سنان بالأهتم لأن قيس بن عاصم المنقري ضربه بقوس فهتم أسنانه، وقيل هتمت أسنانه أثناء القتال في يوم الكلاب الثاني (أحد أيام العرب في الجاهلية) عاش عمرو في الجاهلية وأدرك الإسلام فأسلم وهو أحد الصحابة الشعراء المجيدين.

ومكان الشيء عبارة عن السطح الباطن من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر ومن الجسم المحوي فإذا انسلخ الشيء من جلده فقد انفصل من السطح الباطن من ذلك الجلد وذلك السطح، وهو مكانه في الحقيقة فكذلك إذا تم الشهر فقد انفصل عن إحاطة ذلك الشهر به، ودخل في شهر آخر، والسلخ اسم لانفصال الشيء عن مكانه المعين، فجعل أيضًا اسمًا لانفصاله عن زمانه المعين، لما بين المكان والزمان من المناسبة التامة الشديدة. وأما الأشهر الحرم فقد فسرناها في قوله: ﴿فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾[التوبة: ٢] وهي يوم النحر إلى العاشر من ربيع الآخر، والمراد من كونها حرمًا، أن الله حرم القتل والقتال فيها. ثم إنه تعالى عند انقضاء هذه الأشهر الحرم أذن في أربعة أشياء: أولها: قوله: ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾[النساء: ٨٩] وذلك أمر بقتلهم على الإطلاق، في أي وقت، وأي مكان. وثانيها: قوله: ﴿وَخُذُوهُمْ﴾ أي بالأسر، والأخيذ الأسير. وثالثها: قوله: ﴿وَٱحْصُرُوهُمْ﴾ معنى الحصر المنع من الخروج من محيط. قال ابن عباس: يريد إن تحصنوا فاحصروهم. وقال الفراء: حصرهم أن يمنعوا من البيت الحرام. ورابعها: قوله تعالى: ﴿وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ والمرصد الموضع الذي يرقب فيه العدو من قولهم: رصدت فلانًا أرصده إذا ترقبته، قال المفسرون: المعنى اقعدوا لهم على كل طريق يأخذون فيه إلى البيت أو إلى الصحراء أو إلى التجارة، قال الأخفش: في الكلام محذوف والتقدير: اقعدوا لهم على كل مرصد.

ثم قال تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: احتج الشافعي رحمه الله بهذه الآية على أن تارك الصلاة يقتل، قال: لأنه تعالى أباح دماء الكفار مطلقًا بجميع الطرق، ثم حرمها عند مجموع هذه الثلاثة، وهي التوبة عن الكفر، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، فعندما لم يوجد هذا المجموع، وجب أن يبقى إباحة الدم على الأصل.

فإن قالوا: لم لا يجوز أن يكون المراد الإقرار بهما واعتقاد وجوبهما؟ والدليل عليه أن تارك الزكاة لا يقتل.

أجابوا عنه: بأن ما ذكرتم عدول عن الظاهر، وأما في تارك الزكاة فقد دخله التخصيص.

فإن قالوا: لم كان حمل التخصيص أولى من حمل الكلام على اعتقاد وجوب الصلاة والزكاة؟

قلنا: لأنه ثبت في أصول الفقه أنه مهما وقع التعارض بين المجاز وبين التخصيص، فالتخصيص أولى بالحمل.

المسألة الثانية: نقل عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه كان يقول: في مانعي الزكاة لا أفرق بين ما جمع الله، ولعل مراده كان هذه الآية، لأنه تعالى لم يأمر بتخلية سبيلهم إلا لمن تاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة، فأوجب مقاتلة أهل الردة لما امتنعوا من الزكاة وهذا بين إن

جحدوا وجوبها أما إن أقروا بوجوبها وامتنعوا من الدفع إليه خاصة، فمن الجائز أنه كان يذهب إلى وجوب مقاتلتهم من حيث امتنعوا من دفع الزكاة إلى الإمام. وقد كان مذهبه أن ذلك معلوم من دين الرسول عليه السلام كما يعلم سائر الشرائع الظاهرة.

المسألة الثالثة: قد تكلمنا في حقيقة التوبة في سورة البقرة في قوله: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيۡهِۚ﴾ [البقرة: ٣٧] روى الحسن أن أسيرًا نادى بحيث يسمع الرسول: أتوب إلى الله ولا أتوب إلى محمد ثلاثًا، فقال عليه السلام: (عرف الحق لأهله فأرسلوه).

المسألة الرابعة: قوله: ﴿فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ﴾ قيل إلى البيت الحرام، وقيل إلى التصرف في مهماتهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ لمن تاب وآمن. وفيه لطيفة وهو أنه تعالى ضيق عليهم جميع الخيرات وألقاهم في جميع الآفات، ثم بين أنهم لو تابوا عن الكفر وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فقد تخلصوا عن كل تلك الآفات في الدنيا، فنرجو من فضل الله أن يكون الأمر كذلك يوم القيامة أيضًا فالتوبة عبارة عن تطهير القوة النظرية عن الجهل، والصلاة والزكاة عبارة عن تطهير القوة العملية عما لا ينبغي، وذلك يدل على أن كمال السعادة منوط بهذا المعنى.

قوله تعالى: ﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡلَمُونَ ۝٦﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: في تقرير وجه النظم نقل عن ابن عباس أنه قال: إن رجلاً من المشركين قال لعلي بن أبي طالب إن أردنا أن نأتي الرسول بعد انقضاء هذا الأجل لسماع كلام الله أو لحاجة أخرى فهل نقتل، فقال علي: (لا) إن الله تعالى قال: ﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ﴾ أي فأمنه حتى يسمع كلام الله، وتقرير هذا الكلام: أن نقول: إنه تعالى لما أوجب بعد انسلاخ الأشهر الحرم قتل المشركين دل ذلك على أن حجة الله تعالى قد قامت عليهم وأن ما ذكره الرسول قبل ذلك من أنواع الدلائل والبينات كفى في إزاحة عذرهم وعلتهم، وذلك يقتضي أن أحدًا من المشركين لو طلب الدليل والحجة لا يلتفت إليه، بل يطالب إما بالإسلام وإما بالقتل، فلما كان هذا الكلام واقعًا في القلب لا جرم ذكر الله هذه الآية إزالة لهذه الشبهة، والمقصود منه بيان أن الكافر إذا جاء طالبًا للحجة والدليل أو جاء طالبًا لاستماع القرآن، فإنه يجب إمهاله ويحرم قتله ويجب إيصاله إلى مأمنه، وهذا يدل على أن المقصود من شرع القتل قبول الدين والإقرار بالتوحيد، ويدل أيضًا على أن النظر في دين الله أعلى المقامات وأعلى الدرجات، فإن الكافر الذي صار دمه مهدرًا لما أظهر من نفسه كونه طالبًا للنظر والاستدلال زال ذلك الإهدار، ووجب على الرسول أن يبلغه مأمنه.

المسألة الثانية: أحد مرتفع بفعل مضمر يفسره الظاهر، وتقديره: وإن استجارك أحد، ولا

يجوز أن يرتفع بالابتداء لأن إن من عوامل الفعل لا يدخل على غيره.

فإن قيل: لما كان التقدير ما ذكرتم فما الحكمة في ترك هذا الترتيب الحقيقي؟

قلنا: الحكمة فيه ما ذكره سيبويه، وهو أنهم يقدمون الأهم والذي هم بشأنه، أعني وقد بينا ههنا أن ظاهر الدليل يقتضي إباحة دم المشركين، فقدم ذكره ليدل ذلك على مزيد العناية بصون دمه عن الإهدار، قال الزجاج: المعنى إن طلب منك أحد منهم أن تجيره من القتل إلى أن يسمع كلام الله فأجره.

المسألة الثالثة: قالت المعتزلة: هذه الآية تدل على أن كلام الله يسمعه الكافر والمؤمن والزنديق والصديق والذي يسمعه جمهور الخلق ليس إلا هذه الحروف والأصوات، فدل ذلك على أن كلام الله ليس إلا هذه الحروف والأصوات، ثم من المعلوم بالضرورة أن الحروف والأصوات لا تكون قديمة، لأن تكلم الله بهذه الحروف إما أن يكون معًا أو على الترتيب، فإن تكلم بها معًا لم يحصل منه هذا الكلام المنتظم، لأن الكلام لا يحصل منتظمًا إلا عند دخول هذه الحروف في الوجود على التعاقب، فلو حصلت معًا لا متعاقبة لما حصل الانتظام، فلم يحصل الكلام. وأما إن حصلت متعاقبة، لزم أن ينقضي المتقدم ويحدث المتأخر، وذلك يوجب الحدوث، فدل هذا عن أن كلام الله محدث. قالوا: فإن قلتم إن كلام الله شيء مغاير لهذه الحروف والأصوات؛ فهذا باطل لأن الرسول ما كان يشير بقوله كلام الله إلا هذه الحروف والأصوات، وأما الحشوية والحمقى من الناس، فقالوا: ثبت بهذه الآية أن كلام الله ليس إلا هذه الحروف والأصوات، وثبت أن كلام الله قديم، فوجب القول بقدم الحروف والأصوات.

واعلم أن الأستاذ أبا بكر بن فورك زعم أنا إذا سمعنا هذه الحروف والأصوات فقد سمعنا مع ذلك كلام الله تعالى وأما سائر الأصحاب فقد أنكروا عليه هذا القول، وذلك لأن ذلك الكلام القديم إما أن يكون نفس هذه الحروف والأصوات، وإما أن يكون شيئًا آخر مغايرًا لها. والأول: هو قول الرعاع والحشوية وذلك لا يليق بالعقلاء.

وأما الثاني: فباطل لأنا على هذا التقدير لما سمعنا هذه الحروف والأصوات، فقد سمعنا شيئًا آخر يخالف ماهية هذه الحروف والأصوات، لكنا نعلم بالضرورة أن عند سماع هذه الحروف والأصوات لم نسمع شيئًا آخر سواها ولم ندرك بحاسة السمع أمرًا آخر مغايرًا لها فسقط هذا الكلام.

والجواب: الصحيح عن كلام المعتزلة أن نقول: هذا الذي نسمعه ليس عين كلام الله على مذهبكم، لأن كلام الله ليس إلا الحروف والأصوات التي خلقها أولاً، بل تلك الحروف والأصوات انقضت وهذه التي نسمعها حروف وأصوات فعلها الإنسان، فما ألزمتموه علينا فهو لازم عليكم.

واعلم أن أبا علي الجبائي لقوة هذا الإلزام ارتكب مذهبًا عجيبًا فقال: كلام الله شيء مغاير

للحروف والأصوات وهو باقٍ مع قراءة كل قارئ، وقد أطبق المعتزلة على سقوط هذا المذهب والله أعلم.

المسألة الرابعة: اعلم أن هذه الآية تدل على أن التقليد غير كاف في الدين وأنه لا بد من النظر والاستدلال، وذلك لأنه لو كان التقليد كافيًا، لوجب أن لا يمهل هذا الكافر، بل يقال له إما أن تؤمن، وإما أن نقتلك فلما لم يقل له ذلك، بل أمهلناه وأزلنا الخوف عنه ووجب علينا أن نبلغه مأمنه علمنا أن ذلك إنما كان لأجل أن التقليد في الدين غير كاف، بل لا بد من الحجة والدليل فأمهلناه وأخرناه ليحصل له مهلة النظر والاستدلال.

إذا ثبت هذا فنقول: ليس في الآية ما يدل على أن مقدار هذه المهلة كم يكون ولعله لا يعرف مقداره إلا بالعرف، فمتى ظهر على المشرك علامات كونه طالبًا للحق باحثًا عن وجه الاستدلال أمهل وترك ومتى ظهر عليه كونه معرضًا عن الحق دافعًا للزمان بالأكاذيب لم يلتفت إليه والله أعلم.

المسألة الخامسة: المذكور في هذه الآية كونه طالبًا لسماع القرآن فنقول: ويلتحق به كونه طالبًا لسماع الدلائل، وكونه طالبًا للجواب عن الشبهات، والدليل عليه أنه تعالى علل وجوب تلك الإجارة بكونه غير عالم لأنه قال ذلك بأنهم قوم لا يعلمون وكان المعنى فأجره، لكونه طالبًا للعلم مسترشدًا للحق وكل من حصلت فيه هذه العلة وجبت إجارته.

المسألة السادسة: في قوله: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ وجوه: قيل: أراد سماع جميع القرآن، لأن تمام الدليل والبينات فيه، وقيل: أراد سماع سورة براءة، لأنها مشتملة على كيفية المعاملة مع المشركين، وقيل: أراد سماع كل الدلائل. وإنما خص القرآن بالذكر، لأنه الكتاب الجاري لمعظم الدلائل. وقوله: ﴿ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ معناه أوصله إلى ديار قومه التي يأمنون فيها على أنفسهم وأموالهم ثم بعد ذلك يجوز قتالهم وقتلهم.

المسألة السابعة: قال الفقهاء: والكافر الحربي إذا دخل دار الإسلام كان مغنومًا مع ماله، إلا أن يدخل مستجيرًا لغرض شرعي كاستماع كلام الله رجاء الإسلام، أو دخل لتجارة. فإن دخل بأمان صبي أو مجنون فأمانهما شبهة أمان، فيجب تبليغه مأمنه. وهو أن يبلغ محروسًا في نفسه وماله إلى مكانه الذي هو مأمن له، ومن دخل منهم دار الإسلام رسولاً فالرسالة أمان، ومن دخل ليأخذ مالاً في دار الإسلام ولماله أمان فأمان له والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ۝٧ كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا۟ عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا۟ فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَٰهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ ۝٨ ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ

ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَن سَبِيلِهِۦٓ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ۝ لَا يَرْقُبُونَ فِى مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ ۝﴾

قوله: ﴿كَيْفَ﴾ استفهام بمعنى الإنكار كما تقول: كيف يسبقني مثلك، أي لا ينبغي أن يسبقني وفي الآية محذوف وتقديره: كيف يكون للمشركين عهد مع إضمار الغدر فيما وقع من العهد إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام، لأجل أنهم ما نكثوا وما نقضوا قيل: إنهم بنو كنانة وبنو ضمرة فتربصوا أمرهم ولا تقتلوهم فما استقاموا لكم على العهد فاستقيموا لهم على مثله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ يعني من اتقى الله يوفي بعهده لمن عاهد، والله أعلم.

اعلم أن قوله: ﴿كَيْفَ﴾ تكرار لاستبعاد ثبات المشركين على العهد، وحذف الفعل كونه معلومًا أي كيف يكون عهدهم وحالهم أنهم إن يظهروا عليكم بعد ما سبق لهم من تأكيد الأيمان والمواثيق لم ينظروا إلى حلف ولا عهد (ولم يبقوا عليكم) هذا هو المعنى، ولا بد من تفسير الألفاظ المذكورة في الآية يقال: ظهرت على فلان إذا علوته، وظهرت على السطح إذا صرت فوقه. قال الليث: الظهور الظفر بالشيء. وأظهر الله المسلمين على المشركين أي أعلاهم عليهم ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَصْبَحُوا ظَٰهِرِينَ﴾ [الصف: ١٤] وقوله: ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ [التوبة: ٣٣] أي ليعليه، وتحقيق القول فيه أن من غلب غيره حصلت له صفة كمال، ومن كان كذلك أظهر نفسه ومن صار مغلوبًا صار كالناقص، والناقص لا يظهر نفسه ويخفي نقصانه فصار الظهور كناية للغلبة لكونه من لوازمها فقوله: ﴿وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ﴾ يريد أن يقدروا عليكم وقوله: ﴿لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ﴾ قال الليث: رقب الإنسان يرقبه رقبة ورقوبًا وهو أن ينتظره ورقيب القوم حارسهم وقوله: ﴿وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِى﴾ [طه: ٩٤] أي لم تحفظه، أما الأول ففيه أقوال: **الأول:** أنه العهد قال الشاعر:

وجدناهم كاذبًا إلهم ... وذو الإل والعهد لا يكذب

يعني العهد.

الثاني: قال الفراء: الإل القرابة. قال حسان (١):

لَعَمْرُكَ إِنَّ إِلَّكَ مِن قُرَيْشٍ ... كَإِلِّ السَّقْبِ مِن رَأْلِ النَّعامِ

يعني القرابة

والثالث: الإل الحلف. قال أوس بن حجر (٢):

لَولا بَنو مالِكٍ وَالإِلُّ مَرقَبَةٌ ... وَمالِكٌ فيهِمُ الآلاءُ وَالشَّرَفُ

يعني الحلف.

---

(١) تقدمت ترجمة حسان بن ثابت رضي الله عنه وهو الصحابي الجليل شاعر الرسول ﷺ.
(٢) أوس بن حجر تقدمت ترجمته.

والرابع: الإل هو الله عز وجل، وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه لما سمع هذيان مسيلمة قال: إن هذا الكلام لم يخرج من إل، وطعن الزجاج في هذا القول وقال: أسماء الله معلومة من الأخبار والقرآن ولم يسمع أحد يقول: يا إل. **الخامس:** قال الزجاج: حقيقة الإل عندي على ما توجبه اللغة تحديد الشيء، فمن ذلك الألة الحربة. وأذن مؤللة، فالإل يخرج في جميع ما فسر من العهد والقرابة. **السادس:** قال الأزهري: أيل من أسماء الله عز وجل بالعبرانية، فجائز أن يكون عرب. فقيل إل. **السابع:** قال بعضهم: الإل مأخوذ من قولهم أل يؤل ألا، إذا صفا ولمع ومنه الآل للمعانه، وأذن مؤللة شبيهة بالحربة في تحديدها وله أليل أي أنين يرفع به صوته، ورفعت المرأة أليلها إذا ولولت، فالعهد سمي إلا، لظهوره وصفائه من شوائب الغدر، أو لأن القوم إذا تحالفوا رفعوا به أصواتهم وشهروه.

أما قوله: ﴿وَلَا ذِمَّةً﴾ فالذمة العهد، وجمعها ذمم وذمام، كل أمر لزمك، وكان بحيث لو ضيعته لزمتك مذمة، وقال أبو عبد الله الذمة ما يتذمم منه، يعني ما يجتنب فيه الذم يقال: تذمم فلان، أي ألقى على نفسه الذم، ونظيره تحوب، وتأثم وتحرج.

أما قوله: ﴿يُرْضُونَكُم بِأَفْوَٰهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ﴾ أي يقولون بألسنتهم كلامًا حلوًا طيبًا، والذي في قلوبهم بخلاف ذلك، فإنهم لا يضمرون إلا الشر والإيذاء إن قدروا عليه ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ وفيه سؤالان:

السؤال الأول: الموصوفون بهذه الصفة كفار. والكفر أقبح وأخبث من الفسق، فكيف يحسن وصفهم بالفسق في معرض المبالغة في الذم.

السؤال الثاني: أن الكفار كلهم فاسقون، فلا يبقى لقوله: ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ فائدة.

والجواب عن الأول: أن الكافر قد يكون عدلاً في دينه، وقد يكون فاسقًا خبيث النفس في دينه، فالمراد ههنا أن هؤلاء الكفار الذين من عادتهم نقض العهود ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ في دينهم وعند أقوامهم، وذلك يوجب المبالغة في الذم.

والجواب عن الثاني: عين ما تقدم، لأن الكافر قد يكون محترزًا عن الكذب، ونقض العهد والمكر والخديعة، وقد يكون موصوفًا بذلك، ومثل هذا الشخص يكون مذمومًا عند جميع الناس وفي جميع الأديان، فالمراد بقوله: ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ أن أكثرهم موصوفون بهذه الصفات المذمومة، وأيضًا قال ابن عباس: لا يبعد أن يكون بعض أولئك الكفار قد أسلم وتاب، فلهذا السبب قال: ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ حتى يخرج عن هذا الحكم أولئك الذين دخلوا في الإسلام.

أما قوله: ﴿ٱشْتَرَوْا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِهِۦٓ﴾ ففيه قولان: الأول: المراد منه المشركون. قال مجاهد: أطعم أبو سفيان بن حرب حلفاءه، وترك حلفاء النبي ﷺ فنقضوا العهد الذي كان بينهم بسبب تلك الأكلة. الثاني: لا يبعد أن تكون طائفة من اليهود أعانوا المشركين على نقض تلك العهود، فكان المراد من هذه الآية ذم أولئك اليهود، وهذا اللفظ في

القرآن كالأمر المختص باليهود ويقوى هذا الوجه بما أن الله تعالى أعاد قوله: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ ولو كان المراد منه المشركين لكان هذا تكرارًا محضًا، ولو كان المراد منه اليهود لم يكن هذا تكرارًا، فكان ذلك أولى.

ثم قال: ﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ﴾ يعني يعتدون ما حده الله في دينه وما يوجبه العقد والعهد، وفي ذلك نهاية الذم، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ۗ وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ وَإِن نَّكَثُوا أَيْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ ۙ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ﴿١٢﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بين حال من لا يرقب في الله إلاً ولا ذمة، وينقض العهد وينطوي على النفاق ويتعدى ما حد له، بين من بعد أنهم إن أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة كيف حكمهم، فجمع ذلك الشيء بقوله: ﴿فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ وهو يفيد جملة أحكام الإيمان، ولو شرح لطال.

فإن قيل: المعلق على الشيء بكلمة (إن) عدم عند عدم ذلك الشيء، فهذا يقتضي أنه متى لم توجد هذه الثلاثة لا يحصل الأخوة في الدين، وهو مشكل لأنه ربما كان فقيرًا، أو إن كان غنيًا، لكن قبل انقضاء الحول لا تلزمه الزكاة.

قلنا: قد بينا في تفسير قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ [النساء: ٣١] أن المعلق على الشيء بكلمة (إن) لا يلزم من عدمه عدم ذلك الشيء، فزال هذا السؤال، ومن الناس من قال المعلق على الشيء بكلمة (إن) عدم عند عدم ذلك الشيء، فههنا قال المواخاة بالإسلام بين المسلمين موقوفة على فعل الصلاة والزكاة جميعًا، فإن الله تعالى شرطها في إثبات المواخاة، ومن لم يكن أهلاً لوجوب الزكاة عليه، وجب عليه أن يقر بحكمها، فإذا أقر بهذا الحكم دخل في الشرط الذي به تجب الأخوة، وكان ابن مسعود يقول: رحم الله أبا بكر ما أفقهه في الدين، أراد به ما ذكره أبو بكر في حق مانعي الزكاة، وهو قوله والله لا أفرق بين شيئين جمع الله بينهما بقي في قوله: ﴿فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ بحثان: الأول: قوله: ﴿فَإِخْوَانُكُمْ﴾ قال الفراء معناه، فهم إخوانكم بإضمار المبتدأ كقوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥] أي فهم إخوانكم. الثاني: قال أبو حاتم قال أهل البصرة أجمعون الإخوة في النسب والإخوان في الصداقة، وهذا غلط يقال للأصدقاء، وغير الأصدقاء إخوة وأخوان. قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] ولم يعن النسب. وقال تعالى: ﴿أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ﴾ [النور: ٦١] وهذا في النسب. قال ابن عباس: حرمت هذه الآية دماء أهل القبلة. **ثم قال:** ﴿وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ قال صاحب (الكشاف): وهذا اعتراض وقع بين الكلامين، والمقصود الحث والتحريض على تأمل ما فصل من أحكام المشركين المعاهدين، وعلى المحافظة عليها.

ثم قال: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ يقال نكث فلان عهده إذا نقضه بعد أحكامه كما ينكث خيط الصوف بعد إبرامه، ومنه قوله تعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ قُوَّةٍ أَنكَٰثًا﴾ [النحل: ٩٢] والأيمان: جمع يمين بمعنى الحلف والقسم. وقيل: للحلف يمين، وهو اسم اليد لأنهم كانوا يبسطون أيمانهم إذا حلفوا أو تحالفوا. وقيل: سمي القسم يمينًا ليمين البر فيه. فقوله: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم﴾ أي نقضوا عهودهم. وفيه قولان: الأول: هو قول الأكثرين إن المراد نكثهم لعهد رسول الله ﷺ، والثاني: أن المراد حمل العهد على الإسلام بعد الإيمان، فيكون المراد ردتهم بعد الإيمان، ولذلك قرأ بعضهم (وإن نكثوا إيمانهم من بعد عهدهم) والأول أولى للقراءة المشهورة، ولأن الآية وردت في ناقضي العهد لأنه تعالى صنفهم صنفين، فإذا ميز منهم من تاب لم يبق إلا من أقام على نقض العهد. وقوله: ﴿وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ يقال طعنه بالرمح يطعنه، وطعن بالقول السيئ يطعن. قال الليث: وبعضهم يقول: يطعُن بالرمح، ويطعَن بالقول: فيفرق بينهما، والمعنى أنهم عابوا دينكم، وقدحوا فيه.

ثم قال: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ﴾ أي متى فعلوا ذلك فافعلوا هذا.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو (أيمة الكفر) بهمزة واحدة غير ممدودة وتليين الثانية والباقون بهمزتين على التحقيق. قال الزجاج: الأصل في الأئمة أأممة، لأنها جمع إمام، مثل مثال وأمثلة، لكن الميمين إذا اجتمعتا أدغمت الأولى في الثانية، وألقيت حركتها على الهمزة، فصارت أئمة، فأبدلت من المكسورة الياء لكراهة اجتماع الهمزتين في كلمة واحدة. هذا هو الاختيار عند جميع النحويين.

إذا عرفت هذا فنقول: قال صاحب (الكشاف): لفظة (أئمة) همزة بعدها همزة بين بين، والمراد بين مخرج الهمزة والياء. أما بتحقيق الهمزتين فقراءة مشهورة. وإن لم تكن مقبولة عند البصريين. وأما التصريح بالياء فليس بقراءة، ولا يجوز أن يكون قراءة، ومن صرح بها فهو لاحن محرف.

المسألة الثانية: قوله: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ﴾ معناه قاتلوا الكفار بأسرهم، إلا أنه تعالى خص الأئمة والسادة منهم الذكر، لأنهم هم الذين يحرضون الأتباع على هذه الأعمال الباطلة.

المسألة الثالثة: قال الزجاج: هذه الآية توجب قتل الذمي إذا أظهر الطعن في الإسلام، لأن عهده مشروط بأن لا يطعن، فإن طعن فقد نكث ونقض عهدهم.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ﴾ قرأ ابن عامر (لا إيمان لهم) بكسر الألف ولها وجهان: أحدها: لا أمان لهم، أي لا تؤمنوهم. فيكون مصدرًا من الإيمان الذي هو ضد الإخافة، والثاني: أنهم كفرة لا إيمان لهم، أي لا تصديق ولا دين لهم، والباقون بفتح الهمزة وهو جمع يمين، ومعناه لا أيمان لهم على الحقيقة. وأيمانهم ليست بأيمان، وبه تمسك أبو حنيفة

رحمه الله في أن يمين الكافر لا يكون يمينًا، وعند الشافعي رحمه الله يمينهم يمين، ومعنى هذه الآية عنده: أنهم لما لم يفوا بها صارت أيمانهم كأنها ليست بأيمان. والدليل على أن أيمانهم أيمان، أنه تعالى وصفها بالنكث في قوله: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُم﴾ ولو لم يكن منعقدًا لما صح وصفها بالنكث.

ثم قال تعالى: ﴿لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾ وهو متعلق بقوله: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾ أي ليكن غرضكم في مقاتلتهم بعدما وجد منهم ما وجد من العظائم أن تكون المقاتلة سببًا في انتهائهم عما هم عليه من الكفر، وهذا من غاية كرم الله وفضله على الإحسان.

قوله تعالى: ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما قال: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة: ١٢] أتبعه بذكر السبب الذي يبعثهم على مقاتلتهم فقال: ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ﴾ . واعلم أنه تعالى ذكر ثلاثة أسباب كل واحد منها يوجب مقاتلتهم لو انفرد، فكيف بها حال الاجتماع: أحدها: نكثهم العهد، وكل المفسرين حمله على نقض العهد. قال ابن عباس والسدي والكلبي: نزلت في كفار مكة نكثوا أيمانهم بعد عهد الحديبية، وأعانوا بني بكر على خزاعة وهذه الآية تدل على أن قتال الناكثين أولى من قتال غيرهم من الكفار ليكون ذلك زجرًا لغيرهم، وثانيها: قوله: ﴿وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ﴾ فإن هذا من أوكد ما يجب القتال لأجله. واختلفوا فيه فقال بعضهم: المراد إخراجه من مكة حين هاجر. وقال بعضهم: بل المراد من المدينة لما أقدموا عليه من المشورة والاجتماع على قصده بالقتل. وقال آخرون: بل هموا بإخراجه من حيث أقدموا على ما يدعوه إلى الخروج وهو نقض العهد، وإعانة أعدائه، فأضيف الإخراج إليهم توسعًا لما وقع منهم من الأمور الداعية إليه. وقوله: ﴿وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ﴾ إما بالفعل وإما بالعزم عليه، وإن لم يوجد ذلك الفعل بتمامه، وثالثها: قوله: ﴿وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ يعني بالقتال يوم بدر، لأنهم حين سلم العير قالوا: لا ننصرف حتى نستأصل محمدًا ومن معه.

والقول الثاني: أراد أنهم قاتلوا حلفاء خزاعة فبدءوا بنقض العهد، وهذا قول الأكثرين، وإنما قال: ﴿بَدَءُوكُمْ﴾ تنبيهًا على أن البادئ أظلم، ولما شرح تعالى هذه الموجبات الثلاثة زاد فيها، فقال: ﴿أَتَخْشَوْنَهُمْ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ وهذا الكلام يقوي داعية القتال من وجوه: الأول: أن تعديد الموجبات القوية وتفصيلها مما يقوي هذه الداعية، والثاني: أنك إذا قلت للرجل: أتخشى خصمك كان ذلك تحريكًا منه لأن يستنكف أن ينسب إلى كونه خائفًا من خصمه، والثالث: أن قوله: ﴿فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ﴾ يفيد ذلك كأنه قيل: إن كنت تخشى أحدًا

فالله أحق أن تخشاه لكونه في غاية القدرة والكبرياء والجلالة، والضرر المتوقع منهم غايته القتل. أما المتوقع من الله فالعقاب الشديد في القيامة، والذم اللازم في الدنيا، والرابع: أن قوله: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ معناه: أنكم إن كنتم مؤمنين بالإيمان وجب عليكم أن تقدموا على هذه المقاتلة، ومعناه أنكم إن لم تقدموا عليها وجب أن لا تكونوا مؤمنين فثبت أن هذا كلام مشتمل على سبعة أنواع من الأمور التي تحملهم على مقاتلة أولئك الكفار الناقضين للعهد.

بقي في الآية أبحاث:

البحث الأول: حكى الواحدي عن أهل المعاني أنهم قالوا: إذا قلت لا تفعل كذا، فإنما يستعمل ذلك في فعل مقدر وجوده، وإذا قلت ألست تفعل فإنما تقول ذلك في فعل تحقق وجوده، والفرق بينهما أن لا ينفي بها المستقبل، فإذا دخلت عليها الألف صار تحضيضًا على فعل ما يستقبل، وليس إنما تستعمل لنفي الحال. فإذا دخلت عليها الألف صار لتحقيق الحال.

البحث الثاني: نقل عن ابن عباس أنه قال: قوله تعالى: ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا﴾ ترغيب في فتح مكة وقوله: ﴿قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ﴾ أي عهدهم، يعني قريشًا حين أعانوا بني الديل بن بكر على خزاعة خلفاء الرسول عليه الصلاة والسلام، فأمر الله رسوله أن يسير إليهم فينصر خزاعة، ففعل رسول الله ﷺ ذلك، وأمر الناس أن يتجهزوا إلى مكة وأبو سفيان عند هرقل بالروم، فرجع وقدم المدينة ودخل على فاطمة بنت الرسول ﷺ يستجير بها فأبت، وقالت ذلك لابنيها الحسن والحسين فأبيا، فخاطب أبا بكر فأبى، ثم خاطب عمر فتشدد، ثم خاطب عليًا فلم يجبه، فاستجار بالعباس وكان مصافيًا له فأجاره، وأجاره الرسول لإجارته وخلى سبيله. فقال العباس: يا رسول الله إن أبا سفيان فيه أبهة فاجعل له شيئًا، فقال: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ»، فعاد إلى مكة ونادى من دخل داري فهو آمن فقاموا إليه وضربوه ضربًا شديدًا وحصل الفتح عند ذلك، فهذا ما قاله ابن عباس. وقال الحسن: لا يجوز أن يكون المراد منه ذلك، لأن سورة براءة نزلت بعد فتح مكة بسنة، وتمييز حق هذا الباب من باطله لا يعرف إلا بالأخبار.

البحث الثالث: قال أبو بكر الأصم: دلت هذه الآية على أنهم كرهوا هذا القتال لقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦] فآمنهم الله تعالى بهذه الآيات. قال القاضي: إنه تعالى قد يحث على فعل الواجب من لا يكون كارهًا له ولا مقصرًا فيه، فإن أراد أن مثل هذا التحريض علي الجهاد لا ينفع إلا وهناك كره للقتال لم يصح أيضًا، لأنه يجوز أن يحث الله تعالى بهذا الجنس على الجهاد لكي لا يحصل الكره الذي لولا هذا التحريض كان يقع.

البحث الرابع: دلت هذه الآية على أن المؤمن ينبغي أن يخشى ربه، وأن لا يخشى أحدًا سواه.

تم الجزء الخامس عشر، ويليه إن شاء الله تعالى الجزء السادس عشر

قوله تعالى: ﴿ قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ ۗ وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٥﴾ ﴾

اعلم أنه تعالى لما قال في الآية الأولى: ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا﴾ [التوبة: ١٣] ذكَر عقيبه سبعة أشياء، كل واحد منها يوجب إقدامهم على القتال.

ثم إنه تعالى في هذه الآية أعاد الأمر بالقتال وذكَر في ذلك القتال خمسة أنواع من الفوائد، كل واحد منها يعظم موقعه إذا انفرد، فكيف بها إذا اجتمعت؟

فأولها: قوله: ﴿يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾

وفيه مباحث:

البحث الأول: أنه تعالى سمى ذلك عذابًا، وهو حق فإنه تعالى يعذب الكافرين، فإن شاء عجله في الدنيا وإن شاء أخره إلى الآخرة.

البحث الثاني: أن المراد من هذا التعذيب القتل تارة والأسر أخرى واغتنام الأموال ثالثًا، فيدخل فيه كل ما ذكرناه.

فإن قالوا: أليس أنه تعالى قال: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ [الأنفال: ٣٣] فكيف قال هاهنا: ﴿يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾؟!

قلنا: المراد من قوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ عذاب الاستئصال، والمراد من قوله: ﴿يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾ عذاب القتل والحرب، والفرق بين البابين أن عذاب الاستئصال قد يتعدى إلى غير المذنب وإن كان في حقه سببًا لمزيد الثواب، أما عذاب القتل فالظاهر أنه يبقى مقصورًا على المذنب.

البحث الثالث: احتج أصحابنا على قولهم بأن فعل العبد مخلوق لله تعالى بقوله: ﴿يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾ فإن المراد من هذا التعذيب القتل والأسر، وظاهر النص يدل على أن ذلك القتل والأسر فِعْل الله تعالى، إلا أنه تعالى يُدخله في الوجود على أيدي العباد، وهو صريح قولنا ومذهبنا. أجاب الجبائي عنه فقال: لو جاز أن يقال: إنه تعالى يعذب الكفار بأيدي المؤمنين، لجاز أن يقال: إنه يعذب المؤمنين بأيدي الكافرين، ولجاز أن يقال: إنه يُكذب أنبياءه على ألسنة الكفار ويلعن المؤمنين على ألسنتهم؛ لأنه تعالى خالق لذلك، فلما لم يجز ذلك عند المجبرة، عُلم أنه تعالى لم يخلق أعمال العباد، وإنما نسب ما ذكرناه إلى نفسه على سبيل التوسع من حيث إنه حصل بأمره وألطافه، كما يضيف جميع الطاعات إليه بهذا التفسير. وأجاب أصحابنا عنه فقالوا: أما الذي ألزمتموه علينا، فالأمر كذلك إلا أنا لا نقوله باللسان، كما أنا نعلم أنه تعالى هو الخالق لجميع

الأجسام ثم إنا لا نقول: يا خالق الأبوال والعذرات، ويا مكون الخنافس والديدان، فكذا هاهنا، وأيضًا: أنا توافقنا على أن الزنا واللواط وسائر القبائح إنما حصلت بأقدار الله تعالى وتيسيره، ثم لا يجوز أن يقال: يا مسهل الزنا واللواط، ويا دافع الموانع عنها، فكذا هنا، أما قوله: (إن المراد إذن الأقدار) فنقول: هذا صَرْف للكلام عن ظاهره، وذلك لا يجوز إلا لدليل قاهر، والدليل القاهر من جانبنا هاهنا، فإن الفعل لا يصدر إلا عند الداعية الحاصلة، وحصول تلك الداعية ليس إلا من الله تعالى. وثانيها: قوله تعالى: ﴿وَيُخْزِهِمْ﴾: معناه: ما ينزل بهم من الذل والهوان حيث شاهدوا أنفسهم مقهورين في أيدي المؤمنين ذليلين مهينين. قال الواحدي: قوله: ﴿وَيُخْزِهِمْ﴾ أي بعد قتلكم إياهم، وهذا يدل على أن هذا الإخزاء إنما وقع بهم في الآخرة، وهذا ضعيف لما بَيَّنا أن الإخزاء واقع في الدنيا. وثالثها: قوله تعالى: ﴿وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ﴾: والمعنى أنه لما حصل الخزي لهم، بسبب كونهم مقهورين، فقد حصل النصر للمسلمين بسبب كونهم قاهرين.

فإن قالوا: لما كان حصول ذلك الخزي مستلزمًا لحصول هذا النصر، كان إفراده بالذكر عبثًا!!

فنقول: ليس الأمل كذلك؛ لأنه من المحتمل أن يحصل الخزي لهم من جهة المؤمنين، إلا أن المؤمنين يحصل لهم آفة بسبب آخر، فلما قال: ﴿وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ دل على أنهم ينتفعون بهذا النصر والفتح والظفر. ورابعها: قوله: ﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾: وقد ذكرنا أن خزاعة أسلموا، فأعانت قريش بني بكر عليهم حتى نكلوا بهم، فشفى الله صدورهم من بني بكر، ومن المعلوم أن من طال تأذيه من خصمه، ثم مكنه الله منه على أحسن الوجوه فإنه يعظم سروره به، ويصير ذلك سببًا لقوة النفس، وثبات العزيمة. وخامسها: قوله: ﴿وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾:

ولقائل أن يقول: قوله: ﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ معناه أنه يشفي من ألم الغيظ، وهذا هو عين إذهاب الغيظ، فكان قوله: ﴿وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾ تكرار.

والجواب: أنه تعالى وعدهم بحصول هذا الفتح، فكانوا في زحمة الانتظار، كما قيل: (الانتظار الموت الأحمر) فشفى صدورهم من زحمة الانتظار، وعلى هذا الوجه يظهر الفرق بين قوله: ﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ وبين قوله: ﴿وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾. فهذه هي المنافع الخمسة التي ذكرها الله تعالى في هذا القتال، وكلها ترجع إلى تسكين الدواعي الناشئة من القوة الغضبية، وهي التشفي ودرك الثأر وإزالة الغيظ، ولم يذكر تعالى فيها وجدان الأموال والفوز بالمطاعم والمشارب، وذلك لأن العرب قوم جُبلوا على الحمية والأنفة، فرغَّبهم في هذه المعاني لكونها لائقة بطباعهم. بقي ههنا مباحث:

البحث الأول: أن هذه الأوصاف مناسبة لفتح مكة؛ لأن ذلك جرى في تلك الواقعة مُشاكل لهذه الأحوال؛ ولهذا المعنى جاز أن يقال: الآية واردة فيه.

البحث الثاني: الآية دالة على المعجزة؛ لأنه تعالى أخبر عن حصول هذه الأحوال، وقد وقعت موافقة لهذه الأخبار، فيكون ذلك إخبارًا عن الغيب، والإخبار عن الغيب معجز.

البحث الثالث: هذه الآية تدل على كون الصحابة مؤمنين في علم الله تعالى إيمانًا حقيقيًا؛ لأنها تدل على أن قلوبهم كانت مملوءة من الغضب، ومن الحمية لأجل الدين، ومن الرغبة الشديدة في علو دين الإسلام، وهذه الأحوال لا تحصل إلا في قلوب المؤمنين.

واعلم أن وصف الله لهم بذلك لا ينفي كونهم موصوفين بالرحمة والرأفة، فإنه تعالى قال في صفتهم: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤] وقال أيضًا: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

ثم قال: ﴿وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ قال الفراء والزجاج: هذا مذكور على سبيل الاستئناف، ولا يمكن أن يكون جوابًا لقوله: ﴿قَٰتِلُوهُمْ﴾ لأن قوله: ﴿وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ لا يمكن جعله جزاء لمقاتلتهم مع الكفار. قالوا: ونظيره: ﴿فَإِن يَشَإِ ٱللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ [الشورى: ٢٤] وتم الكلام هاهنا، ثم استأنف فقال: ﴿وَيَمْحُ ٱللَّهُ ٱلْبَٰطِلَ﴾ [الشورى: ٢٤] ومن الناس من قال: يمكن جعل هذه التوبة جزاء لتلك المقاتلة، وبيانه من وجوه: الأول: أنه تعالى لما أمرهم بالمقاتلة، فربما شق ذلك على بعضهم، على ما ذهب إليه الأصم، فإذا أقدموا على المقاتلة صار ذلك العمل جاريًا مجرى التوبة عن تلك الكراهية. الثاني: أن حصول النصرة والظفر إنعام عظيم، والعبد إذا شاهد توالي نعم الله لم يبعد أن يصير ذلك داعيًا له إلى التوبة من جميع الذنوب، الثالث: أنه إذا حصل النصر والظفر والفتح وكثرت الأموال والنعم، وكانت لذاته تطلب بالطريق الحرام، فإن عند حصول المال والجاه يمكن تحصيلها بطريق حلال، فيصير كثرة المال والجاه داعيًا إلى التوبة من هذه الوجوه. الرابع: قال بعضهم: إن النفس شديدة الميل إلى الدنيا ولذاتها، فإذا انفتحت أبواب الدنيا على الإنسان وأراد الله به خيرًا، عرف أن لذاتها حقيرة يسيرة، فحينئذٍ تصير الدنيا حقيرة في عينه، فيصير ذلك سببًا لانقباض النفس عن الدنيا، وهذا هو أحد الوجوه المذكورة في تفسير قوله تعالى حكاية عن سليمان عليه السلام: ﴿وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ﴾ [ص: ٣٥]. يعني أن بعد حصول هذا المُلك لا يبقى للنفس اشتغال بطلب الدنيا، ثم يعرف أن عند حصول هذا المُلك الذي هو أعظم الممالك لا حاصل للدنيا ولا فائدة في لذاتها وشهواتها، فحينئذٍ يُعْرِض القلب عن الدنيا ولا يقيم لها وزنًا. فثبت أن حصول المقاتلة يفضي إلى المنافع الخمسة المذكورة، وتلك المنافع حصولها يوجب التوبة، فكانت التوبة متعلقة بتلك المقاتلة، وإنما قال: ﴿عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ لأن وجدان الدنيا وانفتاح أبوابها على الإنسان قد يصير سببًا لانقباض القلب عن الدنيا، وذلك في حق من أراد به الخير، وقد يصير سببًا لاستغراق الإنسان فيها وتهالكه عليها وانقطاعه بسببها عن سبيل الله، فلما اختلف الأمر على الوجه الذي ذكرناه، قال: ﴿وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾.

ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ أي بكل ما يُعمل ويُفعل في مُلكه وملكوته ﴿حَكِيمٌ﴾ مصيب في أحكامه وأفعاله.

قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُتْرَكُوا۟ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾

اعلم أن الآيات المتقدمة كانت مرغبة في الجهاد، والمقصود من هذه الآية مزيد بيان في الترغيب. **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: قال الفراء: قوله: (أم) من الاستفهام الذي يتوسط الكلام، ولو أريد به الابتداء لكان بالألف أو بها.

المسألة الثانية: قال أبو عبيدة: كل شيء أدخلته في شيء ليس منه فهو وليجة، وأصله من الولوج، فالداخل الذي يكون في القوم وليس منهم وليجة، فالوليجة فعيلة من ولج، كالدخيلة من دخل. قال الواحدي: يقال: هو وليجتي وهم وليجتي، للواحد والجمع.

المسألة الثالثة: المقصود من الآية بيان أن المكلف في هذه الواقعة لا يتخلص عن العقاب إلا عند حصول أمرين: الأول: أن يعلم الله الذين جاهدوا منكم. وذكَر العلم والمراد منه المعلوم، والمراد أن يصدر الجهاد عنهم إلا أنه إنما كان وجود الشيء يلزمه معلوم الوجود عند الله، لا جرم جعل علم الله بوجوده كناية عن وجوده، واحتج هشام بن الحكم بهذه الآية على أنه تعالى لا يعلم الشيء إلا حال وجوده. واعلم أن ظاهر الآية وإن كان يوهم ما ذكره إلا أن المقصود ما بيناه. والثاني: قوله: ﴿وَلَمْ يَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً﴾ والمقصود من ذكر هذا الشرط أن المجاهد قد يجاهد ولا يكون مخلصًا بل يكون منافقًا، باطنه خلاف ظاهره، وهو الذي يتخذ الوليجة من دون الله ورسوله والمؤمنين، فبَيَّن تعالى أنه لا يتركهم إلا إذا أتوا بالجهاد مع الإخلاص خاليًا عن النفاق والرياء والتودد إلى الكفار وإبطال ما يخالف طريقة الدين، والمقصود بيان أنه ليس الغرض من إيجاب القتال نفس القتال فقط، بل الغرض أن يؤتى به انقيادًا لأمر الله عز وجل ولحكمه وتكليفه، ليظهر به بذل النفس والمال في طلب رضوان الله تعالى، فحينئذٍ يحصل به الانتفاع، وأما الإقدام على القتال لسائر الأغراض فذاك مما لا يفيد أصلاً.

ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ أي: عالم بنياتهم وأغراضهم، مُطلع عليها لا يخفى عليه منها شيء، فيجب على الإنسان أن يبالغ في أمر النية ورعاية القلب. قال ابن عباس رضي الله عنهما: إن الله لا يرضى أن يكون الباطن خلاف الظاهر، وإنما يريد الله من خلقه الاستقامة، كما قال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟﴾ [فصلت: ٣٠، الأحقاف: ١٣] قال: ولما فرض القتال تبين المنافق من غيره، وتميز مَن يوالي المؤمنين ممن يعاديهم.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ ۚ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿١٧﴾ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ۖ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى بدأ السورة بذكر البراءة عن الكفار، وبالغ في إيجاب ذلك، وذكَر من أنواع فضائحهم وقبائحهم ما يوجب تلك البراءة، ثم إنه تعالى حكى عنهم شُبهًا احتجوا بها في أن هذه البراءة غير جائزة، وأنه يجب أن تكون المخالطة والمناصرة حاصلة، فأولها: ما ذكره في هذه الآية، وذلك أنهم موصوفون بصفات حميدة وخصال مَرضية، وهي توجب مخالطتهم ومعاونتهم ومناصرتهم، ومن جملة تلك الصفات كونهم عامرين للمسجد الحرام، قال ابن عباس رضي الله عنهما: لما أُسر العباس يوم بدر، أقبل عليه المسلمون فعيروه بكفره بالله وقطيعة الرحم، وأغلظ له علي. وقال: ألكم محاسن؟ فقال: نعمر المسجد الحرام ونحجب الكعبة ونسقي الحاج ونفك العاني!! فأنزل الله تعالى ردًّا على العباس: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾.

المسألة الثانية: عمارة المساجد قسمان: إما بلزومها وكثرة إتيانها، يقال: (فلان يعمر مجلس فلان) إذا كثر غشيانه إياه، وإما بالعمارة المعروفة في البناء، فإن كان المراد هو الثاني، كان المعنى أنه ليس للكافر أن يقدم على مرمة المساجد، وإنما لم يجز له ذلك لأن المسجد موضع العبادة فيجب أن يكون معظمًا والكافر يهينه ولا يعظمه، وأيضًا: الكافر نجس في الحكم؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨] وتطهير المساجد واجب لقوله تعالى: ﴿أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ﴾ [البقرة: ١٢٥] وأيضًا: الكافر لا يحترز من النجاسات، فدخوله في المسجد تلويث للمسجد، وذلك قد يؤدي إلى فساد عبادة المسلمين. وأيضًا: إقدامه على مرمة المسجد يجري مجرى الإنعام على المسلمين، ولا يجوز أن يصير الكافر صاحب المنة على المسلمين.

المسألة الثالثة: قرأ ابن كثير وأبو عمرو (أن يعمروا مسجد الله) على الواحد، والباقون ﴿مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ على الجمع: حجة ابن كثير وأبي عمرو قوله: ﴿وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [التوبة: ١٩] وحجة من قرأ على لفظ الجمع وجوه: الأول: أن يراد المسجد الحرام. وإنما قيل: (مساجد) لأنه قبلة المساجد كلها وإمامها، فعامره كعامر جميع المساجد. والثاني: أن يقال: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ معناه: ما كان للمشركين أن يعمروا شيئًا من مساجد الله، وإذا كان الأمر كذلك، فأولى أن لا يُمكَّنوا من عمارة المسجد الحرام الذي هو أشرف المساجد

وأعظمها. الثالث: قال الفراء: العرب قد يضعون الواحد مكان الجمع والجمع مكان الواحد: أما وضع الواحد مكان الجمع ففي قولهم: (فلان كثير الدرهم) وأما وضع الجمع مكان الواحد ففي قولهم: (فلان يجالس الملوك) مع أنه لا يجلس إلا مع ملك واحد. الرابع: أن المسجد موضع السجود، فكل بقعة من المسجد الحرام فهي مسجد.

المسألة الرابعة: قال الواحدي: دلت على أن الكفار ممنوعون من عمارة مسجد من مساجد المسلمين، ولو أوصى بها لم تُقبل وصيته ويُمنع عن دخول المساجد، وإن دخل بغير إذن مسلم استحق التعزير، وإن دخل بإذن لم يعزر، والأولى تعظيم المساجد ومَنْعهم منها، وقد أنزل رسول الله ﷺ وفد ثقيف في المسجد، وهم كفار، وشد ثمامة بن أثال الحنفي في سارية من سواري المسجد الحرام وهو كافر (١).

أما قوله تعالى: ﴿شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ﴾ قال الزجاج: قوله: ﴿شَٰهِدِينَ﴾ حال، والمعنى: ما كان لهم أن يعمروا المساجد حال كونهم شاهدين على أنفسهم بالكفر، وذكروا في تفسير هذه الشهادة وجوهًا: الأول: - وهو الأصح - أنهم أقروا على أنفسهم بعبادة الأوثان وتكذيب القرآن وإنكار نبوة محمد عليه الصلاة والسلام، وكل ذلك كفر، فمن يشهد على نفسه بكل هذه الأشياء فقد شهد على نفسه بما هو كفر في نفس الأمر، وليس المراد أنهم شهدوا على أنفسهم بأنهم كافرون. الثاني: قال السدي: شهادتهم على أنفسهم بالكفر هو أن النصراني إذا قيل له: مَن أنت؟ فيقول: نصراني. واليهودي يقول: يهودي. وعابد الوثن يقول: أنا عابد الوثن. وهذا الوجه إنما يتقرر بما ذكرناه في الوجه الأول. الثالث: أن الغلاة منهم كانوا يقولون: كفرنا بدين محمد وبالقرآن فلعل المراد ذلك. الرابع: أنهم كانوا يطوفون عراة يقولون: لا نطوف عليها بثياب عصينا الله فيها. وكلما طافوا شوطًا سجدوا للأصنام. فهذا هو شهادتهم على أنفسهم بالشرك. الخامس: أنهم كانوا يقولون: لبيك لا شريك لك إلا شريك هو لك، تملكه وما ملك. السادس: نُقل عن ابن عباس: أنه قال: المراد أنهم يشهدون على الرسول بالكفر. قال: وإنما جاز هذا التفسير لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] قال القاضي: هذا الوجه عدول عن الحقيقة، وإنما يجوز المصير إليه لو تعذر إجراء اللفظ على حقيقته. أما لما بينا أن ذلك جائز لم يجز المصير إلى هذا المجاز. وأقول: لو قرأ أحد من السلف ﴿شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ﴾ من قولك: زيد نفيس وعمرو أنفس منه، لصح هذا الوجه من عدول فيه عن الظاهر.

ثم قال: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ والمراد منه: ما هو الفصل الحق في هذا الكتاب، وهو أنه إن كان قد صدر عنهم عمل من أعمال البر، مثل إكرام الوالدين، وبناء الرباطات، وإطعام الجائع، وإكرام الضيف، فكل ذلك باطل؛ لأن عقاب كفرهم زائد على ثواب هذه الأشياء، فلا

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الخصومات) باب (التَّوثُّق ممن تُخشَى مَعَرَّتُه) (٥/ ٩٠) حديث رقم (٢٤٢٢) ومسلم في كتاب (الجهاد) باب (ربط الأسير) (٦/ ١٣٨٦/ ٥٩) جميعا من طريق قتيبة بن سعيد... به.

يبقى لشيء منها أثر في استحقاق الثواب والتعظيم مع الكفر. وأما الكلام في الإحباط فقد تقدم في هذا الكتاب مرارًا فلا نعيده.

ثم قال: ﴿وَفِي ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ﴾ وهو إشارة إلى كونهم مخلدين في النار. واحتج أصحابنا بهذه الآية على أن الفاسق من أهل الصلاة لا يبقى مخلدًا في النار من وجهين: الأول: أن قوله: ﴿وَفِي ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ﴾ يفيد الحصر، أي هم فيها خالدون لا غيرهم، ولما كان هذا الكلام واردًا في حق الكفار، ثبت أن الخلود لا يحصل إلا للكافر. الثاني: أنه تعالى جعل الخلود في النار جزاء للكفار على كفرهم، ولو كان هذا الحكم ثابتًا لغير الله لما صح تهديد الكافر به.

ثم إنه تعالى لما بيَّن أن الكافر ليس له أن يشتغل بعمارة المسجد، بيّن أن المشتغل بهذا العمل يجب أن يكون موصوفًا بصفات أربعة:

الصفة الأولى: قوله: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ وإنما قلنا: إنه لا بد من الإيمان بالله لأن المسجد عبارة عن الموضع الذي يُعبد الله فيه، فما لم يكن مؤمنًا بالله، امتنع أن يبني موضعًا يُعبد الله فيه، وإنما قلنا: إنه لا بد من أن يكون مؤمنًا بالله واليوم الآخر لأن الاشتغال بعبادة الله تعالى إنما تفيد في القيامة، فمن أنكر القيامة لم يعبد الله، ومن لم يعبد الله لم يبن بناء لعبادة الله تعالى.

فإن قيل: لمَ لم يذكر الإيمان برسول الله؟

قلنا فيه وجوه: الأول: أن المشركين كانوا يقولون: إن محمدًا إنما ادعى رسالة الله طلبًا للرياسة والمُلك. فهاهنا ذكر الإيمان بالله واليوم الآخر، وترَك النبوة، كأنه يقول: مطلوبي من تبليغ الرسالة ليس إلا الإيمان بالمبدأ والمعاد، فذكَر المقصود الأصلي وحذف ذكر النبوة تنبيهًا للكفار على أنه لا مطلوب له من الرسالة إلا هذا القدر. الثاني: أنه لما ذكر الصلاة، والصلاة لا تتم إلا بالأذان والإقامة والتشهد، وهذه الأشياء مشتملة على ذكر النبوة، كان ذلك كافيًا. الثالث: أنه ذكر الصلاة، والمفرد المحلى بالألف واللام ينصرف إلى المعهود السابق، ثم المعهود السابق من الصلاة من المسلمين ليس إلا الأعمال التي كان أتى بها محمد ﷺ، فكان ذكر الصلاة دليلاً على النبوة من هذا الوجه.

الصفة الثانية: قوله: ﴿وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ والسبب فيه أن المقصود الأعظم من بناء المساجد إقامة الصلوات، فالإنسان ما لم يكن مقرًّا بوجوب الصلوات، امتنع أن يُقْدم على بناء المساجد.

الصفة الثالثة: قوله: ﴿وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾.

واعلم أن اعتبار إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة في عمارة المسجد كأنه يدل على أن المراد من عمارة المسجد الحضور فيه؛ وذلك لأن الإنسان إذا كان مقيمًا للصلاة فإنه يحضر في المسجد فتحصل عمارة المسجد به، وإذا كان مؤتيًا للزكاة فإنه يحضر في المسجد طوائف الفقراء والمساكين لطلب أخذ الزكاة فتحصل عمارة المسجد به. وأما إذا حملنا العمارة على مصالح البناء فإيتاء الزكاة معتبر في هذا الباب أيضًا؛ لأن إيتاء الزكاة واجب وبناء المسجد نافلة،

والإنسان ما لم يفرغ عن الواجب لا يشتغل بالنافلة، والظاهر أن الإنسان ما لم يكن مؤديًا للزكاة لم يشتغل ببناء المساجد.

والصفة الرابعة: قوله: ﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ وفيه وجوه: الأول: أن أبا بكر رضي الله عنه بنى في أول الإسلام على باب داره مسجدًا، وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن، والكفار يؤذونه بسببه، فيحتمل أن يكون المراد هو تلك الحالة، يعني إنا وإن خاف الناس من بناء المسجد إلا أنه لا يلتفت إليهم ولا يخشاهم، ولكنه يبني المسجد للخوف من الله تعالى. الثاني: يحتمل أن يكون المراد منه أن يبني المسجد لا لأجل الرياء والسمعة، وأن يقال إن فلانًا يبني مسجدًا، ولكنه يبنيه لمجرد طلب رضوان الله تعالى ولمجرد تقوية دين الله.

فإن قيل: كيف قال: ﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ والمؤمن قد يخاف الظلمة والمفسدين؟!

قلنا: المراد من هذه الخشية الخوف والتقوى في باب الدين، وأن لا يختار على رضا الله رضا غيره.

اعلم أنه تعالى قال: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾ أي من كان موصوفًا بهذه الصفات الأربعة، وكلما وردت ﴿إِنَّمَا﴾ تفيد الحصر، وفيه تنبيه على أن المسجد يجب صونه عن غير العبادة، فيدخل فيه فضول الحديث وإصلاح مهمات الدنيا. وعن النبي ﷺ: **«يأتِي في آخر الزمانِ ناسٌ من أمتِي يأتُون المساجدَ فيقعُدُون فيها حِلَقًا، ذكرُهُم الدُّنيَا، وحُبُّ الدُّنيَا، لا تُجالِسُوهُم؛ فليسَ للهِ بِهِمْ حَاجَة»** (١) وفي الحديث: **«الْحَدِيثُ فِي الْمَسْجِدِ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ الْبَهِيمَةُ الْحَشِيشَ»** (٢) قال عليه الصلاة والسلام: **«قالَ اللهُ تَعَالى: إنَّ بُيُوتِي فِي الأَرْضِ الْمَسَاجِدُ، وإنَّ زُوَّارِي فيها عُمَّارُها، فطُوبَى لعبدٍ تطهَّر في بيتهِ ثمَّ زَارني في بَيْتِي، فحقٌّ على المَزُورِ أن يُكرم زائرهُ»** (٣) وعنه عليه الصلاة والسلام: **«مَنْ أَلِفَ الْمَسْجِدَ أَلِفَهُ اللَّهُ تَعَالَى»** وعنه عليه الصلاة والسلام: **«إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَتَعَاهَدُ الْمَسْجِدَ، فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ»** (٤) وعن النبي ﷺ: «مَنْ

(١) إسناده ضعيف: أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان) (٣/ ٨٦) حديث رقم (٢٩٦٢) من طريق سفيان عن بعض أصحابه عن الحسن... به. وهذا إسناد مرسل من مراسيل الحسن، وفي إسناده من لم يسم.

(٢) إسناده ضعيف: أورده العجلوني في (كشف الخفا والإلباس) (١/ ٤٢٣) حديث رقم (١١٢١) وقال: ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧: ٣٠، ٣١)، وقال: (رواه البزار والطبراني في الأوسط. وفيه جسر بن فرقد، وهو ضعيف، وقد وثقه سعيد بن عامر، وبقية رجال الطبراني ثقات) وأيضًا في مجمع الزوائد (١٠ : ٤٢٠) وقال: (رواه الطبراني، وفيه: جسر بن فرقد، وهو ضعيف)، فاختصر ما سلف. وهو إسناد ضعيف كما قال، فقد ضعف جسر بن فرقد البخاري وغيره من الأئمة.

(٣) أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (٤/ ١٤٩) وابن أبي شيبة في مصنفه (١٣/ ٣١٨) حديث رقم (٣٥٧٥٨) من طريق عمرو بن ميمون، عن عمر، قال... فذكره موقوفًا.

(٤) إسناده ضعيف: أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٦/ ٢٦٩) حديث رقم (٦٣٨٣) من طريق ابن لهيعة عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد... به. وأورده الهيثمي في (المجمع) (٢/ ١٢٥) حديث رقم (٢٠٣١) وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام، وأورده الألباني في (ضعيف الجامع) (١٢٢٦٠) وقال: ضعيف.

أَسْرَجَ فِي مَسْجِدٍ سِرَاجًا، لَم تَزَلِ المَلائِكَة وَحَمَلَة العَرْشِ يَسْتَغْفِرونَ له مَا دَامَ فِي المَسْجِدِ ضَوْءُه»(١)
وهذه الأحاديث نقلها صاحب (الكشاف).

ثم إنه تعالى لما ذكر هذه الأوصاف قال: ﴿فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾

وفيه وجوه:

الأول: قال المفسرون: (عسى) من الله واجب؛ لكونه متعاليًا عن الشك والتردد.

الثاني: قال أبو مسلم: (عسى) هاهنا راجع إلى العباد وهو يفيد الرجاء، فكان المعنى: إن الذين يأتون بهذه الطاعات إنما يأتون بها على رجاء الفوز بالاهتداء؛ لقوله تعالى: ﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [السجدة: ١٦] والتحقيق فيه أن العبد عند الإتيان بهذه الأعمال لا يقطع على الفوز بالثواب؛ لأنه يجوز على نفسه أنه قد أخل بقيد من القيود المعتبرة في حصول القَبول. والثالث: - وهو أحسن الوجوه - ما ذكره صاحب (الكشاف) وهو أن المراد منه تبعيد المشركين عن مواقف الاهتداء، وحَسْم أطماعهم في الانتفاع بأعمالهم التي استعظموها وافتخروا بها، فإنه تعالى بَيَّن أن الذين آمنوا وضموا إلى إيمانهم العمل بالشرائع وضموا إليها الخشية من الله، فهؤلاء صار حصول الاهتداء لهم دائرًا بين لعل وعسى، فما بال هؤلاء المشركين يقطعون بأنهم مهتدون ويجزمون بفوزهم بالخير من عند الله تعالى؟! وفي هذا الكلام ونحوه لطف بالمؤمنين في ترجيح الخشية على الرجاء.

قوله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَجَٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: ذكر المفسرون أقوالاً في نزول الآية. قال ابن عباس في بعض الروايات عنه إن عليًّا لما أغلظ الكلام للعباس، قال العباس: إن كنتم سبقتمونا بالإسلام والهجرة والجهاد، فلقد كنا نعمر المسجد الحرام ونسقي الحاج!! فنزلت هذه الآية. وقيل: إن المشركين قالوا لليهود: نحن سقاة الحاج وعمار المسجد الحرام، فنحن أفضل أم محمد وأصحابه؟ فقالت اليهود لهم: أنتم أفضل. وقيل: إن عليًّا عليه السلام قال للعباس رضي الله عنه بعد إسلامه: يا عمي ألا تهاجرون ألا تلحقون برسول الله ﷺ؟ فقال: ألستُ في أفضل من الهجرة؟ أسقي حاج بيت الله وأعمر المسجد الحرام؟! فلما نزلت هذه الآية قال: ما أراني إلا تارك سقايتنا. فقال

---

(١) أخرجه الحارث في (مسنده) (١/ ٢٥٢) حديث رقم (١٢٧) من طريق أبي عامر الأسدي مهاجر بن كثير عن الحكم بن مصقلة العبدي عن أنس بن مالك. . . به.

عليه الصلاة والسلام: «أقيموا على سقايتكم فإن لكم فيها خيرًا»(١). وقيل: افتخر طلحة بن شيبة والعباس وعلي، فقال طلحة: أنا صاحب البيت، بيدي مفتاحه، ولو أردت بت فيه. قال العباس: أنا صاحب السقاية والقائم عليها. قال علي: أنا صاحب الجهاد. فأنزل الله تعالى هذه الآية. قال المصنف رضي الله عنه: حاصل الكلام أنه يحتمل أن يقال: هذه الآية مفاضلة جرت بين المسلمين، ويحتمل أنها جرت بين المسلمين والكافرين. أما الذين قالوا: إنها جرت بين المسلمين. فقد احتجوا بقوله تعالى بعد هذه الآية في حق المؤمنين المهاجرين: ﴿أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٢٠] وهذا يقتضي أيضًا أن يكون للمرجوح أيضًا درجة عند الله، وذلك لا يليق إلا بالمؤمن، وسنجيب عن هذا الكلام إذا انتهينا إليه. وأما الذين قالوا: إنها جرت بين المسلمين والكافرين. فقد احتجوا على صحة قولهم بقوله تعالى: ﴿كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ وبين من آمن بالله. وهذا هو الأقرب عندي. وتقرير الكلام أن نقول: إنا قد نقلنا في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ [التوبة: ١٨] أن العباس احتج على فضائل نفسه، بأنه عمر المسجد الحرام وسقى الحاج، فأجاب الله عنه بوجهين:

الوجه الأول: ما بين في الآية الأولى أن عمارة المسجد إنما توجب الفضيلة إذا كانت صادرة عن المؤمن، أما إذا كانت صادرة عن الكافر فلا فائدة فيها البتة.

والوجه الثاني من الجواب: كل ما ذكره في هذه الآية، وهو أن يقال: هب أنا سَلَّمنا أن عمارة المسجد الحرام وسقي الحاج - يوجب نوعًا من أنواع الفضيلة، إلا أنها بالنسبة إلى الإيمان بالله والجهاد قليل جدًّا. فكان ذكر هذه الأعمال في مقابلة الإيمان بالله والجهاد خطأ؛ لأنه يقتضي مقابلة الشيء الشريف الرفيع جدًّا بالشيء الحقير التافه جدًّا، وأنه باطل. فهذا هو الوجه في تخريج هذه الآية، وبهذا الطريق يحصل النظم الصحيح لهذه الآية بما قبلها.

المسألة الثانية: قال صاحب (الكشاف): السقاية والعمارة مصدران من سقى وعمر، كالصيانة والوقاية.

واعلم أن السقاية والعمارة فعل، قوله: ﴿مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ إشارة إلى الفاعل، فظاهر اللفظ يقتضي تشبيه الفعل بالفاعل، والصفة بالذات، وأنه محال، فلا بد من التأويل، وهو من وجهين: الأول: أن نقول: التقدير: أجعلتم أهل سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كم آمن بالله؟ ويقويه قراءة عبد الله بن الزبير: (سقاة الحاج وعمرة المسجد الحرام) والثاني: أن نقول: التقدير: أجعلتم سقاية الحاج كإيمان من آمن بالله؟ ونظيره قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧].

المسألة الثالثة: قال الحسن رحمه الله تعالى: كانت السقاية بنبيذ الزبيب. وعن عمر أنه

---

(١) أخرجه الطبري في (تفسيره) (١٤/ ١٧١) حديث رقم (١٦٥٦١) من طريق معمر عن عمرو عن الحسن قال... فذكره. وهو مرسل من مراسيل الحسن.

وجد نبيذ السقاية من الزبيب شديدًا فكسر منه بالماء ثلاثًا، وقال: إذا اشتد عليكم فاكسروا منه بالماء. وأما عمارة المسجد الحرام فالمراد تجهيزه وتحسين صورة جدرانه. ولما ذكر تعالى وَصْف الفريقين قال: ﴿لَا يَسْتَوُۥنَ﴾ ولكن لما كان نفي المساواة بينهما لا يفيد أن الراجح من هو؟ نبه على الراجح بقوله: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ فبيَّن أن الكافرين ظالمون لأنفسهم فإنهم خُلقوا للإيمان، وهم رضُوا بالكفر وكانوا ظالمين؛ لأن الظلم عبارة عن وضع الشيء في غير موضعه وأيضًا: ظلموا المسجد الحرام، فإنه تعالى خلقه ليكون موضعًا لعبادة الله تعالى، فجعلوه موضعًا لعبادة الأوثان، فكان هذا ظلمًا.

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾

اعلم أنه تعالى ذكر ترجيح الإيمان والجهاد على السقاية وعمارة المسجد الحرام، على طريق الرمز، ثم أتبعه بذكر هذا الترجيح على سبيل التصريح في هذه الآية، فقال: إن من كان موصوفًا بهذه الصفات الأربعة كان أعظم درجة عند الله ممن اتصف بالسقاية والعمارة. وتلك الصفات الأربعة هي هذه: فأولها الإيمان، وثانيها الهجرة، وثالثها الجهاد في سبيل الله بالمال، ورابعها الجهاد بالنفس. وإنما قلنا: إن الموصوفين بهذه الصفات الأربعة في غاية الجلالة والرفعة لأن الإنسان ليس له إلا مجموع أمور ثلاثة: الروح، والبدن، والمال: أما الروح فلما زال عنه الكفر وحصل فيه الإيمان، فقد وصل إلى مراتب السعادات اللائقة بها. وأما البدن والمال فبسبب الهجرة وقعا في النقصان، وبسبب الاشتغال بالجهاد صارا معرضين للهلاك والبطلان. ولا شك أن النفس والمال محبوب الإنسان، والإنسان لا يُعْرض عن محبوبه إلا للفوز بمحبوب أكمل من الأول، فلولا أن طلب الرضوان أتم عندهم من النفس والمال، وإلا لما رجحوا جانب الآخرة على جانب النفس والمال، ولما رضُوا بإهدار النفس والمال لطلب مرضاة الله تعالى، فثبت أن عند حصول الصفات الأربعة صار الإنسان واصلاً إلى آخر درجات البشرية وأول مراتب درجات الملائكة، وأي مناسبة بين هذه الدرجة وبين الإقدام على السقاية والعمارة لمجرد الاقتداء بالآباء والأسلاف ولطلب الرياسة والسمعة؟ فثبت بهذا البرهان اليقين صحة قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾.

واعلم أنه تعالى لم يقل: (أعظم درجة من المشتغلين بالسقاية والعمارة) لأنه لو عيَّن ذكرهم لأوهم أن فضيلتهم إنما حصلت بالنسبة إليهم، ولما ترك ذكر المرجوح دل ذلك على أنهم أفضل من كل من سواهم على الإطلاق؛ لأنه لا يُعقل حصول سعادة وفضيلة للإنسان أعلى وأكمل من هذا الصفات.

واعلم أن قوله: ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ يدل على أن المراد من كون العبد عند الله الاستغراق في عبوديته وطاعته، وليس المراد منه العندية بحسب الجهة والمكان، وعند هذا يلوح أن الملائكة كما حصلت لهم منقبة العندية في قوله: ﴿وَمَنْ عِندَهُۥ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ﴾ [الأنبياء: ١٩] فكذلك الأرواح القدسية البشرية إذا تطهرت عن دنس الأوصاف البدنية والقاذورات الجسدانية، أشرقت بأنوار الجلالة وتجلى فيها أضواء عالم الكمال وترقت من العبدية إلى العندية، بل كأنه لا كمال في العبدية إلا مشاهدة حقيقة العندية؛ ولذلك قال: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١].

فإن قيل: لما أخبرتم أن هذه الصفات كانت بين المسلمين والكافرين، فكيف قال في وصفهم ﴿أَعْظَمُ دَرَجَةً﴾ مع أنه ليس للكفار درجة؟

قلنا: الجواب عنه من وجوه:

الأول: أن هذا ورد على حسب ما كانوا يقدرون لأنفسهم من الدرجة والفضيلة عند الله، ونظيره قوله: ﴿ءَآللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [النمل: ٥٩] وقوله: ﴿أَذَٰلِكَ خَيْرٌ نُّزُلًا أَمْ شَجَرَةُ ٱلزَّقُّومِ﴾ [الصافات: ٦٢].

الثاني: أن يكون المراد أن أولئك أعظم درجة من كل من لم يكن موصوفًا بهذه الصفات، تنبيهًا على أنهم لما كانوا أفضل من المؤمنين الذين ما كانوا موصوفين بهذه الصفات، فبأن لا يقاسوا إلى الكفار أَوْلى.

الثالث: أن يكون المراد أن المؤمن المجاهد المهاجر أفضل ممن على السقاية والعمارة، والمراد منه ترجيح تلك الأعمال على هذه الأعمال، ولا شك أن السقاية والعمارة من أعمال الخير، وإنما بطل إيجابهما للثواب في حق الكفار؛ لأن قيام الكفر الذي هو أعظم الجنايات يمنع ظهور ذلك الأثر.

واعلم أنه تعالى لما بَيَّن أن الموصوفين بالإيمان والهجرة أعظم درجة عند الله بَيَّن تعالى أنهم هم الفائزون، وهذا للحصر، والمعنى أنهم هم الفائزون بالدرجة العالية الشريفة المقدسة التي وقعت الإشارة إليها بقوله تعالى: ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ وهي درجة العندية، وذلك لأن من آمن بالله وعرفه فقلَّ أن يبقى قلبه ملتفتًا إلى الدنيا، ثم عند هذا يحتال إلى إزالة هذه العقدة عن جوهر الروح، وإزالة حب الدنيا لا يتم له إلا بالتفريق بين النفس وبين لذات الدنيا، فإذا دام ذلك التفريق وانتقص تعلقه بحب الدنيا، فهذا التفريق والنقص يحصلان بالهجرة، ثم إنه بعده لا بد من استحقار الدنيا والوقوف على معايبها وصيرورتها في عين العاقل بحيث يوجب على نفسه تركها ورفضها، وذلك إنما يتم بالجهاد لأنه تعريض النفس والمال للهلاك والبوار، ولولا أنه استحقر الدنيا وإلا لما فعل ذلك، وعند هذا يتم ما قاله بعض المحققين وهو أن العرفان مبتدأ من تفريق ونقص وترك ورفض، ثم عند حصول هذه الحالة يصير القلب مشتغلاً بالنظر إلى صفات الجلال والإكرام، وفي مشاهدتها يحصل بذل النفس والمال، فيصير الإنسان شهيدًا مُشاهِدًا

لعالم الجلال مكاشفًا بنور الجلالة، مشهودًا له بقوله تعالى: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ۝ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [التوبة: ٢١، ٢٢]وعند هذا يحصل الانتهاء إلى حضرة الأحد الصمد، وهو المراد من قوله: ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ وهنا يحق الوقوف في الوصول.

ثم قال تعالى: ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ۝ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾

واعلم أن هذه الإشارة اشتملت على أنواع من الدرجات العالية، وأنه تعالى ابتدأ فيها بالأشرف فالأشرف، نازلاً إلى الأدون فالأدون، ونحن نفسرها تارة على طريق المتكلمين وأخرى على طريقة العارفين.

أما الأول فنقول: فالمرتبة الأولى منها - وهي أعلاها وأشرفها - كون تلك البشارة حاصلة من ربهم بالرحمة والرضوان، وهذا هو التعظيم والإجلال من قِبل الله. وقوله: ﴿وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ﴾ إشارة إلى حصول المنافع العظيمة. وقوله: ﴿فِيهَا نَعِيمٌ﴾ إشارة إلى كون المنافع خالصة عن المكدرات؛ لأن النعيم مبالغة في النعمة، ولا معنى للمبالغة في النعمة إلا خلوها عن ممازجة الكدورات. وقوله: ﴿مُّقِيمٌ﴾ عبارة عن كونها دائمة غير منقطعة. ثم إنه تعالى عَبَّر عن دوامها بثلاث عبارات: أولها: ﴿مُّقِيمٌ﴾ وثانيها: قوله: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ وثالثها: قوله: ﴿أَبَدًا﴾ فحصل من مجموع ما ذكرنا أنه تعالى يبشر هؤلاء المؤمنين المهاجرين المجاهدين بمنفعة خالصة دائمة مقرونة بالتعظيم، وذلك هو حد الثواب. وفائدة تخصيص هؤلاء المؤمنين بكون هذا الثواب كامل الدرجة عالي الرتبة بحسب كل واحد من هذه القيود الأربعة. ومن المتكلمين من قال قوله: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ﴾ المراد منه خيرات الدنيا، وقوله: ﴿وَرِضْوَانٍ﴾ المراد منه كونه تعالى راضيًا عنهم حال كونهم في الحياة الدنيا وقوله: ﴿وَجَنَّاتٍ﴾ المراد منه المنافع، وقوله: ﴿لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ﴾ المراد منه كون تلك النعم خالصة عن المكدرات؛ لأن النعيم مبالغة في النعمة، وقوله: ﴿مُّقِيمٌ﴾ المراد منه الإجلال والتعظيم الذي يجب حصوله في الثواب.

وأما تفسير هذه الآية على طريقة العارفين المحبين المشتاقين فنقول: المرتبة الأولى من الأمور المذكورة في هذه الآية قوله: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم﴾.

واعلم أن الفرح بالنعمة يقع على قسمين: أحدهما: أن يفرح بالنعمة لأنها نعمة. والثاني: أن يفرح بها لا من حيث هي بل من حيث إن المنعم خصه بها وشَرَّفه. وإن عَجَز ذهنك عن الوصول إلى الفرق بين القسمين، فتأمل فيما إذا كان العبد واقفًا في حضرة السلطان الأعظم وسائر العبيد كانوا واقفين في خدمته، فإذا رمى ذلك السلطان تفاحة إلى أحد أولئك العبيد عظُم فرحه بها، فذلك الفرح العظيم ما حصل بسبب حصول تلك التفاحة، بل بسبب أن ذلك السلطان خصه بذلك الإكرام، فكذلك هاهنا. قوله: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ﴾ منهم من كان

فرحهم بسبب الفوز بتلك الرحمة، ومنهم من لم يفرح بالفوز بتلك الرحمة، وإنما فرح لأن مولاه خصه بتلك الرحمة، وحينئذٍ يكون فرحه لا بالرحمة بل بمن أعطى الرحمة، ثم إن هذا المقام يحصل فيه أيضًا درجات، فمنهم من يكون فرحه بالراحم لأنه رحم، ومنهم من يتوغل في الخلوص فينسى الرحمة ولا يكون فرحه إلا بالمولى لأنه هو المقصد، وذلك لأن العبد ما دام مشغولاً بالحق من حيث إنه راحم، فهو غير مستغرق في الحق، بل تارة مع الحق وتارة مع الخلق، فإذا تم الأمر انقطع عن الخلق وغرق في بحر نور الحق وغفل عن المحبة والمحنة، والنقمة والنعمة، والبلاء والآلاء، والمحققون وقفوا عند قوله: ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم ﴾ فكان ابتهاجهم بهذا وسرورهم به وتعويلهم عليه ورجوعهم إليه، ومنهم من لم يصل إلى تلك الدرجة العالية فلا تقنع نفسه إلا بمجموع قوله: ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ ﴾ فلا يعرف أن الاستبشار بسماع قول ربهم، بل إنما يستبشر بمجموع كونه مبشرًا بالرحمة، والمرتبة الثانية هي أن يكون استبشاره بالرحمة، وهذه المرتبة هي النازلة عند المحققين. واللطيفة الثانية من لطائف هذه الآية هي أنه تعالى قال: ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم ﴾ وهي مشتملة على أنواع من الرحمة والكرامة: أولها: أن البشارة لا تكون إلا بالرحمة والإحسان. والثاني: أن بشارة كل أحد يجب أن تكون لائقة بحاله، فلما كان المُبشِّر هاهنا هو أكرم الأكرمين، وجب أن تكون البشارة بخيرات تعجز العقول عن وصفها وتتقاصر الأفهام عن نعتها. والثالث: أنه تعالى سمى نفسه هاهنا بالرب وهو مشتق من التربية، كأنه قال: الذي رباكم في الدنيا بالنعم التي لا حد لها ولا حصر لها - يبشركم بخيرات عالية وسعادات كاملة. والرابع: أنه تعالى قال: ﴿ رَبِّهِمْ ﴾ فأضاف نفسه إليهم، وما أضافهم إلى نفسه. والخامس: أنه تعالى قدم ذكرهم على ذكر نفسه فقال: ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم ﴾. والسادس: أن البشارة هي الإخبار عن حدوث شيء ما كان معلوم الوقوع، أما لو كان معلوم الوقوع لم يكن بشارة، ألا ترى أن الفقهاء قالوا: لو أن رجلاً قال: (من يبشرني من عبيدي بقدوم ولدي فهو حر) فأول من أخبر بذلك الخبر يُعتق، والذين يخبرون بعده لا يُعتقون وإذا كان الأمر كذلك فقوله: ﴿ يُبَشِّرُهُمْ ﴾ لا بد أن يكون إخبارًا عن حصول مرتبة من مراتب السعادات ما عرفوها قبل ذلك، وجميع لذات الجنة وخيراتها وطيباتها قد عرفوه في الدنيا من القرآن، والإخبار عن حصول بشارة فلا بد وأن تكون هذه البشارة بشارة عن سعادات لا تصل العقول إلى وصفها ألبتة. رَزَقنا الله تعالى الوصول إليها بفضله وكرمه.

واعلم أنه تعالى لما قال: ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم ﴾ بَيّن الشيء الذي به يبشرهم وهو أمور: أولها: قوله: ﴿ بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ ﴾ وثانيها: قوله: ﴿ وَرِضْوَانٍ ﴾ وأنا أظن والعلم عند الله أن المراد بهذين الأمرين ما ذكره في قوله: ﴿ ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴾ [الفجر: ٢٨] والرحمة كون العبد راضيًا بقضاء الله، وذلك لأن من حصلت له هذه الحالة كان نظره على المُبْلِي والمُنْعِم لا على النعمة والبلاء، ومن كان نظره على المبلي والمنعم لم يتغير حاله؛ لأن المبلي والمنعم منزه عن التغير، فالحاصل أن

حاله يجب أن يكون منزهًا عن التغير، أما من كان طالبًا لمحض النفس كان أبدًا في التغير من الفرح إلى الحزن، ومن السرور إلى الغم، ومن الصحة إلى الجراحة، ومن اللذة إلى الألم، فثبت أن الرحمة التامة لا تحصل إلا عندما يصير العبد راضيًا بقضاء الله، فقوله: ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ﴾ هو أنه يزيل عن قلبه الالتفات إلى غير هذه الحالة، ويجعله راضيًا بقضائه. ثم إنه تعالى يصير راضيًا وهو قوله: ﴿ وَرِضْوَانٍ﴾ وعند هذا تصير هاتان الحالتان هما المذكورتان في قوله: ﴿ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً﴾ وهذه هي الجنة الروحانية النورانية العقلية القدسية الإلهية. ثم إنه تعالى بعد أن ذكر هذه الجنة العالية المقدسة ذكر الجنة الجسمانية، وهي قوله: ﴿ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ﴾ ﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ﴾ وقد سبق شرح هذه المراتب، ولما ذكر هذه الأحوال قال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ والمقصود شرح تعظيم هذه الأحوال. ولنختم هذا الفصل ببيان أن أصحابنا يقولون: إن الخلود يدل على طول المكث، ولا يدل على التأبيد، واحتجوا على قولهم في هذا الباب بهذه الآية، وهي قوله تعالى: ﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ﴾ ولو كان الخلود يفيد التأبيد، لكان ذكر التأبيد بعد ذكر الخلود تكرارًا، وأنه لا يجوز.

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ أَوْلِيَآءَ إِنِ ٱسْتَحَبُّواْ ٱلْكُفْرَ عَلَى ٱلْإِيمَٰنِۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾﴾

اعلم أن المقصود من ذكر هذه الآية أن يكون جوابًا عن شبهة أخرى ذكروها في أن البراءة من الكفار غير ممكنة، وتلك الشبهة إن قالوا: (إن الرجل المسلم قد يكون أبوه كافرًا، والرجل الكافر قد يكون أبوه أو أخوه مسلمًا، وحصول المقاطعة التامة بين الرجل وأبيه وأخيه كالمتعذر الممتنع، وإذا كان الأمر كذلك كانت تلك البراءة التي أمر الله بها، كالشاق الممتنع المتعذر) فذكَر الله تعالى هذه الآية ليزيل هذه الشبهة. ونَقَل الواحدي عن ابن عباس أنه قال: لما أُمر المؤمنون بالهجرة قبل فتح مكة فمن لم يهاجر لم يقبل الله إيمانه حتى يجانب الآباء والأقارب إن كانوا كفارًا. قال المصنف رضي الله عنه: هذا مشكل؛ لأن الصحيح أن هذه السورة إنما نزلت بعد فتح مكة، فكيف يمكن حمل هذه الآية على ما ذكروه؟ والأقرب عندي أن يكون محمولاً على ما ذكرته، وهو أنه تعالى لما أمر المؤمنين بالتبري عن المشركين وبالغ في إيجابه، قالوا: كيف تمكن هذه المقاطعة التامة بين الرجل وبين أبيه وأمه وأخيه؟! فذكر الله تعالى أن الانقطاع عن الآباء والأولاد والأخوان واجب بسبب الكفر، وهو قوله: ﴿ إِنِ ٱسْتَحَبُّواْ ٱلْكُفْرَ عَلَى ٱلْإِيمَٰنِۚ﴾ والاستحباب طلب المحبة، يقال: استحب له، بمعنى أحبه، كأنه طلب محبته. ثم إنه تعالى بعد أن نهى عن مخالطتهم، وكان لفظ النهي يحتمل أن يكون نهي تنزيه وأن يكون نهي تحريم، ذكر ما يزيل الشبهة فقال: ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ قال ابن عباس: يريد مشركًا مثلهم لأنه رضي بشركهم، والرضا بالكفر كفر، كما أن الرضا بالفسق فسق. قال

القاضي: هذا النهي لا يمنع من أن يتبرأ المرء من أبيه في الدنيا، كما لا يمنع من قضاء دَيْن الكافر ومن استعماله في أعماله.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾

اعلم أن هذه الآية هي تقرير الجواب الذي ذكره في الآية الأولى، وذلك لأن جماعة من المؤمنين قالوا: يا رسول الله، كيف يمكن البراءة منهم بالكلية؟ وأن هذه البراءة توجب انقطاعنا عن آبائنا وإخواننا وعشيرتنا وذَهاب تجارتنا، وهلاك أموالنا وخراب ديارنا، وإبقاءنا ضائعين؟! فبَيَّن تعالى أنه يجب تحمل جميع هذه المضار الدنيوية ليبقى الدين سليمًا، وذكَر أنه إن كانت رعاية هذه المصالح الدنيوية عندكم أولى من طاعة الله وطاعة رسوله ومن المجاهدة في سبيل الله، فتربصوا بما تحبون حتى يأتي الله بأمره، أي بعقوبة عاجلة أو آجلة، والمقصود منه الوعيد.

ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ أي الخارجين عن طاعته إلى معصيته، وهذا أيضًا تهديد، وهذه الآية تدل على أنه إذا وقع التعارض بين مصلحة واحدة من مصالح الدين وبين جميع مهمات الدنيا، وجب على المسلم ترجيح الدين على الدنيا. قال الواحدي: قوله: ﴿وَعَشِيرَتُكُمْ﴾ عشيرة الرجل: أهله الأدنون، وهم الذين يعاشرونه. وقرأ أبو بكر عن عاصم (وعشيراتكم) بالجمع، والباقون على الواحد: أما من قرأ بالجمع، فذلك لأن كل واحد من المخاطبين له عشيرة، فإذا جمعت قلت: عشيراتكم. ومن أفرد قال: العشيرة واقعة على الجمع واستغنى عن جمعها، ويقوي ذلك أن الأخفش قال: لا تكاد العرب تجمع عشيرة على عشيرات، إنما يجمعونها على عشائر، وقوله: ﴿وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا﴾ الاقتراف الاكتساب.

واعلم أنه تعالى ذكَر الأمور الداعية إلى مخالطة الكفار، وهي أمور أربعة: أولها: مخالطة الأقارب، وذكَر منهم أربعة أصناف على التفصيل وهم الآباء والأبناء والإخوان والأزواج، ثم ذكر البقية بلفظ واحد يتناول الكل، وهي لفظ العشيرة. وثانيها: الميل إلى إمساك الأموال المكتسبة. وثالثها: الرغبة في تحصيل الأموال بالتجارة. ورابعها: الرغبة في المساكن. ولا شك أن هذا الترتيب ترتيب حسن؛ فإن أعظم الأسباب الداعية إلى المخالطة: القرابة ثم إنه يتوصل بتلك المخالطة إلى إبقاء الأموال الحاصلة، ثم إنه يتوصل بالمخالطة إلى اكتساب الأموال التي هي غير حاصلة، وفي آخر المراتب الرغبة في البناء في الأوطان والدور التي بُنيت

لأجل السكنى، فذكر تعالى هذه الأشياء على هذا الترتيب الواجب، وبيَّن بالآخرة أن رعاية الدين خير من رعاية جملة هذه الأمور.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٧﴾﴾

وفي هذه الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى ذكر في الآية المتقدمة أنه يجب الإعراض عن مخالطة الآباء والأبناء والإخوان والعشائر وعن الأموال والتجارات والمساكن؛ رعاية لمصالح الدين، ولما علم الله تعالى أن هذا يشق جدًّا على النفوس والقلوب، ذكر ما يدل على أن مَن ترك الدنيا لأجل الدين فإنه يوصله إلى مطلوبه من الدنيا أيضًا، وضَرَب تعالى لهذا مثلاً، وذلك أن عسكر رسول الله ﷺ في واقعة حُنين كانوا في غاية الكثرة والقوة، فلما أُعجبوا بكثرتهم صاروا منهزمين، ثم في حال الانهزام لما تضرعوا إلى الله قَوَّاهم حتى هزموا عسكر الكفار، وذلك يدل على أن الإنسان متى اعتمد على الدنيا فاته الدين والدنيا، ومتى أطاع الله ورجح الدين على الدنيا، آتاه الله الدين والدنيا على أحسن الوجوه، فكان ذكر هذا تسلية لأولئك الذين أمرَهم الله بمقاطعة الآباء والأبناء والأموال والمساكن؛ لأجل مصلحة الدين وتصبيرًا لهم عليها، ووعدًا لهم على سبيل الرمز بأنهم إن فعلوا ذلك، فالله تعالى يوصلهم إلى أقاربهم وأموالهم ومساكنهم على أحسن الوجوه، هذا تقرير النظم وهو في غاية الحسن.

المسألة الثانية: قال الواحدي: النصر: المعونة على العدو خاصة، والمَواطن جمع موطن، وهو كل موضع أقام به الإنسان لأمر، فعلى هذا: مواطن الحرب مقاماتها ومواقفها، وامتناعها من الصرف لأنه جمع على صيغة لم يأتِ عليها واحد، والمواطن الكثيرة غزوات رسول الله. ويقال: إنها ثمانون موطنًا، فأعلمهم الله تعالى بأنه هو الذي نصر المؤمنين، ومَن نَصَره الله فلا غالب له.

ثم قال: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ أي: واذكروا يوم حُنين من جملة تلك المواطن حال ما أعجبتكم كثرتكم.

المسألة الثالثة: لما فتح رسول الله ﷺ مكة، وقد بقيت أيام من شهر رمضان، خرج متوجهًا إلى حُنين لقتال هوازن وثقيف. واختلفوا في عدد عسكر رسول الله ﷺ فقال عطاء عن ابن

عباس: كانوا ستة عشر ألفًا. وقال قتادة: كانوا اثني عشر ألفًا، عشرة آلاف الذين حضروا مكة، وألفان من الطلقاء. وقال الكلبي: كانوا عشرة آلاف. وبالجملة فكانوا عددًا كثيرين، وكان هوازن وثقيف أربعة آلاف، فلما التقوا قال رجل من المسلمين: لن نُغلب اليوم من قلة!! فهذه الكلمة ساءت رسول الله ﷺ وهي المراد من قوله: ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ وقيل: إنه قالها رسول الله ﷺ، وقيل: قالها أبو بكر. وإسناد هذه الكلمة إلى رسول الله ﷺ بعيد؛ لأنه كان في أكثر الأحوال متوكلًا على الله منقطع القلب عن الدنيا وأسبابها.

ثم قال تعالى: ﴿فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا﴾ ومعنى الإغناء إعطاء ما يدفع الحاجة، فقوله: ﴿فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا﴾ أي لم تعطكم شيئًا يدفع حاجتكم، والمقصود من هذا الكلام أن الله تعالى أعلمهم أنهم لا يُغلبون بكثرتهم، وإنما يَغلبون بنصر الله، فلما أُعجبوا بكثرتهم صاروا منهزمين، وقوله: ﴿وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ يقال: رحب يرحب رحبًا ورحابة، فقوله: ﴿بِمَا رَحُبَتْ﴾ أي برحبها، ومعناه مع رحبها فـ(ما) هاهنا مع الفعل بمنزلة المصدر، والمعنى: أنكم لشدة ما لحقكم من الخوف ضاقت عليكم الأرض فلم تجدوا فيها موضعًا يصلح لفراركم عن عدوكم. قال البراء بن عازب: كانت هوازن رماة، فلما حملنا عليهم انكشفوا وكببنا على الغنائم، فاستقبلونا بالسهام وانكشف المسلمون عن رسول الله ﷺ، ولم يبق معه إلا العباس بن عبد المطلب وأبو سفيان بن الحارث. قال البراء: والذي لا إله إلا هو ما ولَّى رسول الله ﷺ دبره قط. قال: ورأيته وأبو سفيان آخذ بالركاب، والعباس آخذ بلجام دابته وهو يقول: «**أَنَا النَّبِيُّ لا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عبدِ المُطَّلِبْ**» وطفق يركض بغلته نحو الكفار لا يبالي، وكانت بغلته شهباء، ثم قال للعباس: «**نَادِ المُهَاجِرِين والأَنْصَار**»، وكان العباس رجلًا صيتًا، فجعل ينادي: يا عباد الله، يا أصحاب الشجرة، يا أصحاب سورة البقرة!! فجاء المسلمون حين سمعوا صوته عنقًا واحدًا، وأخذ رسول الله ﷺ بيده كفًا من الحصى فرماهم بها وقال: «**شَاهَتِ الوُجُوهُ**» فما زال أمرهم مدبرًا، وحَدُّهم كليلًا حتى هزمهم الله تعالى، ولم يبق منهم يومئذٍ أحد إلا وقد امتلأت عيناه من ذلك التراب، فذلك قوله: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾.

واعلم أنه تعالى لما بَيَّن أن الكثرة لا تنفع، وأن الذي أوجب النصر ما كان إلا من الله، ذكر أمورًا ثلاثة: أحدها: إنزال السكينة، والسكينة ما يسكن إليه القلب والنفس، ويوجب الأمنة والطمأنينة، وأظن وجه الاستعارة فيه أن الإنسان إذا خاف فر وفؤاده متحرك، وإذا أَمِن سكن وثبت، فلما كان الأمن موجبًا للسكون جعل لفظ السكينة كناية عن الأمن.

واعلم أن قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ يدل على أن الفعل موقوف على حصول الداعي، ويدل على أن حصول الداعي ليس إلا من قِبل الله تعالى.

أما بيان الأول: فهو أن حال انهزام القوم لم تحصل داعية السكون والثبات في قلوبهم، فلا جرم لم يحصل السكون والثبات، بل فر القوم وانهزموا، ولما حصلت السكينة التي هي عبارة

عن داعية السكون والثبات، رجعوا إلى رسول الله عليه الصلاة والسلام، وثبتوا عنده وسكنوا، فدل هذا على أن حصول الفعل موقوف على حصول الداعية.

وأما بيان الثاني: - وهو أن حصول تلك الداعية من الله تعالى - فهو صريح.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ والعقل أيضًا دل عليه، وهو أنه لو كان حصول ذلك الداعي في القلب من جهة العبد، لتوقف على حصول داعٍ آخر، ولزم التسلسل، وهو محال.

ثم قال تعالى: ﴿وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ واعلم أن هذا هو الأمر الثاني الذي فعله الله في ذلك اليوم، ولا خلاف أن المراد إنزال الملائكة، وليس في الظاهر ما يدل على عدة الملائكة كما هو مذكور في قصة بدر، وقال سعيد بن جبير: أمد الله نبيه بخمسة آلاف من الملائكة. ولعله إنما ذكر هذا العدد قياسًا على يوم بدر، وقال سعيد بن المسيب: حدثني رجل كان في المشركين يوم حُنين قال: لما كشفنا المسلمين جعلنا نسوقهم، فلما انتهينا إلى صاحب البغلة الشهباء، تلقانا رجال بيض الوجوه حسان، فقالوا: شاهت الوجوه، ارجعوا!! فرجعنا فركبوا أكتافنا. وأيضًا: اختلفوا أن الملائكة هل قاتلوا ذلك اليوم؟ والرواية التي نقلناها عن سعيد بن المسيب تدل على أنهم قاتلوا، ومنهم من قال: إن الملائكة ما قاتلوا إلا يوم بدر. وأما فائدة نزولهم في هذا اليوم فهو إلقاء الخواطر الحسنة في قلوب المؤمنين.

ثم قال تعالى: ﴿وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ وهذا هو الأمر الثالث الذي فعله رسول الله ﷺ في ذلك اليوم، والمراد من هذا التعذيب قَتْلهم وأسرهم وأَخْذ أموالهم وسبي ذراريهم. واحتج أصحابنا بهذا على أن فعل العبد خلق الله؛ لأن المراد من التعذيب ليس إلا الأخذ والأسر، وهو تعالى نسب تلك الأشياء إلى نفسه، وقد بينا أن قوله: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ يدل على ذلك، فصار مجموع هذين الكلامين دليلاً بينًا ثابتًا، وفي هذه المسألة قالت المعتزلة: إنما نسب تعالى ذلك الفعل إلى نفسه لأنه حصل بأمره. وقد سبق جوابه غير مرة.

ثم قال: ﴿وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ والمراد أن ذلك التعذيب هو جزاء الكافرين. واعلم أن أهل الحقيقة تمسكوا في مسألة الجلد مع التعزير بقوله: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟﴾ [النور: ٢] قالوا: الفاء تدل على كون الجلد جزاء، والجزاء اسم للكافي، وكون الجلد كافيًا يمنع كون غيره مشروعًا معه. فنقول في الجواب عنه: الجزاء ليس اسمًا للكافي، وذلك باعتبار أنه تعالى سمى هذا التعذيب جزاء، مع أن المسلمين أجمعوا على أن العقوبة الدائمة في القيامة مدخرة لهم، فدلت هذه الآية على أن الجزاء ليس اسمًا لما يقع به الكفاية.

ثم قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ يعني أن مع كل ما جرى عليهم من الخذلان، فإن الله تعالى قد يتوب عليهم. قال أصحابنا: إنه تعالى قد يتوب على بعضهم بأن يزيل عن قلبه الكفر ويخلق فيه الإسلام. قال القاضي: معناه: فإنهم بعد أن جرى عليهم ما

جرى، إذا أسلموا وتابوا، فإن الله تعالى يقبل توبتهم. وهذا ضعيف لأن قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ﴾ ظاهره يدل على أن تلك التوبة إنما حصلت لهم من قِبل الله تعالى، وتمام الكلام في هذا المعنى مذكور في سورة البقرة في قوله: ﴿فَتَابَ عَلَيْهِۚ﴾[البقرة: ٣٧] ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أي غفور لمن تاب، رحيم لمن آمن وعمل صالحًا، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَاۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن هذه هي الشبهة الثالثة التي وقعت في قلوب القوم، وذلك لأنه ﷺ لما أمر عليًّا أن يقرأ على مشركي مكة أول سورة براءة، وينبذ إليهم عهدهم، وأن الله بريء من المشركين ورسوله، قال أناس: يا أهل مكة ستعلمون ما تلقونه من الشدة لانقطاع السبل وفَقْد الحمولات!! فنزلت هذه الآية لدفع هذه الشبهة، وأجاب الله تعالى عنها بقوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ أي فقرًا وحاجة ﴿فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ فهذا وجه النظم، وهو حسن موافق.

المسألة الثانية: قال الأكثرون: لفظ المشركين يتناول عبدة الأوثان. وقال قوم: بل يتناول جميع الكفار. وقد سبقت هذه المسألة، وصححنا هذا القول بالدلائل الكثيرة، والذي يفيد هاهنا التمسك بقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾[النساء: ١١٦] ومعلوم أنه باطل.

المسألة الثالثة: قال صاحب (الكشاف): النجس: مصدر نجس نجسًا وقذر قذرًا، ومعناه: ذو نجس. وقال الليث: النجس: الشيء القذر من الناس ومن كل شيء، ورجل نجس، وقوم أنجاس، ولغة أخرى: رجل نجس وقوم نجس وفلان نجس ورجل نجس وامرأة نجس. واختلفوا في تفسير كون المشرك نجسًا: نَقَل صاحب (الكشاف) عن ابن عباس أن أعيانهم نجسة كالكلاب والخنازير، وعن الحسن من صافح مشركًا توضأ. وهذا هو قول الهادي من أئمة الزيدية، وأما الفقهاء فقد اتفقوا على طهارة أبدانهم.

واعلم أن ظاهر القرآن يدل على كونهم أنجاسًا، فلا يرجع عنه إلا بدليل منفصل، ولا يمكن ادعاء الإجماع فيه لما بينا أن الاختلاف فيه حاصل. واحتج القاضي على طهارتهم بما روي أن النبي ﷺ شرب من أوانيهم، وأيضًا: لو كان جسمه نجسًا لم يبدل ذلك بسبب الإسلام. والقائلون بالقول الأول أجابوا عنه بأن القرآن أقوى من خبر الواحد، وأيضًا: فبتقدير صحة الخبر وجب أن يعتقد أن حل الشرب من أوانيهم كان متقدمًا على نزول هذه الآية، وبيانه من وجهين: الأول: أن

هذه السورة من آخر ما نزل من القرآن، وأيضًا: كانت المخالطة مع الكفار جائزة، فحرمها الله تعالى، وكانت المعاهدات معهم حاصلة فأزالها الله، فلا يبعد أن يقال أيضًا الشرب من أوانيهم كان جائزًا فحرمه الله تعالى. الثاني: أن الأصل حل الشرب من أي إناء كان، فلو قلنا: إنه حرم بحكم الآية ثم حل بحكم الخبر، فقد حصل نسخان. أما إذا قلنا: إنه كان حلالاً بحكم الأصل، والرسول شرب من آنيتهم بحكم الأصل، ثم جاء التحريم بحكم هذه الآية، لم يحصل النسخ إلا مرة واحدة، فوجب أن يكون هذا أَوْلى. أما قول القاضي: (لو كان الكافر نجس الجسم لما تبدلت النجاسة بالطهارة بسبب الإسلام) فجوابه أنه قياس في معارضة النص الصريح، وأيضًا: أن أصحاب هذا المذهب يقولون: إن الكافر إذا أسلم وجب عليه الاغتسال إزالة للنجاسة الحاصلة بحكم الكفر، فهذا تقرير هذا القول. وأما جمهور الفقهاء فإنهم حكموا بكون الكافر طاهرًا في جسمه، ثم اختلفوا في تأويل هذه الآية على وجوه: الأول: قال ابن عباس وقتادة: معناه أنهم لا يغتسلون من الجنابة ولا يتوضئون من الحدث. الثاني: المراد أنهم بمنزلة الشيء النجس في وجوب النفرة عنه. الثالث: أن كفرهم الذي هو صفة لهم بمنزلة النجاسة الملتصقة بالشيء.

واعلم أن كل هذه الوجوه عدول عن الظاهر بغير دليل.

المسألة الرابعة: قال أبو حنيفة وأصحابه رضي الله عنهم: أعضاء المحدث نجسة نجاسة حكمية. وبنوا عليه أن الماء المستعمل في الوضوء والجنابة نجس. ثم روى أبو يوسف رحمه الله تعالى أنه نجس نجاسة خفيفة. وروى الحسن بن زياد: أنه نجس نجاسة غليظة. وروى محمد بن الحسن أن ذلك الماء طاهر.

واعلم أن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ يدل على فساد هذا القول؛ لأن كلمة (إنما) للحصر، وهذا يقتضي أن لا نجس إلا المشرك، فالقول بأن أعضاء المحدث نجسة مخالف لهذا النص، والعجب أن هذا النص صريح في أن المشرك نجس وفي أن المؤمن ليس بنجس، ثم إن قومًا ما قلبوا القضية وقالوا: المشرك طاهر والمؤمن حال كونه محدثًا أو جنبًا نجس. وزعموا أن المياه التي استعملها المشركون في أعضائهم بقيت طاهرة مطهرة، والمياه التي يستعملها أكابر الأنبياء في أعضائهم نجسة نجاسة غليظة. وهذا من العجائب، ومما يؤكد القول بطهارة أعضاء المسلم قوله عليه السلام: «الْمُؤْمِنَ لاَ يَنْجُسُ حَيًا وَلاَ مَيْتًا» فصار هذا الخبر مطابقًا للقرآن، ثم الاعتبارات الحكمية طابقت القرآن، والأخبار في هذا الباب؛ لأن المسلمين أجمعوا على أن إنسانًا لو حمل محدثًا في صلاته لم تبطل صلاته، ولو كانت يده رطبة فوصلت إلى يد محدث لم تنجس يده. ولو عرق المحدث ووصلت تلك النداوة إلى ثوبه لم ينجس ذلك الثوب، فالقرآن والخبر والإجماع تطابقت على القول بطهارة أعضاء المحدث، فكيف يمكن مخالفته؟ وشبهة المخالف أن الوضوء يسمى طهارة والطهارة لا تكون إلا بعد سبق النجاسة. وهذا ضعيف لأن الطهارة قد تستعمل في إزالة الأوزار والآثام، قال الله تعالى في صفة أهل البيت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ

﴿لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] وليست هذه الطهارة إلا عن الآثام والأوزار. وقال في صفة مريم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ﴾ [آل عمران: ٤٢] والمراد تطهيرها عن التهمة الفاسدة.

وإذا ثبت هذا فنقول: جاءت الأخبار الصحيحة في أن الوضوء تطهير الأعضاء عن الآثام والأوزار، فلما فسر الشارع كون الوضوء طهارة بهذا المعنى، فما الذي حَمَلَنا على مخالفته، والذَّهاب إلى شيء يُبطل القرآن والأخبار والأحكام الإجماعية؟!

المسألة الخامسة: قال الشافعي رضي الله تعالى عنه: الكفار يُمنعون من المسجد الحرام خاصة. وعند مالك: يُمنعون من كل المساجد، وعند أبي حنيفة رحمه الله: لا يُمنعون من المسجد الحرام ولا من سائر المساجد. والآية بمنطوقها تُبطل قول أبي حنيفة رحمه الله، وبمفهومها تُبطل قول مالك، أو نقول: الأصل عدم المنع، وخالفناه في المسجد الحرام لهذا النص الصريح القاطع، فوجب أن يبقى في غيره على وَفق الأصل.

المسألة السادسة: اختلفوا في أن المراد من المسجد الحرام هل هو نفس المسجد أو المراد منه جميع الحرم؟ والأقرب هو هذا الثاني، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ وذلك لأن موضع التجارات ليس هو عين المسجد، فلو كان المقصود من هذه الآية المنع من المسجد خاصة لَمَا خافوا بسبب هذا المنع من العيلة، وإنما يخافون العيلة إذا مُنعوا من حضور الأسواق والمواسم، وهذا استدلال حسن من الآية، ويتأكد هذا القول بقوله سبحانه وتعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١] مع أنهم أجمعوا على أنه إنما رفع الرسول عليه الصلاة والسلام من بيت أم هانئ وأيضًا: يتأكد هذا بما روي عن الرسول ﷺ أنه قال: «لاَ يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»(١).

واعلم أن أصحابنا قالوا: الحرم حرام على المشركين، ولو كان الإمام بمكة فجاء رسول المشركين فليخرج إلى الحل لاستماع الرسالة، وإن دخل مشرك الحرم متواريًا فمرض فيه أخرجناه مريضًا، وإن مات ودُفن ولم يُعلم نبشناه وأخرجنا عظامه إذا أمكن.

المسألة السابعة: لا شبهة في أن المراد بقوله: ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ السنة التي حصل فيها النداء بالبراءة من المشركين، وهي السنة التاسعة من الهجرة.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ والعيلة: الفقر. يقال: عال الرجل يعيل عيلة: إذا افتقر، والمعنى: إن خفتم فقرًا بسبب منع الكفار ﴿فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾.

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: ذكروا في تفسير هذا الفضل وجوهًا: الأول: قال مقاتل: أسلم أهل جدة

---

(١) تقدم تخريجه.

وصنعاء وحُنين، وحملوا الطعام إلى مكة، وكفاهم الله الحاجة إلى مبايعة الكفار. والثاني: قال الحسن: جعل الله ما يوجد من الجزية بدلاً من ذلك. وقيل: أغناهم بالفيء. الثالث: قال عكرمة: أنزل الله عليهم المطر، وكثر خيرهم.

المسألة الثانية: قوله: ﴿فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ إخبار عن غيب في المستقبل على سبيل الجزم في حادثة عظيمة، وقد وقع الأمر مطابقًا لذلك الخبر، فكان معجزة.

ثم قال تعالى: ﴿إِن شَآءَ﴾ ولسائل أن يسأل فيقول: الغرض بهذا الخبر إزالة الخوف بالعيلة، وهذا الشرط يمنع من إفادة هذا المقصود. وجوابه من وجوه: الأول: أن لا يحصل الاعتماد على حصول هذا المطلوب، فيكون الإنسان أبدًا متضرعًا إلى الله تعالى في طلب الخيرات ودفع الآفات. الثاني: أن المقصود من ذكر هذا الشرط تعليم رعاية الأدب، كما في قوله: ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧] الثالث: أن المقصود التنبيه على أن حصول هذا المعنى لا يكون في كل الأوقات وفي جميع الأمور؛ لأن إبراهيم عليه السلام قال في دعائه: ﴿وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ [البقرة: ١٢٦] وكلمة (مِن) تفيد التبعيض فقوله تعالى في هذه الآية: ﴿إِن شَآءَ﴾ المراد منه ذلك التبعيض.

ثم قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ أي عليم بأحوالكم، وحكيم لا يعطي ولا يمنع إلا عن حكمة وصواب، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر حكم المشركين في إظهار البراءة عن عهدهم، وفي إظهار البراءة عنهم في أنفسهم، وفي وجوب مقاتلتهم، وفي تبعيدهم عن المسجد الحرام، وأورد الإشكالات التي ذكروها، وأجاب عنها بالجوابات الصحيحة، ذكَر بعده حكم أهل الكتاب، وهو أن يقاتلوا إلى أن يعطوا الجزية، فحينئذٍ يُقَرون على ما هم عليه بشرائط، ويكونون عند ذلك من أهل الذمة والعهد.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى ذكر أن أهل الكتاب إذا كانوا موصوفين بصفات أربعة، وجبت مقاتلتهم إلى أن يسلموا، أو إلى أن يعطوا الجزية.

فالصفة الأولى: أنهم لا يؤمنون بالله. واعلم أن القوم يقولون: نحن نؤمن بالله، إلا أن التحقيق أن أكثر اليهود مشبهة، والمشبه يزعم أن لا موجود إلا الجسم وما يحل فيه، فأما الموجود الذي لا يكون جسمًا ولا حالاً فيه فهو منكر له، وما ثبت بالدلائل أن الإله موجود ليس

بجسم ولا حالاً في جسم، فحينئذٍ يكون المشبه منكرًا لوجود الإله، فثبت أن اليهود منكرون لوجود الإله.

فإن قيل: فاليهود قسمان: منهم مشبهة، ومنهم موحدة، كما أن المسلمين كذلك، فهب أن المشبهة منهم منكرون لوجود الإله، فما قولكم في موحدة اليهود؟

قلنا: أولئك لا يكونون داخلين تحت هذه الآية، ولكن إيجاب الجزية عليهم بأن يقال: لما ثبت وجوب الجزية على بعضهم، وجب القول به في حق الكل ضرورة أنه لا قائل بالفرق. وأما النصارى فهم يقولون بالأب والابن وروح القدس؛ والحلول والاتحاد. وكل ذلك ينافي الإلهية.

فإن قيل: حاصل الكلام: أن كل مَن نازع في صفة من صفات الله، كان منكرًا لوجود الله تعالى، وحينئذٍ يلزم أن تقولوا: إن أكثر المتكلمين منكرون لوجود الله تعالى؛ لأن أكثرهم مختلفون في صفات الله تعالى، ألا ترى أن أهل السنة اختلفوا اختلافًا شديدًا في هذا الباب، فالأشعري أثبت البقاء صفة، والقاضي أنكره، وعبد الله بن سعيد أثبت القدم صفة، والباقون أنكروه، والقاضي أثبت إدراك الطعوم، وإدراك الروائح، وإدراك الحرارة والبرودة، وهي التي تسمى في حق البشر بإدراك الشم والذوق واللمس، والأستاذ أبو إسحاق أنكره، وأثبت القاضي للصفات السبع أحوالاً سبعة معللة بتلك الصفات، ونفاة الأحوال أنكروه، وعبد الله بن سعيد زعم أن كلام الله في الأزل ما كان أمرًا ولا نهيًا ولا خبرًا، ثم صار ذلك في الإنزال، والباقون أنكروه، وقوم من قدماء الأصحاب أثبتوا لله خمس كلمات: في الأمر، والنهي، والخبر، والاستخبار، والنداء. والمشهور أن كلام الله تعالى واحد، واختلفوا في أن خلاف المعلوم هل هو مقدور أم لا؟ فثبت بهذا حصول الاختلاف بين أصحابنا في صفات الله تعالى من هذه الوجوه الكثيرة، وأما اختلافات المعتزلة وسائر الفِرق في صفات الله تعالى، فأكثر من أن يمكن ذكره في موضع واحد.

إذا ثبت هذا فنقول: إما أن يكون الاختلاف في الصفات موجبًا إنكار الذات أو لا يوجب ذلك: فإن أوجبه لزم في أكثر فرق المسلمين أن يقال: إنهم أنكروا الإله. وإن لم يوجب ذلك لم يلزم من ذهاب بعض اليهود وذهاب النصارى إلى الحلول والاتحاد كونهم منكرين للإيمان بالله، وأيضًا: فمذهب النصارى أن أقنوم الكلمة حل في عيسى. وحشوية المسلمين يقولون: إن من قرأ كلام الله، فالذي يقرؤه هو عين كلام تعالى، وكلام الله تعالى مع أنه صفة الله يدخل في لسان هذا القارئ وفي لسان جميع القراء، وإذا كُتب كلام الله في جسم فقد حل كلام الله تعالى في ذلك الجسم، فالنصارى إنما أثبتوا الحلول والاتحاد في حق عيسى. وأما هؤلاء الحمقى فأثبتوا كلمة الله في كل إنسان قرأ القرآن، وفي كل جسم كُتب فيه القرآن، فإن صح في حق النصارى أنهم لا يؤمنون بالله بهذا السبب، وجب أن يصح في حق هؤلاء الحروفية والحلولية

أنهم لا يؤمنون بالله!! فهذا تقرير هذا السؤال.

والجواب: أن الدليل دل على أن من قال: (إن الإله جسم) فهو منكر للإله تعالى، وذلك لأن إله العالم موجود ليس بجسم ولا حالٍّ في الجسم، فإذا أنكر المجسم هذا الموجود فقد أنكر ذات الإله تعالى، فالخلاف بين المُجسِّم والموحد ليس في الصفة، بل في الذات، فصح في المجسم أنه لا يؤمن بالله، أما المسائل التي حكيتموها فهي اختلافات في الصفة، فظهر الفرق. وأما إلزام مذهب الحلولية والحروفية، فنحن نُكفرهم قطعًا، فإنه تعالى كَفَّر النصارى بسبب أنهم اعتقدوا حلول كلمة الله في عيسى وهؤلاء اعتقدوا حلول كلمة الله في ألسنة جميع من قرأ القرآن وفي جميع الأجسام التي كُتب فيها القرآن، فإذا كان القول بالحلول في حق الذات الواحدة يوجب التكفير، فلأن يكون القول بالحلول في حق جميع الأشخاص والأجسام موجبًا للقول بالتكفير كان أَوْلى.

والصفة الثانية من صفاتهم: أنهم لا يؤمنون باليوم الآخر.

واعلم أن المنقول عن اليهود والنصارى: إنكار البعث الجسماني، فكأنهم يميلون إلى البعث الروحاني.

واعلم أنا بينا في هذا الكتاب أنواع السعادات والشقاوات الروحانية، ودللنا على صحة القول بها، وبينا دلالة الآيات الكثيرة عليها، إلا أنا مع ذلك نُثبت السعادات والشقاوات الجسمانية، ونعترف بأن الله يجعل أهل الجنة بحيث يأكلون ويشربون، وبالجواري يتمتعون، ولا شك أن مَن أنكر الحشر والبعث الجسماني فقد أنكر صريح القرآن، ولما كان اليهود والنصارى منكرين لهذا المعنى، ثبت كونهم منكرين لليوم الآخر.

الصفة الثالثة من صفاتهم: قوله تعالى: ﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ وفيه وجهان: الأول: أنهم لا يحرمون ما حرم في القرآن وسنة الرسول. والثاني: قال أبو روق: لا يعملون بما في التوراة والإنجيل، بل حرفوهما وأتوا بأحكام كثيرة من قِبل أنفسهم.

الصفة الرابعة: قوله: ﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ يقال: فلان يدين بكذا، إذا اتخذه دِينًا فهو معتقده، فقوله: ﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ﴾ أي: لا يعتقدون في صحة دين الإسلام الذي هو الدين الحق. ولما ذَكر تعالى هذه الصفات الأربعة قال: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ فبيَّن بهذا أن المراد من الموصوفين بهذه الصفات الأربعة من كان من أهل الكتاب، والمقصود تمييزهم من المشركين في الحكم؛ لأن الواجب في المشركين القتال أو الإسلام، والواجب في أهل الكتاب القتال أو الإسلام أو الجزية.

ثم قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قال الواحدي: الجزية هي ما يعطي المعاهد على عهده، وهي فِعلة من جَزى يَجزي، إذا قضى ما عليه. واختلفوا في قوله: ﴿عَن يَدٍ﴾ قال صاحب (الكشاف): قوله:

﴿عَن يَدٍ﴾ إما أن يراد به يد المعطى أو يد الآخذ: فإن كان المراد به المعطى، ففيه وجهان: أحدهما: أن يكون المراد ﴿عَن يَدٍ﴾ مؤاتية غير ممتنعة، لأن من أبى وامتنع لم يعط يده، بخلاف المطيع المنقاد، ولذلك يقال: أعطى يده، إذا انقاد وأطاع، ألا ترى إلى قولهم: نزع يده عن الطاعة، كما يقال: خلع ربقة الطاعة من عنقه. وثانيهما: أن يكون المراد: حتى يعطوها عن يد إلى يد نقدًا غير نسيئة ولا مبعوثًا على يد أحد، بل على يد المعطي إلى يد الآخذ. وأما إذا كان المراد يد الآخذ ففيه أيضًا وجهان:

الأول: أن يكون المراد: حتى يعطوا الجزية عن يد قاهرة مستولية للمسلمين عليهم، كما تقول: اليد في هذا لفلان.

وثانيهما: أن يكون المراد: عن إنعام عليهم؛ لأن قَبول الجزية منهم وتَرْك أرواحهم عليهم نعمة عظيمة.

وأما قوله: ﴿وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ فالمعنى أن الجزية تؤخذ منهم على الصَّغار والذل والهوان بأن يأتي بها بنفسه ماشيًا غير راكب، ويسلمها وهو قائم والمتسلم جالس. ويؤخذ بلحيته فيقال له: أدِّ الجزية. وإن كان يؤديها يزج في قفاه. فهذا معنى الصغار.

وقيل: معنى الصغار هاهنا هو نفس إعطاء الجزية، وللفقهاء أحكام كثيرة من توابع الذل والصغار مذكورة في كتب الفقه.

المسألة الثانية: في شيء من أحكام هذه الآية:

الحكم الأول: استدللت بهذه الآية على أن المسلم لا يُقتل بالذمي، والوجه في تقريره أن قوله: ﴿قَٰتِلُوهُمْ﴾ يقتضي إيجاب مقاتلتهم، وذلك مشتمل على إباحة قتلهم وعلى عدم وجوب القصاص بسبب قتلهم، فلما قال: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ عَلِمنا أن مجموع هذه الأحكام قد انتهت عند إعطاء الجزية، ويكفي في انتهاء المجموع ارتفاع أحد أجزائه، فإذا ارتفع وجوب قتله وإباحة دمه، فقد ارتفع ذلك المجموع، ولا حاجة في ارتفاع المجموع إلى ارتفاع جميع أجزاء المجموع.

إذا ثبت هذا فنقول: قوله: (قاتلوا الموصوفين من أهل الكتاب) يدل على عدم وجوب القصاص بقتلهم، وقوله: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ﴾ لا يوجب ارتفاع ذلك الحكم؛ لأنه كفى في انتهاء ذلك المجموع انتهاء أحد أجزائه وهو وجوب قتلهم، فوجب أن يبقى بعد أداء الجزية عدم وجوب القصاص كما كان.

الحكم الثاني: الكفار فريقان: فريق عبدة الأوثان وعبدة ما استحسنوا، فهؤلاء لا يقرون على دينهم بأخذ الجزية، ويجب قتالهم حتى يقولوا: (لا إله إلا الله) وفريق هم أهل الكتاب، وهم اليهود والنصارى والسامرة والصابئون، وهذان الصنفان سبيلهم في أهل الكتاب سبيل أهل البدع فينا، والمجوس أيضًا سبيلهم سبيل أهل الكتاب؛ لقوله عليه السلام: «سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ

الكِتَابِ»[١] وروي أنه ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر[٢]، فهؤلاء يجب قتالهم حتى يعطوا الجزية ويعاهدوا المسلمين على أداء الجزية، وإنما قلنا: إنه لا تؤخذ الجزية إلا من أهل الكتاب؛ لأنه تعالى لما ذكر الصفات الأربعة، وهي قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ قيَّدهم بكونهم من أهل الكتاب وهو قوله: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ وإثبات ذلك الحكم في غيرهم يقتضي إلغاء هذا القيد المنصوص عليه، وأنه لا يجوز.

الحكم الثالث: في قدر الجزية، قال أنس: قسم رسول الله ﷺ على كل محتلم دينارًا[٣]، وقسم عمر على الفقراء من أهل الذمة اثني عشر درهمًا، وعلى الأوساط أربعة وعشرين، وعلى أهل الثروة ثمانية وأربعين. قال أصحابنا: وأقل الجزية دينار، ولا يزاد على الدينار إلا بالتراضي، فإذا رضوا والتزموا الزيادة ضربنا على المتوسط دينارين، وعلى الغني أربعة دنانير، والدليل على ما ذكرنا: أن الأصل تحريم أخذ مال المكلف إلا أن قوله: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ﴾ يدل على أخذ شيء، فهذا الذي قلناه هو القدر الأقل، فيجوز أخذه، والزائد عليه لم يدل عليه لفظ الجزية، والأصل فيه الحرمة، فوجب أن يبقى عليها.

الحكم الرابع: تؤخذ الجزية عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى في أول السنة، وعند الشافعي رحمه الله تعالى في آخرها.

---

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (٩/ ١٨٩) من طريق الشافعي قال: أنبأنا مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر بن الخطاب... وساق الحديث. والشافعي في (مسنده) (١/ ٢٠٩) قال: أخبرنا مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر... فذكره. ومالك في (الموطأ) (١/ ٢٧٨) حديث رقم (٦١٦) قال: عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس... الحديث. والبزار في مسنده (٣/ ١٠٥٦) والشاشي في مسنده (١/ ٨٨) حديث رقم (٢٥٧) من طريق مالك عن جعفر بن محمد... به. وأورده الدارقطني في (العلل) (٤/ ٢٩٩) حديث رقم (٥٧٨) وقال ابن كثير في (التفسير) (٣/ ٨٠): لم يثبت بهذا اللفظ. وأورده الألباني في (الإرواء) (٥/ ٨٨) وقال: ضعيف.

(٢) **صحيح**: أخرجه البخاري في كتاب (الجزية والموادعة) باب (الجزية والموادعة مع أهل الذمة) (٦/ ٢٩٧) حديث رقم (٣١٥٦) من طريق سفيان... به. وأبو داود في كتاب (الخراج) باب (في أخذ الجزية من المجوس) (٣/ ١٦٥) حديث رقم (٣٠٤٣) من طريق سفيان... به. والترمذي في كتاب (السير) باب (في أخذ الجزية من المجوس) (٤/ ١٢٥) حديث رقم (١٥٨٧) وقال أبو عيسى: هذا حديث صحيح. من طريق سفيان... به. وأحمد في (مسنده) (١/ ١٩٠) من طريق ابن جريج... به. والدارمي في كتاب (السير) باب (في أخذ الجزية من المجوس) (٢/ ١٠٠) حديث رقم (٢٥٠١) من طريق ابن عيينة عن عمرو... به. وابن حميد في (مسنده) (٦٤) قال: حدثنا سفيان... به. كلاهما (سفيان، وابن جريج) عن عمرو بن دينار... فذكره.

(٣) **إسناده ضعيف**: أخرجه البيهقي في (سننه الكبرى) (٩/ ١٩٤) حديث رقم (١٩١٤٣) والبلاذري في (فتوح البلدان) (١/ ٨٦) حديث رقم (٢٢٣) كلاهما من طريق ابن وهب أخبرني مسلم بن علي عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده... به. وفي إسناده المثنى بن الصباح اليمامي، قال الحافظ: ضعيف اختلط بآخره.

الحكم الخامس: تسقط الجزية بالإسلام والموت عند أبي حنيفة رحمه الله؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «**لَيسَ عَلى المُسلم جزيةٌ**»(١) وعند الشافعي رحمه الله لا تسقط.

الحكم السادس: قال أصحابنا: هؤلاء إنما أُقروا على دينهم الباطل بأخذ الجزية حرمة لآبائهم الذين انقرضوا على الحق من شريعة التوراة والإنجيل، وأيضًا: مكناهم من أيديهم، فربما يتفكرون فيعرفون صدق محمد ﷺ ونبوته، فأُمهلوا لهذا المعنى، والله أعلم.

وبقي هاهنا سؤالان:

السؤال الأول: كان ابن الراوندي يطعن في القرآن ويقول: إنه ذكر في تعظيم كفر النصارى قوله: ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ أَن دَعَوْا لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدًا ﴿٩١﴾ وَمَا يَنۢبَغِى لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٩٢﴾﴾ [مريم: ٩٠، ٩٢] فبيّن أن إظهارهم لهذا القول بلغ إلى هذا الحد، ثم إنه لما أخذ منهم دينارًا واحدًا، قررهم عليه وما منعهم منه.

والجواب: ليس المقصود من أخذ الجزية تقريره على الكفر، بل المقصود منها حقن دمه وإمهاله مدة، رجاء أنه ربما وقف في هذه المدة على محاسن الإسلام وقوة دلائله، فينتقل من الكفر إلى الإيمان.

السؤال الثاني: هل يكفي في حقن الدم دفع الجزية أم لا؟

والجواب: أنه لابد معه من إلحاق الذل والصغار للكفر، والسبب فيه أن طبع العاقل ينفر عن تحمل الذل والصغار، فإذا أُمهل الكافر مدة وهو يشاهد عز الإسلام ويسمع دلائل صحته، ويشاهد الذل والصغار في الكفر، فالظاهر أنه يحمله ذلك على الانتقال إلى الإسلام، فهذا هو المقصود من شرع الجزية.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما حكم في الآية المتقدمة على اليهود والنصارى بأنهم لا يؤمنون بالله، شرح ذلك في هذه الآية، وذلك بأن نقل عنهم أنهم أثبتوا لله ابنًا، ومَن جوَّز ذلك

---

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه أبو داود في كتاب (الخراج والإمارة والفيء) باب (في الذمي يسلم في بعض السنة عل عليه جزية) (٣/ ١٣٣٣) حديث رقم (٣٠٥٣) وابن عدي في (الكامل) (٥/ ٢٠١) من طريق علي بن قادم عن سفيان عن قابوس... به. وعلي بن قادم ضعيف. وأورده أيضًا في (٦/ ٤٨٤٩) من طريق قابوس... به. وقابوس لين الحديث كما في التقريب.

في حق الإله فهو في الحقيقة قد أنكر الإله، وأيضًا بَيَّن تعالى أنهم بمنزلة المشركين في الشرك، وإن كانت طرق القول بالشرك مختلفة؛ إذ لا فرق بين من يعبد الصنم وبين من يعبد المسيح وغيره؛ لأنه لا معنى للشرك إلا أن يتخذ الإنسان مع الله معبودًا، فإذا حصل هذا المعنى فقد حصل الشرك، بل إنا لو تأملنا لعلمنا أن كفر عابد الوثن أخف من كفر النصارى؛ لأن عابد الوثن لا يقول: إن هذا الوثن خالق العالم وإله العالم. بل يجريه مجرى الشيء الذي يتوسل به إلى طاعة الله. أما النصارى فإنهم يُثبتون الحلول والاتحاد، وذلك كفر قبيح جدًّا، فثبت أنه لا فرق بين هؤلاء الحلولية وبين سائر المشركين، وأنهم إنما خصهم بقبول الجزية منهم لأنهم في الظاهر ألصقوا أنفسهم بموسى وعيسى، وأدعى أنهم يعملون بالتوراة والإنجيل، فلأجل تعظيم هذين الرسولين المعظمين وتعظيم كتابيهما وتعظيم أسلاف هؤلاء اليهود والنصارى بسبب أنهم كانوا على الدين الحق، حَكَم الله تعالى بقبول الجزية منهم، وإلا ففي الحقيقة لا فرق بينهم وبين المشركين.

المسألة الثانية: في قوله: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ أقوال: الأول: قال عبيد بن عمير: إنما قال هذا القول رجل واحد من اليهود اسمه فنحاص بن عازوراء. الثاني: قال ابن عباس في رواية سعيد بن جبير وعكرمة: أتى جماعة من اليهود إلى رسول الله ﷺ، وهم: سلام بن مشكم، والنعمان بن أوفى، ومالك بن الصيف، وقالوا: كيف نتبعك وقد تركت قبلتنا، ولا تزعم أن عزيرًا ابن الله؟! فنزلت هذه الآية. وعلى هذين القولين فالقائلون بهذا المذهب بعض اليهود إلا أن الله نسب ذلك القول إلى اليهود بناء على عادة العرب في إيقاع اسم الجماعة على الواحد، يقال: (فلان يركب الخيول) ولعله لم يركب إلا واحدًا منها، و(فلان يجالس السلاطين) ولعله لا يجالس إلا واحدًا.

والقول الثالث: لعل هذا المذهب كان فاشيًا فيهم ثم انقطع، فحكى الله ذلك عنهم، ولا عبرة بإنكار اليهود ذلك، فإن حكاية الله عنهم أصدق. والسبب الذي لأجله قالوا هذا القول: ما رواه ابن عباس أن اليهود أضاعوا التوراة وعملوا بغير الحق، فأنساهم الله تعالى التوراة ونَسَخها من صدورهم، فتضرع عزير إلى الله وابتهل إليه، فعاد حفظ التوراة إلى قلبه، فأنذر قومه به، فلما جربوه وجدوه صادقًا فيه، فقالوا: ما تيسر هذا لعزير إلا أنه ابن الله. وقال الكلبي: قَتَل بختنصر علماءهم، فلم يبق فيهم أحد يعرف التوراة. وقال السدي: العمالقة قتلوهم فلم يبق فيهم أحد يعرف التوراة، فهذا ما قيل في هذا الباب. وأما حكاية الله عن النصارى أنهم يقولون: المسيح ابن الله، فهي ظاهرة لكن فيها إشكال قوي، وهو: أنا نقطع أن المسيح صلوات الله عليه وأصحابه كانوا مبرئين من دعوة الناس إلى الأبوة والبنوة، فإن هذا أفحش أنواع الكفر، فكيف يليق بأكابر الأنبياء عليهم السلام؟ وإذا كان الأمر كذلك فكيف يُعقل إطباق جملة محبي عيسى من النصارى على هذا الكفر، ومن الذي وضع هذا المذهب الفاسد، وكيف قدر على

نسبته إلى المسيح عليه السلام؟ فقال المفسرون في الجواب عن هذا السؤال: إن أتباع عيسى عليه الصلاة والسلام كانوا على الحق بعد رفع عيسى حتى وقع حرب بينهم وبين اليهود، وكان في اليهود رجل شجاع يقال له بولس، قتل جمعًا من أصحاب عيسى، ثم قال لليهود: إن كان الحق مع عيسى فقد كفرنا والنار مصيرنا، ونحن مغبونون إن دخلوا الجنة ودخلنا النار، وإني أحتال فأضلهم!! فعوقب فرسه وأظهر الندامة مما كان يصنع، ووَضَع على رأسه التراب وقال: نوديت من السماء ليس لك توبة إلا أن تتنصر، وقد تبت!! فأدخله النصارى الكنيسة ومكث سنة لا يخرج، وتعلَّم الإنجيل فصدقوه وأحبوه، ثم مضى إلى بيت المقدس، واستخلف عليهم رجلاً اسمه نسطور، وعلَّمه أن عيسى ومريم والإله كانوا ثلاثة، وتوجَّه إلى الروم وعلَّمهم اللاهوت والناسوت، وقال: ما كان عيسى إنسانًا ولا جسمًا ولكنه الله. وعلَّم رجلاً آخر يقال له يعقوب ذلك، ثم دعا رجلاً يقال له ملكا فقال له: إن الإله لم يزل ولا يزال عيسى، ثم دعا لهؤلاء الثلاثة وقال لكل واحد منهم: أنت خليفتي فادع الناس إلى إنجيلك. ولقد رأيت عيسى في المنام ورضي عني، وإني غدًا أذبح نفسي لمرضاة عيسى. ثم دخل المذبح فذبح نفسه، ثم دعا كل واحد من هؤلاء الثلاثة الناس إلى قوله ومذهبه. فهذا هو السبب في وقوع هذا الكفر في طوائف النصارى، هذا ما حكاه الواحدي رحمه الله تعالى. والأقرب عندي أن يقال: لعله ورد لفظ الابن في الإنجيل على سبيل التشريف، كما ورد لفظ الخليل في حق إبراهيم على سبيل التشريف، ثم إن القوم لأجل عداوة اليهود ولأجل أن يقابلوا غلوهم الفاسد في أحد الطرفين بغلو فاسد في الطرف الثاني، فبالغوا وفسروا لفظ الابن بالبنوة الحقيقية، والجهال قبلوا ذلك، وفشا هذا المذهب الفاسد في أتباع عيسى عليه السلام، والله أعلم بحقيقة الحال.

المسألة الثالثة: قرأ عاصم والكسائي وعبد الوارث عن أبي عمرو: (عزير) بالتنوين، والباقون بغير التنوين. قال الزجاج: الوجه إثبات التنوين. فقوله: ﴿عُزَيْرٌ﴾ مبتدأ وقوله: ﴿ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ خبره، وإذا كان كذلك فلا بد من التنوين في حال السعة لأن عزيرًا ينصرف سواء كان أعجميًا أو عربيًا، وسبب كونه منصرفًا أمران:

أحدهما: أنه اسم خفيف فينصرف، وإن كان أعجميًا كهود ولوط.

والثاني: أنه على صيغة التصغير، وأن الأسماء الأعجمية لا تصغر. وأما الذين تركوا التنوين فلهم فيه ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أنه أعجمي ومعرفة، فوجب أن لا ينصرف.

الوجه الثاني: أن قوله: ﴿ٱبْنُ﴾ صفة والخبر محذوف والتقدير: عزير ابن الله معبودنا. وطعن عبد القاهر الجرجاني في هذا الوجه في كتاب (دلائل الإعجاز)، وقال: الاسم إذا وُصف بصفة ثم أُخبر عنه فمن كذبه انصرف التكذيب إلى الخبر، وصار ذلك الوصف مسلمًا، فلو كان المقصود بالإنكار هو قولهم (عزير ابن الله معبودنا)، لتوجه الإنكار إلى كونه معبودًا لهم،

وحصل كونه ابنًا لله، ومعلوم أن ذلك كفر. وهذا الطعن عندي ضعيف. أما قوله: (إن من أخبر عن ذات موصوفة بصفة بأمر من الأمور وأنكره منكر، توجه الإنكار إلى الخبر) فهذا مسلم. وأما قوله: (ويكون ذلك تسليمًا لذلك الوصف) فهذا ممنوع؛ لأنه لا يلزم من كونه مكذبًا لذلك الخبر بالتكذيب أن يدل على أن ما سواه لا يكذبه بل يصدقه، وهذا بناء على دليل الخطاب، وهو ضعيف لا سيما في مثل هذا المقام.

الوجه الثالث: قال الفراء: نون التنوين ساكنة من عزير، والباء في قوله: ﴿ٱبۡنُ ٱللَّهِ﴾ ساكنة فحصل ههنا التقاء الساكنين، فحذف نون التنوين للتخفيف. وأنشد الفراء[1]:

فألفيته غير مستعتب ... ولا ذاكر الله إلا قليلا

واعلم أنه لما حكى عنهم بهذه الحكاية قال: ﴿ذَٰلِكَ قَوۡلُهُم بِأَفۡوَٰهِهِمۡۖ﴾.

ولقائل أن يقول: إن كل قول إنما يقال بالفم، فما معنى تخصيصهم لهذا القول بهذه الصفة؟

والجواب من وجوه: الأول: أن يراد به قول لا يعضده برهان، فما هو إلا لفظ يفوهون به فارغ من معنى معتبر لحقه، والحاصل أنهم قالوا باللسان قولاً، ولكن لم يحصل عند العقل من ذلك القول أثر؛ لأن إثبات الولد للإله مع أنه منزه عن الحاجة والشهوة والمضاجعة والمباضعة - قول باطل، ليس عند العقل منه أثر، ونظيره قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ بِأَفۡوَٰهِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡۚ﴾ [آل عمران: ١٦٧] والثاني: أن الإنسان قد يختار مذهبًا إما على سبيل الكناية وإما على سبيل الرمز والتعريض، فإذا صرح به وذكره بلسانه، فذلك هو الغاية في اختياره لذلك المذهب، والنهاية في كونه ذاهبًا إليه قائلاً به. والمراد هاهنا أنهم يصرحون بهذا المذهب ولا يخفونه ألبتة. والثالث: أن المراد أنهم دعوا الخلق إلى هذه المقالة حتى وقعت هذه المقالة في الأفواه والألسنة، والمراد منه مبالغتهم في دعوة الخلق إلى المذهب.

ثم قال تعالى: ﴿يُضَٰهِـُٔونَ قَوۡلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبۡلُۚ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: في تفسير هذه الآية وجوه: الأول: أن المراد أن هذا القول من اليهود والنصارى يضاهي قول المشركين: الملائكة بنات الله. الثاني: أن الضمير للنصارى، أي: قولهم: (المسيح ابن الله) يضاهي قول اليهود (عزير ابن الله) لأنهم أقدم منهم. الثالث: أن هذا القول من النصارى يضاهي قول قدمائهم، يعني أنه كفر قديم، فهو غير مستحدث.

المسألة الثانية: المضاهاة: المشابهة. قال الفراء: يقال: ضاهيته ضهيًا ومضاهاة، هذا قول أكثر أهل اللغة في المضاهاة. وقال شمر: المضاهاة: المتابعة، يقال: فلان يضاهي فلانًا، أي يتابعه.

---

(١) الفراء تقدمت ترجمته.

المسألة الثالثة: قرأ عاصم (يضاهئون) بالهمزة وبكسر الهاء، والباقون بغير همزة وضم الهاء، يقال ضاهيته وضاهأته، لغتان مثل أرجيت وأرجأت. وقال أحمد بن يحيى: لم يتابع عاصمًا أحد على الهمزة.

ثم قال تعالى: ﴿قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ أي هم أحقاء بأن يقال لهم هذا القول تعجبًا من بشاعة قولهم، كما يقال: القوم ركبوا سبعًا، قاتلهم الله ما أعجب فعلهم! ﴿أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ الإفك: الصرف، يقال: أفك الرجل عن الخير، أي قُلب وصُرف، ورجل مأفوك، أي مصروف عن الخير. فقوله تعالى: ﴿أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ معناه: كيف يُصدون ويُصرفون عن الحق بعد وضوح الدليل، حتى يجعلوا لله ولدًا؟! وهذا التعجب إنما هو راجع إلى الخلق، والله تعالى لا يتعجب من شيء، ولكن هذا الخطاب على عادة العرب في مخاطباتهم، والله تعالى عَجَّب نبيه من تركهم الحق وإصرارهم على الباطل.

قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾

واعلم أنه تعالى وَصَف اليهود والنصارى بضرب آخر من الشرك بقوله: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال أبو عبيدة: الأحبار: الفقهاء. واختلفوا في واحده: فبعضهم يقول: حَبر وبعضهم: يقول حِبر.

وقال الأصمعي: لا أدري أهو الحبر أو الحبر؟ وكان أبو الهيثم يقول: واحد الأحبار (حَبر) بالفتح لا غير. وينكر الكسر، وكان الليث وابن السكيت يقولان حَبر وحِبر للعالم ذميًّا كان أو مسلمًا، بعد أن يكون من أهل الكتاب. وقال أهل المعاني: الحبر: العالم الذي بصناعته يحبر المعاني، ويحسن البيان عنها. والراهب: الذي تمكنت الرهبة والخشية في قلبه وظهرت آثار الرهبة على وجهه ولباسه. وفي عرف الاستعمال، صار الأحبار مختصًّا بعلماء اليهود من ولد هارون، والرهبان بعلماء النصارى أصحاب الصوامع.

المسألة الثانية: الأكثرون من المفسرين قالوا: ليس المراد من الأرباب أنهم اعتقدوا فيهم أنهم آلهة العالم، بل المراد أنهم أطاعوهم في أوامرهم ونواهيهم، نُقل أن عدي بن حاتم كان نصرانيًّا، فانتهى إلى رسول الله ﷺ وهو يقرأ سورة براءة، فوصل إلى هذه الآية، قال: فقلت: لسنا نعبدهم!! فقال: «**أَلَيْسَ يُحَرِّمُون مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ ويُحِلُّون ما حَرَّم اللهُ؛ فَتَسْتحلُّونَهُ؟**»

فقلت: بلى. قال: «فَتِلْكَ عبادتُهُمْ»(١)وقال الربيع: قلت لأبي العالية: كيف كانت تلك الربوبية في بني إسرائيل؟ فقال: إنهم ربما وجدوا في كتاب الله ما يخالف أقوال الأحبار والرهبان، فكانوا يأخذون بأقوالهم وما كانوا يقبلون حكم كتاب الله تعالى. قال شيخنا ومولانا خاتمة المحققين والمجتهدين رضي الله عنه: قد شاهدت جماعة من مقلدة الفقهاء، قرأت عليهم آيات كثيرة من كتاب الله تعالى في بعض المسائل، وكانت مذاهبهم بخلاف تلك الآيات، فلم يقبلوا تلك الآيات ولم يلتفتوا إليها وبقوا ينظرون إليَّ كالمتعجب، يعني كيف يمكن العمل بظواهر هذه الآيات مع أن الرواية عن سلفنا وردت على خلافها، ولو تأملت حق التأمل وجدت هذا الداء ساريًا في عروق الأكثرين من أهل الدنيا.

فإن قيل: إنه تعالى لما كفرهم بسبب أنهم أطاعوا الأحبار والرهبان، فالفاسق يطيع الشيطان فوجب الحكم بكفره، كما هو قول الخوارج.

والجواب: أن الفاسق، وإن كان يقبل دعوة الشيطان إلا أنه لا يعظمه لكن يلعنه ويستخف به، أما أولئك الأتباع كانوا يقبلون قول الأحبار والرهبان ويعظمونهم، فظهر الفرق.

والقول الثاني في تفسير هذه الربوبية: أن الجهال والحشوية إذا بالغوا في تعظيم شيخهم وقدوتهم، فقد يميل طبعهم إلى القول بالحلول والاتحاد، وذلك الشيخ إذا كان طالبًا للدنيا بعيدًا عن الدين، فقد يلقي إليهم أن الأمر كما يقولون ويعتقدون، وشاهدت بعض المزورين ممن كان بعيدًا عن الدين كان يأمر أتباعه وأصحابه بأن يسجدوا له، وكان يقول لهم: أنتم عبيدي!! فكان يُلقي إليهم من حديث الحلول والاتحاد أشياء، ولو خلا ببعض الحمقى من أتباعه، فربما ادعى الإلهية، فإذا كان مشاهدًا في هذه الأمة، فكيف يبعد ثبوته في الأمم السالفة؟ وحاصل الكلام: أن تلك الربوبية يحتمل أن يكون المراد منها أنهم أطاعوهم فيما كانوا مخالفين فيه لحكم الله، وأن يكون المراد منها أنهم قبلوا أنواع الكفر، فكفروا بالله، فصار ذلك جاريًا مجرى أنهم اتخذوهم أربابًا من دون الله، ويحتمل أنهم أثبتوا في حقهم الحلول والاتحاد. وكل هذه الوجوه الأربعة مشاهد وواقع في هذه الأمة.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ﴾ ومعناه ظاهر، وهو أن التوراة والإنجيل والكتب الإلهية ناطقة بذلك.

ثم قال: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ أي: سبحانه من أن يكون له شريك في

---

(١) أخرجه البيهقي في (سننه الكبرى) (١٠/ ١١٦) والطبري في (تفسيره) (١٠/ ١١٤) والطبراني في (الكبير) (١٧/ ٩٢) حديث رقم (٢١٨) جميعًا من طريق سعيد بن سليمان عن عبد السلام بن حرب الملائي عن غطيف الجزري عن مصعب بن سعد عن عدي بن حاتم... به. وقال المزي في (تهذيب الكمال) (٢٣/ ١١٩): من طريق غطيف بن أعين... وساق الحديث. وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطيف ليس بمعروف في الحديث.

الأمر والتكليف، وأن يكون له شريك في كونه مسجودًا ومعبودًا، وأن يكون له شريك في وجوب نهاية التعظيم والإجلال.

قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾﴾

اعلم أن المقصود منه بيان نوع ثالث من الأفعال القبيحة الصادرة عن رؤساء اليهود والنصارى، وهو: سعيهم في إبطال أمر محمد ﷺ، وجِدهم في إخفاء الدلائل الدالة على صحة شرعه وقوة دينه، والمراد من النور: الدلائل الدالة على صحة نبوته، وهي أمور كثيرة جدًّا: أحدها: المعجزات القاهرة التي ظهرت على يده، فإن المعجز إما أن يكون دليلاً على الصدق أو لا يكون، فإن كان دليلاً على الصدق، فحيث ظهر المعجز لا بد من حصول الصدق، فوجب كون محمد ﷺ صادقًا، وإن لم يدل على الصدق قدح ذلك في نبوة موسى وعيسى عليهما السلام. وثانيها: القرآن العظيم الذي ظهر على لسان محمد ﷺ مع أنه من أول عمره إلى آخره ما تعلَّم وما طالع وما استفاد وما نظر في كتاب، وذلك من أعظم المعجزات. وثالثها: أن حاصل شريعته تعظيم الله والثناء عليه، والانقياد لطاعته وصرف النفس عن حب الدنيا، والترغيب في سعادات الآخرة. والعقل يدل على أنه لا طريق إلى الله إلا من هذا الوجه. ورابعها: أن شرعه كان خاليًا عن جميع العيوب، فليس فيه إثبات ما لا يليق بالله، وليس فيه دعوة إلى غير الله، وقد مَلَك البلاد العظيمة، وما غَيَّر طريقته في استحقار الدنيا، وعدم الالتفات إليها، ولو كان مقصوده طلب الدنيا لما بقي الأمر كذلك. فهذه الأحوال دلائل نيرة وبراهين قاهرة في صحة قوله، ثم إنهم بكلماتهم الركيكة وشبهاتهم السخيفة، وأنواع كيدهم ومكرهم - أرادوا إبطال هذه الدلائل، فكان هذا جاريًا مجرى من يريد إبطال نور الشمس بسبب أن ينفخ فيها، وكما أن ذلك باطل وعمل ضائع، فكذا هاهنا، فهذا هو المراد من قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾. ثم إنه تعالى وعد محمدًا ﷺ مزيد النصرة والقوة وإعلاء الدرجة وكمال الرتبة فقال: ﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾.

فإن قيل: كيف جاز أبى الله إلا كذا، ولا يقال: كرهت أو أبغضت إلا زيدًا؟

قلنا: أجرى (أبى) مجرى (لم يُرد)، والتقدير: ما أراد الله إلا ذلك، إلا أن الإباء يفيد زيادة عدم الإرادة وهي المنع والامتناع، والدليل عليه قوله ﷺ: «وإن أرادوا ظلمنا أبينا» (١) فامتدح بذلك، ولا يجوز أن يمتدح بأنه يكره الظلم؛ لأن ذلك يصح من القوي والضعيف، يقال: فلان

---

(١) لم أجده إلا عند أهل التفسير بغير إسناد. وكذلك أورده النيسابوري في (تفسيره) (٤/ ١٣٧) وقال: قال... فذكره ولم يذكر النبي ﷺ. ولكن أورده أيضًا ابن عادل في اللباب (٨/ ٢٦٥) وذكر فيه الرسول ﷺ ثم ذكره من غير إسناد.

أبى الضيم، والمعنى ما ذكرناه، وإنما سمى الدلائل بالنور لأن النور يهدي إلى الصواب، فكذلك الدلائل تهدي إلى الصواب في الأديان.

قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾

اعلم أنه تعالى لما حكى عن الأعداء أنهم يحاولون إبطال أمر محمد ﷺ وبيَّن تعالى أنه يأبى ذلك الإبطال وأنه يُتم أمره، بيَّن كيفية ذلك الإتمام فقال: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ ﴾.

واعلم أن كمال حال الأنبياء صلوات الله عليهم لا تحصل إلا بمجموع أمور: أولها: كثرة الدلائل والمعجزات، وهو المراد من قوله: ﴿ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ ﴾ وثانيها: كون دينه مشتملاً على أمور يظهر لكل أحد كونها موصوفة بالصواب والصلاح ومطابقة الحكمة وموافقة المنفعة في الدنيا والآخرة، وهو المراد من قوله: ﴿ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ ﴾ وثالثها: صيرورة دينه مستعليًا على سائر الأديان، غالبًا عليها، غالبًا لأضدادها، قاهرًا لمنكريها، وهو المراد من قوله: ﴿ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾.

واعلم أن ظهور الشيء على غيره قد يكون بالحجة، وقد يكون بالكثرة والوفور، وقد يكون بالغلبة والاستيلاء، ومعلوم أنه تعالى بَشَّر بذلك، ولا يجوز أن يبشر إلا بأمر مستقبل غير حاصل، وظهور هذا الدين بالحجة مقرر معلوم، فالواجب حمله على الظهور بالغلبة.

فإن قيل: ظاهر قوله: ﴿ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾ يقتضي كونه غالبًا لكل الأديان، وليس الأمر كذلك، فإن الإسلام لم يصر غالبًا لسائر الأديان في أرض الهند والصين والروم، وسائر أراضي الكفرة.

قلنا: أجابوا عنه من وجوه:

الوجه الأول: أنه لا دين بخلاف الإسلام إلا وقد قهرهم المسلمون وظهروا عليهم في بعض المواضع، وإن لم يكن كذلك في جميع مواضعهم، فقهروا اليهود وأخرجوهم من بلاد العرب، وغلبوا النصارى على بلاد الشام وما والاها إلى ناحية الروم والغرب، وغلبوا المجوس على ملكهم، وغلبوا عباد الأصنام على كثير من بلادهم مما يلي الترك والهند، وكذلك سائر الأديان. فثبت أن الذي أخبر الله عنه في هذه الآية قد وقع وحصل، وكان ذلك إخبارًا عن الغيب فكان معجزًا.

الوجه الثاني في الجواب: أن نقول: روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: هذا وعد من الله بأنه تعالى يجعل الإسلام عاليًا على جميع الأديان. وتمام هذا إنما يحصل عند خروج عيسى. وقال السدي: ذلك عند خروج المهدي، لا يبقى أحد إلا دخل في الإسلام أو أدى الخراج.

الوجه الثالث: المراد: ليظهر الإسلام على الدين كله في جزيرة العرب، وقد حصل ذلك فإنه تعالى ما أبقى فيها أحدًا من الكفار.

الوجه الرابع: أن المراد من قوله: ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ أن يوقفه على جميع شرائع الدين ويطلعه عليها بالكلية حتى لا يخفى عليه منها شيء.

الوجه الخامس: أن المراد من قوله: ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ بالحجة والبيان. إلا أن هذا ضعيف؛ لأن هذا وعد بأنه تعالى سيفعله والتقوية بالحجة والبيان كانت حاصلة من أول الأمر، ويمكن أن يجاب عنه بأن في مبدأ الأمر كثرت الشبهات بسبب ضعف المؤمنين واستيلاء الكفار، ومنع الكفار سائر الناس من التأمل في تلك الدلائل. أما بعد قوة دولة الإسلام عجزت الكفار فضعفت الشبهات، فقوي ظهور دلائل الإسلام، فكان المراد من تلك البشارة هذه الزيادة.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۗ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۖ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾

اعلم أنه تعالى لما وصف رؤساء اليهود والنصارى بالتكبر والتجبر وادعاء الربوبية والترفع على الخلق، وصَفَهم في هذه الآية بالطمع والحرص على أخذ أموال الناس؛ تنبيهًا على أن المقصود من إظهار تلك الربوبية والتجبر والفخر: أَخْذ أموال الناس بالباطل، ولعمري مَن تأمل أحوال أهل الناموس والتزوير في زماننا وجد هذه الآيات كأنها ما أُنزلت إلا في شأنهم وفي شرح أحوالهم!! فترى الواحد منهم يدعي أنه لا يلتفت إلى الدنيا ولا يتعلق خاطره بجميع المخلوقات، وأنه في الطهارة والعصمة مثل الملائكة المقربين، حتى إذا آل الأمر إلى الرغيف الواحد تراه يتهالك عليه ويتحمل نهاية الذل والدناءة في تحصيله!! **وفي الآية مسائل:**

المسألة الأولى: قد عرفت أن الأحبار من اليهود، والرهبان من النصارى بحسب العرف، فالله تعالى حكى عن كثير منهم إنهم ليأكلون أموال الناس بالباطل، **وفيه أبحاث:**

البحث الأول: أنه تعالى قَيَّد ذلك بقوله: ﴿كَثِيرًا﴾ ليدل بذلك على أن هذه الطريقة طريقة بعضهم لا طريقة الكل، فإن العالَم لا يخلو عن الحق، وإطباق الكل على الباطل كالممتنع، هذا يوهم أنه كما أن إجماع هذه الأمة على الباطل لا يحصل، فكذلك سائر الأمم.

البحث الثاني: أنه تعالى عَبَّر عن أخذ الأموال بالأكل، وهو قوله: ﴿لَيَأْكُلُونَ﴾ والسبب في هذه الاستعارة، أن المقصود الأعظم من جمع الأموال هو الأكل، فسمى الشيء باسم ما هو أعظم

مقاصده، أو يقال: من أكل شيئًا فقد ضمنه إلى نفسه ومنعه من الوصول إلى غيره، ومَن جَمَع المال فقد ضم تلك الأموال إلى نفسه، ومَنَعها من الوصول إلى غيره، فلما حصلت المشابهة بين الأكل وبين الأخذ من هذا الوجه، سمى الأخذ بالأكل. أو يقال: إن مَن أخذ أموال الناس، فإذا طولب بردِّها، قال: أكلتها وما بَقِيتْ، فلا أقدر على ردها. فلهذا السبب سمى الأخذ بالأكل.

البحث الثالث: أنه قال: ﴿ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ وقد اختلفوا في تفسير هذا الباطل على وجوه: الأول: أنهم كانوا يأخذون الرشا في تخفيف الأحكام والمسامحة في الشرائع. والثاني: أنهم كانوا يَدَّعون عند الحشرات والعوام منهم، أنه لا سبيل لأحد إلى الفوز بمرضاة الله تعالى إلا بخدمتهم وطاعتهم، وبَذْل الأموال في طلب مرضاتهم، والعوام كانوا يغترون بتلك الأكاذيب. الثالث: التوراة كانت مشتملة على آيات دالة على مبعث محمد ﷺ، فأولئك الأحبار والرهبان كانوا يذكرون في تأويلها وجوهًا فاسدة، ويحملونها على محامل باطلة، وكانوا يُطيبون قلوب عوامهم بهذا السبب، ويأخذون الرشوة. والرابع: أنهم كانوا يقررون عند عوامهم أن الدين الحق هو الذي هم عليه، فإذا قرروا ذلك قالوا: وتقوية الدين الحق واجب، ثم قالوا: ولا طريق إلى تقويته إلا إذا كان أولئك الفقهاء أقوامًا عظماء أصحاب الأموال الكثيرة والجمع العظيم، فبهذا الطريق يحملون العوام على أن يبذلوا في خدمتهم نفوسهم وأموالهم. فهذا هو الباطل الذي كانوا به يأكلون أموال الناس، وهي بأسرها حاضرة في زماننا، وهو الطريق لأكثر الجهال والمزورين إلى أخذ أموال العوام والحمقى من الخلق.

ثم قال: ﴿ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لأنهم كانوا يَقتلون على متابعتهم ويمنعون عن متابعة الأخيار من الخلق والعلماء في الزمان، وفي زمان محمد عليه الصلاة والسلام كانوا يبالغون في المنع عن متابعته بجميع وجوه المكر والخداع.

قال المصنف رضي الله عنه: غاية مطلوب الخلق في الدنيا المال والجاه، فبَيَّن تعالى في صفة الأحبار والرهبان كونهم مشغوفين بهذين الأمرين، فالمال هو المراد بقوله: ﴿ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ وأما الجاه فهو المراد بقوله: ﴿ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فإنهم لو أقروا بأن محمدًا على الحق لزمهم متابعته، وحينئذٍ فكان يبطل حكمهم وتزول حرمتهم، فلأجل الخوف من هذا المحذور كانوا يبالغون في المنع من متابعة محمد ﷺ، ويبالغون في إلقاء الشبهات وفي استخراج وجوه المكر والخديعة، وفي منع الخلق من قبول دينه الحق والاتباع لمنهجه الصحيح.

ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: في قوله: ﴿ وَالَّذِينَ﴾ احتمالات ثلاثة: لأنه يحتمل أن يكون المراد بقوله: ﴿ وَالَّذِينَ﴾ أولئك الأحبار والرهبان. ويحتمل أن يكون المراد كلامًا مبتدأ، على ما قال بعضهم،

المراد منه مانعو الزكاة من المسلمين . ويحتمل أن يكون المراد منه كل من كنز المال ولم يُخرج منه الحقوق الواجبة، سواء كان من الأحبار والرهبان أو كان من المسلمين، فلا شك أن اللفظ محتمل لكل واحد من هذه الوجوه الثلاثة، وروي عن زيد بن وهب قال: مررت بأبي ذر فقلت: يا أبا ذر ما أنزلك هذه البلاد؟ فقال: كنت بالشام فقرأت ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾ فقال معاوية: هذه الآية نزلت في أهل الكتاب. فقلت: إنها فيهم وفينا. فصار ذلك سببًا للوحشة بيني وبينه، فكتب إلى عثمان أن أَقْبِل إليَّ. فلما قدمت المدينة انحرف الناس عني، كأنهم لم يروني من قبل، فشكوت ذلك إلى عثمان فقال لي: تنح قريبًا إني والله لن أدع ما كنت أقول. وعن الأحنف قال: لما قدمت المدينة رأيت أبا ذر يقول: بشِّر الكافرين برضف يحمى عليه في نار جهنم، فتوضع على حلمة ثدي أحدهم حتى تخرج من نغض كتفه حتى يرفض بدنه، وتوضع على نغض كتفه حتى تخرج من حلمة ثديه، فلما سمع القوم ذلك تركوه فاتبعته وقلت: ما رأيت هؤلاء إلا كرهوا ما قلت لهم! فقال: ما عسى أن يصنع في قريش؟

قال مولانا رضي الله عنه: إن كان المراد تخصيص هذا الوعيد بمن سبق ذكرهم وهم أهل الكتاب، كان التقدير أنه تعالى وصفهم بالحرص الشديد على أخذ أموال الناس بقوله: ﴿لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ ووَصَفهم أيضًا بالبخل الشديد والامتناع عن إخراج الواجبات عن أموال أنفسهم بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾. وإن كان المراد مانعي الزكاة من المؤمنين، كان التقدير أنه تعالى وَصَف قبح طريقتهم في الحرص على أخذ أموال الناس بالباطل، ثم ندب المسلمين إلى إخراج الحقوق الواجبة من أموالهم، وبَيَّن ما في تركه من الوعيد الشديد. وإن كان المراد الكل، كان التقدير أنه تعالى وَصَفهم بالحرص على أخذ أموال الناس بالباطل، ثم أردفه بوعيد كل من امتنع عن إخراج الحقوق الواجبة من ماله؛ تنبيهًا على أنه لما كان حال من أمسك مال نفسه بالباطل كذلك، فما ظنك بحال من سعى في أخذ مال غيره بالباطل والتزوير والمكر.

المسألة الثانية: أصل الكنز في كلام العرب هو الجمع، وكل شيء جُمع بعضه إلى بعض فهو مكنوز، يقال: (هذا جسم مكتنز الأجزاء) إذا كان مجتمع الأجزاء. واختلف علماء الصحابة في المراد بهذا الكنز المذموم: فقال الأكثرون: هو المال الذي لم تؤد زكاته. وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما أديت زكاته فليس بكنز. وقال ابن عمر: كل ما أديت زكاته فليس بكنز وإن كان تحت سبع أرَضين، وكل ما لم تؤد زكاته فهو كنز وإن كان فوق الأرض. وقال جابر: إذا أخرجت الصدقة من مالك فقد أذهبت عنه شره وليس بكنز. وقال ابن عباس في قوله: ﴿وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: يريد الذين لا يؤدون زكاة أموالهم. قال القاضي: تخصيص هذا المعنى بمنع الزكاة لا سبيل إليه، بل الواجب أن يقال: الكنز هو المال الذي ما أُخرج عنه ما وجب إخراجه عنه، ولا فرق بين الزكاة وبين ما يجب من الكفارات، وبين ما يلزم من نفقة الحج

أو الجمعة، وبين ما يجب إخراجه في الدين والحقوق والإنفاق على الأهل أو العيال وضمان المتلفات وأروش الجنايات، فيجب في كل هذه الأقسام أن يكون داخلاً في الوعيد.

والقول الثاني: أن المال الكثير إذا جُمع فهو الكنز المذموم، سواء أديت زكاته أو لم تؤد. واحتج الذاهبون إلى القول الأول على صحة قولهم بأمور: الأول: عموم قوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]فإن ذلك يدل على أن كل ما اكتسبه الإنسان فهو حقه. وكذا قوله تعالى: ﴿وَلَا يَسْـَٔلْكُمْ أَمْوَٰلَكُمْ﴾ [محمد: ٣٦]وقوله عليه الصلاة والسلام: «نِعْمَ المالُ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ» (١)وقوله عليه السلام: «كُلُّ امْرِئٍ أَحَقُّ بِكَسْبِهِ» (٢)وقوله عليه السلام: «مَا أُدِّيَ زَكَاتُهُ فَلَيسَ بِكَنْزٍ وإنْ كانَ باطنًا، وَما بَلَغَ أنْ يُزَكَّى وَلَم يُزَكْ فَهُوَ كَنْزٌ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرًا» (٣). الثاني: أنه كان في زمان الرسول عليه الصلاة والسلام جماعة كعثمان وعبد الرحمن بن عوف، وكان عليه السلام يَعُدُّهم من أكابر المؤمنين. الثالث: أنه عليه السلام ندب إلى إخراج الثلث أو أقل في المرض، ولو كان جَمْع المال محرمًا لكان عليه السلام أقر المريض بالتصدق بكله، بل كان يأمر الصحيح في حال صحته بذلك. واحتج الذاهبون إلى القول الثاني بوجوه: الأول: عموم هذه الآية، ولا شك أن ظاهرها دليل على المنع من جمع المال، فالمصير إلى أن الجمع مباح بعد إخراج الزكاة تَرْك لظاهر هذه الآية، فلا يصار إليه إلا بدليل منفصل. والثاني: ما روى سالم بن الجعد أنه لما نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ: «تَبًّا لِلذَّهَبِ تَبًّا لِلْفِضَّةِ» قالها ثلاثًا، فقالوا له: أي مال نتخذ؟ قال: «لِسَانًا ذَاكِرًا، وَقَلْبًا خَاشِعًا، وَزَوْجَةً تُعِينُ أَحَدَكُمْ عَلَى دِينِهِ» (٤)وقال عليه

---

(١) **صحيح**: أخرجه أحمد في (مسنده) (٤/ ١٩٧) من طريق أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص. . . به. والبخاري في (الأدب المفرد) (١/ ١١٢) حديث رقم (٢٩٩) وابن حبان في (صحيحه) (٨/ ٦) حديث رقم (٣٢١٠) كلاهما من طريق موسى بن علي قال: سمعت أبي يقول: سمعت عمرو بن العاص. . . به.

(٢)أورده ابن قدامة في (المغني) (٥/ ٣٩٥) وقال: وروى الحسن أن النبي ﷺقال. . . فذكره. ثم قال: رواه سعيد في سننه وهذا نص. (قلت): بل الإسناد ضعيف الإرسال عن الحسن ومراسيله ضعيفة.

(٣) **ضعيف مرفوع**: الطبري في (تفسيره) (١٤/ ٢١٧) حديث رقم (١٦٦٤٩) من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر. . . به، ورواه البيهقي في (سننه الكبرى) (٤/ ٨٢) حديث رقم (٧٠٢٢) من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر. . . أيضًا موقوفًا. ثم قال: هذا هو الصحيح موقوف. وكذلك رواه جماعة عن نافع وجماعة عن عبيد الله بن عمر، وقد رواه سويد بن عبد العزيز، وليس بالقوي عن عبد الله بن عمر مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ. وقال في موضع آخر: وإن كان ظاهرًا ليس هذا بمحفوظ، وإنما المشهور عن سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر موقوفًا. وأورده الألباني في (الضعيفة) (٥١٨٤) وقال: منكر.

(٤) **حسن**: أخرجه الطبري في (تفسيره) (١٤/ ٢٢٠) حديث رقم (١٦٦٦١) من طريق الأعمش وعمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد قال. . . فذكره. والبيهقي في (شعب الإيمان) (١/ ٤١٩) حديث رقم (٥٩٠) وأحمد في (مسنده) (٥/ ٣٦٦) حديث رقم (٢٣١٥٠) كلاهما من طريق شعبة عن سالم بن عطية قال: سمعت ابن أبي الهذيل قال: حدثني صاحب لي عن عمر. . . فذكره. ورواه الطبراني في (الأوسط) (٣/ ٢٩) حديث رقم (٢٣٧٠) وأيضًا في (الصغير) (٢/ ١٢١) حديث رقم (٨٩٠) كلاهما من طريق عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان. . . به،

السلام: «مَنْ تَرَكَ صَفْرَاء أَوْ بَيْضَاء كُوِيَ بِهَا»[١] وتوفي رجل فوُجد في مئزره دينار فقال عليه السلام: «كية»[٢] وتوفي آخر فوُجد في مئزره ديناران فقال عليه الصلاة والسلام: «كيتان»[٣].

والثالث: ما روي عن الصحابة في هذا الباب فقال علي: كل مال زاد على أربعة آلاف فهو كنز أُديت منه الزكاة أو لم تؤد. وعن أبي هريرة: كل صفراء أو بيضاء أوكى عليها صاحبها فهي كنز. وعن أبي الدرداء أنه كان إذا رأى أن العسير تقدم بالمال، صعد على موضع مرتفع ويقول: جاءت القطار تحمل النار، وبشِّر الكنازين بكيٍّ في الجباه والجُنوب والظهور والبطون.

والرابع: أنه تعالى إنما خلق الأموال ليتوسل بها إلى دفع الحاجات، فإذا حصل للإنسان قدر ما يدفع به حاجته ثم جَمَع الأموال الزائدة عليه، فهو لا ينتفع بها لكونها زائدة على قدر حاجته ومَنْعها من الغير الذي يمكنه أن يدفع حاجته بها، فكان هذا الإنسان بهذا المنع مانعًا من ظهور حكمته ومانعًا من وصول إحسان الله إلى عبيده.

واعلم أن الطريق الحق أن يقال: الأَوْلى أن لا يجمع الرجل الطالب للدِّين المال الكثير، إلا أنه لم يمنع عنه في ظاهر الشرع، فالأول محمول على التقوى والثاني على ظاهر الفتوى. أما بيان أن الأَوْلى الاحتراز عن طلب المال الكثير فبوجوه:

الوجه الأول: أن الإنسان إذا أحب شيئًا، فكلما كان وصوله إليه أكثر والتذاذه بوجدانه أكثر، كان حبه له أشد وميله أقوى، فالإنسان إذا كان فقيرًا فكأنه لم يذق لذة الانتفاع بالمال وكأنه غافل عن تلك اللذة، فإذا ملك القليل من المال وجد بقدره اللذة، فصار ميله أشد، فكلما صارت أمواله أزيد، كان التذاذه به أكثر، وكان حرصه في طلبه وميله إلى تحصيله أشد، فثبت أن تكثير المال سبب لتكثير الحرص في الطلب، فالحرص متعب للروح والنفس والقلب، وضرره شديد، فوجب على العاقل أن يحترز عن الإضرار بالنفس، وأيضًا: قد بينا أنه كلما كان المال أكثر كان الحرص أشد، فلو قَدَّرنا أنه كان ينتهي طلب المال إلى حد ينقطع عنده الطلب ويزول الحرص، لقد كان الإنسان يسعى في الوصول إلى ذلك الحد. أما لما ثبت بالدليل أنه كلما كان

وفيه زيادة، وحسنه الألباني في (صحيح الجامع) (٥٢١٨) ونسبه إلى أحمد في الزهد عن رجل، والبيهقي في الشعب عن عمر، وقال: حسن

(١) أخرجه الطبري في (تفسيره) (١٤/ ٢٢٠) حديث رقم (١٦٦٦٠) وأحمد في (مسنده) (٥/ ١٦٨) حديث رقم (٢١٥١٨) كلاهما من طريق شعبة عن عبد الواحد أنه سمع أبا مجيب قال: كان نعل سيف أبي هريرة من فضة فنهاه عنه أبو ذر وقال... فذكر الحديث.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أحمد في (مسنده) (٥/ ٢٥٣) حديث رقم (٢٢٢٣٤) من طريق شعبة... به. وابن أبي شيبة في مصنفه (٣/ ٣٧٢) حديث رقم (١٢١٤٧) من طريق عبد الرحمن بن العداء عن أبي أمامة... به، ورجاله ثقات، وعبد الرحمن بن العداء الكندي ذكره ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٥/ ٢٦٨) وقال: وثقه ابن معين وقال أبو حاتم: صالح بلفظ في رجل مات وترك دينارًا أو دينارين، قال: كية، أو كيتين.

(٣) انظر سابقه.

تَمَلُّك الأموال أكثر، كان الضرر الناشئ من الحرص أكبر، وأنه لا نهاية لهذا الضرر ولهذا الطلب، فوجب على الإنسان أن يتركه في أول الأمر، كما قال:

رأى الأمر يفضي إلى آخر فيصير آخره أولاً[(١)]

والوجه الثاني: أن كسب المال شاق شديد، وحِفظه بعد حصوله أشد وأشق وأصعب، فيبقى الإنسان طول عمره تارة في طلب التحصيل، وأخرى في تعب الحفظ، ثم إنه لا ينتفع بها إلا بالقليل، وبالآخر يتركها مع الحسرات والزفرات، وذلك هو الخسران المبين.

والوجه الثالث: أن كثرة المال والجاه تورث الطغيان، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَيَطۡغَىٰٓ أَن رَّءَاهُ ٱسۡتَغۡنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦] والطغيان يمنع من وصول العبد إلى مقام رضوان الرحمن، ويوقعه في الخسران والخذلان.

الوجه الرابع: أنه تعالى أوجب الزكاة، وذلك سعي في تنقيص المال، ولو كان تكثيره فضيلة لما سعى الشرع في تنقيصه.

فإن قيل: لمَ قال عليه السلام: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»؟

قلنا: اليد العليا إنما أفادته صفة الخيرية؛ لأنه أعطى ذلك القليل، فبسبب أنه حصل في ماله ذلك النقصان القليل حصلت له الخيرية، وبسبب أنه حصل للفقير تلك الزيادة القليلة حصلت المرجوحية.

المسألة الثالثة: جاءت الأخبار الكثيرة في وعيد مانعي الزكاة، أما منع زكاة النقود فقوله في هذه الآية: ﴿يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ وأما منع زكاة المواشي فما روي في الحديث أنه تعالى يعذب أصحاب المواشي إذا لم يؤدوا زكاتها، بأن يسوق إليه تلك المواشي كأعظم ما تكون في أجسامها، فتمر على أربابها فتطؤهم بأظلافها وتنطحهم بقرونها، كلما نفدت أخراها عادت إليهم أولاها، فلا يزال كذلك حتى يفرغ الناس من الحساب.

المسألة الرابعة: الصحيح عندنا وجوب الزكاة في الحُلي، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ﴾.

فإن قيل: هذا الوعيد إنما يتناول الرجال لا النساء.

قلنا: نتكلم في الرجل الذي اتخذ الحلي لنسائه، وأيضًا: ترتيب هذا الوعيد على جمع الذهب والفضة حكم مرتب على وصف يناسبه، وهو أن جمع ذلك المال يمنعه من صرفه إلى المحتاجين مع أنه لا حاجة إليه، إذ لو احتاج إلى إنفاقه لما قدر على جمعه، وإقدام غير المحتاج على منع المال من المحتاج - يناسب أن يُمنع منه، فثبت أن هذا الوعيد مرتب على وصف يناسبه، والحكم المذكور عقيب وصف يناسبه يجب كونه معللاً به، فثبت أن هذا الوعيد لذلك

---

(١) رأيت هذا البيت ضمن قصيدة من البحر المتقارب وهو لاثنين: لصحابي جليل وهو الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو غني عن التعريف. وأيضًا: للشاعر محمود الوراق، وتقدمت ترجمته.

الجمع، فأينما حصل ذلك الوصف وجب أن يحصل معه ذلك الوعيد، وأيضًا: أن العمومات الواردة في إيجاب الزكاة موجودة في الحُلي المباح، قال عليه السلام: «هَاتُوا رُبْعَ عُشْرِ أَمْوَالِكُمْ»(١) وقال: «فِي الرِّقَةِ ربعُ العُشْرِ»(٢) وقال: «يَا عَلِيُّ عَلَيْكَ زَكَاةٌ، فَإِذَا مَلَكْتَ عِشْرِينَ مِثْقَالاً، فأَخْرِجْ نِصْفَ مِثْقَالٍ» وقال: «لَيْسَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاةِ»(٣) وقال: «لاَ زَكَاةَ فِي مَالٍ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ»(٤) فهذه الآية مع جميع هذه الأخبار توجب الزكاة في الحلي المباح، ثم نقول: ولم يوجد لهذا الدليل معارض من الكتاب، وهو ظاهر لأنه ليس في القرآن ما يدل على أنه لا زكاة في الحُلي المباح، ولم يوجد في الأخبار أيضًا معارض إلا أن أصحابنا نقلوا فيه خبرًا، وهو قوله عليه السلام: «لاَ زَكَاةَ فِي الْحُلِيِّ الْمُبَاحِ»(٥) إلا أن أبا عيسى الترمذي قال: لم يصح عن رسول الله ﷺ في الحلي خبر صحيح، وأيضًا: بتقدير أن يصح هذا الخبر فنحمله على اللآلئ؛ لأنه قال: لا زكاة في الحلي، ولفظ الحلي مفرد محلى بالألف واللام، وقد دللنا على أنه لو كان هناك معهود سابق، وجب انصرافه إليه، والمعهود في القرآن في لفظ الحلي: اللآلئ، قال تعالى: ﴿وَتَسْتَخْرِجُواْ مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾ [النحل: ١٤] وإذا كان كذلك انصرف لفظ الحلي إلى اللآلئ، فسقطت دلالته، وأيضًا: الاحتياط في القول بوجوب الزكاة، وأيضًا: لا يمكن معارضة هذا النص بالقياس؛ لأن النص خير من القياس، فثبت أن الحق ما ذكرناه.

المسألة الخامسة: أنه تعالى ذكر شيئين وهما الذهب والفضة، ثم قال: ﴿وَلَا يُنفِقُونَهَا﴾ وفيه وجهان:

الأول: أن الضمير عائد إلى المعنى من وجوه: أحدها: أن كل واحد منهما جملة وآنية دنانير

---

(١) صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٦٧٩) حديث رقم (١٥٧٢) وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ١٦) حديث رقم (٢٢٩٧) كلاهما من طريق عاصم بن ضمرة والحارث الأعور عن علي... به.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب (الزكاة) باب (العرض في الزكاة) (٣/ ٣٦٥) حديث رقم (١٤٤٨) وأبو داود في كتاب (الزكاة) باب (في زكاة السائمة) (٢/ ٦٧٤) حديث رقم (١٥٦٧) والنسائي في كتاب (الزكاة) باب (زكاة الإبل) (٥/ ٢٠) حديث رقم (٢٤٤٦) وابن ماجة في كتاب (الزكاة) باب (إذا أخذ الصدقة سن دون أو فوق سن) (١/ ٥٧٥) حديث رقم (١٨٠٠) جميعًا من طريق ثمامة... به.

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه الترمذي في كتاب (الزكاة) باب (ما جاء أن في المال حقًّا سوى الزكاة) (٣/ ٤٨) حديث رقم (٦٥٩) وقال أبو عيسى: هذا حديث إسناده ليس بذلك، وأبو حمزة ميمون الأعور يضعف، وابن ماجه في كتاب (الزكاة) باب (ما أدى زكاته ليس بكنز) (١/ ٥٧٠) حديث رقم (١٧٨٩) والدارمي في كتاب (الزكاة) باب (ما يجب في مال سوى الزكاة) (١/ ٤٢٨) حديث رقم (١٦٣٧) جميعًا من طريق شريك... به. وفي إسناد أبو حمزة فهو ضعيف كما هو.

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود في كتاب (الزكاة) باب (في زكاة السائمة) (٢/ ٦٨٠) حديث رقم (١٥٧٣) وأحمد في (مسنده) (١/ ١٤٨) حديث رقم (١٢٦٤) وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح وهو موقوف عن علي رضي الله عنه من طريق أبي إسحاق... به.

(٥) لم أجده.

ودراهم، فهو كقوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟﴾ [الحجرات: ٩] وثانيها: أن يكون التقدير: ولا ينفقون الكنوز. وثالثها: قال الزجاج: التقدير: ولا ينفقون تلك الأموال.

الوجه الثاني: أن يكون الضمير عائدًا إلى اللفظ، وفيه وجوه: أحدها: أن يكون التقدير: ولا ينفقون الفضة، وحذف الذهب لأنه داخل في الفضة من حيث إنهما معًا يشتركان في ثمنية الأشياء، وفي كونهما جوهرين شريفين، وفي كونهما مقصودين بالكنز، فلما كانا متشاركين في أكثر الصفات كان ذكر أحدهما مغنيًا عن ذكر الآخر. وثانيها: أن ذكر أحدهما قد يغني عن الآخر، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١] جعل الضمير للتجارة. وقال: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا﴾ [النساء: ١١٢] فجعل الضمير للإثم. وثالثها: أن يكون التقدير: ولا ينفقونها والذهب كذلك، كما أن معنى قوله:

وإني وقيار بها لغريب[1]

أي: وقيار كذلك.

فإن قيل: ما السبب في أن خُصا بالذكر من بين سائر الأموال؟

قلنا: لأنهما الأصل المعتبر في الأموال، وهما اللذان يُقصدان بالكنز.

واعلم أنه تعالى لما ذكر الذين يكنزون الذهب والفضة، قال: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ أي: فأخبِرهم على سبيل التهكم؛ لأن الذين يكنزون الذهب والفضة إنما يكنزونهما ليتوسلوا بهما إلى تحصيل الفرج يوم الحاجة. فقيل: هذا هو الفرج، كما يقال: تحيتهم ليس إلا الضرب. وإكرامهم ليس إلا الشتم. وأيضًا: فالبشارة عن الخير الذي يؤثر في القلب، فيتغير بسببه لون بشرة الوجه، وهذا يتناول ما إذا تغيرت البشرة بسبب الفرح أو بسبب الغم.

ثم قال تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۖ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ﴾، وفي قراءة أُبي: (وبطونهم).

وفيه سؤالات:

السؤال الأول: لا يقال: أحميت على الحديد، بل يقال: أحميت الحديد، فما الفائدة في قوله: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا﴾؟

والجواب: ليس المراد أن تلك الأموال تُحمى على النار، بل المراد أن النار تُحمى على تلك الأموال التي هي الذهب والفضة، أي: يوقد عليها نار ذات حمى وحر شديد، وهو مأخوذ من

---

(١) هذا شطر بيت من قصيدة من البحر الطويل للشاعر ضابئ البرجمي، وأول البيت هكذا:

من يك أمسى بالمدينة رحله فإني وقيار بها لغريب

وضابئ البرجمي هو ضابئ بن الحارث بن أرطاة بن غالب بن حنظلة البرجمي. ؟- ٣٠ هـ/ ؟- ٦٥٠ م، شاعر، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم، وكان قد استعار كلبًا من بني جرول، فطال مكثه عنده فطالبوه به فامتنع، ثم عرضوا له فأخذوه، فغضب ورماهم بهجاء شنيع، فحبسه عثمان بن عفان، فلم يزل به إلى أن مات.

قوله: ﴿نَارٌ حَامِيَةٌ﴾ [القارعة: ١١] ولو قيل: (يوم تُحمى) لم يفد هذه الفائدة.

فإن قالوا: لما كان المراد يوم تحمى النار عليها، فلمَ ذكر الفعل؟

فلنا: لأن النار تأنيثها لفظي، والفعل غير مسند في الظاهر إليه، بل إلى قوله: ﴿عَلَيْهَا﴾ فلا جرم حسن التذكير والتأنيث وعن ابن عامر أنه قرأ (تُحمى) بالتاء.

السؤال الثاني: ما الناصب لقوله: ﴿يَوْمَ﴾؟

الجواب: التقدير: فبشرّهم بعذاب أليم يوم يحمى عليها.

السؤال الثالث: لمَ خُصت هذه الأعضاء؟

والجواب لوجوه: أحدها: أن المقصود من كسب الأموال حصول فرح في القلب يظهر أثره في الوجوه، وحصول شبع ينتفخ بسببه الجنبان، ولبس ثياب فاخرة يطرحونها على ظهورهم، فلما طلبوا تزيين هذه الأعضاء الثلاثة، لا جرم حصل الكي على الجباه والجنوب والظهور. وثانيها: أن هذه الأعضاء الثلاثة مجوفة، قد حصل في داخلها آلات ضعيفة يعظم تألمها بسبب وصول أدنى أثر إليها، بخلاف سائر الأعضاء. وثالثها: قال أبو بكر الوراق: خُصت هذه المواضع بالذكر لأن صاحب المال إذا رأى الفقير بجنبه تباعد عنه وولى ظهره. ورابعها: أن المعنى أنهم يكوون على الجهات الأربع، إما من مقدمه فعلى الجبهة، وإما من خلفه فعلى الظهور، وإما من يمينه ويساره فعلى الجنبين. وخامسها: أن ألطف أعضاء الإنسان جبينه والعضو المتوسط في اللطافة والصلابة جنبه، والعضو الذي هو أصلب أعضاء الإنسان ظهره، فبَيَّن تعالى أن هذه الأقسام الثلاثة من أعضائه تصير مغمورة في الكي، والغرض منه التنبيه على أن ذلك الكي يحصل في تلك الأعضاء. وسادسها: أن كمال حال بدن الإنسان في جماله وقوته، أما الجمال فمحله الوجه، وأعز الأعضاء في الوجه الجبهة، فإذا وقع الكي في الجبهة، فقد زال الجمال بالكلية، وأما القوة فمحلها الظهر والجنبان، فإذا حصل الكي عليها فقد زالت القوة عن البدن، فالحاصل: أن حصول الكي في هذه الأعضاء الثلاثة يوجب زوال الجمال وزوال القوة، والإنسان إنما طلب المال لحصول الجمال ولحصول القوة.

السؤال الرابع: الذي يُجعل كيًّا على بدن الإنسان هو كل ذلك المال أو القدر الواجب من الزكاة.

والجواب: مقتضى الآية: الكل لأنه لما يخرج منه لم يكن الحق منه جزءًا معينًا، بل لا جزء إلا والحق متعلق به، فوجب أن يعذبه الله بكل الأجزاء.

ثم إنه تعالى قال: ﴿هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ﴾ والتقدير: فيقال لهم: هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا!! والغرض منه تعظيم الوعيد؛ لأنهم إذا عاينوا ما يعذبون به من درهم أو من دينار أو من صفيحة معمولة منهما أو من أحدهما، جوزوا فيه أن يكون عن الحق الذي منعه، وجوزوا خلاف ذلك، فعظم الله تبكيتهم بأن يقال لهم: هذا ما كنزتم لأنفسكم لم تُؤْثروا به رضا ربكم ولا

قصدتم بالإنفاق منه نفع أنفسكم والخلاص به من عقاب ربكم، فصرتم كأنكم ادخرتموه ليُجعل عقابًا لكم على ما تشاهدونه. ثم يقول تعالى: ﴿فَذُوقُواْ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ ومعناه: لم تصرفوه لمنافع دينكم ودنياكم على ما أمركم الله به ﴿فَذُوقُواْ﴾ وبال ذلك به لا بغيره.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾﴾

اعلم أن هذا شرح النوع الثالث من قبائح أعمال اليهود والنصارى والمشركين، وهو إقدامهم على السعي في تغييرهم أحكام الله، وذلك لأنه تعالى لما حكم في كل وقت بحكم خاص، فإذا غيروا تلك الأحكام بسبب النسيء فحينئذٍ كان ذلك سعيًا منهم في تغيير حكم السَّنة بحسب أهوائهم وآرائهم، فكان ذلك زيادة في كفرهم وحسرتهم. **وفي الآية مسائل:**

المسألة الأولى: اعلم أن السَّنة عند العرب عبارة عن اثني عشر شهرًا من الشهور القمرية، والدليل عليه هذه الآية، وأيضًا: قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُواْ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ﴾ [يونس: ٥] فجعل تقدير القمر بالمنازل علة للسنين والحساب، وذلك إنما يصح إذا كانت السنة معلقة بسير القمر، وأيضًا: قال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩] وعند سائر الطوائف: عبارة عن المدة التي تدور الشمس فيها دورة تامة، والسنة القمرية أقل من السنة الشمسية بمقدار معلوم، وبسبب ذلك النقصان تنتقل الشهور القمرية من فصل إلى فصل، فيكون الحج واقعًا في الشتاء مرة، وفي الصيف أخرى، وكان يشق الأمر عليهم بهذا السبب، وأيضًا: إذا حضروا الحج حضروا للتجارة، فربما كان ذلك الوقت غير موافق لحضور التجارات من الأطراف، وكان يخل أسباب تجاراتهم بهذا السبب؛ فلهذا السبب أقدموا على عمل الكبيسة على ما هو معلوم في علم الزيجات، واعتبروا السنة الشمسية، وعند ذلك بقي زمان الحج مختصًّا بوقت واحد معين موافق لمصلحتهم وانتفعوا بتجاراتهم ومصالحهم، فهذا النسيء وإن كان سببًا لحصول المصالح الدنيوية، إلا أنه لزم منه تغير حكم الله تعالى؛ لأنه تعالى لما خص الحج بأشهر معلومة على التعيين، وكان بسبب ذلك النسيء يقع في سائر الشهور تغير حكم الله وتكليفه. فالحاصل: أنهم لرعاية مصالحهم في الدنيا سعوا في تغيير أحكام الله وإبطال تكليفه؛ فلهذا المعنى استوجبوا الذم العظيم في هذه الآية.

واعلم أن السنة الشمسية لما كانت زائدة على السنة القمرية جمعوا تلك الزيادة، فإذا بلغ

مقدارها إلى شهر، جعلوا تلك السنة ثلاثة عشر شهرًا، فأنكر الله تعالى ذلك عليهم وقال: إن حكم الله أن تكون السنة اثني عشر شهرًا، لا أقل ولا أزيد، وتحكُّمهم على بعض السنين أنه صار ثلاثة عشر شهرًا حُكْم واقع على خلاف حكم الله تعالى، ويوجب تغيير تكاليف الله تعالى، وكل ذلك على خلاف الدين.

واعلم أن مذهب العرب من الزمان الأول أن تكون السنة قمرية لا شمسية، وهذا حكم توارثوه عن إبراهيم وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام، فأما عند اليهود والنصارى فليس كذلك، ثم إن بعض العرب تعلم صفة الكبيسة من اليهود والنصارى، فأظهر ذلك في بلاد العرب.

المسألة الثانية: قال أبو علي الفارسي: لا يجوز أن يتعلق قوله: ﴿فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ بقوله: ﴿عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ﴾ لأنه يقتضي الفصل بين الصلة والموصول بالخبر الذي هو قوله: ﴿ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ وأنه لا يجوز. وأقول: في إعراب هذه الآية وجوه: الأول: أن نقول: قوله: ﴿عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ﴾ مبتدأ وقوله: ﴿ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ خبر. وقوله: ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ ﴿فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ ﴿يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ ظروف أُبدل البعض من البعض، والتقدير: إن عدة الشهور اثنا عشر شهرًا عند الله في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض. والفائدة في ذكر هذه الإبدالات المتوالية تقرير أن ذلك العدد واجب متقرر في علم الله، وفي كتاب الله من أول ما خلق الله تعالى العالم. الثاني: أن يكون قوله تعالى: ﴿فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ متعلقًا بمحذوف يكون صفة للخبر، تقديره: اثنا عشر شهرًا مثبتة في كتاب الله، ثم لا يجوز أن يكون المراد بهذا الكتاب كتاب من الكتب؛ لأنه متعلق بقوله: ﴿يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ وأسماء الأعيان لا تتعلق بالظروف، فلا تقول: غلامك يوم الجمعة، بل الكتاب هاهنا مصدر، والتقدير: إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرًا في كتاب الله، أي في حكمه الواقع يوم خلق السماوات. والثالث: أن يكون الكتاب اسمًا وقوله: ﴿يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ متعلق بفعل محذوف والتقدير: إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرًا مكتوبًا في كتاب الله، كتبه يوم خلق السماوات والأرض.

المسألة الثالثة: في تفسير أحكام الآية: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي في علمه ﴿ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ وفي تفسير كتاب الله وجوه: الأول: قال ابن عباس: إن اللوح المحفوظ الذي كتب فيه أحوال مخلوقاته بأسرها على التفصيل، وهو الأصل للكتب التي أنزلها الله على جميع الأنبياء عليهم السلام. الثاني: قال بعضهم: المراد من الكتاب القرآن، وقد ذكرنا آيات تدل على أن السَّنة المعتبرة في دين محمد ﷺ هي السنة القمرية، وإذا كان كذلك كان هذا الحكم مكتوبًا في القرآن. الثالث: قال أبو مسلم: ﴿فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ أي فيما أوجبه وحكم به، والكتاب في هذا الموضع هو الحكم والإيجاب، كقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ﴾ [البقرة: ٢١٦] ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ﴾ [البقرة: ١٧٨] ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤] قال القاضي: هذا الوجه بعيد؛ لأنه تعالى جعل الكتاب في هذه الآية كالظرف، وإذا حُمل الكتاب

على الحساب لم يستقم ذلك إلا على طريق المجاز، ويمكن أن يجاب عنه بأنه وإن كان مجازًا إلا أنه مجاز متعارف، يقال: إن الأمر كذا وكذا في حساب فلان وفي حكمه.

وأما قوله: ﴿يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ فقد ذكرنا في المسألة الثانية وجوهًا فيما يتعلق به، والأقرب ما ذكرناه في الوجه الثالث، وهو أن يكون المراد أنه كتب هذا الحكم وحَكَم به يوم خلق السماوات والأرض، والمقصود بيان أن هذا الحكم حكم محكوم به من أول خلق العالم، وذلك يدل على المبالغة والتأكيد.

وأما قوله: ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ فقد أجمعوا على أن هذه الأربعة ثلاثة منها سرد، وهي ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، وواحد فرد وهو رجب، ومعنى الحُرُم: أن المعصية فيها أشد عقابًا، والطاعة فيها أكثر ثوابًا، والعرب كانوا يعظمونها جدًّا حتى لو لقي الرجل قاتل أبيه لم يتعرض له.

فإن قيل: أجزاء الزمان متشابهة في الحقيقة، فما السبب في هذا التمييز؟

قلنا: إن هذا المعنى غير مستبعد في الشرائع، فإن أمثلته كثيرة، ألا ترى أنه تعالى مَيَّز البلد الحرام عن سائر البلاد بمزيد الحرمة، ومَيَّز يوم الجمعة عن سائر أيام الأسبوع بمزيد الحرمة، ومَيَّز يوم عرفة عن سائر الأيام بتلك العبادة المخصوصة، ومَيَّز شهر رمضان عن سائر الشهور بمزيد حرمة وهو وجوب الصوم، ومَيَّز بعض ساعات اليوم بوجوب الصلاة فيها، ومَيَّز بعض الليالي عن سائرها وهي ليلة القدر، ومَيَّز بعض الأشخاص عن سائر الناس بإعطاء خلعة الرسالة. وإذا كانت هذه الأمثلة ظاهرة مشهورة، فأي استبعاد في تخصيص بعض الأشهر بمزيد الحرمة؟! ثم نقول: لا يبعد أن يعلم الله تعالى أن وقوع الطاعة في هذه الأوقات أكثر تأثيرًا في طهارة النفس، ووقوع المعاصي فيها أقوى تأثيرًا في خبث النفس، وهذا غير مستبعد عند الحكماء، ألا ترى أن فيهم من صَنَّف كتبًا في الأوقات التي ترجى فيها إجابة الدعوات، وذكروا أن تلك الأوقات المعينة حصلت فيها أسباب توجب ذلك، وسئل النبي عليه الصلاة والسلام: أي الصيام أفضل؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «**أَفْضَلُهُ بَعْدَ صِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ صِيَامُ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ**» وقال عليه الصلاة والسلام: «**مَنْ صَامَ يَوْمًا مِنْ أَشْهُرِ اللهِ الْحُرُمِ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثُونَ يَوْمًا**» وكثير من الفقهاء غلظوا الدية على القاتل بسبب وقوع القتل في هذه الأشهر. وفيه فائدة أخرى: وهي أن الطباع مجبولة على الظلم والفساد وامتناعهم من هذه القبائح على الإطلاق شاق عليهم، فالله سبحانه وتعالى خص بعض الأوقات بمزيد التعظيم والاحترام، وخص بعض الأماكن بمزيد التعظيم والاحترام، حتى أن الإنسان ربما امتنع في تلك الأزمنة وفي تلك الأمكنة من القبائح والمنكرات، وذلك يوجب أنواعًا من الفضائل والفوائد: أحدها: أن ترك تلك القبائح في تلك الأوقات أمر مطلوب، لأنه يقل القبائح. وثانيها: أنه لما تركها في تلك الأوقات فربما صار تركه لها في تلك الأوقات سببًا لميل طبعه إلى الإعراض عنها مطلقًا. وثالثها: أن الإنسان

إذا أتى بالطاعات في تلك الأوقات وأعرض عن المعاصي فيها، فبعد انقضاء تلك الأوقات لو شرع في القبائح والمعاصي صار شروعه فيها سببًا لبطلان ما تحمله من العناء والمشقة في أداء تلك الطاعات في تلك الأوقات، والظاهر من حال العاقل أن لا يرضى بذلك، فيصير ذلك سببًا لاجتنابه عن المعاصي بالكلية. فهذا هو الحكمة في تخصيص بعض الأوقات وبعض البقاع بمزيد التعظيم والاحترام.

ثم قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُۚ﴾

وفيه بحثان:

البحث الأول: أن قوله: ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى قوله: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثۡنَا عَشَرَ شَهۡرًا﴾ لا أزيد ولا أنقص، أو إلى قوله: ﴿مِنۡهَآ أَرۡبَعَةٌ حُرُمٌۚ﴾ وعندي أن الأول أَوْلى؛ لأن الكفار سَلَّموا أن أربعة منها حرم، إلا أنهم بسبب الكبسة ربما جعلوا السنة ثلاثة عشر شهرًا، وكانوا يُغَيرون مواقع الشهور، والمقصود من هذه الآية الرد على هؤلاء، فوجب حمل اللفظ عليه.

البحث الثاني: في تفسير لفظ الدين وجوه: الأول: أن الدين قد يراد به الحساب، يقال: الكَيِّس من دان نفسه، أي حاسبها، والقيم معناه المستقيم، فتفسير الآية على هذا التقدير. ذلك الحساب المستقيم الصحيح والعدل المستوفى. الثاني: قال الحسن: ذلك الدين القيم الذي لا يُبدل ولا يُغير، فالقيم هاهنا بمعنى القائم الذي لا يُبدل ولا يُغير، الدائم الذي لا يزول، وهو الدين الذي فطر الناس عليه. الثالث: قال بعضهم: المراد أن هذا التعبد هو الدين اللازم في الإسلام. وقال القاضي: حَمْل لفظ الدين على العبادة أَوْلى من حمله على الحساب؛ لأنه مجاز فيه، ويمكن أن يقال: الأصل في لفظ الدين الانقياد، يقال: يا من دانت له الرقاب، أي انقادت، فالحساب يسمى دينًا لأنه يوجب الانقياد، والعدة تسمى دينًا، فلم يكن حمل هذا اللفظ على التعبد أَوْلى من حمله على الحساب. قال أهل العلم: الواجب على المسلمين بحكم هذه الآية أن يعتبروا في بيوعهم ومدد ديونهم وأحوال زكواتهم وسائر أحكامهم - السنة العربية بالأهلة، ولا يجوز لهم اعتبار السنة العجمية والرومية.

ثم قال تعالى: ﴿فَلَا تَظۡلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمۡۚ﴾

وفيه بحثان:

البحث الأول: الضمير في قوله: ﴿فِيهِنَّ﴾ فيه قولان: الأول: - وهو قول ابن عباس - أن المراد: فلا تظلموا في الشهور الاثني عشر أنفسكم، والمقصود منع الإنسان من الإقدام على الفساد مطلقًا في جميع العمر. والثاني: - وهو قول الأكثرين - أن الضمير في قوله: ﴿فِيهِنَّ﴾ عائد إلى الأربعة الحرم، قالوا: والسبب فيه ما ذكرنا أن لبعض الأوقات أثرًا في زيادة الثواب على الطاعات والعقاب على المحظورات. والدليل على أن هذا القول أَوْلى وجوه: الأول: أن

الضمير في قوله: ﴿فِيهِنَّ﴾ عائد إلى المذكور السابق، فوجب عوده إلى أقرب المذكورات، وما ذاك إلا قوله: ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ الثاني: أن الله تعالى خص هذه الأشهر بمزيد الاحترام في آية أخرى وهو قوله: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧] فهذه الأشياء غير جائزة في غير الحج أيضًا، إلا أنه تعالى أكد في المنع منها في هذه الأيام تنبيهًا على زيادتها في الشرف. الثالث: قال الفراء: الأَوْلى رجوعها إلى الأربعة؛ لأن العرب تقول فيما بين الثلاثة إلى العشرة: (فيهن) فإذا جاوز هذا العدد قالوا: (فيها) والأصل فيه أن جمع القلة يكنى عنه كما يكنى عن جماعة مؤنثة، ويكنى عن جمع الكثرة كما يكنى عن واحدة مؤنثة، كما قال حسان بن ثابت:

لنا الجفناتُ الغرُّ يلمعْنَ بالضّحى وأسيافنا يقطرْنَ مِنْ نَجْدَةٍ دما(١)

قال: يلمعن ويقطرن؛ لأن الأسياف والجفنات جمع قلة، ولو جمع جمع الكثرة لقال: تلمع وتقطر، هذا هو الاختيار، ثم يجوز إجراء أحدهما مجرى الآخر كقول النابغة:

وَلا عَيب فيهُم غَير أَن سُيوفهم بِهن فُلولٌ من قِراعِ الكَتائِبِ(٢)

فقال: (بهن) والسيوف جمع كثرة.

البحث الثاني: في تفسير هذا الظلم أقوال: الأول: المراد منه النسيء الذي كانوا يعملونه فينقلون الحج من الشهر الذي أمر الله بإقامته فيه إلى شهر آخر، ويغيرون تكاليف الله تعالى. والثاني: أنه نهى عن المقاتلة في هذه الأشهر. والثالث: أنه نهى عن جميع المعاصي بسبب ما ذكرنا أن لهذه الأشهر مزيد أثر في تعظيم الثواب والعقاب، والأقرب عندي حمله على المنع من النسيء، لأن الله تعالى ذكره عقيب الآية.

ثم قال: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾

وفيه مباحث:

البحث الأول: قال الفراء: (كافة) أي جميعًا، والكافة لا تكون مذكرة ولا مجموعة على عدد الرجال فنقول: كافين، أو كافات للنساء، ولكنها (كَافَّةً) بالهاء والتوحيد؛ لأنها وإن كانت على لفظ (فاعلة) فإنها في ترتيب مصدر مثل الخاصة والعامة؛ ولذلك لم تُدخل العرب فيها الألف واللام لأنها في مذهب قولك قاموا معًا، وقاموا جميعًا. وقال الزجاج: (كافة) منصوب على الحال، ولا يجوز أن يثنى ولا يجمع، كما أنك إذا قلت: (قاتِلوهم عامة)، لم تثن ولم تجمع، وكذلك (خاصة).

البحث الثاني: في قوله: ﴿كَآفَّةً﴾ قولان: الأول: أن يكون المراد: قاتِلوهم بأجمعكم

---

(١) حسان بن ثابت شاعر الرسول ﷺ تقدم كثيرًا.
(٢) والنابغة تُرجم لها قبل ذلك.

مجتمعين على قتالهم، كما أنهم يقاتلونكم على هذه الصفة، يريد تعاونوا وتناصروا على ذلك، ولا تتخاذلوا ولا تتقاطعوا، وكونوا عباد الله مجتمعين متوافقين في مقاتلة الأعداء. والثاني: قال ابن عباس: قاتلوهم بكليتهم ولا تحابوا بعضهم بترك القتال، كما أنهم يستحلون قتال جميعكم. والقول الأول أقرب حتى يصح قياس أحد الجانبين على الآخر.

البحث الثالث: ظاهر قوله: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ إباحة قتالهم في جميع الأشهر، ومن الناس من يقول: المقاتلة مع الكفار محرمة، بدليل قوله: ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ أي: فلا تظلموا فيهن أنفسكم باستحلال القتال والغارة فيهن. وقد ذكرنا هذه المسألة في سورة البقرة في تفسير قوله: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٧].

ثم قال: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ يريد مع أوليائه الذين يخشونه في أداء الطاعات والاجتناب عن المحرمات. قال الزجاج: تأويله أنه ضامن لهم النصر.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَٰلِهِمْ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: في ﴿ٱلنَّسِىٓءُ﴾ قولان:

القول الأول: أنه التأخير، قال أبو زيد: نسأت الإبل عن الحوض أنسأها نسأ، إذا أخرتها، وأنسأته إنساء، إذا أخرته عنه، والاسم النسيئة والنسء، ومنه: أنسأ الله فلانًا أجله، ونسأ في أجله، قال أبو علي الفارسي: النسيء مصدر كالنذير والنكير، ويحتمل أيضًا أن يكون نسيء بمعنى منسوء كقتيل بمعنى مقتول، إلا أنه لا يمكن أن يكون المراد منه هاهنا المفعول؛ لأنه إن حمل على ذلك كان معناه: إنما المؤخر زيادة في الكفر، والمؤخر الشهر، فيلزم كون الشهر كفرًا، وذلك باطل، بل المراد من النسيء هاهنا المصدر بمعنى الإنساء، وهو التأخير. وكان النسيء في الشهور عبارة عن تأخير حرمة شهر إلى شهر آخر، ليست له تلك الحرمة. وروي عن ابن كثير من طريق شبل: النسء بوزن النفع، وهو المصدر الحقيقي، كقولهم: نسأت، أي أخرت. وروي عنه أيضًا: النسى مخففة الياء، ولعله لغة في النسء بالهمزة مثل: أرجيت وأرجأت. وروي عنه: النسيّ مشدد الياء بغير همزة، وهذا على التخفيف القياسي.

والقول الثاني: قال قطرب: النسيء أصله من الزيادة، يقال: نسأ في الأجل وأنسأ، إذا زاد فيه، وكذلك قيل للبن النسء لزيادة الماء فيه، ونسأتِ المرأة حبلت، جعل زيادة الولد فيها كزيادة الماء في اللبن، وقيل للناقة: نسأتها، أي زجرتها ليزداد سيرها وكل زيادة حدثت في

شيء فهو نسيء قال الواحدي: الصحيح القول الأول، وهو أن أصل النسيء التأخير، ونسأتِ المرأة، إذا حبلت لتأخر حيضها، ونسأتُ الناقة، أي أخرتها عن غيرها لئلا يصير اختلاط بعضها ببعض مانعًا من حسن المسير، ونسأت اللبن، إذا أخرته حتى كثر الماء فيه.

إذا عرفت هذين القولين فنقول: إن القوم علموا أنهم لو رتبوا حسابهم على السنة القمرية، فإنه يقع حجهم تارة في الصيف وتارة في الشتاء، وكان يشق عليهم الأسفار ولم ينتفعوا بها في المرابحات والتجارات؛ لأن سائر الناس من سائر البلاد ما كانوا يحضرون إلا في الأوقات اللائقة الموافقة، فعلموا أن بناء الأمر على رعاية السنة القمرية يخل بمصالح الدنيا، فتركوا ذلك واعتبروا السنة الشمسية، ولما كانت السنة الشمسية زائدة على السنة القمرية بمقدار معين، احتاجوا إلى الكبيسة، وحصل لهم بسبب تلك الكبيسة أمران: أحدهما: أنهم كانوا يجعلون بعض السنين ثلاثة عشر شهرًا بسبب اجتماع تلك الزيادات. والثاني: أنه كان ينتقل الحج من بعض الشهور القمرية إلى غيره، فكان الحج يقع في بعض السنين في ذي الحجة وبعده في المحرم وبعده في صفر، وهكذا في الدور حتى ينتهي بعد مدة مخصوصة مرة أخرى إلى ذي الحجة، فحصل بسبب الكبيسة هذان الأمران: أحدهما: الزيادة في عدة الشهور. والثاني: تأخير الحرمة الحاصلة لشهر إلى شهر آخر. وقد بينا أن لفظ النسيء يفيد التأخير عند الأكثرين، ويفيد الزيادة عند الباقين، وعلى التقديرين فإنه منطبق على هذين الأمرين.

والحاصل من هذا الكلام: أن بناء العبادات على السنة القمرية يخل بمصالح الدنيا، وبناؤها على السنة الشمسية يفيد رعاية مصالح الدنيا، والله تعالى أمرهم من وقت إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ببناء الأمر على رعاية السنة القمرية، فهم تركوا أمر الله في رعاية السنة القمرية، واعتبروا السنة الشمسية رعاية لمصالح الدنيا، وأوقعوا الحج في شهر آخر سوى الأشهر الحرم؛ فلهذا السبب عاب الله عليهم وجعله سببًا لزيادة كفرهم، وإنما كان ذلك سببًا لزيادة الكفر لأن الله تعالى أمرهم بإيقاع الحج في الأشهر الحرم، ثم إنهم بسبب هذه الكبيسة أوقعوه في غير هذه الأشهر، وذكروا لأتباعهم أن هذا الذي عملناه هو الواجب، وأن إيقاعه في الشهور القمرية غير واجب. فكان هذا إنكارًا منهم لحكم الله مع العلم به، وتمردًا عن طاعته، وذلك يوجب الكفر بإجماع المسلمين، فثبت أن عملهم في ذلك النسيء يوجب زيادة في الكفر، وأما الحساب الذي به يُعرف مقادير الزيادة الحاصلة بسبب تلك الكبائس فمذكور في الزيجات. وأما المفسرون فإنهم ذكروا في سبب هذا التأخير وجهًا آخر فقالوا: إن العرب كانت تحرم الشهور الأربعة، وكان ذلك شريعة ثابتة من زمان إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، وكان العرب أصحاب حروب وغارات، فشق عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر متوالية لا يغزون فيها، وقالوا: إن توالت ثلاثة أشهر حرم لا نصيب فيها شيئًا لنهلكن. وكانوا يؤخرون تحريم المحرم إلى صفر فيحرمونه ويستحلون المحرم. قال الواحدي: وأكثر العلماء على أن هذا التأخير ما كان يختص بشهر

واحد، بل كان ذلك حاصلاً في كل الشهور. وهذا القول عندنا هو الصحيح على ما قررناه. واتفقوا أنه عليه السلام لما أراد أن يحج في سنة حجة الوداع عاد الحج إلى شهر ذي الحجة في نفس الأمر، فقال عليه السلام: «**أَلاَ إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوات والأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا**»(١) وأراد أن الأشهر الحرم رجعت إلى مواضعها.

المسألة الثانية: قوله تعالى: ﴿زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ﴾ معناه: أنه تعالى حكى عنهم أنواعًا كثيرة من الكفر، فلما ضموا إليها هذا العمل، ونحن قد دللنا على أن هذا العمل كفر، كان ضم هذا العمل إلى تلك الأنواع المذكورة سالفًا من الكفر زيادة في الكفر. احتج الجبائي بهذه الآية على فساد قول من يقول: (الإيمان مجرد الاعتقاد والإقرار)، قال: لأنه تعالى بَيَّن أن هذا العمل زيادة في الكفر، والزيادة على الكفر يجب أن تكون إتمامًا، فكان ترك هذا التأخير إيمانًا، وظاهر أن هذا الترك ليس بمعرفة ولا بإقرار. فثبت أن غير المعرفة والإقرار قد يكون إيمانًا. قال المصنف رضي الله عنه: هذا الاستدلال ضعيف؛ لأنا بينا أنه تعالى لما أوجب عليهم إيقاع الحج في شهر ذي الحجة مثلاً من الأشهر القمرية، فإذا اعتبرنا السنة الشمسية، فربما وقع الحج في المحرم مرة وفي صفر أخرى، فقولهم بأن هذا الحج صحيح يجزى، وأنه لا يجب عليهم إيقاع الحج في شهر ذي الحجة إن كان منهم بحكم عُلم بالضرورة كونه من دين إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، فكان هذا كفرًا بسبب عدم العلم وبسبب عدم الإقرار.

أما قوله تعالى: (يَضِلُّ به الذين كفروا) فهذا قراءة العامة وهي حسنة لإسناد الضلال إلى الذين كفروا؛ لأنهم إن كانوا ضالين في أنفسهم فقد حسن إسناد الضلال إليهم، وإن كانوا مضلين لغيرهم حسن أيضًا؛ لأن المضل لغيره ضال في نفسه لا محالة. وقراءة أهل الكوفة ﴿يُضَلُّ﴾ بضم الياء وفتح الضاد، ومعناه: أن كبراءهم يضلونهم بحملهم على هذا التأخير في الشهور، فأسند الفعل إلى المفعول، كقوله في هذه الآية: ﴿زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَـٰلِهِمْ﴾ أي زُين لهم ذلك حاملوهم عليه. وقرأ أبو عمرو في رواية من طريق ابن مقسم (يُضِل به الذين كفروا) بضم الياء وكسر الضاد، وله ثلاثة أوجه: أحدها: يضل الله به الذين كفروا. والثاني: يضل الشيطان به الذين كفروا. والثالث: - وهو أقواها - يضل به الذين كفروا تابعيهم والآخذين بأقوالهم. وإنما كان هذا الوجه أقوى لأنه لم يجر ذكر الله ولا ذكر الشيطان.

واعلم أن الكناية في قوله: ﴿يُضَلُّ بِهِ﴾ يعود إلى النسيء وقوله: ﴿يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا﴾ فالضمير عائد إلى النسيء. والمعنى: يُحلون ذلك الإنساء عامًا ويحرمونه عامًا. قال الواحدي: يحلون التأخير عامًا، وهو العام الذي يريدون أن يقاتلوا في المحرم، ويحرمون التأخير عامًا آخر

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري بزيادات في كتاب (التوحيد) باب قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾ [القيامة:٢٢](١٣/ ٤٣٣) حديث رقم (٧٤٤٧) ومسلم بزيادات في كتاب (القسامة) باب (تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال) (٣/ ١٣٠٥) حديث رقم (٢٩) جميعًا من طريق عبد الوهاب... به.

وهو العام الذي يدعون المحرم على تحريمه. قال رضي الله عنه: هذا التأويل إنما يصح إذا فسرنا النسيء بأنهم كانوا يؤخرون المحرم في بعض السنين، وذلك يوجب أن ينقلب الشهر المحرم إلى الحل وبالعكس، إلا أن هذا إنما يصح لو حملنا النسيء على المفعول وهو المنسوء المؤخر، وقد ذكرنا أنه مشكل لأنه يقتضي أن يكون الشهر المؤخر كفرًا، وأنه غير جائز إلا إذا قلنا: إن المراد من النسيء: المنسوء وهو المفعول، وحَمَلنا قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ على أن المراد العمل الذي به يصير النسيء سببًا في زيادة الكفر، وبسبب هذا الإضمار يقوى هذا التأويل.

اما قوله: ﴿لِّيُوَاطِـُٔوا۟ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾ قال أهل اللغة: يقال: واطأت فلانًا على كذا، إذا وافقته عليه. قال المبرد: يقال: تواطأ القوم على كذا، إذا اجتمعوا عليه، كان كل واحد يطأ حيث يطأ صاحبه، والإيطاء في الشعر من هذا وهو أن يأتي في القصيدة بقافيتين على لفظ واحد ومعنى واحد. قال ابن عباس رضي الله عنهما: إنهم ما أحلوا شهرًا من الحرام إلا حرموا مكانه شهرًا من الحلال، ولم يحرموا شهرًا من الحلال إلا أحلوا مكانه شهرًا من الحرام؛ لأجل أن يكون عدد الأشهر الحرم أربعة، مطابقة لما ذكره الله تعالى، هذا هو المراد من المواطأة. ولما بَيَّن تعالى كون هذا العمل كفرًا ومنكرًا قال: ﴿زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَـٰلِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ قال ابن عباس والحسن: يريد زين لهم الشيطان هذا العمل، والله لا يرشد كل كفار أثيم.

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَـٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما شرح معايب هؤلاء الكفار وفضائحهم، عاد إلى الترغيب في مقاتلتهم وقال: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ وتقرير الكلام أنه تعالى ذكر في الآيات السابقة أسبابًا كثيرة موجبة لقتالهم، وذكر منافع كثيرة تحصل من مقاتلتهم كقوله: ﴿يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٤] وذكر أقوالهم المنكرة وأعمالهم القبيحة في الدين والدنيا، وعند هذا لا يبقى للإنسان مانع من قتالهم إلا مجرد أن يخاف القتل ويحب الحياة، فبَيَّن تعالى أن هذا المانع خسيس لأن سعادة الدنيا بالنسبة إلى سعادة الآخرة كالقطرة في البحر، وتَرْك الخير الكثير لأجل الشر القليل جهل وسفه.

المسألة الثانية: المروي عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت في غزوة تبوك، وذلك لأنه عليه السلام لما رجع من الطائف أقام بالمدينة وأُمِر بجهاد الروم، وكان ذلك الوقت زمان شدة الحر وطابت ثمار المدينة وأينعت، واستعظموا غزو الروم وهابوه، فنزلت هذه الآية. قال

المحققون: وإنما استثقل الناس ذلك لوجوه: أحدها: شدة الزمان في الصيف والقحط. وثانيها: بُعد المسافة والحاجة إلى الاستعداد الكثير الزائد على ما جرت به العادة في سائر الغزوات. وثالثها: إدراك الثمار بالمدينة في ذلك الوقت. ورابعها: شدة الحر في ذلك الوقت. وخامسها: مهابة عسكر الروم. فهذه الجهات الكثيرة اجتمعت فاقتضت تثاقل الناس عن ذلك الغزو، والله أعلم.

المسألة الثالثة: يقال: استنفر الإمام الناس لجهاد العدو فنفروا ينفرون نفرًا ونفورًا، إذا حثهم ودعاهم إليه، ومنه قول النبي ﷺ: «**إذا اسْتُنْفِرْتُم فانفرُوا**»(١) وأصل النفر: الخروج إلى مكان لأمر واجب، واسم ذلك القوم الذين يخرجون النفير، ومنه قولهم: (فلان لا في العير ولا في النفير). وقوله: ﴿اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ﴾ أصله تثاقلتم، وبه قرأ الأعمش، ومعناه: (تباطأتم) ونظيره قوله: ﴿فَادَّارَأْتُمْ﴾ [البقرة: ٧٢] وقوله: ﴿قَالُوا اطَّيَّرْنَا بِكَ﴾ [النمل: ٤٧] قال صاحب (الكشاف): وضمن معنى الميل والإخلاد فعدي بـ(إلى)، والمعنى: ملتم إلى الدنيا وشهواتها، وكرهتم مشاق السفر ومتاعبه، ونظيره ﴿أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾ [الأعراف: ١٧٦] وقيل: معناه: ملتم إلى الإقامة بأرضكم والبقاء فيها. وقوله: ﴿مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ﴾ وإن كان في الظاهر استفهامًا إلا أن المراد منه المبالغة في الإنكار.

ثم قال تعالى: ﴿أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ والمعنى كأنه قيل: قد ذكرنا الموجبات الكثيرة الداعية إلى القتال، وقد شرحنا المنافع العظيمة التي تحصل عند القتال، وبَيَّنا أنواع فضائحهم وقبائحهم التي تحمل العاقل على مقاتلتهم، فتركتم جميع هذه الأمور، أليس أن معبودكم يأمركم بمقاتلتهم وتعلمون أن طاعة المعبود توجب الثواب العظيم في الآخرة؟ فهل يليق بالعاقل ترك الثواب العظيم في الآخرة لأجل المنفعة اليسيرة الحاصلة في الدنيا؟ والدليل على أن متاع الدنيا في الآخرة قليل أن لذات الدنيا خسيسة في أنفسها ومشوبة بالآفات والبليات ومنقطعة عن قريب لا محالة، ومنافع الآخرة شريفة عالية خالصة عن كل الآفات، ودائمة أبدية سرمدية، وذلك يوجب القطع بأن متاع الدنيا قليل حقير خسيس.

المسألة الرابعة: اعلم أن هذه الآية تدل على وجوب الجهاد في كل حال؛ لأنه تعالى نص على أن تثاقلهم عن الجهاد أمر منكر، ولو لم يكن الجهاد واجبًا لما كان هذا التثاقل منكرًا، وليس لقائل أن يقول: الجهاد إنما يجب في الوقت الذي يُخاف هجوم الكفار فيه. لأنه عليه السلام ما كان يخاف هجوم الروم عليه، ومع ذلك فقد أوجب الجهاد معهم، ومنافع الجهاد

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب (الجهاد) باب (فضل الجهاد والسير) (٦/ ٦) حديث رقم (٢٧٨٣) ومسلم في كتاب (الحج) باب (تحريم مكة وصيدها) (٢/ ٩٨٦) حديث رقم (٤٤٥) من طريق مجاهد بن طاوس عن ابن عباس . . . به.

مستقصاة في سورة آل عمران، وأيضًا: هو واجب على الكفاية، فإذا قام به البعض سقط عن الباقين.

المسألة الخامسة: لقائل أن يقول: إن قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ خطاب مع كل المؤمنين، ثم قال: ﴿مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ وهذا يدل على أن كل المؤمنين كانوا متثاقلين في ذلك التكليف، وذلك التثاقل معصية، وهذا يدل على إطباق كل الأمة على المعصية، وذلك يقدح في أن إجماع الأمة حجة.

الجواب: أن خطاب الكل لإرادة البعض مجاز مشهور في القرآن، وفي سائر أنواع الكلام، كقوله:

إياكِ أعني واسمعي يا جاره

قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا۟ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما رغبهم في الآية الأولى في الجهاد بناء على الترغيب في ثواب الآخرة، رغَّبهم في هذه الآية في الجهاد بناء على أنواع أخر من الأمور المقوية للدواعي، وهي ثلاثة أنواع: الأول: قوله تعالى: ﴿يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ واعلم أنه يحتمل أن يكون المراد منه عذاب الدنيا، وأن يكون المراد منه عذاب الآخرة. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: استنفر رسول الله ﷺ القوم فتثاقلوا، فأمسك الله عنهم المطر[(١)]. وقال الحسن: الله أعلم بالعذاب الذي كان ينزل عليهم. وقيل: المراد منه عذاب الآخرة إذ الأليم لا يليق إلا به. وقيل: إنه تهديد بكل الأقسام، وهي عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، وقَطْع منافع الدنيا ومنافع الآخرة.
الثاني: قوله: ﴿وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ والمراد تنبيههم على أنه تعالى متكفل بنصره على أعدائه، فإن سارعوا معه إلى الخروج حصلت النصرة بهم، وإن تخلفوا وقعت النصرة بغيرهم، وحصل العتبى لهم لئلا يتوهموا أن غلبة أعداء الدين وعز الإسلام لا يحصل إلا بهم، وليس في النص دلالة على أن ذلك المعنى منهم، ونظيره قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائدة: ٥٤]. ثم اختلف المفسرون: فقال ابن عباس: هم

---

(١) **إسناده ضعيف**: أخرجه الحاكم في (المستدرك) (٢/ ١١٤) حديث رقم (٢٥٠٤) من طريق علي بن الحسن بن شقيق حدثنا عبد المؤمن بن خالد الحنفي حدثني نجدة بن نفيع قال: سألت ابن عباس... فذكره. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. والبيهقي في (سننه الكبرى) (٩/ ٤٨) من طريق زيد بن الحباب حدثنا عبد المؤمن بن خالد... به. وعبد بن حميد في (مسنده) (١/ ٢٢٨) حديث رقم (٦٨١) قال: حدثنا زيد بن حباب قال: حدثني عبد المؤمن بن خالد الحنفي... به. والطبري في (تفسيره) (١٠/ ١٢٤) من طريق زيد بن حباب قال: حدثني عبد المؤمن بن خالد... به. وفي إسناده نجدة بن نفيع الحنفي، قال الحافظ: مجهول.

التابعون. وقال سعيد بن جبير: هم أبناء فارس. وقال أبو روق: هم أهل اليمن. وهذه الوجوه ليست تفسيرًا للآية؛ لأن الآية ليس فيها إشعار بها، بل حَمْل ذلك الكلام المطلق على صورة معينة شاهدوها. قال الأصم: معناه أن يخرجه من بين أظهركم، وهي المدينة. قال القاضي: هذا ضعيف لأن اللفظ لا دلالة فيه على أنه عليه السلام يُنقل من المدينة إلى غيرها، فلا يمتنع أن يُظهر الله في المدينة أقوامًا يعينونه على الغزو، ولا يمتنع أن يُعِينه بأقوام من الملائكة أيضًا حال كونه هناك، والثالث: قوله: ﴿وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا﴾ والكناية في قول الحسن راجعة إلى الله تعالى، أي لا تضروا الله لأنه غني عن العالمين. وفي قول الباقين يعود إلى الرسول، أي لا تضروا الرسول لأن الله عصمه من الناس، ولأنه تعالى لا يخذله إن تثاقلتم عنه. ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ وهو تنبيه على شدة الزجر من حيث إنه تعالى قادر لا يجوز عليه العجز، فإذا توعد بالعقاب فعل.

المسألة الثانية: قال الحسن وعكرمة: هذه الآية منسوخة بقوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢] قال المحققون: إن هذه الآية خطاب لمن استنفرهم رسول الله ﷺ فلم ينفروا، وعلى هذا التقدير فلا نسخ. قال الجبائي: هذه الآية تدل على وعيد أهل الصلاة حيث بيَّن أن المؤمنين إن لم ينفروا يعذبهم عذابًا أليمًا وهو عذاب النار، فإنَّ ترك الجهاد لا يكون إلا من المؤمنين، فبطل بذل قول المرجئة إن أهل الصلاة لا وعيد لهم، وإذا ثبت الوعيد لهم في ترك الجهاد فكذا في غيره؛ لأنه لا قائل بالفرق، واعلم أن مسألة الوعيد ذكرناها بالاستقصاء في سورة البقرة.

المسألة الثالثة: قال القاضي: هذه الآية دالة على وجوب الجهاد، سواء كان مع الرسول أو لا معه؛ لأنه تعالى قال: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ﴾ ولم ينص على أن ذلك القائل هو الرسول.

فإن قالوا: يجب أن يكون المراد هو الرسول لقوله تعالى: ﴿وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ ولقوله: ﴿وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا﴾ إذ لا يمكن أن يكون المراد بذلك إلا الرسول.

قلنا: خصوص آخر الآية لا يمنع من عموم أولها على ما قررناه في أصول الفقه.

قوله تعالى: ﴿ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَـٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلسُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾ ﴾

اعلم أن هذا ذكر طريق آخر في ترغيبهم في الجهاد، وذلك لأنه تعالى ذكر في الآية الأولى

أنهم إن لم ينفروا باستنفاره ولم يشتغلوا بنصرته، فإن الله ينصره، بدليل أن الله نَصَره وقوّاه، حال ما لم يكن معه إلا رجل واحد، فهاهنا أولى.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: لقائل أن يقول: كيف يكون قوله: ﴿فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾ جوابًا للشرط؟

وجوابه: أن التقدير: إلا تنصروه، فسينصره مَن نصره حين ما لم يكن معه إلا رجل واحد، ولا أقل من الواحد، والمعنى أنه ينصره الآن كما نصره في ذلك الوقت.

المسألة الثانية: قوله: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ يعني قد نصره الله في الوقت الذي أخرجه الذين كفروا من مكة. وقوله: ﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ﴾ نصب على الحال، أي في الحال التي كان فيها ﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ﴾ وتفسير قوله: ﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ﴾ سبق في قوله: ﴿ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣] وتحقيق القول أنه إذا حضر اثنان فكل واحد منهما يكون ثانيًا في ذينك الاثنين للآخر؛ فلهذا السبب قالوا: يقال: (فلان ثاني اثنين)، أي هو أحدهما. قال صاحب (الكشاف): وقرئ (ثاني اثنين) بالسكون و(إذ هما) بدل من قوله: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ﴾ والغار ثقب عظيم في الجبل، وكان ذلك الجبل يقال له ثور، في يمين مكة على مسيرة ساعة، مكث رسول الله ﷺ فيه مع أبي بكر ثلاثًا. وقوله: ﴿إِذْ يَقُولُ﴾: بدل ثان.

المسألة الثالثة: ذكروا أن قريشًا ومَن بمكة من المشركين تعاقدوا على قتل رسول الله ﷺ فنزل ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [الأنفال: ٣٠] فأمره الله تعالى أن يخرج هو وأبو بكر أول الليل إلى الغار، والمراد من قوله: ﴿أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ هو أنهم جعلوه كالمضطر إلى الخروج. وخرج رسول الله ﷺ وأبو بكر أول الليل إلى الغار، وأمر عليًا أن يضطجع على فراشه ليمنعهم السواد من طلبه، حتى يبلغ هو وصاحبه إلى ما أمر الله به، فلما وصلا إلى الغار دخل أبو بكر الغار أولاً، يلتمس ما في الغار، فقال له النبي ﷺ، «مَا لَكَ؟» فقال: بأبي أنت وأمي، الغيران مأوى السباع والهوام، فإن كان فيه شيء كان بي لا بك. وكان في الغار جحر، فوضع عقبه عليه لئلا يخرج ما يؤذي الرسول، فلما طلب المشركون الأثر وقربوا، بكى أبو بكر خوفًا على رسول الله ﷺ فقال عليه السلام: «لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا» فقال أبو بكر: إن الله لمعنا. فقال الرسول: «نعم» فجعل يمسح الدموع عن خده[(١)]. ويروى عن الحسن أنه كان إذا ذكر بكاء أبي

---

(١) **صحيح**: أخرجه البخاري في كتاب (فضائل الصحابة) باب (هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة) (٣/ ١٤٢٢) حديث رقم (٣٦٩٦) من طريق شعبة عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء... فذكره مختصرًا. ومسلم في كتاب (الأشربة) باب (جواز شرب اللبن) (٣/ ١٥٩٢/ ٢٠٠٩) من طريق شعبة قال: سمعت أبا إسحاق... فذكره مختصرًا لحديث البخاري، وابن حبان في (صحيحه) (١٤/ ١٨٨) حديث رقم (٦٢٨١) من طريق عبيد الله بن رجاء الغداني حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق... بمثله. وأحمد في (مسنده) (١/ ٢) حديث رقم (٣) قال: حدثنا عمرو بن محمد أبو سعيد - يعني العنقري - قال: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق... به مطولاً، والبزار في (مسنده) (١/ ٢٠)

بكر بكى، وإذا ذكر مسحه الدموع مسح هو الدموع عن خده. وقيل: لما طلع المشركون فوق الغار أشفق أبو بكر على رسول الله ﷺ وقال: إن تُصَب اليوم ذهب دين الله!! فقال رسول الله: «ما ظَنُّكَ باثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا؟»(١) وقيل: لما دخل الغار وضع أبو بكر ثمامة على باب الغار، وبعث الله حمامتين فباضتا في أسفله والعنكبوت نسجت عليه، وقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ أعْمِ أبْصَارَهُمْ»(٢) فجعلوا يترددون حول الغار ولا يرون أحدًا.

المسألة الرابعة: دلت هذه الآية على فضيلة أبي بكر رضي الله عنه من وجوه: الأول: أنه عليه السلام لما ذهب إلى الغار لأجل أنه كان يخاف الكفار من أن يقدموا على قتله، فلولا أنه عليه السلام كان قاطعًا على باطن أبي بكر بأنه من المؤمنين المحققين الصادقين الصديقين، وإلا لما أصحبه نفسه في ذلك الموضع؛ لأنه لو جوز أن يكون باطنه بخلاف ظاهره، لخافه من أن يدل أعداءه عليه، وأيضًا: لخافه من أن يقدم على قتله، فلما استخلصه لنفسه في تلك الحالة، دل على أنه عليه السلام كان قاطعًا بأن باطنه على وَفق ظاهره. الثاني: وهو أن الهجرة كانت بإذن الله تعالى، وكان في خدمة رسول الله ﷺ جماعة من المخلصين، وكانوا في النسب إلى شجرة رسول الله أقرب من أبي بكر، فلولا أن الله تعالى أمره بأن يستصحب أبا بكر في تلك الواقعة الصعبة الهائلة، وإلا لكان الظاهر أن لا يخصه بهذه الصحبة، وتخصيص الله إياه بهذا التشريف دل على منصب عالٍ له في الدين. الثالث: أن كل من سوى أبي بكر فارقوا رسول الله ﷺ، أما هو فما سبق رسول الله كغيره، بل صبر على مؤانسته وملازمته وخدمته عند هذا الخوف الشديد الذي لم يبق معه أحد، وذلك يوجب الفضل العظيم. الرابع: أنه تعالى سماه ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ﴾ فجعل ثاني محمد عليه السلام حال كونهما في الغار، والعلماء أثبتوا أنه رضي الله عنه كان ثاني محمد في أكثر المناصب الدينية، فإنه ﷺ لما أُرسل إلى الخلق وعرض الإسلام على أبي بكر آمن أبو بكر، ثم ذهب وعرض الإسلام على طلحة والزبير وعثمان بن

حديث رقم (٥٠) من طريق محمد العنقري... به. وقال الشيخ أحمد شاكر (١/ ١٦٦/ ٣): إسناد صحيح. ورواه الأصفهاني في (دلائل النبوة) (١/ ٦١) حديث رقم (٤٣) من طريق أبي حفص البجيري قال: حدثنا أبي حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق... بمثله.

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب (فضائل الصحابة) باب (مناقب المهاجرين...) (٣/ ١٣٣٧) حديث رقم (٣٤٥٣) ومسلم في (صحيحه) (٤/ ١٨٥٤/ ٢٣٨١) كلاهما من طريق همام... به. والترمذي في (سننه) (٥/ ٢٧٨) حديث رقم (٣٠٩٦) من طريق عفان بن مسلم... به. وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب. وأحمد في (مسنده) (١/ ٤) حديث رقم (١١) قال: حدثنا عفان... به. وابن أبي عاصم في (السنة) (٢/ ٥٧٦) حديث رقم (١٢٢٥) قال: حدثنا أبو بكر... به. وأبو يعلى في (مسنده) (١/ ٦٨) حديث رقم (٦٦) من طريق عفان... به. وابن حبان في (صحيحه) (١٤/ ١٨١) حديث رقم (٦٢٨٧) من طريق عفان... به. وابن حبان في (صحيحه) (١٤/ ١٨١) حديث رقم/ ٦٢٨٧ من طريق عفان... به.

(٢) لم أجده.

عفان وجماعة آخرين من أجلة الصحابة رضي الله تعالى عنهم، والكل آمنوا على يديه، ثم إنه جاء بهم إلى رسول الله ﷺ بعد أيام قلائل، فكان هو رضي الله عنه ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ﴾ في الدعوة إلى الله وأيضًا: كلما وقف رسول الله ﷺ في غزوة، كان أبو بكر رضي الله عنه يقف في خدمته ولا يفارقه، فكان ثاني اثنين في مجلسه، ولما مرض رسول الله ﷺ قام مقامه في إمامة الناس في الصلاة فكان ثاني اثنين، ولما توفي دُفن بجنبه، فكان ثاني اثنين هناك أيضًا!! وطعن بعض الحمقى من الروافض في هذا الوجه وقال: كونه ثاني اثنين للرسول لا يكون أعظم من كون الله تعالى رابعًا لكل ثلاث في قوله: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧] ثم إن هذا الحكم عام في حق الكافر والمؤمن، فلما لم يكن هذا المعنى من الله تعالى دالاً على فضيلة الإنسان، فلأن لا يدل من النبي على فضيلة الإنسان كان أَوْلى.

والجواب: أن هذا تعسف بارد؛ لأن المراد هناك كونه تعالى مع الكل بالعلم والتدبير، وكونه مطلعًا على ضمير كل أحد، أما هاهنا فالمراد بقوله تعالى: ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ﴾ تخصيصه بهذه الصفة في معرض التعظيم، وأيضًا: قد دللنا بالوجوه الثلاثة المتقدمة على أن كونه معه في هذا الموضع دليل قاطع على أنه ﷺ كان قاطعًا بأن باطنه كظاهره، فأين أحد الجانبين من الآخر؟

والوجه الخامس من التمسك بهذه الآية: ما جاء في الأخبار أن أبا بكر رضي الله عنه لما حزن قال عليه الصلاة والسلام «**ما ظَنُّكَ باثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا؟**» ولا شك أن هذا منصب عليٌّ، ودرجة رفيعة.

واعلم أن الروافض في الدين كانوا إذا حلفوا قالوا: (وحقِّ خمسة سادسهم جبريل)، وأرادوا به أن الرسول ﷺ وعليًّا وفاطمة والحسن والحسين - كانوا قد احتجبوا تحت عباءة يوم المباهلة، فجاء جبريل وجعل نفسه سادسًا لهم. فذكروا للشيخ الإمام الوالد رحمه الله تعالى أن القوم هكذا يقولون، فقال رحمه الله: لكم ما هو خير منه بقوله: «**ما ظَنُّكَ باثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا؟**» ومن المعلوم بالضرورة أن هذا أفضل وأكمل.

والوجه السادس: أنه تعالى وَصَف أبا بكر بكونه صاحبًا للرسول، وذلك يدل على كمال الفضل. قال الحسين بن فُضيل البَجَلي: من أنكر أن يكون أبو بكر صاحب رسول الله ﷺ كان كافرًا؛ لأن الأمة مجمعة على أن المراد من ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ﴾ هو أبو بكر، وذلك يدل على أن الله تعالى وَصَفه بكونه صاحبًا له. اعترضوا وقالوا: إن الله تعالى وصف الكافر بكونه صاحبًا للمؤمن، وهو قوله: ﴿قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ﴾ [الكهف: ٣٧].

والجواب: أن هناك وإن وصفه بكونه صاحبًا له ذكرًا إلا أنه أردفه بما يدل على الإهانة والإذلال، وهو قوله: ﴿أَكَفَرْتَ﴾ أما هاهنا فبعد أن وصفه بكونه صاحبًا له، ذكر ما يدل على الإجلال والتعظيم وهو قوله: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ فأي مناسبة بين البابين لولا فرط العداوة؟!

والوجه السابع في دلالة هذه الآية على فضل أبي بكر: قوله: ﴿لَا تَحۡزَنۡ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ﴾ ولا شك أن المراد من هذه المعية: المعية بالحفظ والنصرة والحراسة والمعونة، وبالجملة فالرسول عليه الصلاة والسلام شَرَك بين نفسه وبين أبي بكر في هذه المعية، فإن حملوا هذه المعية على وجه فاسد، لزمهم إدخال الرسول فيه، وإن حملوها على محمل رفيع شريف، لزمهم إدخال أبي بكر فيه، ونقول بعبارة أخرى: دلت الآية على أن أبا بكر كان الله معه، وكل من كان الله معه فإنه يكون من المتقين المحسنين؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحۡسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨] والمراد منه الحصر، والمعنى: إن الله مع الذين اتقوا لا مع غيرهم، وذلك يدل على أن أبا بكر من المتقين المحسنين.

والوجه الثامن في تقرير هذا المطلوب: أن قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ﴾ يدل على كونه ثاني اثنين في الشرف الحاصل من هذه المعية، كما كان ثاني اثنين إذ هما في الغار، وذلك منصب في غاية الشرف.

والوجه التاسع: أن قوله: ﴿لَا تَحۡزَنۡ﴾ نهي عن الحزن مطلقًا، والنهي يوجب الدوام والتكرار، وذلك يقتضي أن لا يحزن أبو بكر بعد ذلك البتة، قبل الموت وعند الموت وبعد الموت.

والوجه العاشر: قوله: ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيۡهِ﴾ ومن قال الضمير في قوله: ﴿عَلَيۡهِ﴾ عائدًا إلى الرسول فهذا باطل لوجوه:

الوجه الأول: أن الضمير يجب عوده إلى أقرب المذكورات، وأقرب المذكورات المتقدمة في هذه الآية هو أبو بكر؛ لأنه تعالى قال: ﴿إِذۡ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ﴾ والتقدير: إذ يقول محمد لصاحبه أبي بكر: لا تحزن، وعلى هذا التقدير: فأقرب المذكورات السابقة هو أبو بكر، فوجب عود الضمير إليه.

والوجه الثاني: أن الحزن والخوف كان حاصلاً لأبي بكر لا للرسول عليه الصلاة والسلام، فإنه عليه السلام كان آمنًا ساكن القلب بما وعده الله أن ينصره على قريش، فلما قال لأبي بكر: «**لا تحزن**» صار آمنًا، فصَرْف السكينة إلى أبي بكر ليصير ذلك سببًا لزوال خوفه - أَوْلى من صرفها إلى الرسول ﷺ، مع أنه قبل ذلك ساكن القلب قوي النفس.

والوجه الثالث: أنه لو كان المراد إنزال السكينة على الرسول، لوجب أن يقال: إن الرسول كان قبل ذلك خائفًا، ولو كان الأمر كذلك لما أمكنه أن يقول لأبي بكر: ﴿لَا تَحۡزَنۡ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ﴾ فمن كان خائفًا كيف يمكنه أن يزيل الخوف عن قلب غيره؟ ولو كان الأمر على ما قالوه لوجب أن يقال: (فأنزل الله سكينته عليه، فقال لصاحبه: لا تحزن)، ولما لم يكن كذلك، بل ذكر أولاً أنه عليه الصلاة والسلام قال لصاحبه: (لا تحزن)، ثم ذكر بفاء التعقيب نزول السكينة، وهو قوله: ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيۡهِ﴾ علمنا أن نزول هذه السكينة مسبوق بحصول السكينة

في قلب الرسول عليه الصلاة والسلام، ومتى كان الأمر كذلك وجب أن تكون هذه السكينة نازلة على قلب أبي بكر.

فإن قيل: وجب أن يكون قوله: ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيۡهِ﴾ المراد منه أنه أنزل سكينته على قلب الرسول، والدليل عليه أنه عطف عليه قوله: ﴿وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٖ لَّمۡ تَرَوۡهَا﴾ وهذا لا يليق إلا بالرسول، والمعطوف يجب كونه مشاركًا للمعطوف عليه، فلما كان هذا المعطوف عائدًا إلى الرسول وجب في المعطوف عليه أن يكون عائدًا إلى الرسول.

قلنا: هذا ضعيف؛ لأن قوله: ﴿وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٖ لَّمۡ تَرَوۡهَا﴾ إشارة إلى قصة بدر، وهو معطوف على قوله: ﴿فَقَدۡ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾ وتقدير الآية: إلا تنصروه فقد نصره الله في واقعة الغار إذ يقول لصاحبه: لا تحزن إن الله معنا، فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها في واقعة بدر، وإذا كان الأمر كذلك فقد سقط هذا السؤال.

الوجه الحادي عشر من الوجوه الدالة على فضل أبي بكر من هذه الآية: إطباق الكل على أن أبا بكر هو الذي اشترى الراحلة لرسول الله ﷺ وعلى أن عبد الرحمن بن أبي بكر وأسماء بنت أبي بكر هما اللذان كانا يأتيانهما بالطعام. روي أنه عليه الصلاة والسلام قال: «**لَقَدْ كُنْتُ أَنَا وَصَاحِبِي فِي الغَارِ بِضْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا وَلَيْسَ لَنَا طَعَامٌ إلا التَّمْرُ**»[(١)] وذكروا أن جبريل أتاه وهو جائع فقال: هذه أسماء قد أتت بحيس. ففرح رسول الله ﷺ بذلك وأخبر به أبا بكر[(٢)].

ولما أمر الله رسوله بالخروج إلى المدينة، أظهره لأبي بكر، فأمر ابنه عبد الرحمن أن يشتري جملين ورحلين وكسوتين، ويفصل أحدهما للرسول عليه الصلاة والسلام، فلما قربا من المدينة وصل الخبر إلى الأنصار فخرجوا مسرعين، فخاف أبو بكر أنهم لا يعرفون الرسول عليه الصلاة والسلام، فألبس رسول الله ثوبه؛ ليعرفوا أن الرسول هو هو، فلما دنوا خروا له سجدًا فقال لهم: «**اسْجُدُوا لِرَبِّكُمْ، وأَكْرِمُوا أَخَا لَكُمْ**»[(٣)] ثم أناخت ناقته بباب أبي أيوب روينا هذه الروايات من تفسير أبي بكر الأصم.

الوجه الثاني عشر: أن رسول الله ﷺ حين دخل المدينة ما كان معه إلا أبو بكر، والأنصار ما رأوا مع رسول الله ﷺ أحدًا إلا أبا بكر، وذلك يدل على أنه كان يصطفيه لنفسه من بين أصحابه في السفر والحضر، وأن أصحابنا زادوا عليه وقالوا: لما لم يحضر معه في ذلك السفر أحد إلا أبو بكر، فلو قدرنا أنه توفى رسول الله ﷺ في ذلك السفر لزم أن لا يقوم بأمره إلا أبو بكر وأن لا يكون وصيه على أمته إلا أبو بكر، وأن لا يبلغ ما حدث من الوحي والتنزيل في ذلك الطريق إلى أمته إلا أبو بكر، وكل ذلك يدل على الفضائل العالية والدرجات الرفيعة لأبي بكر!!

---

(١) لم أجده.

(٢) لم أجده.

(٣) لم أجده.

واعلم أن الروافض احتجوا بهذه الآية وبهذه الواقعة على الطعن في أبي بكر من وجوه ضعيفة حقيرة جارية مجرى إخفاء الشمس بكف من الطين: فالأول: قالوا: إنه عليه الصلاة والسلام قال لأبي بكر: (لا تحزن) فذلك الحزن إن كان حقًّا فكيف نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عنه؟ وإن كان خطأ، لزم أن يكون أبو بكر مذنبًا وعاصيًا في ذلك الحزن، والثاني: قالوا: يحتمل أن يقال: إنه استخلصه لنفسه لأنه كان يخاف منه أنه لو تركه في مكة أن يدل الكفار عليه، وأن يوقفهم على أسراره ومعانيه، فأخذه مع نفسه دفعًا لهذا الشر. والثالث: أنه وإن دلت هذه الحالة على فضل أبي بكر إلا أنه أمر عليًا بأن يضطجع على فراشه، ومعلوم أن الاضطجاع على فراش رسول الله ﷺ في مثل تلك الليلة الظلماء، مع كون الكفار قاصدين قتل رسول الله - تعريض النفس للفداء، فهذا العمل من علي أعلى وأعظم من كون أبي بكر صاحبًا للرسول!! فهذه جملة ما ذكروه في ذلك الباب.

والجواب عن الأول: أن أبا علي الجبائي لما حكى عنهم تلك الشبهة، قال: فيقال لهم: يجب في قوله تعالى لموسى عليه السلام: ﴿لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [طه: ٦٨] أن يدل على أنه كان عاصيًا في خوفه، وذلك طعن في الأنبياء، ويجب في قوله تعالى في إبراهيم، حيث قالت الملائكة له: ﴿لَا تَخَفْ﴾ [هود: ٦٩] في قصة العجل المشوي - مثل ذلك، وفي قولهم للوط: ﴿لَا تَخَفْ وَلَا تَحْزَنْ إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهْلَكَ﴾ [العنكبوت: ٣٣] مثل ذلك.

فإذا قالوا: إن ذلك الخوف إنما حصل بمقتضى البشرية، وإنما ذكر الله تعالى ذلك في قوله: ﴿لَا تَخَفْ﴾ ليفيد الأمن، وفراغ القلب.

قلنا لهم: في هذه المسألة كذلك.

فإن قالوا: أليس إنه تعالى قال: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] فكيف خاف مع سماع هذه الآية؟ فنقول: هذه الآية إنما نزلت في المدينة، وهذه الواقعة سابقة على نزولها، وأيضًا فهب أنه كان آمنًا على عدم القتل، ولكنه ما كان آمنًا من الضرب والجرح والإيلام الشديد، والعجب منهم!! فإنا لو قدرنا أن أبا بكر ما كان خائفًا، لقالوا: إنه فرح بسبب وقوع الرسول في البلاء، ولما خاف وبكى قالوا هذا السؤال الركيك، وذلك يدل على أنهم لا يطلبون الحق، وإنما مقصودهم محض الطعن!

والجواب عن الثاني: أن الذي قالوه أخس من شبهات السوفسطائية!! فإن أبا بكر لو كان قاصدًا له، لصاح بالكفار عند وصولهم إلى باب الغار، وقال لهم: نحن ههنا!! ولقال ابنه وابنته عبد الرحمن وأسماء للكفار: نحن نعرف مكان محمد فندلكم عليه!! فنسأل الله العصمة من عصبية تحمل الإنسان على مثل هذا الكلام الركيك!!

والجواب عن الثالث من وجوه: الأول: أنا لا ننكر أن اضطجاع علي بن أبي طالب في تلك الليلة المظلمة على فراش رسول الله - طاعة عظيمة ومنصب رفيع، إلا أنا ندعي أن أبا بكر

بمصاحبته كان حاضرًا في خدمة الرسول ﷺ، وعلي كان غائبًا، والحاضر أعلى حالاً من الغائب. الثاني: أن عليًا ما تحمل المحنة إلا في تلك الليلة، أما بعدها لما عرفوا أن محمدًا غاب تركوه، ولم يتعرضوا له. أما أبو بكر، فإنه بسبب كونه مع محمد عليه الصلاة والسلام ثلاثة أيام في الغار - كان في أشد أسباب المحنة، فكان بلاؤه أشد. الثالث: أن أبا بكر رضي الله عنه كان مشهورًا فيما بين الناس بأنه يُرغب الناس في دين محمد عليه الصلاة والسلام ويدعوهم إليه، وشاهدوا منه أنه دعا جمعًا من أكابر الصحابة رضي الله عنهم إلى ذلك الدين، وأنهم إنما قبلوا ذلك الدين بسبب دعوته، وكان يخاصم الكفار بقدر الإمكان، وكان يذب عن الرسول ﷺ بالنفس والمال، وأما علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فإنه كان في ذلك الوقت صغير السن، وما ظهر منه دعوة لا بالدليل والحجة، ولا جهاد بالسيف والسنان؛ لأن محاربته مع الكفار إنما ظهرت بعد انتقالهم إلى المدينة بمدة مديدة، فحال الهجرة ما ظهر منه شيء من هذه الأحوال، وإذا كان كذلك كان غضب الكفار على أبي بكر لا محالة أشد من غضبهم على علي؛ ولهذا السبب، فإنهم لما عرفوا أن المضطجع على ذلك الفراش هو علي لم يتعرضوا له ألبتة، ولم يقصدوه بضرب ولا ألم، فعَلِمنا أن خوف أبي بكر على نفسه في خدمة محمد ﷺ أشد من خوف علي كرم الله وجهه، فكانت تلك الدرجة أفضل وأكمل. هذا ما نقوله في هذا الباب على سبيل الاختصار.

أما قوله تعالى: ﴿وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ فاعلم أن تقدير الآية أن يقال: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ﴾ فلا بد له ذلك بدليل صورتين.

الصورة الأولى: أنه قد نصره في واقعة الهجرة ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ﴾.

والصورة الثانية: واقعة بدر، وهي المراد من قوله: ﴿وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ لأنه تعالى أنزل الملائكة يوم بدر، وأيد رسوله ﷺ بهم، فقوله: ﴿وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ معطوف على قوله: ﴿فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾.

ثم قال تعالى: ﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ﴾ والمعنى أنه تعالى جعل يوم بدر كلمة الشرك سافلة دنيئة حقيرة، وكلمة الله هي العليا، وهي قوله (لا إله إلا الله). قال الواحدي: والاختيار في قوله: ﴿وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ﴾ الرفع، وهي قراءة العامة على الاستئناف، قال الفراء: ويجوز (وكلمةَ الله) بالنصب. ولا أحب هذه القراءة لأنه لو نصبها لكان الأجود أن يقال: وكلمة الله العليا، ألا ترى أنك تقول: (أعتق أبوك غلامه)، ولا تقول: (أعتق غلامه أبوك).

ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ أي قاهر غالب، لا يفعل إلا الصواب.

قوله تعالى: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما توعد من لا ينفر مع الرسول، وضَرَب له من الأمثال ما وصفنا، أتبعه بهذا الأمر الجزم فقال: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ والمراد انفروا سواء كنتم على الصفة التي يخف عليكم الجهاد أو على الصفة التي يثقل، وهذا الوصف يدخل تحته أقسام كثيرة، والمفسرون ذكروها: فالأول: (خفافًا) في النفور لنشاطكم له (وثقالاً) عنه ولمشقته عليكم. الثاني: (خفافًا) لقلة عيالكم (وثقالاً) لكثرتها. الثالث: (خفافًا) من السلاح (وثقالاً) منه. الرابع: ركبانًا ومشاة. الخامس: شبانًا وشيوخًا. السادس: مهازيل وسمانًا. السابع: صحاحًا ومراضًا، والصحيح ما ذكرنا إذ الكل داخل فيه لأن الوصف المذكور وصف كلي، يدخل فيه كل هذه الجزئيات.

فإن قيل: أتقولون: إن هذا الأمر يتناول جميع الناس حتى المرضى والعاجزين؟

قلنا: ظاهره يقتضي ذلك، عن ابن أم مكتوم أنه قال لرسول الله ﷺ: أعليَّ أن أنفر؟ قال: «مَا أَنْتَ إلا خَفِيفٌ أو ثَقِيلٌ»(١) فرجع إلى أهله ولبس سلاحه ووقف بين يديه، فنزل قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾ [الفتح: ١٧، النور: ٦١] وقال مجاهد: إن أبا أيوب شهد بدرًا مع الرسول ﷺ، ولم يتخلف عن غزوات المسلمين، ويقول: قال الله: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ فلا أجدني إلا خفيفًا أو ثقيلاً. وعن صفوان بن عمرو قال: كنت واليًا على حمص، فلقيت شيخًا قد سقط حاجباه، من أهل دمشق على راحلته يريد الغزو، قلت: يا عم أنت معذور عند الله. فرفع حاجبيه وقال: يابن أخي استنفرنا الله خفافًا وثقالاً، ألا إن من أحبه ابتلاه. وعن الزهري: خرج سعيد بن المسيب إلى الغزو وقد ذهبت إحدى عينيه فقيل له: إنك عليل صاحب ضرر. فقال: استنفر الله الخفيف والثقيل، فإن عجزت عن الجهاد كَثَّرت السواد وحفظت المتاع. وقيل للمقداد بن الأسود وهو يريد الغزو: أنت معذور. فقال: أنزل الله علينا في سورة براءة ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾.

واعلم أن القائلين بهذا القول الذي قررناه يقولون: هذه الآية صارت منسوخة بقوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾ [الفتح: ١٧، النور: ٦١] وقال عطاء الخراساني: منسوخة بقوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢].

ولقائل أن يقول: اتفقوا على أن هذه الآية نزلت في غزوة تبوك، واتفقوا على أنه عليه الصلاة والسلام خلف النساء وخلف من الرجال أقوامًا، وذلك يدل على أن هذا الوجوب ليس على

(١) رواه ابن حزم في (المحلى) (٧/ ٢٩١) وقال: روينا من طريق إسماعيل بن إسحاق نا محمود بن خداش نا إسماعيل بن إبراهيم – هو ابن علية – نا أيوب – هو السختياني – عن محمد بن سيرين قال: كان أبو أيوب الأنصاري يقول... فذكره موقوفًا.

الأعيان، لكنه من فروض الكفايات، فمَن أَمَره الرسول بأن يخرج، لزمه ذلك خفافًا وثقالاً، ومَن أَمَره بأن يبقى هناك، لزمه أن يبقى ويترك النفر. وعلى هذا التقدير: فلا حاجة إلى التزام النسخ.

ثم قال تعالى: ﴿وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾

وفيه قولان:

القول الأول: أن هذا يدل على أن الجهاد إنما يجب على من له المال والنفس، فدل على أن من لم يكن له نفس سليمة صالحة للجهاد، ولا مال يتقوى به على تحصيل آلات الجهاد - لا يجب عليه الجهاد.

والقول الثاني: أن الجهاد يجب بالنفس إذا انفرد وقوي عليه، وبالمال إذا ضعف عن الجهاد بنفسه. فيلزم على هذا القول أن من عجز أن ينيب عنه نفرًا بنفقة من عنده فيكون مجاهدًا بماله لما تعذر عليه بنفسه، وقد ذهب إلى هذا القول كثير من العلماء.

ثم قال تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

فإن قيل: كيف يصح أن يقال: الجهاد خير من القعود عنه، ولا خير في القعود عنه؟

قلنا: الجواب عنه من وجهين:

الوجه الأول: أن لفظ (خير) يستعمل في معنيين: أحدهما: بمعنى (هذا خير من ذاك). والثاني: بمعنى أنه في نفسه خير، كقوله: ﴿إِنِّي لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤] وقوله: ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨] ويقال: الثريد خير من الله، أي هو خير في نفسه، وقد حصل من الله تعالى، فقوله: ﴿ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ المراد هذا الثاني، وعلى هذا الوجه يسقط السؤال.

الوجه الثاني: سَلَّمنا أن المراد كونه خيرًا من غيره، إلا أن التقدير: أن ما يستفاد بالجهاد من نعيم الآخرة خير مما يستفيده القاعد عنه من الراحة والدعة والتنعم بهما؛ ولذلك قال تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ لأن ما يحصل من الخيرات في الآخرة على الجهاد لا يدرك إلا بالتأمل، ولا يعرفه إلا المؤمن الذي عرف بالدليل أن القول بالقيامة حق، وأن القول بالثواب والعقاب حق وصدق.

قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّاتَّبَعُوكَ وَلَٰكِنۢ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ ٱلشُّقَّةُۚ وَسَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَوِ ٱسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿٤٢﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بالغ في ترغيبهم في الجهاد في سبيل الله، وكان قد ذكر قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِۚ﴾ [التوبة: ٣٨] عاد إلى تقرير كونهم متثاقلين، وبَيَّن أن أقوامًا، مع كل ما تقدم من الوعيد والحث على الجهاد، تخلفوا في

غزوة تبوك، وبيّن أنه ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّاتَّبَعُوكَ﴾.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: العَرَض: ما عرض لك من منافع الدنيا، يقال: الدنيا عَرَضٌ حاضر يأكل منه البر والفاجر. قال الزجاج: فيه محذوف والتقدير: (لو كان المدعو إليه سفرًا قاصدًا)، فحذف اسم (كَانَ) لدلالة ما تقدم عليه. وقوله: ﴿وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾ قال الزجاج: أي سهلاً قريبًا. وإنما قيل لمثل هذا قاصدًا؛ لأن المتوسط بين الإفراط والتفريط يقال له: مقتصد، قال تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ﴾ [فاطر: ٣٢] وتحقيقه أن المتوسط بين الكثرة والقلة يقصده كل أحد، فسمي قاصدًا، وتفسير القاصد: ذو قصد، كقولهم: لابن وتامر ورابح. قوله: ﴿وَلَٰكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ﴾ قال الليث: الشقة بُعد مسيره إلى أرض بعيدة، يقال: شقة شاقة، والمعنى: بعدت عليهم الشاقة البعيدة، والسبب في هذا الاسم أنه شق على الإنسان سلوكها. ونقل صاحب (الكشاف) عن عيسى بن عمر أنه قرأ (بَعِدت عليهم الشِّقة) بكسر العين والشين.

المسألة الثانية: هذه الآية نزلت في المنافقين الذين تخلفوا عن غزوة تبوك، ومعنى الكلام أنه لو كانت المنافع قريبة والسفر قريبًا، لاتبعوك طمعًا منهم في الفوز بتلك المنافع، ولكن طال السفر فكانوا كالآيسين من الفوز بالغنيمة، بسبب أنهم كانوا يستعظمون غزو الروم؛ فلهذا السبب تخلفوا. ثم أخبر الله تعالى أنه إذا رجع من الجهاد يجدهم يحلفون بالله لو استطعنا لخرجنا معكم، إما عندما يعاتبهم بسبب التخلف، وإما ابتداء على طريقة إقامة العذر في التخلف، ثم بيّن تعالى أنهم يهلكون أنفسهم بسبب ذلك الكذب والنفاق، وهذا يدل على أن الأيمان الكاذبة توجب الهلاك؛ ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «**اليَمِينُ الغَمُوسُ تدعُ الدِّيارَ بلاقعَ**».

ثم قال: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ في قولهم: ما كنا نستطيع الخروج. فإنهم كانوا مستطيعين الخروج.

المسألة الثالثة: دلت الآية على أن قوله: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ إنما يتناول من كان قادرًا متمكنًا؛ إذ عدم الاستطاعة عذر في التخلف.

المسألة الرابعة: استدل أبو علي الجبائي بهذه الآية على بطلان أن الاستطاعة مع الفعل، فقال: لو كانت الاستطاعة مع الفعل لكان من يخرج إلى القتال لم يكن مستطيعًا إلى القتال، ولو كان الأمر كذلك لكانوا صادقين في قولهم: (ما كنا نستطيع ذلك)، ولما كذَّبهم الله تعالى في هذا القول، عَلِمنا أن الاستطاعة قبل الفعل. واستدل الكعبي بهذا الوجه أيضًا له، وسأل نفسه: لا يجوز أن يكون المراد به: ما كان لهم زاد ولا راحلة، وما أرادوا به نفس القدرة.

وأجاب: إن كان من لا راحلة له يُعذر في ترك الخروج، فمن لا استطاعة له أولى بالعذر. وأيضًا: الظاهر من الاستطاعة قوة البدن دون وجود المال، وإذا أريد به المال فإنما يراد لأنه يعين على ما يفعله الإنسان بقوة البدن، فلا معنى لترك الحقيقة من غير ضرورة.

وأجاب أصحابنا: بأن المعتزلة سَلَّموا أن القدرة على الفعل لا تتقدم على الفعل إلا بوقت واحد، فأما أن تتقدم عليه بأوقات كثيرة فذلك ممتنع، فإن الإنسان الجالس في المكان لا يكون قادرًا في هذا الزمان أن يفعل فعلاً في مكان بعيد عنه، بل إنما يقدر على أن يفعل فعلاً في المكان الملاصق لمكانه، فإذا ثبت أن القدرة عند القوم لا تتقدم الفعل إلا بزمان واحد، فالقوم الذين تخلفوا عن رسول الله ﷺ ما كانوا قادرين على أصول المعتزلة، فيلزمهم من هذه الآية ما ألزموه علينا، وعند هذا يجب علينا وعليهم أن نحمل الاستطاعة على الزاد والراحلة، وحينئذٍ يسقط الاستدلال.

المسألة الخامسة: قالوا: الرسول عليه الصلاة والسلام أخبر عنهم أنهم سيحلفون، وهذا إخبار عن غيب يقع في المستقبل، والأمر لما وقع كما أخبر كان هذا إخبارًا عن الغيب، فكان معجزًا، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٤٣﴾﴾

اعلم أنه تعالى بَيّن بقوله: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّٱتَّبَعُوكَ﴾ [التوبة: ٤٢] أنه تخلف قوم من ذلك الغزو، وليس فيه بيان أن ذلك التخلف كان بإذن الرسول أم لا؟ فلما قال بعده: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ دل هذا على أن فيهم من تخلف بإذنه. **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: احتج بعضهم بهذه الآية على صدور الذنب عن الرسول من وجهين: الأول: أنه تعالى قال: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾ والعفو يستدعي سابقة الذنب. والثاني: أنه تعالى قال: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ وهذا استفهام بمعنى الإنكار، فدل هذا على أن ذلك الإذن كان معصية وذنبًا. قال قتادة وعمرو بن ميمون: اثنان فعلهما الرسول، لم يؤمر بشيء فيهما: إذنه للمنافقين، وأَخْذه الفداء من الأسارى، فعاتبه الله كما تسمعون.

والجواب عن الأول: لا نُسلِّم أن قوله: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾ يوجب الذنب، ولِمَ لا يجوز أن يقال: إن ذلك يدل على مبالغة الله في تعظيمه وتوقيره، كما يقول الرجل لغيره إذا كان معظَّمًا عنده: (عفا الله عنك ما صنعتَ في أمري. ورضي الله عنك، ما جوابك عن كلامي؟ وعافاك الله ما عرفت حقي) فلا يكون غرضه من هذا الكلام إلا مزيد التبجيل والتعظيم. وقال علي بن الجهم فيما يخاطب به المتوكل وقد أمر بنفيه:

عَفا اللَهُ عَنكَ أَلا حُرمَةٌ ... تَعوذُ بِعَفوِكَ أَن أُبعَدا[1]

---

(١) هذه الأبيات لعلي بن الجهم من البحر المتقارب. وعلي بن الجهم هو علي بن الجهم بن بدر، أبو الحسن، من بني سامة، من لؤي بن غالب (١٨٨- ٢٤٩ هـ/ ٨٠٣- ٨٦٣ م) شاعر، رقيق الشعر، أديب، من أهل بغداد، كان معاصرًا لأبي تمام، وخص بالمتوكل العباسي، ثم غضب عليه فنفاه إلى خراسان، فأقام مدة، وانتقل إلى حلب، ثم خرج منها بجماعة يريد الغزو، فاعترضه فرسان بني كلب، فقاتلهم وجرح ومات.

أَلَـم تَـرَ عَـبـدًا عَـدا طَـورَهُ وَمَـولَـى عَـفـا وَرَشـيـدًا هَـدى
أَقِـلـنـي أَقـالَـكَ مَـن لَـم يَـزَل يَـقـيـكَ وَيَـصـرِفُ عَـنـكَ الـرَّدى

والجواب عن الثاني أن نقول: لا يجوز أن يقال: المراد بقوله: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ الإنكار لأنا نقول: إما أن يكون صَدَر عن الرسول ذنب في هذه الواقعة أو لم يصدر عنه ذنب: فإن قلنا: إنه ما صدر عنه ذنب، امتنع على هذا التقدير أن يكون قوله: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ إنكارًا عليه، وإن قلنا: إنه كان قد صدر عنه ذنب، فقوله: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾ يدل على حصول العفو عنه، وبعد حصول العفو عنه يستحيل أن يتوجه الإنكار عليه، فثبت أنه على جميع التقادير يمتنع أن يقال: إن قوله: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ يدل على كون الرسول مذنبًا، وهذا جواب شافٍ قاطع، وعند هذا يُحمل قوله: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ على ترك الأَوْلى والأكمل، لا سيما وهذه الواقعة كانت من جنس ما يتعلق بالحروب ومصالح الدنيا.

المسألة الثانية: من الناس من قال: إن الرسول ﷺ كان يحكم بمقتضى الاجتهاد في بعض الوقائع. واحتج عليه بأن قوله: ﴿فَٱعْتَبِرُوا۟ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَبْصَـٰرِ﴾ [الحشر: ٢] أَمْر لأولي الأبصار بالاعتبار والاجتهاد، والرسول كان سيدًا لهم، فكان داخلاً تحت هذا الأمر. ثم أكدوا ذلك بهذه الآية فقالوا: إما أن يقال: إنه تعالى أذِن له في ذلك الإذن أو مَنَعه عنه، أو ما أذِن له فيه وما مَنَعه عنه: والأول باطل، وإلا امتنع أن يقول له: لمَ أذِنت لهم. والثاني باطل أيضًا؛ لأن على هذا التقدير يلزم أن يقال: إنه حَكَم بغير ما أنزل الله، فيلزم دخوله تحت قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥] ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] وذلك باطل بصريح القول، فلم يبق إلا القسم الثالث، وهو أنه عليه الصلاة والسلام أذِن في تلك الواقعة من تلقاء نفسه، فإما أن يكون ذلك مبنيًّا على الاجتهاد أو ما كان كذلك: والثاني باطل؛ لأنه حُكْم بمجرد التشهي، وهو باطل لقوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ [مريم: ٥٩] فلم يبق إلا أنه عليه الصلاة والسلام أذِن في تلك الواقعة بناء على الاجتهاد، وذلك يدل على أنه عليه الصلاة والسلام كان يحكم بمقتضى الاجتهاد.

فإن قيل: فهذا بأن يدل على أنه لا يجوز له الحكم بالاجتهاد أولى؛ لأنه تعالى مَنَعه من هذا الحكم بقوله: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾.

قلنا: إنه تعالى ما مَنَعه من ذلك الإذن مطلقًا لأنه قال: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ والحكم الممدود إلى غاية بكلمة حتى يجب انتهاؤه عند حصول تلك الغاية، فهذا يدل على صحة قولنا.

فإن قالوا: فلمَ لا يجوز أن يكون المراد من ذلك التبين هو التبين بطريق الوحي؟

قلنا: ما ذكرتموه محتمل إلا أن على التقدير الذي ذكرتم يصير تكليفه أن لا يحكم ألبتة، وأن يصبر حتى ينزل الوحي ويظهر النص، فلما ترك ذلك، كان ذلك كبيرة، وعلى التقدير الذي

ذكرنا كان ذلك الخطأ خطأ واقعًا في الاجتهاد، فدخل تحت قوله: «وَمَنِ اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ» فكان حَمْل الكلام عليه أولى.

المسألة الثالثة: دلت هذه الآية على وجوب الاحتراز عن العجلة، ووجوب التثبت والتأني وترك الاغترار بظواهر الأمور، والمبالغة في التفحص، حتى يمكنه أن يعامل كل فريق بما يستحقه من التقريب أو الإبعاد.

المسألة الرابعة: قال قتادة: عاتبه الله كما تسمعون في هذه الآية، ثم رَخَّص له في سورة النور فقال: ﴿فَإِذَا اسْتَئْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [النور: ٦٢].

المسألة الخامسة: قال أبو مسلم الأصفهاني: قوله: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ ليس فيه ما يدل على أن ذلك الإذن فيما ذا؟! فيحتمل أن بعضهم استأذن في القعود فأذن له، ويحتمل أن بعضهم استأذن في الخروج فأذن له، مع أنه ما كان خروجهم معه صوابًا؛ لأجل أنهم كانوا عيونًا للمنافقين على المسلمين، فكانوا يثيرون الفتن ويبغون الغوائل، فلهذا السبب ما كان في خروجهم مع الرسول مصلحة. قال القاضي: هذا بعيد لأن هذه الآية نزلت في غزوة تبوك على وجه الذم للمتخلفين والمدح للمبادرين، وأيضًا: ما بعد هذه الآية يدل على ذم القاعدين وبيان حالهم.

قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَئْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَن يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَا يَسْتَئْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴿٤٥﴾ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَٰكِن كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴿٤٦﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال ابن عباس: قوله: ﴿لَا يَسْتَئْذِنُكَ﴾ أي بعد غزوة تبوك. وقال الباقون: هذا لا يجوز؛ لأن ما قبل هذه الآية وما بعدها وردت في قصة تبوك، والمقصود من هذا الكلام تمييز المؤمنين عن المنافقين، فإن المؤمنين متى أُمروا بالخروج إلى الجهاد تبادروا إليه ولم يتوقفوا، والمنافقون يتوقفون ويتبلدون ويأتون بالعلل والأعذار. وهذا المقصود حاصل سواء عبر عنه بلفظ المستقبل أو الماضي، والمقصود أنه تعالى جعل علامة النفاق في ذلك الوقت الاستئذان، والله أعلم.

المسألة الثانية: قوله: ﴿لَا يَسْتَئْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَن يُجَاهِدُوا﴾ فيه محذوف، والتقدير: في أن يجاهدوا. إلا أنه حَسُن الحذف لظهوره، ثم هاهنا قولان:

القول الأول: إجراء هذا الكلام على ظاهره من غير إضمار آخر، وعلى هذا التقدير فالمعنى

أنه ليس من عادة المؤمنين أن يستأذنوك في أن يجاهدوا، وكان الأكابر من المهاجرين والأنصار يقولون: لا نستأذن النبي ﷺ في الجهاد؛ فإن ربنا نَدَبنا إليه مرة بعد أخرى، فأي فائدة في الاستئذان؟ وكانوا بحيث لو أمرهم الرسول بالقعود لشق عليهم ذلك، ألا ترى أن علي بن أبي طالب لما أمره رسول الله ﷺ بأن يبقى في المدينة شق عليه ذلك ولم يرضَ إلى أن قال له الرسول: «**أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هارُونَ مِنْ مُوسَى**»(١).

القول الثاني: أنه لا بد هاهنا من إضمار آخر. قالوا: لأن ترك استئذان الإمام في الجهاد غير جائز، وهؤلاء ذمهم الله في ترك هذا الاستئذان، فثبت أنه لا بد من الإضمار، والتقدير: لا يستأذنك هؤلاء في أن لا يجاهدوا، إلا أنه حذف حرف النفي، ونظيره قوله: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ﴾ [النساء: ١٧٦] والذي دل على هذا المحذوف أن ما قبل الآية وما بعدها يدل على أن حصول هذا الذم إنما كان على الاستئذان في القعود، والله أعلم.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ **وفيه مسائل:**

المسألة الأولى: بَيَّن أن هذا الانتقال لا يصدر إلا عند عدم الإيمان بالله واليوم الآخر، ثم لما كان عدم الإيمان قد يكون بسبب الشك فيه، وقد يكون بسبب الجزم والقطع بعدمه، بَيَّن تعالى أن عدم إيمان هؤلاء إنما كان بسبب الشك والريب، وهذا يدل على أن الشاك المرتاب غير مؤمن بالله. **وهاهنا سؤالان:**

السؤال الأول: أن العلم إذا كان استدلاليًا كان وقوع الشك في الدليل يوجب وقوع الشك في المدلول، ووقع الشك في مقدمة واحدة من مقدمات الدليل يكفي في حصول الشك في صحة الدليل، فهذا يقتضي أن الرجل المؤمن إذا وقع له سؤال وإشكال في مقدمة من مقدمات دليله أن يصير شاكًا في المدلول، وهذا يقتضي أن يخرج المؤمن عن إيمانه في كل لحظة، بسبب أنه خطر بباله سؤال وإشكال، ومعلوم أن ذلك باطل، فثبت أن بناء الإيمان ليس على الدليل بل على التقليد، فصارت هذه الآية دالة على أن الأصل في الإيمان هو التقليد من هذا الوجه.

والجواب: أن المسلم وإن عرض له الشك في صحة بعض مقدمات دليل واحد، إلا أن سائر الدلائل سليمة عنده من الطعن؛ فلهذا السبب بقي إيمانه دائمًا مستمرًا.

السؤال الثاني: أليس أن أصحابكم يقولون: (أنا مؤمن إن شاء الله تعالى)، وذلك يقتضي حصول الشك؟

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (فضائل الصحابة) باب (مناقب عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه) (٣/ ١٣٥٩) حديث رقم (٣٥٠٣) ومسلم في (صحيحه) (٤/ ١٨٧١/ ٢٤٠٤) كلاهما من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه... به.

والجواب: أنا استقصينا في تحقيق هذه المسألة في سورة الأنفال، في تفسير قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ﴾ [الأنفال: ٧٤].

المسألة الثانية: قالت الكرامية: (الإيمان هو مجرد الإقرار) مع أنه تعالى شهد عليهم في هذه الآية بأنهم ليسوا مؤمنين.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿وَٱرۡتَابَتۡ قُلُوبُهُمۡ﴾ يدل على أن محل الريب هو القلب فقط، ومتى كان محل الريب هو القلب كان محل المعرفة، والإيمان أيضًا هو القلب؛ لأن محل أحد الضدين يجب أن يكون هو محلاً للضد الآخر؛ ولهذا السبب قال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ﴾ [المجادلة: ٢٢] وإذا كان محل المعرفة والكفر القلب، كان المثاب والمعاقب في الحقيقة هو القلب والبواقي تكون تبعًا له.

المسألة الرابعة: قوله: ﴿فَهُمۡ فِي رَيۡبِهِمۡ يَتَرَدَّدُونَ﴾ معناه أن الشاك المرتاب يبقى مترددًا بين النفي والإثبات، غير حاكم بأحد القسمين ولا جازم بأحد النقيضين. وتقريره: أن الاعتقاد إما أن يكون جازمًا أو لا يكون: فالجازم إن كان غير مطابق فهو الجهل، وإن كان مطابقًا: فإن كان غير يقين فهو العلم، وإلا فهو اعتقاد المقلد. وإن كان غير جازم: فإن كان أحد الطرفين راجحًا فالراجح هو الظن والمرجوح هو الوهم. وإن اعتدل الطرفان فهو الريب والشك، وحينئذٍ يبقى الإنسان مترددًا بين الطرفين.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَوۡ أَرَادُواْ ٱلۡخُرُوجَ لَأَعَدُّواْ لَهُۥ عُدَّةٗ﴾ قرئ: (عدته) وقرئ: أيضًا (عدة) بكسر العين بغير إضافة وبإضافة، قال ابن عباس: يريد: من الزاد والماء والراحلة؛ لأن سفرهم بعيد وفي زمان شديد، وتَرْكهم العدة دليل على أنهم أرادوا التخلف. وقال آخرون: هذا إشارة إلى أنهم كانوا مياسير قادرين على تحصيل الأهبة والعدة.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمۡ فَثَبَّطَهُمۡ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: الانبعاث: الانطلاق في الأمر، يقال: بعثت البعير فانبعث، وبعثته لأمر كذا فانبعث، وبعثه لأمر كذا أي نفذه فيه. والتثبيط: رد الإنسان على الفعل الذي هم به، والمعنى: أنه تعالى كره خروجهم مع الرسول ﷺ فصرفهم عنه.

فإن قيل: إن خروجهم مع الرسول إما أن يقال: إنه كان مفسدة وإما أن يقال: إنه كان مصلحة.

فإن قلنا: إنه كان مفسدة، فلمَ عاتب الرسول في إذنه إياهم في القعود؟

وإن قلنا: إنه كان مصلحة، فلمَ قال: إنه تعالى كره انبعاثهم وخروجهم؟

والجواب الصحيح: أن خروجهم مع الرسول ما كان مصلحة، بدليل أنه تعالى صرح بعد هذه الآية وشرح تلك المفاسد وهو قوله: ﴿لَوۡ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمۡ إِلَّا خَبَالٗا﴾ [التوبة: ٤٧]. بقي أن يقال: فلما كان الأصوب الأصلح أن لا يخرجوا، فلمَ عاتب الرسول في الإذن؟ فنقول: قد

حكينا عن أبي مسلم أنه قال: ليس في قوله ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] أنه عليه الصلاة والسلام كان قد أذن لهم في القعود، بل يحتمل أن يقال: إنهم استأذنوه في الخروج معه فأذن لهم، وعلى هذا التقدير فإنه يسقط السؤال. قال أبو مسلم: والدليل على صحة ما قلنا أن هذه الآية دلت على أن خروجهم معه كان مفسدة، فوجب حمل ذلك العتاب على أنه عليه الصلاة والسلام أذن لهم في الخروج معه، وتأكد ذلك بسائر الآيات، منها قوله تعالى: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُواْ مَعِىَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٣] ومنها قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلْمُخَلَّفُونَ إِذَا ٱنطَلَقْتُمْ﴾ [الفتح: ١٥] إلى قوله: ﴿قُل لَّن تَتَّبِعُونَا﴾ [الفتح: ١٥] فهذا دفع هذا السؤال على طريقة أبي مسلم.

والوجه الثاني من الجواب: أن نسلِّم أن العتاب في قوله: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ إنما توجه لأنه عليه الصلاة والسلام أذن لهم في القعود، فنقول: ذلك العتاب ما كان لأجل أن ذلك القعود كان مفسدة، بل لأجل أن إذنه عليه الصلاة والسلام بذلك القعود كان مفسدة، وبيانه من وجوه: الأول: أنه عليه الصلاة والسلام أذن قبل إتمام التفحص وإكمال التأمل والتدبر؛ ولهذا السبب قال تعالى: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ والثاني: أن بتقدير أنه عليه الصلاة والسلام ما كان يأذن لهم في القعود؛ فهم كانوا يقعدون من تلقاء أنفسهم، وكان يصير ذلك القعود علامة على نفاقهم، وإذا ظهر نفاقهم احترز المسلمون منهم ولم يغتروا بقولهم، فلما أذن الرسول في القعود بقي نفاقهم مخفيًا وفاتت تلك المصالح. والثالث: أنهم لما استأذنوا رسول الله ﷺ غضب عليهم وقال: ﴿ٱقْعُدُواْ مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ على سبيل الزجر، كما حكاه الله في آخر هذه الآية وهو قوله: ﴿وَقِيلَ ٱقْعُدُواْ مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ ثم إنهم اغتنموا هذه اللفظة وقالوا: قد أذن لنا!! فقال تعالى: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ أي لِمَ ذكرت عندهم هذا اللفظ الذي أمكنهم أن يتوسلوا به إلى تحصيل غرضهم؟ الرابع: أن الذين يقولون: (الاجتهاد غير جائز على الأنبياء عليهم السلام) قالوا: إنه إنما أذن بمقتضى الاجتهاد، وذلك غير جائز؛ لأنهم لما تمكنوا من الوحي وكان الإقدام على الاجتهاد مع التمكن من الوحي جاريًا مجرى الإقدام على الاجتهاد مع حصول النص، فكما أن هذا غير جائز فكذا ذاك.

المسألة الثانية: قالت المعتزلة البصرية: الآية دالة على أنه تعالى كما هو موصوف بصفة المُريدية هو موصوف بصفة الكارهية، بدليل قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ﴾ قال أصحابنا: معنى ﴿كَرِهَ ٱللَّهُ﴾ أراد عدم ذلك الشيء. قال البصرية: العدم لا يصلح أن يكون متعلقًا؛ وذلك لأن الإرادة عبارة عن صفة تقتضي ترجيح أحد طرفي الممكن على الآخر، والعدم نفي محض، وأيضًا: فالعدم المستمر لا تعلق للإرادة بالعدم به؛ لأن تحصيل الحاصل محال، وجَعْل العدم عدمًا محال، فثبت أن تعلق الإرادة بالعدم محال، فامتنع القول بأن المراد من الكراهة إرادة العدم.

أجاب أصحابنا: بأنا نفسر الكراهة في حق الله بإرادة ضد ذلك الشيء، فهو تعالى أراد منهم السكون، فوقع التعبير عن هذه الإرادة بكونه تعالى كارهًا لخروجهم مع الرسول.

المسألة الثالثة: احتج أصحابنا في مسألة القضاء والقدر بقوله تعالى: ﴿فَثَبَّطَهُمْ﴾ أي فكسلهم وضَعَّف رغبتهم في الانبعاث، وحاصل الكلام فيه لا يتم إلا إذا صرحنا بالحق، وهو أن صدور الفعل يتوقف على حصول الداعي إليه، فإذا صارت الداعية فاترة مرجوحة امتنع صدور الفعل عنه، ثم إن صيرورة تلك الداعية جازمة أو فاترة، إن كانت من العبد لزم التسلسل، وإن كانت من الله، فحينئذٍ لزم المقصود؛ لأن تقوية الداعية ليست إلا من الله، ومتى حصلت تلك التقوية لزم حصول الفعل، وحينئذٍ يصح قولنا في مسألة القضاء والقدر.

ثم إنه تعالى ختم الآية بقوله: ﴿وَقِيلَ ٱقْعُدُواْ مَعَ ٱلْقَـٰعِدِينَ﴾

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: المقصود منه التنبيه على ذمهم وإلحاقهم بالنساء والصبيان والعاجزين الذين شأنهم القعود في البيوت، وهم القاعدون والخالفون والخوالف، على ما ذكره في قوله: ﴿رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ﴾ [التوبة: ٨٧].

المسألة الثانية: اختلفوا في أن هذا القول ممن كان؟ فيحتمل أن يكون القائل بذلك هو الشيطان على سبيل الوسوسة، ويحتمل أن يكون بعضهم قال ذلك لبعض لما أرادوا الاجتماع على التخلف؛ لأن من يتولى الفساد يحب التكثر بأشكاله. ويحتمل أن يكون القائل هو الرسول ﷺ لما أذن لهم في التخلف فعاتبه الله. ويحتمل أن يكون القائل هو الله سبحانه لأنه قد كره خروجهم للإفساد، وكان المراد إذا كنتم مفسدين فقد كره الله انبعاثكم على هذا الوجه، فأمركم بالقعود عن هذا الخروج المخصوص.

ثم بيَّن ذلك بقوله تعالى بعد ذلك: ﴿لَوْ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُواْ خِلَـٰلَكُمْ يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّـٰعُونَ لَهُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾﴾

اعلم أنه تعالى بيّن في هذه الآية أنواع المفاسد الحاصلة من خروجهم وهي ثلاثة:

الأول: قوله: ﴿لَوْ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: الخبال: الشر والفساد في كل شيء، ومنه يسمى العته بالخبل، والمعتوه بالمخبول، وللمفسرين عبارات: قال الكلبي: إلا شرًا، وقال يمان: إلا مكرًا. وقيل: إلا غيًا، وقال الضحاك: إلا غدرًا. وقيل: الخبال: الاضطراب في الرأي، وذلك بتزيين أمر لقوم وتقبيحه لقوم آخرين؛ ليختلفوا وتفترق كلمتهم.

المسألة الثانية: قال بعض النحويين: قوله: ﴿إِلَّا خَبَالًا﴾ من الاستثناء المنقطع، وهو أن لا يكون المستثنى من جنس المستثنى منه، كقولك: (ما زادوكم خيرًا إلا خبالاً)، وهاهنا المستثنى منه غير مذكور، وإذا لم يُذكر وقع الاستثناء من الأعم، والعام هو الشيء، فكان الاستثناء متصلاً، والتقدير: ما زادوكم شيئًا إلا خبالاً.

المسألة الثالثة: قالت المعتزلة: إنه تعالى بَيَّن في الآية الأولى أنه كره انبعاثهم، وبَيَّن في هذه الآية أنه إنما كره ذلك الانبعاث لكونه مشتملاً على هذا الخبال والشر والفتنة، وذلك يدل على أنه تعالى يكره الشر والفتنة والفساد على الإطلاق، ولا يرضى إلا بالخير، ولا يريد إلا الطاعة.

النوع الثاني من المفاسد الناشئة من خروجهم: قوله تعالى: ﴿وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ﴾ وفي الإيضاع قولان نقلهما الواحدي:

القول الأول: - وهو قول أكثر أهل اللغة - أن الإيضاع حَمْل البعير على العدو، ولا يجوز أن يقال: أوضع الرجل، إذا سار بنفسه سيرًا حثيثًا. يقال: وضع البعير، إذا عدا. وأوضعه الراكب، إذا حمله عليه. قال الفراء: العرب تقول: وضعت الناقة، وأوضع الراكب، وربما قالوا للراكب: وضع.

والقول الثاني: - وهو قول الأخفش وأبي عبيد - أنه يجوز أن يقال: أوضع الرجل، إذا سار بنفسه سيرًا حثيثًا من غير أن يراد أنه وضع ناقته، روى أبو عبيد أن النبي ﷺ أفاض من عرفة وعليه السكينة وأوضع في وادي محسر [1] وقال لبيد:

أرانا موضعين لحكم غيب ... ونسخو بالطعام وبالشراب [2]

أراد مسرعين، ولا يجوز أن يكون يريد موضعين الإبل؛ لأنه لم يُرد السير في الطريق، وقال عمر بن أبي ربيعة:

تَبالَهنَ بِالعِرفانِ لَمّا عَرَفْنَني ... وَقُلنَ امرُؤٌ باغٍ أَكَلَّ وَأَوضَعا [3]

قال الواحدي: والآية تشهد لقول الأخفش وأبي عبيد.

واعلم أن على القولين: فالمراد من الآية السعي بين المسلمين بالتضريب والنمائم، فإن اعتبرنا القول الأول كان المعنى: (ولأوضعوا ركائبهم بينكم) والمراد: الإسراع بالنمائم؛ لأن الراكب

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب (الحج) باب (استحباب إدامة الحاج التلبية...) (٢/ ٣٦٨/ ٩٣٢) من طريق يحيى بن سعيد... به. والنسائي في كتاب (المناسك) باب (من أين يلتقط الحصى؟) (٥/ ٢٩٦) حديث رقم (٣٠٥٨) من طريق يحيى بن سعيد... به. وأحمد في (مسنده) (١/ ٢١٠) حديث رقم (١٧٩٤) من طريق يحيى بن سعيد... به. والدارمي في كتاب (المناسك) باب (الوضع في وادي محسر) (١/ ٥١٦) حديث رقم (١٨٩١) من طريق عيسى بن يونس عن ابن جريج... به. وابن خزيمة في (صحيحه) حديث رقم (٢٨٤٣). من طريق يحيى وعيسى بن يونس... به. كلاهما عن ابن جريج... به.

(٢) تقدمت ترجمة لبيد.

(٣) تقدمت ترجمة عمر بن أبي ربيعة.

أسرع من الماشي. وإن اعتبرنا القول الثاني كان المراد أنهم يسرعون في هذا التضريب.

المسألة الرابعة: نقل صاحب (الكشاف) عن ابن الزبير أنه قرأ: (ولأوقصوا) من وقصتِ الناقة وقصًا، إذا أسرعت، وأوقصتها، وقرئ: (ولأرفضوا).

فإن قيل: كيف كتب في المصحف (ولا أوضعوا) بزيادة الألف؟

أجاب صاحب (الكشاف) بأن الفتحة كانت ألفًا قبل الخط العربي، والخط العربي اخترع قريبًا من نزول القرآن، وقد بقي من ذلك الألف أثر في الطباع، فكتبوا صورة الهمزة ألفًا وفتحتها ألفًا أخرى ونحوه (أولا أذبحنه).

المسألة الخامسة: قوله: ﴿خِلَٰلَكُمْ﴾ أي فيما بينكم، ومنه قوله: ﴿وَفَجَّرْنَا خِلَٰلَهُمَا نَهَرًا﴾ [الكهف: ٣٣] وقوله: ﴿فَجَاسُوا۟ خِلَٰلَ ٱلدِّيَارِ﴾ [الإسراء: ٥] وأصله من الخلل، وهو الفرجة بين الشيئين، وجمعه خلال، ومنه قوله: ﴿فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَٰلِهِۦ﴾ [النور: ٤٣] وقرئ من (خلله) وهي مخارج مصب القطر، وقال الأصمعي: تخللت القوم، إذا دخلت بين خللهم وخلالهم. ويقال: جلسنا خلال بيوت الحي وخلال دورهم، أي جلسنا بين البيوت ووسط الدور.

إذا عرفت هذا فنقول: قوله: ﴿وَلَأَوْضَعُوا۟ خِلَٰلَكُمْ﴾ أي بالنميمة والإفساد. وقوله: ﴿يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ﴾ أي يبغون لكم، وقال الأصمعي: ابغني كذا، أي اطلبه لي. ومعنى (ابغني وابغ لي)، سواء، وإذا قال: (ابغني)، فمعناه: أعني على ما بغيته، ومعنى ﴿ٱلْفِتْنَةَ﴾ ههنا افتراق الكلمة وظهور التشويش.

واعلم أن حاصل الكلام: هو أنهم لو خرجوا فيهم ما زادوهم إلا خبالاً، والخبال هو الإفساد الذي يوجب اختلاف الرأي، وهو من أعظم الأمور التي يجب الاحتراز عنها في الحروب؛ لأن عند حصول الاختلاف في الرأي يحصل الانهزام والانكسار على أسهل الوجوه. ثم بَيَّن تعالى أنهم لا يقتصرون على ذلك بل يمشون بين الأكابر بالنميمة، فيكون الإفساد أكثر، وهو المراد بقوله: ﴿وَلَأَوْضَعُوا۟ خِلَٰلَكُمْ﴾.

فأما قوله: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ﴾ ففيه قولان: الأول: المراد: فيكم عيون لهم ينقلون إليهم ما يسمعون منكم. وهذا قول مجاهد وابن زيد. والثاني: قال قتادة: فيكم من يسمع كلامهم ويقبل قولهم، فإذا ألقوا إليهم أنواعًا من الكلمات الموجبة لضعف القلب، قَبِلوها وفتروا بسببها عن القيام بأمر الجهاد كما ينبغي.

فإن قيل: كيف يجوز ذلك على المؤمنين مع قوة دينهم ونيتهم في الجهاد؟

قلنا: لا يمتنع فيمن قرب عهده بالإسلام أن يؤثر قول المنافقين فيهم، ولا يمتنع كون بعض الناس مجبولين على الجبن والفشل وضعف القلب، فيؤثر قولهم فيهم، ولا يمتنع أن يكون بعض المسلمين من أقارب رؤساء المنافقين فينظرون إليهم بعين الإجلال والتعظيم؛ فلهذا السبب يؤثر قول هؤلاء الأكابر من المنافقين فيهم، ولا يمتنع أيضًا أن يقال: المنافقون على

قسمين: منهم من يقتصر على النفاق ولا يسعى في الأرض بالفساد، ثم إن الفريق الثاني من المنافقين يحملونهم على السعي بالفساد بسبب إلقاء الشبهات والأراجيف إليهم.

ثم إنه تعالى ختم الآية بقوله: ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ الذين ظلموا أنفسهم بسبب كفرهم ونفاقهم، وظلموا غيرهم بسبب أنهم سعوا في إلقاء غيرهم في وجوه الآفات والمخالفات، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿لَقَدِ ٱبْتَغَوُا۟ ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُوا۟ لَكَ ٱلْأُمُورَ حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٤٨﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّى وَلَا تَفْتِنِّىٓ ۚ أَلَا فِى ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟ ۗ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٤٩﴾﴾

اعلم أن المذكور في هذه الآية نوع آخر من مكر المنافقين وخبث باطنهم فقال: ﴿لَقَدِ ٱبْتَغَوُا۟ ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ﴾ أي من قبل واقعة تبوك. قال ابن جريج: هو أن اثني عشر رجلاً من المنافقين وقفوا على ثنية الوداع ليلة العقبة ليفتكوا بالنبي ﷺ، وقيل: المراد ما فعله عبد الله بن أُبي يوم أُحد حين انصرف عن النبي ﷺ مع أصحابه. وقيل: طلبوا صد أصحابك عن الدين وردهم إلى الكفر وتخذيل الناس عنك، ومعنى الفتنة هو الاختلاف الموجب للفُرقة بعد الألفة، وهو الذي طلبه المنافقون للمسلمين وسَلَّمهم الله منه. وقوله: ﴿وَقَلَّبُوا۟ لَكَ ٱلْأُمُورَ﴾ تقليب الأمر: تصريفه وترديده لأجل التدبر والتأمل فيه، يعني اجتهدوا في الحيلة عليك والكيد بك. يقال في الرجل المتصرف في وجوه الحيل فلان: حُوَّل قُلَّب، أي يتقلب في وجوه الحيل.

ثم قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾ والمعنى: أن هؤلاء المنافقين كانوا مواظبين على وجه الكيد والمكر وإثارة الفتنة وتنفير الناس عن قَبول الدين، حتى جاء الحق الذي كان في حكم المذاهب، والمراد منه القرآن ودعوة محمد، ﴿وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾ الذي كان كالمستور، والمراد بأمر الله: الأسباب التي أظهرها الله تعالى وجعلها مؤثرة في قوة شرع محمد عليه الصلاة والسلام، ﴿وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾ أي وهم لمجيء هذا الحق وظهور أمر الله كارهون، وفيه تنبيه على أنه لا أثر لمكرهم وكيدهم ومبالغتهم في إثارة الشر، فإنهم منذ كانوا في طلب هذا المكر والكيد، والله تعالى رده في نحرهم وقَلَب مرادهم وأتى بضد مقصودهم، فلما كان الأمر كذلك في الماضي، فهذا يكون في المستقبل.

ثم قال تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّى وَلَا تَفْتِنِّىٓ﴾ يريد: ائذن لي في القعود ولاتفتني بسبب الأمر بالخروج. وذكروا فيه وجوهًا: الأول: لا تفتني، أي لا توقعني في الفتنة وهي الإثم بأن لا تأذن لي، فإنك إن منعتني من القعود وقعدت بغير إذنك، وقعت في الإثم، وعلى هذا التقدير فيحتمل أن يكونوا ذكروه على سبيل السخرية، وإن يكونوا أيضًا ذكروه على سبيل الجد، وإن كان ذلك المنافق منافقًا كان يغلب على ظنه كون محمد عليه السلام صادقًا، وإن كان غير قاطع بذلك. والثاني: لا تفتني، أي لا تلقني في الهلاك؛ فإن الزمان زمان شدة الحر ولا طاقة

لي بها. والثالث: لا تفتني فإني إن خرجت معك هلك مالي وعيالي. والرابع: قال الجد بن قيس: قد علمت الأنصار أني مغرم بالنساء فلا تفتني ببنات الأصفر، يعني نساء الروم، ولكني أعينك بمال فاتركني. وقرئ: (ولا تُفتني) من أفتنه ﴿أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟ۗ﴾ والمعنى أنهم يحترزون عن الوقوع في الفتنة، وهم في الحال ما وقعوا إلا في الفتنة، فإن أعظم أنواع الفتنة الكفر بالله ورسوله، والتمرد عن قَبول التكليف. وأيضًا: فهم يبقون خالفين عن المسلمين، خائفين من أن يفضحهم الله، ويُنزل آيات في شرح نفاقهم وفي مصحف أُبي (سقط) لأن لفظ (مَن) موحد اللفظ مجموع المعنى. قال أهل المعاني: وفيه تنبيه على أن من عصى الله لغرض ما، فإنه تعالى يُبطل عليه ذلك الغرض، ألا ترى أن القوم إنما اختاروا القعود لئلا يقعوا في الفتنة، فالله تعالى بيَّن أنهم في عين الفتنة واقعون ساقطون.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ﴾ قيل: إنها تحيط بهم يوم القيامة. وقيل: إن أسباب تلك الإحاطة حاصلة في الحال، فكأنهم في وسطها. وقال الحكماء الإسلاميون: إنهم كانوا محرومين من نور معرفة الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وما كانوا يعتقدون لأنفسهم كمالاً وسعادة سوى الدنيا وما فيها من المال والجاه، ثم إنهم اشتهروا بين الناس بالنفاق والطعن في الدين وقَصْد الرسول بكل سوء، وكانوا يشاهدون أن دولة الإسلام أبدًا في الترقي والاستعلاء والتزايد، وكانوا في أشد الخوف على أنفسهم وأولادهم وأموالهم، والحاصل أنهم كانوا محرومين عن كل السعادات الروحانية، فكانوا في أشد الخوف، بسبب الأحوال العاجلة، والخوف الشديد مع الجهل الشديد أعظم أنواع العقوبات الروحانية، فعبَّر الله تعالى عن تلك الأحوال بقوله: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْۖ وَإِن تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا۟ قَدْ أَخَذْنَآ أَمْرَنَا مِن قَبْلُ وَيَتَوَلَّوا۟ وَّهُمْ فَرِحُونَ ۝٥٠ قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَاۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝٥١﴾

اعلم أن هذا نوع آخر من كيد المنافقين ومن خبث بواطنهم، والمعنى: إن تصبك في بعض الغزوات حسنة، سواء كان ظفرًا أو كان غنيمة أو كان انقيادًا لبعض ملوك الأطراف يسؤهم ذلك، وإن تصبك مصيبة من نكبة وشدة ومصيبة ومكروه يفرحوا به، ويقولوا: قد أخذنا أمرنا الذي نحن مشهورون به، وهو الحذر والتيقظ والعمل بالحزم، (من قبل) أي قبل ما وقع (وتولوا) عن مقام التحدث بذلك، والاجتماع له إلى أهاليهم، وهم فرحون مسرورون، ونُقل عن ابن عباس أن الحسنة في يوم بدر، والمصيبة في يوم أُحد. فإن ثبت بخبر أن هذا هو المراد وجب المصير إليه، وإلا فالواجب حمله على كل حسنة، وعلى كل مصيبة؛ إذ المعلوم من حال المنافقين أنهم في كل حسنة وعند كل مصيبة بالوصف الذي ذكره الله هاهنا.

ثم قال تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾

وفيه أقوال:

القول الأول: أن المعنى أنه لن يصيبنا خير ولا شر، ولا خوف ولا رجاء، ولا شدة ولا رخاء، إلا وهو مقدرعلينا مكتوب عند الله، وكونه مكتوبًا عند الله يدل على كونه معلومًا عند الله مقضيًّا به عند الله، فإن ما سواه ممكن، والممكن لا يترجح إلا بترجيح الواجب، والممكنات بأسرها منتهية إلى قضائه وقدره.

واعلم أن أصحابنا يتمسكون بهذه الآية في أن قضاء الله شامل لكل المحدثات، وأن تغير الشيء عما قضى الله به محال، وتقرير هذا الكلام من وجوه: أحدها: أن الموجود إما واجب وإما ممكن، والممكن يمتنع أن يترجح أحد طرفيه على الآخر لنفسه، فوجب انتهاؤه إلى ترجيح الواجب لذاته، وما سواه فواجب بإيجاده وتأثيره وتكوينه. ولهذا المعنى قال النبي عليه السلام: «جَفَّ القَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إلى يَوْمِ القِيامَةِ» وثانيها: أن الله تعالى لما كتب جميع الأحوال في اللوح المحفوظ فقد علمها وحكم بها، فلو وقع الأمر بخلافها لزم انقلاب العلم جهلاً والحكم الصدق كذبًا، وكل ذلك محال، وقد أطنبنا في شرح هذه المناظرة في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦].

فإن قيل: إنه تعالى إنما ذكر هذا الكلام تسلية للرسول في فرحهم بحزنه ومكارهه، فأي تعلق لهذا المذهب بذلك؟

قلنا: السبب فيه قوله ﷺ: «مَنْ عَرَفَ سِرَّ اللَّهِ في القَدَر هَانَتْ عليهِ المَصَائِبُ» (١) فإنه إذا علم الإنسان أن الذي وقع امتنع أن لا يقع، زالت المنازعة عن النفس وحصل الرضا به.

القول الثاني في تفسير هذه الآية: أن يكون المعنى ﴿لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾ أي في عاقبة أمرنا من الظفر بالعدو والاستيلاء عليهم، والمقصود أن يظهر للمنافقين أن أحوال الرسول والمسلمين وإن كانت مختلفة في السرور والغم، إلا أن في العاقبة الدولة لهم والفتح والنصر والظفر من جانبهم، فيكون ذلك اغتياظًا للمنافقين وردًّا عليهم في ذلك الفرح.

والقول الثالث: قال الزجاج: المعنى إذا صرنا مغلوبين صرنا مستحقين للأجر العظيم والثواب الكثير، وإن صرنا غالبين صرنا مستحقين للثواب في الآخرة، وفزنا بالمال الكثير والثناء الجميل في الدنيا، وإذا كان الأمر كذلك، صارت تلك المصائب والمحزنات في جنب هذا الفوز بهذه الدرجات العالية متحملة.

وهذه الأقوال وإن كانت حسنة، إلا أن الحق الصحيح هو الأول.

ثم قال تعالى: ﴿هُوَ مَوْلَىٰنَا﴾ والمراد به ما يقوله أصحابنا أنه سبحانه يحسن منه التصرف في

---

(١) لم أجده.

العالم كيف شاء، وأراد لأجل أنه مالك لهم وخالق لهم، ولأنه لا اعتراض عليه في شيء من أفعاله، فهذا الكلام ينطبق على ما تقدم؛ ولذا قلنا: إنه تعالى وإن أوصل إلى بعض عبيده أنواعًا من المصائب فإنه يجب الرضا بها؛ لأنه تعالى مولاهم وهم عبيده، فحسن منه تعالى تلك التصرفات، بمجرد كونه مولى لهم، ولا اعتراض لأحد عليه في شيء من أفعاله.

ثم قال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ معناه أنه وإن لم يجب عليه لأحد من العبيد شيء من الأشياء ولا أمر من الأمور، إلا أنه مع هذا عظيم الرحمة كثير الفضل والإحسان، فوجب أن لا يتوكل المؤمن في الأصل إلا عليه، وأن يقطع طمعه إلا من فضله ورحمته؛ لأن قوله: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ يفيد الحصر، وهذا كالتنبيه على أن حال المنافقين بالضد من ذلك، وأنهم لا يتوكلون إلا على الأسباب الدنيوية واللذات العاجلة الفانية.

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ أَوْ بِأَيْدِينَا فَتَرَبَّصُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ ﴿٥٢﴾﴾

اعلم أن هذا هو الجواب الثاني عن فرح المنافقين بمصائب المؤمنين، وذلك لأن المسلم إذا ذهب إلى الغزو، فإن صار مغلوبًا مقتولاً فاز بالاسم الحسن في الدنيا والثواب العظيم الذي أعده الله للشهداء في الآخرة، وإن صار غالبًا فاز في الدنيا بالمال الحلال والاسم الجميل، وهي الرجولية والشوكة والقوة، وفي الآخرة بالثواب العظيم. وأما المنافق إذا قعد في بيته فهو في الحال في بيته مذمومًا منسوبًا إلى الجبن والفشل وضعف القلب والقناعة بالأمور الخسيسة من الدنيا على وجه يشاركه فيها النسوان والصبيان والعاجزون من النساء، ثم يكونون أبدًا خائفين على أنفسهم وأولادهم وأموالهم، وفي الآخرة إن ماتوا فقد انتقلوا إلى العذاب الدائم في القيامة، وإن أذن الله في قتلهم وقعوا في القتل والأسر والنهب، وانتقلوا من الدنيا إلى عذاب النار، فالمنافق لا يتربص بالمؤمن إلا إحدى الحالتين المذكورتين، وكل واحدة منهما في غاية الجلالة والرفعة والشرف، والمسلم يتربص بالمنافق إحدى الحالتين المذكورتين، أعني البقاء في الدنيا مع الخزي والذل والهوان، ثم الانتقال إلى عذاب القيامة والوقوع في القتل والنهب مع الخزي والذل، وكل واحدة من هاتين الحالتين في غاية الخساسة والدناءة. ثم قال تعالى للمنافقين: ﴿فَتَرَبَّصُوٓا۟﴾ بنا إحدى الحالتين الشريفتين ﴿إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ﴾ وقوعكم في إحدى الحالتين الخسيستين النازلتين. قال الواحدي: يقال: فلان يتربص بفلان الدوائر، وإذا كان ينتظر وقوع مكروه به، وهذا قد سبق الكلام فيه. وقال أهل المعاني: التربص: التمسك بما ينتظر به مجيء حينه؛ ولذلك قيل: (فلان يتربص بالطعام) إذا تمسك به إلى حين زيادة سعره، والحسنى تأنيث الأحسن. واختلفوا في تفسير قوله: ﴿بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ أَوْ بِأَيْدِينَا﴾ قيل:

من عند الله . أي : بعذاب يُنزله الله عليهم في الدنيا ، أو بأيدينا بأن يأذن لنا في قتلكم . وقيل : بعذاب من عند الله ، يتناول عذاب الدنيا والآخرة ، أو بأيدينا القتل .

فإن قيل: إذا كانوا منافقين لا يحل قتلهم مع إظهارهم الإيمان ، فكيف يقول تعالى ذلك؟

قلنا: قال الحسن : المراد بأيدينا إن ظهر نفاقكم . لأن نفاقهم إذا ظهر كانوا كسائر المشركين في كونهم حربًا للمؤمنين ، وقوله : ﴿فَتَرَبَّصُوٓاْ﴾ وإن كان بصيغة الأمر ، إلا أن المراد منه التهديد ، كما في قوله : ﴿ذُقۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩] والله أعلم .

قوله تعالى: ﴿قُلۡ أَنفِقُواْ طَوۡعًا أَوۡ كَرۡهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمۡ إِنَّكُمۡ كُنتُمۡ قَوۡمًا فَٰسِقِينَ ۝٥٣﴾

اعلم أنه تعالى لما بَيَّن في الآية الأولى أن عاقبة هؤلاء المنافقين هي العذاب في الدنيا وفي الآخرة ، بَيَّن أنهم وإن أتوا بشيء من أعمال البر فإنهم لا ينتفعون به في الآخرة ، والمقصود بيان أن أسباب العذاب في الدنيا والآخرة مجتمعة في حقهم ، وأن أسباب الراحة والخير زائلة عنهم في الدنيا وفي الآخرة .

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى : قرأ حمزة والكسائي : (كرهًا) بضم الكاف هاهنا ، وفي النساء والأحقاف ، وقرأ عاصم وابن عامر في الأحقاف بالضم من المشقة ، وفي النساء والتوبة بالفتح من الإكراه والباقون بفتح الكاف في جميع ذلك . فقيل : هما لغتان . وقيل : بالضم المشقة ، وبالفتح ما أُكرهت عليه .

المسألة الثانية : قال ابن عباس : نزلت في الجد بن قيس حين قال للنبي ﷺ : ائذن لي في القعود وهذا مالي أعينك به .

واعلم أن السبب وإن كان خاصًا إلا أن الحكم عام ، فقوله : ﴿أَنفِقُواْ طَوۡعًا أَوۡ كَرۡهًا﴾ وإن كان لفظه لفظ أمر ، إلا أن معناه معنى الشرط والجزاء . والمعنى : سواء أنفقتم طائعين أو مكرهين فلن يُقبل ذلك منكم .

واعلم أن الخبر والأمر يتقاربان ، فيحسن إقامة كل واحد منهما مقام الآخر : أما إقامة الأمر مقام الخبر فكما هاهنا ، وكما في قوله : ﴿ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ﴾ [التوبة: ٨٠] وفي قوله : ﴿قُلۡ مَن كَانَ فِي ٱلضَّلَٰلَةِ فَلۡيَمۡدُدۡ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ مَدًّا﴾ [مريم: ٧٥] وأما إقامة الخبر مقام الأمر فكقوله : ﴿وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ أَوۡلَٰدَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٣] ﴿وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ بِأَنفُسِهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨] وقال كثير :

أَسيئي بِنا أَو أَحسِني لا مَلومَةً ... لَدَينا وَلا مَقلِيَّةً إِن تَقَلَّتِ[1]

وقوله: ﴿طَوۡعًا أَوۡ كَرۡهًا﴾ يريد طائعين أو كارهين . وفيه وجهان : الأول : طائعين من غير إلزام

---

(١) تقدمت ترجمته كثيرًا .

من الله ورسوله أو مكرهين من قبل الله ورسوله، وسمى الإلزام إكراهًا لأنهم منافقون، فكان إلزام الله إياهم الإنفاق شاقًا عليهم كالإكراه، والثاني: أن يكون التقدير: طائعين من غير إكراه من رؤسائكم؛ لأن رؤساء أهل النفاق كانوا يحملون الأتباع على الإنفاق لما يرون من المصلحة فيه أو مكرهين من جهتهم.

ثم قال تعالى: ﴿لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ﴾ يحتمل أن يكون المراد أن الرسول ﷺ لا يتقبل تلك الأموال منهم، ويحتمل أن يكون المراد أنها لا تصير مقبولة عند الله.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾ وهذا إشارة إلى أن عدم القبول معلل بكونهم فاسقين. قال الجبائي: دلت الآية على أن الفسق يحبط الطاعات؛ لأنه تعالى بَيَّن أن نفقتهم لا تُقبل البتة، وعلل ذلك بكونهم فاسقين، ومعنى التقبل هو الثواب والمدح، وإذا لم يتقبل ذلك كان معناه أنه لا ثواب ولا مدح، فلما علل ذلك بالفسق دل على أن الفسق يؤثر في إزالة هذا المعنى. ثم إن الجبائي أكد ذلك بدليلهم المشهور في هذه المسألة، وهو أن الفسق يوجب الذم والعقاب الدائمين، والطاعة توجب المدح والثواب الدائمين، والجمع بينهما محال، فكان الجمع بين حصول استحقاقهما محالاً.

واعلم أنه كان الواجب عليه أن لا يذكر هذا الاستدلال بعد ما أزال الله هذه الشبهة على أبلغ الوجوه، وهو قوله: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ﴾ فبَيَّن تعالى بصريح هذا اللفظ أنه لا مؤثر في منع قبول هذه الأعمال إلا الكفر، وعند هذا يصير هذا الكلام من أوضح الدلائل على أن الفسق لا يحبط الطاعات؛ لأنه تعالى لما قال: ﴿إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾ فكأنه سأل سائل وقال: هذا الحكم معلل بعموم كون تلك الأعمال فسقًا، أو بخصوص كون تلك الأعمال موصوفة بذلك الفسق؟ فبَيَّن تعالى به ما أزال هذه الشبهة، وهو أن عدم القبول غير معلل بعموم كونه فسقًا، بل بخصوص وصفه وهو كون ذلك الفسق كفرًا. فثبت أن هذا الاستدلال باطل.

قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ ﴿٥٤﴾﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: دل صريح هذه الآية على أنه لا تأثير للفسق من حيث إنه فسق في هذا المنع، وذلك صريح في بطلان قول المعتزلة على ما لخصناه وبيناه.

المسألة الثانية: ظاهر اللفظ يدل على أن منع القَبول بمجموع الأمور الثلاثة، وهي الكفر بالله

ورسوله، وعدم الإتيان بالصلاة إلا على وجه الكسل، والإنفاق على سبيل الكراهية.

ولقائل أن يقول: الكفر بالله سبب مستقل في المنع من القَبول، وعند حصول السبب المستقل لا يبقى لغيره أثر، فكيف يمكن إسناد هذا الحكم إلى السببين الباقيين؟

وجوابه: أن هذا الإشكال إنما يتوجه على قول المعتزلة، حيث قالوا: إن الكفر لكونه كفرًا يؤثر في هذا الحكم، أما عندنا فإن شيئًا من الأفعال لا يوجب ثوابًا ولا عقابًا البتة، وإنما هي معرفات واجتماع المعرفات الكثيرة على الشيء الواحد محال، بل نقول: إن هذا من أقوى الدلائل اليقينية على أن هذه الأفعال غير مؤثرة في هذه الأحكام لوجوه عائدة إليها، والدليل عليه أنه تعالى بَيَّن أنه حصلت هذه الأمور الثلاثة في حقهم، فلو كان كل واحد منها موجبًا تامًّا لهذا الحكم، لزم أن يجتمع على الأثر الواحد أسباب مستقلة، وذلك محال؛ لأن المعلول يستغني بكل واحد منها عن كل واحد منها، فيلزم افتقاره إليها بأسرها حال استغنائه عنها بأسرها، وذلك محال، فثبت أن القول بكون هذه الأفعال مؤثرة في هذه الأحكام يفضي إلى هذا المحال، فكان القول به باطلاً.

المسألة الثالثة: دلت هذه الآية على أن شيئًا من أعمال البر لا يكون مقبولاً عند الله مع الكفر بالله.

فإن قيل: فكيف الجمع بينه وبين قوله: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧] قلنا: وجب أن يصرف ذلك إلى تأثيره في تخفيف العقاب، ودلت الآية على أن الصلاة لازمة للكافر، ولولا ذلك لما ذمهم الله تعالى على فعلها على وجه الكسل.

فإن قالوا: لِمَ لا يجوز أن يقال: الموجب للذم ليس هو ترك الصلاة؟ بل الموجب للذم هو الإتيان بها على وجه الكسل جاريًا مجرى سائر تصرفاتها من قيام وقعود، وكما لا يكون قعودهم على وجه الكسل مانعًا من تقبل طاعتهم، فكذلك كان يجب في صلاتهم لو لم تجب عليهم.

المسألة الرابعة: مضى تفسير الكسالى في سورة النساء. قال صاحب (الكشاف): ﴿كُسَالَىٰ﴾ بالضم والفتح جمع الكسلان: نحو سكارى وحيارى في سكران وحيران. قال المفسرون: هذا الكسل معناه أنه إن كان في جماعة صلى، وإن كان وحده لم يُصلِّ. قال المصنف: إن هذا المعنى إنما أثر في منع قَبول الطاعات؛ لأن هذا المعنى يدل على أنه لا يصلي طاعة لأمر الله وإنما يصلي خوفًا من مذمة الناس، وهذا القدر لا يدل على الكفر، أما لما ذكره الله تعالى بعد أن وصفهم بالكفر، دل على أن الكسل إنما كان لأنهم يعتقدون أنه غير واجب، وذلك يوجب الكفر.

أما قوله: ﴿وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾ فالمعنى: أنهم لا ينفقون لغرض الطاعة، بل رعاية للمصلحة الظاهرة، وذلك أنهم كانوا يعدون الإنفاق مغرمًا وضيعةً بينهم، وهذا يوجب أن تكون النفس طيبة عند أداء الزكاة والإنفاق في سبيل الله؛ لأن الله تعالى ذم المنافقين بكراهتهم

الإنفاق، وهذا معنى قوله عليه السلام: «أَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ طَيِّبَةً بِهَا نُفُوسُكُمْ» فإن أداها وهو كاره لذلك كان من علامات الكفر والنفاق. قال المصنف رضي الله عنه: حاصل هذه المباحث يدل على أن روح الطاعات الإتيان بها لغرض العبودية والانقياد في الطاعة، فإن لم يؤت بها لهذا الغرض، فلا فائدة فيه، بل ربما صارت وبالاً على صاحبها.

المسألة الخامسة: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ﴾ قرأ حمزة والكسائي: (أن يقبل) بالياء والباقون بالتاء على التأنيث. وجه الأوَّلَين: أن النفقات في معنى الإنفاق، كقوله: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ﴾ [البقرة: ٢٧٥]ووجه من قرأ بالتأنيث أن الفعل مسند إلى مؤنث؛ قال صاحب (الكشاف): قرئ (نفقاتهم) و(نفقتهم) على الجمع والتوحيد. وقرأ السلمي: (أن يَقبل منهم نفقاتهم) على إسناد الفعل إلى الله عز وجل.

قوله تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٥٥﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما قطع في الآية الأولى رجاء المنافقين عن جميع منافع الآخرة، بَيَّن أن الأشياء التي يظنونها من باب المنافع في الدنيا، فإنه تعالى جعلها أسباب تعظيمهم في الدنيا، وأسباب اجتماع المحن والآفات عليهم، ومَن تأمل في هذه الآيات عرف أنها مرتبة على أحسن الوجوه!! فإنه تعالى لما بَيَّن قبائح أفعالهم وفضائح أعمالهم، بَيَّن ما لهم في الآخرة من العذاب الشديد وما لهم في الدنيا من وجوه المحنة والبلية، ثم بَيَّن بعد ذلك أن ما يفعلونه من أعمال البر لا ينتفعون به يوم القيامة البتة. ثم بَيَّن في هذه الآية أن ما يظنون أنه من منافع الدنيا فهو في الحقيقة سبب لعذابهم وبلائهم وتشديد المحنة عليهم، وعند هذا يظهر أن النفاق جالب لجميع الآفات في الدين والدنيا، ومبطل لجميع الخيرات في الدين والدنيا، وإذا وقف الإنسان على هذا الترتيب عرف أنه لا يمكن ترتيب الكلام على وجه أحسن من هذا. ومن الله التوفيق.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: هذا الخطاب وإن كان في الظاهر مختصًا بالرسول عليه السلام، إلا أن المراد منه كل المؤمنين، أي لا ينبغي أن تُعجبوا بأموال هؤلاء المنافقين والكافرين، ولا بأولادهم ولا بسائر نعم الله عليهم، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ﴾ الآية [طه: ١٣١].

المسألة الثانية: الإعجاب: السرور بالشيء مع نوع الافتخار به، ومع اعتقاد أنه ليس لغيره ما يساويه، وهذه الحالة تدل على استغراق النفس في ذلك الشيء وانقطاعها عن الله، فإنه لا يبعد في حكم الله أن يزيل ذلك الشيء عن ذلك الإنسان ويجعله لغيره، والإنسان متى كان متذكرًا لهذا المعنى زال إعجابه بالشيء؛ ولذلك قال عليه السلام: «ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ: شُحٌّ مُطَاعٌ وَهَوًى

مُتَّبَعٌ وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ»(١) وكان عليه السلام يقول: «هَلَكَ الْمُكْثِرُونَ»(٢) وقال عليه السلام: «مَا لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلاَّ مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ»(٣) وذكر عبيد بن عمير، ورفعه إلى الرسول عليه السلام: «مَنْ كَثُرَ مَالُه اشْتَدَّ حِسَابُهُ، ومَنْ كَثُر بَيْعُهُ كَثُرَتْ شَيَاطِينُهُ، ومَن ازْدَادَ مِنَ السُّلْطَانِ قُربًا، ازْدَادَ مِن اللهِ بُعْدًا»(٤) والأخبار المناسبة لهذا الباب كثيرة، والمقصود منها الزجر عن الارتكان إلى الدنيا، والمنع من التهالك في حبها والافتخار بها. قال بعض المحققين: الموجودات بحسب القسمة العقلية على أربعة أقسام: الأول: الذي يكون أزليًا أبديًا، وهو الله جل جلاله والثاني: الذي لا يكون أزليًا ولا أبديًا وهو الدنيا. والثالث: الذي يكون أزليًا ولا يكون أبديًا وهذا محال الوجود؛ لأنه ثبت بالدليل أن ما ثبت قِدمه امتنع عدمه. والرابع: الذي يكون أبديًا ولا يكون أزليًا وهو الآخرة وجميع المكلفين، فإن الآخرة لها أول، لكن لا آخر لها، وكذلك المكلف سواء كان مطيعًا أو كان عاصيًا فلحياته أول، ولا آخر لها.

وإذا ثبت هذا ثبت أن المناسبة الحاصلة بين الإنسان المكلف وبين الآخرة أشد من المناسبة بنيه وبين الدنيا، ويظهر من هذا أنه خُلق للآخرة لا للدنيا، فينبغي أن لا يشتد عجبه بالدنيا، وأن لا يميل قلبه إليها فإن المسكن الأصلي له هو الآخرة لا الدنيا.

---

(١) **حسن**: أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٥/ ٣٢٨) حديث رقم (٥٤٥٢) من طريق الحسن يحدث عن أنس بن مالك... به. ورواه أيضًا في (٦/ ٤٧) حديث رقم (٥٧٥٤) من طريق ابن لهيعة عن عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عمر... به. والقضاعي في (مسند الشهاب) (١/ ٢١٣) حديث رقم (٣٢٤) من طريق حماد عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة... به. وأيضًا في (١/ ٢١٥) حديث رقم (٣٢٦) والبيهقي في (شعب الإيمان) (١/ ٤٧١) حديث رقم (٧٤٥) كلاهما من طريق الفضل بن بكر العبدي، حدثنا قتادة عن أنس... به. وأيضًا البيهقي في (الشعب) (٥/ ٤٥٢) حديث رقم (٧٢٥٢) من طريق بكر بن سليم الصواف عن أبي حازم عن الأعرج عن أبي هريرة... به. وأبو نعيم في (حلية الأولياء) (٢/ ١٦٠) من طريق حميد بن الحكم الجرشي عن الحسن عن أنس بن مالك... به. وحسنه الألباني في (الصحيحة) (١٨٠٢)

(٢) **حسن**: أخرجه أحمد في (مسنده) (٢/ ٣٠٩) حديث رقم (٨٠٧١) وابن راهويه في (مسنده) (١/ ٢٩١) حديث رقم (٢٦٦) وعبد الرزاق في (مصنفه) (١١/ ٢٨٣) جميعًا من طريق معمر عن أبي إسحاق عن كميل بن زياد عن أبي هريرة... به. وحسنه الألباني في (الصحيحة) (٢٤١٢).

(٣) **صحيح**: أخرجه مسلم في كتاب (الزهد) (٤/ ٢٢٧٣/ ٣) من طريق همام... به. والنسائي في كتاب (الوصايا) باب (الكراهية في تأخير الوصية) (٣/ ٥٩٣) حديث رقم (٣٦١٥) والترمذي في كتاب (التفسير) باب (سورة التكاثر) (٥/ ٤١٦) حديث رقم (٣٣٥٤) من طريق شعبة... به. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وأحمد في (مسنده) (٤/ ٢٤) من طريق هشام وشعبة... به. وأيضًا في (٤/ ٢٦) من طريق همام... به. جميعًا (شعبة، همام، هشام) عن قتادة... به.

(٤) **ضعيف**: أخرجه ابن أبي الدنيا في (إصلاح المال) (١/ ٢٤) حديث رقم (٢٢) من طريق أبي بكر بن أبي مريم عن خالد بن معدان وضمرة بن حبيب أن النبي ﷺ... فذكره. وفي إسناده ابن أبي مريم وهو ضعيف مع إرساله. وأحمد في (الزهد) (١/ ٣٨١) من طريق شجاع بن الوليد عن عمرو بن قيس عن الوليد بن قيس، قال: من كثر ماله... فذكره بنحوه.

أما قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾

ففيه مسائل:

المسألة الأولى: قال النحويون: في الآية محذوف، كأنه قيل: إنما يريد الله أن يملي لهم فيها ليعذبهم. ويجوز أيضًا أن يكون هذا اللام بمعنى (أن) كقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٢٦] أي أن يبين لكم.

المسألة الثانية: قال مجاهد والسدي وقتادة: في الآية تقديم وتأخير، والتقدير: فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم في الحياة الدنيا، إنما يريد الله ليعذبهم بها في الآخرة. قال القاضي: وهاهنا سؤالان: الأول: وهو أن يقال: المال والولد لا يكونان عذابًا، بل هما من جملة النعم التي مَنَّ الله بها على عباده، فعند هذا التزم هؤلاء التقديم والتأخير، إلا أن هذ الالتزام لا يدفع هذا السؤال؛ لأنه يقال: بعد هذا التقديم والتأخير، فكيف يكون المال والولد عذابًا؟ فلا بد لهم من تقدير حذف في الكلام بأن يقولوا: أراد التعذيب بها من حيث كانت سببًا للعذاب. وإذا قالوا ذلك فقد استغنوا عن التقديم والتأخير؛ لأنه يصح أن يقال: (يريد الله أن يعذبهم بها في الدنيا من حيث كانت سببًا للعذاب)، وأيضًا فلو أنه قال: (فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم في الحياة الدنيا) لم يكن لهذه الزيادة كثير فائدة؛ لأن من المعلوم أن الإعجاب بالمال والولد لا يكون إلا في الدنيا، وليس كذلك حال العذاب، فإنها قد تكون في الدنيا كما تكون في الآخرة، فثبت أن القول بهذا التقديم والتأخير ليس بشيء.

المسألة الثالثة: الأموال والأولاد يحتمل أن تكون سببًا للعذاب في الدنيا، ويحتمل أن تكون سببًا للعذاب في الآخرة: أما كونها سببًا للعذاب في الدنيا فمن وجوه: الأول: أن كل من كان حبه للشيء أشد وأقوى، كان حزنه وتألم قلبه على فواته أعظم وأصعب، وكان خوفه على فواته أشد وأصعب، فالذين حصلت لهم الأموال الكثيرة والأولاد إن كانت تلك الأشياء باقية عندهم كانوا في ألم الخوف الشديد من فواتها، وإن فاتت وهلكت كانوا في ألم الحزن الشديد بسبب فواتها، فثبت أنه بحصول موجبات السعادات الجسمانية لا ينفك عن تلك القلب إما بسبب خوف فواتها وإما بسبب الحزن من وقوع فواتها. والثاني: أن هذه يحتاج في اكتسابها وتحصيلها إلى تعب شديد ومشقة عظيمة، ثم عند حصولها يحتاج إلى متاعب أشد وأشق وأصعب وأعظم في حفظها، فكان حفظ المال بعد حصوله أصعب من اكتسابه، فالمشغوف بالمال والولد أبدًا يكون في تعب الحفظ والصون عن الهلاك، ثم إنه لا ينتفع إلا بالقليل من تلك الأموال، فالتعب كثير والنفع قليل. والثالث: أن الإنسان إذا عظم حبه لهذه الأموال والأولاد، فإما أن تبقى عليه هذه الأموال والأولاد إلى آخر عمره، أو لا تبقى، بل تهلك وتبطل: فإن كان الأول، فعند الموت يعظم حزنه وتشتد حسرته؛ لأن مفارقة المحبوب شديدة، وترك المحبوب أشد وأشق، وإن كان الثاني وهو أن هذه الأشياء تهلك وتبطل حال حياة الإنسان، عظُم أسفه عليها، واشتد

تألم قلبه بسببها، فثبت أن حصول الأموال والأولاد سبب لحصول العذاب في الدنيا. الرابع: أن الدنيا حلوة خضرة والحواس مائلة إليها، فإذا كثرت وتوالت استغرقت فيها وانصرفت النفس بكليتها إليها، فيصير ذلك سببًا لحرمانه عن ذكر الله، ثم إنه يحصل في قلبه نوع قسوة وقوة وقهر، وكلما كان المال والجاه أكثر، كانت تلك القسوة أقوى، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦، ٧] فظهر أن كثرة الأموال والأولاد سبب قوي في زوال حب الله وحب الآخرة عن القلب، وفي حصول حب الدنيا وشهواتها في القلب، فعند الموت كان الإنسان ينتقل من البستان إلى السجن، ومن مجالسة الأقرباء والأحباء إلى موضع الكربة والغربة، فيعظم تألمه وتقوى حسرته، ثم عند الحشر حلالها حساب، وحرامها عقاب.

فثبت أن كثرة الأموال والأولاد سبب لحصول العذاب في الدنيا والآخرة.

فإن قيل: هذا المعنى حاصل للكل، فما الفائدة في تخصيص هؤلاء المنافقين بهذا العذاب؟

قلنا: المنافقون مخصوصون بزيادات في هذا الباب:

أحدها: أن الرجل إذا آمن بالله واليوم الآخر علم أنه خُلق للآخرة لا للدنيا، فبهذا العلم يفتر حبه للدنيا، وأما المنافق لما اعتقد أنه لا سعادة إلا في هذه الخيرات العاجلة عظمت رغبته فيها، واشتد حبه لها، وكانت الآلام الحاصلة بسبب فواتها أكثر في حقه، وتقوى عند قرب الموت وظهور علاماته، فهذا النوع من العذاب حاصل لهم في الدنيا بسبب حب الأموال والأولاد.

وثانيها: أن النبي ﷺ كان يكلفهم إنفاق تلك الأموال في وجوه الخيرات، ويكلفهم إرسال أموالهم وأولادهم إلى الجهاد والغزو، وذلك يوجب تعريض أولادهم للقتل، والقوم كانوا يعتقدون أن محمدًا ليس بصادق في كونه رسولاً من عند الله، وكانوا يعتقدون أن إنفاق تلك الأموال تضييع لها من غير فائدة، وأن تعريض أولادهم للقتل التزام لهذا المكروه الشديد من غير فائدة، ولا شك أن هذا أشق على القلب جدًا، فهذه الزيادة من التعذيب كانت حاصلة للمنافقين.

وثالثها: أنهم كانوا يبغضون محمدًا عليه الصلاة والسلام بقلوبهم، ثم كانوا يحتاجون إلى بذل أموالهم وأولادهم ونفوسهم في خدمته، ولا شك أن هذه الحالة شاقة شديدة.

ورابعها: أنهم كانوا خائفين من أن يفتضحوا ويظهر نفاقهم وكفرهم ظهورًا تامًا، فيصيرون أمثال سائر أهل الحرب من الكفار، وحينئذٍ يتعرض الرسول لهم بالقتل وسبي الأولاد ونهب الأموال، وكلما نزلت آية خافوا من ظهور الفضيحة، وكلما دعاهم الرسول خافوا من أنه ربما وقف على وجه من وجوه مكرهم وخبثهم، وكل ذلك مما يوجب تألم القلب ومزيد العذاب.

وخامسها: أن كثيرًا من المنافقين كان لهم أولاد أتقياء، كحنظلة بن أبي عامر غسلته الملائكة، وعبد الله بن عبد الله بن أُبي، شهد بدرًا وكان من الله بمكان، وهم خلق كثير مبرءون عن النفاق، وهم كانوا لا يرتضون طريقة آبائهم في النفاق، ويقدحون فيهم، ويعترضون عليهم، والابن إذا صار هكذا عظم تأذي الأب به واستيحاشه منه، فصار

حصول تلك الأولاد سببًا لعذابهم.

وسادسها: أن فقراء الصحابة وضعافهم كانوا يذهبون في خدمة الرسول عليه الصلاة والسلام إلى الغزوات، ثم يرجعون مع الاسم الشريف والثناء العظيم والفوز بالغنائم. وهؤلاء المنافقون مع الأموال الكثيرة والأولاد الأقوياء - كانوا يبقون في زوايا بيوتهم أشباه الزمنى والضعفاء من الناس، ثم إن الخلق ينظرون إليهم بعين المقت والازدراء والسمة بالنفاق، وكأن كثرة الأموال والأولاد صارت سببًا لحصول هذه الأحوال. فثبت بهذه الوجوه أن كثرة أموالهم وأولادهم صارت سببًا لمزيد العذاب في الدنيا في حقهم.

المسألة الرابعة: احتج أصحابنا في إثبات أن كل ما دخل في الوجود فهو مراد الله تعالى بقوله: ﴿وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ قالوا: لأن معنى الآية أن الله تعالى أراد إزهاق أنفسهم مع الكفر، ومن أراد ذلك فقد أراد الكفر.

أجاب الجبائي فقال: معنى الآية أنه تعالى أراد إزهاق أنفسهم حال ما كانوا كافرين، وهذا لا يقتضي كونه تعالى مريدًا للكفر، ألا ترى أن المريض قد يقول للطبيب: (أريد أن تدخل عليَّ في وقت مرضي)، فهذه الإرادة لا توجب كونه مريدًا لمرض نفسه، وقد يقول للطبيب: (أريد أن تطيب جراحتي)، وهذا لا يقتضي أن يكون مريدًا لحصول تلك الجراحة، وقد يقول السلطان لعسكره: (اقتلوا البغاة حال إقدامهم على الحرب)، وهذا لا يدل على كونه مريدًا لذلك الحرب، فكذا هاهنا.

والجواب: أن الذي قاله تمويه عجيب!! وذلك لأن جميع الأمثلة التي ذكرها حاصلها يرجع إلى حرف واحد، وهو أنه يريد إزالة ذلك الشيء، فإذا قال المريض للطبيب: (أريد أن تدخل عليَّ في وقت مرضي)، كان معناه: أريد أن تسعى في إزالة مرضي، وإذا قال له: (أريد أن تطيب جراحتي) كان معناه: أريد أن تزيل عني هذه الجراحة. وإذا قال السلطان: (اقتلوا البغاة حال إقدامهم على الحرب)، كان معناه: طلب إزالة تلك المحاربة وإبطالها وإعدامها، فثبت أن المراد والمطلوب في كل هذه الأمثلة إعدام ذلك الشيء وإزالته، فيمتنع أن يكون وجوده مرادًا، بخلاف هذه الآية؛ وذلك لأن إزهاق نفس الكافر ليس عبارة عن إزالة كفره، وليس أيضًا مستلزمًا لتلك الإزالة، بل هما أمران متناسبان، ولا منافاة بينهما البتة، فلما ذكر الله في هذه الآية أنه أراد إزهاق أنفسهم حال كونهم كافرين، وجب أن يكون مريدًا لكونهم كافرين حال حصول ذلك الإزهاق، كما أنه لو قال: (أريد ألقى أن فلانًا حال كونه في الدار)، فإنه يقتضي أن يكون قد أراد كونه في الدار، وتمام التحقيق في هذا التقدير: أن الإزهاق في حال الكفر يمتنع حصوله إلا حال حصول الكفر، ومريد الشيء مريد لما هو من ضروراته، فلما أراد الله الإزهاق حال الكفر، وثبت أن من أراد شيئًا فقد أراد جميع ما هو من ضروراته، لزم كونه تعالى مريدًا لذلك الكفر، فثبت أن الأمثلة التي أوردها الجبائي محض التمويه.

قوله تعالى: ﴿ وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ ۝٥٦ لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا أَوْ مَغَـٰرَٰتٍ أَوْ مُدَّخَلًا لَّوَلَّوْا۟ إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ۝٥٧ ﴾

اعلم أنه تعالى لما بيَّن كونهم مستجمعين لكل مَضار الآخرة والدنيا، خائبين عن جميع منافع الآخرة والدنيا، عاد إلى ذكر قبائحهم وفضائحهم، وبيَّن إقدامهم على الأيمان الكاذبة فقال: ﴿ وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ﴾ أي المنافقون للمؤمنين إذا جالسوهم ﴿ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ﴾ أي على دينكم.

ثم قال تعالى: ﴿ وَمَا هُم مِّنكُمْ﴾ أي ليسوا على دينكم ﴿ وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ﴾ القتل، فأظهروا الإيمان وأسَرُّوا النفاق، وهو كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ إِلَىٰ شَيَـٰطِينِهِمْ قَالُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤] والفَرَق: الخوف، ومنه يقال: رجل فَروق. وهو الشديد الخوف، ومنها: أنهم لو وجدوا مفرًّا يتحصنون فيه آمنين على أنفسهم منكم لفروا إليه ولفارقوكم، فلا تظنوا أن موافقتهم إياكم في الدار والمسكن عن القلب، فقوله: ﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا﴾ الملجأ: المكان الذي يُتحصن فيه، ومثله اللجأ مقصورًا مهموزًا، وأصله من لجأ إلى كذا يلجأ لجأ بفتح اللام وسكون الجيم، ومثله التجأ وألجأته إلى كذا، أي جعلته مضطرًّا إليه، وقوله: ﴿أَوْ مَغَـٰرَٰتٍ﴾ هي جمع مغارة، وهي الموضع الذي يغور الإنسان فيه، أي يستتر. قال أبو عبيد: كل شيء جزت فيه فغبت فهو مغارة لك، ومنه غار الماء في الأرض وغارت العين. وقوله: ﴿ مُدَّخَلًا﴾ قال الزجاج: أصله (مدتخل) والتاء بعد الدال تُبدل دالاً؛ لأن التاء مهموسة والدال مهجورة، وهما من مخرج واحد وهو مفتعل من الدخول، كالمُتَّلَج من الولوج. ومعناه: المسلك الذي يستتر بالدخول فيه. قال الكلبي وابن زيد: نفقًا كنفق اليربوع. والمعنى: أنهم لو وجدوا مكانًا على أحد هذه الوجوه الثلاثة، مع أنها شر الأمكنة ﴿لَّوَلَّوْا۟ إِلَيْهِ﴾ أي رجعوا إليه. يقال: ولَّى بنفسه إذا انصرف، وولَّى غيره إذا صرفه. وقوله: ﴿وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾ أي يسرعون إسراعًا لا يرد وجوههم شيء، ومن هذا يقال: جمح الفرس وهو فرس جموح، وهو الذي إذا حمل لم يرده اللجام، والمراد من الآية أنهم من شدة تأذيهم من الرسول ومن المسلمين صاروا بهذه الحالة.

واعلم أنه تعالى ذكر ثلاثة أشياء وهي: الملجأ، والمغارات، والمدخل، والأقرب أن يُحمل كل واحد منها على غير ما يُحمل الآخر عليه، فالملجأ يحتمل الحصون، والمغارات: الكهوف في الجبال، والمدخل: السرب تحت الأرض نحو الآبار. قال صاحب (الكشاف): قرئ: (مَدخلاً) من دخل و(مُدخلاً) من أدخل وهو مكان يُدخلون فيه أنفسهم، وقرأ أُبي بن كعب (متدخلا) وقرأ (لوَ ألَو إليه) أي لاالتجأوا، وقرأ أنس (يجمزون) فسئل عنه فقال: يجمحون ويجمزون ويشتدون واحد.

قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ۝٥٨ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُواْ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ۝٥٩ ﴾

اعلم أن المقصود من هذا شرح نوع آخر من قبائحهم وفضائحهم، وهو طعنهم في الرسول بسبب أخذ الصدقات من الأغنياء، ويقولون: إنه يؤثر بها من يشاء من أقاربه وأهل مودته!! وينسبونه إلى أنه لا يراعي العدل.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: بينا النبي ﷺ يقسم مالاً إذ جاءه المقداد بن ذي الخويصرة التميمي، وهو حرقوص بن زهير، أصل الخوارج فقال: اعدل يا رسول الله!! فقال: «**وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟!**»[1] فنزلت هذه الآية. قال الكلبي: قال رجل من المنافقين يقال له أبو الجواظ لرسول الله ﷺ: تزعم أن الله أمرك أن تضع الصدقات في الفقراء والمساكين ولمَ تضعها في رعاء الشاء؟ فقال رسول الله ﷺ: «**لاَ أَبَالَكَ!! أَمَا كَانَ مُوسَى رَاعِيًا؟! أَمَا كَانَ دَاوُدُ رَاعِيًا؟!**» فلما ذهب، قال عليه الصلاة والسلام: «**احْذَرُوا هَذَا وَأَصْحَابَهُ فَإِنَّهُمْ مُنَافِقُونَ**»[2] وروى أبو بكر الأصم رضي الله عنه في (تفسيره) أنه ﷺ قال لرجل من أصحابه: «**مَا عِلْمُكَ بِفُلاَنٍ؟**» فقال: ما لي به علم إلا أنك تدنيه في المجلس وتجزل له العطاء!! فقال عليه الصلاة والسلام: «**إِنَّهُ مُنَافِقٌ أُدَارِيه عَنْ نِفَاقِه، وَأَخْشَى أَنْ يُفْسِدَ عَلَيَّ غَيْرَهُ**»[3] فقال: لو أعطيت فلانًا بعض ما تعطيه!! فقال عليه الصلاة والسلام: «**إِنَّهُ مُؤْمِنٌ أَكِلُهُ إِلَى إِيمَانِهِ، وأَمَّا هَذَا فَمُنَافِقٌ أُدَارِيهِ خَوْفَ إِفْسَادِهِ**»[4].

المسألة الثانية: قوله: ﴿يَلْمِزُكَ﴾ قال الليث: اللمز كالهمز في الوجه. يقال: رجل لمزة، يعيبك في وجهك، ورجل همزة، يعيبك بالغيب. وقال الزجاج: يقال: لمزت الرجل ألمزه (بالكسر)، وألمزه (بضم الميم) إذا عيبته، وكذلك همزته أهمزه همزًا، إذا عيبته، والهُمزة اللمزة:

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في (صحيحه) (٣/ ١٣٢١) حديث رقم (٣٤١٤) ومسلم في (صحيحه) (٢/ ٧٤٤/ ١٠٦٤) كلاهما من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد... به.

(٢) لم أجده.

(٣) لم أجده.

(٤) أورده ابن حجر في (تغليق التعليق) (١/ ٢٧) وقال: قال ابن أبي حاتم في العلل: سألت أبي عن حديث رواه العباس بن الوليد بن صبح الدمشقي عن مروان بن محمد عن أبي وهب ورشدين بن سعد عن يونس عن الزهري عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليَّ منه ولكن أكله إلى إيمانه» قال أبي: كنا نستغرب هذا الحديث ولم نكن عرفنا علته وعلمنا أنه خطأ.

الذي يغتاب الناس ويعيبهم . وهذا يدل على أن الزجاج لم يفرق بين الهمز واللمز . قال الأزهري : وأصل الهمز واللمز الدفع ، يقال : همزته ولمزته إذا دفعته ، وفَرَّق أبو بكر الأصم بينهما ، فقال : اللمز أن يشير إلى صاحبه بعيب جليسه ، والهمز أن يكسر عينه على جليسه إلى صاحبه .

إذا عرفت هذا فنقول: قال ابن عباس : يلمزك : يغتابك . وقال قتادة : يطعن عليك . وقال الكلبي : يعيبك في أمر ما . ولا تفاوت بين هذه الروايات إلا في الألفاظ . قال أبو علي الفارسي : هاهنا محذوف والتقدير : يعيبك في تفريق الصدقات . قال مولانا العلامة الداعي إلى الله : لفظ القرآن وهو قوله : ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ لا يدل على أن ذلك اللمز كان لهذا السبب ، إلا أن الروايات التي ذكرناها دلت أن سبب اللمز هو ذلك ، ولولا هذه الروايات لكان يحتمل وجوهًا أُخر سواها : فأحدها : أن يقولوا : أَخْذ الزكوات مطلقًا غير جائز ؛ لأن انتزاع كسب الإنسان من يده غير جائز ، أقصى ما في الباب أن يقال : يأخذها ليصرفها إلى الفقراء إلا أن الجهال منهم كانوا يقولون : إن الله تعالى أغنى الأغنياء ، فوجب أن يكون هو المتكفل بمصالح عبيده الفقراء ، فأما أن يأمرنا بذلك فهو غير معقول . فهذا هو الذي حكاه الله تعالى عن بعض اليهود ، وهو أنهم قالوا : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾ [آل عمران: ١٨١] وثانيها : أن يقولوا : هب أنك تأخذ الزكوات إلا أن الذي تأخذه كثير ، فوجب أن تقنع بأقل من ذلك . وثالثها : أن يقولوا هب أنك تأخذ هذا الكثير إلا أنك تصرفه إلى غير مصرفه . وهذا هو الذي دلت الأخبار على أن القوم أرادوه .

قال أهل المعاني : هذه الآية تدل على ركاكة أخلاق أولئك المنافقين ودناءة طباعهم ؛ وذلك لأنه لشدة شرههم إلى أخذ الصدقات عابوا الرسول فنسبوه إلى الجور في القسمة ، مع أنه كان أبعد خلق الله تعالى عن الميل إلى الدنيا . قال الضحاك : كان رسول الله ﷺ يقسم بينهم ما آتاه الله من قليل المال وكثيره ، وكان المؤمنون يرضون بما أُعطوا ويحمدون الله عليه . وأما المنافقون : فإن أُعطوا كثيرًا فرحوا وإن أُعطوا قليلاً سخطوا ، وذلك يدل على أن رضاهم وسخطهم لطلب النصيب لا لأجل الدين . وقيل : إن النبي ﷺ كان يستعطف قلوب أهل مكة يومئذٍ بتوفر الغنائم عليهم ، فسخط المنافقون .

وقوله : ﴿إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ كلمة (إذا) للمفاجأة ، أي وإن لم يعطوا منها فاجئوا السخط .

ثم قال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟﴾ الآية ، والمعنى : ولو أنهم رضوا بما أعطاهم رسول الله ﷺ من الغنيمة وطابت نفوسهم وإن قل ، وقالوا : كفانا ذلك وسيرزقنا الله غنيمة أخرى ، فيعطينا رسول الله ﷺ أكثر مما أعطانا اليوم ، إنا إلى طاعة الله وإفضاله وإحسانه لراغبون .

واعلم أن جواب (لو) محذوف ، والتقدير : لكان خيرًا لهم وأعْوَد عليهم ؛ وذلك لأنه غلب عليهم النفاق ولم يحضر الإيمان في قلوبهم ، فيتوكلوا على الله حق توكله ، وتَرْكُ الجواب في هذا المعرض أدل على التعظيم والتهويل ، وهو كقولك للرجل : (لو جئتنا) ، ثم لا تذكر

الجواب، أي لو فعلت ذلك لرأيت أمرًا عظيمًا.

المسألة الثانية: الآية تدل على أن من طلب الدنيا آل أمره في الدين إلى النفاق. وأما من طلب الدنيا بقدر ما أذن الله فيه وكان غرضه من الدنيا أن يتوسل إلى مصالح الدين، فهذا هو الطريق الحق، والأصل في هذا الباب أن يكون راضيًا بقضاء الله، ألا ترى أنه قال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾ فذكر فيه مراتب أربعة:

المرتبة الأولى: الرضا بما آتاهم الله ورسوله؛ لعِلْمه بأنه تعالى حكيم منزه عن العبث والخطأ، وحكيم بمعنى أنه عليم بعواقب الأمور، وكل ما كان حكمًا له وقضاء كان حقًّا وصوابًا ولا اعتراض عليه.

والمرتبة الثانية: أن يظهر آثار ذلك الرضا على لسانهم، وهو قوله: ﴿وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾ يعني أن غيرنا أخذوا المال ونحن لما رضينا بحكم الله وقضائه، فقد فزنا بهذه المرتبة العظيمة في العبودية، فحسبنا الله.

والمرتبة الثالثة: وهي أن الإنسان إذا لم يبلغ إلى تلك الدرجة العالية التي عندها يقول: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾ نزل منها إلى مرتبة أخرى وهي أن يقول: ﴿سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ﴾ إما في الدنيا إن اقتضاه التقدير، وإما في الآخرة وهي أَوْلى وأفضل.

والمرتبة الرابعة: أن يقول: ﴿إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾ فنحن لا نطلب من الإيمان والطاعة أخذ الأموال والفوز بالمناصب في الدنيا، وإنما المراد إما اكتساب سعادات الآخرة، وإما الاستغراق في العبودية، على ما دل لفظ الآية عليه فإنه قال: ﴿إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾ ولم يقل: إنا إلى ثواب الله راغبون.

ونُقل أن عيسى عليه السلام مر بقوم يذكرون الله تعالى فقال: ما الذي يحملكم عليه؟ قالوا: الخوف من عقاب الله. فقال: أصبتم ثم مر على قوم آخرين يذكرون الله، فقال: ما الذي يحملكم عليه، فقالوا: الرغبة في الثواب، فقال: أصبتم. ثم مر على قوم ثالث مشتغلين بالذكر فسألهم فقالوا: لا نذكره للخوف من العقاب، ولا للرغبة في الثواب، بل لإظهار ذلة العبودية، وعزة الربوبية وتشريف القلب بمعرفته، وتشريف اللسان بالألفاظ الدالة على صفات قدسه وعزته. فقال: أنتم المحقون المحققون.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾

اعلم أن المنافقين لما لمزوا الرسول ﷺ في الصدقات، بَيَّن لهم أن مصرف الصدقات

هؤلاء، ولا تعَلُّق لي بها، ولا آخذ لنفسي نصيبًا منها، فلم يبق لهم طعن في الرسول بسبب أخذ الصدقات. **وهاهنا مقامات:**

المقام الأول: بيان الحكمة في أخذ القليل من أموال الأغنياء، وصَرْفها إلى المحتاجين من الناس.

والمقام الثاني: بيان حال هؤلاء الأصناف الثمانية المذكورين في هذه الآية.

أما المقام الأول: فنقول: الحكمة في إيجاب الزكاة أمور، بعضها مصالح عائدة إلى معطي الزكاة. وبعضها عائدة إلى آخذ الزكاة.

أما القسم الأول فهو أمور: الأول: أن المال محبوب بالطبع، والسبب فيه أن القدرة صفة من صفات الكمال محبوبة لذاتها، ولعينها لا لغيرها؛ لأنه لا يمكن أن يقال: إن كل شيء فهو محبوب لمعنى آخر، وإلا لزم، إما التسلسل وإما الدور، وهما محالان، فوجب الانتهاء في الأشياء المحبوبة إلى ما يكون محبوبًا لذاته، والكمال محبوب لذاته، والنقصان مكروه لذاته، فلما كانت القدرة صفة كمال، وصفة الكمال محبوبة لذاتها، كانت القدرة محبوبة لذاتها، والمال سبب لحصول تلك القدرة، ولكمالها في حق البشر فكان أقوى أسباب القدرة في حق البشر هو المال، والذي يتوقف عليه المحبوب فهو محبوب، فكان المال محبوبًا، فهذا هو السبب في كونه محبوبًا، إلا أن الاستغراق في حبه يذهل النفس عن حب الله وعن التأهب للآخرة، فاقتضت حكمة الشرع تكليف مالك المال بإخراج طائفة منه من يده؛ ليصير ذلك الإخراج كسرًا من شدة الميل إلى المال، ومنعًا من انصراف النفس بالكلية إليها، وتنبيهًا لها على أن سعادة الإنسان لا تحصل عند الاشتغال بطلب المال، وإنما تحصل بإنفاق المال في طلب مرضاة الله تعالى، فإيجاب الزكاة علاج صالح متعين لإزالة مرض حب الدنيا عن القلب، فالله سبحانه أوجب الزكاة لهذه الحكمة، وهو المراد من قوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣] أي تطهرهم وتزكيهم عن الاستغراق في طلب الدنيا.

والوجه الثاني: وهو أن كثرة المال توجب شدة القوة وكمال القدرة، وتزايد المال يوجب تزايد القدرة، وتزايد القدرة يوجب تزايد الالتذاذ بتلك القدرة، وتزايد تلك اللذات يدعو الإنسان إلى أن يسعى في تحصيل المال الذي صار سببًا لحصول هذه اللذات المتزايدة، وبهذا الطريق تصير المسألة مسألة الدور؛ لأنه إذا بالغ في السعي ازداد المال وذلك يوجب ازدياد القدرة، وهو يوجب ازدياد اللذة، وهو يحمل الإنسان على أن يزيد في طلب المال، ولما صارت المسألة مسألة الدور، لم يظهر لها مقطع ولا آخر، فأثبت الشرع لها مقطعًا وآخرًا، وهو أنه أوجب على صاحبه صرف طائفة من تلك الأموال إلى الإنفاق في طلب مرضاة الله تعالى ليصرف النفس عن ذلك الطريق الظلماني الذي لا آخر له، ويتوجه إلى عالم عبودية الله وطلب رضوانه.

والوجه الثالث: أن كثرة المال سبب لحصول الطغيان والقسوة في القلب، وسببه ما ذكرنا من

أن كثرة المال سبب لحصول القدرة، والقدرة محبوبة لذاتها، والعاشق إذا وصل لمعشوقه استغرق فيه، فالإنسان يصير غرقًا في طلب المال، فإن عرض له مانع يمنعه عن طلبه استعان بماله وقدرته على دفع ذلك المانع، وهذا هو المراد بالطغيان، وإليه الإشارة بقوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦] فإيجاب الزكاة يقلل الطغيان، ويَرد القلب إلى طلب رضوان الرحمن.

والوجه الرابع: أن النفس الناطقة لها قوتان: نظرية وعملية: فالقوة النظرية كمالها في التعظيم لأمر الله، والقوة العملية كمالها في الشفقة على خلق الله، فأوجب الله الزكاة ليحصل لجوهر الروح هذا الكمال وهو اتصافه بكونه محسنًا إلى الخلق ساعيًا في إيصال الخيرات إليهم دافعًا للآفات عنهم؛ ولهذا السر قال عليه الصلاة والسلام: «**تَخَلَّقُوا بِأَخْلَاقِ اللَّهِ**».

والوجه الخامس: أن الخلق إذا علموا في الإنسان كونه ساعيًا في إيصال الخيرات إليهم، وفي دفع الآفات عنهم، أحبوه بالطبع ومالت نفوسهم إليه لا محالة، على ما قاله عليه الصلاة والسلام: «**جُبِلَتْ الْقُلُوبُ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا، وَبُغْضِ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهَا**»(١) فالفقراء إذا علموا أن الرجل الغني يصرف إليهم طائفة من ماله، وأنه كلما كان ماله أكثر كان الذي يصرفه إليهم من

---

(١) **موضوع**: أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان) (٦/ ٤٨١) حديث رقم (٨٩٨٣) من طريق معمر عن الأعمش عن خثيمة عن ابن مسعود... به. وأيضًا برقم (٨٩٧٤) من طريق أبي أحمد بن عدي قال: نا إبراهيم بن محمد بن سعيد بن خالد قال: نا محمد بن عبيد بن عتبة الكندي قال: نا بكار بن أسود العيذي قال: نا إسماعيل الخياط عن الأعمش قال: بلغ الحسن بن عمارة أن الأعمش وقع فيه فبعث إليه بكسوة، فلما كان بعد ذلك مدحه الأعمش فقيل له: تذمه ثم مدحته؟! قال: إن خيثمة حدثني عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «إن القلوب جُبلت على حب من أحسن إليها وبغض من أساء إليها» قال أبو أحمد بن عدي: لم أكتبه مرفوعًا إلا من هذا الشيخ، ولا أدري برفع هذا الحديث إلا من هذا الوجه وهو معروف عن الأعمش موقوفًا. والقضاعي في (مسند الشهاب) (١/ ٣٥٠) حديث رقم (٥٩٩) من طريق الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري... به. وابن الأعرابي في (معجمه) (١/ ١٩٠) حديث رقم (١٨٩) من طريق ابن الأعرابي. بكار بن أسود العيذي، نا إسماعيل بن أبان الخياط، عن الأعمش قال: بلغ الحسن بن عمارة أن الأعمش يقع فيه فبعث إليه بكسوة، فلما كان بعد ذلك مدحه الأعمش، فقيل له: كنت تذمه ثم مدحته؟! فقال: إن خيثمة حدثني عن عبد الله عن النبي ﷺ... فذكره.

والأصفهاني في (أمثال الحديث) (١/ ١٩٦) حديث رقم (١٦٠) من طريق محمد بن عبيد بن عتبة حدثنا بكار بن الأسود قال: حدثنا إسماعيل الخياط عن الأعمش قال: بلغ الحسن بن عمارة أن الأعمش وقع فيه فبعث إليه بكسوة، فلما كان بعد ذلك مدحه الأعمش فقيل له: كيف تذمه ثم تمدحه فقال إن خيثمة حدثني عن ابن مسعود أن النبي قال (جُبلت القلوب على حب من أحسن إليها، وبغض من أساء إليها) إسناده ضعيف. والفتني في (الموضوعات) (١/ ٦٨) وقال: روى مرفوعًا وموقوفًا على الأعمش وكلاهما باطل. والسخاوي في (المقاصد الحسنة) (١/ ٢٨٠) وقال: أبو نعيم في الحلية وأبو الشيخ وابن حبان في روضة العقلاء والخطيب في تاريخ بغداد وآخرون، كلهم من طريق إسماعيل بن أبان الخياط قال: بلغ الحسن بن عمارة أن الأعمش وقع فيه فبعث إليه بكسوة فمدحه الأعمش فقيل للأعمش: ذممته ثم مدحته فقال إن خيثمة حدثني عن ابن مسعود قال: جُبلت... وذكره.

وهكذا أخرجه ابن عدي في كامله ومن طريقه البيهقي في الشعب وابن الجوزي في العلل المتناهية لكن مرفوعًا وهو باطل مرفوعًا وموقوفًا وقول ابن عدي ثم البيهقي (إن الموقوف معروف عن الأعمش) يحتاج إلى تأويل فإنهما أوردا كذلك بسند فيه من اتهم بالكذب والوضع بسياق يجل الأعمش عن مثله وهو أنه لما ولي الحسن بن عمارة مظالم

ذلك المال أكثر، أمدوه بالدعاء والهمة، وللقلوب آثار وللأرواح حرارة، فصارت تلك الدعوات سببًا لبقاء ذلك الإنسان في الخير والخصب، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمۡكُثُ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ [الرعد: ١٧] وبقوله عليه الصلاة والسلام: «حَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ»(١).

والوجه السادس: أن الاستغناء عن الشيء أعظم من الاستغناء بالشيء، فإن الاستغناء بالشيء يوجب الاحتياج إليه، إلا أنه يتوسل به إلى الاستغناء عن غيره، فأما الاستغناء عن الشيء فهو الغنى التام؛ ولذلك فإن الاستغناء عن الشيء صفة الحق، والاستغناء بالشيء صفة الخلق، فالله سبحانه لما أعطى بعض عبيده أموالاً كثيرة فقد رزقه نصيبًا وافرًا من باب الاستغناء بالشيء، فإذا أمره بالزكاة كان المقصود أن ينقله من درجة الاستغناء بالشيء إلى المقام الذي هو أعلى منه وأشرف منه، وهو الاستغناء عن الشيء.

والوجه السابع: أن المال سمي مالاً لكثرة ميل كل أحد إليه، فهو غادٍ ورائح، وهو سريع الزوال مشرف على التفرق، فما دام يبقى في يده كان كالمشرف على الهلاك والتفرق، فإذا أنفقه الإنسان في وجوه البر والخير والمصالح، بقي بقاء لا يمكن زواله، فإنه يوجب المدح الدائم في الدنيا والثواب الدائم في الآخرة، وسمعت واحدًا يقول: (الإنسان لا يقدر أن يذهب بذهبه إلى القبر)، فقلت: بل يمكنه ذلك فإنه إذا أنفقه في طلب الرضوان الأكبر فقد ذهب به إلى القبر وإلى القيامة.

والوجه الثامن: وهو أن بذل المال تَشَبُّه بالملائكة والأنبياء، وإمساكه تَشَبُّه بالبخلاء المذمومين، فكان البذل أَوْلى.

والوجه التاسع: أن إفاضة الخير والرحمة من صفات الحق سبحانه وتعالى، والسعي في تحصيل هذه الصفة بقدر القدرة تَخَلُّق بأخلاق الله، وذلك منتهى كمالات الإنسانية.

والوجه العاشر: أن الإنسان ليس له إلا ثلاثة أشياء: الروح والبدن والمال: فإذا أُمر بالإيمان

الكوفة بلغ الأعمش فقال: ظالم ولي مظالمنا!! فبلغ الحسن فبعث إليه بأثواب ونفقة فقال الأعمش: مثل هذا ولي علينا يرحم صغيرنا ويعود على فقيرنا ويوقر كبيرنا! فقال له رجل: يا أبا محمد ما هذا وقولك فيه أمس؟! فقال: حدثني خيثمة... وذكره موقوفًا. وابن الجوزي في (العلل المتناهية) (٢/ ٥٢٠) وقال: قال المؤلف: هذا الحديث لا يصح عن رسول الله ﷺ فإن إسماعيل الخياط مجروح قال أحمد: كتبت عنه ثم حدث بأحاديث موضوعة فتركناه وقال يحيى هو كذاب. وقال البخاري ومسلم والنسائي والدارقطني: هو متروك. وقال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات. وقال ابن عدي: هذا الحديث معروف عن الأعمش موقوف.

(١) إسناده ضعيف جدًا: أخرجه الطبراني في (الكبير) (١٠/ ١٢٨) حديث رقم (١٠١٩٦) من طريق موسى بن عمير عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله... به. وأورده الهيثمي في (المجمع) (٣/ ٦٤) وقال: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه موسى بن عمير الكوفي وهو متروك. ورواه البيهقي في (شعب الإيمان) (٣/ ٢٨٢) حديث رقم (٣٥٥٧) من طريق محمد بن يحيى بن الحسن العمي البصري ببغداد أخبرنا طالوت بن عباد أخبرنا فضال بن جبير عن أبي أمامة... به. وقال: فضال بن جبير صاحب مناكير. وأيضًا رواه (٣/ ٢٨٢) حديث رقم (٣٥٥٨) من طريق غياث بن كلوب الكوفي أخبرنا مطرف بن سمرة بن جندب عن أبيه... به. وقال: غياث هذا مجهول.

فقد صار جوهر الروح مستغرقًا في هذا التكليف. ولما أُمر بالصلاة فقد صار اللسان مستغرقًا بالذكر والقراءة، والبدن مستغرقًا في تلك الأعمال. بقي المال؛ فلو لم يصر المال مصروفًا إلى أوجه البر والخير لزم أن يكون شح الإنسان بماله فوق شحه بروحه وبدنه، وذلك جهل؛ لأن مراتب السعادات ثلاثة: أولها: السعادات الروحانية. وثانيها: السعادات البدنية وهي المرتبة الوسطى. وثالثها: السعادات الخارجية وهي المال والجاه. فهذه المراتب تجري مجرى خادم السعادات النفسانية، فإذا صار الروح مبذولاً في مقام العبودية، ثم حصل الشح ببذل المال لزم جعل الخادم في مرتبة أعلى من المخدوم الأصلي، وذلك جهل، فثبت أنه يجب على العاقل أيضًا بذل المال في طلب مرضاة الله تعالى.

والوجه الحادي عشر: أن العلماء قالوا: شكر النعمة عبارة عن صرفها إلى طلب مرضاة المنعم، والزكاة شكر النعمة، فوجب القول بوجوبها لما ثبت أن شكر المنعم واجب.

والوجه الثاني عشر: أن إيجاب الزكاة يوجب حصول الإلف بالمودة بين المسلمين، وزوال الحقد والحسد عنهم، وكل ذلك من المهمات. فهذه وجوه معتبرة في بيان الحكمة الناشئة من إيجاب الزكاة العائدة إلى معطي الزكاة. فأما المصالح العائدة من إيجاب الزكاة إلى من يأخذ الزكاة فهي كثيرة. الأول: أن الله تعالى خَلَق الأموال، وليس المطلوب منها أعيانها وذواتها، فإن الذهب والفضة لا يمكن الانتفاع بهما في أعيانهما إلا في الأمر القليل، بل المقصود من خلقهما أن يتوسل بهما إلى تحصيل المنافع ودفع المفاسد، فالإنسان إذا حصل له من المال بقدر حاجته كان هو أَوْلى بإمساكه لأنه يشاركه سائر المحتاجين في صفة الحاجة، وهو ممتاز عنهم بكونه ساعيًا في تحصيل ذلك المال، فكان اختصاصه بذلك المال أَوْلى من اختصاص غيره، وأما إذا فضل المال على قدر الحاجة، وحضر إنسان آخر محتاج، فهاهنا حصل سببان كل واحد منهما يوجب تملك ذلك المال: أما في حق المالك، فهو أنه سعى في اكتسابه وتحصيله، وأيضًا شدة تعلق قلبه به، فإن ذلك التعلق أيضًا نوع من أنواع الحاجة. وأما في حق الفقير فاحتياجه إلى ذلك المال يوجب تعلقه به، فلما وجد هذان السببان المتدافعان اقتضت الحكمة الإلهية رعاية كل واحد من هذين السببين بقدر الإمكان، فيقال: حصل للمالك حق الاكتساب وحق تعلق قلبه به، وحصل للفقير حق الاحتياج، فرجحنا جانب المالك، وأبقينا عليه الكثير وصرفنا إلى الفقير يسيرًا منه توفيقًا بين الدلائل بقدر الإمكان. الثاني: أن المال الفاضل عن الحاجات الأصلية إذا أمسكه الإنسان في بيته - بقي معطلاً عن المقصود الذي لأجله خُلق المال، وذلك سعي في المنع من ظهور حكمة الله تعالى، وهو غير جائز، فأَمَر الله بصرف طائفة منه إلى الفقير حتى لا تصير تلك الحكمة معطلة بالكلية. الثالث: أن الفقراء عيال الله لقوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦] والأغنياء خُزان الله لأن الأموال التي في أيديهم أموال الله، ولولا أن الله تعالى ألقاها في أيديهم وإلا لما ملكوا منها حبة، فكم من عاقل ذكي يسعى أشد

السعي ولا يملك ملء بطنه طعامًا، وكم من أبله جلف تأتيه الدنيا عفوًا صفوًا!!

إذا ثبت هذا فليس بمستبعد أن يقول المَلِك لخازنه: اصرف طائفة مما في تلك الخزانة إلى المحتاجين من عبيدي.

الوجه الرابع: أن يقال: المال بالكلية في يد الغني مع أنه غير محتاج إليه، وإهمال جانب الفقير العاجز عن الكسب بالكلية - لا يليق بحكمة الحكيم الرحيم، فوجب أن يجب على الغني صرف طائفة من ذلك المال إلى الفقير.

الوجه الخامس: أن الشرع لما أبقى في يد المالك أكثر ذلك المال وصَرَف إلى الفقير منه جزءًا قليلاً، تمكن المالك من جبر ذلك النقصان بسبب أن يتجر بما بقي في يده من ذلك المال ويربح ويزول ذلك النقصان، أما الفقير ليس له شيء أصلاً، فلو لم يصرف إليه طائفة من أموال الأغنياء لبقي معطلاً وليس له ما يجبره، فكان ذلك أَوْلى.

الوجه السادس: أن الأغنياء لو لم يقوموا بإصلاح مهمات الفقراء فربما حملهم شدة الحاجة ومضرة المسكنة على الالتحاق بأعداء المسلمين، أو على الإقدام على الأفعال المنكرة كالسرقة وغيرها، فكان إيجاب الزكاة يفيد هذه الفائدة، فوجب القول بوجوبها.

الوجه السابع: قال عليه الصلاة والسلام: «**الإِيْمَانُ نِصْفَانِ: نِصْفٌ صَبْرٌ، وَنِصْفٌ شُكْرٌ**» والمال محبوب بالطبع، فوجدانه يوجب الشكر وفقدانه يوجب الصبر، وكأنه قيل: أيها الغني أعطيتك المال فشكرت فصرت من الشاكرين، فأخْرِج من يدك نصيبًا منه حتى تصبر على فقدان ذلك المقدار فتصير بسببه من الصابرين، وأيها الفقير ما أعطيتك الأموال الكثيرة فصبرت فصرت من الصابرين، ولكني أُوجِب على الغني أن يصرف إليك طائفة من ذلك المال حتى إذا دخل ذلك المقدار في ملكك شكرتني، فصرت من الشاكرين، فكان إيجاب الزكاة سببًا في جعل جميع المكلفين موصوفين بصفة الصبر والشكر معًا.

الوجه الثامن: كأنه سبحانه يقول للفقير: إن كنتُ قد منعتك الأموال الكثيرة، ولكني جعلت نفسي مديونًا من قِبلك، وإن كنتُ قد أعطيت الغني أموالاً كثيرة لكني كلفته أن يعدو خلفك، وأن يتضرع إليك حتى تأخذ ذلك القدر منه، فتكون كالمنعم عليه بأن خلصته من النار.

فإن قال الغني: قد أنعمت عليك بهذا الدينار، فقل أيها الفقير: بل أنا المنعم عليك حيث خلصتك في الدنيا من الذم والعار، وفي الآخرة من عذاب النار. فهذه جملة من الوجوه في حكمة إيجاب الزكاة، بعضها يقينية، وبعضها إقناعية، والعالم بأسرار حكم الله وحكمته ليس إلا الله، والله أعلم.

المقام الثاني: في تفسير هذه الآية.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾ الآية تدل على أنه لا حق في الصدقات لأحد

إلا لهذه الأصناف الثمانية، وذلك مجمع عليه، وأيضًا: فلفظة ﴿إِنَّمَا﴾ تفيد الحصر، ويدل عليه وجوه: الأول: أن كلمة ﴿إِنَّمَا﴾ مركبة من (إن) و(ما) وكلمة (إن) للإثبات وكلمة (ما) للنفي، فعند اجتماعهما وجب بقاؤهما على هذا المفهوم، فوجب أن يفيدا ثبوت المذكور، وعدم ما يغايره. الثاني: أن ابن عباس تمسك في نفي ربا الفضل بقوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّما الرِّبَا في النَّسيئَةِ»(١) ولولا أن هذا اللفظ يفيد الحصر، وإلا لما كان الأمر كذلك، وأيضًا: تمسَّك بعض الصحابة في أن الإكسال لا يوجب الاغتسال بقوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّما المَاءُ من المَاءِ»(٢) ولولا أن هذه الكلمة تفيد الحصر وإلا لما كان كذلك. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ [النساء: ١٧١] والمقصود بيان نفي الإلهية للغير. والثالث: الشعر، قال الأعشى:

وَلَستَ بِالأَكثَرِ مِنهُم حَصًى ... وَإِنَّما العِزَّةُ لِلكاثِرِ(٣)

وقال الفرزدق:

أَنا الذائِدُ الحامي الذِمار وَإِنَّما ... يُدافِعُ عَن أَحسابِهِم أَنا أَو مِثلي(٤)

فثبت بهذه الوجوه أن كلمة (إنما) للحصر، ومما يدل على أن الصدقات لا تُصرف إلا لهذه الأصناف الثمانية أنه عليه الصلاة والسلام قال لرجل: «إِنْ كُنْتَ مِنَ الأَصْنَافِ الثَّمَانِيَةِ فَلَكَ فِيهَا حَقٌّ، وَإِلاَّ فَهُو صُدَاعٌ فِي الرَّأْسِ، وَدَاءٌ فِي البَطْنِ» وقال: «لاَ تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ وَلاَ لِذِى مِرَّةٍ سَوِيٍّ».

المسألة الثانية: اعلم أنه تعالى لما أخبر عن المنافقين أنهم يلمزون الرسول عليه السلام في أخذ الصدقات، بَيَّن تعالى أنه إنما يأخذها لهؤلاء الأصناف الثمانية، ولا يأخذها لنفسه ولا لأقاربه ومتصليه، وقد بينا أن أخذ القليل من مال الغني ليُصرف إلى الفقير في دفع حاجته هو الحكمة المعينة والمصلحة اللازمة، وإذا كان الأمر كذلك كان همز المنافقين ولمزهم عين السفه والجهالة، فكان عليه الصلاة والسلام يقول: «مَا أُوتِيكُمْ شَيْئًا وَلاَ أَمْنَعُكُمْ، إِنَّمَا أَنَا خَازِنٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ».

---

(١) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب (المساقاة) باب (بيع الطعام مثلاً بمثل) (٦/ ١٠٢) حديث رقم (٢٧) نووي والنسائي في كتاب (البيوع) باب (بيع الفضة بالذهب وبيع الذهب بالفضة) (٤/ ٢٤٥) حديث رقم (٤٥٩٤) والدارمي في كتاب (البيوع) باب (لا ربا إلا في النسيئة) (٢/ ٣٣٦) حديث رقم (٢٥٨٠) والحميدي في (مسنده) (١/ ٢٤٩) حديث رقم (٥٤٥) وأحمد في (مسنده) (٥/ ٢٤) جميعًا من طريق عبيد الله بن يزيد عن ابن عباس عن أسامة بن زيد. . . به.

(٢) صحيح: أخرجه النسائي في كتاب (الطهارة) باب (الذي يحتلم ولا يرى الماء) (١/ ١٢٤) حديث رقم (١٩٩) من طريق سفيان. . . به. وابن ماجه في كتاب (الطهارة) باب (الماء من الماء) (١/ ١٩٩) حديث رقم (٦٠٧) من طريق سفيان. . . به. وأحمد في (مسنده) (٥/ ٤١٦) والدارمي في كتاب (الطهارة) باب (الجنب إذا أراد أن ينام) (١/ ١٩٣) حديث رقم (٧٥٨) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج. . . به. كلاهما (سفيان، ابن جريج) عن عمرو بن دينار. . . به.

(٣) الأعشى تقدمت ترجمته.

(٤) الفرزدق تُرجم له قبل ذلك.

المسألة الثالثة: مذهب أبي حنيفة رحمه الله: أنه يجوز صرف الصدقة إلى بعض هؤلاء الأصناف فقط، وهو قول عمر وحذيفة وابن عباس وسعيد بن جبير وأبي العالية والنخعي. وعن سعيد بن جبير: لو نظرت إلى أهل بيت من المسلمين فقراء متعففين فحبوتهم بها كان أحب إليَّ! وقال الشافعي رحمه الله: لا بد من صرفها إلى الأصناف الثمانية. وهو قول عكرمة والزهري وعمر بن عبد العزيز، واحتج بأنه تعالى ذكر هذه القسمة في نص الكتاب، ثم أكدها بقوله: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ قال: ولا بد في كل صنف من ثلاثة؛ لأن أقل الجمع ثلاثة، فإن دفع سهم الفقراء إلى فقيرين ضمن نصيب الثالث وهو ثلث سهم الفقراء. قال: ولا بد من التسوية في أنصباء هذه الأصناف الثمانية، مثل أنك إن وجدت خمسة أصناف ولزمك أن تتصدق بعشرة دراهم، جعلت العشرة خمسة أسهم كل سهم درهمان، ولا يجوز التفاضل، ثم يلزمك أن تدفع إلى كل صنف درهمين وأقل عددهم ثلاثة، ولا يلزمك التسوية بينهم، فلك أن تعطي فقيرًا درهمًا وفقيرًا خمسة أسداس درهم وفقيرًا سدس درهم، هذه صفة قسمة الصدقات على مذهب الشافعي رحمه الله. قال المصنف الداعي إلى الله رضي الله عنه: الآية لا دلالة فيها على قول الشافعي رحمه الله؛ لأنه تعالى جعل جملة الصدقات لهؤلاء الأصناف الثمانية، وذلك لا يقتضي في صدقة زيد بعينه أن تكون لجملة هؤلاء الثمانية، والدليل عليه العقل والنقل.

أما النقل: فقوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾ الآية [الأنفال: ٤١]، فأثبت خمس الغنيمة لهؤلاء الطوائف الخمس، ثم لم يقل أحد: إن كل شيء يُغنم بعينه فإنه يجب تفرقته على هذه الطوائف، بل اتفقوا على أن المراد إثبات مجموع الغنيمة لهؤلاء الأصناف، فأما أن يكون كل جزء من أجزاء الغنيمة موزعًا على كل هؤلاء فلا، فكذا هاهنا مجموع الصدقات تكون لمجموع هذه الأصناف الثمانية. فأما أن يقال: إن صدقة زيد بعينها يجب توزيعها على هذه الأصناف الثمانية، فاللفظ لا يدل عليه ألبتة.

وأما العقل: فهو أن الحكم الثابت في مجموع لا يوجب ثبوته في كل جزء من أجزاء ذلك المجموع، ولا يلزم أن لا يبقى فرق بين الكل وبين الجزء، فثبت بما ذكرنا أن لفظ الآية لا دلالة فيه على ما ذكره. والذي يدل على صحة قولنا وجوه: الأول: أن الرجل الذي لا يملك إلا عشرين دينارًا لما وجب عليه إخراج نصف دينار، فلو كلفناه أن نجعله على أربعة وعشرين قسمًا لصار كل واحد من تلك الأقسام حقيرًا صغيرًا غير منتفع به في مهم معتبر. الثاني: أن هذا التوقيف لو كان معتبرًا لكان أَوْلى الناس برعايته أكابر الصحابة، ولو كان الأمر كذلك لوصل هذا الخبر إلى عمر بن الخطاب وإلى ابن عباس وحذيفة وسائر الأكابر، ولو كان كذلك لما خالفوا فيه، وحيث خالفوا فيه عَلِمنا أنه غير معتبر. الثالث: وهو أن الشافعي رحمه الله له اختلاف رأي في جواز نقل الصدقات أما لم يقل أحد بوجوب نقل الصدقات، فالإنسان إذا كان في بعض القرى ولا يكون هناك مُكاتب ولا مجاهد غازٍ ولا عامل ولا أحد من المؤلفة، ولا يمر به أحد من

الغرباء، واتفق أنه لم يحضر في تلك القرية من كان مديونًا فكيف تكليفه؟ فإن قلنا: وجب عليه أن يسافر بما وجب عليه من الزكاة إلى بلد يجد هذه الأصناف فيه، فذاك قول لم يقل به أحد! وإذا أسقطنا عنه ذلك فحينئذٍ يصح قولنا. فهذا ما نقوله في هذا الباب، والله أعلم.

المسألة الرابعة: في تعريف الأصناف الثمانية: فالأول والثاني هم الفقراء والمساكين، ولا شك أنهم هم المحتاجون الذي لا يفي خرجهم بدخلهم. ثم اختلفوا: فقال بعضهم: الذي يكون أشد حاجة هو الفقير. وهو قول الشافعي رحمه الله وأصحابه. وقال آخرون: الذي أشد حاجة هو المسكين. وهو قول أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله، ومن الناس من قال: لا فرق بين الفقراء والمساكين، والله تعالى وَصَفهم بهذين الوصفين، والمقصود شيء واحد. وهو قول أبي يوسف ومحمد رحمهما الله، واختيار أبي علي الجبائي. وفائدته تظهر في هذه المسألة، وهو أنه لو أوصى لفلان وللفقراء والمساكين: فالذين قالوا: (الفقراء غير المساكين) قالوا: (لفلان الثلث)، والذين قالوا: (الفقراء هم المساكين) قالوا لفلان النصف. وقال الجبائي: إنه تعالى ذكرهم باسمين لتوكيد أمرهم في الصدقات لأنهم هم: (الأصول) في الأصناف الثمانية. وأيضًا: الفائدة فيه أن يُصرف إليهم من الصدقات سهمان لا كسائرهم.

واعلم أن فائدة هذا الاختلاف لا تظهر في تفرقة الصدقات، وإنما تظهر في الوصايا، وهو أن رجلاً لو قال: (أوصيت للفقراء بمائتين وللمساكين بخمسين)، وجب دفع المائتين عند الشافعي رحمه الله إلى من كان أشد حاجة، وعند أبي حنيفة رحمه الله إلى من كان أقل حاجة.

وحجة الشافعي رحمه الله وجوه:

الوجه الأول: أنه تعالى إنما أثبت الصدقات لهؤلاء الأصناف دفعًا لحاجتهم وتحصيلاً لمصلحتهم، وهذا يدل على أن الذي وقع الابتداء بذكره يكون أشد حاجة؛ لأن الظاهر وجوب تقديم الأهم على المهم، ألا ترى أنه يقال: أبو بكر وعمر، ومن فضل عثمان على علي عليه السلام قال في ذكرهما: عثمان وعلي. ومَن فَضَّل عليًا على عثمان يقول: علي وعثمان. وأنشد عمر قول الشاعر:

كَفَى الشَيبُ والإسلامُ لِلمَرءِ ناهيا[1]

فقال: هلا قدم الإسلام على الشيب؟ فلما وقع الابتداء بذكر الفقراء وجب أن تكون حاجتهم أشد من حاجة المساكين.

الوجه الثاني: قال أحمد بن عبيد: الفقير أسوأ حالاً من المسكين؛ لأن الفقير أصله في اللغة المفقور الذي نزعت فقرة من فقار ظهره، فصُرف عن مفقور إلى فقير، كما قيل: مطبوخ وطبيخ،

---

(١) هذا عجز بيت من قصيدة من البحر الطويل للشاعر سحيم، والبيت هكذا:

عُميرةَ وَدِّع إن تجهزتَ غاديا   كفى الشيب والإسلام للمرء ناهيا

والشاعر سحيم تقدمت ترجمته.

ومجروح وجريح، فثبت أن الفقير إنما سمي فقيرًا لزمانته مع حاجته الشديدة وتمنعه الزمانة من التقلب في الكسب، ومعلوم أنه لا حال في الإقلال والبؤس آكد من هذه الحال، وأنشدوا للبيد:

لَمَّا رَأى لُبَدُ النُّسورِ تَطايَرَت رَفَعَ القَوادِمَ كَالفَقيرِ الأَعزَبِ(1)

قال ابن الأعرابي في هذا البيت: الفقير المكسور الفقار، يُضرب مثلاً لكل ضعيف لا يتقلب في الأمور. ومما يدل على إشعار لفظ الفقير بالشدة العظيمة قوله تعالى: ﴿وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ ۝ تَظُنُّ أَن يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٤، ٢٥] جعل لفظ الفاقرة كناية عن أعظم أنواع الشر والدواهي.

الوجه الثالث: ما روي أنه عليه الصلاة والسلام كان يتعوذ من الفقر، وقال: «كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا»(2) ثم قال: «اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مِسْكِينًا، وَأَمِتْنِي مِسْكِينًا، وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ»(3) فلو كان المسكين أسوأ حالاً من الفقير لتناقض الحديثان؛ لأنه تعوذ من الفقر، ثم سأل حالاً أسوأ منه، أما إذا قلنا: الفقر أشد من المسكنة، فلا تناقض ألبتة.

الوجه الرابع: أن كونه مسكينًا لا ينافي كونه مالكًا للمال، بدليل قوله تعالى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ﴾ [الكهف: ٧٩] فوصف بالمسكنة من له سفينة من سفن البحر تساوي جملة من الدنانير، ولم نجد في كتاب الله ما يدل على أن الإنسان سمي فقيرًا مع أنه يملك شيئًا.

فإن قالوا: الدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنتُمُ الْفُقَرَاءُ﴾ [محمد: ٣٨] فوصف الكل بالفقر مع أنهم يملكون أشياء.

قلنا: هذا بالضد أولى لأنه تعالى وَصَفهم بكونهم فقراء بالنسبة إلى الله تعالى، فإن أحدًا سوى الله تعالى لا يملك ألبتة شيئًا بالنسبة إلى الله، فصح قولنا.

الوجه الخامس: قوله تعالى: ﴿أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ۝ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ۝ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ [البلد: ١٤ - ١٦] والمراد من المسكين ذي المتربة الفقير الذي قد ألصق بالتراب من شدة

---

(١) تقدمت ترجمة لبيد.

(٢) أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان) (٥/ ٣٦٧) حديث رقم (٦٦١٢) والقضاعي في (مسند الشهاب) (١/ ٣٤٢) حديث رقم (٥٨٦) من طريق سفيان عن الحجاج، يعني ابن فرافصة عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك... به. وفي إسناده يزيد الرقاشي قال الحافظ: ضعيف زاهد. وأورده الفتني في (الموضوعات) (١/ ١٧٤) وقال: ضعيف. وابن الجوزي في (العلل المتناهية) (٢/ ٨٠٥) وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ويزيد الرقاشي لا يعول على ما يروي.

(٣) **صحيح**: أخرجه الترمذي في (سننه) (٤/ ٥٧٧) حديث رقم/ ٢٣٥٢ من طريق ثابت بن محمد العابد الكوفي حدثنا الحارث بن النعمان الليثي عن أنس... به. وقال أبو عيسى: هذا حديث غريب. وأخرجه الحاكم في (المستدرك) (٤/ ٣٥٨) حديث رقم (٧٩١١) من طريق أبي أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي حدثنا خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الدمشقي عن أبيه عن عطاء بن أبي رباح عن أبي سعيد... به. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وابن ماجة في (سننه) (٢/ ١٣٨١) حديث رقم (٤١٢٦) وعبد بن حميد في (مسنده) (١/ ٣٠٨) حديث رقم (١٠٠٢) كلاهما من طريق أبي خالد الأحمر عن يزيد بن سنان عن أبي المبارك عن عطاء عن أبي سعيد... به. وأورده الألباني في (الصحيحة) (٣٠٨) وحسنه.

الفقر، فتقييد المسكين بهذا القيد يدل على أنه قد يحصل مسكين خالٍ عن وصف كونه ﴿ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ وإنما يكون كذلك بتقدير أن يملك شيئًا، فهذا يدل على أن كونه مسكينًا لا ينافي كونه مالكًا لبعض الأشياء.

الوجه السادس: قال ابن عباس رضي الله عنهما: الفقير هو المحتاج الذي لا يجد شيئًا. قال: وهم أهل الصُّفة، صُفة مسجد رسول الله ﷺ وكانوا نحو أربعمائة رجل لا منزل لهم، فمن كان من المسلمين عنده فضل أتاهم به إذا أمسوا، والمساكين هم الطوافون الذين يسألون الناس.

وجه الاستدلال: أن شدة فقر أهل الصُّفة معلومة بالتواتر، فلما فسر ابن عباس الفقراء بهم وفسر المساكين بالطوافين، ثم ثبت أن أحوال المحتاج الذي لا يسأل أحدًا شيئًا أشد من أحوال من يحتاج ثم يسأل الناس ويطوف عليهم، ظهر أن الفقير يجب أن يكون أسوأ حالاً من المسكين.

الوجه السابع: أن المسكنة لفظ مأخوذ من السكون، فالفقير إذا سأل الناس وتضرع إليهم وعَلِم أنه متى تضرع إليهم أعطوه شيئًا فقد سكن قلبه، وزال عنه الخوف والقلق، ويحتمل أنه سمي بهذا الاسم لأنه إذا أجيب بالرد ومُنع، سَكَن ولم يضطرب وأعاد السؤال؛ فلهذا السبب جعل التمسكن كناية عن السؤال والتضرع عند الغير، ويقال: (تمسكن الرجل) إذا لان وتواضع، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام للمصلي: «تَأَنَّ وتَمَسْكَنْ»[(١)] يريد تواضَعْ وتخشَّعْ، فدل هذا على أن المسكين هو السائل.

إذا ثبت هذا فنقول: إنه تعالى قال في آية أخرى: ﴿وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩] فلما ثبت بما ذكرنا هاهنا أن المسكين هو السائل، وجب أن يكون المحروم هو الفقير، ولا شك أن المحروم مبالغة في تقرير أمر الحرمان، فثبت أن الفقير أسوأ حالاً من المسكين.

الوجه الثامن: أنه عليه الصلاة والسلام قال: «أَحْيِنِي مِسْكِينًا» الحديث، والظاهر أنه تعالى أجاب دعاءه فأماته مسكينًا، وهو عليه الصلاة والسلام حين توفي كان يملك أشياء كثيرة، فدل هذا على أن كونه مسكينًا لا ينافي كونه مالكًا لبعض الأشياء، أما الفقير فإنه يدل على الحاجة الشديدة لقوله عليه الصلاة والسلام: «كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا» فثبت بهذا أن الفقر أشد حالاً من المسكنة.

الوجه التاسع: أن الناس اتفقوا على أن الفقر والغنى ضدان، كما أن السواد والبياض ضدان،

---

(١) **صحيح**: أخرجه أبو داود في كتاب (الصلاة) باب (في صلاة النهار) (٢/ ٥٦١) حديث رقم (١٢٩٦) وابن ماجه في كتاب (الصلاة) باب (ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى) (١/ ٤١٩) حديث رقم (١٣٣٥) وأحمد في (مسنده) (١/ ١٦٧) وابن خزيمة في (صحيحه) (٢/ ٢٢٠) حديث رقم (١٢١٢) جميعًا من طريق شعبة. . . به. والنسائي في (سننه الكبرى) (١/ ٢١٢) حديث رقم (٦١٥) وعبد الله بن المبارك في (مسنده) (١/ ٥٥) حديث رقم (٥٤) وأبو نعيم في (معرفة الصحابة) حديث رقم (٥٥٩١) والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٣/ ٩٦) حديث رقم (٩٢٦) جميعًا من طريق ليث بن سعد قال: حدثني عبد ربه بن سعيد عن عمران بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن العباس. . . به.

ولـم يقل أحد: (إن الغنى والمسكنة ضدان) بل قالوا: (الترفع والتمسكن ضدان)؛ فمن كان منقادًا لكل أحد خائفًا منهم متحملاً لشرهم ساكتًا عن جوابهم متضرعًا إليهم، قالوا: إن فلانًا يُظهر الذل والمسكنة. وقالوا: إنه مسكين عاجز. وأما الفقير فجعلوه عبارة عن ضد الغنى، وعلى هذا فقد يصفون الرجل الغني بكونه مسكينًا، إذا كان يُظهر من نفسه الخضوع والطاعة وتَرْك المعارضة، وقد يصفون الرجل الفقير بكونه مترفعًا عن التواضع والمسكنة، فثبت أن الفقر عبارة عن عدم المال والمسكنة عبارة عن إظهار التواضع، والأول ينافي حصول المال، والثاني لا ينافي حصوله.

الوجه العاشر: قوله عليه الصلاة والسلام لمعاذ في الزكاة: «خُذْهَا مِنْ أَغْنِيَائِهِم، وَرُدَّهَا عَلَى فُقَرَائِهِم» ولو كانت الحاجة في المساكين أشد، لوجب أن يقول: ورُدَّها على مساكينهم. لأن ذكر الأهم أَوْلى، فهذه الوجوه التي ذكرناها تدل على أن الفقير أسوأ حالاً من المسكين. واحتج القائلون بأن المسكين أسوأ حالاً من الفقير بوجوه: الأول: احتجوا بقوله تعالى: ﴿أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ [البلد: ١٦] وَصَف المسكين بكونه ذا متربة، وذلك يدل على نهاية الضر والشدة، وأيضًا أنه تعالى جعل الكفارات من الأطعمة له، ولا فاقة أعظم من الحاجة إلى إزالة الجوع. الثاني: احتجوا بقول الراعي:

أَمّا الفَقيرُ الَّذي كانَت حَلوبَتُهُ وَفقَ العِيالِ فَلَم يُترَك لَهُ سَبَدُ(١)

سماه فقيرًا وله حلوبة. الثالث: قالوا: المسكين هو الذي يسكن حيث يحضر لأجل أنه ليس له بيت يسكن فيه، وذلك يدل على نهاية الضر والبؤس. الرابع: نقلوا عن الأصمعي وعن أبي عمرو بن العلاء أنهما قالا: الفقير الذي له ما يأكل. والمسكين الذي لا شيء له. وقال يونس: الفقير قد يكون له بعض ما يكفيه، والمسكين هو الذي لا شيء له، وقلت لأعرابي: أفقير أنت؟ قال: لا والله بل مسكين.

والجواب عن تمسكهم بالآية: أنا بينا أن هذه الآية حجة لنا، فإنه لما قيد المسكين المذكور هاهنا بكونه ذا متربة، دل ذلك على أنه قد يوجد مسكين لا بهذه الصفة، وإلا لم يبق لهذا القيد فائدة. قوله: (إنه صرف الطعام الواجب في الكفارات إليه)، قلنا: نعم إنه أوجب صرفه إلى المسكين المقيد بقيد كونه ذا متربة، وهذا لا يدل على أنه أوجب الصرف إلى مطلق المسكين.

والجواب عن استدلالهم ببيت الراعي: أنه ذكر أن هذا الذي هو الآن موصوف بكونه فقيرًا فقد كانت له حلوبه ثم السيد لم يترك له شيئًا، فلمَ لا يجوز أن يقال: كانت له حلوبة ثم لما لم يترك له شيء وُصف بكونه فقيرًا؟

والجواب عن قولهم: المسكين هو الذي يسكن حيث يحضر لأجل أنه ليس له بيت.

---

(١) هذا البيت ضمن قصيدة من البحر البسيط للشاعر الراعي النميري، وقد تقدمت ترجمته.

قلنا: بل المسكين هو الطَّوَّاف على الناس الذي يَكثر إقدامه على السؤال، وسمي مسكينًا إما لسكونه عندما ينتهرونه ويردونه، وإما لسكون قلبه بسبب علمه أن الناس لا يضيعونه مع كثرة سؤاله إياهم. وأما الروايات التي ذكروها عن أبي عمرو ويونس، فهذا معارض بقول الشافعي وابن الأنباري رحمهما الله، وأيضًا: نَقَل القفال في (تفسيره) عن جابر بن عبد الله أنه قال: الفقراء فقراء المهاجرين، والمساكين: الذين لم يهاجروا. وعن الحسن: الفقير: الجالس في بيته، والمسكين: الذي يسعى. وعن مجاهد: الفقير: الذي لا يسأل، والمسكين: الذي يسأل. وعن الزهري الفقراء هم المتعففون الذين لا يخرجون، والمساكين: الذين يسألون. قال مولانا الداعي إلى الله: هذه الأقوال كلها متوافقة على أن الفقير لا يسأل، والمسكين يسأل، ومن سأل وجد، فكان المسكين أسهل وأقل حاجة.

الصنف الثالث: قوله تعالى: ﴿وَٱلۡعَـٰمِلِينَ عَلَيۡهَا﴾ وهم السعاة لجباية الصدقة، وهؤلاء يُعطَون من الصدقات بقدر أجور أعمالهم، وهو قول الشافعي رحمه الله، وقول عبد الله بن عمر وابن زيد. وقال مجاهد والضحاك: يُعطَون الثُّمن من الصدقات. وظاهر اللفظ مع مجاهد إلا أن الشافعي رحمه الله يقول: هذا أجرة العمل فيتقدر بقدر العمل. والصحيح أن مولى الهاشمي والمُطلبي لا يجوز أن يكون عاملاً على الصدقات ليناله منها؛ لأن رسول الله ﷺ أبى أن يبعث أبا رافع عاملاً على الصدقات، وقال: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ مَوْلَى القَوْمِ مِنهُمْ؟!». وإنما قال: ﴿وَٱلۡعَـٰمِلِينَ عَلَيۡهَا﴾ لأن كلمة (على) تفيد الولاية كما يقال: (فلان على بلد كذا) إذا كان واليًا عليه.

الصنف الرابع: قوله تعالى: ﴿وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ﴾ قال ابن عباس: هم قوم أشراف من الأحياء أعطاهم رسول الله ﷺ يوم حُنين، وكانوا خمسة عشر رجلاً: أبو سفيان، والأقرع بن حابس، وعيينة بن حصن، وحويطب بن عبد العزى، وسهل بن عمرو من بني عامر، والحارث بن هشام، وسهيل بن عمرو الجُهني، وأبو السنابل، وحكيم بن حزام. ومالك بن عوف، وصفوان بن أمية، وعبد الرحمن بن يربوع، والجد بن قيس، وعمرو بن مرداس. والعلاء بن الحارث، أعطى رسول الله ﷺ كل رجل منهم مائة من الإبل ورَغَّبهم في الإسلام، إلا عبد الرحمن بن يربوع أعطاه خمسين من الإبل، وأعطى حكيم بن حزام سبعين من الإبل، فقال: يا رسول الله ما كنت أرى أن أحدًا من الناس أحق بعطائك مني!! فزاده عشرة، ثم سأله فزاده عشرة، وهكذا حتى بلغ مائة، ثم قال حكيم: يا رسول الله أعطيتك الأولى التي رغبت عنها خير أم هذه التي قنعت بها؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «**بل التي رغبت عنها**» فقال: والله لا آخذ غيرها. فقيل: مات حكيم وهو أكثر قريش مالاً، وشق على رسول الله ﷺ تلك العطايا لكن أَلَّفهم بذلك. قال المصنف رحمه الله: هذه العطايا إنما كانت يوم حنين ولا تعلق لها بالصدقات، ولا أدري لأي سبب ذكر ابن عباس رضي الله عنهما هذه القصة في تفسير هذه الآية، ولعل المراد بيان أنه لا يمتنع في الجملة صرف الأموال إلى المؤلفة، فأما أن يجعل ذلك

تفسيرًا لصرف الزكاة إليهم فلا يليق بابن عباس، ونَقَل القفال أن أبا بكر رضي الله عنه أعطى عدي بن حاتم لما جاءه بصدقاته وصدقات قومه أيام الردة، وقال: المقصود أن يستعين الإمام بهم على استخراج الصدقات من المُلاك. قال الواحدي: إن الله تعالى أغنى المسلمين عن تألف قلوب المشركين، فإن رأى الإمام أن يؤلف قلوب قوم لبعض المصالح التي يعود نفعها على المسلمين إذا كانوا مسلمين، جاز؛ إذ لا يجوز صرف شيء من زكوات الأموال إلى المشركين، فأما المؤلفة من المشركين فإنما يعطون من مال الفيء لا من الصدقات. وأقول: إن قول الواحدي: (إن الله أغنى المسلمين عن تألف قلوب المشركين) بناء على أنه ربما يوهم أنه عليه الصلاة والسلام دفع قسمًا من الزكاة إليهم، لكنا بينا أن هذا لم يحصل ألبتة، وأيضًا: فليس في الآية ما يدل على كون المؤلفة مشركين بل قال: ﴿وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ وهذا عام في المسلم وغيره، والصحيح أن هذا الحكم غير منسوخ، وأن للإمام أن يتألف قومًا على هذا الوصف ويدفع إليهم سهم المؤلفة؛ لأنه لا دليل على نسخه ألبتة.

الصنف الخامس: قوله: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ قال الزجاج: وفيه محذوف، والتقدير: (وفي فك الرقاب) وقد مضى الاستقصاء في تفسيره في سورة البقرة في قوله: ﴿وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ [البقرة: ١٧٧] ثم في تفسير الرقاب أقوال:

القول الأول: إن سهم الرقاب موضوع في المكاتبين ليعتقوا به، وهذا مذهب الشافعي رحمه الله، والليث بن سعد، واحتجوا بما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: قوله: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ يريد المكاتب، وتأكد هذا بقوله تعالى: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِيٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾ [النور: ٣٣].

والقول الثاني: - وهو مذهب مالك وأحمد وإسحاق - أنه موضوع لعتق الرقاب يُشترى به عبيد فيعتقون.

والقول الثالث: قول أبي حنيفة وأصحابه وقول سعيد بن جبير والنخعي، أنه لا يعتق من الزكاة رقبة كاملة، ولكنه يعطي منها في رقبة ويعان بها مكاتب؛ لأن قوله: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ يقتضي أن يكون له فيه مدخل، وذلك ينافي كونه تامًّا فيه.

والقول الرابع: قول الزهري: قال: سهم الرقاب نصفان: نصف للمكاتبين من المسلمين، ونصف يشترى به رقاب ممن صلوا وصاموا، وقَدُم إسلامهم، فيعتقون من الزكاة، قال أصحابنا: والاحتياط في سهم الرقاب دفعه إلى السيد بإذن المكاتب، والدليل عليه أنه تعالى أثبت الصدقات للأصناف الأربعة الذين تقدم ذكرهم بلام التمليك وهو قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾ ولما ذكر الرقاب أبدل حرف اللام بحرف (في) فقال: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ فلا بد لهذا الفرق من فائدة، وتلك الفائدة هي أن تلك الأصناف الأربعة المتقدمة يُدفع إليهم نصيبهم من الصدقات حتى يتصرفوا فيها كما شاءوا وأما ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ فيوضع نصيبهم في تخليص رقبتهم عن الرق، ولا يُدفع إليهم ولا

يُمكَّنوا من التصرف في ذلك النصيب كيف شاءوا، بل يوضع في الرقاب بأن يؤدي عنهم، وكذا القول في الغارمين، يصرف المال في قضاء ديونهم، وفي الغزاة يصرف المال إلى إعداد ما يحتاجون إليه في الغزو، وابن السبيل كذلك. والحاصل: أن في الأصناف الأربعة الأول يُصرف المال إليهم حتى يتصرفوا فيه كما شاءوا، وفي الأربعة الأخيرة لا يصرف المال إليهم، بل يُصرف إلى جهات الحاجات المعتبرة في الصفات التي لأجلها استحقوا سهم الزكاة.

الصنف السادس: قوله تعالى: ﴿وَٱلْغَـٰرِمِينَ﴾ قال الزجاج: أصل الغرم في اللغة لزوم ما يشق، والغرام: العذاب اللازم، وسمي العشق غرامًا لكونه أمرًا شاقًّا ولازمًا، ومنه: فلان مُغرم بالنساء، إذا كان مولعًا بهن، وسمي الدَّين غرامًا لكونه شاقًا على الإنسان ولازمًا له، فالمراد بالغارمين المديونون، ونقول: الدَّين إن حصل بسبب معصية لا يدخل في الآية؛ لأن المقصود من صرف المال المذكور في الآية الإعانة، والمعصية لا تستوجب الإعانة، وإن حصل لا بسبب معصية فهو قسمان: دَين حصل بسبب نفقات ضرورية أو في مصلحة، ودَين حصل بسبب حمالات وإصلاح ذات بين، والكل داخل في الآية، وروى الأصم في (تفسيره) أن النبي ﷺ لما قضى بالغرة في الجنين، قال العاقلة: لا نملك الغرة يا رسول الله. قال لحمد بن مالك بن النابغة: «أَعِنْهُمْ بِغُرَّةٍ مِنْ صَدَقَاتِهِمْ» وكان حمد على الصدقة يومئذٍ.

الصنف السابع: قوله تعالى: ﴿وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قال المفسرون: يعني الغُزاة. قال الشافعي رحمه الله: يجوز له أن يأخذ من مال الزكاة وإن كان غنيًّا. وهو مذهب مالك وإسحاق وأبي عبيد. وقال أبو حنيفة وصاحباه رحمهم الله: لا يعطى الغازي إلا إذا كان محتاجًا.

واعلم أن ظاهر اللفظ في قوله: ﴿وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ لا يوجب القصر على كل الغزاة؛ فلهذا المعنى نقل القفال في (تفسيره) عن بعض الفقهاء أنهم أجازوا صرف الصدقات إلى جميع وجوه الخير؛ من تكفين الموتى وبناء الحصون وعمارة المساجد؛ لأن قوله: ﴿وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ عام في الكل.

والصنف الثامن: ابن السبيل، قال الشافعي رحمه الله: ابن السبيل المستحق للصدقة وهو الذي يريد السفر في غير معصية فيعجز عن بلوغ سفره إلا بمعونة. قال الأصحاب: ومن أنشأ السفر من بلده لحاجة، جاز أن يُدفع إليه سهم ابن السبيل.

فهذا هو الكلام في شرح هذه الأصناف الثمانية.

المسألة الخامسة: في أحكام هذه الأقسام.

الحكم الأول: اتفقوا على أن قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَـٰتُ﴾ دخل فيه الزكاة الواجبة؛ لأن الزكاة الواجبة مسماة بالصدقة، قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣] وقال عليه الصلاة والسلام: «لَيسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ ذَوْد، ولَيسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ». واختلفوا في أنه هل تدخل فيها الصدقة المندوبة؟ فمنهم من قال: تدخل فيها؛ لأن لفظ (الصدقة) مختص

بالمندوبة، فإذا أدخلنا فيه الزكاة الواجبة فلا أقل من أن تدخل فيه أيضًا الصدقة المندوبة، وتكون الفائدة أن مصارف جميع الصدقات ليس إلا هؤلاء. والأقرب أن المراد من لفظ (الصدقات) هاهنا هو الزكوات الواجبة، ويدل عليه وجوه: الأول: أنه تعالى أثبت هذه الصدقات بلام التمليك للأصناف الثمانية، والصدقة المملوكة لهم ليست إلا الزكاة الواجبة، الثاني: أن ظاهر هذه الآية يدل على أن مصرف الصدقات ليس إلا لهؤلاء الثمانية، وهذا الحصر إنما يصح لو حملنا هذه الصدقات على الزكوات الواجبة، أما لو أدخلنا فيها المندوبات لم يصح هذا الحصر؛ لأن الصدقات المندوبة يجوز صرفها إلى بناء المساجد، والرباطات، والمدارس، وتكفين الموتى وتجهيزهم، وسائر الوجوه. الثالث: أن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ﴾ إنما يحسن ذكره لو كان قد سبق بيان تلك الصدقات وأقسامها حتى ينصرف هذا الكلام إليه، والصدقات التي سبق بيانها وتفصيلها هي الصدقات الواجبة، فوجب انصراف هذا الكلام إليها.

الحكم الثاني: دلت هذه الآية على أن هذه الزكاة يتولى أخذها وتفرقتها الإمام ومَن يلي من قِبله، والدليل عليه أن الله تعالى جعل للعاملين سهمًا فيها، وذلك يدل على أنه لا بد في أداء هذه الزكوات من عامل، والعامل هو الذي نصبه الإمام لأخذ الزكوات، فدل هذا النص على أن الإمام هو الذي يأخذ هذه الزكوات، وتأكد هذا النص بقوله تعالى: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ﴾ فالقول بأن المالك يجوز له إخراج زكاة الأموال الباطنة بنفسه إنما يُعرف بدليل آخر، ويمكن أن يُتمسك في إثباته بقوله تعالى: ﴿وَفِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩] فإذا كان ذلك الحق حقًّا للسائل والمحروم وجب أن يجوز له دفعه إليه ابتداء.

الحكم الثالث: نصُّ القرآن يدل على أن العامل له في مال الزكاة حق، واختلفوا في أن الإمام هل له فيه حق؟ فمنهم من أثبته، قال: لأن العامل إنما قدر على ذلك العمل بتقويته وإمارته، فالعامل في الحقيقة هو الإمام. ومنهم مَن منعه وقال: الآية دلت على حصر مال الزكاة في هؤلاء الثمانية، والإمام خارج عنهم فلا يُصرف هذا المال إليه.

الحكم الرابع: اختلفوا في هذا العامل إذا كان غنيًّا هل يأخذ النصيب؟ قال الحسن: لا يأخذ إلا مع الحاجة. وقال الباقون: يأخذ وإن كان غنيًّا لأنه يأخذه أجرة على العمل. ثم اختلفوا فقال بعضهم: للعامل في مال الزكاة الثُّمن؛ لأن الله تعالى قسم الزكاة على ثمانية أصناف فوجب أن يحصل له الثمن، كما أن من أوصى بمال لثمانية أنفس حصل لكل واحد منهم ثُمنه. وقال الأكثرون: بل حقه بقدر مؤنته عند الجباية والجمع.

الحكم الخامس: اتفقوا على أن مال الزكاة لا يخرج عن هذه الثمانية، واختلفوا أنه هل يجوز وضعه في بعض الأصناف فقط؟ وقد سبق ذكر دلائل هاتين المسألتين، إلا أنا إذا قلنا: (يجوز وضعه في بعض الأصناف فقط) فهذا إنما يجوز في غير العامل، وأما وضعه بالكلية في العامل فذلك غير جائز بالاتفاق.

الحكم السادس: أن العامل والمؤلفة مفقودان في هذا الزمان، ففيه الأصناف الستة والأَوْلى صرف الزكاة إلى هذه الأصناف الستة على ما يقوله الشافعي؛ لأنه الغاية في الاحتياط، أما إن لم يفعل ذلك أجزأه على ما بيناه.

الحكم السابع: عموم قوله: ﴿لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ يتناول الكافر والمسلم، إلا أن الأخبار دلت على أنه لا يجوز صرف الزكاة إلى الفقراء والمساكين وغيرهم إلا إذا كانوا مسلمين.

واعلم أنه تعالى لما ذكر هذه الأصناف الثمانية وشرح أحوالهم، قال: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ قال الزجاج: ﴿فَرِيضَةً﴾ منصوب على التوكيد؛ لأن قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ﴾ لهؤلاء جارٍ مجرى قوله: (فرض الله الصدقات لهؤلاء فريضة)، وذلك كالزجر عن مخالفة هذا الظاهر، وعن النبي ﷺ أنه قال: «**إنَّ اللهَ تَعَالى لَمْ يَرْضَ بِقِسْمَةِ الزَّكَاةِ أنْ يَتَوَلاَّهَا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ ولا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ حَتَّى تَولَّى قِسْمَتَها بنَفْسِهِ**»[(١)] والمقصود من هذه التأكيدات تحريم إخراج الزكاة عن هذه الأصناف.

ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ أي أعلم بمقادير المصالح ﴿حَكِيمٌ﴾ لا يشرع إلا ما هو الأصوب الأصلح، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦١﴾﴾

اعلم أن هذا نوع آخر من جهالات المنافقين، وهو أنهم كانوا يقولون في رسول الله: (إنه أُذن) على وجه الطعن والذم.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قرأ عاصم في رواية الأعمش وعبد الرحمن عن أبي عكرمة عنه (أُذُنٌ خيرٌ) مرفوعين منونين، على تقدير: إن كان كما تقولون إنه أذن، فأذن خير لكم يقبل منكم ويصدقكم خير لكم من أن يكذبكم. والباقون ﴿أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ بالإضافة، أي هو أذن خير، لا أذن شر، وقرأ نافع (أذن) ساكنة الذال في كل القرآن، والباقون بالضم، وهما لغتان مثل عُنُق وظُفُر.

المسألة الثانية: قال ابن عباس رضي الله عنه: إن جماعة من المنافقين ذكروا النبي ﷺ بما لا ينبغي من القول، فقال بعضهم: لا تفعلوا فإنا نخاف أن يبلغه ما نقول. فقال الجلاس بن سويد: بل نقول ما شئنا، ثم نذهب إليه ونحلف أنا ما قلنا، فيقبل قولنا، وإنما محمد أذن سامعة!! فنزلت هذه الآية. وقال الحسن: كان المنافقون يقولون: ما هذا الرجل إلا أُذن، من شاء صرفه حيث شاء، لا عزيمة له. وروى الأصم أن رجلاً منهم قال لقومه: إن كان ما يقول محمد حقًّا،

(١) لم أجده.

فنحن شر من الحمير!! فسمعها ابن امرأته، فقال: والله إنه لحق، وإنك أشر من حمارك!! ثم بلغ النبيَّ ﷺ ذلك فقال بعضهم: إنما محمد أذن ولو لقيته وحلفت له ليصدقنك!![1]، فنزلت هذه الآية على وَفق قوله. فقال القائل: يا رسول الله لم أسلم قط قبل اليوم، وإن هذا الغلام لعظيم الثمن عليَّ، والله لأشكرنه! ثم قال الأصم: أظهر الله تعالى عن المنافقين وجوه كفرهم التي كانوا يُسرونها لتكون حجة للرسول ولينزجروا، فقال: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [التوبة: ٥٨]. ثم قال: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ﴾ ثم قال: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ﴾ [التوبة: ٧٥] إلى غير ذلك من الأخبار عن الغيوب، وفي كل ذلك دلائل على كونه نبيًا حقًا من عند الله.

المسألة الثالثة: اعلم أنه تعالى حكى أن من المنافقين من يؤذي النبي، ثم فسر ذلك الإيذاء بأنهم يقولون للنبي: (إنه أذن)، وغرضهم منه أنه ليس له ذكاء ولا بُعد غور، بل هو سليم القلب سريع الاغترار بكل ما يسمع؛ فلهذا السبب سموه بأنه أُذن، كما أن الجاسوس يسمى بالعين يقال: (جعل فلان علينا عينًا)، أي جاسوسًا متفحصًا عن الأمور، فكذا هاهنا.

ثم إنه تعالى أجاب عنه بقوله: ﴿قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ والتقدير: هب أنه أذن لكنه خير لكم. وقوله: ﴿أُذُنُ خَيْرٍ﴾ مثل ما يقال: (فلان رجل صدق وشاهد عدل)، ثم بَيَّن كونه ﴿أُذُنُ خَيْرٍ﴾ بقوله: ﴿يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ﴾ جعل تعالى هذه الثلاثة كالموجبة لكونه عليه الصلاة والسلام ﴿أُذُنُ خَيْرٍ﴾ فلنبين كيفية اقتضاء هذه المعاني لتلك الخيرية:

أما الأول: وهو قوله: ﴿يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾ فلأن كل من آمن بالله خائفًا من الله، والخائف من الله لا يُقدم على الإيذاء بالباطل.

وأما الثاني: وهو قوله: ﴿وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ فالمعنى أنه يُسلِّم للمؤمنين قولهم، والمعنى أنهم إذا توافقوا على قول واحد، سَلَّم لهم ذلك القول، وهذا ينافي كونه سليم القلب سريع الاغترار.

فإن قيل: لِمَ عدى الإيمان إلى الله بالباء وإلى المؤمنين باللام؟

قلنا: لأن الإيمان المعدى إلى الله المراد منه التصديق الذي هو نقيض الكفر، فعدى بالباء، والإيمان المعدى إلى المؤمنين معناه الاستماع منهم والتسليم لقولهم فيتعدى باللام، كما في قوله: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾ [يوسف: ١٧] وقوله: ﴿فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِۦ﴾ [يونس: ٨٣] وقوله: ﴿أَنُؤْمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلْأَرْذَلُونَ﴾ [الشعراء: ١١١] وقوله: ﴿ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ﴾ [طه: ٧١].

وأما الثالث: وهو قوله: ﴿وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ﴾ فهذا أيضًا يوجب الخيرية لأنه يُجري أمركم على الظاهر، ولا يبالغ في التفتيش عن بواطنكم، ولا يسعى في هتك أستاركم. فثبت أن كل واحد من هذه الأوصاف الثلاثة يوجب كونه ﴿أُذُنُ خَيْرٍ﴾ ولما بَيَّن كونه سببًا للخير والرحمة بَيَّن أن كل من آذاه استوجب العذاب الأليم؛ لأنه إذا كان يسعى في إيصال الخير والرحمة إليهم

---

(١) **إسناده ضعيف**: رواه الطبري في (تفسيره) (١٤/ ٣٢٥) حديث رقم (١٦٨٩٩) من طريق سلمة عن ابن إسحاق. . . به. وهذا من مراسيل ابن إسحاق.

مع كونهم في غاية الخبث والخزي، ثم إنهم بعد ذلك يقابلون إحسانه بالإساءة وخيراته بالشرور، فلا شك أنهم يستحقون العذاب الشديد من الله تعالى.

المسألة الرابعة: أما قراءة من قرأ (أذنٌ خيرٌ) بالتنوين في الكلمتين ففيه وجوه:

الوجه الأول: التقدير: قل: أُذن واعية سامعة للحق خير لكم من هذا الطعن الفاسد الذي تذكرون. ثم ذكر بعده ما يدل على فساد هذا الطعن، وهو قوله: ﴿يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ﴾ والمعنى أن من كان موصوفًا بهذه الصفات، فكيف يجوز الطعن فيه، وكيف يجوز وصفه بكونه سليم القلب سريع الاغترار؟

الوجه الثاني: أن يضمر مبتدأ، والتقدير: هو أذن خير لكم، أي هو أُذن موصوف بالخيرية في حقكم؛ لأنه يقبل معاذيركم، ويتغافل عن جهالاتكم، فكيف جعلتم هذه الصفة طعنًا في حقه؟!

الوجه الثالث: وهو وجه متكلف ذكره صاحب النظم، فقال: ﴿أُذُنُ﴾ وإن كان رفعًا بالابتداء في الظاهر لكن موضعه نصب على الحال، وتأويله: قل هو أذنًا خير، أي إذا كان أذنًا فهو خير لكم لأنه يقبل معاذيركم، ونظيره: وهو حافظًا خير لكم، أي هو حال كونه حافظًا خير لكم إلا أنه لما كان محذوفًا وضع الحال مكان المبتدأ، تقديره: وهو حافظ خير لكم. وإضمار (هو) في القرآن كثير، قال تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٌ﴾ [الكهف: ٢٢] أي هم ثلاثة، وهذا الوجه شديد التكلف، وإن كان قد استحسنه الواحدي جدًا.

المسألة الخامسة: قرأ حمزة (ورحمة) بالجر عطفًا على (خير) كأنه قيل: أذن خير ورحمة، أي مستمعُ كلام يكون سببًا للخير والرحمة.

فإن قيل: وكل رحمة خير، فأي فائدة في ذكر الرحمة عقيب ذكر الخير؟

قلنا: لأن أشرف أقسام الخير هو الرحمة، فجاز ذكر الرحمة عقيب ذكر الخير، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة: ٩٨] قال أبو عبيد: هذه القراءة بعيدة لأنه تباعد المعطوف عن المعطوف عليه. قال أبو علي الفارسي: البعد لا يمنع من صحة العطف، ألا ترى أن من قرأ ﴿وَقِيلِهِۦ يَٰرَبِّ﴾ [الزخرف: ٨٨] إنما يحمله على قوله: ﴿وَعِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف: ٨٥] تقديره: وعنده علم الساعة وعلم قيله.

فإن قيل: ما وجه قراءة ابن عامر (ورحمة) بالنصب؟

قلنا: هي علة معللها محذوف، والتقدير: (ورحمةً لكم يأذن) إلا أنه حذف؛ لأن قوله: ﴿أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ يدل عليه.

قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾﴾

اعلم أن هذا نوع آخر من قبائح أفعال المنافقين، وهو إقدامهم على اليمين الكاذبة، قيل: هذا

بناء على ما تقدم، يعني يؤذون النبي ويسيئون القول فيه ثم يحلفون لكم. وقيل: نزلت في رهط من المنافقين تخلفوا عن غزوة تبوك، فلما رجع رسول الله ﷺ إلى المدينة، أتوه واعتذروا وحلفوا، ففيهم نزلت الآية، والمعنى: أنهم حلفوا على أنهم ما قالوا ما حكي عنهم؛ ليرضوا المؤمنين بيمينهم، وكان من الواجب أن يرضوا الله بالإخلاص والتوبة، لا بإظهار ما يستسرون خلافه، ونظيره قوله: ﴿وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا﴾ [البقرة: ١٤، ٧٦].

وأما قوله: ﴿يُرْضُوهُ﴾ بعد تقدم ذكر الله وذكر الرسول ففيه وجوه: الأول: أنه تعالى لا يُذكر مع غيره بالذكر المجمل، بل يجب أن يفرد بالذكر تعظيمًا له. والثاني: أن المقصود بجميع الطاعات والعبادات هو الله، فاقتصر على ذكره. ويروى أن واحدًا من الكفار رفع صوته وقال: إني أتوب إلى الله ولا أتوب إلى محمد! فسمع الرسول عليه السلام ذلك وقال: «وَضَعَ الحَقَّ فِي أَهْلِهِ» الثالث: يجوز أن يكون المراد (يرضوهما) فاكتفى بذكر الواحد كقوله:

نَحنُ بِما عِندَنا وَأَنتَ بِما عِندَكَ راضٍ وَالرَّأيُ مُختَلِفُ

والرابع: أن العالم بالأسرار والضمائر هو الله تعالى، وإخلاص القلب لا يعلمه إلا الله؛ فلهذا السبب خص تعالى نفسه بالذكر. الخامس: لما وجب أن يكون رضا الرسول مطابقًا لرضا الله تعالى وامتنع حصول المخالفة بينهما، وقع الاكتفاء بذكر أحدهما، كما يقال: إحسان زيد وإجماله نعشني وجبرني. السادس: التقدير: والله أحق أن يرضوه ورسوله كذلك. وقوله: ﴿إِن كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾ فيه قولان: الأول: إن كانوا مؤمنين على ما ادعوا. والثاني: أنهم كانوا عالمين بصحة دين الرسول إلا أنهم أصروا على الكفر حسدًا وعنادًا؛ فلهذا المعنى قال تعالى: ﴿إِن كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾ وفي الآية دلالة على أن رضا الله لا يحصل بإظهار الإيمان، ما لم يقترن به التصديق بالقلب، ويُبطل قول الكرامية الذين يزعمون أن الإيمان ليس إلا القول باللسان.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَـٰلِدًا فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْخِزْىُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٣﴾﴾

اعلم أن المقصود من هذه الآية أيضًا شرح أحوال المنافقين الذين تخلفوا عن غزوة تبوك.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال أهل المعاني: قوله: (ألم تعلم) خطاب لمن حاول الإنسان تعليمه مدة وبالغ في ذلك التعليم ثم إنه لم يعلم، فيقال له: ألم تعلم بعد هذه الساعات الطويلة والمدة المديدة؟ وإنما حَسُن ذلك لأنه طال مكث رسول الله ﷺ معهم، وكثرت نهاياته للتحذير عن معصية الله والترغيب في طاعته، فالضمير في قوله: ﴿أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ﴾ ضمير الأمر والشأن، والمعنى: أن الأمر والشأن كذا وكذا. والفائدة في هذا الضمير هو أنه لو ذُكر بعد كلمة (أن) ذلك المبتدأ والخبر لم يكن له كثير وقع. فأما إذا قلت: (الأمر والشأن كذا وكذا) أوجب مزيد تعظيم

وتهويل لذلك الكلام. وقوله: ﴿مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ﴾ قال الليث: حاددته، أي خالفته، والمحاددة كالمجانبة والمعاداة والمخالفة، واشتقاقه من الحد، ومعنى (حاد فلان فلانًا)، أي صار في حد غيره حده، كقوله: شاقَّه أي صار في شق غير شقه، ومعنى ﴿يُحَادِدِ ٱللَّهَ﴾ أي يصير في حد غير حد أولياءِ الله بالمخالفة. وقال أبو مسلم: المحادة مأخوذة من الحديد حديد السلاح، ثم للمفسرين هاهنا عبارات: يخالف الله. وقيل يحارب الله. وقيل: يعاند الله. وقيل: يعاد الله.

ثم قال: ﴿فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ وفيه وجوه: الأول: التقدير: فحق أن له نار جهنم. الثاني: معناه فله نار جهنم، وإن تكرر للتوكيد. الثالث: أن نقول جواب (مَن) محذوف، والتقدير: ألم يعلموا أنه من يحادد الله ورسوله يهلك فأن له نار جهنم. قال الزجاج: ويجوز كسر (إن) على الاستئناف من بعد الفاء، والقراءة بالفتح. ونقل الكعبي في (تفسيره) أن القراءة بالكسر موجودة. قال أبو مسلم: جهنم من أسماء النار، وأهل اللغة يحكون عن العرب أن البئر البعيدة القعر تسمى الجهنام عندهم، فجاز في جهنم أن تكون مأخوذة من هذا اللفظ، ومعنى بُعد قعرها أنه لا آخر لعذابها. والخالد: الدائم. والخزي قد يكون بمعنى الندم وبمعنى الاستحياء، والندم هنا أولى؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَسَرُّوا۟ ٱلنَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ﴾ [يونس: ٥٤].

قوله تعالى: ﴿يَحْذَرُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ ۚ قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾﴾

واعلم أنهم كانوا يسمون سورة براءة: الحافرة، حفرت عما في قلوب المنافقين، قال الحسن: اجتمع اثنا عشر رجلاً من المنافقين على أمر من النفاق، فأخبر جبريل الرسول عليه الصلاة والسلام بأسمائهم، فقال عليه الصلاة والسلام: **«إنَّ أناسًا اجتمعُوا على كَيْت وكَيْت، فليقُومُوا وليعتَرِفُوا وليسْتغفِرُوا ربَّهم حتَّى أشفعَ لهُمْ»** فلم يقوموا، فقال عليه الصلاة والسلام بعد ذلك: **«قُمْ يا فلانُ ويا فلانُ»** حتى أتى عليهم ثم قالوا: نعترف ونستغفر فقال: **«الآن؟! أنَا كُنْتُ في أوَّلِ الأمْرِ أطيب نَفْسًا بالشَّفَاعةِ، واللهُ كانَ أسْرعَ في الإجابةِ، اخرُجُوا عنِّي، اخرُجُوا عنِّي»** فلم يزل يقول حتى خرجوا بالكلية. وقال الأصم: إن عند رجوع الرسول عليه الصلاة والسلام من تبوك وقف له على العقبة اثنا عشر رجلاً ليفتكوا به، فأخبره جبريل، وكانوا متلثمين في ليلة مظلمة وأمَره أن يرسل إليهم من يضرب وجوه رواحلهم، فأمَر حذيفة بذلك فضربها حتى نحاهم، ثم قال: **«مَنْ عَرَفْتَ مِنَ القَوْمِ؟»** فقال: لم أعرف منهم أحدًا. فذكَر النبي ﷺ أسماءهم وعَدَّهم له، وقال: **«إنَّ جِبْرِيلَ أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ»** فقال حذيفة: ألا تبعث إليهم ليقتلوا؟ فقال: **«أكْرَهُ أنْ تَقُولَ العَرَبُ: قَاتَلَ مُحَمَّدٌ بِأَصْحَابِهِ، حتَّى إِذَا ظَفِرَ صَارَ يَقْتُلُهم، بل يَكْفِينا اللهُ ذَلِكَ»**.

فإن قيل: المنافق كافر فكيف يحذر نزول الوحي على الرسول؟

قلنا: فيه وجوه: الأول: قال أبو مسلم: هذا حذر أظهره المنافقون على وجه الاستهزاء حين

رأوا الرسول عليه الصلاة والسلام يذكر كل شيء ويدعي أنه عن الوحي، وكان المنافقون يُكذبون بذلك فيما بينهم، فأخبر الله رسوله بذلك وأمَره أن يُعْلمهم أنه يُظهر سرهم الذي حذروا ظهوره، وفي قوله: ﴿ٱسْتَهْزِءُوٓا۟﴾ دلالة على ما قلناه. الثاني: أن القوم وإن كانوا كافرين بدين الرسول إلا أنهم شاهدوا أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يخبرهم بما يضمرونه ويكتمونه، فلهذه التجربة وقع الحذر والخوف في قلوبهم. الثالث: قال الأصم: أنهم كانوا يعرفون كونه رسولاً صادقًا من عند الله تعالى، إلا أنهم كفروا به حسدًا وعنادًا. قال القاضي: يبعد في العالِم بالله وبرسوله وصحة دينه أن يكون محادًّا لهما. قال الداعي إلى الله: هذا غير بعيد لأن الحسد إذا قوي في القلب صار بحيث ينازع في المحسوسات. الرابع: معنى الحذر: الأمر بالحذر، أي ليحذر المنافقون ذلك. الخامس: أنهم كانوا شاكِّين في صحة نبوته وما كانوا قاطعين بفسادها. والشاك خائف، فلهذا السبب خافوا أن ينزل عليه في أمرهم ما يفضحهم، ثم قال صاحب (الكشاف): الضمير في قوله: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ و﴿تُنَبِّئُهُم﴾ للمؤمنين، وفي قوله: ﴿فِى قُلُوبِهِمْ﴾ للمنافقين، ويجوز أيضًا أن تكون الضمائر كلها للمنافقين، لأن السورة إذا نزلت في معناهم فهي نازلة عليهم، ومعنى ﴿تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ﴾ أن السورة كأنها تقول لهم في قلوبهم كيت وكيت، يعني أنها تذيع أسرارهم إذاعة ظاهرة فكأنها تخبرهم.

ثم قال: ﴿قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓا۟﴾ وهو أمر تهديد كقوله: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟﴾ [التوبة: ١٠٥] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ٦٤] أي ذلك الذي تحذرونه، فإن الله يخرجه إلى الوجود، فإن الشيء إذا حصل بعد عدمه، فكان فاعله أخرجه من العدم إلى الوجود.

قوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ۚ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: ذكروا في سبب نزول الآية أمورًا: الأول: روى ابن عمر أن رجلاً من المنافقين قال في غزوة تبوك: ما رأيت مثل هؤلاء القوم أرعب قلوبًا ولا أكذب ألسنًا ولا أجبن عند اللقاء!! يعني رسول الله ﷺ والمؤمنين، فقال واحد من الصحابة: كذبتَ ولأنت منافق!! ثم ذهب ليخبر رسول الله ﷺ فوجد القرآن قد سبقه، فجاء ذلك الرجل إلى رسول الله وكان قد ركب ناقته، فقال: يا رسول الله إنما كنا نلعب ونتحدث بحديث الركب نقطع به الطريق، وكان يقول إنما كنا نخوض ونلعب. ورسول الله ﷺ يقول: «أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ؟!» ولا يلتفت إليه وما يزيده عليه. الثاني: قال الحسن وقتادة: لما سار الرسول إلى تبوك قال

المنافقون بينهم: أتراه يظهر على الشأم ويأخذ حصونها وقصورها هيهات، هيهات!! فعند رجوعه دعاهم وقال: أنتم القائلون بكذا وكذا؟ فقالوا: ما كان ذلك بالجد في قلوبنا وإنما كنا نخوض ونلعب. الثالث: روى أن المتخلفين عن الرسول ﷺ سئلوا عما كانوا يصنعون وعن سبب تخلفهم، فقالوا هذا القول. الرابع: حكينا عن أبي مسلم أنه قال في تفسير قوله: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ٦٤] أظهروا هذا الحذر على سبيل الاستهزاء، فبيَّن تعالى في هذه الآية أنه إذا قيل لهم: لم فعلتم ذلك؟ قالوا: لم نقل ذلك على سبيل الطعن، بل لأجل أنا كنا نخوض ونلعب. الخامس: اعلم أنه لا حاجة في معرفة هذه الآية إلى هذه الروايات فإنها تدل على أنهم ذكروا كلامًا فاسدًا على سبيل الطعن والاستهزاء، فلما أخبرهم الرسول بأنهم قالوا ذلك، خافوا واعتذروا عنه بأنا إنما قلنا ذلك على وجه اللعب لا على سبيل الجد، وذلك قولهم: (إنما كنا نخوض ونلعب) أي ما قلنا ذلك إلا لأجل اللعب، وهذا يدل على أن كلمة (إنما) تفيد الحصر؛ إذ لو لم يكن ذلك لم يلزم من كونهم لاعبين أن لا يكونوا مستهزئين، فحينئذٍ لا يتم هذا العذر.

والجواب: قال الواحدي: أصل الخوض الدخول في مائع من الماء والطين، ثم كثر حتى صار اسمًا لكل دخول فيه تلويث وأذى، والمعنى: أنا كنا نخوض ونلعب في الباطل من الكلام، كما يخوض الركب لقطع الطريق، فأجابهم الرسول بقوله: ﴿أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: فَرْق بين قولك: (أتستهزئ بالله)، وبين قولك: (أبالله تستهزئ)، فالأول يقتضي الإنكار على عمل الاستهزاء، والثاني يقتضي الإنكار على إيقاع الاستهزاء في الله، كأنه يقول: هب أنك قد تُقْدم على الاستهزاء ولكن كيف أقدمت على إيقاع الاستهزاء في الله؟! ونظيره قوله تعالى: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾ [الصافات: ٤٧] والمقصود: ليس نفي الغول، بل نفي أن يكون خمر الجنة محلاً للغول.

المسألة الثانية: أنه تعالى حكى عنهم أنهم يستهزئون بالله وآياته ورسوله، ومعلوم أن الاستهزاء بالله محال. فلا بد له من تأويل، وفيه وجوه: الأول: المراد بالاستهزاء بالله هو الاستهزاء بتكاليف الله تعالى. الثاني: يحتمل أن يكون المراد الاستهزاء بذكر الله، فإن أسماء الله قد يستهزئ الكافر بها كما أن المؤمن يعظمها ويمجدها، قال تعالى: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] فأمر المؤمن بتعظيم اسم الله. وقال: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠] فلا يمتنع أن يقال: ﴿أَبِاللَّهِ﴾ ويراد: أبذكر الله. الثالث: لعل المنافقين لما قالوا: (كيف يقدر محمد على أخذ حصون الشأم وقصورها). قال بعض المسلمين: (الله يعينه على ذلك وينصره عليهم)، ثم إن بعض الجهال من المنافقين ذكر كلامًا

مُشعرًا بالقدح في قدرة الله، كما هو عادات الجهال والمُلحِدة، فكان المراد ذلك.

وأما قوله: ﴿وَءَايَٰتِهِۦ﴾ فالمراد بها القرآن، وسائر ما يدل على الدين. وقوله: ﴿وَرَسُولِهِۦ﴾ معلوم، وذلك يدل على أن القوم إنما ذكروا ما ذكروه على سبيل الاستهزاء.

ثم قال تعالى: ﴿لَا تَعۡتَذِرُواْ قَدۡ كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡۚ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: نقل الواحدي عن أهل اللغة في لفظ الاعتذار قولين:

القول الأول: أنه عبارة عن محو الذنب، من قولهم: (اعتذرتِ المنازل) إذا درست. يقال: مررت بمنزل معتذر، والاعتذار هو الدرس، وأُخذ الاعتذار منه؛ لأن المعتذر يحاول إزالة أثر ذنبه.

والقول الثاني: حكى ابن الأعرابي أن الاعتذار هو القطع، ومنه يقال للقلفة عذرة لأنها تُقطع، وعذرة الجارية سميت عذرة لأنها تُعذر أي تُقطع، ويقال: اعتذرتِ المياه، إذا انقطعت، فالعذر لما كان سببًا لقطع اللوم سمي عذرًا. قال الواحدي: والقولان متقاربان؛ لأن محو أثر الذنب وقطع اللوم يتقاربان.

المسألة الثانية: أنه تعالى بَيَّن أن ذلك الاستهزاء كان كفرًا، والعقل يقتضي أن الإقدام على الكفر لأجل اللعب غير جائز، فثبت أن قولهم: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلۡعَبُۚ﴾ ما كان عذرًا حقيقيًّا في الإقدام على ذلك الاستهزاء، فلما لم يكن ذلك عذرًا في نفسه نهاهم الله عن أن يعتذروا به؛ لأن المنع عن الكلام الباطل واجب، فقال: ﴿لَا تَعۡتَذِرُواْ﴾ أي لا تذكروا هذا العذر في دفع هذا الجُرم.

المسألة الثالثة: قوله: ﴿قَدۡ كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡۚ﴾ يدل على أحكام:

الحكم الأول: أن الاستهزاء بالدين كيف كان كفرٌ بالله؛ وذلك لأن الاستهزاء يدل على الاستخفاف، والعمدة الكبرى في الإيمان تعظيم الله تعالى بأقصى الإمكان، والجَمْع بينهما محال.

الحكم الثاني: أنه يدل على بطلان قول من يقول: الكفر لا يدخل إلا في أفعال القلوب.

الحكم الثالث: يدل على أن قولهم الذي صدر منهم كفر في الحقيقة، وإن كانوا منافقين من قبل، وأن الكفر يمكن أن يتجدد من الكافر حالاً فحالاً.

الحكم الرابع: يدل على أن الكفر إنما حدث بعد أن كانوا مؤمنين.

ولقائل أن يقول: القوم لما كانوا منافقين فكيف يصح وصفهم بذلك؟

قلنا: قال الحسن: المراد كفرتم بعد إيمانكم الذي أظهرتموه. وقال آخرون: ظهر كفركم للمؤمنين بعد أن كنتم عندهم مسلمين. والقولان متقاربان.

ثم قال تعالى: ﴿إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً﴾ وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ عاصم: (إن نعف نعذب) بالنون وكسر الذال، وطائفة بالنصب، والمعنى أنه تعالى حكى عن نفسه أنه يقول: إن يعف عن طائفة يعذب طائفة. والباقون بالياء وضمها، وفتح الفاء على ما لم يسم فاعله، (إن يعف) عن طائفة بالتذكير، و(تعذب) طائفة بالتأنيث، وحكى صاحب (الكشاف) عن مجاهد: إن تُعف عن طائفة على البناء للمفعول مع التأنيث، ثم قال: والوجه التذكير لأن المسند إليه الظرف، كما تقول: (سِير بالدابة)، ولا تقول: سيرت بالدابة، وأما تأويل قراءته فهو أن مجاهدًا لعله ذهب إلى أن المعنى كأنه قيل: إن ترحم طائفة فأنت كذلك. وهو غريب، والجيد القراءة العامة (إن يعف عن طائفة) بالتذكير و(تعذب طائفة) بالتأنيث.

المسألة الثانية: ذكر المفسرون أن الطائفتين كانوا ثلاثة: استهزأ اثنان وضحك واحد، فالطائفة الأولى الضاحك، والثانية الهازيان. وقال المفسرون: لما كان ذنب الضاحك أخف لا جرم عفا الله عنه، وذنب الهازيين أغلظ، فلا جرم ما عفا الله عنهما. قال القاضي: هذا بعيد لأنه تعالى حَكَم على الطائفتين بالكفر، وأنه تعالى لا يعفو عن الكافر إلا بعد التوبة والرجوع إلى الإسلام، وأيضًا: لا يعذب الكافر إلا بعد إصراره على الكفر، أما لو تاب عنه ورجع إلى الإسلام فإنه لا يعذبه، فلما ذكر الله تعالى أنه يعفو عن طائفة ويعذب الأخرى، كان فيه إضمار أن الطائفة التي أخبر أنه يعفو عنهم تابوا عن الكفر ورجعوا إلى الإسلام، وأن الطائفة التي أخبر أنه يعذبهم أصروا على الكفر ولم يرجعوا إلى الإسلام، ولعل ذلك الواحد لما لم يبالغ في الطعن ولم يوافق القوم في الذكر، خف كفره، ثم إنه تعالى وَفَّقه للإيمان والخروج عن الكفر، وذلك يدل على أن من خاض في عمل باطل، فليجتهد في التقليل فإنه يرجى له ببركة ذلك التقليل أن يتوب الله عليه في الكل.

المسألة الثالثة: قالوا: ثبت بالروايات أن الطائفتين كانوا ثلاثة، فوجب أن تكون إحدى الطائفتين إنسانًا واحدًا. قال الزجاج: والطائفة في اللغة أصلها الجماعة؛ لأنها المقدار الذي يمكنها أن تطيف بالشيء، ثم يجوز أن يسمى الواحد بالطائفة، قال تعالى: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢] وأقله الواحد. وروى الفراء بإسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: الطائفة: الواحد فما فوقه، وفي جواز تسمية الشخص الواحد بالطائفة وجوه: الأول: أن مَن اختار مذهبًا ونصره فإنه لا يزال يكون ذابًا عنه ناصرًا له، فكأنه بقلبه يطوف عليه ويذب عنه من كل الجوانب، فلا يبعد أن يسمى الواحد طائفة لهذا السبب. الثاني: قال ابن الأنباري: العرب توقع لفظ الجمع على الواحد، فتقول: (خرج فلان إلى مكة على الجمال)، والله تعالى يقول: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] يعني نُعيم بن مسعود. الثالث: لا يبعد أن تكون الطائفة إذا أريد بها الواحد يكون أصلها طائفًا، ثم أُدخل الهاء عليه للمبالغة، ثم إنه تعالى علل

كونه معذبًا للطائفة الثانية بأنهم كانوا مجرمين.

واعلم أن الطائفتين لما اشتركتا في الكفر، فقد اشتركتا في الجرم، والتعذيب يختص بإحدى الطائفتين، وتعليل الحكم الخاص بالعلة العامة لا يجوز، وأيضًا: التعذيب حكم حاصل في الحال، وقوله: ﴿كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ يدل على صدور الجرم عنهم في الزمان الماضي، وتعليل الحكم الحاصل في الحال بالعلة المتقدمة لا يجوز، بل كان الأولى أن يقال: ذلك بأنهم مجرمون.

واعلم أن الجواب عنه أن هذا تنبيه على أن جرم الطائفة الثانية كان أغلظ وأقوى من جرم الطائفة الأولى، فوقع التعليل بذلك الجرم الغليظ، وأيضًا: ففيه تنبيه على أن ذلك الجرم بقي واستمر ولم يزل، فأوجب التعذيب.

قوله تعالى: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ۗ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٦٧﴾﴾

اعلم أن هذا شرح نوع آخر من أنواع فضائحهم وقبائحهم، والمقصود بيان أن إناثهم كذكورهم في تلك الأعمال المنكرة والأفعال الخبيثة، فقال: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ أي في صفة النفاق، كما يقول الإنسان: (أنت مني وأنا منك)، أي أمْرنا واحد لا مباينة فيه، ولما ذكر هذا الكلام ذكر تفصيله فقال: ﴿يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ﴾ ولفظ المنكر يدخل فيه كل قبيح، إلا أن الأعظم هاهنا تكذيب الرسول ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ﴾ ولفظ المعروف يدخل فيه كل حسن إلا أن الأعظم هاهنا الإيمان بالرسول ﷺ ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾، قيل: عن كل خير. وقيل: عن كل خير واجب من زكاة وصدقة وإنفاق في سبيل الله. وهذا أقرب لأنه تعالى لا يذمهم إلا بترك الواجب، ويدخل فيه ترك الإنفاق في الجهاد، ونبه بذلك على تخلفهم عن الجهاد، والأصل في هذا أن المعطي يمد يده ويبسطها بالعطاء. فقيل لمن منع وبخل: قد قبض يده.

ثم قال: ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ واعلم أن هذا الكلام لا يمكن إجراؤه على ظاهره؛ لأنا لو حملناه على النسيان على الحقيقة لَمَا استحقوا عليه ذمًّا؛ لأن النسيان ليس في وسع البشر، وأيضًا فهو في حق الله تعالى محال، فلا بد من التأويل، وهو من وجهين: الأول: معناه أنهم تركوا أمره حتى صار بمنزلة المنسي، فجازاهم بأن صيرهم بمنزلة المنسي من ثوابه ورحمته، وجاء هذا على أوجه الكلام، كقوله: ﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠] الثاني: النسيان ضد الذِّكر، فلما تركوا ذكر الله بالعبادة والثناء على الله، تَرَك الله ذكرهم بالرحمة والإحسان، وإنما حَسُن جعل النسيان كناية عن ترك الذكر لأن من نسي شيئًا لم يذكره، فجعل اسم الملزوم كناية عن اللازم.

ثم قال: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ أي هم الكاملون في الفسق، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ هِىَ حَسْبُهُمْ ۚ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ۝٦٨ كَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوٓا۟ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا فَٱسْتَمْتَعُوا۟ بِخَلَٰقِهِمْ فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ۝٦٩﴾

اعلم أنه تعالى لما بَيَّن من قبل في المنافقين والمنافقات أنه نسبهم، أي جازاهم على تركهم التمسك بطاعة الله، أكد هذا الوعيد وضم المنافقين إلى الكفار فيه، فقال: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ﴾ ولا شك أن النار المخلدة من أعظم العقوبات.

ثم قال: ﴿هِىَ حَسْبُهُمْ ۚ﴾ والمعنى: أن تلك العقوبة كافية لهم، ولا شيء أبلغ منها، ولا يمكن الزيادة عليها.

ثم قال: ﴿وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ﴾ أي ألحق بتلك العقوبة الشديدة الإهانة والذم واللعن.

ثم قال: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ ولقائل أن يقول: معنى كون العذاب مقيمًا وكونه خالدًا واحد، فكان هذا تكرارًا؟

والجواب: ليس ذلك تكريرًا، وبيان الفرق من وجوه: الأول: أن لهم نوعًا آخر من العذاب المقيم الدائم سوى العذاب بالنار والخلود المذكور أولاً، ولا يدل على أن العذاب بالنار دائم. وقوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ يدل على أن لهم مع ذلك نوعًا آخر من العذاب.

ولقائل أن يقول: هذا التأويل مشكل لأنه قال في النار المخلدة: ﴿هِىَ حَسْبُهُمْ ۚ﴾ وكونها حسبًا بمنع من ضم شيء آخر إليه.

وجوابه: أنها حسبهم في الإيلام والإيجاع، ومع ذلك فيضم إليه نوع آخر زيادة في تعذيبهم.

والثاني: أن المراد بقوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ العذاب العاجل الذي لا ينفكون عنه، وهو ما يقاسونه من تعب النفاق والخوف من اطلاع الرسول على بواطنهم، وما يحذرونه أبدًا من أنواع الفضائح.

ثم قال: ﴿كَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ واعلم أن هذا رجوع من الغيبة إلى الخطاب، وهذا الكاف للتشبيه، وهو يحتمل وجوهًا: الأول: قال الفراء: فعلتم كأفعال الذين من قبلكم، والمعنى: أنه تعالى شَبَّه المنافقين بالكفار الذين كانوا قبلهم في الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف وقبض الأيدي عن الخيرات، ثم إنه تعالى وصف أولئك الكفار بأنهم كانوا أشد قوة من هؤلاء المنافقين وأكثر أموالاً وأولادًا، ثم استمتعوا مدة بالدنيا ثم هلكوا وبادوا وانقلبوا إلى العقاب الدائم، فأنتم مع ضعفكم وقلة خيرات الدنيا عندكم أَوْلى أن تكونوا كذلك.

والوجه الثاني: أنه تعالى شَبَّه المنافقين في عدولهم عن طاعة الله تعالى لأجل طلب لذات الدنيا - بمن قبلهم من الكفار، ثم وَصَفَهم تعالى بكثرة الأموال والأولاد وبأنهم استمتعوا بخلاقهم، والخلاق: النصيب، وهو ما خُلق للإنسان، أي قُدر له من خير، كما قيل له: قسم لأنها قسم ونصيب؛ لأنه نصب، أي ثبت، فذكر تعالى أنهم استمتعوا بخلاقهم، فأنتم أيها المنافقون استمتعم بخلاقكم كما استمتع أولئك بخلاقهم.

فإن قيل: ما الفائدة في ذكر الاستمتاع بالخلاق في حق الأولين مرة، ثم ذِكره في حق المنافقين ثانيًا، ثم ذِكره في حق الأولين ثالثًا؟

قلنا: الفائدة فيه أنه تعالى ذم الأولين بالاستمتاع بما أوتوا من حظوظ الدنيا وحرمانهم عن سعادة الآخرة بسبب استغراقهم في تلك الحظوظ العاجلة، فلما قرر تعالى هذا الذم عاد فشَبَّه حال هؤلاء المنافقين بحالهم، فيكون ذلك نهاية في المبالغة، ومثاله: أن من أراد أن ينبه بعض الظلمة على قبح ظلمه يقول له: أنت مثل فرعون، كان يقتل بغير جرم ويعذب من غير موجب، وأنت تفعل مثل ما فعله. وبالجملة فالتكرير هاهنا للتأكيد، ولما بَيَّن تعالى مشابهة هؤلاء المنافقين لأولئك المتقدمين في طلب الدنيا، وفي الإعراض عن طلب الآخرة، بَيَّن حصول المشابهة بين الفريقين في تكذيب الأنبياء وفي المكر والخديعة والغدر بهم، فقال: ﴿وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟﴾ قال الفراء: يريد كخوضهم الذي خاضوا، ف (الذى) صفة مصدر محذوف دل عليه الفعل.

ثم قال تعالى: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ أي بطلت حسناتهم في الدنيا بسبب الموت والفقر والانتقال من العز إلى الذل ومن القوة إلى الضعف، وفي الآخرة بسبب أنهم لا يثابون بل يعاقبون أشد العقاب ﴿وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ﴾ حيث أتعبوا أنفسهم في الرد على الأنبياء والرسل، فما وجدوا منه إلا فوات الخيرات في الدنيا والآخرة، وإلا حصول العقاب في الدنيا والآخرة، والمقصود أنه تعالى لما شَبَّه حال هؤلاء المنافقين بأولئك الكفار بَيَّن أن أولئك الكفار لم يحصل لهم إلا حبوط الأعمال وإلا الخزي والخسار، مع أنهم كانوا أقوى من هؤلاء المنافقين وأكثر أموالاً وأولادًا منهم، فهؤلاء المنافقون المشاركون لهم في هذه الأعمال القبيحة أَوْلى أن يكونوا واقعين في عذاب الدنيا والآخرة، محرومين من خيرات الدنيا والآخرة.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَٰهِيمَ وَأَصْحَـٰبِ مَدْيَنَ وَٱلْمُؤْتَفِكَـٰتِ ۚ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَـٰتِ ۖ فَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَـٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ۝٧٠﴾

اعلم أنه تعالى لما شَبَّه المنافقين بالكفار المتقدمين في الرغبة في الدنيا وفي تكذيب الأنبياء والمبالغة في إيذائهم، بَيَّن أن أولئك الكفار المتقدمين منهم، فذكَر هؤلاء الطوائف الستة،

فأولهم قوم نوح، والله أهلكهم بالإغراق، وثانيهم: عادٌ، والله تعالى أهلكهم بإرسال الريح العقيم عليهم. وثالثهم: ثمود، والله أهلكهم بإرسال الصيحة والصاعقة. ورابعهم: قوم إبراهيم، أهلكهم الله بسبب سلب النعمة عنهم، وبما روي في الأخبار أنه تعالى سلط البعوضة على دماغ نمروذ. وخامسهم: قوم شعيب وهم أصحاب مدين، ويقال: إنهم من ولد مدين بن إبراهيم، والله تعالى أهلكهم بعذاب يوم الظلة، والمؤتفكات قوم لوط، أهلكهم الله بأن جعل عالي أرضهم سافلها، وأمطر عليهم الحجارة، وقال الواحدي: ﴿وَالْمُؤْتَفِكَاتِ﴾ جمع مؤتفكة، ومعنى الائتفاك في اللغة: الانقلاب، وتلك القرى ائتفكت بأهلها، أي انقلبت فصار أعلاها أسفلها، يقال: أفكه فائتفك، أي قَلَبه فانقلب، وعلى هذا التفسير فالمؤتفكات صفة القرى، وقيل: ائتفاكهن: انقلاب أحوالهن من الخير إلى الشر.

واعلم أنه تعالى قال في الآية الأولى: ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ وذكر هؤلاء الطوائف الستة، وإنما قال ذلك لأنه أتاهم نبأ هؤلاء تارة، بأن سمعوا هذه الأخبار من الخلق، وتارة لأجل أن بلاد هذه الطوائف، وهي بلاد الشام، قريبة من بلاد العرب، وقد بقيت آثارهم مشاهدة. وقوله: ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ﴾ وإن كان في صفة الاستفهام إلا أن المراد هو التقرير، أي أتاهم نبأ هؤلاء الأقوام.

ثم قال: ﴿أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم﴾ وهو راجع إلى كل هؤلاء الطوائف.

ثم قال: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ﴾ أي بالمعجزات، ولا بدَّ من إضمار في الكلام، والتقدير: فكذبوا فعجل الله هلاكهم.

ثم قال: ﴿فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ والمعنى: أن العذاب الذي أوصله الله إليهم - ما كان ظلمًا من الله لأنهم استحقوه بسبب أفعالهم القبيحة ومبالغتهم في تكذيب أنبيائهم، بل كانوا ظلموا أنفسهم، قالت المعتزلة: دلت هذه الآية على أنه تعالى لا يصح منه فعل الظلم، وإلا لما حسن التمدح به، وذلك دل على أنه لا يظلم ألبتة، وذلك يدل على أنه تعالى لا يخلق الكفر في الكافر ثم يعذبه عليه، ودل على أن فاعل الظلم هو العبد، وهو قوله: ﴿كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾. وهذا الكلام قد مر ذكره في هذا الكتاب مرارًا خارجة عن الإحصاء.

قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بالغ في وصف المنافقين بالأعمال الفاسدة والأفعال الخبيثة، ثم ذكر عقيبه أنواع الوعيد في حقهم في الدنيا والآخرة، ذكَر بعده في هذه الآية كون المؤمنين موصوفين بصفات الخير وأعمال البر، على ضد صفات المنافقين، ثم ذكَر بعده في هذه الآية أنواع ما

أعد الله لهم من الثواب الدائم والنعيم المقيم، فأما صفات المؤمنين فهي قوله: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾.

فإن قيل: ما الفائدة في أنه تعالى قال في صفة المنافقين: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ وهاهنا قال في صفة المؤمنين: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ فلمَ ذكر في المنافقين لفظ (مِن) وفي المؤمنين لفظ (أولياء).

قلنا: قوله في صفة المنافقين: ﴿بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ يدل على أن نفاق الأتباع كالأمر المتفرع على نفاق الأسلاف، والأمر في نفسه كذلك؛ لأن نفاق الأتباع وكفرهم حصل بسبب التقليد لأولئك الأكابر، وبسبب مقتضى الهوى والطبيعة والعادة، أما الموافقة الحاصلة بين المؤمنين فإنما حصلت لا بسبب الميل والعادة، بل بسبب المشاركة في الاستدلال والتوفيق والهداية؛ فلهذا السبب قال تعالى في المنافقين: ﴿بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ وقال في المؤمنين: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾.

واعلم أن الولاية ضد العداوة، وقد ذكرنا فيما تقدم أن الأصل في لفظ الولاية القرب، ويتأكد ذلك بأن ضد الولاية هو العداوة، ولفظة العداوة مأخوذة من عدا الشيء، إذا جاوز عنه.

واعلم أنه تعالى لما وصف المؤمنين بكون بعضهم أولياء بعض، ذكر بعده ما يجري مجرى التفسير والشرح له فقال: ﴿يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ فذكر هذه الأمور الخمسة التي بها يتميز المؤمن من المنافق، فالمنافق على ما وصفه الله تعالى في الآية المتقدمة يأمر بالمنكر وينهى عن المعروف، والمؤمن بالضد منه. والمنافق لا يقوم إلى الصلاة إلا مع نوع من الكسل، والمؤمن بالضد منه. والمنافق يبخل بالزكاة وسائر الواجبات كما قال: ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾ والمؤمنون يؤتون الزكاة، والمنافق إذا أمره الله ورسوله بالمسارعة إلى الجهاد فإنه يتخلف بنفسه ويثبط غيره كما وصفه الله بذلك، والمؤمنون بالضد منهم. وهو المراد في هذه الآية بقوله: ﴿وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾. ثم لما ذكر صفات المؤمنين بيَّن أنه كما وعد المنافقين نار جهنم، فقد وعد المؤمنين الرحمة المستقبلة وهي ثواب الآخرة؛ فلذلك قال: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ وذكر حرف السين في قوله: ﴿سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ للتوكيد والمبالغة، كما تؤكد الوعيد في قولك: (سأنتقم منك يومًا)، يعني أنك لا تفوتني وإن تباطأ ذلك، ونظيره ﴿سَيَجْعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ وُدًّا﴾ [مريم: ٩٦] ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰٓ﴾ [الضحى: ٥] ﴿سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٢].

ثم قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ وذلك يوجب المبالغة في الترغيب والترهيب؛ لأن العزيز هو من لا يُمنع من مراده في عباده من رحمة أو عقوبة، والحكيم هو المدبر أمر عباده على ما يقتضيه العدل والصواب.

قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر الوعد في الآية الأولى على سبيل الإجمال، ذكره في هذه الآية على سبيل التفصيل، وذلك لأنه تعالى وعد بالرحمة، ثم بَيَّن في هذه الآية أن تلك الرحمة هي هذه الأشياء: فأولها: قوله: ﴿جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ والأقرب أن يقال: إنه تعالى أراد بها البساتين التي يتناولها المناظر؛ لأنه تعالى قال بعده: ﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ﴾ والمعطوف يجب أن يكون مغايرًا للمعطوف عليه، فتكون مساكنهم في جنات عدن، ومناظرهم الجنات التي هي البساتين، فتكون فائدة وصفها بأنها عدن: أنها تجري مجرى الدار التي يسكنها الإنسان. وأما الجنات الآخرة فهي جارية مجرى البساتين التي قد يذهب الإنسان إليها لأجل التنزه وملاقاة الأحباب. وثانيها: قوله: ﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ﴾ قد كثر كلام أصحاب الآثار في صفة جنات عدن: قال الحسن: سألت عمران بن الحصين وأبا هريرة عن قوله: ﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً﴾ فقالا: على الخبير سقطت! سألنا الرسول ﷺ عن ذلك، فقال ﷺ: **«هو قصر في الجنة من اللؤلؤ، فيه سبعون دارًا من ياقوتة حمراء، في كل دار سبعون بيتًا من زمردة خضراء، في كل بيت سبعون سريرًا، على كل سرير سبعون فراشًا، على كل فراش زوجة من الحور العين، في كل بيت سبعون مائدة، على كل مائدة سبعون لونًا من الطعام، وفي كل بيت سبعون وصيفة، يعطى المؤمن من القوة في غداة واحدة ما يأتي على ذلك أجمع»** (١) وعن ابن عباس أنها دار الله التي لم ترها عين، ولم تخطر على قلب بشر (٢). وأقول: لعل ابن عباس قال: إنها دار المقربين عند الله فإنه كان أعلم بالله من أن يثبت له دارًا (٣). وعن أبي هريرة رضي الله عنه: قلت: يا رسول الله حدثني

---

(١) موضوع: أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٥/ ١٢٠) حديث رقم (٤٨٤٩) وفي (الكبير) (١٨/ ١٦٠) حديث رقم (١٥٠٦٣) وأبو نعيم في (صفة الجنة) (١/ ٤٧٨) حديث رقم (٤٠١) وابن المبارك في (الزهد) (١/ ٥٥٠) حديث رقم (١٥٧٧) جميعًا من طريق جسر بن فرقد عن الحسن... به. وابن الجوزي في (الموضوعات) (٣/ ٢٥٢) من طريق جبر... به وقال: حديث موضوع. والطبري في (تفسيره) (١٤/ ٣٤٩) حديث رقم (١٦٩٤٠) من طريق إسحاق بن سليمان عن جسر عن الحسن قال: سألت عمران بن حصين وأبا هريرة... فذكره. وابن أبي حاتم في (تفسيره) (٧/ ٣٣١) حديث رقم (١٠٦٠٤) من طريق جسر عن الحسن... به. وأبو الشيخ في (العظمة) (٣/ ١١١٧) من طريق خليفة عن الحسن... به. وأورده الألباني في (الترغيب والترهيب) حديث رقم (٢١٩٨) وقال: موضوع.

(٢) رواه الطبري في (تفسيره) (١٤/ ٣٥١) حديث رقم (١٦٩٤٣) من طريق ابن أبي مريم قال: حدثنا الليث بن سعد عن زيادة بن محمد عن محمد بن كعب القرظي عن فضالة بن عبيد عن أبي الدرداء... به.

(٣) لم أجده.

عن الجنة ما بناؤها؟ فقال: «لبنة من ذهب، ولبنة من فضة، وملاطها المسك الأذفر، وترابها الزعفران، وحصاؤها الدر والياقوت، فيها النعيم بلا بؤس، والخلود بلا موت، لا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه»(١) وقال ابن مسعود: جنات عدن بطنان الجنة. قال الأزهري: بطنانها وسطها، وبطنان الأودية: المواضع التي يستنقع فيها ماء السيل، واحدها بطن. وقال عطاء عن ابن عباس: هي قصبة الجنة وسقفها عرش الرحمن، وهي المدينة التي فيها الرسل والأنبياء والشهداء وأئمة الهدى، وسائر الجنات حولها، وفيها عين التسنيم، وفيها قصور الدر والياقوت والذهب، فتهب ريح طيبة من تحت العرش فتدخل عليهم كثبان المسك الأذفر. وقال عبد الله بن عمرو: إن في الجنة قصرًا يقال له عدن، حوله البروج، وله خمسة آلاف باب، على كل باب خمسة آلاف حرة، لا يدخله إلا نبي أو صِديق أو شهيد. وأقول: حاصل الكلام إن في جنات عدن قولان: أحدهما: أنه اسم علم لموضع معين في الجنة، وهذه الأخبار والآثار التي نقلناها تقوي هذا القول. قال صاحب (الكشاف): وعدن عَلَمٌ بدليل قوله: ﴿جَنَّٰتِ عَدۡنٍ ٱلَّتِي وَعَدَ ٱلرَّحۡمَٰنُ﴾ [مريم: ٦١].

والقول الثاني: أنه صفة للجنة، قال الأزهري: العدن مأخوذ من قولك: (عدن فلان بالمكان) إذا أقام به، يعدن عدونًا. والعرب تقول: (تركت إبل بني فلان عوادن بمكان كذا)، وهو أن تلزم الإبل المكان فتألفه ولا تبرحه، ومنه المعدن وهو المكان الذي تُخلق الجواهر فيه ومنبعها منه، والقائلون بهذا الاشتقاق قالوا: الجنات كلها جنات عدن.

والنوع الثالث من المواعيد التي ذكرها الله تعالى في هذه الآية: قوله: ﴿وَرِضۡوَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِ أَكۡبَرُۚ﴾ والمعنى أن رضوان الله أكبر من كل ما سلف ذكره. واعلم أن هذا هو البرهان القاطع على أن السعادات الروحانية أشرف وأعلى من السعادات الجسمانية، وذلك لأنه إما أن يكون الابتهاج بكون مولاه راضيًا عنه، وأن يتوسل بذلك الرضا إلى شيء من اللذات الجسمانية، أو ليس الأمر كذلك، بل علمه بكونه راضيًا عنه يوجب الابتهاج والسعادة لذاته من غير أن يتوسل به إلى مطلوب آخر: والأول باطل؛ لأن ما كان وسيلة إلى الشيء لا يكون أعلى حالاً من ذلك المقصود، فلو كان المقصود من رضوان الله أن يتوسل به إلى اللذات التي أعدها الله في الجنة من الأكل والشرب، لكان الابتهاج بالرضوان ابتهاجًا بحصول الوسيلة، ولكان الابتهاج بتلك اللذات ابتهاجًا بالمقصود، وقد ذكرنا أن الابتهاج بالوسيلة لا بد وأن يكون أقل حالاً من الابتهاج بالمقصود، فوجب أن يكون رضوان الله أقل حالاً وأَدْوَن مرتبة من الفوز بالجنات والمساكن

---

(١) **صحيح:** أخرجه الترمذي في كتاب (صفة الجنة) باب (فص صفة الجنة ونعيمها) (٤/ ٥٨٠) حديث رقم (٢٥٢٦) مطولاً من طريق زياد الطائي... به. وقال أبو عيسى: هذا حديث ليس إسناده بذلك القوي وليس هو عندي بمتصل. وقد روي هذا الحديث بإسناد آخر عن أبي هدلة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ والدارمي في كتاب (الرقاق) باب (في بناء الجنة) (٢/ ٢٢١) حديث رقم (٢٨٢١) من طريق أبي مجاهد حدثنا أبو هدلة أنه سمع أبا هريرة يقول... الحديث. وأحمد في (مسنده) (٢/ ٣٠٤) حديث رقم (٨٠٣٠) من طريق أبي هدلة... به. والطيالسي في (مسنده) (٣٧٧) حديث رقم (٢٥٨٣) من طريق أبي هدلة... به. كلاهما عن أبي هريرة... به.

الطيبة، لكن الأمر ليس كذلك؛ لأنه تعالى نص على أن الفوز بالرضوان أعلى وأعظم وأجَلّ وأكبر، وذلك دليل قاطع على أن السعادات الروحانية أكمل وأشرف من السعادات الجسمانية.

واعلم أن المذهب الصحيح الحق: وجوب الإقرار بهما معًا كما جَمَع الله بينهما في هذه الآية. ولما ذكر تعالى هذه الأمور الثلاثة قال: ﴿ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ وفيه وجهان: الأول: أن الإنسان مخلوق من جوهرين، لطيف علوي روحاني، وكثيف سفلي جسماني، وانضم إليهما حصول سعادة وشقاوة، فإذا حصلت الخيرات الجسمانية وانضم إليها حصول السعادات الروحانية، كانت الروح فائزة بالسعادات اللائقة بها، والجسد واصلاً إلى السعادات اللائقة به، ولا شك أن ذلك هو الفوز العظيم. الثاني: أنه تعالى بَيَّن في وصفه المنافقين أنهم تشبهوا بالكفار الذين كانوا قبلهم في التنعم بالدنيا وطيباتها. ثم إنه تعالى بَيَّن في هذه الآية وصف ثواب المؤمنين، ثم قال: ﴿ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ والمعنى: أن هذا هو الفوز العظيم، لا ما يطلبه المنافقون والكفار من التنعم بطيبات الدنيا، وروي أنه تعالى يقول لأهل الجنة: «هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لاَ نَرْضَى وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ؟! فَيَقُولُ: أَمَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالُوا: وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلاَ أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ أَبَدًا»[1].

واعلم أن دلالة هذا الحديث على أن السعادات الروحانية أفضل من الجسمانية كدلالة الآية، وقد تقدم تقريره على الوجه الكامل.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ٧٣﴾

واعلم أنا ذكرنا أنه تعالى لما وصف المنافقين بالصفات الخبيثة، وتوعَّدهم بأنواع العقاب، وكانت عادة الله تعالى في هذا الكتاب الكريم جارية بذكر الوعد مع الوعيد، لا جرم ذكر عقيبه وصف المؤمنين بالصفات الشريفة الطاهرة الطيبة، ووعدهم بالثواب الرفيع والدرجات العالية، ثم عاد مرة أخرى إلى شرح أحوال الكفار والمنافقين في هذه الآية فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾. وفي الآية سؤال: وهو أن الآية تدل على وجوب مجاهدة المنافقين وذلك غير جائز، فإن المنافق هو الذي يستر كفره وينكره بلسانه، ومتى كان الأمر كذلك لم يجز محاربته ومجاهدته. **واعلم أن الناس ذكروا أقوالاً بسبب هذا الإشكال:**

فالقول الأول: أنه الجهاد مع الكفار وتغليظ القول مع المنافقين. وهو قول الضحاك. وهذا بعيد لأن ظاهر قوله: ﴿جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ يقتضي الأمر بجهادهما معًا، وكذا ظاهر قوله: ﴿وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْۚ﴾ راجع إلى الفريقين.

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب (الرقاق) باب (صفة الجنة والنار) (٥/ ٢٣٩٨) حديث رقم (٦١٨٣) ومسلم في (صحيحه) (٤/ ٢١٧٦/ ٢٨٢٩) كلاهما من طريق عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري. . . به.

القول الثاني: أنه تعالى لما بَيَّن للرسول ﷺ بأن يحكم بالظاهر، قال عليه السلام: «نَحْنُ نَحْكُمُ بِالظَّاهِرِ» والقوم كانوا يُظهرون الإسلام وينكرون الكفر، فكانت المحاربة معهم غير جائزة.

والقول الثالث: وهو الصحيح أن الجهاد عبارة عن بذل الجهد، وليس في اللفظ ما يدل على أن ذلك الجهاد بالسيف أو باللسان أو بطريق آخر، فنقول: إن الآية تدل على وجوب الجهاد مع الفريقين، فأما كيفية تلك المجاهد فلفظ الآية لا يدل عليها، بل إنما يُعرف من دليل آخر.

وإذا ثبت هذا فنقول: دلت الدلائل المنفصلة على أن المجاهدة مع الكفار يجب أن تكون بالسيف، ومع المنافقين بإظهار الحجة تارة، وبترك الرفق ثانيًا، وبالانتهار ثالثًا. قال عبد الله في قوله: ﴿جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ﴾ قال: تارة باليد، وتارة باللسان، فمن لم يستطع فليكشر في وجهه، فمن لم يستطع فبالقلب. وحَمَل الحسن جهاد المنافقين على إقامة الحدود عليهم إذا تعاطوا أسبابها. قال القاضي: وهذا ليس بشيء؛ لأن إقامة الحد واجبة على من ليس بمنافق، فلا يكون لهذا تعلق بالنفاق. ثم قال: وإنما قال الحسن ذلك لأحد أمرين: إما لأن كل فاسق منافق، وإما لأجل أن الغالب ممن يقام عليه الحد في زمن الرسول عليه السلام كانوا منافقين.

قوله تعالى: ﴿يَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدۡ قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلۡكُفۡرِ وَكَفَرُواْ بَعۡدَ إِسۡلَٰمِهِمۡ وَهَمُّواْ بِمَا لَمۡ يَنَالُواْۚ وَمَا نَقَمُوٓاْ إِلَّآ أَنۡ أَغۡنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضۡلِهِۦۚ فَإِن يَتُوبُواْ يَكُ خَيۡرٗا لَّهُمۡۖ وَإِن يَتَوَلَّوۡاْ يُعَذِّبۡهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمٗا فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۚ وَمَا لَهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مِن وَلِيّٖ وَلَا نَصِيرٖ ٧٤﴾

اعلم أن هذه الآية تدل على أن أقوامًا من المنافقين قالوا كلمات فاسدة، ثم لما قيل لهم: (إنكم ذكرتم هذه الكلمات) خافوا وحلفوا أنهم ما قالوا.

والمفسرون ذكروا في أسباب النزول وجوهًا: الأول: روي أن النبي ﷺ أقام في غزوة تبوك شهرين ينزل عليه القرآن، ويعيب المنافقين المتخلفين. فقال الجلاس بن سويد: والله لئن كان ما يقوله محمد في إخواننا الذين خلفناهم في المدينة حقًّا مع أنهم أشرافنا، فنحن شر من الحمير!! فقال عامر بن قيس الأنصاري للجلاس: أجل والله إن محمدًا صادق، وأنت شر من الحمار!! وبلغ ذلك إلى رسول الله ﷺ فاستحضر الجلاس، فحلف بالله أنه ما قال، فرفع عامر يده وقال: (اللهم أنزِلْ على عبدك ونبيك تصديق الصادق وتكذيب الكاذب!!) فنزلت هذه الآية. فقال الجلاس: لقد ذكر الله التوبة في هذه الآية، ولقد قلت هذا الكلام وصدق عامر. فتاب الجلاس، وحسنت توبته[1].

(١) أورده ابن حجر في (الإصابة) (١/ ٤٩٣) وقال: ذكَر قصة الجلاس الواقدي عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه بطوله، وفي آخرها: فتاب الجلاس وحسنت توبته.

(قلت): والواقدي هو محمد بن عمر بن واقد الواقدي، قال الحافظ: متروك مع سعة علمه.

الثاني: روي أنها نزلت في عبد الله بن أبي لما قال: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل!! وأراد به الرسول ﷺ. فسمع زيد بن أرقم ذلك وبلَّغه إلى الرسول، فهَمَّ عمر بقتل عبد الله بن أُبي، فجاء عبد الله وحلف أنه لم يقل، فنزلت هذه الآية[(١)].

الثالث: روى قتادة أن رجلين اقتتلا، أحدهما من جُهينة والآخر من غِفار، فظهر الغِفاري على الجُهيني، فنادى عبد الله بن أُبي: يا بني الأوس انصروا أخاكم، والله ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قيل: (سَمِّن كلبك يأكلك). فذكروه للرسول عليه السلام، فأنكر عبد الله، وجعل يحلف[(٢)].

قال القاضي: يبعد أن يكون المراد من الآية هذه الوقائع؛ وذلك لأن قوله: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟ وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ﴾ إلى آخر الآية، كلها صيغ الجموع، وحَمْل صيغة الجمع على الواحد خلاف الأصل.

فإن قيل: لعل ذلك الواحد قال في محفل، ورضي به الباقون.

قلنا: هذا أيضًا خلاف الظاهر لأن إسناد القول إلى من سمعه ورضي به خلاف الأصل. ثم قال: بلى الأَوْلى أن تُحمل هذه الآية على ما روي: أن المنافقين هموا بقتله عند رجوعه من تبوك، وهم خمسة عشر تعاهدوا أن يدفعوه عن راحلته إلى الوادي إذا تسنم العقبة بالليل، وكان عمار بن ياسر آخذًا بالخطام على راحلته وحذيفة خلفها يسوقها، فسمع حذيفة وقع أخفاف الإبل وقعقعة السلاح، فالتفت فإذا قوم متلثمون فقال: إليكم إليكم يا أعداء الله!! فهربوا. والظاهر أنهم لما اجتمعوا لذلك الغرض، فقد طعنوا في نبوته ونسبوه إلى الكذب والتصنع في ادعاء الرسالة، وذلك هو قول كلمة الكفر، وهذا القول اختيار الزجاج.

فأما قوله: ﴿وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَـٰمِهِمْ﴾ فلقائل أن يقول: إنهم أسلموا، فكيف يليق بهم هذا الكلام؟

والجواب من وجهين: الأول: المراد من الإسلام: السلم الذي هو نقيض الحرب؛ لأنهم لما نافقوا، فقد أظهروا الإسلام وجنحوا إليه، فإذا جاهروا بالحرب، وجب حربهم. والثاني: أنهم أظهروا الكفر بعد أن أظهروا الإسلام.

وأما قوله: ﴿وَهَمُّوا۟ بِمَا لَمْ يَنَالُوا۟﴾ المراد إطباقهم على الفتك بالرسول، والله تعالى أخبر الرسول عليه السلام بذلك حتى احترز عنهم، ولم يصلوا إلى مقصودهم.

وأما قوله: ﴿وَمَا نَقَمُوٓا۟ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ﴾ **ففيه بحثان:**

البحث الأول: أن في هذا الفضل وجهين:

---

(١) لم أجده.

(٢) رواه الطبري في (تفسيره) (٢٨/ ١١٤) من طريق ابن ثور عن معمر عن قتادة... به.

الأول: أن هؤلاء المنافقين كانوا قبل قدوم النبي ﷺ المدينة في ضنك من العيش، لا يركبون الخيل ولا يحوزون الغنيمة، وبعد قدومه أخذوا الغنائم وفازوا بالأموال ووجدوا الدولة، وذلك يوجب عليهم أن يكونوا محبين له مجتهدين في بذل النفس والمال لأجله.

والثاني: روي أنه قُتل للجلاس مولى، فأمر رسول الله ﷺ بديته اثني عشر ألفًا فاستغنى(١).

البحث الثاني: أن قوله: ﴿وَمَا نَقَمُوٓاْ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ تنبيه على أنه ليس هناك شيء ينقمون منه، وهذا كقول الشاعر:

مـا نَـقَـمـوا مِـن بَـنـي أُمَـيَّـةَ إِلاّ ... أَنَّـهُـم يَـحـلُـمـونَ إِن غَـضِـبـوا(٢)

وكقول النابغة:

وَلا عَيبَ فيهِم غَيرَ أَنَّ سُيوفَهُم ... بِهِنَّ فُلولٌ مِن قِراعِ الكَتائِبِ(٣)

أي ليس فيهم عيب.

ثم قال تعالى: ﴿فَإِن يَتُوبُواْ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ والمراد استعطاف قلوبهم بعد ما صدرت الجناية العظيمة عنهم، وليس في الظاهر إلا أنهم إن تابوا فازوا بالخير، فأما أنهم تابوا فليس في الآية، وقد ذكرنا ما قالوه في توبة الجلاس.

ثم قال: ﴿وَإِن يَتَوَلَّوْاْ﴾ أي عن التوبة ﴿يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ﴾ أما عذاب الآخرة فمعلوم. وأما العذاب في الدنيا فقيل: المراد به أنه لما ظهر كفرهم بين الناس صاروا مثل أهل الحرب، فيحل قتالهم وقتلهم وسبي أولادهم وأزواجهم واغتنام أموالهم. وقيل: بما ينالهم عند الموت ومعاينة ملائكة العذاب. وقيل: المراد عذاب القبر.

﴿وَمَا لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ يعني أن عذاب الله إذا حق لم ينفعه ولي ولا نصير.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَـٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُواْ بِهِۦ وَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُواْ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُواْ

---

(١) انظر سابقه.

(٢) هذا البيت للشاعر عبيد الله بن قيس الرقيات وهو من البحر المنسرح. وهو عبيد الله بن قيس بن شريح بن مالك، من بني عامر بن لؤي، ابن قيس الرقيات. ؟- ٨٥ هـ/ ؟- ٧٠٤ م شاعر قريش في العصر الأموي. كان مقيمًا في المدينة. خرج مع مصعب بن الزبير على عبد الملك بن مروان، ثم انصرف إلى الكوفة بعد مقتل ابني الزبير (مصعب وعبد الله) فأقام سنة وقصد الشام فلجأ إلى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، فسأل عبد الملك في أمره، فأمّنه، فأقام إلى أن توفي. أكثر شعره الغزل والنسيب، وله مدح وفخر، ولُقب بابن قيس الرقيات لأنه كان يتغزل بثلاث نسوة، اسم كل واحدة منهن رقية.

(٣) النابغة تقدمت ترجمته.

يَكْذِبُونَ ۝٧٧ أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ۝٧٨﴾

اعلم أن هذه السورة أكثرها في شرح أحوال المنافقين، ولا شك أنهم أقسام وأصناف؛ فلهذا السبب يذكرهم على التفصيل فيقول: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِىَّ﴾ [التوبة: ٦١] ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [التوبة: ٥٨] ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّى وَلَا تَفْتِنِّىٓ﴾ [التوبة: ٤٩] ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: إن حاطب بن أبي بلتعة أبطأ عنه ماله بالشأم، فلحقه شدة، فحلف بالله وهو واقف ببعض مجالس الأنصار: لئن آتانا من فضله لأصدقن ولأؤدين منه حق الله... إلى آخر الآية. والمشهور في سبب نزول هذه الآية أن ثعلبة بن حاطب قال: يارسول الله ادع الله أن يرزقني مالاً. فقال عليه السلام: «يا ثَعْلَبَةُ، قَلِيلٌ تُؤَدِّي شُكْرَهُ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ لا تُطِيقُهُ» فراجعه وقال: والذي بعثك بالحق لئن رزقني اللهُ مالاً لأعطين كل ذي حق حقه، فدعا له، فاتخذ غنمًا فنمت كما ينمو الدود، حتى ضاقت بها المدينة، فنزل واديًا بها، فجعل يصلي الظهر والعصر، ويترك ما سواهما، ثم نمت وكثرت حتى ترك الصلواتِ إلا الجمعة، وطفق يلقى الرُّكبان يسأل عن الأخبار، وسأل رسولُ الله ﷺ عنه، فأُخبر بخبره فقال: «يا ويحَ ثعلبةَ» فنزل قوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣] فبعث إليه رجلين وقال: «مُرَّا بثَعْلَبَةَ فَخُذا صَدَقَاتِه» فعند ذلك قال لهما: ما هذه إلا جزية أو أخت الجزية!! فلم يدفع الصدقة فأنزل الله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ﴾ فقيل له: قد أنزل فيك كذا وكذا، فأتى الرسول عليه السلام وسأله أن يقبل صدقته، فقال: «إِنَّ اللَّهَ مَنَعَنِي مِنْ قَبُولِ ذَلِكَ» فجعل يحثي التراب على رأسه، فقال عليه الصلاة والسلام: «قَدْ قُلْتُ لَكَ فَمَا أَطَعْتَنِي» فرجع إلى منزله وقُبض رسول الله ﷺ. ثم أتى أبا بكر بصدقته فلم يقبلها اقتداء بالرسول عليه السلام، ثم لم يقبلها عمر اقتداء بأبي بكر، ثم لم يقبلها عثمان، وهلك ثعلبة في خلافة عثمان(١).

فإن قيل: إن الله تعالى أمَره بإخراج الصدقة، فكيف يجوز من الرسول عليه السلام أن لا يقبلها منه؟

---

(١) **إسناده ضعيف جدًا:** أخرجه ابن أبي حاتم في (تفسيره) (٧/ ٣٤٥) حديث رقم (١٠٦٣٨) وأبو نعيم في (معرفة الصحابة) (٤/ ٣٠٥) حديث رقم (١٣١٠) والطبراني في (الكبير) (٨/ ٢١٨) حديث رقم (٧٨٨٩) جميعًا من طريق محمد بن شعيب بن شابور حدثنا معان بن رفاعة عن أبي عبد الملك على بن يزيد الهلالى أنه أخبره عن القاسم أبي عبد الرحمن وهو مولي عبد الرحمن بن معاوية انه اخبره عن أبي أمامة الباهلي عن ثعلبة بن حاطب الأنصاري... به. وأورده الهيثمي في (المجمع) (٧/ ٣٢) وقال: رواه الطبراني، وفيه عليّ بن يزيد الألهاني وهو متروك. (ضَعَّف هذه القصة الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال ١/ ٥، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ص (٧٧): وهذا إسناد ضعيف جدًا. وقد بَيَّن بطلان هذه القصة جمع من الأئمة والحفاظ من المتقدمين والمتأخرين كابن حزم في المحلي ١١/ ٢٠٧، والقرطبي في تفسيره (٨/ ٢١٠)، والعراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٣/ ٣٣٨)، والسيوطي في أسباب النزول ص(١٢١)، وغيرهم رحم الله الجميع.

قلنا: لا يبعد أن يقال: إنه تعالى مَنَع الرسول عليه السلام عن قبول الصدقة منه على سبيل الإهانة له ليعتبر غيره به فلا يمتنع عن أداء الصدقات. ولا يبعد أيضًا أنه إنما أتى بتلك الصدقة على وجه الرياء لا على وجه الإخلاص، وأعلم الله الرسول عليه السلام ذلك فلم يقبل تلك الصدقة لهذا السبب. ويحتمل أيضًا أنه تعالى لما قال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ وكان هذا المقصود غير حاصل في ثعلبة مع نفاقه؛ فلهذا السبب امتنع رسول الله عليه السلام من أخذ تلك الصدقة. والله أعلم.

المسألة الثانية: ظاهر الآية يدل على أن بعض المنافقين عاهد الله في أنه لو آتاه مالاً لصرف بعضه إلى مصارف الخيرات، ثم إنه تعالى آتاه المال، وذلك الإنسان ما وفى بذلك العهد.

وههنا سؤالات:

السؤال الأول: المنافق كافر، والكافر كيف يمكنه أن يعاهد الله تعالى؟

والجواب: المنافق قد يكون عارفًا بالله، إلا أنه كان منكرًا لنبوة محمد عليه السلام، فلكونه عارفًا بالله يمكنه أن يعاهد الله، ولكونه منكرًا لنبوة محمد عليه الصلاة والسلام كان كافرًا. وكيف لا أقول ذلك وأكثر هذا العالم مقرون بوجود الصانع القادر؟ ويقل في أصناف الكفار من ينكره، والكل معترفون بأنه تعالى هو الذي يفتح على الإنسان أبواب الخيرات، ويعلمون أنه يمكن التقرب إليه بالطاعات وأعمال البر والإحسان إلى الخلق، فهذه أمور متفق عليها بين الأكثرين. وأيضًا: فلعله حين عاهد الله تعالى بهذا العهد كان مسلمًا، ثم لما بخل بالمال ولم يف بالعهد صار منافقًا، ولفظ الآية مُشعر بما ذكرناه حيث قال: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا﴾.

السؤال الثاني: هل من شرط هذه المعاهدة أن يحصل التلفظ بها باللسان، أو لا حاجة إلى التلفظ حتى لو نواه بقلبه دخل تحت هذه المعاهدة؟

الجواب: منهم من قال: كل ما ذكره باللسان أو لم يذكره ولكن نواه بقلبه، فهو داخل في هذا العهد. يروى عن المعتمر بن سليمان قال: أصابتنا ريح شديدة في البحر، فنذر قوم منا أنواعًا من النذور، ونويت أنا شيئًا وما تكلمت به، فلما قدمت البصرة سألت أبي، فقال: يا بني فِ به. وقال أصحاب هذا القول: إن قوله: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ﴾ كان شيئًا نووه في أنفسهم، ألا ترى أنه تعالى قال: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ﴾. وقال المحققون: هذه المعاهدة مقيدة بما إذا حصل التلفظ بها باللسان، والدليل عليه قوله عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ نُفُوسِها وَلَم يَتَلَفَظوا بِه»[1] أو لفظ هذا معناه. وأيضًا: فقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ إخبار عن تكلمه بهذا القول، وظاهره مُشعر بالقول باللسان.

السؤال الثالث: قوله: ﴿لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ المراد منه إخراج مال، ثم إن إخراج المال على قسمين:

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الطلاق) باب (الطلاق في الإغلاق) (٩/ ٣٠٠) حديث رقم (٥٢٦٩) ومسلم في كتاب (الإيمان) باب (تجاوز الله عن حديث النفس) (١/ ٢٠٢/ ١١٦) جميعًا من طريق قتادة. . . به.

قد يكون واجبًا، وقد يكون غير واجب، والواجب قسمان: قسم وجب بإلزام الشرع ابتداء، كإخراج الزكاة الواجبة وإخراج النفقات الواجبة، وقسم لم يجب إلا إذا التزمه العبد من عند نفسه مثل النذور.

إذا عرفت هذه الأقسام الثلاثة: فقوله: ﴿لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ هل يتناول الأقسام الثلاثة، أو ليس الأمر كذلك؟

والجواب: قلنا: أما الصدقات التي لا تكون واجبة فغير داخلة تحت هذه الآية، والدليل عليه أنه تعالى وصفه بقوله: ﴿بَخِلُواْ بِهِۦ﴾ والبخل في عرف الشرع عبارة عن منع الواجب، وأيضًا أنه تعالى ذمهم بهذا الترك، وتارك المندوب لا يستحق الذم. وأما القسمان الباقيان، فالذي يجب بإلزام الشرع داخل تحت الآية لا محالة، وهو مثل الزكوات والمال الذي يحتاج إلى إنفاقه في طريق الحج والغزو، والمال الذي يحتاج إليه في النفقات الواجبة.

بقي أن يقال: هل تدل هذه الآية على أن ذلك القائل كان قد التزم إخراج مال على سبيل النذر؟

والأظهر أن اللفظ لا يدل عليه؛ لأن المذكور في اللفظ ليس إلا قوله: ﴿لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ وهذا لا يُشعر بالنذر؛ لأن الرجل قد يعاهد ربه في أن يقوم بما يلزمه من الإنفاقات الواجبة إن وسع الله عليه، فدل هذا على أن الذي لزمهم إنما لزمهم بسبب هذا الالتزام، والزكاة لا تلزم بسبب هذا الالتزام، وإنما تلزم بسبب ملك النصاب وحولان الحول.

قلنا: قوله: ﴿لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ لا يوجب أنهم يفعلون ذلك على الفور؛ لأن هذا إخبار عن إيقاع هذا الفعل في المستقبل، وهذا القدر لا يوجب الفور، فكأنهم قالوا: (لنصدقن في وقت) كما قالوا: ﴿وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ أي في أوقات لزوم الصلاة. فخرج من التقدير الذي ذكرناه أن الداخل تحت هذا العهد إخراج الأموال التي يجب إخراجها بمقتضى إلزام الشرع ابتداء، ويتأكد ذلك بما روينا أن هذه الآية إنما نزلت في حق من امتنع من أداء الزكاة، فكأنه تعالى بَيَّن مِن حال هؤلاء المنافقين أنهم كما ينافقون الرسول والمؤمنين، فكذلك ينافقون ربهم فيما يعاهدونه عليه، ولا يقومون بما يقولون، والغرض منه المبالغة في وصفهم بالنفاق، وأكثر هذه الفصول من كلام القاضي.

السؤال الرابع: ما المراد من الفضل في قوله: ﴿لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ﴾ ؟

والجواب: المراد إيتاء المال بأي طريق كان، سواء كان بطريق التجارة، أو بطريق الاستنتاج أو بغيرهما.

السؤال الخامس: كيف اشتقاق ﴿لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ ؟

الجواب: قال الزجاج: الأصل لنتصدقن. ولكن التاء أُدغمت في الصاد لقربها منها. قال الليث: المصدق: المعطي، والمتصدق: السائل. قال الأصمعي والفراء: هذا خطأ فالمتصدق هو المعطي قال تعالى: ﴿وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَآ إِنَّ ٱللَّهَ يَجْزِى ٱلْمُتَصَدِّقِينَ﴾ [يوسف: ٨٨].

السؤال السادس: ما المراد من قوله: ﴿وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾؟

الجواب: الصالح ضد المفسد، والمفسد عبارة عن الذي بخل بما يلزمه في التكليف، فوجب أن يكون الصالح عبارة عما يقوم بما يلزمه في التكليف. قال ابن عباس رضي الله عنهما: كان ثعلبة قد عاهد الله تعالى لئن فتح الله عليه أبواب الخير ليصدقن وليجعن. وأقول: التقييد لا دليل عليه. بل قوله: ﴿لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ إشارة إلى إخراج الزكاة الواجبة، وقوله: ﴿وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ إشارة إلى إخراج كل مال يجب إخراجه على الإطلاق.

ثم قال تعالى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضۡلِهِۦ بَخِلُواْ بِهِۦ وَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعۡرِضُونَ﴾ وهذا يدل على أنه تعالى وَصَفهم بصفات ثلاثة:

الصفة الأولى: البخل وهو عبارة عن منع الحق.

والصفة الثانية: التولي عن العهد.

والصفة الثالثة: الإعراض عن تكاليف الله وأوامره.

ثم قال تعالى: ﴿فَأَعۡقَبَهُمۡ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ يَلۡقَوۡنَهُۥ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿فَأَعۡقَبَهُمۡ نِفَاقًا﴾ فِعل ولا بد من إسناده إلى شيء تقدم ذكره، والذي تقدم ذكره هو الله جل ذكره، والمعاهدة والتصدق والصلاح والبخل والتولي والإعراض، ولا يجوز إسناد إعقاب النفاق إلى المعاهدة أو التصدق أو الصلاح؛ لأن هذه الثلاثة أعمال الخير فلا يجوز جَعْلها مؤثرة في حصول النفاق، ولا يجوز إسناد هذا الإعقاب إلى البخل والتولي والإعراض؛ لأن حاصل هذه الثلاثة كونه تاركًا لأداء الواجب، وذلك لا يمكن جعله مؤثرًا في حصول النفاق في القلب؛ لأن ذلك النفاق عبارة عن الكفر وهو جهل، وتَرْك بعض الواجب لا يجوز أن يكون مؤثرًا في حصول الجهل في القلب: أما أولاً: فلأن ترك الواجب عدم، والجهل وجود العدم لا يكون مؤثرًا في الوجود. وأما ثانيًا: فلأن هذا البخل والتولي والإعراض قد يوجد في حق كثير من الفساق، مع أنه لا يحصل معه النفاق. وأما ثالثًا: فلأن هذا الترك لو أوجب حصول الكفر في القلب لأوجبه سواء كان هذا الترك جائزًا شرعًا أو كان محرمًا شرعًا؛ لأن سبب اختلاف الأحكام الشرعية لا يُخرج المؤثر عن كونه مؤثرًا. وأما رابعًا: فلأنه تعالى قال بعد هذه الآية: ﴿بِمَآ أَخۡلَفُواْ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُواْ يَكۡذِبُونَ﴾ فلو كان فعل الإعقاب مسندًا إلى البخل والتولي والإعراض لصار تقدير الآية: فأعقبهم بخلهم وإعراضهم وتوليهم نفاقًا في قلوبهم بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون. وذلك لا يجوز؛ لأنه فرق بين التولي وحصول النفاق في القلب بسبب التولي، ومعلوم أنه كلام باطل. فثبت بهذه الوجوه أنه لا يجوز إسناد هذا الإعقاب إلى شيء من الأشياء التي تقدم ذكرها إلا إلى الله سبحانه، فوجب إسناده إليه، فصار المعنى أنه تعالى هو الذي يُعقب النفاق في قلوبهم، وذلك يدل على أن خالق الكفر في القلوب

هو الله تعالى، وهذا هو الذي قال الزجاج: إن معناه: أنهم لما ضلوا في الماضي، فهو تعالى أضلهم عن الدين في المستقبل، والذي يؤكد القول بأن قوله: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا﴾ مسند إلى الله جل ذكره أنه قال: ﴿إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ﴾ والضمير في قوله تعالى: ﴿يَلْقَوْنَهُ﴾ عائد إلى الله تعالى، فكان الأَوْلى أن يكون قوله: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ﴾ مسندًا إلى الله تعالى. قال القاضي: المراد من قوله: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ أي فأعقبهم العقوبة على النفاق، وتلك العقوبة هي حدوث الغم في قلوبهم وضيق الصدر وما ينالهم من الذل والذم، ويدوم ذلك بهم إلى الآخرة. قلنا: هذا بعيد لأنه عدول عن الظاهر من غير حجة ولا شبهة، فإنْ ذَكَر أن الدلائل العقلية دلت على أن الله تعالى لا يخلق الكفر، قابلنا دلائلهم بدلائل عقلية لو وضعت على الجبال الراسيات لاندكت!!

المسألة الثانية: قال الليث: يقال: (أعقبت فلانًا ندامة) إذا صيرت عاقبة أمره ذلك. قال الهُذَلي:

أودَى بَنِيَّ وأعقَبوني حَسرةً ... بعد الرُّقاد وعَبرةً ما تُقلعُ[1]

ويقال: أكل فلان أكلة أعقبته سقمًا، وأعقبه الله خيرًا. وحاصل الكلام فيه أنه إذا حصل شيء عقيب شيء آخر يقال: أعقبه الله.

المسألة الثالثة: ظاهر هذه الآية يدل على أن نقض العهد وخلف الوعد يورث النفاق، فيجب على المسلم أن يبالغ في الاحتراز عنه، فإذا عاهد الله في أمر فليجتهد في الوفاء به. ومذهب الحسن البصري رحمه الله أنه يوجب النفاق لا محالة، وتمسَّك فيه بهذه الآية وبقوله عليه السلام: «**ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ، وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ، وَزَعَمَ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ**»[2] وعن النبي عليه السلام: «**تَقَبَّلُوا لِي سِتًّا أَتَقَبَّلْ لَكُمْ الْجَنَّةَ: إِذَا حَدَّثْتُمْ فَلَا تَكْذِبُوا، وَإِذَا وَعَدْتُمْ فَلَا تُخْلِفُوا، وَإِذَا اؤْتُمِنْتُمْ فَلَا تَخُونُوا، وَكُفُّوا أَبْصَارَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ وَفُرُوجَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ عَنِ الْخِيَانَةِ وَأَيْدِيَكُمْ عَنِ السَّرِقَةِ وَفُرُوجَكُمْ عَنِ الزِّنَا**»[3] قال عطاء بن أبي رباح: حدثني جابر بن عبد الله أنه ﷺ إنما ذكر قوله: «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ**» في المنافقين، خاصة الذين حدثوا النبي ﷺ فكذبوه، وائتمنهم على سره فخانوه، ووعدوا أن يخرجوا معه فأخلفوه. ونُقل أن عمرو بن عبيد فسر الحديث فقال: إذا حدث عن الله كذب عليه وعلى دينه ورسوله، وإذا

---

(١) الهذلي تقدمت ترجمته.

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الإيمان) باب (علامة المنافق) (١/ ١١١) حديث رقم (٣٣) من طريق سليمان أبو الربيع... به. ومسلم في كتاب (الإيمان) باب (بيان خصال النفاق) (١/ ١٠٧/ ٧٨) من طريق يحيى بن أيوب وقتيبة... به. ثلاثتهم (إسماعيل، ويحيى، وقتيبة) عن إسماعيل... به.

(٣) حسن: أخرجه أحمد في (مسنده) (٥/ ٣٢٣) حديث رقم (٢٢٨٩) وابن حبان في (صحيحه) (١/ ٥٦) حديث رقم (٢٧١) وأبو يعلى في (مسنده) (٧/ ٢٤٨) حديث رقم (٤٢٥٧) جميعا من طريق إسماعيل أخبرنا عمرو عن المطلب عن عبادة بن الصامت... به. ورواه البيهقي في (شعب الإيمان) (٤/ ٣٦٤) حديث رقم (٥٤٢٤) من طريق معمر عن أبي إسحاق عن الزبير... به. وأورده الألباني في(الصحيحة) (١٤٧٠) وقال: حسن.

وعد أخلف كما ذكره فيمن عاهد الله، وإذا اؤتمن على دين الله خان في السر، فكان قلبه على خلاف لسانه. ونُقل أن واصل بن عطاء قال: أتى الحسنَ رجل فقال له: إن أولاد يعقوب حدثوه في قولهم أكله الذئب وكذبوه ووعدوه في قولهم: ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] فأخلفوه وائتمنهم أبوهم على يوسف فخانوه، فهل نحكم بكونهم منافقين؟ فتوقف الحسن رحمه الله.

المسألة الرابعة: ﴿إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ﴾ يدل على أن ذلك المعاهد مات منافقًا، وهذا الخبر وقع مخبره مطابقًا له، فإنه روي أن ثعلبة أتى النبي ﷺ بصدقته فقال: إن الله تعالى منعني أن أقبل صدقتك، وبقي على تلك الحالة، وما قَبِل صدقته أحد حتى مات، فدل على أن مَخْبَر هذا الخبر وقع موافقًا، فكان إخبارًا عن الغيب فكان معجزًا.

المسألة الخامسة: قال الجبائي: إن المشبهة تمسكوا في إثبات رؤية الله تعالى بقوله: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُۥ سَلَٰمٌ﴾ قال: واللقاء ليس عبارة عن الرؤية، بدليل أنه قال في صفة المنافقين: ﴿إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ﴾ وأجمعوا على أن الكفار لا يرونه، فهذا يدل على أن اللقاء ليس عبارة عن الرؤية. قال: والذي يقويه قوله عليه السلام: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا حَقَّ امرئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ» (١) وأجمعوا على أن المراد من اللقاء هاهنا: لقاء ما عند الله من العقاب، فكذا هاهنا. والقاضي استحسن هذا الكلام. وأقول: أنا شديد التعجب من أمثال هؤلاء الأفاضل كيف قنعت نفوسهم بأمثال هذه الوجوه الضعيفة؟! وذلك لأنا تركنا حمل لفظ اللقاء على الرؤية في هذه الآية، وفي هذا الخبر - لدليل منفصل، فلم يلزمنا ذلك في سائر الصور، ألا ترى أنا لما أدخلنا التخصيص في بعض العمومات لدليل منفصل، لم يلزمنا مثله في جميع العمومات أن نخصصها من غير دليل، فكما لا يلزم هذا لم يلزم ذلك فإن قال: هذا الكلام إنما يقوى لو ثبت أن اللقاء في اللغة عبارة عن الرؤية، وذلك ممنوع. فنقول: لا شك أن اللقاء عبارة عن الوصول، ومن رأى شيئًا فقد وصل إليه، فكانت الرؤية لقاء، كما أن الإدراك هو البلوغ. قال تعالى: ﴿قَالَ أَصْحَٰبُ مُوسَىٰٓ إِنَّا لَمُدْرَكُونَ﴾ [الشعراء: ٦١] أي لملحقون، ثم حملناه على الرؤية، فكذا هاهنا، ثم نقول: لا شك أن اللقاء ههنا ليس هو الرؤية، بل المقصود أنه تعالى ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ﴾ أي حكمه وقضاءه، وهو كقول الرجل: (ستلقى عملك غدًا)، أي تجازى عليه، قال تعالى: ﴿بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ﴾ والمعنى: أنه تعالى عاقبهم بتحصيل ذلك النفاق في قلوبهم لأجل أنهم أقدموا قبل ذلك على خلف الوعد وعلى الكذب.

ثم قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ﴾ والسر ما ينطوي عليه صدورهم، والنجوى ما يفاوض فيه بعضهم بعضًا فيما بينهم، وهو مأخوذ من النجوة وهو الكلام الخفي، كأن المتناجيين منعا إدخال غيرهما معهما وتباعدا من غيرهما، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَقَرَّبْنَٰهُ

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الأيمان والنذور) باب (عهد الله عز وجل) (٦/ ٢٤٥٢) حديث رقم (٦٢٨٣) ومسلم في (صحيحه) (١/ ١٢٢/ ٢٢٠) كلاهما من طريق أبي وائل عن عبد الله... به.

نَجِيًّا﴾ [مريم: ٥٢]وقوله: ﴿فَلَمَّا ٱسْتَيْـَٔسُوا۟ مِنْهُ خَلَصُوا۟ نَجِيًّا﴾ [يوسف: ٨٠]وقوله: ﴿فَلَا تَتَنَٰجَوْا۟ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَمَعْصِيَتِ ٱلرَّسُولِ وَتَنَٰجَوْا۟ بِٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المجادلة: ٩]وقوله: ﴿إِذَا نَٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً﴾ [المجادلة: ١٢].

إذا عرفت الفرق بين السر والنجوى، فالمقصود من الآية كأنه تعالى قال: ألم يعلموا أن الله يعلم سرهم ونجواهم، فكيف يتجرءون على النفاق الذي الأصل فيه الاستسرار والتناجي فيما بينهم مع علمهم بأنه تعالى يعلم ذلك من حالهم كما يعلم الظاهر، وأنه يعاقب عليه كما يعاقب على الظاهر؟

ثم قال: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ والعلام مبالغة في العالِم، والغيب ما كان غائبًا عن الخلق. والمراد أنه تعالى ذاته تقتضي العلم بجميع الأشياء، فوجب أن يحصل له العلم بجميع المعلومات، فيجب كونه عالمًا بما في الضمائر والسرائر، فكيف يمكن الإخفاء منه؟ ونظير لفظ علام الغيوب هاهنا قول عيسى عليه السلام: ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١١٦]فأما وَصْف الله بالعَلَّامة فإنه لا يجوز لأنه مُشعر بنوع تكلف فيهما يعلم، والتكلف في حق الله محال.

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٩﴾﴾

اعلم أن هذا نوع آخر من أعمالهم القبيحة، وهو لمزهم من يأتي بالصدقات طوعًا وطبعًا. قال ابن عباس رضي الله عنهما: إن رسول الله ﷺ خطبهم ذات يوم وحث على أن يجمعوا الصدقات، فجاءه عبد الرحمن بن عوف بأربعة آلاف درهم، وقال: كان لي ثمانية آلاف درهم، فأمسكت لنفسي وعيالي أربعة، وهذه الأربعة أقرضتها ربي. فقال: **«بارك الله لك فيما أعطيت وفيما أمسكت»**. قيل: قَبِل الله دعاء الرسول فيه حتى صالحت امرأته ناضر عن ربع الثمن على ثمانين ألفًا، وجاء عمر بنحو ذلك، وجاء عاصم بن عدي الأنصاري بسبعين وسقًا من تمر الصدقة، وجاء عثمان بن عفان بصدقة عظيمة، وجاء أبو عقيل بصاع من تمر، وقال: آجرت الليلة الماضية نفسي من رجل لإرسال الماء إلى نخيله، فأخذت صاعين من تمر، فأمسكت أحدهما لعيالي وأقرضت الآخر ربي. فأمَر رسول الله ﷺ بوضعه في الصدقات. فقال المنافقون على وجه الطعن: ما جاؤوا بصدقاتهم إلا رياء وسمعة، وأما أبو عقيل فإنما جاء بصاعه ليُذكر مع سائر الأكابر، والله غني عن صاعه. فأنزل الله تعالى هذه الآية، والكلام في تفسير اللمز مضى عند قوله: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ والمطوعون المتطوعون، والتطوع التنفل، وهو الطاعة لله تعالى بما ليس بواجب، وسبب إدغام التاء في الطاء قرب المخرج. قال الليث: الجهد شيء قليل يعيش به المُقِل، قال الزجاج: ﴿إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ وجَهدهم بالضم

والفتح. قال الفراء: الضم لغة أهل الحجاز والفتح لغيرهم. وحكى ابن السكيت عنه الفرق بينهما فقال: الجهد الطاقة. تقول: (هذا جهدي) أي طاقتي.

إذا عرفت هذا فالمراد بالمطوعين في الصدقات أولئك الأغنياء الذين أتوا بالصدقات الكثيرة وبقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ أبو عقيل حيث جاء بالصاع من التمر. ثم حكى عن المنافقين أنهم يسخرون منهم، ثم بيَّن أن الله تعالى سخر منهم.

واعلم أن إخراج المال لطلب مرضاة الله قد يكون واجبًا كما في الزكوات وسائر الإنفاقات الواجبة، وقد يكون نافلة، وهو المراد من هذه الآية، ثم الآتي بالصدقة النافلة قد يكون غنيًّا فيأتي بالكثير، كعبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان. وقد يكون فقيرًا فيأتي بالقليل وهو جهد المقل، ولا تفاوت بين البابين في استحقاق الثواب؛ لأن المقصود من الأعمال الظاهرة كيفية النية واعتبار حال الدواعي والصوارف. فقد يكون القليل الذي يأتي به الفقير أكثر موقعًا عند الله تعالى من الكثير الذي يأتي به الغني. ثم إن أولئك الجهال من المنافقين ما كان يتجاوز نظرهم عن ظواهر الأمور، فعيروا ذلك الفقير الذي جاء بالصدقة القليلة، وذلك التعيير يحتمل وجوهًا: الأول: أن يقولوا: إنه لفقره محتاج إليه، فكيف يتصدق به؟ إلا أن هذا من موجبات الفضيلة، كما قال تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩] وثانيها: أن يقولوا: أي أثر لهذا القليل؟! وهذا أيضًا جهل؛ لأن هذا الرجل لما لم يقدر إلا عليه فإذا جاء به فقد بذل كل ما يقدر عليه، فهو أعظم موقعًا عند الله من عمل غيره؛ لأنه قطع تعلق قلبه عما كان في يده من الدنيا، واكتفى بالتوكل على المولى. وثالثها: أن يقولوا: إن هذا الفقير إنما جاء بهذا القليل ليضم نفسه إلى الأكابر من الناس في هذا المنصب. وهذا أيضًا جهل؛ لأن سعي الإنسان في أن يضم نفسه إلى أهل الخير والدين خير له من أن يسعى في أن يضم نفسه إلى أهل الكسل والبطالة.

وأما قوله: ﴿سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ﴾ فقد عرفت القانون في هذا الباب. وقال الأصم: المراد أنه تعالى قَبِل من هؤلاء المنافقين ما أظهروه من أعمال البر مع أنه لا يثيبهم عليها، فكان ذلك كالسخرية.

قوله تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٨٠﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال ابن عباس رضي الله عنهما: إن عند نزول الآية الأولى في المنافقين، قالوا: يا رسول الله استغفر لنا. فقال رسول الله ﷺ: «سأستغفر لكم، وأشتغل بالاستغفار

لهم»، فنزلت هذه الآية، فترك رسول الله ﷺالاستغفار. وقال الحسن: كانوا يأتون رسول الله فيعتذرون إليه ويقولون: إن أردنا إلا الحسنى وما أردنا إلا إحسانًا وتوفيقًا. فنزلت هذه الآية. وروى الأصم أنه كان عبد الله بن أُبي ابن سلول إذا خطب الرسول قام وقال: هذا رسول الله أكرمه الله وأعزه ونصره، فلما قام ذلك المقام بعد أُحد قال له عمر: اجلس يا عدو الله، فقد ظهر كفرك!! وجبهه الناس من كل جهة، فخرج من المسجد ولم يُصلِّ، فلقيه رجل من قومه فقال له: ما صرفك؟ فحكى القصة فقال: ارجع إلى رسول الله يستغفر لك. فقال: ما أبالي أستغفر لي أو لم يستغفر لي!! فنزل ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ﴾ [المنافقون: ٥](١) وجاء المنافقون بعد أُحد يعتذرون ويتعللون بالباطل أن يستغفر لهم.

المسألة الثانية: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ وروى الشعبي قال: دعا عبد الله بن عبد الله بن أُبي ابن سلول رسول الله ﷺإلى جنازة أبيه فقال له عليه السلام: «مَنْ أَنْتَ؟» فقال: أنا الحُبَاب بْن عَبْد اللَّه. قال: «**بَلْ أَنْتَ عَبْد اللَّه بْن عَبْد اللَّه، إِنَّ الْحُبَاب هُوَ الشَّيْطَانُ**»(٢)، ثم قرأ هذه الآية. قال القاضي: ظاهر قوله: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ كالدلالة على طلب القوم منه الاستغفار، وقد حكيت ما روي فيه من الأخبار، والأقرب في تعلق هذه الآية بما قبلها ما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما أن الذين كانوا يلمزون هم الذين طلبوا الاستغفار، فنزلت هذه الآية.

المسألة الثالثة: من الناس من قال: إن التخصيص بالعدد المعين يدل على أن الحال فيما وراء ذلك العدد بخلافه. وهو مذهب القائلين بدليل الخطاب، قالوا: والدليل عليه أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ قال عليه السلام: «**والله لأَزِيدَنَّ عَلَى السَّبْعِينَ**»(٣) ولم ينصرف عنه حتى نزل قوله تعالى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [المنافقون: ٦] الآية فكف عنهم.

ولقائل أن يقول: هذا الاستدلال بالعكس أَوْلى؛ لأنه تعالى لما بيَّن للرسول عليه السلام أنه لا يغفر لهم ألبتة، ثبت أن الحال فيما وراء العدد المذكور مساوٍ للحال في العدد المذكور، وذلك يدل على أن التقييد بالعدد لا يوجب أن يكون الحكم فيما وراءه بخلافه.

المسألة الرابعة: من الناس من قال: إن الرسول عليه السلام اشتغل بالاستغفار للقوم

---

(١) **مرسل**: أخرجه البيهقي في الدلائل (٣/ ٢٥٤) حديث رقم (١٢٣٧) من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال: حدثنا الزهري قال... فذكره بنحوه.

(٢) أخرجه الطبري في (تفسيره) (١٤/ ٣٩٥) حديث رقم (١٧٠٢٤) من طريق جرير عن مغيرة عن شبام عن الشعبي... به. وإسناده مرسل.

(٣) **مرسل**: أخرجه الطبري في (تفسيره) (١٤/ ٣٩٥) حديث رقم (١٧٠٢٣) وابن أبي حاتم في (تفسيره) (٧/ ٣٦١) حديث رقم (١٠٦٦٢) كلاهما من طريق هشام بن عروة عن أبيه... به. وأورده ابن حجر في (فتح الباري) (٨/ ٣٣٧) وقال: رجاله ثقات مع إرساله.

فمنعه الله منه. ومنهم من قال: إن المنافقين طلبوا من الرسول عليه الصلاة والسلام أن يستغفر لهم، فالله تعالى نهاه عنه، والنهي عن الشيء لا يدل على كون المنهي مقدمًا على ذلك الفعل. وإنما قلنا: إنه عليه السلام ما اشتغل بالاستغفار لهم لوجوه: الأول: أن المنافق كافر، وقد ظهر في شرعه عليه السلام أن الاستغفار للكافر لا يجوز، ولهذا السبب أمر الله رسوله بالاقتداء بإبراهيم عليه السلام إلا في قوله لأبيه: ﴿لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ [الممتحنة: ٤] وإذا كان هذا مشهورًا في الشرع فكيف يجوز الإقدام عليه؟ الثاني: أن استغفار الغير للغير لا ينفعه إذا كان ذلك الغير مصرًّا على القبح والمعصية. الثالث: أن إقدامه على الاستغفار للمنافقين يجري مجرى إغرائهم بالإقدام على الذنب. الرابع: أنه تعالى إذا كان لا يجيبه إليه بقي دعاء الرسول عليه السلام مردودًا عند الله، وذلك يوجب نقصان منصبه. الخامس: أن هذا الدعاء لو كان مقبولاً من الرسول لكان قليله مثل كثيره في حصول الإجابة. فثبت أن المقصود من هذا الكلام أن القوم لما طلبوا منه أن يستغفر لهم منعه الله منه، وليس المقصود من ذكر هذا العدد تحديد المنع، بل هو كما يقول القائل لمن سأله الحاجة: (لو سألتني سبعين مرة لم أقضها لك)، ولا يريد بذلك أنه إذا زاد قضاها، فكذا ههنا، والذي يؤكد ذلك قوله تعالى في الآية: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ﴾ فبيَّن أن العلة التي لأجلها لا ينفعهم استغفار الرسول وإن بلغ سبعين مرة - كفرهم وفسقهم، وهذا المعنى قائم في الزيادة على السبعين، فصار هذا التعليل شاهدًا بأن المراد إزالة الطمع في أن ينفعهم استغفار الرسول عليه السلام مع إصرارهم على الكفر، ويؤكده أيضًا قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ والمعنى أن فسقهم مانع من الهداية. فثبت أن الحق ما ذكرناه.

المسألة الخامسة: قال المتأخرون من أهل التفسير: السبعون عند العرب غاية مستقصاة لأنه عبارة عن جمع السبعة عشر مرات، والسبعة عدد شريف لأن عدد السماوات والأرض والبحار والأقاليم والنجوم والأعضاء، هو هذا العدد. وقال بعضهم: هذا العدد إنما خُص بالذكر هاهنا لأنه روي أن النبي عليه السلام كبر على حمزة سبعين تكبيرة، فكأنه قيل: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ بإزاء صلاتك على حمزة. وقيل الأصل فيه قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ﴾ [البقرة: ٢٦١] وقال عليه السلام: «**الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إلى سَبْعِمائَةٍ**» فلما ذكر الله تعالى هذا العدد في معرض التضعيف لرسوله صار أصلاً فيه.

قوله تعالى: ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَن يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنفِرُوا فِي الْحَرِّ ۗ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا ۚ لَّوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ ﴿٨١﴾ فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٨٢﴾﴾

اعلم أن هذا نوع آخر من قبائح أعمال المنافقين، وهو فرحهم بالقعود وكراهتهم الجهاد، قال ابن عباس رضي الله عنهما: يريد المنافقين الذين تخلفوا عن رسول الله ﷺ في غزوة

تبوك، والمخلف: المتروك ممن مضى.

فإن قيل: إنهم احتالوا حتى تخلفوا، فكان الأولى أن يقال: فرح المتخلفون.

والجواب من وجوه: الأول: أن الرسول عليه السلام منع أقوامًا من الخروج معه لعلمه بأنهم يُفسدون ويشوشون، فهؤلاء كانوا مخلفين لا متخلفين. والثاني: أن أولئك المتخلفين صاروا مخلفين في الآية التي تأتي بعد هذه الآية، وهي قوله: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا۟ مَعِىَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُوا۟ مَعِىَ عَدُوًّا﴾ [التوبة: ٨٣] فلما منعهم الله تعالى من الخروج معه صاروا بهذا السبب مخلفين. الثالث: أن من يتخلف عن الرسول عليه السلام بعد خروجه إلى الجهاد مع المؤمنين - يوصف بأنه مخلف من حيث لم ينهض فبقي وأقام. وقوله: ﴿بِمَقْعَدِهِمْ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: يريد المدينة. فعلى هذا: المقعدُ اسم للمكان. وقال مقاتل: (بمقعدهم) بقعودهم. وعلى هذا: هو اسم للمصدر. وقوله: ﴿خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾ فيه قولان: الأول: - وهو قول قطرب والمؤرج والزجاج - يعني مخالفة لرسول الله حين سار وأقاموا. قالوا: وهو منصوب لأنه مفعول له، والمعنى بأن قعدوا لمخالفة رسول الله ﷺ. والثاني: قال الأخفش: إن ﴿خِلَٰفَ﴾ بمعنى خلف، وأن يونس رواه عن عيسى بن عمر ومعناه: بعد رسول الله. ويقوي هذا الوجه قراءة من قرأ: (خَلْف رسول الله) وعلى هذا القول: الخلاف اسم للجهة المعينة كالخلف، والسبب فيه أن الإنسان متوجه إلى قدامه فجهة خلفه مخالفة لجهة قدامه في كونها جهة متوجهًا إليها، و(خلاف) بمعنى (خلف) مستعمل، أنشد أبو عبيدة للأحوص:

عَقَبَ الربيعُ خِلافَهُم فَكَأَنَّما بَسَطَ الشَواطِبُ بَينَهُنَّ حَصيرا

وقوله: ﴿وَكَرِهُوٓا۟ أَن يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ والمعنى أنهم فرحوا بسبب التخلف، وكرهوا الذَّهاب إلى الغزو.

واعلم أن الفرح بالإقامة على كراهة الذهاب إلا أنه تعالى أعاده للتأكيد، وأيضًا: لعل المراد أنه مالَ طبعه إلى الإقامة لأجل إلفه تلك البلدة واستئناسه بأهله وولده، وكره الخروج إلى الغزو لأنه تعريض للمال والنفس للقتل والإهدار. وأيضًا: مما منعهم من ذلك الخروج شدة الحر في وقت خروج رسول الله ﷺ، وهو المراد من قوله: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَنفِرُوا۟ فِى ٱلْحَرِّ﴾.

فأجاب الله تعالى عن هذا السبب الأخير بقوله: ﴿قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَّوْ كَانُوا۟ يَفْقَهُونَ﴾ أي إن بعد هذه الدار دارًا أخرى، وإن بعد هذه الحياة حياة أخرى. وأيضًا: هذه مشقة منقضية، وتلك مشقة باقية، وروى صاحب (الكشاف) لبعضهم:

مسرة أحقاب تلقيت بعدها مساءة يوم أنها شبه أنصاب

فكيف بأن تلقى مسرة ساعة وراء تقضيها مساءة أحقاب

ثم قال تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا۟ قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا۟ كَثِيرًا﴾ وهذا وإن ورد بصيغة الأمر إلا أن معناه الإخبار بأنه ستحصل هذه الحالة، والدليل عليه قوله بعد ذلك: ﴿جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ ومعنى الآية أنهم

وإن فرحوا وضحكوا في كل عمرهم، فهذا قليل لأن الدنيا بأسرها قليلة، وأما حزنهم وبكاؤهم في الآخرة فكثير؛ لأنه عقاب دائم لا ينقطع، والمنقطع بالنسبة إلى الدائم قليل؛ فلهذا المعنى قال: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا﴾ قال الزجاج: قوله: ﴿جَزَاءً﴾ مفعول له، والمعنى: وليبكوا لهذا الغرض. وقوله: ﴿بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ أي في الدنيا من النفاق، واستدلال المعتزلة بهذه الآية على كون العبد موجدًا لأفعاله، وعلى أنه تعالى لو أوصل الضرر إليهم ابتداء لا بواسطة كسبهم، لكان ظالمًا - مشهور، وقد تقدم الرد عليهم قبل ذلك مرارًا تغني عن الإعادة.

قوله تعالى: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ اللَّهُ إِلَىٰ طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا ۖ إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ ﴿٨٣﴾﴾

واعلم أنه تعالى لما بَيَّن مخازي المنافقين وسوء طريقتهم بَيَّن بعد ما عَرَّف به الرسول أن الصلاح في أن لا يستصحبهم في غزواته؛ لأن خروجهم معه يوجب أنواعًا من الفساد، فقال: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ اللَّهُ إِلَىٰ طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ﴾ أي من المنافقين ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا﴾ قوله: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ اللَّهُ﴾ يريد: إن ردك الله إلى المدينة. ومعنى الرجع مصير الشيء إلى المكان الذي كان فيه، يقال: رجعته رجعًا كقولك: رددته ردًّا. وقوله: ﴿إِلَىٰ طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ﴾ إنما خصص لأن جميع من أقام بالمدينة ما كانوا منافقين، بل كان بعضهم مخلصين معذورين. وقوله: ﴿فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ﴾ أي للغزو معك ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا﴾ إلى غزوة، وهذا يجري مجرى الذم واللعن لهم، ومجرى إظهار نفاقهم وفضائحهم، وذلك لأن ترغيب المسلمين في الجهاد أمر معلوم بالضرورة من دين محمد عليه السلام، ثم إن هؤلاء إذا مُنعوا من الخروج إلى الغزو بعد إقدامهم على الاستئذان - كان ذلك تصريحًا بكونهم خارجين عن الإسلام موصوفين بالمكر والخداع؛ لأنه عليه السلام إنما منعهم من الخروج حذرًا من مكرهم وكيدهم وخداعهم، فصار هذا المعنى من هذا الوجه جاريًا مجرى اللعن والطرد، ونظيره قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَىٰ مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا﴾ [الفتح: ١٥] إلى قوله: ﴿قُل لَّن تَتَّبِعُونَا﴾ [الفتح: ١٥] ثم إنه تعالى علل ذلك المنع بقوله: ﴿إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ والمراد منه القعود عن غزوة تبوك، يعني أن الحاجة في المرة الأولى إلى موافقتكم - كانت أشد، وبعد ذلك زالت تلك الحاجة، فلما تخلفتم عند مسيس الحاجة إلى حضوركم، فعند ذلك لا نقبلكم ولا نلتفت إليكم. وفي اللفظ بحث ذكره صاحب (الكشاف)، وهو أن قوله: ﴿مَرَّةٍ﴾ في ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ وُضعت موضع المرات، ثم أضيف لفظ الأول إليها، وهو دال على واحدة من المرات، فكان الأولى أن يقال: أولى مرة. وأجاب: عنه بأن أكثر اللغتين أن يقال: هند أكبر النساء، ولا يقال: هند كبرى النساء.

ثم قال تعالى: ﴿فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ﴾ ذكروا في تفسير الخالف أقوالاً: الأول: قال الأخفش وأبو

عبيدة: الخالفون جمع، واحدهم خالف، وهو من يخلف الرجل في قومه، ومعناه: مع الخالفين من الرجال الذين يخلفون في البيت، فلا يبرحون. والثاني: أن الخالفين مفسر بالمخالفين. قال الفراء: يقال: عبد خالف وصاحب خالف، إذا كان مخالفًا. وقال الأخفش: (فلان خالفة أهل بيته) إذا كان مخالفًا لهم. وقال الليث: هذا الرجل خالفة، أي مخالف كثير الخلاف، وقوم خالفون، فإذا جمعت قلت: الخالفون.

الخالف هو الفاسد. قال الأصمعي: يقال: خلف عن كل خير يخلف خلوفًا، إذا فسد، وخلف اللبن وخلف النبيذ، إذا فسد.

فلا شك أن اللفظ يصلح حمله على كل واحد منها؛ لأن أولئك المنافقين كانوا موصوفين بجميع هذه الصفات.

واعلم أن هذه الآية تدل على أن الرجل إذا ظهر له من بعض متعلقيه مكر وخداع وكيد، ورآه مشددًا فيه مبالغًا في تقرير موجباته، فإنه يجب عليه أن يقطع العلقة بينه وبينه، وأن يحترز عن مصاحبته.

قوله تعالى: ﴿ بِٱللَّهِ

﴾ ﴿٨٤﴾

اعلم أنه تعالى أمَر رسوله بأن يسعى في تخذيلهم وإهانتهم وإذلالهم، فالذي سبق ذكره في الآية الأولى - وهو منعهم من الخروج معه إلى الغزوات - سبب قوي من أسباب إذلالهم وإهانتهم، وهذا الذي ذكره في هذه الآية - وهو منع الرسول من أن يصلي على من مات منهم - سبب آخر قوي في إذلالهم وتخذيلهم. عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه لما اشتكى عبد الله بن أُبي بن سلول عاده رسول الله ، فطلب منه أن يصلي عليه إذا مات ويقوم على قبره، ثم إنه أرسل إلى الرسول عليه الصلاة والسلام يطلب منه قميصه ليكفن فيه، فأرسل إليه القميص الفوقاني فرده وطلب الذي يلي جلده ليكفن فيه، فقال عمر رضي الله عنه: لمَ تعطي قميصك الرجس النجس؟! فقال عليه الصلاة والسلام: «**إنَّ قميصِي لا يُغْنِي عنهُ مِنَ اللهِ شيئًا، ولعلَّ اللهَ أن يُدخلَ بِه ألفًا فِي الإسْلام**» وكان المنافقون لا يفارقون عبد الله، فلما رأوه يطلب هذا القميص ويرجو أن ينفعه، أسلم منهم يومئذٍ ألف، فلما مات جاء ابنه يعرفه فقال عليه الصلاة والسلام لابنه: «**صلِّ عليه وادفنه**» فقال: إن لم تصلِّ عليه يا رسول الله لم يصلِّ عليه مسلم! فقام عليه الصلاة والسلام ليصلي عليه، فقام عمر فحال بين رسول الله وبين القبلة لئلا يصلي عليه، فنزلت هذه الآية، وأخذ جبريل عليه السلام بثوبه وقال: ﴿ ﴾.

واعلم أن هذا يدل على منقبة عظيمة من مناقب عمر رضي الله عنه، وذلك لأن الوحي نزل على وَفق قوله في آيات كثيرة، منها آية أخذ الفداء عن أسارى بدر، وقد سبق شرحه. وثانيها:

آية تحريم الخمر. وثالثها: آية تحويل القبلة. ورابعها: آية أمر النسوان بالحجاب. وخامسها: هذه الآية. فصار نزول الوحي على مطابقة قول عمر رضي الله عنه منصبًا عاليًا ودرجة رفيعة له في الدين؛ فلهذا قال عليه الصلاة والسلام في حقه: «لوْ لَمْ أُبْعَثْ لبُعثتَ يا عمر نبيًا»(١).

فإن قيل: كيف يجوز أن يقال: إن الرسول رغب في أن يصلي عليه بعد أن علم كونه كافرًا وقد مات على كفره، وأن صلاة الرسول عليه تجري مجرى الإجلال والتعظيم له، وأيضًا إذا صلى عليه فقد دعا له، وذلك محظور؛ لأنه تعالى أعلمه أنه لا يغفر للكفار البتة، وأيضًا دفع القميص إليه يوجب إعزازه؟

والجواب: لعل السبب فيه أنه لما طلب من الرسول أن يرسل إليه قميصه الذي مس جلده ليدفن فيه، غلب على ظن الرسول عليه الصلاة والسلام أنه انتقل إلى الإيمان؛ لأن ذلك الوقت وقت يتوب فيه الفاجر ويؤمن فيه الكافر، فلما رأى منه إظهار الإسلام وشاهد منه هذه الأمارة التي دلت على دخوله في الإسلام، غلب على ظنه أنه صار مسلمًا، فبنى على هذا الظن ورغب في أن يصلي عليه، فلما نزل جبريل عليه السلام وأخبره بأنه مات على كفره ونفاقه، امتنع من الصلاة عليه. وأما دفع القميص إليه فذكروا فيه وجوهًا: الأول: أن العباس عم رسول الله ﷺ لما أُخذ أسيرًا ببدر، لم يجدوا له قميصًا، وكان رجلاً طويلاً، فكساه عبد الله قميصه. الثاني: أن المشركين قالوا له يوم الحديبية، إنا لا ننقاد لمحمد ولكنا ننقاد لك. فقال: لا، إن لي في رسول الله أسوة حسنة. فشكر رسول الله له ذلك. والثالث: أن الله تعالى أمره أن لا يرد سائلاً بقوله: ﴿وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾ [الضحى: ١٠] فلما طلب القميص منه دفعه إليه لهذا المعنى. الرابع: أن منع القميص لا يليق بأهل الكرم. الخامس: أن ابنه عبد الله بن عبد الله بن أُبي كان من الصالحين، وأن الرسول أكرمه لمكان ابنه. السادس: لعل الله تعالى أوحى إليه أنك إذا دفعت قميصك إليه صار ذلك حاملاً لألف نفر من المنافقين في الدخول في الإسلام، ففعل ذلك لهذا الغرض، وروى أنهم لما شاهدوا ذلك أسلم ألف من المنافقين. السابع: أن الرحمة والرأفة كانت غالبة عليه كما قال: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] وقال: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩] فامتنع من الصلاة عليه رعاية لأمر الله تعالى، ودَفَع إليه القميص لإظهار الرحمة والرأفة.

إذا عرفت هذا فنقول: قوله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ قال الواحدي: ﴿مَّاتَ﴾ في موضع جر لأنه صفة للنكرة، كأنه قيل: على أحد منهم ميت. وقوله: ﴿أَبَدًا﴾ متعلق بقوله: ﴿أَحَدٍ﴾ والتقدير: ولا تصلِّ أبدًا على أحد منهم. واعلم أن قوله: (ولا تصل أبدًا) يحتمل تأبيد النفي ويحتمل تأبيد المنفي، والمقصود هو الأول؛ لأن قرائن هذه الآيات دالة على أن المقصود

---

(١) أورده العجلوني في (كشف الخفا والإلباس) وقال: قال الصغاني: موضوع.

منعه من أن يصلي على أحد منهم منعًا كليًا دائمًا .

ثم قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ وفيه وجهان : الأول : قال الزجاج : كان رسول الله ﷺ إذا دفن الميت وقف على قبره ودعا له ، فمُنع ههنا منه . الثاني : قال الكلبي : لا تقم بإصلاح مهمات قبره ، وهو من قولهم : (قام فلان بأمر فلان) إذا كفاه أمره وتولاه ، ثم إنه تعالى علل المنع من الصلاة عليه والقيام على قبره بقوله : ﴿إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ .

وفيه سؤالات:

السؤال الأول : الفسق أدنى حالاً من الكفر ، ولما ذكر في تعليل هذا النهي كونه كافرًا ، فما الفائدة في وصفه بعد ذلك بكونه فاسقًا؟

والجواب : أن الكافر قد يكون عدلاً في دينه ، وقد يكون فاسقًا في دينه خبيثًا ممقوتًا عند قومه ، والكذب والنفاق والخداع والمكر والكيد أمر مستقبح في جميع الأديان ، فالمنافقون لما كانوا موصوفين بهذه الصفات وصَفَهم الله تعالى بالفسق بعد أن وصفهم بالكفر تنبيهًا على أن طريقة النفاق طريقة مذمومة عند كل أهل العالم .

السؤال الثاني : أليس أن المنافق يصلى عليه إذا أظهر الإيمان مع قيام الكفر فيه؟

والجواب : أن التكاليف مبنية على الظاهر ، قال عليه الصلاة والسلام : «**نَحْنُ نَحْكمُ بالظَّاهِرِ ، وَاللهُ تَعَالَى يَتَولَّى السَّرائِر**» .

السؤال الثالث : قوله : ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [التوبة : ٨٠] تصريح بكون ذلك النهي معللاً بهذه العلة ، وذلك يقتضي تعليل حكم الله تعالى وهو محال؛ لأن حكم الله قديم ، وهذه العلة محدثة ، وتعليل القديم بالمحدث محال .

والجواب : الكلام في أن تعليل حكم الله تعالى بالمصالح هل يجوز أم لا؟ بحث طويل ، ولا شك أن هذا الظاهر يدل عليه .

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٨٥﴾ وَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَجَٰهِدُوا۟ مَعَ رَسُولِهِ ٱسْتَـْٔذَنَكَ أُو۟لُوا۟ ٱلطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا۟ ذَرْنَا نَكُن مَّعَ ٱلْقَٰعِدِينَ ﴿٨٦﴾ رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٨٧﴾﴾

اعلم أن هذه الآية قد سبق ذكرها بعينها في هذه السورة وذُكرت هاهنا ، وقد حصل التفاوت بينهما في ألفاظ : فأولها : في الآية المتقدمة قال : ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ﴾ بالفاء . وهاهنا قال : ﴿وَلَا تُعْجِبْكَ﴾ بالواو . وثانيها : أنه قال هناك : (أموالهم ولا أولادهم) وههنا كلمة ﴿لَا﴾ محذوفة . وثالثها : أنه قال هناك : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم﴾ وههنا حذف اللام وأبدلها بكلمة ﴿أَن﴾

ورابعها: أنه قال هناك ﴿فِي ٱلۡحَيَوٰةِ﴾ وهاهنا حذف لفظ الحياة وقال: ﴿فِي ٱلدُّنۡيَا﴾. فقد حصل التفاوت بين هاتين الآيتين من هذه الوجوه الأربعة، فوجب علينا أن نذكر فوائد هذه الوجوه الأربعة في التفاوت، ثم نذكر فائدة هذا التكرير.

أما المقام الأول: فنقول:

أما النوع الأول من التفاوت: وهو أنه تعالى ذكر قوله: ﴿فَلَا تُعۡجِبۡكَ﴾ بالفاء في الآية الأولى وبالواو في الآية الثانية، فالسبب أن في الآية الأولى إنما ذكر هذه الآية بعد قوله: ﴿وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمۡ كَٰرِهُونَ﴾ [التوبة: ٥٤] وَصَفهم بكونهم كارهين للإنفاق، وإنما كرهوا ذلك الإنفاق لكونهم معجبين بكثرة تلك الأموال؛ فلهذا المعنى نهاه الله عن ذلك الإعجاب بفاء التعقيب، فقال: ﴿فَلَا تُعۡجِبۡكَ أَمۡوَٰلُهُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُهُمۡۚ﴾ [التوبة: ٥٥] وأما هاهنا فلا تعلق لهذا الكلام بما قبله فجاء بحرف الواو.

وأما النوع الثاني: وهوأنه تعالى قال في الآية الأولى: ﴿فَلَا تُعۡجِبۡكَ أَمۡوَٰلُهُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُهُمۡۚ﴾ [التوبة: ٥٥] فالسبب فيه أن مثل هذا الترتيب يبتدأ بالأدون ثم يترقى إلى الأشرف، فيقال: لا يعجبني أمر الأمير ولا أمر الوزير. وهذا يدل على أنه كان إعجاب أولئك الأقوام بأولادهم فوق إعجابهم بأموالهم، وفي هذه الآية يدل على عدم التفاوت بين الأمرين عندهم.

أما النوع الثالث: وهو أنه قال هناك: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم﴾ وهاهنا قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم﴾ فالفائدة فيه التنبيه على أن التعليل في أحكام الله تعالى محال، وأنه أينما ورد حرف التعليل فمعناه (أن) كقوله: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ [البينة: ٥] أي وما أمروا إلا بأن يعبدوا الله.

وأما النوع الرابع: وهو أنه ذكر في الآية الأولى: ﴿فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ وهاهنا ذكر ﴿فِي ٱلدُّنۡيَا﴾ وأسقط لفظ الحياة، تنبيهًا على أن الحياة الدنيا بلغت في الخسة إلى أنها لا تستحق أن تسمى حياة، بل يجب الاقتصار عند ذكرها على لفظ الدنيا تنبيهًا على كمال دناءتها.

فهذه وجوه في الفرق بين هذه الألفاظ، والعالم بحقائق القرآن هو الله تعالى.

وأما المقام الثاني وهو بيان حكمة التكرير: فهو أن أشد الأشياء جذبًا للقلوب وجلبًا للخواطر إلى الاشتغال بالدنيا هو الاشتغال بالأموال والأولاد، وما كان كذلك يجب التحذير عنه مرة بعد أخرى، إلا أنه لما كان أشد الأشياء في المطلوبية والمرغوبية للرجل المؤمن هو مغفرة الله تعالى، لا جرم أعاد الله قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨] في سورة النساء مرتين، وبالجملة فالتكرير يكون لأجل التأكيد فهاهنا للمبالغة في التحذير، وفي آية المغفرة للمبالغة في التفريح، وقيل أيضًا: إنما كرر هذا المعنى لأنه أراد بالآية الأولى قومًا من المنافقين لهم أموال وأولاد في وقت نزولها، وأراد بهذه الآية أقوامًا آخرين، والكلام الواحد إذا احتيج إلى ذكره مع أقوام كثيرين في أوقات مختلفة، لم يكن ذكره مع بعضهم مغنيًا عن ذكره مع الآخرين.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٌ أَنۡ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَجَٰهِدُواْ مَعَ رَسُولِهِ ٱسۡتَـٔۡذَنَكَ أُوْلُواْ ٱلطَّوۡلِ مِنۡهُمۡ وَقَالُواْ ذَرۡنَا نَكُن مَّعَ ٱلۡقَٰعِدِينَ ﴿٨٦﴾ رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلۡخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ فَهُمۡ لَا يَفۡقَهُونَ ﴿٨٧﴾﴾

واعلم أنه تعالى بَيَّن في الآيات المتقدمة أن المنافقين احتالوا في رخصة التخلف عن رسول الله ﷺ والقعود عن الغزو، وفي هذه الآية زاد دقيقة أخرى، وهي أنه متى نزلت آية مشتملة على الأمر بالإيمان وعلى الأمر بالجهاد مع الرسول، استأذن أولو الثروة والقدرة منهم في التخلف عن الغزو، وقالوا لرسول الله: ذرنا نكن مع القاعدين. أي مع الضعفاء من الناس والساكنين في البلد.

أما قوله: ﴿وَإِذَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٌ أَنۡ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَجَٰهِدُواْ مَعَ رَسُولِهِ﴾

ففيه أبحاث:

البحث الأول: يجوز أن يراد بالسورة تمامها وأن يراد بعضها، كما يقع القرآن والكتاب على كله وبعضه، وقيل: المراد بالسورة هي سورة براءة؛ لأن فيها الأمر بالإيمان والجهاد.

البحث الثاني: قوله: ﴿أَنۡ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ﴾ قال الواحدي: موضع (أن) نصب بحذف حرف الجر، والتقدير بأن آمِنوا، أي بالإيمان.

البحث الثالث: لقائل أن يقول: كيف يأمر المؤمنين بالإيمان، فإن ذلك يقتضي الأمر بتحصيل الحاصل وهو محال؟

أجابوا عنه: بأن معنى أمر المؤمنين بالإيمان الدوام عليه والتمسك به في المستقبل. وأقول: لا حاجة إلى هذا الجواب؛ فإن الأمر متوجه عليهم، وإنما قدم الأمر بالإيمان على الأمر بالجهاد لأن التقدير كأنه قيل للمنافقين: الإقدام على الجهاد قبل الإيمان لا يفيد فائدة أصلاً، فالواجب عليكم أن تؤمنوا أولاً، ثم تشتغلوا بالجهاد ثانيًا حتى يفيدكم اشتغالكم بالجهاد فائدة في الدين. ثم حكى تعالى أن عند نزول هذه السورة ماذا يقولون، فقال: ﴿ٱسۡتَـٔۡذَنَكَ أُوْلُواْ ٱلطَّوۡلِ مِنۡهُمۡ وَقَالُواْ ذَرۡنَا نَكُن مَّعَ ٱلۡقَٰعِدِينَ﴾ وفي ﴿أُوْلُواْ ٱلطَّوۡلِ﴾ قولان: الأول: قال ابن عباس والحسن: المراد أهل السعة في المال: الثاني: قال الأصم: يعني الرؤساء والكبراء المنظور إليهم، وفي تخصيص ﴿أُوْلُواْ ٱلطَّوۡلِ﴾ بالذكر قولان: الأول: أن الذم لهم ألزم لأجل كونهم قادرين على السفر والجهاد، والثاني: أنه تعالى ذكر (أولو الطول) لأن من لا مال له ولا قدرة على السفر لا يحتاج إلى الاستئذان.

ثم قال تعالى: ﴿رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلۡخَوَالِفِ﴾ وذكرنا الكلام المستقصى في الخالف في قوله: ﴿فَٱقۡعُدُواْ مَعَ ٱلۡخَٰلِفِينَ﴾ وهاهنا فيه وجهان: الأول: قال الفراء: ﴿ٱلۡخَوَالِفِ﴾ عبارة عن النساء

اللاتي تخلفن في البيت فلا يبرحن، والمعنى: رضوا بأن يكونوا في تخلفهم عن الجهاد كالنساء. الثاني: يجوز أيضًا أن يكون الخوالف جمع خالفة في حال، والخالفة الذي هو غير نجيب. قال الفراء: ولم يأت فاعل صيغة جمعه فواعل إلا حرفان: فارس وفوارس، وهالك وهوالك. والقول الأول أَوْلى، لأن أدل على القلة والذلة. قال المفسرون: وكان يصعب على المنافقين تشبيههم بالخوالف.

ثم قال: ﴿وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ وقد عرفت أن الطبع والختم عبارة عندنا عن حصول الداعية القوية للكفر المانعة من حصول الإيمان، وذلك لأن الفعل بدون الداعي لما كان محالاً، فعند حصول الداعية الراسخة القوية للكفر صار القلب كالمطبوع على الكفر، ثم حصول تلك الداعية إن كان من العبد لزم التسلسل، وإن كان من الله فالمقصود حاصل. وقال الحسن: الطبع عبارة عن بلوغ القلب في الميل في الكفر إلى الحد الذي كأنه مات عن الإيمان. وعند المعتزلة عبارة عن علامة تحصل في القلب. والاستقصاء فيه مذكور في سورة البقرة في قوله: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [البقرة: ٧]. وقوله: ﴿فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ أي لا يفهمون أسرار حكمة الله في الأمر بالجهاد.

قوله تعالى: ﴿لَٰكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ وَأُولَٰئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٨٩﴾﴾

واعلم أنه تعالى لما شرح حال المنافقين في الفرار عن الجهاد، بَيَّن أن حال الرسول والذين آمنوا معه بالضد منه، حيث بذلوا المال والنفس في طلب رضوان الله والتقرب إليه. وقوله: ﴿لَٰكِنِ﴾ فيه فائدة، وهي: أن التقدير أنه إن تخلف هؤلاء المنافقون عن الغزو، فقد توجه من هو خير منهم، وأخلص نية واعتقادًا، كقوله: ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا﴾ [الأنعام: ٨٩] وقوله: ﴿فَإِنِ اسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ﴾ [فصلت: ٣٨]. ولما وَصَفهم بالمسارعة إلى الجهاد ذكر ما حصل لهم من الفوائد والمنافع، وهو أنواع: أولها: قوله: ﴿وَأُولَٰئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ﴾ واعلم أن لفظ الخيرات يتناول منافع الدارين؛ لأجل أن اللفظ مطلق. وقيل: ﴿الْخَيْرَاتُ﴾ الحور، لقوله تعالى: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حِسَانٌ﴾ [الرحمن: ٧٠] وثانيها: قوله: ﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ فقوله: ﴿لَهُمُ الْخَيْرَاتُ﴾ المراد منه الثواب. وقوله: ﴿هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ المراد منه التخلص من العقاب والعذاب. وثالثها: قوله: ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ يحتمل أن تكون هذه الجنات كالتفسير للخيرات وللفلاح، ويحتمل أن تُحمل تلك الخيرات والفلاح على منافع الدنيا، مثل الغزو، والكرامة، والثروة، والقدرة، والغلبة، وتُحمل الجنات على ثواب الآخرة و﴿الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ عبارة عن كون تلك الحالة مرتبة رفيعة، ودرجة عالية.

قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۚ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٠﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما شرح أحوال المنافقين الذين كانوا في المدينة ابتدأ في هذه الآية بشرح أحوال المنافقين من الأعرابْ في قوله: ﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ﴾ وقال: لعن الله المعذرين، وذهب إلى أن المعذر هو المجتهد الذي له عذر، والمعذر (بالتشديد) الذي يعتذر بلا عذر. والحاصل: أن المُعْذِر هو المجتهد البالغ في العذر، ومنه قولهم: (قد أعذر من أنذر)، وعلى هذه القراءة فمعنى الآية: أن الله تعالى فصل بين أصحاب العذر وبين الكاذبين، فالمعذرون هم الذين أتوا بالعذر. قيل: هم أسد وغطفان. قالوا: إن لنا عيالاً وإنا بنا جهدًا فائذن لنا في التخلف. وقيل: هم رهط عامر بن الطفيل، قالوا: إن غزونا معك أغارت أعراب طيئ علينا. فأذِن رسول الله لهم. وعن مجاهد: نفر من غطفان اعتذروا. والذين قرءوا (المعذِّرون) بالتشديد وهي قراءة العامة، فله وجهان من العربية.

الوجه الأول: ما ذكره الفراء والزجاج وابن الأنباري: وهو أن الأصل في هذا اللفظ المعتذرون، فحُولت فتحة التاء إلى العين، وأُبدلت الذال من التاء، وأُدغمت في الذال التي بعدها، فصارت التاء ذالاً مشددة. والاعتذار قد يكون بالكذب، كما في قوله تعالى: ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٩٤] فبيَّن كون هذا الاعتذار فاسدًا بقوله: ﴿قُل لَّا تَعْتَذِرُوا۟﴾ وقد يكون بالصدق كما في قول لبيد:

وَمَن يَبكِ حَولاً كامِلاً فَقَد اِعتَذَر

يريد: فقد جاء بعذر صحيح.

الوجه الثاني: أن يكون (المعذرون) على وزن قولنا: (مُفَعِّلون) من التعذير الذي هو التقصير. يقال: (عذر تعذيرًا) إذا قصر ولم يبالغ. يقال: (قام فلان قيام تعذير)، إذا استكفيته في أمر فقصر فيه. فإن أخذنا بقراءة التخفيف، كان (المُعْذرون) كاذبين. وأما إن أخذنا بقراءة التشديد، وفسرناها بالمعتذرين، فعلى هذا التقدير يحتمل أنهم كانوا صادقين وأنهم كانوا كاذبين، ومن المفسرين من قال: المعذرون كانوا صادقين بدليل أنه تعالى لما ذكرهم قال بعدهم: ﴿وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ فلما ميزهم عن الكاذبين دل ذلك على أنهم ليسوا بكاذبين. وروى الواحدي بإسناده عن أبي عمرو: أنه لما قيل له هذا الكلام قال: إن أقوامًا تكلفوا عذرًا بباطل، فهم الذين عناهم الله تعالى بقوله: ﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ﴾ وتخلف الآخرون لا لعذر ولا لشبهة عذر جراءة على الله تعالى، فهم المرادون بقوله: ﴿وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ والذي قاله أبو عمرو محتمل إلا أن الأول أظهر. وقوله: ﴿وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ وهم منافقو الأعراب الذين ما جاءوا وما اعتذروا، وظهر بذلك أنهم كذبوا الله ورسوله

في ادعائهم الإيمان. وقرأ أُبي: (كَذَّبوا) بالتشديد ﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في الدنيا بالقتل وفي الآخرة بالنار، وإنما قال: ﴿مِنْهُمْ﴾ لأنه تعالى كان عالمًا بأن بعضهم سيؤمن ويتخلص عن هذا العقاب، فذكر لفظة (مِن) الدالة على التبعيض.

قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّواْ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُواْ مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بَيَّن الوعيد في حق من يوهم العذر مع أنه لا عذر له، ذكر أصحاب الأعذار الحقيقية، وبَيَّن أن تكليف الله تعالى بالغزو والجهاد عنهم ساقط.

وهم أقسام:

القسم الأول: الصحيح في بدنه، الضعيف مثل الشيوخ، ومَن خُلق في أصل الفطرة ضعيفًا نحيفًا، وهؤلاء هم المرادون بالضعفاء. والدليل عليه أنه عطف عليهم المرضى، والمعطوف مباين للمعطوف عليه، فما لم يُحمل الضعفاء على الذين ذكرناهم لم يتميزوا عن المرضى.

وأما المرضى: فيدخل فيهم أصحاب العمى، والعرج، والزمانة، وكل من كان موصوفًا بمرض يمنعه من التمكن من المحاربة.

والقسم الثالث: الذين لا يجدون الأهبة والزاد والراحلة، وهم الذين لا يجدون ما ينفقون؛ لأن حضوره في الغزو إنما ينفع إذا قدر على الإنفاق على نفسه: إما من مال نفسه، أو من مال إنسان آخر يعينه عليه، فإن لم تحصل هذه القدرة صار كَلًّا ووبالاً على المجاهدين ويمنعهم من الاشتغال بالمقصود. ثم إنه تعالى لما ذكر هذه الأقسام الثلاثة قال: لا حرج على هؤلاء، والمراد أنه يجوز لهم أن يتخلفوا عن الغزو، وليس في الآية بيان أنه يحرم عليهم الخروج؛ لأن الواحد من هؤلاء لو خرج ليعين المجاهدين بمقدار القدرة، إما بحفظ متاعهم أو بتكثير سوادهم، بشرط أن لايجعل نفسه كَلًّا ووبالاً عليهم، كان ذلك طاعة مقبولة. ثم إنه تعالى شرط في جواز هذا التأخير شرطًا معينًا وهو قوله: ﴿إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ ومعناه أنهم إذا أقاموا في البلد احترزوا عن إلقاء الأراجيف، وعن إثارة الفتن، وسَعَوا في إيصال الخير إلى المجاهدين الذين سافروا، إما بأن يقوموا بإصلاح مهمات بيوتهم، وإما بأن يسعوا في إيصال الأخبار السارة من بيوتهم إليهم، فإن جملة هذه الأمور جارية مجرى الإعانة على الجهاد.

ثم قال تعالى: ﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ﴾ وقد اتفقوا على أنه دخل تحت قوله تعالى: ﴿مَا عَلَى

﴿ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ﴾ هو أنه لا إثم عليه بسبب القعود عن الجهاد. واختلفوا في أنه هل يفيد العموم في كل الوجوه؟ فمنهم من زعم أن اللفظ مقصور على هذا المعنى؛ لأن هذه الآية نزلت فيهم. ومنهم من زعم أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. والمحسن هو الآتي بالإحسان، ورأس أبواب الإحسان ورئيسها هو قول: (لا إله إلا الله)، وكل من قال هذه الكلمة واعتقدها كان من المسلمين. وقوله تعالى: ﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ﴾ يقتضي نفي جميع المسلمين، فهذا بعمومه يقتضي أن الأصل في حال كل مسلم براءة الذمة، وعدم توجه مطالبة الغير عليه في نفسه وماله، فيدل على أن الأصل في نفسه حرمة القتل، إلا لدليل منفصل، والأصل في ماله حرمة الأخذ إلا لدليل منفصل، وأن لا يتوجه عليه شيء من التكاليف إلا لدليل منفصل، فتصير هذه الآية بهذا الطريق أصلاً معتبرًا في الشريعة، في تقرير أن الأصل براءة الذمة، فإن ورد نص خاص يدل على وجوب حكم خاص في واقعة خاصة، قضينا بذلك النص الخاص تقديمًا للخاص على العام، وإلا فهذا النص كافٍ في تقرير البراءة الأصلية. ومن الناس من يحتج بهذا على نفي القياس، قال: لأن هذا النص دل على أن الأصل هو براءة الذمة وعدم الإلزام والتكليف، فالقياس إما أن يدل على براءة الذمة أو على شغل الذمة، والأول باطل لأن براءة الذمة لما ثبتت بمقتضى هذا النص، كان إثباتها بالقياس عبثًا. والثاني أيضًا باطل؛ لأن على هذا التقدير يصير ذلك القياس مخصصًا لعموم هذا النص، وأنه لا يجوز؛ لِما ثبت أن النص أقوى من القياس. قالوا: وبهذا الطريق تصير الشريعة مضبوطة، معلومة، ملخصة، بعيدة عن الاضطراب والاختلافات التي لا نهاية لها، وذلك لأن السلطان إذا بعث واحدًا من عماله إلى سياسة بلدة، فقال له: أيها الرجل تكليفي عليك وعلى أهل تلك المملكة كذا وكذا. وعَدّ عليهم مائة نوع من التكاليف مثلاً، ثم قال: (وبعد هذه التكاليف ليس لأحد عليهم سبيل)، كان هذا تنصيصًا منه على أنه لا تكليف عليهم فيما وراء تلك الأقسام المائة المذكورة، ولو أنه كلف ذلك السلطان بأن ينص على ما سوى تلك المائة بالنفي على سبيل التفصيل، كان ذلك محالاً؛ لأن باب النفي لا نهاية له، بل كفاه في النفيِ أن يقول: (ليس لأحد على أحد سبيل إلا فيما ذكرت وفَصّلت)، فكذا ههنا أنه تعالى لما قال: ﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ﴾ وهذا يقتضي أن لا يتوجه على أحد سبيل، ثم إنه تعالى ذكر في القرآن ألف تكليف أو أقل أو أكثر، كان ذلك تنصيصًا على أن التكاليف محصورة في ذلك الألف المذكور، وأما فيما وراءه فليس لله على الخلق تكليف وأمر ونهي، وبهذا الطريق تصير الشريعة مضبوطة سهلة المؤنة كثيرة المعونة، ويكون القرآن وافيًا ببيان التكاليف والأحكام، ويكون قوله: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣] حقًّا، ويصير قوله: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] حقًّا، ولا حاجة ألبتة إلى التمسك بالقياس في حكم من الأحكام أصلاً. فهذا ما يقرره أصحاب الظواهر مثل داود الأصفهاني وأصحابه في تقرير هذا الباب.

واعلم أنه تعالى لما ذكر الضعفاء والمرضى والفقراء، بيَّن أنه يجوز لهم التخلف عن الجهاد بشرط أن يكونوا ناصحين لله ورسوله، وبيَّن كونهم محسنين، وأنه ليس لأحد عليهم سبيل، ذكر قسمًا رابعًا من المعذورين فقال: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّواْ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُواْ مَا يُنفِقُونَ﴾ .

فإن قيل: أليس أن هؤلاء داخلون تحت قوله: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ﴾ فما الفائدة في إعادته؟

قلنا: الذين لا يجدون ما ينفقون هم الفقراء الذين ليس معهم دون النفقة، وهؤلاء المذكورون في الآية الأخيرة هم الذين ملكوا قدر النفقة إلا أنهم لم يجدوا المركوب، والمفسرون ذكروا في سبب نزول هذه الآية وجوهًا: الأول: قال مجاهد: هم ثلاثة إخوة: معقل وسويد والنعمان بنو مقرن، سألوا النبي ﷺ أن يحملهم على الخفاف المدبوغة والنعال المخصوفة، فقال عليه السلام: «لاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيهِ»[1] فتولوا وهم يبكون. والثاني: قال الحسن: نزلت في أبي موسى الأشعري وأصحابه، أتوا رسول الله ﷺ يستحملونه، ووافق ذلك منه غضبًا، فقال عليه

(١) **صحيح:** أخرجه البخاري في كتاب (فرض الخمس) باب (إذا بعث الإمام رسولاً في حاجة) (٣/ ١١٤٠) حديث رقم (٢٩٦٤) قال: حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد حدثنا أيوب عن أبي قلابة قال: وحدثني القاسم بن عاصم الكليبي - وأنا لحديث القاسم أحفظ عن زهدم - ثم قال: كنا عند أبي موسى فأتى وذكر دجاجة... الحديث. وفي كتاب (الذبائح والصيد) باب (لحم الدجاج) (٥/ ٢١٠٠) حديث رقم (٥١٩٩) قال: حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب بن أبي تميمة عن القاسم عن زهدم... به. وفي كتاب (الأيمان والنذور) باب (لا تحلفوا بآبائكم) (٦/ ٢٤٥٠) حديث رقم (٦٢٧٣) قال: حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم التيمي عن زهدم... به. وفي باب (كفارات الأيمان) باب (الكفارة قبل الحنث وبعده) (٦/ ٢٤٧١) حديث رقم (٦٣٤٢) قال: حدثنا علي بن حُجر حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن القاسم التيمي عن زهدم... به. وفي كتاب (التوحيد) باب قول الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾[الصافات:٩٦] ... (٦/ ٢٧٤٦) حديث رقم (٧١١٦) قال: حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب عن أبي قلابة والقاسم التيمي عن زهدم... به. ومسلم في كتاب (الأيمان) باب (ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها...) (٣/ ١٢٧٠/ ١٦٤٩) قال: حدثني أبو الربيع العتكي حدثنا حماد يعني ابن زيد عن أيوب عن أبي قلابة وعن القاسم بن عاصم عن زهدم الجرمي قال أيوب: وأنا لحديث القاسم أحفظ مني لحديث أبي قلابة قال: كنا عند أبي موسى فدعا بمائدته وعليها لحم دجاج... الحديث. وقال: وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم الجرمي قال: ثم كان بين هذا الحي من جرم وبين الأشعريين ود وإخاء فكنا عند أبي موسى الأشعري فقرب إليه طعام فيه لحم دجاج فذكر نحوه. وقال أيضًا: وحدثني علي بن حجر السعدي وإسحاق بن إبراهيم وابن نمير عن إسماعيل بن علية عن أيوب عن القاسم التميمي عن زهدم الجرمي ح وحدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم الجرمي ح وحدثني أبو بكر بن إسحاق حدثنا عفان بن مسلم. حدثنا وهيب حدثنا أيوب عن أبي قلابة والقاسم عن زهدم الجرمي قال: كنا عند أبي موسى ثم واقتصوا جميعًا الحديث بمعنى حديث حماد بن زيد وقال: وحدثنا شيبان بن فروخ حدثنا الصعق يعني ابن حزن حدثنا مطر الوراق حدثنا زهدم الجرمي قال: ثم دخللت على أبو موسى وهو يأكل لحم دجاج... وساق الحديث بنحو حديثهم وزاد فيه قال: إني والله ما نسيتها. وقال: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن سليمان التيمي عن ضريب بن نقير القيسي عن زهدم عن أبي موسى الأشعري قال: ثم أتينا رسول الله ﷺ نستحمله فقال: «ما عندي ما أحملكم، والله ما أحملكم» ثم

السلام: «وَاللَّهِ مَا أَحْمِلُكُمْ وَلاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ»(١) فتولوا وهم يبكون فدعاهم رسول الله ﷺ، فأعطاهم ذودًا خير الذود، فقال أبو موسى: ألست حلفت يا رسول الله؟ فقال: «**أما أني إن شاء الله لا أحلف بيمين فأرى غيرها خيرًا منها، إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يمين**».

والرواية الثالثة: قال ابن عباس رضي الله عنهما: سألوه أن يحملهم على الدواب، فقال عليه السلام: «لاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ» لأن الشُّقة بعيدة، والرجل يحتاج إلى بعيرين: بعير يركبه وبعير يحمل عليه ماءه وزاده. قال صاحب (الكشاف): قوله: ﴿تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا﴾ كقولك: (تفيض دمعًا)، وهو أبلغ من (يفيض دمعها)، لأن العين جُعلت كأن كلها دمع فائض.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَآءُ ۚ رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٩٣﴾ يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ ۚ قُل لَّا تَعْتَذِرُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا ٱللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ ۚ وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٤﴾﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: أنه تعالى لما قال في الآية الأولى: ﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ﴾ قال في هذه الآية: إنما السبيل على من كان كذا وكذا، ثم الذين قالوا في الآية الأولى: المراد ﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ﴾ في أمر الغزو والجهاد، وأن نفي السبيل في تلك الآية مخصوص بهذا الحكم. قالوا: السبيل الذي نفاه عن المحسنين هو الذي أثبته في هؤلاء المنافقين، وهو الذي يختص بالجهاد، والمعنى: أن هؤلاء الأغنياء الذين يستأذنونك في التخلف سبيل الله عليهم لازم، وتكليفه عليهم بالذهاب إلى الغزو متوجه، ولا عذر لهم ألبتة في التخلف.

فإن قيل: قوله: ﴿رَضُوا۟﴾ ما موقعه؟

قلنا: كأنه استئناف، كأنه قيل: ما بالهم استأذنوا وهم أغنياء. فقيل: رضوا بالدناءة والضعة والانتظام في جملة الخوالف ﴿وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ يعني أن السبب في نفرتهم عن الجهاد هو

بعث إلينا رسول الله ﷺ بثلاثة ذود بُقع الذرى فقلنا: إنا أتينا رسول الله ﷺ نستحمله فحلف أن لا يحملنا فأتيناه فأخبرنا فقال: «إني لا أحلف على يمين أري غيرها خيرًا منها لأتيت الذي هو خير» وقال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى التيمي عن أبيه حدثنا أبو السليل عن زهدم يحدثه عن أبي موسى قال: ثم كنا مشاة فأتينا نبي الله ﷺ نستحمله. . . بنحو حديث جرير.

(١) انظر سابقه.

أن الله طبع على قلوبهم؛ فلأجل ذلك الطبع لا يعلمون ما في الجهاد من منافع الدين والدنيا.

ثم قال: ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُل لَّا تَعْتَذِرُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ﴾ علة للمنع من الاعتذار؛ لأن غرض المعتذر أن يصير عذره مقبولاً، فإذا علم بأن القوم يُكذبونه فيه، وجب عليه تركه. وقوله: ﴿قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾ علة لانتفاء التصديق؛ لأنه تعالى لما أطلع رسوله على ما في ضمائرهم من الخبث والمكر والنفاق، امتنع أن يصدقهم الرسول عليه الصلاة والسلام في تلك الأعذار.

ثم قال: ﴿وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ﴾ والمعنى أنهم كانوا يُظهرون من أنفسهم عند تقرير تلك المعاذير حبًّا للرسول عليه الصلاة والسلام والمؤمنين وشفقة عليهم ورغبة في نصرتهم، فقال تعالى: ﴿وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ أنكم هل تبقون بعد ذلك على هذه الحالة التي تُظهرونها من الصدق والصفاء، أو لا تبقون عليها؟

ثم قال: ﴿ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾.

فإن قيل: لما قال: ﴿وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ فلمَ لم يقل، ثم تُردون إليه، وما الفائدة من قوله: ﴿ثُمَّ﴾؟

قلنا: في وصفه تعالى بكونه: عالم الغيب والشهادة ما يدل على كونه مطلعًا على بواطنهم الخبيثة، وضمائرهم المملوءة من الكذب والكيد، وفيه تخويف شديد وزجر عظيم لهم.

قوله تعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٩٦﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما حكى عنهم في الآية الأولى أنهم يعتذرون، ذكر في هذه الآية أنهم كانوا يؤكدون تلك الأعذار بالأيمان الكاذبة.

أما قوله: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ﴾ فاعلم أن هذا الكلام يدل على أنهم حلفوا بالله، ولم يدل على أنهم على أي شيء حلفوا؟ فقيل: إنهم حلفوا على أنهم ما قدروا على الخروج، وإنما حلفوا على ذلك لتُعرضوا عنهم، أي لتصفحوا عنهم، ولتُعْرضوا عن ذمهم.

ثم قال تعالى: ﴿فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: يريد ترك الكلام والسلام. قال مقاتل: قال النبي ﷺ حين قدم المدينة: «لا تجالسوهم ولا تكلموهم» قال أهل المعاني: هؤلاء طلبوا إعراض الصفح، فأُعطوا إعراض المقت، ثم ذكر العلة في وجوب الإعراض عنهم فقال:

﴿إِنَّهُمْ رِجْسٌ﴾ والمعنى: أن خبث باطنهم رجس روحاني، فكما يجب الاحتراز عن الأرجاس الجسمانية، فوجوب الاحتراز عن الأرجاس الروحانية أولى؛ خوفًا من سريانها إلى الإنسان، وحذرًا من أنْ يميل طبع الإنسان إلى تلك الأعمال.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ ومعناه ظاهر. ولما بيَّن في الآية أنهم يحلفون بالله ليُعْرِض المسلمون عن إيذائهم، بيَّن أيضًا أنهم يحلفون ليرضى المسلمون عنهم، ثم إنه تعالى نهى المسلمين عن أن يرضوا عنهم فقال: ﴿فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ والمعنى: أنكم إن رضيتم عنهم مع أن الله لا يرضى عنهم، كانت إرادتكم مخالفة لإرادة الله، وأن ذلك لا يجوز.

وأقول: إن هذه المعاني مذكورة في الآيات السالفة، وقد أعادها الله هاهنا مرة أخرى، وأظن أن الأول خطاب مع المنافقين الذين كانوا في المدينة، وهذا خطاب مع المنافقين من الأعراب وأصحاب البوادي، ولما كانت طرق المنافقين متقاربة سواء كانوا من أهل الحضر أو من أهل البادية، لا جرم كان الكلام معهم على مناهج متقاربة.

قوله تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوَائِرَ ۚ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٩٨﴾﴾

اعلم أن هذه الآية تدل على صحة ما ذكرنا من أنه تعالى إنما أعاد هذه الأحكام؛ لأن المقصود منها مخاطبة منافقي الأعراب؛ ولهذا السبب بيَّن أن كفرهم ونفاقهم أشد، وجهلهم بحدود ما أنزل الله أكمل.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال العلماء من أهل اللغة: يقال: (رجل عربي) إذا كان نسبه في العرب وجمعه العرب. كما تقول: مجوسي ويهودي، ثم يحذف ياء النسبة في الجمع، فيقال: المجوس واليهود، ورجل أعرابي، (بالألف) إذا كان بدويًا، يطلب مساقط الغيث والكلأ، سواء كان من العرب أو من مواليهم، ويجمع الأعرابي على الأعراب والأعاريب، فالأعرابي إذا قيل له: (يا عربي) فرح، والعربي إذا قيل له: (يا أعرابي)، غضب له، فمن استوطن القرى العربية فهم عرب، ومن نزل البادية فهم أعراب. والذي يدل على الفرق وجوه: الأول: أنه عليه السلام قال: «حُبُّ العَرَبِ مِنَ الإِيمَانِ» وأما الأعراب فقد ذمهم الله في هذه الآية. والثاني: أنه لا يجوز أن يقال للمهاجرين والأنصار: أعراب، إنما هم عرب، وهم متقدمون في مراتب الدين على الأعراب، قال عليه السلام: «لا تؤمن امرأة رجلًا، ولا فاسق مؤمنًا، ولا أعرابي مهاجرًا» الثالث:

قيل: إنما سمي العرب عربًا لأن أولاد إسماعيل نشأوا بعربة، وهي من تهامة، فنُسبوا إلى بلدهم، وكل من يسكن جزيرة العرب وينطق بلسانهم فهو منهم؛ لأنهم إنما تولدوا من أولاد إسماعيل وقيل: سُموا بالعرب لأنه ألسنتهم مُعْرِبة عما في ضمائرهم، ولا شك أن اللسان العربي مختص بأنواع من الفصاحة والجزالة لا توجد في سائر الألسنة، ورأيت في بعض الكتب عن بعض الحكماء أنه قال: حكمة الروم في أدمغتهم، وذلك لأنهم يقدرون على التركيبات العجيبة، وحكمة الهند في أوهامهم، وحكمة يونان في أفئدتهم، وذلك لكثرة ما لهم من المباحث العقلية، وحكمة العرب في ألسنتهم، وذلك لحلاوة ألفاظهم وعذوبة عباراتهم.

المسألة الثانية: من الناس من قال: الجمع المحلى بالألف واللام الأصل فيه أن ينصرف إلى المعهود السابق، فإن لم يوجد المعهود السابق حُمل على الاستغراق للضرورة. قالوا: لأن صيغة الجمع يكفي في حصول معناها الثلاثة فما فوقها، والألف واللام للتعريف، فإن حصل جمع هو معهود سابق وجب الانصراف إليه، وإن لم يوجد فحينئذٍ يُحمل على الاستغراق دفعًا للإجمال.

قالوا: إذا ثبت هذا فنقول: قوله: ﴿ٱلْأَعْرَابُ﴾ المراد منه جمع معينون من منافقي الأعراب، كانوا يوالون منافقي المدينة، فانصرف هذا اللفظ إليهم.

المسألة الثالثة: أنه تعالى حَكَم على الأعراب بحكمين:

الحكم الأول: أنهم أشد كفرًا ونفاقًا، والسبب فيه وجوه: الأول: أن أهل البدو يشبهون الوحوش. والثاني: استيلاء الهواء الحار اليابس عليهم، وذلك يوجب مزيد التيه والتكبر والنخوة والفخر والطيش عليهم. والثالث: أنهم ما كانوا تحت سياسة سائس، ولا تأديب مؤدب، ولا ضَبْط ضابط فنشأوا كما شاؤوا، ومن كان كذلك خرج على أشد الجهات فسادًا. والرابع: أن من أصبح وأمسى مشاهدًا لوعظ رسول الله ﷺ، وبياناته الشافية، وتأديباته الكاملة، كيف يكون مساويًا لمن لم يؤاثر هذا الخير، ولم يسمع خبره؟! والخامس: قابِل الفواكه الجبلية بالفواكه البستانية لتعرف الفرق بين أهل الحضر والبادية.

الحكم الثاني: قوله: ﴿وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ وقوله: ﴿وَأَجْدَرُ﴾ أي أَوْلى وأحق، وفي الآية حذف، والتقدير: (وأجدر بأن لا يعلموا). وقيل في تفسير حدود ما أنزل الله: مقادير التكاليف والأحكام. وقيل: مراتب أدلة العدل والتوحيد والنبوة والمعاد ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بما في قلوب خلقه ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما فرض من فرائضه.

ثم قال: ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا﴾ والمغرم مصدر كالغرامة، والمعنى: أن من الأعراب من يعتقد أن الذي ينفقه في سبيل الله غرامة وخسران، وإنما يعتقد ذلك لأنه لا ينفق إلا تقية من المسلمين ورياء، لا لوجه الله وابتغاء ثوابه ﴿وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ ٱلدَّوَآئِرَ﴾ يعني الموت والقتل، أي ينتظر أن تنقلب الأمور عليكم بموت الرسول، ويظهر عليكم المشركون. ثم إنه أعاده إليهم

فقال: ﴿عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِۗ﴾ والدائرة يجوز أن تكون واحدة، ويجوز أن تكون صفة غالبة، وهي إنما تُستعمل في آفة تحيط بالإنسان كالدائرة، بحيث لا يكون له منها مخلص، وقوله: ﴿ٱلسَّوْءِۗ﴾ قرئ بفتح السين وضمه، قال الفراء: فتح السين هو الوجه؛ لأنه مصدر قولك: (ساء يسوء سوأ أو مساءة) ومَن ضم السين جعله اسمًا، كقولك: (عليهم دائرة البلاء والعذاب)، ولا يجوز ضم السين في قوله: ﴿مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمْرَأَ سَوْءٍ﴾ [مريم: ٢٨] ولا في قوله: ﴿وَظَنَنتُمْ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ﴾ [الفتح: ١٢] وإلا لصار التقدير: ما كان أبوك امرأ عذاب، وظننتم ظن العذاب، ومعلوم أنه لا يجوز، وقال الأخفش وأبو عبيد: من فتح السين، فهو كقولك: (رجل سوء، وامرأة سوء). ثم يدخل الألف واللام فيقول: رجل السوء. وأنشد الأخفش (١):

وكنتَ كذئبِ السَّوءِ لَما رأى دَمًا بصاحِبِه يَومًا أحالَ على الدَّمِ

ومن ضم السين أراد بالسوء المضرة والشر والبلاء والمكروه، كأنه قيل: عليهم دائرة الهزيمة والمكروه، وبهم يحيق ذلك. قال أبو علي الفارسي: لو لم تضف الدائرة إلى السَّوء أو السُّوء عرف منها معنى السوء؛ لأن دائرة الدهر لا تستعمل إلا في المكروه.

إذا عرفت هذا فنقول: المعنى يدور عليهم البلاء والحزن، فلا يرون في محمد عليه الصلاة والسلام ودينه إلا ما يسوءهم.

ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لقولهم: ﴿عَلِيمٌ﴾ بنياتهم.

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِۚ أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْۚ سَيُدْخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٩﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بَيَّن أنه حصل في الأعراب من يتخذ إنفاقه في سبيل الله مغرمًا، بَيَّن أيضًا أن فيهم قومًا مؤمنين صالحين مجاهدين يتخذ إنفاقه في سبيل الله مغنمًا.

واعلم أنه تعالى وَصَف هذا الفريق بوصفين: فالأول: كونه مؤمنًا بالله واليوم الآخر، والمقصود التنبيه على أنه لا بد في جميع الطاعات من تقدم الإيمان، وفي الجهاد أيضًا كذلك. والثاني: كونه بحيث يتخذ ما ينفقه قربات عند الله وصلوات الرسول، وفيه بحثان: الأول: قال الزجاج: يجوز في القربات ثلاثة أوجه: ضم الراء، وإسكانها وفتحها. الثاني: قال صاحب (الكشاف): قربات مفعول ثان ليتخذ، والمعنى: أن ما ينفقه لسبب حصول القربات عند الله تعالى وصلوات الرسول؛ لأن الرسول كان يدعو للمتصدقين بالخير والبركة، ويستغفر لهم. كقوله: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى» وقال تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْۖ﴾ [التوبة: ١٠٣] فلما كان ما ينفق

(١) الأخفش ترجمنا له قبل ذلك.

سببًا لحصول القربات والصلوات، قيل: إنه يتخذ ما ينفق قربات وصلوات. وقال تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ﴾ وهذا شهادة من الله تعالى للمتصدق بصحة ما اعتقد من كون نفقته قربات وصلوات، وقد أكد تعالى هذه الشهادة بحرف التنبيه وهو قوله: ﴿أَلَآ﴾ وبحرف التحقيق، وهو قوله: ﴿إِنَّهَا﴾ ثم زاد في التأكيد، فقال: ﴿سَيُدْخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦٓ﴾ وقد ذكرنا أن إدخال هذا السين يوجب مزيد التأكيد؛ ثم قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ لسيئاتهم ﴿رَّحِيمٌ﴾ بهم حيث وفقهم لهذه الطاعات. وقرأ نافع (ألا إنها قُرُبة) بضم الراء وهو الأصل، ثم خففت نحو: كُتْب، ورُسْل، وطُنْب، والأصل هو الضم، والإسكان تخفيف.

قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾

واعلم أنه تعالى لما ذكر فضائل الأعراب الذين يتخذون ما ينفقون قربات عند الله وصلوات الرسول، وما أعد لهم من الثواب، بَيَّن أن فوق منزلتهم منازل أعلى وأعظم منها، وهي منازل السابقين الأولين.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اختلفوا في السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار من هم؟ وذكروا وجوهًا: الأول: قال ابن عباس رضي الله عنهما: هم الذين صلوا إلى القبلتين وشهدوا بدرًا. وعن الشعبي هم الذين بايعوا بيعة الرضوان. والصحيح عندي: أنهم السابقون في الهجرة وفي النصرة، والذي يدل عليه أنه ذكر كونهم سابقين ولم يبين أنهم سابقون فيماذا، فبقي اللفظ مجملاً إلا أنه وصفهم بكونهم مهاجرين وأنصارًا، فوجب صرف ذلك اللفظ إلى ما به صاروا مهاجرين وأنصارًا وهو الهجرة والنصرة، فوجب أن يكون المراد منه السابقون الأولون في الهجرة والنصرة؛ إزالة للإجمال عن اللفظ، وأيضًا فالسبق إلى الهجرة طاعة عظيمة من حيث إن الهجرة فعل شاق على النفس، ومخالف للطبع، فمن أقدم عليه أولاً صار قدوة لغيره في هذه الطاعة، وكان ذلك مقويًا لقلب الرسول عليه الصلاة والسلام، وسببًا لزوال الوحشة عن خاطره، وكذلك السبق في النصرة، فإن الرسول عليه الصلاة والسلام لما قدم المدينة، فلا شك أن الذين سبقوا إلى النصرة والخدمة - فازوا بمنصب عظيم؛ فلهذه الوجوه يجب أن يكون المراد والسابقون الأولون في الهجرة.

إذا ثبت هذا فنقول: إن أسبق الناس إلى الهجرة هو أبو بكر؛ لأنه كان في خدمة الرسول عليه الصلاة والسلام، وكان مصاحبًا له في كل مسكن وموضع، فكان نصيبه من هذا المنصب أعلى

من نصيب غيره، وعلي بن أبي طالب وإن كان من المهاجرين الأولين إلا أنه إنما هاجر بعد هجرة الرسول عليه الصلاة والسلام، ولا شك أنه إنما بقي بمكة لمهمات الرسول إلا أن السبق إلى الهجرة إنما حصل لأبي بكر، فكان نصيب أبي بكر من هذه الفضيلة أوفر. فإذا ثبت هذا صار أبو بكر محكومًا عليه بأنه رضي الله عنه، ورضي هو عن الله، وذلك في أعلى الدرجات من الفضل.

وإذا ثبت هذا وجب أن يكون إمامًا حقًّا بعد رسول الله، إذ لو كانت إمامته باطلة لاستحق اللعن والمقت، وذلك ينافي حصول مثل هذا التعظيم، فصارت هذه الآية من أدل الدلائل على فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وعلى صحة إمامتهما.

فإن قيل: لِمَ لا يجوز أن يكون المراد مَن سبق إلى الإسلام من المهاجرين والأنصار؛ لأن هؤلاء آمنوا، وفي عدد المسلمين في مكة والمدينة قلة وضعف، فقوي الإسلام بسببهم، وكثر عدد المسلمين بسبب إسلامهم، وقوي قلب الرسول بسبب دخولهم في الإسلام واقتدى بهم غيرهم، فكان حالهم فيه كحال من سن سنة حسنة فيكون له أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة؟ ثم نقول: هب أن أبا بكر دخل تحت هذه الآية بحكم كونه أول المهاجرين، لكن لِمَ قلتم: إنه بقي على تلك الحالة؟ ولِمَ لا يجوز أن يقال: إنه تغير عن تلك الحالة، وزالت عنه تلك الفضيلة بسبب إقدامه على تلك الإمامة؟

والجواب عن الأول: أن حَمْل السابقين على السابقين في المدة تحكُّم لا دلالة عليه؛ لأن لفظ السابق مطلق، فلم يكن حمله على السبق في المدة أَوْلى من حمله على السبق في سائر الأمور، ونحن بينا أن حمله على السبق في الهجرة أولى. قوله: المراد منه السبق في الإسلام.

قلنا: السبق في الهجرة يتضمن السبق في الإسلام، والسبق في الإسلام لا يتضمن السبق في الهجرة، فكان حَمْل اللفظ على السبق في الهجرة أولى. وأيضًا: فهب أنا نحمل اللفظ على السبق في الإيمان، إلا أنا نقول: قوله: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ﴾ صيغة جمع فلا بد من حمله على جماعة، فوجب أن يدخل فيه علي رضي الله عنه وغيره، وهب أن الناس اختلفوا في أن إيمان أبي بكر أسبق أم إيمان علي؟ لكنهم اتفقوا على أن أبا بكر من السابقين الأولين، واتفق أهل الحديث على أن أول من أسلم من الرجال أبو بكر، ومن النساء خديجة، ومن الصبيان علي، ومن الموالي زيد، فعلى هذا التقدير: يكون أبو بكر من السابقين الأولين، وأيضًا: قد بينا أن السبق في الإيمان إنما أوجب الفضل العظيم من حيث إنه يتقوى به قلب الرسول عليه السلام، ويصير هو قدوة لغيره، وهذا المعنى في حق أبي بكر أكمل، وذلك لأنه حين أسلم كان رجلاً كبير السن مشهورًا فيما بين الناس، واقتدى به جماعة من أكابر الصحابة رضي الله عنهم، فإنه نُقل أنه لما أسلم ذهب إلى طلحة والزبير وعثمان بن عفان، وعَرَض الإسلام عليهم، ثم جاء بهم بعدِ أيام إلى الرسول عليه السلام، وأسلموا على يد الرسول عليه السلام، فظهر أنه دخل

بسبب دخوله في الإسلام قوة في الإسلام، وصار هذا قدوة لغيره. وهذه المعاني ما حصلت في علي رضي الله عنه؛ لأنه في ذلك الوقت كان صغير السن، وكان جاريًا مجرى صبي في داخل البيت، فما كان يحصل بإسلامه في ذلك الوقت مزيد قوة للإسلام، وما صار قدوة في ذلك الوقت لغيره، فثبت أن الرأس والرئيس في قوله: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ﴾ ليس إلا أبا بكر. أما قوله: لِمَ: قلتم إنه بقي موصوفًا بهذه الصفة بعد إقدامه على طلب الإمامة؟

قلنا: قوله تعالى: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ يتناول جميع الأحوال والأوقات، بدليل أنه لا وقت ولا حال إلا ويصح استثناؤه منه فيقال: رضي الله عنهم إلا في وقت طلب الإمامة. ومقتضى الاستثناء إخراج ما لولاه لدخل تحت اللفظ. أو نقول: إنا بينا أنه تعالى وصفهم بكونهم سابقين مهاجرين، وذلك يقتضي أن المراد كونهم سابقين في الهجرة، ثم لما وصفهم بهذا الوصف أثبت لهم ما يوجب التعظيم، وهو قوله: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ والسبق في الهجرة وصف مناسب للتعظيم، وذِكْر الحكم عقيب الوصف المناسب يدل على كون ذلك الحكم معللاً بذلك الوصف، فدل هذا على أن التعظيم الحاصل من قوله: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ معلل بكونهم سابقين في الهجرة، والعلة ما دامت موجودة، وجب ترتب المعلول عليها، وكونهم سابقين في الهجرة وَصْف دائم في جميع مدة وجودهم، فوجب أن يكون ذلك الرضوان حاصلاً في جميع مدة وجودهم. أو نقول: إنه تعالى قال: ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ وذلك يقتضي أنه تعالى قد أعد تلك الجنات وعَيَّنها لهم، وذلك يقتضي بقاءهم على تلك الصفة التي لأجلها صاروا مستحقين لتلك الجنات، وليس لأحد أن يقول: (المراد أنه تعالى أعدها لهم لو بقوا على صفة الإيمان)، لأنا نقول: هذا زيادة إضمار وهو خلاف الظاهر. وأيضًا: فعلى هذا التقدير: لا يبقى بين هؤلاء المذكورين في هذا المدح وبين سائر الفِرق فَرق؛ لأنه تعالى أعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار، ولفرعون وهامان وأبي جهل وأبي لهب لو صاروا مؤمنين، ومعلوم أنه تعالى إنما ذكر هذا الكلام في معرض المدح العظيم والثناء الكامل، وحَمْله على ما ذكروه يوجب بطلان هذا المدح والثناء، فسقط هذا السؤال، فظهر أن هذه الآية دالة على فضل أبي بكر، وعلى صحة القول بإمامته قطعًا.

المسألة الثانية: اختلفوا في أن المدح الحاصل في هذه الآية هل يتناول جميع الصحابة أم يتناول بعضهم؟ فقال قوم: إنه يتناول الذين سبقوا في الهجرة والنصرة، وعلى هذا فهو لا يتناول إلا قدماء الصحابة؛ لأن كلمة (مِن) تفيد التبعيض. ومنهم من قال: بل يتناول جميع الصحابة؛ لأن جملة الصحابة موصوفون بكونهم سابقين أولين بالنسبة إلى سائر المسلمين، وكلمة (مِن) في قوله: ﴿مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ ليست للتبعيض بل للتبيين، أي والسابقون الأولون الموصوفون بوصف كونهم مهاجرين وأنصارًا، كما في قوله تعالى: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ﴾ [الحج: ٣٠] وكثير من الناس ذهبوا إلى هذا القول، روي عن حميد بن زياد أنه قال:

قلت يومًا لمحمد بن كعب القرظي: ألا تخبرني عن أصحاب الرسول عليه السلام فيما كان بينهم؟ وأردتُ الفتن. فقال لي: إن الله تعالى قد غفر لجميعهم، وأوجب لهم الجنة في كتابه، محسنهم ومسيئهم. قلت له: وفي أي موضع أوجب لهم الجنة؟ قال: سبحان الله! ألا تقرأ قوله تعالى: ﴿وَالسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ إلى آخر الآية؟ فأوجب الله لجميع أصحاب النبي عليه السلام الجنة والرضوان، وشرط على التابعين شرطًا شرطه عليهم. قلت: وما ذاك الشرط؟ قال: اشترط عليهم أن يتبعوهم بإحسان في العمل، وهو أن يقتدوا بهم في أعمالهم الحسنة، ولا يقتدوا بهم في غير ذلك، أو يقال: المراد أن يتبعوهم بإحسان في القول، وهو أن لا يقولوا فيهم سوءًا، وأن لا يوجهوا الطعن فيما أقدموا عليه. قال حميد بن زياد: فكأني ما قرأت هذه الآية قط!!

المسألة الثالثة: روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يقرأ: ﴿وَالسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَـٰنٍ﴾ فكان يعطف قوله: ﴿وَٱلْأَنصَارِ﴾ على قوله: ﴿وَالسَّـٰبِقُونَ﴾ وكان يحذف الواو من قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَـٰنٍ﴾ ويجعله وصفًا للأنصار، وروي أن عمر رضي الله عنه كان يقرأ هذه الآية على هذا الوجه. قال أُبي: والله لقد أقرأنيها رسول الله ﷺ على هذا الوجه وإنك لتبيع القرظ يومئذٍ ببقيع المدينة! فقال عمر رضي الله عنه: صدقت، شهدتم وغبنا، وفرغتم وشغلنا، ولئن شئت لتقولن نحن أوينا ونصرنا. وروي أنه جرت هذه المناظرة بين عمر وبين زيد بن ثابت، واستشهد زيد بأبي بن كعب. والتفاوت أن على قراءة عمر يكون التعظيم الحاصل من قوله: ﴿وَالسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ﴾ مختصًا بالمهاجرين ولا يشاركهم الأنصار فيها، فوجب مزيد التعظيم للمهاجرين، والله أعلم. وروي أن أُبيًّا احتج على صحة القراءة المشهورة بآخر الأنفال وهو قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَهَاجَرُوا۟﴾ [الأنفال: ٧٥] بعد تقدم ذكر المهاجرين والأنصار في الآية الأولى، وبأواسط سورة الحشر وهو قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ [الحشر: ١٠] وبأول سورة الجمعة وهو قوله: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣].

المسألة الرابعة: قوله: ﴿وَالسَّـٰبِقُونَ﴾ مرتفع بالابتداء، وخبره قوله: ﴿رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ ومعناه: رضي الله عنهم لأعمالهم وكثرة طاعاتهم، ورضوا عنه لِما أفاض عليهم من نعمه الجليلة في الدين والدنيا، وفي مصاحف أهل مكة (تجري من تحتها الأنهار) وهي قراءة ابن كثير، وفي سائر المصاحف ﴿تَحْتَهَا﴾ من غير كلمة (مِن).

المسألة الخامسة: قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَـٰنٍ﴾ قال عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهم: يريد: يذكرون المهاجرين والأنصار بالجنة والرحمة والدعاء لهم، ويذكرون محاسنهم. وقال في رواية أخرى: والذين اتبعوهم بإحسان على دينهم إلى يوم القيامة. واعلم أن الآية دلت على أن من اتبعهم إنما يستحقون الرضوان والثواب، بشرط كونهم متبعين لهم بإحسان، وفسرنا هذا

الإحسان بإحسان القول فيهم، والحكم المشروط بشرط، ينتفي عند انتفاء ذلك الشرط، فوجب أن من لم يحسن القول في المهاجرين والأنصار لا يكون مستحقًا للرضوان من الله تعالى، وأن لا يكون من أهل الثواب لهذا السبب، فإن أهل الدين يبالغون في تعظيم أصحاب رسول الله ﷺ ولا يطلقون ألسنتهم في اغتيابهم وذكرهم بما لا ينبغي.

قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾

اعلم أنه تعالى شَرَح أحوال منافقي المدينة، ثم ذكر بعده أحوال منافقي الأعراب، ثم بَيَّن أن في الأعراب من هو مؤمن صالح مخلص، ثم بَيَّن أن رؤساء المؤمنين من هم؟ وهم السابقون المهاجرون والأنصار، فذكر في هذه الآية أن جماعة من حول المدينة موصوفون بالنفاق، وإن كنتم لا تعلمون كونهم كذلك، فقال: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ﴾ وهم جُهينة وأسلم وأشجع وغِفار، وكانوا نازلين حولها.

وأما قوله: ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ﴾

ففيه بحثان:

البحث الأول: قال الزجاج: إنه حصل فيه تقديم وتأخير، والتقدير: وممن حولكم من الأعراب ومن أهل المدينة منافقون مردوا على النفاق. الثاني: قال ابن الأنباري: يجوز أن يكون التقدير: ومن أهل المدينة من مردوا على النفاق، فأضمر (مِنْ) لدلالة (مَنْ) عليها كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنَّآ إِلَّا لَهُۥ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الصافات: ١٦٤] يريد إلا من له مقام معلوم.

البحث الثاني: يقال: مرد يمرد مرودًا فهو مارد ومَريد، إذا عتا، والمَريد من شياطين الإنس والجن، وقد تمرد علينا، أي عتا، وقال ابن الأعرابي: المراد التطاول بالكبر والمعاصي، ومنه: ﴿مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ﴾ وأصل المرود الملاسة، ومنه صَرْح ممرد، وغلام أمرد، والمرداء: الرملة التي لا تنبت شيئًا، كأن من لم يقبل قول غيره ولم يلتفت إليه، بقي كما كان على صفته الأصلية من غير حدوث تغير فيه ألبتة، وذلك هو الملاسة.

إذا عرفت أصل اللفظ فنقول: قوله: ﴿مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ﴾ أي ثبتوا واستمروا فيه ولم يتوبوا عنه.

ثم قال تعالى: ﴿لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ﴾ وهو كقوله: ﴿لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ﴾ والمعنى أنهم تمردوا في حرفة النفاق فصاروا فيها أستاذين، وبلغوا إلى حيث لا تعلم أنت نفاقهم مع قوة خاطرك وصفاء حدسك ونفسك.

ثم قال: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ﴾ وذكروا في تفسير المرتين وجوهًا كثيرة:

الوجه الأول: قال ابن عباس رضي الله عنهما: يريد الأمراض في الدنيا وعذاب الآخرة، وذلك أن مرض المؤمن يفيده تكفير السيئات، ومرض الكافر يفيده زيادة الكفر وكفران النعم.

الوجه الثاني: روى السدي عن أنس بن مالك أن النبي عليه السلام قام خطيبًا يوم الجمعة فقال: «**اُخْرُجْ يَا فُلَان فَإِنَّك مُنَافِق! اُخْرُجْ يَا فُلَان فَإِنَّك مُنَافِق**» فأخرج من المسجد ناسًا وفضحهم، فهذا هو العذاب الأول، والثاني عذاب القبر.

والوجه الثالث: قال مجاهد: في الدنيا بالقتل والسبي، وبعد ذلك بعذاب القبر.

والوجه الرابع: قال قتادة: بالدبيلة وعذاب القبر، وذلك أن النبي عليه السلام أَسَرَّ إلى حذيفة اثني عشر رجلاً من المنافقين، وقال: ستة يبتليهم الله بالدبيلة؛ سراج من نار يأخذ أحدهم حتى يخرج من صدره، وستة يموتون موتًا.

والوجه الخامس: قال الحسن: يأخذ الزكاة من أموالهم، وعذاب القبر.

والوجه السادس: قال محمد بن إسحاق: هو ما يدخل عليهم من غيظ الإسلام ودخولهم فيه من غير حسنة، ثم عذابهم في القبور.

والوجه السابع: أحد العذابين ضرب الملائكة الوجوه والأدبار. والآخر عند البعث، يوكل بهم عنق النار. والأَوْلى أن يقال: مراتب الحياة ثلاثة: حياة الدنيا، وحياة القبر، وحياة القيامة، فقوله: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ﴾ المراد منه عذاب الدنيا بجميع أقسامه، وعذاب القبر. وقوله: ﴿ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ المراد منه العذاب في الحياة الثالثة، وهي الحياة في القيامة.

ثم قال تعالى في آخر الآية: ﴿ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ يعني النار المخلدة المؤبدة.

قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠٢﴾ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قوله: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمْ﴾ فيه قولان: الأول: أنهم قوم من المنافقين تابوا عن النفاق. والثاني: أنهم قوم من المسلمين تخلفوا عن غزوة تبوك، لا للكفر والنفاق لكن للكسل، ثم ندموا على ما فعلوا ثم تابوا، واحتج القائلون بالقول الأول بأن قوله: ﴿وَءَاخَرُونَ﴾ عطف على قوله: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ﴾ والعطف يوهم التشريك إلا أنه تعالى وفقهم حتى تابوا، فلما ذكر الفريق الأول بالمرود على النفاق والمبالغة فيه، وصف هذه الفرقة بالتوبة والإقلاع عن النفاق.

المسألة الثانية: روي أنهم كانوا ثلاثة: أبو لبابة مروان بن عبد المنذر، وأوس بن ثعلبة،

ووديعة بن حزام. وقيل: كانوا عشرة، فسبعة منهم أوثقوا أنفسهم لما بلغهم ما نزل من المتخلفين فأيقنوا بالهلاك، وأوثقوا أنفسهم على سواري المسجد، فقَدِم رسول الله ﷺ فدخل المسجد فصلى ركعتين، وكانت هذه عادته، فلما قدم من سفره ورآهم موثقين، سأل عنهم فذُكر له أنهم أقسموا أن لا يحلوا أنفسهم حتى يكون رسول الله هو الذي يحلهم. فقال: «**وأنا أقسم أني لا أحلهم حتى أومر فيهم**»، فنزلت هذه الآية فأطلقهم وعذرهم، فقالوا: يا رسول الله هذه أموالنا وإنما تخلفنا عنك بسببها، فتصَدَّقْ بها وطهِّرْنا، فقال: «**مَا أُمِرْتُ أَنْ آخُذ مِنْ أَمْوَالِكُمْ شَيْئًا**» فنزل قوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ الآية [التوبة: ١٠٣].

المسألة الثالثة: قوله: ﴿ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ﴾ قال أهل اللغة: الاعتراف عبارة عن الإقرار بالشيء عن معرفة، ومعناه أنهم أقروا بذنبهم، وفيه دقيقة، كأنه قيل: لم يعتذروا عن تخلفهم بالأعذار الباطلة كغيرهم، ولكن اعترفوا على أنفسهم بأنهم بئسما فعلوا، وأظهروا الندامة وذموا أنفسهم على ذلك التخلف.

فإن قيل: الاعتراف بالذنب هل يكون توبة أم لا؟

قلنا: مجرد الاعتراف بالذنب لا يكون توبة، فأما إذا اقترن به الندم على الماضي، والعزم على تركه في المستقبل، وكان هذا الندم والتوبة لأجل كونه منهيًّا عنه من قِبل الله تعالى، كان هذا المجموع توبة، إلا أنه دل الدليل على أن هؤلاء قد تابوا بدليل قوله تعالى: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ والمفسرون قالوا: إن (عسى) من الله يدل على الوجوب.

ثم قال تعالى: ﴿خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾

وفيه بحثان:

البحث الأول: في هذا العمل الصالح وجوه: الأول: العمل الصالح هو الاعتراف بالذنب والندامة عليه والتوبة منه، والسيئ هو التخلف عن الغزو. والثاني: العمل الصالح خروجهم مع الرسول إلى سائر الغزوات والسيئ هو تخلفهم عن غزوة تبوك. والثالث: أن هذه الآية نزلت في حق المسلمين، كان العمل الصالح إقدامهم على أعمال البر التي صدرت عنهم.

البحث الثاني: لقائل أن يقول: قد جعل كل واحد من العمل الصالح والسيئ مخلوطًا، فما المخلوط به؟ وجوابه: أن الخلط عبارة عن الجمع المطلق، وأما قولك: (خلطته)، فإنما يحسن في الموضع الذي يمتزج كل واحد منهما بالآخر، ويتغير كل واحد منهما بسبب تلك المخالطة عن صفته الأصلية، كقولك: (خلطت الماء باللبن). واللائق بهذا الموضع هو الجمع المطلق؛ لأن العمل الصالح والعمل السيئ إذا حصلا بقي كل واحد منهما كما كان على مذهبنا، فإن عندنا القول بالإحباط باطل، والطاعة تبقى موجبة للمدح والثواب، والمعصية تبقى موجبة للذم والعقاب، فقوله تعالى: ﴿خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾ فيه تنبيه على نفي القول بالمحابطة، وأنه بقي كل واحد منهما كما كان من غير أن يتأثر أحدهما بالآخر. ومما يعين هذه الآية على

نفي القول بالمحابطة أنه تعالى وصف العمل الصالح والعمل السيئ بالمخالطة، والمختلطان لا بد وأن يكونا باقيين حال اختلاطهما؛ لأن الاختلاط صفة للمختلطين، وحصول الصفة حال عدم الموصوف محال، فدل على بقاء العملين حال الاختلاط.

ثم قال تعالى: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾

وفيه مباحث:

البحث الأول: هاهنا سؤال، وهو أن كلمة ﴿عَسَى﴾ شَكٌّ، وهو في حق الله تعالى محال.

وجوابه من وجوه:

الوجه الأول: قال المفسرون: كلمة (عسى) من الله واجب، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ﴾ [المائدة: ٥٢] وفَعَل ذلك، وتحقيق القول فيه أن القرآن نزل على عرف الناس في الكلام، والسلطان العظيم إذا التمس المحتاج منه شيئًا فإنه لا يجيب إليه إلا على سبيل الترجي مع كلمة عسى أو لعل؛ تنبيهًا على أنه ليس لأحد أن يلزمني شيئًا وأن يكلفني بشيء، بل كل ما أفعله فإنما أفعله على سبيل التفضل والتطول، فذِكر كلمة ﴿عَسَى﴾ الفائدة فيه هذا المعنى، مع أنه يفيد القطع بالإجابة.

الوجه الثاني في الجواب: المقصود منه بيان أنه يجب أن يكون المكلف على الطمع والإشفاق؛ لأنه أبعد من الإنكار والإهمال.

البحث الثاني: قال أصحابنا: قوله: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ صريح في أن التوبة لا تحصل إلا من خلق الله تعالى، والعقل أيضًا دليل عليه؛ لأن الأصل في التوبة الندم، والندم لا يحصل باختيار العبد لأن إرادة الفعل والترك إن كانت فعلاً للعبد افتقر في فعلها إلى إرادة أخرى، وأيضًا فإن الإنسان قد يكون عظيم الرغبة في فعل معين، ثم يصير عظيم الندامة عليه، وحال كونه راغبًا فيه لا يمكنه دفع تلك الرغبة عن القلب، وحال صيرورته نادمًا عليه لا يمكنه دفع تلك الندامة عن القلب، فدل هذا على أنه لا قدرة للعبد على تحصيل الندامة وعلى تحصيل الرغبة. قالت المعتزلة: المراد من قوله: (يتوب الله) أنه يقبل توبته.

والجواب: أن الصرف عن الظاهر إنما يحسن إذا ثبت بالدليل أنه لا يمكن إجراء اللفظ على ظاهره، أما هاهنا فالدليل العقلي أنه لا يمكن إجراء اللفظ إلا على ظاهره، فكيف يحسن التأويل؟!

البحث الثالث: قوله: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ يقتضي أن هذه التوبة إنما تحصل في المستقبل. وقوله: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ﴾ دل على أن ذلك الاعتراف حصل في الماضي، وذلك يدل على أن ذلك الاعتراف ما كان نفس التوبة، بل كان مقدمة للتوبة، وأن التوبة إنما تحصل بعدها.

ثم قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: اختلف الناس في المراد: فقال بعضهم: هذا راجع إلى هؤلاء الذين تابوا؛ وذلك لأنهم بذلوا أموالهم للصدقة، فأوجب الله تعالى أخذها، وصار ذلك معتبرًا في كمال توبتهم لتكون جارية في حقهم مجرى الكفارة. وهذا قول الحسن، وكان يقول ليس المراد من هذه الآية الصدقة الواجبة، وإنما هي صدقة كفارة الذنب الذي صدر منهم.

والقول الثاني: أن الزكوات كانت واجبة عليهم، فلما تابوا من تخلفهم عن الغزو وحسن إسلامهم، وبذلوا الزكاة، أَمَر الله رسوله أن يأخذها منهم.

والقول الثالث: أن هذه الآية كلام مبتدأ، والمقصود منها إيجاب أخذ الزكاة من الأغنياء. وعليه أكثر الفقهاء إذ استدلوا بهذه الآية في إيجاب الزكوات، وقالوا في الزكاة: إنها طهرة. أما القائلون بالقول الأول: فقد احتجوا على صحة قولهم بأن الآيات لا بد وأن تكون منتظمة متناسقة، أما لو حملناها على الزكوات الواجبة ابتداء، لم يبق لهذه الآية تعلق بما قبلها، ولا بما بعدها، وصارت كلمة أجنبية، وذلك لا يليق بكلام الله تعالى. وأما القائلون بأن المراد منه أخذ الزكوات الواجبة، قالوا: المناسبة حاصلة أيضًا على هذا التقدير، وذلك لأنهم لما أظهروا التوبة والندامة عن تخلفهم عن غزوة تبوك، وهم أقروا بأن السبب الموجب لذلك التخلف حبهم للأموال وشدة حرصهم على صونها عن الإنفاق، فكأنه قيل لهم: إنما يَظهر صحة قولكم في ادعاء هذه التوبة والندامة لو أخرجتم الزكاة الواجبة ولم تضايقوا فيها؛ لأن الدعوى لا تتقرر إلا بالمعنى، وعند الامتحان يُكرم الرجل أو يهان، فإن أدوا تلك الزكوات عن طيبة النفس ظهر كونهم صادقين في تلك التوبة والإنابة، وإلا فَهُم كاذبون مزورون بهذا الطريق. لكن حَمْل هذه الآية على التكليف بإخراج الزكوات الواجبة مع أنه لم يبق نظم هذه الآيات سليمًا أَوْلى، ومما يدل على أن المراد الصدقات الواجبة: قوله: ﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ والمعنى تطهرهم عن الذنب بسبب أخذ تلك الصدقات، وهذا إنما يصح لو قلنا: إنه لو لم يأخذ تلك الصدقة لحصل الذنب، وذلك إنما يصح حصوله في الصدقات الواجبة. وأما القائلون بالقول الأول فقالوا: إنه عليه الصلاة والسلام لما عذر أولئك التائبين وأطلقهم قالوا: يا رسول الله هذه أموالنا التي بسببها تخلفنا عنك فتصدَّقْ بها عنا وطَهِّرنا واستغفِر لنا. فقال عليه الصلاة والسلام: «مَا أُمِرْتُ أَنْ آخُذ مِنْ أَمْوَالِكُمْ شَيْئًا» فأنزل الله تعالى هذه الآيات فأخَذ رسول الله ﷺ ثلث أموالهم، وتَرَك الثلثين[1] لأنه تعالى قال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ ولم يقل: (خذ أموالهم)، وكلمة (مِن) تفيد التبعيض. واعلم أن هذه الرواية لا تمنع القول الذي اخترناه، كأنه قيل لهم: إنكم لما رضيتم

(١) انظر سابقه.

بإخراج الصدقة التي هي غير واجبة، فلأن تصيروا راضين بإخراج الواجبات أَوْلى.

المسألة الثانية: هذه الآية تدل على كثير من أحكام الزكاة:

الحكم الأول: أن قوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ يدل على أن القدر المأخوذ بعض تلك الأموال لا كلها، إذ مقدار ذلك البعض غير مذكور هاهنا بصريح اللفظ، بل المذكور هاهنا قوله: ﴿صَدَقَةً﴾ ومعلوم أنه ليس المراد منه التنكير حتى يكفي أخذ أي جزء كان، وإن كان في غاية القلة، مثل الحبة الواحدة من الحنطة أو الجزء الحقير من الذهب، فوجب أن يكون المراد منه صدقة معلومة الصفة والكيفية والكمية عندهم، حتى يكون قوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ أمرًا بأخذ تلك الصدقة المعلومة، فحينئذٍ يزول الإجمال، ومعلوم أن تلك الصدقة ليست إلا الصدقات التي وصفها رسول الله ﷺ وبيَّن كيفيتها، والصدقة التي بيَّن رسول الله ﷺ هي أنه أمر بأن يؤخذ في خمس وعشرين بنت مخاض، وفي ستة وثلاثين بنت لبون... إلى غير ذلك من المراتب، فكان قوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ أمرًا بأن يأخذ تلك الأشياء المخصوصة والأعيان المخصوصة، وظاهر الآية للوجوب، فدل هذا النص على أن أخذها واجب، وذلك يدل على أن القيمة لا تكون مجزئة على ما هو قول الشافعي رحمه الله.

الحكم الثاني: أن قوله: ﴿مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ يقتضي أن يكون المال مالاً لهم، ومتى كان الأمر كذلك لم يكن الفقير شريكًا للمالك في النصاب، وحينئذٍ يلزم أن تكون الزكاة متعلقة بالذمة. وأن لا يكون لها تعلق ألبتة بالنصاب.

وإذا ثبت هذا فنقول: إنه إذا فرط في الزكاة حتى هلك النصاب، فالذي هلك ما كان محلاً للحق، بل محل الحق باقٍ كما كان، فوجب أن يبقى ذلك الوجوب بعد هلاك النصاب كما كان، وهذا قول الشافعي رحمه الله.

الحكم الثالث: ظاهر هذا العموم يوجب الزكاة في مال المديون وفي مال الضمان، وهو ظاهر.

الحكم الرابع: ظاهر الآية يدل على أن الزكاة إنما وجبت طهرة عن الآثام، فلا تجب إلا حيث تصير طهرة عن الآثام، وكونها طهرة عن الآثام لا يتقرر إلا حيث يمكن حصول الآثام، وذلك لا يُعقل إلا في حق البالغ، فوجب أن لا يثبت وجوب الزكاة إلا في حق البالغ كما هو قول أبي حنيفة رحمه الله، إلا أن الشافعي رحمه الله يجيب ويقول: إن الآية تدل على أخذ الصدقة من أموالهم، وأخذ الصدقة من أموالهم يستلزم كونها طهرة، فلمَ قلتم: إن أخذ الزكاة من أموال الصبي والمجنون طهرة لأنه لا يلزم من انتفاء سبب معين انتفاء الحكم مطلقًا؟

المسألة الثالثة: في قوله: ﴿تُطَهِّرُهُمْ﴾ أقوال:

القول الأول: أن يكون التقدير: خذ يا محمد من أموالهم صدقة، فإنك تطهرهم.

أن يكون تطهرهم معلقًا بالصدقة، والتقدير: خذ من أموالهم صدقة مطهرة،

وإنما حَسُن جعل الصدقة مطهرة لما جاء أن الصدقة أوساخ الناس [١]، فإذا أخذت الصدقة فقد اندفعت تلك الأوساخ، فكان اندفاعها جاريًا مجرى التطهير، والله أعلم.

إن على هذا القول وجب أن نقول: إن قوله: ﴿وَتُزَكِّيهِم﴾ يكون منقطعًا عن الأول، ويكون التقدير: خذ يا محمد ﴿مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ﴾ تلك الصدقة، وتزكيهم أنت بها.

القول الثالث: أن يجعل التاء في ﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم﴾ ضمير المخاطب، ويكون المعنى: تطهرهم أنت أيها الآخذ بأخذها منهم، وتزكيهم بواسطة تلك الصدقة.

المسألة الرابعة: قال صاحب (الكشاف): قرئ: (تُطْهِرُهم) من أطهره بمعنى طَهَّره (وتطهرْهم) بالجزم جوابًا للأمر، ولم يقرأ (وتزكيهم) إلا بإثبات الياء.

ثم قال تعالى: ﴿وَتُزَكِّيهِم﴾ واعلم أن التزكية لما كانت معطوفة على التطهير وجب حصول المغايرة، فقيل: التزكية مبالغة في التطهير. وقيل: التزكية بمعنى الإنماء، والمعنى: أنه تعالى يجعل النقصان الحاصل بسبب إخراج قدر الزكاة سببًا للإنماء. وقيل: الصدقة تطهرهم عن نجاسة الذنب والمعصية، والرسول عليه السلام يزكيهم ويعظم شأنهم ويثني عليهم عند إخراجها إلى الفقراء.

ثم قال تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم: ﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ﴾ بغير واو وفتح التاء على التوحيد، والمراد منه الجنس، وكذلك في سورة (هود) ﴿أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ﴾ بغير واو وعلى التوحيد، والباقون (صلواتك) وكذلك في (هود) على الجمع، قال أبو عبيدة: والقراءة الأولى أَوْلى لأن الصلاة أكثر، ألا ترى أنه قال: ﴿أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [الأنعام: ٧٢] والصلوات جمع قلة، تقول: ثلاث صلوات وخمس صلوات. قال أبو حاتم: هذا غلط لأن بناء الصلوات ليس للقلة لأنه تعالى قال: ﴿مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ﴾ [لقمان: ٢٧] ولم يُرد القليل، وقال: ﴿وَهُمْ فِى ٱلْغُرُفَٰتِ ءَامِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧] وقال: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥].

المسألة الثانية: احتج مانعو الزكاة في زمان أبي بكر بهذه الآية، وقالوا: إنه تعالى أمر رسوله بأخذ الصدقات، ثم أمَره بأن يصلي عليهم وذكَر أن صلاته سكن لهم، فكان وجوب الزكاة مشروطًا بحصول ذلك السكن، ومعلوم أن غير الرسول لا يقوم مقامه في حصول ذلك السكن، فوجب أن لا يجب دفع الزكاة إلى أحد غير الرسول عليه الصلاة والسلام. واعلم أنه ضعيف لأن سائر الآيات دلت على أن الزكاة إنما وجبت دفعًا لحاجة الفقير، كما في قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾ [التوبة: ٦٠] وكما في قوله: ﴿وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩].

(١) لم أجده.

المسألة الثالثة: لا شك أن الصلاة في أصل اللغة عبارة عن الدعاء، فإذا قلنا: صلى فلان على فلان، أفاد الدعاء بحسب اللغة الأصلية، إلا أنه صار بحسب العرف يفيد أنه قال له: (اللهم صلِّ عليه)، فلهذا السبب اختلف المفسرون: فنقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: معناه ادع لهم. قال الشافعي رحمه الله: والسُّنة للإمام إذا أخذ الصدقة أن يدعو للمتصدق ويقول: آجرك الله فيما أعطيت، وبارك لك فيما أبقيت. وقال آخرون: معناه أن يقول: اللهم صلِّ على فلان. ونقلوا عن النبي عليه الصلاة والسلام أن آل أبي أوفى لما أتوه بالصدقة قال: «**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى**» ونقل القاضي في (تفسيره) عن الكعبي في (تفسيره) أنه قال علي لعمر وهو مسجى: (عليك الصلاة والسلام)، ومِن الناس مَن أنكر ذلك، ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: لا تنبغي الصلاة من أحد على أحد إلا في حق النبي عليه الصلاة والسلام.

المسألة الرابعة: أن أصحابنا يمنعون من ذكر (صلوات الله عليه) و(عليه الصلاة والسلام) إلا في حق الرسول، والشيعة يذكرونه في علي وأولاده، واحتجوا عليه بأن نص القرآن دل على أن هذا الذكر جائز في حق من يؤدي الزكاة، فكيف يُمنع ذكره في حق علي والحسن والحسين رضي الله عنهم؟ ورأيت بعضهم قال: أليس أن الرجل إذا قال: (سلام عليكم) يقال له: (وعليكم السلام)؟ فدل هذا على أن ذكر هذا اللفظ جائز في حق جمهور المسلمين، فكيف يمتنع ذكره في حق آل بيت الرسول عليه الصلاة والسلام؟ قال القاضي: إنه جائز في حق الرسول عليه الصلاة والسلام، والدليل عليه أنهم قالوا: يا رسول الله قد عرفنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟ فقال على وجه التعليم. «**قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ**» ومعلوم أنه ليس في آل محمد نبي فيتناول عليًّا ذلك كما يجوز مثله في آل إبراهيم، والله أعلم.

المسألة الخامسة: كنت قد ذكرت لطائف في قول بعضهم لبعض: (سلام عليكم) وهي غير لائقة بهذا الموضع إلا أني رأيت أن أكتبها هاهنا لئلا تضيع، فقلت: إذا قال الرجل لغيره: (سلام عليكم). فقوله: (سلام عليكم) مبتدأ وهو نكرة، وزعموا أن جعل النكرة مبتدأ لا يجوز. قالوا: لأن الإخبار إنما يفيد إذا أخبر على المعلوم بأمر غير معلوم، إلا أنهم قالوا: النكرة إذا كانت موصوفة حسن جعلها مبتدأ كما في قوله تعالى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ﴾ [البقرة: ٢٢١].

إذا عرفت هذا فههنا وجهان: الأول: أن التنكير يدل على الكمال، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ﴾ [البقرة: ٩٦] والمعنى: ولتجدنهم أحرص الناس على حياة دائمة كاملة غير منقطعة.

إذا ثبت هذا فقوله: (سلام) لفظة منكرة، فكان المراد منه سلام كامل تام، وعلى هذا التقدير: فقد صارت هذه النكرة موصوفة، فصح جعلها مبتدأ، وإذا كان كذلك فحينئذٍ يحصل الخبر وهو قوله: (عليكم) والتقدير: سلام كامل تام عليكم. والثاني: أن يجعل قوله: (عليكم) صفة

لقوله: (سلام) فيكون مجموع قوله: (سلام عليكم) مبتدأ ويضمر له خبر، والتقدير: (سلام عليكم واقع كائن حاصل)، وربما كان حذف الخبر أدل على التهويل والتفخيم.

إذا عرفت هذا فنقول: إنه عند الجواب يقلب هذا الترتيب فيقال: (وعليكم السلام)، والسبب فيه ما قاله سيبويه أنهم يقدمون الأهم والذي هم بشأنه أعنى، فلما قال: (وعليكم السلام) دل على أن اهتمام هذا المجيب بشأن ذلك القائل شديد كامل، وأيضًا فقوله: (وعليكم السلام) يفيد الحصر، فكأنه يقول: إن كنتَ قد أوصلتَ السلام إليَّ فأنا أزيد عليه وأجعل السلام مختصًا بك ومحصورًا فيك امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾.

ومن لطائف قوله: (سلام عليكم): أنها أكمل من قوله: (السلام عليك) وذلك لأن قوله: (سلام عليك) معناه: سلام كامل تام شريف رفيع عليك. وأما قوله: (السلام عليك)، فالسلام لفظ مفرد محلى بالألف واللام، وأنه لا يفيد إلا أصل الماهية، واللفظ الدال على أصل الماهية لا إشعار فيه بالأحوال العارضة للماهية وبكمالات الماهية، فكان قوله: (سلام عليك) أكمل من قوله: (السلام عليك). ومما يؤكد هذا المعنى أنه أينما جاء لفظ (السلام) من الله تعالى ورد على سبيل التنكير، كقوله: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾ وقوله: ﴿قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ﴾ وفي القرآن من هذا الجنس كثير، أما لفظ (السلام) بالألف واللام، فإنما جاء من الأنبياء عليهم السلام، كقول موسى عليه السلام: ﴿قَدْ جِئْنَٰكَ بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكَ ۖ وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىٰ مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ وأما في سورة مريم فلما ذكر الله يحيى عليه السلام قال: ﴿وَسَلَٰمٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ﴾ وهذا السلام من الله تعالى، وفي قصة عيسى عليه السلام قال: ﴿وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَيَوْمَ أَمُوتُ﴾ وهذا كلام عيسى عليه السلام. فثبت بهذه الوجوه أن قوله: (سلام عليك) أكمل من قوله: (السلام عليك) فلهذا السبب اختار الشافعي رحمه الله في قراءة التشهد قوله: (سلام عليك أيها النبي) على سبيل التنكير. ومن لطائف السلام أنه لا شك أن هذا العالم معدن الشرور والآفات والمحن والمخالفات، واختلف العلماء الباحثون عن أسرار الأخلاق، أن الأصل في جبلة الحيوان الخير أو الشر؟ فمنهم من قال: الأصل فيها الشر. وهذا كالإجماع المنعقد بين جميع أفراد الإنسان، بل نزيد ونقول: إنه كالإجماع المنعقد بين جميع الحيوان، والدليل عليه أن كل إنسان يرى إنسانًا يعدو إليه مع أنه لا يعرفه، فإن طبعه يحمله على الاحتراز عنه والتأهب لدفعه، ولولا أن طبعه يشهد بأن الأصل في الإنسان الشر، وإلا لما أوجبت فطرة العقل التأهب لدفع شر ذلك الساعي إليه، بل قالوا: هذا المعنى حاصل في كل الحيوانات، فإن كل حيوان عدا إليه حيوان آخر فر ذلك الحيوان الأول واحترز منه، فلو تقرر في طبعه أن الأصل في هذا الواصل هو الخير لوجب أن يقف؛ لأن أصل الطبيعة يحمل على الرغبة في وجدان الخير، ولو كان الأصل في طبع الحيوان أن يكون خيره وشره على التعادل والتساوي، وجب أن يكون الفرار والوقوف

متعادلين، فلما لم يكن الأمر كذلك بل كل حيوان نوجه إليه حيوان مجهول الصفة عند الأول، فإن ذلك الأول يحترز عنه بمجرد فطرته الأصلية، عَلِمنا أن الأصل في الحيوان هو الشر.

إذا ثبت هذا فنقول: دَفْع الشر أهم من جلب الخير، ويدل عليه وجوه: الأول: أن دفع الشر يقتضي أن إبقاء الأصل أهم من تحصيل الزائد. والثاني: أن إيصال الخير إلى كل أحد ليس في الوسع، أما كف الشر عن كل أحد داخل في الوسع؛ لأن الأول فعل والثاني ترك، وفعل ما لا نهاية له غير ممكن، أما تَرْك ما لا نهاية له ممكن، والثالث: أنه إذا لم يحصل دفع الشر فقد حصل الشر، وذلك يوجب حصول الألم والحزن، وهو في غاية المشقة، وأما إذا لم يحصل أيضًا إيصال الخير بقي الإنسان لا في الخير ولا في الشر، بل على السلامة الأصلية، وتَحَمُّل هذه الحالة سهل، فثبت أن دفع الشر أهم من إيصال الخير، وثبت أن الدنيا دار الشرور والآفات والمحن والبليات، وثبت أن الحيوان في أصل الخلقة وموجب الفطرة منشأ للشرور، وإذا وصل إنسان إلى إنسان كان أهم المهمات أن يُعرفه أنه منه في السلامة والأمن والأمان؛ فلهذا السبب وقع الاصطلاح على أن يقع ابتداء الكلام بذكر السلام، وهو أن يقول: (سلام عليكم). ومن لطائف قولنا: (سلام عليكم): أن ظاهره يقتضي إيقاع السلام على جماعة، والأمر كذلك بحسب العقل، وبحسب الشرع: أما بحسب الشرع فلأن القرآن دل على أن الإنسان لا يخلو عن جمع من الملائكة يحفظونه ويراقبون أمره، كما قال تعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَـٰفِظِينَ ۝ كِرَامًا كَـٰتِبِينَ﴾ [الانفطار: ١٠، ١١] والعقل أيضًا يدل عليه، وذلك لأن الأرواح البشرية أنواع مختلفة، فبعضها أرواح خيرة عاقلة، وبعضها كدرة خبيثة، وبعضها شهوانية، وبعضها غضبية، ولكل طائفة من طوائف الأرواح البشرية السفلية روح علوي قوي يكون كالأب لتلك الأرواح البشرية، وتكون هذه الأرواح بالنسبة إلى ذلك الروح العلوي كالأبناء بالنسبة إلى الأب، وذلك الروح العلوي هو الذي يخصها بالإلهامات، تارة في اليقظة، وتارة في النوم. وأيضًا الأرواح المفارقة عن أبدانها المشاكلة لهذه الأرواح في الصفات والطبيعة والخاصية - يحصل لها نوع تعلق بهذا البدن بسبب المشاكلة والمجانسة، وتصير كالمعاونة لهذه الروح على أعمالها إن خيرًا فخير وأن شرًّا فشر. وإذا عرفت هذا السر فالإنسان لا بد وأن يكون مصحوبًا بتلك الأرواح المجانسة له، فقوله: (سلام عليكم) إشارة إلى تسليم هذا الشخص المخصوص على جميع الأرواح الملازمة المصاحبة إياه بسبب المصاحبة الروحانية. ومن لطائف هذا الباب أن الأرواح الإنسانية إذا اتصفت بالمعارف الحقيقية والأخلاق الفاضلة، وقويت وتجردت، ثم قوي تعلق بعضها ببعض، انعكس أنوارها بعضها على بعض على مثال المرآة المشرقة المتقابلة؛ فلهذا السبب فإن من أراد أن يقرأ وظيفة على أستاذه فالأدب أن يبدأ بحمد الله والثناء على الملائكة والأنبياء، ثم يدعو لأستاذه ثم يشرع في القراءة، والمقصود منها أن يقوي التعلق بين روحه وبين هذه الأرواح المقدسة الطاهرة، حتى أن بسبب قوة ذلك التعلق ربما ظهر شيء من أنوارها وآثارها في روح

هذا الطالب، فيستقر في عقله من الأنوار الفائضة منها، ويقوي روحه بمدد ذلك الفيض على إدراك المعارف والعلوم. إذا عرفت هذا فإذا قال لغيره: (سلام عليكم) حدث بينهما تعلق شديد، وحصل بسبب ذلك التعلق تطابق الأرواح وتعاكس الأنوار، ولنكتفِ بهذا القدر في هذا الباب، فإنا قد ذكرنا أن هذا الفصل أجنبي عن هذا الكلام، والله أعلم.

المسألة السادسة: قوله: ﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ قال الواحدي: السكن في اللغة ما سكنت إليه، والمعنى: أن صلاتك عليهم توجب سكون نفوسهم إليك. وللمفسرين عبارات: قال ابن عباس رضي الله عنهما: دعاؤك رحمة لهم. وقال قتادة: وقار لهم. وقال الكلبي: طمأنينة لهم. وقال الفراء: إذا استغفرت لهم سكنت نفوسهم إلى أن الله تعالى قَبِل توبتهم. وأقول: إن روح محمد عليه السلام كانت روحًا قوية مشرقة صافية باهرة، فإذا دعا محمد لهم وذكرهم بالخير فاضت آثار من قوته الروحانية على أرواحهم، فأشرقت بهذا السبب أرواحهم وصفت أسرارهم، وانتقلوا من الظلمة إلى النور، ومن الجسمانية إلى الروحانية، وتقريره ما تقدم في المسألة الخامسة.

ثم قال: ﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لقولهم: ﴿عَلِيمٌ﴾ بنياتهم.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٤﴾﴾

واعلم أنه تعالى لما حكى عن القوم الذين تقدم ذكرهم أنهم تابوا عن ذنوبهم وأنهم تصدقوا وهناك لم يذكر إلا قوله: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ وما كان ذلك صريحًا في قبول التوبة، ذكَر في هذه الآية أنه يقبل التوبة وأنه يأخذ الصدقات، والمقصود ترغيب من لم يتب في التوبة، وترغيب كل العصاة في الطاعة.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال أبو مسلم: قوله: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟﴾ وإن كان بصيغة الاستفهام إلا أن المقصود منه التقرير في النفس، ومن عادة العرب في إيهام المخاطب وإزالة الشك عنه أن يقولوا: (أمَا علمت أن مَن عَلَّمك يجب عليك خدمته). (أمَا عَلِمت أن من أحسن إليك يجب عليك شكره)، فبشر الله تعالى هؤلاء التائبين بقبول توبتهم وصدقاتهم.

ثم زاده تأكيدا بقوله: ﴿هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾.

المسألة الثانية: قال صاحب (الكشاف): قرئ: (ألم يعلموا) بالياء والتاء، وفيه وجهان: الأول: أن يكون المراد من هذه الآية هؤلاء الذين تابوا، يعني (ألم يعلموا) قبل أن يتاب عليهم وتُقبل صدقاتهم، أن الله يقبل التوبة الصحيحة، ويقبل الصدقات الصادرة عن خلوص النية، والثاني: أن يكون المراد من هذه الآية غير التائبين ترغيبًا لهم في التوبة، روي أن رسول الله ﷺ

لما حكم بصحة توبتهم قال: «الَّذِينَ لَمْ يَتُوبُوا هؤلاءِ الَّذِينَ تَابُوا كَانُوا بِالأَمْسِ مَعَنَا لاَ يُكَلَّمُونَ وَلاَ يُجَالَسُونَ, فَمَا لَهُمْ؟» فنزلت هذه الآية[1].

المسألة الثالثة: قوله: ﴿هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ﴾ فيه فوائد:

الفائدة الأولى: أنه تعالى سمى نفسه هاهنا باسم الله، ثم قال عقيبه: ﴿هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ﴾ وفيه تنبيه على أن كونه إلهًا يوجب قبول التوبة، وذلك لأن الإله هو الذي يمتنع تطرق الزيادة والنقصان إليه، ويمتنع أن يزداد حاله بطاعة المطيعين وأن ينتقص حاله بمعصية المذنبين، ويمتنع أيضًا أن يكون له شهوة إلى الطاعة ونفرة عن المعصية، حتى يقال: إنَّ نفرته وغضبه يحمله على الانتقام. بل المقصود من النهي عن المعصية والترغيب في الطاعة هو أن كل ما دعا القلب إلى عالم الآخرة ومنازل السعداء، ونهاه عن الاشتغال بالجسمانيات الباطلة، فهو العبادة والعمل الحق والطريق الصالح، وكل ما كان بالضد منه فهو المعصية والعمل الباطل، فالمذنب لا يضر إلا نفسه، والمطيع لا ينفع إلا نفسه، كما قال تعالى: ﴿إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧] فإن كان الإله رحيمًا حكيمًا كريمًا ولم يكن غضبه على المذنب لأجل أنه تضرر بمعصيته، فإذا انتقل العبد من المعصية إلى الطاعة كان كرمه كالموجب عليه قبول توبته. فثبت أن الإلهية لما كانت عبارة عن الاستغناء المطلق، وكان الاستغناء المطلق ممتنع الحصول لغيره، كان قبول التوبة من الغير كالممتنع إلا لسبب آخر منفصل أو لمعارض أو لمباين.

الفائدة الثانية في هذا التخصيص: هو أن قبول التوبة ليس إلى رسول الله ﷺ إنما إلى الله الذي هو يقبل التوبة تارة ويردها أخرى. فاقصدوا الله بها ووجِّهوها إليه، وقيل لهؤلاء التائبين: اعملوا فإن عملكم لا يخفى على الله خيرًا كان أو شرًّا.

المسألة الرابعة: قالت المعتزلة: قبول التوبة واجب عقلاً على الله تعالى. وقال أصحابنا: قبول التوبة واجب بحكم الوعد والتفضل والإحسان، أما عقلاً فلا. وحجة أصحابنا على عدم وجوب قبول التوبة وجوه: الأول: أن الوجوب لا يتقرر معناه إلا إذا كان بحيث لو لم يفعله الفاعل لاستحق الذم، فلو وجب قبول التوبة على الله تعالى لكان بحيث لو لم يقبلها لصار مستحقًّا للذم، وهذا محال؛ لأن من كان كذلك فإنه يكون مستكملاً بفعل القبول، والمستكمل بالغير ناقص لذاته، وذلك في حق الله تعالى محال. الثاني: أن الذم إنما يمنع من الفعل إذا كان بحيث يتأذى عن سماع ذلك الذم وينفر عنه طبعه، ويظهر له بسببه نقصان حال، أما من كان متعاليًا عن الشهوة والنفرة والزيادة والنقصان لا يعقل تحقق الوجوب في حقه بهذا المعنى. الثالث: أنه تعالى تمَدَّح بقبول التوبة في هذه الآية، ولو كان ذلك واجبًا لما تمَدَّح به؛ لأن أداء الواجب لا يفيد المدح والثناء والتعظيم.

---

(١) أخرجه الطبري في (تفسيره) (١٤/ ٤٥٩) حديث رقم (١٧١٦٢) من طريق ابن وهب قال: قال ابن زيد... به.

المسألة الخامسة: (عن) في قوله تعالى: ﴿عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ فيه وجهان: الأول: أنه لا فرق بين قوله: ﴿عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ وبين قوله: (من عباده) يقال: أخذت هذا منك وأخذت هذا عنك. والثاني: قال القاضي: لعل (عن) أبلغ لأنه ينبئ عن القبول مع تسهيل سبيله إلى التوبة التي قُبلت. وأقول: إنه لم يبين كيفية دلالة لفظة (عن) على هذا المعنى، والذي أقوله: إن كلمة (عن) وكلمة (من) متقاربتان، إلا أن كلمة (عن) تفيد البعد، فإذا قيل: (جلس فلان عن يمين الأمير)، أفاد أنه جلس في ذلك الجانب لكن مع ضَرْب من البعد، فقوله: ﴿عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ يفيد أن التائب يجب أن يعتقد في نفسه أنه صار مبعدًا عن قبول الله تعالى له بسبب ذلك الذنب، ويحصل له انكسار العبد الذي طرده مولاه، وبعده عن حضرة نفسه، فلفظة (عن) كالتنبيه على أنه لا بد من حصول هذا المعنى للتائب.

المسألة السادسة: قوله: ﴿وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ فيه سؤال: وهو أن ظاهر هذه الآية يدل على أن الآخذ هو الله، وقوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ يدل على أن الآخذ هو الرسول عليه الصلاة والسلام، وقوله عليه السلام لمعاذ: «**خُذْهَا مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ**»[1] يدل على أن آخذ تلك الصدقات هو معاذ، وإذا دُفعت الصدقة إلى الفقير فالحس يشهد أن آخذها هو الفقير، فكيف الجمع بين هذه الألفاظ؟

والجواب من وجهين: الأول: أنه تعالى لما بَيَّن في قوله: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ أن الآخذ هو الرسول، ثم ذكر في هذه الآية أن الآخذ هو الله تعالى، كان المقصود منه أن أخذ الرسول قائم مقام أخذ الله تعالى، والمقصود منه التنبيه على تعظيم شأن الرسول من حيث إن أخذه للصدقة جارٍ مجرى أن يأخذها الله، ونظيره قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠] وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٥٧] والمراد منه إيذاء النبي عليه السلام.

والجواب الثاني: أنه أضيف إلى الرسول عليه السلام بمعنى أنه يأمر بأخذها ويُبلِّغ حكم الله في هذه الواقعة إلى الناس، وأضيف إلى الفقير بمعنى أنه هو الذي يباشر الأخذ. ونظيره أنه تعالى أضاف التوفي إلى نفسه بقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم﴾ [الأنعام: ٦٠] وأضافه إلى ملك الموت، وهو قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ﴾ [السجدة: ١١] وأضافه إلى الملائكة الذين هم أتباع ملك الموت، وهو قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾ [الأنعام: ٦١] فأضيف إلى الله بالخلق، وإلى ملك الموت للرياسة في ذلك النوع من العمل، وإلى أتباع ملك الموت، يعني أنهم هم الذين يباشرون الأعمال التي عندها يخلق الله الموت، فكذا هاهنا.

إذا عرفت هذا فنقول: قوله: ﴿وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ تشريف عظيم لهذه الطاعة، والأخبار فيه

---

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في كتاب (الزكاة) باب (وجوب الزكاة) (٢/ ٣٢٠) حديث رقم (١٣٩٥) من طريق المصنف... به. ومسلم في كتاب (الإيمان) باب (الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام) (١/ ٣/ ٥١) من طريق عبد بن حميد... به. جميعًا (البخاري، الدارمي، عبد بن حميد) قالوا: حدثنا أبو عاصم... به.

كثيرة، عن النبي عليه السلام أنه قال: «**إنَّ اللهَ تَعَالَى يَقبلُ الصَّدَقَاتِ، وَلاَ يَقْبَلُ مِنْهَا إلاَّ الطَّيِّبَ، وأنَّه يَقْبَلُها بِيَمِينِهِ وَيُرَبِّيها لِصَاحِبِها كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ مُهْرَه أَوْ فَصِيلَه، حتى إنَّ اللقمةَ تكون عِنْدَ الله أَعْظَمَ مِنْ أُحُدٍ**»(١) وقال عليه السلام: «**والذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِه ما مِن عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ فتصِلُ إلى الذي يَتَصَدَّقُ بها عَلَيْهِ حَتَّى تَقَعَ في كَفِّ اللهِ**»(٢) ولمَّا روى الحسن هذين الخبرين قال: ويمين الله وكفه وقبضته لا توصف ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١] واعلم أن لفظ اليمين والكف من التقديس.

قوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أن هذا الكلام جامع للترغيب والترهيب، وذلك لأن المعبود إذا كان لا يعلم أفعال العباد لم ينتفع العبد بفعله؛ ولهذا قال إبراهيم عليه السلام لأبيه: ﴿لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِى عَنكَ شَيْـًٔا﴾ [مريم: ٤٢] وقلت في بعض المجالس: ليس المقصود من هذه الحجة التي ذكرها إبراهيم عليه السلام القدح في إلهية الصنم؛ لأن كل أحد يعلم بالضرورة أنه حجر وخشب وأنه مُعَرض لتصرف المتصرفين، فمن شاء أحرقه ومن شاء كسره، ومن كان كذلك كيف يتوهم العاقل كونه إلهًا؟! بل المقصود أن أكثر عبدة الأصنام كانوا في زمان إبراهيم عليه السلام أتباع الفلاسفة القائلين بأن إله العالم موجب بالذات، وليس بموجد بالمشيئة والاختيار، فقال: الموجب بالذات إذا لم يكن عالمًا بالخيرات ولم يكن قادرًا على الإنفاع والإضرار، ولا يسمع دعاء المحتاجين، ولا يرى تضرع المساكين، فأي فائدة في عبادته؟! فكان المقصود من دليل إبراهيم عليه السلام الطعن في قول من يقول: (إله العالم موجب بالذات). أما إذا كان فاعلاً مختارًا وكان عالمًا بالجزئيات، فحينئذٍ يحصل للعباد الفوائد العظيمة، وذلك لأن العبد إذا أطاع عَلِم المعبود طاعته وقَدَر على إيصال الثواب إليه في الدنيا والآخرة، وإن عصاه عَلِم

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري في كتاب (الزكاة) باب (الصدقة من كسب طيب) (٣/ ٣٢٦) حديث رقم (١٤١٠) من طريق ابن دينار عن سعيد بن يسار... به. ومسلم في كتاب (الزكاة) باب (قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها) (١/ ٦٣/ ٧٠٢) والنسائي في كتاب (الزكاة) باب (الصدقة من غلول) (٣/ ٧) حديث رقم (٢٥٢٤) جميعًا من طريق سعيد بن يسار... به.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه النسائي في (الأسماء والصفات) (١/ ٣٨١) حديث رقم (١٠٠) من طريق ابن عجلان عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة... به. ورواه الآجري في (الشريعة) (٢/ ٣١٩) حديث رقم (٧٣٨) من طريق عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن أبي الحباب عن أبي هريرة... به. والنسائي في (سننه الكبرى) (٤/ ٤١٨) وأحمد في (مسنده) (٢/ ٤٣١) حديث رقم (٩٥٦١) كلاهما من طريق ابن عجلان عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة... به.

المعبود ذلك، وقَدَر على إيصال العقاب إليه في الدنيا والآخرة، فقوله: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ ترغيب عظيم للمطيعين، وترهيب عظيم للمذنبين، فكأنه تعالى قال: اجتهدوا في المستقبل؛ فإن لعملكم في الدنيا حكمًا وفي الآخرة حكمًا: أما حكمه في الدنيا فهو أنه يراه الله ويراه الرسول ويراه المسلمون، فإن كان طاعة حصل منه الثناء العظيم والثواب العظيم في الدنيا والآخرة، وإن كان معصية حصل منه الذم العظيم في الدنيا والعقاب الشديد في الآخرة. فثبت أن هذه اللفظة الواحدة جامعة لجميع ما يحتاج المرء إليه في دينه ودنياه ومعاشه ومعاده.

المسألة الثانية: دلت الآية على مسائل أصولية:

الحكم الأول: أنها تدل على كونه تعالى رائيًا للمرئيات؛ لأن الرؤية المُعَداة إلى مفعول واحد هي الإبصار، والمُعَداة إلى مفعولين هي العلم، كما تقول: (رأيت زيدًا فقيهًا)، وهاهنا الرؤية مُعَداة إلى مفعول واحد فتكون بمعنى الإبصار، وذلك يدل على كونه مبصرًا للأشياء كما أن قول إبراهيم عليه السلام: ﴿لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ﴾ [مريم: ٤٢] يدل على كونه تعالى مبصرًا ورائيًا للأشياء. ومما يقوي أن الرؤية لا يمكن حملها هاهنا على العلم أنه تعالى وصف نفسه بالعلم بعد هذه الآية فقال: ﴿وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ ولو كانت هذه الرؤية هي العلم لزم حصول التكرير الخالي عن الفائدة، وهو باطل.

الحكم الثاني: مذهب أصحابنا أن كل موجود فإنه يصح رؤيته، واحتجوا عليه بهذه الآية وقالوا: قد دللنا على أن الرؤية المذكورة في هذه الآية معداة إلى مفعول واحد، والقوانين اللغوية شاهدة بأن الرؤية المعداة إلى المفعول الواحد معناها الإبصار، فكانت هذه الرؤية معناها الإبصار، ثم إنه تعالى عَدَّى هذه الرؤية إلى عملهم، والعمل ينقسم إلى أعمال القلوب، كالإرادات والكراهات والأنظار، وإلى أعمال الجوارح، كالحركات والسكنات، فوجب كونه تعالى رائيًا للكل، وذلك يدل على أن هذه الأشياء كلها مرئية لله تعالى. وأما الجبائي فإنه كان يحتج بهذه الآية على كونه تعالى رائيًا للحركات والسكنات والاجتماعات والافتراقات، فلما قيل له: (إن صح هذا الاستدلال، فيلزمك كونه تعالى رائيًا لأعمال القلوب)، فأجاب عنه أنه تعالى عطف عليه قوله: ﴿وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ وهم إنما يرون أفعال الجوارح، فلما تقيدت هذه الرؤية بأعمال الجوارح في حق المعطوف، وجب تقييدها بهذا القيد في حق المعطوف عليه. وهذا بعيد لأن العطف لا يفيد إلا أصل التشريك، فأما التسوية في كل الأمور فغير واجب، فدخول التخصيص في المعطوف لا يوجب دخول التخصيص في المعطوف عليه، ويمكن الجواب عن أصل الاستدلال فيقال: رؤية الله تعالى حاصلة في الحال، والمعنى الذي يدل عليه لفظ الآية وهو قوله: ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ أمر غير حاصل في الحال؛ لأن السين تختص بالاستقبال، فثبت أن المراد منه الجزاء على الأعمال، فقوله: ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ أي فسيوصل لكم جزاء أعمالكم. ولمجيب أن يجيب عنه بأن إيصال الجزاء إليهم مذكور بقوله: ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا

﴿كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ فلو حملنا هذه الرؤية على إيصال الجزاء لزم التكرار، وأنه غير جائز.

المسألة الثالثة: في قوله: ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ سؤال: وهو أن عملهم لا يراه كل أحد، فما معنى هذا الكلام؟

والجواب: معناه وصول خبر ذلك العمل إلى الكل، قال عليه السلام: «**لَوْ أَنَّ رَجُلاً عَمِلَ عَمَلاً فِي صَخْرَةٍ لاَ بَابَ لَها ولا كُوَّةَ، لَخَرَجَ عَمَلُهُ إلى النَّاسِ كَائنًا مَا كَان**».

فإن قيل: فما الفائدة في ذكر الرسول والمؤمنين بعد ذكر الله في أنهم يرون أعمال هؤلاء التائبين؟

قلنا: فيه وجهان:

الوجه الأول: أن أجدر ما يدعو المرء إلى العمل الصالح ما يحصل له من المدح والتعظيم والعز الذي يلحقه عند ذلك، فإذا علم أنه إذا فعل ذلك الفعل عَظَّمه الرسول والمؤمنون، عظُم فرحه بذلك وقويت رغبته فيه. ومما ينبه على هذه الدقيقة أنه ذكر رؤية الله تعالى أولاً، ثم ذكر عقيبها رؤية الرسول عليه السلام والمؤمنين، فكأنه قيل: إن كنتَ من المحقين المحققين في عبودية الحق، فاعمل الأعمال الصالحة لله تعالى، وإن كنت من الضعفاء المشغولين بثناء الخلق فاعمل الأعمال الصالحة لتفوز بثناء الخلق، وهو الرسول والمؤمنون.

الوجه الثاني في الجواب: ما ذكره أبو مسلم: أن المؤمنين شهداء الله يوم القيامة، كما قال: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ الآية [البقرة: ١٤٣]، والرسول شهيد الأمة، كما قال: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] فثبت أن الرسول والمؤمنين شهداء الله يوم القيامة، والشهادة لا تصح إلا بعد الرؤية، فذكر الله أن الرسول عليه السلام والمؤمنين يرون أعمالهم، والمقصود التنبيه على أنهم يشهدون يوم القيامة عند حضور الأولين والآخرين، بأنهم أهل الصدق والسداد والعفاف والرشاد.

ثم قال تعالى: ﴿وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قال ابن عباس رضي الله عنهما: الغيب ما يُسرونه، والشهادة ما يُظهرونه. وأقول: لا يبعد أن يكون الغيب ما حصل في قلوبهم من الدواعي والصوارف، والشهادة الأعمال التي تظهر على جوارحهم، وأقول أيضًا: مذهب حكماء الإسلام أن الموجودات الغائبة عن الحواس علل أو كالعلل للموجودات المحسوسات، وعندهم أن العلم بالعلة علة للعلم بالمعلول، فوجب كون العلم بالغيب سابقًا على العلم بالشهادة؛ فلهذا السبب أينما جاء هذا الكلام في القرآن كان الغيب مقدمًا على الشهادة.

المسألة الثانية: إنْ حَمَلنا قوله تعالى: ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ على الرؤية، فحينئذٍ يظهر أن معناه مغاير لمعنى قوله: ﴿وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ وإنْ حَمَلنا تلك الرؤية على العلم أو على

إيصال الثواب جعلنا قوله: ﴿وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ جاريًا مجرى التفسير لقوله: ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ معناه: بإظهار المدح والثناء والإعزاز في الدنيا، أو بإظهار أضدادها. وقوله: ﴿وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ معناه: ما ينظره في القيامة من حال الثواب والعقاب.

ثم قال: ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ والمعنى: يُعرفكم أحوال أعمالكم ثم يجازيكم عليها؛ لأن المجازاة من الله تعالى لا تحصل في الآخرة إلا بعد التعريف؛ ليعرف كل أحد أن الذي وصل إليه عدل لا ظلم، فإن كان من أهل الثواب كان فرحه وسعادته أكثر، وإن كان من أهل العقاب كان غمه وخسرانه أكثر. وقال حكماء الإسلام: المراد من قوله تعالى: ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ الإشارة إلى الثواب الروحاني، وذلك لأن العبد إذا تحمل أنواعًا من المشاق في الأمور التي أمره بها مولاه، فإذا علم العبد أن مولاه يرى كونه متحملاً لتلك المشاق، عظُم فرحه وقوي ابتهاجه بها، وكان ذلك عنده ألذ من الخِلع النفيسة والأموال العظيمة.

وأما قوله: ﴿وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ فالمراد منه تعريف عقاب الخزي والفضيحة. ومثاله أن العبد الذي خصه السلطان بالوجوه الكثيرة من الإحسان إذا أتى بأنواع كثيرة من المعاصي، فإذا حضر ذلك العبد عند ذلك السلطان وعَدَّد عليه أنواع قبائحه وفضائحه، قوي حزنه وعظُم غمه وكملت فضيحته. وهذا نوع من العذاب الروحاني، وربما رضي العاقل بأشد أنواع العذاب الجسماني حذرًا منه. والمقصود من هذه الآية تعريف هذا النوع من العقاب الروحاني، نسأل الله العصمة منه ومن سائر العذاب.

قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قرأ حمزة ونافع والكسائي وحفص عن عاصم: ﴿مُرْجَوْنَ﴾ بغير همز، والباقون بالهمز، وهما لغتان: أرجأت الأمر وأرجيته (بالهمز وتركه)، إذا أخرته. وسميت المرجئة بهذا الاسم لأنهم لا يجزمون القول بمغفرة التائب، ولكن يؤخرونها إلى مشيئة الله تعالى. وقال الأوزاعي: لأنهم يؤخرون العمل عن الإيمان.

المسألة الثانية: اعلم أنه تعالى قسم المتخلفين عن الجهاد ثلاثة أقسام:

القسم الأول: المنافقون الذين مردوا على النفاق.

القسم الثاني: التائبون وهم المرادون بقوله: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ﴾ وبيَّن تعالى أنه قَبِل توبتهم.

والقسم الثالث: الذين بقوا موقوفين وهم المذكورون في هذه الآية.

والفرق بين القسم الثاني وبين هذا الثالث أو أولئك سارعوا إلى التوبة وهؤلاء لم يسارعوا

إليها. قال ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت هذه الآية في كعب بن مالك ومُرارة بن الربيع، وهلال بن أمية، فقال كعب: (أنا أفره أهل المدينة جملاً، فمتى شئت لحقت الرسول)، فتأخر أيامًا وأيس بعدها من اللحوق به، فندم على صنيعه، وكذلك صاحباه، فلما قَدِم رسول الله قيل لكعب: اعتذِر إليه من صنيعك. فقال: لا والله حتى تنزل توبتي. وأما صاحباه فاعتذرا إليه عليه السلام فقال: «مَا خَلَّفَكُم عَنِّي» فقالا: لا عذر لنا إلا الخطيئة. فنزل قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾ فوقفهم الرسول بعد نزول هذه الآية ونهى الناس عن مجالستهم، وأمَرهم باعتزال نسائهم وإرسالهن إلى أهاليهن، فجاءت امرأة هلال تسأل أن تأتيه بطعام فإنه شيخ كبير، فأذِن لها في ذلك خاصة، وجاء رسول من الشأم إلى كعب يرغبه في اللحاق بهم، فقال كعب: بلغ من خطيئتي أن طمع فيَّ المشركون؟! قال: فضاقت عليَّ الأرض بما رحبت!! وبكى هلال بن أمية حتى خيف على بصره، فلما مضى خمسون يومًا نزلت توبتهم بقوله: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ [التوبة: ١١٧] وبقوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ﴾ الآية [(١)] [التوبة: ١١٧]. وقال الحسن: يعني بقوله: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾ قومًا من المنافقين أرجأهم رسول الله عن حضرته. وقال الأصم: يعني المنافقين. وهو مثل قوله: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ﴾ أرجأهم الله فلم يخبر عنهم ما علمه منهم، وحذرهم بهذه الآية إن لم يتوبوا أن ينزل فيهم قرآنًا.

فقال الله تعالى: ﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: لقائل أن يقول: إن كلمة (إما) و(أما) للشك، والله تعالى منزه عنه. وجوابه: المراد منه ليكن أمرهم على الخوف والرجاء، فجعل أناس يقولون: هلكوا إذا لم يُنزل الله تعالى لهم عذرًا. وآخرون يقولون: عسى الله أن يغفر لهم.

المسألة الثانية: لا شك أن القوم كانوا نادمين على تأخرهم عن الغزو وتخلفهم عن الرسول عليه اسلام، ثم إنه تعالى لم يحكم بكونهم تائبين بل قال: ﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ وذلك يدل على أن الندم وحده لا يكون كافيًا في صحة التوبة.

فإن قيل: فما تلك الشرائط؟

قلنا: لعلهم خافوا من أمر الرسول بإيذائهم أو خافوا من الخجلة والفضيحة، وعلى هذا التقدير فتوبتهم غير صحيحة ولا مقبولة، فاستمر عدم قبول التوبة إلى أن سهل أحوال الخلق في قدحهم

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب (التفسير) باب ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ...﴾ (٤/ ١٧١٨) حديث رقم (٤٤٠٠) ومسلم في (صحيحه) (٤/ ٢١٢٠/ ٢٧٦٩) كلاهما من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه قال: سمعت أبي كعب بن مالك... فذكره.

ومدحهم عندهم، فعند ذلك ندموا على المعصية لنفس كونها معصية، وعند ذلك صحت توبتهم.

المسألة الثالثة: احتج الجبائي بهذه الآية على أنه تعالى لا يعفو عن غير التائب، وذلك لأنه قال في حق هؤلاء المذنبين: ﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ وذلك يدل على أنه لا حكم إلا أحد هذين الأمرين، وهو إما التعذيب وإما التوبة، وأما العفو عن الذنب من غير التوبة فهو قسم ثالث، فلما أهمل الله تعالى ذكره دل على أنه باطل وغير معتبر.

والجواب: أنا لا نقطع بحصول العفو عن جميع المذنبين، بل نقطع بحصول العفو في الجملة، وأما في حق كل واحد بعينه فذلك مشكوك فيه، ألا ترى أنه تعالى قال: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾[النساء: ٤٨] فقطع بغفران ما سوى الشرك، لكن لا في حق كل أحد، بل في حق من يشاء، فلم يلزم من عدم العفو في حق هؤلاء عدم العفو على الإطلاق. وأيضًا فعدم الذكر لا يدل على العدم، ألا ترى أنه تعالى قال: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ ﴿٣٨﴾ ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ﴾[عبس: ٣٨، ٣٩] وهم المؤمنون ﴿وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ ﴿٤٠﴾ تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ ﴿٤١﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَفَرَةُ الْفَجَرَةُ﴾[عبس: ٤٠ - ٤٢] فهاهنا المذكورون إما المؤمنون وإما الكافرون، ثم إن عدم ذكر القسم الثالث لم يدل عند الجبائي على نفيه، فكذا هاهنا.

وأما قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ أي ﴿عَلِيمٌ﴾ بما في قلوب هؤلاء المؤمنين ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما يحكم فيهم ويقضي عليهم.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ ۚ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ ۖ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٠٧﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر أصناف المنافقين وطرائقهم المختلفة قال: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ نافع وابن عامر: (الذين اتخذوا) بغير واو، وكذلك هو في مصاحف أهل المدينة، والباقون بالواو، وكذلك هو في مصاحف مكة والعراق. فالأول على أنه بدل من قوله: ﴿وَآخَرُونَ مُرْجَوْنَ﴾ والثاني أن يكون التقدير: ومنهم الذين اتخذوا مسجدًا ضرارًا.

المسألة الثانية: قال الواحدي: قال ابن عباس ومجاهد وقتادة وعامة أهل التفسير رضي الله عنهم: الذين اتخذوا مسجدًا ضرارًا كانوا اثني عشر رجلاً من المنافقين، بنوا مسجدًا يضارون به مسجد قباء. وأقول: إنه تعالى وصفه بصفات أربعة:

الصفة الأولى: ضرارًا، والضرار محاولة الضر، كما أن الشقاق محاولة ما يشق. قال الزجاج: وانتصب قوله: ﴿ضِرَارًا﴾ لأنه مفعول له، والمعنى: اتخذوه للضرار ولسائر الأمور المذكورة بعده، فلما حُذفت اللام اقتضاه الفعل فنُصب. قال: وجائز أن يكون مصدرًا محمولاً على المعنى، والتقدير: اتخذوا مسجدًا ضروا به ضرارًا.

والصفة الثانية: قوله: ﴿وَكُفْرًا﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: يريد به ضررًا للمؤمنين وكفرًا بالنبي عليه السلام وبما جاء به. وقال غيره: اتخذوه ليكفروا فيه بالطعن على النبي عليه السلام والإسلام.

الصفة الثالثة: قوله: ﴿وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي يفرقون بواسطته جماعة المؤمنين، وذلك لأن المنافقين قالوا: نبني مسجدًا فنصلي فيه، ولا نصلي خلف محمد، فإن أتانا فيه صلينا معه، وفرّقنا بينه وبين الذين يصلون في مسجده، فيؤدي ذلك إلى اختلاف الكلمة، وبطلان الألفة.

والصفة الرابعة: قوله: ﴿وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ قالوا: المراد أبو عامر الراهب، والد حنظلة الذي غسلته الملائكة، وسماه رسول الله ﷺ الفاسق، وكان قد تنصّر في الجاهلية، وترهَّب وطَلَب العلم، فلما خرج رسول الله ﷺ عاداه؛ لأنه زالت رياسته وقال: لا أجد قومًا يقاتلونك إلا قاتلتك معهم!! ولم يزل يقاتله إلى يوم حُنين، فلما انهزمت هوازن خرج إلى الشأم، وأرسل إلى المنافقين أن استعِدوا بما استطعتم من قوة وسلاح، وابنوا لي مسجدًا فإني ذاهب إلى قيصر، وآتٍ من عنده بجند فأُخرج محمدًا وأصحابه!! فبنوا هذا المسجد، وانتظروا مجيء أبي عامر ليصلي بهم في ذلك المسجد [1]. قال الزجاج: الإرصاد: الانتظار. وقال ابن قتيبة: الإرصاد: الانتظار مع العداوة. وقال الأكثرون: الإرصاد: الإعداد، قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ﴾ [الفجر: ١٤].

وقوله: ﴿مِن قَبْلُ﴾ يعني من قبل بناء مسجد الضرار. ثم إنه تعالى لما وصف هذا المسجد بهذه الصفات الأربعة قال: ﴿وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ﴾ أي ليحلفُن ما أردنا ببنائه إلا الفعلة الحسنى وهو الرفق بالمسلمين في التوسعة على أهل الضعف والعلة والعجز - عن المصير إلى مسجد رسول الله ﷺ. وذلك أنهم قالوا لرسول الله ﷺ: إنا قد بنينا مسجدًا لذي العلة والحاجة والليلة الممطرة والليلة الشاتية.

ثم قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ والمعنى: أن الله تعالى أطلع الرسول على أنهم حلفوا كاذبين.

واعلم أن قوله: ﴿وَالَّذِينَ﴾ محله الرفع على الابتداء وخبره محذوف، أي: وممن ذكرنا الذين.

---

(١) لم أجده.

قوله تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾ أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٩﴾ لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١١٠﴾﴾

قال المفسرون: إن المنافقين لما بنوا ذلك المسجد لتلك الأغراض الفاسدة عند ذهاب رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك - قالوا: يا رسول الله بنينا مسجدًا لذي العلة والليلة الممطرة والشاتية، ونحن نحب أن تصلي لنا فيه وتدعو لنا بالبركة. فقال عليه السلام: «إني على جناح سفر، وإذا قدمنا إن شاء الله صلينا فيه»، فلما رجع من غزوة تبوك سألوه إتيان المسجد، فنزلت هذه الآية، فدعا بعض القوم وقال: «انطلقوا إلى هذا المسجد الظالم أهله، فاهدموه وخَرِّبوه» ففعلوا ذلك وأمَر أن يتخذ مكانه كناسة يلقي فيها الجيف والقمامة[(١)] . وقال الحسن: هَمَّ رسول الله ﷺ أن يذهب إلى ذلك المسجد فنادى جبريل عليه السلام: لا تقم فيه أبدًا[(٢)] .

إذا عرفت هذا فنقول: قوله: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ﴾ نَهْي له عليه السلام عن أن يقوم فيه. قال ابن جريج: فرغوا من إتمام ذلك المسجد يوم الجمعة، فصلوا فيه ذلك اليوم ويوم السبت والأحد، وانهار في يوم الإثنين. ثم إنه تعالى بَيَّن العلة في هذا النهي وهي أن أحد المسجدين لما كان مبنيًا على التقوى من أول يوم، وكانت الصلاة في مسجد آخر تمنع من الصلاة في مسجد التقوى، كان من المعلوم بالضرورة أن يمنع من الصلاة في المسجد الثاني.

فإن قيل: كون أحد المسجدين أفضل لا يوجب المنع من إقامة الصلاة في المسجد الثاني.

قلنا: التعليل وقع بمجموع الأمرين، أعني كون مسجد الضرار سببًا للمفاسد الأربعة المذكورة، ومسجد التقوى مشتملاً على الخيرات الكثيرة. ومن الروافض من يقول: بَيَّن الله تعالى أن المسجد الذي بُني من أول الأمر على التقوى أحق بالقيام فيه من المسجد الذي لا يكون كذلك، وثبت أن عليًا ما كفر بالله طرفة عين، فوجب أن يكون أولى بالقيام بالإمامة ممن كفر بالله في أول أمره. وجوابنا: أن التعليل وقع بمجموع الأمور المذكورة، فزال هذا السؤال. واختلفوا في أن مسجد التقوى ما هو؟ قيل: إنه مسجد قباء، وكان عليه السلام يأتيه في كل سنة

---

(١) لم أجده.

(٢) **إسناده مرسل:** وهذا من مراسيل الحسن، وهي ضعيفة.

فيصلي فيه، والأكثرون أنه مسجد رسول الله ﷺ، وقال سعيد بن المسيب: المسجد الذي أُسس على التقوى مسجد الرسول عليه السلام، وذكر أن رجلين اختلفا فيه، فقال أحدهما: مسجد الرسول. وقال آخر: قباء. فسألاه عليه السلام فقال: «هو مسجدي هذا». وقال القاضي: لا يمنع دخولهما جميعًا تحت هذا الذكر لأن قوله: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ﴾ هو كقول القائل: لَرجل صالح أحق أن تجالسه. فلا يكون ذلك مقصورًا على واحد.

فإن قيل: لمَ قال: (أحق أن تقوم فيه)، مع أنه لا يجوز قيامه في الآخر؟

قلنا: المعنى أنه لو كان ذلك جائزًا لكان هذا أولى؛ للسبب المذكور.

ثم قال تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾

وفيه مباحث:

البحث الأول: أنه تعالى رجح مسجد التقوى بأمرين: أحدهما: أنه بُني على التقوى، وهو الذي تقدم تفسيره. والثاني: أن فيه رجالاً يحبون أن يتطهروا، وفي تفسير هذه الطهارة قولان: الأول: المراد منه التطهر عن الذنوب والمعاصي. وهذا القول متعين لوجوه: أولها: أن التطهر عن الذنوب والمعاصي هو المؤثر في القرب من الله تعالى واستحقاق ثوابه ومدحه. والثاني: أنه تعالى وَصَف أصحاب مسجد الضرار بمضارة المسلمين والكفر بالله والتفريق بين المسلمين، فوجب كون هؤلاء بالضد من صفاتهم، وما ذاك إلا كونهم مبرئين عن الكفر والمعاصي. والثالث: أن طهارة الظاهر إنما يحصل لها أثر وقدر عند الله لو حصلت طهارة الباطن من الكفر والمعاصي، أما لو حصلت طهارة الباطن من الكفر والمعاصي ولم تحصل نظافة الظاهر، كأن طهارة الباطن لها أثر، فكان طهارة الباطن أَوْلى. الرابع: روى صاحب (الكشاف) أنه لما نزلت هذه الآية مشى رسول الله ﷺ ومعه المهاجرون حتى وقف على باب مسجد قباء، فإذا الأنصار جلوس، فقال: «أمؤمِنونَ أنتُم؟» فسكت القوم ثم أعادها فقال عمر: يا رسول الله إنهم لمؤمنون وأنا معهم. فقال عليه السلام: «أتَرضَونَ بالقَضاءِ؟» قالوا: نعم. قال: «أتَصبِرونَ عَلَى البَلاءِ؟» قالوا: نعم. قال: «أتَشكُرونَ في الرَّخاءِ؟» قالوا: نعم. قال عليه السلام: «مؤمِنُونَ وَرَبِّ الكَعبَةِ» ثم قال: «يا معْشَر الأنْصَارِ إنَّ الله أثْنَى عليكُم، فما الذي تصْنَعُونَ في الوُضُوءِ؟» قالوا: نُتبع الماء الحجر [1]. فقرأ النبي عليه السلام: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟﴾ الآية.

---

(١) **إسناده ضعيف:** أخرجه الطبراني في (التفسير) (١١/ ٣١) وأحمد في (مسنده) (٦/ ٦) حديث رقم (٢٣٨٨٤) وابن أبي شيبة (١/ ١٥٣) حديث رقم (١٦٤١) جميعًا من طريق مالك بن مغول... به. وفي إسناده شهر بن حوشب صدوق كثير الإرسال والأوهام، وأورده الهيثمي في (المجمع) (١/ ٢١٣) وقال: رواه أحمد عن محمد بن عبد الله بن سلام ولم يقل عن أبيه كما قال الطبراني، وفيه شهر أيضًا، وهذه الآية نزلت في الأنصار لاستنجائهم بالماء - صحيح أخرجه أبو داود في كتاب (الطهارة) باب (في الاستنجاء بالماء) (١/ ٢٩) حديث رقم (٤٤) والترمذي في

والقول الثاني: أن المراد منه الطهارة بالماء بعد الحجر. وهو قول أكثر المفسرين من أهل الأخبار.

والقول الثالث: أنه محمول على كلا الأمرين. وفيه سؤال: وهو أن لفظ الطهارة حقيقة في الطهارة عن النجاسات العينية، ومجاز في البراءة عن المعاصي والذنوب، واستعمال اللفظ الواحد في الحقيقة والمجاز معًا لا يجوز.

والجواب: أن لفظ النجس اسم للمستقذر، وهو القدر مفهوم مشترك فيه بين القسمين، وعلى هذا التقدير فإنه يزول السؤال، ثم إنه تعالى أعاد السبب الأول، وهو كون المسجد مبنيًّا على التقوى، فقال: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ خَيْرٌ﴾.

وفيه مباحث:

البحث الأول: البنيان مصدر كالغفران، والمراد هاهنا المَبنيّ، وإطلاق لفظ المصدر على المفعول مجاز مشهور، يقال: هذا ضَرْب الأمير ونَسْج زيد. والمراد مضروبه ومنسوجه، وقال الواحدي: يجوز أن يكون البنيان جمع بنيانة إذا جعلته اسمًا؛ لأنهم قالوا: (بنيانة) في الواحد.

البحث الثاني: قرأ نافع وابن عامر: (أفمن أُسِّس بنيانه) على فعل ما لم يسم فاعله، وذلك الفاعل هو الباني والمؤسس. أما قوله: ﴿عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ﴾ أي للخوف من عقاب الله والرغبة في ثوابه، وذلك لأن الطاعة لا تكون طاعة إلا عند هذه الرهبة والرغبة، وحاصل الكلام أن الباني لما بنى ذلك البناء لوجه الله تعالى وللرهبة من عقابه، والرغبة في ثوابه؛ كان ذلك البناء أفضل وأكمل من البناء الذي بناه الباني لداعية الكفر بالله والإضرار بعباد الله، أما قوله: ﴿مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾ **ففيه مباحث:**

البحث الأول: قرأ ابن عامر وحمزة وأبو بكر عن عاصم (جُرْف) ساكنة الراء والباقون بضم الراء، وهما لغتان، (جُرُف وجُرْف) كشُغُل وشُغْل وعُنُق وعُنْق.

البحث الثاني: قال أبو عبيدة: الشفا: الشفير، وشفا الشيء: حرفه، ومنه يقال: أشفى على كذا، إذا دنا منه، والجرف هو ما إذا سال السيل وانحرف الوادي ويبقى على طرف السيل طين واهٍ مشرف على السقوط ساعة فساعة، فذلك الشيء هو الجرف.

وقوله: ﴿هَارٍ﴾ قال الليث: الهور مصدر هار الجرف يهور، إذا انصدع من خلفه، وهو ثابت بعد في مكانه، وهو جرف هارٍ هائر، فإذا سقط فقد انهار وتهور.

إذا عرفت هذه الألفاظ فنقول: المعنى: أفمن أسس بنيان دينه على قاعدة قوية محكمة وهي

كتاب (التفسير) باب (ومن سورة التوبة) (٥/ ٢٦٢) حديث رقم (٣١٠٠) وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه. وابن ماجه في كتاب (الطهارة) باب (الاستنجاء بالماء) (١/ ١٢٨) حديث رقم (٣٥٧) والبيهقي في (السنن الكبرى) (١/ ١٠٥) جميعًا من طريق أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ: عن النبي ﷺ قال: «نزلت هذه الآية في أهل قباء ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟﴾» قال: «كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية». واللفظ لأبي داود.

الحق الذي هو تقوى الله ورضوانه خير، أمن أسس على قاعدة هي أضعف القواعد وأقلها بقاء، وهو الباطل؟ والنفاق الذي مثله مثل شفا جرف هار من أودية جهنم فلكونه ﴿شَفَا جُرُفٍ هَارٍ﴾ كان مشرفًا على السقوط، ولكونه على طرف جهنم، كان إذا انهار فإنما ينهار في قعر جهنم، ولا نرى في العالم مثالاً أكثر مطابقة لأمر المنافقين من هذا المثال! وحاصل الكلام أن أحد البناءين قصد بانيه ببنائه تقوى الله ورضوانه، والبناء الثاني قصد بانيه ببنائه المعصية والكفر، فكان البناء الأول شريفًا واجب الإبقاء، وكان الثاني خسيسًا واجب الهدم.

ثم قال تعالى: ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ والمعنى: أن بناء ذلك البنيان صار سببًا لحصول الريبة في قلوبهم، فجعل نفس ذلك البنيان ريبة لكونه سببًا للريبة. وفي كونه سببًا للريبة وجوه: الأول: أن المنافقين عظُم فرحهم ببناء مسجد الضرار، فلما أمر الرسول ﷺ بتخريبه ثقل ذلك عليهم وازداد بغضهم له وازداد ارتيابهم في نبوته. الثاني: أن الرسول عليه الصلاة والسلام لما أمر بتخريب ذلك المسجد ظنوا أنه إنما أمر بتخريبه لأجل الحسد، فارتفع أمانهم عنه وعظُم خوفهم منه في كل الأوقات، وصاروا مرتابين في أنه هل يتركهم على ما هم فيه أو يأمر بقتلهم ونهب أموالهم؟ الثالث: أنهم اعتقدوا أنهم كانوا محسنين في بناء ذلك المسجد، فلما أمر الرسول عليه الصلاة والسلام بتخريبه، بقوا شاكّين مرتابين في أنه لأي سبب أمر بتخريبه؟ الرابع: بقوا شاكّين مرتابين في أن الله تعالى هل يغفر تلك المعصية؟ أعني سعيهم في بناء ذلك المسجد؟ والصحيح هو الوجه الأول.

ثم قال: ﴿إِلَّا أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ﴾

وفيه مباحث:

البحث الأول: قرأ ابن عامر وحفص عن عاصم وحمزة: (أن تقطع) بفتح التاء والطاء مشددة بمعنى تتقطع، فحذفت إحدى التاءين، والباقون بضم التاء وتشديد الطاء على ما لم يسم فاعله، وعن ابن كثير (تَقْطَع) بفتح الطاء وتسكين القاف (قلوبهم) بالنصب أي تفعل أنت بقلوبهم هذا القطع، وقوله: ﴿تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ﴾ أي تُجعل قلوبهم قطعًا، وتُفرق أجزاء إما بالسيف وإما بالحزن والبكاء، فحينئذٍ تزول تلك الريبة. والمقصود أن هذه الريبة باقية في قلوبهم أبدًا، ويموتون على هذا النفاق.

وقيل: معناه إلا أن يتوبوا توبة تنقطع بها قلوبهم ندمًا وأسفًا على تفريطهم. وقيل: حتى تنشق قلوبهم غمًّا وحسرة، وقرأ الحسن (إلى أن) وفي قراءة عبد الله (ولو قُطعت قلوبهم) وعن طلحة (ولو قَطَّعتَ قلوبهم) على خطاب الرسول ﷺ أو كل مخاطب.

ثم قال: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ والمعنى: عليم بأحوالهم، حكيم في الأحكام التي يحكم بها عليهم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١١﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما شرع في شرح فضائح المنافقين وقبائحهم لسبب تخلفهم عن غزوة تبوك، فلما تمم ذلك الشرح والبيان وذكَر أقسامهم، وفرَّع على كل قسم ما كان لائقًا به، عاد إلى بيان فضيلة الجهاد وحقيقته فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ﴾ .

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: قال القرطبي: لما بايعت الأنصار رسول الله ﷺ ليلة العقبة بمكة وهم سبعون نفسًا، قال عبد الله بن رواحة: اشترِطْ لربك ولنفسك ما شئت. فقال: «أَشْتَرِطُ لِرَبِّي أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَلِنَفْسِي أَنْ تَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ» قالوا: فَإِذَا فَعَلْنَا ذَلِكَ فَمَا لَنَا؟ قال: «الْجَنَّةُ» قالوا: رَبِحَ الْبَيْعُ لاَ نُقِيلُ وَلاَ نَسْتَقِيلُ. فنزلت هذه الآية. قال مجاهد والحسن ومقاتل: ثامَنهم فأغلى ثمنهم.

المسألة الثانية: قال أهل المعاني: لا يجوز أن يشتري الله شيئًا في الحقيقة لأن المشتري إنما يشتري ما لا يملك. ولهذا قال الحسن: اشترى أنفسًا هو خَلَقها، وأموالاً هو رَزَقها. لكن هذا ذكره تعالى لحسن التلطف في الدعاء إلى الطاعة، وحقيقة هذا أن المؤمن متى قاتل في سبيل الله حتى يُقتل، فتذهب روحه، وينفق ماله في سبيل الله - أخَذ من الله في الآخرة الجنة جزاء لما فعل. فجعل هذا استبدالاً وشراء، هذا معنى قوله: ﴿ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾ أي بالجنة، وكذا قراءة عمر بن الخطاب والأعمش. قال الحسن: اسمعوا والله بيعة رابحة وكفة راجحة بايع الله بها كل مؤمن، والله ما على الأرض مؤمن إلا وقد دخل في هذه البيعة. وقال الصادق عليه الصلاة والسلام: «لَيْسَ لِأَبْدَانِكُمْ ثَمَنٌ إلاَّ الْجَنَّةَ فَلَا تَبِيعُوهَا إلاَّ بِهَا» وقوله: ﴿وَأَمْوَٰلَهُم﴾ يريد التي ينفقونها في سبيل الله وعلى أنفسهم وأهليهم وعيالهم. **وفي الآية لطائف:**

اللطيفة الأولى: المشتري لا بد له من بائع، وهاهنا البائع هو الله والمشتري هو الله، وهذا إنما يصح في حق القيم بأمر الطفل الذي لا يمكنه رعاية المصالح في البيع والشراء، وصحة هذا البيع مشروطة برعاية الغبطة العظيمة، فهذا المثل جارٍ مجرى التنبيه على كون العبد شبيهًا بالطفل الذي لا يهتدي إلى رعاية مصالح نفسه، وأنه تعالى هو المراعي لمصالحه بشرط الغبطة التامة، والمقصود منه التنبيه على السهولة والمسامحة، والعفو عن الذنوب، والإيصال إلى درجات

الخيرات ومراتب السعادات.

واللطيفة الثانية: أنه تعالى أضاف الأنفس والأموال إليهم، فوجب أن كون الأنفس والأموال مضافة إليهم يوجب أمرين مغايرين لهم، والأمر في نفسه كذلك؛ لأن الإنسان عبارة عن الجوهر الأصلي الباقي، وهذا البدن يجري مجرى الآلة والأدوات والمركب، وكذلك المال خُلق وسيلة إلى رعاية مصالح هذا المركب، فالحق سبحانه اشترى من الإنسان هذا المركب وهذا المال بالجنة، وهو التحقيق؛ لأن الإنسان ما دام يبقى متعلق القلب بمصالح عالم الجسم المتغير المتبدل وهو البدن والمال؛ امتنع وصوله إلى السعادات العالية والدرجات الشريفة، فإذا انقطع التفاته إليها وبلغ ذلك الانقطاع إلى أن عَرَّض البدن للقتل، والمال للإنفاق في طلب رضوان الله، فقد بلغ إلى حيث رجح الهدى على الهوى، والمولى على الدنيا، والآخرة على الأولى، فعند هذا يكون من السعداء الأبرار والأفاضل الأخيار، فالبائع هو جوهر الروح القدسية والمشتري هو الله، وأحد العوضين الجسد البالي والمال الفاني، والعوض الثاني الجنة الباقية والسعادات الدائمة، فالربح حاصل والهم والغم زائل، ولهذا قال: ﴿فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ﴾.

ثم قال: ﴿يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ قال صاحب (الكشاف): قوله: ﴿يُقَٰتِلُونَ﴾ فيه معنى الأمر كقوله: ﴿وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾ وقيل جعل ﴿يُقَٰتِلُونَ﴾ كالتفسير لتلك المبايعة، وكالأمر اللازم لها. قرأ حمزة والكسائي بتقديم المفعول على الفاعل وهو كونهم مقتولين على كونهم قاتلين، والباقون بتقديم الفاعل على المفعول. أما تقديم الفاعل على المفعول فظاهر؛ لأن المعنى أنهم يقتلون الكفار ولا يرجعون عنهم إلى أن يصيروا مقتولين. وأما تقديم المفعول على الفاعل، فالمعنى: أن طائفة كبيرة من المسلمين، وإن صاروا مقتولين لم يصر ذلك رادعًا للباقين عن المقاتلة، بل يبقون بعد ذلك مقاتلين مع الأعداء، قاتلين لهم بقدر الإمكان، وهو كقوله: ﴿فَمَا وَهَنُوا۟ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٤٦] أي ما وهن من بقي منهم. واختلفوا في أنه هل دخل تحت هذه الآية مجاهدة الأعداء بالحجة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أم لا؟ فمنهم من قال: هو مختص بالجهاد بالمقاتلة؛ لأنه تعالى فسر تلك المبايعة بالمقاتلة بقوله: ﴿يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ ومنهم من قال: كل أنواع الجهاد داخل فيه، بدليل الخبر الذي رويناه عن عبد الله بن رواحة. وأيضًا فالجهاد بالحجة والدعوة إلى دلائل التوحيد أكمل آثارًا من القتال؛ ولذلك قال ﷺ لعلي رضي الله عنه: «**لأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى يَدَيْكَ رَجُلا - خَيْرٌ لَكَ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ**» ولأن الجهاد بالمقاتلة لا يحسن أثرها إلا بعد تقديم الجهاد بالحجة. وأما الجهاد بالحجة فإنه غني عن الجهاد بالمقاتلة. والأنفس جوهرها جوهر شريف خصه الله تعالى بمزيد الإكرام في هذا العالم، ولا فساد في ذاته، إنما الفساد في الصفة القائمة به، وهي الكفر

والجهل، ومتى أمكن إزالة الصفة الفاسدة، مع إبقاء الذات والجوهر كان أَوْلى، ألا ترى أن جلد الميتة لما كان منتفعًا به من بعض الوجوه، لا جرم حث الشرع على إبقائه، فقال: «هَلاَّ أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا فَدَبَغْتُمُوهُ فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ؟!» فالجهاد بالحجة يجري مجرى الدباغة، وهو إبقاء الذات مع إزالة الصفة الفاسدة، والجهاد بالمقاتلة يجري مجرى إفناء الذات، فكان المقام الأول أَوْلى وأفضل.

ثم قال تعالى: ﴿وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ﴾ قال الزجاج: نصب ﴿وَعْدًا﴾ على المعنى؛ لأن معنى قوله: ﴿بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾ أنه وعدهم الجنة، فكان (وعدًا) مصدرًا مؤكدًا. واختلفوا في أن هذا الذي حصل في الكتب ما هو؟

فالقول الأول: أن هذا الوعد الذي وعده للمجاهدين في سبيل الله وعد ثابت، فقد أثبته الله في التوراة والإنجيل كما أثبته في القرآن.

والقول الثاني: المراد أن الله تعالى بَيَّن في التوراة والإنجيل أنه اشترى من أمة محمد عليه الصلاة والسلام أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة، كما بَيَّن في القرآن.

والقول الثالث: أن الأمر بالقتال والجهاد هو موجود في جميع الشرائع.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ﴾ والمعنى: أن نقض العهد كذب. وأيضًا أنه مكر وخديعة، وكل ذلك من القبائح، وهي قبيحة من الإنسان مع احتياجه إليها، فالغني عن كل الحاجات أَوْلى أن يكون منزهًا عنها. وقوله: ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ﴾ استفهام بمعنى الإنكار، أي لا أحد أوفى بما وعد من الله.

ثم قال: ﴿فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ واعلم أن هذه الآية مشتملة على أنواع من التأكيدات: فأولها: قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾ فيكون المشتري هو الله المقدس عن الكذب والخيانة، وذلك من أدل الدلائل على تأكيد هذا العهد. والثاني: أنه عَبَّر عن إيصال هذا الثواب بالبيع والشراء، وذلك حق مؤكد. وثالثها: قوله: ﴿وَعْدًا﴾ ووعد الله حق. ورابعها: قوله: ﴿عَلَيْهِ﴾ وكلمة (على) للوجوب. وخامسها: قوله: ﴿حَقًّا﴾ وهو التأكيد للتحقيق. وسادسها: قوله: ﴿فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ﴾ وذلك يجري مجرى إشهاد جميع الكتب الإلهية وجميع الأنبياء والرسل على هذه المبايعة. وسابعها: قوله: ﴿وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ﴾ وهو غاية في التأكيد. وثامنها: قوله: ﴿فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ﴾ وهو أيضًا مبالغة في التأكيد. وتاسعها: قوله: ﴿وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ﴾ وعاشرها: قوله: ﴿الْعَظِيمُ﴾ فثبت اشتمال هذه الآية على هذه الوجوه العشرة في التأكيد والتقرير والتحقيق. ونختم الآية بخاتمة وهي أن أبا القاسم البلخي استدل بهذه الآية على أنه لا بد من حصول الأعواض عن آلام الأطفال والبهائم. قال: لأن الآية دلت على أنه لا يجوز إيصال ألم القتل وأخذ الأموال إلى البالغين إلا بثمن هو الجنة، فلا جرم قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾ فوجب أن يكون الحال كذلك في الأطفال والبهائم، ولو

جاز عليهم التمني لتمنوا أن آلامهم تتضاعف حتى تحصل لهم تلك الأعواض الرفيعة الشريفة. ونحن نقول: لا ننكر حصول الخيرات للأطفال والحيوانات في مقابلة هذه الآلام، وإنما الخلاف وقع في أن ذلك العوض عندنا غير واجب وعندكم واجب، والآية ساكتة عن بيان الوجوب.

قوله تعالى: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر في الآية الأولى أنه ﴿ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾ بيّن في هذه الآية أن أولئك المؤمنين هم الموصوفون بهذه الصفات التسعة.

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: في رفع قوله: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ﴾ وجوه: الأول: أنه رفع على المدح، والتقدير: هم التائبون، يعني المؤمنين المذكورين في قوله: ﴿ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ﴾ هم التائبون. الثاني: قال الزجاج: لا يبعد أن يكون قوله: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ﴾ مبتدأ، وخبره محذوف أي التائبون العابدون من أهل الجنة أيضًا، وإن لم يجاهدوا، كقوله تعالى: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ وهذا وجه حسن؛ لأن على هذا التقدير يكون الوعد بالجنة حاصلاً لجميع المؤمنين، وإذا جعلنا قوله: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ﴾ تابعًا لأول الكلام كان الوعد بالجنة حاصلاً للمجاهدين. الثالث: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ﴾ مبتدأ أو رفع على البدل من الضمير في قوله: ﴿يُقَٰتِلُونَ﴾ الرابع: قوله: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ﴾ مبتدأ، وقوله: ﴿ٱلْعَٰبِدُونَ﴾ إلى آخر الآية خبر بعد خبر، أي التائبون من الكفر على الحقيقة هم الجامعون لهذه الخصال.

وقرأ أُبي وعبد الله: (التائبين) بالياء إلى قوله: (والحافظين) وفيه وجهان: أحدهما: أن يكون ذلك نصبًا على المدح. الثاني: أن يكون جرًّا، صفة للمؤمنين.

المسألة الثانية: في تفسير هذه الصفات التسعة.

فالصفة الأولى: قوله: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنه: التائبون من الشرك. وقال الحسن: التائبون من الشرك والنفاق. وقال الأصوليون: التائبون من كل معصية. وهذا أَوْلى، لأن التوبة قد تكون توبة من الكفر، وقد تكون من المعصية. وقوله: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ﴾ صيغة عموم محلاة بالألف واللام، فتتناول الكل، فالتخصيص بالتوبة عن الكفر محض التحكم.

واعلم أنا بالغنا في شرح حقيقة التوبة في تفسير قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧].

واعلم أن التوبة إنما تحصل عند حصول أمور أربعة: أولها: احتراق القلب في الحال على صدور تلك المعصية عنه. وثانيها: ندمه على ما مضى. وثالثها: عزمه على الترك في

المستقبل. ورابعها: أن يكون الحامل له على هذه الأمور الثلاثة طلب رضوان الله تعالى وعبوديته، فإن كان غرضه منها دفع مذمة الناس وتحصيل مدحهم أو سائر الأغراض، فهو ليس من التائبين.

والصفة الثانية: قوله تعالى: ﴿ٱلْعَٰبِدُونَ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: الذين يرون عبادة الله واجبة عليهم. وقال المتكلمون: هم الذين أتوا بالعبادة، وهي عبارة عن الإتيان بفعل مُشعر بتعظيم الله تعالى على أقصى الوجوه في التعظيم. ولابن عباس رضي الله عنهما: أن يقول: إن معرفة الله والإقرار بوجوب طاعته عمل من أعمال القلب، وحصول الاسم في جانب الثبوت يكفي فيه حصول فرد من أفراد تلك الماهية. قال الحسن: (العابدون) هم الذين عبدوا الله في السراء والضراء. وقال قتادة: قوم أخذوا من أبدانهم في ليلهم ونهارهم.

الصفة الثالثة: قوله: ﴿ٱلْحَٰمِدُونَ﴾ وهم الذين يقومون بحق شكر الله تعالى على نعمه دينًا ودنيا، ويجعلون إظهار ذلك عادة لهم، وقد ذكرنا أن التسبيح والتهليل والتحميد صفة الذين كانوا يعبدون الله قبل خلق الدنيا، وهم الملائكة؛ لأنه تعالى أخبر عنهم أنهم قالوا قبل خلق آدم ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾، وهو صفة الذين يعبدون الله بعد خراب الدنيا؛ لأنه تعالى أخبر عن أهل الجنة بأنهم يحمدون الله تعالى، وهو ﴿وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[يونس: ١٠] وهم المرادون بقوله: ﴿ٱلْحَٰمِدُونَ﴾.

الصفة الرابعة: قوله: ﴿ٱلسَّٰٓئِحُونَ﴾

وفيه أقوال:

القول الأول: قال عامة المفسرين: هم الصائمون. وقال ابن عباس: كل ما ذُكر في القرآن من السياحة فهو الصيام. وقال النبي عليه الصلاة والسلام: «سِيَاحَةُ أُمَّتِي الصِّيَامُ» وعن الحسن: أن هذا صوم الفرض. وقيل: هم الذين يديمون الصيام. وفي المعنى الذي لأجله حسن تفسير السائح بالصائم وجهان: الأول: قال الأزهري: قيل للصائم سائح؛ لأن الذي يسيح في الأرض متعبدًا لا زاد معه، كان ممسكًا عن الأكل، والصائم يمسك عن الأكل، فلهذه المشابهة سمي الصائم سائحًا. الثاني: أن أصل السياحة الاستمرار على الذهاب في الأرض كالماء الذي يسيح، والصائم يستمر على فعل الطاعة وترك المشتهي، وهو الأكل والشرب والوقاع. وعندي فيه وجه آخر، وهو أن الإنسان إذا امتنع من الأكل والشرب والوقاع وسد على نفسه أبواب الشهوات، انفتحت عليه أبواب الحكمة، وتجلت له أنوار عالم الجلال؛ ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: «مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، ظَهَرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ» فيصير من السائحين في عالم جلال الله المنتقلين من مقام إلى مقام ومن درجة إلى درجة، فيحصل له سياحة في عالم الروحانيات.

والقول الثاني: أن المراد من السائحين طلاب العلم، ينتقلون من بلد إلى بلد في طلب

العلم. وهو قول عكرمة، وعن وهب بن منبه: كانت السياحة في بني إسرائيل، وكان الرجل إذا ساح أربعين سنة رأى ما كان يرى السائحون قبله. فساح ولد بغي منهم أربعين سنة فلم ير شيئًا، فقال: يا رب ما ذنبي بأن أساءت أمي؟! فعند ذلك أراه الله ما أرى السائحين. وأقول: للسياحة أثر عظيم في تكميل النفس لأنه يلقاه أنواع من الضر والبؤس، فلا بد له من الصبر عليها، وقد ينقطع زاده فيحتاج إلى التوكل على الله، وقد يلقى أفاضل مختلفين، فيستفيد من كل أحد فائدة مخصوصة، وقد يلقى الأكابر من الناس، فيستحقر نفسه في مقابلتهم، وقد يصل إلى المرادات الكثيرة، فينتفع بها، وقد يشاهد اختلاف أحوال أهل الدنيا بسبب ما خلق الله تعالى في كل طرف من الأحوال الخاصة بهم فتقوى معرفته، وبالجملة فالسياحة لها آثار قوية في الدين.

والقول الثالث: قال أبو مسلم: (السائحون) السائرون في الأرض، وهو مأخوذ من السيح، سيح الماء الجاري، والمراد به من خرج مجاهدًا مهاجرًا، وتقريره أنه تعالى حث المؤمنين في الآية الأولى على الجهاد، ثم ذكر هذه الآية في بيان صفات المجاهدين، فينبغي أن يكونوا موصوفين بمجموع هذه الصفات.

الصفة الخامسة والسادسة: قوله: ﴿ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ﴾ والمراد منه إقامة الصلوات. قال القاضي: وإنما جعل ذكر الركوع والسجود كناية عن الصلاة؛ لأن سائر أشكال المصلي موافق للعادة وهو قيامه وقعوده، والذي يخرج عن العادة في ذلك هو الركوع والسجود، وبه يتبين الفضل بين المصلي وغيره، ويمكن أن يقال: القيام أول مراتب التواضع لله تعالى والركوع وسطها والسجود غايتها. فخص الركوع والسجود بالذكر لدلالتهما على غاية التواضع والعبودية تنبيهًا على أن المقصود من الصلاة نهاية الخضوع والتعظيم.

الصفة السابعة والثامنة: قوله: ﴿ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ واعلم أن كتاب أحكام الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر - كتاب كبير مذكور في علم الأصول، فلا يمكن إيراده هاهنا، وفيه إشارة إلى إيجاب الجهاد؛ لأن رأس المعروف الإيمان بالله، ورأس المنكر الكفر بالله، والجهاد يوجب الترغيب في الإيمان، والزجر عن الكفر، والجهاد داخل في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وأما دخول الواو في قوله: ﴿وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ ففيه وجوه:

الوجه الأول: أن التسوية قد تجيء بالواو تارة وبغير الواو أخرى، قال تعالى: ﴿غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ شَدِيدِ ٱلْعِقَابِ ذِى ٱلطَّوْلِ﴾ [غافر: ٣] فجاء بعض بالواو، وبعض بغير الواو.

الوجه الثاني: أن المقصود من هذه الآيات الترغيب في الجهاد، فالله سبحانه ذكر الصفات الستة، ثم قال: ﴿ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ والتقدير: أن الموصوفين بالصفات الستة، الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر. وقد ذكرنا أن رأس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ورئيسه هو الجهاد، فالمقصود من إدخال الواو عليه التنبيه على ما ذكرنا.

الوجه الثالث في إدخال الواو على هؤلاء: وذلك لأن كل ما سبق من الصفات عبادات يأتي بها الإنسان لنفسه، ولا تعلق لشيء منها بالغير، أما النهي عن المنكر فعبادة متعلقة بالغير، وهذا النهي يوجب ثوران الغضب وظهور الخصومة، وربما أقدم ذلك المنهي على ضرب الناهي وربما حاول قتله، فكان النهي عن المنكر أصعب أقسام العبادات والطاعات، فأدخل عليها الواو تنبيهًا على ما يحصل فيها من زيادة المشقة والمحنة.

الصفة التاسعة: قوله: ﴿وَٱلۡحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِۗ﴾ والمقصود أن تكاليف الله كثيرة وهي محصورة في نوعين: أحدهما: ما يتعلق بالعبادات. والثاني: ما يتعلق بالمعاملات. أما العبادات فهي التي أمر الله بها لا لمصلحة مرعية في الدنيا، بل لمصالح مرعية في الدين، وهي الصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد والإعتاق والنذور وسائر أعمال البر. وأما المعاملات فهي إما لجلب المنافع وإما لدفع المضار.

والقسم الأول وهو ما يتعلق بجلب المنافع: فتلك المنافع إما أن تكون مقصودة بالأصالة أو بالتبعية: أما المنافع المقصودة بالأصالة، فهي المنافع الحاصلة من طرف الحواس الخمسة: فأولها: المذوقات: ويدخل فيها كتاب الأطعمة والأشربة من الفقه، ولما كان الطعام قد يكون نباتًا، وقد يكون حيوانًا، والحيوان لا يمكن أكله إلا بعد الذبح، والله تعالى شرط في الذبح شرائط مخصوصة؛ فلأجل هذا دخل في الفقه كتاب الصيد والذبائح، وكتاب الضحايا. وثانيها: الملموسات: ويدخل فيها باب أحكام الوقاع من جملتها ما يفيد حله، وهو باب النكاح، ومنه أيضًا باب الرضاع، ومنها ما هو بحث عن لوازم النكاح مثل المهر والنفقة والمسكن، ويتصل به أحوال القسم والنشوز، ومنها ما هو بحث عن الأسباب المزيلة للنكاح، ويدخل فيه كتاب الطلاق والخلع والإيلاء والظهار واللعان. ومن الأحكام المتعلقة بالملموسات: البحث عما يحل لبسه وعما لا يحل، وعما يحل استعماله وعما لا يحل استعماله وما لا يحل، كاستعماله الأواني الذهبية والفضية، وطال كلام الفقهاء في هذا الباب. وثالثها: المبصرات: وهي باب ما يحل النظر إليه وما لا يحل. ورابعها: المسموعات: وهو باب هل يحل سماعه أم لا؟ وخامسها: المشمومات: وليس للفقهاء فيها مجال. وأما المنافع المقصودة بالتبع فهي الأموال، والبحث عنها من ثلاثة أوجه: الأول: الأسباب المفيدة للملك وهي إما البيع أو غيره، أما البيع فهو إما بيع الأعيان، أو بيع المنافع وبيع الأعيان، فأما أن يكون بيع العين بالعين، أو بيع الدين بالعين وهو السلم، أو بيع العين بالدين، كما إذا اشترى شيئًا في الذمة، أو بيع الدين بالدين. وقيل: إنه لا يجوز؛ لما روي أنه عليه الصلاة والسلام نهى عن بيع الكالئ بالكالئ، ولكن حصل له مثال في الشرع وهو تقاضي الدينين. وأما بيع المنفعة فيدخل فيه كتاب الإجارة، وكتاب الجعالة، وكتاب عقد المضاربة. وأما سائر الأسباب الموجبة للملك فهي الإرث، والهبة، والوصية، وإحياء الموات، والالتقاط، وأخذ الفيء والغنائم، وأخذ الزكوات وغيرها، ولا

طريق إلى ضبط أسباب الملك إلا بالاستقراء.

والنوع الثاني من مباحث الفقهاء: الأسباب التي توجب لغير المالك التصرف في الشيء، وهو باب الوكالة والوديعة وغيرهما.

والنوع الثالث: الأسباب التي تمنع المالك من التصرف في ملك نفسه، وهو الرهن والتفليس والإجارة وغيرها. فهذا ضبط أقسام تكاليف الله في باب جلب المنافع. وأما تكاليف الله تعالى في باب دفع المضار فنقول: أقسام المضار خمسة لأن المضرة إما أن تحصل في النفوس أو في الأموال أو في الأديان أو في الأنساب أو في العقول: أما المضار الحاصلة في النفوس فهي إما أن تحصل في كل النفس، والحكم فيه إما القصاص أو الدية أو الكفارة، وإما في بعض من أبعاض البدن كقطع اليد وغيرها، والواجب فيه إما القصاص أو الدية أو الأرش. وأما المضار الحاصلة في الأموال، فذلك الضرر إما أن يحصل على سبيل الإعلان والإظهار وهو كتاب الغصب، أو على سبيل الخفية وهو كتاب السرقة. وأما المضار الحاصلة في الأديان، فهي إما الكفر وإما البدعة، أما الكفر فيدخل فيه أحكام المرتدين، وليس للفقهاء كتاب مقرر في أحكام المبتدعين. وأما المضار الحاصلة في الأنساب فيتصل به تحريم الزنا واللواط وبيان العقوبة المشروعة فيهما، ويدخل فيه أيضًا باب حد القذف وباب اللعان. وهاهنا بحث آخر: وهو أن كل أحد لا يمكنه استيفاء حقوقه من المنافع ودفع المضار بنفسه؛ لأنه ربما كان ضعيفًا فلا يلتفت إليه خصمه؛ فلهذا السر نصب الله تعالى الإمام لتنفيذ الأحكام، ويجب أن يكون لذلك الإمام نواب وهم الأمراء والقضاة، فلما لم يجز أن يكون قول الغير مقبولاً على الغير إلا بالحجة، فالشرع أثبت لإظهار الحق حجة مخصوصة وهي الشهادة، ولا بد أن يكون للدعوى ولإقامة البينة شرائط مخصوصة، فلا بد من باب مشتمل عليها. فهذا ضبط معاقد تكاليف الله تعالى وأحكامه وحدوده، ولما كانت كثيرة والله تعالى إنما بينها في كل القرآن تارة على وجه التفصيل، وتارة بأن أمر الرسول عليه السلام حتى يبينها للمكلفين، لا جرم أنه تعالى أجمل ذكرها في هذه الآية، فقال: ﴿وَٱلْحَـٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ﴾ وهو يتناول جملة هذه التكاليف.

واعلم أن الفقهاء ظنوا أن الذي ذكروه في بيان التكاليف، وليس الأمر كذلك، فإن أعمال المكلفين قسمان: أعمال الجوارح وأعمال القلوب، وكتب الفقه مشتملة على شرح أقسام التكاليف المتعلقة بأعمال الجوارح، فأما التكاليف المتعلقة بأعمال القلوب فلم يبحثوا عنها ألبتة ولم يصنفوا لها كتبًا وأبوابًا وفصولاً، ولم يبحثوا عن دقائقها، ولا شك أن البحث عنها أهم والمبالغة في الكشف عن حقائقها أَوْلى؛ لأن أعمال الجوارح إنما تراد لأجل تحصيل أعمال القلوب، والآيات الكثيرة في كتاب الله تعالى ناطقة بذلك إلا أن قوله سبحانه: ﴿وَٱلْحَـٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ﴾ متناول لكل هذه الأقسام على سبيل الشمول والإحاطة.

واعلم أنه تعالى لما ذكر هذه الصفات التسعة قال: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ والمقصود منه أنه قال

في الآية المتقدمة: ﴿فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ﴾ [التوبة: ١١١] فذكر هذه الصفات التسعة، ثم ذكر عقيبها قوله: ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ تنبيهًا على أن البشارة المذكورة في قوله: ﴿فَٱسْتَبْشِرُوا۟﴾ لم تتناول إلا المؤمنين الموصوفين بهذه الصفات.

فإن قيل: ما السبب في أنه تعالى ذكر تلك الصفات الثمانية على التفصيل، ثم ذكر تعالى عقيبها سائر أقسام التكاليف على سبيل الإجمال في هذه الصفة التاسعة؟

قلنا: لأن التوبة والعبادة والاشتغال بتحميد الله، والسياحة لطلب العلم، والركوع والسجود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - أمور لا ينفك المكلف عنها في أغلب أوقاته؛ فلهذا ذكرها الله تعالى على سبيل التفصيل، وأما البقية فقد ينفك المكلف عنها في أكثر أوقاته مثل أحكام البيع والشراء، ومثل معرفة أحكام الجنايات وأيضًا فتلك الأمور الثمانية أعمال القلوب وإن كانت أعمال الجوارح، إلا أن المقصود منها ظهور أحوال القلوب، وقد عرفت أن رعاية أحوال القلوب أهم من رعاية أحوال الظاهر؛ فلهذا السبب ذكر هذا القسم على سبيل التفصيل، وذكر هذا القسم على سبيل الإجمال.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ۚ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما بَيَّن من أول هذه السورة إلى هذا الموضع وجوب إظهار البراءة عن الكفار والمنافقين من جميع الوجوه، بَيَّن في هذه الآية أنه تجب البراءة عن أمواتهم، وإن كانوا في غاية القرب من الإنسان كالأب والأم، كما أوجبت البراءة عن أحيائهم، والمقصود منه بيان وجوب مقاطعتهم على أقصى الغايات والمنع من مواصلتهم بسبب من الأسباب.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: ذكروا في سبب نزول هذه الآية وجوهًا: الأول: قال ابن عباس رضي الله عنهما: لما فتح الله تعالى مكة سأل النبي عليه الصلاة والسلام: «أي أبويه أحدث به عهدًا» قيل: أمك، فذهب إلى قبرها ووقف دونه، ثم قعد عند رأسها وبكى فسأله عمر وقال: نهيتنا عن زيارة القبور والبكاء، ثم زرت وبكيت؟! فقال: «قد أذن لي فيه، فلما علمت ما هي فيه من عذاب الله وإني لا أغني عنها من الله شيئًا بكيت رحمة لها»[1]. الثاني: روي عن سعيد بن المسيب عن أبيه

(١) لم اجده.

قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة قال له الرسول عليه الصلاة والسلام: «يا عم قُلْ لا إله إلاَّ اللهُ أحَاجُّ لَكَ بِها عند اللهِ» فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: أترغب عن ملة عبد المطلب؟! فقال: أنا على ملة عبد المطلب!! فقال عليه الصلاة والسلام: «لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عنك»(١) فنزلت هذه الآية قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦] قال الواحدي: وقد استبعده الحسين بن الفضل لأن هذه السورة من آخر القرآن نزولاً، ووفاة أبي طالب كانت بمكة في أول الإسلام. وأقول: هذا الاستبعاد عندي مستبعد، فأي بأس أن يقال: إن النبي عليه الصلاة والسلام بقي يستغفر لأبي طالب من ذلك الوقت إلى وقت نزول هذه الآية، فإن التشديد مع الكفار إنما ظهر في هذه السورة، فلعل المؤمنين كان يجوز لهم أن يستغفروا لأبويهم من الكافرين، وكان النبي عليه الصلاة والسلام أيضًا يفعل ذلك، ثم عند نزول هذه السورة منعهم الله منه، فهذا غير مستبعد في الجملة. الثالث: يروى عن علي أنه سمع رجلًا يستغفر لأبويه المشركين: قال: فقلت له: أتستغفر لأبويك وهما مشركان؟! فقال: أليس قد استغفر إبراهيم لأبويه وهما مشركان؟! فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فنزلت هذه الآية(٢). الرابع: يروى أن رجلًا أتى الرسول عليه الصلاة والسلام وقال: كان أبي في الجاهلية يصل الرحم، ويقري الضيف، ويمنح من ماله. وأين أبي؟ فقال: «أمات مشركًا؟» قال: نعم. قال: «فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ». فولى الرجل يبكي فدعاه عليه الصلاة والسلام فقال: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ وأَبَا إِبْرَاهِيمَ فِي النَّارِ، إِنَّ أباكَ لم يَقُل يومًا: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ»(٣).

المسألة الثانية: قوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ يحتمل أن يكون المعنى: (ما ينبغي لهم ذلك) فيكون كالوصف، وأن يكون معناه (ليس لهم ذلك) على معنى النهي: فالأول: معناه أن النبوة والإيمان يمنع من الاستغفار للمشركين. والثاني: معناه لا تستغفروا. والأمران متقاربان. وسبب هذا المنع ما ذكره الله تعالى في قوله: ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ وأيضًا قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨] والمعنى أنه تعالى لما أخبر عنهم أنه يُدخلهم النار، فطلبُ الغفران لهم جارٍ مجرى طلب أن يخلف الله وعده ووعيده، وأنه لا يجوز. وأيضًا لما سبق قضاء الله تعالى بأنه

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب (الجنائز) باب (إذا قال المشرك عند الموت: لا إله إلا الله) (١/ ٤٥٧) حديث رقم (١٢٩٤) ومسلم في (صحيحه) (١/ ٥٤/ ٢٤) كلاهما من طريق سعيد بن المسيب عن أبيه... به.

(٢) أخرجه مجاهد في (تفسيره) (١/ ٢٨٧) من طريق إبراهيم أخبرنا آدم أخبرنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد... به.

(٣) لم أجده بهذا اللفظ وإنما جاء الحديث وليس فيه أبو إبراهيم عليه السلام، صحيح أخرجه مسلم في كتاب (الإيمان) باب (بيان أن من مات على الكفر فهو في النار) (١/ ٣٤٧/ ١٩١) وأبو داود في كتاب (السنة) باب (في ذراري المشركين) (٤/ ٢٠١٦) حديث رقم (٤٧١٨) جميعًا من طريق ثابت عن أنس أن رجلًا قال: ثم يارسول الله أين أبي؟ قال: «أبوك في النار» فلما قفى قال: «إن أبي وأباك في النار». واللفظ لأبي داود.

يعذبهم، فلو طلبوا غفرانه لصاروا مردودين، وذلك يوجب نقصان درجة النبي عليه الصلاة والسلام وحط مرتبته، وأيضًا أنه قال: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ﴾ [غافر: ٦٠]وقال عنهم: إنهم أصحاب الجحيم. فهذا الاستغفار يوجب الخلف في أحد هذين النصين، وإنه لا يجوز. وقد جوز أبو هاشم أن يسأل العبد ربه شيئًا بعد ما أخبر الله عنه أنه لا يفعله. واحتج عليه بقول أهل النار ﴿رَبَّنَآ أَخۡرِجۡنَا مِنۡهَا﴾ [المؤمنون: ١٠٧]مع علمهم بأنه تعالى لا يفعل ذلك. وهذا في غاية البعد من وجوه: الأول: أن هذا مبني على مذهبه أن أهل الآخرة لا يجهلون ولا يكذبون، وذلك ممنوع، بل نص القرآن يبطله، وهو قوله: ﴿ثُمَّ لَمۡ تَكُن فِتۡنَتُهُمۡ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشۡرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣] ﴿ٱنظُرۡ كَيۡفَ كَذَبُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡۚ﴾ [الأنعام: ٢٤]والثاني: أن في حقهم يحسن ردهم عن ذلك السؤال وإسكاتهم، أما في حق الرسول عليه الصلاة والسلام فغير جائز؛ لأنه يوجب نقصان منصبه. والثالث: أن مثل هذا السؤال الذي يعلم أنه لا فائدة فيه إما أن يكون عبثًا أو معصية، وكلاهما جائزان على أهل النار وغير جائزين على أكابر الأنبياء عليهم السلام.

المسألة الثالثة: أنه تعالى لما بَيَّن أن العلة المانعة من هذا الاستغفار هو تبين كونهم من أصحاب النار، وهذه العلة لا تختلف بأن يكونوا من الأقارب أو من الأباعد؛ فلهذا السبب قال تعالى: ﴿وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ﴾ وكون سبب النزول ما حكينا - يقوي هذا الذي قلناه.

أما قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱسۡتِغۡفَارُ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوۡعِدَةٖ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ﴾ ففيه مسائل:

المسألة الأولى: في تعلق هذه الآية بما قبلها وجوه: الأول: أن المقصود منه أن لا يتوهم إنسان أنه تعالى منع محمدًا من بعض ما أذن لإبراهيم فيه. والثاني: أن يقال: إنا ذكرنا في سبب اتصال هذه الآية بما قبلها المبالغة في إيجاب الانقطاع عن الكفار أحيائهم وأمواتهم. ثم بَيَّن تعالى أن هذا الحكم غير مختص بدين محمد عليه الصلاة والسلام، بل المبالغة في تقرير وجوب الانقطاع كانت مشروعة أيضًا في دين إبراهيم عليه السلام، فتكون المبالغة في تقرير وجوب المقاطعة والمباينة من الكفار أقوى. الثالث: أنه تعالى وصف إبراهيم عليه السلام في هذه الآية بكونه حليمًا، أي قليل الغضب، وبكونه أواهًا، أي كثير التوجع والتفجع عند نزول المضار بالناس، والمقصود أن من كان موصوفًا بهذه الصفات كان ميل قلبه إلى الاستغفار لأبيه شديدًا، فكأنه قيل: إن إبراهيم مع جلالة قدره ومع كونه موصوفًا بالأواهية والحليمية - منعه الله تعالى من الاستغفار لأبيه الكافر، فلأن يكون غيره ممنوعًا من هذا المعنى كان أولى.

المسألة الثانية: دل القرآن على أن إبراهيم عليه السلام استغفر لأبيه، قال تعالى حكاية عنه: ﴿وَٱغۡفِرۡ لِأَبِيٓ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الشعراء: ٨٦]وأيضًا قال عنه: ﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ﴾ [إبراهيم: ٤١] وقال تعالى حكاية عنه في سورة مريم: ﴿قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيۡكَۖ سَأَسۡتَغۡفِرُ لَكَ رَبِّيٓۖ﴾ [مريم: ٤٧]وقال أيضًا: ﴿لَأَسۡتَغۡفِرَنَّ لَكَ﴾ [الممتحنة: ٤]وثبت أن الاستغفار للكافر لا يجوز، فهذا يدل على صدور هذا الاستغفار من إبراهيم عليه السلام.

واعلم أنه تعالى أجاب عن هذا الإشكال بقوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ﴾ [التوبة: ١١٤] وفيه قولان: الأول: أن يكون الواعد أبا إبراهيم عليه السلام، والمعنى: أن أباه وعده أن يؤمن، فكان إبراهيم عليه السلام يستغفر لأجل أن يحصل هذا المعنى، فلما تبين له أنه لا يؤمن وأنه عدو لله تبرأ منه، وتَرَك ذلك الاستغفار. الثاني: أن يكون الواعد إبراهيم عليه السلام، وذلك أنه وعد أباه أن يستغفر له رجاء إسلامه ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ والدليل على صحة هذا التأويل قراءة الحسن (وعدها أباه) بالباء. ومن الناس من ذكر في الجواب وجهين آخرين:

الوجه الأول: المراد من استغفار إبراهيم لأبيه دعاؤه له إلى الإيمان والإسلام، وكان يقول له: (آمِن حتى تتخلص من العقاب وتفوز بالغفران)، وكان يتضرع إلى الله في أن يرزقه الإيمان الذي يوجب المغفرة، فهذا هو الاستغفار، فلما أخبره الله تعالى بأنه يموت مصرًّا على الكفر تَرَك تلك الدعوة.

والوجه الثاني في الجواب: أن من الناس مَن حَمَل قوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ على صلاة الجنازة، وبهذا الطريق فلا امتناع في الاستغفار للكافر لكون الفائدة في ذلك الاستغفار تخفيف العقاب. قالوا: والدليل على أن المراد ما ذكرناه، أنه تعالى منع من الصلاة على المنافقين، وهو قوله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤] وفي هذه الآية عم هذا الحكم، ومنع من الصلاة على المشركين، سواء كان منافقًا أو كان مظهرًا لذلك الشرك. وهذا قول غريب.

المسألة الثالثة: اختلفوا في السبب الذي به تبين لإبراهيم أن أباه عدو لله: فقال بعضهم: بالإصرار والموت. وقال بعضهم: بالإصرار وحده. وقال آخرون: لا يبعد أن الله تعالى عرفه ذلك بالوحي، وعند ذلك تبرأ منه، فكان تعالى يقول: لما تبين لإبراهيم أن أباه عدو لله تبرأ منه، فكونوا كذلك؛ لأني أمرتكم بمتابعة إبراهيم في قوله: ﴿وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [النساء: ١٢٥].

واعلم أنه تعالى لما ذكر حال إبراهيم في هذه الواقعة قال: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٤] واعلم أن اشتقاق الأواه من قول الرجل عند شدة حزنه: (أوه)، والسبب فيه أن عند الحزن يختنق الروح القلبي في داخل القلب ويشتد حرقه، فالإنسان يُخرج ذلك النفَس المحترق من القلب ليخفف بعض ما به، هذا هو الأصل في اشتقاق هذا اللفظ. وللمفسرين فيه عبارات: روي عن النبي ﷺ أنه قال: «الْأَوَّاهُ: الْخَاشِعُ الْمُتَضَرِّعُ»[1] وعن عمر أنه سأل رسول الله ﷺ عن

---

(١) أخرجه الطبري في (تفسيره) (١٤/ ٥٣٢) حديث رقم (١٧٤١٧) وابن المبارك في (الزهد) (١/ ٤٠٥) حديث رقم (١١٥٣) كلاهما من طريق عبد الرحمن بن مغراء عن عبد الحميد عن شهر عن عبد الله بن شداد... به. وإسناده مرسل.

الأواه، فقال: «الدَّعَاءُ» (١) ويروى أن زينب تكلمت عند الرسول عليه الصلاة والسلام بما يغير لونه، فأنكر عمر، فقال عليه الصلاة والسلام: «دَعْهَا فإنَّها أوَّاهَةٌ» قيل: يا رسول الله وما الأواهة؟ قال: «الدَّاعيةُ الخاشِعةُ المُتضرِّعَةُ» (٢) وقيل: معنى كون إبراهيم عليه السلام أواهًا: كلما ذكر لنفسه تقصيرًا أو ذكر له شيء من شدائد الآخرة كان يتأوه إشفاقًا من ذلك واستعظامًا له. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: الأواه، المؤمن بالخشية. وأما وصفه بأنه حليم فهو معلوم. واعلم أنه تعالى إنما وصفه بهذين الوصفين في هذا المقام؛ لأنه تعالى وصفه بشدة الرقة والشفقة والخوف والوجل، ومَن كذلك فإنه تعظم رقته على أبيه وأولاده، فبيَّن تعالى أنه مع هذه العادة تبرأ من أبيه وغلظ قلبه عليه لما ظهر له إصراره على الكفر، فأنتم بهذا المعنى أَوْلى، وكذلك وصفه أيضًا بأنه حليم لأن أحد أسباب الحلم رقة القلب وشدة العطف؛ لأن المرء إذا كان حاله هكذا اشتد حلمه عند الغضب.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝١١٥ إِنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۖ يُحْيِۦ وَيُمِيتُۚ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ۝١١٦﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما منع المؤمنين من أن يستغفروا للمشركين، والمسلمون كانوا قد استغفروا للمشركين قبل نزول هذه الآية، فإنهم قبل نزول هذه الآية كانوا يستغفرون لآبائهم وأمهاتهم وسائر أقربائهم ممن مات على الكفر، فلما نزلت هذه الآية خافوا بسبب ما صدر عنهم قبل ذلك من الاستغفار للمشركين. وأيضًا فإن أقوامًا من المسلمين الذين استغفروا للمشركين، كانوا قد ماتوا قبل نزول هذه الآية، فوقع الخوف عليهم في قلوب المسلمين أنه كيف يكون حالهم، فأزال الله تعالى ذلك الخوف عنهم بهذه الآية، وبَيَّن أنه تعالى لا يؤاخذهم بعمل إلا بعد أن يبين لهم أنه يجب عليهم أن يتقوه ويحترزوا عنه. فهذا وجه حسن في النظم. وقيل: المراد إن من أول السورة إلى هذا الموضع في بيان المنع من مخالطة الكفار والمنافقين، ووجوب مباينتهم، والاحتراز عن موالاتهم، فكأنه قيل: إن الإله الرحيم الكريم كيف يليق به هذا التشديد الشديد في حق هؤلاء الكفار والمنافقين؟ فأجيب عنه بأنه تعالى لا يؤاخذ أقوامًا

---

(١) ضعيف: أخرجه الطبري في (تفسيره) (١٤/ ٥٢٣) حديث رقم (١٧٣٦٣) وسعيد بن منصور في (تفسيره) (٣/ ٣٨٠) حديث رقم (٩٩٠) والطبراني في (الكبير) (٩/ ٢٠٦) حديث رقم (٩٠٢٣) جميعًا من طريق عاصم بن بهدلة عن زر عن حبيش قال: سألت عبد الله عن الاواه... فذكره. وأورده الهيثمي في (المجمع) (٧/ ١١٣) حديث رقم/ ١١٠٥٩ وقال: رواه الطبراني، وفيه عاصم وهو ثقة، وقد ضُعف.

(٢) لم أجده.

بالعقوبة بعد إذ دعاهم إلى الرشد حتى يبين لهم ما يجب عليهم أن يتقوه، فأما بعد أن فعل ذلك وأزاح العذر وأزال العلة، فله أن يؤاخذهم بأشد أنواع المؤاخذة والعقوبة. وفي قوله تعالى: ﴿لِيُضِلَّ﴾ وجوه: الأول: أن المراد أنه أضله عن طريق الجنة، أي صَرَفه عنه ومَنَعه من التوجه إليه. والثاني: قالت المعتزلة: المراد من هذا الإضلال الحكم عليهم بالضلال. واحتجوا بقول الكميت:

وطائفة قد أكفروني بحبكم[1]

وقال أبو بكر الأنباري: هذا التأويل فاسد؛ لأن العرب إذا أرادوا ذلك المعنى قالوا: ضلل يضلل، واحتجاجهم ببيت الكميت باطل؛ لأنه لا يلزم من قولنا أكفر في الحكم صحة قولنا أضل. وليس كل موضع صح فيه (فعل) صح (أفعل). ألا ترى أنه يجوز أن يقال (كسره)، ولا يجوز أن يقال (أكسره)، بل يجب فيه الرجوع إلى السماع.

والوجه الثالث في تفسير الآية: وما كان الله ليوقع الضلالة في قلوبهم بعد الهدى، حتى يكون منهم الأمر الذي به يستحق العقاب.

المسألة الثانية: قالت المعتزلة: حاصل الآية أنه تعالى لا يؤاخذ أحدًا إلا بعد أن يبين له كون ذلك الفعل قبيحًا، ومنهيًّا عنه. وقرر ذلك بأنه عالم بكل المعلومات، وهو قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ وبأنه قادر على كل الممكنات، وهو قوله: ﴿لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ﴾ فكان التقدير: أن من كان عالمًا قادرًا هكذا لم يكن محتاجًا، والعالم القادر الغني لا يفعل القبيح والعقاب قبل البيان، وإزالة العذر قبيح، فوجب أن لا يفعله الله تعالى، فنَظْم الآية إنما يصح إذا فسرناها بهذا الوجه، وهذا يقتضي أنه يقبح من الله تعالى الابتداء بالعقاب، وأنتم لا تقولون به.

والجواب: أن ما ذكرتموه يدل على أنه تعالى لا يعاقب إلا بعد التبيين، وإزالة العذر وإزاحة العلة، وليس فيها دلالة على أنه تعالى ليس له ذلك، فسقط ما ذكرتموه في هذا الباب.

ثم قال تعالى: ﴿لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ﴾ في ذكر هذا المعنى هاهنا فوائد: إحداها: أنه تعالى لما أمر بالبراءة من الكفار بَيَّن أنه له ملك السموات والأرض، فإذا كان هو ناصرًا لكم، فهم لا يقدرون على إضراركم، وثانيها: أن القوم من المسلمين قالوا: لما أمرتنا بالانقطاع من الكفار، فحينئذٍ لا يمكننا أن نختلط بآبائنا وأولادنا وإخواننا لأنه ربما كان الكثير منهم كافرين، والمراد أنكم إن صرتم محرومين عن معاونتهم ومناصرتهم، فالإله الذي هو المالك للسموات والأرض والمحيي والمميت - ناصركم، فلا يضركم أن ينقطعوا عنكم. وثالثها: أنه تعالى لما أمر بهذه التكاليف الشاقة كأنه قال: وجب عليكم أن تنقادوا لحكمي وتكليفي لكوني إلهكم ولكونكم عبيدًا لي.

---

(١) تقدمت ترجمة الكميت.

قوله تعالى: ﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْۚ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ١١٧﴾

اعلم أنه تعالى لما استقصى في شرح أحوال غزوة تبوك وبيَّن أحوال المتخلفين عنها، وأطال القول في ذلك، على الترتيب الذي لخصناه في هذا التفسير، عاد في هذه الآية إلى شرح ما بقي من أحكامها، ومن بقية تلك الأحكام أنه قد صدر عن رسول الله ﷺ نوع زلة جارية مجرى ترك الأَوْلى، وصَدَر أيضًا عن المؤمنين نوع زلة، فذكر تعالى أنه تفضل عليهم وتاب عليهم في تلك الزلات فقال: ﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: دلت الأخبار على أن هذا السفر كان شاقًّا شديدًا على الرسول عليه الصلاة والسلام وعلى المؤمنين، على ما سيجيء شرحها، وهذا يوجب الثناء، فكيف يليق بها قوله: ﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ﴾؟

والجواب من وجوه: الأول: أنه صدر عن النبي عليه الصلاة والسلام شيء من باب ترك الأفضل، وهو المشار إليه بقوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣] وأيضًا لما اشتد الزمان في هذه الغزوة على المؤمنين، على ما سيجيء شرحها، فربما وقع في قلبهم نوع نفرة عن تلك السفرة، وربما وقع في خاطر بعضهم أنا لسنا نقدر على الفرار. ولست أقول: عزموا عليه، بل أقول: وساوس كانت تقع في قلوبهم، فالله تعالى بيَّن في آخر هذه السورة أنه بفضله عفا عنها فقال: ﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ﴾.

والوجه الثاني في الجواب: أن الإنسان طول عمره لا ينفك عن زلات وهفوات، إما من باب الصغائر، وإما من باب ترك الأفضل. ثم إن النبي عليه السلام وسائر المؤمنين لما تحملوا مشاق هذا السفر ومتاعبه، وصبروا على تلك الشدائد والمحن، أخبر الله تعالى أن تحمُّل تلك الشدائد صار مكفرًا لجميع الزلات التي صدرت عنهم في طول العمر، وصار قائمًا مقام التوبة المقرونة بالإخلاص عن كلها؛ فلهذا السبب قال تعالى: ﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ الآية.

والوجه الثالث في الجواب: أن الزمان لما اشتد عليهم في ذلك السفر، وكانت الوساوس تقع في قلوبهم، فكلما وقعت وسوسة في قلب واحد منهم تاب إلى الله منها، وتضرع إلى الله في إزالتها عن قلبه، فلكثرة إقدامهم على التوبة بسبب خطرات تلك الوساوس ببالهم، قال تعالى: ﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ الآية.

والوجه الرابع: لا يبعد أن يكون قد صدر عن أولئك الأقوام أنواع من المعاصي، إلا أنه

تعالى تاب عليهم وعفا عنهم لأجل أنهم تحملوا مشاق ذلك السفر، ثم إنه تعالى ضم ذكر الرسول عليه الصلاة والسلام إلى ذكرهم تنبيهًا على عظم مراتبهم في الدين. وأنهم قد بلغوا إلى الدرجة التي لأجلها ضم الرسول عليه الصلاة والسلام إليهم في قبول التوبة.

المسألة الثانية: في المراد بساعة العسرة قولان:

القول الأول: أنها مختصة بغزوة تبوك، والمراد منها الزمان الذي صعب الأمر عليهم جدًّا في ذلك السفر، والعسرة: تعذر الأمر وصعوبته. قال جابر: حصلت عسرة الظَّهْر وعسرة الماء وعسرة الزاد: أما عسرة الظهر فقال الحسن: كان العشرة من المسلمين يخرجون على بعير يعتقبونه بينهم. وأما عسرة الزاد فربما مص التمرة الواحدة جماعة يتناوبونها حتى لا يبقى من التمرة إلا النواة، وكان معهم شيء من شعير مسوس، فكان أحدهم إذا وضع اللقمة في فيه أخذ أنفه من نتن اللقمة. وأما عسرة الماء فقال عمر: خرجنا في قيظ شديد وأصابنا فيه عطش شديد، حتى إن الرجل لينحر بعيره فيعصر فرثه ويشربه.

واعلم أن هذه الغزوة تسمى غزوة العسرة، ومن خرج فيها فهو جيش العسرة. وجَهَّزهم عثمان وغيره من الصحابة رضي الله تعالى عنهم.

والقول الثاني: قال أبو مسلم: يجوز أن يكون المراد بساعة العسرة جميع الأحوال والأوقات الشديدة على الرسول وعلى المؤمنين، فيدخل فيه غزوة الخندق وغيرها، وقد ذكر الله تعالى بعضها في كتابه كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ﴾ [الأحزاب: ١٠] وقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ﴾ الآية [آل عمران: ١٥٢]، والمقصود منه وصف المهاجرين والأنصار بأنهم اتبعوا الرسول عليه السلام في الأوقات الشديدة والأحوال الصعبة، وذلك يفيد نهاية المدح والتعظيم.

ثم قال تعالى: ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾

وفيه مباحث:

البحث الأول: فاعل (كاد) يجوز أن يكون (قلوب) والتقدير: كاد قلوب فريق منهم تزيغ، ويجوز أن يكون فيه ضمير الأمر والشأن، والفعل والفاعل تفسير للأمر والشأن، والمعنى: كادوا لا يثبتون على اتباع الرسول عليه الصلاة والسلام في تلك الغزوة لشدة العسرة.

البحث الثاني: قرأ حمزة وحفص عن عاصم: (يزيغ) بالياء لتقدم الفعل، والباقون بالتاء لتأنيث (قلوب)، وفي قراءة عبد الله: (من بعد ما زاغت قلوب فريق منهم).

البحث الثالث: (كاد) عند بعضهم تفيد المقاربة فقط، وعند آخرين تفيد المقاربة مع عدم الوقوع، فهذه التوبة المذكورة توبة عن تلك المقاربة. واختلفوا في ذلك الذي وقع في قلوبهم: فقيل: هَمَّ بعضهم عند تلك الشدة العظيمة أن يفارق الرسول، لكنه صبر واحتسب؛ فلذلك قال

تعالى: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ لما صبروا وثبتوا وندموا على ذلك الأمر اليسير. وقال الآخرون: بل كان ذلك لحديث النفس الذي يكون مقدمة العزيمة، فلما نالتهم الشدة وقع ذلك في قلوبهم، ومع ذلك تلافوا هذا اليسير خوفًا منه أن يكون معصية؛ فلذلك قال تعالى: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾.

فإن قيل: ذكر التوبة في أول الآية وفي آخرها فما الفائدة في التكرار؟

قلنا: فيه وجوه:

الوجه الأول: أنه تعالى ابتدأ بذكر التوبة قبل ذكر الذنب تطييبًا لقلوبهم، ثم ذكر الذنب ثم أردفه مرة أخرى بذكر التوبة، والمقصود منه تعظيم شأنهم.

والوجه الثاني: أنه إذا قيل: عفا السلطان عن فلان ثم عفا عنه، دل ذلك على أن ذلك العفو عفو متأكد بلغ الغاية القصوى في الكمال والقوة، قال عليه الصلاة والسلام: «**إن الله ليغفر ذنب الرجل المسلم عشرين مرة**» وهذا معنى قول ابن عباس في قوله: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾: يريد ازداد عنهم رضا.

والوجه الثالث: أنه قال: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ وهذا الترتيب يدل على أن المراد أنه تعالى تاب عليهم من الوساوس التي كانت تقع في قلوبهم في ساعة العسرة، ثم إنه تعالى زاد عليه فقال: ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾ فهذه الزيادة أفادت حصول وساوس قوية، فلا جرم أتبعها تعالى بذكر التوبة مرة أخرى لئلا يبقى في خاطر أحدهم شك في كونهم مؤاخذين بتلك الوساوس.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ وهما صفتان لله تعالى ومعناهما متقارب، ويشبه أن تكون الرأفة عبارة عن السعي في إزالة الضر، والرحمة عبارة عن السعي في إيصال المنفعة. وقيل: إحداهما للرحمة السالفة، والأخرى للمستقبلة.

قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓا۟ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾﴾

في الآية مسائل:

المسألة الأولى: هذا معطوف على الآية الأولى، والتقدير: لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة وعلى الثلاثة الذين خُلفوا، والفائدة في هذا العطف أنا بينا أن من ضُم ذكر توبته إلى توبة النبي عليه الصلاة والسلام، كان ذلك دليلاً على تعظيمه وإجلاله، وهذا العطف يوجب أن يكون قبول توبة النبي عليه الصلاة والسلام وتوبة المهاجرين والأنصار في حكم واحد، وذلك يوجب إعلاء شأنهم وكونهم مستحقين لذلك.

المسألة الثانية: أن هؤلاء الثلاثة هم المذكورون في قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾ واختلفوا في السبب الذي لأجله وُصفوا بكونهم مخلفين وذكروا وجوهًا: أحدها: أنه ليس المراد أن هؤلاء أُمروا بالتخلف، أو حصل الرضا من الرسول عليه الصلاة والسلام بذلك، بل هو كقولك لصاحبك: أين خلفت فلانًا فيقول: بموضع كذا. لا يريد به أنه أمره بالتخلف بل لعله نهاه عنه وإنما يريد أنه تخلف عنه. وثانيها: لا يمتنع أن هؤلاء الثلاثة كانوا على عزيمة الذهاب إلى الغزو فأذن لهم الرسول عليه الصلاة والسلام قدر ما يحصل الآلات والأدوات، فلما بقوا مدة ظهر التواني والكسل، فصَحَّ أن يقال: خَلَّفهم الرسول. وثالثها: أنه حكى قصة أقوام وهم المرادون بقوله: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾ فالمراد من كون هؤلاء مخلفين كونهم مؤخرين في قبول التوبة عن الطائفة الأولى. قال كعب بن مالك وهو أحد هؤلاء الثلاثة: قول الله تعالى في حقنا: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾ ليس من تخلفنا، إنما هو تأخير رسول الله ﷺ أمرنا. ليشير به إلى قوله: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾.

المسألة الثالثة: قال صاحب (الكشاف): قرئ (خَلَفُوا) أي خلفوا الغازين بالمدينة، أي صاروا خلفاء للذين ذهبوا إلى الغزو وفسدوا، من الخالفة وخلوف الفم، وقرأ جعفر الصادق: (خالفوا) وقرأ الأعمش: (وعلى الثلاثة المخلفين).

المسألة الرابعة: هؤلاء الثلاثة هم كعب بن مالك الشاعر، وهلال بن أمية الذي نزلت فيه آية اللعان، ومُرارة بن الربيع. **وللناس في هذه القصة قولان:**

القول الأول: أنهم ذهبوا خلف الرسول عليه الصلاة والسلام، قال الحسن: كان لأحدهم أرض ثمنها مائة ألف درهم فقال: يا أرضاه ما خلفني عن رسول الله إلا أمرك، اذهبي فأنت في سبيل الله فلأكابدن المفاوز حتى أصل إلى النبي ﷺ!! وفعل. وكان للثاني أهل فقال: يا أهلاه ما خلفني عن رسول الله ﷺ إلا أمرك فلأكابدن المفاوز حتى أصل إليه!! وفعل. والثالث: ما كان له مال ولا أهل فقال: ما لي سبب إلا الضن بالحياة، والله لأكابدن المفاوز حتى أصل إلى رسول الله ﷺ!! فلحقوا بالرسول ﷺ فأنزل الله تعالى ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾.

والقول الثاني: - **وهو قول الأكثرين** - أنهم ما ذهبوا خلف الرسول عليه الصلاة والسلام، قال كعب: كان رسول الله ﷺ يحب حديثي، فلما أبطأت عنه في الخروج قال عليه الصلاة والسلام: «ما الذي حبس كعبًا؟!» فلما قدم المدينة اعتذر المنافقون فعذرهم، وأتيته وقلت: إن كراعي وزادي كان حاضرًا واحتبست بذنبي فاستغفر لي!! فأبى الرسول ذلك، ثم إنه عليه الصلاة والسلام نهى عن مجالسة هؤلاء الثلاثة، وأمَر بمباينتهم حتى أمر بذلك نساءهم، فضاقت عليهم الأرض بما رحبت، وجاءت امرأة هلال بن أمية وقالت: يا رسول الله لقد بكى هلال حتى خفت على بصره، حتى إذا مضى خمسون يومًا أنزل الله تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ﴾ وأنزل قوله: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾ فعند ذلك خرج رسول الله ﷺ إلى حجرته

وهو عند أم سلمة فقال: «اللهُ أكبرُ؛ قد أنزلَ اللهُ عُذْرَ أصحَابِنَا» فلما صلى الفجر ذكر ذلك لأصحابه وبَشَّرهم بأن الله تاب عليهم، فانطلقوا إلى رسول الله ﷺ وتلا عليهم ما نزل فيهم، فقال كعب: توبني إلى الله تعالى أن أُخرج مالي صدقة!! فقال: «لا» قلت: فنصفه. قال: «لا» قلت: فثلثه. قال: «نعم»(١). **واعلم أنه تعالى وصف هؤلاء الثلاثة بصفات ثلاثة:**

الصفة الأولى: قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ قال المفسرون: معناه: أن النبي عليه الصلاة والسلام صار مُعْرِضًا عنهم ومَنَع المؤمنين من مكالمتهم وأمَر أزواجهم باعتزالهم، وبقوا على هذه الحالة خمسين يومًا، وقيل: أكثر، ومعنى ﴿ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ تقدم تفسيره في هذه السورة.

والصفة الثانية: قوله: ﴿وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ﴾ والمراد ضيق صدورهم بسبب الهم والغم ومجانبة الأولياء والأحباء، ونظر الناس لهم بعين الإهانة.

الصفة الثالثة: قوله: ﴿وَظَنُّوٓا۟ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ﴾ ويقرب معناه من قوله عليه الصلاة والسلام في دعائه: «أعوذُ برِضَاكَ مِنْ سُخْطِكَ، وأعُوذُ بعَفوِكَ مِنْ غَضَبِك، وَأعُوذُ بِكَ مِنْكَ»(٢) ومن الناس من قال: معنى قوله: ﴿وَظَنُّوٓا۟﴾ أي عَلِموا، كما في قوله: ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَـٰقُوا۟ رَبِّهِمْ﴾[البقرة: ٤٦] والدليل عليه أنه تعالى ذكر هذا الوصف في حقهم في معرض المدح والثناء، ولا يكون كذلك إلا وكانوا عالمين بأنه لا ملجأ من الله إلا إليه. وقال آخرون: وقف أمرهم على الوحي وهم ما كانوا قاطعين أن اللهُ ينزل الوحي ببراءتهم عن النفاق، ولكنهم كانوا يجوزون أن تطول المدة في بقائهم في الشدة، فالطعن عاد إلى تجويز كون تلك المدة قصيرة.

ولما وصفهم الله بهذه الصفات الثلاث قال: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه لا بد هاهنا من إضمار، والتقدير: حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه، تاب عليهم ثم تاب عليهم، فما الفائدة في هذا التكرير؟

قلنا: هذا التكرير حسن للتأكيد، كما أن السلطان إذا أراد أن يبالغ في تقرير العفو لبعض عبيده يقول: عفوت عنك ثم عفوت عنك.

---

(١) تقدم في توبة كعب بن مالك رضي الله عنه.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم في كتاب (الصلاة) باب (ما يقال في الركوع والسجود) (١/ ٢٢٢/ ٣٥٢) وأبو داود في كتاب (الصلاة) باب (في الدعاء في الركوع والسجود) (١/ ٣٨٩) حديث رقم (٨٧٩) وابن ماجه في كتاب (الدعاء) باب (ما تعوذ منه النبي) (٢/ ١٢٦٢/ ١٢٦٣) حديث رقم (٣٨٤١) والنسائي في كتاب (الطهارة) باب (ترك الوضوء من مس الرجل امرأته لغير شهوة) (١/ ١١١) حديث رقم (١٦٩) وأحمد في (مسنده) (٦/ ٢٠١) وابن خزيمة في باب (نصيب القدمين في السجود) حديث رقم (٦٥٥) جميعًا من طريق عبد الله بن عمر. . . به.

فإن قيل: فما معنى قوله: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ﴾؟

قلنا فيه وجوه: الأول: قال أصحابنا: المقصود منه بيان أن فعل العبد مخلوق لله تعالى، فقوله: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ يدل على أن التوبة فعل الله، وقوله: ﴿لِيَتُوبُوٓاْ﴾ يدل على أنها فعل العبد، فهذا صريح قولنا، ونظيره (فليضحكوا) مع قوله: ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ﴾ [النجم: ٤٣] وقوله: ﴿كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ﴾ [الأنفال: ٥] مع قوله: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [التوبة: ٤٠] وقوله: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ﴾ [يونس: ٢٢] مع قوله: ﴿قُلْ سِيرُواْ﴾ [النمل: ٦٩] والثاني: المراد تاب الله عليهم في الماضي ليكون ذلك داعيًا لهم إلى التوبة في المستقبل. والثالث: أصل التوبة الرجوع، فالمراد ثم تاب عليهم ليرجعوا إلى حالهم وعادتهم في الاختلاط بالمؤمنين وزوال المباينة، فتسكن نفوسهم عند ذلك. الرابع: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ﴾ أي ليدوموا على التوبة، ولا يراجعوا ما يبطلها. الخامس: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ لينتفعوا بالتوبة ويتوفر عليهم ثوابها، وهذان النفعان لا يحصلان إلا بعد توبة الله عليهم.

المسألة الثانية: احتج أصحابنا بهذه الآية على أن قبول التوبة غير واجب على الله عقلاً، قالوا: لأن شرائط التوبة في حق هؤلاء قد حصلت من أول الأمر، ثم إنه عليه الصلاة والسلام ما قبلهم ولم يلتفت إليهم وتَرَكهم مدة خمسين يومًا أو أكثر، ولو كان قبول التوبة واجبًا عقلاً لما جاز ذلك.

أجاب الجبائي عنه بأن قال: يقال إن تلك التوبة صارت مقبولة من أول الأمر، لكنه يقال: أراد تشديد التكليف عليهم لئلا يتجرأ أحد على التخلف عن الرسول فيما يأمر به من جهاد وغيره. وأيضًا لم يكن نهيه عليه الصلاة والسلام عن كلامهم عقوبة، بل كان على سبيل التشديد في التكليف. قال القاضي: وإنما خص الرسول عليه الصلاة والسلام هؤلاء الثلاثة بهذا التشديد؛ لأنهم أذعنوا بالحق واعترفوا بالذنب، فالذي يجري عليهم وهذه حالهم يكون في الزجر أبلغ مما يجري على من يُظهر العذر من المنافقين.

والجواب: أنا متمسكون بظاهر قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ وكلمة (ثم) للتراخي، فمقتضى هذا اللفظ تأخير قبول التوبة، فإن حملتم ذلك على تأخير إظهار هذا القبول، كان ذلك عدولاً عن الظاهر من غير دليل.

فإن قالوا: الموجب لهذا العدول قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ [الشورى: ٢٥].

قلنا: صيغة (يقبل) للمستقبل، وهو لا يفيد الفور أصلاً بالإجماع، ثم إنه تعالى ختم الآية بقوله: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾.

واعلم أن ذكر الرحيم عقيب ذكر التواب يدل على أن قبول التوبة لأجل محض الرحمة والكرم، لا لأجل الوجوب، وذلك يقوي قولنا في أنه لا يجب عقلاً على الله قبول التوبة.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾

واعلم أنه تعالى لما حكم بقبول توبة هؤلاء الثلاثة، ذكر ما يكون كالزاجر عن فعل ما مضى، وهو التخلف عن رسول الله ﷺ في الجهاد فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾ في مخالفة أمر الرسول ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ يعني مع الرسول وأصحابه في الغزوات، ولا تكونوا متخلفين عنها وجالسين مع المنافقين في البيوت.

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: أنه تعالى أمر المؤمنين بالكون مع الصادقين، ومتى وجب الكون مع الصادقين فلا بد من وجود الصادقين في كل وقت، وذلك يمنع من إطباق الكل على الباطل، ومتى امتنع إطباق الكل على الباطل، وجب إذا أطبقوا على شيء أن يكونوا محقين، فهذا يدل على أن إجماع الأمة حجة.

فإن قيل: لِمَ لا يجوز أن يقال: المراد بقوله: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ أي كونوا على طريقة الصادقين، كما أن الرجل إذا قال لولده: (كن مع الصالحين)، لا يفيد إلا ذلك. سلَّمنا ذلك، لكن نقول: إن هذا الأمر كان موجودًا في زمان الرسول فقط، فكان هذا أمرًا بالكون مع الرسول، فلا يدل على وجود صادق في سائر الأزمنة، سلَّمنا ذلك، لكن لِمَ لا يجوز أن يكون الصادق هو المعصوم الذي يمتنع خلو زمان التكليف عنه كما تقوله الشيعة؟

والجواب عن الأول: أن قوله: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ أمر بموافقة الصادقين، ونَهْي عن مفارقتهم، وذلك مشروط بوجود الصادقين، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فدلت هذه الآية على وجود الصادقين. وقوله: إنه محمول على أن يكونوا على طريقة الصادقين. فنقول: إنه عدول عن الظاهر من غير دليل. قوله: هذا الأمر مختص بزمان الرسول عليه الصلاة والسلام.

قلنا: هذا باطل لوجوه: الأول: أنه ثبت بالتواتر الظاهر من دين محمد عليه الصلاة والسلام أن التكاليف المذكورة في القرآن متوجهة على المكلفين إلى قيام القيامة، فكان الأمر في هذا التكليف كذلك. والثاني: أن الصيغة تتناول الأوقات كلها، بدليل صحة الاستثناء. والثالث: لما لم يكن الوقت المعين مذكورًا في لفظ الآية، لم يكن حمل الآية على البعض أَوْلى من حمله على الباقي، فأما أن لا يُحمل على شيء من الأوقات فيفضي إلى التعطيل وهو باطل، أو على الكل وهو المطلوب، والرابع: وهو أن قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾ أمْر لهم بالتقوى، وهذا الأمر إنما يتناول من يصح منه أن لا يكون متقيًا، وإنما يكون كذلك لو كان جائز الخطأ، فكانت الآية دالة على أن من كان جائز الخطأ وجب كونه مقتديًا بمن كان واجب العصمة، وهم الذين حكم الله تعالى بكونهم صادقين، فهذا يدل على أنه واجب على جائز الخطأ كونه مع

المعصوم عن الخطأ حتى يكون المعصوم عن الخطأ مانعًا لجائز الخطأ عن الخطأ، وهذا المعنى قائم في جميع الأزمان، فوجب حصوله في كل الأزمان. قوله: لمَ لا يجوز أن يكون المراد هو كون المؤمن مع المعصوم الموجود في كل زمان؟

قلنا: نحن نعترف بأنه لا بد من معصوم في كل زمان، إلا أنا نقول: ذلك المعصوم هو مجموع الأمة، وأنتم تقولون: ذلك المعصوم واحد منهم. فنقول: هذا الثاني باطل؛ لأنه تعالى أوجب على كل واحد من المؤمنين أن يكون مع الصادقين، وإنما يمكنه ذلك لو كان عالمًا بأن ذلك الصادق من هو لا الجاهل بأنه من هو، فلو كان مأمورًا بالكون معه كان ذلك تكليف ما لا يطاق، وأنه لا يجوز، لكننا لا نعلم إنسانًا معينًا موصوفًا بوصف العصمة، والعلم بأنا لا نعلم هذا الإنسان حاصل بالضرورة، فثبت أن قوله: ﴿وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ ليس أمرًا بالكون مع شخص معين، ولما بطل هذا بقي أن المراد منه الكون مع مجموع الأمة، وذلك يدل على أن قول مجموع الأمة حق وصواب، ولا معنى لقولنا الإجماع إلا ذلك.

المسألة الثانية: الآية دالة على فضل الصدق وكمال درجته، والذي يؤيده من الوجوه الدالة على أن الأمر كذلك وجوه: الأول: روي أن واحدًا جاء إلى النبي عليه السلام وقال: إني رجل أريد أن أومن بك إلا أني أحب الخمر والزنا والسرقة والكذب، والناس يقولون: إنك تحرم هذه الأشياء ولا طاقة لي على تركها بأسرها، فإن قنعتَ مني بترك واحد منها آمنت بك. فقال عليه السلام: «اترك الكذب» فقبِل ذلك ثم أسلم، فلما خرج من عند النبي عليه السلام عرضوا عليه الخمر، فقال: إن شربت وسألني الرسول عن شربها وكذبت فقد نقضت العهد، وإن صدقت أقام الحد عليَّ!! فتركها ثم عرضوا عليه الزنا، فجاء ذلك الخاطر فتركه، وكذا في السرقة، فعاد إلى رسول الله ﷺ وقال: ما أحسن ما فعلت، لما منعتني عن الكذب انسدت أبواب المعاصي عليَّ!! وتاب عن الكل [(١)]. الثاني: روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «**عَلَيْكُم بالصِّدقِ فإنَّه يقربُ إلى البرِّ، والبرُّ يُقربُ إلى الجنَّةِ، وإنَّ العَبْدَ ليَصْدُقُ؛ فيُكْتَبُ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقًا، وإيَّاكُمْ والكَذِبَ، فإنَّ الكَذِبَ يُقَرِّبُ إلى الفُجُورِ، والفُجُورُ يُقربُ إلى النَّارِ، وإن الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا**» [(٢)]، ألا ترى أنه يقال: صدقت وبررت، وكذبت وفجرت. الثالث: قيل في قوله تعالى حكاية عن إبليس: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ﴾ [ص: ٨٢، ٨٣]: إن إبليس إنما ذكر هذا الاستثناء لأنه لو لم يذكره لصار كاذبًا في ادعاء إغواء الكل، فكأنه استنكف عن الكذب فذكر هذا الاستثناء، وإذا كان الكذب شيئًا يستنكف منه إبليس، فالمسلم أولى أن يستنكف منه. الرابع من فضائل الصدق: أن الإيمان منه لا من سائر الطاعات، ومن معايب الكذب أن الكفر منه

---

(١) لم أجده.

(٢) صحيح: أخرجه مسلم في (صحيحه) (٤/٢٠١٣/٢٦٠٧) والترمذي في (سننه) (٤/٣٤٧) حديث رقم (١٩٧١) وأحمد في (مسنده) (١/٣٨٤) حديث رقم (٣٦٣٨) جميعًا من طريق أبي وائل عن عبد الله بن مسعود... به.

لا من سائر الذنوب. واختلف الناس في أن المقتضي لقبحه ما هو؟ فقال أصحابنا: المقتضي بقبحه هو كونه مخلًا لمصالح العالم ومصالح النفس. وقالت المعتزلة: المقتضى لقبحه هو كونه كذبًا. ودليلنا قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦] يعني لا تقبلوا قول الفاسق فربما كان كذبًا، فيتولد عن قبول ذلك الكذب فعل تصيرون نادمين عليه، وذلك يدل على أنه تعالى إنما أوجب رد ما يجوز كونه كذبًا لاحتمال كونه مفضيًا إلى ما يضاد المصالح، فوجب أن يكون المقتضى لقبح الكذب إفضاءه إلى المفاسد. واحتج القاضي على قوله بأن من دفع إلى طلب منفعة أو دفع مضرة وأمكنه الوصول إلى ذلك بأن يكذب وبأن يصدق، فقد علم ببديهة العقل أنه لا يجوز أن يعدل عن الصدق إلى الكذب، ولو أمكنه أن يصل إلى ذلك بصدقين لجاز أن يعدل من أحدهما إلى الآخر، فلو كان الكذب يحسن لمنفعة أو إزالة مضرة لكان حاله حال الصدق. ولما لم يكن كذلك عُلم أنه لا يكون إلا قبيحًا، ولأنه لو جاز أن يحسن لوجب أن يجوز أن يأمر الله تعالى به إذا كان مصلحة، وذلك يؤدي إلى أن لا يوثق بأخباره. هذا ما ذكره في التفسير فيقال له في الجواب عن الأول: إن الإنسان لما تقرر عنده من أول عمره تقبيح الكذب لأجل كونه مخلًا لمصالح العالم، صار ذلك نصب عينه وصورة خياله، فتلك الصورة النادرة إذا اتفقت للحكم عليها حكمت العادة الراسخة عليها بالقبح، فلو فرضتم كون الإنسان خاليًا عن هذه العادة، وفرضتم استواء الصدق والكذب في الإفضاء إلى المطلوب، فعلى هذا التقدير لا نسلم حصول الترجيح. ويقال له في الجواب عن الحجة الثانية: إنكم تثبتون امتناع الكذب على الله تعالى بكونه قبيحًا لكونه كذبًا، فلو أثبتم هذا المعنى بامتناع صدوره عن الله لزم الدور، وهو باطل.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرْغَبُواْ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَـٰلِحٌ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٠﴾ وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٢١﴾﴾

اعلم أن الله تعالى لما أمر بقوله: ﴿وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ بوجوب الكون في موافقة الرسول عليه السلام في جميع الغزوات والمشاهد، أكد ذلك فنهى في هذه الآية عن التخلف عنه، فقال: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ﴾ والأعراب الذين كانوا حول المدينة مُزينة، وجُهينة، وأشجع، وأسلم، وغفار. هكذا قال ابن عباس. وقيل: بل هذا

يتناول جميع الأعراب الذين كانوا حول المدينة، فإن اللفظ عام، والتخصيص تحكُّم، وعلى القولين فليس لهم أن يتخلفوا عن رسول الله، ولا يطلبوا لأنفسهم الحفظ والدعة حال ما يكون رسول الله في الحر والمشقة، وقوله: ﴿ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ ﴾ يقال: (رغبت بنفسي عن هذا الأمر) أي توقفت عنه وتركته، و(أنا أرغب بفلان عن هذا)، أي: أبخل به عليه ولا أتركه. والمعنى: ليس لهم أن يكرهوا لأنفسهم ما يرضاه الرسول عليه الصلاة والسلام لنفسه.

واعلم أن ظاهر هذه الألفاظ وجوب الجهاد على كل هؤلاء، إلا أنا نقول: المرضى والضعفاء والعاجزون مخصوصون بدليل العقل، وأيضًا بقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦]وأيضًا بقوله: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾ الآية [النور: ٦١، الفتح: ١٧]وأما أن الجهاد غير واجب على كل أحد بعينه، فقد دل الإجماع عليه، فيكون مخصوصًا من هذا العموم، وبقي ما وراء هاتين الصورتين داخلاً تحت هذا العموم.

واعلم أنه تعالى لما منع من التخلف بَيَّن أنه لا يصيبهم في ذلك السفر نوع من أنواع المشقة إلا وهو يوجب الثواب العظيم عند الله تعالى، ثم إنه ذكر أمورًا خمسة: أولها: قوله: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ ﴾ وهو شدة العطش، يقال: ظمئ فلان، إذا اشتد عطشه. وثانيها: قوله: ﴿ وَلَا نَصَبٌ ﴾ ومعناه الإعياء والتعب. وثالثها: ﴿ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ يريد مجاعة شديدة يظهر بها ضمور البطن، ومنه يقال: فلان خميص البطن. ورابعها: قوله: ﴿ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ ﴾ أي ولا يضع الإنسان قدمه ولا يضع فرسه حافره، ولا يضع بعيره خفه بحيث يصير ذلك سببًا لغيظ الكفار، قال ابن الأعرابي: يقال: غاظه وغَيَّظه وأغاظه بمعنى واحد، أي أغضبه. وخامسها: قوله: ﴿ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا ﴾ أي أسرًا وقتلاً وهزيمة قليلاً كان أو كثيرًا ﴿ إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَـٰلِحٌ ﴾ أي إلا كان ذلك قربة لهم عند الله. ونقول: دلت هذه الآية على أن مَن قَصَد طاعة الله كان قيامه وقعوده ومشيته وحركته وسكونه كلها حسنات مكتوبة عند الله. وكذا القول في طرف المعصية، فما أعظم بركة الطاعة وما أعظم شؤم المعصية!!
واختلفوا: فقال قتادة: هذا الحكم من خواص رسول الله إذا غزا بنفسه، فليس لأحد أن يتخلف عنه إلا بعذر. وقال ابن زيد: هذا حين كان المسلمون قليلين، فلما كثروا نسخها الله تعالى بقوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً ﴾ [التوبة: ١٢٢]وقال عطية: ما كان لهم أن يتخلفوا عن رسول الله إذا دعاهم وأمَرهمْ وهذا هو الصحيح؛ لأنه تتعين الإجابة والطاعة لرسول الله إذا أمر، وكذلك غيره من الولاة والأئمة إذا ندبوا وعينوا؛ لأنا لو سوغنا للمندوب أن يتقاعد لم يختص بذلك بعض دون بعض، ولأدى ذلك إلى تعطيل الجهاد.

ثم قال: ﴿ وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً ﴾ يريد تمرة فما فوقها وعلاقة سوط فما فوقها ﴿ وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا ﴾، والوادي: كل مفرج بين جبال وآكام يكون مسلكًا للسيل، والجمع الأودية، إلا كتب الله لهم ذلك الإنفاق وذلك المسير.

ثم قال: ﴿لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ وفيه وجهان: الأول: أن الأحسن من صفة فعلهم، وفيها الواجب والمندوب والمباح، والله تعالى يجزيهم على الأحسن، وهو الواجب والمندوب دون المباح. والثاني: أن الأحسن صفة للجزاء، أي يجزيهم جزاء هو أحسن من أعمالهم وأجَلُّ وأفضل، وهو الثواب.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾

وفي الآية مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه يمكن أن يقال: هذه الآية من بقية أحكام الجهاد، ويمكن أن يقال: إنها كلام مبتدأ لا تعلق لها بالجهاد.

أما الاحتمال الأول: نُقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه عليه السلام كان إذا خرج إلى الغزو لم يتخلف عنه إلا منافق أو صاحب عُذر، فلما بالغ الله سبحانه في عيوب المنافقين في غزوة تبوك قال المؤمنون: والله لا نتخلف عن شيء من الغزوات مع الرسول عليه السلام ولا عن سرية. فلما قدم الرسول عليه السلام المدينة، وأرسل السرايا إلى الكفار، نفر المسلمون جميعًا إلى الغزو وتركوه وحده بالمدينة، فنزلت هذه الآية. والمعنى: أنه لا يجوز للمؤمنين أن ينفروا بكليتهم إلى الغزو والجهاد، بل يجب أن يصيروا طائفتين: تبقى طائفة في خدمة الرسول، وتنفر طائفة أخرى إلى الغزو، وذلك لأن الإسلام في ذلك الوقت كان محتاجًا إلى الغزو والجهاد وقهر الكفار، وأيضًا كانت التكاليف تحدث والشرائع تنزل، وكان بالمسلمين حاجة إلى من يكون مقيمًا بحضرة الرسول عليه السلام، فيتعلم تلك الشرائع، ويحفظ تلك التكاليف ويبلغها إلى الغائبين. فثبت أن في ذلك الوقت كان الواجب انقسام أصحاب رسول الله ﷺ إلى قسمين، أحد القسمين ينفرون إلى الغزو والجهاد، والثاني: يكونون مقيمين بحضرة الرسول، فالطائفة النافرة إلى الغزو يكونون نائبين عن المقيمين في الغزو، والطائفة المقيمة يكونون نائبين عن النافرين، في التفقه، وبهذا الطريق يتم أمر الدين بهاتين الطائفتين.

إذا عرفت هذا فنقول: على هذا القول احتمالان: أحدهما: أن تكون الطائفة المقيمة هم الذين يتفقهون في الدين بسبب أنهم لما لازموا خدمة الرسول عليه الصلاة والسلام وشاهدوا الوحي والتنزيل، فكلما نزل تكليف وحدث شرع عرفوه وضبطوه، فإذا رجعت الطائفة النافرة من الغزو إليهم، فالطائفة المقيمة ينذرونهم ما تعلموه من التكاليف والشرائع، وبهذا التقرير فلا بد في الآية من إضمار، والتقدير: فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة، وأقامت طائفة ليتفقه المقيمون

في الدين ولينذروا قومهم، يعني النافرين إلى الغزو إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون معاصي الله تعالى عند ذلك التعلم.

والاحتمال الثاني: هو أن يقال: التفقه صفة للطائفة النافرة. وهذا قول الحسن. ومعنى الآية: فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة حتى تصير هذه الطائفة النافرة فقهاء في الدين، وذلك التفقه المراد منه أنهم يشاهدون ظهور المسلمين على المشركين، وأن العدد القليل منهم يغلبون العالم من المشركين، فحينئذٍ يعلمون أن ذلك بسبب أن الله تعالى خصهم بالنصرة والتأييد، وأنه تعالى يريد إعلاء دين محمد عليه السلام وتقوية شريعته، فإذا رجعوا من ذلك النفر إلى قومهم من الكفار أنذروهم بما شاهدوا من دلائل النصر والفتح والظفر لعلهم يحذرون، فيتركوا الكفر والشك والنفاق، فهذا القول أيضًا محتمل، وطعن القاضي في هذا القول قال: لأن هذا الحس لا يعد فقهًا في الدين. ويمكن أن يجاب عنه بأنهم إذا شاهدوا أن القوم القليل الذين ليس لهم سلاح ولا زاد يغلبون الجمع العظيم من الكفار الذين كثر زادهم وسلاحهم وقويت شوكتهم، فحينئذٍ انتبهوا لما هو المقصود، وهو أن هذا الأمر من الله تعالى وليس من البشر، إذ لو كان من البشر لما غلب القليل الكثير، ولما بقي هذا الدين في التزايد والتصاعد كل يوم، فالتنبه لفهم هذه الدقائق واللطائف لا شك أنه تفقه.

وأما الاحتمال الثالث: وهو أن يقال: هذه الآية ليست من بقايا أحكام الجهاد، بل هو حكم مبتدأ مستقل بنفسه، وتقريره أن يقال: إنه تعالى لما بَيَّن في هذه السورة أمر الهجرة، ثم أمَر الجهاد، وهما عبادتان بالسفر، بَيَّن أيضًا عبادة التفقه من جهة الرسول عليه السلام وله تعلق بالسفر فقال: وما كان المؤمنون لينفروا كافة إلى حضرة الرسول ليتفقهوا في الدين، بل ذلك غير واجب وغير جائز، وليس حاله كحال الجهاد معه الذي يجب أن يخرج فيه كل من لا عذر له.

ثم قال: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ﴾ يعني من الفِرق الساكنين في البلاد، طائفة إلى حضرة الرسول ليتفقهوا في الدين، وليعرفوا الحلال والحرام، ويعودوا إلى أوطانهم، فيُنذروا ويُحذروا قومهم لكي يرجعوا عن كفرهم، وعلى هذا التقدير يكون المراد وجوب الخروج إلى حضرة الرسول للتفقه والتعلم.

فإن قيل: أفتدل الآية على وجوب الخروج للتفقه في كل زمان؟

قلنا: متى عجز عن التفقه إلا بالسفر وجب عليه السفر، وفي زمان الرسول عليه السلام كان الأمر كذلك؛ لأن الشريعة ما كانت مستقرة، بل كان يحدث كل يوم تكليف جديد وشرع حادث، أما في زماننا فقد صارت الشريعة مستقرة، فإذا أمكنه تحصيل العلم في الوطن لم يكن السفر واجبًا، إلا أنه لما كان لفظ الآية دليلاً على السفر، لا جرم رأينا أن العلم المبارك المنتفع به لا يحصل إلا في السفر.

المسألة الثانية: في تفسير الألفاظ المذكورة في هذه الآية: (لولا) إذا دخل على الفعل كان

بمعنى التحضيض مثل (هلا)، وإنما جاز أن يكون لولا بمعنى هلا، لأن (هلا) كلمتان (هل) وهو استفهام وعرض؛ لأنك إذا قلت للرجل: هل تأكل؟ هل تدخل؟ فكأنك عرضت ذلك عليه، و(لا) وهو جحد، فهلا مركب من أمرين: العرض، والجحد. فإذا قلت: هلا فعلت كذا؟ فكأنك قلت: هل فعلت. ثم قلت معه: (لا) أي ما فعلته، ففيه تنبيه على وجوب الفعل، وتنبيه على أنه حصل الإخلال بهذا الواجب، وهكذا الكلام في (لولا) لأنك إذا قلت: لولا دخلتَ عليَّ، ولولا أكلتَ عندي. فمعناه أيضًا عرض وإخبار عن سرورك به لو فعل، وهكذا الكلام في (لوما) ومنه قوله: ﴿لَّوْ مَا تَأْتِينَا بِٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾ [الحجر: ٧] فثبت أن (لولا وهلا ولوما) ألفاظ متقاربة، والمقصود من الكل الترغيب والتحضيض فقوله: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ﴾ أي فهلا فعلوا ذلك.

المسألة الثالثة: هذه الآية حجة قوية لمن يرى أن خبر الواحد حجة، وقد أطنبنا في تقريره في كتاب (المحصول من الأصول)، والذي نقوله هاهنا: إن كل ثلاثةٍ فرقة، وقد أوجب الله تعالى أن يخرج من كل فرقة طائفة، والخارج من الثلاثة يكون اثنين أو واحدًا، فوجب أن يكون الطائفة إما اثنين وإما واحدًا، ثم إنه تعالى أوجب العمل بأخبارهم لأن قوله: ﴿وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ﴾ عبارة عن إخبارهم. وقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ إيجاب على قومهم أن يعملوا بإخبارهم، وذلك يقتضي أن يكون خبر الواحد أو الاثنين حجة في الشرع. قال القاضي: هذه الآية لا تدل على وجوب العمل بخبر الواحد؛ لأن الطائفة قد تكون جماعة يقع بخبرها الحجة، ولأن قوله: ﴿وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ﴾ يصح وإن لم يجب القبول كما أن الشاهد الواحد يلزمه الشهادة، وإن لم يلزم القبول، ولأن الإنذار يتضمن التخويف، وهذا القدر لا يقتضي وجوب العمل به.

والجواب: أما قوله: ﴿طَآئِفَةٌ﴾ قد تكون جماعة، فجوابه: أنا بينا أن كل ثلاثةٍ فرقة، فلما أوجب الله تعالى أن يخرج من كل فرقة طائفة، لزم كون الطائفة إما اثنين أو واحدًا، وذلك يُبطل كون الطائفة جماعة يحصل العلم بخبرهم.

فإن قالوا: إنه تعالى أوجب العمل بقول أولئك الطوائف، ولعلهم بلغوا في الكثرة إلى حيث يحصل العلم بقولهم.

قلنا: إنه تعالى أوجب على كل طائفة أن يرجعوا إلى قومهم، وذلك يقتضي رجوع كل طائفة إلى قوم خاص، ثم إنه تعالى أوجب العلم بقول تلك الطائفة، وذلك يفيد المطلوب.

وأما قوله: ﴿وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ﴾ يصح وإن لم يجب القبول. فنقول: إنا لا نتمسك في وجوب العمل بخبر الواحد بقوله: ﴿وَلِيُنذِرُواْ﴾ بل بقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ ترغيب منه تعالى في الحذر، بناء على أن ذلك الإنذار يقتضي إيجاب العمل على وَفق ذلك الإنذار، وبهذا الجواب خرج الجواب عن سؤاله الثالث وهو قوله: (الإنذار يتضمن التخويف، وهذا القدر لا يقتضي وجوب العمل به).

المسألة الرابعة: دلت الآية على أنه يجب أن يكون المقصود من التفقه والتعلم دعوة الخلق

إلى الحق، وإرشادهم إلى الدين القويم والصراط المستقيم؛ لأن الآية تدل على أنه تعالى أمرهم بالتفقه في الدين لأجل أنهم إذا رجعوا إلى قومهم أنذروهم بالدين الحق، وأولئك يُحذرون الجهل والمعصية ويُرغبون في قبول الدين، فكل من تفقه وتعلم لهذا الغرض كان على المنهج القويم والصراط المستقيم، ومن عدل عنه وطلب الدنيا بالدين كان من الأخسرين أعمالاً، الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعًا.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿١٢٣﴾﴾

اعلم أنه نقل عن الحسن أنه قال: هذه الآية نزلت قبل الأمر بقتال المشركين كافة، ثم إنها صارت منسوخة بقوله: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦] وأما المحققون فإنهم أنكروا هذا النسخ وقالوا: إنه تعالى لما أمر بقتال المشركين كافة أرشدهم في ذلك الباب إلى الطريق الأصوب الأصلح، وهو أن يبتدئوا من الأقرب فالأقرب، منتقلاً إلى الأبعد فالأبعد، ألا ترى أن أمر الدعوة وقع على هذا الترتيب؟ قال تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] وأمر الغزوات وقع على هذا الترتيب لأنه عليه السلام حارب قومه، ثم انتقل منهم إلى غزو سائر العرب، ثم انتقل منهم إلى غزو الشام، والصحابة رضي الله عنهم لما فرغوا من أمر الشأم دخلوا العراق.

وإنما قلنا: إن الابتداء بالغزو من المواضع القريبة أولى لوجوه: الأول: أن مقابلة الكل دفعة واحدة متعذرة، ولما تساوى الكل في وجوب القتال لما فيهم من الكفر والمحاربة وامتنع الجمع، وجب الترجيح، والقرب مرجح ظاهر كما في الدعوة، وكما في سائر المهمات، ألا ترى أن في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الابتداء بالحاضر أولى من الذهاب إلى البلاد البعيدة لهذا المهم، فوجب الابتداء بالأقرب. والثاني: أن الابتداء بالأقرب أولى لأن النفقات فيه أقل، والحاجة إلى الدواب والآلات والأدوات أقل. الثالث: أن الفرقة المجاهدة إذا تجاوزوا من الأقرب إلى الأبعد فقد عرضوا الذراري للفتنة. الرابع: أن المجاورين لدار الإسلام إما أن يكونوا أقوياء أو ضعفاء، فإن كانوا أقوياء كان تعرضهم لدار الإسلام أشد وأكثر من تعرض الكفار المتباعدين، والشر الأقوى الأكثر أولى بالدفع، وإن كانوا ضعفاء كان استيلاء المسلمين عليهم أسهل، وحصول عز الإسلام لسبب انكسارهم أقرب وأيسر، فكان الابتداء بهم أولى. الخامس: أن وقوف الإنسان على حال من يقرب منه أسهل من وقوفه على حال من يبعد منه، وإذا كان كذلك كان اقتدار المسلمين على مقاتلة الأقربين أسهل لعلمهم بكيفية أحوالهم وبمقادير أسلحتهم وعدد عساكرهم. السادس: أن دار الإسلام واسعة، فإذا اشتغل أهل كل بلد بقتال من يقرب منهم من الكفار كانت المؤنة أسهل، وحصول المقصود أيسر. السابع: أنه إذا اجتمع واجبان وكان أحدهما أيسر حصولاً، وجب تقديمه، والقرب سبب السهولة، فوجب

الابتداء بالأقرب. الثامن: أنا بينا أن رسول الله ﷺ ابتدأ في الدعوة بالأقرب فالأقرب، وفي الغزو بالأقرب فالأقرب، وفي جميع المهمات كذلك. فإن الأعرابي لما جلس على المائدة وكان يمد يده إلى الجوانب البعيدة من تلك المائدة قال عليه السلام له: «كُلْ مِمَّا يَليكَ» (١). فدلت هذه الوجوه على أن الابتداء بالأقرب فالأقرب واجب.

فإن قيل: ربما كان التخطي من الأقرب إلى الأبعد أصلح؛ لأن الأبعد يقع في قلبه أنه إنما جاوز الأقرب لأنه لا يقيم له وزنًا.

قلنا: ذاك احتمال واحد، وما ذكرنا احتمالات كثيرة، ومصالح الدنيا مبنية على ترجيح ما هو أكثر مصلحة على ما هو الأقل، وهذا الذي قلناه إنما قلناه إذا تعذر الجمع بين مقاتلة الأقرب والأبعد، أما إذا أمكن الجمع بين الكل، فلا كلام في أن الأَوْلى هو الجمع، فثبت أن هذه الآية غير منسوخة ألبتة.

وأما قوله تعالى: ﴿وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ قال الزجاج: فيها ثلاث لغات: فتح الغين وضمها وكسرها. قال صاحب (الكشاف): الغِلظة (بالكسر) الشدة العظيمة، والغَلظة كالضغطة، والغُلظة كالسخطة، وهذه الآية تدل على الأمر بالتغليظ عليهم، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣] وقوله: ﴿وَلَا تَهِنُواْ﴾ [آل عمران: ١٣٩] وقوله في صفة الصحابة - رضي الله عنهم -: ﴿أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤] وقوله: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ﴾ [الفتح: ٢٩] وللمفسرين عبارات في تفسير الغلظة، قيل: شجاعة وقيل: شدة وقيل: غيظًا.

واعلم أن الغلظة ضد الرقة، وهي الشدة في إحلال النقمة، والفائدة فيها أنها أقوى تأثيرًا في الزجر والمنع عن القبيح، ثم إن الأمر في هذا الباب لا يكون مطردًا، بل قد يحتاج تارة إلى الرفق واللطف وأخرى إلى العنف؛ ولهذا السبب قال: ﴿وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ تنبيهًا على أنه لا يجوز الاقتصار على الغلظة ألبتة فإنه يُنفر ويوجب تفرق القوم، فقوله: ﴿وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ يدل على تقليل الغلظة، كأنه قيل: لا بد وأن يكونوا بحيث لو فتشوا على أخلاقكم وطبائعكم لوجدوا فيكم غلظة، وهذا الكلام إنما يصح فيمن أكثر أحواله الرحمة والرأفة، ومع ذلك فلا يخلو عن نوع غلظة.

واعلم أن هذه الغلظة إنما تعتبر فيما يتصل بالدعوة إلى الدين، وذلك إما بإقامة الحجة والبينة، وإما بالقتال والجهاد، فأما أن يحصل هذا التغليظ فيما يتصل بالبيع والشراء والمجالسة والمؤاكلة فلا.

ثم قال: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ والمراد أن يكون إقدامه على الجهاد والقتال بسبب

---

(١) **متفق عليه**: أخرجه البخاري في كتاب (الأطعمة) باب (الأكل مما يليك) (٩/ ٤٣٤) حديث رقم (٥٣٧٨) من طريق مالك... به. ومسلم في كتاب (الأشربة) باب (آداب الطعام والشراب وأحكامهما) (٣/ ١٠٨/ ١٥٩٩) من طريق الوليد بن كثير... به. كلاهما عن وهب بن كيسان... به.

تقوى الله، لا بسبب طلب المال والجاه، فإذا رآه قبل الإسلام أحجم عن قتاله، وإذا رآه مالَ إلى قبوله الجزية تركه، وإذا كثر العدو أخذ الغنائم على وفق حكم الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿١٢٥﴾﴾

اعلم أنه تعالى لما ذكر مخازي المنافقين وذكر أعمالهم القبيحة فقال: وإذا ما أنزلت سورة، فمن المنافقين من يقول: أيكم زادته هذه إيمانًا؟ واختلفوا: فقال بعضهم: يقول بعض المنافقين لبعض، ومقصودهم تثبيتهم قومهم على النفاق. وقال آخرون: بل يقولونه لأقوام من المسلمين، وغرضهم صرفهم عن الإيمان. وقال آخرون: بل ذكروه على وجه الهزؤ. والكل محتمل، ولا يمكن حمله على الكل؛ لأن حكاية الحال لا تفيد العموم. ثم إنه تعالى أجاب فقال: إنه حصل للمؤمنين بسبب نزول هذه السورة أمران، وحصل للكافرين أيضًا أمران: أما الذي حصل للمؤمنين:

فالأول: هو أنها تزيدهم إيمانًا إذ لا بد عند نزولها من أن يقروا بها ويعترفوا بأنها حق من عند الله، والكلام في زيادة الإيمان ونقصانه قد ذكرناه في أول سورة الأنفال بالاستقصاء.

والثاني: ما يحصل لهم من الاستبشار. فمنهم مَن حَمَله على ثواب الآخرة، ومنهم مَن حَمَله على ما يحصل في الدنيا من النصر والظفر، ومنهم مَن حَمَله على الفرح والسرور الحاصل بسبب تلك التكاليف الزائدة من حيث إنه يتوسل به إلى مزيد في الثواب. ثم جَمَع للمنافقين أمرين مقابلين للأمرين المذكورين في المؤمنين، فقال: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ يعني المنافقين ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ والمراد من الرجس إما العقائد الباطلة أو الأخلاق المذمومة، فإن كان الأول كان المعنى أنهم كانوا مكذبين بالسور النازلة قبل ذلك، والآن صاروا مكذبين بهذه السورة الجديدة، فقد انضم كفر إلى كفر، وإن كان الثاني كان المراد أنهم كانوا في الحسد والعداوة واستنباط وجوه المكر والكيد، والآن ازدادت تلك الأخلاق الذميمة بسبب نزول هذه السورة الجديدة.

والأمر الثاني: أنهم يموتون على كفرهم، فتكون هذه الحالة كالأمر المضاد للاستبشار الذي حصل في المؤمنين، وهذه الحالة أسوأ وأقبح من الحالة الأولى، وذلك لأن الحالة الأولى عبارة عن ازدياد الرجاسة، وهذه الحالة عبارة عن مداومة الكفر وموتهم عليه. واحتج أصحابنا بقوله: ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ على أنه تعالى قد يصد عن الإيمان ويصرف عنه. قالوا: إنه تعالى كان عالمًا بأن سماع هذه السورة يورث حصول الحسد والحقد في قلوبهم، وأن حصول ذلك الحسد يورث مزيد الكفر في قلوبهم. أجابوا وقالوا: نزول تلك السورة لا يوجب ذلك الكفر

الزائد، بدليل أن الآخرين سمعوا تلك السورة وازدادوا إيمانًا . فثبت أن تلك الرجاسة هم فعلوها من قِبل أنفسهم .

قلنا: لا ندعي أن استماع هذه السورة سبب مستقل بترجيح جانب الكفر على جانب الإيمان، بل نقول: استماع هذه السورة للنفس المخصوصة والموصوفة بالخلق المعين والعادة المعينة يوجب الكفر . والدليل عليه أن الإنسان الحسود لو أراد إزالة خلق الحسد عن نفسه، يمكنه أن يترك الأفعال المشعرة بالحسد، وأما الحالة القلبية المسماة بالحسد، فلا يمكنه إزالتها عن نفسه، وكذا القول في جميع الأخلاق فأصل القدرة غير، والفعل غير، والخلق غير، فإن أصل القدرة حاصل للكل، أما الأخلاق فالناس فيها متفاوتون . والحاصل أن النفس الطاهرة النقية عن حب الدنيا الموصوفة باستيلاء حب الله تعالى والآخرة - إذا سمعت السورة صار سماعها موجبًا لازدياد رغبته في الآخرة ونفرته عن الدنيا، وأما النفس الحريصة على الدنيا المتهالكة على لذاتها الراغبة في طيباتها الغافلة عن حب الله تعالى والآخرة - إذا سمعت هذه السورة المشتملة على الجهاد وتعريض النفس للقتل والمال للنهب ازداد كفرًا على كفره . فثبت أن إنزال هذه السورة في حق هذا الكافر موجب لأن يزيد رجسًا على رجس، فكان إنزالها سببًا في تقوية الكفر على قلب الكافر، وذلك يدل على ما ذكرنا أنه تعالى قد يصد الإنسان ويمنعه عن الإيمان والرشد، ويلقيه في الغي والكفر .

بقي في الآية مباحث: الأول: (ما) في قوله: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ﴾ صلة مؤكدة . الثاني: الاستبشار استدعاء البشارة؛ لأنه كلما تذكر تلك النعمة حصلت البشارة، فهو بواسطة تجديد ذلك التذكر يطلب تجديد البشارة . الثالث: قوله: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ يدل على أن الروح لها مرض، فمرضها الكفر والأخلاق الذميمة، وصحتها العلم والأخلاق الفاضلة، والله أعلم .

قوله تعالى: ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِى كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾﴾

اعلم أن الله تعالى لما بَيَّن أن الذين في قلوبهم مرض يموتون وهم كافرون، وذلك يدل على عذاب الآخرة، بَيَّن أنهم لا يتخلصون في كل عام مرة أو مرتين عن عذاب الدنيا .

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: قرأ حمزة: (أو لا ترون) بالتاء على الخطاب للمؤمنين، والباقون بالياء خبرًا عن المنافقين، فعلى قراءة المخاطبة كان المعنى أن المؤمنين نُبهوا على إعراض المنافقين عن النظر والتدبر، ومن قرأ على المغايبة، كان المعنى تقريع المنافقين بالإعراض عن الاعتبار بما يحدث في حقهم من الأمور الموجبة للاعتبار .

المسألة الثانية: قال الواحدي رحمه الله: قوله: ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ﴾ هذه ألف الاستفهام دخلت على واو العطف، فهو متصل بذكر المنافقين، وهو خطاب على سبيل التنبيه، قال سيبويه عن الخليل في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً﴾[الزمر: ٢١]: المعنى: أنه أنزل الله من السماء ماء فكان كذا وكذا.

المسألة الثالثة: ذكروا في هذه الفتنة وجوهًا: الأول: قال ابن عباس رضي الله عنهما: يُمتحنون بالمرض في كل عام مرة أو مرتين، ثم لا يتوبون من ذلك النفاق ولا يتعظون بذلك المرض، كما يتعظ بذلك المؤمن إذا مرض، فإنه عند ذلك يتذكر ذنوبه وموقفه بين يدي الله، فيزيده ذلك إيمانًا وخوفًا من الله، فيصير ذلك سببًا لاستحقاقه لمزيد الرحمة والرضوان من عند الله. الثاني: قال مجاهد: يُفتنون بالقحط والجوع. الثالث: قال قتادة: يُفتنون بالغزو والجهاد فإنه تعالى أمر بالغزو والجهاد فهم إن تخلفوا وقعوا في ألسنة الناس باللعن والخزي والذكر القبيح، وإن ذهبوا إلى الغزو مع كونهم كافرين، كانوا قد عرضوا أنفسهم للقتل وأموالهم للنهب من غير فائدة. الرابع: قال مقاتل: يفضحهم رسول الله بإظهار نفاقهم وكفرهم، قيل: إنهم كانوا يجتمعون على ذكر الرسول بالطعن، فكان جبريل عليه السلام ينزل عليه ويخبره بما قالوه فيه، فكان يذكر تلك الحادثة لهم ويوبخهم عليها، ويعظهم، فما كانوا يتعظون، ولا ينزجرون.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ ٱنصَرَفُوا۟ صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿١٢٧﴾﴾

اعلم أن هذا نوع آخر من مخازي المنافقين، وهو أنه كلما نزلت سورة مشتملة على ذكر المنافقين وشرح فضائحهم، وسمعوها، تأذوا من سماعها، ونظر بعضهم إلى بعض نظرًا مخصوصًا دالاً على الطعن في تلك السورة والاستهزاء بها وتحقير شأنها، ويحتمل أن لا يكون ذلك مختصًا بالسورة المشتملة على فضائح المنافقين، بل كانوا يستخفون بالقرآن، فكلما سمعوا سورة استهزءوا بها وطعنوا فيها، وأخذوا في التغامز والتضاحك على سبيل الطعن والهزء، ثم قال بعضهم لبعض: هل يراكم من أحد؟ أي لو رآكم من أحد؟ وهذا فيه وجوه: الأول: أن ذلك النظر دال على ما في الباطن من الإنكار الشديد والنفرة التامة، فخافوا أن يرى أحد من المسلمين ذلك النظر وتلك الأحوال الدالة على النفاق والكفر، فعند ذلك قالوا: ﴿هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ﴾ أي: لو رآكم أحد على هذا النظر وهذا الشكل لضركم جدًّا؟ والثاني: أنهم كانوا إذا سمعوا تلك السورة تأذوا من سماعها، فأرادوا الخروج من المسجد، فقال بعضهم لبعض: ﴿هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ﴾ يعني إن رأوكم فلا تخرجوا، وإن كان ما رآكم أحد فاخرجوا من المسجد لتتخلصوا عن هذا الإيذاء. والثالث: ﴿هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ﴾ يمكنكم أن تقولوا

نحبه، فوجب علينا الخروج من المسجد. قال تعالى: ﴿ثُمَّ ٱنصَرَفُواْ﴾ يحتمل أن يكون المراد نفس هربهم من مكان الوحي واستماع القرآن، ويجوز أن يراد به: ثم انصرفوا عن استماع القرآن إلى الطعن فيه وإن ثبتوا في مكانهم.

فإن قيل: ما التفاوت بين هذه الآية وبين الآية المتقدمة وهي قوله: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا﴾؟

قلنا: في تلك الآية حكى عنهم أنهم ذكروا قولهم: ﴿أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا﴾ وفي هذه الآية حكى عنهم أنهم اكتفوا بنظر بعضهم إلى بعض على سبيل الهزؤ، وطلبوا الفرار.

ثم قال تعالى: ﴿صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ واحتج أصحابنا به على أنه تعالى صَرَفهم عن الإيمان وصَدَّهم عنه، وهو صحيح فيه، قال ابن عباس رضي الله عنهما: عن كل رشد وخير وهدى. وقال الحسن: صَرَف الله قلوبهم وطَبَع عليها بكفرهم. وقال الزجاج: أضلهم الله تعالى.

قالت المعتزلة: لو كان تعالى هو الذي صرفهم عن الإيمان فكيف قال: ﴿أَنَّىٰ يُصْرَفُونَ﴾ وكيف عاقبهم على الانصراف عن الإيمان؟ قال القاضي: ظاهر الآية يدل على أن هذا الصرف عقوبة لهم على انصرافهم، والصرف عن الإيمان لا يكون عقوبة؛ لأنه لو كان كذلك، لكان كما يجوز أن يأمر أنبياءه بإقامة الحدود، يجوز أن يأمرهم بصرف الناس عن الإيمان، وتجويز ذلك يؤدي أن لا يوثق بما جاء به الرسول. ثم قال: هذا الصرف يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه تعالى صَرَف قلوبهم بما أورثهم من الغم والكيد.

الثاني: صرفهم عن الألطاف التي يختص بها من آمن واهتدى.

والجواب: إن هذه الوجوه التي ذكرها القاضي ظاهر أنها متكلفة جدًا، وأما الوجه الصحيح الذي يشهد بصحته كل عقل سليم، هو أن الفعل يتوقف على حصول الداعي، وإلا لزم رجحان أحد طرفي الممكن على الآخر لا لمرجح، وهو محال، وحصول ذلك الداعي ليس من العبد وإلا لزم التسلسل، بل هو من الله تعالى. فالعبد إنما يقدم على الكفر إذا حصل في قلبه داعي الكفر، وذلك الحصول من الله تعالى، وإذا حصل ذلك الداعي انصرف ذلك القلب من جانب الإيمان إلى الكفر، فهذا هو المراد من صرف القلب، وهو كلام مقرر ببرهان قطعي، وهو منطبق على هذا النص، فبلغ في الوضوح إلى أعلى الغايات، ومما بقي من مباحث الآية: مَا نُقل عن محمد بن إسحاق أنه قال: لا تقولوا: انصرفنا من الصلاة. فإن قومًا انصرفوا صرف الله قلوبهم، لكن قولوا: قد قضينا الصلاة. وكان المقصود منه التفاؤل بترك هذه اللفظة الواردة فيما لا ينبغي، والترغيب في تلك اللفظة الواردة في الخير، فإنه تعالى قال: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠].

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾

فيه مسائل:

المسألة الأولى: اعلم أنه تعالى لما أمر رسوله عليه السلام أن يبلغ في هذه السورة إلى الخلق تكاليف شاقة شديدة صعبة يعسر تحملها، إلا لمن خصه الله تعالى بوجوه التوفيق والكرامة، ختم السورة بما يوجب سهولة تحمل تلك التكاليف، وهو أن هذا الرسول منكم، فكل ما يحصل له من العز والشرف في الدنيا فهو عائد إليكم. وأيضًا فإنه بحال يشق عليه ضرركم وتعظم رغبته في إيصال خير الدنيا والآخرة إليكم، فهو كالطبيب المشفق والأب الرحيم في حقكم، والطبيب المشفق ربما أقدم على علاجات صعبة يعسر تحملها، والأب الرحيم ربما أقدم على تأديبات شاقة، إلا أنه لما عرف أن الطبيب حاذق وأن الأب مشفق، صارت تلك المعالجات المؤلمة متحملة، وصارت تلك التأديبات جارية مجرى الإحسان، فكذا هاهنا لما عرفتم أنه رسول حق من عند الله، فاقبلوا منه هذه التكاليف الشاقة لتفوزوا بكل خير. ثم قال للرسول عليه السلام: فإن لم يقبلوها بل أعرضوا عنها وتولوا، فاتركهم ولا تلتفت إليهم وعوِّل على الله وارجع في جميع أمورك إلى الله ﴿فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩] وهذه الخاتمة لهذه السورة جاءت في غاية الحسن ونهاية الكمال.

المسألة الثانية: اعلم أنه تعالى وصف الرسول في هذه الآية بخمسة أنواع من الصفات:

الصفة الأولى: قوله: ﴿مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ وفي تفسيره وجوه:

الأول: يريد أنه بشر مثلكم، كقوله: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ﴾ [يونس: ٢] وقوله: ﴿إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [فصلت: ٦] والمقصود أنه لو كان من جنس الملائكة لصعب الأمر بسببه على الناس، على ما مر تقريره في سورة الأنعام.

والثاني: ﴿مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ أي من العرب، قال ابن عباس: ليس في العرب قبيلة إلا وقد ولدت النبي عليه السلام بسبب الجدات، مُضَرها وربيعها ويمانيها، فالمضريون والربيعيون هم العدنانية، واليمانيون هم القحطانية، ونظيره قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٤] والمقصود منه ترغيب العرب في نصرته، والقيام بخدمته، كأنه قيل لهم: كل ما يحصل له من الدولة والرفعة في الدنيا فهو سبب لعزكم ولفخركم؛ لأنه منكم ومن نسبكم.

والثالث: ﴿مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ خطاب لأهل الحرم، وذلك لأن العرب كانوا يسمون أهل الحرم أهل الله وخاصته، وكانوا يخدمونهم ويقومون بإصلاح مهماتهم، فكأنه قيل للعرب: كنتم قبل

مقدمه مُجدين مجتهدين في خدمة أسلافه وآبائه، فلمَ تتكاسلون في خدمته مع أنه لا نسبة له في الشرف والرفعة إلى أسلافه؟

والقول الرابع: أن المقصود من ذكر هذه الصفة التنبيه على طهارته، كأنه قيل: هو من عشيرتكم تعرفونه بالصدق والأمانة والعفاف والصيانة، وتعرفون كونه حريصًا على دفع الآفات عنكم وإيصال الخيرات إليكم، وإرسال مَن هذه حالته وصفته يكون من أعظم نعم الله عليكم.

وقرئ (مِن أَنْفَسِكم) أي من أشرفكم وأفضلكم، وقيل: هي قراءة رسول الله وفاطمة وعائشة رضي الله عنهما.

الصفة الثانية: قوله تعالى: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ اعلم أن العزيز هو الغالب الشديد، والعزة هي الغلبة والشدة، فإذا وصلت مشقة إلى الإنسان عرف أنه كان عاجزًا عن دفعها إذ لو قدر على دفعها لما قصر في ذلك الدفع، فحيث لم يدفعها عُلم أنه كان عاجزًا عن دفعها، وأنها كانت غالبة على الإنسان؛ فلهذا السبب إذا اشتد على الإنسان شيء قال: (عز عليَّ هذا)، وأما العنت فيقال: عنت الرجل يعنت عنتًا، إذا وقع في مشقة وشدة لا يمكنه الخروج منها، ومنه قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٢٥]وقوله: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠]وقال الفراء: (ما) في قوله: ﴿مَا عَنِتُّمْ﴾ في موضع رفع، والمعنى: عزيز عليه عنتكم، أي يشق عليه مكروهكم، وأولى المكاره بالدفع مكروه عقاب الله تعالى، وهو إنما أُرسل ليدفع هذا المكروه.

والصفة الثالثة: قوله: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ والحرص يمتنع أن يكون متعلقًا بذواتهم، بل المراد حريص على إيصال الخيرات إليكم في الدنيا والآخرة.

واعلم أن على هذا التقدير يكون قوله: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ معناه: شديدة معزته عن وصول شيء من آفات الدنيا والآخرة إليكم، وبهذا التقدير لا يحصل التكرار. قال الفراء: الحريص: الشحيح، ومعناه: أنه شحيح عليكم أن تدخلوا النار. وهذا بعيد؛ لأنه يوجب الخلو عن الفائدة.

والصفة الرابعة والخامسة: قوله: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: سماه الله تعالى باسمين من أسمائه.

بقي هاهنا سؤالان:

السؤال الأول: كيف يكون كذلك، وقد كلفهم في هذه السورة بأنواع من التكاليف الشاقة التي لا يقدر على تحملها إلا الموفق من عند الله تعالى؟

قلنا:قد ضربنا لهذا المعنى مثل الطبيب الحاذق والأب المشفق، والمعنى: أنه إنما فعل بهم ذلك ليتخلصوا من العقاب المؤبد، ويفوزوا بالثواب المؤبد.

السؤال الثاني: لما قال: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ فهذا النسق يوجب أن

يقال: رؤوف رحيم بالمؤمنين، فلمَ ترك هذا النسق وقال: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾؟

الجواب: أن قولهُ: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ يفيد الحصر، بمعنى أنه لا رأفة ولا رحمة له إلا بالمؤمنين. فأما الكافرون فليس له عليهم رأفة ورحمة، وهذا كالمتمم لقدر ما ورد في هذه السورة من التغليظ، كأنه يقول: إني وإن بالغت في هذه السورة في التغليظ إلا أن ذلك التغليظ على الكافرين والمنافقين. وأما رحمتي ورأفتي فمخصوصة بالمؤمنين فقط. فلهذه الدقيقة عَدَل على ذلك النسق.

قوله تعالى: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُلْ حَسْبِيَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿١٢٩﴾﴾

اما قوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾ يريد المشركين والمنافقين. ثم قيل: ﴿تَوَلَّوْاْ﴾ أي أعرضوا عنك. وقيل: تولوا عن طاعة الله تعالى وتصديق الرسول عليه الصلاة والسلام. وقيل: تولوا عن قبول التكاليف الشاقة المذكورة في هذه السورة. وقيل: تولوا عن نصرتك في الجهاد.

واعلم أن المقصود من هذه الآية بيان أن الكفار لو أعرضوا ولم يقبلوا هذه التكاليف، لم يدخل في قلب الرسول حزن ولا أسف؛ لأن الله حَسْبه وكافيه في نصره على الأعداء، وفي إيصاله إلى مقامات الآلاء والنعماء ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ وإذا كان لا إله إلا هو وجب أن يكون لا مبدئ لشيء من الممكنات ولا محدث لشيء من المحدثات إلا هو، وإذا كان هو الذي أرسلني بهذه الرسالة وأمرني بهذا التبليغ، كانت النصرة عليه والمعونة مرتقبة منه.

ثم قال: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ وهو يفيد الحصر، أي لا أتوكل إلا عليه ﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾، والسبب في تخصيصه بالذكر أنه كلما كانت الآثار أعظم وأكرم، كان ظهور جلالة المؤثر في العقل والخاطر أعظم، ولما كان أعظم الأجسام هو العرش، كان المقصود من ذكره تعظيم جلال الله سبحانه.

فإن قالوا: العرش غير محسوس، فلا يُعرف وجوده إلا بعد ثبوت الشريعة، فكيف يمكن ذكره في معرض شرح عظمة الله تعالى؟

قلنا: وجود العرش أمر مشهور والكفار سمعوه من اليهود و النصارى، ولا يبعد أيضًا أنهم كانوا قد سمعوه من أسلافهم.

ومن الناس من قرأ قوله: (العظيمُ) بالرفع ليكون صفة للرب سبحانه.

قال أبو بكر: وهذه القراءة أعجب؛ لأن جعل العظيم صفة لله تعالى أَوْلى من جعله صفة للعرش، وأيضًا فإن جعلناه صفة للعرش، كان المراد من كونه عظيمًا كبر جرمه وعظم حجمه واتساع جوانبه، على ما هو مذكور في الأخبار، وإن جعلناه صفة لله سبحانه، كان المراد من العظمة وجوب الوجود والتقديس عن الحجمية والأجزاء والأبعاض، وكمال العلم والقدرة،

وكونه منزهًا عن أن يتمثل في الأوهام أو تصل إليه الأفهام.

وقال الحسن: هاتان الآيتان آخر ما أنزل الله من القرآن، وما أنزل بعدهما قرآن.

وقال أُبي بن كعب: أحدث القرآن عهدًا بالله عز وجل هاتان الآيتان[1]. وهو قول سعيد بن جبير، ومنهم من يقول: آخر ما أُنزل من القرآن قوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١].

ونقل عن حذيفة أنه قال: أنتم تسمون هذه السورة بالتوبة، وهي سورة العذاب ما تركتم أحدًا إلا نالت منه، والله ما تقرءون ربعها.

اعلم أن هذه الرواية يجب تكذيبها؛ لأنا لو جوزنا ذلك لكان ذلك دليلاً على تطرق الزيادة والنقصان إلى القرآن، وذلك يُخرجه عن كونه حجة، ولا خفاء أن القول به باطل، والله سبحانه وتعالى أعلم بمراده.

وهذا آخر تفسير هذه السورة، ولله الحمد والشكر.

فرغ المؤلف رحمه الله من تفسيرها في يوم الجمعة الرابع عشر من رمضان سنة إحدى وستمائة، والحمد لله وحده، والصلاة على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

تم الجزء السادس عشر، ويليه إن شاء الله تعالى الجزء السابع عشر، وأوله قوله تعالى: ﴿الٓر تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْحَكِيمِ﴾ من أول سورة يونس، أعان الله على إكماله.

---

(١) أخرجه الطبري في (تفسيره) (١٤/ ٥٨٩) حديث رقم (١٧٥١٦) من طريق علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن أُبي... به.

تفسير سورة براءة

مدنية باتفاق

قوله تعالى: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى: في أسمائها. قال سعيد بن جُبير: سألتُ ابنَ عباسٍ ﷺ عن سورة براءة، فقال: تلك الفاضحة، مازال ينزل: ومنهم ومنهم، حتى خِفنا ألّا تدعَ أحداً[1].

قال القُشيريُّ أبو نصر عبدُ الرحيم: هذه السورةُ نزلت في غزوة تَبُوك، ونزلت بعدها، وفي أوَّلها نبذُ عهودِ الكفارِ إليهم. وفي السورة كشفُ أسرار المنافقين.

وتسمَّى الفاضحةَ، والبَحُوث؛ لأنها تبحث عن أسرار المنافقين. وتسمَّى المبعثِرة، والبعثرة: البحث[2].

الثانية: واختلف العلماء في سبب سقوطِ البسملة من أوّل هذه السورةِ على أقوالٍ خمسة:

الأوّل: أنه قيل: كان من شأن العرب في زمانها في الجاهلية، إذا كان بينهم وبين قومٍ عهد، فإذا أرادوا نَقْضَه كتبوا إليهم كتاباً ولم يكتبوا فيه بسملة، فلما نزلت سورةُ براءة بنقض العهد الذي كان بين النبيِّ ﷺ والمشركين، بعث بها النبيُّ ﷺ عليَّ ابن أبي طالب ﷺ؛ فقرأها عليهم في الموسم[3]، ولم يُبسمِل في ذلك على ما جرت

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٨٢)، ومسلم (٣٠٣١).

(٢) وللسورة أسماءٌ أخرى، ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٧٨٩ والمحرر الوجيز ٣/ ٣ ، والبرهان للزركشي ١/ ٢٦٩ ، والإتقان للسيوطي ١/ ١٧٢ - ١٧٣ .

(٣) خبر إرسال علي بسورة براءة في الموسم عند أحمد (٧٩٧٧)، والبخاري (٤٦٥٥) من حديث أبي هريرة ﷺ، وعند أحمد (٥٩٤) من حديث علي ﷺ.

به عادتُهم في نقض العهد مِن ترك البسملة.

وقول ثان: روى النَّسائيُّ[١] قال: حدَّثنا محمد بنُ المثَنَّى[٢]، عن يحيى بنِ سعيد قال: حدَّثنا عَوْف قال: حدَّثنا يزيد الفارسي[٣] قال: قال لنا ابنُ عباس: قلت لعثمان: ما حَمَلَكم إلى أن عمدتُم إلى «الأنفال» وهي من المثاني، وإلى «براءة» وهي من المِئِين فقرنتُم بينهما، ولم تكتبوا سطرَ: بسم الله الرحمن الرحيم، ووضعتُموها في السبع الطِّوال، فما حَمَلَكم على ذلك؟ قال عثمان: إنَّ رسول الله ﷺ كان إذا نزل عليه الشيءُ يدعو بعضَ مَن يكتب عنده فيقول: «ضعُوا هذه في السورة التي فيها كذا وكذا». وتنزلُ عليه الآيات فيقول: «ضعُوا هذه الآياتِ في السورة التي يُذكر فيها كذا وكذا». وكانت «الأنفال» من أوائل ما أُنزل، و«براءة» من آخِر القرآن، وكانت قصَّتُها شبيهةً بقصتها، وقُبض رسولُ الله ﷺ ولم يبيِّن لنا أنها منها، فظننتُ أنها منها، فمِن ثَمَّ قَرنتُ بينهما، ولم أكتب بينهما سطرَ: بسم الله الرحمن الرحيم. وخرَّجه أبو عيسى الترمذيُّ وقال: هذا حديثٌ حَسَن[٤].

وقول ثالث رُوي، عن عثمان أيضاً. وقاله[٥] مالكٌ فيما رواه ابنُ وهب وابن القاسم وابن عبد الحكم: إنه لمَّا سقط أولُها سقط: بسم الله الرحمن الرحيم معه.

---

(١) في السنن الكبرى (٧٩٥٣). وهو عند أحمد (٣٩٩)، وأبي داود (٧٨٦)، والترمذي (٣٠٨٦).

(٢) في النسخ: روى النسائي قال حدثنا أحمد قال حدثنا محمد بن المثنى، والمثبت من سنن النسائي، وهو كذلك في التحفة ٧/ ٢٦١ .

(٣) في (د) و(ز) و(م): الرقاشي، وفي (خ) و(ظ): الرواسي، وكلاهما خطأ، والمثبت من المصادر.

(٤) حديث ضعيف، فقد انفرد بروايته يزيد الفارسي، ويكاد يكون مجهولاً، كما ذكر الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في المسند (٣٩٩)، وقال: لا يقبل منه مثل هذا الحديث ينفرد به. وفيه تشكيك في معرفة سور القرآن، الثابتة بالتواتر القطعي قراءةً وسماعاً وكتابة في المصاحف، وفيه تشكيك في إثبات البسملة في أوائل السور، كأن عثمان كان يثبتها برأيه وينفيها برأيه، وحاشاه من ذلك، فلا علينا إذا قلنا: إنه حديث لا أصل له؛ تطبيقاً للقواعد الصحيحة التي لا خلاف فيها بين أئمة الحديث. اهـ وينظر في شرح المثاني والمئين ما سلف ١/ ١٧٦ .

(٥) في (م): وقال.

ورُوي ذلك عن ابن عَجْلان أنه بلغه أنَّ سورة براءة كانت تَعدِل البقرةَ أو قُربَها، فذهب منها؛ فلذلك لم يُكتب بينهما: بسم الله الرحمن الرحيم[١]. وقال سعيد بن جُبير: كانت مثلَ سورةِ البقرة[٢].

وقول رابع: قاله خارجةُ وأبو عِصْمة وغيرُهما؛ قالوا: لمَّا كتبوا المصحفَ في خلافة عثمان؛ اختلف أصحابُ رسول الله ﷺ، فقال بعضهم: براءة والأنفال سورةٌ واحدة. وقال بعضهم: هما سورتان. فتُركت بينهما فُرْجةٌ لقولِ مَن قال: هما سورتان، وتُركت: بسم الله الرحمن الرحيم لقول مَن قال: هما سورةٌ واحدة؛ فرضِيَ الفريقان معاً، وثبتت حجَّتاهما في المصحف[٣].

وقول خامس: قال عبد الله بنُ عباس: سألت عليَّ بن أبي طالب: لِمَ لَم يُكتب في «براءة» بسم الله الرحمن الرحيم؟ قال: لأنَّ بسم الله الرحمن الرحيم أمان؛ و «براءة» نزلت بالسيف ليس فيها أمان[٤]. ورويَ معناه عن المبرِّد قال[٥]: ولذلك لم يُجمع بينهما؛ فإنَّ بسم الله الرحمن الرحيم رحمة، وبراءةُ نزلت سخطة. ومثلُه عن سفيان؛ قال سفيان بن عُيينة: إنما لم يكتب في صدر هذه السورة: بسم الله الرحمن الرحيم؛ لأن التسميةَ رحمة، والرحمةُ أمان، وهذه السورةُ نزلت في المنافقين وبالسيف، ولا أمان للمنافقين[٦].

والصحيح أنَّ التسمية لم تكتب؛ لأنَّ جبريل عليه السلام ما نزل بها في هذه السورة؛ قاله القشيريّ.

وفي قول عثمان: قُبضَ رسولُ الله ﷺ ولم يبيِّن لنا أنها منها[٧]، دليلٌ على أنَّ

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٧٩ - ٨٨٠، ولم نقف على هذا القول عن عثمان ﷺ.
(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٣.
(٣) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٣ دون نسبة.
(٤) أخرجه الحاكم ٢/ ٣٣٠.
(٥) قوله في معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٢١.
(٦) زاد المسير ٣/ ٣٩٠.
(٧) وقد سلف الكلام على ضعف هذا القول، وهو القول الثاني.

السُّور كلَّها انتظمت بقوله وتبيينه، وأنَّ «براءة» وحدَها ضُمَّت إلى «الأنفال» من غير عهدٍ من النبيِّ ﷺ؛ لمَا عاجلَه من الحِمام قبل تبيينِه ذلك. وكانتا تُدعيان: القرِينتَين[١]، فوجبَ أن تُجمعا وتضمَّ إحداهما إلى الأخرى؛ للوصف الذي لَزِمَهما من الاقتران ورسولُ الله ﷺ حيّ.

الثالثة: قال ابنُ العربيّ[٢]: هذا دليلٌ على أنَّ القياس أصلٌ في الدين، ألَا ترى إلى عثمان وأعيانِ الصحابةِ كيف لجؤوا إلى قياس الشَّبَه عند عَدَم النص، ورأوا أنَّ قصة «براءة» شبيهةٌ بقصة «الأنفال» فألحقوها بها؟ فإذا كان اللهُ تعالى قد بيَّن دخولَ القياس في تأليف القرآن، فما ظنُّك بسائر الأحكام.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿بَرَآءَةٌ﴾ تقول: برِئت من الشيء أبرأ براءةً، فأنا منه بريء: إذا أزلتَه عن نفسك، وقطعتَ سببَ ما بينَك وبينه[٣]. و«بَرَاءَةٌ» رفع على خبر ابتداءٍ مضمَر، تقديره: هذه براءة. ويصحُّ أن تُرفعَ بالابتداء، والخبر في قوله: «إلى الذين». وجاز الابتداءُ بالنكرة لأنها موصوفة، فتعرَّفت تعريفاً مَّا، وجاز الإخبارُ عنها[٤].

وقرأ عيسى ابنُ عمر: «براءةً»؛ بالنصب، على تقدير: التزمُوا براءةً، ففيها معنى الإغراء[٥]. وهي مصدرٌ على فَعالة، كالشَّناءة والدَّناءة.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ يعني إلى الذين عاهدَهم رسولُ الله ﷺ؛ لأنه كان المتولِّيَ للعقود، وأصحابُه بذلك كلُّهم راضون، فكأنهم عاقدوا وعاهدوا، فنُسب العقدُ إليهم. وكذلك ما عقدَه أئمةُ الكفر على قومهم منسوبٌ إليهم؛ محسوبٌ عليهم يؤاخَذون به، إذ لا يمكن غيرُ ذلك؛ فإنَّ تحصيل الرِّضا من

---

(١) أخرجه النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٣٩٨ عن عثمان ﷺ.

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٨٨١ .

(٣) المصدر السابق.

(٤) المحرر الوجيز ٣/ ٤ ، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٢٨ .

(٥) المحرر الوجيز ٣/ ٤ ، والقراءة في القراءات الشاذة ص٥١ .

الجميع متعذِّر، فإذا عقدَ الإمامُ لمَا يراه من المصلحة أمراً لَزِم جميعَ الرعايا[١].

قوله تعالى: ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِي ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٢﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَسِيحُواْ﴾ رجع من الخبر إلى الخطاب، أي: قُلْ لهم: سِيحُوا، أي: سِيرُوا في الأرض مُقبِلين ومُدبرين، آمِنين غيرَ خائفين أحداً من المسلمين بحرب ولا سَلْبٍ ولا قتل ولا أسر. يقال: ساح فلانٌ في الأرض يسيح سِياحةً وسُيُوحاً [وسَيْحاً] وسَيَحاناً[٢]، ومنه السَّيح في الماء الجاري المنبسِط، ومنه قولُ طَرَفةَ بنِ العبد[٣]:

لـو خـفـتُ هـذا مـنـكَ مـا نِـلْـتَـنـي حـتـى تـرى خـيـلاً أمـامـي تَـسِـيـحْ

الثانية: واختلف العلماءُ في كيفية هذا التأجيل، وفي هؤلاء الذين بَرِئ اللهُ منهم ورسولُه، فقال محمد بنُ إسحاق وغيرُه: هما صِنفان من المشركين؛ أحدهما كانت مدَّةُ عهده أقلَّ من أربعة أشهر، فأُمهل تمامَ أربعةِ أشهر، والآخَر كانت مدَّة عهده بغير أجلٍ محدود، فقُصر به على أربعة أشهر ليرتادَ لنفسه، ثم هو حَرْبٌ بعد ذلك لله ولرسوله وللمؤمنين، يُقتل حيث ما أُدرك ويُؤسَر إلَّا أن يتوب. وابتداءُ هذا الأجل يومُ الحجِّ الأكبر، وانقضاؤه إلى عشرٍ من شهر ربيعِ الآخِر. فأمَّا مَن لم يكن له عهدٌ فإنما أجَلُه انسلاخُ الأربعة الأشهر الحُرُم. وذلك خمسون يوماً: عشرون من ذي الحِجَّة، والمحرَّم[٤].

---

(١) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٨١ .

(٢) الصحاح (سيح)، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٣) المحرر الوجيز ٣/ ٤ ولم نقف عليه في ديوانه.

(٤) ذكر هذا القول ابن الجوزي في نواسخ القرآن ص١٧٢ عن ابن عباس وقتادة والضحاك، وأخرجه عنه الطبري ١١/ ٣٠٦ - ٣٠٧ وينظر السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٥٤٣ - ٥٤٦ .

وقال الكَلْبيُّ: إنما كانت الأربعةُ الأشهر لمن كان بينه وبين رسولِ الله ﷺ عهدٌ دون أربعة أشهر، ومَن كان عهده أكثرَ من أربعة أشهر فهو الذي أمر اللهُ أن يُتَمَّ له عهدُه بقوله: ﴿فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾ وهذا اختيارُ الطبريِّ[(١)] وغيرِه.

وذكر محمد بنُ إسحاق ومجاهدٌ وغيرهما: أنَّ هذه الآيةَ نزلت في أهل مكة. وذلك أنَّ رسول الله ﷺ صالح قريشاً عامَ الحُدَيْبِيَة على أن يضعوا الحربَ عشر سنين، يأمن فيها الناسُ ويكفُّ بعضُهم عن بعض، فدخلت خُزاعة في عهد رسول الله ﷺ، ودخل بنو بكر في عهد قريش، فعَدَتْ بنو بكر على خُزاعةَ ونقضوا عهدهم[(٢)].

وكان سببُ ذلك دماً كان لبني بكر عند خُزاعةَ قبل الإسلام بمدة؛ فلما كانت الهُدْنةُ المنعقدة يوم الحديبية، أمِن الناسُ بعضهم بعضاً؛ فاغتنم بنو الدِّيل من بني بكر - وهم الذين كان الدمُ لهم - تلك الفرصةَ وغَفْلةَ خُزاعة، وأرادوا إدراكَ ثأرِ بني الأسود بنِ رزن، الذين قتلهم خُزاعة، فخرج نوفل بنُ معاوية الدِّيلي فيمن أطاعه من بني بكر بنِ عبد مَناة، حتى بيَّتوا خُزاعةَ واقتتلوا، وأعانت قريشٌ بني بكر بالسلاح، وقومٌ من قريش أعانوهم بأنفسهم؛ فانهزمت خُزاعةُ إلى الحَرَم على ما هو مشهورٌ مسطور، فكان ذلك نقضاً للصلح الواقع يوم الحُديبية، فخرج عمرو بنُ سالم الخُزاعيُّ وبُديل بنُ وَرْقاء الخُزاعيُّ وقومٌ من خُزاعة، فقدِموا على رسول الله ﷺ مستغيثين به فيما أصابهم به بنو بكر وقريش[(٣)]، وأنشده عمرو بنُ سالم فقال[(٤)]:

يا ربِّ إني ناشدٌ محمداً حِلْفَ أبينا وأبيه الأتْلَدا[(٥)]

---

(١) في التفسير ١١/ ٣١١، وأخرج أيضاً قول الكلبي.

(٢) تفسير البغوي ٢/ ٢٦٦.

(٣) الدرر في اختصار المغازي والسير ص٢٥٠. والخبر بتمامه في السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٣٨٩ وما بعدها.

(٤) تنظر هذه الأبيات في السيرة النبوية ٢/ ٣٩٤، ومصنف ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٨٢، وأخبار مكة للفاكهي (٢٩١٤)، ودلائل النبوة للبيهقي ٥/ ٦، والاستيعاب على هامش الإصابة ٨/ ٣٠٤، والمنمق لابن حبيب ص٩٢ - ٩٣.

(٥) الأتلد: القديم. الإملاء المختصر في شرح المغازي والسير ٣/ ٧٥.

كنتَ لنا أباً وكنَّا وَلَدا[١] ثُمَّتَ أسلمنا ولم ننزِع يدَا
فانصرْ هداكَ اللهُ نصراً أعْتَدَا[٢] وادْعُ عبادَ الله يأتوا مَدَدا
فيهم رسولُ الله قد تجرَّدا أبيضُ مثل الشمس[٣] يَنْمُو صُعُدا
إن سِيمَ خَسْفاً وجهُه تَربَّدا في فَيْلَقٍ كالبحر يجري مُزْبِدا
إنَّ قريشاً أخلفوك المَوعِدا ونقضُوا ميثاقَك المؤكَّدا
وزعموا أنْ لستَ تدعو أحدا وهم أذلُّ وأقلُّ عَدَدا
هم بيَّتُونا بالحطيم[٤] هُجَّدا وقَتَّلونا رُكَّعاً وسُجَّدا

فقال رسول الله ﷺ: «لا نُصِرتُ إن لم أنصر بني كعب». ثم نظر إلى سحابةٍ فقال: «إنها لَتستَهِلُّ لنَصر بني كعب» يعني خُزاعة. وقال رسول الله ﷺ لبديل بن وَرْقاء ومَن معه: «إنَّ أبا سفيان سيأتي لِيَشُدَّ[٥] العقدَ ويزيدَ في الصلح، وسينصرف بغير حاجة»[٦].

وندمت قريشٌ على ما فعلت، فخرج أبو سفيان إلى المدينة ليستديمَ[٧] العقدَ ويزيدَ في الصلح، فرجع بغير حاجةٍ كما أخبر رسولُ الله ﷺ، على ما هو معروفٌ من خبره.

---

(١) كذا في النسخ، وفي سيرة ابن هشام: قد كنتمُ وُلْداً وكنا والدا، وفي الاستيعاب: ووالداً كنا وكنت ولداً، وبنحو هذا وقعت في باقي المصادر. قال السهيلي في الروض الأنف ٤/ ٩٧ : يريد أن بني عبد مناف أمهم من خزاعة، وكذلك قصي أمه فاطمة بنت سعد الخزاعية.

(٢) في النسخ: عتدا، والمثبت من المصادر. ونصراً أعتدا، أي: حاضراً. الإملاء المختصر ٣/ ٧٥ .

(٣) في بعض المصادر: مثل البدر، ولم يرد هذا البيت في بعضها الآخر.

(٤) هو حِجْرُ الكعبة، أو جداره. أو ما بين الركن وزمزم والمقام. القاموس (حطم)، ووقع في المصادر: الوتير، وهو ماء أسفل مكة لخزاعة.

(٥) في (ظ): ليستديم.

(٦) الدرر ص٢٥٠ ، وبنحوه في السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٣٩٥ . وأخرج الخبر بنحوه الطبراني في الكبير ٢٣/(١٠٥٢) من حديث ميمونة رضي الله عنها، والبيهقي في دلائل النبوة ٥/ ٥ - ٧ من حديث مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة. وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٧٣ - ٤٧٤ عن أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب.

(٧) في الدرر والسيرة ودلائل النبوة للبيهقي: ليشد.

وتجهَّزَ رسولُ الله ﷺ إلى مكة، ففتحها الله، وذلك في سنة ثمانٍ من الهجرة. فلما بلغَ هوازنَ فتحُ مكة؛ جمعهم مالك بنُ عَوْف النَّصْريُّ، على ما هو معروفٌ مشهور من غَزاة حُنَيْن. وسيأتي بعضُها[١].

وكان الظَّفَرُ والنصر للمسلمين على الكافرين. وكانت وقعةُ هوازن يوم حنينٍ في أوّل شوّال من السَّنَة الثامنة من الهجرة. وترك رسولُ الله ﷺ قَسْمَ الغنائم من الأموال والنساء، فلم يَقْسمها حتى أتى الطائف، فحاصرهم رسولُ الله ﷺ بِضْعاً وعشرين ليلة. وقيل غير ذلك. ونصب عليهم المَنْجَنِيقَ ورماهم به، على ما هو معروفٌ من تلك الغَزاة. ثم انصرف رسولُ الله ﷺ إلى الجِعْرانة[٢]، وقَسَمَ غنائم حُنين، على ما هو مشهورٌ من أمرها وخبرها.

ثم انصرف رسول الله ﷺ وتفرَّقوا، وأقام الحجَّ للناس عَتَّاب بنُ أَسِيد في تلك السنة. وهو أوّلُ أميرٍ أقام الحجَّ في الإسلام. وحجَّ المشركون على مشاعرهم. وكان عتَّاب بنُ أَسِيد خيِّراً فاضلاً ورِعاً. وقَدِمَ كعب بنُ زُهير بنِ أبي سُلْمَى إلى رسول الله ﷺ وامتدحه، وأقامَ على رأسه بقصيدته التي أوّلُها:

بانت سُعادُ فقلبي اليومَ متبولُ[٣]

وأنشدها إلى آخرها، وذكر فيها المهاجرين، فأثنى عليهم - وكان قبل ذلك قد حُفظ له هِجاءٌ في النبيِّ ﷺ - فعاب عليه الأنصارُ إذ لم يذكرهم؛ فغدا على النبيِّ ﷺ بقصيدة يمتدح فيها الأنصارَ[٤]، فقال:

مَن سَرَّه كرمُ الحياةِ فلا يزلْ ... في مِقْنَبٍ[٥] من صالحي الأنصارِ

(١) عند تفسير الآية (٢٥) من هذه السورة.

(٢) موضع قريب من حُنين. الدرر ص٢٧٦ والكلام منه.

(٣) وعجزه: متيَّم إثرها لم يُفْدَ مَكْبولُ، والقصيدة في ديوان كعب ص٨٤ .

(٤) الدرر ص٢٨٥ ، ولم تُذكر فيه قصيدة كعب، وهي في ديوانه ص٤٣ ، والسيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٥١٤ ، ومنتهى الطلب ١/ ٨٩ ، والخزانة ١٠/ ١٢٣ .

(٥) المقنب: جماعة الخيل والفرسان، وقيل: هي دون المئة. اللسان (قنب).

وَرِثوا المكارمَ كابِراً عن كابرٍ ... إنَّ الخِيارَ هُمُ بنُو الأخيارِ
المُكْرِهين السَّمْهريَّ[1] بأذْرُعٍ ... كسوالفِ[2] الهِنْدِيِّ غيرِ قِصَارِ
والناظرين بأعينٍ مُحْمَرَّةٍ ... كالجَمْر غيرِ كَلِيلةِ الأبصارِ
والبائعين نفوسَهم لنبيِّهم ... للموت يوم تَعانُقٍ وكِرَارِ
يتطهَّرون يرونه نُسكاً لهم ... بدماءِ مَن عَلِقُوا من الكفَّارِ
دَرِبوا كما دَرِبَتْ ببطنِ خَفِيَّةٍ ... غُلْبُ الرِّقابِ من الأسود ضَوَارِ[3]
وإذا حَلَلتَ ليمنعوك إليهمُ ... أصبحتَ عند معاقلِ الأغفارِ[4]
ضربوا عليًّا[5] يوم بدرٍ ضربةً ... دانت لوقعتها جميعُ نِزارِ
لو يعلم الأقوامُ عِلْمي كلَّه ... فيهم لصَدَّقني الذين أماري
قومٌ إذا خَوَت النجومُ فإنهم ... للطارقين النازلين مَقَاري[6]

ثم أقام رسول الله ﷺ بالمدينة بعد انصرافه من الطائف ذا الحجة والمُحرَّمَ وصفراً وربيعاً الأوّلَ وربيعاً الآخِر وجُمادى الأُولى وجمادى الآخِرة، وخرج في رجب مِن سنة تسعٍ بالمسلمين إلى غزوة الروم، غزوةِ تَبُوك. وهي آخِرُ غزوةٍ غزاها[7].

قال ابن جريج عن مجاهد: لمَّا انصرف رسول الله ﷺ من تَبُوك أراد الحجَّ ثم

---

(١) السمهري: الرمح. الخزانة ١٠/ ١٢٤ .

(٢) في (م) والخزانة ومنتهى الطلب: كسوافل، وفي الديوان: كصواقل، والمثبت من النسخ الخطية والسيرة. ويريد بسوالف الهندي: حواشي السيوف، وقد يريد به الرماح أيضاً لأنها تنسب إلى الهند. الإملاء المختصر في شرح غريب السير ٣/ ١٣٨ - ١٣٩ .

(٣) دربوا: تعوَّدوا. وخَفِيَّة: موضع تنسب إليه الأسود. وغُلْب: غِلاظ. الإملاء المختصر ٣/ ١٣٩ .

(٤) الأغفار جمع غُفْر: وهو ولد الوعل. الإملاء المختصر ٣/ ١٣٩ .

(٥) يريد علي بن مسعود بن مازن الغساني، وإليه تنسب بنو كنانة؛ لأنه كفل ولد أخيه عبد مناة بن كنانة بعد وفاته، فنُسبوا إليه. الإملاء المختصر. وقال السهيلي في الروض الأنف ٤/ ١٧٣ : بنو علي: هم بنو كنانة، وأراد: ضربوا قريشاً لأنهم من بني كنانة.

(٦) مَقاري جمع مِقْرًى: الذي يَقْرِي الضيف، والإناءُ يقْرى فيه الضيف. المعجم الوسيط (قرا).

(٧) الدرر ص٢٨٦ .

قال: «إنه يحضر البيتَ عُراةٌ مشركون يطوفون بالبيت، فلا أُحبُّ أن أَحجَّ حتى لا يكون ذلك»(١). فأرسل أبا بكر أميراً على الحج، وبعث معه بأربعين آيةً من صدر «براءة» ليقرأها على أهل المَوْسِم. فلما خرج دعا النبيُّ ﷺ عليًّا وقال: «اخْرُجْ بهذه القصَّةِ من صدر «براءة» فأذِّنْ بذلك في الناس إذا اجتمعوا». فخرج عليٌّ على ناقة النبيِّ ﷺ العَضْباء حتى أدرك أبا بكر الصدِّيقَ رضي الله عنهما بذي الحُليفة. فقال له أبو بكر لمَّا رآه: أَمِيرٌ أو مأمور؟ فقال: بل مأمور، ثم نهضا، فأقام أبو بكر للناس الحجَّ على منازلهم التي كانوا عليها في الجاهلية(٢).

في كتاب النَّسائيِّ عن جابر: وأنَّ عليًّا قرأ على الناس «براءة» حتى ختمها قبل يوم التَّرْوِيَةِ بيوم، وفي يوم عرفة وفي يوم النَّحر، عند انقضاء خُطبة أبي بكر في الثلاثة الأيام. فلما كان يومُ النَّفْر الأولِ قام أبو بكر فخطب الناس، فحدَّثهم كيف يَنفِرون وكيف يَرْمُون، يعلِّمهم مناسكَهم. فلما فرغ قام عليٌّ، فقرأ على الناس «براءة» حتى ختمها(٣).

وقال سليمان بنُ موسى: لمَّا خطب أبو بكر بعرفة قال: قُمْ يا عليُّ، فأدِّ رسالةَ رسولِ الله ﷺ، فقام عليٌّ ففعل. قال: ثم وقع في نفسي أنَّ جميع الناس لم يشاهدوا خطبةَ أبي بكر، فجعلت أتتبَّع الفساطيطَ يوم النحر(٤).

وروى التِّرمذيُّ عن زيد بن يُثَيْع قال: سألنا عليًّا: بأيِّ شيءٍ بُعثتَ في الحجة(٥)؟ قال: بُعثتُ بأربع: ألَّا يطوفَ بالبيت عُريان، ومَن كان بينه وبين النبيِّ ﷺ عهدٌ فهو إلى

---

(١) تفسير مجاهد ١/ ٢٧١، وأخرجه الطبري ١١/ ٣٠٩ - ٣١٠.

(٢) الدرر ص٣٠٣، وأخرجه الطبري ١١/ ٣١٦ عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين بن علي وخبر إرسال علي ﷺ ببراءة عند أحمد (٧٩٧٧)، والبخاري (٤٦٥٥)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) سنن النسائي (المجتبى) ٥/ ٢٤٧ - ٢٤٨. وفيه عبد الله بن عثمان بن خثيم، قال النسائي: ليس بالقوي في الحديث.

(٤) المحرر الوجيز ٦/٢ - ٧، وأخرجه الطبري ١١/ ٣٢١ - ٣٢٢.

(٥) في (م): سألت... الحج.

مدَّته، ومَن لم يكن له عهدٌ فأجَلُه أربعةُ أشهر، ولا يدخل الجنةَ إلا نفسٌ مؤمنة، ولا يجتمع المسلمون والمشركون بعد عامهم هذا. قال: هذا حديثٌ حسن صحيح[(١)]. وأخرجه النَّسائيُّ وقال: فكنت أنادي حتى صَحِل صوتي[(٢)].

قال أبو عمر[(٣)]: بُعث عليٌّ لينبِذَ إلى كلِّ ذي عهدٍ عهدَه، ويَعْهَد إليهم ألَّا يحجَّ بعد العام مشرك، ولا يطوفَ بالبيت عريان. وأقام الحجَّ في ذلك العام سنة تسعٍ أبو بكر. ثم حجَّ رسولُ الله ﷺ مِن قابلٍ حَجَّتَه التي لم يحجَّ غيرَها من المدينة؛ فوقعت حَجَّتُه في ذي الحجة. فقال: «إنَّ الزمان قد استدار» الحديث[(٤)]، على ما يأتي في آية النَّسِيء بيانُه. وثبت الحجُّ في ذي الحجة إلى يوم القيامة.

وذكر مجاهد: أنَّ أبا بكر حجَّ في ذي القَعدة من سنة تسع[(٥)].

ابن العربيّ[(٦)]: وكانت الحكمة في إعطاء «براءة» لعليٍّ: أنَّ «براءة» تضمَّنت نقضَ العهد الذي كان عَقَده النبيُّ ﷺ، وكانت سيرةُ العرب ألَّا يَحُلَّ العَقدَ إلا الذي عَقَده، أو رجلٌ من أهل بيته؛ فأراد النبيُّ ﷺ أن يقطعَ ألسنةَ العرب بالحجة، ويرسلَ ابنَ عمِّه الهاشميَّ مِن بيته ينقض العهد، حتى لا يبقى لهم متكلِّم. قال معناه الزجَّاج[(٧)].

الثالثة: قال العلماء: وتضمَّنت الآيةُ جوازَ قطع العهدِ بيننا وبين المشركين. ولذلك حالتان: حالةٌ تنقضي المدَّةُ بيننا وبينهم فنؤذِنُهم بالحرب. والإيذانُ اختيار. والثانية: أن نخافَ منهم غدراً؛ فننْبِذَ إليهم عهدَهم كما سبق.

ابنُ عباس: والآية منسوخة؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ عاهد، ثم نبذ العهدَ لمَّا أُمِر بالقتال.

---

(١) سنن الترمذي (٣٠٩٢)، وليس في مطبوعه لفظة: صحيح، وهي ثابتة في التحفة ٧/ ٣٧٥ ، وأخرجه أيضاً أحمد (٥٩٤).

(٢) المجتبى ٥/ ٢٣٤ ، وهو عند أحمد (٧٩٧٧). قوله: صحل صوتي، أي: بُحّ. النهاية (صحل).

(٣) في الدرر ص٣٠٤ .

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٣٨٦)، والبخاري (٣١٩٧)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة ﷺ.

(٥) أخرجه مطولاً عبد الرزاق في التفسير ٢/ ٢٧٥ - ٢٧٦ ، والطبري ١١/ ٤٥٤ - ٤٥٥ .

(٦) في أحكام القرآن ٢/ ٨٨٧ .

(٧) في معاني القرآن ٢/ ٤٢٨ .

قوله تعالى: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ وَرَسُولُهُۥۚ فَإِن تُبۡتُمۡ فَهُوَ خَيۡرٌ لَّكُمۡۖ وَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ غَيۡرُ مُعۡجِزِي ٱللَّهِۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ٣﴾

فيه ثلاثُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَذَٰنٌ﴾ الأذان: الإعلام لغةً مِن غير خلاف[(١)]. وهو عطف على «براءة». ﴿إِلَى ٱلنَّاسِ﴾ الناسُ هنا جميعُ الخلق. ﴿يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ﴾ ظرف، والعامل فيه «أذان» وإن كان قد وُصِف بقوله: «مِنَ اللهِ»، فإن رائحة الفعل فيه باقيةٌ، وهي عاملة في الظروف. وقيل: العامل فيه: «مُخْزِي»، ولا يصحُّ عمل «أذان»؛ لأنه قد وُصِف، فخرج عن حكم الفعل[(٢)].

الثانية: واختلف العلماء في الحجِّ الأكبر؛ فقيل: يوم عرفة. رُوي عن عمرَ وعثمانَ وابنِ عباس وطاوس ومجاهد[(٣)]. وهو مذهب أبي حنيفة، وبه قال الشافعي[(٤)].

وعن عليٍّ وابن عباس أيضاً وابنِ مسعود وابنِ أبي أَوْفَى والمُغِيرةِ بنِ شعبةَ أنه يومُ النَّحر. واختاره الطبري[(٥)].

ورَوى ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ وقف يومَ النَّحر في الحَجّة التي حجَّ فيها فقال: «أيُّ يوم هذا؟» فقالوا: يوم النَّحر. فقال: «هذا يومُ الحجِّ الأكبر». أخرجه أبو داود[(٦)].

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٨٣.

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٥.

(٣) أخرج قولهم عدا قول عثمان الطبري ١١/ ٣٢٢ - ٣٢٤.

(٤) كذا ذكر المصنف عن الشافعي وأبي حنيفة، وذكره عن الشافعي أيضاً ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٨٨٦، والقاضي عياض في إكمال المعلم ٤/ ٤٥٨. ورده النووي في المجموع ٨/ ١٧٠ وقال: بل مذهب الشافعي وأصحابه أنه يوم النحر. اهـ. وذكر ابن عبد البر في التمهيد ١/ ١٢٦ خلافاً بين أصحاب الشافعي في هذه المسألة. ثم قال: وكذلك اختلف أصحاب أبي حنيفة، وليس عنه شيء منصوص.

(٥) في التفسير ١١/ ٣٣٦، وفيه تخريج قول الأئمة المذكورين وغيرهم ممن قال بهذا القول.

(٦) في سننه (١٩٤٥)، وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٣٠٥٨)، وعلقه البخاري إثر الحديث (١٧٤٢).

وخرَّج البخاريُّ عن أبي هريرة قال: بعثَني أبو بكرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ فيمن يؤذِّن يوم النحر بِمنًى: لا يحجُّ بعد العام مشركٌ، ولا يطوف بالبيت عُريان. ويومُ الحجِّ الأكبر يومُ النَّحر. وإنما قيل: الأكبر؛ من أجل قول الناس: الحجُّ الأصغر. فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام، فلم يحجَّ عامَ حَجَّة الوداع الذي حجَّ فيه النبيُّ ﷺ مشركٌ(١).

وقال ابن أبي أوْفَى: يومُ النحر يومُ الحجِّ الأكبر، يُهراق فيه الدمُ، ويُوضع فيه الشَّعْرُ، ويُلقى فيه التَّفَثُ، وتَحِلّ فيه الحُرَم(٢). وهذا مذهب مالك؛ لأن يوم النَّحر فيه الحجُّ كلُّه؛ لأن الوقوف إنما هو في ليلته، والرَّمْيُ والنحرُ والحَلْق والطوافُ في صبيحته(٣).

احتجَّ الأولون بحديث [محمد بن قيس بن] مَخْرَمَةَ أن النبيَّ ﷺ قال: «يومُ الحجِّ الأكبر يومُ عرفة»(٤). رواه إسماعيلُ القاضي.

وقال الثَّورِيُّ وابنُ جُريج: الحجُّ الأكبر أيامُ مِنًى كلُّها. وهذا كما يقال: يوم صِفِّين، ويوم الجَمَل، ويوم بُعاث؛ فيراد به الحِينُ والزمان، لا نفسُ اليوم(٥).

ورُوِيَ عن مجاهد: الحجُّ الأكبر: القِران، والأصغر: الإفراد. وهذا ليس من الآية في شيء(٦).

---

(١) صحيح البخاري (٣١٧٧)، وهو عند مسلم (١٣٤٧). وأخرجه بنحوه أحمد (٧٩٧٧). وقوله منه: ويوم الحج الأكبر يوم النحر، وهو من كلام حميد بن عبد الرحمن راوي الحديث عن أبي هريرة، كما في حديث مسلم المذكور، وحديث البخاري (٤٦٥٧).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في التفسير ٢/ ٢٦٧ ، والطبري ١١/ ٣٢٥ و ٣٣٢ ، وذكره ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٨٨٦ . والتفث في المناسك: ما كان من نحو قص الأظفار والشارب، وحلق العانة، وغير ذلك. القاموس (تفث).

(٣) المحرر الوجيز ٣/ ٥ .

(٤) أخرجه أبو داود في المراسيل (١٥١)، وعبد الرزاق في التفسير ٢/ ٢٦٧ ، والطبري ١١/ ٣٢٣ ، والبيهقي ٥/ ١٢٥ ، وما سلف بين حاصرتين من هذه المصادر. ومحمد بن قيس بن مخرمة هو ابن المطلب بن عبد مناف المطلبي، روى عن النبي ﷺ مرسلاً ويقال: له رؤية. التهذيب ٣/ ٦٨٠ .

(٥) تفسير البغوي ٢/ ٢٦٨ ، وأخرج قولهما الطبري ١١/ ٣٣٦ .

(٦) المحرر الوجيز ٣/ ٥ وأثر مجاهد أخرجه الطبري ١١/ ٣٣٨ .

وعنه وعن عَطاء: الحجُّ الأكبر الذي فيه الوقوف بعرفة، والأصغرُ: العُمْرة[١].

وعن مجاهد أيضاً: أيامُ الحجِّ كلُّها[٢].

وقال الحسن وعبد الله بنُ الحارث بنِ نَوفل: إنما سُمِّي يومَ الحجِّ الأكبر؛ لأنه حجَّ ذلك العامَ المسلمون والمشركون، واتفقت فيه يومئذ أعيادُ المِلَل: اليهود والنصارى والمجوس. قال ابن عطية: وهذا ضعيف أن يصفه الله عزَّ وجلَّ في كتابه بالأكبر لهذا. وعن الحسن أيضاً: إنما سُمِّي أكبر؛ لأنه حجَّ فيه أبو بكر ونُبذت فيه العهود. وهذا [هو القول] الذي يُشبه نظر الحسن[٣].

وقال ابن سيرين: يوم الحجِّ الأكبر العامُ الذي حجَّ فيه النبيُّ ﷺ حَجَّة الوداع، وحجَّت معه فيه الأمم[٤].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ وَرَسُولُهُۥۚ﴾ «أنَّ» بالفتح في موضع نصب، والتقدير: بأن الله. ومَن قرأ بالكسر قدَّره بمعنى: قال: إن الله. «بَرِيءٌ» خبرُ أنَّ. «ورسولُه» عطف على الموضع، وإن شئت على المضمر المرفوع في «بريء». كلاهما حسن؛ لأنه قد طال الكلام[٥]. وإن شئت على الابتداء والخبرُ محذوف؛ التقدير: ورسولُه بريء منهم[٦].

ومَن قرأ: «ورسولَه» بالنصب ـ وهو الحسن وغيرُه ـ عَطَفه على اسم الله عزَّ وجلَّ على اللفظ[٧].

---

(١) أخرج قولهما الطبري ١١/ ٣٣٨ - ٣٣٩.

(٢) تفسير مجاهد ١/ ٢٧٢ - ٢٧٣، وهذا القول، والذي سلف عنه وعن الثوري من أن الحج الأكبر أيام منى كلها، معناهما واحد. ينظر تفسير الطبري ١١/ ٣٣٥ - ٣٣٦.

(٣) المحرر الوجيز ٣/ ٦، وما سلف بين حاصرتين منه، وأخرج الآثار المذكورة الطبري ١١/ ٣٣٧-٣٣٨.

(٤) ذكره النحاس في معاني القرآن ٣/ ١٨٣، والبغوي ٢/ ٢٦٨.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٢، وقراءة «إن الله» بكسر الهمزة من الشواذ، وذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٧، وأبو حيان في البحر ٥/ ٦ عن الحسن والأعرج.

(٦) مشكل إعراب القرآن ١/ ٣٢٢، والمحرر الوجيز ٣/ ٧.

(٧) مشكل إعراب القرآن ١/ ٣٢٥، والمحرر الوجيز ٢/ ٦، إلا أن مكي نسب القراءة لعيسى بن عمر، =

وفي الشواذِّ: «ورسولِهِ» بالخفض على القَسَم! أي: وحقِّ رسولِه[١]، ورُويت عن الحسن[٢]. وقد تقدَّمتْ قصة عمرَ فيها أولَ الكتاب[٣].

﴿فَإِن تُبۡتُمۡ﴾ أي: عن الشرك ﴿فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ﴾ أي: أنفعُ لكم ﴿وَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ﴾ أي: عن الإيمان ﴿فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ غَيۡرُ مُعۡجِزِي ٱللَّهِۗ﴾ أي: فائِتِيه؛ فإنه محيط بكم ومنزِلٌ عقابَه عليكم.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ثُمَّ لَمۡ يَنقُصُوكُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَمۡ يُظَٰهِرُواْ عَلَيۡكُمۡ أَحَدٗا فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ إِلَىٰ مُدَّتِهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ ٤﴾

قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ في موضع نصب بالاستثناء المتَّصل، المعنى: أن الله بريء من المشركين إلا من المعاهَدين في مدة عهدهم. وقيل: الاستثناء منقطع، أي: أنَّ الله بريء منهم، ولكن الذين عاهدتم فثبتوا على العهد؛ فأتمُّوا إليهم عهدهم[٤].

وقوله: ﴿ثُمَّ لَمۡ يَنقُصُوكُمۡ﴾ يدلُّ على أنه كان من أهل العهد مَن خَاسَ بعهده، ومنهم مَن ثبت عليه[٥]، فأَذِنَ الله سبحانه لنبيِّه ﷺ في نقض عهدِ مَن خاس، وأمرَ بالوفاء لمن بقيَ على عهده إلى مدّته[٦].

= وزاد ابن عطية نسبتها لابن أبي إسحاق، وزاد أبو حيان في البحر ٥/ ٦ نسبتها لزيد بن علي، وهي قراءة شاذة، ولم يذكروا هذه القراءة عن الحسن.

(١) الإملاء للعكبري (على هامش الفتوحات الإلهية) ٣/ ١٣٩ ، والكشاف ٢/ ١٧٣ وتفسير الرازي ١٥/ ٢٢٣ ، وذكر الزمخشري في تأويلها وجهاً آخر، وهو الجر على الجوار. قال العكبري: ولا يكون عطفاً على «المشركين» لأنه يؤدي إلى الكفر.

(٢) البحر ٥/ ٦ .

(٣) ١/ ٤٣ .

(٤) ينظر الإملاء (على هامش الفتوحات الإلهية) ٣/ ١٣٩ ، والكشاف ٢/ ١٧٤ ، والدر المصون ٦/ ٩ .

(٥) في (م): على الوفاء.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٨٨ .

ومعنى «لَمْ يَنقُصُوكُمْ» أي: مِن شروط العهد شيئاً. ﴿وَلَمْ يُظَٰهِرُواْ﴾: لم يعاوِنوا. وقرأ عِكرمة وعطاء بنُ يَسار: «ثم لم ينقضوكم» بالضاد معجمةً[1] على حذف مضاف، التقدير: ثم لم ينقضوا عهدهم. يقال: إن هذا مخصوصٌ يُراد به بنو ضَمْرة خاصّةً. ثم قال: ﴿فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ إِلَىٰ مُدَّتِهِمۡۚ﴾ أي: وإن كانت أكثر من أربعة أشهر[2].

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝٥﴾

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ﴾ أي: خرج. وسلختُ الشهرَ: إذا صِرتَ في آخِر[3] أيامه، تَسْلَخُه سَلْخاً وسُلُوخاً، بمعنى: خرجتُ منه. وقال الشاعر:

إذا ما سلختُ الشهرَ أهللتُ قبلَه ... كفى قاتلاً سلخي الشهورَ وإهلالي[4]

وانسلخَ الشهر وانسلخَ النهار من الليل المقبل. وسلختِ المرأة دِرعَها: نزعَتْه. وفي التنزيل: ﴿وَءَايَةٞ لَّهُمُ ٱلَّيۡلُ نَسۡلَخُ مِنۡهُ ٱلنَّهَارَ﴾ [يس:٣٧]. ونخلةٌ مِسلاخ، وهي التي ينتثر بُسْرها أخضر[5].

والأشهر الحُرُم فيها للعلماء قولان: قيل: هي الأشهر المعروفة، ثلاثةٌ سَرْدٌ،

---

(١) القراءات الشاذة ص٥١ عن عطاء، والمحتسب ١/ ٢٨٢ عن عكرمة.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٨٥ .

(٣) في (م): أواخر، والكلام في تهذيب اللغة ٧/ ١٧٠ ، ومجمل اللغة ٢/ ٤٧٠ .

(٤) قائله عمرو بن الأهتم، وهو في ديوانه (طبعة مؤسسة الرسالة) ص٩٨ ، وتهذيب اللغة ٧/ ١٧١ ، وأساس البلاغة (سلخ)، والحماسة البصرية ٢/ ٤١٦ . ووقع في الحماسة البصرية: بعده، بدل: قبله، وفي تهذيب اللغة: مثله، وفي أساس البلاغة: أهلكت مثله، ورواية الديوان: إذا ما سلخت الدهر أهللت مثله...، ولم نقف على رواية: قبله.

(٥) مجمل اللغة ٢/ ٤٧٠ .

وواحد فَرْد[١]. قال الأصمّ: أُريد به مَن لا عَقدَ له من المشركين؛ فأوجب أن يُمسَك عن قتالهم حتى ينسلخ المحرَّم، وهو مدة خمسين يوماً على ما ذكره ابن عباس[٢]؛ لأن النداء كان بذلك يوم النحر. وقد تقدم هذا[٣].

وقيل: شهور العهد أربعة؛ قاله مجاهد وابن إسحاق وابنُ زيد وعمرو بنُ شُعيب[٤]، وقيل لها: حُرُم؛ لأن الله حرَّم على المؤمنين فيها دماءَ المشركين والتعرُّضَ لهم إلا على سبيل الخير[٥].

الثانية: قوله تعالى: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ عامٌّ في كلِّ مشرك، لكن السُّنّة خصَّت منه ما تقدم بيانه في «البقرة» مِن امرأةٍ وراهبٍ وصبيٍ وغيرهم[٦]. وقال الله تعالى في أهل الكتاب: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ﴾ [التوبة: ٩]. إلا أنه يجوز أن يكون لفظ المشركين لا يتناول أهل الكتابَين، ويقتضي ذلك منعَ أخذ الجزية من عَبَدة الأوثان وغيرهم، على ما يأتي بيانه[٧].

واعلم أنَّ مطلَق قوله: ﴿اقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ يقتضي جوازَ قتلهم بأيِّ وجه كان، إلا أنَّ الأخبار وردت بالنهي عن المُثلة[٨]. ومع هذا فيجوز أن يكون الصدِّيق ﷺ حين قتلَ أهل الرِّدة بالإحراق بالنار، وبالحجارة، وبالرمي من رؤوس الجبال، والتنكِيس

(١) النكت والعيون ٢/ ٣٤٠ .

(٢) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٧٥ ، وخبر ابن عباس أخرجه الطبري ١١/ ٣٠٦ .

(٣) ص٩٧ من هذا الجزء.

(٤) أخرج قولهم الطبري ١١/ ٣٤٥ - ٣٤٦ ، وعلى هذا القول تكون الأشهر الحرم في الآية هي الأربعة المتوالية من وقت العهد ـ وهو يوم النحر ـ إلى العاشر من ربيع الآخر. قال الكيا الطبري في أحكام القرآن ٣/ ١٧٥ : وفيه شيء، وهو أن اسم الأشهر الحرم لا يُتعارف منه غير المعهود، ولا يصير بسبب العهد الأشهُرُ مسماةً بالحرم.

(٥) تفسير الطبري ١١/ ٣٤٥ .

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٨٩ ، وينظر ما سلف ٣/ ٢٣٨ .

(٧) عند تفسير الآية (٢٩) من هذه السورة.

(٨) سلف تخريج هذه الأخبار ٢/ ٣٨٢ .

في الآبار، تعلّق بعموم الآية. وكذلك إحراقُ عليٍّ ﷺ قوماً من أهل الرِّدة يجوز أن يكون ميلاً إلى هذا المذهب، واعتماداً على عموم اللفظ(١). والله أعلم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ عامٌّ في كل موضع. وخصَّ أبو حنيفةَ ﷺ المسجدَ الحرام؛ كما سبق في «البقرة»(٢). ثم اختلفوا؛ فقال الحسين بنُ الفضل: نسخت هذه كلَّ آية في القرآن فيها ذكرُ الإعراض والصبر على أذى الأعداء(٣).

وقال الضحَّاك والسُّدِّيُّ وعطاء: هي منسوخة بقوله: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمد: ٤]. وأنه لا يُقتل أسيرٌ صَبْراً؛ إما أن يُمنَّ عليه، وإما أن يُفادى(٤).

وقال مجاهد وقتادة: بل هي ناسخة لقوله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ وأنه لا يجوز في الأُسارى من المشركين إلا القتل.

وقال ابن زيد: الآيتان محكمتان. وهو الصحيح؛ لأن المَنَّ والقتلَ والفِداء لم يَزَلْ من حكم رسول الله ﷺ فيهم من أول حربٍ حاربَهم، وهو يومُ بدر كما سبق(٥). وقوله: ﴿وَخُذُوهُمْ﴾ يدلُّ عليه، والأَخْذ هو الأَسْر. والأَسْر إنما يكون للقتل أو الفِداء أو المَنِّ على ما يراه الإمام.

ومعنى «احصُرُوهم» يريد: عن التصرف إلى بلادكم والدخولِ إليكم، إلا أنْ تأذَنوا لهم، فيدخلوا إليكم بأمان [منكم](٦).

---

(١) أحكام القرآن للكيا ٣/ ١٧٦ - ١٧٧ ، وخبر علي ﷺ أخرجه أحمد (١٨٧١)، والبخاري (٦٩٢٢) عن عكرمة، وينظر خبر أبي بكر ﷺ في تاريخ الطبري ٣/ ٢٦٢ - ٢٦٥ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٠ ، وينظر ما سلف ٣/ ٢٤٣ .

(٣) ذكره البغوي في التفسير ٢/ ٢٦٩ ، وأخرج أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٥٥)، والبيهقي ٩/ ١١ عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه.

(٤) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٤٢٣ - ٤٢٤ ، والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص٣٠٩ ، والمحرر الوجيز ٣/ ٨ .

(٥) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٤٢٤ - ٤٢٥ ، والإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص٣٠٩ - ٣١٠ ، وينظر ما سلف ص٧١ من هذا الجزء، وما بعدها، في فعل رسول الله ﷺ في أسرى بدر.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩١ ، وما بين حاصرتين منه.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ المَرْصَد: الموضع الذي يُرقَب فيه العدوّ، يقال: رصدتُ فلاناً أرصُده، أي: رَقَبْتُه[١]. أي: أُقعدوا لهم في مواضعِ الغِرَّة حيث يُرصَدون. قال عامر بنُ الطُّفَيل:

ولقد علمتَ وما إخالُك ناسياً ... أنَّ المنيَّةَ للفتى بالمَرْصَدِ[٢]

وقال النابغة[٣]:

أعاذلُ إنَّ الجهل من لذة الفتى ... وإن المنايا للنفوس بمرصدِ

وفي هذا دليلٌ على جواز اغتيالهم قبل الدعوة[٤].

ونصب «كلَّ» على الظرف، وهو اختيار الزجاج[٥]؛ يقال: ذهبتُ طريقاً وذهبتُ كلَّ طريق. أو بإسقاط الخافض؛ التقدير: في كلِّ مَرْصَد، وعلى كلِّ مَرْصَد[٦]؛ فيُجعل المَرْصَد اسماً للطريق.

وخطَّأ أبو عليٍّ[٧] الزجَّاجَ في جَعْله الطريقَ ظرفاً وقال: الطريق مكانٌ مخصوص كالبيت والمسجد[٨]، فلا يجوز حذف حرف الجرّ منه إلا فيما ورد فيه الحذف

---

(١) تفسير الطبري ١١/ ٣٤٣.

(٢) مجاز القرآن ١/ ٢٥٣ برواية: وما إخال سواءه، بدل: وما إخالك ناسياً.

(٣) كذا في النسخ، والبيت لعدي بن زيد العبادي كما في جمهرة أشعار العرب ١/ ٤٩٨، والحماسة البصرية ٢/ ٤٨. وأورد ابن منظور شطره الثاني في اللسان (رصد).

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٠.

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٤٣١، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٨.

(٦) وهو قول الأخفش في معاني القرآن له ٢/ ٥٤٩، وذكره عنه الزجاج في معاني القرآن له ٢/ ٤٣١.

(٧) هو الفارسي كما في الدرّ المصون ٦/ ١١، وذكر قوله أيضاً الطبرسي في مجمع البيان ١٠/ ١٥.

(٨) قال أبو حيان في البحر ٥/ ١٠: يصح انتصابه على الظرف؛ لأن قوله: «واقعدوا لهم» ليس معناه حقيقة القعود، بل المعنى: ارصدوهم في كل مكان يُرصَد فيه، ومتى كان العامل في الظرف المختص عاملاً من لفظه، أو من معناه، جاز أن يصل إليه بغير واسطةِ «في»، فيجوز: جلست مجلس زيد، وقعدت مجلس زيد، فكما يتعدى الفعل إلى المصدر من غير لفظه إذا كان بمعناه، فكذلك إلى الظرف.

سماعاً(١)، كما حكى سيبويه: دخلت الشام ودخلت البيت، وكما قيل:

كما عَسَل الطريقَ الثعلبُ(٢)

الخامسة: قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا﴾ أي: من الشرك. ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا الزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ هذه الآية فيها تأمُّل، وذلك أن الله تعالى علَّق القتل على الشرك، ثم قال: «فَإِنْ تَابُوا». والأصل أن القتل متى كان للشرك يزول بزواله، وذلك يقتضي زوالَ القتل بمجرَّد التوبة من غير اعتبارِ إقامةِ الصلاة وإيتاء الزكاة، ولذلك سقط القتل بمجرد التوبة قبل وقت الصلاة والزكاة، وهذا بيِّن في هذا المعنى. غيرَ أن الله تعالى ذَكَر التوبة وذكر معها شرطين آخرين، فلا سبيل إلى إلغائهما(٣). نظيرُه قوله ﷺ: «أُمِرتُ أن أقاتلَ الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عَصَموا مني دماءَهم وأموالَهم إلَّا بحقِّها، وحسابُهم على الله»(٤). وقال أبو بكرٍ الصدِّيقُ ﷺ: واللهِ لأقاتلنَّ مَن فرَّق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حقُّ المال(٥). قال ابن عباس: رحم الله أبا بكر ما كان أفقهه(٦). وقال ابن العربي(٧): فانتظم القرآن والسنة واطَّردا.

ولا خلافَ بين المسلمين أنَّ مَن ترك الصلاة وسائرَ الفرائض مستحِلًّا كَفَر، ومَن ترك السُّنَن متهاوِناً فسَق، ومَن ترك النوافل لم يَحْرَج، إلا أن يجحد فضلها فيكفر؛ لأنه يصير رادًّا على الرسول عليه الصلاة والسلام ما جاء به وأخبر عنه.

---

(١) وذكر السمين في الدر المصون ٦/ ١٢ هذا الكلام في الرد على قول الأخفش بأن «كل» منصوب على إسقاط حرف الجر «على».

(٢) الكتاب ١/ ٣٥ - ٣٦ وقائله ساعدة بن جؤية الهذلي، وهو في ديوان الهذليين ص١٩٠ ، وسلف ٧/ ١٧٥ .

(٣) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٧٧ .

(٤) هو بهذا اللفظ حديث ابن عمر عند البخاري (٢٥) ومسلم (٢٢).

(٥) قطعة من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه أحمد (١١٧)، والبخاري (١٣٩٩)، ومسلم (٢٠).

(٦) أخرجه الطبري ١١/ ٣٦٢ من قول ابن زيد.

(٧) في أحكام القرآن ٢/ ٨٩٠ .

واختلفوا فيمن ترك الصلاة من غير جَحْد لها ولا استحلال؛ فروى يونس بنُ عبد الأعلى قال: سمعت ابن وهب يقول: قال مالك: مَن آمن بالله وصدَّق المرسلين وأبى أن يصلِّي قُتل، وبه قال أبو ثَور وجميعُ أصحاب الشافعي. وهو قول حماد بنِ زيد ومكحول ووكيع(١).

وقال أبو حنيفة: يُسجن ويضرب ولا يقتل. وهو قول ابن شهاب، وبه يقول داود ابنُ علي. ومن حجتهم قولُه ﷺ: «أمِرت أن أقاتلَ الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عَصَموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقِّها»(٢). وقالوا: حقُّها الثلاث التي قال النبيُّ ﷺ: «لا يحلُّ دمُ امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: كُفْر بعد إيمان، أو زِنًى بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس»(٣).

وذهبت جماعة من الصحابة والتابعين إلى أنَّ مَن ترك صلاةً واحدةً متعمِّداً حتى يخرج وقتُها لغير عذر، وأبى من أدائها وقضائها، وقال: لا أصلي، فإنه كافر، ودَمُه ومالُه حلالان، ولا يرثه وَرَثته من المسلمين، ويستتاب، فإن تاب؛ وإلا قُتل، وحُكْمُ مالِه كحكم مال المرتدّ؛ وهو قول إسحاق. قال إسحاق: وكذلك كان رأي أهل العلم من لَدُن النبيِّ ﷺ إلى زماننا هذا(٤).

قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد: واختلف أصحابنا متى يُقتل تارك الصلاة؛ فقال بعضهم: في آخر الوقت المختار، وقال بعضهم: آخر وقتِ الضرورة، وهو الصحيح من ذلك. وذلك أن يبقى من وقت العصر أربعُ ركعات إلى مَغيب الشمس، ومن الليل أربعُ ركعات لوقت العشاء، ومن الصبح ركعتان قبل طلوع الشمس.

وقال إسحاق: وذهاب الوقت أن يؤخر الظُّهر إلى غروب الشمس، والمغرب إلى

(١) التمهيد ٤/ ٢٣١ ، والاستذكار ٥/ ٣٤٦ .
(٢) سلف ١/ ٢٩٤ .
(٣) التمهيد ٤/ ٢٤٠ - ٢٤١ ، والحديث أخرجه أحمد (٤٣٧)، وأبو داود (٤٥٠٢)، والترمذي (٢١٥٨)، والنسائي ٧/ ١٠٣ ، وابن ماجه (٢٥٣٣) عن عثمان ﷺ، وسلف نحوه ٩/ ١٠٩ .
(٤) التمهيد ٤/ ٢٢٥ ، والاستذكار ٥/ ٣٤٣ .

طلوع الفجر[١].

السادسة: هذه الآية دالَّة على أنَّ مَن قال: قد تُبت، أنه لا يُجتزأ بقوله حتى يَنضاف إلى ذلك أفعالُه المحقِّقةُ للتوبة؛ لأنَّ الله عزَّ وجلَّ شَرَطَ هنا مع التوبة إقامَ الصلاة وإيتاءَ الزكاة ليتحقَّق[٢] بهما التوبة. وقال في آية الربا: ﴿وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ﴾ [البقرة: ٢٧٩]. وقال: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَبَيَّنُواْ﴾ [البقرة: ١٦٠] وقد تقدّم معنى هذا في سورة البقرة[٣].

قوله تعالى: ﴿وَإِنۡ أَحَدٌ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٌ لَّا يَعۡلَمُونَ ۝٦﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِنۡ أَحَدٌ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ أي: من الذين أمرتُك بقتالهم. ﴿ٱسۡتَجَارَكَ﴾ أي: سأل جِوارك، أي: أمانَك وذِمامك، فأعطه إياه ليسمع القرآن، أي: يفهم أحكامه وأوامرَه ونَواهِيَه. فإن قَبِل أمراً فحسن، وأن أبَى فرُدَّه إلى مَأمنه[٤]. وهذا ما لا خلافَ فيه، والله أعلم.

قال مالك: إذا وُجد الحربيُّ في طريق بلاد المسلمين فقال: جئت أطلب الأمان. قال مالك: هذه أمور مُشْتبِهة[٥]، وأرى أن يُردَّ إلى مأمنه.

قال ابن القاسم: وكذلك الذي يوجد وقد نزل تاجراً بساحلنا فيقول: ظننت ألّا تَعرِضوا لمن جاء تاجراً حتى يبيع[٦].

---

(١) التمهيد ٤/ ٢٢٦ ، والاستذكار ٥/ ٣٤٣ .

(٢) في (خ) و(م): ليحقق.

(٣) ٢/ ٤٨٤ .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩١ .

(٥) في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩١ (والكلام منه): مشكلة.

(٦) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٤٨١ .

وظاهر الآية إنما هي فيمن يريد سماعَ القرآن والنظرَ في الإسلام؛ فأما الإجارة لغير ذلك فإنما هي لمصلحة المسلمين، والنّظرِ فيما تعودُ عليهم به منفعتُه[١].

الثانية: ولا خلافَ بين كافة العلماء أنَّ أمان السلطان جائز؛ لأنه مقدَّمٌ للنظر والمصلحة، نائبٌ عن الجميع في جلب المنافع ودفع المَضَارّ. واختلفوا في أمان غير الخليفة؛ فالحرُّ يُمضَى أمانُه عند كافة العلماء. إلا أنَّ ابن حبيب قال: ينظر الإمام فيه.

وأمَّا العبدُ فله الأمان في مشهور المذهب، وبه قال الشافعيُّ[٢] وأصحابه وأحمد وإسحاق والأوزاعيُّ والثوريُّ وأبو ثور وداودُ ومحمد بنُ الحسن[٣]. وقال أبو حنيفة: لا أمانَ له، وهو القول الثاني لعلمائنا[٤].

والأوّل أصح؛ لقوله ﷺ: «المسلمون تتكافأ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم». قالوا: فلما قال: «أدناهم»؛ جاز أمان العبد، وكانت المرأة الحُرةُ أحْرَى بذلك[٥]، ولا اعتبارَ بعلَّة: لا يُسهم له[٦].

وقال عبد الملك بنُ الماجِشُون: لا يجوز أمان المرأة إلا أن يُجيزه الإمام، فشذَّ بقوله عن الجمهور[٧].

وأما الصبيُّ فإذا أطاق القتال جاز أمانُه؛ لأنه من جملة المقاتِلة، ودخل في الفِئة الحامية[٨].

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩١ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩١ - ٨٩٢ .

(٣) التمهيد ٢١/ ١٨٨ .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٢ ، وذكر ابن عبد البر في التمهيد ٢١/ ١٨٨ عن أبي حنيفة وأبي يوسف أنهما قالا في العبد: أمانه غير جائز إلا أن يقاتِل.

(٥) التمهيد ٢١/ ١٨٧ ، والحديث سلف ٣/ ٦٨ .

(٦) في هذا رد على أبي حنيفة حيث رأى أن من لا يُسهَم له في الغنيمة من عبد أو امرأة أو صبي لا أمان له. ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٢ .

(٧) التمهيد ٢١/ ١٩٠ - ١٩١ .

(٨) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٢ .

وقد ذهب الضّحّاك والسُّدِّيُّ إلى أنَّ هذه الآية منسوخة بقوله: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾. وقال الحسن: هي مُحْكَمة سُنَّة[1] إلى يوم القيامة. وقاله مجاهد. وقيل: هذه الآية إنما كان حكمها باقياً مدةَ الأربعة الأشهر التي ضُربت لهم أجلاً[2]، وليس بشيء.

قال سعيد بن جُبير: جاء رجل من المشركين إلى عليّ بنِ أبي طالب فقال: إن أراد الرجل منا أن يأتي محمداً بعد انقضاء الأربعةِ الأشهرِ فيسمعَ كلام الله أو يأتيه بحاجة قُتل! فقال عليٌّ: لا، لأنَّ الله تبارك وتعالى يقول: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾[3]. وهذا هو الصحيح. والآية مُحْكمة.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ﴾ «أحَدٌ» مرفوع بإضمارِ فعلٍ كالذي بعده. وهذا حَسَن في «إنْ» وقبيحٌ في أخواتها. ومذهب سيبويه في الفرق بين «إن» وأخواتها: أنها لمَّا كانت أمَّ حروف الشرط خُصَّت بهذا، ولأنها لا تكون في غيره. وقال محمد بنُ يزيد: أما قوله: لأنها لا تكون في غيره، فغلط؛ لأنها تكون بمعنى «ما»، [وزائدة] ومخففةً من الثقيلة. ولكنها مبهمة، وليس كذا غيرُها[4]. وأنشد سيبويه:

لا تَجْزَعي إن مُنْفِساً أهلكْتُهُ   وإذا هلكْتُ فعند ذلك فاجْزَعي[5]

الرابعة: قال العلماء: في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ دليلٌ على أن كلام الله عزَّ وجلَّ مسموعٌ عند قراءة القارئ؛ قاله الشيخ أبو الحسن والقاضي أبو بكر وأبو العباس القلانسي وابنُ مجاهد وأبو إسحاق الإسفراييني وغيرهم؛ لقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ

(١) في (خ): مثبتة.

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٩.

(٣) ذكره أبو الليث في التفسير ٢/ ٣٤، والزمخشري في الكشاف ٢/ ١٧٥، والرازي ١٥/ ٢٢٦.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٣، وما سلف بين حاصرتين منه. ومحمد بن يزيد هو المبرِّد.

(٥) الكتاب ١/ ١٣٤، وقائله النمر بن تولب، وهو أيضاً في الخزانة ١/ ٣١٤. ومعناه كما ذكر البغدادي: أن الشاعر يقول مخاطباً زوجته: لا تجزعي من إنفاقي النفائس ما دمت حيًّا، فإني أحصل على أمثالها وأخلفها عليك، ولكن اجزعي إذا مت فإنك لا تجدين خَلَفاً مني.

﴿يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾. فنصَّ على أن كلامه مسموع عند قراءة القارئ لكلامه(١). ويدلُّ عليه إجماع المسلمين على أن القارئ إذا قرأ فاتحة الكتاب أو سورةً قالوا: سمعنا كلام الله. وفرَّقوا بين أن يُقرأ كلام الله تعالى وبين أن يُقرأ شعر امرئ القيس. وقد مضى في «البقرة»(٢) معنى كلامِ الله تعالى، وأنه ليس بحرف ولا صوت، والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ۝٧﴾

قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ كيف هنا للتعجب، كما تقول: كيف يَسبقُني فلان! أي: لا ينبغي أن يسبقني. و«عهد» اسم «يكون». وفي الآية إضمار، أي: كيف يكون للمشركين عهد مع إضمار الغدر(٣)، كما قال:

وخبَّرتُماني إنما الموت بالقُرَى فكيف وهَاتَا هَضْبةٌ وكَثِيبُ(٤)

التقدير: فكيف مات؛ عن الزجاج(٥).

وقيل: المعنى: كيف يكون للمشركين عهد عند الله يأمنون به عذابه غداً، وكيف

---

(١) ينظر في هذه المسألة الإنصاف لأبي بكر الباقلاني ص٩٤ ، والإرشاد للجويني ص٢٩ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٣ ، وشرح العقيدة الطحاوية ١/ ١٩٤ .

(٢) ٢/ ٢١٢ ، وتقدم التعليق على مسألة الكلام في ٢/ ٩١ .

(٣) تفسير الرازي ١٥/ ٢٢٩ .

(٤) قائله كعب بن سعد الغنوي من قصيدة يرثي بها أخاه، وهو في الكتاب ٣/ ٤٨٧ ، والأصمعيات ص٩٧ ، وتفسير الطبري ١١/ ٣٥٤ وأمالي القالي ٢/ ١٥١ ، والحماسة البصرية ١/ ٢٣٢ ، ومنتهى الطلب ٦/ ٣٩٣ ، وديوان المعاني ٢/ ١٧٩ ، ووقع في الكتاب والأصمعيات: وقَليب، بدل: وكثيب. قال الشنتمري في تحصيل عين الذهب ص٥١١ : هاتا: هذه، وأراد بالقَليب: القبر. وقال الطبري: معنى الكلام: فكيف يكون الموت في القُرى، وهذي هضبة وكثيب لا ينجو فيهما منه أحد.

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٤٣٣ .

يكون لهم عند رسوله عهدٌ يأمنون به عذابَ الدنيا. ثم استثنى فقال: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾. قال محمد بن إسحاق: هم بنو بكر[١]، أي: ليس العهد إلا لهؤلاء الذين لم يَنقضوا ولم يَنكُثوا[٢].

قوله تعالى: ﴿فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ﴾ أي: فما أقاموا على الوفاء بعهدكم فأقيموا لهم على مثل ذلك. ابن زيد: فلم يستقيموا فضرب لهم أجلاً أربعة أشهر[٣]. فأمَّا من لا عهدَ له فقاتِلوه حيث وجدتموه إلَّا أن يتوب.

قوله تعالى: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا۟ عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا۟ فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَٰهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا۟ عَلَيْكُمْ﴾ أعاد التعجب مِن أن يكون لهم عهد مع خُبث أعمالهم، أي: كيف يكون لهم عهد، وإن يظهروا عليكم لا يَرقُبوا فيكم إلًّا ولا ذِمّة[٤]. يقال: ظهرتُ على فلان، أي: غلبته، وظهرتُ البيتَ: عَلَوتُه[٥]، ومنه: ﴿فَمَا ٱسْطَٰعُوٓا۟ أَن يَظْهَرُوهُ﴾ [الكهف:٩٧] أي: يعلوا عليه.

قوله تعالى: ﴿لَا يَرْقُبُوا۟ فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ «يرقُبوا»: يحافظوا. والرقيب: الحافظ. وقد تقدم[٦].

«إلًّا» عهداً؛ عن مجاهد وابن زيد. وعن مجاهد أيضاً: هو اسم من أسماء الله عزَّ وجلَّ. ابن عباس والضحَّاك: قرابة. الحسن: جِواراً. قتادة: حِلْفاً. و«ذِمَّة»:

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٥٤٤ .

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٣٢ .

(٣) المحرر الوجيز ٣/ ٩ ، وأخرجه الطبري ١١/ ٣٥٢ .

(٤) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٨٦ .

(٥) الصحاح (ظهر).

(٦) ٦/ ١٧ .

عهداً[١]. أبو عبيدة: يميناً. وعنه أيضاً: الإلُّ: العهد، والذِّمَّة: التذمُّم[٢]. الأزهري: اسم الله بالعبرانية.

وأصله من الأَلِيْل، وهو البريق؛ يقال: أَلَّ لونُه يَؤُلُّ أَلًّا، أي: صَفَا ولَمَع. وقيل: أصله من الحِدّة؛ ومنه: الأَلَّة؛ للحَرْبة. ومنه: أُذُن مُؤَلَّلة، أي: مُحدَّدة[٣]؛ ومنه قول طَرفَةَ بنِ العبد يصف أُذُني ناقته بالحِدَّة والانتصاب:

مُؤَلَّلتانِ تَعرف العِتْقَ فيهما   كسامِعَتَي شاةٍ بحَوْمَلَ مُفْرَدِ[٤]

فإذا قيل للعهد والجِوار والقرابة: «إلّ»، فمعناه أن الأُذُن تُصرَف إلى تلك الجهة، أي: تُحدَّد لها.

والعهد يسمَّى «إِلًّا» لصَفائه وظهوره. ويجمع في القِلَّة: آلال. وفي الكثرة: إِلَال[٥].

وقال الجوهري[٦] وغيره: الإِلُّ بالكسر هو الله عزَّ وجلَّ، والإِلُّ أيضاً: العهد والقرابة. قال حسان:

لعَمْرُكَ إنّ إِلَّكَ من قريشٍ   كإِلِّ السَّقْبِ من رَأْل النَّعامِ[٧]

قوله تعالى: ﴿وَلَا ذِمَّةً﴾ أي: عهداً. وهي كلُّ حُرمة يَلزمُك إذا ضيَّعتَها ذنب. قال ابن عباس والضحَّاك وابن زيد: الذِّمَّة العهد[٨]. ومَن جعل الإلَّ العهدَ فالتكريرُ لاختلاف اللفظين. وقال أبو عبيدة مَعْمَر: الذمة التذمُّم[٩]. وقال أبو عبيد: الذِّمَّة

---

(١) أخرج هذه الآثار عدا قول الحسن الطبري ١١/ ٣٥٥ - ٣٥٧ ، وذكر قول الحسن الماوردي في النكت والعيون ٢/ ٣٤٣ ، وابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٤٠٢ .

(٢) مجاز القرآن لأبي عبيدة ١/ ٢٥٣ .

(٣) ينظر تهذيب اللغة ١٥/ ٤٣٤ - ٤٣٦ ، وغريب الحديث لأبي عبيد ١/ ٩٩ .

(٤) ديوان طرفة ص٢٨ ، والخزانة ٧/ ٤٣٦ ؛ وقال البغدادي: العتق: الكرم والنجابة، وحومل: اسم رملة، والشاة هنا: الثور الوحشي. شبَّه أذني ناقته بأذني ثور وحشي لتحديدهما وصدق سمعهما.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٤ .

(٦) في الصحاح (ألل).

(٧) ديوان حسان ص٢١٦ . السَّقْب: ولد الناقة. والرأل: ولد النعامة. القاموس (سقب) (رأل).

(٨) أخرج قولهم الطبري ١١/ ٣٥٦ - ٣٥٧ .

(٩) مجاز القرآن ١/ ٢٥٣ ، وسلف قريباً.

الأمان في قوله عليه الصلاة والسلام: «ويسعى بذمتهم أدناهم»[(١)]. وجمع ذِمّة: ذِمم. وبئرٌ ذَمّةٌ ـ بفتح الذال ـ قليلةُ الماء، وجمعها ذِمام[(٢)]. قال ذو الرُّمّة:

عـلـى حِـمْـيَـرِيَّـاتٍ كـأنَّ عُـيـونَـهـا ذِمـامُ الـرَّكـايـا أنْـكَـزَتْـهـا الـمَـوَاتـحُ[(٣)]

أنكزتها: أذهبت ماءها[(٤)]. وأهل الذِّمّة أهلُ العقد.

قوله تعالى: ﴿يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ أي: يقولون بألسنتهم ما يُرضي ظاهره. ﴿وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾ أي: ناقضون للعهد. وكلُّ كافر فاسق، ولكنه أراد هاهنا المجاهرين بالقبائح ونقضِ العهد.

قوله تعالى: ﴿اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَن سَبِيلِهِ ۚ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ۝٩﴾

يعني المشركين في نقضهم العهودَ بأُكْلةٍ أطعمهم إياها أبو سفيان؛ قاله مجاهد[(٥)]. وقيل: استبدلوا بالقرآن متاعَ الدنيا. ﴿فَصَدُّوا عَن سَبِيلِهِ﴾ أي: أعرضوا؛ من الصُّدود. أو مَنعوا عن سبيل الله؛ مِن الصدّ[(٦)].

قوله تعالى: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ ۝١٠﴾

قال النحاس[(٧)]: ليس هذا تكريراً، ولكن الأوّل لجميع المشركين، والثاني

---

(١) غريب الحديث ٢/ ١٠٣ ، وسلف الحديث ٣/ ٦٨ .

(٢) الصحاح (ذمم).

(٣) ديوان ذي الرمة ٢/ ٨٨٦ قال أبو نصر الباهلي شارح الديوان: قوله: على حِمْيريَّات: يعني إبلاً نسبها إلى حمير. كأن عيونها ذمام الركايا، يقول: قد غارت عيونها فكأنها آبار قليلات المياه (والركايا جمع ركية وهي البئر). والماتحة: الناقة التي تستقي، والمرأة ماتحة.

(٤) مجمل اللغة ٢/ ٣٥٤ . ووقع في النسخ الخطية: أنكرتها، في الموضعين.

(٥) تفسير مجاهد ١/ ٢٧٤ ، وتفسير الطبري ١١/ ٣٦٠ بنحوه.

(٦) ينظر الصحاح (صد)، قال الجوهري: صد عنه يصِدُّ صُدوداً: أعرض. وصدَّه عن الأمر صدًّا: منعه وصرفه عنه، وأَصَدَّه لغة.

(٧) في إعراب القرآن ٢/ ٢٠٤ .

لليهود خاصّة. والدليل على هذا: ﴿ٱشْتَرَوْاْ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ يعني اليهود، باعُوا حُجج الله عزَّ وجلَّ وبيانَه بطلب الرياسة وطمعٍ في شيء. ﴿وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ﴾ أي: المجاوِزون الحلالَ(١) إلى الحرام بنقض العهد.

قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِۗ وَنُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَـٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ﴾ أي: عن الشرك، والتزموا أحكام الإسلام ﴿فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ أي: فهُم إخوانُكم في الدِّين. قال ابن عباس: حرَّمت هذه دماءَ أهل القبلة(٢). وقد تقدّم هذا المعنى(٣).

وقال ابن زيد: افترض الله الصلاة والزكاة، وأبَى أن يفرِّق بينهما، وأبى أن يقبل الصلاة إلا بالزكاة(٤).

وقال ابن مسعود: أُمِرتم بالصلاة والزكاة، فَمَن لم يُزَكِّ فلا صلاةَ له(٥).

وفي حديثٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن فرَّق بين ثلاث؛ فرَّق الله بينه وبين رحمته يوم القيامة؛ مَن قال: أُطيع الله ولا أُطيع الرسول، والله تعالى يقول: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ ومَن قال: أقيم الصلاةَ ولا أُوتي الزكاة، والله تعالى يقول: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾. ومَن فرَّق بين شكر الله وشكر والديه، والله عزَّ وجلَّ يقول: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾»(٦).

---

(١) في (خ) و(ظ): للحلال.

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ١١، وأخرجه الطبري ١١/ ٣٦٢.

(٣) ص١١٢ من هذا الجزء.

(٤) أخرجه الطبري ١١/ ٣٦٢.

(٥) أخرجه الطبري ١١/ ٣٦٢.

(٦) لم نقف عليه، وأورد أبو الليث نحوه في تنبيه الغافلين ص٦٣ ولم يرفعه، فقال: ويقال: ثلاث آيات نزلت مقرونة بثلاث...

قوله تعالى: ﴿وَنُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ﴾ أي: نُبيِّنُها .﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ خصَّهم لأنهم هم المنتفعون بها. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا۟ فِى دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ ۙ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ﴿١٢﴾﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓا۟﴾ النَّكْثُ: النقضُ، وأصلُه في كلِّ ما فُتِل ثم حُلَّ، فهي في الأيمان والعهود مستعارةٌ[(١)]. قال:

وإنْ حَلَفَتْ لا ينقض النَّأيُ عهدَها فليس لمخضُوبِ البَنَانِ يَمِينُ[(٢)]

أي: عهد. وقوله: ﴿وَطَعَنُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾ أي: بالاستنقاص[(٣)] والحرب، وغيرِ ذلك مما يفعله المشرك. يقال: طعنَه بالرمح، وطَعَن بالقول السَّيِّءِ فيه، يطعُنُ، بضم العين فيهما. وقيل: يَطْعُن بالرمح؛ بالضم، ويَطْعَن بالقول؛ بالفتح[(٤)]. وهي هنا استعارةٌ، ومنه قوله ﷺ حين أَمَّرَ أُسامةَ: «إنْ تَطْعُنوا في إمارته فقد طَعنتم في إمارة أبيه من قبلُ، وايْمُ اللهِ إنْ كان لَخَليقاً للإمارة». خَرَّجه الصحيح[(٥)].

الثانية: استدلَّ بعضُ العلماء بهذه الآية على وجوب قتل مَن طَعَنَ في الدِّين[(٦)]؛ إذ هو كافرٌ.

والطعن: هو أن ينسب إليه ما لا يليق به، أو يعترضَ بالاستخفاف على ما هو مِن

---

(١) المحرر الوجيز ٣/ ١١ ، وينظر مفردات الراغب (نكث).

(٢) قائله كُثيِّر عَزَّة، وهو في ديوانه ص٣٦٤ .

(٣) في (د) و(ظ) و(م): بالاستنقاض، والكلام في المحرر الوجيز ٣/ ١٢ .

(٤) ينظر العين ٢/ ١٥ ، وتهذيب اللغة ٢/ ١٧٧ ، ومجمل اللغة ١/ ٥٨٣ .

(٥) المحرر الوجيز ٣/ ١١ - ١٢ ، والحديث في صحيح البخاري (٣٧٣٠)، وصحيح مسلم (٢٤٢٦) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وسلف ٨/ ١٣٢ .

(٦) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٨٨ .

الدين؛ لِمَا ثبت من الدليل القطعيِّ على صحة أصوله واستقامة فروعه[١].

وقال ابنُ المنذر[٢]: أجمع عوامّ[٣] أهل العلم على أنَّ مَن سبَّ النبيَّ ﷺ عليه القتل. وممن قال ذلك مالكٌ والليث وأحمد وإسحاق، وهو مذهب الشافعيِّ. وقد حُكيَ عن النعمان أنه قال: لا يُقتلُ مَن سبَّ النبيَّ ﷺ من أهل الذِّمَّة، على ما يأتي.

ورُوي أن رجلاً قال في مجلس عليٍّ: ما قُتل كعب بن الأشرف إلا غَدْراً، فأمر عليٌّ بضرب عنقه. وقاله آخَرُ في مجلس معاوية، فقام محمدُ بن مَسْلَمة فقال: أيقال هذا في مجلسك وتسكت؟! واللهِ لا أُساكِنُك تحتَ سقفٍ أبداً، ولَئِن خلوتُ به لأقتُلَنَّه[٤].

قال علماؤنا[٥]: هذا يُقتل ولا يُستتاب إن نسب الغدرَ للنبيِّ ﷺ. وهو الذي فهمه عليٌّ ومحمدُ بن مسلمة رضوان اللهِ عليهما من قائل ذلك؛ لأن ذلك زَنْدَقَةٌ. فأمَّا إنْ نَسَبه للمباشِرين لِقتلِه بحيثُ يقول: إنهم أمَّنُوه ثم غَدَروه، لَكانت هذه النسبةُ كذباً مَحْضاً؛ فإنه ليس في كلامهم معه ما يدلُّ على أنهم أمَّنوه، ولا صرَّحوا له بذلك، ولو فعلوا ذلك لَمَا كان أمَاناً؛ لأن النبيَّ ﷺ إنما وجَّههم لقتله لا لتأمينه، وأَذِنَ لمحمد بن مسلمة في أن يقول[٦].

وعلى هذا فيكون في قتل مَن نَسَبَ ذلك لهم نظرٌ وتردُّدٌ، وسببه: هل يلزم من

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٣ .

(٢) في الإشراف ٢/ ٢٤٤ .

(٣) في (م): عامة.

(٤) ذكر الخبرين القاضي عياض في إكمال المعلم ٦/ ١٧٧ ، وأبو العباس في المفهم ٣/ ٦٦٠ ، وأخرج الثاني الخطابي في أعلام الحديث، كما في التدوين في أخبار قزوين ٣/ ٤٨ . وسلفت قصة قتل كعب ابن الأشرف ٥/ ٤٥٦ .

(٥) هو أبو العباس القرطبي، وكلامه في المفهم ٣/ ٦٦٠ .

(٦) إشارة إلى قول محمد بن مسلمة لرسول الله ﷺ عندما وجهه لقتل كعب بن الأشرف: ائذن لي أن أقول شيئاً. قال: «قل». وفيه أن محمد بن مسلمة قال لكعب: إن هذا الرجل قد سألَنا صدقةً، وإنه قد عنَّانا... الحديث في صحيح البخاري (٤٠٣٧)، وقد سلف ٥/ ٤٥٦ مختصراً.

نسبة الغدر لهم نسبتُه للنبيِّ ﷺ؛ لأنه قد صوَّبَ فعلَهم ورضي به، فيلزم منه أنه قد رَضِيَ بالغدر؟ ومَن صرَّح بذلك قُتل، أوْ لا يلزم مِن نسبة الغدر لهم نسبتُه للنبيِّ ﷺ، فلا يُقتل. وإذا قلنا: لا يقتل، فلابُدَّ من تَنْكيل ذلك القائل وعقوبتِه بالسَّجْن، والضربِ الشديد، والإهانة العظيمة.

الثالثة: فأما الذِّمِّيُّ إذا طَعن في الدين انْتَقَض عهدُه في المشهور من مذهب مالك؛ لقوله: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم﴾ الآية. فأمر بقتلهم وقتالِهم[(١)]. وهو مذهب الشافعيِّ رحمه اللهُ. وقال أبو حنيفة في هذا: إنه يُستتاب، وإنَّ مجرَّدَ الطعنِ لا يُنقَض به العهد إلا مع وجود النَّكْث[(٢)]؛ لأنَّ الله عزَّ وجلَّ إنما أَمَرَ بقتلهم بشرطين: أحدهما: نقضُهم العهدَ، والثاني: طعنُهم في الدين. قلنا: إن عملوا بما[(٣)] يخالف العهدَ انتقضَ عهدُهم[(٤)]، وذِكرُ الأمرين لا يقتضي توقُّف قتاله على وجودهما؛ فإن النكثَ يبيح ذلك[(٥)] بانفراده عقلاً وشرعاً. وتقدير الآية عندنا: فإنْ نكثوا[(٦)] حلَّ قتالهم، وإن لم ينكثوا بل طعنوا في الدِّين مع الوفاء بالعهد حلَّ قتالُهم.

وقد رُويَ أن عمر رُفع إليه ذِمِّيٌّ نَخَس دابةً عليها امرأةٌ مسلمة، فرَمَحت فأسقطتها، فانكشف بعض عورتها، فأمر بصلبه في الموضع[(٧)].

الرابعة: إذا حارَب الذِّمِّيُّ نُقِض عهدُه، وكان مالُه وولده فَيْئاً معه. وقال محمد بن مسلمة: لا يؤاخَذ ولدُه به؛ لأنه نَقَضَ وحدَه. وقال: أمَّا مالُه فيؤخذ. وهذا تعارُضٌ لا يُشْبِه منصِب محمد بنِ مسلمة؛ لأن عهده هو الذي حَمَى مالَه وولده، فإذا ذهب عنه؛

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٣، والمحرر الوجيز ٣/ ١٢.

(٢) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٨٣.

(٣) في (ظ): ما.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٣.

(٥) في (م): يبيح لهم ذلك، وفي أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٨٣ (والكلام منه): يقتضي ذلك.

(٦) بعدها في (م): عهدهم، والمثبت من النسخ الخطية، وهو موافق لما في أحكام القرآن للكيا الطبري.

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٣ قوله: رمحت، أي: ضربت برجلها.

ذهب عنه ولده وماله[١].

وقال أشهب: إذا نقضَ الذِّمِّيُّ العهدَ فهو على عهده، ولا يعود [الحرُّ] في الرِّق أبداً. وهذا من العجب! وكأنه رأى العهدَ معنًى[٢] محسوساً. وإنما العهدُ حكمٌ اقتضاه النظرُ، والتزمَه المسلمون له، فإذا نَقَضه انتقَض كسائر العقود[٣].

الخامسة: أكثرُ العلماء على أنَّ مَن سبَّ النبيَّ ﷺ من أهل الذِّمَّة، أو عَرَّض، أو استَخفَّ بقَدْرِه، أو وَصَفه بغير الوجه الذي كَفَر به[٤]، فإنه يقتل؛ لأنَّا لم نعطه الذِّمَّةَ أو العهدَ على هذا. إلا أبا حنيفة والثَّوريَّ وأتباعَهما من أهل الكوفة؛ فإنهم قالوا: لا يقتل، ما هو عليه من الشرك أعظم، ولكنْ يؤدَّب ويُعَزَّرُ. والحجةُ عليه قوله تعالى: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓا۟﴾ الآية. واستدلَّ عليه بعضُهم بأمره ﷺ بقتل كعب بن الأشرف، وكان معاهَداً[٥].

وتَغيَّظ أبو بكرٍ على رجل من أصحابه، فقال أبو بَرْزَةَ: ألَا أضرب عُنُقَه؟ فقال: ما كانت لأحدٍ بعد رسول اللهِ ﷺ[٦].

وروى الدَّارَقُطْنيُّ[٧] عن ابن عباس: أنَّ رجلاً أعمى كانت له أمُّ ولدٍ، له منها ابنان مثلُ اللؤلؤتين، فكانت تشتُم النبيَّ ﷺ وتقعُ فيه، فينهاها فلم تنته، ويزجرها فلم

(١) في النسخ: فإذا ذهب عنه ماله ذهب عنه ولده، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٣ ، والكلام منه.

(٢) في (ظ): حكماً.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٤ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٤) وَصْفُه بغير الوجه الذي كفر به: كأن يقول: ليس بنبي، أو: لم يُرسل، أو: لم ينزل عليه قرآن. وأما وَصْفُه بالوجه الذي كفر به، فكأن يقول: إن محمداً لم يُرسَل إلينا وإنما أُرسل إليكم، وإنما نبينا موسى أو عيسى، ونحو هذا، قال ابن القاسم: لا شيء عليه؛ لأن الله تعالى أقرهم على مثله. ينظر الشفا ٢/ ٥٦٩ .

(٥) الشفا ٢/ ٥٦٥ - ٥٦٦ .

(٦) أخرجه أحمد (٥٤)، وأبو داود (٤٣٦٣)، والنسائي في المجتبى ٧/ ١٠٨ - ١٠٩ من حديث أبي برزة الأسلمي ﷺ.

(٧) في سننه (٣١٩٤)، وأخرجه أيضاً أبو داود (٤٣٦١)، والنسائي في المجتبى ٧/ ١٠٧ - ١٠٨ .

تنزجر، فلما كان ذاتَ ليلةٍ ذَكرتِ النبيَّ ﷺ، فما صَبَر[١] أنْ قام إلى مِغْولٍ[٢]، فوضعَه في بطنها، ثم اتَّكأ عليها حتى أنفذَه. فقال النبيُّ ﷺ: «ألَا اشْهَدوا أنَّ دمَها هَدْرٌ».

وفي روايةٍ عن ابن عباس: فقتَلَها، فلما أصبح؛ قيل ذلك للنبيِّ ﷺ، فقام الأعمى فقال: يا رسول الله، أنا صاحبها، كانت تَشْتمُك وتقع فيك، فأنهاها فلا تنتهي، وأزجرُها فلا تنزجِر، ولي منها ابنان مثلُ اللؤلؤتين، وكانت بي رَفيقةً، فلمَّا كان البارحةَ جعلَتْ تشتمك وتقع فيك فقتلتُها، فقال النبيُّ ﷺ: «ألَا اشْهَدوا أنَّ دمَها هَدْرٌ»[٣].

السادسة: واختلفوا إذا سَبَّهُ ثم أسلم تَقِيَّةً من القتل؛ فقيل: يُسقط إسلامُه قتلَه، وهو المشهور من المذهب؛ لأن الإسلام يَجُبُّ ما قَبْله. بخلاف المسلم إذا سَبَّه ثم تاب؛ قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]. وقيل: لا يُسقط الإسلامُ قتلَه؛ قاله في «العُتْبِيَّة»؛ لأنه حقٌّ للنبيِّ ﷺ وجَبَ لانتهاكه[٤] حرمتَه، وقَصْدِه إلحاقَ النَّقِيصةِ والمعرَّة به، فلم يكن رجوعُه إلى الإسلام بالذي يُسْقِطُه، ولا يكون أحسنَ حالاً مِن المسلم[٥].

السابعة: قوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾ «أئمة» جمع إمام، والمراد: صناديدُ قريش - في قول بعض العلماء - كأبي جهل وعتبةَ وشيبةَ وأمية بنِ خلف. وهذا بعيدٌ فإنَّ الآية في سورة براءة، وحين نزلت وقُرئت على الناس كان الله قد استأصل شَأفةَ قريش، فلم يبق إلا مسلمٌ أو مُسالِمٌ. فيحتمل أن يكون المراد ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾: أنَّ[٦] مَن أقدَم على نكث العهد والطعنِ في الدين يكون أصلاً ورأساً في

---

(١) بعدها في (د) و(م): سيدها.

(٢) المغول: شبه سيف قصير يشتمل به الرجل تحت ثيابه فيغطيه، وقيل: هو حديدة دقيقة لها حد ماضٍ وقَفاً. وقيل: هو سوط في جوفه سيف دقيق يشده الفاتك على وسطه ليغتال به الناس. النهاية (غول).

(٣) سنن الدارقطني (٣١٩٥).

(٤) في (ظ): لانتهاك.

(٥) ينظر البيان والتحصيل ١٦/ ٣٩٧ - ٣٩٨ ، والشفا ٢/ ٥٦٧ - ٥٦٨ ، والمحرر الوجيز ٢/ ١٢ .

(٦) في (م): أي.

الكفر، فهو من أئمة الكفر على هذا [التأويل]. ويحتمل أن يُعنى به المتقدِّمون والرؤساءُ منهم، وأنَّ قتالهم قتالٌ لأتباعِهم، وأنهم لا حُرْمةَ لهم(١).

والأصل: أأْمِمَة، كمثال وأمثلة، ثم أُدغمت الميم في الميم، وقُلبت الحركة على الهمزة، فاجتمعت همزتان، فأبدلت من الثانية ياء. وزعم الأخفش أنك تقول: هذا أَيَمُّ من هذا، بالياء. وقال المازنيُّ: أَوَمُّ من هذا، بالواو. وقرأ حمزة: «أئمة». وأكثر النحويين يذهب إلى أنَّ هذا لحن؛ لأنه جمع بين همزتين في كلمة واحدة(٢).

﴿إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ﴾ أي: لا عهودَ لهم؛ أي: ليست عهودهم صادقةً يُوفون بها.

وقرأ ابن عامر: «لا إيمان لهم» بكسر الهمزة(٣) من الإيمان، أي: لا إسلامَ لهم. ويَحتمل أن يكون مصدرَ: آمَنتُه إيماناً، من الأمن، الذي ضدُّه الخوف، أي: لا يؤمَّنون، من: آمنته إيماناً، أي: أَجَرْته(٤)؛ فلهذا قال: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾. ﴿لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾ أي: عن الشرك.

قال الكَلْبيُّ: كان النبيُّ ﷺ وادَعَ أهلَ مكة سنةً وهو بالحُدَيْبِيَة، فحبسوه عن البيت، ثم صالحوه على أن يرجع، فمكثوا ما شاء الله، ثم قاتَل حلفاءَ رسولِ الله ﷺ من خُزاعة حلفاءُ بني أُميَّة من كِنَانة، فأمدَّت بنو أمية حلفاءَهم بالسلاح والطعام، فاستعانت(٥) خُزاعة برسول الله ﷺ، فنزلت هذه الآيةُ، وأمر رسولُ الله ﷺ أن يُعين

---

(١) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٨٣ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٤ - ٢٠٥ ، وقراءة ﴿أَئِمَّةَ﴾ بهمزتين قرأ بها مع حمزةَ عاصمٌ وابن عامر والكسائي، وقرأ الباقون بتسهيل الثانية. ينظر السبعة ص٣١٢ ، والتيسير ص١١٧ . وذكر ابن الجزري في النشر ١/ ٣٧٩ لبعضهم إبدالها ياءً محضة.

(٣) السبعة ص٣١٢ ، والتيسير ص١١٧ .

(٤) ينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٤٢٥ ، والكشف عن وجوه القراءات ١/ ٥٠٠ . وقال مكي: ويبعد في المعنى أن يكون من الإيمان الذي هو التصديق؛ لأنه قد وصفهم بالكفر قبله، فاستعماله بمعنًى آخرَ أولى؛ ليُفيدَ الكلام فائدتين.

(٥) في (ظ): فاستغاثت.

حلفاءَه كما سبق(١).

وفي البخاريِّ عن زيد بن وهب قال: كنَّا عند حُذيفة فقال: ما بقيَ من أصحابِ هذه الآية ـ يعني ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ﴾ ـ إلا ثلاثةٌ، ولا بقي من المنافقين إلا أربعةٌ. فقال أعرابيٌّ: إنكم أصحابَ محمدٍ تخبرون أخباراً لا ندري ما هي! تزعمون ألَّا منافق إلا أربعة، فما بالُ هؤلاء الذين يَبْقُرُون بيوتنا، ويَسرِقون أعلاقَنا؟ قال: أولئك الفُسَّاق. أجَلْ، لم يبقَ منهم إلا أربعةٌ؛ أحدُهم شيخٌ كبير، لو شرب الماءَ البارد لَمَا وجد بَرْدَه(٢).

قوله تعالى: ﴿لَعَلَّهُمۡ يَنتَهُونَ﴾ أي: عن كفرهم وباطلهم وأذِيَّتهم للمسلمين. وذلك يقتضي أن يكون الغرض من قتالهم دفْعَ ضَرَرِهم لينتهوا عن مقاتلتنا، ويدخلوا في ديننا(٣).

قوله تعالى: ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوۡمٗا نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُمۡ وَهَمُّواْ بِإِخۡرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمۡ أَوَّلَ مَرَّةٍۚ أَتَخۡشَوۡنَهُمۡۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَوۡهُ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١٣﴾

قوله تعالى: ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوۡمٗا نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُمۡ﴾ توبيخٌ، وفيه معنى التحضيض(٤). نزلت في كفار مكة كما ذكرنا آنفاً. ﴿وَهَمُّواْ بِإِخۡرَاجِ ٱلرَّسُولِ﴾ أي: كان منهم سببُ الخروج، فأُضيف الإخراج إليهم. وقيل: أَخرَجوا الرسولَ عليه الصلاة والسلام من المدينة لقتال أهل مكة؛ للنَّكث الذي كان منهم؛ عن الحسن(٥).

﴿وَهُم بَدَءُوكُمۡ﴾ بالقتال. ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ أي: نقضوا العهدَ، وأعانوا بني بَكْر على

---

(١) ص٩٨ من هذا الجزء.

(٢) صحيح البخاري (٤٦٥٨)، وسنن البيهقي ٨/ ٢٠٠ بنحوه. قوله: يبقرون بيوتنا، أي: يفتحونها ويوسعونها. ويسرقون أعلاقنا، أي: نفائس أموالنا. النهاية (بقر) و(علق).

(٣) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٨٤ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٥ .

(٥) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ١٣ عنه بنحوه.

خُزاعة. وقيل: بدؤوكم بالقتال يومَ بدر؛ لأن النبيَّ ﷺ خرَج للعِير، ولمَّا أحرزوا عِيرَهم كان يمكنهم الانصراف، فأبَوْا إلّا الوصولَ إلى بدر وشُربَ الخمر بها، كما تقدَّم[(١)]. ﴿فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ﴾ أي: تخافوا عقابه في ترك قتالهم؛ من أن تخافوا أن ينالكم في[(٢)] قتالهم مكروه.

وقيل: إخراجُهم الرسولَ منعُهم إياه من الحجِّ والعُمْرة والطَّواف، وهو ابتداؤهم. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُوهُمْ﴾ أمْرٌ ﴿يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ﴾ جوابه، وهو جزم بمعنى المجازاة. والتقدير: إن تقاتلوهم يعذِّبْهم اللهُ بأيديكم، ويخزهم وينصرْكم، عليهم ويَشْفِ صدورَ قومٍ مؤمنين[(٣)].

﴿وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾ دليلٌ على أنَّ غَيْظَهم كان قد اشتدَّ. قال مجاهد: يعني خُزاعةَ حلفاءَ رسولِ الله ﷺ[(٤)].

وكلُّه عطفٌ، ويجوزُ فيه كلِّه الرفعُ على القطع من الأوَّل. ويجوز النصبُ على إضمار «أنْ»، وهو الصَّرْفُ عند الكوفيين[(٥)]، كما قال:

فإنْ يَهْلِكْ أبو قابوسَ يَهلِكْ ... ربيعُ الناسِ والشهرُ الحرامُ
ونأخذْ بعدَه بِذِنابِ عَيْشٍ ... أَجَبِّ الظَّهْرِ ليس له سَنامُ

(١) ص٤١ من هذا الجزء.

(٢) في (ظ): من.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٥ .

(٤) تفسير مجاهد ١/ ٢٧٤ ، وأخرجه الطبري ١١/ ٣٧٠ .

(٥) سلف شرح معنى النصب على الصرف ٣/ ٢٢٦ ، وتنظر الأقوال في ضبط قوله: أجبّ الظهر في خزانة الأدب الشاهد (٧٥٦). وجواز الرفع والنصب المذكور في الآية؛ يعني في اللغة، لا في القراءة.

وإنْ شئت رفعت «ونأخذ» وإن شئت نصبته[١].

والمراد بقوله: ﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ بنو خُزاعة، على ما ذكرنا عن مجاهد. فإنَّ قريشاً أعانت بني بكر عليهم، وكانت خزاعةُ حلفاءَ النبيِّ ﷺ. فأنشد رجلٌ من بني بكر هجاءَ رسولِ اللهِ ﷺ، فقال له بعضُ خزاعةَ: لئن أعَدْتَه لأكسرنَّ فَمَك، فأعاده فكسرَ فاه، وثارَ بينهم قتالٌ، فقتلوا من الخُزاعيين أقواماً[٢]، فخرج عمرو بنُ سالم الخُزاعيُّ في نفرٍ إلى النبيِّ ﷺ وأخبره به، فدخل منزلَ ميمونة وقال: «اسكِبوا إليَّ ماء». فجعل يغتسل وهو يقول: «لا نُصِرتُ إن لم أنْصر بني كعب». ثم أمر رسولُ الله ﷺ بالتجهُّزِ والخروجِ إلى مكة، فكان الفتح[٣].

قوله تعالى: ﴿وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ﴾ القراءةُ بالرفع على الاستئناف؛ لأنه ليس من جنس الأوَّل، ولهذا لم يقل: ويتُبْ، بالجزم؛ لأن القتال غيرُ مُوْجِبٍ لهم التوبةَ من الله جلَّ وعزَّ، وهو موجبٌ لهم العذابَ والخِزْيَ، وشفاءَ صدور المؤمنين، وذهابَ غيظِ قلوبهم، ونظيرُه: ﴿فَإِن يَشَإِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ تَمَّ الكلامُ، ثم قال: ﴿وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ﴾ [الشورى: ٢٤][٤]. والذين تابَ الله عليهم مثل أبي سفيان، وعِكرمة ابن أبي جهل، وسهيل بن عمرو؛ فإنهم أسلموا[٥].

وقرأ ابنُ أبي إسحاق: «ويَتُوبَ» بالنصب. وكذا رُويَ عن عيسى الثَّقفيِّ

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٥ - ٢٠٦ ، والبيتان للنابغة الذبياني، وهما في ديوانه ص١١٠ ، والبيت الثاني في الكتاب ١/ ١٩٦ ، والخزانة ٧/ ٥١١ . ووقع في الديوان: ونمسك بعده... وأبو قابوس هو النعمان بن المنذر.

(٢) ذكره بنحوه البلاذري في فتوح البلدان ص٤٩ ، وينظر ما سلف ص٩٨ من هذا الجزء.

(٣) سلف مطولاً ص٩٨ - ٩٩ من هذا الجزء.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٦ وذكر فيه ٤/ ٨١ أن لفظ «يمح» يجب أن يكتب بالواو، إلا أنه وقع في السواد بغير واو؛ كتب على اللفظ على الإدراج.

(٥) الوسيط ٢/ ٤٨٢ ، وأسباب النزول كلاهما للواحدي ص٢٤٠ ، ووقع في النسخ: سليم بن أبي عمرو، بدل: سهيل بن عمرو، وهو خطأ.

والأعرج[١]، وعليه فتكون التوبةُ داخلةً في جواب الشرط؛ لأن المعنى: إنْ تقاتلوهم يعذبْهم اللهُ، وكذلك ما عُطف عليه. ثم قال: «وَيَتُوبَ اللهُ» أي: إن تقاتلوهم يجمع بين تعذِيبهم بأيديكم، وشفاءِ صدوركم، وإذهابِ غيظِ قلوبكم، والتوبةِ عليكم. والرفعُ أحسن؛ لأن التوبةَ لا يكون سببُها القتال؛ إذْ قد تُوجَد بغير قتال لمن شاء اللهُ أن يتوب عليه في كلِّ حال[٢].

قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُتْرَكُوا۟ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ خروجٌ من شيءٍ إلى شيء ﴿أَن تُتْرَكُوا۟﴾ في موضع المفعولَين على قول سيبويه. وعند المبرِّد أنه قد حُذف الثاني[٣]. ومعنى الكلام: أم حسبتم أن تُتركوا من غير أن تُبْتَلَوْا بما يَظهر به المؤمنُ والمنافق الظهورَ الذي يَستحقُّ به الثوابَ والعقاب. وقد تقدَّم هذا المعنى في غير موضع[٤].

﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ﴾ جزم بلمَّا، وإن كانت «ما» زائدة؛ فإنها تكون عند سيبويه جواباً لقولك: قد فعل، كما تقدَّم[٥]. وكُسرت الميمُ لالتقاء الساكنَين.

﴿وَلِيجَةً﴾: بِطانةً ومُداخلة، من الولوج، وهو الدخول، ومنه سُمِّيَ الكِنَاسُ الذي تَلِجُ فيه الوحوشُ: تَوْلَجاً. ولَجَ يَلِج وُلُوجاً: إذا دخل[٦]. والمعنى: دخيلَةَ مودَّةٍ من دون اللهِ ورسوله. قال أبو عبيدة[٧]: كلُّ شيءٍ أدخلتَه في شيء ليس منه فهو

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٦، والمحتسب ١/ ٢٨٤ - ٢٨٥.

(٢) ينظر المحتسب ١/ ٢٨٥.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٦.

(٤) ينظر ما سلف ٣/ ٤١٠ و ٥/ ٣٣٨.

(٥) ٥/ ٣٣٩، وينظر الكتاب ٤/ ٢٢٣، والكلام في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٦.

(٦) ينظر العين ٥/ ١٨٢، وتهذيب اللغة ١١/ ١٩١ - ١٩٢، والصحاح (ولج). والكناس: هو مستتر الظبي في الشجر. القاموس (كنس).

(٧) في مجاز القرآن ١/ ٢٥٤.

وَلِيجةٌ، والرجل يكون في القوم وليس منهم وَلِيجة. وقال ابن زيد: الوليجة: الدخيلةُ، والوُلَجاء: الدُّخلاء.

فوَلِيجة الرجل: مَن يختصُّ بدُخْلَةِ أمرِه دون الناس. تقول: هو وليجتي، وهم وليجتي؛ الواحدُ والجمع فيه سواءٌ[1]. قال أبَان بن تَغْلِب رحمه الله:

فبئسَ الوليجةُ للهاربين والمعتدين وأهلِ الرِّيَبْ[2]

وقيل: «وليجةً»: بطانة. والمعنى واحد، نظيره: ﴿لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾ [آل عمران: ١١٨]. وقال الفرَّاء[3]: «وليجة»: بطانة من المشركين يتخذونهم ويُفشون إليهم أسرارَهم ويُعْلِمونهم أمورهم.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ ۚ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿١٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ الجملة من «أَنْ يَعْمُرُوا» في موضع رفع اسم «كان». «شَاهِدِينَ» على الحال[4].

واختلف العلماء في تأويل هذه الآية، فقيل: أراد: ليس لهم الحجُّ بعد ما نُودِيَ فيهم بالمنع عن المسجد الحرام، وكانت أمور البيت كالسِّدانة والسِّقاية والرِّفادة إلى المشركين، فبيَّن أنهم ليسوا أهلاً لذلك، بل أهلُه المؤمنون.

وقيل: إنَّ العباسَ لمَّا أُسِرَ وعُيِّر بالكفر وقطيعةِ الرحم قال: تذكرون مساوئنا ولا تذكرون محاسننا. فقال عليٌّ: ألكم محاسن؟ قال: نعم، إنا لنَعْمُر المسجدَ الحرام، ونَحْجُبُ الكعبة، ونَسْقي الحاجَّ، ونَفُكُّ العَانِيَ. فنزلت هذه الآية ردًّا عليه[5]. فيجب

---

(١) الوسيط للواحدي ٢/ ٤٨٢، وتفسير البغوي ٢/ ٢٧٤.

(٢) لم نقف عليه.

(٣) في معاني القرآن له ١/ ٤٢٦.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٦.

(٥) أسباب النزول للواحدي ص٢٤٠، والكشاف ٢/ ١٧٩.

إذاً على المسلمين تَوَلِّي أحكامِ المساجد، ومنعُ المشركين من دخولها.

وقراءة العامة: ﴿يَعْمُرُوا﴾ بفتح الياء وضم الميم، من عَمَرَ يَعْمُر. وقرأ ابن السَّمَيْفَع بضم الياء وكسر الميم[١]؛ أي: يجعلوه عامراً، أو يُعينوا على عِمارته.

وقرئ: ﴿مَسْجدَ الله﴾ على التوحيد، أي: المسجد الحرام. وهي قراءة ابن عباس وسعيد بن جُبير وعطاء بن أبي رباح ومجاهدٍ وابن كثير وأبي عمرو وابن مُحَيْصِن ويعقوب[٢]. والباقون: ﴿مساجد﴾ على التعميم. وهو اختيار أبي عبيد[٣]؛ لأنه أعمُّ، والخاصُّ يدخلُ تحت العام.

وقد يحتمل أن يُراد بقراءة الجمع المسجدُ الحرامُ خاصَّة. وهذا جائزٌ فيما كان من أسماءِ الجنس، كما يقال: فلان يركبُ الخيلَ، وإن لم يركب إلَّا فرساً. والقراءة: «مساجد» أصوبُ، لأنَّه يحتمل المعنَيين. وقد أجمعوا على قراءة قوله: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾ على الجمع. قاله النحاس[٤].

وقال الحسن: إنَّما قال: «مساجد» ـ وهو المسجد الحرام ـ لأنه قِبلةُ المساجد كلِّها وإمامُها[٥].

قوله تعالى: ﴿شَٰهِدِينَ﴾ قيل: أراد: وهم شاهدون، فلمَّا طرح «وهم» نصب.

قال ابنُ عباس: شهادتُهم على أنفسهم بالكفر سجودُهم لأصنامهم[٦]، وإقرارُهم أنها مخلوقة.

---

(١) ذكرها أبو حيان في البحر ٥/ ١٨ .

(٢) قراءة ابن كثير وأبي عمرو في السبعة ص٣١٣ ، والتيسير ص١١٨ ، ويعقوب من العشرة، وذكر قراءته ابن الجزري في النشر ص٢٧٨ ، وتنظر القراءة عن باقي الأئمة المذكورين في معاني القرآن للفراء ١/ ٤٢٦ ، ومعاني القرآن للنحاس ٣/ ١٩١ ، ومجمع البيان ٣/ ٢٨ .

(٣) في (ظ): أبي عبيدة.

(٤) في معاني القرآن ٣/ ١٩١ ، وينظر تفسير الطبري ١١/ ٣٧٦ .

(٥) ذكره البغوي في التفسير ٢/ ٢٧٤ .

(٦) تفسير البغوي ٢/ ٢٧٤ ، والوسيط للواحدي ٢/ ٤٨٢ - ٤٨٣ .

وقال السُّدِّيّ: شهادتُهم بالكفر هو أنَّ النّصرانيَّ تقول له: ما دِينُك؟ فيقول: نصرانيٌّ، واليهوديّ فيقول: يهودي، والصّابئ فيقول: صابئ. ويقال للمشرك: ما دينك؟ فيقول: مشرك(١).

﴿أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ وَفِي ٱلنَّارِ هُمۡ خَٰلِدُونَ﴾ تقدَّم معناه(٢).

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعۡمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمۡ يَخۡشَ إِلَّا ٱللَّهَۖ فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُهۡتَدِينَ ۝١٨﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعۡمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾ دليلٌ على أنَّ الشهادةَ لعُمَّار المساجد بالإيمان صحيحةٌ؛ لأن الله سبحانه رَبَطه بها، وأخبر عنه بملازمتها(٣). وقد قال بعض السلف: إذا رأيتم الرجلَ يَعْمُر المسجدَ فحسِّنوا به الظن(٤).

ورَوَى الترمِذيُّ عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا رأيتم الرجلَ يعتادُ المسجدَ(٥)، فاشهدوا له بالإيمان». قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعۡمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾. وفي رواية: «يتعاهد المسجد». قال: حديث حسن غريب(٦).

قال ابن العربيّ(٧): هذا في ظاهر الصلاح، ليس في مقاطع الشهادات؛ فإنَّ

---

(١) أخرجه الطبري ١١/ ٣٧٥ .

(٢) ٣/ ٤٢٨ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٤ .

(٤) المحرر الوجيز ٣/ ١٥ - ١٦ .

(٥) في (ظ): المساجد.

(٦) سنن الترمذي (٢٦١٧) و(٣٠٩٣)، وهو عند أحمد (١١٦٥١)، وابن ماجه (٨٠٢)، وابن عدي ٣/ ٩٨١ ، والحاكم ١/ ٢١٢ - ٢١٣ من طريق درَّاج (وهو ابن سمعان) عن أبي الهيثم (وهو سليمان بن عمرو العتواري) عن أبي سعيد به. ودرَّاج قال عنه الحافظ في التقريب: صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف.

(٧) في أحكام القرآن ٢/ ٨٩٤ .

الشهاداتِ لها أحوالٌ عند العارِفين بها؛ فإنَّ منهم الذكيَّ الفَطِن المحصِّل لمَا يعلم اعتقاداً وإخباراً، ومنهم المغفَّل، وكلٌّ واحدٍ ينزَّل على منزلته، ويقدَّر على صفته.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ إن قيل: ما من مؤمن إلا وقد خشيَ غيرَ الله، وما زال المؤمنون والأنبياءُ يخشَوْن الأعداءَ من غيرهم. قيل له: المعنى: ولم يخش إلا الله مما يُعبد؛ فإنَّ المشركين كانوا يعبدون الأوثانَ ويخشَونها ويرجُونها.

جواب ثان؛ أي: لم يَخَفْ في باب الدِّين إلا الله[١].

الثالثة: فإن قيل: فقد أثبت الإيمان في الآية لمن عَمَرَ المساجد بالصلاة فيها، وتنظيفها وإصلاح ما وَهَى منها، وآمن بالله. ولم يذكر الإيمانَ بالرسول فيها، ولا إيمانَ لمن لم يؤمن بالرسول.

قيل له: دلَّ على الرسول ما ذُكر من إقامة الصلاة وغيرها[٢]؛ لأنه مما جاء به، فإقامةُ الصلاة وإيتاءُ الزكاة إنَّما يصحُّ من المؤمن بالرسول؛ فلهذا لم يُفْرِدْه بالذكر.

و«عسى» من الله واجبة؛ عن ابن عباس وغيره[٣]. وقيل: عسى بمعنى: خليق، أي: فخليق ﴿أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾[٤].

قوله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَجَٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩﴾﴾

فيه مسألتان[٥]:

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ﴾ التقدير في العربية: أجعلتم أصحابَ سِقاية الحاجِّ ـ أو أهلَ سِقاية الحاجِّ ـ مثلَ مَن آمن بالله وجاهد في سبيله؟ ويصحُّ أن

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/٤٣٨.

(٢) المصدر السابق.

(٣) أخرجه الطبري ١١/٣٧٦ - ٣٧٧.

(٤) تفسير الطبري ١١/٣٧٦.

(٥) كذا في النسخ، وهي واحدة على ما يأتي.

يقدَّر الحذف في «مَن آمَنَ» أي: أجعلتم عَمَل سَقْيِ الحاجِّ كعَمَلِ مَن آمَن؟[(١)] وقيل: التقدير: كإيمان من آمن.

والسِّقَايةُ مصدر؛ كالسِّعاية والحِماية. فجعل الاسم بموضع المصدر إذْ عُلم معناه، مثل: إنَّما السخاءُ حاتم، وإنَّما الشِّعرُ زُهير[(٢)].

﴿وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ مثل ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢][(٣)].

وقرأ أبو وَجْزة: «أجعلتُم سُقاةَ الحاجِّ وعَمَرةَ المسجِدِ الحرامِ»[(٤)] سُقَاة جمع ساقٍ، والأصل: سُقَية على فُعَلَةٍ، كذا يُجمع المعتلُّ من هذا، نحو قاضٍ وقُضَاة وناسٍ ونُسَاة، فإن لم يكن معتلًّا جُمع على فَعَلَة، نحو ناسئ ونَسَأة، للذين كانوا ينسؤون الشهور[(٥)]. وكذا قرأ ابنُ الزبير وسعيدُ بن جبير: «سُقاة... وعَمَرة»، إلا أنَّ ابنَ جُبير نصب «المسجد» على إرادة التنوين في «عَمَرة»[(٦)].

وقال الضحّاك: سُقاية؛ بضم السين[(٧)]، وهي لغة.

والحَاجُّ اسم جنس الحُجَّاج. وعِمارةُ المسجد الحرام: معاهَدَتُه والقيامُ بمصالحه. وظاهرُ هذه الآية أنها مُبْطِلةٌ قولَ مَن افتخر من المشركين بسِقاية الحاجِّ وعِمارةِ المسجد الحرام؛ كما ذكره السُّدِّيّ. قال: افتخر عَباسٌ بالسقاية، وشَيبَةُ

---

(١) المفهم ٣/ ٧٢٠.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٧.

(٣) أي: على تقدير: واسأل أهل القرية. إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٧ و ٣٤١.

(٤) هي قراءة أبي جعفر من العشرة؛ كما في النشر ٢/ ٢٧٨، وعَمَرَة: جمع عامر، مثل: بارّ وبَرَرَة، وماهر ومَهَرَة. وينظر المحتسب ١/ ٢٨٦. ووقع في النسخ: ابن أبي وجزة، والصواب ما أثبتناه، واسم أبي وجزة يزيد بن عبيد.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٧.

(٦) المحرر الوجيز ٣/ ١٦، وذكر قراءة عبد الله بن الزبير ﷺ أيضاً ابن جني في المحتسب ١/ ٢٨٥، وابن الجزري في النشر ٢/ ٢٧٨.

(٧) المحتسب ١/ ٢٨٥.

بالعِمارة، وعليٌّ بالإسلام والجهاد، فصدَّق اللهُ عليًّا وكذَّبهما[١]. وأخبر أنَّ العِمارةَ لا تكون بالكفر، وإنما تكون بالإيمان والعبادة وأداءِ الطاعة. وهذا بيِّن لا غُبارَ عليه.

ويقال: إنَّ المشركين سألوا اليهودَ وقالوا: نحن سُقاةُ الحاجِّ وعُمَّارُ المسجد الحرام، أفنحن أفضلُ أم محمدٌ وأصحابه؟ فقالت لهم اليهود عناداً لرسول الله ﷺ: أنتم أفضل[٢].

وقد اعتَرض هنا إشكال، وهو ما جاء في صحيح مسلم[٣] عن النُّعمان بن بَشير قال: كنتُ عندَ منبر رسولِ الله ﷺ، فقال رجل: ما أُبالي ألَّا أعملَ عملاً بعد الإسلامِ إلا أن أَسقيَ الحاجَّ. وقال آخرُ: ما أبالي ألَّا أعملَ عملاً بعدَ الإسلامِ إلا أن أعْمُرَ المسجدَ الحرامَ. وقال آخرُ: الجهادُ في سبيل الله أفضلُ مما قلتُم. فزجَرهُمْ عمرُ وقال: لا ترفعوا أصواتَكم عندَ مِنبر رسولِ الله ﷺ ـ وهو يومُ الجمعة ـ ولكنْ إذا صَلَّيتُ الجمعةَ، دخلتُ واستفتيتُه فيما اختلفتُم فيه. فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ إلى آخر الآية.

وهذا المسَاقُ يقتضي أنها إنما نزلت عند اختلاف المسلمين في الأفضل من هذه الأعمال، وحينئذ لا يليق أن يقالَ لهم في آخر الآية: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ فتعيَّن الإشكال.

وإزالته بأن يقال: إنَّ بعضَ الرواة تَسامَح في قوله: فأنزل الله الآية. وإنما قرأ النبيُّ ﷺ الآيةَ على عمر حين سأله، فظنَّ الراوي أنَّها نزلت حينئذ. واستدلَّ بها النبيُّ ﷺ على أنَّ الجهادَ أفضلُ مما قال أولئك الذين سمعهم عمر فاستفتى لهم، فتلا عليه ما قد كان أُنزل عليه، لا أنها نزلت في هؤلاء. والله أعلم.

فإن قيل: فعلى هذا يجوز الاستدلال على المسلمين بما أُنزل في الكافرين،

---

(١) المفهم ٣/ ٧٢٠، وأخرج الأثر عن السدي الطبري ١١/ ٣٨١، وأخرجه أيضاً عن محمد بن كعب القُرَظي.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٣٨، والكشاف ٢/ ١٨٠، والمحرر الوجيز ٣/ ١٦ .

(٣) برقم (١٨٧٩)، وهو عند أحمد (١٨٣٦٧).

ومعلومٌ أنَّ أحكامَهم مختلفة.

قيل له: لا يُستبعد أن يُنتزع مما أنزل الله في المشركين أحكامٌ تليق بالمسلمين. وقد قال عمر: إنَّا لو شئنا لاتخذنا سَلَائقَ وشواءً، وتُوضع صَحْفةٌ وتُرفع أخرى، ولكنَّا سمعنا قول الله تعالى: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا﴾ [الأحقاف: ٢٠]. وهذه الآية نصٌّ في الكفار، ومع ذلك ففهم منها عمرُ الزجرَ عما يناسب أحوالهم بعض المناسبة، ولم ينكر عليه أحدٌ من الصحابة، فيمكن أن تكونَ هذه الآيةُ من هذا النوع[١]. وهذا نفيسٌ، وبه يزول الإشكالُ ويرتفع الإبهامُ[٢]، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ في موضع رفع بالابتداء، وخبره ﴿أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ﴾. و«درجةً» نصب على البيان[٣]، أي: من الذين افتخروا بالسَّقْيِ والعِمارة. وليس للكافرين درجةٌ عند الله حتى يقال: المؤمن أعظمُ درجةً. والمرادُ: أنهم قدَّروا لأنفسهم الدرجةَ بالعِمارة والسَّقي، فخاطبهم على ما قدَّروه في أنفسهم وإن كان التقدير خطأً، كقوله تعالى: ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا﴾ [الفرقان: ٢٤]. وقيل: أعظمُ درجةً مِن كلِّ ذي درجة، أي: لهم المزيَّةُ والمرتبةُ العَلِيَّة. ﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ بذلك.

قوله تعالى: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم﴾ أي: يُعْلِمهم في الدنيا ما لهم في الآخرة من

---

(١) المفهم ٣/ ٧٢٠ - ٧٢١.

(٢) في (خ) و(د): الإيهام.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٧.

الثواب الجزيل والنعيم المقيم. والنعيم: لِيْنُ العيشِ ورَغَدُه. ﴿خَٰلِدِينَ﴾ نصب على الحال. والخلود: الإقامة. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ أي: أعدَّ لهم في دار كرامته ذلك الثواب.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ أَوْلِيَآءَ إِنِ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْكُفْرَ عَلَى ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾﴾

ظاهر هذه الآية أنها خطابٌ لجميع المؤمنين كافَّةً، وهي باقيةُ الحكم إلى يوم القيامة في قطع الوَلاية بين المؤمنين والكافرين. ورَوَت فرقةٌ: أنَّ هذه الآيةَ إنما نزلت في الحضِّ على الهجرة ورفض بلاد الكَفَرَة، فالمخاطبةُ على هذا إنما هي للمؤمنين الذين كانوا بمكةَ وغيرِها من بلاد العرب؛ خُوطبوا بألَّا يوالوا الآباءَ والإخوةَ، فيكونون لهم تَبَعاً في سُكنى بلاد الكفر[(١)].

﴿إِنِ ٱسْتَحَبُّوا۟﴾ أي: أحبُّوا، كما يقال: استجاب بمعنى أجاب، أي: لا تطيعوهم ولا تخصُّوهم. وخصَّ الله سبحانه الآباء والإخوة؛ إذ لا قرابةَ أقربُ منها. فنفى الموالاةَ بينهم كما نفاها بين الناس بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾ [المائدة: ٥١] ليبيِّن أن القُرْبَ قربُ الأديان؛ لا قربُ الأبدان. وفي مثله تنشد الصوفية:

يقولون لي دارُ الأحبَّة قد دَنَتْ ... وأنت كئيبٌ إنَّ ذا لعجيبُ
فقلتُ وما تُغني ديارٌ قريبةٌ ... إذا لم يكن بين القلوب قريبُ
فكم من بعيدِ الدار نالَ مُرادَه ... وآخرُ جارُ الجَنْبِ مات كئيبُ[(٢)]

ولم يذكر الأبناء في هذه الآية؛ إذ الأغلب من البشر أنَّ الأبناء هم التَّبَع للآباء[(٣)].

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ١٧.
(٢) البيتان الأولان في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٥. (والكلام منه)، وذكرهما ابن خلكان في وفيات الأعيان ٢/ ٢٤٧ عن الخليل أنه أنشدهما. قال: ولم يذكر لنفسه أم لغيره. ولم نقف على البيت الثالث. وقوله: كئيب؛ بالرفع، ضرورة.
(٣) المحرر الوجيز ٢/ ١٧.

والإحسانُ والهبة مستثناةٌ من الوَلاية. قالت أسماء: يا رسول الله، إن أمِّي قَدِمَتْ عليَّ راغبةً، وهي مشركة، أفأصِلُها؟ قال: «صِلي أمَّك» خرَّجه البخاري[١].

قوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ قال ابن عباس: هو مشركٌ مثلهم؛ لأن مَن رضيَ بالشرك فهو مشرك.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾

لمَّا أمر رسولُ الله ﷺ بالهجرة من مكة إلى المدينة، جعلَ الرجلُ يقول لأبيه، والأبُ لابنه، والأخُ لأخيه، والرجل لزوجته: إنا قد أُمِرنا بالهجرة، فمنهم مَن تَسَارَع لذلك، ومنهم مَن أَبى أن يهاجر. فيقول: والله لئن لم تخرجوا إلى دار الهجرة لا أنفعكم ولا أنفقُ عليكم شيئاً أبداً. ومنهم مَن تتعلَّق به امرأتُه وولدُه ويقولون له: أَنشُدكَ بالله ألَّا تخرجَ فنضيع بعدك، فمنهم مَن يَرِقُّ، فيَدَعُ الهجرةَ ويقيم معهم، فنزلت: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ أَوْلِيَآءَ إِنِ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْكُفْرَ عَلَى ٱلْإِيمَٰنِ﴾[٢]. يقول: إن اختاروا[٣] الإقامةَ على الكفر بمكة على الإيمان بالله والهجرة إلى المدينة. ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ﴾ بعد نزول الآية ﴿فَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾.

ثم نزل في الذين تخلَّفوا ولم يهاجروا: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ﴾[٤] وهي الجماعة التي ترجع إلى عَقْدٍ واحدٍ؛ كعقدِ العِشرة فما زاد،

---

(١) في صحيحه (٢٦٢٠)، وسلف ٦/ ١٤ ، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٥ .

(٢) ذكره أبو الليث في التفسير ٢/ ٤٠ ، والواحدي في أسباب النزول ص٢٤٢ بنحوه عن الكلبي. وذكره البغوي ٢/ ٢٧٧ عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس.

(٣) قوله: إن اختاروا، من (م).

(٤) أسباب النزول للواحدي ص٢٤٢ .

ومنه: المعاشرةُ، وهي الاجتماع على الشيء[١]. ﴿وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا﴾ يقول: اكتسبتموها بمكة. وأصلُ الاقتراف: اقتطاعُ الشيء من مكانه إلى غيره. ﴿وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا﴾ قال ابنُ المبارك: هي البناتُ والأخواتُ إذا كَسَدْنَ في البيت؛ لا يجدن لهنَّ خاطباً[٢]. قال الشاعر:

كَسَدْنَ من الفقر في قومهنّ وقد زادهنَّ مقامي كُسُودا[٣]

﴿وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ﴾ يقول: ومنازلُ تُعجبكم الإقامةُ فيها. ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم﴾ من أن تهاجروا إلى الله ورسوله بالمدينة. «وأَحَبَّ» خبر كان. ويجوز في غير القرآن رفعُ «أحبّ» على الابتداء والخبر، واسم كان مضمَرٌ فيها. وأنشد سيبويه:

إذا مِتُّ كان الناسُ صِنفانِ[٤] شامتٌ وآخرُ مُثْنٍ بالذي كنتُ أصنَعُ[٥]

وأنشد:

هي الشفاءُ لدائي لو ظفرتُ بها وليس منها شفاءُ الداءِ مبذولُ[٦]

وفي الآية دليلٌ على وجوب حبِّ الله ورسوله، ولا خلافَ في ذلك بين الأمَّة، وأنَّ ذلك مقدَّم على كلِّ محبوب. وقد مضى في «آل عمران»[٧] معنى محبةِ الله تعالى

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٦.

(٢) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ١٨.

(٣) ذُكر هذا البيت في ديوان نصيب بن رباح ص٨٦ وذكر جامعه أنه يجوز أن يكون لغيره، وهو فيه برواية: سوادي، بدل: مقامي.

(٤) في (ز) صنفين. وهي رواية في البيت. ينظر الخزانة ٩/ ٧٣.

(٥) الكتاب ١/ ٧١، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٨ والكلام منه، والبيت للعجير بن عبد الله السلولي كما ذكر سيبويه، وأبو الفرج في الأغاني ١٣/ ٧١، والبغدادي في الخزانة ٩/ ٧٢، وذكره القالي في أماليه ٣/ ١١٦ برواية: نصفان، وقال: أراد: كان الشأنُ الناسُ نصفان.

(٦) الكتاب ١/ ٧١، ونسبه فيه سيبويه لهشام بن عقبة أخي ذي الرمة، وهو في مصارع العشاق ٢/ ١٩٠. والشاهد فيه أنه جعل في ليس ضمير الأمر والشأن، والجملة التي بعده في موضع خبره. شرح أبيات سيبويه للسيرافي ١/ ٤٢١.

(٧) ٥/ ٩٠ - ٩٣.

ومحبةِ رسوله.

﴿وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟﴾ صيغتُه صيغةُ أمْرٍ، ومعناه التهديد[١]. يقول: انتظروا ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾ يعني بالقتال وفتحِ مكة؛ عن مجاهد. الحسن: بعقوبةٍ آجِلةٍ أو عاجلة[٢].

وفي قوله: ﴿وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِۦ﴾ دليلٌ على فضل الجهاد، وإيثارِه[٣] على راحة النفس وعَلائِقها بالأهل والمال. وسيأتي فضلُ الجهاد في آخر السورة[٤]. وقد مضى من أحكام الهجرة في «النساء»[٥] ما فيه كفايةٌ، والحمد لله.

وفي الحديث الصحيح: «إنَّ الشيطانَ قَعَد لابن آدمَ ثلاثَ مقاعدَ، قَعَد له في طريق الإسلام فقال: لِمَ تَذَرُ دينَك ودينَ آبائك؟ فخالفَه وأسلم. وقعد له في طريق الهجرة فقال له: أتَذَرُ أهلك ومالَكَ؟ فخالفه وهاجر. ثم قعد له في طريق الجهاد فقال له: تجاهدُ فتُقتل فيُنْكَح أهلُك، ويُقسم مالك. فخالَفه وجاهد. فحقٌّ على الله أن يدخلَه الجنةَ»[٦].

وأخرجه النَّسائيُّ من حديث سَبْرةَ بنِ أبي فاكِهٍ قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الشيطانَ...» فذكره[٧]. قال البخاريُّ[٨]: ابن الفاكِه، ولم يذكر فيه اختلافاً. وقال ابنُ أبي عَدِيٍّ[٩]: يقال: ابن الفاكِه وابنُ أبي الفاكِه[١٠].

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٦ .

(٢) النكت والعيون ٢/ ٣٤٩ .

(٣) في (ظ): وإشارة.

(٤) عند تفسير الآيتين (١٢٠ - ١٢١)

(٥) ٦/ ٥٠٦ .

(٦) هو حديث سَبْرة بن فاكه، كما سيرد، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٨٩٦ .

(٧) المجتبى ٦/ ٢١ ، وهو عند أحمد (١٥٩٥٨).

(٨) في التاريخ الكبير ٤/ ١٨٧ .

(٩) في (خ): ابن عدي.

(١٠) ينظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤/ ٢٩٥ ، والاستيعاب على هامش الإصابة ٤/ ١٢١ .

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٧﴾﴾

فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ﴾ لمَّا بلغ هوازِنَ فتحُ مكة، جمعهم مالكُ بنُ عَوف النَّصْريُّ من بني نَصْر بن معاوية[(١)]، وكانت الرِّياسة في جميع العسكر إليه، وساق مع الكفار أموالَهم ومواشيَهم ونساءَهم وأولادَهم، وزعم أنَّ ذلك تَحْمَى به نفوسُهم، وتشتدُّ في القتال عند ذلك شوكتُهم[(٢)].

وكانوا ثمانيةَ آلاف في قول الحسن ومجاهد. وقيل: أربعة آلاف من هَوازن وثَقِيف. وعلى هوازنَ مالك بنُ عوف، وعلى ثَقيف كِنانةُ بنُ عبد[(٣)]، فنزلوا بأوْطاس[(٤)].

وبعث رسولُ الله ﷺ عبدَ الله بنَ أبي حَدْرَد الأسلميَّ عَيْناً، فأتاه، وأخبره بما شاهدَ منهم، فعَزَمَ رسولُ الله ﷺ على قَصْدِهم، واستعار من صَفْوان بنِ أُميَّةَ بن خلف الجُمَحيِّ دروعاً؛ قيل: مئة درع. وقيل: أربع مئةِ درع[(٥)].

---

(١) في النسخ: نصر بن مالك، والمثبت من الدرر ص٢٦٦، والكلام منه، والاستيعاب على هامش الإصابة ٩/ ٣٢٢، والإصابة ٩/ ٦٤.

(٢) الدرر ص٢٦٦.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٢٧٨، وكنانة هو ابن عبد ياليل، كان رئيس ثقيف في زمانه، ومات كافراً في بلاد الروم. ينظر الإصابة ٨/ ٣٥١.

(٤) واد في دار هوازن، وهو موضع قريب من حنين. ينظر معجم ما استعجم ١/ ٢١٢، والمفهم ٦/ ٤٤٨.

(٥) الدرر ص٢٦٧، وسلف حديث صفوان ٦/ ٤٢٧.

واستسلف من [عبد الله بن أبي] ربيعةَ المخزوميِّ ثلاثين ألفاً، أو أربعين ألفاً. فلما قَدِم قضاه إياها. ثم قال له النبيُّ ﷺ: «بارك الله لك في أهلك ومالك، إنما جزاءُ السَّلَف الوفاءُ والحمد» خرَّجه ابن ماجه في «السنن»(١).

وخرج رسولُ الله ﷺ في اثني عشر ألفاً من المسلمين؛ منهم عشرةُ آلاف صحبوه من المدينة، وألفان من مُسْلِمة الفتح، وهم الطلقاء، إلى مَن انضاف إليه من الأعراب من سُليم وبني كِلاب وعَبْس وذُبيان. واستعمل على مكةَ عتَّابَ بن أَسِيد. وفي مخرجه هذا رأى جُهَّالُ الأعراب شجرةً خضراءَ، وكان لهم في الجاهلية شجرةٌ معروفة تُسَمَّى ذاتَ أَنْواط، يخرج إليها الكفار يوماً معلوماً في السنة يعظمونها. فقالوا: يا رسول الله، اجعل لنا ذاتَ أنواط كما لهم ذاتُ أنواط. فقال عليه الصلاة والسلام: «الله أكبر! قلتم والذي نفسي بيده كما قال قوم موسى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨]. لَتركبُنَّ سَنَنَ مَن قبلَكم حَذْوَ القُذَّة بالقُذَّة، حتى إنهم لو دخلوا جُحْر ضَبٍّ لدخلتموه»(٢).

فنهض(٣) رسولُ الله ﷺ حتى أتى واديَ حُنين، وهو من أودية تهامةَ، وكانت هوازنُ قد كَمَنت في جَنَبتي الوادي؛ وذلك في غَبش الصبح، فحملت على المسلمين حَمْلَة رجل واحد، فانهزم جمهور المسلمين؛ ولم يَلْوِ أحدٌ على أحد، وثبت رسولُ الله ﷺ، وثبت معه أبو بكر وعمرُ، ومن أهل بيته عليٌّ والعباسُ، وأبو سفيانَ بنُ الحارث بنِ عبد المطلب وابنُه جعفر، وأسامةُ بنُ زيد، وأَيْمَن بنُ عبيد ـ وهو أيمن ابنُ أمِّ أيمن، قُتل يومئذ بحُنين ـ وربيعةُ بنُ الحارث، والفضلُ بن عباس. وقيل في موضع جعفر بن أبي سفيان: قُثَم بن العباس. فهؤلاءِ عشرة رجال(٤)؛ ولهذا قال العباس:

---

(١) برقم (٢٤٢٤)، وهو عند أحمد (١٦٤١٠)، والنسائي في المجتبى ٧/ ٣١٤. وما سلف بين حاصرتين منها.

(٢) سلف ٧/ ٢٧٣.

(٣) النهوض: البراح من الموضع والقيامُ عنه. اللسان (نهض).

(٤) الدرر ص٢٦٨ - ٢٦٩، والحديث أخرجه أحمد (١٥٠٢٧) عن جابر ﷺ، فذكر فيه تسعة، ولم يذكر جعفر بن أبي سفيان ولا قثم بن العباس.

نصرْنا رسولَ الله في الحرب تسعةً وقد فرَّ مَن قد فرَّ عنه[١] وأقشعوا
وعاشِرُنا لاقَى الحِمام بنفسه بما مَسَّه في الله لا يتوَجَّعُ[٢]

وثبتت أمُّ سُليم في جملةِ مَن ثَبَت، محتزمةً، ممسكةً بعيراً لأبي طلحة وفي يدها خَنْجر[٣]. ولم ينهزم رسولُ الله ﷺ ولا أحدٌ من هؤلاء، وكان رسولُ الله ﷺ على بغلته الشّهباء، واسمها دُلْدُل[٤].

وفي «صحيح» مسلم[٥] عن كثير بن عباس بن عبد المطلب عن أبيه العباس قال[٦]: وأنا آخذٌ بلجامِ بغلةِ رسول الله ﷺ، أكُفُّها إرادةَ ألا تُسْرِعَ، وأبو سفيانَ آخذٌ بركابِ رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أيْ عبَّاسُ؛ نادِ أصحابَ السَّمُرة»[٧]. فقال عباسٌ، وكان رجلاً صَيِّتاً ـ ويروَى من شدة صوته أنه أُغِير يوماً على مكة فنادى: واصباحاه! فأسقطت كلُّ حاملٍ سمعت صوته جَنِينَها[٨] ـ: فقلت بأعلى صوتي: أين أصحابُ السَّمُرة؟ قال: فوالله لكأنَّ عَطْفَتَهُم حين سمِعوا صوتي عَطْفَةُ البقر على أولادها. فقالوا: يا لَبَّيْكَ يا لَبَّيك. قال: فاقْتَتَلوا والكفارَ... الحديث. وفيه: قال: ثم أخذ رسولُ الله ﷺ حَصَياتٍ، فرمَى بهنَّ وجوه الكفار، ثم قال: «انهَزَموا ورَبِّ محمد». قال: فذهبت أنظرُ؛ فإذا القتالُ على هيئته فيما أرى. قال: فوالله ما هو إلا أنْ رَمَاهم بحَصَياته، فما زِلتُ أرى حَدَّهم كَلِيلاً وأمْرَهم مُدْبِراً.

---

(١) في النسخ: منهم، والمثبت من المصادر.

(٢) الاستيعاب ٦/ ٨، وأسد الغابة ١/ ١٨٩، والبيت الأول في العمدة لابن رشيق ص٣٦، ووقع في المصادر: سبعة، بدل: تسعة. وثامننا بدل: وعاشرنا.

(٣) أخرجه أحمد (١٢٩٧٧)، ومسلم (١٨٠٩) في خبر هوازن مطولاً من حديث أنس ﷺ.

(٤) الدرر ص٢٦٩.

(٥) برقم (١٧٧٥)، وهو عند أحمد (١٧٧٥).

(٦) في النسخ: وفي صحيح مسلم عن أنس قال عباس، والمثبت من المصادر.

(٧) السَّمُرة: هي شجرة الرضوان التي بايعه تحتها أصحابه بيعة الرضوان بالحديبية، وكانوا بايعوه على ألا يفروا. المفهم ٣/ ٦١٥.

(٨) قوله: ويُروى من شدة صوته. . . إلى هذا الموضع، استطراد من المصنف، وليس من الحديث المذكور.

قال أبو عمر[١]: رَوينا من وجوهٍ عن بعض مَن أسلم من المشركين ممن شهد حُنيناً أنه قال ـ وقد سئل عن يوم حُنين ـ: لقينا المسلمين، فما لبثنا أن هزمناهم واتبعناهم، حتى انتهينا إلى رجل راكب على بغلةٍ بيضاءَ، فلما رآنا زَجَرَنا زجرةً وانتهرَنا، وأخذ بكفِّه حَصًى وتراباً، فرَمى به وقال: «شَاهَتِ الوجوهُ»[٢] فلم تبقَ عينٌ إلا دخلها من ذلك، وما ملكْنا أنفسنا أن رجعنا على أعقابنا.

وقال سعيد بن جُبير: حدّثنا رجلٌ من المشركين يوم حُنين قال: لمَّا التقينا مع أصحاب رسول الله ﷺ لم يَقِفُوا لنا حَلَب شاةٍ، حتى إذا انتهينا إلى صاحب البغلة الشَّهباء ـ يعني رسولَ الله ﷺ ـ تَلَقَّانا رجالٌ بيضُ الوجوهِ حِسانٌ، فقالوا لنا: شاهت الوجوه، ارجعوا، فرجعنا وركبوا أكتافنا، فكانت إياها. يعني الملائكة[٣].

قلت: ولا تعارُضَ[٤]؛ فإنه يَحتمِلُ أن يكونَ: شاهت الوجوهُ، من قوله ﷺ ومن قول الملائكة معاً، ويدلُّ على أن الملائكةَ قاتلت يومَ حنين. فالله أعلم.

وقَتل عليٌّ ﷺ يومَ حنين أربعين رجلاً بيده. وسَبَى رسولُ الله ﷺ أربعةَ آلاف رأس. وقيل: ستةَ آلاف، واثنتي عَشْرَة ألفَ ناقةٍ سوى ما لا يُعلم من الغنائم.

الثانية: قال العلماء: في هذه الغَزاة قال النبيُّ ﷺ: «مَن قتل قتيلاً له عليه بيِّنة؛ فله سَلَبه». وقد مضى في «الأنفال» بيانه[٥]. قال ابن العربيّ: ولهذه النكتة وغيرِها أدخل الأحكاميُّون هذه الآيةَ في الأحكام.

---

(١) في الدرر ص٢٧٠ .

(٢) خبر معناه الدعاء، أي: اللهم شوِّه وجوههم، أو هو خبر عما يَحِلُّ بهم من التشويه عند القتل والأسر والانتقام. المفهم ٣/ ٦١٧ .

(٣) أخرجه الطبري ١١/ ٣٩٣ و ٣٩٥ ، والبيهقي في دلائل النبوة ٥/ ١٤٣ عن عبد الرحمن بن أم بُرْثُنٍ (وهو عبد الرحمن بن آدم البصري) قال: حدثني رجل كان في المشركين يوم حنين...، ولم نقف عليه عن سعيد بن جبير. وقوله: حَلَب شاة، أي: وقت حلب شاة. النهاية (حلب).

(٤) ذكر هذا القول ابن إسحاق كما في السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٤٨٨ ، وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢/ ٢٧٠ والطبري ١١/ ٣٩١ .

(٥) ص١٢-١٣ و١٥ من هذا الجزء.

قلت: وفيه أيضاً جوازُ استعارة السلاح، وجوازُ الاستمتاع بما استُعير إذا كان على المعهود مما يُستعار له مثله، وجوازُ استلاف الإمامِ المالَ عند الحاجة إلى ذلك وردِّه إلى صاحبه. وحديثُ صَفْوانَ أصلٌ في هذا الباب[١].

وفي هذه الغَزاة أمر رسولُ الله ﷺ ألا تُوطَأ حاملٌ حتى تَضَعَ، ولا حائلٌ حتى تحيضَ حيضة. وهو يدلُّ على أنَّ السَّبْيَ يقطع العِصمة. وقد مضى بيانُه في سورة النساء مستوفًى[٢].

وفي حديث مالكٍ أنَّ صفوان خرج مع رسول الله ﷺ وهو كافر، فشهد حُنيناً والطائفَ وامرأتُه مسلمة. الحديث[٣].

قال مالك: ولم يكن ذلك بأمر رسول الله ﷺ، ولا أرى أن يُستعانَ بالمشركين على المشركين إلا أن يكونوا خَدَماً أو نَوَاتيَّة[٤]. وقال أبو حنيفة والشافعيُّ والثّوريُّ والأوزاعيُّ: لا بأس بذلك إذا كان حكمُ الإسلام هو الغالب، وإنما تُكره الاستعانةُ بهم إذا كان حكمُ الشرك هو الظاهر[٥]. وقد مضى القول في الإسهام لهم في «الأنفال»[٦].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ «حُنين»: وادٍ بين مكة والطائف، وانصرف لأنه اسمٌ مذكَّر[٧]، وهي لغةُ القرآن. ومن العرب مَن لا يصرفه؛ يجعلُه اسماً للبُقْعة[٨]، وأنشد:

---

(١) سلف ٦/ ٤٢٧ .

(٢) ٦/ ٢٠١ .

(٣) الموطأ ٢/ ٥٤٣ - ٥٤٤ .

(٤) النُوتيُّ: الملّاح الذي يدير السفينة في البحر. النهاية (نوت).

(٥) التمهيد ١٢/ ٣٥ - ٣٦ .

(٦) ص٢٩ من هذا الجزء.

(٧) قال الفراء في معاني القرآن ١/ ٤٢٩ : إذا سميتَ ماء أو وادياً أو جبلاً باسمٍ مذكرٍ لا علة فيه أَجْريتَه، من ذلك: حنين وبدر وأحد وثبير وحراء ودابق وواسط.

(٨) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٩ ، وينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٤٢٩ .

نَصَرُوا نَبِيَّهُمُ وشَدُّوا أَزْرَه   بحُنَيْنَ يوم تواكُلِ الأبطال[١]

«ويوم» ظرف، وانتصب هنا على معنى: ونَصَرَكم يومَ حنين.

وقال الفرَّاء[٢]: لم تنصرف «مواطن» لأنه ليس لها نظير في المفرد، وليس لها جِماع[٣]؛ إلا أنَّ الشاعرَ ربما اضطُرَّ فجمع، وليس يجوز في الكلام كلُّ[٤] ما يجوز في الشعر. وأنشد:

فهنَّ يَعْلُكْنَ حَدائداتِها[٥]

قال النحاس[٦]: رأيت أبا إسحاقَ يتعجبُ من هذا قال: أخذ قولَ الخليل وأخطأ فيه؛ لأنَّ الخليلَ يقول: لم ينصرف لأنه جَمْعٌ لا نظيرَ له في الواحد، ولا يُجمع جمع التكسير، وأما بالألف والتاء فلا يمتنع.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿إِذۡ أَعۡجَبَتۡكُمۡ كَثۡرَتُكُمۡ﴾ قيل: كانوا اثني عَشَر ألفاً[٧]. وقيل: أحدَ عَشَر ألفاً وخمسَ مئةٍ. وقيل: ستةَ عشر ألفاً[٨]. فقال بعضهم: لن نُغلب

---

(١) قائله حسان بن ثابت، والبيت في ديوانه ص٣٩٠ ، ومعاني القرآن للفراء ١/ ٤٢٩ .

(٢) في معاني القرآن له ١/ ٤٢٨ ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٢٠٨ .

(٣) في (ظ): جمع، وكلاهما بمعنى.

(٤) قوله: كل، ليس في المصادر.

(٥) الرجز في تهذيب اللغة ٩/ ٣٤٩ ، واللسان (حدد) عن الأحمر في نعت الخيل، وبعده:

جُنْحَ النواصي نحو ألْوِياتها

وهو بلا نسبة في معاني القرآن للفراء ١/ ٤٢٩ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٩ ، والخصائص ٣/ ٢٣٦ ، والحلل للبطليوسي ص٤٠٥ . وحدائدات جمع حدائد، وحدائد جمع حديدة، وهي القطعة من الحديد. اللسان (حدد).

(٦) في إعراب القرآن ٢/ ٢٠٩ ، وأبو إسحاق الآتي ذكره، هو الزجَّاج.

(٧) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/ ١٥٤ ، والحاكم ٢/ ١٢١ ، والبيهقي في الدلائل ٥/ ١٤٢ من حديث عياض بن الحارث الأنصاري ﷺ.

(٨) الوسيط للواحدي ٢/ ٤٨٧ .

وأخرج البخاري (٤٣٣٣)، ومسلم (١٠٥٩): (١٣٥) عن أنس ﷺ قال: لما كان يوم حنين التقى هوازنُ ومع النبي ﷺ عشرة آلاف والطلقاء...

اليوم عن قِلَّة[1]. فَوُكِلُوا إلى هذه الكلمة، فكان ما ذكرناه من الهزيمة في الابتداء، إلى أن تراجعوا، فكان النصرُ والظَّفَرُ للمسلمين ببركة سيدِ المرسلين ﷺ. فبيَّن الله عزَّ وجلَّ في هذه الآية أنَّ الغلبَةَ إنما تكونُ بنصر الله؛ لا بالكثرة. وقد قال: ﴿وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ﴾ [آل عمران: ١٦٠].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ أي: من الخوف، كما قال:

كأنَّ بلادَ الله وهْي عريضةٌ … على الخائف المطلوبِ كَفَّةُ حابِلِ[2]

والرُّحب ـ بضم الراء ـ السَّعة. تقول منه: فلان رُحْب الصَّدر. والرَّحْب ـ بالفتح ـ: الواسع. تقول منه: بلدٌ رَحْب، وأرضٌ رَحْبة. وقد رَحُبت ترحُب رُحْباً ورَحابة[3]. وقيل: الباء بمعنى مع، أي: مع رحبها. وقيل: بمعنى على، أي: على رحبها. وقيل: المعنى: برحبها، فـ «ما» مصدرية.

السادسة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ روى مسلم عن أبي إسحاق قال: جاء رجلٌ إلى البراء فقال: أكنتم وَلَّيتم يوم حُنين يا أبا عُمارة؟ فقال: أشهد على نبيِّ الله ﷺ ما وَلَّى، ولكنَّه انطلقَ أَخِفَّاءُ من الناس وحُسَّرٌ إلى هذا الحيِّ من هوازن، وهم قومٌ رُماة، فرمَوْهم برِشْقٍ من نَبلٍ كأنَّها رِجْلٌ من جرادٍ فانكشفوا، فأقبل القومُ إلى رسول الله ﷺ وأبو سفيانَ يقودُ به بغلتَه، فنزلَ ودَعَا واستنْصَرَ وهو يقول: «أنا النبيُّ لَا كذِب. أنا ابنُ عبدِ المطَّلب. اللَّهُمّ نزِّلْ نصرَك». قال البراءُ: كنَّا والله إذا احمرَّ البأسُ نَتَّقِي به، وإنَّ الشجاعَ منَّا لَلَّذي يُحاذِي به. يعني النبيَّ ﷺ[4].

---

(١) أخرجه البزار (كشف الأستار) (١٨٢٧) من حديث أنس ﷺ، والطبري ١١/ ٣٨٧ و ٣٨٩ عن قتادة والسدي، والبيهقي في دلائل النبوة ٥/ ١٢٣ عن الربيع بن أنس. وذكر البغوي ٢/ ٢٧٨ أن اسم القائل سلمة بن وقش.

(٢) سلف ٥/ ٣١٥.

(٣) الصحاح (رحب).

(٤) صحيح مسلم (١٧٧٦)، وهو عند أحمد (١٨٥٤٠)، والبخاري (٢٩٣٠) دون قول البراء الأخير. وأبو =

السابعة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: أنزل عليهم ما يُسكِّنهم ويُذهبُ خوفَهم، حتى اجترؤوا على قتال المشركين بعد أن وَلَّوْا. ﴿وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ وهم الملائكة يقوُّون المؤمنين بما يُلقون في قلوبهم من الخواطر والتثبيت، ويُضعفون الكافرين بالتَّجبِين[١] لهم من حيث لا يَرَوْنهم، ومن غير قتال؛ لأنَّ الملائكةَ لم تقاتل إلا يومَ بَدْر.

ورُوي أن رجلاً من بني نصر قال للمؤمنين بعد القتال: أين الخيلُ البُلْق، والرجالُ الذين كانوا عليها، [عليهم ثياب] بيض، ما كنا [نراكم] فيهم إلا كهيئة الشَّامَة، وما كان قَتْلُنا إلا بأيديهم. فأخبروا النبيَّ ﷺ بذلك فقال: «تلك الملائكة»[٢].

﴿وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ أي: بأسيافكم. ﴿وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ * ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ أي: على مَن انهزم، فيهديه إلى الإسلام؛ كمالك بن عوف النَّصْريِّ رئيسِ حُنين، ومَن أسلم معه من قومه[٣].

الثامنة: ولمَّا قسَّم رسولُ الله ﷺ غنائمَ حُنين بالجِعْرانة[٤]، أتاه وفدُ هوازن مسلمين؛ راغبين في العطف عليهم والإحسانِ إليهم، وقالوا: يا رسول الله، إنَّك خيرُ الناس وأبرُّ الناس، قد أخذتَ أبناءنا ونساءنا وأموالنا. فقال لهم: «إني قد كنتُ

= إسحاق هو السَّبيعي، وأبو سفيان هو ابن الحارث. الحسَّر جمع حاسر: وهو الذي لا درع معه، ولا شيء يتقي به النبل. والأخِفَّاء: المسرعون المستعجلون. المفهم ٣/ ٦١٧ - ٦١٨ . والرِّجْل: الجراد الكثير. النهاية (رجل).

(١) في (خ): بالتحيير، وفي (ظ): بالتحقير، والكلام في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٩ .

(٢) تفسير البغوي ٢/ ٢٧٩ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٣) قصة إسلام مالك بن عوف ذكرها ابن إسحاق كما في السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٤٩١ ، وابن سعد في الطبقات ١/ ٣١٢ ، والطبراني في المعجم الكبير ١٩/ (٦٧٢) عن محمد بن سلَّام الجُمَحي، والبيهقي في دلائل النبوة ٥/ ١٩٣ عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير، وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «لو أتاني مسلماً رددت إليه أهله وماله وأعطيته مئة من الإبل» فجاء، ففعل به ذلك، واستعمله على مَن أسلم من قومه.

(٤) الجِعْرانة: ماء بين الطائف ومكة، وهي إلى مكة أقرب. معجم البلدان ٢/ ١٤٢ .

اسْتَأْنَيْتُ بكم، وقد وقعت المقاسم وعندي مَن تَرَوْن، وإنَّ خيرَ القول أصدقُه، فاختاروا إما ذَراريَّكم وإما أموالَكم». فقالوا: لا نَعْدِلُ بالأنساب شيئاً. فقام خطيباً وقال: «هؤلاء جاؤونا مسلمين، وقد خيَّرناهم، فلم يعدلوا بالأنساب، فرضُوا بردِّ الذُّرِّيَّة، وما كان لي ولبني عبد المطلب وبني هاشم فهو لهم». وقال المهاجرون والأنصار: أمَّا ما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ. وامتنع الأقرعُ بنُ حابِس وعُيينة بن حِصْن في قومهما من أن يردُّوا عليهم شيئاً مما وقع لهم في سهامهم. وامتنع العباس ابن مِرْدَاس السُّلَمي كذلك، وطمِع أن يساعدَه قومُه كما ساعد الأقرعَ وعُيينةَ قومُهما. فأبت بنو سُليم وقالوا: بل ما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ ضَنَّ منكم بما في يديه فإنَّا نعوِّضه منه». فردَّ عليهم رسولُ الله ﷺ نساءَهم وأولادَهم، وعوَّض مَن لم تَطِبْ نفسُه بترك نصيبه أعواضاً رضُوا بها[1].

وقال قتادة: ذُكر لنا أنَّ ظِئْر النبيِّ التي أرضعته من بني سعد، أتته يومَ حنينٍ، فسألته سَبَايا حُنين. فقال ﷺ: «إني لا أملك إلا ما يُصيبني منهم، ولكنْ ائتيني غداً، فاسأليني والناسُ عندي، فإذا أعطيتُكِ حِصتي أعطاكِ الناسُ». فجاءت الغدَ، فبسط لها ثوبه، فأقعدها عليه، ثم سألته فأعطاها نصيبه، فلمَّا رأى ذلك الناس أعطَوْها أنْصِباءَهم[2].

وكان عدد سَبْي هوزان في قول سعيد بن المسيِّب ستةَ آلاف رأس[3]. وقيل: أربعة آلاف. قال أبو عمر[4]: فيهن الشَّيماء أختُ النبيِّ ﷺ من الرَّضاعة، وهي بنت الحارث بن عبد العُزَّى من بني سعد بن بكر، وبنتُ حليمةَ السعدية، فأكرمها

---

(١) أخرجه مطولاً أحمد (٦٧٢٩) و(٧٠٣٧)، والنسائي في المجتبى ٦/ ٢٦٢ - ٢٦٤ ، من حديث عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده، وأخرج بعضه أحمد (١٨٩١٤)، والبخاري (٤٣١٨ ، ٤٣١٩) من حديث مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة، وينظر الدرر ص٢٧٦ ، وتفسير الطبري ١١/ ٣٩١ .

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ٣٨٩ .

(٣) أخرجه الطبري ١١/ ٣٩١ .

(٤) في الدرر ص٢٧٧ .

رسول الله ﷺ وأعطاها وأحسنَ إليها، ورجعت مسرورة إلى بلادها بدينها وبما أفاء الله عليها.

قال ابن عباس: رأى رسول الله ﷺ يومَ أوْطاسَ امرأةً تَعْدُو وتصيح ولا تستقرّ، فسأل عنها فقيل: فقدت بُنَيًّا لها. ثم رآها وقد وجدت ابنها وهي تقبِّله وتُدْنِيه، فدعاها وقال لأصحابه: أطارِحةٌ هذه ولدَها في النار؟» قالوا: لا. قال: «لِمَ.» قالوا: لشَفَقتها. قال: «اللهُ أرْحَمُ بكم منها». وأخرجه مسلم بمعناه، والحمد لله[1].

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾

فيه سبعُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ ابتداءٌ وخبر. واختلف العلماءُ في معنى وصفِ المشرك بالنَّجَس؛ فقال قَتادةُ ومَعْمر بن راشدٍ وغيرُهما: لأنه جُنُب؛ إذ غُسْلُه من الجَنَابة ليس بغسل[2].

وقال ابن عباس وغيرُه: بل معنى الشِّركِ هو الذي نجَّسه[3]. قال الحسنُ البصرِيُّ: مَن صَافَحَ مشرِكاً فَلْيتوضأ[4].

والمذهبُ كلُّه على إيجابُ الغُسل على الكافر إذا أسلَم؛ إلا ابنَ عبدِ الحكم؛

---

(١) صحيح مسلم (٢٧٥٤)، وهو عند البخاري (٥٩٩٩)، وهو من حديث عمر بن الخطاب ﷺ ولم نقف عليه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٢٠ ، وأخرجه عبد الرزاق في التفسير ٢/ ٢٧١ ، والطبري ١١/ ٣٩٧ من طريق معمر عن قتادة.

(٣) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٢٠ بلفظ: بل معنى الشرك هو الذي كنجاسة الخمر، وكذا ذكره الطبري ١١/ ٣٩٨ وقال: وهذا قول روي عن ابن عباس من وجه غير حميد فكرهنا ذكره.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٣٣ ، والطبري ١١/ ٣٩٨ - ٣٩٩ . وقال ابن كثير عند تفسير هذه الآية: وأما نجاسة بدن المشرك؛ فالجمهور على أنه ليس بنجس البدن والذات، لأن الله تعالى أحلَّ طعام أهل الكتاب.

فإنه قال: ليس بواجب[١]؛ لأنَّ الإسلامَ يهدِم ما كان قبلَه. وبوجوب الغُسلِ عليه قال أبو ثورٍ وأحمدُ.

وأسقطه الشافعيُّ وقال: أَحَبُّ إليَّ أن يغتسل. ونحوه لابن القاسم. ولمالك قولٌ: إنه لا يعرف الغُسْل. رواه عنه ابن وهب وابنُ أبي أُوَيس[٢]؛ وحديث ثُمامةَ وقيس بنِ عاصم يَرُدُّ هذه الأقوالَ. رواهما أبو حاتم البُسْتيُّ في صحيح مسنده[٣]. وأنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ بثُمامةَ يوماً فأَسْلَمَ، فبَعث به إلى حائط أبي طلحةَ، فأمرَه أن يغتسل، فاغتسلَ وصلَّى ركعتين، فقال رسول الله ﷺ: «لقد حَسُنَ إسلامُ صاحبِكم». وأخرجه مسلمٌ بمعناه[٤]. وفيه: أنَّ ثمامةَ لَمَّا مَنَّ عليه النبيُّ ﷺ انطلَقَ إلى نخْلٍ قريبٍ من المسجِد فاغتسَل. وأَمَرَ قيسَ بن عاصمٍ أن يغتسل بماءٍ وسِدْر.

فإن كان إسلامُه قُبيلَ احتلامِه؛ فغُسْلُه مستَحَبٌّ. ومتى أسلم بعد بلوغه لَزِمَه أنْ ينويَ بغُسله الجنابةَ. هذا قولُ علمائنا، وهو تحصيلُ المذهب. وقد أجاز ابنُ القاسم للكافر أن يغتسل قبلَ إظهار الشهادة بلسانه، إذا اعتَقَدَ الإسلامَ بقلبه. وهو قولٌ ضعِيفٌ في النظر، مخالِفٌ للأثر، وذلك أنَّ أحداً لا يكون بالنيَّةِ مسلماً دونَ القول؛ هذا قولُ جماعةِ أهلِ السنَّة في الإيمان: إنه قولٌ باللسان وتصديقٌ بالقلب، ويَزْكُو بالعمل. قال الله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾[٥] [فاطر: ١٠].

الثانية: قوله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾ «فلا يَقْرَبوا» نهيٌ؛ فلذلك حُذِفت منه النونُ[٦]. «المسجِدَ الحرام» هذا اللفظُ يُطلَقُ على جميع الحرم، وهو

(١) المحرر الوجيز ٣/ ٢٠.

(٢) إكمال المعلم ٦/ ٩٩، والمفهم ٣/ ٥٨٥ - ٥٨٦.

(٣) برقم (١٢٣٨) من حديث أبي هريرة ﷺ في قصة إسلام ثمامة بن أثال الحنفي، وسيذكر المصنف قطعة منه، و(١٢٤٠) من حديث قيس بن عاصم ﷺ. وقد سلف الحديثان ٢/ ٤٢٢.

(٤) صحيح مسلم (١٧٦٤)، وهو عند أحمد (٩٨٣٣)، والبخاري (٤٦٢).

(٥) الكافي ١/ ١٥٢ - ١٥٣.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٠٩.

مذهب عطاء(١)؛ فإذًا يَحْرُم تمكينُ المشرِك من دخول الحَرَم أَجْمَعَ. فإذا جاءنا رسولٌ منهم؛ خرج الإمامُ إلى الحِلِّ ليسمع ما يقول. ولو دخل مشركٌ الحَرَم مستوراً ومات، نُبِش قبرُه وأخرجت عظامُه، فليس لهم الاستيطانُ ولا الاجتياز.

وأما جزيرة العرب، وهي مكةُ والمدينة واليمامة واليمن ومَخالِيفُها، فقال مالكٌ: يُخْرَج من هذه المواضع كلُّ مَن كان على غير الإسلام، ولا يُمنعون من التردُّد بها مسافرين. وكذلك قال الشافعيُّ رحمه الله؛ غيرَ أنه استثنى من ذلك اليمنَ. ويُضرَب لهم أجلُ ثلاثةِ أيامٍ كما ضَرَبه لهم عمرُ ﷺ حين أَجْلَاهم. ولا يُدفنون فيها، ويُلْجَؤون إلى الحِلِّ(٢).

الثالثة: واختلف العلماءُ في دخول الكفارِ المساجدَ والمسجدَ الحرام على خمسة أقوال؛ فقال أهلُ المدينة: الآية عامَّةٌ في سائر المشركين وسائرِ المساجد. وبذلك كتب عمر بن عبد العزيز إلى عُمَّاله، ونَزَع في كتابه بهذه الآية. ويؤيِّدُ ذلك قولُه تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [النور:٣٦](٣)، ودخولُ الكفار فيها مناقضٌ لترفيعها.

وفي «صحيح» مسلم وغيرِه: «إنَّ هذه المساجدَ لا تَصْلُحُ لشيءٍ من البول والقَذَر» الحديث(٤). والكافرُ لا يخلو عن ذلك. وقال ﷺ: «لا أحلُّ المسجدَ لحائضٍ ولا جُنُب» والكافر جُنُب(٥).

وقولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ فسمَّاه اللهُ تعالى نَجساً، فلا يخلو أن يكون

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٩٨٨٠) و(٩٨٨١)، والطبري ١١/ ٣٩٨، والنحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٤٢٨.

(٢) المفهم ٤/ ٥٦٠، وينظر الأوسط لابن المنذر ١١/ ٢٢ - ٢٧، وإكمال المعلم ٥/ ٣٨٢، وخبر عمر ﷺ أخرجه ابن المنذر في الأوسط ١١/ ٢٦.

(٣) المحرر الوجيز ٣/ ٢٠، وخبر عمر بن عبد العزيز أخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٥١٢ - ٥١٣، والطبري ١١/ ٣٩٨.

(٤) صحيح مسلم (٢٥٨)، ومسند أحمد (١٢٩٨٤)، وهو من حديث أنس ﷺ.

(٥) المفهم ٣/ ٥٨٤، والحديث سلف ٦/ ٣٤١.

نجسَ العين، أو مبعَداً من طريق الحكم[١]. وأيُّ ذلك كان فمنْعُه من المسجد واجبٌ؛ لأن العلةَ ـ وهي النجاسةُ ـ موجودةٌ فيهم، والحُرمةَ موجودةٌ في المسجد[٢].

يقال: رجلٌ نَجَس، وامرأة نَجَس، ورجلان نَجَس، وامرأتان نَجَس، ورجال نَجَس، ونساء نَجَس، لا يُثنَّى ولا يُجمع لأنه مصدر. فأما النِّجْس ـ بكسر النون وجزم الجيم ـ فلا يقال إلا إذا قيل معه رِجْس. فإذا أُفرد قيل: نَجِس ـ بفتح النون وكسر الجيم ـ ونَجُس بضم الجيم[٣].

وقال الشافعيُّ رحمه الله: الآية عامةٌ في سائر المشركين، خاصَّةٌ في المسجد الحرام، ولا يُمنعون من دخول غيره؛ فأباح دخولَ اليهوديِّ والنصرانيِّ في سائر المساجد[٤]. قال ابن العربيّ[٥]: وهذا جمودٌ منه على الظاهر؛ لأن قوله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُشۡرِكُونَ نَجَسٌ﴾ تنبيهٌ على العلة بالشرك والنجاسة.

فإن قيل: فقد ربط النبيُّ ﷺ ثُمامةَ في المسجد وهو مشرك[٦]؟

قيل له: أجاب علماؤنا عن هذا الحديث ـ وإن كان صحيحاً ـ بأجوبة:

أحدها: أنه كان متقدِّماً على نزول الآية.

الثاني: أن النبيَّ ﷺ كان قد عَلِم بإسلامه، فلذلك رَبَطه[٧].

---

(١) ينظر أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٨٥، ولابن العربي ٢/ ٩٠١، واختارا أن النجاسة هنا ليست حسية، وإنما هي حكم شرعي. وقال الكيا الطبري: والنجاسة من حقها صحة إزالتها بالماء وذلك لا يتأتى في الشرك.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٠١.

(٣) ينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٤٣٠، وتهذيب اللغة ١٠/ ٥٩٣، وتفسير البغوي ٢/ ٢٨١، وتاج العروس (نجس).

(٤) المحرر الوجيز ٣/ ٢٠.

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٩٠١.

(٦) أخرجه أحمد (٩٨٣٣)، والبخاري (٤٦٢)، ومسلم (١٧٦٤)، وقد سلفت قطعة منه في المسألة الأولى.

(٧) المفهم ٣/ ٥٨٤. قال أبو العباس: وهذا فيه بعد؛ فإنه نصٌّ في الحديث على أنه أسلم بعد أنْ مَنَّ =

الثالث: أنَّ ذلك قضيةٌ في عَيْنٍ، فلا ينبغي أن تُدفع[١] بها الأدلةُ التي ذكرناها؛ لكونها مفيدةً[٢] حُكْمَ القاعدة الكُلِّية. وقد يمكنُ أن يقال: إنما رَبَطَه في المسجد لينظر حُسْنَ صلاة المسلمين واجتماعِهم عليها، وحُسْنَ آدابهم في جلوسهم في المسجد، فيستأنس بذلك ويُسلم. وكذلك كان. ويمكن أن يقال: إنهم لم يكن لهم موضعٌ يربطونه فيه إلا في المسجد، والله أعلم.

وقال أبو حنيفةَ وأصحابُه: لا يُمنع اليهود والنصارى من دخول المسجد الحرام ولا غيرِه، ولا يُمنع دخولَ المسجد الحرام إلا المشركون وأهلُ الأوثان[٣]. وهذا قولٌ يردُّه كلٌّ ما ذكرناه من الآية وغيرها.

قال الكِيَا الطبريُّ[٤]: ويجوز للذِّمِّيِّ دخولُ سائرِ المساجد عند أبي حنيفةَ من غير حاجة. والشافعيُّ يعتبر الحاجةَ[٥]، ومع الحاجة لا يجوز دخول المسجد الحرام.

وقال عطاء بن أبي رَباح: الحَرَم كلُّه قِبلةٌ ومسجدٌ[٦]. فينبغي أن يُمنعوا من دخول الحَرَم لقوله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [الإسراء: ١]. وإنما رُفع من بيت أمِّ هانئ[٧].

= عليه وأطلقه. وقال ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٩٠١ : عِلْمُ النبي بإسلامه في المآل لا يحكم له به في الحال.

(١) في النسخ الخطية: ترفع، وكذلك في المفهم ٣/ ٥٨٤ والكلام منه، والمثبت من (م).

(٢) في (م): مقيدة، والمثبت موافق لما في المفهم.

(٣) ينظر أحكام القرآن للجصاص ٣/ ٨٨ ، والمحرر الوجيز ٣/ ٢٠ .

(٤) في أحكام القرآن له ٣/ ١٨٦ .

(٥) في (م): وقال الشافعي تعتبر الحاجة.

(٦) سلف في المسألة الثانية.

(٧) أخرجه ابن سعد ١/ ٢١٣ - ٢١٤ ، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٩)، وأبو يعلى في المعجم (١٠) من حديث أم هانئ رضي الله عنها. وأخرج البخاري (٣٤٩) عن أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «فرج سقف بيتي وأنا بمكة»، فنزل جبريل، وذكر الحديث. قال الحافظ في الفتح ٧/ ٢٠٤ :وفي رواية الواقدي بأسانيده أنه أسري به من شعب أبي طالب... والجمع بين هذه الأقوال أنه نام في بيت أم هانئ، وبيتها عند شعب أبي طالب، ففُرج سقف بيته، وأضاف البيت إليه لأنه كان يسكنه.

وقال قتادة: لا يقرب المسجدَ الحرامَ مشركٌ؛ إلا أن يكون صاحبَ جِزْية، أو عبداً كافراً لمسلم[١].

وروى إسماعيل بن إسحاق، حدثنا يحيى بن عبد الحميد، قال: حدثنا شَريك، عن أشعث، عن الحسن، عن جابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يقرب المسجدَ مشركٌ إلا أن يكون عبداً أو أَمَة، فيدخلُه لحاجة»[٢]. وبهذا قال جابرُ بن عبد الله؛ فإنه قال: العمومُ يمنع المشركَ عن قُرْبانِ المسجد الحرام، وهو مخصوصٌ في العبد والأمة[٣].

الرابعة: قوله تعالى: ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ فيه قولان؛ أحدهما: أنه سنةَ تسعٍ التي حجَّ فيها أبو بكر. الثاني: سنة عشر؛ قاله قَتادة. ابن العربيّ[٤]: وهو الصحيح الذي يعطيه مُقْتَضَى اللفظ، وإنَّ من العجب أن يقال: إنه سنةُ تسع، وهو العامُ الذي وقع فيه الأذان[٥]. ولو دخل غلامُ رجلٍ دارَه يوماً فقال له مولاه: لا تدخُلْ هذه الدارَ بعد يومك، لم يكن المراد اليومَ الذي دخل فيه.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ قال عمرو بن فائدٍ: المعنى: وإذْ خفتم. وهذه عُجمةٌ، والمعنى بارعٌ بـ«إن». وكان المسلمون لمَّا مَنعوا المشركين من الموسم ـ وهم كانوا يجلبون الأطعمة والتجارات ـ قذف الشيطان في قلوبهم الخوفَ من الفقر، وقالوا: من أين نعيش؟ فوعَدَهم الله أن يُغنيَهم من فضله. قال الضحَّاك:

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٢١ ، وأخرجه عبد الرزاق في التفسير ٢/ ٢٧١ ، والطبري ١١/ ٤٠٣ - ٤٠٤ .

(٢) ذكره الجصاص في أحكام القرآن ٣/ ٨٩ من طريق شريك به. ويحيى بن عبد الحميد هو الحمَّاني الكوفي قال الحافظ في التقريب: حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث. وشريك هو ابن عبد الله النخعي، قال الحافظ في التقريب: صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة. وأشعث هو ابن سوَّار، قال الحافظ: ضعيف. قلنا: والحسن لم يسمع من جابر. ينظر المراسيل لابن أبي حاتم ص٣٩ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٠١ . قال ابن العربي: هذا قول باطل وسند ضعيف لا يخص بمثله العمومات المطلقة، فكيف المعلَّلة بالعلة العامة المتناوِلة لجميعها وهو الشرك؟

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٩٠٣ ، وما قبله منه.

(٥) أي: الأذان بسورة براءة. ينظر تفسير الطبري ١١/ ٣٠٤ وما بعدها.

ففتح الله عليهم باب الجزية من أهل الذِّمَّة بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ الآية [التوبة:٢٩]. وقال عِكْرمة: أغناهم الله بإدرار المطر والنبات وخِصب الأرض[١]. فأخصبت تَبَالةُ وجُرَش، وحملوا إلى مكة الطعام والوَدَك، وكَثُر الخير[٢]. وأسلمت العرب: أهلُ نجد وصنعاءَ وغيرهم؛ فتمادى حجُّهم وتَجْرُهم، وأغنى الله من فضله بالجهاد والظهورِ على الأمم.

والعَيْلة: الفقر. يقال: عالَ الرجل يَعِيلُ: إذا افتقر[٣]. قال الشاعر[٤]:

وما يَدري الفقيرُ متى غِناهُ ... وما يدري الغنيُّ متى يَعِيلُ

وقرأ علقمة وغيرُه من أصحاب ابن مسعود: «عائلةً»[٥] وهو مصدر؛ كالقائلة من: قال يقيل. وكالعافية والعاقبة[٦]. ويَحتمِلُ أن يكون نعتاً لمحذوف تقديره: حالاً عائلةً، ومعناه: خصلة شاقة. يقال منه: عالني الأمر يَعُولني: أي: شَقَّ عليَّ واشتدّ[٧]. وحكى الطبري[٨] أنه يقال: عال يعول: إذا افتقر.

السادسة: في هذه الآية دليلٌ على أنَّ تعلُّقَ القلبِ بالأسباب في الرزق جائزٌ، وليس ذلك بمنافٍ للتوكُّل، وإن كان الرزق مقدَّراً؛ وأمرُ الله وقَسْمُه مفعولاً، ولكنه علَّقه بالأسباب حكمةً؛ ليعلم القلوبَ التي تتعلَّق بالأسباب من القلوب التي تتوكَّل على ربِّ الأرباب. وقد تقدم أن السبب لا ينافي التوكلَ. قال ﷺ: «لو توكَّلتُم على الله

---

(١) المحرر الوجيز ٣/ ٢١ ، وأخرج خبر الضحاك وعكرمة الطبري ١١/ ٤٠٠ - ٤٠٢ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٠٤ . تَبَالة: موضع ببلاد اليمن. وجُرش: من مخاليف اليمن من جهة مكة. معجم البلدان ٢/ ٩ و ١٢٦ .

(٣) المحرر الوجيز ٣/ ٢١ .

(٤) هو أُحيحة بن الجلاح، والبيت في ديوانه ص٧٤ ، وسلف ٦/ ٣٩ .

(٥) القراءات الشاذة ص٥٢ ، والمحتسب ١/ ٢٨٧ .

(٦) قوله: والعاقبة، من (خ) والمحرر الوجيز ٣/ ٢١ ، والكلام منه، وسيذكر المصنف هذين المصدرين ص٢٠٠ من هذا الجزء.

(٧) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٩٦ .

(٨) في التفسير ١١/ ٣٩٩ .

حقَّ تَوَكُّلِه، لَرَزَقَكم كما يرزقُ الطيرَ، تَغْدُو خِمَاصاً، وتَروح بِطاناً». أخرجه البخاريُّ[(١)].

فأخبر أنَّ التوكلَ الحقيقيَّ لا يُضادُّه الغُدوُّ والرَّوَاحُ في طلب الرزق. ابن العربي[(٢)]: ولكنَّ شيوخ الصوفية قالوا: إنما يغدو ويروح في الطاعات، فهو [السببُ] الذي يجلب الرزق. قالوا: والدليل عليه أمران:

أحدهما: قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ﴾ [طه: ١٣٢].

الثاني: قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [فاطر: ١٠] فليس يُنزلُ الرزقَ من مَحلِّه ـ وهو السماء ـ إلا ما يصعد [إليها]، وهو الذكر الطيب والعمل الصالح، وليس بالسعي في الأرض؛ فإنه ليس فيها رزق.

والصحيح ما أَحْكَمْته السنَّة عند فقهاء الظاهر، وهو العمل بالأسباب الدنيوية؛ من الحرث، والتجارةِ في الأسواق، والعمارةِ للأموال وغرسِ الثمار. وقد كانت الصحابة تفعل ذلك والنبيُّ ﷺ بين أَظْهُرِهم.

قال أبو الحسن بن بَطَّال: أمر الله سبحانه عبادَه بالإنفاق من طيبات ما كسبوا، إلى غير ذلك من الآي. وقال: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٧٣]. فأَحَلَّ للمضطرِّ ما كان حَرُم عليه عند عُدْمِه للغذاء الذي أمره باكتسابه والاغتذاءِ به، ولم يأمره بانتظار طعامٍ ينزل عليه من السماء، ولو تَرَكَ السعيَ في تَرْكِ ما يتغذَّى به لكان لنفسه قاتلاً. وقد كان رسولُ الله ﷺ يتلوَّى من الجوع ما يجد ما يأكله، ولم ينزل عليه طعامٌ من السماء، وكان يدَّخر لأهله قوتَ سَنَتِه[(٣)] حتى فتح اللهُ

---

(١) كذا قال، والحديث ليس عند البخاري، وأخرجه أحمد (٢٠٥)، والترمذي (٢٣٤٤) من حديث عمر ﷺ، وسلف ٧/ ٢٩٧ .

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٩٠٣ ، وما قبله منه غير قوله: أخرجه البخاري. وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٣) أخرجه أحمد (١٧١)، والبخاري (٥٣٥٧)، ومسلم (١٧٥٧) من حديث عمر ﷺ.

عليه الفتوح. وقد روى أنس بنُ مالك أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ ببعيرٍ فقال: يا رسول الله، أَعْقِلُه وأَتَوَكَّل، أو أُطْلِقُه وأَتوكَّل؟ قال: «اعْقِلْه وتَوَكَّلْ»(١).

قلت: ولا حجةَ لهم في أهل الصُّفَّة؛ فإنهم كانوا فقراءَ يقعدون في المسجد، ما يحرثون ولا يَتَّجرون، ليس لهم كسبٌ ولا مال، إنما هم أضياف الإسلام عند ضِيق البلدان(٢)، ومع ذلك فإنهم كانوا يحتطبون بالنهار، ويسوقون الماءَ لأبياتِ رسول الله ﷺ، ويقرؤون القرآنَ بالليل ويصلُّون. هكذا وصفهم البخاري وغيرُه(٣). فكانوا يتسبَّبون. وكان ﷺ إذا جاءته هديةٌ أكلها معهم، وإن كانت صدقة خصَّهم بها(٤)، فلما كثر الفتحُ وانتشر الإسلامُ خرجوا وتَأمَّروا ـ كأبي هريرة(٥) وغيرِه ـ وما قعدوا.

ثم قيل: الأسباب التي يُطلب بها الرزق ستةُ أنواع:

أعلاها: كَسْبُ نبيِّنا محمدٍ ﷺ؛ قال: «جُعِل رِزْقي تحت ظلِّ رُمحي، وجُعِل الذِّلَّةُ والصَّغار على مَن خالف أمري». خرَّجه الترمذيُّ وصححه(٦). فجعل الله رزقَ نبيِّه ﷺ في كسبه لفضله، وخصَّه بأفضل أنواع الكسب، وهو أخذُ الغلبة والقهر لشرفه.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٥١٧) وقال في آخر كتاب العلل في السنن: قال يحيى بن سعيد: هذا عندي حديث منكر. قال الترمذي: هذا حديث غريب من حديث أنس، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد روي عن عمرو ابن أمية الضمري عن النبي ﷺ نحو هذا. اهـ وحديث عمرو بن أمية الضمري أخرجه ابن حبان (٧٣١).

(٢) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٠٤.

(٣) المفهم ٥/ ٣٣٦، وأخرجه البخاري (٦٤٥٢)، وأحمد (١٠٦٧٩) من حديث أبي هريرة ﷺ وفيه: وأهل الصفة أضياف الإسلام لا يأوون إلى أهل ولا مال.. اهـ وباقي الوصف المذكور ورد بنحوه في حديث أنس ﷺ عند أحمد (١٣٨٥٤)، ومسلم (٦٧٧): (١٤٧) في كتاب الإمارة، في وصف القراء السبعين الذين استشهدوا في بئر معونة.

(٤) قطعة من حديث أبي هريرة ﷺ الذي سلف في وصف أهل الصفة.

(٥) أخرجه مسلم (٢٠٨٧).

(٦) ليس هو في سنن الترمذي، ولعل المصنف يعني به الترمذي الحكيم فقد أورد الحديث في نوادر الأصول ص١١٣ و ١٣٤ ولم يذكر فيه تصحيحاً ولا غيره. وأخرجه أحمد (٥١١٤). ضمن حديث لابن عمر، وإسناده ضعيف. وعلقه البخاري بصيغة التمريض قبل الحديث (٢٩١٤). وقال الحافظ في تغليق التعليق ٣/ ٤٤٦: وله شاهد بإسناد حسن لكنه مرسل، رواه ابن أبي شيبة [٥/ ٣٢٢] من طريق طاوس عن النبي ﷺ مثل حديث ابن عمر.

الثاني: أكْلُ الرجلِ مِن عَمَل يده؛ قال ﷺ: «إنَّ أَطْيَبَ ما أَكَلَ الرجلُ من عمل يده، وإنَّ نبيَّ الله داودَ كان يأكل من عَمَلِ يده». خرَّجه البخاري[١]. وفي التنزيل: ﴿وَعَلَّمْنَٰهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ﴾ [الأنبياء: ٨٠]، ورُوي أنَّ عيسى عليه السلام كان يأكلُ من غَزْل أُمه[٢].

الثالث: التجارة، وهي كانت عملَ جُلِّ الصحابة رضوانُ الله عليهم، وخاصَّةً المهاجرين، وقد دلَّ عليها التنزيل في غير موضع.

الرابع: الحَرْثُ والغَرْس. وقد بيَّناه في «البقرة»[٣].

الخامس: إقراءُ القرآن وتعليمُه والرُّقْيَة، وقد مضى في «الفاتحة»[٤].

السادس: يأخذ بنيَّة الأداء إذا احتاج؛ قال ﷺ: «مَن أَخَذ أموالَ الناسِ يُريدُ أداءَها أَدَّى اللهُ عنه، ومَن أخَذها يُريد إتلافَها أتلَفه اللهُ». خرَّجه البخاريّ، رواه أبو هريرة ﷺ[٥].

السابعة: قوله تعالى: ﴿إِن شَآءَ﴾ دليلٌ على أن الرزق ليس بالاجتهاد، وإنما هو فضلٌ من الله[٦] تولَّى قِسْمَتَه بين عباده؛ وذلك بيِّنٌ في قوله تعالى: ﴿نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ الآية [الزخرف: ٣٢].

قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾﴾

فيه خمسَ عَشْرةَ مسألة:

---

(١) برقم (٢٠٧٢)، من حديث المقدام ﷺ، و(٢٠٧٣) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) أخرجه الطبري ١٧/ ٥٩ عن عمرو بن شرحبيل.

(٣) ٣/ ٣٨٦ - ٣٨٧.

(٤) ١/ ١٧٤، وفي «البقرة» ٢/ ١٢.

(٥) صحيح البخاري (٢٣٨٧) وسلف ٤/ ٤٧٩.

(٦) في (خ) و(م): وإنما هو من فضل الله، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٠٤.

الأولى: قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ لمَّا حَرَّم الله تعالى على الكفار أن يَقْرَبوا المسجدَ الحرام، وَجَد المسلمون في أنفسهم بما قُطع عنهم من التجارة التي كان المشركون يوافون بها؛ قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ الآية. على ما تقدَّم. ثم أَحَلَّ في هذه الآية الجِزْيةَ، وكانت لم تؤخذ قبل ذلك؛ فجعلها عِوضاً مما منعهم من موافاة المشركين بتجارتهم. فقال الله عزَّ وجلَّ: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ الآية. فأمر الله سبحانه وتعالى بمقاتلة جميع الكفار لإصفاقهم على هذا[١] الوصف، وخصَّ أهلَ الكتاب بالذكر إكراماً لكتابهم؛ ولكونهم عالِمينَ بالتوحيد والرسل والشرائع والملل، وخصوصاً ذِكر محمدٍ ﷺ وملَّتِه وأُمَّته. فلما أنكروه؛ تأكدت عليهم الحجةُ، وعظُمت منهم الجريمة؛ فنبَّه على محلِّهم [بذلك][٢]. ثم جعل للقتال غايةً، وهي إعطاءُ الجزية بدلاً عن القتل. وهو الصحيح[٣].

قال ابن العربيّ[٤]: سمعتُ أبا الوفاء عليَّ بن عقيل[٥] في مجلس النظر[٦] يتلوها ويحتجُّ بها، فقال: ﴿قَٰتِلُواْ﴾ وذلك أمرٌ بالعقوبة. ثم قال: ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ وذلك بيان للذنب الذي أَوْجَبَ العقوبة. وقوله: ﴿وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ تأكيدٌ للذنب في جانب الاعتقاد. ثم قال: ﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ زيادة للذنب في مخالفة الأعمال. ثم قال: ﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ﴾ إشارة إلى تأكيد المعصية بالانحراف والمعاندة، والأنفة عن الاستسلام. ثم قال: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ تأكيدٌ للحجة؛ لأنهم كانوا

---

(١) في (ظ): لاتصافهم بهذا. وأصفقوا على الشيء: أطبقوا. القاموس (صفق).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٠٧ .

(٣) وهو قول علماء المالكية: إن الجزية عقوبة وجبت بدلاً عن القتل بسبب الكفر، فإذا أسلم سقطت عنه لسقوط القتل. وسيأتي ما للعلماء من أقوال في هذه المسألة. وينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩١١ - ٩١٢ .

(٤) في القبس ٢/ ٤٧٣ .

(٥) البغدادي الحنبلي المتكلم، سمع من بعض شيوخ الاعتزال فتأثر بهم، ولم يكن له في زمانه نظير على بدعته، وله كتاب الواضح في أصول الفقه، وكتاب الفنون، وهو أكثر من أربع مئة مجلد، توفي سنة (٥١٣هـ). السير ١٩/ ٤٤٣ .

(٦) لعل المراد به مجلس المناظرة، وسلف مثله ١/ ٤٥٣ .

يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل. ثم قال: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ﴾. فبيَّن الغايةَ التي تمتدُّ إليها العقوبةُ، وعيَّن البَدَل الذي ترتفع به.

الثانية: وقد اختلف العلماء فيمن تؤخذ منه الجزيةُ؛ قال الشافعيُّ رحمه الله: لا تُقبل الجزية إلا من أهل الكتاب خاصةً، عرباً كانوا أو عجماً؛ لهذه الآية[١]؛ فإنهم هم الذين خُصُّوا بالذكر، فتوجَّه الحكمُ إليهم دون مَن سواهم؛ لقوله عزَّ وجلَّ: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، ولم يقل: حتى يُعطوا الجِزْية كما قال في أهل الكتاب[٢].

وقال: وتُقبل من المَجُوس بالسُّنَّة[٣]؛ وبه قال أحمد وأبو ثَوْر. وهو مذهب الثَّوريِّ وأبي حنيفة وأصحابِه[٤].

وقال الأوْزاعيُّ: تؤخذ الجزية من كلِّ عابدِ وَثَنٍ أو نارٍ، أو جاحدٍ أو مكذِّب. وكذلك مذهب مالك؛ فإنه رأى أن الجزية تؤخذ من جميع أجناس الترك والهند[٥]، عربيًا أو عَجميًا، تَغْلبيًا أو قُرَشيًا، كائناً مَن كان، إلا المرتدّ.

وقال ابن القاسم وأشهبُ وسُحنون: تؤخذ الجزية من مجوس العرب والأممِ كلِّها. وأما عَبَدةُ الأوثان من العرب فلم يستثن[٦] الله فيهم جزيةً، ولا بقي[٧] على

---

(١) مختصر اختلاف العلماء ٣/ ٤٨٤ ، والمعونة ١/ ٤٤٩ ،وينظر الأم ٤/ ٩٤ - ٩٥ .

(٢) التمهيد ٢/ ١١٨ ، وينظر الأم ٤/ ٩٤ - ٩٥ .

(٣) وهو قوله ﷺ: «سنُّوا بهم سنة أهل الكتاب» وسيأتي. وقوله: وتقبل من المجوس بالسنة. ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١١٨ ، والاستذكار ٩/ ٢٩٣ عن مالك. وسيرد قول الشافعي في المجوس في المسألة بعدها، وهو في الأم ٤/ ٩٦ .

(٤) التمهيد ٢/ ١١٨ ، والاستذكار ٩/ ٢٩٤ .

(٥) في (م): الشرك والجحد، وفي النسخ الخطية: الشرك والهند، والمثبت من التمهيد ٢/ ١١٨ ، والاستذكار ٩/ ٢٩٤ ، وفيهما قول الأوزاعي ومالك.

(٦) في (خ) و(م): فلم يستن، والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٣/ ٢٢ ، والكلام منه.

(٧) في (ظ) و(م): يبقى، والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز.

الأرض منهم أحد، وإنما لهم القتالُ أو الإسلام. ويوجد لابن القاسم: أن الجزيةَ تؤخذ منهم، كما يقول مالك. وذلك في التفريع لابن الجَلَّاب، وهو احتمالٌ لا نصّ.

وقال ابن وهب: لا تقبلُ الجزيةُ من مجوس العرب، وتقبل من غيرهم. قال: لأنه ليس في العرب مجوسيٌّ إلا وجميعُهم أَسْلَم، فمن وُجد منهم بخلاف الإسلام فهو مرتدٌّ، يُقتل بكلِّ حالٍ إن لم يُسلم، ولا تقبل منهم جزية[١].

وقال ابن الجَهْم: تُقبل الجزية مِن كلِّ مَن دانَ بغير الإسلام؛ إلا ما أُجمِع عليه من كفار قريش. وذكر في تعليل ذلك أنه إكرامٌ لهم عن الذِّلة والصَّغار؛ لمكانهم من رسول الله ﷺ. وقال غيره: إنما ذلك لأنَّ جميعهم أسلم يومَ فتح مكة. والله أعلم[٢].

الثالثة: وأما المجوسُ فقال ابنُ المنذر[٣]: لا أعلم خلافاً أن الجزية تؤخذُ منهم.

وفي الموطّأ: مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه: أنَّ عمر بنَ الخطاب ذَكَر أمرَ المجوس فقال: ما أدري كيف أصنعُ في أمرهم. فقال عبدُ الرحمن بن عَوف: أشهدُ لسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سُنُّوا بهم سُنَّةَ أهلِ الكتاب»[٤].

قال أبو عمر[٥]: يعني في الجزية خاصّةً. وفي قول رسول الله ﷺ: «سُنُّوا بهم سنةَ أهلِ الكتاب» دليلٌ على أنهم ليسوا أهلَ كتاب. وعلى هذا جمهورُ الفقهاء. وقد رُويَ عن الشافعيِّ أنهم كانوا أهل كتاب فبدَّلوا. وأظنه ذهب في ذلك إلى شيء رُوي عن عليّ بن أبي طالب ﷺ مِن وجهٍ فيه ضَعْفٌ، يدور على أبي سَعْد البَقَّال؛ ذكره عبدُ الرزاق وغيره[٦].

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٠٩ - ٩١٠ .

(٢) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٤٨٦ .

(٣) في الإقناع ٢/ ٤٧٠ - ٤٧١ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٢٢ .

(٤) الموطأ ١/ ٢٧٨ ، قال ابن عبد البر في التمهيد ٢/ ١١٤ و ١١٦ : هذا حديث منقطع لأن محمد بن علي لم يلق عمر ولا عبد الرحمن بن عوف... ولكن معناه متصل من وجوه حسان. وينظر التلخيص الحبير ٣/ ١٧٢ .

(٥) في التمهيد ٢/ ١١٩ ، والاستذكار ٩/ ٢٩٥ .

(٦) مصنف عبد الرزاق (١٠٠٢٩)، وهو في الأم ٤/ ٩٦ . وأبو سعد البقال هو سعيد بن المرزبان العبسي =

قال ابن عطية[١]: ورُوي أنه قد كان بُعث في المجوس نبيٌّ اسمه زرادشت. والله أعلم.

الرابعة: لم يذكر الله سبحانه وتعالى في كتابه مقداراً للجِزْية المأخوذةِ منهم. وقد اختلف العلماءُ في مقدار الجِزْية المأخوذة منهم؛ فقال عطاء بنُ أبي رَبَاح: لا توقيتَ فيها، وإنما هو على ما صُولحوا عليه. وكذلك قال يحيى بن آدم وأبو عبيد والطبريُّ. إلا أنَّ الطبريَّ قال: أَقَلُّه دينار، وأكثره لا حدَّ له. واحتجوا بما رواه أهل الصحيح عن عمرو بن عوف: أنَّ رسول الله ﷺ صالح أهلَ البَحْرَيْن على الجِزْية[٢].

وقال الشافعيّ: دينار على الغني والفقير من الأحرار البالغين لا ينقص منه شيء. واحتجَّ بما رواه أبو داود وغيره[٣] عن معاذ: أنَّ رسولَ الله ﷺ بعثه إلى اليمن، وأمره أن يأخذ من كلِّ حالمٍ ديناراً في الجِزْية. قال الشافعيُّ: وهو المبيِّن عن الله تعالى مُرادَه[٤]. وهو قول أبي ثور. قال الشافعيُّ: وإن صُولحوا على أكثر من دينارٍ جاز، وإن زادوا وطابت بذلك أنفسُهم قُبل منهم. وإن صولحوا على ضيافة ثلاثة أيام جاز، إذا كانت الضيافة معلومةً في الخبز والشعير والتِّبْن والإدام. وذَكر ما على الوسط من ذلك، وما على المُوسر، وذكر موضعَ النزول والكِنِّ من البرد والحَرّ[٥].

وقال مالك فيما رواه عنه ابن القاسم وأشهبُ ومحمد بن الحارث بن زَنْجَويه:

= الكوفي الأعور مولى حذيفة. قال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: ضعيف. وقال أبو زرعة: لين الحديث. وقال أبو حاتم: لا يحتج به. وقال ابن معين: ليس بشيء، لا يكتب حديثه. تهذيب التهذيب ٢/ ٤١ .

(١) في المحرر الوجيز ٣/ ٢٢ .

(٢) التمهيد ٢/ ١٢٨ - ١٢٩ ، والاستذكار ٩/ ٢٩٩ - ٣٠٠ . والحديث في صحيح البخاري (٣١٥٨)، وصحيح مسلم (٢٩٦١)، وأخرجه أيضاً أحمد (١٧٢٣٤).

(٣) سنن أبي داود (١٥٧٦)، وأخرجه أيضاً الترمذي (٦٢٣)، والنسائي ٥/ ٢٥ - ٢٦ . قال الترمذي: حديث حسن.

(٤) يعني في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ﴾. الاستذكار ٩/ ٣٠١ .

(٥) التمهيد ٢/ ١٢٨ - ١٢٩ ، والاستذكار ٩/ ٣٠٠ - ٣٠٢ ، وينظر الأم ٤/ ١٢٤ .

إنها أربعةُ دنانيرَ على أهل الذهب، وأربعون درهماً على أهل الوَرِق، الغنيُّ والفقير سواءٌ ولو كان مجوسيًّا. لا يُزاد ولا يُنقص على ما فرض عمر، لا يؤخذ منهم غيره[(١)].

وقد قيل: إنَّ الضعيف يُخفَّف عنه بقَدْر ما يراه الإمام. وقال ابن القاسم: لا يُنقص من فرض عمر لعسرٍ، ولا يزاد عليه لغنًى[(٢)].

قال أبو عمر[(٣)]: ويؤخذ من فقرائهم بقَدْر ما يحتملون ولو درهماً. وإلى هذا رجع مالك.

وقال أبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حَيّ[(٤)]، وأحمد بن حنبل: اثنا عشر، وأربعةٌ وعشرون، [وثمانية][(٥)] وأربعون.

قال الثّوريُّ: جاء عن عمر بن الخطاب في ذلك ضرائبُ مختلفة، فللوالي أن يأخذ بأيِّها شاء إذا كانوا أهلَ ذِمّة. وأما أهلُ الصلح؛ فما صُولحوا عليه لا غير[(٦)].

الخامسة: قال علماؤنا رحمة الله عليهم: والذي دلَّ عليه القرآن أنَّ الجِزْية تؤخذ من الرجال المقاتلين؛ لأنه تعالى قال: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ﴾ إلى قوله: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ﴾ فيقتضي ذلك وجوبَها على مَن يقاتل. ويدلُّ على أنه ليس على العبد وإن كان مقاتلاً؛ لأنه لا مالَ له، ولأنه تعالى قال: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟﴾ ولا يقال لمن لا يملك: حتى تُعطي[(٧)]. وهذا إجماعٌ من العلماء على أن الجِزْية إنما توضع على جماجم الرجال الأحرارِ البالغين، وهم الذين يقاتِلون، دون النساء والذُّرِّية والعبيد،

(١) التمهيد ٢/ ١٣٠ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٠٨ ، وخبر عمر أخرجه مالك في الموطأ ١/ ٢٧٩ .
(٢) المحرر الوجيز ٢/ ٢٣ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٠٨ .
(٣) في الكافي ١/ ٤٧٩ .
(٤) في النسخ: ومحمد بن الحسن، والمثبت من التمهيد ٢/ ١٣٠ ، والاستذكار ٩/ ٣٠٢ ـ والكلام منهما ـ ومختصر اختلاف العلماء ٣/ ٤٨٦ .
(٥) زيادة من التمهيد ٢/ ١٣٠ ـ والكلام منه ـ ومختصر اختلاف العلماء ٣/ ٤٨٦ ، والمغني ١٣/ ٢١١ .
(٦) التمهيد ٢/ ١٣٠ .
(٧) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٩٤ .

والمجانينِ المغلوبين على عقولهم، والشيخ الفاني. واختُلف في الرُّهبان؛ فروى ابن وهب عن مالك: أنها لا تؤخذ منهم. قال مُطَرِّفٌ وابن الماجِشُون: هذا إذا لم يترهَّب بعد فَرْضِها، فإن فُرضت ثم ترهَّب لم يُسْقِطْها ترهُّبه(١).

السادسة: إذا أعطى أهلُ الجِزْية الجِزْيةَ لم يؤخذ منهم شيءٌ من ثمارهم ولا تجارتهم ولا زروعهم، إلا أن يتَّجروا في بلاد غير بلادهم التي أُقِرُّوا فيها وصُولحوا عليها. فإن خرجوا تُجَّاراً عن بلادهم التي أُقِرُّوا فيها إلى غيرها أُخذ منهم العُشرُ إذا باعوا، ونَضَّ(٢) ثمنُ ذلك بأيديهم، ولو كان ذلك في السَّنَة مراراً؛ إلا في حَمْلهم الطعامَ؛ الحنطةَ والزيتَ [خاصةً] إلى المدينة ومكةَ خاصة، فإنه يؤخذ منهم نصفُ العُشْر على ما فعل عمر(٣). ومن أهل المدينة مَن لا يرى أن يؤخذ من أهل الذِّمَّة العُشرُ في تجاراتهم إلَّا مرةً في الحوْل، مثل ما يؤخذ من المسلمين. وهو مذهبُ عمر ابنِ عبد العزيز، وجماعةٍ من أئمة الفقهاء. والأوّلُ قول مالك وأصحابه(٤).

السابعة: إذا أدَّى أهل الجزية جِزْيتَهم التي ضُربت عليهم، أو صُولحوا عليها؛ خُلِّيَ بينهم وبين أموالهم كلِّها، وبين كرومهم وعصيرِها(٥)؛ ما ستروا خمورَهم ولم يُعلنوا بيعَها من مسلم، ومُنعوا من إظهار الخمر والخنزير في أسواق المسلمين. فإن أظهروا شيئاً من ذلك أُريقت الخمر عليهم، وأُدِّب مَن أظهر الخنزيرَ. وإن أراقها مسلمٌ من غير إظهارها فقد تعدَّى، ويجب عليه الضمان. وقيل: لا يجب. ولو غَصَبها وجب عليه ردُّها(٦).

---

(١) ينظر الإقناع لابن المنذر ٢/ ٤٧٢ ، والكافي ٢/ ٤٧٩ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩١٠ ، والمحرر الوجيز ٣/ ٢٢ ، والمغني ١٣/ ٢١٦ . وذكر ابن عطية أن في الشيخ الفاني خلافاً. وقال ابن المنذر: وتؤخذ من الشيخ الفاني.

(٢) نضَّ المال: أي صار عيناً بعدما كان متاعاً. تهذيب اللغة ١١/ ٤٦٨ .

(٣) أخرجه مالك في الموطأ ١/ ٢٨١ : أن عمر ﷺ كان يأخذ من النَّبَط من الحنطة والزيت نصف العشر، يريد بذلك أن يكثر الحمل إلى المدينة، ويأخذ من القُطْنِيَّة العشر.

(٤) الكافي ١/ ٤٨٠ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٥) في (خ) و(د) و(م): عصرها، والمثبت موافق لما في الكافي ١/ ٤٨٤ ، والكلام منه.

(٦) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٤٩١ .

ولا يُعترَض لهم في أحكامهم ولا مُتاجرتهم فيما بينهم بالرِّبا. وإن تحاكموا إلينا فالحاكم مخيَّر؛ إن شاء حكم بينهم بما أنزل الله وإن شاء أَعْرَض. وقيل: يُحكم بينهم في المظالم على كلِّ حال، ويؤخذ من قويِّهم لضعيفهم؛ لأنه من باب الدفع عنهم. وعلى الإمام أن يقاتل عنهم عدوَّهم ويستعين بهم في قتالهم. ولا حظَّ لهم في الفَيء.

وما صُولحوا عليه من الكنائس لم يزيدوا عليها، ولم يُمنعوا من إصلاح ما وَهَى منها، ولا سبيل لهم إلى إحداث غيرها. ويأخذون من اللباس والهيئة بما يَبِينُون به من المسلمين، ويُمنعون من التشبُّه بأهل الإسلام. ولا بأسَ باشتراء أولاد العدوِّ منهم إذا لم تكن لهم ذِمَّة. ومَن لَدَّ في أداء جِزْيته أُدِّب على لَدَدِه، وأُخذت منه صاغراً(١).

الثامنة: اختلف العلماء فيما وجبت الجِزْية عنه؛ فقال علماء المالكية: وجبت بدلاً عن القتل بسبب الكفر. وقال الشافعيُّ: وجبت بدلاً عن [حقن] الدم وسُكنى الدار.

وفائدة الخلاف أنَّا إذا قلنا: وجبت بدلاً عن القتل، فأسلم، سقطت عنه الجِزْيةُ لِمَا مضى، ولو أسلم قبل تمام الحول بيومٍ أو بعدَه عند مالك. وعند الشافعيِّ أنها دَينٌ مستقرٌّ في الذِّمَّة فلا يُسقطه الإسلام(٢) كأجرة الدار. وقال بعض الحنفية بقولنا.

وقال بعضهم: إنما وجبت بدلاً عن النصر والجهاد. واختاره القاضي أبو زيد، وزعم أنه سرُّ الله في المسألة(٣).

وقول مالك أصحّ؛ لقوله ﷺ: «ليس على مسلمٍ جِزْيةٌ». قال سفيان: معناه: إذا أسلم الذِّمِّيُّ بعد ما وجبت الجزية عليه؛ بَطَلَت عنه. أخرجه الترمذيُّ وأبو داود(٤).

---

(١) الكافي ١/ ٤٨٤ - ٤٨٥، وينظر الأوسط ١١/ ١٦ - ٢٠، واللَّدَد: الخصومة الشديدة.

(٢) في (ظ): فلا يسقط بالإسلام.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩١١ - ٩١٢، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٤) سنن الترمذي (٦٣٣)، وسنن أبي داود (٣٠٥٣)، وهو عند أحمد (١٩٤٩)، وابن عدي ٥/ ١٨٤٥، وهو من حديث ابن عباس رضي الله عنهما وفي إسناده قابوس بن أبي ظَبْيان، قال الحافظ في التقريب: فيه لين. وينظر بيان الوهم والإيهام ٥/ ٨١. وقول سفيان أخرجه أبو داود (٣٠٥٤).

قال علماؤنا: وعليه يدلُّ قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ لأنَّ بالإسلامِ يزول هذا المعنى. ولا خلافَ أنهم إذا أسلموا فلا يؤدُّون الجِزْيةَ عن يَدٍ وهم صاغرون. والشافعيُّ لا يأخذ بعد الإسلام على الوجه الذي قاله الله تعالى. وإنما يقول: إنَّ الجزية دَين وجبت عليه بسببٍ سابقٍ، وهو السُّكْنى أو تَوَقِّي[1] شرِّ القتل، فصارت كالديون كلِّها.

التاسعة: لو عاهد الإمامُ أهلَ بلدٍ أو حصنٍ، ثم نقضوا عهدَهم، وامتنعوا من أداء ما يلزمُهم من الجِزْية وغيرها، وامتنعوا من حكم الإسلام من غير أن يظلموا، وكان الإمام غيرَ جائرٍ عليهم؛ وجب على المسلمين غَزْوُهم وقتالهم مع إمامهم. فإن قاتلوا وغُلِبوا؛ حُكِم فيهم بالحكم في دار الحرب سواء. وقد قيل: هم ونساؤهم [وذريتهم] فَيْءٌ ولا خُمْسَ فيهم[2]؛ وهو مذهب[3].

العاشرة: فإن خرجوا متلصِّصين قاطعين الطريقَ؛ فهم بمنزلة المحاربين [من] المسلمين إذا لم يمنعوا الجِزْية. ولو خرجوا متظلِّمين؛ نُظر في أمرهم ورُدُّوا إلى الذِّمَّة وأُنصِفوا من ظالمهم، ولا يُسترقُّ منهم أحدٌ وهم أحرار. فإن نَقَض بعضُهم دون بعض فَمَنْ لم يَنْقُضْ [منهم فهو] على عهده، ولا يؤخذ بنقضِ غيره، وتُعرف إقامتُهم على العهد بإنكارهم على الناقضين[4].

الحادية عشرة: الجِزْية وزنها فِعلة؛ من جَزَى يَجْزي: إذا كافأ عمَّا أُسدِي إليه؛ فكأنهم أعْطَوْها جزاءَ ما مُنِحوا من الأمن، وهي كالقِعدة والجِلسة. ومن هذا المعنى قول الشاعر:

يَجْزِيكَ أو يُثْني عليكَ وإنَّ مَن أثنى عليك بما فعلْتَ كَمَن جَزَى[5]

---

(١) في (خ) و(ظ): أو توقع، وفي أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٩٥ (والكلام منه): أو لدفع.

(٢) الكافي ١/ ٤٨٣، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٣) بعدها في (ظ): مالك، وينظر المدونة ٢/ ٢١.

(٤) الكافي ١/ ٤٨٣ - ٤٨٤، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٥) نسبه ابن عبد ربه في العقد الفريد ٥/ ٢٧٥ لزهير بن جناب، وهو في الخزانة ٣/ ٣٩٣، وحماسة البحتري لورقة بن نوفل. وذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٢٣ دون نسبة، والكلام منه.

الثانية عشرة: روى مسلمٌ عن هشام بن حَكيم بن حِزام، ومرَّ على ناسٍ من الأنباطِ بالشام قد أقيموا في الشمس ـ في رواية: وصُبَّ على رؤوسهم الزيتُ ـ فقال: ما شأنهم؟ فقالوا: يُحبَسون في الجِزْية. فقال هشام: أشهدُ لسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يعذِّبُ الذين يعذِّبون الناسَ في الدنيا». في رواية: وأميرُهم يومئذ عميرُ ابن سعد على فِلسطين، فدخل عليه فحدَّثه، فأمر بهم فخُلُّوا[(١)].

قال علماؤنا: أما عقوبتُهم إذا امتنعوا من أدائها مع التمكُّن فجائز، فأما مع تبيُّنِ عجزِهم فلا تَحِلُّ عقوبتُهم؛ لأنَّ مَن عجز عن الجزية سقطت عنه[(٢)]. ولا يكلَّف الأغنياء أداءها عن الفقراء[(٣)].

وروى أبو داود عن صفوان بنِ سليم، عن عدَّةٍ من أبناء أصحابِ رسولِ الله ﷺ، عن آبائهم أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن ظلَمَ معاهداً، أو انتقصَه، أو كلَّفه فوقَ طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طِيبِ نَفْس، فأنا حجيجُه يومَ القيامة»[(٤)].

الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿عَن يَدٍ﴾ قال ابنُ عباس: يدفعها بنفسه غير مُسْتَنيبٍ فيها أحداً[(٥)]. روى أبو البَختريِّ، عن سَلْمان قال: مذمومين. وروى مَعْمَر، عن قتادة قال: عن قهر. وقيل: «عن يد»: عن إنعامٍ منكم عليهم؛ لأنهم إذا أُخِذت منهم الجِزْيةُ فقد أُنعم عليهم بذلك[(٦)].

عكرمة: يدفعها وهو قائمٌ والآخِذُ جالس. وقاله سعيد بن جبير[(٧)]. ابن العربي[(٨)]:

---

(١) صحيح مسلم (٢٦١٣): (١١٧) و(١١٨)، وهو عند أحمد (١٥٣٣٠).

(٢) المفهم ٦/ ٥٩٩ .

(٣) الكافي ١/ ٤٧٩ .

(٤) سنن أبي داود (٣٠٥٢). قال السخاوي في المقاصد الحسنةص٣٩٢ : وسنده لا بأس به، ولا يضره جهالة مَن لم يُسمَّ من أبناء الصحابة فإنهم عدد ينجبر به جهالتهم، ولذا سكت عنه أبو داود.

(٥) ذكره البغوي ٢/ ٢٨٢ ، وبنحوه الطبري ١١/ ٤٠٨ وقال: وذلك قول روي عن ابن عباس من وجه فيه نظر.

(٦) معاني القرآن للنحاس ٣/ ١٩٧ - ١٩٨ ، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٤٢ .

(٧) قول عكرمة أخرجه الطبري ١١/ ٤٠٨ ، وقول سعيد بن جبير ذكره النحاس في معاني القرآن ٣/ ١٩٨ .

(٨) في أحكام القرآن ٢/ ٩١١ .

وهذا ليس من قوله: «عَنْ يَدٍ»، وإنما هو من قوله: «وهم صاغرون».

الرابعة عشرة: روى الأئمةُ عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «اليدُ العليا خيرٌ من اليد السُّفْلَى، واليدُ العليا المنفقةُ، والسُّفلى السائلة»[1] وروي: «واليد العُلْيا هي المعطيةُ»[2].

فجعل يدَ المعطِي في الصدقة عُليا، وجعل يدَ المعطِي في الجِزْية سُفلى. ويدَ الآخِذِ عُليا، ذلك بأنه الرافع الخافض، يرفع مَن يشاء ويَخفِضُ مَن يشاء، لا إله غيره[3].

الخامسة عشرة: عن حبيب بن أبي ثابتٍ قال: جاء رجلٌ إلى ابن عباس فقال: إن أرضَ الخَراجِ يعجِزُ عنها أهلها، أفأعْمُرُها وأزرعُها وأؤدِّي خَراجَها؟ فقال: لا. وجاءه آخر فقال له ذلك، فقال: لا، وتلا قولَه تعالى: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ إلى قوله: ﴿وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ أيعمِدُ أحدُكم إلى الصَّغار في عنق أحدِهم فينتزعَه فيجعلَه في عنقه؟!

وقال كُليب بن وائل[4]: قلت لابن عمر: اشتريت أرضاً، قال: الشراءُ حسن. قلت: فإني أعطي عن كلِّ جَرِيبِ أرضٍ درهماً وقفيزَ طعام. قال: لا تجعل في عنقك صَغَاراً.

وروى مَيمون بن مِهْران عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ما يَسرُّني أنَّ لي الأرضَ كلَّها بجزية خمسة دراهم؛ أُقِرُّ فيها بالصَّغار على نفسي[5].

---

(١) أخرجه أحمد (٥٣٤٤)، والبخاري (١٤٢٩)، ومسلم (١٠٣٣).

(٢) يعني بدل قوله: «واليد العليا المنفقة» وهذه الرواية في مسند أحمد (٥٧٢٨).

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩١٢ .

(٤) ابن بيجان التَّيمي اليَشْكري المدني ثم الكوفي، روى عن ابن عمر وجماعة. التهذيب ٣/ ٤٧٤ .

(٥) روى الأخبار الثلاثة عبد الرزاق (١٠١٠٧) و(١٠١٠٨) و(١٠١٠٩). والجريب في المساحة يعادل (١٤٧٤) متراً مربعاً وقيل غير ذلك، والقفيز يعادل ٢٨ كيلو غراماً. ينظر معجم متن اللغة ١/ ٨٦ و ٤٩٩ و ٤/ ٦١٨ .

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: قرأ عاصم والكسائيُّ: «عزيرٌ ابنُ الله» بتنوينِ «عزير»[(١)]. والمعنى: أن «ابن» على هذا خبر ابتداءٍ عن عُزير. و«عزير» ينصرف؛ عجميًّا كان أو عربيًّا[(٢)].

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر: «عُزَيْرُ ابْنُ» بترك التنوين[(٣)] لاجتماع الساكنين، ومنه قراءةُ مَن قرأ: ﴿قل هو اللهُ أَحَدُ اللهُ الصَّمَد﴾ [الإخلاص:١-٢][(٤)].

قال أبو عليٍّ: وهو كثير في الشعر. وأنشد الطبريُّ في ذلك:

لَتَجِدَنِّي بالأميرِ بَرّا وبالقناة مِدْعَساً مِكَرّا
إذا غُطَيْفُ السُّلَمِيُّ فرّا[(٥)]

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ﴾ هذا لفظٌ خَرَج على العموم، ومعناه الخصوص؛ لأنَّ ليس كلُّ اليهود قالوا ذلك، وهذا مثلُ قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ﴾ [آل عمران:١٧٣] ولم يقل ذلك كلُّ الناس.

وقيل: إن قائل[(٦)] ما حُكي عن اليهود: سلَّام بن مِشْكَم، ونعمان بن أَوْفَى[(٧)]،

---

(١) السبعة ص٣١٣، والتيسير ص١١٨.
(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٢٣.
(٣) السبعة ص٣١٣، والتيسير ص١١٨.
(٤) المحرر الوجيز ٣/ ٢٣، وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص١٨٢.
(٥) تفسير الطبري ١١/ ٤١٢، والحجة للفارسي ٤/ ١٨٤، والمحرر الوجيز ٣/ ٢٤ وعنه نقل المصنف. والرجز في ضرائر الشعر لابن عصفور ص١٠٦، والإنصاف ٢/ ٦٦٥، ومعاني القرآن للفراء ١/ ٤٣١، وأمالي ابن الشجري ٢/ ١٦٢، واللسان (دعس) دون نسبة. والمدعس: الطعَّان. اللسان (دعس).
(٦) بعدها في (ظ): ذلك.
(٧) في النسخ: ونعمان بن أبي أوفى. والمثبت من سيرة ابن هشام ١/ ٥٧٠، وتفسير الطبري ١١/ ٤٠٩ وفيه تخريج الخبر عن ابن عباس رضي الله عنهما، والمحرر الوجيز ٣/ ٢٣ والكلام منه.

وشاس بن قيس، ومالك بن الصَّيف، قالوه للنبيِّ ﷺ.

قال النقَّاش: لم يبق يهوديٌّ يقولها، بل انقرضوا[١]. فإذا قالها واحدٌ فيتوجَّه أن تلزم الجماعةَ شُنْعَةُ المقالة؛ لأجل نباهة القائل فيهم. وأقوال النُّبَهاء أبداً مشهورةٌ في الناس يُحتجُّ بها. فمِن هاهنا صحَّ أن تقول الجماعةُ قول نَبِيهها. والله أعلم.

وقد رُوي أنَّ سبب ذلك القولِ أنَّ اليهود قَتلوا الأنبياء بعد موسى عليه السلام، فرفع الله عنهم التوراةَ ومَحاها من قلوبهم، فخرج عُزيرٌ يَسيح في الأرض، فأتاه جبريل فقال: «أين تذهب»؟ قال: أَطْلُبُ العلم. فعلَّمه التوراةَ كلَّها، فجاء عزيرٌ بالتوراة إلى بني إسرائيل فعلَّمهم[٢].

وقيل: بل حفَّظها اللهُ عُزيراً كرامةً منه له، فقال لبني إسرائيل: إن الله قد حفَّظني التوراةَ، فجعلوا يدرسونها مِن عنده. وكانت التوراة مدفونةً، كان دَفَنَها علماؤهم حين أصابهم من الفتن والجلاء والمرضِ ما أصاب، وقَتْل بُخْتَنَصَّر إياهم. ثم إنَّ التوراة المدفونة وُجدت، فإذا هي متساوية لِمَا كان عُزيرٌ يدرس، فضلُّوا عند ذلك وقالوا: إنَّ هذا لم يتهيَّأ لِعُزيرٍ إلَّا وهو ابن الله؛ حكاه الطبريّ[٣].

وظاهِرُ قول النصارى أنَّ المسيح ابنُ الله، إنما أرادوا بنوَّةَ النَّسْل، كما قالت العرب في الملائكة. وكذلك يقتضي قولُ الضحاك والطَّبريِّ وغيرِهما. وهذا أشنعُ [في] الكفر. قال أبو المعالي[٤]: أطْبقت النصارى على أنَّ المسيح إله وأنه ابن إله. قال ابن عطية[٥]. ويقال: إنَّ بعضهم يعتقدها بنوَّةَ حنوٍّ ورحمة. وهذا المعنى أيضاً لا يَحِلُّ أن تُطْلَقَ البنوَّةُ عليه، وهو كفر.

---

(١) أورده ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٢٣ والكلام بعده لابن عطية.

(٢) الكشاف ٢/ ١٨٥ .

(٣) في التفسير ١١/ ٤١٠ - ٤١١ عن السُّدِّيّ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٢٤ .

(٤) في الإرشاد ص٦٨ .

(٥) في المحرر الوجيز ٣/ ٢٤ ، وما قبله وما سلف بين حاصرتين منه.

الثالثة: قال ابن العربيّ[(١)]: في هذا دليلٌ من قول ربِّنا تبارك وتعالى على أنَّ مَن أخبر عن كفر غيره ـ الذي لا يجوز لأحدٍ أن يبتدئ به ـ لا حَرجَ عليه؛ لأنه إنما ينطِقُ به على معنى الاستعظام له، والردِّ عليه، ولو شاء ربُّنا ما تكلَّم به أحدٌ، فإذا مكَّن من إطلاق الألْسُنِ به فقد أذن بالإخبار عنه، على معنى إنكارِه بالقلب واللسان، والردِّ عليه بالحجة والبرهان.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ قيل: معناه التأكيد، كما قال تعالى: ﴿يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩] وقوله: ﴿وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ [الأنعام: ٣٨] وقوله: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِى ٱلصُّورِ نَفْخَةٌ وَٰحِدَةٌ﴾ [الحاقة: ١٣] ومِثْلُه كثيرٌ.

وقيل: المعنى: أنه قولٌ[(٢)] ساذَج ليس فيه بيانٌ ولا برهان، وإنما هو قولٌ بالفَم، مجرَّدُ دعوَى[(٣)] لا معنًى تحته صحيحٌ؛ لأنهم معترفون بأنَّ الله سبحانه لم يتخذ صاحبةً، فكيف يزعمون أن له ولداً؟! فهو كذبٌ وقولٌ لسانِيٌّ فقط، بخلاف الأقوال الصحيحة التي تَعْضُدها الأدلةُ ويقوم عليها البرهان.

قال أهل المعاني: إنَّ الله سبحانه لم يذكر قولاً مقروناً بذكر الأفواه والألسُنِ إلا وكان قولاً زوراً، كقوله: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٧] و﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٥] و﴿يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ﴾ [الفتح: ١١][(٤)].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ﴾ «يضاهئون»: يشابهون، ومنه قول العرب: امرأةٌ ضَهْيَاً للَّتي لا تَحيضُ، أو التي لا ثَدْيَ لها، كأنها أشْبَهت الرجال.

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٩١٣ .

(٢) في النسخ: أنه لما كان قول، والمثبت من المحرر الوجيز ٣/ ٢٤ ، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٤٣ ، والكلام فيهما بنحوه.

(٣) في (د) و(م): مجرد نفس دعوى.

(٤) ينظر مفردات الراغب ص٦٥٠ .

وللعلماء في ﴿قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ثلاثةُ أقوال:

الأوّل: قولُ عَبَدة الأوثان: اللّاتُ والعُزّى ومناةُ الثالثةُ الأخرى.

الثاني: قول الكَفَرة: الملائكةُ بنات الله.

الثالث: قول أسلافِهم، فقلَّدوهم في الباطل واتَّبعوهم على الكفر، كما أخبر عنهم بقوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: ٢٣][١].

السادسة: اختلف العلماء[٢] في «ضهيأ» هل يُمدُّ أو لا؟ فقال ابن وَلَّاد[٣]: امرأة ضَهْيَأ، وهي التي لا تَحيض؛ مهموزٌ غيرُ ممدود. ومنهم مَن يَمدُّ، وهو سيبويه[٤] فيجعلها على فَعْلاء؛ بالمدِّ، والهمزة فيها زائدة؛ لأنهم يقولون: نساء ضُهْي، فيحذفون الهمزة. قال أبو الحسن: قال لي النَّجِيرَمِيّ[٥]: ضهياءة بالمد والهاء. جَمَع بين علامتي تأنيث[٦]، حكاه عن أبي عمرو الشَّيبانيِّ في النوادر. وأنشد:

ضـــهـــيــاءةٌ أو عــاقــرٌ جـــمــادِ[٧]

ابن عطية[٨]: مَن قال: إن «يُضَاهِئُونَ» مأخوذٌ من قولهم: امرأة ضهياء، فقولُه خطأ؛ قاله أبو عليٍّ[٩]؛ لأنَّ الهمزة في «ضاهأ» أصليةٌ، وفي «ضهياء» زائدةٌ؛ كحمراء.

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩١٤ .

(٢) في (خ) و(ظ): النحاة.

(٣) محمد بن ولاد التميمي النحوي، صاحب التصانيف في علم العربية، أخذ النحو عن المبرد وثعلب، وقرأ على المبرد كتاب سيبويه، وله في النحو كتاب: المنمَّق. توفي سنة (٣٠٠ هـ). الوافي بالوفيات ٥/ ١٧٦ .

(٤) الكتاب ٤/ ٣٢٥ .

(٥) كذا في (م)، واضطربت الكلمة في النسخ الخطية، ولعل الصواب: الجرمي، كما في الدر المصون ٦/ ٣٩ ، واللباب ١٠/ ٧٣ . أبو الحسن هو الأخفش سعيد بن مسعدة.

(٦) وقال السمين في الدر المصون ٦/ ٣٩ : شذَّ الجمع بين علامتي تأنيث في هذه اللفظة.

(٧) وقبله: وقال وهو صارم الفؤادِ، وذكره ابن السكيت في تهذيب الألفاظ ١/ ٣٦٨ عن امرأة من العرب، وهو في اللسان (ضها) دون نسبة، وفيهما: ضهيأة.

(٨) في المحرر الوجيز ٣/ ٢٤ .

(٩) في الحجة ٤/ ١٨٧ .

السابعة: قوله تعالى: ﴿قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ أي: لعنهم الله، يعني اليهود والنصارى؛ لأنَّ الملعون كالمقتول. قال ابن جُريج: قتَلَهُم اللهُ[١]، هو بمعنى التعجب. وقال ابن عباس: كلُّ شيء في القرآن قَتْل؛ فهو لعن[٢]؛ ومنه قول أبان بنِ تَغْلب:

قاتلها اللهُ تَلْحاني وقد علِمَتْ … أنّي[٣] لنفسيَ إفسادي وإصلاحي[٤]

وحكى النقاش: أنَّ أصل «قاتل الله»: الدعاء، ثم كثُر في استعمالهم حتى قالوه على التعجب في الخير والشرّ، وهم لا يريدون الدعاءَ. وأنشد الأصمعيُّ:

يا قاتَلَ الله لَيْلَى كيف تُعجبني … وأُخبِرُ الناسَ أنّي لا أُباليها[٥]

قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَـٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ الأحبار جمع حَبْر، وهو الذي يُحسنُ القولَ ويَنْظُمه ويُتْقِنه بحسن البيان عنه. ومنه ثوبٌ محبَّر، أي: جمع الزينة[٦]. وقد قيل في واحد الأحبار: حِبر، بكسر الحاء. والمفسرون على فتحها، وأهلُ اللغة على كسرها.

---

(١) في (د) و(ز) و(م): قاتلهم الله، والمثبت من باقي النسخ، وهو موافق لما في تفسير البغوي ٢/ ٢٨٥ وفيه خبر ابن جريج، وذكر الطبري ١١/ ٤١٥ هذا القول عن أهل المعرفة بكلام العرب.

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ٤١٥ .

(٣) في (خ) و(د): أن، وهي رواية.

(٤) لم نقف عليه عن أبان بن تغلب، وهو في ديوان عبيد بن الأبرص ص٥٢ ، ونسبه ابن ميمون البغدادي في منتهى الطلب من أشعار العرب ٢/ ٢١٩ لأوس بن حجر. وتلحاني: تلومني. ينظر اللسان (لحا).

(٥) نسبه صاحبا الأشباه والنظائر من أشعار المتقدمين ص٧٤ لابن الدمينة، وفيه: سلمى، بدل: ليلى.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩١٤ .

قال يونس(١): لم أسمعه إلَّا بكسر الحاء، والدليل على ذلك أنهم قالوا: مدادُ حِبر، يريدون: مدادَ عالمٍ، ثم كثر الاستعمال حتى قالوا للمداد: حِبْر.

قال الفرّاء: الكسر والفتح لغتان. وقال ابن السِّكّيت: الحِبر بالكسر: المِداد، والحَبر بالفتح: العالِم(٢). والرهبانُ جمع راهب مأخوذٌ من الرَّهْبة، وهو الذي حَمَله خوفُ اللهِ تعالى على أن يُخْلِصَ له النيةَ دون الناس، ويجعلَ زمانَه(٣) له، وعملَه معه، وأُنْسَه به.

قوله تعالى: ﴿أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ قال أهل المعاني: جعلوا أحبارَهم ورُهْبانَهم كالأرباب حيث أطاعوهم في كلِّ شيء، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ انفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا﴾ [الكهف:٩٦] أي: كالنار. قال عبد الله بن المبارك:

وهل أفْسَدَ الدِّينَ إلا الملوكُ ... وأحبارُ سوءٍ ورُهبانُها(٤)

روى الأعمش وسفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي البَخْتَريِّ، قال: سئل حذيفةُ عن قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾: هل عبدوهم؟ فقال: لا، ولكنْ أَحَلُّوا لهم الحرامَ فاستَحَلُّوه، وحرَّموا عليهم الحلالَ فحرَّموه(٥).

وروى الترمِذيُّ عن عدِيّ بن حاتم قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وفي عنقي صليبٌ من ذهب. فقال: «ما هذا يا عدِيُّ، اطْرَحْ عنك هذا الوثَنَ». وسمعته يقرأ في سورة «براءة»: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾ ثم قال: «أمَا إنهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنَّهم كانوا إذا أَحَلُّوا لهم شيئاً استَحَلُّوه،

(١) هو ابن حبيب، وقوله في تفسير الطبري ١١/ ٤١٦، والمحرر الوجيز ٣/ ٢٥.

(٢) قول الفراء وابن السكيت في المحرر الوجيز ٣/ ٢٥.

(٣) في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩١٤ (والكلام منه): زمامه.

(٤) شعب الإيمان (٧٣٠٠)، والاستذكار ٢/ ١٨٤.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٠١، وأخرجه عبد الرزاق ٢/ ٢٧٢، والطبري ١١/ ٤١٨ - ٤٢٠.

وإذا حرَّموا عليهم شيئاً حرَّموه». قال: هذا حديثٌ غريبٌ لا يُعرف إلا من حديث عبدالسلام بن حرب. وغُطيف بنُ أعيَن ليس بمعروف في الحديث[١].

قوله تعالى: ﴿وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ مضى الكلام في اشتقاقه في «آل عمران»[٢]. والمسيح: العَرَق يسيل من الجبين. ولقد أَحْسَنَ بعضُ المتأخِّرين فقال:

افرحْ فسوف تَألَفُ الأحزانا إذا شهدْتَ الحشرَ والميزانا
وسال من جبينك المسيحُ كأنه جداولٌ يَسيحُ

ومضى في «النساء»[٣] معنى إضافته إلى مريمَ أمِّه.

قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ﴾ أي: دِلالتَه وحُججَه على توحيده. جَعَل البراهين بمنزلة النور لِمَا فيها من البيان. وقيل: المعنى: نور الإسلام. أي: أنْ يُخمِدوا دِينَ الله بتكذيبهم.

﴿بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ جمع: فَوْه على الأصل؛ لأنَّ الأصل في فمٍ: فَوْهٌ، مثل: حَوْض وأحواض[٤].

﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ﴾ يقال: كيف دخلَت «إلا» وليس في الكلام حرفُ نفي، ولا يجوز: ضربتُ إلا زيداً. فزعم الفراءُ[٥] أنَّ «إلا» إنما دخلَت لأنَّ في الكلام طَرَفاً من الجَحْد؛ قال الزجَّاج[٦]: الجَحد والتحقيق ليسا بذوي أطراف، وأدوات

(١) سنن الترمذي (٣٠٩٥) من طريق عبد السلام بن حرب، عن غطيف بن أعين، عن مصعب بن سعد، عن عدي بن حاتم.
(٢) ٥/ ١٣٥ - ١٣٦ .
(٣) ٧/ ٢٣٠ .
(٤) ينظر تهذيب اللغة ٦/ ٥٧٥، واللسان (فوه).
(٥) في معاني القرآن له ١/ ٤٣٣ .
(٦) في معاني القرآن له ٢/ ٤٤٤ .

الجَحد: ما، ولا، [ولم]، ولن[١]، وليس. وهذه لا أطرافَ لها يُنطقَ بها، ولو كان الأمر كما أراد لجاز: كرهتُ إلا زيداً. ولكنَّ الجواب: أنَّ العرب تحذف مع «أبَى». والتقدير: ويأبى الله كلَّ شيءٍ إلا أنْ يُتمَّ نورَه.

قال عليُّ بن سليمان: إنما جاز هذا في «أبَى» لأنها منعٌ أو امتناع، فضارعَت النفيَ؛ قال النحاس[٢]: فهذا حسن، كما قال الشاعر[٣]:

وهل ليَ أمٌّ غيرُها إنْ تركتُها … أبَى الله إلا أنْ أكونَ لها ابْنَما

قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ﴾ يريد محمداً ﷺ. ﴿بِٱلْهُدَىٰ﴾ أي: بالفُرقان. ﴿وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ أي: بالحُجَّة والبراهين. وقد أظهره على شرائع الدِّين حتى لا يَخْفَى عليه شيءٌ منها؛ عن ابن عباس[٤] وغيره.

وقيل: «ليُظهرَه» أي: ليُظهرَ الدِّينَ دِينَ الإسلام على كلِّ دِين؛ قال أبو هريرةَ والضحَّاك: هذا عند نزول عيسى عليه السلام[٥]. وقال السُّدِّيّ: ذاك عند خروج المَهْدِيِّ؛ لا يبقى أحدٌ إلا دخل في الإسلام أو أدَّى الجزية[٦].

وقيل: المهديُّ هو عيسى فقط. وهو غير صحيح؛ لأنَّ الأخبار الصِّحاحَ قد

---

(١) في (خ) و(د) و(م): وإن، وهو صحيح أيضاً، والمثبت من باقي النسخ، وهو موافق لما في معاني القرآن للزجاج، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١١ والكلام وما بين حاصرتين منه.

(٢) في إعراب القرآن ٢/ ٢١١ .

(٣) هو المتلمِّس، والبيت في معاني القرآن للفراء ١/ ٤٣٣ ، والأصمعيات ص٢٤٥ ، وسر صناعة الإعراب ص١١٥ ، وخزانة الأدب ١٠/ ٥٩ .

(٤) أخرجه الطبري ١١/ ٤٢٣ .

(٥) تفسير البغوي ٢/ ٢٨٦ ، وأخرج قول أبي هريرة الطبري ١١/ ٤٢٣ .

(٦) زاد المسير ٣/ ٤٢٨ .

تواترت على أن المهديَّ من عِتْرَة رسول الله ﷺ[١]، فلا يجوز حَمْلُه على عيسى. والحديث الذي ورد في أنه: «لا مهديَّ إلا عيسى» غير صحيح. قال البيهقي في كتاب «البعث والنشور»[٢]: لأنَّ راوِيَه محمد بن خالد الجَنَدي ـ وهو مجهولٌ ـ يَروي عن أبان بن أبي عيَّاش ـ وهو متروك ـ عن الحسن، عن النبيِّ ﷺ، وهو منقطعٌ[٣]. والأحاديث التي قبلَه في التنصيص على خروج المَهدي ـ وفيها بيانُ كون المَهدي من عِتْرَة رسول الله ﷺ ـ أصحُّ إسناداً.

قلت: قد ذكَرنا هذا وزِدْناه بياناً في كتابنا «كتاب التذكرة»[٤] وذكَرنا أخبار المَهديِّ مستوفاةً والحمد لله.

وقيل: أراد: لِيُظْهِرَهُ على الدِّين كُلِّه في جزيرة العرب، وقد فَعل.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۗ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾﴾

فيه إحدى عشرةَ مسألةً:

---

(١) منها ما أخرجه أبو داود (٤٢٨٤)، وابن ماجه (٤٠٨٦) من حديث أم سلمة رضي الله عنها. ومنها ما أخرجه الترمذي (٢٢٣٠) و(٢٢٣١) من حديث ابن مسعود ﷺ وقال: حديث حسن صحيح، وفي الباب عن علي وأبي سعيد وأم سلمة وأبي هريرة. وذكر المزي في تهذيب الكمال ٢٥/ ١٤٩ عن أبي الحسن محمد بن الحسين الآبُري الحافظ قال: قد تواترت الأخبار واستفاضت بكثرة رواتها عن المصطفى، يعني في المهدي، وأنه من أهل بيته... وينظر تحفة الأحوذي ٦/ ٤٨٤.

(٢) لم نقف على قول البيهقي في المطبوع من كتاب البعث والنشور، وذكره عنه أيضاً ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٨٦٢ - ٨٦٣، والمزي في تهذيب الكمال ٢٥/ ١٥٠، وقد ورد الكلام بنحوه في بيان خطأ من أخطأ على الشافعي للبيهقي ص٢٩٩ - ٣٠٠.

(٣) وقد أخرجه ابن ماجه (٤٠٣٩)، والحاكم ٤/ ٤٤١، والبيهقي في بيان خطأ من أخطأ على الشافعي ص٣٠٠ من طريق محمد بن خالد الجَنَدي عن أبان بن صالح، عن الحسن، عن أنس، عن النبي ﷺ. قال البيهقي: فإن كانت الرواية عن محمد بن خالد صحيحة، وقد رواه مرة أخرى بخلافها (يعني المرسلة المذكورة أعلاه)، كان هذا تخليطاً من جهته بروايته مرة هكذا ومرة هكذا، إلا أن في صحتها عنه نظر، فإنه عن محدث مجهول.

(٤) ص ٦١٦ - ٦١٧.

الأولى: قوله تعالى: ﴿لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ دخلت اللام على «يَفعل»، ولا تدخل على «فَعَل»؛ لمضارعة «يَفْعل» الأسماءَ[1]. والأحبار: علماء اليهود. والرُّهبان: مجتهدو النصارى في العبادة.

«بِالْبَاطِلِ» قيل: إنَّهم كانوا يأخذون من أموال أتباعِهم ضرائبَ وفُروضاً باسم الكنائس والبِيَع وغيرِ ذلك، مما يُوهِمونهم أنَّ النفقة فيه من الشرع والتزَلُّفِ إلى الله تعالى، وهم خلالَ ذلك يَحجُبون تلك الأموالَ، كالذي ذكَره سلمانُ الفارسيُّ عن الراهب الذي استخرج كنزَه؛ ذكره ابن إسحاقَ في «السير»[2].

وقيل: كانوا يأخذون من غَلَّاتهم وأموالهم ضرائب باسم حماية الدِّين والقيامِ بالشرع. وقيل: كانوا يَرْتَشون في الأحكام[3]؛ كما يفعله اليومَ كثيرٌ من الوُلاة والحُكَّام. وقوله: «بِالْبَاطِلِ» يجمع ذلك كلَّه.

﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: يَمنعون أهلَ دِينهم عن الدخول في دِين الإسلام، واتِّباع محمدٍ ﷺ.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾ الكنز أصلُه في اللغة: الضمُّ والجمع، ولا يختصُّ ذلك بالذهب والفضة؛ ألا ترى قوله عليه الصلاة والسلام: «ألَا أُخبركم بخير ما يَكنِزُ المرءُ؟ المرأةُ الصالحةُ»[4]. أي: يضمُّه لنفسه ويجمعه. قال:

ولم تزَوَّدْ من جميعِ الكَنْزِ ... غيرَ خَنُوطٍ[5] ورَثِيثِ بَزِّ[6]

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٢.

(٢) السير والمغازي لابن إسحاق ص٨٧.

(٣) المحرر الوجيز ٣/ ٢٧.

(٤) المفهم ٣/ ٢٩ - ٣٠، والحديث أخرجه أبو داود (١٦٦٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما. وسيأتي ص١٨٧ من هذا الجزء بتمامه.

(٥) في (م): خيوط.

(٦) لم نقف عليه، والبَزُّ: الثياب. اللسان (بزز).

وقال آخر:

لا دَرَّ دَرِّيَ إنْ أَطعمتُ جائعَهم قِرْفَ الحَتِيِّ وعندي البُرُّ مكنوزُ[(١)]

قِرْف الحَتِيِّ: هو سَوِيق المُقْل. يقول: إنه نزَل بقوم، فكان قِرَاه عندهم سَويق المُقْل، وهو الحَتِيُّ، فلما نزلوا به قال هو: لا دَرَّ دَرِّي.. البيت[(٢)].

وخصَّ الذهب والفضة بالذِّكر؛ لأنه مما لا يُطَّلَع عليه، بخلاف سائر الأموال.

قال الطبريُّ[(٣)]: الكنز كلُّ شيء مجموعٌ بعضهُ إلى بعض، في بطن الأرض كان أو على ظهرها.

وسُمِّي الذهب ذهباً لأنه يذهب، والفضةُ لأنها تَنفضُّ فتتفرَّق[(٤)]، ومنه قوله تعالى: ﴿انفَضُّوٓا۟ إِلَيۡهَا﴾ [الجمعة: ١١]، ﴿لَٱنفَضُّوا۟ مِنۡ حَوۡلِكَۖ﴾ [آل عمران: ١٥٩] وقد مضى هذا المعنى في «آل عمران».

الثالثة: واختلفت الصحابة مَن[(٥)] المرادُ بهذه الآية؛ فذهب معاوية إلى أنَّ المرادَ بها أهلُ الكتاب، وإليه ذهب الأَصَمُّ[(٦)]؛ لأنَّ قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ﴾ مذكورٌ بعد قوله: ﴿إِنَّ كَثِيرࣰا مِّنَ ٱلۡأَحۡبَارِ وَٱلرُّهۡبَانِ لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ﴾.

وقال أبو ذرٍّ وغيره: المراد بها أهلُ الكتاب وغيرُهم من المسلمين. وهو

---

(١) قائله المتنخل الهذلي، والبيت في شرح أشعار الهذليين ٣/ ١٢٦٣ ، والكتاب ٢/ ٨٩ . برواية: إن أطعمت نازلكم.

(٢) ينظر شرح أبيات سيبويه للسيرافي ١/ ٥٥١ . والمُقْل: ثمر شجر الدَّوْم. القاموس (مقل). والدَّوم: شجرٌ عِظامٌ من الفصيلة النخيلية، وثمرته في غلظ التفاحة ذات قشر صلب أحمر، وله نواة ضخمة. المعجم الوسيط. (دوم). وقِرْفُه: قِشْره، يريد اللحمة التي على عَجَمِه. تحصيل عين الذهب ص٢٧٥ .

(٣) في التفسير ١١/ ٤٣٣ .

(٤) ذكره الطبرسي في مجمع البيان ١٠/ ٥٢ ونسبه لنفطويه.

(٥) في (م): في.

(٦) قوله في أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٩٦ . والأصم هو أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الأموي مولاهم، السِّناني المعْقِلي النيسابوري المحدث، حدَّث بكتاب الأم للشافعي عن الربيع، توفي سنة (٣٤٦ هـ). السير ١٥/ ٤٥٢ .

الصحيح؛ لأنه لو أراد أهلَ الكتاب خاصةً لقال: ويكنِزون، بغير: «والذِينَ» فلما قال: «والذين» فقد استأنف معنىً آخرَ يبيِّنُ أنَّه عطفَ جملةً على جملة[1]. فالذين يكنزون كلامٌ مستأنفٌ، وهو رفعٌ على الابتداء.

قال السُّدِّيّ: عَنَى أهلَ القِبْلة[2].

فهذه ثلاثةُ أقوال. وعلى قولَي[3] الصحابة فيه دليلٌ على أنَّ الكفار عندهم مخاطَبون بفروع الشريعة[4].

روى البخاري[5] عن زيد بن وَهْب قال: مررتُ بالرَّبَذَة، فإذا أنا بأبي ذَرٍّ، فقلت له: ما أنزَلك مَنزِلَك هذا؟ قال: كنت بالشَّام، فاختلفتُ أنا ومعاويةُ في: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ فقال معاويةُ: نزلَتْ في أهل الكتاب. فقلتُ: نزلَتْ فينا وفيهم، وكان بيني وبينَه في ذلك، فكتب إلى عثمانَ يشكوني، فكتب إليَّ عثمانُ: أنِ اقْدَم المدينةَ، فقَدِمتُها، فكَثُر عليَّ الناسُ حتى كأنَّهم لم يَرَوْني قبل ذلك، فذكرتُ ذلك لعثمانَ فقال لي: إنْ شئتَ تنحَّيتَ فكنتَ قريباً، فذاك الذي أنزلَني هذا المنزلَ، ولو أمَّروا عليَّ حَبَشيًّا لسَمعتُ وأطَعْت.

الرابعة: قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد: تضمَّنت هذه الآية زكاةَ العين، وهي تجب بأربعة شروط: حرية، وإسلام، وحَوْل، ونِصاب سليم من الدَّيْن.

والنصاب مئتا درهم، أو عشرون ديناراً. أو يُكمَّل نصابُ أحدهما من الآخر، وأُخرج ربعُ العُشْر من هذا وربعُ العُشر من هذا.

وإنما قلنا: إنَّ الحرية شرط؛ فلِأنَّ العبد ناقصُ الملك.

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٢٠ ، وسيأتي خبر معاوية وأبي ذر.

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ٤٢٦ .

(٣) في (د) و(م): قول.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩١٨ .

(٥) في صحيحه (١٤٠٦) .

وإنما قلنا: إنَّ الإسلام شرط؛ فلأنَّ الزكاة طُهرَةٌ، والكافرُ لا تَلْحَقُه طُهرةٌ، ولأنَّ الله تعالى قال: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣] فخُوطِب بالزكاةَ مَن خُوطِب بالصلاة.

وإنما قلنا: إنَّ الحَوْلَ شرط؛ فلأنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ليس في مالٍ زكاةٌ حتى يَحُولَ عليه الحَوْلَ»[١].

وإنما قلنا: إنَّ النصاب شرط؛ فلأنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ليس في أقلَّ من مئتي درهمٍ زكاةٌ وليس في أقلَّ من عشرينَ ديناراً زكاةٌ»[٢]. ولا يُراعَى كمالُ النصاب في أوَّل الحَوْل، وإنما يُراعى عند آخر الحول؛ لاتِّفاقهم أنَّ الربح في حكم الأصل[٣]، يدل على هذا أنَّ مَن كانت معه مئتا درهم، فَتَجَر فيها، فصارت آخر الحَول ألفاً، أنه يؤدِّي زكاةَ الألف، ولا يَستأنفُ للربح حولاً. فإذا كان كذلك، لم يَختلف حكمُ الربح، كان صادراً عن نصابٍ أو دونَه.

وكذلك اتفقوا أنَّه لو كان له أربعونَ من الغنم. فتوالَدتْ له رأسَ الحَول، ثم ماتت الأمَّهات إلا واحدةً منها، وكانت السِّخَالُ تتمةَ النصاب، فإنَّ الزكاة تُخرَج عنها.

الخامسة: واختلف العلماء في المال الذي أُدِّيَتْ زكاتُه؛ هل يسمى كنزاً أَمْ لا؟ فقال قوم: نعم. ورواه أبو الضُّحى، عن جَعْدَةَ بن هُبَيْرَةَ، عن علي ﷺ، قال عليٌّ: أربعةُ آلافٍ فما دونها نفقةٌ، وما كثُر فهو كنزٌ[٤]. وإن أدَّيتَ زكاته. ولا يصح.

وقال قوم: ما أدّيت زكاته منه أو من غيره عنه فليس بكنز، قال ابن عمر: ما أُدِّيَ

---

(١) أخرجه أحمد (١٢٦٥)، وأبو داود (١٥٧٣) من حديث علي ﷺ. وينظر المعونة ١/ ٣٦٠ - ٣٦٤ و٣٧٥.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٧٢) و(١٥٧٣) من حديث علي ﷺ، وينظر نصب الراية ٢/ ٣٦٤ - ٣٦٦، والتلخيص الحبير ٢/ ١٧٣.

(٣) ينظر المعونة ١/ ٣٦٦.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٧١٥٠)، والطبري ١١/ ٤٢٧. قال ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٩١٩: وليس بشيء يُذكر لبطلانه.

زكاتُه فليس بكنز؛ وإنْ كان تحت سبعِ أَرَضينَ، وكلُّ ما لم تؤدَّ زكاتُه فهو كنزٌ وإنْ كان فوق الأرض[١]. ومثلُه عن جابر[٢] وهو الصحيح.

وروى البخاريُّ[٣] عن أبي هريرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن آتاه الله مالاً، فلَمْ يُؤَدِّ زكاتَه، مُثِّلَ له [مالُه] يومَ القيامة شُجاعاً أَقْرَعَ له زَبيبتان، يُطَوَّقُه يومَ القيامة، ثم يأخذ بلِهْزِمَتَيْه ـ يعني شِدْقَيْه ـ ثم يقول: أنا مالُك، أنا كَنْزك» ثم تلا: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٠] الآية.

وفيه أيضاً عن أبي ذرٍّ قال: انتهيتُ إليه ـ يعني النبيَّ ﷺ ـ قال: «والذي نَفْسي بيدِه ـ أو: والذي لا إله غيرُه، أو كما حلَفَ ـ ما مِن رجل تكون له إبِلٌ أو بقرٌ أو غنمٌ لا يؤدِّي حقَّها، إلَّا أُتِيَ بها يومَ القيامة أعظمَ ما تكونُ وأَسْمَنَه، تَطَؤه بأخفافِها، وتَنطَحه بقُرُونها، كلَّما جازَتْ أُخْراها رُدَّت عليه أُوْلاها، حتى يُقْضَى بين الناس»[٤]. فدلَّ دليلُ خطابِ هذين الحديثين على صحة ما ذكَرنا.

وقد بيَّن ابن عمر في صحيح البخاري[٥] هذا المعنى؛ قال له أعرابيٌّ: أخبِرْني عن قول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾ قال ابن عمر: مَن كَنَزها فلم يُؤدِّ زكاتَها فوَيْلٌ له، إنَّما كان هذا قبلَ أن تُنزَلَ الزكاةُ، فلما أُنزلَتْ، جعلَها الله طُهْراً للأموال.

وقيل: الكنز ما فَضَل عن الحاجة. رُويَ عن أبي ذرٍّ[٦]، وهو مما نُقِل من مذهبه، وهو من شدائده، ومما انفرَدَ به ﷺ.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٧١٤١)، والطبري ١١/ ٤٢٥ - ٤٢٦، وأخرجه بنحوه مالك في الموطأ ١/ ٢٥٦.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٧١٤٥).

(٣) في صحيحه (١٤٠٣)، وهو عند أحمد (٨٦٦١). وما سيأتي بين حاصرتين منهما، وقد سلف ٥/ ٤٣٨.

(٤) صحيح البخاري (١٤٦٠)، وهو عند أحمد (٢١٤٠١)، ومسلم (٩٩٠).

(٥) برقم (١٤٠٤).

(٦) المفهم ٣/ ٣٤، ورواية أبي ذرّ في مسند أحمد (٢١٣٨٤)، وصحيح البخاري (١٤٠٧) و(١٤٠٨)، وصحيح مسلم (٩٩٢).

قلت: ويَحتمل أن يكون مُجملُ ما رُويَ عن أبي ذرٍّ في هذا، ما رُوي أنَّ الآية نزلت في وقت شدة الحاجة وضَعْف المهاجرين، وقصور[1] يد رسول الله ﷺ عن كفايتهم، ولم يكن في بيت المال ما يَسَعُهم[2]، وكانت السِّنونَ الجوائحُ[3] هاجمةً عليهم، فنُهُوا عن إمساك شيء من المال إلا على قَدْر الحاجة، ولا يجوز ادِّخار الذهب والفضة في مثل ذلك الوقت، فلما فتَح الله على المسلمين ووسَّع عليهم، أوْجبَ عليهم ﷺ في مئتي درهم خمسةَ دراهمَ، وفي عشرين ديناراً نصفَ دينار، ولم يُوجب الكُلَّ، واعتبرَ مدَّةَ الاستنماء[4]، فكان ذلك منه بياناً ﷺ.

وقيل: الكنز ما لم تُؤدَّ منه الحقوق العارِضة، كفَكِّ الأسير، وإطعامِ الجائع، وغير ذلك[5].

وقيل: الكنز لغةً: المجموعُ من النَّقْدين، وغيرُهما من المال محمولٌ عليهما بالقياس. وقيل: المجموعُ منهما ما لم يكن حُلِيًّا؛ لأنَّ الحُلِيَّ مأذونٌ في اتِّخاذه ولا حَقَّ فيه. والصحيح ما بدأنا بذِكْره، وأنَّ ذلك كلَّه يسمَّى كنزاً لغةً وشرعاً. والله أعلم.

السادسة: واختلف العلماء في زكاة الحُلِيِّ؛ فذهب مالك وأصحابُه وأحمد وإسحاق وأبو ثَور وأبو عبيد إلى أنْ لا زكاةَ فيه. وهو قول الشافعيِّ بالعراق، ووقف فيه بعد ذلك بمصر وقال: أستَخِيْر الله فيه. وقال الثوريُّ وأبو حنيفةَ وأصحابه والأوزاعيُّ: في ذلك كلِّه الزكاةُ[6].

احتجَّ الأوَّلون فقالوا: قَصْد النَّماء يوجِب الزكاةَ في العُروض، وهي ليست

---

(١) في (د) و(ظ) و(م): وقصر، والمثبت موافق لما في أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٩٨ ، والكلام منه.

(٢) في (خ) و(د): يشبعهم.

(٣) في (خ) و(ظ): الجوامح.

(٤) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٩٨ ، والحديث أخرجه أبو داود (١٥٧٣).

(٥) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٢١ . وقال ابن العربي: الحقوق العارضة كالحقوق الأصلية.

(٦) التمهيد ٢٠/ ١٤٧ .

بمَحَلٍّ لإيجاب الزكاة، كذلك [قَصْدُ] قَطْع النماء في الذهب والفضة باتخاذهما حُلِيًّا للقِنْية يُسقط الزكاة.

احتجَّ أبو حنيفةَ بعموم الألفاظ في إيجاب الزكاة في النَّقْدين، ولم يفرِّق بين حُلِيٍّ وغيره(١).

وفرَّق الليث بن سعد؛ فأوجَب الزكاةَ فيما صُنع حُلِيًّا لِيُفَرَّ به من الزكاة، وأسقطها فيما كان منه يُلبَس ويُعار(٢). وفي المذهب في الحُلِيِّ تفصيلٌ؛ بيانه في كتب الفروع.

السابعة: رَوَى أبو داود عن ابن عباس قال: لمَّا نزَلت هذه الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ﴾ قال: كَبُرَ ذلك على المسلمين، فقال عمر: أنا أُفرِّج عنكم، فانطلق فقال: يا نبيَّ الله، إنه كَبُرَ على أصحابك هذه الآية. فقال: «إنَّ الله لم يَفْرِض الزكاةَ إلا ليُطيِّب ما بقيَ مِن أموالِكم، وإنَّما فَرَض المواريثَ ـ وذكرَ كلمةً ـ لِتكونَ لمن بعدَكم» قال: فكبَّر عمر. ثم قال له رسول الله ﷺ: «ألا أُخْبرِكَ بخيرِ ما يَكنِز المرءُ؟ المرأةُ الصالحة، إذا نظرَ إليها سَرَّتْه، وإذا أمَرها أطاعَتْه، وإذا غاب عنها حفِظَتْه»(٣).

ورَوَى الترمذيُّ وغيره عن ثَوْبانَ، أنَّ أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: قد ذمَّ الله سبحانه الذهبَ والفضةَ، فلو علِمنا أيُّ المال خيرٌ حتى نكتسبَه. فقال عمرُ: أنا أسأل لكم رسولَ الله ﷺ، فسألَه فقال: «لسانٌ ذاكرٌ، وقلبٌ شاكرٌ، وزوجةٌ تُعِينُ المرءَ على دِينه». قال: حديث حسن(٤).

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩١٩، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) التمهيد ٢٠/ ١٤٧.

(٣) سنن أبي داود (١٦٦٤)، وأخرجه أيضاً الحاكم ١/ ٤٠٨ - ٤٠٩ و ٢/ ٣٣٣ والبيهقي ٤/ ٨٣، وسلفت قطعة منه ص١٨١ من هذا الجزء. قال البيهقي: قصَّر به بعض الرواة فلم يذكر في إسناده عثمان أبا اليقظان. قلنا: وأبو اليقظان لم يرد في رواية أبي داود والحاكم الأولى. وقال الحافظ في التقريب: عثمان أبو اليقظان ضعيف، واختلط وكان يدلس.

(٤) سنن الترمذي (٣٠٩٤)، وهو عند أحمد (٢٢٣٩٢) واللفظ لابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٢٨.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ ولم يقل: ينفقونهما، ففيه[١] أجوبة ستة:

الأول: قال ابن الأنباري[٢] قصَد الأغلب والأعمَّ، وهي الفضة، ومثلُه قوله: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ [البقرة: ٤٥] ردَّ الكناية إلى الصلاة؛ لأنها أعمُّ. ومثله ﴿وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١] فأعاد الهاء إلى التجارة؛ لأنها الأهم، وترَكَ اللهو. قاله كثيرٌ من المفسرين[٣]. وأبَاه بعضهم وقال[٤]: لا يُشْبهها؛ لأنَّ «أو» قد فَصَلت التجارة من اللهو، فَحسُن عَوْدُ الضمير على أحدهما.

الثاني: العكس، وهو أنْ يكونَ «ينفقونها» للذهب، والثاني معطوفاً عليه. والذهب تؤنِّثه العرب؛ تقول: هي الذهب الحمراء، وقد تُذكَّر، والتأنيث أشهر[٥].

الثالث: أنْ يكونَ الضميرُ للكنوز.

الرابع: للأموال المكنوزة.

الخامس: للزكاة؛ التقدير: ولا يُنفقون زكاةَ الأموال المكنوزة.

السادس: الاكتفاء بضمير الواحد عن ضمير الآخَر إذا فُهِم المعنى، وهذا كثيرٌ في كلام العرب، أنشد سيبويه:

نحن بما عندنا وأنتَ بما ... عندكَ راضٍ والرأيُ مُختلِفُ[٦]

---

(١) في (ظ): فعنه.

(٢) ينظر البيان له ١/ ٣٩٧ - ٣٩٨.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٢٨٨، والمحرر الوجيز ٣/ ٢٨.

(٤) هو ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٢٨، والكلام عن قوله تعالى ﴿وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا﴾.

(٥) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٢، و مشكل إعراب القرآن ١/ ٣٢٨، والمحرر الوجيز ٣/ ٢٨.

(٦) الكتاب ١/ ٧٥، ونسبه لقيس بن الخطيم، ونسبه صاحب جمهرة أشعار العرب ١/ ١١٣ و ٢/ ٦٧٥ لعمرو بن امرئ القيس، وهو ما رجحه البغدادي في الخزانة ٤/ ٢٨٣، ونسبه ابن الأنباري في الإنصاف ١/ ٩٥ لدرهم بن زيد الأنصاري، وهو بلا نسبة في معاني القرآن للفراء ١/ ٤٣٤، وللأخفش ٢/ ٥٥٣، وللزجاج ٢/ ٤٤٥، ومجاز القرآن ١/ ٢٥٨، وتفسير الطبري ١١/ ٤٣٦، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٢ والمحرر الوجيز ٣/ ٢٨.

ولم يقُل: راضون.

وقال آخر:

رَمَانِي بأمرٍ كنتُ منه ووالدي بريئاً ومِن أجْلِ الطَّويِّ رَمَانِي[١]

ولم يقل: بريئَيْن. ونحوه قول حسان بن ثابت ﷺ:

إنَّ شَرْخَ الشبابِ والشَّعَرَ الأسْـ ـوَدَ ما لَم يُعاصَ كان جُنونا[٢]

ولم يقل: يُعاصيا.

التاسعة: إن قيل: مَن لم يكنِز ولم يُنفِق في سبيل الله وأنفَق في المعاصي، هل يكون حُكْمُه في الوعيد حُكْمَ مَن كَنَز ولم يُنْفِق في سبيل الله؟

قيل له: إنَّ ذلك أشدُّ؛ فإنَّ مَن بذَّر مالَه في المعاصي عصَى من جهتين: بالإنفاق والتناول، كشراء الخمر وشُرْبِها. بل من جهاتٍ إذا كانت المعصيةُ مما تَتعدَّى، كمَن أعان على ظلم مسلمٍ؛ مِن قَتْله أو أخذِ ماله إلى غير ذلك. والكانزُ عصَى من جهتين، وهما منعُ الزكاة وحَبْسُ المال لا غير. وقد لا يُراعَى حَبْس المال، والله أعلم.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ قد تقدَّم معناه[٣]، وقد فسَّر النبيُّ ﷺ هذا العذاب بقوله: «بَشِّرِ الكَنَّازِينَ بكَيٍّ في ظُهورِهم يَخرُجُ من جُنُوبهم، وبِكَيٍّ من قِبَلَ أقْفَائِهم يَخرُج من جِباهِهم» الحديث. أخرجه مسلم؛ رواه أبو ذرٍّ[٤].

في رواية: «بَشِّرِ الكَنَّازِينَ بِرَضْفٍ يُحْمَى عليه في نارِ جهنَّم، فيُوْضَع على حَلَمَة ثَدْيِ أحدِهِم حتى يَخرُجَ من نُغْضِ كَتفَيه، ويُوضَعُ على نُغْض كَتِفَيه حتى يَخرُجَ من حَلَمة

(١) الكتاب ١/ ٧٥، ونسبه لابن أحمر، وينسب أيضاً للأزرق بن طرفة بن العَمَرَّد الفَراصي كما في اللسان (جول) وروايته فيه: ومن جُول الطويِّ...، والجول: جدار البئر: والطوي: البئر، والصواب: ومن أجل، كما في اللسان ابن برّي.

(٢) ديوان حسان ص٢٥٢، وعاصاه مثل عصاه. الصحاح (عصي). وسلف ٢/ ٦٩.

(٣) ١/ ٣٥٨.

(٤) برقم (٩٩٢): (٣٥)، وهو عند أحمد (٢١٤٧٠).

ثَدْيَيه يَتزلْزل» الحديث[١]. قال علماؤنا: فخروج الرَّضْف من حَلَمة ثَدْيِه إلى نُغْض كتفه؛ لتعذيب قلبه وباطنه حين امتلأ بالفرح بالكثرة في المال والسرور في الدنيا، فعُوقِب في الآخرة بالهمِّ والعذاب[٢].

الحادية عشرة: قال علماؤنا: ظاهر الآية تعليقُ الوعيد على مَن كَنَزَ ولا ينفق في سبيل الله، و[لم] يتعرَّض للواجب وغيره، غيرَ أنَّ صفة الكنز لا ينبغي أن تكونَ معتَبَرةً؛ فإنَّ مَن لم يكنِز ومَنَع الإنفاقَ في سبيل الله؛ فلا بدَّ وأنْ يكونَ كذلك، إلا أنَّ الذي يُخبَّأ تحت الأرض هو الذي يُمنَع إنفاقُه في الواجبات عُرْفاً؛ فلذلك خُصَّ الوعيدُ به[٣]. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾ «يوم» ظرف، والتقدير: يعذَّبون يومَ يُحْمَى[٤]. ولا يصحُّ أن يكونَ على تقدير: فبشِّرهم يومَ يُحمى عليها؛ لأن البِشارة لا تكون حينئذ.

يقال: أحميتُ الحديدةَ في النار، أي: أوقدتُ عليها. ويقال: أحميتُه، ولا يقال: أحميتُ عليه. وهاهنا قال: «عليها»؛ لأنه جعل «على» مِن صلة معنى الإحماء، ومعنى الإحماءِ الإيقادُ، أي: يوقَد عليها. «فتكوى» الكيّ: إلصاقُ الحارِّ من الحديد والنار بالعضو حتى يحترقَ الجلد.

---

(١) هو عند البخاري (١٤٠٧)، ومسلم (٩٩٢): (٣٤). الرَّضْف: الحجارة المحمَّاة. ونُغْضُ الكتف: هو العظم الرقيق الذي في طرف الكتف. المفهم ٣/ ٣٣.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٢٢.

(٣) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٩٧، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٢.

والجِباه: جمعُ الجبهة، وهو مُستَوَى ما بين الحاجبِ إلى الناصية. وجبَهتُ فلاناً بكذا، أي: استقبلتُه به وضربتُ جبهتَه. والجُنوب: جمع الجَنْب. والكَيُّ في الوجه أشهرُ وأشنع، وفي الجنب والظهر آلَمُ وأوجع؛ فلذلك خصَّها بالذِّكر من بين سائرِ الأعضاء.

وقال علماء الصوفية: لمَّا طلبوا المالَ والجاه؛ شانَ اللهُ وجوهَهم، ولمَّا طوَوْا كَشْحاً عن الفقير إذا جالسهم؛ كُوِيت جنوبُهم، ولمَّا أسندوا ظهورَهم إلى أموالهم ثقةً بها واعتماداً عليها؛ كُوِيت ظهورُهم(١).

وقال علماء الظاهر: إنما خصَّ هذه الأعضاءَ؛ لأن الغنيَّ إذا رأى الفقيرَ زَوَى ما بين عينيه وقبض وجهه. كما قال:

يَزِيدُ يغُضُّ الطَّرْفَ عنِّي كأنَّما ... زَوَى بين عينيه عليَّ المحاجِمُ
فلا ينبسطْ مِن بين عينيك ما انْزَوى ... ولا تَلْقَني إلَّا وأنفُك راغِمُ(٢)

وإذا سأله طَوَى كَشْحَه، وإذا زاده في السؤال وأكْثَرَ عليه؛ ولَّاه ظهره، فرتَّب اللهُ العقوبةَ على حالِ المعصية.

الثانية: واختلفت الآثار في كيفية الكَيِّ بذلك؛ ففي «صحيح» مسلم من حديث أبي ذرٍّ ما ذكرنا مِن ذِكْر الرَّضْف(٣). وفيه من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن صاحبِ ذهبٍ ولا فِضَّةٍ لا يؤدِّي منها حقَّها، إلَّا إذا كان يومُ القيامة صُفِّحت له صفائحُ من نارٍ، فأُحميَ عليها في نار جهنم، فيُكْوَى بها جنبُه وجبينُه وظهره، كلَّما بَرَدَت أُعيدت له، في يومٍ كان مقدارُه خمسين ألفَ سنةٍ، حتى يُقْضَى بين العباد، فيُرى

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٢٤ ، ولطائف الإشارات للقشيري ٢/ ٢٣ .

(٢) قائلهما الأعشى، وهما في ديوانه ص١٢٩. ويزيد هو ابن مسهر، يقول الشاعر: إنه لينفر مني حين يلقاني، كأنما وضعت بين عينيه المحاجم. قاله شارح الديوان. والمحاجم جمع مِحْجَم، وهو مشرط الحجام وقارورته. معجم متن اللغة (حجم).

(٣) ص١٨٩ من هذا الجزء.

سبيلُه إمَّا إلى الجنة وإمَّا إلى النار». الحديث[١].

وفي البخاريِّ: أنه يُمثَّل له كنزُه شجاعاً أقرعَ[٢]. وقد تقدَّم في غير الصحيح عن عبد الله بنِ مسعود أنه قال: مَن كان له مالٌ فلم يؤدِّ زكاته؛ طُوِّقَه يوم القيامة شجاعاً أقرعَ ينقُر رأسه[٣].

قلت: ولعلَّ هذا يكون في مواطنَ: موطن يمثَّل المالُ فيه ثعباناً، وموطن يكون صفائح، وموطن يكون رَضْفاً. فتُغيِّر الصفات والجسميةُ واحدة؛ فالشجاع جسمٌ والمال جسم. وهذا التمثيل حقيقة؛ بخلاف قوله: «يؤتَى بالموت كأنه كَبْشٌ أَمْلَحُ»[٤] فإن تلك طريقةٌ أخرى، ولله سبحانه وتعالى أن يفعلَ ما يشاء. وخُصَّ الشُّجاعُ بالذكر؛ لأنه العدوُّ الثاني للخلق[٥].

والشجاع من الحيَّات: هو الحية الذَّكَر الذي يواثبِ الفارسَ والراجل، ويقوم على ذنبَه، وربما بلغ الفارسَ، ويكون في الصَّحارى. وقيل: هو الثعبان. قال اللَّحيانيّ: يقال للحية: شجاع، وثلاثة أشْجِعة، ثم شجعان. والأقرع من الحيات: الذي تَمعَّط رأسُه وابيضَّ من السمّ[٦].

في «الموَطَّأ»: له زبيبتان[٧]، أي: نقطتان منتفختان في شِدْقَيه كالرَّغوتين[٨]. ويكون ذلك في شِدْقَي الإنسان إذا غضب وأكثر من الكلام. قالت أمُّ غَيْلان بنتُ

---

(١) صحيح مسلم (٩٨٧)، وهو عند أحمد (٧٥٦٣).

(٢) صحيح البخاري (١٤٠٣)، وهو عند أحمد (٨٦٦١). وقد سلف ٥/ ٤٣٨ و ٨/ ١٢٥ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٢٣ ، وسلف مرفوعاً بنحوه ٥/ ٤٣٩ .

(٤) أخرجه أحمد (٨٩٠٦) من حديث أبي هريرة ﷺ. وأخرجه البخاري (٤٧٣٠)، ومسلم (٢٨٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٢١ .

(٦) المفهم ٣/ ٣٠ .

(٧) الموطأ ١/ ٢٥٧ عن أبي هريرة ﷺ موقوفاً، وقد سلف عنه مرفوعاً ص١٨٥ من هذا الجزء.

(٨) التمهيد ١٧/ ١٥٣ .

جرير: ربَّما أنشدتُ أبي حتى يتزبَّبَ شِدقاي[١]. ضُرب مثلاً للشجاع الذي كثُر سمُّه، فيُمثَّل المالُ بهذا الحيوان، فيلقى صاحبَه غضبان. وقال ابن دُريد[٢]: نقطتان سَوْداوان فوق عينيه.

في رواية: مُثِّل له شجاعٌ يتبعه، فيَضْطَرُّه، فيُعطيه يدَه، فيقضمها كما يقضم الفَحْل[٣].

وقال ابن مسعود: واللهِ لا يعذِّب الله أحداً بكَنْزٍ فيمَسّ درهمٌ درهماً ولا دينارٌ ديناراً، ولكنْ يوسَّع جلدُه حتى يوضعَ كلُّ درهمٍ ودينار على حِدَته[٤]. وهذا إنما يصحُّ في الكافر ـ كما ورد في الحديث[٥] ـ لا في المؤمن. والله أعلم.

الثالثة: أسند الطبريُّ[٦] إلى أبي أمامة الباهِليِّ قال: مات رجلٌ من أهل الصُّفَّة، فوُجد في بُرْدته دينار. فقال رسول الله ﷺ: «كَيَّة». ثم مات آخر، فوُجد له ديناران، فقال رسول الله ﷺ: «كَيَّتان». وهذا إمَّا لأنهما كانا يعيشان من الصدقة وعندهما التِّبر، وإمَّا لأنَّ هذا كان في صدر الإسلام، ثم قرَّر الشرعُ ضبطَ المال وأداءَ حقِّه. ولو كان ضبطُ المال ممنوعاً لكان حقُّه أن يُخرَجَ كلُّه، وليس في الأمَّة مَن يُلزم هذا[٧]. وحَسْبُك حالُ الصحابة وأموالُهم رضوانُ الله عليهم.

وأما ما ذُكر عن أبي ذَرٍّ؛ فهو مذهبٌ له ﷺ. وقد روى موسى بنُ عُبيدة، عن

(١) تهذيب اللغة ١٣/ ١٧٢ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٢١ ، وجرير هو الشاعر المعروف.

(٢) في جمهرة اللغة ٣/ ١٨٥ .

(٣) أخرجه أحمد (١٤٤٤٢)، ومسلم (٩٨٨) من حديث جابر ﷺ.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢١٣ .

(٥) أخرجه أحمد (٨٣٤٥)، والبخاري (٦٥٥١)، ومسلم (٢٨٥١) و (٢٨٥٢) من حديث أبي هريرة ﷺ، ولفظه عند البخاري: «ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلاثة أيام للراكب المسرع».

(٦) في تفسيره ١١/ ٤٢٩ ، وأخرجه أحمد (٢٢١٧٤).

(٧) المحرر الوجيز ٣/ ٢٩ .

عِمْرانَ بنِ أبي أنس، عن مالك بن أوس بنِ الحَدَثان، عن أبي ذرٍّ، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن جَمَع ديناراً أو درهماً أو تِبْراً أو فِضَّةً، ولا يُعِدُّه لغريم ولا ينفقه في سبيل الله، فهو كنزٌ يُكْوَى به يوم القيامة»[١].

قلت: هذا الذي يليق بأبي ذرٍّ ﷺ أن يقولَ به، وأنَّ ما فضَلَ عن الحاجة فليس بكنز إذا كان معدًّا لسبيل الله.

وقال أبو أُمامة: من خلَّف بِيضاً أو صُفْراً؛ كُوِي بها مغفوراً له أو غيرَ مغفورٍ له[٢]، ألَا إنَّ حِلْيَة السيف من ذلك[٣].

وروى ثَوْبانُ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ما مِن رجلٍ يموت وعنده أحمرُ أو أبيض، إلَّا جعل اللهُ له بكلِّ قيراطٍ صفيحةً يكوَى بها مِن فَرْقِه إلى قدمه، مغفوراً له بعد ذلك أو معذَّباً»[٤].

قلت: وهذا محمولٌ على ما لم تؤدَّ زكاتُه، بدليل ما ذكرنا في الآية قبل هذا. فيكون التقدير: وعنده أحمرُ أو أبيض لم يؤدِّ زكاته. وكذلك ما رُوي عن أبي هريرة ﷺ: مَن ترك عشرةَ آلافٍ؛ جُعلت صفائحَ يعذَّبُ بها صاحبُها يوم القيامة[٥]. أي: إن لم يؤدِّ زكاتها؛ لئلَّا تتناقض الأحاديث. والله أعلم.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ﴾ أي: يقال لهم: هذا ما كنزتُم؛ فحذف. ﴿فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ أي: عذابَ ما كنتُم تكنزون.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢١٣ . وذكره الذهبي في السير ٢/ ٦٦ وقال: موسى ضُعِّف، رواه عنه الثقات.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٦٣٦) مرفوعاً دون قوله: مغفوراً له أو غير مغفور له. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ١٢٥ : وفيه بقية (وهو ابن الوليد) وهو مدلس.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم ٦/ ١٧٨٩ (١٠٠٨٤) عن أبي أمامة ﷺ موقوفاً بلفظ: حلية السيف من الكنوز.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم ٦/ ١٧٩٠ (١٠٠٩٣). والفرق: الطريق في شعر الرأس. معجم متن اللغة (فرق).

(٥) ذكره النحاس في معاني القرآن ٣/ ٢٠٣ ، وذكره أيضاً ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٩٢٣ مع حديث ثوبان المتقدم وقال: هذه الأحاديث لم يصح سندها.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾.

فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ﴾ جمع شهر. فإذا قال الرجلُ لأخيه: لا أكلِّمك الشهورَ. وحَلَف على ذلك، فلا يكلِّمه حولاً؛ قاله بعضُ العلماء. وقيل: لا يكلمه أبداً. ابنُ العربيّ[1]: وأرى إنْ لم تكن له نيَّةٌ أنْ يقتضيَ ذلك ثلاثةَ أشهر؛ لأنه أقلُّ الجمع الذي يقتضيه صيغةُ فُعول في جمع فَعْل.

ومعنى ﴿عِندَ اللَّهِ﴾ أي: في حُكْم الله، وفيما كتب في اللوح المحفوظ.

﴿اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ أُعربت «اثنا عشر» دون نظائرِها؛ لأنَّ فيها حرفَ الإعراب أو دليلَه[2]. وقرأ العامَّةُ: «عَشَر» بفتح العين والشين. وقرأ أبو جعفر: «عْشَر» بجزم العين[3].

﴿فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ يريد اللوحَ المحفوظ. وأعاده بعد أنْ قال: «عند الله»؛ لأنَّ كثيراً من الأشياء يوصف بأنه عندَ الله، ولا يقال: إنه مكتوبٌ في كتاب الله، كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤].

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٩٢٥، وما قبله منه.

(٢) في (د) و(م): ودليله، والمثبت من باقي النسخ الخطية، وهو موافق لما في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٣. والكلام منه. وقوله: دليله، يعني حرف التثنية.

(٣) مع المدّ المشبع على ألف «اثنا» لأجل التقاء الساكنين، وأبو جعفر من العشرة، وينظر النشر ٢/ ٢٧٩ ووقع في النسخ: الشين بدل: العين، وهو خطأ.

الثانية: قوله تعالى: ﴿يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ إنما قال: ﴿يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ ليبيِّنَ أنَّ قضاءه وقَدَرَه كان قبل ذلك، وأنه سبحانه وضع هذه الشهورَ وسمَّاها بأسمائها على ما رتَّبها عليه يومَ خلقَ السماواتِ والأرض، وأنزل ذلك على أنبيائه في كتبه المنزلة. وهو معنى قولِه تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾. وحكمُها باقٍ على ما كانت عليه، لم يُزِلْها عن ترتيبها تغييرُ المشركين لأسمائها، وتقديمُ [المؤخَّر وتأخير] المقدَّم في الاسم منها. والمقصودُ من ذلك اتِّباعُ أمر اللهِ فيها، ورفضُ ما كان عليه أهلُ الجاهلية من تأخير أسماء الشهورِ وتقديمِها، وتعليقِ الأحكام على الأسماء التي رتَّبوها عليها[١]؛ ولذلك قال عليه الصلاة والسلام في خطبته في حَجَّة الوداع: «أيها الناس، إنَّ الزمان قد استدار كهيئته يومَ خَلَق اللهُ السماواتِ والأرض» على ما يأتي بيانه[٢]. وأنَّ الذي فَعلَ أهلُ الجاهلية مِن جَعْل المحرَّمِ صَفَراً، وصَفَرٍ محرَّماً؛ ليس يتغيَّر به ما وصفه[٣] اللهُ تعالى.

والعامل في «يوم» المصدرُ الذي هو «في كتاب الله»، وليس يُعنى به واحدُ الكُتُب؛ لأنَّ الأعيان لا تعمل في الظروف. والتقدير: فيما كتب اللهُ يومَ خَلَق السماواتِ والأرض. و«عند» متعلِّقٌ بالمصدر الذي هو العِدَّة، وهو العاملُ فيه. و«في» من قوله: «في كتابِ الله» متعلِّقةٌ بمحذوف، هو صفةٌ لقوله: «اثنا عَشَرَ». والتقدير: اثنا عشر شهراً معدودةً أو مكتوبةً في كتاب الله. ولا يجوز أن تتعلَّقَ بعِدَّة؛ لمَا فيه من التفرقة بين الصِّلَة والموصولِ بخبر إن [وهو: «اثنا عشر»][٤].

الثالثة: هذه الآيةُ تدلُّ على أنَّ الواجب تعليقُ الأحكام من العبادات وغيرِها إنما يكون بالشهور والسنين التي تعرفها العرب، دون الشهورِ التي تعتبرها العجمُ والروم

(١) في النسخ: عليه، والمثبت من أحكام القرآن للكيا الطبري ٢/ ٢٠١ والكلام وما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) عند تفسير الآية (٣٧)، وسلف الحديث ص١٠٣ من هذا الجزء.

(٣) في أحكام القرآن للكيا الطبري: ما وضعه.

(٤) ينظر مشكل إعراب القرآن ١/ ٣٢٧، وما بين حاصرتين منه.

والقِبط وإن لم تزد على اثني عشر شهراً؛ لأنها مختلفةُ الأعداد، منها ما يزيد على ثلاثين ومنها ما ينقُص، وشهورُ العرب لا تزيد على ثلاثين وإن كان منها ما ينقص، والذي ينقص ليس يتعيَّن له شهر، وإنما تفاوتُها في النقصان والتمام على حَسَب اختلافِ سَيْر القمر في البروج[(١)].

الرابعة: قوله تعالى: ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ الأشهر الحُرُمُ المذكورةُ في هذه الآيةِ: ذو القَعدة وذو الحِجَّة والمحرَّم، ورجب الذي بين جُمادى الآخرةِ وشعبان، وهو رجب مُضَرَ، وقيل له: رجب مضر؛ لأن ربيعةَ بنَ نزار كانوا يحرِّمون شهرَ رمضان ويسمُّونه رجباً. وكانت مضرُ تحرِّم رجباً نفسَه؛ فلذلك قال النبيُّ ﷺ فيه: «الذي بين جُمادى وشعبان»[(٢)] ورَفَعَ ما وقع في اسمه من الاختلال بالبيان. وكانت العربُ أيضاً تسمِّيه مُنْصِلَ الأسِنَّة[(٣)].

روى البخاريُّ عن أبي رَجاء العُطارِديِّ ـ واسمه عِمرانُ بنُ مِلْحان وقيل: عمران ابنُ تَيْم ـ قال: كنا نعبد الحجر، فإذا وجدنا حجراً هو خيرٌ منه ألقيناه وأخذنا الآخَر، فإذا لم نجد حجراً جمعنا جُثْوَةً من تراب، ثم جئنا بالشَّاء، فحلبنا عليه ثم طُفنا به، فإذا دخل شهرُ رجب قلنا: مُنْصِل الأسنَّة، فلم نَدَعْ رُمْحاً فيه حديدةٌ ولا سهماً فيه حديدة إلَّا نزعناها فألقيناه[(٤)].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ أي: الحسابُ الصحيح والعدد المستوْفَى. وروى عليّ بنُ أبي طلحة عن ابن عباس: «ذلك الدِّين» أي: ذلك

---

(١) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ١٩٩ - ٢٠٠ .

(٢) قطعة من حديث أبي بكرة ﷺ أخرجه أحمد (٢٠٣٨٦)، والبخاري (٣١٩٧)، ومسلم (١٦٧٩)، وقد سلفت قطعة ص١٠٣ من هذا الجزء، وسلفت أيضاً في المسألة الثانية، وهي قوله ﷺ: «إن الزمان قد استدار...». وينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٢٦ ، والمحرر الوجيز ٣/ ٣٠ .

(٣) مُنْصِل؛ بسكون النون وكسر الصاد، أو بفتح النون وتشديد الصاد؛ و فسِّر بنزع الحديد من السلاح لأجل شهر رجب، إشارة إلى تركهم القتال؛ يقال: نصلتُ الرمح: إذا جعلت له نصلاً، وأنصلته: إذا نزعتَ منه النصل. ينظر فتح الباري ٨/ ٩١ .

(٤) صحيح البخاري (٤٣٧٦). والجُثوة: بضم الجيم: الكَومة.

القضاء[١]. مُقاتل: الحقّ.

ابن عطية[٢]: والأصوبُ عندي أنْ يكونَ الدِّينُ هاهنا على أشْهَرِ وجوهِه، أي: ذلك الشرعُ والطاعة. «الْقَيِّمُ» أي: القائم المستقيم، مِن قام يقوم. بمنزلة: سيِّد؛ من ساد يسود؛ أصله: قَيْوِم.

السادسة: قوله تعالى: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ على قول ابنِ عباس راجعٌ إلى جميع الشهور. وعلى قول بعضِهم إلى الأشهر الحُرُم خاصَّةً[٣]؛ لأنه إليها أقرب، ولها مَزِيَّةٌ في تعظيم الظلم؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة:١٩٧] لا أنَّ الظلم في غير هذه الأيامِ جائزٌ، على ما نبيِّنه.

ثم قيل في الظلم قولان:

أحدهما: لا تظلموا فيهنَّ أنفسَكم بالقتال، ثم نُسخ بإباحة القتال في جميع الشهور؛ قاله قتَادةُ وعطاء الخُراسانيُّ والزُّهريُّ وسفيان الثَّوريّ. وقال ابن جُريج: حَلَف بالله عطاء بنُ أبي رَباح أنه ما يَحِلُّ للناس أن يغزوا في الحَرَم ولا في الأشهر الحرم إلَّا أن يقاتَلوا فيها، وما نُسخت. والصحيح الأوّل؛ لأن النبيَّ ﷺ غزا هوازِن بحُنينٍ وثَقِيفاً بالطائف، وحاصرهم في شوّال وبعضِ ذي القَعدة[٤]. وقد تقدَّم هذا المعنى في «البقرة»[٥].

الثاني: لا تظلموا فيهنَّ أنفسَكم بارتكاب الذنوب؛ لأن الله سبحانه إذا عظَّم شيئاً من جهةٍ واحدة صارت له حُرمةٌ واحدة، وإذا عظَّمه من جهتين أو جهاتٍ صارت

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٣، وأخرجه ابن أبي حاتم ٦/ ١٧٩٢ (١٠٠٠١) من طريق الضحاك عن ابن عباس.

(٢) في المحرر الوجيز ٢/ ٣١.

(٣) هو قول قتادة، وقد أخرج الطبري ١١/ ٤٤٤ - ٤٤٥ قوله وقول ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) تفسير البغوي ٢/ ٢٩٠، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٢٧.

(٥) ٣/ ٤٢٢.

حرمتُه متعدِّدة، فيضاعف فيه العقاب بالعمل السيِّىء كما يضاعف الثواب بالعمل الصالح. فإنَّ مَن أطاع اللهَ في الشهر الحرام في البلد الحرام ليس ثوابُه ثوابَ مَن أطاعه في الشهر الحلال في البلد الحرام. ومَن أطاعه في الشهر الحلال في البلد الحرام ليس ثوابُه ثوابَ مَن أطاعه في شهرٍ حلال في بلد حلال. وقد أشار تعالى إلى هذا بقوله تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ [الأحزاب: ٣٠][(١)].

السابعة: وقد اختلف العلماءُ من هذا المعنى فيمن قَتَلَ في الشهر الحرام خطأً، هل تُغَلَّظُ عليه الدِّيَةُ أم لا؛ فقال الأوزاعيُّ: القتلُ في الشهر الحرام تُغلَّظ فيه الدِّيَة ـ فيما بلغَنا ـ وفي الحَرَم، فتُجعل دِيةً وثلثاً، ويزاد في شبه العمد في أسنان الإبل. وقال الشافعيُّ: تغلَّظ الدِّيَة في النفس وفي الجراح في الشهر الحرام، وفي البلد الحرام، وذوي الرَّحِم. ورُوي عن القاسم بن محمد وسالم بنِ عبد اللهِ وابن شهاب وأبَانَ بنِ عثمان: مَن قَتَل في الشهر الحرام أو في الحرم زِيدَ على دِيَته مثلُ ثلثها. ورويَ ذلك عن عثمان بن عفان أيضاً[(٢)].

وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما وابن أبي لَيْلَى: القتل في الحِلِّ والحَرَم سواء، وفي الشهر الحرام وغيره سواء، وهو قول جماعة من التابعين. وهو الصحيح؛ لأن النبيَّ ﷺ سنَّ الدِّيَات ولم يذكر فيها الحرمَ ولا الشهرَ الحرام، وأجمعوا أنَّ الكفارةَ على مَن قَتَل خطأً في الشهر الحرام وغيرِه سواء، فالقياسُ أن تكون الدِّيَة كذلك[(٣)]. والله أعلم.

الثامنة: خصَّ الله تعالى الأربعةَ الأشهرِ الحُرُم بالذكر، ونهى عن الظلم فيها تشريفاً لها، وإن كان منهيًّا عنه في كلِّ الزمان، كما قال: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٢٧ .

(٢) الاستذكار ٢٥/ ٢٠٢ ، وأخرج أثر عثمان عبد الرزاق (١٧٢٨٢).

(٣) الاستذكار ٢٥/ ٢٠٢ .

جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ [البقرة:١٩٧] وعلى هذا أكثرُ أهل التأويل، أي: لا تَظلموا في الأربعة الأشهر أنفسَكم.

وروى حمادُ بن سلمة، عن عليّ بن زيد، عن يوسف بن مِهْران، عن ابن عباس قال: ﴿فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ في الاثني عشر[1]. وروى قيس بن مسلم، عن الحسن بن[2] محمد بن الحنفية، قال: فيهنَّ كلِّهن.

فإن قيل على القول الأوَّل: لِمَ قال: فيهنَّ، ولم يقل: فيها؟ وذلك أن العرب يقولون لِمَا بين الثلاثة إلى العشرة: هنَّ وهؤلاء، فإذا جاوزوا العشرة قالوا: هي وهذه، إرادةَ أن تُعرف تسمية القليل من الكثير ـ وروي عن الكِسائيِّ أنه قال: إني لَأتعجبُ من فِعْل العرب هذا ـ وكذلك يقولون فيما دون العشرة من الليالي: خَلَوْن. وفيما فوقها خَلَتْ[3].

لا يقال: كيف جُعل بعضُ الأزمنة أعظمَ حُرْمةً[4] من بعض؛ فإنا نقول: للبارئ تعالى أن يفعلَ ما يشاء، ويخصَّ بالفضيلة ما يشاء، ليس لعمله عِلَّة، ولا عليه حَجْر، بل يفعل ما يريد بحكمته، وقد تظهر فيه الحكمةُ وقد تَخْفَى.

قوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ **فيه مسألة واحدة:**

قوله تعالى: «قَاتِلُوا» أمرٌ بالقتال. و«كَافَّةً» معناه: جميعاً، وهو مصدرٌ في موضع الحال، أي: محيطين بهم ومجتمعين. قال الزجاج[5]: مثلُ هذا من المصادر: عافاه اللهُ عافيةً، وعاقَبه عاقبةً. ولا يثنَّى ولا يُجمع، وكذا: عامَّة وخاصَّة.

---

(١) أخرجه الطبري ١١/ ٤٤٤ .

(٢) في النسخ: عن، والمثبت من معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٠٧ ، والكلام من بداية المسألة منه. وينظر تفسير الطبري ١١/ ٤٤٦ .

(٣) معاني القرآن للفراء ١/ ٤٣٥ دون قول الكسائي، وذكر قول الكسائي ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٣١ .

(٤) قوله: حرمة، ليس في (ظ).

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٤٤٦ ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٢١٣ .

قال بعضُ العلماء: كان الفرض[١] بهذه الآية قد توجَّه على الأعيان، ثم نُسخ ذلك بعدُ[٢] وجُعل فرضَ كفاية. قال ابن عطية[٣]: وهذا الذي قاله لم يُعلم قطُّ من شرع النبيِّ ﷺ أنه ألزم الأمةَ جميعاً النَّفر، وإنما معنى هذه الآية: الحضُّ على قتالهم والتحزُّبِ عليهم وجمع الكلمة. ثم قيَّدها بقوله: ﴿كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ فبحَسَب قتالهم واجتماعِهم لنا يكون فَرْضُ اجتماعِنا لهم. واللهُ أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔوا۟ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّوا۟ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَٰلِهِمْ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ هكذا يقرأ أكثرُ الأئمة. قال النحاس[٤]: ولم يَروِ أحدٌ عن نافع فيما علمناه: «إِنَّمَا النَّسيُّ» بلا همزٍ إلا وَرْشٌ وحدَه[٥]. وهو مشتق من نسأه وأنسأه: إذا أخَّره؛ حَكَى اللغتين الكسائيُّ.

الجوهريُّ[٦]: النَّسيء فعيلٌ بمعنى مفعول؛ من قولك: نسأتُ الشيء فهو منسوء: إذا أخَّرتَه. ثم يحوَّل منسوءٌ إلى نَسيءٍ؛ كما يحوَّل مقتول إلى قتيل. ورجل ناسئ وقوم نَسَأة، مثلُ: فاسِقٍ وفَسَقَةٍ.

قال الطبريُّ[٧]: النسيءُ بالهمزة معناه الزيادة؛ يقال: نَسَأ يَنْسَأ: إذا زاد. قال: ولا يكون بترك الهمز إلا من النسيان، كما قال الله تعالى: ﴿نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة:٦٧]. ورَدَّ على نافعٍ قراءَته، واحتجَّ بأنْ قال: إنه يتعدَّى بحرف الجر؛ يقال:

(١) في (د) و(ظ) و(م): الغرض، والمثبت موافق لما في المحرر الوجيز ٣/ ٣١، والكلام منه.
(٢) قوله: بعد، من (ظ) والمحرر الوجيز.
(٣) في المحرر الوجيز ٣/ ٣١.
(٤) في إعراب القرآن ٢/ ٢١٣.
(٥) ووافقه حمزة وهشام وقفاً. التيسير ص١١٨.
(٦) في الصحاح (نسأ).
(٧) في تفسيره ١١/ ٤٤٩ - ٤٥٢، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٩٢٩.

نسأ اللهُ في أَجَلك، كما تقول: زادَ الله في أجلك، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام: «مَن سَرَّه أن يُبْسَطَ له في رزقه، ويُنْسأ له في أَثَرِه، فلْيَصِلْ رَحِمَه»[١].

قال الأزهري[٢]: أنسأتُ الشيءَ إنساءً ونسيئاً، اسمٌ وُضع موضعَ المصدر الحقيقيِّ.

وكانوا يحرِّمون القتالَ في المحرَّم، فإذا احتاجوا إلى ذلك؛ حَرَّموا صَفَراً بدلَه وقاتلوا في المحرَّم. وسبب ذلك أن العربَ كانت أصحابَ حروبٍ وغارات، فكان يَشُقُّ عليهم أن يمكثوا ثلاثةَ أشهر متواليةٍ لا يُغِيرون فيها، وقالوا: لئن تَوالت علينا ثلاثةُ أشهر لا نُصيب فيها شيئاً لَنَهلكنَّ. فكانوا إذا صدروا عن مِنًى يقوم من بني كنانة، ثم من بني فُقَيم منهم رجلٌ يقال له: القَلَمَّس، فيقول: أنا الذي لا يُرَدُّ لي قضاءٌ. فيقولون: أَنْسِئْنا شهراً، أي: أَخِّر عنا حُرمةَ المحرَّم، واجعلها في صَفَر؛ فيُحِلُّ لهم المحرَّم. فكانوا كذلك شهراً فشهراً، حتى استدار التحريمُ على السَّنةِ كلِّها، فقام الإسلامُ وقد رجع المحرَّم إلى موضعه الذي وضعه الله فيه[٣]. وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «إن الزمانَ قد استدار كهيئته يومَ خَلَقَ اللهُ السماواتِ والأرضَ»[٤].

وقال مجاهد: كان المشركون يحجُّون في كلِّ شهرٍ عامين؛ فحجُّوا في ذي الحجة عامين، ثم حجُّوا في المحرَّم عامين، ثم حجُّوا في صفر عامين، وكذلك في الشهور كلِّها، حتى وافقت حجةُ أبي بكر التي حجَّها قبل حجَّة الوداع، ذا القَعدة من السنة التاسعة. ثم حجَّ النبيُّ ﷺ في العام المقبل حجةَ الوداع فوافقت ذا الحجة؛ فذلك قولُه في خطبته: «إن الزمان قد استدار» الحديث[٥]. أراد بذلك أنَّ أشهر الحج

---

(١) أخرجه أحمد (١٣٥٨٥)، والبخاري (٢٠٦٧)، ومسلم (٢٥٥٧) من حديث أنس ﷺ.

(٢) في تهذيب اللغة ١٣/ ٨٣.

(٣) ينظر سيرة ابن هشام ١/ ٤٤، ومعاني القرآن للفراء ١/ ٤٣٦ - ٤٣٧، وتفسير الطبري ١١/ ٤٥٦، وتفسير البغوي ٢/ ٢٩٠.

(٤) سلف ٣/ ٣٢٧.

(٥) أخرجه الطبري ١١/ ٤٥٥، وسلف مختصراً ص١٠٣ من هذا الجزء.

رجعت إلى مواضعها، وعاد الحجُّ إلى ذي الحِجة، وبطل النسيءُ.

وقول ثالث: قال إياس بن معاوية: كان المشركون يحسُبون السنة اثني عشر شهراً وخمسةَ عشرَ يوماً؛ فكان الحجُّ يكون في رمضان وفي ذي القَعدة، وفي كلِّ شهر من السنة بحكم استدارة الشهر بزيادة الخمسةَ عَشَرَ يوماً، فحجَّ أبو بكر سنةَ تسع في ذي القَعدة بحكم الاستدارة، ولم يحجَّ النبيُّ ﷺ؛ فلمَّا كان في العام المقبل وافق الحجُّ ذا الحجة في العشر، ووافق ذلك الأهِلة[1]. وهذا القولُ أشبهُ بقول النبيِّ ﷺ: «إنَّ الزمانَ قد استدَارَ»[2]. أي: زمان الحجِّ عاد إلى وقته الأصليِّ الذي عيَّنه اللهُ يومَ خَلَق السماواتِ والأرضَ بأصل المشروعية التي سَبَقَ بها علمُه، ونَفَذَ بها حُكْمُه. ثم قال: «السنة اثنا عشر شهراً». يَنْفي بذلك الزيادةَ التي زادوها في السنة ـ وهي الخمسةَ عشرَ يوماً ـ بتحكُّمهم؛ فتعيَّن الوقتُ الأصليُّ، وبَطَل التحكُّم الجَهْلي.

وحكى الإمام المازَريُّ[3] عن الخُوَارِزميِّ[4] أنه قال: أوَّل ما خلَق اللهُ الشمسَ أجراها في بُرْج الحَمَل، وكان الزمانُ الذي أشار به[5] النبيُّ ﷺ صادَف حلولَ الشمسِ برجَ الحَمَل.

وهذا يحتاج إلى توقيفٍ؛ فإنه لا يُتوصَّل إليه إلا بالنقل عن الأنبياء، ولا نَقْلَ صحيحاً عنهم بذلك، ومَن ادَّعاه فلْيُسْنِدْه. ثم إن العقل يجوِّزُ خلافَ ما قال، وهو أن يخلَق اللهُ الشمسَ قبل البروج، ويجوِّزُ أن يخلق ذلك كلَّه دَفعةً واحدة. ثم إن علماء التعديل قد اختبروا ذلك، فوجدوا الشمسَ في برج الحوت وقتَ قوله عليه الصلاة

---

(١) المفهم ٥/ ٤٣ ، وإكمال المعلم ٥/ ٤٨١ .

(٢) المفهم ٥/ ٤٤ .

(٣) في المعلم ٢/ ٢٥١ ، ونقله عنه القاضي عياض في إكمال المعلم ٥/ ٤٨٠ ، وأبو العباس في المفهم ٥/ ٤٤ .

(٤) محمد بن موسى، أصله من خُوارزم، كان منقطعاً إلى خزانة كتب الحكمة للمأمون، له من الكتب: الزيج الأول، وكتاب العمل بالاصطرلاب، وكتاب الجبر والمقابلة. أخبار العلماء للقفطي ص١٨٧-١٨٨ .

(٥) في المصادر: أشار إليه.

والسلام: «إن الزمان قد استدار» بينها وبين الحَمَل عشرون درجة. ومنهم مَن قال عشر درجات. واللهُ أعلم[(١)].

واختلف أهلُ التأويل في أوَّل مَن نَسَأ؛ فقال ابنُ عباس وقَتادة والضحاكُ: بنو مالك بن كِنانة، وكانوا ثلاثة[(٢)]. وروى جُوَيْبِر[(٣)]، عن الضحاك، عن ابن عباس أنَّ أوَّل مَن فعل ذلك: عمرو بن لُحَيّ بن قَمعة بن خِنْدِف.

وقال الكلبيُّ: أوّل مَن فَعَل ذلك رجل من بني كنانة يقال له: نعيم بن ثعلبة، ثم كان بعده رجلٌ يقال له: جُنادة بن عوف، وهو الذي أدركه رسول الله ﷺ[(٤)]. وقال الزُّهريُّ: حيٌّ من بني كِنانة، ثم من بني فُقَيم؛ منهم رجل يقال له: القَلَمَّس، واسمه حذيفة بن عبيد[(٥)]، وفي روايةٍ: مالك بن كنانة[(٦)]. وكان الذي يلي النَّسيء يظفر بالرياسة؛ لترَيُّس العرب إياه، وفي ذلك يقول شاعرهم:

ومنَّا ناسِئُ الشهرِ القَلَمَّسْ[(٧)]

وقال الكُمَيْت[(٨)]:

ألسنا الناسِئِينَ على مَعَدٍّ شهورَ الحِلِّ نجعلُها حراما

قوله تعالى: ﴿زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ﴾ بيانٌ لِمَا فعلته العرب من جمعها بين[(٩)] أنواع

---

(١) المفهم ٥/ ٤٤، وينظر إكمال المعلم ٥/ ٤٨١.

(٢) تفسير البغوي ٢/ ٢٩١.

(٣) في النسخ: جرير، والمثبت من تفسير البغوي ٢/ ٢٩١، والكلام منه.

(٤) تفسير البغوي ٢/ ٢٩١.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٣١.

(٦) لم نقف على هذه الرواية، والذي ذكره ابن العربي ٢/ ٩٣١ أن مالك بن كنانة هو من أجداد القلمَّس، فذكر نسبه: حذيفة بن عبيد بن فقيم... بن الحارث بن مالك بن كنانة. وكذلك نسبه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام ١/ ٤٤.

(٧) ذكره الطبري ١١/ ٤٥٦ ضمن خبر أخرجه عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وكذلك البغوي ٢/ ٢٩١.

(٨) كذا قال المصنف، ولم نقف عليه عن الكميت، ونُسب لعمير بن قيس الكناني كما في السيرة ١/ ٤٥، ومعجم الشعراء ص٧٢، وتهذيب اللغة ١٣/ ٨٣، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٣٢.

(٩) في النسخ: من، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٣٥، والكلام منه.

الكفر؛ فإنها أنكرت وجود الباري تعالى فقالت: ﴿وَمَا ٱلرَّحۡمَٰنُ﴾ [الفرقان: ٦٠] في أصح الوجوه، وأنكرت البعث فقالت: ﴿مَن يُحۡيِ ٱلۡعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٞ﴾ [يس: ٧٨]، وأنكرت بعثة الرسل فقالوا: ﴿أَبَشَرٗا مِّنَّا وَٰحِدٗا نَّتَّبِعُهُۥٓ﴾ [القمر: ٢٤]، وزعمت أن التحليل والتحريم إليها، فابتدعته من ذاتها مُقتفيةً لشهواتها، فأحلَّت ما حرَّم الله. ولا مبدِّلَ لكلماته ولو كره المشركون.

قوله تعالى: ﴿يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلُّونَهُۥ عَامٗا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامٗا لِّيُوَاطِـُٔواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُۚ زُيِّنَ لَهُمۡ سُوٓءُ أَعۡمَٰلِهِمۡۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ فيه ثلاث قراءات. قرأ أهلُ الحَرَمين وأبو عمرو: «يَضِلُّ»، وقرأ الكوفيون: «يُضَلُّ»[1] على الفعل المجهول. وقرأ الحسن وأبو رجاء: «يُضِلُّ»[2]. والقراءاتُ الثلاث كلُّ واحدة منها تؤدِّي عن معنى، إلا أنَّ القراءة الثالثة حُذف منها المفعولُ. والتقدير: يُضِل به الذين كفروا مَن يَقْبَل منهم[3]. و﴿ٱلَّذِينَ﴾ في محل رفع. ويجوز أن يكون الضمير راجعاً إلى الله عزَّ وجلَّ؛ التقدير: يُضِل الله به الذي كفروا[4]، كقوله تعالى: ﴿يُضِلُّ مَن يَشَآءُ﴾ [الرعد: ٢٧] وكقوله في آخر الآية: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾.

والقراءة الثانية: ﴿يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ يعني المحسوب لهم[5]. واختار هذه القراءةَ أبو عبيد؛ لقوله تعالى: ﴿زُيِّنَ لَهُمۡ سُوٓءُ أَعۡمَٰلِهِمۡۗ﴾.

والقراءة الأولى اختارها أبو حاتم؛ لأنهم كانوا ضالِّين به، أي: بالنسيء؛ لأنهم كانوا يحسبونه فيضِلون به. والهاء في «يُحِلُّونه» ترجع إلى النسيء.

وروي عن أبي رجاء: «يَضَلُّ» بفتح الياء والضاد. وهي لغة؛ يقال: ضَلَلْتُ أضِل،

---

(١) قرأ نافع المدني وابن كثير المكي وعاصم في رواية شعبة وأبو عمرو البصري وابن عامر الشامي: يَضِلُّ. وقرأ عاصم في رواية حفص وحمزة والكسائي: يُضَلُّ. السبعة ص٣١٤، والتيسير ص١١٨.

(٢) هي قراءة يعقوب من العشرة. النشر ٢/ ٢٧٩، وينظر المحتسب ١/ ٢٨٨ - ٢٨٩.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٤.

(٤) الإملاء للعكبري (على هامش الفتوحات الإلهية) ٣/ ١٥٩.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٤.

وضَلِلتُ أضَلُّ[(١)].

﴿لِيُوَاطِـُٔوا﴾ نصب بلام كَيْ، أي: ليوافقوا. تَواطَأَ القومُ على كذا، أي: اجتمعوا عليه، أي: لم يُحِلُّوا شهراً إلا حَرَّمُوا شهراً لتبقى الأشهرُ الحُرُم أربعةً. وهذا هو الصحيح، لا ما يُذكر أنهم جعلوا الأشهر خمسة؛ قال قتادة: إنهم عمدوا إلى صَفَرَ فزادُوه في الأشهر الحُرُم، وقَرَنوه بالمحرَّم في التحريم. وقاله عنه قُطْرُب والطبريُّ[(٢)]. وعليه يكون النسيء بمعنى الزيادة. واللهُ أعلم.

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَـٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مَا لَكُمْ﴾ «ما» حرف استفهامٍ معناه التقريرُ والتوبيخ؛ التقدير: أيُّ شيءٍ يمنعكم عن كذا، كما تقول: ما لَكَ عن فلان مُعْرِضاً[(٣)]؟

ولا خلافَ أن هذه الآيةَ نزلت عِتاباً على تخلُّفِ مَن تخلَّف عن رسول الله ﷺ في غزوة تَبُوك، وكانت سنةَ تسع من الهجرة بعد الفتح بعام، وسيأتي ذكرها في آخر السورة إن شاء الله[(٤)].

والنَّفْر: هو التنقُّل بسرعة من مكان إلى مكان لأمرٍ يحدث؛ يقال في ابن آدم: نَفَر إلى الأمر يَنْفِر نفيراً[(٥)]. وقوم نُفور، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَّوْا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَـٰرِهِمْ نُفُورًا﴾

---

(١) المحتسب ١/٢٨٨ ، وذكر الجوهري في الصحاح أن أهل العالية يقولون: ضلِلْتُ أضِلُّ، بالكسر فيهما.

(٢) أخرج الطبري خبر قتادة ١١/ ٤٥٤ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٣٦ .

(٤) ص٤٠٦ وما بعدها من هذا الجزء.

(٥) في (م): نفوراً، والكلام في المحرر الوجيز ٣/ ٣٤ .

[الإسراء: ٤٦] ويقال في الدَّابَّة: نَفَرَتْ تَنْفر ـ بضم الفاء وكسرها ـ نِفَاراً ونُفوراً. يقال: في الدابة نِفار، وهو اسم؛ مثل الحِران. ونفر الحاجُّ من مِنًى نَفْراً[١].

الثانية: قوله تعالى: ﴿ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ قال المفسرون: معناه: اثَّاقلتم إلى نعيم الأرض، أو إلى الإقامة بالأرض. وهو توبيخٌ على ترك الجهاد، وعتابٌ على[٢] التقاعُد عن المبادرة إلى الخروج، وهو نحو من أَخْلَد إلى الأرض. وأصله: تثاقلتم، أُدغمت التاء في الثاء لقربها منها، واحتاجت إلى ألف الوصل لتَصِلَ إلى النطق بالساكن، ومثله: ﴿ٱدَّارَكُوا﴾ [الأعراف: ٣٨] و﴿فَٱدَّٰرَٰٔتُمْ﴾ [البقرة: ٧٢] و﴿ٱطَّيَّرْنَا﴾ [النمل: ٤٧] و﴿وَٱزَّيَّنَتْ﴾ [يونس: ٢٤][٣]. وأنشد الكسائيُّ:

تُوْلي الضَّجيعَ إذا ما اسْتَافَها خَصِراً   عَذْبَ المَذاق إذا ما اتَّابع القُبَلُ[٤]

وقرأ الأعمش: «تَثَاقَلْتُمْ» على الأصل؛ حكاه المهدويُّ[٥]. وكانت تبوك ـ ودعا الناسَ إليها ـ في حرارة القَيْظ وطِيب الثمار وبَرْد الظِّلال ـ كما جاء في الحديث الصحيح على ما يأتي[٦] ـ فاستولى على الناس الكسل، فتقاعدوا وتثاقلوا؛ فوبَّخهم الله بقوله هذا، وعاب عليهم الإيثارَ للدنيا على الآخرة.

ومعنى ﴿أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ﴾ أي: بدلاً؛ التقدير: أرضيتُم بنعيم الدنيا بدلاً من نعيم الآخرة. فـ «مِن» تتضمن معنى البدل، كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَا مِنكُم مَّلَٰٓئِكَةً فِى ٱلْأَرْضِ يَخْلُفُونَ﴾ [الزخرف: ٦٠] أي: بدلاً منكم.

وقال الشاعر:

---

(١) الصحاح (نفر) وقوله: الحِران؛ من: حَرَن الفرس يحرُنُ: إذا لم ينقد، وإذا اشتدّ به الجَرْيُ وقف.

(٢) في (ظ): في، وفي (خ): من.

(٣) معاني القرآن للفراء ١/ ٤٣٨، وتأويل مشكل القرآن ص٢٧٥، والمحرر الوجيز ٣/ ٣٤.

(٤) معاني القرآن للفراء ١/ ٤٣٨، وتفسير الطبري ٢/ ١١٩ و١١/ ٤٥٩. الاستياف: الاشتمام. وماء خصر، أي: بارد. ينظر الصحاح (سوف) و(خصر).

(٥) المحرر الوجيز ٣/ ٣٤، والقراءة في القراءات الشاذة ص٥٣.

(٦) ص٤٠٨ من هذا الجزء، وسيذكر المصنف الحديث هناك.

فليت لنا من ماء زمزم شربةً ... مُبرَّدةً باتت على طَهَيان[١]

ويروى: من ماء حَمْنان[٢]. أراد: ليت لنا بدلاً من ماء زمزم شربةً مبرَّدة. والطَّهَيان: عُودٌ ينصَب في ناحية الدار للهواء، يُعلَّق عليه الماء حتى يَبْرُدَ[٣].

عاتبهم الله على إيثار الراحة في الدنيا على الراحة في الآخرة؛ إذ لا تُنال راحةُ الآخرة إلا بنَصَبِ الدنيا. قال ﷺ لعائشة وقد طافت راكبةً: «أجْرُكِ على قدْر نَصَبِك». خرَّجه البخاريُّ[٤].

قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾

فيه مسألة واحدة: وهو أنَّ قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا﴾ شرط؛ فلذلك حُذفت منه النون، والجواب: «يُعَذِّبْكُمْ»، «وَيَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ». وهذا تهديدٌ شديد ووعيد مؤكَّد في ترك النفِير.

قال ابن العربي[٥]: ومن محقَّقات [مسائل] الأصول: أنَّ الأمر إذا ورد فليس في وروده أكثرُ من اقتضاء الفعل. فأما العقابُ عند الترك فلا يؤخذ من نفس الأمر، ولا يقتضيه الاقتضاء، وإنما يكون العقابُ بالخبر عنه؛ كقوله: إن لم تفعل كذا عذَّبتُك بكذا، كما ورد في هذه الآية. فوجب بمقتضاها النفيرُ للجهاد والخروجُ إلى الكفار

---

(١) نسبه أبو الفرج الأصفهاني في الأغاني ٢٢/ ١٤٩ ليعلى الأحول بن مسلم الأزدي. ونُسب للأحول الكندي في معجم البلدان ٤/ ٥٢، واللسان (طها)، والخزانة ٩/ ٤٥٣؛ قال البغدادي: وهذا خلافُ ما عليه الرواة؛ فإنهم قالوا: إن البيت آخِرُ قصيدة ليعلى الأزْدي. اهـ. وذكره ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٩٣٧ دون نسبة.

(٢) اللسان (حمن) و(طها) وفيه: حمنان: مكة. اهـ وقال صاحب الأغاني: ويروى: من ماء حمياء.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٣٧. وقيل: طَهَيان: جبل. ينظر معجم البلدان ٤/ ٥٢، والخزانة ٩/ ٤٥٣.

(٤) بنحوه (١٧٨٧)، وهو بنحوه أيضاً عند أحمد (٢٤١٥٩)، ومسلم (١٢١١): (١٢٧)، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي. وينظر التلخيص الحبير ٤/ ١٧٧، وفتح الباري ٣/ ٦١١.

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٩٣٧، وما قبله وما سيأتي بين حاصرتين منه.

لمقاتلتهم على أنْ تكونَ كلمةُ الله هي العليا.

روى أبو داود[١] عن ابن عباس قال: ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ وَ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾ إلى قوله: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٢٠-١٢١] نسختها الآيةُ التي تليها: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً﴾. وهو قول الضحاكِ والحسن وعِكرمة[٢].

﴿يُعَذِّبْكُمْ﴾ قال ابن عباس: هو حَبْسُ المطر عنهم. قال ابن العربيّ[٣]: فإن صحَّ ذلك عنه فهو أعلمُ مِن أين قاله، وإلَّا فالعذاب الأليم هو في الدنيا باستيلاء العدوِّ، وبالنار في الآخرة.

قلت: قول ابنِ عباس خرَّجه الإمام أبو داود في سننه عن ابن نُفيع قال: سألت ابنَ عباس عن هذه الآية: ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ قال: فأمسَكَ عنهم المطرَ، فكان عذابَهم[٤].

وذكره الإمام أبو محمد بنُ عطية[٥] مرفوعاً عن ابن عباس قال: استنفر رسولُ الله ﷺ قبيلةً من القبائل، فقعدت، فأمسك الله عنهم المطرَ وعذَّبها به.

و«أليم» بمعنى مؤلم، أي: موجع. وقد تقدَّم[٦].

﴿وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ توعُّدٌ بأن يُبدِّلَ لرسوله قوماً لا يقعدون عند استنفاره إياهم؛ قيل: أبناء فارس، وقيل: أهل اليمن[٧]. ﴿وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا﴾ عطف. والهاء

---

(١) في سننه (٢٥٠٥).

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ٤٦٢ عن الحسن وعكرمة. وقال مكي في الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص٣١٥ : هي محكمة غير منسوخة، ومعناها: إلا تنفروا إذا احتيج إليكم. وينظر في رد القول بنسخ الآية وترجيح أنها محكمة أيضاً تفسير الطبري ١١/ ٤٦٢ - ٤٦٣ والناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٤٣٦ ، ونواسخ القرآن لابن الجوزي ص١٧٦ .

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٩٣٨ ، وسيرد تخريج أثر ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) سنن أبي داود (٢٥٠٦)، وابن نُفيع ـ وهو نجدة ـ مجهول، كما ذكر الحافظ ابن حجر في التقريب، وينظر ميزان الاعتدال ٤/ ٢٤٥ .

(٥) في المحرر الوجيز ٣/ ٣٤ .

(٦) ١/ ٣٠١ .

(٧) تفسير البغوي ٢/ ٢٩٢ .

قيل: لله تعالى، وقيل: للنبيِّ ﷺ[(١)].

والتثاقل عن الجهاد مع إظهار الكراهةِ حرامٌ على كل أحد. فأمَّا مِن غير كراهةٍ؛ فمَن عيَّنه النبيُّ ﷺ حَرُم عليه التثاقل، وإن أَمِنَ منهما فالفرض فرضُ كفاية؛ ذكره القشيريّ.

وقد قيل: إن المراد بهذه الآية وجوبُ النفير عند الحاجة وظهورِ الكَفَرة واشتدادِ شوكتهم.

وظاهر الآية يدلُّ على أنَّ ذلك على وجه الاستدعاء، فعلى هذا لا يتَّجهُ الحملُ على وقت ظهور المشركين، فإنَّ وجوب ذلك لا يختصُّ بالاستدعاء؛ لأنه متعيِّن. وإذا ثبت ذلك فالاستدعاء والاستنفار يَبْعُد أن يكونَ موجِباً شيئاً لم يجب من قبل؛ إلَّا أنَّ الإمام إذا عيَّن قوماً وندبهم إلى الجهاد، لم يكن لهم أن يتثاقلوا عند التعيين، ويصير بتعيينه فرضاً على مَن عيَّنه؛ لا لمكان الجهاد، ولكن لطاعة الإمام[(٢)]. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾﴾

فيه إحدى عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ﴾ يقول: تُعِينوه بالنَّفْر معه في غزوة تَبُوك، عاتبهم الله بعد انصراف نبيِّه عليه الصلاة والسلام من تبوك. قال النقَّاش[(٣)]: هذه أوّل

---

(١) النكت والعيون ٢/ ٣٦٣ ، ونسب الماوردي القول الأول للحسن، والثاني للزجاج، وهو في معاني القرآن له ٢/ ٤٤٨ .

(٢) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٢٠٣ .

(٣) ذكر قوله ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٣٥ .

آية نزلت من سورة براءة. والمعنى: إن تركتم نَصْرَه فالله متكفِّلٌ به؛ إذ قد نَصَره الله في مواطنِ القلَّة، وأَظْهَره على عدوِّه بالغلبة والعزة.

وقيل: فقد نَصَره الله بصاحبه في الغار بتأنيسه له، وحمله على عُنُقه، وبوفائه ووقايته له بنفسه، ومُواساتِه له بماله(١).

قال الليث بن سعد: ما صَحِبَ الأنبياءَ عليهم السلام مثلُ أبي بكرٍ الصديق. وقال سفيان بن عُيينة: خرج أبو بكر بهذه الآية من المعاتبة التي في قوله: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ﴾(٢).

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ وهو خرج بنفسه فارًّا، لكنْ بإلجائهم [له] إلى ذلك حتى فَعَله، فنَسب الفعلَ إليهم ورتَّب الحُكْمَ فيه عليهم، فلهذا يُقتل المُكرِهُ على القتل، ويَضمَنُ المالَ المُتلَفَ بالإكراه؛ لإلجائه القاتلَ والمُتلِفَ إلى القتل والإتلاف(٣).

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ﴾ أي: أحدَ اثنين، وهذا كثالث ثلاثةٍ، ورابعِ أربعة. فإذا اختلف اللفظ فقلتَ: رابعَ ثلاثةٍ وخامسَ أربعةٍ، فالمعنى: صيَّر الثلاثةَ أربعةً بنفسه(٤)، والأربعةَ خمسةً. وهو منصوبٌ على الحال، أي: أخرجوه منفرداً من جميع الناس إلَّا من أبي بكر(٥). والعامل فيها(٦): «نَصَرهُ الله»، أي: نَصَره منفرداً، ونصره أحدَ اثنين.

وقال عليُّ بنُ سليمان: التقدير: فخرج ثاني اثنين، مثل: ﴿وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٤٠ .

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٣٦ . وقال ابن عطية: بل خرج منها كلُّ مَن شاهَد غزوة تبوك ولم يتخلَّف.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٤٠ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٤) المحرر الوجيز ٣/ ٣٥ .

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٥ ، ومشكل إعراب القرآن ١/ ٣٢٨ ، وهو على هذا القول حال من الهاء في «أخرجه». وما سيذكره المصنف من أن العامل فيه «نصره» فهو قول ذكره الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٤٤٩ .

(٦) لعل صواب العبارة: أو العامل فيها. ينظر التعليق السابق.

نَبَاتًا﴾ [نوح:١٧][(١)].

وقرأ جمهور الناس: «ثانِيَ» بنصب الياء. قال أبو حاتم: لا يُعرف غيرُ هذا. وقرأت فرقةٌ: «ثانيْ» بسكون الياء. قال ابن جِنِّي[(٢)]: حكاها أبو عمرو بنُ العلاء، ووَجْهُها أنه سكَّن الياء تشبيهاً لها بالألف. قال ابنُ عطية[(٣)]: فهي كقراءة الحسن: «ما بَقِيْ مِنَ الرِّبَا»[(٤)] وكقول جرير:

هو الخليفة فَارْضَوْا ما رَضِيْ لكُمُ ماضِي العزيمةِ ما في حُكْمه جَنَفُ[(٥)]

الرابعة: قوله تعالى: ﴿إِذْ هُمَا فِي ٱلْغَارِ﴾ الغارُ: ثقب[(٦)] في الجبل. يعني: غارَ ثَوْر. ولمَّا رأت قريش أَنَّ المسلمين قد صاروا[(٧)] إلى المدينة قالوا: هذا شرٌّ شاغِلٌ لا يُطاق، فأجمعوا أمرَهُم على قتل رسول الله ﷺ، فبيَّتوه ورصدوه على باب منزله طولَ ليلتهم لِيقتُلوه إذا خرج، فأمر النبيُّ ﷺ عليّ بنَ أبي طالب أن ينام على فراشه، ودعا الله أن يُعَمِّيَ عليهم أَثَرَه، فطمس الله على أبصارهم، فخرج وقد غَشِيَهم النوم، فوضع على رؤوسهم تراباً ونهض[(٨)]، فلمَّا أصبحوا خرج عليهم عليٌّ ﷺ وأخبرهم أَنْ ليس في الدار أحدٌ، فعلموا أَنَّ رسول الله ﷺ قد فات ونجا.

وتَواعَدَ رسول الله ﷺ مع أبي بكر الصديقِ للهجرة، فدفعا راحِلتيهما إلى عبد الله ابن أُرْقَط ـ ويقال: ابن أُرَيْقِط ـ وكان كافراً؛ لكنَّهما وَثِقا به، وكان دليلاً بالطرق،

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٥، والشاهد في الآية أن «نباتاً» مصدر لفعل دل عليه «أنبتكم»، أي: فنبتم نباتاً. مشكل إعراب القرآن ٢/ ٧٦١.

(٢) في المحتسب ١/ ٢٨٩، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٣٦، وما قبله منه.

(٣) في المحرر الوجيز ٣/ ٣٦.

(٤) ذكرها ابن جني في المحتسب ١/ ١٤١، وهي من الآية (٢٧٨) من سورة البقرة.

(٥) سلف ٤/ ٤١٣.

(٦) في (ظ): نقب.

(٧) في (ظ): ساروا.

(٨) في (ظ): ومضى.

فاستأجراه ليدلَّ بهما إلى المدينة. وخرج رسول الله ﷺ من خَوْخة في ظهر دار أبي بكر التي في بَني جُمَح، ونهضا نحو الغار في جبل ثور، وأمَر أبو بكر ابنَهُ عبدَ الله أن يتسمَّع ما يقول الناس، وأمر مولاه عامرَ بنَ فُهَيرة أن يرعى غنمه ويُريحَها عليهما ليلاً ليأخذا منها حاجتهما، ثم نهضا فدخلا الغار.

وكانت أسماءُ بنت أبي بكرٍ الصديق تأتيهما بالطعام، ويأتيهما عبد الله بنُ أبي بكرٍ بالأخبار، ثم يتلوهما عامرُ بنُ فُهَيرة بالغنم، فيُعَفِّي آثارهما.

فلما فقدتهُ قريش جعلت تطلبه بقائف معروف، فقَفَى[١] الأثر حتَّى وقف على الغار؛ فقال: هنا انقطع الأثر، فنظروا؛ فإذا بالعنكبوت قد نسج على فم الغار من ساعته ـ ولهذا نهى النبيُّ ﷺ عن قتله ـ فلمَّا رأَوْا نسجَ العنكبوت؛ أيقنوا أنْ لا أحدَ فيه، فرجعوا وجعلوا في النبيِّ ﷺ مئةَ ناقة لمن ردَّهُ عليهم[٢]. الخبر مشهور، وقصة سُراقةَ بنِ مالك بنِ جُعْشُم في ذلك مذكورة[٣].

وقد رُويَ من حديث أبي الدَّرداء وثَوْبان رضي الله عنهما: أنَّ الله عزَّ وجلَّ أمر حمامةً فباضت على نسج العنكبوت، وجعلت ترقُدُ على بيضها، فلمَّا نظر الكفار إليها ردَّهم ذلك عن الغار[٤].

الخامسة: روى البخاريُّ[٥] عن عائشةَ قالت: استأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر

(١) في (م): بقفاء.

(٢) الدرر في اختصار المغازي والسير ص٧٣ - ٧٥ ، دون ذكر النهي عن قتل العنكبوت، فليس فيه نص صحيح، وهو في نوادر الأصول.

(٣) أخرجه البخاري (٣٦١٥)، ومسلم في الزهد (٢٠٠٩): (٧٥).

(٤) الدرر ص٧٤ ، وأخرج ابن سعد في الطبقات ١/ ٢٢٩ ، والبزار (كشف الأستار) (١٧٤١) والعقيلي في الضعفاء ٢/ ٤٢٢ - ٤٢٣ من طريق عوين بن عمرو القيسي، عن أبي مصعب المكي، عن أنس بن مالك وزيد بن أرقم والمغيرة بن شعبة نحوه مطولاً. وأعله العقيلي بعوين، قال: ولا يتابع عليه، وأبو مصعب مجهول. ورويت قصة نسج العنكبوت عن ابن عباس كما في مسند أحمد (٣٢٥١).

(٥) في صحيحه (٢٢٦٣) و(٢٢٦٤)، واللفظ أعلاه منهما.

رجلاً من بني الدِّيلِ هادياً خِرِّيتاً[١]، وهو على دين كفار قريش، فدفعا إليه راحلتيهما وواعَداهُ غارَ ثَوْرٍ بعد ثلاثِ ليالٍ، فأتاهما براحلتيهما صبيحةَ ثلاث، فارتحلا وانطلق[٢] معهما عامرُ بن فُهيرة والدليلُ الدِّيلي، فأخذ بهم طريق الساحل.

قال المُهَلَّبُ: فيه من الفقه ائتمانُ أهلِ الشرك على السرِّ والمال إذا عُلم منهم وفاءٌ ومروءةٌ، كما ائتَمن النبيُّ ﷺ هذا المشرك على سِرِّه في الخروج من مكة وعلى الناقتين.

وقال ابن المنذر: فيه استئجارُ المسلمين الكفارَ على هداية الطريق.

وقال البخاريُّ في ترجمته: باب استئجار المشركين عند الضرورة، أو إذا لم يوجد أهل الإسلام[٣]. قال ابنُ بطَّال: إنما قال البخاريُّ في ترجمته: أو إذا لم يوجد أهل الإسلام، من أجل أنَّ النبيَّ ﷺ إنَّما عامَل أهلَ خيبرَ على العمل في أرضها؛ إذ لم يوجد من المسلمين مَن ينوبُ منابَهُم في عمل الأرض، حتى قويَ الإسلام واستُغْنيَ عنهم، أَجلاهُم عمر[٤]. وعامةُ الفقهاء يُجِيزون استئجارَهُم عند الضرورة وغيرها.

وفيه: استئجار الرجلين الرجلَ الواحد على عمل واحدٍ لهما.

وفيه: دليلٌ على جواز الفِرار بالدِّين خوفاً من العدوِّ، والاستخفاءِ في الغِيران وغيرها، وألَّا يُلقيَ الإنسان بيده إلى العدوِّ توكُّلاً على الله واستسلاماً له. ولو شاء ربكم لعصَمَه مع كونه معهم، ولكنَّها سُنَّةُ الله في الأنبياء وغيرهم[٥]، ولن تجدَ لِسُنَّة الله تبديلاً. وهذا أدلُّ دليلٍ على فساد مَن مَنَع ذلك وقال: مَن خاف مع الله سواه كان

---

(١) الخريت: هو الماهر الذي يهتدي لأَخْرات المفازة، وهي طرقها الخفية ومضايقها. النهاية (خرت).

(٢) في (خ) و(د) و(ز) و(م): وارتحل، والمثبت من (ظ) وصحيح البخاري.

(٣) قبل الحديث (٢٢٦٣).

(٤) لعل صواب العبارة: فأجلاهم عمر، وسلفت قصة معاملة النبي ﷺ لأهل خيبر وإجلاء عمر ﷺ لهم ٤/ ٤١٢ و ص١٥٤ من هذا الجزء.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٤٠ .

ذلك نقصاً في توكُّله، ولم يؤمِن بالقدر. وهذا كلُّه في معنى الآية، ولله الحمدُ والهداية.

السادسة: قوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ هذه الآية تضمَّنت فضائلَ الصِّدِّيق ﷺ. روى أَصْبغُ وأبو زيدٍ عن ابن القاسم عن مالك: ﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ هو الصِّدِّيق. فحقَّق الله تعالى قولَهُ له بكلامه، ووصف الصحبة[1] في كتابه.

قال بعض العلماء: مَن أنكر أن يكون عمر وعثمانُ أو أحدٌ من الصحابة صاحبَ رسول الله ﷺ فهو كذَّابٌ مُبتَدِعٌ. ومَن أنكر أن يكونَ أبو بكر رضيَ الله عنه صاحبَ رسولَ الله ﷺ فهو كافرٌ؛ لأنه ردَّ نصَّ القرآن[2]. ومعنى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ أي: بالنصرِ والرِّعاية والحفظِ والكلاءة.

روى الترمِذيُّ والحارث بنُ أبي أُسامةَ قالا: حدّثنا عفَّان قال: حدّثنا همَّام قال: أخبرنا ثابتٌ، عن أنسٍ أنَّ أبا بكر حدَّثه قال: قلتُ للنبيِّ ﷺ ونحن في الغار: لو أنَّ أحدَهُم نظر إلى قدَمَيه لأبصرنا تحت قدَمَيه، فقال: «يا أبا بكرٍ، ما ظَنُّكَ باثنين، اللهُ ثالثُهما»[3].

قال المُحاسِبيُّ: يعني معهما بالنصر والدفاع، لا على معنَى ما عمَّ به الخلائق؛ فقال: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧]. فمعناه العمومُ أنَّهُ يسمع ويرى من الكفار والمؤمنين.

السابعة: قال ابن العربيِّ[4]: قالت الإمامية قبَّحها الله: حزنُ أبي بكرٍ في الغار

---

(١) في (ظ): ووصفه بالصحبة، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٣٨ - ٩٣٩ .

(٢) الوسيط ٢/ ٤٩٩ ونسب هذا القول للحسن بن الفضل.

(٣) سنن الترمذي (٣٠٩٦)، وهو عند أحمد (١١) عن عفَّان، وعند البخاري (٣٦٥٣)، ومسلم (٢٣٨١) من طريقين آخرين عن همَّام بهذا الإسناد.

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٩٤١ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

[مع كونه مع النبي ﷺ] دليلٌ على جهله ونقصه، وضعفِ قلبه وخَرَقه[١]. وأجاب علماؤنا عن ذلك: بأنَّ إضافةَ الحزنِ إليه ليس بنقصٍ، كما لم يَنْقُصْ إبراهيم حين قال عنه: ﴿نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ﴾ [هود: ٧٠]. ولم ينقُصْ موسى قولُه: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ قُلْنَا لَا تَخَفْ﴾ [طه: ٦٧]. وفي لوط: ﴿وَلَا تَحْزَنْ إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهْلَكَ﴾ [العنكبوت: ٣٣]. فهؤلاء العظماءُ صلواتُ الله عليهم قد وُجدت عندهم التَّقِيَّةُ[٢] نصًّا، ولم يكن ذلك طعناً عليهم ووصفاً لهم بالنقص؛ وكذلك في أبي بكرٍ. ثم هي عند الصدّيق احتمالٌ؛ فإنه قال: لو أنَّ أحدهم نظر إلى[٣] قدميه لأَبْصَرَنا.

جواب ثان: إنَّ حزن الصدِّيق إنما كان خوفاً على النبيِّ ﷺ أنْ يصلَ إليه ضررٌ، ولم يكن النبيُّ ﷺ في ذلك الوقت معصوماً [من الضرر]، وإنَّما نزل عليه ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] بالمدينة.

الثامنة: قال ابنُ العربيِّ[٤]: قال لنا أبو الفضائل المعدَّلُ[٥]: قال لنا جمال الإسلام أبو القاسم[٦]: قال موسى ﷺ: ﴿كَلَّآ إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٦٢] وقال في محمد ﷺ [وصاحبه]: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ لا جَرَم لمَّا كان الله مع موسى وحدَه ارتدَّ أصحابُه بعده، فرجع من عند ربه ووجدهم يعبدون العجل. ولمَّا قال في محمد ﷺ ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ بقي أبو بكر مهتدياً مُوَحِّداً عالماً جازماً قائماً بالأمر ولم يتطرَّق إليه اختلال.

---

(١) في (خ) و(د) و(ز): وحزنه، وفي أحكام القرآن: وحيرته، والمثبت من (ظ) و(م). والخَرَق: هو الدَّهَش من خوف أو حياء، أو أن يبهت فاتحاً عينيه. ينظر القاموس (خرق).

(٢) في (ظ): وجدت منهم الخيفة.

(٣) في (خ) و(د) و(م): تحت.

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٩٣٩ ، وما سيرد بين حاصرتين منه، والقبس ٣/ ١٠٦٥ .

(٥) في النسخ: العدل، وفي أحكام القرآن: ابن المعدل، والمثبت من القبس وفيه: قال لنا الشيخ الأَجَلُّ المعدَّل أبو الفضائل بن طوق.

(٦) عبد الكريم بن هوازن القشيري المفسِّر، صاحب «الرسالة». السير ١٨/ ٢٢٧ .

التاسعة: خرَّج الترمذيُّ من حديث نُبَيْط بنِ شُرَيْط، عن سالم بن عُبيد ـ له صحبة ـ قال: أُغميَ على رسول الله ﷺ...؛ الحديث. وفيه: واجتمع المهاجرون يتشاورون، فقالوا: انطلقوا بنا إلى إخواننا من الأنصار نُدخِلهم معنا في هذا الأمر. فقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير. فقال عمر ﷺ: مَنْ له مثلُ هذه الثلاث: ﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَـٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ مَن «هما»؟ قال: ثم بَسَطَ يده، فبايعَه وبايعه الناس بَيْعةً حَسَنةً جميلة(١).

قلت: ولهذا قال بعض العلماء: في قوله تعالى: ﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ﴾ ما يدلُّ على أنَّ الخليفة بعد النبيِّ ﷺ أبو بكر الصديق ﷺ؛ لأنَّ الخليفة لا يكون أبداً إلا ثانياً. وسمعتُ شيخنا الإمامَ أبا العباس أحمد بنَ عمر يقول: إنما استحقَّ الصدِّيق أن يقال له: ثانيَ اثنين؛ لقيامه بعد النبيِّ ﷺ بالأمر، كقيام النبيِّ ﷺ به أولاً. وذلك أنَّ النبيَّ ﷺ لمَّا مات ارتدَّت العرب كلُّها، ولم يبقَ الإسلام إلا بالمدينة ومكةَ وجُوَاثا(٢)، فقام أبو بكر يدعو الناس إلى الإسلام ويقاتلُهم على الدخول في الدين كما فعل النبيُّ ﷺ، فاستَحقَّ من هذه الجهة أن يقال في حقِّه: ﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ﴾.

قلت: وقد جاء في السنة أحاديثُ صحيحةٌ، يدلُّ ظاهرُها على أنه الخليفة بعده(٣)، وقد انعقد الإجماعُ على ذلك ولم يبقَ منهم مُخالِف. والقادِحُ في خلافته مقطوعٌ بخَطَئه وتفسيقه. وهل يكفَّر أم لا؟ مُختلفٌ فيه، والأظهرُ تكفيرُه(٤). وسيأتي

---

(١) الشمائل المحمدية للترمذي (٣٧٩)، وأخرجه أيضاً النسائي في الكبرى (٧٠٨١). وسالم بن عبيد هو الأشجعي، من أهل الصفة، ثم نزل الكوفة، روى له أصحاب السنن حديثين. الإصابة ٤/ ١٠٠ .

(٢) مدينة بالبحرين لعبد القيس. معجم ما استعجم ٢/ ٤٠١ .

(٣) منها ما أخرجه أحمد (٢٥١١٣)، والبخاري (٥٦٦٦)، ومسلم (٢٣٨٧) ـ واللفظ له ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «ادعي لي أبا بكر وأخاك حتى أكتب كتاباً، فإني أخاف أن يتمنَّى متمنٍّ ويقول قائل: أنا أولى. ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر». وينظر أيضاً ما أخرجه أحمد (١٦٧٥٥)، والبخاري (٣٦٥٩)، ومسلم (٢٣٨٦) من حديث جبير بن مطعم ﷺ.

(٤) المفهم ١/ ٢٤٩ - ٢٥٠ .

لهذا المعنى مزيدُ بيانٍ في سورة الفتح إن شاء الله[١].

والذي يُقطَع به من الكتاب والسنة وأقوالِ علماء الأمة، ويجب أن تؤمن به القلوب والأفئدة، فضلُ الصديق على جميع الصحابة. ولا مبالاةَ بأقوال أهل الشِّيَع ولا أهلِ البِدَع؛ فإنهم بين مُكَفِّرٍ تُضرب رقبته، وبين مُبتَدِعٍ مُفَسَّقٍ لا تُقبَلُ كلمتُه. ثم بعدَ الصديق عمرُ الفاروق[٢]، ثم بعده عثمان.

روى البخاري[٣] عن ابن عمر قال: كنا نُخيِّر بين الناس في زمن رسول الله ﷺ فَنُخَيِّرُ أبا بكر، ثم عمر، ثم عثمان.

واختلف أئمة أهل السنة[٤] في عثمانَ وعليٍّ، فالجمهور منهم على تقديم عثمان. ورُويَ عن مالك أنه تَوقَّف في ذلك. ورُويَ عنه أيضاً أنه رجع إلى ما عليه الجمهور. وهو الأصح إن شاء الله.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيۡهِ﴾ فيه قولان: أحدُهما: على النبيِّ ﷺ. والثاني: على أبي بكرٍ. ابنُ العربيِّ[٥]: قال علماؤنا: وهو الأقوى؛ لأنه خاف على النبيِّ ﷺ من القوم، فأنزل الله سكينته عليه بتأمين النبيِّ ﷺ، فسكن جأشُه، وذهب رَوْعُه، وحصلَ [له] الأمنُ، وأنبت الله سبحانه ثُمامةً[٦]، وألهم الوَكْرَ هناك حمامةً، وأرسل العنكبوتَ فنسجت بيتاً عليه. فما أضعفَ هذه الجنود في ظاهر الحِسِّ، وما أقواها في باطنِ المعنى! ولهذا المعنى قال النبيُّ ﷺ لِعُمَرَ حين تَغامَر مع الصِّدِّيق: «هل أنتم تارِكو لي صاحبي، إنَّ الناس كلَّهم قالوا: كذَبت، وقال أبو بكر:

(١) عند تفسير الآية (٢٩) منها.

(٢) المفهم ٦/ ٢٣٨ ، ثم ذكر أبو العباس بعده الخلاف في عثمان وعلي، وسيأتي.

(٣) برقم (٣٦٥٥).

(٤) في (خ) و(د) و(ز) و(م): السلف، والكلام في المفهم ٦/ ٢٣٨ .

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٩٣٩ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٦) الثُّمام: نبت معروف في الجاهلية. اللسان (ثمم).

صدقت» رواه أبو الدرداء[١].

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ أي: من الملائكة. والكناية في قوله: «وَأَيَّدَهُ» ترجع إلى النبيِّ ﷺ. والضميران يختلفان، وهذا كثير في القرآن وفي كلام العرب[٢].

﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ﴾ أي: كلمةَ الشرك. ﴿وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا﴾ قيل: لا إله إلا الله. وقيل: وعْدُ النصر.

وقرأ الأعمش ويعقوب: «وَكَلِمَةَ اللَّهِ» بالنصب حملاً على «جَعَلَ»[٣]. والباقون بالرفع على الاستئناف. وزعم الفرَّاء[٤] أنَّ قراءة النصب بعيدةٌ؛ قال: لأنك تقول: أعتق فلانٌ غلامَ أبيه، ولا تقولُ: غلامَ أَبي فلان. وقال أبو حاتم نحواً من هذا. قال: كان يجب أن يقال: وكلمتَه هي العُليا. قال النحَّاس[٥]: الذي ذكره الفرّاء لا يُشْبِه الآية، ولكنْ يُشْبِهها ما أنشد سيبويه[٦]:

لا أرى الموتَ يسبِقُ الموتَ شيءٌ نغَّصَ الموتُ ذا الغِنَى والفقِيرا

فهذا حسن جيِّد لا إشكالَ فيه، بل يقول النَّحْويون الحُذَّاق: إن في إعادة الذِّكر في مثل هذا فائدة، وهي أنَّ فيه معنى التعظيم؛ قال الله تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ زِلْزَالَهَا وَأَخْرَجَتِ ٱلْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾ [الزلزلة: ١-٢]؛ فهذا لا إشكالَ فيه.

وجَمْعُ الكَلِمة: كَلِم. وتميم تقول: هي كِلْمَةٌ بكسرِ الكاف. وحكى الفرَّاءُ فيها ثلاثَ لغات: كَلِمة وكِلْمة وكَلْمة، مثل: كَبِد وكِبْد وكَبْد، ووَرِق ووِرْق ووَرْق.

---

(١) هو قطعة من حديثه أخرجه البخاري (٤٦٤٠). وتغامر، أي: تخاصم. ينظر النهاية (غمر).

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٦ .

(٣) هي قراءة يعقوب من العشرة. النشر ٢/ ٢٧٩ ، وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٢ عن الأعمش.

(٤) في معاني القرآن ١/ ٤٣٨ ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٢١٦ .

(٥) في إعراب القرآن ٢/ ٢١٦ .

(٦) في الكتاب ١/ ٦٢ ، وسلف ٢/ ١٣٣ .

والكلمة أيضاً: القصيدةُ بطولها؛ قاله الجوهريُّ[١].

قوله تعالى: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: روى سفيان، عن حُصين بن عبد الرحمن، عن أبي مالك الغِفاريِّ قال: أولُ ما نزل من سورة براءة: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾. وقال أبو الضُّحى كذلك أيضاً. قال: ثم نزل أولُها وآخرها[٢].

الثانية: قوله تعالى: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ نصب على الحال، وفيه عشرةُ أقوال:

الأول: يُذكَرُ عن ابن عباس ﴿انْفِرُوا ثُبَاتٍ﴾ [النساء: ٧١]: سَرَايَا متفرّقين[٣].

الثاني: رُوِيَ عن ابن عباس أيضاً وقتادة: نُشَّاطاً وغيرَ نُشَّاطٍ.

الثالث: الخفيفُ: الغنيُّ، والثقيلُ: الفقير؛ قاله مجاهد.

الرابع: الخفيف: الشاب، والثقيل: الشيخ؛ قاله الحسن.

الخامس: مشاغيلَ وغير مشاغيل؛ قاله زيد بن عليٍّ والحَكَمُ بنُ عتيبة.

السادس: الثقيل: الذي له عِيال، والخفيف: الذي لا عيالَ له؛ قاله زيد بن أسلم.

السابع: الثقيل: الذي له ضَيْعةٌ يكره أنْ يدَعها، والخفيف: الذي لا ضيعةَ له؛ قاله ابن زيد.

---

(١) في الصحاح (كلم).

(٢) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢١١، وأثر أبي مالك أخرجه سعيد بن منصور في التفسير (١٠١٦)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٠٦، وأثر أبي الضحى أخرجه الطبري ١١/ ٤٧٥.

(٣) أخرجه الطبري ٧/ ٢١٨ في تفسير الآية (٧١) من سورة النساء، ولم يذكره ولا غيره في تفسير هذه الآية.

الثامن: الخِفافُ: الرجال، والثقالُ: الفرسان؛ قاله الأوزاعيُّ.

التاسع: الخِفافُ: الذين يَسْبقون إلى الحرب، كالطليعة، وهو مُقدَّمُ الجيش، والثقالُ: الجيش بأسره.

العاشر: الخفيف: الشُّجاع، والثقيل: الجبان؛ حكاه النقَّاشُ(١).

والصحيح في معنى الآية: أنَّ الناس أُمِروا جُملةً، أي: انفِروا خَفَّت عليكم الحركةُ أو ثَقُلَتْ. ورُوي أنَّ ابن أمِّ مكتوم جاء إلى رسول الله ﷺ وقال له: أَعَلَيَّ أن أنفِر؟ فقال: نعم، حتى أنزل الله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾ [الفتح:١٧](٢). وهذه الأقوال إنَّما هي على معنى المثال في الثِّقَل والخِفَّة.

الثالثة: واختُلف في هذه الآية؛ فقيل: إنها منسوخةٌ بقوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ﴾ [التوبة:٩١](٣). وقيل: الناسخ لها قولُه: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ﴾ [التوبة:١٢٢](٤).

والصحيح أنها ليست بمنسوخة(٥)؛ رَوى ابن عباس عن أبي طلحةَ في قوله تعالى: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ قال: شُبَّاناً وكهولاً، ما سمع الله عُذْرَ أحد. فخرج إلى الشام، فجاهد حتى مات ﷺ(٦).

وروى حمَّادٌ عن ثابت وعليِّ بن زيد، عن أنس: أنَّ أبا طلحةَ قرأ سورة براءة، فأتى

(١) تنظر هذه الأقوال في تفسير الطبري ١١/ ٤٦٨ - ٤٧٤، ومعاني القرآن للنحاس ٣/ ٢١١ - ٢١٣، والنكت والعيون ٢/ ٣٦٥، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٤٢، والمحرر الوجيز ٣/ ٣٧.

(٢) ذكره الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٤٤٩، والزمخشري في الكشاف ٢/ ١٩١، وابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٣٧. وأخرجه بنحوه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٦١ (١٠٢٠٥). وينظر ما سلف ٧/ ٥٥ - ٥٦.

(٣) ذكره ابن الجوزي في نواسخ القرآن ص١٧٦ عن السدي.

(٤) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ (٣٨٥) عن ابن عباس.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٤٢.

(٦) أخرجه الطبري ١١/ ٤٦٨ من طريق أنس عن أبي طلحة، وفيه: ما أسمعُ اللهَ عذَرَ أحداً، بدل: ما سمع الله عذر أحد. ولم نقف عليه عن ابن عباس.

على هذه الآية: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ فقال: أي بَنيَّ، جَهِّزُوني جهِّزوني. فقال بنوه: يرحمك الله! قد غَزَوْتَ مع النبيِّ ﷺ حتى مات، ومع أبي بكر حتى مات، ومع عمر حتى مات، فنحن نغزو عنك. قال: لا، جهِّزوني. فغزا في البحر، فمات في البحر، فلم يجدوا له جزيرةً يدفنونه فيها إلَّا بعد سبعةِ أيام، فدفنوه فيها ولم يتغيَّر ﷺ[(١)].

وأسند الطبريُّ[(٢)] عمَّن رأى المِقداد بنَ الأسود بحِمص على تابوتِ صَرَّاف، وقد فَضَلَ على التابوت من سِمَنه وهو يتجهَّز للغَزْو. فقيل له: لقد عذَرك اللهُ. فقال: أتت علينا سورة البعوث[(٣)]: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾.

وقال الزُّهريُّ: خرج سعيد بن المسيِّب إلى الغَزْوِ وقد ذهبت إحدى عينيه، فقيل له: إنك عليل، فقال: اِستنفر الله الخفيفَ والثقيل، فإن لم يُمكنِّي الحرب كَثَّرتُ السوادَ وحَفِظْتُ المتاع[(٤)].

ورُوِيَ أنَّ بعض الناس رأى في غزوات الشامِ رجلاً قد سقط حاجباه على عينيه من الكِبَر، فقال له: يا عم، إنَّ الله قد عَذَرك! فقال: يا ابن أخي، قد أُمِرنا بالنَّفْر خِفافاً وثِقالاً[(٥)].

ولقد قال ابن أمِّ مكتوم ﷺ ـ واسمه عمرو[(٦)] ـ يوم أُحد: أنا رجل أعمى، فسلِّموا

(١) أخرجه ابن سعد ٣/ ٥٠٧، وابن حبان (٧١٨٤)، وأبو يعلى (٣٤١٣).

(٢) في تفسيره ١١/ ٤٧٣.

(٣) كذا في النسخ: البعوث، وكذلك وقع في نسخ تفسير الطبري ١١/ ٤٧٣ وفي المحرر الوجيز ٣/ ٣٧ (والكلام منه)، وأخرجه بهذا اللفظ أيضاً ابن سعد ١/ ١٦٣، والطبراني في الكبير ٢٠/ (٥٥٦)، وأبو نعيم في الحلية ١/ ١٧٦. وأخرجه الطبري ١١/ ٤٧٣ - ٤٧٤ في رواية ثانية، والحاكم ٣/ ٣٤٩، والبيهقي ٩/ ٢١ بلفظ: البحوث. قال الشيخ محمود شاكر رحمه الله في حاشية تفسير الطبري ١٤/ ٢٦٧ (طبعة دار المعارف): لم أجد مَن سمَّى سورة التوبة: سورة البعوث، بل أجمعوا على تسميتها سورة البحوث. اهـ. ووقع في بعض المصادر: أبت، بدل: أتت.

(٤) تفسير البغوي ٢/ ٢٩٦ - ٢٩٧، والكشاف ٢/ ١٩١.

(٥) المحرر الوجيز ٣/ ٣٧، وأخرجه الطبري ١١/ ٤٧٠.

(٦) كذا سمَّاه أهل العراق. وأهل المدينة يقولون: عبد الله. السير ١/ ٣٦٠.

لي اللواء؛ فإنه إذا انهزم حاملُ اللواء انهزم الجيش، وأنا ما أدري مَن يَقصِدني بسيفه فما أبرح. فأخذ اللواء يومئذٍ مصعبُ بنُ عُمير على ما تقدَّم في «آل عمران» بيانه[١].

فلهذا ـ وما كان مثلُه مما رُوي عن الصحابة والتابعين ـ قلنا: إنَّ النسخ لا يصحّ.

وقد تكون حالةٌ يجب فيها نفيرُ الكل، وهي:

الرابعة: وذلك إذا تعيَّن الجهادُ بِغَلَبة العدوّ على قُطرٍ من الأقطار، أو بحلوله بالعُقْر[٢]. فإذا كان ذلك، وَجَبَ على جميع أهل تلك الدارِ أن ينفِروا ويخرجوا إليه خِفافاً وثقالاً، شباباً وشيوخاً، كلٌّ على قَدْر طاقته، مَن كان له أبٌ بغير إذنه، ومَن لا أبَ له، ولا يتخلَّف أحدٌ يقدر على الخروج، مِن مقاتل أو مُكثِّر. فإن عجز أهل تلك البلدة عن القيام بعدوِّهم، كان على مَن قارَبَهُم وجاوَرَهُم أن يخرجوا على حَسَب ما لَزِم أهلَ تلك البلدة، حتى يعلموا أنَّ فيهم طاقةً على القيام بهم ومُدَافَعتِهم. وكذلك كلُّ مَن عَلم بضعفهم عن عدوِّهم وعَلم أنه يُدركهم ويُمكِنه غياثُهم؛ لزمه أيضاً الخروجُ إليهم، فالمسلمون كلُّهم يدٌ على مَن سِواهم، حتى إذا قام بدفع العدوِّ أهلُ الناحية التي نزل العدوُّ عليها واحتلَّ بها، سقط الفرض عن الآخَرِين.

ولو قارَب العدوُّ دار الإسلام ولم يدخلوها، لزمهم أيضاً الخروجُ إليه[٣]؛ حتى يظهرَ دينُ الله، وتُحمَى البَيْضةُ، وتُحفظ الحَوْزةُ، ويُخْزى العدوّ [ويستنقذ الأسرى] ولا خلافَ في هذا[٤].

---

(١) كذا قال المصنف، ولم نقف على شيء من هذا الكلام فيما سلف من الكتاب، ولم نقف على خبر ابن أم مكتوم عند غير المصنف، والمشهور عنه أن رسول الله ﷺ استخلفه يوم أحد على من بقي بالمدينة، كذا ذكر ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام ٢/ ٦٤ و ٦٦ ، وابن عبد البر في الدرر ص١٥٧ ، وابن حجر في الإصابة ٧/ ٨٤ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٤٢ - ٩٤٣ .

(٣) الكافي ١/ ٤٦٢ - ٤٦٣ .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٤٣ ، وما بين حاصرتين منه. والحوزة: كل ما يدخل في حَيِّزك ويجب عليك حفظه، ومنه حوزة الإسلام لما يدخل في حدوده ونواحيه مما يجب أن يمنعه المسلمون ويحفظوه. معجم متن اللغة (حوز).

وقسمٌ ثان من واجب الجهاد: فرضٌ أيضاً على الإمام إغزاءُ طائفةٍ إلى العدوِّ كلَّ سنةٍ مرَّة؛ يَخرج معهم بنفسه، أو يُخرِج مَن يثق به ليدعوَهم إلى الإسلام ويرغِّبَهم[(١)]، ويَكُفَّ أذاهم، ويُظهِرَ دينَ الله عليهم، [ويقاتلهم] حتى يدخلوا في الإسلام، أو يُعطوا الجزية[(٢)].

ومن الجهاد أيضاً ما هو نافلةٌ، وهو إخراجُ الإمام طائفةً بعد طائفةٍ، وبَعْثُ السَّرايا في أوقات الغِرَّة، وعند إمكان الفُرصة، والإرصادُ لهم بالرِّباط في موضع الخوف[(٣)]، وإظهارُ القوَّة.

فإن قيل: كيف يصنع الواحد إذا قصَّر الجميع، وهي:

الخامسة: قيل له: يَعمد إلى أسير واحد فيَفديه؛ فإنه إذا فدى الواحدَ، فقد أدَّى في الوحدة[(٤)] أكثرَ ممَّا كان يَلزمه في الجماعة؛ فإنَّ الأغنياء لو اقتسموا فداءَ الأُسارى ما أدَّى كلُّ واحد منهم إلا أقلَّ من درهم، ويغزو بنفسه إن قدر، وإلَّا جهَّز غازياً؛ قال ﷺ: «مَن جهَّزَ غازياً فقد غزا، ومَن خَلَفه في أهله بخيرٍ فقد غزا»[(٥)]. أخرجه الصحيح[(٦)]. وذلك لأنَّ مكانه لا يُغني ومالَه لا يَكفي.

السادسة: رُوي أنَّ بعض الملوك عاهد كفاراً على ألَّا يحبسوا أسيراً، فدخل رجل من المسلمين جهةَ بلادهم، فمرَّ على بيت مغلَق، فنادته امرأة: إنِّي أسيرة، فأَبْلِغ صاحبك خبري. فلما اجتمع به واستطعمه عنده وتَجاذَبا ذيل الحديث، انتهى الخبر إلى هذه المعذَّبة. فما أكمل حديثه حتى قام الأمير على قدميه، وخرج غازياً من

---

(١) في (ظ): ويرعهم، وفي (خ) و(ز): ويزعهم.

(٢) بعدها في (م): عن يد، والكلام في الكافي ١/ ٤٦٣ ، وعقد الجواهر الثمينة ١/ ٤٦٤ ، وما سلف بين حاصرتين منهما.

(٣) الكافي ١/ ٤٦٣ .

(٤) في (خ) و(م): في الواحد.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٤٤ .

(٦) صحيح البخاري (٢٨٤٣)، وصحيح مسلم (١٨٩٥)، وهو عند أحمد (١٧٠٣٩) وهو من حديث زيد بن خالد الجهني ﷺ.

فَوْره، ومشى إلى الثَّغْرِ حتى أخرج الأسيرة، واستولى على الموضع، ﷺ. ذكره ابن العربيّ(١) وقال: ولقد نزل بنا العدوّ ـ قَصَمَه الله ـ سنةَ سبع وعشرين وخمسِ مئةٍ، فجاس ديارَنا وأَسَرَ خِيْرتَنا، وتوسَّطَ بلادنا في عددٍ هال الناسَ عددُه، وكان كثيراً وإن لم يبلغ ما حدَّدوه، فقلت للوالي والمُولَّى عليه: هذا عدوُّ الله قد حصل في الشَّرَكِ والشبكة، فلتكنْ عندكم بَرَكة، ولْتظهرْ منكم إلى نُصرة الدين المتعيِّنةِ عليكم حركة، فليخرج إليه جميعُ الناس، حتى لا يبقى منهم أحد في جميع الأقْطار، فيحاط به؛ فإنه هالك لا محالةَ إن يسَّركم(٢) الله له. فغلَبت الذنوب، ورجفت(٣) القلوب بالمعاصي، وصار كلُّ أحد من الناس ثعلباً يأوي إلى وِجاره(٤)، وإن رأى المكيدة(٥) بجاره. فإنا لله وإنا إليه راجعون. وحسبنا الله ونعم الوكيل.

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَجَٰهِدُوا۟﴾ أمر بالجهاد، وهو مشتقٌّ من الجُهد ﴿بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾ روى أبو داود(٦) عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «جاهِدوا المشركين بأموالكُم وأنفسِكُم وألْسِنَتِكم». وهذا وصفٌ لأكملِ ما يكون من الجهاد، وأنفعِه عند الله تعالى. فحضَّ على كمال الأوصاف، وقدَّم الأموال في الذِّكر؛ إذ هي أوَّلُ مَصْرِفٍ وقتَ التجهيز. فرتَّبَ الأمر كما هو في نفسه(٧).

قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّٱتَّبَعُوكَ وَلَٰكِنۢ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ ٱلشُّقَّةُ ۚ وَسَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَوِ ٱسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿٤٢﴾﴾

لمَّا رجع النبيُّ ﷺ من غزوة تبوك؛ أظهر الله نفاقَ قوم. والعَرَض: ما يَعرضُ من

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٩٤٣، وما قبله منه.
(٢) في (ظ): سيركم.
(٣) في (ظ): ورجعت.
(٤) الوجار؛ بالكسر والفتح: جحر الضَّبُع وغيرِها. القاموس (وجر).
(٥) في أحكام القرآن: المكروه.
(٦) في سننه (٢٥٠٤)، وهو عند أحمد (١٢٢٤٦)، والنسائي (المجتبى) ٦/ ٧.
(٧) المحرر الوجيز ٣/ ٣٧.

منافع الدنيا، والمعنى: غنيمةٌ قريبة، أخبر عنهم أنهم لو دُعُوا إلى غنيمة لاتَّبعوه.

﴿عَرَضًا﴾ خبر كان. ﴿قَرِيبًا﴾ نعته. ﴿وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾ عطف عليه. وحُذِفَ اسم كان لدلالة الكلام عليه. التقدير: لو كان المدعوُّ إليه عَرَضاً قريباً وسفراً قاصداً ـ أي: سهلاً معلومَ الطُّرُق ـ لاتَّبعوك.

وهذه الكناية للمنافقين كما ذكرنا؛ لأنهم داخلون في جملة مَن خُوطب بالنفير. وهذا موجود في كلام العرب، يَذكرون الجملة ثم يأتون بالإضمار عائداً على بعضها، كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]: إنها القيامة. ثم قال جلَّ وعزَّ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم: ٧٢] يعني جلَّ وعزَّ جهنمَ[(١)].

ونظير هذه الآية من السُّنَّة في المعنى قولُه عليه الصلاة والسلام: «لو يَعلمُ أحدُهم أنه يَجِدُ عَظْماً سميناً، أو مِرْماتَين حسنتَين، لشَهِد العِشاء»[(٢)]. يقول: لو علم أحدهم أنه يجد شيئاً حاضراً مُعجَّلاً يأخذه، لأتى المسجدَ من أجْله.

﴿وَلَكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ﴾ حكى أبو عبيدةَ وغيرُه أن الشُّقَّة: السفرُ إلى أرض بعيدة[(٣)]. يقال منه: شُقَّة شاقَّة. والمراد بذلك كلِّه غزوةُ تبوك. وحكى الكسائي[(٤)] أنه يقال: شُقَّة وشِقَّة.

قال الجوهري[(٥)]: الشُّقَّة؛ بالضم: من الثياب، والشُّقَّة أيضاً: السفرُ البعيد، وربما قالوه بالكسر. والشِّقَّة: شَظِيَّةٌ تُشْظَى من لوحٍ أو خَشَبة. يقال للغضبان: احتدَّ، فطارَتْ منه شِقَّةٌ، بالكسر.

﴿وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا﴾ أي: لو كان لنا سَعَةٌ في الظَّهر والمال ﴿لَخَرَجْنَا

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٧.

(٢) أخرجه أحمد (٧٣٢٨)، والبخاري (٦٤٤)، ومسلم (٦٥١) عن أبي هريرة ﷺ، وسلف ٩/ ٢٥٦.

(٣) مجاز القرآن ١/ ٢٦٠.

(٤) قوله في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٧.

(٥) في الصحاح (شقق).

مَعَكُمْ﴾ .نظيره: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران:٩٧]. فَسَّرها النبيُّ ﷺ فقال: «زادٌ وراحلة» وقد تقدَّم(١) .﴿يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ أي: بالكذب والنفاق ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ في الاعتلال.

قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٤٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ قيل: هو افتتاحُ كلام، كما تقول: أصلحك الله وأعزَّك ورَحِمَك، كان كذا وكذا. وعلى هذا التأويل يَحْسُن الوقف على قوله: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾؛ حكاه مكيٌّ والمهدويُّ والنحاس(٢). وأخبره بالعفو قبل الذنب؛ لئلا يطيرَ قلبه فَرَقاً.

وقيل: المعنى: عفا الله عنك ما كان من ذنبك في أن أذِنت لهم، فلا يَحسُن الوقف على قوله: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾ على هذا التقدير؛ حكاه المهدويُّ واختاره النحاس(٣).

ثم قيل في الإذن قولان: الأوّل: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ في الخروج معك، وفي خروجهم بلا عُدَّةٍ ونيَّةٍ صادقةٍ فسادٌ. الثاني: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ في القعود لمَّا اعتلُّوا بأعذار؛ ذكرهما القشيري؛ قال: وهذا عتابُ تلطُّفٍ؛ إذ قال: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾.

وكان عليه الصلاة والسلام أَذِن من غير وَحْيٍ نزل فيه؛ قال قتادة وعمرو بن ميمون: ثِنْتان فَعَلَهما النبيُّ ﷺ لم يؤمر بهما: إذنُه لطائفة من المنافقين في التخلُّف عنه، ولم يكن له أن يُمضِيَ شيئاً إلا بوَحي، وأَخْذُه من الأسارى الفِديةَ. فعاتبه الله كما تسمعون(٤). قال بعض العلماء: إنما بَدَر منه تركُ الأَوْلى، فقدَّم الله له العفوَ على

---

(١) ٥/ ٢٢٢ .

(٢) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٧ ، والمكتفى في الوقف والابتداء للداني ص٢٩٤ .

(٣) في إعراب القرآن ٢/ ٢١٧ .

(٤) أخرج قولهما الطبري ١١/ ٤٧٩ ، وهذا لفظ خبر عمرو بن ميمون.

الخطاب الذي هو في صورة العتاب[١].

قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ أي: ليتبيَّن لك مَن صَدَقَ ممن[٢] نافَقَ. قال ابن عباس: وذلك أنَّ رسول الله ﷺ لم يكن يومئذٍ يَعرِفُ المنافقين[٣]، وإنما عَرفَهُم بعد نزول سورة التوبة.

وقال مجاهد: هؤلاء قوم قالوا: نستأذن في الجلوس، فإن أُذِنَ لنا جلسنا، وإنْ لم يُؤذَنْ لنا جلسنا[٤].

وقال قتادة: نَسَخ هذه الآيةَ بقوله في سورة النور: ﴿فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [الآية: ٦٢]. ذكره النحاس في «معاني القرآن» له[٥].

قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ أَن يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴿٤٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ أي: في القعود ولا في الخروج، بل إذا[٦] أمرت بشيء ابتدروه، فكان الاستئذان في ذلك الوقت من علامات النفاق لغير عذر؛ ولذلك قال: ﴿إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾.

---

(١) لطائف الإشارات ٢/ ٣٠.

(٢) في (ظ): ومن.

(٣) الوسيط للواحدي ٢/ ٥٠١، وتفسير البغوي ٢/ ٢٩٧، وزاد المسير ٣/ ٤٤٥.

(٤) أخرجه الطبري ١١/ ٤٧٨، وابن أبي حاتم ٦/ ١٨٠٥ (١٠٠٧٧)، ووقع في تفسير مجاهد ١/ ٢٨٠: ...فإن أُذن لكم فاقعدوا، وإن لم يؤذن لكم فانفروا.

(٥) ٣/ ٢١٣ - ٢١٤، وأخرجه الطبري ١١/ ٤٧٨. قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٣٩: وهذا غلط؛ لأن آية النور نزلت سنة أربع من الهجرة في غزوة الخندق في استئذان بعض المؤمنين رسولَ الله ﷺ في بعض شأنهم.

(٦) في (ظ): متى.

روى أبو داود[1] عن ابن عباس قال: ﴿لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ نسختها التي في «النور»: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ إلى قوله: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الآية: ٦٢].

﴿أَن يُجَـٰهِدُوا﴾ في موضع نصبٍ بإضمارِ «في»؛ عن الزجَّاج[2]. وقيل: التقدير: كراهيةَ أن يجاهدوا[3]، كقوله: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦].

﴿وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ﴾: شكَّتْ في الدِّين. ﴿فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ أي: في شكِّهم يذهبون ويرجعون.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُۥ عُدَّةً وَلَـٰكِن كَرِهَ اللَّهُ انۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَـٰعِدِينَ ﴿٤٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُۥ عُدَّةً﴾ أي: لو أرادوا الجهاد لتأهَّبوا أُهْبةَ السفر. فتَرْكُهم الاستعداد دليلٌ على إرادتهم التخلُّف. ﴿وَلَـٰكِن كَرِهَ اللَّهُ انۢبِعَاثَهُمْ﴾ أي: خروجَهم معك. ﴿فَثَبَّطَهُمْ﴾ أي: حَبَسهم عنك وخذلهم؛ لأنهم قالوا: إن لم يؤذن لنا في الجلوس، أفْسَدْنا وحرَّضنا على المؤمنين. ويدلُّ على هذا أن بعده: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾.

﴿وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَـٰعِدِينَ﴾ قيل: هو من قول بعضهم لبعض. وقيل: هو من قول النبيِّ ﷺ، ويكون هذا هو الإذن الذي تقدَّم ذكره[4]. قيل: قاله النبيُّ ﷺ غضباً، فأخذوا بظاهر لفظه وقالوا: قد أُذن لنا.

وقيل: هو عبارةٌ عن الخِذلان، أي: أَوْقَع الله في قلوبهم القعود.

ومعنى ﴿مَعَ الْقَـٰعِدِينَ﴾ أي: مع أُولي الضَّرر والعُميان والزَّمْنَى والنِّسوان والصِّبيان[5].

---

(١) في سننه (٢٧٧١).

(٢) في معاني القرآن له ٢/ ٤٥٠ .

(٣) مشكل إعراب القرآن ١/ ٣٣٠ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٨ .

(٥) تفسير البغوي ٢/ ٢٩٨ .

قوله تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٤٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾ هو تسليةٌ للمؤمنين في تخلُّف المنافقين عنهم. والخَبال: الفساد والنميمة، وإيقاعُ الاختلاف والأراجيف. وهذا استثناءٌ منقطع، أي: ما زادوكم قوَّةً ولكنْ طلبوا الخَبال. وقيل: المعنى: لا يزيدونكم فيما يتردَّدون فيه من الرأي إلا خَبالاً؛ فلا يكون الاستثناء منقطعاً.

قوله تعالى: ﴿وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ﴾ المعنى: لَأسرعوا فيما بينكم بالإفساد. والإيضاعُ: سرعةُ السير. وقال الراجز:

يا ليتني فيها جَذَعْ أَخُبُّ فيها وَأَضَعْ[1]

يقال: وَضعَ البعيرُ: إذا عدا، يَضَعُ وَضْعاً ووُضوعاً[2]: إذا أسرع السير، وأَوْضَعْتُه: حَمَلْته على العَدْوِ، وقيل: الإيضاع سَيْرٌ مثلُ الخَبَب[3]. والخَلَل: الفُرجةُ بين الشيئين، والجمع: الخِلال، أي: الفُرَج التي تكون بين الصفوف. أي: لَأَوْضَعوا خلالكم بالنميمة وإفسادِ ذاتِ البَيْن.

﴿يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ﴾ مفعول ثان. والمعنى: يطلبون لكم الفتنة، أي: الإفساد والتحريض. ويقال: أبغيته كذا: أعنته على طلبه، وبَغَيته كذا: طلبته له[4]. وقيل: الفتنة هنا الشرك.

---

(١) قائله دُريد بن الصِّمة، وهو في ديوانه ص٩٣ . الجَذَع: الشابُّ الحَدَث. والخَبَب: ضَرْبٌ من العَدْوِ. القاموس (جذع) و(خبب).

(٢) كذا في النسخ، وفي المعاجم وتفسير الطبري ١٤/ ٢٧٨ (تحقيق الشيخ محمود شاكر): موضوعاً، وقد ذُكر «وضوعاً» في المعاجم مصدراً لوضع ولكن لمعنًى آخر، فقد قال الزبيدي في تاج العروس (وضع): ومن المجاز: وضع فلان نفسه وَضْعاً ووُضوعاً: أذلها. وينظر الصحاح والقاموس واللسان (وضع)، وتفسير الطبري ١١/ ٤٨٣ (طبعة دار هجر).

(٣) ينظر تهذيب اللغة ٣/ ٧٢ - ٧٣ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٨ .

﴿وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ﴾ أي: عيون لهم ينقلون إليهم الأخبارَ منكم.

قتادة: وفيكم مَن يَقْبَلُ منهم قولَهم ويُطيعهم[(١)].

النحاس[(٢)]: والقول الأوّل أولى؛ لأنه الأغلبُ من مَعْنييه أنَّ معنى سَمَّاع: يسمع الكلام، ومثله: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ [المائدة: ٤٢]. والقول الثاني لا يكاد يقال فيه إلا سامع، مثل قائل.

قوله تعالى: ﴿لَقَدِ ٱبْتَغَوُا۟ ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُوا۟ لَكَ ٱلْأُمُورَ حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٤٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لَقَدِ ٱبْتَغَوُا۟ ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ﴾ أي: لقد طلبوا الإفساد والخَبال من قبلِ أن يظهر أمرهم وينزلَ الوَحْيُ بما أسرُّوه وبما سيفعلونه[(٣)]. وقال ابن جُريج: أراد اثني عشر رجلاً من المنافقين، وقفوا على ثَنِيَّة الوداع ليلة العقبة ليفتِكوا بالنبيِّ ﷺ[(٤)]. ﴿وَقَلَّبُوا۟ لَكَ ٱلْأُمُورَ﴾ أي: صرَّفوها وأجالوا الرأي في إبطال ما جئتَ به. ﴿حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾ أي: دينُه ﴿وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّى وَلَا تَفْتِنِّىٓ ۚ أَلَا فِى ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟ ۗ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٤٩﴾ إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ ۖ وَإِن تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا۟ قَدْ أَخَذْنَآ أَمْرَنَا مِن قَبْلُ وَيَتَوَلَّوا۟ وَّهُمْ فَرِحُونَ ﴿٥٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّى﴾ من أذِنَ يأذَنُ. وإذا أمرتَ زِدتَ همزةً

---

(١) أخرجه الطبري ١١/٤٨٦، وأخرج القول الذي قبله عن مجاهد وابن زيد.

(٢) في معاني القرآن ٣/٢١٦.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/٢١٨.

(٤) ذكره الزمخشري ٢/١٩٤، والرازي ١٦/٨٣. وأخرجه أحمد (٢٣٧٩٢) عن أبي الطفيل، والبيهقي في دلائل النبوة ٥/٢٦٠ - ٢٦١ عن حذيفة، وسيذكره المصنف ص٣٠٤ من هذا الجزء عند تفسير قوله تعالى: ﴿وهموا بما لم ينالوا﴾ والعقبة المذكورة هي عقبة تبوك كما سيرد ص٣٠٤ من هذا الجزء.

مكسورة وبعدها همزةٌ هي فاءُ الفعل، ولا يجتمع همزتان، فأبدلت من الثانية ياء لكسرة ما قبلها، فقلت: اِيذن. فإذا وَصَلْتَ زالت العلة في الجمع بين همزتين، ثم همزْتَ فقلت: «ومنهم من يقول ائذن لي». وروى وَرْشٌ عن نافع: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ اوذَنْ لي﴾ خَفَّف الهمزة(١).

قال النحاس(٢): يقال: إِيذنْ لفلان ثم اِئْذَن لفلان(٣)، هجاءُ الأولى والثانية واحد بألف وياء قبل الذال في الخط. فإن قلت: اِيذن لفلان وأْذَنْ لغيره، كان الثاني بغير ياء، وكذا الفاء. والفرق بين «ثم» والواو والفاء(٤): أنَّ «ثمَّ» يُوقف عليها وتنفصل، والواو والفاء لا يوقف عليهما ولا ينفصلان.

قال محمد بن إسحاق: قال رسول الله ﷺ للجَدِّ بن قيس أخي بني سلمةَ لمَّا أراد الخروج إلى تبوك: «يا جَدُّ، هل لك في جِلاد بني الأصفر تتخذ منهم سراريَّ ووُصَفاء» فقال الجَدُّ: قد عَرَف قومي أني مُغرمٌ بالنساء، وإني أخشى إن رأيتُ [نساء] بني الأصفر ألَّا أَصْبرَ عنهنّ، فلا تَفْتنِّي وأْذَنْ لي في القعود وأُعينك بمالي، فأَعرَض عنه رسول الله ﷺ وقال: «قد أَذِنْتُ لك». فنزلت هذه الآية(٥). أي: لا تفتنِّي بصباحة وجوههنَّ. ولم يكن به علةٌ إلَّا النفاق.

قال المهدويُّ: والأصفر رجل من الحبشة كانت له بناتٌ لم يكن في وقتهن أجملُ منهن، وكان ببلاد الروم(٦). وقيل: سُمُّوا بذلك لأنَّ الحبشة غَلَبت على الروم،

---

(١) وهذا عند الوصل، ووافقه السوسي عن أبي عمرو. وقرأ الجميع عند البدء بها: «إيذن». ينظر التيسير ص٣٤.

(٢) في إعراب القرآن ٢/ ٢١٩، وما قبله منه.

(٣) في النسخ: ثم إيذن له، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس.

(٤) قوله: والفاء، من (ظ) وإعراب القرآن للنحاس.

(٥) السيرة النبوية ٥/ ٥١٦ وما سلف بين حاصرتين منه، وأسباب النزول للواحدي ص٢٤٦، وتفسير الطبري ١١/ ٤٩٢ وليس عندهم قوله: تتخذ منهم سراريَّ ووصفاء، وورد في زاد المسير ٣/ ٤٤٩ من رواية أبي صالح عن ابن عباس، وهي رواية ضعيفة جداً.

(٦) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٤٢، وقال: وهذا ضعيف.

وولدت لهم بنات، فأخذن من بياض الروم وسواد الحبشة، فكُنَّ صُفْراً لُعْساً[(١)].

قال ابن عطية: في قول ابن إسحاق فُتُور[(٢)].

وأسند الطبريُّ أن رسول الله ﷺ قال: «اغزوا [تبوك] تغنموا بناتِ الأصفر» فقال له الجدُّ: إيذن لنا ولا تفتنَّا بالنساء[(٣)]. وهذا منزعٌ غيرُ الأوّل، وهو أشبهُ بالنفاق والمُحادَّة[(٤)].

ولمَّا نزلت قال النبيُّ ﷺ لبني سلمةَ ـ وكان الجدّ بن قيس منهم ـ: «مَن سيِّدُكم يا بني سَلِمة»؟ قالوا: جدُّ بن قيس، غير أنه بخيلٌ جبان. فقال النبيُّ ﷺ: «وأيُّ داءٍ أَدْوى من البخل، بل سيِّدكم الفتى الأبيض [الجَعْد] بِشْرُ بنُ البراء بنِ مَعْرُور»[(٥)]. فقال حسان بن ثابت الأنصاريُّ فيه:

وسُوِّد بشر بنُ البراء لجوده ... وحُقَّ لبشر بن البرا أن يُسَوَّدَا
إذا ما أتاه الوفدُ أَذْهَبَ مالَه ... وقال خذوه إنه[(٦)] عائد غدا[(٧)]

(١) معاني القرآن للفراء ١/ ٤٤٠، وجارية لعساء: في لونها أدنى سواد، مُشْربة من الحمرة. القاموس (لعس).

(٢) كذا ذكر المصنف، لكن كلام ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/ ٤٢ إنما هو في قول الجد بن قيس، وليس في قول ابن إسحاق، فقد قال معقِّباً على قول الجد بعد أن ذكره عن ابن إسحاق: ونحو هذا من القول الذي فيه فتور كثير وتخلف في الاعتذار.

(٣) تفسير الطبري ١١/ ٤٩١ عن مجاهد، وما سلف بين حاصرتين منه ضعيف لإرساله.

(٤) المحرر الوجيز ٣/ ٤٢.

(٥) أسباب النزول للواحدي ص٢٤٦ - ٢٤٧ وما سلف بين حاصرتين منه، وأخرجه الحاكم ٣/ ٢١٩ من حديث أبي هريرة ﷺ، والطبري ١١/ ٤٩٢ - ٤٩٣ عن ابن زيد. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٩٦) عن جابر ﷺ، إلا أنه ذكر عمرو بن الجموح بدل بشر بن البراء، وينظر الإصابة ٧/ ٩٥.

(٦) في النسخ: إنني، والمثبت من المصادر كما سيأتي.

(٧) ديوان حسان ١/ ٤٦١ (دار صادر)، وأسباب النزول للواحدي ص٢٤٧. وذكرهما ابن عبد البر في الاستيعاب (على هامش الإصابة) ٨/ ٢٩٣، والأول منهما عند ابن حجر في الإصابة ٧/ ٩٦ وفيهما: فسُوِّد عمرو بن الجموح لجوده...

﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ أي: في الإثم والمعصية وقعوا. وهي النفاق والتخلُّف عن النبيِّ ﷺ. ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ أي: مصيرُهم[١] إلى النار، فهي تُحدِقُ بهم.

قوله تعالى: ﴿إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ﴾ شرط ومجازاة، وكذا ﴿وَإِن تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِن قَبْلُ وَيَتَوَلَّوا﴾ عطف عليه. والحسنة: الغنيمة والظَّفر. والمصيبة: الانهزام. ومعنى قولهم: ﴿أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِن قَبْلُ﴾ أي: احتَطْنا لأنفسنا وأخذنا بالحزم فلم نخرج إلى القتال. ﴿وَيَتَوَلَّوا﴾ أي: عن الإيمان. ﴿وَّهُمْ فَرِحُونَ﴾ أي: معجَبون بذلك.

قوله تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ قيل: في اللوح المحفوظ. وقيل: ما أخبرنا به في كتابه من أنَّا إمَّا أن نظفرَ فيكونَ الظَّفر حُسنى لنا، وإمَّا أن نُقتل فتكونَ الشهادةُ أعظمَ حسنى لنا[٢]. والمعنى: كلُّ شيء بقضاء وقدر. وقد تقدَّم في «الأعراف»[٣] أنَّ العلم والقدر والكتاب سواء.

﴿هُوَ مَوْلَانَا﴾ أي: ناصِرُنا. والتوكُّل: تفويضُ الأمر إليه. وقراءة الجمهور: ﴿يُصِيبَنَا﴾ نصب بلن. وحكى أبو عبيدة أنَّ مِن العرب مَن يجزم بها. وقرأ طلحة بنُ مُصَرِّف: «هل يصيبُنا». وحُكيَ عن أَعْيَن قاضي الرَّيِّ أنه قرأ: «قل لن يصِيبنَّا» بنون مشدَّدة. وهذا لحن؛ لا يؤكَّد بالنون ما كان خبراً، ولو كان هذا في قراءة طلحةَ لجاز. قال الله تعالى: ﴿هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ﴾ [الحج: ١٥][٤].

---

(١) في (م): مسيرهم.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٥٢ .

(٣) ٩/ ٢١٥ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢١٩ ، وأعين قاضي الري هو ابن عبد الله. الجرح والتعديل ٢/ ٣٢٥ . وقراءة: «يصيبنَّا» بنون مشددة قرأ بها أيضاً طلحة بن مصرف كما في القراءات الشاذة ص٥٣ .

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ ۖ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ أَوْ بِأَيْدِينَا ۖ فَتَرَبَّصُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ ﴿٥٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ﴾ والكوفيون يُدْغمون اللام في التاء[1]. فأمَّا لامُ المعرفة فلا يجوز [معها] إلَّا الإدغام، كما قال جلَّ وعزَّ: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ﴾ [التوبة: ١١٢] لكثرة لام المعرفة في كلامهم. ولا يجوز الإدغام في قوله: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟﴾ [الأنعام: ١٥١] لأن «قل» معتلٌّ، فلم يَجمعوا عليه علتين[2]. والتَّربُّص: الانتظار. يقال: تربَّص بالطعام، أي: انتظر به إلى حين الغلاء.

والحسنى تأنيث الأحسن. وواحد الحسنيين: حُسنى، والجمع: الحُسَن[3]. ولا يجوز أن يُنطق به إلا معرَّفاً. لا يقال: رأيت امرأة حُسنى[4].

والمراد بالحُسْنَيين: الغنيمة والشهادة؛ عن ابن عباس ومجاهدٍ[5] وغيرهما. واللفظ استفهام، والمعنى التوبيخ.

﴿وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ﴾ أي: عقوبة تُهلككم، كما أصاب الأمم الخالية من قبلكم ﴿أَوْ بِأَيْدِينَا﴾ أي: يُؤذَن لنا في قتالكم ﴿فَتَرَبَّصُوٓا۟﴾ تهديد ووعيد. أي: انتظروا مَوَاعِد الشيطان، إنَّا منتظرون مواعد الله.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنفِقُوا۟ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ ۖ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ﴿٥٣﴾﴾

فيه أربعُ مسائل:

---

(١) أدغمها من الكوفيين حمزة والكسائي، دون عاصم، ووافقهما هشام. التيسير ص٤٠٣ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٠ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٣) في (م): الحسنى.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٠ .

(٥) أخرج قولهما الطبري ١١/ ٤٩٦ - ٤٩٧ .

الأولى: قال ابن عباس: نزلت في الجَدِّ بنِ قيس إذ قال: ائذن لي في القعود وهذا مالي أعينُك به[١]. ولفظ ﴿أَنفِقُوا﴾ أمرٌ، ومعناه الشرطُ والجزاء. وهكذا تَستعمل العرب في مثل هذا؛ تأتي بأو، كما قال الشاعر:

أَسيئي بنا أو أَحْسني لا ملومةٌ لدينا ولا مَقْلِيَّةٌ إنْ تَقَلَّتِ[٢]

والمعنى: إن أساتِ أو أحسنتِ فنحن على ما تعرفين. ومعنى الآية: إن أنفقتم طائعين أو مُكْرَهين فلن يُقبل منكم.

ثم بيَّنَ جلَّ وعزَّ لِمَ لا يَقبل منهم فقال: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ﴾[٣]، فكان في هذا أدلُّ دليل وهي:

الثانية: على أنَّ أفعال الكافر إذا كانت بِرًّا، كصلة القرابة وجَبْر الكسير وإغاثة الملهوف، لا يُثاب عليها ولا يَنتفع بها في الآخرة، بَيْدَ أنه يُطْعَم بها في الدنيا. دليلُه: ما رواه مسلم[٤] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله، ابن جُدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويُطعم المسكينَ، فهل ذلك نافِعُه؟ قال: «لا يَنفعُه، إنه لم يَقُلْ يوماً: رَبِّ اغفر لي خطيئتي يوم الدِّين».

ورَوَى عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله لا يظلم مؤمناً حسنة، يُعْطَى بها في الدنيا، ويُجْزَى بها في الآخرة، وأمَّا الكافر فيُطعَم بحسناتِ ما عَمِلَ لله بها في الدنيا، حتى إذا أَفْضَى إلى الآخرة لم يكن له حسنةٌ يُجزَى بها»[٥]. وهذا نصٌّ.

---

(١) أخرجه الطبري ١١/ ٤٩٢ و ٤٩٩ من طريق ابن جريج عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهو منقطع. وأخرجه الطبراني في الكبير (٢١٥٤) و(١٢٦٥٤) دون قوله: وهذا مالي...، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٣٠ : فيه يحيى الحماني وهو ضعيف، وسلف بأطول منه عن ابن إسحاق ص٢٣٢.

(٢) قائله كثيِّر عزة، وهو في ديوانه ص٨٠ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٠ ، والكلام منه. وقوله: مقلية، من قلاه قِلًى وقَلاء: أبغضه وكرهه غاية الكراهة، فتركه. القاموس (قلى).

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٠ .

(٤) في صحيحه (٢١٤)، وهو عند أحمد (٢٤٦٢١).

(٥) صحيح مسلم (٢٨٠٨)، وهو عند أحمد (١٢٢٣٧)، وسلف ٦/ ٣٢٢ .

ثم قيل: هل بحُكْم هذا الوعدِ الصادق لابدَّ أن يُطعَم الكافر ويُعطَى بحسناته في الدنيا، أو ذلك مُقيَّد بمشيئة الله المذكورة في قوله: ﴿عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨]؟ وهذا هو الصحيح من القولين(١)، والله أعلم.

وتسمية ما يصدر عن الكافر حسنةً إنما هو بحسَب ظنِّ الكافر، وإلّا فلا يصحُّ منه قُرْبةٌ؛ لعدم شرطها المصحِّح لها وهو الإيمان. أو سُمِّيت حسنةً لأنها تُشبه صورةَ حسنةِ المؤمن ظاهراً(٢). قولان أيضاً.

الثالثة: فإن قيل: فقد روى مسلم عن حكيم بن حِزام أنه قال لرسول الله ﷺ: أيْ رسولَ الله! أرأيتَ أموراً كنتُ أتحنَّثُ بها في الجاهلية من صدقةٍ أو عَتاقةٍ أو صلةِ رحِم، أفيها أجْرٌ؟ فقال رسول الله ﷺ: «أسْلَمْتَ على ما أسْلَفْتَ من خير»(٣).

قلنا: قوله: «أسلمتَ على ما أسلفت من خير» مخالفٌ ظاهرُه للأصول؛ لأن الكافر لا يصحُّ منه التقرُّب لله تعالى فيكونَ مثاباً على طاعته؛ لأنَّ مِن شَرْطِ المتقرِّب أن يكون عارِفاً بالمتقرَّب إليه، فإذا عُدِم الشرط انتفى صحةُ المشروط. فكان المعنى في الحديث: إنك اكتسبتَ طباعاً جميلةً في الجاهلية أكسبتك عادةً جميلةً في الإسلام(٤). وذلك أن حكيماً ﷺ عاش مئة وعشرين سنة، ستِّين في الإسلام وستِّين في الجاهلية(٥)، فأعتق في الجاهلية مئة رقبةٍ، وحَمَل على مئة بعير. وكذلك فعل في الإسلام(٦). وهذا واضح.

وقد قيل: لا يَبْعُد في كرم الله أن يُثيبه على فِعْله ذلك بالإسلام، كما يُسقط عنه ما ارتكبه في حال كفره من الآثام. وإنما لا يثاب مَن لم يُسلم ولا تاب، ومات

---

(١) المفهم ١/ ٤٦٠ .

(٢) المصدر السابق.

(٣) صحيح مسلم (١٢٣): (١٩٥)، وهو عند أحمد (١٥٣١٨)، والبخاري (١٤٣٦). وقال مسلم إثر الحديث: التحنث؛ التعبد.

(٤) إكمال المعلم ١/ ٤١٥ .

(٥) الاستيعاب (على هامش الإصابة) ٣/ ٥٤ .

(٦) أخرجه البخاري (٢٥٣٨)، ومسلم (١٢٣): (١٩٦) من حديث عروة بن الزبير.

كافراً[١]. وهذا ظاهر الحديث. وهو الصحيح إن شاء الله. وليس عُدْمُ شرطِ الإيمان في عُدْمِ ثواب ما يفعله من الخير ثم أسلم ومات مسلماً بشرطٍ عقليٍّ لا يتبدَّل، والله أكرمُ من أن يضيِّع عمله إذا حَسُن[٢] إسلامه.

وقد تأوَّل الحربيُّ الحديث على هذا المعنى فقال: «أسلمتَ على ما أسلفتَ»؛ أي: ما تقدم لك من خير عملته فذلك لك. كما تقول: أسلمت على ألف درهم؛ أي: على أن أحرَزَها لنفسه[٣]. والله أعلم.

الرابعة: فإن قيل: فقد روى مسلم عن العباس قال: قلت: يا رسول الله، إن أبا طالب كان يَحُوطُك وينصرك، فهل نفعه ذلك؟ قال: «نعم، وجدتُه في غمراتٍ من النار، فأخرجتُه إلى ضَحْضاح»[٤].

قيل له: لا يبعد أن يُخفَّف عن الكافر بعضُ العذاب بما عمل من الخير، لكنْ مع انضمامِ شفاعةٍ، كما جاء في أبي طالب. فأمَّا غيرُه فقد أخبر التنزيل بقوله: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]. وقال مُخبِراً عن الكافرين: ﴿فَمَا لَنَا مِن شَٰفِعِينَ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾ [الشعراء: ١٠٠-١٠١]. وقد روى مسلم[٥] عن أبي سعيد الخُدريِّ أن رسول الله ﷺ ذُكر عنده عمُّه أبو طالب فقال: «لعلَّه تنفعُه شفاعتي يومَ القيامة، فيُجعلَ في ضَحْضاحٍ من النار يبلغ كعبيه يَغلي منه دماغه».

من حديث العباس ﷺ: «ولولا أنا لكان في الدَّرْك الأسفل من النار»[٦].

---

(١) ينظر أعلام الحديث للخطابي ١/ ٧٦٨، وشرح صحيح مسلم للنووي ٢/ ١٤١ - ١٤٢.

(٢) في (د) و(ز) و(ظ): أحسن.

(٣) المفهم ١/ ٣٣٢، وذكر قول الحربي أيضاً القاضي عياض في إكمال المعلم ١/ ٤١٦، والحافظ في الفتح ٣/ ٣٠٢. ووقعت العبارة الأخيرة في إكمال المعلم: أسلمتُ على ألف درهم، أي: على أن أُعطاها. وفي الفتح: أسلمتُ على أن أحوز لنفسي ألف درهم.

(٤) صحيح مسلم (٢٠٩): (٣٥٨)، وهو عند أحمد (١٧٦٨)، والبخاري (٣٨٨٣). والغمرات: المواضع التي تكثر فيها النار. والضحضاح: ما رقَّ من الماء على وجه الأرض ما يبلغ الكعبين، فاستعاره للنار. النهاية (غمر) و(ضحضح).

(٥) في صحيحه (٢١٠)، وهو عند أحمد (١١٠٥٨)، والبخاري (٣٨٨٥).

(٦) صحيح مسلم (٢٠٩): (٣٥٧)، وهو عند أحمد (١٧٦٣)، والبخاري (٣٨٨٣).

قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ﴾ أي: كافرين.

قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٥٤﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟﴾ «أنْ» الأولى في موضع نصب، والثانية في موضع رفع. والمعنى: وما مَنَعهم من أن تُقبل منهم نفقاتهم إلا كفرُهم. وقرأ الكوفيون: ﴿أن يُقْبَلَ مِنْهُمْ﴾ بالياء[1]؛ لأنَّ النفقات والإنفاق واحد.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ﴾ قال ابن عباس: إن كان في جماعة صلَّى وإن انفرد لم يُصلِّ[2]. وهو الذي لا يرجو على الصلاة ثواباً ولا يخشى في تركها عقاباً. فالنفاقُ يُورِث الكسل في العبادة لا محالة. وقد تقدَّم في «النساء»[3] القولُ في هذا كلِّه. وقد ذكرنا هناك حديث العلاء مُوعَباً[4]. والحمد لله.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾ لأنهم يَعُدُّونها مَغْرماً ومَنْعَها مَغْنماً. وإذا كان الأمر كذلك فهي غير مُتقَبَّلةٍ ولا مُثابٍ عليها حَسْبَ ما تقدَّم.

قوله تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٥٥﴾ وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ ﴿٥٦﴾﴾

أي: لا تَستحسِنْ ما أعطيناهم ولا تَمِلْ إليه؛ فإنه استدراج. ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ

(١) هي قراءة حمزة والكسائي دون عاصم، والكلام في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢١ ، وينظر السبعة ص٣١٥ ، والتيسير ص١١٨ .

(٢) ذكره البغوي ٤/ ٥٣٢ في تفسير قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥].

(٣) ٧/ ١٩١ وما بعدها.

(٤) لعل الصواب: حديث الأعرابي، كما تقدم ٧/ ١٩٢ .

﴿لِيُعَذِّبَهُم بِهَا﴾ قال الحسن: المعنى: بإخراج الزكاة والإنفاق في سبيل الله. وهذا اختيار الطبري[(١)].

وقال ابن عباس وقتادة: في الكلام تقديمٌ وتأخير. والمعنى: فلا تعجبْكَ أموالُهم ولا أولادهم في الحياة الدنيا، إنما يريد الله لِيعذِّبهم بها في الآخرة. وهذا قول أكثر أهل العربية؛ ذكره النحاس[(٢)].

وقيل: يعذبهم بالتعب بالجمع[(٣)]. وعلى هذا التأويل وقولِ الحسن لا تقديمَ فيه[(٤)] ولا تأخير، وهو حسنٌ.

وقيل: المعنى: فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم، إنما يريد الله لِيعذِّبَهم بها في الدنيا لأنهم منافقون؛ فهم ينفقون كارهين فيُعذَّبون بما ينفقون[(٥)].

﴿وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ نصٌّ في أنَّ الله يريد أن يموتوا كافرين[(٦)]، سبق بذلك القضاء.

﴿وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ﴾ بيَّن أنَّ من أخلاق المنافقين الحَلِفَ بأنهم مؤمنون، نظيرُه: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ﴾ الآية [المنافقون: ١].

والفَرَق: الخوف، أي: يخافون أن يُظهروا ما هم عليه فيُقتلوا.

قوله تعالى: ﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا أَوْ مَغَٰرَٰتٍ أَوْ مُدَّخَلًا لَّوَلَّوْاْ إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ۝٥٧﴾

قوله تعالى: ﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا﴾ كذا الوقفُ عليه. وفي الخطِّ بألِفَين: الأولى

(١) في تفسيره ١١/ ٥٠١.

(٢) في معاني القرآن ٣/ ٢١٨، وأخرج قول ابن عباس وقتادة الطبري ١١/ ٥٠٠.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٣٠١.

(٤) في (خ): فيها.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢١٨.

(٦) وهذا مذهب أهل السنة، وهو التفريق بين الرضا والإرادة، فالله سبحانه يريد الكفر من الكافر، وبإرادته كَفَر، ولا يرضاه له ولا يحبه. وسيأتي بيان ذلك في سورة الزمر الآية (٧).

همزةٌ، والثانية عوضٌ من التنوين، وكذا رأيتُ[١] جزءاً.

والملجأ: الحصن؛ عن قتادة وغيره. ابن عباس: الحِرْز[٢]. وهما سواء. يقال: لجأت إليه لَجَأً ـ بالتحريك ـ ومَلْجأً، والْتجأت إليه بمعنًى. والموضع أيضاً: لَجَأٌ ومَلْجأٌ. والتَّلجِئة: الإكراه. وألجأته إلى الشيء: اضْطَرَرْته إليه. وألجأتُ أمري إلى الله: أسْنَدته. وعمر[٣] بن لَجَأ التيميُّ[٤] الشاعر. عن الجوهري.

﴿أَوْ مَغَٰرَٰتٍ﴾ جمع مَغارة، من غار يَغير. قال الأخفش[٥]: ويجوز أن يكون [مُغارات] من أغار يُغير، كما قال الشاعر:

الحمد لله مُمسانا ومُصْبَحَنَا[٦]

قال ابن عباس: المَغارات: الغِيران والسراديب[٧]، وهي المواضع التي يُستتر فيها، ومنه: غار الماء وغارت العين.

﴿أَوْ مُدَّخَلًا﴾ مُفْتَعَل من الدخول؛ أي: مَسْلَكاً نختفي بالدخول فيه، وأعاده لاختلاف اللفظ. قال النحاس[٨]: الأصل فيه مُدْتَخل، قُلبت التاء دالاً؛ لأن الدال

---

(١) قوله: رأيت، من (م) وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢١، والكلام منه.

(٢) أخرج الطبري ١١/ ٥٠٤ - ٥٠٥ خبر ابن عباس وقتادة.

(٣) في النسخ: عمرو، والمثبت من الصحاح (لجأ) (والكلام منه) وهو الصواب.

(٤) في (د) و(ز) و(ظ) و(م)، وكذلك الصحاح: التميمي، والمثبت من (خ) وهو الصواب، وهم تيم بن عبد مناة، ومات عمر بن لَجَأ بالأهواز، وكان يهاجي جريراً، وفي هجائه قال جرير قصيدته التي أولها:

يا تيمُ تيمَ عديٍّ لا أبا لكم ... لا يُلْقِيَنَّكم في سوءة عمر

ينظر الشعر والشعراء ٢/ ٦٨٠، والخزانة ٢/ ٢٩٨.

(٥) في معاني القرآن له ٢/ ٥٥٥، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٢٢١ وما قبله وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٦) صدر بيت لأمية بن أبي الصلت، وعجزه: بالخير صبَّحنا ربي ومسَّانا، وهو في ديوانه ص١٣٤، والخزانة ١/ ٢٤٨.

(٧) الوسيط للواحدي ٢/ ٥٠٤، وأخرجه الطبري ١١/ ٥٠٤.

(٨) في إعراب القرآن ٢/ ٢٢٢.

مجهورة والتاء مهموسة، وهما من مخرج واحد. وقيل: الأصل فيه: مُتَدَخَّل على مُتَفَعَّل، كما في قراءة أبيٍّ: «أو مُتَدَخَّلاً»[١] ومعناه: دخول بعد دخول، أي: قوماً يدخلون معهم.

المهدَويُّ: «متدخَّلاً» من تَدَخَّلَ، مثل تَفَعَّلَ، إذا تكلَّف الدخول. وعن أُبَيٍّ أيضاً: «مُنْدَخلاً» من انْدَخَلَ، وهو شاذٌّ[٢]؛ لأنَّ ثُلاثِيَّه غيرُ متعدٍّ عند سيبويه وأصحابه.

وقرأ الحسن وابن أبي إسحاق وابن مُحَيْصِن: «أو مَدْخلاً» بفتح الميم وإسكان الدال[٣]. قال الزجَّاج: ويُقرأ: «أو مُدْخلاً» بضم الميم وإسكان الدال. الأول من دَخَل يَدْخُل. والثاني من أدْخَلَ يُدْخِل[٤]. كذا المصدرُ والمكان والزمان كما أنشد سيبويه:

مُغَارَ ابنِ همَّامٍ على حَيِّ خَثْعَمَا[٥]

ورُوي عن قتادة وعيسى والأعمش: «أو مدَّخَّلاً» بتشديد الدال والخاء[٦]. والجمهور بتشديد الدال وحدها، أي: مكاناً يُدخِلون فيه أنفسهم. فهذه ستُّ قراءات.

﴿لَّوَلَّوْا إِلَيْهِ﴾ أي: لرجعوا إليه. ﴿وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾ أي: يسرعون لا يردُّ وجوهَهم شيءٌ، من جمح الفرس: إذا لم يردَّه اللجام. قال الشاعر:

---

(١) القراءات الشاذة ص٥٣ .

(٢) المحتسب ١/ ٢٩٥ - ٢٩٦ ، وذكر قراءة أُبي أيضاً الأخفش في معاني القرآن ٢/ ٥٥٥ .

(٣) هي قراءة يعقوب من العشرة، والكلام في عراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٠ ، وينظر النشر ٢/ ٢٧٩ .

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٥٥ ، وقراءة: «مُدْخلاً» نسبها ابن جني في المحتسب ١/ ٢٩٥ لمَسْلَمة بن محارب.

(٥) وصدره: وما هي إلا في إزار وعِلْقةٍ، والبيت في الكتاب ١/ ٢٣٥ ، ونسبه سيبويه لحميد بن ثور، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٢ والكلام منه، والكامل ١/ ٢٦١ . وَصَف امرأة صغيرة السن كانت تلبس العلقة، وهوثوب قصير بلا كُمَّين، وكانت تلبسه في وقت إغارة ابن همام على خثعم، وهي قبيلة من اليمن. تحصيل عين الذهب ص١٧٨ .

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢١ - ٢٢٢ ، والمحرر الوجيز ٣/ ٤٦ .

سَبُوحاً جَمُوحاً وإحضارُها كَمَعْمعة السَّعَف المُوقَدِ[١]

والمعنى: لو وجدوا شيئاً من هذه الأشياء المذكورة لولَّوْا إليه مسرعين هرباً من المسلمين.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴿٥٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ أي: يَطعن عليك؛ عن قَتادة. الحسن: يَعِيبُك. وقال مجاهد: أي: يَرُوزُك ويسألك. النحاس: والقول عند أهل اللغة قول قتادة والحسن. يقال: لَمَزه يلمِزه إذا عابه. واللَّمْز في اللغة: العيب في السرّ[٢].

قال الجوهريّ[٣]: اللَّمز: العيب، وأصله: الإشارة بالعين ونحوِها، وقد لمزه يلمِزه ويلمُزه، وقرئ بهما قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾[٤]. ورجل لَمَّاز ولُمَزَة، أي: عَيَّاب. ويقال أيضاً: لَمزه يلمزه: إذا دفعه وضربه. والهَمْز مثل اللَّمز. والهامِزُ والهمَّاز: العيَّاب، والهُمَزة مثله. يقال: رجل هُمَزة؛ وامرأة هُمَزة أيضاً. وهَمَزه، أي: دفعه وضربه[٥]. ثم قيل: اللمز في الوجه، والهمز بَظْهر الغَيْب[٦].

وصف الله قوماً من المنافقين بأنهم عابوا النبيَّ ﷺ في تفريق الصدقات، وزعموا

---

(١) البيت لامرئ القيس، وهو في ديوانه ص١٨٧ ، قال شارح الديوان: السَّبوح: التي تَسْبح في سيرها. والجَموح: التي تذهب على وجهها من السرعة. والمعمعة هنا: صوت النار في السَّعف. اهـ والسَّعف: أغصان النخل. النهاية (سعف). وأحضر الفرس: ارتفع في عَدْوه واشتدّ. معجم متن اللغة (حضر).

(٢) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٢٠ ، وليس فيه ذكر الحسن، وقد ذكره الجصاص في أحكام القرآن ٣/ ١٢١ . وخبرا قتادة ومجاهد أخرجهما الطبري ١١/ ٥٠٦ .

(٣) في الصحاح (لمز).

(٤) قرأ يعقوب من العشرة: «يلمُزك» بضم الميم، والباقون بكسرها. النشر ٢/ ٢٧٩ - ٢٨٠ . وينظر السبعة ص٣١٥ .

(٥) الصحاح: (همز).

(٦) تهذيب اللغة ١٣/ ٢٢١ .

أنهم فقراءُ ليعطيَهم. قال أبو سعيد الخُدْريّ: بينا رسولُ الله ﷺ يقسم مالاً، إذ جاءه حُرْقُوص بن زهير أصلُ الخوارج ـ ويقال له: ذو الخُوَيصِرة التميميُّ ـ فقال: اِعدل يا رسول الله. فقال: «وَيْلَكَ! ومَن يَعْدِلُ إذا لم أَعْدل» فنزلت الآية. حديث صحيح، أخرجه مسلم بمعناه. وعندها قال عمر بن الخطاب ﷺ: دعني يا رسول الله فأقتلَ هذا المنافق. فقال: «مَعَاذَ الله أن يتحدَّثَ الناسُ أنّي أقتل أصحابي، إنَّ هذا وأصحابَه يقرؤونَ القرآنَ لا يُجاوز حناجرَهم، يَمْرقون منه كما يَمْرُق السهمُ من الرَّمِيَّة»(١).

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴿٥٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ﴾ جواب «لو» محذوف، التقدير: لكان خيراً لهم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾

فيه ثلاثون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾ خصَّ الله سبحانه بعضَ الناس بالأموال دونَ بعضٍ نعمةً منه عليهم، وجعل شكرَ ذلك منهم إخراجَ سهمٍ يؤدُّونه إلى مَن لا مالَ له، نيابةً عنه سبحانه فيما ضمِنه بقوله: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦](٢).

الثانية: قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ﴾ تبيينٌ لمصارف الصدقات والمحلّ؛ حتى لا

---

(١) صحيح مسلم (١٠٦٤): (١٤٨)، وهو عند أحمد (١١٥٣٧)، والبخاري (٣٦١٠). وليس عندهم: وهو حرقوص بن زهير أصل الخوارج، ووردت في رواية للحديث عند الواحدي في أسباب النزول ص٢٤٧، وذكر الحافظ في الفتح ١٢/ ٢٩٢ هذه الرواية وقال: وما أدري من الذي قال: وهو حرقوص... إلخ.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٤٥.

تَخْرجَ عنهم. ثم الاختيارُ إلى مَن يقسم[١]. هذا قول مالك وأبي حنيفة وأصحابهما. كما يقال: السرج للدابة والباب للدار.

وقال الشافعيُّ: اللام لامُ التمليك، كقولك: المال لزيد وعمرو وبكر، فلابدَّ من التسوية بين المذكورين. قال الشافعيُّ وأصحابه: وهذا كما لو أوْصَى لأصناف معيَّنين أو لقوم معيَّنين[٢]. واحتجوا بلفظة «إنَّما»، وأنها تقتضي الحصرَ في وقوف الصدقات على الثمانية الأصنافِ، وعَضدُوا هذا بحديث زياد بن الحارث الصُّدائيِّ قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يبعثُ إلى قومي جيشاً، فقلت: يا رسول الله، احبس جيشَك، فأنَا لك بإسلامهم وطاعتهم. وكتبتُ إلى قومي فجاء إسلامُهم وطاعتُهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا أخا صُداءٍ المطاعَ في قومه». قال: قلت: بل مَنَّ الله عليهم وهداهم. قال: ثم جاءه رجل يسأله عن الصدقات، فقال له رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ لم يَرْضَ في الصدقات بحُكْمِ نبيٍّ ولا غيرِهِ حتى جزَّأها ثمانية أجزاء، فإن كنت من أهل تلك الأجزاء أعطيتك». رواه أبو داود والدَّارَقُطْني. واللفظ للدارقطني[٣].

وحُكي عن زين العابدين أنه قال: إنه تعالى عَلِم قَدْر ما يرتفع[٤] من الزكاة، وما تقع به الكفاية لهذه الأصناف [فأوجبه لهم] وجعله حقًّا لجميعهم، فَمَن مَنَعهم ذلك، فهو الظالم لهم رِزْقَهم.

وتمسك علماؤنا بقوله تعالى: ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١]. والصدقةُ متى أُطلقتْ في القرآن، فهي صدقةُ الفرض. وقال ﷺ: «أُمِرتُ أن آخذَ الصدقةَ من أغنيائكم وأردَّها على فقرائكم». وهذا

(١) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٢٠٦.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٤٧.

(٣) سنن أبي داود (١٦٣٠)، وسنن الدارقطني (٢٠٦٣). وينظر الاستذكار ٩/ ٢٠٦.

(٤) في (م): يدفع، وفي (د): يرفع، والمثبت من باقي النسخ الخطية، وهو موافق لما في أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٢٠٦، والكلام وما سيأتي بين حاصرتين منه.

نصٌّ في ذكر أحد الأصناف الثمانية قرآناً وسنّةً[١]؛ وهو قول عمرَ بنِ الخطاب وعليٍّ وابنِ عباس وحُذيفةَ. وقال به من التابعين جماعة[٢]؛ قالوا: جائز أن يدفعَها إلى الأصناف الثمانية، وإلى أيِّ صنفٍ منها دُفعت جاز.

روى المِنْهال بن عمرو، عن زِرّ بن حُبيش، عن حُذيفةَ في قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ﴾ قال: إنَّما ذكر الله هذه الصدقات لتُعرف، وأيَّ صنفٍ منها أعطيتَ أجزأك. وروى سعيد بن جُبير عن ابن عباس: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ﴾ قال: في أيِّها وضعتَ أجزأ عنك[٣]. وهو قول الحسن وإبراهيمَ وغيرِهما[٤].

قال الكِيَا الطبريّ[٥]: حتى ادَّعى مالك الإجماعَ على ذلك.

قلت: يريد إجماعَ الصحابة؛ فإنه لا يُعلم لهم مخالفٌ منهم على ما قال أبو عمر[٦]، والله أعلم.

ابن العربيّ[٧]: والذي جعلناه فَيْصلاً بيننا وبينهم: أنَّ الأمةَ اتفقت على أنه لو أُعطي كلُّ صنف حظَّه؛ لم يجب تعميمُه، فكذلك تعميمُ الأصناف مثلُه. والله أعلم.

الثالثة: واختلف علماءُ اللغة وأهلُ الفقه في الفرق بين الفقير والمسكين على تسعة أقوال: فذهبَ يعقوبُ بن السِّكِّيت والقُتَبيُّ ويونسُ بن حبيب إلى أنَّ الفقيرَ أحسنُ حالاً من المسكين. قالوا: الفقيرُ هو الذي له بعضُ ما يكفيه ويُقِيمُه،

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٤٧ ، والحديث سلف ٤/ ٣٦٨ .

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٤٥١ ، وأحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٢٠٦ .

(٣) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٢٧ ، وأخرج الخبرين الطبري ١١/ ٥٣١ و ٥٣٢ .

(٤) أخرجه عن الحسن أبو عبيد في الأموال ص٦٨٩ ، وعن إبراهيم وغيره أخرجه الطبري ١١/ ٥٣٣ .

(٥) في أحكام القرآن ٣/ ٢٠٦ .

(٦) في الاستذكار ٩/ ٢٠٤ ، وقال أيضاً: وأجمع العلماء على أن العامل عليها لا يستحق ثُمنها، وإنما له بقَدْر عمالته، فدل ذلك على أنها ليست مقسومة على الأصناف بالسوية.

(٧) في أحكام القرآن ٢/ ٩٤٨ .

والمسكين الذي لا شيءَ له، واحتجُّوا بقول الراعي:

أما الفقيرُ الذي كانت حَلُوبَتُهُ   وَفْقَ العِيَال فلم يُترك له سَبَدُ[(١)]

وذهب إلى هذا قومٌ من أهل اللغة والحديث؛ منهم أبو حنيفةَ والقاضي عبد الوهَّاب[(٢)]. والوَفْق: من الموافقة بين الشيئين؛ كالالتحام، يقال: حَلوبته وَفْقُ عياله؛ أي: لها لبنٌ قَدْرَ كفايتهم لا فَضْلَ فيه. عن الجوهري[(٣)].

وقال آخرون بالعكس؛ فجعلوا المسكين أحسنَ حالاً من الفقير. واحتجوا بقوله تعالى: ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ يَعْمَلُونَ فِي ٱلْبَحْرِ﴾ [الكهف: ٧٩]. فأخبر أنَّ لهم سفينةً من سفن البحر. وربما ساوت جملةً من المال[(٤)].

وعَضَدوه بما رُوي عن النبيِّ ﷺ أنه تعوَّذ من الفقر[(٥)]. ورُوي عنه أنه قال: «اللَّهُم أَحْيِني مسكيناً وأَمِتْني مسكيناً»[(٦)]. فلو كان المسكينُ أسوأ حالاً من الفقير، لتَناقَضَ الخبران؛ إذ يستحيل أن يتعوَّذَ من الفقر؛ ثم يَسألَ ما هو أسوأُ حالاً منه، وقد استجاب الله دعاءَه وقبَضَه وله مال مما أفاء الله عليه، ولكنْ لم يكن معه تمامُ الكفاية؛ ولذلك رَهَن دِرعه[(٧)].

قالوا: وأما بيت الرَّاعي فلا حجةَ فيه؛ لأنه إنما ذَكر أنَّ الفقيرَ كانت له حَلُوبةٌ في حالٍ [ما]. قالوا: والفقير معناه في كلام العرب: المفقور الذي نُزعت فِقَرُه من ظهره

---

(١) ديوان الراعي النميري ص٦٤ ، والتمهيد ١٨/ ٥٠ والكلام منه. السَّبَد؛ بالتحريك: القليل من الشَّعر، يقال: ماله سَبَد ولا لَبَد، أي: لا قليل ولا كثير. القاموس (سبد).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٤٩ .

(٣) الصحاح (وفق).

(٤) التمهيد ١٨/ ٥٠ .

(٥) أخرجه البخاري (٦٣٧٥) ومسلم (٥٨٩) من حديث عائشة رضي الله عنها. وأخرجه أحمد (٨٠٥٣)، وأبو داود (١٥٤٤)، والنسائي ٨/ ٢٦١ من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٦) أخرجه الترمذي (٢٣٥٢) من حديث أنس ﷺ وقال: هذا حديث غريب. وأخرجه ابن ماجه (٤١٢٦)، والحاكم ٤/ ٣٢٢ من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٧) سلف ٤/ ٤٥٩ .

من شدَّة الفقر، فلا حالَ أشدُّ من هذه. وقد أخبر الله عنهم بقوله: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٧٣]. واستشهدوا بقول الشاعر:

لـمَّـا رأى لُـبَـدُ الـنُّـسـورَ تـطـايـرت رَفَـعَ الـقـوادمَ كـالـفـقـيـر الأعْـزلِ[١]

أي: لم يُطِق الطيران، فصار بمنزلة مَن انقطع صُلْبُه ولصِق بالأرض. ذهب إلى هذا الأصمعيُّ وغيرُه، وحكاه الطحاوِيُّ عن الكوفيين. وهو أحد قولي الشافعيِّ وأكثرِ أصحابه. وللشافعيِّ قول آخر: أنَّ الفقيرَ والمسكين سواءٌ، لا فرقَ بينهما في المعنى وإن افترقا في الاسم، وهو القول الثالث. وإلى هذا ذهب ابنُ القاسم وسائرُ أصحاب مالك[٢]، وبه قال أبو يوسف.

قلت: ظاهر اللفظ يدلُّ على أنَّ المسكينَ غيرُ الفقير، وأنهما صنفان، إلا أنَّ أحد الصِّنفين أشدُّ حاجةً من الآخر، فمِن هذا الوجهِ يَقْرُب قولُ مَن جعلهما صنفاً واحداً[٣]، والله أعلم.

ولا حجةَ في قولِ مَن احتجَّ بقوله تعالى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ﴾ [الكهف: ٧٩]؛ لأنه يَحتمِل أن تكون مستأجَرةً لهم، كما يقال: هذه دارُ فلانٍ، إذا كان ساكِنَها وإن كانت لغيره. وقد قال تعالى في وصف أهل النار: ﴿وَلَهُم مَّقَامِعُ مِنْ حَدِيدٍ﴾ [الحج: ٢١]، فأضافها إليهم. وقال تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: ٥]. وقال ﷺ: «مَن باع عبداً وله مال»[٤] وهو كثير جداً؛ يضاف الشيءُ إليه وليس له. ومنه قولهم:

---

(١) البيت للبيد، وهو في ديوانه ص١٢٨، والتمهيد ١٨/ ٥١، والاستذكار ٩/ ٢٠٩، والكلام وما بين حاصرتين منهما. ولبد هو آخر نسور لقمان بن عاد، وتزعم العرب أن لقمان هذا عاش بقدر عمر سبعة نسور، كلما هلك نسر خلف بعده نسر، فكان آخر نسوره يسمى لبداً. وهو غير لقمان المذكور في القرآن. ينظر الخزانة ٤/ ٨. وينظر القاموس (لبد).

(٢) التمهيد ١٨/ ٥١ - ٥٢.

(٣) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٢٠٥.

(٤) أخرجه أحمد (٤٥٥٢)، والبخاري (٢٣٧٩)، ومسلم (١٥٤٣): (٨٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

باب الدار. وجُلُّ الدابة، وسرجُ الفرس، وشبهه. ويجوز أن يُسمَّوا مساكين على جهة الرحمة والاستعطاف، كما يقال لمن امتُحن بِنكبة أو دُفع إلى بلية: مسكين. وفي الحديث: «مساكينُ أهل النار»[١] وقال الشاعر:

مساكينُ أهلُ الحبِّ حتى قبورُهم عليها ترابُ الذلِّ بين المقابر[٢]

وأمّا ما تأوَّلوه من قوله عليه الصلاة والسلام: «اللهم أحيِني مسكيناً» الحديث. رواه أنس[٣]، فليس كذلك، وإنما المعنى هاهنا: التواضعُ لله الذي لا جَبَروتَ فيه ولا نخوة، ولا كِبْر ولا بَطَر، ولا تكبُّر ولا أَشَر. ولقد أحسن أبو العتاهية حيث قال:

إذا أردتَ شريفَ القوم كلِّهِم فانظر إلى مَلِكٍ في زِيِّ مسكينِ
ذاك الذي عظُمتْ في الله رغبتُه وذاك يصلُحُ للدنيا وللدِّينِ[٤]

وليس بالسائل؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ قد كره السؤالَ ونهى عنه، وقال في امرأة سوداء أبت أن تزول له عن الطريق: «دَعُوها فإنها جَبَّارة»[٥]. وأما قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٧٣] فلا يَمتنع أن يكون لهم شيء. والله أعلم.

وما ذهب إليه أصحاب مالك والشافعيِّ في أنهما سواءٌ حسن. ويقرب منه ما قاله مالك في كتاب ابنِ سُحْنون؛ قال: الفقير: المحتاج المتعفِّف، والمسكين: [الفقير]

(١) أخرجه الطبري ١٩/ ٣٨٢ عن أبي السوداء قوله.

(٢) ذكره أبو محمد السَّرَّاج في مصارع العشاق ١/ ١٣٠ .

(٣) أخرجه الترمذي (٢٣٥٢)، وقد سلف قريباً.

(٤) التمهيد ٨/ ١٧١ - ١٧٢ والكلام منه، وهما في ديوان أبي العتاهية ص٣٩٢ برواية: حرمته، بدل: رغبته.

(٥) التمهيد ٨/ ١٧٢ ، والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٣١٥) من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ، وفيه سليمان الهاشمي، قال النسائي: لا أعرفه.
وأخرجه البزار (كشف الأستار) (٣٥٧٩)، وأبو يعلى (٣٢٧٦) من حديث أنس. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٩٩ : رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى وفيه يحيى الحماني ضعَّفه أحمد ورماه بالكذب، ورواه البزار وضعَّفه براوٍ آخر. قوله: جبارة، أي: مستكبرة عاتية. النهاية (جبر).

السائل. وروي عن ابن عباس، وقاله الزُّهْرِيُّ، واختاره ابن شعبان، وهو القول الرابع[١].

وقول خامس: قال محمد بن مسلمة: الفقير الذي له المسكنُ والخادم إلى مَن هو أسفلُ من ذلك، والمسكين الذي لا مال له[٢].

قلت: وهذا القول عكسُ ما ثبت في «صحيح» مسلم[٣] عن عبد الله بن عمرو، وسأله رجل فقال: ألسْنا من فقراءِ المهاجرين؟ فقال له عبد الله: ألك امرأةٌ تأوي إليها؟ قال: نعم. قال: ألك مَسْكَنٌ تَسكنه؟ قال: نعم. قال: فأنت من الأغنياء. قال: فإنَّ لي خادماً. قال: فأنت من الملوك.

وقول سادس: رُوي عن ابن عباس قال: الفقراءُ من المهاجرين، والمساكينُ من الأعراب الذين لم يهاجروا. وقاله الضحاك[٤].

وقول سابع: وهو أنَّ المسكين الذي يخشع ويَستكِنُ وإن لم يَسأل. والفقير الذي يتحمَّل ويَقبل الشيء سرًّا ولا يخشع. قاله عبيد الله بن الحسن[٥].

وقول ثامن؛ قاله مجاهد وعِكْرمة والزُّهرِيُّ: المساكين الطوَّافون، والفقراء فقراء المسلمين[٦].

وقول تاسع قاله عكرمة أيضاً: أنَّ الفقراء فقراءُ المسلمين، والمساكين فقراء أهل الكتاب. وسيأتي[٧].

الرابعة: وهي فائدة الخلاف في الفقراء والمساكين؛ هل هما صنف واحد

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٤٩، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٤٤٣.

(٣) برقم (٢٩٧٩)، وسلف ٧/ ٣٩٣.

(٤) أخرجه عنهما أبو عبيد في الأموال ص٧١٧.

(٥) ذكره النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٤٤٢ بنحوه، ويعني بالخشوع هنا: الذلة والخضوع.

(٦) أخرج هذا القول عن الأئمة المذكورين وغيرهم أبو عبيد في الأموال ص٧١٨، والطبري ١١/ ٥٠٩-٥١٠، وهذا لفظ خبر الزهري عند الطبري.

(٧) ص٢٥٥ من هذا الجزء، وأخرجه الطبري ١١/ ٥١٣ - ٥١٤.

أو أكثر؟ تَظهر فيمن أوصى بثلث ماله لفلانٍ وللفقراء والمساكين، فَمَن قال: هما صنف واحد، قال: يكون لفلان نصفُ الثلث، وللفقراء والمساكين نصفُ الثلث الثاني. ومَن قال: هما صنفان، يقسم الثلثَ بينهم أثلاثاً[1].

الخامسة: وقد اختلف العلماء في حدِّ الفقر الذي يجوز معه الأخذ، بعد إجماع أكثرِ مَن يُحفظ عنه من أهل العلم: أنَّ مَن له دار وخادم[2] لا يَستغني عنهما، أنَّ له أن يأخذ من الزكاة، وللمعطِي أن يعطيَه. وكان مالك يقول: إن لم يكن في ثمن الدار والخادم فَضْلَةٌ عما يحتاج إليه منهما، جاز له الأخذُ، وإلا لم يجز. ذكره ابن المنذر. وبقول مالك قال النَّخَعِي والثوري. وقال أبو حنيفة: مَن معه عشرون ديناراً أو مئتا درهم، فلا يأخذ من الزكاة[3]. فاعتبَر النصابَ لقوله عليه الصلاة والسلام: «أمِرتُ أن آخذَ الصدقةَ من أغنيائكم وأردَّها في فقرائكم»[4]. وهذا واضح، ورواه المغيرةُ عن مالك[5].

وقال الثوريُّ وأحمد وإسحاق وغيرهم: لا يأخذ مَن له خمسون درهماً أو قَدْرُها من الذهب، ولا يعطَى منها أكثر من خمسين درهماً إلا أن يكون غارماً. قاله أحمد وإسحاق[6]. وحجة هذا القول ما رواه الدَّارَقُطْنِيُّ[7] عن عبد الله بن مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تحلُّ الصدقة لرجل له خمسون درهماً». في إسناده عبدُ الرحمن بن إسحاق ضعيف، وعنه بكر بن خنيس ضعيف أيضاً.

ورواه حكيم بن جبير، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن

(١) مختصر اختلاف العلماء للجصاص ٥/ ٢٨ - ٢٩ .

(٢) في النسخ: داراً وخادماً، والمثبت هو الوجه.

(٣) ينظر الاستذكار ٩/ ٢١٤ و ٢١٦ - ٢١٧ ، والتمهيد ٤/ ٩٩ و ١٠١ ، وقول مالك في المدونة ١/ ٢٩٥ .

(٤) سلف ٤/ ٣٦٨ . وقال ابن عبد البر في التمهيد ٤/ ١٠١ بعد أن ذكر هذا الحديث: والغني من له مئتا درهم.

(٥) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٤٣ ، والمغيرة هو ابن عبد الرحمن المخزومي.

(٦) التمهيد ٤/ ١٠١ و ١٠٣ .

(٧) في سننه (٢٠٠١).

عبد الله، عن النبيِّ ﷺ نحوه، وقال: خمسون درهماً. وحكيم بن جبير ضعيف تركه شعبة وغيره. قاله الدَّارَقُطْنِيُّ رحمه الله[١]. وقال أبو عمر[٢]: هذا الحديث يدور على حكيم بن جبير، وهو متروك.

وعن عليٍّ وعبد الله قالا: لا تحلُّ الصدقةُ لمن له خمسون درهماً، أو قيمتُها من الذهب. ذكره الدَّارَقُطْني[٣].

وقال الحسن البصريُّ: لا يأخذ مَن له أربعون درهماً[٤]. ورواه الواقِديُّ عن مالك[٥]. وحجة هذا القول ما رواه الدَّارَقُطْنيُّ عن عبد الله بن مسعود قال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «مَن سألَ الناسَ وهو غَنيٌّ، جاء يومَ القيامة وفي وجهه كُدوحٌ وخُدوش». فقيل: يا رسول الله، وما غَناؤه؟ قال: «أربعون درهماً»[٦].

وفي حديث مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يَسار، عن رجل من بني أسد، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن سألَ منكم وله أوقيَّةٌ أو عَدْلُها، فقد سأل إلحافاً». والأوقيَّة أربعون درهماً[٧].

والمشهور عن مالك ما رواه ابن القاسم عنه أنه سئل: هل يُعطَى من الزكاة مَن له أربعون درهماً؟ قال: نعم.

---

(١) سنن الدارقطني (٢٠٠٣)، ومن طريق حكيم بن جبير أخرجه أيضاً أحمد (٣٦٧٥)، وأبو داود (١٦٢٦)، والترمذي (٦٥٠)و(٦٥١)، والنسائي ٥/ ٩٧ ، وابن ماجه (١٨٤٠)، وللحديث شواهد يتقوى بها، وقد حسَّنه الترمذي، وينظر التعليق عليه في مسند أحمد بالرقم المذكور.

(٢) في التمهيد ٤/ ١٠٢ .

(٣) في سننه (٢٠٠٥).

(٤) التمهيد ٤/ ١٠٠ .

(٥) التمهيد ٤/ ٩٨ .

(٦) سنن الدارقطني (٢٠٠٢) من طريق أبي إسحاق (وهو السبيعي)، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود به. قال الدارقطني: وهِمَ قوله: عن أبي إسحاق، وإنما هو حكيم بن جبير. وكُدوح، أي: خدوش، وقيل: الكدح أكبر من الخدش. اللسان (كدح).

(٧) الموطأ ٢/ ٩٩٩ ، وأخرجه أيضاً أبو داود (١٦٢٧). وصححه ابن عبد البر في التمهيد ٤/ ٩٣ - ٩٤ .

قال أبو عمر[١]: يحتمل أن يكون الأوّل قوِيًّا على الاكتساب حَسن التصرف، والثاني ضعيفاً عن الاكتساب، أو مَن له عيال. والله أعلم.

وقال الشافعيُّ وأبو ثَوْر: مَن كان قوِيًّا على الكسب والتحرُّف، مع قوّة البدن وحُسن التصرف حتى يُغْنيَه ذلك عن الناس، فالصدقةُ عليه حرام. واحتجَّ بحديث النبيِّ ﷺ: «لا تحلُّ الصدقة لغنيٍّ، ولا لذي مِرَّةٍ سَوِيّ». رواه عبد الله بن عمرو. أخرجه أبو داود والترمذيُّ والدارَقُطْنيّ[٢].

وروى جابر قال: جاءت رسولَ الله ﷺ صدقةٌ، فركبه الناس، فقال: «إنَّها لا تَصْلُحُ لغنيٍّ، ولا لصَحِيحٍ ولا لعامل» أخرجه الدارقطنيّ[٣].

وروى أبو داود[٤] عن عبيد الله بن عَدِيّ بن الخِيار قال: أخبرني رجلان أنهما أتيا النبيَّ ﷺ في حجَّة الوداع وهو يَقسم الصدقةَ، فسألاه منها، فرفَع فينا النظرَ وخَفَضَه، فرآنا جَلْدَين، فقال: «إن شئتما أعطيتكما، ولا حظَّ فيها لغنيٍّ ولا لقويٍّ مُكتَسِب».

ولأنه قد صار غنيًّا بكَسْبِه كغِنَى غيره بماله، فصار كلُّ واحدٍ منهما غنيًّا عن المسألة. وقاله ابن خُوَيْزِمَنْدَاد، وحكاه عن المذهب. وهذا لا ينبغي أن يعوَّل عليه؛ فإن النبيَّ ﷺ كان يعطيها الفقراء ووقوفها على الزَّمِن باطل.

قال أبو عيسى الترمذيُّ في «جامعه»: إذا كان الرجل قويًّا محتاجاً ولم يكن عنده

---

(١) التمهيد ٤/ ٩٨ ، وما قبله منه.

(٢) سنن أبي داود (١٦٣٤)، وسنن الترمذي (٦٥٢)، وسنن الدارقطني (١٩٩٢)، وهو عند أحمد (٦٥٣٠). قال الترمذي: حديث حسن.
وأخرجه أحمد (٨٩٠٨)، والنسائي ٥/ ٩٩ ، وابن ماجه (١٨٣٩) من حديث أبي هريرة ﷺ. وينظر بقية شواهده في حاشية المسند عند الحديث (٦٥٣٠). المرة: القوة والشدة. والسوي: الصحيح الأعضاء. النهاية (مرر).

(٣) برقم (١٩٩٣).

(٤) في سننه (١٦٣٣)، وهو عند أحمد (١٧٩٧٢)، والنسائي ٥/ ٩٩ .

شيءٌ، فتُصُدِّق عليه، أَجزأ عن المتصدِّق عند أهل العلم. ووجهُ الحديث عند بعض أهل العلم على المسألة[(١)]. وقال الكِيَا الطبريُّ[(٢)]: والظاهر يقتضي جواز ذلك؛ لأنه فقير مع قوته وصحةِ بدنه. وبه قال أبو حنيفةَ وأصحابُه.

وقال عبيد الله بن الحسن: مَن لا يكون له ما يكفيه ويُقِيمُه سَنةً فإنه يعطَى الزكاة. وحجَّته ما رواه ابن شِهاب، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان، عن عمر بن الخطاب: أنَّ رسول الله ﷺ كان يدَّخر مما أفاء الله عليه قوتَ سنة، ثم يجعل ما سوى ذلك في الكُراع والسلاح مع قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغۡنَىٰ﴾ [الضحى:٨][(٣)].

وقال بعض أهل العلم: لكلِّ واحد أن يأخذ من الصدقة فيما لابدَّ له منه.

وقال قوم: مَن عنده عشاءُ ليلة فهو غنيّ، وروي عن عليٍّ. واحتجوا بحديث عليٍّ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن سأل مسألةً عن ظَهر غِنًى؛ استكثر بها من رَضْف جهنَّم» قالوا: يا رسول الله، وما ظهر الغِنى؟ قال: «عَشاء ليلة». أخرجه الدَّارَقُطْني وقال: في إسناده عمرو بن خالد وهو متروك[(٤)].

وأخرجه أبو داود عن سهل بن الحَنْظَلية، عن النبيِّ ﷺ، وفيه: «مَن سأل وعنده ما يُغنيه؛ فإنما يستكثر من النار». وقال النُّفَيْلي في موضع آخر: «من جمر جهنم»، فقالوا: يا رسول الله، وما يغنيه؟ وقال النُّفَيْلي في موضع آخر: وما الغنى الذي لا تنبغي معه المسألة؟ قال: «قَدْرَ ما يغدِّيه ويعشِّيه». وقال النُّفيلي في موضع آخر: «أن يكون له شبعُ يومٍ وليلة، أو ليلةٍ ويوم»[(٥)].

---

(١) سنن الترمذي، إثر الحديث (٦٥٢)، وقد سلف قريباً.

(٢) في أحكام القرآن ٣/ ٢٠٩ .

(٣) التمهيد ٤/ ١٠٣ - ١٠٤ ، والحديث أخرجه أحمد (١٧١)، والبخاري (٢٩٠٤)، ومسلم (١٧٥٧).

(٤) سنن الدارقطني (١٩٩٩) وأخرجه أيضاً ابن الجوزي في العلل ٢/ ٥٠٣ . وهو في مسند أحمد من زوائد ابنه عبد الله (١٢٥٣)، والضعفاء للعقيلي ١/ ٢٢٤ ، والكامل لابن عدي ٥/ ١٧٧٦ عن طريق الحسن بن ذكوان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي به. قال أحمد: الحسن بن ذكوان لم يسمع من حبيب، إنما هذه أحاديث عمرو بن خالد الواسطي. ميزان الاعتدال ١/ ٤٩٠ .

(٥) سنن أبي داود (١٦٢٩)، وهو قطعة من حديث سهل، وأخرجه أحمد (١٧٦٢٥). والنفيلي هو =

قلت: فهذا ما جاء في بيان الفقر الذي يجوز معه الأخذ. ومُطْلَق لفظ الفقراء لا يقتضي الاختصاص بالمسلمين دون أهل الذمة، ولكن تظاهرت الأخبار في أن الصدقات تؤخذ من أغنياء المسلمين فتُردُّ في فقرائهم(١).

وقال عكرمة: الفقراء فقراء المسلمين، والمساكين فقراء أهل الكتاب(٢).

وقال أبو بكر العبسي: رأى عمر بن الخطاب ذِمِّيّاً مكفوفاً مطروحاً على باب المدينة، فقال له عمر: ما لَكَ؟ قال: اسْتَكْرَوني في هذه الجزية، حتى إذا كُفَّ بصري تركوني، وليس لي أحدٌ يعود عَلَيَّ بشيء. فقال عمر: ما أُنصِفتَ إذاً. فأمر له بقُوته وما يصلحه، ثم قال: هذا من الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾ الآية. وهم زَمْنَى أهل الكتاب(٣).

ولمَّا قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾ الآية، وقابل الجملةَ بالجملة، وهي جملةُ الصدقة بجملة المصرف [لها]، بيَّن النبيُّ ﷺ ذلك، فقال لمعاذ حين أرسله إلى اليمن: «أَخْبِرْهم أنَّ الله افترَضَ عليهم صدقةً تُؤخذ من أغنيائهم فتُردُّ في فقرائهم». فاختصَّ أهلَ كلِّ بلدٍ بزكاةِ بلده(٤).

وروى أبو داود(٥) أن زياداً أو بعضَ الأمراء بعث عمران بن حُصين على

= أبو جعفر عبد الله بن محمد، وهو شيخ أبي داود الذي روى عنه هذا الحديث. وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد (٧١٦٣)، ومسلم (١٠٤١).

(١) ينظر ما سلف ٤/ ٣٦٨.

(٢) سلف ص٢٥٠ من هذا الجزء.

(٣) أخرجه بتمامه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨١٧ (١٠٣٥٠)، وأخرجه دون قول عمر الأخير في تفسير الآية أبو يوسف في الخراج ص١٢٦. وأخرج تفسير عمر للآية ابنُ ابي شيبة ٣/ ١٧٨، وسعيد بن منصور في سننه (١٠٢٤ ـ تفسير) من طريق عمر بن نافع، عن أبي بكر العبسي، به. ولفظه في رواية سعيد: الفقراء زَمْنَى أهل الكتاب. عمر بن نافع: هو الثقفي الكوفي، وهو ضعيف كما ذكر الحافظ في التهذيب. وأبو بكر العبسي ذكره ابن كثير عند تفسير هذه الآية، وقال: هو في حكم المجهول. وتنظر رواية ابن زنجويه في الأموال (١٦٥).

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٣، وما سلف بين حاصرتين منه، والحديث سلف ٤/ ٣٦٩.

(٥) في سننه (١٦٢٥)، وأخرجه أيضاً ابن ماجه (١٨١١).

الصدقة، فلما رجع قال لعمران: أين المال؟ قال: وللمال أرسلتني! أخذناها من حيثُ كنا نأخذها على عهد رسول الله ﷺ، ووضعناها حيثُ كنا نضعُها على عهد رسول الله ﷺ.

وروى الدارَقُطْنيُّ والترمذيُّ عن عَوْن بن أبي جُحيفة، [عن أبيه] قال: قدم علينا مُصَدِّق النبيِّ ﷺ، فأخذ الصدقة من أغنيائنا، فجعلها في فقرائنا، وكنت غلاماً يتيماً، فأعطاني منها قَلُوصاً[1]. قال الترمذيُّ: وفي الباب عن ابن عباس. حديثُ أبي جحيفة[2] حديث حسن.

السادسة: وقد اختلفت العلماءُ في نقل الزكاة عن موضعها على ثلاثة أقوال: لا تنقل؛ قاله سُحْنون وابن القاسم، وهو الصحيح لمَا ذكرناه. قال ابن القاسم أيضاً: وإن نُقل بعضها لضرورة رأيتُه صواباً[3]. ورُوي عن سُحْنون أنه قال: ولو بلغ الإمامَ أنَّ ببعض البلاد حاجةً شديدةً، جاز له نقلُ بعض الصدقة المستَحَقَّةِ لغيره إليه[4]؛ فإنَّ الحاجةَ إذا نزلت، وجب تقديمها على مَن ليس بمحتاج، والمسلم أخو المسلم لا يُسْلِمه ولا يَظْلمه[5].

والقول الثاني: تُنقل؛ وقاله مالك أيضاً[6]. وحجةُ هذا القول ما رُوي أن معاذاً قال لأهل اليمن: ايتوني بخَمِيسٍ أو لَبِيسٍ آخذُه منكم مكانَ الذُّرةِ والشعير في

(١) سنن الدارقطني (٢٠٦١)، وسنن الترمذي (٦٤٩) وما سلف بين حاصرتين منهما. القَلُوص: الناقة الشابة. النهاية (قلص).

(٢) في النسخ: حديث ابن أبي جحيفة، والمثبت من سنن الترمذي.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٣ - ٩٦٤ .

(٤) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٥٠ - ٣٥١ .

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٤ ، ويشير بقوله: المسلم أخو المسلم...، إلى حديث ابن عمر رضي الله عنهما، أخرجه أحمد (٥٦٤٦)، والبخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠).

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٤ .

الصدقة، فإنه أَيسرُ عليكم، وأنفعُ للمهاجرين بالمدينة. أخرجه الدَّارَقُطْنيُّ(١) وغيره. والخميس لفظٌ مشترك، وهو هنا الثوبُ طولُه خمس أذرع. ويقال: سُمِّيَ بذلك، لأنَّ أول مَن عَمِله الخِمْسُ؛ مَلِكٌ من ملوك اليمن. ذكره ابن فارس في المُجْمَل والجوهريُّ أيضاً(٢).

وفي هذا الحديث دليلان: أحدهما: ما ذكرناه من نقل الزكاة من اليمن إلى المدينة؛ فيتولَّى النبيُّ ﷺ قسمتها. ويَعْضُد هذا قولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾ ولم يفصِّل بين فقيرِ بلدٍ وفقيرِ آخَرَ. والله أعلم.

الثاني: أخذُ القيمة في الزكاة. وقد اختلفت الرواية عن مالك في إخراج القِيَم في الزكاة، فأجاز ذلك مرَّةً ومَنَع منه أخرى(٣). فوجهُ الجواز ـ وهو قول أبي حنيفة(٤) ـ هذا الحديث. وثبت في صحيح البخاريِّ من حديث أنس عن النبيِّ ﷺ: «مَن بلغتْ عنده [من الإبل] صدقةُ الجَذَعة، وليست عنده [جَذَعةٌ] وعنده حِقَّة، فإنه تؤخذ منه وما استيسرتا من شاتين، أو عشرين درهماً». الحديث(٥).

وقال ﷺ: «أَغْنُوهم عن سؤال هذا اليوم»(٦) يعني يوم الفِطْر. وإنما أراد أن يُغْنَوْا بما يَسدُّ حاجتهم، فأيُّ شيء سدَّ حاجتهم(٧) جاز. وقد قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ

(١) في سننه (١٩٣٠) من طريق طاوس عن معاذ، قال الدارقطني: هذا مرسل؛ طاوس لم يدرك معاذاً. اهـ. وعلق البخاري نحوه قبل الحديث (١٤٤٨) وفيه: خميص، بدل: خميس. قال ابن الأثير في النهاية (خمس): قيل: إن صحت الرواية فيكون مذكَّرَ خميصة، وهي كساء صغير، فاستعارها للثوب.

(٢) المجمل ١/ ٣٠٢ - ٣٠٣، والصحاح (خمس).

(٣) مختصر اختلاف العلماء للجصاص ١/ ٤٣٨.

(٤) مختصر اختلاف العلماء ١/ ٤٣٨، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٤٥.

(٥) صحيح البخاري (١٤٥٣)، وما سلف بين حاصرتين منه، وفيه: «...وعنده حقة، فإنها تُقبل منه الحقة، ويَجعل معها شاتين إن استيسرتا له، أو عشرين درهماً...»، والحديث أخرجه أحمد مطولاً (٧٢).

(٦) سلف ٤/ ٣٦٨.

(٧) في (ظ): الحاجة.

صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣]، ولم يَخُصَّ شيئاً من شيء.

ولا يُدفع عند أبي حنيفة سُكْنَى دارٍ بَدَلَ الزكاة، مثل أن يجب عليه خمسةُ دراهم، فأَسْكَن فيها فقيراً شهراً، فإنه لا يجوز. قال: لأنَّ السكنى ليس بمال.

ووجه قوله: لا تجزي القِيَم ـ وهو ظاهِرُ المذهب ـ فلأن النبيَّ ﷺ قال: «في خَمْسٍ من الإبل شاةٌ... وفي أربعين شاةً شاةٌ»[1] فنصَّ على الشاة، فإذا لم يأتِ بها لم يأتِ بمأمور به، وإذا لم يأت بالمأمور به فالأمرُ باقٍ عليه.

القول الثالث: وهو أنَّ سهم الفقراء والمساكين يُقسَم في الموضع، وسائر السهام تنقَلُ باجتهادِ الإمام. والقولُ الأوّل أصح[2]. والله أعلم.

السابعة: وهل المعتبَرُ مكانُ المال وقتَ تمام الحول فتُفرَّق الصدقة فيه، أو مكانُ المالك إذ هو المخاطب؟ قولان[3]. واختار الثاني أبو عبد الله محمد بن خُوَيْزِمَنْدَاد في أحكامه قال: لأنَّ الإنسان هو المخاطبُ بإخراجها، فصار المال تبعاً له، فيجب أن يكونَ الحُكم فيه بحيث المخاطَب، كابن السبيل فإنه يكون غنِيًّا في بلده فقيراً في بلد آخر؛ فيكون الحكم له حيث هو.

مسألة: واختلفت الرواية عن مالك فيمن أعطى فقيراً مسلماً، فانكشف في ثاني حالٍ أنه أعطى عبداً أو كافراً أو غنيًّا، فقال مرة: تجزيه، ومرَّة: لا تجزيه[4].

وجه الجواز ـ وهو الأصح ـ ما رواه مسلم[5] عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «قال رجلٌ: لأتصدَّقنَّ الليلةَ بصدقةٍ، فخرج بصدقته، فوضعها في يد زانية، فأصبحوا

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٦٨)، والترمذي (٦٢١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. قال الترمذي: حديث حسن، والعمل على هذا الحديث عند عامة الفقهاء.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٤ .

(٣) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٥١ .

(٤) الكافي ١/ ٣٢٨ - ٣٢٩ .

(٥) في صحيحه (١٠٢٢)، وسلف ٤/ ٣٦٩ .

يتحدَّثون: تُصُدِّق الليلةَ على زانيةٍ. قال: اللَّهُمَّ لك الحمدُ على زانية. لأتصدَّقنّ بصدقة، فخرج بصدقته، فوضعها في يد غنيٍّ، فأصبحوا يتحدَّثون: تُصدِّق على غنيٍّ، قال: اللّهُم لك الحمد على غنيٍّ. لأتصدَّقنَّ بصدقة، فخرج بصدقته، فوضعها في يد سارق، فأصبحوا يتحدَّثون: تُصدِّق على سارق، فقال: اللّهُم لك الحمد على زانية وعلى غنيّ وعلى سارق، فأُتِي فقيل له: أمَّا صدقتُك فقد قُبلت؛ أما الزانية فلعلَّها تستعِفُّ بها عن زِنَاها، ولعلَّ الغنِيَّ يَعتبر فينفق مما أعطاه الله، ولعل السارق يستعِفُّ بها عن سرقته».

وروي أن رجلاً أخرج زكاة ماله فأعطاها أباه، فلما أصبح عَلم بذلك، فسأل النبيَّ ﷺ فقال له: «قد كُتب لك أجرُ زكاتك وأجرُ صلةِ الرحم؛ فلك أجران»(١).

ومن جهةِ المعنى أنه سوَّغ له الاجتهادَ في المعطَى، فإذا اجتهد وأعطى مَن يظنُّه من أهلها، فقد أتى بالواجب عليه.

ووجه قوله: لا يَجْزِي. أنه لم يضعها في مستحِقِّها؛ فأشْبهَ العمد، ولأنَّ العمدَ والخطأ في ضمان الأموال واحدٌ، فوجب أن يَضْمَنَ ما أتلف على المساكين حتى يُوصِله إليهم.

الثامنة: فإن أخرج الزكاةَ عند محلِّها فهلكت من غير تفريط، لم يضمن؛ لأنَّه وكيلٌ للفقراء. فإن أخرجها بعد ذلك بمدة فهلكت؛ ضَمِن؛ لتأخيرها عن محِلِّها، فتعلَّقت بذمته، فلذلك ضَمِن(٢). والله أعلم.

التاسعة: وإذا كان الإمامُ يعدل في الأخذ والصرف، لم يَسغ للمالك أن يتولَّى الصرفَ بنفسه في الناضِّ(٣) ولا في غيره. وقد قيل: إنَّ زكاة الناضِّ إلى(٤) أربابه.

---

(١) لم نقف عليه.

(٢) الكافي ١/ ٣٠٢ - ٣٠٣.

(٣) الناض: الدنانير والدراهم عند أهل الحجاز، ويسمونه ناضاً: إذا تحول عيناً بعد أن كان متاعاً. الصحاح (نضض).

(٤) في (ظ) و(م): على، والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٥١، والكلام منه.

وقال ابن الماجِشون: ذلك إذا كان الصرفُ للفقراء والمساكينِ خاصةً، فإن احتيج إلى صرفها لغيرهما من الأصناف، فلا يفرِّق عليهم إلا الإمام. وفروعُ هذا الباب كثيرة، هذه أمَّهاتُها.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿وَٱلْعَـٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ يعني: السُّعاةَ والجُبَاةَ الذين يبعثهم الإمام لتحصيل الزكاة بالتوكيل على ذلك. روى البخاريّ[1] عن أبي حُميد الساعديّ قال: استعمل رسولُ الله ﷺ رجلاً من الأَسْد على صدقات بني سُليم يُدْعَى ابن اللُّتْبِيَّة، فلمَّا جاء حاسَبَه.

واختلف العلماء في المقدار الذي يأخذونه على ثلاثة أقوال: قال مجاهد والشافعيُّ: هو الثُّمن.

ابن عمر ومالك: يُعطَوْن قَدْرَ عملِهم من الأجرة[2]، وهو قول أبي حنيفة وأصحابِه. قالوا: لأنه عطَّل نفسه لمصلحة الفقراء؛ فكانت كفايتُه وكفايةُ أعوانه في مالهم، كالمرأة لمَّا عطَّلت نفسها لحقِّ الزوج، كانت نفقتُها ونفقةُ أتباعها من خادمٍ أو خادمين على زوجها. ولا تقدَّر بالثُّمن، بل تُعتبر الكفايةُ؛ ثُمْناً كان أو أكثر، كرزق القاضي. ولا تُعتبر كفايةُ الأعوان في زماننا؛ لأنَّه إسراف محض.

القول الثالث: يُعطَون من بيت المال. قال ابن العربيّ[3]: وهذا قول صحيح عن مالك بن أنس من رواية ابن أبي أُوَيس، وداود بن سعيد بن [أبي] زَنْبر[4]، وهو ضعيفٌ دليلاً، فإنَّ الله سبحانه قد أخبر بسهمهم فيها نصًّا، فكيف يُخلَّفون عنه استقراءً وسَبْراً. والصحيح الاجتهادُ في قَدْر الأجرة؛ لأنَّ البيان في تعديد الأصناف

---

(١) في صحيحه (١٥٠٠)، وسلف مطولاً ٥/ ٣٩٧.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٥٠.

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٩٥٠.

(٤) في (م) والمطبوع من أحكام القرآن: زنبوعة، والمثبت من النسخ الخطية، هو موافق لما في ترتيب المدارك ١/ ٣٧٢، والإكمال ٤/ ١٦٧ وما بين حاصرتين منهما. وهو قرشي صحب مالكاً وروى عنه حديثاً وفقهاً كثيراً، وكان أحد أوصيائه، وأثنى عليه ابن أبي أويس خيراً.

إنَّما كان للمحَلِّ لا للمستحِقِّ، على ما تقدَّم[(١)].

واختلفوا في العامل إذا كان هاشميًّا، فمنعه أبو حنيفة؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «إنَّ الصدقةَ لا تَحِلُّ لآل محمد، إنَّما هي أوساخُ الناس»[(٢)]. وهذه صدقةٌ من وجهٍ؛ لأنَّها جزءٌ من الصدقة، فتُلحَقُ بالصدقة من كلِّ وجهٍ كرامةً وتنزيهاً لقرابة رسول الله ﷺ عن غُسالة الناس.

وأجاز عملَه مالك والشافعيُّ، ويُعطَى أجرَ عُمالته؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ بعث عليَّ بن أبي طالب مصدِّقاً، وبعثه عاملاً إلى اليمن على الزكاة[(٣)]، ووَلَّى جماعةً من بني هاشم، ووَلَّى الخلفاءُ بعدَه كذلك. ولأنه أَجير على عمل مباح، فوجب أن يستويَ فيه الهاشميُّ وغيره اعتباراً بسائر الصناعات. قالت الحنفية: حديث عليٍّ ليس فيه أنه فَرض له من الصدقة، فإنْ فرض له من غيرها جاز[(٤)]. وروي عن مالك.

الحادية عشرة: ودلَّ قوله تعالى: ﴿وَٱلْعَـٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ على أنَّ كلَّ ما كان من فروض الكفايات كالساعي والكاتب والقَسَّام والعاشرِ وغيرهم، فالقائمُ به يجوز له أخذُ الأجرة عليه، ومن ذلك الإمامةُ؛ فإنَّ الصلاةَ وإن كانت متوجِّهةً على جميع الخلق، فإنَّ تقدُّم بعضِهم بهم من فروض الكفايات، فلا جَرَم يجوز أخذُ الأجرة عليها. وهذا أصلُ الباب، وإليه أشار النبيُّ ﷺ بقوله: «ما تركتُ بعد نفقةِ نسائي ومؤنةِ عاملي فهو صدقةٌ». قاله ابن العربيّ[(٥)].

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ لا ذِكْرَ للمؤلفة قلوبُهم في التنزيل

---

(١) ص٢٤٤ من هذا الجزء.

(٢) سلف ص٢١ من هذا الجزء.

(٣) خبر إرساله ﷺ علياً إلى اليمن أخرجه أحمد (٦٣٦) و(٦٦٦)، وأبو داود (٣٥٨٢)، والنسائي في الكبرى (٨٣٦٣ - ٨٣٦٨)، وابن ماجه (٢٣١٠). من حديث علي ﷺ. وينظر بدائع الصنائع للكاساني ٢/ ٤٦٨، والمغني ٤/ ١٢٨.

(٤) ينظر بدائع الصنائع ٢/ ٤٦٨.

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٩٤٩، والحديث أخرجه أحمد (٧٣٠٣)، والبخاري (٢٧٧٦)، ومسلم (١٧٦٠) عن أبي هريرة ﷺ.

في غير قَسْم الصدقات، وهم قوم كانوا في صدر الإسلام ممن يُظهر الإسلامَ، [فكانوا] يُتألَّفون بدفع سهمٍ من الصدقة إليهم لضعف يقينهم[١]. قال الزُّهريُّ: المؤلَّفةُ مَن أسلم مِن يهوديٍّ أو نصرانيٍّ وإن كان غنيًّا[٢].

وقال بعض المتأخرين: اختُلف في صفتهم؛ فقيل: هم صِنفٌ من الكفار يُعطَوْن ليُتألَّفوا على الإسلام، وكانوا لا يُسْلمون بالقهر والسيف، ولكنْ يسلمون بالعطاء والإحسان. وقيل: هم قومٌ أسلموا في الظاهر، ولم تَستيقنْ قلوبهم، فيُعطَوْن ليتمكَّن الإسلام في صدورهم. وقيل: هم قومٌ من عظماء المشركين [أسلموا و] لهم أتباعٌ، يُعطَون ليتألَّفوا أتباعَهم على الإسلام. قال: وهذه الأقوالُ متقاربةٌ، والقصدُ بجميعها الإعطاءُ لمن لا يتمكَّن إسلامُه حقيقةً إلا بالعطاء، فكأنه ضربٌ من الجهاد.

والمشركون ثلاثةُ أصناف: صِنف يرجع بإقامة البرهان. وصنف بالقهر. وصنف بالإحسان. والإمام الناظرُ للمسلمين يَستعمل مع كلِّ صِنفٍ ما يراه سبباً لنجاته وتخليصِه من الكفر[٣]. وفي «صحيح» مسلم[٤] من حديث أنس: فقال رسول الله ﷺ - أعني للأنصار -: «فإني أُعطِي رجالاً حدِيثي عَهْدٍ بكفرٍ أتألَّفُهم» الحديث.

قال ابن إسحاق: أعطاهم يتألَّفُهم ويتألَّفُ بهم قومَهم، وكانوا أشرافاً، فأعطى أبا سفيان بنَ حربٍ مئةَ بعير، وأعطى ابنَه مئة بعير، وأعطى حَكيمَ بن حِزام مئة بعير، وأعطى الحارث بن هشام مئة بعير، وأعطى سُهيل بن عمرو مئة بعير، وأعطى حُوَيطِب بن عبد العُزَّى مئة بعير، وأعطى صفوان بن أمية مئة بعير. وكذلك أعطى مالكَ بن عوف والعلاءَ بن جارية. قال: فهؤلاء أصحاب المئين.

وأعطى رجالاً من قريش دون المئة، منهم مَخْرَمة بن نوفل الزُّهريُّ، وعُمير بن

(١) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٤٤ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٢٣ ، والطبري ١١/ ٥٢١ .

(٣) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٤٤ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٤) برقم (١٠٥٩)، وهو عند أحمد (١٢٦٩٦)، والبخاري (٣١٤٧).

وَهْبٍ الجُمَحِيُّ، وهشام بن عمرو العامريُّ؛ قال ابن إسحاق[(١)]: فهؤلاء لا أعرف ما أعطاهم. وأعطى سعيدَ بن يَرْبُوع خمسين بعيراً، وأعطى عباسَ بن مِرداس السُّلَمِيَّ أباعِرَ قليلةً فسَخِطَها. فقال في ذلك:

كانت نِهاباً تَلافَيْتُها ... بِكَرِّي على المُهْرِ في الأجْرَعِ[(٢)]
وإيقاظِيَ القومَ أن يرقُدوا ... إذا هَجَع الناسُ لم أهْجَعِ
فأصبحَ نَهْبي ونَهْبُ العُبَيْـ ... ـدِ بين عُيَيْنةَ والأقْرَعِ[(٣)]
وقد كنتُ في الحرب ذا تُدْرَإٍ[(٤)] ... فلم أُعْطَ شيئاً ولم أُمْنَعِ
إلَّا أفائِلَ[(٥)] أُعطِيتُها ... عَديدَ قوائِمِها[(٦)] الأربعِ
وما كان حِصنٌ ولا حابِسٌ ... يفوقان مِرْداسَ[(٧)] في المَجْمعِ
وما كنتُ دون امرئٍ منهما ... ومَن تَضعِ اليومَ لا يُرْفَعِ

فقال رسولُ الله ﷺ: «اِذهبوا فاقطعوا عني لسانه». فأعطَوْه حتى رَضِيَ، فكان ذلك قَطْعَ لسانه[(٨)].

قال أبو عمر[(٩)]: وقد ذُكر في المؤلَّفة قلوبُهم النُّضير بنُ الحارثِ بنِ علقمة بن

---

(١) كما في سيرة ابن هشام ٢/ ٤٩٣، ونقل المصنف كلامه بواسطة ابن عبد البر في الدرر ص٢٧٨.
(٢) قوله: كانت نهاباً، يعني كانت الإبل والماشية، ونهاباً جمع نهب: وهو ما ينهب ويُغنم، والأجرع المكان السهل. الإملاء المختصر في شرح غريب السير ٣/ ١٣٠.
(٣) العُبيد: اسم فرس العباس. الإملاء ٣/ ١٣٠. وعيينة هو ابن حصن، والأقرع هو ابن حابس التميمي، وقد ذكرهما ابن إسحاق في السيرة فيمن أعطاهم النبي ﷺ مئة بعير.
(٤) أي: ذا دَفْعٍ، من قولك: درأه، إذا دفعه. الإملاء المختصر ٣/ ١٣٠.
(٥) جمع أَفِيل: وهي الصغار من الإبل. المصدر السابق.
(٦) في النسخ: قوائمه، والمثبت من السيرة والدرر.
(٧) في الدرر: شَيْخِيَ، ورواية المصنف موافقة لما في صحيح مسلم (١٠٦٠) حيث أخرج الخبر من حديث رافع بن خديج ﷺ بذكر الأبيات الثالث والسادس والسابع. ويعني بقوله: شيخي: أباه، ومَن قال: شَيْخَيَّ فيعني أباه وجده. الإملاء المختصر ٣/ ١٣٠.
(٨) وفي صحيح مسلم (١٠٦٠): فأتمَّ له رسول الله ﷺ مئة بعير.
(٩) في الدرر ص٢٧٩، وما قبله منه، وينظر طبقات ابن سعد ٤/ ٢٧٢ - ٢٧٣.

كَلَدة، أخو النَّضْر بن الحارث المقتولِ ببدر صَبْراً. وذَكر آخرون أنه فيمَن هاجر إلى الحبشة، فإن كان منهم فمحالٌ أن يكونَ من المؤلَّفة قلوبُهم، ومَن هاجر إلى أرض الحبشة فهو من المهاجرين الأوَّلين ممن رسخ الإيمانُ في قلبه وقاتل دونه، وليس ممن يؤلَّف عليه.

قال أبو عمر[(١)]: واستعمل رسول الله ﷺ مالك بنَ عوف بن سعيد بن يَربوع النَّصْريَّ على مَن أسلم من قومه من قبائل قيس، وأمره بمغاورة[(٢)] ثقيف، ففعل وضيَّق عليهم، وحسُن إسلامه وإسلامُ المؤلَّفة قلوبُهم، حاشا عُيينة بنَ حصن فلم يَزَلْ مَغْموزاً عليه. وسائرُ المؤلفة متفاضلون، منهم الخَيِّر الفاضلُ المجتَمَعُ على فضله، كالحارث بن هشام، وحكِيم بن حِزام، وعكرمة بن أبي جهل، وسهيل بن عمرو، ومنهم دون هؤلاء. وقد فضَّل الله النبيين وسائرَ عباده المؤمنين بعضَهم على بعض، وهو أعلمُ بهم.

قال مالك: بلغني أن حكيم بن حِزام أخرج ما كان أعطاه النبيُّ ﷺ في المؤلَّفة قلوبُهم، فتصدَّق به بعد ذلك[(٣)].

قلت: حكيم بن حِزام وحُويطِب بن عبد العُزَّى عاش كلٌّ واحد منهما مئةً وعشرين سنة، ستين في الإسلام، وستين في الجاهلية. وسمعت الإمام شيخَنا الحافظَ أبا محمد عبدَ العظيم[(٤)] يقول: شخصان من الصحابة عاشا في الجاهلية ستين سنة وفي الإسلام ستين سنة، وماتا بالمدينة سنة أربع وخمسين، أحدهما حكيمُ بن حزام، وكان مولدُه في جوف الكعبة قبل عام الفِيل بثلاثَ عَشْرةَ سنةً. والثاني حسانُ بنُ ثابت ابنِ المنذر بنِ حرام الأنصاريُّ. وذَكر هذا أيضاً أبو عمرو عثمان الشَّهْرُزُورِيُّ في

(١) في الدرر ص٢٨٤ .

(٢) المُغاوِر: كثير الإغارة. الإملاء المختصر ص١٧١ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٥١ .

(٤) هو المنذري عبد العظيم بن عبد القوي، صاحب «الترغيب والترهيب».

كتاب «معرفة أنواع علم الحديث»[(١)] له، ولم يذكرا غيرهما. وحُويطبٌ ذكره أبو الفرج الجَوْزِيُّ في كتاب «الوفا في شرف المصطفى»، وذكره أبو عمر في كتاب الصحابة[(٢)]: أنه أدرك الإسلام وهو ابن ستين سنة، ومات وهو ابن مئةٍ وعشرين سنة. وذكر أيضاً حَمْنَن بنَ عوف أخا عبد الرحمن بن عوف، أنه عاش في الإسلام ستين سنة وفي الجاهلية ستين سنة[(٣)].

وقد عُدَّ في المؤلفة قلوبُهم معاويةُ وأبوه أبو سفيان بن حرب. أما معاويةُ فبعيدٌ أن يكون منهم؛ فكيف يكون منهم وقد ائتمنه النبيُّ ﷺ على وَحْي الله وقراءتِه، وخَلَطه بنفسه. وأما حالُه في أيام أبي بكر فأشهرُ من هذا وأظهر[(٤)]. وأما أبوه فلا كلامَ فيه أنه كان منهم. وفي عددهم اختلافٌ. وبالجملة فكلُّهم مؤمنٌ ولم يكن فيهم كافرٌ على ما تقدم[(٥)]، والله أعلم وأحكم.

الثالثة عشرة: واختلف العلماء في بقائهم؛ فقال عمر والحسن والشَّعْبيُّ وغيرهم: انقطع هذا الصِّنف بعزِّ الإسلام وظهورِه. وهذا مشهورٌ من مذهب مالك[(٦)] وأصحابِ الرأي؛ قال بعض علماء الحنفية: لمَّا أعزَّ الله الإسلام وأهلَه، وقطع دابر الكافرين - لعنهم الله - اجتمعتِ الصحابةُ رضوان الله عليهم أجمعين في خلافة أبي بكر ﷺ على سقوط سهمهم[(٧)].

وقال جماعة من العلماء: هم باقون؛ لأنَّ الإمام ربما احتاج أن يَستألِفَ على

---

(١) ص٣٨٣، وهو ابن الصلاح الموصلي الشافعي، توفي سنة (٦٤٣هـ). السير ٢٣/ ١٤٠.

(٢) الاستيعاب على هامش الإصابة ٣/ ١٢٣، وينظر التاريخ الكبير للبخاري ٣/ ١٢٧.

(٣) الاستيعاب على هامش الإصابة ٣/ ١٢٨.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٥٤.

(٥) ص٢٦١ فما بعد من هذا الجزء.

(٦) المحرر الوجيز ٣/ ٤٩، وقول عمر والحسن والشعبي أخرجه الطبري ١١/ ٥٢٢، وخبر عمر ﷺ أخرجه أيضاً أحمد في فضائل الصحابة (٣٨٣)، والفسوي في المعرفة والتاريخ ٣/ ٢٩٣ - ٢٩٤.

(٧) بدائع الصنائع ٢/ ٤٧٠.

الإسلام. وإنما قطعهم عمر لمَا رأى من إعزاز الدِّين[١]. قال يونس: سألت الزُّهْرِيَّ عنهم فقال: لا أعلم نسخاً في ذلك[٢]. قال أبو جعفر النحاس[٣]: فعلى هذا: الحُكْمُ فيهم ثابتٌ، فإن كان أحدٌ يُحتاج إلى تألُّفه، ويُخاف أن تَلحق المسلمين منه آفةٌ، أو يُرجى أن يَحْسُنَ إسلامه بعدُ، دُفع إليه.

قال القاضي عبد الوهَّاب: إن احتيج إليهم في بعض الأوقات أُعطوا من الصدقة[٤]. وقال القاضي ابن العربي: الذي عندي أنه إن قوِي الإسلام زالوا، وإن احتِيج إليهم أُعطوا سهمَهم كما كان رسول الله ﷺ يعطيهم؛ فإن في الصحيح: «بدأ الإسلامُ غريباً وسيعود كما بدأ»[٥].

الرابعة عشرة: فإذا فرَّعنا على أنه لا يُردُّ إليهم سهمهم، فإنه يرجع إلى سائر الأصناف أو ما يراه الإمام، وقال الزهريُّ: يُعطَى نصفُ سهمهم لعُمَّار المساجد. وهذا مما يدلك على أنَّ الأصناف الثمانية محلٌّ لا مستحِقُّون تسويةً؛ ولو كانوا مستحِقِّين لَسقط سهمهم بسقوطهم ولم يرجع إلى غيرهم، كما لو أوصى لقوم معيَّنين فمات أحدهم، لم يرجع نصيبه إلى مَن بَقِيَ منهم. والله أعلم[٦].

الخامسة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ أي: في فَكِّ الرِّقاب؛ قاله ابن عباس وابن عمر[٧]، وهو مذهب مالك وغيره[٨]. فيجوز للإمام أن يشتريَ رِقاباً من

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٥٤ .

(٢) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٤٥٧ ، وابن قدامة في المغني ٤/ ١٢٥ .

(٣) في معاني القرآن ٣/ ٢٢٤ .

(٤) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٤٤ .

(٥) أحكام القرآن ٢/ ٩٥٤ . والحديث في صحيح مسلم (١٤٥) و(١٤٦) من حديث أبي هريرة وابن عمر ﷺ، وسلف ٥/ ٢٦٣ .

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٥٤ - ٩٥٥ .

(٧) ذكره عن ابن عمر ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٩٥٥ ، وخبر ابن عباس أخرجه أبو عبيد في الأموال ص٦٠٧ ، وابن أبي شيبة ٣/ ١٨٠ .

(٨) ذكر ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٩٥٥ . عن مالك في هذه المسألة أربع روايات، وهذه واحدة منها.

مال الصدقة يُعتقها عن المسلمين، ويكون ولاؤهم لجماعة المسلمين. وإن اشتراهم صاحبُ الزكاة وأعتقهم جاز. هذا تحصيلُ مذهبِ مالك[١]، وروي عن ابن عباس والحسن، وبه قال أحمد وإسحاق وأبو عبيد[٢]. وقال أبو ثَوْر: لا يبتاع منها صاحبُ الزكاة نَسَمَة يعتقها بجَرِّ وَلاء[٣]. وهو قول الشافعيِّ وأصحاب الرأي وروايةٌ عن مالك[٤].

والصحيح الأوّل؛ لأنَّ الله عزَّ وجلَّ قال: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ فإذا كان للرقاب سهمٌ من الصدقات، كان له أن يشتريَ رقبة فيعتقها. ولا خلافَ بين أهل العلم أنَّ للرجل أن يشتري الفرسَ، فيَحْمِلَ عليه في سبيل الله. فإذا كان له أن يشتريَ فرساً بالكمال من الزكاة جاز أن يشتريَ رقبةً بالكمال، لا فرقَ بين ذلك. والله أعلم.

السادسة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ الأصل في الوَلاء. قال مالك: هي الرقبة تَعْتِق وولاؤها للمسلمين، وكذلك إن أعتقها الإمام. وقد نهى النبيُّ ﷺ عن بيع الوَلاءِ وعن هبته[٥]؛ وقال عليه الصلاة والسلام: «الوَلاء لُحْمَةٌ كَلُحْمة النسب؛ لا يُباعُ ولا يُوهَب»[٦]. وقال عليه الصلاة والسلام: «الوَلاءُ لمن أعْتَق»[٧].

ولا ترث النساءُ من الوَلاء شيئاً؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «لا ترث النساءُ من

(١) الكافي ١/ ٣٢٦.

(٢) المجموع ٦/ ٢١١، وقول أبي عبيد في الأموال ص٦٠٨، وتقدم أثر ابن عباس في بداية المسألة.

(٣) كذا ذكر المصنف، والذي ذكره ابن عبد البر في الاستذكار ٩/ ٢٢٠ عن أبي ثور أنه قال: لا بأس أن يشتري الرجل الرقبة من زكاته فيعتقها. وكذا ذكر عنه ابن المنذر كما في المجموع ٦/ ٢١١.

(٤) الاستذكار ٩/ ٢٢١.

(٥) أخرجه أحمد (٤٥٦٠)، والبخاري (٦٧٥٦)، ومسلم (١٥٠٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه الشافعي في المسند ٢/ ٧٣، وابن حبان (٤٩٥٠)، والبيهقي ١٠/ ٢٩٢ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. قال البيهقي: قال أبو بكر النيسابوري: هذا خطأ؛ لأن الثقات لم يرووه هكذا، وإنما رواه الحسن مرسلاً. ثم أخرجه البيهقي عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلاً، وأخرجه عن الحسن أيضاً ابن أبي شيبة ٦/ ١٢٣. وينظر الفتح ١٢/ ٤٤.

(٧) سلف ٨/ ٢٤٧.

الوَلاء شيئاً، إلا ما أَعْتَقْنَ أو أَعْتَقَ مَن أَعْتَقْنَ»[١] وقد ورَّث النبيُّ ﷺ ابنةَ حمزةَ مِن مولًى لها النصفَ ولابنته النصفَ[٢]. فإذا ترك المُعتِق أولاداً ذكوراً وإناثاً، فالوَلاءُ للذكور من ولده دون الإناث. وهو إجماعُ الصحابة ﷺ[٣]. والوَلاءُ إنما يُورَث بالتعصيب المَحْضِ، والنساءُ لا تعصيبَ فيهنَّ، فلم يَرِثْنَ من الوَلاء شيئاً. فافهم تُصِب.

السابعة عشرة: واختُلف؛ هل يُعان منها المكاتَب. فقيل: لا. روي ذلك عن مالك؛ لأنَّ الله عزَّ وجلَّ لمَّا ذَكر الرقبة، دلَّ على أنه أراد العتق الكامل، وأما المكاتب فإنما هو داخلٌ في كلمة الغارمين بما عليه من دين الكتابة، فلا يدخل في الرقاب[٤]. والله أعلم. وقد روي عن مالك من رواية المدنيِّين وزيادٍ عنه: أنه يُعان منها المكاتَب في آخر كتابته بما يَعتِقُ [به]. وعلى هذا جمهور العلماء في تأويل قول الله تعالى: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾[٥]. وبه قال ابن وَهْب والشافعيُّ واللّيث والنَّخَعِيُّ وغيرهم.

وحكى عليّ بنُ موسى القُمِّيُّ الحنفيُّ[٦] في «أحكامه»: أنهم أجمعوا على أنَّ

---

(١) لم نقف عليه مرفوعاً، وأخرجه الدارمي (٣١٤٥) عن عمر وعلي وزيد موقوفاً.

(٢) أخرجه أحمد (٢٧٢٨٤) من طريق قتادة، عن سلمى بنت حمزة، أن مولاها مات وترك ابنةً... الحديث. وإسناده ضعيف لانقطاعه، قتادة لم يسمع من سلمى بنت حمزة فيما قاله ابن حجر في التعجيل ٢/ ٦٥٥ .

وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٣٦٥)، وابن ماجه (٢٧٣٤) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن الحكم، عن عبد الله بن شداد، عن ابنة حمزة... فذكره. وابن أبي ليلى سيئ الحفظ.

وأخرجه النسائي (٦٣٦٦) من طريق عبد الله بن عون، عن الحكم، عن عبد الله بن شداد، أن ابنة حمزة... فذكره مرسلاً. وقال: هذا أولى بالصواب من الذي قبله.

ورُوي أيضاً من طرقٍ أخرى عن عبد الله بن شداد بأسانيد مضطربة تُنظر في مسند أحمد بالرقم المذكور.

(٣) الإجماع لابن المنذر ص٧٣ .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٥٥ .

(٥) الكافي ١/ ٣٢٦ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٦) أبو الحسن النيسابوري، شيخ الحنفية بخراسان، صاحب التصانيف، وكان عالم أهل الرأي في عصره، توفي سنة (٣٠٥هـ). السير ١٤/ ٢٣٦ .

المكاتَب مُرادٌ. واختلفوا في عتق الرِّقاب؛ قال الكِيا الطبريُّ[(١)]: وذَكر وجوهاً بيِّنةً[(٢)] في منع ذلك، فقال: إنَّ العتقَ إبطالُ مِلكٍ؛ وليس بتمليك، وما يُدفع إلى المكاتَب تَمليك، ومن حقِّ الصدقة ألَّا تجزيَ إلا إذا جرى فيها التمليك. وقوَّى ذلك بأنه لو دفع من الزكاة عن الغارم في دَينه بغير أمره، لم يُجْزِه من حيث [إنه] لم يملك، فَلَأنْ لا يجزي ذلك في العتق أوْلى.

وذَكَر أنَّ في العتق جرَّ الوَلاء إلى نفسه، وذلك لا يحصل في دَفْعِه للمكاتَب.

وذَكَر أن ثَمن العبد إذا دفعه إلى العبد لم يملكه العبد، وإن دفعه إلى سيده فقد ملَّكه العتق[(٣)]. وإن دفعه بعد الشراء والعتق، فهو قاضٍ دَيناً، وذلك لا يجزِي في الزكاة.

قلت: قد ورد حديثٌ ينصُّ على معنى ما ذكرنا من جواز عتق الرقبة وإعانةِ المكاتَب معاً، أخرجه الدّارَقُطْنِيّ[(٤)] عن البَرَاء قال: جاء رجل إلى النبيِّ ﷺ فقال: دُلَّني على عمل يقرِّبُني من الجنة ويباعدُني من النار. قال: «لئن كنتَ أَقْصَرْتَ الخطبة، لقد أَعرضْتَ المسألة، أَعْتِقْ النَّسَمةَ وفُكَّ الرَّقبة». فقال: يا رسول الله، أو ليستا واحداً؟ قال: «لا، عِتقُ النسمة أن تنفرد بعتقها، وفكُّ الرقبة أن تُعين في ثمنها» وذكر الحديث.

الثامنة عشرة: واختلفوا في فكِّ الأسارى منها؛ فقال أَصْبَغ: لا يجوز. وهو قول ابن القاسم. وقال ابن حبيب: يجوز؛ لأنها رقبة مُلِكت بملك الرِّق، فهي تخرج من رِقٍّ إلى عتق، وكان ذلك أحقَّ وأوْلى من فِكاك الرِّقاب التي[(٥)] بأيدينا؛ لأنه إذا كان فكُّ المسلم عن رِقِّ المسلم عبادةً وجائزاً من الصدقة، فأحْرَى وأوْلَى أن يكون ذلك

(١) في أحكام القرآن ٣/ ٢١٢، وما قبله وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٢) في النسخ: وذكر وجهاً بينه، والمثبت من أحكام القرآن للكيا الطبري.

(٣) في أحكام القرآن: فقد ملكه الغني.

(٤) في سننه (٢٠٥٥)، وهو عند أحمد (١٨٦٤٧).

(٥) في النسخ: الذي، والمثبت من عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٤٥، والكلام منه.

في فكِّ المسلم عن رقِّ الكافر وذُلِّه[(١)].

التاسعة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَٱلْغَـٰرِمِينَ﴾ هم الذين رَكبهم الدَّينُ، ولا وفاءَ عندهم به، ولا خلافَ فيه. اللهُمّ إلا مَن ادَّان في سفاهةٍ؛ فإنه لا يُعطَى منها ولا من غيرها إلا أن يتوب[(٢)]. ويُعْطَى منها مَن له مال وعليه دَين محيطٌ به ما يقضي به دينَه، فإن لم يكن له مالٌ وعليه دين، فهو فقير وغارِم فَيُعْطى بالوصفين[(٣)]. روى مسلم[(٤)] عن أبي سعيد الخُدْريِّ قال: أصيب رجلٌ في عهد رسول الله ﷺ في ثمارٍ ابتاعها، فكثُر دَيْنُه. فقال رسولُ الله ﷺ: «تصدَّقوا عليه». فتصدَّق الناسُ عليه، فلم يبلغْ ذلك وفاءَ دينه، فقال رسولُ الله ﷺ لغُرمائه: «خُذوا ما وجدتُم، وليس لكم إلا ذلك».

الموفية عشرين: ويجوز للمتحمِّل في صلاحٍ وبِرٍّ أن يُعطَى من الصدقة ما يؤدِّي ما تَحمَّل به إذا وجب عليه وإن كان غنيًّا، إذا كان ذلك يُجْحف بماله كالغريم. وهو قول الشافعيِّ وأصحابه وأحمد بن حنبل وغيرهم. واحتجَّ مَن ذَهب هذا المذهبَ بحديث قَبيصة بن مُخارِق[(٥)] قال: تحمَّلت حَمَالةً، فأتيت النبيَّ ﷺ أسألُه فيها، فقال: «أَقِمْ حتى تأتيَنا الصدقةُ، فنأمرَ لك بها». ثم قال: «يا قبيصةُ، إنَّ المسألةَ لا تحِلُّ إلا لأحدِ ثلاثةٍ: رجلٍ تحمَّل حَمَالةً، فحلَّت له المسألة حتى يصيبَها ثم يُمسِك، ورجلٍ أصابته جائحةٌ اجتاحت مالَه، فحلَّت له المسألة حتى يصيبَ قِواماً من عيش - أو قال: سِداداً من عيش - ورجلٍ أصابته فاقةٌ حتى يقومَ ثلاثةٌ من ذوِي الحِجَا من قومه: لقد أصابت فلاناً فاقةٌ[(٦)]، فحلَّت له المسألة حتى يصيب قِواماً من عيش - أو قال: سِداداً من

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٥٦ .

(٢) المصدر السابق.

(٣) الكافي ١/ ٣٢٦ ، وقال ابن عبد البر: إلا أنهم عندنا ليسوا بذوي سهمين؛ لأن الصدقات عندنا ليست مقسومة سهاماً ثمانية.

(٤) في صحيحه (١٥٥٦)، وهو عند أحمد (١١٣١٧).

(٥) التمهيد ٥/ ٩٩ ، والحديث أخرجه مسلم (١٠٤٤).

(٦) قال النووي في شرح صحيح مسلم ٧/ ١٣٣ : هكذا هو في جميع النسخ: «يقوم ثلاثة» وهو صحيح، أي يقومون بهذا الأمر فيقولون: لقد أصابته فاقة. والحِجا: العقل.

عيش ـ فما سِواهنَّ من المسألة يا قَبيصةُ سُحْتاً[١]، يأكلُها صاحبُها سُحْتاً». فقوله: «ثم يُمسك» دليل على أنه غنيٌّ؛ لأنَّ الفقير ليس عليه أن يمسك. والله أعلم[٢].

ورُوي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «إنَّ المسألة لا تحلُّ إلا لأحدِ ثلاثةٍ: لذي[٣] فقرٍ مُدْقِع، أو لذي غُرْمٍ مُفْظِع، أو لذي دمٍ مُوْجع»[٤]. ورُوي عنه عليه الصلاة والسلام: «لا تحلُّ الصدقة لغنيٍّ إلا لخمسة» الحديث. وسيأتي[٥].

الحادية والعشرون: واختلفوا هل يُقضى منها دينُ الميت أم لا؟ فقال أبو حنيفة: لا يؤدَّى من الصدقة دَين ميت[٦]. وهو قول ابن الموَّاز[٧]. قال أبو حنيفة: ولا يعطَى منها مَن عليه كفَّارةٌ ونحوُ ذلك من حقوق الله تعالى، وإنما الغارمُ مَن عليه دَينٌ يُسجن فيه.

وقال علماؤنا وغيرهم: يُقضَى منها دَينُ الميت؛ لأنه من الغارمين، قال ﷺ: «أنا أوْلى بكلِّ مؤمنٍ من نفسه، مَن ترك مالاً فلِأهله، ومَن ترك دَيناً أو ضَياعاً فإليَّ وعليَّ»[٨].

الثانية والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وهم الغُزاة وموضعُ الرِّباط، يُعطَوْن ما ينفقون في غزوهم، كانوا أغنياء أو فقراء. وهذا قول أكثر العلماء، وهو

---

(١) قال النووي ٧/ ١٣٤: هكذا هو في جميع النسخ: «سحتاً»، ورواية غير مسلم سحت، وهذا واضح، ورواية مسلم صحيحة، وفيه إضمار، أي: اعتَقِدْه سحتاً، أو يؤكل سحتاً.

(٢) التمهيد ٥/ ١٠١.

(٣) في النسخ: ذوي، والمثبت من المصادر، على ما يأتي.

(٤) أخرجه أحمد (١٢١٣٤)، وأبو داود (١٦٤١)، وابن ماجه (٢١٩٨) من حديث أنس ﷺ.

(٥) ص٢٧٣ من هذا الجزء.

(٦) ينظر المبسوط للسَّرَخْسي ٢/ ٢٠٢.

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٥٦.

(٨) أخرجه أحمد (٧٨٦١)، والبخاري (٢٢٩٨)، ومسلم (١٦١٩) من حديث أبي هريرة ﷺ. وأخرجه أحمد (١٤١٥٩)، ومسلم (٨٦٧) من حديث جابر ﷺ. والضَّياع: العيال. النهاية (ضيع).

تحصيل مذهب مالك رحمه الله. وقال ابن عمر: الحُجَّاج والعُمَّار[(١)]. ويُؤثَر عن أحمد وإسحاق رحمهما الله أنهما قالا: سبيل الله الحجُّ[(٢)].

وفي البخاريِّ: ويذكر عن أبي لاسٍ: حَملَنا النبيُّ ﷺ على إبل الصدقة للحجِّ، ويذكر عن ابن عباس: يُعتِق من [زكاة] ماله ويُعطِي في الحجِّ[(٣)].

خرّج أبو محمد عبد الغنيِّ الحافظُ، حدّثنا محمد بن محمد الخياش، حدّثنا أبو غسان مالك بن يحيى، حدّثنا يزيد بن هارون، أخبرنا مهدي بن ميمون، عن محمد ابن أبي يعقوب، عن عبد الرحمن بن أبي نُعْم ـ ويُكْنَى أبا الحكم ـ قال: كنت جالساً مع عبد الله بن عمر، فأتته امرأة فقالت له: يا أبا عبد الرحمن، إن زوجي أوصى بماله في سبيل الله؟ قال ابن عمر: فهو كما قال؛ في سبيل الله. فقلت له: ما زدتها فيما سألَتْ عنه إلا غَمًّا. قال: فما تأمرني يا ابن أبي نُعْم؟! آمرُها أن تدفعه إلى هؤلاء الجيوش الذين يخرجون فيفسدون في الأرض ويقطعون السبيل! قال: قلت: فما تأمرها. قال: آمُرها أن تدفعَه إلى قوم صالحين، إلى حجاج بيت الله الحرام، أولئك وفدُ الرحمن، أولئك وفدُ الرحمن، أولئك وفدُ الرحمن، ليسوا كوفد الشيطان. ثلاثاً يقولها. قلت: يا أبا عبد الرحمن، وما وفدُ الشيطان؟ قال: قومٌ يدخلون على هؤلاء الأمراء فيَنمُّون إليهم الحديث، ويَسعَوْن في المسلمين بالكذب، فيُجازَوْن الجوائز، ويعطَوْن عليه العطايا[(٤)].

وقال محمد بن عبد الحكم: ويُعطَى من الصدقة في الكُراع والسلاح، وما يُحتاج

---

(١) الكافي ١/٣٢٦ - ٣٢٧ ، وسيأتي خبر ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/٩٥٧ .

(٣) علقهما البخاري قبل الحديث (١٤٦٨)، ووصل الأول أحمد (١٧٩٣٩)، ووصل الثاني أبو عبيد في الأموال (١٩٦٦). وأبو لاس الخزاعي مختلف في اسمه، فقيل: عبد الله. وقيل: زياد. الإصابة ١١/٣٢١ .

(٤) ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٥/١٠٢ .

إليه من آلات الحرب وكفِّ العدوِّ عن الحَوْزة[١]؛ لأنه كلَّه من سبيل الغزو ومنفعته. وقد أعطى النبيُّ ﷺ مئة ناقةٍ في نازلةِ سهل بنِ أبي حَثْمة إطفاءً للثَّائرة[٢].

قلت: أخرج هذا الحديثَ أبو داود عن بُشَير بن يسار، أنَّ رجلاً من الأنصار يقال له: سهل بن أبي حَثْمة أخبره: أنَّ رسولَ الله ﷺ وَداه مئةً من إبل الصدقة، يعني ديةَ الأنصاريِّ الذي قُتل بخَيْبَر[٣].

وقال عيسى بن دِينار: تَحِلُّ الصدقة لغاز في سبيل الله قد احتاج في غزوته، وغاب عنه غَناؤه ووَفْرُه. قال: ولا تحلُّ لمن كان معه مالُه من الغُزاة، إنما تحلُّ لمن كان مالُه غائباً عنه منهم. وهذا مذهب الشافعيِّ وأحمد وإسحاق وجمهور أهل العلم[٤].

وقال أبو حنيفة وصاحباه: لا يُعْطَى الغازِي إلا إذا كان فقيراً منقطعاً به. وهذه زيادةٌ على النص، والزيادةُ عنده على النصِّ نسخٌ، والنسخُ لا يكون إلا بقرآن أو خبرٍ متواتر[٥]، وذلك معدومٌ هنا، بل في صحيح السنَّة خلافُ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام: «لا تَحِلُّ الصدقة لغنِيٍّ إلا لخمسة: لغازٍ في سبيل الله، أو لعاملٍ عليها، أو لغارمٍ، أو لرجلٍ اشتراها بماله، أو لرجلٍ له جارٌ مسكين، فتَصدَّقَ على المسكين، فأهدَى المسكينُ للغنيِّ». رواه مالك مرسلاً عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار[٦]. ورفعه معمر عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، عن النبيِّ ﷺ[٧].

---

(١) الحوزة: كلُّ ما يدخل في حَوْزتك ويجب عليك حفظه، ومنه حوزة الإسلام: لمَا يدخل في حدوده ونواحيه مما يجب أن يمنعه المسلمون ويحفظوه. معجم متن اللغة (حوز).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٥٧ .

(٣) سنن أبي داود (١٦٣٨)، وهو في الصحيحين وسلف ٢/ ١٦٩ .

(٤) التمهيد ٥/ ٩٨ - ٩٩ .

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٥٧ .

(٦) الموطأ ١/ ٢٦٨ .

(٧) أخرجه أحمد (١١٥٣٨)، وأبو داود (١٦٣٦)، وابن ماجه (١٨٤١).

فكان هذا الحديثُ مفسِّراً لمعنى الآية، وأنه يجوز لبعض الأغنياء أخذُها، ومفسِّراً لقوله عليه الصلاة والسلام: «لا تحلُّ الصدقة لغنِيٍّ، ولا لذي مِرَّةٍ سَوِيّ»[١] لأنَّ قولَه هذا مجملٌ ليس على عمومه، بدليل الخمسةِ الأغنياءِ المذكورين.

وكان ابن القاسم يقول: لا يجوز لغنيٍّ أن يأخذ من الصدقة ما يستعينُ به على الجهاد وينفقه في سبيل الله، وإنما يجوز ذلك لفقير. قال: وكذلك الغارمُ لا يجوز له أن يأخذَ من الصدقة ما يفي به[٢] مالُه، ويؤدِّي منها دَينَه وهو عنها غنيّ. قال: وإذا احتاج الغازي في غزوته وهو غنيٌّ له مالٌ غاب عنه، لم يأخذ من الصدقة شيئاً ويَستقرض، فإذا بلغ بلده أدَّى ذلك من ماله.

هذا كله ذكره ابن حبيب عن ابن القاسم، وزعم أنَّ ابنَ نافع وغيرَه خالفوه في ذلك. وروى أبو زيد وغيره عن ابن القاسم أنه قال: يُعطَى من الزكاة الغازي وإن كان معه في غَزاته ما يكفيه من ماله وهو غنيٌّ في بلده. وهذا هو الصحيحِ؛ لظاهر الحديث: «لا تحلُّ الصدقة لغنيٍّ إلا لخمسة». وروى ابن وهب عن مالك أنه يعطى منها الغزاة و[مَن لَزِم] مواضع الرّباط؛ فقراء كانوا أو أغنياء[٣].

الثالثة والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ﴾ السبيل: الطريق، ونُسب المسافر إليها لملازمته إياها ومروره عليها، كما قال الشاعر:

إنْ تسألوني[٤] عن الهوى فأنا الهَوَى   وابنُ الهَوَى وأخو الهَوَى وأبوهُ[٥]

---

(١) سلف ص٢٥٣ من هذا الجزء.

(٢) في (خ) و(م): يقي به، وفي (د) يغني به، والمثبت من باقي النسخ والتمهيد ٥/ ٩٨، والكلام منه. وفي الاستذكار ٩/ ١٩٩: بقي له.

(٣) التمهيد ٥/ ٩٨، والاستذكار ٩/ ١٩٩ - ٢٠٠، وما سلف بين حاصرتين منهما، وينظر النوادر والزيادات ٢/ ٢٨٢ - ٢٨٣.

(٤) كذا في النسخ غير (ظ)، ففيها: تسألون، وينظر التعليق التالي.

(٥) ذكره ابن عبد ربه في العقد الفريد ٥/ ٤٠٤ بلفظ:

إن تسألوني عن تباريح الهوى   فأنا الهوى وأبو الهوى وأخوه

وهو في ديوان العباس بن الأحنف ص٢٨٤ ولفظه:

مَن كان خِلواً من تباريح الهوى   فأنا الهوى وحَليفُه وأبوه

والمراد: الذي انقطعت به الأسبابُ في سفره عن بلده ومُستقَرِّه وماله[١]، فإنه يُعْطَى منها وإن كان غنيًّا في بلده، ولا يلزمه أن يَشْغَل ذمَّته بالسَّلَف[٢].

وقال مالك في كتاب ابن سُحنون: إذا وجد مَن يُسْلِفُه فلا يعطَى. والأوّل أصحُّ؛ فإنه لا يَلزمه أن يدخل تحت مِنَّة أحد وقد وَجد مِنَّة الله تعالى[٣].

فإن كان له ما يُغنيه؛ ففي جواز الأخذِ له لكونه ابنَ السبيل روايتان: المشهور أنه لا يُعطَى، فإن أخذ فلا يلزمه ردُّه إذا صار إلى بلده، ولا إخراجُه [في وجوه الصدقة][٤].

الرابعة والعشرون: فإن جاء وادَّعى وصفاً من الأوصاف[٥]، هل يقبل قوله، أم لا ويقال له: أثبت ما تقول؟ فأما الدَّين فلابدَّ أن يثبته، وأما سائر الصفات فظاهرُ الحال يَشهدُ له ويُكتفى به فيها. والدليل على ذلك حديثان صحيحان أخرجهما أهل الصحيح، وهو ظاهِرُ القرآن:

روى مسلم عن جرير قال: كنَّا عند النبيِّ ﷺ في صدر النَّهار، قال: فجاءه قومٌ حُفاةٌ عُراةٌ، مُجْتَابي النِّمار أو العَبَاءِ، متقلِّدِي السيوف، عامَّتُهم من مُضَرَ، بل كلُّهم من مُضَر، فتمعَّر وجهُ رسول الله ﷺ لمَا رأى بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج، فأمر بلالاً فأذَّن وأقام، فصلى ثم خطب فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم﴾ ـ الآية إلى قوله ـ ﴿رَقِيبًا﴾ [النساء:١] والآية التي في الحشر ﴿وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الآية:١٨] تصدَّق رجل من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صاع بُرِّه ـ حتى قال ـ

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٥٨ .

(٢) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٤٧ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٥٨ ، وينظر النوادر والزيادات ٢/ ٢٨٣ .

(٤) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٤٧ ، وما بين حاصرتين منه.

(٥) كأن يقول: أنا فقير، أو مسكين، أو غارم، أو في سبيل، أو ابن سبيل. أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٥٨ ، والكلام منه.

ولو بِشِقِّ ثمرة. قال: فجاء رجلٌ من الأنصار بصُرَّة كادتْ كفُّه تَعْجِز عنها، بل قد عجزت، قال: ثم تَتابع الناسُ حتى رأيت كَوْمَين من طعامٍ وثيابٍ، حتى رأيتُ وجهَ رسول الله ﷺ يتهلَّل كأنه مُذْهَبةٌ، فقال رسول الله ﷺ: «مَن سَنَّ في الإسلام سُنَّةً حسنةً، فله أجرُها وأجرُ مَنْ عَمِلَ بها بعدَه من غيرِ أن يَنقُص من أجورِهم شيءٌ، ومَن سَنَّ في الإسلام سُنَّةً سيئةً كان عليه وِزْرُها ووِزْرُ مَن عَمِلَ بها مِن بعدِه من غير أن يَنقُص من أوزارهم شيء»[1]. فاكتفى ﷺ بظاهر حالهم وحَثَّ على الصدقة، ولم يطلب منهم بيِّنةً، ولا استَفْصَلَ[2] هل عندهم مال أم لا.

ومثله حديث أبْرَصَ وأقْرعَ وأعمى؛ أخرجه مسلم وغيره[3]. وهذا لفظه: عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ [ثلاثة] في بني إسرائيل أبْرَصَ وأقرعَ وأعمى، فأراد اللهُ أن يبتليَهم، فبعث إليهم مَلَكاً، فأتى الأبرصَ فقال: أيُّ شيء أحبُّ إليك؟ فقال: لونٌ حَسَنٌ وجِلدٌ حَسَنٌ، ويذهبُ عني الذي قد قَذِرني الناسُ. قال فمسَحَه فذهب عنه قَذَرُه، وأُعْطِيَ لوناً حسناً وجِلداً حسناً. قال: فأيُّ المال أحبُّ إليك؟ قال: الإبلُ ـ أو قال: البقرُ، شكَّ إسحاق[4]. إلّا أنَّ الأبرصَ أو الأقرعَ قال أحدُهما: الإبلُ، وقال الآخر: البقرُ ـ قال: فأُعطيَ ناقةً عُشَراءَ[5]. قال: بارك الله لك فيها. قال: فأتى الأقرعَ فقال: أيُّ شيء أحبُّ إليك؟ قال: شَعْرٌ حَسَنٌ، ويذهبُ عني هذا الذي قد قَذِرَني الناسُ. قال: فمسَحَه فذهب عنه. قال: فأُعْطِيَ شَعْراً حسناً. قال: فأيُّ المال أحبُّ إليك؟ قال: البقرُ. فأعطِيَ بقرةً حاملاً. قال: بارك الله لك

(١) صحيح مسلم (١٠١٧)، وهو عند أحمد (١٩١٧٤). قوله: مجتابي النِّمار، أي: مقطوعي أوساط النِّمار، والاجتباب: التقطيع والخرق، والنِّمار جمع نَمِرَة: ثياب من صوف فيها تنمير. والعَباء جمع عباءة: أكسية غلاظ مخططة. والمُذْهَبَة: من الذهب، ويعني به تشبيه إشراق وجهه وتنويره. المفهم ٣/ ٦٢ - ٦٣.

(٢) في (خ): استقصاء، وفي (م): استقصى.

(٣) صحيح مسلم (٢٩٦٤)، وهو في صحيح البخاري (٣٤٦٤)، وما سيرد بين حاصرتين منهما.

(٤) هو إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أحد رجال الإسناد.

(٥) هي الناقة التي أتى على حملها عشرة أشهر. النهاية (عشر).

فيها. قال: فأتى الأعمى فقال: أيُّ شيء أحبُّ إليك؟ قال: أن يَرُدَّ الله إليَّ بصري فأُبصِرَ به الناسَ. قال: فمسَحَه فردَّ اللهُ إليه بصرَه. قال: فأيُّ المال أحبُّ إليك؟ قال: الغنمُ. فأعطِيَ شاةً والداً. فأَنتَج هذان وولَّد هذا[١] قال: فكان لهذا وادٍ من الإبل، ولهذا وادٍ من البقر، ولهذا وادٍ من الغنم. قال: ثم إنَّه أتى الأبرصَ في صورته وهيئته فقال: رجلٌ مسكينٌ قد انقطعت بي الحِبال[٢] في سفري، فلا بلاغَ لي اليومَ إلا بالله ثم بك[٣]، أسألك بالذي أعطاك اللونَ الحسنَ والجلدَ الحسنَ والمالَ، بعيراً أتبلَّغ عليه في سفري، فقال له: الحقوقُ كثيرةٌ. فقال له: كأني أعرفك، ألم تكن أبرصَ يَقْذَرُك الناسُ، فقيراً فأعطاك الله؟ فقال: إنما وَرِثتُ هذا المالَ كابِراً عن كابر. فقال: إن كنتَ كاذباً فصيَّرك الله إلى ما كنت. قال: وأتى الأقرعَ في صورته، فقال له مثلَ ما قال لهذا، وردَّ عليه مثلَ ما ردَّ على هذا، فقال: إن كنتَ كاذباً فصيَّرك الله إلى ما كنت. قال: وأتى الأعمى في صورته وهيئته فقال: رجلٌ مسكينٌ وابنُ سبيل، انقطعت بي الحِبالُ في سفري، فلا بلاغ لِيَ اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي ردَّ عليك بصرَك، شاةً أتبلَّغ بها في سفري. فقال: قد كنتُ أعمى فردَّ الله إليَّ بصري، فخذ ما شئتَ، ودَعْ ما شئت، فوالله لا أَجْهَدُك اليومَ شيئاً أخذتَه لله. فقال: أمْسِك مالَك، فإنَّما ابتُلِيتم، فقد رُضِيَ عنك وسُخِط على صاحِبيك».

وفي هذا أدلُّ دليل على أنَّ مَن ادَّعى زيادةً على فقره من عيال أو غيره لا يُكشف عنه، خلافاً لمن قال: يكشف عنه إن قدر؛ فإنَّ في الحديث: «فقال: رجل مسكين وابنُ سبيل أسألك شاة» ولم يكلِّفه إثبات السفر. فأما المكاتبُ فإنه يكلَّف إثباتَ الكتابة؛ لأن الرِّقَّ هو الأصل حتى تثبت الحرّية[٤].

---

(١) قوله: فأنتج هذان، أي: صاحب الإبل والبقر، وولَّد هذا، أي: صاحب الشاة، وهو بتشديد اللام، وأنتج في مثل هذا شاذّ، والمشهور في اللغة: نُتجت الناقة، بضم النون. ونتج الرجل الناقة، أي: حمل عليها الفحل. وقد سُمع: أنتجت الفرس: إذا ولدت. فتح الباري ٦/ ٥٠٢ .

(٢) أي: الأسباب. النهاية (حبل).

(٣) في النسخ: إلا بالله وبك، والمثبت من البخاري ومسلم.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٥٨ .

الخامسة والعشرون: ولا يجوز أن يُعطِيَ من الزكاة مَن تلزمه نفقته، وهم الوالدان والولدُ والزوجة. وإن أعطى الإمامُ صدقةَ الرجل لولده ووالده وزوجته جاز. وأما أن يتناولَ ذلك هو بنفسه فلا؛ لأنه يُسقط بها عن نفسه فرضاً(١). قال أبو حنيفة: ولا يعطي منها ولدَ ابنه ولا ولد ابنته، ولا يعطي منها مكاتَبَه ولا مدبَّره، ولا أمَّ ولده، ولا عبداً أُعتق نصفه(٢)؛ لأنه مأمورٌ بالإيتاء والإخراج إلى الله تعالى بواسطة كَفِّ الفقير، ومنافعُ الأملاك مشترَكَةٌ بينه وبين هؤلاء؛ ولهذا لا تقبل شهادةُ بعضهم لبعض. قال: «والمكاتب عبد ما بَقي عليه درهم»(٣). وربما يعجز فيصير الكسب له.

ومعتَق البعض عند أبي حنيفة بمنزلة المكاتب. وعند صاحبيه أبي يوسف ومحمد بمنزلة حُرٍّ عليه دَين(٤)؛ فيجوز أداؤها إليه.

السادسة والعشرون: فإن أعطاها لمن لا تَلْزمه نفقتُهم، فقد اختُلف فيه؛ فمنهم مَن جوَّزه، ومنهم مَن كَرِهه. قال مالك: خوفَ المَحْمَدَة. وحكى مُطَرِّف(٥): رأيت مالكاً يعطي زكاته لأقاربه. وقال الواقِدِيُّ: قال مالك: أفضل مَن وَضعْتَ فيه زكاتك قرابتُك الذين لا تَعُول. وقد قال ﷺ لزوجة عبد الله بن مسعود: «لكِ أجران؛ أجرُ القرابة، وأجرُ الصدقة»(٦).

واختلفوا في إعطاء المرأة زكاتَها لزوجها، فذُكر عن ابن حبيب: إن(٧) كان يستعين بالنفقة عليها بما تعطيه [فلا يجوز]. وقال أبو حنيفة: لا يجوز [بحال].

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٠ .

(٢) الجامع الصغير لمحمد بن الحسن الشيباني ص٩٦ - ٩٧ .

(٣) أخرجه بنحوه أبو داود (٣٩٢٦) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعاً. وعلقه البخاري قبل الحديث (٢٥٦٤) عن عائشة وزيد بن ثابت وابن عمر ﷺ قولهم. وينظر الفتح ٥/ ١٩٥ .

(٤) بدائع الصنائع للكاساني ٢/ ٥٣٧ .

(٥) بعدها في النسخ: أنه قال، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٠ ، والكلام وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٦) أخرجه أحمد (٢٧٠٤٨)، والبخاري (١٤٦٦)، ومسلم (١٠٠٠) من حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما، وسيأتي.

(٧) في النسخ: أنه، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي.

وخالفه صاحباه فقالا: يجوز[١]. وهو الأصح؛ لَمَا ثبت أنَّ زينب امرأةَ عبد الله أتت رسولَ الله ﷺ، فقالت: إني أريد أن أتصدَّقَ على زوجي، أيجزيني؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «نعم، لكِ أجران؛ أجرُ الصدقة، وأجرُ القَرابة». والصدقةُ المطلقةُ هي الزكاة، ولأنه لا نفقةَ للزوج عليها؛ فكان بمنزلة الأجنبي.

اعتلَّ أبو حنيفةَ فقال: منافعُ الأملاك بينهما مشتركة، حتى لا تُقبل شهادةُ أحدِهما لصاحبه. والحديثُ محمولٌ على التطوّع[٢]. وذهب الشافعيُّ وأبو ثَوْر وأشْهَبُ إلى إجازة ذلك إذا لم يَصْرِفه إليها فيما يلزمه لها[٣]، وإنما يصرف ما يأخذه منها في نفقته وكسوته على نفسه، وينفق عليها من ماله[٤].

السابعة والعشرون: واختلفوا أيضاً في قَدْر المُعْطَى؛ فالغارمُ يُعْطَى قدْرَ دَيْنه، والفقير والمسكين يعطيَان كفايتَهما وكفايةَ عيالهما. وفي جواز إعطاء النصاب أو أقلَّ منه خلافٌ ينبني على الخلاف المتقدم في حدِّ الفقر الذي يجوز معه الأخذ. وروى عليّ بن زياد وابن نافع: ليس في ذلك حدّ، وإنما هو على اجتهاد الوالي. وقد تقِلُّ المساكين وتكثر الصدقة، فيعطى الفقير القوت سَنة. وروى المُغِيرةُ: يعطَى دون النصاب ولا يبلغه[٥].

وقال بعض المتأخِّرين: إن كان في البلد زكاتان نقدٌ وحَرْث؛ أخذ ما يبلِّغه إلى الأخرى. قال ابن العربي[٦]: الذي أراه أن يعطَى نصاباً. وإن كان في البلد زكاتان أو أكثر؛ فإنَّ الغرضَ إغناءُ الفقير حتى يصير غنيًّا. فإذا أخذ ذلك، فإن حَضَرت الزكاة الأخرى وعنده ما يكفيه أخذها غيره.

---

(١) الجامع الصغير لمحمد بن الحسن الشيباني ص٩٧، وبدائع الصنائع للكاساني ٢/ ٤٥٨.

(٢) بدائع الصنائع ٢/ ٤٥٨.

(٣) المفهم ٣/ ٤٦.

(٤) النوادر والزيادات ٢/ ٢٩٥، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٠.

(٥) عقد الجواهر الثمينة ١/ ٣٤٩.

(٦) في أحكام القرآن ٢/ ٩٦١.

قلت: هذا مذهب أصحاب الرأي في إعطاء النِّصاب. وقد كره ذلك أبو حنيفةَ مع الجواز، وأجازه أبو يوسف؛ قال: لأنَّ بعضه لحاجته مشغول للحال، فكان الفاضل عن حاجته للحال[(١)] دون المئتين. وإذا أعطاه أكثرَ من مئتي درهم جملةً؛ كان الفاضل عن حاجته للحال قَدْرَ المئتين، فلا يجوز[(٢)].

ومِن متأخِّري الحنفية مَن قال: هذا إذا لم يكن له عيالٌ ولم يكن عليه دَين، فإن كان عليه دينٌ، فلا بأس أن يعطيَه مئتي درهم أو أكثر، مقدارَ ما لو قَضَى به دَينَه يبقى له دون المئتين. وإن كان مُعِيلاً؛ لا بأس بأن يعطيَه مقدارَ ما لو وَزَّع على عياله أصاب كلُّ واحد منهم دون المئتين[(٣)]؛ لأنَّ التصدُّق عليه في المعنى تصدُّقٌ عليه وعلى عياله. وهذا قول حسن.

الثامنة والعشرون: اعلم أن قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ﴾ مطلقٌ ليس فيه شرطٌ وتقييد، بل فيه دلالةٌ على جواز الصَّرف إلى جملة الفقراء كانوا من بني هاشم أو غيرهم، إلا أنَّ السنَّةَ وردت باعتبارِ شروط: منها ألا يكونوا من بني هاشم، وألا يكونوا ممن تَلزمُ المتصدِّق نفقتُه. وهذا لا خلافَ فيه.

وشرط ثالث: ألا يكون قويًّا على الاكتساب؛ لأنه عليه الصلاة والسلام قال: «لا تحلُّ الصدقةُ لغنيٍّ، ولا لذي مِرَّةٍ سَوِيّ»[(٤)]. وقد تقدّم القول فيه[(٥)].

ولا خلافَ بين علماء المسلمين أنَّ الصدقةَ المفروضةَ لا تحلُّ للنبيِّ ﷺ، ولا لبني هاشم ولا لمواليهم[(٦)]. وقد روي عن أبي يوسف جوازُ صرف صدقة الهاشميِّ للهاشميِّ. حكاه الكيا الطبريّ[(٧)].

---

(١) قوله: للحال، من (م).

(٢) ينظر مختصر اختلاف العلماء للجصاص ١/ ٤٨٦ .

(٣) ينظر بدائع الصنائع ٢/ ٤٨٠ .

(٤) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٢٠٩ .

(٥) ص٢٥٣ من هذا الجزء.

(٦) التمهيد ٣/ ٩١ .

(٧) في أحكام القرآن ٣/ ٢٠٩ .

وشذَّ بعض أهل العلم فقال: إن مواليَ بني هاشم لا يحرم عليهم شيء من الصدقات. وهذا خلافُ الثابت عن النبيِّ ﷺ؛ فإنه قال لأبي رافع مولاه: «وإنَّ مَوْلَى القوم منهم»[(١)].

التاسعة والعشرون: واختلفوا في جواز صدقة التطوُّع لبني هاشم؛ فالذي عليه جمهور أهل العلم ـ وهو الصحيح ـ أنَّ صدقة التطوُّع لا بأس بها لبني هاشم ومواليهم؛ لأنَّ عليًّا والعباسَ وفاطمةَ رضوان الله عليهم تصدَّقوا وأوقفوا أوقافاً على جماعةٍ من بني هاشم، وصدقاتُهم الموقوفة معروفةٌ مشهورة[(٢)].

وقال ابن الماجِشون ومُطَرِّف وأَصْبَغ وابنُ حبيب: لا يعطَى بنو هاشم من الصدقة المفروضةِ ولا من التطوُّع.

وقال ابن القاسم: يعطَى بنو هاشم من صدقة التطوّع[(٣)]. قال ابن القاسم: والحديث الذي جاء عن النبيِّ ﷺ: «لا تحلُّ الصدقة لآل محمد» إنما ذلك في الزكاة لا في التطوّع[(٤)]. واختار هذا القولَ ابن خُوَيْزِمَنْدَاد، وبه قال أبو يوسف ومحمد. قال ابن القاسم: ويُعْطَى مواليهم من الصدقتين[(٥)].

وقال مالك في «الواضحة»: لا يُعطى لآل محمد من التطوع[(٦)]. قال ابن القاسم: قيل له ـ يعني مالكاً ـ: فمواليهم؟ قال: لا أدري ما الموالي. فاحتججتُ عليه بقوله عليه الصلاة والسلام: «مَوْلى القوم منهم». فقال: قد قال: «ابنُ أختِ القومِ منهم». قال أصْبَغ: وذلك في البِرِّ والحُرْمة[(٧)].

---

(١) التمهيد ٣/ ٩١ ، والحديث أخرجه أحمد (٢٣٨٧٢)، وأبو داود (١٦٥٠)، والترمذي (٦٧٥) والنسائي في المجتبى ٥/ ١٠٧ من حديث أبي رافع ﷺ. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) التمهيد ٣/ ٩٢ .

(٣) المنتقى ٢/ ١٥٣ .

(٤) البيان والتحصيل ٢/ ٣٨١ - ٣٨٢ ، والحديث سلف ٨/ ١٧٨ .

(٥) البيان والتحصيل ٢/ ٣٨٢ .

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٢ .

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٢ . وحديث: «ابن أخت القوم منهم» أخرجه أحمد (١٢١٨٧)، =

الموفية ثلاثين: قوله تعالى: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ بالنصب على المصدر عند سيبويه، أي: فَرَضَ الله الصدقاتِ فريضةً، ويجوز الرفع على القطع في قول الكسائيِّ، أي: هنَّ فريضة. قال الزجَّاج: ولا أعلمه[1] قرئ به.

قلت: قرأ بها إبراهيم بن أبي عَبْلة، جعلها خبراً، كما تقول: إنما زيد خارج.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌۚ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦١﴾﴾

بيَّن تعالى أنَّ في المنافقين مَن كان يبسُط لسانه بالوقيعة في أذِيَّة النبيِّ ﷺ، ويقول: إن عاتبني حلفتُ له بأنِّي ما قلت هذا؛ فيقبلُه؛ فإنه أُذُنٌ سامعة.

قال الجوهري[2]: يقال: رجلٌ أُذُنٌ، إذا كان يسمع مَقالَ كلِّ أحد [ويقبله]؛ يستوي فيه الواحد والجمع.

وروى عليّ بنُ أبي طلحةَ عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿هُوَ أُذُنٌۚ﴾ قال: مُستمِعٌ وقابِل[3].

وهذه الآية نزلت في عَتَّاب بنِ قُشَير؛ قال: إنما محمدٌ أُذُنٌ يقبل كلَّ ما قيل له[4]. وقيل: هو نَبْتَل بنُ الحارث؛ قاله ابن إسحاق[5]. وكان نبتل رجلاً جسيماً، ثائرَ شعرِ الرأس واللحية، أدْلَمَ[6] أحمرَ العينين، أسفعَ الخدَّين، مشوَّه الخِلْقة، وهو الذي قال

= والبخاري (٦٧٦٢)، ومسلم (١٠٥٩) من حديث أنس ﷺ. وينظر البيان والتحصيل ٢/ ٣٨٢ .

(١) في النسخ: ولا أعلم، والمثبت من معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٥٧ .

(٢) في الصحاح (أذن)، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٣ ، وأخرجه بنحوه الطبري ١١/ ٥٣٧ .

(٤) لم نقف عليه.

(٥) كما في سيرة ابن هشام ١/ ٥٢١ ، وذكره أيضاً الواحدي في أسباب النزول ص٢٤٨ .

(٦) في النسخ: آدم، والمثبت من أسباب النزول. للواحدي. والأدلم: الطويل الأسود، والشديد السواد من الناس. معجم متن اللغة (دلم).

فيه النبيُّ ﷺ: «مَن أراد أن ينظر إلى الشيطان فلينظر إلى نَبْتَل بنِ الحارث». السُّفْعَة بالضم: سواد مُشْرَب بحمْرة. والرجل أَسْفَعُ؛ عند الجوهري[(١)].

وقُرئ: «أُذن» بضم الذال وسكونها[(٢)].

﴿قُلۡ أُذُنُ خَيۡرٖ لَّكُمۡ﴾ أي: هو أُذُنُ خيرٍ لا أُذُنُ شرٍّ، أي: يسمع الخير ولا يسمع الشر. وقَرأ: «قل أذنٌ خيرٌ لكم» ـ بالرفع والتنوين ـ الحسنُ وعاصم في رواية أبي بكر، والباقون بالإضافة[(٣)].

وقرأ حمزة: «ورحمةٍ» بالخفض، والباقون بالرفع[(٤)] عطف على «أُذُن»، والتقدير: قل هو أُذُنُ خيرٍ وهو رحمةٌ، أي: هو مستمعُ خير لا مستمعُ شرّ، أي: هو مستمعُ ما يجب استماعه، وهو رحمة.

ومَن خَفَض فعلى العطف على «خيرٍ». قال النحاس[(٥)]: وهذا عند أهل العربية بعيد؛ لأنه قد تَباعَد ما بين الاسمين، وهذا يَقْبُح في المخفوض.

المهدوِيّ: ومَن جرَّ الرحمة فعلى العطف على «خير»، والمعنى: مستمعُ خير ومستمعُ رحمة؛ لأن الرحمة من الخير.

ولا يصح عطف الرحمة على المؤمنين؛ لأن المعنى: يصدِّق بالله ويصدِّق المؤمنين؛ فاللام زائدة في قول الكوفيين. ومثلُه: ﴿لِرَبِّهِمۡ يَرۡهَبُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٤][(٦)]، أي: يرهبون ربَّهم. وقال أبو عليّ[(٧)]: كقوله: ﴿رَدِفَ لَكُم﴾ [النمل: ٧٢].

---

(١) في الصحاح (سفع).

(٢) قرأ بالتسكين نافع، والباقون بالضم. السبعة ص٣١٥ .

(٣) المحرر الوجيز ٣/ ٥٣ ، والبحر المحيط ٥/ ٦٢ . وذكرها عن الحسن الطبري ١١/ ٥٣٦ ، وقراءة عاصم من راوية أبي بكر (وهو شعبة) المشهورة عنه كقراءة الجماعة، ينظر السبعة ص٣١٥ .

(٤) السبعة ص٣١٥ ، والتيسير ص١١٨ .

(٥) في إعراب القرآن ٢/ ٢٢٣ ، وما قبله منه.

(٦) ينظر إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٣ ، والحجة للفارسي ٤/ ٢٠٤ ، والكشف عن وجوه القراءات ٤/ ٥٠٤ .

(٧) في الحجة ٤/ ٥٠٤ .

وهي عند المبرِّد[١] متعلِّقةٌ بمصدرٍ دلَّ عليه الفعل، التقدير: إيمانه للمؤمنين؛ أي: تصديقُه للمؤمنين لا للكفار.

أو يكون محمولاً على المعنى؛ فإنَّ معنى يؤمن: يصدِّق، فعُدِّي باللام كما عُدِّي في قوله تعالى: ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [البقرة: ٩٧][٢].

قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾﴾

فيه ثلاثُ مسائل:

الأولى: رُوي أن قوماً من المنافقين اجتمعوا، فيهم الجُلَاس بنُ سُويد ووديعةُ بنُ ثابت، وفيهم غلامٌ من الأنصار يُدْعَى عامر بنُ قيس، فحقَروه، فتكلَّموا وقالوا: إنْ كان ما يقول محمد حقًّا لَنحن شرٌّ من الحمير. فغضب الغلام وقال: والله إنَّ ما يقوله حقٌّ، وأنتم شرٌّ من الحمير، فأخبر النبيَّ ﷺ بقولهم، فحلفوا أنَّ عامراً كاذب، فقال عامر: هم الكَذَبة، وحلف على ذلك، وقال: اللهمَّ لا تفرِّق بيننا حتى يتبيَّن صدقُ الصادق وكَذِبُ الكاذب. فأنزل الله هذه الآية وفيها ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ﴾[٣].

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ ابتداء وخبر. ومذهبُ سيبويه أن التقدير: والله أحقُّ أن يُرْضُوه ورسولُه أحقُّ أن يُرْضُوه، ثم حذف، كما قال بعضهم:

نحن بما عندنا وأنت بما عندك راضٍ والرأيُ مختلِفُ[٤]

---

(١) ذكر قوله النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٢٢٣، وابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٥٣.

(٢) الحجة ٤/ ٢٠٤ - ٢٠٥.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٢٦ (١٠٣٠٠) عن السدي. وذكره عن السدي أيضاً الواحدي في أسباب النزول ص٢٤٩، وابن الجوزي في التفسير ٣/ ٤٦٠، والبغوي ٢/ ٣٠٦. وعامر بن قيس هو ابن عم الجلاس، وقال الحافظ: والقصة مشهورة لعمير بن سعد. الإصابة ٥/ ٢٩٥. وينظر ما سيأتي ص٣٠٢ من هذا الجزء.

(٤) الكتاب ١/ ٧٥، وسلف ص١٨٨ من هذا الجزء.

وقال محمد بن يزيد: ليس في الكلام محذوف، والتقدير: والله أحقُّ أن يُرْضُوه ورسولُه، على التقديم والتأخير. وقال الفرّاء[١]: المعنى: ورسولُه أحقُّ أن يُرْضُوه، «والله» افتتاحُ كلام؛ كما تقول: ما شاء الله وشئتَ.

قال النحاس[٢]: قولُ سيبويه أوْلاها؛ لأنه قد صحَّ عن النبيِّ ﷺ النهيُ عن أن يقال: ما شاء الله وشئتَ[٣]، ولا يقدَّر في شيء تقديمٌ ولا تأخيرٌ، ومعناه صحيح.

قلت: وقيل: إن الله سبحانه جعل رضاه في رضاه؛ ألا ترى أنه قال: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]. وكان الرَّبيع بن خُثيم إذا مرَّ بهذه الآية وقف، ثم يقول: حَرْفٌ وأيُّما حرف، فوِّضْ إليه، فلا يأمرُنا إلا بخير[٤].

الثالثة: قال علماؤنا: تضمَّنت هذه الآيةُ قَبولَ يمين الحالف، وأن يَلزم[٥] المحلوفُ له الرِّضا[٦]. واليمينُ حقٌّ للمدَّعي. وتضمَّنت أن يكون اليمين بالله عزَّ وجلَّ حَسْبُ[٧]. وقال النبيُّ ﷺ: «مَن حَلَفَ فلْيحلِفْ بالله أو لِيَصْمُت، ومَن حُلفَ له فليصدِّق»[٨]. وقد مضى القول في الأيمان والاستثناءِ فيها مستوفًى في «المائدة»[٩].

---

(١) في معاني القرآن ١/ ٤٤٥ .

(٢) في إعراب القرآن ٢/ ٢٢٤ ، والكلام من بداية المسألة منه.

(٣) أخرجه أحمد (١٨٣٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وأخرج (٢٣٢٦٥) عن حذيفة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان، قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان». وأخرجه أبو داود (٤٩٨٠).

(٤) أخرجه المروزي في تعظيم قَدْر الصلاة (٧٣٩).

(٥) في (د) و(م): وإن لم يلزم.

(٦) في (ظ): بالرضا.

(٧) في (م): حسب ما تقدم.

(٨) أخرجه ابن ماجه (٢١٠١) عن ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ: «...ومَن حُلف له بالله فَلْيَرْضَ»، وسلف دون هذه الزيادة ٤/ ٢٣ .

(٩) ٨/ ١٢٠ وما بعدها.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدًا فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْخِزْىُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟﴾ يعني المنافقين. وقرأ ابن هُرْمُز والحسنُ: «تعلموا» بالتاء على الخطاب[١]. ﴿أَنَّهُۥ﴾ في موضع نصب بـ«يعلموا»، والهاء كنايةٌ عن الحديث[٢]. ﴿مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ﴾ في موضع رفع بالابتداء[٣]. والمُحادَّة: وقوع هذا في حَدٍّ وذاك في حَدٍّ؛ كالمُشاقَّة. يقال: حادَّ فلان فلاناً، أي: صار في حَدٍّ غير حدِّه.

﴿فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ يقال: ما بعد الفاء في الشرط مبتدأ؛ فكان يجب أن يكون «فإنّ» بكسر الهمزة. وقد أجاز الخليل وسيبويهِ: «فإن له نارَ جهنم» بالكسر[٤]. قال سيبويه: وهو جيد، وأنشد:

وعِلْمِي بأَسْدام المياه فلم تَزَلْ قَلائصُ تَخْدِي في طريقٍ طلائحُ
وأنـي إذا مَلَّتْ رِكابي مُناخَها فإني على حَظِّي من الأمر جامحُ[٥]

إلا أنَّ قراءة العامّة: «فأنَّ» بفتح الهمزة. فقال الخليل أيضاً وسيبويهِ[٦]: إنَّ «أنَّ»

---

(١) المحرر الوجيز ٣/ ٥٤، والبحر المحيط ٥/ ٦٤.

(٢) يعني الأمر والشأن. تفسير الرازي ١٥/ ١١٩.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٤.

(٤) الكتاب ٣/ ١٣٣ - ١٣٤، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٢٢٤ - ٢٢٥. وقراءة الكسر في المحرر الوجيز ٣/ ٥٤ عن ابن أبي عبلة. وقال أبو حيان في البحر ٥/ ٦٥ وهي قراءة محبوب عن الحسن، ورواية أبي عبيدة عن أبي عمرو، ووجهه في العربية قوي.

(٥) الكتاب ٣/ ١٣٤، والبيتان لتميم بن مقبل، وروايتهما في الديوان ص٤٥ - ٤٦ خالية من موضع الشاهد، فقد وقع عجز البيت الثاني فيه: ركبتُ ولم تعجز عليَّ المنادح، بدل: فإني على حظي... والشاهد فيه كسر «إن» التي بعد الفاء على الاستئناف. أسدام جمع سُدُم: وهو الماء المندفن. وتخدي: تسرع. والطلائح: المُعْيِيَة. يريد أنه يعرف الفلوات والمياه المندفنة لكثرة أسفاره. والركاب: الإبل. ومناخها: الموضع الذي أنيخت فيه. والجامح: الماضي على وجهه. أي: لا يكسرني طول السفر، ولكني أمضي قدماً لما أرجوه من الحظ في أمري. ينظر شرح أبيات سيبويه للسيرافي ٢/ ١١٧، وتحصيل عين الذهب ص٤٣٥.

(٦) في الكتاب ٣/ ١٣٣، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٤، وعنه نقل المصنف.

الثانيةَ مُبْدَلةٌ من الأولى. وزعم المبرِّد أن هذا القولَ مردود، وأنَّ الصحيح ما قاله الجَرْمِيّ[1]، قال: إنَّ الثانية مكرَّرةٌ للتوكيد لمَّا طال الكلام، ونظيره: ﴿وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْأَخْسَرُونَ﴾ [النمل: ٥]. وكذا ﴿فَكَانَ عَاقِبَتَهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدَيْنِ فِيهَا﴾ [الحشر: ١٧].

وقال الأخفش: المعنى: فوجوبُ النار له. وأنكره المبرِّد[2] وقال: هذا خطأ مِن أجل أنَّ «أنَّ» المفتوحةَ المشدَّدةَ لا يُبتدأ بها ويُضمَرَ الخبر.

وقال عليُّ بنُ سليمان: المعنى: فالواجبُ أنَّ له نارَ جهنم[3]، فـ «أنَّ» الثانية خبرُ ابتداءٍ محذوف.

وقيل: التقدير: فله أنَّ له نارَ جهنم، فـ «أنَّ» مرفوعةٌ بالاستقرار على إضمار المجرور بين الفاء و«أنَّ»[4].

قوله تعالى: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزِئُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ (٦٤)﴾

فيه ثلاثُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ﴾ خبر وليس بأمر، ويدلُّ على أنه خبرٌ أنَّ ما بعده: ﴿إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ﴾؛ لأنهم كفروا عِناداً[5]. وقال السُّدِّيّ: قال بعض المنافقين: والله وددت لو أني قُدِّمتُ فجُلِدتُ مئةً، ولا يُنزل فينا شيءٌ يفضحنا، فنزلت الآية[6].

---

(١) هو أبو عمر صالح بن إسحاق البصري النحوي، وينظر قوله وقول المبرد في المقتضب ٢/ ٣٥٦، ونقله المصنف بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٢٢٤.

(٢) قول الأخفش والمبرد في المقتضب ٢/ ٣٥٧، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٤.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٥.

(٤) البيان لابن الأنباري ١/ ٤٠٢.

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٥.

(٦) أسباب النزول للواحدي ص٢٤٩.

«يَحْذَرُ» أي: يتحرَّز. وقال الزجاج: معناه: ليَحْذَرْ، فهو أمر، كما يقال: يفعلُ ذلك[١].

الثانية: قوله تعالى: ﴿أَن تُنَزَّلَ عَلَيۡهِمۡ﴾ «أنْ» في موضع نصب، أي: مِن أنْ تنزَّل. ويجوز على قول سيبويه أن تكون في موضعِ خفضٍ على حذفِ: مِن. ويجوز أن تكون في موضع نصبٍ مفعولةً ليحذر؛ لأن سيبويه أجاز: حَذِرتُ زيداً؛ وأنشد:

حَـذِرٌ أمـوراً لا تَـضِـيـر وآمِـنٌ   مـا لـيـس مُـنْـجِـيَـهُ مـن الأقـدار[٢]

ولم يُجزه المبرِّد[٣]؛ لأن الحذر شيءٌ في الهيئة[٤] [فلا يتعدى].

ومعنى «عَلَيْهِمْ» أي: على المؤمنين ﴿سُورَةٌ﴾ في شأن المنافقين تخبرهم بمخازيهم ومساويهم ومَثالبِهم؛ ولهذا سُمِّيت: الفاضحة والمثيرة والمبعثِرة، كما تقدَّم أوَّل السورة[٥]. وقال الحسن: كان المسلمون يسمُّون هذه السورة الحفَّارة؛ لأنها حفرت ما في قلوب المنافقين فأظهرته[٦].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱسۡتَهۡزِءُوٓاْ﴾ هذا أمرُ وعيدٍ وتهديد. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مُخۡرِجٞ﴾

---

(١) بنحوه في معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٥٩ .

(٢) الكتاب ١/ ١١٣ ، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٥ (والكلام منه)، والمقتضب ٢/ ١١٦ ، والحلل في شرح أبيات الجمل للبَطَلْيَوْسي ص١٣١ ، والخزانة ٨/ ١٦٩ . قال المبرد: وهذا بيت موضوع محدَث. وقال السمين في الدر المصون ٦/ ٨٠ . قيل: إنه مصنوع، وهو فاسد أتقنت حكايته في شرح التسهيل. قال ابن السِّيد: وهذا البيت مصنوع ليس بعربي، ولأجل هذا رُدَّ على سيبويه. قلنا قال البغدادي: إن طعن على سيبويه بهذا البيت؛ فقد استُشهد ببيت آخر لا مطعن عليه فيه، وهو قول لبيد... الخ فذكره، وكذا ذكر البطليوسي بيتاً لا مطعن فيه، لزيد الخيل.

(٣) في المقتضب ٢/ ١١٥ - ١١٧ ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٢٢٦ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٤) يعني أنه من هيئات النفس كفزع وبَطِر وكرُم. قال السمين في الدر المصون ٦/ ٨٠ : وهذا غير لازم؛ فإن لنا من هيئات النفس ما هو متعدٍّ، كخاف وخشي.

(٥) ص٩٣ من هذا الجزء.

(٦) ذكره الطبرسي في مجمع البيان ١٠/ ٦ .

أي: مظهر ﴿مَّا تَحۡذَرُونَ﴾ ظهورَه. قال ابن عباس: أنزل الله أسماء المنافقين وكانوا سبعين رجلاً، ثم نَسخ تلك الأسماء من القرآن رأفةً منه ورحمة؛ لأن أولادهم كانوا مسلمين، والناسُ يعيِّر بعضُهم بعضاً[(١)]. فعلى هذا قد أنجز الله وعده بإظهار ذلك؛ إذ قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مُخۡرِجٞ مَّا تَحۡذَرُونَ﴾.

وقيل: إخراج الله أنه عرَّف نبيَّه عليه الصلاة والسلام أحوالَهم وأسماءهم، لا أنها نزلت في القرآن، ولقد قال الله تعالى: ﴿وَلَتَعۡرِفَنَّهُمۡ فِي لَحۡنِ ٱلۡقَوۡلِۚ﴾ [محمد: ٣٠] وهو نوعُ إلهام. وكان من المنافقين مَن يتردَّد ولا يَقْطَعُ بتكذيب محمدٍ عليه الصلاة والسلام ولا بصِدْقه. وكان فيهم مَن يَعرِفُ صدقَه ويُعانِد.

قوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلۡتَهُمۡ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلۡعَبُۚ قُلۡ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمۡ تَسۡتَهۡزِءُونَ ٦٥﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: هذه الآية نزلت في غَزوة تَبُوك. قال الطبريُّ وغيره[(٢)] عن قتادة: بَيْنا النبيُّ ﷺ يسير في غزوة تبوك ورَكْبٌ من المنافقين يسيرون بين يديه، فقالوا: انظروا، هذا يفتح قصور الشام، ويأخذ حصونَ بني الأصفر! فأطلعه الله سبحانه على ما في قلوبهم وما يتحدَّثون به، فقال: «احبِسوا عليَّ الركب». ثم أتاهم فقال: «قلتم كذا وكذا» فحلفوا: ما كنا إلَّا نخوض ونلعب؛ يريدون: كنَّا غيرَ مُجِدِّين.

وذكر الطبريُّ عن عبد الله بن عمر قال: رأيت قائل هذه المقالة وديعةَ بنَ ثابت متعلِّقاً بحَقَبِ ناقةِ رسول الله ﷺ يُماشِيها والحجارةُ تَنْكُبه، وهو يقول: إنما كنا نخوض ونلعب. والنبيُّ ﷺ يقول: ﴿أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمۡ تَسۡتَهۡزِءُونَ﴾[(٣)].

---

(١) تفسير البغوي ٢/ ٣٠٧.

(٢) تفسير الطبري ١١/ ٥٤٤ - ٥٤٥، وتفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٣٠ (١٠٠٤٩).

(٣) المحرر الوجيز ٣/ ٥٥، والأثر في تفسير الطبري ١١/ ٥٤٣ دون ذكر اسم المنافق. والحقب: حبلٌ يُشَدُّ به الرَّحْلُ في بطن البعير. القاموس (حقب).

وذكر النقَّاش أنَّ هذا المتعلِّق كان عبد الله بنَ أُبيٍّ بن سَلُول[١]. وكذا ذكر القُشَيْرِيُّ عن ابن عمر. قال ابن عطية[٢]: وذلك خطأ؛ لأنه لم يشهد تَبُوك.

قال القشيري: وقيل: إنما قال عليه الصلاة والسلام هذا لوديعةَ بن ثابت، وكان من المنافقين، وكان في غزوة تبوك.

والخوض: الدخول في الماء، ثم استُعمل في كلِّ دخولٍ فيه تلويثٌ وأذًى[٣].

الثانية: قال القاضي أبو بكر بن العربي[٤]: لا يخلو أن يكون ما قالوه من ذلك جِدًّا أو هَزْلاً، وهو كيفما كان كُفْرٌ؛ فإن الهَزْل بالكفر كفرٌ، لا خلافَ فيه بين الأمة. فإنَّ التحقيق أخو العلم والحقِّ، والهَزْلَ أخو الباطل والجهل. قال علماؤنا: انظر إلى قوله: ﴿أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧].

الثالثة: واختلف العلماء في الهَزْل في سائر الأحكام كالبيع والنكاح والطلاق على ثلاثة أقوال: لا يلزم مطلقاً. يلزم مطلقاً. التفرقة بين البيع وغيره[٥]؛ فيلزم في النكاح والطلاق ـ وهو قول الشافعيّ في الطلاق قولاً واحداً ـ ولا يلزم في البيع.

قال مالك في كتاب محمد: يلزم نكاح الهازِل. وقال أبو زيد عن ابن القاسم في «العُتْبِيَّة»: لا يلزم. وقال علي بن زياد: يُفسخ قبلُ وبعدُ. وللشافعي في بيع الهازل قولان. وكذلك يُخرَّج من قول علمائنا القولان[٦]. وحكى ابن المنذر[٧] الإجماعَ في

(١) المحرر الوجيز ٣/ ٥٥، وأخرج هذه الرواية العقيلي في الضعفاء ١/ ٩٤، والواحدي في الوسيط ٢/ ٥٠٧ من طريق إسماعيل بن داود بن مخراق، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر. قال العقيلي: ليس له أصل من حديث مالك. وقال الذهبي في الميزان ١/ ٢٢٦: إسماعيل بن داود عن مالك، ضعَّفه أبو حاتم وغيره، وقال ابن حبان: كان يسرق الحديث.

(٢) في المحرر الوجيز ٣/ ٥٥.

(٣) تفسير الرازي ١٦/ ١٢٢.

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٩٦٤.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٥.

(٦) المصدر السابق. وذكر النووي في المجموع ٩/ ١٨٤ عن الشافعية القولين وقال: أصحهما أنه ينعقد كالطلاق وغيره.

(٧) في الإجماع ص٨٧.

أنَّ جِدَّ الطلاق وهزلَه سواء.

وقال بعض المتأخِّرين من أصحابنا: إن اتفقا على الهزل في النكاح والبيع لم يلزم، وإن اختلفا غَلَب الجِدُّ الهزلَ[١].

وروى أبو داود والترمذِيُّ والدارَقُطْنيُّ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثٌ؛ جِدُّهنَّ جِدٌّ، وهَزْلُهنَّ جِدّ: النكاح والطلاق والرجعة»[٢]. قال الترمذيُّ: حديث حسن غريب، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبيِّ ﷺ وغيرهم.

قلت: كذا في الحديث: «والرَّجعة». وفي «موطَّأ» مالك[٣]، عن يحيى بنِ سعيد، عن سعيد بن المسيِّب قال: ثلاثٌ ليس فيهن لَعِب: النكاحُ والطلاق والعتق. وكذا رُوي عن عليّ بن أبي طالب وعبد الله بنِ مسعود وأبي الدَّرْداء، كلُّهم قال: ثلاثٌ لا لعِبَ فيهنَّ، ولا رجوعَ فيهنَّ، واللاعبُ فيهن جادٌّ: النكاح والطلاق والعتق[٤].

وعن سعيد بن المسيِّب عن عمر قال: أربعٌ جائزاتٌ على كلِّ أحد: العتق والطلاق والنكاح والنذور[٥].

وعن الضحَّاك قال: ثلاثٌ لا لعبَ فيهنَّ: النكاح والطلاق والنذور[٦].

قوله تعالى: ﴿لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْۚ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لَا تَعْتَذِرُواْ﴾ على جهة التوبيخ، كأنه يقول: لا تفعلوا ما لا ينفع، ثم حَكَم عليهم بالكفر وعدمِ الاعتذار من الذنب. واعتذر بمعنى: أَعْذَر، أي: صار ذا

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٥ .

(٢) سنن أبي داود (٢١٩٤)، وسنن الترمذي (١١٨٤) وسنن الدارقطني (٣٦٣٥). وسلف ٤/ ١٠٣ .

(٣) ٢/ ٥٤٨ .

(٤) سلفت هذه الآثار ٤/ ١٠٣ .

(٥) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١٦١٠)، وابن أبي شيبة ٥/ ١٠٥ .

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ١٠٥ .

عذر. قال لَبيد:

ومَنْ يَبْكِ حَولاً كاملاً فقد اعتذر[١]

والاعتذار: مَحْوُ أثر المَوْجِدة؛ يقال: اعتذرتِ المنازلُ: دَرَست[٢]. والاعتذار: الدُّروس. قال الشاعر:

أم كنتَ تعرِف آياتٍ فقد جعلتْ أطلالُ إلْفِك بالوَدْكاءِ تَعتذِرُ[٣]

وقال ابن الأعرابيّ: أصله: القطع. واعتذرتُ إليه: قطعتُ ما في قلبه من المَوْجِدة. ومنه عُذرة الغلام، وهو ما يُقطع منه عند الخِتان. ومنه عُذرة الجارية؛ لأنه يقطع خاتم عُذرتها.

قوله تعالى: ﴿إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُواْ مُجْرِمِينَ﴾ قيل: كانوا ثلاثة نفر؛ هَزِئ اثنان وضحك واحد، فالمعفوُّ عنه هو الذي ضحك ولم يتكلم. والطائفة: الجماعة، ويقال للواحد على معنى نفس: طائفة[٤].

وقال ابن الأنبارِيّ: يُطلَق لفظ الجمع على الواحد، كقولك: خرج فلان على البغال. قال: ويجوز أن تكون الطائفة إذا أُريد بها الواحد: طائفاً، والهاء للمبالغة[٥].

واختُلف في اسم هذا الرجل الذي عُفي عنه على أقوال؛ فقيل: مَخْشِيُّ بنُ حُمَيِّر؛ قاله ابن إسحاق. وقال ابن هشام: ويقال فيه: ابنُ مَخْشي. وقال خليفة بن خياط في تاريخه: اسمه مُخاشن بنُ حُمَيِّر. وذكر ابن عبد البر: مُخاشن الحِمْيَرِيّ.

---

(١) هو عجز بيت له، وصدره: إلى الحَوْلِ ثم اسم السلام عليكما. وسلف ١/ ١٥٣ .

(٢) تهذيب اللغة ٢/ ٣١١ .

(٣) الصحاح (عذر)، ونسبه ابن رشيق في العمدة ٢/ ١٨٠ وياقوت في معجم البلدان ٥/ ٣٦٩ ، وابن منظور في اللسان (عذر) لابن أحمر الباهلي. قال ياقوت: الوَدْكاء من الوَدَك، وهو الدهن والدسم: رملة أو موضع بعينه.

(٤) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٥٩ ، والخبر أخرجه بنحوه عبد الرزاق في التفسير ٢/ ٢٨٢ عن الكلبي، وذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٤٦٤ مطولاً من طريق أبي صالح عن ابن عباس.

(٥) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٤٦٦ ، والرازي ١٦/ ١٢٥ .

وذكر السهيلي: مُخَشّن بن حُميِّر[(١)].

وذكر جميعهم أنه استُشهِد باليمامة، وكان تاب وتَسَمَّى عبد الرحمن، فدعا الله أن يُقتل شهيداً ولا يُعلمَ بقبره. واختلف هل كان منافقاً أو مسلماً؛ فقيل: كان منافقاً ثم تاب توبة نَصُوحاً. وقيل: كان مسلماً، إلا أنه سمع المنافقين، فضحِك لهم ولم يُنكِر عليهم[(٢)].

قوله تعالى: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْۗ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٦٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ﴾ ابتداء. ﴿بَعْضُهُم﴾ ابتداء ثان. ويجوز أن يكون بدلاً، ويكون الخبر: «من بعض»[(٣)]. ومعنى ﴿بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍۚ﴾ أي: هم كالشيء الواحد في الخروج عن الدِّين. وقال الزجاج[(٤)]: هذا متصلٌ بقوله: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ﴾ [التوبة: ٥٦]، أي: ليسوا من المؤمنين، ولكن بعضهم من بعض، أي: متشابهون في الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف. وقَبْضِ أيديهم عن الجهاد[(٥)]، وفيما يجب عليهم من حقّ.

والنسيان: الترك هنا، أي: تركوا ما أمرهم الله به، فتركهم في الشكّ. وقيل: تركوا أمره حتى صار كالمَنْسِيّ، فصيَّرهم بمنزلة المَنْسِيّ من ثوابه. وقال قتادة:

---

(١) ينظر السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٥٢٤ - ٥٢٥، وتاريخ خليفة بن خياط ص١١٤، والاستيعاب على هامش الإصابة ١٠/ ٢٣١، والتعريف والإعلام للسهيلي ص٧٠، والوسيط ٢/ ٥٠٨، وتفسير البغوي ٢/ ٣٠٨، والمحرر الوجيز ٣/ ٥٥، والإصابة ٩/ ١٤٩، تجريد أسماء الصحابة للذهبي ٢/ ٦٤، وتوضيح المشتبه ٣/ ٣٣٣.

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٥٥.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٧.

(٤) في معاني القرآن له ٢/ ٤٦٠، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٢٢٧.

(٥) في النسخ: وقبض أيديهم عبارة عن الجهاد، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس.

«نَسِيَهُمْ» أي: من الخير، فأمَّا من الشرِّ فلم يَنْسَهم[١]. والفِسق: الخروج عن الطاعة والدِّين. وقد تقدّم[٢].

قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا هِىَ حَسْبُهُمْ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ يقال: وَعَد الله بالخير وَعْداً. ووعد بالشر وعِيداً. ﴿خَٰلِدِينَ﴾ نصب على الحال والعاملُ محذوف، أي: يصلَوْنها خالدين. ﴿هِىَ حَسْبُهُمْ﴾ ابتداء وخبر، أي: هي كفايةٌ ووَفاءٌ لجزاء أعمالهم. واللّعن: البُعْد، أي: من رحمة الله، وقد تقدّم[٣]. ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ أي: واصب دائم.

قوله تعالى: ﴿كَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا فَٱسْتَمْتَعُواْ بِخَلَٰقِهِمْ فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٦٩﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿كَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ قال الزجاج[٤]: الكاف في موضع نصب، أي: وعد الله الكفار نار جهنم وعداً كما وَعَدَ الذين مِن قبلهم.

وقيل: المعنى: فعلتم كأفعال الذين مِن قبلكم في الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف[٥]، فحذف المضاف.

وقيل: أي: أنتم كالذين من قبلكم، فالكاف في محل رفع؛ لأنه خبرُ ابتداءٍ

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٣١ .
(٢) ١/ ٣٦٨ - ٣٦٩ .
(٣) ٢/ ٢٤٧ .
(٤) في معاني القرآن ٢/ ٤٦٠ ، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٢٢٧ .
(٥) في (ظ): في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

محذوف[1]. ولم ينصرف «أشدَّ» لأنه «أفعل» صفةٌ. والأصل فيه: أَشْدَد، أي: كانوا أشدَّ منكم قوّة، فلم يتهيأ لهم، ولا أمكنهم دفعُ عذاب الله عزَّ وجلَّ[2].

الثانية: روى سعيد، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «تأخذون كما أخذت الأمم قبلكم، ذراعاً بذراع، وشبراً بشبر، وباعاً بباع، حتى لو أنَّ أحداً من أولئك دخل جُحْر ضَبٍّ، لدخلتموه». قال أبو هريرة: وإن شئتم فاقرؤوا القرآن: ﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوٓا۟ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا فَٱسْتَمْتَعُوا۟ بِخَلَٰقِهِمْ﴾ - قال أبو هريرة: والخَلَاق: الدِّين - ﴿فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ﴾ حتى فرغ من الآية. قالوا: يا نبيَّ الله، فما صنعت اليهود والنصارى؟ قال: «وما الناس إلَّا هم»[3].

وفي الصحيح عنه، عن النبيِّ ﷺ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَن قَبلَكم، شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا جُحْر ضَبٍّ، لدخلتموه». قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فمن»[4]؟.

وقال ابن عباس: ما أشبه الليلة بالبارحة، هؤلاء بنو إسرائيل شُبِّهنا بهم. ونحوُه

---

(١) ذكر هذا الوجه الزمخشري في الكشاف ٢/ ٢٠١ .

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٧ .

(٣) أخرجه أبو يعلى (٦٢٩٢)، والطبري ١١/ ٥٥١ . وقول أبي هريرة رضي الله عنه في تفسير الخلاق. أخرجه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٣٤ (١٠٥٠٦). ووقع فيها: كما صنعت فارس والروم، بدل: فما صنعت اليهود والنصارى. وفي إسناد هذا الحديث أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن، قال الحافظ في التقريب: ضعيف. وسيذكر المصنف الرواية الصحيحة بعده. وليس فيها ذكر الآية. قال ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٥٦ معقِّباً على إيراد الطبري لهذا الحديث في تفسير هذه الآية: وهو معنى لا يليق بالآية جدًّا؛ إذ هي مخاطبة لمنافقين كفار أعمالهم حابطة، والحديث مخاطبة لموحِّدين يتبعون سَنَنَ مَن مضى في أفعالٍ دنيويةٍ لا تُخْرِج عن الدين.

(٤) صحيح البخاري بنحوه (٧٣١٩)، وهذا لفظ أحمد (٩٨١٩)، وأخرجه أحمد أيضاً (٨٣٠٨) و(٨٣٤٠). ووقع في رواية البخاري وأحمد (٨٣٠٨): فارس و الروم، بدل: اليهود والنصارى. وأخرجه أحمد (١١٨٠٠)، والبخاري (٣٤٥٦)، ومسلم (٢٦٦٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال النووي في شرحه لصحيح مسلم ١٦/ ٢١٩ : والمراد: الموافَقةُ في المعاصي والمخالفات، لا في الكفر.

عن ابن مسعود[١].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَمْتَعُواْ بِخَلَٰقِهِمْ﴾ أي: انتفعوا بنصيبهم من الدِّين كما فعل الذين من قبلهم[٢]. ﴿وَخُضْتُمْ﴾ خروج من الغيبة إلى الخطاب. ﴿كَٱلَّذِى خَاضُوٓاْ﴾ أي: كخوضهم. فالكاف في موضع نصبِ نعتٍ لمصدرٍ محذوف، أي: وخضتم خوضاً كالذين خاضوا. و«الذي» اسمٌ ناقصٌ مثلُ «مَن» يعبَّر به عن الواحد والجمع. وقد مضى في «البقرة»[٣].

ويقال: خُضْت الماء أخوضه خَوْضاً وخِياضاً، والموضع مَخاضَة، وهو ما جاز الناسُ فيها مُشاةً ورُكباناً، وجمعها المَخَاض، والمَخاوِض أيضاً؛ عن أبي زيد. وأَخَضْتُ دابَّتي في الماء. وأخاض القوم، أي: خاضت خيلهم. وخُضت الغَمَرات: اقتحمتُها. ويقال: خاضه بالسيف، أي: حرَّك سيفه في المضروب. وخَوَّض في نَجيعه؛ شُدِّد للمبالغة. والمِخْوَض للشّراب كالمِجْدَح للسَّويق؛ يقال منه: خُضْتُ الشراب. وخاض القوم في الحديث وتَخاوضوا، أي: تفاوضوا فيه[٤].

فالمعنى: خضتُم في أسباب الدنيا باللَّهو واللَّعب. وقيل: في أمر محمد ﷺ بالتكذيب. ﴿أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ﴾: بطلت. وقد تقدم[٥]. ﴿أَعْمَٰلُهُمْ﴾: حسناتهم. ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ تقدم أيضاً[٦].

---

(١) أخرجه الطبري ١١/ ٥٥٢ عن ابن عباس، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٠٢ عن ابن مسعود.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٧، وفيه: الدنيا، بدل: الدين، وكلا اللفظين مذكوران في التفاسير. ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٦٠، وللنحاس ٣/ ٢٣٢، وتفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٣٤-١٨٣٥، والنكت والعيون ٢/ ٣٨٠.

(٣) ١/ ٣٢٠.

(٤) الصحاح (خوض). والنجيع: دم الجوف. والمِجْدَح: ما يُجدح به، وهو خشبة طرفُها ذو جوانب، وجَدَحْتُ السَّوِيقَ: لَتَتُّه. الصحاح (نجع) و(جدح). ولَتّ السويقَ: خلطه بسمن أو غيره.

(٥) ٣/ ٤٢٨.

(٦) ١/ ٣٧٢.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ۝٧٠﴾

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ﴾ أي: خبر ﴿الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾. والألف لمعنى التقرير والتحذير، أي: ألم يسمعوا إهلاكَنا الكفارَ من قَبْلُ. ﴿قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ﴾ بدل من الذين. ﴿وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ﴾ أي: نُمرود بن كنعان وقومه. ﴿وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ﴾ مدين اسم للبلد الذي كان فيه شعيب، أُهلكوا بعذاب يوم الظُّلَّة.

﴿وَالْمُؤْتَفِكَاتِ﴾ قيل: يراد به قوم لوط؛ لأن أرضهم ائتفكت بهم، أي: انقلبت؛ قاله قتادة. وقيل: المؤتفكات كلُّ مَن أُهلك، كما يقال: انقلبت عليه الدنيا[(١)].

﴿أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم﴾ يعني جميع الأنبياء. وقيل: أتت أصحابَ المؤتفكات رسلُهم، فعلى هذا رسولُهم لوطٌ وحدَه؛ ولكنه بَعَثَ في كلِّ قرية رسولاً، وكانت ثلاثَ قَرْيات، وقيل: أربع[(٢)]. وقوله تعالى في موضع آخر: ﴿وَالْمُؤْتَفِكَةَ﴾ [النجم: ٥٣] على طريق الجنس.

وقيل: أراد بالرسل الواحدَ، كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [المؤمنون: ٥١] ولم يكن في عصره غيره.

قلت: وهذا فيه نظر؛ للحديث الصحيح عن النبيِّ ﷺ: «إن الله خاطب المؤمنين بما أمر به المرسلين» الحديث. وقد تقدّم في «البقرة»[(٣)]. والمراد جميع الرسل، والله أعلم.

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/٢٢٨ ، وخبر قتادة أخرجه عبد الرزاق في التفسير ٢/٢٨٣ ، والطبري ١١/٥٥٥ .

(٢) تفسير الطبري ١١/ ٥٥٥ - ٥٥٦ ، والمحرر الوجيز ٢/ ٥٧ - ٥٨ . قال ابن عطية: والتأويل الأول في عود الضمير على جميع الأمم أبين.

(٣) ٣/ ٢١ .

قوله تعالى: ﴿فَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ﴾ أي: ليهلكهم حتى يبعث إليهم الأنبياء. ﴿وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ ولكنْ ظلموا أنفسَهم بعد قيام الحُجَّة عليهم.

قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ أي: قلوبُهم متَّحدة في التوادِّ والتحابِّ والتعاطُف. وقال في المنافقين: ﴿بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ [التوبة:٦٧] لأنَّ قلوبهم مختلفة، ولكنْ يُضم بعضهم إلى بعض في الحكم.

الثانية: قوله تعالى: ﴿يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ أي: بعبادة الله تعالى وتوحيده، وكلِّ ما أُتبع ذلك. ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾: عن عبادة الأوثان وكلِّ ما أتبع ذلك. وذكر الطبري[١] عن أبي العالية أنه قال: كلُّ ما ذَكَر الله في القرآن من الأمر بالمعروف [فهو دعاء من الشرك إلى الإسلام] و[كلُّ ما ذَكَر من] النهي عن المنكر، فهو النهيُ عن عبادة الأوثان والشياطين. وقد مضى القول في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في سورة المائدة وآل عمران[٢]، والحمد لله.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ تقدَّم في أول «البقرة»[٣] القولُ فيه. وقال ابن عباس: هي الصلوات الخمس، وبحسَب هذا تكون الزكاة هنا المفروضة. ابن عطيّة[٤]: والمدح عندي بالنوافل أبلغ؛ إذ مَن يقيم النوافل أحْرَى بإقامة الفرائض.

---

(١) في تفسيره ١١/٥٥٧، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٢/٥٨، وما سيرد بين حاصرتين منهما.

(٢) ٨/١٠٥ - ١٠٦، و ٥/٧٣.

(٣) ١/٢٥٣.

(٤) في المحرر الوجيز ٣/٥٨، وما قبله منه، وأثر ابن عباس أخرجه الطبري ١١/٥٥٧.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ﴾ في الفرائض ﴿وَرَسُولَهُۥٓ﴾ فيما سنّ(١) لهم.
والسين في قوله: ﴿سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ مُدْخِلةٌ في الوعد مُهْلةً لتكون النفوس تتنعّم برجائه؛ وفضلُه تعالى زعيمٌ بالإنجاز(٢).

قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ﴾ أي: بساتينَ ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ أي: من تحت أشجارها وغُرَفها الأنهار. وقد تقدَّم في «البقرة» أنها تجري منضبطةً بالقدرة في غير أُخدود(٣). ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً﴾: قصور من الزَّبَرْجَد والدُّرِّ والياقوت؛ يفوح طِيبُها من مسيرة خمسِ مئة عام(٤).

﴿فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ﴾ أي: في دار إقامة. يقال: عَدَن بالمكان: إذا أقام به؛ ومنه المَعْدِن(٥).

وقال عطاءٌ الخُرَاسانيُّ: «جنَّات عدن»: هي قصبةُ [في] الجنة، وسَقْفُها عرشُ الرحمن جلَّ وعزَّ(٦).

---

(١) في (ظ): بيّن.

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٥٨ .

(٣) ١/ ٣٦٠ .

(٤) يشير إلى حديث أبي بكرة ﷺ مرفوعاً: «...وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمس مئة عام» وهو في مسند أحمد (٢٠٥٠٦) من زوائد ابنه عبد الله، وجاء في رواية أخرى للحديث عند أحمد (٢٠٤٦٩): من مسيرة مئة عام. وفي البخاري (٣١٦٦) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: من مسيرة أربعين عاماً.

(٥) تفسير الطبري ١١/ ٥٥٩ ، وقيل له: المعدن؛ لثبوت الجواهر واستقرارها فيه. ينظر مفردات الراغب (عدن)، وعمدة الحفاظ للسمين الحلبي ٣/ ١٦٧٥ .

(٦) ذكره الواحدي في الوسيط ٢/ ٥١٠ من طريق عطاء عن ابن عباس، وما سلف بين حاصرتين منه.

وقال ابن مسعود: هي بُطْنانُ الجنة، أي: وسطها[١].

وقال الحسن: هي قصر من ذهب، لا يدخله إلا نبيٌّ أو صِدِّيق أو شهيد أو حَكَمٌ عَدْل. ونحوه عن الضحَّاك[٢].

وقال مُقاتل والكلْبيُّ: عَدْن أعلى درجةٍ في الجنة، وفيها عينُ التسنيم، والجِنانُ حولها محفوفةٌ بها، وهي مغطَّاة من يوم خَلَقها الله حتى يَنزلها الأنبياءُ والصِدِّيقون والشهداء والصالحون ومَن يشاء الله[٣]. ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ أي: أكبر من ذلك. ﴿ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٧٣﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ﴾ الخطابُ للنبيِّ ﷺ، وتَدْخُل فيه أمَّتُه من بعده. قيل: المرادُ: جاهد بالمؤمنين الكفارَ.

وقال ابن عباس: أمر بالجهاد مع الكفار بالسيف، ومع المنافقين باللسان وشدَّةِ الزَّجْر والتغليظ[٤].

ورُوي عن ابن مسعود أنه قال: جاهِد المنافقين بيدك، فإن لم تستطع فبلسانك، فإن لم تستطع فاكْفَهِرَّ في وجوههم[٥].

وقال الحسن: جاهد المنافقين بإقامة الحدود عليهم وباللسان. واختاره قتادة. وكانوا أكثر مَن يُصيب الحدود[٦].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ١٢٦، والطبري ١١/ ٥٦١.

(٢) أخرجهما الطبري ١١/ ٥٦٢ - ٥٦٤.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٣١٠.

(٤) أخرجه الطبري ١١/ ٥٦٦.

(٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١٣٧٧)، والطبري ١١/ ٥٦٦.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٥، وليس فيه ذكر الجهاد باللسان، وأخرج خبر الحسن وقتادة الطبري ١١/ ٥٦٧ دون ذكر الجهاد باللسان أيضاً.

ابن العربي[(١)]: أمَّا إقامة الحُجَّة باللسان فكانت دائمةً، وأما [قول مَن قال: إن جهاد المنافقين] بالحدود لأن أكثر إصابة الحدود كانت عندهم، فدعوى لا برهانَ عليها، وليس العاصي بمنافقٍ، إنَّما المنافق بما يكون في قلبه من النفاق كامِناً، لا بما تَتلبَّس به الجوارح ظاهراً، وأخبار المحدودين يَشْهدُ سياقُها أنَّهم لم يكونوا منافقين.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْۚ﴾ الغِلَظ: نقيض الرأفة، وهي شدَّة القلب [وقوته] على إحلال الأمر بصاحبه، وليس ذلك في اللسان؛ فإن النبيَّ ﷺ قال: «إذا زنت أَمَة أحدكم فلْيجلدها الحدَّ ولا يُثرِّب عليها»[(٢)]. ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَۖ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. ومنه قول النِّسوة لعمر: أنت أفظُّ وأغلظ من رسول الله ﷺ[(٣)]. ومعنى الغِلَظ: خشونةُ الجانب. فهي ضدُّ قوله تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٥][(٤)]. ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤]. وهذه الآيةُ نَسخت كلَّ شيءٍ من العفو والصُّلح والصَّفْح[(٥)].

قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ وَهَمُّواْ بِمَا لَمْ يَنَالُواْۚ وَمَا نَقَمُوٓاْ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦۚ فَإِن يَتُوبُواْ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْۖ وَإِن يَتَوَلَّوْاْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِۚ وَمَا لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٧٤﴾﴾

فيه ست مسائل:

---

(١) في أحكام القرآن ٢/ ٩٦٦، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٢) سلف الحديث ٢/ ٤٨٧، والكلام في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٦، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٣) أخرجه أحمد (١٤٧٢)، والبخاري (٣٢٩٤)، ومسلم (٢٣٩٦) من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ. قال النووي في شرح صحيح مسلم ١٥/ ١٦٥: قال العلماء: وليست لفظة أفعل هنا للمفاضلة، بل هي بمعنى: فظ غليظ... وقد يصح حملها على المفاضلة، وأن القدر الذي منها في النبي ﷺ هو ما كان من إغلاظه على الكافرين والمنافقين... وكان يغضب ويغلظ عند انتهاك حرمات الله.

(٤) المحرر الوجيز ٣/ ٦٠.

(٥) تفسير البغوي ٢/ ٣١١ عن عطاء.

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ﴾ رُوي أن هذه الآية نزلت في الجُلَاس بن سُويد بن الصامت، ووديعةَ بنِ ثابت؛ وقعوا في النبيِّ ﷺ وقالوا: والله لئن كان محمدٌ صادقاً على إخواننا الذين هم ساداتُنا وخِيارنا، لَنحن شرٌّ من الحمير. فقال له عامر بن قيس: أجل! والله إن محمداً لصادق مصدَّق، وإنكَ لشرٌّ من حمار. وأخبر عامر بذلك النبيَّ ﷺ. وجاء الجُلَاس فحلف بالله عند منبر النبيِّ ﷺ إنَّ عامراً لكاذب. وحلف عامر لقد قال، وقال: اللهُمَّ أنزل على نبيِّك الصادقِ شيئاً، فنزلت(١).

وقيل: إن الذي سمعه عاصم بن عدِيّ. وقيل: حذيفة.

وقيل: بل سمعه ولد امرأته واسمه عمير بنُ سعد؛ فيما قال ابن إسحاق(٢). وقال غيره: اسمه مصعب(٣). فهَمَّ الجُلَاس بقتله لئلا يُخبِر بخبره؛ ففيه نزل: ﴿وَهَمُّواْ بِمَا لَمْ يَنَالُواْ﴾(٤).

قال مجاهد: وكان الجُلَاس لمَّا قال له صاحبه: إني سأخبر رسول الله ﷺ بقولك؛ همَّ بقتله، ثم لم يفعل، عجز عن ذلك. قال: ذلك هي الإشارة بقوله، ﴿وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا﴾(٥).

وقيل: إنها نزلت في عبد الله بن أُبَيٍّ، رأى رجلاً من غِفار يتقاتل مع رجل من جُهينة، وكانت جُهينةُ حلفاءَ الأنصار، فَعَلَا الغِفاريُّ الجُهَنيَّ. فقال ابن أبيٍّ: يا بني الأَوْسِ والخزرج، انصروا أخاكم! فوالله ما مَثَلُنا ومَثَلُ محمد إلا كما قال القائل:

---

(١) ينظر تفسير أبي الليث ٢/ ٦٢، وتفسير البغوي ٢/ ٣١١، وزاد المسير ٣/ ٤٧٠ وأخرجه الطبري ١١/ ٥٦٩ عن عروة بن الزبير بنحوه، وفيه: فقال له ابن امرأته، بدل: عامر بن قيس. وقد سلف الخبر ص٢٨٤ من هذا الجزء.

(٢) سيرة ابن هشام ١/ ٥١٩، وأخرجه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٤٣ (١٠٤٠١) من حديث كعب بن مالك ﷺ و(١٠٤٠٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه عبد الرزاق (١٨٣٠٣) عن عروة.

(٣) أخرجه الطبري ١١/ ٥٧٠، عن عروة بن الزبير.

(٤) المحرر الوجيز ٣/ ٦٠.

(٥) تفسير مجاهد ١/ ٢٨٤ بلفظ: فهم المنافق، ولم يذكر اسم الجلاس في الخبر، وكذلك أخرجه الطبري ١١/ ٥٧١ و ٥٧٣.

سَمِّنْ كَلْبَكَ يأكُلْكَ، ولئن رجعنا إلى المدينة ليُخرجنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ. فأُخبر النبيُّ ﷺ بذلك، فجاءه عبد الله بن أبَيٍّ فحلف أنه لم يقله؛ قاله قتادة[1].

وقول ثالث: أنه قول جميع المنافقين؛ قاله الحسن. ابن العربي[2]: وهو الصحيح؛ لعموم القول ووجودِ المعنى فيه وفيهم، وجملةُ ذلك اعتقادُهم فيه أنه ليس بنبيّ.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ﴾ قال النقَّاش: تكذيبُهم بما وعد الله من الفتح.

وقيل: «كلمة الكفر» قول الجُلَاس: إن كان ما جاء به محمد حقًّا، لَنحن أشرُّ من الحمير. وقول عبد الله بن أُبيّ: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ. قال القشيريُّ: كلمة الكفر سبُّ النبيِّ ﷺ، والطعنُ في الإسلام.

﴿وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ﴾ أي: بعد الحُكْم بإسلامهم. فدلَّ هذا على أنَّ المنافقين كفار، وفي قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟﴾ [المنافقون: ٣] دليل قاطع[3].

ودلَّت الآية أيضاً على أنَّ الكفر يكون بكلِّ ما يُناقِضُ التصديقَ والمعرفة؛ وإن كان الإيمان لا يكون إلا بلا إله إلا الله دون غيره من الأقوال والأفعال[4]؛ إلا في الصلاة. قال إسحاق بن رَاهَويه: ولقد أجمعوا في الصلاة على شيء لم يُجمعوا عليه في سائر الشرائع؛ لأنهم بأجمعهم قالوا: مَن عُرف بالكفر؛ ثم رأَوْه يصلي الصلاة في وقتها حتى صلى صلوات كثيرةً [في وقتها]، ولم يعلموا منه إقراراً باللسان، أنه يُحكم له بالإيمان، ولم يَحكُموا له في الصوم والزكاة [والحج] بمثل ذلك[5].

---

(١) أخرجه الطبري ١١/ ٥٧٢ ، وذكره الواحدي في أسباب النزول ص٢٥١. وأصل الخبر دون ذكر نزول الآية: عند أحمد (١٥٢٢٣)، والبخاري (٤٩٠٥)، ومسلم (٢٥٨٤)، (٦٣) عن جابر ﷺ. وأيضاً عند أحمد (١٩٣٣٤)، والبخاري (٤٩٠٣)، ومسلم (٢٧٧٢) عن زيد بن أرقم ﷺ.

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٩٦٧ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٨ .

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٧ .

(٥) التمهيد ٤/ ٢٢٦ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا﴾ يعني المنافقين، من قَتْلِ النبيِّ ﷺ ليلة العقبة في غزوة تبوك، وكانوا اثني عشر رجلاً[(١)]. قال حذيفة: سمَّاهم رسول الله ﷺ حتى عدَّهم كلَّهم. فقلت: ألَا تبعثُ إليهم فتقتلَهم؟ فقال: «أكره أن تقول العرب: لمَّا ظفِر بأصحابه أقبل يقتلهم، بل يكفيهم الله بالدُّبَيْلة[(٢)]». قيل: يا رسول الله، وما الدُّبيلة؟ قال: «شهابٌ من جهنمَ يجعله على نِياط فؤاد أحدهم حتى تَزْهَقَ نَفْسُه». فكان كذلك. خرَّجه مسلم بمعناه[(٣)].

وقيل: هَمُّوا بعقد التاج على رأس ابن أُبَيٍّ ليجتمعوا عليه[(٤)]. وقد تقدَّم قول مجاهد في هذا[(٥)].

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِن فَضْلِهِ﴾ أي: ليس ينقِمون شيئاً، كما قال النابغة:

ولا عَيْبَ فيهم غيرَ أنَّ سيوفَهُمْ ... بهنَّ فُلولٌ من قِراع الكتائبِ[(٦)]

ويقال: نَقَم ينقِم، ونَقِم ينقَم لغتان[(٧)]؛ قال الشاعر - في الكسر -:

ما نقِموا من بني أميةَ إلا ❊ أنهم يحلُمون إن غضبوا[(٨)]

---

(١) أخرجه مطولاً أحمد (٢٣٣٢١)، ومسلم (٢٧٧٩): (١١) من حديث أبي الطفيل عن حذيفة ﷺ دون ذكر الآية. وأخرجه أحمد أيضاً (٢٣٧٩٢) من حديث أبي الطفيل دون ذكر الآية أيضاً. قال أبو العباس في المفهم ٧/ ٤١١ : ليست هذه العقبة عقبة بيعة الأنصار لرسول الله ﷺ في أول الإسلام، وإنما هي عقبةٌ بطريق تبوك وقف له فيها قوم من المنافقين ليقتلوه.

(٢) في صحيح مسلم: تكفيكهم الدُّبَيْلَة. قال النووي في شرحه. وروي: تكفيهم الدُّبيلة، ورُوي: تكفتهم؛ بتاء مثناة فوق بعد الفاء؛ من الكفت، وهو الجمع والستر. أي: تجمعهم في قبورهم وتسترهم.

(٣) برقم (٢٧٧٩): (٩) و(١٠). وينظر دلائل النبوة للبيهقي ٥/ ٢٥٦ وما بعدها. ونياط القلب: هو العرق الذي القلبُ معلَّق به. النهاية (نيط).

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٤٥ (١٠٠٠٤) عن السدي وذكره البغوي ٢/ ٣١٢ .

(٥) في المسألة الأولى.

(٦) ديوان النابغة الذبياني ص١١ ، والفلول: الثُّلَم. القاموس (فلل).

(٧) قوله: لغتان، ليس في (م).

(٨) قائله عبد الله بن قيس الرقيات، وهو في ديوانه ص٤ ، وسلف ٨/ ٧٥ .

وقال زهير:

يؤخَّرْ فيوضع في كتاب فَيُدَّخَرْ ليوم الحساب أو يُعَجَّلْ فيَنْقَمِ[1]

يُنْشَد بكسر القاف وفتحها.

قال الشعبيُّ: كانوا يطلبون دِيَةً، فقَضَى لهم بها رسول الله ﷺ فاستغنَوْا. ذَكَر عكرمة أنها كانت اثني عشر ألفاً[2]. ويقال: إن القتيل كان مَوْلَى الجُلَاس[3].

وقال الكلبيُّ: كانوا قبل قدوم النبيِّ ﷺ في ضَنْكٍ من العيش، لا يركبون الخيل ولا يحوزون الغنيمة، فلما قدم عليهم النبيُّ ﷺ استغنَوْا بالغنائم[4]. وهذا المَثَلُ مشهور: اتَّقِ شرَّ مَن أَحْسَنتَ إليه[5].

قال القشيرِيُّ أبو نصر: قيل للبَجَليِّ[6]: أتجد في كتاب الله تعالى: اتقِ شرَّ مَن أحسنتَ إليه؟ قال: نعم ﴿وَمَا نَقَمُوٓا۟ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ﴾.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿فَإِن يَتُوبُوا۟ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ رُوي أن الجُلَاس قام حين نزلت الآية فاستغفر وتاب[7]. فدلَّ هذا على توبة الكافر الذي يُسِرُّ الكفر ويُظهر الإيمان، وهو الذي يسميه الفقهاء: الزِّنديق. وقد اختلف في ذلك العلماء؛ فقال الشافعيُّ: تُقبل توبته. وقال مالك: توبة الزنديق لا تُعرف؛ لأنه كان يُظهر الإيمان ويُسِرُّ الكفر،

---

(١) ديوان زهير بشرح ثعلب ص١٨ ، والخزانة ٣/ ١٠ . قال البغدادي: جميع الأفعال بالبناء للمفعول ما عدا الأخير، يقال: نقم منه، بمعنى: عاقبه وانتقم منه.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٢٧٣)، والترمذي (١٣٨٩)، والطبري ١١/ ٥٧٤ و ٥٧٥ . وأخرجه ابن ماجه (٢٦٣٢)، والطبري ١١/ ٥٧٥ من طريق عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٣١٢ ، وأخرجه عبد الرزاق (١٨٣٠٣) عن عروة.

(٤) تفسير البغوي ٢/ ٣١٢ .

(٥) مجمع الأمثال للميداني ١/ ١٤٥ .

(٦) هو الحسين بن الفضل بن عمير، أبو علي البجلي الكوفي ثم النيسابوري، المفسِّر اللغوي المحدِّث، توفي سنة (٢٨٢هـ) وهو ابن مئة وأربع سنين. السير ١٣/ ٤١٤ ، وينظر الإتقان ٢/ ١٠٤٥ .

(٧) أخرجه عبد الرزاق (١٨٣٠٣) عن عروة. وذكر توبة الجُلاس أيضاً ابن عبد البر في الاستيعاب (على هامش الإصابة) ٢/ ١٩١ ، وابن حجر في الإصابة ٢/ ٩٢ - ٩٣ .

ولا يُعلم إيمانُه إلا بقوله. وكذلك يَفعل الآن وفي كل حين؛ يقول: أنا مؤمنٌ، وهو يضمر خلافَ ما يُظْهِر؛ فإذا عُثِر عليه وقال: تُبْتُ، لم يتغيَّر حاله عما كان عليه. فإذا جاءنا تائباً من قِبل نفسه قَبْل أن يُعثر عليه قُبلت توبته، وهو المراد بالآية. والله أعلم[١].

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَإِن يَتَوَلَّوْا﴾ أي: يُعرِضوا عن الإيمان والتوبة ﴿يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ في الدنيا بالقتل، وفي الآخرة بالنار. ﴿وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِن وَلِيٍّ﴾ أي: مانعٍ يمنعهم ﴿وَلَا نَصِيرٍ﴾ أي: معين. وقد تقدَّم[٢].

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿٧٨﴾﴾

فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ﴾ قال قتادة: هذا رجلٌ من الأنصار قال: لئن رزقني الله شيئاً لأُؤَدِّينَّ فيه حقَّه ولأتصدقنَّ؛ فلما آتاه الله ذلك، فعل ما نُصَّ عليكم، فاحذروا الكذب؛ فإنه يؤدِّي إلى الفجور[٣].

وروى علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمامة الباهِلي أنَّ ثعلبةَ بن حاطبٍ الأنصاريَّ ـ فسمَّاه ـ قال للنبيِّ ﷺ: ادْعُ الله أن يرزقني مالاً. فقال عليه الصلاة والسلام: «وَيْحَك يا ثعلبة! قليل تؤدِّي شكره خير من كثير لا تُطيقُه». ثم عاد[٤] ثانياً،

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٦٧.
(٢) ٢/ ٨٠.
(٣) أخرجه بنحوه مطولاً الطبري ١١/ ٥٨٠ - ٥٨١.
(٤) في (م): عاود.

فقال النبيُّ ﷺ: «أمَا ترضى أن تكون مثل نبيِّ الله؛ لو شئتُ أن تسير معي الجبال ذهباً لسارت». فقال: والذي بعثك بالحقِّ، لئن دعوتَ الله فرزقني مالاً لأُعطِينَّ كلَّ ذِي حقٍّ حقَّه. فدعا له النبيُّ ﷺ، فاتخذ غنماً، فَنَمت كما تَنْمي الدود، فضاقت عليه المدينة، فتنحَّى عنها ونزل وادياً من أوديتها حتى جعل يصلي الظهر والعصر في جماعة، ويترك ما سواهما. ثم نمت وكثرت حتى ترك الصلوات إلا الجمعة، وهي تَنْمي حتى ترك الجمعة أيضاً، فقال رسول الله ﷺ: «يا وَيْحَ ثعلبة» ثلاثاً. ثم نزل ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣]. فبعث ﷺ رجلين على الصدقة، وقال لهما: مُرَّا بثعلبة وبفلان ـ رجل من بني سُليم ـ فخذا صَدَقاتهما». فأتيا ثعلبة وأَقْرآه كتاب رسول الله ﷺ، فقال: ما هذه إلا أختُ الجزية! انطلِقا حتى تفرغا ثم تعودا. الحديث، وهو مشهور(١).

وقيل: سبب غَناء ثعلبة أنه ورِث ابنَ عمٍّ له(٢).

قال ابن عبد البر: قيل: إن ثعلبة بن حاطب هو الذي نزل فيه: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ﴾ الآية؛ إذ منع الزكاة، والله أعلم. وما جاء فيمن شاهد بدراً يعارضه قوله تعالى في الآية: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ﴾ الآية(٣).

---

(١) خبر غير صحيح؛ كما سيذكر المصنف، وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٢٥٣)، والطبري ١١/ ٥٧٨ - ٥٨٠ ، والطبراني في المعجم الكبير (٧٨٧٣)، والواحدي في أسباب النزول ص٢٥٢ ، والبيهقي في دلائل النبوة ٥/ ٢٨٩ وقال: هذا حديث مشهور فيما بين أهل التفسير، وإنما يروى موصولاً بأسانيد ضعاف. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٣٢ : فيه علي بن يزيد الألهاني، وهو متروك. اهـ. وقال البخاري: منكر الحديث ضعيف. وقال يحيى بن معين: علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة ضعاف كلها. تهذيب التهذيب ٣/ ١٩٩ .

(٢) ذكره البغوي ٢/ ٢١٣ ، عن ابن عباس وقتادة وسعيد بن جبير.

(٣) الدرر ص١٢٢ - ١٢٣ ، ويشير بقوله: وما جاء فيمن شاهد بدراً، إلى أحاديث؛ منها قوله ﷺ لعمر: «وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ماشئتم فقد غفرت لكم». وقد سلف ص٧٨ من هذا الجزء، وسيرد في المسألة السابعة. ومنها قوله ﷺ: «لا يدخل النارَ أحد شهد بدراً» أخرجه أحمد (٢٧٠٤٢). قال الحافظ في الإصابة ٢/ ٢٠ : فمن يكون بهذه المثابة كيف يُعقِبه الله نفاقاً في قلبه؟ وذكر الحافظ أيضاً أنهما اثنان؛ الأول ثعلبة بن حاطب بن عمرو بدريٌّ استشهد في أحد، والثاني ثعلبة ابن حاطب أو ابن أبي حاطب الأنصاري، وقال: وفي كون صاحب هذه القصة ـ إن صح الخبر، ولا أظنه يصح ـ هو البدري نظر، وقد تأكَّدتِ المغايرةُ بينهما.

قلت: وذُكر عن ابن عباس في سبب نزول الآية أنَّ حاطب بن أبي بَلْتَعة أبطأ عنه ماله بالشام، فحلف في مجلس من مجالس الأنصار: إن سَلِم ذلك لأتصدَّقنَّ منه ولأَصِلنَّ منه. فلما سَلِم بَخِل بذلك، فنزلت[١].

قلت: وحاطب بن أبي بلتعة بَدْريٌّ أيضاً[٢]، وممن شهد الله له ورسولُه بالإيمان؛ حَسْبَ ما يأتي بيانُه في أوَّل «الممتحنة» فما رُوي عنه غيرُ صحيح. قال أبو عمر[٣]: ولعل قولَ مَن قال في ثعلبة: إنه مانعُ الزكاة الذي نزلت فيه الآية غيرُ صحيح، والله أعلم.

وقال الضحاك: إن الآية نزلت في رجال من المنافقين: نَبْتَل بنِ الحارث، وجَدِّ ابن قيس، ومُعَتِّبِ بن قشير[٤].

قلت: وهذا أشبهُ بنزول الآية فيهم، إلا أنَّ قوله: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا﴾ يدلُّ على أن الذي عاهَدَ لم يكن منافقاً من قَبْلُ، إلَّا أنْ يكون المعنى: زادَهم نفاقاً ثبتوا عليه إلى الممات، وهو قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ﴾[٥] على ما يأتي.

الثانية: قال علماؤنا: لـمَّا قال الله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ﴾ احتَمَل أن يكون عاهَد الله بلسانه ولم يعتقده بقلبه، واحتمل أن يكون عاهد اللهَ بهما، ثم أدركته سوء الخاتمة؛ فإن الأعمال بخواتيمها والأيامَ بعواقبها[٦]. و«مَن» رفع بالابتداء، والخبرُ في المجرور.

---

(١) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٢١٥، وزاد المسير ٣/ ٤٧٤ .

(٢) في (خ) و(ز): وبلتعة بدري أيضاً وفي (د): وبلتعة بدري أنصاري، وفي (م): وثعلبة بدري أنصاري، والمثبت من (ظ)، وهو الصواب.

(٣) في الدرر ص١٢٣ .

(٤) زاد المسير ٣/ ٤٧٤ .

(٥) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٢١٥ .

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٧٠ .

ولفظُ اليمين ورد في الحديث، وليس في ظاهر القرآن يمينٌ، إلا مجرَّدَ[١] الارتباط والالتزام، أمَا إنَّه في صفة[٢] القسَم في المعنى؛ فإن اللام تدلُّ عليه، وقد أتى بلامين: الأولى للقسم، والثانية لام الجواب، وكلاهما للتأكيد. ومنهم مَن قال: إنهما لاما القَسَم. والأولُ أَظْهَرُ، والله أعلم.

الثالثة: العهد والطلاق وكلُّ حكمٍ ينفرد به المرء ولا يفتقر إلى غيره فيه؛ فإنه يلزمه منه ما يلتزمه بقَصْدِه وإن لم يلفظ به. قاله علماؤنا. وقال الشافعيُّ وأبو حنيفة: لا يلزم أحداً حكمٌ إلا بعد أنْ يَلْفِظَ به. وهو القول الآخر لعلمائنا.

ابن العربي[٣]: والدليل على صحة ما ذهبنا إليه ما رواه أشهب عن مالك، وقد سئل: إذا نوى الرجلُ الطلاقَ بقلبه ولم يلفظ به بلسانه؟ فقال: يلزمه؛ كما يكون مؤمناً بقلبه، وكافراً بقلبه. قال ابن العربي: وهذا أصلٌ بديع، وتحريرُه أن يقال: عَقْدٌ لا يفتقر فيه المرء إلى غيره في التزامه، فانعقد عليه بنيَّة. أصلُه: الإيمان والكفر.

قلت: وحجة القول الثاني ما رواه مسلم[٤] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله تَجاوَزَ لأمتي عما حدَّثتْ به أَنفُسها ما لم تَعْمَلْ أو تتكلَّم به». ورواه الترمذِيُّ وقال: حديث حسن صحيح، والعملُ على هذا عند أهل العلم أنَّ الرجل إذا حدَّث نفسه بالطلاق لم يكن شيئاً حتى يتكلَّم به[٥].

قال أبو عمر[٦]: ومَن اعتقد بقلبه الطلاقَ ولم ينطِق به لسانُه فليس بشيء. هذا هو

---

(١) في النسخ: بمجرد، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي. ويعني بالحديث حديث أبي أمامة الذي سلف في المسألة الأولى.

(٢) في (م): وأحكام القرآن: صيغة.

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٩٧٠ ، وما قبله منه، عدا قوله: وهو القول الآخر لعلمائنا. وسيأتي ذكر هذا القول قريباً.

(٤) في صحيحه (١٢٧)، وسلف ٤/ ٤٨٧ .

(٥) سنن الترمذي (١١٨٣).

(٦) في الكافي ٢/ ٥٧٦ - ٥٧٧ .

الأشهرُ عن مالك. وقد رُوِيَ عنه أنه يلزمه الطلاق إذا نواه بقلبه؛ كما يكفر بقلبه وإن لم ينطق به لسانه. والأوّل أصح في النظر وطريقِ الأثر؛ لقول رسول الله ﷺ: «تَجاوَزَ الله لأمتي عما وَسْوَستْ به نفوسُها ما لم ينطق به لسانٌ أو تَعْمَلْه يد».

الرابعة: إن كان نذراً فالوفاء بالنذر واجب من غير خلاف، وتركُه معصية. وإن كانت يميناً فليس الوفاء باليمين واجباً باتفاق. بَيْدَ أن المعنى فيه: إن كان الرجل فقيراً لا يتعيَّن عليه فرضُ الزكاة، فسأل الله مالاً تَلزمُه فيه الزكاة، ويؤدِّي ما تعيَّن عليه مِن فَرْضِه، فلمَّا آتاه الله ما شاء من ذلك، ترك ما الْتَزَمَ مما كان يَلزمُه في أصل الدين لو لم يلتزِمْه، لكن التعاطي بطلب المال لأداء الحقوق هو الذي أورطه؛ إذ كان طلبه من الله تعالى بغير نية خالصة، أو كان بنيَّةٍ[١] لكنْ سبقت فيه البدايةُ المكتوبُ عليه فيها الشقاوة. نعوذ بالله من ذلك.

قلت: ومن هذا المعنى قوله عليه الصلاة والسلام: «إذا تمنَّى أحدكم فلينظر ما يتمنَّى، فإنه لا يدري ما كُتب له في غيب الله عزَّ وجلَّ من أمنيته»[٢]. أي: من عاقبتها، فرُبَّ أمنية يفتتن بها أو يَطْغَى، فتكون سبباً للهلاك دنيا وأُخرى؛ لأن أمور الدنيا مبهمةٌ عواقبُها، خَطِرة غائِلَتها. وأمَّا تمنِّي أمورِ الدِّين والأُخرى، فتَمَنِّيها محمودُ العاقبة، محضوضٌ عليها، مندوبٌ إليها.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿لَـئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ دليل على أنَّ مَن قال: إن مَلَكْتُ كذا وكذا فهو صدقة، فإنه يلزمه، وبه قال أبو حنيفة. وقال الشافعيُّ: لا يلزمه. والخلافُ في الطلاق مثلُه، وكذلك في العتق. وقال أحمد بن حنبل: يلزمه ذلك في العتق، ولا يلزمه في الطلاق؛ لأنَّ العتق قُرْبةٌ وهي تَثْبُتُ في الذمة بالنذر، بخلاف الطلاق، فإنه تصرُّفٌ في محلٍّ، وهو لا يثبت في الذّمة[٣].

---

(١) في النسخ: أو نية بدل: أو كان بنية، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٧١ ، والكلام منه.

(٢) أخرجه أحمد (٨٦٨٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٩٤) من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٧٦ - ٩٧٧ .

احتج الشافعيُّ بما رواه أبو داود والترمذيُّ[١] وغيرهما عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا نَذْرَ لابن آدمَ فيما لا يَملك، ولا عتقَ له فيما لا يملك، ولا طلاقَ له فيما لا يملك» لفظ الترمذيّ. وقال: وفي الباب عن عليٍّ ومعاذ وجابر وابن عباس وعائشة. حديثُ عبد الله بن عمرو حديثٌ حسن[٢]، وهو أحسن شيء رُوي في هذا الباب. وهو قولُ أكثرِ أهلِ العلم من أصحاب النبيِّ ﷺ وغيرهم.

ابن العربي[٣]: وسَرَد أصحابُ الشافعيِّ في هذا الباب أحاديثَ كثيرةً لم يصحَّ منها شيء، فلا يعوَّل عليها، ولم يبقَ إلا ظاهرُ الآية.

السادسة: قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾ أي: أعطاهم. ﴿بَخِلُواْ بِهِۦ﴾ أي: بإعطاءِ الصدقة وبإنفاق المال في الخير، وبالوفاء بما ضمِنوا والتزموا. وقد مضى البخلُ في «آل عمران»[٤]. ﴿وَتَوَلَّواْ﴾ أي: عن طاعة الله. ﴿وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ أي: عن الإسلام، أي: مظهرون للإعراض عنه.

السابعة: قوله تعالى: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا﴾ مفعولان؛ أي: أعقبهم الله تعالى نفاقاً في قلوبهم. وقيل: أي: أعقبهم البخلُ نفاقاً؛ ولهذا قال: ﴿بَخِلُواْ بِهِۦ﴾.

﴿إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ﴾ في موضع خفض؛ أي: يَلقَوْن بخلَهم، أي: جزاءَ بُخْلِهم؛ كما يقال: أنت تلقى غداً عملك. وقيل: ﴿إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ﴾ أي: يلقون الله. وفي هذا دليلٌ على أنه مات منافقاً. وهو يُبعِدُ أن يكون المنزَّلَ فيه ثعلبةُ أو حاطبٌ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ قال لعمر: «وما يدريكَ لعلَّ الله اطَّلع على أهل بدرٍ فقال: اعملوا ما شئتُم

(١) سنن أبي داود (٢١٩٠)، وسنن الترمذي (١١٨١)، وهو عند أحمد (٦٧٦٩) و(٦٧٨٠).

(٢) كذا في التحفة ٦/٣١٨ - ٣١٩، وعارضة الأحوذي ٥/١٤٨، ومختصر سنن أبي داود للمنذري ٣/١١٧، ووقع في مطبوع السنن: حسن صحيح.

(٣) في أحكام القرآن ٢/٩٧٦ - ٩٧٧.

(٤) ٥/٤٤٠ - ٤٤١.

فقد غفرتُ لكم»[١]. وثعلبةُ وحاطبٌ ممن حَضَر بدراً وشهدها. ﴿بِمَآ أَخْلَفُواْ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُواْ يَكْذِبُونَ﴾ كذِبُهم: نَقْضُهم العهدَ وتركُهم الوفاءَ بما التزموه من ذلك.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿نِفَاقًا﴾ النفاق إذا كان في القلب فهو الكفر، فأما إذا كان في الأعمال فهو معصية. قال النبيُّ ﷺ: «أربعٌ مَن كنَّ فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خَصْلةٌ منهنّ كانت فيه خصلةٌ من النفاق حتى يَدَعَها: إذا ائتُمِنَ خان، وإذا حدَّث كَذَبَ، وإذا عاهَدَ غَدَر، وإذا خاصَمَ فجر»[٢]. خرَّجه البخاري[٣]. وقد مضى في «البقرة»[٤] اشتقاقُ هذه الكلمة، فلا معنى لإعادتها.

واختلف الناس في تأويل هذا الحديث؛ فقالت طائفة: إنما ذلك لمَن يحدِّث بحديثٍ يعلم أنه كذِب، ويعهَدُ عهداً لا يعتقد الوفاءَ به، وينتظر الأمانةَ للخيانة فيها. وتعلَّقوا بحديثٍ ضعيفِ الإسناد، وأن عليَّ بن أبي طالب ﷺ لقي أبا بكر وعمر رضي الله عنهما خارجَيْن من عند رسول الله ﷺ وهما ثقيلان، فقال عليٌّ: ما لي أراكما ثقيلَيْن؟ قالا: حديثاً سمعناه من رسول الله ﷺ: «من خِلال المنافقين: إذا حدَّث كَذَبَ، وإذا عاهَدَ غَدَر، وإذا ائتُمن خان، وإذا وَعَد أَخْلَفَ». فقال عليٌّ: أفلا سألتماه؟ فقالا: هِبنا رسول الله ﷺ. قال: لكنِّي سأسأله؛ فدخل على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، خرج أبو بكر وعمر وهما ثقيلان، ثم ذكر ما قالا، فقال: «قد حَدَّثتُهما، ولم أضَعْه على الوَضْع الذي وَضَعاه، ولكنَّ المنافق إذا حدَّث وهو يحدِّث نفسَه أنه يَكْذِبُ، وإذا وَعَد وهو يحدِّث نفسه أنه يُخْلِفُ، وإذا ائتُمن وهو يحدِّث نفسه أنه يخون»[٥].

---

(١) سلف ٨/ ٥٠. وينظر ما سلف في المسألة الأولى.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٧١ - ٩٧٢.

(٣) في صحيحه (٣٤) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما. وهو عند أحمد (٦٧٦٨)، ومسلم (٥٨) وفيه: وإذا وعد أخلف، بدل: وإذا ائتمن خان.

(٤) ص٧٨ من هذا الجزء.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٧٢، وأخرجه الطبراني في الكبير (٦١٨٦) من حديث سلمان ﷺ، وفيه أن الذي لقي أبا بكر وعمر وسألهما هو سلمان راوي الحديث. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٠٨: =

ابن العربي: قد قام الدليل الواضح على أن متعمِّد هذه الخصال لا يكون كافراً، وإنما يكون كافراً باعتقادٍ يعود إلى الجهل بالله وصفاته، أو التكذيب له(١).

وقالت طائفة: ذلك مخصوصٌ بالمنافقين زمانَ رسول الله ﷺ. وتعلَّقوا بما رواه مقاتل بن حيَّان، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عمر وابن عباسٍ قالا: أتينا رسول الله ﷺ في أُناسٍ من أصحابه، فقلنا: يا رسول الله، إنك قلت: «ثلاثٌ مَن كنَّ فيه فهو منافق، وإن صام وصلَّى وزعم أنه مؤمن: إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان، ومَن كانت فيه خَصْلةٌ منهنَّ ففيه ثلثُ النفاق» فظننا أنَّا لم نَسلم منهن أو من بعضهن، ولم يَسلم منهنَّ كثير من الناس. قال: فضحك رسول الله ﷺ وقال: «ما لَكم ولهنَّ! إنما خَصَصْتُ بهنَّ المنافقين كما خصَّهم الله في كتابه؛ أما قولي: إذا حدَّث كذب، فذلك قولُه عزَّ وجلَّ: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾ الآية [المنافقون: ١]، [لا يَروْن نبوَّتَك في قلوبهم] أفأنتم كذلك»؟ قلنا: لا. قال: «لا عليكم، أنتم من ذلك بُرآء. وأما قولي: إذا وعد أخلف، فذلك فيما أنزل الله عليَّ: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ﴾ ـ الآيات الثلاث ـ «أفأنتم كذلك»؟ قلنا: لا، والله لو عاهدْنا الله على شيء أَوْفَينا به. قال: «لا عليكم، أنتم من ذلك برآء. وأما قولي: إذا ائتمن خان، فذلك فيما أَنزل الله عليَّ: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢] فكلُّ إنسان مؤتَمَنٌ على دِينه، فالمؤمنُ يغتسل من الجنابة في السر والعلانية [ويصوم ويصلي في السرِّ والعلانية]، والمنافق لا يفعل ذلك إلَّا في العلانية، أفأنتم كذلك؟» قلنا: لا. قال: «لا عليكم، أنتم من ذلك بُرآء»(٢). وإلى هذا صار كثير من التابعين والأئمة.

= وفيه أبو النعمان عن أبي وقاص، وكلاهما مجهول؛ قاله الترمذي. وينظر فتح الباري ١/ ٩٠ .

(١) أحكام القرآن ٢/ ٩٧٢ ، ووقع بعدها في (م): تعالى الله وتقدس عن اعتقاد الجاهلين وعن زيغ الزائغين.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٧٤ ، وما سلف بين حاصرتين منه. وقال ابن العربي: هذا حديث مجهول الإسناد. اهـ. قلنا: والضعف في سياقه ظاهر، وقوله منه: ثلاث من كن فيه. . . إلى قوله: إذا ائتمن خان، هو بنحوه في مسند أحمد (٩١٥٨)، وصحيح مسلم (٥٩)، ولفظه عند البخاري: آية المنافق ثلاث. . . إلى قوله: وإذا ائتمن خان. وهو من حديث أبي هريرة ﷺ.

قالت طائفة: هذا فيمن كان الغالبُ عليه هذه الخصالُ[١]. ويظهر من مذهب البخاريِّ وغيره من أهل العلم أنَّ هذه الخِلال الذميمة منافقٌ مَن اتَّصفَ بها إلى يوم القيامة[٢].

قال ابن العربي[٣]: والذي عندي أنه لو غَلَبتْ عليه المعاصي ما كان بها كافراً، ما لم يؤثِّر في الاعتقاد. قال علماؤنا: إن إخوةَ يوسف عليه السلام عاهدوا أباهم فأخْلَفوه، وحدَّثوه فكَذَبوه، وائتمنهم على يوسف فخانوه، وما كانوا منافقين. قال عطاء بن أبي رباح: قد فَعل هذه الخِلالَ إخوة يوسف، ولم يكونوا منافقين، بل كانوا أنبياء[٤].

وقال الحسن بن أبي الحسن البصري: النفاقُ نفاقان: نفاقُ الكذب، ونفاقُ العمل؛ فأمَّا نفاقُ الكذب فكان على عهد رسول الله ﷺ، وأما نفاقُ العمل فلا ينقطع إلى يوم القيامة[٥].

وروى البخاريُّ[٦] عن حذيفة: أنَّ النفاقَ كان على عهد رسول الله ﷺ، فأما اليومَ فإنما هو الكفرُ بعد الإيمان.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ﴾ هذا توبيخٌ، وإذا كان عالماً فإنه سيُجازِيهم.

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٧٤ .

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٦٢ ، وقد ترجم البخاري في كتاب الإيمان: باب علامة المنافق، ثم ذكر حديث أبي هريرة وعبد الله بن عمرو ـ ﵄ ـ في صفات المنافقين كما تقدم.

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ٩٧٥ .

(٤) المحرر الوجيز ٣/ ٦٢ ، وأخرجه الطبري ١١/ ٥٨٥ مطولاً. وينظر الكلام في مسألة نبوة إخوة يوسف فيما سيأتي من تفسير الآية الخامسة من سورة يوسف عليه السلام.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٧٥ .

(٦) في صحيحه (٧١١٤).

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ فَيَسۡخَرُونَ مِنۡهُمۡ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنۡهُمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ٧٩﴾

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ هذا أيضاً من صفات المنافقين. قال قتادة: «يَلْمِزُونَ»: يَعِيبون. قال: وذلك أنَّ عبد الرحمن بنَ عوف تصدَّق بنصف ماله، وكان مالُه ثمانيةَ آلافٍ، فتصدَّق منها بأربعة آلاف. فقال قوم: ما أعظَمَ رياءَه! فأنزل اللهُ: ﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾. وجاء رجلٌ من الأنصار بنصف صُبْرَةٍ من تمرِهِ، فقالوا: ما أغنى الله عن هذا! فأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ﴾ الآية[1].

وخرَّج مسلمٌ[2] عن أبي مسعودٍ قال: أُمِرنا بالصَّدقة، قال: كُنَّا نُحَامل - في رواية: على ظهورنَا[3] - قال: فتصدَّق أبو عقيلٍ بنصف صاع. قال: وجاء إنسانٌ بشيء أكثرَ منه، فقال المنافقون: إنَّ الله لغنيٌّ عن صدقة هذا، وما فعَل هذا الآخَرُ إلا رِيَاءً. فنزلت: ﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ﴾ يعني أبا عقيل، واسمه الحَبْحاب[4].

والجُهْد: شيء قليلٌ يعيش به المُقِلُّ. والجُهْد والجَهْد بمعنًى واحدٍ. وقد تقدَّم[5].

و«يَلْمِزُونَ»: يَعيبون. وقد تقدَّم. و«الْمُطَّوِّعِينَ» أصله: المتطوِّعين، أُدغمت التاء

---

(١) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٣٧ ، وأخرجه عبد الرزاق في التفسير ٢/ ٢٨٣ - ٢٨٤ وفيهما: وكان لرجل صاعان من تمر فجاء بأحدهما، بدل: وجاء رجل من الأنصار بنصف صبرة. والصُّبْرة: ما جُمع من الطعام بلا كيل ووزن. القاموس (صبر).

(٢) في صحيحه (١٠١٨): (٨٢)، وهو عند البخاري (٤٦٦٨).

(٣) أي: نحمل عليها بالأجرة. المفهم ٣/ ٦٤ .

(٤) كذا في النسخ والمطبوع من تفسير البغوي ٢/ ٣١٥ والمحرر الوجيز ٣/ ٦٣ ، وقيده الحافظ في الإصابة ١١/ ٢٦٠ : حثحاث، بمهملتين مفتوحتين ومثلثتين الأولى ساكنة. ثم ذَكر في اسمه أقوالاً أخرى تنظر هناك.

(٥) ٨/ ٤٩٣ . وينظر تفسير الطبري ١١/ ٥٩٧ .

في الطاء، وهم الذين يفعلون الشيءَ تبرُّعاً من غير أن يجبَ عليهم. «والذين» في موضع خفضٍ عطف على «ٱلْمُؤْمِنِينَ». ولا يجوز أن يكون عطفاً على [المطَّوّعين؛ لأنك لو عطفتَ عليهم لَعطفتَ على] الاسم قبل تمامه(١).

و﴿فَيَسْخَرُونَ﴾ عطف على «يَلْمِزُونَ». ﴿سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ﴾ خبر الابتداء(٢)، وهو دعاءٌ عليهم. وقال ابن عباس: هو خبر، أي: سخِر منهم حيثُ صاروا إلى النار(٣). ومعنى «سخر الله»: مجازاتُهم على سُخْريتهم. وقد تقدم في «البقرة»(٤).

قوله تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٨٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ يأتي بيانُه عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ [الآية: ٨٤].

قوله تعالى: ﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ وَكَرِهُوٓا۟ أَن يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَالُوا۟ لَا تَنفِرُوا۟ فِى ٱلْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَّوْ كَانُوا۟ يَفْقَهُونَ ﴿٨١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ﴾ أي: بقعودهم. قعَد قُعُوداً ومَقْعَداً؛ أي: جَلَس. وأقْعَدَه غيرُه؛ عن الجوهريّ(٥). والمخلَّف: المتروك؛ أي: خلَّفهم اللهُ وثبَّطهم، أو خلَّفهم رسولُ الله والمؤمنون لمَّا علموا تثاقُلَهم عن الجهاد؛ قولان، وكان هذا في غزوة تبوك. ﴿خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾ مفعولٌ من أجله، وإن شئت كان

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٩، وما سلف بين حاصرتين منه، وذكر مكي في مشكل إعراب القرآن ١/ ٣٣٤ كلام النحاس هذا وقال: وهو عندي وهم.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٩.

(٣) ينظر ما تقدم عن ابن عباس رضي الله عنهما ١/ ٣١٥.

(٤) ٣/ ٤٠٢ - ٤٠٣.

(٥) الصحاح (قعد).

مصْدراً[١]. والخلافُ: المخالَفة. ومَن قرأ: «خَلْفَ رسولِ اللهِ»[٢] أرادَ التأخُّر عن الجهاد.

﴿وَقَالُوا۟ لَا تَنفِرُوا۟ فِى ٱلْحَرِّ﴾ أي: قال بعضهم لبعض ذلك. ﴿قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ﴾ أي: قل لهم يا محمد: ﴿نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ﴾ ابتداءٌ وخبر ﴿حَرًّا﴾ نصب على البيان؛ أي: مَن تَرَكَ أمر اللهِ تعرَّض لتلك النار.

قوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا۟ قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا۟ كَثِيرًا جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٨٢﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا۟ قَلِيلًا﴾ أمرٌ، معناه معنى التهديد، وليس أمراً بالضحك. والأصلُ أن تكون اللامُ مكسورةً، فحذفت الكسرةُ لثقلها[٣].

قال الحسن: ﴿فَلْيَضْحَكُوا۟ قَلِيلًا﴾ في الدُّنْيا ﴿وَلْيَبْكُوا۟ كَثِيرًا﴾ في جهنم[٤]. وقيل: هو أمر بمعنى الخبر. أي: إنه سيضحكون قليلاً ويبكون كثيراً. ﴿جَزَآءًۢ﴾ مفعول من أجله، أي: للجزاء[٥].

الثانية: من الناس مَن كان لا يضحك اهتماماً بنفسه وفسادِ حاله ـ في اعتقاده ـ من شدَّة الخوف، وإن كان عبداً صالحاً. قال ﷺ: «واللهِ لو تعلمون ما أعلَمُ؛ لَضحِكتم قليلاً ولَبكَيتُم كثيراً، ولَخرجتُم إلى الصُّعُدات تجأرون إلى الله تعالى». لَودِدْتُ أني كنتُ شجرةً تُعْضَد. خرجه الترمذيُّ[٦].

---

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٩ .

(٢) القراءات الشاذة ص٥٤ عن أبي حيوة.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٩ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في التفسير ٢/ ٢٨٤ ، والطبري ١١/ ٦٠٦ .

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٩ .

(٦) في سننه (٢٣١٢)، وسلف ٥/ ٤٢٩ . وقوله منه: لوددت أني كنت شجرةً تعضد، من قول أبي ذرّ ﷺ راوي الحديث، كما هو مصرّح به في مسند أحمد (٢١٥١٦).

وكان الحسن البصريُّ ﷺ ممن قد غلَب عليه الحزنُ، فكان لا يضحك[(١)].

وكان ابن سِيرِين يضحكُ[(٢)] ويحتجُّ على الحسن ويقول: اللهُ أضحكَ وأبكى. وكان الصحابةُ يضحكون، إلا أنَّ الإكثارَ منه وملازمتَه حتى يغلبَ على صاحبه مذمومٌ منهيٌّ عنه، وهو مِن فِعْل السفهاء والبَطَالة. وفي الخبر: أنَّ كثرته تُميتُ القلب[(٣)].

وأمَّا البكاءُ من خوف اللهِ وعذابِه وشدَّةِ عقابه فمحمودٌ؛ قال عليه الصلاة والسلام: «اِبْكُوا، فإنْ لم تَبْكُوا فتَباكَوْا، فإنَّ أهلَ النار يَبْكُون حتى تَسِيلَ دموعُهم في وجوهِهم كأنها جداولُ، حتى تنقطعَ الدموعُ، فتسيل الدماءُ فتُقرِّح العيون، فلو أنَّ سُفُناً أُجريت فيها لَجَرَتْ». خَرَّجه ابن المبارك من حديث أنس، وابن ماجه أيضاً[(٤)].

قوله تعالى: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا۟ مَعِىَ أَبَدًا وَلَن تُقَـٰتِلُوا۟ مَعِىَ عَدُوًّا ۖ إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْخَـٰلِفِينَ ﴿٨٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ﴾ أي: المنافقين. وإنما قال: ﴿إِلَىٰ طَآئِفَةٍ﴾ لأنَّ جميع مَن أقام بالمدينة ما كانوا منافقين، بل كان فيهم معذورون ومَن لا عُذْرَ له، ثم عفا عنهم وتاب عليهم، كالثلاثة الذين خُلِّفوا. وسيأتي[(٥)].

﴿فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا۟ مَعِىَ أَبَدًا﴾ أي: عاقِبْهم بألَّا تَصْحبَهم أبداً. وهو كما قال في سورة الفتح: ﴿قُل لَّن تَتَّبِعُونَا﴾ [الآية: ١٥].

---

(١) الرسالة القشيرية ٢/ ٢١٦ بلفظ: كان الحسن البصري لا يراه أحد إلا ظن أنه حديث عهد بمصيبة.

(٢) ذكره ابن قتيبة في عيون الأخبار ١/ ٣١٨.

(٣) هو بنحوه قطعة من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه أحمد (٨٠٩٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٥٢) و(٢٥٣)، والترمذي (٢٣٠٥)، وابن ماجه (٤١٩٣).

(٤) الزهد لابن المبارك (٢٩٥) من زوائد نعيم بن حماد، وسنن ابن ماجه (٤٣٢٤) وهو عنده دون قوله: «ابكو فإن لم تبكوا فتباكوا». قال البوصيري في مصباح الزجاجة ٢/ ٣٥٨: هذا إسناد فيه يزيد بن أبَان الرقاشي وهو ضعيف. وأخرجه ابن ماجه (٤١٩٦) من حديث سعد ﷺ بذكر القطعة الأولى منه فقط.

(٥) عند تفسير الآيتين (١١٧ - ١١٨).

و﴿ٱلْخَٰلِفِينَ﴾ جمع خالِف؛ كأنهم خَلَفُوا الخارجين. قال ابن عباس: الخالفون: مَن تخلَّفَ من المنافقين(١). وقال الحسن: مع النساء والضعفاء من الرجال(٢)؛ فغلّب المذكَّر. وقيل: المعنى: فاقعدوا مع الفاسدين؛ من قولهم: فلان خالِفةُ أهل بيته: إذا كان فاسداً فيهم؛ من خُلوف فَم الصائم. ومن قولك: خَلَفَ اللَّبنُ، أي: فَسَدَ بطول المُكث في السِّقَاء؛ فعلى هذا يعني: فاقعدوا مع الفاسدين(٣). وهذا يدلُّ على أنَّ استِصْحابَ المخذِّل في الغزوات لا يجوز.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾﴾

فيه إحدى عشرة مسألة:

الأولى: رُوي أن هذه الآيةَ نزلت في شأن عبد اللهِ بن أُبَيٍّ بن سَلُول، وصلاةِ النبيِّ ﷺ عليه. ثبت ذلك في الصحيحين وغيرِهما(٤). وتظاهرت الرواياتُ بأن النبيَّ ﷺ صلَّى عليه، وأنَّ الآيةَ نزلت بعد ذلك.

ورُوي عن أنس بن مالك أن النبيَّ ﷺ لمَّا تقدَّم ليصلِّيَ عليه جاءه جبريلُ، فجَبَذ ثوبَه وتلا عليه: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ الآية، فانصرف رسولُ الله ﷺ ولم يصلِّ عليه(٥).

والروايات الثابتةُ على خلافِ هذا؛ ففي البخاري عن ابن عباس(٦) قال: فصلَّى

---

(١) ذكره البغوي ٢/٣١٦ بلفظ: الذين تخلفوا بغير عذر.

(٢) الوسيط للواحدي ٢/٥١٦، وينظر تفسير الطبري ١١/٦٠٩ - ٦١٠.

(٣) ينظر تفسير الطبري ١١/ ٦١٠.

(٤) سيأتي ذكر ذلك قريباً.

(٥) أخرجه أبو يعلى (٤١١٢)، والطبري ١١/٦١٢. وفي إسناده يزيد بن أبان الرقاشي، قال الحافظ في التقريب: ضعيف.

(٦) صحيح البخاري (١٣٦٦)، وأخرجه أحمد (٩٥)، وهو عن ابن عباس عن عمر ﷺ.

عليه رسولُ اللهِ ﷺ، ثم انصرَف، فلم يَمْكُثْ إلا يسيراً حتى نزلت الآيتان من «براءة»: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾.

ونحوه عن ابن عمر؛ خرَّجه مسلم[1]. قال ابن عمر: لمَّا تُوُفِّيَ عبد الله بنُ أُبَيٍّ بن سَلُول، جاء ابنه عبدُ الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ، فسأله أن يُعْطِيَه قميصَه يُكَفِّنُ فيه أباه، فأعطاه. ثم سأله أن يُصَلِّيَ عليه، فقام رسولُ الله ﷺ ليصلِّيَ عليه، فقام عمر وأخذ بثوب رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، أتُصَلِّي عليه وقد نهاك اللهُ أن تصلِّيَ عليه؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنما خيَّرني اللهُ تعالى فقال: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة: ٨٠] وسَأزيدُ على سبعين». قال: إنه منافِقٌ. فصلَّى عليه رسولُ الله ﷺ، فأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٨٤]، فترك الصلاةَ عليهم.

وقال بعض العلماء: إنما صلَّى النبيُّ ﷺ على عبد الله بن أُبَيٍّ بناءً على الظاهر من لفظ إسلامه. ثم لم يكن يفعل ذلك لمَّا نُهي عنه[2].

الثانية: إن قال قائل: فكيف قال عمر: أتصلِّي عليه وقد نهاك اللهُ أن تصلِّيَ عليه؛ ولم يكن تقدَّم نهيٌ عن الصلاة عليهم؟

قيل له: يَحتَمِل أن يكون ذلك وقَع له في خاطره، ويكونَ من قَبِيل الإلهام والتحدُّثِ الذي شهد له به النبيُّ ﷺ[3]، وقد كان القرآن ينزِل على مراده، كما قال: وافقتُ ربِّي في ثلاث. وجاء: في أربع. وقد تقدَّم في «البقرة»[4]. فيكون هذا من ذلك.

ويحتمل أن يكون فَهِم ذلك من قوله تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾

---

(١) في صحيحه (٢٤٠٠)، وهو عند أحمد (٤٦٨٠)، والبخاري (١٢٦٩).

(٢) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٢١٦.

(٣) المفهم ٢/ ٦٤٠.

(٤) ٢/ ٣٧٤.

الآية[(١)]، لا أنه كان تقدَّم نهيٌ، على ما دلَّ عليه حديثُ البخاريِّ ومسلم[(٢)]. والله أعلم.

قلت: ويَحتمل أن يكون فَهِمه من قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة:١١٣] لأنها نزلت بمكة. وسيأتي القول فيها.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ الآية. بيَّن تعالى أنه وإن استغفَر لهم لم ينفعهم ذلك، وإنْ أكْثَر من الاستغفار. قال القُشَيريُّ: ولم يثبت ما يُروى أنه قال: «لَأزيدنَّ على السبعين».

قلت: وهذا خلاف ما ثبت في حديث ابن عمر: «وسأزيدُ على سبعين» وفي حديث ابن عباس: «لو أعلمُ أنِّي إن زِدْتُ على السبعينَ يُغفرُ لهم لزِدْتُ عليها». قال: فصلَّى عليه رسولُ اللهِ ﷺ. خرَّجه البخاريُّ[(٣)].

الرابعة: واختلف العلماءُ في تأويل قوله: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ هل هو إياسٌ أو تخيير؟ فقالت طائفة: المقصود به اليأس بدليل قوله تعالى: ﴿فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾[(٤)].

وذِكْر السبعين وِفاقٌ جرى، أو هو عادتُهم في العبارة عن الكثرة والإغياء. فإذا قال قائلهم: لا أكلِّمه سبعين سنةً؛ صار عندهم بمنزلة قوله: لا أكلِّمه أبداً[(٥)]. ومثلُه في الإغياء قولُه تعالى: ﴿فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا﴾ [الحاقة:٣٢]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «مَن صام يوماً في سبيل الله باعَدَ اللهُ وجهَه عن النار سبعين خرِيفاً»[(٦)].

وقالت طائفة: هو تخييرٌ ـ منهم الحسنُ وقتادةُ وعُروةُ ـ إنْ شئتَ استغفِر لهم،

(١) المفهم ٢/ ٦٤٠ ، قال أبو العباس: وهذان التأويلان فيهما بُعْد.

(٢) حديث ابن عباس عند البخاري وحديث ابن عمر عند مسلم، وسلفا قريباً.

(٣) قطعة من حديث ابن عباس (١٣٦٦)، وقد سلف قريباً، وفيه: له، بدل: لهم.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٧٨ .

(٥) المفهم ٢/ ٦٤١ ، ويعني بالإغياء: المبالغة. ينظر النكت والعيون ٢/ ٣٨٦ ،وتفسير البغوي ٢/ ٣١٥ .

(٦) سلف ٢/ ٢٦٠ .

وإن شئتَ لا تستغفر. ولهذا لمَّا أراد أن يصلِّي على ابن أُبَيٍّ قال عمر: أتصلِّي على عدوِّ اللهِ، القائلِ يوم كذا: كذا وكذا؟. فقال: «إني خُيِّرتُ فاخترتُ»[١]. قالوا: ثم نُسخ هذا لمَّا نزلَ: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [المنافقون: ٦][٢].

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا﴾ أي: لا يغفر اللهُ لهم لكُفْرِهم.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ الآية [١١٣]. وهذه الآيةُ نزلت بمكة عند موت أبي طالب، على ما يأتي بيانُه. وهذا يُفهَم منه النهيُ عن الاستغفار لمَن مات كافراً. وهو متقدِّمٌ على هذه الآية التي فَهِم منها التخييرَ بقوله: «إنما خيَّرني الله» وهذا مشكِل؟

فقيل: إنَّ استغفارَه لعمِّه إنما كان مقصودُه استغفاراً مرجوَّ الإجابة حتى تحصلَ له المغفرةُ. وفي هذا الاستغفار استأذَن عليه الصلاة والسلام ربَّه في أن يأذَن له فيه لأمِّه، فلم يؤذن[٣] له فيه. وأما الاستغفار للمنافقين الذي خُيِّر فيه فهو استغفارٌ لسانيٌّ [علم النبي ﷺ أنه] لا ينفع، وغايتُه تطييبُ قلوبِ بعض الأحياء من قَرَابات المستغفَر له[٤]. والله أعلم.

السادسة: واختلف في إعطاء النبيِّ ﷺ قميصَه لعبد الله؟ فقيل: إنما أعطاه لأنَّ عبد اللهِ كان قد أعطى العباسَ عمَّ النبيِّ ﷺ قميصَه يومَ بدر. وذلك أن العباس لمَّا أُسِر يومَ بدرٍ ـ على ما تقدَّم[٥] ـ وسُلب ثوبُه، رآه النبيُّ ﷺ كذلك فأشفق عليه، فطلب له

---

(١) هو قطعة من حديث ابن عباس عن عمر ﷺ. أخرجه البخاري (١٣٦٦) وسلف بعضه قريباً.

(٢) ينظر الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (٥٢١)، وتفسير الطبري ١١/ ٥٩٩ - ٦٠١، والناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٤٦٣. وقال جماعة: الآية محكمة غير منسوخة. وصحح هذا القول مكي في الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص٣٢٠، وابن الجوزي في نواسخ القرآن ص١٧٨ وقال: هذا قول المحقِّقين.

(٣) في (ظ) و(م): يأذن.

(٤) المفهم ٢/ ٦٤١ - ٦٤٢ وما سلف بين حاصرتين منه، وحديث استئذان النبي ﷺ في الاستغفار لأمه أخرجه أحمد (٩٦٨٨)، ومسلم (٩٧٦) من حديث أبي هريرة ﷺ بلفظ: «استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي...».

(٥) ص٧٦ من هذا الجزء.

قميصاً، فما وُجد له قميصٌ يُقادِرُه إلا قميصُ عبد اللهِ، لتَقارُبِهما في طول القامة، فأراد النبيُّ ﷺ بإعطاء القميص أن يرفع اليدَ عنه في الدنيا، حتى لا يلقاه في الآخرة وله عليه يدٌ يكافئُه بها(١).

وقيل: إنما أعطاه القميصَ إكراماً لابنه، وإسعافاً له في طِلْبتِه، وتطييباً لقلبه(٢).

والأوَّل أصح؛ خرَّجه البخاريُّ(٣) عن جابر بن عبد الله قال: لمَّا كان يومُ بدرٍ أُتيَ بأُسارى، وأُتيَ بالعباس ولم يكن عليه ثوْبٌ، فنظر(٤) النبيُّ ﷺ له قميصاً، فوَجَدوا قميصَ عبد الله بن أُبَيٍّ يُقْدَرُ عليه، فكَسَاه النبيُّ ﷺ إياه؛ فلذلك نزَعَ النبيُّ ﷺ قميصَه الذي أَلْبَسهُ.

وفي الحديث أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ قميصي لا يُغني عنه من الله شيئاً، وإنِّي لَأرجو أنْ يُسلم بفعلي هذا ألفُ رجلٍ من قومي». كذا في بعض الروايات: «من قومي» يريد من مُنافقي العرب. والصحيح أنه قال: «رجال من قومه»(٥). ووقع في معاني أبي إسحاق(٦) وفي بعض كتب التفسير: فأسلمَ وتابَ لهذه الفعْلةِ من رسول الله ﷺ ألفُ رجلٍ من الخزرج.

السابعة: لمَّا قال تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ قال علماؤنا: هذا نصٌّ في الامتناع من الصلاة على الكفار، وليس فيه دليلٌ على الصلاة على

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٨٠.

(٢) ذكر القولين أبو العباس في المفهم ٢/ ٦٣٩.

(٣) برقم (٣٠٠٨).

(٤) في (م): فطلب.

(٥) المحرر الوجيز ٢/ ٦٨، وأخرج الخبر الطبري ١١/ ٦١٤ عن قتادة بلفظ: «من قومه» وأخرجه عن قتادة أيضاً أبو الشيخ كما في الدر المنثور ٣/ ٣٦٦ بلفظ: وإني لأرجو أن يسلم به أكثر من ألف من بني الخزرج.

(٦) هو الزجاج، ووقع في النسخ: في مغازي ابن إسحاق، والمثبت من المحرر الوجيز ٢/ ٦٨، والكلام منه، وكذا نسبه ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٤٨٠ للزجاج، وهو في معانيه ٢/ ٤٦٣.

المؤمنين[١].

واختُلف هل يؤخذ من مفهومه وجوبُ الصلاة على المؤمنين على قولين:

يؤخذ؛ لأنه علَّل المنعَ من الصلاة على الكفار لكفرهم لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ فإذا زال الكفرُ وجبت الصلاةُ. ويكون هذا نحوَ قولِه تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥] يعني الكفار، فدلَّ على أنَّ غير الكفار يَرَوْنه وهم المؤمنون، فذلك مثله. واللهُ أعلم.

أو تؤخذ الصلاة من دليلٍ خارجٍ عن الآية، وهي الأحاديث الواردة في الباب، والإجماعُ. ومنشأ الخلاف القولُ بدليل الخطاب وتركُه[٢]. روى مسلمٌ عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أخاً لكم قد مات، فقوموا فصلُّوا عليه» قال: فقمنا فصَفَفْنا صفَّين[٣]؛ يعني النجاشيَّ.

وعن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ نعى للناس النجاشيَّ في اليوم الذي مات فيه، فخرج بهم إلى المصلَّى وكبَّر أربعَ تكبيرات[٤].

وأجمع المسلمون على أنه لا يجوز تركُ الصلاة على جنائز المسلمين، من أهل الكبائر كانوا أو صالحين؛ وراثةً عن نبيِّهم ﷺ قولاً وعملاً. والحمد لله. واتفق العلماء على ذلك، إلَّا في الشهيد كما تقدَّم[٥]، وإلا في أهل البدع والبغاة.

الثامنة: والجمهورُ من العلماء على أنَّ التكبير أربعٌ؛ قال ابن سِيرين: كان التكبير

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٨٠.

(٢) والذين قالوا بدليل الخطاب استدلوا بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ فنهى الله تعالى عن الصلاة على الكفار، فدلَّ على وجوبها على المؤمنين. وردَّ هذا القول ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ٩٨٠، والقاضي عياض في إكمال المعلم ٣/ ٣٩٨.

(٣) صحيح مسلم (٩٥٢)، وهو عند أحمد (١٤١٥٠)، والبخاري (١٣٢٠).

(٤) صحيح مسلم (٩٥١)، وهو عند أحمد (٩٦٤٦)، والبخاري (١٢٤٥).

(٥) ٥/ ٤١١ وما بعدها، وينظر الإقناع لابن المنذر ١/ ١٥٨ والاستذكار ٨/ ٢٣٦ - ٢٣٧، والمنتقى ٢/ ١١، وإكمال المعلم ٣/ ٣٩٨، وعقد الجواهر الثمينة ١/ ٢٦٢، والمفهم ٢/ ٦٠٩.

ثلاثاً فزادوا واحدة[١].

وقالت طائفة: يكبِّر خمساً، ورُوي عن ابن مسعود وزيدِ بن أرْقم[٢].

وعن عليٍّ: ستّ تكبيرات[٣].

وعن ابن عباس وأنس بن مالك وجابر بن زيد: ثلاث تكبيرات. والمعوَّل عليه أربع[٤]؛ روى الدَّارَقُطْنيُّ[٥] عن أُبَيِّ بن كعب: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الملائكةَ صلَّت على آدم، فكبَّرت عليه أربعاً وقالوا: هذه سُنَّتُكم يا بني آدمَ».

التاسعة: ولا قراءةَ في هذه الصلاة في المشهور من مذهب مالك، وكذلك أبو حنيفة والثوريُّ؛ لقوله ﷺ: «إذا صَلَّيتم على الميت فأخلِصوا له الدعاءَ» رواه أبو داود من حديث أبي هريرة[٦].

وذهب الشافعيُّ وأحمد وإسحاق ومحمد بن مسلمة وأشهبُ من علمائنا وداود إلى أنه يقرأ بالفاتحة؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «لا صلاةَ إلا بفاتحة الكتاب» حملاً له على عمومه[٧]. وبما خرَّجه البخاريُّ[٨] عن ابن عباس وصلَّى على جنازة

---

(١) إكمال المعلم ٣/ ٤١٦ .

(٢) أخرجه عنهما ابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٢ - ٣٠٣ ، وأخرجه أحمد (١٩٢٧٢) ومسلم (٩٥٧) عن زيد بن أرقم مرفوعاً. بلفظ: كان زيد يكبر على جنائزنا أربعاً، وأنه كبَّر على جنازة خمساً، فسألوه، فقال: كان رسول الله ﷺ يكبِّرها.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٤ ، والدارقطني (١٨٢٣).

(٤) أخرج قول ابن عباس وأنس وجابر ابنُ أبي شيبة ٣/ ٣٠٣ . قال ابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٣٣٤ : اختلف السلف في عدد التكبير على الجنازة، ثم اتفقوا على أربع تكبيرات، وما خالف ذلك شذوذٌ يشبه البدعة والحدث.

(٥) في سننه (١٨١٣). وفي إسناده عثمان بن سعد الكاتب؛ قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب: ضعيف.

(٦) المفهم ٢/ ٦١٢ ، والحديث في سنن أبي داود (٣١٩٩).

(٧) المفهم ٢/ ٦١٣ ، وسلف الحديث ١/ ١٧٧ .

(٨) في صحيحه (١٣٣٥).

فقرأ بفاتحة الكتاب وقال: لتعلموا أنَّها سُنَّة.

وخرَّج النَّسائيُّ[١] من حديث أبي أمامة قال: السُّنة في الصلاة على الجنائز أن يقرأ في التكبيرة الأولى بأمِّ القرآن مُخافَتةً، ثم يكبِّر ثلاثاً، والتسليم عند الآخِرة.

وذكر محمد بن نصر المَرْوَزِيُّ، عن أبي أمامة أيضاً قال: السُّنة في الصلاة على الجنائز أن تكبِّر، ثم تقرأ بأمِّ القرآن، ثم تصلِّيَ على النبيِّ ﷺ، ثم تخلِصَ الدعاءَ للميت. ولا يقرأُ إلا في التكبيرة الأولى ثم يسلِّم[٢].

قال شيخُنا أبو العباس[٣]: وهذان الحديثان صحيحان، وهما مُلْحَقان عند الأصوليين بالمسند. والعملُ على حديث أبي أمامة أولى؛ إذ فيه جمعٌ بين قوله عليه الصلاة والسلام: «لا صلاة» وبين إخلاص الدعاء للميت. وقراءةُ الفاتحة فيها إنما هي استفتاحٌ للدعاء. والله أعلم.

العاشرة: وسنَّةُ الإمام أن يقوم عند رأس الرجل وعَجِيزةِ المرأة؛ لِمَا رواه أبو داود[٤] عن أنس وصلَّى على جنازةٍ فقال له العلاء بن زياد: يا أبا حمزة، هكذا كان رسول الله ﷺ يصلِّي على الجنائز كصلاتك، يكبر أربعاً، ويقوم عند رأس الرجل وعجيزةِ المرأة؟ قال: نعم.

وروى مسلم[٥] عن سَمُرةَ بنِ جُنْدُب قال: صلَّيت خلفَ النبيِّ ﷺ وصلَّى على أمِّ كعب ماتت وهي نُفَساء، فقام رسول الله ﷺ للصلاة عليها وسَطَها.

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ كان رسول الله ﷺ إذا دُفن الميتُ وقف على قبره ودعا له بالتثبت، على ما بيَّناه في «التذكرة»[٦] والحمد لله.

---

(١) في المجتبى ٤/ ٧٥.

(٢) وأخرجه عبد الرزاق (٦٤٢٨)، وابن الجارود في المنتقى (٥٤٠).

(٣) في المفهم ٢/ ٦١٣، وما قبله منه.

(٤) في سننه (٣١٩٤)، وهو عند الترمذي (١٠٣٤)، وابن ماجه (١٤٩٤). قال الترمذي: حديث حسن.

(٥) في صحيحه (٩٦٤)، وهو عند أحمد (٢٠١٦٢)، والبخاري (١٣٣١).

(٦) ص١٠٥ - ١٠٦، والحديث أخرجه أبو داود (٣٢٢١) من حديث عثمان ﷺ.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَٰدُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٨٥﴾﴾

كرَّره تأكيداً. وقد تقدَّم الكلامُ فيه[1].

قوله تعالى: ﴿وَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَجَٰهِدُوا۟ مَعَ رَسُولِهِ ٱسْتَـْٔذَنَكَ أُو۟لُوا۟ ٱلطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا۟ ذَرْنَا نَكُن مَّعَ ٱلْقَٰعِدِينَ ﴿٨٦﴾﴾

انتَدَب المؤمنون إلى الإجابة وتعلَّلَ المنافقون. فالأمر للمؤمنين باستدامة الإيمان، وللمنافقين بابتداء الإيمان. و﴿أَنْ﴾ في موضع نصب، أي: بأن آمِنوا[2]. و﴿ٱلطَّوْلِ﴾: الغِنى، وقد تقدَّم[3]. وخصَّهم بالذِّكر؛ لأنَّ مَن لا طَوْلَ له لا يحتاج إلى إذْن؛ لأنه معذور. ﴿وَقَالُوا۟ ذَرْنَا نَكُن مَّعَ ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ أي: العاجزين عن الخروج.

قوله تعالى: ﴿رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٨٧﴾ لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ جَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٨٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ﴾. «الخوالف» جمع خالِفَة، أي: مع النساء والصِّبيان وأصحابِ الأعذار من الرجال. وقد يقال للرجل: خالِفةٌ وخالِفٌ أيضاً، إذا كان غيرَ نجيب[4]، على ما تقدَّم[5]. يقال: فلان خالِفَةُ أهلِه: إذا كان دونَهم. قال النحَّاس[6]: وأصله من: خَلَفَ اللبنُ يَخلُف، إذا حَمُض من طول مُكثه.

---

(١) ص٢٣٩ من هذا الجزء.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٩ .

(٣) ٦/ ٢٢٥ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٩ .

(٥) ص٣١٩ .

(٦) في معاني القرآن ٣/ ٢٤١ ، وما قبله منه.

وخَلَفَ فَمُ الصائم: إذا تغيَّر ريحُه؛ ومنه: فلانٌ خَلَفُ سَوْء[١]؛ إلا أنَّ فَوَاعِل جمع فاعِلَة، ولا يُجمع فاعل صفةً على فواعِل إلَّا في الشعر، إلَّا في حرفين، وهما فارس وهالك.

وقوله تعالى في وصف المجاهدين: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ﴾ قيل: النساء الحِسان؛ عن الحسن. دليلُه قولُه عزَّ وجلَّ: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَٰتٌ حِسَانٌ﴾ [الرحمن: ٧٠]. ويقال: هي خَيْرةُ النِّساء. والأصل: خَيِّرة فخفِّف، مثل: هَيِّنة وهَيْنة. وقيل: جمع خَيْر. فالمعنى: لهم منافعُ الدارين. وقد تقدَّم معنى الفَلاح[٢]. والجنَّات: البساتين. وقد تقدَّم أيضاً[٣].

قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۚ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٠﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ﴾ قرأ الأعرج والضحَّاك: «الْمُعْذِرون» مخفَّفاً[٤]. ورواها أبو كُريب، عن أبي بكر، عن عاصم[٥]. ورواها أصحابُ القراءات عن ابن عباس[٦]؛ قال الجوهري[٧]: وكان ابن عباس يقرأ: «وَجَاءَ الْمُعْذِرون» مخفَّفة، مِن أَعْذَر. ويقول: واللهِ لَهكذا أُنزلت. قال النحاس[٨]: إلَّا أنَّ مدارَها عن الكَلْبيِّ. وهي من أَعْذَر: إذا بالغ في العُذْر[٩]؛ ومنه: قد أَعْذَرَ مَن أنذر، أي: قد بالغ

(١) إلى هذا الموضع من معاني القرآن للنحاس، وما بعده من إعراب القرآن له ٢/ ٢٣٠ .
(٢) ١/ ٢٧٨ .
(٣) ١/ ٣٥٩ .
(٤) هي قراءة يعقوب من العشرة. النشر ٢/ ٢٨٠ ، والكلام في إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٠ .
(٥) جامع البيان للداني ٢/ ١٨٢ ، والقراءة المشهورة عن شعبة بالتشديد، كقراءة الجماعة.
(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٠ ، والقراءات الشاذة ص٥٤ .
(٧) في الصحاح (عذر).
(٨) في إعراب القرآن ٢/ ٢٣٠ .
(٩) قوله: إذا بالغ في العذر، ليس في (د) و(م)، وقد أخرج القراءة عن ابن عباس الطبري ١١/ ٦٢٠ من طريق بشر بن عمارة، عن أبي روق، عن الضحاك، عن ابن عباس. وبشر بن عمارة قال الحافظ في التقريب: ضعيف. والضحاك لم يسمع من ابن عباس. المراسيل لابن أبي حاتم ص٨٥ – ٨٦ .

في العذر مَن تقدَّم إليك فأنذرك.

وأما «المعذِّرون» بالتشديد، ففيه قولان:

أحدهما: أنه يكون المُحِقَّ، فهو في المعنى: المعتذرُ؛ لأنَّ له عذراً. فيكون «المُعَذِّرون» على هذه أصلُه: المعْتَذِرون، ولكنَّ التاءَ قُلبت ذالاً، فأُدغمت فيها وجُعلت حركتُها على العين، كما قُرِئ: «يَخَصِّمون» [يس:٤٩] بفتح الخاء. ويجوز: «المُعِذِّرون» بكسر العين لاجتماع الساكنين، ويجوز ضمُّها إتْباعاً للميم. ذكره الجوهريُّ والنحاس[(١)]. إلا أنَّ النحاسَ حكاه عن الأخفش والفرَّاء وأبي حاتم وأبي عبيد. ويجوز أن يكون الأصلُ: المعتذرون، ثم أُدغمت التاءُ في الذال، ويكونون الذين لهم عُذْر. قال لَبِيد[(٢)]:

إلى الحَوْل ثم اسمُ السَّلامِ عليكما ... ومَن يَبْكِ حَوْلاً كاملاً فقد اعتَذَرْ

والقول الآخر أنَّ المعذِّر قد يكون غيرَ مُحِقٍّ، وهو الذي يَعتذر ولا عُذْرَ له. قال الجوهري[(٣)]: فهو المعَذِّر على جهة المُفَعِّل؛ لأنه المُمَرِّض والمقصِّر يعتذر بغير عُذْر. قال غيره: يقال: عذَّر فلانٌ في أمرِ كذا تعذيراً، أي: قصَّر ولم يبالغ فيه[(٤)]. والمعنى: أنهم اعتذروا بالكذب.

قال الجوهري: وكان ابنُ عباس يقول: لعن اللهُ المعذِّرين. كأنَّ الأمرَ عنده أنَّ المعذِّر بالتشديد هو المظهِرُ للعذر، اعتلالاً من غير حقيقةٍ له في العذر[(٥)].

النحاس[(٦)]: قال أبو العباس محمد بنُ يزيد: ولا يجوز أنْ يكونَ الأصلُ فيه

---

(١) الصحاح (عذر)، وإعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٠ . وقراءة: «يَخَصِّمُون» من السبعة، وتردُ في موضعها.

(٢) ديوانه ص٧٩ ، وسلف ١/ ١٥٣ .

(٣) في الصحاح (عذر).

(٤) تهذيب اللغة ٢/ ٣٠٨ .

(٥) الصحاح (عذر) وخبر ابن عباس أخرجه الفراء في معاني القرآن ١/ ٤٤٨ بإسنادين الأول من طريق الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، والثاني من طريق جويبر، عن الضحاك، عن ابن عباس.

(٦) في إعراب القرآن ٢/ ٢٣٠ .

المعتذرين. ولا يجوز الإدغام فيقع اللَّبْس، ذكر إسماعيل بنُ إسحاق أنَّ الإدغام مجتنَبٌ على قول الخليلِ وسيبويه، وأنَّ[١] سياق الكلام يدلُّ على أنهم مذمومون لا عذرَ لهم، قال: لأنهم جاؤوا ليؤذَنَ لهم، ولو كانوا من الضعفاء والمرضى والذين لا يجدون ما ينفقون، لم يحتاجوا أن يستأذنوا.

قال النحاس[٢]: وأصل المعذرة والإعذارِ والتعذيرِ من شيءٍ واحد، وهو مما يصعب ويتعذَّر. وقول العرب: مَن عَذِيري مِن فلان، معناه: قد أتى أمراً عظيماً يستحقُّ أن أعاقبَه عليه ولم يعلَم الناسُ به، فمن يَعذِرُني إن عاقبته.

فعلى قراءة التخفيف قال ابن عباس: هم الذين تخلَّفوا بعذر، فأَذِن لهم النبيُّ ﷺ. وقيل: هم رَهْطُ عامر بنِ الطُّفَيل قالوا: يا رسول الله، لو غَزَوْنا معك أغارت أعرابُ طَيِّءٍ على حلائلنا وأولادنا ومواشينا، فعذَرَهم النبيُّ ﷺ.

وعلى قراءة التشديدِ في القول الثاني، هم قومٌ من غِفَار، اعتذروا فلم يَعْذِرهم النبيُّ ﷺ؛ لعِلْمِه أنهم غيرُ محقِّين[٣]، والله أعلم.

وقعد قومٌ بغير عذرٍ أظهروه جرأةً على رسول الله ﷺ، وهم الذين أخبر اللهُ تعالى عنهم فقال: ﴿وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ والمراد بكذبهم قولُهم: إنا مؤمنون. و«لِيُؤْذَنَ» نصبٌ بلام كَيْ.

قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا۟ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا۟ مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾﴾

فيه ست مسائل:

---

(١) في النسخ: بعد أن، والمثبت من إعراب القرآن.

(٢) في إعراب القرآن ٢/ ٢٣٠ - ٢٣١ .

(٣) أخرجه الطبري ١١/ ٦٢١ عن مجاهد.

الأولى: قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ﴾ الآية. أصلٌ في سقوط التكليف عن العاجز؛ فكلُّ مَن عَجزَ عن شيءٍ سقط عنه، فتارةً إلى بدلٍ هو فِعْل، وتارةً إلى بدلٍ هو عُزْم، ولا فرقَ بين العجز من جهة القُوَّة، أو العجزِ من جهة المال؛ ونظير هذه الآية قولُه تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقولُه: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ [النور: ٦١].

وروى أبو داود[1] عن أنسٍ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لقد تركتُم بالمدينة أقواماً، ما سِرتُم مسيراً، ولا أنفقتم من نفقة، ولا قطعتم من وادٍ، إلَّا وهم معكم فيه». قالوا: يا رسول الله، وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة؟ قال: «حَبَسَهم العُذْر».

فبيَّنت هذه الآيةُ مع ما ذكرنا من نظائرها أنه لا حرجَ على المعذورين، وهم قومٌ عُرف عُذْرُهم، كأرباب الزَّمانة والهرمِ والعَمَى والعرج، وأقوام لم يجدوا ما ينفقون، فقال: ليس على هؤلاء حرج ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾: إذا عَرَفوا الحقَّ وأَحَبُّوا أولياءَه وأبغَضوا أعداءه.

قال العلماء: فعَذَر الحقُّ سبحانه أصحابَ الأعذار، وما صَبَرت القلوب؛ فخرج ابنُ أمِّ مكتوم إلى أُحُد، وطلب أن يُعطى اللواءَ[2]، فأخذه مصعب بنُ عمير، فجاء رجلٌ من الكفار فضرب يدَه التي فيها اللواءُ فقطعها، فأمسكه باليد الأخرى، فضرب اليدَ الأخرى، فأمسكه بصدره وقرأ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. هذه عزائمُ القوم. والحقُّ يقول: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾ وهو في الأوّل ﴿وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ﴾ وعمرو بنُ الجَموح من نقباء الأنصار أعرجُ، وهو في أوّل الجيش؛ قال له رسول الله ﷺ: «إنَّ الله قد عَذَرَكَ» فقال: والله لأحفزنَّ[3]

---

(١) في سننه (٢٥٠٨)، وهو عند أحمد (١٢٦٢٩)، والبخاري (٤٤٢٣).

(٢) سلف الكلام على هذا الخبر ص٢٢٢-٢٢٣ من هذا الجزء. وما سيرد منه ذكره الواقدي في المغازي ١/ ٢٣٩.

(٣) في (م): لأحفرن، وفي (ظ): لأحفونَّ. والمثبت من باقي النسخ وهو موافق لما في صفة الصفوة لابن الجوزي ١/ ٦٤٥ وفيه الخبر. والحفز: الحثُّ والإعجال. اللسان (حفز). وأخرجه ابن المبارك في الجهاد (٧٨) عن عكرمة بلفظ: لأطأن. وأخرجه أيضاً البيهقي ٩/ ٢٤ عن أشياخ من بني سلمة بلفظ: إني لأرجو أن استشهد فأطأ...

بعَرْجتي هذه في الجنة؛ إلى أمثالهم حَسْبَ ما تقدَّم في هذه السورة مِن ذِكرهم ﷺ[(١)].

وقال عبد الله بنُ مسعود: ولقد كان الرجلُ يؤتى به يُهادَى بين الرجلين حتى يقامَ في الصف[(٢)].

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِذَا نَصَحُواْ﴾ النُّصح: إخلاصُ العمل من الغِشّ. ومنه: التوبةُ النَّصوح.

قال نِفْطَوَيْه: نَصَح الشيءُ: إذا خَلَص. ونَصَح له القول أي: أَخْلَصه له[(٣)].

وفي «صحيح» مسلم[(٤)] عن تميمٍ الدَّاريِّ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الدِّينُ النصيحة» ثلاثاً. قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله، ولأئمَّة المسلمين وعامَّتِهم».

قال العلماء: النصيحة لله: إخلاصُ الاعتقاد في الوحدانية، ووصفُه بصفات الأُلوهيَّة، وتنزيهُه عن النَّقائص، والرغبةُ في مَحابِّه والبعدُ من مَسَاخِطِه.

والنصيحة لرسوله: التصديقُ بنبوَّته، والتزامُ طاعته في أمره ونَهْيه، وموالاةُ مَن والاه، ومعاداةُ مَن عاداه، وتوقيرُه، ومحبَّتُه ومحبةُ آلِ بيته، وتعظيمُه وتعظيمُ سنَّته، وإحياؤها بعد موته بالبحث عنها، والتفقُّهِ فيها، والذبِّ عنها، ونشرِها والدعاءِ إليها، والتخلُّق بأخلاقه الكريمة ﷺ.

وكذا النُّصحُ لكتاب الله: قراءتُه، والتفقُّه فيه، والذبُّ عنه، وتعليمُه، وإكرامه، والتخلُّقُ به.

والنصح لأئمة المسلمين: تركُ الخروج عليهم، وإرشادُهم إلى الحقِّ، وتنبيهُهم فيما أَغْفَلوه من أمور المسلمين، ولزومُ طاعتهم، والقيامُ بواجب حقِّهم.

والنصح للعامة: تركُ مُعاداتِهم، وإرشادُهم، وحبُّ الصالحين منهم، والدعاءُ

---

(١) ص٢٢١-٢٢٢ من هذا الجزء.

(٢) أخرجه أحمد (٣٩٣٦)، ومسلم (٦٥٤).

(٣) إكمال المعلم ١/ ٣٠٦ .

(٤) برقم (٥٥)، وهو عند أحمد (١٦٩٤٠).

لجميعهم، وإرادةُ الخير لكافَّتهم[١]. وفي الحديث الصحيح «مَثَلُ المؤمنين في توادِّهم وتَراحُمِهم وتَعاطُفِهم مَثَلُ الجسد إذا اشتكى منه عضوٌ تَدَاعَى له سائرُ الجسد بالسَّهَر والحُمَّى»[٢].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ﴾ «مِنْ سَبِيلٍ» في موضع رفعِ اسمِ «ما» أي: من طريقٍ إلى العقوبة.

وهذه الآية أصلٌ في رفع العقاب عن كلِّ محسن. ولهذا قال علماؤنا في الذي يَقتصُّ مِن قاطعِ يدِه فيُفضي ذلك في السِّراية إلى إتلاف نَفْسِه: إنه لا ديةَ عليه[٣]؛ لأنه محسنٌ في اقتصاصه من المعتدي عليه. وقال أبو حنيفة: تلزمه الدِّيَة. وكذلك إذا صال فَحْلٌ على رجل، فقتله في دَفْعِه عن نفسه، فلا ضمانَ عليه [عندنا]، وبه قال الشافعيُّ. وقال أبو حنيفة: تَلْزمه لمالكه القِيمةُ. قال ابنُ العربيّ[٤]: وكذلك القولُ في مسائل الشريعة كلِّها.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾ رُويَ أنَّ الآية نزلت في عِرباض بن سارية. وقيل: نزلت في عائذ بن عمرو. وقيل: نزلت في بني مُقَرِّن. وعلى هذا جمهور المفسرين[٥]؛ وكانوا سبعةَ إخوة، كلُّهم صحِبوا النبيَّ ﷺ، وليس في الصحابة سبعةُ إخوةٍ غيرُهم، وهم: النعمان، ومَعْقِل، وعَقِيل، وسُوَيد، وسنان، وسابعٌ لم يُسَمّ[٦]؛ بنو مقرِّنٍ المُزنيون، سبعةُ إخوةٍ هاجروا وصحبوا رسولَ الله ﷺ، ولم يشاركهم ـ فيما ذكره ابنُ عبد البرّ[٧] وجماعةٌ ـ في هذه المَكْرُمة غيرُهم. وقد

(١) ينظر إكمال المعلم ١/ ٣٠٧، والمفهم ١/ ٢٤٣ - ٢٤٤.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٣٧٣)، والبخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦) من حديث النعمان بن بشير ﷺ.

(٣) في النسخ: له، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي، والكلام منه.

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ٩٨٣، وما قبله وما سلف بين حاصرتين منه.

(٥) المحرر الوجيز ٣/ ٧١، وأخرج هذا الأقوال الطبري ١١/ ٦٢٣ و ٦٢٥ - ٦٢٦.

(٦) لم يذكر المصنف إلا خمسة، وبقيتهم: عبد الله وعبد الرحمن. ينظر تجريد أسماء الصحابة للذهبي ص٣٣٦، ٣٥٦، والإصابة ٦/ ٢٢٥ و ٣٢٤، والقاموس (قرن).

(٧) في الاستيعاب (على هامش الإصابة) ١٠/ ١٧١.

قيل: إنهم شهدوا الخندق كلُّهم.

وقيل: نزلت في سبعة نفرٍ من بطونٍ شتَّى، وهم البكَّاؤون؛ أتَوا رسولَ الله ﷺ في غزوة تبوكَ ليحملَهم، فلم يجد ما يحملُهم عليه، ف ﴿تَوَلَّوا وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنفِقُونَ﴾ فسُمُّوا البكَّائين. وهم: سالم بن عمير من بني عمرو بنِ عوف، وعُلْبة بنُ زيد أخو بني حارثةَ، وأبو ليلى عبد الرحمن بنُ كعب من بني مازن ابن النجَّار، وعمرو بن الحُمَام من بني سلمة، وعبد الله بن المُغَفَّل المزنيُّ، وقيل: بل هو عبد الله بنُ عمرو المزنيّ، وهَرَميُّ بن عبد الله أخو بني واقِفٍ، وعِرْباض بن سارية الفَزَاري. هكذا سمَّاهم أبو عمر في كتاب «الدُّرر»[١] له. وفيهم اختلاف[٢].

قال القشيريُّ: مَعْقِل بن يسار، وصخر بن خنساء، وعبد الله بن كعب الأنصاري، وسالم بن عُمير، وثعلبة بن غَنَمة، وعبد الله بن مغَفَّل، وآخر. قالوا: يا نبيَّ الله، قد نَدَبتَنا للخروج معك، فاحملنا على الخِفَاف المرقوعة والنِّعال المخصوفة نَغْزُ معك. فقال: «لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ» فتولَّوْا وهم يبكون[٣].

وقال ابن عباس: سألوه أن يحملَهم على الدوابِّ. وكان الرجل يحتاج إلى بعيرين؛ بعيرٍ يركبه، وبعيرٍ يحمل ماءه وزادَه لبُعد الطريق[٤].

وقال الحسن: نزلت في أبي موسى وأصحابِه أتَوا النبيَّ ﷺ ليَستحملوه، ووافق ذلك منه غضباً فقال: «والله لا أحملُكم، ولا أجد ما أحملُكم عليه». فتولَّوا يبكون، فدعاهم رسولُ الله ﷺ وأعطاهم ذَوْداً. فقال أبو موسى: ألستَ حلفت يا رسول الله؟ فقال: «إني إن شاء اللهُ لا أَحْلفُ على يمينٍ فأرى غيرَها خيراً منها، إلَّا أتيتُ الذي

---

(١) ص٢٨٧.

(٢) ينظر مغازي الواقدي ٣/ ٩٩٤، وتفسير الطبري ١١/ ٦٢٦.

(٣) ذكره الواحدي في أسباب النزول ص٢٥٨، والبغوي ٢/ ٣١٩، وذكر الآلوسي في روح المعاني ١٠/ ١٥٩، أن ظاهر هذا الخبر التجوّز بالخفاف المرقوعة والنعال المخصوفة عن ذي الخف والحافر، فكأنهم قالوا: احملنا على ما يتيسر. أو المراد: احملنا ولو على نعالنا وأخفافنا مبالغة في القناعة.

(٤) الوسيط للواحدي ٢/ ٥١٨، وذكر خبر ابن عباس أيضاً البغوي ٢/ ٣١٩.

هو خيرٌ، وكفَّرتُ عن يميني».

قلت: وهذا حديثٌ صحيح أخرجه البخاريُّ ومسلم بلفظه ومعناه[(١)]. وفي مسلم: فدعا بنا، فأمر لنا بخمس ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى... الحديث[(٢)]. وفي آخره: «فانطلِقوا فإنما حملكم الله».

وقال الحسن ـ أيضاً ـ وبكر بنُ عبد الله: نزلت في عبد الله بن مُغَفَّل المُزَنيِّ، أتى النبيَّ ﷺ يستحمله[(٣)].

قال الجُرْجانيّ[(٤)]: أي: ولا على الذين إذا ما أتوك لِتحملَهم وقلتَ: لا أجد. فهو مبتدأٌ منسوق[(٥)] على ما قبله بغير واو، والجواب: «تَوَلَّوْا».

﴿وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾ الجملة في موضع نصبٍ على الحال. ﴿حَزَنًا﴾ مصدر. ﴿أَلَّا يَجِدُوا﴾ نصب بأن. وقال النَّحاس: قال الفرَّاء: يجوز: أنْ لا يجدون؛ يُجعل «لا» بمعنى ليس. وهو عند البصريين بمعنى: أنهم لا يجدون[(٦)].

الخامسة: والجمهورُ من العلماء على أنَّ مَن لا يجد ما ينفقه في غَزْوِه أنه لا يجب عليه. وقال علماؤنا: إذا كانت عادتُه المسألةَ لزمه؛ كالحج، وخُرِّج على العادة؛ لأنَّ حاله إذا لم تتغيَّر يتوجَّه الفرضُ عليه كتوجُّهِه على الواجد[(٧)]. والله أعلم.

السادسة: في قوله تعالى: ﴿وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾ ما يُستدلُّ به على قرائن

---

(١) صحيح البخاري (٣١٣٣)، وصحيح مسلم (١٦٤٩)، وهو عند أحمد (١٩٥٩١) وهو من حديث أبي موسى الأشعري ﷺ. والذود من الإبل: ما بين الثنتين إلى التسع، وقيل: ما بين الثلاث إلى العشر. النهاية (ذود).

(٢) صحيح مسلم (١٦٤٩): (٩). وغُرّ الذُّرى، أي: بيض الأسنمة سِمَانها. النهاية (ذرا).

(٣) أخرجه الطبري ١١/ ٦٢٤ عن ابن عباس رضي الله عنهما مطولاً.

(٤) ذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٧١ .

(٥) في (م): معطوف.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣١ ، ومعاني القرآن للفراء ١/ ٤٤٨ .

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٨٣ .

الأحوال. ثم منها ما يفيد العلمَ الضروريَّ، ومنها ما يَحتمل الترديد.

فالأول: كمن يمرُّ على دار قد علا فيها النعيُ، وخُمشت الخدودُ، وحُلقت الشعور، وسُلِقت(١) الأصوات، وخُرقت الجيوب، ونادَوا على صاحب الدار بالثُّبور؛ فيَعلم أنه قد مات.

وأما الثاني: فكدموع الأيتام على أبواب الحُكَّام؛ قال الله تعالى مخبِراً عن إخوة يوسف عليه السلام: ﴿وَجَآءُوٓ أَبَاهُمۡ عِشَآءٗ يَبۡكُونَ﴾ [يوسف:١٦]. وهم الكاذبون؛ قال الله تعالى مخبراً عنهم: ﴿وَجَآءُو عَلَىٰ قَمِيصِهِۦ بِدَمٖ كَذِبٖۚ﴾ [يوسف:١٨]. ومع هذا فإنها قرائنُ يُستدلُّ بها في الغالب، فتُبنى عليها الشهاداتُ [في الموت وغيره] بناءً على ظواهر الأحوال وغالِبها(٢). وقال الشاعر:

إذا اشتبكتْ دموعٌ في خدودٍ ... تبيَّن مَن بَكى ممن تَباكى(٣)

وسيأتي هذا المعنى في «يوسف» مستوفًى إن شاء الله تعالى(٤).

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَسۡتَـٔۡذِنُونَكَ وَهُمۡ أَغۡنِيَآءُۚ رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلۡخَوَالِفِ وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ فَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ٩٣﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ﴾ أي: العقوبة والمأثم. ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ يَسۡتَـٔۡذِنُونَكَ وَهُمۡ أَغۡنِيَآءُۚ﴾ والمراد المنافقون. كرَّر ذِكرهم للتأكيد في التحذير من سوء أفعالهم.

قوله تعالى: ﴿يَعۡتَذِرُونَ إِلَيۡكُمۡ إِذَا رَجَعۡتُمۡ إِلَيۡهِمۡۚ قُل لَّا تَعۡتَذِرُواْ لَن نُّؤۡمِنَ لَكُمۡ قَدۡ نَبَّأَنَا ٱللَّهُ مِنۡ أَخۡبَارِكُمۡۚ وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ٩٤﴾

قوله تعالى: ﴿يَعۡتَذِرُونَ إِلَيۡكُمۡ﴾ يعني المنافقين. ﴿لَن نُّؤۡمِنَ لَكُمۡ﴾ أي: لن

---

(١) السالقة: رافعةُ صوتِها عند المصيبة، أو لاطِمة وجهها. القاموس (سلق).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٨٤، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٣) قائله المتنبي، وهو في ديوانه ص٥٦٩ برواية: إذا اشتبهت.

(٤) عند تفسير الآية (١٨) منها.

نصدِّقكم ﴿قَدْ نَبَّأَنَا ٱللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾ أي: أخبرنا بسرائركم ﴿وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ فيما تَستأنفون. ﴿ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَـٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ أي: يجازيكم بعملكم. وقد مضى هذا كلُّه مستوفًى.

قوله تعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ۖ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾ أي: من تبوك. والمحلوفُ عليه محذوف؛ أي: يحلفون أنهم ما قدروا على الخروج ﴿لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ﴾ أي: لتَصْفَحوا عن لومهم. وقال ابن عباس: أي: لا تكلِّموهم. وفي الخبر أنه قال عليه الصلاة والسلام لمَّا قدِم من تبوك: «لا تُجالسوهم ولا تكلِّموهم»[1].

﴿إِنَّهُمْ رِجْسٌ﴾ أي: عملُهم رِجْس، والتقدير: إنهم ذوو رجس، أي: عملهم قبيح.

﴿وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ﴾ أي: منزلُهم ومكانهم. قال الجوهري[2]: المأوى: كلُّ مكانٍ يأوي إليه شيءٌ ليلاً أو نهاراً. وقد أوى فلانٌ إلى منزله يأوي أُوِيًّا، على فُعُول، وإِواءً. ومنه قولُه تعالى: ﴿سَـَٔاوِىٓ إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِى مِنَ ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٤٣]. وآويته أنا إيواءً، وأَوَيتُه: إذا أنزلته بك؛ فعلتَ وأفعلتَ بمعنى؛ عن أبي زيد. ومأوِي الإبل بكسر الواو، لغةٌ في مأوَى الإبل خاصَّة، وهو شاذّ.

قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ ۖ فَإِن تَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿٩٦﴾﴾

حلف عبد الله بنُ أُبيٍّ ألَّا يتخلَّفَ عن رسول الله ﷺ بعد ذلك، وطلب أن يرضى عنه[3].

---

(١) ذكره عن ابن عباس البغوي ٢/ ٣٢٠ ، وأخرجه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٦٥ (١٠٢٠٧) عن السدي.

(٢) في الصحاح (أوى).

(٣) ذكره البغوي ٢/ ٣٢٠ عن مقاتل.

قوله تعالى: ﴿ٱلۡأَعۡرَابُ أَشَدُّ كُفۡرٗا وَنِفَاقٗا وَأَجۡدَرُ أَلَّا يَعۡلَمُواْ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٩٧﴾

قوله تعالى: ﴿ٱلۡأَعۡرَابُ أَشَدُّ كُفۡرٗا وَنِفَاقٗا﴾ **فيه مسألتان:**

الأولى: لمَّا ذكر جلَّ وعزَّ أحوالَ المنافقين بالمدينة؛ ذَكَر مَن كان خارجاً منها ونائياً عنها من الأعراب، فقال: كفرُهم أشدُّ. قال قتادة: لأنهم أبعدُ عن معرفة السنن[١]. وقيل: لأنهم أقْسَى قلباً، وأجْفَى قولاً، وأغلظُ طبعاً، وأبعدُ عن سماع التنزيل؛ ولذلك قال الله تعالى في حقِّهم: ﴿وَأَجۡدَرُ﴾ أي: أخلق.

﴿أَلَّا يَعۡلَمُواْ﴾ «أن» في موضع نصبٍ بحذف الباء؛ تقول: أنت جديرٌ بأن تفعل وأن تفعل؛ فإذا حذفتَ الباءَ لم يصلُح إلَّا بـ «أنْ»، وإن أتيت بالباء صلَح بـ «أن» وغيرِه؛ تقول: أنت جديرٌ أن تقوم، وجديرٌ بالقيام. ولو قلت: أنت جديرٌ القيام كان خطأً. وإنما صلح مع «أنْ»؛ لأنَّ «أنْ» يدلُّ على الاستقبال، فكأنها عِوَضٌ من المحذوف[٢].

﴿حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ أي: فرائضَ الشرع، وقيل: حُججَ الله في الربوبية وبعثة الرسل؛ لقلَّة نظرهم.

الثانية: ولمَّا كان ذلك ودلَّ على نَقْصِهم وحطِّهم عن المرتبة الكاملة عن سواهم، ترتَّبت على ذلك أحكامٌ ثلاثة:

أوّلها: لا حقَّ لهم في الفيء والغنيمة[٣]؛ كما قال النبيُّ ﷺ في «صحيح» مسلم[٤] من حديث بُرَيدةَ، وفيه: «ثم ادعُهم إلى التحوُّل من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبِرهم أنَّهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبَوْا

---

(١) أخرجه الطبري ١١/ ٦٣٢.

(٢) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٦٥.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٩٣.

(٤) برقم (١٧٣١)، وهو عند أحمد (٢٢٩٧٨).

أن يتحوَّلوا عنها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكمُ الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكونُ لهم في الغنيمة والفيء شيءٌ إلَّا أنْ يجاهدوا مع المسلمين».

وثانيها: إسقاطُ شهادةِ أهل البادية عن الحاضرة؛ لِمَا في ذلك من تحقُّق التُّهمة. وأجازها أبو حنيفة، قال: لأنها لا تُراعي كلَّ تُهمة، والمسلمون كلُّهم عنده على العدالة. وأجازها الشافعيُّ إذا كان عَدْلاً مَرْضِيًّا؛ وهو الصحيح لمَا بيَّنَّاه في «البقرة»[١].

وقد وصف اللهُ تعالى الأعرابَ هنا أوصافاً ثلاثة: أحدها: بالكفر والنفاق. والثاني: بأنه يتخذ ما يُنفِقُ مَغْرَماً ويتربَّص بكم الدوائر. والثالث: بالإيمان بالله وباليوم الآخر، ويتَّخذ ما ينفق قرباتٍ عند الله وصلواتِ الرسول؛ فَمَن كانت هذه صفتَه، فبعيدٌ ألَّا تُقبلَ شهادتُه فيُلحَقَ بالثاني والأوّل، وذلك باطل. وقد مضى الكلامُ في هذا في «النساء»[٢].

وثالثها: أنَّ إمامتهم بأهل الحاضرة ممنوعة؛ لجهلهم بالسُّنة وتركِهم الجمعة[٣]. وكره أبو مِجْلَز إمامةَ الأعرابيِّ. وقال مالك: لا يؤمُّ وإن كان أقرأهم. وقال سفيان الثوريُّ والشافعيُّ وإسحاق وأصحاب الرأي: الصلاةُ خلفَ الأعرابيِّ جائزة. واختاره ابنُ المنذر[٤] إذا أقام حدودَ الصلاة.

قوله تعالى: ﴿أَشَدُّ﴾ أصله: أَشْدَد؛ وقد تقدَّم[٥]. ﴿كُفْرًا﴾ نصب على البيان. ﴿وَنِفَاقًا﴾ عطفٌ عليه ﴿وَأَجْدَرُ﴾ عطفٌ على أشدّ. ومعناه: أَخْلَق؛ يقال: فلان

---

(١) ٤/ ٤٤٩ ، وينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٩٣ - ٩٩٤ .

(٢) ٧/ ١٧٣ - ١٧٦ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٩٣ .

(٤) في الأوسط ٤/ ١٥٧ ، وما قبله منه.

(٥) ٨/ ٢٠٠ .

جديرٌ بكذا، أي: خليقٌ به، وأنت جديرٌ أن تفعلَ كذا، والجمع جُدَراء وجديرون[١]. وأصله من جَذْر الحائط، وهو رَفْعُه بالبناء. فقوله: هو أجدرُ بكذا، أي: أقربُ إليه وأحقُّ به. ﴿أَلَّا يَعْلَمُوا﴾ أي: بألّا يعلموا.

والعرب: جيلٌ من الناس، والنسبةُ إليهم عربيٌّ بيِّنُ العروبة، وهم أهلُ الأمصار. والأعرابُ منهم: سكّانُ البادِية خاصّةً. وجاء في الشِّعر الفصيح: أعاريب. والنسبة إلى الأعْرَاب أعرابيّ؛ لأنه لا واحدَ له. وليس الأعرابُ جمعاً للعرب كما كان الأنباطُ جمعاً لنَبَط، وإنما العرب اسمُ جنس. والعربُ العارِبةُ هم الخلَّصُ منهم، وأُخِذ من لفظه فأكِّد به؛ كقولك: لَيْلٌ لائل. وربما قالوا: العرب العَرْبَاء. وتعرَّب، أي: تشبَّه بالعرب. وتعرَّب بعد هجرته، أي: صار أعرابيًّا. والعرب المستعرِبة: هم الذين ليسوا بخلَّص، وكذلك المتعرِّبة، والعربيَّة هي هذه اللغة. ويَعْرُب بنُ قحطان أوّلُ مَن تكلم بالعربية، وهو أبو اليمن كلِّهم. والعُرْب والعَرَب واحد؛ مثل العُجْم والعَجَم. والعُرَيْب تصغير العرب؛ قال الشاعر:

ومَكْنُ الضِّباب طعامُ العُرَيْبِ ... ولا تشتهِيه نفوسُ العَجَمْ[٢]

إنما صغَّرهم تعظيماً، كما قال: أنا جُذَيْلُها المحَكَّكُ، وعُذَيْقُها المرَجَّب. كلُّه عن الجوهريّ[٣].

وحكى القشيريُّ: وجمع العربيِّ: العَرَب، وجمع الأعرابيِّ: أعرابٌ وأعاريب.

---

(١) الصحاح (جدر).

(٢) قائله أبو الهندي غالب بن عبد القدوس بن شَبَث بن ربعي، والبيت في الحيوان ٦/ ٨٩، وأدب الكاتب ص١٩٧. قال ابن قتيبة: مَكْن الضَّب: بيضُه.

(٣) الصحاح (عرب). وقوله: أنا جذيلها...، قائله الحباب بن المنذر يوم سقيفة بني ساعدة. ينظر مسند أحمد (٣٩١)، وصحيح البخاري (٦٨٣٠)، وفتح الباري ١٢/ ١٥٢ - ١٥٣. جُذَيلها: تصغير جذل، وهو العود الذي يُنصب للإبل الجَرْبى لتحتكَّ به، أي: أنا ممن يُستشفى به كما تَسْتشفي الإبل الجربى بالاحتكاك بهذا العود. والعُذيق تصغير العَذْق، وهي النخلة، والرُّجْبة أن تُعمد النخلةُ الكريمة ببناءٍ من حجارة أو خشب، إذا خيف عليها لطولها وكثرة حملها. النهاية (جذل) و(رجب).

والأعرابيُّ إذا قيل له: يا عربيُّ فرِح، والعربيُّ إذا قيل له: يا أعرابيُّ غَضِبَ. والمهاجرون والأنصار عربٌ لا أعراب. وسمِّيت العربُ عَرَباً لأن ولد إسماعيل نشؤوا من عَرَبة[١]، وهي من تِهَامةَ، فنُسبوا إليها. وأقامت قريشٌ بعَرَبة، وهي مكة، وانتشر سائرُ العرب في جزيرتها.

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ ٱلدَّوَآئِرَ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٩٨﴾﴾

﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ﴾ «مَن» في موضع رفعٍ بالابتداء. ﴿مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا﴾ مفعولان؛ والتقدير: ينفقُه، فحذفت الهاءُ لطول الاسم[٢]. «مَغْرَماً» معناه: غُرماً وخسراناً، وأصله لزومُ الشيء، ومنه: ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ [الفرقان:٦٥] أي: لازماً، أي: يرون ما ينفقونه في جهادٍ وصدقة غُرْماً، ولا يرجون عليه ثواباً.

﴿وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ ٱلدَّوَآئِرَ﴾ التربُّص: الانتظار؛ وقد تقدّم[٣]. والدوائر جمع دائرة، وهي الحالة المنقلبة عن النعمة إلى البَليَّة، أي: يَجمعون إلى الجهل بالإنفاق سوءَ الدِّخْلَة وخُبْثَ القلب.

﴿عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾ قرأه ابنُ كثير وأبو عمرو بضمِّ السين هنا وفي «الفتح» [الآية:٦]، وفتحَها الباقون. وأجمعوا على فتح السين في قوله: ﴿مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمْرَأَ سَوْءٍ﴾ [مريم:٢٨][٤]. والفرق بينهما أنَّ السُّوء بالضمِّ: المكروه. قال الأخفش: أي: عليهم دائرةُ الهزيمة والشرّ. وقال الفرّاء: أي: عليهم دائرةُ العذاب والبلاء. قالا: ولا يجوز: امرأ سُوء بالضم؛ كما لا يقال: هو امْرُؤ عذابٍ ولا شرٍّ. وحُكي عن محمد بنِ يزيد قال: السَّوْء بالفتح: الرَّداءة. قال: [وقال] سيبويه: مررت برجلِ صِدقٍ، ومعناه:

(١) في تهذيب اللغة ٢/ ٣٦٦ (والكلام فيه بنحوه): نشؤوا بعربة.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣١ - ٢٣٢ .

(٣) ٤/ ٢٩ .

(٤) السبعة ص٣١٦ ، والتيسير ص١١٩ ، والكلام من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٢ .

برجلٍ صلاحٍ. وليس مِن صدق اللسان، ولو كان من صدق اللسان لمَا قلت: مررت بثوبِ صدقٍ. ومررت برجلِ سَوْءٍ ليس هو من [مصدر] سُؤته، وإنما معناه: مررت برجلِ فسادٍ. وقال الفراء: السَّوء بالفتح مصدر سُؤته سَوْءاً ومَساءةً وسَوائيَةً[1].

قال غيره: والفعل منه: ساء يسوء، والسُّوء بالضم اسمٌ لا مصدر، وهو كقولك: عليهم دائرةُ البلاء والمكروه.

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِ أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِي رَحْمَتِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾ أي: صدَّق. والمراد بنو مُقَرِّن من مُزَينة[2]؛ ذكره المهدويّ.

﴿قُرُبَٰتٍ﴾ جمع قُرْبة، وهي ما يُتقرَّب به إلى الله تعالى؛ والجمع: قُرَب وقُرُبات وقُرَبات وقُرْبات؛ حكاه النحَّاس[3]. والقُرْبان[4] بالضمِّ: ما تُقرِّب به إلى الله تعالى؛ تقول منه: قرَّبتُ لله قرباناً. والقِرْبة بكسر القاف: ما يُستقَى فيه الماء، والجمع في أدنى العدد: قِرْبات وقِرِبات وقِرَبات، وللكثير قِرَب. وكذلك جمعُ كلِّ ما كان على فِعْلة؛ مثلُ سِدْرة وفِقرة، لك أن تفتحَ العينَ وتكسرَ وتُسَكِّن؛ حكاه الجوهري[5].

وقرأ نافع في رواية وِرْش: «قُرُبة» بضمِّ الراء، وهي الأصل. والباقون بسكونها تخفيفاً[6]؛ مثل كُتْب ورُسْل، ولا خلافَ في «قُرُبات». وحكى ابنُ سعدان أن يزيد بنَ

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٢ ، وما سلف بين حاصرتين منه، وينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٤٥٠ ، ومعاني القرآن للأخفش ٢/ ٥٥٩ . وينظر الدر المصون ٦/ ١٠٦ .

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ٦٣٦ عن مجاهد وعبد الله بن معقل.

(٣) في إعراب القرآن ٢/ ٢٣٢ .

(٤) في النسخ: والقربات، والمثبت من الصحاح (قرب)، والكلام منه.

(٥) في الصحاح (قرب).

(٦) السبعة ص٢١٧ ، والتيسير ص١١٩ .

القَعْقاع قرأ: «أَلَا إِنَّهَا قُرُبَةٌ لَهُمْ»[١].

ومعنى ﴿وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِۚ﴾: استغفارُه ودعاؤه[٢]. والصلاة تقع على ضُروب؛ فالصلاة من الله جلَّ وعزَّ: الرحمةُ والخير والبركة؛ قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ﴾ [الأحزاب: ٤٣]. والصلاةُ من الملائكة: الدعاء، وكذلك هي من النبيِّ ﷺ؛ كما قال: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْۗ﴾ [التوبة: ١٠٣] أي: دعاؤك تثبيتٌ لهم وطُمأنينة.

﴿أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْۚ﴾ أي: تقرِّبهم من رحمة الله، يعني نفقاتِهم.

قوله تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: لمَّا ذكر جلَّ وعزَّ أصنافَ الأعراب ذَكَرَ المهاجرين والأنصار، وبيَّن أنَّ منهم السابقين إلى الهجرة، وأنَّ منهم التابعين، وأثنى عليهم. وقد اختُلف في عدد طبقاتهم وأصنافهم. ونحن نذكر من ذلك طرفاً نبيِّن الغرضَ فيه إن شاء الله تعالى.

ورُوي عن عمر بنِ الخطاب أنه قرأ: «والأنصارُ» رفعاً عطفاً على السابقين[٣]. قال الأخفش[٤]: الخفض في الأنصار الوجهُ؛ لأن السابقين منهما.

والأنصار اسمٌ إسلاميٌّ. قيل لأنس بن مالك: أرأيت قولَ الناس لكم: الأنصار، اسمٌ سمَّاكم اللهُ به، أم كنتم تُدْعَوْنَ به في الجاهلية؟ قال: بل اسمٌ سمَّانا الله به في

(١) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٢، وابن سعدان هو محمد بن سعدان أبو جعفر الكوفي النحوي الضرير المقرئ، صنف في العربية وفي علوم القرآن، توفي سنة (٢٣٠هـ). معرفة القراء الكبار ١/ ٢٣١.

(٢) تفسير البغوي ٢/ ٣٢١.

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٢، وهي قراءة يعقوب من العشرة. النشر ٢/ ٢٨٠.

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٥٦٠، ونقله المصنف عنه بواسطة النحاس في إعراب القرآن ٢/ ٢٣٢.

القرآن؛ ذكره أبو عمر في الاستذكار[١].

الثانية: نصَّ القرآنُ على تفضيل السابقين الأوَّلين من المهاجرين والأنصار، وهم الذين صلَّوا إلى القِبلتين؛ في قول سعيد بنِ المسيّب وطائفة. وفي قول أصحابِ الشافعيِّ: هم الذين شهدوا بيعةَ الرِّضوان، وهي بيعة الحُدَيْبِيَة؛ وقاله الشَّعْبي[٢]. وعن محمد بنِ كعب وعطاء بن يسار: هم أهلُ بدر[٣].

واتفقوا على أنَّ مَن هاجر قبل تحويل القِبلة فهو من المهاجرين الأوّلين مِن غير خلافٍ بينهم. وأمَّا أفضلُهم وهي:

الثالثة: فقال أبو منصور البغداديُّ التميمي[٤]: أصحابنا مُجْمِعون على أنَّ أفضلَهم الخلفاءُ الأربعة، ثم السِّتَّة الباقون إلى تمام العشرة، ثم البدريُّون، ثم أصحابُ أُحُد، ثم أهلُ بيعةِ الرضوان بالحُدَيْبِيَة.

الرابعة: وأما أوّلُهم إسلاماً، فروى مُجالدٌ عن الشعبيِّ قال: سألت ابنَ عباس: مَن أوّل الناس إسلاماً؟ قال: أبو بكر، أَوَ ما سمعت قولَ حسان:

إذا تذكَّرتَ شَجْواً من أخي ثقةٍ ... فاذكر أخاك أبا بكر بما فَعَلا
خيرَ البريَّة أتقاها وأعْدَلَها ... بعد النبيِّ وأوْفاها بما حَمَلا
الثانيَ التاليَ المحمودَ مَشْهدُه ... وأوّلَ الناس منهم صَدَّق الرسُلا[٥]

(١) ٢٥/ ٢٠٣ ، وأخرجه في الاستيعاب (على هامش الإصابة) ١/ ٣٠ ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٧٠ لابن مردويه.

(٢) أخرج القولين الطبري ١١/ ٦٣٧ - ٦٤٠ ، وأخرج القول الأول أيضاً عن أبي موسى الأشعري ﷺ وقتادة وابن سيرين.

(٣) ذكره عنهما ابن عبد البر في الاستيعاب (على هامش الإصابة) ١/ ٢٨ .

(٤) في أصول الدين ص٣٠٤ ، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن الصلاح في علوم الحديث ص٢٩٩ . وأبو منصور هو عبد القاهر بن طاهر، أحد أعلام الشافعية، وكان أكبر تلامذة أبي إسحاق الإسفراييني، توفي سنة (٤٢٩هـ). السير ١٧/ ٥٧٢ .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٥٢ ، والفسوي في المعرفة والتاريخ ٣/ ٢٥٤ ، والطبراني في الكبير ١٢/ ٨٩ ، والحاكم ٣/ ٦٤ ، وابن عبد البر في الاستيعاب (على هامش الإصابة) ٦/ ٣٦٥ - ٣٦٦ ، والأبيات في ديوان حسان ص١٧٤ .

وذكر أبو الفرج الجَوْزيُّ[١] عن يوسف بنِ يعقوب بنِ الماجشون أنه قال: أدركت أبي ومشيختَنا[٢]: محمد بنَ المنكدر وربيعةَ بن أبي عبد الرحمن، وصالح بنَ كَيْسان، وسعد بنَ إبراهيم، وعثمان بنَ محمد الأَخْنَسِيَّ، وهم لا يشكُّون أنَّ أوّل القوم إسلاماً أبو بكر؛ وهو قول ابنِ عباس وحسَّانَ وأسماء بنتِ أبي بكر، وبه قال إبراهيمُ النَّخَعيّ.

وقيل: أوّل مَن أسلم عليٌّ؛ رُويَ ذلك عن زيد بن أرْقم وأبي ذرٍّ والمِقْداد وغيرِهم. قال الحاكم أبو عبد الله: لا أعلم خلافاً بين أصحاب التواريخ أنَّ عليًّا أوَّلُهم إسلاماً[٣].

وقيل: أوّل مَن أسلم زيد بنُ حارثة. وذكر مَعْمَر نحوَ ذلك عن الزُّهْريّ[٤]. وهو قول سليمان بنِ يَسار، وعروةَ بن الزبير، وعمران بنِ أبي أنس[٥].

وقيل: أول مَن أسلم خديجةُ أمُّ المؤمنين؛ رويَ ذلك من وجوهٍ عن الزُّهري، وهو قول قتادةَ ومحمد بنِ إسحاق بن يَسار وجماعة، ورويَ أيضاً عن ابن عباس. وادَّعى الثعلبيُّ المفسِّر اتفاقَ العلماء على أنَّ أول مَن أسلم خديجة، وأنَّ اختلافهم إنما هو فيمن أسلم بعدها[٦].

وكان إسحاق بن إبراهيم بنِ راهويه الحنظَليُّ يجمع بين هذه الأخبار، فكان يقول: أوّل مَن أسلم من الرِّجال أبو بكر، ومن النساء خديجة، ومن الصِّبيان عليّ، ومن الموالي زيد بنُ حارثة، ومن العبيد بلال[٧]. والله أعلم.

---

(١) في صفة الصفوة ١/ ٢٣٧ .

(٢) في (د) و(م): وشيخنا.

(٣) علوم الحديث لابن الصلاح ص٢٩٩ ، وكلام الحاكم في معرفة علوم الحديث ص٢٢ - ٢٣ .

(٤) علوم الحديث ص٣٠٠ .

(٥) القرشي العامري المصري، ويقال: مولى أبي خِراش السُّلمي. مدني نزل الإسكندرية، مات سنة (١١٧هـ). تهذيب التهذيب ٣/ ٣١٤ . وأخرج هذا القول عنه وعن سليمان بن يسار ابنُ سعد ٣/ ٤٤ .

(٦) علوم الحديث ص٣٠٠ .

(٧) تفسير البغوي ٢/ ٣٢١ ، وذكره ابن الصلاح في علوم الحديث ص٣٠٠ دون نسبة.

وذكر محمد بنُ سعد قال: [أخبرنا محمد بن عمر قال:] أخبرني مصعب بنُ ثابت قال: حدثني أبو الأسود محمد بنُ عبد الرحمن بنِ نوفل قال: كان إسلام الزبير بعد أبي بكر وكان رابعاً أو خامساً[(١)]. قال الليث بنُ سعد: وحدَّثني أبو الأسود قال: أسلم الزُّبير وهو ابنُ ثمان سنين[(٢)]. ورويَ أن عليًّا أسلم وهو ابنُ سبعِ سنين. وقيل: ابنُ عشر[(٣)].

الخامسة: والمعروف من طريقة أهلِ الحديث أنَّ كلَّ مسلمٍ رأى رسولَ الله ﷺ فهو من أصحابه. قال البخاريُّ في صحيحه[(٤)]: مَن صَحِب النبيَّ ﷺ، أو رآه من المسلمين، فهو من أصحابه.

ورُويَ عن سعيد بنِ المسيّب أنه كان لا يَعُدُّ الصحابيَّ إلَّا مَن أقام مع رسول الله ﷺ سنةً أو سنتين، وغزا معه غزوةً أو غزوتين. وهذا القول إن صحَّ عن سعيد بن المسيّب يوجب ألَّا يُعدَّ من الصحابة جَرِير بنُ عبد الله البَجَليُّ أو مَن شاركه في فقدِ ظاهِرِ ما اشترطَه فيهم ممن لا نَعرفُ خلافاً في عَدِّه من الصحابة.

السادسة: لا خلافَ أنَّ أول السابقين من المهاجرين أبو بكر الصدِّيق. وقال ابن العربي[(٥)]: السَّبْقُ يكون بثلاثة أشياءَ: الصِّفة وهو الإيمان، والزمان، والمكان. وأفضل هذه الوجوهِ سَبْقُ الصفات؛ والدليل عليه قولُه ﷺ في الصحيح: «نحن الآخِرون الأوَّلون، بَيْد أنهم أوتوا الكتابَ مِن قَبلنا وأوتيناه من بعدهم، فهذا يومُهم الذي اختلفوا فيه، فهدانا الله له، فاليهود غداً والنصارى بعد غد»[(٦)]. فأخبر النبيُّ ﷺ

(١) طبقات ابن سعد ٣/ ١٠١ - ١٠٢، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) الاستيعاب (على هامش الإصابة) ٣/ ٣١٠.

(٣) ينظر طبقات ابن سعد ٣/ ٢١.

(٤) أول كتاب فضائل الصحابة قبل حديث (٣٦٤٩)، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن الصلاح في علوم الحديث ص٢٩٣ - ٢٩٤، والمسألة بتمامها منه.

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ٩٩٠ و٩٩٣، وما قبله منه.

(٦) أخرجه أحمد (٧٣١٠)، والبخاري (٨٧٦)، ومسلم (٨٥٥): (٢٠). وقد سلفت القطعة الأولى منه ٢/ ٤٣٧. وقوله: «فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه...» يعني يوم الجمعة.

أنَّ مَن سَبَقَنا من الأمم بالزمان سبقناهم بالإيمان والامتثال لأمر الله تعالى والانقيادِ إليه، والاستسلامِ لأمره والرِّضا بتكليفه والاحتمالِ لوظائفه، لا نعترض عليه ولا نختار معه، ولا نبدِّل بالرأي شريعتَه كما فعل أهل الكتاب، وذلك بتوفيق الله لِمَا قضاه، وبتيسيره لِمَا يرضاه؛ وما كنا لنهتديَ لولا أن هدانا الله.

السابعة: قال ابن خُوَيْزِمَنْداد: تضمَّنت هذه الآيةُ تفضيلَ السابقين إلى كلِّ مَنْقبةٍ من مناقب الشريعة، في علمٍ أو دينٍ أو شَجاعة أو غير ذلك، من العطاء في المال، والرتبةِ في الإكرام. وفي هذه المسألة خلافٌ بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما. واختلف العلماء في تفضيل السابقين بالعطاء على غيرهم؛ فَرُوِيَ عن أبي بكر الصِّدِّيق ﷺ أنه كان لا يفضِّل بين الناس في العطاء بعضهم على بعض بحسَب السَّابقة. وكان عمر يقول له: أتجعل ذا السَّابِقةِ كَمَن لا سابقةَ له؟ فقال أبو بكر: إنما عملوا لله وأجرُهم عليه. وكان عمر يفضِّل في خلافته، ثم قال عند وفاته: لَئن عشت إلى غدٍ لأُلحِقنَّ أسفلَ الناس بأعلاهم؛ فمات من ليلته[(١)]. والخلاف[(٢)] إلى يومنا هذا على هذا الخلاف.

قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾ **فيه مسألتان**:

الأولى: قرأ عمر: «والأنصارُ» رفعاً، «الذين» بإسقاط الواو نعتاً للأنصار[(٣)]؛ فراجَعَه زيد بنُ ثابت، فسأل عمرُ أُبَيَّ بن كعب فصدَّق زيداً؛ فرجع إليه عمر وقال: ما كنا نرى إلَّا أنَّا رُفعنا رَفْعةً لا ينالُها معنا أحد. فقال أُبَيّ: إني أجد مصداقَ ذلك في كتاب الله في أول سورة الجمعة: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْۚ﴾ [الآية: ٣]، وفي سورة الحشر: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [الآية: ١٠]، وفي سورة الأنفال بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۢ بَعْدُ وَهَاجَرُواْ

---

(١) أخرجه بمعناه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٣٠٤ - ٣٠٦ مطولاً.

(٢) في (م): والخلافة.

(٣) قراءة: والأنصارُ، بالرفع؛ هي قراءة يعقوب من العشرة، وسلف ذكرها في المسألة الأولى من المسائل قبلها. أما قراءة: «الذين» بدون واو، فهي من الشواذ، وذكرها ابن خالويه في الشاذة ص٥٤ .

﴿وَجَٰهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَٰئِكَ مِنكُمْ﴾ [الآية: ٧٥][١]. فثَبتت القراءة بالواو. وبيَّن تعالى بقوله: «بإِحْسَانٍ» ما يُتَّبعون فيه من أفعالهم وأقوالهم، لا فيما صدر عنهم من الهفَوات والزَّلَّات؛ إذ لم يكونوا معصومين ﷺ.

الثانية: واختلف العلماء في التابعين ومراتبهم؛ فقال الخطيب الحافظ: التابِعيُّ من صَحِبَ الصحابيَّ؛ ويقال للواحد منهم: تابعٌ وتابعيّ. وكلام الحاكم أبي عبد الله وغيرِه مُشْعِرٌ بأنه يكفي فيه أن يسمع من الصحابيِّ أو يلقاه وإن لم توجد الصُّحبةُ العرفية[٢].

وقد قيل: إنَّ اسم التابعين ينطلق على مَن أسلم بعد الحُدَيْبِيَة؛ كخالد بن الوليد وعمرو بنِ العاص، ومَن داناهم من مُسْلِمة الفتح؛ لمَا ثبت أنَّ عبد الرحمن بن عوف شكا إلى النبيِّ ﷺ خالد بنَ الوليد؛ فقال النبيُّ ﷺ لخالد: «دَعُوا لي أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدُكم كلَّ يومٍ مثلَ أُحُدٍ ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدِهم ولا نصيفَه»[٣].

ومن العجب عَدُّ الحاكم أبي عبد الله النعمانَ وسويداً ابنَي مُقَرِّن المزنيِّ في التابعين عندما ذَكَر الإخوةَ من التابعين، وهما صحابيَّان معروفان مذكوران في الصحابة[٤]، وقد شهدا الخندقَ كما تقدَّم[٥]. والله أعلم.

وأكبر التابعين الفقهاءُ السبعة من أهل المدينة، وهم: سعيد بنُ المسيّب، والقاسم ابن محمد؛ وعروة بن الزبير، وخارجة بن زيد، وأبو سلمة بنُ عبد الرحمن، وعبيدالله ابن عبد الله بنِ عتبة[٦] بنِ مسعود، وسليمان بن يسار[٧]. وقد نَظَمهم بعضُ الأَجِلَّة[٨]

---

(١) أخرجه الطبري ١١/ ٦٤٠ - ٦٤٢.

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ص٣٠٢، وكلام الحاكم في معرفة علوم الحديث ص٤٢.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٩٢، والحديث أخرجه أحمد (١٣٨١٢) من حديث أنس ﷺ، ومسلم (٢٥٤١) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

(٤) علوم الحديث لابن الصلاح ص٣٠٧، وكلام الحاكم في معرفة علوم الحديث ص١٥٤.

(٥) ص٣٣٣-٣٣٤ من هذا الجزء.

(٦) في غير (ظ): وعبد الله بن عتبة، بدل: وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وهو خطأ.

(٧) بعدها في (ظ): وسالم بن عبد الله، وينظر الكلام بعد التعليق التالي.

(٨) هو محمد بن يوسف بن الخضر الحلبي المتوفى سنة ٦١٤، كما في فتح المغيث للسخاوي ٣/ ١٦٢.

في بيتٍ واحد فقال:

فخذهمْ عبيدُ الله عروةُ قاسمٌ[١] سعيدٌ أبو بكرٍ[٢] سليمانُ خارجهْ

وقال أحمد بن حنبل: أفضل التابعين سعيد بنُ المسيّب، فقيل له: فعلقمة والأسود؟ فقال: سعيد بن المسيّب وعلقمة والأسود. وعنه أيضاً أنه قال: أفضل التابعين قَيس وأبو عثمان[٣] وعلقمةُ ومسروق؛ هؤلاء كانوا فاضِلين ومن عِلْية التابعين. وقال أيضاً: كان عطاءٌ مفتيَ مكة، والحسن مفتيَ البصرة، فهذا أكثَر الناس عنهم رأيهم[٤].

ورُوي عن أبي بكر بن أبي داود[٥] قال: سيِّدتا التابعين من النساء حفصة بنتُ سِيرين، وعَمْرةُ بنتُ عبد الرحمن[٦]، وثالثتُهما ـ وليست كَهُما ـ أم الدَّرْداء[٧].

ورُوي عن الحاكم أبي عبد الله قال[٨]: طبقةٌ تُعدُّ في التابعين ولم يصحَّ سماعُ أحدٍ منهم من الصحابة؛ منهم إبراهيم بن سُويد النَّخعيّ، وليس بإبراهيم بنِ يزيد النخعيّ الفقيه. وبُكير بن أبي السَّميط، وبكير بن عبد الله [بن] الأشجّ. وذكر غيرَهم،

---

(١) في (خ) و(ز) و(ظ): سالم. سالم بن عبد الله بن عمر، ذكره ابن المبارك بدل أبي سلمة بن عبد الرحمن. علوم الحديث ص٣٠٥.

(٢) هو أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام القرشي، ذكره أبو الزناد، بدل أبي بكر بن عبد الرحمن وسالم. ينظر معرفة علوم الحديث ص٤٣، وعلوم الحديث ص٣٠٥.

(٣) هو النهدي. وقيس: هو ابن أبي حازم، أبو عبد الله البجلي الأحمسي الكوفي، توفي سنة (٩٧ أو ٩٨هـ) السير ٤/ ١٩٨.

(٤) في (م): وأبهم، وفي علوم الحديث ص٣٠٦ (والكلام منه): آراءهم، والمثبت من النسخ الخطية.

(٥) هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث، أبو بكر السجستاني الحافظ، شيخ بغداد. توفي سنة (٣١٦هـ). السير ١٣/ ٢٢١. ونقل المصنف كلامه بواسطة ابن الصلاح في علوم الحديث ص٣٠٦.

(٦) الأنصارية النجارية المدنية قريبة عائشة وتلميذتها، توفيت سنة (٩٨ أو ١٠٦هـ). السير ٤/ ٥٠٧.

(٧) هي أم الدرداء الصغرى، هُجيمة، وقيل: جهيمة الأَوصابية الحِمْيَرية الدمشقية. السير ٤/ ٢٧٧.

(٨) في معرفة علوم الحديث ص٤٥، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن الصلاح في علوم الحديث ص٣٠٦، وما سيأتي بين حاصرتين منهما.

قال: وطبقةٌ عِدادُهم عند الناس في أتباع التابعين وقد لقُوا الصحابة، منهم أبو الزِّناد عبد الله بنُ ذَكْوان، لقي عبد الله بنَ عمر وأنساً، وهشامُ بن عروة وقد أُدخِل على عبد الله بنِ عمر وجابر بنِ عبد الله، وموسى بنُ عقبة وقد أدرك أنس بنَ مالك وأُمَّ خالد بنتَ خالد بنِ سعيد[(١)].

وفي التابعين طبقةٌ تسمَّى بالمخضرَمين، وهم الذين أدركوا الجاهلية وحياةَ رسول الله ﷺ وأسلموا ولا صحبةَ لهم. واحدُهم: مُخضرَم؛ بفتح الراء، كأنه خُضرِم، أي: قُطِع عن نُظرائه الذين أدركوا الصحبةَ وغيرها. وذكرهم مسلم فبلغ بهم عشرين نفْساً، منهم أبو عمرو الشيبانيُّ، وسُويد بن غَفَلة الكِنديُّ، وعمرو بن ميمون الأوْدِيُّ، وأبو عثمان النَّهْدِيُّ، وعبد خير بن يزيد الخَيْواني[(٢)] بفتح الخاء، بطنٌ من هَمْدان، وعبد الرحمن بن مُلّ[(٣)]، وأبو الحَلَال العَتكي ربيعة بنُ زُرَارة[(٤)]. وممن لم يذكره مسلم؛ منهم أبو مسلم الخولانِيُّ عبدُ الله بن ثُوَب[(٥)]، والأحنف بن قيس.

فهذه نبذةٌ من معرفة الصحابة والتابعين الذين نطق بفضلهم القرآنُ الكريم، رضوان الله عليهم أجمعين. وكفانا نحن قولُه جلَّ وعزَّ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] على ما تقدَّم. وقولُه عزَّ وجلَّ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾

---

(١) ابن العاص بن أمية بن عبد شمس، القرشية الأموية المكية، الحبشية المولد، اسمها أمة، تزوجها الزبير بن العوام فولدت له عمراً وخالداً. بقيت إلى أيام سهل بن سعد. السير ٣/ ٤٧٠ .

(٢) في (ظ): الخفواني، وفي باقي النسخ: (الخيراني)، والمثبت من علوم الحديث ص٣٠٤ ، والكلام منه. ومعرفة علوم الحديث ص٤٤ ، وهو أبو عُمارة الهمداني الكوفي، روى عن علي وابن مسعود رضي الله عنهما. تهذيب الكمال ١٦/ ٤٦٩ .

(٣) بتشديد اللام، والميم مثلثة، وهو نفسه أبو عثمان النهدي، الذي سلف ذكره.

(٤) ويقال زُرارة بن ربيعة، الأزدي البصري، سمع عثمان بن عفان. ومات يوم مات وهو ابن ١٢٠ سنة. وكان يقول: اللهم لا تسلبني القرآن. ينظر التاريخ الكبير للبخاري ٨/ ٨٩ كتاب الكنى، وصفة الصفوة ٣/ ٢٢٩ .

(٥) الداراني، سيد التابعين وزاهد العصر. قدم من اليمن، وقد أسلم في أيام النبي ﷺ، فدخل المدينة في خلافة الصديق ﷺ. مات (سنة ٦٢هـ). السير ٤/ ٧ .

[البقرة:١٤٣] الآية .وقال رسول الله ﷺ: «وَدِدْتُ أنَّا لو رأينا إخوانَنا...»[١] الحديث. فجعلَنا إخوانَه؛ إن اتَّقينا اللهَ واقتفينا آثارَه، حَشَرَنا اللهُ في زُمرته ولا حادَ بنا عن طريقته ومِلَّته بحقِّ محمدٍ وآلِه.

قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ﴾ ابتداءٌ وخبر. أي: قومٌ منافقون؛ يعني: مُزَينة وجُهَينة وأسْلَم وغِفَار وأَشْجَعَ[٢] .﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ﴾ أي: قومٌ مردوا على النفاق. وقيل: «مَرَدُوا» مِن نعت المنافقين؛ فيكون في الكلام تقديمٌ وتأخير، المعنى: وممن حولكم من الأعراب منافقون مردوا على النفاق، ومن أهل المدينة مثلُ ذلك[٣].

ومعنى «مَرَدُوا»: أقاموا ولم يتوبوا؛ عن ابن زيد[٤]. وقال غيره: لَجُّوا فيه وأبَوا غيره. والمعنى متقارب. وأصل الكلمة من اللِّين والمَلَاسة[٥] والتجرُّد؛ فكأنَّهم تجرَّدوا للنفاق. ومنه: رملةٌ مَرْداءُ لا نَبْتَ فيها. وغُصنٌ أَمْرَد لا وَرَقَ عليه. وفرسٌ أَمْرَدُ لا شعرَ على ثُنَّتِه[٦]. وغلامٌ أمردُ بَيِّنُ المَرَد؛ ولا يقال: جاريةٌ مَرْداءُ. وتَمْرِيدُ البناءِ: تَمليسُه، ومنه قوله: ﴿صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ﴾ [النمل:٤٤]. وتمريد الغصن: تجريدُه من الورق[٧]؛ يقال: مَرَد يَمْرُد مُروداً ومَرَادة.

---

(١) سلف بنحوه ٦/ ٢٧٠ .

(٢) تفسير البغوي ٢/ ٣٢٢ .

(٣) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٤٨ .

(٤) أخرجه الطبري ١١/ ٦٤٣ ، وأخرج الذي بعده عن أبي إسحاق.

(٥) في (د) و(م): والملامسة. وينظر تهذيب اللغة ١٤/ ١١٨ - ١١٩ ، وتفسير الرازي ١٦/ ١٧٣ .

(٦) الثُّنَّة: شَعَرات تخرج في مؤخَّر رُسْغِ الدابة. القاموس (ثنن).

(٧) الصحاح (مرد).

قوله تعالى: ﴿لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ هو مثلُ قوله: ﴿لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠] على ما تقدَّم. وقيل: المعنى: لا تعلم يا محمدُ عاقبةَ أمورِهم، وإنما نختصُّ نحن بعلمها. وهذا يَمنع أن يُحكَمَ على أحدٍ بجنةٍ أو نار.

قوله تعالى: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ قال ابن عباس: بالأمراض في الدنيا، وعذابِ الآخرة[(١)]. فمرَضُ المؤمن كفَّارةٌ، ومرضُ الكافر عقوبة.

وقيل: العذابُ الأوّل: الفضيحةُ بإطْلاع النبيِّ ﷺ عليهم، على ما يأتي بيانُه[(٢)] في المنافقين. والعذاب الثاني: عذابُ القبر. الحسن وقتادة: عذابُ الدنيا وعذابُ القبر. ابنُ زيد: الأوّل: بالمصائب في أموالهم وأولادهم، والثاني: عذابُ القبر. مجاهد: الجوع والقتل. الفرَّاء: القتل وعذاب القبر. وقيل: السِّبَاء والقتل[(٣)].

وقيل: الأوّل: أخذُ الزكاة من أموالهم، وإجراءُ الحدود عليهم. والثاني: عذاب القبر[(٤)].

وقيل: أحد العذابَين ما قال تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [التوبة: ٥٥][(٥)].

والغرض من الآية إتباعُ العذابِ العذابَ[(٦)]، أو تضعيفُ العذاب عليهم.

قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠٢﴾﴾

أي: ومن أهل المدينة وممَّن حولكم قومٌ أقرُّوا بذنوبهم، وآخرون مُرْجَون لأمر

---

(١) ذكره الرازي ١٦/ ١٧٣ .

(٢) ص٤٣٧ من هذا الجزء.

(٣) أخرج هذه الأقوال الطبري ١١/ ٦٤٤ - ٦٤٨ ، وكلام الفراء في معاني القرآن ١/ ٤٥٠ .

(٤) ذكره الطبري ١١/ ٦٤٨ عن الحسن.

(٥) ينظر تفسير الطبري ١١/ ٥٠١ .

(٦) قوله: العذاب (الثانية) من (خ).

الله يحكم فيهم بما يريد. فالصِّنف الأوّل يَحْتمِل أنهم كانوا منافقين وما مَرَدوا على النفاق، ويَحْتمِل أنهم كانوا مؤمنين.

وقال ابن عباس: نزلت في عشرةٍ تخلَّفوا عن غزوة تبوكَ، فأوثق سبعةٌ منهم أنفسَهم في سواري المسجد[١]. وقال بنحوه قتادةُ وقال: وفيهم نزل: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾[٢] ذكره المهدويّ.

وقال زيد بن أسلم: كانوا ثمانية. وقيل: كانوا سِتَّة[٣]. وقيل: خمسة.

وقال مجاهد[٤]: نزلت الآية في أبي لُبابة الأنصاريِّ خاصَّةً في شأنه مع بني قُريظة؛ وذلك أنهم كلَّموه[٥] في النزول على حكم اللهِ ورسولِه ﷺ، فأشار لهم إلى حَلْقِه يريد أنَّ النبيَّ ﷺ يذبحهم إن نزلوا، فلما افتضح[٦] تاب وندم، وربط نفسَه في ساريةٍ من سواري المسجد، وأقسم ألَّا يَطْعَمَ ولا يشربَ حتى يعفوَ اللهُ عنه أو يموتَ، فمكث كذلك حتى عفا اللهُ عنه، ونزلت هذه الآية، وأمر رسولُ الله ﷺ بحَلِّه. ذكره الطبريُّ عن مجاهد[٧]، وذكره ابن إسحاق في «السيرة» أَوْعَبَ من هذا[٨].

وقال أشهبُ عن مالكٍ: نزلت ﴿وَءَاخَرُونَ﴾ في شأن أبي لبابة وأصحابِه[٩]، وقال حين أصاب الذنبَ: يا رسول الله، أُجاوِركَ وأنخلع من مالي؟ فقال: «يَجزيك من

(١) أخرجه الطبري ١١/ ٦٥١ - ٦٥٢ مطولاً.

(٢) أخرجه الطبري ١١/ ٦٥٣ - ٦٥٤ و ٦٦٠ - ٦٦١ .

(٣) أخرجه الطبري ١١/ ٦٥٢ عن ابن عباس، وأخرج قول زيد بن أسلم ١١/ ٦٥٣ .

(٤) كذا في النسخ، وفي المحرر الوجيز ٣/ ٧٧ (والكلام منه): وقال قتادة.

(٥) في المحرر الوجيز: أنه كلمهم.

(٦) قولُه: فلما افتضح، فيه نظر، ففي رواية ابن إسحاق ـ كما في السيرة ـ قوله: فوالله ما زالت قدماي من مكانهما حتى عرفتُ أني خنتُ اللهَ ورسولَه.

(٧) تفسير الطبري ١١/ ٦٥٦ ، وهو في تفسير مجاهد ١/ ٢٨٦ .

(٨) سيرة ابن هشام ٢/ ٢٣٦ - ٢٣٨ .

(٩) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٩٨ .

ذلك الثلثُ». وقد قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣] ورواه ابنُ القاسم وابنُ وهبٍ عن مالك(١).

والجمهور أنَّ الآية نزلت في شأن المتخلِّفين عن غزوة تبوك، وكانوا ربطوا أنفسَهم كما فعل أبو لُبابة، وعاهدوا الله ألَّا يُطْلِقوا أنفسَهم حتى يكونَ رسولُ الله ﷺ هو الذي يُطْلِقُهم ويرضى عنهم، فقال النبيُّ ﷺ: «وأنا أُقسم بالله لا أُطلقُهم ولا أَعذِرُهم حتى أُؤمَرَ بإطلاقهم؛ رَغِبوا عنِّي وتخلَّفوا عن الغزو مع المسلمين» فأنزل الله هذه الآية، فلما نزلت أرسل إليهم النبيُّ ﷺ، فأطلقهم وعذَرهم. فلمَّا أُطلقوا قالوا: يا رسول الله، هذه أموالُنا التي خلَّفَتْنا عنك، فتصدَّقْ بها عنَّا وطهِّرنا واستغفرْ لنا. فقال: «ما أُمرتُ أن آخُذَ من أموالكم شيئاً». فأنزل الله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ الآية؛ قال ابن عباس: كانوا عشرةَ أنفسٍ، منهم أبو لُبابةَ، فأخذ ثلث أموالهم وكانت كفارةَ الذنوب التي أصابوها(٢). فكان عملُهم السيىءُ التخلفَ بإجماعٍ من أهل هذه المقالة.

واختلفوا في الصالح؛ فقال الطبريُّ(٣) وغيره: الاعترافُ والتوبة والندم.

وقيل: عملُهم الصالح الذي عَمِلوه أنَّهم لَحِقوا برسول الله ﷺ، وربطوا أنفسَهم بسواري المسجد، وقالوا: لا نَقْرَبُ أهلاً ولا ولداً حتى يُنزِلَ الله عُذْرَنا(٤).

وقالت فرقة: بل العمل الصالح غزْوُهم فيما سلف من غزو النبيِّ ﷺ(٥).

وهذه الآية وإن كانت نزلت في أعرابٍ، فهي عامَّةٌ إلى يوم القيامة فيمَن له أعمالٌ صالحةٌ وسيئة، فهي تُرجي.

---

(١) أخرجه بمعناه الطبري ١١/ ٦٥١ - ٦٥٣ و ٦٥٩ - ٦٦٠، وينظر الموطأ ٢/ ٤٨١، ومسند أحمد (١٥٧٥٠).

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٧٧.

(٣) في تفسيره ١١/ ٦٥٠، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٧٩، وما قبله منه.

(٤) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٤٨.

(٥) المحرر الوجيز ٣/ ٧٧.

ذكر الطبريُّ عن حجَّاج بن أبي زينب قال: سمعت أبا عثمان يقول: ما في القرآن آيةٌ أرجَى عندي لهذه الأمة من قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾[1].

وفي البخاريِّ[2] عن سمُرةَ بنِ جُنْدُبٍ قال: قال رسول الله ﷺ لنا: «أتاني الليلةَ آتِيان، فابتعثاني، فانتهينا إلى مدينةٍ مَبنيَّةٍ بلَبِنِ ذهبٍ ولبِنِ فضَّة، فتلقَّانا رجالٌ: شَطْرٌ من خَلْقِهم كأحسنِ ما أنتَ راءٍ، وشَطْرٌ كأقبح ما أنت راءٍ، قالا لهم: اذهبوا فقعُوا في ذلك النهر، فوقعوا فيه، ثم رجعوا إلينا قد ذهب ذلك السُّوءُ عنهم، فصاروا في أحسن صورة، قالا لي: هذه جنةُ عَدْنٍ وهذاك منزلُك، قالا: أمَّا القوم الذين[3] كانوا شَطْرٌ منهم حَسَن وشطرٌ منهم قبيح، فإنهم خَلَطوا عملاً صالحاً وآخرَ سيئاً، تَجاوَزَ الله عنهم».

وذكر البيهقيُّ من حديث الرَّبيع بنِ أنس [عن أبي العالية] عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ حديثَ الإسراء، وفيه قال: «ثم صعدَ بي إلى السماء...» ثم ذكر الحديثَ، إلى أن ذكر صعودَه إلى السماء السابعة: «فقالوا: حيَّاه اللهُ من أخٍ وخليفة، فنِعْمَ الأخُ ونعم الخليفة، ونعم المجيءُ جاء، [فدخل] فإذا برجلٍ أشْمطَ[4] جالسٍ على كرسيٍّ عند باب الجنة، وعنده قومٌ بيضُ الوجوه وقومٌ سُودُ الوجوه، وفي ألوانهم شيء، فأتَوا نهراً فاغتسلوا فيه، فخرجوا منه وقد خلَصَ من ألوانهم شيء، ثم إنهم أتَوْا نهراً آخَرَ فاغتسلوا فيه، فخرجوا منه وقد خلص من ألوانهم شيء، ثم دخلوا النهرَ الثالثَ، فخرجوا منه وقد خلصَتْ ألوانُهم مثلَ ألوان أصحابهم، فجلسوا إلى أصحابهم، فقال: يا جبريلُ مَن هؤلاء بيضُ الوجوه، وهؤلاء الذين في ألوانهم شيء فدخلوا النهر [فخرجوا] وقد خلصت ألوانُهم، فقال: هذا أبوك إبراهيمُ، هو أوّلُ رجلٍ شَمِط على

(١) تفسير الطبري ١١/ ٦٥٨ ، وأبو عثمان هو النهدي كما في الدر المنثور ٣/ ٢٧٣ .

(٢) برقم (٤٦٧٤)، وأخرجه أحمد (٢٠٠٩٤) بنحوه مطولاً.

(٣) المثبت من (ظ)، وفي غيرها: الذي.

(٤) الشمط: بياض الرأس يخالط سواده، وهو أشمط. القاموس (شمط).

وجه الأرض، وهؤلاء بيضُ الوجوه قومٌ لم يَلْبِسوا إيمانَهم بظلم ـ قال ـ وأما هؤلاء الذين في ألوانهم شيء؛ خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيِّئاً، فتابوا فتاب الله عليهم. فأمَّا النهرُ الأوّل فرحمةُ الله، وأمَّا النهرُ الثاني فنعمةُ الله. وأمَّا النهر الثالثُ فسقاهم ربُّهم شراباً طهوراً» وذكر الحديث[(١)]. والواو في قوله: ﴿وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾ قيل: هي بمعنى الباء، وقيل: بمعنى مع؛ كقولك: استوى الماءُ والخشبةَ. وأنكر ذلك الكوفيون وقالوا: لأنَّ الخشبة لا يجوز تقديمُها على الماء، و«آخَرَ» في الآية يجوز تقديمه على الأوّل؛ فهو بمنزلة: خلطتُ الماءَ باللبن[(٢)].

قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾﴾

فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ اختُلف في هذه الصدقة المأمورِ بها، فقيل: هي صدقةُ الفرض؛ قاله جُويبر عن ابن عباس، وهو قول عكرمةَ فيما ذكر القُشيري[(٣)].

وقيل: هو مخصوصٌ بمن نزلت فيه؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ أخذ منهم ثلثَ أموالهم، وليس هذا من الزكاة المفروضة في شيء؛ ولهذا قال مالك: إذا تَصدَّق الرجلُ بجميع ماله أجزأه إخراجُ الثلث؛ متمسِّكاً بحديث أبي لُبابة[(٤)].

---

(١) دلائل النبوة ٢/ ٣٩٧ - ٤٠٣ ، وما سلف بين حاصرتين منه، وأخرجه الطبري ١٤/ ٤٢٤ - ٤٣٥ . وهو حديث طويل، ذكره ابن كثير عند تفسير الآية الأولى من سورة الإسراء ثم قال: هذا الحديث في بعض ألفاظه غرابة ونكارة شديدة، وفيه شيء من حديث المنام من رواية سمرة بن جندب في المنام الطويل عند البخاري، ويشبه أن يكون مجموعاً من أحاديث شتى، أو منام، أو قصة أخرى غير الإسراء، والله أعلم.

(٢) ينظر تفسير الطبري ١١/ ٦٥٠ .

(٣) وذكره أيضاً عن عكرمة الواحدي ٢/ ٥٢٢ ، والبغوي ٢/ ٣٢٥ ، ولم نقف عليه عن ابن عباس.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٩٨ - ٩٩٩ ، وسلف حديث أبي لُبابة في تفسير الآية السابقة.

وعلى القول الأوّل فهو خطابٌ للنبيِّ ﷺ يقتضي بظاهره اقتصارَه عليه، فلا يأخذُ الصدقةَ سواه، ويَلزم على هذا سقوطُها بسقوطه وزوالُها بموته. وبهذا تعلَّق مانعو الزكاة على أبي بكر الصِّدِّيقِ ﷺ وقالوا: إنه كان يُعطينا عِوَضاً منها التطهيرَ والتزكية، والصلاةَ علينا، وقد عدمناها من غيره. ونَظَم في ذلك شاعرُهم فقال:

أطعنا رسولَ الله ما كان بيننا ... فيا عجباً ما بالُ مُلْكِ أبي بكرِ

وإنَّ الذي سَالُوكُمُ فمنعتُمُ ... لَكالتَّمر أو أحلى لديهم من التمرِ

سنَمنعُهُم ما دام فينا بقيَّةٌ ... كرامٌ على الضَّراء في العُسْر واليُسْرِ(١)

وهذا صِنْفٌ من القائمين على أبي بكر أَمْثَلُهم طريقةً، وفي حقِّهم قال أبو بكر: والله لأُقاتلنَّ مَن فرَّق بين الصلاة والزكاة.

ابنُ العربيِّ(٢): أما قولهم: إنَّ هذا خطابٌ للنبيِّ ﷺ فلا يَلتحق به غيرُه. فهو كلامُ جاهلٍ بالقرآن، غافلٍ عن مَأْخَذ الشريعة، مُتَلاعِبٍ بالدين؛ فإنَّ الخطاب في القرآن لم يَرِد باباً واحداً، ولكن اختلفت مواردُه على وجوه، فمنها خطابٌ توجَّه إلى جميع الأُمة كقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [المائدة:٦]، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾ [البقرة:١٨٣] ونحوه. ومنها خطابٌ خُصَّ به ولم يَشْرَكه فيه غيرُه لفظاً ولا معنى، كقوله: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ﴾ [الإسراء:٧٩] وقوله: ﴿خَالِصَةً لَّكَ﴾ [الأحزاب:٥٠]. ومنها خطابٌ خُصَّ به لفظاً وشَرِكه جميعُ الأُمة معنًى وفعلاً؛ كقوله: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾ [الإسراء:٧٨] الآية، وقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ [النحل:٩٨]، وقوله: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء:١٠٢]؛ فكلُّ مَن دَلَكَتْ عليه الشمسُ مخاطَبٌ بالصلاة. وكذلك كلُّ مَن قرأ القرآن مخاطَبٌ بالاستعاذة، وكذلك كلُّ مَن خاف يقيمُ الصلاةَ

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٩٤ ، والقائل الحطيئة، والبيت الأول والثاني في ديوانه ص٣٢٩-٣٣٠ باختلاف يسير.

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ٩٩٥ - ٩٩٦ ، وما قبله منه، وقول أبي بكر سلف ص١١٢ من هذا الجزء.

بتلك الصفة. ومِن هذا القبيلِ قولُه تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾.
وعلى هذا المعنى جاء قولُه تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ١]، و: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [الطلاق: ١].

الثانية: قوله تعالى: ﴿مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ ذهب بعض العرب وهم دَوْسٌ: إلى أنَّ المالَ الثيابُ والمتاعُ والعُروض، ولا تسمِّي العينَ مالاً[١]. وقد جاء هذا المعنى في السُّنَّة الثابتة من رواية مالك، عن ثَوْر بنِ زيد الدِّيلي، عن أبي الغيث سالمٍ مولى ابنِ مُطيع، عن أبي هريرة قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عامَ خيبر فلم نغنَمْ ذهباً ولا وَرِقاً إلا الأموالَ: الثيابَ والمتاعَ. الحديث[٢].

وذهب غيرهم إلى أنَّ المالَ الصامتُ من الذهب والوَرِق[٣]. وقيل: الإبلُ خاصَّة، ومنه قولُهم: المالُ الإبل. وقيل: جميع الماشية[٤].

وذكر ابن الأنباريِّ عن أحمد بنِ يحيى ثعلب النَّحْويِّ قال: ما قَصَر عن بلوغ ما تجب فيه الزكاةُ من الذهب والوَرِق [والماشية] فليس بمال، وأنشد:

والله ما بلغتْ لي قطُّ ماشيةٌ حدَّ الزكاة ولا إبلٌ ولا مالُ[٥]

قال أبو عمر[٦]: والمعروف من كلام العرب أنَّ كلَّ ما تُمُوِّل وتُمُلِّك هو مال؛ لقوله ﷺ: «يقولُ ابنُ آدم: مالي مالي، وإنما له من ماله ما أَكَلَ فأَفْنَى، أو لَبِسَ فأَبْلى، أو تَصَدَّق فأمضى»[٧]. وقال أبو قتادةَ: فأعطاني الدِّرعَ، فابتَعْتُ به مَخرَفاً في بني

(١) التمهيد ٢/ ٤.
(٢) أخرجه البخاري (٦٧٠٧)، ومسلم (١١٥). وهو في الموطأ ٢/ ٤٥٩.
(٣) التمهيد ٢/ ٤.
(٤) ينظر أمالي القالي ٢/ ٣٠١.
(٥) أمالي القالي ٢/ ٣٠٢، والتمهيد ٢/ ٤ - ٥، وما قبله وما سلف بين حاصرتين منه.
(٦) في التمهيد ٢/ ٥.
(٧) أخرجه أحمد (١٦٣٠٥)، ومسلم (٢٩٥٨) من حديث عبد الله بن الشخير ﷺ، وأخرجه مسلم أيضاً (٢٩٥٩) من حديث أبي هريرة ﷺ.

سَلِمة، فإنه لَأوّلُ مالٍ تَأثَّلتُه في الإسلام[١]. فمَن حَلَفَ بصدقةِ مالِه كلِّه فذلك على كلِّ نوعٍ من ماله، سواءٌ كان مما تجب فيه الزكاةُ أو لم يكن؛ إلَّا أنْ يَنويَ شيئاً بعينه فيكون على ما نواه. وقد قيل: إنَّ ذلك على أموال الزكاة. والعلم محيطٌ واللسانُ شاهد بأنَّ ما تُملِّك يُسمَّى مالاً[٢]. والله أعلم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ مطلَقٌ غيرُ مقيَّدٍ بشرطٍ في المأخوذ والمأخوذِ منه، ولا تبيينِ مقدارِ المأخوذ ولا المأخوذِ منه. وإنما بيانُ ذلك في السُّنَّة والإجماع؛ حَسْبَ ما نذكره، فتؤخذ الزكاة من جميع الأموال. وقد أوجب النبيُّ ﷺ الزكاةَ في المواشي والحبوب والعَيْن، وهذا ما لا خلافَ فيه. واختلفوا فيما سوى ذلك؛ كالخيل وسائر العُروض. وسيأتي ذكر الخيل والعسل في «النحل» إن شاء الله[٣]. روى الأئمةُ عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «ليس فيما دون خمسةِ أَوْسُقٍ من التمر صدقةٌ، وليس فيما دونَ خمسِ أواقٍ من الوَرِق صدقةٌ، وليس فيما دونَ خمسِ ذَوْدٍ من الإبل صدقة»[٤]. وقد مضى الكلام في «الأنعام»[٥] في زكاة الحبوب وما تُنْبِتُه الأرض مستوفًى. وفي المعادن في «البقرة»[٦] وفي الحُليِّ في هذه السورة[٧].

وأجمع العلماء على أنَّ الأُوقيَّة أربعون درهماً؛ فإذا مَلَكَ الحرُّ المسلم مئتي درهمٍ من فضةٍ مَضْروبةٍ ـ وهي الخمسُ أواقٍ المنصوصةُ في الحديث ـ حولاً كاملاً فقد وجبت عليه صدقتُها، وذلك ربعُ عُشْرِها خمسةُ دراهم[٨]. وإنما اشتُرط الحَوْل

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٠٠)، ومسلم (١٧٥١). والمَخرف: البستان الذي تُختَرف ثماره، أي: تجتنى. المفهم ٣/ ٥٤٤ .

(٢) التمهيد ٢/ ٥ - ٦ .

(٣) عند تفسير الآية (٨) والآية (٦٩) منها.

(٤) سلف ٢/ ٢٤ .

(٥) ٩/ ٥٣ - ٦١ .

(٦) ٤/ ٣٤٥ - ٣٤٩ .

(٧) ص١٨٦-١٨٧ من هذا الجزء.

(٨) ينظر التمهيد ٢٠/ ١٤٣ - ١٤٤ ، والإجماع لابن المنذر ص٣٣ .

لقوله عليه الصلاة والسلام: «ليس في مالٍ زكاةٌ حتى يَحُولَ عليه الحَوْلُ». أخرجه الترمذي(١).

وما زاد على المئتي درهم من الورِقِ فبحسابِ ذلك، في كلِّ شيءٍ منه رُبعُ عُشرِه قلَّ أو كَثُر؛ هذا قولُ مالكٍ والليثِ والشافعيِّ وأكثرِ أصحاب أبي حنيفة وابن أبي لَيْلَى والثَّوْريِّ والأوزاعيِّ وأحمدَ بن حنبل وأبي ثَوْر وإسحاقَ وأبي عبيد. ورُوِيَ ذلك عن عليٍّ وابنِ عمر.

وقالت طائفة: لا شيءَ فيما زاد على مئتي درهم حتى تبلغ الزيادةُ أربعين درهماً؛ فإذا بلغَتْها كان فيها درهمٌ، وذلك ربعُ عُشْرِها. هذا قولُ سعيد بن المسيب والحسنِ وعطاءٍ وطاوسٍ والشعبيِّ والزُّهريِّ ومكحولٍ وعمرو بن دينار وأبي حنيفة(٢).

الرابعة: وأما زكاةُ الذهب، فالجمهورُ من العلماء على أنَّ الذهب إذا كان عشرين ديناراً قيمتُها مئتا درهمٍ فما زاد، أنَّ الزكاة فيها واجبة(٣)؛ على حديث عليٍّ؛ أخرجه الترمذيُّ عن [عاصم بن] ضَمْرة والحارثِ عن عليٍّ(٤). قال الترمذيُّ: سألت محمد بنَ إسماعيل(٥) عن هذا الحديثِ فقال: كلاهما عندي صحيحٌ عن أبي إسحاق، يَحتَمِلُ أن يكون عنهما جميعاً(٦).

وقال الباجيُّ في «المنتقَى»(٧): وهذا الحديث ليس إسنادُه هناك(٨)، غيرَ أنَّ اتفاقَ

---

(١) في سننه (٦٣١)، وسلف ٤/ ٣٤٨.

(٢) التمهيد ٢٠/ ١٤٥.

(٣) التمهيد ٢٠/ ١٤٥، وفيه: أجمع العلماء، بدل: الجمهور من العلماء. وينظر الإجماع لابن المنذر. ص٣٣.

(٤) أخرجه الترمذي (٦٢٠) عن عاصم وحده، ثم أشار الترمذي إلى رواية الحارث، وأخرجه عنهما معاً أبو داود (١٥٧٣). وأخرجه من رواية عاصم أيضاً أحمد (٧١١)، وأبو داود (١٥٧٤). وما سلف بين حاصرتين من المصادر، وما سيأتي من كلام الترمذي قاله إثر هذا الحديث.

(٥) هو البخاري.

(٦) يعني أن أبا إسحاق ـ وهو السَّبيعي ـ روى الحديث عن عاصم والحارث جميعاً.

(٧) ٢/ ٩٥.

(٨) كذا في النسخ والمنتقى، ولعل صواب العبارة: ليس إسناده بذاك.

العلماء على الأخذ به دليلٌ على صحَّة حُكْمِه، والله أعلم.

ورُوي عن الحسن والثوريِّ - وإليه مال بعضُ أصحاب داود بنِ عليٍّ - على أنَّ الذهب لا زكاةَ فيه حتى يبلغَ أربعين ديناراً[1]. وهذا يردُّه حديثُ عليٍّ وحديثُ ابنِ عمر وعائشة: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يأخذ من كلِّ عشرين ديناراً نصفَ دينار، ومن الأربعين ديناراً ديناراً[2]. على هذا جماعةُ أهل العلم إلَّا مَن ذُكر.

الخامسة: اتفقت الأمة على أنَّ ما كان دونَ خمسِ ذَودٍ من الإبل فلا زكاةَ فيه. فإذا بلغت خمساً ففيها شاةٌ. والشاةُ تقع على واحدةٍ من الغنم، والغنمُ الضَّأْنُ والمَعْزُ جميعاً. وهذا أيضاً اتفاقٌ من العلماء أنه ليس في خمسٍ [من الإبل] إلا شاةٌ واحدةٌ؛ وهي فريضتُها[3].

وصدقة المواشي مبيَّنةٌ في الكتاب الذي كتبه الصدِّيقُ لأنس لمَّا وجَّهه إلى البحرين[4]؛ أخرجه البخاريُّ وأبو داود والدَّارقُطْنيُّ والنَّسائيُّ وابنُ ماجه وغيرُهم[5]، وكلُّه متفقٌ عليه. والخلافُ فيه في موضعين:

أحدهما: في زكاة الإبل، وهي إذا بلغت إحدى وعشرين ومئة؛ فقال مالك: المصدِّق بالخيار: إن شاء أخذ ثلاثَ بناتِ لَبُونٍ، وإن شاء أخذ حِقَّتين[6]. وقال ابن القاسم: وقال ابن شهاب: فيها ثلاثُ بناتِ لبونٍ إلى أن تبلغَ ثلاثين ومئةً، فتكونُ فيها حِقَّةٌ وابنتا لَبونٍ. قال ابن القاسم: ورأيي على قولِ ابنِ شهاب. وذكر ابنُ حبيب أنَّ

---

(١) التمهيد ٢٠/ ١٤٥.

(٢) أخرج حديث ابن عمر وعائشة ابن ماجه (١٧٩١). قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١/ ٣١٦: فيه إبراهيم بن إسماعيل، وهو ضعيف.

(٣) التمهيد ٢٠/ ١٣٧، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٤) هي الآن المنطقة الشرقية في المملكة العربية السعودية.

(٥) صحيح البخاري (١٤٥٤)، وسنن أبي داود (١٥٦٧)، وسنن الدارقطني (١٩٨٤)، والمجتبى ٥/ ١٨-٢٣، وسنن ابن ماجه (١٨٠٠)، وهو عند أحمد (٧٢).

(٦) الحقة من الإبل: ما دخل في السنة الرابعة إلى آخرها. وبنت لبون: ما أتى عليها سنتان ودخلت في الثالثة. النهاية (حقق) (ولبن).

عبد العزيز بنَ أبي سلمة[١] وعبدَ العزيز بن أبي حازم[٢] وابنَ دينار يقولون بقول مالك[٣].

وأما الموضع الثاني: فهو في صدقة الغنم، وهي إذا زادت على ثلاث مئةِ شاةٍ شاةً[٤]؛ فإنَّ الحسن بنَ صالح بنِ حَيٍّ قال: فيها أربعُ شِيَاهٍ. وإذا كانت أربع مئةِ شاةٍ وشاةً ففيها خمسُ شياهٍ، وهكذا كلَّما زادت في كلِّ مئةٍ شاة. وروي عن إبراهيم النخَعيِّ مثلُه. وقال الجمهور: في مئتي شاة وشاةٍ ثلاثُ شياه، ثم لا شيءَ فيها إلى أربع مئة، فيكون فيها أربعُ شياهٍ، ثم كلما زادت مئةً ففيها شاةٌ؛ إجماعاً واتِّفاقاً.

قال ابن عبد البَر[٥]: وهذه مسألةٌ وهِم فيها ابنُ المنذر، وحكى فيها عن العلماء الخطأ، وخلط وأَكْثَرَ الغلط.

السادسة: لم يذكر البخاريُّ ولا مسلمٌ في صحيحهما تفصيلَ زكاة البقر. وخرَّجه أبو داود والتِّرمذيُّ والنَّسائيُّ والدَّارَقُطْنيُّ ومالكٌ في «مُوَطَّئه»، وهي مرسَلةٌ ومقطوعةٌ وموقوفة[٦].

قال أبو عمر[٧]: وقد رواه قومٌ عن طاوسٍ [عن ابن عباس] عن معاذ، إلَّا أنَّ الذين أرسلوه أثبتُ من الذين أسندوه. وممن أسنده بَقِيَّةُ، عن المسعودي، عن الحكم، عن طاوس[٨]. وقد اختلفوا فيما ينفرد به بَقِيَّة عن الثقات. ورواه الحسن بن

---

(١) هو والد ابن الماجشون.

(٢) هو عبد العزيز بن سلمة بن دينار، أبو تمام المدني. قال الإمام أحمد: لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه من عبد العزيز بن أبي حازم. توفي (سنة ١٨٤هـ) السير ٨/ ٣٦٣.

(٣) التمهيد ٢٠/ ١٣٨.

(٤) في (ظ) و(م): وشاة، وفي (د): بشاة، وفي (خ) و(ز): شاة.

(٥) في التمهيد ٢٠/ ١٤٢، وما قبله منه.

(٦) ينظر مسند أحمد (٢٢٠١٠) و(٢٢٠٣٧)، وسنن أبي داود (١٥٧٦)، وسنن النسائي ٥/ ٢٦، وسنن الدارقطني (١٩٢٧)، والموطأ ١/ ٢٢٩.

(٧) في التمهيد ٢/ ٢٧٤ - ٢٧٥، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٨) أخرجه الدارقطني (١٩٢٨)، وابن عبد البر في التمهيد ٢/ ٢٧٤.

عُمارة عن الحَكَم كما رواه بَقيَّة عن المسعودي عن الحكم[١]. والحسن مجتمَعٌ على ضعفه.

وقد رُوي [عن معاذ] هذا الخبرُ بإسنادٍ متَّصلٍ صحيحٍ ثابتٍ من غير رواية طاوس؛ ذكره عبد الرزاق[٢] قال: أخبرنا مَعْمر والثوريُّ عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ بن جبل قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن؛ فأمره أن يأخذَ من كلِّ ثلاثين بقرةً تَبيعاً أو تَبيعةً، ومن [كلِّ] أربعين مُسِنَّةً، ومن كلِّ حالمٍ ديناراً أو عِدْلَه مَعَافِر. ذكره الدَّارَقُطْنيُّ وأبو عيسى التِّرمذيُّ وصحَّحه[٣].

قال أبو عمر[٤]: ولا خلافَ بين العلماء أنَّ الزكاة في زكاة البقر عن النبيِّ ﷺ وأصحابِه ما قال معاذ بنُ جبل: في ثلاثين بقرةً تبيعٌ، وفي أربعين مُسِنَّةٌ؛ إلَّا شيءٌ رُوي عن سعيد بن المسيب وأبي قِلابة والزُّهريِّ وقتادة؛ فإنهم يُوجبون في كلِّ خَمسٍ من البقر شاةً إلى ثلاثين. فهذه جملةٌ من تفصيل الزكاة بأصولها، وفروعُها في كتب الفقه. ويأتي ذِكْر الخُلْطة في سورة «ص» إن شاء الله تعالى[٥].

السابعة: قوله تعالى: ﴿صَدَقَةً﴾ مأخوذٌ من الصِّدق؛ إذ هي دليلٌ على صحة إيمانه وصدقِ باطنه مع ظاهره، وأنه ليس من المنافقين الذين يَلْمِزون المطَّوِّعين من المؤمنين في الصَّدقات.

﴿تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ حالَين للمخاطب؛ التقدير: خُذْها مطهِّراً لهم وَمُزَكِّياً لهم

(١) أخرجه الدارقطني (١٩٠٤).

(٢) في المصنف (٦٨٤١).

(٣) سنن الدارقطني (١٩٣٥) و(١٩٣٦)، وسنن الترمذي (٦٢٣) (عن الثوري وحده) وقال: حديث حسن، وكذا في التحفة ٨/ ٤١٦ . وهو عند أحمد (٢٢٠١٣). قوله: تبيعاً، هو ولد البقرة أول سنة. وقوله: مسنة، هو طلوع سنِّها في السنة الثالثة وقوله: معافر، هي برود باليمن منسوبة إلى معافر، وهي قبيلة باليمن. النهاية (تبع) (سنن) (عفر).

(٤) في التمهيد ٢/ ٢٧٥ .

(٥) عند تفسير الآية (٢٤) منها.

بها. ويجوز أن يجعلَهما صفتين للصدقة؛ أي: صدقةً مطهِّرةً لهم مُزَكِّية[١]، ويكون فاعلُ «تزكيهم» المخاطَبَ، ويعود الضميرُ الذي في «بها» على الموصوف المنكَّر[٢].

وحكى النحَّاس ومَكِّيٌّ أنَّ «تُطَهِّرُهم» من صفة الصدقة «وتُزَكِّيهم بها» حالٌ من الضمير في «خُذْ»، وهو النبيُّ ﷺ[٣]. ويَحتمل أن تكون حالاً من الصدقة، وذلك ضعيف؛ لأنها حالٌ مِن نكرة.

وقال الزجَّاج[٤]: والأجود أن تكون المخاطَبةُ للنبيِّ ﷺ، أي: فإنك تطهِّرهم وتزكِّيهم بها، على القطع والاستئناف. ويجوز الجزمُ على جواب الأمر، والمعنى: إنْ تأخذْ من أموالهم صدقةً تُطهِّرْهم وتزكِّهم[٥]؛ ومنه قولُ امرئ القيس:

قِفا نبكِ من ذكرى حبيبٍ ومنزلِ[٦]

وقرأ الحسن: تُطْهِرُهم، بسكون الطاء، وهو منقولٌ بالهمزة من: طَهَر وأَطْهَرتُه، مثل: ظَهَر وأظهرتُه[٧].

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ أصلٌ في فعلِ كلِّ إمامٍ يأخذ الصدقة أنْ يدعوَ للمتصدِّق بالبركة. روى مسلم[٨] عن عبد الله بن أبي أوفَى قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتاه قومٌ بصدقتهم قال: «اللَّهُم صلِّ عليهم». فأتاه أبي ـ أبو أَوْفَى[٩] ـ بصدقته،

---

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٦٧ .

(٢) ينظر الدر المصون ٦/ ١١٥ - ١١٦ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٣ ، ومشكل إعراب القرآن ١/ ٣٣٥ . قال السمين في الدر المصون ٦/ ١١٦ : يجوز ذلك على أنَّ «تزكيهم» خبر مبتدأ محذوف، وتكون الواو للحال؛ تقديره: وأنت تزكيهم، وفيه ضعف لقلة نظيره في كلامهم.

(٤) في معاني القرآن ٢/ ٤٦٧ .

(٥) في النسخ: وتزكيهم، والمثبت من معاني القرآن.

(٦) وعجزه: بسِقْط اللِّوى بين الدَّخول وحَوْمل، وهو في ديوانه ص٨ .

(٧) المحتسب ١/ ٣٠١ ، وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٤ - ٥٥ .

(٨) في صحيحه (١٠٧٨)، وسلف ٢/ ٨٢ .

(٩) في (د) و(م): فأتاه ابن أبي أوفى، وهو تصحيف.

فقال: «اللهم صلِّ على آل أبي أوْفَى».

ذهب قومٌ إلى هذا، وذهب آخرون إلى أنَّ هذا منسوخٌ بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة:٨٤](١). قالوا: فلا يجوز أن يصلَّى على أحد إلا على النبيِّ ﷺ وحده خاصَّة؛ لأنه خُصَّ بذلك. واستدلُّوا بقوله تعالى: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ الآية [النور:٦٣]، وبأنَّ عبد الله بنَ عباس كان يقول: لا يصلَّى على أحد إلَّا على النبيِّ ﷺ(٢).

والأوّل أصحّ؛ فإنَّ الخطاب ليس مقصوراً عليه كما تقدَّم، ويأتي في الآية بعدَ هذا. فيجب الاقتداءُ برسول الله ﷺ، والتأسِّي به؛ لأنه كان يمتثل قولَه: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾(٣) أي: إذا دعوتَ لهم حين يأتون بصدقاتهم سكَّن ذلك قلوبَهم وفرِحوا به. وقد روى جابر بن عبد الله قال: أتاني النبيُّ ﷺ فقلتُ لامرأتي: لا تسألي رسولَ الله ﷺ شيئاً. فقالت: يَخرج رسولُ الله ﷺ من عندنا ولا نسأله شيئاً! فقالت: يا رسول الله، صلِّ على زوجي. فقال رسول الله ﷺ: «صلَّى اللهُ عليكِ وعلى زوجِك»(٤). والصلاةُ هنا: الرحمةُ والترحُّم.

قال النحاس(٥): وحكى أهل اللغة جميعاً فيما عَلِمْناه أنَّ الصلاة في كلام العرب الدعاءُ، ومنه الصلاة على الجنائز.

وقرأ حفصٌ وحمزةُ والكسائيُّ: «إن صلاتك» بالتوحيد. وجمع الباقون. وكذلك الاختلاف في: ﴿أَصَلاتُكَ تأمُرُك﴾ [هود:٨٧](٦). وقرئ: «سَكْنٌ» بسكون الكاف(٧).

---

(١) قال النحاس في الناسخ والمنسوخ ٢/ ٤٦٧ : وهذا غلط عظيم، ولا اختلاف بين أهل الآثار أن قوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ ليس هم الذين قيل فيهم: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾.

(٢) التمهيد ١٧/ ٣٠٣ - ٣٠٤ .

(٣) التمهيد ١٧/ ٣٠٥ .

(٤) أخرجه أحمد (١٤٢٤٥) وأبو داود (١٥٣٣) والنسائي (١٠١٨٤) بنحوه.

(٥) في إعراب القرآن ٢/ ٢٣٤ .

(٦) السبعة ص٣١٧ ، والتيسير ص١١٩ .

(٧) لم نقف على هذه القراءة.

قال قتادة: معناه: وَقَارٌ لهم[١]. والسَّكَن: ما تَسْكُنُ به النفوس وتطمئنُّ به القلوب.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٤﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قيل: قال الذين لم يتوبوا من المتخلِّفين: هؤلاء كانوا معنا بالأمس، لا يُكلَّمون ولا يجالَسون، فما لهم الآن؟ وما هذه الخاصَّةُ التي خُصُّوا بها دوننا؟ فنزلت: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟﴾؛ فالضمير في «يعلموا» عائدٌ إلى الذين لم يتوبوا من المتخلِّفين. قال معناه ابنُ زيد. ويَحتَمِل أن يعودَ إلى الذين تابوا وربطوا أنفسهم[٢].

وقوله تعالى: «هو» تأكيدٌ لانفراد الله سبحانه وتعالى بهذه الأمور. وتحقيقُ ذلك أنه لو قال: أنَّ الله يقبل التوبة، لاحتَمَل أن يكونَ قَبولُ رسوله قبولاً منه، فبيَّنت الآيةُ أنَّ ذلك مما لا يَصِل إليه نبيٌّ ولا مَلَكٌ[٣].

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ هذا نصٌّ صريحٌ في أنَّ الله تعالى هو الآخِذُ لها والمُثِيبُ عليها، وأنَّ الحقَّ له جلَّ وعزَّ، والنبيُّ ﷺ واسطةٌ، فإن تُوُفِّي؛ فعامِلُه هو الواسِطةُ بعده، والله عزَّ وجلَّ حيٌّ لا يموت. وهذا يبيِّن أنَّ قوله سبحانه وتعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ ليس مقصوراً على النبيِّ ﷺ كما تقدم[٤].

روى الترمذيُّ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله يَقْبَلُ الصدقةَ ويأخذُها بيمينه، فَيُربِّيها لأحدكم كما يُربِّي أحدُكم مُهْرَه، حتى إنَّ اللقمة لَتصيرُ مثلَ أُحُد، وتصديقُ ذلك في كتاب الله عزَّ وجلَّ: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ

---

(١) أخرجه الطبري ١١/ ٦٦٣.

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٧٩، وخبر ابن زيد أخرجه الطبري ١١/ ٦٦٤ - ٦٦٥.

(٣) المحرر الوجيز ٣/ ٧٩.

(٤) ص٣٥٦ من هذا الجزء.

عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ و﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [البقرة:٢٧٦]. قال: هذا حديث حسن صحيح[١].

وفي «صحيح» مسلم[٢]: «لا يتصدَّق أحدٌ بتمرةٍ من كَسْبٍ طيِّبٍ إلَّا أخذها اللهُ بيمينه فيربِّيها ـ في رواية: فتربُو في كفِّ الرحمن ـ حتى تكونَ أعظمَ من الجبلَ» الحديث.

ورُوي: «إنَّ الصدقة لَتقعُ في كفِّ الرحمن قبل أن تقعَ في كفِّ السائل، فيربِّيها كما يربِّي أحدُكم فَلُوَّه أو فَصِيلَه، والله يضاعفُ لمن يشاء»[٣].

قال علماؤنا ـ رحمةُ الله عليهم ـ في تأويل هذه الأحاديث: إنَّ هذا كنايةٌ عن القَبول والجزاءِ عليها؛ كما كنَى بنفسه الكريمة المقدَّسة عن المريض تعطُّفاً عليه بقوله: «يا ابن آدم، مَرِضتُ فلم تَعُدْني» الحديث[٤]. وقد تقدَّم هذا المعنى في «البقرة»[٥]. وخصَّ اليمينَ والكفَّ بالذِّكر؛ إذ كلُّ قابلٍ لشيء إنما يأخذه بكفِّه وبيمينه أو يوضَعُ له فيه[٦]؛ فخرج على ما يعرفونه، والله جلَّ وعزَّ منزَّهٌ عن الجارحة، وقد تقدم[٧]. وقد جاءت اليمينُ في كلام العرب بغير معنى الجارحة؛ كما قال الشاعر:

إذا ما رايةٌ رُفعتْ لمجْدٍ ... تلقَّاها عَرَابةُ باليمينِ[٨]

---

(١) سنن الترمذي (٦٦٢)، وهو عند أحمد (١٠٠٨٨).

(٢) برقم (١٠١٤) وهو من حديث أبي هريرة ﷺ. وسلف ٤/٣٣٨ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/٩٩٩ ، وأخرجه أبو عبيد في الأموال (٩٠٠) من حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً دون قوله: فيربيها كما يربي...، وهي قطعة من حديث مسلم السالف. وأخرجه أيضاً دون هذه القطعة عبد الرزاق في تفسيره ١/٢٨٧ ، وابن المبارك في الزهد (٦٤٧)، وأبو عبيد في الأموال (٩٠١)، والطبري ١١/٦٦٥ عن ابن مسعود ﷺ موقوفاً.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/٩٩٩ ، وسلف الحديث ٤/٢٢٤ .

(٥) ٤/٢٢٣ - ٢٢٤ .

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/٩٩٩ .

(٧) ٨/٨٢ .

(٨) قائله الشماخ بن ضرار الذبياني، وهو في ديوانه ص٣٣٦ ، وسلف ٦/٣٨ .

أي: هو مؤهَّلٌ للمجد والشرف، ولم يُرِد بها يمينَ الجارحة؛ لأنَّ المجد معنًى، فاليمينُ التي تُتلقَّى به رايتُه معنًى. وكذلك اليمينُ في حقِّ الله تعالى.

وقد قيل: إن معنى: «تربو في كفِّ الرحمن» عبارةٌ عن كِفَّة الميزان التي توزَنُ فيها الأعمال، فيكون مِن باب حَذْفِ المضاف، كأنه قال: فتربو في كِفَّة ميزانِ الرحمن[١].

وروي عن مالك والثوريِّ وابنِ المبارك أنهم قالوا في تأويل هذه الأحاديثِ وما شابهَها: أَمِرُّوها بلا كَيْف؛ قاله الترمذيُّ[٢] وغيره، وهكذا قولُ أهل العلم من أهل السُّنةِ والجماعة.

قوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟﴾ خطابٌ للجميع. ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ﴾ أي: بإطْلاعه إياهم على أعمالكم. وفي الخبر: «لو أنَّ رجلاً عَمِلَ في صخرةٍ لا بابَ لها ولا كَوَّة، لخرج عملُه إلى الناس كائناً ما كان»[٣].

قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾

نزلت في الثلاثة الذين تِيب عليهم: كعب بنِ مالك، وهلال بن أميَّة من بني واقفٍ، ومُرارةَ بنِ الربيع[٤]؛ وقيل: ابن رِبْعيّ العَمْريّ؛ ذكره المهدويّ[٥]. كانوا قد

(١) المفهم ٣/ ٦٠ .

(٢) عقب الحديث (٦٦٢)، وما بعده منه.

(٣) أخرجه أحمد (١١٢٣٠) من طريق درَّاج بن سمعان، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري ﷺ ودرَّاج ضعيف في حديثه عن أبي الهيثم. ينظر التهذيب ١/ ٥٧٤ .

(٤) أخرجه الطبري ١١/ ٦٦٩ - ٦٧٢ عن مجاهد والضحاك وقتادة، وأخرجه أيضاً عن ابن عباس دون أن يسميهم.

(٥) وهو قول ابن الكلبي، وقيل أيضاً: مرارة بن ربيعة. تجريد أسماء الصحابة ٢/ ٦٦ .

تخلَّفوا عن تبوك، وكانوا مَيَاسيرَ على ما يأتي مِن ذِكْرِهم[١].

والتقدير: ومنهم آخَرون مُرْجَوْن، من أرجأته، أي: أخَّرته. ومنه قيل: مُرْجِئة؛ لأنهم أخَّروا العمل[٢].

وقرأ حمزة والكسائي: ﴿مُرْجَوْنَ﴾ بغير همز[٣]؛ فقيل: هو من أَرْجَيْتُه، أي: أخَّرتُه. وقال المبرِّد: لا يقال: أَرْجَيْت بمعنى أخَّرته، ولكنْ يكون من الرجاء[٤].

﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ «إمّا» في العربية لأحدِ أمرين، والله عزَّ وجلَّ عالمٌ بمصير الأشياء، ولكن المخاطبة للعباد على ما يعرفون؛ أي: ليكن أمرُهم عندكم على الرجاء؛ لأنه ليس للعباد أكثرُ من هذا[٥].

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٠٧﴾﴾

فيه عشر مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا﴾ معطوفٌ، أي: ومنهم الذين اتخذوا مسجداً، عطف جملة على جملة. ويجوز أن يكون رَفْعاً بالابتداء[٦] والخبرُ محذوفٌ كأنه[٧]: يُعذَّبون أو نحوُه[٨].

---

(١) عند تفسير الآية (١١٨) من هذه السورة.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٤ .

(٣) وهي أيضاً قراءة نافع وعاصم في رواية حفص. وهمزَ الباقون. ينظر السبعة ص٢٨٧ - ٢٨٩ ،والتيسير ص١١٩ ، والكشف عن وجوه القراءات ١/ ٥٠٦ .

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٤ .

(٥) المصدر السابق.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٥ .

(٧) في (ظ) و(م): كأنهم.

(٨) ينظر المحرر الوجيز ٣/ ٨١ ، والبحر ٥/ ٩٨ ، والدر المصون ٦/ ١١٩ .

ومَن قرأ: «الذين» بغير واوٍ ـ وهي قراءة المدنيين(١) ـ فهي عنده رَفْعٌ بالابتداء، والخبرُ: «لَا تَقُمْ»، التقدير: الذين اتَّخذوا مسجداً لا تَقُمْ فيه أبداً؛ أي: لا تقم في مسجدهم؛ قاله الكسائي.

وقال النحاس(٢): يكون خبر الابتداء: ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَـٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْا۟ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ﴾ [الآية: ١١٠].

وقيل: الخبر: يعذَّبون، كما تقدَّم.

ونزلت الآية ـ فيما رُوي ـ في أبي عامر الرَّاهب؛ لأنه كان خرج إلى قَيْصَر وتَنصَّر، ووعدهم قيصرُ أنه سيأتيهم، فَبَنَوْا مسجد الضِّرار يرصدون مجيئه فيه. قاله ابن عباس ومجاهد وقتادةُ وغيرهم، وقد تقدَّمت قِصته في «الأعراف»(٣).

وقال أهل التفسير: إن بني عمرو بن عوف اتخذوا مسجدَ قُبَاء، وبعثوا للنبيِّ ﷺ أن يأتيَهم، فأتاهم فصلَّى فيه، فحسدهم إخوانهم بنو غَنْم بنِ عوف وقالوا: نبني مسجداً ونبعث إلى النبيِّ ﷺ يأتينا، فيُصلِّي لنا كما صلَّى في مسجد إخواننا، ويصلِّي فيه أبو عامر إذا قدم من الشام(٤)، فأتَوا النبيَّ ﷺ وهو يتجهَّز إلى تبوك، فقالوا: يا رسول الله، قد بنينا مسجداً لذي الحاجة والعِلَّة والليلةِ المَطِيرة، ونحبُّ أن تصلِّيَ لنا فيه وتدعوَ بالبركة، فقال النبيُّ ﷺ: «إنِّي على سفرٍ وحالِ شغلٍ، فلو قدِمنا لأتيناكم وصلَّينا لكم فيه». فلما انصرف النبيُّ ﷺ من تبوك، أتَوه وقد فرغوا منه، وصلَّوا فيه الجمعة والسبت والأحد، فدعا بقميصه ليَلْبسَه ويأتيَهم، فنزل عليه القرآن بخبر مسجدِ

(١) هي قراءة نافع وابن عامر وأبي جعفر، ينظر السبعة ص٣١٨، والتيسير ص١١٩، والنشر ٢/ ٢٨١.

(٢) في إعراب القرآن ٢/ ٢٣٥، وما قبله منه.

(٣) ٩/ ٣٨٤ - ٣٨٥، وأخرج قول الأئمة المذكورين الطبري ١١/ ٦٧٥ - ٦٧٨.

(٤) قال ابن حجر في الكافي الشافي ص٨١: لم أجده بهذا السياق إلا في الثعلبي بلا إسناد، وليس صدره بصحيح فإن مسجد قباء كان قد أُسِّس والنبيُّ ﷺ بقباء أولَ ما هاجر، وبُني مسجد الضرار وكان في غزوة تبوك فبينهما تسع سنين. اهـ قلنا: وفي قوله: فحسدهم إخوانهم... نظر، فإن الله عزَّ وجلَّ أخبر أنهم بنوه ضراراً وكفراً وتفريقاً...

الضِّرار، فدعا النبيُّ ﷺ مالك بنَ الدُّخْشُم، ومعن بن عَدي، وعامر بن السَّكَن، ووحْشِيًّا قاتلَ حمزة، فقال: «انطلقوا إلى هذا المسجد الظالمِ أهلُه، فاهْدِموه وأَحْرِقوه» فخرجوا مسرعين، وأخرج مالك بن الدُّخْشُم من منزله شعلةَ نار، ونهضوا فأحرقوا المسجد وهدَموه. وكان الذين بنَوه اثني عشر رجلاً: خِذام بن خالد من بني عبيد بن زيد أحد بني عمرو بن عوف، ومن داره أُخرِج مسجدُ الضرار، ومُعتِّب بن قُشير، وأبو حبيبةَ بن الأَزْعَر، وعَبَّاد بن حُنيف أخو سهل بن حُنَيف من بني عمرو بن عوف، وجارية بن عامر، وابناه مُجمِّع وزيد ابنا جارية، ونَبْتل بن الحارث، وبَحْزَج، وبِجَاد بن عثمان، ووديعة بن ثابت، وثعلبة بنُ حاطب مذكورٌ فيهم[(١)]. قال أبو عمر ابن عبد البر: وفيه نظر؛ لأنه شهد بدراً[(٢)].

وقال: عِكرمة: سأل عمر بن الخطاب رجلاً منهم: بماذا أعنتَ في هذا المسجد؟ فقال: أعنت فيه بسارية. فقال: أبشر بهاساريةً في عنقك من نار جهنم[(٣)].

الثانية: قوله تعالى: ﴿ضِرَارًا﴾ مصدرٌ؛ مفعولٌ من أجله. ﴿وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا﴾ عطفٌ كلُّه. وقال أهل التأويل: ضراراً بالمسجد، وليس للمسجد ضرارٌ، إنما هو لأهله[(٤)]. وروى الدَّارَقُطْنيّ عن أبي سعيد الخُدْريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ضَرَر ولا ضِرار، مَن ضارَّ ضَارَّ اللهُ به، ومن شاقَّ شَاقَّ اللهُ عليه»[(٥)].

قال بعض العلماء: الضرر: الذي لك به منفعةٌ، وعلى جارك فيه مضرَّة. والضِّرار: الذي ليس لك فيه منفعةٌ، وعلى جارك فيه المضرَّة. وقد قيل: هما بمعنًى

(١) ينظر سيرة ابن هشام ٢/ ٥٣٠، وتفسير الطبري ١١/ ٦٧٣، والتمهيد ١٣/ ٢٦٦، والدرر ص٢٩٢، وأسباب النزول للواحدي ص٢٦٠، وتفسير البغوي ٢/ ٣٢٦ - ٣٢٧، والمحرر الوجيز ٣/ ٨١.

(٢) الدرر ص٢٩٢، وسلف الكلام في هذه المسألة ص٣٠٦ من هذا الجزء.

(٣) لم نقف عليه.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٠.

(٥) سنن الدارقطني (٣٠٧٩) بلفظ: «...من ضار ضره الله، ومن شاق شقَّ الله عليه».

واحدٍ، تكلَّم بهما جميعاً على جهة التأكيد(١).

الثالثة: قال علماؤنا: لا يجوز أن يُبنى مسجدٌ إلى جنب مسجدٍ، ويجب هَدْمُه والمنعُ من بنائه؛ لئلَّا ينصرفَ أهلُ المسجد الأوَّل فيبقى شاغِراً، إلَّا أن تكون المَحلَّةُ كبيرةً فلا يكفي أهلَها مسجدٌ واحد فيُبنى حينئذ. وكذلك قالوا: لا ينبغي أن يُبنى في المِصْر الواحد جامعان وثلاثةٌ، ويجب منعُ الثاني، ومَن صلَّى فيه الجمعةَ لم تُجْزِه. وقد أحرق النبيُّ ﷺ مسجدَ الضِّرار وهَدَمه(٢).

وأسند الطبري عن شقيقٍ أنه جاء ليصلِّيَ في مسجد بني غاضِرة، فوجد الصلاة قد فاتته، فقيل له: إنَّ مسجد بني فلانٍ لم يُصلَّ فيه بعدُ، فقال: لا أُحبُّ أن أصلِّي فيه؛ لأنه بُني على ضِرار(٣).

قال علماؤنا: وكلُّ مسجدٍ بُنيَ على ضِرار أو رياءٍ وسُمعة فهو في حكم مسجد الضِّرار، لا تجوز الصلاةُ فيه. وقال النقَّاش: يلزم من هذا ألَّا يُصلَّى في كنيسة ونحوِها؛ لأنها بُنيت على شرٍّ [من هذا كلِّه](٤).

قلت: هذا لا يَلْزمُ؛ لأنَّ الكنيسة لم يُقصد ببنائها الضَّررُ بالغير، وإن كان أصلُ بنائها على سوء(٥)، وإنما اتخذ النصارى الكنيسةَ واليهودُ البِيعةَ مَوْضِعاً يتعبَّدون فيه - بزَعْمِهم - كالمسجد لنا، فافترقا. وقد أجمع العلماء على أنَّ مَن صلَّى في كنيسةٍ أو بِيعةٍ على موضعٍ طاهرٍ أنَّ صلاته ماضيةٌ جائزةٌ(٦). وقد ذكر البخاريُّ أنَّ ابن عباس

---

(١) التمهيد ٢٠/١٥٨ ، والاستذكار ٢٢/٢٢٢ ، ٢٢٣ .

(٢) ينظر البيان والتحصيل ١/ ٤١٠ - ٤١١ ، وعقد الجواهر الثمينة ١/ ٢٢٧ .

(٣) تفسير الطبري ١١/ ٦٨٠ ، ونقله المصنف بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٨٢ . ووقع في تفسير الطبري: بني عامر، بدل: بني غاضرة. ومسجد بني غاضرة من بني أسد هو مسجد يقع في زُبَالة، وهي قرية قريبة من الكوفة. ينظر معجم البلدان ٣/ ١٢٩ .

(٤) المحرر الوجيز ٣/ ٨٢ ، وما بين حاصرتين منه.

(٥) في (م): على شر.

(٦) التمهيد ٥/ ٢٢٩ .

كان يُصلِّي في البِيعة إذا لم يكن فيها تماثيل[١]. وذكر أبو داودَ عن عثمان بن أبي العاص؛ أنَّ النبيَّ ﷺ أمره أن يجعل مسجد الطائف حيث كانت طواغِيتُهم[٢].

الرابعة: قال العلماء: إنَّ مَن كان إماماً لظالمٍ لا يُصلَّى وراءه، إلا أن يُظهِر عُذْرَه أو يتوب، فإنَّ بني عمرو بن عوف الذين بنوا مسجدَ قباء، سألوا عمر بن الخطاب في خلافته ليأذن لمُجمِّع بن جارية أن يصلِّيَ بهم في مسجدهم، فقال: لا، ولا نَعِمَتْ عين! أليس بإمامِ مسجد الضرار؟ فقال له مُجَمِّع: يا أمير المؤمنين، لا تعجل عليَّ، فوالله لقد صلَّيت فيه وأنا لا أعلم ما قد أَضمروا عليه، ولو علمت ما صلَّيت بهم فيه، كنت غلاماً قارئاً للقرآن، وكانوا شيوخاً قد عاشوا[٣] على جاهليتهم، وكانوا لا يقرؤون من القرآن شيئاً، فصلَّيتُ ولم أحسِب ما صنعتُ إثماً، ولا أعلم بما في أنفسهم، فعذَرَه عمرُ رضي الله عنهما وصدَّقه، وأمره بالصلاة في مسجد قُباء[٤].

الخامسة: قال علماؤنا رحمة الله عليهم: وإذا كان المسجد الذي يُتَّخذ للعبادة، وحضَّ الشرع على بنائه فقال: «مَن بنى لله مسجداً ولو كَمَفْحَصِ قَطَاة، بنى الله له بيتاً في الجنة»[٥] يُهدَم وينزع إذا كان فيه ضررٌ بغيره، فما ظنُّك بسواه؟ بل هو أحْرَى أن يُزالَ ويُهدَم، حتى لا يدخلَ ضررٌ على الأقدَم. وذلك كَمَن بنى فُرْناً أو رَحًى، أو حفر بئراً، أو غيرَ ذلك مما يُدخِلُ به الضررَ على الغير[٦].

وضابط هذا الباب: أنَّ مَن أَدْخَلَ على أخيه ضرراً مُنع. فإن أَدخل على أخيه ضرراً بفعلٍ ما كان له فعلُه في ماله، فأضرَّ ذلك بجاره، أو غيرِ جاره، نُظر إلى ذلك الفعل، فإن كان تركُه أكبرَ ضرراً من الضرر الداخل على الفاعل، قُطِعَ أكبرُ الضررين

---

(١) علقه البخاري قبل الحديث (٤٣٤)، ووصله عبد الرزاق (١٦٠٨).

(٢) سنن أبي داود (٤٥٠)، وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٧٤٣).

(٣) في النسخ الخطية: غشوا.

(٤) تفسير البغوي ٢/ ٣٢٧، والكشاف ٢/ ٢١٥.

(٥) سلف ٦/ ١٦٥.

(٦) ينظر عقد الجواهر الثمينة ٣/ ١٢.

وأعظمُهما حُرمةً في الأصول. مثال ذلك: رجلٌ فتح كَوَّةً في منزله يَطَّلِعُ منها على دار أخيه وفيها العيالُ والأهل، ومن شأن النساء في بيوتهن إلقاءُ بعضِ ثيابهن، والانتشارُ في حوائجهن، ومعلومٌ أنَّ الاطِّلاع على العورات محرّمٌ قد ورد النهي فيه، فلحرمة الاطِّلاع على العورات رأى العلماء أن يغلقوا على فاتحِ البابِ والكَوَّة ما فَتح، مما له فيه منفعةٌ وراحةٌ، وفي غَلْقِه عليه ضررٌ؛ لأنهم قصدوا إلى قطع أعظم الضرَرَيْن؛ إذ لم يكن بُدٌّ من قطع أحدهما[١]، وهكذا الحكمُ في هذا الباب، خلافاً للشافعيِّ ومَن قال بقوله.

قال أصحاب الشافعيِّ: لو حفر رجلٌ في ملكه بئراً، وحفر آخَرُ في ملكه بئراً يسرقُ[٢] منها ماءَ البئر الأوَّلةِ جاز؛ لأن كل واحدٍ منهما حفر في مِلكه فلا يُمنع من ذلك. ومثلُه عندهم: لو حَفَر إلى جنب بئرِ جاره كنِيفاً يُفسده عليه، لم يكن له مَنْعُه؛ لأنه تصرَّف في ملكه[٣]. والقرآنُ والسنة يَرُدَّان هذا القول، وبالله التوفيق.

ومن هذا الباب وجهٌ آخَرُ من الضرر مَنَع العلماء منه، كدخان الفُرْنِ والحمَّامِ، وغبارِ الأَنْدَر[٤]، والدودِ المتولِّد من الزِّبل المبسوط في الرِّحاب، وما كان مثلَ هذا؛ فإنه يُقطع منه ما بان ضررُه وخُشِيَ تماديه. وأما ما كان ساعةً خفيفةً مثل نَفْضِ الثيابِ والحُصُرِ عند الأبواب، فإن هذا مما لا غِنى بالناس عنه، وليس مما يُستحقُّ به شيء، فنَفْيُ الضرر في منع مثلِ هذا أعظمُ وأكبرُ من الصبر على ذلك ساعةً خفيفةً. وللجار على جاره في أدب السُّنة أن يصبر على أذاه على ما يقدر، كما عليه ألا يؤذيَهُ وأن يُحسنَ إليه[٥].

السادسة: ومما يدخل في هذا الباب مسألةٌ ذكرها إسماعيل بن أبي أُوَيْس عن

(١) التمهيد ٢٠/ ١٦٠ .

(٢) في (ظ): سرق.

(٣) ينظر مغني المحتاج ٢/ ٣٦٤ .

(٤) أي: البيدر. القاموس (ندر).

(٥) التمهيد ٢٠/ ١٦١ .

مالك، أنه سُئل عن امرأة عَرَض لها، يعني مَسًّا من الجن، فكانت إذا أصابها زوجُها وأجنبت، أو دنا منها، يشتدُّ ذلك بها. فقال مالك: لا أرى أن يقربَها، وأرى للسلطان أن يحولَ بينه وبينها[١].

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَكُفْرًا﴾ لمَّا كان اعتقادهم أنه لا حرمةَ لمسجد قُباء، ولا لمسجدِ النبيِّ ﷺ، كفروا بهذا الاعتقاد؛ قاله ابن العربي[٢].

وقيل: «وَكُفْراً» أي: بالنبيِّ ﷺ وبما جاء به، قاله القشيرِيُّ وغيره.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: يفرِّقون به جماعتَهم ليتخلَّفَ أقوامٌ عن النبيِّ ﷺ. وهذا يدلُّكَ على أنَّ المَقْصِدَ الأكبر والغرضَ الأَظْهَرَ من وضع الجماعة تأليفُ القلوب والكلمةِ على الطاعة، وعقدُ الذِّمام والحرمة بفعل الدِّيانة، حتى يقعَ الأُنسُ بالمخالطة، وتصفوَ القلوبُ من وَضَرِ الأحقاد[٣].

التاسعة: تَفَطَّن مالك رحمه الله من هذه الآية فقال: لا تُصلَّى جماعتان في مسجد واحد بإمامين، خلافاً لسائر العلماء. وقد رُوِيَ عن الشافعيِّ المنعُ حيث كان [ذلك] تشتيتاً للكلمة، وإبطالاً لهذه الحكمة، وذريعةً إلى أن يقول[٤] مَن يريد الانفرادَ عن الجماعة: كان له عذر، فيقيم جماعتَه ويقدِّم إمامه، فيقع الخلاف ويَبْطُل النظام، وخَفِيَ ذلك عليهم. قال ابن العربي[٥]: وهذا كان شأنه معهم، وهو أثبتُ قدَماً منهم في الحكمة، وأعلمُ بمقاطع الشريعة.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ يعني أبا عامر الراهب، وسُمِّيَ بذلك؛ لأنه كان يتعبَّدُ ويلتمس العلم، فمات كافراً بقِنَّسْرين بدعوةِ

---

(١) التمهيد ٢٠/ ١٦٢ .

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ١٠٠٠ .

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠١ .

(٤) في (م): نقول.

(٥) في أحكام القرآن ٢/ ١٠٠١ ، وما قبله وما سلف بين حاصرتين منه.

النبيِّ ﷺ، فإنه كان قال للنبيِّ ﷺ لا أجد قوماً يقاتلونك إلّا قاتلتكَ معهم؛ فلم يزل يقاتلُه إلى يوم حُنين. فلما انهزمت هوازِنُ خرج إلى الروم يَستنصِر، وأرسل إلى المنافقين وقال: استعدُّوا بما استطعتم من قوّةٍ وسلاحٍ، وابنوا [لي] مسجداً فإني ذاهبٌ إلى قيصر، فآتٍ بجندٍ من الروم لأُخرِجَ محمداً من المدينة، فبنَوْا مسجدَ الضرار. وأبو عامر هذا هو والدُ حنظلةَ غَسيلِ الملائكة(١).

والإرصاد: الانتظار، تقول: أرْصَدْتُ كذا [لكذا]: إذا أعْدَدتَه مُرْتقِباً له به(٢). قال أبو زيد: يقال: رَصَدْتُه وأرْصَدْتُه في الخير، وأرْصَدْت له في الشرّ. وقال ابن الأعرابي: لا يُقال إلا: أرصدتُ، ومعناه: ارتقبت(٣).

وقوله تعالى: ﴿مِن قَبْلُ﴾ أي: من قبل بناء مسجد الضرار. ﴿وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ﴾ أي: ما أردنا ببنائه إلّا الفَعلةَ الحسنى، وهي الرِّفقُ بالمسلمين كما ذكروا: لذي العِلة والحاجة(٤). وهذا يدلُّ على أنَّ الأفعال تختلف بالقُصُود(٥) والإرادات؛ ولذلك قال: ﴿وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ﴾. ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ أي: يعلم خُبْثَ ضمائرهم وكذِبَهم فيما يحلفون عليه.

---

(١) تفسير البغوي ٢/ ٣٢٦ - ٣٢٧ وما سلف بين حاصرتين منه، والكشاف ٢/ ٢١٣ - ٢١٤ . وقنسرين بكسر أوله وفتح ثانيه وتشديده، فتحها أبو عبيدة ﷺ سنة (١٧هـ)، وكانت حمص وقنسرين شيئاً واحداً. معجم البلدان ٤/ ٤٠٣ . وقوله: بدعوة النبي ﷺ. جاء في بداية هذا الخبر عند البغوي أن أبا عامر قال للنبي ﷺ: أمات الله الكاذب منا طريداً وحيداً غريباً، فقال النبي ﷺ: «آمين». وكان أبو عامر قد ادعى أنه على الحنيفية دين إبراهيم عليه الصلاة والسلام.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠١ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٢/ ٢٥٣ ، وينظر تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ص١٩٢ ، وتفسير الغريب لابن عُزَيز ص١٢٧ . وقال ابن عزيز: ويقال: رصدت وأرصدت في الخير والشر جميعاً.

(٤) تفسير البغوي ٢/ ٣٢٦ ، وينظر ما سلف ص٣٦٩ فما بعد من هذا الجزء.

(٥) في (د) و(ظ) و(م): بالمقصود، والمثبت من باقي النسخ، وهو الموافق لما في أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٢١٧ ، والكلام منه.

قوله تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًاۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾﴾

فيه إحدى عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًاۚ﴾ يعني مسجد الضِّرار، أي: لا تَقُم فيه للصلاة. وقد يُعبَّر عن الصلاة بالقيام، يقال: فلانٌ يقوم الليل، أي: يُصلِّي، ومنه الحديثُ الصحيح: «مَن قام رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفر له ما تَقَدَّم من ذنبه». أخرجه البخاريُّ عن أبي هريرة عن النبيِّ ﷺ قال، فذَكَره[1].

وقد رُويَ أن رسول الله ﷺ لمَّا نزلت هذه الآية كان لا يمرُّ بالطريق التي فيها المسجد[2]، وأمر بموضعه أن يُتخذ كُناسةً تُلقَى فيها الجِيَفُ والأقذارُ والقُمامات.

الثانية: قوله تعالى: «أَبَداً»: ظرفُ زمان. وظرفُ الزمان على قسمين: ظرفٌ مُقدَّر كاليوم [والليلة]، وظرفٌ مُبْهَم كالحين والوقت، والأبدُ من هذا القسم، وكذلك الدهر.

وتنشأ هنا مسألةٌ أصوليةٌ، وهي أنَّ «أبداً» وإن كانت ظرفاً مبهماً لا عمومَ فيه، ولكنه إذا اتصل بلا النافية أفاد العموم[3] فلو قال: لا تقمْ، لكفى في الانكفاف المطلَق. فإذا قال: «أبداً» فكأنه قال: في وقت من الأوقات، ولا في حينٍ من الأحيان. فأما النكرةُ في الإثبات إذا كانت خبراً عن واقعٍ لم تَعمَّ، وقد فَهِم ذلك أهلُ اللسان، وقضى به فقهاءُ الإسلام فقالوا: لو قال رجلٌ لامرأته: أنت طالقٌ أبداً، طَلُقت طلقةً واحدةً.

---

(١) صحيح البخاري (٣٧)، وهو عند أحمد (٧٢٨٠)، ومسلم (٧٥٩).

(٢) لم نقف على هذا الجزء من الخبر، وما سيرد بعده منه ذكره الواحدي في أسباب النزول ص٢٦٢، والبغوي ٢/ ٣٢٧.

(٣) في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٢ (والكلام وما سلف بين حاصرتين منه): ولكنه إذا اتصل بالنهي أفاد العموم. وذكر النهي هنا أولى بسياق الكلام.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ﴾ أي: بُنيت جُدُرُه ورُفعت قواعدُه. والأُسُّ أصلُ البناء، وكذلك الأساس. والأَسَسُ مقصورٌ منه. وجمع الأُسِّ: إِسَاس؛ مثلُ: عُسٍّ وعِسَاسٍ. وجمع الأساس: أُسُس، مثل: قَذال وقُذُل. وجمع الأَسَس: آساس، مثل: سَبَب وأَسْبَاب. وقد أَسَّسْتُ البناءَ تأسيساً. وقولهم: كان ذلك على أُسِّ الدهر، وأَسِّ الدهر، وإِسِّ الدهر، ثلاث لغات، أي: على قِدَم الدَّهر ووجه الدهر[1].

واللام في قوله: «لَمَسْجِدٌ» لامُ قَسَم. وقيل: لام الابتداء، كما تقول: لَزيدٌ أحسنُ الناسِ فعلاً، وهي مقتضيةٌ تأكيداً[2]. «أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى» نعتٌ لِمسجد. «أَحَقُّ» خبر الابتداء الذي هو «لَمَسْجِدٌ»[3]، ومعنى التقوى هنا: الخصال التي تُتَّقَى بها العقوبة، وهي فَعْلَى من وَقَيت، وقد تقدَّم[4].

الرابعة: واختلف العلماء في المسجد الذي أُسِّس على التقوى؛ فقالت طائفة: هو مسجد قباء، يُروى عن ابن عباس والضحَّاك والحسن. وتعلقوا بقوله: «مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ»، ومسجدُ قُباء كان أُسِّسَ بالمدينة أوَّلَ يوم[5]؛ فإنه بُنِيَ قبل مسجد النبيِّ ﷺ. [وقيل: هو مسجد رسول الله ﷺ] قاله ابن عمر وابن المسيِّب، ومالك فيما رواه عنه ابن وهب وأشهبُ وابن القاسم[6].

وروى الترمذيُّ عن أبي سعيد الخُدْريِّ: قال تَمارَى رجلان في المسجد الذي

---

(١) الصحاح (أسس). والعساس: الأقداح العظام. والقَذال: جِماع مؤخر الرأس. القاموس (عسس) و(قذل).

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٨٢ .

(٣) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٥ .

(٤) ١/ ٢٥٠ - ٢٥١ .

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٢ ، وأخرجه عن ابن عباس الطبري ١١/ ٦٨٤ .

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٢ ، وعارضة الأحوذي ١١/ ٢٤٥ ، وما سلف بين حاصرتين منهما. وقول ابن عمر وابن المسيب أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٧٢ ، والطبري ١١/ ٦٨٢ - ٦٨٣ .

أُسِّس على التَّقوى من أوّل يوم؛ فقال رجل: هو مسجد قُبَاء، وقال آخَر: هو مسجد النبيِّ ﷺ. فقال رسول الله ﷺ: «هو مسجدي هذا». قال: حديث صحيح(١).

والقول الأوَّل ألْيَقُ بالقصة؛ لقوله: «فيه»، وضمير الظرف [الذي] يقتضي الرجال المتطهِّرين، هو(٢) مسجدُ قُباء. والدليل على ذلك حديثُ أبي هريرة قال: نزلت هذه الآية في أهل قُباء: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ قال: كانوا يستنجون بالماء، فنزلت فيهم هذه الآية(٣). قال الشَّعبيُّ: هم أهل مسجد قُباء، أنزل الله فيهم هذا(٤).

وقال قتادة: لمَّا نزلت هذه الآية، قال رسول الله ﷺ لأهل قُباء: «إنَّ الله سبحانه قد أَحْسَنَ عليكم الثناءَ في التطهُّر، فما تَصْنعون؟». قالوا: إنا نَغسلُ أثر الغائط والبول بالماء. رواه أبو داود(٥).

وروى الدَّارَقُطْنيّ عن طلحةَ بنِ نافع قال: حدَّثني أبو أيوب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك الأنصاريون عن رسول الله ﷺ في هذه الآية: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ فقال: «يا معشرَ الأنصار، إنَّ الله قد أَثْنَى عليكم خيراً في الطُّهور، فما طُهوركم هذا؟» قالوا: يا رسول الله، نتوضَّأُ للصلاة، ونغتسلُ من الجنابة. فقال رسول الله ﷺ: «فهل مع ذلك مِن غيره؟» فقالوا: لا، غيرَ أنَّ أحدنا إذا خرج من الغائط أحبَّ أن يستنجيَ بالماء. قال: «هو ذاك فَعَلَيْكُموه»(٦).

---

(١) سنن الترمذي (٣٠٩٩)، وهو عند أحمد (١١٠٤٦). وبنحوه عند مسلم (١٣٩٨). قال السندي (كما في حاشية المسند): هذا نصٌّ صريح في الباب، ولا وجه للاختلاف بعده، والله تعالى أعلم.

(٢) في النسخ: فهو، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٣ ، والكلام منه دون قوله: والقول الأول أليق بالقصة، وسيأتي لهذا مزيد بيان. وما سلف بين حاصرتين من أحكام القرآن.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٤)، والترمذي (٣١٠٠)، وابن ماجه (٣٥٧). قال الترمذي: حديث غريب من هذا الوجه. وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير: سنده ضعيف.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٦ ، وأخرجه الطبري ١١/ ٦٩١ .

(٥) لم نقف عليه عند أبي داود، وأخرجه عبد الرزاق في التفسير ٢/ ٢٨٨ ، والطبري ١١/ ٦٨٨ - ٦٨٩ .

(٦) سنن الدارقطني (١٧٤)، وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٣٥٥). قال الدارقطني بإثره: عتبة بن أبي حكيم (أحد رجال الإسناد) ليس بقوي.

وهذا الحديث يقتضي أنَّ المسجد المذكور في الآية هو مسجدُ قباء، إلَّا أنَّ حديث أبي سعيد الخُدْريِّ نصَّ فيه النبيُّ ﷺ على أنه مسجده، فلا نظر معه[(١)].

وقد روى أبو كُريب قال: حدَّثنا أبو أسامة، قال: حدَّثنا صالح بن حيَّان، قال: حدَّثنا عبد الله بن بُرَيدةَ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [النور: ٣٦] قال: إنما هي أربعةُ مساجدَ لم يَبْنِهِنَّ إلا نبيّ: الكعبةُ بناها إبراهيمُ وإسماعيلُ عليهما السلام، وبيتُ أَرِيحَا بيتُ المقدس بناه داودُ وسليمانُ عليهما السلام، ومسجدُ المدينة ومسجدُ قُباء اللذين أُسِّسا على التقوى، بناهما رسول الله ﷺ[(٢)].

الخامسة: «مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ»؛ «مِنْ» عند النَّحْويين مقابِلةُ «منذ»، فمنذ في الزمان بمنزلة «مِنْ» في المكان. فقيل: إنَّ معناها هنا معنى «منذ»، والتقدير: منذ أوّلِ يومٍ ابتُدِئ بُنيانه. وقيل: المعنى: مِنْ تأسيس أوّل الأيام، فدخلت على مصدر الفعل الذي هو أسّس[(٣)]، كما قال:

لـمـن الـديـارُ بـقُـنَّـة الـحِـجْـرِ أَقْـوَيْـنَ مـن حِـجَـجٍ ومـن دَهْـرِ[(٤)]

أي: مِنْ مَرِّ حِججٍ ومِن مَرِّ دهر.

وإنما دعا إلى هذا أنَّ مِن أُصول النحويين أنَّ «مِنْ» لا يُجرُّ بها الأزمان، وإنما تُجَرُّ الأزمان بمنذ، تقول: ما رأيته منذ شهرٍ، أو سنةٍ، أو يوم. ولا تقول: من شهرٍ، ولا من سنة، ولا من يوم. فإذا وقعت في الكلام وهي يليها زمن، فيقدَّر مضمَرٌ يليق أن يُجرَّ بمن، كما ذكرنا في تقدير البيت. ابن عطية: ويَحسُن عندي أن يُستغنَى في هذه الآية عن تقدير، وأن تكون «مِنْ» تجرُّ لفظة «أوّل»؛ لأنها بمعنى البداءة، كأنه

---

(١) المحرر الوجيز ٣/ ٨٢.

(٢) التمهيد ١٣/ ٢٦٨ وهذا اختيار ابن عبد البر: أنهما جميعاً أسسا على التقوى. وصالح بن حيان القرشي ضعيف كما ذكر الحافظ في التقريب.

(٣) ينظر الخلاف بين الكوفيين والبصريين في ذلك: الخزانة ٩/ ٤٤٠.

(٤) قائله زهير بن أبي سُلمى، والبيت في ديوانه ص٨٦، والخزانة ٩/ ٤٣٩، وفيه: القنة أعلى الجبل، والحِجْر: منازل ثمود بناحية الشام عند وادي القرى. أقوين: أقفرن. والحجج: جمع حجة، وهي السَّنَة.

قال: من مُبتَدأ الأيام[١].

السادسة: قوله تعالى: ﴿أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ أي: بأن تقوم، فهو في موضع نصب[٢]. و«أَحَقُّ» هو أَفْعَلُ، من الحق، وأَفْعَلُ لا يدخل إلا بين شيئين مشتَرَكين، لأحدهما في المعنى الذي اشتركا فيه مَزيَّةٌ على الآخَر، فمسجدُ الضِّرار وإن كان باطلاً لا حقَّ فيه، فقد اشتركا في الحقِّ من جهة اعتقادِ بانيه، أو من جهةِ اعتقادِ مَن كان يظنُّ أنَّ القيام فيه جائزٌ للمسجدية، لكن أحد الاعتقادين باطلٌ باطناً عند الله، والآخَر حقٌّ باطناً وظاهراً، ومثلُ هذا قوله تعالى: ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤] ومعلومٌ أنَّ الخَيْرية من النار مبعودة، ولكنه جرى على اعتقاد كلِّ فرقةٍ أنها على خير، وأنَّ مَصِيرها إليه[٣]؛ إذ كلُّ حزبٍ بما لديهم فَرِحون. وليس هذا من قبيل: العسلُ أحلى من الخل، فإنَّ العسلَ وإن كان حلواً فكلُّ شيء ملائم فهو حلو، ألا ترى أنَّ مِن الناس مَن يقدِّم الخلَّ على العسل؛ مفرَداً بمفرد، ومضافاً إلى غيره بمضاف.

السابعة: قوله تعالى: «فيه»؛ مَن قال: إنَّ المسجد يُراد به مسجدُ النبيِّ ﷺ، فالهاء في «أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ» عائدٌ إليه. و«فِيهِ رِجَالٌ» له أيضاً. ومَن قال: إنه مسجد قُباء، فالضمير في «فيه» عائد إليه على الخلاف المتقدِّم.

الثامنة: أثنى الله سبحانه وتعالى في هذه الآية على مَن أحبَّ الطهارة وآثر النظافة، وهي مُروءةٌ آدمية ووظيفةٌ شرعية، وفي الترمذيِّ عن عائشة رضوان الله عليها أنها قالت: مُرْنَ أزواجكنَّ أن يَستطِيبوا بالماء، فإني أستحييهم [فإن رسول الله ﷺ كان يفعله]. قال: حديث صحيح[٤]. وثبت أنَّ النبيَّ ﷺ كان يحمل الماء معه في

---

(١) المحرر الوجيز ٢/ ٨٣ ، وقال ابن عطية: وهي كما تقول: جئت من قبلك ومن بعدك، وأنت لا تدل بهاتين اللفظتين إلا على الزمن.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٥ .

(٣) بعدها في النسخ: خير، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٥ ، والكلام منه.

(٤) سنن الترمذي (١٩)، وما بين حاصرتين منه، وهو عند أحمد (٢٤٦٣٩)، والنسائي في المجتبى ١/ ٤٢-٤٣ . قولها: فإني أستحييهم، أي: من بيان هذا الأمر. تحفة الأحوذي ١/ ٩٧ .

الاستنجاء، فكان يستعمل الحجارةَ تخفيفاً، والماءَ تطهيراً[١]. ابن العربي: وقد كان علماء القيروَان يتخذون في متوضَّآتهم أحجاراً في تراب يُنقّون بها ثم يستنجون بالماء[٢].

التاسعة: اللازم في نجاسة المخرج التخفيفُ، وفي نجاسة سائرِ البدنِ والثوبِ التطهيرُ. وذلك رخصةٌ من الله لعباده في حالتي وجود الماء وعَدَمِه، وبه قال عامةُ العلماء. وشذَّ[٣] ابن حبيب فقال: لا يُستجمر بالأحجار إلا عند عُدْمِ الماء. والأخبارُ الثابتةُ في الاستجمار بالأحجار مع وجود الماء تردُّه[٤].

العاشرة: واختلف العلماء من هذا الباب في إزالة النجاسة من الأبدان والثياب - بعد إجماعهم على التجاوز والعفو عن دم البراغيث ما لم يتفاحَشْ - على ثلاثة أقوال:

الأوّل: أنه واجبُ فرضٍ، ولا تجوز صلاةُ مَن صلَّى بثوبٍ نجسٍ، عالماً كان بذلك أو ساهِياً، رُويَ عن ابن عباس والحسن وابن سيرين، وهو قول الشافعيِّ وأحمدَ وأبي ثور، ورواه ابن وهب عن مالك، وهو قول أبي الفرج المالكيِّ

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٣ ، وحديث الاستنجاء بالماء أخرجه أحمد (١٢١٠٠)، والبخاري (٢١٧)، ومسلم (٢٧٠) و(٢٧١). عن أنس ﷺ. وحديث الاستنجاء بالأحجار أخرجه أحمد (٣٩٦٦)، والبخاري (١٥٦) عن ابن مسعود ﷺ.

وذكر ابن المنذر في الأوسط ١/ ٣٥٧ : أن الاستنجاء بالأحجار جائز؛ لأن النبي ﷺ سنَّه، والاستنجاء بالماء مستَحَبّ؛ لأن الله أثنى على فاعليه، قال الله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾ ولأن النبي ﷺ استنجى بالماء. ولو جمعهما فاعل فبدأ بالحجارة ثم أتبعه الماء كان حسناً، وأي ذلك فعل يجزيه.

(٢) لم نقف عليه عن ابن العربي، وإنما قاله ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٨٤ نقلاً عن أبيه.

(٣) في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٤ (والكلام منه). وقال، ولم ترد هذه اللفظة في (ظ).

(٤) منها ما أخرجه البخاري (١٨٢)، ومسلم (٢٧٤) عن المغيرة بن شعبة قال: خرج رسول الله ﷺ ليقضي حاجته، فلما رجع تلقَّيته بالإداوة، فصَبَبْتُ عليه فغسل يديه...، قال ابن عبد البر في التمهيد ١١/ ١٣١ : قوله: فتلقيته بالإداوة، تصريح أنها كانت مع المغيرة، وأن رسول الله ﷺ تبرَّز لحاجته دونَها، وفي ذلك ما يوضح أنه استنجى بالأحجار بحضرة الماء.

والطبريّ، إلّا أنَّ الطبري قال: إن كانت النجاسة قدْرَ الدرهم أعاد الصلاة. وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف في مراعاة قَدْر الدرهم قياساً على حلقة الدُّبُر.

وقالت طائفة: إزالةُ النجاسة واجبةٌ بالسُّنة من الثياب والأبدان، وجوبَ سُنةٍ وليس بفرض. قالوا: ومَن صلَّى بثوبٍ نَجِسٍ أعاد في الوقت، فإن خرج الوقت فلا شيءَ عليه، هذا قولُ مالكٍ وأصحابه إلا أبا الفرج، وروايةَ ابنِ وَهْبٍ عنه. وقال مالك في يسير الدم: لا تُعاد منه الصلاة في وقتٍ ولا بعده، وتعاد من يسير البول والغائط، ونحوُ هذا كلِّه من مذهب مالك قولُ اللَّيث[١]. وقال ابن القاسم عنه: تجب إزالتُها في حالة الذِّكر دون النسيان، وهي من مُفرداته[٢].

والقول الأوّل أصحُّ إن شاء الله، لأنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ على قبرين فقال: «إنهما ليعذَّبان وما يعذَّبان في كبير، أمَّا أحدُهما فكان يمشي بالنميمة، وأمَّا الآخَرُ فكان لا يستَتِرُ من بوله». الحديث، خرَّجه البخاريُّ ومسلم[٣]، وحَسْبُك. وسيأتي في سورة سبحان[٤]. قالوا: ولا يعذَّب الإنسانُ إلا على تركِ واجبٍ، وهذا ظاهر. وروى أبو بكر بن أبي شيبة، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «أكثرُ عذابِ القبر من البول»[٥].

احتجَّ الآخرون بخلع النبي ﷺ نعليه في الصلاة لمَّا أعْلَمه جبريلُ عليه السلام أنَّ فيهما قَذَراً وأذًى... الحديث. خرَّجه أبو داود وغيرُه من حديث أبي سعيد الخُدْريِّ[٦]، وسيأتي في سورة طه إن شاء الله تعالى[٧].

قالوا: ولمَّا لم يُعِدْ ما صلَّى؛ دلَّ على أنَّ إزالتها سنةٌ وصلاتُه صحيحة، ويُعيد ما

---

(١) التمهيد ٢٢/ ٢٣٢ - ٢٣٩ ، وينظر الاستذكار ٣/ ٢٠٥ - ٢١٢ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٤ .

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٤ ، وينظر عقد الجواهر الثمينة ١/ ١٨ - ١٩ .

(٣) صحيح البخاري (٢١٨)، وصحيح مسلم (٢٩٢)، وسلف ٧/ ٣٥٨ .

(٤) عند تفسير الآية (٤٤) منها.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ١٢٢ ، وأخرجه أحمد (٨٣٣١)، وابن ماجه (٣٤٨).

(٦) سنن أبي داود (٦٥٠)، وأخرجه أحمد (١١١٥٣).

(٧) عند تفسير الآية (١٢) منها.

دام في الوقت طلباً للكمال[١]. والله أعلم.

الحادية عشرة: قال القاضي أبو بكر بنُ العربيّ[٢]: وأمَّا الفرقُ بين القليل والكثير بقَدْر الدرهم البَغْليّ؛ [يعني كبارَ الدراهم التي هي على قَدْر اسْتِدارةِ الدينار] قياساً على المَسْرُبة[٣]، فقاسدٌ من وجهين: أحدهما: أنَّ المقدَّرات [عنده][٤] لا تَثبتُ قياساً؛ فلا يُقبل هذا التقدير [منه]. الثاني: أنَّ هذا الذي خُفِّف عنه في المَسْرُبة رخصةٌ للضرورة والحاجة، والرُّخَصُ لا يقاس عليها؛ لأنها خارجةٌ عن القياس؛ فلا تُرَدُّ إليه.

قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٩﴾﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ﴾ أي: أصَّلَ، وهو استفهامٌ معناه التقرير. و«مَن» بمعنى الذي، وهي في موضعِ رفعٍ بالابتداء، وخبرُه «خَيْرٌ».

وقرأ نافعٌ وابن عامر وجماعةٌ: «أُسِّسَ بُنْيَانُهُ» على بناء «أُسِّسَ» للمفعول ورَفْعِ «بنيان» فيهما. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزةُ والكسائيُّ وجماعةٌ: «أَسَّسَ بنيانَه» على بناء الفعل للفاعل ونَصْبِ «بنيانَه» فيهما[٥]، وهي اختيار أبي عبيد لكثرة مَن قرأ به، وأنَّ الفاعل سمي فيه[٦].

---

(١) ينظر الكافي ١/ ٢٤٠ ، والاستذكار ٣/ ٢٠٩ وقال فيه ابن عبد البر: وقد روي عن ابن عمر وسعيد بن المسيب وسالم وعطاء وطاوس ومجاهد والشعبي والزهري في الذي يصلي بالثوب فيه نجاسة وهو لا يعلم ثم علم: أنه لا إعادة عليه.

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ١٠٠٤ ، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٣) بفتح الراء وضمها هي مجرى الحدث من الدبر. النهاية (سرب). وقد ذكر ابن العربي هذا القول عن أبي حنيفة في رده عليه على ما يأتي.

(٤) يعني عند أبي حنيفة.

(٥) السبعة ص٣١٨ ، والتيسير ص١١٩ ، وقرأ بالثانية من السبعة أيضاً عاصم.

(٦) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٦ .

وقرأ نصر بن عاصم[(١)]: «أفمن أُسُسُ» بالرفع[(٢)] «بُنيانِه» بالخفض. وعنه أيضاً: «أَسَاسُ بنيانِه». وعنه أيضاً: «أُسُّ بنيانِه»[(٣)] بالخفض. والمراد أصولُ البناء كما تقدَّم.

وحكى أبو حاتم قراءةً سادسة وهي: «أَفَمَن آساسُ بُنْيانِه» قال النحاس[(٤)]: وهذا جمعُ أُسٍّ؛ كما يقال: خُفٌّ وأَخْفَاف، والكثير: «إِسَاسٌ» مثل خِفاف. قال الشاعر:

أَصْبَحَ المُلْكُ ثابِتَ الآسَاسِ ... في البَهالِيلِ مِن بني العبَّاسِ[(٥)]

الثانية: قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ﴾ قراءة عيسى بن عمر - فيما حكى سيبويه - بالتنوين، وأَلِفهُ ألفُ إلحاقٍ، كألفِ «تترًى» فيمن[(٦)] نوَّن، وقال الشاعر:

يَسْتَنُّ في عَلْقًى وفي مُكُورِ[(٧)]

وأنكر سيبويه التنوينَ، وقال: لا أدري ما وجهُه[(٨)].

---

(١) في النسخ: نصر بن عاصم بن علي، وهو خطأ، وهما اثنان نصر بن عاصم، ونصر بن علي، وينظر المحرر الوجيز ٣/ ٨٤؛ والكلام فيه بنحوه، والمحتسب ١/ ٣٠٣.

(٢) على وزن فُعُل بضم الفاء والعين، وهو جمع أساس، وذكر أبو حاتم أن هذه القراءة لنصر هي: «أَسَسُ» بهمزة مفتوحة وسين مفتوحة، وسين مضمومة. المحرر الوجيز ٣/ ٨٤.

(٣) على وزن فُعْل، وقد قالوا له: أَس بفتح الألف. المحتسب ١/ ٣٠٣، وذكر ابن جني هذه القراءة عن نصر بن علي، وذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٨٤ عن نصر بن عاصم ونصر بن علي.

(٤) في إعراب القرآن ٢/ ٢٣٦ - ٢٣٧، وما قبله منه، وذكر القراءة الفراء في معاني القرآن ١/ ٤٥٢، وابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٥ دون نسبة. قال الفراء: يخيل إلي أني قد سمعتها في القراءة.

(٥) نسبه ابن المعتز في طبقات الشعراء ص٣٩ وأبو الفرج في الأغاني ٤/ ٣٤٥ لسُديف بن ميمون مولًى لأبي لهب، ونسبه المبرد في الكامل ٣/ ١٣٦٧ وابن عبد ربه في العقد الفريد ٤/ ٤٦٨ لشبل بن عبد الله مولى بني هاشم. وهو في المصادر برواية: بالبهاليل، والبُهلول: هو السيد الجامع لكل خير، والبهاليل جمعها. القاموس (بهل).

(٦) في (م): فيما. والكلام في المحتسب ١/ ٣٠٤ ولفظة: «تترى»: في الآية (٤٤) من «المؤمنون».

(٧) الكتاب ٣/ ٢١٢، والرجز للعجاج، وهو في ديوانه ص٢٣٦ برواية: فحط في علقى. وذكره سيبويه شاهداً على عدم التنوين. يَستنُّ: يَرْتَعِي، والعَلْقَى والمكور: ضربان من الشجر. وصف ثوراً يرتعي في ضروب من الشجر. تحصيل عين الذهب ص٤٥٣.

(٨) المحتسب ١/ ٣٠٤. قال أبو الفتح: كان الأشبه بقَدْر سيبويه ألا يقف في قياس ذلك، وألا يقول: لا أدري؛ لأن قياس ذلك أخفُّ وأسهل على ما شرحنا من كون ألفه للإلحاق.

﴿عَلَىٰ شَفَا﴾ الشَّفا: الحرفُ والحدُّ، وقد مضى في «آل عمران» مستوفًى[(١)].
و﴿جُرُفٍ﴾ قرئ برفع الراء، وأبو بكر وحمزةُ بإسكانها؛ مثل: الشُّغُل والشُّغْل[(٢)]، والرُّسُل والرُّسْل، يعني: جُرُفاً: ليس له أصل[(٣)].

والجُرُف: ما يَتَجرَّفُ بالسيول من الأودية، وهو جوانبُه التي تَنْحفِر بالماء، وأصلُه من الجَرْف والاجتراف؛ وهو اقتلاعُ الشيء من أصله.

﴿هَارٍ﴾: ساقط؛ يقال: تَهَوَّر البناءُ: إذا سقط[(٤)]، وأصله هائِر، فهو من المقلوب؛ تُقلَب وتؤخَّر ياؤها، فيقال: هارٍ وهائرٌ؛ قاله الزجَّاج[(٥)]. ومثله لَاثَ الشيءُ به: إذا دار، فهو لاثٍ، أي: لائث. وكما قالوا: شاكي السلاح وشائك السلاح. قال العجَّاج[(٦)]:

لَاثٍ بـه الأَشَـاءُ والـعُـبْـرِيُّ

الأشاء: النخل، والعُبْريُّ: السِّدْرُ الذي على شاطئ الأنهار. ومعنى لاثٍ به: مُطِيفٌ به.

وزعم أبو حاتم أنَّ الأصلَ فيه: هاوِر، ثم يقال: هائر، مثلُ صائم، ثم يقلب فيقال: هارٍ. وزعم الكسائيُّ أنه من ذوات الواو ومن ذوات الياء، وأنه يقال: تَهوَّرَ وتَهيَّرَ[(٧)].

قلت: ولهذا يمال ويفتح[(٨)].

---

(١) ٥/ ٢٥١ - ٢٥٢ .

(٢) وقرأ بإسكان الراء أيضاً ابن عامر، والباقون من السبعة بضمها. السبعة ص٣١٨ ، والتيسير ص١١٩ . والحجة للفارسي ٤/ ٢٢١ .

(٣) تفسير أبي الليث ٢/ ٧٤ .

(٤) تفسير غريب القرآن ص١٩٢ .

(٥) في معاني القرآن ٢/ ٤٧٠ ، وما سيأتي منه.

(٦) ديوانه ص٢٩٦ .

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٧ .

(٨) قرأ: «هارٍ» بالإمالة: الكسائي وأبو عمرو وشعبة وقالون وابن ذكوان بخلف عنه، وقلَّلها ورش.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾ فاعلُ انهار: الجُرُف، كأنه قال: فانهار الجُرُفُ بالبنيان في النار؛ لأن الجُرُفَ مذكرٌ. ويجوز أن يكون الضمير في «به» يعود على «مَن»، وهو الباني؛ والتقدير: فانهار مَنْ أَسَّس بنيانَه على غير تقوى.

وهذه الآيةُ ضربُ مثلٍ لهم، أي: مَن أسَّس بنيانه على الإسلام خيرٌ، أم مَن أسَّس بنيانه على الشرك والنفاق. وبيَّن أنَّ بناء الكافر كبناءٍ على جُرُفِ جهنم؛ يَتَهَوَّر بأهله فيها. والشَّفَا: الشفير. وأشْفَى على كذا، أي: دَنَا منه.

الرابعة: في هذه الآية دليلٌ على أنَّ كلَّ شيء ابتُدئ بنيَّةِ تقوى الله تعالى والقَصْدِ لوجهه الكريم فهو الذي يبقى ويَسْعَدُ به صاحبُه، ويصعدُ إلى اللهِ ويُرفع إليه، ويُخبِر عنه بقوله: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧] على أحد الوجهين. ويخبر عنه أيضاً بقوله: ﴿وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ﴾ [الكهف: ٤٧][(١)] على ما يأتي بيانُه إن شاء الله تعالى.

الخامسة: واختلف العلماء في قوله تعالى: ﴿فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾ هل ذلك حقيقةً أو مَجازاً على قولين:

الأوّل: أنَّ ذلك حقيقة، وأنَّ النبيَّ ﷺ إذ أَرسل إليه فهُدِم؛ رؤي الدُّخان يخرج منه؛ من رواية سعيد بن جُبير[(٢)].

وقال بعضهم: كان الرجل يُدخِل فيه سَعْفَةً من سَعَفِ النخل فيُخرجُها سوداءَ محترقةً. وذكر أهل التفسير: أنه كان يُحفر ذلك الموضع الذي انهارَ فيخرج منه دخانٌ. وروى عاصمُ بن أبي النَّجُود، عن زِرِّ بن حُبيش، عن ابن مسعود أنه قال: جهنَّم في الأرض، ثم تلا ﴿فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾[(٣)]. وقال جابر بن عبد الله: أنا رأيت الدخانَ يخرج منه على عهد رسول اللهِ ﷺ[(٤)].

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٥ - ١٠٠٦.

(٢) المصدر السابق.

(٣) التمهيد ١٣/ ٢٦٧، وقصة الحَفْر أخرجها الطبري ١١/ ٦٩٦ عن قتادة.

(٤) أخرجه الطبري ١١/ ٦٩٧. وقال ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ١٠٠٦: ولو صح هذا لكان جابر رافعاً للإشكال.

والثاني: أن ذلك مجازٌ، والمعنى: صار البناء في نار جهنم، فكأنه انهار إليه وهَوَى فيه؛ وهذا كقوله تعالى: ﴿فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٞ﴾ [القارعة: ٩](١).

والظاهر الأوَّل، إذ لا إحالةَ في ذلك. واللهُ أعلم.

قوله تعالى: ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْاْ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ١١٠﴾

قوله تعالى: ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْاْ﴾ يعني مسجدَ الضِّرار. ﴿رِيبَةً﴾ أي: شكًّا في قلوبهم ونفاقاً؛ قاله ابن عباس وقتادةُ والضحاك(٢). وقال النابغة:

حلفتُ فلم أترك لنفسك رِيبةً ... وليس وَرَاء اللهِ للمرءِ مَذْهَبُ(٣)

وقال الكلبيُّ: حسرةً وندامة؛ لأنهم ندِموا على بنيانه. وقال السُّدِّيُّ وحبيبٌ والمبرِّد: «رِيبة»، أي: حزازة وغيظاً(٤).

﴿إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْۗ﴾ قال ابن عباس: أي: تَنْصَدِع قلوبُهم فيموتوا كقوله: ﴿لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ﴾ [الحاقة: ٤٦]؛ لأنَّ الحياةَ تنقطع بانقطاع الوتين؛ وقاله قتادة والضحاك ومجاهد(٥). وقال سفيان: إلا أن يتوبوا(٦). عِكرمة: إلا أن تقطَّع قلوبُهم في قبورهم(٧).

وكان أصحاب عبد اللهِ بن مسعود يقرؤونها: «ريبةً في قلوبهم ولو قُطِّعت(٨) قلوبُهم».

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٦.
(٢) النكت والعيون ٢/ ٤٠٥، وأخرجه عن ابن عباس وقتادة الطبريُّ ١١/ ٦٩٨ - ٦٩٩.
(٣) ديوان النابغة الذبياني ص١٧.
(٤) زاد المسير ٣/ ٥٠٣، وأخرج قول السدي وحبيب الطبريُّ ١١/ ٧٠٠ - ٧٠١.
(٥) النكت والعيون ٢/ ٤٠٥، وأخرجه عن ابن عباس وقتادة ومجاهد الطبريُّ ١١/ ٦٩٨ - ٦٩٩.
(٦) أخرجه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٨٦ (١٠٠٠٢). وذكره الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٤٧١ دون نسبة.
(٧) أخرجه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٨٦ (١٠٠٠١).
(٨) في النسخ: ولو تقطعت، والمثبت من المصاحف لابن أبي داود ١/ ٣١٨، وتفسير الطبري ١١/ ٧٠١ و ٧٠٢، وتفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٨٦، والمحرر الوجيز ٣/ ٨٦، والبحر ٥/ ١٠١.

وقرأ الحسن ويعقوبُ وأبو حاتم: «إلى أنْ تَقَطَّع» على الغاية[١]، أي: لا يزالون في شكٍّ منه إلى أن يموتوا فيَسْتَيقِنوا ويَتبيَّنوا.

واختلف القراء في قوله: «تَقَطَّع» فالجمهورُ: «تُقَطَّعَ» بضمِّ التاء وفتحِ القاف وشدِّ الطاء على الفعل المجهول. وقرأ ابن عامر وحمزةُ وحفص ويعقوب كذلك إلا أنَّهم فتحوا التاء[٢].

ورُوي عن يعقوبَ وأبي عبد الرحمن: «تُقْطَع» على الفعل المجهول مخففَ القاف[٣]. ورُوي عن شِبْلٍ وابن كَثير: «تَقْطَع» خفيفة القاف «قُلُوبَهم» نصباً، أي: أنت تفعل ذلك بهم[٤]. وقد ذكرنا قراءةَ أصحاب عبد اللهِ. ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ تقدم[٥].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١١﴾﴾

فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم﴾ قيل: هذا تمثيل، مثل قوله تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ﴾ [البقرة: ١٦]. ونزلت الآيةُ في البيعة الثانية، وهي بيعةُ العقبة الكبرى، وهي التي أنافَ فيها رجالُ الأنصار على السبعين، وكان أصغرَهم سِنًّا عُقبة بنُ عمرو[٦]؛ وذلك أنَّهم اجتمعوا

---

(١) قراءة يعقوب من العشرة. ينظر النشر ٢/ ٢٨١، وذكرها عن الحسن الفراء في معاني القرآن ١/ ٤٥٢، والطبري ١١/ ٧٠٢.

(٢) السبعة ص٣١٩، والتيسير ص١٢٠، وقرأ بفتح التاء أيضاً من العشرة أبو جعفر. النشر ٢/ ٢٨١.

(٣) أي: بسكونها. وينظر البحر ٥/ ١٠١.

(٤) تفسير الرازي ١٦/ ١٩٨ عن ابن كثير وحده، وذكرها السمين في الدر المصون ٦/ ١٢٧ عن أبيٍّ ﷺ.

(٥) ١/ ٤٢٩.

(٦) المحرر الوجيز ٣/ ٨٧، وعقبة بن عمرو الخزرجي هو أبو مسعود البدري، مشهور بكنيته. ينظر الاستيعاب على هامش الإصابة ٨/ ١٠٣.

إلى رسول اللهِ ﷺ عند العقبة، فقال عبد الله بن رواحة للنبيِّ ﷺ: اشتَرِطْ لربِّك ولنفسك ما شئت. فقال النبيُّ ﷺ: «أشترِطُ لربيّ أن تعبدوه ولا تُشركوا به شيئاً، وأشترطُ لنفسي أن تمنعوني مما تمنعون منه أنفسَكم وأموالَكم» قالوا: فإذا فعلنا ذلك فما لَنا؟ قال: «الجنة». قالوا: رَبِح البيعُ، لا نُقيلُ ولا نَستقيل، فنزلت: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾ الآية[١].

ثم هي بعد ذلك عامَّةٌ في كلِّ مجاهدٍ في سبيل الله من أمة محمد ﷺ إلى يوم القيامة[٢].

الثانية: هذه الآية دليلٌ على جواز معاملة السيد مع عبده، وإن كان الكلُّ للسيد؛ لكنْ إذا ملَّكه عامَلَه فيما جعل إليه[٣]. وجائز بين السيد وعبده ما لا يجوز بينه وبين غيره؛ لأنَّ ماله له، وله انتزاعُه.

الثالثة: أصل الشراء بين الخَلْق أن يُعَوَّضوا عمَّا خرَج من أيديهم ما كان أنفعَ لهم، أو مثلَ ما خرج عنهم في النفْع؛ فاشترى اللهُ سبحانه من العباد إتلافَ أنفسهم وأموالهم في طاعته، وإهلاكَها في مرضاته، وأعطاهم سبحانه الجَنَّةَ عِوضاً عنها إذا فعلوا ذلك. وهو عِوَضٌ عظيمٌ لا يُدَانيه المعوَّضُ ولا يقاسُ به[٤]، فأجرى ذلك على مجازِ ما يتعارفونه في البيع والشراء، فمِن العبد تسليمُ النفس والمال، ومن اللهِ الثَّوابُ والنَّوَالُ، فسمَّى هذا شراءً.

وروى الحسن قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنّ فوقَ كلِّ بِرٍّ بِرًّا حتى يبذُل العبد دمَه،

---

(١) أخرجه الطبري ١٢/٦ - ٧ عن محمد بن كعب القرظي، وذكره الواحدي في أسباب النزول ص٢٦٣، وفي إسناده أبو معشر (وهو نجيح بن عبد الرحمن السندي) وهو ضعيف كما ذكر الحافظ في التقريب. وذكر ابن العربي في أحكام القرآن ١٠٠٧/٢ نحو هذا الخبر عن الشعبي وقال: وهذا وإن كان مقطوعاً، فإن معناه ثابت من طرق.

(٢) المحرر الوجيز ٨٧/٣.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ١٠٠٧/٢.

(٤) المصدر السابق.

فإذا فَعَل ذلك فلا بِرَّ فوق ذلك»[١]. وقال الشاعر في معنى البرّ:

الجودُ بالمال[٢] جودٌ فيه مكرمةٌ والجودُ بالنفْس أقصى غايةِ الجودِ[٣]

وأنشد الأصمعيُّ لجعفر الصادقِ ﷺ:

أُثَامِنُ بالنفْس النفيسةِ ربَّها وليس لها في الخَلق كلِّهِمُ ثَمَنْ

بها تُشْتَرى الجناتُ إن أنا بعتُها بشيءٍ سواها إن ذلكُمُ غَبَنْ

لئن ذهبتْ نفسي بدُنْيا أَصَبْتُها لقد ذهبتْ نفسي وقد ذهب الثمن[٤]

قال الحسن: ومرَّ أعرابيٌّ على النبيِّ ﷺ وهو يقرأ هذه الآيةَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ﴾ فقال: كلامُ مَن هذا؟ قال: «كلامُ الله» قال: بَيْعٌ واللهِ مُرْبِحٌ لا نُقيله ولا نستقيلُه. فخرج إلى الغَزْوِ واستُشْهِد[٥].

الرابعة: قال العلماء: كما اشترى من المؤمنين البالغِين المكلَّفين كذلك اشترى من الأطفال؛ فآلَمهم وأسْقَمهم؛ لِمَا في ذلك من المصلحة، وما فيه من الاعتبار للبالغين، فإنهم لا يكونون عند شيء أكثرَ صلاحاً وأقلَّ فساداً منه عند ألم الأطفال، وما يحصل للوالدَيْن الكافِلَيْن من الثواب فيما ينالهم من الهَمِّ، ويتعلَّق بهم من التربية والكفالة[٦]. ثم هو عزَّ وجلَّ يعوِّض هؤلاء الأطفالَ عِوَضاً إذا صاروا إليه. ونظيرُ هذا في الشاهد أنك تكتري الأجيرَ لِيَبْنِيَ وينقلَ التراب، وفي كلِّ ذلك له ألمٌ وأذًى، ولكن ذلك جائز لِمَا في عمله من المصلحة، ولِمَا يصل إليه من الأجر.

---

(١) أخرجه هنَّاد في الزهد (٩٧٩)، وهو مرسل، وذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٨٧ .

(٢) في (م): بالماء.

(٣) قائله صريع الغواني مسلم بن الوليد، وهو في شرح ديوانه ص٢٦٤ ، وصدره برواية: تجود بالنفس إذ أنت الضنين بها، وفي جمهرة الأمثال لأبي هلال العسكري ١/ ٩٥ برواية: يجود بالنفس إذ ضن الجواد بها.

(٤) مجمع البيان ١١/ ١٤٧ ، وعجز البيت الأخير فيه: فقد ذهب الدنيا وقد ذهب الثمن.

(٥) أخرجه بنحوه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٨٦ (١٠٠٠٣) من طريق عطاء الخراساني عن جابر ﷺ. وإسناده منقطع؛ عطاء الخراساني لم يسمع من جابر. ينظر المراسيل لابن أبي حاتم ص١٣٠ .

(٦) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٧ .

الخامسة: قوله تعالى: ﴿يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ بيانٌ لمَا يُقاتَلُ له وعليه، وقد تقدَّم[١]. ﴿فَيَقۡتُلُونَ وَيُقۡتَلُونَ﴾ قرأ النَّخعيُّ والأعمش وحمزة والكسائيُّ وخَلَف بتقديم المفعول على الفاعل[٢]؛ ومنه قولُ امرئ القيس:

فــإن تَــقْــتُــلــونــا نُــقَــتِّــلْــكُــمُ[٣]

أي: إن تقتلوا بعضَنا يقتلكم بعضُنا. وقرأ الباقون بتقديم الفاعل على المفعول[٤].

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَعۡدًا عَلَيۡهِ حَقّٗا فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ وَٱلۡقُرۡءَانِۚ﴾ إخبارٌ من اللهِ تعالى أنَّ هذا كان في هذه الكتب، وأنَّ الجهاد ومقاومةَ الأعداء أصلُه من عهد موسى عليه السلام[٥]. و«وعْداً» و«حقًّا» مصدران مؤكِّدان[٦].

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَمَنۡ أَوۡفَىٰ بِعَهۡدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِۚ﴾ أي: لا أحدَ أوْفى بعهده من الله. وهو يتضمَّنُ الوفاءَ بالوعد والوعيد، ولابدَّ من وفاء[٧] البارئ بالكلِّ؛ فأمَّا وعدُه فللجميع، وأمَّا وعيدُه فمخصوصٌ ببعض المُذْنِبين وببعض الذُّنوب، وفي بعض الأحوال [فينفذ كذلك]. وقد تقدَّم هذا المعنى مستوفًى[٨].

الثامنة: قوله تعالى: ﴿فَٱسۡتَبۡشِرُواْ بِبَيۡعِكُمُ ٱلَّذِي بَايَعۡتُم بِهِۦۚ﴾ أي: أظهِروا السرورَ بذلك. والبِشارةُ: إظهارُ السرور في البَشَرة. وقد تقدَّم[٩]. وقال الحسن: واللهِ ما على

---

(١) ينظر ٦/ ٤٥٧ وما بعدها.

(٢) السبعة ص٣١٩، والتيسير ص٩٣، والنشر ٢/ ٢٤٦، والمحرر الوجيز ٣/ ٨٧.

(٣) ديوانه ص١٨٦، وعجزه: وإن تَقْعُدوا لدمٍ نقْعُدِ

(٤) السبعة ص٣١٩، والتيسير ص٩٣.

(٥) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٧.

(٦) مشكل إعراب القرآن ١/ ٣٣٧. وقال السمين في الدر المصون ٦/ ١٢٨: «وعداً» منصوب على المصدر المؤكِّد لمضمون الجملة؛ لأن معنى «اشترى»: معنى وعدهم، و«حقًّا» نعت له.

(٧) في النسخ: ولا يتضمن وفاء، والمثبت من أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٨، والكلام وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٨) ينظر ٧/ ٤٠ وما بعدها، و ٩/ ٥ - ٦.

(٩) ١/ ٣٥٨.

الأرض مؤمنٌ إلا يدخلُ في هذه البيعة[١]. ﴿وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ أي: الظَّفَرُ بالجَنَّةِ والخلودُ فيها.

قوله تعالى: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ﴾ التائبون: هم الراجعون عن الحالة المذمومة في معصية اللهِ إلى الحالة المحمودة في طاعة اللهِ[٢]. والتائبُ هو الراجع. والراجعُ إلى الطاعة هو أفضلُ من الراجع عن المعصية لجمعِه بين الأمرين[٣].

﴿ٱلْعَٰبِدُونَ﴾ أي: المطيعون الذين قَصَدوا بطاعتهم الله سبحانه. ﴿ٱلْحَٰمِدُونَ﴾ أي: الرَّاضون بقضائه المصرِّفون نعمتَه في طاعته[٤]، الذين يحمدون الله على كلِّ حال.

﴿ٱلسَّٰٓئِحُونَ﴾: الصائمون؛ عن ابن مسعود وابن عباس وغيرهما[٥]. ومنه قوله تعالى: ﴿عَٰبِدَٰتٍ سَٰٓئِحَٰتٍ﴾ [التحريم:٥]. وقال سفيان بن عُيينة: إنما قيل للصائم: سائح؛ لأنه يترك اللَّذاتِ كلَّها من المَطْعَم والمَشْرَب والمَنْكَح[٦]. وقال أبو طالب:

وبالسَّائحين لا يذوقون قطرةً لربِّهمُ والراكدات[٧] العواملِ

وقال آخر:

(١) أخرجه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٨٦ (١٠٠٦)، وذكره البغوي ٢/ ٣٢٩.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٨.

(٣) النكت والعيون ٢/ ٤٠٧.

(٤) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٠٨.

(٥) أخرجه عنهما الطبري ١٢/ ١١ - ١٣.

(٦) أخرجه ابن المنذر كما في الدر المنثور ٣/ ٢٨٢، وبنحوه عند الطبري ١١/ ١٥.

(٧) في (م): والذاكرات، والمثبت من النسخ الخطية وفتح القدير ٢/ ٤٠٨، ولم نقف على البيت عند غيره.

تَـراه[١] يُـصَـلِّـي لـيـلَـه ونـهـارَه يَـظَـلُّ كـثـيـرَ الـذِّكْـرِ لـلـه سـائـحـا

ورُوي عن عائشة أنها قالت: سياحةُ هذه الأمة الصيامُ؛ أسنده الطبريُّ[٢]. ورواه أبو هريرة مرفوعاً عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «سياحةُ أمتي الصيام»[٣].

قال الزجَّاج: ومذهبُ الحسن: أنهم الذين يصومون الفَرْضَ. وقد قيل: إنهم الذين يُديمون الصيامَ[٤].

وقال عطاء: السائحون: المجاهدون[٥]. وروى أبو أُمامة أنَّ رجلاً استأذن رسولَ اللهِ ﷺ في السياحة فقال: «إنَّ سياحةَ أمتي الجهادُ في سبيل اللهِ». صحَّحه أبو محمد عبد الحق[٦].

وقيل: السائحون: المهاجرون؛ قاله عبد الرحمن بن زيد[٧].

وقيل: هم الذين يسافرون لطلب الحديث والعلم؛ قاله عكرمة[٨].

وقيل: هم الجائِلون بأفكارهم في توحيد ربِّهم ومَلَكوتِه، وما خلَق من العِبَر والعلامات الدالَّةِ على توحيده وتَعْظيمِه؛ حكاه النقَّاش[٩].

---

(١) في (د) و(ز) و(م): براء، وفي (خ): يداء، والمثبت من (ظ) وفتح القدير ٢/ ٤٠٨ ولم نقف على البيت عند غيره.

(٢) في تفسيره ١٢/ ١٥ .

(٣) أخرجه الطبري ١٢/ ١١ ، والعقيلي في الضعفاء ١/ ٣١٧ ،وابن عدي في الكامل ٢/ ٦٣٨ من طريق حكيم بن خِذام، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «السائحون هم الصائمون». قال العقيلي: حكيم بن خذام كان يرى القدر، منكر الحديث. وقال ابن عدي: لا أعلم رفع هذا الحديث عن الأعمش غير حكيم بن خذام. اهـ وأخرجه الطبري ١٢/ ١١ من طريق إسرائيل عن الأعمش به، موقوفاً على أبي هريرة، وصوَّب وقفه ابن كثير عند تفسير هذه الآية.

(٤) معاني القرآن ٢/ ٤٧٢ . قال الزجاج: وقول الحسن في هذا أَبْيَن.

(٥) تفسير البغوي ٢/ ٣٣٠ .

(٦) في الأحكام الصغرى ٢/ ٤٧٦ ، وأخرجه أبو داود (٢٤٨٦).

(٧) النكت والعيون ٢/ ٤٠٧ .

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٩٠ (١٠٠٣٢)، وذكره البغوي ٢/ ٣٣٠ .

(٩) ذكره عنه ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٨٩ وقال: هذا قول حسن.

وحكي أنَّ بعض العُبَّاد أخذ القَدَحَ ليتوضأ لصلاة الليل، فأدخَل أصبعَه في أُذن القَدَح، وقعد يَتفكَّر حتى طلع الفجر، فقيل له في ذلك، فقال: أدخلتُ أصبعي في أذن القَدَح، فتذكَّرت قولَ اللهِ تعالى: ﴿إِذِ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ وَٱلسَّلَٰسِلُ﴾ [غافر: ٧١] وذَكَرتُ كيف أتلقَّى الغُلَّ، وبقيت ليلي في ذلك أَجْمَعَ(١).

قلت: لفظ «س ي ح» يدلُّ على صحة هذه الأقوال؛ فإن السياحةَ أصلُها الذهابُ على وجه الأرض كما يسيح الماء(٢)؛ فالصائم مستمرٌّ على الطاعة في ترك ما يتركه من الطعام وغيره، فهو بمنزلة السائح. والمتفكِّرون تَجُول قلوبُهم فيما ذكَروا. وفي الحديث: «إنَّ للهِ ملائكةً سيَّاحين مشَّائين في الآفاق يبلِّغونني صلاةَ أمتي»(٣) ويروى: «صيَّاحين» بالصاد، من الصِّياح(٤).

﴿ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ﴾ يعني: في الصلاة المكتوبة وغيرِها. ﴿ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ أي: بالسُّنَّة، وقيل: بالإيمان. ﴿وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ قيل: عن البِدعة. وقيل: عن الكفر. وقيل: هو عمومٌ في كلِّ معروف ومنكرٍ. ﴿وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ﴾ أي: القائمون بما أَمَر به، والمنتهون عمَّا نَهى عنه.

الثانية: واختلف أهل التأويل في هذه الآية؛ هل هي متَّصلةٌ بما قبلُ أو منفصلة؟ فقال جماعة: الآيةُ الأولى مستقلَّة بنفسها؛ يقع تحت تلك المبايعةِ كلُّ موحِّدٍ قاتَلَ في سبيل الله لتكون كلمةُ اللهِ هي العُليا، وإنْ لم يتَّصف بهذه الصفات في هذه الآية الثانية أو بأكثرها.

وقالت فرقة: هذه الأوصافُ جاءت على جهة الشرط، والآيتان مُرتبطتان، فلا يدخل تحت المبايعة إلا المؤمنون الذين هم على هذه الأوصاف ويبذلون أنفسهم في

(١) المحرر الوجيز ٣/ ٨٩.
(٢) تهذيب اللغة ٥/ ١٧٣، ومقاييس اللغة ٣/ ١٢٠.
(٣) أخرجه أحمد (٣٦٦٦)، والنسائي ٣/ ٤٣ بنحوه.
(٤) المحرر الوجيز ٣/ ٨٩.

سبيل الله؛ قاله الضحاك. قال ابن عطية[١]: وهذا القولُ تَحْريجٌ وتضييق، ومعنى الآية على ما تقتضيه أقوالُ العلماء والشرع: أنها أوصافُ الكَمَلةِ من المؤمنين، ذكرها الله ليستبِق إليها أهلُ التوحيد حتى يكونوا في أعلى رتبة.

وقال الزجَّاج[٢]: الذي عندي أن قوله: ﴿التَّٰٓئِبُونَ ٱلۡعَٰبِدُونَ﴾ رفع بالابتداء وخبرُه مضمَرٌ، أي: التائبون العابدون ـ إلى آخر الآية ـ لهم الجنةُ أيضاً وإنْ لم يجاهدوا، إذا لم يكن منهم عِنادٌ وقصدٌ إلى ترك الجهاد؛ لأنَّ بعض المسلمين يجزي عن بعضٍ في الجهاد.

واختار هذا القولَ القشيريُّ وقال: وهذا حسن؛ إذ لو كان صفةً للمؤمنين المذكورين في قوله: ﴿ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ لكان الوعدُ خاصًّا للمجاهدين[٣].

وفي مصحف عبد الله: التائِبين العابدين إلى آخرها، ولذلك وجهان: أحدهما: الصفة للمؤمنين على الإتْباع. والثاني: النصب على المدح[٤].

الثالثة: واختلف[٥] في الواو في قوله: ﴿وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ فقيل: دخلت في صفة الناهين كما دخلت في قوله تعالى: ﴿حمٓ تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوۡبِ﴾ [غافر: ١-٣]، فذكر بعضها بالواو والبعضَ بغيرها. وهذا سائغٌ معتاد في الكلام، ولا يُطلب لمثله حكمةٌ ولا علَّة.

---

(١) في المحرر الوجيز ٣/ ٨٨، وما قبله منه.

(٢) في معاني القرآن ٢/ ٤٧١ - ٤٧٢.

(٣) ذكر ابن قيِّم الجوزية في مدارج السالكين ١/ ٣٠٥ - ٣٠٧ حقيقةَ التوبة وشروطَها، وقال: تتضمَّنُ التوبةُ العزمَ على فعل المأمور والتزامِه، فلا يكون بمجرد الإقلاع والعزم والندم تائباً حتى يوجدَ منه العزمُ الجازمُ على فعل المأمور به، ... فالتائبون هم: العابدون الحامدون السائحون... إلى آخر الآية.

(٤) معاني القرآن للفراء ١/ ٤٥٣، والمحرر الوجيز ٣/ ٨٨، والقراءة في القراءات الشاذة ص٥٥، والمحتسب ١/ ٣٠٤.

(٥) بعدها في (م): العلماء.

وقيل: دخلت لمصاحبةِ الناهي عن المنكر الآمِرَ بالمعروف، فلا يكاد يُذكر واحدٌ منهما مُفرَداً. وكذلك قوله: ﴿ثَيِّبَٰتٖ وَأَبۡكَارٗا﴾ [التحريم: ٥]. ودخلت في قوله: «وَالْحَافِظُونَ» لقُرْبه من المعطوف.

وقد قيل: إنها زائدة، وهذا ضعيفٌ لا معنى له.

وقيل: هي واوُ الثمانية؛ لأنَّ السبعة عند العرب عددٌ كاملٌ صحيح. وكذلك قالوا في قوله: ﴿ثَيِّبَٰتٖ وَأَبۡكَارٗا﴾ [التحريم: ٥][(١)]. وقولِه في أبواب الجنة: ﴿وَفُتِحَتۡ أَبۡوَٰبُهَا﴾ [الزمر: ٧١] وقولِه: ﴿وَيَقُولُونَ سَبۡعَةٞ وَثَامِنُهُمۡ كَلۡبُهُمۡۚ﴾ [الكهف: ٢٢] وقد ذكرها ابنُ خَالَوَيْه في مناظرته لأبي عليّ الفارسيّ في معنى قوله: ﴿وَفُتِحَتۡ أَبۡوَٰبُهَا﴾، وأنكرها أبو علي.

قال ابن عطية[(٢)]: وحدثني أبي ﷺ عن الأستاذ النَّحْوي أبي عبد اللهِ الكفيفِ المالقيِّ[(٣)] ـ وكان ممن استَوْطَنَ غَرْناطةَ وأقرأ فيها في مدَّة ابن حبُّوس[(٤)] ـ أنه قال: هي لغةٌ فصيحة لبعض العرب؛ مِن شأنهم أن يقولوا إذا عَدُّوا: واحد، اثنان، ثلاثة، أربعة، خمسة، ستة، سبعة، وثمانية، تسعة، عشرة. وهكذا هي لغتهم. ومتى جاء في كلامهم أمرُ ثمانية أدخلوا الواوَ.

قلت: هي لغة قريش. وسيأتي بيانُه ونقضُه في سورة الكهف إن شاء اللهُ تعالى، وفي «الزمر» أيضاً بحَوْل الله تعالى[(٥)].

---

(١) وذكر ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٨٩ (والكلام فيه بنحوه) أن هذه قد تُعترض بأن الواو هنا فاصلةٌ ضرورة؛ لأنه لا يصح: ثيبات أبكاراً، فلا يلزم أن تكون واو ثمانية.

(٢) في المحرر الوجيز ٣/ ٨٩، وما قبله منه، وينظر الحجة لابن خالويه ص٣١١.

(٣) ترجم له أبو عبيد الله القضاعي في تكملة الصلة ١/ ٣٢٥، وذكر أن اسمه محمد.

(٤) هو باديس بن حبُّوس، تولى ملك غرناطة بعد موت أبيه سنة (٤٢٩هـ) ثم ملك مالقة سنة ٤٤٨، وكان طاغية جباراً شجاعاً سديد الرأي. الكامل لابن الأثير ٨/ ١١٣، والإحاطة بتاريخ غرناطة ١/ ٤٣٥.

(٥) عند تفسير الآية (٢٢) من سورة الكهف، وعند تفسير الآية (٧١) من سورة الزمر.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: روى مسلمٌ[(١)] عن سعيد بن المسيِّب، عن أبيه، قال: لمَّا حضرتْ أبا طالبِ الوفاةُ جاءَه رسولُ اللهِ ﷺ، فوجَد عندَه أبا جهل وعبدَ الله بنَ أبي أُمَيَّةَ بن المغيرة، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «يا عَمِّ، قُلْ: لا إله إلَّا اللهُ، كلمةً أشهدُ لك بها عند اللهِ». فقال أبو جهل وعبدُ الله بنُ أبي أمية: يا أبا طالب، أترغَب عن ملَّةِ عبد المطلب؟ فلم يَزَلْ رسولُ الله ﷺ يَعْرِضُها عليه، ويُعِيدُ له تلك المقالةَ، حتى قال أبو طالب آخرَ ما كلَّمَهم: هو على ملَّةِ عبدِ المطلب، وأبَى أنْ يقول: لا إلهَ إلَّا اللهُ. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «أمَا واللهِ لَأستغفرنَّ لك ما لم أُنْهَ عنك». فأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾. وأنزل اللهُ في أبي طالبٍ، فقال لرسول اللهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦]. فالآيةُ على هذا ناسخةٌ لاستغفار النبيِّ ﷺ لعمِّه[(٢)]؛ فإنه استغفَر له بعدَ موته على ما رُوِيَ في غير الصحيح[(٣)]. وقال الحسين بن الفضل: وهذا بعيد؛ لأن السورة من آخر ما نزل من القرآن، ومات أبو طالب في عنفوان الإسلام، والنبيُّ ﷺ بمكة[(٤)].

الثانية: هذه الآية تضمَّنت قَطْعَ موالاةِ الكفَّار حيِّهم وميِّتِهم؛ فإن الله لم يجعل للمؤمنين أن يستغفروا للمشركين؛ فطلَبُ الغفران للمشرك مما لا يجوز.

---

(١) في صحيحه (٢٤)، وهو عند أحمد (٢٣٦٧٤)، والبخاري (١٣٦٠).

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٩٠.

(٣) فيما أخرجه الطبري ١٢/ ٢١ من طريق عمرو بن دينار: أن النبي ﷺ قال: «استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك، فلا أزال أستغفر لأبي طالب حتى ينهاني ربي عنه» وإسناده منقطع.

(٤) ينظر فتح الباري ٨/ ٥٠٨.

فإن قيل: فقد صحَّ أنَّ النبيَّ ﷺ قال يومَ أُحُد حين كسروا رَبَاعِيتَه وشَجُّوا وجهَه: «اللهمَّ اغفِرْ لقومي فإنهم لا يعلمون»[١]، فكيف يجتمع هذا مع منْعِ اللهِ تعالى رسولَه والمؤمنين مِن طلب المغفرة للمشركين؟

قيل له: إنَّ ذلك القولَ من النبيِّ ﷺ إنما كان على سبيل الحكاية عمَّن تقدَّمه من الأنبياء، والدليلُ عليه ما رواه مسلمٌ عن عبد الله قال: كأني أنظُر إلى النبيِّ ﷺ يحكي نبيًّا من الأنبياء ضرَبه قومُه، وهو يمسح الدمَ عن وجهه ويقول: «ربِّ اغْفِرْ لقومي فإنهم لا يعلمون». وفي البخاريِّ أن النبيَّ ﷺ ذكَر نبيًّا قبلَه شَجَّه قومُه، فجعل النبيُّ ﷺ يخبر عنه بأنه قال: «اللهُمَّ اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»[٢].

قلت: وهذا صريحٌ في الحكاية عمَّن قبله، لا أنه قاله ابتداءً عن نفسه كما ظنَّه بعضُهم[٣]. واللهُ أعلم. والنبيُّ الذي حكاه هو نوحٌ عليه السلام؛ على ما يأتي بيانه في سورة هود إن شاء اللهُ[٤].

وقيل: إنَّ المرادَ بالاستغفارِ في الآية الصلاةُ؛ قال بعضهم[٥]: ما كنت لأدَعَ الصلاة على أحد من أهل القبلة ولو كانت حَبَشيَّةً حُبلى من الزنى؛ لأني لم أسمعِ اللهَ حجَب الصلاةَ إلا عن المشركين بقوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ﴾ الآية. قال عطاء بن أبي رَبَاح: الآية في النهي عن الصلاة على المشركين،

---

(١) أخرجه أحمد (١١٩٥٦)، ومسلم (١٧٩١)، وعلقه البخاري بإثر الحديث (٤٠٦٨) وهو من حديث أنس ﷺ وعندهم: «كيف يفلح قوم شجُّوا نبيَّهم، وكسروا رباعيته، وهو يدعوهم إلى الله» بدل قوله: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» الذي هو قطعة من الحديث الآتي. واللفظ أعلاه لابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ١٠١٠ . وقد جزم ابن حبان أن النبيَّ ﷺ دعا بهذا الدعاء يوم أحد، وأخرجه عن سهل ابن سعد (٩٧٣).

(٢) صحيح البخاري (٣٤٧٧)، وصحيح مسلم (١٧٩٢)، وهو في مسند أحمد (٣٦١١).

(٣) قال أبو العباس في المفهم ٣/ ٦٥١ : النبي ﷺ هو الحاكي وهو المحكيُّ عنه، وكأنه أوحي إليه بذلك قبل وقوع قضية يوم أحد، ولم يعيَّن له ذلك النبي، فلما وقع ذلك له تَعيَّن أنه هو المَعْنيُّ بذلك. اهـ . وقد ردَّ هذا الكلام الحافظ ابن حجر في الفتح ٦/ ٥٢١ .

(٤) ١١/ ١٣٠ .

(٥) هو عطاء بن أبي رباح كما في تفسير الطبري ١٢/ ٢١ حيث أخرجه عنه.

والاستغفارُ هنا يراد به الصلاة[١].

جواب ثالث: وهو أنَّ الاستغفار للأحياء جائزٌ؛ لأنه مرجوٌّ إيمانُهم، ويمكن تألُّفهم بالقول الجميل، وترغيبُهم في الدِّين[٢].

وقد قال كثير من العلماء: لا بأس أن يدعُوَ الرجُلُ لأبويه الكافرين، ويستغفرَ لهما ما داما حيَّينِ. فأمَّا مَن مات فقد انقطَع عنه الرجاءُ فلا يُدْعَى له. قال ابن عباس: كانوا يستغفرون لموتاهم فنزلت، فأمسَكوا عن الاستغفار، ولم ينهَهم أن يستغفِروا للأحياء حتى يموتوا[٣].

الثالثة: قال أهل المعاني: «مَا كَانَ» في القرآن يأتي على وجهين: على النفي نحو قوله: ﴿مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُوا۟ شَجَرَهَآ﴾ [النمل: ٦٠]، ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٤٥]. والآخر بمعنى النهي كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، و﴿مَا كَانَ لِلنَّبِىِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى: روى النَّسائيُّ عن عليِّ بن أبي طالب ﷺ قال: سمعتُ رجلاً يستغفِرُ لأبويه وهما مشرِكان، فقلت: أتستغفِر لهما وهما مشركان؟ فقال: أو لم يستغفر إبراهيم عليه السلام لأبيه؟! فأتيتُ النبيَّ ﷺ فذكرت ذلك له، فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ﴾[٤].

(١) المحرر الوجيز ٣/ ٩٠ وهو بمعنى الذي قبله.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠١٠ .

(٣) أخرجه الطبري ١٢/ ٢٣ - ٢٤ .

(٤) المجتبى ٤/ ٩١ ، وأخرجه أحمد (٧٧١)، والترمذي (٣١٠١) وقال: حديث حسن.

والمعنى: لا حجةَ لكم أيها المؤمنون في استغفار إبراهيمَ الخليلِ عليه السلام لأبيه؛ فإنَّ ذلك لم يكن إلا عن موعدة[١].

وقال ابن عباس: كان أبو إبراهيمَ وَعَد إبراهيمَ الخليلَ أن يؤمن بالله ويخلعَ الأندادَ، فلما مات على الكفر علم أنه عدوٌّ لله، فترك الدعاءَ له، فالكناية في قوله: «إياه» ترجع إلى إبراهيم، والواعِدُ أبوه.

وقيل: الواعد إبراهيم، أي: وعد إبراهيمُ أباه أن يستغفر له، فلما مات مشركاً تبرَّأ منه. ودلَّ على هذا الوعد قولُه: ﴿سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّيٓ﴾[٢].

قال القاضي أبو بكر بن العربيّ[٣]: تعلَّق النبيُّ ﷺ في الاستغفار لأبي طالب بقوله تعالى: ﴿سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّيٓ﴾ فأخبره الله تعالى أنَّ استغفار إبراهيمَ لأبيه كان وعداً قبل أن يتبيَّن الكفرُ منه، فلمَّا تبيَّن له الكفرُ منه تبرَّأ منه، فكيف تستغفرُ أنت لعمِّك يا محمد وقد شاهدتَ موتَه كافراً؟!

الثانية: ظاهِرُ حالة المرء عند الموت يُحكم عليه بها، فإن مات على الإيمان حُكم له به، وإن مات على الكفر حُكم له به؛ وربُّك أعلمُ بباطن حاله؛ بَيْدَ أنَّ النبيَّ ﷺ قال له العباس: يا رسول الله، هل نفعتَ عمَّك بشيءٍ؟ قال: «نعم»[٤]. وهذه شفاعةٌ في تخفيف العذاب، لا في الخروج من النار، على ما بيَّنَّاه في كتاب «التذكرة»[٥].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ﴾ اختلف العلماء في الأوَّاه على خمسة عشر قولاً:

الأول: أنه الدَّعَّاءُ الذي يُكثِر الدُّعاءَ؛ قاله ابن مسعود وعُبيد بن عمير[٦].

---

(١) في (خ) و(د) و(ز) و(م): عدة، والمثبت من (ظ) والمحرر الوجيز ٣/ ٩١ ، والكلام منه.

(٢) الوسيط ٢/ ٥٢٨ .

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ١٠١١ .

(٤) أخرجه أحمد (١٧٦٨)، والبخاري (٣٨٨٣)، ومسلم (٢٠٩).

(٥) ص٢٤٩ .

(٦) أخرجه عنهما الطبري ١٢/ ٣٤ - ٣٥ . و أخرجه عن ابن مسعود أيضاً الطبراني في الكبير (٩٠٠٤).

الثاني: أنه الرحيمُ بعباد اللهِ؛ قاله الحسن وقتادة، ورويَ عن ابن مسعود[١]. والأول أصحُّ إسناداً عن ابن مسعود، قاله النحاس[٢].

الثالث: أنه الموقن؛ قاله عطاء وعكرمة، ورواه أبو ظَبيان عن ابن عباس[٣].

الرابع: أنه المؤمن بلغة الحبشة؛ قاله ابن عباس أيضاً[٤].

الخامس: أنه المسبِّح الذي يذكر اللهَ في الأرض القَفْرِ المُوحشة؛ قاله الكلبيُّ وسعيد بن المسيِّب[٥].

السادس: أنه الكثيرُ الذكرِ للهِ تعالى؛ قاله عقبةُ بن عامر[٦]. وذُكر عند النبيِّ ﷺ رجل[٧] يُكثِرُ ذكرَ الله ويُسبِّح، فقال: «إنه لَأوَّاه».

السابع: أنه الذي يُكْثِر تلاوةَ القرآن. وهذا مرويٌّ عن ابن عباس[٨].

قلت: وهذه الأقوال مُتداخِلةٌ، وتلاوةُ القرآن تجمعها.

الثامن: أنه المتأوِّه؛ قاله أبو ذرٍّ. وكان إبراهيم عليه السلام يقول: «آهِ من النار قبلَ ألَّا تنفعَ آه»[٩]. وقال أبو ذرٍّ: كان رجُلٌ يكثر الطَّوَافَ بالبيت ويقول في دعائه: أَوْهِ أوْه؛ فشكاه أبو ذرٍّ إلى النبيِّ ﷺ فقال: «دَعْهُ فإنه أوَّاه». فخرجتُ ذاتَ ليلة فإذا

---

(١) أخرجه عنهم الطبري ١٢/ ٣٥ - ٣٨ ، وأخرجه عن ابن مسعود أيضاً سعيد بن منصور في سننه (١٠٤٤ - تفسير).

(٢) في معاني القرآن ٣/ ٢٦١ .

(٣) أخرجه عنهم الطبري ١٢/ ٣٨ - ٣٩ ، وأخرجه عن ابن عباس أيضاً عبد الرزاق ١/ ٢٩٠ .

(٤) أخرجه الطبري ١٢/ ٤٠ .

(٥) أخرجه الطبري عن سعيد بن المسيب ١٢/ ٤١ .

(٦) أخرجه الطبري ١٢/ ٤١ .

(٧) في النسخ: رجلاً، والمثبت هو الوجه. والخبر أخرجه الطبري ١٢/ ٤١ من طريق الحسن بن مسلم أن رجلاً كان يكثر ذكر الله فذُكر ذلك للنبي ﷺ...، وهو مرسل.

(٨) أخرجه الطبري ١٢/ ٤١ - ٤٢ .

(٩) ذكره البغوي ٢/ ٣٣٢ .

النبيُّ ﷺ يدفنُ ذلك الرجلَ ليلاً ومعه المصباحُ(١).

التاسع: أنه الفقيه؛ قاله مجاهد والنَّخَعِيُّ(٢).

العاشر: أنه المُتَضَرِّعُ الخاشع؛ رواه عبد اللهِ بنُ شدَّاد بن الهادِ عن النبي ﷺ(٣). وقال أنس: تكلمت امرأةٌ عند النبيِّ ﷺ بشيءٍ كرهَه، فنهاها عمر، فقال النبيُّ ﷺ: «دَعُوها فإنها أَوَّاهةٌ» قيل: يا رسول الله، وما الأوَّاهة؟ قال: «الخاشعة»(٤).

الحادي عشر: أنه الذي إذا ذَكر خطاياه استغفَر منها؛ قاله أبو أيوب(٥).

الثاني عشر: أنه الكثير التأوُّهِ من الذنوب؛ قاله الفرَّاء(٦).

الثالث عشر: أنه المعلمُ للخير؛ قاله سعيد بن جبير(٧).

الرابع عشر: أنه الشفيق؛ قاله عبد العزيز بن يحيى(٨). وكان أبو بكر الصديق ﷺ يُسمَّى الأوّاهَ؛ لشفقته ورأفتِه(٩).

---

(١) أخرجه الطبري ١٢/ ٤٢ والحاكم ١/ ٣٦٨ وقال: إسناده معضل. وذكره ابن كثير عند تفسير هذه الآية وقال: هذا حديث غريب، رواه ابن جرير ومشَّاه.

(٢) أخرجه عن مجاهد الطبريُّ ١٢/ ٤٣، وذكره عن النخعي البغويُّ ٢/ ٣٣٢.

(٣) أخرجه الطبري ١٢/ ٤٤، وفي إسناده شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/ ٥٣ - ٥٤، ولكن من حديث ميمونة، وفي إسناده شهر بن حوشب، وهو ضعيف. وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٤/(١٠٨) من طريق راشد بن سعد قال: دخل النبي ﷺ... فذكر الحديث دون ذكر تفسير الأواهة. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/ ٢٤٨: إسناده منقطع، وفيه يحيى بن عبد الله البابلتي وهو ضعيف. ووقع في الروايتين اسم المرأة زينب بنت جحش.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٩٦ (١٠٠٦٩).

(٦) في معاني القرآن ٢/ ٢٣.

(٧) ذكره البغوي ٢/ ٣٣٢.

(٨) الكناني المكي، كان من أهل العلم والفضل، وله مصنفات عدة، وكان ممن تفقه للشافعي واشتهر بصحبته. تهذيب الكمال ١٨/ ٢٢٠.

(٩) ينظر نوادر الأصول ص٥٨، وفيه أن عليًّا ﷺ قال على المنبر: إن أبا بكر أوَّاه منيب القلب وإن عمر ناصح لله، فنصحه الله تعالى.

الخامس عشر: أنه الراجعُ عن كلِّ ما يَكْره اللهُ تعالى؛ قاله عطاء.

وأصله من التأوُّهِ، وهو أن يُسمَعَ للصدر صوتٌ مِن تنفُّسِ الصُّعَداء[١]. قال كعب: كان إبراهيم عليه السلام إذا ذكر النار تأوَّه[٢].

قال الجوهريُّ[٣]: قولُهم عند الشِّكاية: أوْهِ من كذا؛ ساكنةَ الواو؛ إنما هو تَوَجُّعٌ؛ قال الشاعر:

فأوْهِ لذكراها إذا ما ذكَرْتُها ... ومِن بُعْدِ أرضٍ بيننا وسماءِ[٤]

وربما قَلَبوا الواوَ ألفاً فقالوا: آهِ من كذا. وربما شدَّدوا الواوَ وكَسَروها وسكَّنوا الهاء فقالوا: أوِّهْ من كذا. وربما حذفوا مع التشديد الهاءَ فقالوا: أوٍّ من كذا؛ بلا مدٍّ. وبعضهم يقول: آوَّهْ، بالمدِّ والتشديد وفتحِ الواو ساكنةَ الهاء؛ لتطويل الصوت بالشكاية. وربما أدخلوا فيها التاءَ فقالوا: أوَّتَاهُ، يُمَدُّ ولا يُمَدُّ. وقد أوَّهَ الرجلُ تأوِيهاً، وتأوَّه تأوُّهاً، إذا قال: أوَّهْ، والاسم منه: الآهَةُ، بالمد، قال المُثَقِّب العَبْديُّ:

إذا ما قمتُ أرحَلُهَا بليلٍ ... تَأوَّهُ آهةَ الرجلِ الحزينِ[٥]

والحليم: الكثير الحِلم، وهو الذي يصفح عن الذنوب، ويصبر على الأذى.

وقيل: الذي لم يعاقِب أحداً قطُّ إلا في الله، ولم ينتصر من أحدٍ إلا للهِ[٦]. وكان إبراهيمُ عليه السلام كذلك، وكان إذا قام يصلي سُمِعَ وجِيبُ قلبه[٧] على مِيلين.

---

(١) تفسير البغوي ٢/ ٣٣٢ .

(٢) أخرجه الطبري ١٢/ ٤٣ .

(٣) في الصحاح (أوه).

(٤) معاني القرآن للفراء ٢/ ٤٣ ، والخصائص لابن جني ٣/ ٣٨ ، وشرح المفصل لابن يعيش ٤/ ٣٨ .

(٥) ديوان المثقب ص١٩٤ . رَحَلْتُ البعير أرْحَلُه رَحْلاً: إذا شدَدْتَ على ظهره الرَّحْل. الصحاح (رحل).

(٦) في (م): ولم ينتصر لأحد، والمثبت من النسخ الخطية وتفسير الواحدي ٢/ ٥٢٩ والكلام منه، وقد نسب هذا القول لابن عباس.

(٧) أي: خفقانه. اللسان (وجب).

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۖ يُحْىِۦ وَيُمِيتُۚ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١١٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ﴾ أي: ما كان الله لِيُوقِعَ الضَّلالةَ في قلوبهم بعد الهُدَى حتى يُبيِّن لهم ما يتَّقون، فلا يتقوه، فعند ذلك يستحقُّون الإضلال[١].

قلت: ففي هذا أدلُّ دليل على أنَّ المعاصيَ إذا ارتُكبت وانتُهك حجابُها، كانت سبباً إلى الضلالة والرَّدى، وسُلَّماً إلى ترك الرَّشاد والهدى. فنسأل الله السَّداد، والتوفيق والرشاد بمنِّه.

وقال أبو عمرو بن العلاء رحمه الله في قوله: ﴿حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم﴾: أي: حتى يحتجَّ عليهم بأمره، كما قال: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا﴾ [الإسراء: ١٦][٢].

وقال مجاهد: ﴿حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم﴾ أي: أمْرَ إبراهيم؛ ألَّا يستغفروا للمشركين خاصَّة، ويبيِّن لهم الطاعةَ والمعصية عامة[٣].

ورُويَ أنه لما نزل تحريم الخمر وشدِّد فيها، سألوا النبيَّ ﷺ عمن مات وهو يشربُها، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَۚ﴾[٤].

وهذه الآية ردٌّ على المعتزلة وغيرهم الذين يقولون بخَلْق هُدَاهم وإيمانِهم، كما تقدَّم[٥].

---

(١) الوسيط ٢/ ٥٢٩.

(٢) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٦٢.

(٣) أخرجه الطبري ١٢/ ٢٧.

(٤) كذا في معاني القرآن للفراء ١/ ٤٥٣، وللنحاس ٣/ ٣٦٣، وتفسير البغوي ٢/ ٣٣٣، وسلف ٨/ ١٦٧-١٦٨ أن ذلك في سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ [المائدة: ٩٣].

(٥) ١/ ٢٣٠.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ . إِنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ تقدَّم معناه غيرَ مرة[١].

قوله تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِن بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾﴾

روى الترمذي[٢]: حدَّثنا عبد بن حميد، حدّثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزُّهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: لم أتخلَّفْ عن النبيِّ ﷺ في غزوةٍ غزاها حتى كانت غزوةُ تبوك إلا بدراً، ولم يعاتِبِ النبيُّ ﷺ أحداً تخلَّف عن بدر، إنما خرج يريد العِير، فخرجَتْ قريشٌ مُغْوِثين لِعيرهم، فالتقَوْا عن[٣] غير مَوعدٍ كما قال الله تعالى[٤]، ولَعَمْري إنَّ أَشْرفَ مشاهِدِ رسول الله ﷺ في الناس لَبَدْرٌ، وما أُحبُّ أني كنت شهدتُها مكانَ بيعتي ليلةَ العقبة حين تَوَاثَقْنا على الإسلام، ثم لم أتخلَّف بعدُ عن النبيِّ ﷺ حتى كانت غزوةُ تبوك، وهي آخِرُ غزوةٍ غَزَاها، وآذَنَ النبيُّ ﷺ [الناس] بالرحيل. فذكر الحديث بطوله، قال: فانطلقتُ إلى النبيِّ ﷺ، فإذا هو جالس في المسجد وحولَه المسلمون، وهو يستنير كاستنارة[٥] القمر، وكان إذا سُرَّ بالأمر استنار، فجئت فجلست بين يديه فقال: «أَبْشِرْ يا كعبُ بنَ مالك بخيرِ يومٍ أتى عليك منذ ولدتكَ أُمُّك» فقلت: يا نبيَّ الله، أَمِنْ عند الله أَمْ مِن عندك؟ قال: «بل من عند الله، ثم تلا هذه الآية: ﴿لَّقَد تَّابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ حتى بلغ: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ قال: وفينا أُنزلت

---

(١) ينظر ١/ ٣٧٣ وما بعدها، و١/ ٣٩٠ و ٢/ ٣١١.

(٢) في سننه (٣١٠٢)، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٣) في (ظ): على.

(٤) يعني قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ﴾ [الأنفال: ٤٢].

(٥) في النسخ الخطية: كاستنار.

أيضاً: ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] وذكر الحديث. وسيأتي بكماله من «صحيح» مسلم في قصة الثلاثة إن شاء الله تعالى[١].

واختلف العلماء في هذه التوبة التي تابها الله على النبيِّ والمهاجرين والأنصار على أقوال؛ فقال ابن عباس: كانت التوبة على النبيِّ لأجْل إذنه للمنافقين في القعود؛ دليلُه قوله: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣]، وعلى المؤمنين من ميل قلوب بعضِهم إلى التخلُّف عنه[٢].

وقيل: توبةُ الله عليهم استنقاذُهم من شدَّة العسرة. وقيل: خلاصُهم من نِكاية العدوِّ، وعُبِّر عن ذلك بالتوبة وإن خرج عن عُرْفها؛ لوجود معنى التوبة فيه، وهو الرجوعُ إلى الحالة الأولى[٣].

وقال أهل المعاني: إنما ذُكر النبيُّ ﷺ في التوبة؛ لأنه لمَّا كان سببَ توبتهم ذُكر معهم؛ كقوله: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾[٤] [الأنفال: ٤١].

قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ أي: في وقت العسرة، والمراد جميعُ أوقات تلك الغَزاة، ولم يُرِد ساعةً بعينها[٥]. وقيل: ساعة العسرة: أشدُّ الساعات التي مرَّت بهم في تلك الغَزاة. والعُسرةُ صعوبة الأمر.

قال جابر: اجتمع عليهم عُسرةُ الظَّهْر، وعُسرة الزاد، وعُسرة الماء[٦].

قال الحسن: كان العشرة[٧] من المسلمين يخرجون على بعير يَعْتَقِبونه بينهم،

---

(١) يعني في تفسير الآية التالية.

(٢) لم نقف عليه.

(٣) النكت والعيون ٢/ ٤١٢ .

(٤) تفسير البغوي ٢/ ٣٣٣ ، وزاد المسير ٣/ ٥١١ .

(٥) تفسير البغوي ٢/ ٣٣٣ .

(٦) أخرجه الطبري ١٢/ ٥١ .

(٧) في (م): كانت العسرة.

وكان زادُهم التمر المتسوِّسَ، والشعيرَ المتغيِّر، والإهالة[١] المنتِنة، وكان النَّفَر يَخرجون ما معهم إلا التمراتُ بينهم، فإذا بلغ الجوع من أحدهم أخذ التمرةَ فلاكَها حتى يجد طعمها، ثم يعطيها صاحبه [فيمصُّها] حتى يشرب عليها جُرْعةً من ماء، كذلك حتى تأتيَ على آخرهم، فلا يبقى من التمرة إلا النواة؛ فمضَوْا مع النبيِّ ﷺ على صدقهم ويقينهم ﷺ[٢].

وقال عمر ﷺ وقد سئل عن ساعة العسرة: خرجنا في قَيْظٍ شديد، فنزلنا منزلاً أصابنا فيه عطشٌ شديد، حتى ظننَّا أنَّ رقابنا ستنقطع من العطش، وحتى إنَّ الرجل لَينحَر بعيره فيعصِرُ فَرْثَه فيشربُه، ويجعل ما بقي على كبده. فقال أبو بكر: يا رسول الله، إن الله قد عوَّدك في الدعاء خيراً، فادعُ لنا. قال: «أتحبُّ ذلك»؟ قال: نعم؛ فرفع يديه فلم يُرجِعْهما حتى أظلَّت السماء ثم سكبت، فملَؤوا ما معهم، ثم ذهبنا ننظر، فلم نجدها جازت العسكر[٣].

وروى أبو هريرة أو أبو[٤] سعيد قال[٥]: كنَّا مع النبيِّ ﷺ في غزوة تبوك، فأصاب الناسَ مجاعةٌ، فقالوا: يا رسول الله، لو أَذِنتَ لنا فنحرنا نَواضِحَنا[٦]، فأكلنا وادَّهنَّا[٧]. فقال رسول الله ﷺ: «افعلوا». فجاء عمر وقال: يا رسول الله، إن فعلوا قَلَّ الظَّهر، ولكن ادْعُهم بفضل أزوادهم، فادعُ الله عليها بالبركة لعلَّ الله أن يجعل

(١) الإهالة: الشحم. القاموس (أهل).

(٢) تفسير البغوي ٢/ ٣٣٣، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٣) أخرجه البزار (٢١٤)، والطبري ١٢/ ٥٢، وابن خزيمة (١٠١)، وابن حبان (١٣٨٣)، والحاكم ١/ ١٥٩ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. ووقع في (م) ومسند البزار وتفسير الطبري وصحيح ابن حبان: جاوزت، بدل: جازت.

(٤) في النسخ: وأبو، والمثبت من مصادر التخريج على ما يأتي. وقالوا: إن الشك من الأعمش.

(٥) في (خ) و(د) و(ز) و(م): قالا، والمثبت من (ظ) والمصادر.

(٦) النواضح جمع ناضح: وهو البعير أو الثور أو الحمار الذي يستقى عليه الماء. اللسان (نضح).

(٧) أي: اتخذنا دهناً من شحومها. شرح النووي لصحيح مسلم ١/ ٢٢٥.

في ذلك[١]. قال: «نعم». ثم دعا بنَطَعٍ[٢] فبُسط، ثم دعا بفضل الأزواد، فجعل الرجلُ يجيء بكفِّ ذُرَةٍ، ويجيء الآخَر بكفِّ تمر، ويجيء الآخَر بكِسْرة، حتى اجتمع على النِّطَعِ من ذلك شيءٌ يسير. قال أبو هريرة: فحزَرته، فإذا هو قَدْرَ رِبْضةِ العنز[٣]، فدعا رسول الله ﷺ بالبركة. ثم قال: «خُذُوا في أَوْعِيتكم». فأخذوا في أوعيتهم حتى - والذي لا إله إلا هو - ما بقي في العسكر وعاءٌ إلا ملؤوه، وأكل القوم حتى شبعوا، وفَضَلت فَضْلةٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسولُ الله، لا يَلْقَى اللهَ بهما عبدٌ غيرَ شاكٍّ فيهما فيُحجبَ عن الجنة». خرَّجه مسلم في «صحيحه»[٤] بلفظه ومعناه، والحمد لله.

وقال ابن عرفة: سُمِّي جيشُ تبوكَ جيشَ العُسرة؛ لأن رسول الله ﷺ نَدَب الناسَ إلى الغزو في حَمَارَّة القَيْظ[٥]، فغلُظ عليهم وعَسُر، وكان إبَّان[٦] إيناع[٧] الثمرة. قال: وإنما ضُرب المثل بجيش العسرة؛ لأن رسول الله ﷺ لم يغزُ قبله في عددٍ مثِله؛ لأنَّ أصحابه يومَ بدرٍ كانوا ثلاث مئة وبضعةَ عَشَر، ويومَ أُحُد سبع مئة، ويومَ خيبر ألفاً وخمسَ مئة[٨]، ويومَ الفتح عشرة آلاف، ويوم حُنين اثني عشر ألفاً، وكان جيشه

(١) بعدها في (م): البركة، والمثبت من النسخ الخطية وهو موافق لما في المصادر، قال النووي ١/ ٢٢٥: فيه محذوف تقديره: يجعل في ذلك بركةً أو خيراً، أو نحو ذلك، فحذف المفعول به لأنه فَضْلة.

(٢) هو بساط من الأديم. القاموس (نطع).

(٣) رِبضة العنز: جثَّتها إذا بركت. اللسان (ربض). وقول أبي هريرة: فحزرته فإذا هو قدر رِبضة العنز؛ ليس في المصادر، ولم نقف عليه.

(٤) برقم (٢٧): (٤٥)، وهو عند أحمد (١١٠٨٠).

(٥) بتخفيف الميم وتشديد الراء، أي: شدة حرِّه. اللسان (حمر).

(٦) في (ظ): وكان أول أوان.

(٧) في (م): ابتياع.

(٨) أخرج أبو داود (٣٠١٥) عن مجمع بن جارية الأنصاري يوم خيبر: وكان الجيش ألفاً وخمس مئة فيهم ثلاث مئة فارس...، وفي طبقات ابن سعد ٢/ ١٠٧، ودلائل النبوة للبيهقي ٤/ ٢٣٨ أنهم كانوا ألفاً وأربع مئة، وكانت الخيل مئتي فرس.

في غزوة تبوك ثلاثين ألفاً وزيادة، وهي آخِرُ مغازيه ﷺ. وخرج رسول الله ﷺ في رجب، وأقام بتبوك شعبانَ وأياماً من رمضان(١)، وبَثَّ سراياه، وصالحَ أقواماً على الجزية.

وفي هذه الغَزاة خلَّف عليًّا على المدينة، فقال المنافقون: خلَّفه بُغضاً له، فخرج خَلْفَ النبيِّ ﷺ وأخبره، فقال عليه الصلاة والسلام: «أما ترضى أن تكون منِّي بمنزلة هارون من موسى»(٢) وبيَّنَ أن قعوده بأمره عليه الصلاة والسلام يوازي في الأجر خروجَه معه؛ لأنَّ المدار على أمر الشارع.

وإنما قيل لها: غزوة تبوك؛ لأن النبيَّ ﷺ رأى قوماً من أصحابه يَبُوكُون حِسْيَ تبوك، أي: يُدخلون فيه القدح، ويحركونه ليخرج الماء، فقال: «ما زلتم تَبُوكُونها بَوْكاً». فسمِّيت تلك الغزوةُ غزوةَ تبوك(٣). الحِسْيُ - بالكسر -: ما تُنشِّفه الأرض من الرمل، فإذا صار إلى صلابةٍ أمسكتْه، فتحفر عنه الرمل فتستخرجه، وهو الاحتساء؛ قاله الجوهري(٤).

قوله تعالى: ﴿مِن بَعْدِ ما كاد تَزيغ قلوبُ فريق منهم﴾ «قلوبُ» رفع بـ «تزيغ» عند سيبويه(٥). ويُضمِر في «كاد» الحديث(٦) تشبيهاً بكان؛ لأنَّ الخبر يلزمها كما يلزم كان. وإن شئت رفعتَها بكاد، ويكون التقدير: من بعد ما كاد قلوبُ فريقٍ منهم تزيغ(٧).

وقرأ الأعمش وحمزة وحفص: «يزيغ» بالياء(٨)، وزعم أبو حاتم أنَّ مَن قرأ:

---

(١) ينظر طبقات ابن سعد ٢/ ١٦٥ - ١٦٧ .

(٢) سلف ١/ ٣٩٨ .

(٣) مشارق الأنوار للقاضي عياض ١/ ١٢٦ ، والفائق ١/ ١٣٢ .

(٤) الصحاح (حسا).

(٥) في الكتاب ١/ ٧١ .

(٦) أي: أن اسمها ضمير الشأن. ينظر الدر المصون ٦/ ١٣٣ .

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٩ .

(٨) السبعة ص٣١٩ ، والتيسير ص١٢٠ عن حمزة وحفص. وذكرها عن الأعمش ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٩٣ .

«يزيغ» بالياء، فلا يجوز له أن يرفع القلوب بكاد. قال النحاس[١]: والذي لم يُجِزْه جائزٌ عند غيره على تذكير الجميع.

حكى الفرَّاء: رَحِبت[٢] البلادُ وأَرْحَبت، ورَحُبت لغةُ أهل الحجاز.

واختلف في معنى «تزيغ»؛ فقيل: تَتْلَفُ بالجهد والمشقة والشدة. وقال ابن عباس: تعدل ـ أي: تميل ـ عن الحقِّ في الممانعة والنصرة[٣]. وقيل: من بعد ما هَمَّ فريقٌ منهم بالتخلُّف والعصيان ثم لَحِقُوا به[٤]. وقيل: همُّوا بالقُفُول، فتاب الله عليهم وأمرهم به[٥].

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ قيل: توبتُه عليهم أنْ تَدَارِكَ قلوبَهم حتى لم تَزِغ، وكذلك سُنَّة الحقِّ مع أوليائه إذا أشرفوا على العَطَب، ووطَّنوا أنفسهم على الهلاك، أمطر عليهم سحائب الجود، فأحيا قلوبهم[٦]. ويُنشَد:

مـنـك أرجـو ولـسـتُ أعـرفُ رَبًّـا ... يُـرْتَـجـى مـنـه بـعـضُ مـا مـنـك أرجُـو
وإذا اشـتـدَّت الـشـدائـدُ فـي الأر ... ضِ عـلـى الـخـلـقِ فـاسـتـغـاثـوا وعـجُّـوا
وابـتـلـيـتَ الـعـبـاد بـالـخـوف والـجو ... ع وصَـرُّوا عـلـى الـذنـوب ولَـجُّـوا
لـم يـكـن لـي سـواك ربِّـي مـلاذٌ ... فـتـيـقَّـنـتُ أنـنـي بـك أَنْـجُـو

وقال في حقِّ الثلاثة: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓا۟﴾ فقيل: معنى ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ أي: وفَّقهم للتوبة ليتوبوا. وقيل: المعنى «تاب عليهم» أي: فَسَح لهم، ولم يعجِّل عقابَهم ليتوبوا. وقيل: تاب عليهم ليَثْبُتوا على التوبة. وقيل: المعنى: تاب عليهم

(١) في إعراب القرآن ٢/ ٢٣٩ .

(٢) في النسخ: رحب، والمثبت من إعراب القرآن، وتهذيب اللغة ٥/ ٢٧ وفيه قول الفراء أيضاً.

(٣) ذكر قول ابن عباس الماوردي في النكت والعيون ٢/ ٤١٢ .

(٤) تفسير أبي الليث ٢/ ٧٨ ، ونسب ابن الجوزي ٣/ ٥١٢ هذا القول لابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٦٤ .

(٦) لطائف الإشارات ٢/ ٧٠ .

ليرجعوا إلى حال الرِّضا عنهم. وبالجملة؛ فلولا ما سبق لهم في علمه أنه قضى لهم بالتوبة ما تابوا، دليلُه قولُه عليه الصلاة والسلام: «اعملوا؛ فكلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ له»[(١)].

قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ قيل: عن التوبة؛ عن مجاهد وأبي مالك[(٢)]. وقال قتادة: عن غزوة تبوك[(٣)]. وحُكي عن محمد بن يزيد[(٤)] معنى «خُلِّفُوا»: تُركوا؛ لأن معنى خلَّفت فلاناً: فارقته[(٥)] قاعداً عما نهضتُ فيه.

وقرأ عكرمة بن خالد: «خَلَفوا» أي: أقاموا بعَقِب رسول الله ﷺ[(٦)]. ورُويَ عن جعفر بن محمد أنه قرأ: «خالَفوا»[(٧)].

وقيل: «خُلِّفُوا» أي: أُرجئوا وأُخِّروا عن المنافقين، فلم يُقضَ فيهم بشيء. وذلك أن المنافقين لم تُقبل توبتُهم، واعتذر أقوامٌ فقبلَ عذرهم، وأخَّر النبيُّ ﷺ هؤلاء الثلاثةَ حتى نزل فيهم القرآن. وهذا هو الصحيح لِمَا رواه مسلم والبخاريُّ وغيرهما ـ واللفظ لمسلم ـ قال كعب: كنا خُلِّفنا، ـ أيُّها الثلاثةُ[(٨)] ـ عن أمر أولئك الذين قَبلَ

---

(١) أخرجه أحمد (٦٢١)، والبخاري (٤٩٤٩)، ومسلم (٢٦٤٧) عن علي ﷺ. وأحمد (١٩٨٦٩)، والبخاري (٦٥٩٦)، ومسلم (٢٦٤٩) عن عمران بن حصين ﷺ. وأحمد (١٤١١٦)، ومسلم (٢٦٤٨) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) الوسيط ٢/ ٥٢٩، وزاد المسير ٣/ ٥١٣ عن مجاهد، والنكت والعيون ٢/ ٤١٣ عن أبي مالك.

(٣) المحرر الوجيز ٣/ ٩٤.

(٤) في (ظ): جرير، وفي باقي النسخ: زيد، والمثبت من معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٦٤، والكلام منه.

(٥) في (م): تركته وفارقته.

(٦) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٦٥، والقراءة ذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٥، وابن جني في المحتسب ١/ ٣٠٥ وزادا نسبتها لزرّ بن حُبيش، ونسبها ابن جني أيضاً لعمرو بن عبيد وأبي عمرو.

(٧) القراءات الشاذة ص٥٥، والمحتسب ١/ ٣٠٦.

(٨) قال القاضي عياض في إكمال المعلم ٨/ ٢٧٩: هو بالرفع، وموضعه النصب على الاختصاص؛ قال سيبويه عن العرب: اللهم اغفر لنا أيتها العصابة، وهذا مثله.

منهم رسول الله ﷺ حين حلفُوا له، فبايعهم واستغفر لهم، وأرجأ رسول الله ﷺ أمْرَنا حتى قضى اللهُ فيه؛ فبذلك قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾، وليس الذي ذَكَر اللهُ مما خُلِّفنا تَخَلُّفَنا عن الغزو، وإنما هو تخليفُه إيانا وإرجاؤه أمرَنا عمَّن حَلَفَ له واعتَذر إليه فقَبِل منه. وهذا الحديث فيه طول، هذا آخره(١).

والثلاثة الذين خُلِّفوا هم: كعب بن مالك، ومُرارةُ بن ربيعة العامِريُّ، وهلال بن أميَّة الواقفيُّ، وكلُّهم من الأنصار. وقد خرَّج البخاريُّ ومسلم حديثَهم، فقال مسلم: عن كعب بن مالك قال: لم أتخلَّفْ عن رسول الله ﷺ في غزوةٍ غزاها قطُّ، إلا في غزوة تبوك، غير أني قد تخلَّفتُ في غزوة بدر، ولم يعاتِبْ أحداً تَخلَّفَ عنه، إنما خرج رسول الله ﷺ والمسلمون يريدون عِيرَ قريش؛ حتى جمع الله بينهم وبين عدوِّهم على غير ميعاد، ولقد شهدتُ مع رسول الله ﷺ ليلةَ العقبةَ، حين تواثَقْنا على الإسلام، وما أُحِبُّ أنَّ لي بها مَشْهدَ بدر، وإن كانت بدرٌ أذْكَرَ في الناس منها. وكان من خبري حين تخلَّفت عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك: أني لم أكن قطُّ أقوى ولا أيْسَرَ مني حين تخلَّفتُ عنه في تلك الغزوة، واللهِ ما جمعتُ قبلها راحلتين قطُّ، حتى جمعتُهما في تلك الغزوة، فغزاها رسول الله ﷺ في حرٍّ شديد، واستقبلَ سفراً بعيداً ومفازاً(٢)، واستقبل عدوًّا كثيراً؛ فجَلا للمسلمين أمرهم؛ ليتأهَّبُوا أُهْبةَ غَزْوهم(٣)، فأخبرهم بوجهه(٤) الذي يريد، والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير، ولا يجمعهم كتابُ حافظٌ ـ يريد بذلك الدِّيوان ـ قال كعب: فقَلَّ رجل يريد أن يتغيَّب، يظن أن ذلك سيَخْفَى له(٥)، ما لم ينزل فيه وحي من الله تعالى، وغزا رسول الله ﷺ تلك

---

(١) صحيح البخاري (٤٤١٨)، وصحيح مسلم (٢٧٦٩)، وهو عند أحمد (١٥٧٨٩) وسيذكره المصنف بتمامه فيما يلي.

(٢) أي: برية طويلة قليلة الماء يُخاف فيها الهلاك. شرح صحيح مسلم للنووي ١٧/ ٨٨ .

(٣) في النسخ الخطية ومسند أحمد: عدوهم، والمثبت من (م) والصحيحين.

(٤) في (د) و(ز) و(ظ) وصحيح مسلم: بوجههم، والمثبت من باقي النسخ وأحمد والبخاري.

(٥) قال أبو العباس القرطبي في المفهم ٧/ ٩٥ : كذا وقع هذا الكلام في سائر روايات مسلم وفي نُسَخه، وسقط من الكلام «إلّا» قبل «يظن» وبه يستقيم الكلام. اهـ. قلنا: والرواية في صحيح البخاري ومسند أحمد بإثبات «إلا» قبل «يظن».

الغزوة حين طابت الثمار والظِّلال؛ فأنا إليها أَصْعرُ[١]، فتجهز[٢] رسول الله ﷺ والمسلمون معه، وطفِقتُ أغدو لكي أتجهز معهم، فأرجعُ ولم أقضِ شيئاً، وأقول في نفسي: أنا قادرٌ على ذلك إذا أردتُ. فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى استمرَّ بالناس الجِدُّ، فأصبح رسول الله ﷺ غادياً[٣] والمسلمون معه، ولم أَقْضِ من جَهازي شيئاً، ثم غدوتُ فرجعت ولم أقض شيئاً، فلم يزل ذلك[٤] يتمادى بي حتى أسرعوا وتَفَارَطَ الغزو[٥]؛ فهَمَمْتُ أن أرتَحِلَ فأُدركَهم، فيا ليتني فعلتُ! ثم لم يُقدَّر ذلك لي، فطفِقتُ إذا خرجتُ في الناس بعد خروج رسول الله ﷺ، يَحزُنُني أنِّي[٦] لا أرى لي أسوةً، إلا رجلاً مغْمُوصاً عليه في النفاق[٧]، أو رجلاً ممن عَذَر اللهُ من الضعفاء، ولم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوك[٨]، فقال وهو جالس في القوم بتبوك: «ما فَعَلَ كعب بنُ مالك؟» فقال رجل من بني سَلِمة: يا رسول الله! حَبَسه بُرْداه والنظرُ في عِطْفَيه. فقال له معاذ بن جبل: بئس ما قلت! والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً. فسكت رسول الله ﷺ. فبينما هو على ذلك رأى رجلاً مُبَيِّضاً يزول به السَّراب[٩]، فقال رسول الله ﷺ: «كُنْ أبا خَيْثمة»؛ فإذا هو أبو خَيْثمةَ الأنصاريُّ،

(١) أي: أميل. شرح صحيح مسلم للنووي ١٧/ ٨٩ .

(٢) بعدها في (خ) و(د) و(ز) و(م) ومسند أحمد: إليها.

(٣) في (خ) و(د) و(ز) و(م): غازياً، والمثبت من (ظ) وصحيح مسلم.

(٤) في (د) و(م): كذلك، والمثبت من باقي النسخ والمصادر.

(٥) أي: تقدم الغُزاة، وسبقوا وفاتوا. شرح صحيح مسلم للنووي ١٧/ ٨٩ .

(٦) في (خ) و(د) و(ز) و(ظ) ومسند أحمد: أن، والمثبت من (م) والصحيحين.

(٧) أي: متهماً به. شرح صحيح مسلم للنووي ١٧/ ٨٩ .

(٨) في صحيح مسلم: تبوكاً. قال النووي ١٧/ ٨٩ : هكذا هو في أكثر النسخ: تبوكاً بالنصب. اهـ وفي مسند أحمد وصحيح البخاري كما في النسخ: تبوك. قال الحافظ في الفتح ٨/ ١١٨ : بغير صرف للأكثر، وفي رواية: تبوكاً، على إرادة المكان.

(٩) أي: أظهر بياض نفسه في السراب، ويزول: يتحرك ويضطرب. المفهم ٧/ ٩٦ .

وهو الذي تصدَّق بصاع التمر حين لَمَزه[1] المنافقون.

فقال كعب بن مالك: فلمَّا بلغني أنَّ رسول الله ﷺ قد توجَّه قافلاً من تبوك حضرني بَثِّي، فطَفِقْتُ أتذكَّر الكذب وأقول: بم أخرج من سَخَطِه غداً؟ وأستعين على ذلك كلَّ ذي رأي من أهلي؛ فلمَّا قيل لي: إنَّ رسول الله ﷺ قد أَظَلَّ قادماً؛ زاح عني الباطل، حتى عرفت أني لن أنجوَ منه بشيءٍ أبداً، فأَجْمعتُ صِدْقَه، وصبَّح رسول الله ﷺ قادماً، وكان إذا قَدِمَ من سفرٍ بدأ بالمسجد، فركع فيه ركعتين، ثم جلس للناس، فلما فعل ذلك؛ جاءه المتخلِّفون، فطفِقُوا يعتذرون إليه ويحلفون له، وكانوا بضعةً وثمانين رجلاً، فقَبِلَ منهم رسول الله ﷺ علانيَتهم، وبايَعهم واستغفر لهم، ووَكَل سَرَائرهم إلى الله، حتى جئت، فلما سلَّمت تبسَّمَ تبسُّم المُغْضَب، ثم قال: «تعال». فجئت أمشي حتى جلستُ بين يديه، فقال لي: «ما خلَّفك؟ ألم تكن قد ابتعتَ ظهرك؟» قال: قلت: يا رسول الله، إني والله لو جلستُ عند غيرك من أهل الدنيا، لَرأيتُ أني سأخرجُ من سَخَطه بعذر؛ ولقد أُعطِيتُ جَدَلاً، ولكني واللهِ لقد علمتُ لئن حدَّثتُك اليومَ حديثَ كَذِبٍ تَرضَى به عني، ليُوشِكَنَّ اللهُ أن يُسْخِطك عليَّ، ولئن حدَّثتُك حديثَ صدقٍ تَجِدُ عليَّ فيه، إنِّي لأرجو فيه عُقْبَى الله، واللهِ ما كان لي عذرٌ، واللهِ ما كنتُ قطُّ أقْوَى ولا أيسرَ منِّي حين تخلَّفت عنك. قال رسول الله ﷺ: «أمّا هذا فقد صدق، فقُم حتى يقضيَ اللهُ فيك». فقمتُ، وثار رجال من بني سَلِمة فاتبعوني، فقالوا لي: والله ما علمناكَ أذنبتَ ذنباً قبل هذا! لقد عَجَزْتَ في ألَّا تكون اعتذرتَ إلى رسول الله ﷺ بما اعتذر به إليه المتخلِّفون، فقد كان كافيَك ذنبَك استغفارُ رسول الله ﷺ لك!. قال: فوالله ما زالوا يؤنِّبوني حتى أردتُ أن أرجع إلى رسول الله ﷺ فأكذِّبَ نفسي. قال: ثم قلت لهم: هل لَقِي هذا معي من أحدٍ؟ قالوا: نعم، لقيه معك رجلان قالا مثلَ ما قلتَ، فقيل لهما مثلَ ما قيل لك. قال:

---

(١) في (خ) و(ظ) و(م): حتى لمزه، والمثبت من (د) و(ز)، وهو الموافق لما في صحيح مسلم.

قلت: مَن هما؟ قالوا: مُرارةُ بنُ ربيعة العامريُّ[(١)] وهلالُ بن أمية الواقفيُّ[(٢)]. قال: فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدراً؛ فيهما أسوةٌ، قال: فمضَيْتُ حين ذكروهما لي.

قال: ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيُّها الثلاثةُ من بين مَن تخلَّف عنه. قال: فاجتنَبَنا الناسُ، وقال: وتغيَّروا لنا حتى تنكَّرتْ لي في نفسي الأرضُ، فما هي بالأرض التي أعرفُ، فلبثنا على ذلك خمسين ليلةً، فأمَّا صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان، وأما أنا فكنت أشَبَّ القومِ وأجْلَدَهم، فكنتُ أخرجُ فأشهدُ الصلاة وأطوفُ في الأسواق ولا يكلِّمُني أحد، وآتي رسولَ الله ﷺ فأسلِّمُ عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة، فأقول في نفسي: هل حرَّك شفتيه بردِّ السلام أم لا؟ ثم أصلِّي قريباً منه وأسَارِقُه النظر، فإذا أقبلتُ على صلاتي نظر إليَّ، وإذا التفتُّ نحوه أعْرضَ عني، حتى إذا طال ذلك عليَّ من جفوة المسلمين، مَشَيْتُ حتى تسوَّرت جدارَ حائطِ أبي قتادةَ، وهو ابن عمِّي وأحبُّ الناس إليَّ، فسلَّمت عليه، فوالله ما ردَّ عليَّ السلام، فقلت له: يا أبا قتادة، أنْشُدُك بالله، هل تَعلَمَنَّ أني أُحِبُّ الله ورسوله؟ قال: فسكت، فعُدت فناشدتُه، فسكت، فعدتُ فناشدتُه، فقال: الله ورسولُه أعلم. ففاضت عينايَ، وتولَّيتُ حتى تسوَّرتُ الجدار.

فبينا أنا أمشي في سوق المدينة، إذا نَبَطِيٌّ من نَبَط أهل الشام[(٣)] ممن قَدِم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول: مَن يدلُّ على كعب بن مالك؟ قال: فطفِق الناس يُشيرون له إليَّ، حتى جاءني فدفع إليَّ كتاباً من مَلِك غَسَّانَ، وكنتُ كاتباً، فقرأته فإذا فيه: أمَّا بعد، فإنه قد بلغَنا أن صاحبك قد جفاك، ولم يجعلْك الله بدار هَوَانٍ ولا مَضْيَعَةٍ، فَالْحَقْ

---

(١) قال النووي: هكذا هو في جميع نسخ مسلم: العامري، وأنكره العلماء وقالوا: هو غلط، إنما صوابه: العَمْري ـ بفتح العين وإسكان الميم ـ من بني عمرو بن عوف، وكذا ذكره البخاري، وكذا نسبه محمد ابن إسحاق وابن عبد البر وغيرهما من الأئمة. وأما قوله: مرارة بن ربيعة. فكذا وقع في نسخ مسلم ووقع في البخاري: ابن الربيع، قال ابن عبد البر: يقال بالوجهين.

(٢) نسبة إلى واقف، وهو بطن من الأنصار. شرح النووي لصحيح مسلم ١٧/ ٩٢ .

(٣) قال الحافظ في الفتح ٨/ ١٢٠ : وهؤلاء كانوا في ذلك الوقت أهل الفِلَاحة، وهذا النبطي الشامي كان نصرانيًّا كما وقع في رواية معمر: إذا نصراني جاء بطعام له يبيعه.

بنا نُواسِكَ. قال: فقلت حين قرأتها: وهذه أيضاً من البلاء، فتياممت بها التنُّورَ فسَجَرْته بها. حتى إذا مضت أربعون من الخمسين، واستلْبَثَ[١] الوَحْيُ، إذا رسولُ رسولِ الله ﷺ يأتيني فقال: إنَّ رسول الله ﷺ يأمرك أن تعتزل امرأتك. قال: فقلت: أُطلِّقُها أم ماذا أفعل؟ قال: لا، بل اعتزِلْها فلا تَقْرَبَنَّها. قال: فأرسل إلى صاحبيَّ بمثل ذلك. قال: فقلت لامرأتي: اِلْحَقي بأهلك، فكوني عندهم حتى يقضيَ الله في هذا الأمر.

قال: فجاءت امرأة هلال بن أمية رسولَ الله ﷺ فقالت له: يا رسول الله، إنَّ هلال بنَ أميَّةَ شيخٌ ضائعٌ ليس له خادمٌ، فهل تكره أن أخْدُمَه؟ قال: «لا، ولكن لا يَقْربَنَّكِ» فقالت: إنه والله ما به حركة إلى شيء، ووالله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا.

قال: فقال بعض أهلي: لو استأذنتَ رسولَ الله ﷺ في امرأتك، فقد أَذِنَ لامرأة هلال بن أميةَ أن تخدُمَه. قال: فقلت: لا أستأذن فيها رسول الله ﷺ، وما يُدريني ماذا يقول رسول الله ﷺ إذا استأذنتُه فيها، وأنا رجلٌ شابٌّ. قال: فلبِثت بذلك عَشْرَ ليالٍ، فكَمَلَ لنا خمسون ليلةً من حينَ نُهِيَ عن كلامنا.

قال: ثم صلَّيتُ صلاةَ الفجر صباحَ خمسين ليلةً على ظهر بيتٍ من بيوتنا، فبينا أنا جالسٌ على الحال التي ذكر الله منا، قد ضاقت عليَّ نفسي وضاقت عليَّ الأرض بما رَحُبت، سمعتُ صوتَ صارخٍ أوْفَى على سَلْع[٢] يقول بأعلى صوته: يا كعبُ بنَ مالك أبْشِر. قال: فَخَرَرْتُ ساجداً، وعرفتُ أنْ قد جاء فرج.

قال: فآذن رسولُ الله ﷺ الناسَ بتوبة الله علينا حين صلَّى صلاةَ الفجر؛ فذهب الناس يبشِّروننا، فذهب قِبَل صاحبيَّ مُبَشِّرون، وركَضَ رجلٌ إليَّ فرساً، وسعَى ساعٍ

(١) أي: أبطأ. شرح النووي لصحيح مسلم ١٧/ ٩٤ .

(٢) أي: صعده وارتفع عليه، وسَلْع ـ بفتح السين المهملة، وإسكان اللام ـ جبل بالمدينة معروف. شرح صحيح مسلم للنووي ١٧/ ٩٥ .

مِن أسْلَم قِبَلي، وأوْفَى الجبل، فكان الصوتُ أسرعَ من الفرس، فلما جاءني الذي سمعتُ صوته يبَشِّرني، نزعت له ثوبيَّ، فكسوتُه إياهما ببشارته، والله ما أملك غيرهما يومئذ، واستعرتُ ثوبين فلبستُهما، فانطلقتُ أتأمَّم رسول الله ﷺ، فتلقَّاني الناس فوجاً فوجاً، يُهنِّئونني بالتوبة ويقولون: لِتَهْنِئْك توبةُ الله عليك، حتى دخلتُ المسجد، فإذا رسولُ الله ﷺ جالسٌ في المسجد وحولَه الناس، فقام طلحة بنُ عبيد الله يُهرولُ حتى صافحني وهنَّأني، والله ما قام رجل من المهاجرين غيرُه. قال: فكان كعبٌ لا ينساها لطلحة.

قال كعب: فلما سلَّمت على رسول الله ﷺ، قال وهو يَبْرُق وجهُه من السرور، ويقول: «أبشر بخيرِ يوم مرَّ عليك منذ ولَدتْكَ أمُّك». قال: فقلت: أَمِن عندك يا رسولَ الله، أم من عند الله[(١)]؟ قال: «لا، بل من عند الله». وكان رسولُ الله ﷺ إذا سُرَّ استَنار وجهُه حتى كأنَّ وجهَه قطعةُ قَمَر. قال: وكنا نعرف ذلك.

قال: فلمَّا جلست بين يديه قلت: يا رسول الله، إنَّ من توبة الله عليَّ[(٢)] أن أنخلع من مالي صدقةً إلى الله وإلى رسوله، فقال رسول الله ﷺ: «أمسِكْ عليك بعضَ مالك فهو خير لك». قال: فقلت: فإني أُمسِكُ سَهْمِيَ الذي بخَيْبَر. قال: وقلت: يا رسول الله، إنَّ الله إنما أنجاني بالصدق، وإنَّ من توبتي ألا أحَدِّث إلَّا صدقاً ما بَقِيت. قال: فوالله ما علمتُ أحداً من المسلمين أبلاه الله في صدق الحديث منذ ذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ إلى يومي هذا أحسنَ مما أبلاني[(٣)] الله به، والله ما تعمَّدت كَذْبة منذ قلت ذلك لرسول الله ﷺ إلى يومي هذا، وإني لأرجو الله أن يَحفظني فيما بَقيَ؛ قال: فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ

---

(١) في (خ) و(د) و(ز) و(م): أمن عند الله يا رسول الله، أم من عندك، والمثبت من (ظ) والمصادر.

(٢) في المصادر: إن من توبتي.

(٣) أي: أنعم عليه، والبلاء والإبلاء يكون في الخير والشر، لكن إذا أطلق كان للشر غالباً، فإذا أريد الخير قُيِّد كما قيَّده هنا، فقال: أحسن مما أبلاني. شرح النووي لصحيح مسلم ١٧/٩٧ .

وَالْأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ حتى بلغ ﴿إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ * وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ﴾ حتى بلغ ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾.

قال كعب: والله ما أنعم الله عليَّ من نعمة قطُّ بعد إذ هداني الله للإسلام، أعظمَ في نفسي من صدقي رسولَ الله ﷺ، ألّا أكون كَذَبْتُه[1]، فأهْلِكَ كما هلك الذين كذَبوا، إن الله قال للذين كذَبوا ـ حين أنزل الوَحْيَ ـ شرَّ ما قال لأحد، وقال الله تعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ . يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥-٩٦].

قال كعب: كنا خُلِّفْنا أيها الثلاثةُ عن أمر أولئك الذين قَبِل منهم رسول الله ﷺ حين حَلَفُوا له، فبايَعهم واستغفرَ لهم، وأرجأ رسولُ الله ﷺ أمرنا حتى قضى الله فيه، فبذلك قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾، وليس الذي ذَكر الله مما خُلِّفْنا تَخَلُّفَنا عن الغزو، وإنما هو تخليفُه إيانا وإرجاؤه أمرَنا عمن حَلف له واعتذر إليه فقَبِل منه.

قوله تعالى: ﴿ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ أي: بما اتَّسعت؛ يقال: منزِلٌ رَحْبٌ ورَحِيب ورُحَاب[2]. و«ما» مصدرية؛ أي: ضاقت عليهمُ الأرض برَحْبها؛ لأنهم كانوا مهجورين لا يُعامَلون ولا يكلَّمون. وفي هذا دليلٌ على هِجْران أهل المعاصي حتى يتوبوا.

قوله تعالى: ﴿وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ﴾ أي: ضاقت صدورُهم بالهمِّ والوَحْشَةِ،

---

(١) قال النووي ١٧/ ٩٨ : هكذا هو في جميع نسخ مسلم وكثيرٍ من روايات البخاري. قال العلماء: لفظة (لا) في قوله: ألَّا أكون، زائدة، ومعناه: أن أكون كذبته، كقوله تعالى: ما منعك أن لا تسجد إذ أمرتك.

(٢) إكمال المعلم ٨/ ٢٨٨ .

وبما لَقُوه من الصحابة من الجَفْوة. ﴿وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ﴾ أي: تيقَّنوا أنْ لا ملجأ يلجؤون إليه في الصفح عنهم وقَبولِ التوبة منهم إلَّا إليه[١]. قال أبو بكر الورَّاق: التوبةُ النَّصُوح أن تَضِيقَ على التائب الأرضُ بما رَحُبت، وتضيقَ عليه نفسُه؛ كتوبة كعبٍ وصاحبَيْه[٢].

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ فبدأ بالتوبة منه. قال أبو زيد: غَلِطتُ في أربعة أشياء: في الابتداء مع الله تعالى، ظننتُ أنِّي أحبُّه فإذا هو أَحَبَّني؛ قال الله تعالى: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [المائدة: ٥٤]، وظننتُ أنِّي أرضَى عنه فإذا هو قد رضيَ عني؛ قال الله تعالى: ﴿رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ﴾ [البينة: ٨]، وظننتُ أني أَذْكُره فإذا هو يذكرني؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، وظننتُ أني أتوب؛ فإذا هو قد تاب عليَّ؛ قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ﴾.

وقيل: المعنى: ثم تاب عليهم ليَثْبتوا على التوبة، كما قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ﴾ [النساء: ١٣٦]؛ وقيل: أي: فسَح لهم ولم يُعجِّل عقابَهم كما فعل بغيرهم؛ قال جلَّ وعزَّ: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَـٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾[٣] [النساء: ١٦٠].

قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾

فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ هذا الأمر بالكون مع أهل الصدق حَسُنَ بعد قصة الثلاثة حين نَفَعَهم الصدق، وذُهب بهم عن منازل المنافقين[٤]. قال مُطرِّف: سمعت مالك بن أنس يقول: قلَّما كان رجلٌ صادقاً لا يَكذِب إلا مُتِّع بعقله،

(١) النكت والعيون ٢/ ٤١٣ .

(٢) أورده الزمخشري في الكشاف ٢/ ٢١٩ . وأبو بكر الورَّاق هو محمد بن عمر الحكيم.

(٣) معاني القرآن للنحاس ٣/ ٢٦٥ - ٢٦٦ .

(٤) المحرر الوجيز ٣/ ٩٤ .

ولم يُصِبه ما يصيب غيره من الهرم والخَرَف[١].

واختلف في المراد هنا بالمؤمنين والصادقين على أقوال:

فقيل: هو خطابٌ لمن آمن من أهل الكتاب[٢].

وقيل: هو خطابٌ لجميع المؤمنين، أي: اتقوا مُخالفةَ أمر الله وكُونُوا مع الصَّادِقِين - أي: مع الذين خرجوا مع النبيِّ ﷺ - لا مع المنافقين، أي: كونوا على مذهب الصادقين وسبيلِهم.

وقيل: هم الأنبياء، أي: كونوا معهم بالأعمال الصالحة في الجنة.

وقيل: هم المراد بقوله: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ الآية إلى قوله: ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ۖ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وقيل: هم المُوْفون بما عاهدوا؛ وذلك لقوله تعالى: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِۖ﴾ [الأحزاب: ٢٣].

وقيل: هم المهاجرون؛ لقول أبي بكر يوم السَّقِيفة: إنَّ الله سمَّانا الصادقين فقال: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ﴾ [الحشر: ٨] الآية، ثم سمَّاكم بالمفلحين فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَـٰنَ﴾ [الحشر: ٩] الآية.

وقيل: هم الذين استوت ظواهرُهم وبواطنُهم. قال ابن العربي[٣]: وهذا القولُ هو الحقيقةُ والغاية التي إليها المنتَهَى، فإنَّ هذه الصفة يرتفع بها النفاقُ في العقيدة، والمخالفةُ في الفعل، وصاحبها يقال له الصدِّيق؛ كأبي بكر وعمرَ وعثمانَ ومَن دونهم على منازلهم وأزمانهم. وأما مَن قال: إنهم المراد بآية البقرة فهو مُعْظَم الصدق، و[مَن أتى المعظَمَ فيوشك أن] يُتْبِعه الأقل، وهو معنى آية الأحزاب. وأمَّا تفسيرُ

---

(١) أخرجه ابن عبد البر ١/ ٧٠، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١٠١٥).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠١٥.

(٣) في أحكام القرآن ٢/ ١٠١٥، وما قبله وما سيرد بين حاصرتين منه.

أبي بكر الصدِّيق، فهو الذي يعمُّ الأقوال كلَّها؛ فإنَّ جميع الصفات فيهم موجودة.

الثانية: حقٌّ [على كلٍّ] مَن فهمَ عن الله وعَقَل عنه أن يُلازِم الصِّدقَ في الأقوال، والإخلاصَ في الأعمال، والصفاءَ في الأحوال، فَمَن كان كذلك، لَحِقَ بالأبرار، ووصل إلى رضا الغفَّار[(١)]، قال ﷺ: «عليكم بالصِّدق، فإنَّ الصِّدْقَ يَهدي إلى البِرّ، وإنَّ البِرَّ يَهدي إلى الجنة، وما يزال الرجلُ يَصْدُقُ ويتحرَّى الصِّدْقَ حتى يُكتَبَ عند الله صِدِّيقاً». والكذبُ على الضدِّ من ذلك؛ قال ﷺ: «إياكم والكَذِبَ، فإنَّ الكذب يَهْدِي إلى الفجور، وإنَّ الفجورَ يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذبُ ويتحرَّى الكذب حتى يُكتب عند الله كَذَّاباً». خرَّجه مسلم[(٢)].

فالكذب عارٌ وأهلُه مَسْلُوبو الشهادة، وقد ردَّ ﷺ شهادةَ رجل في كَذْبة كَذَبها؛ قال مَعْمَر: لا أدري أكَذَب على الله، أو كذبَ على رسوله، أو كذب على أحد من الناس[(٣)].

وسئل شَريك بن عبد الله فقيل له: يا أبا عبد الله، رجلٌ سمعتُه يكذب متعمِّداً أأصلِّي خلفه؟ قال: لا[(٤)].

وعن ابن مسعود قال: إن الكذبَ لا يَصْلُح منه جِدٌّ ولا هَزْل، ولا أن يَعِد أحدكم [صبيَّه] شيئاً ثم لا ينجِزُه، اقرؤوا إن شئتم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ هل تَرَوْنَ في الكذب رخصة[(٥)]؟.

---

(١) المفهم ٦/ ٥٩١ ، وما سلف بين حاصرتين منه.

(٢) في صحيحه (٢٦٠٧) من حديث ابن مسعود ﷺ، وسلف ٣/ ٦٣ .

(٣) التمهيد ١/ ٦٨ و ١٦/ ٢٥٦ ، وأخرجه عبد الرزاق (٢٠١٩٧)، ومن طريقه العقيلي ٤/ ١٦٣ والبيهقي ١٠/ ١٩٦ عن معمر، عن موسى بن أبي شيبة: أن رسول الله ﷺ...، قال العقيلي في ترجمة موسى بن أبي شيبة: روى عنه معمر أحاديث مناكير. وقال البيهقي: وهو مرسل. قال الحافظ في التقريب: موسى ابن شيبة أو ابن أبي شيبة مجهول.

(٤) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ١/ ٦٩ .

(٥) أخرجه الواحدي في الوسيط ٢/ ٥٣٣ ، وذكره البغوي ٢/ ٣٣٧ ، وما سلف بين حاصرتين منهما. وأخرجه ـ دون قوله: ولا أن يعد أحدكم صبيه شيئاً ثم لا ينجزه ـ ابنُ المبارك في الزهد (١٤٠٠)، والطبري ١٢/ ٦٩ ، وابن أبي حاتم ٦/ ١٩٠٦ (١٠٠٩٦)، وابن عدي ١/ ٤١ . وجاء عند الطبري وابن أبي حاتم: «من الصادقين» بدل: «مع الصادقين» قالا: وكذلك هي قراءة ابن مسعود.

وقال مالك: لا يُقبل خبرُ الكاذب في حديث الناس وإن صَدَق في حديث رسول الله ﷺ .وقال غيره: يقبل حديثه. والصحيح: أنَّ الكاذب لا تُقبل شهادته ولا خبره لِمَا ذكرناه؛ فإنَّ القَبول مرتبةٌ عظيمةٌ وولايةٌ شريفةٌ؛ لا تكون إلَّا لمن كَمُلت خِصَالُه، ولا خَصْلةَ هي أشرُّ من الكذب، فهي تَعْزِلُ الوِلايات، وتُبْطِل الشهادات[١].

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٠﴾ وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢١﴾﴾

فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ اللَّهِ﴾ ظاهرُه خبرٌ، ومعناه أمر؛ كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ﴾ وقد تقدَّم[٢].

«أَنْ يَتَخَلَّفُوا» في موضعِ رفعِ اسمِ كان. وهذه معاتبةٌ للمؤمنين من أهل يَثْرِب وقبائِل العرب المجاورة لها[٣] ـ كمُزَيْنَة وجُهينة وأَشْجَع وغِفَار وأَسْلم ـ على التخلُّف عن رسول الله ﷺ في غزوة تَبُوك[٤].

والمعنى: ما كان لهؤلاء المذكورين أن يتخلَّفوا؛ فإنَّ النَّفير كان فيهم، بخلاف غيرهم فإنهم لم يُستنفَروا في قول بعضهم. ويَحتمل أن يكون الاستنفار في كلِّ مسلم،

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠١٦ .

(٢) ص٤٠٠ من هذا الجزء . وينظر تفسير البغوي ٢/ ٣٣٧ .

(٣) المحرر الوجيز ٣/ ٩٥ .

(٤) ذكره الواحدي في الوسيط ٢/ ٥٣٤ عن ابن عباس رضي الله عنهما، والبغوي ٢/ ٣٣٧ دون نسبة.

وخصَّ هؤلاء بالعتاب لقربهم وجوارهم، وأنهم أحقُّ بذلك من غيرهم[١].

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ﴾ أي: لا يرضَوْا لأنفسهم بالخَفْضِ[٢] والدَّعَةِ ورسولُ اللهِ ﷺ في المَشَقَّة. يقال: رغِبت عن كذا، أي: ترفَّعت عنه[٣].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ﴾ أي: عطش. وقرأ عبيد بن عمير: «ظَمَاء» بالمد[٤]. وهما لغتان مثل: خطأ وخَطَاء. ﴿وَلَا نَصَبٌ﴾ عطف، أي: تعب، و«لا» زائدةٌ للتوكيد. وكذا ﴿وَلَا مَخْمَصَةٌ﴾ أي: مجاعة[٥]. وأصلُه ضُمور البطن، ومنه: رجل خَميصٌ، وامرأة خُمصانة. وقد تقدَّم[٦].

﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: في طاعته ﴿وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا﴾ أي: أرضاً ﴿يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ﴾ أي: بوَطْئهم إياها، وهو في موضعِ نصبٍ لأنه نعتٌ للمَوْطِئ، أي: غائظاً[٧].

﴿وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا﴾ أي: قتلاً وهزيمة. وأصلُه من نِلْت الشيءَ أنال، أي: أَصَبْتُ[٨]. قال الكسائيُّ: هو من قولهم: أمرٌ مَنيل منه، وليس هو من التناول، إنما التناول من نُلْته بالعطيةِ[٩]. قال غيره: نُلت أَنُول من العطية، من الواو، والنَّيْلُ من الياء، تقول: نِلته فأنا نائل، أي: أدركتُه.

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠١٧ .

(٢) خَفَض العيشُ خَفْضاً: سَهُل ولان. معجم متن اللغة (خفض).

(٣) الوسيط للواحدي ٢/ ٥٣٤ .

(٤) الكشاف ٢/ ٢٢٠ ، والبحر ٥/ ١١٢ .

(٥) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٨ .

(٦) ٧/ ٢٩٦ - ٢٩٧ .

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٣٩ .

(٨) المصدر السابق.

(٩) ينظر البحر المحيط ٥/ ١١٢ .

﴿وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا﴾ العرب تقول: وادٍ وأودية، على غير قياس. قال النحَّاس[١]: ولا يُعرف فيما علمت فاعِل وأفعِلة سواه، والقياسُ أن يُجمع: وَوَادي، فاستثقلوا الجمعَ بين واوين، وهم قد يستثقلون واحدةً؛ حتى قالوا: أُقِّتَتْ في وُقِّتَت، وحكى الخليل وسيبويه في تصغير واصل ـ اسم رجل ـ أُوَيْصِل، فلا يقولون غيره. وحكى الفرَّاء في جمع واد: أَوْداء.

قلت: وقد جُمع: أَوْداه[٢]؛ قال جرير:

عرفتُ بِبُرْقَةِ الأَوْداهِ رَسْماً ... مُحِيلاً طال عَهْدُكَ مِن رُسومِ[٣]

﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ﴾ قال ابن عباس: بكلِّ رَوْعةٍ تنالُهم في سبيل الله سبعون ألفَ حسنة[٤]. وفي الصحيح: «الخيلُ ثلاثة... ـ وفيه ـ وأما التي هي له أجرٌ، فرجُلٌ ربَطَها في سبيل الله لأهل الإسلام في مَرْج أو روضةٍ، فما أكلت من ذلك المرج أو الروضة [من شيءٍ] إلا كُتب له عددَ ما أكلت حسناتٌ، وكُتب له عدد أَرْواثِها وأبوالها حسناتٌ». الحديث[٥]. هذا وهي في مواضعها، فكيف إذا أَدْرَب[٦] بها.

الرابعة: استدلَّ بعضُ العلماء بهذه الآية على أن الغنيمة تُستحق بالإدراب والكونِ في بلاد العدوِّ، فإن مات بعد ذلك فله سهمُه؛ وهو قول أشهب وعبد الملك، وأحدُ قولَي الشافعي. وقال مالك وابن القاسم: لا شيء له؛ لأن اللهَ عزَّ وجلَّ إنما ذكر في هذه الآية الأجرَ ولم يذكر السهمَ[٧].

---

(١) في إعراب القرآن ٢/ ٢٤٠ .

(٢) وهي لغة طيِّئ، كما في اللسان (ودي) عن ابن الأعرابي.

(٣) ديوانه ص٣٩٨ برواية: الوَدَّاء، بدل: الأوداه. وذكره برواية المصنف ابن منظور في اللسان (ودي).

(٤) لم نقف عليه.

(٥) صحيح البخاري (٢٣٧١)، وصحيح مسلم (٩٨٧) من حديث أبي هريرة ﷺ، وما بين حاصرتين منه، وسلف ٥/ ٥٢ .

(٦) وأدرب القوم: دخلوا أرض العدو من بلاد الروم. الصحاح (درب).

(٧) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠١٧ .

قلت: الأوَّل أصحُّ لأن اللهَ تعالى جعل وَطْءَ ديار الكفار بمثابةِ النَّيْلِ من أموالهم، وإخراجِهم من ديارهم، وهو الذي يَغِيظُهم ويُدخل الذُّلَّ عليهم، فهو بمنزلة نَيْلِ الغنيمة والقتلِ والأسر، وإذا كان كذلك فالغنيمة تُستحقُّ بالإدْرَاب لا بالحِيَازة، ولذلك قال عليٌّ ﷺ: ما وُطِئ قومٌ في عُقرِ دارهم إلا ذَلُّوا[1]. واللهُ أعلم.

الخامسة: هذه الآيةُ منسوخةٌ بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢] وأنَّ حكمها كان حين كان المسلمون في قِلَّة، فلما كثُروا نُسخت، وأباح اللهُ التخلُّفَ لمن شاء؛ قاله ابن زيد[2].

وقال مجاهد: بعث النبيُّ ﷺ قوماً إلى البوادي ليعلِّموا الناس، فلما نزلت هذه الآية خافوا ورجعوا، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾[3].

وقال قتادةُ: كان هذا خاصًّا بالنبيِّ ﷺ، إذا غزَا بنفسه، فليس لأحدٍ أن يتخلَّف عنه إلا بعذر، فأمَّا غيرُه من الأئمة والوُلاة، فلِمَن شاء أن يتخلَّف خَلْفَه من المسلمين إذا لم يكن بالناس حاجةٌ إليه ولا ضرورة[4].

وقول ثالث: إنها مُحْكَمةٌ؛ قال الوليد بن مسلم: سمعت الأوزاعيَّ وابن المبارك والفَزَاريَّ والسَّبِيعيَّ وسعيد بنَ عبد العزيز يقولون في هذه الآية: إنها لِأَوَّلِ هذه الأمة وآخِرِها[5].

قلت: قول قتادةَ حسنٌ؛ بدليل غَزاة تبوك، والله أعلم.

السادسة: روى أبو داود[6]، عن أنس بن مالك، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لقد

(١) أحكام القرآن للكيا الطبري ٣/ ٢٢٠ ، وقول علي ﷺ هو قطعة من خطبة له أخرجها أبو الفرج في الأغاني ١٦/ ٢٦٧ . وذكرها المبرد في الكامل ١/ ٢٩ - ٣٠ .

(٢) أخرجه الطبري ١٢/ ٧٣ .

(٣) أخرجه بنحوه الطبري ١٢/ ٧٦ ، وذكره ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ١٠١٩ .

(٤) تفسير البغوي ٢/ ٣٣٨ ، وأخرجه بنحوه الطبري ١٢/ ٧٢ .

(٥) أخرجه الطبري ١٢/ ٧٢ .

(٦) في سننه (٢٥٠٨).

تَركتُم بالمدينة أقواماً، ما سِرْتُم مَسِيراً، ولا أَنْفقتُم من نفقةٍ، ولا قَطَعْتُم من وادٍ، إلا وهم معكم فيه» قالوا: يا رسول الله، وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة؟ قال: «حَبَسهم العُذْرُ».

خرَّجه مسلمٌ[1] من حديث جابرٍ قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ في غَزاةٍ فقال: «إنَّ بالمدينة رجالاً، ما سِرتُم مَسيراً، ولا قطعتُم وادِياً، إلَّا كانوا معكم، حَبَسهم المرض».

فأعطى ﷺ للمعذور من الأجر مثلَ ما أعطى للقويِّ العامل. وقد قال بعض الناس: إنما يكون الأجر للمعذور غيرَ مضاعفٍ، ويضاعَفُ للعامل المباشِر. قال ابن العربيِّ[2]: وهذا تحكُّمٌ على اللهِ تعالى، وتضييقٌ لسعَة رحمته. وقد عاب[3] بعض الناس فقال[4]: إنَّهم يُعطَوْن الثوابَ مضاعَفاً قَطْعاً. ونحن لا نقطعُ بالتَّضعيف في موضع؛ فإنه مبنيٌّ على مقدار النيَّات، وهذا أمرٌ مُغَيَّب، والذي يُقطَع به أنَّ هناك تضعيفاً وربُّك أعلمُ بمن يَستحِقُّه.

قلت: الظاهر من الأحاديث والآي المساواةُ في الأجر؛ منها قوله عليه الصلاة والسلام: «مَن دلَّ على خيرٍ فله مثلُ أجرِ فاعِله»[5] وقولُه: «مَن تَوَضَّأ وخرج إلى الصلاة فوجَد الناسَ قد صلَّوا أعطاه اللهُ مثلَ أجرِ مَن صلَّاها وحَضَرها»[6]. وهو ظاهرُ قولِه تعالى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠]. وبدليل أنَّ النية الصادقة هي أصلُ الأعمال، فإذا صحَّت في

---

(١) في صحيحه (١٩١١)، وسلف ٧/ ٥٦ .

(٢) في أحكام القرآن ٢/ ١٠١٧ ، وما قبله منه.

(٣) في (خ): غايا.

(٤) وقعت العبارة في مطبوع أحكام القرآن: ولذلك قد راب بعض الناس فيه فقال.

(٥) أخرجه أحمد (١٧٠٨٤)، ومسلم (١٨٩٣) من حديث أبي مسعود الأنصاري ﷺ.

(٦) أخرجه أحمد (٨٩٤٧)، وأبو داود (٥٦٤)، والنسائي ٢/ ١١١ من حديث أبي هريرة ﷺ.

فعلِ طاعةٍ فعجَز عنها صاحبُها لمانعٍ مَنَعَ منها، فلا بُعْد في مساواة أجرِ ذلك العاجِز لأجر القادر الفاعلِ أو يَزيد[١] عليه؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «نيةُ المؤمنِ خيرٌ مِن عَمَله»[٢]. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾

فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ وهي أنَّ الجهاد ليس على الأعيان، وأنه فرضُ كفايةٍ كما تقدَّم[٣]؛ إذ لو نفَر الكلُّ لضاع مَن وراءَهم من العيال، فليخرج فريقٌ منهم للجهاد، ولْيُقِم فريقٌ يتفقَّهون في الدين ويحفظون الحريمَ، حتى إذا عاد النافِرون أعلمهم المقيمون ما تعلَّموه من أحكام الشرع، وما تجدَّد نزولُه على النبيِّ ﷺ. وهذه الآيةُ ناسخةٌ لقوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنفِرُوا۟﴾ وللآية التي قبلها؛ على قول مجاهد وابن زيد[٤].

الثانية: هذه الآيةُ أصلٌ في وجوب طلب العلم؛ لأن المعنى: وما كان المؤمنون

(١) في النسخ: ويزيد، والمثبت من المفهم ٣/ ٧٢٨، والكلام منه.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٩٤٢) من حديث سهل بن سعد ﷺ، وفي إسناده حاتم بن عباد الجرشي، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٦١: لم أر مَن ذكر له ترجمة.

وأخرجه الخطيب في تاريخه ٩/ ٢٣٧ عن سهل أيضاً، وفي إسناده سليمان بن عمرو النخعي، وهو كذاب. الميزان ٢/ ٢١٦. وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١٤٨) عن النواس بن سمعان ﷺ، وفي إسناده عثمان بن عبد الله الشامي، كان يروي الموضوعات عن الثقات. الميزان ٣/ ٤١.

وأخرجه القضاعي أيضاً (١٤٧) عن أنس بلفظ: «نية المؤمن أبلغ من عمله» وفي إسناده محمد بن حنيفة ويوسف بن عطية: ضعيفان، الميزان ٣/ ٥٣٢ و ٤/ ٤٦٨ - ٤٦٩.

(٣) ٣/ ٤١٦ و ص٢٠١ من هذا الجزء.

(٤) سلف الخبران في المسألة الخامسة من الآية السابقة، وينظر الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد ص٣٠٥-٣٠٦، والناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٤٦٩.

لينفروا كافَّةً والنبيُّ ﷺ مقيمٌ لا يَنْفِر فيتركوه وحده. ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ﴾ بعد ما علموا أنَّ النفير لا يَسَعُ جميعَهم. ﴿مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ﴾ وتبقى بقيَّتُها مع النبيِّ ﷺ ليتحمَّلوا عنه الدِّين ويتفقَّهوا؛ فإذا رجَع النافِرون إليهم أخبروهم بما سمعوا وعلموه. وفي هذا إيجابُ التفقُّه في الكتاب والسنة، وأنه على الكفاية دون الأعيان. ويدلُّ عليه أيضاً قوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]. فدخل في هذا مَن لا يعلم الكتابَ والسُّنن[١].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ﴾ قال الأخفش: أي: فهلَّا نفر[٢]. ﴿مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ﴾ الطائفةُ في اللغة: الجماعة، وقد تقع على أقلَّ من ذلك حتى تبلغ الرجُلين، والواحدُ على معنى نفس: طائفةٌ. وقد تقدَّم[٣] أنَّ المراد بقوله تعالى: ﴿إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ﴾ [التوبة: ٦٦] رجُلٌ واحدٌ.

ولا شكَّ أنَّ المراد هنا جماعةٌ؛ لوجهين؛ أحدهما: عقلاً، والآخَر: لغة. أمَّا العقلُ فلأنَّ العلم لا يتحصَّل بواحدٍ في الغالب. وأمَّا اللغةُ فقوله: ﴿لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ﴾ فجاء بضمير الجماعة. قال ابن العربيّ[٤]: والقاضي أبو بكر، والشيخ أبو الحسن قبله يرون أنَّ الطائفة هاهنا واحدٌ، ويقضون به[٥] على وجوب العمل بخبر الواحد، وهو صحيحٌ لا من جهة أنَّ الطائفة تنطلقُ على الواحد، ولكن من جهة أنَّ خبرَ الشخصِ الواحدِ أو الأشخاصِ خبرُ واحد، وأنَّ مُقابِلَه - وهو التَّواتُر - لا ينحصِر.

قلت: أنَصُّ ما يُستدلُّ به على أنَّ الواحد يقال له طائفة قولُه تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ

(١) المنهاج في شعب الإيمان للحليمي ٢/ ١٩٠ - ١٩١.

(٢) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٤٠.

(٣) ص٢٩٢ من هذا الجزء.

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ١٠١٩، وما قبله منه.

(٥) في (م): ويعتضدون فيه بالدليل، بدل: ويقضون به.

﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات:٨] يعني نَفْسين. دليلُه قوله تعالى: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات:١٠] فجاء بلفظ التثنية، والضميرُ في «اقتَتَلوا» وإن كان ضميرَ جماعة، فأقلُّ الجماعة اثنان في أحد القولين للعلماء.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿لِيَتَفَقَّهُوا﴾ الضمير في «لِيَتَفَقَّهوا، وَلِيُنْذِرُوا» للمقيمين مع النبيِّ ﷺ؛ قاله قتادة ومجاهد[١].

وقال الحسن: هما للفرقة النافِرة، واختاره الطبري[٢]. ومعنى ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ أي: يتبصَّروا ويتيقَّنوا بما يُريهم اللهُ مِن الظُّهور على المشركين ونُصرةِ الدين. ﴿وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ﴾ من الكفار ﴿إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ من الجهاد، فيخبرونهم بنُصرة اللهِ تعالى نبيَّه ﷺ والمؤمنين، وأنهم لا يَدانِ[٣] لهم بقتالهم وقتالِ النبيِّ ﷺ، فينزل بهم ما نزل بأصحابهم من الكفار.

قلت: قول مجاهد وقتادة أبيَن، أي: لتتفقَّه الطائفةُ المتأخِّرةُ مع رسول الله ﷺ عن النفور في السَّرايا. وهذا يقتضي الحثَّ على طلب العلم، والندبَ إليه دون الوجوب والإلزام؛ إذ ليس ذلك في قوة الكلام، وإنما لَزِمَ طلبُ العلم بأدلَّته؛ قاله أبو بكر ابن العربي[٤].

الخامسة: طلب العلم ينقسم قسمين: فرضٌ على الأعيان؛ كالصلاة والزكاة والصيام[٥].

قلت: وفي هذا المعنى جاء الحديث المَرْويُّ: «إنَّ طَلَبَ العلم فريضةٌ». روى

---

(١) أخرج قولهما الطبري ١٢/ ٧٦ و ٧٨ ، وقول مجاهد في تفسيره ١/ ٢٨٨ - ٢٨٩ .

(٢) في تفسيره ١٢/ ٨٤ ،وأخرج خبر الحسن ١٢/ ٨٢ ، وأخرجه أيضاً عبد الرزاق ٢/ ٢٩١ ، وذكره البغوي ٢/ ٣٣٩ وما سيرد منه، وهو تتمة قول الحسن.

(٣) يقال: مالك به يدان، أي: طاقة. تهذيب الألفاظ لابن السكيت ١/ ٤٩٣ ، وينظر أساس البلاغة (يدي).

(٤) في أحكام القرآن ٢/ ١٠١٩ .

(٥) تفسير البغوي ٢/ ٣٣٩ - ٣٤٠ .

عبد القدوس بن حبيب أبو سعيد الوُحَاظيُّ، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم النَّخَعيِّ، قال: سمعت أنسَ بن مالك يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «طلبُ العلمِ فريضةٌ على كلِّ مسلم». قال إبراهيم: لم أسمع من أنس بن مالك إلَّا هذا الحديث(١).

وفرضٌ على الكفاية؛ كتحصيل الحقوق، وإقامة الحدود، والفصل بين الخصوم، ونحوه؛ إذ لا يَصْلُحُ أن يتعلَّمه جميعُ الناس، فتضيع أحوالُهم وأحوالُ سِواهم(٢)، وتَنْقص أو تبطل معايِشُهم، فتعيَّن بين الحالين أن يقوم به البعض من غير تعيين، وذلك بحسَب ما يسَّره اللهُ لعباده، وقَسَمه بينهم من رحمته وحكمته بسابِقِ قُدرته وكلمته.

السادسة: طلب العلم فضيلةٌ عظيمةٌ، ومرتبةٌ شريفةٌ لا يُوازيها عمل؛ روى الترمذيُّ(٣) من حديث أبي الدَّرْدَاء، قال: سمعتُ رسول اللهِ ﷺ يقول: «مَن سلَك طريقاً يلتمسُ فيه علماً سلك اللهُ به طريقاً إلى الجَنَّة، وإنَّ الملائكةَ لَتَضَعُ أجنحتَها رضاً لطالب العلم، وإنَّ العالِم لَيستغفِرُ له مَن في السماوات ومَن في الأرض، والحيتانُ في جَوْفِ الماء، وإنَّ فَضْلَ العالِم على العابِدِ كفَضْلِ القمرِ ليلةَ البدر على سائر الكواكب، وإنَّ العلماءَ ورثةُ الأنبياء، وإن الأنبياءَ لم يُوَرِّثوا ديناراً ولا دِرْهماً

(١) أخرجه تمام في فوائده (الروض البسام) ١/ ١٣٢ - ١٣٣ (٧٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٥) و(٢٦)، والبيهقي في الشعب (١٦٦٦) من طريق عبد القدوس بن حبيب، به. وعبد القدوس هذا كذبه ابن المبارك، وضعَّفه النسائي، وقال الفلاس: أجمعوا على ترك حديثه. ميزان الاعتدال ٢/ ٦٤٣ . وقد روي من طرق أخرى كثيرة كلها ضعيفة، لكن قال السخاوي في المقاصد الحسنة ص٢٧٦ : قال العراقي: قد صحَّح بعضُ الأئمة بعضَ طرقه كما بيَّنْتُه في تخريج الإحياء. ثم قال: قال المزي: إن طرقه تبلغ به رتبة الحسن. وقد صححه السيوطي في الجامع الصغير ٢/ ٩٧ ، ونقل عنه المناوي في فيض القدير ٤/ ٦٧ قوله: جمعتُ له خمسين طريقاً، وحكمتُ بصحته لغيره.

(٢) في (م): سراياهم، والمثبت من النسخ الخطية، وهو الموافق لما في أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠١٩ ، والكلام منه.

(٣) برقم (٢٦٨٢)، وأخرجه أحمد (٢١٧١٥).

إنما ورَّثوا العلمَ، فَمَنْ أخَذ به أَخَذَ بحظٍّ وَافِرٍ».

وروى الدَّارميُّ أبو محمدٍ في «مسنده» قال: حدَّثنا أبو المغيرة، حدَّثنا الأوزاعيُّ، عن الحسن قال: سُئل رسول اللهِ ﷺ عن رجلين كانا في بني إسرائيل، أحدُهما كان عالماً يصلِّي المكتوبةَ، ثم يجلس فيعلِّم الناسَ الخيرَ. والآخَر يصوم النهار ويقوم الليل، أيُّهما أفضل؟ قال رسول الله ﷺ: «فَضْلُ هذا العالم الذي يصلِّي المكتوبةَ ثم يجلس فيعلمُ الناسَ الخير، على العابد الذي يصومُ النهارَ ويقومُ الليل، كفَضْلي على أدناكم»(١).

أسنده أبو عمر في كتاب «بيان العلم» عن أبي سعيد الخُدْريِّ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «فضلُ العالم على العابد كفَضْلي على أمَّتي»(٢).

وقال ابن عباس: أفضلُ الجهاد مَن بنَى مسجداً يعلّم فيه القرآن والفقه والسُّنة. رواه شَريك، عن ليث بن أبي سُليم، عن يحيى بن أبي كثير، عن عليٍّ الأَزْديِّ قال: أردتُ الجهادَ فقال لي ابن عباس: ألا أدلُّك على ما هو خير لك من الجهاد؟ تأتي مسجداً فتقرئ فيه القرآنَ، وتعلِّمُ فيه الفقه(٣).

وقال الربيع: سمعتُ الشافعيَّ يقول: طلبُ العلم أوجبُ من الصلاة النافلة(٤).

---

(١) سنن الدارمي (٣٤٠) وإسناده منقطع في موضعين، فالأوزاعي لا تُعرف له روايةٌ عن الحسن، والحسن روايته عن النبي ﷺ مرسلة.

وأخرجه بنحوه الترمذي (٢٦٨٥)، والطبراني في الكبير (٧٩١١) من طريق الوليد بن جميل عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة مرفوعاً. قال أبو حاتم: الوليد بن جميل روى عن القاسم أبي عبد الرحمن أحاديث منكرة. ميزان الاعتدال ٤/ ٣٣٧ .

(٢) برقم (٩٢) وفي إسناده محمد بن الفضل بن عطية، قال الحافظ في التقريب: كذبوه. اهـ وزيد بن الحواري العمِّي البصري، قال في التقريب: ضعيف.

(٣) أخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ٣/ ٤٠٠ ومن طريقه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٦٠) من طريق شريك، بالإسناد الذي ذكره المصنف. شريك هو ابن عبد الله النخعي، وهو سيِّئ الحفظ، وليث هو ابن أبي سليم ضعيف.

(٤) مسند الشافعي ١/ ١٨ بلفظ: أفضل، بدل: أوجب.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «إنَّ الملائكة لتضَعُ أجنحتها» الحديثَ يحتمل وجهين:

أحدهما: أنَّها تعطِفُ عليه وترحمُه، كما قال الله تعالى فيما وصَّى به الأولادَ من الإحسان إلى الوالدين بقوله: ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤] أي: تَواضَعْ لهما.

والوجه الآخَر: أن يكون المرادُ بوضع الأجنحة فَرْشَها؛ لأن في بعض الروايات: «وإنَّ الملائكة تفرشُ أجنحتها» أي: إنَّ الملائكة إذا رأت طالبَ العلم يطلبه من وجهه ابتغاءَ مرضات اللهِ، وكانت سائرُ أحواله مشاكِلةً لطَلَب العلم، فَرَشَتْ له أجنحتها في رحلته وحملته عليها، فمِن هناك يَسْلَم، فلا يَحْفَى إن كان ماشياً ولا يَعْيَا[1]، وتقرُب عليه الطريقُ البعيدةُ، ولا يصيبه ما يصيبُ المسافرَ من أنواع الضرر، كالمرض، وذهاب المال، وضلالِ الطريق[2]. وقد مضى شيءٌ من هذا المعنى في «آل عمران» عند قوله تعالى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ﴾ الآية[3].

روى عمران بن حُصين، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تزالُ طائفةٌ مِن أمتي ظاهرين على الحق حتى تقومَ الساعةُ». قال يزيد بن هارون: إن لم يكونوا أصحابَ الحديث فلا أدري مَن هم[4]؟.

قلت: وهذا قول عبد الرزاق في تأويل الآية: إنهم أصحاب الحديث؛ ذكره الثعلبيُّ.

---

(١) في (خ) و(د): يعنى.

(٢) المنهاج في شعب الإيمان ٢/ ١٩٣ .

(٣) ٥/ ٦٣ - ٦٤ .

(٤) أخرجه بتمامه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (٢٧)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث (٤٦)، وأخرجه ـ دون كلام يزيد ـ أحمد (١٩٨٥١)، وأبو داود (٢٤٨٤). وأخرجه أيضاً أحمد (١٨١٣٥)، والبخاري (٣٦٤٠)، ومسلم (١٩٢١) من حديث المغيرة بن شعبة ﷺ، وقد رواه أيضاً عدد من الصحابة، ينظر التعليق على مسند أحمد عند الحديث (٨٢٧٤).

وسمعت شيخَنا الأستاذَ المقرئ النحويَّ المحدِّث أبا جعفر أحمد بنَ محمد بن محمد القيسيَّ القرطبيَّ المعروفَ بابن أبي حجَّة[١] رحمه اللهُ يقول في تأويل قوله عليه الصلاة والسلام: «لا يزالُ أهلُ الغَرْبِ ظاهِرِينَ على الحقِّ حتى تقومَ الساعة»[٢]: إنهم العلماء، قال: وذلك أنَّ الغربَ لفظٌ مشترَكٌ يطلَقُ على الدَّلو الكبيرة، وعلى مغرب الشمس، ويطلَق على فَيْضة من الدمع. فمعنى «لا يزالُ أهل الغَرب» أي: لا يزال أهلُ فَيْضِ الدمع من خشية اللهِ عن علمٍ به وبأحكامه ظاهِرين، الحديثَ. قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾.

قلت: وهذا التأويل يَعْضُده قولُه عليه الصلاة والسلام في «صحيح» مسلم: «مَن يُرِد اللهُ به خيراً يفقِّهْهُ في الدِّين، ولا تزالُ عصابةٌ من المسلمين يقاتلون على الحقِّ ظاهِرين على مَن ناوَأهم إلى يوم القيامة»[٣]. وظاهرُ هذا المَسَاق أنَّ أوَّله مرتبطٌ بآخِره. واللهُ أعلم.

قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٣﴾﴾

فيه مسألة واحدة: وهو أنه سبحانه عرَّفهم كيفيَّةَ الجهاد، وأنَّ الابتداء بالأقرب فالأقرب من العدوِّ؛ ولهذا بدأ رسولُ الله ﷺ بالعرب، فلمَّا فرَغ قصَدَ الروم، وكانوا بالشام.

وقال الحسن: نزلت قبل أن يؤمر النبيُّ ﷺ بقتال المشركين [كافة][٤]. فهي من

---

(١) أقرأ القرآن والنحو، وأسمع الحديث بقرطبة، ثم خرج إلى إشبيلية وولي القضاء والخطابة بها، وألَّف: تسديد اللسان في النحو، والجمع بين الصحيحين، وغير ذلك، توفي سنة (٦٤٣هـ). بغية الوعاة ١/ ٣٨٣.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٢٥).

(٣) صحيح مسلم (١٠٣٧): (١٧٥) كتاب الإجارة، وهو عند أحمد (١٦٨٤٩)، والبخاري (٧١) وهو من حديث معاوية ﷺ. وقوله ﷺ: «مَن يُرِد الله به خيراً يفقِّهه في الدين» سلف ٤/ ٣٥٧.

(٤) تفسير الرازي ١٦/ ٢٢٨، ومجمع البيان ١١/ ١٦٥، وما بين حاصرتين منهما، وذكره ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٩٧ دون نسبة.

التدريج الذي كان قُبُلَ الإسلام[١].

وقال ابن زيد: المرادُ بهذه الآية وقتَ نزولها العربُ، فلما فرغ منهم نزلت في الروم وغيرهم: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٢٩][٢].

وقد رُوي عن ابن عمر: أنَّ المرادَ بذلك الدَّيْلم[٣]. ورُوي عنه أنه سُئل بمن يُبدأ بالروم أو بالدَّيلم؟ فقال: بالرُّوم[٤].

وقال الحسن: هو قتال الدَّيلم والتُّرْكِ والروم[٥]. وقال قتادة: الآية على العموم في قتال الأقرب فالأقرب، والأدنى فالأدنى[٦].

قلت: قولُ قتادةَ هو ظاهِرُ الآية، واختار ابن العربي[٧] أن يُبدأ بالروم قبل الدَّيلم؛ على ما قاله ابن عمر لثلاثة أوجه:

أحدها: أنهم أهلُ كتاب، فالحجة عليهم أكثرُ وآكَد.

الثاني: أنهم إلينا أقرب، أعني أهلَ المدينة.

الثالث: أنَّ بلاد الأنبياء في بلادهم أكثر، فاستنقاذُها منهم أَوْجَبُ. واللهُ أعلم.

﴿وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ أي: شدَّةً وقوّةً وحَمِيَّة. وروى المفضَّل[٨] عن الأعمش وعاصم[٩]: «غَلْظَة» بفتح الغين وإسكان اللام. قال الفرَّاء: لغةُ أهل الحجاز وبني

(١) المحرر الوجيز ٣/ ٩٧، والقُبُل من الزمن: أوَّلُه. ووقع في المحرر الوجيز: في أول الإسلام.
قال ابن عطية: وهذا القول يضعِّفه أن هذه الآية من آخِر ما نزل.

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٩٧، وأخرجه الطبري ١٢/ ٨٧ - ٨٨.

(٣) لم نقف عليه.

(٤) أخرجه الطبري ١٢/ ٨٦.

(٥) ذكره الطبرسي في مجمع البيان ١١/ ١٦٥، وأخرجه الطبري ١٢/ ٨٧ بذكر الديلم فقط.

(٦) النكت والعيون ٢/ ٤١٦.

(٧) في أحكام القرآن ٢/ ١٠٢٠.

(٨) في (خ) و(د) و(ز) و(م): الفضل، وفي (ظ): الفضيل، والمثبت من إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٤٠، والكلام منه، والقراءات الشاذة ص٥٦ وفيه قراءة المفضل عن عاصم.

(٩) القراءة المشهورة عن عاصم كقراءة الجماعة.

أسدٍ بكسر الغين، ولغة بني تميم: «غُلظة» بضمِّ الغين.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾

«ما» صلة، والمراد المنافقون. ﴿أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا﴾ قد تقدَّم القولُ في زيادة الإيمان ونقصانه في سورة آل عمران[(١)]. وقد تقدَّم معنى السورة في مقدِّمة الكتاب[(٢)]، فلا معنى للإعادة.

وكتب الحسن إلى عمر بن عبد العزيز: «إن للإيمان سُنناً وفرائضَ؛ مَن استكملها فقد استكمل الإيمان، ومَن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان»[(٣)] قال عمر بن عبد العزيز: «فإنْ أعِشْ فسأبيِّنُها لكم، وإن أمُتْ فما أنا على صُحبتكم بحريص». ذكره البخاريُّ.

وقال ابن المبارك: لم أجد بُدًّا من أن أقولَ بزيادةِ الإيمان، وإلَّا رددْتُ القرآن[(٤)].

قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿١٢٥﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ أي: شكٌّ ورَيْب ونفاق. وقد تقدّم[(٥)]. ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ أي: شكًّا إلى شكِّهم، وكفراً إلى كُفْرهم. وقال مقاتل: إثماً إلى إثمهم[(٦)]، والمعنى متقارِب.

---

(١) ٥/ ٤٢٣ - ٤٢٦ .

(٢) ١/ ١٠٦ وما بعدها.

(٣) كذا ذكر المصنف، والذي علقه البخاري في صحيحه في كتاب الإيمان (الفتح ١/ ٤٥) قال: كتب عمر ابن عبد العزيز إلى عدي بن عدي: إن للإيمان. . .

(٤) مسند إسحاق بن راهويه ٣/ ٦٧٢ .

(٥) ١/ ٢٩٩ - ٣٠٠ .

(٦) النكت والعيون ٢/ ٤١٦ .

قوله تعالى: ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ﴾ قراءةُ العامَّة بالياء، خَبَراً عن المنافقين. وقرأ حمزةُ ويعقوبُ بالتاء خَبَراً عنهم وخطاباً للمؤمنين[١]. وقرأ الأعمش: «أَوَ لم يَرَوْا»[٢]. وقرأ طلحة بن مُصَرِّف: «أَوَ لَا تَرَى» وهي قراءةُ ابن مسعود[٣]، خطاباً للرسول ﷺ.

و﴿يُفْتَنُونَ﴾ قال الطبريُّ: يُختَبرون[٤]. قال مجاهد: بالقَحْط والشدَّة[٥]. وقال عطيةُ: بالأمراض والأوجاع[٦]؛ وهي رَوَائدُ الموت. وقال قتادة والحسن[٧]: بالغزو والجهاد مع النبيِّ ﷺ، ويرون ما وَعَد الله من النصر «ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ» لذلك «وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ».

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿١٢٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ «ما» صلة، والمراد: المنافقون، أي: إذا حَضَروا الرسولَ وهو يتلو قرآناً أُنزل فيه فضيحتُهم، أو فضيحةُ أحدٍ منهم، جعل ينظر بعضُهم إلى بعض نَظَرَ الرُّعْب على جهة التقرير، يقول: هل يراكم من أحدٍ إذا تكلَّمتم بهذا فينقلَه إلى محمد، وذلك جهلٌ منهم بنبوَّته عليه الصلاة والسلام، وأنَّ الله يُطْلعه على ما يشاء من غيبه[٨].

---

(١) السبعة ص٣٢٠، والنشر ٢/ ٢٨١.

(٢) ذكرها أبو حيان في البحر ٥/ ١١٦.

(٣) النكت والعيون ٢/ ٤١٧، وزاد ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٩٩ نسبتها لأبي والأعمش.

(٤) تفسير الطبري ١٢/ ٩٣.

(٥) النكت والعيون ٢/ ٤١٧، وهو في تفسير مجاهد ١/ ٢٨٩، وتفسير الطبري ١٢/ ٩٢، وتفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٩١٥ (١٠١٤٩) بلفظ: بالسَّنَة والجوع.

(٦) زاد المسير ٣/ ٥١٩.

(٧) بعدها في (د) و(ز) و(م): مجاهد، وقد سلف قول مجاهد. وأخرج قول قتادة والحسن الطبريُّ ١٢/ ٩٢، وأخرجه عن قتادة أيضاً عبد الرزاق في التفسير ٢/ ٢٩١.

(٨) ينظر أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٢١، والمحرر الوجيز ٣/ ٩٩.

وقيل: إنَّ «نَظَرَ» في هذه الآية بمعنى: إيماء[(١)]. وحكى الطبري[(٢)] عن بعضهم أنه قال: «نَظَر» في هذه الآية موضع قال.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱنصَرَفُوا۟ۚ﴾ أي: انصرفوا عن طريق الاهتداء. وذلك أنَّهم حينما يبيِّنُ[(٣)] لهم كشف أسرارهم والإعلام بمغيَّبات أمورهم، يقع لهم لا محالةَ تعجُّبٌ وتوقُّفٌ ونظر، فلو اهْتَدوا، لكان ذلك الوقتُ مَظِنَّةً لإيمانهم، فهم إذ يصمِّمون على الكفر ويَرْتبِكون فيه، كأنهم انصرفوا عن تلك الحال التي كانت مظِنَّةَ النظر الصحيح والاهتداء، ولم يسمعوا قراءة النبيِّ ﷺ سَماعَ مَن يتدبَّره وينظر في آياته ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢]. ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [محمد: ٢٤].

قوله تعالى: ﴿صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ **فيه ثلاثُ مسائل:**

الأولى: قوله تعالى: ﴿صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ دعاءٌ عليهم؛ أي: قولوا لهم هذا. ويجوز أن يكون خَبَراً عن صَرْفها عن الخير مجازاةً على فِعْلهم. وهي كلمةٌ يُدعَى بها، كقوله: ﴿قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۚ﴾ [التوبة: ٣٠]. والباء في قوله: «بِأَنَّهُمْ» صلةٌ لـ «صَرَف»[(٤)].

الثانية: قال ابن عباس: يُكره أن يقال: انصرفنا من الصلاة؛ لأنَّ قوماً انصرفوا فصرف الله قلوبهم، ولكن قولوا: قضينا الصلاة. أسنده الطبريُّ عنه[(٥)].

قال ابن العربيِّ[(٦)]: وهذا فيه نظر، وما أظنُّه بصحيح[(٧)]؛ فإنَّ نظامَ الكلام أن

---

(١) في النسخ: أنبأ، والمثبت من المحرر الوجيز ٣/ ١٠٠، والكلام منه، وكذلك من معاني القرآن للأخفش ٢/ ٥٦٤، وللزجاج ٢/ ٤٧٦.

(٢) في تفسيره ١٢/ ٩٥، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ١٠٠.

(٣) في النسخ: بيِّن، والمثبت من المحرر الوجيز ٣/ ٩٩، والكلام منه.

(٤) أي: متعلِّقة بها، وهذا إذا كانت «صرف» بمعنى الخبر، أما إذا كانت بمعنى الدعاء فتُعلَّق بـ «انصرفوا». ينظر روح المعاني ١١/ ٥٢.

(٥) في تفسيره ١٢/ ٩٥، وأخرجه أيضاً سعيد بن منصور في سننه (١٠٥٢ - تفسير) وابن أبي شيبة ٢/ ٣٨٢.

(٦) في أحكام القرآن ٢/ ١٠٢١، وما سيرد بين حاصرتين منه.

(٧) في أحكام القرآن: وما أظنه يصح عنه.

يقال: لا يقلْ أحدٌ انصرفنا من الصلاة؛ فإنَّ قوماً قيل فيهم: ﴿ثُمَّ ٱنصَرَفُوا۟ صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ [فإنَّ ذلك كان مقولاً فيهم، ولم يكن منهم]. أخبرنا محمد بنُ عبد الملك القَيْسِيُّ[(١)] الواعظ، حدَّثنا أبو الفضل الجوهريُّ سَماعاً منه يقول: كنَّا في جنازةٍ فقال المنذر بها: انصرفوا رحمكم الله. فقال: لا يقل أحدٌ انصرِفوا؛ فإنَّ الله تعالى قال في قومٍ ذمَّهم: ﴿ثُمَّ ٱنصَرَفُوا۟ صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ ولكن قولوا: انقلِبوا رحمكم الله؛ فإنَّ الله تعالى قال في قومٍ مَدَحهم: ﴿فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ﴾ [آل عمران: ١٧٤].

الثالثة: أخبر الله سبحانه وتعالى في هذه الآية أنه صارفُ القلوبِ ومُصرِّفُها، وقالِبُها ومقلِّبُها؛ ردًّا على القدرية في اعتقادهم أنَّ قلوبَ الخلق بأيديهم، وجوارِحَهم بحُكمهم، يتصرَّفون بمشيئتهم، ويحكمون بإرادتهم واختيارِهم؛ ولذلك قال مالك فيما رواه عنه أشهب: ما أَبْيَنَ هذا في الردِّ على القَدَرِيَّة ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَـٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْا۟ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ﴾ [التوبة: ١١٠]. وقوله عزَّ وجلَّ لنوح: ﴿أَنَّهُۥ لَن يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلَّا مَن قَدْ ءَامَنَ﴾ [هود: ٣٦] فهذا لا يكون أبداً ولا يرجع ولا يزول[(٢)].

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿١٢٩﴾﴾

هاتان الآيتان في قول أُبيٍّ أقربُ القرآن بالسماء عهداً[(٣)]. وفي قول سعيد بن

---

(١) في (ظ): العبسي، ووقع في مطبوع أحكام القرآن: محمد بن عبد الحكم البستي، والمثبت من باقي النسخ، ومن نفح الطيب ٢/ ٤٠، وقد ذكر التلمساني فيه هذه القصة نقلاً عن ابن العربي أيضاً. وهو موافق أيضاً لما في تكملة الصلة للقضاعي ٣/ ٧٧، وذكر فيه أنه يكنى أبا مروان، وهو من أهل بَرْشانه، وسكن المَرِيَّة.اهـ. وبَرْشانة: من قرى إشبيلية في الأندلس. والمَرِيَّة: مدينة كبيرة في الأندلس. معجم البلدان ١/ ٣٨٤ و٥/ ١١٩.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ٢/ ١٠٢١ - ١٠٢٢.

(٣) المحرر الوجيز ٣/ ١٠١، وأخرجه الطبري ١٢/ ١٠٢.

جبير: آخِرُ ما نزل من القرآن ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١] على ما تقدَّم[١]. فيحتَمِل أن يكون قولُ أُبَيٍّ: أقرب القرآن بالسماء عهداً بعدَ قوله: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾. والله أعلم.

والخطابُ للعرب في قول الجمهور، وهذا على جهةِ تعديدِ النعمةِ عليهم في ذلك؛ إذ جاء بلسانهم وبما يفهمونه، وشُرِّفوا به غابرَ الأيام. وقال الزجَّاج: هي مخاطَبةٌ لجميع العالم، والمعنى: لقد جاءكم رسولٌ من البشر. والأوّل أصوب[٢]؛ قال ابن عباس: ما من قبيلةٍ من العرب إلا ولدت النبيَّ ﷺ[٣]، فكأنه قال: يا معشر العرب، لقد جاءكم رسول من بني إسماعيل. والقول الثاني أَوْكدُ للحجة؛ أي: هو بشرٌ مثلكم لتفهموا عنه وتأتمُّوا به.

قوله تعالى: ﴿مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ يقتضي مدحاً لنسب النبيِّ ﷺ، وأنه من صميم العرب وخالِصِها[٤].

وفي «صحيح» مسلم[٥] عن واثِلةَ بن الأسْقع قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ اصطفى كنانةَ من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانةَ، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم».

ورُويَ عنه ﷺ أنه قال: «إنِّي من نكاح، ولستُ من سِفَاح». معناه: أنَّ نسبَه ﷺ إلى آدمَ عليه السلام لم يكن النَّسلُ فيه إلَّا من نكاح، ولم يكن فيه زِنًى[٦].

---

(١) ٤/ ٤٢١.

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ١٠٠ ، وينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٧٧ .

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٣٤١ ، وأخرجه ابن عساكر في تاريخه ٣/ ٩٥ .

(٤) المحرر الوجيز ٣/ ١٠٠ .

(٥) برقم (٢٢٧٦)، وهو عند أحمد (١٦٩٨٦).

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ١٠٠ ، والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٨١٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وفي إسناده فُليح بنُ سليمان، وأبو الحويرث عبد الرحمن بن معاوية، وهما سيِّئا الحفظ كما ذكر الحافظ في التقريب. وأخرجه ابن سعد ١/ ٦١ عن عائشة رضي الله عنها، وفي إسناده الواقدي، =

وقرأ عبد الله بن قُسيط المكيّ: «من أنْفَسِكم» بفتح الفاء؛ من النَّفَاسة[١]، ورويت عن النبيّ ﷺ وعن فاطمة رضي الله عنها[٢]؛ أي: جاءكم رسولٌ من أشْرَفكم وأَفْضَلِكم، من قولك: شيءٌ نفيس، إذا كان مرغوباً فيه.

وقيل: من أنْفَسِكم، أي: أكثركم طاعة[٣].

قوله تعالى: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ أي: يَعِزُّ عليه مَشَقَّتُكم. والعَنَتُ: المشقَّة، من قولهم: أَكَمةٌ عَنُوتٌ: إذا كانت شاقَّةً مهلكةً[٤]. وقال ابن الأنباريّ: أصلُ التعنُّت: التشديد؛ فإذا قالت العرب: فلانٌ يَتَعَنَّتُ فلاناً ويُعنِته، فمرادُهم: يُشدِّد عليه ويُلزمه بما يَصْعُبُ عليه أداؤه. وقد تقدَّم في «البقرة»[٥].

«وما» في «ما عَنِتُّمْ» مصدرية، وهي ابتداء، و«عَزِيزٌ» خبرٌ مقدَّم. ويجوز أن يكون «ما عنتُّم» فاعلاً بعزيز، و«عزيز» صفة للرسول، وهو أصوب[٦]. وكذا «حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ» وكذا «رَؤُوفٌ رَحِيمٌ» رُفِعَ على الصفة[٧]. قال الفرَّاء: ولو قرئ: عزيزاً عليه ما عنتُّم حريصاً رؤوفاً رحيماً، نَصْباً على الحال؛ جاز[٨].

= وهو متروك، وأخرجه عبد الرزاق (١٣٢٧٣)، وابن سعد ١/ ٦٠ - ٦١ عن جعفر بن محمد بن علي، عن أبيه، مرسلاً، ووصله الطبراني في الأوسط (٤٧٢٥) عن علي بن أبي طالب ﷺ، وفي إسناده نظر، كما ذكر الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير، وقال: ورواه البيهقي من حديث أنس، وإسناده ضعيف.

(١) المحتسب ١/ ٣٠٦.

(٢) القراءات الشاذة ص٥٦، والكشاف ٢/ ٢٢٣، والمحرر الوجيز ٣/ ١٠٠ والكلام منه.

(٣) زاد المسير ٣/ ٥٢١.

(٤) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٤٠.

(٥) ٣/ ٤٥٣، وقول ابن الأنباري بنحوه في الزاهر ١/ ٣٣٢ - ٣٣٣.

(٦) المحرر الوجيز ٣/ ١٠٠. وتقدير الكلام: يَعزُّ عليه عنتُكم، ويجوز أن تكون ما بمعنى الذي، فيكون التقدير: يعز عليه الذي عنتُّموه. الدر المصون ٦/ ١٤١.

(٧) إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٤٠ - ٢٤١.

(٨) يعني في اللغة، لا في القراءة. وينظر معاني القرآن للفراء ١/ ٤٥٦.

قال أبو جعفر النحاس[١]: وأحسن ما قيل في معناه مما يُوافق كلامَ العرب: ما حدَّثنا أحمد بن محمد الأزديُّ قال: حدَّثنا عبد الله بن محمد الخُزاعيُّ قال: سمعت عمرو بن عليٍّ يقول: سمعت عبد الله بن داود الخُرَيْبِي[٢] يقول في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ قال: أنْ تدخلوا النار، «حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ» قال: أن تدخلوا الجنة. وقيل: حريصٌ عليكم أن تؤمنوا.

وقال الفرَّاء[٣]: شحيحٌ بأن تدخلوا النار. والحرصُ على الشيء: الشُّحُّ عليه أن يَضيع ويَتْلَف.

﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ الرؤوف: المُبالِغ في الرأفة والشَّفقة. وقد تقدَّم في «البقرة» معنى ﴿رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ مستوفًى[٤]. وقال الحسين بن الفضل: لم يجمع الله لأحدٍ من الأنبياء اسمين من أسمائه إلَّا للنبيِّ محمدٍ ﷺ؛ فإنه قال: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة:١٤٣][٥].

وقال عبد العزيز بن يحيى: نَظْمُ الآية: لقد جاءكم رسولٌ مِن أنفسِكم عزيزٌ حريصٌ، بالمؤمنين رؤوفٌ رحيمٌ، عزيزٌ عليه ما عَنِتُّم، لا يهمُّه إلَّا شأنُكم، وهو القائمُ بالشفاعة لكم، فلا تهتمُّوا بما عَنِتُّم ما أقمتُم على سُنَّتِه؛ فإنه لا يُرضيه إلا دخولُكم الجنة.

قوله تعالى: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾ أي: إن أَعْرَض الكفار يا محمدُ بعد هذه النعم التي مَنَّ الله عليهم بها، فقل: حسبيَ الله، أي: كافيَّ الله تعالى ﴿لَآ إِلَٰهَ

(١) في إعراب القرآن ٢/ ٢٤١، وما قبله منه.

(٢) بضم الخاء المعجمة وفتح الراء، وهذه النسبة إلى الخُريبة، وهي محلة مشهورة بالبصرة، وأصل عبد الله الخُريبي من الكوفة، نزل خُريبة البصرة فنُسب إليها، توفي (٢١١هـ). الأنساب ٥/ ٩٩.

(٣) في معاني القرآن ١/ ٤٥٦.

(٤) ١/ ١٦٢ - ١٦٤ و ٢/ ٤٤٠ - ٤٤١.

(٥) ذكره القاضي عياض في الشفا ١/ ٥٣، والطبرسي في مجمع البيان ٣/ ١٧٠ دون نسبة.

﴿إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ أي: اعتمدت، وإليه فوَّضتُ جميعَ أموري. ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ خصَّ العرش لأنَّه أعظمُ المخلوقات؛ فيَدخل فيه ما دونَه إذا ذكره[1].

وقراءة العامة بخفضٍ: «العظيم» نعتاً للعرش. وقُرئ: بالرفع صفةً للربِّ. رُويتْ عن ابن كثير، وهي قراءةُ ابن مُحَيْصِن[2].

وفي كتاب أبي داود[3] عن أبي الدَّرْداء قال: «مَن قال إذا أصبح وإذا أمسى: حسبيَ الله لا إله إلا هو، عليه توكَّلت وهو ربُّ العرش العظيم. سبعَ مرات، كفاه الله ما أَهمَّهُ صادقاً كان بها أو كاذباً». وفي «نوادر الأصول»[4] عن بُريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قال عَشْرَ كلماتٍ عند دُبُر كلِّ صلاةٍ، وجد الله عندهنَّ[5] مَكْفِيًّا مَجْزِيًّا، خمسٌ للدنيا وخمسٌ للآخرة؛ حسبيَ الله لديني، حسبي الله لدنياي، حسبي الله لمَا أهمَّني، حسبيَ الله لمن بغى عليَّ، حسبي الله لمن حسدني، حسبي الله لمن كادني بسوء، حسبي الله عند الموت، حسبيَ الله عند المُساءلة في القبر، حسبي الله عند الميزان، حسبي الله عند الصِّراط، حسبي الله لا إله إلا هو؛ عليه توكَّلتُ وإليه أُنيب».

وحكى النقَّاش عن أُبيّ بن كعب أنه قال: أقربُ القرآن عهداً بالله تعالى هاتان الآيتان: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ إلى آخر السورة. وقد بيَّناه[6].

وروى يوسف بن مِهران عن ابن عباس: أنَّ آخِر ما نزل من القرآن: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ وهذه الآيةُ. ذكره الماوردي[7]. وقد ذكرنا عن ابن

---

(١) المحرر الوجيز ٣/ ١٠٠ ، وزاد المسير ٣/ ٥٢٢ .

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ١٠٠ ، والبحر ٥/ ١١٩ ، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٦ لأهل مكة، وقراءة ابن كثير المكي المتواترة عنه كقراءة الجماعة.

(٣) سنن أبي داود (٥٠٨١).

(٤) ص٢١٧ .

(٥) في (خ): عنده.

(٦) ص٤٤١ من هذا الجزء.

(٧) النكت والعيون ٢/ ٤١٩ ، وسلف ٤/ ٤٢١ .

عباس خلافَه، على ما ذكرناه في «البقرة»[(١)]، وهو أصحُّ.

وقال مقاتل: تقدَّم نزولُها بمكة[(٢)]. وهذا فيه بُعد؛ لأنَّ السورة مدنية، والله أعلم.

وقال يحيى بن جَعْدة: كان عمر بن الخطاب ﷺ لا يُثبت آيةً في المصحف حتى يَشهدَ عليها رجلان، فجاءه رجلٌ من الأنصار بالآيتين من آخر سورة براءة: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ فقال عمر: والله لا أسألك عليهما بيِّنةً، كذلك كان النبيُّ ﷺ. فأثبتَهما[(٣)]. قال علماؤنا: الرجل هو خُزَيمة بنُ ثابت، وإنما أثبتَهما عمر ﷺ بشهادته وحده؛ لقيام الدليل على صحتها في صفة النبيِّ ﷺ، فهي قرينةٌ تُغني عن طلب شاهدٍ آخر، بخلاف آية الأحزاب: ﴿رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَـٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] فإنَّ تلك ثبتت بشهادة زيدٍ وخزيمةَ لسماعهما إيَّاها من النبيِّ ﷺ. وقد تقدَّم هذا المعنى في مقدّمة الكتاب[(٤)]. والحمد لله.

---

(١) ٤/ ٤٢١ .

(٢) النكت والعيون ٢/ ٤١٩ .

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١٠٥٣ - تفسير)، وإسناده منقطع لأن يحيى بن جعدة لم يسمع من عمر. ينظر المراسيل لابن أبي حاتم ص١٨٨ . وأخرجه الطبري ١٢/ ١٠٠ - ١٠١ وفي إسناده سفيان بن وكيع وهو ضعيف جداً. وخبر وجود هاتين الآيتين مع خزيمة هو في صحيح البخاري (٤٦٧٩) من حديث زيد بن ثابت ﷺ حين أمره أبو بكر الصديق ﷺ أن يجمع القرآن.

(٤) ١/ ٩٢ ، وينظر الفتح ٨/ ٣٤٤ - ٣٤٥ .

سُورَةُ التَّوْبَةِ

مدنيَّةٌ، وقيلَ: إلَّا آيتينِ مِن قولِه: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ﴾[1]

وهي آخرُ ما نزلَت[2]، ولها أسماءٌ أُخَرُ: التَّوبَةُ، والمُقَشْقِشَةُ، والبَحُوثُ، والمُبَعْثِرَةُ، والمُنَقِّرَةُ، والمُثِيرَةُ، والحَافِرَةُ، والمُخْزِيَةُ، والفاضِحَةُ، والمُنَكِّلَةُ، والمُشَرِّدَةُ، والمُدَمْدِمَةُ، وسورةُ العَذابِ؛ لِمَا فيها مِن التَّوبَةِ للمُؤمنينَ[3]، والقَشْقَشَةِ مِن النِّفاقِ، وهيَ التَّبرُّؤُ منه، والبحثِ عَن حالِ المُنافقينَ وإثارَتِها والحفرِ عَنْهَا، وما يُخزِيهِم ويَفضَحُهُم ويُنكِّلُهُم ويُشَرِّدُ بهم[4] ويُدَمْدِمُ عليهِم[5].

---

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (٢/ ١٥٤).

(٢) رواه البخاري (٤٣٦٤)، ومسلم (١٦١٨)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٣) أي: في قولِه: ﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ إلى قولِه: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾. انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ١٦١).

(٤) في نسخة التفتازاني: «ويشردهم».

(٥) هذا تعليل للتسميات السابقة، وفيه لفٌّ ونشر مرتب، وقد سكت فيه عن «المبعثرة» و«المنقِّرة»، و«سورة العذاب» لوضوح معانيها مما ذكر. وانظر: «جمال القراء وكمال الإقراء» للسخاوي (١/ ١٩٨)، وقال الشهاب الخفاجي في «حاشيته»: وليس في السُّور أكثرُ أسماءً منها.

وآيُها مئةٌ وثلاثونَ، وقيلَ: تسعٌ وعِشرونَ[١].

وإنَّما تُرِكَت التَّسمِيَةُ فيها لأنَّها نَزَلَت لرَفعِ الأمانِ و«بسمِ اللهِ» أمانٌ[٢].

وقيلَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ إذا نزلَتْ عليهِ سُورَةٌ أو آيةٌ بيَّنَ مَوضِعَهَا وتُوفِّيَ ولم يُبيِّن موضِعَها، وكانت قِصَّتُها تُشابِهُ قِصَّةَ الأنفالِ وتناسِبُها؛ لأنَّ في الأنفالِ ذِكرَ العُهودِ وفي ﴿بَرَآءَةٌ﴾ نبذُها فضُمَّتْ إليها[٣].

وقيلَ: لَمَّا اختَلَفَت[٤] الصَّحابَةُ في أنَّهُما سورةٌ واحِدَةٌ هي سابعةُ السَّبعِ الطِّوالِ أو سُورتانِ، تُرِكَت بينَهُما فُرْجَةٌ، ولَمْ يُكتَب «بسمِ اللهِ»[٥].

---

(١) هي مئة وتسع وعشرون آية في الكوفي، وثلاثون في عدد الباقين. انظر: «البيان في عدّ آي القرآن» للداني (ص: ١٦٠).

(٢) رواه ابن الأعرابي في «معجمه» (٥٦٧)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٧٣) عن ابن عباس قال: سألت علي بن أبي طالب: لم لم يكتب في براءة «بسم الله الرحمن الرحيم»؟ قال: لأن «بسم الله الرحمن الرحيم» أمان، وبراءة ليس فيها أمان، نزلت بالسيف.
وروى نحو قول علي الثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ١٦٤) عن سفيان بن عُيَينة.

(٣) رواه أبو داود (٧٨٦)، والترمذي (٣٠٨٦)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧٩٥٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٣)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٧٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن عثمان رضي الله عنه. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث عوف، عن يزيد الفارسي، عن ابن عباس»، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. ولكنه حديث تفرد بروايته يزيد الفارسي، ويكاد يكون مجهولاً كما ذكر الشيخ أحمد شاكر في «المسند» (٣٩٩) وقال: فلا يقبل منه مثل هذا الحديث ينفرد به، وفيه تشكيك في معرفة سور القرآن الثابتة بالتواتر القطعي قراءة وسماعاً وكتابة في المصاحف، وفيه تشكيك في إثبات البسملة في أوائل السور، كأن عثمان كان يثبتها برأيه وينفيها برأيه، وحاشاه من ذلك، فلا علينا إذا قلنا: إنه حديث لا أصل له، تطبيقاً للقواعد الصحيحة التي لا خلاف فيها بين أئمة الحديث.

(٤) في نسخة التفتازاني: «اختلف».

(٥) انظر: «تفسير عبد الرزاق» (٢/ ١٢٩)، و«لباب التفاسير» للكرماني.

(١) ـ ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾؛ أي: هذهِ براءَةٌ، و﴿مِّنَ﴾ ابتدائيَّةٌ مُتعلِّقَةٌ بمَحذوفٍ تَقديرُهُ: واصِلَةٌ مِن اللهِ ورسولِه، ويجوزُ أن تكونَ ﴿بَرَآءَةٌ﴾ مبتدأً لتَخصُّصِها بصِفَتِها، والخبرُ: ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾.

وقُرِئَ بنَصبِها[١] على: اسمَعُوا براءةً.

والمعنى: أنَّ اللهَ ورَسولَهُ بَرِئَا من العَهْدِ الَّذي عاهَدْتُم به المشركينَ، وإنَّما عُلِّقَت البراءَةُ باللهِ وبرَسُولِه والمعاهدَةُ بالمسلمينَ للدَّلالةِ على أنَّه يَجِبُ عليهِم نَبْذُ عُهودِ المُشرِكِينَ إلَيْهِم وإنْ كانَتْ صادِرَةً بإذنِ اللهِ واتِّفاقِ الرَّسولِ عليهِ السَّلامُ فإنَّهُما بَرِئَا مِنْهُما[٢]، وذلك أنَّهُم عاهدُوا مُشرِكِي العَربِ فنكَثُوا إلَّا ناسًا مِنْهُم بني ضَمْرَةَ وبَني كِنانَةَ، فأمرَهُم بنبذِ العَهدِ إلى النَّاكثينَ، وأَمْهَلَ المُشركينَ أربعةَ أشهُرٍ ليسيروا أينَ شَاؤُوا[٣]، فقالَ:

(٢) ـ ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾: شوَّالٍ وذِي القعدةِ وذِي الحِجَّةِ والمحرَّمِ؛ لأنَّها نزلَتْ في شَوَّالٍ[٤].

وقيلَ: هي عِشرونَ مِن ذي الحِجَّةِ والمحرَّمُ وصفرُ ورَبيعٌ الأوَّلُ وعشرٌ مِن ربيعِ الآخرِ[٥]؛ لأنَّ التَّبليغَ كانَ يومَ النَّحرِ؛ لِمَا رُوِيَ أنَّها لَمَّا نزلَت أرسلَ رسولُ اللهِ ﷺ عَلِيًّا راكبَ العَضباءِ[٦] ليقرَأَهَا على أهلِ الموسمِ، وكانَ قَدْ بعثَ أبا بَكرٍ أميرًا

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٦٥) عن عيسى بن عمر.

(٢) أفاد الشهاب أنه يجوز أن يكون بذلك دلَّ على أنَّ المعاهدةَ لم تكنْ واجبة، بل مباحةٌ مأذونةٌ، فنسبَتْ إليهِم، بخلافِ البراءةِ فإنَّها واجبةٌ بإيجابِهِ تعالى، فلذا نُسبَتْ للشَّارعِ.

(٣) في نسخة الطبلاوي: «يسيروا حيث يشاؤوا».

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٣١٠) عن الزهري.

(٥) انظر: «تفسير عبد الرزاق» (٢/ ١٣٢) عن معمر، وقتادة، والكلبي.

(٦) «العَضْباءُ»: لقبُ ناقةِ رسولِ اللهِ ﷺ، وأصلُ معناه: المشقوقة الأذن، قال الطيبيُّ: ولم تكن ناقتُه =

على الموسمِ فقيلَ: لو بعثتَ بها إلى أبي بكرٍ، فقالَ: «لا يُؤَدِّي عنِّي إلَّا رَجلٌ مِنِّي»، فلمَّا دنا عليٌّ سمعَ أبو بكرٍ الرُّغاءَ فوقفَ فقالَ: هذا رغاءُ ناقةِ رَسولِ اللهِ، فلمَّا لَحِقَه قالَ: أميرٌ أو مَأمورٌ؟ قالَ: مَأمورٌ، فلمَّا كانَ [(١)] قبلَ التَّرويَةِ خطبَ أبو بكرٍ وحدَّثَهُم عن مناسِكِهِم، وقامَ عليٌّ يومَ النَّحرِ عندَ جمرةِ العَقَبَةِ فقالَ: يا أيُّها النَّاسُ، إنِّي رَسُولُ رسولِ اللهِ إِلَيْكُم، فقالوا: بماذا؟ فقرأَ عليهم ثلاثينَ أو أربعينَ آيَةً ثمَّ قالَ: أُمِرْتُ بأربعٍ: أن لا يقربَ البيتَ بعدَ هذا العامِ مُشرِكٌ، ولا يطوفَ بالبيتِ عريانٌ، ولا يَدخُلُ الجنَّةَ إلَّا كلُّ نفسٍ مُؤمِنَةٍ، وأن يُتَمَّ إلى كلِّ ذي عهدٍ عهدُه[(٢)].

= الشريفة كذلك. انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ١٦٦).

(١) في نسخة التفتازاني زيادة: «يوم».

(٢) هو مُلفَّقٌ مِن عِدّةِ أحاديثَ، كما قال السيوطي في «حاشيته» (٧/ ١١)، فقد روى بعضه الإمام أحمد في «المسند» (١٢٩٧) عن علي رضي الله عنه، بلفظ: «لما نزلت عشر آيات من براءة على النبي ﷺ، دعا النبي ﷺ أبا بكر فبعثه بها ليقرأها على أهل مكة، ثم دعاني النبي ﷺ فقال لي: «أدرك أبا بكر، فحيثما لحقته فخذ الكتاب منه، فاذهب به إلى أهل مكة، فاقرأه عليهم» فلحقته بالجحفة فأخذت الكتاب منه، ورجع أبو بكر إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، نزل في شيء؟ قال: لا، ولكن جبريل جاءني، فقال: «لن يؤدي عنك إلا أنت أو رجل منك». وانظر أيضاً: حديث علي عند أحمد (٥٩٤)، والترمذي (٣٠٩٢)، و«الأباطيل والمناكير» للجوزقاني (١٢٧).

روى بعضه البخاري (٣٦٩)، ومسلم (١٣٤٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ولفظ البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «بعثني أبو بكر في تلك الحجة في مؤذنين يوم النحر، نؤذن بمنى: أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان» قالَ حميد بن عبد الرحمن: ثم أردف رسول الله ﷺ علياً، فأمره أن يؤذن ببراءة، قالَ أبو هريرة: فأذن معنا علي في أهل منى يوم النحر: «لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان». وانظر أيضاً: حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٦٥٥)، وأحمد (٧٩٧٧)، والنسائي (٧٩٧٧).

وروى بعضه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

ولعلَّ قولَه: «لا يؤدي عنِّي إلَّا رجلٌ مِنِّي»، ليسَ على العُمومِ، فإنَّه عليه السَّلامُ بَعَثَ لأنْ يؤدِّيَ عنه كثيرًا لم يكونوا مِن عِترَتِه[1] بل هو مخصوصٌ بالعهودِ؛ فإنَّ عادةَ العَربِ أنْ لا يتولَّى العَهدَ ونقضَه على القبيلَةِ إلَّا رجلٌ مِنْهَا، ويدلُّ عليه أنَّه في بعضِ الرِّواياتِ: «لا يَنبَغِي لأحدٍ أن يبلِّغَ هذا إلَّا رجلٌ مِن أَهْلِي»[2].

= وانظر أيضاً: حديث ابن عباس عند الطبري في «تفسيره» (١١/ ٣١٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٧٤٥).

وعزا بعضه المصنف في «الدر المنثور» (٤/ ١٢٤) إلى ابن مردويه وابن حبان [في «صحيحه» (٦٦٤٤)] من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. وانظر أيضاً: حديث جابر عند الدارمي في «سننه» (١٩١٥)، والنسائي (٢٩٩٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٦٤٥).

وحديث أنس عند أحمد (١٣٢١٤)، والترمذي (٣٠٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٤٠٦). قلت: وقد روى نحوه الترمذي (٣٠٩١) في حديث واحد دون تلفيق من حديث ابن عباس رضي الله عنه، ولفظه: «بعث النبي ﷺ أبا بكر وأمره أن ينادي بهؤلاء الكلمات، ثم أتبعه عليا، فبينا أبو بكر في بعض الطريق إذ سمع رغاء ناقة رسول الله ﷺ القصواء، فخرج أبو بكر فزعا فظن أنه رسول الله ﷺ فإذا هو علي، فدفع إليه كتاب رسول الله ﷺ وأمر عليا أن ينادي بهؤلاء الكلمات فانطلقا فحجا، فقام علي أيام التشريق، فنادى: «ذمة الله ورسوله بريئة من كل مشرك، فسيحوا في الأرض أربعة أشهر، ولا يحجن بعد العام مشرك، ولا يطوفن بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلا مؤمن». وكان علي ينادي، فإذا عيي قام أبو بكر فنادى بها». قال الترمذي: «حديث حسن غريب».

(١) في نسخة التفتازاني والطبلاوي: «عشيرته». وعِتْرةُ الرجل: نسلُه ورهطه الأدْنَوْنَ. انظر: «الصحاح» للجوهري (٢/ ٧٣٥).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٤٠١٩)، والترمذي (٣٠٩٠)، وقال: «حديث حسن غريب». وهو مما ضعفه بعض العلماء واستنكروه، فقد أورده الجوزقاني في «الأباطيل» (١/ ١٣١) من عدة روايات، وقال: فهذه الروايات كلها مضطربة مختلفة منكرة، واستنكره أيضاً ابن تيمية في «منهاج السنة» (٥/ ٦٣)، ونقل عن الخطابي قوله في كتاب «شِعارِ الدِّينِ»: وقولُه: «لا يُؤَدِّي عَنِّي إلّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي» هو شيءٌ جاء به أهلُ الكوفةِ عن زيد بنِ يُثيع، وهو متَّهَم في الرواية منسوبٌ إلى الرفض، وعامّةُ مَن بَلَّغَ عنه غيرُ أهل بيته، فقد بَعث رسولُ الله ﷺ أسعد بنَ زُرارةَ إلى المدينة =

﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ﴾: لا تفوتونه وإنْ أمهَلَكُم.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ بالقتلِ والأَسْرِ في الدُّنيا، والعَذابِ في الآخرَةِ.

(٣) ـ ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ﴾؛ أي: إعـلامٌ، فَعَـالٌ بمعنـى الإِفْعَالِ كـ«الأَمَـانِ» و«العَطَـاءِ»، ورفعُه كرفعِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾ علـى الوَجهينِ[١].

﴿يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ﴾: يومَ العيدِ؛ لأنَّ فيه تمامَ الحَجِّ ومُعظمَ أفعالِه، ولأنَّ الإعلامَ كانَ فيه، ولِمَا رُوِيَ أنَّه عليه السَّلامُ وقفَ يومَ النَّحرِ عندَ الجَمَراتِ في حجَّةِ الوَداعِ فقالَ: «هذا يومُ الحجِّ الأكْبَرِ»[٢].

وقيلَ: يومُ عَرفَةَ؛ لقولِه عليهِ السَّلامُ: «الحجُّ عرفَةُ»[٣].

ووُصفَ الحجُّ بـ﴿ٱلْأَكْبَرِ﴾ لأنَّ العمرةَ تُسمَّى الحـجَّ الأصغرَ[٤]، أو لأنَّ

= يدعو الناسَ إلى الإسلام ويُعلِّم الأنصار القرآن ويُفَقِّهُهم في الدِّين، وبَعث العلاءَ بنَ الحضرميِّ إلى البحرين في مثل ذلك، وبَعث معاذًا وأبا موسى إلى اليمن، وبَعث عَتّابَ بنَ أَسِيدٍ إلى مكة، فأين قولُ مَن زعم أنه لا يُبلِّغُ عنه إلّا رجلٌ من أهل بيته؟

(١) أي: خبر لمبتدأ محذوف والتقدير: وهذا أذانٌ، أو مبتدأ خبره ما بعده، أو خبره ﴿أَنَّ ٱلنَّاسَ﴾. انظر: «التبيان في إعراب القرآن» للعكبري (٢/ ٦٣٤).

(٢) رواه أبو داود (١٩٤٥)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٧٦)، وصححه ووافقه الذهبي عن ابن عمر. ورواه أيضاً ابن ماجه (٣٠٥٨)، وعلقه البخاري بعد الحديث (١٧٤٢).

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٨٧٧٤)، وأبو داود (١٩٤٩)، والتِّرمذي (٨٨٩)، والنَّسائي (٣٠١٦)، وابن ماجه (٣٠١٥)، وابن حِبّان في «صحيحه» (٣٨٩٢)، والحاكم في «المستدرك» (١٧٠٣)، والدّارقطني في «سننه» (٢٥١٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩٨١٢) عن عبد الرَّحمن بن يَعمر.

(٤) روى الشافعي في «الأم» (٢/ ١٤٥) أن في الكتاب الذي كتبه النبي ﷺ لعمرو بن حزم أن العمرة هي الحج الأصغر.

المُرادَ بـ﴿ٱلۡحَجِّ﴾ ما يقَعُ في ذلك اليومِ من أعمالِه فإنَّه أكبَرُ مِن باقي الأعمالِ، أو لأنَّ ذلك الحجَّ اجتمعَ فيه المسلمونَ والمشركونَ، ووافقَ عِندَهُ[1] أعيادُ أهلِ الكتابِ[2]، أو لأنَّه ظهرَ فيه عزُّ المُسلمينَ وذلُّ المُشركينَ.

﴿أَنَّ ٱللَّهَ﴾؛ أي: بأنَّ اللهَ ﴿بَرِيٓءٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾؛ أي: مِن عُهودِهِم ﴿وَرَسُولُهُۥ﴾ عطفٌ على المُستكنِّ في ﴿بَرِيٓءٞ﴾[3]، أو على محلِّ «إنَّ» واسمِها في قراءة مَن كسرَها[4] إجراءً للأذانِ مُجرى القَولِ[5].

وقُرِئَ بالنَّصبِ[6] عطفًا على اسمِ ﴿أَنَّ﴾، أو لأنَّ الواوَ بمعنى «مع».

---

(١) في نسخة التفتازاني والطبلاوي: «عيده». وفي نسخة الخيالي: «عيدهم» وفي الهامش كالمثبت نسخة.

(٢) قوله: «ووافق عنده أعياد أهل الكتاب» روي نحو هذا عن الحسن، رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (١٠٤٤)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٣٣٧). ولم يرتضه بعض العلماء، فقد نقل الماتريدي في «تأويلات أهل السنة» (٥/ ٢٨٦) عن أبي بكر الأصم قوله: لا يحتمل أن يسمي الله عيد النصارى واليهود يوم الحج الأكبر، وهو يوم نزول السخط عليهم واللعنة، ولكن جائز أن يسمى بذلك لاجتماع الخلائق فيه من كل نوع؛ على ما سمي يوم الحشر يومًا عظيمًا؛ كقوله: ﴿لِيَوۡمٍ عَظِيمٖ ۝٥ يَوۡمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [المطففين: ٥ ـ ٦].

وقال الزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ٤٣٠): وهذا لا يُسمى بِهِ يومُ الحج الأكبر؛ لأنَّه أعيادُ غير المسلمين إنما فيها يعظم كفر بالله، فليست من الحج الأكبر في شيءٍ.

(٣) وجاز للفاصل، ويحتملُ أن يكونَ مُبتدأً مَحذوفَ الخبرِ؛ أي: ورَسولُه كذلك. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٦٢/ ب).

(٤) نسبت للحسن ويحيى وإبراهيم وعيسى. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٦).

(٥) وأمّا على المشهورةِ بفتحِ ﴿أَنَّ﴾ فقالَ أبو البقاءِ: إنَّه عندَ المُحقِّقينَ غَيرُ جائزٍ؛ لأنَّ المَفتوحةَ لها مَوضِعٌ غَيرُ الابتداءِ بخِلافِ المَكسورةِ. وأجازه ابن الحاجب لأنَّه عدَّ المفتوحة هنا بحكم المكسورة. انظر: «التبيان في إعراب القرآن» للعكبري (٢/ ٦٣٥)، و«أمالي ابن الحاجب» (٢/ ٥٥١ ـ ٥٥٢).

(٦) نسبت لابن عباس وعيسى بن عمر وابن أبي إسحاق. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٦)، و«تفسير الثعلبي» (١٣/ ١٩٣)، و«المحرر الوجيز» (٣/ ٧).

ولا تكريرَ فيه[١]؛ فإنَّ قولَه: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ إخبارٌ بثبوتِ البراءةِ، وهذه إخبارٌ بوُجوبِ الإعلامِ بذلك، ولذلك علَّقَه بالنَّاسِ ولم يخصَّ بالمعاهَدينَ.

﴿فَإِن تُبۡتُمۡ﴾ من الكفرِ والغَدْرِ ﴿فَهُوَ﴾: فالتَّوبُ[٢] ﴿خَيۡرٌ لَّكُمۡۖ وَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ﴾ عن التوبَةِ، أو: ثبتُّمْ على[٣] التَّوَلِّي عن الإسلامِ والوَفاءِ ﴿فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ غَيۡرُ مُعۡجِزِي ٱللَّهِ﴾: لا تَفوتُونَهُ طلبًا ولا تُعجِزُونه هَربًا في الدُّنيا، ﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ في الآخرةِ.

(٤) ـ ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ استثناءٌ مِن ﴿ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ أو استدراكٌ[٤]، وكأنَّه قيلَ لَهُم بعدَ أَنْ أُمِرُوا بنبذِ العهدِ إلى النَّاكثينَ: ولكنِ الَّذينَ عاهدوا مِنْهُم ﴿ثُمَّ لَمۡ يَنقُصُوكُمۡ شَيۡـٔٗا﴾ مِن شُروطِ العَهدِ ولم ينكثوهُ، أو لم يَقْتُلوا مِنكُم ولَمْ يَضرُّوكُم قطُّ ﴿وَلَمۡ يُظَٰهِرُواْ عَلَيۡكُمۡ أَحَدٗا﴾ مِن أَعدائِكُم ﴿فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ إِلَىٰ مُدَّتِهِمۡۚ﴾: إلى تمامِ مُدَّتِهِم، ولا تُجْرُوهم مُجرى النَّاكثينَ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ تعليلٌ وتَنبيهٌ على أنَّ إتمامَ عَهدِهِم مِن بابِ التَّقوَى.

(٥) ـ ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ﴾: انقضَى، وأصلُ الانسلاخِ: خُروجُ الشَّيءِ ممَّا لابَسَهُ، مِن سَلْخِ الشَّاةِ.

﴿ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ﴾ الَّتي أُبيحَ للنَّاكثينَ أَنْ يَسيحوا فيها.

---

(١) قوله: «ولا تكرير فيه»؛ أي: في ذكر ﴿بَرِيٓءٞ﴾. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ٦٣).

(٢) في نسخة الطبلاوي: «فالتوبة».

(٣) في نسخة الطبلاوي: «أو تبتم عن».

(٤) قولُهُ: «أو استدركٌ»؛ أي: استثناءٌ منقطعٌ، وسمّاهُ استدراكاً؛ لأنَّهُ يقدَّرُ بـ«لكنْ». انظر: «حاشية الخفاجي». وعلى الأول هو استثناء متصل. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٦٢/ ب)، و«الانتصاف» (٢/ ٢٤٥).

وقيلَ: هي رجبٌ وذو القعدَةِ وذو الحِجَّةِ والمُحرَّمُ، وهذا مُخِلٌّ بالنَّظمِ مُخالِفٌ للإجماعِ[١]، فإنَّه يَقتَضِي بقاءَ حُرمَةِ الأَشهُرِ الحُرُمِ؛ إذ ليسَ فيما نزلَ بعدُ ما يَنسَخُها.

﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ النَّاكثينَ ﴿حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ مِن حلٍّ أو حرمٍ.

﴿وَخُذُوهُمْ﴾: وأسِروهُم، و«الأَخِيذُ»: الأَسِيرُ.

﴿وَاحْصُرُوهُمْ﴾: واحبِسُوهُمْ، أو: حيلوا بينَهُم وبينَ المسجدِ الحَرامِ.

﴿وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾: كلَّ ممرٍّ؛ لئلَّا يَتبسَّطُوا في البلادِ، وانتصابُه على الظَّرفِ[٢].

﴿فَإِن تَابُوا﴾ عَن الشِّركِ بالإيمانِ ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ﴾ تصديقًا لتَوبَتِهم وإيمانِهم.

﴿فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾: فدَعُوهُم ولا تتعرَّضُوا لهم بشيءٍ مِن ذلك، وفيه دليلٌ على أنَّ تاركَ الصَّلاةِ ومانعَ الزَّكاةِ لا يُخلَّى سبيلُه.

﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ تعليلٌ للأمرِ؛ أي: فخلُّوهُم لأنَّ اللهَ غَفورٌ رَحيمٌ غَفَر لهم ما سلفَ، ووعدَ لهم الثَّوابَ بالتَّوبَةِ.

---

(١) قوله: «وهذا مخل بالنظم مخالف للإجماع» هو مخل بالنظم لأنَّه يأباه ترتب هذا على ما قبله بالفاء مع تعريف الأشهر فهو يقتضي توالي هذه الأشهر وأن يكون المراد بها الأشهر المذكورة، ومخالفته للإجماع لأنَّه قام على أنّ الأشهر الحرم يحل فيها القتال، وأن حرمتها نسخت، وعلى تفسيره بها يقتضي بقاء حرمتها. انظر: «حاشية الخفاجي»، و«حاشية القونوي» (٩/ ١٥٥).

(٢) سبق إلى القول بذلك الزجّاج، وردَّه أبو علي الفارسي؛ لأنَّ «المرصدَ»: المكانُ الذي يرصَدُ فيه العدوُّ، فهو مكانٌ مَخصوصٌ لا يُحذَفُ الحرفُ مِنه إلا سَماعًا، وصحَّح أبو حيّان انتصابه على الظرفية؛ لأن عامله من معناه؛ فمعنى ﴿اقعدوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾: ارصدوهم في كُلِّ مرصَدٍ يُرصَدُ فيه. انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٤٣١)، و«الإغفال» لأبي علي الفارسي (٢/ ٣٠٣)، و«البحر المحيط» لأبي حيان (١١/ ١٩٥).

(٦) ـ ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ المأمورِ بالتَّعرُّضِ لهم ﴿ٱسْتَجَارَكَ﴾: استأمنَكَ وطلبَ مِنكَ جِواركَ ﴿فَأَجِرْهُ﴾ فأمِّنْه ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ ويتدبَّرَه ويطَّلِعَ على حقيقةِ الأمرِ ﴿ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾: موضعَ أَمنِهِ إنْ لم يُسلِم.

و﴿أَحَدٌ﴾ رفعٌ بفعلٍ يُفسِّرُهُ ما بعدَهُ لا بالابتداءِ؛ لأنَّ «إنْ» مِن عَوامِلِ الفعلِ.

﴿ذَٰلِكَ﴾ الأمنُ أو الأمرُ ﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ ما الإيمانُ، وما حَقيقَةُ ما تَدعوهُم إليه، فَلا بُدَّ مِن أَمانِهِم ريثَمَا يَسمَعُونَ ويَتدبَّرُونَ.

(٧) ـ ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ﴾ استفهامٌ بمعنى الإنكارِ والاستبعادِ لأنْ يكونَ لهم عهدٌ ولا يَنكثوه مع وغرَةِ[1] صدورِهِم، أو لأنْ يَفِيَ اللهُ ورَسولُه بالعَهدِ وهُم نكثُوهُ.

وخبرُ ﴿يَكُونُ﴾: ﴿كَيْفَ﴾، وقُدِّم للاستفهامِ، أو: ﴿لِلْمُشْرِكِينَ﴾ أو: ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾، وهو[2] على الأوَّلَينِ صِفَةٌ للعَهدِ أو ظرفٌ له أو لـ﴿يَكُونُ﴾، و﴿كَيْفَ﴾ على الأخيرينِ حالٌ مِن العَهدِ، و﴿لِلْمُشْرِكِينَ﴾ إن لم يَكُن خبرًا فتَبيينٌ[3].

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ هم المستثنونَ قبلُ، ومحلُّهُ النَّصبُ على الاستثناءِ، أو الجرُّ على البدلِ، أو الرَّفعُ على أنَّ الاستثناءَ مُنقطِعٌ؛ أي: ولكنِ الَّذينَ عاهَدْتُم مِنْهُم عند المسجدِ الحرامِ.

﴿فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ﴾؛ أي: فتربَّصُوا أمرَهُم؛ فإن استقَامُوا على

---

(١) الوَغرةُ: شدّةُ توقُّدِ الحرِّ. ومنه قيل: في صدره عليَّ وَغْرٌ؛ أي ضِغْنٌ وعداوةٌ. انظر: «الصحاح» للجوهري (٢/ ٨٤٦).

(٢) قوله: «وهو»؛ أي: ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ٦٦).

(٣) انظر: «التبيان في إعراب القرآن» للعكبري (٢/ ٦٣٦).

العهدِ فاستَقيمُوا على الوَفاءِ، وهو كقولِه: ﴿فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ﴾ [التَّوبة: ٤] غيرَ أنَّه مُطلَقٌ وهذا مُقيَّدٌ، و«ما» تحتمِلُ الشَّرطيَّةَ والمَصدريَّةَ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ سبقَ بيانُه.

(٨) ـ ﴿كَيۡفَ﴾ تكرارٌ لاستبعادِ ثَباتِهم على العَهدِ أو بقاءِ حُكمِهِ مع التَّنبيهِ على العلَّةِ، وحُذِفَ الفعلُ[1] للعلمِ به؛ كمَا في قولِه:

وَخَبَّرْتُمَانِــي أَنَّمَــا المَــوْتُ بالقُرَى فَــكَيْــفَ وَهَاتَــا هَضْبَــةٌ وَقَلِيــبُ[2]

أي: فكيفَ ماتَ؟!

﴿وَإِن يَظۡهَرُواْ عَلَيۡكُمۡ﴾؛ أي: وحالُهُم أنَّهم إنْ يظفَرُوا بكُم ﴿لَا يَرۡقُبُواْ فِيكُمۡ﴾ لا يُرَاعوا فيكُم ﴿إِلّٗا﴾ حَلْفًا، وقيلَ: قرابةً، قالَ حَسَّان:

لَعَمْــرُكَ إِنَّ إِلَّــكَ مِــنْ قُـرَيْشٍ كَــإِلِّ السَّــقْبِ مِــنْ رَألِ النَّعَــامِ[3]

وقيلَ: ربوبيَّةً، ولعلَّه اشتُقَّ للحِلْفِ مِن «الأَلِّ»، وهو الجُؤارُ؛ لأنَّهم كانُوا إذا تَحالَفُوا رَفَعُوا به أصواتَهم وشهروهُ، ثمَّ استُعيرَ للقَرابَةِ لأنَّها تَعقدُ بينَ الأقاربِ ما لا يعقدُهُ الحِلْفُ، ثمَّ للرُّبوبيَّةِ والتَّربيَةِ.

---

(١) قوله: «وحذف الفعل»؛ أي: (يكون) «للعلم به» من قوله: ﴿كَيۡفَ يَكُونُ لِلۡمُشۡرِكِينَ عَهۡدٌ﴾. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ٦٦).

(٢) البيت لمحمد بن كعب الغنوي يرثي أخاه، ومعناه: قُلْتُما لي: إنَّ مَن سكنَ القُرَى مَرِضَ للوَباءِ الذي فيها، فكيفَ ماتَ أخي في بَرِّيَّةٍ، وهذه هضبةٌ وبئرٌ، لا قرية وعمران؟ انظر: «الكتاب» (٣/ ٤٨٧)، و«الأصمعيات» (ص: ٩٧)، و«طبقات فحول الشعراء» (١/ ٢١٢)، و«معاني القرآن» للفراء (١/ ٤٢٤)، و«المقتضب» للمبرد (٢/ ٢٨٨)، و«معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٤٣٣)، و«شرح أبيات سيبويه» للسيرافي (٢/ ٢٤٢)، و«الحماسة البصرية» (١/ ٢٣٣).

(٣) انظر: «ديوان حسان» ط دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٧، ٢٠٠٦م (ص: ٢٣٤). والسَّقبُ: ولد الناقة الذكر، والرَّأل: ولدُ النَّعام.

وقيلَ: اشتقاقُه مِن «أَلَّلَ الشَّيءَ»: إذا حدَّدَهُ، أو مِن «أَلَّ البَرقُ»: إذا لمعَ.

وقيلَ: إنَّهُ عِبريٌّ بمَعنى: الإلهِ؛ لأنَّه قُرِئَ: «إيلًا»[1] كـ«جبْرَئلّ» و«جبْرِئيلَ».

﴿وَلَا ذِمَّةً﴾: عهدًا، أو حَقًّا يعابُ على إغفالِه.

﴿يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ استئنـافٌ لبَـيانِ حـالِـهـم المُنافِيَةِ لثَباتِهم على العَهدِ المُؤدِّيَةِ إلى عدمِ مُراقبَتِهم عندَ الظَّفرِ، ولا يجوزُ جَعْلُه حَالًا مِن فاعلِ ﴿لَا يَرْقُبُوا﴾ فإنَّهُم بعدَ ظُهورِهِم لا يُرضُوْنَ، ولأنَّ المرادَ إثباتُ إرضائِهم المؤمنينَ بوعدِ الإيمانِ والطَّاعةِ والوفاءِ بالعَهدِ في الحالِ، واستبطانُ[2] الكُفْرِ والمُعاداةِ بحيثُ إن ظَفِروا لم يُبْقُوا عليهِم، والحاليَّةُ تُنافيهِ.

﴿وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ﴾ مـا تتفوَّهُ بـه أفواهُهُم ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾: متمرِّدُونَ لا عقيدةَ تَزَعُهُم ولا مُروءةَ تَرْدَعُهم[3]، وتَخصيصُ الأكثرِ لِمَا في بعضِ الكفرَةِ مِن التَّفادِي عَن الغَدْرِ والتَّعفُّفِ عمَّا يجرُّ أُحدوثَةَ السُّوءِ[4].

(٩ ـ ١٠) ـ ﴿اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾: استبدَلُوا بالقرآنِ ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾: عَرَضًا يَسيرًا، وهو اتِّباعُ الأهواءِ والشَّهواتِ، ﴿فَصَدُّوا عَن سَبِيلِهِ﴾: دينِه المُوصلِ إليه، أو سَبيلِ بَيتِهِ بحصرِ الحُجَّاجِ والعُمَّارِ، والفاءُ للدَّلالةِ على أنَّ اشتِراءَهُم أدَّاهُم إلى الصَّدِّ.

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٧)، و«المحتسب» (١/ ٢٨٣)، عن عكرمة وطلحة بن مصرف.

(٢) الاستبطانُ الإخفاءُ في الباطنِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قال الطِّيبيُّ: الكافرُ إذا وصفَ بالفسقِ دلَّ على نهايةِ ما هو فيه مِن الكُفرِ. انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ١٨٥).

(٤) قوله: «تَزَعُهُم»: تكفُّهُم وتمنعُهُم، و«التَّفادي»: التَّحامي والتَّباعُدُ، و«الأحدوثةُ»: ما يتحدَّثُ بِهِ النّاس مِنَ القبائِحِ لاشتهاره. انظر: «حاشية الخفاجي».

﴿إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ عملُهُم هذا أو مـا دلَّ عليه قولُه: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ فهو تفسيرٌ لا تكريرٌ.

وقيلَ: الأوَّلُ عامٌّ في المُناقضينَ، وهذا خاصٌّ بالَّذينَ اشتَرَوْا، وهُم اليَهودُ أو الأَعرابُ الَّذينَ جمعَهُم أبو سفيانَ وأطعمَهُم.

﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ﴾ في الشَّرارَةِ[1].

(١١) ـ ﴿فَإِن تَابُواْ﴾ عن الكفرِ ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾: فهُمْ إخوانُكُم ﴿فِي ٱلدِّينِ﴾ لهم ما لَكُم وعَلَيهِم ما عَليكُم.

﴿وَنُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ اعتراضٌ للحَثِّ على تأمُّلِ ما فصَّلَ مِن أحكامِ المُعاهَدِينَ[2] أو خصالِ التَّائبينَ[3].

(١٢) ـ ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ﴾: وإن نَكَثُـوا مـا بايَعُـوا عليـه مِـن الأَيمـانِ أو الوفـاءِ بالعُهـودِ ﴿وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمْ﴾ بصريـحِ التَّكذيـبِ وبقَبيحِ الأَحـكامِ ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾؛ أي: فقَاتِلُوهُـم، فوضـعَ ﴿أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾ مَوضِـعَ الضَّميـرِ للدَّلالـةِ علـى أنَّهـم صـارُوا بذلـك ذَوِي الرِّئاسـةِ والتَّقـدُّمِ فـي الكفـرِ أحقَّـاءَ بالقتـلِ.

وقيلَ: المرادُ بالأئمَّةِ: رؤساءُ المُشركينَ، فالتَّخصيصُ إمَّا لأنَّ قَتلَهُم أهمُّ وهُم أَحَقُّ به، أو للمَنعِ مِن مُراقبَتِهِم.

---

(١) بمعنى: الشَّرِّ. انظر: «تاج العروس» (١٢/ ١٥٣).

(٢) في نسخة التفتازاني: «المجاهدين».

(٣) والاعتراضُ بين ﴿فَإِن تَابُواْ﴾ و﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ﴾. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٦٣/ أ).

وقرأَ عاصمٌ وابنُ عامرٍ وحمزَةُ والكِسائيُّ وروحٌ عَن يعقوبَ: ﴿أَئِمَّةَ﴾ بتَحقيقِ الهمزتينِ على الأصلِ[1]، والتَّصريحُ بالياءِ لَحْنٌ[2].

﴿إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ﴾؛ أي: لا أيمانَ لَهُم على الحَقيقَةِ، وإلَّا لَمَا طَعَنُوا ولم يَنْكُثُوا، وفيه دليلٌ على أنَّ الذِّمِّيَّ إذا طعنَ في الإسلامِ فقَدْ نكثَ عهدَهُ، واستشهدَ بهِ الحنفيَّةُ على أنَّ يمينَ الكافرِ ليسَ يَمينًا، وهو ضَعيفٌ؛ لأنَّ المرادَ نفيُ الوثوقِ عليها، لا أنَّها ليسَتْ بأيمانٍ؛ لقولِه تَعالى: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُم﴾.

وقرأَ ابنُ عامرٍ: ﴿لا إيمانَ﴾[3] بمَعنى: لا أمانَ أو لا إسلامَ، وتشبَّثَ به مَن لَمْ

---

(١) انظر: «التيسير» (ص: ١١٧)، و«النشر» (١/ ٣٧٩) وقد ذكر ابن الجزري خلافًا بين الرواة عمن قرأ بين بين، فذهب الجمهور من أهل الأداء إلى أنها تجعل بين بين، وذهب آخرون إلى أنها تجعل ياء خالصة، وهذا الوجه الثاني لم يذكره الداني في «التيسير» لكنَّهُ أشار إليه في «جامع البيان» كما ذكر ابن الجزري. وانظر: «جامع البيان في القراءات السبع» للداني (٢/ ٥١١).

(٢) كذا قال المؤلف تبعًا للزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٤٧٦)، ومثله فعل ابن كمال باشا في «تفسيره» عند هذه الآية. وقد ردَّ الأئمة على الزمخشري، فقال أبو حيان في «البحر المحيط» (١١/ ٢٠٩): وذلك دأبه في تلحين المقرئين، وكيف يكون ذلك لحنًا وقد قرأ به رأس البصريين النُّحاة أبو عمرو بن العلاء، وقارئ مكّة ابن كثير، وقارئ مدينة الرسول ﷺ نافع؟!

وقالَ الأنصاري في «حاشيته» (٣/ ٦٩): وهو مردودٌ، فالجمهورُ من النحاة والقرّاء على جواز قلب الهمزة الثانية حرفَ لينٍ، فبعضُهم على جعلها بينَ بينَ، وبعضُهم على قلبها ياءً خالصةً. وانظر أيضًا في الرد عليه كلام الآلوسي في «روح المعاني» (١٠/ ٢٤٤). أما السيوطي فقال: مرادُه اللَّحنُ الخَفِيُّ عندَ القُرّاءِ، لا الجَلِيُّ الذي هو خلافُ ما تَقتَضيه قواعِدُ النَّحوِ. ثمَّ نقل عن «المفصل» للزمخشري و«شرحه» لابن الحاجب إجازته. انظر: «حاشية السيوطي» (٧/ ٢٨)، وانظر: «المفصل» (ص: ٤٩١)، و«الإيضاح» لابن الحاجب (٢/ ٣٤٧).

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٢)، و«التيسير» (ص: ١١٧).

يقبَلْ توبةَ المُرتدِّ، وهو ضعيفٌ؛ لجَوازِ أَنْ يكونَ بمَعنى: لا يؤمنونَ، على الإخبارِ عَن قومٍ مُعيَّنينَ، أو: ليسَ لهم إيمانٌ فيُراقَبوا لأجلِه.

﴿لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾ متعلِّقٌ بـ«قاتِلوا»؛ أي: ليَكُن غرَضُكُم في المُقاتلَةِ أن يَنْتَهُوا عمَّا هُم عليهِ، لا إيصالَ الأذيَّةِ بهم كما هو طريقَةُ المؤذِينَ.

(١٣) ـ ﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا﴾ تحريضٌ على القتالِ؛ لأنَّ الهمزةَ دخلَتْ على النَّفي للإنكارِ، فأفادَت المُبالغةَ في الفعلِ.

﴿نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ﴾ الَّتي حَلَفُوهَا معَ الرَّسولِ والمُؤمنينَ على أَنْ لا يُعاوِنُوا علَيْهِم، فعاوَنُوا بَنِي بَكرٍ على خُزاعةَ ﴿وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ﴾ حينَ تَشاوَرُوا في أَمرِهِ بدَارِ النَّدوَةِ علَى ما مَرَّ ذِكرُهُ في قَولِه: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [الأنفال: ٣٠].

وقيلَ: هُم اليَهودُ؛ نكَثُوا عَهْدَ الرَّسولِ، وهَمُّوا بإِخراجِهِ مِن المَدينَةِ.

﴿وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ بالمعاداةِ والمقاتلَةِ؛ لأنَّه عليهِ السَّلامُ بدَأَهُم بالدَّعوَةِ وإلزامِ الحُجَّةِ بالكتابِ والتَّحدِّي به، فعَدَلُوا عَن مُعارضَتِه إلى المُعاداةِ والمُقاتلةِ، فمَا يمنَعُكُم أَنْ تُعارِضُوهُم وتُصادِمُوهُم؟

﴿أَتَخْشَوْنَهُمْ﴾: أتتركونَ قِتالَهُم خَشيةَ أَنْ ينالَكُم مَكروهٌ مِنهُم؟ ﴿فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ﴾ فقاتِلُوا أعداءَهُ ولا تَتْرُكوا أمرَهُ ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ فإنَّ قَضِيَّةَ الإيمانِ أَنْ لا يُخشَى إلَّا مِنه[1].

---

(١) قولـه: «إلا منـه»؛ أي: إلاّ مـن الله. وقـال الطِّيبيُّ: وذلـك أنَّ المُؤمِـنَ إذا اعتقدَ أن لا ضـارَّ ولا نافِعَ إلا اللهُ، وأنَّ أحـدًا لا يقـدرُ أنْ يَضُـرَّه ويَنفَعَـه إلا بإذنِـه ومَشـيئَتِه فـلا يخـافُ إلا ربَّـه. انظـر: «فتوح الغيـب» (٧/ ١٩٢).

(١٤) ـ ﴿قَـٰتِلُوهُمۡ﴾ أمرٌ بالقَتالِ بعدَ بيانِ مُوجبِهِ والتَّوبيخِ على تَركِه والتَّوعُّدِ[١] عليه.

﴿يُعَذِّبۡهُمُ ٱللَّهُ بِأَيۡدِيكُمۡ وَيُخۡزِهِمۡ وَيَنصُرۡكُمۡ عَلَيۡهِمۡ﴾ وَعدٌ لهم إنْ قاتَلُوهُم بالنَّصرِ علَيْهِم والتَّمكُّنِ مِن قَتْلِهِم وإذلالِهِم ﴿وَيَشۡفِ صُدُورَ قَوۡمٍ مُّؤۡمِنِينَ﴾ يعني: بني خُزاعةَ.

وقيلَ: بُطونًا مِن اليَمنِ وسبأ[٢] قَدِمُوا مكَّةَ فأسلَمُوا، فلقُوا مِن أهلِهَا أَذًى شَديدًا، فشَكَوْا إلى رَسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: «أبشِرُوا فإنَّ الفَرَجَ قَريبٌ»[٣].

(١٥) ـ ﴿وَيُذۡهِبۡ غَيۡظَ قُلُوبِهِمۡ﴾ لِمَا لقُوا مِنْهُم، وَقَدْ أَوْفَى اللهُ بما وعدَهُم، والآيةُ مِن المعجزاتِ[٤].

﴿وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ ابتداءُ إخبارٍ بأنَّ بعضَهُم يتوبُ عَن كُفرِه، وقَدْ كانَ ذلك أيضًا. وقُرِئَ ﴿ويتوبَ﴾ بالنَّصبِ[٥] على إضمارِ «أنْ» على أنَّهُ مِن جملةِ ما أجيبَ بِهِ الأمرُ؛ فإنَّ القِتالَ كمَا تسبَّبَ لتَعذيبِ قَوْمٍ تَسبَّبَ لتَوبَةِ قومٍ آخرينَ.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بما كانَ وما سيَكونُ ﴿حَكِيمٌ﴾ لا يفعَلُ ولا يحكُمُ إلَّا على وَفْقِ الحكمَةِ.

---

(١) في نسخة التفتازاني: «والتوعيد».

(٢) سَبَأُ: اسمُ بلدةِ بلقيس، ولقبُ عبدِ شمسِ بنِ يعربَ، ويجمعُ قبائِلَ اليمنِ، يصرفُ ولا يصرفُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) كذا ذكره الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٤٧٨) ونسبه لابن عباس، وتابعه عليه المصنف وأبو حيان وأبو السعود والآلوسي في تفاسيرهم، ولم أجده مسندًا.

(٤) لِما فيها مِنَ الإخبارِ عنِ الغيبِ فهيَ مِن إعجازِ القرآنِ الدّالِّ على تصديقِ النَّبيِّ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٥) رويت عن أبي عمرو ويعقوب. انظر: «النشر» (٢/ ١٧٨).

(١٦) ـ ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ ﴾ خطابٌ للمُؤمنيـنَ حينَ كَـرِهَ بَعضُهُم القِتـالَ، وقيلَ: للمُنافِقينَ.

و﴿ أَمْ ﴾ مُنقطِعَةٌ، ومَعنى الهَمزَةِ فيها التَّوبيخُ على الحُسبانِ.

﴿أَن تُتْرَكُواْ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ مِنكُمْ ﴾: ولـم يَتبيَّـنِ الخُلَّـصُ مِنْكُم ـ وهُـم الَّذيـنَ جاهَدُوا ـ مِـن غيرِهِم، نَفـى العلـمَ وأرادَ نفيَ المَعْلُـومِ للمُبالغَـةِ، فإنَّهُ كالبُرهـانِ عليـهِ مِـن حَيثُ إنَّ تَعلُّـقَ العِلمِ بـهِ مُسـتلزِمٌ لوُقوعِهِ.

﴿وَلَمْ يَتَّخِذُواْ ﴾ عطفٌ على ﴿جَٰهَدُواْ﴾ داخلٌ في الصِّلَةِ ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً ﴾: بطانَةً يوالونَهُم ويُفشونَ إليهِمْ أَسْرارَهُم.

و«ما» في «لَمَّا» مِن معنى التَّوقُّعِ مُنبِّهٌ على أنَّ تبيُّنَ ذلك مُتوقَّعٌ.

﴿وَٱللَّهُ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾: يعلَمُ غَرضَكُم مِنهُ، وهو كالمُزيحِ لِمَا يُتوهَّمُ مِن ظاهرِ قولِه: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ﴾.

(١٧) ـ ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ﴾: ما صَحَّ لهم ﴿أَن يَعْمُرُواْ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ ﴾ شيئًا مِن المَساجدِ فضلًا عَن المسجدِ الحرامِ.

وقيلَ: هو المرادُ، وإنَّما جُمعَ لأنَّه قبلةُ المساجدِ وإمامُها[١]، فعامِرُه كعامرِ الجَميعِ، ويدلُّ عليهِ قراءَةُ ابنُ كثيرٍ وأبي عمرٍو ويَعقوبُ بالتَّوحيدِ[٢].

﴿شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ﴾: بإظهـارِ الشِّـركِ وتَكذيـبِ الرَّسـولِ، وهو

(١) جعلَ المسجدَ الحرامَ كالإمامِ للمساجدِ لتوجُّهِ محاريبِها إليهِ تَوجُّهَ المقتدي لجهةِ إمامِهِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٣)، و«التيسير» (ص: ١١٨)، و«النشر» (٢/ ٢٧٨).

حالٌ مِن الواوِ(١)، والمعنى: ما استقامَ لَهُم أن يجمَعُوا بينَ أَمْرَينِ مُتنافِيَينِ: عمارةِ بيتِ اللهِ وعبادَةِ غيرِه.

رُوِيَ: أنَّه لَمَّا أُسِرَ العَبَّاسُ عيَّرَهُ المسلمونَ بالشِّركِ وقَطيعَةِ الرَّحِمِ، وأغلظَ لهُ عليٌّ رَضِيَ اللهُ عنه في القَولِ، فقالَ: تذكرونَ مَساوِئَنا وتكتمونَ مَحاسِنَنَا! إنَّا لنعمرُ المسجدَ الحرامِ ونحجبُ الكَعْبَةَ ونَسقِي الحَجِيجَ ونفكُّ العَانيَ، فنَزَلَت(٢).

﴿أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ﴾ الَّتي يفتَخِرونَ بها بما قارَنَها مِن الشِّركِ، ﴿وَفِي ٱلنَّارِ هُمۡ خَٰلِدُونَ﴾ لأجلِه.

(١٨) ـ ﴿إِنَّمَا يَعۡمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾؛ أي: إنَّما تَستقيمُ عمارَتُها لهؤلاءِ الجامعينَ للكَمالاتِ العلميَّةِ والعَمليَّةِ، ومن عمارَتِها تزيينُها بالفُرُشِ، وتنويرُهَا بالسُّرُجِ، وإدامَةُ العِبادَةِ والذِّكْرِ ودَرسِ العِلْمِ فيها، وصِيَانَتُها ممَّا لَمْ تُبْنَ له كحَديثِ الدُّنيَا.

وعَن النَّبيِّ ﷺ: «قالَ اللهُ تَعالى: إنَّ بُيوتي في أَرْضي المساجدُ، وإنَّ زُوَّارِي فيها عُمَّارُهَا، فطُوبى لعبدٍ تَطهَّرَ في بيتِهِ ثمَّ زارَنِي في بَيتِي، فحقٌّ على المزورِ أن يكرمَ زائرَهُ»(٣).

---

(١) أي: الضمير في ﴿يَعۡمُرُواْ﴾.

(٢) روى نحوه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٣٧٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٧٦٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٣٨١) عن الضحاك. وذكره بهذا اللفظ الثعلبي في «تفسيره» (٥/ ١٨)، والواحدي في «البسيط» (١٠/ ٣٢٨) وفي «أسباب النزول» (ص: ٢٤٣)، والبغوي في «تفسيره» (٤/ ١٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) روى الطبراني في «المعجم الكبير» (٦١٣٩)، و(٦١٤٥) عن سلمان رضي الله عنه: «مَن تَوضَّأَ في بيتِه فأحسَنَ الوُضوءَ ثمَّ أتَى المَسجِدَ فهو زائرُ اللهِ، وحَقٌّ على المَزورِ أن يُكرِمَ زائرَه»، قالَ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٣١): رواه الطبراني في الكبير وأحد إسناديه رجاله رجال الصحيح. وصحح =

وإنَّما لَمْ يذكُر الإيمانَ بالرَّسولِ لِمَا عُلمَ أنَّ الإيمانَ باللهِ قَرينُه وتمامُهُ الإيمانُ بهِ[١]، ولدَلالَةِ قولِه: ﴿وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾ عليه.

﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾؛ أي: في أبوابِ الدِّينِ، فإنَّ الخشيَةَ عن المَحاذيرِ جِبلِّيَّةٌ لا يكادُ العاقلُ[٢] يتمالَكُ عنها.

﴿فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ ذكرَهُ بصِيغَةِ التَّوقُّعِ قطعًا لأطماعِ المُشركينَ في الاهتداءِ والانتِفاعِ بأعمَالِهم، وتوبيخًا لهم بالقَطْعِ بأنَّهُم مُهتَدُونَ، فإنَّ هؤلاءِ معَ كمَالِهم إذا كانَ اهتِداؤُهُم دائرًا بينَ «عَسَى» و«لَعَلَّ» فما ظنُّكَ بأَضْدادِهِم؟ ومَنْعًا للمُؤمنينَ أن يَغْتَرُّوا بأحوالِهم ويَتَّكِلُوا علَيْها.

(١٩) ـ ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَجَٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ «السِّقَايَةُ» و«العِمَارَةُ» مَصدرُ «أَسْقَى» و«عَمَرَ» فلا يُشبَّهان بالجثثِ، بل لا بدَّ مِن إضمارٍ تَقديرُه: أجَعَلْتُم أهلَ سِقايَةِ الحاجِّ كمَنْ آمنَ، أو: أجَعَلْتُم سِقايَةَ الحاجِّ كإيمانِ مَن آمَنَ.

ويؤيِّدُ الأوَّلَ قراءَةُ مَن قرأَ: ﴿سُقاةَ الحاجِّ وعَمَرةَ المسجدِ﴾[٣].

= السيوطي إسناده في «الدر المنثور» (٤/ ١٤٢). وروى عبد الرزاق في «مصنفه» (٢١٦٦٠)، وفي «تفسيره» (٢٠٥١) ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (١٧/ ٣١٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٦٨٢) عن عمرو بن مَيمونٍ قال: كانَ أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ يقولون: «إنَّ بيوتَ اللهِ في الأرضِ المَساجدُ، وإنَّ حقًّا على اللهِ أن يُكرِمَ مَن زارَهُ فيها».

(١) يمكنُ أنْ يُقالَ: إنَّ المُرادَ بـ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ الرَّسولُ وأصحابُه؛ لأنَّهم الأحَقُّ بعمارةِ مَساجدِ اللهِ وهو الذي يَدعو النَّاسَ إلى تَوحيدِ اللهِ تَعالى وذكرِه وعِبادَتِه، فلمّا كانَ داخلًا في لَفظِ (مَن) لَمْ يُحْسُن أن يُقال: ورسولِه. انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ١٩٨).

(٢) في نسخة الطبلاوي والخيالي: «الرجل».

(٣) وهي قراءة أبي جعفر من العشرة. انظر: «النشر» (٢/ ٢٧٨).

والمعنى: إنكارُ أَنْ يُشبَّهَ المشركونَ وأعمالُهُم المحبَطةُ بالمؤمنينَ وأعمالِهِم المثبتَةِ، ثمَّ قرَّرَ ذلك بقولِه: ﴿لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ﴾، وبيَّنَ عدمِ تَساوِيهِم بقولِه: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ أي: الكفرةُ ظَلَمَةٌ بالشِّركِ ومعاداةِ الرَّسولِ عليهِ السَّلامُ مُنهَمِكُونَ في الضَّلالةِ، فكيفَ يُساوُونَ الَّذينَ هَدَاهُم اللهُ ووفَّقَهُم للحقِّ والصَّوابِ؟

وقيلَ: المرادُ بـ﴿ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾: الَّذينَ يُسوُّونَ بينَهُم وبينَ المُؤمنينَ.

(٢٠) ـ ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَـٰهَدُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ﴾: أعلى رُتبَةً وأكثرَ كرامَةً ممَّنْ لَمْ يَستَجْمِع هذه الصِّفاتِ، أو مِن أَهلِ السِّقايَةِ والعمارةِ عندَكُم.

﴿وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ بالثَّوابِ ونيلِ الحُسْنَى عندَ اللهِ دونَكُم.

(٢١) ـ ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّـٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا﴾: في الجنَّاتِ ﴿نَعِيمٌ مُّقِيمٌ﴾: دائمٌ. وقرأَ حمزَةُ: ﴿يَبْشُرُهُم﴾ بالتَّخفيفِ[1].

وتَنكيرُ المُبشَّرِ بهِ إشعارٌ بأنَّه وَراءَ التَّعيينِ والتَّعريفِ[2].

(٢٢) ـ ﴿خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ أكَّدَ الخلودَ بالتَّأبيدِ لأنَّـه قـد يُستعمَلُ للمُكثِ الطَّويلِ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ يُستحقَرُ دونَهُ ما استوجَبوهُ لأجلِهِ، أو نعمُ الدُّنيا.

(٢٣) ـ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ نزلَت في المُهاجرينَ، فإنَّهُم لَمَّا أُمِرُوا بالهجرةِ قالُوا: إن هاجَرْنا قطَعْنَا آباءَنا وأبناءَنا وعَشائِرَنا وذهبَتْ تِجارَاتُنا وبَقينَا ضائِعينَ[3].

---

(١) انظر: «التيسير» (ص: ٨٧ ـ ٨٨).

(٢) يعني: أنَّهُ للتَّعظيم. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ٢٤٠)، والواحدي في «البسيط» (١٠/ ٣٤١)، من رواية جويبر عن الضحاك عن ابن عباس. وجويبر متروك، والضحاك لم يسمع من ابن عباس.

وقيلَ: نزلَتْ نهيًا عَن مُوالاةِ التِّسعَةِ الَّذينَ ارتَدُّوا ولَحِقُوا بمكَّةَ[١].

والمعنى: لا تتَّخِذُوهُم أولياءَ يمنَعُونَكُم عَن الإيمانِ ويَصُدُّونَكُم عَن الطَّاعَةِ؛ لقولِه: ﴿إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَـٰنِ﴾: إن اختاروه وحَرَّضُوا[٢] عليه.

﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ بوَضعِهِم المُوالاةَ في غيرِ مَحلِّها.

(٢٤) - ﴿قُلۡ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ وَإِخۡوَٰنُكُمۡ وَأَزۡوَٰجُكُمۡ وَعَشِيرَتُكُمۡ﴾ أقرِبَاؤُكُم، مأخوذٌ مِن «العِشْرَةِ»، وقيلَ: مِن «العَشرةِ»؛ فإنَّ العَشيرَةَ جَماعَةٌ ترجِعُ إلى عقدٍ كعقدِ العَشرةِ[٣].

وقرأَ أبو بكرٍ: ﴿وعَشِيرَاتُكُم﴾[٤]. وقُرِئَ: «وعَشَائِرُكُم»[٥].

﴿وَأَمۡوَٰلٌ ٱقۡتَرَفۡتُمُوهَا﴾: اكتسَبْتُموهَا ﴿وَتِجَٰرَةٌ تَخۡشَوۡنَ كَسَادَهَا﴾: فواتَ وَقتِ نَفاقِها[٦] ﴿وَمَسَٰكِنُ تَرۡضَوۡنَهَآ أَحَبَّ إِلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٖ فِي سَبِيلِهِۦ﴾ الحبَّ الاختياريَّ دونَ الطَّبيعيِّ؛ فإنَّه لا يدخُلُ تحتَ التَّكليفِ التَّحفُّظُ عنه[٧].

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ٢٤٢) عن مقاتل، وهو في «تفسير مقاتل» (٢/ ١٦٤)، وفيه: «السبعة» بدل «التسعة».

(٢) في نسخة التفتازاني والخيالي: «حرصوا». وقال الشهاب الخفاجي: «حرَّضوا» بالضَّادِ المُعجمةِ مِنَ «التَّحريضِ»، وهوَ الحثُّ، وبالصّادِ المُهملةِ مِنَ «الحرصِ»، وقعَ كلٌّ منهُما في النُّسخِ، وهما مُتقارِبانِ معنًى، والأُولى أولى.

(٣) العِشرة: المخالطة، والعشرة العدد المعروف، وهو العدد الكامل الكثير الذي لا عدد بعده إلا وهو مركب منه. انظر: «تاج العروس» (١٣/ ٥٣).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٣)، و«التيسير» (ص: ١١٨).

(٥) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٧) عن الحسن.

(٦) يعني: رواجها، والرَّواجُ ضدُّ الكسادِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٧) أي: الامتناع عنه.

﴿فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾ جوابٌ ووَعيدٌ، والأمرُ: عُقوبَةٌ عاجِلَةٌ أو آجِلَةٌ[١]، وقيلَ: فتحُ مكَّةَ[٢].

﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾: لا يُرشِدُهُم.

وفي الآيةِ تَشديدٌ عَظيمٌ وقلَّ مَن يَتخلَّصُ عنه[٣].

(٢٥) ـ ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ﴾ يعني: مواطِنَ الحَربِ، وهي مَواقِعُها.

﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾: ومَوطِنَ يومِ حُنَيْنٍ، ويجوزُ أن يُقدَّرَ: في أيَّامِ مواطِنَ، أو يفسَّرَ الموطِنُ بالوَقتِ كـ«مَقْتَلِ الحُسَيْنِ»[٤].

ولا يمنَعُ إبدالُ قولِه: ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ منهُ أن يُعطَفَ على

---

(١) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» (٢/ ٣٤٩) عن الحسن.

(٢) روي عن مجاهد في «تفسيره» (ص: ٣٦٦)، و«تفسير الطبري» (١١/ ٣٨٥)، و«تفسير ابن أبي حاتم» (٦/ ١٧٧٢).

(٣) قال الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٤٨٨): وهذه آيةٌ شديدةٌ لا ترى أشدَّ منها، كأنها تَنْعَى على الناس ما هم عليه من رَخاوة عَقْدِ الدِّين واضطرابِ حبل اليقين، فليُنْصِفْ أورعُ الناس وأتقاهم من نفسه: هل يجدُ عنده من التصلُّب في ذات الله والثباتِ على دِين الله ما يَستحِبُّ له دينَه على الآباء والأبناء والإخوان والعشائر والمال والمساكن وجميعِ حظوظ الدنيا ويتجرَّدُ منها لأجله...

(٤) تبع في هذين التقديرين الزمخشري، وإنما أراد أن يكون من عطف المكان على المكان على الأول، ومن عطف الزمان على الزمان على الثاني، والزمخشري إنما أراد مراعاة المناسبة، وهو الأليق بالبلاغة، وإلا فيجوز عطف الزمان على المكان وعكسه، فيقال: ضربَ زيدٌ عمرًا يومَ الجُمعةِ وفي المَسجدِ. انظر: «الكشاف» للزمخشري (٣/ ٤٨٩)، و«الدر المصون» للحلبي (٦/ ٣٦)، و«فتوح الغيب» للطيبي (٧/ ٢٠٧).

مَوضِعِ ﴿فِي مَوَاطِنَ﴾؛ فإنَّه لا يَقتَضِي تَشارُكَهُما فيمَا أُضِيفَ إليهِ المَعطوفُ حتَّى يَقتَضِيَ كثرَتَهُم وإعجابَها إيَّاهُم في جَميعِ المواطِنِ(١).

و«حُنَيْنٌ»: وادٍ بينَ مكَّةَ والطَّائفِ، حاربَ فيهِ رَسولُ اللهِ ﷺ والمُسلمونَ ـ وكانُوا اثنَيْ عشرَ أَلْفًا، العشرُ الَّذينَ حَضَروا فتحَ مَكَّةَ وألفانِ انضمُّوا إليهم من الطُّلَقاءِ(٢) ـ هوازِنَ وثَقيفًا وكانُوا أربعةَ آلاف، فلمَّا التَقوا قالَ رسولُ الله ﷺ أو أبو بكرٍ أو غيرُهُ مِن المُسلمينَ: لَنْ نُغلَبَ اليَوْمَ مِن قِلَّةٍ(٣)، إعجابًا بكثرَتِهم، واقتَتلُوا

---

(١) هذا رَدٌّ لقولِ الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٤٩٠): على أنَّ الواجبَ أن يكونَ ﴿يوم حُنَيْنٍ﴾ مَنصوبًا بفعلٍ مُضمَرٍ لا بهذا الظّاهرِ، وموجِبُ ذلك أنَّ قولَه: ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ بدلٌ من ﴿يوم حُنَيْنٍ﴾ فلو جُعلَ ناصبُه هذا الظاهرَ لم يَصِحَّ؛ لأنَّ كثرَتَهُم لم تُعجِبْهُم في جَميعِ تلكَ المَواطنِ، ولم يكونوا كثيرًا في جميعِها، فبَقِيَ أن يكونَ ناصِبُه فعلًا خاصًّا به، إلا إذا نُصِبَ ﴿إِذْ﴾ بإضمارِ: اذكُر. قال السيوطي: وقد تَكلَّمَ النّاسُ على كلامِ الزَّمخشرِيِّ هذا فمِن مُتعقِّبٍ ومِن مُقرِّرٍ. ثم ذكر في ذلك بحثًا طويلًا فمن شاء فلينظره في «حاشية السيوطي» (٧/ ٤٢ ـ ٤٥).

(٢) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ١٢٣) عن الربيع. والطُّلقاءُ: جمعُ طليقٍ، وهوَ المُطلقُ مِن أسرٍ ونحوِهِ، وغلبَ على الَّذينَ مَنَّ عليهِمُ النَّبيُّ عليهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ بالإطلاقِ يومَ الفتحِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قوله: «قال رسول الله ﷺ، وقيل: أبو بكر» كذا ذكر المصنف هذين القولين تبعًا للزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٤٩١)، وهما قولان مردودان لم يردا من طريق يُعرف، ولا يحتاجان عناء البحث عنهما، إذ كيف يتصور أن يقول النبي ﷺ مثل هذا الكلام البعيد عن فهم حقيقة الشرع وهو المبلِّغ عن ربه والمعلم للناس وأعلم الناس بهذا الدين وما يصح وما لا يصح فيه؟ فكيف يغيب عنه أن الناصر هو الله سبحانه لا كثرةُ الجنود؟! وكذلك لا يتصور مثل هذا من الصديق أعظم الصحابة فهمًا لدين الله وتصديقًا به ودفاعًا عنه، وأجلِّهم مكانة، وأقواهم إيمانًا، وإنما يتصور مثل هذا من أولئك الَّذينَ كانوا حديثي عهد بالدين، أو الَّذينَ لم يترسخ الإيمان في قلوبهم، وقد خرجوا مع الجيش وكانوا فيه كثرة كالطلقاء وأمثالهم، ويؤيد ما قلنا ما جاء من روايات في ذلك؛ فقد روى الطبري في «تفسيره» =

قِتالًا شَديدًا، فأدرَكَ المُسلمينَ إعجابُهُم واعتِمادُهُم على كَثرَتِهم فانهَزَمُوا حتَّى بلغَ فلُّهُم مَكَّةَ، وبَقِيَ رَسولُ اللهِ في مَركزِهِ ليسَ معَهُ إلَّا عمُّهُ العَبَّاسُ آخذًا[1] بلِجامِه وابنُ عمِّه أبو سفيانَ بنُ الحارثِ، وناهيكَ بهذا شهادَةً على تَناهي شَجاعَتِه، فقالَ للعبَّاسِ وكانَ صَيِّتًا: «صِحْ بالنَّاسِ» فنادى: يا عبادَ الله! يا أصحابَ الشَّجرَةِ! يا أصحابَ سُورَةِ البَقرَةِ! فكرُّوا عُنُقًا واحِدًا[2] يقولون: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ، ونزَلَت المَلائِكَةُ فالتَقَوْا معَ المُشركينَ فقالَ عليهِ السَّلام: «هذا حِينَ حَمِيَ الوَطِيسُ»[3]

= (١١/ ٣٨٩) عن السدي: أن القائل هو رجل من أصحاب رسول الله ﷺ ولم يعيِّنه، وكذا روى عن قتادة أنه قال: «وذكر لنا أن رجلًا قال...»، ومثله روى البيهقي في «الدلائل» (٥/ ١٢٣) عن الربيع وزاد: فشق ذلك على رسول الله ﷺ.

وكذا رواه دون تعيين البزار في «مسنده» (١٨٢٧ ـ كشف) من حديث أنس، وفيه: «قال غلام منا من الأنصار...».

وقد ذكر الواحدي في «البسيط» (١٠/ ٣٤٦)، وفي «الوسيط» (٢/ ٤٨٧)، وابن الجوزي في «زاد المسير» (٣/ ٤١٣)، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن قائل ذلك هو سلمة بن سلامة. وهو أيضًا بعيد؛ لأن هذا صحابي كبير شهد العقبتين وبدرًا وأحدًا والمشاهد، فلا يخبر عنه بلفظ: «غلام من الأنصار»، علمًا أن خبر ابن عباس الذي ورد فيه أنه سلامة قد ذكره الواحدي في «تفسيريه» من رواية عطاء عن ابن عباس، وهذا الطريق قد كثر وروده عند الواحدي، وإسناده ساقط كما تقدم بيانه عند تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ [البقرة: ٩٧].

ثم الظاهر أن قائل هذه العبارة ليس ممن شهد المشاهد مع النبي ﷺ؛ لأن المسلمين في كل الغزوات والسرايا التي سبقت تلك المعركة ما هزموا في واحدة منها من قلة، فلا يخطر ببال مَن هذا حاله أن يقول تلك العبارة أو يعتقد بها، وإنما من يفكر بمثل هذا هو أولئك الَّذينَ لم يشهدوا المشاهد، والأمر عندهم أن الغلبة تتعلق بالكثرة، كما هو معتقد أهل الجاهلية.

(١) في نسخة التفتازاني: «أخذ».

(٢) أي: رجعوا جماعةً واحدةً أو دفعةً واحدةً. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قولُهُ: «حميَ الوطيسُ» من الكلم التي لم يُسبق إليها ﷺ، كما قال ابن دريد والسهيلي، وأصلُ =

ثمَّ أخذَ كفًّا مِن التُّرابِ فرَمَاهُم ثمَّ قالَ: «انهزَمُوا وربِّ الكعبَةِ» فانهزَمُوا[1].

﴿فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ﴾؛ أي: الكثرَةُ ﴿شَيْئًا﴾ مِن الإغناءِ، أو مِن أَمْرِ العَدُوِّ[2].

﴿وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾: برُحْبِها؛ أي: سَعَتِها، لا تجدونَ فيهَا مَفرًّا تَطمَئِنُّ إليهِ نُفوسُكُم مِن شِدَّةِ الرُّعْبِ، أو لا تثبتونَ فيهَا كمَنْ لا يَسَعُه مكانُه.

﴿ثُمَّ وَلَّيْتُم﴾ الكفَّارَ ظُهورَكُم[3] ﴿مُّدْبِرِينَ﴾: مُنهزِمينَ، و«الإدبارُ»: الذَّهابُ إلى خلفٍ، خلافَ الإقبالِ.

(٢٦) ـ ﴿ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ﴾: رحمتَهُ الَّتي سَكَنُوا بها وأَمِنُوا ﴿عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ الَّذينَ انهزَمُوا، وإعادَةُ الجارِّ للتَّنبيهِ على اختِلافِ حالَيْهِمَا[4].

= معنى الوطيسِ: التَّنُّورُ، وهذهِ استعارةٌ بليغةٌ، ومعناهُ: اشتدَّت الحربُ. انظر: «المجتنى» لابن دريد (ص: ٣)، وقد عقد باباً لما سمع من النبي ﷺ ولم يسمع من غيره قبله، و«الروض الأنف» للسهيلي (٧/ ٢٧٥).

قال الشهاب الخفاجي: وفيهِ نُكتةٌ أُخرى قلَّ مَن تنبَّهَ لها، وهيَ ما قالَهُ ياقوتُ في «معجمِ البلدانِ» (١/ ٢٨١): إنَّ «أوْطاس» وادٍ في ديارِ هَوازنَ، وبهِ كانَتْ وقعةُ حنينٍ، وفيها قالَ النَّبيُّ ﷺ: «حميَ الوطيسُ». ثم قال: واسمُ الوادي: أوطاس، وهوَ منقولٌ مِن جمعِ وطيسٍ كـ«يمينٍ» و«أيمانٍ»، ففيهِ توريةٌ، فانظرْ لفصاحتِهِ ﷺ، ومقاصدِهِ في البلاغةِ، ورميِهِ بسهامِ البراعةِ إلى أغراضِها.

(١) رواه مسلم (١٧٧٥) و(١٧٧٧) من حديث العباس وسلمة بن الأكوع رضي الله عنهما.

(٢) ونصب ﴿شَيْئًا﴾ على أنَّهُ مفعولٌ مُطلَقٌ على التقدير الأول، ومفعولٌ بهِ على الثاني.

(٣) قدَّر مفعولين حتَّى يظهر أن المراد بالإدبار: ضد الإقبال، ولا يُظنَّ أن المراد: أعرضتم. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٤) بما أن الأصل عدم إعادة الجارِّ أشار إلى نكتة إعادته، وهي بيانُ التَّفاوُتِ بينَهُما؛ فإنَّ رسول الله ﷺ لم يضطرب، أمّا هُم فقلقوا واضطربوا حتَّى فرُّوا، ثم أنزل الله سكينته على كلٍّ حسب حاله. قال الخفاجي: قيلَ: ولو أَخَّرَ نُكتةَ إعادةِ الجارِّ عن هذا لكانَ أولى؛ لجريِها فيهِما، وفيهِ نظرٌ. قلتُ: لأن تفاوت الحال بين رسول الله ﷺ والمنهزمين أظهر من تفاوت الحال بين رسول الله ﷺ والثابتين معه.

وقيلَ: هم الَّذينَ ثبَتُوا معَ الرَّسُولِ ولَمْ يَفِرُّوا.

﴿وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ بأَعْيُنِكُم؛ يعني: الملائكةَ، وكانُوا خمسَةَ آلافٍ، أو ثمانيَةً، أو سِتَّةَ عشرَ، على اختلافِ الأَقوالِ.

﴿وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ بالقتلِ والأَسْرِ والسَّبيِ ﴿وَذَٰلِكَ جَزَآءُ الكَافِرِينَ﴾؛ أي: ما فُعِلَ بهِمْ جزاءُ كُفْرِهم في الدُّنيا[1].

(٢٧) ـ ﴿ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ مِنْـهُم بالتَّوفيقِ للإِسْلامِ ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ يتجاوزُ عَنْهُم ويَتفضَّلُ عَلَيهِم.

رُوِيَ: أنَّ ناسًا مِنْهُم جاؤُوا إلى رَسولِ اللهِ ﷺ وأسلَمُوا وقالوا: يا رَسولَ اللهِ! أنتَ خَيرُ النَّاسِ وأبرُّهُم، وقد سُبِيَ أَهْلُونا وأَوْلادُنا وأُخِذَتْ أَمْوالُنَا ـ وقد سُبِيَتْ يومَئذٍ ستَّةُ آلافِ نفسٍ وأُخِذَ مِن الابلِ والغَنمِ ما لا يُحْصَى ـ فقالَ: «اختارُوا إمَّا سَبايَاكُم وإمَّا أَموالُكُم»، فقالوا: ما كُنَّا نَعدِلُ بالأَحسابِ شَيئًا[2]، فقامَ رسولُ الله فقالَ: «إنَّ هؤلاءِ جاؤُوا مُسلِمينَ وإنَّا خَيَّرناهُم بينَ الذَّرارِي والأَموالِ فلَمْ يَعدِلُوا بالأَحسابِ شَيئًا، فمَنْ كانَ بيدِهِ سَبْيٌ وطابَتْ نَفسُهُ أَنْ يردَّهُ فشأنَه[3]، ومَن لا فَليُعْطِنا وليَكُن قرضًا علينَا حتَّى نُصِيبَ شيئًا فنُعطيَه مكانَه» فقالوا: رَضِينَا وسَلَّمْنَا، فقالَ: «إنِّي لا أدري لعلَّ فيكُمْ مَن لا يَرْضَى فمُرُوا عُرَفاءَكُم فليَرْفَعُوا إِلَيْنَا»، فرَفَعُوا أنَّهُم قَدْ رَضُوا[4].

(١) في نسخة الخيالي: «الدين».

(٢) الحَسَبُ: ما يَعدُّهُ الرَّجلُ مِن مَفاخرِ آبائِه، وكنوا بذلك عَن اختيارِ الذَّراري والنِّساءِ عن استرجاعِ الأموالِ؛ لأنَّ تركَهُم في ذُلِّ الأسرِ يُفضِي إلى الطَّعنِ في أحسابِهِم. انظر: «أساس البلاغة» للزمخشري (١/ ١٨٨)، و«حاشية التفتازاني» (٢٦٤/ ب).

(٣) أي: فيلزم شأنَه. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٦٤/ ب).

(٤) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ٢٦٢) عن أنس رضي الله عنه، ورواه بنحوه البخاري (٤٣١٨ ـ ٤٣١٩)، والإمام أحمد في «المسند» (١٨٩١٤)، من حديث مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة =

(٢٨) ـ ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ لخبثِ باطِنِهِم، أو لأنَّه يجبُ أن يُجتَنَبَ عَنْهُم كما يُجتنَبُ عن الأَنجاسِ، أو لأنَّهم لا يتطهَّرُونَ ولا يتجنَّبونَ عَنِ النَّجاساتِ فهُمْ مُلابِسونَ لها غالِبًا، وفيهِ دليلٌ عَلى أنَّ ما الغالبُ نَجاسَتُه نجسٌ.

وعن ابنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أَعْيانَهُم نجِسَةٌ كالكِلابِ[١].

وقُرِئَ: «نِجْسٌ» بالسُّكونِ وكسرِ النُّونِ[٢]، وهو كـ«كِبْدٍ» في كَبِدٍ، وأكثرُ ما جاءَ تابعًا لـ«رِجسٍ»[٣].

﴿فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾ لنَجاسَتِهِم، وإنَّما نَهَى عَنِ الاقترابِ للمُبالغَةِ أو للمنعِ عَن دُخولِ الحرمِ.

وقيلَ: المرادُ بِهِ النَّهيُ عَنِ الحجِّ والعُمرةِ لا عَنِ الدُّخولِ مُطلَقًا، وإليهِ ذهبَ أبو حنيفةَ، وقاسَ مالكٌ سائرَ المساجِدِ على المسجدِ الحرامِ في المنعِ[٤]، وفيه دليلٌ على أنَّ الكُفَّارَ مُخاطبونَ بالفُروعِ[٥].

= رضي الله عنهما. وبنحوه أيضاً رواه النسائي (٣٦٨٨)، والإمام أحمد في «المسند» (٦٧٢٩) و(٧٠٣٧)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(١) ذكره الطبري في «تفسيره» (١١/ ٣٩٨) وقال: وهذا قولٌ رُوِي عن ابن عباس من وجه غير حميد، فكرهنا ذكرَه.

(٢) انظر: «المحرر الوجيز» (٣/ ٢٠) عن أبي حيوة، وذكرها ابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٢) عن بعضهم، لكن اقتصر على تقييد الجيم بالسكون ولم يقيد النون.

(٣) انظر: «أدب الكاتب» لابن قتيبة (ص: ٥٣٢)، و«جمهرة اللغة» لابن دريد (١/ ٤٧٦)، و«الإتباع» لأبي الطيب اللغوي (ص: ٩٩).

(٤) انظر: «الأم» للشافعي (١/ ٧١)، و«التجريد» للقدوري الحنفي (٢/ ٧٧٢ ـ ٧٧٣)، و«الإشراف على نكت مسائل الخلاف» للقاضي عبد الوهاب المالكي (١/ ٢٨٦).

(٥) هو قول مالك ورواية عن الشافعي وأحمد، وهو مذهب الأشعري وأكثر الشافعية والحنابلة والمالكية، وبعض الحنفية. انظر: «روضة الناظر وجنة المناظر» لابن قدامة (١/ ١٦٠ ـ ١٦٥)، =

﴿بَعۡدَ عَامِهِمۡ هَٰذَاۚ﴾ يعني: سنةَ براءة، وهي التَّاسِعَةُ، وقيلَ: سنةَ حجَّةِ الوَداعِ.

﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ عَيۡلَةٗ﴾: فقرًا بسببِ مَنعِهِم مِن الحرمِ وانقطاعِ ما كانَ لَكُم مِن قُدومِهِم مِن المكاسبِ والأَرفاقِ.

﴿فَسَوۡفَ يُغۡنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦٓ﴾: مِن عطائِهِ وتَفضُّلِه بوجهٍ آخرَ، وقد أنجزَ وعدَهُ بأنْ أرسلَ السَّماءَ عليهِم مِدرارًا، ووفَّقَ أهل تَبالةَ وجُرَشَ[١] فأسلَمُوا وامتارُوا لهم[٢]، ثمَّ فتحَ عليهِم البلادَ والغَنائمَ وتوجَّهَ إليهم النَّاسُ مِن أقطارِ الأرضِ.

وقُرِئَ: «عائِلَةً»[٣] على أنَّها مَصدَرٌ كـ«العافِيَةِ»، أو حالٌ[٤].

﴿إِن شَآءَۚ﴾ قيَّدَه بالمَشيئَةِ لتَنقطعَ الآمالُ إلى اللهِ، ولينبِّهَ على أنَّه مُتفضِّلٌ في ذلك، وأنَّ الغِنَى الموعودَ يكونُ لبَعضٍ دونَ بعضٍ وفي عامٍ دونَ عامٍ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ﴾ بأحوالِكُم ﴿حَكِيمٞ﴾ فيما يُعطِي ويمنَعُ.

(٢٩) - ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾؛ أي: لا يؤمنونَ بهمَا على ما يَنبَغِي كما بَيَّنَّاه في أوَّلِ البَقرةِ، وإيمانُهم كلَا إيمانٍ.

= و«شرح المعالم في أصول الفقه» لابن التلمساني (١/ ٣٤٢)، و«المهذب في علم أصول الفقه المقارن» لعبد الكريم النملة (١/ ٣٤٦ ـ ٣٦٦).

(١) كلاهما من بلاد اليمن. انظر: «حاشية السيوطي» (٧/ ٥٢).

(٢) بعدها في نسخة التفتازاني: «مكة».

(٣) نسبت لابن مسعود. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٢)، و«المحتسب» (١/ ٢٨٧).

(٤) في «حاشية الخفاجي»: يعني: أنه إما مصدر بوزن فاعلة كالعافية، أو اسم فاعل صفةٌ لموصوفٍ مؤنثٍ مقدَّر؛ أي: حالًا عائلةً؛ أي: مفقرة، فقوله: «أو حال» يعني: أو صفةُ حال، وفي نسخة: «أو حالًا» بالنصب؛ أي: أو تقديره: خفتُم حالًا عائلة، ففي كلامه تعقيدٌ وإيجاز مُخل.

قلت: ولعله ليس في الأمر تعقيد ولا إيجاز مخل، بل وهم من المصنف سببه عبارة «الكشاف» (٣/ ٤٩٨): «أو حالًا عائلة»، فلعله توهم أنها تعرب حالًا، والله أعلم.

﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾: ما ثبتَ تحريمُه بالكِتابِ والسُّنَّةِ، وقيلَ: رسولُه هو الذِي يزعمونَ اتِّباعَهُ، والمعنى: أنَّهُم يخالفونَ أصلَ دينِهِم المنسوخِ اعتقادًا وعَمَلًا.

﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ﴾ الثَّابتَ الَّذي هو ناسِخٌ لسائر الأديانِ ومُبْطِلُها.

﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ بيانٌ لـ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ﴾: ما تقرَّرَ عليهِم أَنْ يعطوهُ، مُشتَقٌّ من «جَزَى دَينَه»: إذا قَضاه.

﴿عَن يَدٍ﴾ حالٌ مِن الضَّميرِ في ﴿يُعْطُوا۟﴾؛ أي: عَن يدٍ مُؤاتيَةٍ[1]، بمعنى: مُنقادِينَ.

أو: عَن يَدِهِم، بمَعنى: مُسلِّمينَ بأيديهِم غيرَ باعثينَ بأيدي غيرِهِم، ولذلك مُنعَ مِن التَّوكيلِ فيه.

أو: عَن غِنًى، ولذلك قيلَ: لا تُؤخَذُ مِن الفَقيرِ.

أو: عَن يدٍ قاهرَةٍ عليهِم، بمَعنى: عاجِزينَ أذلَّاءَ[2].

أو: مِن ﴿ٱلْجِزْيَةَ﴾[3] بمَعنى: نقدًا مسلَّمةً عَن يدٍ إلى يدٍ.

أو: عن إنعامٍ عليهِم، فإنَّ إبقاءَهُم بالجِزيَةِ نعمةٌ عَظِيمَةٌ.

﴿وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾: أذلَّاءُ، وعَن ابنِ عبَّاسٍ: تؤخَذُ الجزيةُ مِن الذمِّيِّ وتوجَأُ عُنُقُهُ[4].

---

(١) أي: موافقة غير ممتنعة، يقال: واتيته على الأمر مواتاة: إذا وافقته وطاوعته. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٤٥١).

(٢) اختار هذا الوجه ابن المنيِّر. انظر: «الانتصاف» (٢/ ٢٦٢).

(٣) عطف على قوله: «من الضمير»؛ أي: أو حال من ﴿ٱلْجِزْيَةَ﴾.

(٤) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٧٨٠) بلفظ: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ قال: ويُلكَزُونَ. ولم أقف في هذا على خبر مرفوع، ولعله يمكن أن يقال: إن هذا يختلف باختلاف الأزمان، والله أعلم.

ومفهومُ الآيةِ يقتَضِي تخصيصَ الجزيَةِ بأهلِ الكتابِ، ويُؤيِّدُهُ أنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عنهُ لَمْ يَكُن يأخذُ الجِزيَةَ مِن المجوسِ حتَّى شَهِدَ عنده عبدُ الرَّحمنِ بن عوفٍ: أنَّه عليهِ السَّلامُ أخذَهَا مِن مجوسِ هَجَر[1]، وأنه قالَ: «سُنُّوا بهِمْ سُنَّةَ أهلِ الكِتَابِ»[2]، وذلك لأنَّ لهم شبهَةَ كتابٍ فأُلْحِقُوا بالكتابِيِّينَ، وأمَّا سائرُ الكفرَةِ فلا تُؤخَذُ مِنْهُم الجِزيَةُ عِندَنا.

وعندَ أبي حَنيفَةَ: تؤخَذُ مِنْهُم إلَّا مِن مُشرِكِي العَرَبِ؛ لِمَا رَوى الزُّهرِيُّ أنَّه عليهِ السَّلامُ صَالَحَ عبدةَ الأوثانِ إلَّا مَن كانَ مِن العربِ[3].

وعند مالكٍ: تؤخَذُ مِن كلِّ كافرٍ إلَّا المُرتدَّ[4].

وأقلُّها في كلِّ سنةٍ دينارٌ، سواءٌ فيهِ الغَنِيُّ والفَقِيرُ.

---

(١) رواه البخاري (٣١٥٦) عن عمرو قال: كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة: فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر.

(٢) رواه الإمام مالك في «الموطأ» (١/ ٢٧٨)، والشافعي في «الأم» (٤/ ١٨٣)، والبزار في «مسنده» (١٠٥٦)، عن جعفر بن محمد بن عليٍّ عن أبيه: أن عمر بن الخطاب ذَكَر المجوسَ فقال: ما أدري كيف أصنعُ في أمرهم؟ فقال عبد الرحمن بن عوفٍ: أشهدُ لَسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سُنُّوا بهم سُنَّةَ أهلِ الكتاب». وقد ذكر الإمام الشافعي أنه منقطع، وقال البزار: والحديث مرسل ولا نعلم أحداً قال: عن جعفر عن أبيه عن جده إلا أبو علي الحنفي عن مالك. قال: وجده علي بن الحسين. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢/ ١١٤ ـ ١١٦): هذا حديث منقطع؛ لأن محمد بن علي لم يلق عمر ولا عبد الرحمن بن عوف... وذكر نحوه ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٣/ ٣٧٥)، ولكن قال ابن عبد البر: معناه متصل من وجوه حسان.

(٣) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (١٠٧٠)، و«مصنفه» (١٩٢٥٩). وزاد : وقَبِلَ الجزيةَ من أهل البحرين وكانوا مجوسًا.

(٤) انظر: «الإشراف على مذاهب العلماء» لابن المنذر (٤/ ٣٧ ـ ٤٣).

وقالَ أبو حنيفة: على الغَنِيِّ ثمانيةٌ وأربعونَ دِرهمًا، وعلى المتوسِّطِ نِصفُهَا، وعلى الفَقِيرِ الكَسُوبِ[(١)] ربعُهَا[(٢)]، ولا شيءَ على فَقيرٍ غيرِ كَسُوبٍ.

(٣٠) ـ ﴿وقالتِ اليهودُ عُزَيْرُ ابْنُ اللهِ﴾ إنَّما قالَهُ بَعضُهُم مِن مُتقدِّمِيهِم أو ممَّنْ كانُوا بالمدينَةِ، وإنَّما قالُوا ذلك لأنَّه لم يبقَ فيهِم بعدَ وقعَةِ بُخْتَنَصَّرَ مَن يحفَظُ التَّوراةَ، وهو لَمَّا أحيَاهُ اللهُ بعدَ مئةِ عامٍ أَمْلَى عليهِم التَّوراةَ حِفْظًا، فتَعجَّبُوا من ذلك وقالوا: ما هذهِ إلَّا لأنَّهُ ابنُ الله[(٣)]، والدَّليلُ على أنَّ هذا القولَ كانَ فيهِم: أنَّ الآيَةَ قُرِئَت عليهِم فلم يُكذِّبُوا مع تهالُكِهِم على التَّكذيبِ.

وقرأَ عاصِمٌ والكِسائيُّ ويَعقوبُ: ﴿عُـزَيْرٌ﴾ بالتَّنوينِ[(٤)] عَلى أنَّه عربيٌّ مُخبَرٌ عنه بـ﴿ابْنُ﴾ غيرَ مَوصوفٍ به، وحذفُه[(٥)] في[(٦)] القراءةِ الأُخرَى: إمَّا لمَنعِ صرفِه للعُجمَةِ والتَّعريفِ، أو لالتقاءِ السَّاكنَيْنِ تَشبيهًا للنُّونِ بحروفِ اللِّينِ، أو لأنَّ الابنَ وصفٌ والخبرَ مَحذوفٌ مثل: معبودُنا أو صاحِبُنا، وهو مُزيَّفٌ لأنَّه يؤدِّي إلى تَسليمِ النَّسبِ وإنكارِ الخبرِ المُقدَّرِ[(٧)].

---

(١) أي: كثير الكسب. انظر: «تاج العروس» (٤/ ١٤٦).

(٢) ونسب هذا لعمر رضي الله عنه. انظر: «أحكام القرآن» للجصاص (٤/ ٢٩٠)، و«شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٥/ ٣٣١)، و«المبسوط» للسرخسي (١٠/ ٧٨)، و«التيسير في التفسير» لأبي حفص النسفي عند هذه الآية.

(٣) انظر: «تفسير مقاتل» (٢/ ١٦٧)، و«معاني القرآن» للفراء (١/ ٤٣٢).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٣)، و«التيسير» (ص: ١١٨)، و«النشر» (٢/ ٢٧٩).

(٥) أي: حذف التنوين.

(٦) في نسخة التفتازاني: «من».

(٧) يعني: لو تعلق الإنكار بقولهم: عزيرُ بنُ الله معبودُنا، لتوجه الإنكار إلى كونه معبودًا لهم، وحصل التسليم بالنسب؛ أي: بكونه ابن الله، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا. انظر: «حاشية شيخ زاده» =

﴿وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ ٱللَّهِ﴾ هو أيضًا قولُ بَعضِهِم، وإنَّما قالُوه استحالةً لأَنْ يكونَ وُلِدَ بلا أبٍ، أو لأَنْ يفعلَ ما فعلَهُ مِن إبراءِ الأكمَهِ والأَبْرَصِ وإِحياءِ المَوْتَى مَن لَمْ يَكُن إلهًا.

﴿ذَٰلِكَ قَوۡلُهُم بِأَفۡوَٰهِهِمۡ﴾ إمَّا تَأكيدٌ لِنسبَةِ هذا القَولِ إليهِم، ونفيٌ للتَّجوُّزِ عنها(١)، أو إشعارٌ بأنَّهُ قولٌ مُجرَّدٌ عَن بُرهانٍ وتَحقيقٍ، مماثلٌ للمُهمَلِ الَّذي يُوجَدُ في الأَفواهِ ولا يوجَدُ مَفهومُهُ في الأَعيانِ.

﴿يُضَاهُونَ قولَ الَّذِينَ كَفَروا﴾؛ أي: يُضاهي قولُهُم قولَ الَّذينَ كفَرُوا، فحُذِفَ المُضافُ وأُقِيمَ المضافُ إليه مقامَه.

﴿مِن قَبۡلُ﴾؛ أي: مِن قَبلِهِم، والمرادُ: قُدَماؤُهُم، على مَعنى أنَّ الكُفرَ قَديمٌ فيهِم، أو المُشركونَ الَّذينَ قالُوا: الملائِكَةُ بَناتُ اللهِ، أو اليهودُ عَلى أنَّ الضَّميرَ للنَّصارَى.

والمضاهاةُ: المشابهَةُ، والهَمزُ لُغَةٌ فيه، وقد قرأَ بِهِ عاصِمٌ(٢)، ومنه قولُهُم: «امرأَةٌ ضَهْيَأٌ» ـ على فَعْيَلٍ(٣) ـ للتِي شابَهَتِ الرِّجالَ في أنَّها لا تَحِيضُ.

= (٤/ ٤٥٤). وهذا التعليل الأخير لم يرتضه الجرجاني والزمخشري، وزيَّفه الجرجاني بمثل ما ذكر المصنف، وناقش في ذلك الرازي والطيبي، ولكن التفتازاني رأى أنه غير مندفع. انظر: «دلائل الإعجاز» للجرجاني (ص: ٣٧٧)، و«الكشاف» للزمخشري (٣/ ٥٠١)، و«تفسير الرازي» (١٦/ ٢٩)، و«فتوح الغيب» للطيبي (٧/ ٢٢٤)، و«حاشية التفتازاني» (٢٦٤/ ب).

(١) فهو مثل ﴿طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ﴾ و«رأيته بعيني» على هذا الوجه، وهذا الوجهُ لم يُذكَره الزمخشري في «الكشّاف»، وقالَ أصحابُ الحَواشِي: إنَّه غيرُ مُناسبٍ للمقام. انظر: «حاشية السيوطي» (٧/ ٥٩)، وانظر: «فتوح الغيب» (٧/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦)، و«حاشية التفتازاني» (٢٦٥/ أ).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٤)، و«التيسير» (ص: ١١٨).

(٣) هذا مبني على تجويز للزجاج أورده احتمالاً في «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٤٤٣ ـ ٤٤٤)، وهو =

﴿قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ﴾ دعاءٌ عليهم بالإهلاكِ؛ فإنَّ مَن قاتلَهُ اللهُ هلكَ، أو تعجُّبٌ مِن شناعَةِ قولِهِم[1].

﴿أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾: كيفَ يُصرَفُونَ عَن الحقِّ إلى الباطلِ؟!

(٣١) ـ ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ بأَنْ أَطاعُوهُم في تَحريمِ ما أحلَّ اللهُ وتحليلِ ما حرَّمَ[2]، أو بالسُّجودِ لَهُم ﴿وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ بأَنْ جعَلُوه ابنًا للهِ.

﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ﴾؛ أي: وما أُمرَ المُتَّخِذونَ أو المُتَّخَذونَ أربابًا، فيكونُ كالدَّليلِ على بطلانِ الاتِّخاذِ.

﴿إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ﴾: ليُطيعوا ﴿إِلَـٰهًا وَٰحِدًا﴾ وهو اللهُ تَعالى، وأمَّا طاعَةُ الرُّسُلِ وسائرِ مَن أمرَ اللهُ بطاعَتِه فهو في الحقيقَةِ طاعَةُ اللهِ.

= مخالف لقول سيبويه؛ فقد نصَّ على أن الهمزة زائدة، ووزن «ضَهْيَأ» عنده: فَعْلَأ، ففي «الكتاب» (٤/ ٣٢٥): وكذلك الهمزة لا تُزاد غير أولى إلا بثبت، فمما ثبت أنها فيه زائدة قولهم: ضهيأ؛ لأنك تقول: ضَهْياء؛ كما تقول: عمياء. وانظر: «شرح كتاب سيبويه» للسيرافي (٥/ ٢١٣)، و«شرح المفصل» لابن يعيش (٤/ ١٨٠).

(١) المفاعلة على القول الأول مقصودة، والمعنى: الدعاء عليهم بأن يتصدّوا لمحاربة الله، فإنّ من قاتَلَ الله فَمَقْتُولٌ، ومن غالبه فهو مغلوب، وعلى القول الثاني معنى ﴿قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ﴾: قتلهم الله. انظر: «المفردات» للأصفهاني (ص:٦٥٦).

(٢) روى الترمذي (٣٠٩٥) عن عدي بن حاتم، قال: أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب. فقال: «يا عديُّ اطرح عنك هذا الوَثَنَ»، وسمعته يقرأ في سورة براءة: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، قال: «أما إنَّهم لم يكونوا يعبدونَهم، ولكنَّهم كانوا إذا أحلُّوا لهم شيئًا استحلُّوه، وإذا حرَّموا عليهم شيئًا حرَّموه»: قال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطيف بن أعين ـ أحد رواته ـ ليس بمعروف في الحديث.

﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ صِفَةٌ ثانيَةٌ، أو استئنافٌ مقرِّرٌ للتَّوحيدِ.

﴿سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ تنزيهٌ لَهُ عَن أن يكونَ له شَرِيكٌ.

(٣٢) ـ ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطۡفِـُٔواْ﴾: يُخمِدُوا ﴿نُورَ ٱللَّهِ﴾: حجَّتَه الدَّالَّةَ على وَحدانيَّتِه وتقدُّسِهِ عَن الوَلدِ، أو القرآنَ، أو نبوَّةَ محمَّدٍ عليهِ السَّلامُ ﴿بِأَفۡوَٰهِهِمۡ﴾: بشركِهم أو تكذيبِهم.

﴿وَيَأۡبَى ٱللَّهُ﴾: لا يرضَى ﴿إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ﴾ بإعلاءِ التَّوحيدِ وإعزازِ الإسلامِ.

وقيلَ: إنَّه تَمثيلٌ لحالِهِم في طَلَبِهِم إبطالَ نبوَّةِ مُحمَّدٍ عليهِ السَّلامُ بالتَّكذيبِ بحالِ مَن يطلبُ إطفاءَ نُورٍ عَظيمٍ مُنبَثٍّ[1] في الآفاقِ يريدُ اللهُ أَنْ يزيدَهُ بنَفخِه[2].

وإنَّما صَحَّ الاستثناءُ المفرَّغُ والفعلُ موجَبٌ لأنَّه في مَعنى النَّفيِ[3].

﴿وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ محذوفُ الجوابِ لدلالةِ ما قبلَه عليه.

(٣٣) ـ ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ كالبيانِ لقولِه: ﴿وَيَأۡبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ﴾، ولذلك كرَّرَ ﴿وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ﴾، غيرَ أنَّه وُضِعَ ﴿ٱلۡمُشۡرِكُونَ﴾ موضِعَ ﴿ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ للدلالةِ على أنَّهم ضَمُّوا الكُفْرَ بالرَّسُولِ إلى الشِّركِ باللهِ.

---

(١) أي: مُنْتَشِرٌ. انظر: «حاشية السيوطي» (٧/ ٦٣).

(٢) «بنفخه» متعلق بقوله: «إطفاء». انظر: «حاشية الخفاجي»، وقال الطيبي: رُوعِيَ في كلِّ مِن الممثَّلِ والمُمثَّلِ به مَعنى الإفراطِ والتَّفريطِ، حيثُ شَبَّهَ الإبطالَ بالإطفاءِ بالفمِ، ونَسَبَ النُّورَ إلى اللهِ تعالى، وما شأنُ نُورٍ يُضافُ إلى اللهِ تَعالى؟ وكيفَ السَّبيلُ إلى إطفائِه لا سِيَّما بالفَمِ؟ انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ٢٢٩).

(٣) لأن معنى «يأبى»: لا يَرضَى أو لا يريدُ. انظر: «حاشية السيوطي» (٧/ ٦٣).

والضَّميرُ في ﴿لِيُظۡهِرَهُۥ﴾ للدِّينِ الحَقِّ أو للرَّسولِ، واللَّامُ في ﴿ٱلدِّينِ﴾ للجنسِ؛ أي: على سائرِ الأَديانِ فينسَخُهَا، أو على أهلِهَا فيخذلُهُم.

(٣٤) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡأَحۡبَارِ وَٱلرُّهۡبَانِ لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ﴾: يأخذُونَها بالرُّشَا في الأَحكامِ، سُمِّيَ أَخذُ المالِ أَكْلًا لأَنَّه الغَرَضُ الأَعظَمُ مِنه.

﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: دينِه.

﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يجوزُ أَنْ يُرادَ بِهِ الكَثيرُ مِن الأَحبارِ والرُّهبانِ، فيكونُ مُبالغةً في وَصفِهِم بالحرصِ على المالِ والضَّنِّ بها، وأَنْ يرادَ المُسلمونَ الَّذينَ يجمعونَ المالَ ويَقتَنُونَهُ ولا يُؤدُّونَ حقَّه، ويكونُ اقتِرانُهُ بالمُرتَشينَ مِن أَهلِ الكتابِ للتَّغليظِ، ويدلُّ عليهِ: أَنَّه لَمَّا نزلَ كَبُرَ على المسلمينَ، فذكرَ ذلك عُمَرُ رضيَ اللهُ عنهُ لرَسولِ اللهِ ﷺ فقالَ: «إنَّ اللهَ لَمْ يَفرِضِ الزَّكاةَ إلَّا ليُطيِّبَ بها مَا بَقِيَ مِن أَموالِكُم»[1].

وقولُه عليهِ السَّلامُ: «ما أُدِّيَ زَكاتُه فليسَ بكَنْزٍ»[2]؛ أي: بكنزٍ أُوْعِدَ

(١) رواه أبو داود (١٦٦٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وصحح النووي إسناده في «المجموع» (٦/ ١٣)، ورواه الحاكم في «المستدرك» (١٤٨٧) و(٣٢٨٢) وصححه، وفي إسناده عثمان أبو اليقظان وهو ضعيف. وانظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (٤/ ٨٣).

(٢) روي عن ابن عمر مرفوعًا وموقوفاً: فالمرفوع رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ٨٣) من طريق محمد بن جبير عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً وقال: ليس هذا بمحفوظ، وإنما المشهور عن سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر موقوفاً. ورواه الطبراني في «الأوسط» (٨٢٧٩) وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٤٢٦) من طريق سويد بن عبد العزيز عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً، ولفظه: «كل مال وإن كان تحت سبع أرضين يؤدى زكاته فليس بكنز، وكل مال لا يؤدى =

عليـه؛ فـإنَّ الوَعيـدَ علـى الكنـزِ مـع عـدمِ الإنفـاقِ فيمـا أَمـرَ اللهُ أن يُنفـقَ فيـه.

وأما قولُه: «مَن تَرَكَ صَفْرَاءَ أو بَيْضَاءَ كُوِيَ بها»(١) ونحوُه، فالمرادُ مِنْهَا: ما لم يُؤدِّ حقَّها؛ لقولِه عليهِ السَّلامُ فيما أوردَهُ الشَّيخانِ مَرْوِيًّا عَن أَبِي هُريرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ما مِن صاحِبِ ذَهَبٍ ولا فِضَّةٍ لا يُؤدِّي مِنها حَقَّها إلَّا إذا كانَ يومُ القِيامَةِ صُفِّحَت لهُ صَفائِحُ مِن نارٍ فيُكْوَى بها جَنْبُهُ وجَبِينُهُ وظهرُه»(٢).

= زكاته وإن كان ظاهراً فهو كنز» قال ابن عدي: رفعه سويد إلى النبي ﷺ وغيره يرويه موقوفًا. وسويد ضعيف كما في «التقريب». والموقوف رواه الشافعي في «مسنده» (٦١٢ ـ ترتيب السندي)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٧١٤٠) و(٧١٤١). وفي الباب عن أم سلمة قالت: «كنتُ ألبَسُ أوضاحاً مِنْ ذَهَبٍ، فقلت: يا رسولَ الله، أكنزٌ هو؟ قال: «ما بلغ أن تُؤَدَّى زكاتُه، فزُكِّيَ، فليس بكَنزٍ» أخرجه أبو داود (١٥٦٤) واللفظ له، والحاكم في «المستدرك» (١٤٣٨)، من طريق عطاء عن أم سلمة. ورجاله ثقات إلا أن عطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ لم يسمع من أم سلمة فيما قاله علي بن المديني. ومع ذلك فقد صححه ابن القطان، وجوَّد إسناده الحافظ العراقي، فيما نقله عنهما الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٣/ ٢٧٢). وروى البخاري في «صحيحه» (١٤٠٤): عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه سُئل عن هذه الآية فقال: من كنزها فلم يؤدِّ زكاتها فويل له، إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة، فلمّا أنزلت جعلها الله طهرًا للأموال. وقد ترجم له البخاري بقوله: (باب ما أدي زكاته فليس بكنز).

(١) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ٦٠)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٤٢٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٢١٤٨٠) من حديث أبي ذر رضي الله عنه. قال البخاري: فيه نظر. قلت: إسناده ضعيف لجهالة أحد رواته، ويشهد له ما رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢١٤٦١) بإسناد صحيح من حديث أبي ذر أيضًا، ولفظه: «أيُّما ذهبٍ أو فضةٍ أُوكِيَ عليه، فهو كَيٌّ على صاحبه حتى يُفْرِغَهُ في سبيلِ اللهِ إفراغًا». ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٦٣٦)، وفي«مسند الشاميين» (٧٤٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٣/ ٣١٢)، مِن حَديثِ أبي أُمامةَ. قالَ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ١٢٥): «فيه بقية، وهو مذلس».

(٢) رواه البخاري (١٤٠٢)، ومسلم (٩٨٧/ ٢٤) واللفظ له.

﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ هو الكَيُّ بهِمَا.

(٣٥) ـ ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾؛ أي: يومَ تُوقَدُ النَّارُ ذاتَ حَمْيٍ شَديدٍ عليها، وأصلُه: تُحْمَى بالنَّارِ، فجُعلَ الإحماءُ للنَّارِ مُبالغةً، ثُمَّ حُذِفَت النَّارُ وأُسنِدَ الفِعلُ إلى الجارِّ والمَجرورِ تَنبيهًا على المَقصودِ، فانتقلَ مِن صيغَةِ التَّأنيثِ إلى صيغَةِ التَّذكيرِ، وإنَّما قالَ: ﴿عَلَيْهَا﴾ والمذكورُ شَيئانِ؛ لأنَّ المُرادَ بهمَا دَنانيرُ ودراهِمُ كثيرةٌ كمَا قالَ عليٌّ رَضِيَ اللهُ عنهُ: «أربعةُ آلافٍ وما دونَها نفقةٌ، وما فوقَها كنزٌ»(١)، وكذا قولُه: ﴿وَلَا يُنفِقُونَهَا﴾.

وقيلَ: الضَّميرُ فيهِما للكنوزِ أو الأموالِ؛ فإنَّ الحُكمَ عامٌّ، وتخصيصُهُما بالذِّكرِ لأنَّهُما قانونُ(٢) التَّموُّلِ.

أو: للفضَّةِ، وتخصيصُها لقُربِها ودلالةِ حُكمِها على أنَّ الذَّهبَ أَوْلَى بهذا الحُكمِ(٣).

﴿فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾ لأنَّ جمعَهُم وإمساكَهُم كانَ لطلبِ الوجاهَةِ بالغِنَى والتَّنعُّمِ بالمطاعمِ الشَّهيَّةِ والملابسِ البَهيَّةِ، أو لأنَّهُم ازورُّوا(٤) عَن السَّائلِ وأعرَضُوا عنه وولَّوْه ظهورَهُم، أو لأنَّها أشرَفُ الأعضاءِ الظَّاهرةِ؛ فإنَّها

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٧٨٨)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٧١٥٠)، وفي «التفسير» (١٠٧٥)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٤٢٧) عن عليِّ بن أبي طالب موقوفًا.

(٢) القَوانينُ: الأُصولُ، الواحِدُ قانونٌ، وليسَ بعَربيٍّ. انظر: «الصحاح» للجوهري (٦/ ٢١٨٥).

(٣) هـذا الذي اختـاره الرّاغب، وقال: أُعِيـدَ الضَّميرُ للفِضّـةِ دونَ الذَّهبِ لأنَّ حبسَ الفِضّـةِ عَن النّاسِ أعظَـمُ ضَـرَرًا، والحاجةُ إليهـا أَمَسُّ، ومَنعُهـا للمَضرّةِ أجلَبُ. انظر: «تفسـير الراغـب الأصفهاني» (١/ ١٧٧).

(٤) أي: انحرفوا وعدلوا عنه. انظر: «الصحاح» للجوهري (٢/ ٦٧٣).

المشتمِلةُ على الأعضاءِ الرَّئيسيَّةِ الَّتي هي الدِّماغُ والقلبُ والكبدُ، أو لأَنَّها أصولُ الجهاتِ الأربَعِ الَّتي هي مقاديمُ البَدنِ ومآخيرُه وجَنْباهُ.

﴿هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ﴾ على إرادةِ القَوْلِ ﴿لِأَنفُسِكُمْ﴾: لِمَنْفَعَتِها وكانَ عينَ مَضرَّتِها وسببَ تَعذيبِها ﴿فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾؛ أي: وبالَ كَنزِكُم، أو: ما تكنِزُونَه.

وقُرِئَ: «تَكْنُزون» بضمِّ النُّونِ[1].

(٣٦) ـ ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ﴾؛ أي: مبلغَ عَدَدِها ﴿عِندَ اللَّهِ﴾ معمولُ ﴿عِدَّةَ﴾ لأنَّها مصدرٌ.

﴿اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾: في اللوحِ المَحفوظِ، أو: في حكمِهِ، وهو صِفَةٌ لـ﴿اثْنَا عَشَرَ﴾، وقولُه: ﴿يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ مُتعلِّقٌ بما فيه مِن مَعنى الثُّبوتِ[2]، أو بـ«الكتابِ» إن جُعلَ مَصدرًا، والمعنى: إنَّ هذا أمرٌ ثابِتٌ في نفسِ الأمرِ منذُ خلقَ اللهُ الأجرامَ والأَزمِنَةَ.

﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ واحدٌ فَرْدٌ وهو رجبٌ، وثلاثَةٌ سَرْدٌ: ذو القعدةِ وذو الحِجَّةِ والمحرَّمُ[3].

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٧) عن يحيى بن يعمر وأبي السمال.

(٢) قوله: «بما فيه»؛ أي: بالذي في كتاب الله «من معنى الثبوت» بيانٌ لـ«ما»، والمعنى: أنَّ ﴿يَوْمَ خَلَقَ﴾ متعلِّقٌ بما تعلَّقَ به ﴿فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ من نحو: ثابتٌ، وعليه فالكتابُ صفةٌ لا مصدرٌ كما أشار إليه بقوله الآتي: «أو بالكتاب إن جعل مصدرًا»؛ أي: لا صفةً. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ٨٦).

(٣) هذا ثابت في أحاديث صحاح منها ما رواه البخاري (٣١٩٧) عن أبي بكرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الزَّمانُ قَدِ اسْتَدارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّماواتِ والْأَرْضَ السَّنةُ اثْنا عَشَرَ شَهْرًا مِنْها أَرْبَعةٌ حُرُمٌ ثَلاثةٌ مُتَوالِياتٌ: ذُو الْقَعْدةِ وَذُو الْحِجّةِ والْمُحَرَّمُ وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمادَى وَشَعْبانَ».

﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾؛ أي: تحريمُ الأشهُرِ الأربعَةِ هو الدِّينُ القَويمُ[1] دينُ إبراهيمَ وإسماعيلَ عليهِمَا السَّلامُ، والعربُ وَرِثوه مِنْهُما.

﴿فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾: بهتكِ حُرْمَتِها وارتكابِ حَرامِها، والجمهورُ على أنَّ حُرمَةَ المقاتلَةِ فيها مَنسوخةٌ[2]، وأَوَّلُوا الظُّلمَ بارتكابِ المعاصي فيهنَّ فإنَّه أعظَمُ وزرًا؛ كارتكابِها في الحرمِ وحالَ الإحرامِ.

وعَن عَطاءٍ: أنَّه لا يحلُّ للنَّاسِ أن يَغزُوا في الحرمِ وفي الأشهرِ الحرُمِ إلَّا أن يُقاتَلُوا[3].

ويؤيِّدُ الأوَّلَ ما رُويَ أنَّه عليه السَّلامُ حاصرَ الطَّائفَ وغزا هوازِنَ بحُنَيْنٍ في شَوَّالٍ وذِي القعدَةِ[4].

﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾: جميعًا، وهي مَصدرُ «كفَّ عَن الشَّيءِ»، فإنَّ الجَميعَ مَكفوفٌ عَن الزِّيادةِ، وقعَ موقِعَ الحالِ[5].

﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ بشارةٌ وضَمانٌ لهم بالنُّصرَةِ بسببِ تَقواهُم.

---

(١) في نسخة الطبلاوي والتفتازاني: «القيم».

(٢) انظر: «الناسخ والمنسوخ» للقاسم بن سلام (١/ ٢٠٦ ـ ٢٠٨).

(٣) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٣٨٨)، ومن طريقه الجصاص في «أحكام القرآن» (١/ ٣٩٠)، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ٣٥٧). وعطاءٌ هو ابن أبي رباح.

(٤) رواه الواقدي في «المغازي» (٢/ ٣٠٥) عن الزهري، وأبو عُبَيد في «الأموال» (٤٥٤) عن سعيد بن المسيب. وتعقب ابن كمال باشا في «تفسيره» عند هذه الآية هذا الاستدلال بقوله: وفيه نظر؛ لأنَّ غزوَ هوازن بحنين كان في شوّال فلا تأييد فيه، وأما محاصرةُ الطّائف فقيل: إنَّه عليه السلام حاصره بقيّةَ الشَّهر المذكور، فلما دخل ذو القعدة انصرف عنه وأتى الجِعْرانةَ وأحرم منها للعمرة.

(٥) انظر: «شرح درة الغواص» للشهاب الخفاجي (ص:٢٠٢ ـ ٢٠٤).

(٣٧) ـ ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ﴾؛ أي: تأخيرُ حُرمَةِ الشَّهرِ إلى شهرٍ آخرَ؛ كانُوا إذا جاءَ شَهرٌ حَرامٌ وهم محاربونَ أحلُّوهُ وحرَّمُوا مَكانَهُ شَهْرًا آخرَ، حتَّى رَفَضُوا خصوصَ الأَشْهُرِ واعتبروا مجرَّدَ العَددِ[١].

وعن نافعٍ بروايةِ ورشٍ: ﴿إنَّما النَّسِيُّ﴾ بقلبِ الهمزةِ ياءً وإدغامِ الياءِ فيها[٢].

وقُرِئَ: «النَّسْيُ» بحذفِها[٣].

و: «النَّسْءُ» و: «النَّسَاء» و: ﴿ٱلنَّسِيٓءُ﴾[٤]، وثلاثَتُها مَصادِرُ «نَسأَهُ»: إذا أخَّرَهُ.

﴿زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ لأنَّه تَحريمُ ما أحلَّه[٥] اللهُ وتَحليلُ ما حرَّمَه[٦]، فهو كفرٌ آخرُ ضَمُّوهُ إلى كُفرِهِم[٧].

﴿يَضِلُّ بِهِ الَّذينَ كَفَروا﴾ ضَلالًا زائِدًا[٨]. وقرأَ حمزَةُ والكِسائيُّ وحَفْصٌ: ﴿يُضَلُّ﴾ على البناءِ للمفعولِ، وعَن يعقوبَ: ﴿يُضِلُّ﴾ على أنَّ الفعلَ للهِ[٩].

---

(١) انظر: «الوجيز» للواحدي (ص:٤٦٣).

(٢) هي قراءة ورش عن نافع، ووافقه حمزة وهشام وقفًا. انظر: «التيسير» (ص: ١١٨).

(٣) انظر: «المحتسب» (١/ ٢٨٧) عن الزهري وجعفر بن محمد والعلاء بن سيابة والأشهب.

(٤) ﴿ٱلنَّسِيٓءُ﴾ قراءة السبعة عدا ورشًا كما تقدم، و(النَّساء) عزاها ابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٧) لهارون، و(النَّسء) عزاها ابن جني في «المحتسب» (١/ ٢٨٧) لابن كثير، وهي خلاف المشهور عنه.

(٥) في نسخة التفتازاني: «أحل»، وفي نسخة الطبلاوي: «لتحريم ما أحل».

(٦) في نسخة الطبلاوي: «حرم».

(٧) يعني: أنَّهُم لمّا توارثوهُ على أنَّهُ شريعةٌ، ثمَّ استحلُّوهُ كانَ ذلكَ ممّا يعدُّ كفراً. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٨) لأنَّ أصلَ الضَّلالِ ثابتٌ لهُم قبلَهُ، فالمُرادُ زيادتُهُ فيكونُ لهُم زيادةَ كفرٍ على كفرٍ، وضلالٍ على ضلالٍ فهم في ظلماتٍ بعضُها فوقَ بعضٍ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٩) وقرأ خلف كقراءة حمزة والكسائيِّ وحفصٍ، وباقي العشرة بفتح الياء وكسر الضاد. انظر: «السبعة» =

﴿يُحِلُّونَهُۥ عَامًا﴾ يحلُّونَ النَّسيءَ مِن الأَشْهُرِ الحُرمِ سنةً ويُحرِّمونَ مَكانَهُ شَهْرًا آخرَ، ﴿وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا﴾ فيتركونَهُ على حُرمَتِه.

قيلَ: أوَّلُ مَن أحدَثَ ذلك جُنادَةُ بنُ عَوفٍ الكِنانِيُّ، كانَ يقومُ على جَمَلٍ في الموسمِ فيُنادِي: إنَّ آلهتَكُم قد أَحلَّتْ لَكُم المحرَّمَ فأَحِلُّوهُ، ثمَّ يُنادِي في القابلِ: إن آلِهَتَكُم قَدْ حَرَّمَت عليكُم المُحرَّمَ فحَرِّمُوه(١).

والجملتانِ تَفسيرٌ للضَّلالِ، أو حالٌ.

﴿لِّيُوَاطِـُٔواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾؛ أي: ليوافِقُوا عدَّةَ الأربعَةِ المحرَّمَةِ، واللَّامُ مُتعلِّقَةٌ بـ﴿يُحَرِّمُونَه﴾ أو بمَا دلَّ عليه مجموعُ الفِعلَينِ.

﴿فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾ بمواطأةِ العدَّةِ وحدَهَا مِن غَيرِ مُراعاةِ الوَقتِ.

= (ص: ٣١٤)، و«التيسير» (ص: ١١٨)، و«النشر» (٢/ ٢٧٩).

(١) رواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٤٥٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما. وفي فاعل هذا خلاف فقد روى الطبري أيضًا (١١/ ٤٥٤) عن قتادة أنه أبو ثُمامة صفوان بن أمية أحد بني فُقيم بن الحارث ثم أحد بني كنانة. وذكر الثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ٣٦٤)، والبغوي في «تفسيره» (٤/ ٤٦ ـ ٤٧). عن الكلبي أنه نعيم بن ثعلبة، وكذا أورده الجرجاني في «درج الدرر» (١/ ٧٦٤) من رواية محمَّد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وهذا إسناد ساقط معروف. والقول بأن فاعل ذلك هو نعيم بن ثعلبة ذكره أيضاً الماوردي في «النكت والعيون» (٢/ ٣٦١) عن الزبير بن بكار. وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» (٣/ ٤٣٥) عن الفراء، وهو في «معاني القرآن» للفراء (١/ ٤٣٦). وأورده ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣/ ٣٣) عن أبي علي البغدادي، لكنه تعقبه بقوله: واسم نعيم لم يعرف في هذا، وما أرى ذلك إلا كما حكى النقاش: من بني فقيم كانوا يسمون: القلامس، واحدهم: قَلَمَّس، وكانوا يُفتون العرب في الموسم، يقوم كبيرهم في الحجر ويقوم آخر عند الباب ويقوم آخر عند الركن فيفتون. قال ابن عطية: فهم على هذا عدة، منهم نعيم، وصفوان، ومنهم ذرية القلمَّسِ حذيفةَ بنِ عبد، وغيرُهم.

﴿زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَٰلِهِمْ﴾، وقُرِئَ على البِناءِ للفاعِلِ[(١)] وهوَ اللهُ تَعالى، والمعنى: خذَلَهُم وأَضلَّهُم حتَّى حَسِبُوا قَبيحَ أَعْمَالِهِم حسنًا.

﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ هِدايةً مُوصِلَةً إلى الاهتداءِ.

(٣٨) - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ﴾: تَباطَأْتُم.

وقُرِئَ: «تَثاقَلْتُم» على الأصلِ[(٢)]، و: «أَثَّاقَلْتُم» على الاستفهامِ[(٣)] للتَّوبيخِ.

﴿إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ مُتعلِّقٌ بهِ؛ كأَنَّهُ ضُمِّنَ مَعنى الإخلادِ والميلِ فعُدِّيَ بـ«إلى».

وكانَ ذلكَ في غَزوَةِ تبوكَ؛ أُمِرُوا بها بعد رُجوعِهِم مِن الطَّائفِ في وقتِ عُسرَةٍ وقَيْظٍ مع بُعْدِ الشُّقَّةِ[(٤)] وكثرةِ العدوِّ، فشَقَّ عليهِم.

﴿أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ وغرورِها ﴿مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ﴾: بدلَ الآخرَةِ ونَعيمِهَا ﴿فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾: فما التَّمتُّعُ بها ﴿فِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾: في جنبِ الآخرَةِ ﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾ مُستَحْقَرٌ.

(٣٩) - ﴿إِلَّا تَنفِرُواْ﴾: إنْ لا تَنْفِرُوا إلى ما استُنفِرْتُم إليه ﴿يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ بالإهلاكِ بسبَبٍ فَظيعٍ كقَحْطٍ وظُهورِ عَدُوٍّ ﴿وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾: ويستَبْدِل بِكُم آخرينَ مُطيعينَ كأَهْلِ اليَمَنِ[(٥)] وأبناءِ فارِسَ[(٦)].

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٧) عن ابن مسعود، و«البحر» (١١/ ٢٧٧) عن زيد بن علي.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٧)، و«الكشاف» (٣/ ٥١٧)، عن الأعمش.

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٧) عن أبي عمرو، ونبه أنها بالمد.

(٤) ضمير «بها» للغزوة، والقيظُ: شدّةُ حرِّ الصَّيفِ، والشُّقّةُ: مسافةٌ بعيدةٌ يشقُّ قطعُها. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٥) انظر: «تفسير الطبري» (٢١/ ٢٣٥) عن شريح بن عبيد.

(٦) روى الترمذي (٣٢٦١) عن أبي هريرة أنه قال: قال ناس من أصحاب رسول الله ﷺ: يا رسول =

﴿وَلَا تَضُـرُّوهُ شَيْـًٔا﴾: لا يقدَحُ تَثاقُلُكُم إذا تثاقلتُم[1] في نصرِ دينِه شيئًا، فإنَّه الغَنِيُّ عَن كُلِّ شيءٍ وفي كلِّ أَمْرٍ.

وقيلَ: الضَّميرُ للرَّسولِ[2]؛ أي: ولا تَضرُّوهُ؛ فإنَّ اللهَ وعدَ له بالعِصمَةِ والنُّصرَةِ، ووعدُهُ حقٌّ.

﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فيقدرُ عَلى التَّبديلِ وتغييرِ الأسبابِ والنُّصرَةِ بلا مددٍ؛ كمَا قالَ:

(٤٠) ـ ﴿إِلَّا تَنصُـرُوهُ فَقَـدْ نَصَـرَهُ اللَّهُ﴾؛ أي: إنْ لَمْ تَنصروهُ فسَيَنْصرُهُ اللهُ كما نصرَهُ اللهُ ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ﴾ ولم يَكُن مَعَه إلَّا رَجلٌ واحِدٌ، فحُذِفَ الجزاءُ وأُقيمَ ما هوَ كالدَّليلِ عليه مُقامَه.

أو: إنْ لَمْ تَنصروهُ فقَد أَوجَبَ اللهُ له النَّصرَ حتَّى نصرَهُ في مثلِ ذلك الوقتِ فلَنْ يخذُلَه في غيرِه[3].

وإسنادُ الإخراجِ إلى الكفرةِ لأنَّ همَّهُم بإخراجِه أو قتلِه تسبَّبَ لإذنِ اللهِ له بالخُروجِ.

= اللَّه، من هؤلاء الذين ذكر اللَّه: إن تولينا استبدلوا بنا ثم لا يكونوا أمثالنا؟ قال: وكان سلمان بجنب رسول اللَّه ﷺ، قال: فضرب رسول اللَّه ﷺ فَخِذَ سلمانَ وقال: «هذا وأصحابه. والذي نفسي بيدِه، لو كان الإيمانُ مَنُوطًا بالثُّريّا لتناولَهُ رجالٌ مِنْ فارِسَ».

(١) في نسخة التفتازاني: «إذ لا يقدح تثاقلهم»، وفي نسخة الطبلاوي: «إذ لا يقدح تثاقلكم».

(٢) وعلى الأوَّلِ لـ«الله». انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٦٦/ أ).

(٣) نقل الطيبي عن ابن المنير أنَّ الفرقَ بين الوَجهينِ عسيرٌ، وغايَتُه: أنَّه في الأوَّلِ: وُعدَ بنَصرٍ مُستقبَلٍ أُكِّدَ تَحقيقُهُ بوجودِ نَصرِهِ مِن قَبلُ، وفي الثاني: إخبارٌ باستمرارِ نَصرِ ماضٍ. والأمرُ فيهما مُتقارِبٌ، واستظهر أبو حيان الوجه الأول. انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ٢٤٨)، و«البحر المحيط» (١١/ ٢٨١).

وقُرِئَ: «ثَانِيْ اثنينِ» بالسُّكونِ[1] على لُغَةِ مَن يُجرِي المنقوصَ مُجرى المقصورِ في الإعرابِ، ونصبُهُ على الحالِ.

﴿إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ﴾ بدلٌ مِن ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ﴾ بدلَ البَعضِ إذ المرادُ به زَمانٌ مُتَّسِعٌ، و«الغارُ»: نَقْبٌ في أعلى ثَورٍ، وثورٌ: جَبَلٌ في يَمَنِيِّ مكَّةَ[2] على مسيرةِ ساعَةٍ، مَكَثَا فيه ثلاثًا.

﴿إِذْ يَقُولُ﴾ بدَلٌ ثانٍ أو ظرفٌ لـ﴿ثَانِىَ﴾ ﴿لِصَٰحِبِهِۦ﴾ وهو أبو بكرٍ: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ بالعِصْمَةِ والمَعونَةِ.

رُوِيَ: أنَّ المُشركينَ طَلَعُوا فوقَ الغَارِ، فأشفَقَ أبو بكرٍ على رَسولِ اللهِ، فقالَ عليهِ السَّلامُ: «ما ظَنُّكَ باثنينِ اللهُ ثالِثُهُما»[3] فأعماهُم عَن الغارِ، فجعَلُوا يتردَّدُونَ حولَهُ فلَمْ يرَوْهُ[4].

---

(١) انظر: «المحتسب» (١/ ٢٨٩) عن أبي عمرو.

(٢) قوله: «في يمني مكة»؛ أي: على طريق اليمن، قال الزمخشري في «الجبال والأمكنة والمياه» (ص: ٧٢): ثور: من جبال مكة بالمفجر من خلف مكة على طريق اليمن، يسمى ثور أطحل.

(٣) رواه البخاري (٤٦٦٣)، ومسلم (٢٣٨١)، من حديث أبي بكر رضي الله عنه قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في الغار فرأيتُ آثار المشركين، قلتُ: يا رسول الله، لو أنَّ أحدَهم رَفَع قَدَمَه رآنا، قال: «ما ظَنُّكَ...».

(٤) رواه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ١٧٧ و٢٢٩)، والبزار في «مسنده» (٤٣٤٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ٤٤٣)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٢٢٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٤٨٢). ورواه العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٤٢٠ ـ ٤٢٢)، من طريق عون بن عمرو القَيسيِّ، عن أبي مُصعب المكِّيِّ قال: أدركتُ زيدَ بن أرْقَمَ وأنسَ بن مالك والمغيرةَ بن شعبةَ يتحدثون، فذكره. وقال العقيلي: عوين بن عمرو القيسي عن الجريري وغيره، ولا يتابع عليه... وأبو مصعب رجل مجهول. وانظر: «نصب الراية» (١/ ١٢٣).

وقيلَ: لَمَّا دَخَلَا الغارَ بعثَ اللهُ حمامَتَينِ فباضَتَا في أسفلِه، والعنكبوتَ فنسَجَتْ عليهِ[١].

﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ﴾: أمَنَتَهُ الَّتي تَسْكُنُ عندَها القُلوبُ ﴿عَلَيۡهِ﴾: على النَّبيِّ عليهِ السَّلامُ، أو على صاحبِهِ[٢]، وهو الأظهَرُ لأنَّه كانَ مُنزَعِجًا.

﴿وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٖ لَّمۡ تَرَوۡهَا﴾ يعني: الملائكةَ، أنزَلَهُم ليَحرسُوهُ في الغارِ، أو ليُعينوهُ على العَدُوِّ يومَ بدرٍ والأحزابِ وحُنَينٍ، فتكونُ الجُملَةُ مَعطوفَةً على قولِه: ﴿نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾.

﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلسُّفۡلَىٰ﴾ يعني: الشِّركَ، أو دَعْوَةَ الكُفْرِ.

﴿وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِيَ ٱلۡعُلۡيَا﴾ يعني: التَّوحيدَ، أو دَعوةَ الإسلامِ، والمعنى: وجعلَ ذلك بتَخليصِ الرَّسولِ عَن أيدي الكُفَّارِ إلى المدينَةِ فإنَّه المبدأُ له، أو بتأييدِهِ إيَّاهُ بالملائكَةِ في هذه المواطِنِ، أو بحفظِهِ ونصرِهِ له حيثُ حضرَ.

وقرأَ يَعقوبُ: ﴿وكَلِمَةَ اللهِ﴾ بالنَّصبِ[٣] عَطْفًا على ﴿كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ﴾،

---

(١) هو تتمة الحديث السابق، وقصة نسج العنكبوت رواها أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (٣٢٥١) بإسناد ضعيف كما ذكر محققوه، لكن قال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٤/ ٤٥١) عنه: هذا إسنادٌ حسنٌ، وهو من أجودِ ما رُوي في قصة نسج العنكبوت على فم الغار.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣١٩٣٨) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٠١) عن حبيب بن أبي ثابت، وفيه: «فأما النبي ﷺ فقد كانت السكينة عليه قبل ذلك»، وروى نحوه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٠١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) انظر: «النشر» (٢/ ٢٧٩).

والرَّفعُ أبلَغُ لِمَا فيهِ مِن الإشعارِ بأنَّ كَلِمَةَ اللهِ عاليَةٌ[(١)] في نَفسِهَا، وإن فاقَ غيرُهَا فلا ثباتَ لتَفوُّقِهِ ولا اعتبارَ، ولذلك وُسِّطَ الفَصلُ[(٢)].

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ في أمرِه وتَدبيرِه.

(٤١) ـ ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا﴾ لنشاطِكُمْ له[(٣)] ﴿وَثِقَالًا﴾ عنه؛ لِمَشقَّتِه عَلَيكُم.

أو: لقِلَّةِ عِيالِكُم ولكَثرَتِها.

أو: رُكبانًا ومُشاةً.

أو: خِفافًا وثِقالًا مِن السِّلاحِ.

أو: صِحاحًا ومِراضًا، ولذلكَ لَمَّا قالَ ابنُ أمِّ مَكتومٍ لرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَعَلَيَّ أَنْ أنفِرَ؟ قالَ: «نعم» حتَّى نزلَ: ﴿لَّيۡسَ عَلَى ٱلۡأَعۡمَىٰ حَرَجٌ﴾ [النور: ٦١][(٤)].

﴿وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ بما أَمْكَنَ لَكُم مِنهُما كِلَيْهِما أو أَحدِهِما.

﴿ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٌ لَّكُمۡ﴾ مِن تَركِه ﴿إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ الخيرَ عَلِمْتُم أنَّه خَيرٌ، أو: إن كنتُمْ تَعلَمُونَ أنَّه خَيْرٌ؛ إذ إخبارُ اللهِ تَعالى به صِدقٌ فبادِرُوا إليه.

---

(١) في نسخة الخيالي: «عليّة».

(٢) ضمير الفصل: ﴿هِيَ﴾، وهو توكيد لـ﴿كَلِمَةَ﴾، وكونه ضمير رفع يرجح قراءة الرفع فيها، وقد مال عامة الشراح والمعربين إلى ترجيحها. انظر: «التبيان في إعراب القرآن» للعكبري (٢/ ٦٤٥)، و«فتوح الغيب» (٧/ ٢٥١)، و«حاشية التفتازاني» (٢٦٦/ ب).

(٣) في نسخة التفتازاني: «لنشاطكم للنفور».

(٤) ذكره الزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ٤٤٩)، ورواه بنحوه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٦١) من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه. وهذا خامس الوجوه التي فسَّرَ بها الخفَّةَ والثِّقَلَ.

(٤٢) ـ ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا﴾؛ أي: لو كانَ ما دُعُوا إليه نَفْعًا دُنيويًّا قريبًا سهلَ المأخذِ ﴿وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾: متوسِّطًا ﴿لَّاتَّبَعُوكَ﴾: لوافقوكَ.

﴿وَلَٰكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ﴾: المسافةُ الَّتي تُقْطعُ بمشقَّةٍ. وقُرِئَ بكسرِ العَينِ والشِّينِ[1].

﴿وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ﴾؛ أي: المُتخلِّفُونَ إذا رجعْتَ مِن تَبوكَ[2] مُعتَذِرينَ.

﴿لَوِ اسْتَطَعْنَا﴾ يقولونَ: لَوْ كانَ لَنَا استطاعَةُ العُدَّةِ أو البَدنِ، وقُرِئَ: «لَوُ اسْتطَعْنا» بضمِّ الواوِ[3] تَشْبيهًا لها بواوِ الضَّميرِ في قولِه: ﴿اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ﴾ [البقرة: ١٦].

﴿لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾ سادٌّ مَسدَّ جَوابَي القسمِ والشَّرطِ[4]، وهذا مِن المُعجِزَاتِ لأنَّه إخبارٌ عمَّا وقعَ قبلَ وُقوعِه.

﴿يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ بإيقاعِهَا في العَذابِ، وهو بدلٌ مِن ﴿سَيَحْلِفُونَ﴾؛ لأنَّ الحَلِفَ الكاذِبَ إيقاعٌ للنَّفسِ في الهلاكِ[5]، أو حالٌ مِن فاعلِه.

---

(١) أي: «بِعِدتْ عليهم الشِّقَّةُ» نسبت لعيسى بن عمر. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٨)، و«الكشاف» (٣/ ٥٢٣).

(٢) أي: من غزوة تبوك، وتبوكُ محلٌّ سُمِّي بعين ماء فيه. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) انظر: «المحتسب» (١/ ٢٩٢) عن الأعمش.

(٤) وفي قولِه: ﴿لَخَرَجْنَا﴾ مذهبان: أحدُهُما: أنَّ ﴿لَخَرَجْنَا﴾ جوابُ القسمِ، وجوابُ لو محذوفٌ على قاعدةِ اجتماعِ القسمِ والشَّرطِ إذا تقدَّمَ القسمُ، وهوَ اختيارُ ابنِ عصفورٍ رحمَهُ اللهُ. والآخرُ: أنَّ ﴿لَخَرَجْنَا﴾ جوابُ «لو»، و«لو» وجوابُها جوابُ القسمِ، وهوَ اختيارُ ابنِ مالكٍ رحمَهُ اللهُ. أما كلام المصنف فقيل: إنه لم يقل به أحد، وقيل: لـمّا حذفَ جوابُ «لو»، ودلَّ عليهِ جوابُ القسمِ، جُعلَ كأنَّهُ سدَّ مسدَّ الجوابَينِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٥) استبعد هذا الوجه أبو حيان، وأجازه الحلبي. انظر: «البحر المحيط» (١١/ ٢٨٩)، و: «الدر المصون» (٦/ ٥٥).

﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ إِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ﴾ في ذلك لأنَّهُم كانُوا مُستطيعينَ الخُروجِ.

(٤٣) ـ ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾ كنايةٌ عَن خَطئِه في الإذنِ؛ فإنَّ العَفْوَ مِن روادِفِه[١].

﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ﴾ بيانٌ لَمَّا كُنِيَ عنهُ بالعَفْوِ والمُعاتبَةِ عليه، والمعنى: لأيِّ شيءٍ أَذِنْتَ لَهُم في القُعودِ حينَ استَأْذَنُوكَ واعتَلُّوا بأكاذيبَ وهَلَّا تَوقَّفْتَ ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ﴾ في الاعتذارِ ﴿وَتَعۡلَمَ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾ فيه.

قيلَ: إنَّما فعلَ رسولُ اللهِ ﷺ شَيئينِ لَمْ يُؤمَرْ بهمَا: أخذَهُ للفِداءِ[٢]، وإذنَه للمُنافقينَ[٣]، فعاتبَهُ اللهُ عليهِمَا.

(٤٤) ـ ﴿لَا يَسۡتَـٔۡذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ﴾؛ أي: ليسَ مِن عادةِ المُؤمنينَ أَنْ يَستأذِنوكَ في أَنْ يُجاهِدُوا[٤]،

---

(١) الروادف هنا بمعنى: التوابع، وقد تبع المصنف في هذا الزمخشري، لكنه تلطَّف وتأدب في العبارة، فعبارة «الكشاف» (٣/ ٥٢٥): ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾ كنايةٌ عن الجناية، لأن العَفْوَ رادِفٌ لها، ومعناه: أخطأتَ وبئسَ ما فعلتَ. وقد تعقب الزمخشريَّ الكثيرُ من العلماء، وبينوا خطأه فيما قاله، وإساءته لسيد الأولين والآخرين؛ كالطيبي في «فتوح الغيب» (٧/ ٢٥٥)، وأبي حيان في «البحر» (١١/ ٢٩٢)، وأبي السعود في «تفسيره» (٤/ ٦٩)، والآلوسي في «روح المعاني» (١٠/ ٣٥٣). وقد ألف البدر النابلسي كتابًا في الردِّ على الزمخشري في كلامه هذا سمّاهُ «جَنَّةَ النَّاظِرِ وجُنَّةَ المُناظِرِ في الانتصارِ مِن أبِي القاسمِ للطاهِرِ»؛ والمراد بأبي القاسم الزمخشريُّ، وبالطاهر النبيُّ ﷺ، وذكر السبكي أن هذا من جملة الأسباب التي دعته إلى الانكفاف عن إقراء «الكشاف»، وخلاصة الكلام أن هذه العبارة تقال لمن لم يذنب أصلًا، وأن في تقديم العفو على العتاب إشعار بالتعظيم لمن توجَّهَ له الخطاب. وانظر: «حاشية السيوطي» (٧/ ٨٥ ـ ٨٧).

(٢) في نسخة التفتازاني: «أخذ الفداء».

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٤٧٩) عن عمرو بن ميمون.

(٤) قال الطِّيبِيُّ: نفيُ العادةِ مُستفادٌ مِن نَفيِ فعلِ المستقبَلِ، والمرادُ به الاستمرارُ على نحو: «فلانٌ يقرِي الضَّيفَ ويَحمِي الحَرِيمَ». انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ٢٥٦).

فإنَّ الخُلَّصَ مِنْهُم يبادرونَ إليهِ ولا يوقفونَهُ على الإذنِ فيه فضلًا أَنْ يَستأذِنُوا[1] في التَّخلُّفِ عنه، أو: أَنْ يَستأذِنُوكَ في التَّخلُّفِ كراهَةَ أَنْ يُجاهِدُوا.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ﴾ شهادةٌ لَهُم بالتَّقوَى وعِدَةٌ لهم بثَوابِه.

(٤٥) ـ ﴿إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ﴾ في التَّخلُّفِ ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ تخصيصُ الإيمانِ باللهِ واليومِ الآخرِ في الموضعينِ للإشعارِ بأَنَّ الباعِثَ على الجهادِ والوازعَ عَنه الإيمانُ وعدمُ الإيمانِ بهمَا.

﴿وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾: يَتحيَّرونَ[2].

(٤٦) ـ ﴿وَلَوْ أَرَادُوا۟ ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا۟ لَهُۥ﴾: للخروجِ ﴿عُدَّةً﴾: أُهْبَةً[3]، وقُرِئَ: «عُدَّهُ» بحذفِ التَّاءِ عندَ الإضافَةِ[4]؛ كقولِه:

وأخلفوكَ عِدَ الأَمْرِ الَّذي وَعَدوا[5]

---

(١) في نسخة الخيالي: «يستأذنوك».

(٢) يعني: «التَّردُّدُ» مجازٌ أو كنايةٌ عنِ التَّحيُّرِ؛ لأنَّ المتحيِّرَ لا يقرُّ في مكانٍ وأصلُ معنى التَّردُّدِ الذَّهابُ والمجيءُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) ما يحتاجُ إليهِ المسافرُ كالزّادِ والرّاحلةِ. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٤٦٨).

(٤) انظر: «المحتسب» (١/ ٢٩٢) عن محمد بن عبد الملك بن مروان.

(٥) عجز بيت نسب للفضل بن عباس بن عتبة بن أبي لهب في «العباب الزاخر» (مادة: خلط)، و«اللسان» (مادة: غلب)، و«المقاصد النحوية» (٤/ ٢٠٩٦)، وعزاه السمين في «الدر المصون» (٦/ ٥٧) لزهير، وصدره:

إنَّ الخَليطَ أجَدُّوا البينَ فانجَرَدُوا

وهو بلا نسبة في «معاني القرآن» للفراء (٢/ ٢٥٤)، و«تفسير الطبري» (١٧/ ٣٢٤)، و«إعراب القرآن» للنحاس (٣/ ٩٧)، و«الخصائص» لابن جني (٣/ ١٧١).

و«عِدَّه» بكسرِ العينِ بإضافَةٍ وبغَيرِها[(١)].

﴿وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمۡ﴾ استدراكٌ عَن مَفهومِ قولِه: ﴿وَلَوۡ أَرَادُواْ ٱلۡخُرُوجَ﴾؛ كأنَّه قالَ: ما خرَجُوا ولكن تَثبَّطُوا لأنَّه تَعالى كَرِهَ انبِعَاثَهُم؛ أي: نُهوضَهُم للخُروجِ ﴿فَثَبَّطَهُمۡ﴾: فحَبَسَهُم بالجُبنِ والكَسَلِ[(٢)].

﴿وَقِيلَ ٱقۡعُدُواْ مَعَ ٱلۡقَٰعِدِينَ﴾ تمثيلٌ لإلقاءِ اللهِ كراهَةَ الخُروجِ في قُلُوبِهِم، أو وَسوَسَةِ[(٣)] الشَّيطانِ بالأمرِ بالقُعودِ، أو حكايةُ قَولِ بَعضِهِم لبَعضِهِم، أو إذنِ[(٤)] الرَّسولِ لهم، و﴿ٱلۡقَٰعِدِينَ﴾ يحتَمِلُ المَعذورينَ وغيرَهُم، وعلى الوَجهينِ لا يخلو عَن ذَمٍّ[(٥)].

(٤٧) - ﴿لَوۡ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمۡ﴾ بخُرُوجِهِم شَيئًا ﴿إِلَّا خَبَالٗا﴾: فسادًا وشَرًّا، ولا يَستلزِمُ ذلكَ أَنْ يكونَ لَهُم خَبَالٌ حتَّى لَوْ خرَجُوا زادُوا؛ لأنَّ الزِّيادَةَ باعتبارِ أعمِّ العامِّ الَّذي وقعَ مِنهُ الاستثناءُ[(٦)]، ولأجلِ هذا التَّوهُّمِ جُعلَ الاستثناءُ مُنقَطِعًا، وليسَ كذلك لأنَّه لا يَكونُ مُفرَّغًا[(٧)].

---

(١) نسبت القراءتان لزر بن حبيش. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (٥٨).

(٢) التَّثبيطُ: التَّعويقُ والصَّرفُ عمّا يريدُ فعلَهُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) معطوف على «إلقاءِ».

(٤) معطوف على «قولِ».

(٥) لأن الأمر خرج عن معناه الحقيقي إلى معنى التوبيخ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٦) أي: ما زادوكُم شيئًا إلاّ الخبالَ على صلاحِكُم.

(٧) أي: توهَّمَ بعضُ المعربينَ الاستثناءَ مفرَّغًا مُنقطِعًا بتقديرِ: ما زادوكُم قوّةً وخيرًا لكنْ شرًّا وخبالًا، فدفعَهُ المُصنِّفُ تبعًا للزَّمخشريِّ، معَ أنَّ الاستثناءَ المفرَّغَ لا يكونُ إلّا مُتَّصلًا، فلا يصحُّ صناعةً، وهذهِ مِنَ الفوائِدِ الَّتي لم يصرِّحْ بها النُّحاةُ. انظر: «حاشية الخفاجي».

﴿وَلَأَوْضَعُواْ خِلَٰلَكُمْ﴾: ولأسرَعُوا رَكائِبَهُم بينكُم بالنَّميمَةِ والتَّضريبِ(١)، أو الهزيمَةِ والتَّخذيلِ، مِن «وَضَعَ البعيرُ وَضْعًا»: إذا أسرَعَ.

﴿يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ﴾ يريدونَ أنْ يفتنوكُم بإيقاعِ الخلافِ فيما بينكُم والرُّعبِ في قلوبِكُم، والجملةُ حالٌ مِن الضَّميرِ في «أوضعوا».

﴿وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ﴾: ضَعَفَةٌ يَسمَعونَ قَوْلَهُم ويُطيعُونَهُم، أو: نَمَّامُونَ يَسمَعُونَ حَديثَكُم للنَّقلِ إليهِم(٢).

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ فيَعْلَمُ ضَمائِرَهُم ومَا يَتأَتَّى مِنْهُم.

(٤٨) ـ ﴿لَقَدِ ٱبْتَغَوُاْ ٱلْفِتْنَةَ﴾: تشتيتَ أَمْرِكَ وتَفريقَ أَصْحَابِكَ ﴿مِن قَبْلُ﴾ يعني: يومَ أُحُدٍ؛ فإنَّ ابنَ أُبَيٍّ وأصحابَهُ كمَا تَخَلَّفُوا عن تَبوكَ بعدَما خَرَجُوا مَع الرَّسُولِ إلى ذي جدة(٣) أسفَلَ مِن ثَنِيَّةِ الوَداعِ انصرَفُوا يومَ أُحُدٍ(٤).

﴿وَقَلَّبُواْ لَكَ ٱلْأُمُورَ﴾ ودبَّرُوا لك المَكايِدَ والحِيَلَ، ودَوَّرُوا الآراءَ في إبطالِ أَمْرِكَ.

---

(١) التضريب بين القوم: الإغراء. انظر: «الصحاح» للجوهري (١/ ١٦٨).

(٢) اللام على الوجه الأول للتقوية، وعلى الثاني للتعليل. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قوله: «على ذي جدة» كذا وقع عند الثعلبي (١٣/ ٣٩٢) والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٤٧)، والذي في «تفسير الطبري» (١١/ ٤٩٠) و«تاريخه» (٣/ ١٠٣): «وضرب عبد الله بن أبي عسكره على حِدةٍ أسفلَ منه بحذاء ذباب جبلٍ بالجبانة أسفل من ثنية الوداع». وذُباب: جبل صغير يقع في شمال المدينة بالقرب من ثنية الوداع من جهة الشمال. وانظر: «المدينة بين الماضي والحاضر» للعياشي (ص: ٧٤). وقال الشهاب الخفاجي: ذو جدة مكانٌ بقربِه ـ أي: ثنية الوداع ـ، ولم أرَ لهُ ضبطًا، وأظنُّهُ مِن تحريفِ النُّسّاخِ. قلت: ولم أقف عليه في كتب البلدان أيضًا.

(٤) انظر: «تفسير الطبري» (١١/ ٤٩٠)، و«تفسير الثعلبي» (١٣/ ٣٩٢) و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ٢٤٧).

﴿حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ﴾: النَّصرُ والتَّأييدُ الإلهيُّ ﴿وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾: وعَلا دِينُهُ ﴿وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾ أي: على رغمٍ مِنْهُم.

والآيتانِ لتَسلِيَةِ الرَّسُولِ عليهِ السَّلامُ والمُؤمنينَ علَى تخلُّفِهِم، وبَيانِ ما ثبَّطَهُم اللهُ لأجلِهِ وكرهَ انبعاثَهُم لَهُ، وهتكِ أستارِهِم، وكَشْفِ أَسْرارِهِم، وإزاحَةِ اعتِذارِهِم؛ تَدارُكًا لِمَا فوَّتَ الرَّسولُ بالمبادرَةِ إلى الإذنِ، ولذلكَ عُوتِبَ عليهِ.

(٤٩) ـ ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي﴾ في القُعودِ ﴿وَلَا تَفْتِنِّيٓ﴾: ولا تُوقِعْنِي في الفِتْنَةِ؛ أي: العِصيانِ والمُخالفَةِ بأَنْ لا تأذنَ لي، وفيه إشعَارٌ بأنَّه لا محالةَ مُتخلِّفٌ أذِنَ له أو لم يَأذَنْ.

أو في الفتنَةِ بسببِ ضَياعِ المالِ والعِيالِ؛ إذ لا كافلَ لَهُم بَعدِي.

أو في الفِتنَةِ بنساءِ الرُّومِ؛ لِمَا رُوِيَ: أنَّ جدَّ بنَ قيسٍ قالَ: قَدْ عَلِمَتِ الأَنصارُ أنِّي مُولَعٌ بالنِّساءِ فلا تَفْتِنِّي ببناتِ أصفَرَ، ولكنِّي أُعينُكَ بمَالي فاترُكْنِي[(١)].

﴿أَلَا فِى ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا۟﴾؛ أي: إنَّ الفِتنَةَ هي الَّتي سَقَطُوا فيها ـ وهي فِتْنَةُ التَّخلُّفِ أو ظهورِ النِّفاقِ ـ لا ما احترَزُوا عنه.

﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ﴾: جامعَةٌ لَهُم يومَ القِيامَةِ، أو الآن لإحاطةِ أسبابِها بهِم[(٢)].

---

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (١٢٦٥٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وفي إسناده يحيى الحماني وهو ضعيف كما قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٠). وانظر: «سيرة ابن هشام» (٥/ ٥١٦)، و«تفسير الطبري» (١١/ ٤٩٢)، و«تفسير ابن أبي حاتم» (٦/ ١٨٠٩) و«أسباب النزول» للواحدي (٢٤٦). وقد رواه ابن إسحاق ومن طريقه الطبري عن الزهري وجماعة من أشياخه مرسلًا، ورواه ابن أبي حاتم متصلًا من طريق ابن إسحاقَ ثنا سعيدُ بنُ عبد الرحمن بنِ حسانَ بنِ ثابتٍ عن جابر بن عبد الله قال: سمعْتُ رسولَ اللهِ ـ ﷺ ـ يقول لجَدِّ بنِ قيسٍ.. فذكره بنحوه.

(٢) فعَلَى الأوَّلِ المجازُ في ﴿مُحيطة﴾ حيثُ استعملَ في الاستقبالِ، وعلى الثّاني في ﴿جَهَنَّمَ﴾ حيثُ =

(٥٠) ـ ﴿إِن تُصِبْكَ﴾ في بعضِ غَزَواتِك ﴿حَسَنَةٌ﴾: ظَفَرٌ وغَنيمةٌ ﴿تَسُؤْهُمْ﴾ لفَرْطِ حَسَدِهِم.

﴿وَإِن تُصِبْكَ﴾ في بَعضِها ﴿مُصِيبَةٌ﴾: كسرٌ أو شِدَّةٌ كمَا أصابَ يومَ أحدٍ ﴿يَقُولُواْ قَدْ أَخَذْنَآ أَمْرَنَا مِن قَبْلُ﴾ تبَجَّحُوا بانصِرافِهم واستحمَدُوا آراءَهُم في التَّخلُّفِ ﴿وَيَتَوَلَّواْ﴾ عَن مُتحدَّثِهم بذلك[١] ومُجتمَعِهم له، أو عَن الرَّسولِ ﴿وَّهُمْ فَرِحُونَ﴾: مَسرورونَ.

(٥١) ـ ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾: إلَّا ما اختصَّنا بإثباتِه وإيجابِه مِن النُّصرَةِ أو الشَّهادةِ، أو ما كُتِبَ لأجلِنا في اللَّوحِ لا يتغيَّرُ بموافَقتِكُم ولا بمُخالَفتِكُم.

وقُرِئَ: «هَلْ يُصيبُنا»[٢]، و: «هل يُصَيِّبُنا»[٣]، وهو مِن فَيْعَلَ لا مِن فَعَّلَ؛ لأنَّه

= استعملَ في الأسبابِ. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٦٧/ أ).

(١) قوله: «عن متحدَّثهم»: اسم مكان «بذلك»؛ أي: بذلك الحديث، وهو قولهم: ﴿قَدْ أَخَذْنَآ أَمْرَنَا مِن قَبْلُ﴾.

(٢) نسبت لابن مسعود وطلحة بن مصرف. انظر: «إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ١٢٢)، و«تفسير الثعلبي» (١٣/ ٤٠١)، و«الكشاف» (٣/ ٥٣٣)، و«المحرر الوجيز» (٣/ ٤٢)، و«البحر» (١١/ ٣٠٢).

(٣) نسبت لطلحة بن مصرف ولأعين قاضي الري. انظر: «المحتسب» (١/ ٢٩٤)، و«الكشاف» (٣/ ٥٣٣)، و«المحرر الوجيز» (٣/ ٤٢)، و«البحر» (١١/ ٣٠٢). وقرئ أيضًا: (قل لن يصيبنّا) بتشديد النون مع (لن)، كما في «إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ١٢٢) عن أعين قاضي الري، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٨) عن طلحة بن مصرف، وضعفها النحاس وابن عطية وأبو حاتم ـ كما نقل عنه ابن عطية ـ قالوا: ولا يجوز ذلك لأن النون لا تدخل مع (لن)، فلا يؤكّد بالنون ما كان خبرًا، ولو كانت لطلحة بن مصرف لجازت لأنها مع (هل)، قال الله عز وجل: ﴿هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُۥ مَا يَغِيظُ﴾ [الحج: ١٥].

مِن بناتِ الواوِ؛ لقولِهِم: صابَ السَّهمُ يَصُوبُ، واشتِقاقُهُ مِن الصَّوابِ؛ لأنَّه وقوعُ الشَّيءِ فيما قُصِدَ به، وقيلَ: مِن الصَّوبِ.

﴿هُوَ مَوْلَىٰنَا﴾: ناصِرُنا ومُتـولِّي أُمورِنا ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ لأنَّ حقَّهُم[١] أن لا يَتوكَّلُوا على غيرِه[٢].

(٥٢) ـ ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ﴾: تَنتَظِرونَ بنا ﴿إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ﴾: إلَّا إحدى العاقِبتَينِ اللتينِ كلٌّ مِنهُما حُسنَى العَواقِبِ[٣]: النُّصرَةُ والشَّهادةُ.

﴿وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ﴾ أيضًا إحدى السُّوأَيَيْنِ[٤]: ﴿أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ﴾: بقارعَةٍ مِن السَّماءِ ﴿أَوْ بِأَيْدِينَا﴾: أو بعذابٍ بأيدينَا، وهوَ القَتلُ على الكُفرِ.

﴿فَتَرَبَّصُوٓاْ﴾ ما هو عاقِبَتُنا ﴿إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ﴾ ما هو عاقِبَتُكُم.

(٥٣) ـ ﴿قُلْ أَنفِقُواْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ﴾ أمرٌ في مَعنى الخبرِ؛ أي: لن يُتقبَّلَ مِنكُم نَفقاتُكُم أَنْفقتُمْ طَوْعًا أو كرهًا، وفائدَتُه: المبالغَةُ في تَساوِي الإنفاقينِ في عَدمِ القَبولِ؛ كأنَّهم أُمِرُوا بأَنْ يُمتَحَنُوا فيُنفقُوا ويَنظُروا هل يُتقبَّلُ مِنْهُم؟ وهو جوابُ قولِ جَدِّ بنِ قيسٍ: وأعينُكَ بمالي.

ونَفيُ التَّقبُّلِ يحتمِلُ أمرينِ: أن لا يُؤخذَ مِنْهُم، وأن لا يُثابوا عليهِ.

وقولُه: ﴿إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ﴾ تَعليلٌ له على سَبيلِ الاستئنافِ، وما بعدَهُ بيانٌ وتَقريرٌ لَه.

---

(١) في نسخة التفتازاني: «حقه».

(٢) قدَّم ﴿على ٱللَّهِ﴾ ليفيد تخصيص التوكُّل به تعالى. انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ٢٦٧).

(٣) ذلك بحسبِ اختلافِ جهاتِ الحُسنِ. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٦٧/ أ).

(٤) تثنية «السُّوأى» نقيضُ الحُسنَى. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ٩٨).

(٥٤) ـ ﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ ﴾؛ أي: وما مَنعَهُم قَبولَ نَفقاتِهِم إلَّا كُفرُهُم.

وقرأَ حمزةُ والكِسائيُّ: ﴿أن يُقْبَلَ﴾ بالياءِ[1]؛ لأنَّ تأنيثَ النَّفقاتِ غيرُ حَقيقيٍّ.

وقُرِئَ: «يَقبَلَ» على أنَّ الفعلَ لله[2].

﴿وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ﴾: مُتثاقِلين، ﴿وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾؛ لأنَّهُم لا يَرجوَن بهمَا ثوابًا، ولا يخافونَ على تركهِمَا عِقابًا.

(٥٥) ـ ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ﴾ فإنَّ ذلكَ استِدراجٌ ووَبالٌ لهم، كما قالَ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ بسببِ ما يُكابِدونَ لجَمْعِها وحِفظِها مِن المتاعبِ وما يرونَ فيها من الشَّدائدِ والمَصائبِ.

﴿وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ فيموتوا كافرينَ مُشتَغلينَ بالتَّمتُّعِ عَن النَّظرِ في العاقبةِ، فيكونُ ذلك استِدراجًا لهم، وأصلُ «الزُّهوقِ»: الخروجُ بصُعوبةٍ[3].

(٥٦) ـ ﴿وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ﴾: لَمِن جملةِ المسلمين ﴿وَمَا هُم مِّنكُمْ﴾ لكُفْرِ قُلوبِهم ﴿وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ﴾: يَخافونَ مِنْكُم أن تفعَلُوا بهم ما تفعلونَ بالمُشركينَ، فيُظهرونَ الإسلامَ تَقِيَّةً.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٥)، و«التيسير» (ص: ١١٨).

(٢) أي: (أن يَقْبَل منهم نفقاتِهم) ذكرها الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٥٣٧) عن السلمي، وابن الجوزي في «زاد المسير» (٢/ ٢٦٧) عن الجحدري، قال: وقرأ أبو مجلز وأبو رجاء: (أن يَقبل) بالياء (نفقتَهم) بنصب التاء على التوحيد.

قلت: وقد جاء: (أن نَقْبَل منهم نفقتَهم) بالنون ونصب النفقة؛ كما في «المحرر الوجيز» (٣/ ٤٥)، و«البحر» (١١/ ٣٠٧). وفي «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٨): (أن تَقْبل منهم نفقاتهم) عن بعضهم، بالتاء في مطبوعه.

(٣) ذكره الكرماني في «لباب التفاسير».

(٥٧) ـ ﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا﴾: حصنًا يلجؤونَ إليه ﴿أَوْ مَغَـٰرَٰتٍ﴾: غِيرَانًا ﴿أَوْ مُدَّخَلًا﴾: نفقًا يَنجَحِرُونَ فيه، مُفْتَعَلٌ مِن «الدُّخولِ».

وقرأ يَعقوبُ: ﴿مَدْخَلًا﴾ مِن دَخَلَ[١].

وقُرِئَ: «مُدْخَلًا»[٢]؛ أي: مكانًا يُدخِلُونَ فيه أنفسَهُم، و: «مُتَدَخَّلًا»[٣]، و: «مُنْدَخَلًا»[٤] مِن تَدَخَّلَ وانْدَخَلَ.

﴿لَّوَلَّوْاْ إِلَيْهِ﴾: لأقبلُوا نحوَه ﴿وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾: يُسرِعونَ إسراعًا لا يَردُّهُم شَيءٌ كالفَرَسِ الجَموحِ. وقُرِئَ: «يَجْمِزُونَ»[٥]، ومنهُ: الجَمَّازَةُ[٦].

(٥٨) ـ ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ﴾: يَعيبُكَ، وقرأ يعقوبُ: ﴿يَلْمُزُكَ﴾ بالضَّمِّ[٧].

وابنُ كثيرٍ: «يُلامِزُكَ»[٨].

﴿فِي ٱلصَّدَقَـٰتِ﴾: في قِسْمَتِها.

---

(١) انظر: «النشر» (٢/ ٢٧٩).

(٢) انظر: «المحتسب» (١/ ٢٩٥) عن مسلمة بن محارب، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٨) عن عبد الله بن مسلم.

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٨)، و«الكشاف» (٣/ ٥٤٠)، عن أبي بن كعب رضي الله عنه.

(٤) انظر: «المحتسب» (١/ ٢٩٥) عن أبيٍّ رضي الله عنه. قال ابن جني: ومنفعل في هذا شاذ؛ لأن ثلاثيَّه غير متعد عندنا.

(٥) انظر: «المحتسب» (١/ ٢٩٦)، و«الكشاف» (٣/ ٥٤١)، عن أنس رضي الله عنه.

(٦) «الجَمّازة» بالفتح: فرس عبد الله بن حَنتَم، وقيل: فرس أمية بن حَنتَم، وهو أكرم خيول العرب. انظر: «الحلبة في أسماء الخيل» للتاجي (ص: ٨١)، و«تاج العروس» (مادة: جمز).

(٧) انظر: «النشر» (٢/ ٢٧٩).

(٨) رواها حماد بن سلمة عن ابن كثير، والمشهور عنه كقراءة الجمهور. انظر: «السبعة» (ص: ٣١٥).

﴿فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ قيلَ: إنَّها نزَلَت في أبي الجوَّاظِ المنافقِ قالَ: ألا ترونَ إلى صاحبِكُم، إنَّما يقسمُ صدقاتِكُم في رُعاةِ الغَنَمِ ويزعمُ أنَّه يعدِلُ[1]؟!

وقيلَ: في ابنِ ذي الخُوَيصرَةِ[2] رأسِ الخَوارجِ، كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يقسمُ غنائمَ حُنينٍ، فاستعطفَ قلوبَ أهلِ مكَّةَ بتوفيرِ الغَنائمِ عليهِم، فقالَ: اعدِلْ يا رسولَ الله! فقالَ: «ويلكَ إنْ لم أَعْدِل فمَنْ يَعدِلُ؟»[3].

و﴿إِذَا﴾ للمُفاجأةِ نائبٌ مَنابَ الفاءِ الجزائيَّةِ[4].

(٥٩) ـ ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾: ما أعطاهُم الرَّسولُ مِن الغَنيمَةِ أو الصَّدَقَةِ، وذكرُ الله للتَّعظيمِ والتَّنبيهِ على أنَّ ما فعلَهُ الرَّسولُ كانَ بأمرِهِ.

﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾: كفانا فضلُه ﴿سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ صدقَةً أو غَنيمَةً أُخرى ﴿وَرَسُولُهُ﴾ فيؤتينا أكثرَ ممَّا آتانا ﴿إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ في أَنْ يُغنِيَنا مِن فَضلِه.

والآيةُ بأَسرِها في حيِّزِ الشَّرطِ، والجوابُ مَحذوفٌ تَقديرُه: لكانَ خيرًا لهم.

---

(١) قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٧٦): لم أجده. وانظر: «تفسير مقاتل» (٢/ ١٧٥)، و«تفسير الثعلبي» (١٣/ ٤١٨)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص:٢٤٩) كلاهما عن الكلبي.

(٢) اسمُه حُرقوصٌ، وممن ذكر ذلك ابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» (٢/ ٥٤٤)، وانظر: «حاشية السيوطي» (٧/ ١٠٠).

(٣) رواه البخاري (٣٦١٠) و(٦١٦٣) و(٦٩٣٣)، ومسلم (١٠٦٤/ ١٤٨)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٤) انظر: «الجنى الداني في حروف المعاني» للمرادي (ص: ٣٧٥ ـ ٣٧٦).

ثمَّ بيَّنَ مَصارِفَ الصَّدقاتِ تَصويبًا وتَحقيقًا لِمَا فعلَهُ الرَّسولُ عليهِ السَّلامُ فقالَ:

(٦٠) ـ ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾؛ أي: الزَّكَواتُ لهؤلاءِ المَعدودينَ دونَ غيرِهم، وهو دَليلٌ على أنَّ المرادَ باللَّمزِ لَمْزُهُم في قَسْمِ الزَّكَواتِ دونَ الغنائمِ.

والفَقيرُ: مَن لا مالَ له ولا كَسبَ يقَعُ مَوقِعًا من حاجَتِه، مِن «الفَقَارِ»؛ كأنَّه أُصيبَ فَقارُهُ، والمسكينُ: مَن له مَالٌ أو كَسْبٌ لا يكفيهِ، مِن «السُّكونِ»؛ كأنَّ العجزَ أسكنَهُ، ويدلُّ عليه[1] قولُه تَعالى: ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ﴾ [الكهف: ٧٩]، وأنَّه عليهِ السَّلامُ سألَ المسكنةَ وتعوَّذَ من الفَقرِ[2].

وقيلَ: بالعكسِ، لقولِه: ﴿أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ [البلد: ١٦][3].

﴿وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾: السَّاعينَ في تحصيلِها وجَمعِها.

---

(١) أي: على هذا التفريق. وانظر: «الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي» للأزهري (ص:١٩٤ ـ ١٩٥)، و«لباب التفاسير» للكرماني.

(٢) روى الترمذي (٢٣٥٢) مِن حديث أنس أنَّه ﷺ قال: «اللهمَّ أحيِني مِسكينًا وأمِتْني مِسكينًا واحشُرْني في زُمرةِ المَساكين». ورواه ابن ماجه (٤١٢٦) والحاكم في «المستدرك» (٧٩١١) من حديث أبي سعيد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٣/ ٢٤٠ ـ ٢٤١): «رواه الترمذي من حديث أنس أتم منه أيضًا واستغربه، وإسناده ضعيف، وفي الباب عن أبي سعيد رواه ابن ماجه، وفي إسناده ضعف أيضًا، وله طريق أخرى في المستدرك من حديث عطاء عنه، وطوله البيهقي، ورواه البيهقي من حديث عبادة بن الصامت»، وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٨/ ٤٩٩): «في إسناده ضعف، وفي متنه نكارة». وروى تعوذه ﷺ من الفقر البخاري (٦٣٧٥)، ومسلم (٥٨٩)، من حديث عائشة رضي الله عنها. وأبو داود (١٥٤٤)، والنسائي (٥٤٦٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) قائله الإمام أبو حنيفة. انظر: «حاشية القونوي» (٩/ ٢٥٩).

﴿وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ﴾: قومٌ أَسلَمُوا ونِيَّتُهُم ضَعيفَةٌ فيه فيستألِفُ قُلوبَهُم، أو أشرافٌ يَترقَّبُ بإعطائِهِم ومُراعاتِهِم إسلامَ نُظَرائِهِم، وقد أَعْطَى رَسولُ اللهِ عُيينةَ بنَ حصنٍ والأقرعَ بنَ حابسٍ والعَبَّاسَ بنَ مِرداسٍ لذلك.

وقيلَ: أشرافٌ يُستَأْلَفُونَ على أن يُسلِمُوا؛ فإنَّه عليهِ السَّلامُ كانَ يُعطيهِم مِن خُمسِ الخمسِ، والأصحُّ أنَّه كانَ يُعطيهِم مِن خُمُسِ الخُمسِ الَّذي كانَ خاصَّ مالِه، وقد عُدَّ مِنْهُم مَن يُؤلِّفُ قلبُهُ بشيءٍ مِنها على قتالِ الكُفَّارِ ومانعي الزَّكاةِ[1].

وقيلَ: كانَ سهمُ المؤلَّفَةِ لتكثيرِ سَوادِ الإسلامِ، فلمَّا أعزَّهُ اللهُ وأكثرَ أهلَهُ سقَط.

﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ وللصَّرفِ في فكِّ الرِّقابِ بأن يُعاونَ المكاتَبُ بشيءٍ مِنْها على أداءِ النُّجومِ.

وقيلَ: بأَنْ تُبتاعَ الرِّقابُ فتُعتقَ، وبه قالَ مالِكٌ وأحمَدُ[2]، أو بأن يُفدَى الأُسارَى.

والعدولُ عَن اللَّامِ إلى «في» للدلالةِ على أنَّ الاستحقاقَ للجِهةِ لا للرِّقابِ[3]، وقيلَ: للإيذانِ بأنَّهم أحَقُّ بها.

﴿وَٱلۡغَٰرِمِينَ﴾: المَديونينَ لأنفُسِهِم في غيرِ مَعصيَةٍ إذا لم يَكُن لَهُم وَفاءٌ، أو لإصلاحِ ذاتِ بينٍ وإن كانُوا أغنِيَاءَ؛ لقولِه عليهِ السَّلامُ: «لا تحلُّ الصَّدَقَةُ لغنيٍّ إلَّا لخمسَةٍ: لغازٍ في سَبيلِ اللهِ، أو لغارمٍ، أو رجلٍ اشتراها بمالِه، أو

---

(١) وذلك عندما يكونون بإزاء قوم كفار أو مانعي زكاة في موضع بعيد لا يبلغهم جيش المسلمين إلا بمؤونة كثيرة. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٤٧٧).

(٢) انظر: «الإشراف على مذاهب العلماء» لابن المنذر (٣/ ٩١ ـ ٩٢).

(٣) لأن المكاتب مثلاً لا يملك ما يُدفع له، وإنَّما يُصرف في جهته ومصلحته. انظر: «حاشية القونوي» (٩/ ٢٦٠).

رجـلٍ لهُ جارٌ مِسـكينٌ فتُصُدِّقَ على المسـكينِ فأهدَى المسـكينُ للغنـيِّ، أو لعاملٍ عليهَا»[(١)].

﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾: وللصَّرفِ في الجهادِ بالإنفاقِ على المتطوِّعَةِ وابتياعِ الكُراعِ والسِّلاحِ.

وقيلَ: وفي بناءِ القَناطرِ والمصانعِ.

﴿وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾: المسافرِ المُنقطعِ عَن مالِه.

﴿فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ مصدرٌ لِمَا دلَّ عليهِ الآية؛ أي: فرضَ لهم الصَّدقاتِ فريضَةً، أو حالٌ مِن الضَّميرِ المُستكنِّ في ﴿لِلۡفُقَرَآءِ﴾.

وقُرِئَ بالرَّفعِ[(٢)] على: تلك فَريضَةٌ.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ يضَعُ الأشياءَ في مَواضِعِها.

وظاهِرُ الآيةِ يَقتَضِي تخصيصَ استِحقاقِ الزَّكاةِ بالأصنافِ الثَّمانيَةِ، ووجوبَ الصَّرفِ إلى كلِّ صنفٍ وُجدَ مِنْهُم، ومراعاةَ التَّسويَةِ بينَهُم قضيةً للاشتراكِ[(٣)]، وإليه

---

(١) رواه بمعناه أبو داود (١٦٣٦)، وابن ماجه (١٨٤١)، ورواه الحاكم في «المستدرك» (١٤٨٠)، وصححه، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) نسبت لابن أبي عبلة. انظر: «تفسير الثعلبي» (١٣/ ٤٤٦)، و«الكامل في القراءات» للهذلي (ص: ٥٦٣). قال الزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ٤٥٧): ولا أعلمه قرئ به.

وقال الفراء في «معاني القرآن» (١/ ٤٤٤): والرفع في (فريضة) جائز لو قرئ به.

(٣) قوله: «قضية للاشتراك»؛ أي: لاقتضاء الاشتراك ذلك الصرف وتلك التسوية؛ إذ الأصناف المذكورة مشتركون في الاستحقاق بناء على أن لام ﴿لِلۡفُقَرَآءِ﴾ للاستحقاق: انظر: «حاشية القونوي» (٩/ ٢٦٣).

ذهبَ الشَّافعيُّ[١]، وعَن عُمَرَ وحُذيفةَ وابنِ عبَّاسٍ وغيرِهِم مِن الصَّحابَةِ والتَّابعينَ جوازُ صرفِها إلى صنفٍ واحدٍ[٢]، وبه قالَ الأئمَّةُ الثَّلاثَةُ، واختارَهُ بعضُ أَصحابِنا، وبه كانَ يُفتي شَيخِي ووالِدِي رحمَه اللهُ، على أنَّ الآيَةَ بيانُ أنَّ الصَّدقةَ لا تخرجُ مِنْهُم، لا إيجابُ قَسْمِها عليهِم[٣].

(٦١) ـ ﴿ وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ ﴾ يسمَعُ كلَّ ما يُقالُ له ويُصدِّقُه، سُمِّيَ بالجارحَةِ للمُبالغَةِ؛ كأنَّه مِن فَرطِ استِماعِه صارَ جُملَتُه آلَةَ السَّماعِ؛ كما سُمِّيَ الجاسوسُ عَينًا لذلك، أو اشتُقَّ لَه «فُعُلٌ» مِن« أَذِنَ أَذَنًا»: إذا استمعَ[٤]؛ كـ«أُنُفٍ» و«شُلُلٍ»[٥].

رُوِيَ أنَّهم قالُوا: مُحمَّدٌ أُذُنٌ سامِعَةٌ، نقولُ ما شِئنَا ثمَّ نأتيهِ فيُصدِّقُنَا بما نقولُ[٦].

﴿قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ ﴾ تصديقٌ لهم بأنَّه أذنٌ ولكنْ لا على الوجهِ الَّذي ذَمُّوا بِهِ، بَل مِن حيثُ إنَّه يسمَعُ الخيرَ ويقبَلُهُ، ثمَّ فسَّرَ ذلكَ بقولِه: ﴿يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ ﴾ يصدِّقُ به

---

(١) قال الرازي: لا دلالةَ في الآيةِ على قولِ الشّافعيِّ رضيَ اللهُ عنه في أنَّه لا بُدَّ مِن صَرفِها إلى الأصنافِ. انظر: «التفسير الكبير» (١٦/ ٨٢).

(٢) رواه عنهم الطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٣١ ـ ٥٣٤).

(٣) قال الطِّيبيُّ: يَعني: لم يَقُل أحَدٌ: إنَّ كلَّ شَيءٍ يغنمُ بعينِه يجبُ تَفريقُ ذلك الشَّيءِ على الطَّوائفِ كلِّها، وأيضًا أنَّ الحُكمَ الثّابتَ في مَجموعٍ لا يُوجِبُ ثبوتَه في كلِّ جزءٍ مِن أجزائِه. انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ٢٨٠)، و«حاشية السيوطي» (٧/ ١٠٤).

(٤) قوله: «أو اشتق له فعل من أذِنَ أَذَنًا» عطف على «سُمِّيَ»، يعني: اشتُقَّ للنبيِّ وصفٌ بوزن «فُعُل» من مصدر أذِنَ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ١٠٣).

(٥) «أُنُف»: روضةٌ لم ترعَ أو كأسٌ لم تُشربْ قبلُ، و«شُلُل» بمعنى: مطرودٍ وخفيفٍ في الحاجةِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٦) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٣٧) عن مجاهد.

لِمَا قامَ عِندَهُ مِن الأدلَّةِ ﴿وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾: ويُصدِّقُهُم لِمَا عَلِمَ مِن خُلوصِهِم، واللَّامُ مَزيدَةٌ للتَّفرِقَةِ بينَ إيمانِ التَّصديقِ - فإنَّه بمَعنى: التَّسليمِ - وإيمانِ الأمانِ[1].

﴿وَرَحْمَةٌ﴾؛ أي: وهو رحمَةٌ ﴿لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ﴾: لِمَن أظهَرَ الإيمانَ، حيثُ يقبَلُه ولا يكشِفُ سِرَّهُ، وفيه تنبيهٌ على أنَّه ليسَ يقبَلُ قولَكُم جَهْلًا بحالِكُم بَلْ رِفْقًا بكُم وَترحُّمًا عليكُم.

وقرأَ حمزَةُ ﴿ورَحمةٍ﴾ بالجرِّ[2] عطفًا على ﴿خَيْرٍ﴾.

وقُرِئَ بالنَّصبِ[3] على أنَّها عِلَّةُ فعلٍ دلَّ عليه ﴿أُذُنُ خَيْرٍ﴾؛ أي: يأذَنُ لَكُم رحمَةً.

وقرأَ نافِعٌ ﴿أُذْنُ﴾ بالتَّخفيفِ فيهِما[4].

وقُرِئَ: «أذنٌ خيرٌ»[5] على أنَّ «خيرٌ» صِفَةٌ له أو خبرٌ ثانٍ[6].

---

(١) فإيمان التصديق يتعدى باللام؛ كقوله تعالى: ﴿أَنُؤْمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلْأَرْذَلُونَ﴾، وإيمان الأمان يتعدَّى بنفسه؛ كقوله تعالى: ﴿وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾، وبقي إيمان الاعتقاد ويتعدى بالباء؛ كقوله تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ﴾، وقصد المصنِّف التفريق بين الأولين. وقد حمل بعض أرباب الحواشي قوله: «إيمان الأمان» على أنه بمعنى الأمان من الخلد في النار، وهو المقابل للكفر، وقد غرَّهم أنَّ هذا هو المعنى المذكور في الآية مع معنى التصديق، لكن في حمل كلام المصنف عليه تكلف، والله أعلم. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٤٨١).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٥)، و«التيسير» (ص: ١١٨).

(٣) انظر: «الكامل في القراءات» للهذلي (ص: ٥٦٣)، و«الكشاف» (٣/ ٥٤٦)، عن ابن أبي عبلة.

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٥)، و«التيسير» (ص: ٩٩).

(٥) نسبت لجمع منهم علي رضي الله عنه والحسن والسلمي وقتادة وابن أبي إسحاق وأشهب العقيلي والأعشى والبرجمي. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٩)، و«تفسير الثعلبي» (١٣/ ٤٥٣)، و«الكامل في القراءات» للهذلي (ص: ٥٦٣)، و«المحرر الوجيز» (٣/ ٥٣)، و«البحر المحيط» (١١/ ٣٣٤).

(٦) فـ«خير» بمَعنى أفْعل التفضيل؛ أي: أُذُنٌ أكثرُ خيرًا لَكُم. انظر: «التبيان في إعراب القرآن» للعكبري (٢/ ٦٤٨).

﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ بإيذائِه.

(٦٢) ـ ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ﴾ علـى مَعاذيرِهِـم فيـمَا قالوا أو تخلَّفُوا[١] ﴿لِيُرْضُوكُمْ﴾: لترْضَـوا عَنْـهُـم والخـطابُ للمُؤمنينَ ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾: أحقُّ بالإرضاءِ بالطَّاعةِ[٢] والوفاقِ، وتوحيدُ الضَّميرِ لتَلازُم الرِّضاءَيْنِ، أو لأنَّ الكَلامَ في إيذاءِ الرَّسُولِ وارتضائِهِ، أو لأنَّ التَّقديرَ: واللهُ أَحَقُّ أَنْ يُرضوهُ والرَّسولُ كذلك[٣].

﴿إِن كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ صِدقًا.

(٦٣) ـ ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ﴾: أنَّ الشأْنَ، وقُرِئَ بالتَّاءِ[٤].

﴿مَن يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾: يُشاقِق، مُفاعَلةٌ[٥] مِن الحدِّ.

﴿فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا﴾ عـلـى حـذفِ الخبرِ؛ أي: فحقٌّ أنَّ لـه[٦]، أو على تَكريرِ «أنَّ» للتَّأكيدِ[٧]، ويحتمِلُ أن يكونَ مَعطوفًا على ﴿أَنَّهُ﴾، ويكونَ الجَوابُ مَحذوفًا تقديرُهُ: مَن يُحادِدِ اللهَ ورَسولَهُ يَهلِكْ[٨].

---

(١) في نسخة التفتازاني: «وتخلفوا».

(٢) في نسخة التفتازاني: «أحق بإرضاء الطاعة».

(٣) في هذا إشارةٌ إلى أنَّ ﴿أَحَقُّ﴾ خبر ﴿فَاللَّهُ﴾؛ لأنَّه المتبوعُ المُستقلُّ، وفي كلامِ سيبويهِ أنَّه للثَّاني؛ لكونِهِ أقربَ معَ السَّلامةِ مِن الفَصلِ بينَ المُبتدَأِ والخَبرِ. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٦٧/ ب).

(٤) انظر: «تفسير الثعلبي» (١٣/ ٤٥٦)، و«الكامل في القراءات» للهذلي (ص: ٥٦٣)، ونسبها: للأصمعي عن نافع، وأبي حاتِمٍ عن المفضل، والبربري عن الحسن.

(٥) في نسخة الخيالي: «يفاعل».

(٦) انظر: «البحر المحيط» (١١/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠).

(٧) في هذا بحث ومناقشة نقلها السيوطي في «حاشيته» (٧/ ١٠٨).

(٨) قال أبو حيّانَ: هذا لا يَصِحُّ؛ لأنَّهم نَصُّوا على أن حذفَ الجوابِ إنَّما يكونُ إذا كانَ فعلُ الشَّرطِ =

وقُرِئَ: «فإنَّ» بالكَسرِ[١].

﴿ذَٰلِكَ ٱلۡخِزۡيُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ يعني: الإهلاكُ الدَّائمُ.

(٦٤) - ﴿يَحۡذَرُ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيۡهِمۡ﴾: على المؤمنينَ ﴿سُورَةٞ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمۡۚ﴾ وتهتكُ عليهِمْ أستارَهُم، ويَجوزُ أَنْ تكونَ الضَّمائرُ للمُنافقينَ، فإنَّ النَّازلَ فيهِم كالنَّازلِ عَلَيهِم مِن حيثُ إنَّهُ مَقروءٌ ومُحتَجٌّ به عليهِم، وذلك يدلُّ على تردُّدِهِم أيضًا في كُفرِهِم، وأنَّهُم لم يَكونوا على بتٍّ في أَمْرِ الرَّسولِ بشَيءٍ.

وقيلَ: إنَّه خبرٌ في مَعنى الأَمرِ.

وقيلَ: كانُوا يقولونَه فيما بينَهُم استهزاءً؛ لقولِه: ﴿قُلِ ٱسۡتَهۡزِءُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ مُخۡرِجٞ﴾: مُبرِزٌ أو مُظْهِرٌ ﴿مَّا تَحۡذَرُونَ﴾؛ أي: ما تحذرونَهُ مِن إنزالِ السُّورَةِ فيكُم، أو: ما تحذرونَ إِظهارَهُ مِن مَساويكُم.

(٦٥) - ﴿وَلَئِن سَأَلۡتَهُمۡ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلۡعَبُۚ﴾ رُوِيَ: أنَّ ركبَ المنافقينَ مَرُّوا على رَسولِ اللهِ في غزوةِ تَبوكَ فقالوا: انظُرُوا إلى هذا الرَّجُلِ يريدُ أَنْ يفتحَ قُصورَ الشَّامِ وحُصونَهُ، هيهاتَ هيهاتَ! فأخبرَ اللهُ به نبيَّهُ، فدَعاهُم فقالَ: «قلتُم كذا وكذا» فقالوا: لا واللهِ ما كُنَّا في شَيءٍ مِن أَمرِكَ وأمرِ[٢] أصحابِكَ، ولكِنْ كُنَّا في شيءٍ ممَّا يخوضُ فيه الرَّكبُ ليقصِّرَ بعضُنا على بعضٍ السَّفرَ[٣].

= ماضِيًا أو مضارِعًا مَجزومًا بـ(لم)، وهنا ليسَ كذلك. انظر: «البحر المحيط» (١١/ ٣٣٩).

(١) انظر: «المحرر الوجيز» (٣/ ٥٤) عن ابن أبي عبلة.

(٢) في نسخة التفتازاني: «أو أمر».

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٤٤-٥٤٥)، ورواه أيضاً عبد الرزاق في «تفسيره» (١١٠٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٣٠)، عن قتادة. وعزاه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٥٠) لزيد بن أسلم ومحمد بن كعب.

﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ توبيخًا على استهزائِهم بمن لا يَصِحُّ الاستهزاءُ به، وإلزامًا للحُجَّةِ عليهم، ولا تَعْبأْ باعتذارِهم الكاذبِ(١).

(٦٦) ـ ﴿لَا تَعْتَذِرُواْ﴾: لا تشتَغِلُوا باعتِذارَاتِكُم؛ فإنَّها مَعلومَةُ الكَذِبِ ﴿قَدْ كَفَرْتُم﴾: قد أظهَرْتُم الكُفرَ بإيذاءِ الرَّسولِ والطَّعنِ فيه ﴿بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾: بعد إظهارِكُم الإيمانَ.

﴿إن يُعْفَ عن طائفةٍ مِنْكُم﴾ لتَوْبَتِهم وإخلاصِهم، أو: لتَجنُّبِهم عن الإيذاءِ والاستِهزاءِ ﴿تُعذَّبْ طائفةٌ بأنَّهم كانُوا مُجرمينَ﴾: مُصرِّينَ على النِّفاقِ، أو: مُقْدِمينَ على الإيذاءِ والاستهزاءِ.

وقرأَ عاصِمٌ بالنُّونِ فيهما(٢)، وقُرِئَ بالياءِ وبناءِ الفاعلِ فيهما(٣)، وهو الله.

و: «إن تُعْفَ» بالتَّاءِ والبناءِ على المفعولِ(٤) ذهابًا إلى المعنى؛ كـأنَّه قالَ: إنْ تُرحَمْ طَائِفَةٌ.

(٦٧) ـ ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾؛ أي: مُتشابهَةٌ في النِّفاقِ والبُعدِ عَن الإيمانِ كأَبعاضِ الشَّيءِ الواحِدِ.

وقيلَ: إنَّه تَكذيبُهُم في حَلِفِهم باللهِ إنَّهُم لَمِنكُمْ، وتَقريرٌ لقولِه: ﴿وَمَا هُم مِّنكُمْ﴾، وما بعدَه كالدَّليلِ عليهِ؛ فإنَّه يدلُّ على مُضادَّةِ حالِهم لحالِ المُؤمنينَ، وهو قولُه:

---

(١) قوله: «ولا تعبأ» بالخطاب للنبي ﷺ والجزمِ بـ «لا» الناهية، وهو معطوف على ﴿قُلْ﴾؛ إذ الأمر بالقول المذكور يستلزم النهي عن الاعتناء باعتذارهم الكاذب. انظر: «حاشية القونوي» (٩/ ٢٧٣).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٦)، و«التيسير» (ص: ١١٨).

(٣) انظر: «إعراب القرآن» للنحاس (٢/ ١٢٦) عن الجحدري.

(٤) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٨)، و«المحتسب» (١/ ٢٩٨)، عن مجاهد. زاد ابن جني في هذه القراءة: (تُعذَّبْ طائفةٌ).

﴿يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمُنكَرِ﴾: بالكُفرِ والمَعاصِي ﴿وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمَعۡرُوفِ﴾: عنِ الإيمانِ والطَّاعةِ ﴿وَيَقۡبِضُونَ أَيۡدِيَهُمۡ﴾ عن المبارِّ[1]، وقبضُ اليدِ كِنايةٌ عَن الشُّحِّ.

﴿نَسُواْ ٱللَّهَ﴾: أغفَلُوا ذكرَ اللهِ وترَكُوا طاعتَهُ ﴿فَنَسِيَهُمۡ﴾ فتركَهُم مِن لُطفِهِ وفَضلِهِ[2].

﴿إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾: الكامِلُونَ في التَّمرُّدِ والفُسوقِ عَن دائرةِ الخَيرِ.

(٦٨) - ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلۡكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾: مقدَّرِينَ الخلودَ[3].

﴿هِيَ حَسۡبُهُمۡ﴾ عقابًا وجَزاءً، وفيه دَليلٌ على عظمِ عَذابِها[4].

﴿وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ﴾: أبعدَهُم مِن رَحمَتِه وأهانَهُم ﴿وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّقِيمٞ﴾ لا يَنقَطِعُ، والمرادُ به: ما وُعدوهُ أو ما يُقاسُونه مِن تَعبِ النِّفاقِ.

(٦٩) - ﴿كَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾؛ أي: أَنتُم مثلُ الَّذينَ، أو: فعلتُم مثلَ فِعْلِ الَّذينَ مِن قَبلِكُم.

---

(١) جمع مبرَّة، وهي بمعنى: البرّ. انظر: «معجم اللغة العربية المعاصرة» (١/ ١٨٨).

(٢) في الآية مشاكلة، وقد أوَّل النسيان في الموضعين؛ أما نسيان المنافقين فلأن الناسي غير مكلَّف، وأما إسناد النسيان إلى المولى سبحانه فلاستحالته. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٦٨/ أ)، و«تفسير أبي السعود» (٤/ ٨٠).

(٣) قوله: «مقدرين الخلود»؛ أي: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ حال مقدرة لأن الخلود غير مقارن للوعد، فهو نظير قولك: مررت برجل معه صقر يصيد به غدًا.

(٤) في نسخة التفتازاني: «عقابها».

﴿كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا﴾ بيانٌ لتَشبيهِهِمْ بهِمْ، وتَمثيلُ حالِهِم بحَالِهِم.

﴿فَٱسْتَمْتَعُواْ بِخَلَٰقِهِمْ﴾: نَصيبِهم مِن مَلاذِّ الدُّنيَا، واشتقاقُهُ مِن «الخَلقِ» بمَعنى: التَّقديرِ، فإنَّه ما قُدِّرَ لصاحبِهِ.

﴿فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ﴾ ذمَّ الأوَّلينَ باستِمْتَاعِهِم بحظوظِهِم المُخْدَجَةِ[1] مِن الشَّهواتِ الفانيَةِ، والتِهائِهم بها عن النَّظرِ في العاقبَةِ والسَّعيِ في تَحصيلِ اللَّذائذِ الحقيقيَّةِ تَمهيدًا لذمِّ المُخاطَبينَ بمُشابَهَتِهِم واقتفاءِ أثرِهِم.

﴿وَخُضْتُمْ﴾: ودَخَلْتُم في الباطلِ ﴿كَٱلَّذِى خَاضُوٓاْ﴾: كالَّذينَ خاضُوا، أو: كالفَوْجِ الَّذي خاضوا، أو: كالخوضِ الَّذي خاضُوهُ.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ لم يَستَحِقُّوا عليها ثوابًا في الدَّارينِ ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ الَّذينَ خَسِرُوا[2] الدُّنيا والآخرَةَ.

(٧٠) ـ ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ﴾ أُغرِقُوا بالطُّوفانِ ﴿وَعَادٍ﴾ أُهلِكُوا بالرِّيحِ ﴿وَثَمُودَ﴾ أُهلِكُوا بالرَّجفَةِ.

﴿وَقَوْمِ إِبْرَٰهِيمَ﴾ أُهلِكَ نمروذُ ببعوضٍ، وأُهلِكَ أصحابُه.

﴿وَأَصْحَٰبِ مَدْيَنَ﴾: وأهلِ مدينَ، وهُم قومُ شُعيبٍ، أُهْلِكُوا بالنَّارِ يومَ الظُّلَّةِ.

﴿وَٱلْمُؤْتَفِكَٰتِ﴾: قرياتِ قومِ لوطٍ، ائْتَفَكَت بهم؛ أي: انقلَبَتْ بهِمْ فصارَ عاليْها سافلَها، وأُمطِرُوا حجارةً مِن سِجِّيلٍ.

---

(١) أي: الناقصة. انظر: «أساس البلاغة» للزمخشري (١/ ٢٣٢).

(٢) بعدها في نسخة التفتازاني: «في».

وقيـلَ: قريـاتُ المُكذِّبيـنَ المُتمرِّدينَ، وائتفاكُهُـنَّ: انقلابُ أحوالِهِـنَّ مِن الخيرِ إلى الشَّـرِّ[١].

﴿أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم﴾ يعني: الكلَّ ﴿بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ﴾؛ أي: لم يَكُن مِن عادَتِه ما يشابِهُ ظلمَ النَّاسِ كالعُقوبَةِ بلا جُرْمٍ.

﴿وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ حيثُ عَرَّضوها للعِقابِ بالكُفرِ والتَّكذيبِ.

(٧١) - ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ في مُقابلَةِ قولِه: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ﴾.

﴿يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ في سـائرِ الأمورِ ﴿أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ﴾ لا محالةَ، فـإنَّ السِّـينَ مُؤكِّـدَةٌ للوُقوعِ[٢].

﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾: غالـبٌ علـى كلِّ شـيءٍ لا يَمتَنِعُ عليهِ مـا يُريدُه ﴿حَكِيمٌ﴾ يضَعُ الأَشـياءَ مَواضِعَهَا.

(٧٢) - ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً﴾: تستطيبُها النَّفسُ، أو: يَطيبُ فيها العَيْشُ، وفي الحَديثِ: أنَّها قُصُورٌ مِن اللُّؤلؤِ والزَّبرجَدِ والياقوتِ الأحمَرِ[٣].

---

(١) انظر: «الكشاف» (٣/ ٥٥٤).

(٢) وضَّحه ابن هشام بأنَّ السِّينَ مَوضوعةٌ للدلالةِ على الوقوعِ مع التَّأخُّر، فإذا كانَ المَقامُ ليسَ مَقامَ تَأخيرٍ لكونه بِشارةً تَمحَّضَت لإفادةِ الوُقوعِ، وبتحقيق الوُقوعِ يَصِلُ إلى درجةِ الوُجوبِ. انظر: «مغني اللبيب» (ص: ٨٧٠).

(٣) روى ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٣٩) عن عمران بن حصين، وروى أيضاً البزار في «مسنده» (٣٥٦٣)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٥٨)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٨٤٩)، =

﴿فِي جَنَّٰتِ عَدۡنٖ﴾: إقامةٍ وخُلودٍ، وعنهُ عليهِ السَّلامُ: «عدنٌ دارُ اللهِ الَّتي لم ترَهَا عينٌ ولم تخطُر على قلبِ بشرٍ، لا يَسكنُهَا غيرُ ثلاثةٍ: النَّبيُّونِ والصِّدِّيقونَ والشُّهداءُ، يقولُ اللهُ تعالى: طُوبى لِمَن دخلَكِ»[1].

= و«الكبير» (١٨/ ١٦٠)، وابن المبارك في «الزهد» (١٥٧٧)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٤٢٤)، من حديث أبي هريرة وعمران بن حصين رضي الله عنهما أنهما سُئلا عن تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةٗ فِي جَنَّٰتِ عَدۡنٖ﴾ فقالا: على الخَبيرِ سقطتَ، سألْنا عنها رسولَ اللهِ ﷺ فقال: «قصرٌ مِن لؤلؤٍ في الجنّةِ في ذلك القَصرِ سبعونَ دارًا مِن ياقوتةٍ حمراءَ، في كلِّ دارٍ سَبعونَ بيتًا مِن زُمردةٍ خضراءَ، في كلِّ بيتٍ سبعونَ سريرًا، على كلِّ سريرٍ سبعونَ فراشًا من كلِّ لونٍ، على كلِّ فراشٍ امرأةٌ مِن الحُورِ العِينِ، في كلِّ بيتٍ سبعونَ مائدةً، في كلِّ مائدةٍ سبعونَ لونًا مِن كلِّ طعامٍ، في كلِّ بيتٍ سبعونَ وَصِيفًا ووصيفةً، فيُعطى المؤمنُ مِن القوّةِ في كلِّ غَداةٍ ما يأتي على ذلك كلِّه». قالَ البزار: «وهذا الحديث لا نعلم أحداً يرويه عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا عمران بن حصين وأبا هريرة، ولا نعلم لهما طريقاً يروى عنهما إلا هذا الطريق، وجسر بن فرقد لين الحديث وقد روى عنه أهل العلم وحدثوا عنه والحسن فلا يصح سماعه من أبي هريرة من رواية الثقات عن الحسن». وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٠/ ٢٨٦): «وهذا الحديث غريب، بل الأشبه أنه موضوع، وإذا كان الخبر ضعيفًا لم يمكن اتصاله، فإن جسرًا هذا ضعيف جدًّا». وقال ابن الجوزي: «موضوع».

(١) رواه البزار في «مسنده» (٤٠٧٩)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٦٠) عن أبي الدرداء رضي الله عنه. وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه، وزيادة بن محمد لا نعلم روى عنه غير الليث». وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٤١٢): «فيه زيادة بن محمد، وهو ضعيف». ورواه الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» (٣/ ١١٥٢) بلفظ: «إن الله عز وجل ينزل في ثلاث ساعات بقين من الليل، فيفتح الذكر في الساعة الأولى التي لم تره عين، فيمحو الله ما شاء ويثبت ما يشاء، ثم ينزل في الساعة الثانية إلى جنة عدن وهي داره التي لم ترها عين ولن تخطر على قلب بشر وهي مسكنه لا يسكنها معه من بني آدم غير ثلاثة، وهم النبيون والصديقون والشهداء»، وانظر: «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (٢/ ٨٠). قلت: وبهذا اللفظ رواه الدارمي في «الرد على الجهمية» (١٢٨)، والبزار في «مسنده» (٤٠٧٩)، وابن خزيمة =

ومَرجعُ العَطفِ فيها يحتمِلُ أَنْ يكونَ إلى تَعدُّدِ المَوعودِ لكلِّ واحدٍ، أو للجَميعِ على سَبيلِ التَّوزيعِ، أو إلى تَغايُرِ وَصفِه، وكأنَّه وصفَهُ أوَّلًا بأنَّه مِن جنسِ ما هُو أَبْهَى الأَماكنِ الَّتي يَعرِفُونَها لتَميلَ إليهِ طِباعُهُم أوَّلَ ما يقرعُ أسماعَهُم، ثمَّ وَصفَهُ بأنَّه مَحفوفٌ بطيبِ العَيشِ مُعرًّى عَن شَوائبِ الكُدُوراتِ الَّتي لا تَخلُو عَن شيءٍ مِنْها أَماكنُ الدُّنيَا وفيها ما تَشتَهيه الأَنفُسُ وتَلَذُّ الأعيُنُ، ثمَّ وصفَهُ بأنَّه دارُ إقامَةٍ وثباتٍ في جِوارِ العِلِّيِّينَ لا يَعتريهِم فيهَا فناءٌ ولا تَغيُّرٌ، ثمَّ وَعدَهُم بمَا هو أكبَرُ مِن ذلك فقالَ:

﴿وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ لأنَّه المبدأُ لكلِّ سَعادةٍ وكرامَةٍ والمؤدِّي إلى نَيلِ الوُصولِ والفَوزِ باللِّقاءِ.

وعنه عليه السَّلامُ: «إنَّ اللهَ تَعالى يَقولُ لأهلِ الجنَّةِ: هَلْ رَضِيتُم؟ فيقولونَ: ومَا لَنا لا نَرْضى وقد أَعْطَيْتَنا ما لَمْ تُعطِ أَحدًا مِن خَلقِك، فيقولُ تَعالى: أنا أُعطيكُم أفضَلَ مِن ذلك، قالُوا: وأيُّ شَيءٍ أفضَلُ مِن ذلك؟ قالَ: أحلُّ عليكُمْ رِضْوانِي فلا أسخَطُ عليكُم أبدًا»(١).

﴿ذَٰلِكَ﴾؛ أي: الرِّضوانُ، أو جميعُ ما تقدَّمَ ﴿هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ الَّذي تُستَحْقَرُ دونَه الدُّنيَا وما فيهَا.

(٧٣) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ﴾ بالسَّيفِ ﴿وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ بإلزامِ الحُجَّةِ وإقامَةِ الحُدودِ.

﴿وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ في ذلكَ ولا تُحابِهِم ﴿وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ مَصيرُهُم.

= في «التوحيد» (٤٦). وابن الجوزي في «العلل» (٢١). قال ابن الجوزي: هذا الحديث من عمل زيادة بن محمد، لم يتابعه عليه أحد.

(١) رواه البخاري (٦٥٤٩)، ومسلم (٢٨٢٩)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٧٤) ـ ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟﴾ رُوِيَ: أنَّه عليهِ السَّلامُ أقامَ في غزوَةِ تبوك شَهرينِ ينزلُ عليهِ القُرآنُ ويَعيبُ المُتخلِّفينَ، فقالَ الجُلاسُ بنُ سُوَيدٍ: لئن كانَ ما يَقولُ محمَّدٌ لإخوانِنَا حقًّا لنَحْنُ شَرٌّ مِن الحَميرِ، فبلغَ رَسولَ اللهِ ﷺ، فاستَحْضرَهُ فحلفَ باللهِ ما قالَهُ، فنزلَتْ[1].

فتابَ الجُلاسُ وحَسُنَتْ تَوْبَتُه[2].

﴿وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ﴾ وأظهَرُوا الكُفْرَ بعدَ إظهارِ الإسلامِ.

﴿وَهَمُّوا۟ بِمَا لَمْ يَنَالُوا۟﴾ مِن قتلِ الرَّسولِ، وهوَ: أنَّ خمسةَ عشرَ مِنْهُم توافَقُوا عندَ مَرجِعِه مِن تبوكَ أَنْ يَدفَعُوهُ عَن راحِلَتِه إلى الوادِي إذا تسنَّمَ العقبَةَ باللَّيلِ، فأخذَ عمَّارُ بنُ ياسرٍ بخِطامِ راحِلَتِه يقودُها وحُذَيفَةُ خلفَها يَسوقُها، فبينَمَا هُما كذلكَ إذ سَمِعَ حُذيفَةُ بوقعِ أَخْفَافِ الإبلِ وقَعْقَعَةِ السِّلاحِ، فقالَ: إليكُمْ إليكُمْ يا أعداءَ اللهِ، فهَرَبُوا[3].

---

(١) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٨٠ ـ ٢٨٢)، ورواه أيضاً عبد الرزاق في «مصنفه» (١٨٣٠٣)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٦٩) عن عروة وابن إسحاق ومجاهد. ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٤٣) عن كعب بن مالك وابن عباس رضي الله عنهم. ورواه ابن شبة في «أخبار المدينة» (٧٠٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٤٢)، والبيهقي في «الدلائل» (٤/ ٥٧)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٣٠٣)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٧٦)، عن عروة بن الزبير. وذكره الواحدي في «البسيط» (١٠/ ٥٥٧) عن عطاء عن ابن عباس.
وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٥/ ٧٠)، والواحدي في «البسيط» (١٠/ ٥٥٧)، والبغوي في «تفسيره» (٤/ ٧٠)، عن الكلبي.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٣٧٩٢) عن أبي الطفيل بلفظ: «لما أقبل رسول الله ﷺ من =

أو إخراجِه وإخراجِ المُؤمنينَ مِن المدينَةِ.

أو بأن يُتَوِّجُوا عبدَ اللهِ بنَ أبيٍّ وإنْ لم يرضَ رَسولُ اللهِ(١).

﴿وَمَا نَقَمُوٓاْ﴾: وما أنكرُوا، أو ما وَجَدُوا ما يُوْرِثُ نقمَتَهُم ﴿إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ﴾؛ فإنَّ أكثرَ أهلِ المَدينَةِ كانُوا مَحَاويجَ في ضنكٍ مِن العَيشِ، فلمَّا قَدِمَهُم رَسولُ اللهِ ﷺ أَثْرَوا بالغَنائِمِ، وقُتِلَ للجُلاسِ مولًى فأمَرَ رَسولُ اللهِ ﷺ بدِيَتِه اثنَيْ عشرَ ألفَ دِرهَمٍ فاستَغْنَى(٢). والاستثناءُ مُفرَّغٌ مِن أعمِّ المَفاعيلِ أو العِلَلِ(٣).

= غزوة تبوك أمر منادياً فنادى: إن رسول الله أخذ العقبة، فلا يأخذها أحدٌ، فبينما رسول الله ﷺ يقوده حذيفة ويسوق به عمار إذ أقبل رهط متلثِّمون على الرواحل، غشوا عماراً وهو يسوق برسول الله ﷺ، وأقبل عمار يضرب وجوه الرواحل، فقال رسول الله ﷺ لحذيفة: «قد، قد» حتى هبط رسول الله ﷺ، فلما هبط رسول الله ﷺ نزل ورجع عمار، فقال: «يا عمار، هل عرفت القوم؟» فقال: قد عرفت عامة الرواحل والقوم متلثمون، قال: «هل تدري ما أرادوا؟» قال: الله ورسوله أعلم، قال: «أرادوا أن ينفروا برسول الله ﷺ فيطرحوه» قال: فسأل عمار رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ فقال: نشدتك بالله، كم تعلم كان أصحاب العقبة؟ فقال: أربعة عشر، فقال: إن كنت فيهم فقد كانوا خمسة عشر، فعذر رسول الله ﷺ منهم ثلاثة قالوا: والله ما سمعنا منادي رسول الله، وما علمنا ما أراد القوم، فقال عمار: أشهد أنَّ الاثني عشر الباقين حرب لله ولرسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد». قالَ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ١٩٥): «رجاله رجال الصحيح». ورواه البزار في «مسنده» (٢٨٠٠)، والبيهقي في «الدلائل» (٥/ ٢٦٠) من حديث حذيفة رضي الله عنه. ورواه البيهقي أيضاً (٥/ ٢٥٦) من طريق أبي الأسود عن عروة، ومن طريق يونس عن ابن إسحاق. وأصل القصة عند مسلم (٢٧٧٩/ ١١) عن حذيفة رضي الله عنه.

(١) روي عن السدي. انظر: «تفسير ابن أبي حاتم» (٦/ ١٨٤٥).

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٣٠٣)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٧٤)، عن عروة بن الزبير.

(٣) أي: في قوله: ﴿وَمَا نَقَمُوٓاْ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ﴾ للاستثناء وجهان: أحدهما: أنَّهُ =

﴿فَإِن يَتُوبُواْ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ هـو الَّـذي حملَ الجلاسَ على التَّوبَةِ[1]، والضَّميرُ في ﴿يَكُ﴾ للتَّوبِ.

﴿وَإِن يَتَوَلَّوْاْ﴾ بالإصرارِ علـى النِّـفـاقِ ﴿يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأٓخِرَةِ﴾ بالقتلِ والنَّارِ ﴿وَمَا لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ فيُنَجِّيهِمْ مِن العَذابِ.

(٧٥) ـ ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ نَزَلَتْ في ثَعلبَةَ بنِ حاطبٍ، أَتَى النَّبيَّ ﷺ وقالَ: ادعُ اللهَ أَنْ يَرْزُقَنِي مالًا، فقالَ عليهِ السَّلامُ: «يا ثعلبَةُ، قليلٌ تؤدِّي شُكْرَهُ خيرٌ مِن كثيرٍ لا تُطيقُهُ» فراجَعَه وقالَ: والذي بعثَكَ بالحقِّ، لَئِنْ رَزَقَنِي اللهُ مالًا لأُعْطِيَنَّ كلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ. فدعا لَهُ فاتَّخذَ غنمًا فنمَتْ كما يَنْمَى الدُّودُ حتَّى ضاقَتْ بها المدينَةُ، فنزلَ وادِيًا وانقطَعَ عَن الجماعَةِ والجُمعَةِ، فسألَ عنهُ رَسولُ اللهِ ﷺ فقيلَ: كَثُرَ مالُهُ حتَّى لا يَسَعُهُ وادٍ، فقالَ: «يا ويحَ ثَعلبَةَ» فبعثَ مُصدقَيْنِ لأخذِ الصَّدقاتِ، فاستَقبلَهُما النَّاسُ بصَدقاتِهِم، ومَرَّا بثعلبَةَ فسَأَلاهُ الصَّدقَةَ وأقرآاهُ الكِتابَ الَّذي فيه الفرائِضُ[2] فقالَ: ما هذهِ إلَّا جِزيَةٌ، ما هذهِ إلا أختُ الجِزيَةِ، فارجِعَا حتَّى أَرَى رَأيِي. فنزلَتْ، فجاءَ ثعلبَةُ بالصَّدقَةِ فقالَ النَّبيُّ: «إنَّ اللهَ مَنَعَنِي أَنْ أقبَلَ مِنْكَ»، فجعلَ يَحثُو التُّرابَ على رأسِه، فقالَ: «هذا

= مفعول به؛ أي: وما كرهُوا وعابُوا شيئًا إلاَّ إغناءَ الله إيّاهم، وهو من باب قولهم: (ما لي عندك ذنبٌ إلاَّ أن أحسنت إليك)؛ أي: إن كان ثَمَّ ذنبٌ فهو هذا، فهو تهكُّمٌ بهم.

والثاني: أنَّهُ مفعولٌ من أجله، وعلى هذا فالمفعولُ به محذوف، تقديره: وما نقموا منهم الإيمانَ لشيءٍ إلاَّ لأجل إغناء الله إيّاهم.

وانظر: «اللباب في علوم الكتاب» لابن عادل (١٠/ ١٤٨ ـ ١٤٩).

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٣٠٣)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٧٦)، عن عروة بن الزبير.

(٢) في نسخة الخيالي: «الصدقة» وفي هامشها: «في نسخة: الفرائض»، وفي نسخة الطبلاوي: «الفرض».

عَمَلُك[١]، فقَدْ أَمَرْتُكَ فلَمْ تُطِعْنِي» فقُبِضَ رَسولُ اللهِ ﷺ، فجاءَ بها إلى أبي بكرٍ فلم يَقْبَلْهَا، ثمَّ جاءَ بها إلى عُمَرَ في خِلافَتِه فلم يَقْبَلْهَا، وهَلَكَ في زَمانِ عُثمانَ[٢].

(٧٦) ـ ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُواْ بِهِۦ﴾: مَنَعُوا حَقَّ اللهِ منه ﴿وَتَوَلَّواْ﴾ عَن طاعَةِ الله ﴿وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾: وهم قومٌ عادَتُهُم الإعراضُ عَنْهَا.

(٧٧) ـ ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ﴾؛ أي: فجَعَلَ اللهُ عاقِبَةَ فِعْلِهِم ذلك[٣] نِفاقًا وسوءَ اعتِقادٍ في قُلوبِهِم، ويجوزُ أَنْ يكونَ الضَّميرُ للبُخلِ، والمعنى: فأورَثَهُم البُخلُ نِفاقًا مُتمكِّنًا في قُلوبِهِم[٤].

﴿إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ﴾: يَلقونَ الله بالموتِ، أو يلقونَ عملَه؛ أي: جزاءَه، وهو يومُ القيامةِ.

﴿بِمَآ أَخْلَفُواْ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ﴾: بسبب إخلافهم ما وَعدوه من التَّصدُّقِ والصَّلاحِ.

﴿وَبِمَا كَانُواْ يَكْذِبُونَ﴾: وبكونِهِم كاذِبينَ فيه؛ فإنَّ خُلفَ الوَعدِ مُتضمِّنٌ للكَذِبِ مُستقبَحٌ مِن الوَجهينِ، أو المقالِ مطلقًا[٥].

---

(١) أي: منعَ اللهُ إيايَّ قبولَ صدقتِك جزاءَ عَمَلِك. انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ٣٠٩).

(٢) رواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٥٣)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٧٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٤٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٨٧٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٨٩ ـ ٢٩٢) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، قالَ البيهقي: «هذا حديث مشهور فيما بين أهل التفسير، وإنما يروى موصولًا بأسانيد ضعاف». وقال الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة» (ص: ٦٦): «منكرٌ بمرّة».

(٣) «ذلك»: ليست في نسخة الخيالي.

(٤) لم يرتضه التفتازاني، وقال: ينافيه كون الضمائر سابقًا ولاحقًا لله، فالملائمُ لسياقِ النَّظمِ كونُه أيضًا لله. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٦٨/ ب).

(٥) قوله: «أو المقال» عطف على ضمير «فيه»، «مطلقًا» عن التقييد بما وَعدُوه. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ١٥٧).

وقُرِئَ: «يُكَذِّبُونَ» بالتَّشديدِ(١).

(٧٨) ـ ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ﴾؛ أي: المنافقونَ، أو: مَن عاهدَ الله. وقُرِئَ بالتَّاءِ على الالتفاتِ(٢).

﴿أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ﴾: ما أسرُّوهُ في أَنفُسِهِم مِن النِّفاقِ أو العزمِ على الإخلافِ.

﴿وَنَجْوَىٰهُمْ﴾: وما يَتناجونَ بهِ فيمَا بينَهُم مِن المَطاعِنِ، أو تَسمِيَةِ الزَّكاةِ جِزيَةً.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ فلا يَخْفَى عليهِ ذلك.

(٧٩) ـ ﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ﴾ ذَمٌّ مَرفوعٌ أو مَنصوبٌ، أو بَدلٌ مِن الضَّميرِ في ﴿سِرَّهُمْ﴾.

وقُرِئَ: ﴿يَلْمُزون﴾ بالضم(٣).

﴿ٱلْمُطَّوِّعِينَ﴾ المُتطوِّعينَ ﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾.

رُوِيَ: أنَّه عليهِ السَّلامُ حثَّ على الصَّدقَةِ، فجاءَ عبدُ الرَّحمنِ بنُ عوفٍ بأربعةِ آلافِ دِرهَم وقالَ: لي ثمانيَةُ آلافٍ، فأقرَضْتُ رَبِّي أربعَةً وأَمْسَكْتُ لعِيالي أربعَةً، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «بارَكَ اللهُ لكَ فيمَا أَعْطَيْتَ وفيمَا أَمْسَكْتَ»(٤)، فبارَكَ اللهُ

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٩) عن أبي رجاء والحسن.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٩) عن علي رضي الله عنه والسلمي.

(٣) هي قراءة يعقوب من العشرة. انظر: «النشر» (٢/ ٢٨٠).

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٨٩)، وابن مردويه كما في «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (٢/ ٨٩). ورواه أبو الشيخ في «تفسيره» عن الحسن مرسلاً مطولاً كما في «الدر المنثور» (٤/ ٢٥٢)، وللقصة شواهد رواها مفرقة الطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٨٨ ـ ٥٩٦) عن ابن عباس وجمع من التابعين. ومن شواهده حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند البزار (٢٢١٦ ـ كشف الأستار). وانظر: «أسباب النزول» للواحدي (ص: ٢٥٤)، و«تخريج أحاديث الكشاف» (٢/ ٨٧)، و«الدر المنثور» للسيوطي (٤/ ٢٤٩).

لـهُ حتَّـى صُولِحَـتْ إِحْـدَى امرأتيهِ عَنْ نِصـفِ الثُّمُـنِ على ثَمانيـنَ ألـفَ دِرْهَـمٍ[١].

وتَصدَّقَ عاصِمُ بنُ عَدِيٍّ بمئةِ وَسقٍ تمرًا[٢].

وجـاءَ أبـو عقيلٍ الأنصـاريُّ بصاعِ تمـرٍ فقالَ: بِـتُّ ليلتي أجرُّ بالجريـرِ[٣] على صاعَيـنِ، فتركْـتُ صاعًـا لعِيالِي وجِئـتُ بصاعٍ، فأمـرَه رَسـولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَنْثُرَهُ على الصَّدقاتِ[٤].

---

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (١٥٢٥٦) عن عمرو بن دينار بلفظ: «إن امرأة عبد الرحمن بن عوف أخرجها أهله من ثلث الثمن بثلاثة وثمانين ألف درهم». ورواه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (٤٣٠)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٣٠٥) عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف بلفظ: «صولحت امرأة عبد الرحمن بن عوف على ثمنها. ثلث الثمن بثلاثمائة وثمانين ألفاً»، وفي لفظ (١٣٠٧): «صالحنا امرأة عبد الرحمن بن عوف التي طلقها في مرضه من ربع الثمن على ثلاثة وثمانين ألفاً». وذكره مقاتل في «تفسيره» (٢/ ١٨٥)، والثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ٥٠٦)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٥٥)، وذكره السمرقندي في «تفسيره» (٢/ ٧٦) وفيه: «قد كان طلق إحدى نسائه الثلاث في مرضه، فصالحوها من ثلث الثمن على ثمانين ألف». وانظر: «تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي (٢/ ٨٩).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٩٢) عن ابن إسحاق، وانظر: «سيرة ابن هشام» (٢/ ٥٥١).

(٣) يريدُ أنَّه كان يستقي الماءَ بحبلٍ، والجرير: حبل من أدم نحو الزمام. انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٢٥٩).

(٤) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٥٩٨) عن أبي عقيل، ورواه أيضاً عنه ابن أبي شيبة في «مسنده» (٥٨٤)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٥٩٣)، قالَ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٣): «رواه الطبراني، ورجاله ثقات، إلا أن خالد بن يسار لم أجد من وثقه ولا جرحه». وخبر أبي عقيل رواه البخاري (١٤١٥)، ومسلم (١٠١٨) من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه بلفظ: «لما أمرنا بالصدقة كنا نتحامل، فجاء أبو عقيل بنصف صاع، وجاء إنسان بأكثر منه، فقال المنافقون: إن الله لغني عن صدقة هذا، وما فعل هذا الآخر إلا رئاء، فنزلت: ﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ﴾ الآية».

فلَمَزَهُم المُنافِقونَ وقالوا: ما أعطى عبدُ الرَّحمنِ وعاصمٌ إلَّا رِياءً، ولقَدْ كانَ اللهُ ورَسولُه لغَنِيَّينِ عَن صاعِ أبي عَقيلٍ، ولكنَّهُ أحبَّ أن يُذكِّرَ بنفسِه ليُعطى منَ الصَّدقاتِ، فنزلَت[1].

﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾: إلَّا طاقَتَهم، وقُرِئَ بالفَتحِ[2]، وهو مصدَرُ جَهِدَ في الأمرِ: إذا بالَغَ فيه.

﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ﴾: يَسْتَهزِئُونَ بهِمْ ﴿سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾: جازاهُمْ على سُخريتِهِم؛ كقولِه: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: ١٥]، ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ على كُفرِهِم.

(٨٠) ـ ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ يريدُ بِهِ التَّساوِيَ بينَ الأَمرينِ في عدمِ الإفادَةِ لَهُم؛ كمَا نصَّ عليهِ بقَولِه: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾.

رُوِيَ: أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عبدِ اللهِ بنِ أُبَيٍّ ـ وكانَ مِن المُخلصينَ ـ سأَلَ رَسولَ اللهِ ﷺ في مَرَضِ أبيهِ أَنْ يستغفِرَ له ففعلَ، فنزلَتْ، فقالَ عليه السَّلامُ: لأَزيدَنَّ على السَّبعينَ[3]، فنزلَتْ: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [الأنفال: ٣٨][4].

---

(١) ذكر الخبر مطوَّلاً بقريب من هذا السياق البغوي في «تفسيره» (٤/ ٧٩)، والزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٥٦٢).

(٢) نسبت لعطاء والأعرج ومجاهد. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٩).

(٣) قال ابن حجر «الكافي الشافي» (ص: ٧٨): «لم أجده بهذا السياق، وأصله في المتفق عليه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لما توفى عبد الله بن أبي جاء ابنه إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه، فقام يصلي عليه، فأخذ عمر رضي الله عنه بثوبه فقال: أتصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه؟ فقال: «إنما خيرني فقال: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ الآية، وسأزيده على السبعين» فصلى عليه، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾ فتُركت الصلاة عليهم. لفظ مسلم». قلت: رواه البخاري (٤٦٧٠، ٤٦٧٢)، ومسلم (٢٤٠٠).

(٤) كذا ذكر المؤلف هذه القصة، وتابع فيها الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٥٦٣)، وأورد عليهما أنّ =

وذلك لأنَّه عليهِ السَّلامُ فَهِمَ مِن السَّبعينَ العَددَ المَخصوصَ لأنَّه الأصلُ، فجوَّزَ أن يكونَ ذلك حَدًّا يخالِفُه حكمُ ما وراءَهُ، فبيَّنَ لَهُ أنَّ المرادَ بِهِ التَّكثيرُ دونَ التَّحديدِ، وقَدْ شاعَ استِعمالُ السَّبعَةِ والسَّبعينَ والسَّبعِ مئةٍ ونحوِها في التَّكثيرِ؛ لاشتمالِ السَّبعةِ على جملةِ أَقسامِ العَددِ فكأنَّه العَدَدُ بأسرِه[1].

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ إشارةٌ إلى أنَّ اليأسَ مِن المغفِرَةِ وعَدمَ قَبُولِ استغفارِكَ ليسَ لِبُخْلٍ مِنَّا ولا قُصورٍ فيكَ، بل لعدمِ قابِلِيَّتِهِم بسببِ الكُفرِ الصَّارفِ عَنْهَا.

﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾: المُتمرِّدينَ في كُفْرِهِم، وهو كالدَّليلِ على الحُكْمِ السَّابقِ، فإنَّ مَغفرَةَ الكافرِ بالإقلاعِ عَن الكُفرِ والإرشادِ إلى الحقِّ، والمُنهَمِكُ في كُفْرِهِ المَطبوعُ عليهِ لا يَنقَلِعُ ولا يَهْتَدِي. والتَّنبيهِ[2] على عُذرِ الرَّسولِ عليهِ السَّلامُ في استغفارِه، وهو عَدَمُ يأسِهِ عَن إيمانِهِم ما لَمْ يَعْلَم أَنَّهُم مَطبوعونَ على الضَّلالةِ، والممنوعُ هوَ الاستغفارُ بعدَ العلمِ؛ كقولِه: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التَّوبة: ١١٣].

(٨١) ـ ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ﴾: بقُعودِهِم عَن الغَزوِ خلفَهُ، يُقالُ: أقامَ خِلافَ الحيِّ؛ أي: بعدَهُم، ويجوزُ أن يكونَ بمَعنى: المُخالفَةِ، فيَكونُ انتصابُهُ على العِلَّةِ أو الحالِ.

= سورة براءة آخر ما نزل فكيف تكون آية سورة النافقين نازلة بعدها؟! قاله الشهاب في «الحاشية».

(١) انظر: «مشارق الأنوار على صحاح الآثار» للقاضي عياض (٢/ ٢٠٥).

(٢) معطوف على «الدليلِ» فهو مجرور، ويجوز عطفه على محلِّ الجار والمجرور، فيكون مرفوعًا. انظر: «حاشية القونوي» (٩/ ٢٩٧).

﴿وَكَرِهُوٓاْ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ إيثارًا للدَّعَةِ والخَفْضِ على طَاعَةِ اللهِ، وفيه تَعريضٌ بالمُؤمنينَ الَّذينَ آثَرُوا عليها تحصيلَ رِضَاهُ ببذلِ الأَموالِ والمُهَجِ.

﴿وَقَالُواْ لَا تَنفِرُواْ فِي ٱلْحَرِّ﴾؛ أي: قاله بعضُهُم لبَعضٍ، أو قالوه للمُؤمنينَ تَثبيطًا.

﴿قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا﴾ وقد آثَرْتُموهَا بهذهِ المُخالفَةِ ﴿لَّوْ كَانُواْ يَفْقَهُونَ﴾ أنَّ مآبَهُم إليها ـ أو أنَّها كيفَ هي؟ ـ ما اختاروها بإيثارِ الدَّعَةِ على الطَّاعةِ.

(٨٢) ـ ﴿فَلْيَضْحَكُواْ قَلِيلًا وَلْيَبْكُواْ كَثِيرًا جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾ إخبارٌ عمَّا يؤولُ إليه حالُهُم في الدُّنيا والآخرةِ، أخرجَهُ عَلى صِيغَةِ الأَمرِ للدَّلالَةِ على أنَّه حَتمٌ واجِبٌ[١]، ويجوزُ أَنْ يكونَ الضَّحِكُ والبُكاءُ كِنَايَتَينِ عَن السُّرورِ والغَمِّ، والمرادُ مِن القِلَّةِ العدمُ[٢].

(٨٣) ـ ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ﴾ فإنْ رَدَّكَ إلى المدينَةِ وفيها طائفَةٌ مِن المُتخلِّفينَ؛ يعني: مُنافقيهِم؛ فإنَّ كُلَّهُم لم يكونُوا مُنافقينَ، أو من بقيَ مِنهُم، وكانَ المُتخلِّفُونَ اثنَيْ عشرَ رَجُلًا.

﴿فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ﴾ إلى غزوةٍ أُخْرَى بعدَ تبوكَ ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُواْ مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُواْ مَعِيَ عَدُوًّا﴾ إخبارٌ في مَعنى النَّهيِ للمُبالغَةِ ﴿إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ تَعليلٌ له[٣]، وكانَ إسقاطُهُم عن ديوانِ الغُزاةِ عُقوبَةً لَهُم على تخلُّفِهِم، و﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ هي الخرجَةُ إلى غزوَةِ تَبُوكَ.

---

(١) وذلك أنَّ الأمرَ لا يحتملُ الصِّدقَ والكذبَ كما يحتَمِلُه الخبرُ. انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ٣١٧).

(٢) والمعنى: أنَّهم ليس لهم ضحك، ولا ينبغي أن يكون لهم، فالقِلَّةُ يُرادُ بها النَّفيُ المحضُ في قولِهم: أقلُّ رجُلٍ يقولُ ذلكَ، وقلَّما يقومُ زيدٌ. انظر: «الكتاب» (٢/ ٣١٤)، و«المقتضب» للمبرد (٤/ ٤٠٤)، و«الخصائص» لابن جني (٢/ ١٢٦).

(٣) في نسخة الطبلاوي والتفتازاني: «لهم».

﴿فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ﴾؛ أي: المُتخلِّفينَ؛ لعدمِ لياقَتِهم للجِهَادِ كالنِّساءِ والصِّبيانِ. وقُرِئَ: «معَ الخَلِفين»[1] على قصرِ ﴿الْخَالِفِينَ﴾.

(٨٤) ـ ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ رُوِيَ: أنَّ ابنَ أُبيٍّ دعَا رسولَ اللهِ في مَرَضِه فلمَّا دخلَ عليه سألَهُ أنْ يَستَغفِرَ له ويُكفِّنَهُ في شِعارِه الَّذي يَلِي جَسَدَه ويُصلِّيَ عليه، فلمَّا ماتَ أرسلَ قَمِيصَهُ ليكفَّنَ فيه وذهبَ ليُصلِّيَ عليه، فنزَلَتْ[2].

وقيلَ: صلَّى عليهِ ثمَّ نَزَلَت[3].

وإنَّما لم يُنْهَ عَنِ التَّكفينِ في قَميصِه ونُهِيَ عَنِ الصَّلاةِ عليه لأنَّ الضِّنَّةَ بالقَميصِ كانَ مُخِلًّا بالكَرمِ، ولأنَّه كانَ مُكافأَةً لإلباسِهِ العَبَّاسَ قميصَهُ حينَ أُسِرَ ببدرٍ[4].

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٩)، و«المحتسب» (١/ ٢٩٨)، عن مالك بن دينار.

(٢) روى الحاكم في «المستدرك» (١٢٦٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٨٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٢١٧٥٨)، وأبو داود (٣٠٩٤)، والضياء في «المختارة» (١٣٢٨)، عن أسامةَ بن زيد، قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ يعودُ عبدَ الله بن أُبيّ في مرضه الذي مات فيه، فلما دخل عليه عَرَفَ فيه الموتَ، قال: «قد كُنتُ أنهاكَ عن حُبِّ يَهُود» قال: فقد أبغضهم أسعَد بن زُرارةَ فَمَهْ؟ فلما مات أتاه ابنُه فقال: يا رسول الله، إنَّ عبد الله بن أُبيٍّ قد ماتَ، فأعطِني قميصَك أكفِّنْه فيه، فنزعَ رسولُ الله ﷺ قميصَه فأعطاه إياه. ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» (١١١٦)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٦١٤)، عن قتادة. ورواه البيهقي (٥/ ٢٨٦) مطولاً عن الواقدي. وروى أبو يعلى (٤١١٢)، والطبري (١١/ ٦١٢)، من رواية يزيدَ الرقاشي عن أنس: أن رسول الله ﷺ أراد أن يصلي على عبد الله بن أبيٍّ، فأخذ جبريل بثوبه وقال: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾. ويزيدُ ضعيفٌ. وهو يخالف حديث عمر رضي الله عنه في الصحيحين: أنه ﷺ صلى عليه. وقد رواه البخاري (١٣٦٦)، ومسلم (٢٤٠٠).

(٣) هذا ثابت في أحاديث صحيحة سبق ذكرها في التعليق السابق.

(٤) رواه البخاري (٣٠٠٨) من رواية ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر قال: لما كان يوم بدر أتي بأسارى، وأتي بالعباس ولم يكن عليه ثوب، فنظر النبيُّ ﷺ له قميصاً، فوجدوا قميص عبد الله بن =

والمرادُ مِن الصَّلاةِ: الدُّعاءُ للمَيِّتِ والاستغفارُ له، وهو مَمنوعٌ في حقِّ الكافرِ، ولذلك رَتَّبَ النَّهيَ على قولِه: ﴿مَّاتَ أَبَدًا﴾ يعني: الموتَ علـى الكُفرِ، فإنَّ إحياءَ الكافرِ للتَّعذيبِ دونَ التَّمتُّعِ، فكأنَّهُ لَمْ يُحْيَ(١).

﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾: ولا تَقِفْ عندَ قبرِهِ للدَّفنِ أو الزِّيارَةِ(٢).

﴿إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَـٰسِقُونَ﴾ تَعليلٌ للنَّهيِ، أو لتأبيدِ المَوتِ.

(٨٥) ـ ﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَـٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَـٰفِرُونَ﴾ تكريـرٌ للتَّأكيـدِ، والأمـرُ حقيـقٌ به؛ فـإنَّ الأبصـارَ طامِحَةٌ إلـى الأمـوالِ والأولادِ، والنُّفـوسَ مُغتبطَـةٌ عليهَا، ويجـوزُ أَنْ تكونَ هـذه في فريقٍ غيرِ الأوَّلِ.

(٨٦) ـ ﴿وَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ﴾ مِن القُرآنِ، ويجوز أن يُرادَ بها بَعضُها:

﴿أَنْ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ﴾: بأَنْ آمِنُوا باللهِ، ويجوزُ أَنْ تكونَ ﴿أَنْ﴾ المُفسِّرَةَ.

﴿وَجَـٰهِدُوا۟ مَعَ رَسُولِهِ ٱسْتَـْٔذَنَكَ أُو۟لُوا۟ ٱلطَّوْلِ مِنْهُمْ﴾: ذوو الفَضلِ والسَّعَةِ.

﴿وَقَالُوا۟ ذَرْنَا نَكُن مَّعَ ٱلْقَـٰعِدِينَ﴾ الَّذينَ قَعَدُوا لعُذْرٍ.

= أبيٌّ يَقْدُرُ عليه، فكساه النبي ﷺ إياه، فلذلك نزع النبيُّ ﷺ قميصَه الذي ألبسه. قالَ ابن عيينة: كانت له عند النبي ﷺ يدٌ فأحبَّ أن يكافئَه.

(١) اختار المصنف تعليق ﴿أَبَدًا﴾ بـ﴿مَّاتَ﴾؛ أي: حياة الكافر التي سيحياها في الآخرة لا تُعدُّ حياة؛ لأنها لتعذيبه لا لمتعته، ولذلك وصف موته بأنه أبديٌّ. قال الشهاب الخفاجي: جعلَ ﴿أَبَدًا﴾ ظرفًا مُتعلِّقًا بقولِهِ: ﴿مَّاتَ﴾، والَّذي ذكرَهُ غيرُهُ أَنَّهُ مُتعلِّقٌ بالنَّهيِ، وهوَ الظَّاهرُ، وما ارتكبَهُ المُصنِّفُ ـ رحمَهُ اللهُ ـ أمرٌ لا داعيَ إليهِ، سِوى أَنَّهُ رآهُ وجهًا صحيحًا ونظرًا خفيًّا فعدلَ إليهِ اعتمادًا على أَنَّ الآخَرَ طريقَةٌ مسلوكَةٌ واضحَةٌ لا حاجَةَ لذكرِها.

(٢) في نسخة التفتازاني: «والزيادة».

(٨٧) ـ ﴿رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ﴾: مع النِّساءِ، جمعُ خالِفَةٍ، وقد يُقالُ: «الخالِفَةُ»: الَّذي لا خيرَ فيه.

﴿وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ ما في الجهادِ ومُوافقةِ الرَّسولِ مِن السَّعادَةِ، وما في التَّخلُّفِ عنه مِن الشَّقاوَةِ.

(٨٨) ـ ﴿لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ جَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾؛ أي: إن تَخلَّفَ هؤلاءِ ولَمْ يُجاهِدُوا فقد جاهَدَ مَن هوَ خيرٌ مِنْهُم.

﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ﴾ منافعُ الدَّارينِ: النَّصرُ والغَنيمَةُ في الدُّنيَا، والجَنَّةُ والكَرامَةُ في الآخرَةِ، وقيلَ: الحُورُ؛ كقولِه تَعالى: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَٰتٌ حِسَانٌ﴾ [الرحمن: ٧٠]، وهي جمعُ «خَيْرَةٍ» تخفيفُ «خَيِّرَةٍ».

﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾: الفائزونَ بالمطالبِ.

(٨٩) ـ ﴿أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ بيانٌ لِمَا لَهُم مِن الخَيراتِ الأُخرَويَّةِ.

(٩٠) ـ ﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ﴾ يعني: أسدًا وغَطَفانَ؛ استأذنوا في التَّخلُّفِ مُعتذرينَ بالجهدِ وكثرةِ العِيالِ.

وقيلَ: هم رَهْطُ عامرِ بنِ الطُّفيلِ قالُوا: إنْ غَزَوْنَا معكَ أغارَتْ طَيِّئٌ على أَهالينا ومَواشينا[1].

و«المعذِّرُ»: إمَّا مِن «عَذَّرَ في الأَمرِ»: إذا قَصَّرَ فيه موهمًا أنَّ له عُذْرًا ولا عُذْرَ له، أو مَن «اعتذَرَ»: إذا مهَّدَ العُذرَ، بإدغامِ التَّاءِ في الذَّالِ ونَقلِ حركتِها إلى العَينِ، ويجوزُ كَسْرُ العَينِ لالتقاءِ السَّاكِنَيْنِ، وضمُّها للإتباعِ لكن لم يُقْرَأ بهما.

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ٥٢٢)، والبغوي في «تفسيره» (٤/ ٨٣)، عن الضحاك.

وقرأ يعقوبُ: ﴿المُعذِرون﴾[١] مِن «أعذَرَ»: إذا اجتهدَ في العُذْرِ.

وقُرِئَ: «المُعَّذِّرونَ» بتشديدِ العَينِ والذَّالِ على أنَّه مِن «تَعذَّرَ» بمَعنى: اعتَذَرَ[٢]، وهو لَحْنٌ؛ إذ التَّاءُ لا تُدغَمُ في العينِ.

وقد اختُلِفَ في أنَّهُم كانُوا مُعتَذرينَ بالتَّصنُّعِ، أو بالصِّحَّةِ فيكونُ قولُه: ﴿وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ في غيرِهِم، وهُم مُنافقُو الأعرابِ الَّذينَ كَذَبُوا اللهَ ورَسولَهُ في ادِّعاءِ الإيمانِ، وإن كانُوا هُم الأوَّلينَ فكذِبُهُم بالاعتذارِ.

﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ﴾: مِن الأعرابِ، أو من المعذِّرينَ، فإنَّ مِنْهُم مَن اعتذَرَ لكسَلِهِ لا لكُفْرِه ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ بالقَتلِ والنَّارِ.

(٩١) ـ ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ﴾ كالهَرْمَى والزَّمْنَى ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ ﴾ لفَقرِهِم؛ كجُهَيْنَةَ ومُزَيْنَةَ وبنو عُذرَةَ ﴿حَرَجٌ ﴾: إثمٌ في التَّأخُّرِ ﴿إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ بالإيمانِ والطَّاعةِ في السِّرِّ والعَلانيةِ كما يفعَلُ المُوالِي النَّاصِحُ، أو: بما قَدَرُوا عليهِ فِعلًا أو قَوْلًا يعودُ على الإسلامِ والمُسلمينَ بالصَّلاحِ.

﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ﴾؛ أي: ليسَ عليهِمْ جُناحٌ، ولا إلى مُعاتَبَتِهِم سَبيلٌ، وإنَّما وضَعَ ﴿ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ مَوضِعَ الضَّميرِ للدلالَةِ على أنَّهُم مُنخَرِطُونَ في سلكِ المُحسنينَ غيرُ مُعاتَبينَ لذلك.

---

(١) انظر: «النشر» (٢/ ٢٨٠).

(٢) نسبت لمسلمة (وهو ابن محارب) في «تفسير الثعلبي» (١٣/ ٥٢٢)، و«المحرر الوجيز» (٣/ ٧٠)، و«البحر» (١١/ ٣٨٩)، و«روح المعاني» (١٠/ ٤٦١)، وهي دون نسبة في «الكشاف» (٣/ ٥٧٣). وكل من أوردها تعقبها بما تعقبها به المؤلف من امتناع إدغام التاء في العين، ولذلك قال أبو حاتم كما نقل عنه ابن عطية وأبو حيان: (وهي غلط منه أو عليه). يعني: مسلمة الذي نقلت عنه القراءة.

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ لَهُم، أو للمُسيءِ فكيفَ المحسنُ؟

(٩٢) ـ ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوۡكَ لِتَحۡمِلَهُمۡ﴾ عطفٌ علَى ﴿ٱلضُّعَفَآءِ﴾ أو علَى ﴿ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾، وهُم البَكَّاؤُونَ: سبعَةٌ مِن الأنصارِ: مَعقِلُ بنُ يَسارٍ، وصَخرُ بن خَنْساءَ، وعبدُ اللهِ بنُ كعبٍ، وسالمُ بنُ عُمَيرٍ، وثعلبَةُ بنُ عَنَمَةَ، وعبدُ اللهِ بنُ مغفَّلٍ، وعُلْبَةُ بنُ زيدٍ، أَتَوْا رَسولَ اللهِ ﷺ وقالوا: نَذَرْنا الخُروجَ(١) معكَ، فاحمِلْنَا على الخفافِ المَرقوعَةِ والنِّعالِ المَخصوفَةِ نَغزُو مَعَكَ، فقالَ عليه السَّلامُ: «لا أجِدُ» فتولَّوْا وهم يَبكونَ(٢).

وقيلَ: هم بنو مُقرِّنٍ: مَعقِلٌ وسُويْدٌ والنُّعمانُ(٣).

وقيلَ: أبو مُوسى وأَصحابُه(٤).

﴿قُلۡتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحۡمِلُكُمۡ عَلَيۡهِ﴾ حالٌ مِن الكافِ في ﴿أَتَوۡكَ﴾ بإضمارِ «قد».

﴿تَوَلَّواْ﴾ جوابُ ﴿إِذَا﴾ ﴿وَّأَعۡيُنُهُمۡ تَفِيضُ﴾: تَسيلُ ﴿مِنَ ٱلدَّمۡعِ﴾؛ أي: دمعُها؛ فإنَّ ﴿مِن﴾ للبَيانِ، وهي مع المجرورِ في محلِّ النَّصبِ على التَّمييزِ(٥)،

---

(١) كذا في النسخ الخطية نسخة التفتازاني والطبلاوي والخيالي، وهو موافق لما في «لباب التفاسير» للكرماني، ولعل صوابه: نُدبنا للخروج، كما في مصادر التخريج.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ٥٢٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٥٧).

(٣) رواه سعيد بن منصور في «سننه ـ التفسير» (١٠٣١)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٦٣٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٦٢)، عن مجاهد دون تسميتهم، ووردت تسميتهم في «تفسير الثعلبي» (١٣/ ٥٢٥)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ٢٥٧).

(٤) ذكره الواحدي في «البسيط» (١٠/ ٥٩٥) عن الحسن. وانظر حديث أبي موسى رضي الله عنه في «صحيح البخاري» (٣١٣٣)، و«صحيح مسلم» (١٦٤٩).

(٥) قال أبو حيّانَ: لا يجوزُ أنْ يكونَ مَحلُّ ﴿مِنَ ٱلدَّمۡعِ﴾ النَّصبَ على التَّمييزِ؛ لأنَّ التَّمييزَ الذي أصلُه =

وهـو أبلَـغُ مِـن: يفيضُ دمعُهـا؛ لأنَّه يـدلُّ علـى أنَّ العينَ صـارَتْ دمعًـا فيَّاضًا[1].

﴿حَزَنًا﴾ نصبٌ على العلَّةِ، أو الحالِ، أو المصدَرِ لفعلٍ دلَّ عليهِ ما قبلَه.

﴿أَلَّا يَجِدُواْ﴾؛ أي: لئلَّا يَجِدُوا، مُتعلِّقٌ بـ﴿حَزَنًا﴾ أو بـ﴿تَفِيضُ﴾.

﴿مَا يُنفِقُونَ﴾ في مَغْزاهُم.

(٩٣) ـ ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ﴾ بالمُعاتبَةِ ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَآءُ﴾: واجدونَ للأُهبَةِ.

﴿رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ﴾ استئنافٌ لبيانِ ما هو السَّببُ لاستئذانِهم مِن غَيرِ عُذرٍ، وهو رِضاهُم بالدَّناءةِ والانتظامِ في جُملَةِ الخَوالفِ إيثارًا للدَّعَةِ.

﴿وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ حتَّى غَفَلُوا عَن وَخامَةِ العاقِبَةِ ﴿فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ مَغبَّتَه.

(٩٤) ـ ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ﴾ في التَّخلُّفِ ﴿إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾ مِن هذهِ السَّفرَةِ ﴿قُل لَّا تَعْتَذِرُواْ﴾ بالمعاذيرِ الكاذِبَةِ؛ لأنَّه ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ﴾: لن نُصدِّقَكم؛ لأنَّه ﴿قَدْ نَبَّأَنَا ٱللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾: أعلَمَنا بالوَحيِ إلى نبيِّهِ بعضَ أَخبارِكُم، وهو ما في ضَمائِرِكُم مِن الشَّرِّ والفَسادِ.

﴿وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ﴾: أَتَتُوبونَ[2] عـن الكُفرِ أم تَثبتونَ عليه؟ وكأنَّه استتابَةٌ وإِمهالٌ للتَّوبَةِ.

= فاعلٌ لا يجوزُ جَرُّهُ بـ(مِن)، وأيضًا فإنَّه معرفةٌ، ولا يُجوِّزُ تَعريفَ التَّمييزِ إلا الكوفيُّون. انظر: «البحر المحيط» (١١/ ٣٩٦).

(١) قـال الطيبـي: يَعنـي: جـرَّدَ مِـن الدَّمـعِ أعيُنًـا، وجُعِلَت كأنَّهـا دمـوعٌ فائضةٌ، أمـا التفتازانـي فقال: وأمّـا حديـثُ التَّجريـدِ فالأَوْلَـى تركُـه، ورأى أن بلاغتـه لأنه مـن باب التفسـير بعد الإبهـام. انظر: «فتـوح الغيـب» (٧/ ٣٢٨)، و«حاشـية التفتازانـي» (٢٦٩/ ب).

(٢) في نسخة الخيالي والتفتازاني: «أتنيبون».

﴿ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَـٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ﴾؛ أي: إليه، فوضعَ الوصفَ موضِعَ الضَّميرِ للدلالَةِ على أنَّه مُطَّلِعٌ على سِرِّهم وعَلَنِهم لا يفوتُ عَنْ عِلمِهِ شيءٌ مِن ضَمائرِهم وأعمالِهم.

﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ بالتَّوبيخِ والعِقابِ عليه.

(٩٥) ـ ﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ﴾ فلا تُعاتِبُوهُم، ﴿فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ﴾ ولا توبِّخُوهُم؛ ﴿إِنَّهُمْ رِجْسٌ﴾ لا ينفَعُ فيهِم التَّأنيبُ، فإنَّ المقصودَ مِنه التَّطهيرُ بالحَمْلِ على الإنابَةِ، وهؤلاء أرجاسٌ لا تَقبَلُ التَّطهيرَ، فهو عِلَّةُ الإعراضِ وتركِ المُعاتبَةِ.

﴿وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ﴾ مِن تَمامِ التَّعليلِ، وكأنَّه قالَ: إنَّهُم أرجاسٌ مِن أهلِ النَّارِ لا ينفَعُ فيهِم التَّوبيخُ في الدُّنيَا والآخرةِ، أو تعليلٌ ثانٍ، والمعنى: أنَّ النَّارَ كَفَتْهُم عِتابًا فلا تتكلَّفُوا عتابَهُم.

﴿جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ يجوزُ أَنْ يكونَ مصدرًا وأَنْ يكونَ عِلَّةً.

(٩٦) ـ ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ﴾ بحَلِفِهم، فتَستَدِيمُوا عليهِمْ ما كُنْتُم تَفعلونَ بهم.

﴿فَإِن تَرْضَوْا۟ عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾؛ أي: فإنَّ رِضاءَكُم لا يَستلزِمُ رِضاءَ اللهِ، ورضاؤُكُم وحدَكُم لا ينفَعُهُم إذا كانُوا في سخطِ اللهِ وبصددِ عِقابه.

أو: إن أمكنَهُم أن يلبِّسُوا عليكُم لا يُمكِنُهُم أن يلبِّسُوا على اللهِ، فلا يَهتِكَ سِترَهُم[1] ولا يُنزلَ الهوانَ بِهِم.

والمقصودُ مِن الآيةِ: النَّهيُ عَن الرِّضا عَنْهُم والاغترارِ بمَعاذيرِهم بعدَ الأمرِ بالإعراضِ وعدمِ الالتفاتِ نحوَهُم.

---

(١) في نسخة الخيالي والطبلاوي: «سرَّهم».

(٩٧) ـ ﴿ٱلْأَعْرَابُ﴾: أهلُ البَدوِ ﴿أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾ مِن أهل الحضَرِ؛ لتَوحُّشِهم وقَساوَتِهم، وعَدَمِ مُخالطَتِهم لأَهلِ العلمِ، وقلَّةِ استِماعِهم للكِتابِ والسُّنَّةِ.

﴿وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا﴾: وأحقُّ بأَنْ لا يعلَمُوا ﴿حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ مِن الشَّرائعِ؛ فرائِضِها وسُنَنِها.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ يعلَمُ حالَ كُلِّ أحدٍ مِن أهلِ الوبَرِ والمَدرِ.

﴿حَكِيمٌ﴾ فيما يُصيبُ به مُسيئَهُم ومُحسِنَهُم عِقابًا وثَوابًا.

(٩٨) ـ ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ﴾: يَعُدُّ ﴿مَا يُنفِقُ﴾: يصرفُهُ في سَبيلِ اللهِ ويتصدَّقُ به ﴿مَغْرَمًا﴾: غرامَةً وخُسرانًا؛ إذ لا يحتسِبُهُ عندَ اللهِ ولا يرجو عليهِ ثوابًا، وإنَّما يُنفِقُ رِياءً أو تَقِيَّةً.

﴿وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ ٱلدَّوَآئِرَ﴾: دوائرَ الزَّمانِ ونُوَبَه لينقلبَ الأَمرُ عَلَيكُم فيتخلَّصَ مِن الإنفاقِ.

﴿عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾ اعتراضٌ[١] بالدُّعاءِ عليهم بنَحوِ ما يَتربَّصونَهُ، أو الإخبارِ عَن وقوعِ ما يَتربَّصونَ عليهم، و«الدَّائِرَةُ» في الأَصلِ مَصدَرٌ أو اسمُ فاعلٍ مِن «دارَ يَدورُ»، وسُمِّيَ به عُقبةُ الزَّمانِ[٢].

و﴿ٱلسَّوْءِ﴾ بالفَتحِ: مَصدَرٌ أُضيفَ إليه للمُبالغَةِ؛ كقولِكَ: رَجُلُ صِدْقٍ.

---

(١) هـذا الاعتـراضُ بيـنَ كَلامَيْنِ، لا فـي أثناءِ الـكَلامِ، ولا في آخرِ الـكَلامِ. انظر: «حاشـية التفتازاني» (٢٦٩/ ب).

(٢) أصلُ «العقبَة»: اعتقابُ الرَّاكبَينِ وتناوُبُهما، ويُقالُ: للدَّهرِ عُقَبٌ ونُوَبٌ ودُوَلٌ؛ أي: مرَّةً لهُم ومرَّةً عليهِم. انظر: «حاشية الخفاجي».

وقرأ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرٍو: ﴿السُّوْءِ﴾ هنا وفي الفتحِ(١) بضمِّ السِّينِ(٢).

﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لِمَا يَقولونَ عندَ الإنفاقِ ﴿عَلِيمٌ﴾ بما يُضمِرُونَ.

(٩٩) - ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ﴾: سببَ قُرباتٍ، وهي ثاني مَفعولَيْ ﴿يَتَّخِذُ﴾، و﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ صِفَتُها، أو ظرفٌ لـ﴿يَتَّخِذُ﴾(٣).

﴿وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِ﴾: وسببَ صلواتِه؛ لأنَّه عليه السَّلامُ كانَ يَدعُو للمُتصدِّقينَ ويَستغفِرُ، ولذلك سُنَّ للمُصَدِّقِ(٤) أن يَدْعُوَ للمُتصدِّقَ عندَ أَخذِ صَدَقتِهِ، لكن ليسَ لَهُ أن يُصَلِّيَ عليه كما قالَ عليهِ السَّلامُ: «اللَّهمَّ صلِّ على آلِ أبي أَوْفَى»(٥)؛ لأنَّه منصبُه فلَهُ أن يتفضَّلَ بهِ على غيرِه.

﴿أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ﴾: شَهادَةٌ مِن اللهِ بِصِحَّةِ مُعتقَدِهِم، وتَصديقٌ لرَجائِهِم، على الاستئنافِ مع حرفِ التَّنبيهِ و«إنَّ» المحقِّقَةِ للنِّسبَةِ، والضَّميرُ لنَفَقَتِهِم.

وقرأ ورشٌ: ﴿قُرُبَةٌ﴾ بضمِّ الرَّاءِ(٦).

---

(١) أي: سورة الفتح، في قوله تعالى: ﴿وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح: ٦].

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٦)، و«التيسير» (ص: ١١٩).

(٣) في نسخة التفتازاني: «ليتخذوا».

(٤) قوله: «للمصدق» بتخفيف الصاد وتشديد الدال المكسورة؛ أي: لآخِذِ الصدقةِ. انظر: «حاشية الأنصاري» (٣/ ١٢٣).

(٥) رواه البخاري (١٤٩٧)، ومسلم (١٠٧٨)، وأبو داود (١٥٩٠)، والنسائي (٢٤٥٩)، وابن ماجه (١٧٩٦)، عن عبد الله بن أبي أوفى، ولفظه: كان النبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم، قال: «اللهمَّ صلِّ على آلِ فلانٍ»، فأتاه أبي بصدقته، فقال: «اللهمَّ صلِّ على آلِ أبي أوفى».

(٦) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٧)، و«التيسير» (ص: ١١٩).

﴿سَيُدْخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦٓ﴾ وعدٌ لَهُم بإحاطَةِ الرَّحمَةِ عليهِم، والسِّينُ لتَحقيقِه، وقولُه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لتقريرِه.

قيلَ: الأُولَى فـي أَسدٍ وغَطَفانَ وبني تَميمٍ، والثَّانيَةُ في عبدِ اللهِ ذي البِجادَيْنِ[١] وقومِه[٢].

(١٠٠) ـ ﴿وَٱلسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ﴾: همُ الَّذينَ صَلَّوا إلى القِبلتينِ، أو الَّذينَ شَهِدُوا بَدْرًا، أو الَّذينَ أسلَمُوا قبلَ الهجرةِ.

﴿وَٱلْأَنصَارِ﴾: أهلِ بيعَةِ العَقبَةِ الأُولى، وكانُوا سبعةً، وأهلِ العقبَةِ الثَّانيةِ وكانُوا سبعينَ، والَّذينَ آمنوا حينَ قَدِمَ عليهِم أبو زرارةَ مُصعَبُ بنُ عُميرٍ.

وقُرِئَ بالرَّفعِ عطفًا على ﴿وَٱلسَّـٰبِقُونَ﴾[٣].

﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَـٰنٍ﴾: اللَّاحقونَ بالسَّابقينَ مِن القَبيلتينِ، أو: مَن اتَّبعوهُم بالإيمانِ والطَّاعَةِ إلى يومِ القيامَةِ.

﴿رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ بقَبولِ طاعَتِهِم وارتضاءِ أَعمَالِهِم ﴿وَرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ بما نَالوا مِن نعمِه الدِّينيَّةِ والدُّنيويَّةِ.

﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾ وقرأ ابنُ كَثيرٍ: ﴿مِن تَحتِها﴾ كما هوَ في سائرِ المَواضعِ[٤] ﴿خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾.

---

(١) هو عبدُ اللهِ بن عبدِ نهمٍ المُزنيُّ، سُمِّيَ ذا البِجادَيْنِ لأنَّه حينَ أرادَ المَسيرَ إلى رسولِ اللهِ ﷺ قطعَتْ أُمُّه بِجادًا لها شقَّينِ، فاتَّزر بواحِدٍ، وارتَدى بالآخر، والبجاد: الكساء، ماتَ في عَصرِ النَّبيِّ ﷺ. انظر: «الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ١٠٠٣)، و«نزهة الألباب في الألقاب» لابن حجر (١/ ٢٨٠).

(٢) قوله: « الأولى»؛ أي: ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا﴾، و«الثانية»؛ أي: ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾.

(٣) هي قراءة يعقوب من العشرة. انظر: «النشر» (٢/ ٢٨٠).

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٧)، و«التيسير» (ص: ١١٩).

(١٠١) ـ ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم﴾؛ أي: وممَّنْ حولَ بلدَتِكُم؛ يعني: المدينةَ ﴿مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ﴾ وهم جُهَيْنَةُ ومُزَيْنَةُ وأسلَمُ وأَشجَعُ وغِفارٌ كانُوا نازلينَ حَوْلَها.

﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾ عطفٌ على ﴿ممَّن حولَكُم﴾، أو خبرٌ لِمَحذوفٍ صِفَتُه ﴿مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ﴾[١]، ونظيرُهُ في حذفِ الموصوفِ وإقامَةِ الصِّفَةِ مُقامَه قولُه:

أنـا ابـنُ جَـلَا وطَـلَّاعُ الثَّنايَـا[٢]

وعلى الأوَّلِ صِفَةٌ للمُنافقينَ فُصِلَ بينَها وبينَه بالمعطوفِ على الخبرِ[٣]، أو كلامٌ مُبتدأٌ لبيانِ تَمرُّنِهم وتَمهُّرِهم في النِّفاقِ.

﴿لَا تَعْلَمُهُمْ﴾: لا تَعرِفُهُم بأَعيانِهِم، وهو تقريرٌ لِمَهارَتِهِم فيه وتَنوُّقِهِم[٤] فـي تَحامـي مواقِـعِ التُّهَـمِ إلى حـدٍّ أخفى عليك حالَهُم مع كمالِ فِطنَتِكَ وصِدقِ فِراسَتِك.

---

(١) أي: ويجوز أن يكون قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾ خبرًا مقدمًا لمبتدأ محذوفٍ واقعٍ بعده موصوفٍ بقوله: ﴿مَرَدُوا۟﴾، والتقدير: ومن أهل المدينة قوم ـ أو: ناس ـ مردوا. انظر: «حاشية شيخ زاده» (٤/ ٥٠٩).

(٢) صدر بيت لسُحَيم بنِ وثيلٍ الرِّياحيِّ، وعجزه:

مَتـى أضَـعِ العمامـةَ تَعرِفُونـي

انظر: «الكتاب» (٣/ ٢٠٧)، و«الأصمعيات» (ص: ١٧)، و«طبقات فحول الشعراء» (٢/ ٥٧٩)، و«الشعر والشعراء» (٢/ ٦٤٣). وتمثَّل به الحجاج في خطبته المشهورة. انظر: «البيان والتبيين» (٢/ ٢١٠)، و«تاريخ الطبري» (٦/ ٢٠٢). واستشهد به المصنف على أنه بمعنى: أنا ابن رجلٍ جلا؛ أي: كشفَ الأمورَ وأَوْضَحَها. وثمة أقوال أخرى في معناه. انظر: «أمالي ابن الحاجب» (١/ ٤٥٦)، و«خزانة الأدب» للبغدادي (١/ ٢٥٥ ـ ٢٦٦).

(٣) قال أبو حيّانَ: هذا بَعيدٌ؛ للفَصلِ بين الصِّفةِ ومَوصوفِها. انظر: «البحر المحيط» (١١/ ٤١٣).

(٤) التَّنوُّقُ: التَّصنُّعُ والتَّكلُّفُ بإظهارِ النِّيقَةِ، وهيَ الحذقُ وما يعجبُ النَّاظرَ. انظر: «حاشية الخفاجي».

﴿نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ ونَطَّلعُ على أَسرارِهم، إن قدرُوا أن يلبِّسُوا عليك لم يَقدِرُوا أن يلبِّسُوا علينا.

﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ﴾ بالفَضيحَةِ والقَتلِ، أو: بأحدِهما وعذابِ القبرِ، أو: بأخذِ الزَّكاةِ ونهكِ الأَبدانِ ﴿ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾: إلى عَذابِ النَّارِ.

(١٠٢) ـ ﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمْ﴾ ولم يَعتَذِرُوا عَن تَخلُّفِهم بالمعاذيرِ الكاذبَةِ، وهم طائفَةٌ مِن المُتخلِّفينَ أوثَقُوا أنفُسَهم على سوارِي المسجدِ لَمَّا بلَغهُم ما نزلَ في المُتخلِّفينَ، فقَدِمَ رسولُ اللهِ ﷺ، فدخلَ المسجِدَ على عادَتِهِ فصلَّى ركعتينِ فرآهُم، فسألَ عنهُم فذُكِرَ له أنَّهم أقسَمُوا أن لا يحلُّوا أنفسَهُم حتَّى تحلَّهُم، فقالَ: «وأنا أقسِمُ أَنْ لا أَحُلَّهُم حتَّى أُؤمَرَ فيهِم»، فنزلَتْ، فأطلَقَهُم[١].

﴿خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾: خلَطُوا العمَلَ الصَّالِحَ الَّذي هو إظهارُ النَّدمِ والاعترافُ بالذَّنبِ بآخرَ سَيِّءٍ هو التَّخلُّفُ وموافقَةُ أهلِ النِّفاقِ، والواوُ إمَّا بمعنَى الباءِ؛ كما في قَولِهِم: «بِعتُ الشَّاءَ شاةً ودِرْهَمًا»[٢]، أو للدلالَةِ على أنَّ كلَّ واحدٍ مِنْهُما مَخلوطٌ بالآخرِ[٣].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٦٥١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٧١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٧٢)، وابن مردويه كما في «الكافي الشاف» (ص: ٨٠)، من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما. وهو منقطع علي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس ولم يره، لكن ذكر النحاس في «إعراب القرآن» (٣/ ٧٣) عن أحمد بن حنبل قوله: بمصر صحيفة في التَّفسير رواها عليُّ بن أبي طلحة لو رحل فيها رجل إلى مصر قاصداً ما كان كثيراً. وذكره أبو حفص النسفي في «التيسير في التفسير» عند هذه الآية من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وهذا إسناد ضعيف جدًا.

(٢) قال ابن الحاجب: أصلُه: شاةٌ بِدرهَمٍ؛ أي: شاةٌ مَع دِرهَمٍ، ثمَّ كَثُرَ ذلك فأبدَلُوا مِن باءِ المصاحبةِ واوًا، وإذا أبدلَتْ باءُ المُصاحبةِ واوًا وجبَ أن يعربَ ما بعدَها بإعرابِ ما قبلَها، كقَوْلِهم: «كلُّ رَجُلٍ وضَيْعَتُه»، وقولهم: «امرءًا ونفسَه». انظر: «الإيضاح في شرح المفصل» (١/ ٣٤٠).

(٣) قيل: إنَّ هذا نوعٌ لَطيفٌ مِن البَديعِ يُسمَّى الاحتِباكَ، والاحتباك في اللغة: شد الإزار وإحكامه، =

﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾: أن يقبلَ توبتَهُم، وهـي مدلولٌ علَيْهَا بقولِه: ﴿ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ﴾.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ يتجاوَزُ عَنِ التَّائبِ ويتفضَّلُ عليه.

(١٠٣) ـ ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ رُوِيَ: أَنَّهُم لَمَّا أُطلِقُوا قالُوا: يا رَسولَ اللهِ، هذه أموالُنا الَّتي خَلَّفَتْنَا فتصدَّقْ بها وطَهِّرْنا، فقالَ: «ما أُمِـرْتُ أن آخذَ مِن أموالِكُم شيئًا» فنزلَتْ[١].

﴿تُطَهِّرُهُمْ﴾ مِن الذُّنوبِ، أو حبِّ المالِ المؤدِّي بهم إلى مثلِه.

وقُـرِئَ: «تُطْهِرُهُـم»[٢] مِن «أَطْهَـرَه» بمَعنى: طَهَّـرَه، و: «تُطَهِّرْهُـم» بالجزمِ[٣] جوابًـا للأمرِ.

﴿وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾: وتُنَمِّي بها حَسنَاتِهِم، وترفَعُهُم إلى منازلِ المخلِصينَ.

﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾: واعطِفْ عليهِم بالدُّعاءِ والاستغفارِ لهم.

= وهو في الاصطلاح: أن يجتمع في الكلام متقابلان، ويحذف من كل واحد منهما مقابله؛ لدلالة الآخر عليه، فقوله: ﴿خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾؛ أي: عملاً صالحاً بسيء، وآخر سيئاً بصالح، وللبقاعي فيه كتاب سماه: الإدراك لفن الاحتباك. انظر: «الغريب المصنف» لابن سلام (٢/ ٤٣١)، و«التعريفات» للجرجاني (ص: ١٢)، و«نظم الدرر في تناسب الآيات والسور» للبقاعي (١/ ٢٢٥) و(٩/ ١٠)، و«معترك الأقران في إعجاز القرآن» للسيوطي (١/ ٢٤٢ ـ ٢٤٣).

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٦٥٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٧٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٧٢) من حديث ابن عباس، وهو قطعة من الخبر السابق.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٩)، و«المحتسب» (١/ ٣٠١)، عن الحسن.

(٣) انظر: «تفسير الثعلبي» (١٤/ ٣٨) عن مسلمة بن محارب، و«الكامل في القراءات» للهذلي (ص: ٥٦٤) عن علي رضي الله عنه والحسن.

﴿إِنَّ صَلَوَاتِكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ تَسْكُنُ إليها نُفوسُهُم وتَطمئِنُّ بها قُلوبُهُم، وجمعُهَا لتَعدُّدِ المَدعوِّ لَهُم، وقرأَ حمزَةُ والكِسائِيُّ وحفصٌ بالتَّوحيدِ(١).

﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ باعترافِهِم ﴿عَلِيمٌ﴾ بنَدامَتِهِم.

(١٠٤) ـ ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ﴾ الضَّميرُ إمَّا للمَتُوبِ عليهِم، والمرادُ: أن يُمكَّنَ في قلوبِهِم قَبولُ تَوْبَتِهِم والاعتدادُ بصَدقاتِهِم، أو لغيرِهِم والمرادُ بِهِ التَّحضيضُ عَلَيْها.

﴿أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ إذا صَحَّت، وتَعْدِيَتُه بـ«عن» لتضمُّنِه مَعنى التَّجاوُزِ.

﴿وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾: يقبَلُها قبولَ مَن يأخذُ شَيئًا ليُؤدِّيَ بدلَه.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾: وأنَّ مِن شَأنِه قبولَ توبَةِ التَّائبينَ والتَّفضُّلَ عليهِم.

(١٠٥) ـ ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُواْ﴾ ما شِئتُمْ ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ فإنَّه لا يخفَى عليه خيرًا كانَ أو شَرًّا ﴿وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ فإنَّه تَعالى لا يُخْفي عَنهُم(٢) كما رأيتُمْ وتَبيَّنَ لَكُم.

﴿وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ بالموتِ ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ بالمجازاةِ عليهِ.

(١٠٦) ـ ﴿وَءَاخَرُونَ﴾ مِن المُتخلِّفينَ ﴿مُرْجَؤونَ﴾: مُؤخَّرُونَ؛ أي: موقوفٌ أمرُهُم، مِن «أرجَأْتُه»: إذا أَخَّرْتُه. وقرأَ نافِعٌ وحمزةُ والكِسائيُّ وحفصٌ: ﴿مُرْجَوْنَ﴾ بالواوِ(٣)، وهما لُغتانِ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٧)، و«التيسير» (ص: ١١٩).

(٢) أي: لا يخفي ذلك عنهم بل يُعْلِمهم به كما تبيَّن لكم من تفضيح بعض وتصديق آخرين. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٨٧ ـ ٢٨٩)، و«التيسير» (ص: ١١٩).

﴿لِأَمۡرِ ٱللَّهِ﴾ في شَأنِهِم ﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمۡ﴾ إنْ أَصَرُّوا على النِّفاقِ ﴿وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيۡهِمۡ﴾ إن تابُوا، والتَّرديدُ للعبادِ[1]، وفيه دليلٌ على أنَّ كِلَا الأَمرينِ بإرادةِ اللهِ تعالى.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بأحوالِهِم ﴿حَكِيمٞ﴾ فيما يفعلُ بهم.

وقُرِئَ: «والله غفورٌ رَحيمٌ»[2].

والمرادُ بهؤلاءِ كعبُ بنُ مالكٍ، وهِلالُ بنُ أميَّةَ، ومُرارةُ بن الرَّبيعِ، أَمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ أصحابَهَ أن لا يُسلِّمُوا عليهِم ولا يُكلِّمُوهُم، فلَمَّا رَأَوْا ذلك أخلَصُوا نِيَّاتِهِم وفَوَّضُوا أمرَهُم[3] إلى اللهِ فرَحِمَهُم اللهُ تَعالى[4].

(١٠٧) ـ ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسۡجِدٗا﴾ عَطفٌ على ﴿وَءَاخَرُونَ مُرۡجَوۡنَ﴾، أو مبتدأٌ خبرُه مَحذوفٌ؛ أي: وفيمَن وَصَفْنا الَّذينَ اتَّخذُوا، أو مَنصوبٌ على الاختصاصِ.

وقرأَ نافعٌ وابنُ عامرٍ بغيرِ واوٍ[5].

﴿ضِرَارٗا﴾: مُضارَّةً للمُؤمنينَ.

---

(١) قال الزَّجّاجُ: «إمّا» لوُقوعِ أحدِ الشَّيئينِ، واللهُ تَعالى عالِمٌ بما يَصيرُ إليه أمرُهُم، إلا أنَّ هذا للعبادِ خُوطِبُوا بما يَعْلَمونَ، والمعنى: لِيَكُن أمرُهُم عِندَكُم على هذا في الخوفِ والرَّجاءِ. انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٤٦٨).

(٢) انظر: «الكشاف» (٣/ ٥٨٩) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) في نسخة الخيالي: «أمورهم».

(٤) كون هؤلاء هم المرادون بالآية رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٦٧٠ ـ ٦٧١) عن مجاهد وقتادة وعكرمة والضحاك وابن إسحاق. أما حديث تخلفهم فرواه مطولًا البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩)، من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه.

(٥) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٨)، و«التيسير» (ص: ١١٩).

رُوِيَ: أنَّ بني عمرِو بنِ عَوْفٍ لَمَّا بَنَوا مَسجدَ قُبَاءٍ[١] سَأَلُوا رسولَ اللهِ أن يأتِيَهُم، فأتاهُم فصَلَّى فيه، فحَسَدَتْهُم إخوانُهُم بنو غَنْمِ بن عوفٍ فبَنَوْا مَسجِدًا على قصدِ أن يَؤُمَّهُم فيهِ أبو عامرٍ الرَّاهِبُ إذا قَدِمَ مِن الشَّامِ، فلمَّا أَتمُّوهُ أَتَوْا رَسولَ اللهِ ﷺ فقالوا: إنَّا قَدْ بنينَا مَسجِدًا لذي الحاجَةِ والعِلَّةِ واللَّيلةِ المطيرةِ والشَّاتيَةِ، فصلِّ فيه حتَّى نَتَّخِذَهُ مُصلًّى، فأخذَ ثوبَهُ ليقومَ مَعَهُم، فنزَلَتْ، فدعا بمالكِ بن الدُّخْشُمِ ومعنِ بنِ عديٍّ وعامرِ بنِ السَّكَنِ والوحشيِّ فقالَ لهم: انطلقوا إلى هذا المسجدِ الظَّالمِ أهلُه فاهْدِموه وأَحْرِقوه، ففُعِلَ، واتُّخِذَ مكانُه كُناسةً[٢].

---

(١) قباء موضع بقرب مدينة النبي ﷺ يجوز صرفه ومنعه من الصرف، ومثله «حراء». انظر: «المقتضب» للمبرد (٣/ ٣٥٧)، و«المصباح المنير» للفيومي (٢/ ٤٨٩).

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٤/ ٤٧ ـ ٥٠)، وتلميذه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٥٩)، وتلميذه البغوي في «تفسيره» (٤/ ٩٣ ـ ٩٤)، ونسبوه للمفسرين. وقال الحافظ ابن حجر في «الكافي الشاف» (ص: ٨١): «لم أجده بهذا السياق إلا في الثعلبي بلا إسناد، وليس صدره بصحيح، فإن مسجد قُباءٍ كان قد أسس والنبي ﷺ بقباء أول ما هاجر، وبني مسجد الضرار وكان في غزوة تبوك، فبينهما تسع سنين». قلت: وفي ذكر أن الباعث على بنائه حسدهم لإخوانهم نظر، ولو كان ذلك بسبب الحسد لما بالغ القرآن في ذمهم، والرسول عليه السلام في هدمه وتحريقه وجعل مكانه كناسة تلقى فيها الجيف والقمامة، فإن الله سبحانه قد أخبرنا أنهم إنما بنوه ضراراً وكفراً وتفريقاً، وذلك أن أبا عامرٍ الراهبَ وهو الذي سمّاه رسولُ الله ﷺ: الفاسقَ، كان قد قال لرسول الله ﷺ يوم أحد: لا أجِدُ قوماً يقاتلونك إلّا قاتلتُك معهم، فلم يَزَلْ يقاتلُه إلى يوم حنينٍ، فلمّا انهزمَتْ هوازِنُ خرج هارِباً إلى الشام، وأرسل إلى المنافقين أن استعدُّوا بما استطعتُم من قوّةٍ وسلاحٍ فإني ذاهبٌ إلى قيصَرَ وآتٍ بجنودٍ ومُخرجٌ محمداً وأصحابَه من المدينة، فبنَوا ذلك المسجد ثم طلبوا من النبي ﷺ الصلاة فيه مكراً وخداعاً للمسلمين؛ ليكسبوه الشرعية فيما إذا قدم الفاسق إليه؛ ليجعلوا ذلك أساساً ومنطلقاً لشقِّ صف المسلمين. وانظر قصتهم فيما رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٦٧٢) وما بعدها عن ابن عباس والزهري ويزيد بن رومان وعاصم بن عمر بن قتادة ومجاهد وسعيد بن =

﴿وَكُفۡرٗا﴾: وتقويةً للكُفرِ الَّذي يُضمِرونَه ﴿وَتَفۡرِيقَۢا بَيۡنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ يريدُ: الَّذينَ كانُوا يَجتَمِعُونَ للصَّلاةِ في مَسجدِ قباء.

﴿وَإِرۡصَادٗا﴾: ترقُّبًا ﴿لِّمَنۡ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبۡلُۚ﴾ يعني: الرَّاهِبَ؛ فإنَّه قالَ لرَسولِ اللهِ ﷺ يومَ أُحدٍ: لا أجِدُ قومًا يُقاتِلُونَكَ إلَّا قاتَلْتُكَ مَعَهُم، فلم يَزَلْ يُقاتِلُه إلى يَومِ حُنَينٍ، [حتَّى] انهزمَ مع هوازنَ، وهربَ إلى الشَّامِ؛ ليأتيَ مِن قيصَرَ بجُنودٍ يُحارِبُ بهِم رسولَ اللهِ، وماتَ بقِنَّسْرينَ وحيدًا[1].

وقيلَ: كانَ يجمَعُ الجُيوشَ يومَ الأَحزابِ فلَمَّا انهزَمُوا خرجَ إلى الشَّامِ.

و﴿مِن قَبۡلُۚ﴾ مُتعلِّقٌ بـ﴿حَارَبَ﴾، أو بـ﴿ٱتَّخَذُواْ﴾؛ أي: اتَّخَذُوا مسجدًا مِن قبلِ أَنْ ينافقَ هؤلاءِ بالتَّخلُّفِ؛ لِمَا رُوِيَ: أنَّه بُنِيَ قُبيلَ غزوةِ تَبُوكَ، فسأَلُوا رسولَ اللهِ أَنْ يأتيَهُ فقالَ: أنا على جناحِ سَفرٍ وإذا قَدِمْنَا إِنْ شاءَ اللهُ صلَّيْنَا فيه، فلمَّا قَفَلَ كُرِّرَ عليهِ، فنزَلَت[2].

﴿وَلَيَحۡلِفُنَّ إِنۡ أَرَدۡنَآ إِلَّا ٱلۡحُسۡنَىٰۖ﴾: ما أَرَدْنا ببنائِه إلَّا الخصلَةَ الحُسْنَى، أو الإرادةَ الحُسْنَى[3]، وهيَ الصَّلاةُ والذِّكرُ والتَّوسِعَةُ على المصلِّينَ.

﴿وَٱللَّهُ يَشۡهَدُ إِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ﴾ في حَلْفِهِم.

= جبير وقتادة وابن زيد وغيرهم. وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٥٣٠) عن ابن إسحاق.

(١) وقِنَّسرينُ: فتحها أبو عبيدة سنة (١٧هـ)، وكانت هي وحمص شيئًا واحدًا. انظر: «معجم البلدان» (٤/ ٤٠٣).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١١/ ٦٧٢ ـ ٦٧٣) من طريق ابن إسحاق عن الزهري، ويزيد بن رومان، وعبدالله بن أبي بكر، وعاصم بن عمر بن قتادة، وغيرهم.

(٣) فعلى الأول ﴿ٱلۡحُسۡنَىٰ﴾ مفعول به، وعلى الثاني مفعول مطلق، وعدَّ أبو حيان الثاني متكلَّفًا. انظر: «البحر المحيط» (١١/ ٤٢٩)، و«حاشية القونوي» (٩/ ٣٣٥).

(١٠٨) ـ ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ للصَّلاةِ ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ﴾ يَعني: مَسجِدَ قباء ـ أَسَّسَهُ رَسولُ اللهِ وصلَّى فيه أيَّامَ مقامِه بقباءَ مِن الاثنينِ إلى الجُمُعَةِ ـ لأنَّه أوفَقُ للقِصَّةِ(١)، أو: مَسجِدَ رَسولِ اللهِ لقولِ أبي سَعيدٍ: سألتُ رَسولَ اللهِ عنه فقالَ: «هو مَسجِدُكُم هذا» مَسجِدُ المَدينَةِ(٢).

﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ مِن أيَّامِ وُجودِه، و«مِن» يَعمُّ الزَّمانَ والمكانَ(٣)؛ كقولِه:

لِمَنِ الدِّيارُ بِقُنَّةِ الحِجْرِ ... أَقْوَيْنَ مِن حِجَجٍ وَمِنْ دَهرِ(٤)

(١) تبع في هذا الترجيح الزمخشريَّ في «الكشاف» (٣/ ٥٩٢)، وقال التفتازاني في «حاشيته على الكشاف» (٢٧٠/ ب): لأنَّ المُوازنةَ بين مَسجِدَينِ بُنِيا بقُباء وتَرجيحَ أحدِهما على الآخرِ أوقعُ وأدخَلُ في المناسبةِ مِن الموازنةِ بينَ مَسجِدٍ بقُباء ومَسجِدٍ بالمدينةِ، سِيَّما وقَد بنى مَسجِدَ الضِّرارِ بنو غَنْمِ بنِ عوفٍ طَلَبًا للفَضلِ والزِّيادةِ على إخوانِهِم بني عمرِو بن عوفٍ الذين بَنَوا مَسجِدَ قُباء. لكن القول الثاني مستند لحديث صحيح صريح عن رسول الله ﷺ، ولا قول مع قوله، قال ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣/ ٨٢): يليق القول الأول بالقصة، إلا أن القول الثاني روي عن رسول الله ﷺ، ولا نظرَ مع الحديث. وقد رام بعض العلماء الجمع بين القولين ـ كما ذكر الآلوسي في «روح المعاني» (١٠/ ٥٠٩) ـ لكنه قال بعد نقل كلامهم: ولا يخفى بُعدُ هذا الجمع.

(٢) رواه مسلم (١٣٩٨) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه بلفظ: «دخلت على رسول الله ﷺ في بيت بعض نسائه، فقلت: يا رسول الله، أي المسجدين الذي أسس على التقوى؟ قال: فأخذ كفاً من حصباء، فضرب به الأرض، ثم قال: «هو مسجدكم هذا» لمسجدِ المدينة». ورواه الترمذي (٣٠٩٩)، والنسائي (٦٩٧)، بلفظ: «هو مسجدي هذا». وله شاهد من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢١١٠٧)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٨٤) وصححه.

(٣) يعني: تأتي لابتداء الغاية المكانيّة والزمانيّة، وهذا مَذهبُ الكوفِيِّينَ، ورَجَّحه المُتأخرونَ، والبَصريُّونَ يَمنعونَ مَجيئَها لابتداءِ الغايةِ في الزَّمانِ، ويُقدِّرونَ هنا: مِن تأسيسِ أوَّلِ يومٍ. انظر: «الإنصاف في مسائل الخلاف» للأنباري (١/ ٣٠٦ ـ ٣١١)، و«حاشية السيوطي» (٧/ ١٥٩).

(٤) البيت لزهير بن أبي سلمى، وهو مطلع قصيدة له في مدح هرم بن سنان. انظر: «ديوان زهير بن =

﴿أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾: أولى بأَنْ تُصلِّيَ فيه ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾ مِن المعاصِي والخصالِ المَذْمُومَةِ طَلبًا لِمَرضاةِ اللهِ، وقيلَ: مِن الجنابَةِ فلا يَنامونَ عليها.

﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾: يَرْضَى عَنْهُم ويُدْنِيهِم مِن جَنابِه إدناءَ المُحِبِّ حَبِيبَهُ.

قيلَ: لَمَّا نَزَلَت مَشَى رَسولُ اللهِ ﷺ ومعَهُ المُهاجرونَ حتَّى وقفَ على بابِ مسجدِ قباءٍ فإذا الأنصارُ جُلوسٌ فقالَ: «أمؤمنونَ أنتُمْ؟» فسَكَتُوا، فأعادَها، فقالَ عُمَرُ: إنَّهُم مُؤمِنونَ وأنا مَعَهم، فقالَ عليهِ السَّلام: «أترضونَ بالقضاءِ؟» قالُوا: نعَمْ، قالَ: «أتصبِرُونَ على البلاءِ؟» قالُوا: نعم، قالَ «أَتشْكُرُونَ في الرَّخاءِ؟» قالُوا: نَعَمْ، قالَ عليه السَّلامُ: «مؤمنونَ وربِّ الكَعبَةِ»، فجلسَ ثمَّ قالَ: «يا معشَرَ الأَنصارِ! إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ قد أَثْنَى عليكم فما الَّذي تصنعونَ عندَ الوُضوءِ وعند الغائطِ؟» فقالوا: يا رسولَ اللهِ! نُتْبِعُ الغائطَ الأحجارَ الثَّلاثةَ ثمَّ نتبعُ الأحجارَ الماءَ، فتَلَا: ﴿رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾[1].

= أبي سلمى» ط دار الكتب العلمية، (ص: ٥٤)، و«البيان والتبيين» (٢/ ١٧٧)، و«الشعر والشعراء» (١/ ١٣٩)، و«معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٤٧٨)، و«تهذيب اللغة» (١٥/ ٣٤٠). وقيل: هذا البيت مع البيتين بعده مصنوعة مزيدة على قصيدة زهير. انظر: «الحلل في شرح أبيات الجمل» للبطليموسي (ص: ١٢٥ ـ ١٢٦)، وانظر: «المقاصد النحوية» (٣/ ١٢٥٣)، و«شرح شواهد المغني» للسيوطي (٢/ ٧٥٣ ـ ٧٥٤). وقوله: «لمن الديار» استفهامُ تعجُّب من شدة خرابها، حتى كأنها لا تُعرف ولا يُعرف أصحابها وسكانها، والقُنَّةُ: أعلى الجبل، وأقوَينَ: خلَوْنَ، والدَّهر: الأبد الممدود. انظر: «شرح أبيات مغني اللبيب» للبغدادي (٦/ ٢٣).

ورُوي: «مذ حجج ومذ دهر»، وعليها تكون «مذ» حرف جر، والعامل فيها «أقوين»، ولا شاهدَ فيه. انظر: «أمثال العرب» للمفضل الضبي (ص: ١٢)، و«الجمل في النحو» للخليل (ص: ١٦١)، و«درة الغواص» (ص: ٢٨١)، و«الإنصاف في مسائل الخلاف» للأنباري (١/ ٣١٠). وفي نسخة الخيالي: «شهر».

(١) قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٨١): «لم أجده هكذا، وكأنَّه ملفق من حديثين: ذكر المخرِّج =

(١٠٩) ـ ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ﴾: بنيانَ دينِه ﴿عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ خَيْرٌ﴾: على قاعدَةٍ مُحكَمَةٍ هي التَّقوَى مِن اللهِ وطلبُ مَرضاتِه بالطَّاعَةِ ﴿أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ﴾: على قاعدَةٍ هي أضعَفُ القَواعدِ وأرخاها ﴿فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾: فأدَّى به ـ لخَوَرِه وقلَّةِ استِمْسَاكِه ـ إلى السُّقوطِ في النَّارِ.

وإنَّما وضعَ شفَا الجُرُفِ ـ وهو ما جرَفَهُ الوادِي ـ الهائرِ في مقابلةِ التَّقوى تَمثيلًا

= ـ يعني: الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (٢/ ١٠٣) ـ أولهما من الطبراني في «الأوسط» عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: دخل رسول الله ﷺ على عمر ومعه أناس، فقال: «أمؤمنون أنتم؟» فسكتوا، ثلاث مرات، فقال عمر رضى الله عنه: يا رسول الله، نؤمن بما أتيتنا به، ونحمد الله في الرخاء، ونصبر في البلاء، ونرضى بالقضاء، فقال «مؤمنون ورب الكعبة» انتهى.

وهذا فيه من المخالفة بين السياقين ما لا يخفى، وأما الثاني فروى ابن مردويه من طريق ابن عباس نحوه». وحديث ابن عباس ـ على ما فيه من المخالفة ـ رواه الطبراني في «الأوسط» (٩٤٢٧)، و«الكبير» (١١٣٣٦)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٥٤): في إسناده يوسف بن ميمون وثقه ابن حبان، والأكثر على تضعيفه.

وأما القسم الثاني من الحديث وهو قوله: فجلس ثم قال: «يا معشر الأنصار، إن الله قد أثنى عليكم...»، فقد روى نحوه الإمام أحمد في «المسند» (١٥٤٨٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٨٣)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٣٤٨)، من حديث عويم بن ساعدة الأنصاري رضي الله عنه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٢١٢): «فيه شرحبيل بن سعد، ضعفه مالك وابن معين وأبو زرعة، ووثقه ابن حبان». وقال الحافظ في «التقريب»: «وفي سماعه من عويم نظر».

وروى نحوه أيضًا ابن ماجه (٣٥٥)، والدارقطني في «السنن» (١٧٤) من حديث أبي أيوب وأنس وجابر رضي الله عنهم. وضعفه الحافظ في «التلخيص الحبير» (١/ ١١٣). وقال الدارقطني: عتبة بن أبي حكيم (أحد رجال الإسناد) ليس بقوي. وأصل استنجاء أهل قباء بالماء عند أبي داود (٤٤)، والترمذي (٣١٠٠)، وابن ماجه (٣٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «نزلت هذه الآية في أهل قباء: ﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا﴾ [التوبة: ١٠٨]»، قال: «كانوا يستنجون بالماء، فنزلت فيهم هذه الآية».

لِمَا بَنَوْا عليهِ أمرَ دِينِهِم في البُطلانِ وسرعَةِ الانطماسِ، ثمَّ رَشَّحَه بانهيارِه في النَّارِ، ووضعَهُ في مُقابلَةِ الرِّضوانِ تَنبيهًا على أنَّ تأسيسَ ذلك على أمرٍ يحفَظُهُ مِن النَّارِ ويُوصِلُه إلى رِضوانِ اللهِ وُمقتضياتِه الَّتي الجنَّةُ أدناهَا، وتأسيسَ هذا ـ على ما هم بسببِهِ ـ على صددِ الوقوعِ في النَّارِ ساعةً فساعَةً، ثمَّ إنَّ مَصيرَهُم إلى النَّارِ لا محالةَ(١).

وقرأَ نافِعٌ وابنُ عامرٍ: ﴿أُسِّسَ﴾ على البناءِ للمفعولِ(٢).

وقُرِئَ: «أساسُ بُنيانِه» و: «أُسُّ بنيانِه» على الإضافةِ، و«أُسُسُ»، و«آسَاسُ» بالفتحِ والمدِّ، و«إِسَاسُ» بالكسرِ(٣)، وثلاثَتُها جمعُ أُسٍّ(٤).

و: «تَقْوًى» بالتَّنوينِ(٥) على أنَّ الألفَ للإلحاقِ ـ لا للتَّأنيثِ ـ كـ﴿تَتْرًى﴾(٦) [المؤمنون: ٤٤].

وقرأَ ابنُ عامرٍ وحمزَةُ وأبو بكرٍ: ﴿جُرْفٍ﴾ بالتَّخفيفِ(٧).

---

(١) انظر: «الكشاف» (٣/ ٥٩٦).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٨)، و«التيسير» (ص: ١١٩).

(٣) انظر هذه القراءات في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٥٩ ـ ٦٠)، و«المحتسب» (١/ ٣٠٣)، و«الكشاف» (٣/ ٥٩٦).

(٤) قال الشهاب الخفاجي: فيهِ تسمُّحٌ؛ لأنَّ «إِسَاس» بالكسرِ جمعُ أُسٍّ، و«أُسُس» جمعُ أَسَاسٍ، و«آسَاس» بالمدِّ جمعُ أَسَسٍ كما في «الصِّحاحِ». وانظر: «الصحاح» للجوهري (٣/ ٩٠٣).

(٥) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٦٠)، و«الكشاف» (٣/ ٥٩٦)، عن عيسى بن عمر. وقال ابنُ جنِّي في «المحتسب» (١/ ٣٠٤): حكى ابنُ سَلَّامٍ: قالَ سيبويه: كان عيسى بنُ عُمَر يُقرِئ: «على تَقوًى مِن اللهِ»، قلت: على أيِّ شيءٍ نُوِّنَ؟ قال: لا أدرِي، ولا أعرِفُه، قلت: فهَل نوَّنَ أحدٌ غيرُه؟ قال: لا. ثم ذكر ابن جني أنَّ قياسَه أن تكون الألف للإلحاق لا للتأنيث، كما قال المصنف.

(٦) بالتنوين أيضًا، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو. انظر: «التيسير» (ص: ١٥٩).

(٧) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٨)، و«التيسير» (ص: ١١٩).

﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ إلى ما فيه صَلَاحُهُم ونَجَاتُهُم[١].

(١١٠) ـ ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا﴾: بِناؤُهُم الَّذي بَنَوْهُ، مَصدَرٌ أُريدَ به المفعولُ وليس بجَمْعٍ، ولذلك قد تَدخلُهُ التَّاءُ، ووُصِفَ بالمفرَدِ، وأُخبِرَ عنهُ بقولِهِ: ﴿رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾؛ أي: شَكًّا ونِفاقًا، والمعنى: أنَّ بِناءَهُم هذا لا يَزالُ سببَ شَكِّهِم وتَزايُدِ نِفاقِهِم فإنَّه حَمَلَهُم على ذلكَ، ثمَّ لَمَّا هَدَمَه الرَّسولُ رسخَ ذلك في قُلوبِهِم وازدادَ بحيثُ لا يزولُ وَسْمُهُ[٢] عَن قُلوبِهم.

﴿إِلَّا أَنْ تُقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ﴾ قِطَعًا بحيثُ لا يبقى لها قابِليَّةُ الإدراكِ والإضمارِ، وهو في غايَةِ المُبالغَةِ[٣]، والاستثناءُ مِن أعمِّ الأزمِنَةِ.

وقيلَ: المرادُ بـ«التَّقطُّعِ»: ما هو كائنٌ بالقَتلِ، أو في القبرِ، أو في النَّارِ.

وقيلَ: التَّقطُّعُ بالتَّوبَةِ ندمًا وأَسَفًا.

وقرأ يَعقوبُ: ﴿إلى﴾ بحرفِ الانتهاءِ[٤]، و: ﴿تَقَطَّعَ﴾ بمَعنى: تَتقَطَّعَ، وهو قراءةُ ابنِ عامرٍ وحمزَةَ وحفصٍ[٥].

وقُرِئَ: «يُقَطَّعَ» بالياءِ و«تُقْطَعَ» بالتَّخفيفِ و«تُقَطِّعَ قُلوبَهُم» على خطابِ

---

(١) في نسخة التفتازاني: «أي: ما فيه صلاح ونجاة»، وفي نسخة الطبلاوي: «إلى ما فيه صلاح ونجاح».

(٢) الوسمةُ: السِّمَةُ والعلامَةُ، وأصلُ معناهُا: الكَيُّ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) قال الطِّيبيُّ: أي: كنايةٌ على أنَّ الريبةَ باقيةٌ مُتمكنةٌ فيها غيرُ زائلةٍ، فلَو صُوِّرَ أنَّ قلوبَهُم تقطعُ وتفرقُ قِطعًا قِطعًا حتَّى تخرجَ الريبةُ مِنها لزالَت، وأمّا ما دامَتْ سالمةً مُجتمعةً فالريبةُ باقيةٌ متمكنةٌ فيها. انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ٣٧٠).

(٤) قرأ بها يعقوب مع الإمالة. انظر: «النشر» (٢/ ٢٨١).

(٥) وقرأ باقي السبعة بضم التاء، وهي التي صدر بها المؤلف. انظر: «السبعة» (ص: ٣١٩)، و«التيسير» (ص: ١٢٠). و«النشر» (٢/ ٢٨١).

الرَّسولِ أو كلِّ مخاطَبٍ[١]، «ولو قطعت» على البناءِ للفاعلِ والمَفعولِ[٢].

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بنيَّاتِهم ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما أمرَ بهدمِ بنائِهم[٣].

(١١١) ـ ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾ تمثيلٌ لإثابةِ اللهِ إيَّاهُم الجنَّةَ على بَذلِ أنفُسِهِم وأموالِهم في سَبيلِه.

﴿يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ استئنافٌ ببيانِ ما لأجلِه الشِّراءُ.

وقيلَ: ﴿يُقَاتِلُونَ﴾ في مَعنى الأمرِ.

وقرأَ حمزَةُ والكِسائيُّ بتَقديمِ المبنيِّ للمَفعولِ[٤]، وقد عرفتَ أنَّ الواوَ لا تُوجِبُ التَّرتيبَ، وأنَّ فعلَ البعضِ قَدْ يُسنَدُ إلى الكلِّ[٥].

﴿وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا﴾ مَصدرٌ مؤكِّدٌ لِمَا دلَّ عليه «الشِّراءُ»؛ فإنَّه في مَعنى الوَعدِ.

﴿فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ﴾ مذكورًا[٦] فيهما كما أُثبتَ في القُرآنِ.

---

(١) انظر هذه القراءات في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٦٠)، و«المحرر الوجيز» (٣/ ٨٦)، و«الكشاف» (٣/ ٥٩٨)، و«البحر المحيط» (١١/ ٤٣٧).

(٢) نسب لابن مسعود: (ولو قُطِّعَتْ قلوبُهم) على البناء للمفعول. انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٤٥٢)، و«المصاحف» لابن أبي داود (ص: ١٧٧)، و«الكشاف» (٣/ ٥٩٩).
وعن طلحة: (ولو قطَّعْتَ قلوبَهم) على البناء للفاعل. انظر: «الكشاف» (٣/ ٥٩٩)، و«البحر» (١١/ ٤٣٨). وأورد ابن خالويه عن طلحة أنه قرأ: (حتى تقطع قلوبهم). انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٦٠).

(٣) في نسخة الخيالي: «بنيانهم».

(٤) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٩)، و«التيسير» (ص: ٩٣).

(٥) أي: أنَّ المُرادَ يَقتلُ بعضٌ ويُقتَلُ بعضٌ، لكنَّهُ أسندَ إلى الجميعِ فعلَ بعضِهِم؛ لأنَّ المُجاهدينَ كنفسٍ واحدَةٍ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٦) في نسخة الخيالي: «مذكور»، وليس في نسخة الطبلاوي: «فيهما كما أُثبتَ».

﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ﴾ مُبالغَةٌ في الإنجازِ وتقريرٌ لكونِه حَقًّا.

﴿فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ﴾: فافرَحُوا به غايةَ الفَرَحِ، فإنَّه أوجبَ لَكُم عَظائِمَ المَطالبِ؛ كما قالَ: ﴿وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾[1].

(١١٢) ـ ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ﴾ رفعٌ على المدحِ؛ أي: هم التَّائبونَ، والمرادُ بهم: المؤمنونَ المذكورونَ، ويجوزُ أَنْ يَكونَ مبتدأً خَبَرُه مَحذوفٌ تَقديرُهُ: التَّائبونَ مِن أهلِ الجنَّةِ وإن لم يُجاهِدُوا؛ كقولِه: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [النساء: ٩٥]، أو خبرُه ما بعدَهُ؛ أي: التَّائبونَ عَن الكُفرِ على الحقيقةِ هُم الجامِعونَ لهذه الخصالِ.

وقُرِئَ بالياءِ[2] نَصْبًا على المدحِ أو جَرًّا صفةً لـ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

﴿ٱلْعَٰبِدُونَ﴾ الَّذينَ عَبَدُوا اللهَ مُخلِصينَ له.

﴿ٱلْحَٰمِدُونَ﴾ لنَعْمائِه، أو لِمَا نابَهُم مِن السَّرَّاءِ والضَّرَّاءِ.

﴿ٱلسَّٰٓئِحُونَ﴾: الصَّائمونَ؛ لقولِه عليهِ السَّلام: «سياحَةُ أُمَّتي الصَّومُ»[3] شُبِّهَ

---

(١) قال في «الكشّاف» (٣/ ٦٠٠): لا تَرى تَرغيبًا في الجِهادِ أحسَنَ ولا أبلَغَ مِن هذه الآيةِ. وقال الشهاب: لأَنَّهُ أبرزَهُ في صورَةِ عقدٍ عاقِدُهُ ربُّ العزَّةِ، وثمنُهُ ما لا عينٌ رَأَتْ، ولا أذنٌ سَمِعَتْ، ولا خطرَ على قلبِ بشرٍ، ولم يجعلِ المعقودَ عليهِ كونَهُم مقتولِينَ فقط، بل إذا كانُوا قاتلِينَ أيضًا لإعلاءِ كلمتِهِ ونصرِ دينِهِ، وجعلَهُ مُسَجَّلًا في الكتبِ السَّماويَّةِ، وناهيكَ بِهِ مِن صَكٍّ، وجعلَ وعدَهُ حقًّا، ولا أحدَ أوفى مِن واعدِهِ، فنسيئتُهُ أقوى مِن نقدِ غيرِهِ. وانظر: «فتوح الغيب» (٧/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤).

(٢) نسبت لأُبيٍّ وابنِ مسعود والأعمش. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٦٠)، و«المحتسب» (١/ ٣٠٤).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (١٢/ ١١)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ٣١٧)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٦٣٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا. وقالَ العقيلي: فيه حكيم بن خذام كان يرى القدر، منكر الحديث.

=

بهَا لأنَّه يَعُوقُ عَن الشَّهواتِ، أو لأنَّه رِياضَةٌ نفسانيَّةٌ يُتوصَّلُ بها إلى الاطِّلاعِ على خفايَا الملكِ والمَلَكوتِ.

أو: السَّائحونَ للجهادِ، أو لطلَبِ العلمِ.

﴿ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ﴾ في الصَّلاةِ.

﴿ٱلۡأٓمِرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾: بالإيمانِ والطَّاعَةِ ﴿وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾: عَن الشِّركِ والمَعاصِي، والعاطِفُ فيه للدَّلالةِ على أنَّه بما عُطِفَ عليه في حكمِ خَصلةٍ واحدةٍ؛ كأنَّه قالَ: الجامعونَ بينَ الوَصفَيْنِ، وفي[1] قولِه: ﴿وَٱلۡحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ﴾ ـ أي: فيما بيَّنَه وعيَّنَه من الحقائقِ والشَّرائعِ ـ للتَّنبيهِ على أنَّ ما قبلَهُ مُفصَّلُ الفضائلِ وهذا مُجمَلُها.

وقيلَ: إنَّه للإيذانِ بأنَّ التَّعدادَ قد تمَّ بالسَّابعِ مِن حيثُ إنَّ السَّبعةَ هو العددُ التَّامُّ، والثَّامِنُ ابتداءُ تعدادٍ آخرَ مَعطوفٍ عليه، ولذلك تُسمَّى واوَ الثَّمانِيَةِ[2].

= ورواه الطبري في «تفسيره» (١٢/ ١١) عن أبي هريرة موقوفًا، وصوب وقفه ابن كثير عند تفسير هـذه الآية.

ورواه الطبري في «تفسيره» (١٢/ ١٥) عن عائشة رضي الله عنها موقوفًا بلفظ: (سياحة هذه الأمة الصيام). وقد روي هذا من قول جمع من الصحابة والتابعين، فقد رواه الطبري في «تفسيره» (١٢/ ١١ ـ ١٥) عن أبي هريرة وعائشة كما تقدم، وعن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم، وعن سعيد بن جبير ومجاهد والحسن والضحاك وعطاء.

(١) أي: والعاطف في قولِه... للتنبيه...

(٢) ذكرها الثعلبي في «تفسيره» (١٧/ ٨٦)، والثعالبي في «فقه اللغة» (ص: ٢٤٨). وقد عدَّها الكرماني من العجائب، وقال في «غرائب التفسير وعجائب التأويل» (١/ ٤٦٧): هذا شيء لا يعرفه النحاة. وقال ابن هشام في «المغني» (ص:٤٧٤): ذكرها جماعة من الأدباء كالحريري ومن النحويين الضعفاء كابن خالويه ومن المفسرين كالثعلبي.

﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ يعني بـه: هـؤلاءِ المَوصـوفينَ بتلك الفَضائلِ، ووَضَـعَ ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ مَوضِعَ ضميرِهِم للتَّنبيهِ على أنَّ إيمانَهُم دَعاهُم إلـى ذلك، وأنَّ المؤمِنَ الكامِلَ مَن كانَ كذلكَ، وحُذِفَ المبشَّرُ به للتَّعظيمِ كأنَّه قيلَ: وبَشِّرْهُم بما يَجِلُّ عَن إحاطَةِ الأَفهامِ وتَعبيرِ الكَلامِ.

(١١٣) ـ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ رُوِيَ: أنَّه عليهِ السَّلامُ قالَ لأبي طالبٍ لَمَّا حضرَهُ الوَفاةُ: «قُلْ كَلِمَةً أحاجُّ لكَ بها عندَ الله» فأبَى، فقالَ: «لا أزالُ أستغفِرُ لكَ ما لم أُنْهَ عنه»، فنزلَت[١].

وقيلَ: لَمَّا افتتَحَ[٢] مَكَّةَ خرجَ إلى الأبواءِ[٣] فزارَ قبرَ أُمِّهِ، ثمَّ قامَ مُستعبِرًا[٤] فقالَ: «إنِّي استَأْذَنْتُ ربِّي في زيارةِ قبرِ أُمِّي فأَذِنَ لي، واستأذَنْتُهُ في الاستغفارِ لَهَا فلَمْ يأذَنْ لي وأنزلَ عليَّ الآيتينِ»[٥].

---

(١) رواه بنحوه البخاري (٣٨٨٤)، ومسلم (٢٤) من طريق سعيد بن المسيب عن أبيه المسيب بن حزن رضي الله عنه، ورواه بهذا اللفظ الطبري في «تفسيره» (١٢/ ٢٢) عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

(٢) في نسخة الخيالي: «فتح».

(٣) الأبواءُ: جبلٌ بين مَكَّةَ والمدينةَ، وعندَه بلدٌ يُنسَبُ إليه. انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (١/ ٢٠).

(٤) أي: باكيًا.

(٥) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٠٤٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وروى مسلم (٩٧٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه زار النبي ﷺ قبر أمه، فبكى وأبكى من حوله، فقال: «استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكر الموت». وليس فيه أن الآية نزلت في ذلك، لكن روي عن ابن مسعود نحو هذه القصة على أنها سبب نزول الآية، رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٩٤)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٩٢)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ١٨٩).

﴿وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ بأنْ ماتُوا على الكُفرِ، وفيه دليلٌ على جوازِ الاستغفارِ لأحيائِهِم فإنَّه طلبُ توفيقِهم للإيمانِ، وبه دَفَعَ النَّقضَ باستغفارِ إبراهيمَ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ لأبيهِ الكافرِ فقالَ:

(١١٤) - ﴿وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ﴾ وعدَهَا إبراهيمُ أباه بقولِه: ﴿لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ [الممتحنة: ٤]؛ أي: لأَطْلُبَنَّ مغفِرتَكَ بالتَّوفيقِ للإيمانِ فإنَّه يَجُبُّ ما قبلَه، ويدلُّ عليه قراءَةُ مَن قرأَ: «أباه»[١].

أو: وعدَهَا إبراهيمَ أبوه، وهي الوعدُ بالإيمانِ.

﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ﴾ بأَنْ ماتَ على الكُفرِ، أو أُوحيَ فيه بأنَّهُ لَنْ يُؤمِنَ ﴿تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾: قطعَ استغفارَهُ.

﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ﴾ يكثِرُ التَّأَوُّهَ، وهو كِنايَةٌ عن فَرْطِ تَرحُّمِه ورِقَّةِ قَلبِه ﴿حَلِيمٌ﴾: صبورٌ عَلى الأذى، والجُملَةُ لبيانِ ما حملَهُ على الاستغفارِ له مع شَكاسَتِهِ[٢] عليهِ.

(١١٥) - ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا﴾؛ أي: ليُسَمِّيَهُم ضُلَّالًا، أو يؤاخِذَهُم[٣] مُؤاخذَتَهُم، ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ﴾ للإسلامِ ﴿حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾: حتَّى يبينَ لَهُم خطرَ ما يَجِبُ اتِّقاؤُهُ، وكأنَّه بيانُ عُذرِ الرَّسولِ عليه السَّلامُ في قولِه لعمِّهِ، أو لِمَن استغفَرَ لأسلافِهِ المُشركينَ قبلَ المنعِ.

---

(١) نسبها الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٦٠٤) لحمادٍ الراوية والحسن، وأوردها ابن خالويه لحمادٍ وحده، ثم قال: ويقال: إنه صحفه. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (٦٠). وذكره الكرماني في «شواذ القراءات» (ص: ٢٢٢) عن الأعرج والحسن. وقال السيوطي (٧/ ١٧٥): قد عَدُّوا هذه تَصحيفًا لا قراءةً، ثم ذكر خبرًا في ذلك.

(٢) الشَّكاسَةُ: الشِّدَّةُ وسوءُ الخلقِ. انظر: «حاشية الخفاجي».

(٣) في نسخة التفتازاني: «ويؤاخذهم».

وقيل[1]: إنَّه في قومٍ مَضَوْا على الأمرِ الأوَّلِ في القبلَةِ والخَمرِ ونحوِ ذلك.

وفي الجُملَةِ دَليلٌ على أنَّ الغافِلَ غيرُ مُكلَّفٍ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ فيعلمُ أمرَهُم في الحالَينِ.

(١١٦) ـ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۚ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ لَمَّا مَنَعَهُم عَن الاستغفارِ للمُشركينَ وإن كانُوا أُولي قُرْبى، وتَضمَّنَ ذلك وجوبَ التَّبرُّؤِ عَنْهُم رأسًا، بَيَّنَ لَهُم أنَّ اللهَ مالكُ كلِّ مَوجودٍ ومُتولِّي أَمرِهِ والغالبُ عليه، ولا يَتأتَّى لهم ولايةٌ ولا نُصرَةٌ إلَّا منه؛ ليَتوجَّهُوا إليه ويَتبرَّؤُوا عمَّا عَداهُ حتَّى لا يَبْقى لَهُم مَقصودٌ فيمَا يأتونَ ويَذرونَ سِوَاهُ.

(١١٧) ـ ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِىِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ مِن إذنِ المُنافقينَ في التَّخلُّفِ، أو برَّأَهُم عَن علقةِ الذُّنوبِ؛ كقولِه: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢].

وقيلَ: هو بعثٌ على التَّوبَةِ، والمعنى: ما مِن أَحَدٍ إلَّا وهو مُحتاجٌ إلى التَّوبَةِ حتَّى النَّبيُّ والمُهاجرونَ[2] والأنصارُ؛ كقولِه تعالى: ﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾ [النور: ٣١] إذْ ما مِن أحدٍ إلَّا وَلَهُ مَقامٌ يُستنقَصُ دونَهُ ما هو فيهِ، والتَّرقِّي إليه توبةٌ مِن تلك النَّقيصَةِ، وإظهارٌ[3] لفضلِها بأنَّها مَقامُ الأَنبياءِ والصَّالحينَ مِن عبادِه.

﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾: في وقتِها، وهي حالُهُم في غَزوَةِ تبوكَ:

---

(١) في نسخة التفتازاني: «قيل».

(٢) في نسخة الخيالي والتفتازاني: «والمهاجرين».

(٣) قوله: «وإظهارٌ» عطف على قوله: «بعثٌ على التوبة». انظر: «حاشية القونوي» (٩/ ٣٥٦).

كانُوا في عُسرَةِ الظَّهرِ يَعْتقِبُ العَشرةُ على بعيرٍ واحدٍ، والزَّادِ[١] حتَّى قيلَ: إنَّ الرَّجُلينِ كانا يَقتَسِمانِ تمرةً، والماءِ[٢] حتَّى شَرِبُوا الفظَّ[٣].

﴿مِن بعدِ ما كادَ تَزيغُ قلوبُ فريقٍ منهم﴾ عَن الثَّباتِ على الإيمانِ أو اتِّباعِ الرَّسُولِ، وفي ﴿كادَ﴾ ضميرُ الشَّأنِ أو ضَميرُ القَومِ والعائدُ عليهِ الضَّميرُ في ﴿مِّنْهُمْ﴾[٤].

وقرأ حمزةُ وحَفصٌ: ﴿يَزِيغُ﴾ بالياءِ[٥]؛ لأنَّ تأنيثَ القُلوبِ غيرُ حَقيقيٍّ.

وقُرِئَ: «مِن بعد ما زاغَتْ قلوبُ فريقٍ مِنْهم»[٦] يعني: المتخلِّفينَ.

﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ تكريرٌ للتَّأكيدِ، وتَنبيهٌ على أنَّه يُتابُ عليهِمْ مِن أجلِ ما كابَدُوا مِن العُسرَةِ، أو المرادُ[٧] أنَّه تابَ عليهِمْ لكَيْدُودَتِهِم[٨] ﴿إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

---

(١) معطوف على «الظهرِ».

(٢) معطوف على «الزّادِ».

(٣) الفظُّ: ماء الكرش، ومنه قولهم: افْتَظَّ الرجل، وهو أن يسقي بعيره، ثم يشدُّ فمه لئلا يجترَّ، فإذا أصابه عطش شقَّ بطنه فعصر فرثه فشربه. انظر: «الصحاح» (٣/ ١١٧٦).

(٤) قال التفتازاني: إذ لا سبيلَ إلى جعلِ ﴿قُلُوبُ﴾ اسمَ ﴿كَادَ﴾ لِما ذَكروا من أنَّ تَقديمَ خبرِه على اسمِه خِلافُ وَضعِ العربيّةِ، ولا إلى جَعلِه من بابِ التّنازُعِ وإعمالِ الثّاني، وإلا لقيل: «كادت». انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٧١/ ب).

(٥) انظر: «السبعة» (ص: ٣١٩)، و«التيسير» (ص: ١٢٠).

(٦) نسبت لابن مسعود رضي الله عنه. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٦٠)، و«المحرر الوجيز» (٣/ ٩٣)، و«البحر» (١١/ ٤٥٦).

(٧) في نسخة الخيالي: «والمراد».

(٨) مصدرُ «كادَ»، كـ: الكَيْنُونةِ مصدر «كانَ»، والبَيْنُونةِ مصدر «بان». انظر: «ارتشاف الضرب من لسان العرب» لأبي حيان (٣/ ١٢٣٦)، و«حاشية الخفاجي».

(١١٨) ـ ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ﴾ وتابَ على الثَّلاثَةِ: كعبِ بنِ مالكٍ وهِلالِ بنِ أُميَّةَ ومرارةَ بنِ الرَّبيعِ.

﴿ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾: تخلَّفُوا عَن الغَزْوِ، أو: خُلِّفَ أَمرُهُم؛ فإنَّهُم المُرجَؤونَ.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَرۡضُ بِمَا رَحُبَتۡ﴾؛ أي: برُحبِها؛ لإعراضِ النَّاسِ عَنْهُم بالكُليَّةِ، وهو مَثَلٌ لشدَّةِ الحيرَةِ.

﴿وَضَاقَتۡ عَلَيۡهِمۡ أَنفُسُهُمۡ﴾: قلوبُهُم مِن فَرْطِ الوحشَةِ والغمِّ بحيثُ لا يَسَعُها أُنْسٌ وسُرورٌ.

﴿وَظَنُّوٓاْ﴾: وعلمُوا ﴿أَن لَّا مَلۡجَأَ مِنَ ٱللَّهِ﴾: من سَخَطِه ﴿إِلَّآ إِلَيۡهِ﴾: إلَّا إلى استِغفارِهِ.

﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡ﴾ بالتَّوفيقِ للتَّوبَةِ ﴿لِيَتُوبُوٓاْ﴾، أو: أنزلَ قَبولَ توبَتَهُم ليُعَدُّوا في(١) جُملَةِ التَّوَّابينَ، أو: رجعَ عليهم بالقَبولِ والرَّحمَةِ مرَّةً بعدَ أُخرَى ليَستقيمُوا على تَوْبَتِهِم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ﴾ لِمَن تابَ ولو عادَ في اليومِ مائةَ مرَّةٍ ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾ مُتفضِّلٌ عليهِ بالنِّعَمِ.

(١١٩) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ فيما لا يرضاهُ ﴿وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ في أَيْمَانِهِم وعُهُودِهِم، أو: في دينِ اللهِ نيَّةً وقولًا وعَمَلًا، وقُرِئَ: «من الصَّادقينَ»(٢).

---

(١) في نسخة الخيالي: «من».

(٢) نسبت لابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما، انظر: «تفسير الطبري» (١٢/ ٦٨)، و«تفسير ابن أبي حاتم» (٦/ ١٩٠٦)، و«تفسير الثعلبي» (١٤/ ١٢٣)، و«المحرر الوجيز» (٣/ ٩٥).

أو: في تَوبَتِهِم وإنابَتِهِم، فيكونُ المرادُ بِهِ هؤلاءِ الثَّلاثَةَ وأضرابَهُم.

(١٢٠) ـ ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ﴾ نهيٌ عبَّرَ عَنْهُ بصيغَةِ النَّفيِ للمُبالغةِ[١].

﴿وَلَا يَرْغَبُوا۟ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ﴾: لا يَصونُوا أنفُسَهُم عمَّا لَمْ يَصُنْ نَفسَهُ عنه، ويُكابِدُوا معه ما يكابدُه مِن الأَهوالِ.

رُوِي: أنَّ أبا خَيثمَةَ بلغَ بُستانَهُ وكانَتْ لهُ امرأَةٌ حسناءُ فرشَتْ لَهُ في الظِّلِّ وبسطَتْ لَهُ الحَصيرَ، وقرَّبَتْ إليهِ الرُّطبَ والماءَ البارِدَ، فنظَرَ فقالَ: ظِلٌّ ظَليلٌ، ورطبٌ يانِعٌ، وماءٌ باردٌ، وامرأةٌ حَسناءُ، ورَسولُ اللهِ في الضِّحِّ[٢] والرِّيحِ؟ ما هذا بخيرٍ. فقامَ فرحلَ ناقتَهُ وأخذَ سيفَهُ ورُمحَهُ ومرَّ كالرِّيحِ، فمَدَّ رَسولُ اللهِ طَرْفَهُ إلى الطَّريقِ فإذا براكبٍ يَزْهاهُ السَّرابُ[٣] فقالَ: «كُنْ أَبَا خيثمَةَ» فكانَه، ففرِحَ بِهِ رسولُ اللهِ ﷺ واستغفَرَ لَه[٤].

---

(١) قال الشهاب: هوَ نهيٌ بليغٌ؛ لأنَّ معناهُ لا ينبغي، ولا يستقيمُ، ولا يصحُّ، وهوَ أبلغُ مِن صريحِ النَّهيِ، وإذا نُهُوا عن أن يتخلَّفُوا عنهُ، وأن يرغبُوا بأنفسِهِم عن نفسِهِ وجبَ عليهِم أن يصحبوهُ في البأساءِ والضَّرَّاءِ. وفي نسخة الخيالي: «للتَّأكيدِ».

(٢) الضِّحُّ: الشمس. أو: ضوؤها إذا استمكن من الأرض، وقولهم: جاء فلان بالضِّحِّ والريح؛ أي: بما طلعت عليه الشمسُ وما جرت عليه الريحُ. انظر: «الصحاح» للجوهري (١/ ٣٨٥)، و«تاج العروس» للزبيدي (٦/ ٥٦٤).

(٣) قوله: «يَزهاه السَّرابُ»؛ أي: يدفَعُه. انظر: «حاشية السيوطي» (٧/ ١٨٢).

(٤) رواه البيهقي في «الدلائل» (٥/ ٢٢٣) من طريق ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم: أن أبا خيثمة...، وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٥٢٠) عن ابن إسحاق قوله. ورواه الطبراني في «الكبير» (٥٤١٩) من حديث سعد بن خيثمة، وإسناده ضعيف لضعف يعقوب بن محمد الزهري. انظر: «مجمع الزوائد» (٦/ ١٩٣). وورد ذكر لحاق أبي خيثمة بالنبي ﷺ، وقوله عليه الصلاة والسلام: «كن أبا خيثمة» ضمن حديث كعب بن مالك رضي الله عنه الطويل في رواية مسلم (٢٧٦٩).

وفي «لا يرغبوا» يجوزُ النَّصبُ والجزمُ.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى ما دَلَّ عليهِ قولُه: ﴿مَا كَانَ﴾ مِن النَّهيِ عَن التَّخلُّفِ أو وُجوبِ المشايعَةِ ﴿بِأَنَّهُمْ﴾: بسببِ أَنَّهُم ﴿لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ﴾ مِن العَطشِ ﴿وَلَا نَصَبٌ﴾: تعبٌ ﴿وَلَا مَخْمَصَةٌ﴾: مجاعَةٌ ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا﴾: ولا يَدوسونَ مَكانًا ﴿يَغِيظُ الْكُفَّارَ﴾: يغضِبُهُم وطؤُه ﴿وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا﴾ كالقتلِ والأسرِ والنَّهبِ ﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ﴾: إلَّا استوجَبُوا به الثَّوابَ، وذلك ممَّا يُوجِبُ المُشايعَةَ.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ على إحسانِهم، وهو تَعليلٌ لـ﴿كُتِبَ﴾ وتنبيهٌ عَلى أنَّ الجهادَ إحسانٌ: أمَّا في حَقِّ الكُفَّارِ فلأنَّه سَعْيٌ في تكميلِهم بأقصَى ما يُمكنُ كضربِ المُداوِي للمَجنونِ، وأمَّا في حقِّ المؤمنينَ فلأنَّه صِيانَةٌ لَهُم عَن سَطوةِ الكُفَّارِ واستِيلائِهم.

(١٢١) ـ ﴿وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً﴾ ولو عِلاقةً[١] ﴿وَلَا كَبِيرَةً﴾ مثلَ ما أنفقَ عُثمانُ في جيشِ العسرَةِ[٢] ﴿وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا﴾ في مَسيرِهم، وهو كلُّ مُنعرَجٍ ينفذُ فيه السَّيلُ، اسمُ فاعلٍ من «وَدَى»: إذا سالَ، فشاعَ بمَعنى الأَرضِ.

﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ﴾: أُثبِتَ لهم ذلك ﴿لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ﴾ بذلك ﴿أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾: جزاءَ أحسَنِ أعمالِهم، أو أَحسَنَ جزاءِ أَعمَالِهِم.

---

(١) أي: ما يُعلَّق به السيف وغيره.

(٢) روى الترمذي (٣٧٠١) عن عبد الرحمن بن سمرة أنَّ عثمان جاء إلى النبي ﷺ بألف دينار حين جهز جيش العسرة. قال: فرأيت النبي ﷺ يقلبها في حجره ويقول: «مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ اليَوْمِ» مرَّتَين.

(١٢٢) ـ ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾: وما استقامَ لَهُم أَنْ يَنفِرُوا جَميعًا لنَحوِ غَزْوٍ وطلبِ عِلْمٍ كما لا يَستقيمُ لَهُم أن يَتثبَّطُوا جميعًا؛ فإنَّهُ[١] يخلُّ بأمرِ المَعاشِ.

﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ﴾: فهلَّا نفرَ مِن كلِّ جماعَةٍ كثيرةٍ ـ كقَبيلَةٍ وأهلِ بلدَةٍ ـ جماعةٌ قليلةٌ[٢].

﴿لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ﴾: ليَتكلَّفُوا الفَقاهَةَ[٣] فيه، ويَتجشَّمُوا مشاقَّ تَحصيلِها.

﴿وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ﴾: وليَجعَلُوا غايَةَ سَعْيِهم ومُعظمَ غَرضِهِم مِن الفَقاهَةِ إرشادَ القَوْمِ وإنذارَهُم، وتَخصيصُهُ بالذِّكرِ لأنَّه أهمُّ، وفيهِ دليلٌ عَلى أنَّ التَّفقُّهَ والتَّذكيرَ مِن فُروضِ الكِفايَةِ، وأنَّه يَنبَغِي أَنْ يكونَ غرضُ المُتعلِّمِ فيه أن يستقيمَ ويُقيمَ، لا التَّرفُّعَ على النَّاسِ والتَّبسُّطَ في البلادِ.

﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾: إرادةَ أَنْ يَحذَرُوا عمَّا يُنذَرونَ منهُ.

واستُدلَّ به على أنَّ أخبارَ الآحادِ حُجَّةٌ؛ لأنَّ عُمومَ كلِّ فِرقَةٍ يَقتَضِي أَنْ ينفرَ مِن كلِّ ثلاثةٍ تفرَّدُوا بقريةٍ طائفَةٌ إلى التَّفقُّهِ لتُنذِرَ فِرقتَها كَيْ[٤] يتذكَّرُوا ويَحذَرُوا، فلو لم

---

(١) أي: نفورهم جميعًا للجهاد أو طلب العلم.

(٢) قال الطِّيبيُّ: كأنَّه استنبطَ مِن استعمالِ التَّنزيلِ الفرقَ بينَ الفرقةِ والطَّائفةِ؛ لأنَّ القياسِ أن يَنتزعَ من الكثيرِ القليلَ، وإلا فالجوهريُّ لم يفرِّق بينَهُما. انظر: «فتوح الغيب» (٧/ ٤٠١). قلت: ذكر الجوهري في «الصحاح» (٤/ ١٣٩٧) عن ابن عبّاس رضي الله عنهما: أنَّ «الطائفة» الواحد فما فوقه. وقال (٤/ ١٥٤٢): الفرقة: طائفة من الناس.

(٣) مصدرُ «فَقُهَ يَفْقُهُ»: إذا صَار فَقِيهاً. انظر: «تهذيب اللغة» (٥/ ٢٦٣).

(٤) في نسخة التفتازاني: «لكي».

يُعتَبر الإخبارُ ما لم يَتواتَر لم يُفِد ذلك، وقد أشبَعْتُ القولَ فيهِ تقريرًا واعتِراضًا في كتابي «المرصاد»[١].

وقد قيلَ: للآيةِ مَعنًى آخرُ، وهُوَ أنَّه لَمَّا نزلَ في المُتخلِّفينَ ما نزلَ سبقَ المُؤمنونَ إلى النَّفيرِ وانقَطَعُوا عَن التَّفقُّهِ فأُمِرُوا أَنْ يَنْفِرَ مِن كلِّ فِرقَةٍ طائفَةٌ إلى الجهادِ ويبقى أعقابُهُم يَتفقَّهونَ حتَّى لا ينقطِعَ التَّفقُّهُ الَّذي هو الجهادُ الأكبَرُ؛ لأنَّ الجدالَ بالحُجَّةِ هو الأصلُ والمقصودُ مِن البعثَةِ، فيكونُ الضَّميرُ في ﴿لِّيَتَفَقَّهُواْ﴾، ﴿وَلِيُنذِرُواْ﴾ لبواقي الفِرَقِ بعدَ الطَّوائفِ النَّافرةِ للغزوِ وفي ﴿رَجَعُوٓاْ﴾ للطَّوائفِ؛ أي: ولينذِرُوا البَواقي قومَهُم النَّافرينَ إذا رَجَعُوا إليهِم بما حصلُوا أيَّامَ غيبَتِهِم مِن العُلومِ.

(١٢٣) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ﴾ أُمِرُوا بقِتالِ الأَقرَبِ مِنْهُم فالأَقربِ؛ كمَا أُمرَ رَسولُ اللهِ ﷺ أوَّلًا بإنذارِ عَشيرتَهِ؛ فإنَّ الأقربَ أحقُّ بالشَّفقَةِ والاستصلاحِ.

وقيلَ: هُمْ يَهودُ حوالي المدينَةِ كقُرَيْظَةَ والنَّضِيرِ وخَيْبَرَ.

وقيلَ: الرُّومُ؛ فإنَّهم كانُوا يَسكنونَ الشَّامَ وهو قَريبٌ مِن المدينَةِ.

﴿وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً﴾: شِدَّةً وصَبرًا على القتالِ، وقُرِئَ بفتحِ الغينِ وضمِّها[٢]، وهما لُغتانِ فيها.

﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ بالحراسَةِ والإعانَةِ.

---

(١) هو كتاب «مرصاد الأفهام إلى مبادئ الأحكام» وهو شرح لكتاب «منتهى السُّول والأمَل في علمَي الأصول والجَدَل» لابن الحاجب في أصول الفقه. وانظر: «أحكام القرآن» للجصاص (٣/ ٢٠٧).

(٢) قرأ بالضم أبان بن عثمان، وبالفتح المفضل عن عاصم. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٦٠).

(١٢٤) ـ ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم﴾: فمِنَ المُنافقينَ ﴿مَّن يَقُولُ﴾ إنكارًا واستهزاءً: ﴿أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ﴾ السُّورَةُ ﴿إِيمَٰنًا﴾؟!

وقُرِئَ: «أيَّكُم» بالنَّصبِ[1] على إضمارِ فعلٍ يُفسِّره ﴿زَادَتْهُ﴾.

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ بزيادَةِ العلمِ الحاصِلِ مِن تَدبُّرِ السُّورَةِ وانضمامِ الإيمانِ بها وبمَا فيها إلى إيمانِهم ﴿وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ بنُزولِها؛ لأنَّه سببٌ لزِيادَةِ كمالِهم وارتفاعِ دَرجَاتِهم.

(١٢٥) ـ ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾: كفرٌ ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾: كفرًا بها مَضمومًا إلى الكُفْرِ بغيرِها ﴿وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾: واستَحْكَمَ ذلكَ فيهِمْ حتَّى ماتُوا عليه.

(١٢٦) ـ ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ﴾ يعني: المنافقينَ، وقُرِئَ بالتَّاءِ[2].

﴿أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ﴾: يُبتلَونَ بأصنافِ البليَّاتِ، أو بالجهادِ مع رَسولِ اللهِ ﷺ، فيعاينونَ ما يظهَرُ عليه من الآياتِ.

﴿فِى كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ﴾: لا ينتهونَ ولا يَتوبونَ مِن نِفاقِهم ﴿وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾: ولا يعتبرونَ.

(١٢٧) ـ ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾: تغامَزُوا بالعُيونِ إنكارًا لها وسخريةً وغيظًا لِمَا فيها مِن عُيوبِهم.

﴿هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ﴾؛ أي: يقولونَ: هَلْ يَراكُم أحَدٌ إنْ قُمْتُم من حضرةِ الرَّسولِ؟ فإن لَمْ يرَهُم أحدٌ قامُوا، وإن يرهم أحدٌ أقامُوا.

---

(١) انظر: «الكشاف» (٣/ ٦١٨) عن عبيد بن عمير، وفي «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٦٠): حكاه الكسائي عن بعض القراء.

(٢) قرأ حمزة بالتاء والباقون بالياء. انظر: «السبعة» (ص: ٣٢٠)، و«التيسير» (ص: ١٢٠).

﴿ثُمَّ ٱنصَرَفُواْ﴾ عـن حضرتِـهِ مَخافَـةَ الفَضيحَـةِ ﴿صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ عـن الإيمـانِ، وهـو يحتمِلُ الإخبارَ والدُّعـاءَ[1] ﴿بِأَنَّهُمْ﴾: بسـببِ أنَّهُـم ﴿قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ لسـوءِ فَهمِهِـم أو عَـدمِ تَدبُّرِهِم.

(١٢٨) ـ ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾: مِن جنسِكُم، عربيٌّ مِثْلُكُم.

وقُرِئَ: «مِن أَنْفَسِكُم»[2]؛ أي: مِن أَشرَفِكُم.

﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ﴾: شديدٌ شاقٌّ ﴿مَا عَنِتُّمْ﴾: عَنَتُكُم ولقاؤُكُم المكروهَ.

﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾؛ أي: على إيمانِكُم وصَلاحِ شَأنِكُم.

﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ مِنْكُم ومِن غَيرِكُم ﴿رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ قدَّمَ الأبلغَ مِنْهُما ـ وهو الرَّؤوفُ؛ لأنَّ[3] الرَّأفَةَ شِدَّةُ الرَّحمَةِ ـ مُحافظةً على الفواصلِ.

(١٢٩) ـ ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾ عـن الإيمـانِ بـكَ ﴿فَقُلْ حَسْبِيَ ٱللَّهُ﴾ فإنَّـه يكفيـكَ مَعرَّتَهُـم[4] ويُعينُـكَ عَلَيهِـم ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ كالدَّليـلِ عليـه ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ فلا أرجـو ولا أخـافُ إلَّا مِنْه.

---

(١) اقتصر الزمخشري في «الكشاف» (٣/ ٦١٩) على الدعاء، وقيل: هو أوفق بالمقام. انظر: «حاشية التفتازاني» (٢٧٢/ ب).

(٢) نسبت إلى النبي ﷺ وفاطمة وابن عباس رضي الله عنهم. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٦٠)، ونسبها ابن جني في «المحتسب» (١/ ٣٠٦) لعبد الله بن قسيط المكي.

(٣) في نسخة الخيالي: «فإن».

(٤) تأتي «المعرّةُ» منها: الأمرُ القَبيحُ المَكروهُ، والأذى، وهذان المعنيان يحتملهما السياق، ولها معان أخر منها: الإثم، وشِدّة الحَرْب، والجناية، والدِّية، والغُرم، وتلوُّن الوجه غضبًا، وأصل «المعرّة» من «العَرّ» وهو الجَرَب. انظر: «الصحاح» (٢/ ٧٤٢)، و«المخصص» لابن سيده (٢/ ٥٠)، و«تاج العروس» (١٣/ ٦ ـ ٧).

﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ المُلْكِ العَظيمِ، أو الجسمِ الأَعظَمِ[(١)] المحيطِ الَّذي تنزلُ منه الأحكامُ والمقاديرُ، وقُرِئَ: «العَظيمُ» بالرَّفعِ[(٢)].

وعن أُبَيٍّ[(٣)]: أنَّ آخرُ ما نزلَ هاتان الآيتانِ[(٤)].

وعَن النَّبيِّ ﷺ: «ما نزلَ القُرآنُ عليَّ إلَّا آيةً آيةً وحَرْفًا حَرْفًا ما خَلَا سورةَ براءة و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فإنَّهما أُنزِلَتا عليَّ ومعَهُما سَبعونَ ألفَ صفٍّ مِن الملائكَةِ»[(٥)].

***

---

(١) في نسخة التفتازاني: «العظيم».

(٢) نسبت لمجاهد وابن مُحَيْصِن وحُمَيد، ومحبوب عن ابن كَثير، وأهل مكة. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٦١)، و«الكامل في القراءات» للهُذَلي (ص: ٥٦٥ ـ ٥٦٦).

(٣) في نسخة التفتازاني زيادة: «بن كعب».

(٤) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائده على «المسند» (٢١١١٣) و(٢١٢٢٦)، والطبري في «تفسيره» (١٢/ ١٠١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٣٣)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص: ٥٦ و١١٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٩١٩)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٩٦) وصححه، والضياء في «المختارة» (١١٥٥). قال ابن حجر في «المطالب العالية» (١٤/ ٦٨١): هذا إسنادٌ حسن.

(٥) رواه الثعلبي في «تفسيره» (١٣/ ١٥٨) من حديث عائشة رضي الله عنها بإسناد واه كما قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٨٣). قال التفتازاني: هذا يخالِفُ ما أوردَهُ في فَضيلةِ سُورةِ الأنعامِ مِن أنَّها نَزلَت جُملةً، وقال السيوطي: ويخالِفُ ما ثبتَ في الأحاديثِ الصَّحيحةِ الواردةِ في أسبابِ نُزولِ كثيرٍ مِن آياتِ براءةَ أنَّها نَزَلت مُنفردةً على حِدتِها بحيثُ يقطعُ مَن له أدنى نَظرٍ في الحَديثِ أنَّ السُّورةَ لم تَنزِلْ جُملةً. انظر: انظر: «حاشية السيوطي» (٧/ ١٩٢).

(٩) سُورَةُ التَّوبَةِ مَدَنِيَّةٌ
وآياتها تسع وعشرون ومائة

﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١﴾ فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢﴾﴾

هذه السورة الكريمة من أواخر ما نزل على رسول الله ﷺ، كما قال البراء بن عازب: آخر آية نزلت ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾، وآخر سورة نزلت: براءة[1]. وإنما لم يبسمل في أولها لأن الصحابة لم يكتبوا البسملة في أولها في المصحف الإمام، بل اقتدوا في ذلك بأمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه وأرضاه. وأول هذه السورة الكريمة نزل على رسول الله ﷺ لما رجع من غزوة تبوك، وبعث أبا بكر الصديق رضي الله عنه أميراً على الحج تلك السنة ليقيم للناس مناسكهم، ويعلم المشركين أن لا يحجوا بعد عامهم هذا، وأن ينادي في الناس: ﴿براءة من الله ورسوله﴾، فلما قفل أتبعه بعلي بن أبي طالب ليكون مبلغاً عن رسول الله ﷺ، كما سيأتي بيانه. فقوله تعالى ﴿براءة من الله ورسوله﴾ أي هذه براءة أي تبرؤ من الله ورسوله ﴿إلى الذين عاهدتم من المشركين، فسيحوا في الأرض أربعة أشهر﴾. اختلف المفسرون ههنا اختلافاً كثيراً، فقال قائلون: هذه الآية لذوي العهود المطلقة غير المؤقتة، أو من له عهد دون أربعة أشهر فيكمل له أربعة أشهر، فأما من كان له عهد مؤقت فأجله إلى مدته مهما كان، لقوله تعالى: ﴿فأتموا إليهم عهدهم إلى مدتهم﴾ الآية، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فعهده إلى مدته؛ وهذا أحسن الأقوال وأقواها، وقد اختاره ابن جرير رحمه الله.

وقال ابن عباس: حدَّ الله للذين عاهدوا رسوله أربعة أشهر، يسيحون في الأرض حيث شاءوا، وأجَّل أجل من ليس له عهد انسلاخ الأشهر الحرم، فأمر الله نبيه إذا انسلخ المحرم أن يضع السيف فيمن لم يكن بينه وبينه عهد، بقتلهم حتى يدخلوا في الإسلام، وأمر بمن كان له عهد إذا انسلخ أربعة أشهر من يوم النحر إلى عشر خلون من ربيع الآخر أن يضع فيهم السيف أيضاً حتى يدخلوا في الإسلام. وقال مجاهد: ﴿براءة من الله ورسوله﴾ إلى أهل العهد خزاعة ومدلج، ومن كان له عهد أو غيرهم، فقفل رسول الله ﷺ من تبوك حين فرغ، فأراد رسول الله ﷺ الحج ثم قال: «إنما يحضر المشركون فيطوفون عراة فلا أحب أن أحج حتى لا يكون ذلك»،

---

(١) أخرجه البخاري عن البراء بن عازب.

فأرسل أبا بكر وعلياً رضي الله عنهما، فطافا بالناس في ذي المجاز وبأمكنتهم التي كانوا يتبايعون بها وبالمواسم كلها، فآذنوا أصحاب العهد بأن يؤمنوا أربعة أشهر، فهي الأشهر المتواليات عشرون من ذي الحجة إلى عشر تخلو من ربيع الآخر، ثم لا عهد لهم، وآذن الناس كلهم بالقتال إلا أن يؤمنوا.

﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۝٣﴾

يقول تعالى: وإعلام ﴿من الله ورسوله﴾ وتقدم، وإنذار إلى الناس ﴿يوم الحج الأكبر﴾ وهو يوم النحر الذي هو أفضل أيام المناسك وأظهرها وأكبرها جميعاً ﴿أن الله بريء من المشركين ورسوله﴾ أي بريء منهم أيضاً. ثم دعاهم إلى التوبة إليه فقال: ﴿فإن تبتم﴾ أي مما أنتم فيه من الشرك والضلال، ﴿فهو خير لكم، وإن توليتم﴾ أي استمررتم على ما أنتم عليه ﴿فاعلموا أنكم غير معجزي الله﴾، بل هو قادر عليكم وأنتم في قبضته وتحت قهره ومشيئته ﴿وبشر الذين كفروا بعذاب أليم﴾ أي في الدنيا بالخزي والنكال، وفي الآخرة بالمقامع والأغلال. روى البخاري عن أبي هريرة قال: بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى ألا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ويوم الحج الأكبر يوم النحر، وإنما قيل الأكبر، من أجل قول الناس الحج الأصغر، فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام، فلم يحج عام حجة الوداع الذي حج فيه رسول الله ﷺ مشرك[1]. وقال الإمام أحمد عن أبي هريرة قال: كنت مع (علي بن أبي طالب) حين بعثه رسول الله ﷺ إلى أهل مكة ببراءة فقال: ما كنتم تنادون؟ قال: كنا نادي أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فإن أجله أو مدته إلى أربعة أشهر، فإذا مضت الأربعة الأشهر فإن الله بريء من المشركين ورسوله، ولا يحج هذا البيت بعد عامنا هذا مشرك، قال: فكنت أنادي حتى صحل صوتي.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ بعثه ببراءة مع أبي بكر، فلما بلغ ذا الحليفة قال: «لا يبلغها إلا أنا أو رجل من أهل بيتي»، فبعث بها مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه[2]. وعن علي رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ حين بعثه ببراءة قال: يا نبي الله إني لست باللسن ولا بالخطيب، قال: «لا بد لي أن أذهب بها أنا أو تذهب بها أنت» قال: فإن كان لا بد فسأذهب أنا، قال: «انطلق فإن الله يثبت لسانك ويهدي قلبك»، قال: ثم وضع يده على فيه. وقال محمد بن إسحاق: نزلت براءة على رسول الله ﷺ، وقد كان بعث أبا بكر ليقيم الحج للناس فقيل يا رسول الله: لو بعثت إلى أبي بكر، فقال: «لا يؤدي عني إلا رجل من أهل بيتي»، ثم دعا علياً فقال: «اذهب بهذه القصة من سورة براءة وأذن في الناس يوم النحر إذا اجتمعوا بمنى أنه لا يدخل الجنة كافر، ولا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان له عهد عند

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد.

(٢) رواه الإمام أحمد والترمذي وقال: حسن غريب.

رسول الله ﷺ فهو له إلى مدته فخرج علي رضي الله عنه على ناقة رسول الله ﷺ العضباء، حتى أدرك أبا بكر في الطريق، فلما رآه أبو بكر قال: أمير أو مأمور؟ فقال: بل مأمور، ثم مضيا، فأقام أبو بكر للناس الحج إذ ذاك في تلك السنة على منازلهم من الحج التي كانوا عليها في الجاهلية، حتى إذا كان يوم النحر قام علي بن أبي طالب فأذن بالناس بالذي أمره رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس إنه لا يدخل الجنة كافر، ولا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان له عهد عند رسول الله ﷺ فهو إلى مدته، فلم يحج بعد ذلك العام مشرك، ولم يطف بالبيت عريان ثم قدما على رسول الله ﷺ فكان هذا من براءة فيمن كان من أهل الشرك من أهل العهد العام وأهل المدة إلى الأجل المسمى.

عن عطاء قال: يوم الحج الأكبر يوم عرفة، وقال عمرو بن الوليد السهمي عن عباد البصري قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: هذا يوم عرفة هذا يوم الحج الأكبر فلا يصومنه أحد، قال: فحججت بعد أبي فأتيت المدينة، فسألت عن أفضل أهلها، فقالوا: (سعيد بن المسيب) فأتيته، فقلت: إني سألت عن أفضل أهل المدينة، فقالوا سعيد بن المسيب، فأخبرني عن صوم يوم عرفة، فقال: أخبرك عمن هو أفضل مني مائة ضعف (عمر) أو (ابن عمر) كان ينهى عن صومه، ويقول هو يوم الحج الأكبر[1]. **والقول الثاني**: أنه يوم النحر، قال الحارث الأعور: سألت علياً رضي الله عنه عن يوم الحج الأكبر فقال: هو يوم النحر. وقال عبد الرزاق عن عبد الله ابن أبي أوفى أنه قال: يوم الحج الأكبر يوم النحر. وقال عبد الله بن سنان خطبنا المغيرة بن شعبة يوم الأضحى على بعير فقال: هذا يوم الأضحى، وهذا يوم النحر، وهذا يوم الحج الأكبر، واختاره ابن جرير، وروى عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال: لما كان ذلك اليوم قعد رسول الله ﷺ على بعير له وأخذ الناس بخطامه أو زمامه فقال: «أي يوم هذا؟» قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه، فقال: «أليس هذا يوم الحج الأكبر؟»[2]

إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٤﴾

هذا استثناء من ضرب مدة التأجيل بأربعة أشهر لمن له عهد مطلق ليس بمؤقت، فأجله أربعة أشهر يسيح في الأرض يذهب فيها لينجو بنفسه حيث شاء، إلا من له عهد مؤقت فأجله إلى مدته المضروبة التي عوهد عليها، وقد تقدمت الأحاديث (ومن كان له عهد مع رسول الله ﷺ فعهده إلى مدته) وذلك بشرط أن لا ينقض المعاهد عهده ولم يظاهر على المسلمين أحداً، أي يمالىء عليهم من سواهم، فهذا الذي يوفى له بذمته وعهده إلى مدته، ولهذا حرض تعالى على الوفاء بذلك فقال: ﴿إن الله يحب المتقين﴾ أي الموفين بعهدهم.

---

(١) رواه ابن جرير وابن أبي حاتم وهكذا روي عن ابن عباس ومجاهد وعكرمة وطاووس وغيرهم.

(٢) رواه ابن جرير قال ابن كثير: إسناده صحيح وأصله مخرج في الصحيحين.

﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾﴾

اختلف المفسرون في المراد بالأشهر الحرم ههنا ما هي ؟ فذهب ابن جرير إلى أنها المذكورة في قوله تعالى: ﴿منها أربعة حرم ذلك الدين القيم﴾ الآية، ولكن قال ابن جرير: آخر الأشهر الحرم في حقهم المحرم، وفيه نظر، والذي يظهر من حيث السياق ما ذهب إليه ابن عباس[1] في رواية العوفي عنه، أن المراد بها أشهر التسيير الأربعة المنصوص عليها بقوله: ﴿فسيحوا في الأرض أربعة أشهر﴾، ثم قال: ﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم﴾ أي إذا انقضت الأشهر الأربعة التي حرمنا عليكم فيها قتالهم وأجلناهم فيها فحيثما وجدتموهم فاقتلوهم، لأن عود العهد على مذكور أولى من مقدر، ثم إن الأشهر الأربعة المحرمة سيأتي بيان حكمها في آية أخرى بعد في هذه السورة الكريمة. وقوله: ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ أي من الأرض، وهذا عام، والمشهور تخصيصه بتحريم القتال في الحرم بقوله: ﴿ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم﴾، وقوله: ﴿وخذوهم﴾ أي وأسروهم، إن شئتم قتلاً وإن شئتم أسراً، وقوله: ﴿واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد﴾ أي لا تكتفوا بمجرد وجدانكم لهم، بل اقصدوهم بالحصار في معاقلهم وحصونهم، والرصد في طرقهم ومسالكهم، حتى تضيقوا عليهم الواسع وتضطروهم إلى القتل أو الإسلام، ولهذا قال: ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم إن الله غفور رحيم﴾، ولهذا اعتمد الصديق رضي الله عنه في قتال مانعي الزكاة على هذه الآية الكريمة، حيث حرمت قتالهم بشرط الدخول في الإسلام والقيام بأداء واجباته، ونبه بأعلاها على أدناها، فإن أشرف أركان الإسلام بعد الشهادتين الصلاة التي هي حق الله عزَّ وجلَّ، وبعدها أداء الزكاة التي هي نفع متعد إلى الفقراء والمحاويج، وهي أشرف الأفعال المتعلقة بالمخلوقين، ولهذا كثيراً ما يقرن الله بين الصلاة والزكاة، وقد جاء في الصحيحين: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة» الحديث، وقال عبد الله بن مسعود: أمرتم بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ومن لم يزك فلا صلاة له، وقال ابن أسلم: أبى الله أن يقبل الصلاة إلا بالزكاة وقال: يرحم الله أبا بكر ما كان أفقهه !

وروى الإمام أحمد عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبيحتنا، وصلوا صلاتنا فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها، لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم». قال أنس: توبتهم خلع الأوثان وعبادة ربهم وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، ثم قال في آية أخرى: ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين﴾. وهذه الآية الكريمة هي آية السيف التي قال فيها الضحاك: إنها نسخت كل عهد بين النبي ﷺ وبين أحد من المشركين وكل عقد وكل مدة. وقال ابن عباس في هذه الآية: أمره الله تعالى

(١) وهو قول مجاهد وقتادة والسدي وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو الأرجح .

أن يضع السيف فيمن عاهد إن لم يدخلوا في الإسلام، ونقض ما كان سمى لهم من العهد والميثاق، وأذهب الشرط الأول. ثم اختلف المفسرون في آية السيف هذه، فقال الضحاك والسدي: هي منسوخة بقوله تعالى: ﴿فإما مناً بعد وإما فداء﴾ وقال قتادة بالعكس.

﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ۝٦﴾

يقول تعالى لنبيه صلوات الله وسلامه عليه: ﴿وإن أحد من المشركين﴾ الذين أمرتك بقتالهم، وأحللت لك استباحة نفوسهم وأموالهم ﴿استجارك﴾ أي استأمنك فأجبه إلى طلبته حتى يسمع كلام الله، أي القرآن تقرؤه عليه، وتذكر له شيئاً من أمر الدين تقيم به عليه حجة الله ﴿ثم أبلغه مأمنه﴾ أي وهو آمن مستمر الأمان حتى يرجع إلى بلاده وداره ومأمنه ﴿ذلك بأنهم قوم لا يعلمون﴾ أي إنما شرعنا أمان مثل هؤلاء ليعلموا دين الله وتنتشر دعوة الله في عباده، ولهذا كان رسول الله ﷺ يعطي الأمان لمن جاءه مسترشداً، كما جاءه يوم الحديبية جماعة من الرسل من قريش، فرأوا من إعظام المسلمين رسول الله ﷺ ما بهرهم، وما لم يشاهدوه عند ملك ولا قيصر، فرجعوا إلى قومهم وأخبروهم بذلك، وكان ذلك وأمثاله من أكبر أسباب هداية أكثرهم. ولهذا أيضاً لما قدم رسول مسيلمة الكذاب على رسول الله ﷺ قال له: أتشهد أن مسيلمة رسول الله؟ قال: نعم، فقال رسول الله ﷺ: «لولا أن الرسل لا تقتل لضربت عنقك»، والغرض أن من قدم من دار الحرب إلى دار الإسلام في أداء رسالة أو تجارة أو طلب صلح أو نحو ذلك من الأسباب وطلب من الإمام أو نائبه أماناً، أعطي أماناً ما دام متردداً في دار الإسلام وحتى يرجع إلى مأمنه ووطنه، لكن قال العلماء: لا يجوز أن يمكن من الإقامة في دار الإسلام سنة، ويجوز أن يمكن من إقامة أربعة أشهر، وفيما بين ذلك فيما زاد على أربعة أشهر ونقص عن سنة قولان عن الإمام الشافعي وغيره من العلماء رحمهم الله.

﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ۝٧﴾

يبين تعالى حكمته في البراءة من المشركين ونظرته إياهم أربعة أشهر، ثم بعد ذلك السيف المرهف أين ثقفوا، فقال تعالى: ﴿كيف يكون للمشركين عهد﴾ أي أمان ويتركون فيما هم فيه وهم مشركون بالله كافرون به وبرسوله ﴿إلا الذين عاهدتم عند المسجد الحرام﴾ يعني يوم الحديبية، ﴿فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم﴾ أي مهما تمسكوا بما عاقدتموهم عليه وعاهدتموهم من ترك الحرب بينكم وبينهم ﴿فاستقيموا لهم إن الله يحب المتقين﴾، وقد فعل رسول الله ﷺ ذلك والمسلمون، استمر العقد والهدنة مع أهل مكة من ذي القعدة في سنة ست إلى أن نقضت قريش العهد ومالأوا حلفاءهم، وهم (بنو بكر) على خزاعة أحلاف رسول الله ﷺ، فقتلوهم معهم في الحرم أيضاً، فعند ذلك غزاهم رسول الله ﷺ في رمضان سنة ثمان ففتح الله عليه البلد الحرام ومكنه من نواصيهم ولله الحمد والمنة، فأطلق من أسلم منهم بعد القهر والغلبة عليهم فسموا الطلقاء، وكانوا قريباً من ألفين، ومن استمر

على كفره وفر من رسول الله ﷺ بعث إليه بالأمان والتسيير في الأرض أربعة أشهر يذهب حيث شاء، ومنهم (صفوان بن أمية) و (عكرمة بن أبي جهل) وغيرهما ثم هداهم الله بعد ذلك إلى الإسلام التام، والله المحمود على جميع ما يقدره ويفعله .

* ﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨﴾﴾

يقول تعالى محرضاً للمؤمنين على معاداتهم والتبري منهم، ومبيناً أنهم لا يستحقون أن يكون لهم عهد لشركهم بالله تعالى وكفرهم برسول الله ﷺ، ولأنهم لو ظهروا على المسلمين وأديلوا عليهم لم يبقوا ولم يذروا ولا راقبوا فيهم إلاً ولا ذمة، قال ابن عباس: الإل القرابة، والذمة والعهد[1]، وقال مجاهد: الإل: الله أي لا يرقبون الله ولا غيره، والقول الأول أظهر وأشهر وعليه الأكثر، وعن مجاهد أيضاً: الإل العهد، وقال قتادة: الإل الحلف .

﴿اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَن سَبِيلِهِ ۚ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩﴾ لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ ﴿١٠﴾ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ۗ وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١١﴾﴾

يقول تعالى ذماً للمشركين وحثاً للمؤمنين على قتالهم: ﴿ اشتروا بآيات الله ثمناً قليلاً﴾ يعني أنهم اعتاضوا عن اتباع آيات الله بما التهوا به من أمور الدنيا الخسيسة ﴿ فصدوا عن سبيله﴾ أي منعوا المؤمنين من اتباع الحق ﴿ إنهم ساء ما كانوا يعملون * لا يرقبون في مؤمن إلاً ولا ذمة﴾ تقدم تفسيرها وكذا الآية التي بعدها .

﴿وَإِن نَّكَثُوا أَيْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ ۙ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ﴿١٢﴾﴾

يقول تعالى: وإن نكث هؤلاء المشركون الذين عاهدتموهم أيمانهم أي عهودهم ومواثيقهم ﴿ وطعنوا في دينكم﴾ أي عابوه وانتقصوه، ومن ههنا أخذ قتل من سب الرسول صلوات الله وسلامه عليه، أو من طعن في دين الإسلام أو ذكره بنقص، ولهذا قال: ﴿ فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون﴾ أي يرجعون عما هم فيه من الكفر والعناد والضلال، قال قتادة: أئمة الكفر كأبي جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف، قال ابن مردويه: مرَّ (سعد بن أبي وقاص) برجل من الخوارج، فقال الخارجي: هذا من أئمة الكفر، فقال سعد: كذبت بل أنا قاتلت أئمة الكفر، والآية عامة وإن كان سبب نزولها في مشركي قريش والله أعلم .

---

(١) وهو قول الضحاك والسدي كما قال تميم بن مقبل: أفسد الناس خلوف خلفوا: قطعوا الإل وأعراق الرحم .

﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ وَهَمُّوا۟ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۚ أَتَخْشَوْنَهُمْ ۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ ۗ وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٥﴾﴾

وهذا أيضاً تهييج وتحضيض وإغراء على قتال المشركين الناكثين بأيمانهم الذين هموا بإخراج الرسول من مكة، كما قال تعالى: ﴿وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك﴾، وقال تعالى: ﴿يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿وإن كادوا ليستفزونك من الأرض ليخرجوك منها﴾ الآية، وقوله: ﴿وهم بدءوكم أول مرة﴾ قيل: المراد بذلك يوم بدر حين خرجوا لنصر غيرهم، وقيل: المراد نقضهم العهد وقتالهم مع حلفائهم بني بكر لخزاعة أحلاف رسول الله ﷺ، حتى سار إليهم رسول الله ﷺ عام الفتح وكان ما كان، وقوله: ﴿أتخشونهم؟ فالله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين﴾، يقول تعالى: لا تخشوهم واخشون فأنا أهل أن يخشى العباد من سطوتي وعقوبتي، ثم قال تعالى بياناً لحكمته فيما شرع لهم من الجهاد، مع قدرته على إهلاك العدو ﴿قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين﴾ وهذا عام في المؤمنين كلهم، وقال مجاهد وعكرمة: ﴿ويشف صدور قوم مؤمنين﴾ يعني خزاعة، ﴿ويتوب الله على من يشاء﴾ أي من عباده ﴿والله عليم﴾ أي بما يصلح عباده، ﴿حكيم﴾ في أفعاله وأقواله الكونية والشرعية فيفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، وهو العادل الحاكم الذي لا يجور أبداً.

﴿۞ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُتْرَكُوا۟ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾

يقول تعالى: ﴿أم حسبتم﴾ أي ظننتم أن نترككم مهملين، لا نختبركم بأمور يظهر فيها الصادق من الكاذب، ولهذا قال: ﴿ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة﴾ أي بطانة ودخيلة، بل هم في الظاهر والباطن على النصح لله ولرسوله، فاكتفى بأحد القسمين عن الآخر، كما قال الشاعر:

وما أدري إذا يممت أرضاً أريد الخير أيهما يليني

وقال تعالى: ﴿أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون﴾؟ وقال تعالى: ﴿ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه﴾ الآية، والحاصل: أنه تعالى لما شرع لعباده الجهاد بيّن أن له فيه حكمة وهو اختبار عبيده من يطيعه ممن يعصيه، وهو تعالى العالم بما كان وما يكون، فيعلم الشيء قبل كونه ومع كونه على ما هو عليه، لا إله إلا هو ولا رب سواه.

﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا۟ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِى ٱلنَّارِ

هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿١٧﴾ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾

يقول تعالى: ما ينبغي للمشركين بالله أن يعمروا مساجد الله التي بنيت على اسمه وحده لا شريك له، وهم شاهدون على أنفسهم بالكفر أي بحالهم وقالهم: كما قال السدي: لو سألت النصراني ما دينك؟ لقال: نصراني، ولو سألت اليهودي ما دينك؟ لقال: يهودي، ﴿أولئك حبطت أعمالهم﴾ أي بشركهم ﴿وفي النار هم خالدون﴾، ولهذا قال تعالى: ﴿إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر﴾ فشهد تعالى بالإيمان لعمار المساجد. كما قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان، قال الله تعالى: ﴿إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر﴾»[1]. وروى الحافظ أبو بكر البزار عن أنس قال، قال رسول الله ﷺ: «إنما عمار المساجد هم أهل الله»، وعن أنس مرفوعاً يقول الله: وعزتي وجلالي إني لأهم بأهل الأرض عذاباً، فإذا نظرت إلى عمار بيوتي، وإلى المتحابين فيّ، وإلى المستغفرين بالإسحار، صرفت ذلك عنهم[2]. وقال عبد الرزاق عن عمرو ابن ميمون الأودي قال: أدركت أصحاب محمد ﷺ وهم يقولون: إن المساجد بيوت الله في الأرض، وإنه حق على الله أن يكرم من زاره فيها، وقال المسعودي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من سمع النداء بالصلاة ثم لم يجب ولم يأت المسجد ويصلي، فلا صلاة له وقد عصى الله ورسوله، قال الله تعالى: ﴿إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر﴾[3]، وقوله: ﴿وأقام الصلاة﴾ أي التي هي أكبر عبادات البدن ﴿وآتى الزكاة﴾ أي التي هي أفضل الأعمال المتعدية إلى بر الخلائق، وقوله: ﴿ولم يخش إلا الله﴾ أي ولم يخف إلا من الله تعالى ولم يخش سواه ﴿فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين﴾، قال ابن عباس: من وحّد الله وآمن باليوم الآخر ﴿وأقام الصلاة﴾ يعني الصلوات الخمس ﴿ولم يخش إلا الله﴾ يقول لم يعبد إلا الله ﴿فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين﴾، يقول تعالى إن أولئك هم المفلحون كقوله لنبيه ﷺ: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً﴾، وهي الشفاعة، وكل «عسى» في القرآن فهي واجبة، وقال محمد بن إسحاق: وعسى من الله حق.

۞ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَجَٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٢﴾

---

(١) رواه أحمد والترمذي وابن مردويه والحاكم.

(٢) قال ابن عساكر: حديث غريب

(٣) أخرجه ابن مردويه.

قال ابن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسير هذه الآية: نزلت في العباس بن عبد المطلب حين أسر ببدر قال: لئن كنتم سبقتمونا بالإسلام والهجرة والجهاد، لقد كنا نعمر المسجد الحرام ونسقي الحاج ونفك العاني، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿أجعلتم سقاية الحاج - إلى قوله - والله لا يهدي القوم الظالمين﴾، يعني أن ذلك كله كان في الشرك ولا أقبل ما كان في الشرك، وقال الضحاك: أقبل المسلمون على العباس وأصحابه الذين أسروا يوم بدر يعيرونهم بالشرك، فقال العباس: أما والله لقد كنا نعمر المسجد الحرام، ونفك العاني، ونحجب البيت، ونسقي الحاج، فأنزل الله: ﴿أجعلتم سقاية الحاج﴾ الآية. وعن النعمان بن بشير الأنصاري قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ في نفر من أصحابه، فقال رجل منهم: ما أبالي أن لا أعمل لله عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج، وقال آخر: بل عمارة المسجد الحرام، وقال آخر: بل الجهاد في سبيل الله خير مما قلتم، فزجرهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ وذلك يوم الجمعة، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت على رسول الله ﷺ فاستفتيته فيما اختلفتم فيه، قال: ففعل، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد - إلى قوله - والله لا يهدي القوم الظالمين﴾[1]

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ أَوْلِيَآءَ إِنِ ٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْكُفْرَ عَلَى ٱلْإِيمَـٰنِ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَـٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَـٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾

أمر تعالى بمباينة الكفار، وإن كانوا آباء أو أبناء، ونهى عن موالاتهم إن استحبوا أي اختاروا الكفر على الإيمان، وتوعد على ذلك، كقوله تعالى: ﴿لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم﴾، ثم أمر تعالى رسوله أن يتوعد من آثر أهله وقرابته وعشيرته على الله ورسوله وجهاد في سبيله فقال: ﴿قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها﴾ أي اكتسبتموها وحصلتموها ﴿وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها﴾ أي تحبونها لطيبها وحسنها أي إن كانت هذه الأشياء ﴿أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا﴾ أي فانتظروا ماذا يحل بكم من عقابه ونكاله بكم ولهذا قال: ﴿حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين﴾. وروى الإمام أحمد عن زهرة بن معبد عن جده قال: كنا مع رسول الله ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال: والله يا رسول الله لأنت أحب إليَّ من كل شيء إلا من نفسي، فقال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه»، فقال عمر: فأنت الآن والله أحب إليّ من نفسي، فقال رسول الله ﷺ: «الآن يا عمر»[2]. وقد ثبت

---

(١) أخرجه عبد الرزاق ورواه مسلم وأبو داود وابن مردويه وابن حبان وابن جرير وهذا لفظه.

(٢) انفرد بإخراجه البخاري

في الصحيح عنه ﷺ أنه قال: « والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين ». وعن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم بأذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم »[١]

لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٧﴾

يذكر تعالى للمؤمنين فضله عليهم وإحسانه لديهم في نصره إياهم في مواطن كثيرة من غزواتهم مع رسوله، وأن ذلك من عنده تعالى وبتأييده وتقديره لا بعددهم ولا بعددهم، ونبههم على أن النصر من عنده سواء قل الجمع أو كثر، فإن يوم حنين أعجبتهم كثرتهم[٢]، ومع هذا ما أجدى ذلك عنهم شيئاً، فولوا مدبرين إلا القليل منهم مع رسول الله ﷺ، ثم أنزل نصره وتأييده على رسوله وعلى المؤمنين الذين معه، ليعلمهم أن النصر من عنده تعالى وحده، وبإمداده، وإن قل الجمع، ﴿ فكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين ﴾، وقد كانت وقعة حنين[٣] بعد فتح مكة في شوال سنة ثمان من الهجرة، وذلك لما فرغ ﷺ من فتح مكة وتمهدت أمورها، وأسلم عامة أهلها، وأطلقهم رسول الله ﷺ، فبلغه أن (هوازن) جمعوا له ليقاتلوه، وأن أميرهم (مالك بن عوف النضري) ومعه ثقيف بكمالها وناس من بني عمرو بن عامر وعون بن عامر، وقد أقبلوا ومعهم النساء والولدان والشاء والنعم، وجاءوا بقضهم وقضيضهم؛ فخرج إليهم رسول الله ﷺ في جيشه الذي جاء معه للفتح وهو عشرة آلاف من المهاجرين والأنصار وقبائل العرب، ومعه الذين أسلموا من أهل مكة، وهم الطلقاء في ألفين، فسار بهم إلى العدو، فالتقوا بواد بين مكة والطائف يقال له حنين، فكانت فيه الوقعة في أول النهار في غلس الصبح، انحدروا في الوادي وقد كمنت فيه هوازن، فلما تواجهوا لم يشعر المسلمون إلا بهم قد بادروهم، ورشقوا بالنبال، وأصلتوا السيوف، وحملوا حملة رجل واحد، كما أمرهم ملكهم؛ فعند ذلك ولى المسلمون مدبرين كما قال الله عزَّ وجلَّ، وثبت رسول الله ﷺ وهو راكب يومئذ بغلته الشهباء، يسوقها إلى نحر العدو، والعباس عمه آخذ بركابها الأيمن، ويقول في تلك الحال: « أنا النبي لا كذب . أنا ابن عبد المطلب »، وثبت معه من أصحابه قريب من مائة، ثم أمر ﷺ عمه العباس وكان جهير الصوت أن ينادي بأعلى صوته: يا أصحاب الشجرة، يعني شجرة بيعة

---

(١) رواه الإمام أحمد وأبو داود واللفظ له عن ابن عمر مرفوعاً .

(٢) أخرج البيهقي: أن رجلا قال يوم حنين: لن نغلب من قلة ؟ وكانوا اثني عشر ألفاً، فشق ذلك على رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿ ويوم حنين ... ﴾ الآية .

(٣) حنين: اسم موضع بأوطاس، عرف باسم رجل اسمه: حنين بن قانية بن مهلائيل من العماليق، كما في معجم البكري .

الرضوان التي بايعه المسلمون من المهاجرين والأنصار تحتها، على أن لا يفروا عنه، فجعل ينادي بهم: يا أصحاب السمرة، ويقول تارة: يا أصحاب سورة البقرة، فجعلوا يقولون: لبيك لبيك، وانعطف الناس، فتراجعوا إلى رسول الله ﷺ، حتى إن الرجل منهم إذا لم يطاوعه بعيره على الرجوع لبس درعه، ثم انحدر عنه وأرسله، ورجع بنفسه إلى رسول الله ﷺ، فلما اجتمعت شرذمة منهم عند رسول الله ﷺ أمرهم عليه السلام، أن يصدقوا الحملة، وأخذ قبضة من تراب بعدما دعا ربه واستنصره، وقال: « اللهم أنجز لي ما وعدتني، ثم رمى القوم بها، فما بقي إنسان منهم إلا أصابه منها في عينيه وفمه ما شغله عن القتال، ثم انهزموا، فاتبع المسلمون أقفاءهم يقتلون ويأسرون، وما تراجع بقية الناس إلا والأسرى مجندلة بين يدي رسول الله ﷺ.

وقال الإمام أحمد عن (يزيد بن أسيد) قال: كنت مع رسول الله ﷺ في غزوة حنين، فسرنا في يوم قائظ شديد الحر، فنزلنا تحت ظلال الشجر، فلما زالت الشمس لبست لأمتي، وركبت فرسي، فانطلقت إلى رسول الله ﷺ وهو في فسطاطه، فقلت: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، حان الرواح، فقال: « أجل » فقال: « يا بلال »، فثار من تحت سمرة كأن ظلها ظل طائر، فقال: لبيك وسعديك وأنا فداؤك، فقال: « أسرج لي فرسي »، فأخرج سرجاً دفتاه من ليف ليس فيهما أشر ولا بطر، قال فأسرج فركب وركبنا، فصاففناهم عشيتنا وليلتنا، فتشامت الخيلان، فولى المسلمون مدبرين، كما قال الله تعالى: ﴿ ثم وليتم مدبرين ﴾، فقال رسول الله ﷺ: « يا عباد الله أنا عبد الله ورسوله »، ثم قال: « يا معشر المهاجرين أنا عبد الله ورسوله » قال: ثم اقتحم عن فرسه، فأخذ كفاً من تراب، فأخبرني الذي كان أدنى إليه مني أنه ضرب به وجوههم، وقال: « شاهت الوجوه » فهزمهم الله تعالى، قال يعلى بن عطاء: فحدثني أبناؤهم عن آبائهم أنهم قالوا: لم يبق منا أحد إلا امتلأت عيناه وفمه تراباً، وسمعنا صلصلة بين السماء والارض، كإمرار الحديد على الطست الجديد[1]. وفي الصحيحين عن البراء بن عازب رضي الله عنهما أن رجلاً قال له: يا أبا عمارة أفررتم عن رسول الله ﷺ يوم حنين؟ فقال: لكن رسول الله ﷺ لم يفر، إن هوازن كانوا قوماً رماة، فلما لقيناهم وحملنا عليهم انهزموا، فأقبل الناس على الغنائم، فاستقبلونا بالسهام، فانهزم الناس، فلقد رأيت رسول الله ﷺ وأبو سفيان بن الحارث آخذ بلجام بغلته البيضاء، وهو يقول: « أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب »[2]. قال تعالى: ﴿ ثم أنزل الله سكينته على رسوله ﴾ أي طمأنينته وثباته على رسوله ﴿ وعلى المؤمنين ﴾ أي الذين معه ﴿ وأنزل جنوداً لم تروها ﴾ وهم الملائكة، كما قال الإمام أبو جعفر بن جرير عن عبد الرحمن مولى ابن برثن، حدثني رجل كان مع المشركين يوم حنين قال: لما التقينا نحن وأصحاب رسول الله ﷺ يوم حنين، لم يقوموا لنا حلب شاة، قال: لما كشفناهم جعلنا نسوقهم في آثارهم حتى انتهينا إلى صاحب البغلة البيضاء، فإذا هو رسول الله ﷺ، قال: فتلقانا عنده رجال بيض حسان الوجوه، فقالوا لنا: شاهت الوجوه ارجعوا، قال: فانهزمنا وركبوا اكتافنا، فكانت إياها.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: كنت مع رسول الله ﷺ يوم حنين، فولى عنه الناس وبقيت معه في ثمانين رجلاً من المهاجرين والأنصار قدمنا ولم نولهم الدبر، وهم الذين أنزل الله عليهم السكينة، قال: ورسول الله ﷺ

(١) رواه الإمام أحمد والحافظ البيهقي.
(٢) أخرجه الشيخان عن البراء بن عازب.

على بغلته البيضاء يمضي قدماً، فحادت بغلته، فمال عن السرج، فقلت ارتفع رفعك الله، قال: « ناولني كفاً من التراب » فناولته قال: فضرب به وجوههم، فامتلأت أعينهم تراباً قال: « أين المهاجرون والأنصار ؟ » قلت: هم هناك، قال: « اهتف بهم » فهتفت بهم، فجاءوا وسيوفهم بأيمانهم كأنها الشهب، وولى المشركون أدبارهم[1].

وعن شيبة بن عثمان قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم حنين قد عري، ذكرت أبي وعمي وقتل علي وحمزة إياهما، فقلت اليوم أدرك ثأري منه قال: فذهبت لأجيئه عن يمينه، فإذا أنا بالعباس بن عبد المطلب قائماً عليه درع بيضاء كأنها فضة يكشف عنها العجاج، فقلت: عمه ولن يخذله، قال: فجئته عن يساره، فإذا أنا بأبي سفيان، فقلت: ابن عمه ولن يخذله، فجئته من خلفه، فلم يبق إلا أن أسوره سورة بالسيف، إذ رفع لي شواظ من نار بيني وبينه كأنه برق فخفت أن يمحشني، فوضعت يدي على بصري ومشيت القهقرى، فالتفت رسول الله ﷺ وقال: « يا شيبة يا شيبة ادن مني، اللهم أذهب عنه الشيطان » قال: فرفعت إليه بصري ولهو أحب إليَّ من سمعي وبصري، فقال: « يا شيبة قاتل الكفار »[2]. قال محمد بن إسحاق عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: إنا لمع رسول الله ﷺ يوم حنين، والناس يقتتلون، إذ نظرت إلى مثل البجاد الأسود يهوي من السماء، حتى وقع بيننا وبين القوم، فإذا نمل منثور قد ملأ الوادي، فلم يكن إلا هزيمة القوم، فما كنا نشك أنها الملائكة، وفي صحيح مسلم قال رسول الله ﷺ: « نصرت بالرعب وأوتيت جوامع الكلم »، ولهذا قال تعالى: ﴿ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنوداً لم تروها وعذب الذين كفروا وذلك جزاء الكافرين﴾، وقوله: ﴿ثم يتوب الله من بعد ذلك على من يشاء والله غفور رحيم﴾ قد تاب الله على بقية هوازن فأسلموا وقدموا عليه مسلمين ولحقوه، وقد قارب مكة عند الجعرانة، وذلك بعد الوقعة بقريب من عشرين يوماً، فعند ذلك خيَّرهم بين سبيهم وبين أموالهم، فاختاروا سبيهم، وكانوا ستة آلاف أسير ما بين صبي وامرأة، فردَّه عليهم، وقسم الأموال بين الغانمين، ونفل أناساً من الطلقاء، لكي يتألف قلوبهم على الإسلام، فأعطاهم مائة مائة من الإبل، وكان من جملة من أعطى مائة (مالك بن عوف النضري) واستعمله على قومه كما كان، فامتدحه بقصيدته التي يقول فيها :

ما إن رأيت ولا سمعت بمثله ... في الناس كلهم بمثل محمد
فكأنه ليث على أشباله ... وسط المباءة خادر في مرصد

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾ قَـٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾

(١) رواه الحافظ البيهقي والإمام أحمد في مسنده بنحوه. (٢) أخرجه الحافظ البيهقي.

أمر تعالى عباده المؤمنين الطاهرين ديناً وذاتاً، بنفي المشركين الذين هم نجس عن المسجد الحرام، وأن لا يقربوه بعد نزول هذه الآية، وكان نزولها في سنة تسع، ولهذا بعث رسول الله ﷺ علياً صحبة أبي بكر وأمره أن ينادي في المشركين أن لا يحج بعد هذا العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، فأتم الله ذلك وحكم به شرعاً وقدراً، وكتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أن امنعوا اليهود والنصارى من دخول مساجد المسلمين، قال الله تعالى: ﴿إنما المشركون نجس﴾، وقال عطاء: الحرم كله مسجد لقوله تعالى: ﴿فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾، ودلت هذه الآية الكريمة على نجاسة المشرك، كما ورد في الصحيح: «المؤمن لا ينجس»، وأما نجاسة بدنه فالجمهور على أنه ليس بنجس البدن والذات، لأن الله تعالى أحل طعام أهل الكتاب، وذهب بعض الظاهرية إلى نجاسة أبدانهم، وقال أشعث عن الحسن من صافحهم فليتوضأ. وقوله: ﴿وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله﴾، قال محمد بن إسحاق: قال الناس: لتقطعن عنا الأسواق، ولتهلكن التجارة، وليذهبن عنا ما كنا نصيب فيها من المرافق، فأنزل الله: ﴿وإن خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله﴾(1) من وجه غير ذلك ﴿إن شاء﴾، إلى قوله: ﴿وهم صاغرون﴾ أي هذا عوض ما تخوفتم من قطع تلك الأسواق، فعوضهم الله مما قطع أمر الشرك ما أعطاهم من أعناق أهل الكتاب من الجزية، ﴿إن الله عليم﴾ أي بما يصلحكم ﴿حكيم﴾ أي فيما يأمر به وينهى عنه لأنه الكامل في أفعاله وأقواله، العادل في خلقه وأمره تبارك وتعالى، ولهذا عوضهم عن تلك المكاسب بأموال الجزية التي يأخذونها من أهل الذمة، وقوله تعالى: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون﴾ فهم في نفس الأمر لما كفروا بمحمد ﷺ لم يبق لهم إيمان صحيح بأحد من الرسل ولا بما جاءوا به، وإنما يتبعون آراءهم وأهواءهم وآباءهم فيما هم فيه، لا لأنه شرع الله ودينه، لأنهم لو كانوا مؤمنين بما بأيديهم إيماناً صحيحاً لقادهم ذلك إلى الإيمان بمحمد ﷺ، لأن جميع الأنبياء بشروا به وأمروا باتباعه، فلما جاءوا كفروا به وهو أشرف الرسل علم أنهم ليسوا متمسكين بشرع الأنبياء الأقدمين لأنه من عند الله، بل لحظوظهم وأهوائهم، فلهذا لا ينفعهم إيمانهم ببقية الأنبياء، وقد كفروا بسيدهم وأفضلهم وخاتمهم وأكملهم، ولهذا قال: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر﴾ الآية

وهذه الآية الكريمة نزلت أول الأمر بقتال أهل الكتاب بعدما تمهدت أمور المشركين ودخل الناس في دين الله أفواجاً واستقامت جزيرة العرب، أمر الله ورسوله بقتال أهل الكتابين اليهود والنصارى، وكان ذلك في سنة تسع؛ ولهذا تجهز رسول الله ﷺ لقتال الروم ودعا الناس إلى ذلك وأظهره لهم، وبعث إلى أحياء العرب حول المدينة فندبهم، واجتمع من المقاتلة نحو من ثلاثين ألفاً، وتخلف بعض الناس من أهل المدينة ومن حولها من المنافقين وغيرهم؛ وكان ذلك في عام جدب، ووقت قيظ وحر، وخرج رسول الله ﷺ يريد الشام لقتال الروم فبلغ تبوك فنزل بها

---

(1) في اللباب: أخرج ابن أبي حاتم: كان المشركون يجيئون إلى البيت بالطعام يتجرون فيه، فلما نهوا عن إتيان البيت، قال المسلمون: أين لنا الطعام؟ فأنزل الله: ﴿وإن خفتم ...﴾ الآية. وأخرج ابن جرير: لما نزلت ﴿إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام ..﴾ شق ذلك على المسلمين، وقالوا: من يأتينا بالطعام وبالمتاع؟ فأنزل الله الآية.

وأقام بها قريباً من عشرين يوماً، ثم استخار الله في الرجوع فرجع عامه ذلك لضيق الحال، وضعف الناس، كما سيأتي بيانه بعد إن شاء الله تعالى. وقوله: ﴿حتى يعطوا الجزية﴾ أي إن لم يسلموا ﴿عن يد﴾: أي عن قهر لهم وغلبة ﴿وهم صاغرون﴾ أي ذليلون حقيرون مهانون، فلهذا لا يجوز إعزاز أهل الذمة ولا رفعهم على المسلمين بل هم أذلاء صغرة أشقياء، كما جاء في صحيح مسلم: «لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه» ولهذا اشترط عليهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه تلك الشروط المعروفة في إذلالهم وتصغيرهم وتحقيرهم، وذلك مما رواه الأئمة الحفاظ من رواية (عبد الرحمن بن غنم الأشعري) قال: كتبت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين صالح نصارى من أهل الشام: «بسم الله الرحمن الرحيم. هذا كتاب لعبد الله عمر أمير المؤمنين من نصارى مدينة كذا وكذا، إنكم لما قدمتم علينا سألناكم الأمان لأنفسنا وذرارينا وأموالنا وأهل ملتنا، وشرطنا لكم على أنفسنا أن لا نحدث في مدينتنا ولا فيما حولها ديراً ولا كنيسة ولا قلاية ولا صومعة راهب، ولا نجدد ما خرب منها، ولا نحيي منها ما كان خططاً للمسلمين، وأن لا نمنع كنائسنا أن ينزلها أحد من المسلمين في ليل ولا نهار، وأن نوسع أبوابها للمارة وابن السبيل، وأن ننزل من مر بنا من المسلمين ثلاثة أيام، نطعمهم، ولا نؤوي في كنائسنا ولا منازلنا جاسوساً، ولا نكتم غشاً للمسلمين، ولا نعلم أولادنا القرآن، ولا نظهر شركاً، ولا ندعو إليه أحداً، ولا نمنع أحداً من ذوي قرابتنا الدخول في الإسلام إن أرادوه، وأن نوقر المسلمين، وأن نقوم لهم من مجالسنا إن أرادوا الجلوس، ولا نتشبه بهم في شيء من ملابسهم في قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر، ولا نتكلم بكلامهم، ولا نكتني بكناهم، ولا نركب السروج، ولا نتقلد السيوف، ولا نتخذ شيئاً من السلاح، ولا نحمله معنا، ولا ننقش خواتيمنا بالعربية، ولا نبيع الخمور، وأن نجز مقاديم رؤوسنا، وأن نلزم زينا حيثما كنا، وأن نشد الزنانير على أوساطنا، وأن لا نظهر الصليب على كنائسنا، وأن لا نظهر صلبنا ولا كتبنا في شيء من طريق المسلمين ولا أسواقهم، ولا نضرب نواقيسنا في كنائسنا إلا ضرباً خفيفاً، وأن لا نرفع أصواتنا بالقراءة في كنائسنا في شيء من حضرة المسلمين، ولا نخرج شعانين ولا بعوثاً، ولا نرفع أصواتنا مع موتانا، ولا نظهر النيران معهم في شيء من طرق المسلمين، ولا أسواقهم، ولا نجاورهم بموتانا، ولا نتخذ من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين، وأن نرشد المسلمين ولا نطلع عليهم في منازلهم، قال: فلما أتيت عمر بالكتاب زاد فيه: «ولا نضرب أحداً من المسلمين» شرطنا لكم ذلك على أنفسنا وأهل ملتنا، وقبلنا عليه الأمان، فإن نحن خالفنا في شيء مما شرطناه لكم ووظفنا على أنفسنا، فلا ذمة لنا، وقد حل لكم منا ما يحل من أهل المعاندة والشقاق».

۞ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾

وهذا إغراء من الله تعالى للمؤمنين على قتال الكفار من (اليهود والنصارى) لمقالتهم هذه المقالة الشنيعة والفرية على الله تعالى، فأما اليهود فقالوا في العزيز إنه ابن الله، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، وأما ضلال النصارى في

المسيح فظاهر، ولهذا كذب الله سبحانه الطائفتين، فقال: ﴿ ذلك قولهم بأفواههم﴾ أي لا مستند لهم فيما ادعوه سوى افترائهم واختلافهم، ﴿يضاهئون﴾ أي يشابهون ﴿قول الذين كفروا من قبل﴾ أي من قبلهم من الأمم ضلوا كما ضل هؤلاء ﴿قاتلهم الله﴾ قال ابن عباس: لعنهم الله ﴿ أنى يؤفكون﴾ ؟ أي كيف يضلون عن الحق وهو ظاهر ويعدلون إلى الباطل ؟ وقوله: ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم﴾، روى الإمام أحمد والترمذي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه: أنه لما بلغته دعوة رسول الله ﷺ فر إلى الشام، وكان قد تنصر في الجاهلية، فأسرت أخته وجماعة من قومه، ثم مَنَّ رسول الله ﷺ على أخته وأعطاها، فرجعت إلى أخيها فرغبته في الإسلام وفي القدوم على رسول الله ﷺ، فقدم عدي إلى المدينة، وكان رئيساً في قومه طيىء وأبوه حاتم الطائي المشهور بالكرم، فتحدث الناس بقدومه، فدخل على رسول الله ﷺ وفي عنق عدي صليب من فضة، وهو يقرأ هذه الآية: ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله﴾ قال فقلت: إنهم لم يعبدوهم فقال: «بلى إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام فاتبعوهم فذلك عبادتهم إياهم» وقال رسول الله ﷺ: «يا عدي ما تقول ؟ أيضرك أن يقال الله أكبر ؟ فهل تعلم شيئاً أكبر من الله ؟ أيضرك أن يقال: لا إله إلا الله، فهل تعلم إلهاً غير الله ؟» ثم دعاه إلى الإسلام، فأسلم وشهد شهادة الحق، قال: فلقد رأيت وجهه استبشر، ثم قال: «إن اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون». وهكذا قال حذيفة بن اليمان وعبد الله بن عباس وغيرهما في تفسير: ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله﴾ إنهم اتبعوهم فيما حللوا وحرموا، ولهذا قال تعالى: ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً﴾ أي الذي ما شرعه اتبع، وما حكم به نفذ ﴿لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون﴾ أي تعالى وتقدس وتنزه عن الشركاء والنظراء والأعوان والأضداد والأولاد لا إله إلا هو ولا رب سواه.

يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾

يقول تعالى: يريد هؤلاء الكفار من المشركين وأهل الكتاب ﴿أن يطفئوا نور الله﴾: أي ما بعث به رسول الله ﷺ من الهدى ودين الحق بمجرد جدالهم وافترائهم، فمثلهم في ذلك كمثل من يريد أن يطفيء شعاع الشمس أو نور القمر بنفخه، وهذا لا سبيل إليه فكذلك ما أرسل به رسول الله ﷺ لا بد أن يتم ويظهر، ولهذا قال تعالى مقابلاً لهم فيما راموه وأرادوه: ﴿ ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون﴾ والكافر هو الذي يستر الشيء ويغطيه، ثم قال تعالى: ﴿ هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق﴾ فالهدى هو ما جاء به من الإخبارات الصادقة والإيمان الصحيح والعلم النافع (ودين الحق) هو الأعمال الصحيحة النافعة في الدنيا والآخرة ﴿ليظهره على الدين كله﴾: أي على سائر الأديان، كما ثبت في الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الله زوى لي الأرض مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها». وعن تميم الداري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار، ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله هذا الدين يعز عزيزاً ويذل ذليلاً، عزاً يعز الله به الإسلام، وذلاً يذل الله به الكفر»، فكان تميم الداري يقول: قد عرفت ذلك في أهل

بيتي لقد أصاب من أسلم منهم الخير والشرف والعز، ولقد أصاب من كان كافراً منهم الذل والصغار والجزية[١] وفي المسند أيضاً عن عدي بن حاتم قال: دخلت على رسول الله ﷺ فقال: «يا عدي أسلم تسلم» فقلت: إني من أهل دين، قال: «أنا أعلم بدينك منك»، فقلت أنت أعلم بديني مني؟ قال: «نعم ألست من الركوسية وأنت تأكل مرباع قومك؟» قلت بلى! قال: «فإن هذا لا يحل لك في دينك» قال: فلم يعد أن قالها فتواضعت لها، قال: «أما إني أعلم ما الذي يمنعك من الإسلام، تقول إنما اتبعه ضعفة الناس ومن لا قوة له، وقد رمتهم العرب، أتعرف الحيرة؟» قلت: لم أرها وقد سمعت بها. قال: «فوالذي نفسي بيده ليتمن الله هذا الأمر حتى تخرج الظعينة من الحيرة حتى تطوف بالبيت من غير جوار أحد، ولتفتحن كنوز كسرى بن هرمز» قلت كسرى بن هرمز؟ قال: «نعم كسرى بن هرمز، وليبذلن المال حتى لا يقبله أحد». قال عدي بن حاتم: فهذه الظعينة تخرج من الحيرة فتطوف بالبيت من غير جوار أحد، ولقد كنت فيمن فتح كنوز كسرى بن هرمز، والذي نفسي بيده لتكونن الثالثة، لأن رسول الله ﷺ قد قالها[٢]. وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى» فقلت: يا رسول الله إن كنت لأظن حين أنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق﴾ الآية، أن ذلك تام، قال: «إنه سيكون من ذلك ما شاء الله عزَّ وجلَّ، ثم يبعث الله ريحاً طيبة، فيتوفى كل من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، فيبقى من لا خير فيه فيرجعون إلى دين آبائهم»[٣]

* يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۗ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۖ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾

قال السدي: الأحبار من اليهود، والرهبان من النصارى، وهو كما قال، فإن الأحبار هم علماء اليهود كما قال تعالى: ﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت﴾ والرهبان: عباد النصارى، والقسيسون: علماؤهم، كما قال تعالى: ﴿ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً﴾ والمقصود التحذير من علماء السوء وعباد الضلال، قال سفيان بن عيينة: من فسد من علمائنا كان فيه شبه من اليهود، ومن فسد من عبّادنا كان فيه شبه من النصارى، وفي الحديث الصحيح: «لتركبن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة» قالوا: اليهود والنصارى؟ قال: «فمن؟»، وفي رواية فارس والروم؟ قال: «فمن الناس إلا هؤلاء؟». والحاصل التحذير من التشبه بهم في أقوالهم وأحوالهم، ولهذا قال تعالى: ﴿ليأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله﴾، وذلك أنهم يأكلون الدنيا بالدين،

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند. (٢) أخرجه أحمد في المسند. (٣) رواه مسلم في صحيحه.

ومناصبهم ورياستهم في الناس يأكلون أموالهم بذلك، كما كان لأحبار اليهود على أهل الجاهلية خراج وهدايا وضرائب تجيء إليهم، فلما بعث الله رسوله ﷺ استمروا على ضلالهم وكفرهم وعنادهم طمعاً منهم أن تبقى لهم تلك الرياسات، فأطفأها الله بنور النبوة وسلبهم إياها، وعوضهم الذل والصغار، وباؤوا بغضب من الله تعالى. وقوله تعالى: ﴿ويصدون عن سبيل الله﴾ أي وهم مع أكلهم الحرام، يصدون الناس عن اتباع الحق، ويلبسون الحق بالباطل، ويظهرون لمن اتبعهم من الجهلة أنهم يدعون إلى الخير وليسوا كما يزعمون، بل هم دعاة إلى النار ويوم القيامة لا ينصرون، وقوله: ﴿والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله﴾ الآية، هؤلاء هم القسم الثالث من رؤوس الناس، فإن الناس عالة على العلماء وعلى العبّاد، وعلى أرباب الأموال، فإذا فسدت أحوال هؤلاء فسدت أحوال الناس كما قال ابن المبارك:

وهل أفسد الدين إلا الملوك ... وأحبار سوء ورهبانها

وأما الكنز، فقال ابن عمر: هو المال الذي لا تؤدى زكاته، وعنه قال: ما أُدي زكاته فليس بكنز، وإن كان تحت سبع أرضين، وما كان ظاهراً لا تؤدى زكاته فهو كنز[1]، وقال عمر بن الخطاب: أيما مال أديت زكاته فليس بكنز وإن كان مدفوناً في الأرض، وأيما مال لم تؤد زكاته فهو كنز يكوى به صاحبه وإن كان على وجه الأرض. وروى البخاري عن خالد بن أسلم قال خرجنا مع عبد الله بن عمر فقال: هذا قبل أن تنزل الزكاة، فلما نزلت جعلها الله طهرة للأموال، وكذا قال عمر بن عبد العزيز وعراك بن مالك نسخها قوله تعالى: ﴿خذ من أموالهم صدقة﴾ الآية

قال الإمام أحمد عن ثوبان قال: لما نزل في الذهب والفضة ما نزل قالوا: فأي المال نتخذ؟ قال عمر: فأنا أعلم لكم ذلك، فأوضع على بعير فأدركه وأنا في أثره، فقال: يا رسول الله أي المال نتخذ؟ قال: «قلباً شاكراً ولساناً ذاكراً وزوجة تعين أحدكم على أمر الآخرة». (حديث آخر): روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿والذين يكتزون الذهب والفضة﴾ الآية، كبر ذلك على المسلمين وقالوا: ما يستطيع أحد منا يدع لولده مالاً يبقى بعده، فقال عمر: أنا أفرّج عنكم، فانطلق عمر واتبعه ثوبان فأتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله إنه قد كبر على أصحابك هذه الآية، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب بها ما بقي من أموالكم، وإنما فرض المواريث من أموال تبقى بعدكم»، قال فكبر عمر، ثم قال له النبي ﷺ: «ألا أخبرك بخير ما يكتز المرء؟ المرأة الصالحة التي إذا نظر إليها سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته»[2]

وقوله تعالى: ﴿يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون﴾ أي يقال لهم هذا الكلام تبكيتاً وتقريعاً وتهكماً، كما في قوله تعالى: ﴿ذق إنك أنت العزيز الكريم﴾ أي هذا بذاك وهذا الذي كنتم تكنزون لأنفسكم، ولهذا يقال من أحب شيئاً وقدمه على طاعة

(١) وروي هذا عن ابن عباس وجابر وأبي هريرة وغيرهم.

(٢) رواه أحمد وأبو داود والحاكم في المستدرك وقال: صحيح على شرطهما ولم يخرجاه.

الله عُذّب به، وهؤلاء لما كان جمع هذه الأموال آثر عندهم من رضا الله عنهم عذبوا بها، وكانت أضر الأشياء عليهم في الدار الآخرة، فيحمى عليها في نار جهنم، وناهيك بحرها، فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم، قال عبد الله بن مسعود: والذي لا إله غيره لا يكوى عبد يكنز فيمس دينار ديناراً ولا درهم درهماً، ولكن يوسع جلده فيوضع كل دينار ودرهم على حدته؛ وقال طاووس: بلغني أن الكنز يتحول يوم القيامة شجاعاً يتبع صاحبه وهو يفر منه ويقول: أنا كنزك لا يدرك منه شيئاً إلا أخذه. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ما من رجل لا يؤدي زكاة ماله إلا جعل له يوم القيامة صفائح من نار، فيكوى بها جنبه وجبهته وظهره، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين العباد ثم يرى سبيله، إما إلى الجنة وإما إلى النار».

إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾

عن أبي بكرة أن النبي ﷺ خطب في حجته فقال: «ألا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان»(١) الحديث. وعن ابن عمر قال: خطب رسول الله ﷺ في حجة الوداع بمنى في أوسط أيام التشريق فقال: «أيها الناس إن الزمان قد استدار فهو اليوم كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم أولهن رجب مضر بين جمادى وشعبان، وذو القعدة وذو الحجة والمحرم»(٢). وقال سعيد بن منصور عن ابن عباس في قوله: ﴿منها أربعة حرم﴾ قال: محرم ورجب وذو القعدة وذو الحجة، وقوله ﷺ في الحديث: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض» تقرير منه صلوات الله وسلامه عليه، وتثبيت للأمر على ما جعله الله في أول الأمر من غير تقديم ولا تأخير ولا زيادة ولا نقص، ولا نسيء ولا تبديل، كما قال في تحريم مكة: «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله تعالى إلى يوم القيامة»، وهكذا قال ههنا: «إن الزمان قد استدار كهيأته يوم خلق الله السموات والأرض» أي الأمر اليوم شرعاً كما ابتدع الله ذلك في كتابه يوم خلق السموات والأرض، وقد قال بعض المفسرين والمتكلمين على هذا الحديث إن المراد بقوله: «قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض» أنه اتفق أن حج رسول الله ﷺ في تلك السنة في ذي الحجة، وأن العرب قد كانت نسأت النسيء يحجون في كثير من السنين بل أكثرها في غير ذي الحجة، وزعموا أن حجة الصدّيق في سنة تسع كانت في ذي القعدة، وفي هذا نظر، كما سنبينه إذا تكلمنا على النسيء.

(١) رواه الإمام أحمد وأخرجه البخاري في التفسير بتمامه.
(٢) أخرجه ابن جرير وابن مردويه.

وقوله تعالى: ﴿ منها أربعة حرم﴾ فهذا مما كانت العرب أيضاً في الجاهلية تحرمه، وهو الذي كان عليه جمهورهم وأما قوله ﷺ: « ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان » فإنما أضافه إلى مضر ليبين صحة قولهم في رجب أنه الشهر الذي بين جمادى وشعبان، لا كما تظنه ربيعة من أن رجب المحرم هو الشهر الذي بين شعبان وشوال وهو رمضان اليوم، فبين ﷺ أنه رجب مضر لا رجب ربيعة؛ وإنما كانت الأشهر المحرمة أربعة: ثلاثة سرد، وواحد فرد، لأجل أداء مناسك الحج والعمرة، فحرم قبل أشهر الحج شهراً وهو ذو القعدة، لأنهم يقعدون فيه عن القتال، وحرم شهر ذي الحجة لأنهم يوقعون فيه الحج ويشتغلون فيه بأداء المناسك، وحرم بعده شهر آخر وهو المحرم ليرجعوا فيه إلى أقصى بلادهم آمنين، وحرم رجب في وسط الحول لأجل زيارة البيت والاعتمار به لمن يقدم إليه من أقصى جزيرة العرب فيزوره ثم يعود إلى وطنه فيه آمناً، وقوله: ﴿ ذلك الدين القيم﴾ أي هذا هو الشرع المستقيم من امتثال أمر الله فيما جعل من الأشهر الحرم والحذو بها على ما سبق في كتاب الله الأول، قال تعالى: ﴿ فلا تظلموا فيهن أنفسكم﴾ أي في هذه الأشهر المحرمة لأنها آكد وأبلغ في الإثم من غيرها ، كما أن المعاصي في البلد الحرام تضاعف، لقوله تعالى: ﴿ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم﴾، وكذلك الشهر الحرام تغلظ فيه الآثام؛ ولهذا تغلظ فيه الدية في مذهب الشافعي وطائفة كثيرة من العلماء، وقال ابن عباس في قوله: ﴿ فلا تظلموا فيهن أنفسكم﴾ قال في الشهور كلها، ثم اختص من ذلك أربعة أشهر ، فجعلهن حراماً وعظم حرماتهن، وجعل الذنب فيهن أعظم والعمل الصالح والأجر أعظم، وقال قتادة: إن الظلم في الأشهر الحُرُم أعظم خطيئة ووزراً من الظلم فيما سواها، وإن كان الظلم على كل حال عظيماً، ولكن الله يعظم من أمره ما يشاء، وقال: إن الله اصطفى صفايا من خلقه، اصطفى من الملائكة رسلاً ومن الناس رسلاً واصطفى من الكلام ذكره، واصطفى من الأرض المساجد، واصطفى من الشهور رمضان والأشهر الحرم، واصطفى من الأيام يوم الجمعة، واصطفى من الليالي ليلة القدر فعظموا ما عظم الله، فإنما تعظيم الأمور بما عظّمها الله به عند أهل الفهم وأهل العقل، وقال محمد بن إسحاق: ﴿ فلا تظلموا فيهن أنفسكم﴾ أي لا تجعلوا حرامها حلالاً ولا حلالها حراماً كما فعل أهل الشرك، وهذا القول اختيار ابن جرير ، وقوله: ﴿وقاتلوا المشركين كافة﴾ أي جميعكم ﴿ كما يقاتلونكم كافة﴾ أي جميعاً ﴿واعلموا أن الله مع المتقين﴾ .

وقد اختلف العلماء في تحريم ابتداء القتال في الشهر الحرام هل هو منسوخ أو محكم على قولين: (**أحدهما**) وهو الأشهر أنه منسوخ لأنه تعالى قال: ﴿ فلا تظلموا فيهن أنفسكم﴾ وأمر بقتال المشركين، وظاهر السياق مشعر بأنه أمر بذلك أمراً عاماً، ولو كان محرماً في الشهر الحرام لأوشك أن يقيده بانسلاخها، ولأن رسول الله ﷺ حاصر أهل الطائف في شهر حرام وهو ذو القعدة، كما ثبت في الصحيحين أنه خرج إلى هوازن في شوال فلما كسرهم واستفاء أموالهم ورجع فلهم لجأوا إلى الطائف فعمد إلى الطائف، فحاصرهم أربعين يوماً وانصرف ولم يفتتحها، فثبت أنه حاصر في الشهر الحرام (**القول الآخر**): أن ابتداء القتال في الشهر الحرام حرام وأنه لم ينسخ تحريم الشهر الحرام، لقوله تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام﴾، وقال: ﴿ الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص﴾، وقال: ﴿ فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين﴾ الآية، وأما في قوله: ﴿وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة﴾ فيحتمل أنه منقطع عما قبله وأنه حكم مستأنف ويكون من باب

التهييج والتحضيض، أي كما يجتمعون لحربكم إذا حاربوكم فاجتمعوا أنتم أيضاً لهم إذا حاربتموهم وقاتلوهم بنظير ما يفعلون، ويحتمل أنه أذن للمؤمنين بقتال المشركين في الشهر الحرم إذا كانت البداءة منهم، كما قال تعالى: ﴿الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص﴾، وقال تعالى: ﴿ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم﴾ الآية، وهكذا الجواب عن حصار رسول الله ﷺ أهل الطائف واستصحابه الحصار إلى أن دخل الشهر الحرام، فإنه من تتمة قتال هوازن وأحلافها من ثقيف فإنهم هم الذين ابتدأوا القتال وجمعوا الرجال ودعوا إلى الحرب والنزال، فعندها قصدهم رسول الله ﷺ كما تقدم، فلما تحصنوا بالطائف ذهب إليهم لينزلهم من حصونهم فنالوا من المسلمين وقتلوا جماعة، واستمر الحصار بالمجانيق وغيرها قريباً من أربعين يوماً وكان ابتداؤه في شهر حلال، ودخل الشهر الحرام فاستمر فيه أياماً ثم قفل عنهم لأنه يغتفر في الدوام ما لا يغتفر في الابتداء، وهذا أمر مقرر وله نظائر كثيرة والله أعلم.

﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٞ فِي ٱلۡكُفۡرِۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلُّونَهُۥ عَامٗا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامٗا لِّيُوَاطِـُٔواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُۚ زُيِّنَ لَهُمۡ سُوٓءُ أَعۡمَٰلِهِمۡۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٣٧﴾

هذا مما ذم الله تعالى به المشركين من تصرفهم في شرع الله بآرائهم الفاسدة، وتحليلهم ما حرم الله وتحريمهم ما أحل الله، فإنهم كان فيهم من القوة والعصبية ما استطالوا به مدة الأشهر الثلاثة في التحريم، المانع لهم من قتال أعدائهم، فكانوا قد أحدثوا قبل الإسلام بمدة تحليل المحرم فأخروه إلى صفر، فيحلون الشهر الحرام، ويحرمون الشهر الحلال، ليواطئوا عدة ما حرم الله. قال ابن عباس: النسيء أن جنادة الكناني كان يوافي الموسم في كل عام، وكان يكنى أبا ثمامة، فينادي: ألا إن أبا ثمامة لا يجاب ولا يعاب، ألا وإن صفر العام الأول العام حلال فيحله للناس، فيحرم صفراً عاماً، ويحرم المحرم عاماً، فذلك قول الله: ﴿إنما النسيء زيادة في الكفر﴾ يقول: يتركون عاماً وعاماً يحرمونه. وعن مجاهد: كان رجل من بني كنانة يأتي كل عام إلى الموسم على حمار له فيقول أيها الناس: إني لا أعاب ولا أجاب ولا مرد لما أقول، إنا قد حرمنا المحرم وأخرنا صفر؛ ثم يجيء العام المقبل بعده، فيقول مثل مقالته، ويقول: إنا قد حرمنا صفر وأخرنا المحرم، فهو قوله: ﴿ليواطئوا عدة ما حرم الله﴾ قال: يعني الأربعة فيحلوا ما حرم الله بتأخير هذا الشهر الحرام، فإنهم لما كانوا يحلون شهر المحرم عاماً يحرمون عوضه صفراً وبعده ربيع وربيع إلى آخر السنة بحالها على نظامها وعدتها وأسماء شهورها، ثم في السنة الثانية يحرمون المحرم ويتركونه على تحريمه وبعده صفر وربيع وربيع إلى آخرها فيحلونه عاماً ويحرمونه عاماً ﴿ليواطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله﴾: أي في تحريم أربعة أشهر من السنة، إلا أنهم تارة يقدمون تحريم الشهر الثالث من الثلاثة المتوالية وهو المحرم، وتارة ينسئونه إلى صفر أي يؤخرونه، وقد قدمنا الكلام على قوله ﷺ: «إن الزمان قد استدار» الحديث: أي إن الأمر في عدة الشهور، وتحريم ما هو محرم منها، على ما سبق في كتاب الله من العدد والتوالي، لا كما تعتمده جهلة العرب من فصلهم تحريم بعضها بالنسيء عن بعض والله أعلم. وقال محمد بن إسحاق: كان أول من نسأ الشهور على العرب فأحل منها ما حرم الله وحرم منها ما أحل الله عزّ وجلّ (القلمس)، ثم قام بعده على ذلك ابنه عباد، ثم من بعد عباد ابنه قلع بن عباد، ثم ابنه أمية بن قلع، ثم ابنه

عوف بن أمية، ثم ابنه أبو ثمامة جنادة بن عوف، وكان آخرهم، وعليه قام الإسلام، فكانت العرب إذا فرغت من حجها اجتمعت إليه، فقام فيهم خطيباً، فحرم رجباً وذا القعدة وذا الحجة، ويحل المحرم عاماً، ويجعل مكانه صفر، ويحرمه عاماً ليواطىء عدة ما حرم الله فيحل ما حرم الله ويحرم ما أحل الله، والله أعلم[1]

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾

هذا شروع في عتاب من تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك حين طابت الثمار والظلال في شدة الحر وحمارة القيظ، فقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا مالكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله﴾ أي إذا دعيتم إلى الجهاد في سبيل الله ﴿اثاقلتم إلى الأرض﴾: أي تكاسلتم وملتم إلى المقام في الدعة والخفض وطيب الثمار ﴿أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة﴾؟ أي مالكم فعلتم هكذا رضاً منكم بالدنيا بدلاً من الآخرة؛ ثم زهَّد تبارك وتعالى في الدنيا، ورغَّب في الآخرة فقال: ﴿فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل﴾، كما قال رسول الله ﷺ: «ما الدنيا في الآخرة إلا كما يجعل أحدكم أصبعه هذه في اليم فلينظر بما ترجع»، وأشار بالسبابة[2]. وقال الأعمش ﴿فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل﴾ قال: كزاد الراكب، وقال عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه: لما حضرت عبد العزيز بن مروان الوفاة، قال: ائتوني بكفني الذي أكفن فيه أنظر إليه، فلما وضع بين يديه نظر إليه فقال: أما لي من كبير ما أخلف من الدنيا إلا هذا؟ ثم ولى ظهره فبكى، وهو يقول: أف لك من دار إن كان كثيرك لقليل، وإن كان قليلك لقصير، وإن كنا منك لفي غرور. ثم توعد تعالى من ترك الجهاد فقال: ﴿إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً﴾ قال ابن عباس: استنفر رسول الله ﷺ حياً من العرب فتثاقلوا عنه فأمسك الله عنهم القطر فكان عذابهم ﴿ويستبدل قوماً غيركم﴾: أي لنصرة نبيه وإقامة دينه كما قال تعالى: ﴿وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم﴾ ﴿ولا تضروه شيئاً﴾: أي ولا تضروا الله شيئاً بتوليكم عن الجهاد، ونكولكم وتثاقلكم عنه ﴿والله على كل شيء قدير﴾ أي قادر على الانتصار من الأعداء بدونكم.

إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلسُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾

---

(١) أخرج ابن جرير: كانوا يجعلون السنة ثلاثة عشر شهراً، فيجعلون المحرم صفراً، فيستحلون فيه المحرمات، فأنزل الله ﴿إنما النسيء ...﴾ الآية.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه والإمام أحمد في المسند.

يقول تعالى: ﴿إلا تنصروه﴾ أي تنصروا رسوله فإن الله ناصره ومؤيده وكافيه وحافظه كما تولى نصره ﴿إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين﴾ أي عام الهجرة، لما همّ المشركون بقتله، فخرج منهم هارباً صحبة صديقه وصاحبه أبي بكر، فلجآ إلى (غار ثور) ثلاثة أيام ليرجع الطلب الذين خرجوا في آثارهم ثم يسيروا نحو المدينة، فجعل أبو بكر رضي الله يجزع أن يطلع عليهم أحد، فيخلص إلى الرسول عليه الصلاة والسلام منهم أذى، فجعل النبي ﷺ يسكنه ويثبته ويقول: «يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما». كما قال الإمام أحمد عن أنس أن أبا بكر حدثه قال: قلت للنبي ﷺ ونحن في الغار: لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا تحت قدميه قال، فقال: «يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما»[1]، ولهذا قال تعالى: ﴿فأنزل الله سكينته عليه﴾ أي تأييده ونصره عليه، أي على الرسول ﷺ[2]، وقيل: على أبي بكر، لأن الرسول ﷺ لم تزل معه سكينة، ﴿وأيده بجنود لم تروها﴾: أي الملائكة ﴿وجعل كلمة الذين كفروا السفلى وكلمة الله هي العليا﴾ قال ابن عباس: يعني بكلمة الذين كفروا — الشرك، وكلمة الله هي ﴿لا إله إلا الله﴾. وفي الصحيحين: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»، وقوله: ﴿والله عزيز﴾ أي في انتقامه وانتصاره، منيع الجناب لا يضام من لاذ ببابه، واحتمى بالتمسك بخطابه، ﴿حكيم﴾ في أقواله وأفعاله.

﴿ٱنفِرُواْ خِفَافٗا وَثِقَالٗا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٤١﴾

أمر الله تعالى بالنفير العام مع رسول الله ﷺ عام غزوة تبوك لقتال أعداء الله من الروم الكفرة من أهل الكتاب، وحتم على المؤمنين في الخروج معه على كل حال في المنشط والمكره والعسر واليسر، فقال: ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾ وقال أبو طلحة: كهولاً وشباناً[3] ما سمع الله عذر أحد، ثم خرج إلى الشام، فقاتل حتى قتل. وفي رواية: قرأ أبو طلحة سورة براءة فأتى على هذه الآية: ﴿انفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله﴾ فقال: أرى ربنا استنفرنا شيوخاً وشباناً، جهزوني يا بنيَّ، فقال بنوه: يرحمك الله قد غزوت مع رسول الله ﷺ حتى مات، ومع أبي بكر حتى مات، ومع عمر حتى مات، فنحن نغزو عنك، فأبى، فركب البحر، فمات، فلم يجدوا له جزيرة يدفنوه فيها إلا بعد تسعة أيام، فلم يتغير فدفنوه فيها. وقال مجاهد: شباناً وشيوخاً وأغنياء ومساكين، وقال الحكم: مشاغيل وغير مشاغيل. وقال العوفي عن ابن عباس ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾ يقول: انفروا نشاطاً وغير نشاط؛ وقال الحسن البصري: في العسر واليسر. وهذا كله من مقتضيات العموم في الآية، وهذا اختيار ابن جرير. وقال الإمام الأوزاعي: إذا كان النفير إلى دروب الروم نفر الناس إليها خفافاً وركباناً، وإذا كان النفير إلى هذه السواحل نفروا إليها خفافاً وثقالاً وركباناً ومشاة، وهذا تفصيل في المسألة، وقال السدي قوله ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾ يقول: غنياً وفقيراً وقوياً وضعيفاً فجاءه رجل يومئذ زعموا أنه المقداد وكان عظيماً سميناً، فشكا إليه،

(١) أخرجه الشيخان عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) في الأشهر وروي عن ابن عباس وغيره أن الضمير يعود على (أبي بكر) لأن الرسول ﷺ لم تزل معه سكينة قال ابن كثير وهذا لا ينافي تجدد سكينة خاصة.

(٣) قال ابن عباس والحسن البصري وعكرمة ومقاتل والضحاك وغير واحد ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾ أي شباباً وكهولاً

وسأله أن يأذن له فأبى، فنزلت يومئذ: ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾ فلما نزلت هذه الآية اشتد على الناس، فنسخها الله فقال: ﴿ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج إذا نصحوا لله ورسوله﴾.

وقال ابن جرير عن أبي راشد الحراني قال: وافيت (المقداد بن الأسود) فارس رسول الله ﷺ جالساً على تابوت من توابيت الصيارفة بحمص وقد فصل عنها من عظمه يريد الغزو، فقلت له: قد أعذر الله إليك، فقال: أتت علينا سورة البعوث: ﴿انفروا خفافاً وثقالاً﴾، وقال ابن جرير عن حبان بن زيد الشرعبي قال: نفرنا مع (صفوان بن عمرو) وكان والياً على حمص، فرأيت شيخاً كبيراً قد سقط حاجباه على عينيه من أهل دمشق على راحلته فيمن أغار فأقبلت إليه فقلت: يا عم لقد أعذر الله إليك، قال: فرفع حاجبيه، فقال: يا ابن أخي استنفرنا الله خفافاً وثقالاً، إلا إنه من يحبه الله يبتليه ثم يعيده الله فيبقيه، وإنما يبتلي الله من عباده من شكر وصبر وذكر، ولم يعبد إلا الله عزَّ وجلَّ. ثم رغب تعالى في النفقة في سبيله وبذل المهج في مرضاته ومرضاة رسوله، فقال: ﴿وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون﴾ أي هذا خير لكم في الدنيا والآخرة، لأنكم تغرمون في النفقة قليلاً، فيغنمكم الله أموال عدوكم في الدنيا مع ما يدخر لكم من الكرامة في الآخرة، كما قال النبي ﷺ: «تكفل الله للمجاهد في سبيله إن توفاه أن يدخله الجنة، أو يرده إلى منزله بما نال من أجر أو غنيمة»، ولهذا قال الله تعالى: ﴿كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم﴾ الآية، ومن هذا القبيل ما رواه الإمام أحمد عن أنس عن رسول الله ﷺ قال لرجل: «أسلم» قال أجدني كارهاً، قال: «أسلم وإن كنت كارهاً»

لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّاتَّبَعُوكَ وَلَٰكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ ۚ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٤٢﴾

يقول تعالى موبخاً للذين تخلفوا عن النبي ﷺ في غزوة تبوك وقعدوا بعدما استأذنوه في ذلك، مظهرين أنهم ذوو أعذار ولم يكونوا كذلك، فقال: ﴿لو كان عرضاً قريباً﴾ قال ابن عباس: غنيمة قريبة ﴿وسفراً قاصداً﴾ أي قريباً أيضاً ﴿لاتبعوك﴾: أي لكانوا جاءوا معك لذلك ﴿ولكن بعدت عليهم الشقة﴾: أي المسافة إلى الشام ﴿وسيحلفون بالله﴾: أي لكم إذا رجعتم إليهم ﴿لو استطعنا لخرجنا معكم﴾: أي لو لم يكن لنا أعذار لخرجنا معكم، قال الله تعالى: ﴿يهلكون أنفسهم والله يعلم إنهم لكاذبون﴾.

عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ ﴿٤٣﴾ لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَن يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴿٤٥﴾

قال عون: هل سمعتم بمعاتبة أحسن من هذا؟ ناداه بالعفو قبل المعاتبة، فقال: ﴿عفا الله عنك لم أذنت

لهم﴾[1]، وقال قتادة: عاتبه كما تسمعون، ثم أنزل التي في سورة النور، فرخص له في أن يأذن لهم إن شاء، فقال: ﴿فإذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم﴾ الآية. وقال مجاهد: نزلت هذه الآية في أناس قالوا: استأذنوا رسول الله ﷺ فإن أذن لكم فاقعدوا، وإن لم يأذن لكم فاقعدوا، ولهذا قال تعالى: ﴿حتى يتبين لك الذين صدقوا﴾ أي في إبداء الأعذار ﴿وتعلم الكاذبين﴾ يقول تعالى: هلا تركتهم لما استأذنوك فلم تأذن لأحد منهم في القعود، لتعلم الصادق منهم في إظهار طاعتك من الكاذب، فإنهم قد كانوا مصرين على القعود عن الغزو وإن لم تأذن لهم فيه، ولهذا أخبر تعالى أنه لا يستأذنه في القعود عن الغزو أحد يؤمن بالله ورسوله فقال: ﴿لا يستأذنك﴾ أي في القعود عن الغزو ﴿الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم﴾ لأنهم يرون الجهاد قربة ولما ندبهم إليه بادروا وامتثلوا ﴿والله عليم بالمتقين ۝ إنما يستأذنك﴾: أي في القعود ممن لا عذر له ﴿الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر﴾ أي لا يرجون ثواب الله في الدار الآخرة على أعمالهم، ﴿وارتابت قلوبهم﴾ أي شكت في صحة ما جئتهم به، ﴿فهم في ريبهم يترددون﴾: أي يتحيرون، يقدمون رجلاً ويؤخرون أخرى وليست لهم قدم ثابتة في شيء، فهم قوم حيارى هلكى، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا.

* وَلَوْ أَرَادُوا۟ ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا۟ لَهُۥ عُدَّةً وَلَـٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ ٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْقَـٰعِدِينَ ﴿٤٦﴾ لَوْ خَرَجُوا۟ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا۟ خِلَـٰلَكُمْ يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّـٰعُونَ لَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾

يقول تعالى: ﴿ولو أرادوا الخروج﴾ أي معك إلى الغزو ﴿لأعدوا له عدة﴾ أي لكانوا تأهبوا له ﴿ولكن كره الله انبعاثهم﴾ أي أبغض أن يخرجوا معك قدراً ﴿فثبطهم﴾ أي أخرهم، ﴿وقيل اقعدوا مع القاعدين﴾ أي قدراً، ثم بين تعالى وجه كراهيته لخروجهم مع المؤمنين، فقال: ﴿لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً﴾ أي لأنهم جبناء مخذولون ﴿ولأوضعوا خلالكم يبغونكم الفتنة﴾ أي ولأسرعوا السير والمشي بينكم بالنميمة والبغضاء والفتنة، ﴿وفيكم سماعون لهم﴾ أي مطيعون لهم ومستحسنون لحديثهم وكلامهم يستنصحونهم وإن كانوا لا يعلمون حالهم، فيؤدي إلى وقوع شر بين المؤمنين وفساد كبير. وقال مجاهد ﴿وفيكم سماعون لهم﴾: أي عيون يسمعون لهم الأخبار وينقلونها إليهم، وهذا لا يبقى له اختصاص بخروجهم معهم، بل هذا عام في جميع الأحوال، والمعنى الأول أظهر في المناسبة بالسياق، وإليه ذهب قتادة وغيره من المفسرين. وقال محمد بن إسحاق: كان الذين استأذنوا فيما بلغني من ذوي الشرف منهم (عبدالله بن أبي بن سلول) و (الجد بن قيس) وكانوا أشرافاً في قومهم فثبطهم الله لعلمه بهم أن يخرجوا معه فيفسدوا عليه جنده، وكان في جنده قوم أهل محبة لهم وطاعة فيما يدعونهم إليه لشرفهم فيهم، فقال: ﴿وفيكم سماعون لهم﴾، ثم أخبر تعالى عن تمام علمه فقال: ﴿والله عليم بالظالمين﴾،

(١) أخرج ابن جرير: اثنتان قبلهما رسول الله ﷺ لم يؤمر فيهما بشيء: إذنه للمنافقين وأخذه الفداء من الأسارى فأنزل الله: ﴿عفا الله عنك﴾ اللباب.

فأخبر بأنه يعلم ما كان وما يكون، ولهذا قال تعالى: ﴿لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً﴾ فأخبر عن حالهم كيف يكون لو خرجوا ومع هذا ما خرجوا، كما قال تعالى: ﴿ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيراً لهم وأشد تثبيتاً﴾.

* لَقَدِ ٱبْتَغَوُاْ ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُواْ لَكَ ٱلْأُمُورَ حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٤٨﴾

يقول تعالى محرضاً لنبيه عليه السلام على المنافقين: ﴿لقد ابتغوا الفتنة من قبل وقلبوا لك الأمور﴾ أي لقد أعملوا فكرهم وأجالوا آراءهم في كيدك وكيد أصحابك وخذلان دينك وإخماده مدة طويلة، وذلك أول مقدم النبي ﷺ المدينة رمته العرب عن قوس واحدة، وحاربته يهود المدينة ومنافقوها، فلما نصره الله يوم بدر وأعلى كلمته، قال عبد الله بن أبي وأصحابه: هذا أمر قد توجه، فدخلوا في الإسلام ظاهراً، ثم كلما أعز الله الإسلام وأهله غاظهم ذلك وساءهم، ولهذا قال تعالى: ﴿حتى جاء الحق وظهر أمر الله وهم كارهون﴾.

* وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّيٓ ۚ أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُواْ ۗ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٤٩﴾

يقول تعالى: ومن المنافقين من يقول لك يا محمد ﴿ائذن لي﴾ في القعود، ﴿ولا تفتني﴾ بالخروج معك بسبب الجواري من نساء الروم، قال تعالى: ﴿ألا في الفتنة سقطوا﴾ أي قد سقطوا في الفتنة بقولهم هذا، كما قال رسول الله ﷺ ذات يوم وهو في جهازه (للجد بن قيس): «هل لك يا جد العام في جلاد بني الأصفر؟» فقال: يا رسول الله أو تأذن لي ولا تفتني، فوالله لقد عرف قومي ما رجل أشد عجباً بالنساء مني، وإني أخشى إن رأيت نساء بني الأصفر أن لا أصبر عنهن، فأعرض عنه رسول الله ﷺ وقال: «قد أذنت لك»، ففي الجد ابن قيس نزلت هذه: ﴿ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني﴾[1] الآية: أي إن كان إنما يخشى من نساء بني الأصفر، وليس ذلك به، فما سقط فيه من الفتنة لتخلفه عن رسول الله ﷺ والرغبة بنفسه عن نفسه أعظم، ﴿وإن جهنم لمحيطة بالكافرين﴾ أي لا محيد لهم عنها ولا محيص ولا مهرب.

إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ ۖ وَإِن تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُواْ قَدْ أَخَذْنَآ أَمْرَنَا مِن قَبْلُ وَيَتَوَلَّواْ وَّهُمْ فَرِحُونَ ﴿٥٠﴾ قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾

يعلم تبارك وتعالى نبيه ﷺ بعداوة هؤلاء له لأنه مهما أصابه من حسنة، أي فتح ونصر وظفر على الأعداء مما يسره ويسر أصحابه ساءهم ذلك، ﴿وإن تصبك مصيبة يقولوا قد أخذنا أمرنا من قبل﴾[2] أي قد احترزنا

---

(١) أخرجه محمد بن إسحاق عن الزهري وهو مروي عن ابن عباس ومجاهد وغير واحد، وكان الجد بن قيس من أشراف بني سلمة.

(٢) في اللباب: أخرج ابن أبي حاتم: جعل المنافقون المتخلفون بالمدينة يخبرون عن النبي ﷺ أخبار السوء، ويقولون: إنه هو =

من متابعته من قبل هذا، ﴿ ويتولوا وهم فرحون ﴾ فأرشد الله تعالى رسول الله ﷺ إلى جوابهم في عداوتهم هذه التامة، فقال ﴿ قل ﴾ أي لهم، ﴿ لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا ﴾ أي نحن تحت مشيئته وقدره، ﴿ هو مولانا ﴾ أي سيدنا وملجؤنا، ﴿ وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ أي ونحن متوكلون عليه وهو حسبنا ونعم الوكيل .

قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ ۖ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ أَوْ بِأَيْدِينَا ۖ فَتَرَبَّصُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ ﴿٥٢﴾ قُلْ أَنفِقُوا۟ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ ۖ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَـٰسِقِينَ ﴿٥٣﴾ وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَـٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَـٰرِهُونَ ﴿٥٤﴾

يقول تعالى : ﴿ قل ﴾ لهم يا محمد، ﴿ هل تربصون بنا ﴾ أي تنتظرون بنا ﴿ إلا إحدى الحسنيين ﴾ شهادة أو ظفر بكم، ﴿ ونحن نتربص بكم ﴾ أي ننتظر بكم ﴿ أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بأيدينا ﴾ أي ننتظر بكم هـــذا بسبي أو بقتل، ﴿ فتربصوا إنا معكم متربصون ﴾، وقوله تعالى: ﴿ قل أنفقوا طوعاً أو كرهاً ﴾[1] أي مهما أنفقتم من نفقة طائعين أو مكرهين ﴿ لن يتقبل منكم إنكم كنتم قوماً فاسقين ﴾ ثم أخبر تعالى عن سبب ذلك وهو أنهم لا يتقبل منهم ﴿ لأنهم كفروا بالله وبرسوله ﴾ أي والأعمال إنما تصح بالإيمان، ﴿ ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى ﴾ أي ليس لهم قدم صحيح ولا همة في العمل، ﴿ ولا ينفقون ﴾ نفقة ﴿ إلا وهم كارهون ﴾، وقد أخبر الصادق المصدوق ﷺ: « أن الله لا يمل حتى تملوا » و « أن الله طيب لا يقبل إلا طيباً »، فلهذا لا يقبل الله من هؤلاء نفقة ولا عملا، لأنه إنما يتقبل من المتقين .

فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَـٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَـٰفِرُونَ ﴿٥٥﴾

يقول تعالى لرسوله ﷺ: ﴿ فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم ﴾، كقوله تعالى: ﴿ ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا ﴾، وقوله: ﴿ إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا ﴾ قال الحسن البصري: بزكاتها والنفقة منها في سبيل الله، وقال قتادة: هذا من المقدم والمؤخر تقديره: فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم في الحياة الدنيا إنما يريد الله ليعذبهم بها في الآخرة، واختار ابن جرير قول الحسن، وهو القول القوي الحسن، وقوله: ﴿ وتزهق أنفسهم وهم كافرون ﴾ أي ويريد أن يميتهم – حين يميتهم – على الكفر ليكون ذلك أنكى لهم وأشد لعذابهم؛ عياذاً بالله من ذلك، وهذا يكون من باب الاستدراج لهم فيما هم فيه .

= وأصحابه ، فساءهم ذلك ، فأنزل الله: ﴿ إن تصبك حسنة ... ﴾ الآية .

(١) في اللباب: أخرج ابن جرير: قال الجد بن قيس: إني رأيت لم أصبر ولكن أعينك بمالي، فنزلت فيه: ﴿ أنفقوا طوعاً أو كرهاً ... ﴾ الآية

* ﴿وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ ۝٥٦ لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا أَوْ مَغَٰرَٰتٍ أَوْ مُدَّخَلًا لَّوَلَّوْا۟ إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ۝٥٧﴾

يخبر تعالى نبيه محمداً ﷺ عن جزعهم وفزعهم وفرقهم وهلعهم أنهم ﴿يحلفون بالله إنهم لمنكم﴾ يميناً مؤكدة ﴿وما هم منكم﴾ أي في نفس الأمر، ﴿ولكنهم قوم يفرقون﴾ أي فهو الذي حملهم على الحلف، ﴿لو يجدون ملجأ﴾ أي حصناً يتحصنون به وحرزاً يتحرزون به، ﴿أو مغارات﴾ وهي التي في الجبال ﴿أو مدخلا﴾ وهو السرب في الأرض والنفق، ﴿لولوا إليه وهم يجمحون﴾ أي يسرعون في ذهابهم عنكم، لأنهم إنما يخالطونكم كرهاً لا محبة، ولهذا لا يزالون في هم وحزن وغم، لأن الإسلام وأهله لا يزال في عز ونصر ورفعة.

﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُوا۟ مِنْهَا رَضُوا۟ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا۟ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ۝٥٨ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ۝٥٩﴾

يقول تعالى: ﴿ومنهم﴾ أي ومن المنافقين ﴿من يلمزك﴾ أي يعيب عليك ﴿في﴾ قسم ﴿الصدقات﴾ إذا فرقتها، ويتهمك في ذلك، وهم المتهمون المأبونون، وهم مع هذا لا ينكرون للدين، وإنما ينكرون لحظ أنفسهم، ولهذا ﴿فإن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون﴾ أي يغضبون لأنفسهم، قال قتادة: ومنهم من يطعن عليك في الصدقات، وذكر لنا أن رجلاً من أهل البادية أتى النبي ﷺ وهو يقسم ذهباً وفضة، فقال: يا محمد! والله لئن كان الله أمرك أن تعدل ما عدلت، فقال نبي الله ﷺ: «ويلك فمن ذا الذي يعدل عليك بعدي؟»، وهذا الذي ذكره قتادة يشبه ما رواه الشيخان عن أبي سعيد في قصة (ذي الخويصرة) لما اعترض على النبي ﷺ حين قسم غنائم حنين، فقال له: اعدل، فإنك لم تعدل، فقال: «لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل»؛ ثم قال رسول الله ﷺ وقد رآه مقفياً: «إنه يخرج من ضِئْضِيء[1] هذا قوم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإنهم شر قتلى تحت أديم السماء»، وذكر بقية الحديث. ثم قال تعالى منبهاً لهم على ما هو خير لهم من ذلك ﴿ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله إنا إلى الله راغبون﴾ فتضمنت هذه الآية الكريمة أدباً عظيماً وسراً شريفاً، حيث جعل الرضا بما آتاه الله ورسوله، والتوكل على الله وحده، في قوله ﴿وقالوا حسبنا الله﴾، وكذلك الرغبة إلى الله وحده، في التوفيق لطاعة الرسول ﷺ وامتثال أوامره وترك زواجره، وتصديق أخباره والاقتفاء بآثاره.

* ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝٦٠﴾

(١) أي من أصله ومعدنه أو من نسله.

لما ذكر تعالى اعتراض المنافقين الجهلة على النبي ﷺ، ولمزهم إياه في قسم الصدقات، بيَّن تعالى أنه هو الذي قسمها وبين حكمها وتولى أمرها بنفسه، ولم يكل قسمها إلى أحد غيره، فجزأها لهؤلاء المذكورين، وقد اختلف العلماء في هذه الأصناف الثمانية، هل يجب استيعاب الدفع لها أو إلى ما أمكن منها؟ على قولين: (أحدهما) أنه يجب ذلك، وهو قول الشافعي وجماعة، (والثاني): أنه لا يجب استيعابها بل يجوز الدفع إلى واحد منها، وهو قول مالك وجماعة من السلف والخلف[١]. وقال ابن جرير: وهو قول عامة أهل العلم؛ وإنما قدم الفقراء ههنا على البقية لأنهم أحوج من غيرهم على المشهور، ولشدة فاقتهم وحاجتهم، وعند أبي حنيفة: أن المسكين أسوأ حالاً من الفقير، وهو كما قال أحمد، قال عمر رضي الله عنه: الفقير ليس بالذي لا مال له، ولكن الفقير الأخلق الكسب؛ قال ابن علية: الأخلق المحارف عندنا والجمهور على خلافه، وروي عن ابن عباس ومجاهد والحسن البصري وابن زيد. واختار ابن جرير وغير واحد أن الفقير هو المتعفف الذي لا يسأل الناس شيئاً، والمسكين هو الذي يسأل ويطوف ويتبع الناس، وقال قتادة: الفقير من به زمانة، والمسكين الصحيح الجسم.

ولنذكر أحاديث تتعلق بكل من الأصناف الثمانية. فأما الفقراء فعن ابن عمر قال، قال رسول الله ﷺ: «لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مِرّةٍ سويّ»[٢] وعن عبيد الله بن عدي بن الخيار أن رجلين أخبراه أنهما أتيا النبي ﷺ يسألانه من الصدقة فقلّب فيهما البصر، فرآهما جلدين، فقال: «إن شئتما أعطيتكما ولا حظّ فيها لغني ولا لقوي مكتسب»[٣]، وأما المساكين فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ليس المسكين بهذا الطوّاف الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان، والتمرة والتمرتان» قالوا: فما المسكين يا رسول الله؟ قال: «الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يسأل الناس شيئاً»[٤]. وأما العاملون عليها فهم الجباة والسعاة يستحقون منها قسطاً على ذلك، ولا يجوز أن يكونوا من أقرباء رسول الله ﷺ الذين تحرم عليهم الصدقة لما ثبت عن عبد المطلب بن الحارث أنه انطلق هو والفضل بن العباس يسألان رسول الله ﷺ ليستعملهما على الصدقة، فقال: «إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد إنما هي أوساخ الناس»[٥]. وأما المؤلفة قلوبهم فأقسام: منهم من يعطى ليسلم، كما أعطى النبي ﷺ (صفوان بن أمية) من غنائم حنين، وقد كان شهدها مشركاً، كما قال الإمام أحمد عن صفوان بن أمية قال: أعطاني رسول الله ﷺ يوم حنين وإنه لأبغض الناس إليَّ، فما زال يعطيني حتى إنه لأحب الناس إلي[٦]. ومنهم من يعطى ليحسن إسلامه ويثبت قلبه، كما أعطى يوم حنين أيضاً جماعة من صناديد الطلقاء وأشرافهم مائة من الإبل، مائة من الإبل، وقال: «إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليَّ منه خشية أن يكبه الله على وجهه في نار جهنم». وفي الصحيحين عن أبي سعيد: أن علياً بعث إلى النبي ﷺ

(١) منهم عمر وابن عباس وحذيفة وأبو العالية وسعيد بن جبير وميمون بن مهران وغيرهم.
(٢) رواه أحمد وأبو داود والترمذي.
(٣) رواه أحمد وأبو داود والنسائي بإسناد جيد قوي.
(٤) رواه الشيخان
(٥) رواه مسلم
(٦) رواه أحمد ومسلم والترمذي

بذهبية في تربتها من اليمن فقسمها بين أربعة نفر: الأقرع بن حابس، وعيينة بن بدر، وعلقمة بن علاثة، وزيد الخير، وقال: «أتألفهم»، ومنهم من يعطى لما يرجى من إسلام نظرائه. ومنهم من يعطى ليجبي الصدقات ممن يليه، أو ليدفع عن حوزة المسلمين الضرر من أطراف البلاد.

وهل تعطى المؤلفة على الإسلام بعد النبي ﷺ؟ فيه خلاف، فروي عن عمر وعامر والشعبي وجماعة أنهم لا يعطون بعده، لأن الله قد أعز الإسلام وأهله ومكن لهم في البلاد وأذل لهم رقاب العباد، وقال آخرون: بل يعطون لأنه عليه الصلاة والسلام قد أعطاهم بعد فتح مكة وكسر هوازن، وهذا أمر قد يحتاج إليه فيصرف إليهم. وأما الرقاب فروي عن الحسن البصري ومقاتل وسعيد بن جبير أنهم المكاتبون؛ وهو قول الشافعي والليث رضي الله عنهما، وقال ابن عباس والحسن لا بأس أن تعتق الرقبة من الزكاة، وهو مذهب أحمد ومالك أي أن الرقاب أعم من أن يعطى المكاتب أو يشتري رقبة فيعتقها استقلالاً؛ وفي الحديث: «ثلاثة حق على الله عونهم: الغازي في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف»[1]. وفي المسند عن البراء بن عازب قال: جاء رجل فقال: يا رسول الله دلني على عمل يقربني من الجنة ويباعدني من النار، فقال: «أعتق النسمة وفك الرقبة»، فقال: يا رسول الله أو ليسا واحداً؟ قال: «لا، عتق النسمة أن تفرد بعتقها، وفك الرقبة أن تعين في ثمنها»[2]. وأما الغارمون فهم أقسام: فمنهم من تحمل حمالة أو ضمن ديناً فلزمه فأجحف بماله أو غرم في أداء دينه أو في معصية ثم تاب فهؤلاء يدفع إليهم، لما روي عن أبي سعيد قال: أصيب رجل في عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها فكثر دينه، فقال النبي ﷺ: «تصدّقوا عليه»، فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه، فقال النبي ﷺ لغرمائه: «خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك»[3]. وأما ﴿في سبيل الله﴾ فمنهم الغزاة الذين لا حق لهم في الديوان. وعند الحسن: والحج من سبيل الله وكذلك ﴿ابن السبيل﴾ وهو المسافر المجتاز في بلد ليس معه شيء يستعين به على سفره، فيعطى من الصدقات ما يكفيه إلى بلده وإن كان له مال، لحديث أبي سعيد الخدري قال، قال رسول الله ﷺ: «لا تحل الصدقة لغني إلا في سبيل الله، وابن السبيل، أو جار فقير فيهدي لك أو يدعوك»[4] وقوله: ﴿فريضة من الله﴾ أي حكماً مقدراً بتقدير الله وفرضه وقسمه ﴿والله عليم حكيم﴾: أي عليم بظواهر الأمور وبواطنها وبمصالح عباده، ﴿حكيم﴾ فيما يقوله ويفعله ويشرعه ويحكم به لا إله إلا هو ولا رب سواه.

﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ ۚ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ ۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦١﴾﴾

---

(١) رواه أحمد وأصحاب السنن إلا أبا داود.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه.

(٤) رواه أبو داود عن أبي سعيد الخدري.

يقول تعالى: ومن المنافقين قوم يؤذون رسول الله ﷺ بالكلام فيه(١) ويقولون ﴿هو أذن﴾ أي من قال له شيئاً صدّقه فينا، ومن حدّثه صدقه، فإذا جئناه وحلفنا له صدقنا، قال الله تعالى: ﴿قل أذن خير لكم﴾ أي هو أذن خير يعرف الصادق من الكاذب، ﴿يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين﴾ أي ويصدق المؤمنين، ﴿ورحمة للذين آمنوا منكم﴾ أي وهو حجة على الكافرين، ولهذا قال: ﴿والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم﴾ .

﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدًا فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْخِزْىُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٣﴾﴾

قال قتادة: ذكر لنا أن رجلاً من المنافقين قال: والله إن هؤلاء لخيارنا وأشرافنا، وإن كان ما يقول محمد حقاً، لهم شر من الحمير، قال: فسمعها رجل من المسلمين فقال: والله إن ما يقول محمد لحق، ولأنت أشر من الحمار، قال: فسعى بها الرجل إلى النبي ﷺ، فأخبره فأرسل إلى الرجل فدعاه فقال: «ما حملك على الذي قلت؟» فجعل يلتعن ويحلف بالله ما قال ذلك، وجعل الرجل المسلم يقول: اللهم صدّق الصادق وكذب الكاذب، فأنزل الله الآية، وقوله تعالى: ﴿ألم يعلموا أنه من يحادد الله ورسوله﴾ أي ألم يتحققوا ويعلموا أنه من حادّ الله عزَّ وجلَّ أي شاقه وحاربه وخالفه ﴿فأن له نار جهنم خالداً فيها﴾ أي مهاناً معذباً، و ﴿ذلك الخزي العظيم﴾ أي وهذا هو الذل العظيم والشقاء الكبير

﴿يَحْذَرُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ ۚ قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾﴾

قال مجاهد: يقولون القول بينهم، ثم يقولون عسى الله أن لا يفشي علينا سرنا هذا، وهذه الآية شبيهة بقوله تعالى: ﴿وإذا جاؤوك حيوك بما لم يحيك به الله ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول حسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير﴾، وقال في هذه الآية: ﴿قل استهزئوا إن الله مخرج ما تحذرون﴾ أي إن الله سينزل على رسوله ما يفضحكم به ويبين له أمركم، كقوله تعالى: ﴿أم حسب الذين في قلوبهم مرض أن لن يخرج الله أضغانهم﴾، ولهذا قال قتادة: كانت تسمى هذه السورة الفاضحة فضحت المنافقين .

﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ۚ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾

قال رجل من المنافقين: ما أرى قراءنا هؤلاء إلا أرغبنا بطوناً، وأكذبنا ألسنة، وأجبننا عند اللقاء، فرفع ذلك إلى رسول الله ﷺ، فجاء إلى رسول الله ﷺ وقد ارتحل وركب ناقته، فقال: يا رسول الله إنما كنا نخوض ونلعب، فقال: ﴿أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون - إلى قوله - كانوا مجرمين﴾ وإن رجليه لتسفعان الحجارة

(١) قيل: هو عتاب بن قشير، وقيل هو نبتل بن الحارث .

وما يلتفت إليه رسول الله ﷺ وهو متعلق بسيف رسول الله ﷺ[1]. وقال ابن إسحاق: كان جماعة من المنافقين منهم (وديعة بن ثابت) ورجل من أشجع يقال له (مخشى بن حمير) يسيرون مع رسول الله ﷺ، وهو منطلق إلى تبوك، فقال بعضهم لبعض: أتحسبون جلاد بني الأصفر كقتال العرب بعضهم بعضا، والله لكأنا بكم غداً مقرنين في الحبال، إرجافاً وترهيباً للمؤمنين، فقال رسول الله ﷺ لعمار بن ياسر: «أدرك القوم فإنهم قد احترقوا فاسألهم عما قالوا، فإن أنكروا فقل بلى قلتم كذا وكذا» فانطلق إليهم عمار فقال لهم ذلك، فأتوا رسول الله ﷺ يعتذرون إليه، فقال وديعة بن ثابت يا رسول الله: إنما كنا نخوض ونلعب، فقال مخشى بن حمير: يا رسول الله قعد بي اسمي واسم أبي، فكان الذي عُفي عنه في هذه الآية (مخشى بن حمير) فتسمى عبد الرحمن، وسأل الله أن يقتل شهيداً لا يعلم بمكانه، فقتل يوم اليمامة[2]. وقال قتادة: بينما النبي ﷺ في غزوة تبوك وركبٌ من المنافقين يسيرون بين يديه فقالوا: يظن هذا أن يفتح قصور الروم وحصونها؟ هيهات هيهات، فأطلع الله نبيه ﷺ على ما قالوا، فقال: «عليَّ بهؤلاء النفر» فدعاهم فقال: «قلتم كذا وكذا»، فحلفوا ما كنا إلا نخوض ونلعب. وقوله: ﴿لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم﴾ أي بهذا المقال الذي استهزأتم به، ﴿إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة﴾ أي لا يعفى عن جميعكم ولا بد من عذاب بعضكم ﴿بأنهم كانوا مجرمين﴾ أي مجرمين بهذه المقالة الفاجرة الخاطئة.

﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ۗ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٦٧﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ هِىَ حَسْبُهُمْ ۚ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾

يقول تعالى منكراً على المنافقين الذين هم على خلاف صفات المؤمنين، ولما كان المؤمنون يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر كان هؤلاء ﴿يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم﴾ أي عن الإنفاق في سبيل الله، ﴿نسوا الله﴾ أي نسوا ذكر الله ﴿فنسيهم﴾ أي عاملهم معاملة من نسيهم، كقوله تعالى: ﴿فاليوم ننساكم كما نسيتم لقاء يومكم هذا﴾، ﴿إن المنافقين هم الفاسقون﴾ أي الخارجون عن طريق الحق الداخلون في طريق الضلالة، وقوله: ﴿وعد الله المنافقين والمنافقات والكفار نار جهنم﴾ أي على هذا الصنيع الذي ذكر عنهم، ﴿خالدين فيها﴾ أي ماكثين فيها مخلدين هم والكفار ﴿هي حسبهم﴾ أي كفايتهم في العذاب، ﴿ولعنهم الله﴾ أي طردهم وأبعدهم ﴿ولهم عذاب مقيم﴾.

﴿كَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوٓا۟ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا فَٱسْتَمْتَعُوا۟ بِخَلَٰقِهِمْ فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٦٩﴾﴾

(١) ذكره المديني عن محمد بن كعب القرظي وغيره. (٢) رواه ابن إسحاق.

يقول تعالى: أصاب هؤلاء من عذاب الله تعالى في الدنيا والآخرة كما أصاب من قبلهم، ﴿ بخلاقهم﴾ قال الحسن: بدينهم، ﴿وخضتم كالذي خاضوا﴾ أي في الكذب والباطل، ﴿أولئك حبطت أعمالهم﴾ أي بطلت مساعيهم فلا ثواب لهم عليها لأنها فاسدة، ﴿في الدنيا والآخرة وأولئك هم الخاسرون﴾ لأنهم لم يحصل لهم عليها ثواب. عن ابن عباس قال: ما أشبه الليلة بالبارحة، ﴿كالذين من قبلكم﴾ هؤلاء بنو إسرائيل شبهنا بهم، والذي نفسي بيده لتتبعنهم حتى لو دخل الرجل منهم جحر ضب لدخلتموه(١). وفي الحديث: «والذي نفسي بيده لتتبعنّ سنن الذين من قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، وباعاً بباع، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه»، قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ أهل الكتاب؟ قال: «فمن؟»، قال أبو هريرة: الخلاق الدين، ﴿وخضتم كالذي خاضوا﴾ قالوا: يا رسول الله كما صنعت فارس والروم؟ قال: «فهل الناس إلا هم؟»(٢)

﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٧٠﴾﴾

يقول تعالى واعظاً لهؤلاء المنافقين المكذبين للرسل ﴿ألم يأتهم نبأ الذين من قبلهم﴾، أي ألم تخبروا خبر من كان قبلكم من الأمم المكذبة للرسل، ﴿قوم نوح﴾ وما أصابهم من الغرق العام لجميع أهل الأرض إلا من آمن بعبده ورسوله نوح عليه السلام، ﴿وعاد﴾ كيف أهلكوا بالريح العقيم لما كذبوا هوداً عليه السلام، ﴿وثمود﴾ كيف أخذتهم الصيحة لما كذبوا صالحاً عليه السلام وعقروا الناقة، ﴿وقوم إبراهيم﴾ كيف نصره الله عليهم وأيده بالمعجزات الظاهرة عليهم وأهلك ملكهم نمروذ لعنه الله، ﴿وأصحاب مدين﴾ وهم قوم شعيب عليه السلام وكيف أصابتهم الرجفة وعذاب يوم الظلة، ﴿والمؤتفكات﴾ قوم لوط وقد كانوا يسكنون في مدائن، وقال ﴿والمؤتفكة أهوى﴾، والغرض أن الله تعالى أهلكهم عن آخرهم بتكذيبهم نبي الله لوطاً عليه السلام، وإتيانهم الفاحشة التي لم يسبقهم بها أحد من العالمين، ﴿أتتهم رسلهم بالبينات﴾ أي بالحجج والدلائل القاطعات ﴿فما كان الله ليظلمهم﴾ أي بإهلاكه إياهم لأنه أقام عليهم الحجة بإرسال الرسل وإزاحة العلل، ﴿ولكن كانوا أنفسهم يظلمون﴾ أي بتكذيبهم الرسل ومخالفتهم الحق، فصاروا إلى ما صاروا إليه من العذاب والدمار.

﴿۞ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾

لما ذكر تعالى صفات المنافقين الذميمة عطف بذكر صفات المؤمنين المحمودة، فقال: ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض﴾ أي يتناصرون ويتعاضدون، كما جاء في الصحيح: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه

(١) أخرجه ابن جرير عن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس.

(٢) قال ابن كثير: وهذا الحديث له شاهد في الصحيح.

بعضاً » وشبك بين أصابعه. وفي الصحيح أيضاً: « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر ». وقوله: ﴿ يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ﴾، كقوله تعالى: ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ﴾ الآية، وقوله: ﴿ ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ﴾ أي يطيعون الله ويحسنون إلى خلقه، ﴿ ويطيعون الله ورسوله ﴾ أي فيما أمر وترك ما عنه زجر، ﴿ أولئك سيرحمهم الله ﴾ أي سيرحم الله من اتصف بهذه الصفات، ﴿ إن الله عزيز ﴾ أي يعز من أطاعه، فإن العزة لله ولرسوله وللمؤمنين، ﴿ حكيم ﴾ في قسمته هذه الصفات لهؤلاء، وتخصيصه المنافقين بصفاتهم المتقدمة فإنه له الحكمة في جميع ما يفعله تبارك وتعالى.

وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾

يخبر تعالى بما أعده للمؤمنين به والمؤمنات من الخيرات والنعيم المقيم في ﴿ جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ﴾ أي ماكثين فيها أبداً، ﴿ ومساكن طيبة ﴾ أي حسنة البناء طيبة القرار، كما جاء في الصحيحين: « جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما، وجنتان من فضة آنيتهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن »، وقال ﷺ: « إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيله، بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس، فإنه أعلى الجنة وأوسط الجنة، ومنه تفجر أنهار الجنة، وفوقه عرش الرحمن »[1]. وقال رسول الله ﷺ: « إن أهل الجنة ليتراؤون الغرف في الجنة كما ترون الكواكب في السماء » أخرجاه في الصحيحين. وفي مسند الإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها؟ قال: « لبنة ذهب ولبنة فضة، وملاطها المسك، وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت، وترابها الزعفران، من يدخلها ينعم لا يبأس، ويخلد لا يموت، لا تبلى ثيابه، ولا يفنى شبابه »، وعند الترمذي عن علي رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: « إن في الجنة لغرفاً يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها » فقام أعرابي فقال: يا رسول الله لمن هي؟ فقال: « لمن طيَّب الكلام، وأطعم الطعام، وأدام الصيام، وصلى بالليل والناس نيام »، وعن أسامة بن زيد قال، قال رسول الله ﷺ: « ألا هل من مشمر إلى الجنة؟ فإن الجنة لا حظر لها، هي ورب الكعبة نور يتلألأ، وريحانة تهتز، وقصر مشيد، ونهر مطرد، وثمرة نضيجة، وزوجة حسناء جميلة، وحلل كثيرة، ومقام في أبد في دار سليمة، وفاكهة وخضرة، وحبرة ونعمة، في محلة عالية بهية »، قالوا: نعم يا رسول الله نحن المشمرون لها، قال: « قولوا إن شاء الله »، فقال القوم: إن شاء الله[2]، وقوله تعالى: ﴿ ورضوان من الله أكبر ﴾ أي رضا الله عنهم أكبر وأجل وأعظم، مما هم فيه من النعيم، كما قال رسول الله ﷺ: « إن الله عزَّ وجلَّ يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة، فيقولون: لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك، فيقول: هل

(١) أخرجه الشيخان عن أبي هريرة

(٢) رواه ابن ماجه عن أسامة بن زيد.

رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى يا رب وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك؟ فيقول ألا أعطيكم أفضل من ذلك؟ فيقولون: يا رب وأي شيء أفضل من ذلك؟ فيقول: أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبداً »[1]

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَـٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٧٣﴾ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟ وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَـٰمِهِمْ وَهَمُّوا۟ بِمَا لَمْ يَنَالُوا۟ ۚ وَمَا نَقَمُوٓا۟ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ ۚ فَإِن يَتُوبُوا۟ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ ۖ وَإِن يَتَوَلَّوْا۟ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ وَمَا لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٧٤﴾﴾

أمر تعالى رسوله ﷺ بجهاد الكفار والمنافقين والغلظة عليهم، كما أمره بأن يخفض جناحه لمن اتبعه من المؤمنين وأخبره أن مصير الكفار والمنافقين إلى النار في الدار الآخرة، وقد تقدم عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أنه قال: (بعث رسول الله ﷺ بأربعة أسياف: سيف للمشركين ﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين﴾، وسيف للكفار أهل الكتاب ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر﴾، وسيف للمنافقين ﴿جاهد الكفار والمنافقين﴾، وسيف للبغاة ﴿فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله﴾، وهذا يقتضي أنهم يجاهدون بالسيوف إذا أظهروا النفاق). قال ابن مسعود ﴿جاهد الكفار والمنافقين﴾ قال: بيده فإن لم يستطع فليكفهر في وجهه، وقال ابن عباس: أمره الله تعالى بجهاد الكفار بالسيف، والمنافقين باللسان، وأذهب الرفق عنهم، وقال الضحاك: جاهد الكفار بالسيف، واغلظ على المنافقين بالكلام وهو مجاهدتهم. وقال الحسن وقتادة ومجاهد: مجاهدتهم إقامة الحدود عليهم؛ ولا منافاة بين هذه الأقوال، لأنه تارة يؤاخذهم بهذا وتارة بهذا بحسب الأحوال والله أعلم. وقوله: ﴿يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم﴾ قال قتادة: نزلت في (عبد الله بن أبي) وذلك أنه اقتتل رجلان، جهني وأنصاري، فعلا الجهني على الأنصاري، فقال عبد الله للأنصار ألا تنصرون أخاكم؟ والله ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل: سمِّن كلبك يأكلك، وقال: ﴿لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل﴾، فسعى بها رجل من المسلمين إلى النبي ﷺ فأرسل إليه فسأله، فجعل يحلف بالله ما قاله، فأنزل الله فيه هذه الآية.

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ جالساً في ظل شجرة، فقال: « إنه سيأتيكم إنسان فينظر إليكم - بعيني الشيطان - فإذا جاء فلا تكلموه » فلم يلبثوا أن طلع رجل أزرق، فدعاه رسول الله ﷺ، فقال: « علام تشتمني أنت وأصحابك؟ » فانطلق الرجل، فجاءه بأصحابه، فحلفوا بالله ما قالوا حتى تجاوز عنهم، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿يحلفون بالله ما قالوا﴾[2] الآية، وقوله: ﴿وهموا بما لم ينالوا﴾ قيل أنزلت في الجلاس بن سويد، وذلك أنه همّ بقتل ابن امرأته حين قال لأخبرن رسول الله ﷺ، وقيل: في (عبد الله

(١) رواه الشيخان ومالك عن أبي سعيد الخدري. (٢) أخرجه ابن جرير الطبري عن ابن عباس.

ابن أبيّ) همَّ بقتل رسول الله ﷺ، وقد ورد أن نفراً من المنافقين هموا بالفتك بالنبي ﷺ وهو في غزوة تبوك في بعض تلك الليالي في حال السير، وكانوا بضعة عشر رجلاً، قال الضحاك: ففيهم نزلت هذه الآية، روى الحافظ البيهقي في كتاب «دلائل النبوة» عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: كنت آخذاً بخطام ناقة رسول الله ﷺ أقود به، وعمار يسوق الناقة، حتى إذا كنا بالعقبة، فإذا أنا باثني عشر راكباً قد اعترضوه فيها، قال: فانتهرهم رسول الله ﷺ، وصرخ بهم، فولوا مدبرين، فقال لنا رسول الله ﷺ: «هل عرفتم القوم؟» قلنا: لا يا رسول الله قد كانوا متلثمين، ولكنا قد عرفنا الركاب، قال: «هؤلاء المنافقون إلى يوم القيامة وهل تدرون ما أرادوا؟» قلنا: لا، قال: «أرادوا أن يزاحموا رسول الله ﷺ في العقبة فيلقوه منها»، قلنا يا رسول الله أفلا نبعث إلى عشائرهم حتى يبعث إليك كل قوم برأس صاحبهم؟ قال: «لا، أكره أن تتحدث العرب بينها أن محمداً قاتل، حتى إذا أظهره الله بهم أقبل عليهم يقتلهم». وقوله تعالى: ﴿وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله﴾ أي وما للرسول عندهم ذنب إلا أن الله أغناهم ببركته ويمن سعادته، ولو تمت عليهم السعادة لهداهم الله لما جاء به كما قال ﷺ للأنصار: «ألم أجدكم ضلّالاً فهداكم الله بي؟ وكنتم متفرقين فألّفكم الله بي؟ وعالة فأغناكم الله بي؟» كلما قال شيئاً، قالوا: الله ورسوله أمَن، وهذه الصيغة تقال حيث لا ذنب، كقوله: ﴿وما نقموا منهم إلا أن يؤمنوا بالله﴾ الآية، ثم دعاهم الله تبارك وتعالى إلى التوبة فقال: ﴿فإن يتوبوا يك خيراً لهم وإن يتولوا يعذبهم الله عذاباً أليماً في الدنيا والآخرة﴾ أي وإن يستمروا على طريقهم يعذبهم الله عذاباً أليماً في الدنيا: أي بالقتل والهم والغم، والآخرة: أي بالعذاب والنكال والهوان والصغار ﴿وما لهم في الأرض من ولي ولا نصير﴾ أي وليس لهم أحد يسعدهم ولا ينجدهم، لا يحصِّلُ لهم خيراً، ولا يدفع عنهم شراً

* وَمِنْهُم مَّنْ عَـٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُواْ بِهِۦ وَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُواْ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُواْ يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّـٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿٧٨﴾

يقول تعالى: ومن المنافقين من أعطى الله عهده وميثاقه لئن أغناه من فضله ليصدقن من ماله وليكونن من الصالحين، فما وفى بما قال، ولا صدق فيما ادعى، فأعقبهم هذا الصنيع نفاقاً سكن في قلوبهم إلى يوم يلقون الله عزَّ وجلَّ يوم القيامة عياذاً بالله من ذلك، وقد ذكر كثير من المفسرين أن سبب نزول هذه الآية الكريمة في (ثعلبة بن حاطب) الأنصاري، وقد ورد فيه حديث رواه ابن جرير عن أبي أمامة الباهلي عن ثعلبة بن حاطب الأنصاري أنه قال لرسول الله ﷺ: ادع الله أن يرزقني مالاً، قال، فقال رسول الله ﷺ: «ويحك يا ثعلبة قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه» قال، ثم قال مرة أخرى، فقال: «أما ترضى أن تكون مثل نبي الله؟ فوالذي نفسي بيده لو شئت أن تسير الجبال معي ذهباً وفضة لسارت» قال: والذي بعثك بالحق لئن دعوت الله فرزقني مالاً لأعطينَّ كل ذي حق حقه، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم ارزق ثعلبة مالاً»، قال: فاتخذ غنماً، فنمت كما ينمى اللود، فضاقت عليه المدينة، فتنحى عنها، فنزل وادياً من أوديتها، حتى جعل يصلي الظهر والعصر في

جماعة ويترك ما سواهما، ثم نمت وكثرت، فتنحّى حتى ترك الصلوات إلا الجمعة، وهي تنمى كما ينمى اللود، حتى ترك الجمعة، فطفق يتلقى الركبان يوم الجمعة ليسألهم عن الأخبار، فقال رسول الله ﷺ: «ما فعل ثعلبة؟» فقالوا يا رسول الله اتخذ غنماً فضاقت عليه المدينة فأخبروه بأمره، فقال: «يا ويح ثعلبة يا ويح ثعلبة يا ويح ثعلبة»، وأنزل الله عزَّ وجلَّ ثناؤه: ﴿خذ من أموالهم صدقة﴾ الآية، ونزلت فرائض الصدقة، فبعث رسول الله ﷺ رجلين على الصدقة من المسلمين، وكتب لهما كيف يأخذان الصدقة من المسلمين، وقال لهما: «مرّا بثعلبة وبفلان - رجل من بني سليم - فخذا صدقاتهما»، فخرجا حتى أتيا ثعلبة، فسألاه الصدقة، وأقرآه كتاب رسول الله ﷺ، فقال: ما هذه إلا جزية، ما هذه إلا أخت الجزية، ما أدري ما هذا! انطلقا حتى تفرغا ثم عودا إليَّ، فانطلقا، وسمع بهما السلمي، فنظر إلى خيار أسنان إبله، فعزلها للصدقة، ثم استقبلهما بها، فلما رأوها، قالوا: ما يجب عليك هذا، وما نريد أن نأخذ هذا منك، فقال: بلى فخذوها فإن نفسي بذلك طيبة، فأخذاها منه، ومرا على الناس، فأخذا الصدقات، ثم رجعا إلى ثعلبة فقال: أروني كتابكما، فقرأه فقال: ما هذه إلا جزية ما هذه إلا أخت الجزية! انطلقا حتى أرى رأيي، فانطلقا حتى أتيا النبي ﷺ، فلما رآهما قال: «يا ويح ثعلبة»، قبل أن يكلمهما، ودعا للسلمي بالبركة، فأخبراه بالذي صنع ثعلبة والذي صنع السلمي، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن﴾ الآية. فهلك ثعلبة في خلافة عثمان(١). وقوله تعالى: ﴿بما أخلفوا الله ما وعدوه﴾ الآية: أي أعقبهم النفاق في قلوبهم بسبب إخلافهم الوعد وكذبهم، وقوله: ﴿ألم يعلموا أن الله يعلم سرهم ونجواهم﴾ الآية، يخبر تعالى أنه يعلم السر وأخفى وأنه أعلم بضمائرهم، وإن أظهروا أنه إن حصل لهم أموال تصدقوا منها وشكروا عليها، فإن الله أعلم بهم من أنفسهم، لأنه تعالى علام الغيوب، أي يعلم كل غيب وشهادة وكل سر ونجوى، ويعلم ما ظهر وما بطن

﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ فَيَسۡخَرُونَ مِنۡهُمۡ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنۡهُمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ٧٩﴾

وهذا أيضاً من صفات المنافقين لا يسلم أحد من عيبهم ولمزهم في جميع الأحوال، إن جاء أحد منهم بمال جزيل قالوا: هذا مراء، وإن جاء بشيء يسير قالوا: إن الله لغني عن صدقة هذا، كما روى البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: لما نزلت آية الصدقة كنا نحامل(٢) على ظهورنا، فجاء رجل فتصدق بشيء كثير، فقالوا: مراء، وجاء رجل فتصدق بصاع فقالوا: إن الله لغني عن صدقة هذا، فنزلت: ﴿الذين يلمزون المطوعين﴾ الآية. وقال ابن عباس: جاء عبد الرحمن بن عوف بأربعين أوقية من ذهب إلى رسول الله ﷺ، وجاءه رجل من الأنصار بصاع من طعام، فقال بعض المنافقين: والله ما جاء عبد الرحمن بما جاء به إلا رياء، وقالوا: إن

(١) أخرجه ابن جرير بتمامه وفيه أن رسول الله ﷺ لم يقبل صدقته في حياته فلما قبض ﷺ عرضها على أبي بكر فلم يقبلها ثم عرضها على عمر فلم يقبلها حتى هلك في زمن عثمان، ورواه أيضاً ابن أبي حاتم بنحوه.

(٢) أي نؤاجر أنفسنا في الحمل، وفي رواية عنده في التفسير: نتحامل، أي يحمل بعضنا لبعض بالأجرة.

الله ورسوله لغنيان عن هذا الصاع. وقال ابن إسحاق: كان من المطوعين من المؤمنين في الصدقات (عبد الرحمن ابن عوف) تصدق بأربعة آلاف درهم، و (عاصم بن عدي) أخو بني العجلان، وذلك أن رسول الله ﷺ رغب في الصدقة وحض عليها، فقام عبد الرحمن بن عوف فتصدق بأربعة آلاف، وقام عاصم بن عدي وتصدق بمائة وسق من تمر، فلمزوهما وقالوا: ما هذا إلا رياء، وكان الذي تصدق بجهده (أبو عقيل) حليف بني عمرو بن عوف، أتى بصاع من تمر فأفرغه في الصدقة، فتضاحكوا به، وقالوا: إن الله لغني عن صاع أبي عقيل. وقال الحافظ أبو بكر البزار عن أبي هريرة قال، قال رسول الله ﷺ: «تصدقوا فإني أريد أن أبعث بعثاً»، قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف فقال: يا رسول الله عندي أربعة آلاف، ألفين أقرضهما ربي وألفين لعيالي، فقال رسول الله ﷺ: «بارك الله لك فيما أعطيت وبارك لك فيما أمسكت» وبات رجل من الأنصار فأصاب صاعين من تمر، فقال يا رسول الله: أصبت صاعين من تمر، صاع أقرضه لربي وصاع لعيالي، قال: فلمزه المنافقون وقالوا: ما أعطى الذي أعطى ابن عوف إلا رياء، وقالوا: ألم يكن الله ورسوله غنيين عن صاع هذا؟ فأنزل الله: ﴿الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم فيسخرون منهم﴾[1] الآية، وقوله: ﴿فيسخرون منهم سخر الله منهم﴾ هذا من باب المقابلة على سوء صنيعهم واستهزائهم بالمؤمنين، لأن الجزاء من جنس العمل، فعاملهم معاملة من سخر منهم انتصاراً للمؤمنين في الدنيا، وأعد للمنافقين في الآخرة عذاباً أليماً، لأن الجزاء من جنس العمل.

ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٨٠﴾

يخبر تعالى نبيه ﷺ بأن هؤلاء المنافقين ليسوا أهلاً للاستغفار، وأنه لو استغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم؛ وقد قيل: إن السبعين إنما ذكرت حسماً لمادة الاستغفار لهم، لأن العرب في أساليب كلامها تذكر السبعين في مبالغة كلامها، ولا تريد التحديد بها، ولا أن يكون ما زاد عليها بخلافها؛ وقيل: بل لها مفهوم كما روي، لما نزلت هذه الآية قال ﷺ: «إن ربي قد رخص لي فيهم، فوالله لأستغفرن لهم أكثر من سبعين مرة لعل الله أن يغفر لهم»، وقال الشعبي: لما ثقل (عبد الله بن أبي) انطلق ابنه إلى النبي ﷺ فقال: إن أبي يحتضر، فأحب أن تشهده وتصلي عليه، فانطلق معه حتى شهده، وألبسه قميصه، وصلى عليه، فقيل له: أتصلي عليه؟ فقال: «إن الله قال: ﴿إن تستغفر لهم سبعين مرة﴾، ولأستغفرن لهم سبعين وسبعين وسبعين»[2]

فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ وَكَرِهُوٓا۟ أَن يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَالُوا۟ لَا تَنفِرُوا۟ فِى ٱلْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَّوْ كَانُوا۟ يَفْقَهُونَ ﴿٨١﴾ فَلْيَضْحَكُوا۟ قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا۟ كَثِيرًا جَزَآءَۢ

(١) أخرجه الحافظ البزار (٢) رواه ابن جرير بسنده

بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٨٢﴾

يقول تعالى ذاماً للمنافقين المتخلفين عن صحابة رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، وفرحوا بقعودهم بعد خروجه ﴿ وكرهوا أن يجاهدوا﴾ معه ﴿ بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله وقالوا﴾ – أي بعضهم لبعض – ﴿لا تنفروا في الحر﴾، وذلك أن الخروج في غزوة تبوك كان في شدة الحر، عند طيب الظلال والثمار، فلهذا قالوا: ﴿لا تنفروا في الحر﴾، قال الله تعالى لرسوله ﷺ: ﴿ قل﴾ لهم ﴿ نار جهنم﴾ التي تصيرون إليها بمخالفتكم ﴿ أشد حراً﴾ مما فررتم منه من الحر بل أشد حراً من النار، كما قال رسول الله ﷺ: « نار بني آدم التي توقدونها جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم »، فقالوا: يا رسول الله إن كانت لكافية، فقال: « فضّلت عليها بتسعة وستين جزءاً »[١]، وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « إن ناركم هذه جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم وضربت في البحر مرتين، ولولا ذلك ما جعل الله فيها منفعة لأحد »[٢]. وروى الترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: « أوقد الله على النار ألف سنة حتى احمرت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى ابيضت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى اسودت، فهي سوداء كالليل المظلم ». وعن أنس قال: تلا رسول الله ﷺ ﴿ ناراً وقودها الناس والحجارة﴾، قال: « أوقد عليها ألف عام حتى ابيضت، وألف عام حتى احمرت، وألف عام حتى اسودت، فهي سوداء كالليل لا يضيء لهبها »[٣]، والأحاديث والآثار النبوية في هذا كثيرة. وقال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿ كلا إنها لظى نزاعة للشوى﴾، وقال تعالى: ﴿ يصب من فوق رءوسهم الحميم يصهر به ما في بطونهم والجلود ولهم مقامع من حديد﴾، وقال تعالى: ﴿ سوف نصليهم ناراً كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب﴾، وقال تعالى هنا: ﴿ قل نار جهنم أشد حراً لو كانوا يفقهون﴾[٤] أي لو أنهم يفقهون ويفهمون لنفروا مع الرسول في سبيل الله في الحر، ليتقوا به من حر جهنم الذي هو أضعاف أضعاف هذا، ولكنهم كما قال الشاعر:

كالمستجير من الرمضاء بالنار

ثم قال تعالى جل جلاله متوعداً هؤلاء المنافقين على صنيعهم هذا: ﴿ فليضحكوا قليلاً﴾ الآية، قال ابن عباس: الدنيا قليل، فليضحكوا فيها ما شاءوا، فإذا انقطعت الدنيا وصاروا إلى الله عزَّ وجلَّ استأنفوا بكاء لا ينقطع أبداً، وقال الحافظ الموصلي عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « يا أيها الناس ابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا، فإن أهل النار يبكون حتى تسيل دموعهم في وجوههم، كأنها جداول حتى تنقطع الدموع فتسيل الدماء فتقرح العيون، فلو أن سفناً أزجيت فيها لجرت »[٥]

(١) رواه البخاري ومسلم ومالك عن أبي هريرة .
(٢) أخرجه أحمد قال ابن كثير: إسناده صحيح
(٣) أخرجه ابن مردويه عن أنس بن مالك .
(٤) في اللباب: أخرج ابن جرير: خرج رسول الله ﷺ، في حر شديد، إلى تبوك، فقال رجل من بني مسلمة: لا تنفروا في الحر ، فنزلت : ﴿ قل نار جهنم ... ﴾ الآية .
(٥) رواه ابن ماجة والحافظ الموصلي .

﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا۟ مَعِىَ أَبَدًا وَلَن تُقَـٰتِلُوا۟ مَعِىَ عَدُوًّا ۖ إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْخَـٰلِفِينَ ﴿٨٣﴾﴾

يقول تعالى آمراً لرسوله عليه الصلاة والسلام: ﴿فإن رجعك الله﴾ أي ردك الله من غزوتك هذه ﴿إلى طائفة منهم﴾، قال قتادة: ذكر لنا أنهم كانوا اثني عشر رجلاً ﴿فاستأذنوك للخروج﴾: أي معك إلى غزوة أخرى ﴿فقل لن تخرجوا معي أبداً ولن تقاتلوا معي عدواً﴾، أي تعزيزاً لهم وعقوبة، ثم علل ذلك بقوله: ﴿إنكم رضيتم بالقعود أول مرة﴾، وهذا كقوله تعالى: ﴿ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة﴾ الآية، فإن جزاء السيئة السيئة بعدها، كما أن ثواب الحسنة الحسنة بعدها، وقوله تعالى: ﴿فاقعدوا مع الخالفين﴾ قال ابن عباس: أي الرجال الذين تخلفوا عن الغزاة، وقال قتادة: ﴿فاقعدوا مع الخالفين﴾ أي مع النساء، قال ابن جرير: وهذا لا يستقيم، لأن جمع النساء لا يكون بالياء والنون، ولو أريد النساء لقال: فاقعدوا مع الخوالف أو الخالفات، ورجح قول ابن عباس رضي الله عنهما

﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَـٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾﴾

أمر الله تعالى رسوله ﷺ أن يبرأ من المنافقين، وأن لا يصلي على أحد منهم إذا مات، وأن لا يقوم على قبره ليستغفر له أو يدعو له لأنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا عليه؛ وهذا حكم عام في كل من عرف نفاقه، وإن كان سبب نزول الآية في (عبدالله بن أبي بن سلول) رأس المنافقين. كما قال البخاري عن نافع عن ابن عمر قال: لما توفي عبد الله بن أبي، جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ، فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه، فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه، فقام رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فقام عمر، فأخذ بثوب رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله تصلي عليه، وقد نهاك ربك أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنما خيرني الله فقال: ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم﴾ وسأزيده على سبعين»، قال: إنه منافق، قال: فصلى عليه رسول الله ﷺ، فأنزل الله عزَّ وجلَّ آية: ﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره﴾[1]. وعن عباس قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: لما توفي (عبد الله بن أبي) دعي رسول الله ﷺ للصلاة عليه، فقام إليه، فلما وقف عليه يريد الصلاة عليه تحولت حتى قمت في صدره، فقلت: يا رسول الله أعلى عدو الله (عبد الله بن أبي) القائل يوم كذا وكذا وكذا - يعدّد أيامه -؟ قال: ورسول الله ﷺ يتبسم، حتى إذا أكثرت عليه قال: «أخّر عني يا عمر، إني خيرت فاخترت، قد قيل لي: ﴿استغفر لهم﴾ الآية، لو أعلم أني لو زدت على السبعين غفر له لزدت»، قال: ثم صلى عليه، ومشى معه، وقام على قبره حتى فرغ منه، قال: فعجبتُ من جرأتي على رسول الله ﷺ، والله ورسوله أعلم، قال: فوالله ما كان إلا يسيراً حتى نزلت هاتان الآيتان: ﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبداً﴾ الآية، فما صلى رسول الله ﷺ بعده على منافق، ولا قام على قبره حتى قبضه الله عزَّ وجلَّ[2]، وروى الإمام أحمد عن جابر قال: لما مات عبد الله بن أبي أتى ابنه النبي ﷺ

(١) أخرجه البخاري ومسلم. (٢) رواه أحمد والترمذي وقال حسن صحيح.

فقال: يا رسول الله إنك إن لم تأته لم نزل نعيّر بهذا، فأتاه النبي ﷺ فوجده قد أدخل في حفرته، فقال: «أفلا قبل أن تدخلوه»، فأخرج من حفرته، وتفل عليه من ريقه من قرنه إلى قدمه وألبسه قميصه. وقال البخاري: أتى النبي ﷺ عبد الله بن أبي بعدما أدخل في قبره، فأمر به فأخرج، ووضع على ركبتيه، ونفث عليه من ريقه، وألبسه قميصه، والله أعلم .

وقال قتادة: أرسل عبد الله بن أبي إلى رسول الله ﷺ وهو مريض، فلما دخل عليه قال له النبي ﷺ: «أهلكك حب يهود» قال: يا رسول الله إنما أرسلت إليك لتستغفر لي ولم أرسل إليك لتؤنبني، ثم سأله عبد الله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه، فأعطاه إياه وصلى عليه وقام على قبره، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿ولا تصل على أحد منهم مات أبداً﴾[1] الآية، ولهذا كان رسول الله ﷺ بعد نزول هذه الآية الكريمة عليه لا يصلي على أحد من المنافقين، ولا يقوم على قبره، كما قال قتادة: كان رسول الله ﷺ إذا دعي إلى جنازة سأل عنها، فإن أثني عليها خيراً قام فصلى عليها، وإن كان غير ذلك قال لأهلها: «شأنكم بها»، ولم يصل عليها؛ وكان عمر بن الخطاب لا يصلي على جنازة من جهل حاله حتى يصلي عليها (حذيفة بن اليمان) لأنه كان يعلم أعيان المنافقين، قد أخبره بهم رسول الله ﷺ؛ ولهذا كان يقال له: (صاحب السر) الذي لا يعلمه غيره أي من الصحابة، ولما نهى الله عزَّ وجلَّ عن الصلاة على المنافقين والقيام على قبورهم للاستغفار لهم كان هذا الصنيع من أكبر القربات في حق المؤمنين فشرع ذلك، وفي فعله الأجر الجزيل، كما ثبت في الصحاح: «من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط، ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان» قيل: وما القيراطان؟ قال: «أصغرهما مثل أُحُد»؛ وأما القيام عند قبر المؤمن إذا مات فروى أبو داود عن عثمان رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال: «استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت، فإنه الآن يسأل»[2]

﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَـٰدُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَـٰفِرُونَ ۝٨٥﴾

تقدم تفسير نظير هذه الآية الكريمة، ولله الحمد والمنة .

﴿وَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَجَـٰهِدُوا۟ مَعَ رَسُولِهِ ٱسْتَـْٔذَنَكَ أُو۟لُوا۟ ٱلطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا۟ ذَرْنَا نَكُن مَّعَ ٱلْقَـٰعِدِينَ ۝٨٦ رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ۝٨٧﴾

يقول تعالى منكراً وذاماً للمتخلفين عن الجهاد، الناكلين عنه مع القدرة عليه، ووجود السعة والطول، واستأذنوا الرسول في القعود وقالوا: ﴿ذرنا نكن مع القاعدين﴾ ورضوا لأنفسهم بالعار والقعود في البلد مع النساء، وهن الخوالف بعد خروج الجيش، فإذا وقع الحرب كانوا أجبن الناس، وإذا كان أمن كانوا أكثر الناس كلاماً كما قال تعالى عنهم: ﴿فإذا جاء الخوف رأيتهم ينظرون إليك تدور أعينهم كالذي يغشى عليه من الموت، فإذا ذهب

(١) أخرجه ابن جرير الطبري .
(٢) أخرجه أبو داود في سننه

الخوف سلقوكم بألسنة حداد﴾ أي علت ألسنتهم بالكلام الحاد القوي في الأمن، كما قال الشاعر

أفي السلم أعياراً: جفاء وغلظة وفي الحرب أشباه النساء الفوارك؟

وقال تعالى: ﴿فإذا أنزلت سورة محكمة وذكر فيها القتال رأيت الذين في قلوبهم مرض ينظرون إليك نظر المغشي عليه من الموت فأولى لهم﴾، وقوله: ﴿وطبع على قلوبهم﴾ أي بسبب نكولهم عن الجهاد والخروج مع الرسول في سبيل الله، ﴿فهم لا يفقهون﴾ أي لا يفهمون ما فيه صلاح لهم فيفعلوه، ولا ما فيه مضرة لهم فيجتنبوه.

* لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ جَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٨٩﴾

لما ذكر تعالى ذنب المنافقين، بيّن ثناءه على المؤمنين وما لهم في آخرتهم فقال: ﴿لكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدوا﴾ لبيان حالهم ومآلهم، وقوله: ﴿وأولئك لهم الخيرات﴾ أي في الدار الآخرة في جنات الفردوس والدرجات العلى.

وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۚ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٠﴾

ثم بيّن تعالى حال ذوي الأعذار في ترك الجهاد الذين جاءوا إلى رسول الله ﷺ يعتذرون إليه، وهم من أحياء العرب ممن حول المدينة، قال ابن إسحاق: وبلغني أنهم نفر من بني غفار، وهذا القول هو الأظهر[1]، لأنه قال بعد هذا: ﴿وقعد الذين كذبوا الله ورسوله﴾ أي لم يأتوا فيعتذروا، وقال مجاهد: ﴿وجاء المعذرون من الأعراب﴾ قال: نفر من بني غفار، جاءوا فاعتذروا فلم يعذرهم الله؛ وكذا قال الحسن وقتادة: ثم أوعدهم بالعذاب الأليم فقال: ﴿سيصيب الذين كفروا منهم عذاب أليم﴾

لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّواْ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُواْ مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾ * إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَآءُ ۚ رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٩٣﴾

(١) روى الضحاك عن ابن عباس أنه كان يقرأ ﴿وجاء المعذرون﴾ بالتخفيف ويقول: هم أهل العذر وقراءة الجمهور بالتشديد.

ثم بيَّن تعالى الأعذار التي لا حرج على من قعد معها عن القتال، فذكر منها ما هو لازم للشخص لا ينفك عنه، وهو الضعف في التركيب الذي لا يستطيع معه الجلاد في الجهاد، ومنه العمى والعرج ونحوهما؛ ولهذا بدأ به، ومنها ما هو عارض بسبب مرض في بدنه شغله عن الخروج في سبيل الله، أو بسبب فقر لا يقدر على التجهيز للحرب، فليس على هؤلاء حرج إذا قعدوا ونصحوا في حال قعودهم، ولم يرجفوا بالناس، ولم يثبطوهم، وهم محسنون في حالهم هذا؛ ولهذا قال: ﴿ما على المحسنين من سبيل والله غفور رحيم﴾. قال قتادة: نزلت هذه الآية في عائذ ابن عمرو المزني، وروي عن زيد بن ثابت قال: كنت أكتب لرسول الله ﷺ، فكنت أكتب براءة، فإني لواضع القلم على أذني، إذ أمرنا بالقتال، فجعل رسول الله ﷺ ينظر ما ينزل عليه، إذ جاء أعمى فقال: كيف بي يا رسول الله وأنا أعمى؟ فنزلت: ﴿ليس على الضعفاء﴾ الآية. وقال ابن عباس في هذه الآية: وذلك أن رسول الله ﷺ أمر الناس أن ينبعثوا غازين معه، فجاءته عصابة من أصحابه فيهم عبد الله بن مغفل المزني، فقالوا: يا رسول الله احملنا، فقال لهم: «والله لا أجد ما أحملكم عليه»، فتولوا وهم يبكون، وعز عليهم أن يجلسوا عن الجهاد ولا يجدون نفقة ولا محملاً، فلما رأى الله حرصهم على محبته ومحبة رسوله أنزل عذرهم في كتابه فقال: ﴿ليس على الضعفاء﴾ إلى قوله: ﴿فهم لا يعلمون﴾، وقال مجاهد في قوله: ﴿ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم﴾ نزلت في بني مقرن من مزينة، كانوا سبعة نفر، فاستحملوا رسول الله ﷺ وكانوا أهل حاجة، فقال: ﴿لا أجد ما أحملكم عليه تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون﴾. وفي حديث أنس أن رسول الله ﷺ قال: «إن بالمدينة أقواماً ما قطعتم وادياً ولا سرتم سيراً إلا وهم معكم» قالوا: وهم بالمدينة؟ قال: «نعم حبسهم العذر»[1]. وعن جابر قال، قال رسول الله ﷺ: «لقد خلفتم بالمدينة رجالاً ما قطعتم وادياً ولا سلكتم طريقاً إلا شركوكم في الأجر حبسهم المرض»[2]، ثم رد تعالى الملامة على الذين يستأذنون في القعود وهم أغنياء، وأنبهم في رضاهم بأن يكونوا مع النساء الخوالف في الرجال: ﴿وطبع الله على قلوبهم فهم لا يعلمون﴾.

يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ ۚ قُل لَّا تَعْتَذِرُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ ۚ وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٤﴾ سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ ۖ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ ۖ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ۖ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾ يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ ۖ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٩٦﴾

أخبر تعالى عن المنافقين بأنهم إذا رجعوا إلى المدينة أنهم يعتذرون إليهم ﴿قل لا تعتذروا لن نؤمن لكم﴾ أي لن نصدقكم ﴿قد نبأنا الله من أخباركم﴾ أي قد أعلمنا الله أحوالكم، ﴿وسيرى الله عملكم ورسوله﴾ أي سيظهر أعمالكم للناس في الدنيا، ﴿ثم تردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون﴾ أي فيخبركم بأعمالكم

(١) أخرجه الشيخان عن أنس بن مالك.

(٢) رواه أحمد ومسلم وابن ماجه.

خيرها وشرها ويجزيكم عليها، ثم أخبر عنهم أنهم سيحلفون لكم معتذرين لتعرضوا عنهم، فلا تؤنبوهم، فأعرضوا عنهم احتقاراً لهم ﴿إنهم رجس﴾ أي خبث نجس بواطنهم واعتقاداتهم، ومأواهم في آخرتهم جهنم، ﴿جزاء بما كانوا يكسبون﴾ أي من الآثام والخطايا، وأخبر أنهم إن رضوا عنهم بحلفهم لهم، ﴿فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين﴾ أي الخارجين عن طاعة الله وطاعة رسوله

ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾ وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ ٱلدَّوَآئِرَ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٩٨﴾ وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِ أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٩﴾

أخبر تعالى أن في الأعراب كفاراً ومنافقين ومؤمنين، وأن كفرهم ونفاقهم أعظم من غيرهم وأشد، ﴿وأجدر﴾ أي أحرى ﴿أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله﴾، كما قال الأعمش: جلس أعرابي إلى زيد بن صوحان وهو يحدث أصحابه، وكانت يده قد أصيبت يوم (نهاوند) فقال الأعرابي: والله إن حديثك ليعجبني، وإن يدك لتريبني، فقال زيد: ما يريبك من يدي إنها الشمال؟ فقال الأعرابي: والله ما أدري اليمين يقطعون أو الشمال! فقال زيد صدق الله: ﴿الأعراب أشد كفراً ونفاقاً وأجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله﴾، وفي الحديث: «من سكن البادية جفا، ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى السلطان افتتن»[1]، ورواه أبو داود والترمذي والنسائي من طرق عن سفيان الثوري به، وقال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الثوري. ولما كانت الغلظة والجفاء في أهل البوادي لم يبعث الله منهم رسولاً، وإنما كانت البعثة من أهل القرى، لأن هؤلاء كانوا يسكنون المدن، فهم ألطف أخلاقاً من الأعراب لما في طباع الأعراب من الجفاء، وفي صحيح مسلم عن عائشة قالت: قدم ناس من الأعراب على رسول الله ﷺ فقالوا: أتقبلون صبيانكم؟ قالوا: نعم، قالوا: لكنا والله ما نقبل، فقال رسول الله ﷺ: «وأملك[2] إن كان الله نزع منكم الرحمة»؟، وقال ابن نمير: «من قلبك الرحمة». وقوله: ﴿والله عليم حكيم﴾ أي عليم بمن يستحق أن يعلمه الإيمان والعلم، ﴿حكيم﴾ فيما قسم بين عباده، لا يسأل عما يفعل لعلمه وحكمته، وأخبر تعالى أن منهم: ﴿من يتخذ ما ينفق﴾ أي في سبيل الله ﴿مغرماً﴾ أي غرامة وخسارة، ﴿ويتربص بكم الدوائر﴾ أي ينتظر بكم الحوادث والآفات، ﴿عليهم دائرة السوء﴾ أي هي منعكسة عليهم والسوء دائر عليهم، ﴿والله سميع عليم﴾ أي سميع لدعاء عباده، عليم بمن يستحق النصر ممن يستحق الخذلان، وقوله: ﴿ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر ويتخذ ما ينفق قربات عند الله وصلوات الرسول﴾ هذا هو القسم الممدوح من الأعراب، وهم الذين يتخذون ما ينفقون في سبيل الله قربة يتقربون بها عند الله ويبتغون بذلك

(١) رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي عن ابن عباس مرفوعاً

(٢) وفي البخاري أو أملك لك إن نزع الله من قلبك الرحمة.

دعاء الرسول لهم، ﴿ألا إنها قربة لهم﴾ أي ألا إن ذلك حاصل لهم، ﴿سيدخلهم الله في رحمته إن الله غفور رحيم﴾ .

وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾

يخبر تعالى عن رضاه عن السابقين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان، ورضاهم بما أعد لهم من جنات النعيم، قال الشعبي: السابقون الأولون من أدرك بيعة الرضوان عام الحديبية، وقال الحسن وقتادة: هم الذين صلوا إلى القبلتين مع رسول الله ﷺ ، فقد أخبر الله العظيم أنه قد رضي عن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، والذين اتبعوهم بإحسان، فياويل من أبغضهم أو سبهم أو أبغض أو سب بعضهم، ولا سيما سيد الصحابة بعد الرسول وخيرهم وأفضلهم أعني الصديق الأكبر، والخليفة الأعظم (أبا بكر) رضي الله عنه، فإن الطائفة المخذولة من الرافضة يعادون أفضل الصحابة ويبغضونهم ويسبونهم، عياذاً بالله من ذلك، وهذا يدل على أن عقولهم معكوسة، وقلوبهم منكوسة، فأين هؤلاء من الإيمان بالقرآن إذ يسبون من رضي الله عنهم، وأما أهل السنة فإنهم يترضون عمن رضي الله عنه، ويسبون من سبه الله ورسوله، ويوالون من يوالي الله، ويعادون من يعادي الله، وهم متبعون لا مبتدعون، ويقتدون ولا يبتدون، وهؤلاء هم حزب الله المفلحون .

وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴿١٠١﴾

يخبر تعالى رسوله صلوات الله وسلامه عليه أن في أحياء العرب ممن حول المدينة منافقون، وفي أهل المدينة أيضاً منافقون. ﴿مردوا على النفاق﴾ أي مرنوا واستمروا عليه، ومنه يقال: شيطان مريد ومارد، ويقال تمرد فلان على الله أي عتا وتجبر، وقوله: ﴿لا تعلمهم نحن نعلمهم﴾ لا ينافي قوله تعالى: ﴿ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم﴾، لأن هذا من باب التوسم فيهم بصفات يعرفون بها، لا لأنه يعرف جميع من عنده من أهل النفاق والريب على التعيين؛ قال مجاهد في قوله: ﴿سنعذبهم مرتين﴾ يعني القتل والسبي، وقال في رواية: بالجوع وعذاب القبر، ﴿ثم يردون إلى عذاب عظيم﴾، وقال الحسن البصري: عذاب في الدنيا وعذاب في القبر، وقال ابن زيد: أما عذاب الدنيا فالأموال والأولاد، وقرأ قوله تعالى: ﴿فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا﴾ فهذه المصائب لهم عذاب وهي للمؤمنين أجر، وعذاب في الآخرة في النار، ﴿ثم يردون إلى عذاب عظيم﴾ قال: النار

وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠٢﴾

لما بين تعالى حال المنافقين المتخلفين عن الغزو تكذيباً وشكاً، شرع في بيان حال المذنبين الذين تأخروا عن الجهاد

كسلاً مع إيمانهم وتصديقهم بالحق، فقال: ﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم﴾ أي أقروا بها واعترفوا فيما بينهم وبين ربهم، ولهم أعمال أخر صالحة خلطوا هذه بتلك، فهؤلاء تحت عفو الله وغفرانه، وهذه الآية وإن كانت نزلت في أناس معينين، إلا أنها عامة في كل المذنبين الخطائين، وقد قال ابن عباس: نزلت في أبي لبابة وجماعة من أصحابه تخلفوا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فلما رجع رسول الله ﷺ من غزوته، ربطوا أنفسهم بسواري المسجد، وحلفوا ألا يحلهم إلا رسول الله ﷺ، فلما أنزل الله هذه الآية: ﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم﴾ أطلقهم رسول الله ﷺ وعفا عنهم، وروى البخاري عن سمرة بن جندب قال، قال رسول الله ﷺ لنا: «أتاني الليلة آتيان فابتعثاني فانتهيا بي إلى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة، فتلقانا رجال شطر من خلقهم كأحسن ما أنت راء، وشطر كأقبح ما أنت راء، قالا لهم: اذهبوا فقعوا في ذلك النهر، فوقعوا فيه ثم رجعوا إلينا قد ذهب ذلك السوء عنهم، فصاروا في أحسن صورة، قالا لي هذه جنة عدن وهذا منزلك، قالا: وأما القوم الذين كانوا شطر منهم حسن وشطر منهم قبيح فإنهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً تجاوز الله عنهم».

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٤﴾﴾

أمر تعالى رسوله ﷺ بأن يأخذ من أموالهم صدقة يطهرهم ويزكيهم بها، وهذا عام وإن أعاد بعضهم الضمير في ﴿أموالهم﴾ إلى الذين اعترفوا بذنوبهم[1]. ولهذا اعتقد بعض مانعي الزكاة أن دفع الزكاة إلى الإمام لا يكون، وإنما كان خاصاً بالرسول ﷺ، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿خذ من أموالهم صدقة﴾ الآية، وقد رد عليهم أبو بكر الصديق وقاتلهم حتى أدوا الزكاة كما كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ، حتى قال الصديق: والله لو منعوني عناقاً - وفي رواية عقالاً - كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لأقاتلنهم على منعه. وقوله: ﴿وصل عليهم﴾ أي ادع لهم واستغفر لهم، كما رواه مسلم في صحيحه عن عبد الله بن أبي أوفى قال: كان النبي ﷺ إذا أُتي بصدقة قوم صلى عليهم فأتاه أبي بصدقته، فقال: «اللهم صل على آل أبي أوفى»، وفي الحديث الآخر: أن امرأة قالت: يا رسول الله صل عليّ وعلى زوجي، فقال: «صلى الله عليك وعلى زوجك»، وقوله: ﴿إن صلاتك سكن لهم﴾، قال ابن عباس: رحمة لهم، وقال قتادة: وقار، وقوله: ﴿والله سميع﴾ أي لدعائك ﴿عليم﴾ أي بمن يستحق ذلك منك ومن هو أهل له، ﴿ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات﴾، هذا تهييج إلى التوبة والصدقة اللتين كل منها يحط الذنوب ويمحصها ويمحقها، وأخبر تعالى أن كل من تاب إليه تاب عليه، ومن تصدق بصدقة من كسب حلال فإن الله يتقبلها بيمينه فيربيها لصاحبها، حتى تصير التمرة مثل أُحد، كما جاء في الحديث الصحيح: «إن الله يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه، فيربيها لأحدكم كما يربي أحدكم مهره، حتى

(١) في اللباب: أخرج ابن جرير: وجاء أبو لبابة وأصحابه بأموالهم حين أطلقوا، فقالوا: يا رسول الله، هذه أموالنا، فتصدق بها واستغفر لنا، فقال: «ما أمرت أن آخذ من أموالكم شيئاً»، فأنزل الله: ﴿خذ من أموالهم﴾ الآية. وعن قتادة: أن هذه الآيات نزلت في سبعة: أربعة منهم ربطوا أنفسهم، وهم أبو لبابة، ومرداس، وأوس بن خزام، وثعلبة بن وديعة.

أن اللقمة لتكون مثل أُحد »، وتصديق ذلك في كتاب الله عزَّ وجلَّ: ﴿ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات﴾

﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾

قال مجاهد: هذا وعيد من الله تعالى للمخالفين أوامره، بأن أعمالهم ستعرض عليه تبارك وتعالى، وعلى الرسول عليه الصلاة والسلام وعلى المؤمنين، وهـذا كائن لا محالة يوم القيامة، كما قال: ﴿يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافية﴾، وقال تعالى: ﴿يوم تبلى السرائر﴾، وقال: ﴿وحصّل ما في الصدور﴾، وقد يظهر الله تعالى ذلك للناس في الدنيا كما قال الإمام أحمد عن رسول الله ﷺ أنه قال: « لو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء ليس لها باب ولا كوة، لأخرج الله عمله للناس كائناً ما كان »، وقد ورد: أن أعمال الأحياء تعرض على الأموات من الأقرباء والعشائر في البرزخ، كما ورد عن النبي ﷺ أنه قال: « إن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم من الأموات، فإن كان خيراً استبشروا به، وإن كان غير ذلك قالوا: اللهم لا تمتهم حتى تهديهم كما هديتنا »[١]. وقال البخاري: قالت عائشة رضي الله عنها: إذا أعجبك حسن عمل امرىء مسلم فقل: ﴿اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون﴾، وفي الحديث الصحيح: « إذا أراد الله بعبده خيراً استعمله قبل موته »، قالوا: يا رسول الله وكيف يستعمله؟ قال: « يوفقه لعمل صالح ثم يقبضه عليه »[٢]

﴿۞ وَآخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾

قال ابن عباس ومجاهد: هم الثلاثة الذين خلفوا، أي عن التوبة، وهم (مرارة بن الربيع) و (كعب بن مالك) و (هلال بن أمية)، قعدوا عن غزوة تبوك في جملة من قعد كسلاً وميلاً إلى الدعة والحفظ وطيب الثمار والظلال، لا شكاً ولا نفاقاً، فكانت منهم طائفة ربطوا أنفسهم بالسواري كما فعل أبو لبابة وأصحابه، وطائفة لم يفعلوا ذلك، وهم هؤلاء الثلاثة المذكورون، فنزلت توبة أولئك قبل هؤلاء، وأرجي هؤلاء عن التوبة، حتى نزلت الآية الآتية وهي قوله: ﴿لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار﴾ الآية، ﴿وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت﴾ الآية، كما سيأتي بيانه في حديث كعب بن مالك، وقوله: ﴿إما يعذبهم وإما يتوب عليهم﴾ أي هم تحت عفو الله إن شاء فعل بهم هذا، وإن شاء فعل بهم ذاك، ولكن رحمته تغلب غضبه، ﴿والله عليم حكيم﴾ أي عليم بمن يستحق العقوبة ممن يستحق العفو، ﴿حكيم﴾ في أفعاله وأقواله لا إله إلا هو ولا رب سواه

(١) أخرجه أحمد والطيالسي
(٢) أخرجه أحمد عن أنس بن مالك

وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٠٧﴾ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ
عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾

سبب نزول هذه الآيات الكريمات أنه كان بالمدينة قبل مقدم رسول الله ﷺ إليها رجل من الخزرج يقال له (أبو عامر الراهب) وكان قد تنصر في الجاهلية، وقرأ علم أهل الكتاب، وله شرف في الخزرج كبير، فلما قدم رسول الله ﷺ مهاجراً إلى المدينة واجتمع المسلمون عليه، وصارت للإسلام كلمة عالية، وأظهرهم الله يوم بدر، شرق اللعين (أبو عامر) بريقه، وبارز بالعداوة وظاهر بها، وخرج فاراً إلى كفار مكة من مشركي قريش، يمالئهم على حرب رسول الله ﷺ، فاجتمعوا بمن وافقهم من أحياء العرب، وقدموا عام أحد، فكان من أمر المسلمين ما كان وامتحنهم الله عزّ وجلّ، وكانت العاقبة للمتقين، وكان هذا الفاسق قد حفر حفائر فيما بين الصفين، فوقع في إحداهن رسول الله ﷺ، وأصيب ذلك اليوم فجرح وجهه وكسرت رباعيتهاليمنى السفلى، وشج رأسه صلوات الله وسلامه عليه، وتقدم (أبو عامر) في أول المبارزة إلى قومه من الأنصار فخاطبهم واستمالهم إلى نصره وموافقته، فلما عرفوا كلامه قالوا: لا أنعم الله بك عيناً يا فاسق يا عدو الله، ونالوا منه وسبوه، فرجع وهو يقول: والله قد أصاب قومي بعدي شر، وكان رسول الله ﷺ قد دعاه إلى الله قبل فراره وقرأ عليه من القرآن، فأبى أن يسلم وتمرد، فدعا عليه رسول الله ﷺ أن يموت بعيداً طريداً، فنالته هذه الدعوة. وذلك لما فرغ الناس من أحد، ورأى أمر الرسول ﷺ في ارتفاع وظهور، ذهب إلى (هرقل) ملك الروم يستنصره على النبي ﷺ، فوعده ومنّاه وأقام عنده، وكتب إلى جماعة من قومه من الأنصار من أهل النفاق والريب يعدهم ويمنيهم أنه سيقدم بجيش يقاتل به رسول الله ﷺ ويغلبه ويرده عما هو فيه، وأمرهم أن يتخذوا له معقلاً يقدم عليهم فيه من يقدم من عنده لأداء كتبه، ويكون مرصداً له إذا قدم عليهم بعد ذلك، فشرعوا في بناء مسجد مجاور لمسجد قباء، فبنوه وأحكموه وفرغوا منه قبل خروج رسول الله ﷺ إلى تبوك، وجاءوا فسألوا رسول الله ﷺ أن يأتي إليهم فيصلي في مسجدهم ليحتجوا بصلاته فيه على تقريره وإثباته، وذكروا أنهم بنوه للضعفاء منهم وأهل العلة في الليلة الشاتية، فعصمه الله من الصلاة فيه فقال: « إنا على سفر، ولكن إذا رجعنا إن شاء الله »، فلما قفل عليه السلام راجعاً إلى المدينة من تبوك ولم يبق بينه وبينها إلا يوم أو بعض يوم، نزل عليه جبريل بخبر مسجد الضرار، وما اعتمده بانوه من الكفر والتفريق بين جماعة المؤمنين في مسجدهم (مسجد قباء) الذي أسس من أول يوم على التقوى، فبعث رسول الله ﷺ إلى ذلك المسجد من هدمه قبل مقدمه المدينة؛ كما قال ابن عباس في الآية: هم أناس من الأنصار بنوا مسجداً، فقال لهم أبو عامر : ابنوا مسجداً واستعدوا بما استطعتم من قوة ومن سلاح، فإني ذاهب إلى قيصر ملك الروم فآتي بجنود من الروم وأخرج محمداً وأصحابه، فلما فرغوا من مسجدهم أتوا النبي ﷺ فقالوا: قد فرغنا من بناء مسجدنا، فنحب أن تصلي فيه وتدعو لنا بالبركة، فأنزل الله عزّ وجلّ : ﴿ لا تقم فيه أبداً ﴾ الآية .

وقوله تعالى: ﴿ وليحلفن ﴾: أي الذين بنوه، ﴿ إن أردنا إلا الحسنى ﴾ أي ما أردنا ببنيانه إلا خيراً ورفقاً

بالناس، قال تعالى: ﴿ والله يشهد إنهم لكاذبون﴾ أي فيما قصدوا وفيما نووا، وإنما بنوه ضراراً لمسجد قباء، وكفراً بالله وتفريقاً بين المؤمنين، وإرصاداً لمن حارب الله ورسوله من قبل، وهو أبو عامر الفاسق لعنه الله . وقوله: ﴿ لا تقم فيه أبداً﴾ نهي له ﷺ والأمة تبع له في ذلك عن أن تقوم فيه: أي يصلي أبداً، ثم حثه على الصلاة بمسجد قباء الذي أسس من يوم بنيانه على التقوى، وهي طاعة الله وطاعة رسوله وجمعاً لكلمة المؤمنين وموئلاً للإسلام وأهله، ولهذا قال تعالى: ﴿ لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه﴾، والسياق إنما هو في معرض مسجد قباء، ولهذا جاء في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: « صلاة في مسجد قباء كعمرة » ، وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ كان يزور مسجد قباء راكباً وماشياً، وفي الحديث: ان رسول الله ﷺ لما بناه وأسسه أول قدومه ونزوله على بني عمرو بن عوف، كان جبريل هو الذي عين له جهة القبلة والله أعلم . قال الإمام أحمد، عن عويم ابن ساعدة الأنصاري أن النبي ﷺ أتاهم في مسجد قباء فقال: « إن الله تعالى قد أحسن عليكم الثناء في الطهور في قصة مسجدكم فما هذا الطهور الذي تطهرون به ؟ » فقالوا: والله يا رسول الله ما نعلم شيئاً إلا أنه كان لنا جيران من اليهود، فكانوا يغسلون أدبارهم من الغائط ، فغسلنا كما غسلوا . وقد صرح بأنه مسجد قباء جماعة من السلف[١] ، وقد ورد في الحديث الصحيح أن مسجد رسول الله ﷺ الذي في جوف المدينة هو المسجد الذي أسس على التقوى؛ وهذا صحيح، ولا منافاة بين الآية وبين هذا لأنه إذا كان مسجد قباء قد أسس على التقوى من أول يوم، فمسجد رسول الله ﷺ بطريق الأولى والأحرى؛ ولهذا قال الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، عن سهل بن سعد الساعدي قال: اختلف رجلان على عهد رسول الله ﷺ في المسجد الذي أسس على التقوى، أحدهما قال: هو مسجد رسول الله ﷺ ، وقال الآخر: هو مسجد قباء، فأتيا النبي ﷺ فسألاه فقال: « هو مسجدي هذا » . وفي رواية أخرى عن أبي سعيد الخدري قال: تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم، فقال أحدهما: هو مسجد قباء، وقال الآخر: هو مسجد رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « هو مسجدي هذا »[٢] . وقال الإمام أحمد، عن أبي سعيد عن أبيه أنه قال: تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم، فقال رجل: هو مسجد قباء، وقال الآخر: هو مسجد رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « هو مسجدي »[٣]

(**طريق آخر**) : قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى عن أنيس بن يحيى، حدثني أبي، قال: سمعت أبا سعيد الخدري قال: اختلف رجلان، رجل من بني خدرة، ورجل من بني عمرو بن عوف في المسجد الذي أسس على التقوى، فقال الخدري: هو مسجد رسول الله ﷺ ، وقال العمري: هو مسجد قباء، فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن ذلك، فقال: « هو هذا المسجد »، لمسجد رسول الله ﷺ ، وقال في ذلك يعني مسجد قباء. وقد قال: بأنه مسجد النبي ﷺ جماعة من السلف والخلف، وهو مروي عن عمر بن الخطاب وابنه عبدالله، وزيد بن ثابت، وسعيد بن المسيب، واختاره ابن جرير ، وقوله: ﴿ لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه رجال

---

(١) منهم ابن عباس وعروة بن الزبير وعبدالرحمن بن زيد بن أسلم والشعبي والحسن البصري وسعيد بن حيان وقتادة وغيرهم .

(٢) رواهما الإمام أحمد رضي الله عنه .

(٣) رواه أحمد والترمذي والنسائي

يحبون أن يتطهروا والله يحب المتطهرين﴾، دليل على استحباب الصلاة في المساجد القديمة المؤسسة من أول بنائها على عبادة الله وحده لا شريك له، وعلى استحباب الصلاةمع الجماعة الصالحين، والعباد العاملين المحافظين على إسباغ الوضوء، والتنزه عن ملابسة القاذورات، وقال الإمام أحمد: عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ صلى بهم الصبح، فقرأ الروم فيها فأوهم، فلما انصرف قال: «إنه يلبس علينا القرآن، إن أقواماً منكم يصلون معنا لا يحسنون الوضوء، فمن شهد الصلاة معنا، فليحسن الوضوء»، فدل هذا على أن إكمال الطهارة يسهل القيام في العبادة ويعين على إتمامها وإكمالها والقيام بمشروعاتها، وقال أبو العالية في قوله تعالى: ﴿والله يحب المطهرين﴾ إن الطهور بالماء لحسن ولكنهم المطهرون من الذنوب، وقال الأعمش: التوبة من الذنوب والتطهر من الشرك.

أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٠٩﴾ لَا يَزَالُ بُنْيَـٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْا۟ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١١٠﴾

يقول تعالى: لا يستوي من أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان، ومن بنى مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين، فإنما يبني هؤلاء بنيانهم على شفا جرف هار، أي طرف حفيرة في نار جهنم، ﴿والله لا يهدي القوم الظالمين﴾ أي لا يصلح عمل المفسدين، قال جابر: رأيت المسجد الذي بني ضراراً يخرج منه الدخان على عهد رسول الله ﷺ، وقال ابن جريج: ذكر لنا أن رجالاً حفروا فوجدوا الدخان الذي يخرج منه، وكذا قال قتادة. وقال خلف الكوفي: رأيت مسجد المنافقين الذي ذكره الله تعالى في القرآن، وفيه جحر يخرج منه الدخان وهو اليوم مزبلة، وقوله تعالى: ﴿لا يزال بنيانهم الذي بنوا ريبة في قلوبهم﴾ أي شكاً ونفاقاً بسبب إقدامهم على هذا الصنيع الشنيع، أورثهم نفاقاً في قلوبهم كما أشرب عابدو العجل حبَّه، وقوله: ﴿إلا أن تقطع قلوبهم﴾ أي بموتهم، قاله ابن عباس ومجاهد وغير واحد من السلف، ﴿والله عليم﴾ أي بأعمال خلقه، ﴿حكيم﴾ في مجازاتهم عنها من خير وشر

* إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١١﴾

يخبر تعالى أنه عاوض من عباده المؤمنين عن أنفسهم وأموالهم - إذ بذلوها في سبيله - بالجنة، وهذا من فضله وكرمه وإحسانه، فإنه قبل العوَض عما يملكه بما تفضل به على عبيده المطيعين له. ولهذا قال الحسن البصري

وقتادة: بايعهم والله فأغلى ثمنهم، وقال شمر بن عطية: ما من مسلم إلا ولله عزّ وجلّ في عنقه بيعة وفى بها أو مات عليها، ثم تلا هذه الآية، وقال (عبد الله بن رواحة) رضي الله عنه لرسول الله ﷺ يعني ليلة العقبة: اشترط لربك ولنفسك ما شئت فقال: «اشترط لربي أن تعبدوه ولا تشركوا بـه شيئاً، وأشترط لنفسي أن تمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأموالكم»، قالوا: فما لنـا إذا فعلنا ذلك؟ قال: «الجنة»، قالوا: ربح البيع لا نقيل ولا نستقيل، فنزلت: ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم﴾ الآية، وقوله: ﴿يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون﴾ أي سواء قَتلوا أو قُتلوا، أو اجتمع لهم هـذا وهـذا، فقد وجبت لهم الجنة، ولهذا جاء في الصحيحين: «تكفّل الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا جهاد في سبيلي وتصديق برسلي بأن توفاه أن يدخله الجنة، أو يرجعه إلى منزله الذي خرج منه نائلاً ما نال من أجر أو غنيمة»، وقوله: ﴿وعداً عليه حقـاً في التوراة والإنجيل والقرآن﴾ تأكيد لهذا الوعد، وإخبار بأنه قـد كتبه على نفسه الكريمة وأنزله على رسله في كتبه العظيمة وهي ﴿التوراة﴾ المنزلة على موسى، و ﴿الإنجيل﴾ المنزل على عيسى، و ﴿القرآن﴾ المنزل على محمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وقوله: ﴿ومن أوفى بعهده من الله﴾ فإنه لا يخلف الميعاد، وهذا كقوله: ﴿ومن أصدق من الله حديثاً﴾، ﴿ومن أصدق من الله قيلاً﴾، ولهذا قال: ﴿فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم﴾ أي فليستبشر من قام بمقتضى هذا العقد، ووفى بهذا العهد، بالفوز العظيم والنعيم المقيم.

﴿ ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلۡعَٰبِدُونَ ٱلۡحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلۡأٓمِرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿١١٢﴾

هذا نعت المؤمنين الذين اشترى الله منهم أنفسهم وأموالهم بهذه الصفات الجميلة والخلال الجليلة، ﴿التائبون﴾ من الذنوب كلها، التاركون للفواحش، ﴿العابدون﴾ أي القائمون بعبادة ربهم محافظين عليها، ومن أخصهـا الحمد لله، ولهذا قال: ﴿الحامدون﴾، ومن أفضل الأعمال الصيام، وهو ترك الملاذ من الطعام والشراب والجماع، وهو المراد بالسياحة ههنا، قال: ﴿السائحون﴾ كما وصف أزواج النبي ﷺ بذلك في قوله تعالى: ﴿سائحات﴾ أي صائمات، وكذا الركوع والسجود وهما عبارة عن الصلاة، ولهذا قال: ﴿الراكعون الساجدون﴾، وهم مع ذلك ينفعون خلق الله ويرشدونهم إلى طـاعة الله بأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، مع العلم بمـا ينبغي فعله ويجب تركه، وهو حفظ حدود الله في تحليله وتحريمه علماً وعملاً، فقاموا بعبادة الحق ونصح الخلق، ولهذا قـال: ﴿وبشر المؤمنين﴾ لأن الإيمان يشمل هذا كله، والسعادة كل السعادة لمن اتصف بـه، والسياحة يراد بها الصيام فقد سئل النبي ﷺ عن السائحين؟ فقال: «هم الصائمون»، وهذا أصح الأقوال وأشهرها. وجاء ما يدل على أن السياحة الجهاد، وهو ما رواه أبو داود في سننه من حديث أبي أمامة أن رجلاً قـال: يا رسول الله ائذن لي في السياحة، فقال النبي ﷺ: «سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله». وعن عكرمة أنه قال: هم طلبة العلم، وقال ابن أسلم: هم المهـاجرون، وليس المراد من السياحة ما قد يفهمه بعض من يتعبد بمجرد السياحة في الأرض، والتفرد في شواهق الجبال، والكهوف والبراري، فإن هذا ليس بمشروع إلا في أيام الفتن والزلازل في الدين، كما ثبت في

صحيح البخاري عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: « يوشك أن يكون خير مال الرجل غنم يتبع بها شعف الجبال[1] ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن » ، وقال ابن عباس في قوله: ﴿والحافظون لحدود الله﴾ قال: القائمون بطاعة الله، وكذا قال الحسن البصري، وعنه قال: لفرائض الله، والقائمون على أمر الله .

﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾

لما حضرت أبا طالب الوفاة دخل عليه النبي ﷺ وعنده أبو جهل وعبدالله بن أبي أمية فقال: « أي عم ! قل: لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله عزّ وجلّ »، فقال أبو جهل وعبدالله بن أبي أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فقال: أنا على ملة عبدالمطلب ! فقال النبي ﷺ: « لأستغفرن لك مالم أنه عنك »، فنزلت: ﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم﴾، قال، ونزلت فيه: ﴿إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء﴾[2] . وقال الإمام أحمد ، عن ابن بريدة عن أبيه قال: كنا مع النبي ﷺ ونحن في سفر ، فنزل بنا ونحن قريب من ألف راكب، فصلى ركعتين، ثم أقبل علينا بوجهه وعيناه تذرفان، فقام إليه عمر بن الخطاب وفداه بالأب والأم وقال: يا رسول الله ما لك ؟ قال: « إني سألت ربي عزّ وجلّ في الاستغفار لأمي فلم يأذن لي، فدمعت عيناي رحمة لها من النار ، وإني كنت نهيتكم عن ثلاث: نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروها لتذكركم زيارتها خيراً، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي بعد ثلاث، فكلوا وامسكوا ما شئتم، ونهيتكم عن الأشربة في الأوعية فاشربوا في أي وعاء شئتم ولا تشربوا مسكراً » .

وقال ابن أبي حاتم، عن عبدالله بن مسعود قال: خرج رسول الله ﷺ يوماً إلى المقابر ، فاتبعناه فجاء حتى جلس إلى قبر منها ، فناجاه طويلاً، ثم بكى فبكينا لبكائه، ثم قام إليه عمر بن الخطاب، فدعاه ثم دعانا فقال « ما أبكاكم » ؟ فقلنا: بكينا لبكائك، قال: « إن القبر الذي جلست عنده قبر آمنة، وإني استأذنت ربي في زيارتها فأذن لي »، ثم أورده من وجه آخر وفيه: « وإني استأذنت ربي في الدعاء لها فلم يأذن لي وأنزل عليّ: ﴿ما كان للنبي والذين آمنوا﴾ الآية، فأخذني ما يأخذ الولد للوالد ، وكنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكر الآخرة .

وقال ابن عباس في هذه الرواية: كانوا يستغفرون لهم، حتى نزلت هذه الآية فأمسكوا عن الاستغفار لأمواتهم ولم ينهوا أن يستغفروا للأحياء حتى يموتوا، ثم أنزل الله تعالى: ﴿وما كان استغفار إبراهيم لأبيه﴾ الآية، وقال قتادة في الآية: ذكر لنا أن رجالاً من أصحاب النبي ﷺ قالوا: يا نبي الله إن من آبائنا من كان يحسن الجوار، ويصل الأرحام، ويفك العاني، ويوفي بالذمم، أفلا نستغفر لهم ؟ قال: فقال النبي ﷺ: « بلى، والله إني لأستغفر

(١) شعف الجبال أي رؤوس الجبال (٢) أخرجة الشيخان وأحمد عن ابن المسيب .

لأبي كما استغفر إبراهيم لأبيه »، فأنزل الله تعالى: ﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين﴾، ثم عذر الله تعالى إبراهيم عليه السلام فقال: ﴿وما كان استغفار إبراهيم لأبيه﴾ الآية، وقال الثوري، عن ابن عباس: مات رجل يهودي وله ابن مسلم فلم يخرج معه، فذكر ذلك لابن عباس، فقال: فكان ينبغي له أن يمشي معه ويدفنه ويدعو له بالصلاح ما دام حياً، فإذا مات وكله إلى شأنه، ثم قال: ﴿وما كان استغفار إبراهيم لأبيه - إلى قوله - تبرأ منه﴾، ويشهد له بالصحة ما رواه أبو داود وغيره عن علي رضي الله عنه: لما مات أبو طالب قلت: يا رسول الله إن عمك الشيخ الضال قد مات، قال: « اذهب فواره ولا تحدثن شيئاً حتى تأتيني »، فذكر تمام الحديث. وقال ابن عباس: ما زال إبراهيم يستغفر لأبيه حتى مات، فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه. وفي رواية: لما مات تبين له أنه عدو الله، وكذا قال مجاهد والضحاك، وقوله: ﴿إن إبراهيم لأواه حليم﴾، قال ابن مسعود: الأواه الدعَّاء، وقال ابن جرير: قال رجل: يا رسول الله ما الأواه؟ قال: « المتضرع »، وقال الثوري: سئل ابن مسعود عن الأواه، فقال: هو الرحيم أي بعباد الله، وقال ابن عباس: الأواه الموقن، بلسان الحبشة. وعنه: الأواه المؤمن. وقال سعيد بن جبير والشعبي: الأواه المسبِّح، وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: لا يحافظ على سبحة الضحى إلا الأواه، وعن مجاهد: الأواه الحفيظ، الرجل يذنب الذنب سراً ثم يتوب منه سراً، ذكر ذلك كله ابن أبي حاتم رحمه الله. وقال ابن جرير إن رجلاً كان يكثر ذكر الله ويسبح، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: « إنه أواه »، وقال أيضاً عن ابن عباس أن النبي ﷺ دفن ميتاً فقال: « رحمك الله إن كنت لأواهاً » يعني تلاءً للقرآن، قال ابن جرير: وأولى الأقوال قول من قال إنه الدعّاء وهو المناسب للسياق، وذلك أن الله تعالى لما ذكر أن إبراهيم إنما استغفر لأبيه مع شدة أذاه له في قوله: ﴿أراغب أنت عن آلهتي يا إبراهيم لئن لم تنته لأرجمنك واهجرني ملياً * قال سلام عليك سأستغفر لك ربي إنه كان بي حفياً﴾ فحلم عنه مع أذاه له ودعا له واستغفر، ولهذا قال تعالى: ﴿إن إبراهيم لأواه حليم﴾.

وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ يُحْيِۦ وَيُمِيتُ ۚ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١١٦﴾

يقول تعالى مخبراً عن نفسه الكريمة وحكمه العادل، إنه لا يضل قوماً إلا بعد إبلاغ الرسالة إليهم، حتى يكونوا قد قامت عليهم الحجة، كما قال تعالى: ﴿وأما ثمود فهديناهم﴾ الآية، قال ابن جرير: يقول تعالى: وما كان الله ليقضي عليكم في استغفاركم لموتاكم المشركين بالضلال بعد إذ رزقكم الهداية ووفقكم للإيمان به وبرسوله، حتى يتقدم إليكم بالنهي عنه فتتركوا، فأما قبل أن يبين لكم كراهة ذلك فإنه لا يحكم عليكم بالضلال، فإن الطاعة والمعصية إنما يكونان من المأمور والمنهي، وأما من لم يؤمر ولم ينه فغير كائن مطيعاً أو عاصياً فيما لم يؤمر به ولم ينه عنه، وقوله تعالى: ﴿إن الله له ملك السموات والأرض يحيي ويميت وما لكم من دون الله من ولي ولا نصير﴾ قال ابن جرير: هذا تحريض من الله تعالى لعباده المؤمنين في قتال المشركين وملوك الكفر، وأنهم يثقوا بنصر الله مالك السموات والأرض، ولا يرهبوا من أعدائه، فإنه لا ولي لهم من دون الله، ولا نصير لهم سواه. وقال ابن أبي حاتم، عن حكيم ابن حزام قال: بينا رسول الله ﷺ بين أصحابه إذ قال لهم: « هل تسمعون ما أسمع؟ »، قالوا:

ما نسمع من شيء، فقال رسول الله ﷺ: «إني لأسمع أطيط السماء، وما تلام أن تئط، وما فيها من موضع شبر إلا وعليه ملك ساجد أو قائم».

﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾﴾

نزلت هذه الآية في غزوة تبوك، وذلك أنهم خرجوا إليها في سنة مجدبة وحر شديد، وعسر من الزاد والماء، عن عبدالله بن عباس قال: قيل لعمر بن الخطاب في شأن العسرة، فقال عمر خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى تبوك في قيظ شديد، فنزلنا منزلاً فأصابنا فيه عطش، حتى ظننا أن رقابنا ستنقطع، وحتى وإن كان الرجل ليذهب يلتمس الماء فلا يرجع حتى يظن أن رقبته ستنقطع، وحتى أن الرجل لينحر بعيره فيعصر فرثه فيشربه ويجعل ما بقي على كبده، فقال أبو بكر: يا رسول الله! إن الله عزّ وجلّ قد عوّدك في الدعاء خيراً فادع لنا، فقال: «تحب ذلك؟» قال: نعم، فرفع يديه فلم يرجعهما حتى سالت السماء فأهطلت ثم سكنت، فملؤوا ما معهم، ثم ذهبنا ننظر فلم نجدها جاوزت العسكر[1]، قال ابن جرير في قوله: ﴿لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة﴾ أي من النفقة والظهر والزاد والماء، ﴿من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم﴾ أي عن الحق، ويشك في دين الرسول ﷺ، ويرتاب للذي نالهم من المشقة والشدة في سفرهم وغزوهم، ﴿ثم تاب عليهم﴾ يقول: ثم رزقهم الإنابة إلى ربهم والرجوع إلى الثبات على دينه ﴿إنه بهم رؤوف رحيم﴾.

﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓا۟ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾

قال الإمام أحمد، عن عبيدالله بن كعب بن مالك، وكان قائد كعب من بنيه حين عمي قال: سمعت كعب ابن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فقال كعب بن مالك: لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزاة غزاها قط إلا في غزاة تبوك، غير أني كنت تخلفت في غزاة بدر ولم يعاتب أحد تخلف عنها، وإنما خرج رسول الله ﷺ يريد عير قريش، حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير معاد، ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين تواثقنا على الإسلام، وما أحب أن لي بها مشهد بدر، وإن كانت بدر أذكر في الناس منها وأشهر. وكان من خبري حين تخلفت عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك أني لم أكن قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنه في تلك الغزاة، والله ما جمعت قبلها راحلتين قط حتى جمعتهما في تلك الغزاة،

(١) أخرجه ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وكان رسول الله ﷺ قلما يريد غزوة يغزوها إلا ورَّى بغيرها، حتى كانت تلك الغزوة فغزاها رسول الله ﷺ في حر شديد، واستقبل سفراً بعيداً ومفاوز، واستقبل عدواً كثيراً فجلى للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة عدوهم، فأخبرهم وجهه الذي يريد، والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير لا يجمعهم كتاب حافظ - يريد الديوان - قال كعب: فقلَّ رجل يريد أن يتغيب إلا ظن أن ذلك سيخفى عليه ما لم ينزل فيه وحي من الله عزّ وجلّ؛ وغزا رسول الله ﷺ تلك الغزاة حين طابت الثمار والظلال، وأنا إليها أصعر، فتجهز إليها رسول الله ﷺ والمؤمنون معه، فطفقت أغدو لكي أتجهز معهم، فأرجع ولم أقض من جهازي شيئاً، فأقول لنفسي: أنا قادر على ذلك إذا أردت، فلم يزل ذلك يتمادى بي، حتى استمر بالناس الجد، فأصبح رسول الله ﷺ غادياً والمسلمون معه، ولم أقض من جهازي شيئاً، وقلت: أتجهز بعد يوم أو يومين ثم ألحقه، فغدوت بعد ما فصلوا لأتجهز فرجعت ولم أقض من جهازي شيئاً، ثم غدوت فرجعت ولم أقض شيئاً، فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى أسرعوا وتفارط الغزو، فهممت أن أرتحل فألحقهم وليت أني فعلت، ثم لم يقدر ذلك لي، فطفقت إذا خرجت في الناس بعد رسول الله ﷺ يحزنني أني لا أرى إلا رجلاً مغموصاً عليه في النفاق، أو رجلاً ممن عذره الله عزّ وجلّ، ولم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوك، فقال وهو جالس في القوم بتبوك: « ما فعل كعب بن مالك »؟ فقال رجل من بني سلمة: حبسه يا رسول الله برداه والنظر في عطفيه، فقال معاذ بن جبل: بئسما قلت، والله يا رسول الله ما علمنا عنه إلا خيراً. فسكت رسول الله ﷺ.

قال كعب بن مالك: فلما بلغني أن رسول الله ﷺ قد توجه قافلاً من تبوك حضرني بثي، وطفقت أتذكر الكذب، وأقول: بماذا أخرج من سخطه غداً، وأستعين على ذلك بكل ذي رأي من أهلي، فلما قيل: إن رسول الله ﷺ قد أظل قادماً راح عني الباطل، وعرفت أني لم أنج منه بشيء أبداً، فأجمعت صدقه. فأصبح رسول الله ﷺ، وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى ركعتين، ثم جلس للناس، فلما فعل ذلك جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له، وكانوا بضعة وثمانين رجلاً، فيقبل منهم رسول الله ﷺ علانيتهم، ويستغفر لهم ويكل سرائرهم إلى الله تعالى، حتى جئت فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب، ثم قال لي: « تعال »، فجئت أمشي حتى جلست بين يديه، فقال لي: « ما خلفك، ألم تكن قد اشتريت ظهراً؟ » فقلت: يا رسول الله إني لو جلست عند غيرك من الدنيا لرأيت أن أخرج من سخطه بعذر، لقد أعطيت جدلاً، ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك بحديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله أن يسخطك عليّ، ولئن حدثتك بصدق تجد عليَّ فيه إني لأرجو عقبى ذلك من الله عزّ وجلّ؛ والله ما كان لي عذر، والله ما كنت قط أفرغ ولا أيسر مني حين تخلفت عنك، قال، فقال رسول الله ﷺ: « أما هذا فقد صدق، فقم حتى يقضي الله فيك »، فقمت، وقام إلي رجال من بني سلمة واتبعوني، فقالوا: والله ما علمناك كنت أذنبت ذنباً قبل هذا، ولقد عجزت أن لا تكون اعتذرت إلى رسول الله ﷺ بما اعتذر به المتخلفون، فقد كان كافيك من ذنبك استغفار رسول الله ﷺ، قال: والله ما زالوا يؤنبوني حتى أردت أن أرجع فأكذب نفسي، قال: ثم قلت لهم: هل لقي معي هذا أحد؟ قالوا: نعم لقيه معك رجلان، قالا مثل ما قلت، وقيل لهما مثل ما قيل لك، فقلت: فمن هما؟ قالوا: مرارة بن الربيع العامري وهلال بن أمية الواقفي، فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدراً لي فيهما أسوة، قال: فمضيت حين ذكروهما لي؛

قال: ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه، فاجتنبنا الناس، وتغيروا لنا، حتى تنكرت لي في نفسي الأرض، فما هي بالأرض التي كنت أعرف، فلبثنا على ذلك خمسين ليلة. ثم ذكر تتمة الحديث[1]

قال وأنزل الله تعالى: ﴿لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعدما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم * وعلى الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ثم تاب عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم* يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾. ولما ذكر تعالى ما فرج به عن هؤلاء الثلاثة من الضيق والكرب من هجر المسلمين إياهم نحواً من خمسين ليلة بأيامها وضاقت عليهم أنفسهم وضاقت عليهم الأرض بما رحبت أي مع سعتها، فسدت عليهم المسالك والمذاهب، فلا يهتدون ما يصنعون، فصبروا لأمر الله واستكانوا لأمر الله، وثبتوا حتى فرج الله عنهم بسبب صدقهم رسول الله ﷺ في تخلفهم، وانه كان عن غير عذر، فعوقبوا على ذلك هذه المدة ثم تاب الله عليهم، فكان عاقبة صدقهم خيراً لهم وتوبة عليهم، ولهذا قال: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾ أي اصدقوا والزموا الصدق تكونوا من أهله وتنجوا من المهالك، ويجعل لكم فرجاً من أموركم ومخرجاً، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل، اقرأوا إن شئتم: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾، وقال الحسن البصري: إن أردت أن تكون مع الصادقين فعليك بالزهد في الدنيا والكف عن أهل الملة.

ج

مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرْغَبُواْ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٠﴾

يعاتب تبارك وتعالى المتخلفين عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك من أهل المدينة ومن حولها من أحياء العرب، ورغبتهم بأنفسهم عن مواساته فيما حصل له من المشقة، فإنهم نقصوا أنفسهم من الأجر، لأنهم ﴿لا يصيبهم ظمأ﴾ وهو العطش ﴿ولا نصب﴾ وهو التعب ﴿ولا مخمصة﴾ وهي المجاعة ﴿ولا يطئون موطئاً يغيظ الكفار﴾ أي ينزلوا منزلاً يرهب عدوهم، ﴿ولا ينالون﴾ منه ظفراً وغلبة عليه، ﴿إلا كتب لهم﴾ بهذه الأعمال التي ليست داخلة تحت قدرهم وإنما هي ناشئة عن أفعالهم أعمالاً صالحة وثواباً جزيلاً، ﴿إن الله لا يضيع أجر المحسنين﴾، كقوله: ﴿إنا لا نضيع أجر من أحسن عملاً﴾.

وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿١٢١﴾

يقول تعالى ولا ينفق هؤلاء الغزاة في سبيل الله ﴿نفقة صغيرة ولا كبيرة﴾ أي قليلاً ولا كثيراً، ﴿ولا يقطعون

(١) أخرجه الشيخان وأحمد، وله تتمة طويلة في توبة الله عزَّ وجلَّ عليه يرجع إليها في الصحيحين.

وادياً﴾ أي في السير إلى الأعداء، ﴿إلا كتب لهم﴾، ولم يقل ههنا بـه لأن هذه أفعال صادرة عنهم، ولهذا قال: ﴿ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون﴾، وقـد حصل لأمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه من هذه الآية الكريمة حظ وافر ونصيب عظيم؛ وذلك أنه أنفق في هذه الغزوة النفقات الجليلة والأموال الجزيلة، كما روي أن رسول الله ﷺ خطب فحث على جيش العسرة، فقال عثمان بن عفان رضي الله عنه: عليَّ مائة بعير بأحلاسها وأقتابها قـال: ثم حث، فقال عثمان: عليّ مائة بعير أخرى بأحلاسها وأقتابها، قال: ثم نزل مرقـاة من المنبر، ثم حث، فقال عثمان بن عفان: علي مائة أخرى بأحلاسها وأقتابها، قال: فرأيت رسول الله ﷺ قال بيده هكذا يحركها، «ما على عثمان ما عمل بعد هذا». وعن عبدالرحمن بن سمرة قال: جاء عثمان رضي الله عنه إلى النبي ﷺ بألف دينـار في ثوبه حين جهز النبي ﷺ جيش العسرة، قال: فصبها في حجر النبي ﷺ، فرأيت النبي ﷺ يقلبهـا بيده، ويقول: «ما ضر ابن عفان مـا عمل بعد اليوم» يرددها مراراً، وقال قتادة في قوله تعالى: ﴿ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم﴾ الآية، مـا ازداد قوم في سبيل الله بعـداً من أهليهم إلا ازدادوا قربـاً من الله.

* وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾

هذا بيان من الله تعالى لمـا أراد من نفير الأحياء مع الرسول ﷺ في غزوة تبوك، عن ابن عباس في الآية ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾، يقول: ما كان المؤمنون لينفروا جميعاً ويتركوا النبي ﷺ وحده: ﴿فلولا نفر من كل فرقـة منهم طائفة﴾ يعني عصبة، يعني السرايا ولا يسيروا إلا بإذنه، فإذا رجعت السرايا وقـد أنزل بعدهم قرآن تعلمه القاعدون من النبي ﷺ، وقالوا: إن الله قـد أنزل على نبيكم قرآناً، وقـد تعلمناه فتمكث السرايا يتعلمون ما أنزل الله على نبيهم بعدهم، ويبعث سرايا أخرى، فذلك قوله: ﴿ليتفقهوا في الدين﴾ يقول: ليعلموا ما أنزل الله على نبيهم، وليعلموا السرايا إذا رجعت إليهم ﴿لعلهم يحذرون﴾. وقال مجاهد: نزلت هـذه الآية في أناس من أصحاب النبي ﷺ خرجوا في البوادي، فأصابوا من الناس معروفاً، ومن الخصب ما ينتفعون بـه، ودعوا من وجدوا من الناس إلى الهدى، فقال الناس لهم: ما نراكم إلا وقـد تركتم أصحابكم وجئتمونا، فوجدوا من أنفسهم من ذلك تحرجاً، وأقبلوا من البادية كلهم حتى دخلوا على النبي ﷺ، فقال الله عز وجل: ﴿فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة﴾ يبغون الخير ﴿ليتفقهوا في الدين﴾ وليستمعوا إلى ما أنزل الله، ﴿ولينذروا قومهم﴾ النـاس كلهم ﴿إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون﴾، وقال الضحاك: كان رسول الله ﷺ إذا غزا بنفسه لم يحـل لأحد من المسلمين أن يتخلف عنه إلا أهل الأعذار، وكان إذا أقام وأرسل السرايا لم يحل لهم أن ينطلقوا إلا بإذنه، وكان الرجل إذا غزا فنزل بعده قرآن وتلاه نبي الله ﷺ على أصحابه القاعدين معه، فإذا رجعت السرية قـال لهم الذين أقاموا مع رسول الله ﷺ: إن الله أنزل بعدكم على نبيّه قرآناً فيقرئونهم ويفقهونهم في الدين، وهو قوله: ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾، يقول: إذا أقـام رسول الله ﷺ ﴿فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة﴾ يعني ذلك أنه لا ينبغي للمسلمين أن ينفروا جميعـاً، ونبي الله ﷺ قاعـد، ولكن إذا قعـد نبي الله فسرت السرايـا

وقعد معه معظم الناس. وقال عكرمة: لما نزلت هذه الآية: ﴿الا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً﴾، ﴿وما كان لأهل المدينة﴾ الآية، قال المنافقون: هلك أصحاب البدو والذين تخلفوا عن محمد ولم ينفروا معه، وقد كان ناس من أصحاب النبي ﷺ خرجوا إلى البدو إلى قومهم يفقهونهم، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾ الآية.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا۟ فِيكُمْ غِلْظَةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٣﴾﴾

أمر الله تعالى المؤمنين أن يقاتلوا الكفار الأقرب فالأقرب إلى حوزة الإسلام، ولهذا بدأ رسول الله ﷺ بقتال المشركين في جزيرة العرب، فلما فرغ منهم وفتح الله عليه مكة والمدينة والطائف وغير ذلك من أقاليم جزيرة العرب، ودخل الناس من سائر أحياء العرب في دين الله أفواجاً شرع في قتال أهل الكتاب، فتجهز لغزو الروم لأنهم أهل الكتاب، فبلغ تبوك، ثم رجع لأجل جهد الناس وجدب البلاد وضيق الحال، وذلك سنة تسع من هجرته عليه السلام. ثم اشتغل في السنة العاشرة بحجة الوداع، ثم عاجلته المنية صلوات الله وسلامه عليه بعد حجته بأحد وثمانين يوماً، فاختاره الله لما عنده، وقام بالأمر بعده وزيره وخليفته أبو بكر الصديق رضي الله عنه، فأدى عن الرسول ما حمله، ثم شرع في تجهيز الجيوش الإسلامية إلى الروم عبدة الصلبان، وإلى الفُرس عبدة النيران، ففتح الله ببركة سفارته البلاد، وأرغم أنف كسرى وقيصر ومن أطاعهما من العباد، وأنفق كنوزهما في سبيل الله، كما أخبر بذلك رسول الله، وكان تمام الأمر على يدي وصيه من بعده، وولي عهده الفاروق عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، فأرغم الله به أنوف الكفرة الملحدين، واستولى على الممالك شرقاً وغرباً، ثم لما مات أجمع الصحابة من المهاجرين والأنصار على خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه شهيد الدار، فكسى الإسلام حلة سابغة، وأمدت في سائر الأقاليم على رقاب العباد حجة الله البالغة فظهر الإسلام في مشارق الأرض ومغاربها. وعلت كلمة الله وظهر دينه، وبلغت الملة الحنيفية من أعداء الله غاية مآربها، وكلما علوا أمة انتقلوا إلى من بعدهم ثم الذين يلونهم من العتاة الفجار امتثالاً لقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار﴾.

وقوله تعالى: ﴿وليجدوا فيكم غلظة﴾ أي وليجد الكفار منكم غلظة عليهم في قتالكم لهم، فإن المؤمن الكامل هو الذي يكون رفيقاً بأخيه المؤمن، غليظاً على عدوه الكافر، كقوله تعالى: ﴿أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين﴾، وقوله تعالى: ﴿أشداء على الكفار رحماء بينهم﴾، وقال تعالى: ﴿يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين وأغلظ عليهم﴾، وفي الحديث: ان رسول الله ﷺ قال: «أنا الضحوك القتال» يعني أنه ضحوك في وجه وليه، قتال لهامة عدوه. وقوله: ﴿واعلموا أن الله مع المتقين﴾ أي قاتلوا الكفار، وتوكلوا على الله، واعلموا أن الله معكم إذا اتقيتموه وأطعتموه، وهكذا الأمر لما كانت القرون الثلاثة الذين هم خير هذه الأمة في غاية الاستقامة والقيام بطاعة الله تعالى لم يزالوا ظاهرين على عدوهم، ولم تزل الفتوحات كثيرة، ثم لما وقعت الفتن والأهواء والاختلافات بين الملوك طمع الأعداء في البلاد، ثم لم يزالوا حتى استحوذوا على كثير من بلاد الإسلام، ولله الأمر من قبل ومن بعد.

﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿١٢٥﴾﴾

يقول تعالى: ﴿وإذا ما أنزلت سورة﴾، فمن المنافقين ﴿من يقول أيكم زادته هذه إيماناً﴾ أي يقول بعضهم لبعض، وفي الآية الدلائل على أن الإيمان يزيد وينقص كما هو مذهب أكثر السلف والخلف من أئمة العلماء، ﴿وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجساً إلى رجسهم﴾ أي زادتهم شكاً إلى شكهم وريباً إلى ريبهم، كما قال تعالى: ﴿والذين لا يؤمنون في آذانهم وقر وهو عليهم عمى﴾، وهذه من جملة شقائهم أن ما يهدي القلوب يكون سبباً لضلالهم ودمارهم، كما أن سيء المزاج لو غذي بما غذي به لا يزيده إلا خبالاً ونقصاً.

﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِى كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾ وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ ٱنصَرَفُوا۟ ۚ صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿١٢٧﴾﴾

يقول تعالى: أولا يرى هؤلاء المنافقون، ﴿أنهم يفتنون﴾ أي يختبرون، ﴿في كل عام مرة أو مرتين ثم لا يتوبون ولا هم يذكرون﴾ أي لا يتوبون عن ذنوبهم السالفة، ولا هم يذكرون فيما يستقبل من أحوالهم. قال مجاهد: يختبرون بالسنة والجوع، وقال قتادة: بالغزو في السنة مرة أو مرتين، وقوله: ﴿وإذا ما أنزلت سورة نظر بعضهم إلى بعض﴾ هذا أيضاً إخبار عن المنافقين أنهم إذا أنزلت سورة على رسول الله ﷺ ﴿نظر بعضهم إلى بعض﴾ أي تلفتوا ﴿هل يراكم من أحد ثم انصرفوا﴾ أي تولوا عن الحق وانصرفوا عنه، وهذا حالهم في الدنيا لا يثبتون عند الحق ولا يقبلونه ولا يفهمونه كقوله تعالى: ﴿فما لهم عن التذكرة معرضين ۞ كأنهم حمر مستنفرة﴾، وقوله: ﴿ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم﴾، كقوله: ﴿فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم﴾، وقوله: ﴿بأنهم قوم لا يفقهون﴾ أي لا يفهمون عن الله خطابه، ولا يتصدون لفهمه ولا يريدونه، بل هم في شغل عنه ونفور منه، فلهذا صاروا إلى ما صاروا إليه.

﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿١٢٩﴾﴾

يقول تعالى ممتناً على المؤمنين بما أرسل إليهم رسولاً من أنفسهم أي من جنسهم وعلى لغتهم، كما قال إبراهيم عليه السلام: ﴿ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم﴾، وقال تعالى: ﴿لقد منَّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم﴾، وقال تعالى: ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾ أي منكم وبلغتكم، وقوله تعالى: ﴿عزيز عليه ما عنتم﴾ أي يعز عليه الشيء الذي يعنت أمته ويشق عليها، وشريعته كلها سهلة سمحة كاملة يسيرة على من يسرها الله تعالى عليه، ﴿حريص عليكم﴾ أي على هدايتكم ووصول النفع الدنيوي والأخروي إليكم، عن عبد الله بن

مسعود قال، قال رسول الله ﷺ: «إن الله لم يحرم حرمة إلا وقد علم أنـه سيطلعها منكم مطلع، ألا وإني آخذ بحجزكم أن تهافتوا في النار كتهافت الفراش والذباب»[1] . وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أتاه ملكان فيما يرى النائم، فقعد أحدهما عند رجليه والآخر عند رأسه، فقال الذي عند رجليه للذي عند رأسه: اضرب مثل هذا ومثل أمته، فقال: إن مثله ومثل أمته كمثل قوم سفر انتهوا إلى رأس مفازة ولم يكن معهم من الزاد ما يقطعون بـه المفازة ولا ما يرجعون به، فبينما هم كذلك إذ أتاهم رجل في حلة حبرة فقال: أرأيتم إن وردت بكم رياضاً معشبة وحياضاً رواء تتبعوني؟ فقالوا: نعم، قال: فانطلق بهم فأوردهم رياضاً معشبة وحياضاً رواء، فأكلوا وشربوا وسمنوا، فقال لهم: ألم ألقكم على تلك الحال فجعلتم لي إن وردت بكم رياضاً معشبة وحياضاً رواء أن تتبعوني؟ فقالوا بلى، فقال: فإن بين أيديكم رياضاً هي أعشب من هذه وحياضاً هي أروى من هذه فاتبعوني، فقالت طائفة: صدق والله لنتبعنّه، وقالت طائفة: قد رضينا بهذا نقيم عليه[2] . وقوله: ﴿بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾ كقوله: ﴿واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين﴾ ﴿فإن تولوا﴾ أي تولوا عما جئتهم به من الشريعة العظيمة المطهرة الكاملة الشاملة، ﴿فقل حسبي الله لا إله إلا هو﴾ أي الله كافي، لا إله إلا هو عليه توكلت، كما قال تعالى: ﴿رب المشرق والمغرب لا إله إلا هو فاتخذه وكيلاً﴾، ﴿وهو رب العرش العظيم﴾ أي هو مالك كل شيء وخالقه، لأنه رب العرش العظيم وجميع الخلائق من السماوات والأرضين وما فيهما وما بينهما تحت العرش، مقهورون بقدرة الله تعالى، وعلمه محيط بكل شيء، وقدره نافذ في كل شيء، وهو على كل شيء وكيل، وقد روى أبو داود عن أبي الدرداء قال: من قال إذا اصبح وإذا أمسى: حسبي الله، لا إله إلا هو، عليه توكلت، وهو رب العرش العظيم، سبع مرات إلا كفاه الله ما أهمه .

* * *

(١) أخرجه الإمام أحمد .

(٢) رواه أحمد .

[بسم الله الرحمن الرحيم، وبه أستعين وهو حسبي ونعم الوكيل][١]

تفسير سورة التوبة[٢]

[مدنية][٣].

﴿ بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ① فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ ② ﴾.

هذه السورة الكريمة من أواخر ما نزل على رسول الله ﷺ، كما قال البخارى.

حدثنا [أبو][٤] الوليد، حدثنا شعبة، عن أبى إسحاق قال: سمعت البراء يقول: آخر آية نزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء:١٧٦]، وآخر سورة نزلت براءة[٥].

وإنما لا يبسمل[٦] فى أولها لأن الصحابة لم يكتبوا البسملة فى أولها فى المصحف الإمام، والاقتداء فى ذلك بأمير المؤمنين عثمان بن عفان، رضى الله عنه وأرضاه، كما قال الترمذى:

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى بن سعد، ومحمد بن جعفر[٧]، وابن أبى عَدِىّ، وسَهْل بن يوسف قالوا: حدثنا عوف بن أبى جَميلة[٨]، أخبرنى يزيد الفارسى، أخبرنى ابن عباس قال: قلت لعثمان بن عفان: ما حملكم أن عمدتم إلى الأنفال، وهى من المثانى، وإلى براءة وهى من المئين، فقرنتم[٩] بينهما، ولم تكتبوا بينهما سطر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ووضعتموها[١٠] فى السبع الطّوّل، ما حملكم على ذلك؟ فقال عثمان: كان رسول الله ﷺ مما يأتى عليه الزمان وهو يُنزل[١١] عليه السور ذوات العدد، فكان إذا نزل عليه الشىءُ دعا بعض من كان يكتب، فيقول: ضعوا هذه الآيات فى السورة التى يُذكرْ فيها كذا وكذا، فإذا نزلت[١٢] عليه الآية فيقول: «ضعوا هذه[١٣] فى السورة التى يذكر فيها كذا وكذا»، وكانت الأنفال من أول ما نزل[١٤] بالمدينة، وكانت براءة من آخر القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها[١٥]، وحَسِبْتُ أنها منها، وقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها، فمن أجل ذلك قرنت بينهما، ولم أكتب بينهما سطر ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فوضعتها فى السبع الطول[١٦].

---

(١) زيادة من ك. (٢) فى ك: «براءة». (٣) زيادة من ك.
(٤) زيادة من د، ك، م، والبخارى.
(٥) صحيح البخارى برقم (٤٦٥٤).
(٦) فى ك: «لا تبسمل». (٧) فى د، ك: «محمد بن أبى جعفر». (٨) فى ت: «حملة».
(٩) فى د: «وقرنتم». (١٠) فى د: «ووضعتموهما». (١١) فى ت: «تنزل».
(١٢) فى ت: «أنزلت». (١٣) فى ك، أ: «هذه الآية». (١٤) فى ت، أ: «نزلت».
(١٥) فى ت: «بعضها».
(١٦) سنن الترمذى برقم (٣٠٨٦).

وكذا رواه أحمد، وأبو داود، والنسائى، وابن حبَّان فى صحيحه، والحاكم فى مستدركه، من طرق أخر، عن عوف الأعرابى، به[١]. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وأول هذه السورة الكريمة نزل على رسول الله ﷺ، لما رجع من غزوة تبوك وهم بالحج، ثم ذُكر أن المشركين يحضرون عامهم هذا الموسم على عادتهم فى ذلك، وأنهم يطوفون بالبيت عراة فكره مخالطتهم، فبعث أبا بكر الصديق، رضى الله عنه، أميراً على الحج هذه السنة، ليقيم للناس مناسكهم، ويعلم المشركين ألا يحجوا بعد عامهم هذا، وأن ينادى فى الناس ببراءة، فلما قفل أتبعه بعلى بن أبى طالب ليكون مبلغاً عن رسول الله ﷺ، لكونه عَصَبة له، كما سيأتى بيانه.

فقوله: ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أى: هذه براءة، أى: تبرؤ من الله ورسوله ﴿إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر﴾.

اختلف المفسرون ها هنا اختلافا كثيرا، فقال قائلون: هذه الآية لذوى العهود المطلقة غير المؤقتة، أو من له عهد دون أربعة أشهر، فيكمل له أربعة أشهر، فأما من كان له عهد مؤقَّت فأجله إلى مدته، مهما كان؛ لقوله تعالى: ﴿فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤]. ولما سيأتى فى الحديث: «ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فعهده إلى مدته». وهذا أحسن الأقوال وأقواها، وقد اختاره ابن جرير، رحمه الله، ورُوى عن الكلبى ومحمد بن كعب القُرظى، وغير واحد.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ. فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ قال: حد الله للذين عاهدوا رسوله أربعة أشهر، يسيحون فى الأرض حيثما شاؤوا، وأجَّل أجَل من ليس له عهد، انسلاخَ الأشهر الحرم، [من يوم النحر إلى انسلاخ المحرم، فذلك خمسون ليلة، فإذا انسلخ الأشهر الحرم][٢] أمره بأن يضع السيف فيمن لا عهد له.

وكذا رواه العوفى، عن ابن عباس.

وقال [الضحاك][٣] بعد قوله: فذلك خمسون ليلة: فأمر الله نبيه إذا انسلخ المحرم أن يضع السيف فيمن لم يكن بينه وبينه عهد، يقتلهم حتى يدخلوا فى الإسلام. وأمر ممن كان له عهد إذا انسلخ أربعة أشهر من يوم النحر إلى عشر خَلَون من ربيع الآخر، أن يضع فيهم السيف[٤]، حتى يدخلوا فى الإسلام.

وقال أبو معشر المدنى: حدثنا محمد بن كعب القرظى وغيره قالوا: بعث رسول الله ﷺ أبا بكر أميراً على الموسم سنة تسع، وبعث على بن أبى طالب بثلاثين آية أو أربعين آية من «براءة» فقرأها

---

(١) المسند (١/ ٥٧) وسنن أبى داود برقم (٧٨٦) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٨٠٠٧) والمستدرك (٢/ ٣٣٠).
(٢، ٣) زيادة من ت، م. (٤) فى ت: «السيف أيضا».

على الناس، يؤجل المشركين أربعة أشهر يسيحون فى الأرض، فقرأها عليهم يوم عرفة، أجَّل المشركين عشرين من ذى الحجة، والمحرم، وصفر، وشهر ربيع الأول، وعشرا من ربيع الآخر، وقرأها عليهم فى منازلهم، وقال: لا يحجن بعد عامنا هذا مشرك، ولا يطوفن بالبيت عريان.

وقال ابن أبى نَجِيح، عن مجاهد: ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ إلى أهل العهد: خزاعة، ومُدْلج، ومن كان له عهد أو غيرهم. أقبل[1] رسول الله ﷺ من تبوك حين فرغ، فأراد رسول الله ﷺ الحج، ثم قال: «إنما يحضر المشركون فيطوفون عُرَاة، فلا أحب أن أحج حتى لا يكون ذلك». فأرسل أبا بكر وعلياً، رضى الله عنهما، فطافا بالناس فى ذى المجَاز وبأمكنتهم التى كانوا يتبايعون بها بالمواسم كلها، فآذنوا أصحاب العهد بأن يأمنوا أربعة أشهر، فهى الأشهر المتواليات: عشرون من ذى الحجة إلى عشر يخلون من ربيع الآخر، ثم لا عهد لهم، وآذن الناس كلَّهم بالقتال إلا أن يؤمنوا.

وهكذا روى عن السدى، وقتادة.

وقال الزهرى: كان ابتداء التأجيل من شوال وآخره سلخ المحرم.

وهذا القول غريب، وكيف يحاسبون بمدة لم يبلغهم حكمها، وإنما ظهر لهم أمرها يوم النحر، حين نادى أصحاب رسول الله ﷺ بذلك، ولهذا قال تعالى:

﴿ وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣) ﴾.

يقول تعالى: وإعلام ﴿مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ وتَقَدُّم وإنذار إلى الناس، ﴿يَوْمَ الْحَجِّ الأَكْبَرِ﴾: وهو يوم النحر الذى هو أفضل أيام المناسك وأظهرها وأكثرها جمعا[2]، ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ أى: برىء منهم أيضا.

ثم دعاهم إلى التوبة إليه فقال: ﴿فَإِن تُبْتُمْ﴾ أى: مما أنتم فيه من الشرك والضلال ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ﴾ أى: استمررتم على ما أنتم عليه﴿فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ﴾، بل هو قادر، وأنتم فى قبضته، وتحت قهره ومشيئته، ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ أى: فى الدنيا بالخزى والنَّكال، وفى الآخرة بالمقامع والأغلال.

قال البخارى، رحمه الله: حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا الليث، حدثنى عَقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرنى حُمَيد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال: بعثنى أبو بكر، رضى الله عنه، فى

(١) فى ت، ك: «إقبال»، وفى د: «فقدم».

(٢) فى د: «وأكبرها جميعا».

تلك الحَجَّة فى المُؤذِّنين، بعثهم يوم[١] النحر، يُؤذِّنون بمنى: ألا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف[٢] بالبيت عريان. قال حميد: ثم أردف النبىُّ ﷺ بعلى بن أبى طالب، فأمره أن يُؤذِّن ببراءة. قال أبوهريرة: فأذَّن معنا علىٌّ فى أهل منى يوم النحر ببراءة وألا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان[٣].

ورواه البخارى أيضا: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعَيب، عن الزهرى، أخبرنى حميد بن عبدالرحمن أن أبا هريرة قال: بعثنى أبو بكر فيمن يُؤذِّن يوم النحر بمنى: لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوفُ[٤] بالبيت عُريان، ويوم الحج الأكبر يوم النحر، وإنما قيل: «الأكبر»، من أجل قول الناس: «الحج الأصغر»، فَنَبَذَ أبو بكر إلى الناس فى ذلك العام، فلم يحج عام حجة الوداع الذى حج فيه رسول الله ﷺ مشرك.

وهذا لفظ البخارى فى كتاب «الجهاد»[٥].

وقال عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن الزهرى، عن ابن المسيب، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، فى قوله: ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ قال: لما كان النبى ﷺ زمن حنين، اعتمر من الجِعرَّانة، ثم أمرَ أبا بكر على تلك الحجة ـ قال معمر: قال الزهرى: وكان أبو هريرة يحدِّث أن أبا بكر أمرَ أبا هريرة أن يؤذن ببراءة فى حجة أبى بكر[٦]. قال أبو هريرة: ثم أتبعنا النبىُّ ﷺ علياً، وأمرَه أن يؤذن ببراءة، وأبو بكر على الموسم كما هو، أو قال: على هيئته[٧].

وهذا السياق فيه غرابة، من جهة أن أمير[٨] الحج كان سنة عمرة الجِعرَّانة إنما هو عَتَّاب بن أسيد، فأما أبو بكر إنما كان أميراً سنة تسع.

وقال أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن مغيرة، عن الشعبى، عن مُحرِّر بن أبى هريرة، عن أبيه قال: كنت مع على بن أبى طالب، حين بعثه رسول الله ﷺ إلى أهل مكة بـ«براءة»، فقال: ما كنتم تنادون؟ قال: كنا ننادى: ألا يدخل الجنة إلا مؤمن، ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فإن أجله[٩] ـ أو أَمَدَه ـ إلى أربعة أشهر، فإذا مضت الأربعة الأشهر فإن الله برىء من المشركين ورسوله، ولا يحج هذا البيت بعد العام مشرك. قال: فكنت[١٠] أنادى حتى صَحِل صوتى[١١].

---

(١) فى ك: «بعثهم فى يوم».
(٢) فى ك، أ: «يطوفن».
(٣) صحيح البخارى برقم (٤٦٥٥).
(٤) فى أ: «ولا يطوفن».
(٥) صحيح البخارى برقم (٣١٧٧).
(٦) فى أ: «فى حجة أبى بكر بمكة».
(٧) الذى فى تفسير عبد الرزاق هو ما جاء فى الصحيح ولعله رواه فى المصنف.
(٨) فى ت: «أمر».
(٩) فى أ: «فأجله».
(١٠) فى ت: «وكنت».
(١١) المسند (٢/٢٩٩).

وقال الشعبى: حدثنى مُحَرر بن أبى هريرة، عن أبيه قال: كنت مع ابن أبى طالب[١]، رضى الله عنه، حين بعثه رسول الله ﷺ ينادى، فكان إذا صَحِل ناديتُ. قلت: بأى شىء كنتم تنادون؟ قال: بأربع: لا يطوف[٢] بالكعبة عريان، ومن كان له عهد مع رسول الله ﷺ فعهده إلى مدته، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يحج بعد عامنا مشرك.

رواه ابن جرير من غير ما وجه، عن الشعبى. ورواه شعبة، عن مغيرة، عن الشعبى، به إلا أنه قال: ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد، فعهده إلى أربعة أشهر. وذكر تمام الحديث[٣] [٤].

قال ابن جرير: وأخشى أن يكون وهما من بعض نقلته؛ لأن الأخبار متظاهرة فى الأجل بخلافه[٥].

وقال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن سِماك، عن أنس بن مالك، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ بعث بـ «براءة» مع أبى بكر، فلما بلغ ذا الحليفة قال: «لا يبلغها إلا أنا أو رجل من أهل بيتى». فبعث بها مع على بن أبى طالب، رضى الله عنه[٦].

ورواه الترمذى فى التفسير، عن بُنْدَار، عن عفان وعبد الصمد، كلاهما عن حماد بن سلمة به[٧]، ثم قال: حسن غريب من حديث أنس، رضى الله عنه.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: حدثنا محمد بن سليمان ـ لُوَين[٨] ـ حدثنا محمد بن جابر، عن سماك، عن حَنَش، عن على، رضى الله عنه، قال: لما نزلت عشر آيات من «براءة» على النبى ﷺ، دعا النبى ﷺ أبا بكر، فبعثه بها ليقرأها على أهل مكة، ثم دعانى فقال[٩]: «أدرك أبا بكر، فحيثما لحقته فخذ الكتاب منه، فاذهب إلى أهل مكة فاقرأه عليهم». فلحقته بالجُحْفة، فأخذت الكتاب منه، ورجع أبو بكر إلى النبى ﷺ، فقال: يا رسول الله، نزل فى شىء؟ فقال: «لا، ولكن جبريل جاءنى فقال: لن يؤدى عنك إلا أنت أو رجل منك»[١٠].

هذا إسناد فيه ضعف.

وليس المراد أن أبا بكر، رضى الله عنه، رجع من فوره، بل بعد قضائه المناسك التى أمره عليها رسول الله ﷺ، كما جاء مبينا فى الرواية الأخرى.

وقال عبد الله أيضا: حدثنى أبو بكر، حدثنا عمرو بن حماد، عن أسباط بن نصر، عن سماك،

---

(١) فى ت، أ: «كنت مع على».
(٢) فى أ: «لا يطف».
(٣) فى ت: «تمامه».
(٤) تفسير الطبرى (١٤/١٠٣ ـ ١٠٥).
(٥) تفسير الطبرى (١٤/١٠٥).
(٦) المسند (٣/٢٨٣).
(٧) سنن الترمذى برقم (٣٠٩٠).
(٨) فى ك: «ابن لوين».
(٩) فى ت: «فقلت».
(١٠) زوائد المسند (١/١٥١).

عن حنش، عن على، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ حين بعثه بـ «براءة» قال: يا نبى الله، إنى لست باللسن ولا بالخطيب، . قال: «ما بدٌّ لى أن أذهب بها أنا أو تذهب بها أنت». قال: فإن كان ولابدَّ فسأذهب أنا. قال: «انطلق[(١)]، فإن الله يثبت لسانك ويهدى قلبك». قال: ثم وضع يده على فيه[(٢)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا سفيان، عن أبى إسحاق، عن زيد بن يُثَيع ـ رجل من هَمْدان ـ: سألنا عليا: بأى شىء بُعثت؟ يعنى: يوم بعثه النبى ﷺ مع أبى بكر فى الحجة، قال: بعثت بأربع: لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان بينه وبين النبى ﷺ عهد فعهده[(٣)] إلى مدته، ولا يحج المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا.

ورواه الترمذى عن قِلابة، عن سفيان بن عيينة، به[(٤)]، وقال: حسن صحيح.

كذا قال، ورواه شعبة، عن أبى إسحاق فقال: عن زيد بن يُثَيع[(٥)]، وهم فيه. ورواه الثورى، عن أبى إسحاق، عن بعض أصحابه، عن على، رضى الله عنه.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن وَكِيع، حدثنا أبو أسامة، عن زكريا، عن أبى إسحاق، عن زيد بن يُثَيع، عن على قال: بعثنى رسول الله ﷺ حين أنزلت «براءة» بأربع: ألا يطوف بالبيت عريان، ولا يقرب المسجد الحرام مشرك بعد عامهم هذا، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فهو إلى مدته، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة[(٦)].

ثم رواه ابن جرير، عن محمد بن عبد الأعلى، عن أبى ثور، عن مَعْمَر، عن أبى إسحاق، عن الحارث، عن على قال: أمرت بأربع. فذكره[(٧)].

وقال إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن زيد بن يُثَيع قال: نزلت براءة فبعث رسول الله ﷺ أبا بكر، ثم أرسل عليا، فأخذها منه، فلما رجع أبو بكر قال: نزل[(٨)] فى شىء؟ قال: «لا، ولكن أمرت أن أبلغها أنا أو رجل من أهل بيتى». فانطلق إلى أهل مكة، فقام فيهم بأربع: لا يدخل مكة مشرك بعد عامه هذا، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد، فعهده إلى مدته[(٩)] [(١٠)].

---

(١) فى أ: «فانطلق».

(٢) زوائد المسند (١/ ١٥٠) وفى إسناده أسباط بن نصر وحنش بن المعتمر متكلم فيهما.

(٣) فى د: «فعهدته».

(٤) المسند (١/ ٧٩) وسنن الترمذى برقم (٣٠٩٢).

(٥) فى أ: «أثيل».

(٦) تفسير الطبرى (١٤/ ١٠٦)

(٧) تفسير الطبرى (١٤/ ١٠٥).

(٨) فى ت: «هل نزل».

(٩) فى ك: «إلى مدته هنا».

(١٠) رواه الطبرى فى تفسيره (١٤/ ١٠٧) من طريق إسرائيل به.

وقال محمد بن إسحاق، عن حكيم[١] بن حكيم بن عباد بن حُنَيْف، عن أبى جعفر محمد بن على بن الحسين بن على قال: لما نزلت «براءة» على رسول الله ﷺ، وقد كان[٢] بعث أبا بكر ليقيم الحج للناس، فقيل: يا رسول الله، لو بعثتَ إلى أبى بكر. فقال: «لا يؤدى عنى إلا رجل من أهل بيتى». ثم دعا عليا فقال: «اخرج بهذه القصة[٣] من صدر براءة، وأذن فى الناس يوم النحر إذا اجتمعوا بمنى: أنه لا يدخل الجنة كافر، ولا يحج بعد العام مشرك، ولا يَطُف[٤] بالبيت عريان، ومن كان له عند رسول الله ﷺ عهد فعهده إلى مدته». فخرج على[٥]، رضى الله عنه، على ناقة رسول الله ﷺ العضباء، حتى أدرك أبا بكر فى الطريق[٦]، فلما رآه أبو بكر قال: أمير أو مأمور؟ قال[٧]: بل مأمور، ثم مضيا[٨]، فأقام أبو بكر للناس الحج، [والعرب][٩] إذ ذاك فى تلك السنة على منازلهم من الحج التى كانوا عليها فى الجاهلية حتى إذا كان يوم النحر، قام على بن أبى طالب فأذن فى الناس بالذى أمره رسول الله ﷺ، فقال: يأيها الناس، إنه لا يدخل الجنة كافر، ولا يحج بعد العام، ولا يَطُف[١٠] بالبيت عريان، ومن كان له عهد عند رسول الله ﷺ فهو إلى مدته. فلم يحج بعد ذلك العام مشرك، ولم يطف بالبيت عريان، ثم قدما على رسول الله ﷺ. فكان هذا من «براءة» فيمن كان من أهل الشرك من أهل العهد العام، وأهل المدة إلى الأجل المسمى.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا أبو زُرعة وهب الله بن راشد، أخبرنا حَيْوَة بن شُريح: أخبرنا أبو[١١] صخر: أنه سمع أبا معاوية البجلى من أهل الكوفة يقول: سمعت أبا الصهباء البكرى وهو يقول: سألت على بن أبى طالب[١٢] عن «يوم الحج الأكبر» فقال: إن رسول ﷺ بعث أبا بكر بن أبى قُحافة يقيم للناس الحج، وبعثنى معه بأربعين آية من «براءة»، حتى أتى عرفة فخطب الناس يوم عرفة، فلما قضى خطبته التفت إلىَّ فقال: قم، يا على، فأدِّ رسالة رسول الله ﷺ، فقمت فقرأت عليهم أربعين آية من «براءة»، ثم صَدَرنا فأتينا منى، فرميت الجمرة ونحرتُ البدنة، ثم حلقت رأسى، وعلمت أن أهل الجمع لم يكونوا حضروا كلهم خطبة أبى بكر يوم عرفة، فطفت أتتبع بها الفساطيط أقرؤها عليهم، فمن ثَمّ إخال حسبتم أنه يوم النحر [ألا وهو يوم النحر][١٣]، ألا وهو[١٤] يوم عرفة[١٥].

وقال عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن أبى إسحاق: سألت أبا جُحَيفة عن يوم الحج الأكبر، قال:

---

(١) فى ك: «حكم».
(٢) فى ت: «وكان قد».
(٣) فى ت: «اخرج من هذه القصة».
(٤) فى د، ك: «يطوف». .
(٥) فى ت: «على بن أبى طالب».
(٦) فى ت: «بالطريق».
(٧) فى ت: «فقال».
(٨) فى أ: «مضينا».
(٩) زيادة من الطبرى.
(١٠) فى ك: «يطوف».
(١١) فى أ: «ابن».
(١٢) فى د: «سألت علياً».
(١٣) زيادة من د.
(١٤) فى ك: «أهو».
(١٥) تفسير الطبرى (١٤/ ١١٣).

يوم عرفة. فقلت: أمِنْ عندك أم من أصحاب محمد ﷺ؟ قال: كل فى ذلك[١].

وقال عبد الرزاق أيضا، عن جُرَيْج، عن عطاء قال: يوم الحج الأكبر، يوم عرفة.

وقال عُمَر بن الوليد الشَّنِّى: حدثنا شهاب بن عباد العَصَرِىّ، عن أبيه قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: هذا يوم عرفة، هذا يوم الحج الأكبر، فلا يصومنه أحد. قال: فحججت بعد أبى فأتيت المدينة، فسألت عن أفضل أهلها، فقالوا: سعيد بن المسيب، فأتيته فقلت: إنى سألت عن أفضل أهل المدينة فقالوا: سعيد بن المسيب، فأخبرنى عن صوم يوم عرفة؟ فقال: أخبرك عمن هو أفضل منى مائة ضعف عمر ـ أو: ابن عمر ـ كان ينهى عن صومه، ويقول[٢]: هو يوم الحج الأكبر.

رواه ابن جرير وابن أبى حاتم[٣]، وهكذا روى عن ابن عباس، وعبد الله بن الزبير، ومجاهد، وعكرمة، وطاوس: أنهم قالوا: يوم عرفة هو يوم الحج الأكبر.

وقد ورد فيه حديث مرسل رواه ابن جُرَيْج: أخبرت عن محمد بن قيس بن مَخْرمة أن رسول الله ﷺ خطب يوم عرفة، فقال: «هذا يوم الحج الأكبر»[٤].

وروى من وجه آخر عن ابن جريج، عن محمد بن قيس، عن المِسْوَر بن مخرمة، عن رسول الله ﷺ، أنه خطبهم بعرفات فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد، فإن هذا يوم الحج الأكبر».

والقول الثانى: أنه يوم النحر.

قال هُشَيْم، عن إسماعيل بن أبى خالد، عن الشعبى، عن على، رضى الله عنه، قال: يوم الحج الأكبر يوم النحر.

وقال أبو إسحاق السَّبِيعى، عن الحارث الأعور، سألت عليا، رضى الله عنه، عن يوم الحج الأكبر، فقال: [هو] [٥] يوم النحر.

وقال شعبة، عن الحكم: سمعت يحيى بن الجزار يحدث عن على، رضى الله عنه، أنه خرج يوم النحر على بغلة بيضاء يريد الجبانة، فجاء رجل فأخذ بلجام دابته، فسأله عن الحج الأكبر، فقال: هو يومك هذا، خَلِّ سبيلها.

وقال عبد الرزاق، عن سفيان وشعبة[٦]، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الله بن أبى أوفى أنه قال: يوم الحج الأكبر يوم النحر.

---

(١) تفسير عبد الرزاق (١/ ٢٤١).

(٢) فى أ: «وهو يقول».

(٣) تفسير الطبرى (١٤/ ١١٤).

(٤) تفسير الطبرى (١٤/ ١١٦).

(٥) زيادة من ت.

(٦) فى د: «عن شعبة».

وروى شعبة وغيره، عن عبد الملك بن عمير، به نحوه. وهكذا [1] رواه هشيم وغيره، عن الشيبانى عن عبد الله بن أبى أوفى.

وقال الأعمش، عن عبد الله بن سنان قال: خطبنا المغيرة بن شعبة يوم الأضحى على بعير فقال: هذا يوم الأضحى، وهذا يوم النحر، وهذا يوم الحج الأكبر.

وقال حماد بن سلمة، عن سِمَاك، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس أنه قال: الحج الأكبر، يوم النحر.

وكذا روى عن أبى جُحَيْفة، وسعيد بن جُبَير، وعبد الله بن شداد بن الهاد، ونافع بن جبير بن مطعم، والشعبى، وإبراهيم النَّخَعِى، ومجاهد، وعكرمة، وأبى جعفر الباقر، والزهرى، وعبد الرحمن ابن زيد بن أسلم أنهم قالوا: يوم الحج الأكبر هو يوم النحر. واختاره ابن جرير. وقد تقدم الحديث عن أبى هريرة فى صحيح البخارى: أن أبا بكر بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى، وقد ورد فى ذلك أحاديث أخر، كما قال الإمام أبو جعفر بن جرير: حدثنى سهل بن محمد السجستانى، حدثنا أبو جابر الحرمى، حدثنا هشام بن الغاز الجُرَشى ـ عن نافع، عن ابن عمر قال: وقف رسول الله ﷺ يوم النحر عند الجمرات فى حجة الوداع، فقال: «هذا يوم الحج الأكبر»[2].

وهكذا رواه ابن أبى حاتم، وابن مَرْدُويه من حديث أبى جابر ـ واسمه محمد بن عبد الملك، به، ورواه ابن مردويه أيضاً من حديث الوليد بن مسلم، عن هشام بن الغاز، به. ثم رواه من حديث سعيد بن عبد العزيز، عن نافع، به.

وقال شعبة، عن عمرو بن مُرَّة عن مرة الهَمْدانى، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ قال: قام فينا رسول الله ﷺ على ناقة حمراء مخضرمة، فقال: «أتدرون أى يوم يومكم هذا؟» قالوا: يوم النحر. قال: «صدقتم، يوم الحج الأكبر»[3].

وقال ابن جرير: حدثنا أحمد بن المقدام، حدثنا يزيد بن زُرَيع، حدثنا ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبى بكرة، عن أبيه قال: لما كان ذلك اليوم، قعد رسول الله ﷺ على بعير له، وأخذ الناس بخطامه ـ أو: زمامه ـ فقال: «أى يوم هذا؟» قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه، فقال: «أليس هذا يوم الحج الأكبر»[4].

وهذا إسناد صحيح، وأصله مخرج فى الصحيح.

وقال أبو الأحوص، عن شَبِيب بن غَرْقَدَة، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أبيه قال:

---

(١) فى ت،ك: «وكذا».

(٢) تفسير الطبرى(١٤/ ١٢٤).

(٣) رواه الطبرى فى تفسيره (١٤/ ١٢٥).

(٤) تفسير الطبرى (١٤/ ١٢٣) وأصله فى صحيح البخارى برقم (٤٤٠٦) وصحيح مسلم برقم (١٦٧٩).

سمعت رسول الله ﷺ فى حجة الوداع، فقال: «أى يوم هذا؟» فقالوا: اليوم الحج الأكبر(١).

وعن سعيد بن المسيب أنه قال: يوم الحج الأكبر اليوم الثانى من يوم النحر. رواه ابن أبى حاتم.

وقال مجاهد أيضاً: يوم الحج الأكبر أيام الحج كلها.

وكذا قال أبو عبيد، قال سفيان: «يوم الحج»، و«يوم الجمل»، «ويوم صفين» أى: أيامه كلها.

وقال سهل السراج: سئل الحسن البصرى عن يوم الحج الأكبر، فقال: ما لكم وللحج الأكبر، ذاك عام حج فيه أبو بكر، الذى استخلفه رسول الله ﷺ فحج بالناس. رواه ابن أبى حاتم.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن وكيع، حدثنا أبو أسامة، عن ابن عون: سألت محمداً ـ يعنى ابن سيرين ـ عن يوم الحج الأكبر فقال: كان يوما وافق فيه حج رسول الله ﷺ حج أهل الوبر(٢).

﴿ إِلاَّ الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ (٤) ﴾.

هذا استثناء من ضرب مدة التأجيل بأربعة أشهر، لمن له عهد مطلق ليس بمؤقت، فأجله، أربعة أشهر، يسيح فى الأرض، يذهب فيها لينجو بنفسه حيث شاء، إلا من له عهد مؤقت، فأجله إلى مدته المضروبة التى عوهد عليها، وقد تقدمت الأحاديث: «ومن كان له عهد مع رسول الله ﷺ فعهده إلى مدته» وذلك بشرط ألا ينقض المعاهد عهده، ولم يظاهر على المسلمين أحداً، أى: يمالئ عليهم من سواهم، فهذا الذى يوفى له بذمته وعهده (٣) إلى مدته؛ ولهذا حرض (٤) الله تعالى على الوفاء بذلك فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ أى: الموفين بعهدهم.

﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٥) ﴾.

اختلف المفسرون فى المراد بالأشهر الحرم هاهنا، ما هى؟ فذهب ابن جرير إلى أنها [الأربعة] (٥) المذكورة فى قوله تعالى: ﴿ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ﴾ الآية [التوبة:٣٦]، قاله أبو جعفر الباقر. لكن قال ابن جرير: آخر الأشهر الحرم فى حقهم المحرم وهذا الذى ذهب إليه حكاه على بن أبى طلحة عن ابن عباس، وإليه ذهب الضحاك أيضاً، وفيه نظر،

(١) رواه الترمذى فى السنن برقم (٢١٥٩) عن هناد عن أبى الأحوص به بأطول منه، وقال: «هذا حديث حسن صحيح».
(٢) تفسير الطبرى (١٤/ ١٢١).
(٣) فى ت: «بعهده وذمته». (٤) فى ت: «فرض».
(٥) زيادة من ت، أ.

والذى يظهر من حيث السياق ما ذهب إليه ابن عباس فى رواية العوفى عنه، وبه قال مجاهد، وعمرو ابن شعيب، ومحمد بن إسحاق، وقتادة، والسدى، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم: أن المراد بها أشهر التسيير الأربعة المنصوص عليها فى قوله: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [التوبة: ٢]، ثم قال: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ﴾ أى: إذا انقضت الأشهر الأربعة التى حرمنا عليكم فيها قتالهم، وأجلناهم فيها، فحيثما وجدتموهم فاقتلوهم؛ لأن عود العهد على مذكور أولى من مقدر؛ ثم إن الأشهر الأربعة المحرمة سيأتى بيان حكمها فى آية أخرى بعد فى هذه السورة الكريمة.

وقوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ أى: من الأرض. وهذا عام، والمشهور تخصيصه بتحريم القتال فى الحرم بقوله: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾ [البقرة: ١٩١].

وقوله: ﴿وَخُذُوهُمْ﴾ أى: وأسروهم، إن شئتم قتلا، وإن شئتم أسرا.

وقوله: ﴿وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ أى: لا تكتفوا بمجرد وجدانكم لهم، بل اقصدوهم بالحصار فى معاقلهم وحصونهم، والرصد فى طرقهم ومسالكهم حتى تضيقوا عليهم الواسع، وتضطروهم إلى القتل أو الإسلام؛ ولهذا قال: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

ولهذا اعتمد الصديق، رضى الله عنه، فى قتال مانعى الزكاة على هذه الآية الكريمة وأمثالها، حيث حرمت قتالهم بشرط هذه الأفعال، وهى الدخول فى الإسلام، والقيام بأداء واجباته. ونبه بأعلاها على أدناها، فإن أشرف الأركان بعد الشهادة الصلاة، التى هى حق الله، عز وجل، وبعدها أداء الزكاة التى هى نفع متعد إلى الفقراء والمحاويج، وهى أشرف الأفعال المتعلقة بالمخلوقين؛ ولهذا كثيراً ما يقرن الله بين الصلاة والزكاة، وقد جاء فى الصحيحين[١]، عن ابن عمر، رضى الله عنهما، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا [٢] أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة» الحديث.

وقال أبو إسحاق، عن أبى عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، قال: أمرتم بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، ومن لم يزك فلا صلاة له.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: أبى الله أن يقبل الصلاة إلا بالزكاة، وقال: يرحم الله أبا بكر، ما كان أفقهه.

وقال الإمام أحمد: حدثنا على بن إسحاق، أنبأنا عبد الله بن المبارك، أنبأنا حميد الطويل، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً

(١) فى ت، أ: «الصحيح».
(٢) فى ت: «يقولوا».

رسول الله، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبيحتنا، وصلوا صلاتنا، فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها، لهم ما للمسلمين، وعليهم ما عليهم».

ورواه البخارى فى صحيحه وأهل السنن إلا ابن ماجه، من حديث عبد الله بن المبارك، به(١).

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير: حدثنا عبد الأعلى بن واصل الأسدى، حدثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس [عن أنس] (٢) قال: قال رسول الله ﷺ: «من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده، وعبادته لا يشرك به شيئاً، فارقها والله عنه راض» ـ قال: وقال أنس: هو دين الله الذى جاءت به الرسل وبلغوه عن ربهم، قبل هرج الأحاديث، واختلاف الأهواء، وتصديق ذلك فى كتاب الله فى آخر ما أنزل، قال الله تعالى: **﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾** ـ قال: توبتهم خلع الأوثان، وعبادة ربهم، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، ثم قال فى آية أخرى: **﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾**(٣) [التوبة: ١١].

ورواه ابن مردويه.

ورواه محمد بن نصر المروزى فى كتاب «الصلاة» له: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا حكَّام بن سِلْم(٤)، حدثنا أبو جعفر الرازى، به سواء(٥).

وهذه الآية الكريمة هى آية السيف التى قال فيها الضحاك بن مُزاحم: إنها نسخت كل عهد بين النبى (٦) ﷺ وبين أحد من المشركين، وكل عهد، وكل مدة.

وقال العوفى، عن ابن عباس فى هذه الآية: لم يبق لأحد من المشركين عهد ولا ذمة، منذ نزلت براءة وانسلاخ الأشهر الحرم، ومدة من كان له عهد من المشركين قبل أن تنزل (٧) أربعة أشهر، من يوم أذن ببراءة إلى عشر من أول شهر ربيع الآخر.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى الآية، قال: أمره الله تعالى أن يضع السيف فيمن عاهد إن لم يدخلوا فى الإسلام، ونقض ما كان سمى لهم من العهد والميثاق، وأذهب الشرط الأول.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا إسحاق بن موسى الأنصارى قال: قال سفيان(٨): قال

---

(١) المسند (٣/١٩٩) وصحيح البخارى برقم (٣٩٢) وسنن أبى داود برقم (٢٦٤١) وسنن الترمذى برقم (٢٦٠٨) وسنن النسائى (٨/١٠٩).

(٢) زيادة من ت، أ، والطبرى.

(٣) تفسير الطبرى (١٤/١٣٥) ورواه ابن ماجة فى السنن برقم (٧٠) من طريق عبيد الله بن موسى بنحوه، وقال البوصيرى فى الزوائد (١/٥٦): «هذا إسناد ضعيف، الربيع بن أنس ضعيف هنا».

(٤) فى ك: «سلمة».

(٥) تعظيم قدر الصلاة برقم (١).

(٦) فى أ: «رسول الله». (٧) فى ت، ك،أ: «تنزل براءة». (٨) فى ت، ك، أ: «سفيان بن عيينة».

على بن أبى طالب: بعث النبى ﷺ بأربعة أسياف: سيف فى المشركين من العرب[١]، قال الله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ [وَخُذُوهُمْ][٢]﴾.

هكذا رواه مختصراً، وأظن أن السيف الثانى هو قتال أهل الكتاب فى قوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة:٢٩]، والسيف الثالث: قتال المنافقين فى قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ [وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ][٣]﴾[التوبة: ٧٣، التحريم:٩]، والرابع: قتال الباغين فى قوله: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات:٩].

ثم اختلف المفسرون فى آية السيف هذه، فقال الضحاك والسدى: هى منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد:٤]، وقال قتادة بالعكس.

﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ (٦)﴾.

يقول تعالى لنبيه، صلوات الله وسلامه عليه: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ الذين أمرتك بقتالهم، وأحللت لك استباحة نفوسهم وأموالهم، ﴿اسْتَجَارَكَ﴾ أى: استأمنك، فأجبه إلى طلبته ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ﴾ أى: [القرآن][٤] تقرؤه عليه وتذكر له شيئاً من [أمر][٥] الدين تقيم عليه به حجة الله، ﴿ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾ أى: وهو آمن مستمر الأمان حتى يرجع إلى بلاده وداره ومأمنه، ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ﴾ أى: إنما شرعنا أمان مثل هؤلاء ليعلموا دين الله، وتنتشر دعوة الله فى عباده.

وقال ابن أبى نجيح، عن مجاهد، فى تفسير هذه الآية، قال: إنسان يأتيك يسمع ما تقول وما أنزل عليك، فهو آمن حتى يأتيك فيسمع كلام الله، وحتى يبلغ مأمنه، حيث جاء.

ومن هذا كان رسول الله ﷺ يعطى الأمان لمن جاءه، مسترشداً أو فى رسالة، كما جاءه يوم الحديبية جماعة من الرسل من قريش، منهم: عروة بن مسعود، ومِكْرَز بن حفص، وسهيل بن عمرو، وغيرهم واحداً بعد واحد، يترددون فى القضية بينه وبين المشركين، فرأوا من إعظام المسلمين رسول الله ﷺ ما بهرهم وما لم يشاهدوه عند ملك ولا قيصر، فرجعوا إلى قومهم فأخبروهم بذلك، وكان ذلك وأمثاله من أكبر أسباب هداية أكثرهم.

---

(١) فى ت، د: «سيف فى المشركين وسيف فى العرب».

(٢، ٣) زيادة من أ. (٤، ٥) زيادة من ت، د،ك،أ.

ولهذا أيضاً لما قدم رسول مسيلمة الكذاب على رسول الله ﷺ قال له: «أتشهد [١] أن مسيلمة رسول الله؟» قال: نعم. فقال رسول الله ﷺ: «لولا أن الرسل لا تقتل لضربت عنقك»[٢]. وقد قيض الله له ضرب العنق فى إمارة ابن مسعود على الكوفة، وكان يقال له: ابن النواحة، ظهر عنه فى زمان ابن مسعود أنه يشهد لمسيلمة بالرسالة، فأرسل إليه ابن مسعود فقال له: إنك الآن لست فى رسالة، وأمر به فضربت عنقه، لا رحمه الله ولعنه.

والغرض أن من قدم من دار الحرب إلى دار الإسلام فى أداء رسالة أو تجارة، أو طلب صلح أو مهادنة أو حمل جزية، أو نحو ذلك من الأسباب، فطلب من الإمام أو نائبه أماناً، أعطى أماناً ما دام متردداً فى دار الإسلام، وحتى يرجع إلى مأمنه ووطنه. لكن قال العلماء: لا يجوز أن يمكن من الإقامة فى دار الإسلام سنة، ويجوز أن يمكن من إقامة أربعة أشهر، وفيما بين ذلك فيما [٣]زاد على أربعة أشهر ونقص عن سنة قولان، عن الإمام الشافعى وغيره من العلماء، رحمهم الله.

﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ اللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِ إِلاَّ الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ (٧)﴾.

يبين تعالى [٤] حكمته فى البراءة من المشركين ونظرته إياهم أربعة أشهر، ثم بعد ذلك السيف المرهف أين ثقفوا، فقال تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ﴾ وأمان ويتركون فيما هم فيه وهم مشركون بالله كافرون [٥] به وبرسوله، ﴿إِلاَّ الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، يعنى يوم الحديبية، كما قال تعالى: ﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُ﴾ الآية [الفتح: ٢٥]، ﴿فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ أى: مهما [٦] تمسكوا بما عاقدتموهم عليه وعاهدتموهم من ترك الحرب بينكم وبينهم عشر سنين ﴿فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾، وقد فعل رسول الله ﷺ ذلك والمسلمون، استمر العقد والهدنة مع أهل مكة من ذى القعدة فى سنة ست، إلى أن نقضت قريش العهد ومالؤوا حلفاءهم بنى بكر على خزاعة أحلاف رسول الله ﷺ، فقتلوهم معهم فى الحرم أيضاً، فعند ذلك غزاهم رسول الله ﷺ فى رمضان سنة ثمان، ففتح الله عليه البلد الحرام، ومكنه من نواصيهم، ولله الحمد والمنة، فأطلق من أسلم منهم بعد القهر والغلبة عليهم، فسموا الطلقاء، وكانوا قريبا من ألفين، ومن استمر على كفره وفر من رسول الله ﷺ بعث إليه بالأمان والتسيير فى الأرض أربعة أشهر، يذهب حيث شاء: منهم صفوان بن أمية، وعكرمة بن أبى جهل وغيرهما، ثم هداهم الله بعد ذلك إلا الإسلام التام، والله المحمود على جميع ما يقدره ويفعله.

---

(١) فى ك: «أما تشهد».

(٢) رواه أحمد فى المسند (٣/٤٨٧) وأبو داود فى السنن برقم (٢٧٦١) من طريق سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق عن سعد بن طارق عن سلمة بن نعيم عن أبيه قال: كنت عند النبى ﷺ حين جاءه رسل مسيلمة، فذكر نحوه.

(٣) فى ت: «ما».

(٤) فى ت: «يبين تعالى أن».

(٥) فى ت، ك: «كافرين» وهو خطأ.

(٦) فى د: «فمهما».

﴿ كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلاًّ وَلا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ (٨) ﴾.

يقول تعالى محرضا للمؤمنين على معاداة المشركين والتبرى منهم، ومبينا أنهم لا يستحقون أن يكون لهم عهد لشركهم بالله وكفرهم برسول الله(١)، ولو أنهم إذ ظهروا (٢) على المسلمين وأديلوا عليهم، لم يبقوا ولم يذروا، ولا راقبوا فيهم إلا ولا ذمة.

قال على بن أبى طلحة، وعكرمة، والعوفى عن ابن عباس: «الإل»: القرابة، «والذمة»: العهد. وكذا قال الضحاك والسدى، كما قال تميم بن مُقْبِل:

أفسد الناس خُلوفٌ خلفوا ... قطعوا الإلَّ وأعراقَ الرحم(٣)

وقال حسان بن ثابت، رضى الله عنه:

وجدناهُمُ كاذباً إِلّهُمْ ... وذو الإلِّ والعهد لا يكذب(٤)

وقال ابن أبى نجيح، عن مجاهد: ﴿لا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلاًّ﴾ قال: الله. وفى رواية: لا يرقبون الله ولاغيره.

وقال ابن جرير: حدثنى يعقوب، حدثنا ابن علية، عن سليمان، عن أبى مجلز فى قوله تعالى: ﴿لا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلاًّ وَلا ذِمَّةً﴾: مثل قوله: «جبرائيل»، «ميكائيل»، «إسرافيل»، [كأنه يقول: يضيف «جبر»، و«ميكا»، و«إسراف»، إلى «إيل»، يقول عبد الله: ﴿لا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلاًّ ﴾](٥) كأنه يقول: لا يرقبون الله.

والقول الأول أشهر وأظهر، وعليه الأكثر.

وعن مجاهد أيضا: «الإل»: العهد. وقال قتادة: «الإل»: الحلف.

﴿ اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً فَصَدُّوا عَن سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٩) لا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلاًّ وَلا ذِمَّةً وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ (١٠) فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ

---

(١) فى د: «برسوله ﷺ». (٢) فى ت: «ظاهروا».

(٣) البيت فى تفسير الطبرى(١٤/ ١٤٨).

(٤) قال المعلق على طبعة الشعب: هكذا نسبه ابن كثير إلى حسان بن ثابت، ولم نجده فى ديوانه. والبيت فى تفسير الطبرى غير منسوب ١٥/ ١٤٨ وأما بيت حسان الذى استشهد به الطبرى فهو:

لعمرك إن إلك من قريش ... كإل الشقب من رأل النعام

وهذا البيت فى ديوان حسان ص ٣٣٦، واللسان، مادة «ألل».

(٥) زيادة من الطبرى (١٤/ ١٤٦).

فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (١١) ﴾.

يقول تعالى ذما للمشركين وحثا للمؤمنين على قتالهم: ﴿ اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً ﴾ يعنى: أنهم اعتاضوا عن اتباع آيات الله بما التهوا به من أمور الدنيا الخسيسة، ﴿فَصَدُّوا عَن سَبِيلِهِ﴾ أى: منعوا المؤمنين من اتباع الحق، ﴿ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ. لا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلاًّ وَلا ذِمَّةً﴾ تقدم تفسيره، وكذا الآية التى بعدها: ﴿ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ﴾ إلى آخرها، تقدمت.

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا يحيى بن أبى بكر، حدثنا أبو جعفر الرازى، حدثنا الربيع بن أنس قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «من فارق الدنيا على الإخلاص لله وعبادته، لا يشرك [١] به، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، فارقها والله عنه راض، وهو دين الله الذى جاءت به الرسل وبلغوه عن ربهم، قبل هَرْج الأحاديث واختلاف الأهواء». وتصديق ذلك فى كتاب الله: ﴿ فَإِن تَابُوا﴾ يقول: فإن خلعوا الأوثان وعبادتها ﴿وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فخلوا سبيلهم﴾، وقال فى آية أخرى: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾.

ثم قال البزار: آخر الحديث عندى والله أعلم: «فارقها وهو عنه راض»، وباقيه عندى من كلام الربيع بن أنس[٢].

﴿ وَإِن نَّكَثُوا أَيْمَانَهُم مِّنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ (١٢) ﴾.

يقول تعالى: وإن نكث هؤلاء المشركون الذين عاهدتموهم على مدة معينة أيمانهم، أى: عهودهم ومواثيقهم، ﴿وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ﴾ أى: عابوه وانتقصوه. ومن هاهنا أخذ قتل من سب الرسول، صلوات الله وسلامه عليه، أو من طعن فى دين الإسلام أو ذكره بتنقص؛ ولهذا قال: ﴿فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ﴾ أى: يرجعون عما هم فيه من الكفر والعناد والضلال.

وقد قال قتادة وغيره: أئمة الكفر كأبى جهل، وعتبة، وشيبة، وأمية بن خلف، وعدد رجالا.

وعن مصعب بن سعد بن أبى وقاص قال: مر سعد برجل من الخوارج، فقال الخارجى: هذا من أئمة الكفر. فقال سعد: كذبت، بل أنا قاتلت أئمة الكفر. رواه ابن مردويه.

وقال الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة أنه قال: ما قوتل أهل هذه الآية بعد.

---

(١) فى ت، ك: «لا شريك».

(٢) ورواه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٣٣١) من طريق أحمد بن مهران عن عبيد الله بن موسى بنحوه، ولم يفرق بين المرفوع والموقوف، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد» وتعقبه الذهبى قلت: «صدر الحديث مرفوع وسائره مدرج فيما أرى».

وروى عن على بن أبى طالب، رضى الله عنه، مثله.

والصحيح أن الآية عامة، وإن كان سبب نزولها مشركى قريش فهى عامة لهم ولغيرهم، والله أعلم.

وقال الوليد بن مسلم: حدثنا صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير: أنه كان فى عهد أبى بكر، رضى الله عنه، إلى الناس حين وجههم إلى الشام، قال: إنكم ستجدون قوما مُحَوَّقة رؤوسهم، فاضربوا معاقد الشيطان منهم بالسيوف، فوالله لأن أقتل رجلا منهم أحب إلى من أن أقتل سبعين من غيرهم، وذلك بأن الله يقول: ﴿فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ﴾ رواه ابن أبى حاتم.

﴿أَلا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَتَخْشَوْنَهُمْ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (١٣) قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ (١٤) وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١٥)﴾.

وهذا أيضا تهييج وتحضيض وإغراء على قتال المشركين الناكثين لأيمانهم، الذين هموا بإخراج الرسول من مكة، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ [إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي][(١)]﴾ الآية [الممتحنة: ١]، وقال تعالى: ﴿وَإِن كَادُوا لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَافَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٦].

وقوله: ﴿وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾: قيل: المراد بذلك يوم بدر، حين خرجوا لنصر عيرهم[(٢)]، فلما نجت وعلموا بذلك استمروا على وجوههم[(٣)] طلبا للقتال، بغيا وتكبرا، كما تقدم بسط ذلك.

وقيل: المراد نقضهم العهد وقتالهم[(٤)] مع حلفائهم بنى بكر لخزاعة أحلاف رسول الله ﷺ، حتى[(٥)] سار إليهم رسول الله ﷺ عام الفتح، وكان ما كان، ولله الحمد.

وقوله: ﴿أَتَخْشَوْنَهُمْ[(٦)] فَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾: يقول تعالى: لا تخشوهم واخشون، فأنا أهل أن يخشى العباد من سطوتى وعقوبتى، فبيدى الأمر، وما شئت كان، وما لم أشأ لم يكن.

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى د: «خرجوا لعيرهم». (٣) فى ت، ك: «وجههم».
(٤) فى ت: «بقتالهم». (٥) فى ت: «حين». (٦) فى ك: «أتخشوهم» وهو خطأ.

ثم قال تعالى عزيمة على المؤمنين، وبيانا لحكمته فيما شرع لهم من الجهاد مع قدرته على إهلاك الأعداء بأمر من عنده: **﴿قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾** وهذا عام فى المؤمنين كلهم.

وقال مجاهد، وعكرمة، والسدى فى هذه الآية: **﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾** يعنى: خزاعة. وأعاد [١] الضمير فى قوله: **﴿وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾** عليهم أيضا.

وقد ذكر ابن عساكر فى ترجمة مؤذن لعمر بن عبد العزيز، رضى الله عنه، عن مسلم بن يسار، عن عائشة، رضى الله عنها، أن رسول الله ﷺ كان إذا غضبت أخذ بأنفها، وقال: «يا عويش، قولى: اللهم، رب النبى محمد[٢]، اغفر ذنبى، وأذهب غيظ قلبى، وأجرنى من مضلات الفتن».

ساقه من طريق أبى أحمد الحاكم، عن الباغَندى، عن هشام بن عمار، حدثنا عبد الرحمن بن أبى الجون، عنه[٣].

﴿وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ﴾ أى: من عباده، **﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾** أى: بما يصلح عباده، **﴿حَكِيمٌ﴾** فى أفعاله وأقواله الكونية والشرعية، فيفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، وهو العادل الحاكم الذى لا يجور أبدا، ولا يضيع مثقال ذرة من خير وشر، بل يجازى عليه فى الدنيا والآخرة.

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِن دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (١٦)﴾.

يقول تعالى: **﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾** أيها المؤمنون أن نترككم مهملين، لا نختبركم بأمور يظهر فيها أهل العزم الصادق من الكاذب؟ ولهذا قال: **﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِن دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً﴾** أى: بطانة ودخيلة[٤]، بل هم فى الظاهر والباطن على النصح لله ولرسوله، فاكتفى بأحد القسمين عن الآخر، كما قال الشاعر:

وما أدرى إذا يممت أرضاً ... أريد الخير أيهما يلينى

وقد قال الله تعالى فى الآية الأخرى: **﴿[الٓمٓ][٥]. أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ. وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾** [العنكبوت: ١-٣]، وقال تعالى: **﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾**[آل عمران: ١٤٢]،

---

(١) فى ت، د،ك: «وأعادوا».
(٢) فى ك: «محمداً».
(٣) تاريخ دمشق (١٩/ ٣٣٥ «المخطوط») ورواه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة من طريق أبى العميس عن القاسم بن محمد بن أبى بكر عن عائشة ومن طريق سلمة بن على عن هشام بن عروة عن عائشة.
(٤) فى ت: «دخلة».
(٥) زيادة من ت، أ.

وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ اللهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾[آل عمران: ١٧٩].

والحاصل أنه تعالى لما شرع الجهاد لعباده، بين أن له فيه حكمة، وهو اختبار [١] عبيده: من يطيعه ممن يعصيه، وهو تعالى العالم بما كان وما يكون، وما لم يكن لو كان كيف كان يكون؟ فيعلم الشيء قبل كونه، ومع كونه على ما هو عليه، لا إله إلا هو، ولا رب سواه، ولا راد لما قدره وأمضاه.

﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ أُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ (١٧) إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ اللَّهَ فَعَسَىٰ أُوْلَئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ (١٨) ﴾.

يقول تعالى: ما ينبغي للمشركين بالله أن يعمروا مساجد الله التي بنيت على اسمه وحده لا شريك له. ومن قرأ: «مسجد الله» فأراد به المسجد الحرام، أشرف المساجد فى الأرض، الذى بنى من أول يوم على عبادة الله وحده لا شريك له. وأسسه خليل الرحمن هذا، وهم شاهدون على أنفسهم بالكفر، أى: بحالهم وقالهم، كما قال السُّدِّى: لو سألت النصرانى: ما دينك؟ لقال: نصرانى، واليهودى: ما دينك؟ لقال يهودى، والصابئى، لقال: صابئ، والمشرك، لقال: مشرك.

﴿أُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ أى: بشركهم، ﴿وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾، كما قال تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلاَّ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ إِلاَّ الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤]؛ ولهذا قال: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾، فشهد تعالى بالإيمان لعمار المساجد، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا سريج[٢]، حدثنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث؛ أن دراجاً أبا السمح حدثه، عن أبى الهيثم، عن أبى سعيد الخدرى؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد[٣]، فاشهدوا له بالإيمان؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾».

ورواه الترمذى، وابن مردويه، والحاكم فى مستدركه من حديث عبد الله بن وهب، به[٤].

وقال [٥] عبد بن حميد فى مسنده: حدثنا يونس بن محمد، حدثنا صالح المرى، عن ثابت البنانى، عن ميمون بن سياه، وجعفر بن زيد، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما عمار المساجد هم أهل الله»[٦].

---

(١) فى ت، ك: «إخبار». (٢) فى ك، أ: «شريح». (٣) فى ت، أ: «المساجد».

(٤) المسند (٣/٦٨) وسنن الترمذى برقم (٣٠٩٣) والمستدرك (٢/٣٣٢) ودراج عن أبى الهيثم ضعيف.

(٥) فى د: «وروى».

(٦) فيه صالح المرى وهو ضعيف، وقد اختلف عليه فيه كما سيأتى فى رواية البزار.

ورواه الحافظ أبو بكر البزار، عن عبد الواحد بن غياث، عن صالح بن بشير المرى، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما [١] عمار المساجد هم أهل الله» ثم قال: لا نعلم رواه عن ثابت غير صالح[٢].

وقد روى الدارقطنى فى الأفراد من طريق حكامة بنت عثمان بن دينار، عن أبيها، عن أخيه مالك بن دينار، عن أنس مرفوعا: «إذا أراد الله بقوم عاهة، نظر إلى أهل المساجد، فصرف عنهم». ثم قال: غريب[٣].

وروى الحافظ البهاء فى المستقصى، عن أبيه بسنده إلى أبى أمية الطرسوسى: حدثنا منصور بن صقير، حدثنا صالح المرى، عن ثابت، عن أنس مرفوعا: «يقول الله: وعزتى وجلالى، إنى لأهم بأهل الأرض عذابا، فإذا نظرت إلى عمار بيوتى وإلى المتحابين فى، وإلى المستغفرين بالأسحار، صرفت ذلك عنهم». ثم قال ابن عساكر: حديث غريب[٤].

وقال الإمام أحمد: حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن قتادة، حدثنا العلاء بن زياد، عن معاذ بن جبل؛ أن النبى ﷺ قال: «إن الشيطان ذئب الإنسان، كذئب الغنم يأخذ الشاة القاصية والناحية، فإياكم والشعاب، وعليكم بالجماعة والعامة والمسجد»[٥].

وقال عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن أبى إسحاق، عن عمرو بن ميمون الأودى قال: أدركت أصحاب النبى ﷺ وهم يقولون: إن المساجد بيوت الله فى الأرض، وإنه حق على الله أن يكرم من زاره فيها[٦].

وقال المسعودى، عن حبيب بن أبى ثابت وعدى بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، رضى الله عنهما، قال: من سمع النداء بالصلاة ثم لم يجب ويأتى المسجد ويصلى، فلا صلاة له، وقد عصى الله ورسوله، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ الآية رواه ابن مردويه.

وقد روى مرفوعا من وجه آخر، وله شواهد من وجوه أخر ليس هذا موضع بسطها.

---

(١) فى ت، ك، أ: «إن».

(٢) مسند البزار برقم (٤٣٣) «كشف الأستار» ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٣/ ٦٦) من طريق هاشم بن القاسم عن صالح المرى به، وقال الهيثمى فى المجمع (٢/ ٢٣): «فيه صالح المرى وهو ضعيف».

(٣) لم أعثر عليه فى الأطراف لابن القيسرانى.

(٤) وفيه منصور بن صقير، قال أبو حاتم: ليس بالقوى. وقال العقيلى: فى حديثه بعض الوهم، ورواه ابن عدى فى الكامل (٤/ ٦١) من طريق سعيد بن أشعث عن صالح المرى به نحوه، ورواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٩٠٥١) من طريق عبدان عن معاذ بن خالد بن شقيق عن صالح المرى به نحوه، وصالح المرى ضعيف.

(٥) المسند (٥/ ٢٣٢) وقال الهيثمى فى المجمع (٢/ ٢٣): «العلاء بن زياد لم يسمع من معاذ».

(٦) ورواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٩٠٥٢) من طريق أحمد بن منصور عن عبد الرزاق عن معمر عن رجل من قريش رفع الحديث، فذكر نحوه، وهو معضل.

وقوله: ﴿ وَأَقَامَ الصَّلاةَ﴾ أى: التى هى أكبر عبادات البدن، ﴿ وآتَى الزَّكَاةَ ﴾ أى: التى هى أفضل الأعمال المتعدية إلى بر الخلائق، ﴿ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ اللَّهَ ﴾ أى: ولم يخف إلا من الله تعالى، ولم يخش سواه، ﴿ فَعَسَىٰ أُوْلَئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ .

قال علـى بن أبى طلحـة عن ابن عباس فـى قوله: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ﴾، يقول: من وحد الله، وآمن باليوم الآخـر يقول: مـن آمـن بمـا أنزل الله، ﴿ وَأَقَامَ الصَّلاةَ ﴾ يعني: الصلوات الخمس، ﴿ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ اللَّهَ ﴾ يقول: لم يعبد إلا الله ـ ثم قال: ﴿ فَعَسَىٰ أُوْلَئِكَ [أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ][(1)] ﴾ ، يقول: إن أولئك هم المفلحون، كقوله لنبيه ﷺ: ﴿ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴾ [الإسراء: ٧٩] يقول: إن ربك سيبعثك مقاماً محموداً وهى الشفاعة، وكل « عسى» فى القرآن فهى واجبة.

وقال محمد بن إسحاق بن يسار، رحمه الله: و«عسى» من الله حق.

﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يَسْتَوُونَ عِندَ اللَّهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (١٩) الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ اللَّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ (٢٠) يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ (٢١) خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ (٢٢) ﴾ .

قال العوفى فى تفسيره، عن ابن عباس فى تفسير هذه الآية، قال: إن المشركين قالوا: عمارة بيت الله، وقيام على السقاية، خير ممن آمن وجاهد، وكانوا يفخرون بالحرم ويستكبرون به من أجل أنهم أهله وعماره، فذكر الله استكبارهم وإعراضهم، فقال لأهل الحرم من المشركين: ﴿ قَدْ كَانَتْ آيَاتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ تَنكِصُونَ. مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ ﴾ [المؤمنون: ٦٦، ٦٧] يعنى: أنهم كانوا يستكبرون بالحرم قال: ﴿ بِهِ سَامِرًا ﴾، كانوا يسمرون به، ويهجرون القرآن والنبى ﷺ فخير الله الإيمان والجهاد مع نبى الله ﷺ، على عمارة المشركين البيت وقيامهم على السقاية ولم يكن ينفعهم عند الله مع الشرك به أن كانوا يعمرون بيته ويخدمونه[(2)].

قال الله: ﴿ لا يَسْتَوُونَ عِندَ اللَّهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ يعنى: الذين زعموا أنهم أهل العمارة، فسماهم الله «ظالمين» بشركهم، فلم تغن عنهم العمارة شيئاً.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس، فى تفسير هذه الآية، قال: نزلت فى العباس بن

---

(١) زيادة من د.
(٢) فى أ: «ويحرمونه».

عبد المطلب حين أسر يوم بدر[١]، قال: لئن كنتم سبقتمونا بالإسلام والهجرة والجهاد، لقد كنا نعمر المسجد الحرام، ونسقى [الحاج] [٢]ونفك العانى، قال الله عز وجل: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ يعنى: أن ذلك كان فى الشرك، ولا أقبل ما كان فى الشرك.

وقال الضحاك بن مزاحم: أقبل المسلمون على العباس وأصحابه، الذين أسروا يوم بدر، يعيرونهم بالشرك، فقال العباس: أما والله لقد كنا نعمرُ المسجد الحرام، ونفك العانى، ونحجب البيت، ونسقى الحاج، فأنزل الله: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ [وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ][٣]﴾ الآية.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا ابن عيينة، عن إسماعيل، عن الشعبى قال: نزلت فى على، والعباس، رضى الله عنهما، تكلما فى ذلك.

وقال ابن جرير: حدثنى يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرت عن أبى صخر [٤]قال: سمعت محمد ابن كعب القرظى يقول: افتخر طلحة بن شيبة من بنى عبد الدار، وعباس بن عبد المطلب، وعلى بن أبى طالب، فقال طلحة: أنا صاحب البيت، معى مفتاحه، ولو أشاء بت فيه. وقال العباس: أنا صاحب السقاية والقائم عليها، ولو أشاء بت فى المسجد. فقال على، رضى الله عنه: ما أدرى ما تقولان، لقد صليت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس، وأنا صاحب الجهاد، فأنزل الله، عز وجل: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ﴾؟ الآية كلها[٥].

وهكذا قال السدى، إلا أنه قال: افتخر على، والعباس، وشيبة بن عثمان، وذكر نحوه.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن عمرو، عن الحسن قال: نزلت فى على، وعباس[٦]، وعثمان، وشيبة، تكلموا فى ذلك، فقال العباس: ما أرانى إلا تارك سقايتنا. فقال رسول الله ﷺ: «أقيموا على سقايتكم، فإن لكم فيها خيراً»[٧].

ورواه محمد بن ثور، عن مَعْمَر، عن الحسن فذكر نحوه.

وقد ورد فى تفسير هذه الآية حديث مرفوع، فلابد من ذكره هاهنا، قال عبد الرزاق:

أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبى كثير[٨]، [عن رجل] [٩] عن النعمان بن بشير، رضى الله عنه، أن رجلا قال: ما أبالى ألا أعمل عملا بعد الإسلام، إلا أن أسقى الحاج. وقال آخر: ما أبالى ألا أعمل بعد الإسلام، إلا أن أعمر المسجد الحرام. وقال آخر: الجهاد فى سبيل الله أفضل مما قلتم.

---

(١) فى أ: «بعد بدر». (٢، ٣) زيادة من أ.

(٤) فى ت، ك، أ: «أخبرنا ابن وهب أخبرنى ابن لهيعة عن أبى صخر»

(٥) تفسير الطبرى (١٤/ ١٧١)

(٦) فى أ: «العباس».

(٧) تفسير عبد الرزاق (١/ ٢٤٣).

(٨) فى أ: «بكر». (٩) زيادة من تفسير عبد الرزاق.

فزجرهم عمر، رضى الله عنه، وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ ـ وذلك يوم الجمعة ـ ولكن إذا صلينا الجمعة دخلنا عليه. فنزلت: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ إلى قوله: ﴿لا يَسْتَوُونَ عِندَ اللَّهِ﴾[١].

طريق أخرى: قال الوليد بن مسلم: حدثنى معاوية بن سلام، عن جده أبى سلام الأسود، عن النعمان بن بشير الأنصارى قال: كنت عند منبر رسول الله ﷺ فى نفر من أصحابه، فقال رجل منهم: ما أبالى ألا أعمل لله عملا بعد الإسلام إلا أن أسقى الحاج. وقال آخر: بل عمارة المسجد الحرام. وقال آخر: بل الجهاد فى سبيل الله خير مما قلتم. فزجرهم عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ ـ وذلك [٢] يوم الجمعة ـ ولكن إذا صليتُ الجمعة دخلت على رسول الله ﷺ فاستفتيته فيما اختلفتم فيه. قال: ففعل، فأنزل الله، عز وجل: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

رواه مسلم فى صحيحه، وأبو داود ـ وابن جرير وهذا لفظه ـ وابن مردويه، وابن أبى حاتم فى تفاسيرهم وابن حبان فى صحيحه[٣].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الإِيمَانِ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٢٣) قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (٢٤) ﴾.

أمر تعالى بمباينة الكفار به، وإن كانوا آباء أو أبناء، ونهى عن موالاتهم إذا ﴿اسْتَحَبُّوا﴾ أى: اختاروا الكفر على الإيمان، وتوعد على ذلك كما قال تعالى: ﴿لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ﴾ الآية [المجادلة: ٢٢].

وروى الحافظ [أبو بكر] [٤] البيهقى من حديث عبد الله بن شوذب قال: جعل أبو أبى عبيدة بن

---

(١) تفسير عبد الرزاق (١/ ٢٤٣).

(٢) فى ت، ك،أ: «وهو».

(٣) صحيح مسلم برقم (١٨٧٩) وتفسير الطبرى (١٤/ ١٦٩) ولم أجده فى سنن أبى داود، ولم يعزه المزى له فى تحفة الأشراف.

(٤) زيادة من ت، ك، أ.

الجراح ينعت له الآلهة يوم بدر، وجعل أبو عبيدة يحيد عنه، فلما أكثر الجراح قصده ابنه أبو عبيدة فقتله، فأنزل الله فيه هذه الآية: ﴿لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ الآية [المجادلة: ٢٢][١].

ثم أمر تعالى رسوله أن يتوعد من آثر[٢] أهله وقرابته وعشيرته على الله وعلى رسوله وجهاد في سبيله، فقال: ﴿قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا﴾أى: اكتسبتموها وحصلتموها ﴿وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا﴾ أى: تحبونها لطيبها وحسنها، أى: إن كانت هذه الأشياء ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا﴾أى: فانتظروا ماذا يحل بكم من عقابه ونكاله بكم؛ ولهذا قال: ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾.

وقال الإمام أحمد: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ابن لَهِيعَة، عن زَهْرَة بن مَعْبَد، عن جده قال: كنا مع رسول الله ﷺ، وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب، فقال: والله لأنت يارسول الله أحب إلى من كل شىء إلا من نفسى فقال رسول الله[٣] ﷺ :«لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه». فقال عمر: فأنت الآن والله أحب إلى من نفسى. فقال رسول الله:«الآن ياعمر»[٤].

انفرد بإخراجه[٥] البخارى،فرواه عن يحيى بن سليمان، عن ابن وهب، عن حَيْوَة بن شُرَيْح، عن أبى عُقَيل زهرة بن مَعْبد، أنه سمع جده عبد الله بن هشام، عن النبى ﷺ بهذا[٦].

وقد ثبت فى الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «والذى نفسى بيده،لايؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»[٧].

وروى الإمام أحمد، وأبو داود ـ واللفظ له ـ من حديث أبى عبد الرحمن الخراسانى، عن عطاء الخراسانى، عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا تبايعتم بالعِينَةَ، وأخذتم بأذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلط الله عليكم ذُلاً لاينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم»[٨].

وروى الإمام أحمد أيضا عن يزيد بن هارون، عن أبى جناب، عن شهر بن حوشب أنه سمع عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ بنحو ذلك[٩]،وهذا شاهد للذى قبله، والله أعلم.

---

(١) سنن البيهقى الكبرى (٩/ ٢٧) من طريق الربيع بن سليمان عن أسد بن موسى عن ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شوذب، وقال البيهقى: «هذا منقطع».

(٢) فى ت، د:«أحب».

(٣) فى ت، ك:«النبى».

(٤) المسند (٤/ ٣٣٦).

(٥) فى د: «انفرد به».

(٦) صحيح البخارى برقم (٦٦٣٢).

(٧) صحيح البخارى برقم (١٤) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.

(٨) المسند (٢/ ٤٢) وسنن أبى داود برقم (٣٤٦٢).

(٩) المسند (٢/ ٨٤).

﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ (٢٥) ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ (٢٦) ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٢٧) ﴾.

قال ابن جُرَيْج، عن مجاهد: هذه أول آية نزلت من [سورة](١) «براءة».

يذكر تعالى للمؤمنين فضله عليهم وإحسانه لديهم فى نصره إياهم فى مواطن كثيرة من غزواتهم مع رسوله(٢)، وأن ذلك من عنده تعالى، وبتأييده وتقديره، لا بعَدَدهم ولا بعُددهم ونبههم على أن النصر من عنده، سواء قل الجمع أو كثر، فإن يوم حنين أعجبتهم كثرتهم، ومع هذا ما أجدى ذلك عنهم شيئا فولوا مدبرين إلا القليل منهم مع رسول الله ﷺ. ثم أنزل [الله] (٣) نصره وتأييده على رسوله وعلى المؤمنين الذين معه، كما سنبينه إن شاء الله تعالى مفصلا، ليعلمهم (٤) أن النصر من عنده تعالى وحده وبإمداده وإن قل الجمع، فكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله، والله مع الصابرين.

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبى، سمعت يونس يحدث عن الزهرى، عن عبيد الله، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن تغلب اثنا عشر ألفا من قلة».

وهكذا رواه أبو داود، والترمذى(٥)، ثم قال(٦): هذا حديث حسن غريب، لايسنده كبير أحد غير جرير بن حازم، وإنما روى عن الزهرى، عن النبى ﷺ مرسلا.

وقد رواه ابن ماجه والبيهقى وغيره، عن أكثم بن الجَوْن، عن رسول الله ﷺ، بنحوه(٧). والله أعلم.

وقد كانت وقعة: «حُنين» بعد فتح مكة فى شوال سنة ثمان من الهجرة، وذلك لما فرغ عليه السلام (٨) من فتح مكة، وتمهدت أمورها، وأسلم عامة أهلها، وأطلقهم رسول الله ﷺ، فبلغه أن

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى ت: «رسول الله ﷺ» .
(٣) زيادة من ت، أ. (٤) فى د: «ليعلم».
(٥) المسند (١/ ٢٩٤) وسنن أبى داود برقم (٢٦١١) وسنن الترمذى برقم (١٥٥٥).
(٦) فى د: «وقال».
(٧) سنن ابن ماجه برقم (٢٨٢٧) وسنن البيهقى الكبرى (٩/ ٢٦٣) من طريق أبى سلمة العاملى عن الزهرى عن أنس أن رسول الله ﷺ قال لأكثم بن الجون، فذكر نحو حديث ابن عباس. وقال البوصيرى فى الزوائد (٢/ ٤١٢): «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبى سلمة العاملى الأزدى وعبد الملك بن محمد الصنعانى».
(٨) فى أ: «رسوله الله ﷺ» .

هوازن جمعوا له ليقاتلوه، وأن أميرهم مالك بن عوف النَّضْرى، ومعه ثقيف بكمالها، وبنو جُشم وبنو سعد بن بكر، وأوزاع من بنى هلال، وهم قليل، وناس من بنى عمرو بن عامر، وعوف بن عامر، وقد أقبلوا معهم النساء والولدان والشاء والنَّعَم، وجاؤوا بِقَضِّهم وقَضِيضِهم فخرج إليهم رسول الله ﷺ فى جيشه الذى جاء [(١)] معه للفتح، وهو عشرة آلاف من المهاجرين والأنصار وقبائل العرب، ومعه الذين أسلموا من أهل مكة، وهم الطلقاء فى ألفين أيضا، فسار بهم إلى العدو، فالتقوا بواد بين مكة والطائف يقال له «حنين»، فكانت فيه الوقعة فى أول النهار فى غلس الصبح، انحدروا فى الوادى وقد كمنت فيه هوازن، فلما تواجهوا لم يشعر المسلمون إلا بهم قد ثاوروهم[(٢)]، ورشقوا بالنبال، وأصلتوا السيوف، وحملوا حملة رجل واحد، كما أمرهم ملكهم. فعند ذلك ولى المسلمون مدبرين، كما قال الله، عز وجل[(٣)]، وثبت رسول الله ﷺ، وهو راكب يومئذ بغلته الشهباء يسوقها إلى نحر العدو، والعباس عمه آخذ بركابها الأيمن، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب آخذ بركابها الأيسر، يثقلانها لئلا تسرع السير، وهو ينوه باسمه، عليه الصلاة والسلام، ويدعو المسلمين إلى الرجعة [ويقول][(٤)]: «أين ياعباد الله؟ إلىَّ أنا رسول الله»، ويقول فى تلك الحال:

أنا النبى لا كذب   أنا بن عبد المطلب

وثبت معه من أصحابه قريب من مائة، ومنهم من قال: ثمانون، فمنهم: أبو بكر، وعمر، رضى الله عنهما، والعباس وعلى، والفضل بن عباس، وأبو سفيان بن الحارث، وأيمن بن أم أيمن، وأسامة بن زيد، وغيرهم، رضى الله عنهم ثم أمر ﷺ عمه العباس ـ وكان جهير الصوت ـ أن ينادى بأعلى صوته: يا أصحاب الشجرة ـ يعنى شجرة بيعة الرضوان، التى بايعه المسلمون من المهاجرين والأنصار تحتها، على ألا يفروا عنه ـ فجعل ينادى بهم: يا أصحاب السمرة[(٥)]، ويقول تارة: يا أصحاب سورة البقرة، فجعلوا يقولون: يالبيك، يالبيك، وانعطف الناس فجعلوا يتراجعون إلى رسول الله ﷺ، حتى إن الرجل منهم إذا لم يطاوعه بعيره على الرجوع، لبس درعه، ثم انحدر عنه، وأرسله، ورجع بنفسه إلى رسول الله ﷺ. فلما رجعت [(٦)] شرذمة منهم، أمرهم، عليه السلام[(٧)]، أن يصدقوا الحملة، وأخذ قبضة من التراب بعدما دعا ربه واستنصره، وقال: «اللهم أنجز لى ما وعدتنى» ثم رمى القوم بها، فما بقى إنسان منهم إلا أصابه منها فى عينه وفمه ما شغله عن القتال، ثم انهزموا، فاتبع [(٨)] المسلمون أقفاءهم يقتلون ويأسرون، وما تراجع بقية الناس إلا والأسارى مجدلة بين يدى رسول الله ﷺ.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا يعلى بن عطاء، عن عبد الله بن يسار أبى همام، عن أبى عبد الرحمن الفهرى ـ واسمه يزيد بن أسيد، ويقال: يزيد بن أنيس،

(١) فى ت، أ: «الذى جاؤوا»، وفى د: «الذين جاؤوا».
(٢) فى ت: «بادروهم».   (٣) فى ت: «الله تعالى».   (٤) زيادة من ت، أ.
(٥) فى ت: «الشجرة».   (٦) فى د: «اجتمعت».   (٧) فى أ: «ﷺ».
(٨) فى ت، د: «واتبع».

ويقال: كُرْز ـ قال: كنت مع رسول الله ﷺ فى غزوة حنين، فسرنا فى يوم قائظ شديد الحر، فنزلنا تحت ظلال الشجر، فلما زالت الشمس لبست لأمْتى وركبت فرسى، فانطلقت إلى رسول الله ﷺ وهو فى فسطاطه، فقلت: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله، حان الرواح؟ فقال: «أجل». فقال: «يا بلال» فثار من تحت سمرة [(١)] كأن ظله ظل طائر، فقال: لبيك وسعديك، وأنا فداؤك[(٢)]، فقال: «أسرج لى فرسى». فأخرج سرجا دفّتاه من ليف، ليس فيهما أَشرٌ ولا بَطَر.

قال: فأسرج، فركب وركبنا، فصافقناهم عشيتنا وليلتنا، فتشامت الخيلان، فولى المسلمون مدبرين، كما قال الله، عز وجل: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾. فقال رسول الله ﷺ: «ياعباد الله، أنا عبد الله ورسوله»، ثم قال: «يا معشر المهاجرين، أنا عبد الله ورسوله». قال: ثم اقتحم رسول الله ﷺ عن فرسه[(٣)]، فأخذ كفا من تراب، فأخبرنى الذى كان أدنى إليه منى: أنه ضرب به وجوههم، وقال: «شاهت الوجوه». فهزمهم الله عز وجل. قال يعلى بن عطاء: فحدثنى أبناؤهم، عن آبائهم، أنهم قالوا: لم يبق منا أحد إلا امتلأت عيناه وفمه ترابا، وسمعنا صلصلة بين السماء والأرض، كإمرار الحديد على الطَست [(٤)] الجديد.

وهكذا رواه الحافظ البيهقى فى «دلائل النبوة» من حديث أبى داود الطيالسى، عن حماد بن سلمة، به[(٥)].

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبد الرحمن بن جابر، عن أبيه جابر بن عبد الله قال: فخرج مالك بن عوف بمن معه إلى حنين، فسبق رسول الله ﷺ إليه، فأعدوا وتهيؤوا فى مضايق الوادى وأحنائه، وأقبل رسول الله ﷺ وأصحابه، حتى انحط بهم الوادى فى عماية الصبح، فلما انحط الناس ثارت فى وجوههم الخيل، فاشتدت عليهم، وانكفأ الناس منهزمين، لا يُقْبِل أحد عن أحد، وانحاز رسول الله ﷺ ذات اليمين يقول: «أيها الناس[(٦)]، هلموا إلىَّ أنا رسول الله، أنا رسول الله، أنا محمد بن عبد الله» فلا شىء، وركبت الإبل بعضها بعضا[(٧)]، فلما رأى رسول الله ﷺ أمْرَ الناس قال: «يا عباس، اصرخ: يا معشر الأنصار، يا أصحاب السمرة». فأجابوه: لبيك، لبيك، فجعل الرجل يذهب ليعطف بعيره، فلا يقدر على ذلك، فيقذف درعه فى عنقه، ويأخذ سيفه وقوسه، ثم يَؤُمَّ الصوت، حتى اجتمع إلى رسول الله ﷺ منهم مائة، فاستعرض الناسُ فاقتتلوا، وكانت الدعوة أول ما كانت بالأنصار، ثم جعلت آخراً بالخزرج[(٨)]، وكانوا صُبُراً عند الحرب، وأشرف رسول الله ﷺ فى ركائبه[(٩)]، فنظر إلى مُجتَلَد القوم، فقال: «الآن حمى الوَطيس»: قال: فوالله ما راجعه الناس إلا والأسارى عند رسول الله ﷺ ملقَون، فَقَتَل الله منهم من قتل،

---

(١) فى ت: «شجرة».

(٢) فى ك: «فداك».

(٣) فى ت: «قرب».

(٤) فى ت: «الطشت».

(٥) المسند (٥/ ٢٨٦) ودلائل النبوة (٥/ ١٤١).

(٦) فى ت: «يأيها الناس».

(٧) فى ك: «بعض».

(٨) فى ت: «بالخروج».

(٩) فى ك، أ: «ركابه».

وانهزم منهم من انهزم، وأفاء الله على رسوله أموالهم وأبناءهم.

وفى الصحيحين من حديث شعبة، عن أبى إسحاق، عن البراء بن عازب، رضى الله عنهما، أنه قال له رجل: يا أبا عمارة، أفررتم عن رسول الله ﷺ يوم حنين، فقال: لكن رسول الله ﷺ لم يفرّ، إن هوازن كانوا قوماً رُمَاة، فلما لقيناهم وحَمَلنا عليهم انهزموا، فأقبل الناس على الغنائم، فاستقبلونا بالسهام، فانهزم الناس، فلقد رأيت رسول الله ﷺ وأبو سفيان بن الحارث آخذ بلجام بغلة رسول الله ﷺ البيضاء، وهو يقول:

أنا النبى لا كذب أنا ابن عبد المطلب[١]

قلت: وهذا فى غاية ما يكون من الشجاعة التامة، إنه فى مثل هذا اليوم فى حَومة الوَغَى، وقد انكشف عنه جيشه، هو مع ذلك[٢] على بغلة وليست سريعة الجرى، ولا تصلح لكرٍّ ولا لفرٍّ ولا لهرب، وهو مع هذا[٣] أيضاً يركضها إلى وجوههم وينوِّه باسمه ليعرفه من لم يعرفه، صلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الدين، وما هذا كله إلا ثقة بالله، وتوكلاً عليه، وعلماً منه بأنه سينصره، ويتم ما أرسله به، ويظهر دينه على سائر الأديان؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾ أى: طمأنينته وثباته على رسوله، ﴿وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ أى: الذين معه، ﴿وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ وهم الملائكة، كما قال الإمام أبو جعفر بن جرير:

[حدثنا القاسم قال][٤] حدثنى الحسن بن عرفة قال: حدثنى المعتمر بن سليمان، عن عوف ـ هو ابن أبى جميلة الأعرابى ـ قال: سمعت عبد الرحمن مولى ابن بُرثُن، حدثنى رجل كان من المشركين يوم حنين قال: لما التقينا نحن وأصحاب رسول الله ﷺ يوم حنين[٥]، لم يقوموا لنا حَلَب شاة ـ قال: فلما كشفناهم جعلنا نسوقهم فى آثارهم، حتى انتهينا إلى صاحب البغلة البيضاء، فإذا هو رسول الله ﷺ ـ قال: فتلقانا عنده رجال بيض حسان الوجوه، فقالوا لنا: شاهت الوجوه، ارجعوا. قال: فانهزمنا، وركبوا أكتافنا، فكانت إياها.

وقال الحافظ أبو بكر البيهقى: أنبأنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنى محمد بن أحمد بن بَالُويَه، حدثنا إسحاق بن الحسن الحربى[٦]، حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الحارث بن حَصِيرة، حدثنا القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: قال ابن مسعود، رضى الله عنه: كنت مع رسول الله ﷺ يوم حُنين، فولى عنه الناس، وبقيتُ معه فى ثمانين رجلا من المهاجرين والأنصار، قدمنا ولم نولهم الدبر، وهم الذين أنزل الله عليهم السكينة. قال: ورسول الله ﷺ على بغلته يمضى قُدُما، فحادَت بغلته، فمال عن السرج، فقلت: ارتفع رفعك الله. قال: «ناولنى كفاً من التراب». فناولته، قال: فضرب به وجوههم، فامتلأت أعينهم تراباً، قال: «أين

---

(١) صحيح البخارى برقم (٢٨٦٤)، وصحيح مسلم برقم (١٧٧٦).

(٢) فى ت، د، ك: «وهو مع هذا». (٣) فى ت، د، ك: «ذلك».

(٤) زيادة من ت، أ، والطبرى. (٥) فى ت: «يوم حنين فى آثارهم». (٦) فى ك: «الجرمى».

المهاجرون(١) والأنصار؟» قلت: هم هناك. قال: «اهتف بهم». فهتفت بهم، فجاؤوا وسيوفهم بأيمانهم، كأنها(٢) الشهب، وولى المشركون أدبارهم.

ورواه الإمام أحمد فى مسنده عن عفان، به نحوه(٣).

وقال الوليد بن مسلم: حدثنى عبد الله بن المبارك، عن أبى بكر الهُذلى، عن عِكْرِمة مولى ابن عباس، عن شيبة بن عثمان قال: لما رأيت رسول الله ﷺ يوم حنين قد عَرِى، ذكرت أبى وعمى وقتل على وحمزة إياهما، فقلت: اليوم أدرك ثأرى منه ـ قال: فذهبت لأجيئه عن يمينه، فإذا أنا بالعباس بن عبد المطلب قائماً، عليه درع بيضاء كأنها فضة، يكشف عنها العجاج، فقلت: عَمُّهُ ولن يخذله ـ قال: فجئته(٤) عن يساره، فإذا أنا بأبى سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، فقلت: ابنُ عمه ولن يخذله. فجئته من خلفه، فلم يبق إلا أن أسَوِّرة سورة بالسيف، إذ رفع لى شُوَاظ من نار بينى وبينه، كأنه برق، فخفت أن تَمْحَشَنى، فوضعت يدى على بصرى ومشيت القهقرى، فالتفت رسول الله ﷺ وقال: «يا شيبَ، يا شيب(٥)، ادن منى(٦)، اللهم أذهب عنه الشيطان». قال: فرفعت إليه بصرى، ولهو أحب إلى من سمعى وبصرى، فقال: «يا شيب(٧)، قاتل الكفار».

رواه البيهقى من حديث الوليد، فذكره(٨)، ثم روى من حديث أيوب بن جابر، عن صدقة بن سعيد، عن مصعب بن شيبة عن أبيه قال: خرجت مع رسول الله ﷺ يوم حنين، والله ما أخرجنى إسلام ولا معرفة به، ولكنى أبيت أن تظهر هوازن على قريش، فقلت وأنا واقف معه: يا رسول الله، إنى أرى خيلا بُلْقا، فقال: «يا شيبة، إنه لا يراها إلا كافر». فضرب بيده فى(٩) صدرى، ثم قال: «اللهم، اهد شيبة»، ثم ضربها الثانية، ثم قال: «اللهم، اهد شيبة»، ثم ضربها الثالثة ثم قال: «اللهم اهد شيبة». قال: فوالله ما رفع يده من صدرى فى الثالثة حتى ما كان أحد من خلق الله أحب إلىَّ منه، وذكر تمام الحديث، فى التقاء الناس وانهزام المسلمين ونداء العباس واستنصار رسول الله ﷺ حتى هزم الله المشركين(١٠).

قال محمد بن إسحاق: حدثنى والدى إسحاق بن يَسَار، عمن حدثه، عن جُبير بن مطعم، رضى الله عنه، قال: إنا لمع رسول الله ﷺ يوم حنين، والناس يقتتلون، إذ نظرت إلى مثل البِجَاد الأسود يهوى من السماء، حتى وقع بيننا وبين القوم، فإذا نمل منثور قد ملأ الوادى، فلم يكن إلا هزيمة القوم، فما كنا نشك أنها الملائكة.

---

(١) فى ت: «المهاجرين» وهو خطأ. (٢) فى ت: «كأنهم».
(٣) دلائل النبوة (٥/ ١٤٢) والمسند (١/ ٤٥٤).
(٤) فى أ: «ثم جئته». (٥) فى أ: «يا شبيب يا شبيب». (٦) فى د: «ادن منى يا شيب».
(٧) فى أ: «يا شبيب».
(٨) دلائل النبوة للبيهقى (٥/ ١٤٥).
(٩) فى ت، د، ك، أ: «يده على».
(١٠) دلائل النبوة للبيهقى (٥/ ١٤٦).

وقال سعيد بن السائب بن يسار، عن أبيه قال: سمعت يزيد بن عامر السُّوَائى ـ وكان شهد حنينا مع المشركين ثم أسلم بعد ـ فكنا نسأله عن الرعب الذى ألقى الله فى قلوب المشركين يوم حنين، فكان يأخذ الحصاة فيرمى بها فى الطَّسْت[١] فيطنّ، فيقول[٢]: كنا نجد فى أجوافنا مثل هذا.

وقد تقدم له شاهد من حديث يزيد بن أبى أسيد[٣]، فالله أعلم.

وفى صحيح مسلم، عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق أنبأنا مَعْمَر، عن هَمَّام قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نصرت بالرعب، وأوتيت جوامع الكلم»[٤].

ولهذا قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ[٥] اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾.

وقوله: ﴿ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: قد تاب الله على بقية هوازن، وأسلموا وقدموا عليه مسلمين، ولحقوه وقد قارب مكة عند الجِعرَّانة، وذلك بعد الوقعة بقريب من عشرين يوما، فعند ذلك خَيَّرهم بين سبيهم وبين أموالهم، فاختاروا سبيهم، وكانوا ستة آلاف أسير ما بين صبى وامرأة، فرده عليهم، وقسم أموالهم بين الغانمين، ونفل أناسا من الطلقاء ليتألف قلوبهم على الإسلام، فأعطاهم مائةً مائةً من الإبل، وكان من جملة من أعطى مائةً مالك بن عوف النَّصْرى، واستعمله على قومه كما كان، فامتدحه بقصيدته التى يقول فيها:

مَـا إنْ رَأيتُ ولا سَمعتُ بمِثْلِه ... فى النَّاس كُلّهم بمثل مُحَمَّد

أوْفَى وأعْطَى للجزيل إذا اجتُدى ... ومَتى تَشَأ يُخْبِرْكَ عَمّا فى غَد

وإذَا الكتيبة عَرَّدَتْ أنيابُها ... بالسَّمْهَرِىّ وَضَرْب كُلّ مُهَنَّد

فكَأنَّه ليث على أشْبَاله ... وَسْطَ الهَبَاءَة[٦] خَادر فى مَرْصَد

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ إِن شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٢٨) قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ (٢٩)﴾.

أمر تعالى عباده المؤمنين الطاهرين ديناً وذاتاً بنفى المشركين، الذين هم نَجَس ديناً، عن المسجد

---

(١) فى ت: «الطشت». (٢) فى ت: «ثم يقول». (٣) فى ت: «أسد».

(٤) صحيح مسلم برقم (٥٢٣).

(٥) فى ك، أ: «فأنزل» وهو خطأ. (٦) فى ت، د: «المياه»، وفى أ: «المناة».

الحرام، وألا يقربوه بعد نزول هذه الآية. وكان نزولها فى سنة تسع؛ ولهذا بعث رسول الله ﷺ عليًّا صُحبة أبى بكر، رضى الله عنهما، عامئذ، وأمره أن ينادى فى المشركين: ألا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف[١] بالبيت عريان. فأتم الله ذلك، وحكم به شرعا وقدراً.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرنى أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول فى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾: إلا أن يكون عبداً، أو أحدا من أهل الذمة[٢].

وقد روى مرفوعا من وجه آخر، فقال الإمام أحمد: حدثنا حُسَين[٣]، حدثنا شريك، عن الأشعث ـ يعنى: ابن سَوَّار ـ عن الحسن، عن جابر قال: قال النبى ﷺ: «لا يدخل مسجدنا بعد عامنا هذا مشرك، إلا أهل العهد وخدمهم[٤]»[٥].

تفرد به أحمد مرفوعا، والموقوف أصح إسنادا.

وقال الإمام أبو عمرو الأوزاعى: كتب عمر بن عبد العزيز، رضى الله عنه: أن امنعوا اليهود والنصارى من دخول مساجد المسلمين، وأتبع نهيه قول الله: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾.

وقال عطاء: الحرم كله مسجد، لقوله تعالى: ﴿فَلا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾.

ودلت هذه الآية الكريمة على نجاسة المشرك كما دلت [على طهارة المؤمن، ولما][٦] ورد فى [الحديث][٧] الصحيح: «المؤمن لا ينجس»[٨]. وأما نجاسة بدنه فالجمهور على أنه ليس بنجس البدن والذات؛ لأن الله تعالى أحل طعام أهل الكتاب، وذهب بعض الظاهرية إلى نجاسة أبدانهم.

وقال أشعث، عن الحسن: من صافحهم فليتوضأ. رواه ابن جرير.

وقوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾: قال ابن إسحاق: وذلك أن الناس قالوا: لتنقطعَنَّ عنا الأسواق، ولتهلكن[٩] التجارة وليذهبن ما كنا نصيب فيها من المرافق، فنزلت[١٠]: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ من وجه غير ذلك ـ ﴿إِن شَاءَ﴾ إلى قوله: ﴿وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ أى: إن هذا عوض ما تخوفتم من قطع تلك الأسواق، فعوضهم الله بما قطع عنهم من أمر الشرك، ما أعطاهم من أعناق أهل الكتاب، من الجزية.

---

(١) فى ت، أ: «يطوفن».

(٢) تفسير عبد الرزاق (١/ ٢٤٥).

(٣) فى أ: «حسن».

(٤) فى ت، أ: «وخدمكم».

(٥) المسند (٣/ ٣٩٢) وقال الهيثمى فى المجمع (٤/ ١٠): «فيه أشعث بن سوار وفيه ضعف وقد وثق».

(٦، ٧) زيادة من ك، أ.

(٨) صحيح البخارى برقم (٢٨٣) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه، ولفظه: «إن المسلم لا ينجس».

(٩) فى ت: «وليملكن».

(١٠) فى ك، أ: «فنزل».

وهكذا رُوى عن ابن عباس، ومجاهد، وعكْرِمة، وسعيد بن جُبَير، وقتادة والضحاك، وغيرهم.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ﴾ أى: بما يصلحكم، ﴿حَكِيمٌ﴾ أى: فيما يأمر به وينهى عنه؛ لأنه الكامل فى أفعاله وأقواله، العادل فى خلقه وأمره، تبارك وتعالى؛ ولهذا عوضهم عن تلك المكاسب بأموال الجزية التى يأخذونها من أهل الذمة، فقال: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾، فهم فى نفس الأمر لما كفروا بمحمد ﷺ[١] لم يبق لهم إيمان صحيح بأحد من الرسل، ولا بما جاؤوا به، وإنما يتبعون آراءهم وأهواءهم وآباءهم فيما هم فيه، لا لأنه شرع الله ودينه؛ لأنهم لو كانوا مؤمنين بما بأيديهم إيمانا صحيحا لقادهم ذلك إلى الإيمان بمحمد، صلوات الله عليه، لأن جميع الأنبياء [الأقدمين][٢] بشروا به، وأمروا باتباعه، فلما جاء وكفروا[٣] به، وهو أشرف الرسل، عُلِم أنهم ليسوا متمسكين بشرع الأنبياء الأقدمين لأنه من عند الله، بل لحظوظهم وأهوائهم، فلهذا لا ينفعهم إيمانهم ببقية الأنبياء، وقد كفروا بسيدهم وأفضلهم وخاتمهم وأكملهم؛ ولهذا قال: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾. وهذه الآية الكريمة [نزلت][٤] أول الأمر بقتال أهل الكتاب، بعد ما تمهدت أمور المشركين ودخل الناس فى دين الله أفواجا، فلما استقامت[٥] جزيرة العرب أمر الله ورسوله بقتال أهل الكتابين اليهود والنصارى، وكان ذلك فى سنة تسع؛ ولهذا تجهز رسول الله ﷺ لقتال الروم ودعا الناس إلى ذلك، وأظهره لهم، وبعث إلى أحياء العرب حول المدينة فندبهم، فَأَوْعَبوا معه، واجتمع من المقاتلة[٦] نحو [من][٧] ثلاثين ألفًا، وتخلف بعضُ الناس من أهل المدينة ومن حولها من المنافقين وغيرهم، وكان ذلك فى عام جَدْب، ووقت قَيْظ وحر، وخرج، عليه السلام، يريد الشام لقتال الروم، فبلغ تبوك، فنزل بها وأقام على مائها[٨] قريباً من عشرين يوماً، ثم استخار الله فى الرجوع، فرجع عامه ذلك لضيق الحال وضعف الناس، كما سيأتى بيانه بعد إن شاء الله.

وقد استدلَّ بهذه الآية الكريمة مَن يرى أنه لا تؤخذ الجزية إلا من أهل الكتاب، أو من أشبههم كالمجوس، لما[٩] صح فيهم الحديث أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر[١٠]. وهذا مذهب الشافعى، وأحمد ـ فى المشهور عنه ـ وقال أبو حنيفة، رحمه الله: بل تؤخذ من جميع الأعاجم، سواء كانوا[١١] من أهل الكتاب أو من المشركين، ولا تؤخذ من العرب إلا من أهل الكتاب.

وقال الإمام مالك: بل يجوز أن تضرب الجزية على جميع الكفار من كتابىٍّ، ومجوسى، ووثنى،

---

(١) فى ك: «صلوات الله وسلامه عليه».
(٢) زيادة من أ.
(٣) فى أ: «فلما جاؤوا كفروا».
(٤) زيادة من ت، أ.
(٥) فى جمع النسخ: «واستقامت»، وصوبناه ليستقيم النص.
(٦) فى ك: «القابلة».
(٧) زيادة من ت، ك، أ.
(٨) فى د: «وأقام بها قريباً».
(٩) فى ت، د، ك: «كما».
(١٠) فى هـ: «من هجر»، وفى أ: «من يهود هجر» والمثبت من ت، ك، أ.
(١١) فى ك: «سواء أن كانوا».

وغير ذلك، ولمأخذ هذه المذاهب وذكر أدلتها مكان غير هذا، والله أعلم.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ﴾ أى: إن لم يسلموا، ﴿عَن يَدٍ﴾ أى: عن قهر لهم وغلبة، ﴿وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ أى: ذليلون حقيرون مهانون. فلهذا لا يجوز إعزاز أهل الذمة ولا رفعهم على المسلمين، بل هم أذلاء صَغَرَة أشقياء، كما جاء فى صحيح مسلم، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، أن النبى ﷺ قال: «لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا لقيتم أحدهم فى طريق فاضطروه إلى أضيقه»[(١)].

ولهذا اشترط عليهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، تلك الشروط المعروفة فى إذلالهم وتصغيرهم وتحقيرهم، وذلك مما رواه الأئمة الحفاظ، من رواية[(٢)] عبد الرحمن بن غَنْم الأشعرى قال: كتبت لعمر بن الخطاب، رضى الله عنه، حين صالح نصارى من أهل الشام:

بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب لعبد الله عمر أمير المؤمنين من نصارى مدينة كذا وكذا، إنكم لما قدمتم علينا سألناكم الأمان لأنفسنا وذرارينا[(٣)]، وأموالنا وأهل ملتنا وشرطنا لكم على أنفسنا ألا نُحدثَ فى مدينتنا ولا فيما حولها ديراً ولا كنيسة، ولا قِلاية ولا صَوْمَعَة راهب، ولا نجدد ما خرب منها، ولا نحيى منها ما كان خطط[(٤)] المسلمين، وألا نمنع كنائسنا أن ينزلها أحد من المسلمين فى ليل ولا نهار، وأن نوسع أبوابها للمارة وابن السبيل، وأن ينزل من مر بنا من المسلمين ثلاثة أيام نطعمهم، ولا نؤوى فى كنائسنا ولا منازلنا جاسوساً، ولا نكتم غشاً للمسلمين، ولا نعلم أولادنا القرآن، ولا نظهر شركا، ولا ندعو إليه أحداً؛ ولا نمنع أحداً من ذوى قرابتنا الدخول فى الإسلام إن أرادوه، وأن نوقر المسلمين، وأن نقوم لهم من مجالسنا إن أرادوا الجلوس، ولا نتشبه بهم فى شىء من ملابسهم، فى قلنسوة، ولا عمامة، ولا نعلين، ولا فرق شعر، ولا نتكلم بكلامهم، ولا نكتنى بكُنَاهم، ولا نركب السروج، ولا نتقلد السيوف، ولا نتخذ شيئا من السلاح، ولا نحمله معنا، ولا ننقش خواتيمنا بالعربية، ولا نبيع الخمور، وأن نجز مقاديم رؤوسنا، وأن نلزم زِينا حيثما كنا، وأن نشد الزنانير على أوساطنا، وألا نظهر الصليب على كنائسنا، وألا نظهر صلبنا ولا كتبنا[(٥)] فى شىء من طرق المسلمين ولا أسواقهم، ولا نضرب نواقيسنا فى كنائسنا إلا ضربا خفيا، وألا[(٦)] نرفع أصواتنا بالقراءة فى كنائسنا فى شىء من حضرة المسلمين، ولا نخرج شعانين ولا باعوثاً، ولا نرفع أصواتنا مع موتانا، ولا نظهر النيران معهم فى شىء من طرق المسلمين ولا أسواقهم، ولا نجاورهم بموتانا، ولا نتخذ من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين، وأن نرشد المسلمين، ولا نطلع عليهم فى منازلهم.

---

(١) صحيح مسلم برقم (٢١٦٧).
(٢) فى ت، ك، أ: «حديث».
(٣) فى ت، أ: «وذرياتنا»
(٤) فى ت، أ: «ما كان فى خطط».
(٥) فى أ: «صليباً ولا كساءً».
(٦) فى ت: «ولا».

قال: فلما أتيت عمر بالكتاب، زاد فيه: ولا نضرب أحداً من المسلمين، شرطنا لكم ذلك على أنفسنا وأهل ملتنا، وقبلنا عليه الأمان، فإن نحن خالفنا فى شىء مما شرطناه لكم وَوَظَفْنا على أنفسنا، فلا ذمة لنا، وقد حل لكم منا ما يحل من أهل المعاندة والشقاق.

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ (٣٠) اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٣١) ﴾.

وهذا إغراء من الله تعالى للمؤمنين على قتال المشركين الكفار من اليهود والنصارى، لمقالتهم هذه المقالة الشنيعة، والفِرْية على الله تعالى، فأما اليهود فقالوا فى العُزَير: «إنه ابن الله»، تعالى [الله][(١)] عن ذلك علوا كبيرا. وذكر السدى وغيره أن الشبهة التى حصلت لهم فى ذلك، أن العمالقة لما غلبت على بنى إسرائيل، فقتلوا علماءهم وسَبَوا كبارهم، بقى العزير يبكى على بنى إسرائيل وذهاب العلم منهم، حتى سقطت جفون عينيه، فبينا هو ذات يوم إذ مَرّ على جبانة، وإذ[(٢)] امرأة تبكى عند قبر وهى تقول: وامطعماه! واكاسياه! [فقال لها ويحك][(٣)] من كان يطعمك قبل هذا؟ قالت: الله. قال: فإن الله حى لا يموت! قالت: يا عزير فمن كان يُعلم العلماء قبل بنى إسرائيل؟ قال: الله. قالت: فلم تبكى عليهم؟ فعرف أنه شىء قد وُعظ به. ثم قيل له: اذهب إلى نهر كذا فاغتسل منه، وصَلِّ هناك ركعتين، فإنك ستلقى هناك شيخا، فما أطعمك فكله. فذهب ففعل ما أمر به، فإذا شيخ فقال له: افتح فمك. ففتح فمه. فألقى فيه شيئاً كهيئة الجمرة العظيمة، ثلاث مرات، فرجع عُزَير وهو من أعلم الناس بالتوراة، فقال: يا بنى إسرائل، قد جئتكم بالتوراة. فقالوا: يا عُزَير، ما كنت كذّابا. فعمد فربط على أصبع من أصابعه قلما، وكتب التوراة بأصبعه كلها، فلما تراجع الناس من عَدُوّهم ورجع العلماء، وأخبروا بشأن عُزَير، فاستخرجوا النسخ التى كانوا أودعوها فى الجبال، وقابلوها[(٤)] بها، فوجدوا ما جاء به صحيحا، فقال بعض جهلتهم: إنما صنع هذا لأنه ابن الله.

وأما ضَلاَل النصارى فى المسيح فظاهر؛ ولهذا كذّب الله سبحانه الطائفتين فقال: **﴿ذَلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَاهِهِمْ﴾** أى: لا مستند لهم فيما ادعوه سوى افترائهم واختلاقهم، **﴿يُضَاهِئُونَ﴾** أى: يشابهون **﴿قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَبْلُ﴾** أى: من قبلهم من الأمم، ضلوا كما ضل هؤلاء، **﴿قَاتَلَهُمُ اللَّهُ﴾**. قال ابن عباس: لعنهم الله، **﴿أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾** ؟ أى: كيف يضلون عن الحق، وهو ظاهر، ويعدلون إلى الباطل؟

(١) زيادة من ت، ك.
(٢) فى ت، د: «وإذا».
(٣) زيادة من ت، د، أ.
(٤) فى ت، د، ك: «وقابلوه».

[وقوله][(١)]: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾: روى الإمام أحمد، والترمذى، وابن جرير من طرق، عن عدى بن حاتم، رضى الله عنه، أنه لما بلغته دعوة رسول الله ﷺ فَرَّ إلى الشام، وكان قد تنصر فى الجاهلية، فأسرت أخته وجماعة من قومه، ثم منَّ رسول الله ﷺ على أخته وأعطاها، فرجعت إلى أخيها، ورَغَّبته فى الإسلام وفى القدوم على رسول الله ﷺ، فقدم عَدِىّ المدينة، وكان رئيسا في قومه طيئ، وأبوه حاتم الطائى المشهور بالكرم، فتحدَّث الناس بقدومه، فدخل على رسول الله ﷺ وفى عنق عَدِىّ صليب من فضة، فقرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾. قال: فقلت: إنهم لم يعبدوهم. فقال: «بلى، إنهم حرموا عليهم الحلال، وأحلوا[(٢)] لهم الحرام، فاتبعوهم، فذلك عبادتهم إياهم». وقال[(٣)] رسول الله ﷺ: «يا عدى، ما تقول؟ أيُفرّك[(٤)] أن يقال: الله أكبر؟ فهل تعلم شيئاً أكبر من الله؟ ما يُفرك؟ أيفرّك أن يقال[(٥)]: لا إله إلا الله؟ فهل تعلم من إله إلا الله»؟ ثم دعاه إلى الإسلام فأسلم، وشهد شهادة الحق، قال: فلقد رأيتُ وجهه استبشر ثم قال: «إن اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالون»[(٦)].

وهكذا قال حذيفة بن اليمان، وعبد الله بن عباس، وغيرهما فى تفسير: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ﴾: إنهم اتبعوهم فيما حللوا وحرموا.

وقال السدى: استنصحوا الرجال، وتركوا[(٧)] كتاب الله وراء ظهورهم.

ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا﴾ أى: الذى إذا حرم الشىء فهو الحرام، وما حلله حلَّ، وما شرعه اتبع، وما حكم به نفذ.

﴿لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ أى: تعالى وتقدس وتنزه عن الشركاء والنظراء والأعوان والأضداد والأولاد، لا إله إلا هو، ولا رب سواه.

﴿ يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلاَّ أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ (٣٢) هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ (٣٣) ﴾.

---

(١) زيادة من أ. (٢) فى ت، د، ك: «وحللوا». (٣) فى ت، د، ك: «وقال له».
(٤) فى أ: «أيسرك». (٥) فى أ: «ما تقول أيسرك».
(٦) سنن الترمذى برقم (٣٠٩٥) وتفسير الطبرى (١٤/٢٠٩ ـ ٢١١) من طريق عبد السلام بن حرب عن غطيف بن أعين عن مصعب ابن سعد عن عدى بن حاتم رضى الله عنه، وقال الترمذى: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب وغطيف بن أعين ليس بمعروف فى الحديث».
(٧) فى د: «ونبذوا».

يقول تعالى: يريد هؤلاء الكفار من المشركين وأهل الكتاب ﴿أَن يُطْفِئُوا [١] نُورَ اللَّهِ﴾ أى: ما بعث به رسوله من الهدى ودين الحق، بمجرد جدالهم وافترائهم، فمثلهم فى ذلك كمثل من يريد أن يطفئ شعاع الشمس، أو نور القمر بنفخه، وهذا لا سبيل إليه، فكذلك ما أرسل الله به رسوله لا بد أن يتم ويظهر؛ ولهذا قال تعالى مقابلا لهم فيما راموه وأرادوه: ﴿وَيَأْبَى اللَّهُ إِلاَّ أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾.

والكافر: هو الذى يستر الشىء ويغطيه، ومنه سمى الليل «كافرا»؛ لأنه يستر الأشياء، والزارع كافرا؛ لأنه يغطى الحَبَّ فى الأرض كما قال: ﴿أَعْجَبَ [٢] الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ﴾ [الحديد: ٢٠].

ثم قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ﴾: فالهدى: هو ما جاء به من الإخبارات الصادقة، والإيمان الصحيح، والعلم النافع ـ ودين الحق: هى الأعمال [الصالحة][٣] الصحيحة النافعة فى الدنيا والآخرة.

﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ أى: على سائر الأديان، كما ثبت فى الصحيح، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الله زَوَى لى الأرض مشارقها ومغاربها، وسيبلغ ملك أمتى ما زُوى لى منها»[٤].

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن محمد بن أبى يعقوب: سمعت شقيق بن حيان يحدث عن مسعود بن قَبِيصة ـ أو: قبيصة بن مسعود ـ يقول: صلى هذا الحى من «مُحَارب» الصبح، فلما صلوا قال شاب منهم: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه سيفتح لكم مشارق الأرض ومغاربها، وإن عمالها فى النار، إلا من اتقى الله وأدى الأمانة»[٥].

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان، حدثنا سليم بن عامر، عن تميم الدارى، رضى الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليبلغن هذا الأمرُ ما بلغ الليلُ والنهار، ولا يترك الله بيت مَدَر ولا وَبَر إلا أدخله هذا الدين، بعزِّ عَزِيز، أو بذُلِّ ذليل، عزا يعز الله به الإسلام، وذلا يذل الله به الكفر»، فكان تميم الدارى يقول: قد عرفت ذلك فى أهل بيتى، لقد أصاب من أسلم منهم الخيرَ والشرفَ والعزَّ، ولقد أصاب من كان منهم كافرا الذل والصغار والجزية[٦].

وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن عبد ربه، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنى ابن جابر، سمعت سليم بن عامر قال: سمعت المقداد بن الأسود يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يبقى على وجه الأرض بيت مَدَر ولا وَبَر، إلا أدخله الله كلمة الإسلام بعزِّ عزيز، أو بذلِّ ذليل، إما يعزهم الله فيجعلهم من أهلها، وإما يذلهم فيدينون لها»[٧].

(١) فى ت، أ: «ليطفئوا» وهو خطأ. (٢) فى جميع النسخ: «يعجب» والصواب ما أثبتناه. (٣) زيادة من ك.
(٤) صحيح مسلم برقم (٢٨٨٩) من حديث ثوبان رضى الله عنه.
(٥) المسند (٥/ ٣٦٦).
(٦) المسند (٤/ ١٠٣) وقال الهيثمى فى المجمع (٦/ ١٤): «رجال أحمد رجال الصحيح».
(٧) المسند (٦/ ٤) ورواه ابن حبان فى صحيحه برقم (١٦٣١) «موارد» من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم عن الوليد بن مسلم به.

وفي المسند أيضا: حدثنا محمد بن أبي عَديّ، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي حذيفة، عن عدي بن حاتم سمعه[(١)] يقول: دخلت على رسول الله ﷺ فقال: «يا عدي، أسلم تسلم». فقلت: إني من أهل دين. قال: «أنا أعلم بدينك منك». فقلت: أنت أعلم بديني مني؟ قال: «نعم، ألست من الرَّكُوسيَّة، وأنت تأكل مرباع قومك؟». قلت: بلى. قال: «فإن هذا لا يحل لك في دينك». قال: فلم يَعْدُ أن قالها فتواضعت لها، قال: «أما إني أعلم ما الذي يمنعك من الإسلام، تقول: إنما اتبعه ضَعَفَةُ الناس ومن لا قوة له، وقد رَمَتْهُم العرب، أتعرف الحيرة؟» قلت: لم أرها، وقد سمعت بها. قال: «فوالذي نفسي بيده، ليتمن الله هذا الأمر حتى تخرج الظَّعينة من الحيرة، حتى تطوف بالبيت في غير جوار أحد، ولتفتحن[(٢)] كنوز كسرى بن هرمز». قلت: كسرى بن هرمز؟. قال: «نعم، كسرى بن هرمز، وليُبْذَلنَّ المال حتى لا يقبله أحد». قال عدي بن حاتم: فهذه الظعينة تخرج من الحيرة، فتطوف بالبيت في غير جوار أحد، ولقد كنت فيمن فتح كنوز كسرى بن هرمز، والذي نفسي بيده، لتكونن الثالثة؛ لأن رسول الله ﷺ قد قالها[(٣)].

وقال مسلم: حدثنا أبو معن زيد بن يزيد الرّقَاشيّ، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا عبد الحميد ابن جعفر، عن الأسود بن العلاء، عن أبي سلمة، عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يذهب الليل والنهار حتى تُعْبَد اللاتُ والعُزّى». فقلت: يا رسول الله، إن كنت لأظن حين أنزل الله، عز وجل: ﴿**هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ**﴾، إلى قوله: ﴿**وَلَوْ كَرِهَ المشركون**﴾ أن ذلك تام، قال: «إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، عز وجل، ثم يبعث الله ريحا طيبة [فيتوفى كلّ من كان في قلبه مثقال حَبَّة خردل من إيمان][(٤)] فيبقى من لا خير فيه، فيرجعون إلى دين آبائهم»[(٥)].

﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣٤) يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ (٣٥)**﴾.

قال السدي: الأحبار من اليهود، والرهبان من النصارى.

وهو كما قال، فإن الأحبار هم علماء اليهود، كما قال تعالى: ﴿**لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَن**

(١) في ت، أ: «سمعته». (٢) في ت، أ: «وليفتحن».
(٣) المسند (٤/ ٣٧٧، ٣٧٨) وكأن الحافظ اختصره هنا.
(٤) زيادة من ت، ك، أ، ومسلم.
(٥) صحيح مسلم برقم (٢٩٠٧).

﴿قَوْلِهِمُ الإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ﴾ [المائدة:٦٣]، والرهبان: عباد النصارى، والقسيسون: علماؤهم، كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [المائدة: ٨٢].

والمقصود: التحذير من علماء السوء وعُبَّاد الضلال(١)، كما قال سفيان بن عيينة: من فسد من علمائنا كان فيه شبه من اليهود، ومن فسد من عُبَّادنا كان فيه شبه من النصارى. وفى الحديث الصحيح: «لتركبنّ سَنَن من كان قبلكم حَذْو القُذّة بالقُذّة». قالوا: اليهود والنصارى؟ قال: «فمن؟». وفى رواية: فارس والروم؟ قال: «ومَن(٢) الناس إلا هؤلاء؟»(٣).

والحاصل التحذير من التشبه بهم فى أحوالهم وأقوالهم؛ ولهذا قال تعالى: ﴿لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾، وذلك أنهم يأكلون الدنيا بالدين ومناصبهم ورياستهم فى الناس، يأكلون أموالهم بذلك، كما كان لأحبار اليهود على أهل الجاهلية شرف، ولهم عندهم خَرْج وهدايا وضرائب تجىء إليهم، فلما بعث الله رسوله، صلوات الله وسلامه عليه(٤)، استمروا على ضلالهم وكفرهم وعنادهم، طمعا منهم أن تبقى لهم تلك الرياسات، فأطفأها الله بنور النبوة، وسلبهم إياها، وعوضهم بالذلة والمسكنة، وباؤوا بغضب من الله.

وقوله تعالى: ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أى: وهم مع أكلهم الحرام يصدون الناس عن اتباع الحق، ويُلبسون الحق بالباطل، ويظهرون لمن اتبعهم من الجهلة أنهم يدعون إلى الخير، وليسوا كما يزعمون، بل هم دعاة إلى النار، ويوم القيامة لا ينصرون.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾: هؤلاء هم القسم الثالث من رؤوس الناس، فإن الناس عالة على العلماء، وعلى العُبَّاد، وعلى أرباب الأموال، فإذا فسدت أحوال هؤلاء فسدت أحوال الناس، كما قال بعضهم(٥):

وَهَل أفْسَدَ الدِّينَ إلاَّ المُلُوكُ ... وَأحبارُ سُوءٍ وَرُهْبَانُها؟

وأما الكنز فقال مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أنه قال: هو المال الذى لا تؤدى منه الزكاة.

وروى الثورى وغيره عن عُبَيد الله(٦)، عن نافع، عن ابن عمر قال: ما أُدِّى زكاتُه فليس بكنز، وإن كان تحت سبع أرضين، وما(٧) كان ظاهرا لا تؤدى زكاته فهو كنز(٨). وقد رُوِى هذا عن ابن

---

(١) فى ت، د، ك، أ: «الضلالة». (٢) فى ت، د، أ: «فمن».

(٣) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٣٤٥٦) ومسلم فى صحيحه برقم (٢٦٦٩) من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه.

(٤) فى د: «ﷺ».

(٥) هو عبد الله بن المبارك رحمه الله.

(٦) فى أ: «عبد الله». (٧) فى ت، أ: «وإن».

(٨) رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٤/٨٢) من طريق سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً وقال: «ليس هذا بمحفوظ، وإنما المشهور عن سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر موقوفاً».

عباس، وجابر، وأبي هريرة موقوفا ومرفوعا[١]، وعمر بن الخطاب، نحوه، رضي الله عنهم: «أيما مال أدّيت زكاته فليس بكنز، وإن كان مدفونا في الأرض، وأيما مال لم تؤد زكاته فهو كنز يكوى به صاحبه وإن كان على وجه الأرض».

وروى البخاري من حديث الزهري، عن خالد بن أسلم قال: خرجنا مع عبد الله بن عمر، فقال: هذا قبل أن تنزل الزكاة، فلما نزلت جعلها الله طُهراً للأموال[٢].

وكذا قال عمر بن عبد العزيز، وعِرَاك بن مالك: نسخها قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣].

وقال سعيد بن محمد بن زياد، عن أبي أمامة أنه قال: حلية السيوف من الكنز، ما أحدثكم إلا ما سمعت.

وقال الثوري، عن أبي حصين، عن أبي الضُّحَى، عن جَعْدَة بن هُبَيْرَة، عن علي، رضي الله عنه، قال: أربعة آلاف فما دونها نفقة، فما كان أكثر منه[٣] فهو كنز.

وهذا غريب. وقد جاء في مدح التقلل من الذهب والفضة وذم التكثر[٤] منهما، أحاديث كثيرة؛ ولنورد منها هنا طرفا يدل على الباقي، فقال عبد الرزاق: أخبرنا الثوري، أخبرني أبو حصين، عن أبي الضحى، بن جَعَدَة بن هبيرة، عن علي، رضي الله عنه، في قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قال النبي ﷺ: «تبّا للذهب، تبّا للفضة» يقولها ثلاثا، قال: فشق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ وقالوا: فأيَّ مال نتخذ؟ فقال: عمر، رضي الله عنه، أنا أعلم لكم ذلك فقال: يا رسول الله، إن أصحابك قد شق عليهم [و][٥] قالوا: فأيَّ مال نتخذ؟ قال: «لسانا ذاكرا، وقلبا شاكرا[٦]، وزوجة تعين أحدكم على دينه»[٧].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثني سالم، حدثني عبد الله بن أبي الهُذَيل، حدثني صاحب لي أن رسول الله ﷺ قال: «تبا للذهب والفضة». قال: فحدثني صاحبي أنه انطلق مع عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، قولك: «تبا للذهب والفضة»، ماذا ندخر؟. قال رسول الله ﷺ: «لسانا ذاكرا، وقلبا شاكرا، وزوجة تُعين على الآخرة»[٨].

---

(١) أما حديث ابن عباس، فرواه الطبري في تفسيره (١٤/ ٢٢٥) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس موقوفاً، وأما حديث جابر، فرواه ابن عدي في الكامل (٧/ ١٨٩) من طريق يحيى بن أبي أنيسة عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً، ورواه الخطيب في تاريخ بغداد (٨/ ١٢) من طريق خصيف عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً، وأما حديث أبي هريرة، فرواه الترمذي في السنن برقم (٦١٨) قال العراقي: «إسناده جيد».

(٢) صحيح البخاري برقم (١٤٠٤).

(٣) في ت، د، أ: «أكثر من ذلك».

(٤) في ت: «التكثير».

(٥) زيادة من ت، ك، أ.

(٦) في أ: «ذاكراً».

(٧) ذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (٢/ ٧١) وعزاه لعبد الرزاق في تفسيره بعد أن ذكر من حديث ثوبان وعمر، ثم قال: «الحاصل أنه حديث ضعيف لما فيه من الاضطراب».

(٨) المسند (٥/ ٣٦٦).

حديث آخر: قال[١] الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا عبد الله بن عمرو بن مرة، عن أبيه، عن سالم بن أبى الجعد، عن ثوبان قال: لما نزل فى الفضة والذهب[٢] ما نزل قالوا: فأى المال نتخذ؟ قال [عمر: أنا أعلم ذلك لكم فأوضع[٣] على بعير فأدركه، وأنا فى أثره، فقال: يا رسول الله، أى المال نتخذ؟ قال][٤]: «ليتخذ أحدكم قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وزوجة تعين أحدكم فى[٥] أمر الآخرة».

ورواه الترمذى، وابن ماجة، من غير وجه، عن سالم بن أبى الجعد[٦]. وقال الترمذى: حسن، وحكى عن البخارى أن سالما لم يسمعه من ثوبان.

قلت: ولهذا رواه بعضهم عنه مرسلا، والله أعلم.

حديث آخر: قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا حميد بن مالك، حدثنا يحيى بن يعلى المحاربى، حدثنا أبى، حدثنا غَيْلان بن جامع المحاربى، عن عثمان أبى اليقظان، عن جعفر بن إياس، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ الآية، كَبُر ذلك على المسلمين، وقالوا: ما يستطيع أحد منا أن يترك لولده ما لا يبقى بعده. فقال عمر: أنا أفرِّج عنكم. فانطلق عمر واتبعه ثوبان، فأتى النبىَّ ﷺ فقال: يا نبى الله، إنه قد كَبُر على أصحابك هذه الآية. فقال نبىُّ الله ﷺ: «إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب بها ما بقى من أموالكم، وإنما فرض المواريث من أموال تبقى بعدكم». قال: فكبَّر عمر، ثم قال له النبى ﷺ: «ألا أخبرك بخير ما يكنز المرء؟ المرأة الصالحة التى إذا نظر إليها سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته».

ورواه أبو داود، والحاكم فى مستدركه، وابن مردويه من حديث يحيى بن يعلى، به[٧]. وقال الحاكم: صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا روح، حدثنا الأوزاعى، عن حسان بن عطية قال: كان شداد بن أوس، رضى الله عنه، فى سفر، فنزل منزلا، فقال لغلامه: ائتنا بالشَّفرة نعبَث بها. فأنكرت عليه، فقال: ما تكلمت بكلمة منذ أسلمت إلا وأنا أخْطمُها وأزمُّها غير كلمتى هذه، فلا تحفظونها[٨] على، واحفظوا ما أقول لكم: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا كنز الناس الذهب والفضة فاكنزوا هؤلاء الكلمات: اللهم، إنى أسألك الثبات فى الأمر، والعزيمة على الرشد، وأسألك شكر نعمتك، وأسألك حسن عبادتك، وأسألك قلبا سليما، وأسألك لسانا صادقا، وأسألك من خير ما تعلم، وأعوذ بك من شر ما تعلم، وأستغفرك لما تعلم، إنك أنت علام الغيوب»[٩].

---

(١) فى ت، ك: «وقال».
(٢) فى ت، ك: «فى الذهب والفضة».
(٣) فى ت، ك: «أعلم لكم ذلك قال: فأوضع».
(٤) زيادة من ت، د، ك، أ والمسند.
(٥) فى ت، د، ك، أ، «على».
(٦) المسند (٥/ ٢٨٢) وسنن الترمذى برقم (٣٠٩٤) وسنن ابن ماجه برقم (١٨٥٦).
(٧) سنن أبى داود برقم (١٦٦٤) والمستدرك (٢/ ٣٣٣) قال الذهبى: «وعثمان لا أعرفه والخبر عجيب».
(٨) فى ت، د، ك، أ: «تحفظوها».
(٩) المسند (٤/ ١٢٣).

وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ أى: يقال لهم هذا الكلام تبكيتا وتقريعا وتهكما، كما فى قوله: ﴿ثُمَّ صُبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ. ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٨، ٤٩] أى: هذا بذاك، وهو[١] الذى كنتم تكنزون لأنفسكم؛ ولهذا يقال: من أحب شيئاً وقدمه على طاعة الله، عُذب به. وهؤلاء لما كان جمع هذه الأموال آثر عندهم من رضا الله عنهم، عذبوا بها، كما كان أبو لهب، لعنه الله، جاهدًا فى عداوة الرسول، صلوات الله [وسلامه][٢] عليه[٣]، وامرأته تعينه فى ذلك، كانت يوم القيامة عونًا على عذابه أيضا ﴿فِي جِيدِهَا﴾ أى: [فى][٤] عنقها ﴿حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ﴾ [المسد: ٥] أى: تجمع من الحطب فى النار وتلقى عليه، ليكون ذلك أبلغ فى عذابه ممن هو أشفق عليه ـ كان ـ فى الدنيا، كما أن هذه الأموال لما كانت أعز الأشياء على أربابها، كانت أضر الأشياء عليهم فى الدار الآخرة، فيحمى عليها فى نار جهنم، وناهيك بحرها، فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم.

قال سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود: والله الذى لا إله غيره، لا يكوى عبد بكنز، فيمس دينار ديناراً، ولا درهم درهما، ولكن يوسَّع جلده، فيوضع كل دينار ودرهم على حدته[٥][٦].

وقد رواه ابن مرْدُويه، عن أبى هريرة مرفوعا، ولا يصح رفعه، والله أعلم.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: بلغنى أن الكنز يتحول يوم القيامة شجاعا يتبع صاحبه، وهو يفر منه ويقول: أنا كنزك! لا يدرك منه شيئا إلا أخذه.

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير: حدثنا بشر، حدثنا يزيد، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سالم ابن أبى الجَعْد، عن مَعْدَان بن أبى طلحة، عن ثَوْبان أن نبى[٧] الله ﷺ كان يقول: «من ترك بعده كنزا مَثَل له يوم القيامة شُجاعاً أقرع له زبيبتَان، يتبعه، يقول: ويلك ما أنت؟ فيقول: أنا كنزك الذى تركته[٨] بعدك! ولا يزال يتبعه حتى يُلقمه يده فَيُقَصْقِصَهَا[٩] ثم يتبعه سائر جسده».

ورواه ابن حبان فى صحيحه، من حديث يزيد، عن سعيد به[١٠]. وأصل هذا الحديث فى الصحيحين من رواية أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة رضى، الله عنه[١١].

---

(١) فى ت، د، ك: «وهذا». (٢) زيادة من أ. (٣) فى د، ك: «ﷺ».
(٤) زيادة من ك. (٥) فى أ: «جلده».
(٦) رواه الطبرى فى تفسيره (١٤/٢٣٣) من طريق سفيان به.
(٧) فى د: «رسول». (٨) فى أ: «كنزته». (٩) فى د، أ: «فيقضمها».
(١٠) تفسير الطبرى (١٤/٢٣٢) وصحيح ابن حبان برقم (٨٠٣) «موارد» ورواه ابن خزيمة فى صحيحه برقم (٢٢٥٥) من طريق بشر ابن معاذ به.
(١١) صحيح البخارى برقم (٤٦٥٩) ولم أعثر عليه فى صحيح مسلم من هذا الطريق.

وفى صحيح مسلم، من حديث سهيل بن أبى صالح، عن أبيه، عن أبى هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «ما من رجل لا يؤدى زكاة ماله إلا جعل[١] يوم القيامة صفائح من نار يكوى[٢] بها جنبه وجبهته وظهره، فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين الناس، ثم يُرَى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار» وذكر تمام الحديث[٣].

وقال البخارى فى تفسير هذه الآية: حدثنا قتيبة، حدثنا جرير، عن حُصَيْن، عن زيد بن وهب قال: مررت على أبى ذر بالرَّبَذة، فقلت: ما أنزلك بهذه الأرض، قال[٤]: كنا بالشام، فقرأت: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ ، فقال معاوية: ما هذه فينا[٥] ، ما هذه إلا فى أهل الكتاب. قال: قلت: إنها لفينا وفيهم[٦].

ورواه ابن جرير من حديث عبثر بن القاسم، عن حصين، عن زيد بن وهب، عن أبى ذر، رضى الله عنه، فذكره وزاد: فارتفع فى ذلك بينى وبينه القول، فكتب إلى عثمان يشكونى، فكتب إلىَّ عثمان أن أقبل إليه، قال: فأقبلت، فلما قدمت المدينة ركبنى[٧] الناس كأنهم لم يرونى قبل يومئذ، فشكوت ذلك إلى عثمان، فقال لى: تَنَحَّ قريبا. قلت: والله لن أدع ما كنت أقول[٨].

قلت: كان من مذهب أبى ذر، رضى الله عنه، تحريم ادخار ما زاد على نفقة العيال، وكان يفتى [الناس][٩] بذلك، ويحثهم عليه، ويأمرهم به، ويغلظ فى خلافه. فنهاه معاوية فلم ينته، فخشى أن يضر بالناس فى هذا، فكتب يشكوه إلى أمير المؤمنين عثمان، وأن يأخذه إليه، فاستقدمه عثمان إلى المدينة، وأنزله بالربذة وحده، وبها مات، رضى الله عنه، فى خلافة عثمان. وقد اختبره معاوية، رضى الله عنه[١٠]، وهو عنده، هل يوافق عمله قوله؟ فبعث إليه بألف دينار، ففرقها من يومه، ثم بعث إليه الذى أتاه بها فقال: إن معاوية إنما بعثنى إلى غيرك فأخطأت، فهات الذهب! فقال: ويحك! إنها خرجت، ولكن إذا جاء مالى حاسبناك[١١] به.

وهكذا روى على بن أبى طلحة، عن ابن عباس أنها عامة.

وقال السدى: هى فى أهل القبلة.

وقال الأحنف بن قيس: قدمت المدينة، فبينا أنا فى حلقة فيها مَلأ من قريش، إذ جاء رجل أخشن الثياب، أخشن الجسَد، أخشن الوجه، فقام عليهم فقال: بشر الكانزين برَضْف يحمى عليه فى

---

(١) فى د: «جعل له». (٢) فى ت: «فتكوى»، وفى د، أ: «فيكوى».
(٣) صحيح مسلم برقم (٩٨٧).
(٤) فى ت، د، ك، أ: «فقال». (٥) فى ت، د، ك: «ما هذا».
(٦) صحيح البخارى برقم (٤٦٦٠).
(٧) فى ت: «ولقينى».
(٨) تفسير الطبرى (١٤/ ٢٢٧).
(٩) زيادة من أ. (١٠) زيادة من أ: «عنهما». (١١) فى ت، أ: «حاسبناه».

نار جهنم، فيوضع على حَلمة ثَدْى أحَدهم حتى يخرج من نُغْضِ كتفه، ويوضع على نُغْضِ كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يتزلزل ـ قال: فوضع القوم رؤوسهم، فما رأيت أحدا منهم رَجَع إليه شيئا ـ قال: وأدبر فاتبعته حتى جلس إلى سارية، فقلت: ما رأيت هؤلاء إلا كرهوا ما قلت لهم. فقال: إن هؤلاء لا يعلمون شيئا.

وفى الصحيح أن رسول الله ﷺ قال لأبى ذر: «ما يسرنى أن عندى مثل أحد ذهبا يمر عليه ثالثة وعندى منه شيء، إلا دينار أرصده لدين»(١).

فهذا ـ والله أعلم ـ هو الذى حدا أبا ذر على القول بهذا.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن سعيد بن أبى الحسن، عن عبد الله بن الصامت، رضى الله عنه، أنه كان مع أبى ذَرّ، فخرج عطاؤه ومعه جارية له، فجعلت تقضى حوائجه، ففضلت معها سبعة، فأمرها أن تشترى به فلوسا. قال: قلت: لو ادخرته للحاجة تَنُوبك وللضيف ينزل بك! قال: إن خليلى عهد إلىَّ أنْ أيما ذهب أو فضة أوكِى(٢) عليه، فهو جمر على صاحبه، حتى يفرغه فى سبيل الله، عز وجل(٣).

ورواه عن يزيد، عن همام، به وزاد: إفراغا(٤).

وقال الحافظ ابن عساكر بسنده إلى أبى بكر الشبلى فى ترجمته، عن محمد بن مهدى: حدثنا عمرو بن أبى سلمة، عن صدقة بن عبد الله، عن طلحة بن زيد، عن أبى فَرْوَة الرّهاوى، عن عطاء، عن أبى سعيد، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الق الله فقيراً ولا تلقه غنيا». قال: يارسول الله، كيف لى بذلك؟ قال: «ماسئِلتَ فلا تمنع، وما رُزِقْت فلا تَخْبَأ»، قال: يارسول الله، كيف لى بذلك؟ قال رسول الله ﷺ: «هو ذاك وإلا فالنار» (٥) ،إسناده ضعيف.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا عتيبة، عن بريد بن أصرم(٦) قال: سمعت علياً، رضى الله عنه، يقول: مات رجل من أهل الصُّفَّة، وترك دينارين ـ أو: درهمين ـ فقال رسول الله ﷺ: «كيَّتان، صلوا على صاحبكم»(٧).

---

(١) صحيح البخارى برقم (٦٤٤٤).

(٢) فى أ: «أيما ذهباً وفضة أولى».

(٣) المسند (٥/١٥٦).

(٤) المسند (٥/١٧٥) وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٢٤٠): « رجاله رجال الصحيح».

(٥) انظر: مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٢٨/١٦٨) ورواه الخطيب فى تاريخ بغداد (١٤/ ٣٩٠) فى ترجمة الشبلى من طريق محمد بن مهدى المصرى به.

(٦) فى جميع النسخ: «عيينة عن يزيد بن الصرم» والتصويب من المسند.

(٧) المسند (١/١٠١).

وقد روى هذا من طرف أخر[(١)].

وقال قتادة، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أبى أمامة صُدَى بن عَجْلان قال: مات رجل من أهل الصُّفَّة، فوجد فى مئزره دينار، فقال رسول الله ﷺ: «كية». ثم تُوفى رجل آخر فوجد فى مئزره ديناران، فقال رسول الله ﷺ: «كيتان»[(٢)].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو النضر إسحاق بن إبراهيم الفراديسى، حدثنا معاوية ابن يحيى الأطرابلسى، حدثنى أرطاة، حدثنى أبو عامر الهَوْزَنى، سمعت ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: ما من رجل يموت وعنده أحمر أو أبيض، إلا جعل الله بكل قيراط صفحة من نار يكوى بها من قدمه إلى ذقنه.

وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا محمود بن خدَاش، حدثنا سيف بن محمد الثورى، حدثنا الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يوضع الدينار على الدينار، ولا الدرهم على الدرهم، ولكن يُوَسَّع جلده فيكوى [(٣)] بها جباههم وجنوبهم وظهورهم، هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون»[(٤)]. سيف ـ هذا ـ كذاب، متروك.

﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ (٣٦) ﴾.

قال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، أخبرنا محمد بن سيرين، عن أبى بكْرة، أن النبى ﷺ خطب فى حجته، فقال: «ألا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً، منها أربعة [حرم، ثلاثة] [(٥)] متواليات: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب مُضَر الذى بين جُمَادى وشعبان». ثم قال: «أى يوم هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «أليس يوم النحر؟» قلنا؛ بلى. ثم قال: «أى شهر هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «أليس ذا الحجة؟» قلنا: بلى. ثم قال: «أى بلد هذا؟». قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه،

---

(١) رواه أحمد فى مسنده (١/ ١٣٧، ١٣٨) من طريق قطن بن نسير ومحمد بن عبيد وحبان بن هلال كلهم عن جعفر بن سليمان به نحوه، وجاء من حديث عبد الله بن مسعود رواه أحمد فى مسنده (١/ ٤١٢)، وجاء من حديث سلمة بن الأكوع رواه أحمد فى مسنده (٤/ ٤٧) من حديث طويل، وجاء من حديث أبى هريرة رواه أحمد فى مسنده (٢/ ٤٢٩).

(٢) رواه أحمد فى مسنده (٥/ ٢٥٣) والطبرى فى تفسيره (١٤/ ٢٢٢) من طريق قتادة به.

(٣) فى ت: «فتكوى».

(٤) ورواه ابن مردويه كما فى الدر المنثور للسيوطى (٤/ ١٧٩).

(٥) زيادة من ت، ك، أ، والمسند.

قال: «أليست البلدة؟» قلنا: بلى. قال: «فإن دماءكم وأموالكم ـ قال: وأحسبه قال: وأعراضكم ـ عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، فى شهركم هذا، فى بلدكم هذا، وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم، ألا لا ترجعوا بعدى ضُلاّلًا يضرب بعضكم رقاب بعض، ، ألا هل بلغت؟ ألا ليبلغ الشاهدُ الغائب منكم، فلعل من يبلغه يكون أوعى له من بعض من يسمعه (١)»(٢).

ورواه البخارى فى التفسير وغيره، ومسلم من حديث أيوب، عن محمد ـ وهو ابن سيرين ـ عن عبد الرحمن ابن أبى بَكْرَة، عن أبيه، به(٣).

وقد قال ابن جرير: حدثنا محمد بن مَعْمَر، حدثنا روح، حدثنا أشعث، عن محمد بن سيرين، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً فى كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات، ورجب مضر بين جمادى وشعبان»(٤).

ورواه البزَّار، عن محمد بن معمر، به(٥). ثم قال: لا يروى عن أبى هريرة إلا من هذا الوجه، وقد رواه ابن عَوْن وقُرَّة، عن ابن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبى بكرة، عن أبيه، به.

وقال ابن جرير أيضاً: حدثنى موسى بن عبد الرحمن المسروقى، حدثنا زيد بن حُبَاب، حدثنا موسى بن عبيدة الربذَى، حدثنى صدقة بن يسار، عن ابن عمر قال: خطب رسول الله ﷺ فى حجة الوداع بمنى فى أوسط أيام التشريق فقال: «أيها الناس، إن الزمان قد استدار، فهو اليوم كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم، أولهن رَجَبُ مضر بين جمادى وشعبان، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم»(٦).

وروى ابن مَرْدُويه من حديث موسى بن عُبَيْدة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمرو، مثله أو نحوه.

وقال حماد بن سلمة: حدثنى على بن زيد، عن أبى حُرّة(٧): حدثنى الرّقاشى، عن عمه ـ وكانت له صحبة ـ قال: كنت آخذاً بزمام ناقة رسول الله ﷺ فى أوسط أيام التشريق، أذود الناس عنه، فقال رسول الله ﷺ: «ألا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً فى كتاب الله يوم خلق السموات والأرض، منها أربعة حرم فلا

---

(١) فى ت، د، أ: «سمعه».

(٢) المسند (٥/ ٣٧).

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٦٦٢) وبرقم (٣١٩٧، ٤٤٠٦، ٧٤٤٧، ٥٥٥٠) وصحيح مسلم برقم (١٦٧٩).

(٤) تفسير الطبرى (١٤/ ٢٣٥).

(٥) فى ت، أ: «معاوية».

(٦) تفسير الطبرى (١٤/ ٢٣٤) وموسى بن عبيده ضعيف.

(٧) فى ك، أ: «حمزة».

تظلموا فيهن أنفسكم»[١].

وقال سعيد بن منصور: حدثنا أبو معاوية، عن الكلبى، عن أبى صالح، عن ابن عباس فى قوله: ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ قال: محرم، ورجب، وذو القعدة، وذو الحجة.

وقوله ﷺ فى الحديث: «إن الزمان قد استدار كهيأته يوم خلق الله السموات والأرض»، تقرير منه، صَلَوات الله وسلامه عليه، وتثبيت للأمر على ما جعله الله تعالى فى أول الأمر من غير تقديم ولا تأخير، ولا زيادة ولا نقص، ولا نسىء ولا تبديل، كما قال فى تحريم مكة: «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة»، وهكذا قال ها هنا: «إن الزمان قد استدار كهيأته يوم خلق الله السموات والأرض» أى: الأمر اليوم شرعاً كما ابتدأ الله ذلك فى كتابه يوم خلق السموات والأرض.

وقد قال بعض المفسرين والمتكلمين على هذا الحديث: إن المراد بقوله: «قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض»، أنه اتفق أن حج رسول الله ﷺ فى تلك السنة فى ذى الحجة، وأن العرب قد كانت نسأت النسىء، يحجون فى كثير من السنين، بل أكثرها، فى غير ذى الحجة، وزعموا أن حجة الصديق فى سنة تسع كانت فى ذى القعدة، وفى هذا نظر، كما سنبينه إذا تكلمنا على النسىء.

وأغرب منه ما رواه الطبرانى، عن بعض السلف، فى جملة حديث: أنه اتفق حج المسلمين واليهود والنصارى فى يوم واحد، وهو يوم النحر، عام حجة الوداع، والله أعلم.

[حاشية فصل][٢]

ذكر الشيخ علم الدين السَّخاوى فى جزء جمعه سماه « المشهور فى أسماء الأيام والشهور»: أن المحرم سمى بذلك لكونه شهراً محرماً، وعندى أنه سمى بذلك تأكيداً لتحريمه؛ لأن العرب كانت تَتَقَلب به، فتحله عاماً وتحرمه عاماً. قال: ويجمع على محرمات، ومحارم، ومحاريم.

صفر: سمى بذلك لخلو بيوتهم منه، حين يخرجون للقتال والأسفار، يقال: «صَفِرَ المكان»: إذا خلا، ويجمع على أصفار كجمل وأجمال.

شهر ربيع أول: سمى بذلك لارتباعهم فيه. والارتباع الإقامة فى عمارة الرَّبع، ويجمع على أربعاء كنصيب وأنصباء، وعلى أربعة، كرغيف وأرغفة.

ربيع الآخر: كالأول.

جُمادى: سمى بذلك لجمود الماء فيه. قال: وكانت الشهور فى حسابهم لا تدور. وفى هذا

---

(١) رواه أحمد فى مسنده (٥/ ٧٢، ٧٣) من طريق حماد بن سلمة بأطول منه.

(٢) زيادة من ك، أ.

نظر؛ إذ كانت شهورهم منوطة بالأهلة، ولابد من دورانها، فلعلهم سموه بذلك، أول ما سمى عند جمود الماء فى البرد، كما قال الشاعر:

وَلَيلَةٍ مِـــنْ جُمـادى ذَاتِ أَنْدِيَـــة   لا يُبْصِرُ العبدُ فى ظَلماتهـا الطُّنُبَا
لا يَنْبَحُ الكلبُ فيهـا غيْـر وَاحِـدَةٍ   حَتَّى يَلُفَّ عَلَــى خُرْطومــه الذَّنَبَا

ويُجمع على جُمَاديات، كحبارى وحُبَاريات، وقد يذكر ويؤنث، فيقال: جمادى الأولى والأول، وجمادى الآخر والآخرة.

رجب: من الترجيب، وهو التعظيم، ويجمع على أرجاب، ورِجَاب، ورَجَبات.

شعبان: من تشعب القبائل وتفرقها للغارة ويجمع على شعَابين وشَعْبانات[1].

رمضان: من شدة الرمضاء، وهو الحر، يقال: «رمضَت الفصال»: إذا عطشت، ويجمع على رَمَضَانات ورَمَاضين وأرْمَضة قال: وقول من قال: «إنه اسم من أسماء الله»؛ خطأ لايعرج عليه، ولا يلتفت إليه.

قلت: قد ورد فيه حديث؛ ولكنه ضعيف، وبينته فى أول كتاب الصيام.

شوال: من شالت الإبل بأذنابها للطّراق، قال: ويجمع على شواول وشَوَاويل وشَوَّالات.

القعدة: بفتح القاف ـ قلت: وكسرها ـ لقعودهم فيه عن القتال والترحال، ويجمع على ذوات القعدة.

الحجة: بكسر الحاء ـ قلت: وفتحها ـ سمى بذلك لإيقاعهم الحج فيه، ويجمع على ذوات الحجة.

أسماء الأيام: أولها الأحد، ويجمع على آحاد، وأُحاد ووحود. ثم يوم الإثنين، ويجمع على أثانين. الثلاثاء: يمد، ويُذَكّر ويؤنث، ويجمع على ثلاثاوات وأثالث. ثم الأربعاء بالمد، ويجمع على أربعاوات وأرابيع. والخميس: يجمع على أخمسة وأخامس، ثم الجمعة ـ بضم الميم، وإسكانها، وفتحها أيضا ـ ويجمع على جُمَعَ وجُمُعَات.

السبت: مأخوذ من السَّبْت، وهو القطع؛ لانتهاء العدد عنده. وكانت العرب تسمى الأيام أول، ثم أهون، ثم جُبَار، ، ثم دبار، ثم مؤنس، ثم العروبة، ثم شيار، قال الشاعر ـ من العرب العرباء العاربة المتقدمين ـ:

أُرَجِّى أن أعيشَ وَأَن يَومِى   بأوّل أو بأهـــون أو جُبَار
أو التالــى دُبَارِ فــإن أفُتْــهُ   فمؤنس أو عروبةَ أو شيَار

---

(١) فى ك: «وشعابات».

وقوله تعالى: ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ : فهذا مما كانت العرب أيضا فى الجاهلية [١] تحرمه، وهو الذى كان عليه جمهورهم، إلا طائفة منهم يقال لهم: « البَسْل»، كانوا يحرمون من السنة ثمانية أشهر، تعمقا وتشديداً.

وأما قوله: «ثلاث متواليات: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان»، [فإنما أضافه إلى مضر، ليبين صحة قولهم فى رجب أنه الشهر الذى بين جمادى وشعبان][٢] ،لا كما كانت تظنه ربيعة من أنَّ رجب المحرم هو الشهر الذى بين شعبان وشوال، وهو رمضان اليوم، فبين، عليه [الصلاة و][٣] السلام، أنه رجب مضر لا رجب ربيعة. وإنما كانت الأشهر المحرمة أربعة، ثلاثة سَرْدٌ وواحد فرد؛ لأجل أداء مناسك الحج والعمرة، فحرم قبل شهر الحج شهر، وهو ذو القعدة؛ لأنهم يقعدون فيه عن القتال، وحُرِّم شهر ذى الحجة لأنهم يوقعون فيه الحج ويشتغلون فيه بأداء المناسك، وحرم بعده شهر آخر، وهو المحرم؛ ليرجعوا فيه إلى نائى أقصى بلادهم آمنين، وحرم رجب فى وسط الحول، لأجل زيارة البيت والاعتمار به، لمن يقدم إليه من أقصى جزيرة العرب، فيزوره ثم يعود إلى وطنه فيه آمنا.

وقوله: ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ أى: هذا هو الشرع المستقيم، من امتثال أمر الله فيما جعل من الأشهر الحرم، والحَذْو بها على ما سبق فى كتاب الله الأول.

وقال تعالى: ﴿فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾أى: فى هذه الأشهر المحرمة؛ لأنه آكد وأبلغ فى الإثم من غيرها، كما أن المعاصى فى البلد الحرام تضاعف، لقوله تعالى: ﴿ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥]، وكذلك الشهر الحرام تغلظ فيه الآثام؛ ولهذا تغلظ فيه الدية فى مذهب الشافعى، وطائفة كثيرة من العلماء، وكذا فى حَقِّ من قتل فى الحرم أو قتل ذا محرم.

وقال حماد بن سلمة، عن على بن زيد، عن يوسف بن مِهْرَان، عن ابن عباس، فى قوله: ﴿فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ قال: فى الشهور كلها.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ الآية: ﴿فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾: فى كلِّهن، ثم اختص من ذلك أربعة أشهر فجعلهن حراما، وعَظم حُرُماتهن، وجعل الذنب فيهن أعظم، والعمل الصالح والأجر أعظم.

وقال قتادة فى قوله: ﴿فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾: إن الظلم فى الأشهر الحرم أعظم خطيئة ووزرًا، من الظلم فيما سواها، وإن كان الظلم على كل حال عظيما، ولكن الله يعظم من أمره ما يشاء. قال: إن الله اصطفى صَفَايا من خلقه، اصطفى من الملائكة رسلا، ومن الناس رسلا، واصطفى من الكلام ذكْرَه، واصطفى من الأرض المساجد، واصطفى من الشهور رمضان والأشهر الحرم،

(١) فى ت،ك، أ: «جاهليتها».
(٢، ٣) زيادة من ت، أ.

واصطفى من الأيام يوم الجمعة، واصطفى من الليالى ليلة القدر، فَعَظِّموا ما عظم الله، فإنما تُعَظم الأمور [(١)] بما عظمها الله به عند أهل الفهم وأهل العقل.

وقال الثوى، عن قيس بن مسلم، عن الحسن بن محمد بن الحنفية: بألاّ تحرموهن كحرمتهن[(٢)].

وقال محمد بن إسحاق: ﴿فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ أى: لا تجعلوا حرامها حلالا ولا حلالها حراما، كما فعل أهل الشرك، فإنما النسيء الذى كانوا يصنعون من ذلك، زيادة فى الكفر﴿يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية [التوبة: ٣٧].

وهذا القول اختيار ابن جرير.

وقوله: وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ أى: جميعكم[(٣)]، ﴿كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ أى: جميعهم، ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾.

وقد اختلف العلماء فى تحريم ابتداء القتال فى الشهر الحرام: هل هو منسوخ أو محكم؟ على قولين:

أحدهما ـ وهو الأشهر: أنه منسوخ؛ لأنه تعالى قال هاهنا: ﴿ فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾، وأمر بقتال المشركين وظاهر السياق مشعر بأنه أمر بذلك أمراً عاما، فلو كان محرما ما فى الشهر الحرام لأوشك أن يقيده بانسلاخها؛ ولأن رسول الله ﷺ حاصر أهل الطائف فى شهر حرام ـ وهو ذو القعدة ـ كما ثبت فى الصحيحين: أنه خرج إلى هوازن فى شوال، فلما كسرهم واستفاء أموالهم، ورجع فَلَّهم، فلجؤوا إلى الطائف ـ عَمد إلى الطائف فحاصرها أربعين يوما، وانصرف ولم يفتتحها[(٤)] فثبت أنه حاصر فى الشهر الحرام.

والقول الآخر: أن ابتداء القتال فى الشهر الحرام حرام، وأنه لم ينسخ تحريم الحرام، لقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾ [الآية][(٥)][المائدة: ٢]، وقال: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ الآية [البقرة: ١٩٤]، وقال: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [الآية][(٦)] [التوبة: ٥٠].

وقد تقدم أنها الأربعة المقررة فى كل سنة، لا أشهر التسيير على أحد القولين.

وأما قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ فيحتمل أنه منقطع عما قبله، وأنه حكم مستأنف، ويكون من باب التهييج والتحضيض، أى: كما يجتمعون لحربكم إذا حاربوكم فاجتمعوا أنتم أيضا لهم إذا حاربتموهم، وقاتلوهم بنظير ما يفعلون، ويحتمل أنه أذن للمؤمنين بقتال

---

(١) فى ت، أ: «يعظم من الأمور». (٢) فى ت: «لحرمتهن» (٣) فى ت: «جميعهم».

(٤) فى ت: «يفتحها». (٥، ٦) زيادة من ت، ك،أ.

المشركين فى الشهر الحرام إذا كانت البداءة منهم، كما قال تعالى: ﴿**الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ**﴾[البقرة: ١٩٤]، وقال تعالى: ﴿**وَلا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ**﴾ الآية[البقرة: ١٩١]، وهكذا الجواب عن حصار رسول الله ﷺ أهل الطائف، واستصحابه الحصار إلى أن دخل الشهر الحرام، فإنه من [١] تتمة قتال هوازن وأحلافها من ثقيف، فإنهم هم الذين ابتدؤوا القتال، وجمعوا الرجال، ودعوا إلى الحرب والنزال، فعندها قصدهم رسول الله ﷺ كما تقدم، فلما تحصنوا بالطائف ذهب إليهم لينزلهم من حصونهم، فنالوا من المسلمين، وقتلوا جماعة، واستمر الحصار بالمجانيق وغيرها قريبا من أربعين يوما. وكان ابتداؤه فى شهر حلال، ودخل الشهر الحرام، فاستمر فيه أياما، ثم قفل عنهم لأنه يغتفر فى الدوام ما لا يغتفر فى الابتداء، وهذا هو أمر مقرر، وله نظائر كثيرة، والله أعلم. ولنذكر الأحاديث الواردة فى ذلك[٢] وقد حررنا ذلك فى السيرة، والله أعلم[٣].

﴿**إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِّيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (٣٧)**﴾.

هذا مما ذم الله تعالى به المشركين من تصرفهم فى شرع الله بآرائهم الفاسدة، وتغييرهم أحكام الله بأهوائهم الباردة، وتحليلهم ما حرم الله وتحريمهم ما أحل الله، فإنهم كان فيهم من القوة الغضَبية والشهامة والحمية ما استطالوا به مدة الأشهر الثلاثة فى التحريم المانع لهم من قضاء أوطارهم من قتال أعدائهم، فكانوا قد أحدثوا قبل الإسلام بمدة تحليل المحرم وتأخيره إلى صفر، فيحلون الشهر الحرام، ويحرمون الشهر الحلال، ليواطئوا عدة الأشهر الأربعة[٤]، كما قال شاعرهم ـ وهو عمير بن قيس المعروف ـ بجذل الطعان:

لَقَدْ عَلِمتْ مَعَدٌ أنَّ قَومِى ... كِرَامُ النَّاس أنَّ لَهُمْ كِراماً
ألسْنا النَاسئينَ عَلَى مَعَد ... شُهُورَ الحِل نَجْعَلُهَا حَرَاماً
فأىّ النَّاسِ لَم تَدْرُك بوتْر؟ ... وأىّ النَّاس لم نُعْلك لجاما؟[٥]

---

(١) فى ت، أ: «فى».
(٢) كذا ولم أجد شيئا من ذلك، ورفع فى هـ، ك فراغ قدر أربعة أسطر، ووصل الكلام فى باقى النسخ.
(٣) فى ك: «والحمد لله».
(٤) فى ك، أ: «ليواطئوا عدة ماحرم الله الأشهر الأربعة».
(٥) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٤٥).

قال على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ قال: النسىء أنَّ جنُادة بن عوف بن أمية الكنانى، كان يوافى الموسم فى كل عام، وكان يكنى «أبا ثُمَامة»، فينادى: ألا إن أبا ثمامة لا يُحاب ولا يُعاب، إلا وإن صفر العام الأول حلال. فيحله للناس، فيحرم صفرا عاما، ويحرم المحرم عاما، فذلك قول الله: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [إلى قوله: ﴿الْكَافِرِينَ﴾. وقوله: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾] (١)، يقول: يتركون المحرم عاما، وعاما يحرمونه.

وروى العوفى عن ابن عباس نحوه.

وقال ليث بن أبى سليم، عن مجاهد، كان رجل من بنى كنانة يأتى كل عام إلى الموسم على حمار له، فيقول: يأيها الناس، إنى لا أعاب ولا أحاب، ولا مَرَدَّ لما أقول، إنا قد حَرَّمنا المحرم، وأخرناَ صفر. ثم يجيء العام المقبل بعده فيقول مثل مقالته، ويقول: إنا قد حرمنا صفر، وأخرنا المحرم. فهو قوله: ﴿لِّيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾، قال: يعنى الأربعة﴿ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾، لتأخير هذا الشهر الحرام.

وروى عن أبى وائل، والضحاك، وقتادة نحو هذا.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فى قوله: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ الآية، قال: هذا رجل من بنى كنانة يقال له: «القَلَمَّس»، وكان فى الجاهلية، وكانوا فى الجاهلية لا يُغير بعضهم على بعض فى الشهر الحرام، يلقى الرجل قاتل أبيه ولا يَمُدُّ إليه يده، فلما كان هو، قال: اخرجوا بنا. قالوا له: هذا المحرم! قال: ننسئه العام، هما العام صفران، فإذا كان العام القابل قضينا جعلناهما مُحرَّمين. قال: ففعل ذلك، فلما كان عام قابل قال: لا تغزُوا فى صفر، حرموه مع المحرم، هما محرمان.

فهذه صفة غريبة فى النسىء، وفيها نظر؛ لأنهم فى عام إنما يحرمون على هذا ثلاثة أشهر فقط، وفى العام الذى يليه يحرمون خمسة أشهر، فأين هذا من قوله تعالى: ﴿ يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِّيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾؟.

وقد روى عن مجاهد صفة أخرى غريبة أيضا، فقال عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ابن أبى نَجِيح، عن مجاهد فى قوله: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ الآية، قال: فرض الله، عز وجل، الحج فى ذى الحجة. قال: وكان المشركون يسمون الأشهر ذا الحجة، والمحرم، وصفر، وربيع، وربيع، وجمادى، وجمادى، ورجب، وشعبان، ورمضان، وشوالا(٢)، وذا القعدة. وذو الحجة يحجون فيه مرة أخرى ثم يسكتون عن المحرم ولا يذكرونه، ثم يعودون فيسمون صفر صفر، ثم يسمون رجب جمادى الآخرة، ثم يسمون شعبان رمضان، ثم يسمون شوالا رمضان، ثم يسمون ذا القعدة شوالا،

---

(١) زيادة من ت،ك،أ، والطبرى. (٢) فى ، أ: «وشوال».

ثم يسمون ذا الحجة ذا القعدة، ثم يسمون المحرم ذا الحجة، فيحجون فيه، واسمه عندهم ذو[١] الحجة، ثم عادوا بمثل هذه القصة فكانوا يحجون فى كل شهر عامين، حتى وافق حجة أبى بكر الآخر من العامين فى القعدة[٢]، ثم حج النبى ﷺ حجته التى حج، فوافق ذا الحجة، فذلك حين يقول النبى ﷺ فى خطبته: «إن الزمان قد استدار كهيأته يوم خلق الله السموات والأرض».

وهذا الذى قال مجاهد فيه نظر أيضا، وكيف تصح حجة أبى بكر وقد وقعت فى ذى القعدة، وأنى هذا؟ وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ الآية [التوبة:٣]، وإنما نودى بذلك فى حجة أبى بكر، فلو لم تكن فى ذى الحجة لما قال تعالى: ﴿يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾، ولا يلزم من فعلهم النسىء هذا الذى ذكره، من دوران السنة عليهم، وحجهم فى كل شهر عامين؛ فإن النسىء حاصل بدون هذا، فإنهم لما كانوا يحلون شهر المحرم عاما يحرمون عوضه صفر، وبعده ربيع وربيع إلى آخر [السنة والسنة بحالها على نظامها وعدتها وأسماء شهورها ثم فى العام القابل يحرمون المحرم ويتركونه على تحريمه، وبعده صفر، وربيع وربيع إلى آخرها][٣] فيحلونه عاما ويحرمونه عاما؛ ليوطئوا عدة ما حرم الله، فيحلوا ما حرم الله، أى: فى تحريم أربعة أشهر من السنة، إلا أنهم تارة يقدمون تحريم الشهر الثالث من الثلاثة المتوالية وهو المحرم، وتارة ينسئونه إلى صفر، أى: يؤخرونه. وقد قدمنا الكلام على قوله ﷺ: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم، ثلاثة متوالية: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب مضر»، أى: أن الأمر فى عدة [٤] الشهور وتحريم ما هو محرم منها، على ما سبق فى كتاب الله من العدد والتوالى، لا كما يعتمده جهلة العرب، من فصلهم تحريم بعضها بالنسىء عن بعض، والله أعلم.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا صالح بن بشر بن سلمة الطبرانى، حدثنا مكى بن إبراهيم، حدثنا موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أنه قال: وقف رسول الله ﷺ بالعقبة، فاجتمع إليه من شاء الله من المسلمين، فحمد الله وأثنى عليه بما هو له أهل[٥]، ثم قال: «وإنما النسىء من الشيطان، زيادة فى الكفر، يضل به الذين كفروا، يحلونه عاما ويحرمونه عاما». فكانوا يحرمون المحرم عاما، ويستحلون صفر[٦]، ويستحلون المحرم، وهو النسىء[٧].

وقد تكلم الإمام محمد بن إسحاق على هذا فى كتاب «السيرة» كلامًا جيداً ومفيداً حسنا، فقال: كان أول من نسأ الشهور على العرب، فأحل منها ما حرم الله، وحرم منها ما أحل الله، عز وجل، «القَلَمَّس»، وهو: حذيفة بن عبد مُدْرِكة فُقَيم [٨] بن عدى بن عامر بن ثعلبة بن الحارث بن مالك بن

---

(١) فى ك: «ذا». (٢) فى ك، أ: «ذى القعدة». (٣) زيادة من ت، ك، أ.
(٤) فى ت: «هذه». (٥) فى ت، أ: «بما هو أهله». (٦) فى ت، ك،أ: «صفر منه».
(٧) ورواه أبو الشيخ الأصبهانى كما فى الدر المنثور (٥/ ١٨٨).
(٨) فى ت، ك، أ: «عبد بن فقيم».

كنانة بن خُزَيمة بن مَدْركة بن إلياس بن مُضَر بن نزار بن مَعَدّ بن عدنان، ثم قام بعده على ذلك ابنه عَبَّاد ثم من بعد عباد ابنه قَلَعَ بن عباد، ثم ابنه أمية بن قلع، ثم ابنه عوف بن أمية، ثم ابنه أبوثمامة جُنَادة بن عوف، وكان آخرهم، وعليه قام الإسلام. فكانت العرب إذا فرغت من حجها اجتمعت إليه، فقام فيهم خطيباً، فحرم رجبا، وذا القعدة، وذا الحجة، ويحل المحرم عاما، ويجعل مكانه صفر، ويحرمه عاما ليواطئ عدة ما حرم الله، فيحل ما حرم الله، يعنى: ويحرم ما أحل الله.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ أَرَضِيتُم بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلاَّ قَلِيلٌ (٣٨) إِلاَّ تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٣٩) ﴾.

هذا شروع فى عتاب من تخلَّف عن رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك، حين طابت الثمار والظلال فى شدة الحر وحَمَارَّة [1] القيظ، فقال تعالى: **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾** أى: إذا دعيتم إلى الجهاد فى سبيل الله **﴿اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ﴾** أى: تكاسلتم وملتم إلى المقام فى الدعة والخفض وطيب الثمار، **﴿ أَرَضِيتُم بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ﴾**أى: ما لكم فعلتم [2] هكذا أرضاً منكم بالدنيا بدلا من الآخرة؟

ثم زهد تبارك وتعالى فى الدنيا، ورغب فى الآخرة، فقال: **﴿فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلاَّ قَلِيلٌ﴾**، كما قال الإمام أحمد.

حدثنا وَكِيع ويحيى بن سعيد قالا: حدثنا إسماعيل بن أبى خالد، عن قيس، عن المستَوْرِد أخى بنى فِهْر قال: قال رسول الله ﷺ: «ما الدنيا فى الآخرة إلا كما يجعل أصبعه هذه فى اليم، فلينظر بم ترجع؟[3]». وأشار بالسبابة.

انفرد بإخراجه مسلم [4].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا بشر بن مسلم بن [5] عبد الحميد الحِمْصى، حدثنا الربيع بن رَوْح، حدثنا محمد بن خالد الوهبى، حدثنا زياد ـ يعنى الجصاص ـ عن أبى عثمان قال: قلت: يا أبا هريرة، سمعت من إخوانى بالبصرة أنك تقول: سمعت نبى الله يقول: «إن الله يجزى بالحسنة ألف ألف حسنة» قال أبو هريرة: بل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يجزى بالحسنة ألفى ألف

---

(١) فى أ: «وحماوة». (٢) فى ت، ك، أ: «صنعتم».

(٣) فى أ: «يرجع».

(٤) المسند (٤/ ٢٢٨) وصحيح مسلم برقم (٢٨٥٨).

(٥) فى أ: «عن».

حسنة»، ثم تلا هذه الآية: ﴿فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ (١) الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلاَّ قَلِيلٌ﴾(٢).

فالدنيا ما مضى منها وما بقى منها عند الله قليل.

وقال [سفيان] (٣) الثورى، عن الأعمش فى الآية: ﴿فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلاَّ قَلِيلٌ﴾ قال: كزاد الراكب.

وقال عبد العزيز بن أبى حازم(٤)، عن أبيه: لما حضرت عبد العزيز بن مروان الوفاةُ قال: ائتونى بكفنى الذى أكفن فيه، أنظر إليه(٥). فلما وضع بين يديه نَظَر إليه فقال: أمَالى من كَبير (٦)ما أخلّف من الدنيا إلا هذا؟ ثم ولى ظهره فبكى وهو يقول أفٍّ لك من دار. إن كان كثيرُك لقليل، وإن كان قليلك لقصير، وإن كنا منك لفى غرور.

ثم توعد تعالى على ترك الجهاد فقال: ﴿ إِلاَّ تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾، قال ابن عباس: استنفر رسول الله ﷺ حياً من العرب، فتثاقلوا عنه، فأمسك الله عنهم القَطْر فكان عذابهم.

﴿وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ أى: لنصرة نبيه وإقامة دينه، كما قال تعالى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ ﴾ [محمد:٣٨].

﴿ وَلا تَضُرُّوهُ شَيْئًا ﴾ أى: ولا تضروا الله شيئاً بتوليكم عن الجهاد، ونُكُولكم وتثاقلكم عنه، ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾أى: قادر على الانتصار من الأعداء بدونكم.

وقد قيل: إن هذه الآية، وقوله: ﴿ انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً﴾، وقوله: ﴿مَا كَانَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٢٠] إنهن منسوخات بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾ [التوبة:١٢٢]، روى هذا عن ابن عباس، وعكْرمة، والحسن، وزيد بن أسلم. ورده (٧)ابن جرير وقال: إنما هذا فيمن دعاهم رسول الله ﷺ إلى الجهاد، فتعين عليهم ذلك، فلو تركوه لعوقبوا عليه.

وهذا له اتجاه، والله [سبحانه و](٨) تعالى أعلم [بالصواب](٩).

﴿ إِلاَّ تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ

(١) فى ت،ك،أ: «ما الحياة» وهو خطأ.
(٢) ورواه عبد الله بن أحمد فى زوائد الزهد، وابن مردويه فى تفسيره كما فى الدر المنثور (٥/١٩٣).
(٣) زيادة من ت، ك،أ.
(٤) فى أ: «حاتم».
(٥) فى ت: «فيه».
(٦) فى ت، ك، أ:«كثير».
(٧) فى أ: «ورواه».
(٨، ٩) زيادة من ت، أ.

الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٤٠)﴾.

يقول تعالى: ﴿ **إِلاَّ تَنصُرُوهُ**﴾ أى: تنصروا رسوله، فإن الله ناصره ومؤيده وكافيه وحافظه، كما تولى نصره ﴿**إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ [إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ]**(١)﴾ أى: عام الهجرة، لما هم المشركون بقتله أو حبسه أو نفيه، فخرج منهم هارباً صحبة صدِّيقه وصاحبه أبى بكر بن أبى قحافة، فلجأ إلى غار ثور ثلاثة أيام ليرجع الطَّلَبُ الذين خرجوا فى آثارهم، ثم يسيرا نحو المدينة، فجعل أبوبكر، رضى الله عنه، يجزع أن يَطَّلع عليهم أحد، فيخلص إلى الرسول، عليه السلام(٢)، منهم أذى، فجعل النبى ﷺ يُسكِّنه ويثبِّتُه ويقول: «يا أبا بكر، ماظنك باثنين الله ثالثهما»، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا عفان، حدثنا همام، أنبأنا ثابت، عن أنس أن أبا بكر حدثه قال: قلت للنبى ﷺ، ونحن فى الغار: لو أن أحدهم (٣) نظر إلى قدميه لأبصرنا تحت قدميه. قال: فقال: «يا أبا بكر، ما ظنك باثنين الله ثالثهما»

أخرجاه فى الصحيحين(٤).

ولهذا قال تعالى: ﴿ **فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ**﴾ أى: تأييده ونصره عليه، أى: على الرسول فى أشهر القولين: وقيل: على أبى بكر، وروُى عن ابن عباس وغيره، قالوا: لأن الرسول لم تزل معه سكينة، وهذا لا ينافى تجدد سكينة خاصة بتلك الحال؛ ولهذا قال: ﴿ **وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا**﴾ أى: الملائكة، ﴿**وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا**﴾.

قال ابن عباس: يعنى ﴿**كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا**﴾: الشرك و﴿**كَلِمَةُ اللَّهِ**﴾ هى: لا إله إلا الله.

وفى الصحيحين عن أبى موسى الأشعرى، رضى الله عنه، قال: سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حَمِيَّة، ويقاتل رياء، أىّ ذلك فى سبيل الله؟ فقال: «من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله»(٥).

وقوله: ﴿**وَاللَّهُ عَزِيزٌ**﴾ أى: فى انتقامه وانتصاره، منيع الجناب، لا يُضام من لاذ ببابه، واحتمى بالتمسك بخطابه، ﴿**حَكِيمٌ**﴾ فى أقواله وأفعاله.

﴿ انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ (٤١)﴾.

قال سفيان الثورى، عن أبيه، عن أبى الضّحى مسلم بن صَبِيح: هذه الآية: ﴿**انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً**﴾

---

(١) زيادة من ك. (٢) فى ك: «رسول الله ﷺ». (٣) فى ت: «أحداً».

(٤) المسند (١/ ٤) وصحيح البخارى برقم (٣٦٥٣) وصحيح مسلم برقم (٢٣٨١).

(٥) صحيح البخارى برقم (٢٨١٠) وصحيح مسلم برقم (١٩٠٤).

أول ما نزل من سورة براءة.

وقال معتمر بن سليمان، عن أبيه قال: زعم حَضْرمى أنه ذكر له أن ناساً كانوا عسى أن يكون أحدهم عليلا أو كبيراً، فيقول: إنى لا آثم، فأنزل الله: ﴿ انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالا﴾ الآية.

أمر الله تعالى بالنفير العام مع الرسول، صلوات الله وسلامه عليه، عام غزوة تبوك، لقتال أعداء الله من الروم الكفرة من أهل الكتاب، وحَتَّم على المؤمنين فى الخروج معه على كل حال فى المَنْشَط والمَكْرَه والعسر واليسر، فقال: ﴿ انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالا﴾.

وقال على بن زيد، عن أنس، عن أبى طلحة: كهولا وشَبَابا[(١)]، ما أسمع الله عَذَر أحداً، ثم خرج إلى الشام فقاتل حتى قُتل.

وفى رواية: قرأ[(٢)] أبو طلحة سورة براءة، فأتى على هذه الآية: ﴿ انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فقال: أرى ربنا يستنفرنا شيوخاً وشَبَابا[(٣)]، جهزونى يا بنىَّ. فقال بنوه: يرحمك الله، قد غزوت مع رسول الله حتى مات، ومع أبى بكر حتى مات، ومع عمر حتى مات، فنحن نغزو عنك. فأبى، فركب البحر فمات، فلم يجدوا له جزيرة يدفنوه فيها إلا بعد تسعة أيام، فلم يتغير، فدفنوه بها[(٤)].

وهكذا روى عن ابن عباس، وعِكْرِمة وأبى صالح، والحسن البصرى، وشَمْر بن عطية، ومقاتل ابن حيَّان، والشعبى وزيد بن أسلم: أنهم قالوا فى تفسير هذه الآية: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالا﴾ قالوا: كهولا وشبابا[(٥)]. وكذا قال عكرمة والضحاك، ومقاتل بن حيان، وغير واحد.

وقال مجاهد: شبابا [(٦)] وشيوخا، وأغنياء ومساكين. كذا قال أبو صالح، وغيره.

وقال الحكم بن عُتيبة: مشاغيل وغير مشاغيل.

وقال العوفى، عن ابن عباس فى قوله تعالى: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالا﴾ يقول: انفروا نشاطا وغير نشاط. وكذا قال قتادة.

وقال ابن أبى نَجِيح، عن مُجاهد: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالا﴾ قالوا: فإن فينا الثقيل، وذا الحاجة، والضيعة [(٧)]والشغل، والمتيسر به أمر، فأنزل الله وأبى أن يعذرهم دون أن ينفروا خفافا وثقالا وعلى ما كان منهم.

---

(١) فى أ: «وشبانا».
(٢) فى ت، أ: «وهو فى رواية أنه قال: ».
(٣) فى أ: «وشبانا».
(٤) فى ت، ك: «فيها».
(٥) فى ت، ك، أ: «وشبانا».
(٦) فى أ: «شبانا».
(٧) فى ت: «والصنعة».

وقال الحسن بن أبى الحسن البصرى أيضاً: فى العسر واليسر. وهذا كله من مقتضيات العموم فى الآية، وهذا اختيار ابن جرير.

وقال الإمام أبو عمرو الأوزاعى: إذا كان النفير إلى دُروب الروم نفرَ الناس إليها خفافا وركبانا، وإذا كان النفير إلى هذه السواحل نفروا إليها خفافا وثقالا، ركبانا ومشاة. وهذا تفصيل فى المسألة.

وقد روى عن ابن عباس، ومحمد بن كعب، وعطاء الخراسانى وغيرهم أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾ وسيأتى الكلام على ذلك إن شاء الله.

وقال السدى قوله: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً﴾ يقول: غنيا وفقيرا، وقوياً وضعيفاً فجاءه رجل يومئذ، زعموا أنه المقداد، وكان عظيما سميناً، فشكا إليه وسأله أن يأذن له، فأبى فنزلت يومئذ[(١)]: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً﴾، فلما نزلت هذه الآية اشتد على الناس شأنها فنسخها الله، فقال: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَىٰ وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٩١].

وقال ابن جرير: حدثنى يعقوب، حدثنا ابن عُلَيَّة، حدثنا أيوب، عن محمد قال: شهد أبو أيوب مع رسول الله ﷺ بدرا ثم لم يتخلف عن غَزاة للمسلمين إلا وهو فى آخرين إلا عاما واحداً قال: وكان أبو أيوب يقول: قال الله: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً﴾، فلا أجدنى إلا خفيفاً أو ثقيلا[(٢)].

وقال ابن جرير: حدثنى سعيد بن عمرو السَّكُونى، حدثنا بَقِيَّة، حدثنا حَرِيز، حدثنى عبدالرحمن بن ميسرة، حدثنى أبو راشد الحُبْرانى قال: وافيت المقداد بن الأسود فارس رسول الله ﷺ جالسا على تابوت من توابيت الصيارفة بحمص، وقد فضل عنها من عظَمه، يريد الغزو، فقلت له: لقد أعذر الله إليك فقال: أتت علينا سورة «البحوث[(٣)]»: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً﴾[(٤)].

وبه قال حريز: حدثنى حبان بن زيد الشَّرْعِبى قال: نَفَرنا مع صفوان بن عمرو، وكان والياً على حمص قِبَلَ الأفسُوس، إلى الجراجمة فلقيت شيخاً كَبيرًا همًّا، وقد سقط حاجباه على عينيه، من أهل دمشق، على راحلته، فيمن أغار. فأقبلت إليه [(٥)] فقلت: يا عم، لقد أعذر الله إليك. قال: فرفع حاجبيه [(٦)] فقال: يا بن أخى، استنفرنا الله خفافا وثقالا، إنه من يحبه الله يبتليه، ثم يعيده الله فيبقيه[(٧)]. وإنما يبتلى الله من عباده من شكر وصبر وذكر، ولم يعبد إلا الله، عز وجل[(٨)].

---

(١) فى أ: «فنزلت هذه الآية».

(٢) تفسير الطبرى (١٤/ ٢٦٧).

(٣) فى هـ، ت، د: «البعوث» والمثبت من الطبرى.

(٤) تفسير الطبرى (١٤/ ٢٦٨).

(٥) فى ت، أ: «عليه». (٦) فى ت: «حاجبه». (٧) فى أ: «فيقتنيه».

(٨) رواه الطبرى فى تفسيره (١٤/ ٢٦٤).

ثم رغب تعالى فى النفقة فى سبيله، وبذل المهج فى مرضاته ومرضاة رسوله، فقال: ﴿وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أى: هذا خير لكم فى الدنيا والآخرة، ولأنكم تغرمون فى النفقة قليلا، فيغنيكم الله أموال عدوكم فى الدنيا، مع ما يدخر لكم من الكرامة فى الآخرة، كما قال النبى ﷺ: «وتكفَّل الله للمجاهد [١] فى سبيله إن [٢] توفاه أن يدخله الجنة، أو يرده إلى منزله نائلا ما نال من أجر أو غنيمة»[٣].

ولهذا قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

ومن هذا القبيل ما رواه الإمام أحمد:

حدثنا محمد ابن أبى عَدِىّ، عن حميد، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «أسلم». قال: أجدنى كارهاً. قال: «أسلم وإن كنت كارهاً»[٤].

﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لاَّتَّبَعُوكَ وَلَكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (٤٢)﴾.

يقول تعالى موبّخاً للذين تخلفوا عن النبى[٥] ﷺ فى غزوة تبوك، وقعدوا عن النبى ﷺ بعد ما استأذنوه فى ذلك، مظهرين أنهم ذوو أعذار، ولم يكونوا كذلك، فقال: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا﴾ قال ابن عباس: غنيمة قريبة، ﴿وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾ أى: قريباً أيضاً، ﴿لاَّتَّبَعُوكَ﴾ أى: لكانوا جاؤوا معك لذلك، ﴿وَلَكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ﴾ أى: المسافة إلى الشام، ﴿وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ﴾ أى: لكم إذا رجعتم إليهم ﴿لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾ أى: لو لم تكن لنا أعذار لخرجنا معكم، قال الله تعالى: ﴿يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾.

﴿عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ (٤٣) لا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَن يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ (٤٤) إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ (٤٥)﴾.

---

(١) فى ت: «للمجاهدين». (٢) فى ت: «بأن».

(٣) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٧٤٦٣) ومسلم فى صحيحة برقم (١٨٧٦) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.

(٤) المسند (٣/١٠٩).

(٥) فى أ: «رسول الله».

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو حصين بن [يحيى بن][(١)] سليمان الرازى[(٢)]، حدثنا سفيان بن عيينة، عن مسْعَر[(٣)]، عن عون قال: هل سمعتم بمعاتبة أحسن من هذا؟ بَدَأ بالعفو قبل المعاتبة فقال: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾. وكذا قال مُوَرِّق العجْلى وغيره.

وقال قتادة: عاتبه كما تسمعون، ثم أنزل التى فى سورة النور، فرخَّص له فى أن يأذن لهم إن شاء: ﴿فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [النور: ٦٢]. وكذا رُوى عن عطاء الخراسانى.

وقال مجاهد: نزلت هذه الآية فى أناس قالوا: استأذِنُوا رسول الله فإن أذن لكم فاقعدوا، وإن لم يأذن لكم فاقعدوا.

ولهذا قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ أى: فى إبداء الأعذار، ﴿وَتَعْلَمَ[(٤)] الْكَاذِبِينَ﴾ يقول تعالى: هلا تركتهم لما استأذنوك، فلم تأذن لأحد منهم فى القعود، لتعلم الصادق منهم فى إظهار طاعتك من الكاذب، فإنهم قد كانوا مصرين على القعود عن الغزو [وإن لم تأذن لهم فيه. ولهذا أخبر تعالى أنه لا يستأذنه فى القعود عن الغزو][(٥)] أحد يؤمن بالله ورسوله، فقال: ﴿لا يَسْتَأْذِنُكَ﴾ أى: فى القعود عن الغزو ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَن يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾؛ لأن أولئك يرون الجهاد قربة، ولما ندبهم إليه بادروا وامتثلوا. ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ. إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ﴾ أى: فى القعود ممن لا عذر له ﴿الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ أى: لا يرجون ثواب الله فى الدار الآخرة على أعمالهم، ﴿وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ أى: شكت فى صحة ماجئتهم به، ﴿فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾ أى: يتحيرون، يُقَدِّمون رجلا ويؤخرون أخرى، وليست لهم قدم ثابته فى شىء، فهم قوم حَيارى هَلْكى، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا.

﴿ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِن كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ (٤٦) لَوْ خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلاَّ خَبَالاً وَلأَوْضَعُوا خِلالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ (٤٧) ﴾.

يقول تعالى: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ﴾ أى: معك إلى الغزو ﴿لأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾ أى: لكانوا تأهبوا له، ﴿وَلَكِن كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ﴾ أى: أبغض أن يخرجوا معك[(٦)] قدراً، ﴿فَثَبَّطَهُمْ﴾ أى: أخرهم، ﴿وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾ أى: قدراً.

---

(١) زيادة من الجرح والتعديل ٤/ ٢/ ٣٦٤. مستفاداً من هامش ط. الشعب.

(٢) فى أ: «الدارى». (٣) فى أ: «مشرف». (٤) فى ت: «ويعلم».

(٥) زيادة من ت، ك، أ. (٦) فى ت، ك: «معكم».

ثم بين [الله تعالى][(١)] وجه كراهيته لخروجهم مع المؤمنين، فقال: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلاَّ خَبَالاً﴾ أى: لأنهم جبناء مخذولون، ﴿وَلأَوْضَعُوا خِلالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ﴾ أى: ولأسرعوا السير والمشى بينكم بالنميمة والبغضاء والفتنة، ﴿وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ أى: مطيعون لهم ومستحسنون لحديثهم وكلامهم، يستنصحونهم وإن كانوا لا يعلمون حالهم، فيؤدى هذا إلى وقوع شر بين المؤمنين وفساد كبير.

وقال مجاهد، وزيد بن أسلم، وابن جرير: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ أى: عيون يسمعون لهم الأخبار وينقلونها إليهم.

وهذا لا يبقى له اختصاص لخروجهم معهم، بل هذا عام فى جميع الأحوال، والمعنى الأول أظهر فى المناسبة بالسياق، وإليه ذهب قتادة وغيره من المفسرين.

وقال محمد بن إسحاق: كان فيما بلغنى ـ من استأذن ـ من ذوى الشرف منهم: عبد الله بن أبى ابن سلول والجدُّ بن قيس، وكانوا أشرافاً فى قومهم، فثبطهم الله، لعلمه بهم: أن يخرجوا معه[(٢)]، فيفسدوا عليه جنده. وكان فى جنده قوم أهل محبة لهم وطاعة فيما يدعونهم إليه، لشرفهم فيهم، فقال: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾[(٣)].

ثم أخبر تعالى عن تمام علمه فقال: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾، فأخبر بأنه [يعلم][(٤)] ما كان، وما يكون، وما لم يكن لو كان كيف كان يكون؛ ولهذا قال تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلاَّ خَبَالاً﴾، فأخبر عن حالهم كيف يكون لو خرجوا ومع هذا ما خرجوا، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلاَّ قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا. وَإِذًا لآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا. وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [النساء: ٦٦ ـ ٦٨]، والآيات فى هذا كثيرة.

﴿لَقَدِ ابْتَغَوُا الْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُوا لَكَ الأُمُورَ حَتَّىٰ جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ (٤٨)﴾.

يقول تعالى محرضاً لنبيه عليه السلام على المنافقين: ﴿لَقَدِ ابْتَغَوُا الْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُوا لَكَ الأُمُورَ﴾ أى: لقد أعملوا فكرهم وأجالوا آراءهم فى كيدك وكيد أصحابك وخذلان دينك وإخماله مدة طويلة،

---

(١) زيادة من ك.
(٢) فى ت: «معهم».
(٣) رواه الطبرى فى تفسيره (١٤/ ٢٨١).
(٤) زيادة من ت، ك.

وذلك أول مقدم النبى ﷺ المدينة رمته العرب عن قوس واحدة، وحاربته يهود المدينة ومنافقوها، فلما نصره الله يوم بدر وأعلى كلمته، قال عبد الله بن أبى وأصحابه: هذا أمر قد تَوَجَّه. فدخلوا فى الإسلام ظاهراً، ثم كلما أعز الله الإسلام وأهله غاظهم[١] ذلك وساءهم؛ ولهذا قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ﴾.

﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ائْذَن لِّي وَلا تَفْتِنِّي أَلا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ (٤٩)﴾.

يقول تعالى: ومن المنافقين من يقول لك يا محمد: ﴿ائْذَن لِّي﴾ فى القعود ﴿وَلَا تَفْتِنِّي﴾ بالخروج معك، بسبب الجوارى من نساء الروم، قال الله تعالى: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ أى: قد سقطوا فى الفتنة بقولهم هذا. كما قال محمد بن إسحاق، عن الزهرى، ويزيد بن رُومان، وعبد الله بن أبى بكر، وعاصم بن عمر بن قتادة وغيرهم قالوا: قال رسول الله ﷺ ذات يوم، وهو فى جهازه، للجَدِّ ابن قيس أخى بنى سلمة: «هل لك يا جَدُّ العامَ فى جلاد بنى الأصفر؟» فقال: يا رسول الله، أو تأذن لى ولا تفتنى، فوالله لقد عرف قومى ما رجل أشد عجباً بالنساء منى، وإنى أخشى إن رأيت نساء بنى الأصفر لا أصبر عنهن. فأعرض عنه رسول الله ﷺ وقال: «قد أذنت لك». ففى الجد بن قيس نزلت هذه: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ائْذَن لِّي وَلَا تَفْتِنِّي﴾ الآية، أى: إن كان إنما يخشى من نساء بنى الأصفر وليس ذلك به، فما سقط فيه من الفتنة بتخلفه عن رسول الله ﷺ والرغبة بنفسه عن نفسه، أعظم[٢].

وهكذا روى عن ابن عباس، ومجاهد، وغير واحد: أنها نزلت فى الجَدِّ بن قيس. وقد كان الجد ابن قيس هذا من أشراف بنى سلمة، وفى الصحيح: أن رسول الله ﷺ قال لهم: «من سيدكم يا بنى سلمة؟» قالوا: الجد بن قيس، على أنا نُبَخِّله[٣]. فقال رسول الله ﷺ: «وأىّ داء أدوأ من البخل، ولكن سيِّدكم الفتى الأبيض الجَعْد بشرُ بن البراء بن مَعْرُور».

وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ أى: لا مَحيد لهم عنها، ولا مَحيص، ولا مَهرَب.

﴿إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِن قَبْلُ وَيَتَوَلَّوْا وَّهُمْ فَرِحُونَ (٥٠) قُل لَّن يُصِيبَنَا إِلاَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (٥١)﴾.

يعلم تبارك وتعالى نبيه بعداوة هؤلاء له؛ لأنه مهما أصابه من ﴿حَسَنَةٌ﴾ أى: فتح ونصر وظفر

(١) فى ت: «أغاظهم».

(٢) رواه عنهم الطبرى فى تفسيره (١٤/ ٢٨٧).

(٣) فى ت: «نبجله».

على الأعداء، مما يسره ويسر أصحابه، ساءهم ذلك، ﴿وَإِن تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِن قَبْلُ﴾ أي: قد احترزنا من متابعته من قبل هذا، ﴿وَيَتَوَلَّوا وَّهُمْ فَرِحُونَ﴾. فأرشد الله تعالى رسوله، صلوات الله وسلامه عليه، إلى جوابهم في عداوتهم هذه التامة، فقال: ﴿قُل﴾ أي: لهم ﴿لَّن يُصِيبَنَا إِلاَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ أي: نحن تحت مشيئة الله، وقدره، ﴿هُوَ مَوْلانَا﴾ أي: سيدنا وملجؤنا ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ أي: ونحن متوكلون عليه، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلاَّ إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ (٥٢) قُلْ أَنفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ (٥٣) وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلاَّ أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلا يَأْتُونَ الصَّلاةَ إِلاَّ وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلا يُنفِقُونَ إِلاَّ وَهُمْ كَارِهُونَ (٥٤)﴾.

يقول تعالى: ﴿قُل﴾ لهم يا محمد: ﴿هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا﴾؟ أي: تنتظرون بنا ﴿إِلاَّ إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ﴾: شهادَة أو ظَفَرٌ بكم. قاله ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وغيرهم. ﴿وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا﴾، أي: ننتظر بكم هذا أو هذا، إما أن يصيبكم الله بقارعة من عنده أو بأيدينا، بسبي أو بقتل، ﴿فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ﴾.

وقوله: ﴿قُلْ أَنفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ أي: مهما أنفقتم من نفقة طائعين أو مكرهين ﴿لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾.

ثم أخبر تعالى عن سبب ذلك، وهو أنهم لا يتقبل منهم، ﴿لأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ﴾ أي: [قد كفروا][(١)]، والأعمال إنما تصح بالإيمان، ﴿وَلا يَأْتُونَ الصَّلاةَ إِلاَّ وَهُمْ كُسَالَىٰ﴾ أي: ليس لهم قصد صحيح، ولا همة في العمل، ﴿وَلا يُنفِقُونَ﴾ نفقة ﴿إِلاَّ وَهُمْ كَارِهُونَ﴾.

وقد أخبر الصادق المصدوق أن الله لا يمل حتى تملوا، وأنه طيب لا يقبل إلا طيباً؛ فلهذا لا يتقبل الله من هؤلاء نفقة ولا عملا، لأنه إنما يتقبل من المتقين.

﴿فَلا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ (٥٥)﴾.

يقول تعالى لرسوله، صلوات الله وسلامه عليه: ﴿فَلا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُمْ﴾، كما قال تعالى: ﴿وَلا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ

(١) زيادة من أ.

وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٣١]، وقال: **﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ . نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَل لاَّ يَشْعُرُونَ﴾** [المؤمنون: ٥٥، ٥٦].

وقوله: **﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾**: قال الحسن البصرى: بزكاتها، والنفقة منها فى سبيل الله.

وقال قتادة: هذا من المقدم والمؤخر، تقديره: فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم، [فى الحياة الدنيا][١] إنما يريد الله ليعذبهم بها [فى الآخرة][٢].

واختار ابن جرير قول الحسن، وهو القول القَوى الحسن.

وقوله: **﴿وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾** أى: ويريد أن يميتهم حين يميتهم على الكفر، ليكون ذلك أنكى لهم وأشد لعذابهم، عياذاً بالله من ذلك، وهذا يكون من باب الاستدراج لهم فيما هم فيه.

﴿ وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ (٥٦) لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مُدَّخَلاً لَّوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ (٥٧) ﴾.

يخبر تعالى نبيه، صلوات الله وسلامه عليه، عن جزعهم وفزعهم وفرقهم وهلعهم أنهم **﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ﴾** يميناً مؤكدة، **﴿وَمَا هُم مِّنكُمْ﴾** أى: فى نفس الأمر، **﴿وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ﴾** أى: فهو الذى حملهم على الحلف. **﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً﴾** أى: حصنا يتحصنون به، وحرزا يحترزون به، **﴿أَوْ مَغَارَاتٍ﴾** وهى التى فى الجبال، **﴿أَوْ مُدَّخَلاً﴾** وهو السَّرَب فى الأرض والنفَق. قال ذلك فى الثلاثة ابنُ عباس، ومجاهد، وقتادة: **﴿لَّوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ﴾** أى: يسرعون فى ذهابهم عنكم، لأنهم إنما يخالطونكم كرها لا محبة، وودوا أنهم لا يخالطونكم، ولكن للضرورة أحكام؛ ولهذا لا يزالون فى هم وحزن وغَمٍّ؛ لأن الإسلام وأهله لا يزال فى عزّ ونصر ورفعة؛ فلهذا كلما سُرَّ المؤمنون ساءهم ذلك، فهم يودون ألا يخالطوا المؤمنين؛ ولهذا قال: **﴿ لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً أَوْ مَغَارَاتٍ أَوْ مُدَّخَلاً لَّوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ﴾**.

﴿ وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ (٥٨) وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ (٥٩) ﴾.

(١، ٢) زيادة من ت، ك، أ.

يقول تعالى: ﴿وَمِنْهُم﴾ أى ومن المنافقين ﴿مَّن يَلْمِزُكَ﴾ أى: يعيب عليك ﴿فِي﴾ قَسْم ﴿الصَّدَقَاتِ﴾ إذا فرقتها، ويتهمك فى ذلك، وهم المتهمون[١] المأبونون، وهم مع هذا لا ينكرون للدين، وإنما ينكرون لحظ أنفسهم؛ ولهذا إن ﴿أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ أى: يغضبون لأنفسهم.

قال ابن جُرَيْج: أخبرنى داود بن أبى عاصم قال: أتى النبى ﷺ بصدقة، فقسمها ها هنا وها هنا حتى ذهبت. قال: ووراءه رجل من الأنصار فقال: ما هذا بالعدل؟ فنزلت هذه الآية.

وقال قتادة فى قوله: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ يقول: ومنهم من يطعن عليك فى الصدقات. وذُكر لنا أن رجلاً من [أهل][٢] البادية حديثَ عهد بأعرابية، أتى رسول[٣] الله ﷺ وهو يقسم ذهبا وفضة، فقال: يا محمد، والله لئن كان الله أمرك أن تعدل، ما عدلت. فقال نبى الله ﷺ: «ويلك. فمن ذا يعدل عليك بعدى». ثم قال نبى الله: «احذروا هذا وأشباهه، فإن فى أمتى أشباه هذا، يقرؤون القرآن لا يجاوز[٤] تَرَاقِيَهم، فإذا خرجوا فاقتلوهم، ثم إذا خرجوا فاقتلوهم ثم إذا خرجوا فاقتلوهم». وذكر لنا أن نبى الله ﷺ كان يقول: «والذى نفسى بيده، ما أعطيكم شيئا ولا أمنعكموه، إنما أنا خازن».

وهذا الذى ذكره قتادة شبيه بما رواه الشيخان من حديث الزهرى، عن أبى سلمة[٥]، عن أبى سعيد فى قصة ذى الخُوَيصرة ـ واسمه حُرْقوص ـ لما اعترض على النبى ﷺ حين قسم غنائم حنين، فقال له: اعدل، فإنك لم تعدل. فقال: «لقد خبتُ وخسرتُ إن لم أكن أعدل». ثم قال رسول الله ﷺ وقد رآه مقفيا[٦]: «إنه يخرج من ضِئْضِىء هذا قوم يحقرُ أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يمرقون من الدين مُرُوق السهم من الرَّمِيَّة، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإنهم شر قتلى تحت أديم السماء» وذكر بقية الحديث[٧].

ثم قال تعالى مُنَبِّها لهم على ما هو خير من ذلك لهم، فقال: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾، فتضمنت هذه الآية الكريمة أدباً عظيما وسرا شريفا، حيث جعل الرضا بما آتاه الله ورسوله والتوكل على الله وحده، وهو قوله: ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾. وكذلك الرغبة إلى الله وحده فى التوفيق لطاعة الرسول وامتثال أوامره، وترك زواجره، وتصديق أخباره، والاقتفاء بآثاره.

---

(١) فى ت: «المبهمون». (٢) زيادة من ت، ك، أ. (٣) فى أ: «نبى».
(٤) فى ت: «لا يتجاوز». (٥) فى ت، أ: «أبى سالم». (٦) فى ت، أ: «مقتفيا».
(٧) صحيح البخارى برقم (٣٦١٠) وصحيح مسلم برقم (١٠٦٤).

﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٦٠)﴾.

لما ذكر [الله](١) تعالى اعتراض المنافقين الجهلة على النبى ﷺ ولمزهم إياه فى قَسْم الصدقات، بين تعالى أنه هو الذى قسمها وبين حكمها، وتولى أمرها بنفسه، ولم يكلْ قَسْمها إلى أحد غيره، فجزّأها لهؤلاء المذكورين، كما رواه الإمام أبو داود فى سننه من حديث عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ـ وفيه ضعف ـ عن زياد بن نعيم، عن زياد بن الحارث الصُدَائى، رضى الله عنه، قال: أتيت النبى ﷺ فبايعته، فأتى رجل فقال: اعطنى من الصدقة فقال له: «إن الله لم يرض بحكم نبى ولا غيره فى الصدقات حتى حكم فيها هو، فجزأها ثمانية أصناف، فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك»(٢).

وقد اختلف العلماء فى هذه الأصناف الثمانية: هل يجب استيعاب الدفع إليها أو إلى ما أمكن منها؟ على قولين:

أحدهما: أنه يجب ذلك، وهو قول الشافعى وجماعة.

والثانى: أنه لا يجب استيعابها، بل يجوز الدفع إلى واحد منها، ويعطى جميعَ الصدقة مع وجود الباقين. وهو قول مالك وجماعة من السلف والخلف، منهم: عمر، وحذيفة، وابن عباس، وأبو العالية، وسعيد بن جُبَيْر، وميمون بن مِهْرَان.

قال ابن جرير: وهو قول عامة أهل العلم، وعلى هذا فإنما ذكرت الأصناف ها هنا لبيان المصرف لا لوجوب استيعاب الإعطاء.

ولوجوه الحجاج والمآخذ مكان غير هذا، والله أعلم.

وإنما قدم الفقراء ها هنا لأنهم أحوج من البقية على المشهور، لشدة فاقتهم وحاجتهم، وعند أبى حنيفة أن المسكين أسوأ حالا من الفقير، وهو كما قال، قال ابن جرير: حدثنى يعقوب، حدثنا ابن عُلَيَّة، أنبأنا ابن عَوْن، عن محمد قال: قال عمر، رضى الله عنه: الفقير ليس بالذى لا مال له، ولكن الفقير الأخلق الكسب. قال ابن علية: الأخلق: المحارَفُ عندنا(٣).

والجمهور على خلافه. ورُوى عن ابن عباس، ومجاهد، والحسن البصرى، وابن زيد. واختار ابن جرير وغير واحد أن الفقير: هو المتعفف الذى لا يسأل الناس شيئا، والمسكين: هو الذى يسأل ويطوف ويتبع الناس.

وقال قتادة: الفقير: من به زمانة، والمسكين: الصحيح الجسم.

---

(١) زيادة من ت.

(٢) سنن أبى داود برقم (١٦٣٠).

(٣) تفسير الطبرى (١٤/٣٠٨).

وقال الثورى، عن منصور، عن إبراهيم: هم فقراء المهاجرين. قال سفيان الثورى: يعنى: ولا يُعطَى الأعرابُ منها شيئا.

وكذا روى عن سعيد بن جبير، وسعيد بن عبد الرحمن بن أبْزَى.

وقال عِكْرِمة: لا تقولوا لفقراء المسلمين مساكين، وإنما المساكين مساكين أهل الكتاب.

ولنذكر أحاديث تتعلق بكل من الأصناف الثمانية.

فأما «الفقراء»، فعن ابن عمرو[١] قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحل الصدقة لغنِىٍّ ولا لذى مِرَّة سَوِىّ». رواه أحمد، وأبو داود، والترمذى[٢].

ولأحمد أيضا، والنسائى، وابن ماجه عن أبى هريرة، مثله[٣].

وعن عبيد الله بن عَدِىٍّ بن الخيار: أن رجلين أخبراه: أنهما أتيا النبى ﷺ يسألانه من الصدقة، فقلب إليهما البصر، فرآهما جَلْدين، فقال: «إن شئتما أعطيتكما، ولا حَظَّ فيها لغنى ولا لقوى مكتسب».

رواه أحمد، وأبو داود، والنسائى[٤] بإسناد جيد قوى.

وقال ابن أبى حاتم فى كتاب الجرح [والتعديل: أبو بكر العبسى قال: قرأ عمر، رضى الله عنه: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾، قال: هم أهل الكتاب][٥]. روى عنه عمر بن نافع، سمعت أبى يقول ذلك[٦].

قلت: وهذا قول غريب جدا بتقدير صحة الإسناد، فإن أبا بكر هذا، وإن لم ينص أبو حاتم على جهالته، لكنه فى حكم المجهول.

وأما المساكين: فعن أبى هريرة، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس المسكين بهذا الطواف الذى يطوف على الناس، فتردُّه اللقمة واللقمتان، والتمرة والتمرتان». قالوا: فما المسكين[٧] يا رسول الله؟ قال: «الذى لا يجدُ غنًى يغنيه، ولا يُفْطَنُ له فيتصدق عليه، ولا يسأل الناس شيئا».

رواه الشيخان: البخارى ومسلم[٨].

---

(١) فى ت، ك، أ: «بن عمر».

(٢) المسند (٢/ ١٦٤) وسنن أبى داود برقم (١٦٣٤) وسنن الترمذى برقم (٦٥٢).

(٣) المسند (٢/ ٣٧٧) وسنن النسائى (٥/ ٩٩) وسنن ابن ماجه برقم (١٨٣٩).

(٤) المسند (٤/ ٢٢٤) وسنن أبى داود برقم (١٦٣٣) وسنن النسائى (٥/ ٩٩).

(٥) زيادة من ت، ك، أ.

(٦) الجرح والتعديل (٩/ ٣٤١) وقد وقع سقط هناك.

(٧) فى أ: «المساكين».

(٨) صحيح البخارى برقم (١٤٧٩) وصحيح مسلم برقم (١٠٣٩).

وأما العاملون عليها: فهم الجباة والسعاة يستحقون منها قسطا على ذلك، ولا يجوز أن يكونوا من أقرباء رسول الله ﷺ الذين تحرم عليهم الصدقة، لما ثبت في صحيح مسلم عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث: أنه انطلق هو والفضل بن عباس يسألان رسول الله ﷺ ليستعملهما على الصدقة، فقال: «إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد، إنما هي أوساخ الناس»(١).

وأما المؤلفة قلوبهم: فأقسام: منهم من يعطى ليُسلم، كما أعطى النبي ﷺ صفوان بن أمية من غنائم حنين، وقد كان شهدها مشركا. قال: فلم يزل يعطيني حتى صار أحبَّ الناس إليَّ بعد أن كان أبغض الناس إلي، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا زكريا بن عدي، أنا(٢) ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن صفوان بن أمية قال: أعطاني رسول الله ﷺ يوم حنين، وإنه لأبغض الناس إلي، فما زال يعطيني حتى صار وإنه لأحب الناس إلي.

ورواه مسلم والترمذي، من حديث يونس، عن الزهري، به(٣).

ومنهم من يُعطَى ليحسُن إسلامه، ويثبت قلبه، كما أعطى يوم حنين أيضا جماعة من صناديد الطلقاء وأشرافهم: مائة من الإبل، مائة من الإبل وقال: «إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه، مخافة أن يكُبَّه الله على وجهه في نار جهنم»(٤).

وفي الصحيحين عن أبي سعيد: أن عليا بعث إلى النبي ﷺ بذُهَيبة في تربتها من اليمن فقسمها بين أربعة نفر: الأقرع بن حابس، وعُيَينة بن بدر، وعلقمة بن عُلاَثة، وزيد الخير، وقال: «أتألفهم»(٥).

ومنهم من يُعطَى لما يرجى من إسلام نظرائه. ومنهم من يُعطَى ليجبي الصدقات ممن يليه، أو ليدفع عن حَوزة المسلمين الضرر من(٦) أطراف البلاد. ومحل تفصيل هذا في كتب الفروع، والله أعلم.

وهل تعطى المؤلفة على الإسلام بعد النبي ﷺ؟ فيه خلاف، فرُوي عن عمر، وعامر الشَّعبي وجماعة: أنهم لا يُعطَون بعده؛ لأن الله قد أعز الإسلام وأهله، ومكَّن لهم في البلاد، وأذل لهم رقاب العباد.

وقال آخرون: بل يُعطَون؛ لأنه عليه الصلاة والسلام(٧) قد أعطاهم بعد فتح مكة وكسر هَوازن،

---

(١) صحيح مسلم برقم (١٠٧٢).

(٢) في ك: «أخبرنا».

(٣) المسند (٦/ ٤٦٥) وصحيح مسلم برقم (٢٣١٣) وسنن الترمذي برقم (٦٦٦).

(٤) صحيح البخاري برقم (١٤٧٨) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٥) صحيح البخاري برقم (٣٣٤٤) وصحيح مسلم برقم (١٠٦٤).

(٦) في أ: «في». (٧) في أ: «ﷺ».

وهذا أمر قد يحتاج إليه فيصرف إليهم.

وأما الرقاب: فرُوى عن الحسن البصرى، ومقاتل بن حيان، وعمر بن عبد العزيز، وسعيد بن جُبَير، والنَّخعى، والزهرى، وابن زيد: أنهم المكاتَبون، وروى عن أبى موسى الأشعرى نحوه، وهو قول الشافعى والليث.

وقال ابن عباس، والحسن: لا بأس أن تعتق الرقبة من الزكاة، وهو مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ومالك، وإسحاق، أى: إن الرقاب أعم من أن يعطى المكاتب، أو يشترى رقبة فيعتقها استقلالا. وقد ورد فى ثواب الإعتاق وفك الرقبة أحاديث كثيرة، وأن الله يعتق بكل عضو منها عضواً من مُعتقها حتى الفَرْج بالفرج، وما ذاك إلا لأن[1] الجزاء من جنس العمل، **﴿وَمَا تُجْزَوْنَ إِلاَّ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾** [الصافات: ٣٩].

وعن أبى هريرة، رضى الله عنه، أن النبى ﷺ قال: «ثلاثة حق على الله عونهُم: الغازى فى سبيل الله، والمكاتب الذى يريد الأداء، والناكح الذى يريد العفاف».

رواه الإمام أحمد وأهل السنن إلا أبا داود[2].

وفى المسند عن البراء بن عازب قال: جاء رجل فقال: يا رسول الله، دلَّنى على عمل يقربنى من الجنة ويباعدنى عن النار. فقال: «أعتق النسَمة وفك الرقبة». فقال: يا رسول الله، أو ليسا واحدا؟ قال: «لا، عتق النسمة أن تُفرد بعتقها، وفك الرقبة أن تعين فى ثمنها»[3].

وأما الغارمون: فهم أقسام: فمنهم من تحمّل حمالة أو ضمن دينا فلزمه فأجحف بماله، أو غرم فى أداء دينه أو فى معصية ثم تاب، فهؤلاء يدفع إليهم. والأصل فى هذا الباب حديث قَبِيصة بن مخارق الهلالى قال: تحملت حمالة فأتيت رسول الله[4] ﷺ أسأله فيها، فقال: «أقم حتى تأتينا الصدقة، فنأمر لك بها». قال: ثم قال: «يا قَبِيصة، إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمَّل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها، ثم يمسك. ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله، فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش: أو قال: سدادا من عيش ـ ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوى الحجا من قومه، فيقولون: لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة، حتى يصيب قواما من عيش ـ أو قال سداداً من عيش ـ فما سواهن من المسألة سحت، يأكلها صاحبها سحتا». رواه مسلم[5].

---

(١) فى ت: «أن».

(٢) المسند (٢/ ٢٥١) وسنن الترمذى برقم (١٦٥٥) وسنن النسائى (٦/ ٦١) وسنن ابن ماجه برقم (٢٥١٨) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن».

(٣) المسند (٤/ ٢٩٩).

(٤) فى ت: «النبى».

(٥) صحيح مسلم برقم (١٠٤٤).

وعن أبى سعيد قال: أصيب رجل فى عهد رسول الله ﷺ فى ثمار ابتاعها، فكثر دينه، فقال النبى ﷺ[(١)]: «تصدقوا عليه». فتصدق الناس[(٢)]، فلم يبلغ ذلك وفاء دينه، فقال النبى ﷺ لغرمائه: «خذوا ما وجدتم، وليس لكم إلا ذلك». رواه مسلم[(٣)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، أنبأنا صدقة بن موسى، عن أبى عمران الجَوْنى، عن قيس بن زيد عن قاضى المصرين[(٤)]، عن عبد الرحمن بن أبى بكر قال: قال رسول الله ﷺ: «يدعو الله بصاحب الدين يوم القيامة حتى يوقف بين يديه، فيقول: يا ابن آدم، فيم أخذت هذا الدين؟ وفيم ضيعت حقوق الناس؟ فيقول: يا رب، إنك تعلم أنى أخذته فلم آكل ولم أشرب ولم أضيع، ولكن أتى على يدى إما حَرَق وإما سرق وإما وضيعة. فيقول الله: صدق عبدى، أنا أحق من قضى عنك اليوم. فيدعو الله بشىء فيضعه فى كفة ميزانه، فترجح حسناته على سيئاته، فيدخل الجنة بفضل الله ورحمته»[(٥)].

وأما فى سبيل الله: فمنهم الغزاة الذين لا حق لهم فى الديوان، وعند الإمام أحمد، والحسن، وإسحاق: والحج من سبيل الله، للحديث.

وكذلك ابن السبيل: وهو المسافر المجتاز فى بلد ليس معه شىء يستعين به على سفره، فيعطى من الصدقات ما يكفيه إلى بلده وإن كان له مال. وهكذا الحكم فيمن أراد إنشاء سفر من بلده وليس معه شىء، فيعطى من مال الزكاة كفايته فى ذهابه وإيابه. والدليل على ذلك الآية، وما رواه الإمام أبو داود وابن ماجه من حديث مَعْمَر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يَسَار، عن أبى سعيد، رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحل الصدقة لغنىّ إلا لخمسة: العامل عليها، أو رجل اشتراها بماله، أو غارم، أو غاز فى سبيل الله، أو مسكين تصدق عليه منها فأهدى لغنى»[(٦)].

وقد رواه السفيانان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء مرسلا. ولأبى داود فى عطية العَوفى، عن أبى سعيد الخدرى قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحل الصدقة لغنى إلا فى سبيل الله، وابن السبيل، أو جار فقير فيُهدى لك أو يدعوك»[(٧)].

وقوله: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾: أى حكما مقدراً بتقدير الله وفَرْضه وقَسْمه[(٨)]، ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ أى: عليم بظواهر الأمور وبواطنها وبمصالح عباده، ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما يفعله ويقوله ويشرعه ويحكم به،

---

(١) فى أ: «فقال ﷺ لغرمائه». (٢) فى أ: «الناس عليه».
(٣) صحيح مسلم برقم (١٥٥٦).
(٤) فى أ: «المصريين».
(٥) المسند (١/١٩٧، ١٩٨).
(٦) سنن أبى داود برقم (١٦٣٥) وسنن ابن ماجه برقم (١٨٤١).
(٧) سنن أبى داود برقم (١٦٣٧) وعطية العوفى ضعيف.
(٨) فى ت، أ: «وقسمته».

لا إله إلا هو، ولا رب سواه.

﴿ وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٦١) ﴾.

يقول تعالى: ومن المنافقين قوم يؤذون رسولَ الله ﷺ بالكلام فيه ويقولون: ﴿هُوَ أُذُنٌ﴾ أى: من قال له شيئا صدقه، ومن حدثه فينا صدقه، فإذا جئنا وحلفنا له صدقنا. روى معناه عن ابن عباس، ومجاهد، وقتادة. قال الله تعالى: ﴿قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ أى: هو أذن خير، يعرف الصادق من الكاذب، ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أى: ويصدق المؤمنين، ﴿وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ﴾ أى: وهو حجة على الكافرين؛ ولهذا قال: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا مُؤْمِنِينَ (٦٢) أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَن يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ (٦٣) ﴾.

قال قتادة فى قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ﴾ الآية، قال: ذُكر لنا أن رجلا من المنافقين قال: والله إن هؤلاء لخيارنا وأشرافنا، وإن كان ما يقول محمد حقا، لهم شر من الحمير. قال: فسمعها رجل من المسلمين فقال: والله إن ما يقول محمد لحق، ولأنت أشر من الحمار. قال: فسعى بها الرجل إلى النبى[(١)] ﷺ فأخبره، فأرسل إلى الرجل فدعاه فقال: «ما حملك على الذى قلت؟» فجعل يلتعن، ويحلف بالله ما قال ذلك. وجعل الرجل المسلم يقول: اللهم صَدِّق الصادق وكذب الكاذب. فأنزل الله، عز وجل: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا[(٢)] أَنَّهُ مَن يُحَادِدِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا﴾ أى: ألم يتحققوا ويعلموا أنه من حاد[(٣)] الله، أى: شاقه وحاربه وخالفه، وكان فى حَدٍّ والله ورسوله فى حدٍّ ﴿فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا﴾، أى: مهاناً معذبا، ﴿ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ﴾ أى: وهذا هو الذل العظيم، والشقاء الكبير.

﴿ يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزِءُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ (٦٤) ﴾.

قال مجاهد: يقولون القول بينهم، ثم يقولون: عسى الله ألا يفشى علينا سرنا هذا.

وهذه الآية شبيهة بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ لَوْلَا

---

(١) فى أ: «نبى الله». (٢) فى ت: «تعلموا». (٣) فى أ: «يحاد».

يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصْلَوْنَهَا فَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [المجادلة: ٨]. وقال فى هذه الآية: ﴿قُلِ اسْتَهْزِءُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ﴾ أى: إن الله سينزل على رسوله ما يفضحكم به، ويبين له(١) أمركم كما قال: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ(٢)﴾ [محمد: ٢٩، ٣٠]؛ ولهذا قال قتادة: كانت تسمى هذه السورة «الفاضحة»، فاضحة المنافقين.

﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ (٦٥) لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ (٦٦)﴾.

قال أبو معشر المدينى(٣)، عن محمد بن كعب القُرَظى وغيره قالوا: قال رجل من المنافقين: ما أرى قُرّاءنا هؤلاء إلا أرغبنا بطونا، وأكذبنا ألسنة، وأجبننا عند اللقاء. فرُفع ذلك إلى رسول الله ﷺ، فجاء إلى رسول الله وقد ارتحل وركب ناقته، فقال: يا رسول الله، إنما كنا نخوض ونلعب. فقال: ﴿أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ إلى قوله: ﴿مُجْرِمِينَ﴾، وإن رجليه لتنسفان(٤) الحجارة وما يلتفت إليه رسول الله ﷺ، وهو متعلق بِنِسْعَة رسول الله ﷺ.

وقال عبد الله بن وهب: أخبرنى هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر قال: قال رجل فى غزوة تبوك فى مجلس(٥): ما رأيت مثل قُرائنا هؤلاء، أرغبَ بطونا، ولا أكذبَ ألسناً، ولا أجبن عند اللقاء. فقال رجل فى المسجد: كذبتَ، ولكنك منافق. لأخبرن رسول الله ﷺ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ونزل القرآن. قال عبد الله بن عمر: وأنا رأيته متعلقا بحَقَب ناقة رسول الله ﷺ تَنكُبُه(٦) الحجارة(٧)، وهو يقول: يا رسول الله، إنما كنا نخوض ونلعب. ورسول الله ﷺ يقول: ﴿أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ. لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾.

وقد رواه الليث، عن هشام بن سعد، بنحو من هذا(٨).

وقال ابن إسحاق: وقد كان جماعة من المنافقين منهم وَديعة بن ثابت، أخو بنى أمية بن زيد، من بنى عمرو بن عوف، ورجل من أشجع حليف لبنى سلمة يقال له: مُخَشّن(٩) بن حُمَيّر يشيرون إلى رسول الله ﷺ وهو منطلق إلى تبوك، فقال بعضهم لبعض: أتحسبون جلاَد بنى الأصفر كقتال العرب بعضهم بعضا؟ والله لكأنا بكم غداً مُقَرّنين فى الحبال، إرجافا وترهيبا للمؤمنين، فقال مُخَشّن(١٠)

---

(١) فى أ: «لكم». (٢) فى أ: «إسرارهم» وهو خطأ. (٣) فى أ: «المعدنى».

(٤) فى هـ: «ليسفعان»، وفى أ: «ليشفعان» والمثبت من الطبرى.

(٥) فى ت، أ: «مجلس يوما». (٦) فى ت، أ: «يركبه». (٧) فى ت: «بالحجارة».

(٨) رواه الطبرى فى تفسيره (١٤/ ٣٣٣، ٣٣٤).

(٩، ١٠) فى أ: «مخشى».

ابن حُمَيّر: والله لوَددتُ أنى أقاضى على أن يضرب كل رجل منا مائة جلدة، وإما نَنْفَلتُ أن ينزل فينا قرآن لمقالتكم هذه. وقال رسول الله ﷺ ـ فيما بلغنى ـ لعمار بن ياسر: «أدرك القوم، فإنهم قد احترقوا، فسلهم عما قالوا، فإن أنكروا فقل: بلى، قلتم كذا وكذا». فانطلق إليهم عمار، فقال ذلك لهم، فأتوا رسول الله ﷺ يعتذرون إليه، فقال وديعة بن ثابت، ورسول الله ﷺ واقف على راحلته، فجعل يقول وهو آخذ بحقَبها: يا رسول الله، إنما كنا نخوض ونلعب، [فأنزل الله، عز وجل: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾][١]. فقال مُخَشّن[٢] بن حُمَيّر: يا رسول الله، قعد بى اسمى واسم أبى. فكان الذى عفى عنه فى هذه الآية مخشن[٣] بن حُمَيّر، فتسمى[٤] عبد الرحمن، وسأل الله أن يقتل[٥] شهيدا لا يعلم بمكانه، فقتل يوم اليمامة، فلم يوجد له أثر[٦].

وقال قتادة: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ قال: فبينما النبى ﷺ فى غزوة تبوك، وركب من المنافقين يسيرون بين يديه، فقالوا: يظن هذا أن يفتح قصور الروم وحصونها. هيهات هيهات. فأطلع الله نبيه ﷺ على ما قالوا، فقال: «علَىّ بهؤلاء النفر». فدعاهم، فقال: «قلتم كذا وكذا». فحلفوا ما كنا إلا نخوض ونلعب.

وقال عكرمة فى تفسير هذه الآية: كان رجل ممن إن شاء الله عفا عنه يقول: اللهم، إنى أسمع آية أنا أعنَى بها، تقشعر منها الجلود، وتجيب منها القلوب، اللهم، فاجعل وفاتى قتلا فى سبيلك، لا يقول أحد: أنا غسّلت، أنا كفنت، أنا دفنت. قال: فأصيب يوم اليمامة، فما أحد من المسلمين إلا وقد وجد غيره[٧].

وقوله: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ أى: بهذا المقال الذى استهزأتم به ﴿إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً﴾ أى: لا يُعفَى عن جميعكم، ولابد من عذاب بعضكم، ﴿بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ أى: مجرمين بهذه المقالة الفاجرة الخاطئة.

﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٦٧) وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ (٦٨)﴾.

يقول تعالى منكرا على المنافقين الذين هم على خلاف صفات المؤمنين، ولما كان المؤمنون[٨] يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، كان هؤلاء ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾ أى: عن الإنفاق فى سبيل الله، ﴿نَسُوا اللَّهَ﴾ أى: نسوا ذكر الله، ﴿فَنَسِيَهُمْ﴾ أى: عاملهم

(١) زيادة من ت، أ، وسيرة ابن هشام.
(٢، ٣) فى أ: «مخشى».
(٤) فى أ: «فسمى».
(٥) فى أ: «أن يقتله».
(٦) السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٥٢٤).
(٧) فى أ: «عبرة».
(٨) فى ك: «المؤمنين» وهو خطأ.

معاملة من نسيهم، كقوله تعالى: ﴿وَقِيلَ الْيَوْمَ[1] نَنسَاكُمْ كَمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾ [الجاثية: ٣٤]، ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ أى: الخارجون عن طريق الحق، الداخلون فى طريق الضلالة.

وقوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ﴾أى: على هذا الصنيع الذى ذكر عنهم، ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أى: ماكثين فيها مخلدين، هم والكفار، ﴿هِيَ حَسْبُهُمْ﴾ أى: كفايتهم فى العذاب، ﴿وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾، أى: طردهم وأبعدهم، ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾.

﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالاً وَأَوْلادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلاقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُم بِخَلاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلاقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا أُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ (٦٩)﴾.

يقول تعالى: أصاب هؤلاء من عذاب الله فى الدنيا والآخرة كما أصاب من قبلهم، وقد كانوا أشد منهم قوة وأكثر أموالا وأولاداً، ﴿فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلاقِهِمْ﴾: قال الحسن البصرى: بدينهم، ﴿كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلاقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا﴾ أى: فى الكذب والباطل، ﴿أُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ أى: بطلت مساعيهم، فلا ثواب لهم عليها لأنها فاسدة ﴿فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾؛ لأنهم لم يحصل لهم عليها ثواب.

قال ابن جُرَيْج عن عُمَر بن عَطَاء، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ الآية، قال ابن عباس: ما أشبه الليلة بالبارحة، ﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ هؤلاء بنو إسرائيل، شبهنا بهم، لا أعلم إلا أنه قال: «والذى نفسى بيده، لتتبعنهم حتى لو دخل الرجل منهم جُحر ضَبٍّ لدخلتموه».

قال ابن جُرَيْج: وأخبرنى زياد بن سعد، عن محمد بن زيد[2] بن مهاجر، عن سعيد بن أبى سعيد المَقْبُرِى، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «والذى نفسى بيده، لتتبعن سَنَن الذين من قبلكم، شبرا بشبر، وذراعا بذراع، وباعا بباع، حتى لو دخلوا جُحْر ضَبٍّ لدخلتموه». قالوا: ومن هم يارسول الله؟ أهل الكتاب؟ قال: «فَمَه»[3].

وهكذا رواه أبو مَعْشَر، عن سعيد المقبرى، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، فذكره وزاد: قال أبوهريرة: اقرؤوا إن شئتم القرآن: ﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالاً وَأَوْلادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلاقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُم بِخَلاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلاقِهِمْ﴾ قال أبو هريرة: الخلاق: الدين. ﴿وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا﴾ قالوا: يارسول الله، كما صنعت فارس والروم؟ قال: «فهل الناس إلا هم»[4].

---

(١) فى ت، ك، أ: «فاليوم» وهو خطأ.
(٢) فى ت: «زياد».
(٣) رواه الطبرى فى تفسيره (١٤/ ٣٤٢).
(٤) رواه الطبرى فى تفسيره (١٤/ ٣٤١).

وهذا الحديث له شاهد فى الصحيح[(١)].

﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (٧٠)﴾.

يقول تعالى واعظا لهؤلاء المنافقين المكذبين للرسل: ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ أى: ألم تُخْبروا خبر من كان قبلكم من الأمم المكذبة للرسل ﴿قَوْمِ نُوحٍ﴾، وما أصابهم من الغرق العام لجميع أهل الأرض، إلا من آمن بعبده ورسوله نوح، عليه السلام، ﴿وَعَادٍ﴾ كيف أهلكوا بالريح العقيم، لما كذبوا هودا، عليه السلام، ﴿وَثَمُودَ﴾ كيف أخذتهم الصيحة لما كذبوا صالحا، عليه السلام، وعقروا الناقة، ﴿وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ﴾ كيف نصره الله عليهم وأيده بالمعجزات الظاهرة عليهم، وأهلك ملكهم النمروذ بن كنعان بن كوش الكنعانى لعنه الله، ﴿وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ﴾ وهم قوم شعيب، عليه السلام، وكيف أصابتهم[(٢)] الرجفة والصيحة وعذاب يوم[(٣)] الظلة، ﴿وَالْمُؤْتَفِكَاتِ﴾ قوم لوط، وقد كانوا يسكنون فى مدائن، وقال فى الآية الأخرى: ﴿وَالْمُؤْتَفِكَةَ أَهْوَىٰ﴾[النجم: ٥٣]، أى: الأمة المؤتفكة، وقيل: أم قراهم، وهى «سدوم». والغرض: أن الله تعالى أهلكهم عن آخرهم بتكذيبهم نبى الله لوطا، عليه السلام، وإتيانهم الفاحشة التى لم يسبقهم بها أحد من العالمين.

﴿أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾ أى: بالحجج والدلائل القاطعات، ﴿فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ﴾أى: بإهلاكه إياهم؛ لأنه أقام عليهم الحجة بإرسال الرسل وإزاحة العلل﴿وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ أى: بتكذيبهم الرسل ومخالفتهم الحق، فصاروا إلى ما صاروا إليه من العذاب والدمار.

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١)﴾.

لما ذكر [الله][(٤)] تعالى صفات المنافقين الذميمة، عطف بذكر صفات المؤمنين المحمودة، فقال: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾أى: يتناصرون ويتعاضدون، كما جاء فى الصحيح: «المؤمن للمؤمن كالبنان يشد بعضه[(٥)] بعضا» وشبك بين أصابعه[(٦)]. وفى الصحيح أيضا: «مثل المؤمنين فى توادّهم وتراحمهم، كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر»[(٧)].

---

(١) فى صحيح البخارى برقم (٧٣١٩) من طريق محمد بن أبى ذئب عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة رضى الله عنه.
(٢) فى ت، أ: «أصابهم». (٣) فى ت، أ: «تلك».
(٤) زيادة من ك. (٥) فى ت: «بعضهم».
(٦) صحيح البخارى برقم (٤٨١) وصحيح مسلم برقم (٢٥٨٥) من حديث أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه.
(٧) صحيح البخارى برقم (٦٠١١) وصحيح مسلم برقم (٢٥٨٦) من حديث النعمان بن بشير رضى الله عنه.

وقوله: ﴿يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾، كما قال تعالى: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾ [آل عمران: ١٠٤].

وقوله تعالى: ﴿ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة﴾ أى: يطيعون الله ويحسنون إلى خلقه، ﴿ويطيعون الله ورسوله﴾ أى: فيما أمر، وترك ما عنه زجر، ﴿أولئك سيرحمهم الله﴾ أى: سيرحم الله من اتصف بهذه الصفات، ﴿ إن الله عزيز حكيم﴾ أى: عزيز، من أطاعه أعزه، فإن العزة لله ولرسوله وللمؤمنين، ﴿حكيم﴾ فى قسمته هذه الصفات لهؤلاء، وتخصيصه المنافقين بصفاتهم المتقدمة، فإن له الحكمة فى جميع ما يفعله، تبارك وتعالى.

﴿ وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر ذلك هو الفوز العظيم (٧٢) ﴾.

يخبر تعالى بما أعده للمؤمنين به والمؤمنات من الخيرات والنعيم المقيم فى ﴿جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها﴾ أى: ماكثين فيها أبدا، ﴿ومساكن طيبة﴾ أى: حسنة البناء، طيبة القرار، كما جاء فى الصحيحين من حديث أبى عمران الجَوْنى، عن أبى بكر بن أبى موسى عبد الله بن قيس الأشعرى، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما، وجنتان من فضة آنيتهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه فى جنة عدن»(١).

وبه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن للمؤمن فى الجنة لخَيْمَة من لؤلؤة واحدة مُجَوَّفة، طولها ستون ميلاً فى السماء، للمؤمن فيها أهلون يطوف عليهم، لا يرى بعضهم بعضا» أخرجاه(٢).

وفى الصحيحين أيضا، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من آمن بالله ورسوله، وأقام الصلاة وصام رمضان، فإن (٣) حقا على الله أن يدخله الجنة، هاجر فى سبيل الله، أو جلس فى أرضه التى ولد فيها». قالوا: يارسول الله، أفلا نخبر الناس؟ قال: «إن فى الجنة مائة درجة، أعدها الله للمجاهدين فى سبيله، بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس، فإنه أعلى الجنة وأوسط الجنة، ومنه تَفَجَّر أنهار الجنة، وفوقه عرش الرحمن»(٤).

وعند الطبرانى والترمذى وابن ماجه، من رواية زيد بن أسلم، عن عَطَاء بن يَسَار، عن معاذ بن جبل، رضى الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكر مثله (٥).

وللترمذى، عن عبادة بن الصامت، مثله(٦).

(١) صحيح البخارى برقم (٤٨٧٨) وصحيح مسلم برقم (١٨٠).
(٢) صحيح البخارى برقم (٤٨٧٩) وصحيح مسلم برقم (٢٨٣٨).
(٣) فى ت، ك، أ: «كان».
(٤) صحيح البخارى برقم (٧٤٢٣) من طريق فليح عن هلال، عن عطاء بن يسار، عن أبى هريرة رضى الله عنه.
(٥) المعجم الكبير (٢٠/١٥٨) وسنن الترمذى برقم (٢٥٣٠) وعند ابن ماجه القطعة الثانية منه برقم (٤٣٣١)، وقد أشار الحافظ إلى الاختلاف على عطاء بن يسار .
(٦) سنن الترمذى برقم (٢٥٣١).

وعن أبى حازم، عن سهل بن سعد [١] قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهل الجنة ليتراءون الغُرفة فى الجنة، كما تراؤون الكوكب فى السماء». أخرجاه فى الصحيحين[٢].

ثم ليعلم [٣] أن أعلى منزلة فى الجنة مكانٌ يقال له: «الوسيلة» لقربه من العرش، وهو مسكن رسول الله ﷺ من الجنة، كما قال الإمام أحمد [بن حنبل][٤]:

حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن لَيْث، عن كعب، عن أبى هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا صليتم علىَّ فسلوا الله لى الوسيلة» قيل: يا رسول الله، وما الوسيلة؟ قال: «أعلى درجة فى الجنة، لا ينالها إلا رجل واحد، وأرجو أن أكون أنا هو»[٥].

وفى صحيح مسلم، من حديث كعب بن علقمة، عن عبد الرحمن بن جبَيْر، عن عبد الله بن عمرو بن العاص؛ أنه سمع النبى ﷺ يقول: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلُّوا علىَّ، فإنه من صلى على صلاة صلى الله عليه بها عشرا، ثم سلوا لى الوسيلة، فإنها منزلة فى الجنة لا تنبغى إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أنى أكون أنا هو، فمن سأل لى الوسيلة حلَّت عليه الشفاعة يوم القيامة»[٦].

[وفى صحيح البخارى، من حديث محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذى وعدته، إلاَّ حلت له الشفاعة يوم القيامة»][٧].

وقال الحافظ أبو القاسم الطبرانى: حدثنا أحمد بن على الأبار، حدثنا الوليد بن عبد الملك الحرانى، حدثنا موسى بن أعين، عن ابن أبى ذئب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «سلوا الله لى الوسيلة، فإنه لم يسألها لى عبد فى الدنيا إلا كنت له شهيدا ـ أو شفيعا ـ يوم القيامة»[٨].

وفى مسند الإمام أحمد، من حديث سعد [٩] أبى مجاهد الطائى، عن أبى المدَلّه، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قلنا: يارسول الله، حدثنا عن الجنة، ما بناؤها؟ قال: «لبنة ذهب، ولبنة فضة، وملاطها المسك، وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت، وترابها الزعفران، من يدخلها ينعم لا يبأس، ويخلد لا يموت، لا تبلى ثيابه ولا يفنى شبابه»[١٠].

وروى عن بن عمر مرفوعا، نحوه[١١].

(١) فى ت: «سعيد».
(٢) صحيح البخارى برقم (٦٥٥٥) وصحيح مسلم برقم (٢٨٣٠).
(٣) فى ت: «لتعلم».
(٤) زيادة من ت، أ.
(٥) المسند (٢/٢٥٦).
(٦) صحيح مسلم برقم (١٣٨٤).
(٧) زيادة من ت، ك، أ. وهو فى صحيح البخارى برقم (٦١٤).
(٨) المعجم الأوسط برقم (٦٣٩) «مجمع البحرين».
(٩) فى أ: «عن سعد».
(١٠) المسند (٢/٣٠٤).
(١١) رواه أبو نعيم فى صفة الجنة برقم (٩٦) من طريق عمر بن ربيعة عن الحسن البصرى عن ابن عمر رضى الله عنه مرفوعًا نحو=

وعند الترمذى من حديث عبد الرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن على، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن فى الجنة لغُرفا يرى ظهورها من بطونها، وبطونها من ظهورها». فقام أعرابى فقال: يارسول الله، لمن هى؟ فقال: «لمن طيب الكلام، وأطعم الطعام، وأدام الصيام، وصلى بالليل والناس نيام»(١).

ثم قال: حديث غريب.

ورواه الطبرانى، من حديث عبد الله بن عمرو وأبى مالك الأشعرى، كل منهما عن النبى ﷺ، بنحوه(٢)، وكل من الإسنادين جيد حسن، وعنده(٣) أن السائل هو «أبو مالك»، فالله أعلم.

وعن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا هل مُشَمِّرٌ إلى الجنة؟ فإن الجنة لا خَطَر لها، هى ـ ورب الكعبة ـ نور يتلألأ، وريحانة تَهتَزُّ، وقصر مَشيدٌ، ونهر مُطَّرد، وثمرة نَضيجة، وزوجة حسناء جمَيلة، وحُلَل كثيرة، ومقام فى(٤) أبد، فى دار سليمة، وفاكهة وخضرة وحبرة ونعمة فى محلة عالية بهية». قالوا: نعم يا رسول الله، نحن المشمرون لها، قال: «قولوا: إن شاء الله». فقال القوم: إن شاء الله. رواه ابن ماجه(٥).

وقوله تعالى: ﴿ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ أى: رضا الله عنهم أكبر وأجل وأعظم مما هم فيه من النعيم، كما قال الإمام مالك، رحمه الله، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبى سعيد الخُدْرى، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله، عز وجل، يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة، فيقولون: لبيك ياربنا وسعديك، والخير فى يديك. فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى يارب، وقد أعطيتنا ما لم تُعط أحدا من خلقك. فيقول: ألا أعطيكم أفضل من ذلك؟ فيقولون: يارب، وأى شىء أفضل من ذلك؟ فيقول: أحل عليكم رضوانى فلا أسخط عليكم بعده أبدا» أخرجاه من حديث مالك(٦).

وقال أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملى: حدثنا الفضل الرُّخَامى، حدثنا الفرْيانى، عن سفيان، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل أهل الجنة الجنة قال الله، عز وجل: هل تشتهون شيئا فأزيدكم؟ قالوا: يا ربنا، ما خير مما أعطيتنا؟ قال: رضوانى أكبر».

= حديث أبى هريرة.

(١) سنن الترمذى برقم (٢٥٢٧).

(٢) أما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، فرواه أيضا الإمام أحمد فى مسنده (٢/ ١٧٣) من طريق حيى بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحبلى عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما. وأما حديث أبى مالك الأشعرى فهو فى المعجم الكبير (٣/ ٣٠١) وسيأتي عند تفسير الآية: ٢٠ من سورة الزمر.

(٣) فى أ: «وعنه». (٤) فى ت: «ومقام به فى».

(٥) سنن ابن ماجه برقم (٤٣٣٢) من طريق الضحاك المعافرى، عن سليمان بن موسى، عن كريب، عن أسامة بن زيد به. وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ٣٢٥): «هذا إسناد فيه مقال».

(٦) صحيح البخارى برقم (٦٥٤٩) وصحيح مسلم برقم (٢٨٢٩).

ورواه البزار فى مسنده، من حديث الثورى[(١)]، وقال الحافظ الضياء المقدسى في كتابه «صفة الجنة»: هذا عندى على شرط الصحيح، والله أعلم.

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (٧٣) يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا وَمَا نَقَمُوا إِلاَّ أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِن فَضْلِهِ فَإِن يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ وَإِن يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الأَرْضِ مِن وَلِيٍّ وَلا نَصِيرٍ (٧٤) ﴾.

أمر تعالى رسوله ﷺ بجهاد الكفار والمنافقين والغلظة عليهم، كما أمره بأن يخفض جناحه لمن اتبعه من المؤمنين، وأخبره أن مصير الكفار والمنافقين إلى النار فى الدار الآخرة. وقد تقدم عن أمير المؤمنين علي بن أبى طالب أنه قال: بعث رسول الله ﷺ بأربعة أسياف، سيف للمشركين: **﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾** [التوبة: ٥]، وسيف للكفار أهل الكتاب: **﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾** [التوبة: ٢٩]، وسيف للمنافقين: **﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾** [التوبة: ٧٣، التحريم: ٩]، وسيف للبغاة: **﴿فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ﴾** [الحجرات: ٩].

وهذا يقتضى أنهم يجاهدون بالسيوف[(٢)] إذا أظهروا النفاق، وهو اختيار ابن جرير.

وقال ابن مسعود فى قوله تعالى: **﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾** قال: بيده، [فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه][(٣)] فإن لم يستطع فليكفهر فى وجهه.

وقال ابن عباس: أمره الله تعالى بجهاد الكفار بالسيف، والمنافقين باللسان، وأذهب الرفق عنهم.

وقال الضحاك: جاهد الكفار بالسيف، واغلظ على المنافقين بالكلام، وهو مجاهدتهم. وعن مقاتل، والربيع مثله.

وقال الحسن وقتادة: مجاهدتهم إقامة الحدود عليهم.

وقد يقال: إنه لا منافاة بين هذه الأقوال، لأنه تارة يؤاخذهم بهذا، وتارة بهذا بحسب الأحوال، والله أعلم.

وقوله: **﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ﴾**: قال قتادة: نزلت فى عبد الله بن أبىّ، وذلك أنه اقتتل رجلان: جُهَنى وأنصارى، فعلا الجهنى على الأنصارى، فقال عبد

---

(١) ورواه أبو نعيم فى صفة الجنة برقم (٢٨٣) والحاكم فى المستدرك (١/ ٨٢) من طريق محمد بن يوسف الفريابى به نحوه، وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه».

(٢) فى أ: «بالسيف». (٣) زيادة من ت، ك، أ، والطبرى.

الله للأنصار: ألا تنصروا أخاكم؟ والله [١]ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل: «سمِّن كلبك يأكلك»، وقال: ﴿لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨]. فسعى بها رجل من المسلمين إلى النبى ﷺ، فأرسل إليه فسأله، فجعل يحلف بالله ما قاله، فأنزل الله فيه هذه الآية[٢].

وروى إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، عن عمه موسى بن عقبة قال: فحدثنا عبد الله بن الفضل، أنه سمع أنس بن مالك، رضى الله عنه، يقول: حزنت على من أصيب بالحَرّة من قومى، فكتب إلى زيد بن أرقم، وبلغه شدة حزنى، يذكر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «اللهم، اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار» ـ وشك ابن الفضل فى أبناء أبناء الأنصار ـ قال ابن الفضل: فسأل أنساً بعض من كان عنده زيد بن أرقم، فقال: هو الذى يقول له رسول الله ﷺ: «أوفى الله له بأذنه» وذاك حين سمع رجلا من المنافقين يقول ـ ورسول الله ﷺ يخطب ـ: لئن كان هذا صادقا فنحن [٣] شر من الحمير، فقال زيد ابن أرقم: فهو والله صادق، ولأنت شر من الحمار. ثم رُفِع ذلك إلى رسول الله، فجحده القائل، فأنزل الله هذه الآية تصديقاً لزيد ـ يعنى قوله: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا﴾ الآية.

رواه البخارى فى صحيحه، عن إسماعيل بن أبى أويس، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة. إلى قوله: «هذا الذى أوفى الله له بأذنه»[٤]. ولعل ما بعده من قول موسى بن عقبة، وقد رواه محمد بن فُلَيْح، عن موسى بن عقبة بإسناده ثم قال: قال ابن شهاب. فذكر ما بعده عن موسى، عن ابن شهاب.

والمشهور فى هذه القصة أنها كانت فى غزوة بنى المصطلق، فلعل الراوى وَهَم في ذكر الآية، وأراد أن يذكر غيرها فذكرها، والله أعلم.

[حاشية][٥]

قال « الأموى» فى مغازيه: حدثنا محمد بن إسحاق، عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن جده قال: لما قدم رسول الله ﷺ، أخذنى قومى فقالوا: إنك امرؤ شاعر، فإن شئت أن تعتذر إلى رسول الله ﷺ ببعض العلة، ثم يكون ذنبا تستغفر الله منه.. وذكر الحديث بطوله، إلى أن قال: وكان ممن تخلف من المنافقين، ونزل فيه القرآن منهم، ممن كان مع النبى ﷺ: الجُلاس بن سُوَيْد بن الصامت، وكان على أم عُمَير بن سعد، وكان عمير فى حجره، فلما نزل القرآن وذكرهم الله بما ذكر مما أنزل فى المنافقين، قال الجلاس: والله لئن كان هذا الرجل صادقا فيما يقول لنحن شر من الحمير[قال][٦]: فسمعها عُمَير بن سعد فقال: والله ـ يا جلاس ـ إنك لأحب

(١) فى ت: «فوالله».

(٢) رواه الطبرى فى تفسيره (١٤/ ٣٦٤).

(٣) فى ك: «لنحن».

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٩٠٦).

(٥) زيادة من ك.

(٦) زيادة من ك.

الناس إلى، وأحسنهم عندى بلاء، وأعزهم على أن يصله [١] شيء يكرهه، ولقد قلت مقالة لئن ذكرتها لتفضحنك ولئن كتمتها لتهلكنى، ولإحداهما أهون على من الأخرى. فمشى إلى رسول الله ﷺ، فذكر له ما قال الجلاس. فلما بلغ ذلك الجلاس خرج حتى يأتي النبى ﷺ، فحلف بالله ما قال ما قال عمير بن سعد، ولقد كذب على. فأنزل الله، عز وجل، فيه: ﴿ **يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ** ﴾ إلى آخر الآية. فوقفه رسول الله ﷺ عليها. فزعموا أن الجلاس تاب فحسنت توبته، ونزع فأحسن النزوع [٢] .هكذا جاء هذا «مدرجا» فى الحديث متصلا به، وكأنه والله أعلم من كلام ابن إسحاق نفسه، لا من كلام كعب بن مالك.

وقال عروة بن الزبير: نزلت هذه الآية فى الجُلاس بن سويد بن الصامت، أقبل هو وابن امرأته مُصعب من قُباء، فقال الجلاس: إن كان ما جاء به محمد حقا فنحن أشر من حُمُرنا هذه التي نحن عليها. فقال مُصَعَب: أما والله ـ يا عدو الله ـ لأخبرن رسول الله ﷺ بما قلت: فأتيت النبى ﷺ، وخفت أن ينزل فى القرآن[٣]، أو تصيبنى قارعة، أو أن أخلط [٤] بخطيئته، فقلت: يا رسول الله، أقبلت أنا والجلاس من قباء، فقال كذا وكذا، ولولا مخافة أن أخلط [٥] بخطيئة أو تصيبنى قارعة ما أخبرتك. قال: فدعا الجلاس فقال: «يا جلاس، أقلت الذى قاله مصعب؟» فحلف، فأنزل الله: ﴿ **يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ** ﴾ الآيه.

وقال محمد بن إسحاق: كان الذى قال تلك المقالة ـ فيما بلغنى ـ الجُلاس بن سويد بن الصامت، فرفعها عليه رجل كان فى حجره، يقال له: عمير بن سعيد، فأنكرها، فحلف بالله ما قالها. فلما نزل فيه القرآن تاب ونزع وحسنت توبته، فيما بلغنى.

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير: حدثنى أيوب بن إسحاق بن إبراهيم، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ جالسا فى ظل شجرة فقال: «إنه سيأتيكم إنسان ينظر إليكم بعينى الشيطان، فإذا جاء فلا تكلموه». فلم يلبثوا أن طلع رجل أزرق، فدعاه رسول الله ﷺ فقال: «علام تشتمنى أنت وأصحابك؟» فانطلق الرجل فجاء بأصحابه، فحلفوا بالله ما قالوا، حتى تجاوز عنهم، فأنزل [٦] الله، عز وجل: ﴿ **يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا** ﴾ الآية[٧].

وذلك بَيِّنٌ فيما رواه الحافظ أبو بكر البيهقى فى كتاب « دلائل النبوة» من حديث محمد بن إسحاق، عن الأعمش عن عمرو بن مُرة، عن [أبى] [٨] البَخْترى، عن حذيفة بن اليمان، رضى الله

---

(١) فى ك: «يصله إليه».

(٢) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٥١٩).

(٣) فى ك: «قرآنا».

(٤) فى أ: «أختلط».

(٥) فى ت، أ: «أختلط».

(٦) فى ت، ك: «وأنزل».

(٧) تفسير الطبرى (١٤/ ٣٦٣).

(٨) زيادة من ت، أ، والدلائل.

عنه، قال: كنت آخذاً بخطام ناقة رسول الله ﷺ أقود به، وعمار يسوق الناقة ـ أو أنا: أسوقه، وعمار يقوده ـ حتى إذا كنا بالعقبة فإذا أنا باثنى عشر راكبا قد اعترضوه فيها، قال: فأنبهت رسول الله ﷺ [بهم][١] فصرخ بهم فولوا مدبرين، فقال لنا رسول الله ﷺ: «هل عرفتم القوم؟» قلنا: لا، يا رسول الله، قد كانوا متلثمين، ولكنا قد عرفنا الركاب. قال: «هؤلاء المنافقون إلى يوم القيامة، وهل تدرون[٢] ما أرادوا؟» قلنا: لا. قال: «أرادوا أن يزحموا [٣] رسول الله في العقبة، فيلقوه منها». قلنا: يا رسول الله، أوَلاَ تبعث إلى عشائرهم حتى يبعث إليك كل قوم برأس صاحبهم؟ قال: «لا، أكره أن تتحدث العرب بينها أن محمدا قاتل بقوم حتى [إذا] [٤] أظهره الله بهم أقبل عليهم يقتلهم»، ثم قال: «اللهم ارمهم بالدبيلة». قلنا: يارسول الله، وما الدبيلة؟ قال: «شهاب من نار يقع على نياط قلب أحدهم فيهلك»[٥].

وقال الإمام أحمد، رحمه الله: حدثنا يزيد، أخبرنا الوليد بن عبد الله بن جميع، عن أبي الطفيل قال: لما أقبل رسول الله ﷺ من غزوة تبوك، أمر مناديا فنادى: إن رسول الله ﷺ أخذ العقبة فلا يأخذها أحد. فبينما رسول الله ﷺ يقوده حذيفة ويسوقه عمار، إذ أقبل رهط متلثمون على الرواحل فغشوا عمارا وهو يسوق برسول الله، وأقبل عمار، رضى الله عنه، يضرب وجوه الرواحل، فقال رسول الله [٦]ﷺ لحذيفة: «قد، قد» حتى هبط رسول الله ﷺ، [فلما هبط] [٧] نزل ورجع عمار، فقال: «ياعمار، هل عرفت القوم؟» فقال: قد عرفت عامة الرواحل، والقوم متلثمون. قال: «هل تدرى ما أرادوا؟» قال: الله ورسوله أعلم. قال: «أرادوا أن ينفروا برسول الله ﷺ فيطرحوه». قال: فسار عمار رجلا من أصحاب النبى ﷺ فقال: نشدتك [٨] بالله كم تعلم كان أصحاب العقبة؟ قال: أربعة عشر. فقال: إن كنت منهم فقد كانوا خمسة عشر. قال: فعذر [٩]رسول الله ﷺ منهم ثلاثة قالوا: والله ما سمعنا منادى رسول الله، وما علمنا ما أراد القوم. فقال عمار: أشهد أن الاثنى عشر الباقين حرب لله ولرسوله فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد[١٠].

وهكذا روى ابن لَهيعة، عن أبى الأسود، عن عُرْوَة بن الزبير نحو هذا، وأن رسول الله ﷺ أمر أن يمشى الناس فى بطن الوادى، وصعد هو وحذيفة وعمار العقبة، فتبعهم هؤلاء النفر الأرذلون، وهم متلثمون، فأرادوا سلوك العقبة، فأطلع الله على مرادهم رسول الله [١١] ﷺ، فأمر حذيفة فرجع

---

(١) زيادة من ت، أ، والدلائل.

(٢) فى أ: «ترون».

(٣) فى ك: «يزاحموا».

(٤) زيادة من ت، ك، أ، والدلائل.

(٥) دلائل النبوة (٥/ ٢٦٠).

(٦) فى ت، ك: «النبى».

(٧) زيادة من ت، ك، أ، والمسند.

(٨) فى أ: «أنشدك».

(٩) فى أ: «فعد».

(١٠) المسند (٥/ ٤٥٣) وقال الهيثمى فى المجمع(٦/ ١٩٥): «رجاله رجال الصحيح».

(١١) فى ت، ك، أ: «رسوله».

إليهم، فضرب وجوه رواحلهم، ففزعوا ورجعوا مقبوحين، وأعلم رسول الله ﷺ حذيفة وعمارا بأسمائهم، وما كانوا هموا به من الفتك [١] به، صلوات الله وسلامه عليه، وأمرهما أن يكتما عليهم[٢].

وكذلك روى يونس بن بُكَيْر، عن ابن إسحاق، إلا أنه سَمّى جماعة منهم، فالله أعلم[٣].

وكذا قد حكى [٤] في معجم الطبراني، قاله البيهقي. ويشهد لهذه القصة بالصحة، ما رواه مسلم:

حدثنا زهير بن حرب، حدثنا أبو أحمد الكوفي، حدثنا الوليد بن جُمَيْع، حدثنا أبو الطفيل قال: كان [بين] [٥]رجل من أهل العقبة [وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس، فقال: أنشدك بالله، كم كان أصحاب العقبة][٦]. قال: فقال له القوم: أخبره إذ سألك. قال: كنا نخبر أنهم أربعة عشر، فإن كنت منهم فقد كان القوم [٧] خمسة عشر، وأشهد بالله أن اثنى عشر منهم حرب لله ولرسوله فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد، وعذر ثلاثة قالوا: ما سمعنا منادى رسول الله ﷺ، ولا علمنا بما أراد القوم. وقد كان في حرة فمشى، فقال: «إن الماء قليل، فلا يسبقنى إليه أحد»، فوجد قوما قد سبقوه، فلعنهم [٨] يومئذ [٩].

وما رواه مسلم أيضا، من حديث قتادة، عن أبى نَضْرَة، عن قيس بن عباد، عن عمار بن ياسر قال: أخبرنى حذيفة عن النبى ﷺ أنه قال: «فى أصحابى اثنا عشر منافقا، لا يدخلون الجنة، ولا يجدون ريحها حتى يلج [الجمل][١٠] فى سم الخياط: ثمانية تكفيكهم الدُّبَيْلة: سراج من نار يظهر بين أكتافه حتى ينجم من صدورهم»[١١].

ولهذا كان حذيفة يقال له: «صاحب السر، الذى لا يعلمه غيره» أى: من تعيين جماعة من المنافقين، وهم هؤلاء، قد أطلعه عليهم رسول الله ﷺ دون غيره، والله أعلم.

وقد ترجم الطبراني فى مسند حذيفة تسمية أصحاب العقبة، ثم روى عن على بن عبد العزيز، عن الزبير بن بكار أنه قال: هم مُعَتّب بن قشير، ووديعة بن ثابت، وجد بن عبد الله بن نَبْتَل بن الحارث من بنى عمرو بن عوف، والحارث بن يزيد الطائى، وأوس بن قَيْظِى، والحارث بن سوَيْد،

---

(١) فى ت: «القتل».

(٢) رواه البيهقى فى دلائل النبوة (٥/ ٢٥٦).

(٣) دلائل النبوة للبيهقى (٥/ ٢٥٧).

(٤) فى ت،أ: «وقع».

(٥، ٦) زيادة من ت، ك، أ، ومسلم.

(٧) فى ك: «فقد كانوا».

(٨) فى أ: «فلعنوه».

(٩) صحيح مسلم برقم (٢٧٧٩).

(١٠) زيادة من ت، ك، أ، ومسلم.

(١١) صحيح مسلم برقم (٢٧٧٩).

وسعد بن زُرَارة[١]، وقيس بن فهد، وسويد وداعس من بنى الحبلى، وقيس بن عمرو بن سهل، وزيد بن اللصيت، وسلالة بن الحمام، وهما من بنى قينقاع أظهرا الإسلام[٢].

وقوله: ﴿وَمَا نَقَمُوا إِلاَّ أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِن فَضْلِهِ﴾ أى: وما للرسول عندهم ذنب إلا أن الله أغناهم ببركته ويمن سفارته، ولو تمت عليهم السعادة لهداهم الله لما جاء به، كما قال، عليه السلام[٣]، للأنصار: «ألم أجدكم ضُلالا فهداكم الله بى؟ وكنتم متفرقين فألفكم الله بى؟ وعالة فأغناكم الله بى؟» كلما قال شيئاً قالوا: الله ورسوله أَمَنّ.

وهذه الصيغة تقال حيث لاذنب كما قال تعالى: ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلاَّ أَن يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [البروج: ٨]، وكما قال، عليه السلام[٤]: «ما ينقم ابن جميل إلا أن كان فقيرا فأغناه الله».

ثم دعاهم الله تبارك وتعالى إلى التوبة فقال: ﴿فَإِن يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ وَإِن يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ أى: وإن يستمروا على طريقهم ﴿يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا﴾ أى: بالقتل والهم والغم، ﴿وَالآخِرَةِ﴾ أى: بالعذاب والنكال والهوان والصغار، ﴿وَمَا لَهُمْ فِي الأَرْضِ مِن وَلِيٍّ وَلا نَصِيرٍ﴾ أى: وليس لهم أحد يسعدهم ولا ينجدهم، ولا يحصل لهم خيرا، ولا يدفع عنهم شراً.

﴿ وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ (٧٥) فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَّهُم مُّعْرِضُونَ (٧٦) فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ (٧٧) أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ (٧٨) ﴾.

يقول تعالى: ومن المنافقين من أعطى الله عهده وميثاقه: لئن أغناه من فضله ليصدقن من ماله، وليكونن من الصالحين. فما وفى بما قال، ولا صدق فيما ادعى، فأعقبهم هذا الصنيع نفاقا سكن فى قلوبهم إلى يوم يلقَوْن[٥] الله، عز وجل، يوم القيامة، عياذاً بالله من ذلك.

وقد ذكر كثير من المفسرين، منهم ابن عباس، والحسن البصرى: أن سبب نزول هذه الآية الكريمة فى «ثعلبة بن حاطب الأنصارى».

وقد ورد فيه حديث رواه ابن جرير هاهنا وابن أبى حاتم، من حديث مُعَان[٦] بن رِفَاعة، عن على بن يزيد، عن أبى عبد الرحمن القاسم بن عبد الرحمن، مولى عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية، عن أبى أمامة الباهلى، عن ثعلبة بن حاطب الأنصارى، أنه قال لرسول الله ﷺ: ادع الله أن يرزقنى

(١) فى ك: «وابرة».

(٢) المعجم الكبير (٣/ ١٦٥ـ١٦٧).

(٣، ٤) فى أ: «ﷺ».

(٥) فى ت، ك، أ، هـ: «إلى يوم يلقوا» وهو خطأ، والصواب: فى جميع النسخ: «يلقوا» والصواب ما أثبتناه «إلى يوم يلقون»؛ لأن الفعل المضارع لم يسبق بناصب ولا بجازم.

(٦) فى ت: «معاذ».

مالا. فقال رسول الله ﷺ: «ويحك يا ثعلبة قليل تؤدى شكره خير من كثير لا تطيقه». قال: ثم قال مرة أخرى، فقال: «أما ترضى أن تكون مثل نبى الله، فوالذى نفسى بيده، لو شئت أن تسير معى الجبال ذهبا وفضة لسارت». قال: والذى بعثك بالحق لئن دعوت الله فرزقنى مالا لأعطين كل ذى حق حقه. فقال رسول الله ﷺ: «اللهم ارزق ثعلبة مالا». قال: فاتخذ غنما، فنمت كما ينمو الدود، فضاقت عليه المدينة، فتنحى عنها، فنزل واديا من أوديتها، حتى جعل يصلى الظهر والعصر فى جماعة، ويترك ما سواهما. ثم نمت وكَثُرت، فتنحى حتى ترك الصلوات إلا الجمعة، وهي تنمو كما ينمو الدود، حتى ترك الجمعة. فطفق يتلقى الركبان (١) يوم الجمعة، يسألهم عن الأخبار، فقال رسول الله ﷺ: «ما فعل ثعلبة»؟ فقالوا: يارسول الله، اتخذ غنما فضاقت عليه المدينة. فأخبروه بأمره فقال: «يا ويح ثعلبة، ياويح ثعلبة، ياويح ثعلبة». وأنزل الله جل ثناؤه: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ الآية [التوبة: ١٠٣] قال: ونزلت عليه فرائض الصدقة، فبعث رسول الله ﷺ رجلين على الصدقة: رجلا من جُهَيْنَة، ورجلا من سليم، وكتب لهما كيف يأخذان الصدقة من المسلمين، وقال لهما: «مُرا بثعلبة، وبفلان ـ رجل من بنى سليم ـ فخذا صدقاتهما». فخرجا حتى أتيا ثعلبة، فسألاه الصدقة، وأقرآه كتاب رسول الله ﷺ، فقال: ما هذه إلا جزية. ما هذه إلا أخت الجزية. ما أدرى ماهذا انطلقا حتى تفرُغا ثم عُودا إلى. فانطلقا وسمع بهما السلمى، فنظر إلى خيار أسنان إبله، فعزلها للصدقة، ثم استقبلهما (٢) بها فلما رأوها قالوا: ما يجب عليك هذا، وما نريد أن نأخذ هذا منك. قال: بلى، فخذوها، فإن نفسى بذلك طيبة، وإنما هى له. فأخذوها منه. فلما فرغا من صدقاتهما رجعا حتى مرًا بثعلبة، فقال: أرونى كتابكما فنظر فيه، فقال: ما هذه إلا أخت الجزية. انطلقا حتى أرى رأيى. فانطلقا حتى أتيا النبى (٣) ﷺ، فلما رآهما قال: «يا ويح ثعلبة» قبل أن يكلمهما، ودعا للسلمى بالبركة، فأخبراه بالذى صنع ثعلبة والذى صنع السلمى، فأنزل الله، عز وجل: ﴿ ومِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَن﴾ إلى قوله: ﴿ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾قال: وعند رسول الله ﷺ رجل من أقارب ثعلبة، فسمع ذلك، فخرج حتى أتاه فقال: ويحك يا ثعلبة. قد أنزل الله فيك كذا وكذا. فخرج ثعلبة حتى أتى النبى ﷺ، فسأله أن يقبل منه صدقته، فقال: «إن الله منعنى أن أقبل منك صدقتك». فجعل يحثو على رأسه التراب، فقال له رسول الله ﷺ: «[هذا] (٤) عملك، قد أمرتك فلم تطعنى». فلما أبى أن يقبض رسول الله ﷺ رجع إلى منزله، فقُبض رسول الله ﷺ ولم يقبل منه شيئاً. ثم أتى أبا بكر، رضى الله عنه، حين استخلف، فقال: قد علمت منزلتى من رسول الله، وموضعى من الأنصار، فاقبل صدقتى. فقال أبو بكر: لم يقبلها منك رسول الله ﷺ، وأبى أن يقبلها، فقبض أبو بكر ولم يقبلها. فلما ولِىَ عمر، رضى الله عنه، أتاه فقال: يا أمير المؤمنين، اقبل صدقتى. فقال: لم يقبلها رسول الله ﷺ ولا أبو بكر، وأنا (٥) أقبلها منك! فقبض ولم يقبلها؛ ثم ولى عثمان، رضى الله عنه، [فأتاه] (٦) فسأله أن يقبل صدقته، فقال: لم يقبلها

---

(١) فى ت، أ: «الركاب».
(٢) فى ت،ك، أ: «استقبلهم».
(٣) فى ت: «رسول الله».
(٤) زيادة من ت، ك، أ، والطبرى.
(٥) فى ت، ك: « فأنا».
(٦) زيادة من ت، ك، أ، والطبرى.

رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر، وأنا أقبلها منك! فلم يقبلها منه، وهلك ثعلبة فى خلافة عثمان[١].

وقوله تعالى: ﴿بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ أى: أعقبهم النفاق فى قلوبهم بسبب إخلافهم الوعد وكذبهم، كما جاء فى الصحيح، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان»[٢]. وله شواهد كثيرة، والله أعلم.

وقوله: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾: يخبرهم تعالى أنه يعلم السر وأخفى، وأنه أعلم بضمائرهم وإن أظهروا أنه إن حصل لهم أموال تصدقوا منها وشكروا عليها، فإنه أعلم بهم من أنفسهم؛ لأنه تعالى علام الغيوب، أى: يعلم كل غيب وشهادة، وكل سر ونجوى، ويعلم ما ظهر وما بطن.

﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٩)﴾.

وهذه أيضا من صفات المنافقين: لا يسلم أحد من عيبهم ولمزهم فى جميع الأحوال، حتى ولا المتصدقون يسلمون منهم، إن جاء أحد منهم بمال جزيل قالوا: هذا مراء، وإن جاء بشىء يسير قالوا: إن الله لغنى عن صدقة هذا. كما قال البخارى:

حدثنا عبيد الله بن سعيد، حدثنا أبو النعمان البصرى، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبى وائل، عن أبى مسعود قال: لما نزلت آية الصدقة كنا نتحامل على ظهورنا، فجاء رجل فتصدق بشىء كثير، فقالوا: مرائى. وجاء رجل فتصدق بصاع، فقالوا: إن الله لغنى عن صدقة هذا. فنزلت ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ الآية.

وقد رواه مسلم أيضا فى صحيحه، من حديث شعبة به[٣].

وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد، حدثنا الجريرى، عن أبى السليل قال: وقف علينا رجل فى

---

(١) تفسير الطبرى (١٤/ ٣٧٠) وقد أنكر العلماء هذه القصة وقالوا ببطلانها، فمن قال بذلك الإمام ابن حزم، قال فى المحلى (١١/ ٢٠٧، ٢٠٨): «على أنه قد روينا أثرًا لا يصح وأنها نزلت فى ثعلبة بن حاطب، وهذا باطل؛ لأن ثعلبة بدرى معروف، ثم ساق الحديث بإسناده من طريق معان بن رفاعة عن على بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبى أمامة وقال: «وهذا باطل لاشك؛ لأن الله أمر بقبض زكوات أموال المسلمين، وأمر عليه السلام عند موته ألا يبقى فى جزيرة العرب دينان فلا يخلو ثعلبة من أن يكون مسلماً ففرض على أبى بكر وعمر قبض زكاته ولابد ولافسحة فى ذلك، وإن كان كافراً ففرض ألا يبقى فى جزيرة العرب فسقط هذا الأثر بلا شك، وفى رواته معان بن رفاعة، والقاسم بن عبد الرحمن وعلى بن يزيد ـ هو ابن عبد الملك ـ وكلهم ضعفاء. وللفاضل عداب الحمش رسالة فى نقد هذه القصة جمع فيها أقوال أهل العلم فيها سماها «ثعلبة بن حاطب الصحابى المفترى عليه».

(٢) صحيح البخارى برقم (٣٣) وصحيح مسلم برقم (٥٩) من حديث أبى هريرة، رضى الله عنه.

(٣) صحيح البخارى برقم (١٤١٥) وصحيح مسلم برقم (١٠١٨).

مجلسنا بالبقيع فقال: حدثنى أبى ـ أو: عمى أنه رأى رسول الله ﷺ بالبقيع، وهو يقول: «من يتصدق بصدقة أشهد له بها يوم القيامة»؟ قال: فحللت من عمامتى لوثا أو لوثين، وأنا أريد أن أتصدق بهما، فأدركنى ما يدرك ابن آدم، فعقدت على عمامتى. فجاء رجل لم أر بالبقيع رجلا أشد سوادا [ولا][1] أصغر منه، ولا أدمً ببعير[2] ساقه، لم أر بالبقيع ناقة أحسن منها، فقال: يارسول الله، أصدقة؟ قال: «نعم» فقال: دونك هذه الناقة. قال: فلمزه رجل فقال: هذا يتصدق بهذه فوالله لهى خير منه. قال: فسمعها رسول الله ﷺ فقال: «كذبت بل هو خير منك ومنها» ثلاث مرات، ثم قال: «ويل لأصحاب المئين من الإبل» ثلاثا. قالوا: إلا من يا رسول الله؟ قال: «إلا من قال بالمال هكذا وهكذا»، وجمع بين كفيه عن يمينه وعن شماله، ثم قال: «قد أفلح المزهد المجهد» ثلاثا: المزهد فى العيش، المجهد فى العبادة[3].

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى هذه الآية، وقال: جاء عبد الرحمن بن عوف بأربعين أوقية من ذهب إلى رسول الله ﷺ وجاءه رجل من الأنصار بصاع من طعام، فقال بعض المنافقين: والله ما جاء عبد الرحمن بما جاء به إلا رياء. وقالوا: إن كان الله ورسوله لغنيين عن هذا الصاع[4].

وقال العوفى، عن ابن عباس: إن رسول الله ﷺ خرج إلى الناس يوما فنادى فيهم: أن اجمعوا صدقاتكم. فجمع الناس صدقاتهم، ثم جاء رجل من آخرهم بصاع من تمر، فقال: يا رسول الله، هذا صاع من تمر بت ليلتى أجر بالجرير الماء، حتى نلت صاعين من تمر، فأمسكت أحدهما، وأتيتك بالآخر. فأمره رسول الله ﷺ أن ينثره فى الصدقات. فسخر منه رجال، وقالوا: إن الله ورسوله لغنيان عن هذا. وما يصنعان[5] بصاعك من شىء. ثم إن عبد الرحمن بن عوف قال لرسول الله ﷺ: هل بقى أحد من أهل الصدقات؟ فقال «لا»[6]. فقال له عبد الرحمن بن عوف: فإن عندى مائة أوقية من ذهب فى الصدقات. فقال له عمر بن الخطاب، رضى الله عنه: أمجنون أنت؟ قال: ليس بى جنون. قال: فعلت[7] ما فعلت؟ قال: نعم، مالى ثمانية آلاف، أما أربعة آلاف فأقرضها ربى، وأما أربعة آلاف فلى. فقال له رسول الله ﷺ: «بارك الله لك فيما أمسكت وفيما أعطيت». ولمزه المنافقون فقالوا: والله ما أعطى عبد الرحمن عطيته إلا رياء. وهم كاذبون، إنما كان به متطوعا، فأنزل الله، عز وجل، عذره وعذر صاحبه المسكين الذى جاء بالصاع من التمر، فقال تعالى فى كتابه: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ الآية.

وكذا روى عن مجاهد، وغير واحد.

وقال ابن إسحاق: كان المطوعون من المؤمنين فى الصدقات: عبد الرحمن بن عوف، تصدق

(١) زيادة من أ، والمسند. (٢) فى ت،ك،أ: «بعير».
(٣) المسند (٥/ ٣٤).
(٤) رواه الطبرى فى تفسيرة (١٤/ ٣٨٢).
(٥) فى ت، ك، أ: «يصنعون». (٦) فى ت، ك: «لا لم يبق أحد غيرك». (٧) فى ت، أ: «فقال أفعلت».

بأربعة آلاف درهم، وعاصم بن عدى أخا بنى العجلان، وذلك أن رسول الله ﷺ رغب فى الصدقات، وحض عليها، فقام عبد الرحمن بن عوف فتصدق بأربعة آلاف، وقام عاصم فتصدق بمائة وسق من تمر، فلمزوهما وقالوا: ما هذا إلا رياء. وكان الذى تصدق بجهده: أبو عقيل أخو بنى أنيف الإراشى حليف بنى عمرو بن عوف، أتى بصاع من تمر فأفرغه فى الصدقة، فتضاحكوا به وقالوا: إن الله لغنى عن صاع أبى عَقيل.

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا طالوت بن عباد، حدثنا أبو عوَانة، عن عمر[١] بن أبى سلمة، عن أبيه، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تصدقوا فإنى أريد أن أبعث بعثا». قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف فقال: يا رسول الله، عندى أربعة آلاف، ألفين أقرضهما ربى، وألفين لعيالى. فقال رسول الله ﷺ: «بارك الله لك فيما أعطيت[٢]، وبارك لك فيما أمسكت». وبات رجل من الأنصار فأصاب صاعين من تمر، فقال: يا رسول الله، أصبت صاعين من تمر: صاع أقرضه[٣] لربى، وصاع لعيالى. قال: فلمزه المنافقون وقالوا: ما أعطى الذى أعطى ابن عوف إلا رياءً! وقالوا: ألم يكن الله ورسوله غنيَّين عن صاع هذا؟ فأنزل الله: ﴿**الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لا يَجِدُونَ إِلاَّ جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ [سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ]**[٤]﴾ الآية[٥].

ثم رواه عن أبى كامل، عن أبى عوانة، عن عمر بن أبى سلمة، عن أبيه مرسلا[٦]. قال: ولم يسنده أحد إلا طالوت.

وقال الإمام أبو جعفر بن جرير: حدثنا ابن وكيع، حدثنا زيد بن الحُبَاب، عن موسى بن عبيدة، حدثنى خالد بن يَسَار، عن ابن أبى عقيل، عن أبيه قال: بت أجرُّ الجرير على ظهرى، على صاعين من تمر، فانقلبت بأحدهما إلى أهلى يتبلَّغون به، وجئت بالآخر أتقرب [به][٧] إلى رسول الله ﷺ فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: «انثره فى الصدقة». قال: فسخر القوم وقالوا: لقد كان الله غنيا عن صدقة هذا المسكين. فأنزل الله: ﴿**الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ**﴾ الآيتين[٨].

---

(١) فى أ: «عمرو». (٢) فى ك: «أعطيته». (٣) فى ت: «أقرضته».

(٤) زيادة من ت، ك، أ.

(٥) مسند البزار برقم (٢٢١٦) «كشف الأستار» وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٣٢): «وفيه عمرو بن أبى سلمة، وثقه العجلى، وأبو خيثمة وابن حبان وضعفه شعبة وغيره، وبقية رجالهما ثقات».

(٦) مسند البزار برقم (٢٢١٦) «كشف الأستار» قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (٨/ ٣٣٢) بعد أن ساق هذه الرواية المرسلة: «وكذلك أخرجه عبد بن حميد عن يونس بن محمد عن أبى عوانة، وأخرجه ابن أبى حاتم والطبرى وابن مردويه من طرق أخرى عن أبى عوانة مرسلاً».

(٧) زيادة من ت، أ، والطبرى.

(٨) تفسير الطبرى (١٤/ ٣٨٨).

وكذا رواه الطبراني من حديث زيد بن الحباب[١]، به. وقال: اسم أبي عقيل: حباب. ويقال: عبد الرحمن بن عبد الله بن ثعلبة.

وقوله: ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾: وهذا من باب المقابلة على سوء صنيعهم واستهزائهم بالمؤمنين؛ لأن الجزاء من جنس العمل، فعاملهم معاملة من سخر بهم، انتصارا للمؤمنين فى الدنيا، وأعد للمنافقين فى الآخرة عذاباً أليماً.

﴿ **اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (٨٠)** ﴾.

يخبر تعالى نبيه ﷺ بأن هؤلاء المنافقين ليسوا أهلا للاستغفار، وأنه لو استغفر لهم، ولو سبعين مرة فإن الله لا يغفر لهم.

وقد قيل: إن السبعين إنما ذكرت حسما لمادة الاستغفار لهم؛ لأن العرب فى أساليب كلامها تذكر السبعين فى مبالغة كلامها، ولا تريد التحديد بها، ولا أن يكون ما زاد عليها بخلافها.

وقيل: بل لها مفهوم، كما روى العوفى عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال لما نزلت هذه الآية: «أسمع ربى قد رخص لى فيهم، فوالله لأستغفرن أكثر من سبعين مرة، لعل الله أن يغفر لهم! فقال الله من شدة غضبه عليهم: ﴿ **سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ**﴾ [المنافقون: ٦].

وقال الشعبى: لما ثَقُل عبد الله بن أبيّ، انطلق ابنه إلى النبى ﷺ فقال: إن أبى قد احتضر، فأحب أن تشهده وتصلى عليه. فقال النبى ﷺ: «ما اسمك». قال الحباب بن عبد الله. قال: «بل أنت عبد الله بن عبد الله، إن الحباب اسم شيطان». قال: فانطلق معه حتى شهده وألبسه قميصه وهو عرق، وصلى عليه، فقيل له: أتصلى عليه [وهو منافق][٢]؟ قال: «إن الله قال: ﴿**إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً**﴾، ولأستغفرن له سبعين وسبعين وسبعين».

وكذا روى عن عُرْوَة بن الزبير ومجاهد بن جبير، وقتادة بن دِعَامة. رواها ابن جرير بأسانيده.

---

(١) المعجم الكبير (٤/ ٤٥) وقد وقع فيه: «عن زيد بن الحباب عن خالد بن يسار» فأسقط موسى بن عبيدة فى رواية؛ ولذا قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٣٣): «رجاله ثقات إلا أن خالد بن يسار لم أجد من وثقه ولا جرحه» لكن الزيلعى فى تخـريج الكشاف (٢/ ٨٨) عزاه للطبرانى فى معجمه من طريق موسى بن عبيدة عن خالد بن يسار، فلعله سقط من نسخ الطبرانى أو توهم فيه الزيلعى.

تنبيه: كذا وقع هنا وعند الطبرانى: «اسم أبى عقيل حباب»، قال الحافظ ابن حجر فى الإصابة (١/ ٣٨٩): «كذا وقع عند الطبرانى، والصواب حَبْحَاب».

(٢) زيادة من ت، أ.

﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَن يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لا تَنفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَّوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ (٨١) فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ (٨٢)﴾.

يقول تعالى ذَامّا للمنافقين المتخلفين عن صحابة رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك، وفرحوا بمقعدهم[١] بعد خروجه، ﴿وَكَرِهُوا أَن يُجَاهِدُوا﴾ معه ﴿بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا﴾ أى: بعضهم لبعض: ﴿لا تَنفِرُوا فِي الْحَرِّ﴾؛ وذلك أن الخروج فى[٢] غزوة تبوك كان فى شدة الحر، عند طيب الظلال والثمار، فلهذا قالوا[٣]: ﴿لا تَنفِرُوا فِي الْحَرِّ﴾، قال الله تعالى لرسوله: ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿نَارُ جَهَنَّمَ﴾ التى تصيرون إليها بسبب مخالفتكم ﴿أَشَدُّ حَرًّا﴾ مما فررتم منه من الحر، بل أشد حرا من النار، كما قال الإمام مالك، عن أبى الزِّناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «نار بنى آدم التى يوقدون بها جزءٌ من سبعين جزءًا [من نار جهنم» فقالوا: يا رسول الله، إن كانت لكافيةً. قال[٤]: « إنها فُضِّلت عليها بتسعة وستين جزءا][٥] » أخرجاه فى الصحيحين من حديث مالك، به[٦].

وقال الإمام أحمد: حدثنا سفيان، عن أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة، عن النبى[٧] ﷺ قال: «إن ناركم هذه جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم، وضربت بالبحر مرتين، ولولا ذلك ما جعل [الله][٨] فيها منفعة لأحد»[٩]. وهذا أيضا إسناده صحيح[١٠].

وقد روى الإمام أبو عيسى الترمذى وابن ماجه، عن عباس الدورى، عن يحيي بن أبى بكير[١١]، عن شريك، عن عاصم، عن أبى صالح، عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُوقد على النار ألف سنة حتى احمرَّت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى ابيضَّت، ثم أُوقد عليها ألف سنة حتى اسودَّت، فهى سوداء كالليل المظلم». ثم قال الترمذى: لا أعلم أحداً رفعه غير يحيى[١٢].

كذا قال. وقد رواه الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه عن إبراهيم بن محمد، عن محمد بن الحسين بن

---

(١) فى ت، أ: «بقعودهم». (٢) فى ت، أ: «إلى».
(٣) فى ك: «قال». (٤) فى ت، ك، أ: «فقال». (٥) زيادة من ت، ك، أ، والموطأ.
(٦) الموطأ (٢/ ٩٩٤) وصحيح البخارى برقم (٣٢٦٥) ورواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٨٤٣) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن عن أبى الزناد به.
(٧) فى ك: «أن رسول الله». (٨) زيادة من ت، ك، أ، . والمسند
(٩) المسند (٢/ ٢٤٤).
(١٠) فى ت، أ: «إسناد جيد صحيح». (١١) فى أ: «بكر».
(١٢) سنن الترمذى برقم (٢٥٩١) وسنن ابن ماجه برقم (٤٣٢٠) وقال الترمذى: «حديث أبى هريرة فى هذا موقوف أصح، ولا أعلم أحداً رفعه غير يحيى بن أبى بكير عن شريك».

مكرم، عن عبيد الله بن سعد[(١)]، عن عمه، عن شريك - وهو ابن عبد الله النخعي - به. وروى أيضا ابن مَرْدُويه من رواية مبارك بن فضالة، عن ثابت، عن أنس قال: تلا رسول الله ﷺ: ﴿ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ [التحريم: ٦]، قال: «أوقد عليها ألف عام حتى ابيضت، وألف عام حتى احمرت، وألف عام حتى اسودت، فهى سوداء كالليل، لا يضىء لهبها»[(٢)].

وروى الحافظ أبو القاسم الطبرانى من حديث تمام بن نَجيح - وقد اختلف فيه - عن الحسن، عن أنس مرفوعا: «لو أن شرارة بالمشرق - أى من نار جهنم - لوجد حرها مَنْ بالمغرب»[(٣)].

وروى الحافظ أبو يعلى عن إسحاق بن أبى إسرائيل، عن أبى عبيدة الحداد، عن هشام بن حسان[(٤)]، عن محمد بن شبيب، عن جعفر بن أبى وحشية، عن سعيد بن جُبير، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كان هذا المسجد مائة ألف أو يزيدون، وفيهم رجل من أهل النار فتنفس فأصابهم نفسه، لاحترق المسجد ومن فيه»[(٥)]. غريب.

وقال الأعمش عن أبى إسحاق، عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهون أهل النار عذابا يوم القيامة لمن له نعلان وَشِراكان من نار، يغلى منهما دماغه كما يغلى المرْجَل، لا يرى أحدا من أهل النار أشدَّ عذابا منه، وإنه أهونهم عذابا». أخرجاه فى الصحيحين، من حديث الأعمش[(٦)].

وقال مسلم أيضا: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا يحيى بن أبى بُكَيْر[(٧)]، حدثنا زهير بن محمد، عن سهيل بن أبى صالح، عن النعمان بن أبى عياش[(٨)]، عن أبى سعيد الخدرى، أن رسول الله ﷺ قال: «إن أدنى أهل النار عذابا يوم القيامة ينتعل بنعلين من نار، يغلى دماغه من حرارة نعليه»[(٩)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى، عن ابن عجلان، سمعت أبى، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «إن أدنى أهل النار عذابا رجل يجعل له نعلان يغلى منهما دماغه»[(١٠)].

وهذا إسناد جيد قوى، رجاله على شرط مسلم، والله أعلم.

---

(١) فى ت، ك، أ: «سعيد».

(٢) ورواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٧٩٩) من طريق سهل بن حماد عن مبارك بن فضالة به نحوه.

(٣) المعجم الأوسط برقم (٤٨٤١) «مجمع البحرين» وأشار الحافظ هنا إلى الاختلاف فى حال تمام بن نجيح، قال المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣٦٢/٤): «فى إسناده احتمال للتحسين».

(٤) فى جميع النسخ: «حسام» والتصويب من أبى يعلى.

(٥) مسند أبى يعلى (٢٢/١٢) ورواه أبو نعيم فى الحلية (٣٠٧/٤) من طريق إسحاق بن أبى إسرائيل به، وقال المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣٦٣/٤): «إسناده حسن، وفى متنه نكارة».

(٦) صحيح البخارى برقم (٦٥٦٢) وصحيح مسلم برقم (٢١٣).

(٧) فى أ: «بكر».

(٨) فى أ: «عباس».

(٩) صحيح مسلم برقم (٢١١).

(١٠) المسند (٤٣٨/٢).

والأحاديث والآثار النبوية فى هذا كثيرة، وقال الله تعالى فى كتابه العزيز: ﴿كَلاَّ إِنَّهَا لَظَى. نَزَّاعَةً لِّلشَّوَىٰ﴾ [المعارج: ١٥، ١٦]، وقال تعالى: ﴿يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ. يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ. وَلَهُم مَّقَامِعُ مِنْ حَدِيدٍ. كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ [الحج: ١٩ ـ ٢٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦].

وقال تعالى فى هذه الآية الكريمة [الأخرى](١): ﴿قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَّوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾ أى: لو أنهم يفقهون ويفهمون لنفروا مع الرسول فى سبيل الله فى الحر، ليتقوا به حَرَّ جهنم، الذى هو أضعاف أضعاف هذا، ولكنهم كما قال الآخر(٢):

كالمستجير من الرمضاء بالنار.

وقال الآخر:

عُمرُكَ بالحميَة أفنَيْتَــه مَخافَةَ البارد والحَـار
وكَانَ أولَى بك أنْ تَتقى منَ المعَاصى حَذرَ النَّار

ثم قال [الله](٣)، تعالى جل جلاله، متوعداً لهؤلاء المنافقين على صنيعهم هذا: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيراً جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾.

قال ابن أبى طلحة، عن ابن عباس: الدنيا قليل، فليضحكوا فيها ما شاؤوا، فإذا انقطعت الدنيا وصاروا إلى الله، عز وجل، استأنفوا بكاء لا ينقطع أبداً. وكذا قال أبو رَزِين، والحسن، وقتادة، والربيع بن خُثَيْم، وعون العقيلى(٤)، وزيد بن أسلم.

وقال الحافظ أبو يعلى الموصلى: حدثنا عبد الله بن عبد الصمد بن أبى خدَاش، حدثنا محمد بن حميد(٥)، عن ابن المبارك، عن عمران بن زيد، حدثنا يزيد الرَّقاشى، عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأيها الناس، ابكوا، فإن لم تبكوا فتباكوا، فإن أهل النار يبكون حتى تسيل دموعهم فى وجوههم كأنها جداول، حتى تنقطع الدموع فتسيل الدماء فتقرح العيون. فلو أن سُفُناً أُزْجِيَتْ فيها لَجرَت».

ورواه ابن ماجه من حديث الأعمش، عن يزيد الرقاشى، به(٦).

(١) زيادة من ت، ك، أ.
(٢) وصدر البيت: والمستجير بعمرو عند كربته
وذكره داود الأنطاكى فى مصارع العشاق (ص٢١٩).
(٣) زيادة من ت،ك، أ. (٤) فى أ: «الفضلى».
(٥) فى جميع النسخ: «محمد بن جبير» والتصويب من أبى يعلى.
(٦) مسند أبى يعلى (٧/ ١٦١، ١٦٢) وسنن ابن ماجه برقم (٤٣٢٤) وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ٣٢٣): «هذا إسناد فيه يزيد بن أبان الرقاشى وهو ضعيف».

وقال الحافظ أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبى الدنيا: حدثنا محمد بن العباس، حدثنا حماد الجزرى، عن زيد بن رُفَيْع، رفعه قال: «إن أهل النار إذا دخلوا النار بكوا الدموع زماناً، ثم بكوا القيح زماناً» قال: «فتقول لهم الخَزَنَة: يا معشر الأشقياء، تركتم البكاء فى الدار المرحوم فيها أهلها فى الدنيا، هل تجدون اليوم من تستغيثون به؟ قال: فيرفعون[1] أصواتهم: يا أهل الجنة، يا معشر الآباء والأمهات والأولاد، خرجنا من القبور عطاشاً، وكنا طول الموقف عطاشاً، ونحن اليوم عطاش، فأفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله، فيدْعُون أربعين سنة لا يجيبهم، ثم يجيبهم: ﴿إِنَّكُم مَّاكِثُونَ﴾ [الزخرف: ٧٧]، فييأسون من كل خير»[2].

﴿فَإِن رَّجَعَكَ اللَّهُ إِلَىٰ طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ (٨٣)﴾.

يقول تعالى آمراً لرسوله عليه الصلاة والسلام[3]: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ اللَّهُ﴾ أى: ردك الله من غزوَتك هذه ﴿إِلَىٰ طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ﴾ قال قتادة: ذكر لنا أنهم كانوا اثنى عشر رجلا، ﴿فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ﴾ أى: معك إلى غزوة أخرى، ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا﴾ أى: تعزيرا لهم وعقوبة. ثم علل ذلك بقوله: ﴿إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الأنعام: ١١٠]، فإن من جزاء السيئة السيئة بعدها كما أن من ثواب الحسنة الحسنة بعدها، كما قال فى عُمرة الحديبية: ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَىٰ مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذَٰلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِن قَبْلُ﴾ [الفتح: ١٥].

وقوله تعالى: ﴿فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ﴾: قال ابن عباس: أى الرجال الذين تخلفوا عن الغزَاة. وقال قتادة: ﴿فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ﴾ أى: مع النساء.

قال ابن جرير: وهذا لا يستقيم؛ لأن جمع النساء لا يكون بالياء والنون، ولو أريد النساء لقال: فاقعدوا مع الخوالف، أو الخالفات، ورجح قول ابن عباس رضى الله عنهما[4] [5].

﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ (٨٤)﴾.

أمر الله تعالى رسوله ﷺ أن يَبْرأ من المنافقين، وألا يصلى[6] على أحد منهم إذا مات، وألا

---

(١) فى ت: «فيرفعوا».

(٢) صفة النار (ق ١٥٢ ظاهرية) وله شواهد من حديث أبى موسى الأشعرى وأبى سعيد الخدرى، رضى الله عنهما.

(٣) فى أ: «ﷺ».

(٤) فى ت، ك، أ: «عنه».

(٥) تفسير الطبرى (١٤/ ٤٠٥).

(٦) فى ت، أ: «ونهاه أن يصلى».

يقوم على قبره ليستغفر له أويدعو له؛ لأنهم كفروا بالله ورسوله، وماتوا عليه. وهذا حكم عام فى كل من عُرِف نفاقه، وإن كان سبب نزول الآية فى عبد الله بن أُبَىّ بن سلول رأس المنافقين، كما قال البخارى:

حدثنا عبيد بن إسماعيل، عن أبى أسامة، عن عُبَيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: لما توفى عبد الله ـ هو ابن أبىّ ـ جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ، فسأله أن يعطيه قميصه يُكفِّن فيه أباه، فأعطاه، ثم سأله أن يصلى عليه، فقام رسول الله ﷺ ليصلى عليه، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، تصلى عليه وقد نهاك ربك أن تصلى عليه؟! فقال رسول الله ﷺ: «إنما خيرنى الله فقال: **﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾**، وسأزيده على السبعين». قال: إنه منافق! قال: فصلى عليه [رسولُ الله ﷺ][(١)]. فأنزل الله، عز وجل، آية: **﴿وَلا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾**.

وكذا رواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة، عن أبى أسامة حماد بن أسامة، به[(٢)].

ثم رواه البخارى عن إبراهيم بن المنذر، عن أنس بن عياض، عن عبيد الله ـ وهو ابن عمر العمرى ـ به وقال: فصلى عليه، وصلينا معه، وأنزل الله: **﴿وَلا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾** الآية.

وهكذا رواه الإمام أحمد، عن يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله، به[(٣)].

وقد رُوِى من حديث عمرَ بن الخطاب نفسه أيضاً بنحو من هذا، فقال الإمام أحمد:

حدثنا يعقوب، حدثنا أبى، عن ابن إسحاق، حدثنى الزهرى، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: سمعت عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، يقول لما تُوفى عبد الله بن [أُبَىّ دعى رسول الله ﷺ للصلاة عليه، فقام إليه، فلما وقف عليه يريد الصلاة تحولتُ حتى قمت فى صدره، فقلت: يا رسول الله، أعَلى عَدُوِّ الله عبد الله بن][(٤)] أُبىّ القائل يوم كذا: كذا وكذا ـ يُعدِّد أيامه ـ قال: ورسول الله ﷺ يتبسم، حتى إذا أكثرتُ عليه قال: «أخِّرْ عنى يا عمر، إنى خُيِّرت فاخترتُ، قد قيل لى: **﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾** [التوبة: ٨٠]، لو أعلم أنى إن زدت على السبعين غُفر له لزدت». قال: ثم صلى عليه، ومشى معه، وقام على قبره حتى فُرغ منه ـ قال: فَعَجبٌ لى وجرَاءتى على رسول الله ﷺ، والله ورسوله أعلم! قال: فوالله ما كان إلا يسيراً حتى نزلت هاتان الآيتان: **﴿وَلا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا**

---

(١) زيادة من ت، ك، أ، والبخارى.

(٢) صحيح البخارى برقم (٤٦٧٠) وصحيح مسلم برقم (٢٧٧٤).

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٦٧٢) والمسند (١٨/٢).

(٤) زيادة من ت، ك، أ، والمسند.

بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ﴾. فما صلى رسول الله ﷺ بعده على منافق، ولا قام على قبره، حتى قبضه الله، عز وجل.

وهكذا رواه الترمذى فى «التفسير» من حديث محمد بن إسحاق، عن الزهرى، به[١]، وقال: حسن صحيح. ورواه البخارى عن يحيى بن بُكَير، عن الليث، عن عُقَيل، عن الزهرى، به، فذكر مثله وقال: «أخّر عنى يا عمر». فلما أكثرت عليه قال: «إنى خُيِّرت فاخترتُ، ولو أعلم أنى إن زدت على السبعين يُغْفَرَ[٢] له لزدت عليها». قال: فصلى عليه رسول الله ﷺ ثم انصرف، فلم يلبث إلا يسيراً حتى نزلت الآيتان من براءة: ﴿وَلا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾ الآية، فعجبتُ بعد من جُرأتى على رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ أعلم[٣].

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن أبى عُبَيد، حدثنا عبد الملك، عن أبى الزبير، عن جابر قال: لما مات عبد الله بن أبىّ، أتى ابنه النبىّ ﷺ فقال: يا رسول الله، إنك إن لم تأته لم نزل نُعيَّر بهذا. فأتاه النبىّ ﷺ، فوجده قد أدخل فى حفرته، فقال: أفلا قبل أن تدخلوه! فَأخرجَ من حُفرته، وتَفَل عليه من قرنه إلى قدمه، وألبسه قميصه.

ورواه النسائى، عن أبى داود الحرانى، عن يعلى بن عبيد، عن عبد الملك ـ وهو ابن أبى سليمان به[٤].

وقال البخارى: حدثنا عبد الله بن عثمان، أخبرنا ابن عُيَينة، عن عمرو، سمع جابر بن عبد الله قال: أتى النبىّ ﷺ عبد الله بن أبىّ بعد ما أدخل فى قبره، فأمر به فأخرج، ووضع على ركبتيه، ونَفَث عليه من ريقه، وألبسه قميصَه، والله أعلم[٥].

وقد رواه أيضاً فى غير موضع مع مسلم والنسائى، من غير وجه، عن سفيان بن عيينة، به[٦].

وقال الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار فى مسنده: حدثنا عمرو بن على، حدثنا يحيى، حدثنا مجالد، حدثنا عامر، حدثنا جابر (ح) وحدثنا يوسف بن موسى، حدثنا عبدالرحمن بن مغراء الدوسى، حدثنا مجالد، عن الشعبى، عن جابر قال: مات رأس المنافقين ـ قال يحيى بن سعيد: بالمدينة ـ فأوصى أن يُصلى عليه النبى[٧] ﷺ، فجاء ابنه إلى رسول الله ﷺ فقال:

---

(١) المسند (١/ ١٦) وسنن الترمذى برقم (٣٠٩٧).

(٢) فى ك: «لغفر».

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٦٧١).

(٤) المسند (٣/ ٣٧١) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٩٦٦٥).

(٥) صحيح البخارى برقم (٥٧٩٥).

(٦) صحيح البخارى برقم (١٢٧٠، ١٣٥٠، ٣٠٠٨) وصحيح مسلم برقم (٢٧٧٣) وسنن النسائى (٤/ ٣٧، ٣٨).

(٧) فى ت: «رسول الله».

إن أبى أوصى أن يكفن فى قميصك ـ وهذا الكلام فى حديث عبد الرحمن بن مغراء ـ قال يحيى فى حديثه: فصلى عليه، وألبسه قميصه، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾. وزاد عبد الرحمن: وخلع النبى ﷺ قميصه، فأعطاه إياه، ومشى فصلى عليه، وقام على قبره، فأتاه جبريل، عليه السلام، لما ولى قال: ﴿وَلا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾[١] وهذا إسناد لا بأس به، وما قبله شاهد له.

وقال الإمام أبو جعفر الطبرى: حدثنا [أحمد بن إسحاق، حدثنا][٢] أبو أحمد، حدثنا حماد بن سلمة، عن يزيد الرقاشى، عن أنس: أن رسول الله ﷺ أراد أن يصلى على عبد الله بن أبىّ، فأخذ جبريل بثوبه وقال: ﴿وَلا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾.

ورواه الحافظ أبو يعلى فى مسنده، من حديث يزيد الرقاشى[٣]، وهو ضعيف.

وقال قتادة: أرسل عبد الله بن أبىّ إلى رسول الله ﷺ وهو مريض، فلما دخل عليه قال له النبى ﷺ: «أهلكك حبّ يهود». قال: يا رسول الله، إنما أرسلتُ إليك لتستغفر لى، ولم أرسل إليك لتؤنبنى! ثم سأله عبد الله أن يعطيه قميصه أن يكفن فيه أباه، فأعطاه إياه، وصلى عليه، وقام على قبره، فأنزل الله، عز وجل: ﴿وَلا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾.

وقد ذكر بعض السلف أنه إنما ألبسه قميصه؛ لأن عبد الله بن أُبىّ لما قَدم العباس طُلب له قميص، فلم يُوجَد على تفصيله إلا ثوب عبد الله بن أُبىّ؛ لأنه كان ضخماً طويلاً، ففعل ذلك به رسول الله ﷺ، مكافأة له، فالله أعلم، ولهذا كان رسول الله ﷺ بعد نزول هذه الآية الكريمة عليه لا يصلى على أحد من المنافقين، ولا يقوم على قبره، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا يعقوب، حدثنا أبى، عن أبيه، حدثنى عبد الله بن أبى قتادة عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا دعى لجنازة سأل عنها، فإن أثنى عليها خيرًا قام فصلى عليها، وإن أثنى عليها غير ذلك قال لأهلها: «شأنكم بها»، ولم يصل عليها[٤].

وكان عمر بن الخطاب لا يصلى على جنازة من جُهِل حاله، حتى يصلى عليها حذيفة بن اليمان؛ لأنه كان يعلم أعيان منافقين قد أخبره[٥] بهم رسول الله ﷺ؛ ولهذا كان يقال له: «صاحب السر» الذى لا يعلمه غيره أى من الصحابة.

---

(١) ورواه ابن ماجه فى السنن برقم (١٥٢٤) من طريق يحيى بن سعيد عن مجالد به نحوه.

(٢) زيادة من ت، أ، والطبرى.

(٣) تفسير الطبرى (١٤/٤٠٧) ومسند أبى يعلى (٧/١٤٥).

(٤) المسند (٥/٢٩٩).

(٥) فى أ: «أعلمه».

وقال أبو عُبَيد فى كتاب «الغريب»، فى حديث عُمَر أنه أراد أن يصلى على جنازة رجل، فَمرَزَه حُذيفة، كأنه أراد أن يَصُدُّه عن الصلاة عليها، ثم حكى عن بعضهم أن «المرز» بلغة أهل اليمامة هو: القَرْص بأطراف الأصابع.

ولما نهى الله، عز وجل، عن الصلاة على المنافقين والقيام على قبورهم للاستغفار لهم، كان هذا الصنيعُ من أكبر القُرُبات فى حق المؤمنين، فشرع ذلك. وفى فعله الأجر الجزيل، لما[1] ثبت فى الصحاح وغيرها من حديث أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من شهد الجنازة حتى يصلّى عليها فله قيراط، ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان». قيل: وما القيراطان؟ قال: «أصغرهما مثل أُحد»[2].

وأما القيام عند قبر المؤمن إذا مات فقد قال أبو داود: حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى، أخبرنا هشام، عن عبد الله بن بَحير، عن هانئ ـ وهو أبو سعيد البربرى، مولى عثمان بن عفان ـ عن عثمان، رضى الله عنه، قال: كان النبى ﷺ إذا فرغ من دفن الرجل وقف عليه وقال: «استغفروا لأخيكم، واسألوا له التثبيت، فإنه الآن يسأل».

انفرد بإخراجه أبو داود، رحمه الله[3].

﴿ وَلا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ (٨٥) ﴾.

قد تقدم تفسير نظير هذه الآية الكريمة[4]، ولله الحمد.

﴿ وَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ آمِنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَأْذَنَكَ أُوْلُو الطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُن مَّعَ الْقَاعِدِينَ (٨٦) رَضُوا بِأَن يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَفْقَهُونَ (٨٧) ﴾.

يقول تعالى منكراً وذاماً للمتخلفين عن الجهاد، الناكلين عنه مع القدرة عليه، ووجود السعة والطَّوْل، واستأذنوا الرسول فى القعود، وقالوا: ﴿ذَرْنَا نَكُن مَّعَ الْقَاعِدِينَ﴾، ورضوا لأنفسهم بالعار والقعود فى البلد مع النساء، وهن الخوالف، بعد خروج الجيش، فإذا وقع الحرب كانوا أجبن الناس، وإذا كان أَمْنٌ كانوا أكثر الناس كلاماً، كما قال [الله][5] ،تعالى، عنهم فى الآية الأخرى: ﴿فَإِذَا جَاءَ

---

(١) فى ت، أ: «كما».

(٢) رواه البخارى فى صحيحه برقم (١٣٢٥) ومسلم فى صحيحه برقم (٩٤٥).

(٣) سنن أبى داود برقم (٣٢٢١).

(٤) انظر تفسير الآية: ٥٥ من هذه السورة.

(٥) زيادة من ت.

الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَىٰ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ﴾ [الأحزاب: ١٩]، أى: علت ألسنتهم بالكلام الحاد القوى فى الأمن، وفى الحرب أجبن شىء، وكما قال الشاعر(١):

أفى السِّلم أعياراً جفَاءً وَغلْظَةً وَفى الحَرْب أشباهُ النّسَاء العَوارِك(٢)

وقال تعالى(٣) فى الآية الأخرى: ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا لَوْلا نُزِّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُّحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَأَوْلَىٰ لَهُمْ. طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَّعْرُوفٌ فَإِذَا عَزَمَ الأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ. [فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ](٤) ﴾ [الآية](٥) [محمد: ٢٠ ـ ٢٢].

وقوله: ﴿وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ أى: بسبب(٦) نكولهم عن الجهاد والخروج مع الرسول فى سبيل الله، ﴿فَهُمْ لا يَفْقَهُونَ﴾ أى: لا يفهمون ما فيه صلاح لهم فيفعلوه، ولا ما فيه مضرة لهم فيجتنبوه.

﴿لَكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٨٨) أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (٨٩)﴾.

لما ذكر تعالى ذمّ المنافقين، بيَّن ثناء المؤمنين، وما لهم فى آخرتهم، فقال: ﴿لَكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا﴾ إلى آخر الآيتين من بيان حالهم ومآلهم.

وقوله: ﴿وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ﴾ أى: فى الدار الآخرة، فى جنات الفردوس والدرجات العلى.

﴿وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٩٠)﴾.

ثم بَيَّن تعالى حال ذَوى الأعذار فى ترك الجهاد، الذين جاؤوا رسولَ الله ﷺ يعتذرون إليه، ويبينون له ما هم فيه من الضعف، وعدم القدرة على الخروج، وهم من أحياء العرب ممن حول المدينة.

(١) البيت فى السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٦٥٦) منسوباً إلى هند بنت عتبة، والأعيار: جميع عَير وهو الحمار، والعوارك: هن الحوائض.

(٢) فى أ: «العوازل». (٣) فى ت: «الله». (٤) زيادة من أ.

(٥) زيادة من ت، ك، أ. (٦) فى ك: «بسببهم».

قال الضحاك، عن ابن عباس: إنه كان يقرأ: «وَجَاءَ الْمُعْذَرُون» بالتخفيف، ويقول: هم أهل العذر.

وكذا روى ابن عيينة، عن حُمَيد، عن مجاهد سواء.

قال ابن إسحاق: وبلغنى أنهم نَفَر من بنى غفار منهم: خُفاف بن إيماء بن رَحَضة.

وهذا القول هو الأظهر فى معنى الآية؛ لأنه قال بعد هذا: ﴿وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ أى: لم يأتوا فيعتذروا.

وقال ابن جُرَيْج عن مجاهد: ﴿وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الأَعْرَابِ﴾ قال: نفر من بنى غفار، جاؤوا فاعتذروا فلم يُعذرْهم الله. وكذا قال الحسن، وقتادة، ومحمد بن إسحاق، والقول الأول أظهر[١] والله أعلم، لما قدمنا من قوله بعده: ﴿وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ أى: وقعد آخرون من الأعراب عن المجىء للاعتذار، ثم أوعدهم بالعذاب الأليم، فقال: ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَىٰ وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٩١) وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلاَّ يَجِدُوا مَا يُنفِقُونَ (٩٢) إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ رَضُوا بِأَن يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَعْلَمُونَ (٩٣)﴾.

ثم بين تعالى الأعذار التى لا حَرَج على من قعد فيها عن القتال، فذكر منها ما هو لازم للشخص لا ينفك عنه، وهو الضعف فى التركيب الذى لا يستطيع معه الجلاد فى الجهاد، ومنه العمى والعَرَج ونحوهما، ولهذا بدأ به. ما هو عارض بسبب مرض عَنَّ له فى بدنه، شغله عن الخروج فى سبيل الله، أو بسبب فقره[٢] لا يقدر على التجهّز للحرب، فليس على هؤلاء حَرَج إذا قعدوا ونصحوا فى حال قعودهم، ولم يرجفوا بالناس، ولم يُثَبِّطوهم، وهم محسنون فى حالهم هذا؛ ولهذا قال: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

وقال سفيان الثورى، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبى ثمامة، رضى الله عنه، قال: قال الحواريون: يا روح الله، أخبرنا عن الناصح لله؟ قال: الذى يُؤثر حق الله على حق الناس، وإذا حدث له أمران ـ أو: بدا له أمر الدنيا وأمر الآخرة ـ بدأ بالذى للآخرة ثم تفرغ للذى للدنيا.

---

(١) فى أ: «أولى».
(٢) فى ت، أ: «فقر».

وقال الأوزاعى: خرج الناس للاستسقاء، فقام فيهم بلال بن سعد، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: يا معشر من حضر، ألستم مقرين بالإساءة؟ قالوا: اللهم نعم. فقال: اللهم، إنا نسمعك تقول: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ﴾، اللهم، وقد أقررنا بالإساءة فاغفر لنا وارحمنا واسقِنا. ورفع يديه ورفعوا أيديهم فَسُقُوا.

وقال قتادة: نزلت هذه الآية فى عائذ بن عمرو المزنى.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا هشام بن عبيد الله الرازى، حدثنا ابن جابر، عن ابن فَرْوَة، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن زيد بن ثابت قال: كنت أكتبُ لرسول الله ﷺ، فكنت أكتب «براءة» فإنى لواضعُ القلم على أذنى إذ أمرْنا بالقتال، فجعل رسول الله ﷺ ينظر ما ينزل عليه، إذ جاء أعمى فقال: كيف بى يا رسول الله وأنا أعمى؟ فأنزل الله[1]: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَىٰ﴾ الآية[2].

وقال العوفى، عن ابن عباس فى هذه الآية: وذلك أن رسول الله ﷺ أمرَ الناس أن ينبعثوا غازين معه، فجاءته عصابة من أصحابه، فيهم عبد الله بن مُغَفَّل المزنى[3]، فقالوا: يا رسول الله، احملنا. فقال لهم: «والله لا[4] أجد ما أحملكم عليه». فتولوا ولهم بكاء، وعزَّ عليهم أن يجلسوا عن الجهاد، ولا يجدون نفقة ولا محملا. فلما رأى الله حرْصَهم على محبته ومحبة رسوله أنزل عذرهم فى كتابه، فقال: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَىٰ وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَهُمْ لا يَعْلَمُونَ﴾.

وقال مجاهد فى قوله: ﴿وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾: نزلت فى بنى مَقرِّن من مزينة.

وقال محمد بن كعب: كانوا سبعة نفر، من بنى عمرو بن عوف: سالم بن عُمَيْر[5] ـ ومن بنى واقف: هَرَمى[6] بن عمرو ـ ومن بنى مازن بن النجار: عبد الرحمن بن كعب، ويكنى أبا ليلى ـ ومن بنى المُعَلى: [سلمان بن صخر ـ ومن بنى حارثة: عبد الرحمن بن يزيد، أبو عبلة، وهو الذى تصدق بعرضه فقبله الله منه][7] ومن بنى سَلِمة: عمرو بن عَنَمة[8]، وعبد الله بن عمرو المزنى.

وقال محمد بن إسحاق فى سياق غزوة تبوك: ثم إن رجالا من المسلمين أتوا رسول الله ﷺ،

---

(١) فى ت، أ: «فنزلت».

(٢) ورواه الدارقطنى فى الأفراد كما فى الأطراف لابن طاهر (ق ١٣٤) وقال: «غريب من حديث أبى فروة ـ مسلم بن سالم عنه ـ أى ابن أبى ليلى ـ عن زيد، تفرد به محمد بن جابر عنه، وهو غريب من حديث ابن أبى ليلى لا يعلم حدث به عنه غير أبى فروة».

(٣) فى ت، ك، أ: «عبد الله بن معقل بن مقرن». (٤) فى ت، ك: «ما».

(٥) فى ك: «عوف». (٦) فى جميع النسخ: «حرمى» والتصويب من أسد الغابة والإصابة.

(٧) زيادة من ت، ك، والطبرى، وفى هـ: «فضل الله». (٨) فى ك: «عنزة».

وهم البكاؤون، وهم سبعة نفر من الأنصار وغيرهم، من بنى عمرو بن عوف: سالم بن عُمَير[(١)]، وعلبة بن زيد أخو بنى حارثة، وأبو ليلى عبد الرحمن بن كعب، أخو بنى مازن بن النجار، وعمرو ابن الحمام بن الجموح، أخو بنى سَلِمة، وعبد الله بن المغفَّل المزنى؛ وبعض الناس يقول: بل هو عبد الله بن عمرو المزنى، وهَرَمىّ بن عبد الله، أخو بنى واقف، وعِرْباض[(٢)] بن سارية الفزارى، فاستحملوا رسول الله ﷺ، وكانوا أهل حاجة، فقال: لا أجد ما أحملكم عليه فتولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزنا ألا يجدوا ما ينفقون[(٣)].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا عمر بن الأودى، حدثنا وكيع، عن الربيع، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد خلفتم بالمدينة أقواما، ما أنفقتم من نفقة، ولا قطعتم واديا، ولا نلتم من عدو نيلا إلا وقد شَرِكوكم فى الأجر»، ثم قرأ: ﴿**وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ**﴾ الآية.

وأصل هذا الحديث فى الصحيحين من حديث[(٤)] أن رسول الله ﷺ قال: «إن بالمدينة أقواما ما قطعتم واديا، ولا سرتم [مسيراً][(٥)] إلا وهم معكم». قالوا: وهم بالمدينة؟ قال: «نعم، حبسهم العذر»[(٦)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد خلفتم بالمدينة رجالا[(٧)]، ما قطعتم وادياً، ولا سلكتم طريقاً إلا شَرِكوكم فى الأجر، حبسهم المرض».

ورواه مسلم، وابن ماجه، من طرق، عن الأعمش، به[(٨)].

ثم رد تعالى الملامة على الذين يستأذنون في القعود وهم أغنياء، وأنَّبهم فى رضاهم بأن يكونوا مع النساء الخوالف فى الرحال، ﴿**وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لا يَعْلَمُونَ**﴾.

﴿**يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُل لاَّ تَعْتَذِرُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ**

(١) فى أ: «عوف».
(٢) فى جميع النسخ: «عياض» والتصويب من ابن هشام. مستفاد من هامش ط. الشعب.
(٣) السيرة النبوية لابن هشام (٢/٥١٨).
(٤) بعدها بياض فى جميع النسخ قدر كلمة.
(٥) زيادة من أ، ومسلم.
(٦) صحيح البخارى برقم (٢٨٣٩) من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه وصحيح مسلم برقم (١٩١١) من حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه.
(٧) فى ت، أ: «أقواماً».
(٨) المسند (٣/ ٣٠٠) وصحيح مسلم برقم (١٩١١) وسنن ابن ماجه برقم (٢٧٦٥).

تعملون (٩٤) سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم إنهم رجس ومأواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون (٩٥) يحلفون لكم لترضوا عنهم فإن ترضوا عنهم فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين (٩٦)﴾.

أخبر تعالى عن المنافقين بأنهم إذا رجعوا إلى المدينة أنهم يعتذرون إليهم، ﴿قل لا تعتذروا لن نؤمن لكم﴾ أى: لن نصدقكم، ﴿قد نبأنا الله من أخباركم﴾ أى: قد أعلمنا الله أحوالكم، ﴿وسيرى الله عملكم ورسوله﴾ أى: سيظهر أعمالكم للناس فى الدنيا، ﴿ثم تردون[1] إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون﴾ أى: فيخبركم بأعمالكم، خيرها وشرها، ويجزيكم عليها.

ثم أخبر عنهم أنهم سيحلفون معتذرين لتعرضوا عنهم فلا تؤنبوهم، ﴿فأعرضوا عنهم﴾ احتقارا لهم، ﴿إنهم رجس﴾ أى: خبثاء نجس بواطنهم واعتقاداتهم، ﴿ومأواهم﴾ فى آخرتهم ﴿جهنم﴾، ﴿جزاء بما كانوا يكسبون﴾ أى: من الآثام والخطايا.

وأخبر أنهم وإن رضوا عنهم بحلفهم[2] لهم، ﴿فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين﴾ أى: الخارجين عن طاعته وطاعة رسوله، فإن الفسق هو الخروج، ومنه سميت الفأرة «فويسقة» لخروجها من جحرها للإفساد، ويقال: «فسقت الرطبة»: إذا خرجت من أكمامها[3].

﴿الأعراب أشد كفرا ونفاقا وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله والله عليم حكيم (٩٧) ومن الأعراب من يتخذ ما ينفق مغرما ويتربص بكم الدوائر عليهم دائرة السوء والله سميع عليم (٩٨) ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر ويتخذ ما ينفق قربات عند الله وصلوات الرسول ألا إنها قربة لهم سيدخلهم الله في رحمته إن الله غفور رحيم (٩٩)﴾.

أخبر تعالى أن فى الأعراب كفارا ومنافقين ومؤمنين، وأن كفرهم ونفاقهم أعظم من غيرهم وأشد، وأجدر، أى: أحرى ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله، كما قال الأعمش عن إبراهيم قال: جلس أعرابى إلى زيد بن صوحان وهو يحدث أصحابه، وكانت يده قد أصيبت يوم نهاوند، فقال الأعرابى: والله إن حديثك ليعجبنى، وإن يدك لتريبنى فقال زيد: ما يريبك من يدى؟ إنها الشمال. فقال الأعرابى: والله ما أدرى، اليمين يقطعون أو الشمال؟ فقال زيد بن صوحان[4]: صدق الله: ﴿الأعراب أشد كفرا ونفاقا وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله﴾.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدى، حدثنا سفيان، عن أبى موسى، عن وهب

---

(١) فى أ: «ستردون» وهو خطأ. (٢) فى أ: «بحلفانهم». (٣) فى ت: «كمامها».
(٤) فى ك: «صوخان».

ابن مُنَبِّه، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ قال: «من سكن البادية جفا، ومن اتبع الصيد غَفَل، ومن أتى السلطان افتتن».

ورواه أبو داود، والترمذى، والنسائى من طرق، عن سفيان الثورى، به(١). وقال الترمذى: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث الثورى.

ولما كانت الغلظة والجفاء فى أهل البوادى لم يبعث الله منهم رسولا، وإنما كانت البعثة من أهل القرى، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلاَّ رِجَالاً نُّوحِي إِلَيْهِم مِّنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾ [يوسف: ١٠٩]، ولما أهدى ذلك الأعرابى تلك الهدية لرسول الله ﷺ فردَّ عليه أضعافها حتى رضى، قال: «لقد هَمَمتُ ألا أقبلَ هدية إلا من قُرشى، أو ثَقَفى أو أنصارى، أو دَوْسىّ»(٢)؛ لأن هؤلاء كانوا يسكنون المدن: مكة، والطائف، والمدينة، واليمن، فهم ألطف أخلاقاً من الأعراب: لما فى طباع الأعراب من الجفاء.

حديث [الأعرابى](٣) فى تقبيل الولد: قال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كُرَيْب قالا: حدثنا أبو أسامة وابن نُمَيْر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: قَدِم ناس من الأعراب على رسول الله ﷺ فقالوا: أتقبِّلون صبيانكم؟ قالوا: نعم. قالوا: ولكنا والله ما نقبِّل. فقال رسول الله ﷺ: «وَأَمْلكُ أن كان الله نزع منكم الرحمة؟». وقال ابن نمير: «من قلبك الرحمة»(٤).

وقوله: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ أى: عليم بمن يستحق أن يعلمه الإيمان والعلم، ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما قسم بين عباده من العلم والجهل والإيمان والكفر والنفاق، لا يسأل عما يفعل، لعلمه وحكمته.

وأخبر تعالى أن منهم ﴿مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ﴾ أى: فى سبيل الله ﴿مَغْرَمًا﴾ أى: غرامة وخسارة، ﴿وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوَائِرَ﴾ أى: ينْتظر بكم(٥) الحوادث والآفات، ﴿عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ أى: هى منعكسة عليهم والسَّوء دائرٌ عليهم، ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أى: سميع لدعاء عباده، عليم بمن يستحق النصر ممن يستحق الخذلان.

وقوله: ﴿وَمِنَ الأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَاتٍ عِندَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ﴾: هذا هو القسم الممدوح من الأعراب، وهم الذين يتخذون ما ينفقون فى سبيل الله قربة يتقربون بها عند الله، ويبتغون بذلك دعاء الرسول لهم، ﴿أَلا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ﴾ أى: ألا إن ذلك حاصل لهم، ﴿سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

---

(١) المسند (١/ ٣٥٧) وسنن أبى داود برقم (٢٨٥٩) وسنن الترمذى برقم (٢٢٥٦) وسنن النسائى (٧/ ١٩٥).

(٢) رواه النسائى فى السنن (٦/ ٢٧٩) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.

(٣) زيادة من ت، ك، أ.

(٤) صحيح مسلم برقم (٢٣١٧).

(٥) فى ت، ك، أ: «لهم».

﴿ وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٠٠) ﴾.

يخبر تعالى عن رضاه عن السابقين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان، ورضاهم عنه بما أعدَّ لهم من جنات النعيم، والنعيم المقيم.

قال الشعبي: السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار من أدرك بيعة الرضوان عام الحديبية.

وقال أبو موسى الأشعري، وسعيد بن المسيب، ومحمد بن سيرين، والحسن، وقتادة: هم الذين صلوا إلى القبلتين مع رسول الله ﷺ.

وقال محمد بن كعب القرظي: مرَّ عمر بن الخطاب برجل يقرأ: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارُ﴾، فأخذ عمر بيده فقال: من أقرأك هذا؟ فقال: أبيُّ بن كعب. فقال: لا تفارقني حتى أذهب بك إليه. فلما جاءه قال عمر: أنت أقرأت هذا هذه الآية هكذا؟ قال: نعم. قال: وسمعتَها من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. لقد كنت أرى أنا رفعنا رفعة لا يبغلها أحد بعدنا، فقال أبيٌّ: تصديق هذه الآية في أول سورة الجمعة: ﴿وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الجمعة: ٣]، وفي سورة الحشر: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠]، وفي الأنفال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِن بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُوْلَئِكَ مِنكُمْ﴾ إلى آخر الآية [الأنفال: ٧٥]، رواه ابن جرير[(١)].

قال: وذكر عن الحسن البصري أنه كان يقرؤها برفع «الأنصار» عطفا على ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ﴾.

فقد أخبر الله العظيم أنه قد رضي عن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان: فيا ويل من أبغضهم أو سبَّهم أو أبغض أو سبَّ بعضهم، ولا سيما سيدُ الصحابة بعد الرسول وخيرهم وأفضلهم، أعني الصديق الأكبر والخليفة الأعظم أبا بكر بن أبي قحافة، رضي الله عنه، فإن الطائفة المخذولة من الرافضة يعادون أفضل الصحابة ويُبغضونهم ويَسُبُّونهم، عياذاً بالله من ذلك. وهذا يدل على أن عقولهم معكوسة، وقلوبهم منكوسة، فأين هؤلاء من الإيمان بالقرآن، إذ يسبُّون من رضي الله عنهم؟ وأما أهل السنة فإنهم يترضون عمن رضي الله عنه، ويسبون من سبه الله ورسوله، ويوالون من يوالي الله، ويعادون من يعادي الله، وهم متبعون لا مبتدعون، ويقتدون ولا يبتدون ولهذا هم حزب الله المفلحون وعباده المؤمنون.

﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لا تَعْلَمُهُمْ

(١) تفسير الطبري (١٤/٤٣٨).

نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾.

يخبر تعالى رسوله، صلواتُ الله وسلامه عليه، أن فى أحياء العرب ممن حول المدينة منافقون، وفى أهل المدينة أيضا منافقون ﴿مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ﴾ أى: مرنوا واستمروا عليه: ومنه يقال: شيطان مَرِيد ومارد، ويقال: تمرد فلان على الله، أى: عتا وتجبر.

وقوله: ﴿لا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ لا ينافى قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ الآية [محمد: ٣٠]؛ لأن هذا من باب التوسم فيهم بصفات يعرفون بها، لا أنه يعرف جميع من عنده من أهل النفاق والريب على التعيين. وقد كان يعلم أن فى بعض من يخالطه من أهل المدينة نفاقاً، وإن كان يراه صباحاً ومساء، وشاهد هذا بالصحة ما رواه الإمام أحمد فى مسنده حيث قال:

حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن النعمان بن سالم، عن رجل، عن جبير بن مطعم، رضى الله عنه، قال: قلت: يا رسول الله، إنهم يزعمون أنه ليس لنا أجر بمكة، فقال: «لتأتينكم أجوركم ولو كنتم فى جُحر ثعلب». وأصغى إلىَّ رسول الله ﷺ برأسه فقال: «إن فى أصحابى منافقين»[(١)].

ومعناه: أنه قد يبوح بعض المنافقين والمرجفين من الكلام بما لا صحة له، ومن مثلهم صَدَرَ هذا الكلامُ الذى سمعه جبير بن مطعم. وتقدم فى تفسير قوله: ﴿وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا﴾ [التوبة: ٧٤]، أنه عليه السلام[(٢)] أعلم حُذَيفة بأعيان أربعة عشر أو خمسة عشر منافقاً، وهذا تخصيص لا يقتضى أنه اطلع على أسمائهم وأعيانهم كلهم، والله أعلم.

وروى الحافظ ابن عساكر فى ترجمة «أبى عمر البيروتى» من طريق هشام بن عمار: حدثنا صدقة ابن خالد، حدثنا ابن جابر، حدثنى شيخ بيروت يكنى أبا عمر، أظنه حدثنى عن أبى الدرداء؛ أن رجلا يقال له «حرملة» أتى النبى ﷺ فقال: الإيمان ها هنا ـ وأشار بيده إلى لسانه ـ والنفاق ها هنا ـ وأشار بيده إلى قلبه ولم يذكر الله إلا قليلا. فقال رسول الله ﷺ: «اللهم اجعل له لسانا ذاكرا، وقلبا شاكرا، وارزقه حُبِّى، وحبَّ من يحبنى، وصَيِّر أمره إلى خير». فقال: يا رسول الله، إنه كان لى أصحاب من المنافقين وكنت رأسا فيهم، أفلا آتيك بهم؟ قال: «من أتانا استغفرنا له، ومن أصر على دينه فالله أولى به، ولا تخرقن على أحد سترا»[(٣)].

قال: وكذا رواه أبو أحمد الحاكم، عن أبى بكر الباغَندى، عن هشام بن عمار، به.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن قتادة فى هذه الآية أنه قال: ما بال أقوام يتكلّفون علم

---

(١) المسند (٤/ ٨٣).

(٢) فى أ: «ﷺ».

(٣) انظر: مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٢٩/ ٧٦).

الناس؟ فلان فى الجنة وفلان فى النار. فإذا سألت أحدهم عن نفسه قال: لا أدرى! لَعَمْرى أنت بنفسك[١] أعلم منك بأحوال الناس، ولقد تكلفت شيئاً ما تكلفه الأنبياء قبلك. قال نبى الله نوح: ﴿قَالَ وَمَا عِلْمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الشعراء: ١١٢]، وقال نبى الله شعيب: ﴿بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ وَمَا أَنَا عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ﴾ [هود: ٨٦]، وقال الله لنبيه ﷺ: ﴿لا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾[٢].

وقال السدى، عن أبى مالك، عن ابن عباس فى هذه الآية قال: قام رسول الله ﷺ خطيباً يوم الجمعة فقال: «اخرج يا فلان، فإنك منافق، واخرج يا فلان فإنك منافق». فأخرج من المسجد ناساً منهم، فضحهم. فجاء عمر وهم يخرجون من المسجد فاختبأ منهم حَيَاء أنه لم يشهد الجمعة[٣]، وظن أن الناس قد انصرفوا، واختبؤوا هم من عمر، ظنوا أنه قد علم بأمرهم. فجاء عمر فدخل المسجد فإذا الناس لم يصلوا، فقال له رجل من المسلمين: أبشر يا عمر، قد[٤] فضح الله المنافقين اليوم. قال ابن عباس: فهذا العذاب الأول حين أخرجهم من المسجد، والعذاب الثانى عذاب القبر[٥].

وكذا قال الثورى، عن السدى، عن أبى مالك نحو هذا.

وقال مجاهد فى قوله: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ﴾ يعنى: القتل والسّباء[٦]، وقال ـ فى رواية ـ بالجوع، وعذاب القبر، ﴿ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾.

وقال ابن جُرَيج: عذابُ الدنيا، وعذاب القبر، ثم يردون إلى عذاب النار.

وقال الحسن البصرى: عذاب فى الدنيا، وعذاب فى القبر[٧].

وقال عبد الرحمن بن زيد: أما عذابٌ فى الدنيا فالأموال والأولاد، وقرأ قول الله[٨]: ﴿فَلا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الدُّنْيَا﴾ [التوبة: ٨٥]، فهذه المصائب لهم عذاب، وهى للمؤمنين أجر، وعذاب فى الآخرة فى النار ﴿ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾، قال: النار.

وقال محمد بن إسحاق: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ﴾ قال: هو ـ فيما بلغنى ـ ما هم فيه من أمر الإسلام، وما يدخل عليهم من غيظ ذلك على غير حسبة، ثم عذابهم فى القبور إذا صاروا إليها، ثم العذاب العظيم الذى يُرَدُّون إليه، عذاب الآخرة والخلد فيه.

وقال سعيد، عن قتادة فى قوله: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ﴾: عذاب الدنيا، وعذاب القبر، ﴿ثُمَّ يُرَدُّونَ

---

(١) فى جميع النسخ: «بنصيبك» والتصويب من الطبرى. مستفاد من هامش ط. الشعب.
(٢) تفسير عبد الرزاق (١/ ٢٥٣).
(٣) فى أ: «المسجد».
(٤) فى ت، ك، أ: «فقد».
(٥) رواه الطبرى فى تفسيره (١٤/ ٤٤١).
(٦) فى أ: «والسبى».
(٧) فى ت، أ: «النار».
(٨) فى ت: «قوله»، وفى أ: «قول الله تعالى».

إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾. ذكر لنا أن نبى الله ﷺ أسرَّ إلى حذيفة باثنى عشر رجلا من المنافقين، فقال: «ستة منهم تكفيكهم الدُّبَيْلَة: سراج من نار جهنم، يأخذ فى كتف أحدهم حتى يفضى إلى صدره، وستة يموتون موتاً». وذكر لنا أن عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، كان إذا مات رجل ممن يُرى أنه منهم، نظر إلى حذيفة، فإن صلى عليه وإلا تركه. وذُكر لنا أن عمر قال لحذيفة: أنشدك بالله، أمنهم أنا؟ قال: لا. ولا أومن منها أحداً بعدك[1].

﴿وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٠٢)﴾.

لما بَيَّن تعالى حالَ المنافقين المتخلفين عن الغَزَاة رغبة عنها وتكذيباً وشكا، شرع فى بيان حال المذنبين الذين تأخروا عن الجهاد كسلاً وميلا إلى الراحة، مع إيمانهم وتصديقهم بالحق، فقال: **﴿وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ﴾** أى: أقروا بها واعترفوا فيما بينهم وبين ربِّهم، ولهم أعمال أخَر صالحة، خلطوا هذه بتلك، فهؤلاء تحت عفو الله وغفرانه.

وهذه الآية ـ وإن كانت نزلت فى أناس معينين ـ إلا أنها عامة فى كل المذنبين الخاطئين المخلصين المتلوثين.

وقد قال مجاهد: إنها نزلت فى أبى لُبَابة لما قال لبنى قريظة: إنه الذبح، وأشار بيده إلى حلقه.

وقال ابن عباس: **﴿وَآخَرُونَ﴾**: نزلت فى أبى لُبابة وجماعة من أصحابه، تخلفوا عن غزوة تبوك، فقال بعضهم: أبو لبابة وخمسة معه، وقيل: وسبعة معه، وقيل: وتسعة معه، فلما رجع النبى ﷺ من غزوته[2]، ربطوا أنفسهم بسوارى المسجد، وحلفوا لا يحلهم إلا رسول الله ﷺ، فلما أنزل الله هذه الآية: **﴿وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ﴾**، أطلقهم النبى ﷺ، وعفا عنهم.

وقال البخارى: حدثنا مُؤَمَّل بن هشام، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا عوف، حدثنا أبو رجاء، حدثنا سَمُرَة بن جُنْدَب قال: قال رسول الله ﷺ لنا: «أتانى الليلة آتيان[3] فابتعثانى فانتهينا إلى مدينة مبنية بلبن ذهب ولَبِن فضة، فتلقانا رجال شَطْر من خلقهم كأحسن ما أنت راَء، وشطر كأقبح ما أنت راء، قالا لهم: اذهبوا فَقَعُوا فى ذلك النهر. فوقعوا فيه، ثم رجعوا إلينا قد ذهب ذلك السوء عنهم، فصاروا فى أحسن صورة، قالا لى: هذه جنة عدن، وهذا منزلك. قالا: أما القوم الذين كانوا شَطر منهم حَسَن وشطر منهم قبيح، فإنهم خلطوا عملا صالحاً وآخر سيئاً، فتجاوز الله عنهم».

هكذا رواه مختصراً، فى تفسير هذه الآية[4].

---

(١) رواه الطبرى فى تفسيره (١٤/٤٤٣). والدبيلة: خراج ودمل كبير يظهر فى الجوف فيقتل صاحبه غالباً.

(٢) فى أ: «من غزوه». (٣) فى أ: «اثنان».

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٦٧٤).

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٠٣) أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١٠٤)﴾.

أمر الله تعالى رسوله ﷺ بأن يأخُذَ من أموالهم صدقَة يطهرهم ويزكيهم بها، وهذا عام وإن أعاد بعضهم الضمير في «أموالهم» إلى الذين اعترفوا بذنوبهم وخلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئا؛ ولهذا اعتقد بعض مانعي الزكاة من أحياء العرب أن دفع الزكاة إلى الإمام لا يكون، وإنما كان هذا خاصاً برسول الله[1] ﷺ؛ ولهذا احتجوا بقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾، وقد رَدَّ عليهم هذا التأويل والفهم الفاسد الصديق أبو بكر وسائر الصحابة، وقاتلوهم حتى أدوا الزكاة إلى الخليفة، كما كانوا يُؤدونها إلى رسول الله ﷺ، حتى قال الصديق: والله لو منعوني عِقالا ـ وفي رواية: عَناقاً ـ يُؤدُّونه إلى رسول الله ﷺ لأقاتلنهم على منعه[2].

وقوله: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ أي: ادع لهم واستغفر لهم، كما رواه مسلم في صحيحه، عن عبد الله ابن أبي أوفى قال: كان رسول الله ﷺ إذا أُتِيَ بصدقة قوم صَلَّى عليهم، فأتاه أبي بصدقته فقال: «اللهم صَلِّ على آل أبي أوفى»[3]. وفي الحديث الآخر: أن امرأة قالت: يا رسول الله، صلِّ عليَّ وعلى زوجي. فقال: «صلى الله عليك، وعلى زوجك»[4].

وقوله: «إنَّ صَلَواتك»: قرأ بعضهم: «صلواتك» على الجمع، وآخرون قرؤوا: ﴿إِنَّ صَلَاتَكَ﴾ على الإفراد.

﴿سَكَنٌ لَّهُمْ﴾: قال ابن عباس: رحمة لهم. وقال قتادة: وقار.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ أي: لدعائك ﴿عَلِيمٌ﴾ أي: بمن يستحق ذلك منك ومن هو أهل له.

قال الإمام أحمد: حدثنا وَكيع، حدثنا أبو العُمَيْس، عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة، عن ابن لحذيفة، عن أبيه؛ أن النبي ﷺ كان إذا دعا لرجل أصابته، وأصابت ولده، وولد ولده[5].

ثم رواه عن أبي نُعَيم، عن مِسْعَر، عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة، عن ابن لحذيفة ـ قال مسعر:

---

(١) في ك: «بالنبي».

(٢) رواه البخاري في صحيحه برقم (٧٢٨٤، ٧٢٨٥) بلفظ: «لو منعوني عقالاً» قال: «وقال ابن بكير وعبد الله عن الليث: «عناقا وهو أصح».

(٣) صحيح مسلم برقم (١٠٧٨) والبخاري في صحيحه برقم (١٤٩٧).

(٤) رواه أبو داود في السنن برقم (١٥٣٣) والنسائي في السنن الكبرى برقم (١٠٢٥٦) من حديث جابر بن عبد الله، رضي الله عنه.

(٥) المسند (٥/ ٣٨٥).

وقد ذكره مرة عن حذيفة ـ: إن صلاة النبى ﷺ لتُدرك الرجل وولده وولد ولده[(١)].

وقوله: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾: هذا تهييج إلى التوبة والصدقة اللتين كل منها[(٢)] يحطُّ الذنوب ويمحصها ويمحقها.

وأخبر تعالى أن كل من تاب إليه تاب عليه، ومن تصدق بصدقة من كسب حلال فإن الله تعالى يتقبلها بيمينه فيربيها لصاحبها، حتى تصير التمرة مثل أحد. كما جاء بذلك الحديث، عن رسول الله ﷺ ـ كما قال الثورى ووكيع، كلاهما عن عباد بن منصور، عن القاسم بن محمد أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه فيربيها لأحدكم، كما يربى أحدكم مهره، حتى إن اللقمة لتَصير مثل أحد»، وتصديق ذلك فى كتاب الله، عز وجل: ﴿[أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ][(٣)] هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾ و[قوله][(٤)] : ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦][(٥)].

وقال الثورى والأعمش كلاهما، عن عبد الله بن السائب، عن عبد الله بن أبى قتادة قال: قال عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه: إن الصدقة تقع فى يد الله عز وجل قبل أن تقع فى يد السائل. ثم قرأ هذه الآية: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا[(٦)] أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾.

وقد روى ابن عساكر فى تاريخه، فى ترجمة عبد الله بن الشاعر السَّكْسكى الدمشقى ـ وأصله حمصى، وكان أحد الفقهاء، روى عن معاوية وغيره، وحكى عنه حوشب بن سيف السكسكى الحمصى ـ قال: غزا الناس فى زمان معاوية، رضى الله عنه، وعليهم عبد الرحمن بن خالد بن الوليد، فَغَلَّ رجل من المسلمين مائة دينار رومية. فلما قفل الجيش نَدم وأتى الأميرَ، فأبى أن يقبلها منه، وقال: قد تفرق الناس ولن أقبلها منك، حتى تأتى الله بها يوم القيامةَ فجعل الرجل يستقرئ الصحابة، فيقولون له مثل ذلك، فلما قدم دمشق ذهب إلى معاوية ليقبلها منه، فأبى عليه. فخرج من عنده وهو يبكى ويسترجع، فمر بعبد الله بن الشاعر السكسكى، فقال له: ما يبكيك؟ فذكر له أمره، فقال أمطيعُنى أنت؟ فقال: نعم، فقال: اذهب إلى معاوية فقل له: اقبل منى خُمسك، فادفع إليه عشرين ديناراً، وانظر الثمانين الباقية فتصدق بها عن ذلك الجيش، فإن الله يقبل التوبة عن عباده، وهو أعلم بأسمائهم ومكانهم ففعل الرجل، فقال معاوية، رضى الله عنه: لأن أكون أفتيتُه بها أحب إلى من كل شىء أملكه، أحسن الرجل»[(٧)].

---

(١) المسند (٥/ ٤٠٠).

(٢) فى ت، أ: «منهما».

(٣، ٤) زيادة من ك.

(٥) رواه الطبرى فى تفسيره (١٤/ ٤٦١).

تنبيه: وقع خطأ فى الآية هنا وعند الطبرى، وما أثبتناه هو الصواب.

(٦) فى ت: «تعلموا».

(٧) تاريخ دمشق (٩/ ٤٠١) «المخطوط».

﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (١٠٥)﴾.

قال مجاهد: هذا وَعيد، يعنى من الله تعالى للمخالفين أوامره بأن أعمالهم ستعرَضُ عليه تبارك وتعالى، وعلى الرسول، وعلى المؤمنين. وهذا كائن لا محالة يوم القيامة، كما قال: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لا تَخْفَىٰ[1] مِنكُمْ خَافِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٨]، وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق: ٩]، وقال: ﴿وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ﴾ [العاديات: ١٠] وقد يظهر ذلك للناس فى الدنيا، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا دَرَّاج، عن أبى الهيثم، عن أبى سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لو أن أحدكم يعمل فى صخرة صَمَّاء ليس لها باب ولا كُوَّة، لأخرج الله عمله للناس كائناً ما كان»[2].

وقد ورد: أن أعمال الأحياء تُعَرض على الأموات من الأقرباء والعشائر فى البرزخ، كما قال أبوداود الطيالسى: حدثنا الصلت بن دينار، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أعمالكم تعرض على أقربائكم وعشائركم فى قبورهم، فإن كان خيراً استبشروا به، وإن كان غير ذلك قالوا: «اللهم، ألهمهم أن يعملوا بطاعتك»[3].

وقال الإمام أحمد: أخبرنا عبد الرزاق، عن سفيان، عمَّن سمع أنساً يقول: قال النبى ﷺ: «إن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم من الأموات، فإن كان خيراً استبشروا به، وإن كان غير ذلك قالوا: اللهم، لا تمتهم حتى تهديهم كما هديتنا»[4].

وقال البخارى: قالت عائشة، رضى الله عنها: إذا أعجبك حُسن عمل امرئ، فقل: ﴿اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾[5].

وقد ورد فى الحديث شبيه بهذا، قال الإمام أحمد:

حدثنا يزيد، حدثنا حُمَيد، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «لا عليكم أن تعجبوا بأحد حتى تنظروا بم يختم له؟ فإن العامل يعمل زماناً من عمره ـ أو: بُرهَة من دهره ـ بعمل صالح لو مات عليه لدخل الجنة، ثم يتحول فيعمل عملا سيئًا، وإن العبد ليعمل البرهة من دهره بعمل سيئ، لو

---

(١) فى ت: «يعرضون لا يخفى».

(٢) المسند (٣/٢٨) ودراج عن أبى الهيثم ضعيف.

(٣) مسند الطيالسى برقم (١٧٩٤).

(٤) المسند (٣/١٦٤) وقال الهيثمى فى المجمع (٢/٢٢٨): «وفيه رجل لم يُسم».

(٥) صحيح البخارى (١٣/٥٠٣ «فتح»).

مات عليه دخل النار، ثم يتحول فيعمل عملاً صالحاً، وإذا أراد الله بعبد خيراً استعمله قبل موته». قالوا: يا رسول الله وكيف يستعمله: قال: «يوفقه لعمل صالح ثم يقبضه عليه»[1]. تفرد به أحمد من هذا الوجه.

﴿ وَآخَرُونَ مُرْجَوْنَ لأَمْرِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١٠٦) ﴾.

قال ابن عباس ومجاهدُ وعكْرِمة، والضحاك وغير واحد: هم الثلاثة الذين خلفوا، أى: عن التوبة، وهم: مرارة بن الربيع، وكعب بن مالك، وهلال بن أمية، قعدوا عن غزوة تبوك فى جملة من قعد، كسلا وميلا إلى الدَّعَة والحفظ وطيب الثمار والظلال، لا شكا ونفاقا، فكانت منهم طائفة ربَطوا أنفسهم بالسوارى، كما فعل أبو لُبابة وأصحابه، وطائفة لم يفعلوا ذلك وهم هؤلاء الثلاثة المذكورون، فنزلت توبة أولئك قبل هؤلاء، وأرجى هؤلاء عن التوبة حتى نزلت الآية الآتية، وهى قوله: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ﴾ الآية [التوبة: ١١٧]، ﴿وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ [وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ[2]]﴾ الآية [التوبة: ١١٨]، كما سيأتى بيانه فى حديث كعب بن مالك.

وقوله: ﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ أى: هم تحت عفو الله، إن شاء فعل بهم هذا، وإن شاء فعل بهم ذاك، ولكن رحمته تغلب غضبه، وهو ﴿عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ أى: عليم بمن يستحق العقوبة ممن يستحق العفو، حكيم فى أفعاله وأقواله، لا إله إلا هو، ولا رب سواه.

﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (١٠٧) لا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ (١٠٨) ﴾.

سبب نزول هذه الآيات[3] الكريمات: أنه كان بالمدينة قبل مَقدَم رسول الله ﷺ إليها رجل من الخزرج يقال له: «أبو عامر الراهبُ»، وكان قد تَنَصَّر فى الجاهلية وقرأ علْم أهل الكتاب، وكان فيه عبادة فى الجاهلية، وله شرف فى الخزرج كبير. فلما قَدم رسولُ الله ﷺ مهاجراً إلى المدينة، واجتمع المسلمون عليه، وصارت للإسلام كلمة عالية، وأظهرهم الله يوم بدر، شَرِق اللعين أبو عامر بريقه، وبارز بالعداوة، وظاهر بها، وخرج فاراً إلى كفار مكة من مشركى قريش فألَّبهم على حرب رسول الله ﷺ، فاجتمعوا بمن وافقهم من أحياء العرب، وقدموا عام أحد، فكان من أمر المسلمين ما كان،

---

(١) المسند (٣/ ١٢٠) وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٢١١): «ورجاله رجال الصحيح».

(٢) زيادة من ك.

(٣) فى أ: «الآية».

وامتحنهم الله، وكانت العاقبة للمتقين[١].

وكان هذا الفاسق قد حفر حفائر فيما بين الصفين، فوقع فى إحداهن رسول الله ﷺ، وأصيب ذلك اليوم، فجرح فى وجهه وكُسِرت ربَاعِيَتُه اليمنى السفلى، وشُجَّ رأسه، صلوات الله وسلامه عليه.

وتقدم أبو عامر فى أول المبارزة إلى قومه من الأنصار، فخاطبهم واستمالهم إلى نصره وموافقته، فلما عرفوا كلامه قالوا: لا أنعم الله بك عينا يا فاسق يا عدو الله، ونالوا منه وسبُّوه. فرجع وهو يقول: والله لقد أصاب قومى بعدى شَر. وكان رسول الله ﷺ قد دعاه إلى الله قبل فراره، وقرأ عليه من القرآن، فأبى أن يسلم وتمرَّد، فدعا عليه رسول الله ﷺ أن يموت بعيداً طريداً، فنالته هذه الدعوة. وذلك أنه لما فرغ الناس[٢] من أحد، ورأى أمر الرسول، صلوات الله وسلامه عليه[٣]، فى ارتفاع وظهور، ذهب إلى هرقل، ملك الروم، يستنصره على النبى ﷺ، فوعده ومَنَّاه، وأقام عنده، وكتب إلى جماعة من قومه من الأنصار من أهل النفاق والريب يعدهم ويُمَنِّيهم أنه سيقدمَ بجيش يقاتل به رسول الله ﷺ ويغلبه ويرده عما هو فيه، وأمرهم أن يتخذوا له مَعقلا يقدم عليهم فيه من يقدم من عنده لأداء كُتُبه ويكونَ مرصداً له إذا قدم عليهم بعد ذلك، فشرعوا فى بناء مسجد مجاور لمسجد قباء، فبنوه وأحكموه، وفرغوا منه قبل خروج النبى ﷺ إلى تبوك، وجاؤوا فسألوا رسول الله ﷺ أن يأتى إليهم فيصلى فى مسجدهم، ليحتجوا بصلاته، عليه السلام، فيه على تقريره وإثباته، وذكروا أنهم إنما بنوه للضعفاء منهم وأهل العلة فى الليلة الشاتية، فعصمه الله من الصلاة فيه فقال: «إنا على سفر، ولكن إذا رجعنا إن شاء الله».

فلما قفل، عليه السلام[٤]، راجعاً إلى المدينة من تبوك، ولم يبق بينه وبينها إلا يوم أو بعض يوم، نزل عليه الوحى بخبر مسجد الضِّرار، وما اعتمده بانوه من الكفر والتفريق بين جماعة المؤمنين فى مسجدهم مسجد قباء، الذى أسس من أول يوم على التقوى. فبعث رسول الله ﷺ إلى ذلك المسجد من هَدَمه قبل مقدمه المدينة، كما قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿**وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا [وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ]**[٥]﴾: وهم أناس من الأنصار، ابتنوا مسجداً، فقال لهم أبو عامر، ابنوا مسجداً واستعدوا بما استطعتم من قوة ومن سلاح، فإنى ذاهب إلى قيصر ملك الروم، فآتى بجند من الروم وأخرج محمدًا وأصحابه. فلما فرغوا من مسجدهم أتوا النبى ﷺ فقالوا: قد فرغنا من بناء مسجدنا، فنحب[٦] أن تصلى فيه وتدعو لنا بالبركة. فأنزل الله، عز وجل: ﴿**لا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ**﴾ إلى: ﴿**والله لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ**﴾.

وكذا رُوى عن سعيد بن جُبير، ومجاهد، وعروة بن الزبير، وقتادة وغير واحد من العلماء.

وقال محمد بن إسحاق بن يَسَار، عن الزهرى، ويزيد بن رومان، وعبد الله بن أبى بكر،

---

(١) فى ت، ك، أ: «للتقوى». (٢) فى ت، أ: «المسلمون» (٣، ٤) فى أ: «ﷺ»

(٥) زيادة من أ. (٦) فى ت، ك: «فتحب».

وعاصم بن عُمَر بن قتادة وغيرهم، قالوا: أقبل رسول الله ﷺ ـ يعني: من تبوك ـ حتى نزل بذي أوان ـ بلد بينه وبين المدينة ساعة من نهار ـ وكان أصحاب مسجد الضرار قد كانوا أتوه وهو يتجهز إلى تبوك، فقالوا: يا رسول الله، إنا قد بنينا مسجداً لذي العلة والحاجة، والليلة المطيرة، والليلة الشاتية، وإنا نحب أن تأتينا فتصلي لنا فيه. فقال: «إني على جناح سَفَر وحال شُغل ـ أو كما قال رسول الله ﷺ ـ ولو قد قدمنا إن شاء الله تعالى أتيناكم فصلينا لكم فيه». فلما نزل بذي أوان أتاه خبرُ المسجد، فدعا رسول الله ﷺ مالك بن الدُّخْشُم أخا بني سالم بن عوف، ومعن بن عدي ـ أو: أخاه عامر بن عدي ـ أخا بلعجلان فقال: «انطلقا إلى هذا المسجد الظالم أهله، فاهدماه وحرقاه». فخرجا سريعين حتى أتيا بني سالم بن عوف، وهم رهط مالك بن الدّخشم، فقال مالك لمعن: أنظرني حتى أخرج إليك بنار من أهلي. فدخل أهله فأخذ سَعَفًا من النخل، فأشعل فيه ناراً، ثم خرجا يَشتدَّان حتى دخلا المسجد وفيه أهله، فحرقاه وهدماه وتفرقوا عنه. ونزل فيهم من القرآن ما نزل: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِداً ضِرَارًا وَكُفْرًا﴾ إلى آخر القصة. وكان الذين بنوه اثني عشر رجلا: خذام ابن خالد، من بني عُبَيد بن زيد، أحد[1] بني عمرو بن عوف، ومن داره أخرج مسجد الشقاق، وثعلبة بن حاطب من بني عبيد وهو إلى بني أمية بن زيد، ومعتِّب بن قُشير، من [بني][2] ضُبَيعة بن زيد، وأبو حبيبة بن الأذعر، من بني ضُبَيعة بن زيد، وعَبَّاد بن حُنَيف، أخو سهل بن حنيف، من بني عمرو بن عوف، وجارية بن عامر، وابناه: مُجَمِّع بن جارية، وزيد بن جارية ونَبْتَل [بن][3] الحارث، وهم من بني ضبيعة، وبحزج وهو من بني ضبيعة، وبجاد بن عُثمان وهو من بني ضُبَيعة، [ووديعة بن ثابت، وهو إلى بني أمية][4] رهط أبي لبابة بن عبد المنذر[5].

وقوله: ﴿وَلَيَحْلِفُنَّ﴾ أي: الذين بنوه ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ الْحُسْنَىٰ﴾ أي: ما أردناه ببنيانه إلا خيراً ورفقاً بالناس، قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ أي: فيما قصدوا وفيما نوَوا، وإنما بنوه ضِرارا لمسجد قُباء، وكفرا بالله، وتفريقاً بين المؤمنين، وإرصاداً لمن حارب الله ورسوله، وهو أبو عامر الفاسق، الذي يقال له: «الراهب» لعنه الله.

وقوله: ﴿لا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾: نهي من الله لرسوله، صلوات الله وسلامه عليه، والأمة تَبَع له في ذلك، عن أن يقوم فيه، أي: يصلي فيه أبدا.

ثم حثه على الصلاة في مسجد قُباء الذي أسس من أول يوم بنائه على التقوى، وهي طاعة الله، وطاعة رسوله، وجمعاً لكلمة المؤمنين ومَعقلا وموئلا للإسلام وأهله؛ ولهذا قال تعالى: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾، والسياق إنما هو في معرض مسجد قباء؛ ولهذا جاء

---

(١) في أ: «جد».	(٢ ـ ٤) زيادة من ت، أ، وابن هشام.

(٥) السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٥٣٠) ورواه الطبري في تفسيره (١٤/ ٤٦٨).

وانظر الكلام على هذه الرواية وتفنيدها في كتاب الفاضل: عداب الحمش «ثعلبة بن حاطب المفترى عليه (ص١٣٨).

فى الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة فى مسجد قُباء كعُمرة»(١). وفى الصحيح: أن رسول الله ﷺ كان يزورُ مسجد قُباء راكباً وماشياً(٢). وفى الحديث: أن رسول الله ﷺ لما بناه وأسسه أول قدومه ونزوله على بنى عمرو بن عوف، كان جبريل هو الذى عَيَّن له جِهَة القبلة(٣)، فالله أعلم.

وقال أبو داود: حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا معاوية بن هشام، عن يونس بن الحارث، عن إبراهيم بن أبى ميمونة، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ قال: «نزلت هذه الآية فى أهل قباء: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا﴾ قال: كانوا يستنجون بالماء، فنزلت فيهم الآية.

ورواه الترمذى وابن ماجه، من حديث يونس بن الحارث، وهو ضعيف، وقال الترمذى: غريب من هذا الوجه.

وقال الطبرانى: حدثنا الحسن بن على المعمرى، حدثنا محمد بن حميد الرازى، حدثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا﴾، بعث رسول الله ﷺ إلى عُوَيم بن ساعدة فقال: «ما هذا الطهور الذى أثنى الله عليكم؟». فقال: يا رسول الله، ما خرج منا رجل ولا امرأة من الغائط إلا غسل فرجه ـ أو قال: مقعدته ـ فقال النبى ﷺ. «هو هذا»(٤).

وقال الإمام أحمد: حدثنا حُسَين بن محمد، حدثنا أبو أويس، حدثنا شرحبيل، عن عُوَيم بن ساعدة الأنصارى: أنه حَدّثه أن النبى ﷺ أتاهم فى مسجد قُباء، فقال: «إن الله تعالى قد أحسن [عليكم الثناء](٥) فى الطُّهور فى قصة مسجدكم، فما هذا الطهور الذى تطهرون به؟» فقالوا: والله ـ يا رسول الله ـ ما نعلم شيئاً إلا أنه كان لنا جيران من اليهود، فكانوا يغسلون أدبارهم من الغائط، فغسلنا كما غسلوا.

ورواه ابن خُزيمة فى صحيحه(٦).

وقال هشَيْم، عن عبد الحميد المدنى، عن إبراهيم بن إسماعيل الأنصارى: أن رسول الله ﷺ قال

---

(١) رواه الترمذى فى السنن برقم (٣٢٤) وابن ماجه فى السنن برقم (١٤١١) من طريق أبى أسامة ـ عبد الحميد بن جعفر ـ عن أبى الأبرد مولى بنى الخطمة ـ عن أسيد بن ظهير الأنصارى رضى الله عنه، به.

وقال الترمذى ـ كما فى تحفة الأشراف (١/ ٢٧٥): «حديث حسن صحيح، ولا نعرف لأسيد بن ظهير شيئاً يصح غير هذا الحديث، ولا نعرفه إلا من حديث أبى أسامة».

(٢) صحيح مسلم برقم (١٣٩٩) من حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما.

(٣) سنن أبى داود برقم (٤٤) وسنن الترمذى برقم (٣١٠٠)، وسنن ابن ماجة برقم (٣٥٧).

(٤) المعجم الكبير (١١/ ٦٧) وفيه محمد بن حميد وهو ضعيف، وابن إسحاق مدلس وقد عنعن.

(٥) زيادة من ت، أ، والمسند.

(٦) المسند (٣/ ٤٢٢) وصحيح ابن خزيمة برقم (٨٣) وقال الهيثمى فى المجمع (١/ ٢١٢): «وفيه شرحبيل بن سعد ضعفه مالك وابن معين وأبو زرعة ووثقه ابن حبان».

لعُوَيم بن ساعدة. «ما هذا الذى أثنى الله عليكم: ﴿فيه رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾». قالوا: يا رسول الله، إنا نغسل الأدبار بالماء(١).

وقال ابن جرير: حدثنى محمد بن عُمارة الأسدى، حدثنا محمد بن سعد، حدثنا إبراهيم بن محمد، عن شرحبيل بن سعد قال: سمعت خُزَيمة بن ثابت يقول: نزلت هذه الآية: ﴿فيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾، قال: كانوا يغسلون أدبارهم من الغائط(٢).

حديث آخر: قال الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا مالك ـ يعنى: ابن مغْوَل ـ سمعت سيارا أبا الحكم، عن شهر بن حوشب، عن محمد بن عبد الله بن سلام قال: لما(٣) قدم رسول الله ﷺ، يعنى: قباء، فقال: «إن الله، عز وجل، قد أثنى عليكم فى الطهور خيراً، أفلا تخبرونى؟». يعنى: قوله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾. فقالوا: يارسول الله، إنا نجده مكتوباً علينا فى التوراة: الاستنجاءُ بالماء(٤).

وقد صرح بأنه مسجد قباء جماعة من السلف، رواه على بن أبى طلحة، عن ابن عباس. ورواه عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن الزهرى، عن عُرْوَة بن الزبير. وقاله عطية العوفى، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، والشعبى، والحسن البصرى، ونقله البغوى عن سعيد بن جبير، وقتادة.

وقد ورد فى الحديث الصحيح: أن مسجد رسول الله ﷺ الذى هو فى جوف المدينة، هو المسجد الذى أسس على التقوى. وهذا صحيح. ولا منافاة بين الآية وبين هذا؛ لأنه إذا كان مسجد قباء قد أسس على التقوى من أول يوم، فمسجد رسول الله ﷺ بطريق الأولى والأحرى؛ ولهذا قال الإمام أحمد بن حنبل فى مسنده:

حدثنا أبو نُعيم، حدثنا عبد الله بن عامر الأسلمى، عن عمران بن أبى أنس، عن سهل بن سعد، عن أبىّ بن كعب: أن النبى ﷺ قال: «المسجد الذى أسس على التقوى مسجدى هذا». تفرد به أحمد(٥).

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا وكِيع، حدثنا ربيعة بن عثمان التيمى، عن عمران بن أبى أنس، عن سهل بن سعد الساعدى قال: اختلف رجلان على عهد رسول الله ﷺ فى المسجد الذى أُسِّسَ على التقوى، فقال أحدهما: هو مسجد رسول الله(٦) ﷺ. وقال الآخر: هو مسجد قباء.

(١، ٢) رواه الطبرى فى تفسيره (١٤/ ٤٨٧).

(٣) فى أ: «لقد».

(٤) المسند (٦/ ٦).

(٥) المسند (٥/ ١١٦).

(٦) فى ت، أ: «الرسول».

فأتيا النبى ﷺ فسألاه، فقال: «هو مسجدى هذا»(١). تفرد به أحمد أيضاً

حديث آخر: قال أحمد: حدثنا موسى بن داود، حدثنا ليث، عن عمران بن أبى أنس، عن سعيد بن أبى سعيد الخدرى، رضى الله عنه، قال: تمارى رجلان فى المسجد الذى أسس على التقوى، فقال أحدهما: هو مسجد قباء، وقال الآخر: هو مسجد النبى ﷺ، فقال النبى ﷺ: «هو مسجدى هذا»(٢). تفرد به أحمد.

طريق أخرى: قال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا ليث، حدثنى عمران بن أبى أنس، عن ابن أبى سعيد، عن أبيه أنه قال: تمارى رجلان فى المسجد الذى أسس على التقوى من أول يوم، فقال رجل: هو مسجد قباء، وقال الآخر: هو مسجد رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «هو مسجدى».

وكذا رواه الترمذى والنسائى عن قتيبة، عن الليث(٣)، وصححه الترمذى، ورواه مسلم كما سيأتى.

طريق أخرى: قال أحمد: حدثنا يحيى، عن أُنَيْس بن أبى يحيى، حدثنى أبى قال: سمعت أباسعيد الخدرى قال: اختلف رجلان: رجل من بنى خَدْرة، ورجل من بنى عمرو بن عوف فى المسجد الذى أسس على التقوى، فقال الخدرى: هو مسجد رسول الله ﷺ، وقال العَمْرى: هو مسجد قباء، فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن ذلك، فقال: «هو هذا المسجد» لمسجد رسول الله ﷺ، وقال: «فى ذاك [خير كثير](٤)، يعنى: مسجد قباء(٥).

طريق أخرى: قال أبو جعفر بن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد ـ حدثنا حميد الخراط المدنى، سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن بن أبى سعيد(٦) فقلت: كيف سمعت أباك يقول فى المسجد الذى أسس على التقوى؟ فقال أبى: أتيت رسول الله ﷺ فدخلت عليه فى بيت لبعض نسائه، فقلت: يا رسول الله، أين المسجد(٧) الذى أسس على التقوى؟ قال: فأخذ كفا من حصباء فضرب به الأرض، ثم قال: «هو مسجدكم هذا». ثم قال: [فقلتُ له: هكذا](٨) سمعتَ أباك يذكره؟.

رواه مسلم منفرداً به عن محمد بن حاتم، عن يحيى بن سعيد، به(٩). ورواه عن أبى بكر بن

(١) المسند (٥/ ٣٣١) وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٣٤): «رجاله رجال الصحيح».

(٢) المسند (٣/ ٨٩).

(٣) المسند (٣/ ٧) وسنن الترمذى برقم (٣٠٩٩) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (١١٢٢٨).

(٤) زيادة من ت، ك، أ، والمسند. وفى أ: «خير كبير».

(٥) المسند (٣/ ٢٣).

(٦) فى ت، ك، أ: «سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن قال: مر بى عبد الرحمن بن أبى سعيد».

(٧) فى أ: «أى مسجد». (٨) زيادة من ت، ك، أ، والطبرى.

(٩) تفسير الطبرى (١٤/ ٤٧٧) وصحيح مسلم برقم (١٣٩٨).

أبى شيبة وغيره، عن حاتم بن إسماعيل، عن حميد الخراط، به[١].

وقد قال بأنه مسجد النبى ﷺ جماعة من السلف والخلف، وهو مروى عن عمر بن الخطاب، وابنه عبد الله، وزيد بن ثابت، وسعيد بن المسيب. واختاره ابن جرير.

وقوله: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾: دليل على استحباب الصلاة فى المساجد القديمة المؤسسة من أول بنائها على عبادة الله وحده لا شريك له، وعلى استحباب الصلاة مع جماعة الصالحين، والعباد العاملين المحافظين على إسباغ الوضوء، والتنزه عن[٢] ملابسة القاذورات.

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عبد الملك بن عمير، سمعت شبيبا أبا روح يحدث عن رجل من أصحاب النبى ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ صلَّى بهم الصبح فقرأ بهم[٣] الروم فأوهم، فلما انصرف قال: «إنه يلبس علينا القرآن، إن أقواما منكم يصلون معنا لا يحسنون الوضوء، فمن شهد الصلاة معنا فليحسن الوضوء».

ثم رواه من طريقين آخرين، عن عبد الملك بن عمير، عن شبيب أبى روح من ذى الكَلاع: أنه صلى مع النبى ﷺ، فذكره[٤]. فدل هذا على أن إكمال الطهارة يسهل القيام فى العبادة، ويعين على إتمامها وإكمالها والقيام بمشروعاتها.

وقال أبو العالية فى قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾: إن الطهور بالماء لحسن، ولكنهم المطهرون من الذنوب.

وقال الأعمش: التوبة من الذنب، والتطهير من الشرك.

وقد ورد فى الحديث المروى من طرق، فى السنن وغيرها، أن رسول الله ﷺ قال لأهل قباء: «قد أثنى الله عليكم فى الطهور، فماذا تصنعون؟» فقالوا: نستنجى بالماء.

وقد قال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا عبد الله بن شبيب، حدثنا أحمد بن محمد بن عبد العزيز قال: وجدته فى كتاب أبى ، عن الزهرى، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية فى أهل قباء. ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾. فسألهم رسول الله ﷺ فقالوا: إنا نُتْبِعُ الحجارة الماء.

ثم قال: تفرد به محمد بن عبد العزيز، عن الزهرى، ولم يرو عنه سوى ابنه[٥].

---

(١) صحيح مسلم برقم (١٣٩٨).

(٢) فى ت، ك، أ: «من». (٣) فى ت، أ: «فيها».

(٤) المسند (٣/ ٤٧١، ٤٧٢).

(٥) مسند البزار برقم (٢٤٧) وقال الهيثمى فى المجمع (١/ ٢١٢): «فيه محمد بن عبد العزيز بن عمر الزهرى ضعفه البخارى والنسائى وهو الذى أشار بجلد مالك».

قلت: وإنما ذكرته بهذا اللفظ لأنه مشهور بين الفقهاء[١]، ولم يعرفه كثير من المحدثين المتأخرين، أو كلهم، والله أعلم.

﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (١٠٩) لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (١١٠)﴾.

يقول تعالى: لا يستوى من أسس بنيانه على تقوى الله ورضوان، ومن بنى مسجدا ضرارا وكفرا وتفريقا بين المؤمنين، وإرصادا لمن حارب الله ورسوله من قبل، فإنما بنى هؤلاء بنيانهم ﴿عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ﴾ أى: طرف حَفيرة مثاله ﴿فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ أى: لا يصلح عمل المفسدين.

قال جابر بن عبد الله: رأيت المسجد الذى بنى ضرارا يخرج منه الدخان على عهد النبى[٢] ﷺ.

وقال ابن جُرَيْج[٣]: ذُكر لنا أن رجالا[٤] حَفَروا فوجدوا الدخان يخرج منه. وكذا قال قتادة.

وقال خلف بن ياسين الكوفى: رأيت مسجد المنافقين الذى ذكره الله تعالى فى القرآن، وفيه جحر يخرج منه الدخان، وهو اليوم مَزْبلة. رواه ابن جرير[٥]، رحمه الله.

وقوله: ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ أى: شكا ونفاقا بسبب إقدامهم على هذا الصنيع الشنيع، أورثهم نفاقا فى قلوبهم، كما أشرب عابدو العجل حبه.

وقوله: ﴿إِلَّا أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ﴾ أى: بموتهم. قاله ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وزيد بن أسلم، والسدى، وحبيب بن أبى ثابت، والضحاك، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وغير واحد من علماء السلف.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ أى: بأعمال خلقه، ﴿حَكِيمٌ﴾ فى مجازاتهم عنها[٦]، من خير وشر.

﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ

---

(١) فى ت، ك، أ: «الفقهاء به». (٢) فى ت، أ: «رسول الله». (٣) فى ت، أ: «جرير».
(٤) فى ت: «رجلا».
(٥) تفسير الطبرى (١٤/ ٤٩٤).
(٦) فى ك، أ: «عليها».

فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١١١)﴾.

يخبر تعالى أنه عاوض عباده المؤمنين عن أنفسهم وأموالهم إذ بذلوها فى سبيله بالجنة، وهذا من فضله وكرمه وإحسانه، فإنه قبل العوض عما يملكه بما تفضل به على عباده المطيعين له؛ ولهذا قال الحسن البصرى وقتادة: بايعهم والله فأغلى ثمنهم.

وقال شَمِر بن عطية: ما من مسلم إلا ولله، عز وجل، فى عُنُقه بيعة، وفَّى بها أو مات عليها، ثم تلا هذه الآية.

ولهذا يقال: من حمل فى سبيل الله بايع الله، أى: قَبِل هذا العقد ووفى به.

وقال محمد بن كعب القُرَظى وغيره: قال عبد الله بن رواحة، رضى الله عنه، لرسول الله ﷺ ـ يعنى ليلة العقبة ـ : اشترط لربك ولنفسك ما شئت! فقال: «أشترط لربى أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، وأشترط لنفسى أن تمنعونى مما تمنعون منه أنفسكم وأموالكم». قالوا: فما لنا إذا فعلنا ذلك؟ قال: «الجنة». قالوا: رَبِح البيعُ، لا نُقيل ولا نستقيل، فنزلت[١]: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم﴾ الآية.

وقوله: ﴿يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ أى: سواء قتلوا أو قُتلوا، أو اجتمع لهم هذا وهذا، فقد وجبت لهم الجنة؛ ولهذا جاء فى الصحيحين: «وتكفل الله لمن خرج فى سبيله، لا يخرجه إلا جهاد فى سبيلى، وتصديق برسلى، بأن توفاه أن يدخله الجنة، أو يرجعه إلى مسكنه الذى خرج منه، نائلا ما نال من أجر أو غنيمة»[٢].

وقوله: ﴿وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ﴾: تأكيد لهذا الوعد، وإخبار بأنه قد كتبه على نفسه الكريمة، وأنزله على رسله فى كُتُبه الكبار، وهى[٣] التوراة المنزلة على موسى، والإنجيل المنزل على عيسى، والقرآن المنزل على محمد، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وقوله: ﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ﴾ [أى: ولا واحد أعظم وفاءً بما عاهد عليه من الله][٤]، فإنه لا يخلف الميعاد، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧]، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢]؛ ولهذا قال: ﴿فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ أى: فليستبشر من قام بمقتضى هذا العقد ووفى بهذا العهد، بالفوز العظيم، والنعيم[٥] المقيم.

﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ

---

(١) فى أ: «فنزل».
(٢) صحيح البخارى برقم (٣١٢٣) وصحيح مسلم برقم (١٨٧٦).
(٣) فى أ: «وهو».
(٤) زيادة من ت، ك، أ.
(٥) فى ت، أ: «والمغنم».

﴿وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ (١١٢)﴾.

هذا نعتُ المؤمنين الذين اشترى الله منهم أنفسهم وأموالهم بهذه الصفات الجميلة والخلال الجليلة: ﴿التَّائِبُونَ﴾ من الذنوب كلها، التاركون للفواحش، ﴿الْعَابِدُونَ﴾ أى: القائمون بعبادة ربهم محافظين عليها، وهى الأقوال والأفعال فمن أخَصّ الأقوال الحمد[1]؛ فلهذا قال: ﴿الْحَامِدُونَ﴾، ومن أفضل الأعمال الصيامُ، وهو ترك الملاذِّ من الطعام والشراب والجماع، وهو المراد بالسياحة هاهنا؛ ولهذا قال: ﴿السَّائِحُونَ﴾، كما وصف أزواج النبى[2] ﷺ بذلك فى قوله تعالى: ﴿سَائِحَاتٍ﴾ [التحريم: ٥]، أى: صائمات، وكذا الركوع والسجود، وهما عبارة عن الصلاة، ولهذا قال: ﴿الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ﴾، وهم مع ذلك ينفعون خلق الله، ويرشدونهم إلى طاعة الله بأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، مع العلم بما ينبغى فعله ويجب تركُه، وهو حفظ حدود الله فى تحليله وتحريمه، علما وعملا، فقاموا بعبادة الحق ونصح الخلق؛ ولهذا قال: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾، لأن الإيمان يشمل هذا كله، والسعادة كل السعادة لمن اتصف به.

[بيان[3] أن المراد بالسياحة الصيام][4]:

قال سفيان الثورى، عن عاصم، عن زِرّ، عن عبد الله بن مسعود قال: ﴿السَّائِحُونَ﴾ الصائمون. وكذا رُوى عن سعيد بن جُبَيْر، والعوفى عن ابن عباس.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: كل ما ذكر الله فى القرآن السياحة، هم الصائمون. وكذا قال الضحاك، رحمه الله.

وقال ابن جرير: حدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا أبو أحمد، حدثنا إبراهيم بن يزيد، عن الوليد ابن عبد الله، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: سياحةُ هذه الأمة الصيام.[5]

وهكذا قال مجاهد، وسعيد بن جبير، وعطاء، وأبو عبد الرحمن السلمى، والضحاك بن مُزاحم، وسفيان بن عُيينة وغيرهم: أن المراد بالسائحين: الصائمون.

وقال الحسن البصرى: ﴿السَّائِحُونَ﴾: الصائمون شهر رمضان.

وقال أبو[6] عمرو العَبْدى: ﴿السَّائِحُونَ﴾: الذين يديمون الصيام من المؤمنين.

وقد ورد فى حديث مرفوع نحو هذا، وقال ابن جرير: حدثنى محمد بن عبد الله بن بَزِيع،

---

(١) فى أ: «الحمد لله». (٢) فى ت، أ: «الرسول».
(٣) فى أ: «ذكر». (٤) زيادة من ت، ك، أ.
(٥) تفسير الطبرى (١٤/ ٥٠٥).
(٦) فى ت: «ابن».

حدثنا حكيم بن حزام، حدثنا سليمان، عن أبى صالح، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «السائحون هم الصائمون»(١).

[ثم رواه عن بُنْدَار، عن ابن مهدى، عن إسرائيل، عن سليمان الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة أنه قال: ﴿السَّائِحُونَ﴾: الصائمون](٢).

وهذا الموقوف أصح.

وقال أيضا: حدثنى يونس، عن ابن وهب، عن عمر بن الحارث، عن عمرو بن دينار، عن عُبَيد ابن عُمَير قال: سئل النبى ﷺ عن السائحين فقال: «هم الصائمون»(٣).

وهذا مرسل جيد.

فهذه(٤) أصح الأقوال وأشهرها، وجاء ما يدل على أن السياحة الجهاد، وهو ما روى أبو داود فى سننه، من حديث أبى أمامة أن رجلا قال: يا رسول الله، ائذن لى فى السياحة. فقال النبى ﷺ: «سياحة(٥) أمتى الجهاد فى سبيل الله»(٦).

وقال ابن المبارك، عن ابن لَهِيعة: أخبرنى عُمارة بن غَزِيَّة: أن السياحة ذكرت عند رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أبدلنا الله بذلك الجهاد فى سبيل الله، والتكبير على كل شرف»(٧).

وعن عِكْرِمة أنه قال: هم طلبة العلم. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: هم المهاجرون. رواهما ابن أبى حاتم.

وليس المراد من السياحة ما قد يفهمه بعض من يتعبد بمجرد السياحة فى الأرض، والتفرد فى شواهق الجبال والكهوف والبرارى، فإن هذا ليس بمشروع إلا فى أيام الفتَن والزلازل فى الدين، كما ثبت فى صحيح البخارى، عن أبى سعيد الخدرى(٨) أن رسول الله ﷺ قال: «يوشك أن يكون خير مال الرجل(٩) غَنَم يَتْبَعُ بها شَعَفَ الجبال، ومواقع القَطْر، يفر بدينه من الفتن»(١٠).

وقال العوفى وعلى بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ﴾ قال: القائمون بطاعة الله. وكذا قال الحسن البصرى، وعنه رواية: ﴿والْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ﴾قال: لفرائض

---

(١) تفسير الطبرى (١٤/٥٠٣).
(٢) زيادة من ت، ك، أ.
(٣) تفسير الطبرى (١٤/٥٠٢).
(٤) فى ت: «وهذا»، وفى أ: «فهذا».
(٥) فى أ: «سياح».
(٦) سنن أبى داود برقم (٢٤٨٦).
(٧) وهذا معضل، عمارة بن غزية لم يدرك أحداً من الصحابة.
(٨) فى أ: «عن أبى هريرة».
(٩) فى ت، ك، أ: «المسلم».
(١٠) صحيح البخارى برقم (١٩).

الله، وفي رواية: القائمون على أمر الله.

﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ (١١٣) وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ (١١٤) ﴾.

قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن ابن المسيب، عن أبيه قال: لما حَضَرت أبا طالب الوفاة[١]، دخل عليه النبى ﷺ وعنده أبو جهل، وعبد الله بن أبى أمية، فقال: «أىْ عَمّ، قل: لا إله إلا الله. كلمة أحاجّ لك بها عند الله، عز وجل». فقال أبو جهل وعبد الله بن أبى أمية: يا أبا طالب، أترغب عن ملَّة عبد المطلب؟ [قال: فلم يزالا يكلمانه، حتى قال آخر شىء كلمهم به: على[٢] ملة عبد المطلب][٣]. فقال النبى ﷺ: «لأستغفرن لك ما لم أُنْهَ عنك». فنزلت: ﴿ **مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ** ﴾، قال: ونزلت فيه: ﴿ **إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ** ﴾ [القصص: ٥٦] أخرجاه[٤].

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن آدم، أخبرنا سفيان، عن أبى إسحاق، عن أبى الخليل، عن على، رضى الله عنه، قال: سمعت رجلا يستغفر لأبويه، وهما مشركان، فقلت: أيستغفر الرجل لأبويه وهما مشركان؟ فقال: أو لم يستغفر إبراهيم لأبيه؟ فذكرت ذلك للنبى ﷺ، فنزلت: ﴿ **مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ** ﴾ إلى قوله: ﴿ **فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ** ﴾، قال: «لما مات»، فلا أدرى قاله سفيان أو قاله إسرائيل، أو هو[٥] فى الحديث «لما مات»[٦].

قلت هذا ثابت عن مجاهد أنه قال: لما مات.

وقال الإمام أحمد: حدثنا الحسن بن موسى، حدثنا زهير، حدثنا زبيد بن الحارث اليامى[٧]، عن محارب بن دثار، عن ابن بُرَيْدة، عن أبيه قال: كنا مع النبى ﷺ، فنزل بنا ونحن معه قريب من ألف راكب، فصلى ركعتين، ثم أقبل علينا بوجهه وعيناه تَذْرِفان، فقام إليه عمر بن الخطاب وفَداه بالأب والأم، وقال: يا رسول الله، مالك؟ قال: «إنى سألت ربى، عز وجل، فى الاستغفار لأمى، فلم يأذن لى، فدمعت عيناى رحمة لها من النار، وإنى كنت نهيتكم عن ثلاث: نهيتكم عن زيارة القبور

---

(١) فى أ: «الفائدة». (٢) فى ت، ك، أ: «فقال: أنا على ملة». (٣) زيادة من ت، ك، أ، والمسند.
(٤) المسند (٥/ ٤٣٣) وصحيح البخارى برقم (٤٦٧٥) وصحيح مسلم برقم (٢٤).
(٥) فى ت، أ: «وهو».
(٦) المسند (١/ ٩٩).
(٧) فى أ: «السامى».

فزوروها، لتذكركم زيارتُها خيراً، ونهيتكم عن لحوم الأضاحى بعد ثلاث، فكلوا وأمسكوا ما شئتم، ونهيتكم عن الأشربة فى الأوعية، فاشربوا فى أى وعاء[(١)] ولا تشربوا مسكرا»[(٢)].

وروى ابن جرير، من حديث علقمة بن مَرْثد، عن سليمان بن بُرَيدة، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة أتى رَسْمَ قبر، فجلس إليه، فجعل يخاطب، ثم قام مستعبراً. فقلنا: يا رسول الله، إنا رابنا ما صنعت. قال: «إنى استأذنت ربى فى زيارة قبر أمى، فأذن لى، واستأذنته فى الاستغفار لها فلم يأذن لى». فما رؤى باكيا أكثر من يومئذ[(٣)].

وقال ابن أبى حاتم، فى تفسيره: حدثنا أبى، حدثنا خالد بن خِداش، حدثنا عبد الله بن وهب، عن ابن جُرَيج عن أيوب بن هانئ، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود قال: خرجَ رسول الله ﷺ يوما إلى المقابر، فاتبعناه، فجاء حتى جلس إلى قبر منها، فناجاه طويلا ثم بكى فبكينا لبكائه ثم قام فقام إليه عمر بن الخطاب، فدعاه ثم دعانا، فقال: «ما أبكاكم؟» فقلنا: بكينا لبكائك. قال: «إن القبر الذى جلستُ عنده قبر آمنة، وإنى استأذنتُ ربى فى زيارتها فأذن لى»[(٤)]، ثم أورده من وجه آخر، ثم ذكر من حديث ابن مسعود قريبا منه، وفيه: «وإنى استأذنت ربى فى الدعاء لها فلم يأذن لى، وأنزل على: ﴿ **مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى** ﴾، فأخذنى ما يأخذ الولدَ للوالدة، وكنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإنها تذكر الآخرة»[(٥)].

حديث آخر فى معناه: قال الطبرانى: حدثنا محمد بن على المروزى، حدثنا أبو الدرداء عبد العزيز[(٦)] بن منيب، حدثنا إسحاق بن عبد الله بن كَيْسَان، عن أبيه، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ لما أقبل من غزوة تبوك واعتمر، فلما هبط من ثنية عُسْفان أمر أصحابه: أن استندوا إلى العقبة حتى أرجع إليكم، فذهب فنزل على قبر أمّه، فناجى ربَّه طويلا، ثم إنه بكى فاشتد بكاؤه، وبكى هؤلاء لبكائه، وقالوا: ما بكى نبى الله بهذا المكان إلا وقد أُحدثَ فى أمته شىء لا تُطيقه. فلما بكى هؤلاء قام فرجع إليهم، فقال: «ما يبكيكم؟». قالوا: يا نبى الله، بكينا لبكائك، فقلنا: لعله أحدث فى أمتك شىء لا تُطيقه، قال: «لا، وقد كان بعضه، ولكن نزلت على قبر أمى

---

(١) فى ت، ك، أ: «أى وعاء شئتم».

(٢) المسند (٥/ ٣٥٥).

(٣) تفسير الطبرى (١٤/ ٥١٢) ورواه البيهقى فى دلائل النبوة (١/ ١٨٩) من طريق سفيان عن علقمة بن مرثد به نحوه.

(٤) ورواه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٣٣٦) ومن طريقه البيهقى فى دلائل النبوة (١/ ١٨٩) من طريق بحر بن نصر عن ابن وهب به نحوه.

(٥) وأصل الحديث رواه مسلم فى صحيحه برقم (٩٧٦) عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: زار النبى ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله. فقال: «استأذنت ربى فى أن أستغفر لها فلم يؤذن لى، واستأذنته فى أن أزور قبرها فأذن لى، فزوروا القبور فإنها تذكر الموت».

(٦) فى ت: «أبو الدرداء عن عبد العزيز».

فدعوت الله أن يأذن لى فى شفاعتها يوم القيامة، فأبى الله أن يأذن لى، فرحمتها وهى أمّى، فبكيت، ثم جاءنى جبريل فقال: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾، فتبرّأ أنت من أمك، كما تبرأ إبراهيم من أبيه، فرحمتُها وهى أمى، ودعوت ربى أن يرفع عن أمتى أربعاً، فرفع عنهم اثنتين، وأبى أن يرفع عنهم اثنتين: دعوتُ ربى أن يرفع عنهم الرجم من السماء والغَرْق من الأرض، وألا يلبسهم شيعا، وألا يذيق بعضهم بأس بعض، فرفع الله عنهم الرجم من السماء، والغرق من الأرض، وأبى الله أن يرفع عنهم القتل والهرج». وإنما عدل إلى قبر أمه لأنها كانت مدفونة تحت كَداء(١)، وكانت عُسْفان لهم(٢).

وهذا حديث غريب وسياق عجيب، وأغرب منه وأشد نكارة ما رواه الخطيب البغدادى فى كتاب «السابق واللاحق» بسند مجهول، عن عائشة فى حديث فيه قصة أن الله أحيا أمَّه فآمنت ثم عادت(٣). وكذلك ما رواه السهيلى فى «الروض» بسند فيه جَمَاعة مجهولون: أن الله أحيا له أباه وأمه(٤)، فآمنا به(٥).

وقد قال الحافظ ابن دِحْيَةَ: [هذا الحديث موضوع يرده القرآن والإجماع، قال الله تعالى ﴿ وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨]. وقال أبو عبد الله القرطبى: إن مقتضى هذا الحديث... وردَّ عَلَى ابن دِحية](٦) فى هذا الاستدلال بما حاصله: أن هذه حياة جديدة، كما رجعت الشمس بعد غيبوبتها فصلى عَلِىٌّ العصر، قال الطحاوى: وهو [حديث](٧) ثابت، يعنى: حديث الشمس.

قال القرطبى: فليس إحياؤهما يمتنع عقلا ولا شرعا، قال: وقد سمعت أن الله أحيا عمه أبا طالب، فآمن به(٨).

---

(١) فى ت، أ: «كذا وكذا»، وفى ك: «كدا وكدا».

(٢) المعجم الكبير (١١/ ٣٧٤).

(٣) ساقه القرطبى فى: التذكرة فى أحوال الموتى وأمور الآخرة (ص١٦) وقال: خرجه أبو بكر أحمد بن على الخطيب فى كتاب السابق واللاحق، وأبو حفص عمر بن شاهين فى الناسخ والمنسوخ، ولا يصح الحديث. لمخالفته ما فى صحيح مسلم برقم (٩٧٦) من حديث أبى هريرة قال: زار النبى ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله. فقال: «استأذنت ربى فى أن أستغفر لها فلم يأذن لى، واستأذنته فى أن أزور قبرها فأذن لى، فزوروا القبور فإنها تذكر الموت» ولضعف إسناده.

(٤) فى ت: «وآمنة».

(٥) الروض الأنف (١/ ١١٣).

(٦، ٧) زيادة من ت، ك، أ.

(٨) التذكرة (ص١٧). وما ذكره القرطبى لا يصح؛ أما إحياؤهما وإيمانهما فلا يمتنع عقلاً، وأما شرعاً فقد جاء فى صحيح مسلم من حديث أنس؛ أن رجلاً قال: يا رسول الله، أين أبى؟ قال: «فى النار» فلما قفا دعاه وقال: «إن أبى وأباك فى النار» ومُنع النبى ﷺ من الاستغفار لأمه، وهذا المنع متأخر بخلاف من قال بأن ما جاء فى أنهما ـ أى أبواه ﷺ ـ فى النار منسوخ بحديث عائشة الذى رواه الخطيب، فإن دعوى النسخ غير قائمة ولا تعتمد على أصل. وأما قول القرطبى بأنه سمع أن الله أحيا عمه أبا طالب... إلخ، فهذا أبعد عن الصحة؛ فإن فى الصحيح من حديث أبى سعيد؛ أن النبى ﷺ شفع له عند الله فهو فى النار يجعل ضحاح من نار تحت قدميه يغلى منها دماغه، وفى صحيح مسلم مرفوعاً: «أهون أهل النار عذاباً أبو طالب» فمن يكون فى النار كيف يقال: إنه آمن فى قبره ؟!

قلت: وهذا كله متوقف على صحة الحديث، فإذا صح فلا مانع منه[(١)]، والله أعلم.

وقال العوفى، عن ابن عباس فى قوله: ﴿ **مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ** ﴾ الآية، فإن رسول الله ﷺ أراد أن يستغفر لأمه، فنهاه الله عن ذلك[(٢)]، فقال: «فإنّ إبراهيم خليل الله استغفر لأبيه»، فأنزل الله: ﴿ **وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِياه**[(٣)] ﴾ الآية.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس، فى هذه الآية: كانوا يستغفرون لهم، حتى نزلت هذه الآية، فلما [نزلت[(٤)] أمسكوا عن الاستغفار لأمواتهم، ولم ينههم أن يستغفروا للأحياء حتى يموتوا][(٥)]، ثم أنزل الله: ﴿ **وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ** ﴾ الآية.

وقال قتادة فى هذه الآية: ذُكر لنا أن رجالا من أصحاب النبى ﷺ قالوا: يا نبى الله، إن من آبائنا من كان يحسن الجوار، ويصل الأرحام، ويفُكّ العانى، ويوفى بالذمم؛ أفلا نستغفر لهم؟ قال: فقال النبى ﷺ: «بلى، والله إنى لأستغفر لأبى كما استغفر إبراهيم لأبيه». فأنزل الله: ﴿ **مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ** ﴾ حتى بلغ: ﴿ **الْجَحِيمِ** ﴾، ثم عذر الله تعالى إبراهيم، فقال: ﴿ **وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ** ﴾ قال: وذُكر لنا أن نبى الله قال: «أوحى إلىّ كلمات، فدخلن فى أذنى ووقَرْن فى قلبى: أمِرْتُ ألا أستغفرَ لمن مات مشركا، ومن أعطى فَضْلَ ماله فهو خيرٌ له، ومن أمسك فهو شرٌ له، ولا يلوم الله على كَفاف».

وقال الثورى، عن الشيبانى، عن سعيد بن جُبير قال: مات رجل يهودى وله ابن[(٦)] مسلم، فلم يخرج معه، فذكر ذلك لابن عباس فقال: فكان ينبغى له أن يمشى معه ويدفنه، ويدعو له بالصلاح ما دام حيا، فإذا مات وكَّله إلى شأنه ثم قال: ﴿ **وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ** ﴾، لم يَدْعُ.

[قلت][(٧)]: وهذا يشهد له بالصحة ما رواه أبو داود وغيره، عن على بن أبى طالب قال: لما مات أبو طالب قلت: يا رسول الله، إن عمك الشيخ الضال قد مات. قال: «اذهب فَوَاره ولا تُحْدثَنَّ شيئا حتى تأتينى». وذكر تمام الحديث[(٨)].

ويروى أن رسول الله ﷺ لما مَرّت به جنازة عمه أبى طالب قال: «وَصَلَتكَ رَحِمٌ يا عم»[(٩)].

---

(١) وقد رأيت أن ذلك لا يصح. والله أعلم.

(٢) فى ت، أ: «عنه».

(٣) فى ت: «إياها».

(٤) فى أ: «أنزلت».

(٥) زيادة من ت، ك، أ.

(٦) فى ك: «ولد».

(٧) زيادة من أ.

(٨) سنن أبى داود برقم (٣٢١٤).

(٩) ورواه ابن عدى فى الكامل (١/ ٢٦٠) من طريق الفضل بن موسى، عن إبراهيم بن عبد الرحمن ـ وهو ضعيف ـ عن ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ولفظه: «وصلتك رحم وجزيت خيراً يا عم». وإبراهيم بن عبد الرحمن قال ابن عدى: «أحاديثه عن كل من روى ليست بمستقيمة» ثم قال: «وعامة أحاديثه غير محفوظة».

وقال عطاء بن أبى رباح: ما كنت لأدع الصلاة على أحد من أهل القبلة، ولو كانت حبشية حبلى من الزنا؛ لأنى لم أسمع الله حجب الصلاة إلا على المشركين، يقول الله، عز وجل: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾.

وروى ابنُ جَرير، عن ابن وكيع، عن أبيه، عن عصمة بن زامل، عن أبيه قال: سمعت أبا هريرة يقول: رحم الله رجلا استغفر لأبى هريرة ولأمه. قلت: ولأبيه؟ قال: لا. قال: إن أبى مات مشركا(١).

وقوله: ﴿ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴾: قال ابن عباس: ما زال إبراهيم يستغفر لأبيه حتى مات، فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه. وفى رواية: لما مات تبين له أنه عدو لله.

وكذا قال مجاهد، والضحاك، وقتادة، وغيرهم، رحمهم الله.

وقال عُبَيْد بن عمير، وسعيد بن جُبَيْر: إنه يتبرأ منه [فى](٢) يوم القيامة حين يلقى أباه، وعلى وجه أبيه الغُبرة والقَتْرة فيقول: يا إبراهيم، إنى كنت أعصيك وإنى اليوم لا أعصيك. فيقول: أَىْ رَبى، ألم تعدنى ألا تخزنى يوم يبعثون؟ فأىّ خزى أخزى من أبى الأبعد؟ فيقال: انظر إلى ما وراءك، فإذا هو بِذِيخٍ متلطخ، أى: قد مسخ ضِبْعاناً، ثم يسحب بقوائمه، ويلقى فى النار.

وقوله: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾، قال سفيان الثورى وغير واحد، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن زِرّ بن حُبَيش، عن عبد الله بن مسعود أنه قال: الأواه: الدَّعَّاء. وكذا روى من غير وجه، عن ابن مسعود.

وقال ابن جرير: حدثنى المثنى: حدثنا الحجاج بن مِنْهال، حدثنا عبد الحميد بن بَهْرام، حدثنا شَهْر بن حَوشب، عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال: بينما رسول الله ﷺ جالس قال رجل: يا رسول الله، ما الأوّاه؟ قال: «المتضرع»، قال: «﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾»(٣).

ورواه(٤) ابن أبى حاتم من حديث ابن المبارك، عن عبد الحميد بن بَهْرَام، به، قال: المتضرع: الدَّعَّاء.

وقال الثورى، عن سلمة بن كُهَيْل، عن مسلم البَطِين عن أبى العُبَيْدَيْن أنه سأل ابن مسعود عن الأواه، فقال: هو الرحيم.

وبه قال مجاهد، وأبو ميسرة عمرو بن شُرَحْبيل، والحسن البصرى، وقتادة: أنه الرحيم، أى: بعباد الله.

(١) تفسير الطبرى (١٤/ ٥١٧).
(٢) زيادة من ت، ك، أ.
(٣) تفسير الطبرى (١٤/ ٥٣١).
(٤) فى ت، أ: «وروى».

وقال ابن المبارك، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: الأوَّاه: الموقن بلسان الحبشة[(١)]. وكذا قال العوفى، عن ابن عباس: أنه الموقن. وكذا قال مجاهد، والضحاك. وقال على بن أبى طلحة، ومجاهد، عن ابن عباس: الأواه: المؤمن ـ زاد على بن أبى طلحة عنه: المؤمن التواب. وقال العوفى عنه: هو المؤمن بلسان الحبشة. وكذا قال ابن جُرَيْج: هو المؤمن بلسان الحبشة.

وقال أحمد: حدثنا موسى، حدثنا ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن على بن رباح، عن عقبة بن عامر؛ أن رسول الله ﷺ قال لرجل يقال له «ذو البجادين»: «إنه أواه»، وذلك أنه رجل[(٢)] كثير الذكر لله فى القرآن ويرفع صوته فى الدعاء.

ورواه ابن جرير[(٣)].

وقال سعيد بن جبير، والشعبى: الأواه: المسبِّح. وقال ابن وهب، عن معاوية بن صالح، عن أبى الزاهرية، عن جبير بن نفير، عن أبى الدرداء، رضى الله عنه، قال: لا يحافظ على سبحة الضحى إلا أواه. وقال شُفَى بن مانع، عن أيوب: الأواه: الذى إذا ذكر خطاياه استغفر منها.

وعن مجاهد: الأواه: الحفيظ الوجل، يذنب الذنب سرا، ثم يتوب منه سرا.

ذكر ذلك كلَّه ابن أبى حاتم، رحمه الله.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن وكِيع، حدثنا المحاربى، عن حجاج، عن الحكم، عن الحسن بن مسلم بن يناق: أن رجلا كان يكثر ذكر الله ويسبّح، فذكر ذلك للنبى ﷺ، فقال: «إنه أواه»[(٤)].

وقال أيضا حدثنا أبو كُرَيب، حدثنا ابن يمان، حدثنا المِنْهَال بن خليفة، عن حَجّاج بن أرطأة، عن عطاء، عن ابن عباس؛ أن النبى ﷺ دفن ميتا، فقال: «رحمك الله إن كنتَ لأواها»! ـ يعنى: تَلاءً للقرآن[(٥)]. وقال شعبة، عن أبى يونس الباهلى قال: سمعت رجلا بمكة ـ وكان أصله روميا، وكان قاصا ـ يحدث عن أبى ذر قال: كان رجل يطوف بالبيت الحرام ويقول فى دعائه: «أوّه! أوّه»، فذُكر ذلك للنبى ﷺ فقال: إنه أواه. قال: فخرجت ذات ليلة، فإذا رسول الله ﷺ يدفن ذلك الرجل ليلا ومعه المصباح.

هذا حديث غريب رواه ابن جرير ومشاه[(٦)].

وروى عن كعب الأحبار أنه قال[(٧)]: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ﴾ قال: كان إذا ذكر النار قال: «أوّه من النار».

---

(١) فى ت: «الحبشية». (٢) فى ت، أ: «رجل كان كثير الذكر».

(٣) المسند (٤/ ١٥٩) وتفسير الطبرى (١٤/ ٥٣٣) وحسنه الهيثمى فى المجمع (٩/ ٣٦٩) وفيه ابن لهيعة متكلم فيه.

(٤) تفسير الطبرى (١٤/ ٥٢٩).

(٥) تفسير الطبرى (١٤/ ٥٣٠).

(٦) تفسير الطبرى (١٤/ ٥٣٠). ورواه الحاكم فى المستدرك (١/ ٣٦٨) من طريق شعبة به، وقال: «إسناده معضل».

(٧) فى هـ، ت، أ: «أنه قال: سمعت».

وقال ابن جُرَيْج عن ابن عباس: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لأَوَّاهٌ ﴾، قال: فقيه.

قال الإمام العلم أبو جعفر بن جرير: وأولى الأقوال قول من قال: إنَّه الدعَّاء، وهو المناسب للسياق، وذلك أن الله تعالى لما ذكر أن إبراهيم إنما استغفر لأبيه عن موعدة وعدها أياه، وقد كان إبراهيم كثير الدعاء حليما عمن ظلمه وأناله مكروها؛ ولهذا استغفر لأبيه مع شدة أذاه[1] في قوله: ﴿ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا . قَالَ سَلامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ [مريم: ٤٦، ٤٧]، فحلم عنه مع أذاه له، ودعا له واستغفر؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾[2].

﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (١١٥) إِنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلا نَصِيرٍ (١١٦) ﴾.

يقول تعالى مخبرا عن نفسه الكريمة وحكمه العادل: إنه لا يضل قوما بعد بلاغ[3] الرسالة إليهم، حتى يكونوا قد قامت عليهم الحجة، كما قال تعالى: ﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ﴾ الآية [فصلت: ١٧].

وقال مجاهد في قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾، قال: بيان الله، عز وجل، للمؤمنين فى الاستغفار للمشركين خاصة، وفى بيانه طاعته ومعصيته عامة، فافعلوا أو ذَروا.

وقال ابن جرير: يقول الله تعالى: وما كان الله ليقضى عليكم فى استغفاركم لموتاكم المشركين بالضلال بعد إذ رزقكم الهداية ووفقكم للإيمان به وبرسوله، حتى يتقدم إليكم بالنهى عنه فتتركوا، فأما قبل أن يبين لكم كراهيته[4] ذلك بالنهى عنه، ثم تتعدوا نهيه إلى ما نهاكم عنه، فإنه لا يحكم عليكم بالضلال، فإن الطاعة والمعصية إنما يكونان من المأمور والمنهى، وأما من لم يُؤمَر ولم يُنْهَ فغير كائن مطيعا أو عاصياً فيما لم يؤمر به ولم ينه عنه.

وقوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلا نَصِيرٍ﴾: قال ابن جرير: هذا تحريض من الله لعباده المؤمنين فى قتال المشركين وملوك الكفر، وأن[5] يثقوا بنصر الله مالك السموات والأرض، ولا يرهبوا من أعدائه فإنه لا ولى لهم من دون الله، ولا نصير لهم

---

(١) فى ك: «أذاه له».
(٢) تفسير الطبرى (١٤/ ٥٣٢).
(٣) فى ت: «إبلاغ». (٤) فى ت: «كراهية». (٥) فى ت، ك: «وأنهم».

سواه.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا على بن أبى دلامة البغدادى، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن صفوان بن مُحْرِز، عن حكيم بن حزام قال: بينا رسول الله ﷺ بين أصحابه إذ قال لهم: «هل تسمعون ما أسمع؟» قالوا ما نسمع من شىء. فقال رسول الله ﷺ: «إنى لأسمع أطيط السماء، وما تلام أن تَئطَّ، وما فيها من موضع شبر إلا وعليه ملك ساجد أو قائم»(١).

وقال كعب الأحبار: ما من موضع خرمة(٢) إبرة من الأرض إلا وملك موكل بها، يرفع علم ذلك إلى الله، وإن ملائكة السماء لأكثر من عدد التراب، وإن حملة العرش ما بين كعب أحدهم إلى مُخّه مسيرة مائة عام.

﴿ لَقَد تَّابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ (١١٧) ﴾.

قال مجاهد وغير واحد: نزلت هذه الآية فى غزوة تبوك، وذلك أنهم خرجوا إليها فى شدة من الأمر فى سنة مُجدبة وحر شديد، وعسر من الزاد والماء.

قال قتادة: خرجوا إلى الشام عام تبوك فى لَهَبان الحر، على ما يعلم الله من الجهد، أصابهم فيها جهد شديد، حتى لقد ذكر لنا أن الرجلين(٣) كانا يشقان التمرة بينهما، وكان النفر يتداولون التمرة بينهم، يمصها هذا، ثم يشرب عليها، ثم يمصها هذا، ثم يشرب عليها، [ثم يمصها هذا، ثم يشرب عليها](٤)، فتاب الله عليهم وأقفلهم من غزوتهم.

وقال ابن جرير: حدثنى يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبى هلال، عن عتبة بن أبى عتبة، عن نافع بن جُبَير بن مطعم، عن عبد الله بن عباس؛ أنه قيل لعمر بن الخطاب فى شأن العسرة، فقال عمر بن الخطاب: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى تبوك فى قيظ شديد، فنزلنا منزلا، فأصابنا فيه عَطَش، حتى ظننا أن رقابنا ستنقطع(٥)، [حتى إن كان الرجل ليذهب يلتمس الماء، فلا يرجع حتى يظن أن رقبته ستنقطع](٦)، حتى إن الرجل لينحر بعيره فيعصر فَرْثه فيشربه، ويجعل ما بقى على كبده، فقال أبو بكر الصديق: يا رسول الله، إن الله عز وجل، قد عَوّدك فى الدعاء خيرا، فادع لنا. قال: «تحب ذلك»؟. قال: نعم! فرفع يديه فلم

---

(١) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٣/ ٢٠١) وأبو نعيم فى الحلية (٢/ ٢١٧) من طريق عبد الوهاب بن عطاء به نحوه، وقال أبو نعيم: «هذا حديث غريب من حديث صفوان بن محرز عن حكيم تفرد به عن قتادة سعيد بن أبى عروبة».

(٢) فى ت، أ: «خرم». (٣) فى أ: «رجلين». (٤) زيادة من أ.

(٥) فى ت: «ستقطع». (٦) زيادة من ت، ك، أ، والطبرى.

يرجعهما حتى مالت السماء فأظَلَّت[١] ثم سكبت، فملؤوا ما معهم، ثم ذهبنا ننظر فلم نجدها جاوزت العسكر[٢].

وقال ابن جرير فى قوله: ﴿ لَقَد تَّابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ أى: من النفقة والظَّهْر والزاد والماء، ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ تَزِيغُ[٣] قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾ أى: عن الحق ويشك فى دين رسول الله ﷺ ويرتاب، بالذى نالهم من المشقة والشدة فى سفره وغزوه، ﴿ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ﴾ يقول: ثم رزقهم الإنابة إلى ربهم، والرجوع إلى الثبات على دينه، ﴿ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

﴿ وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لاَّ مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلاَّ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١١٨) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (١١٩) ﴾.

قال الإمام أحمد: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن أخى الزهرى محمد بن عبد الله، عن عمه محمد بن مسلم الزهرى، أخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، أن عبد الله بن كعب بن مالك ـ وكان قائد كعب من بنيه[٤] حين عَمِى ـ قال: سمعت كعب بن مالك يحدّث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك، فقال كعب بن مالك: لم أتخلف عن رسول الله ﷺ فى غزاة غيرها[٥] قط إلا فى غزوة تبوك، غير أنى كنت تخلفت فى غزاة بدر، ولم يعاتَب أحدٌ تخلف عنها، وإنما خرج رسول الله ﷺ يريد عِير قريش، حتى جمع الله بينهم وبين عدوّهم على غير ميعاد، ولقد شهدتُ مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين توافقنا على الإسلام، وما أحب أن لى بها مشهد بدر، وإن كانت بدر أذْكرَ فى الناس منها وأشهر، وكان من خبرى حين تخلّفت عن رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك أنى لم أكن قط أقوى ولا أيسر منى حين تخلفت عنه فى تلك الغزاة، والله ما جمعت قبلها راحلتين قط حتى جمعتهما فى تلك الغزاة، وكان رسول الله ﷺ قَلَّما يريد غزوة يغزوها إلا ورّى بغيرها، حتى كانت تلك الغزوة فغزاها رسول الله ﷺ فى حَرٍّ شديد، واستقبل سفرا بعيدا ومفازاً، واستقبل عدوا كثيرًا[٦]، فَجَلَّى للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة عدوهم، فأخبرهم وَجْهَه

---

(١) فى ت، ك، أ: «فأهطلت».

(٢) تفسير الطبرى (١٤/٥٤١) ورواه ابن حبان فى صحيحه برقم (١٧٠٧) «موارد» والحاكم فى المستدرك (١/١٥٩) من طريق حرملة ابن يحيى، ورواه البزار فى مسنده برقم (١٨٤١) «كشف الأستار» من طريق أصبغ بن الفرج كلاهما عن ابن وهب به نحوه، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». قال المؤلف ابن كثير فى السيرة (٤/١٦): «إسناده جيد، ولم يخرجوه من هذا الوجه».

(٣) فى أ: «يزيغ».　(٤) فى أ: «بيته».

(٥) فى أ: «غزاها».　(٦) فى أ: «كبيراً».

الذى يريد، والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير، لا يجمعهم كتاب حافظ ـ يريد الديوان ـ فقال كعب: فَقَلّ رجل يريد أن يتغيب إلا ظن أن ذلك سيخفى له ما لم ينزل فيه وحى من الله، عز وجل، وغزا رسول الله ﷺ تلك الغزاة حين طابت الثمار والظل، وأنا إليها أصعر. فتجهز إليها رسول الله ﷺ والمؤمنون معه، وطفقت أغدو لكى أتجهز معهم، فأرجع ولم أقض من جهازى شيئا، فأقول لنفسى: أنا قادر على ذلك إذا أردت، فلم يزل ذلك يتمادى بى حتى شمَّر [١] بالناس الجِدّ، فأصبح رسول الله ﷺ غاديا والمسلمون معه، ولم أقض من جهازى شيئا، وقلت: الجهاز بعد يوم أو يومين ثم ألحقه[٢]. فغدوت بعدما فصلوا لأتجهز، فرجعت ولم أقض شيئا من جهازى. ثم غدوت فرجعت ولم أقض شيئا، فلم يزل [ذلك] [٣] يَتمادى بى حتى أسرعوا وتفارط الغزو، فهممت أن أرتحل فأدركهم ـ وليت أنّى فعلتُ ـ ثم لم يقدر ذلك لى، فطفقت إذا خرجتُ فى الناس بعد [خروج][٤] رسول الله ﷺ [فَطُفتُ فيهم] [٥] يحزننى ألا أرى إلا رجلا مَغْموصا عليه فى النفاق، أو رجلا ممن عذره الله، عز وجل، ولم يذكرنى رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوك، فقال وهو جالس فى القوم بتبوك: «مافعل كعب بن مالك؟» قال رجل من بنى سَلمة: حبسه يارسول الله بُرْداه، والنظر فى عَطْفيه. فقال له معاذ بن جبل: بئسما قلت! والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيرا ! فسكت رسول الله ﷺ، قال كعب بن مالك: فلما بلغنى أن رسول الله ﷺ قد تَوجَّه قافلا من تبوك حضرنى بَثّى[٦]، فطفقت أتذكر[٧] الكَذب، وأقول: بماذا أخرج من سخطه غدا؟ أستعين على ذلك كلّ ذى رأى من أهلى. فلما قيل: إن رسول الله ﷺ قد أظلّ قادما، زاح عنى الباطل وعرفت أنى لم أنج منه بشىء أبدا. فأجمعتُ صدقه، وصَبَّح رسول الله ﷺ، وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين، ثم جلس للناس. فلما فعل ذلك جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له ـ وكانوا بضعة وثمانين رجلا ـ فقبل منهم رسول الله ﷺ علانيتهم ويستغفر لهم، ويكل سرائرهم إلى الله تعالى، حتى جئت، فلما سلَّمت عليه تبسم تبسم المغضب، ثم قال لى: «تعال»، فجئت أمشى حتى جلستُ بين يديه، فقال لى: «ماخلَّفك، ألم تك قد اشتريت ظهرك»؟ قال: فقلت: يارسول الله، إنى لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أن أخرج من سَخَطه بعذر، لقد أعطيتُ جَدَلا، ولكنه والله لقد علمتُ لئن حَدّثتك اليوم حديث كَذب ترضى به عنى، ليوشكن الله يُسْخطك على، ولئن حدثتك بصدق تَجدُ عَلىّ فيه، إنى لأرجو أقرب عقبى ذلك [عفواً] [٨] من الله، عز وجل[٩]، والله ما كان لى عذر، والله ما كنت قط أفرغ ولا أيسر منى حين تخلفت عنك قال: فقال رسول الله ﷺ: «أما هذا فقد صدق، فقم حتى يقضى الله فيك». فقمت وبادرنى رجال من بنى سلمة واتبعونى، فقالوا لى: والله ما علمناك كنت أذنبت ذنبا قبل هذا، ولقد عَجَزت ألا تكون اعتذرت إلى رسول الله ﷺ بما اعتذر به المتخلفون[١٠]، فقد كان كافيك [من ذنبك] [١١] استغفار رسول الله ﷺ لك. قال: فوالله

(١) فى ت، ك: «استمر».
(٢) فى ت: «ألحقهم».
(٣ـ٥) زيادة من ت، ك، أ، والمسند.
(٦) فى أ: «شىء».
(٧) فى ت، أ: «أتفكر».
(٨) زيادة من ت، ك، أ، والمسند.
(٩) فى ت: «تعالى».
(١٠) فى أ: «المخلفون».
(١١) زيادة من ت، ك،أ، والمسند.

ما زالوا يؤنّبونى حتى أردت أن أرجع فأُكذّب نفسى: قال: ثم قلت لهم: هل لقى هذا معى أحد؟ قالوا: نعم، [لقيه معك] (١) رجلان، قالا ما قلتَ، وقيل لهما مثل ما قيل لك. قلت: فمن هما؟ قالوا: مُرَارة بن الربيع العامرى، وهلال بن أمية الواقفى. فذكروا لى رجلين صالحين قد شهدا بدرا لى فيهما أسوة. قال: فمضيت حين ذكروهما لى ـ قال: ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا ـ أيها الثلاثة ـ من بين من تخلف عنه، فاجتنبَنَا الناس وتغيّروا لنا، حتى تنكرَتْ لى فى نفسى الأرضُ، فما هى بالأرض التى كنت أعرف، فلبثنا على ذلك خمسين ليلة. فأما صاحباى فاستكانا وقعدا فى بيوتهما يبكيان، وأما أنا فكنت أشَب القوم وأجلَدهم، فكنت أشهد الصلاة مع المسلمين، وأطوف بالأسواق، فلا يكلمنى أحد، وآتى رسول الله ﷺ وهو فى مجلسه بعد الصلاة فأسلم، وأقول فى نفسى: حَرّك شفتيه برد السلام علىّ أم لا؟ ثم أصلى قريبا منه، وأسارقه النظر، فإذا أقبلت على صلاتى نظر إلى، فإذا التفت نحوه أعرَض، حتى إذا طال على ذلك من هجر المسلمين مَشَيت حتى تسورت حائط أبى قتادة ـ وهو ابن عمى، وأحب الناس إلى ـ فسلمت عليه، فوالله ما رد على السلام، فقلت له: يا أبا قتادة، أنشدُك الله: هل تعلم أنى أحب الله ورسوله؟ قال: فسكت. قال: فعدتُ فنشدته [فسكت، فعدت فنشدته](٢)، فقال: الله ورسوله أعلم. قال: ففاضت عيناى وتوليت حتى تسوّرت الجدار. فبينا (٣) أنا أمشى بسوق المدينة إذا نَبَطِىٌّ من أنباط الشام، ممن (٤) قَدم بطعام يبيعه بالمدينة يقول: من يدل على كعب بن مالك؟ قال: فطفقَ الناس يشيرون له إلىّ، حتى جاء فدفع إلى كتابا من ملك غسان، وكنت كاتبا(٥)، فإذا فيه: أما بعد، فقد بلغنا أن صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدار هَوان ولا مَضْيَعة، فالحق بنا نُواسكَ. قال: فقلت حين قرأتها: وهذا أيضاً من البلاء. قال: فتيممت به التنور فَسَجرته(٦)، حتى إذا مضت أربعون ليلة من الخمسين، إذا برسول رسول الله ﷺ يأتينى، فقال: إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تعتزل امرأتك. قال: فقلت: أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال: بل اعتزلها ولا تقربها. قال: وأرسل إلى صاحبىّ بمثل ذلك قال: فقلت لامرأتى: الحقى بأهلك، فكونى عندهم حتى يقضى الله فى هذا الأمر. قال: فجاءت امرأة هلال بن أمية رسول الله ﷺ فقالت له: يارسول الله، إن هلالا شيخ ضائع ليس له خادم، فهل تكره أن أخدمه؟ قال: «لا، ولكن لا يقربَنَّك» قالت: وإنه والله ما به حركة إلى شىء، والله ما يزال يبكى من لدن أن كان من أمرك ما كان إلى يومه هذا. قال: فقال لى بعض أهلى: لو استأذنت رسول الله ﷺ فى امرأتك، فقد أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدمه. قال: فقلت: والله لا أستأذن فيها رسول الله ﷺ، وأما أدرى ما يقول رسول الله ﷺ إذا استأذنته وأنا رجل شاب؟ قال: فلبثنا [بعد ذلك] (٧) عشر ليال، فكَمُل لنا خمسون ليلة من حين نهى عن كلامنا قال: ثم صليت صلاة الفجر صباح خمسين ليلة على ظهر بيت من بيوتنا، فبينا أنا جالس على الحال التى ذكر الله تعالى منا: قد ضاقت على نفسى،

(١، ٢) زيادة من ت،ك،أ، والمسند. (٣) فى ت،ك،أ: «وبينا». (٤) فى ت: «فيمن».
(٥) فى ت: «وكتب كتاباً». (٦) فى ت، أ: «فسجرته فيها». (٧) زيادة من ت، ك، أ، والمسند.

وضاقت على الأرض بما رحبت، سمعت صارخا أوفى على جبل سَلْع يقول بأعلى صوته: ياكعب ابن مالك، أبشر. قال: فخررت ساجدا، وعرفت أن (١) قد جاء فرج، فآذن رسول الله ﷺ بتوبة الله علينا حين صلى الفجر، فذهب الناس يبشروننا، وذهب قِبَل صاحبىّ مبشرون، وركض إلى رجُل فرساً، وسعى ساع من أسلم وأوفى على جبل، فكان الصوت أسرع من الفرس. فلما جاءنى الذى سمعت صوته يبشرنى، فنزعت(٢) ثوبى، فكسوتهما إياه ببشارته، والله ما أملك غيرهما يومئذ، واستعرت ثوبين فلبستهما، وانطلقت أؤم رسول الله ﷺ، يلقانى الناس فوجا فوجا يهنئونى بالتوبة، يقولون: لِيَهْنك توبة الله عليك. حتى دخلت المسجد، فإذا رسول الله ﷺ جالس فى المسجد حوله الناس، فقام إلى طلحة بن عبيد الله يُهرول، حتى صافحنى وهنَّأنى، والله ما قام إلى رجل من المهاجرين غيره قال: فكان كعب لا ينساها لطلحة. قال كعب: فلما سلمت على رسول الله ﷺ قال وهو يبرُق وجهه من السرور: «أبشر بخير يوم مرّ عليك منذ ولدتك أمّك». قال: قلت: أمن عندك يارسول الله أم من عند الله؟ قال: «لا، بل من عند الله». قال: وكان رسول الله ﷺ إذا سُرَّ استنار وجهه حتى كأنه قطعة قمر، حتى يعرف ذلك منه. فلما جلست بين يديه قلت: يارسول الله، إن من توبتى أن أنخلع من مالى صدقة إلى الله وإلى رسوله. قال: «أمسك عليك بعض مالك، فهو خير لك». قال: فقلت: فإنى أمسك سهمى الذى بخيبر. وقلت: يا رسول الله، إنما نجانى الله بالصدق، وإن من توبتى ألا أحدث إلا صدقا ما بقيت. قال: فوالله ما أعلم أحدا من المسلمين أبلاه الله من الصدق فى الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ أحسن مما أبلانى الله تعالى، والله ما تعمدت كَذبَةً منذ قلت ذلك لرسول الله ﷺ إلى يومى هذا، وإنى لأرجو أن يحفظنى الله فيما بقى. قال: وأنزل الله تعالى: ﴿لَقَد تَّابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ تَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ. وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لاَّ مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلاَّ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ قال كعب: فوالله ما أنعم الله على من نعمة قط بعد أن هدانى للإسلام أعظمَ فى نفسى من صدقى رسولَ الله ﷺ يومئذ ألا أكون كَذَبْتُه فأهلك كما هلك الذين كَذَبوه [حين كَذَبُوه](٣)؛ فإن الله تعالى قال للذين كَذَبوه حين أنزل الوحى شر ما قال لأحد، قال (٤) الله تعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ. يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥، ٩٦]. قال: وكنا خُلّفنا ـ أيها الثلاثة ـ عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول الله ﷺ حين حلفوا، فبايعهم واستغفر لهم، وأرجأ رسولُ الله أمرَنا، حتى قضى الله فيه، فبذلك قال الله تعالى(٥): ﴿وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾، وليس تخليفه إيانا وإرجاؤه أمرنا الذى

(١) فى أ: «أنه». (٢) فى ت، ك، أ: «فنزعت له». (٣) زيادة من ت، ك، أ، والمسند.
(٤) فى ت، ك، أ: «فقال». (٥) فى ت: «عز وجل».

ذكر مما خُلِّفنا بتخلفا عن الغزو، وإنما هو عمن حلف له واعتذر إليه، فقبل منه.

هذا حديث صحيح ثابت متفق على صحته، رواه صاحبا الصحيح: البخارى ومسلم من حديث الزهرى، بنحوه[١].

فقد تضمن هذا الحديث تفسير هذه الآية الكريمة بأحسن الوجوه وأبسطها. وكذا رُوى عن غير واحد من السلف فى تفسيرها، كما رواه الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر بن عبد الله فى قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الثَّلاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾ قال: هم كعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومُرارة بن ربيعة وكلهم من الأنصار.

وكذا قال مجاهد، والضحاك، وقتادة، والسدى وغير واحد ـ وكلهم قال: مُرارة بن ربيعة.

[وكذا فى مسلم: مرارة بن ربيعة فى بعض نسخه، وفى بعضها: مرارة بن الربيع][٢].

وفى رواية عن سعيد بن جبير: ربيع بن مرارة.

وقال الحسن البصرى: ربيع بن مرارة[٣]، أو: مرارة[٤] بن ربيع.

وفى رواية عن الضحاك: مُرارة بن الربيع، كما وقع فى الصحيحين، وهو الصواب.

وقوله: «فسموا رجلين شهدا بدرا»، قيل: إنه خطأ من الزهرى، فإنه لا يُعْرَف شُهودُ واحد من هؤلاء الثلاثة بدرا، والله أعلم.

ولما ذكر تعالى ما فرّج به عن هؤلاء الثلاثة من الضيق والكرب، من هجر المسلمين إياهم نحوا من خمسين ليلة بأيامها، وضاقت عليهم أنفسهم، وضاقت عليهم الأرض بما رَحُبت، أى: مع سعتها، فسدّدت عليهم المسالك والمذاهب، فلا يهتدون ما يصنعون، فصبروا لأمر الله، واستكانوا لأمر الله، وثبتوا حتى فرج الله عنهم بسبب صدقهم رسول الله ﷺ فى تخلفهم، وأنه كان عن غير عذر، فعوقبوا على ذلك هذه المدة، ثم تاب الله عليهم، فكان[٥] عاقبة صدقهم خيرا لهم وتوبة عليهم؛ ولهذا قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾، أى: اصدُقوا والزموا الصدق تكونوا مع أهله وتنجوا من المهالك ويجعل لكم فرجا من أموركم، ومخرجا، وقد قال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش عن شقيق[٦]؛ عن عبد الله، هو ابن مسعود، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالصدق؛ فإن الصدق يهدى إلى البر وإن البر يهدى إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرّى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدى إلى الفجور، وإن الفجور يهدى إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب، حتى

---

(١) المسند (٣/ ٤٥٦ ـ ٤٥٩) وصحيح البخارى برقم (٨٨٩) وبرقم (٢٧٥٧) وصحيح مسلم برقم (٢٧٦٩).
(٢) زيادة من أ.
(٣، ٤) فى جميع النسخ: «مرار» بدون هاء، والتصويب من الطبرى.
(٥) فى ت، ك، أ: «وكان».
(٦) فى أ: «سفيان».

يكتب عند الله كذابا».

أخرجاه فى الصحيحين[(١)].

وقال شعبة، عن عمرو بن مُرّة، سمع أبا عبيدة يحدث عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، أنه قال: [إن] [(٢)] الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل، اقرؤوا إن شئتم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مِنَ[(٣)] الصَّادِقِينَ﴾ـ هكذا قرأها ـ ثم قال: فهل تجدون لأحد فيه رخصة.

وعن عبد الله بن عمر: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾: مع محمد ﷺ وأصحابه.

وقال الضحاك: مع أبى بكر وعمر وأصحابهما[(٤)].

وقال الحسن البصرى: إن أردت أن تكون مع الصادقين، فعليك بالزهد فى الدنيا، والكف عن أهل الملة.

﴿ مَا كَانَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ اللَّهِ وَلا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلا نَصَبٌ وَلا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلاً إِلاَّ كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ (١٢٠) ﴾.

يعاتب تعالى المتخلّفين عن رسول الله ﷺ فى غزوة تَبُوك، من أهل المدينة ومن حولها من أحياء العرب، ورغبتهم بأنفسهم عن مواساته فيما حصل من المشقة، فإنهم نَقَصُوا أنفسهم من الأجر؛ لأنهم[(٥)] ﴿ لا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ﴾ وهو: العطش ﴿وَلا نَصَبٌ﴾ وهو: التعب ﴿وَلا مَخْمَصَةٌ﴾ وهى: المجاعة[(٦)] ﴿وَلا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ﴾ أى: ينزلون منزلا [(٧)] يُرهبُ عدوهم ﴿ وَلا يَنَالُون ﴾ منه ظفراً وغلبة عليه إلا كتب الله لهم بهذه الأعمال التى ليست داخلة تحت قَدَرهم، وإنما هى ناشئة عن أفعالهم، أعمالا صالحة وثوابا جزيلا، ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ كما قال تعالى: ﴿ إِنَّا لا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً﴾ [الكهف: ٣٠].

﴿ وَلا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً وَلا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلاَّ كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٢١) ﴾.

يقول تعالى: ولا ينفق هؤلاء الغزاة فى سبيل الله﴿نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً﴾أى: قليلا ولا كثيرا

---

(١) المسند (١/ ٣٨٤) وصحيح البخارى برقم (٦٠٩٤) وصحيح مسلم برقم (٢٦٠٧).

(٢) زيادة من أ. (٣) فى ت، ك، أ: «مع». (٤) فى ت،ك، أ: «وأصحابهم».

(٥) فى ت، أ: «لأنه». (٦) فى ت: «المجامعة». (٧) فى أ: «مالا».

﴿**وَلا يَقْطَعُونَ وَادِيًا**﴾ أي: في السير إلى الأعداء ﴿**إِلاَّ كُتِبَ لَهُم**﴾ ولم يقل هاهنا «به» لأن هذه أفعال صادرة عنهم؛ ولهذا قال: ﴿**لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾.

وقد حصل لأمير المؤمنين عثمان بن عفان، رضى الله عنه، من هذه الآية الكريمة حظ وافر، ونصيب عظيم، وذلك أنه أنفق فى هذه الغزوة النفقات الجليلة، والأموال الجزيلة، كما قال عبد الله ابن الإمام أحمد:

حدثنا أبو موسى العنَزَى، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنى سكَن بن المغيرة، حدثنى الوليد بن أبى هشام، عن فرقد أبى طلحة، عن عبد الرحمن بن خَبَّاب السلمى قال: خطب رسول الله ﷺ فحث على جيش العسرة، فقال عثمان بن عفان، رضى الله عنه: علىَّ مائة بعير بأحلاسها وأقتابها. قال: ثم حث، فقال عثمان: علىَّ مائة أخرى بأحلاسها وأقتابها. قال: ثم نزل مرْقاة من المنبر ثم حث، فقال عثمان بن عفان: علىَّ مائة أخرى بأحلاسها وأقتابها. قال: فرأيت رسول الله ﷺ يقول بيده هكذا ـ يحركها. وأخرج عبد الصمد يده كالمتعجب: «ما على عثمان ما عمل بعد هذا»[(١)].

وقال عبد الله أيضا: حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ضَمْرَة، حدثنا عبد الله بن شَوْذَب، عن عبد الله بن القاسم، عن كثير مولى عبد الرحمن بن سَمُرة، عن عبد الرحمن بن سمرة قال: جاء عثمان إلى النبى ﷺ بألف دينار فى ثوبه حين[(٢)] جَهَّز النبى ﷺ جيش العسرة قال: فصبها فى حجر النبى ﷺ، فجعل النبى ﷺ يقلبها بيده ويقول: «ما ضَرَّ ابن عفان ماعمل بعد اليوم». يرددها مرارا[(٣)].

وقال قتادة فى قوله تعالى: ﴿**وَلا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلاَّ كُتِبَ لَهُمْ**﴾الآية: ما ازداد قوم من أهليهم فى سبيل الله بعدا إلا ازدادوا من الله قربا.

﴿ **وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ (١٢٢)** ﴾.

هذا بيان من الله تعالى لما أراد من نَفير الأحياء مع الرسول فى غزوة تبوك، فإنه قد ذهب طائفة من السلف إلى أنه كان يجب النفير على كل مسلم إذا خرج رسول الله ﷺ؛ ولهذا قال تعالى: ﴿**انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً**﴾[التوبة: ٤١]، وقال: ﴿ **مَا كَانَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا عَن**

(١) زوائد المسند (٤/ ٧٥) ورواه الترمذى فى السنن برقم (٣٧٠٠) من طريق السكن بن المغيرة به، وقال الترمذى: «هذا حديث غريب من هذا الوجه لانعرفه إلا من حديث السكن بن المغيرة».

(٢) فى ت، ك: «حتى».

(٣) زوائد المسند (٥/ ٦٣) ورواه الترمذى فى السنن برقم (٣٧٠١) من طريق الحسن بن واقع عن ضمرة بن ربيعة به، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه».

﴿رَّسُولِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٢٠]، قالوا: فنسخ ذلك بهذه الآية.

وقد يقال: إن هذا بيان لمراده تعالى من نفير الأحياء كلها، وشرذمة من كل قبيلة إن لم يخرجوا كلهم، ليتفقه الخارجون مع الرسول بما ينزل من الوحى عليه، وينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم بما كان من أمر العدو، فيجتمع لهم الأمران فى هذا: النفير المعين وبعده، صلوات الله وسلامه عليه، تكون الطائفة النافرة من الحى إما للتفقه وإما للجهاد؛ فإنه فرض كفاية على الأحياء.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً﴾ يقول: ما كان المؤمنون لينفروا جميعا ويتركوا النبى ﷺ وحده، ﴿فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾ يعنى: عصبة، يعنى: السرايا، ولا يَتَسرَوا [(١)] إلا بإذنه، فإذا رجعت السرايا وقد نزل بعدهم قرآن تعلمه القاعدون من النبى ﷺ، قالوا: إن الله قد أنزل على نبيكم قرآنا، وقد تعلمناه. فتمكث السرايا يتعلمون ما أنزل الله على نبيهم بعدهم، ويبعث سرايا أخرى، فذلك قوله: ﴿لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ يقول: ليتعلموا ما أنزل الله على نبيهم، وليعلموا السرايا إذا رجعت إليهم ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾.

وقال مجاهد: نزلت هذه الآية فى أناس من أصحاب محمد ﷺ، خرجوا فى البوادى، فأصابوا من الناس معروفا، ومن الخصب [(٢)] ما ينتفعون به، ودعوا من وجدوا من الناس إلى الهدى، فقال الناس لهم: ما نراكم إلا وقد تركتم أصحابكم وجئتمونا. فوجدوا فى أنفسهم من ذلك تحرجا، وأقبلوا من البادية كلهم حتى دخلوا على النبى ﷺ، فقال الله، عز وجل: ﴿فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾ يبتغون [(٣)] الخير، ﴿لِّيَتَفَقَّهُوا [فِي الدِّينِ][(٤)]﴾ وليستمعوا ما فى الناس، وما أنزل الله بعدهم، ﴿وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ﴾ الناس كلهم ﴿إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾.

وقال قتادة فى هذه الآية: هذا إذا بعث رسول الله ﷺ الجيوش، أمرهم الله ألا يُعرَوْا [(٥)] نبيَّه ﷺ، وتقيم طائفة مع رسول الله تتفقه فى الدين، وتنطلق طائفة تدعو قومها، وتحذرهم وقائع الله فيمن خلا قبلهم.

وقال الضحاك: كان رسولُ الله ﷺ إذا غزا بنفسه لم يحلْ لأحد من المسلمين أن يتخلف عنه، إلا أهل العذر. وكان إذا أقام فاسترت السرايا لم يحل لهم أن ينطلقوا إلا بإذنه، فكان الرجل إذا استرى فنزل بعده قرآن، تلاه رسول [(٦)] الله ﷺ على أصحابه القاعدين [(٧)] معه، فإذا رجعت السرية قال لهم الذين أقاموا مع رسول الله ﷺ: إن الله أنزل بعدكم على نبيه قرآنا. فيقرؤونهم ويفقهونهم فى الدين، وهو قوله: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً﴾ يقول إذا أقام رسول الله ﴿فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾ يعنى بذلك: أنه لا ينبغى للمسلمين أن ينفروا جميعا ونبى الله ﷺ قاعد، ولكن إذا قعد نبى الله تسرت السرايا، وقعد معه عُظْم [(٨)] الناس.

---

(١) فى جميع النسخ: «يسيروا» والمثبت من الطبرى ومستفاد من ط. الشعب.
(٢) فى ك: «الخطب». (٣) فى أ: «يتبعون». (٤) زيادة من أ.
(٥) فى ت: «أن لا يغزوا»، وفى أ: «أن يغزوا». (٦) فى أ: «نبى». (٧) فى ت، ك، أ: «القاعدون».
(٨) فى ت، أ: «عظيم».

وقال [علي] (١) ابن أبي طلحة أيضا عن ابن عباس: قوله: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً﴾: فإنها ليست في الجهاد، ولكن لما دعا رسول الله ﷺ على مُضر بالسنين أجدبت بلادهم، وكانت القبيلة منهم تُقبل بأسرها حتى يحلوا بالمدينة من الجهد، ويعتلّوا بالإسلام وهم كاذبون. فضيقوا على أصحاب النبي ﷺ وأجهدوهم. فأنزل الله يخبر رسوله أنهم ليسوا مؤمنين، فردهم رسول الله إلى عشائرهم، وحذّر قومهم أن يفعلوا فعلهم، فذلك قوله: ﴿ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾.

وقال العوفي، عن ابن عباس في هذه الآية: كان ينطلق من كل حي من العرب عصابة، فيأتون النبي ﷺ. فيسألونه عما يريدون من أمر دينهم، ويتفقهون في دينهم، ويقولون لنبي الله: ما تأمرنا أن نفعله؟ وأخبرنا [ما نقول] (٢) لعشائرنا إذا قدمنا انطلقنا إليهم. قال: فيأمرهم نبي الله بطاعة الله وطاعة رسوله، ويبعثهم إلى قومهم بالصلاة والزكاة. وكانوا إذا أتوا قومهم نادوا: إن من أسلم فهو منا، وينذرونهم، حتى إن الرجل ليفارق أباه وأمه، وكان رسول الله ﷺ يخبرهم وينذرهم قومهم، فإذا رجعوا إليهم يدعونهم إلى الإسلام وينذرونهم النار ويبشرونهم بالجنة.

وقال عكرمة: لما نزلت هذه الآية: [الشريفة](٣): ﴿إِلاَّ تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ(٤) عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [التوبة: ٣٩]، و﴿مَا كَانَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ الأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا [عَن رَّسُولِ اللَّهِ](٥)﴾ [التوبة: ١٢٠]، قال المنافقون: هلك أصحاب البدو الذين تخلفوا عن محمد ولم ينفروا معه. وقد كان ناس من أصحاب النبي ﷺ خرجوا إلى البدو إلى قومهم يفقهونهم، فأنزل الله، عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾ الآية، ونزلت: ﴿وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُ﴾ الآية [الشورى: ١٦].

وقال الحسن البصري: ﴿فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ قال: ليتفقه الذين خرجوا، بما يردهم الله من الظهور على المشركين، والنصرة، وينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ (١٢٣) ﴾.

أمر الله تعالى المؤمنين أن يقاتلوا الكفار أولا فأولا، الأقرب فالأقرب إلى حوزة الإسلام؛ ولهذا بدأ رسول الله ﷺ بقتال المشركين في جزيرة العرب، فلما فرغ منهم وفتح الله عليه مكة والمدينة، والطائف، واليمن واليمامة، وهجر، وخيبر، وحضرموت، وغير ذلك من أقاليم جزيرة العرب،

---

(١) زيادة من أ.
(٢) زيادة من ت، ك، أ.
(٣) زيادة من ت.
(٤) في ت، ك: «يعذبكم».
(٥) زيادة من ت، أ.

ودخل الناس من سائر أحياء العرب فى دين الله أفواجا، شرع فى قتال أهل الكتاب، فتجهز لغزو الروم الذين هم أقرب الناس إلى جزيرة العرب، وأولى الناس بالدعوة إلى الإسلام لكونهم أهل الكتاب، فبلغ تبوك ثم رجع لأجل جهْد الناس وجَدْب البلاد (١) وضيق الحال، وكان ذلك سنة تسع من هجرته، عليه السلام(٢).

ثم اشتغل فى السنة العاشرة بحجته حَجْة الوداع. ثم عاجلته المنية، صلوات الله وسلامه عليه، بعد الحجة بأحد وثمانين يوما، فاختاره الله لما عنده.

وقام بالأمر بعده وزيره وصديقه وخليفته أبو بكر، رضى الله عنه، وقد مال الدين ميلة كاد أن ينجفل، فثبته الله تعالى به فوطد القواعد، وثبت الدعائم. ورد شارد الدين وهو راغم. ورد أهل (٣) الردة إلى الإسلام، وأخذ الزكاة ممن منعها من الطغام، وبين الحق لمن جهله، وأدى عن الرسول ما حمله. ثم شرع فى تجهيز الجيوش الإسلامية إلى الروم عَبَدَةِ الصلبان(٤)، وإلى الفرس عبدة النيران، ففتح الله ببركة سفارته البلاد، وأرغم أنفس كسرى وقيصر ومن أطاعهما من العباد. وأنفق كنوزهما فى سبيل الله، كما أخبر بذلك رسول الإله.

وكان تمام الأمر على يدى وصيّه من بعده، وولى عهده الفاروق الأوّاب، شهيد المحراب، أبى حفص عمر بن الخطاب، فأرغم الله به أنوف الكفرة الملحدين، وقمع الطغاة والمنافقين، واستولى على الممالك شرقاً وغرباً. وحملت إليه خزائن الأموال من سائر الأقاليم بعداً وقُربا. ففرقها على الوجه الشرعى، والسبيل المرضى.

ثم لما مات شهيداً وقد عاش حميداً، أجمع الصحابة من المهاجرين والأنصار. على خلافة أمير المؤمنين [أبى عمرو] (٥) عثمان بن عفان شهيد الدار. فكسا الإسلام [بجلاله] (٦) رياسة حلة سابغة. وأمدت (٧) فى سائر الأقاليم على رقاب العباد حجة الله البالغة، وظهر الإسلام فى مشارق الأرض ومغاربها، وعلت كلمة الله وظهر دينه. وبلغت الأمة الحنيفية من أعداء الله غاية مآربها، فكلما علَوا أمة انتقلوا إلى من بعدهم، ثم الذين يلونهم من العتاة الفجار، امتثالا لقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ**﴾، وقوله تعالى: ﴿**وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً**﴾، [أى: وليجد الكفار منكم (٨) غلظة] (٩) عليهم فى قتالكم لهم، فإن المؤمن الكامل هو الذى يكون رفيقا لأخيه المؤمن، غليظاً على عدوه الكافر، كما قال تعالى: ﴿**فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ**﴾ [المائدة: ٥٤]، وقال تعالى: ﴿**مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ**﴾ [الفتح: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ**﴾ [التوبة: ٧٣، والتحريم: ٩]، وفى الحديث: أن رسول الله ﷺ قال: «أنا الضَّحوك القتَّال»، يعنى: أنه ضَحُوك فى وجه وليه،

(١) فى ت، ك، أ: «الناس».
(٢) فى أ: «ﷺ».
(٣) فى ت: «آل».
(٤) فى أ: «الأصنام».
(٥) زيادة من ت، ك، أ.
(٦) زيادة من ت، أ.
(٧) فى أ: «وامتدت».
(٨) فى ت، أ: «فيكن».
(٩) زيادة من ت، ك، أ.

قَتَّال لهامة عدوه.

وقوله: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾، أى: قاتلوا الكفار، وتوكلوا على الله، واعلموا أن الله معكم إن اتقيتموه وأطعتموه.

وهكذا الأمر لما كانت القرون الثلاثة الذين هم خير هذه الأمة، فى غاية الاستقامة، والقيام بطاعة الله تعالى، لم يزالوا ظاهرين على عدوهم، ولم تزل الفتوحات كثيرة، ولم تزل الأعداء فى سَفَال وخسار. ثم لما وقعت الفتن والأهواء والاختلافات بين الملوك، طمع الأعداء فى أطراف البلاد، وتقدموا إليها، فلم يمانعوا لشغل الملوك بعضهم ببعض، ثم تقدموا إلى حوزة الإسلام، فأخذوا من الأطراف بلدانا كثيرة، ثم لم يزالوا حتى استحوذوا على كثير من بلاد الإسلام، ولله، سبحانه، الأمر من قبل ومن بعد. فكلما [١] قام ملك من ملوك الإسلام، وأطاع أوامر الله، وتوكل على الله، فتح الله عليه من البلاد، واسترجع من الأعداء بحسبه، وبقدر ما فيه من ولاية الله. والله المسؤول المأمول أن يمكن المسلمين من نواصى أعدائه الكافرين، وأن يعلى كلمتهم فى سائر الأقاليم، إنه جواد كريم.

﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ (١٢٤) وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ (١٢٥)﴾.

يقول تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ﴾ فمن المنافقين ﴿مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا﴾؟ أى: يقول بعضهم لبعض أيكم زادته هذه السورة إيمانا؟ قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾.

وهذه الآية من أكبر الدلائل على أن الإيمان يزيد وينقص، كما هو مذهب أكثر السلف والخلف من أئمة العلماء، بل قد حكى الإجماع على ذلك غير واحد، وقد بسط الكلام على هذه المسألة فى أول «شرح البخارى» رحمه الله، ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ أى: زادتهم شكا إلى شكهم، وريبا إلى ريبهم، كما قال تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]، وقال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَٰئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٤]، وهذا من جملة شقائهم أن ما يهدى القلوب يكون سببا لضلالهم ودمارهم، كما أن سيئ المزاج لو غذى بما غذى به لا يزيده إلاخبالا ونقصا.

---

(١) فى ت: «فلما».

﴿ أَوَلا يرونَ أَنَّهمْ يُفتنونَ فِي كُلِّ عامٍ مَّرَّةً أَوْ مرَّتَيْنِ ثُمَّ لا يَتُوبُونَ وَلا هُمْ يَذَّكَّرُونَ (١٢٦) وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَفْقَهُونَ (١٢٧) ﴾.

يقول تعالى: أولا يرى هؤلاء المنافقون (١) ﴿ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ ﴾ أى: يختبرون ﴿ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لا يَتُوبُونَ وَلا هُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾ أى: لا يتوبون من ذنوبهم السالفة، ولاهم يذكرون فيما يستقبل من أحوالهم.

قال مجاهد: يختبرون بالسَّنة والجوع.

وقال قتادة: بالغزو فى السنة مرة أو مرتين.

وقال شريك، عن جابر ـ هو الجعفى ـ عن أبى الضُّحى، عن حذيفة: ﴿ أَوَلا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ﴾ قال: كنا نسمع فى كل عام كذبة أو كذبتين، فيضل بها فئام من الناس كثير. رواه ابن جرير.

وفى الحديث عن أنس: «لا يزداد الأمر إلا شدة، ولا يزداد الناس إلا شحا، وما من عام إلا والذى بعده شر منه»، سمعته من نبيكم ﷺ (٢).

وقوله: ﴿ وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُم (٣) مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَفْقَهُونَ ﴾، هذا أيضا إخبار عن المنافقين أنهم إذا أنزلت سورة على رسول الله ﷺ، ﴿ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ ﴾ أى: تَلَفَّتُوا، ﴿هَلْ يَرَاكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُوا﴾ أى: تولوا عن الحق وانصرفوا عنه، وهذا حالهم فى الدين لا يثبتون عند الحق ولا يقبلونه ولا يقيمونه كما قال تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ. كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ. فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ ﴾ [المدثر: ٤٩ ـ ٥١]، وقال تعالى: ﴿ فَمَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا قِبَلَكَ مُهْطِعِينَ. عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِينَ﴾ [المعارج: ٣٦، ٣٧]، أى: ما لهؤلاء القوم يتقللون عنك يمينا وشمالا، هروبا من الحق، وذهابا إلى الباطل.

وقوله: ﴿ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُم﴾، كقوله: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]،

---

(١) فى ك، أ: «المنافقين».

(٢) هذا الحديث مركب من حديثين عن أنس:

الأول: رواه ابن ماجه فى السنن برقم (٤٠٣٩) والحاكم فى المستدرك (٤/٤٤١) من طريق محمد بن خالد الجندى، عن أبان ابن صالح، عن الحسن، عن أنس رضى الله عنه مرفوعاً: «لايزداد الأمر إلا شدة، ولا الدنيا إلا إدباراً، ولا الناس إلا شحاً، ولاتقوم الساعة إلا على شرار الناس، وما المهدى إلا عيسى ابن مريم» ففيه ضعف ونكارة بينهما المؤلف ـ الحافظ ابن كثير فى النهاية فى الفتن والملاحم (١/٣٢).

وأما الثانى: فرواه البخارى فى صحيحه برقم (٧٠٦٨) من طريق سفيان عن الزبير بن عدى قال: أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما يلقون من الحجاج، فقال: «اصبروا فإنه لا يأتى عليكم زمان إلا والذى بعده أشر منه حتى تلقوا ربكم» سمعته من نبيكم ﷺ.

(٣) فى ت: «رآكم».

﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَفْقَهُونَ﴾ أي: لا يفهمون عن الله خطابه، ولا يقصدون لفهمه ولا يريدونه، بل هم فى شده[1] عنه ونفور منه فلهذا صاروا إلى ما صاروا إليه.

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ (١٢٨) فَإِن تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (١٢٩)﴾.

يقول تعالى ممتنا على المؤمنين بما أرسل إليهم رسولا من أنفسهم، أى: من جنسهم وعلى لغتهم، كما قال إبراهيم، عليه السلام: ﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٩]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ أى: منكم وبلغتكم، كما قال جعفر بن أبى طالب للنجاشى، والمغيرة بن شعبة لرسول كسرى: إن الله بعث فينا رسولا منا، نعرف نسبه وصفته، ومدخله ومخرجه، وصدقه وأمانته، وذكر الحديث.

وقال سفيان بن عُيينة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه فى قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ قال: لم يصبه شيء من ولادة الجاهلية، وقال ﷺ: «خرجت من نكاح، ولم أخرج من سِفاح».

وقد وصل هذا من وجه آخر، كما قال الحافظ أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن الرامهُرْمُزى فى كتابه «الفاصل بين الراوى والواعى»: حدثنا أبو أحمد يوسف بن هارون بن زياد، حدثنا ابن أبى عمر، حدثنا محمد بن جعفر بن محمد قال: أشهد على أبى لحدثنى، عن أبيه، عن جده، عن على قال: قال رسول الله ﷺ: «خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح، من لدن آدم إلى أن ولدنى أبى وأمى لم يمسنى [2] من سفاح الجاهلية شيء»[3].

وقوله: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ أى: يعز عليه الشيء الذى يعْنَتُ أمته ويشق عليها؛ ولهذا جاء فى الحديث المروى من طرق عنه أنه قال: «بعثت بالحنيفية السمحة»[4]، وفى الصحيح: «إن هذا الدين يسر»[5]، وشريعته كلها سهلة سمحة كاملة، يسيرة على من يسرها الله تعالى عليه.

﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ أى: على هدايتكم ووصول النفع الدنيوى والأخروى إليكم.

قال الطبرانى: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمى، حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرى،

---

(١) فى ت،ك،أ: «شغل». (٢) فى ت، أ: «لم يصبنى»، وفى ك: «لم يمسسنى».

(٣) الفاصل بين الراوى والواعى (ص١٣٦) ورواه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٤٨٣) «مجمع البحرين» من طريق عبد الرحمن الرازى، عن محمد بن أبى عمر به، وفيه محمد بن جعفر بن محمد بن على متكلم فيه.

(٤) رواه أحمد فى مسنده (٥/ ٢٦٦) عن أبى أمامة، و(٦/ ٢٣٣) عن عائشة رضى الله عنهما.

(٥) صحيح البخارى برقم (٣٩) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.

حدثنا سفيان بن عيينة، عن فِطْر، عن أبى الطفيل، عن أبى ذر قال. تركنا رسول الله ﷺ وما طائر[١] يقلب جناحيه فى الهواء إلا وهو يذكرنا منه علما ـ قال: وقال ﷺ: «مابقى شىء يُقرب من الجنة ويباعد من النار إلا وقد بين لكم»[٢].

وقال الإمام أحمد: حدثنا [أبو] [٣] فَطَن، حدثنا السعودى، عن الحسن بن سعد، عن عبدة النَّهدى، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لم يحرم حُرمة إلا وقد علم أنه سيطلعها منكم مُطَّلَع، ألا وإنى آخذ بحجزكم أن تهافتوا فى النار، كتهافت الفراش، أو الذباب»[٤].

وقال الإمام أحمد: حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن على بن زيد بن جُدْعان، عن يوسف بن مِهْرَان، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أتاه ملكان، فيما يرى النائم، فقعد أحدهما عند [٥] رجليه والآخر عند رأسه، فقال الذى عند رجليه للذى عند رأسه: اضرب مثل هذا ومثل أمته. فقال: إن مثله [٦] ومثل أمته كمثل قوم سفر انتهوا إلى رأس مفازة[٧]، فلم يكن معهم من الزاد ما يقطعون به المفازة[٨]، ولا ما يرجعون به، فبينما هم كذلك إذ أتاهم رجل فى حُلَّة حِبَرَة فقال: أرأيتم إن وردَت بكم رياضا معشبة، وحياضا رواء تتبعونى؟ فقالوا: نعم. قال: فانطلق بهم، فأوردهم رياضا معشبة، وحياضا رواء، فأكلوا وشربوا وسمنوا، فقال لهم: ألم ألفكم على تلك الحال، فجعلتم لى إن وردت بكم رياضا معشبة وحياضا رواء أن تتبعونى؟ فقالوا: بلى. قال: فإن بين أيديكم رياضا هى أعشب من هذه، وحياضا هى أروى من هذه، فاتبعونى. فقالت طائفة: صدق، والله لنتبعنه وقالت طائفة: قد رضينا بهذا نقيم عليه[٩].

وقال البزار: حدثنا سلمة بن شبيب وأحمد بن منصور قالا: حدثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان حدثنا أبى، عن عكرمة عن أبى هريرة، رضى الله عنه؛ أن أعرابيا جاء إلى رسول الله ﷺ ليستعينه فى شىء ـ قال عكرمة: أراه قال: «فى دم» ـ فأعطاه رسول الله ﷺ شيئا، ثم قال: «أحسنت إليك؟» قال الأعرابى: لا، ولا أجملت. فغضب بعض المسلمين، وهموا أن يقوموا إليه، فأشار رسول الله إليهم: أن كفوا. فلما قام رسول الله ﷺ وبلغ إلى منزله، دعا الأعرابى إلى البيت، فقال له: «إنك جئتنا فسألتنا فأعطيناك، فقلت ما قلت» فزاده رسول الله ﷺ شيئا، وقال: «أحسنت إليك؟» فقال الأعرابى: نعم، فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً. قال النبى ﷺ: «إنك جئتنا تسألنا[١٠] فأعطيناك، فقلت ما قلت، وفى أنفس أصحابى عليك من ذلك شىء، فإذا جئت [١١] فقل بين أيديهم ما قلت بين يدى، حتى يذهب عن صدورهم». قال: نعم. فلما جاء الأعرابى. قال [١٢]: «إن صاحبكم كان

(١) فى أ: «وما من طائر».
(٢) المعجم الكبير(٢/ ١٥٥) وقال الهيثمى فى المجمع(٧/ ٢٦٥): «رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عبد الله بن يزيد المقرى وهو ثقة».
(٣) زيادة من ت، ك، أ، والمسند.
(٤) المسند (١/ ٣٩٠)
(٥) فى ك: «عن».
(٦) فى ت: «مثل هذا».
(٧) فى ك: «مغارة».
(٨) فى ك: «المغارة».
(٩) المسند (١/ ٢٦٧) وعلى بن زيد بن جدعان ضعيف.
(١٠) فى ت، ك: «فسألنا» وفى أ: «فسألتنا».
(١١) فى ت: «خرجت».
(١٢) فى ك، أ: «قال رسول الله ﷺ».

جاءنا فسألنا فأعطيناه، فقال ما قال، وإنا قد دعوناه فأعطيناه فزعم أنه قد رضى، [كذلك يا أعرابى؟][١] » قال الأعرابى: نعم، فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً. فقال النبى ﷺ :«إن مثلى ومثل هذا الأعرابى كمثل رجل كانت له ناقة، فشردت عليه، فاتبعها الناس فلم يزيدوها إلا نفورا. فقال لهم صاحب الناقة: خلوا بينى وبين ناقتى، فأنا أرفق بها، وأعلم بها. فتوجه إليها وأخذ لها [٢] من قَتَام الأرض، ودعاها حتى جاءت واستجابت، وشد عليها رحْلها وإنه لو أطعتكم حيث قال ما قال لدخل النار». ثم قال البزار: لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه[٣].

قلت: وهو ضعيف بحال إبراهيم بن الحكم بن أبان، والله أعلم.

وقوله: ﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾، كما قال تعالى: ﴿ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ. وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ ﴾[الشعراء: ٢١٥ ـ ٢١٧].

وهكذا أمره تعالى.

وهذه [٤] الآية الكريمة، وهى قوله تعالى: ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا﴾ أى: تولوا عما جئتهم به من الشريعة العظيمة المطهرة الكاملة الشاملة، ﴿ فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾ أى: الله كافىَّ، لا إله إلا هو عليه توكلت، كما قال تعالى: ﴿رَّبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلاً﴾ [المزمل: ٩].

﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ أى: هو مالك كل شىء وخالقه، لأنه رب العرش العظيم، الذى هو سقف المخلوقات وجميع الخلائق من السموات والأرضين وما فيهما وما بينهما تحت العرش مقهورون بقدرة الله تعالى، وعلمه محيط بكل شىء، وقَدَره نافذ فى كل شىء، وهو على كل شىء وكيل.

قال [عبد الله بن][٥] الإمام أحمد: حدثنى محمد بن أبى بكر، حدثنا بشر بن عمر، حدثنا شعبة، عن على بن زيد، عن يوسف بن مهْرَان، عن ابن عباس، رضى الله عنهما، عن أبى بن كعب قال: آخر آية نزلت من القرآن هذه الآية: ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ إلى آخر السورة[٦].

وقال عبد الله بن الإمام أحمد: حدثنا روح بن عبد المؤمن، حدثنا عمر بن شقيق، حدثنا أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس، عن أبى العالية، عن أبى بن كعب، رضى الله عنه؛ أنهم جمعوا القرآن فى مصاحف فى خلافة أبى بكر، رضى الله عنه، فكان رجال يكتبون ويملى عليهم أبى بن كعب، فلما انتهوا إلى هذه الآية من سورة براءة: ﴿ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَفْقَهُونَ﴾ [التوبة: ١٢٧]، فظنوا أن هذا آخر ما أنزل [٧] من القرآن. فقال لهم أبى بن كعب: إن رسول الله ﷺ أقرأنى بعدها آيتين: ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ

---

(١) زيادة من ت،ك، أ، والبزار. (٢) فى ت، أ: «فأخذها».

(٣) مسند البزار برقم (٢٤٧٦) «كشف الأستار» وقال الهيثمى فى المجمع (٩/ ١٥): «وفيه إبراهيم بن الحكم بن أبان، وهو متروك».

(٤) فى ت، ك،أ: «فى هذه». (٥) ساقطة من النسخ.

(٦) زوائد المسند (٥/١١٧) وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٣٦): «وفيه على بن زيد بن جدعان وهو ثقة سيئ الحفظ، وبقية رجاله ثقات» قلت: أجمع الأئمة على تضعيف على بن زيد بن جدعان.

(٧) فى أ: «ما نزل».

رَّحِيم﴾ إلى: ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ قال: «هذا [١] آخر ما أنزل [٢] من القرآن» قال: فختم بما فُتح به، بالله الذى لا إله إلا هو، وهو قول الله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ يوحَى [٣] إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥] غريب [٤] أيضا.

وقال الإمام أحمد: حدثنا على بن بحر، حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير، رضى الله عنه، قال: أتى الحارث بن خَزَمة[٥] بهاتين الآيتين من آخر براءة: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ إلى عمر بن الخطاب، فقال: من معك على هذا؟ قال: لا أدرى، والله إنى لأشهد[٦] لسمعتها من رسول الله ﷺ ووعيتها وحفظتها. فقال عمر: وأنا أشهد لسمعتها من رسول الله ﷺ ـ ثم قال: لو كانت ثلاث آيات لجعلتها سورة على حدة، فانظروا سورة من القرآن، فضعوها فيها. فوضعوها فى آخر براءة[٧].

وقد تقدم أن عمر بن الخطاب هو الذى أشار على أبى بكر الصديق، رضى الله عنهما، بجمع القرآن، فأمر زيد بن ثابت فجمعه. وكان عمر يحضرهم وهم يكتبون ذلك. وفى الصحيح أن زيدا قال: فوجدت آخر سورة «براءة» مع خزيمة بن ثابت ـ أو: أبى خزيمة[٨]. وقدمنا أن جماعة من الصحابة تذكروا[٩] ذلك عن رسول الله ﷺ، كما قال خزيمة بن ثابت حين ابتدأهم بها، والله أعلم.

وقد روى أبو داود، عن يزيد بن محمد، عن عبد الرزاق بن عمر ـ وقال: كان من ثقات المسلمين من المتعبدين، عن مدرك بن سعد ـ قال يزيد: شيخ ثقة ـ عن يونس بن ميسرة، عن أم الدرداء، عن أبى الدرداء قال: من قال إذا أصبح وإذا أمسى: حسبى الله لا إله إلا هو، عليه توكلت، وهو رب العرش العظيم، سبع مرات، إلا كفاه الله ما أهمه[١٠] [١١].

وقد رواه ابن عساكر فى ترجمة «عبد الرزاق بن عمر» هذا، من رواية أبى زُرْعَة الدمشقى، عنه، عن أبى سعد مُدْرِك بن أبى سعد الفزارى، عن يونس بن ميسرة بن حليس، عن أم الدرداء، سمعت أبا الدرداء يقول: ما من عبد يقول: حسبى الله، لا إله إلا هو، عليه توكلت، وهو رب العرش العظيم، سبع مرات، صادقا كان بها أو كاذبا، إلا كفاه الله ما هَمَّهُ[١٢].

وهذه زيادة غريبة. ثم رواه فى ترجمة عبد الرزاق أبى محمد، عن أحمد بن عبد الله بن عبد الرزاق، عن جده عبد الرزاق بن عمر، يسنده فرفعه[١٣]، فذكر مثله بالزيادة. وهذا منكر، والله أعلم.

والحمد لله وحده[١٤]

(١) فى أ: «إن هذا». (٢) فى أ: «ما نزل». (٣) فى أ: «إلا نوحى».
(٤) زوائد المسند (٥/ ١٣٤).
(٥) فى ك: «خزيمة». (٦) فى أ: «أشهد».
(٧) المسند (١/ ١٩٩).
(٨) صحيح البخارى برقم (٤٦٧٩).
(٩) فى ك، أ: «يذكروا». (١٠) فى ك: «ما يغمه».
(١١) سنن أبى داود برقم (٥٠٨١).
(١٢) تاريخ دمشق (١٠/ ٢٩١ «المخطوط»).
(١٣) تاريخ دمشق (١٠/ ٣١٢ «المخطوط»).
(١٤) جاء فى ك: [رابع عشر من ربيع الأول سنة ثمانين فى سبع من الهجرة النبوية، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم].

[١ظ] / ١ سورة براءة

مدنيّة، وقيل: إلّا آيتَين.[٢]

ولها أسماء أخَرُ: سورة التوبة، والمقَشقِشة، والبحوث، والمنقِّرة، والمُبَعثِرة، والمُثيرة، والحافرة، والمُخزية، والفاضحة، والمنكِّلة، والمشرِّدة، والمدَمدِمة، وسورة العذاب؛ لِما فيها مِن ذكر التوبة، ومِن التبرئة مِن النِّفاق، والبحثِ والتنقير عن حال المنافقين وإثارتِها والحفرِ عنها، وما يُخزيهم ويشرِّدهم ويدمدِم عليهم.

واشتهارها بهذه الأسماء يَقضي بأنّها سورة مستقلّة، وليست بعضًا مِن سورة الأنفال. وادّعاء اختصاص الاشتهار بالقائلين باستقلالها خلافُ الظاهر، فيكون حكمةُ ترك التسمية عند النزول نزولَها في رفع الأمان الذي يأبى مقامُه التصديرَ بما يُشعر ببقائه مِن ذكر اسمه تعالى مشفوعًا بوصف "الرحمة"، كما رُوي عن ابن عُيَينة رحمه الله؛[٣] لا الاشتباهَ في استقلالها وعدمِه، كما يُحكَى عن ابن عبّاس رضي الله عنهما،[٤] ولا رعايةَ ما وقع بين الصحابة -رضوان الله تعالى عليهم أجمعين- مِن الاختلاف في ذلك،[٥] على أنّ ذلك ينزع إلى القول بأنّ التسمية ليست مِن القرآن، وإنّما كُتبت للفصل بين السوَر، كما نُقل مِن قدماء الحنفيّة،[٦] وأنّ مناط إثباتها في المصاحف وتركِها إنّما هو رأي مَن تصدَّى لجمع القرآن دون التوقيف.

---

١ وفي هامش م الفوقاني: بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ، وبه أستعين، وهو حسبي ونعم الوكيل، وصلّى الله على سيّدنا محمّد وآله أجمعين.

٢ ط: سورة التوبة، وهي مائة وثلاثون، وقيل: تسع وعشرون آيةً؛ س: سورة براءة، مدنيّة، وقيل: إلّا آيتَين مِن قوله: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ﴾ [التوبة، ٩/١٢٨]، وهي آخِرُ ما نزلت؛ ط س + بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ.

٣ انظر: الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٤١؛ واللباب لابن عادل، ١٠/٥.

٤ انظر: مسند أحمد، ١/٤٥٩-٤٦٠ (٣٩٩)؛ وسنن الترمذي، ٥/٢٧٢-٢٧٣ (٣٠٨٦).

٥ انظر: الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٤٢؛ واللباب لابن عادل، ١٠/٤-٥.

٦ انظر: تفسير الفاتحة، ١/١.

ولا ريبَ في أنّ الصحيح مِن المذهب أنّها آية فَذّة[١] مِن القرآن، أُنزلت للفصل والتبرّك بها، وألّا مَدخَلَ لرأي أحد في الإثبات والترك، وإنّما المتّبَع في ذلك هو الوحي والتوقيف. ولا مِريةَ في عدم نزولها ههنا، وإلّا لامتنَعَ أن يقع في الاستقلال اشتباهٌ أو اختلافٌ.

فهو[٢] إمّا لاتّحاد السورتين، أو لِما ذكَرْنا. لا سبيلَ إلى الأوّل، وإلّا لَبيّنه صلّى الله عليه وسلّم لتحقّقِ مَزيد الحاجة إلى البيان لتعاضدِ أدلّة الاستقلال / مِن كثرة الآيات وطُولِ المدّة فيما بين نزولَيهما، فحيث لم يبيّنه عليه السلام تعيَّنَ الثاني؛ لأنّ عدم البيان مِن الشارع في موضع البيان بيانٌ للعدم. [٢و]

﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١﴾

﴿بَرَآءَةٌ﴾ خبرُ مبتدأ محذوف. وتنوينه للتفخيم. وقُرئ بالنصب،[٣] أي: اسمَعوا براءةً. و﴿مِنَ﴾ في قوله عزّ وجلّ: ﴿مِنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾ ابتدائيّة متعلّقة بمحذوف وقع صفةً لها ليفيدَها زيادةَ تفخيم وتهويل، أي: هذه براءة مبتدئة مِن جهة الله سبحانه[٤] ورسولِه واصلةٌ ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ وإنّما لم يُذكَر ما تعلّق به البراءة حسبما ذُكر في قوله تعالى: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة، ٩/٣] اكتفاءً بما في حيّز الصلة -فإنّه مُنبِئ عنه إنباءً ظاهرًا- واحترازًا عن تكرير لفظة ﴿مِنَ﴾. وقيل: هي[٥] مبتدأ لتخصّصها بالصفة،[٦] وخبرُه ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ﴾... إلخ.

والذي يقتضيه جزالة النظم هو الأوّل؛ لأنّ هذه البراءة أمرٌ حادثٌ لم يُعهَد عند المخاطَبين ذاتها ولا عنوانُ ابتدائها مِن الله تعالى ورسولِه، حتّى يُخرَجَ ذلك العنوان مُخرَجَ الصفة لها، ويُجعَلَ المقصودُ بالذات والعمدةُ في الإخبار شيئًا آخرَ، هو وصولها إلى المعاهَدين. وإنّما الحقيق بأن يُعتنَى بإفادته حدوث تلك البراءة مِن جهته تعالى ووصولُها إليهم؛ فإنّ حقّ الصفات قبل علم

---

١ الفَذّ: الفرد. الصحاح للجوهري، «فذذ».
٢ أي: عدم نزولها ههنا.
٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن عيسى بن عمر. اللباب لابن عادل، ٦/١٠.
٤ س – سبحانه.
٥ وفي هامش م: أي: ﴿بَرَآءَةٌ﴾. «منه».
٦ وفي هامش م: أي: بقوله تعالى: ﴿مِنَ ٱللَّهِ﴾... إلخ.

المخاطَب بثبوتها لموصوفاتها أن تكون أخبارًا، وحقّ الأخبار بعد العلم بثبوتها لِما هي له أن تكون صفاتٍ، كما حُقّق في موضعه.

وقُرئ: "مِنِ اللهِ"[١] بكسر النون على أنّ الأصل في تحريك الساكن الكسرُ. ولكنّ الوجهَ هو الفتح في لام التعريف خاصّةً لكثرة الوقوع. والعهد: العَقد الموثَّق باليمين.

والخطاب في ﴿عَٰهَدتُّم﴾ للمسلمين، وقد كانوا عاهدوا مشركي العربِ / مِن أهل مكّةَ وغيرهم بإذن الله تعالى واتّفاقِ الرسول صلّى الله عليه وسلّم، [٢ظ]
فنكَثوا إلّا بني ضَمْرةَ وبني كِنانةَ، فأُمر المسلمون بنَبْذ العهد إلى الناكثين، وأُمهلوا أربعةَ أشهُرٍ ليَسيروا أين شاءوا.[٢]

وإنّما نُسبت البراءة إلى الله تعالى ورسوله -مع شمولها للمسلمين واشتراكِهم في حكمها ووجوبِ العمل بموجَبها- وعُلّقت المعاهَدة بالمسلمين خاصّةً -مع كونها بإذن الله تعالى واتّفاق الرسول عليه السلام- للإنباء عن تنجُزها وتحتُّمها مِن غير توقّف على رأي المخاطَبين؛ لأنّها عبارة عن إنهاء حكم الأمان ورفعِ الحَظْر المترتِّب على العهد السابق عن التعرّض للكَفَرة، وذلك مَنوط بجناب الله عزّ وجلّ؛ لأنّه أمرٌ كسائر الأوامر الجارية على حسب حكمةٍ تقتضيها وداعيةٍ تستدعيها، تترتّب عليها آثارها مِن غير توقّف على شيء أصلًا.

واشتراك المسلمين في حكمها ووجوبِ العمل بموجَبها إنّما هو على طريقة الامتثال بالأمر، لا على أن يكون لهم مَدخَل في إتمامها أو في ترتّب أحكامها عليها. وأمّا المعاهدة، فحيث كانت عقدًا كسائر العقود الشرعيّة لا تتحصّل في نفسها ولا تترتّب عليها أحكامها إلّا بمباشرة المتعاقِدين على وجوهٍ مخصوصةٍ اعتبرها الشرعُ، لم يُتصوّر صدورها عنه سبحانه، وإنّما الصادر عنه في شأنها هو الإذن فيها، وإنّما الذي يباشرها ويتولّى أمرَها المسلمون.

---

[١] هي لغة أهل نجران. انظر: المحتسَب لابن جنّي، ١/٢٨٣؛ وشواذ القراءات للكرماني، ص ٢٠٩.

[٢] الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٤٣. وانظر: تخريج أحاديث الكشّاف للزيلعي، ٢/٥١ (٥٢١).

ولا يخفى أنّ البراءة إنّما تتعلّق بالعهد، لا بالإذن فيه، فنُسبت كلّ واحدة منهما إلى مَن هو أصل فيها على أنّ في ذلك تفخيمًا لشأن البراءة وتهويلًا لأمرها، وتسجيلًا على الكَفَرة بغاية الذُّلّ والهَوان ونهايةِ الخِزي والخذلان، وتنزيهًا لساحة السُّبحان والكبرياء عمّا يوهِم شائبةَ النقض والبداء؛[١] تعالى عن ذلك علوًّا كبيرًا. وإدراجه عليه السلام في النسبة / الأُولى وإخراجُه عن الثانية لتنويهِ شأنه الرفيع وإجلالِ قدره المنيع في كِلا المقامين، صلّى الله عليه وسلّم. [٣و]

وإيثار الجملة الاسميّة على الفعليّة -كأن يقال: "قد بَرِئَ الله ورسولُه مِن الذين" أو نحو ذلك- للدلالة على دوامها واستمرارها، وللتوسّل إلى تهويلها بالتنوين التفخيمي كما أشيرَ إليه.

﴿فَسِيحُواْ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٢﴾

﴿فَسِيحُواْ﴾ السِّياحة والسَّيْح: الذَّهاب في الأرض والسيرُ فيها بسهولة على مقتضى المشيئة،[٢] كسَيْح الماء[٣] على موجَب الطبيعة، ففيه مِن الدلالة على كمال التوسعة والترفيه ما ليس في "سِيروا" ونظائِره. وزيادة قوله عزّ وجلّ ﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ لقصد التعميم لأقطارها مِن دار الإسلام وغيرها. والمراد إباحة ذلك لهم وتخليتُهم وشأنَهم مِن الاستعداد للحرب أو تحصينِ الأهل والمال أو تحصيلِ المَهرَب أو غير ذلك؛ لا تكليفُهم بالسِّياحة فيها.

وتلوين الخطاب بصرفه عن المسلمين وتوجيهِه إليهم -مع حصول المقصود بصيغة أمر الغائب أيضًا-[٤] للمبالغة في الإعلام بالإمهال حسمًا لمادّة تعلّلهم بالغفلة، وقطعًا لشأفة اعتذارهم بعدم الاستعداد. وإيثار صيغة الأمر -مع تسنّي إفادةِ ذلك المعنى بطريق الإخبار أيضًا، كأن يقال مثلًا: "فلكم أن تَسيحوا"

---

١ البَداء: ظهور الرأي بعد أن لم يكن. التعريفات للجرجاني، ص ٤٣.

٢ وفي هامش: كما يرشد إليه تتبع مواقع الاستعمال. «منه».

٣ وفي هامش م: أي: جرَيانها. «منه».

٤ وفي هامش م: كأن يقال: فاليَسيحوا. «منه».

أو نحو ذلك- لإظهار كمال القوّة والغلبة وعدمِ الاكتراث لهم ولاستعدادهم، فكأنّ ذلك أمرٌ مطلوب منهم.

و"الفاء" لترتيب الأمر بالسياحة وما يعقُبه[١] على ما يؤذِن به البراءة المذكورةُ مِن الجِراب، على أنّ الأوّل[٢] مترتِّب على نفسه، والثاني[٣] بكِلا[٤] متعلّقَيه على عنوان كونه مِن الله العزيز؛ لا لترتيب الأوّل عليه والثاني على الأوّل كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ سِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾... إلخ [النمل، ٢٧/٦٩]، كأنّه قيل: هذه براءة موجِبة لقتالكم، فاسعَوا في تحصيل العُدَد والأسباب، وبالِغوا في إعتاد العَتاد مِن كلّ باب ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ / وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ﴾ [٣ظ] بسِياحتكم في أقطار الأرض في العَرْض والطول، وإن ركِبتم متنَ كلّ صَعب وذَلول،[٥] ﴿غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ﴾ أي: لا تفوتونه بالهرب والتحصّن.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ﴾ وضع الاسم الجليل موضعَ المضمَر لتربية المَهابة وتهويل أمر الإخزاء، وهو الإذلال بما فيه فضيحة وعارٌ. ﴿مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أي: مُخزيكم ومُذِلّكم في الدنيا بالقتل والأسر وفي الآخرة بالعذاب. وإيثار الإظهار على الإضمار لذمّهم بالكفر بعد وصفهم بالإشراك، وللإشعار بأنّ علّة الإخزاء هي كفرهم. ويجوز أن يكون المراد جنسَ الكافرين، فيدخل فيه المخاطَبون دخولًا أوّليًا.

والمراد بـ"الأشهُر الأربعة" هي الأشهر الحُرُم التي عُلّق القتال بانسلاخها، فقيل: هي شوّال وذو القعدة وذو الحِجّة والمحرّم. وقيل: هي عشرون مِن ذي الحِجّة والمحرّمُ وصَفرُ وشهرُ ربيعِ الأوّل وعشرٌ مِن شهر ربيعِ الآخِر، وجُعلت حُرُمًا لحُرمة قتالهم فيها أو لتغليب ذي الحِجّة والمحرّم على البقيّة. وقيل: مِن عشرِ ذي القعدة إلى عشرٍ مِن شهر ربيعِ الأوّل؛ لأنّ الحجّ في تلك السنة

---

١ وفي هامش م: مِن قوله: ﴿وَٱعْلَمُواْ﴾. «منه».
٢ وفي هامش م: ﴿سِيحُواْ﴾. «منه».
٣ وفي هامش م: ﴿ٱعْلَمُواْ﴾. «منه».
٤ وفي هامش م: أحدهما: ﴿أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ﴾، والثاني: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾.
٥ ركِبوا كلَّ صَعب وذَلول في أمرهم: إذا بذَلوا فيه الطاقةَ. أساس البلاغة للزمخشري، «ذلل».

كان في ذلك الوقت للنَّسيء[١] الذي كان فيهم، ثمّ صار في العام القابل في ذي الحِجّة، وذلك قوله عليه السلام: «إنّ الزمان قد استدار كهيئته يومَ خلق الله السماواتِ والأرضَ».[٢]

رُوي أنّه صلّى الله عليه وسلّم أمر أبا بكر رضي الله عنه على موسم سنةِ تسعٍ، ثمّ أتبعه عليًا رضي الله عنه على العَضْباء[٣] ليقرأَها على أهل الموسم، فقيل له عليه السلام: «لو بعثتَ بها إلى أبي بكر؟»، فقال عليه السلام: «لا يؤدّي عنّي إلّا رجلٌ منّي»، وذلك لأنّ عادة العرب ألّا يتولّى أمرَ العهد والنقض على القبيلة إلّا رجلٌ منها، فلمّا دنا عليّ سمع أبو بكر رضي الله عنهما الرُّغاء، فوقف فقال: «هذا رُغاء ناقة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم»، فلمّا لحِقه قال: «أميرٌ
[٤و] أو مأمورٌ؟»، قال: «مأمورٌ»، / فمضيَا، فلمّا كان قبل يوم الترويِة[٤] خطَب أبو بكر رضي الله عنه وحدّثهم عن مناسكهم، وقام عليّ يومَ النحر عند جَمرة العقبة، فقال: «يا أيّها الناس! إنّي رسولُ رسولِ الله صلّى الله عليه وسلّم إليكم»، فقالوا: «بماذا؟»، فقرأ عليهم ثلاثين أو أربعين آيةً، ثمّ قال: «أُمرت بأربع: ألّا يقرَبَ البيتَ بعد العام مشرك، ولا يطوفَ بالبيت عُريان، ولا يدخلَ الجنّة إلّا كلُّ نفس مؤمنة، وأن يُتَمّ إلى كلّ ذي عهد عهدُه».[٥]

---

١ النَّسيء: شهرٌ كانت تؤخّره العرب في الجاهليّة. كشّاف اصطلاحات الفنون والعلوم للتهانوي، ١٦٩٤/٢. وانظر: تفسير التوبة، ٣٧/٩.

٢ صحيح البخاري، ٦٦/٦ (٤٦٦٢)؛ صحيح مسلم، ١٣٠٥/٣-١٣٠٦ (١٦٧٩). | انظر الأقوال في الأشهُر الحُرُم: جامع البيان للطبري، ٣٠٦/١١-٣١١؛ الكشّاف للزمخشري، ٢٤٤/٢.

٣ العَضْب: السيف القاطع. عضَبه يعضِبه عَضْبًا، أي: قطعه. وناقة عَضباء، أي: مشقوقة الأُذُن. ويُقال: هي التي في أحد أُذُنَيها شقٌّ. وسُمّيتْ ناقة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم "العَضْباءَ". كتاب العين للخليل بن أحمد، ٢٩٩/٨ «باب العين والضاد والباء معهما».

٤ يوم الترويِة: الثامن مِن ذي الحِجّة، سُمّي به؛ لأنّ الحُجّاج يتروّون به مِن الماء، وينهَضون إلى مِنى ولا ماء بها، فيتزوّدون رِيّهم مِن الماء. تهذيب اللغة للأزهري، ١٥-٢٢٥، «باب الراء والميم».

٥ م س - وأن يُتَمّ إلى كلّ ذي عهد عهدُه ["صح" في هامش م س]. | أنوار التنزيل للبيضاوي، ٧٠/٣. وهو مع اختلاف بالنقص والزيادة في جامع البيان للطبري، ٣١٦/١١-٣١٧. وانظر: تخريج أحاديث الكشّاف للزيلعي، ٤٩/٢-٥١ (٥٢١).

﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ وَرَسُولُهُۥۚ فَإِن تُبۡتُمۡ فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ غَيۡرُ مُعۡجِزِي ٱللَّهِۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ٣﴾

﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾ أي: إعلام منهما. "فَعَال" بمعنى "الإفعال"، كالعَطاء بمعنى الإعطاء. ورفعُه كرفع ﴿بَرَآءَةٞ﴾، والجملة معطوفة على مثلها. وإنّما قيل: ﴿إِلَى ٱلنَّاسِ﴾ أي: كافّةً؛ لأنّ الأذان غيرُ مختصّ بقوم دون آخَرين كالبراءة الخاصّة بالناكثين؛ بل هو شاملٌ لعامّة الكفَرة وللمؤمنين أيضًا.

﴿يَوۡمَ ٱلۡحَجِّ ٱلۡأَكۡبَرِ﴾ هو يوم العيد؛ لأنّ فيه تمامَ الحجّ ومعظَم أفعاله، ولأنّ الإعلام كان فيه، ولِما رُوي أنّه عليه السلام وقف يومَ النحر عند الجَمَرات[1] في حَجّة الوداع، فقال: «هذا يومُ الحجّ الأكبر».[2] وقيل: يومُ عرفةَ؛ لقوله عليه السلام: «الحجّ عرفةُ».[3] ووصفُ ﴿ٱلۡحَجِّ﴾ بـ﴿ٱلۡأَكۡبَرِ﴾؛ لأنّ العُمرة تسمًّى الحجَّ الأصغرَ، أو لأنّ المراد بـ﴿ٱلۡحَجِّ﴾ ما يقع في ذلك اليوم مِن أعماله، فإنّه أكبرُ مِن باقي الأعمال، أو لأنّ ذلك الحجّ اجتمع فيه المسلمون والمشركون، أو لأنّه ظهر فيه عزُّ المسلمين وذلُّ المشركين.

﴿أَنَّ ٱللَّهَ﴾ أي: بأنّ الله. وقُرئ بالكسر[4] لِما أنّ "الأذان" فيه معنى "القول". ﴿بَرِيٓءٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ أي: المعاهدين الناكثين، ﴿وَرَسُولُهُۥ﴾ عطفٌ على المستكنّ في ﴿بَرِيٓءٞ﴾، أو على محلّ ﴿أَنَّ﴾ واسمِها على قراءة الكسر. وقُرئ بالنصب[5] عطفًا على اسم ﴿أَنَّ﴾، أو لأنّ "الواو" بمعنى "مع"، أي: بريءٌ معه منهم؛ وبالجرّ[6] على الجِوار، وقيل: على القَسم.

---

١ الجَمَرات والجِمار: الحَصَيات التي تُرمَى بمِنى، واحدتها: جَمرة. المخصّص لابن سِيده، ٦٠/٤.

٢ جامع البيان للطبري، ٣٣١/١١-٣٣٤؛ الكشّاف للزمخشري، ٢٤٥/٢.

٣ مسند أحمد، ٦٤/٣١ (١٨٧٧٤)؛ سنن الترمذي، ٢٢٨/٣ (٨٨٩).

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن ويحيى بن وثّاب وإبراهيم النخعي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٩.

٥ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن ويحيى بن وثّاب وإبراهيم النخعي ويعقوب. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٩.

٦ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن بخلاف. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٠٩.

[٤ظ] ﴿فَإِن تُبْتُمْ﴾ / مِن الشرك والغَدْر. التفاتٌ مِن الغيبة إلى الخطاب لزيادة تهديد وتشديد. و"الفاء" لترتيب مقدَّم الشرطيّة على الأذان بالبراءة المذيَّلة بالوعيد الشديد المؤذِنِ بلين عَريكتهم وانكسارِ شدّة شَكيمتهم. ﴿فَهُوَ﴾ أي: فالتَّوب ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ في الدارين، ﴿وَإِن تَوَلَّيْتُمْ﴾ عن التوبة أو ثبتُّم على التولّي مِن الإسلام والوفاء، ﴿فَاعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ﴾ غيرُ سابقين ولا فائتين.

﴿وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ تلوين للخطاب وصرفٌ له عنهم إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم؛ لأنّ البِشارة ﴿بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ وإن كانت بطريق التهكّم، إنّما تَليق بمَن يقف على الأسرار الإلهيّة.

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُواْ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ۝٤﴾

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ استدراك مِن النَّبذ السابق الذي أُخّر فيه القتال أربعةَ أشهرٍ، كأنّه قيل: لا تُمهِلوا الناكثين فوقَ أربعةِ أشهرٍ، لكن الذين عاهدتموهم ثمّ لم ينكثُوا عهدهم، فلا تُجرُوهم مُجرى الناكثين في المسارعة إلى قتالهم؛ بل أتِمّوا إليهم عهدهم. ولا يضُرّ في ذلك تخلّلُ الفاصل بقوله تعالى: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾... إلخ؛ لأنّه ليس بأجنبيّ بالكلّيّة؛ بل هو أمر بإعلام تلك البراءة، كأنّه قيل: وأَعلِموها.

وقيل: هو استثناء متّصلٌ مِن ﴿ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ الأوّل.[١] ويردّه بقاء الثاني على العموم مع كونهما عبارةً عن فريق واحد. وجعلُه استثناءً مِن الثاني[٢] يأباه بقاء الأوّل كذلك. وقيل: هو استدارك مِن المقدَّر في ﴿ٱلْمُشْرِكِينَ﴾،[٣] أي: قولوا لهم: سِيحوا أربعةَ أشهرٍ، لكن الذين عاهدتم منهم، ﴿ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا﴾ مِن شروط الميثاق، ولم يقتُلوا منكم أحدًا، ولم يضُرّوكم قطّ. وقُرئ بالمعجَمة،[٤] أي:

١ اللباب لابن عادل، ١٠/١٥.
٢ انظر: التبيان للعُكبري، ٢/٦٣٥.
٣ انظر: الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٤٥-٢٤٦.
٤ أي: "لَم يَنقُضُوكُم". قراءة شاذّة، مرويّة عن عطاء بن يسار. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٠.

لم ينقُضوا عهدكم شيئًا مِن النقض. وكلمة ﴿ثُمَّ﴾ للدلالة على ثباتهم على عهدهم مع تمادي المدّة.

﴿وَلَمْ يُظَاهِرُواْ﴾ أي: لم يعاوِنوا ﴿عَلَيْكُمْ أَحَدًا﴾ مِن أعدائكم، كما عدَتْ بنو بكر على خُزاعةَ عَيْبةِ[1] رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فظاهرَتْهم[2] قريشٌ بالسلاح،[3] / ﴿فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ﴾ أي: أدُّوه إليهم كَمَلًا[4] ﴿إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾ [٥و] ولا تفاجئوهم بالقتال عند مُضيّ الأجل المضروب للناكثين، ولا تعامِلوهم معاملتَهم. قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «بقي لِحيٍّ مِن كِنانةَ مِن عهدهم تسعةُ أشهُرٍ، فأُتِمَّ إليهم عهدهم».[5]

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ تعليل لوجوب الامتثال، وتنبيه على أنّ مراعاة حقوق العهد مِن باب التقوى، وأنّ التسوية بين الوَفيّ والغادر منافية لذلك، وإن كان المعاهَد مشركًا.

﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٥﴾

﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ﴾ أي: انقضى. استُعير له مِن الانسلاخ الواقع بين الحيوان وجَلده. والأغلب إسناده إلى الجَلد.[6] والمعنى: إذا انقضى ﴿ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ﴾ وانفصلت عمّا كانت مشتملةً عليه ساترةً له انفصالَ الجَلد عن الشاة، وانكشف عنه انكشافَ الحجاب عمّا وراءَه؛ كما ذكره أبو الهيثم[7] مِن أنّه يقال:

---

[1] عَيْبة الرَّجل: خاصّته وأصحابُ نصحته وسرّه. كتاب الأمثال للقاسم بن سلّام، ص ١٧٣.

[2] س: وظاهرتهم.

[3] انظر: جامع البيان للطبري، ٣٥٢/١١-٣٥٤؛ والكشّاف للزمخشري، ٢٤٦/٢-٢٤٧.

[4] أعطِه هذا المالَ كَمَلًا، أي: كلّه. الصحاح للجوهري، «كمل».

[5] الكشّاف للزمخشري، ٢٤٧/٢.

[6] وفي هامش م: وقد يُسنَد إلى الحيوان. ومنه: الشاة المسلوخة. «منه».

[7] هو خالد بن يزيد بن أبي سُويد بن أسد، أبو الهيثم. لغويّ. كان إمامًا في اللغة وعلم العربيّة والصلابة في السنّة. مات سنة ستٍّ وسبعين ومائتين، وهو ابن تسعين سنةً. انظر: معجم الأدباء للحَموي، ١٢٣٧/٣-١٢٣٨.

"أهلَلْنا شهرَ كذا"، أي: دخلنا فيه ولبِسناه، فنحن نزداد كلَّ ليلة لباسًا منه إلى مُضيّ نِصفه، ثمّ نسلخه مِن أنفُسنا جزءًا فجزءًا حتّى نسلخَه عن أنفُسنا كلّه، فينسلِخ.[١] وأنشد:

إذا ما سلخْتُ الشهرَ أهلَلْتُ مثلَه   كفَى قاتلًا سَلْخي الشهورَ وإهلالي[٢]

وتحقيقه: أنّ الزمان مُحيط بما فيه مِن الزمانيّات مشتمِلٌ عليه اشتمالَ الجَلد للحيوان، وكذا كلُّ جزء مِن أجزائه الممتدّة مِن الأيّام والشهورِ والسنينَ، فإذا مضى فكأنّه انسلخ عمّا فيه. وفيه مزيدُ لطف لِما فيه مِن التلويح بأنّ تلك الأشهُر كانت حِرْزًا لأولئك المعاهَدين عن غوائل أيدي المسلمين، فنِيط قتالهم بزوالها.

والمراد بها إمّا ما مرّ مِن الأشهُر الأربعة فقط، ووضعُ المُظهَر موضعَ المضمَر ليكون ذريعةً إلى وصفها بالحُرمة تأكيدًا لِما يُنبئ عنه إباحة السِّياحة مِن حُرمة التعرّض لهم، / مع ما فيه مِن مَزيد الاعتناء بشأنها؛ أو هي مع ما فُهِم مِن قوله تعالى: ﴿فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ إِلَىٰ مُدَّتِهِمۡۚ﴾[٣] مِن تتمّة مدّةٍ بقيتْ لغير الناكثين. [٥ظ]

فعلى الأوّل يكون المراد بـ﴿ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ في قوله تعالى: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ الناكثين خاصّةً، فلا يكونُ قتال الباقين مفهومًا مِن عبارة النصّ، بل مِن دلالته؛ وعلى الثاني مفهومًا مِن العبارة، إلّا أنّه يكون الانسلاخ وما نِيط به مِن القتال حينئذ شيئًا فشيئًا، لا دفعةً واحدةً، كأنّه قيل: فإذا تمَّ ميقاتُ كلّ طائفة فاقتُلوهم.

وحملُها على الأشهُر المعهودة الدائرة في كلّ سنة لا يساعده النظم الكريم. وأمّا أنّه يستدعي بقاءَ حُرمة القتال فيها، إذ ليس فيما نزل بعدُ ما ينسَخها،[٤] فلا اعتدادَ به؛ لا لأنّها نُسخت بقوله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾

---

[١] نقله عنه الأزهري في تهذيب اللغة، ٧٩/٧ «أبواب الخاء والسين»؛ وابن عادل في اللباب، ١٦/١٠.

[٢] البيت لعبدة بن الطبيب في الدرّ الفريد للمستعصمي، ١٩٩/٣، وبلا نسبة في تهذيب اللغة للأزهري، ٧٩/٧ «أبواب الخاء والسين»؛ والبصائر والذخائر لأبي حيّان التوحيدي، ١٣٩/٢.

[٣] في الآية السابقة.

[٤] انظر: أنوار التنزيل للبيضاوي، ٧١/٣.

[البقرة، ١٩٣/٢؛ الأنفال، ٣٩/٨] كما تُوهّم،[١] فإنّه رَجمٌ بالغيب؛ لأنّه إن أريدَ به ما في سورة الأنفال، فإنّه نزل عَقيبَ غزوة بدر، وقد صحّ أنّ المراد بـ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ في قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾... إلخ[٢] أبو سفيانَ وأصحابُه، وقد أسلَمَ في أواسط رمضانَ عامَ الفتح سنةَ ثمانٍ، وسورةُ التوبة إنّما نزلت في شوّال سنةَ تسعٍ. وإن أريدَ ما في سورة البقرة، فإنّه أيضًا نزل قبل الفتح كما يُعرب عنه ما قبله مِن قوله: ﴿وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ [البقرة، ١٩١/٢]، أي: مِن مكّةَ، وقد فُعل ذلك يومَ الفتح؛ فكيف يُنسَخ به ما ينزل بعده؟ بل[٣] لأنّ انعقاد الإجماع على انتساخها كافٍ في الباب مِن غير حاجة إلى كون سنده منقولًا إلينا. وقد صحّ أنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم حاصرَ الطائفَ لعشرٍ بَقِينَ مِن المحرّم.[٤]

﴿حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ / مِن حِلّ وحَرَم، ﴿وَخُذُوهُمْ﴾ أي: ائسِروهم. والأَخيذ: الأسير. ﴿وَٱحْصُرُوهُمْ﴾ أي: قيّدوهم أو امنَعوهم مِن التقلّب في البلاد. قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «حِيلوا بينهم وبين المسجد الحرام».[٥] ﴿وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ أي: كلَّ مَمَرٍّ ومُجتازٍ يجتازون منه في أسفارهم. وانتصابه على الظرفيّة، أي: ارصُدوهم وارقُبوهم حتّى لا يمرّوا به. وفائدته على التفسير الثاني دفعُ احتمال أن يُراد بالحصر المحاصرةُ المعهودة. [٦و]

﴿فَإِن تَابُواْ﴾ عن الشرك بالإيمان غِبَّما اضطُرّوا بما ذُكر مِن القتل والأسر والحصر، ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ تصديقًا لتوبتهم وإيمانهم.

---

١ وفي هامش م: قاله صاحب النهاية ناقلًا عن المبسوط. «منه». | انظر: المبسوط للسرخسي، ٢٦/١٠-٢٧. | وصاحب النهاية هو الحسين بن عليّ بن حجّاج، حُسام الدين السِّغناقي (ت. ٧١٤هـ/١٣١٤م). فقيه حنفيّ. نسبته إلى سِغْناق، بلدة في تركستان. كان فقيهًا جدليًا نحويًا. تفقّه على محمّد بن محمّد البخاري ومحمّد بن محمّد المايمرغي. وممّن تفقّه عليه قوام الدين محمّد بن محمّد الكاكي والسيّد جلال الدين الكرلاني. ومِن مصنّفاته: النهاية في شرح الهداية، وشرح التمهيد في قواعد التوحيد، والكافي شرح أصول البزدوي. انظر: الفوائد البهيّة للّكنوي، ص ١٠٦-١٠٧.

٢ ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُواْ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ [الأنفال، ٣٨/٨].

٣ السياق: لا لأنّها نُسخت بقوله تعالى... بل لأنّ انعقاد الإجماع...

٤ تفسير السمرقندي، ٥٦/٢ (التوبة، ٣٦/٩). وانظر: سيرة ابن هشام، ٤٧٨/٢-٤٨٧.

٥ انظر: الكشّاف للزمخشري، ٢٤٨/٢.

واكتُفي بذكرهما عن ذكر بقيّة العبادات لكونهما رئيسَي العبادات البدنيّة والماليّة. ﴿فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ﴾ فدَعُوهم وشأنَهم، ولا تتعرّضوا لهم بشيء ممّا ذُكر.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ يغفر لهم ما سلف مِن الكفر والغَدْر ويُثِيبهم بإيمانهم وطاعاتهم. وهو تعليل للأمر بتخلية السبيل.

﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡلَمُونَ ۝٦﴾

﴿وَإِنۡ أَحَدٞ﴾ شروع في بيان حكم المتَصدِّين لمبادي التوبة مِن سماع كلام الله تعالى والوقوفِ على شعائر الدين إثْرَ بيان حكم التائبين عن الكفر والمُصرّين عليه. وهو مرتفع بشرط مضمَرٍ يفسّره الظاهر، لا بالابتداء؛ لأنّ "إنْ" لا تدخل إلّا الفعلَ.

﴿مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ﴾ بعد انقضاء الأجل المضروب، أي: سألك أن تؤمنه وتكونَ له جارًا، ﴿فَأَجِرۡهُ﴾ أي: آمِنْه ﴿حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ ويتدبّرَه ويطّلعَ على حقيقة ما تدعو إليه. والاقتصار على ذكر السماع لعدم الحاجة إلى شيء آخرَ في الفهم لكونهم مِن أهل اللَّسَن والفصاحة.

و﴿حَتَّىٰ﴾ -سواء كانت للغاية أو للتعليل- متعلِّقة بما عندها، لا بقوله تعالى: ﴿ٱسۡتَجَارَكَ﴾؛ لأنّه يؤدِّي إلى إعمال ﴿حَتَّىٰ﴾ في المضمَر، وذلك ممّا لا يكاد يُرتكب في غير ضرورة الشعر، كما في قوله:

فـلَا واللهِ لا يَـلـقَـى أنـاسٌ فـتًـى حَـتَّـاك يـا ابـنَ أبـي يَـزيـدِ[1]

كذا قيل،[2] إلّا أنّ تعلّق الإجارة بسماع كلام الله تعالى بأحد الوجهين يستلزمُ تعلّقَ الاستجارة أيضًا بذلك، أو بما في معناه مِن أمور الدين. وما رُوي عن عليّ رضي الله عنه أنّه أتاه رجل مِن المشركين فقال: «إن أراد الرجل منّا أن يأتيَ محمّدًا بعد انقضاء هذا الأجل لسماع كلام الله تعالى[3] أو لحاجة، قُتِل؟»،

---

[1] البيت بلا نسبة في ضرائر الشعر لابن عصفور، ص ٣٠٩؛ واللباب لابن عادل، ١٠/١٢٠؛ وخزانة الأدب للبغدادي، ٩/٤٧٤.

[2] انظر: اللباب لابن عادل، ١٠/١٩-٢٠.

[3] م - تعالى.

قال: «لا؛ لأنّ الله تعالى يقول: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾»... إلخ،[١] فالمراد بما فيه مِن الحاجة هي الحاجة المتعلِّقة بالدين، لا ما يعُمّها وغيرَها مِن الحاجات الدنيويّة كما يُنبئ عنه قوله: «أن يأتيَ محمّدًا»؛ فإنّ مَن يأتيه عليه السلام إنّما يأتيه للأمور المتعلّقة بالدين.

﴿ثُمَّ أَبْلِغْهُ﴾ بعد استماعه / له إن لم يؤمن ﴿مَأْمَنَهُۥ﴾ أي: مَسكَنَه الذي يأمَن فيه، وهو دار قومه. ﴿ذَٰلِكَ﴾ يعني: الأمر بالإجارة وإبلاغ المَأمَن ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ بسبب أنّهم ﴿قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ ما الإسلام وما حقيقته، أو قومٌ جَهَلة، فلا بدّ مِن إعطاء الأمان حتّى يفهموا الحقّ ولا يبقى لهم معذِرة أصلًا. [٦٦ظ]

﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۖ فَمَا ٱسْتَقَٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٧﴾﴾

﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ﴾ شروع في تحقيق حقّيّة ما سبق مِن البراءة وأحكامها المتفرّعة عليها وتبيينِ الحكمة الداعية إلى ذلك. والمراد بـ﴿ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ الناكثون؛ لأنّ البراءة إنّما هي في شأنهم. والاستفهام إنكاريّ؛ لا بمعنى إنكار الواقع كما في قوله تعالى ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ﴾... إلخ [البقرة، ٢٨/٢]، بل بمعنى إنكار الوقوع.

و﴿يَكُونُ﴾ مِن الكون التامّ، و﴿كَيْفَ﴾ في محلّ النصب على التشبيه بالحال أو الظرف، وقيل: مِن الكون الناقص، و﴿كَيْفَ﴾ خبرُ ﴿يَكُونُ﴾، قُدّم على اسمه -وهو ﴿عَهْدٌ﴾- لاقتضائه الصدارةَ، و﴿لِلْمُشْرِكِينَ﴾ متعلّق بمحذوف وقع حالًا مِن ﴿عَهْدٌ﴾، ولو كان مؤخّرًا لكان صفةً له، أو بـ﴿يَكُونُ﴾ عند مَن يجوّز عمل الأفعال الناقصة في الظروف، و﴿عِندَ﴾ متعلّق بمحذوف وقع صفةً لـ﴿عَهْدٌ﴾، أو بنفسه؛ لأنّه مصدر، أو بـ﴿يَكُونُ﴾ كما مرّ.

ويجوز أن يكون الخبرُ ﴿لِلْمُشْرِكِينَ﴾، و﴿عِندَ﴾ كما ذُكر أو متعلّق بالاستقرار الذي تعلّق به ﴿لِلْمُشْرِكِينَ﴾. ويجوز أن يكون الخبرُ ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾، و﴿لِلْمُشْرِكِينَ﴾

---

[١] التفسير البسيط للواحدي، ٢٩٨/١٠-٢٩٩؛ الكشّاف للزمخشري، ٢٤٨/٢.

إمّا تبيين، وإمّا حال مِن ﴿عَهْدٌ﴾، وإمّا متعلّق بـ﴿يَكُونُ﴾ أو بالاستقرار الذي تعلّق به الخبر، ولا يبالَى بتقديم معمول الخبر على الاسم لكونه حرفَ جرّ.

و﴿كَيْفَ﴾ على الوجهين الأخيرين نصبٌ على التشبيه بالظرف أو الحالِ كما في صورة الكون التامّ. وهو[١] الأَولى؛ لأنّ في إنكار ثبوت العهد في نفسه مِن المبالغة ما ليس في إنكار ثبوته للمشركين؛[٢] لأنّ ثبوته الرابطي فرعُ ثبوته العينيّ، فانتفاءُ الأصل يوجِب انتفاءَ الفرع رأسًا.

وفي توجيه الإنكار إلى كيفيّة ثبوت العهد مِن المبالغة ما ليس في توجيهه إلى ثبوته؛[٣] لأنّ كلّ موجود يجب أن يكون وجودُه على حال مِن الأحوال قطعًا، فإذا انتفى جميعُ أحوال وجوده، فقد انتفى وجوده على الطريق البرهانيّ، أي: على أيّ حال أو في أيّ حال يوجَد لهم عهدٌ معتدّ به ﴿عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ﴾ يستحِقّ أن يراعَى حقوقه، ويحافَظَ عليه إلى تمام المدّة، ولا يُتعرّضَ لهم بحسبه قتلًا وأخذًا.

وأمّا أن يأمَنوا به مِن عذاب الآخرة كما قيل، فلا سبيلَ إلى اعتباره أصلًا؛ إذ لا دخلَ لعهدهم في ذلك الأمن قطعًا، وإن كان مرعيًّا عند الله تعالى وعند رسوله كعهد غير الناكثين. وتكرير كلمة ﴿عِندَ﴾ للإيذان بعدم الاعتداد به عند كلٍّ منهما على حِدة.

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ﴾ استدراك مِن النفي المفهوم مِن الاستفهام المتبادر شمولُه لجميع المعاهَدين، أي: لكن الذين ﴿عَـٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ وهم المستثنَون فيما سلف. والتعرّض لكون المعاهَدة عند المسجد الحرام لزيادة بيان أصحابها والإشعارِ بسبب وكادتها.

ومحلّه الرفعُ على الابتداء، خبره قوله عزّ وجلّ: ﴿فَمَا ٱسْتَقَـٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ﴾ و"الفاء" لتضمّنه معنى الشرط. / و﴿مَا﴾ إمّا مصدريّة منصوبةُ المحلّ [٧و]

---

١ أي: كون ﴿يَكُونُ﴾ مِن الكون التامّ.

٢ وفي هامش م: فيه إشعار بأنّ الأظهر على تقدير كون الكون ناقصًا أن يكون الخبرُ ﴿لِلْمُشْرِكِينَ﴾. «منه».

٣ وفي هامش م: كِلتاهما على التشبيه.

على الظرفيّة بتقدير المضاف، أي: فاستقِيموا لهم مدّةَ استقامتهم لكم؛ وإمّا شرطيّة منصوبةُ المحلّ على الظرفيّة الزمانيّة، أي: أيَّ زمان استقاموا لكم فاستقِيموا لهم، أو مرفوعةٌ على الابتداء، والعائد محذوف، أي: أيُّ زمان استقاموا لكم فيه فاستقِيموا لهم فيه.

وقيل: الاستثناء متّصل، محلُّه النصب على الأصل أو الجرُّ على البدل مِن ﴿ٱلْمُشْرِكِينَ﴾، والمراد بهم الجنس، لا المعهودُ.

وأيًّا ما كان، فحكمُ الأمر بالاستقامة ينتهي بانتهاء مدّة العهد؛ لأنّ استقامتهم التي وُقّت بوقتها الاستقامة المأمورُ بها عبارةٌ عن مراعاة حقوق العهد، وبعد انقضاء مدّته لا عهدَ ولا استقامةَ، فصار غيرَ[1] الأمر الوارد فيما سلف، حيث قيل: ﴿فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾؛[2] خلَا أنّه قد صُرّح ههنا بما لم يصرَّح به هناك مع كونه معتبَرًا قطعًا، وهو تقيّدُ الإتمام المأمور به ببقائهم على ما كانوا عليه مِن الوفاء.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ تعليل للأمر بالاستقامة، وإشعار بأنّ القيام بموجَب العهد مِن أحكام التقوى كما مرّ.

﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُواْ عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُواْ فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَٰهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨﴾﴾

﴿كَيْفَ﴾ تكرير لاستنكار ما مرّ مِن أن يكون للمشركين عهدٌ حقيقٌ بالمراعاة عند الله سبحانه وعند رسوله صلّى الله عليه وسلّم.[3] وأمّا ما قيل مِن أنّه لاستبعاد ثباتهم على العهد،[4] فكما ترى؛ لأنّ ما يُذكَر بصدد التعليل للاستبعاد عينُ عدم ثباتهم على العهد، لا أنّه شيء يستدعيه، وإنّما أعيدَ الاستنكار والاستبعاد تأكيدًا لهما، وتمهيدًا لتَعداد العِلل الموجِبة لهما لإخلال تخلّل ما في البَيْن بالارتباط والتقريب.

---

[1] ط س: عين. | يظهر أثر الكشط والتصحيح في نسخة المؤلّف، فلعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.

[2] التوبة، ٩/٤.

[3] م - صلّى الله عليه وسلّم.

[4] قاله الزمخشري في الكشّاف، ٢/٢٤٩.

وحذفُ الفعل المستنكَر للإيذان بأنّ النفس مستحضِرة له مترقِّبةٌ لورود ما يوجِب استنكارَه؛ لا لمجرّد كونه معلومًا[١] كما في قوله:

وخبّرتُماني أنّما الموتُ بالقُرى فكيف وهَاتَا هَضْبةٌ وقَلِيبُ[٢]

فإنّه علّة مصحِّحة، لا مرجِّحةٌ، أي: كيف يكون لهم عهدٌ معتدٌّ به عند الله تعالى وعند رسوله، ﴿وَإِن يَظْهَرُواْ عَلَيْكُمْ﴾ أي: وحالُهم أنّهم إن يظهَروا عليكم، أي: يظفروا بكم، ﴿لَا يَرْقُبُواْ فِيكُمْ﴾ أي: لا يَرعَوا في شأنكم. وأصل الرُّقوب: النظر بطريق الحفظ والرعاية، ومنه "الرقيب"، ثمّ استُعمل في مطلق الرعاية. و"المراقبة" أبلغُ منه كالمراعاة. وفي نفي الرقوب مِن المبالغة ما ليس في نفيها.

﴿إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ أي: حَلِفًا، وقيل: قرابةً ولا عهدًا، أو حقًّا يُعاب على إغفاله [٧ظ] مع ما سبق لهم مِن تأكيد الأيمان / والمواثيق، يعني: أنّ وجوب مراعاة حقوق العهد على كلٍّ مِن المتعاهدين مشروطٌ بمراعاة الآخَر لها، فإذا لم يُراعِها المشركون فكيف تُراعُونها؟ على مِنوال قول مَن قال:

عَلَامَ نقبَلُ منهم فِديةً وهُمُ لا فِضّةً قبِلوا منّا ولا ذَهَبا[٣]

وقيل: الإلّ مِن أسماء الله عزّ وعلَا،[٤] أي: لا يَرعَوا حقَّ الله تعالى؛ وقيل: الجُؤار، ومآله الحِلفُ؛ لأنّهم إذا تماسحوا وتحالفوا رفعوا به أصواتَهم لتشهيره.

ولمّا كان تعليقُ عدم رعاية العهد بالظفر موهِمًا للرعاية عند عدمه، كُشف عن حقيقة شئُونهم الجليّة والخفيّة بطريق الاستئناف، وبُيّن أنّهم في حالة العجز أيضًا ليسوا مِن الوفاء في شيء، وأنّ ما يُظهرونه مداهَنة، لا مهادَنة،

---

[١] قاله الزمخشري في الكشّاف، ٢/٢٤٩.

[٢] البيت لكعب بن سعد الغَنَوي في كتاب سيبويه، ٣/٤٨٧؛ والحماسة البصريّة لأبي الحسن البصري، ١/٢٣٣؛ وإيضاح شواهد الإيضاح للقيسي، ٢/٨٢٦. | الهَضْبة: الجبل المنبسط على وجه الأرض. والقَليب: البئر. الصحاح للجوهري، «هضب، قلب».

[٣] وفي هامش م: وقولِ الحماسي:
لا تَطمَعوا أن تُهِينُونا ونُكرمَكم
وأن نكُفَّ الأذى عنكم وتُؤذُونَا
البيت في المتن لأبي أذينة في غُرَر الخصائص الواضحة للوطواط، ص ٤٩٦-٤٩٧؛ ونهاية الأرَب للنُّويري، ١٥/٣٢١-٣٢٠. والبيت بالهامش للفضل بن العبّاس بن عُتبة بن أبي لهب في شرح ديوان الحماسة للأصفهاني، ص ١٦٤؛ والدرّ الفريد للمستعصمي، ١١/١٦٣-١٦٤؛ وخزانة الأدب للبغدادي، ٨/٣٢٧.

[٤] س: تعالى.

فقيل: ﴿يُرْضُونَكُم بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ حيث يُظهرون الوفاء والمصافاةَ، ويَعِدون لكم بالإيمان والطاعة، ويؤكِّدون ذلك بالأيمان الفاجرة، ويتعلّلون عند ظهور خلافه بالمعاذير الكاذبة. ونسبة "الإرضاء" إلى "الأفواه" للإيذان بأنّ كلامهم مجرّدُ ألفاظ يتفوّهون بها مِن غير أن يكون لها مِصداق في قلوبهم.

﴿وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ﴾ ما يفيده كلامهم، ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ خارجون عن الطاعة -فإنّ مراعاة حقوق العهد مِن باب الطاعة- متمرِّدون ليست لهم مُروءة رادعةٌ ولا عقيدة وازعةٌ، لا يتستّرون كما يتعاطاه بعضُهم ممّن يتفادَى عن الغَدْر ويتعفّف عمّا يجُرّ أُحدُوثةَ السَّوْء.

﴿ٱشْتَرَوْاْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِهِۦٓۚ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ۝٩﴾

﴿ٱشْتَرَوْاْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ بآياته الآمِرة بالإيفاء بالعهود والاستقامةِ في كلّ أمر، أو بجميع آياته، فيدخل فيها ما ذُكر دخولًا أوّليًا، أي: تركوها وأخذوا بدلها ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ أي: شيئًا حقيرًا مِن حُطام الدنيا، وهو أهواؤهم وشهَواتُهم التي اتّبعوها، أو ما أنفقه أبو سفيانَ مِن الطعام وصرَفه إلى الأعراب.[1]

﴿فَصَدُّواْ﴾ أي: عدَلوا ونكَبوا، مِن "صدَّ صُدودًا"، أو صرَفوا غيرَهم، مِن "صدَّ صَدًّا". و"الفاء" للدلالة على سببيّة الاشتراء لذلك. ﴿عَن سَبِيلِهِۦٓ﴾ أي: الدينِ الحقّ الذي لا مَحيدَ عنه، والإضافةُ للتشريف؛ أو سبيلِ بيته الحرام، حيث كانوا يصُدّون الحُجّاج والعُمّار عنه.

﴿إِنَّهُمْ / سَآءَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ أي: بئسَ ما كانوا يعملونه أو عملُهم المستمرّ. [٨و]
والمخصوص بالذمّ محذوف. وقد جُوّز أن يكون كلمة ﴿سَآءَ﴾ على أصلها مِن التصرّف لازمةً بمعنى "قبُحَ"، أو متعدّيةً، والمفعول محذوف، أي: ساءَهم الذي يعملونه أو عملُهم.

﴿لَا يَرْقُبُونَ فِى مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةًۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ ۝١٠﴾

وقوله عزّ وعلا:[2] ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِى مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ ناعٍ عليهم عدمَ مراعاة

---

[1] **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢٥٠.

[2] س: وجلّ.

حقوق عهد المؤمنين على الإطلاق، فلا تكرارَ. وقيل: هذا في اليهود أو في الأعراب المذكورين ومَن يحذُو حَذْوَهم.[١] وأمّا ما قيل[٢] مِن أنّه تفسير لقوله تعالى: ﴿يَعۡمَلُونَ﴾ أو دليلٌ على ما هو مخصوص بالذمّ، فمُشعِرٌ باختصاص الذمّ والسوء بعملهم هذا دون غيره.

﴿وَأُوْلَـٰٓئِكَ﴾ الموصوفون بما عُدّد مِن الصفات السيّئة ﴿هُمُ ٱلۡمُعۡتَدُونَ﴾ المجاوِزون الغايةَ القُصوى مِن الظلم والشرارة.

﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِۗ وَنُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ١١﴾

﴿فَإِن تَابُواْ﴾ أي: عمّا هم عليه مِن الكفر وسائر العظائم. و"الفاء" للإيذان بأنّ تقريعهم بما نُعي عليهم مِن مساوئ أعمالهم مزجرةٌ عنها ومظنّةٌ للتوبة. ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ أي: التزموهما وعزموا على إقامتهما، ﴿فَإِخۡوَٰنُكُمۡ﴾ أي: فهم إخوانكم. وقوله تعالى: ﴿فِي ٱلدِّينِ﴾ متعلِّق بـ﴿إِخۡوَٰنُكُمۡ﴾ لِما فيه مِن معنى الفعل، أي: لهم ما لكم وعليهم ما عليكم، فعامِلوهم معاملةَ الإخوان. وفيه مِن استمالتهم واستجلابِ قلوبهم ما لا مزيدَ عليه.

والاختلاف بين جواب هذه الشرطيّة وجوابِ التي مرّت مِن قبلُ مع اتّحاد الشرط فيهما؛ لِما أنّ الأُولى سِيقت إثرَ الأمر بالقتل ونظائره، فوجب أن يكون جوابها أمرًا بخلاف ذلك، وهذه سِيقت بعد الحكم عليهم بالاعتداء وأشباهه، فلا بدَّ مِن كون جوابها حُكمًا بخلافه البتّةَ.

[٨ظ] ﴿وَنُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ﴾ أي: نبيّنها. والمراد بها إمّا ما مرّ مِن الآيات / المتعلِّقة بأحوال المشركين مِن الناكثين وغيرهم وأحكامِهم حالتَي الكفر والإيمان، وإمّا جميعُ الآيات، فيندرج فيها تلك الآياتُ اندراجًا أوّليًّا. ﴿لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ﴾ أي: ما فيها مِن الأحكام أو لقوم عالمين. وهو اعتراض للحثّ على التأمّل في الأحكام المندرجة في تضاعيفها والمحافظةِ عليها.

---

١ ذكرهما البيضاوي في أنوار التنزيل، ٣/٧٣.

٢ قاله البيضاوي في أنوار التنزيل، ٣/٧٣.

﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَنتَهُونَ ﴿١٢﴾﴾

﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ﴾ عطفٌ على قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُواْ﴾، أي: وإن لم يفعلوا ذلك؛ بل نقَضوا ﴿أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ﴾ الموثَّق بها، وأظهروا ما في ضمائرهم مِن الشرّ، وأخرجوه مِن القوّة إلى الفعل حسبما يُنبئ عنه قوله تعالى: ﴿وَإِن يَظۡهَرُواْ عَلَيۡكُمۡ لَا يَرۡقُبُواْ فِيكُمۡ﴾ الآية [التوبة، ٨/٩]، أو ثبتوا على ما هم عليه مِن النكْث؛ لا أنّهم ارتدّوا بعد الإيمان كما قيل،[١] ﴿وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ قدَحوا فيه بصريح التكذيب وتقبيح الأحكام، ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ﴾ أي: فقاتِلوهم.

وإنّما أُوثِرَ ما عليه النظم الكريم للإيذان بأنّهم صاروا بذلك ذَوي رياسة وتقدّمٍ في الكفر أحِقّاءَ بالقتل والقتال. وقيل: المراد بأئمّتهم رؤساؤهم وصناديدُهم، وتخصيصُهم بالذكر إمّا لأهمّيّة قتلهم، أو للمنع مِن مراقبتهم لكونهم مظِنّةً لها، أو للدلالة على استئصالهم، فإنّ قتلهم غالبًا يكون بعد قتل مَن دونهم.

وقُرئ: "أَئِمَّةَ" بتحقيق الهمزتين على الأصل،[٢] والأفصحُ إخراج الثانية بينَ بينَ،[٣] وأمّا التصريح بالياء، فلحنٌ ظاهرٌ عند القرّاء.[٤]

﴿إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ﴾ أي: على الحقيقة، حيث لا يُراعُونها ولا يعدّون نقضَها محذورًا، وإن أجرَوها على ألسِنتهم. وإنّما عُلّق النفي بها كالنَّكْث فيما سلف[٥] -لا بالعهد المؤكَّد بها- لأنّها العُمدة في المواثيق. وجعلُ الجملة تعليلًا للأمر بالقتال لا يساعده تعليقه بالنَّكْث والطعن؛ لأنّ حالهم / في أنْ لا أيمانَ لهم [٩و]
حقيقةً بعد النَّكْث والطعن كحالهم قبل ذلك. وحملُه على معنى عدم بقاء أيمانهم بعد النَّكث والطعن -مع أنّه لا حاجةَ إلى بيانه- خلافُ الظاهر.

---

١ قاله الزمخشري في الكشّاف، ٢/٢٥١.
٢ قرأ بها ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي وخلف ورَوح. النشر لابن الجزري، ١/٣٧٨.
٣ أي: بين مَخرَجِ الهمزة والياء.
٤ قال ابن الجزري في النشر، ١/٣٧٨-٣٧٩: «وسهّل الثانيةَ فيها الباقون، وهم: نافع وأبو عمرو وابن كثير وأبو جعفر ورُويس [...] واختُلف عنهم في كيفيّة تسهيلها، فذهب الجمهور مِن أهل الأداء إلى أنّها تُجعَل بينَ بينَ كما هي في سائر باب الهمزتين مِن كلمة [...] وذهب آخرون منهم إلى أنّها تُجعَل ياءً خالصةً».
٥ س: سبق.

ولعلّ الأَولى جعلُها تعليلًا لمضمون الشرط، كأنّه قيل: وإن نكَثوا وطعنوا، كما هو المتوقَّع منهم،[١] إذ لا أيمانَ لهم حقيقةً حتّى لا ينكُثوها؛ أو لاستمرار القتال المأمور به المستفادِ مِن سياق الكلام، كأنّه قيل: فقاتِلوهم إلى أن يؤمنوا، إنّهم لا أيمانَ لهم حتّى يُعقَدَ معهم عهدٌ آخرُ.

وقُرِئ بكسر الهمزة[٢] على أنّه مصدر بمعنى إعطاءِ الأمان، أي: لا سبيلَ إلى أن تُعطُوهم أمانًا بعد ذلك أبدًا، وأمّا العكسُ كما قيل،[٣] فلا وجهَ له لإشعاره بأنّ معاهدتهم معَنا على طريقة أن يكون إعطاءُ الأمان مِن قِبلهم، وذلك بيّنُ البطلانِ؛ أو[٤] بمعنى الإسلام، ففي كونه تعليلًا للأمر بالقتال إشكال، بل استحالة؛ لأنّه إن حُمل على انتفاء الإسلام مطلقًا، فهو بمَعزِل مِن[٥] العِلّيّة للقتال أو للآمر به كما قبل النكث والطعن، وإن حُمل على انتفائه فيما سيأتي، فلا يلائم جعلَ الانتهاء[٦] غايةً للقتال فيما سيَجيء. فالوجهُ أن يُجعَل تعليلًا لِما ذُكر مِن مضمون الشرط، كأنّه قيل: إن نكَثوا وطعنوا، وهو الظاهر مِن حالهم؛ لأنّهم[٧] لا إسلامَ لهم حتّى يرتدِعوا عن نقض جنس أيمانهم وعن الطعن في دينكم.

﴿لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾ متعلِّق بقوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ﴾، أي: قاتِلوهم إرادةَ أن ينتهوا، أي: لِيكنْ غرضُكم مِن القتال انتهاءَهم عمّا هم عليه مِن الكفر وسائر العظائم التي يرتكبونها، لا إيصالَ الأذيّة بهم كما هو دَيدن المُؤذِين.

﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍۚ أَتَخْشَوْنَهُمْۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ١٣﴾

﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ﴾ الهمزة الداخلة على انتفاء مقاتلتهم للإنكار والتوبيخ تدُلّ

١ م ط س - كما هو المتوقَّع منهم ["صح" في هامش م]. | ولعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.
٢ قرأ بها ابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٨.
٣ وفي هامش م: ابن عادل. | اللباب لابن عادل، ١٠/٣٣-٣٤.
٤ السياق: على أنّه مصدر بمعنى إعطاءِ الأمان... أو بمعنى الإسلام...
٥ ط س: عن.
٦ وفي هامش م: أي: عمّا هم عليه مِن الكفر والمعاصي. «منه».
٧ س: لأنّه.

على تخصيصهم على المقاتلة بطريق حملهم على الإقرار بانتفائها، كأنّه أمرٌ لا يمكن أن يُعترف به طائعًا لكمال شناعته، فيُلجَئُون إلى ذلك، ولا يقدرون على الإقرار به، فيختارون المقاتلة.

﴿قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ﴾ التي حلفوها عند المعاهدة على ألّا يعاوِنوا / عليهم، [٩ظ] فعاوَنوا بني بكر على خُزاعةَ،[١] ﴿وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ﴾ مِن مكّةَ حين شاوَروا بدارِ النَّدوة حسبما ذُكر في قوله تعالى ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [الأنفال، ٨/٣٠]، فيكون نعيًا عليهم لجنايتهم[٢] القديمة. وقيل: هم اليهود، نكَثوا عهد الرسول صلّى الله عليه وسلّم، وهمُّوا بإخراجه مِن المدينة.[٣]

﴿وَهُم بَدَءُوكُمْ﴾ بالمعاداة والمقاتلة ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ لأنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم جاءهم أوّلًا بالكتاب المُبين وتَحدَّاهم به، فعدَلوا عن المُحاجّة لعجزهم عنها إلى المقاتلة، أو بدءُوا بقتال خُزاعةَ حُلفاءِ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم؛ لأنّ إعانة بني بكر عليهم قتالٌ معهم.

﴿أَتَخْشَوْنَهُمْ﴾ أي: أتَخشَون أن ينالكم منهم مكروه حتّى تتركوا قتالَهم؟ وبَّخَهم أوّلًا بترك مقاتلتهم وحضَّهم عليها، ثمّ وصَفَهم بما يوجِب الرغبةَ فيها ويحقِّقُ أنّ مَن كان على تلك الصفات السيّئةِ حقيقٌ بألّا تُترَكَ[٤] مصادمته ويوبِّخَ مَن فرَّط فيها.

﴿فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ﴾ بمخالفة أمره وتركِ قتال أعدائه، ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ فإنّ قضيّة الإيمان تخصيصُ الخشية به تعالى وعدمُ المبالاة بمَن سِواه. وفيه مِن التشديد ما لا يخفى.

﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾﴾

---

[١] انظر: جامع البيان للطبري، ١١/٣٥٢-٣٥٤ (التوبة، ٩/٤)؛ والكشّاف للزمخشري، ٢/٢٤٦-٢٤٧ (التوبة، ٩/٤).

[٢] ط س: جنايتهم. | يظهر أثر الكشط والتصحيح في نسخة المؤلّف، فلعلّ التصحيح بعد نسخ ط س. | وفي هامش م: "اللام" لتقوية عمل المصدر. «منه».

[٣] أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/٧٣.

[٤] س: يترك.

﴿قَٰتِلُوهُمْ﴾ تجريد للأمر بالقتال بعد التوبيخ على تركه، ووعدٌ بنصرهم وبتعذيب أعدائهم وإخزائِهم، وتشجيعٌ لهم. ﴿يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ﴾ قتلًا وأسرًا، ﴿وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ أي: يجعَلْكم جميعًا غالبين عليهم أجمعين؛ ولذلك أُخّر عن التعذيب والإخزاء.

﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ ممّن لم يشهَد القتالَ، وهم خُزاعةُ. قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «هم بُطونٌ مِن اليمن وسبأٍ، قدِموا مكّةَ فأسلموا، فلَقُوا مِن أهلها أذًى كثيرًا، فبعَثوا إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يشكُون إليه، فقال عليه السلام: / "أَبشِروا، فإنّ الفرَج قريب"».[١] [١٠و]

﴿وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ ۗ وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٥﴾﴾

﴿وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾ بما كابدوا مِن المَكاره والمَكايد. ولقد أنجز الله سبحانه جميعَ ما وعدهم به على أجملِ ما يكون، فكان إخبارُه عليه السلام بذلك قبلَ وقوعه معجزةً عظيمةً.

﴿وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ كلامٌ مستأنَف يُنبئ عمّا سيكون مِن بعض أهل مكّةَ مِن التوبة المقبولة بحسب مشيئته تعالى المَبنيّة على الحِكم البالغة، فكان كذلك، حيث أسلم ناسٌ منهم وحسُن إسلامُهم.

وقُرئ بالنصب[٢] بإضمار "أنْ" ودخولِ التوبة في جملة ما أجيبَ به الأمرُ بحسب المعنى؛ فإنّ القتال كما هو سببٌ لغَلِّ شَوكتهم وإلَانَةِ شَكيمتهم، فهو سبب للتدبّر في أمرهم وتوبتِهم مِن الكفر والمعاصي، وللاختلاف في وجه السببيّة غيّر السَّبْك. والله تعالى أعلم.

﴿وَٱللَّهُ﴾ إيثار إظهار الجلالة على الإضمار لتربية المهابة وإدخالِ الروعة. ﴿عَلِيمٌ﴾ لا يخفى عليه خافية، ﴿حَكِيمٌ﴾ لا يفعل ولا يأمر إلّا ما فيه حكمة ومصلحة.

---

١ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٥٢.

٢ رواها ابن العلّاف عن النخّاس عن رُويس. وهي قراءة رَوح بن قرّة وفهد بن صقر كِلاهما عن يعقوب، وقراءة يونس عن أبي عمرو، وقراءة زيد بن عليّ. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٨.

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُتْرَكُواْ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ مِنكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ١٦﴾

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ ﴿أَمْ﴾ منقطِعة، جِيء بها للدلالة على الانتقال عن التوبيخ السابق إلى آخَرَ. وما فيها مِن همزة الاستفهام الإنكاري توبيخٌ لهم على الحسبان المذكور، أي: بل أحَسِبتم ﴿أَن تُتْرَكُواْ﴾ على ما أنتم عليه، ولا تُؤمَروا بالجهاد، ولا تُبتَلَوا بما يمحِّصكم. والخطاب إمّا لمَن شقَّ عليهم القتال مِن المؤمنين أو للمنافقين.

﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ مِنكُمْ﴾ "الواو" حاليّة. و﴿لَمَّا﴾ للنفي مع التوقّع. والمراد مِن نفي العلم نفيُ المعلوم بالطريق البرهانيّ، إذ لو شمَّ رائحة الوجود لَعلم قطعًا، فلمّا / لم يعلم، لزِم عدمه قطعًا. أي: أم حسِبتم أن تُترَكوا [١٠ظ] والحالُ أنّه لم يتبيّن الخُلّص مِن المجاهدين منكم مِن غيرهم. و﴿مَا﴾ في ﴿لَمَّا﴾ مِن التوقّع منبِّهٌ على أنّ ذلك سيكون. وفائدة التعبير عمّا ذُكر مِن عدم التبيّن بعدم علم الله تعالى أنّ المقصود هو التبيّن مِن حيث كونُه متعلّقًا للعلم ومدارًا للثواب. وعدمُ التعرّض لحال المقصِّرين لِما أنّ ذلك بمَعزِل مِن الاندراج تحت إرادة أكرم الأكرمين.

﴿وَلَمْ يَتَّخِذُواْ﴾ عطفٌ على ﴿جَٰهَدُواْ﴾ داخلٌ في حيّز الصلة، أو حالٌ مِن فاعله، أي: جاهَدوا حالَ كونهم غيرَ متّخِذين ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً﴾ أي: بِطانةً وصاحبَ سرٍّ. وهو الذي تُطلعه على ما في ضميرك مِن الأسرار الخفيّة. مِن "الوُلوج"، وهو الدخول. و﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ متعلّق بالاتّخاذ إن أُبقيَ على حاله، أو مفعولٌ ثانٍ له إن جُعل بمعنى "التصيير".

﴿وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ أي: بجميع أعمالكم. وقُرئ على الغَيبة.[١] وهو تذييل يُزيح ما يُتوهّم مِن ظاهر قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ﴾... إلخ، أو حال متداخلةٌ مِن فاعله أو مِن مفعوله، والمعنى: ولمّا يعلم الله الذين جاهدوا منكم، والحالُ أنّه يعلم جميعَ أعمالكم لا يخفى عليه شيء منها.

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن البصري والحسن بن عمران. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٠.

﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِى ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ ١٧﴾

﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ أي: ما صحّ وما استقام لهم، على معنى نفي الوجود والتحقّق، لا نفيِ الجواز كما في قوله تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ﴾ [البقرة، ١١٤/٢]، أي: ما وقع وما تحقّق لهم ﴿أَن يَعْمُرُوا﴾ عِمارةً معتدًّا بها ﴿مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾ أي: المسجد الحرامَ. وإنّما جُمع؛ لأنّه قِبلة المساجد وإمامُها، فعامِرُه كعامرها، أو[1] لأنّ كلّ ناحية مِن نواحيه المختلفةِ الجهاتِ مسجدٌ على حِيالها،[2] بخلاف سائر المساجد؛ إذ ليس في نواحيها اختلاف الجهة. ويؤيّده القراءة بالتوحيد.[3]

[١١و] وقيل:[4] / ما كان لهم أن يعمُروا شيئًا مِن المساجد فضلًا عن المسجد الحرام الذي هو صدرُ الجنس. ويأباه أنّهم لا يتصَدَّون لتعمير سائر المساجد، ولا يفتخرون بذلك، على أنّه مبنيّ على كون النفي بمعنى نفي الجواز واللياقة دون نفي الوجود.[5]

﴿شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ﴾ أي: بإظهار آثار الشرك مِن نصب الأوثان حولَ البيت والعبادةِ لها، فإنّ ذلك شهادةٌ صريحةٌ على أنفسهم بالكفر، وإن أبَوا أن يقولوا: نحن كُفّار، كما نُقل عن الحسن رحمه الله.[6] وهو حال مِن الضمير في ﴿يَعْمُرُوا﴾، أي: محالٌ أن يكون ما سمَّوه عمارةً عمارةَ بيتِ الله مع مُلابستهم لِما ينافيها ويُحبطها مِن عبادة غيره تعالى، فإنّها ليست مِن العِمارة في شيء.

وأمّا ما قيل[7] مِن أنّ المعنى: ما استقام لهم أن يجمَعوا بين أمرين متنافيَين: عمارةِ بيت الله تعالى[8] وعبادةِ غيره تعالى، فليس بمُعرِب عن كُنه المرام؛ فإنّ عدم استقامة الجمع بين المتنافيَين إنّما يستدعي انتفاءَ أحدهما لا بعينه، لا انتفاءَ العِمارة الذي هو المقصود.

---

١ وفي هامش م: هذا أنسبُ بالمقام. «منه».
٢ م ط س: حياله [صُحّح في هامش م ط].
٣ قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب. النشر لابن الجزري، ٢٧٨/٢.
٤ قاله البيضاوي في أنوار التنزيل، ٧٤/٣.
٥ وفي هامش م: الذي هو المراد ههنا. «منه».
٦ التفسير البسيط للواحدي، ٣٣١/١٠؛ اللباب لابن عادل، ٤٤/١٠.
٧ قاله الزمخشري في الكشّاف، ٢٥٣/٢.
٨ م - تعالى.

رُوي أنّ المهاجرين والأنصار أقبلوا على أَسارَى بدرٍ يعيّرونهم بالشرك، وطَفِق عليٌّ رضي الله عنه يوبّخ العبّاسَ[١] بقتال النبيّ صلّى الله عليه وسلّم وقطيعةِ الرَّحِم، وأغلَظَ له في القول، فقال العبّاس: «تذكُرون مساوئَنا وتكتُمون محاسننا»، فقالوا: «أَوَ لكم محاسنُ؟»، قالوا: «نعم، إنّا لَنعمُر المسجد الحرام، ونحجُب الكعبة، ونَسقي الحَجيج، ونفُكّ العانيَ»، فنزلت.[٢]

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ﴾ الذين يدّعُون عمارةَ المسجد وما يُضاهيها مِن أعمال البِرّ مع ما بهم مِن الكفر، ﴿حَبِطَتۡ أَعۡمَـٰلُهُمۡ﴾ التي يفتخرون بها بما قارَنها مِن الكفر، فصارت هَباءً منثورًا، ﴿وَفِي ٱلنَّارِ هُمۡ خَـٰلِدُونَ﴾ لكفرهم ومعاصيهم. وإيراد الجملة اسميّةً للمبالغة في الدلالة على الخلود. والظرف / متعلِّق بالخبر، قُدّم عليه [١١ظ] للاهتمام به ومراعاة الفاصلة. وكِلتا الجملتين مستأنَفةٌ لتقرير النفي السابق؛ الأُولى مِن جهة نفي استتباع الثواب، والثانيةُ مِن جهة نفي استدفاع العذاب.

﴿إِنَّمَا يَعۡمُرُ مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمۡ يَخۡشَ إِلَّا ٱللَّهَۖ فَعَسَىٰٓ أُوْلَـٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُهۡتَدِينَ ۝١٨﴾

﴿إِنَّمَا يَعۡمُرُ مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ﴾ الكلام في إيراد صيغة الجمع كما مرّ فيما مرّ؛ خلَا أنّ إرادة جميع المساجد وإدراجَ المسجد الحرام في ذلك غيرُ مخالفة لمقتضى الحال، فإنّ الإيجاب ليس كالسلب. وقد قُرئ بالإفراد أيضًا.[٣] والمراد ههنا أيضًا قصرُ تحقّق العِمارة ووجودِها على المؤمنين، لا قصرُ جوازها ولياقتها، أي: إنّما يصحّ ويستقيم أن يعمُرها عِمارةً يُعتدّ بها ﴿مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾ وحدَه ﴿وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ بما فيه مِن البعث والحساب والجزاء حسبما نطَق به الوحي، ﴿وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾ على ما عُلم مِن الدين؛ فيندرج فيه الإيمان بنبوّة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم حتمًا. وقيل: هو مندرِج تحت الإيمان بالله خاصّةً،

---

[١] هو العبّاس بن عبد المطّلب بن هاشم القرشي، أبو الفضل (ت. ٣٢هـ/٦٥٣م). عمُّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم. وقد سبقت ترجمته.

[٢] انظر: **أسباب النزول** للواحدي، ص ٢٤٦؛ والكشّاف للزمخشري، ٢/٢٥٣-٢٥٤.

[٣] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مُحيصن والجحدري ومجاهد والشافعي. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ٢١١.

فإنّ أحد جزأي كلمة الشهادة عَلمٌ للكلّ. أي: إنّما يعمُرها مَن جمع هذه الكمالاتِ العلميّةَ والعمليّةَ.

والمراد بالعِمارة ما يعمّ مرَمّةَ ما استرَمَّ منها،[١] وقَمَّها،[٢] وتنظيفَها، وتزيينَها بالفُرُش، وتنويرَها بالسُّرُج، وإدامةَ العبادة والذكر ودراسة العلوم فيها ونحو ذلك، وصيانتَها ممّا لم تُبنَ له كحديث الدنيا.

وعن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «الحديث في المسجد يأكلُ الحسَناتِ، كما تأكل البهيمةُ الحَشيشَ».[٣] وقال عليه السلام: «قال الله تعالى: "إنّ بيوتي في أرضي المساجدُ، وإنّ زُوّاري فيها عُمّارُها، فطُوبَى لعبدٍ تطهَّرَ في بيته، ثمّ زارني في بيتي، فحقٌّ على المَزُور أن يُكرِم زائره"».[٤] وعنه عليه السلام: «مَن أَلِفَ المسجدَ، أَلِفَه الله».[٥] وقال عليه السلام: «إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجدَ، فاشهَدوا له بالإيمان».[٦] وعن أنس رضي الله عنه: «مَن أسرَجَ في مسجد سِراجًا، لم تزل الملائكة وحَمَلةُ العرش تستغفر له ما دام في ذلك المسجد ضَوءُه».[٧]

[١٢و] / ﴿وَلَمْ يَخْشَ﴾ في أمور الدين ﴿إِلَّا ٱللَّهَ﴾ فعمِلَ بموجَب أمره ونهيه، غير آخذٍ له في الله لَومةُ لائم ولا خشيةُ ظالم، فيندرج فيه عدمُ الخشية عند القتال ونحو ذلك، وأمّا الخوف الجِبلّيّ مِن الأمور المَخوفة، فليس مِن هذا الباب، ولا ممّا يدخل تحت التكليف والخطاب. وقيل: كانوا يخشَون الأصنام ويرجُونها، فأُريدَ نفيُ تلك الخشية عنهم.

---

١ استرمَّ الحائط، أي: حان له أن يُرَمّ، وذلك إذا بعُد عهده بالتطيين. **الصحاح** للجوهري، «رمم».

٢ قممتُ البيت: كنَستُه. **الصحاح** للجوهري، «قمم».

٣ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢٥٤؛ **اللباب** لابن عادل، ١٠/٤٦. ولم يخرّجه الزيلعي وابن حجر. وأورده الغزّالي في **إحياء علوم الدين**، ١/١٥٢، وقال مخرّجه أبو الفضل العراقي في **المغني**: «لم أقف له على أصل».

٤ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢٥٤. وما في معناه في **مصنّف ابن أبي شيبة**، ٧/١١٥ (٣٤٦١٧)؛ وكتاب **الزهد** للسجستاني، ص ٣٧٨-٣٧٩ (٤٦٥).

٥ **المعجم الأوسط** للطبراني، ٦/٢٦٩ (٦٣٨٣)؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢٥٥.

٦ **مسند أحمد**، ١٨/١٩٤ (١١٦٥١)؛ **سنن ابن ماجة**، ١/٥١٣ (٨٠٢). وهو باختلاف يسير في **سنن الترمذي**، ٥/١٢ (٢٦١٧).

٧ هكذا ذكره الزمخشري موقوفًا في **الكشّاف**، ٢/٢٥٥. وهو مرفوعًا في **بُغية الباحث** لابن أبي أسامة، ١/٢٥٢ (١٢٧). ونحوه مرفوعًا في **مسند الشاميّين** للطبراني، ٢/٢٧٣-٢٧٤ (١٣٢٧).

﴿فَعَسَىٰٓ أُوْلَـٰٓئِكَ﴾ المنعوتون بتلك النعوت الجميلة ﴿أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُهۡتَدِينَ﴾ إلى مباغيهم مِن الجنّة وما فيها مِن فنون المطالب العليّة. وإبراز اهتدائهم مع ما بهم مِن الصفات السنيّة في معرض التوقّع لِقطع أطماع الكَفَرة عن الوصول إلى مواقف الاهتداء والانتفاعِ بأعمالهم التي يحسَبون أنّهم في ذلك مُحسِنون، ولتوبيخهم بقطعهم بأنّهم مهتدُون؛ فإنّ المؤمنين -مع ما لهم مِن هذه الكمالات- إذا كان أمرُهم دائرًا بين "لعلّ" و"عسى"، فما بالُ الكَفَرة وهُمْ هُمْ وأعمالُهم أعمالُهم؟

وفيه لطفٌ للمؤمنين وترغيبٌ لهم في ترجيح جانب الخوف على جَناح الرجاء ورفضِ الاغترار بالله تعالى.

﴿أَجَعَلۡتُمۡ سِقَايَةَ ٱلۡحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ كَمَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَجَٰهَدَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ لَا يَسۡتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ١٩ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ أَعۡظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِۚ وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ ٢٠﴾

﴿أَجَعَلۡتُمۡ سِقَايَةَ ٱلۡحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ﴾ أي: في الفضيلة وعلوّ الدرجة ﴿كَمَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَجَٰهَدَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ "السِّقاية" و"العِمارة" مصدران لا يُتصوّر تشبيههما بالأعيان، فلا بدَّ مِن تقدير مضاف في أحد الجانبين، أي: أجَعلتم أهلهما كمَن آمن بالله... إلخ، ويؤيّده قراءة مَن قرأ: "سُقَاةَ الحَاجِّ وعَمَرَةَ المَسْجِدِ الحَرَامِ"؛[١] أو أجَعلتموهما كإيمان مَن آمن... إلخ.

وعلى التقديرين، فالخطاب إمّا للمشركين على طريقة الالتفات، وهو المتبادر مِن تخصيص ذكر الإيمان بجانب المشبَّه به، وإمّا لبعض المؤمنين المؤثِرين للسِّقاية والعِمارة ونحوِهما على الهجرة والجهاد ونظائرهما،

---

١ وفي هامش م: وكذا قوله تعالى: ﴿لَا يَسۡتَوُۥنَ﴾. «منه»». | روى القراءةَ الشطوي عن ابن هارون في رواية ابن وردان. وهي رواية ميمونة والقورسي عن أبي جعفر. وكذا روى أحمد بن جبير الأنطاكي عن ابن جمّاز. انظر: النشر لابن الجزري، ٢٧٨/٢.

وهو المناسِب للاكتفاء في الردّ عليهم ببيان عدم مساواتهم عند الله للفريق الثاني وبيانِ أعظميّة درجتهم عند الله تعالى على وجهٍ يُشعِر بعدم حِرمان الأوّلين بالكلّيّة.

وجعلُ معنى التفضيل بالنسبة إلى زعم الكَفَرة لا يجدي كثيرَ نفع؛ لأنّه إن لم يُشعِر بعدم الحِرمان، فليس بمُشعِر للحِرمان أيضًا.

[١٢ظ] / أمّا على الأوّل،[١] فهو توبيخ للمشركين. ومداره على[٢] إنكار تشبيه أنفسهم[٣] مِن حيث اتّصافُهم بوصفَيهم المذكورَين[٤] -مع قطع النظر عمّا هم عليه مِن الشرك- بالمؤمنين مِن حيث اتّصافُهم بالإيمان والجهاد، أو على إنكار تشبيه وصفَيهم المذكورَين[٥] في حدّ ذاتهما -مع الإغماض عن مقارنتهما للشرك- بالإيمان والجهاد.

وأمّا اعتبار مقارنتهما له[٦] كما قيل،[٧] فيأباه المقام؛ كيف لا، وقد بُيّن آنفًا حُبوط أعمالهم بذلك الاعتبار بالمرّة وكونُها بمنزلة العدم، فتوبيخُهم بعد ذلك على تشبيههما بالإيمان والجهاد، ثمّ ردُّ ذلك بما يُشعِر بعدم حِرمانهم عن أصل الفضيلة بالكلّيّة كما أشيرَ إليه، ممّا لا يساعده النظم التنزيليّ؛ ولو اعتُبر ذلك لَما احتِيجَ إلى تقرير إنكار التشبيه وتأكيدِه بشيء آخرَ؛ إذ لا شيءَ أظهرُ بطلانًا مِن تشبيه المعدوم بالموجود.

فالمعنى: أجَعلتم أهل السِّقاية والعِمارة في الفضيلة كمَن آمن بالله واليوم الآخر وجاهَد في سبيله، أو أجعلتموهما في ذلك كالإيمان والجهاد، وشتّانَ بينهما؛ فإنّ السِّقاية والعِمارة، وإن كانتا في أنفسهما مِن أعمال البِرّ والخير،

---

١ وفي هامش م: وهو أن يكون الخطاب للمشركين. «منه».

٢ ط س - على.

٣ وفي هامش م: على تقدير المضاف في المشبّه. «منه».

٤ وفي هامش م: السِّقاية والعِمارة. «منه».

٥ وفي هامش م: على تقدير المضاف في المشبّه به. «منه».

٦ أي: للشرك.

٧ وفي هامش م: والمعنى: إنكارُ أن يشبَّه المشركون بالمؤمنين وأعمالُهم المُحبَطة بأعمالهم المُثبَتة. كشّاف. | الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٥٦.

لكنّهما، وإن خلَتَا عن القوادح، بمَعزِل عن صلاحيّةِ أن يشبَّه أهلهما بأهل الإيمان والجهاد، أو يشبَّهَ أنفسهما بنفس الإيمان والجهاد، وذلك قوله عزّ وجلّ: ﴿لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي: لا يُساوي الفريقُ الأوّل الثانيَ مِن حيث اتّصاف كلٍّ منهما بوصفَيهما، ومِن ضرورته عدمُ التساوي بين الوصفين الأوّلَين[1] وبين الأخيرَين؛[2] لأنّه[3] المدارُ في التفاوُت بين الموصوفين. وإسناد عدم الاستواء إلى الموصوفين[4] لأنّ الأهمّ بيانُ تفاوُتهم.

وتوجيه النفي ههنا والإنكارِ فيما سلف إلى الاستواء والتشبيهِ -مع أنّ دعوى المفتخِرين بالسِّقاية والعِمارة مِن المشركين والمؤمنين إنّما هي الأفضليّة دون التساوي والتشابه- للمبالغة في الردّ عليهم، فإنّ نفي التساوي والتشابهِ نفيٌ للأفضليّة بالطريق الأَولى.

والجملة استئناف لتقرير الإنكار المذكور وتأكيدِه، أو حال مِن مفعولَي "الجَعْل"، والرابط هو الضمير، كأنّه قيل: أسَوَّيتم بينهم حالَ / كونهم متفاوِتين [١٣و]
عنده تعالى.

وقوله عزّ وعلا:[5] ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ حُكمٌ عليهم بأنّهم مع ظلمهم بالإشراك[6] ومعاداةِ الرسول صلّى الله عليه وسلّم ضالُّون في هذا الجعل، غيرُ مهتدِين إلى طريق معرفة الحقّ وتمييزِ الراجح مِن المرجوح، وظالمون بوضع كلٍّ منهما موضعَ الآخَر. وفيه زيادةُ تقرير لعدم التساوي بينهم.

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾... إلخ[7] استئنافٌ لبيان مراتب فضلهم إثرَ بيان عدم الاستواء وضلالِ المشركين وظلمهم. وزيادة الهجرة وتفصيلُ نوعَي الجهاد للإيذان بأنّ ذلك مِن لوازم الجهاد؛ لا أنّه اعتُبر بطريق التدارك أمرٌ لم يُعتبر فيما سلف، أي: هم باعتبار

---

[1] وفي هامش م: السِّقاية والعِمارة. «منه».
[2] وفي هامش م: الإيمان والجهاد. «منه».
[3] أي: عدمُ التساوي.
[4] وفي هامش م: دون الأوصاف. «منه».
[5] س: تعالى.
[6] وفي هامش م: اعتبار الإشراك ههنا ليس اعتبارًا له مع وصف السِّقاية والعِمارة، ولا مستلزمًا له. «منه».
[7] س - إلخ.

اتّصافهم بهذه الأوصاف الجميلة ﴿أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي: أعلى رتبةً وأكثرُ كرامةً ممّن لم يتّصف بها كائنًا مَن كان، وإن حاز جميعَ ما عداها مِن الكمالات التي مِن جملتها السِّقاية والعِمارة.

﴿وَأُوْلَـٰٓئِكَ﴾ أي: المنعوتون بتلك النعوت الفاضلة. وما في اسم الإشارة مِن معنى البُعد للدلالة على بُعد منزلتهم في الرفعة. ﴿هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ المختصُّون بالفوز العظيم أو بالفوز المطلق، كأنّ فوز مَن عداهم ليس بفوزٍ بالنسبة إلى فوزهم.

وأمّا على الثاني،[١] فهو توبيخ لمَن يُؤثِر السِّقاية والعِمارةَ مِن المؤمنين على الهجرة والجهاد. رُوي أنّ عليًّا رضي الله عنه قال للعبّاس رضي الله عنه بعد إسلامه: «يا عمُّ! ألَا تهاجِرون؟ ألَا تَلحَقون برسول الله صلّى الله عليه وسلّم؟»، فقال: «ألستُ في أفضلَ مِن الهجرة؛ أَسقي حاجَّ بيت الله، وأعمُر المسجد الحرامَ؟»، فلمّا نزلت قال:[٢] «ما أُراني إلّا تارِكَ سِقايتنا»، فقال عليه السلام: «أَقيموا على سِقايتكم، فإنّ لكم فيها خيرًا».[٣]

وروى النعمان بن بشير،[٤] قال: كنتُ عند مِنبر رسول الله صلّى الله عليه
[١٣ظ] وسلّم، / فقال رجل: «ما أبالي ألّا أعملَ عملًا بعد أن أَسقي الحاجَّ»، وقال آخَرُ: «ما أبالي ألّا أعملَ عملًا بعد أن أعمُر المسجد الحرامَ»، وقال آخرُ: «الجهاد في سبيل الله أفضلُ ممّا قُلتم»، فزجَرهم عمرُ رضي الله عنه وقال: «لا ترفَعوا أصواتَكم عند مِنبر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم -وهو يوم الجمعة-

---

[١] وفي هامش م: وهو أن يكون الخطاب لبعض المؤمنين. «منه». | السياق: أمّا على الأوّل، فهو توبيخ للمشركين... وأمّا على الثاني، فهو توبيخ لمَن...

[٢] القائل هو العبّاس بن عبد المطّلب.

[٣] **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢٥٦. وهو مع اختلاف بالنقص والزيادة في **الكشف والبيان** للثعلبي، ٥/٢٠؛ و**أسباب النزول** للواحدي، ص ٢٤٨.

[٤] هو النعمان بن بشير بن سعد الخزرجي الأنصاري، أبو عبد الله (ت. ٦٤هـ/٦٨٤م). أمير، خطيب، شاعر، مِن أجلّاء الصحابة. كان ولي الكوفة لمعاوية، ثمّ عزله معاوية، فصار إلى الشام، فلمّا قُتل الضحّاك بن قيس هرَب النعمان من حِمص، فطلبه أهلها، فأدركوه فقتلوه. وهو الذي تُنسَب إليه "مَعَرّة النُّعمان"، كانت تُعرَف بـ"المَعَرّة"، فلمّا مات له ولد فدفنه فيها، نُسبت إليه. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٦/٥٣-٥٤؛ و**الأعلام** للزركلي، ٨/٣٦.

ولكن إذا صلّيتم استفتيتُ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم فيما اختلفتم فيه»، فدخل، فأنزل الله عزّ وجلّ هذه الآيةَ.[١]

والمعنى: أجعلتم أهلَ السِّقاية والعِمارة مِن المؤمنين في الفضيلة والرفعة كمَن آمن بالله واليومِ الآخِر وجاهَد في سبيله، أو أجعلتموهما كالإيمان والجهاد. وإنّما لم يُذكَر الإيمان في جانب المشبَّه -مع كونه معتبَرًا فيه قطعًا- تعويلًا على ظهور الأمر، وإشعارًا بأنّ مدار إنكار التشبيه هو السِّقاية والعِمارة، دون الإيمان. وإنّما لم يُترَك ذكره في جانب المشبَّه به أيضًا تقويةً للإنكار، وتذكيرًا لأسباب الرجحان ومبادي الأفضليّة، وإيذانًا بكمال التلازم بين الإيمان وما تلَاه.

ومعنى عدمِ الاستواء عند الله تعالى على هذا التقدير ظاهرٌ. وكذا أعظميّةُ درجة الفريق الثاني. وأمّا قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، فالمراد به عدمُ هدايته تعالى لهم إلى معرفة الراجح مِن المرجوح، وظلمُهم بوضع كلٍّ منهما موضعَ الآخر؛ لا عدمُ الهداية مطلقًا، ولا الظلمُ عمومًا. والقَصر في قوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ﴾ بالنسبة إلى درجة الفريق الثاني، أو إلى الفوز المطلق ادّعاءً كما مرّ. والله أعلم.

﴿يُبَشِّرُهُمۡ رَبُّهُم بِرَحۡمَةٖ مِّنۡهُ وَرِضۡوَٰنٖ وَجَنَّٰتٖ لَّهُمۡ فِيهَا نَعِيمٞ مُّقِيمٌ ٢١﴾

﴿يُبَشِّرُهُمۡ﴾ وقُرئ: بالتخفيف.[٢] ﴿رَبُّهُم بِرَحۡمَةٖ﴾ عظيمةٍ ﴿مِّنۡهُ وَرِضۡوَٰنٖ﴾ كبيرٍ ﴿وَجَنَّٰتٖ﴾ عاليةٍ ﴿لَّهُمۡ فِيهَا﴾ في تلك الجنّات ﴿نَعِيمٞ مُّقِيمٌ﴾ نِعَمٌ لا نفادَ لها. وفي التعرّض لعنوان الربوبيّة تأكيدٌ للمبشَّر به وتربيةٌ له.

﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٞ ٢٢﴾

﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ﴾ أي: في الجنّات ﴿أَبَدًا﴾ تأكيد للخلود لزيادة توضيح المراد به،

---

[١] صحيح مسلم، ١٤٩٩/٣ (١٨٧٩)؛ مسند أحمد، ٣١٩/٣٠ (١٨٣٦٧)؛ أسباب النزول للواحدي، ص ٢٤٧.

[٢] أي: "يَبْشُرُهُمْ". قرأ بها حمزة. النشر لابن الجزري، ٢٣٩/٢.

[١٤و] إذ قد يُراد به المكث الطويل. / ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾ لا قدرَ عنده لأجور الدنيا أو للأعمال التي في مقابلته. والجملة استئناف وقع تعليلًا لِما سبق.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٣﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ﴾ نهيٌ لكلّ فرد مِن أفراد المخاطَبين عن موالاة فردٍ مِن المشركين بقضيّة مقابلة الجمع بالجمع الموجِبةِ لانقسام الآحاد إلى الآحاد، كما في قوله عزّ وجلّ: ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٍ﴾ [المائدة، ٧٢/٥]؛ لا عن موالاة طائفة منهم، فإنّ ذلك مفهوم مِن النظم دلالةً، لا عبارةً.

والآية نزلت في المهاجرين، فإنّهم لمّا أُمروا بالهجرة قالوا: «إنْ هاجرنا قطَعْنا آباءنا وأبناءنا وعشيرتَنا، وذهبت تجاراتنا، وهلكت أموالنا، وخَرِبت ديارنا، وبقِينَا ضائعين»، فنزلت، فهاجروا، فجعل الرجلُ يأتيه ابنه أو أبوه أو أخوه أو بعضُ أقاربه، فلا يلتفتُ إليه، ولا يُنزله، ولا يُنفق عليه، ثمّ رُخّص لهم في ذلك.[١] وقيل: نزلت في التسعة الذين ارتدُّوا ولحِقوا بمكّةَ، نهيًا عن موالاتهم.[٢]

وعن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «لا يطعَم أحدُكم طعْمَ الإيمان حتّى يُحِبَّ في الله ويُبغِضَ في الله؛ حتّى يُحِبَّ في الله أبعدَ الناس ويُبغِضَ في الله أقربَ الناس إليه».[٣]

﴿إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ﴾ أي: اختاروه ﴿عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِ﴾ وأصَرّوا عليه إصرارًا لا يُرجَى معه الإقلاع عنه أصلًا. وتعليق النهي عن الموالاة بذلك لِما أنّها قبلَ ذلك ربّما تؤدّي[٤] بهم إلى الإسلام بسبب شعورهم بمحاسن الدين.

---

١ انظر: **الكشف والبيان** للثعلبي، ٢١/٥؛ و**أسباب النزول** للواحدي، ص ٢٤٨؛ و**الكشّاف** للزمخشري، ٢٥٧/٢.

٢ نقله الثعلبي في **الكشف والبيان**، ٢١/٥؛ والبغوي في **معالم التنزيل**، ٢٤/٤، عن مقاتل بن سليمان. وفي **تفسير مقاتل**، ١٦٤/٢: "السبعة" مكانَ "التسعة".

٣ **الكشّاف** للزمخشري، ٢٥٧/٢. وقال ابن حجر في **الكافي الشاف**، ص ٧٤ (١٠٢): «لم أجده بهذا اللفظ». وانظر: **تخريج أحاديث الكشّاف** للزيلعي، ٦١/٢ (٥٣٤).

٤ س: يؤدّي. | عبارة "ربّما تؤدّي" لا تظهر في م بسبب سواد.

﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم﴾ أي: واحدًا منهم، كما أشيرَ إليه. وإفراد الضمير في الفعل لمراعاة لفظ الموصول، وللإيذان باستقلال كلّ واحد منهم في الاتّصاف بالظلم؛ لا أنّ المراد تولّي فردٍ واحدٍ. وكلمة ﴿مِنْ﴾ في قوله تعالى: ﴿مِنكُمْ﴾ للجنس، لا للتبعيض.

﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ﴾ أي: أولئك المتولّون ﴿هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ بوضعهم الموالاةَ في غير موضعها، كأنّ ظلم غيرهم كَلَا ظلمٍ عند ظلمهم.

﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَـٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَـٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾

﴿قُلْ﴾ تلوين للخطاب وأمرٌ له صلّى الله عليه وسلّم بأن يثبِّت المؤمنين، ويقوِّيَ عزائمَهم على الانتهاء عمّا نُهوا عنه مِن موالاة الآباء والإخوان، ويزهِّدَهم فيهم وفيمَن يجري مَجراهم مِن الأبناء والأزواج، ويقطعَ علائقهم عن زخارف الدنيا وزينتِها على وجه التوبيخ والترهيب.

﴿إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ﴾ لم يُذكَر الأبناء والأزواج فيما سلف؛ لأنّ موالاة الأبناء والأزواج غيرُ معتادة، بخلاف المَحبّة. ﴿وَعَشِيرَتُكُمْ﴾ أي: أقرباؤكم. مأخوذ مِن "العِشرة"، أي: الصحبة، وقيل: مِن "العَشرة"، فإنّهم جماعةٌ ترجع إلى عَقد كعقد العَشرة. وقُرئ: "عَشِيرَاتُكُمْ"[١] و"عَشَائِرُكُمْ"[٢].

﴿وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا﴾ أي: اكتسبتموها. وإنّما وُصفت بذلك إيماءً إلى عزّتها عندهم لحصولها بكدّ اليمين. ﴿وَتِجَـٰرَةٌ﴾ أي: أمتِعةٌ اشتريتموها للتجارة والربح ﴿تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا﴾ بفوات وقت رواجها بغَيْبتكم عن مكّةَ المعظّمةِ في أيّام الموسم، ﴿وَمَسَـٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ﴾ أي: منازلُ تُعجبكم الإقامة فيها مِن الدُّور والبساتين.

---

١ قرأ بها عاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٨-٢٧٩.

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي البرهسم والحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١١.

[١٤ظ] والتعرّض للصفات المذكورة / للإيذان بأنّ اللّوم على مَحبّة ما ذُكر مِن زينة الحياة الدنيا ليس لتناسي ما فيها مِن مبادي المَحبّة وموجِباتِ الرغبة فيها، وأنّها مع ما لها مِن فنون المحاسن بمَعزِل مِن[١] أن يُؤثَر حُبّها على حبّه تعالى وحبِّ رسوله صلّى الله عليه وسلّم، كما في قوله عزّ وجلّ: ﴿مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ ٱلْكَرِيمِ﴾ [الانفطار، ٦/٨٢].

﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ بالحُبّ الاختياري المستتبع لأثره الذي هو الملازمة وعدم المفارقة؛ لا الحُبّ الجِبِليّ الذي لا يخلو عنه البشر، فإنّه غيرُ داخل تحت التكليف الدائر على الطاقة. ﴿وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ﴾ نُظِم حبّه في سِلك حبّ الله عزّ وجلّ وحبِّ رسوله عليه السلام تنويهًا لشأنه، وتنبيهًا على أنّه ممّا يجب أن يُحَبّ فضلًا عن أن يُكرَه، وإيذانًا بأنّ مَحبّته راجعة إلى مَحبّتهما؛ فإنّ الجهاد عبارة عن قتال أعدائهما لأجل عداوتهم، فمَن يُحبّهما يجب أن يُحبّ قتالَ مَن لا يُحبّهما.

﴿فَتَرَبَّصُوا۟﴾ أي: انتظِروا ﴿حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾ عن ابن عبّاس رضي الله عنهما أنّه فتحُ مكّةَ.[٢] وقيل: هي عقوبة عاجلة أو آجلة.[٣]

﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ الخارجين عن الطاعة في موالاة المشركين، أو القومَ الفاسقين كافّةً، فيدخل في زمرتهم هؤلاء دخولًا أوّليًّا، أي: لا يرشدهم إلى ما هو خير لهم.[٤] وفي الآية الكريمة مِن الوعيد ما لا يكاد يَتخلّص منه إلّا مَن تدارَكَه لطفٌ مِن ربّه. والله المستعان.

﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ۙ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ۙ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦﴾﴾

---

[١] ط س: عن. | يظهر أثر الكشط والتصحيح في نسخة المؤلّف، ولعلّه صحّحه بعد نسخ ط س.

[٢] الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٥٧.

[٣] قاله الحسن كما في التفسير البسيط للواحدي، ١٠/٣٤٣.

[٤] وفي هامش م: أي: إرشادًا مستتبعًا للإيصال إليه قطعًا. «منه».

﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ الخطاب للمؤمنين خاصّةً. ﴿فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ﴾ مِن الحروب، وهي مواقفها ومقاماتها. والمراد بها وَقَعاتُ بدرٍ وقُريظةَ والنَّضيرِ والحُديبية وخَيبر وفتح مكّةَ. ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ عطفٌ على محلّ ﴿فِى مَوَاطِنَ﴾ بحذف المضاف في أحدهما، أي: ومَوطِنَ يومِ حُنين، أو في أيّام مواطنَ كثيرةٍ ويومَ حُنين. ولعلّ التغييرَ للإيماء إلى ما وقع فيه مِن قلّة الثبات مِن أوّل الأمر. وقيل: المراد بـ"المَوطِن" الوقتُ، كـ"مَقتل الحسين" رضي الله عنه. وقيل: ﴿يَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ منصوب بمضمَر معطوفٍ على ﴿نَصَرَكُمُ﴾، أي: ونصركم يومَ حُنين.

/ ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ بدلٌ مِن ﴿يَوْمَ حُنَيْنٍ﴾، ولا منعَ فيه مِن عطفه [١٥و]
على محلّ الظرف بناءً على أنّه لم يكن في المعطوف عليه كثرة ولا إعجابٌ، إذ ليس مِن قضيّة العطف مشاركةُ المعطوفين فيما أُضيفَ إليه المعطوف؛ أو منصوبٌ بإضمار "اذكُرْ".

وحُنينٌ: وادٍ بين مكّةَ والطائفِ، كانت فيه الوَقْعة بين المسلمين -وهم اثنا عشر ألفًا، عشرةُ آلافٍ منهم مَن شهِد فتحَ مكّةَ مِن المهاجرين والأنصار، وألفانِ مِن الطُّلقاء- وبين هَوازِنَ وثقيفٍ -وكانوا أربعةَ آلافٍ فيمَن ضامَّهم مِن أمداد سائر العرب، وكانوا الجمَّ الغفيرَ- فلمّا التقَوا قال رجل مِن المسلمين، اسمه سلَمة بن سلامةَ الأنصاري:[١] «لن نُغلَبَ اليومَ مِن قلّة»، فساءت[٢] رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم، فاقتَتَلوا قتالًا شديدًا، فانهزم المشركون وخلَّوا الذَّراريَّ، فأكبَّ المسلمون على الغنائم، فتنادَى المشركون: «يا حُماةَ السوء، اذكُروا الفضائحَ!»، فتراجعوا، فأدركت المسلمين كلمةُ الإعجاب، فانكشفوا؛[٣] وذلك قوله عزّ وعلا: ﴿فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا﴾.

---

١ هو سلَمة بن سلامة بن وقش الأنصاري الأشهلي، أبو عوف. شهِد العقبتين الأولى والثانية، ثمّ شهد بدرًا والمشاهدَ كلَّها مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. واستعمله عمر على اليمامة. قيل: مات سنةَ أربع وثلاثين، وقيل: بل تأخّر إلى سنة خمسٍ وأربعين. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٤٣٩/٣؛ **وأسد الغابة** لابن الأثير، ٥٢٣/٢-٥٢٤.

٢ وفي هامش م: كلمة. | يعني: فساءت كلِمتُه.

٣ انظر: **معالم التنزيل** للبغوي، ٢٦/٤؛ **واللباب** لابن عادل، ٥٧/١٠.

والإغناء: إعطاءُ ما يُدفَع به الحاجة، أي: لم تُعطِكم تلك الكثرةُ ما تدفعون به حاجتَكم شيئًا مِن الإغناء، ﴿وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ أي: برحْبها وسَعَتِها، على أنّ ﴿مَا﴾ مصدريّة، و"الباء" بمعنى "مع"، أي: لا تجدون فيها مفَرًّا تطمئنّ إليه نفوسُكم مِن شدّة الرُّعب، ولا تثبُتون فيها كمَن لا يسعه مكانه.

﴿ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ رُوي أنّه بلغ فَلُّهم مكّةَ، وبقي رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وحدَه، ليس معه إلّا عمُّه العبّاسُ آخذًا بلِجام بَغْلتِه وابنُ عمّه أبو سفيانَ بن الحرث آخذًا برِكابه، وهو يركض البَغْلةَ نحو المشركين، وهو يقول: «أنا النبيّ، لا كَذِب، أنا ابن عبد المطّلب».[١] رُوي أنّه عليه الصلاة والسلام / كان يحمِل على الكُفّار فيفِرّون، ثمّ يحملون عليه فيقف لهم، فعَلَ ذلك [١٥ظ] بِضعَ عشرةَ مرّةً. قال العبّاس رضي الله عنه:[٢] «كنتُ أكُفّ البَغْلة لئلّا تُسرِعَ به نحوَ المشركين».[٣]

وناهِيك بهذه الواحدةِ شهادةَ صدقٍ على أنّه صلّى الله عليه وسلّم كان في الشجاعة ورباطة الجأش سبّاقًا للغايات القاصية، وما كان ذلك إلّا لكونه مؤيّدًا مِن عند الله العزيز الحكيم، فعند ذلك قال: «يا ربّ! ائتِني بما وعدتَني»، وقال للعبّاس، وكان صَيِّتًا:[٤] «صَيِّحْ بالناس!»، فنادى الأنصارَ فخِذًا فخِذًا،[٥] ثمّ نادى: «يا أصحابَ الشجرة![٦] يا أصحابَ سورة البقرة!»، فكَرُّوا عُنُقًا واحدًا، وهم يقولون: «لبَّيْك لبَّيْك»؛[٧] وذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ أي: رحمتَه التي تسكن بها القلوب وتطمئنّ إليها اطمئنانًا كلّيًا مستتبِعًا للنصر القريب. وأمّا مطلق السكينة، فقد كانت حاصلةً له عليه السلام قبل ذلك أيضًا.

---

١ انظر: صحيح مسلم، ١٣٩٨/٣-١٤٠١ (١٧٧٥، ١٧٧٦)؛ والكشف والبيان للثعلبي، ٢٣/٥.

٢ م – رضي الله عنه.

٣ انظر: صحيح مسلم، ١٣٩٨/٣ (١٧٧٥)؛ ومسند أحمد، ٢٩٦/٣ (١٧٧٥).

٤ الرجل الصيِّت: شديدُ الصوت. مختار الصحاح للرازي، «صوت».

٥ الفَخِذ في العشائر: أقلّ مِن البطن؛ أوّلُها الشَّعب، ثمّ القبيلة، ثمّ الفصيلة، ثمّ العِمارة، ثمّ البطن، ثمّ الفَخِذ. الصحاح للجوهري، «فخذ».

٦ هي الشجرة التي في قوله تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾... إلخ [الفتح، ١٨/٤٨].

٧ انظر: صحيح مسلم، ١٣٩٨/٣-١٣٩٩ (١٧٧٥)؛ ومسند أحمد، ٢٩٦/٣ (١٧٧٥)؛ والكشّاف للزمخشري، ٢٦٠/٢.

﴿وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ عطفٌ على ﴿رَسُولِهِۦ﴾، وتوسيطُ الجارّ بينهما للدلالة على ما بينهما مِن التفاوت، أي: المؤمنين الذين انهزموا، وقيل: على الذين ثبتوا مع النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، أو على الكلّ؛ وهو الأنسب، ولا ضيرَ في تحقّق أصل السكينة في الثابتين مِن قبلُ. والتعرّض لوصف الإيمان للإشعار بعلّيّته للإنزال.

﴿وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ أي: بأبصاركم كما يرى بعضُكم بعضًا. وهم الملائكة عليهم السلام، عليهم البياضُ، على خُيولٍ بُلْقٍ، فنظر النبيّ عليه السلام إلى قتال المسلمين، فقال: «هذا حين حَمِيَ الوَطيسُ»،[١] فأخذ كفًّا مِن التراب، فرمى به نحو المشركين وقال: «شاهَت الوُجوه»، فلم يبقَ منهم أحد إلّا امتلأت به عيناه، ثمّ قال عليه السلام: «انهزَموا وربِّ الكعبة».[٢]

واختلفوا في عدد الملائكة يومئذ، فقيل: خمسة آلافٍ، وقيل: ثمانية آلافٍ، وقيل: ستّة عشرَ ألفًا؛[٣] وفي قتالهم أيضًا، فقيل: قاتلوا، وقيل: لم يقاتلوا إلّا يومَ بدر، وإنّما كان نزولُهم لتقوية قلوب المؤمنين بإلقاء الخواطر الحسنة وتأييدِهم بذلك / وإلقاءِ الرُّعب في قلوب المشركين.[٤] [١٦و]

قال سعيد بن[٥] المسيّب: حدّثني رجل كان في المشركين يومَ حُنين، قال: «لمّا كشفنا المسلمين جعلنا نسُوقهم، فلمّا انتهينا إلى صاحب البَغْلة الشَّهباءِ[٦] تلقّانا رجالٌ بيضُ الوجوه، فقالوا: "شاهت الوجوه، ارجِعوا"، فرجعنا، فركِبوا أكتافنا».[٧]

﴿وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ بالقتل والأسر والسَّبي، ﴿وَذَٰلِكَ﴾ أي: ما فُعل بهم ممّا ذُكر ﴿جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ لكفرهم في الدنيا.

---

١ الوَطيس: التنُّور. يقال: حَمِيَ الوطيسُ، إذا اشتدّ الحرب. الصحاح للجوهري، «وطس».

٢ انظر: صحيح مسلم، ١٣٩٨/٣-١٤٠٢ (١٧٧٥، ١٧٧٧)؛ ومسند أحمد، ٢٩٦/٣-٢٩٧ (١٧٧٥)؛ والكشف والبيان للثعلبي، ٢٣/٥.

٣ انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٢٣/٥-٢٤.

٤ انظر: اللباب لابن عادل، ٥٩/١٠.

٥ س: ابن.

٦ يعني: رسول الله صلّى الله عليه وسلّم.

٧ التفسير البسيط للواحدي، ٣٥٠/١٠. وانظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٢٤/٥.

﴿ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝٢٧﴾

﴿ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ أن يتوب عليه منهم لحكمةٍ تقتضيه، أي: يوفّقه للإسلام. ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٞ﴾ يتجاوز عمّا سلف منهم مِن الكفر والمعاصي، ﴿رَّحِيمٞ﴾ يتفضّل عليهم ويُثيبهم.

رُوي أنّ ناسًا منهم جاءوا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وبايعوه على الإسلام، وقالوا: «يا رسولَ الله، أنت خيرُ الناس وأبرُّ الناس، وقد سُبِي أهلُونا وأولادنا، وأُخذت أموالنا» -قيل: سُبي يومئذ ستّة آلافِ نفسٍ، وأُخذ مِن الإبل والغنم ما لا يُحصَى- فقال عليه السلام: «إنّ عندي ما ترَون، إنّ خير القول أصدَقُه، اختاروا؛ إمّا ذَرارِيَّكم ونساءَكم، وإمّا أموالَكم»، قالوا: «ما كنّا نعدِل بالأحساب شيئًا»، فقام النبيّ صلّى الله عليه وسلّم فقال: «إنّ هؤلاء جاءونا مسلمين، وإنّا خيّرناهم بين الذَّراري والأموال، فلم يعدِلوا بالأحساب شيئًا، فمَن كان بيدِه سَبْيٌ وطابت نفسُه أن يردّه، فشأنه، ومَن لا، فليُعطِنا وليكُنْ قَرضًا علينا، حتّى نُصيبَ شيئًا فنُعطِيَه مكانَه»، قالوا: «قد رضِينا وسلّمنا»، / فقال عليه السلام: «إنّا لا ندري، لعلّ فيكم مَن لا [١٦ظ] يرضى، فمُرُوا عُرَفاءَكم، فليرفعوا ذلك إلينا»، فرفعتْ إليه العُرفاء أنّهم قد رضُوا.[١]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡمُشۡرِكُونَ نَجَسٞ فَلَا يَقۡرَبُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ بَعۡدَ عَامِهِمۡ هَٰذَاۚ وَإِنۡ خِفۡتُمۡ عَيۡلَةٗ فَسَوۡفَ يُغۡنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦٓ إِن شَآءَۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ۝٢٨﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡمُشۡرِكُونَ نَجَسٞ﴾ وُصفوا بالمصدر مبالغةً، كأنّهم عينُ النجاسة، أو هم ذَوُو نجَسٍ لخُبث باطنهم، أو لأنّ معهم الشركَ الذي هو بمنزلة النجَس، ولأنّهم لا يتطهّرون ولا يغتسلون ولا يجتنبون النجاساتِ، فهي ملابِسة لهم. عن ابن عبّاس رضي الله تعالى عنهما: «أنّ أعيانهم نجِسة كالكِلاب

[١] هو مع اختلاف بالنقص والزيادة في صحيح البخاري، ٥/١٥٣-١٥٤ (٤٣١٨)؛ ومسند أحمد، ٣١/٢٣٠-٢٣١ (١٨٩١٤). والألفاظ من الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٦٠.

والخنازير».[١] وعن الحسن: «مَن صافح مشركًا توضّأ».[٢] وأهل المذاهب على خلاف هذين القولين.[٣]

وقُرئ: "نِجْسٌ"[٤] بكسر النون وسكون الجيم، وهو تخفيف "نَجِسٍ"، كـ"كِبْدٍ" في "كَبِدٍ"، كأنّه قيل: إنّما المشركون جنسٌ نِجسٌ أو ضربٌ نِجسٌ. وأكثرُ ما جاء تابعًا لـ"رِجْس".

﴿فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾ تفريع على نجاستهم. وإنّما نُهي عن القُرب للمبالغة،[٥] أو للمنع عن دخول الحَرَم، وهو مذهب عطاء.[٦] وقيل: المراد به النهي عن الدخول مطلقًا. وقيل: المراد المنع عن الحجّ والعُمرة، وهو مذهب أبي حنيفةَ رحمه الله؛[٧] ويؤيّده قوله عزّ وجلّ: ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ فإنّ تقييد النهي بذلك يدلّ على اختصاص المَنهيّ عنه بوقت مِن أوقات العام، أي: لا يحُجّوا ولا يعتمِروا بعد حجّ عامهم هذا. وهو عامُ تسعةٍ مِن الهجرة حين أُمّر أبو بكر رضي الله عنه على الموسم. ويدلّ عليه قولُ عليّ رضي الله عنه حين نادى ببراءةَ: «ألَا لا يحُجَّ بعد عامِنا هذا مشركٌ».[٨]

ولا يُمنَعون مِن دخول الحرم والمسجد الحرام وسائرِ المساجد عنده. وعند الشافعي يُمنَعون مِن المسجد الحرام خاصّةً.[٩] وعند مالك يُمنَعون مِن جميع المساجد.[١٠] / ونهيُ المشركين أن يقرَبوه راجعٌ إلى نهي المسلمين عن [١٧و]
تمكينهم مِن ذلك. وقيل: المراد أن يُمنَعوا مِن تولّي المسجد الحرام والقيامِ بمصالحه، ويُعزَلوا عن ذلك.[١١]

---

١ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٦١؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/٧٧.

٢ جامع البيان للطبري، ١١/٣٩٨-٣٩٩؛ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٦١.

٣ انظر: اللباب لابن عادل، ١٠/٦١-٦٢.

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن بن عمران. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٢.

٥ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/٧٧.

٦ جامع البيان للطبري، ١١/٣٩٨؛ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٦١.

٧ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٦١.

٨ جامع البيان للطبري، ١١/٣١٣ (التوبة، ٩/١)؛ الكشف والبيان للثعلبي، ٥/٨-٩ (التوبة، ٩/١).

٩ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٦١.

١٠ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٦١؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٣/٧٧.

١١ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٦١.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ أي: فقرًا بسبب منعهم مِن الحجّ وانقطاعِ ما كانوا يجلبونه إليكم مِن الأرفاق والمكاسب. وقُرئ: "عَائِلَةً"[١] على أنّها مصدر كـ"العافية"، أو حالًا عائلةً. ﴿فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ مِن عطائه أو مِن تفضّله بوجهٍ آخرَ.

فأرسل الله تعالى السماء عليهم مِدرارًا، أغزَرَ بها خيرَهم وأكثَرَ مَيْرَهم، وأسلَمَ أهلُ تَبالةَ وجُرَش،[٢] فحملوا إلى مكّةَ الطعامَ وما يُعاش به، فكان ذلك أعوَدَ عليهم[٣] ممّا خافوا العَيْلة لفوَاته، ثمّ فتح عليهم البلاد والغنائم، وتوجّه إليهم الناس مِن أقطار الأرض.[٤]

﴿إِن شَآءَ﴾ أن يُغنيَكم مَشيئةً تابعةً للحكمة الداعية إليها. وإنّما قُيّد ذلك بها لينقطعَ الآمال إلى الله تعالى، ولأنّ الإغناء ليس مطّردًا بحسب الأفراد والأحوال والأوقات.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ﴾ بمصالحكم، ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما يُعطي ويمنع.

﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ٢٩﴾

﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ أمرهم بقتال أهل الكتابين إثرَ أمرهم بقتال المشركين وبمنعهم مِن أن يحُوموا حولَ ما كانوا يفعلونه مِن الحجّ والعُمرة غيرَ خائفين مِن الفاقة المتوهَّمة مِن انقطاعهم، ونبّههم في تضاعيف ذلك على بعض طُرق الإغناء الموعود على الوجه الكلّيّ، وأرشدهم إلى سلوكه ابتغاءً لفضله واستنجازًا لوعده. والتعبير عنهم[٥] بالموصول للإيذان بعلّيّة ما في حيّز الصلة للأمر بالقتال وبانتظامهم بسبب ذلك في سِلك المشركين؛ فإنّ اليهود مُثنّية

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود. شواذّ **القراءات** للكرماني، ص ٢١٢.

٢ تَبالة: بلدٌ باليمن خَصْبة. وجرش، بضمّ الجيم وفتح الراء: مِخلاف مِن مخاليف اليمن، وهو بفتحهما: بلدٌ بالشام. **لسان العرب** لابن منظور، «تبل، جرش».

٣ يقال: هذا الشيء أعوَدُ عليك مِن كذا، أي: أنفعُ. **الصحاح** للجوهري، «عود».

٤ **الكشّاف** للزمخشري، ٢٦١/٢-٢٦٢.

٥ أي: عن أهل الكتابين.

والنصارى مُثلِّثة، فهُم بمَعزِل مِن أن يؤمنوا بالله سبحانه. ﴿وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ فإنّ علمهم بأحوال الآخرة كَلَا علمٍ، فإيمانُهم المَبنيّ عليه ليس بإيمان به.

/ ﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ أي: ما ثبت تحريمه بالوحي متلوًّا أو غيرَ مَتلوّ. وقيل: المراد بـ﴿رَسُولُهُۥ﴾ الرسول الذي يزعمون اتّباعه، أي: يخالفون أصلَ دينهم المنسوخ اعتقادًا وعملًا. ﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ﴾ الثابتَ الذي هو ناسخٌ لسائر الأديان، وهو دين الإسلام، وقيل: دين الله. ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ مِن **التوراة والإنجيل**. فـ﴿مِنَ﴾ بيانيّة، لا تبعيضيّة حتّى يكونَ بعضُهم على خلاف ما نُعت. [١٧ظ]

﴿حَتَّىٰ يُعْطُواْ﴾ أي: يقبَلوا أن يُعطُوا ﴿ٱلْجِزْيَةَ﴾ أي: ما تقرّرَ عليهم أن يُعطوه؛ مشتقٌّ مِن "جزَى دَيْنَه"، أي: قضاه، أو لأنّهم يَجزُون بها مَن منَّ عليهم بالإعفاء عن القتل. ﴿عَن يَدٍ﴾ حال مِن الضمير في ﴿يُعْطُواْ﴾، أي: عن يدٍ مؤاتيةٍ مطيعةٍ، بمعنى: منقادِين، أو مِن "يدِهم"، بمعنى: مسلِّمين بأيديهم غيرَ باعثين بأيدي غيرهم؛ ولذلك مُنع مِن التوكيل فيه، أو عن غِنًى؛ ولذلك لم تجب الجِزية على الفقير العاجز، أو عن يدٍ قاهرةٍ عليهم، أي: بسبب يدٍ، بمعنى: عاجزين أذِلّاءَ، أو عن إنعام عليهم، فإنّ إبقاء مُهجَتِهم[١] بما بذلوا مِن الجِزية نعمة عظيمة عليهم، أو[٢] مِن ﴿ٱلْجِزْيَةَ﴾، أي: نقدًا مسلَّمةً عن يدٍ إلى يدٍ. وغاية القتال ليست نفسَ هذا الإعطاء؛ بل قبوله كما أشيرَ إليه.

﴿وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ أي: أذِلّاءُ. وذلك بأن يأتيَ بها بنفسه ماشيًا غيرَ راكب، ويسلّمَها وهو قائم والمتسلِّم جالسٌ، ويؤخَذَ بتَلبيبِه[٣] ويقالَ له: «أدِّ الجزيةَ»، وإن كان يؤدّيها.

وهي تؤخَذ عند أبي حنيفة رضي الله عنه مِن أهل الكتاب مطلقًا ومِن مشركي العجم، لا مِن مشركي العرب؛ وعند أبي يوسفَ رحمه الله لا تؤخَذ

---

[١] المُهجَة: دم القلب، ولا بقاءَ للنفس بعد ما تُراق مُهجتُها. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٣٩٧/٣ «باب الهاء والشين والدال معهما».

[٢] السياق: حال مِن الضمير في ﴿يُعْطُواْ﴾... أو مِن "يدِهم"... أو مِن ﴿ٱلْجِزْيَةَ﴾...

[٣] التلبيب: مَجمَعُ ما في موضع اللَّبَب مِن ثياب الرجل، يقال: أخذ فلان بتلبيب فلان؛ ولبَبْتُه، إذا جعلتَ في عُنقه ثوبًا أو حبلًا، وقبضتَ على موضع تلبيبه وأنت تَعتِله. كتاب العين للخليل بن أحمد، ٣١٨/٨ «باب اللام والباء».

مِن العربي كتابيًا كان أو مشركًا، وتأخَذ مِن الأعجمي كتابيًا كان أو مشركًا؛ وعند الشافعي رحمه الله تؤخَذ مِن أهل الكتاب عربيًا أو عجميًا، ولا تؤخَذ مِن أهل الأوثان مطلقًا. وذهب مالك والأوزاعي[١] إلى أنّها تؤخَذ مِن جميع الكُفّار.

[١٨و] وأمّا المجوس، فقد اتّفقت الصحابة على أخذ الجِزية منهم لقوله / عليه السلام: «سُنُّوا بهم سُنّةَ أهل الكتاب».[٢] ورُوي عن عليّ رضي الله عنه أنّه كان لهم كتابٌ يدرسونه، فأصبحوا وقد أُسريَ على كتابهم، فرُفع مِن بين أظهُرهم.[٣] واتّفقوا على تحريم ذبيحتهم ومناكحتهم لقوله عليه السلام في آخر ما نُقل مِن الحديث «غيرَ ناكحي نسائهم وآكلي ذبيحتهم».[٤]

ووقتُ الأخذ عند أبي حنيفةَ رحمه الله[٥] أوّلُ السنة، وتُسقَط بالموت والإسلام، ومقدارُها على الفقير المعتمل اثنا عشر درهمًا، وعلى المتوسّط الحالِ أربعةٌ وعشرون درهمًا، وعلى الفَتى ثمانيةٌ وأربعون درهمًا، ولا جزيةَ على فقيرٍ عاجزٍ عن الكسب، ولا على شيخ فانٍ أو زَمِنٍ[٦] أو صبيّ أو امرأةٍ؛ وعند الشافعي تؤخَذ في آخر السنة مِن كلّ واحد دينار، غنيًا كان أو فقيرًا، كان له كسبٌ أو لم يكن.

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَبْلُۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾﴾

---

١ هو عبد الرحمن بن عمرو بن يُحمِد الأوزاعي، أبو عمرو (ت. ١٥٧هـ/٧٧٤م). إمام أهل الشام. كانت ولادته ببَعْلبكّ، ومنشؤه بالبقاع، ثمّ نقلته أمّه إلى بيروت. وكان فوق الرَّبْعة خفيفَ اللحية به سمرة، وكان يخضب بالحنّاء. ولم يكن بالشام أعلمَ منه، قيل: إنّه أجاب في سبعين ألف مسألة. انظر: وفيات الأعيان لابن خلّكان، ١٢٧/٣-١٢٨؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي، ١٠٧/٧-١٣٤.

٢ موطّأ مالك، ٣٩٥/٢ (٢٩٢)؛ مسند الشافعي، ١٣٠/٢ (٤٣٠).

٣ انظر: مسند الشافعي، ١٣١/٢ (٤٣٢)؛ ومعالم التنزيل للبغوي، ٣٥/٤.

٤ هذه الزيادة ليست في موطّأ مالك ومسند الشافعي. ذكرها البيضاوي منضمًا إلى الحديث في أنوار التنزيل، ١١٦/٢؛ وابن عادل في اللباب، ٥٥/٤.

٥ م – رحمه الله.

٦ الزَّمِن: ذو الزَّمانة. والزَّمانة: آفة في الحيوانات. ورجلٌ زمِنٌ، أي مبتلًى بيّنُ الزَّمانة. والزَّمانة: العاهة. لسان العرب لابن منظور، «زمن».

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ﴾ جملة مبتدَأة، سِيقت لتقرير ما مرّ مِن عدم إيمان أهل الكتابين بالله سبحانه وانتظامِهم بذلك في سِلك المشركين. ﴿عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ مبتدأ وخبر. وقُرئ بغير تنوين،[١] على أنّه اسمٌ أعجميٌّ كـ"عازَر" و"عيزار"، غيرُ منصرِف للعُجمة والتعريف. وأمّا تعليله بالتقاء الساكنَين أو بجعل "الابن" وصفًا على أنّ الخبر محذوف،[٢] فتعسّفٌ مستغنًى عنه.

قيل: هو قول قدمائهم، ثمّ انقطع، فحكى الله تعالى عنهم ذلك، ولا عبرةَ بإنكار اليهود.[٣] وقيل: قول بعضٍ ممّن كان بالمدينة؛ عن ابن عبّاس رضي الله عنهما أنّه جاء رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم ناسٌ منهم، وهم سلام بن مِشكَم ونعمان بنُ أوفَى / وشاس بنُ قيسٍ ومالك بن الصيف، فقالوا ذلك.[٤] وقيل: قاله [١٨ظ] فِنحاص بنُ عازوراءَ،[٥] وهو الذي قال: «إنّ الله فقير ونحن أغنياءُ».[٦]

وسببُ هذا القول أنّ اليهود قتلوا الأنبياء بعد موسى عليه السلام، فرفع الله تعالى[٧] عنهم التوراةَ ومحاها مِن قلوبهم، فخرج عُزير -وهو غلام- يَسيح في الأرض، فأتاه جبريلُ عليه السلام فقال له: «أين تذهب؟»، قال: «أطلبُ العلم»، فحفَّظه التوراةَ، فأملاها عليهم عن ظَهر لسانه، لا يخرِم حرفًا، فقالوا: «ما جمع الله التوراة في صدره وهو غلام، إلّا أنّه ابنُه».[٨]

قال الإمام الكلبي:[٩] «لمّا قَتل بُخْتَ نصَّرُ علماءَهم جميعًا، وكان عزيرٌ إذ ذاك صغيرًا، فاستصغره ولم يقتله، فلمّا رجع بنو إسرائيلَ إلى بيت المقدِس وليس فيهم مَن يقرأ التوارة، بعَث الله تعالى عُزيرًا ليجدِّدَ لهم التوراة ويكونَ آيةً بعد ما أماته مائةَ عامٍ».

---

١ قرأ بها نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وحمزة. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٩.
٢ انظر: جامع البيان للطبري، ١١/٤١٢.
٣ اللباب لابن عادل، ١٠/٧٠.
٤ جامع البيان للطبري، ١١/٤٠٩؛ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٦٣.
٥ جامع البيان للطبري، ١١/٤٠٨-٤٠٩.
٦ انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٣/٢٢٢.
٧ س - تعالى.
٨ تفسير مقاتل بن سليمان، ٢/١٦٧؛ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٦٣.
٩ وفي هامش م: لباب. | اللباب لابن عادل ١٠/٧١.

يقال: إنّه أتاه مَلك بإناءٍ فيه ماءٌ، فسقاه، فمُثّلت[١] في صدره، فلمّا أتاهم فقال لهم: «إنّي عزيرٌ»، كذّبوه فقالوا: «إنْ كنتَ كما تزعُم، فأَمْلِ علينا التوراةَ»، ففعل، فقالوا: «إنّ الله تعالى لم يقذِف التوراةَ في قلب رجل إلّا لأنّه ابنُه»،[٢] تعالى اللهُ عن ذلك علوًّا كبيرًا.

وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما «أنّ اليهود أضاعوا التوارة وعمِلوا بغير الحقّ، فأنساهم الله تعالى التوراةَ، ونسَخها مِن صدورهم، ورفع التابوتَ، فتضرّع عُزير إلى الله تعالى وابتهل إليه، فعاد حِفظ التوراة إلى قلبه، فأنذَرَ قومه به، ثمّ إنّ
[١٩و] التابوت / نزل، فعرضوا ما تلاه عزيرٌ على ما فيه، فوجدوه مثلَه، فقالوا ما قالوا».[٣]

﴿وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ ٱللَّهِ﴾ هو أيضًا قول بعضهم، وإنّما قالوه استحالةً لأن يكون ولدٌ بغير أبٍ، أو لِأن[٤] يفعل ما فعله مِن إبراء الأكمهِ والأبرص وإحياءِ الموتى مَن لم يكن إلهًا.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما صدر عنهم مِن العظيمتين. وما فيه مِن معنى البُعد للدلالة على بُعد درجة المشار إليه في الشناعة والفظاعة. ﴿قَوۡلُهُم بِأَفۡوَٰهِهِمۡ﴾ إمّا تأكيد لنسبة القول المذكور إليهم ونفيٌ للتجوّز[٥] عنها، أو إشعارٌ بأنّه قولٌ مجرَّدٌ عن برهان وتحقيق، مماثِلٌ للمهمَل الموجود في الأفواه مِن غير أن يكون له مِصداق في الخارج.

﴿يُضَـٰهِـُٔونَ﴾ أي: في الكفر والشناعة. وقُرئ بغير همز.[٦] ﴿قَوۡلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أي: يشابِهُ قولُهم -على حذف المضاف وإقامةِ المضاف إليه مُقامَه عند انقلابه مرفوعًا- قولَ الذين كفروا ﴿مِن قَبۡلُ﴾ أي: مِن قبلهم، وهم المشركون الذين يقولون: «الملائكة بناتُ الله» أو «اللاتُ والعُزّى بناتُ الله»؛[٧] لا قدماؤهم

---

١ وفي هامش م: توراة.
٢ معالم التنزيل للبغوي، ٣٧/٤؛ اللباب لابن عادل، ٧١/١٠.
٣ جامع البيان للطبري، ٤٠٩/١١-٤١٠.
٤ وفي هامش م: أي: استحالةً لِأنْ... إلخ.
٥ ط س: التجوّز. | يظهر في نسخة المؤلّف أثر التصحيح، ولعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.
٦ أي: "يُضَاهُونَ". قرأ بها السبعة إلّا عاصمًا. النشر لابن الجزري، ٤٠٦/١.
٧ انظر: جامع البيان للطبري، ٤٥٥/٩ (الأنعام، ١٠٠/٦)، ٤٦/٢٢ (النجم، ٢٠/٥٣).

كما قيل،[١] إذ لا تعدّدَ في القول حتّى يتأتّى التشبيهُ. وجعلُه[٢] بين قولَي الفريقين[٣] مع اتّحاد المَقول ليس فيه مزيدُ مزيّة.

وقيل: الضمير لـ﴿ٱلنَّصَٰرَى﴾، أي: يضاهِي قولُهم: ﴿ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ قولَ اليهود: ﴿عُزَيْرٌ﴾... إلخ؛[٤] لأنّهم أقدمُ منهم.[٥] وهو أيضًا كما ترى؛ فإنّه يستدعي اختصاصَ الردّ والإبطال بقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ بقول النصارى.

﴿قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ﴾ دعاء عليهم جميعًا / بالإهلاك، فإنّ مَن قاتَله الله هلك، أو [١٩ظ] تعجّبٌ مِن شناعة قولهم. ﴿أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ كيف يُصرَفون مِن الحقّ إلى الباطل، والحالُ أنّه لا سبيلَ إليه أصلًا؟

﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾

﴿ٱتَّخَذُوٓاْ﴾ زيادةُ تقرير لِما سلف مِن كفرهم بالله تعالى. ﴿أَحْبَارَهُمْ﴾ وهم علماء اليهود. واختُلف في واحده؛ قال الأصمعي: «لا أدري أهو "حَبْر" أم "حِبْر"».[٦] وقال أبو الهيثم: «بالفتح، لا غير».[٧] وكان الليث وابنُ السِّكّيت يقولان: «"حِبْر" و"حَبْر" للعالِم -ذِمّيًا كان أو مسلمًا- بعد أن كان مِن أهل الكتاب».[٨]

﴿وَرُهْبَٰنَهُمْ﴾ وهم علماء النصارى مِن أصحاب الصوامع. أي: اتّخذ كلُّ واحد مِن الفريقين علماءَهم -لا الكلُّ الكلَّ- ﴿أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ بأن أطاعوهم في تحريم ما أحلّه الله تعالى وتحليلِ ما حرّمه، أو بالسجود لهم. ونحوُه

---

١ وفي هامش م: ابن عادل. | اللباب لابن عادل، ١٠/٧٣-٧٤. قاله أيضًا الزمخشري في الكشّاف، ٢/٢٦٤.

٢ أي: جعلُ التشبيه. قاله القتيبي كما في اللباب لابن عادل، ١٠/٧٤.

٣ وفي هامش م: هما: الأسلاف والأخلاف. «منه».

٤ س: ابن الله.

٥ قاله قتادة والسدّي كما في اللباب لابن عادل، ١٠/٧٣-٧٤.

٦ تهذيب اللغة للأزهري، ٥/٢٣ «باب الحاء والراء مع الباء»؛ اللباب لابن عادل، ١٠/٧٤.

٧ تهذيب اللغة للأزهري، ٥/٢٣ «باب الحاء والراء مع الباء»؛ اللباب لابن عادل، ١٠/٧٤.

٨ كلام الليث -وهو الخليل بن أحمد- في كتاب العين، ٣/٢١٨ «باب الحاء والراء والباء معهما». وقول ابن السكّيت في اللباب لابن عادل، ١٠/٧٤.

تسميةُ اتّباع الشيطان عبادةً له في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَبَتِ لَا تَعۡبُدِ ٱلشَّيۡطَٰنَ﴾ [مريم، ١٩/٤٤] وقولِه تعالى: ﴿بَلۡ كَانُواْ يَعۡبُدُونَ ٱلۡجِنَّ﴾ [سبأ، ٣٤/٤١].

قال عديّ ابن[1] حاتم: أتيتُ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وفي عُنقي صَليبٌ مِن ذهَب -وكان إذ ذاك على دينٍ يسمّى الرَّكوسيّةَ، فريق مِن النصارى- وهو يقرأ سورةَ براءةَ، فقال: «يا عديُّ، اطرَحْ هذا الوثن»، فطرحتُه، فلمّا انتهى إلى قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾، قلتُ: «يا رسولَ الله، لم يكونوا يعبدونهم»، فقال عليه السلام: «أليس يحرِّمون ما أحلّ الله فتحرِّمونه، ويُحِلّون ما حرّم الله فتستحلّونه؟»، فقلتُ: «بلى»، قال: «ذلك عبادتهم».[2]

[٢٠و] قال الربيع:[3] قلتُ لأبي العالية:[4] «كيف كانت تلك الربوبيّةُ / في بني إسرائيلَ؟»، قال: «إنّهم ربّما وجدوا في كتاب الله تعالى ما يخالِف أقوالَ الأحبار، فكانوا يأخذون بأقوالهم ويتركون حُكم كتاب الله».[5]

﴿وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ﴾ عطفٌ على ﴿رُهۡبَٰنَهُمۡ﴾، أي: اتّخذه النصارى ربًّا معبودًا بعد ما قالوا: إنّه ابنُه، تعالى عن ذلك علوًّا كبيرًا. وتخصيص الاتّخاذ به يشير إلى أنّ اليهود ما فعلوا ذلك بعُزيرٍ. وتأخيره في الذكر -مع أنّ اتّخاذهم له عليه السلام ربًّا معبودًا أقوى مِن مجرّد الإطاعة في أمر التحليل والتحريم، كما هو المرادُ باتّخاذهم الأحبارَ والرهبانَ أربابًا- لأنّه مختصّ بالنصارى. ونسبته عليه السلام إلى أمّه مِن حيث دلالتُها على مربوبيّته المنافيةِ للربوبيّة للإيذان بكمال ركاكة رأيهم والقضاءِ عليهم بنهاية الجهل والحماقة.

---

١ س: بن.

٢ انظر: سنن الترمذي، ٥/٢٧٨ (٣٠٩٥)؛ وجامع البيان للطبري، ١١/٤١٧-٤١٨.

٣ هو الربيع بن أنس بن زياد البكري الخراساني. كان عالمَ مرْو في زمانه. سمع أنس بن مالك وأبا العالية الرِّياحي -وأكثر عنه- والحسن البصري؛ وعنه سليمان التيمي والأعمش والحسين بن واقد وأبو جعفر الرازي وعبد العزيز بن مسلم وابن المبارك، وآخرون. يقال: تُوفّي سنةَ تسعٍ وثلاثين ومائة. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، ٦/١٦٩-١٧٠.

٤ هو أبو العالية رُفيع بن مِهران الرِّياحي (ت. ٩٠هـ/٧٠٩م). تابعيّ. سبقت ترجمته.

٥ جامع البيان للطبري، ١١/٤٢٠؛ اللباب لابن عادل، ١٠/٧٥.

﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ﴾ أي: والحالُ أنّ أولئك الكَفَرةَ ما أُمروا في كتابَيهم ﴿إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗا﴾ عظيمَ الشأن، هو الله سبحانه وتعالى، ويُطيعوا أمره، ولا يُطيعوا أمر غيره بخلافه؛ فإنّ ذلك مُخِلّ بعبادته تعالى، فإنّ جميع الكتب السماويّة متّفِقة على ذلك قاطبةً. وقد قال المسيح عليه السلام: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ﴾ [المائدة، ٧٢/٥]. وأمّا إطاعة الرسول عليه السلام وسائرِ مَن أمر الله تعالى بطاعته، فهي في الحقيقة إطاعة لله عزّ وجلّ.

أو[١] وما أُمر الذين اتّخذهم الكَفَرةُ أربابًا مِن المسيح والأحبار والرهبانِ إلّا ليوحّدوا الله تعالى، فكيف يصِحّ أن يكونوا أربابًا وهم مأمورون مستعبَدون مثلَهم؟ ولا يقدح في ذلك كونُ ربوبيّة الأحبار والرهبان بطريق الإطاعة؛ فإنّ تخصيص العبادة به تعالى لا يتحقّق إلّا بتخصيص الطاعة أيضًا به تعالى، وحيث لم / يخُصّوها به تعالى، لم يخصّوا العبادة به سبحانه. [٢٠ظ]

﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ صفةٌ ثانية لـ﴿إِلَٰهٗا﴾ أو استئنافٌ مقرِّر للتوحيد. ﴿سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ عن الإشراك به في العبادة والطاعة.

﴿يُرِيدُونَ أَن يُطۡفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَيَأۡبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡكَٰفِرُونَ ٣٢﴾

﴿يُرِيدُونَ أَن يُطۡفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ﴾ إطفاء النار عبارة عن إزالة لَهَبها الموجِبة لزوال نورها، لا عن إزالة نورها كما قيل؛ لكن لمّا كان الغرض مِن إطفاء نار لا يراد بها إلّا النورُ كالمصباح إزالةَ نورها، جُعل إطفاؤها عبارةً عنها، ثمّ شاع ذلك حتّى كان عبارةً عن مطلق إزالة النور، وإن كان لغير النار. والسرّ في ذلك انحصارُ إمكان الإزالة في نورها.

والمراد بـ﴿نُورَ ٱللَّهِ﴾ سبحانه إمّا حُجّته النيّرة الدالّةُ على وحدانيّته وتنزُّهِه عن الشركاء والأولاد، أو القرآن العظيم الناطقُ بذلك، أي: يريد أهل الكتابين أن يردّوا القرآن ويكذّبوه فيما نطق به مِن التوحيد والتنزّه عن الشركاء والأولاد والشرائع التي مِن جملتها ما خالفوه مِن أمر الحِلّ والحُرمة ﴿بِأَفۡوَٰهِهِمۡ﴾

---

١ السياق: أي: والحالُ أنّ أولئك الكَفَرةَ... أو وما أُمر الذين...

بأقاويلهم الباطلة الخارجةِ عنها، مِن غير أن يكون لها مِصداقٌ تنطبِق عليه أو أصلٌ تستنِد إليه[١] حسبما حُكي عنهم. وقيل: المراد به نبوّة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم. هذا، وقد قيل: مُثّلت حالُهم فيما ذُكر بحال مَن يريد طَمْس نور عظيم مُنبَثٍّ في الآفاق بنفخة.[٢]

﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ﴾ أي: لا يريد ﴿إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ﴾ بإعلاء كلمة التوحيد وإعزازِ دين الإسلام. وإنّما صحّ الاستثناء المفرَّغ مِن الموجَب لكونه بمعنى النفي كما أشيرَ إليه لوقوعه في مقابلة قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ﴾، وفيه مِن المبالغة والدلالة على الامتناع ما ليس في نفي الإرادة،[٣] أي: لا يريد شيئًا مِن الأشياء إلّا إتمامَ نوره، فيندرج في المستثنَى منه بقاؤه على ما كان عليه، فضلًا عن الإطفاء. وفي إظهار "النور" في مقام الإضمار مضافًا إلى ضميره عزّ وجلّ / زيادةُ اعتناء بشأنه [٢١و] وتشريف له على تشريف وإشعار بعلّة الحكم.

﴿وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ جواب ﴿لَوْ﴾ محذوف لدلالة ما قبله عليه، والجملةُ معطوفة على جملةٍ قبلها مقدَّرةٍ، وكِلتاهما في موقع الحال، أي: لا يريد الله إلّا إتمامَ نوره، لو لم يكرَه الكافرون ذلك ولو كرهوه، أي: على كلّ حال مفروض. وقد حُذفت الأولى في الباب حذفًا مطّردًا لدلالة الثانية عليها دلالةً واضحةً؛ لأنّ الشيء إذا تحقّق عند المانع، فلَأنْ يتحقّقَ عند عدمه أَولى. وعلى هذا السرّ يدور ما في "إنْ" و"لو" الوصليّتين مِن التأكيد. وقد مرّ زيادةُ تحقيق لهذا مِرارًا.[٤]

﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ٣٣﴾

﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ﴾ ملتبسًا ﴿بِٱلْهُدَىٰ﴾ أي: القرآنِ الذي هو هدًى للمتّقين، ﴿وَدِينِ ٱلْحَقِّ﴾ الثابتِ، وهو دين الإسلام، ﴿لِيُظْهِرَهُۥ﴾ أي: رسولَه ﴿عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾

---

١ الضمير في "تنطبق" و"تستنِد" راجع إلى "أقاويلهم".
٢ قاله الزمخشري في الكشّاف، ٢/٢٦٥.
٣ وفي هامش م: لأنّ الإباء أقصى مراتب عدم الإرادة، والمفهوم مِن الاستثناء هو إثبات الإرادة، لا نفي الإباء، فتدبّر. «منه».
٤ انظر: تفسير المائدة، ٥/١٠٠.

أي: على أهل الأديان كلِّهم، أو ليُظهِرَ الدينَ الحقّ على سائر الأديان بنسخه إيّاها حسبما يقتضيه[١] الحكمة. والجملة بيان وتقريرٌ لمضمون الجملة السابقة. والكلام في قوله عزّ وعلا:[٢] ﴿وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ كما فيما سبق؛ خلا أنّ وصفهم بالشرك بعد وصفهم بالكفر للدلالة على أنّهم ضمُّوا الكفر بالرسول إلى الكفر بالله.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَـٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۗ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ شروع في بيان حال الأحبار والرُّهبان في إغوائهم لأراذلهم إثرَ بيان سوء حال الأتباع في اتّخاذهم لهم أربابًا يُطيعونهم في الأوامر والنواهي واتّباعِهم لهم فيما يأتون وما يذَرون.

﴿إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَـٰطِلِ﴾ يأخذونها بطريق الرِّشوة لتغيير الأحكام والشرائع والتخفيف والمسامحة فيها. وإنّما عُبّر عن ذلك بالأكل بناءً على أنّه معظم الغرض منه، وتقبيحًا لحالهم، وتنفيرًا للسامعين عنهم. ﴿وَيَصُدُّونَ﴾ الناسَ ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ عن دين الإسلام أو عن المَسلك المقرَّر في **التوراة والإنجيل** إلى ما افترَوه وحرَّفوه بأخذ الرُّشى، أو يصُدّون عنه بأنفسهم بأكلهم الأموالَ بالباطل.

[٢١ظ] / ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾ أي: يجمعونهما ويحفظونهما، سواء كان ذلك بالدفن أو بوجهٍ آخرَ. والموصول عبارة إمّا عن الكثير مِن الأحبار والرُّهبان، فيكون مبالغةً في الوصف بالحِرص والضِّنّ بهما بعد وصفهم بما سبق مِن أخذ الرُّشى والبراطيل في الأباطيل،[٣] وإمّا عن المسلمين الكانزين غيرِ المنفِقين، وهو الأنسب بقوله عزّ وجلّ ﴿وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ فيكون نظمُهم

---

١ س: تقتضيه.

٢ س: وجلّ.

٣ البِرطيل: الحجر المستطيل. ومنه: ألقمه البِرطيل، وهو الرِّشوة؛ وإنّ البراطيل تنصُر الأباطيلَ. وبُرطِلَ فلان: رُشِيَ. أساس البلاغة للزمخشري، «برطل».

في قرن المُرتشِين مِن أهل الكتاب تغليظًا ودلالةً على كونهم إسوةً لهم في استحقاق البِشارة بالعذاب الأليم.

فالمراد بالإنفاق في سبيل الله الزكاة؛ لِما رُوي أنّه لمّا نزل كبُرَ ذلك على المسلمين، فذكر عمرُ لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فقال: «إنّ الله تعالى لم يفرِض الزكاةَ إلّا ليطيِّبَ بها ما بقِي مِن أموالكم»،[١] ولقوله عليه السلام: «ما أُدّيَ زكاته، فليس بكنزٍ»،[٢] أي: بكنزٍ أُوعِد عليه؛ فإنّ الوعيد عليه مع عدم الإنفاق فيما أمَرَ الله بالإنفاق فيه.

وأمّا قوله عليه السلام: «مَن ترك صفراءَ أو بيضاءَ، كُويَ بها»[٣] ونحوُه، فالمراد بها ما لم يؤدَّ حقُّها؛ لقوله عليه السلام: «ما مِن صاحبِ ذهبٍ ولا فضّةٍ لا يؤدِّي منها حقَّها إلّا إذا كان يومَ القيامة صُفحتْ له صفائح مِن نار، فيُكوَى بها جَنبه وجَبينه وظهرُه».[٤]

﴿فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ خبرٌ للموصول. و"الفاء" لتضمّنه معنى الشرط. ويجوز أن يكون الموصولُ منصوبًا بفعل يفسّره ﴿فَبَشِّرۡهُمۡ﴾.

﴿يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ وَجُنُوبُهُمۡ وَظُهُورُهُمۡۖ هَٰذَا مَا كَنَزۡتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمۡ تَكۡنِزُونَ ٣٥﴾

﴿يَوۡمَ﴾ منصوب بـ﴿عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، أو بمضمَر يدلّ عليه ذلك، أي: يعذَّبون، أو بـ"اذكرْ". ﴿يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ أي: يومَ تُوقَد النار ذاتَ حَمْي شديد عليها. وأصله: "تُحمَى بالنار"، فجُعل الإحماء للنار مبالغةً، ثمّ حُذفت "النار"، وأُسندَ الفعل إلى الجارّ والمجرور تنبيهًا على المقصود، فانتقل مِن صيغة التأنيث إلى التذكير، كما تقول: "رُفعت القصّة إلى الأمير"، فإنْ طرحتَ "القصّة"، قلتَ: "رُفع إلى الأمير".

---

[١] انظر: سنن أبي داود، ٣/٩٧ (١٦٦٤)؛ والكشف والبيان للثعلبي، ٥/٤٠-٤١.

[٢] الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٦٦. وانظر: تخريج أحاديث الكشّاف للزيلعي، ٢/٦٦-٦٧ (٥٣٩).

[٣] انظر: مسند أحمد، ٣٥/٣٨٠-٣٨١ (٢١٤٨٠)؛ وجامع البيان للطبري، ١١/٤٢٧-٤٢٨.

[٤] انظر: صحيح مسلم، ٢/٦٨٠-٦٨٢ (٩٨٧)؛ ومعالم التنزيل للبغوي، ٤/٤١-٤٢.

وإنّما قيل: ﴿عَلَيْهَا﴾ والمذكورُ شيآنِ؛ لأنّ المراد بهما دنانيرُ ودراهمُ / كثيرةٌ، كما قال عليّ رضي الله تعالى عنه: «أربعةُ آلافٍ وما دُونها نفقةٌ، وما فوقها كنزٌ».[1] وكذا الكلام في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُنفِقُونَهَا﴾.[2] وقيل: الضمير للأموال والكنوز، فإنّ الحكم عامٌّ، وتخصيصُهما بالذِّكر لأنّهما قانون التموّل؛ أو للفضّة، وتخصيصُها لقُربها ودلالةِ حكمها على أنّ الذهَب كذلك، بل أَولى. [٢٢و]

﴿فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾ لأنّ جمعهم لها وإمساكَهم كان لطلب الوجاهة بالغِنى والتنعّمِ بالمطاعم الشهيّة والملابس البهيّة؛ أو لأنّهم ازوَرُّوا عن السائل وأعرضوا عنه وولَّوه ظهورَهم؛ أو لأنّها أشرفُ الأعضاء الظاهرة، فإنّها المشتملة على الأعضاء الرئيسيّة التي هي الدِّماغ والقلب والكبِد؛ أو لأنّها أصول الجهات الأربع التي هي مقاديم البَدن ومآخيرُه وجَنْباه.

﴿هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ﴾ على إرادة "القول". ﴿لِأَنفُسِكُمْ﴾ لمنفعتها، فكان عينَ مَضرّتها وسببَ تعذيبها، ﴿فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ أي: وبالَ كنزِكم أو ما تكنِزونه. وقُرئ بضمّ النون.[3]

﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾﴾

﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ﴾ أي: عددَها ﴿عِندَ اللَّهِ﴾ أي: في حكمه. وهو معمول لها؛ لأنّها مصدر. ﴿اثْنَا عَشَرَ﴾ خبرٌ لـ﴿إِنَّ﴾. ﴿شَهْرًا﴾ تمييزٌ مؤكِّد، كما في قولك: "عندي مِن الدنانير عشرون دينارًا". والمراد الشهور القمريّة، إذ عليها يدور فلك الأحكام الشرعيّة. ﴿فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ في اللوح المحفوظ أو فيما أثبته وأوجبه. وهو صفة ﴿اثْنَا عَشَرَ﴾، أي: اثنا عشرَ شهرًا مُثبَتًا في كتاب الله.

---

[1] مصنّف عبد الرزّاق، ٤/١٠٩ (٧١٥٠)؛ جامع البيان للطبري، ١١/٤٢٦-٤٢٧.

[2] في الآية السابقة.

[3] قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي البرهسم وأبي السمّال. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٢.

وقوله عزّ وعلا: ﴿يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ متعلّق بما في الجارّ والمجرور مِن معنى الاستقرار، أو بـ"الكتاب" على أنّه مصدر، والمعنى: إنّ هذا أمرٌ ثابتٌ في نفس الأمر مُنذ خلق الله تعالى الأجرامَ والحركاتِ والأزمِنةَ.

﴿مِنْهَآ﴾ أي: مِن تلك الشهور الاثنَي عشرَ ﴿أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ هي ذو القعدة وذو الحِجّة والمحرّم ورجب. ومنه قوله صلّى الله عليه وسلّم في خُطبته في حَجّة الوداع: / «ألَا إنّ الزمان قد استدارَ كهيئته يومَ خلَقَ اللهُ السماواتِ والأرضَ، السنةُ اثنا عشرَ شهرًا، منها أربعةٌ حُرُمٌ، ثلاثٌ متوالِياتٌ: ذو القعدة وذو الحِجّة والمحرّم، ورجبُ مُضَرَ الذي بين جمادَى وشعبان».[1] [٢٢ظ]

والمعنى: رجعت الأشهرُ إلى ما كانت عليه مِن الحِلّ والحُرمة، وعاد الحجُّ إلى ذي الحجّة بعد ما كانوا أزالوه مِن محلّه بالنسيء الذي أحدثوه في الجاهليّة. وقد وافقت حَجّةُ الوداع ذا الحِجّة، وكانت حجّة أبي بكر رضي الله تعالى عنه قبلها في ذي القعدة.[2]

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: تحريم الأشهُر الأربعة المعيَّنة المعدودة. وما في ﴿ذَٰلِكَ﴾ مِن معنى البُعد لتفخيم المشار إليه؛ هو ﴿ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ المستقيم، دينُ إبراهيمَ عليه السلام وإسماعيلَ عليه السلام، وكانت العرب قد تمسّكت به وِراثةً منهما، وكانوا يعظِّمون الأشهر الحُرُمَ ويكرَهون القتال فيها، حتّى إنّه لو لقي رجلٌ قاتِلَ أبيه أو أخيه، لم يُهِجْه،[3] وسمَّوا رجبًا "الأصمّ" و"مُنصِلَ الأسِنّة"،[4] حتّى أحدثوا[5] النسيء، فغيّروا.[6]

---

١ **صحيح البخاري**، ٦/٦٦ (٤٦٦٢)؛ **صحيح مسلم**، ٣/١٣٠٥-١٣٠٦ (١٦٧٩).

٢ **جامع البيان** للطبري، ١١/٤٥٤؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢٦٩.

٣ هاجَ هائجُه، أي: ثار غضبُه. وهدَأ هائجُه، أي: سكنت فَوْرته. والهَيْجا: الحرب. ويوم الهِياج: يوم القتال. **الصحاح** للجوهري، «هيج».

٤ نصَلَ السهمُ، إذا خرج منه النَّصل، ويقال أيضًا: نصَلَ السهمُ، إذا ثبت نصلُه في الشيء فلم يخرج، وهو مِن الأضداد. وكان يقال لرجب في الجاهليّة: مُنصِل الأسِنّة ومُنصِل الألّ؛ لأنّهم كانوا ينزعون الأسِنّة فيه، ولا يغزُون، ولا يُغير بعضُهم على بعض. **الصحاح** للجوهري، «نصل».

٥ وفي هامش م: أي: العرب. «منه».

٦ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢٦٩.

﴿فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ بهَتْك حُرمتهنّ وارتكابِ ما حُرِّم فيهنّ. والجمهور على أنّ حُرمة القتال فيهنّ منسوخةٌ، وأنّ الظلم ارتكابُ المعاصي فيهنّ، فإنّه أعظمُ وزرًا كارتكابها في الحَرَم. وعن عطاء: «أنّه لا يحِلّ للناس أن يغزُوا في الحَرَم ولا في الأشهر الحُرُم إلّا أن يقاتَلوا، وما نُسخت».[١] ويؤيِّد الأوّلَ أنّه عليه السلام حصر طائفًا وغزَا هَوازنَ بحُنين في شوّال وذي القعدة.[٢]

﴿وَقَـٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَـٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ أي: جميعًا، وهو مصدر "كفّ عن الشيء"، فإنّ الجميع مكفوف عن الزيادة، وقع موقعَ الحال. / ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ أي: معكم بالنصر والإمداد فيما تباشرونه مِن القتال. وإنّما وُضع المُظهَر موضعَه مدحًا لهم بالتقوى، وحثًّا للقاصرين عليه، وإيذانًا بأنّه المدارُ في النصر. وقيل: هي بِشارة وضَمان لهم بالنُّصرة بسبب تقواهم. [٢٣و]

﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ ۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔوا۟ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّوا۟ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ ۚ زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَـٰلِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ۝٣٧﴾

﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ﴾ هو مصدر "نسَأه -إذا أخّره- نَسْأً ونَساءً ونَسيئًا"، نحو "مسّ مسًّا ومَساسًا ومَسيسًا"، وقُرئ بهنّ جميعًا.[٣] وقُرئ بقلب الهمزة ياءً وتشديدِ الياء الأولى فيها.[٤]

كانوا إذا جاء شهرٌ حرامٌ -وهم محارِبون- أحلُّوه، وحرَّموا مكانه شهرًا آخرَ، حتّى رفضوا خصوص الأشهُر، واعتبروا مجرّد العدد، وربّما زادوا في عدد الشهور بأن يجعلوها ثلاثةَ عشرَ أو أربعةَ عشرَ ليتّسعَ لهم الوقت، ويجعلوا

---

١ الكشف والبيان للثعلبي، ٤٣/٥؛ الكشّاف للزمخشري، ٢٦٩/٢.

٢ الكشف والبيان للثعلبي، ٤٣/٥؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٨٠/٣.

٣ الأولى: "النَّسْءُ"، قرأ بها ابن كثير في رواية شبل كما في السبعة لابن مجاهد، ص ٣١٤، وهي غير القراءة المشهورة عن ابن كثير. والثانية: "النَّساءُ"، وهي قراءة شاذّة، ذكرها الزمخشري بلا نسبة في الكشّاف، ٢٧٠/٢. والثالثة: "النَّسِيءُ"، وهي القراءة المتواترة المشهورة.

٤ أي: "النَّسِيُّ". قرأ بها ورش مِن طريق الأزرق وأبو جعفر. النشر لابن الجزري، ٤٠٥/١.

أربعةَ أشهرٍ مِن السَّنة حُرُمًا؛[١] ولذلك نُصَّ على العدد المعيَّن في الكتاب والسنّة،[٢] أي: إنّما تأخيرُ حُرمة شهر إلى شهر آخرَ ﴿زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ﴾ لأنّه تحليلُ ما حرّمه الله وتحريمُ ما حلّله، فهو كفرٌ آخرُ مضمومٌ إلى كفرهم.

﴿يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ ضلالًا على ضلالهم القديم. وقُرئ على البناء للفاعل مِن الإفعال،[٣] على أنّ الفعل لله سبحانه، أي: يخلُق فيهم الضلال عند مباشرتهم لمباديه وأسبابه. وهو المعنى على القراءة الأولى أيضًا، وقيل: المُضِلّون حينئذ رؤساؤهم، والموصول عبارة عن أتباعهم. وقُرئ: "يَضَلُّ"[٤] بفتح الياء والضاد، مِن "ضَلِل يَضلَل"، و"نُضِلُّ"[٥] بنون العَظَمة.

﴿يُحِلُّونَهُۥ﴾ أي: الشهرَ المؤخَّر ﴿عَامًا﴾ مِن الأعوام، ويحرِّمون مكانه شهرًا آخرَ ممّا ليس بحرام، ﴿وَيُحَرِّمُونَهُۥ﴾ أي: يحافِظون على حُرمته كما كانت. والتعبير عن ذلك بالتحريم باعتبار إحلالهم له في العام الماضي، أو لإسنادهم له إلى آلهتهم كما سيَجيء. ﴿عَامًا﴾ آخرَ إذا لم يتعلّق بتغييره غرضٌ مِن أغراضهم.

قال الكلبي: «أوّلُ مَن فعل ذلك رجلٌ مِن كِنانةَ، يقال له: نُعيم بن ثعلبة، وكان إذا همّ الناسُ بالصدور مِن الموسم يقوم، فيخطب ويقول: "لا مردَّ لِما قضيتُ، وأنا الذي لا أُعاب ولا أُجاب"، فيقول[٦] له المشركون: "لبّيك"، ثمّ يسألونه أن يُنسِئَهم شهرًا يَغيرون فيه، فيقول: "إنّ صَفَرًا العامَ حرامٌ"، فإذا قال ذلك حَلّوا الأوتار ونزعوا الأسِنّة والأزِجّةَ، وإن قال: "حلالٌ" عقَدوا الأوتار وشدّوا الأزِجّة وأغاروا».[٧]

وقيل: هو جُنادة بن عوفٍ الكِناني، وكان مُطاعًا في الجاهليّة، كان يقوم على جَمَل في الموسم، فينادِي بأعلى صوته: «إنّ آلهتكم قد أحلّت لكم المحرَّم،

---

١ انظر: جامع البيان للطبري، ١١/٤٥٤-٤٥٦؛ والكشّاف للزمخشري، ٢/٢٧٠.

٢ انظر: تفسير الآية السابقة.

٣ أي: "يُضِلُّ". قرأ بها يعقوب. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٩.

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي الرجاء. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٣.

٥ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٣.

٦ كأنّ المصنّف رحمه الله ضبطها بتشديد الواو.

٧ انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٥/٤٥؛ واللباب لابن عادل، ١٠/٩٠. ونحوه في جامع البيان للطبري، ١١/٤٥٣-٤٥٤.

فأَحِلّوه»، ثمّ يقوم في العام القابل فيقول: «إنّ آلهتكم قد حرّمت عليكم المحرّم، فحرِّموه».[١] وقيل: هو رجلٌ مِن كِنانةَ، يقال له: القَلَمَّس، قال قائلهم:

ومِـنّـا نـاسِـئُ الـشـهـرِ الـقَـلَـمَّـس[٢]

وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «أوّلُ مَن سنَّ النسيءَ عمرو بنُ لُحيّ بنِ قمعةَ بنِ خِندِف».[٣]

والجملتان تفسيرٌ للضلال، أو حال مِن الموصول، والعامل عاملُه.

﴿لِّيُوَاطِـُٔوا۟﴾ أي: / ليوافِقوا ﴿عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾ مِن الأشهُر الأربعة. و"اللام" [٢٣ظ]
متعلِّقة بالفعل الثاني أو بما يدلّ عليه مجموعُ الفعلين. ﴿فَيُحِلُّوا۟ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾ بخصوصه مِن الأشهُر المعيَّنة.

﴿زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَـٰلِهِمْ﴾ وقُرئ على البناء للفاعل،[٤] وهو الله سبحانه، والمعنى: جعل أعمالَهم مشتهاةً للطبْع محبوبةً للنفس، وقيل: خذَلهم حتّى حسِبوا قبيحَ أعمالهم حَسَنًا، فاستمرّوا على ذلك.

﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ هدايةً موصِلةً إلى المطلوب البتّةَ، وإنّما يهديهم إلى ما يوصِل إليه عند سلوكه، وهم قد صدُّوا عنه بسوء اختيارهم، فتاهُوا في تِيه الضلال.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَـٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ رجوع إلى حثّ المؤمنين وتجريدِ عزائمهم على قتال الكَفَرة إثرَ بيان طرفٍ مِن قبائحهم الموجِبة لذلك. ﴿مَا لَكُمْ﴾ استفهام فيه معنى الإنكار والتوبيخ. ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ﴾ تباطأتم وتقاعستم.

---

١ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٧٠. وانظر: جامع البيان للطبري، ١١/٤٥١-٤٥٢.

٢ انظر: جامع البيان للطبري، ١١/٤٥٦؛ واللباب لابن عادل، ١٠/٩٠.

٣ التفسير البسيط للواحدي، ١٠/٤٢٣؛ معالم التنزيل للبغوي، ٤/٤٧.

٤ أي: "زَيَّنَ". وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن زيد بن عليّ. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٣.

أصله: "تثاقَلتم"، وقد قُرئ كذلك.[١] أي: أيُّ شيء حصل أو حاصلٌ لكم، أو ما تصنعون حين قال لكم النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: ﴿ٱنفِرُوا۟﴾ -أي: اخرُجوا إلى الغَزو في سبيل الله- متثاقِلين؟ على أنّ الفعل ماضٍ لفظًا مضارعٌ معنًى، كأنّه قيل: تتثاقلون؛ فالعامل في الظرف الاستقرارُ المقدَّرُ في ﴿لَكُمْ﴾ أو معنى الفعل المدلولِ عليه بذلك، ويجوز أن يعمل فيه الحالُ، أي: ما لكم متثاقِلين حين قيل لكم: ﴿ٱنفِرُوا۟﴾. وقُرئ: "أَثَّاقَلْتُمْ"[٢] على الإستفهام الإنكاري التوبيخي، فالعاملُ في الظرف حينئذ إنّما هو الأوّل.[٣]

﴿إِلَى ٱلْأَرْضِ﴾ متعلِّق بـ﴿ٱثَّاقَلْتُمْ﴾ على تضمينه معنى المَيل والإخلاد، أي: اثّاقَلتم مائلين إلى الدنيا وشهَواتها الفانيةِ عمّا قليلٍ، وكرِهتم مَشاقَّ الغزو ومتاعبه المستتبِعةَ للراحة الخالدة، كقوله تعالى: ﴿أَخْلَدَ/ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾ [٢٤و]
[الأعراف، ١٧٦/٧]، أو إلى الإقامة بأرضكم وديارِكم.

وكان ذلك في غزوة تَبُوك في سنة تسع[٤] بعد رجوعهم مِن الطائف، استُنفِروا في وقت عُسرةٍ وقَحطٍ وقَيْظٍ،[٥] وقد أدركت ثِمارُ المدينة وطابت ظِلالها مع بُعد الشُّقّة[٦] وكثرةِ العدوّ، فشقَّ عليهم ذلك.[٧] وقيل: ما خرج رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في غزوةٍ غزاها إلّا ورَّى[٨] بغيرها، إلّا في غزوة تبوك، فإنّه عليه السلام بيَّن لهم المقصد فيها ليستعِدّوا لها.[٩]

﴿أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ وغرورِها ﴿مِنَ ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ أي: بدلَ الآخرة ونعيمِها الدائم؛ ﴿فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ أظهرَ في مقام الإضمار لزيادة التقرير، أي:

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود والأعمش. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٣.

٢ قراءة شاذّة. ذكرها ابن عادل بلا نسبة في اللباب، ٩٢/١٠.

٣ وفي هامش م: أي: الاستقرار المقدّر في ﴿لَكُمْ﴾ أو معنى الفعل المدلول عليه بذاك، لا قولُه "أَثَّاقَلْتُمْ"؛ لأنّ الاستفهام لا يعمل ما بعده فيما قبله. «منه».

٤ ط س: عشر. | يظهر أثر الكشط والتصحيح في نسخة المؤلّف، فلعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.

٥ وفي هامش م: حرّ شديد.

٦ الشُّقّة: السفر البعيد. الصحاح للجوهري، «شقق».

٧ انظر: جامع البيان للطبري، ٤٥٩/١١-٤٦٠. وفي الكشّاف للزمخشري، ٢٧١/٢، أنّها في سنة عشر، والصواب ما ذكره المصنّف رحمه الله.

٨ وَرَّيتُ الخبر توريةً، إذا سترتَه وأظهرتَ غيرَه، كأنّه مأخوذ مِن وراء الإنسان، كأنّه يجعله وراءَه، حيث لا يُظهر. الصحاح للجوهري، «وري».

٩ انظر: صحيح البخاري، ٤٨/٤ (٢٩٤٨)؛ وصحيح مسلم، ٢١٢٨/٤ (٢٧٦٩).

فما التمتّعُ بها وبلذائذها ﴿فِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ أي: في جَنْب الآخرة ﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾ أي: مستحقَر لا يُؤبَه له. وفي ترشيح الحياة الدنيا بما يُوذِن بنفاستها ويستدعي الرغبةَ فيها وتجريدِ الآخرة عن مثل ذلك مبالغةٌ في بيان حقارة الدنيا ودناءتها وعِظَمِ شأن الآخرة وعلوّها.

﴿إِلَّا تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۝٣٩﴾

﴿إِلَّا تَنفِرُواْ﴾ أي: إن لا تنفِروا إلى ما استُنفِرتم إليه ﴿يُعَذِّبْكُمْ﴾ أي: الله عزّ وجلّ ﴿عَذَابًا أَلِيمًا﴾ أي: يهلكْكم بسبب فظيع هائل كقَحط ونحوه، ﴿وَيَسْتَبْدِلْ﴾ بكم بعد إهلاككم ﴿قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ وصَفَهم بالمغايَرة لهم لتأكيد الوعيد والتشديد في التهديد بالدلالة على المغايرة الوصفيّة والذاتيّة المستلزِمةِ للاستئصال، أي: قومًا مُطيعين مُؤثرين للآخرة على الدنيا، ليسوا مِن أولادكم ولا أرحامِكم كأهل اليمن وأبناء فارس. وفيه مِن الدلالة على شدّة السخط ما لا يخفى.

﴿وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا﴾ / أي: لا يقدح تثاقُلكم في نُصرة دينه أصلًا؛ فإنّه الغنيُّ [٢٤ظ] عن كلّ شيء في كلّ شيء. وقيل: الضمير للرسول صلّى الله عليه وسلّم؛ فإنّ الله عزّ وجلّ وعده بالعِصمة والنُّصرة، وكان وعدُه مفعولًا لا محالةَ.

﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ فيقدر على إهلاككم والإتيانِ بقوم آخَرين.

﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَـٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ۖ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلسُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۝٤٠﴾

﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾ أي: إن لم تنصروه فسيَنصُره الله الذي قد نصره في وقتِ ضرورةٍ أشدَّ مِن هذه المرّة، فحُذف الجزاء وأقيمَ سببُه مُقامَه؛ أو إن لم تنصروه فقد أوجب له النُّصرة، حتّى نصره في مثل ذلك الوقت، فلن يخذُله في غيره.

﴿إِذۡ أَخۡرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أي: تسبّبوا لخروجه، حيث أُذن له عليه السلام في ذلك حين همُّوا بإخراجه. ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ﴾ حال مِن ضميره عليه السلام. وقُرئ بسكون الياء[١] على لغة مَن يُجري الناقص مُجرى المقصور في الإعراب.

أي: أحدَ اثنين، مِن غير اعتبار كونه عليه السلام ثانيًا؛ فإنّ معنى قولهم: "ثالثُ ثلاثةٍ" و"رابعُ أربعةٍ" ونحو ذلك أحدُ هذه الأعداد مطلقًا، لا الثالثُ والرابعُ خاصّةً؛ ولذلك منع الجمهور أن ينصب ما بعده بأن يقال: "ثالثٌ ثلاثةً" و"رابعٌ أربعةً". وقد مرّ في قوله تعالى: ﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٖ﴾ [المائدة، ٧٣/٥] مِن سورة المائدة. وجعلُه عليه السلام ثانيَهما لمَشْي الصدِّيق أمامَه ودخولِه في الغار أوّلًا لكَنْسه وتسويةِ البِساط كما ذُكر في الأخبار، تمحّلٌ مستغنًى عنه.

﴿إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ﴾ بدل مِن ﴿إِذۡ أَخۡرَجَهُ﴾ بدلَ البعض، إذ المراد به زمانٌ متّسعٌ. والغار: ثقبٌ في أعلى ثَوْرٍ، وهو جبلٌ في يَمَنِيِّ[٢] مكّةَ على مَسيرة ساعةٍ، مَكَثَا فيه ثلاثًا.

﴿إِذۡ يَقُولُ﴾ بدلٌ ثانٍ أو ظرفٌ لـ﴿ثَانِيَ﴾. ﴿لِصَٰحِبِهِۦ﴾ أي: الصدّيق: ﴿لَا تَحۡزَنۡ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ بالعَون والعِصمة. والمراد بالمعيّة الولاية الدائمةُ التي لا تحُوم حولَ صاحبها شائبةُ شيءٍ مِن الحزن. وما هو المشهور مِن اختصاص "مع" بالمتبوع، فالمراد بما فيه مِن المتبوعيّة هو المتبوعيّة في الأمر المباشَر.

رُوي أنّ المشركين طلعوا فوق الغار، فأشفَقَ أبو بكر رضي الله عنه على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فقال: «إنْ تُصَبِ اليومَ ذهَبَ دينُ الله»، فقال عليه السلام: «ما ظنُّك باثنَين اللهُ ثالثُهما؟».[٣] وقيل: لمّا دخلَا الغارَ بعَث الله تعالى حمَامتَين فباضتَا في أسفله، والعنكبوتَ فنسَجت عليه، وقال رسول الله

---

[١] قراءة شاذّة. ذكرها بلا نسبة الزمخشري في الكشّاف، ٢٧٢/٢؛ وابن عادل في اللباب، ٩٤/١٠.

[٢] م ط س: يميني [صُحّح في هامش م ط س]. | وفي هامش م: أي: في الجانب اليَمَنِيّ منها. «منه». | وفي هامش م: تغليبًا لليمين على اليسار لتعظيم مكّة، كذا قيل. «منه».

[٣] انظر: صحيح البخاري، ٦٦/٦ (٤٦٦٣)؛ وصحيح مسلم، ١٨٥٤/٤ (٢٣٨١). والألفاظ مِن الكشّاف للزمخشري، ٢٧٢/٢.

صلّى الله عليه وسلّم: «اللّهمّ أَعْمِ أبصارَهم»، فجعلوا يتردّدون حولَ الغار، / ولا يفطنون[١] قد أخذ الله تعالى بأبصارهم عنه.[٢] [٢٥و]

وفيه مِن الدلالة على علوّ طبقة الصدّيق رضي الله عنه وسابقةِ صحبته ما لا يخفى. ومِن ذلك قالوا: «مَن أنكر صحبةَ أبي بكر رضي الله عنه، فقد كفر لإنكاره كلامَ الله سبحانه وتعالى».[٣]

﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ﴾ أَمَنَتَه التي تسكُن عندها القلوب ﴿عَلَيْهِ﴾ على النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، فالمراد بها ما لا يحُوم حولَه شائبةُ الخوف أصلًا، أو على صاحبه، إذ هو المنزعِج، وأمّا النبيّ عليه السلام، فكان على طُمَأنينة مِن أمره.

﴿وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ عطفٌ على ﴿نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾. والجنود هم الملائكة النازلون يومَ بدرٍ والأحزابِ وحُنينٍ. وقيل:[٤] هم الملائكة، أنزلهم ليحرِسوه في الغار؛ ويأباه وصفُهم بعدم رؤية المخاطَبين لهم وقولُه عزّ وعلا:[٥] ﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلسُّفْلَىٰ﴾ يعني: الشركَ أو دعوةَ الكَفَرة؛ فإنّ ذلك الجعل لا يتحقّق بمجرّد الإنجاء؛ بل بالقتل والأسر ونحو ذلك.

﴿وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ﴾ أي: التوحيد أو دعوة الإسلام ﴿هِيَ ٱلْعُلْيَا﴾ لا يدانيها شيء. وتغيير الأسلوب للدلالة على أنّها في نفسها كذلك، لا يتبدّل شأنُها ولا يتغيّر حالها دون غيرها مِن الكلِم؛ ولذلك وُسّط ضمير الفصل. وقُرئ بالنصب[٦] عطفًا على ﴿كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ﴾.

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ لا يغالَب، ﴿حَكِيمٌ﴾ في حكمه وتدبيره.

﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾﴾

---

١ وفي هامش م: "فطن" كـ"فرِح" و"نصَر" و"كرُم". «منه».

٢ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٧٢؛ اللباب لابن عادل، ١٠/٩٥.

٣ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٧٢. وممّن قال ذلك الحسين بن الفضل كما في اللباب لابن عادل، ١٠/٩٥.

٤ قاله البيضاوي في أنوار التنزيل، ٣/٨١.

٥ س: تعالى.

٦ قرأ بها يعقوب. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٩.

﴿انفِرُواْ﴾ تجريد للأمر بالنفور بعد التوبيخ على تركه والأنكارِ على المساهلة فيه. وقوله تعالى: ﴿خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ حالانِ مِن ضمير المخاطَبين، أي: على أيّ حال كان مِن يُسرٍ وعُسرٍ حاصِلَين بأيّ سبب كان مِن الصحّة والمرض أو الغِنى والفقر أو قلّةِ العِيال وكثرتِهم / أو غير ذلك ممّا ينتظمه مساعدة [٢٥ظ] الأسباب وعدمُها بعد الإمكان والقدرة في الجملة.

وما ذُكر في تفسيرهما[١] مِن قولهم: خِفافًا لقلّة عِيالكم وثِقالًا لكثرتها، أو خِفافًا مِن السلاح وثِقالًا منه، أو رُكبانًا ومُشاةً، أو شُبّانًا وشيوخًا، أو مهازيلَ وسِمانًا، أو صِحاحًا ومِراضًا، ليس لتخصيص الأمرين المتقابلَين بالإرادة مِن غير مقارنةٍ للباقي.

وعن ابن أمّ مكتوم أنّه قال لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «أعليَّ أن أنفِرَ؟»، قال عليه السلام: «نعم»، حتّى نزل ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾ [الفتح، ١٧/٤٨].[٢] وعن ابن عبّاس رضي الله تعالى عنهما: «نُسخت بقوله عزّ وجلّ: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ﴾ الآية [التوبة، ٩١/٩]».[٣]

﴿وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ إيجاب للجهاد بهما إن أمكن، وبأحدهما عند إمكانه وإعوازِ الآخَر، حتّى إنّ مَن ساعده النفس والمال يجاهد بهما، ومَن ساعده المال دون النفس يُغزي مكانَه مَن حالُه على عكس حاله؛ إلى هذا ذهب كثيرٌ مِن العلماء. وقيل: هو إيجاب للقِسم الأوّل فقط.[٤]

﴿ذَٰلِكُمْ﴾ أي: ما ذُكر مِن النفير والجهاد. وما في اسم الإشارة مِن معنى البُعد للإيذان ببُعد منزلته في الشرف. ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ أي: خيرٌ عظيمٌ / في نفسه، [٢٦و] أو خيرٌ ممّا يبتغَى بتركه مِن الراحة والدعة وسَعةِ العيش والتمتّع بالأموال والأولاد. ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي: تعلمون الخير علمتم أنّه خيرٌ، أو إن كنتم تعلمون أنّه خير؛ إذ لا احتمال لغير الصدق في إخبار الله تعالى، فبادِروا إليه.

---

١ انظر: **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢٧٢-٢٧٣.

٢ **معاني القرآن وإعرابه** للزجّاج، ٢/٤٤٩؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢٧٣.

٣ **معالم التنزيل** للبغوي، ٤/٥٤؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٢٧٣.

٤ انظر: **اللباب** لابن عادل، ١٠/٩٩.

﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّاتَّبَعُوكَ وَلَٰكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ ۚ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٤٢﴾﴾

﴿لَوْ كَانَ﴾ صرفٌ للخطاب عنهم وتوجيهٌ له إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم تعديدًا لِما صدَر عنهم مِن الهَنات فعلًا وقولًا على طريق المباثّة، وبيانًا لدَناءة هِممهم وسائر رذائلهم، أي: لو كان ما دُعُوا إليه ﴿عَرَضًا قَرِيبًا﴾ العرَض: ما عرَض لك مِن منافع الدنيا، أي: لو كان ذلك غُنْمًا سهلَ المأخذِ قريبَ المنالِ ﴿وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾ ذا قصدٍ بين القريب والبعيد، ﴿لَّاتَّبَعُوكَ﴾ في النفير طمعًا في الفوز بالغنيمة. وتعليق الاتّباع بكِلا الأمرين يدلّ على عدم تحقّقه عند توسّط السفر فقط.

﴿وَلَٰكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ﴾ أي: المسافة الشاطّة الشاقّة التي تُقطَع بمشقّة. وقُرئ بكسر العين والشين.[١] ﴿وَسَيَحْلِفُونَ﴾ أي: المتخلِّفون عن الغزو. وقوله تعالى: ﴿بِاللَّهِ﴾ إمّا متعلِّق بـ﴿سَيَحْلِفُونَ﴾ أو هو مِن جملة كلامهم، والقولُ مرادٌ على الوجهين، أي: سيحلِفون بالله اعتذارًا عند قُفولك قائلين: ﴿لَوِ اسْتَطَعْنَا﴾ / أو سيحلِفون قائلين: بالله لو استطعنا... إلخ، أي: لو كان لنا استطاعةٌ مِن جهة العُدّة، أو مِن جهة الصحّة، أو مِن جهتهما جميعًا حسبما عَنَّ لهم مِن الكذِب والتعلّل. [٢٦ظ]

وعلى التقديرين، فقوله تعالى: ﴿لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾ سادٌّ مَسدَّ جوابَي القَسم والشرط جميعًا. أمّا على الثاني، فظاهرٌ. وأمّا على الأوّل، فلأنّ قولهم: ﴿لَوِ اسْتَطَعْنَا﴾ في قوّة "بالله لو استطعنا"؛ لأنّه بيان لقوله تعالى:[٢] ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ﴾ وتصديقٌ له.

والإخبار بما سيكون منهم بعد القُفول -وقد وقع حسبما أخبر به- مِن جملة المعجزات الباهرة. وقُرئ: "لَوُ اسْتَطَعْنا"[٣] بضمّ الواو تشبيهًا لها بواو الجمع، كما في قوله عزّ وجلّ: ﴿فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ﴾ [البقرة، ٢/٩٤؛ الجمعة، ٦٢/٦].

---

١ أي: "بَعِدَتْ" و"الشِّقّةُ". وهما قراءتان شاذّتان، الأولى مرويّة عن أبان بن تغلب والأعرج واليماني، والثانية مرويّة عن ابن عمير واليماني. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ٢١٤.

٢ م - تعالى.

٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعمش. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ٢١٤.

﴿يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ بدل مِن ﴿سَيَحْلِفُونَ﴾؛ لأنّ الحلِف الكاذب إهلاكٌ للنفس؛ ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: «اليمين الفاجرةُ تدَعُ الدِّيارَ بَلاقِعَ»،[١] أو حالٌ مِن فاعله، أي: مُهلِكين أنفسَهم، أو مِن فاعل ﴿خَرَجْنَا﴾، جِيء به على طريقة الإخبار عنهم، كأنّه قيل: نُهلك أنفسَنا، أي: لَخرَجْنا معكم مهلِكين أنفسَنا، كما في قولك: "حلَف لَيفعلنَّ" مكانَ "لأفعلنَّ".

﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ أي: في مضمون الشرطيّة وفيما ادّعَوا ضِمنًا مِن انتفاء تحقّق المقدَّم، حيث كانوا مستطيعين للخروج، ولم يخرجوا.

﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٤٣﴾﴾

[٢٧و] / ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾ صريح في أنّه سبحانه وتعالى قد عفَا عنه صلّى الله عليه وسلّم ما وقع منه عند استئذان المتخلِّفين في التخلّف معتذِرين بعدم الاستطاعة وإذنِه اعتمادًا على أيمانهم ومواثيقِهم لخلوّها عن المزاحم مِن ترك الأَولى والأفضل الذي هو التأنّي والتوقّفُ إلى انجلاء الأمر وانكشافِ الحال.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ أي: لأيّ سبب أذِنتَ لهم في التخلّف حين اعتلُّوا بعِللهم، بيانٌ لِما أشيرَ إليه بالعفو مِن ترك الأَولى، وإشارة إلى أنّه ينبغي أن يكون أمورُه عليه السلام مَنوطةً بأسباب قويّة موجِبةٍ لها أو مصحِّحةٍ، وأنّ ما أبرزوه في معرض التعلّل والاعتذارِ مشفوعًا بالأيمان كان بمَعزِل مِن كونه سببًا للإذن قبل ظهور صِدقه.

وكِلتا اللامَين متعلِّقة بالإذن لاختلافهما في المعنى؛ فإنّ الأُولى للتعليل والثانية للتبليغ. والضمير المجرور لجميع المستأذِنين. وتوجّهُ الإنكار إلى الإذن باعتبار شموله للكلّ، لا باعتبار تعلّقِه بكلّ فردٍ فردٍ لتحقّق عدم استطاعة بعضهم كما يُنبئ عنه قوله سبحانه: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ﴾ أي: فيما أخبَروا به

---

[١] **السنن الصغير** للبيهقي، ٤/٩٧-٩٨ (٣١٥٩)؛ **مسند الشهاب القضاعي**، ١/١٧٦-١٧٧ (٢٥٥). | البَلقَع: القَفْر لا شيء فيه. مَنزِل بَلقَعٌ ودِيار بَلاقِعُ. **كتاب العين** للخليل بن أحمد، «باب الرباعيّ مِن العين».

عند الاعتذار مِن عدم الاستطاعة مِن جهة المال، أو مِن جهة البدن، أو مِن جهتهما معًا حسبما عنَّ لهم هناك.

﴿وَتَعْلَمَ ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾ في ذلك، فتُعامِلَ كلًّا مِن الفريقين بما يستحقّه. وهو بيان لذلك الأَولى الأفضل وتحضيضٌ له عليه السلام عليه؛ فإنّ كلمة ﴿حَتَّىٰ﴾ -سواء كانت بمعنى "اللام" أو بمعنى "إلى"- لا يمكن تعلّقُها بقوله تعالى: ﴿لِمَ أَذِنتَ﴾ لاستلزامه أن يكون إذنُه عليه السلام لهم معلَّلًا أو مُغيًّا[1] بالتبيّن والعلم، ويكونَ توجّهُ الاستفهام إليه مِن تلك الحيثيّة، وذلك بيّنُ الفساد؛ بل بما يدلّ عليه ذلك، كأنّه قيل: لِمَ سارعتَ إلى الإذن لهم، وهلّا تأنّيتَ حتّى ينجليَ الأمر كما هو قضيّة الحزم؟

قال قتادة وعمرو بن ميمون:[2] «اثنانِ فعَلَهما رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم لم يؤمَر فيهما بشيء: إذنُه للمنافقين وأخذُه الفداءَ مِن الأسارَى، فعاتَبه الله تعالى كما تسمعون».[3]

وتغيير الأسلوب بأن عُبّر عن الفريق الأوّل بالموصول الذي صلتُه فعلٌ دالٌّ على الحدوث، وعن الفريق الثاني باسم الفاعل المفيدِ للدوام، للإيذان بأنّ ما ظهر مِن الأوّلين صدقٌ حادثٌ في أمر خاصّ غيرُ مصحِّح لنظمهم في سِلك الصادقين، / وأنّ ما صدر عن[4] الآخِرين، وإن كان كذبًا حادثًا متعلّقًا بأمر خاصّ، [٢٧ظ] لكنّه أمرٌ جارٍ على عادتهم المستمرّة ناشئٌ عن رسوخهم في الكذب.

والتعبير عن ظهور الصدق بـ"التبيّن" وعمّا يتعلّق بالكذِب بـ"العِلم" لِما هو المشهور مِن أنّ مدلول الخبر -هو الصدق والكذب- احتمالٌ عقليٌّ،

---

[1] المُغيًّا، كـ"مُعظَّم": انتهاء الغاية. **تاج العروس** للزبيدي، «غيي».

[2] هو عمرو بن ميمون الأودي، أبو عبد الله (ت. ٧٤هـ/٦٩٣م). مِن كِبار التابعين مِن الكوفيين. أدرك الجاهليّة، وأسلم في حياة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم على يد معاذ وصحبه، ثمّ قدِم المدينة وصحب ابنَ مسعود، وحدّث عنهما وعن عمر وأبي ذرّ وسعد وأبي هريرة وعائشة وغيرهم. وروى عنه سعيد بن جبير وعبد الملك ابن عمير والشعبي وعمرو بن مرّة وحصين ابن عبد الرحمن، وآخرون. انظر: **أسد الغابة** لابن الأثير، ٢٦٣/٤؛ **والإصابة** لابن حجر، ٢٢٢/٨-٢٢٣.

[3] انظر: **الكشف والبيان** للثعلبي، ٥٠/٥؛ **والتفسير البسيط** للواحدي، ٤٥٥/١٠.

[4] ط س: مِن.

فظهور صِدقه إنّما هو تبيّنُ ذلك المدلول وانقطاعُ احتمال نقيضه بعد ما كان محتملًا له احتمالًا عقليًا، وأمّا كذِبُه فأمرٌ حادثٌ، لا دلالةَ للخبر عليه في الجملة حتّى يكونَ ظهورُه تبيّنًا له؛ بل هو نقيض لمدلوله، فما يتعلّق به يكون عِلمًا مستأنفًا.

وإسناده إلى ضميره عليه السلام -لا إلى المعلومين ببناء الفعل للمفعول، مع إسناد التبيّن إلى الأوّلِين- لِما أنّ المقصود ههنا علمُه عليه السلام بهم ومؤاخذتُهم بموجَبه، بخلاف الأوّلِين، حيث لا مؤاخذةَ عليهم. ومَن لم يتنبّهْ لهذا، قال:[١] حتّى يتبيّنَ لك مَن صدَق في عُذره ممّن كذَب فيه.

وإسناد التبيّن إلى الأوّلين وتعليقُ العلم بالآخِرين -مع أنّ مدار الاستناد والتعلّق أوّلًا وبالذات هو وصفُ الصدق والكذب كما أشيرَ إليه- لِما أنّ المقصد هو العلم بكِلا الفريقين باعتبار اتّصافهما بوصفَيهما المذكورَين ومعاملتُهما بحسب استحقاقهما، لا العلمُ بوصفَيهما بذاتَيهما أو باعتبار قيامهما بموصوفَيهما.

هذا، وفي تصدير فاتحة الخطاب ببِشارة العفو دون ما يوهِم العتابَ مِن مراعاة جانبه عليه السلام وتعهّدِه بحُسن المفاوضة ولُطفِ المراجعة ما لا يخفى على أُولي الألباب. قال سفيان بن عُيَينةَ: «انظُروا إلى هذا اللطف؛ بدأ بالعفو قبل ذِكر المعفوّ».[٢]

ولقد أخطأ وأساء الأدبَ وبئسما فعل فيما قال وكتب مَن زعم[٣] أنّ الكلام كناية عن الجناية، وأنّ معناه: "أخطأتَ وبئسَ ما فعلتَ". هَبْ أنّه كناية؛ أليس إيثارها على التصريح بالجناية للتلطيف في الخطاب والتخفيفِ في العتاب؟ وهَبْ أنّ العفو مستلزِم للخطأ، فهل هو مستلزِم لكونه مِن القُبح واستتباعِ اللائمة بحيث يصحِّح هذه المرتبةَ مِن المشافهة بالسوء، أو يسوّغُ إنشاءَ الاستقباح بكلمة "بئسما" المُنبئةِ عن بلوغ القُبح إلى رتبةٍ يُتعجّب منها؟

---

١ هو الزمخشري في الكشّاف، ٢/٢٧٤.

٢ التفسير الوسيط للواحدي، ٢/٥٠٠؛ معالم التنزيل للبغوي، ٤/٥٥.

٣ هو الزمخشري في الكشّاف، ٢/٢٧٤.

ولا يخفى أنّه لم يكن في خروجهم مَصلحة للدين أو منفعة للمسلمين؛ بل كان فيه فساد وخَبال حسبما نطَق به قوله تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُواْ﴾... إلخ [التوبة، ٤٧/٩]، وقد كرِهه سبحانه كما يُفصح عنه قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ﴾ الآية [التوبة، ٤٦/٩].

نعم، كان الأَولى / تأخيرُ الإذن حتّى يظهر كذبُهم آثِرَ ذي أثيرٍ،[1] ويفتضحوا على رءوس الأشهاد، ولا يتمكّنوا مِن التمتّع بالعيش على الأمن والدعة، ولا يتسنّى لهم الابتهاجُ فيما بينهم بأنّهم غرُّوه عليه السلام وأرضَوه بالأكاذيب، على أنّه لم يهنأ لهم عيشٌ وما قرَّت لهم عينٌ، إذ لم يكونوا على أمن واطمئنان؛ بل كانوا على خوفٍ مِن ظهور أمرهم، وقد كان. [٢٨و]

﴿لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾﴾

﴿لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ تنبيه على أنّه كان ينبغي أن يُستدلّ باستئذانهم على حالهم ولا يُؤْذَنَ لهم، أي: ليس مِن عادة المؤمنين أن يستأذِنوك في ﴿أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ وإنّ الخُلَّص منهم يبادِرون إليه مِن غير توقّف على الإذن، فضلًا عن أن يستأذِنوك في التخلّف، وحيث استأذَنك هؤلاء في التخلّف، كان ذلك مَئِنّةً[2] للتأنّي في أمرهم؛ بل دليلًا على نِفاقهم.

وقيل: المستأذَن فيه محذوف، ومعنى قوله تعالى: ﴿أَن يُجَٰهِدُواْ﴾: كراهةَ أن يجاهِدوا. ثمّ قيل: المحذوف هو التخلّف، والمعنى: لا يستأذِنك المؤمنون في التخلّف كراهةَ الجهاد، فيتوجّه النفيُ إلى القيد، وبه يمتاز المؤمن مِن المنافق؛ وهو، وإن كان في نفسه أمرًا خفيًّا لا يوقَف عليه باديَ الأمر، لكنّ عامّةَ أحوالهم لمّا كانت مُنبئةً عن ذلك، جُعل أمرًا ظاهرًا مقرَّرًا.

---

[1] أفعلُ هذا آثِرَ ذي أثير، أي: أوّلَ كلّ شيء. **الصحاح** للجوهري، «أثر».

[2] المَئنّة: العلامة. **الصحاح** للجوهري، «مأن».

وقيل: هو الجهاد، أي: لا يستأذِنك المؤمنون في الجهاد كراهةَ أن يجاهِدوا، بناءً على أنّ الاستئذان في الجهاد ربّما يكون لكراهته. ولا يخفى أنّ الاستئذان في الشيء لكراهته ممّا لا يقع؛ بل لا يُعقَل. ولو سُلّم وقوعه، فالاستئذان لعلّة الكراهة ممّا لا يمتاز بحسب الظاهر مِن الاستئذان لعلّة الرغبة. ولو سُلّم، فالذي نُفي مِن المؤمنين يجب أن يُثبَت للمنافقين، وظاهرٌ أنّهم لم يستأذِنوا في الجهاد لكراهتهم له؛ بل إنّما استأذَنوا في التخلّف.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلْمُتَّقِينَ﴾ شهادة لهم بالانتظام في زُمرة المتّقين، وعِدَةٌ لهم بأجزل الثواب، وتقريرٌ لمضمون ما سبق، كأنّه قيل: واللهُ عليم بأنّهم كذلك، وإشعارٌ بأنّ ما صدر عنهم معلَّل بالتقوى.

﴿إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴿٤٥﴾﴾

[٢٨ظ] ﴿إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ﴾ أي: في التخلّف مطلَقًا على الأوّل،[١] / أو لكراهة الجهاد على الثاني، ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ تخصيص الإيمان بهما في الموضعَين للإيذان بأنّ الباعث على الجهاد ببذل النفس والمالِ إنّما هو الإيمان بهما، إذ به يتسنَّى للمؤمنين استبدالُ الحياة الأبديّة والنعيم المُقيم الخالدِ بالحياة الفانية والمتاعِ الكاسد.

﴿وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ عطفٌ على الصلة. وإيثار صيغة الماضي للدلالة على تحقّق الريب وتقرُّره. ﴿فَهُمْ﴾ حالَ كونهم ﴿فِى رَيْبِهِمْ﴾ وشكّهم المستقرّ في قلوبهم ﴿يَتَرَدَّدُونَ﴾ أي: يتحيّرون، فإنّ التردّد دَيْدن[٢] المتحيّر، كما أنّ الثبات دَيْدن المستبصِر. والتعبير عنه به ممّا لا يخفى حسنُ موقعه.

﴿وَلَوْ أَرَادُوا۟ ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا۟ لَهُۥ عُدَّةً وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ ٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ ﴿٤٦﴾﴾

---

[١] انظر: تفسير الآية السابقة.

[٢] الدَّيْدن: الدَّأب والعادة. الصحاح للجوهري، «ددن».

﴿وَلَوْ أَرَادُوا۟ ٱلْخُرُوجَ﴾ يدلّ على أنّ بعضهم قالوا عند الاعتذار: كنّا نريد الخروج، لكنْ لم نتهيّأ له، وقد قرُب الرحيلُ بحيث لا يُمكننا الاستعداد، فقيل تكذيبًا لهم: لو أرادوه ﴿لَأَعَدُّوا۟ لَهُۥ﴾ أي: للخروج في وقته ﴿عُدَّةً﴾ أي: أُهبةً مِن الزاد والراحلة والسلاح وغير ذلك ممّا لا بدّ منه للسفر.

وقُرئ: "عُدَّهُ"[١] بحذف التاء والإضافةِ إلى ضمير ﴿ٱلْخُرُوجَ﴾، كما فعَلَ بـ"العِدَة" مَن قال:

وأخلَفوك عِدَ الأمرِ الذي وعَدُوا[٢]

أي: عِدتَه. وقُرئ: "عِدَّةً"[٣] بكسر العين، و"عِدَّهُ"[٤] بالإضافة.

﴿وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ﴾ أي: نهوضَهم للخروج. قيل: هو استدراك عمّا يُفهَم مِن مقدَّم الشرطيّة؛ فإنّ انتفاء إرادتهم للخروج يستلزم انتفاءَ خروجهم، وكراهةُ[٥] الله تعالى انبعاثَهم يستلزم تثبّطَهم عن الخروج، فكأنّه قيل: ما خرجوا، ولكنْ تثبّطوا. والاتّفاق في المعنى لا يمنع الوقوعَ بين طرفَي ﴿لَٰكِنْ﴾ بعد تحقّق الاختلاف نفيًا وإثباتًا في اللفظ، كقولك: "ما أحسَنَ إليَّ زيدٌ، ولكنْ أساء".

والأظهر أن يكون استدراكًا مِن نفس المقدَّم على نهج ما في الأقيِسة الاستثنائيّة، والمعنى: لو أرادوا الخروج لأعَدّوا له عُدّةً، ولكنْ ما أرادوه لِما أنّه تعالى كرِه انبعاثهم لِما فيه مِن المفاسد التي ستُبيَّن، ﴿فَثَبَّطَهُمْ﴾ أي: حبسهم بالجُبن والكسل، فتثبّطوا عنه، ولم يستعِدّوا له.

﴿وَقِيلَ ٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ تمثيل لإلقاء الله تعالى كراهةَ الخروج في قلوبهم أو لوسوسة الشيطان بالأمر بالقُعود، / أو هو حكايةُ قول بعضهم لبعض، [٢٩و]

---

[١] قراءة شاذّة، مرويّة عن محمّد بن عبد الملك بن مروان وابنه معاوية. اللباب لابن عادل، ١٠٤/١٠.

[٢] وفي هامش م: صدره:
إنّ الخليط أجَدّوا البينَ فانجرَدوا
البيت بلا نسبة في شرح كتاب سيبويه للسيرافي، ٤٥٨/٤؛ والتفسير البسيط للواحدي، ٢٩٧/١٦؛ وشرح ديوان المتنبّي للعُكبري، ٢٣٢/٣.

[٣] قراءة شاذّة، ذكرها ابن عادل بلا نسبة في اللباب، ١٠٥/١٠.

[٤] قراءة شاذّة، مرويّة عن زرّ بن حبيش. اللباب لابن عادل، ١٠٥/١٠.

[٥] كذا ضبطها المصنّف.

أو هو إذنُ الرسول عليه السلام لهم في القعود. والمراد بـ﴿ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ إمّا المعذورون أو غيرُهم؛ وأيًّا ما كان، فغيرُ خالٍ عن الذمّ.

﴿لَوْ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُواْ خِلَٰلَكُمْ يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ۝٤٧﴾

﴿لَوْ خَرَجُواْ فِيكُم﴾ بيان لسرّ كراهته تعالى لانبعاثهم، أي: لو خرجوا مخالِطين لكم ﴿مَّا زَادُوكُمْ﴾ أي: ما أورثوكم شيئًا مِن الأشياء ﴿إِلَّا خَبَالًا﴾ أي: فسادًا وشرًّا؛ فالاستثناء مفرَّغٌ متّصلٌ، وقيل: منقطعٌ، وليس بذلك.

﴿وَلَأَوْضَعُواْ خِلَٰلَكُمْ﴾ أي: ولسَعَوا فيما بينكم بالنمائم والتضريب وإفسادِ ذات البَين، مِن "وضَعَ البعيرُ وضعًا" إذا أسرَعَ، و"أوضعتُه أنا"، أي: حملتُه على الإسراع، والمعنى: لَأوضَعوا ركائبهم بينكم. والمراد به المبالغة في الإسراع بالنمائم؛ لأنّ الراكب أسرعُ مِن الماشي. وقُرئ: "وَلَأَرْقَصُوا"[١] مِن "رقَصَت الناقةُ": أسرعتْ، و"أرقصتُها أنا". وقُرئ: "وَلَأَوْفَضُوا"،[٢] أي: أسرعوا.

﴿يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ﴾ يحاوِلون أن يَفتِنوكم بإيقاع الخلاف فيما بينكم وإلقاءِ الرُّعب في قلوبكم وإفسادِ نيّاتكم. والجملة حال مِن ضمير ﴿أَوْضَعُواْ﴾ أو استئنافٌ.

﴿وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ﴾ أي: نمّامُون يسمعون حديثكم لأجل نقله إليهم، أو فيكم قومٌ ضَعَفةٌ يسمعون للمنافقين، أي: يُطيعونهم. والجملة حال مِن مفعول ﴿يَبْغُونَكُمْ﴾ أو مِن فاعله لاشتمالها على ضميرَيهما، أو مستأنَفةٌ.

ولعلّهم لم يكونوا في كمّيّة العدد وكيفيّة الفساد بحيث يُخِلّ مكانُهم فيما بين المؤمنين بأمر الجهاد إخلالًا عظيمًا، ولم يكن فسادُ خروجهم معادِلًا لمنفعته؛ ولذلك لم يقتضِ الحكمة عدمَ خروجهم، فخرجوا مع المؤمنين؛ ولكن حيث كان انضمامُ المنافقين القاعدين إليهم مستتبِعًا لخلَلٍ كلّيٍّ، كرِهَ الله انبعاثَهم، فلم يتسنَّ اجتماعُهم، فاندفع فسادهم.

---

[١] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن الزبير. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٥.

[٢] قراءة شاذّة، مرويّة عن مجاهد ومحمّد بن زيد. البحر المحيط لأبي حيّان، ٥/٤٣٠.

ووجهُ العتاب على الإذن في قعودهم -مع تقرّره لا محالةَ وتضمّنِ خروجهم لهذه المفاسد- أنّهم لو قعَدوا بغير إذنٍ منه عليه السلام، لَظَهر نِفاقهم فيما بين المسلمين مِن أوّل الأمر، ولم يقدروا على مخالطتهم والسعيِ فيما بينهم بالأراجيف، ولم يتسنَّ لهم التمتّعُ بالعيش إلى أن يظهر حالُهم بقوارع الآيات النازلة.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ علمًا مُحيطًا بضمائرهم وظواهرِهم وما فعلوا فيما مضى وما يتأتّى منهم فيما سيأتي. ووضعُ المُظهَر موضعَ المُضمَر للتسجيل عليهم بالظلم والتشديد في الوعيد والإشعارِ بترتّبه على الظلم. ولعلّه شاملٌ للفريقَين: السّماعين والقاعدين.

﴿لَقَدِ ٱبۡتَغَوُاْ ٱلۡفِتۡنَةَ مِن قَبۡلُ وَقَلَّبُواْ لَكَ ٱلۡأُمُورَ حَتَّىٰ جَآءَ ٱلۡحَقُّ وَظَهَرَ أَمۡرُ ٱللَّهِ وَهُمۡ كَٰرِهُونَ ٤٨﴾

﴿لَقَدِ ٱبۡتَغَوُاْ ٱلۡفِتۡنَةَ﴾ تشتيتَ شَملِك وتفريقَ أصحابِك عنك / ﴿مِن قَبۡلُ﴾ [٢٩ظ]
أي: يومَ أُحدٍ حين انصرف عبد الله بن أُبيّ ابنُ[١] سَلولَ المنافقُ بمَن معه،[٢] وقد تخلّف بمَن معه عن تبوكَ أيضًا بعدما خرج مع النبيّ صلّى الله عليه وسلّم إلى ذي جدّة أسفلَ مِن ثنيّة الوداع.[٣] وعن ابن جُريج: «وقفوا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم على الثنيّة ليلةَ العقبة -وهم اثنا عشر رجلًا مِن المنافقين- ليفتِكوا به عليه السلام، فردّهم الله تعالى خاسئين».[٤]

﴿وَقَلَّبُواْ لَكَ ٱلۡأُمُورَ﴾ تقليبُ الأمر: تصريفُه مِن وجه إلى وجه وترديدُه لأجل التدبير والاجتهاد في المكر والحيلة، يقال للرجل المتصرِّف في وجوه الحِيَل: "حُوَّل وقُلَّب"، أي: اجتهدوا ودبّروا لك الحِيل والمكايدَ، ودوّروا الآراءَ في إبطال أمرك. وقُرئ بالتخفيف.[٥]

---

١ س: بن. | كان يقال لعبد الله بن أُبيّ: ابن سلولَ، نسبةً إلى سلولَ، جدّتِه لأبيه. انظر: **الأعلام** للزركلي، ٦٥/٤.

٢ **التفسير البسيط** للواحدي، ٤٧٥/١٠.

٣ انظر: **أسباب النزول** للواحدي، ص ٢٠١-٢٠٢؛ و**معالم التنزيل** للبغوي، ٥٦/٤.

٤ **الكشّاف** للزمخشري، ٢٧٧/٢.

٥ أي: "وَقَلَبُوا"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن مسلمة بن محارب. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ٢١٥.

﴿حَتَّىٰ جَآءَ ٱلۡحَقُّ﴾ أي: النصر والتأييد الإلهيُّ، ﴿وَظَهَرَ أَمۡرُ ٱللَّهِ﴾ غلب دينُه وعلَا شرعُه، ﴿وَهُمۡ كَٰرِهُونَ﴾ والحالُ أنّهم كارهون لذلك، أي: على رغمٍ منهم.

والآيتانِ لتسلية الرسول عليه السلام والمؤمنين عن تخلّف المتخلِّفين، وبيانِ ما ثبّطهم الله تعالى لأجله، وهتكِ أستارهم وكشف أسرارهم، وإزاحةِ أعذارهم تداركًا لِما عسى يفُوت بالمبادرة إلى الإذن، وإيذانًا بأنّ ما فات بها[١] ليس ممّا لا يُمكن تَلافيه تهوينًا للخَطب.

﴿وَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ ٱئۡذَن لِّي وَلَا تَفۡتِنِّيٓۚ أَلَا فِي ٱلۡفِتۡنَةِ سَقَطُواْۗ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةُۢ بِٱلۡكَٰفِرِينَ ۝٤٩﴾

﴿وَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ ٱئۡذَن لِّي﴾ في القُعود ﴿وَلَا تَفۡتِنِّيٓ﴾ أي: لا تُوقِعْني في الفتنة، وهي المعصية والإثمُ، يريد: إنّي متخلِّف لا محالةَ، أذِنتَ أو لم تأذَنْ، فائذَنْ لي حتّى لا أقعَ في المعصية بالمخالفة؛ أو لا تُلقِني في الهَلَكة، فإنّي إن خرجتُ معك هلَك مالي وعِيالي لعدم مَن يقوم بمصالحهم. وقيل: قال الجَدّ بن قيس:[٢] «قد علمتِ الأنصارُ أنّي مُستَهْتَر بالنساء،[٣] فلا تَفتِنّي ببنات الأصفر -يعني: نساءَ الروم- ولكنْ أُعينُك بمالٍ[٤] فاترُكْني».[٥] وقُرئ: "وَلَا تُفْتِنِّي"[٦] مِن "أفتَنَه" بمعنى "فتَنه".

[٣٠و] ﴿أَلَا فِي ٱلۡفِتۡنَةِ﴾ أي: في عينها / ونفسها وأكملِ أفرادها الغنيِّ عن الوصف بالكمال الحقيقِ باختصاص اسم الجنس به ﴿سَقَطُواْ﴾ لا في شيء مُغايِر لها، فضلًا عن أن يكون مهربًا ومخلصًا عنها. وذلك بما فعلوا مِن العزيمة على التخلّف

---

١ أي: بالمبادرة إلى الإذن.

٢ هو الجَدّ بن قيس بن صخر بن خنساء الأنصاري السلمي، أبو عبد الله. كان ممّن يُظنّ فيه النفاق. وحضر يومَ الحديبية، فبايع الناسُ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم إلّا الجدّ بن قيس، فإنّه استتَر تحت بطن ناقته. وقيل: إنّه تاب وحسُنت توبته. وتُوفّي في خلافة عثمان رضي الله عنه. انظر: **الاستيعاب** للنمري، ١/٢٦٦-٢٦٧؛ و**أسد الغابة** لابن الأثير، ١/٥٢١.

٣ فلان مُستَهتَر بالشراب، أي: مُولَع به، لا يبالي ما قيل فيه. **الصحاح** للجوهري، «هتر».

٤ م ط س: بمالي [صُحّح في هامش م].

٥ انظر: **جامع البيان** للطبري، ١١/٤٩١-٤٩٢؛ و**أسباب النزول** للواحدي، ص ٢٥٢.

٦ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن بن عمران. **شواذّ القراءات** للكرماني، ص ٢١٥.

والجرأة على الاستئذان بهذه الطريقة الشنيعة، ومِن القُعود بالإذن المبنيّ عليه وعلى الاعتذارات الكاذبة. وقُرئ بإفراد الفعل[١] محافظةً على لفظ ﴿مَنْ﴾.

وفي تصدير الجملة بحرف التنبيه مع تقديم الظرف إيذانٌ بأنّهم وقعوا فيها، وهم يحسَبون أنّها مَنجًى مِن الفتنة، زعمًا منهم أنّ الفتنة إنّما هي التخلّف بغير إذن. وفي التعبير عن الافتتان بالسقوط في الفتنة تنزيلٌ لها منزلةَ المَهواة المُهلِكة المُفصِحةِ عن تَردّيهم في درَكات الرَّدى أسفلَ سافلين.

وقوله عزّ وعلا:[٢] ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةُۢ بِٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ وعيد لهم على ما فعلوا، معطوف على الجملة السابقة داخلٌ تحت التنبيه، أي: جامعةٌ لهم يومَ القيامة مِن كلّ جانب، وإيثار الجملة الاسميّة للدلالة على الثبات والاستمرار؛ أو محيطةٌ بهم الآنَ، تنزيلًا لشيء سيقع عن قريبٍ منزلةَ الواقع، أو وضعًا لأسباب الشيء موضعَه، فإنّ مبادي إحاطة النار بهم مِن الكفر والمعاصي محيطةٌ بهم الآنَ مِن جميع الجوانب، ومِن جملتها ما فرُّوا منه وما سقطوا فيه مِن الفتنة. وقيل: تلك المبادي المتشكِّلةُ بصوَر الأعمال والأخلاق هي النار بعينها، ولكنْ لا يظهر ذلك في هذه النشأة، وإنّما يظهر عند تشكّلها بصوَرها الحقيقيّة في النشأة الآخرة.

والمراد بـ﴿ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ إمّا المنافقون، وإيثارُ وضع المُظهَر موضعَ المُضمَر للتسجيل عليهم بالكفر والإشعارِ بأنّه معظم أسباب الإحاطة المذكورة، وإمّا جميعُ الكافرين الشاملين للمنافقين شمولًا أوّليًّا.

﴿إِن تُصِبۡكَ حَسَنَةٞ تَسُؤۡهُمۡۖ وَإِن تُصِبۡكَ مُصِيبَةٞ يَقُولُواْ قَدۡ أَخَذۡنَآ أَمۡرَنَا مِن قَبۡلُ وَيَتَوَلَّواْ وَّهُمۡ فَرِحُونَ ۝٥٠﴾

﴿إِن تُصِبۡكَ﴾ في بعض مغازيك ﴿حَسَنَةٞ﴾ مِن الظفَر والغنيمة ﴿تَسُؤۡهُمۡ﴾ تلك الحسنةُ، أي: تورِثْهم مساءةً لفرط حسدهم وعداوتهم لك، ﴿وَإِن تُصِبۡكَ﴾

---

[١] كذا في مصحف أُبيّ بن كعب رضي الله عنه. الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٧٧؛ اللباب لابن عادل، ١٠/١١١.
[٢] س: وجلّ.

في بعضها ﴿مُصِيبَةٌ﴾ مِن نوع شدّة ﴿يَقُولُواْ﴾ متبجّحين بما صنعوا حامدين لآرائهم: ﴿قَدْ أَخَذْنَآ أَمْرَنَا﴾ أي: تلافَيْنا ما يهمّنا مِن الأمر. يَعنُون به الاعتزالَ عن المسلمين والقعودَ عن الحرب والمداراةَ مع الكَفَرة وغير ذلك مِن أمور الكفر والنفاق قولًا وفعلًا. ﴿مِن قَبْلُ﴾ أي: مِن قبل إصابة المصيبة في وقت تداركِه. يُشيرون بذلك إلى أنّ المعاملة المذكورة إنّما تروَّج عند الكَفَرة بوقوعها حالَ قوّة الإسلام، لا بعد إصابة المصيبة.

﴿وَيَتَوَلَّواْ﴾ عن مجلس الاجتماع والتحدّث إلى أهاليهم، أو يُعرِضوا عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، ﴿وَّهُمْ فَرِحُونَ﴾ بما صنعوا مِن أخذ الأمر وبما أصابه عليه الصلاة والسلام. والجملة حال مِن الضمير في ﴿يَقُولُواْ﴾ و﴿يَتَوَلَّواْ﴾؛
[٣٠ظ] لا في الأخير فقط / لمقارنة الفرح لهما معًا. وإيثار الجملة الاسميّة للدلالة على دوام السرور.

وإسناد المساءة إلى الحسنة والمَسرّة إلى أنفسهم -دون المصيبةِ بأن يقال: وإن تُصِبْك مصيبة تَسرُّهم- للإيذان باختلاف حالهم حالتَي عروض المساءة والمَسرّة، بأنّهم في الأُولى مضطَرّون وفي الثانية مختارون.

﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ ۖ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ أَوْ بِأَيْدِينَا ۖ فَتَرَبَّصُوٓاْ إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ ﴿٥٢﴾﴾

﴿قُلْ﴾ بيانًا لبُطلان ما بنَوا عليه مَسرّتهم مِن الاعتقاد: ﴿لَن يُصِيبَنَا﴾ أبدًا. وقُرئ: "هَلْ يُصِيبُنَا"، و"هَلْ يُصَيِّبُنَا"[١] مِن "فَيْعَلَ"، لا مِن "فعَّل"؛ لأنّه واويّ، يقال: "صابَ السهمُ يصُوب"، واشتقاقه مِن "الصواب". ﴿إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾ أي: أثبته لمصلحتنا الدنيويّة أو الأخرويّة مِن النُّصرة عليكم أو الشهادةِ المؤدِّية إلى النعيم الدائم.

---

١ هما قراءتان شاذّتان، الأولى مرويّة عن عبد الله بن مسعود، والثانية عن طلحة بن مصرِّف. الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٧٨؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ٥/٤٣٢.

﴿هُوَ مَوْلَىٰنَا﴾ ناصرُنا ومتولّي أمورِنا، ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ﴾ وحدَه ﴿فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ التوكّل: تفويض الأمر إلى الله والرِّضا بما فعله، وإن كان ذلك بعد ترتيب المبادي العاديّة. و"الفاء" للدلالة على السببيّة، والأصل: لِيتوكَّلِ المؤمنون على الله، قدّم الظرف على الفعل لإفادة القَصر، ثمّ أدخل "الفاء" للدلالة على استيجابه تعالى للتوكّل عليه، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِيَّٰيَ فَٱرْهَبُونِ﴾ [البقرة، ٢/٤٠].

والجملة إن كانت مِن تمام الكلام المأمورِ به، فإظهار الاسم الجليل في مقام الإضمار لإظهار التبرّك والتلذّذ به، وإن كانت مَسوقةً مِن قِبله تعالى أمرًا للمؤمنين بالتوكّل إثرَ أمره صلّى الله عليه وسلّم بما ذُكر، فالأمر ظاهرٌ.

وكذا إعادةُ الأمرِ في قوله عزّ وجلّ: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا﴾ لانقطاع حكم الأمر الأوّل بالثاني، وإن كان أمرَ الغائب. وأمّا على الوجه الأوّل، فهي[١] لإبراز كمال العناية بشأن المأمور به والإشعارِ بما بينه وبين ما أُمر به أوّلًا مِن الفرق في السياق.

والتربّص: التمكّث مع انتظار مَجيءِ شيءٍ، خيرًا كان أو شرًّا. و"الباء" للتعدية، وإحدى التاءين محذوفة، أي: ما تنتظرون بنا ﴿إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ﴾ أي: العاقبتين اللّتَين كلُّ واحدة منهما هي حُسنى العواقب، وهما: النصر والشهادة. وهذا نوعُ بيان / لِما أُبهِمَ في الجواب الأوّل، وكشفٌ لحقيقة الحال بإعلامِ أنّ ما [٣١و] يزعُمونه مَضرّةً للمسلمين مِن الشهادة أنفعُ ممّا يعُدّونه منفعةً مِن النصر والغنيمة.

﴿وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ﴾ إحدى السُّوأَيَيْن مِن العواقب، إمّا ﴿أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ﴾ كما أصاب مَن قبلَكم مِن الأمم المهلَكة. والظرف صفة ﴿عَذَابٍ﴾؛ ولذلك حُذف عامله وجوبًا. ﴿أَوْ﴾ بعذاب ﴿بِأَيْدِينَا﴾ وهو القتل على الكفر.

﴿فَتَرَبَّصُوٓاْ﴾ "الفاء" فصيحة، أي: إذا كان الأمر كذلك، فتَربَّصوا بنا ما هو عاقبتنا؛ ﴿إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ﴾ ما هو عاقبتكم، فإذا لقِي كلٌّ منّا ومنكم ما يتربّصه، لا تشاهِدون إلّا ما يَسُرّنا، ولا نشاهِد إلّا ما يسُوءكم.

---

١ أي: إعادة الأمر.

﴿قُلْ أَنفِقُواْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ٥٣﴾

﴿قُلْ أَنفِقُواْ﴾ أموالَكم في سبيل الله ﴿طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ مصدرانِ وقعَا موقعَ الفاعل، أي: طائعينَ أو كارهين. وهو أمرٌ في معنى الخبر، كقوله تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [التوبة، ٨٠/٩]، والمعنى: أنفقتم طوعًا أو كرهًا ﴿لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ﴾ ونظمُ الكلام في سِلك الأمر للمبالغة في بيان تَساوي الأمرين في عدم القبول، كأنّهم أُمروا بأن يمتحِنوا الحالَ، فيُنفِقوا على الحالين، فينظروا هل يُتقبّل منهم، فيشاهدوا عدم القبول. وهو جواب قول جَدّ بن قيس: «ولكنْ أُعينُك بمالي».[١] ونفيُ التقبّل يحتمل أن يكون بمعنى عدم الأخذ منهم، وأن يكون بمعنى عدم الإثابة عليه.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ﴾ أي: عاتين متمرِّدين، تعليلٌ لردّ إنفاقهم.

﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ ٥٤﴾

﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ﴾ وقُرئ بالتحتانيّة.[٢] ﴿نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ﴾ استثناء مِن أعمّ الأشياء، أي: ما منَعهم قبولَ نفَقاتهم منهم شيءٌ مِن الأشياء إلّا كفرُهم. وقُرئ: "يَقْبَلَ"[٣] على البناء للفاعل، وهو الله تعالى.

﴿وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ﴾ أي: لا يأتونها في حال مِن الأحوال إلّا حالَ كونهم متثاقلين، ﴿وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾ / لأنّهم لا يرجُون بهما ثوابًا، ولا يخافون على تركهما عقابًا؛ فقوله تعالى: ﴿طَوْعًا﴾،[٤] أي: مِن غير إلزامٍ مِن جهته عليه السلام، لا رغبةً، أو هو فرضيٌّ لتوسيع الدائرة. [٣١ظ]

﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ٥٥﴾

---

[١] انظر: تفسير التوبة، ٤٩/٩.

[٢] أي: "أنْ يُقبَلَ". قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢٧٩/٢.

[٣] قراءة شاذّة، مرويّة عن السلمي. الكشّاف للزمخشري، ٢٨٠/٢.

[٤] في الآية السابقة.

﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ﴾ فإنّ ذلك استدراج لهم ووبالٌ عليهم حسبما يُنبئ عنه قوله عزّ وعلا:[١] ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ بما يكابدون لجمعها وحفظِها مِن المتاعب، ويُقاسُون فيها[٢] مِن الشدائد والمصائب، ﴿وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ فيموتوا كافرين مشتغِلين بالتمتّع عن النظر في العاقبة، فيكونَ ذلك لهم نقمةً، لا نعمةً. وأصلُ الزُّهوق: الخروج بصعوبة.

﴿وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ ﴿٥٦﴾﴾

﴿وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ﴾ في الدين والإسلام، ﴿وَمَا هُم مِّنكُمْ﴾ في ذلك، ﴿وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ﴾ يخافون أن يُفعل بهم ما يُفعل بالمشركين، فيُظهرون الإسلام تقيّةً، ويؤيّدونه بالأيمان الفاجرة.

﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا أَوْ مَغَٰرَٰتٍ أَوْ مُدَّخَلًا لَّوَلَّوْا۟ إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ﴿٥٧﴾﴾

﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا﴾ استئناف مقرِّرٌ لمضمون ما سبق مِن أنّهم ليسوا مِن المسلمين، وأنّ التجاءهم إلى الانتماء إليهم إنّما هو للتقيّة اضطرارًا، حتّى إنّهم لو وجدوا غيرَ ذلك مَلجأً -أي: مكانًا حصينًا- يَلجأون إليه مِن رأس جبل أو قلعةٍ أو جزيرةٍ.

وإيثار صيغة الاستقبال في الشرط -وإن كان المعنى على المُضيّ- لإفادة استمرار عدم الوجدان، فإنّ المضارع المنفيّ الواقعَ موقعَ الماضي ليس نصًّا في إفادة انتفاء استمرار الفعل كما هو الظاهر؛ بل قد يفيد استمرارَ انتفائه أيضًا حسبما يقتضيه مِن المقام؛ فإنّ معنى قولك: "لو تُحسِن إليّ لَشكرتُك": أنّ انتفاء الشكر بسبب استمرار انتفاء الإحسان، لا أنّه بسبب انتفاء استمرار الإحسان؛ فإنّ الشكر يتوقّف على وجود الإحسان، لا على استمراره، كما حُقّق في موضعه.

﴿أَوْ مَغَٰرَٰتٍ﴾ أي: غِيرانًا وكُهوفًا يُخفُون فيها أنفسهم. وقُرئ بضمّ الميم،[٣] مِن "أغارَ الرجلُ" إذا دخل الغَورَ. وقيل: هو متعدٍّ مِن "غارَ" إذا دخل الغَورَ،

---

١ س: وجلّ.
٢ س - فيها.
٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن أبي عَبلة وأبي حياة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٦.

أي: أمكِنةً يغيرون فيها أشخاصَهم وأهليهم. ويجوز أن يكون مِن "أغار الثَّعلب" إذا أسرَعَ، بمعنى: مَهارِبَ ومَفارَّ.

[٣٢و] ﴿أَوۡ مُدَّخَلٗا﴾ أي: نَفَقًا يَندَسُّون فيه / وينجحِرون. وهو "مُفتَعَلٌ" مِن "الدخول". وقُرئ: "مَدْخَلًا"[١] مِن "الدخول"، و"مُدْخَلًا"[٢] مِن "الإدخال"، أي: مكانًا يُدخِلون فيه أنفسَهم. وقُرئ: "مُتَدَخَّلًا" و"مُنْدَخَلًا"[٣] مِن "التدخّل" و"الاندخال".

﴿لَّوَلَّوۡاْ﴾ أي: لصرفوا وجوهَهم وأقبلوا. وقُرئ: "لَوَأَلْوا"،[٤] أي: لَالْتَجَئُوا. ﴿إِلَيۡهِ﴾ أي: إلى أحد ما ذُكر، ﴿وَهُمۡ يَجۡمَحُونَ﴾ أي: يُسرِعون، بحيث لا يردّهم شيء مِن الفَرس الجَموح، وهو الذي لا يَثنيه اللِّجام. وفيه إشعار بكمال عُتوّهم وطُغيانهم. وقُرئ: "يَجْمِزُونَ"[٥] بمعنى: يجمَحون ويشتدّون، ومنه: الجَمّاز.

﴿وَمِنۡهُم مَّن يَلۡمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنۡ أُعۡطُواْ مِنۡهَا رَضُواْ وَإِن لَّمۡ يُعۡطَوۡاْ مِنۡهَآ إِذَا هُمۡ يَسۡخَطُونَ ٥٨﴾

﴿وَمِنۡهُم مَّن يَلۡمِزُكَ﴾ بكسر الميم، وقُرئ بضمّها،[٦] أي: يَعيبك سرًّا. وقُرئ: "يُلَمِّزُكَ"[٧] و"يُلَامِزُكَ"[٨] مبالغةً. ﴿فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ أي: في شأنها وقِسمتها؛ ﴿فَإِنۡ أُعۡطُواْ مِنۡهَا﴾ بيان لفساد لَمْزهم، وأنّه لا منشأ له سِوى حِرصهم على حُطام الدنيا، أي: إن أُعطُوا منها قدرَ ما يريدون ﴿رَضُواْ﴾ بما وقع مِن القِسمة واستحسَنوها، ﴿وَإِن لَّمۡ يُعۡطَوۡاْ مِنۡهَا﴾ ذلك المقدارَ ﴿إِذَا هُمۡ يَسۡخَطُونَ﴾ أي: يفاجِئون السخطَ. و﴿إِذَا﴾ نائبٌ مَنابَ "فاء" الجزاء.

---

[١] قرأ بها يعقوب. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٩.

[٢] قراءة شاذّة، مرويّة عن مسلمة بن محارب. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٦.

[٣] قراءتان شاذّتان، كِلتاهما مرويّة عن أبيّ بن كعب. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٧.

[٤] قال أبو حيّان في البحر المحيط، ٥/٤٣٨: «وروى ابن أبي عبيدة بن معاوية بن نوفل عن أبيه عن جدّه أنّه قرأ: "لَوَالُوا إِلَيْهِ"، مِن "المُوالاة"، وأنكرها سعيد بن مسلم، وقال: "أظنّها: لَوَأَلُوا، بمعنى: لَلجَئُوا"». وهو الموافق لخطّ المصنّف رحمه الله.

[٥] قراءة شاذّة، مرويّة عن أنس بن مالك. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٧.

[٦] قرأ بها يعقوب. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٩-٢٨٠.

[٧] قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعمش. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٧.

[٨] قراءة شاذّة، رواها حمّاد بن سلَمة عن ابن كثير. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٧. وهي غير القراءة المشهورة عن ابن كثير.

قيل: نزلت الآية في أبي الجَوّاظ المنافقِ، حيث قال: «ألا ترَون إلى صاحبكم، يقسِم صدقاتِكم في رُعاة الغنم، ويزعُم أنّه يعدل!».[١] وقيل: في ابن ذي الخُوَيصِرة، واسمُه: خُرقُوص[٢] بن زُهير التميمي، رأس الخوارج، كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقسم غنائمَ حُنينٍ، فاستعطف قلوبَ أهل مكّةَ بتوفير الغنائم عليهم، فقال: «اعدِلْ يا رسولَ الله»، فقال عليه الصلاة والسلام: «وَيْلك، إن لم أعدِلْ، فمَن يعدِلُ؟».[٣] وقيل: هم المؤلَّفة قلوبُهم.[٤] والأوّل هو الأظهر.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ۝٥٩﴾

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ أي: ما أعطاهم الرسول عليه السلام مِن الصدقات، طيِّبي النفوسِ به وإن قلَّ. وذكرُ الله عزّ وجلّ للتعظيم والتنبيهِ على أنّ ما فعله الرسول عليه السلام كان بأمره سبحانه. ﴿وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾ / أي: [٣٢ظ] كفَانا فضله وصنعُه بنا وما قسمه لنا، ﴿سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥ﴾ بعد هذا حسبما نرجو ونؤمّل، ﴿إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾ في أن يخوِّلنا فضلَه. والآية بأسْرها في حيّز الشرط، والجواب محذوف بناءً على ظهوره، أي: لكان خيرًا لهم.

﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝٦٠﴾

﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ﴾ شروع في تحقيق حقّيّة ما صنعه الرسول صلّى الله عليه وسلّم مِن القِسمة ببيان المَصارف، وردٌّ لمقالَة القالَة في ذلك، وحسمٌ لأطماعهم الفارغة المبنيّة على زعمهم الفاسد ببيان أنّهم بمَعزِل مِن الاستحقاق، أي: جنسُ الصدقات المشتملة على الأنواع المختلفة ﴿لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ أي:

---

[١] الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٨٢. وقال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشّاف، ٢/٧٨-٧٩ (٥٥٣): «غريب»؛ وابنُ حجر في الكافي الشاف، ص ٧٦ (١٢٦): «لم أجده».

[٢] في المصادر: حُرقُوص.

[٣] انظر: صحيح البخاري، ٤/٢٠٠ (٣٦١٠)؛ وصحيح مسلم، ٢/٧٤٤-٧٤٥ (١٠٦٤).

[٤] انظر: أسباب النزول للواحدي، ص ٢٥٣-٢٥٤؛ والكشّاف للزمخشري، ٢/٢٨١.

مخصوصة بهؤلاء الأصناف الثمانية الآتية، لا تتجاوزهم إلى غيرهم، كأنّه قيل: إنّما هي لهم، لا لغيرهم، فما للذين لا علاقةَ بينها وبينهم يقولون فيها ما يقولون، وما سَوّغ لهم[١] أن يتكلّموا فيها وفي قاسمها؟

والفقير: مَن له أدنى شيءٍ، والمِسكين: مَن لا شيءَ له، هو المرويُّ عن أبي حنيفةَ رحمه الله. وقد قيل: على العكس. ولكلٍّ منهما وجهٌ يدلّ عليه.[٢]

﴿وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ الساعين في جمعها وتحصيلها.

﴿وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ هم أصناف، فمنهم أشراف مِن العرب، كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يستألفهم ليُسلِموا، فيَرضَخُ لهم،[٣] ومنهم قومٌ أسلموا ونيّاتُهم ضعيفة، فيؤلِّف قلوبهم بإجزال العطاء، كعُيينةَ بنِ حصن والأقرع بنِ حابس والعبّاس بن مِرداس، ومنهم مَن يُترقّب بإعطائهم إسلام نُظَرائهم.

ولعلّ الصنفَ الأوّل كان يُعطيهم الرسول صلّى الله عليه وسلّم مِن خُمس الخمس الذي هو خالصُ ماله. وقد عُدَّ منهم مَن يؤلِّف قلبه بشيء منها على قتال الكُفّار ومانعي الزكاة. وقد سقط سَهْم هؤلاء بالإجماع لِما أنّ ذلك كان لتكثير سواد الإسلام، فلمّا أعزّه الله عزّ وعلا وأعلى كلمتَه، استُغنيَ عن ذلك.

[٣٣و] / ﴿وَفِى ٱلرِّقَابِ﴾ أي: وللصَّرف في فكّ الرِّقاب بأن يُعان المكاتَبون بشيء منها على أداء نجومهم، وقيل: بأن يُفدَى الأسارَى، وقيل: بأن يُبتاع منها الرِّقاب فتُعتَق. وأيًّا ما كان، فالعُدول عن "اللام" لعدم ذكرهم بعنوانٍ مصحِّحٍ للمالكيّة والاختصاصِ كالذين مِن قبلهم، أو للإيذان بعدم قرار ملكهم فيما أُعطُوا كما في الوجهين الأوّلَين، أو بعدم ثبوته رأسًا كما في الوجه الأخير، أو للإشعار برسوخهم في استحقاق الصدقة لِما أنّ ﴿فِى﴾ للظرفيّة المُنبئةِ عن إحاطتهم بها وكونِهم محلَّها ومركزَها.

---

١ ط س: سوغهم.

٢ انظر: تفسير القرطبي، ٨/١٦٨-١٧١.

٣ رضَخ له: أعطاه عطاءً غيرَ كثير. القاموس المحيط للفيروزآبادي، «رضخ».

﴿وَٱلۡغَٰرِمِينَ﴾ أي: الذين تديَّنوا لأنفسهم في غير معصيةٍ إذا لم يكن لهم نِصابٌ فاضلٌ عن ديونهم. وكذلك عند الشافعي رحمه الله[١] مَن غَرِمَ لإصلاح ذات البَيْن وإطفاءِ الثائرة بين القبيلتين، وإن كانوا أغنياءَ.[٢]

﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: فقراءِ الغُزاةِ والحَجيج والمنقطَع بهم. ﴿وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ أي: المسافِرِ المنقطِعِ عن ماله. وتكرير الظرف في الأخيرَين للإيذان بزيادة فضلهما في الاستحقاق، أو لِما ذُكر مِن إيرادهما بعنوانٍ غيرِ مصحِّح للمالكيّة والاختصاص.

فهذه مَصارف الصدقات، فللمتصدِّق أن يدفع صدقتَه إلى كلّ واحد منهم، وأن يقتصِر على صنف منهم؛ لأنّ "اللام" لبيانِ أنّهم مصارفُ لا يخرج عنهم، لا لإثبات الاستحقاق. وقد رُوي ذلك عن عمرَ وابنِ عبّاس وحذيفةَ رضي الله عنهم. وعند الشافعي رحمه الله لا يجوز إلّا أن يُصرَف إلى ثلاثةٍ مِن تلك الأصناف.[٣]

﴿فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ مصدرٌ مؤكِّد لِما دلّ عليه صدر الآية، أي: فرض لهم الصدقات فريضةً، ونُقل عن سيبويه أنّه منصوب بفعله مقدَّرًا، أي: فرض الله ذلك فريضةً؛[٤] أو حالٌ مِن الضمير المستكنّ في قوله: ﴿لِلۡفُقَرَآءِ﴾، أي: إنّما الصدقاتُ كائنةٌ لهم حالَ كونها فريضةً، أي: مفروضةً.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بأحوال الناس ومراتب استحقاقهم، ﴿حَكِيمٞ﴾ لا يفعل إلّا ما يقتضيه الحكمة مِن الأمور الحسنة التي مِن جملتها سَوق الحقوق / إلى مستحقّيها. [٣٣ظ]

﴿وَمِنۡهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٞۚ قُلۡ أُذُنُ خَيۡرٖ لَّكُمۡ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤۡمِنُ لِلۡمُؤۡمِنِينَ وَرَحۡمَةٞ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡۚ وَٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٦١﴾

﴿وَمِنۡهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱلنَّبِيَّ﴾ نزلت في فِرقة مِن المنافقين قالوا في حقّه عليه السلام ما لا ينبغي، فقال بعضهم: «لا تفعلوا، فإنّا نخاف أن يبلغه ذلك فيقعَ بنا»، فقال الجُلَاس بن سُوَيد: «نقول ما شئنا، ثمّ نأتيه فنُنكر ما قلنا،

---

١ س - رحمه الله.

٢ انظر: تفسير القرطبي، ٨/١٨٣-١٨٤.

٣ انظر: تفسير القرطبي، ٨/١٦٧-١٦٨.

٤ الكشف والبيان للثعلبي، ٥/٦٢.

ونحلِف فيصدّقنا بما نقول، إنّما محمّدٌ أذُنٌ سامعة»،[١] وذلك قوله عزّ وجلّ ﴿وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ﴾ أي: يسمع كلَّ ما قيل مِن غير أن يتدبّر فيه ويميِّزَ بين ما يَليق بالقبول لمساعدة أمارات الصدق له وبين ما لا يليق به. وإنّما قالوه لأنّه صلّى الله عليه وسلّم كان لا يواجههم بسوءِ ما صنعوا، ويصفَح عنهم حلمًا وكرمًا، فحملوه على سلامة القلب، وقالوا ما قالوا.

﴿قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ مِن قبيلِ "رجلُ صدقٍ" في الدلالة على المبالغة في الجودة والصلاح، كأنّه قيل: نَعم هو أذنٌ، ولكن نِعمَ الأذُن. ويجوز أن يكون المراد: أذنٌ في الخير والحقّ وفيما ينبغي سماعه وقبولُه -لا في غير ذلك- كما يدلّ عليه قراءةُ "رَحْمَةٍ"[٢] بالجرّ عطفًا عليه، أي: هو أذنُ خيرٍ ورحمةٍ، لا يسمع غيرَهما ولا يقبله. وقُرئ: "أُذْنُ"[٣] بسكون الذال فيهما. وقُرئ: "أُذُنٌ خَيْرٌ"[٤] على أنّه صفة أو خبرٌ ثانٍ.

وقوله عزّ وجلّ ﴿يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾ تفسير لكونه أذُنَ خيرٍ لهم، أي: يصدِّق بالله تعالى لِما قام عنده مِن الأدلّة الموجِبة له. وكونُ ذلك خيرًا للمخاطَبين كما أنّه خيرٌ للعالَمين ممّا لا يخفى. ﴿وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: يصدّقهم لِما عَلِم فيهم مِن الخلوص. و"اللام" مَزيدة للتفرقة بين الإيمان المشهور وبين الإيمان بمعنى التسليم والتصديق، كما في قوله تعالى: ﴿أَنُؤْمِنُ لَكَ﴾... إلخ [الشعراء، ١١١/٢٦] وقولِه تعالى: ﴿فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ﴾... إلخ [يونس، ٨٣/١٠].

﴿وَرَحْمَةٌ﴾ عطفٌ على ﴿أُذُنُ خَيْرٍ﴾، أي: وهو رحمة، بطريق إطلاق المصدر على الفاعل للمبالغة. ﴿لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ﴾ أي: للذين أظهروا الإيمانَ منكم، حيث يقبله منهم -لكنْ لا تصديقًا لهم في ذلك؛ بل رِفقًا بهم وترحّمًا عليهم- ولا يكشف أسرارَهم، ولا يهتِك / أستارَهم. وإسناد الإيمان إليهم بصيغة الفعل [٣٤و]
بعد نسبته إلى المؤمنين بصيغة الفاعل المنبئة عن الرسوخ والاستمرار للإيذان

---

١ أسباب النزول للواحدي، ص ٢٥٤؛ اللباب لابن عادل، ١٢٨/١٠.
٢ قرأ بها حمزة. النشر لابن الجزري، ٢٨٠/٢.
٣ قرأ بها نافع. النشر لابن الجزري، ٢١٦/٢.
٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن ومجاهد وزيد بن عليّ وأبي بكر عن عاصم. البحر المحيط لأبي حيّان، ٤٤٨/٥. ولم يذكرها ابن مجاهد وابن الجزري عن أبي بكر عن عاصم.

بأنّ إيمانهم أمرٌ حادثٌ، ما له مِن قرار. وقُرئ بالنصب[١] على أنّها علّة لفعلٍ دلّ عليه ﴿أُذُنُ خَيْرٍ﴾، أي: يأذن لكم رحمةً.

﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ بما نُقل عنهم مِن قولهم: "هو أُذُنٌ" ونحوه. وفي صيغة الاستقبال المشعِرة بترتّب الوعيد على الاستمرار على ما هم عليه إشعارٌ بقبول توبتهم، كما أفصح عنه قولُه تعالى فيما سيأتي: ﴿فَإِن يَتُوبُواْ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ [التوبة، ٩/٧٤].

﴿لَهُمْ﴾ بما يجترئون عليه مِن أذيّتِه عليه السلام، كما يُنبئ عنه بناء الحكم على الموصول. ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وهذا اعتراض مَسوقٌ مِن قِبله عزّ وجلّ على نهج الوعيد، غيرُ داخل تحت الخطاب. وفي تكرير الإسناد بإثبات العذاب الأليم لهم ثمّ جعلِ الجملة خبرًا للموصول ما لا يخفى مِن المبالغة. وإيراده صلّى الله عليه وسلّم بعنوان الرسالة مضافًا إلى الاسم الجليل لغاية التعظيم والتنبيهِ على أنّ أذيّته راجعةٌ إلى جنابه عزّ وجلّ موجِبةٌ لكمال السخط والغضب.

﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُواْ مُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾﴾

﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ﴾ الخطاب للمؤمنين خاصّةً، وكان المنافقون يتكلّمون بالمطاعن، ثمّ يأتونهم فيعتذرون إليهم، ويؤكِّدون معاذيرهم بالأيمان ليَعذِروهم ويرضَوا عنهم، أي: يحلِفون لكم أنّهم ما قالوا ما نُقل إليهم ممّا يورِث أذاةَ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم. وأمّا التخلّف عن الجهاد، فليس بداخل في هذا الاعتذار.

﴿لِيُرْضُوكُمْ﴾ بذلك. وإفراد إرضائهم بالتعليل -مع أنّ عُمدة أغراضهم إرضاءُ الرسول عليه السلام، وقد قَبِل عليه السلام ذلك منهم، ولم يكذِّبهم- للإيذان بأنّ ذلك بمَعزِل مِن أن يكون وسيلةً إلى إرضائه عليه السلام، وأنّه عليه السلام إنّما لم يكذّبهم رِفقًا بهم وسترًا لعيوبهم، لا عن رضًى بما فعلوا كما أشيرَ إليه.

---

[١] قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن أبي عَبلة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٧.

﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرۡضُوهُ﴾ أي: أحقُّ بالإرضاء. ولا يتسنّى ذلك إلّا بالطاعة والمتابعة وإيفاءِ حقوقه عليه السلام في باب الإجلال والإعظامِ مَشهدًا ومَغيبًا. / وأمّا ما أتَوا به مِن الأيمان الفاجرة، فإنّما يُرضَى بها مَن انحصر طريقُ علمه في الأخبار إلى أن يجيء الحقُّ ويزهَقَ الباطلُ. [٣٤ظ]

والجملة نصبٌ على الحاليّة مِن ضمير ﴿يَحۡلِفُونَ﴾، أي: يحلِفون لكم لإرضائكم والحالُ أنّه تعالى ورسولَه أحقُّ بالإرضاء منكم، أي: يُعرِضون عمّا يُهِمّهم ويُجديهم، ويشتغلون بما لا يَعنيهم.

وإفراد الضمير في ﴿يُرۡضُوهُ﴾ إمّا للإيذان بأنّ رضاه عليه السلام مندرجٌ تحت رضاه سبحانه، وإرضاءَه عليه السلام إرضاءٌ له تعالى لقوله تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء، ٨٠/٤]، وإمّا لأنّه مستعار لاسم الإشارة الذي يشار به إلى الواحد والمتعدِّد بتأويل المذكور، كما في قول رُؤبةَ:

فيها خطوطٌ مِن سوادٍ وبَلَقْ   كأنّه في الجِلد توليعُ البَهَقْ[١]

أي: كأنّ ذلك. لا يقال: أيّ حاجةٍ إلى الاستعارة بعد التأويل المذكور؛ لأنّا نقول: لولا الاستعارةُ لم يتسنَّ التأويل، لِما أنّ الضمير لا يتعرّض إلّا لذاتِ ما يرجع إليه مِن غير تعرّض لوصف مِن أوصافه التي مِن جملتها المذكوريّة، وإنّما المتعرِّض لها اسم الإشارة.

وإمّا[٢] لأنّه عائدٌ إلى ﴿وَرَسُولُهُۥٓ﴾، والكلام جملتان، حُذف خبر الأُولى لدلالة خبر الثانية عليه، كما ذهب إليه سيبويه.[٣] ومنه قولُ مَن قال:

نحن بما عندنا وأنت بما   عندك راضٍ والرأيُ مختلِفُ[٤]

---

١ البيت في ديوانه، ص ١٠٤. | البَلَق: سَواد وبَياض. والبَهَق: بَياض يَعتري الجِلدَ يخالِف لونه، ليس مِن البَرَص. الصحاح للجوهري، «بلق، بهق».

٢ السياق: وإفراد الضمير في ﴿يُرۡضُوهُ﴾ إمّا للإيذان... وإمّا لأنّه مستعار... وإمّا لأنّه عائدٌ...

٣ اللباب لابن عادل، ١٣٢/١٠.

٤ البيت لقيس بن الخَطِيم في ديوانه، ص ٢٣٩؛ وكتاب سيبويه، ٧٤/١-٧٥، ولِامرئ القيس في جمهرة أشعار العرب للقُرَشي، ص ١٣، ٥٣٠؛ والبيان والتبيين للجاحظ، ٦٩/٣؛ ولسان العرب لابن منظور، «فجر»؛ وخِزانة الأدب للبغدادي، ٢٧٥/٤. وهو بلا نسبة في الصاحبيّ لابن فارس، ص ١٦٦؛ وأمالي ابن الشجري، ٤٥/٢.

أو إلى ﴿ٱللَّهُ﴾، على أنّ المذكور خبرُ الجملة الأولى، وخبرُ الثانية محذوف، كما هو رأي المبرّد.[١]

﴿إِن كَانُواْ مُؤْمِنِينَ﴾ جوابه محذوف تعويلًا على دلالة ما سبق عليه، أي: إن كانوا مؤمنين، فليُرضُوا الله ورسولَه بما ذُكر، فإنّهما أحقُّ بالإرضاء.

﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدًا فِيهَاۚ ذَٰلِكَ ٱلْخِزْىُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٣﴾﴾

﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ﴾ أي: أولئك المنافقون. والاستفهام للتوبيخ على ما أقدَموا عليه مِن العظيمة مع علمهم بسوء عاقبتها. وقُرئ بالتاء[٢] على الالتفات لزيادة التقريع والتوبيخ. أي: ألم يعلموا بما سمعوا مِن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم مِن فنون القوارع والإنذارات ﴿أَنَّهُۥ﴾ أي: الشأنَ ﴿مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ "المُحادّة" مِن "الحدّ"، كـ"المُشاقّة" مِن "الشِّق" و"المُعاداة" مِن "العُدوة"، بمعنى: الجانب، فإنّ كلّ واحد مِن مباشِرَي كلٍّ مِن الأفعال المذكورة في محلٍّ غيرِ محلّ صاحبه.

و﴿مَن﴾ شرطيّة، جوابها قوله تعالى: ﴿فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ على أنّ خبره محذوف، أي: فحقٌّ أنّ له نارَ جهنّمَ. وقُرئ بكسر الهمزة.[٣] والجملة الشرطيّة في محلّ الرفع على أنّها خبرٌ لـ﴿أَنَّ﴾، وهي مع خبرها سادّة مَسدَّ مفعولَي ﴿يَعْلَمُوٓاْ﴾. وقيل: المعنى: فله، و﴿أَنَّ﴾[٤] تكرير للأولى تأكيدًا لطول العهد، لا مِن باب / التأكيد اللفظيّ المانعِ للأولى مِن العمل. ودخول "الفاء" كما في قول مَن قال: [٣٥و]

لقد عَلِم الحيُّ اليمانُونَ أنّني إذا قلتُ: أمّا بعدُ، أنّي خطيبُها[٥]

---

[١] اللباب لابن عادل، ١٠/١٣٢.

[٢] قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن والأعرج والمفضّل الضبّي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٧.

[٣] قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن بن عمران وابن أبي عَبلة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٨.

[٤] وفي هامش م: لفظ.

[٥] البيت لسَحبان بن وائل في لسان العرب لابن منظور، «سحب»؛ ونهاية الأرب للنُّوَيري، ٢/١١٩؛ وخزانة الأدب للبغدادي، ١٠/٣٦٩.

وقد جُوِّز[١] أن يكون ﴿فَأَنَّ لَهُۥ﴾ معطوفًا على ﴿أَنَّهُۥ﴾، وجوابُ الشرط محذوفًا، تقديره: ألم يعلموا أنّه مَن يحادِد الله ورسولَه يهلك، فأنّ له... إلخ. ورُدَّ[٢] بأنّ ذلك إنّما يجوز عند كون فعل الشرط ماضيًا أو مضارعًا مجزومًا بـ"لم".

﴿خَـٰلِدًا فِيهَا﴾ حال مقدَّرةٌ مِن الضمير المجرور، إن اعتُبر في الظرف ابتداءُ الاستقرار وحدوثُه. وإن اعتُبر مطلق الاستقرار، فالأمر ظاهر.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أشيرَ إلى ما ذُكر مِن العذاب الخالد بـ﴿ذَٰلِكَ﴾ إيذانًا ببُعد درجته في الهول والفظاعة. ﴿ٱلْخِزْىُ ٱلْعَظِيمُ﴾ الخِزي: الذلّ والهَوان المقارِنُ للفضيحة والندامة. وهي ثمَرات نِفاقهم، حيث يفتضحون على رءوس الأشهاد بظهورها ولُحوقِ العذاب الخاصّ بهم. والجملةِ تذييل لِما سبق.

﴿يَحْذَرُ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ ۚ قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾﴾

﴿يَحْذَرُ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ﴾ في شأنهم، فإنّ ما نزل في حقّهم نازلٌ عليهم. ﴿سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ﴾ مِن الأسرار الخفيّة، فضلًا عمّا كانوا يُظهرونه فيما بينهم مِن أقاويل الكفر والنفاق.

ومعنى تَنْبئتِها إيّاهم بما في قلوبهم -مع أنّه معلوم لهم، وأنّ المحذور عندهم اطّلاعُ المؤمنين على أسرارهم، لا اطّلاعُ أنفسهم عليها- أنّها تُذيع ما كانوا يُخفونه مِن أسرارهم، فتنتشر فيما بين الناس، فيسمعونها مِن أفواه الرجال مُذَاعةً، فكأنّها تُخبرهم بها. أو المراد بالتَّنْبئة المبالغةُ في كون السورة مشتملةً على أسرارهم، كأنّها تَعلم مِن أحوالهم الباطنة ما لا يعلمونه، فتُنبِّؤهم بها، وتَنعَى عليهم قبائحهم.

وقيل: معنى ﴿يَحْذَرُ﴾: لِيحذَرْ. وقيل: الضميران الأوّلان للمؤمنين، والثالث للمنافقين؛ ولا يبالَى بالتفكّك عند ظهور الأمر بقَوْد المعنى إليه، أي: يَحذَر المنافقون أن تنزَّل على المؤمنين سورةٌ تُخبرهم بما في قلوب المنافقين، وتهتِك عليهم أستارَهم.

---

[١] جوّزه الزمخشري في الكشّاف، ٢/٢٨٥.

[٢] ردّه أبو حيّان في البحر المحيط، ٥/٤٥١-٤٥٢.

قال أبو مسلم: «كان إظهار الحذر منهم بطريق الاستهزاء؛ / فإنّهم كانوا إذا سمعوا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يذكُر كلَّ شيء ويقول: "إنّه بطريق الوحي"، يكذّبونه ويستهزئون به»؛[١] ولذلك قيل: ﴿قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓاْ﴾ أي: افعَلوا الاستهزاءَ. وهو أمرُ تهديدٍ. [٣٥ظ]

﴿إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ﴾ أي: مِن القوّة إلى الفعل أو مِن الكُمون إلى البُروز ﴿مَّا تَحْذَرُونَ﴾ أي: ما تحذَرونه مِن إنزال السورة ومِن مَخازيكم ومَثالبكم[٢] المستكِنّة في قلوبكم الفاضحةِ لكم على مَلأ الناسِ. والتأكيد لردّ إنكارهم بذلك، لا لدفع تردّدهم في وقوع المحذور؛ إذ ليس حذرُهم بطريق الحقيقة.

﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾﴾

﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ﴾ عمّا قالوا ﴿لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ رُوي أنّه عليه السلام كان يَسير في غزوة تبوكَ، وبين يدَيه رَكْبٌ مِن المنافقين، يستهزئون بالقرآن وبالرسول عليه السلام ويقولون: «انظُروا إلى هذا الرجل، يريد أن يفتتح حُصون الشام وقصورَها، هيهاتَ هيهاتَ!»، فأطْلَع الله تعالى نبيَّه على ذلك، فقال: «احبِسوا عليَّ الرَّكْبَ»، فأتاهم فقال: «قلتم كذا وكذا؟»، فقالوا: «يا نبيَّ الله، لا واللهِ، ما كنّا في شيء مِن أمرك، ولا مِن أمر أصحابك، ولكن كنّا في شيء ممّا يخوض فيه الركبُ ليقصِّرَ بعضُنا على بعضِ السفرَ».[٣]

﴿قُلْ﴾ غيرَ ملتفِتٍ إلى اعتذارهم، ناعيًا عليهم جناياتِهم، منزِّلًا لهم منزلةَ المعترِف بوقوع الاستهزاء، موبِّخًا لهم على إخطائهم موقعَ الاستهزاء: ﴿أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ حيث عُقّب حرف التقرير بالمستهزَأ به، ولا يستقيم ذلك إلّا بعد تحقّق الاستهزاء وثبوتِه.

---

[١] انظر: تفسير الرازي، ١٦/٩٣.

[٢] يقال: مَثالِب الأمير والقاضي: مَعايِبه. تهذيب اللغة للأزهري، ١٥/٦٧ «باب الثاء واللام».

[٣] انظر: جامع البيان للطبري، ١١/٥٤٤-٥٤٥؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢٥٥.

﴿لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْۚ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةَۢ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ مُجْرِمِينَ ٦٦﴾

﴿لَا تَعْتَذِرُواْ﴾[١] لا تشتغِلوا بالاعتذار، وهو عبارة عن مَحْو أثر الذنب، فإنّه معلومُ الكذب بيّنُ البطلان. ﴿قَدْ كَفَرْتُم﴾ أظهرتم الكفر بإيذاء الرسول عليه الصلاة والسلام والطعنِ فيه ﴿بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ﴾ بعد إظهاركم له، ﴿إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ﴾ لتوبتهم وإخلاصهم أو تجنّبهم عن الإيذاء والاستهزاء. وقُرئ: "يَعْفُ"[٢] على إسناد الفعل إلى الله سبحانه. / وقُرئ على البناء للمفعول مسنَدًا إلى الظرف بتذكير الفعل،[٣] وبتأنيثه[٤] أيضًا ذهابًا إلى المعنى، كأنّه قيل: إن تُرحَمْ طائفةٌ. [٣٦و]

﴿نُعَذِّبْ﴾ بنون العَظَمة. وقُرئ بالياء على البناء للفاعل،[٥] وبالتاء على البناء للمفعول[٦] مسنَدًا إلى ما بعده. ﴿طَآئِفَةَۢ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ مُجْرِمِينَ﴾ مُصِرّين على الإجرام، وهم غيرُ التائبين، أو مباشِرين له، وهم غيرُ المجتنِبين.

قال محمّد بن إسحاق: «الذي عُفي عنه رجلٌ واحدٌ، هو يحيى[٧] بن حُمَيِّر الأشجعي، لمّا نزلت هذه الآية تاب عن نِفاقه وقال: "اللّهمّ إنّي لا أزال أسمع آيةً تقشعِرّ منها الجلودُ وتَجِبُ منها القلوب،[٨] اللّهمّ اجعَلْ وفاتي قتلًا في سبيلك، لا يقول أحدٌ: أنا غسلتُ، أنا كفّنتُ، أنا دفَنتُ"، فأصيبَ يومَ اليَمامة، فما أحدٌ مِن المسلمين إلّا عُرِف مَصرَعه غيره».[٩]

---

١ س + أي.

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن الجحدري. **البحر المحيط** لأبي حيّان، ٤٥٥/٥.

٣ أي: "إنْ يُعْفَ". قرأ بها السبعة إلّا عاصمًا. **النشر** لابن الجزري، ٢٨٠/٢.

٤ أي: "إنْ تُعْفَ". وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن مجاهد. **المحتسَب** لابن جنّي، ٢٩٨/١.

٥ أي: "يُعَذِّبْ". وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن الجحدري. **البحر المحيط** لأبي حيّان، ٤٥٥/٥.

٦ أي: "تُعَذَّبْ". قرأ بها السبعة إلّا عاصمًا. **النشر** لابن الجزري، ٢٨٠/٢.

٧ في المصادر: "مُخشِّن" أو "مَخشِيّ"، منها: **سيرة ابن هشام**، ٥٥١/٢؛ و**جامع البيان** للطبري، ٥٤٦/١١-٥٤٧.

٨ يقال: وجب القلب يجِبُ وجيبًا، إذا خفَقَ. **النهاية** لابن الأثير، ١٥٤/٥ «وجب».

٩ انظر: **الكشف والبيان** للثعلبي، ٦٥/٥؛ و**معالم التنزيل** للبغوي، ٧٠/٤.

﴿ٱلۡمُنَٰفِقُونَ وَٱلۡمُنَٰفِقَٰتُ بَعۡضُهُم مِّنۢ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمُنكَرِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَقۡبِضُونَ أَيۡدِيَهُمۡۚ نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمۡۚ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٦٧ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلۡكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ هِيَ حَسۡبُهُمۡۚ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّقِيمٞ ٦٨﴾

﴿ٱلۡمُنَٰفِقُونَ وَٱلۡمُنَٰفِقَٰتُ﴾ التعرّض لأحوال الإناث للإيذان بكمال عراقتهم في الكفر والنفاق. ﴿بَعۡضُهُم مِّنۢ بَعۡضٖ﴾ أي: متشابِهون في النفاق والبُعدِ عن الإيمان كأبعاض الشيء الواحد بالشخص. وقيل: أريدَ به نفيُ أن يكونوا مِن المؤمنين وتكذيبُهم في حلفهم بالله إنّهم لَمِنكم وتقريرٌ لقوله تعالى: ﴿وَمَا هُم مِّنكُمۡ﴾ [التوبة، ٩/٥٦].

وقوله تعالى: ﴿يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمُنكَرِ﴾ أي: بالكفر والمعاصي ﴿وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمَعۡرُوفِ﴾ أي: عن الإيمان والطاعة، استئنافٌ مقرِّرٌ لمضمون ما سبق، ومُفصِحٌ عن مُضادّة حالهم لحال المؤمنين، أو خبرٌ ثانٍ. ﴿وَيَقۡبِضُونَ أَيۡدِيَهُمۡ﴾ أي: عن المَبَرّات والإنفاق في سبيل الله، فإنّ قبض اليد كنايةٌ عن الشُّحّ.

﴿نَسُواْ ٱللَّهَ﴾ أغفلوا ذكرَه ﴿فَنَسِيَهُمۡ﴾ فتركهم مِن رحمته وفضله وخذَلَهم. والتعبير عنه بالنِّسيان للمشاكلة. ﴿إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ الكاملون في التمرّد والفِسق الذي هو الخروج عن الطاعة والانسلاخُ عن كلّ خير. والإظهار في موقع الإضمار لزيادة التقرير، كما في قوله عزّ وعلا:[١] ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱلۡمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلۡكُفَّارَ﴾ أي: المجاهِرين ﴿نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ مقدرين الخلودَ فيها.

﴿هِيَ حَسۡبُهُمۡ﴾ عقاباً وجزاءً. وفيه دليل على عِظم عقابها وعذابها. ﴿وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ﴾ أي: أبعدهم مِن رحمته وأهانهم. وفي إظهار الاسم الجليل مِن الإيذان / بشدّة السخط ما لا يخفى. ﴿وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّقِيمٞ﴾ أي: نوعٌ مِن العذاب غير عذابِ [٣٦ظ] النار، دائمٌ لا ينقطع أبدًا، أو لهم عذاب مقيمٌ معهم في الدنيا، لا ينفكّ عنهم، وهو ما يُقاسُونه مِن تعب النفاق الذي هم منه في بليّةٍ دائمةٍ، لا يأمَنون ساعةً مِن خوف الفضيحة ونزولِ العذاب إن اطُّلِع على أسرارهم.

---

١ س: تعالى.

﴿كَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمۡ قُوَّةٗ وَأَكۡثَرَ أَمۡوَٰلٗا وَأَوۡلَٰدٗا فَٱسۡتَمۡتَعُواْ بِخَلَٰقِهِمۡ فَٱسۡتَمۡتَعۡتُم بِخَلَٰقِكُمۡ كَمَا ٱسۡتَمۡتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُم بِخَلَٰقِهِمۡ وَخُضۡتُمۡ كَٱلَّذِي خَاضُوٓاْۚ أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ٦٩﴾

﴿كَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾ التفات مِن الغَيبة إلى الخطاب للتشديد. و"الكاف" في محلّ الرفع على الخبريّة، أي: أنتم مثلُ الذين مِن قبلكم مِن الأمم المهلَكة، أو في حيّز النصب بفعل مقدَّر، أي: فعلتم مثلَ فعل الذين مِن قبلكم.

﴿كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمۡ قُوَّةٗ وَأَكۡثَرَ أَمۡوَٰلٗا وَأَوۡلَٰدٗا﴾ تفسير وبيان لشبههم بهم، وتمثيل لحالهم بحالهم. ﴿فَٱسۡتَمۡتَعُواْ﴾ وتمتّعوا. وفي صيغة "الاستفعال" ما ليس في "التفعّل" مِن الاستزادة والاستدامة في التمتّع. ﴿بِخَلَٰقِهِمۡ﴾ بنصيبهم مِن ملاذّ الدنيا. واشتقاقه مِن "الخَلْق" بمعنى: التقدير، وهو ما قُدِّر لصاحبه.

﴿فَٱسۡتَمۡتَعۡتُم بِخَلَٰقِكُمۡ كَمَا ٱسۡتَمۡتَعَ﴾ "الكاف" في محلّ النصب على أنّه نعتٌ لمصدر محذوف، أي: استمتاعًا كاستمتاع ﴿ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُم بِخَلَٰقِهِمۡ﴾ ذمّ الأوّلين باستمتاعهم بحظوظهم الخسيسة مِن الشهَوات الفانية والتهائِهم بها عن النظر في العواقب الحقّة واللذائذ الحقيقيّة، تمهيدًا لذمّ المخاطَبين بمشابهتهم إيّاهم واقتفائِهم أثرَهم.

﴿وَخُضۡتُمۡ﴾ أي: دخلتم في الباطل ﴿كَٱلَّذِي خَاضُوٓاْ﴾ أي: كالذين، بإسقاط "النون"، أو كالفوج الذي أو كالخوض الذي خاضوه.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى المتّصفين بالأوصاف المعدودة مِن المشبَّهين والمشبَّه بهم، لا إلى الفريق الأخير فقط؛ فإنّ ذلك يقتضي أن يكون حُبوط أعمال المشبَهين وخسرانُهم مفهومَين ضِمنًا، لا صريحًا، ويؤدِّي إلى خلوّ تلوين الخطاب عن الفائدة، إذ الظاهرُ حينئذ "أولئكم".

والخطاب لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم أو لكلّ مَن يصلُح للخطاب، أي: أولئك الموصوفون بما ذُكر مِن الأفعال الذميمة ﴿حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ﴾ ليس المراد بها أعمالَهم المعدودةَ كما يُشعر به التعبير عنهم باسم الإشارة، فإنّ غائلتها غنيّة عن البيان؛ بل أعمالُهم التي كانوا يستحقّون بها أجورًا حسنةً

لـو قارنـت الإيمـانَ، أي: ضاعـت وبطَلَـت بالكلّيّـة، ولـم يترتّـب عليهـا أثـرٌ ﴿فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ﴾ بطريـق المثوبـة والكرامـة.

أمّا في الآخرة، فظاهرٌ. وأمّا في الدنيا، فلأنّ ما يترتّب على أعمالهم فيها مِن الصحّة والسعة وغير ذلك حسبما يُنبئ عنه قوله عزّ وجلّ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ [هود، ١٥/١١] ليس ترتّبه عليها على طريقة المثوبة والكرامة؛ بل بطريق الاستدراج.

/ ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: الموصوفون بحُبوط الأعمال في الدارين ﴿هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [٣٧و] الكاملون في الخسران في الدارين، الجامعون لمباديه وأسبابه طرًّا؛ فإنّه قد ذهبت رءوس أموالهم التي هي أعمالهم فيما ضرَّهم ولم ينفعهم قطّ، ولو أنّها ذهبت فيما لا يضرّهم ولا ينفعهم، لَكفى به خسرانًا. وإيراد اسم الإشارة في الموضعَين للإشعار بعلّيّة الأوصاف المُشار إليها للحبوط والخسران.

﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَٰهِيمَ وَأَصْحَٰبِ مَدْيَنَ وَٱلْمُؤْتَفِكَٰتِ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ۝٧٠﴾

﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ﴾ أي: المنافقين ﴿نَبَأُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ أي: خبرُهم الذي له شأن، وهو ما فعلوا وما فُعل بهم. والاستفهام للتقرير والتحذير. ﴿قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَٰهِيمَ وَأَصْحَٰبِ مَدْيَنَ﴾ وهم قومُ شعيبٍ ﴿وَٱلْمُؤْتَفِكَٰتِ﴾ قَرياتِ قوم لوط، ائتفكَت بهم، أي: انقلبت بهم، فصار عاليها سافلَها، وأُمطِروا حجارةً مِن سِجّيل. وقيل:[١] قَريات المكذِّبين، وائتفاكُهنّ انقلابُ أحوالهنّ مِن الخير إلى الشرّ.

﴿أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ استئناف لبيان نَبَئهم. ﴿فَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ﴾ "الفاء" للعطف على مقدَّرٍ ينسحب عليه الكلام ويستدعيه النظام، أي: فكذّبوهم، فأهلكهم الله، فما ظلمهم بذلك. وإيثار ما عليه النظم الكريم للمبالغة في تنزيه ساحة السُّبحان عن الظلم، أي: ما صحّ وما استقام له أن يظلمهم، ولكنّهم ظلموا أنفسَهم.

---

١ س: وهي.

والجمع بين صيغتَي الماضي والمستقبل في قوله عزّ وجلّ: ﴿وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ﴾ للدلالة على استمرار ظلمهم، حيث لم يزالوا يعرِّضونها للعقاب بالكفر والتكذيب. وتقديم المفعول لمجرّد الاهتمام به مع مراعاة الفاصلة مِن غير قصد إلى قَصر المظلوميّة عليهم، على رأي مَن لا يرى التقديمَ موجِبًا للقَصر، فيكون كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمۡنَٰهُمۡ وَلَٰكِن ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ [هود، ١١/١٠١] مِن غير قَصر للظلم على الفاعل أو المفعول. وسيجيء لهذا مزيدُ بيان في قوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ ٱلنَّاسَ شَيۡـٔٗا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمۡ يَظۡلِمُونَ﴾ [يونس، ١٠/٤٤].

﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٧١﴾

﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖ﴾ بيان لحسن حال المؤمنين والمؤمنات حالًا ومآلًا إثرَ بيان قُبح حال أضدادهم عاجلًا وآجلًا. والتعبير عن نسبة هؤلاء بعضِهم إلى بعضٍ بالولاية وعن نسبة أولئك بـ﴿مِنۡ﴾ الاتّصاليّة للإيذان بأنّ نسبة هؤلاء بطريق القرابة الدينيّة المبنيّة على العقيدة[١] المستتبعةِ للآثار مِن المَعونة والنُّصرة وغير ذلك، ونسبة أولئك بمقتضى الطبيعة والعادة.

﴿يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ أي: جنسِ المعروف والمنكر المنتظِمَين لكلّ خير وشرّ، ﴿وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ / فلا يزالون يذكرون الله سبحانه، [٣٧ظ]
فهو في مقابلة ما سبق مِن قوله تعالى: ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ﴾ [التوبة، ٩/٦٧]. ﴿وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ بمقابلة قوله تعالى: ﴿وَيَقۡبِضُونَ أَيۡدِيَهُمۡ﴾ [التوبة، ٩/٦٧]. ﴿وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ أي: في كلّ أمر ونهي، وهو بمقابلة وصف المنافقين بكمال الفسق والخروج عن الطاعة.

---
١ م ط: المعاقدة [صُحح في هامش م ط].

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى المؤمنين والمؤمنات باعتبار اتّصافهم بما سلف مِن الصفات الفاضلة، وما فيه مِن معنى البُعد للإشعار ببُعد درجتهم في الفضل، أي: أولئك المنعوتون بما فُصّل مِن النعوت الجليلة ﴿سَيَرۡحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ﴾ أي: يُفيض عليهم آثارَ رحمته مِن التأييد والنُّصرة البتّةَ؛ فإنّ "السين" مؤكِّدة للوقوع، كما في قولك: "سأنتقم منك".

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ تعليل للوعد، أي: قويٌّ قادرٌ على إعزاز أوليائه وقهر أعدائه. ﴿حَكِيمٞ﴾ يَبني أحكامه على أساس الحكمة الداعيةِ إلى إيصال الحقوق مِن النعمة والنقمة إلى مستحقّيها مِن أهل الطاعة وأهل المعصية. وهذا وعد للمؤمنين متضمِّنٌ لوعيد المنافقين، كما أنّ ما سبق في شأن المنافقين مِن قوله تعالى:[١] ﴿فَنَسِيَهُمۡۚ﴾ [التوبة، ٩/٦٧] وعيدٌ بهم متضمِّنٌ لوعد المؤمنين، فإنّ منع لطفه تعالى عنهم لطفٌ في حقّ المؤمنين.

﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةٗ فِي جَنَّٰتِ عَدۡنٖۚ وَرِضۡوَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِ أَكۡبَرُۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ٧٢﴾

﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾ تفصيل لآثار رحمته الأخرويّة إثرَ ذكر رحمته الدنيويّة. والإظهار في موقع الإضمار لزيادة التقرير والإشعارِ بعلّيّة وصف الإيمان لحصول ما تعلّق به الوعد.[٢] وعدمُ التعرّض لذكر ما مرّ مِن الأمر بالمعروف وغير ذلك للإيذان بأنّه مِن لوازمه ومستتبِعاته.

أي: وعَدَهم وعدًا شاملًا لكلّ أحد منهم على اختلاف طبقاتهم في مراتب الفضل كيفًا وكمًّا ﴿جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ فإنّ كلّ أحد منهم فائزٌ بها لا محالةَ، ﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةٗ﴾ أي: وعَدَ بعضَ الخواصّ الكُمَّل منهم منازلَ تستطيبها النفوس أو يطيب فيها العيش. في الخبر: أنّها قصورٌ مِن اللُّؤلؤ والزَّبَرجَد والياقوت الأحمر.[٣]

---

[١] س – تعالى.

[٢] وفي هامش م: "اللام" للعهد. «منه».

[٣] انظر: جامع البيان للطبري، ١١/٥٥٨-٥٥٩؛ والكشّاف للزمخشري، ٢/٢٨٩.

﴿فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ﴾ هي أبهى أماكنِ الجنّات وأسناها. عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «عَدْنٌ دارُ الله لم تَرَها عينٌ، ولم يخطُر على قلبِ بَشَر، لا يسكُنها غيرُ ثلاثةٍ: النبيّون والصدّيقون والشهداء، يقول الله تعالى: طُوبَى لمَن دخلكِ».[١] وعن ابن عمر رضي الله عنهما: «إنّ في الجنّة قصرًا، يقال له: عَدْن، حولَه البروجُ والمروجُ، وله خمسةُ آلافِ بابٍ، على كلّ باب خمسةُ آلافِ حرَةٍ، لا يدخله إلّا نبيّ أو صدّيق أو شهيد».[٢] وعن ابن مسعود رضي الله عنه: «هي بُطنان الجنّة وسُرّتُها»؛[٣] فـ﴿عَدْنٍ﴾ على هذا عَلَم.

وقيل: هو بمعناه اللغويّ، أعني: الإقامة والخلود، فمرجِعُ العطف إلى [٣٨و] اختلاف الوصف وتغايرِه، فكأنّه وصَفَه أوّلًا / بأنّه مِن جنس ما هو أشرفُ الأماكن المعروفة عندهم مِن الجنّات ذاتِ الأنهار الجارية ليَميل إليه طِباعُهم أوّلَ ما يقرع أسماعَهم، ثمّ وصَفَه بأنّه محفوف بطيب العيش مُعرًّى عن شوائب الكدورات التي لا يكاد يخلو عنها أماكنُ الدنيا، وفيها ما تشتهي الأنفس وتلَذّ الأعيُنُ، ثمّ وصَفَه بأنّه دارُ إقامة وثبات في جوار العلّيّين، لا يعتريهم فيها فناءٌ ولا تغيّر، ثمّ وعَدَهم بما هو أعلى مِن ذلك كلِّه، فقال: ﴿وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ أي: وشيءٌ يسيرٌ مِن رضوانه تعالى ﴿أَكْبَرُ﴾ إذ عليه يدور فَوْزُ كلّ خير وسعادة، وبه يُناط نيلُ كلّ شرف وسيادة. ولعلّ عدمَ نظمه في سِلك الوعد -مع عزّته في نفسه- لأنّه متحقّق في ضمن كلّ موعود، ولأنّه مستمرّ في الدارين.

رُوي أنّه تعالى يقول لأهل الجنّة: «هل رضِيتم؟»، فيقولون: «ما لنا لا نرضَى، وقد أعطيتَنا ما لم تُعطِ أحدًا مِن خلقك»، فيقول: «أنا أُعطيكم أفضلَ

---

[١] جامع البيان للطبري، ٥٦٠/١١؛ الكشّاف للزمخشري، ٢٨٩/٢. ونحوه في مسند البزّار، ١٧/١٠-١٨ (٤٠٧٩).

[٢] الحديث مرويّ عن عبد الله بن عمر في مطبوع الكشف والبيان للثعلبي، ٦٨/٥. وهو مرويّ عن عبد الله بن عمرو الصحابيّ في مصنّف ابن أبي شيبة، ٢١٠/٤ (١٩٣٨٠)؛ وجامع البيان للطبري، ٥٦٣/١١؛ واللباب لابن عادل، ١٤٥/١٠. ولعلّه هو الصواب.

[٣] جامع البيان للطبري، ٥٦١/١١-٥٦٢؛ المحرّر الوجيز لابن عطيّة، ٥٨/٣. | بُطنان الجنّة: وسطها. الصحاح للجوهري، «بطن».

مِن ذلك»، قالوا: «وأيُّ شيء أفضلُ مِن ذلك؟»، قال: «أُحِلّ عليكم رِضواني، فلا أسخَطُ عليكم أبدًا».[١]

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما سبق ذِكره. وما فيه مِن معنى البُعد للإيذان ببُعد درجته في العِظم والفخامة. ﴿هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ دون ما يعدّه الناس فوزًا مِن حظوظ الدنيا، فإنّها -مع قطع النظر عن فنائها وتغيّرها وتنغّصها وتكدّرِها- ليست بالنسبة إلى أدنى شيءٍ مِن نعيم الآخرة بمثابة جناح البَعُوض. قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «لو كانت الدنيا تَزِنُ عند الله جَناحَ بَعُوضة، ما سقَى الكافرَ منها شربةَ ماءٍ».[٢]

ونِعِمّا قال مَن قال:[٣]

تـاللهِ لـو كـانـت الـدنـيـا بأجمعِها ... تبقَى علينا ومـا مِـن رزقـهـا رَغَـدا
مـا كـان مِـن حـقِّ حُـرٍّ أن يُـذِلّ بها ... فكيف وَهْـيَ متـاعٌ يضمحِلُّ غَـدا[٤]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ وَمَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ٧٣﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ﴾ أي: المجاهِرين منهم بالسيف، ﴿وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ﴾ بالحُجّة وإقامة الحدود، ﴿وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡ﴾ في ذلك، ولا يأخُذْك بهم رَأفةٌ. قال عطاء: «نسَخت هذه الآيةُ كلَّ شيء مِن العَفو والصَّفح».[٥] ﴿وَمَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُ﴾ جملة مستأنَفةٌ لبيان آجل أمرهم إثرَ بيان عاجله، وقيل: حاليّة. ﴿وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ﴾ تذييل لِما قبله. والمخصوص بالذمّ محذوف.

---

١ صحيح البخاري، ١١٤/٨ (٦٥٤٩)؛ صحيح مسلم، ٢١٧٦/٤ (٢٨٢٩).

٢ انظر: سنن ابن ماجة، ٢٣٠/٥ (٤١١٠)؛ وسنن الترمذي، ٥٦٠/٤ (٢٣٢٠).

٣ وفي هامش م: هو ابن عبد ربّه. «منه». | هو أحمد بن محمّد بن عبدِ ربِّه بن حَبيب القرطبي الأندلسي، أبو عمر شهاب الدين (ت. ٣٢٨هـ/٩٤٠م). الأديب الشاعر الإمام. صاحب كتاب العِقد الفريد في الأخبار. انظر: معجم الأدباء للحَموي، ٤٦٣/١-٤٦٨. | لم نجد البيتين في العقد الفريد، ولم نقف عليهما منسوبَين إليه في المصادر التي بين أيدينا.

٤ البيتان ليحيى بن سلامة الحَصكفي في الدرّ الفريد للمستعصمي، ١٣٥/١٠، وبلا نسبة في المدهش لابن الجوزي، ص ١٥١؛ ونفح الطيب للتلمساني، ١١٩/١.

٥ التفسير البسيط للواحدي، ٥٥٣/١٠؛ معالم التنزيل للبغوي، ٧٤/٤.

﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟ وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ وَهَمُّوا۟ بِمَا لَمْ يَنَالُوا۟ ۚ وَمَا نَقَمُوٓا۟ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ ۚ فَإِن يَتُوبُوا۟ يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ ۖ وَإِن يَتَوَلَّوْا۟ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَمَا لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٧٤﴾﴾

﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟﴾ استئناف لبيان ما صدر عنهم مِن الجرائم الموجِبة لِما مرّ مِن الأمر بالجهاد والغِلظة عليهم ودخولِ جهنّمَ.

رُوي أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أقام في غزوة تبوكَ شهرين، ينزل عليه القرآنُ / ويَعيب المنافقين المتخلِّفين، فيسمعه مَن كان منهم معه عليه السلام، فقال الجُلَاس بن سُوَيد منهم: «لئن كان ما يقول محمّد حقًّا لإخواننا الذين خلّفناهم، وهم سادتنا وأشرافنا، فنحن شرٌّ مِنَ الحَمير»، فقال عامر بن قيس الأنصاري[1] للجُلَاس: «أجَلْ، واللهِ إنّ محمّدًا لصادقٌ، وأنت شرٌّ مِن الحِمار»، وبلغ ذلك رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم، فاستحضر، فحلف بالله ما قال، فرفع عامر يدَه فقال: «اللّٰهمّ أنزِلْ على عبدك ونبيِّك تصديقَ الكاذب وتكذيبَ الصادق»، فنزل.[2] [٣٨ظ]

وإيثار صيغة الاستقبال في ﴿يَحْلِفُونَ﴾ لاستحضار الصورة أو للدلالة على تكرّر الحلف. وصيغة الجمع في ﴿قَالُوا۟﴾ -مع أنّ القائل هو الجُلَاس- للإيذان بأنّ بقيّتهم برضاهم بقوله صاروا بمنزلة القائل.

﴿وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ﴾ هي ما حُكي آنفًا. والجملة مع ما عُطف عليها اعتراضٌ. ﴿وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ﴾ أي: وأظهروا ما في قلوبهم مِن الكفر بعد إظهارهم الإسلامَ، ﴿وَهَمُّوا۟ بِمَا لَمْ يَنَالُوا۟﴾ هو الفَتْك برسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وذلك أنّه توافقَ خمسةَ عشرَ منهم على أن يدفعوه عليه السلام عن راحلته إذا تسنَّمَ العقبةَ بالليل، وكان عمّار بن ياسر آخذًا بخطام راحلته يقودُها، وحذيفة بنُ اليمان خلفَها يسوقُها، فبَيْنَا هما كذلك إذ سمع حذيفة

---

[1] هو ابن عمّ الجُلَاس بن سُويد. انظر: الإصابة لابن حجر، ٥/٥٢٣.

[2] الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٩١. وهو مع اختلاف بالنقص والزيادة في جامع البيان للطبري، ١١/٥٦٩-٥٧٠؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢٥٤-٢٥٥.

بوَقْع أخفاف الإبل وبقَعْقعة السلاح، فالتفَتَ فإذا قومٌ متلثِّمون، فقال: «إليكم إليكم يا أعداءَ الله!»، فهرَبوا.[١]

وقيل: / همَّ المنافقون بقتل عامر لردّه على الجُلَاس،[٢] وقيل: أرادوا أن يُتوِّجوا عبدَ الله بن أبيّ بنِ سَلولَ، وإن لم يرضَ به رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم.[٣] [٣٩و]

﴿وَمَا نَقَمُوٓاْ﴾ أي: وما أنكروا وما عابوا، أو وما وجدوا ما يورث نقمتهم، ﴿إِلَّآ أَنۡ أَغۡنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضۡلِهِۦۚ﴾ سبحانه وتعالى، وذلك أنّهم كانوا حين قدِم رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم المدينةَ في غايةِ ما يكون مِن ضَنْك العيش، لا يركَبون الخيل، ولا يحوزون الغنيمة، فأثْرَوا بالغنائم،[٤] وقُتل للجُلَاس مولًى، فأمر رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم بدِيَته اثنَي عشرَ ألفَ درهمٍ،[٥] فاستغنى.[٦]

والاستثناء مفرَّغ مِن أعمّ المفاعيل أو مِن أعمّ العِلل، أي: وما أنكروا شيئًا مِن الأشياء إلّا إغناءَ الله تعالى إيّاهم، أو ما أنكروا لعلّةٍ مِن العِلل إلّا لإغناء الله إيّاهم.

﴿فَإِن يَتُوبُواْ﴾ عمّا هم عليه مِن الكفر والنفاق، ﴿يَكُ خَيۡرٗا لَّهُمۡۖ﴾ في الدارين. قيل: لمّا تلاها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، قال الجُلَاس: «يا رسولَ الله! لقد عرض الله عليَّ التوبةَ، واللهِ لقد قلتُه وصدق عامرٌ»، فتاب الجُلَاس، وحسُنت توبته.[٧]

﴿وَإِن يَتَوَلَّوۡاْ﴾ أي: استمَرّوا على ما كانوا عليه مِن التولّي والإعراضِ عن الدين، أو أعرضوا عن التوبة بعد هذا العرض، ﴿يُعَذِّبۡهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمٗا فِي ٱلدُّنۡيَا﴾

---

١ أسباب النزول للواحدي، ص ٢٥٧؛ الكشّاف للزمخشري، ٢٩١/٢. وانظر: مسند أحمد، ٢١٠/٣٩-٢١١ (٢٣٧٩٢).

٢ الكشّاف للزمخشري، ٢٩١/٢-٢٩٢.

٣ الكشّاف للزمخشري، ٢٩١/٢-٢٩٢.

٤ أثرَى الرجلُ، إذا كثُرت أمواله. الصحاح للجوهري، «ثرا».

٥ وفي هامش م: كان الألْفان شَنَقًا. «منه». | الشَّنَق: ما دون الدِّية، وذلك أن يسُوق ذو الحمَالة الديةَ كاملةً، فإذا كانت معها دِياتُ جِراحاتٍ، فتلك هي الأشناق، كأنّها متعلِّقة بالدية العُظمى. الصحاح للجوهري، «شنق».

٦ انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٧١/٥؛ والكشّاف للزمخشري، ٢٩٢/٢.

٧ انظر: تفسير مقاتل بن سليمان، ١٨٣/٢؛ وجامع البيان للطبري، ٥٧٦/١١.

بالقتل والأسر والنهب وغير ذلك مِن فنون العقوبات، ﴿وَٱلْآخِرَةِ﴾ بالنار وغيرها مِن أفانين العقاب.

﴿وَمَا لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ مع سَعَتِها وتباعدِ أقطارها وكثرة أهلها المصحّحةِ لوجدان ما نُفي بقوله عزّ وجلّ: ﴿مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾[1] يُنقِذهم مِن العذاب بالشفاعة أو المدافعة.

﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾﴾

[٣٩ظ] ﴿وَمِنْهُم﴾ بيان لقبائح بعضٍ آخرَ منهم. ﴿مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ / لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ لنُؤتيَنَّ الزكاة وغيرَها مِن الصدقات، ﴿وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «يريد الحجّ».[2] وقُرئ بالنون الخفيفة فيهما.[3]

قيل: نزلت في ثعلبةَ بن حاطب،[4] أتى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم فقال: «يا رسولَ الله! ادعُ الله أن يرزُقَني مالًا»، فقال عليه السلام: «يا ثعلبةُ! قليلٌ تؤدِّي حقَّه خيرٌ مِن كثيرٍ لا تُطيقه»، فراجعه وقال: «والذي بعَثَك بالحقّ، لئن رزقني مالًا لأُعطِينَّ كلَّ ذي حقّ حقَّه»، فدعا له، فاتّخذ غنمًا، فنَمَتْ كما يَنمي الدُّود، حتّى ضاقت بها المدينة، فنزل واديًا، وانقطع مِن الجماعة والجُمعة، فسأل عنه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فقيل: «كثُرَ مالُه حتّى لا يسعه وادٍ»، فقال: «يا وَيْحَ ثعلبة!»، فبعث مصدِّقَين لأخذ الصدقات، فاستقبلهما الناس بصدقاتهم، ومرَّا بثعلبةَ، فسألاه الصدقة، وأقْرَآه كتابَ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الذي فيه الفرائض، فقال: «ما هذه إلّا جِزية؟ ما هذه إلّا أخت الجِزية»، وقال:[5]

---

[1] وفي هامش م: نُسِب النفي إليه لِما أنّ نفي خصوصيّة المنفيّ الذي فيه الكلام لا يتحقّق إلّا به. «منه».

[2] التفسير البسيط للواحدي، ١٠/٥٦٢؛ الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٩٣.

[3] قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعمش. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٨.

[4] هو ثعلبة بن حاطب بن عمرو الأنصاري الأوسي. شهد بدرًا وأحدًا. وآخَى رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم بينه وبين معتّب بن عوف. تُوفّي في خلافة عثمان رضي الله عنه. انظر: الاستيعاب للنمري، ١/٢٠٩-٢١٠؛ وأسد الغابة لابن الأثير، ١/٤٦٢-٤٦٤.

[5] س: فقال.

«ارجعَا حتّى أرى رأيي»، وذلك قوله عزّ وعلا:[١] ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضۡلِهِۦ بَخِلُواْ بِهِۦ﴾ أي: منعوا حقّ الله منه، ﴿وَتَوَلَّواْ﴾ أي: أعرضوا عن طاعة الله سبحانه؛ فلمّا رجعَا، قال لهما رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قبل أن يكلِّماه: «يا وَيْحَ ثعلبة!» مرّتين، فنزلت، فجاء ثعلبةُ بالصدقة، فقال عليه السلام: «إنّ الله منعني أن أقبل منك»، فجعل التراب على رأسه، فقال عليه السلام: «هذا عملك، قد أمرتُك فلم تُطِعني»، فقُبض عليه الصلاة والسلام، / فجاء بها إلى أبي بكر رضي الله عنه، فلم يقبلها، وجاء بها إلى عمرَ رضي الله عنه في خلافته، فلم يقبلها، وهلك في خلافة عثمانَ رضي الله عنه.[٢] [٤٠و]

وقيل: نزلت فيه وفي سهل بن الحرث وجَدّ بنِ قيس ومعتِّب بن قُشير.[٣] والأوّل هو الأشهر.

﴿وَهُم مُّعۡرِضُونَ﴾ جملة معترضة، أي: وهم قومٌ عادتُهم الإعراضُ، أو حاليّة، أي: تَولّوا بإجرامهم وهم معرِضون بقلوبهم.

﴿فَأَعۡقَبَهُمۡ نِفَاقٗا فِي قُلُوبِهِمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ يَلۡقَوۡنَهُۥ بِمَآ أَخۡلَفُواْ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُواْ يَكۡذِبُونَ ٧٧﴾

﴿فَأَعۡقَبَهُمۡ﴾ أي: جعل الله عاقبةَ فعلهم ذلك ﴿نِفَاقٗا﴾ راسخًا ﴿فِي قُلُوبِهِمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ يَلۡقَوۡنَهُۥ﴾ إلى يوم موتهم الذي يلقَون الله تعالى عنده أو يلقَون فيه جزاءَ عملهم، وهو يوم القيامة.

وقيل: فأورثهم البُخلُ نفاقًا متمكِّنًا في قلوبهم.[٤] ولا يلائمه قوله عزّ وجلّ: ﴿بِمَآ أَخۡلَفُواْ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ﴾ أي: بسبب إخلافهم ما وعدوه تعالى مِن التصدّق والسلاح، ﴿وَبِمَا كَانُواْ يَكۡذِبُونَ﴾ أي: وبكونهم مستمرِّين على الكذب في جميع المقالات التي مِن جملتها وعدُهم المذكور، وتخصيصُ الكذب به يؤدّي

---

١ س: وجلّ.

٢ انظر: جامع البيان للطبري، ١١/٥٧٧-٥٨٠؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢٥٧-٢٥٩.

٣ انظر: الكشف والبيان للثعلبي، ٥/٧٣؛ والبحر المحيط لأبي حيّان، ٥/٤٦٦.

٤ قال به الحسن وقتادة كما في الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٩٣.

إلى تخلية الجمع بين صيغتَي الماضي والمستقبل عن المزيّة؛ فإنّ[١] تسبيب الإعقاب المذكور بالإخلاف والكذب[٢] يقضي بإسناده إلى الله عزّ وجلّ، إذ لا معنى لكونهما سببَين لإعقاب البُخل النفاقَ.

والتحقيق: أنّه لمّا كانت "الفاء" الدالّةُ على الترتيب والتفريع مُنبئةً عن ترتّب إعقاب النفاق المخلّد على أفعالهم المحكيّة عنهم مِن المعاهدة بالتصدّق والصلاح والبُخل والتولّي والإعراض -وفيها ما لا دخلَ له في الترتّب المذكور كالمعاهدة- أزيحَ ما في ذلك مِن الإبهام بتعيين ما هو المدار في ذلك. والله تعالى أعلم.

[٤٠ظ] / وقُرئ بتشديد الذال.[٣]

﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿٧٨﴾﴾

﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ﴾ أي: المنافقون أو مَن عاهد اللهَ تعالى، وقُرئ بالتاء الفوقانيّة[٤] خطابًا للمؤمنين، فالهمزة على الأوّل للإنكار والتوبيخ والتهديد، أي: ألم يعلموا ﴿أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ﴾ أي: ما أسرُّوا به في أنفسهم وما تناجَوا به فيما بينهم مِن المَطاعن وتسميةِ الصدقة جِزيةً وغير ذلك ممّا لا خيرَ فيه. وسرُّ تقديم "السرّ" على "النّجوى" سيظهر في قوله سبحانه: ﴿وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ [التوبة، ١٠٥/٩].

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ فلا يخفى عليه شيء مِن الأشياء، حتّى اجترءُوا على ما اجترءُوا عليه مِن العظائم. وإظهار اسم الجلالة في الموقعَين لإلقاء الروعة وتربية المهابة. وفي إيراد العلم المتعلِّق بسرّهم ونجواهم بصيغة الفعل الدالِّ على الحدوث والتجدّد، والعلمِ المتعلِّق بالغيوب الكثيرة الدائمةِ بصيغة الاسم الدالِّ على الدوام والمبالغة مِن الفخامة والجزالة ما لا يخفى.

---

١ وفي هامش م: تعليل لقوله: "لا يلائمه قوله عزّ وجلّ"... إلخ. «منه».
٢ س - بالإخلاف والكذب.
٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي الرجاء ونبيح وأبي واقد والجراح. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٨.
٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن عليّ رضي الله عنه. الكشّاف للزمخشري، ٢/٢٩٣.

وعلى الثاني[١] لتقرير علم المؤمنين بذلك وتنبيهِهم على أنّه تعالى مؤاخِذهم ومُجازيهم بما علم مِن أعمالهم.

﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ ٱلۡمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهۡدَهُمۡ فَيَسۡخَرُونَ مِنۡهُمۡ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنۡهُمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ٧٩﴾

﴿ٱلَّذِينَ يَلۡمِزُونَ﴾ نصبٌ أو رفعٌ على الذمّ. ويجوز جرُّه على البدليّة مِن الضمير في ﴿سِرَّهُمۡ وَنَجۡوَىٰهُمۡ﴾. وقُرئ بضمّ الميم،[٢] وهي لغة. أي: يَعيبون ﴿ٱلۡمُطَّوِّعِينَ﴾ أي: المتطوِّعين المتبرِّعين ﴿مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ حال مِن ﴿ٱلۡمُطَّوِّعِينَ﴾. وقوله تعالى: ﴿فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ متعلِّق بـ﴿يَلۡمِزُونَ﴾.

رُوي أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حثَّ الناس على الصدقة، فأتى عبد الرحمن بن عوف بأربعين أُوقيّةً[٣] مِن ذهَب -وقيل: بأربعة آلافِ درهمٍ- وقال: «كان لي ثمانيةُ آلافٍ، فأقرضتُ ربّي أربعةً، وأمسكتُ لعِيالي أربعةً»، فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «بارَكَ الله لك فيما أعطيتَ وفيما أمسكتَ»، فبارك له حتّى صُولحت تُماضِرُ[٤] / رابعةُ نسائه عن رُبع الثُّمن على ثمانين ألفًا؛[٥] [٤١و]
وتصدّق عاصم بنُ عديّ[٦] بمائة وَسْقٍ مِن تمر، وجاء أبو عقيل الأنصاري بصاع مِن تمر، فقال: «بِتُّ ليلِي أجُرُّ بالجَرير[٧] على صاعَين، فتركتُ صاعًا لعِيالي، وجئتُ بصاع»، فأمره رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أن ينثُره على الصدقات،

---

[١] السياق: فالهمزة على الأوّل... وعلى الثاني...

[٢] قرأ بها يعقوب. النشر لابن الجزري، ٢/٢٧٩-٢٨٠.

[٣] الأُوقيّة: أربعون درهمًا. والجمع: الأواقي، بالتشديد والتخفيف. المغرب للمُطرّزي، ص ٤٩٢ «الواو مع القاف».

[٤] هي تُماضِر بنت الأصبغ بن عمرو بن ثعلبة، أمّ ابنه أبي سلمة الفقيه. انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر، ٦٩/٧٩.

[٥] وفي هامش م: قيل: كان ذلك ثمانين ألفَ دينارٍ. «منه».

[٦] هو عاصم بن عديّ بن الجَدّ البَلَوي العجلاني، أبو عمرو (ت. ٤٥هـ/٦٦٥م). شهد بدرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلَّها مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. وقيل: لم يشهد بدرًا بنفسه؛ لأنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ردّه عن بدر بعد أن خرج معه إليها إلى أهل مسجد الضِّرار لشيءٍ بلغه عنهم، وضرب له بسهمه وأجره. انظر: الاستيعاب للنمري، ٢/٧٨١-٧٨٢؛ وأسد الغابة لابن الأثير، ٣/١١٠-١١١.

[٧] وفي هامش م: أجُرّ بالجرير، أي: أستقي الماءَ للناس على أجرة صاعَين.

فلمَزَهم المنافقون وقالوا: «ما أعطى عبدُ الرحمن وعاصمٌ إلّا رِياءً، وإنْ كان الله ورسولُه لَغنيَّيْنِ عن صاع أبي عقيل، ولكنّه أحبَّ أن يذكِّر بنفسه ليعطَى مِن الصدقات»، فنزلت.[١]

﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ عطفٌ على ﴿ٱلْمُطَّوِّعِينَ﴾، أي: ويلمِزون الذين لا يجدون إلّا طاقتَهم. وقُرئ بفتح الجيم.[٢] وهو مصدر "جهد في الأمر" إذا بالغ فيه. وقيل: هو بالضمّ الطاقة، وبالفتح المشقّة. ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ﴾ عطفٌ على ﴿يَلْمِزُونَ﴾، أي: يهزءُون بهم. والمراد بهم الفريق الأخير.

﴿سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ﴾ إخبار بمجازاته تعالى إيّاهم على ما فعلوا مِن السُّخريّة. والتعبير عنها[٣] بذلك للمشاكلة. ﴿وَلَهُمْ﴾ أي: ثابتٌ لهم ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ التنوين للتهويل والتفخيم. وإيراد الجملة اسميّةً للدلالة على الاستمرار.

﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٨٠﴾﴾

﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ إخبار باستواء الأمرين: الاستغفارِ لهم وتركِه في استحالة المغفرة. وتصويره بصورة الأمر للمبالغة في بيان استوائهما، كأنّه عليه الصلاة والسلام أُمر بامتحان الحال بأن يستغفر تارةً ويتركَه أخرى ليظهرَ له جليّة الأمر، كما مرّ في قوله عزّ وجلّ: ﴿قُلْ أَنفِقُوا۟ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ﴾ [التوبة، ٥٣/٩].

﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ بيان لاستحالة المغفرة بعد المبالغة في الاستغفار إثرَ بيان الاستواء بينه وبين عدمه.

رُوي أنّ عبد الله بنَ عبد الله بنِ أُبيّ[٤] -وكان مِن المخلصين- سأل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في مرض أبيه أن يستغفر له، ففعل عليه السلام، فنزلت،

---

[١] انظر: جامع البيان للطبري، ٥٨٨/١١-٥٩٦؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢٥٩-٢٦٠.

[٢] قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعمش وأبي حياة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٨.

[٣] أي: عن مُجازاته تعالى.

[٤] هو عبد الله بن عبدِ الله بن أبيّ بن مالك بن الحارث الأنصاري الخزرجي (ت. ١٢هـ/٦٣٣م). ابن أبيّ بن سلول رأسِ المنافقين. شهد عبدُ الله بدرًا وأحدًا والمشاهدَ مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. انظر: الاستيعاب للنمري، ٩٤٠/٣-٩٤٢.

فقال عليه السلام محافظةً / على ما هو الأصل مِن أنّ مراتب الأعداد حدودٌ [٤١ظ]
معيَّنةٌ يخالف حكمُ كلٍّ منها[١] حكمَ ما فوقها: «إنّ[٢] الله قد رخّص لي، فسأزيد على السبعين»، فنزلت: ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ أَسۡتَغۡفَرۡتَ لَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ لَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَهُمۡۚ﴾ [المنافقون، ٦٣/٦].[٣]

وقد شاع استعمالُ "السبعة" و"السبعين" و"السبعمائة" في مطلَق التكثير لاشتمال "السبعة" على جملة أقسام العدد، فكأنّها العددُ بأسْره. وقيل: هي أكملُ الأعداد لجمعها معانيَها؛ لأنّ[٤] الستّة أوّلُ عددٍ تامٍّ لتعادل أجزائها الصحيحة؛ إذ نصفُها ثلاثة، وثلثُها اثنان، وسُدسُها واحد، وجملتها ستّةٌ، وهي مع الواحد سبعةٌ، فكانت كاملةً؛ إذ لا مرتبةَ بعد التمام إلّا الكمال، ثمّ "السبعون" غايةُ الكمال؛ إذ الآحاد غايتُها العشراتُ، و"السبعمائة" غايةُ الغايات.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى امتناع المغفرة لهم، ولو بعد المبالغة في الاستغفار، أي: ذلك الامتناع ليس لعدم الاعتداد باستغفارك؛ بل ﴿بِأَنَّهُمۡ﴾ أي: بسبب أنّهم ﴿كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۗ﴾ كفرًا متجاوزًا عن الحدّ، كما يلوّح به وصفهم بالفِسق في قوله عزّ وعلا: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ فإنّ الفِسق في كلّ شيء عبارة عن التمرّد والتجاوز عن حدوده، أي: لا يهديهم هدايةً موصِلةً إلى المقصد البتّةَ لمخالفة ذلك للحكمة التي عليها يدور فلكُ التكوين والتشريع. وأمّا الهداية بمعنى الدلالة على ما يوصل إليه، فهي متحقِّقة لا محالةَ، ولكنّهم بسوء اختيارهم لم يقبلوها، فوقعوا فيما وقعوا.

وهو تذييل مؤكِّدٌ لِما قبله مِن الحُكم، فإنّ مغفرة الكافر إنّما هي بالإقلاع عن الكفر والإقبال إلى الحقّ، والمنهمِكُ فيه المطبوعُ عليه / بمَعزِل مِن ذلك. وفيه تنبيه [٤٢و]
على عُذر النبيّ صلّى الله عليه وسلّم في استغفاره لهم، وهو عدمُ يأسِه عن إيمانهم، حيث لم يعلم أنّهم مطبوعون على الغيّ والضلال؛ إذ الممنوع هو الاستغفار لهم بعد تبيّن حالهم، كما سيُتلَى مِن قوله عزّ وجلّ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ الآية [التوبة، ٩/١١٣].

---

١ س: منهما.
٢ وفي هامش م: مَقول القول.
٣ انظر: جامع البيان للطبري، ١١/٦٠١؛ والكشّاف للزمخشري، ٢/٢٩٤.
٤ ط س: ولأنّ.

﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ وَكَرِهُوٓاْ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَالُواْ لَا تَنفِرُواْ فِى ٱلْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَّوْ كَانُواْ يَفْقَهُونَ ۝٨١﴾

﴿فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ﴾ أي: الذين خلّفهم النبيّ صلّى الله عليه وسلّم بالإذن لهم في القعود عند استئذانهم، أو خلّفهم الله تعالى[١] بتثبيطه إيّاهم لِما علم في ذلك مِن الحكمة الخفيّة، أو خلّفهم كسلُهم أو نفاقُهم ﴿بِمَقْعَدِهِمْ﴾ متعلِّق بـ﴿فَرِحَ﴾، أي: بقعودهم وتخلّفِهم عن الغزو ﴿خِلَٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾ أي: خَلْفَه وبعد خروجه، حيث خرج ولم يخرُجوا، يقال: "أقام خِلافَ الحيّ"، أي: بعدَهم، ظعَنوا ولم يظعَن، ويؤيّده قراءة مَن قرأ: "خَلْفَ رَسُولِ اللهِ"،[٢] فانتصابُه على أنّه ظرفٌ لـ﴿مَقْعَدِهِمْ﴾؛ إذ لا فائدةَ في تقييد فرحهم بذلك.

وقيل: هو بمعنى "المخالفة"، ويعضُده قراءة مَن قرأ: "خُلْفَ رَسُولِ اللهِ"[٣] بضمّ الخاء، فانتصابُه على أنّه مفعول له، والعاملُ إمّا ﴿فَرِحَ﴾، أي: فرِحوا لأجل مخالفته عليه السلام بالقعود، وإمّا ﴿مَقْعَدِهِمْ﴾، أي: فرِحوا بقعودهم المعلَّل بمخالفته[٤] عليه السلام؛ أو على أنّه حال، والعامل أحدُ المذكورَين، أي: فرحوا مخالِفين له عليه السلام بالقعود، أو فرحوا بالقعود مخالِفين له عليه السلام.

﴿وَكَرِهُوٓاْ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ لا إيثارًا للدَّعة والخَفْض[٥] على طاعة الله تعالى فقط؛ بل مع ما في قلوبهم مِن الكفر والنفاق، فإنّ إيثار أحد الأمرين قد يتحقّق بأدنى رُجحان منه مِن غير أن يبلُغ الآخرُ مرتبةَ الكراهيّة.

وإنّما أُوثرَ ما عليه النظم الكريمُ على أن يقال: "وكرِهوا أن يخرُجوا إلى الغَزو" إيذانًا بأنّ الجهاد / في سبيل الله -مع كونه مِن أجلّ الرغائب وأشرفِ [٤٢ظ]
المطالب التي يجب أن يتنافَس فيها المتنافِسون- قد كرِهوه، كما فرِحوا بأقبح القبائح الذي هو القعود خِلافَ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم.

---

١ س - تعالى.
٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي حياة وأبي البرهسم وابن أبي عبلة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٩.
٣ قراءة شاذّة. ذكرها بلا نسبة الزجّاج في معاني القرآن وإعرابه، ٤٦٣/٢؛ وأبو حيّان في البحر المحيط، ٤٧٤/٥.
٤ م ط س: لأجل مخالفته [مكانَ "المعلّل بمخالفته"، صُحّح في هامش م ط].
٥ ط س: والخوض. | يظهر في نسخة المؤلّف أثر الكشط والتصحيح، ولعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.

﴿وَقَالُواْ﴾ أي: لإخوانهم تثبيتًا لهم على التخلّف والقعودِ وتواصِيًا فيما بينهم بالشرّ والفساد، أو للمؤمنين تثبيطًا لهم عن الجهاد ونهيًا عن المعروف وإظهارًا لبعض العِلل الداعية لهم إلى ما فرِحوا به مِن القعود، فقد جمَعوا ثلاثَ خلالٍ مِن خِصال الكفر والضلال: الفرح بالقعود وكراهيّة الجهاد ونهي الغير عن ذلك: ﴿لَا تَنفِرُواْ فِي ٱلۡحَرِّۗ﴾ فإنّه لا يُستطاع شدّته.

﴿قُلۡ﴾ ردًّا عليهم وتجهيلًا لهم: ﴿نَارُ جَهَنَّمَ﴾ التي ستدخلونها بما فعلتم ﴿أَشَدُّ حَرّٗاۚ﴾ ممّا تَحذَرون مِن الحَرّ المعهود وتحذِّرون الناس منه، فما لكم لا تحذَرونها وتعرِّضون أنفسَكم لها بإيثار القعود على النفير؟

﴿لَّوۡ كَانُواْ يَفۡقَهُونَ﴾ اعتراض تذييلي مِن جهته سبحانه وتعالى، غيرُ داخل تحت القول المأمور به، مؤكِّدٌ لمضمونه. وجواب ﴿لَوۡ﴾ إمّا مقدَّر، أي: لو كانوا يفقَهون أنّها كذلك أو كيف هي أو أنّ مآلهم إليها، لَما فعلوا ما فعلوا، أو لَتأثّروا بهذا الإلزام؛ وإمّا غيرُ منوي على أنّ ﴿لَوۡ﴾ لمجرّد التمنّي المُنبئ عن امتناع تحقّق مدخولها، أي: لو كانوا مِن أهل الفطانة والفِقه، كما في قوله عزّ وجلّ: ﴿قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَمَا تُغۡنِي ٱلۡأٓيَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوۡمٖ لَّا يُؤۡمِنُونَ﴾ [يونس، ١٠/١٠١].

﴿فَلۡيَضۡحَكُواْ قَلِيلٗا وَلۡيَبۡكُواْ كَثِيرٗا جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ ٨٢﴾

﴿فَلۡيَضۡحَكُواْ قَلِيلٗا وَلۡيَبۡكُواْ كَثِيرٗا﴾ إخبار عن عاجل أمرهم وآجلِه مِن الضحِك القليل والبُكاء الطويل المؤدِّي إليه أعمالهم السيّئةُ التي مِن جملتها ما ذُكر مِن الفرح. و"الفاء" لسببيّة ما سبق للإخبار بما ذُكر مِن الضحِك والبُكاء، لا لنفسهما؛ إذ لا يتصوّر السببيّة في الأوّل أصلًا. و﴿قَلِيلٗا﴾ و﴿كَثِيرٗا﴾ منصوبانِ على المصدريّة أو الظرفيّة، / أي: ضَحِكًا قليلًا وبُكاءً كثيرًا، أو زمانًا قليلًا وزمانًا كثيرًا. [٤٣و]

وإخراجه في صورة الأمر للدلالة على تحتّم وقوع المخبَر به، فإنّ أمر الآمر المُطاع ممّا لا يكاد يتخلّف عنه المأمورُ به؛ خلَا أنّ المقصود إفادتُه في الأوّل هو وصفُ القلّة فقط، وفي الثاني وصفُ الكثرة مع الموصوف. يُروَى

أنّ أهل النفاق يكُون في النار عُمُرَ الدنيا، لا يرقأ لهم دمْعٌ[١] ولا يكتحِلون بنوم.[٢] ويجوز أن يكون الضحِك كنايةً عن الفرح والبكاءُ عن الغمّ، وأن يكون القلّة عبارةً عن العدم والكثرةُ عن الدوام.

﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾ مِن فنون المعاصي. والجمع بين صيغتَي الماضي والمستقبل للدلالة على الاستمرار التجدّدي ما داموا في الدنيا. و﴿جَزَآءَ﴾ مفعول له للفعل الثاني، أي: لِيَبكُوا جزاءً، أو مصدرٌ حُذف ناصبه، أي: يُجزَون بما ذُكر مِن البُكاء الكثير جزاءً بما كسَبوا مِن المعاصي المذكورة.

﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُواْ مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُواْ مَعِيَ عَدُوًّاۖ إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَٱقْعُدُواْ مَعَ ٱلْخَٰلِفِينَ ﴿٨٣﴾﴾

﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ﴾ "الفاء" لتفريع الأمر الآتي على ما بُيّن مِن أمرهم، والفعلُ مِن "الرَّجْع" المتعدّي، دون "الرجوع" اللازم، أي: فإنْ ردّك الله تعالى ﴿إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ﴾ أي: إلى المنافقين مِن المتخلِّفين في المدينة، فإنّ تخلّف بعضهم إنّما كان لعُذر عائق مع الإسلام، أو إلى مَن بقي مِن المنافقين المتخلِّفين بأن ذهب بعضهم بالموت أو بالغَيبة عن البلد أو بأن لم يستأذن البعض. عن قتادة: «أنّهم كانوا اثنَي عشرَ رجلًا، قيل فيهم ما قيل».[٣]

﴿فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ﴾ معك إلى غزوة أخرى بعد غزوتك هذه، ﴿فَقُل﴾ إخراجًا لهم عن ديوان الغُزاة، وإبعادًا لمحلّهم مِن محفل صحبتك: ﴿لَّن تَخْرُجُواْ مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُواْ / مَعِيَ عَدُوًّا﴾ مِن الأعداء. وهو إخبار في معنى النهي للمبالغة. وقد وقع كذلك. [٤٣ظ]

﴿إِنَّكُمْ﴾ تعليل لِما سلف، أي: لأنكم ﴿رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ﴾ أي: عن الغزو فرِحتم بذلك ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ هي غزوة تبوكَ، ﴿فَٱقْعُدُواْ﴾ "الفاء" لتفريع الأمر بالقعود بطريق العقوبة على ما صدر عنهم مِن الرِّضا بالقعود، أي: إذ رضِيتم

---

١ رقأ الدمع يرقَأ رَقْأً ورُقوءًا: سكَنَ. **الصحاح** للجوهري، «رقأ».

٢ **الكشف والبيان** للثعلبي، ٧٨/٥؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٢٩٦/٢.

٣ **جامع البيان** للطبري، ٦٠٩/١١؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٢٩٧/٢.

بالقعود أوّلَ مرّة، فاقعُدوا مِن بعدُ ﴿مَعَ ٱلْخَـٰلِفِينَ﴾ أي: المتخلِّفين الذين دَيْدنهم[١] القعود والتخلّفُ دائمًا. وقُرئ: "الخَلِفِينَ"[٢] على القَصر. فكان مَحْو أساميهم عن دفتر المجاهدين ولزُّهم في قَرَن الخالفين عقوبةً لهم أيَّ عقوبةٍ. وتذكير اسم التفضيل المضاف إلى المؤنّث هو الأكثر الدائرُ على الألسِنة، فإنّك لا تكاد تسمع قائلًا يقول: "هي كُبرى امرأةٍ" أو "أُولى مرّةٍ".

﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَـٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾﴾

﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ﴾ صفة لـ﴿أَحَدٍ﴾، وإنّما جِيء بصيغة الماضي تنبيهًا على تحقّق الوقوع لا محالةَ. ﴿أَبَدًا﴾ متعلِّق بالنهي، أي: لا تدعُ ولا تستغفِرْ لهم أبدًا، ﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ أي: لا تقِفْ عليه للدفن أو للزيارة والدعاء.

رُوي أنّه صلّى الله عليه وسلّم كان يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم، فلمّا مرِض رأسُ النفاق عبد الله بنُ أُبيّ ابنُ سَلولَ، بعَثَ إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ليأتيَه، فلمّا دخل عليه قال عليه السلام: «أهلَكَك حُبُّ اليهود»، فقال: «يا رسول، بَعثتُ إليك لتستغفرَ لي، لا لتؤنِّبني»، وسأله أن يكفِّنه في شِعاره الذي يلي جِلدَه ويصلّيَ عليه، فلمّا مات دعاه ابنُه، وكان مؤمنًا صالحًا، فأجابه عليه السلام تسليةً له ومراعاةً لجانبه، وأرسل إليه قميصه، فكفّن فيه، فلمّا همّ بالصلاة -أو صلّى- نزلت.[٣]

وعن عمرَ رضي الله عنه أنّه قال: «لمّا هلك عبدُ الله بن أُبيّ / ووضعناه [٤٤و] ليصلّى عليه، قام رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فقلتُ: "أتصلّي على عدوّ الله القائلِ يومَ كذا كذا وكذا والقائلِ يومَ كذا كذا وكذا؟"، وعدّدتُ أيّامَه الخبيثة، فتبسّمَ عليه السلام، وصلّى عليه، ثمّ مشى معه وقام على حُفرته حتّى دُفن،

---

[١] الدَّيْدَنُ: الدَّأْب والعادة. الصحاح للجوهري، «ددن».

[٢] وفي هامش م: بدون صيغة الفاعل. | وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن مالك بن دينار. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢١٩.

[٣] انظر: جامع البيان للطبري، ١١/٦١٤-٦١٥؛ والكشّاف للزمخشري، ٢/٢٩٦-٢٩٧.

فوالله ما لبث إلّا يسيرًا حتّى نزل ﴿وَلَا تُصَلِّ﴾... إلى آخره، فما صلّى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بعد ذلك على منافق، ولا قام على قبره».[١]

وإنّما لم يُنْهَ عن التكفين بقميصه عليه السلام؛ لأنّ الضِّنّة[٢] بالقميص كانت مظِنّةَ الإخلال بالكرم، على أنّه كان مكافأةً لقميصه الذي كان ألبسه العبّاسَ رضي الله عنه حين أُسر ببدرٍ، والخبرُ مشهور.[٣]

﴿إِنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ تعليل للنهي على معنى أنّ الاستغفار للميّت والوقوفَ على قبره إنّما يكون لاستصلاحه، وذلك مستحيل في حقّهم؛ لأنّهم استمرّوا على الكفر بالله ورسولِه مدّةَ حياتهم، ﴿وَمَاتُواْ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ أي: متمرِّدون في الكفر خارجون عن حدوده، كما بُيّن مِن معنى الفِسق.

﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٨٥﴾﴾

﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَٰدُهُمْ﴾ تكرير لِما سبق وتقرير لمضمونه بالإخبار بوقوعه.[٤] ويجوز أن يكون هذا في حقّ فريقٍ غيرِ الفريق الأوّل.

وتقديم "الأموال" في أمثال هذه المواقع على "الأولاد" -مع كونهم أعزَّ منها- إمّا لعموم مساس الحاجة إليها بحسب الذات وبحسب الأفراد والأوقات، فإنّها ممّا لا بدّ منه لكلّ أحد مِن الآباء والأمّهات والأولاد في كلّ وقت وحينٍ، حتّى إنّ مَن له أولادٌ ولا مالَ له، فهو وأولادُه في ضيق ونَكالٍ، وأمّا الأولاد فإنّما يرغب فيهم مَن بلغ مبلغَ الأُبّوة؛ وإمّا لأنّ المال مَناط لبقاء النفس، والأولاد لبقاء النوع؛ وإمّا لأنّها أقدمُ في الوجود مِن الأولاد؛ لأنّ الأجزاء المَنويّة / إنّما تحصل مِن الأغذِية، كما سيأتي في سورة الكهف.[٥] [٤٤ظ]

---

١ انظر: صحيح البخاري، ٩٧/٢ (١٣٦٦)؛ وجامع البيان للطبري، ٦١٢/١١-٦١٣.

٢ الضِّنّ والضِّنّة والمَضنّة، كلّ ذلك مِن الإمساك والبُخل، تقول: رجل ضَنين. كتاب العين للخليل بن أحمد، ١٠/٧ «باب الضاد مع النون».

٣ انظر: الكشّاف للزمخشري، ٢٩٨/٢-٢٩٩.

٤ وفي هامش م: الموت وهو كافر. «منه».

٥ انظر: تفسير الكهف، ٣٧/١٨.

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ بما متَّعهم به مِن الأموال والأولاد ﴿أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِي ٱلدُّنْيَا﴾ بسبب معاناتهم المشاقَّ ومكابدتِهم الشدائدَ في شأنها، ﴿وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ أي: فيموتوا كافرين باشتغالهم بالتمتّع بها والالتهاءِ عن النظر والتدبّر في العواقب.

﴿وَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَجَٰهِدُوا۟ مَعَ رَسُولِهِ ٱسْتَـْٔذَنَكَ أُو۟لُوا۟ ٱلطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا۟ ذَرْنَا نَكُن مَّعَ ٱلْقَٰعِدِينَ ﴿٨٦﴾﴾

﴿وَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ﴾ مِن القرآن، ويجوز أن يُراد بها بعضها، ﴿أَنْ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ﴾ ﴿أَنْ﴾ مفسّرة لِما في الإنزال مِن معنى القول والوحي، أو مصدريّةٌ حُذف عنها الجارّ، أي: بأن آمِنوا ﴿وَجَٰهِدُوا۟ مَعَ رَسُولِهِ﴾ لإعزاز دينه وإعلاءِ كلمته، ﴿ٱسْتَـْٔذَنَكَ أُو۟لُوا۟ ٱلطَّوْلِ مِنْهُمْ﴾ أي: ذَوُوا الفضل والسَّعة والقدرة على الجهاد بدنًا ومالًا، ﴿وَقَالُوا۟﴾ عطفٌ تفسيريٌّ لـ﴿ٱسْتَـْٔذَنَكَ﴾، مُغنٍ عن ذكر ما استأذَنوا فيه، يعني: القعود. ﴿ذَرْنَا نَكُن مَّعَ ٱلْقَٰعِدِينَ﴾ أي: الذين قعَدوا عن الغزو لِما بهم مِن عُذر.

﴿رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٨٧﴾﴾

﴿رَضُوا۟﴾ استئناف لبيان سُوء صنيعهم وعدمِ امتثالهم لكِلا الأمرين، وإن لم يرُدّوا الأوّل صريحًا. ﴿بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ﴾ مع النساء اللاتي شأنُهنّ القعود ولزومُ البيوت. جمعُ "خالفة". وقيل: الخالفة: مَن لا خيرَ فيه. ﴿وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ﴾ بسبب ذلك ﴿لَا يَفْقَهُونَ﴾ ما في الإيمان بالله وطاعتِه في أوامره ونواهيه واتّباع رسوله عليه السلام والجهادِ مِن السعادة، وما في أضداد ذلك مِن الشقاوة.

﴿لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ جَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾﴾

﴿لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ﴾ / بالله وبما جاء مِن عنده تعالى. وفيه [٤٥و]
إيذان بأنّهم ليسوا مِن الإيمان بالله في شيء، وإن لم يُعرِضوا عنه صريحًا إعراضَهم عن الجهاد باستئذانهم في القعود. ﴿جَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ أي:

إنْ تخلَّفَ هؤلاء عن الغزو، فقد نهَدَ إليه ونهَض له مَن هو خيرٌ منهم وأخلص نيّةً ومعتقَدًا، وأقاموا أمر الجهاد بكِلا نوعَيه، كقوله تعالى: ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾ [الأنعام، ٦/٨٩].

﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ﴾ المنعوتون بالنعوت الجليلة ﴿لَهُمُ﴾ بواسطة نعوتهم المزبورة ﴿ٱلْخَيْرَٰتُ﴾ أي: منافعُ الدارَين: النصرُ والغنيمةُ في الدنيا، والجنّةُ والكرامةُ في العُقبى، وقيل: الحُورُ، كقوله عزّ قائلًا: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَٰتٌ حِسَانٌ﴾ [الرحمن، ٥٥/٧٠]. وهي جمعُ "خَيْرة" تخفيفِ "خيِّرة".

﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ أي: الفائزون بالمطلوب، لا مَن حاز بعضًا مِن الحظوظ الفانية عمّا قليل. وتكرير اسم الإشارة تنويهٌ لشأنهم ورَبْءٌ لمكانهم.

﴿أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٨٩﴾﴾

﴿أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ استئناف لبيان كونهم مفلِحين، أي: هيّأ لهم في الآخرة ﴿جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ حال مقدَّرةٌ مِن الضمير المجرور، والعامل ﴿أَعَدَّ﴾. ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما فُهِم مِن إعداد الله سبحانه لهم الجنّاتِ المذكورةَ مِن نَيل الكرامة العُظمى. ﴿ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ الذي لا فوزَ وراءَه.

﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۚ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٠﴾﴾

﴿وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ﴾ شروع في بيان أحوال منافقي الأعراب إثرَ بيان منافقي أهل المدينة. و﴿ٱلْمُعَذِّرُونَ﴾ مِن "عذَّر في الأمر" إذا قصَّر فيه وتوانَى ولم يَجِدَّ، وحقيقته أن يوهِم أنّ له عذرًا فيما يفعل، ولا عذرَ له؛ أو "المعتذِرون" بإدغام التاء في الذال ونقلِ حركتها إلى العين، وهم المعتذرون بالباطل. وقُرئ: "المُعْذِرُونَ"[١] / مِن "الإعذار"، وهو الاجتهاد في العذر والاحتشادُ فيه. [٤٥ظ]

[١] قراءة شاذّة. مروية عن مجاهد. جامع البيان للطبري، ١١/٦٢٢.

قيل: هم أَسَدٌ وغطَفانُ، قالوا: «إنّ لنا عِيالًا، وإنّ بنا لجَهدًا، فائذَنْ لنا في التخلّف».[١] وقيل: هم رَهْطُ عامر بن الطفيل، قالوا: «إنْ غزَوْنا معك أغارت أعرابُ طَيّ على أهالينا ومواشينا»، فقال عليه السلام: «سيُغنيني اللهُ تعالى عنكم».[٢] وعن مجاهد: «نفرٌ مِن غِفار، اعتذروا، فلم يعذرهم الله سبحانه».[٣] وعن قتادة: «اعتذروا بالكذِب».[٤]

وقُرئ: "المُعَّذِّرُونَ"[٥] بتشديد العين والذال، مِن "تعذَّر" بمعنى "اعتذر"، وهو لحنٌ؛ إذ التاءُ لا تُدغَم في العين إدغامَها في الطاء والزاي والصاد في "المُطَّوِّعين" و"ازَّكّى" و"اصَّدَّقَ".

وقيل: أُريدَ بهم المعتذِرون بالصحّة،[٦] وبه فُسّر ﴿ٱلْمُعَذِّرُونَ﴾ و"المُعذِرون"، أي: الذين لم يفرِّطوا في العُذر.

﴿وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ وهم منافقوا الأعراب الذين لم يَجيئوا ولم يعتذِروا، فظهر أنّهم كذَبوا الله ورسولَه في ادّعاء الإيمان والطاعة.

﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ﴾ أي: مِن الأعراب، أو مِن المعتذِرين؛ فإنّ منهم مَن اعتذر لكسله، لا لكفره. ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ بالقتل والأسر في الدنيا، والنارِ في الآخرة.

﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾﴾

﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ﴾ كالهَرمَى والزَّمنَى، ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ﴾ لفقرهم، كمُزَينةَ وجُهينةَ وبني عذرةَ، ﴿حَرَجٌ﴾ إثمٌ في التخلّف،

---

١ الكشّاف للزمخشري، ٣٠٠/٢؛ تفسير الرازي، ١٢٠/١٦.

٢ التفسير البسيط للواحدي، ٥٨٩/١٠؛ الكشّاف للزمخشري، ٣٠٠/٢.

٣ جامع البيان للطبري، ٦٢١/١١؛ الكشّاف للزمخشري، ٣٠٠/٢.

٤ جامع البيان للطبري، ٦٢١/١١؛ التفسير البسيط للواحدي، ٥٩١/١٠.

٥ قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري بلا نسبة في الكشّاف، ٣٠٠/٢.

٦ قال الطيبي في فتوح الغيب، ٣٢٤/٧: «قوله: "وقيل: أُريدَ المعتذِرون بالصحّة"، أي: بالحقّ، لا بالباطل».

﴿إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ وهو عبارة عن الإيمان بهما والطاعةِ لهما في السرّ والعلَن وتولِّيهما في السرّاء والضرّاء، والحُبُّ[1] فيهما والبُغضُ فيهما كما يفعل المُوالِي الناصحُ بصاحبه.

[٤٦و] ﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ / مِن سَبِيلٍ﴾ استئناف مقرِّرٌ لمضمون ما سبق، أي: ليس عليهم جُناح، ولا إلى معاتَبتهم سبيل. و﴿مِنْ﴾ مَزيدة للتأكيد. ووضع ﴿ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ موضعَ الضمير للدلالة على انتظامهم بنُصحهم لله ورسولِه في سِلك المحسِنين. أو[2] تعليلٌ لنفي الحَرَج عنهم، أي: ما على جنس المحسنين مِن سبيل، وهم مِن جملتهم.

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ تذييل مؤيِّدٌ لمضمون ما ذُكر، مشيرٌ إلى أنّ بهم حاجةً إلى المغفرة، وإن كان تخلّفُهم بعذرٍ.

﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّواْ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُواْ مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾﴾

﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾ عطفٌ على ﴿ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ كما يُؤذن به قوله عزّ وجلّ فيما سيأتي: ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ﴾ الآية. وقيل: عطفٌ على ﴿ٱلضُّعَفَآءِ﴾.

وهم البكّاءُون، سبعةٌ مِن الأنصار: مَعقِل بن يسار وصخر بن خنساءَ وعبد الله بن كعب وسالم بن عميرٍ وثعلبة بن غَنَمةَ[3] وعبد الله بن مَعقِل وعليّة بن زيد، أتَوا رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم، فقالوا: «نذَرْنا الخروج، فاحمِلْنا على الخِفاف المرقوعة والنِّعالِ المخصوفة، نَغْزُ معك»، فقال عليه السلام: «لا أجد»، فتولّوا وهم يبكون.[4] وقيل: هم بنو مُقرِّن: مَعقِل وسُويد ونعمان.[5] وقيل: أبو موسى الأشعري وأصحابه.[6]

---

١ كذا ضبطها المصنّف.
٢ السياق: استئناف مقرِّرٌ... أو تعليلٌ...
٣ كذا ضبطها المصنّف.
٤ هو مع اختلاف في ضبط بعض الأسماء في جامع البيان للطبري، ٦٢٦/١١-٦٢٧؛ والكشف والبيان للثعلبي، ٨١/٥؛ وأسباب النزول للواحدي، ص ٢٦٢.
٥ أسباب النزول للواحدي، ص ٢٦٢؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ٩٣/٣.
٦ اللباب لابن عادل، ١٧٥/١٠. وانظر: صحيح البخاري، ٨٩/٤-٩٠ (٣١٣٣)؛ وصحيح مسلم، ١٢٦٨/٣ (١٦٤٩).

﴿قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ حال مِن "الكاف" في ﴿أَتَوْكَ﴾ بإضمار "قد". و﴿مَا﴾ عامّةٌ لِما سألوه عليه السلام وغيرِه ممّا يُحمل عليه عادةً. وفي إيثار ﴿لَآ أَجِدُ﴾ على "ليس عندي" مِن تلطيف الكلام وتطييبِ قلوب السائلين ما لا يخفى، كأنّه عليه السلام يطلب ما يسألونه على الاستمرار، فلا يجده.

﴿تَوَلَّواْ﴾ جواب ﴿إِذَا﴾. ﴿وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ﴾ أي: تَسيل بشدّة ﴿مِنَ ٱلدَّمْعِ﴾ أي: دمعًا؛ فإنّ ﴿مِنْ﴾ البيانيّة مع مجرورها في حيّز النصب على التمييز، وهو أبلغُ مِن "يَفيض دمعُها" لإفادتها أنّ العين بعينها صارت دمعًا فيّاضًا. والجملة حاليّة.

وقوله عزّ اسمه: / ﴿حَزَنًا﴾ نصبٌ على العلّيّة أو الحاليّة أوالمصدريّة لفعلٍ دلَّ عليه ما قبله، أي: تفيض[١] للحزن، فإنّ[٢] الحزن يُسنَد إلى العين مجازًا كالفيض، أو تولَّوا له،[٣] أو حزِنين، أو يحزَنون حزنًا، فيكون هذه الجملة حالًا مِن الضمير في ﴿تَفِيضُ﴾. [٤٦ظ]

﴿أَلَّا يَجِدُواْ﴾ على حذفِ لامٍ متعلِّقةٍ بـ﴿حَزَنًا﴾ أو ﴿تَفِيضُ﴾، أي: لئلّا يجدوا ﴿مَا يُنفِقُونَ﴾ في شراء ما يحتاجون إليه؛ إذ لم يجدوه عندك.

﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَآءُ ۚ رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٩٣﴾﴾

﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ﴾ بالمعاتَبة ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ﴾ في التخلّف ﴿وَهُمْ أَغْنِيَآءُ﴾ واجدون لأُهْبة الغَزو مع سلامتهم.

﴿رَضُواْ﴾ استئناف تعليلي لِما سبق، كأنّه قيل: ما بالُهم استأذَنوا وهم أغنياءُ؟ فقيل: رضُوا ﴿بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ﴾ الذين شأنُهم الضَّعة والدناءة، ﴿وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ أي: خذَلهم، فغفلوا عن وخامة العاقبة، ﴿فَهُمْ﴾ بسبب ذلك ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ أبدًا غائلةَ ما رضُوا به وما يستتبعه آجلًا، كما لم يعلموا بخساسة شأنه عاجلًا.

---

١ س: يفيض.
٢ وفي هامش م: توجبه لانتصابه. «منه».
٣ أي: للحزن.

﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُل لَّا تَعْتَذِرُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٤﴾﴾

﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ﴾ استئناف لبيان ما يتصدَّون له عند القُفول إليهم. رُوي أنّهم كانوا بِضعةً وثمانين رجلًا، فلمّا رجع عليه السلام إليهم جاءوا يعتذرون إليه بالباطل.[١] والخطاب لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأصحابِه، فإنّهم كانوا يعتذرون إليهم أيضًا؛ لا إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقط. أي: يعتذرون إليكم في التخلّف ﴿إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ مِن الغزو مُنتهين ﴿إِلَيْهِمْ﴾ وإنّما لم يُقَل: "إلى المدينة" إيذانًا بأنّ مدار الاعتذار هو الرجوع إليهم، لا الرجوعُ إلى المدينة، فلعلّ منهم مَن بادر إلى الاعتذار قبل الرجوع إليها.

﴿قُلْ﴾ تخصيص هذا الخطاب برسول الله صلّى الله عليه وسلّم بعد تعميمه فيما سبق لأصحابه أيضًا لِما أنّ الجواب وظيفتُه عليه السلام، وأمّا اعتذارُهم، فكان شاملًا للمسلمين شمولَ الرجوع للكلّ.[٢]

﴿لَا تَعْتَذِرُوا﴾ أي: لا تفعلوا الاعتذار، كقوله تعالى: ﴿اخْسَئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون، ١٠٨/٢٣]، أو لا تعتذِروا بما عندكم مِن المعاذير. وأمّا التعرّض لعنوان كذبها، فلا يساعده / قوله عزّ وجلّ:[٣] ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ﴾ أي: لن [٤٧و]
نصدِّقَكم في ذلك أبدًا؛ فإنّه استئناف تعليليٌّ للنهي، مبنيٌّ على سؤالٍ مِن قِبلهم متفرِّعٍ على ادّعاء الصدق في الاعتذار، كأنّهم قالوا: لِمَ لا نعتذر؟ فقيل: لأنّا لا نصدّقكم أبدًا، فيكون عبثًا، إذ لا يترتّب عليه غرض المعتذِر.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾ تعليل لانتفاء التصديق، أي: أَعْلَمَنا بالوحي بعضَ أخباركم المنافيةِ للتصديق ممّا باشرتموه مِن الشرّ والفساد، وأضمرتموه في ضمائركم، وهيّأتموه للإبراز في معرض الاعتذار مِن الأكاذيب.

---

١ معالم التنزيل للبغوي، ٨٥/٤؛ اللباب لابن عادل، ١٧٦/١٠.
٢ م ط س: لهم [صُحّح في هامش م ط].
٣ س: تعالى.

وجمعُ ضمير المتكلّم في الموضعَين للمبالغة في حسم أطماعهم مِن التصديق رأسًا ببيان عدم رواج اعتذارهم عند أحد مِن المؤمنين أصلًا، فإنّ تصديق البعض لهم ربّما يُطمعهم في تصديق الرسول أيضًا صلّى الله عليه وسلّم بواسطة المصدِّقين، وللإيذان بافتضاحهم بين المؤمنين كافّةً.

﴿وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ فيما سيأتي، أتُنِيبون إليه تعالى ممّا أنتم فيه مِن النفاق أم تثبُتون؟ وكأنّه استتابة وإمهال للتوبة. وتقديم مفعول الرؤية على ما عُطف على فاعله مِن قوله تعالى: ﴿وَرَسُولُهُۥ﴾ للإيذان باختلاف حال الرؤيتين وتفاوتِهما، وللإشعار بأنّ مدار الوعيد هو علمه عزّ وجلّ بأعمالهم.

﴿ثُمَّ تُرَدُّونَ﴾ يومَ القيامة ﴿إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ للجزاء بما ظهر منكم مِن الأعمال. ووضعُ المُظهَر موضعَ المُضمَر لتشديد الوعيد، فإنّ علمه سبحانه وتعالى بجميع أعمالهم الظاهرة والباطنةِ وإحاطتَه بأحوالهم البارزة والكامنةِ ممّا يوجِب الزجرَ العظيم.

﴿فَيُنَبِّئُكُم﴾ عَقيبَ[1] ردِّكم إليه ووقوفِكم بين يديه ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ أي: بما كنتم تعملونه في الدنيا على الاستمرار مِن الأعمال السيّئة السابقة واللاحقة، على أنّ ﴿مَا﴾ موصولة، والعائد إليها محذوف، أو بعملكم المستمرّ، على أنّها مصدريّة. والمراد بالتنبئة بذلك المجازاةُ به، وإيثارُها عليها لمراعاة ما سبق مِن قوله تعالى: ﴿قَدْ نَبَّأَنَا ٱللَّهُ﴾... إلخ، / فإنّ المنبَّأ به الأخبارُ المتعلّقةُ [٤٧ظ]
بأعمالهم، وللإيذان بأنّهم ما كانوا عالمين في الدنيا بحقيقة أعمالهم، وإنّما يعلمونها يومئذ.

﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ۖ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾﴾

﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ﴾ تأكيدًا لمعاذيرهم الكاذبة وتقريرًا لها. و"السين" للتأكيد. والمحلوف عليه محذوف يدلّ عليه الكلام، وهو ما اعتذروا به

[1] م ط س: عند [صُحّح في هامش م ط].

مِن الأكاذيب. والجملة بدل مِن ﴿يَعْتَذِرُونَ﴾ أو بيان له. ﴿إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ﴾ أي: انصرفتم مِن الغزو ﴿إِلَيْهِمْ﴾ ومعنى الانقلاب هو الرجوع والانصراف مع زيادة معنى الوصول والاستيلاء. وفائدة تقييد حلفهم به الإيذانُ بأنّه ليس لدفع ما خاطبهم النبيّ صلّى الله عليه وسلّم به مِن قوله تعالى: ﴿لَا تَعْتَذِرُواْ﴾... إلخ؛[1] بل هو أمرٌ متبدأً.

﴿لِتُعْرِضُواْ﴾ وتصفَحوا ﴿عَنْهُمْ﴾ صفْحَ رِضًا، فلا توبّخوهم ولا تعاتبوهم، كما يُفصح عنه قوله تعالى: ﴿لِتَرْضَوْاْ عَنْهُمْ﴾.[2]

﴿فَأَعْرِضُواْ عَنْهُمْ﴾ لكن لا إعراضَ رضًا كما هو طِلبتهم؛ بل إعراضَ اجتناب ومَقت، كما يُعرب عنه قوله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّهُمْ رِجْسٌ﴾ فإنّه صريح في أنّ المراد بالإعراض عنهم إمّا الاجتناب عنهم لِما فيهم مِن الرجس الروحانيّ، وإمّا تركُ استصلاحهم بترك المعاتبة؛ لأنّ المقصود بها التطهيرُ بالحمل على الإنابة، وهؤلاء أرجاسٌ لا تقبَل التطهير، فلا يُتعرّض لهم بها.[3]

وقوله عزّ وعلا: ﴿وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ﴾ إمّا مِن تمام التعليل، فإنّ كونهم مِن أهل النار مِن دواعي الاجتناب عنهم وموجِباتِ ترك استصلاحهم باللوم والعتاب، وإمّا تعليل مستقلّ، أي: وكفَتْهم النارُ عتابًا وتوبيخًا، فلا تتكلّفوا أنتم في ذلك.

﴿جَزَآءَۢ﴾ نصبٌ على أنّه مصدرٌ مؤكِّد لفعل مقدَّر مِن لفظه وقع حالًا، أي: يُجزَون جزاءً، أو لمضمون الجملة السابقة، فإنّها مفيدة لمعنى المُجازاة قطعًا، كأنّه قيل: مجزيّون جزاءً ﴿بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾ في الدنيا مِن فنون السيّئات، أو على أنّه مفعول له.

﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْاْ عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْاْ عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ٩٦﴾

[٤٨و] ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ﴾ بدلٌ ممّا سبق. وعدمُ ذكر المحلوف به لظهوره، / أي: يحلِفون به تعالى ﴿لِتَرْضَوْاْ عَنْهُمْ﴾ بحلفهم وتستديموا عليهم ما كنتم تفعلون بهم.

---

١ في الآية السابقة.

٢ في الآية التالية.

٣ أي: بالمعاتبة

﴿فَإِن تَرۡضَوۡاْ عَنۡهُمۡ﴾ حسبما راموا وساعدتُموهم في ذلك، ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرۡضَىٰ عَنِ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ أي: فإنّ رِضاكم عنهم لا يُجديهم نفعًا؛ لأنّ الله ساخطٌ عليهم، ولا أثرَ لرِضاكم عند سخطه سبحانه. ووضعُ ﴿ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ موضعَ ضميرهم للتسجيل عليهم بالخروج عن الطاعة المستوجِبِ[1] لِما حلَّ بهم مِن السخط، وللإيذان بشمول الحُكم لمَن شاركهم في ذلك.

والمراد به نهيُ المخاطَبين عن الرضا عنهم والاغترارِ بمعاذيرهم الكاذبة على أبلَغ وجهٍ وآكَدِه؛ فإنّ الرضا عمّن لا يرضى عنه الله تعالى ممّا لا يكاد يصدر عن المؤمن. وقيل إنّما قيل ذلك لئلّا يتوهّمَ متوهِّمٌ أنّ رضا المؤمنين مِن دواعي رضا الله تعالى.

قيل: هم جدُّ بن قيس ومعتِّب بن قُشير وأصحابُهما، وكانوا ثمانين منافقًا، فقال النبيّ صلّى الله عليه وسلّم للمؤمنين حين قدِم المدينةَ: «لا تُجالِسوهم ولا تكلِّموهم».[2] وقيل: جاء عبد الله بن أبيّ، يَحلِف ألّا يتخلّفَ عنه أبدًا.[3]

﴿ٱلۡأَعۡرَابُ أَشَدُّ كُفۡرٗا وَنِفَاقٗا وَأَجۡدَرُ أَلَّا يَعۡلَمُواْ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٩٧﴾

﴿ٱلۡأَعۡرَابُ﴾ هي صيغةُ جمعٍ، وليست بجمع لـ"العرب" -قاله سيبويه-[4] لئلّا يلزمَ كونُ الجمع أخصَّ مِن الواحد؛ فإنّ "العرب" هو هذا الجِيل الخاصُّ سواء سكن البواديَ أم القُرى، وأمّا "الأعراب" فلا يطلَق إلّا على مَن يسكن البواديَ؛ ولهذا نُسب إلى "الأعراب" على لفظه فقيل: "أعرابيّ". قال أهل اللغة: "رجلٌ عربيٌّ"، وجمعُه: "العرب"، كما يقال: "مجوسيٌّ" و"يهوديٌّ"، ثمّ يحذَف ياء النسب في الجمع فيقال: "المجوس" و"اليهود"؛ و"رجلٌ أعرابيٌّ". ويُجمَع على "الأعراب" و"الأعاريب".[5]

---

[1] صفة "الخروج".

[2] **الكشف والبيان** للثعلبي، ٨٢/٥؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٣٠٢/٢.

[3] **تفسير مقاتل بن سليمان**، ١٩١/٢؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٣٠٢/٢.

[4] **كتاب سيبويه**، ٣٧٩/٣.

[5] انظر: **تهذيب اللغة** للأزهري، ٢١٨/٢ «باب العين والراء مع الباء».

أي: أصحابُ البَدْو ﴿أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾ مِن أهل الحَضَر لجفائهم وقسوةِ قلوبهم وتوحّشِهم ونَشْئِهم في مَعزِل مِن مشاهدة العلماء ومفاوضتهم. وهذا مِن باب وصف الجنس بوصف بعض أفراده، كما في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ كَفُورًا﴾ [الإسراء، ٦٧/١٧]؛ إذ ليس كلُّهم كما ذُكر، على ما ستُحيط به خُبرًا.

﴿وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟﴾ أي: أحقُّ وأخلقُ بألّا يعلموا ﴿حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ لبُعدهم عن مجلسه صلّى الله عليه وسلّم وحِرمانِهم مِن مشاهدة معجزاته ومعاينةِ ما ينزل عليه مِن الشرائع في تضاعيف الكتاب والسنّة.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بأحوال كلٍّ مِن أهل الوَبَر والمَدَر،[1] ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما يُصيب به مُسيئَهم ومُحسِنَهم مِن العقاب والثواب.

﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ ٱلدَّوَآئِرَ ۚ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٩٨﴾﴾

﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ﴾ شروع في بيان تشعّب جنس الأعراب إلى الفريقين وعدمِ انحصارهم في الفريق المذكور كما يتراءى مِن ظاهر النظم الكريم، وشرحٌ لبعض مثالب هؤلاء المتفرّعةِ على الكفر والنفاق بعد بيان / تَماديهم فيهما. [٤٨ظ]

وحملُ ﴿ٱلْأَعْرَابِ﴾ على الفريق المذكور خاصّةً، وإن ساعده كونُ مَن يُحكى حاله بعضًا منهم -وهم الذين بصدد الإنفاق مِن أهل النفاق دون فقرائهم أو أعرابُ أسدٍ وغطفانَ وتميمٍ كما قيل-[2] لكنْ لا يساعده ما سيأتي مِن قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ﴾... إلخ؛ فإنّ أولئك ليسوا مِن هؤلاء قطعًا، وإنّما هم مِن الجنس، أي: ومِن جنس الأعراب الذي نُعت بنعت بعض أفراده ﴿مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ﴾ مِن المال، أي: يعُدّ ما يَصرفه في سبيل الله ويتصدّق به صورةً ﴿مَغْرَمًا﴾

---

[1] المَدَر: قِطَع الطِّين اليابس المتماسِك، أو الطِّينُ العِلْك الذي لا رَمْلَ فيه، واحدَتُه: مَدَرَة. والوَبَر: صُوف الإبل والأرانب ونحوها، جمعُه: أوبار. ومِن المجاز قول عامر بن الطفيل للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «لنا الوَبَرُ ولكم المَدَرُ»، إنّما عنى به المُدُنَ أو الحضرَ؛ لأنّ مَبانيها إنّما هي بالمَدَر، وعنى بـ"الوَبَر" الأخبيةَ؛ لأنّ أبنية البادية بالوَبَر. انظر: **تاج العروس** الزبيدي، «مدر، وبر».

[2] انظر: **الكشف والبيان** للثعلبي، ٨٢/٥-٨٣.

أي: غرامةً وخسرانًا لازمًا؛ إذ لا يُنفقه احتسابًا ورجاءً لثواب الله تعالى ليكون له مغنمًا، وإنّما يُنفقه رياءً وتقيّةً، فهي غرامةٌ محضةٌ.

وما في صيغة الاتّخاذ مِن معنى الاختيار والانتفاعِ بما يُتّخَذ إنّما هو باعتبار غرض المنفِق مِن الرياء والتقيّة، لا باعتبار ذات النفقة، أعني: كونها غرامةً.

﴿وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ ٱلدَّوَآئِرَ﴾ أصلُ "الدائرة" ما يُحيط بالشيء، والمراد بها ما لا مَحيصَ عنه مِن مصائب الدهر، أي: ينتظر بكم دوائرَ الدهر ونُوَبه ودُوَلَه ليذهبَ غلبَتُكم عليه، فيتخلّصَ ممّا ابتُلِي به.

﴿عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾ دعاء عليهم بنحو ما أرادوا بالمؤمنين على نهج الاعتراض، كقوله سبحانه: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [المائدة، ٦٤/٥] بعد قول اليهود ما قالوا. و"السَّوْء" مصدرٌ، ثـمّ أُطلقَ على كلّ ضرَر وشرّ، وأضيفت إليه "الدائرة" ذمًّا، كما يقال: "رجلُ سَوْءٍ"؛ لأنّ مَن دارت عليه يذمّها.

وهي مِن باب إضافة الموصوف إلى صفته، فوُصِفت في الأصل بالمصدر مبالغةً، ثـمّ أُضيفَت إلى صفتها، كقوله عزّ وجلّ: ﴿مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمْرَأَ سَوْءٍ﴾ [مريم، ٢٨/١٩]. وقيل: معنى "الدائرة" يقتضي معنى "السَّوْء"، فإنّما هي إضافةُ بيانٍ وتأكيدٍ، كما قالوا: "شمسُ النهارِ ولَحْيَا رأسِه".

وقُرِئ بالضمّ،[١] وهو العذاب، كما قيل له: سيّئة.

﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ بما يقولونه عند الإنفاق ممّا لا خيرَ فيه، ﴿عَلِيمٌ﴾ بما يُضمرونه مِن الأمور الفاسدة التي مِن جملتها أن يتربّصوا بكم الدوائرَ. وفيه مِن شدّة الوعيد ما لا يخفى.

﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِ ۚ أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ ۚ سَيُدْخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٩﴾﴾

﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ﴾ أي: مِن جنسهم على الإطلاق ﴿مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ / وَيَتَّخِذُ﴾ أي: يأخذ لنفسه على وجه الاصطفاء والادّخار ﴿مَا يُنفِقُ﴾ أي: يُنفقه [٤٩و]

---

[١] قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو. النشر لابن الجزري، ٢/٢٨٠.

في سبيل الله تعالى ﴿قُرُبَٰتٍ﴾ أي: ذرائعَ إليها. وللإيذان بما بينهما مِن كمال الاختصاص جُعِل كأنّه نفس القُرُبات. والجمع باعتبار أنواع القُرُبات أو أفرادِها. وهي ثاني مفعولَي ﴿يَتَّخِذُ﴾، وقوله عزّ وجلّ: ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ صفتُها أو ظرْف لـ﴿يَتَّخِذُ﴾.

﴿وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِ﴾ أي: وسائلَ إليها، فإنّه عليه السلام كان يدعو للمتصدِّقين بالخير والبركة ويستغفر لهم؛ ولذلك سُنَّ للمصدَّق أن يدعوَ للمتصدِّق عند أخذ صدقته، لكنْ ليس له أن يصلّيَ عليه كما فعله صلّى الله عليه وسلّم حين[1] قال: «اللّٰهمّ صلِّ على آل أبي أوفَى»؛[2] فإنّ ذلك مَنصِبه، فله أن يتفضّل به على مَن يشاء.

والتعرّض لوصف الإيمان بالله واليومِ الآخر في الفريق الأخير -مع أنّ مَساق الكلام لبيان الفرق بين الفريقين في شأن اتّخاذ ما يُنفقانِه حالًا ومآلًا، وأنّ ذكر اتّخاذه ذريعةً إلى القُرُبات والصلوات مُغنٍ عن التصريح بذلك- لكمال العناية بإيمانهم وبيانِ اتّصافهم به وزيادةِ الاعتناء بتحقيق الفرق بين الفريقين مِن أوّل الأمر؛ وأمّا الفريق الأوّل، فاتّصافهم بالكفر والنفاق معلومٌ مِن سياق النظم الكريم صريحًا.

﴿أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ﴾ شهادةٌ لهم مِن جناب الله تعالى بصحّة ما اعتقدوه وتصديقٌ لرجائهم. والضمير لِما يُنفَق، والتأنيث باعتبار الخبر، مع ما مرّ مِن تعدّده بأحد الوجهين.[3] والتنكير للتفخيم المُغني عن الجمع، أي: قُربةٌ عظيمةٌ لا يُكتَنَهُ كُنهُها. وفي إيراد الجملة اسميّةً وتصديرِها بحرفَي التنبيه والتحقيقِ مِن الجزالة ما لا يخفى. والاقتصار على بيان كونها قُربةً لهم؛ لأنّها الغاية القُصوى، وصلوات الرسول مِن ذرائعها.

---

١ س - حين.

٢ عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: كان إذا أتى رجل النبيّ صلّى الله عليه وسلّم بصدقته، قال: «اللّٰهمّ صلِّ عليه»، فأتاه أبي بصدقته، فقال: «اللّٰهمّ صلِّ على آل أبي أوفى». انظر: **صحيح البخاري**، ٧٧/٨ (٦٣٥٩)؛ و**صحيح مسلم**، ٧٥٦/٢-٧٥٧ (١٠٧٨). | وأبو أوفى هو: علقمة بن خالد بن الحارث بن أبي أسيد الأسلمي. له صحبة. كان مِن أصحاب الشجرة. انظر: **الإصابة** لابن حجر، ٢٥٣/٧.

٣ وفي هامش م: أي: باعتبار الأنواع أو الأفراد. «منه».

وقوله عزّ وجلّ:[١] ﴿سَيُدۡخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِي رَحۡمَتِهِۦٓ﴾ وعدٌ لهم بإحاطة رحمته الواسعةِ بهم وتفسيرٌ للقُربة، / كما أنّ قوله عزّ وعلا: ﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[٢] وعيدٌ للأوّلين عَقيبَ الدعاء عليهم. و"السين" للدلالة على تحقّق ذلك وتقرّرِه البتّةَ. [٤٩ظ]

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ تعليل لتحقّق الوعد على نهج الاستئناف التحقيقيّ.

قيل: هذا في عبد الله ذي البِجادَيْن[٣] وقومِه،[٤] وقيل: في بني مُقرِّن مِن مُزَينةَ،[٥] وقيل: في أسلَمَ وغِفارٍ وجُهَينةَ؛[٦] وروى أبو هريرةَ رضي الله عنه أنّه قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: «أسلمُ وغِفارٌ وشيءٌ مِن جُهينةَ ومُزينةَ خيرٌ عند الله يومَ القيامة مِن تميمٍ وأسد بنِ خُزيمةَ وهوازِنَ وغَطَفانَ».[٧]

﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١٠٠﴾

﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ﴾ بيان لفضائل أشراف المسلمين إثرَ بيان فضيلةِ طائفةٍ منهم. والمراد بهم الذين صَلّوا إلى القبلتين، أو الذين شهِدوا بدرًا،

---

١ س: تعالى.

٢ في الآية السابقة.

٣ وفي هامش م: البِجاد: الكِساء. «منه». | هو عبد الله بن عبد نُهْم المزني. سُمّي ذا البِجادَين؛ لأنّه حين أراد المَسير إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أعطته أمّه بِجادًا لها، شقّه باثنين، فاتّزر بواحد منهما وارتدى بالآخر. وقال ابن هشام: إنّما سُمّي كذلك؛ لأنّه كان ينازع إلى الإسلام، فيمنعه قومه مِن ذلك ويضيّقون عليه، حتّى تركوه في بِجاد له ليس عليه غيره، فهرب منهم إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فلمّا كان قريبًا منه شقّ بِجاده باثنين، فاتّزر بواحد واشتمل بالآخر، ثمّ أتى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وقيل له: ذو البِجادين لذلك. ومات في عصر النبيّ صلّى الله عليه وسلّم. انظر: **الاستيعاب** للنمري، ١٠٠٣/٣؛ **والإصابة** لابن حجر، ٢٦٠/٦-٢٦٢.

٤ **الكشف والبيان** للثعلبي، ٨٣/٥؛ **أنوار التنزيل** للبيضاوي، ٩٥/٣.

٥ **جامع البيان** للطبري، ٦٣٥/١١-٦٣٦؛ **الكشف والبيان** للثعلبي، ٨٣/٥.

٦ **الكشف والبيان** للثعلبي، ٨٣/٥؛ **معالم التنزيل** للبغوي، ٨٦/٤.

٧ **صحيح البخاري**، ١٨٢/٤ (٣٥٢٨)؛ **صحيح مسلم**، ١٩٥٥/٤ (٢٥٢١).

أو الذين أسلموا قبل الهجرة. ﴿وَٱلْأَنصَارِ﴾ أهلِ بَيعة العقبة الأولى، وكانوا سبعةَ نفرٍ، وأهلِ بيعة العقبة الثانية، وكانوا سبعين رجلًا، والذين آمنوا حين قدِم عليهم أبو زُرارةَ مصعب بنُ عُمير. وقُرئ بالرفع[١] عطفًا على ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ﴾.

﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾ أي: ملتبِسين به. والمراد به كلّ خصلة حسنة. وهم اللاحقون بالسابقين مِن الفريقين، على أنّ ﴿مِنَ﴾ تبعيضيّة، أو الذين اتّبعوهم بالإيمان والطاعة إلى يوم القيامة، فالمراد بـ"السابقين" جميعُ المهاجرين والأنصار، و﴿مِنَ﴾ بيانيّةٌ.

﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ خبر للمبتدأ، أي: رضي الله عنهم بقبول طاعتهم وارتضاءِ أعمالهم، ﴿وَرَضُواْ عَنْهُ﴾ بما نالوه مِن رِضاه المستتبعِ لجميع المطالب طُرًّا، ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ﴾ في الآخرة ﴿جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ وقُرئ: "مِنْ تَحْتِهَا"،[٢] كما في سائر المواقع. ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ مِن غير انتهاء.

﴿ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ الذي لا فوزَ وراءَه. وما في اسم الإشارة مِن معنى البُعد لبيان بُعد منزلتهم في مراتب الفضل وعِظَمِ الدرجة مِن مؤمني / الأعراب. [٥٠و]

﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ مَرَدُواْ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ١٠١﴾

﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ﴾ شروع في بيان أحوال منافقي أهل المدينة ومَن حولها مِن الأعراب بعد بيان حال أهل البادية منهم، أي: ممّن حولَ بلدتِكم ﴿مُنَٰفِقُونَ﴾ وهُمْ جُهَينةُ ومُزَينةُ وأسلمُ وأشجعُ وغِفارٌ، كانوا نازلين حولَها. ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾ عطفٌ على ﴿مِّمَّنْ حَوْلَكُمْ﴾ عطفَ مفردٍ على مفردٍ.

وقوله تعالى: ﴿مَرَدُواْ عَلَى ٱلنِّفَاقِ﴾ إمّا جملة مستأنَفة، لا محلَّ لها مِن الإعراب، مَسوقةٌ لبيان غلوّهم في النفاق إثرَ بيان اتّصافهم به، وإمّا صفة للمبتدأ المذكور،

---

١ قرأ بها يعقوب. النشر لابن الجزري، ٢/٢٨٠.

٢ قرأ بها ابن كثير، وكذلك هي في مصاحف أهل مكّة. النشر لابن الجزري، ٢/٢٨٠.

فُصل بينها وبينه بما عُطف على خبره، وإمّا صفة لمحذوف، أُقيمَت هي مُقامَه، وهو مبتدأ، خبرُه ﴿مِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾، كما في قوله:

أَنَــا ابــنُ جَــلَا وطَــلَّاع الـثَّـنَـايَـا[١]

والجملة عطفٌ على الجملة السابقة، أي: ومِن أهل المدينة قومٌ مرَدوا على النفاق، أي: تمهّروا فيه؛ مِن "مرَنَ فلانٌ على عمله ومرَدَ عليه" إذا دَرِبَ به وضَرِيَ حتّى لانَ عليه ومهَرَ فيه؛ غيرَ أنّ "مرَدَ" لا يكاد يُستعمل إلّا في الشرّ.

فالتمرّد على الوجهين الأوّلَين شاملٌ للفريقَين حسب شمول النفاق، وعلى الوجه الأخير خاصٌّ بمنافقي أهلِ المدينة، وهو الأظهر والأنسبُ بذكر منافقي أهل البادية أوّلًا، ثمّ ذكرِ منافقي الأعراب المجاوِرين للمدينة، ثمّ ذكرِ منافقي أهلها. والله تعالى أعلمُ.

وقوله عزّ شأنه: ﴿لَا تَعْلَمُهُمْ﴾ بيان لتمرّدهم، أي: لا تعرفهم أنت، لكنْ لا بأعيانهم وأسمائهم وأنسابهم؛ بل بعنوان نفاقهم، يعني: أنّهم بلغوا مِن المَهارة في النفاق والتنوّق في مراعاة التقيّة والتحامي عن مواقع التُّهَم إلى مَبلَغٍ يخفى عليك حالُهم، مع ما أنت عليه مِن علوّ الكَعْب وسموّ الطبقة في كمال الفِطنة وصدقِ الفِراسة.

وفي تعليق نفي العلم بهم / -مع أنّه متعلِّق بحالهم- مبالغةٌ في ذلك، [٥٠ظ] وإيماءٌ إلى أنّ ما هم فيه مِن صفة النفاق لعَراقتهم ورسوخِهم فيها صارت بمنزلة ذاتيّاتهم أو مشخِّصاتِهم، بحيث لا يُعَدّ مَن لا يعلمهم[٢] بتلك الصفة عالمًا بهم.

وحملُ عدم علمه عليه السلام بأعيانهم على عدم علمه عليه السلام بعد مَجيء هذا البيان على أنّه عليه السلام يعلم أنّ فيهم منافقين، لكنْ لا يعلمهم بأعيانهم، مع كونه خلافَ الظاهر، عارٍ عمّا ذُكر مِن المبالغة.

---

[١] صدر بيت، عجزه:
متى أضَعِ العِمامةَ تَعرِفوني
وهو لسُحَيم بن وَثيل الرِّياحي في كتاب سيبويه، ٢٠٧/٣؛ والأصمعيّات للأصمعي، ص ١٧؛ والصحاح للجوهري، «جلا». وانظر شرحه: خزانة الأدب للبغدادي، ٢٥٥/١-٢٦٨.

[٢] م ط س: يعرفهم [صُحّح في هامش م ط].

وقوله عزّ وجلّ: ﴿نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ تقرير لِما سبق مِن مَهارتهم في فنّ النفاق، أي: لا يقف على سرائرهم المركوزة في ضمائرهم إلّا مَن لا تخفى عليه خافية؛ لِما هم عليه مِن شدّة الاهتمام بإبطان الكفر وإظهار الإخلاص. وفي تعليق العلم بهم -مع أنّ المقصود بيانُ تعلّقه بحالهم- ما مرّ في تعليق نفيه بهم.

وقوله عزّ شأنه: ﴿سَنُعَذِّبُهُمْ﴾ وعيد لهم وتحقيق لعذابهم حسبما علم الله فيهم مِن موجِباته. و"السين" للتأكيد. ﴿مَرَّتَيْنِ﴾ عن ابن عبّاس رضي الله عنهما: أنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم قام خطيبًا يومَ الجمعة، فقال: «اخرُجْ يا فلانُ، فإنّك منافقٌ؛ اخرُجْ يا فلانُ، فإنّك منافقٌ»، فأخرج ناسًا وفضَحَهم؛[١] فهذا هو العذاب الأوّل، والثاني إمّا القتل وإمّا عذاب القبر، أو الأوّل هو القتل، والثاني عذاب القبر، أو الأوّل أخذ الزكاة لِما أنّهم يعُدّونها مغرمًا بحتًا، والثاني نهكُ الأبدان وإتعابُها بالطاعات الفارغة عن الثواب.

ولعلّ تكريرَ عذابهم لِما فيهم مِن الكفر المشفوع بالنفاق أو النفاقِ المؤكَّدِ بالتمرّد فيه. ويجوز أن يكون المراد بـ"المرّتين" مجرّدَ التكثير، كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱرْجِعِ[٢] ٱلْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾ [الملك، ٦٧/٤]، أي: كَرّةً بعد أخرى.

﴿ثُمَّ يُرَدُّونَ﴾ يومَ القيامة ﴿إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ هو عذاب النار. وفي تغيير السَّبك بإسناد عذابهم السابق إلى نون العَظَمة حسب إسناد ما قبله مِن العلم وإسنادِ ردّهم إلى العذاب اللاحق إلى أنفسهم إيذانٌ باختلافهما حالًا، وأنّ
[٥١و] الأوّل / خاصٌّ بهم وقوعًا وزمانًا، يتولّاه سبحانه وتعالى، والثاني شاملٌ لعامّة الكفَرة وقوعًا وزمانًا، وإن اختلفت طبقات عذابهم.

﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠٢﴾﴾

---

١ جامع البيان للطبري، ٦٤٤/١١-٦٤٥؛ الكشّاف للزمخشري، ٣٠٦/٢.

٢ م س: فارجع.

﴿وَءَاخَرُونَ﴾ بيان لحال طائفة مِن المسلمين ضعيفةِ الهِمَمِ في أمور الدين. وهو عطفٌ على ﴿مُنَٰفِقُونَ﴾، أي: ومنهم، يعني: وممّن حولَكم ومِن أهل المدينة قومٌ آخرون ﴿ٱعۡتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمۡ﴾ التي هي تخلّفهم عن الغزو وإيثارُ الدَّعَة عليه والرضا[1] بسوء جوار المنافقين؛ وندِموا على ذلك، ولم يعتذروا بالمعاذير الكاذبة، ولم يُخفُوا ما صدر عنهم مِن الأعمال السيّئة، كما فعله مَن اعتاد إخفاءَ ما فيه وإبرازَ ما ينافيه مِن المنافقين الذين اعتذروا بما لا خيرَ فيه مِن المعاذير المؤكَّدة بالأيمان الفاجرة حسب دَيْدنِهم[2] المألوف.

وهم رهطٌ مِن المتخلِّفين، أَوْثَقوا أنفسَهم على سَوارِي المسجد عندما بلغهم ما نزل في المتخلِّفين، فقدِم رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم، فدخل المسجد، فصلّى ركعتين حسب عادته الكريمة، ورآهم كذلك، فسأل عن شأنهم، فقيل: «إنّهم أقسموا ألّا يحُلّوا أنفسَهم حتّى تحُلَّهم»، فقال عليه السلام: «وأنا أُقسِم ألّا أحُلَّهم حتّى أُومَرَ فيهم»، فنزلت.[3]

﴿خَلَطُواْ عَمَلٗا صَٰلِحٗا﴾ هو ما سبق منهم مِن الأعمال الصالحة والخروجِ إلى المغازي السابقة وغيرها وما لحِق مِن الاعتراف بذنوبهم في التخلّف عن هذه المرّة وتذمّمِهم وندامتِهم على ذلك. وتخصيصه بالاعتراف[4] لا يناسِب الخلطَ، لاسيّما على وجهٍ يُؤذِن بتوارد المختلطَين وكونِ كلٍّ منهما مخلوطًا ومخلوطًا به، كما يُؤذن به تبديلُ "الواو" بـ"الباء" في قوله تعالى: ﴿وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾؛ فإنّ قولك: "خلطتُ الماءَ باللبَن" يقتضي إيرادَ الماء على اللبَن، دون العكسِ، وقولك: "خلطتُ الماء واللبَنَ"، معناه: إيقاع الخلط بينهما مِن غير دلالة على اختصاص أحدهما بكونه مخلوطًا والآخَرِ بكونه مخلوطًا به. وتركُ تلك الدلالة / للدلالة على جعل كلٍّ منهما متّصفًا بالوصفين جميعًا، وذلك [٥١ظ]
فيما نحن فيه بورود كلٍّ مِن العملين على الآخَر مرّةً بعد أخرى. والمراد

---

[1] وفي هامش م: عطفٌ على "إيثارُ". «منه».

[2] الدَّيْدَن: الدأب والعادة. الصحاح للجوهري، «ددن».

[3] انظر: أسباب النزول للواحدي، ص ٢٦٣؛ والكشّاف للزمخشري، ٣٠٦/٢.

[4] يعني: تخصيص العمل الصالح باعترافهم بذنوبهم. خصّصه به البيضاوي في أنوار التنزيل، ٩٦/٣؛ وابن عادل في اللباب، ١٩٦/١٠.

بـ"العمل السيّئ" ما صدر عنهم مِن الأعمال السيّئة أوّلًا وآخِرًا. وعن الكلبي: «التوبة والإثم».[١]

وقيل: "الواو" بمعنى "الباء"، كما في قولهم: "بِعتُ الشاءَ شاةً ودِرهمًا"، بمعنى: شاةً بدرهم.

﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ أي: يقبلَ توبتهم المفهومةَ مِن اعترافهم بذنوبهم؛ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ﴾ يتجاوز عن سيّئات التائب ويتفضّل عليه. وهو تعليل لِما يفيده كلمة ﴿عَسَى﴾ مِن وجوب القبول، فإنّها للإطماع الذي هو مِن أكرم الأكرمين إيجابٌ، وأيُّ إيجاب.

﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيۡهِمۡۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٞ لَّهُمۡۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ١٠٣﴾

﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ﴾ رُوي أنّهم لمّا أُطلِقوا قالوا: «يا رسولَ الله، هذه أموالنا التي خلّفَتْنا عنك، فتَصدَّقْ بها وطهِّرْنا»، فقال عليه السلام: «ما أُمرتُ أن آخذَ مِن أموالكم شيئًا»، فنزلت؛[٢] فليست هي الصدقةَ المفروضةَ لكونها مأمورًا بها، ولِما رُوي أنّه عليه السلام أخذ منهم الثُّلثَ وترَكَ لهم الثلثَين،[٣] فوقع ذلك بيانًا لِما في ﴿صَدَقَةٗ﴾ مِن الإجمال.

وإنّما هي كفّارة لذنوبهم حسبما يُنبئ عنه قوله عزّ وجلّ: ﴿تُطَهِّرُهُمۡ﴾ أي: عمّا تلطّخوا به مِن أوضار التخلّف. و"التاء" للخطاب، والفعل مجزوم[٤] على أنّه جواب للأمر. وقُرئ بالرفع[٥] على أنّه حال مِن ضمير المخاطَب في ﴿خُذۡ﴾، أو صفة لـ﴿صَدَقَةٗ﴾، و"التاء" للخطاب، أو لـ"الصدقة"، والعائد على الأوّل محذوف ثقةً بما بعده. وقُرئ: "تُطْهِرُهُمْ"[٦] مِن "أطهَرَه" بمعنى "طهَّرَه".

---

١ التفسير البسيط للواحدي، ٣١/١١؛ الكشّاف للزمخشري، ٣٠٧/٢.

٢ جامع البيان للطبري، ٦٥٩/١١؛ أسباب النزول للواحدي، ص ٢٦٣.

٣ الكشف والبيان للثعلبي، ٨٩/٥؛ التفسير البسيط للواحدي، ٣٣/١١.

٤ أي: "تُطَهِّرْهُمْ". هي قراءة شاذّة غير منسوبة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٠؛ الكشّاف للزمخشري، ٣٠٧/٢.

٥ هي قراءة السبعة.

٦ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٠.

﴿وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ بإثبات "الياء"، وهو خبرٌ لمبتدأ محذوفٍ، والجملة حال مِن الضمير في الأمر أو في جوابه، أي: وأنت تُزكِّيهم بها، أي: تُنمِي بتلك الصدقة حسَناتِهم إلى مراتب المخلصين أو أموالَهم، أو تُبالِغُ في تطهيرهم. هذا على قراءة الجزم في "تُطَهِّرْهُمْ".[1] وأمّا على قراءة الرفع، فسواء جُعل "التاء" للخطاب أو للصدقة، وكذا جُعلت الجملة الأولى حالًا مِن ضمير المخاطَب أو صفةً لـ"الصدقة" على الوجهين، فالثانيةُ عطفٌ على الأولى / حالًا وصفةً مِن [٥٢و] غير حاجة إلى تقدير المبتدأ لتوجيه دخول "الواو" في الجملة الحاليّة.

﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ أي: واعطِفْ عليهم بالدعاء والاستغفار لهم، ﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ﴾ وقُرئ: "صَلَوَاتِكَ"[2] مراعاةً لتعدّدِ المدعوّ لهم. ﴿سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ تسكُن نفوسهم إليها وتطمئنّ قلوبهم بها، ويثِقون بأنّه سبحانه قَبِل توبتهم. والجملة تعليل للأمر بالصلاة عليهم.

﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ يسمع ما صدر عنهم مِن الاعتراف بالذنب والتوبةِ والدعاء، ﴿عَلِيمٌ﴾ بما في ضمائرهم مِن الندم والغمّ لِما فرَط منهم ومِن الإخلاص في التوبة والدعاء؛ أو سميعٌ يُجيب دعاءَك لهم، عليمٌ بما يقتضيه الحكمة، والجملة حينئذ تذييل للتعليل مقرّرٌ لمضمونه، وعلى الأوّل تذييل لِما سبق مِن الآيتين محقِّقٌ لِما فيهما.

﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٤﴾﴾

﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ﴾ وقُرئ بالتاء.[3] والضمير إمّا للتائبين، فهو تحقيق لِما سبق مِن قبول توبتهم وتطهير الصدقة وتزكيتِها لهم، وتقريرٌ لذلك، وتوطينٌ لقلوبهم ببيان أنّ المتولّيَ لقبول توبتهم وأخذِ صدقاتهم هو الله سبحانه، وإن أُسندَ الأخذ

---

[1] هي قراءة شاذّة كما سبق.

[2] قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو ونافع وابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر. السبعة لابن مجاهد، ص ٣١٧؛ النشر لابن الجزري، ٢/٢٨١.

[3] قراءة شاذّة، مرويّة عن السلمي والحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٠.

والتطهير والتزكية إليه عليه السلام، أي: ألم يعلم أولئك التائبون ﴿أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ﴾ الصحيحة الخالصةَ ﴿عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ المخلِصين فيها، ويتجاوز عن سيّئاتهم، كما يُفصح عنه كلمة ﴿عَنْ﴾. والمراد بهم إمّا أولئك التائبون، ووضعُ المُظهَر في موضع المُضمَر للإشعار بعلّيّة العبادة لقبولها، وإمّا كافّةُ العباد، وهم داخلون في ذلك دخولًا أوّليًا.

﴿وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ أي: يقبَل صدقاتِهم، على أنّ "اللام" عِوض عن المضاف إليه، أو جنسَ الصدقات المندرج تحته صدقاتُهم اندراجًا أوّليًا، أي: هو الذي يتولّى قبولَ التوبة وأَخْذَ الصدقات وما يتعلّق بها مِن التطهير والتزكية، وإن كنتَ أنتَ المباشِرَ لها ظاهرًا. / وفيه مِن تقرير ما ذُكر ورفعِ شأن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم على نهج قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح، ١٠/٤٨] ما لا يخفى. [٥٢ظ]

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ تأكيد لِما عُطف عليه، وزيادةُ تقريرٍ لِما يقرّره، مع زيادةِ معنًى ليس فيه، أي: ألم يعلموا أنّه المختصّ المستأثِرُ ببلوغ الغاية القُصوى مِن قبول التوبة والرحمة، وأنّ ذلك سنّة مستمرّة له وشأنٌ دائم.

والجملتان في حيّز النصب بـ﴿يَعْلَمُوٓاْ﴾، يسُدّ كلُّ واحدة منهما مَسدَّ مفعولَيه.

وإمّا[1] لغير التائبين مِن المؤمنين؛ فقد رُوي أنّهم قالوا لمّا تِيبَ على الأوّلين: «هؤلاء الذين تابوا كانوا بالأمس معنا، لا يكلَّمون، ولا يجالَسون، فما لهم؟»، فنزلت،[2] أي: ألم يعلموا ما للتائبين مِن الخِصال الداعية إلى التكرمة والتقريب والانتظامِ في سِلك المؤمنين والتلقّي بحسن القبول والمجالسة؛ فهو ترغيب لهم[3] في التوبة والصدقة.

﴿وَقُلِ ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾

---

[1] وفي هامش م: عطفٌ على قوله: "إمّا للتائبين". «منه».

[2] جامع البيان للطبري، ٦٦٤/١١-٦٦٥؛ الكشف والبيان للثعلبي، ٩١/٥.

[3] وفي هامش م: لغير التائبين مِن المؤمنين. «منه».

وقوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ﴾ زيادةُ ترغيبٍ لهم في العمل الصالح الذي مِن جملته التوبةُ، وللأوّلين في الثبات على ما هم عليه، أي: قلْ لهم بعد ما بانَ لهم شأنُ التوبة: اعمَلوا ما تشاءُون مِن الأعمال، فظاهرُه ترخيص وتخيير، وباطنُه ترغيب وترهيب.

وقوله عزّ وعلا: ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ﴾ أي: خيرًا كان أو شرًّا، تعليلٌ لِما قبله وتأكيدٌ للترغيب والترهيب. و"السين" للتأكيد. ﴿وَرَسُولُهُۥ﴾ عطفٌ على الاسم الجليل. وتأخيره عن المفعول للإشعار بما بين الرؤيتين مِن التفاوت. ﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾ في الخبر: «لو أنّ رجلًا عمِل في صخرةٍ لا بابَ لها ولا كُوّةَ، لَخَرج عمله إلى الناس كائنًا ما كان».[١] والمعنى: أنّ أعمالكم غيرُ خافية عليهم كما رأيتم / وتبيَّنَ لكم. [٥٣و]

ثمّ إن كان المراد بالرؤية معناها الحقيقيَّ، فالأمر ظاهرٌ. وإن أُريدَ بها مآلُها مِن الجزاء خيرًا أو شرًّا، فهو خاصٌّ بالدنيوي مِن إظهار المدح والثناء والذكر الجميل والإعزازِ ونحو ذلك مِن الأجزِية وأضدادها.

﴿وَسَتُرَدُّونَ﴾ أي: بعد الموت ﴿إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ في وضع الظاهر موضعَ المضمَر مِن تهويل الأمر وتربية المَهابة ما لا يخفى. ووجهُ تقديم ﴿ٱلۡغَيۡبِ﴾ في الذكر لسعة عالَمِه وزيادةِ خطره على ﴿ٱلشَّهَٰدَةِ﴾ غنيٌّ عن البيان. وقيل: إنّ الموجوداتِ الغائبةَ عن الحواسّ عِللٌ أو كالعِلل للموجودات المحسوسة، والعلمُ بالعِلل علّةٌ للعلم بالمعلومات، فوجب سبقُ العلم بالغيب على العلم بالشهادة.

وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما: «الغيب: ما يُسرّونه مِن الأعمال، والشهادة: ما يُظهرونه»،[٢] كقوله تعالى: ﴿يَعۡلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعۡلِنُونَ﴾ [هود، ٥/١١]، فالتقديم حينئذ لتحقيقِ أنّ نسبة علمه المحيطِ بالسرّ والعَلَن واحدٌ على أبلغ وجهٍ وآكَدِه، بإيهامِ أنّ علمه تعالى بما يُسرّونه أقدمُ منه بما يُعلنونه. كيف لا،

---

[١] هو مرويّ مرفوعًا. انظر: المستدرك للحاكم، ٣٤٩/٤ (٧٨٧٧)؛ وشعب الإيمان للبيهقي، ٢٠٨/٩ (٦٥٤١)؛ والتفسير البسيط للواحدي، ٤٠/١١.

[٢] تفسير الرازي، ١٤٣/١٦؛ اللباب لابن عادل، ١٩٩/١٠.

وعلمه سبحانه بمعلوماته منزَّهٌ عن أن يكون بطريق حصول الصورة؛ بل وجودُ كلّ شيء وتحقّقُه في نفسه علمٌ بالنسبة إليه تعالى. وفي هذا المعنى لا يختلف الحال بين الأمور البارزة والكامنة.

وإمّا[١] للإيذان بأنّ مرتبة السرّ متقدِّمةٌ على رُتبة العَلَن، إذ ما مِن شيء يُعلَن إلّا وهو أو مَباديه القريبةُ أو البعيدةُ مضمَرٌ قبل ذلك في القلب، فتعلّقُ علمِه تعالى به في حالته الأولى متقدِّمٌ على تعلّقه به في حالته الثانية.

﴿فَيُنَبِّئُكُم﴾ عَقيبَ الردّ الذي هو عبارة عن الأمر الممتدّ إلى يوم القيامة ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ قبل ذلك في الدنيا. والمرادُ بالتنبِئة بذلك الجزاءُ بحسبه، إنْ خيرًا فخيرٌ، وإنْ شرًّا فشرٌّ. / فهو وعد ووعيد. [٥٣ظ]

﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾

﴿وَءَاخَرُونَ﴾ عطفٌ على ﴿ءَاخَرُونَ﴾[٢] قبله، أي: ومِن المتخلِّفين مِن أهل المدينة ومَن حولَها مِن الأعراب قومٌ آخَرون غيرُ المعترِفين المذكورين ﴿مُرْجَوْنَ﴾ وقُرئ: "مُرْجَئُونَ"[٣] مِن "أرجيتُه" و"أرجأتُه"، أي: أخّرتُه، ومنه: المُرجِئة الذين لا يقطعون بقبول التوبة. ﴿لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾ في شأنهم.

قال ابن عبّاس رضي الله عنهما:[٤] «هُمْ: كعب بن مالك ومُرارة بن الربيع وهلال بن أميّةَ، لم يسارِعوا إلى التوبة والاعتذار كما فعل أبو لُبابةَ وأصحابُه مِن شدّ أنفسهم على السّواري وإظهارِ الغمّ والجزَع والندمِ على ما فعلوا، فوقفهم رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم، ونهى أصحابَه عن أن يسلِّموا عليهم ويكلّموهم، وكانوا مِن أصحاب بدر، فهجَروهم، والناسُ في شأنهم على اختلاف، فمِن قائلٍ: هلَكوا، وقائلٍ: عسى اللهُ أن يغفِر لهم، فصاروا عندهم مُرجَئِين لأمره تعالى».[٥]

---

١ السياق: فالتقديم حينئذ لتحقيقِ أنّ... وإمّا للإيذان...
٢ التوبة، ١٠٢/٩.
٣ قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر ويعقوب وأبو بكر. النشر لابن الجزري، ٤٠٦/١.
٤ م - رضي الله عنهما.
٥ انظر: تفسير الرازي، ١٤٥/١٦؛ واللباب لابن عادل، ٢٠١/١٠.

﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ﴾ إن بَقُوا على ما هم عليه مِن الحال. وقيل:[١] إن أصرّوا على النفاق، وليس بذاك؛ فإنّ المذكورين ليسوا مِن المنافقين. ﴿وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ إن خلصت نيّتُهم ونَصَعت[٢] توبتُهم. والجملة في محلّ النصب على الحاليّة، أي: منهم هؤلاء، إمّا معذَّبين، وإمّا مَتوبًا عليهم. وقيل: ﴿ءَاخَرُونَ﴾ مبتدأ، و﴿مُرْجَوْنَ﴾ صفتُه، وهذه الجملة خبره.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بأحوالهم ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما فعل بهم مِن الإرجاء وما بعده. وقُرئ: "وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ".[٣]

﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿١٠٧﴾﴾

﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسْجِدًا﴾ عطفٌ على ما سبق، أي: ومنهم الذين، أو نصبٌ على الذمّ. وقُرئ بغير واو؛[٤] لأنّها قصّة على حِيالها. ﴿ضِرَارًا﴾ أي: مضارّةً للمؤمنين. وانتصابه على أنّه مفعول له أو مفعولٌ ثانٍ لـ﴿ٱتَّخَذُواْ﴾، أو على أنّه مصدرٌ مؤكِّدٌ لفعل مقدَّرٍ منصوبٍ على الحاليّة، أي: يضارّون بذلك ضِرارًا، أو على أنّه مصدر بمعنى الفاعل، وقع حالًا مِن ضمير ﴿ٱتَّخَذُواْ﴾، أي: مضارّين / للمؤمنين. [٥٤و]

رُوي أنّ بني عمرو بن عَوف لمّا بنَوا مسجدَ قُباءٍ بعَثوا إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أن يأتيَهم فيصلِّيَ بهم في مسجدهم، فلمّا فعله عليه الصلاة والسلام حسدَتْهم إخوتُهم بنو غنم بن عوف، وقالوا: «نَبني مسجدًا، ونُرسِل إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يصلِّي فيه، ويصلِّي فيه أبو عامرٍ الراهبُ[٥]

---

[١] قاله البيضاوي في أنوار التنزيل، ٩٧/٣.

[٢] م ط س: صحّت [صُحّح في هامش م ط].

[٣] قراءة شاذّة، مرويّة عن عبد الله بن مسعود. الكشّاف للزمخشري، ٣٠٩/٢.

[٤] قرأ بها نافع وابن عامر وأبو جعفر، وكذا هي في مصاحف أهل المدينة والشام. النشر لابن الجزري، ٢٨١/٢.

[٥] هو عبد عمرو بن صيفي بن النعمان الأوسي، أبو عامر. كان يناظر أهل الكتاب، ويميل إلى النصرانيّة، ويتتبّع الرُّهبان ويألفهم، ويُكثر الشخوص إلى الشام، فسُمّي الراهبَ، فلمّا ظهر أمر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حسَدَه، ومرّ إلى مكّةَ، وقاتل مع قريش، ثمّ أتى الشام، فمات هناك. انظر: أنساب الأشراف للبلاذري، ٢٨١/١-٢٨٢.

أيضًا إذا قدِم مِن الشام»، وهو الذي سمّاه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم "الفاسقَ"، وقد كان قال لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم يومَ أُحد: «لا أجد قومًا يقاتلونك إلّا قاتلتُك معهم»، فلم يزل يفعل ذلك إلى يوم حُنين، فلمّا انهزمت هوازنُ يومئذ ولّى هاربًا إلى الشام، وأرسل إلى المنافقين: «أن استعِدّوا بما استطعتم مِن قوّة وسلاح، فإنّي ذاهبٌ إلى قيصرَ، وآتٍ بجنود، ومُخرجٌ محمّدًا وأصحابَه مِن المدينة»، فبنَوا مسجدًا إلى جَنْب مسجد قُباءٍ وقالوا للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «بنَيْنا مسجدًا لذي العلّة والحاجةِ والليلةِ المَطيرة والشاتية، ونحن نُحبّ أن تصلّيَ لنا فيه وتدعوَ لنا بالبركة»، فقال صلّى الله عليه وسلّم: «إنّي على جَناح سفرٍ وحالِ شُغلٍ، وإذا قدِمنا إن شاء الله[١] صَلّينا فيه»، فلمّا قفَلَ[٢] مِن غزوة تبوكَ سألوه عليه السلام إتيانَ المسجد، فنزلت عليه، فدعا بمالك بن الدُّخشُم[٣] ومَعنِ بنِ عَديّ[٤] وعامر بنِ السكَن[٥] ووحشيٍّ،[٦] فقال لهم: «انطلِقوا إلى هذا المسجد الظالمِ أهلُه، فاهدِموه وأحرِقوه»، ففُعل، وأمَرَ أن يُتخذَ مكانُه كُناسةً تلقَى فيها الجيفُ والقُمامةُ، وهلك أبو عامر الفاسقُ بالشام بقِنَّسْرين.[٧]

---

[١] س + تعالى.

[٢] وفي هامش م: أي: رجع. «منه».

[٣] هو مالك بن الدُّخشُم بن مالك بن غنم، وقيل: مالك بن الدُّخشُم بن مالك بن الدُّخشُم بن مرضخة بن غنم. شهد العقبة في قول البعض. وشهد بدرًا وما بعدها مِن المَشاهد. انظر: **الاستيعاب** للنّمري، ١٣٥٠/٣-١٣٥١؛ **وأُسد الغابة** لابن الأثير، ٢٠/٥.

[٤] هو مَعن بن عَديّ بن الجدّ بن العَجلان البلوي. شهد العقبة وبدرًا وأحدًا والخندق وسائرَ المشاهد كلّها مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. وقُتل يومَ اليمامة شهيدًا في خلافة أبي بكر. انظر: **الطبقات الكبرى** لابن سعد، ٤٦٥/٣؛ **والاستيعاب** للنّمري، ١٣٥٠/٣-١٣٥١.

[٥] ذكر الثعلبي في **الكشف والبيان**، ٩٢/٥-٩٣: أنّه أحد مَن وجّه النبيّ صلّى الله عليه وسلّم لهدم مسجد الضِّرار.

[٦] هو وحشي بن حرب الحبشي، أبو دَسمة. قاتلُ حمزة بن عبد المطّلب رضي الله عنه، أسلَمَ بعد ذلك، وصحِب النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، وسمع منه أحاديثَ. وشرك في قتل مسيلمةَ الكذّاب، فكان يقول: «قتلتُ خير الناس، وقتلتُ شرّ الناس». ونزل حمص حتّى مات بها. انظر: **الاستيعاب** للنّمري، ١٥٦٤/٤-١٥٦٦؛ **وأُسد الغابة** لابن الأثير، ٤٠٩/٥-٤١٠.

[٧] وفي هامش م: قِنّسْرين: مدينة بينها وبين حلب مَسيرة يوم. «منه». | انظر: **سيرة ابن هشام**، ٥٢٩/٢-٥٣١؛ **وأسباب النزول** للواحدي، ص ٢٦٤-٢٦٥؛ **والكشّاف** للزمخشري، ٣٠٩/٢-٣١٠.

﴿وَكُفْرًا﴾ تقويةً للكفر الذي يُضمرونه ﴿وَتَفْرِيقًا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ الذين كانوا يُصَلّون في مسجد قُباءٍ مجتمِعين، فيغتصّ بهم، فأرادوا أن يتفرّقوا ويختلفَ كلمتُهم. ﴿وَإِرْصَادًا﴾ إعدادًا وانتظارًا وترقّبًا ﴿لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ/ وَرَسُولَهُۥ﴾ وهو الراهب الفاسق، [٥٤ظ] أي: لأجله حتّى يَجيءَ فيصلّيَ فيه ويظهرَ على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم.

﴿مِن قَبْلُ﴾ متعلِّق بـ﴿ٱتَّخَذُواْ﴾، أي: اتّخذوه مِن قبل أن ينافِقوا بالتخلّف، حيث كانوا بنَوه قبل غزوة تبوكَ، أو بـ﴿حَارَبَ﴾، أي: حاربهما قبل اتّخاذ هذا المسجد.

﴿وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ﴾ أي: ما أردنا ببناء هذا المسجد ﴿إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ﴾ إلّا الخَصلةَ الحُسنى، وهي الصلاة وذكرُ الله والتوسعةُ على المُصلّين، أو الإرادةَ الحُسنى. ﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ في حلِفهم ذلك.

﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًاۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ١٠٨﴾

﴿لَا تَقُمْ﴾ للصلاة ﴿فِيهِ﴾ في ذلك المسجد حسبما دعَوْك إليه ﴿أَبَدًاۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ﴾ أي: بُنِي أصله ﴿عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ﴾ يعني: مسجد قُباءٍ، أسّسه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وصلّى فيه أيّامَ مُقامه بقُباء، وهي يوم الاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس، وخرج يومَ الجمعة. وقيل: هو مسجد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بالمدينة. وعن أبي سعيد رضي الله عنه: سألت النبيّ صلّى الله عليه وسلّم عن المسجد الذي أُسّس على التقوى، فأخذ حَصْباءَ، فضرب بها الأرضَ وقال: «هو مسجدكم هذا، مسجدُ المدينة».[١]

و"اللام" إمّا للابتداء، أو للقَسم المحذوف، أي: واللهِ لَمسجدٌ. وعلى التقديرين، فـ﴿مَسْجِدٌ﴾ مبتدأ، وما بعده صفتُه، وقوله تعالى: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ أي: مِن أيّام تأسيسه،[٢] متعلِّق بـ﴿أُسِّسَ﴾، وقوله تعالى: ﴿أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ أي: للصلاة وذكرِ الله تعالى، خبرُه.

---

١ صحيح مسلم، ١٠١٥/٢ (١٣٩٨)؛ جامع البيان للطبري، ٦٨٣/١١.

٢ وفي هامش م: وقيل: مِن أوّل يوم مِن أيّام وجوده، ولا يخفى ما في الكتاب مِن المبالغة. «منه». | قاله الزمخشري في الكشّاف، ٣١١/٢.

وقوله تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ﴾ جملة مستأنَفة مبيّنة لأحقّيّته لقيامه عليه السلام فيه مِن جهة الحال بعد بيان أحقّيّته له مِن حيث المحلُّ، أو صفةٌ أخرى للمبتدأ، أو حالٌ مِن الضمير في ﴿فِيهِ﴾. وعلى كلّ حال، ففيه تحقيقٌ وتقريرٌ لاستحقاق القيام فيه.

والمراد بكونه أحقَّ نفسُ كونه حقيقًا به؛ إذ لا استحقاقَ في مسجد الضِّرار رأسًا، وإنّما عُبّر عنه بصيغة التفضيل لفضله وكماله في نفسه، أو الأفضليّةُ في الاستحقاق المتناولِ لِما يكون / باعتبار زعم الباني ومَن يشايعه في الاعتقاد، [٥٥و]
وهو الأنسب بما سيأتي.

﴿يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾ مِن المعاصي والخِصالِ الذميمة لمَرضاة الله سبحانه، وقيل: مِن الجَنابة، فلا يَنامون عليها.

﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ أي: يرضى عنهم ويُدنِيهم مِن جَنابه إدناءَ المُحبّ حبيبَه.

قيل: لمّا نزلت مشى رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم، ومعه المهاجرون، حتّى وقف على باب مسجد قُباءٍ، فإذا الأنصارُ جلوسٌ، فقال: «أمؤمنون أنتم؟»، فسكت القوم، ثمّ أعادها، فقال عمرُ رضي الله عنه: «يا رسولَ الله، إنّهم لَمؤمنون، وأنا معهم»، فقال عليه السلام: «أتَرضَون بالقضاء؟»، قالوا: «نعم»، قال عليه السلام: «أتصبِرون على البلاء؟»، قالوا: «نعم»، قال: «أتشكُرون في الرَّخاء؟»، قالوا: «نعم»، قال عليه السلام: «مؤمنون وربِّ الكعبة»، فجلس، ثمّ قال: «يا مَعشَرَ الأنصار، إنّ الله عزّ وجلّ قد أثنى عليكم، فما الذي تصنعون عند الوضوء وعند الغائط؟»، فقالوا: «نُتبِعُ الغائطَ الأحجارَ الثلاثةَ، ثمّ نُتبعُ الأحجارَ الماءَ»، فتَلَا النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾.[١]

وقُرئ: "أَنْ يَطَّهَّرُوا"[٢] بالإدغام. وقيل: هو عامّ في التطهّر عن النجاسات كلِّها، وكانوا يُتبعون الماءَ إثرَ البَوْل. وعن الحسن رضي الله عنه: «هو التطهّر

---

[١] تفسير مقاتل بن سليمان، ٢/١٩٦-١٩٧؛ الكشّاف للزمخشري، ٢/٣١١.

[٢] قراءة شاذّة، مرويّة عن طلحة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٠.

عن الذنوب بالتوبة».[١] وقيل: يُحبّون أن يتطهّروا بالحُمّى المكفِّرةِ لذنوبهم، فحُمُّوا عن آخِرهم.

﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٩﴾﴾

﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ﴾ على بناء الفعل للفاعل والنصبِ، وقُرئ: على البناء للمفعول والرفعِ،[٢] وقُرئ: "أُسُسُ بُنْيَانِهِ"[٣] على الإضافة، جمع "أساس"، و"إِسَاسُ" بالفتح والكسر،[٤] جمع "أُسّ"، وقُرئ: "آسَاسُ بُنْيَانِهِ"[٥] جمع "أُسّ" أيضًا، و"أُسُّ بُنْيَانِهِ".[٦]

وهي جملة مستأنَفة مبيّنة لخيريّة الرجال / المذكورين مِن أهل مسجد ضِرار. والهمزة للإنكار، و"الفاء" للعطف على مقدَّر، أي: أبعْدَ ما عُلم حالهم مَن أسّس بُنيانَ دينِه ﴿عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ﴾ أي: على قاعدة محكَمة، هي التقوى مِن الله وابتغاءُ مَرضاته بالطاعة. والمراد بـ"التقوى" درجتُها الثانية التي هي التوقّي عن كلّ ما يُؤثِّم مِن فعل أو ترك. وقُرئ: "تَقْوًى"[٧] بالتنوين على أنّ الألف للإلحاق دون التأنيث. [٥٥ظ]

﴿خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ﴾ تركُ الإضمار للإيذان باختلاف البُنيانَين ذاتًا اختلافَهما وصفًا وإضافةً. ﴿عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ﴾ الشَّفا: الحَرْف والشفير. والجُرُف: ما جرَفه السيلُ، أي: استأصله واحتفَر ما تحته، فبقِيَ واهيًا يريد الانهدام.

---

١ الكشّاف للزمخشري، ٣١١/٢.

٢ أي: "أُسِّسَ بُنْيَانُهُ". قرأ بها نافع وابن عامر. النشر لابن الجزري، ٢٨١/٢.

٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن نصر بن عليّ ونصر بن عاصم. البحر المحيط لأبي حيّان، ٥٠٥/٥.

٤ كلاهما قراءتان شاذّتان، الأولى مرويّة عن مالك بن دينار وكرداب وعكرمة وابن أبي عبلة، والثانية غير منسوبة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٠؛ البحر المحيط لأبي حيّان، ٥٠٥/٥-٥٠٦.

٥ قراءة شاذّة. ذكرها الزمخشري بلا نسبة في الكشّاف، ٣١٢/٢.

٦ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن أبي عبلة ونصر بن عليّ. المحتسَب لابن جنّي، ٣٠٣/١؛ شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٠.

٧ قراءة شاذّة، مرويّة عن عيسى بن عمر. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢١.

والهارُ: الهائر المتصدِّع المشرِفُ إلى السقوط، مِن "هارَ يهُورُ ويَهار" أو "هارَ يَهير"، قُدِّمت لامه على عينه، فصار كـ"غازٍ" و"رامٍ"، وقيل: حُذفت عينه اعتباطًا، أي: بغير موجِب، فجرى وجوه الإعراب على لامه.

﴿فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾ مُثّل ما بنَوا عليه أمرَ دينهم في البُطلان وسرعةِ الانطماس بما ذُكر، ثمّ رُشّح بانهياره في النار، ووُضع بمقابلة الرضوان، تنبيهًا على أنّ تأسيس ذلك على أمرٍ يحفظه مِن النار ويوصله إلى الرضوان ومقتضَياتِه التي أدناها الجنّة، وتأسيسَ هذا على ما هو بصدد الوقوع في النار ساعةً فساعةً، ثمّ مَصيرهم إليها لا محالةَ.

وقُرئ: "جُرْف"[١] بسكون الراء.

﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ أي: لأنفسهم، أو الواضعين للأشياء في غير مواضعها، أي: لا يرشدهم إلى ما فيه نجاتُهم وصلاحُهم إرشادًا موجِبًا له لا محالةَ. وأمّا الدلالة على ما يرشدهم إليه إن استرشدوا به، فهو متحقّق بلا اشتباهٍ.

﴿لَا يَزَالُ بُنْيَـٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْا۟ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١١٠﴾﴾

﴿لَا يَزَالُ بُنْيَـٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْا۟﴾ "البُنيان" مصدرٌ أُريدَ به المفعول، ووصفُه بالموصول الذي صلتُه فعله للإيذان بكيفيّة بنائهم له وتأسيسِه على أوهن قاعدةٍ وأوهى أساسٍ، وللإشعار بعلّة الحكم، أي: لا يزال مسجدُهم ذلك مبنيًّا ومهدومًا.

﴿رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ﴾ أي: سببَ ريبةٍ وشكٍّ في الدين، كأنّه نفس الريبة. أمّا حالَ بنائه، فظاهرٌ / لِما أنّ اعتزالهم مِن المؤمنين واجتماعَهم في مجمع على [٥٦و] حِياله، يُظهرون فيه ما في قلوبهم مِن آثار الكفر والنفاق، ويدبِّرون فيه أمورهم، ويتشاورون في ذلك، ويُلقي بعضُهم إلى بعض ما سمعوا مِن أسرار المؤمنين ممّا[٢] يزيدهم ريبةً وشكًّا في الدين. وأمّا حالَ هدمِه، فلِما أنّه رسَخ به ما كان في قلوبهم مِن الشرّ، وتضاعفت آثاره وأحكامُه.

---

[١] قرأ بها حمزة وخلف وابن ذكوان وأبو بكر، واختُلف عن هشام، فروى الحلواني عنه الإسكانَ، وروى الداجوني عن أصحابه عنه الضمَّ. النشر لابن الجزري، ٢/٢١٦.

[٢] وفي هامش م: خبر "أنّ".

أو[1] سَبَبَ ريبةٍ في أمرهم، حيث ضعُفت قلوبهم، ووَهَى اعتقادُهم بخفاء أمرهم على المؤمنين؛ لأنّهم أظهروا مِن أمرهم بعد البناء أكثرَ ممّا كانوا يُظهرونه قبل ذلك وقتَ اختلاطهم بالمؤمنين، وساءت ظنونهم بأنفسهم، فلمّا هُدم بُنيانُهم تضاعَفَ ذلك الضعفُ وتقوّى، وصاروا مُرتابِين في أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم هل يتركهم على ما كانوا عليه مِن قبلُ أو يأمرُ بقتلهم ونهبِ أموالهم.

وقال الكلبي: «معنى ﴿رِيبَةً﴾: حَسْرةً وندامةً».[2] وقال السدّي وحبيب[3] والمبرّد: «لا يزال هدمُ بُنيانهم حَزَازةً وغيظًا في قلوبهم».[4]

﴿إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ﴾ مِن "التفعّل" بحذف إحدى التاءين، أي: إلّا أن تتقطّعَ ﴿قُلُوبُهُمْ﴾ قِطعًا وتتفرّقَ أجزاءً بحيث لا يبقى لها قابليّةُ إدراكٍ وإضمارٍ قَطعًا. وهو استثناء مِن أعمّ الأوقات أو أعمّ الأحوال، ومحلُّه النصبُ على الظرفيّة، أي: لا يزال بُنيانُهم ريبةً في كلّ الأوقات أو كلّ الأحوال إلّا وقتَ تقطُّع قلوبهم أو حالَ تقطّع قلوبهم، فحينئذ يَسْلُون عنها، وأمّا ما دامت سالمةً، فالريبةُ باقيةٌ فيها، فهو تصوير لامتناع زوال الريبة عن قلوبهم. ويجوز أن يكون المراد حقيقةً تقطُّعها عند قتلهم أو في القبور أو في النار.

وقُرئ: "يُقَطَّعَ" على بناء المجهول مِن "التفعيل" مذكّرًا ومؤنّثًا،[5] وعلى البناء للفاعل منه[6] على خطاب النبيّ صلّى الله عليه وسلّم،[7] أي: إلّا أن تُقطِّع أنت قلوبَهم بالقتل. وقُرئ على البناء للمجهول مِن الثلاثي مؤنّثًا.[8] وقُرئ:

---

[1] السياق: أي: سببَ ريبةٍ وشكٍّ في الدين... أو سَبَبَ ريبةٍ في أمرهم...

[2] معالم التنزيل للبغوي، ٩٧/٤؛ اللباب لابن عادل، ٢١٤/١٠.

[3] هو حبيب بن أبي ثابت قيس بن دينار الأسدي، أبو يحيى. تابعيّ ثقة، فقيه جليل. وكان مفتي الكوفة. مات سنةَ تسع عشرة ومائة. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ٣٢٠/٦؛ وتهذيب التهذيب لابن حجر، ١٧٨/٢-١٨٠.

[4] انظر: جامع البيان للطبري، ٧٠٠/١١-٧٠١؛ والكشف والبيان للثعلبي، ٩٦/٥.

[5] م س - مذكّرًا ومؤنّثًا ["صح" في هامش م]. | قرأ بالتأنيث ابن كثير ونافع وأبو عمرو والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر. النشر لابن الجزري، ٢٨١/٢. وهي بالتذكير شاذّة، ذكرها الزمخشري بلا نسبة في الكشّاف، ٣١٣/٢.

[6] قراءة شاذّة، ذكرها البيضاوي في أنوار التنزيل، ٩٨/٣.

[7] وفي هامش م: أو كلّ صالح للخطاب. «منه».

[8] ط س + مذكّرًا ومؤنّثًا [كُشطت الزيادة في م]. | وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن يعقوب وأبي عبد الرحمن. تفسير القرطبي، ٢٦٦/٨.

"إِلَى أَنْ تُقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ"،[١] و"إِلَى أَنْ تُقَطِّعَ قُلُوبَهُمْ"[٢] على الخطاب. وقُرئ: "وَلَوْ قُطِّعَتْ قُلُوبُهُمْ"[٣] على إسناد الفعل مجهولًا إلى ﴿قُلُوبُهُمْ﴾، و"لَوْ قَطَّعْتَ قُلُوبَهُمْ"[٤] على الخطاب للرسول صلّى الله عليه وسلّم أو لكلّ أحد ممّن يصلُح للخطاب.

وقيل: إلّا أن يتوبوا توبةً يتقطّع بها قلوبُهم ندَمًا وأسَفًا على تفريطهم.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بجميع الأشياء التي مِن جملتها ما ذُكر مِن أحوالهم، ﴿حَكِيمٌ﴾ في جميع أفعاله التي مِن زمرتها أمرُه الواردُ في حقّهم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١١﴾﴾

﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُمْ﴾ ترغيب للمؤمنين في الجهاد ببيان فضيلته إثرَ شرح[٥] حال المتخلِّفين عنه. ولقد بُولغَ في ذلك على وجهٍ لا مزيدَ عليه، / حيث عُبّر عن قبول الله تعالى مِن المؤمنين أنفسَهم وأموالَهم التي بذَلوها في سبيله تعالى وإثابتِه[٦] إيّاهم بمقابلتها الجنّةَ بـ"الشِّراء" على طريقة الاستعارة التبَعيّة، ثمّ جُعل المَبيع الذي هو العُمدة والمقصدُ في العَقد أنفُسَ المؤمنين وأموالَهم، والثَّمنُ الذي هو الوسيلة في الصَّفْقة الجنّةَ؛ ولم يُجعَل الأمر على العكس -بأن يقال: "إنّ الله باعَ الجنّةَ مِن المؤمنين بأنفسهم وأموالهم" ليدُلَّ على أنّ المقصد في العَقد هو الجنّة، وما بذله المؤمنون في مقابلتها مِن الأنفس والأموال وسيلةٌ إليها- إيذانًا بتعلّق كمال العناية بهم وبأموالهم؛ ثمّ إنّه لم يُقل: "بالجنّة"؛ بل قيل: ﴿بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾ مبالغةً في تقرّر وصول الثَّمن إليهم واختصاصِه بهم، كأنّه قيل: بالجنّة الثابتةِ لهم المختصّةِ بهم. [٥٦ظ]

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن الحسن. جامع البيان للطبري، ١١/٧٠٢.

٢ قراءة شاذّة، مرويّة عن أبي حيوة. البحر المحيط لأبي حيّان، ٥/٥٠٨.

٣ قراءة شاذّة، مرويّة عن عبد الله بن مسعود. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢١.

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن طلحة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢١.

٥ م ط س: بيان [صُحّح في هامش م ط].

٦ الضمير راجعٌ إلى "قبول الله تعالى".

وأمّا ما يقال[١] مِن أنّ ذلك لمدح المؤمنين بأنّهم بذلوا أنفسَهم وأموالَهم بمجرّد الوعد لكمال ثقتهم بوعده تعالى، وأنّ تمام الاستعارة موقوف على ذلك؛ إذ لو قيل: "بالجنّة" لَاحتمل كونُ الشِّراء حقيقةً؛ لأنّها صالحة للعِوضيّة، بخلاف الوعيد بها، فليس[٢] بشيء؛ لأنّ مناط دلالةِ ما عليه النظم الكريم على الوعد ليس كونَه جملةً ظرفيّةً مصدَّرةً بـ﴿أَنَّ﴾، فإنّ ذلك بمَعزِل مِن الدلالة على الاستقبال؛ بل هو الجنّة التي يستحيل وجودُها في الدنيا، ولو سُلّم ذلك يكون العِوضُ الجنّةَ الموعودَ بها، لا الوعدَ بها.

﴿يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ استئناف، لكنْ لا لبيان ما لأجله الشِّراءُ، ولا لبيان نفس الاشتراء؛ لأنّ قتالهم في سبيل الله تعالى ليس باشتراء الله تعالى منهم أنفسَهم وأموالَهم، بل هو بذلٌ لهما في ذلك؛ بل لبيان البيع الذي يستدعيه الاشتراء المذكور، كأنّه قيل: كيف يَبيعون أنفسهم وأموالَهم بالجنّة؟ فقيل: يقاتِلون في سبيل الله، وهو بذلٌ منهم لأنفسهم وأموالهم إلى جهة الله سبحانه وتعريضٌ لهما للهلاك.

وقوله تعالى: ﴿فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ بيان لكون القتال في سبيل الله بذلًا للنفس، وأنّ المقاتِل في سبيله باذلٌ لها، وإن كانت سالمةً غانمةً؛ فإنّ الإسناد في الفعلين ليس بطريق اشتراط الجمع بينهما، ولا اشتراطِ الاتّصاف بأحدهما البتّةَ؛ بل بطريق وصف الكلّ بحال البعض، فإنّه يتحقّق القتال مِن الكلّ سواء وُجد الفعلانِ أو أحدُهما منهم أو مِن بعضهم؛ بل يتحقّق ذلك وإن لم يصدُر منهم أحدُهما أيضًا، كما إذا وُجد المضاربة ولم يوجَد القتلُ مِن أحد الجانبَين أو لم يوجَد المضاربة أيضًا، فإنّه يتحقّق الجهاد بمجرّد العزيمة والنفير وتكثير السواد.

وتقديم حالة القاتليّة على حالة المقتوليّة للإيذان بعدم الفرق / بينهما [٥٧و] في كونهما مِصداقًا لكون القتال بذلًا[٣] للنفس. وقُرئ بتقديم المَبني للمفعول[٤]

---

١ انظر: حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، ٣٦٧/٤.

٢ السياق: وأمّا ما يقال... فليس بشيء...

٣ س: بدلًا.

٤ قرأ بها حمزة والكسائي وخلف. النشر لابن الجزري، ٢٤٦/٢.

رعايةً لكون الشهادة عريقةً في الباب، وإيذانًا بعدم مبالاتهم بالموت في سبيل الله تعالى؛ بل بكونه أحبَّ إليهم مِن السلامة، كما قيل في حقِّهم:[١]

لا يفرَحون إذا نالت رِماحُهم قومًا وليسوا مَجازِيعًا إذا نِيلُوا
لا يقع الطَّعنُ إلّا في نُحورهم وما لهم عن حِياض الموتِ تهليلُ

وقيل: في ﴿يُقَٰتِلُونَ﴾... إلخ معنى الأمر، كما في قوله تعالى: ﴿تُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾ [الصف، ٦١/١١].

﴿وَعْدًا عَلَيْهِ﴾ مصدر مؤكِّدٌ لِما يدلّ عليه كون الثَّمن مؤجَّلًا. ﴿حَقًّا﴾ نعتٌ لـ﴿وَعْدًا﴾، والظرف حال منه؛ لأنّه لو تأخَّرَ لَكان صفةً له. وقوله تعالى: ﴿فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ وقع صفةً لـ﴿وَعْدًا﴾، أي: وعدًا مثبَتًا في التوراة والإنجيل، كما هو مثبَتٌ في القرآن.

﴿وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ﴾ اعتراض مقرِّرٌ لمضمون ما قبله مِن حقّيّة الوعد على نهج المبالغة في كونه سبحانه أوفى بالعهد مِن كلّ وافٍ؛ فإنّ اختلاف الميعاد ممّا لا يكاد يصدُر عن كِرام الخَلق مع إمكان صدوره عنهم، فكيف بجناب الخلّاق الغنيّ عن العالَمين جلّ جلالُه؟

وسبكُ التركيب، وإن كان على إنكارِ أن يكون أحدٌ أوفَى بالعهد منه سبحانه مِن غير تعرّض لإنكار المساواة ونفيِها، لكنّ المقصودَ به قصدًا مطّردًا إنكارُ المساواة ونفيُها قطعًا، فإذا قيل: "مَن أكرمُ مِن فلان" أو "لا أفضلَ منه"، فالمراد به حتمًا أنّه أكرمُ مِن كلّ كريم وأفضلُ مِن كلّ فاضل.

﴿فَٱسْتَبْشِرُواْ﴾ التفات إلى الخطاب تشريفًا لهم على تشريفٍ وزيادةً لسرورهم على سرورٍ. والاستبشار: إظهار السرور. و"السين" فيه ليس للطلب،

---

[١] وفي هامش م: قاله كعب بن زُهير في قصيدته المشهورة: "بانتْ سُعادُ". | البيت في ديوانه، ص ٦٧، وفي مطبوعه: "ما إن لهم" مكانَ "وما لهم". | وهو كعب بن زُهير بن ربيعة المزني، أبو المضرَّب (ت. ٢٤هـ/٦٤٥م [؟]). شاعر عالي الطبقة، له: ديوان شعر. كان ممّن اشتهر في الجاهليّة، ولمّا ظهر الإسلام هجا النبيَّ صلّى الله عليه وسلّم، وأقام يشبّب بنساء المسلمين، فهدر النبيّ دمَه، فجاءه كعب مستأمنًا، وقد أسلَمَ، وأنشده لاميّته المشهورة التي مَطلعها: "بانت سُعادُ فقلبي اليوم متبول"، فعفا عنه النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، وخلع عليه بُردته. انظر: الاستيعاب للنمري، ٣/١٣١٣-١٣١٧؛ وأسد الغابة لابن الأثير، ٤/٤٤٩-٤٥١.

كـ"استوقَدَ" و"أوْقَد". و"الفاء" لترتيب الاستبشار أو الأمرِ به على ما قبله، أي: فإذا كان كذلك، فسُرُّوا نهايةَ السُّرور وافرَحوا غايةَ الفرح بما فُزتم به مِن الجنّة.

وإنّما قيل: ﴿بِبَيْعِكُمْ﴾ مع أنّ الابتهاج به باعتبار أدائه إلى الجنّة؛ لأنّ المراد ترغيبُهم في الجهاد الذي عُبّر عنه بـ"البَيع". وإنّما لم يُذكَر العَقد بعنوان "الشِّراء"؛ / لأنّ ذلك مِن قِبل الله سبحانه، لا مِن قِبلهم، والترغيب إنّما يكون فيما يتمّ مِن قِبلهم. [٥٧ظ]

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ﴾ لزيادة تقرير بَيعهم، وللإشعار بكونه مغايِرًا لسائر البياعات، فإنّه بيعٌ للفاني بالباقي، ولأنّ كِلا البدلين له سبحانه وتعالى.

عن الحسن رحمه الله:[١] «أنفُسًا هو خلَقَها، وأموالًا هو رزَقَها».[٢]

رُوي أنّ الأنصار لمّا بايعوه عليه السلام على العقبة، قال عبد الله بنُ رَوَاحة[٣] رضي الله عنه: «اشترِطْ لربّك ولنفسك ما شئتَ»، قال عليه السلام: «أشترط لربّي أن تعبُدوه ولا تُشركوا به شيئًا، وأشترط لنفسي أن تمنَعوني ممّا تمنعون منه أنفسَكم»، قال: «فإذا فعلنا فما لنا؟»، قال: «لكم الجنّةُ»، قالوا: «رَبِح البيعُ، لا نُقيل ولا نستقيل».[٤]

ومرّ برسول الله صلّى الله عليه وسلّم أعرابيٌّ، وهو يقرأها، قال: «كلامُ مَن؟»، قال: «كلام الله عزّ وجلّ»، قال: «بيعٌ واللهِ مُربحٌ، لا نُقيله ولا نستقيله»، فخرج إلى الغزو واستُشهد.[٥]

---

[١] س: رضي الله عنه.

[٢] الكشّاف للزمخشري، ٣١٣/٢؛ اللباب لابن عادل، ٢١٦/١٠.

[٣] هو عبد الله بن رَواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس الأنصاري الخزرجي، أبو محمّد (ت. ٨هـ/٦٢٩م). أحد النُّقباء. شهد العقبة وبدرًا وأحدًا والخندق والحديبية وعمرة القضاء والمشاهدَ كلّها، إلّا الفتح وما بعده؛ لأنّه قُتل يوم مُؤتة شهيدًا، وهو أحد الأمراء في غزوة مؤتة. وكان أحد الشعراء المحسنين الذين كانوا يردّون الأذى عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ٥٢٥/٣-٥٣٠؛ وأسد الغابة لابن الأثير، ٢٣٥/٣-٢٣٨.

[٤] جامع البيان للطبري، ٦/١٢-٧؛ الكشّاف للزمخشري، ٣١٣/٢.

[٥] الكشف والبيان للثعلبي، ٩٧/٥؛ الكشّاف للزمخشري، ٣١٣/٢.

﴿وَذَٰلِكَ﴾ أي: الجنّة التي جُعلتْ ثَمنًا بمقابلة ما بذلوا مِن أنفسهم وأموالهم، ﴿هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ الذي لا فوزَ أعظمُ منه. وما في ﴿ذَٰلِكَ﴾ مِن معنى البُعد إشارةٌ إلى بُعد منزلة المشار إليه وسموّ رتبته في الكمال. ويجوز أن يكون ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةً إلى البيع الذي أُمروا بالاستبشار به، ويُجعَلَ ﴿ذَٰلِكَ﴾ كأنّه نفسُ الفوز العظيم، أو يُجعَلَ فوزًا في نفسه. فالجملة على الأوّل تذييلٌ للآية الكريمة، وعلى الثاني لقوله تعالى: ﴿فَٱسْتَبْشِرُوا۟﴾، مقرّرٌ لمضمونه.

﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾

﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ﴾ رفعٌ على المدح، أي: هم التائبون، يعني: المؤمنين المذكورين، كما يدلّ عليه القراءة بـ"الياء"[١] نصبًا على المدح، ويجوز أن يكون مجرورًا على أنّه صفة لـ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾. وقد جُوّز الرفع على الابتداء، والخبر محذوف، أي: التائبون مِن أهل الجنّة أيضًا وإن لم يجاهِدوا، كقوله تعالى: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [النساء، ٤/٩٥]. ويجوز أن يكون خبرُه قولَه تعالى: ﴿ٱلْعَٰبِدُونَ﴾ وما بعده خبرٌ بعد خبرٍ، أي: التائبون مِن الكفر على الحقيقة هُمُ الجامعون لهذه النعوت / الفاضلة، أي: المخلِصون في عبادة الله تعالى. [٥٨و]

﴿ٱلْحَٰمِدُونَ﴾ لنَعمائه أو لِما نابَهم مِن السرّاء والضرّاء، ﴿ٱلسَّٰٓئِحُونَ﴾ الصائمون؛ لقوله عليه السلام: «سياحةُ أمّتي الصومُ»،[٢] شُبّه بها لأنّه عائقٌ عن الشهَوات أو لأنّه رياضةٌ نفسانيّةٌ يُتوسّل بها إلى العثور على خَفايا المُلك والملكوت. وقيل: هم السائحون في الجهاد وطلب العلم.

﴿ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ﴾ في الصلاة، ﴿ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بالإيمان والطاعة، ﴿وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ عن الشرك والمعاصي. والعطف فيه للدلالة على أنّ المتعاطفَين بمنزلة خصلةٍ واحدةٍ. وأمّا قوله تعالى: ﴿وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ﴾ أي:

---

١ أي: "التّائِبِينَ". وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن أبيّ بن كعب وعبد الله بن مسعود وابن أبي عَبلة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٢.

٢ الكشف والبيان للثعلبي، ١٠١/٤؛ معالم التنزيل للبغوي، ٨٩/٣.

فيما بيّنه وعيّنه مِن الحقائق والشرائع عملًا وحملًا للناس عليه، فلِئلّا يُتوهّمَ اختصاصُه بأحد الوجهين.

﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: الموصوفين بالنعوت المذكورة. ووضعُ ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ موضعَ ضميرهم للتنبيه على أنّ مِلاك الأمر هو الإيمان، وأنّ المؤمن الكاملَ مَن كان كذلك. وحذفُ المبشَّر به للإيذان بخروجه عن حدّ البيان. وفي تخصيص الخطاب بالأوّلين إظهارُ زيادةِ اعتناءٍ بأمرهم مِن الترغيب والتسلية.

﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾﴾

﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ بالله وحدَه، أي: ما صحَّ لهم في حكم الله عزّ وجلّ وحكمتِه وما استقام ﴿أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ به سبحانه ﴿وَلَوْ كَانُوٓاْ﴾ أي: المشركون ﴿أُوْلِي قُرْبَىٰ﴾ أي: ذَوي قرابةٍ لهم. وجواب ﴿لَوْ﴾ محذوف لدلالة ما قبله عليه. والجملة معطوفة على جملة أخرى قبلها محذوفةٍ حذفًا مطّردًا، كما بُيّن في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [التوبة، ٣٢/٩] ونظائرِه.

رُوي أنّه عليه السلام قال لعمّه أبي طالب لمّا حضرتْه الوفاة: «يا عمّ! قلْ كلمةً أُحاجُّ لك بها عند الله»، فأبى. فقال عليه السلام: «لا أزال أستغفر لك ما لم أُنهَ عنه»، فنزلت.[١] وقيل: لمّا افتتح مكّةَ خرج إلى الأبواء،[٢] فزارَ قبرَ أمّه، ثمّ قام مستعبِرًا فقال: «إنّي استأذنتُ ربّي في زيارة قبر أمّي، فأَذِنَ لي، واستأذنته في الاستغفار لها، فلم يأذَنْ لي،[٣] وأنزل عليَّ الآيتين».[٤]

---

١ انظر: صحيح البخاري، ٥٢/٥ (٣٨٨٤)؛ ومسند أحمد، ٧٨/٣٩-٧٩ (٢٣٦٧٤).

٢ الأبواء: موضعٌ قربَ ودّان، به قبرُ آمنة بنت وهب أمّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. وقيل: هي قرية مِن أعمال الفُرع بين المدينة والجُحفة، بينها وبين المدينة ثلاثةٌ وعشرون ميلًا. وقيل: جبلٌ على يمينِ آرَةَ ويمينِ الطريق للمُصعِد إلى مكّةَ مِن المدينة، وهناك بلدٌ يُنسَب إلى هذا الجبل. تاج العروس للزبيدي، «أبي».

٣ س - لي.

٤ انظر: صحيح مسلم، ٦٧١/٢ (٩٧٦)؛ ومسند أحمد، ٤٣٠/١٥ (٩٦٨٨)؛ والكشف والبيان للثعلبي، ١٠٠/٥.

[٥٨ظ] ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ/ لَهُمۡ﴾ أي: للنبيّ عليه السلام والمؤمنين ﴿أَنَّهُمۡ﴾ أي: المشركين ﴿أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ﴾ بأن ماتوا على الكفر أو نزل الوحي بأنّهم يموتون على ذلك.

﴿وَمَا كَانَ ٱسۡتِغۡفَارُ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوۡعِدَةٖ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوّٞ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنۡهُۚ إِنَّ إِبۡرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٞ ١١٤﴾

﴿وَمَا كَانَ ٱسۡتِغۡفَارُ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ﴾ بقوله: ﴿وَٱغۡفِرۡ لِأَبِيٓ﴾ [الشعراء، ٨٦/٢٦] أي: بأن توفّقه للإيمان وتهديَه إليه، كما يلوّح به تعليله بقوله: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الشعراء، ٨٦/٢٦]. والجملة استئناف مَسوقٌ لتقرير ما سبق ودفعِ ما يتراءى بحسب الظاهر مِن المخالفة. وقُرئ: "وَمَا اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ".[١] وقُرئ: "وَمَا يَسْتَغْفِرُ إِبْرَاهِيمُ"[٢] على حكاية الحال الماضية.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا عَن مَّوۡعِدَةٖ﴾ استثناء مفرَّغٌ مِن أعمّ العِلل، أي: لم يكن استغفارُه عليه السلام لأبيه آزرَ ناشئًا عن شيء مِن الأشياء إلّا عن مَوعدة ﴿وَعَدَهَآ﴾ إبراهيمُ عليه السلام ﴿إِيَّاهُ﴾ أي: أباه -وقد قُرئ كذلك-[٣] بقوله: ﴿لَأَسۡتَغۡفِرَنَّ لَكَ﴾ [الممتحنة، ٤/٦٠] وقولِه: ﴿سَأَسۡتَغۡفِرُ لَكَ رَبِّيٓ﴾ [مريم، ٤٧/١٩]، بناءً على رَجاء إيمانه لعدم تبيّنِ حقيقة أمره، وإلّا لَمَا وعدها إيّاه، كأنّه قيل: وما كان استغفار إبراهيمَ لأبيه إلّا عن مَوعدة مَبنيّة على عدم تبيّن أمره، كما يُنبئ عنه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ﴾ أي: لإبراهيمَ بأنْ أُوحِيَ إليه أنّه مُصِرٌّ على الكفر غيرُ مؤمن أبدًا، وقيل: بأن مات على الكفر. والأوّل هو الأنسب بقوله تعالى: ﴿أَنَّهُۥ عَدُوّٞ لِّلَّهِ﴾ فإنّ وصفه بالعداوة ممّا يأباه حالة الموت. ﴿تَبَرَّأَ مِنۡهُۚ﴾ أي: تنزَّهَ عن الاستغفار له وتجانَبَ كلَّ التجانب. وفيه مِن المبالغة ما ليس في "تَرَكَه" ونظائرِه.

﴿إِنَّ إِبۡرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ﴾ لَكثيرُ التأوّهِ. وهو كناية عن كمال الرَّأفة ورقّة القلب. ﴿حَلِيمٞ﴾ صَبورٌ على الأذيّة والمِحنة. وهو استئناف لبيان ما كان يدعوه عليه السلام

---

[١] قراءة شاذّة، مرويّة عن طلحة وابن مسعود. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٢.

[٢] قراءة شاذّة، مرويّة عن طلحة. المحتسَب لابن جنّي، ٢٠٥/١.

[٣] أي: "وَعَدَهَا أَبَاهُ". وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن الأعرج والحسن. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٢.

إلى ما صدر عنه مِن الاستغفار. وفيه إيذان بأنّ إبراهيمَ عليه السلام كان أوّاهًا حليمًا؛ فلذلك صدر عنه ما صدر مِن الاستغفار قبلَ التبيّن، فليس لغيره أن يأتسِيَ به في ذلك، وتأكيدٌ لوجوب الاجتناب عنه بعد التبيّن بأنّه عليه السلام تبرّأ منه بعد التبيّن وهو في كمال رقّة القلب والحلم، فلا بدَّ أن يكون غيرُه أكثرَ منه اجتنابًا وتبرُّؤًا. وأمّا أنّ الاستغفار قبل التبيّن لو كان غيرَ محظورٍ، لَمَا استُثنِيَ عن الإيتاء به في قوله تعالى: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ [الممتحنة، ٤/٦٠]، فقد حُقّق في سورة مريمَ بإذن الله تعالى.[1]

﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾

﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا﴾ أي: ليس مِن عادته أن يصفهم بالضلال عن طريق الحقّ ويُجريَ عليهم أحكامَه ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ﴾ للإسلام، ﴿حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم﴾ بالوحي صريحًا أو دلالةً ﴿مَّا يَتَّقُونَ﴾ أي: ما يجب اتّقاؤه مِن محظورات الدين، فلا ينزجِروا عمّا نُهُوا عنه، وأمّا قبل ذلك فلا يسمّى ما صدر عنهم ضلالًا ولا يؤاخذهم[2] به، فكأنّه تسلية للذين استغفروا للمشركين / قبل ذلك. وفيه دليل [٥٩و]
على أنّ الغافل غيرُ مكلَّف بما لا يستبدّ بمعرفته العقلُ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ تعليل لِما سبق، أي: إنّه تعالى عليم بجميع الأشياء التي مِن جملتها حاجتُهم إلى بيان قُبح ما لا يستقلّ العقلُ في معرفته، فيبيّنُ لهم ذلك كما فعل هنا.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۖ يُحْىِۦ وَيُمِيتُۚ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١١٦﴾﴾

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ مِن غير شريك له فيه، ﴿يُحْىِۦ وَيُمِيتُۚ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ لمّا منعهم مِن الاستغفار للمشركين

---

[1] انظر: تفسير مريم، ٤٧/١٩.

[2] م ط س: يؤاخَذون [صُحّح في هامش م ط].

-وإن كانوا أُولي قُربَى- وضمَّنَ ذلك التبرّؤَ منهم رأسًا، بيَّن لهم أنّ الله مالكُ كلِّ موجودٍ ومُتولّي أمورِه والغالبُ عليه، ولا يتأتّى لهم نصرٌ ولا ولايةٌ إلّا منه تعالى ليتوجّهوا إليه بشَراشِرهم[١] متبرِّئين عمّا سِواه غيرَ قاصدين إلّا إيّاه.

﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلۡعُسۡرَةِ مِنۢ بَعۡدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٖ مِّنۡهُمۡ ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡۚ إِنَّهُۥ بِهِمۡ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ ١١٧﴾

﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «هو العفو عن إذنه للمنافقين في التخلّف عنه».[٢] ﴿وَٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ﴾ قيل: هو في حقّ زلّاتٍ سبقتْ منهم يومَ أُحدٍ ويومَ حُنينٍ. وقيل: المراد بيان فضل التوبة، وأنّه ما مِن مؤمن إلّا وهو محتاج إليها، حتّى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم لِما صدر عنه في بعض الأحوال مِن ترك الأولى.

﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ﴾ ولم يتخلّفوا عنه ولم يُخلّوا بأمر مِن أوامره ﴿فِي سَاعَةِ ٱلۡعُسۡرَةِ﴾ أي: في وقتها. والتعبير عنه بـ"الساعة" لزيادة تعيينه. وهي حالهم في غزوة تبوكَ، كانوا في عُسرة مِن الظَّهر،[٣] يعتقِب عشرةٌ على بعير واحد، ومِن الزاد تزوّدوا التمر المدوِّد[٤] والشعيرَ المسوّس[٥] والإهالةَ الزَّنِخة،[٦] وبلغت بهم الشدّة إلى أن اقتسم التمرةَ اثنان، وربّما مَصَّها الجماعة ليشربوا عليها الماء المتغيِّرَ، وفي عُسرةٍ مِن الماء، حتّى نحَروا الإبل واعتصروا فروثها، وفي شدّة زمان مِن حَمارّة القَيظ،[٧] ومِن الجَدْب والقَحط والضِّيقة الشديدة.

---

١ الشَّراشر: الأثقال. الواحدة: شُرشُرة. يقال: ألقَى عليه شراشرَه، أي: نفسَه حرصًا ومحبّةً. الصحاح للجوهري، «شرر».

٢ التفسير البسيط للواحدي، ١١/٨٠.

٣ الظَّهر: الإبل التي يُحمَل عليها ويُركَب. لسان العرب لابن منظور، «ظهر».

٤ دوِّد الطعام وأداد ودِيد: وقع فيه الدُّود. وطعام مدوِّد ومُدِيد ومَدُود. أسرار البلاغة للزمخشري، «دود».

٥ السُّوس والساس: العُثّة التي تقع في الثياب والطعام. تقول: سِيس الطعام، فهو مُسوّس. كتاب العين للخليل بن أحمد، «باب اللفيف مِن السين».

٦ الإهالة: ما أذبتَ مِن الشَّحم، وقيل: الشَّحم والزَّيت، وقيل: كلّ دُهن اؤتُدِم به إهالةٌ، والإهالة: الوَدَك. لسان العرب لابن منظور، «أهل». والزَّنِخة: متغيِّرةُ الرائحة. ويقال: سَنِخة، بالسين. النهاية لابن الأثير، ٢/٣١٥.

٧ حَمارّة القَيظ، أي: شدّة الحَرّ. وقد تخفَّف الراء. النهاية لابن الأثير، ١/٤٣٩.

ووصفُ المهاجرين والأنصار بما ذُكر مِن اتّباعهم له صلّى الله عليه وسلّم في مثل هاتيك المراتبِ مِن الشدّة للمبالغة في بيان الحاجة إلى التوبة، فإنّ ذلك حيث لم يُغنهم عنها، فلأنْ لا يستغنيَ عنها غيرُهم أولى وأحرى.

﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٖ مِّنۡهُمۡ﴾ / بيان لتَناهي الشدّة وبلوغِها إلى ما [٥٩ظ]
لا غايةَ وراءَها. وهو إشراف بعضهم على أن يَميلوا إلى التخلّف عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم. وفي ﴿كَادَ﴾ ضميرُ الشأن أو ضميرُ "القوم"[١] الراجعِ إليه الضميرُ في ﴿مِنۡهُمۡ﴾. وقُرئ بتأنيث الفعل.[٢] وقُرئ: "مِنْ بَعْدِ مَا زَاغَتْ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ"،[٣] يعني: المتخلِّفين مِن المؤمنين، كأبي لُبابةَ وأضرابِه.

﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡ﴾ تكرير للتأكيد وتنبيهٌ على أنّه يُتاب عليهم مِن أجل ما كابدوا مِن العُسرة. والمراد أنّه تاب عليهم لكَيْدُودتهم.

﴿إِنَّهُۥ بِهِمۡ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ﴾ استئناف تعليليٌّ، فإنّ صفة الرَّأفة والرحمة مِن دواعي التوبة والعفو. ويجوز كونُ الأوّل عبارةً عن إزالة الضرر، والثاني عن إيصال المنفعة، وأن يكون أحدُهما للسوابق، والآخرُ لِلَّواحق.

﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَرۡضُ بِمَا رَحُبَتۡ وَضَاقَتۡ عَلَيۡهِمۡ أَنفُسُهُمۡ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلۡجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيۡهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡ لِيَتُوبُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ١١٨﴾

﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ أي: وتاب الله على الثلاثة الذين أُخّر أمرهم عن أمر أبي لُبابةَ وأصحابِه، حيث لم يُقبَل معذرتهم مثلَ أولئك ولا رُدّتْ، ولم يُقطَع في شأنهم بشيء إلى أن نزل فيهم الوحي. وهم: كعب بن مالك وهلال بن أميّة ومُرارة بن الربيع.[٤]

---

[١] وفي هامش م: باعتبار اللفظ. «منه».
[٢] قرأ بها السبعة إلّا حمزة وحفصًا. النشر لابن الجزري، ٢/٢٨١.
[٣] قراءة شاذّة، مرويّة عن عبد الله بن مسعود. الكشّاف للزمخشري، ٢/٣١٨؛ المحرّر الوجيز لابن عطيّة، ٣/٩٣.
[٤] م ط س: ومُرارة بن الربيع وهلال بن أميّة [صُحّح في هامش م بعلامة التاخير والتقديم]. | وفي هامش م: كما بيّن مِن قبلُ. | انظر: تفسير التوبة، ٩/١٠٦.

وقُرئ: "خَلَفُوا"،[١] أي: خَلَفوا الغازين بالمدينة أو فسَدوا، مِن "الخالفة"[٢] و"خُلوف الفَم".[٣] وقُرئ: "خالَفُوا".[٤] وقُرئ: "عَلَى المُخَلَّفِينَ".[٥] والأوّل هو الأنسب؛ لأنّ قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ﴾ غايةٌ للتخليف، ولا يناسبه إلّا المعنى الأوّل، أي: خُلّفوا وأُخّر أمرهم إلى أن ضاقت عليهم الأرض ﴿بِمَا رَحُبَتْ﴾ أي: برُحْبها وسَعَتِها لإعراض الناس عنهم وانقطاعِهم عن مفاوضتهم. وهو مَثَلٌ لشدّة الحَيرة، كأنّه لا يستقرّ به قرارٌ، ولا تطمئنّ له دارٌ.

[٦٠و] ﴿وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ﴾ أي: إذا رجعوا إلى أنفسهم / لا يطمئنّون بشيء لعدم الأُنس والسُّرور واستيلاءِ الوحشة والحَيرة. ﴿وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ﴾ أي: علموا أنْ لا مَلجَأَ مِن سخطه تعالى إلّا إلى استغفاره.

﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ أي: وفّقهم للتوبة ﴿لِيَتُوبُوٓاْ﴾، أو أنزل قبولَ توبتهم ليَصيروا مِن جملة التوّابين، أو رجَعَ عليهم بالقبول والرحمة مرّةً بعد أخرى ليستقيموا على توبتهم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ﴾ المبالِغُ في قبول التوبة كمًّا وكيفًا، وإن كثُرت الجنايات وعظُمت، ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾ المتفضِّلُ عليهم بفنون الآلاء مع استحقاقهم لأفانين العقاب.

رُوي أنّ ناسًا مِن المؤمنين تخلّفوا عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، منهم مَن بَدَا له وكرِه مكانَه، فلحِق به عليه السلام:

عن الحسن أنّه قال: بلغني أنّه كان لأحدهم حائطٌ، كان خيرًا مِن مائةِ ألفِ درهمٍ، فقال: «يا حائطاه! ما خلّفني إلّا ظِلُّك وانتظارُ ثِمارك، اذهَبْ فأنت

[١] قراءة شاذّة، مرويّة عن عكرمة وزرّ بن حبيش وعبّاس عن أبي عمرو. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٢.

[٢] الخليفة: مَن يقوم مقامَ الذاهب ويسُدّ مَسدَّه. فأمّا الخالفة، فهو الذي لا غناءَ عنده، ولا خيرَ فيه. النهاية لابن الأثير، ٦٩/٢.

[٣] الخِلفة، بالكسر: تغيّر رِيح الفم. وأصلها في النبات أن ينبُتَ الشيء بعد الشيء؛ لأنّها رائحةٌ حدثت بعد الرائحة الأولى. يقال: خلَفَ فمُه يخلُف خِلفةً وخُلوفًا. النهاية لابن الأثير، ٦٧/٢.

[٤] قراءة شاذّة، مرويّة عن محمّد بن عليّ وعليّ بن الحسين وجعفر بن محمّد والسلمي. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٢.

[٥] لم نقف عليها في كتب القراءات والتفسير. لعلّها قراءة: "عَلَى الثَّلَاثَةِ المُخَلَّفِينَ"، وهي قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مسعود والأعمش. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٢.

في سبيل الله»؛ ولم يكن لآخَرَ إلّا أهلُه، فقال: «يا أهلاه! ما بطّأني ولا خلّفني إلّا الضِّنُّ[1] بك، لا[2] جَرَمَ والله لَأُكابِدنَّ الشدائدَ حتّى ألحقَ برسول الله صلّى الله عليه وسلّم»، فركِب ولحِق به عليه السلام؛ ولم يكن لآخَرَ إلّا نفسُه، لا أهل ولا مال، فقال: «يا نفسي، ما خلّفني إلّا حُبُّ الحياة لكِ، واللهِ لَأُكابِدنَّ الشدائدَ حتّى ألحقَ برسول الله عليه السلام»،[3] فتأبّط زادَه ولحِق به عليه السلام. قال الحسن رضي الله عنه: «كذلك واللهِ المؤمنُ يتوب مِن ذنوبه، ولا يُصِرّ عليها».[4]

وعن أبي ذَرّ الغِفاري:[5] أنّ بعيره أبطأ به، فحمل متاعَه على ظهره، واتّبع أثرَ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ماشيًا، فقال عليه السلام لمّا رأى سَوَاده: «كُنْ أبا ذَرّ»، فقال الناس: «هو ذاك»، فقال عليه السلام: «رحِمَ الله أبا ذَرّ، يمشي وحدَه، ويموت وحدَه، ويُبعَث وحدَه».[6]

وعن أبي خيثمةَ:[7] أنّه بلغ بُستانه، وكانت له امرأةٌ حَسْناءُ، فرَشَتْ له في الظلّ، وبسطت له الحصير، وقرّبت إليه الرُّطَب والماءَ الباردَ، فنظر فقال: «ظلٌّ ظليلٌ، ورُطَبٌ يانعٌ، وماءٌ باردٌ، وامرأةٌ حسناءُ، ورسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم

---

[1] الضِّنّ والضِّنّة والمَضنّة، كلّ ذلك مِن الإمساك والبُخل، تقول: رجل ضَنين. كتاب **العين** للخليل بن أحمد، ٧/١٠ «باب الضاد مع النون».

[2] س: فلا.

[3] م ط س - فركب ولحق به عليه السلام، ولم يكن لآخَرَ إلّا نفسه، لا أهل ولا مال، فقال: يا نفسي، ما خلّفني إلّا حبُّ الحياة لكِ، واللهِ لأكابدنّ الشدائدَ حتّى ألحقَ برسول الله عليه السلام [" صح " في هامش م].

[4] **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٣١٩. وهو بدون قول الحسن: «كذلك واللهِ المؤمنُ»... إلخ في **اللباب** لابن عادل، ١٠/٢٣٣.

[5] هو جُندُب بن جُنادة، أبو ذرّ الغِفاري (ت. ٣٢هـ/٦٥٣م). مِن كبار الصحابة، قديمُ الإسلام. وهو أوّل مَن حيّا رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بتحيّة الإسلام. هاجر بعد وفاة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم إلى بادية الشام، ثمّ سكن دمشق، وجعل دَيْدنَه تحريضَ الفقراء على مشاركة الأغنياء في أموالهم. وكان كريمًا، لا يخزن مِن المال قليلًا ولا كثيرًا. وفي اسمه واسم أبيه خلاف. انظر: **أسد الغابة** لابن الأثير، ١/٥٦٢-٥٦٥، ٦/٩٦-٩٨؛ **والإصابة** لابن حجر، ١٢/٢١٥-٢٢١.

[6] أخرجه الحاكم مطوّلًا في المستدرك، ٣/٥٢-٥٣ (٤٣٧٣). والألفاظ مِن **الكشّاف** للزمخشري، ٢/٣١٩.

[7] هو عبد الله بن خيثمة، وقيل: مالك بن قيس، أبو خيثمة السالمي. شهد أحدًا مع النبيّ صلّى الله عليه وسلّم، وبقي إلى أيّام يزيد بن معاوية. انظر: **الاستيعاب** للنمري، ٤/١٦٤١-١٦٤٣؛ **وأسد الغابة** لابن الأثير، ٣/٢٢٦-٢٢٧، ٦/٨٩-٩٠.

في الضِّحِّ[١] والريح، ما هذا بخير»، فقام ورحّل ناقته، وأخذ سيفه ورُمحَه، ومرَّ كالريح، فمدَّ رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم طرفَه إلى الطريق، فإذا براكبٍ يزهاه السَّرابُ،[٢] فقال: «كُنْ أبا خيثمةَ»، فكَانَهُ، ففرِح به رسول الله صلّى الله عليه وسلّم واستغفر له.[٣]

ومنهم مَن بقِيَ لم يلحَقْ به عليه السلام، منهم الثلاثة:

قال كعب: لمّا قفَل رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم سلّمتُ عليه، فردَّ عليَّ كالمُغضِب بعد ما ذكَرَني، وقال: «يا ليتَ شعري ما خلّف كعبًا؟»، فقيل له: «ما خلّفه إلّا حسنُ بُردَيه والنظرُ في عِطفَيه»، قال عليه السلام: «ما أعلم إلّا فضلًا وإسلامًا»، ونهى عن كلامنا أيّها الثلاثةُ، فتنكّر لنا الناس، ولم يكلّمنا أحدٌ مِن قريب / ولا بعيد، فلمّا مضت أربعون ليلةً أُمرنا أن نعتزل نساءنا ولا نقربَهنّ، فلمّا تمّت [٦٠ظ] خمسون ليلةً، إذا أنا بنداءٍ مِن ذروةِ سَلْع: «أَبشِرْ يا كعب بن مالك»، فخرَرْتُ لله ساجدًا، وكنتُ كما وصفني ربّي: ﴿ضَاقَتْ[٤] عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ﴾، وتتابعت البِشارة، فلبستُ ثوبي وانطلقتُ إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فإذا هو جالسٌ في المسجد وحولَه المسلمون، فقام إليَّ طلحة بن عُبيد الله[٥] يُهَرْوِل إليَّ حتّى صافحني، وقال: «لِتَهنِكَ توبةُ الله عليك»، فلن أنساها لطلحةَ رضي الله عنه، وقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وهو يستنير استنارةَ القمر: «أَبشِرْ -يا كعبُ- بخيرِ يومٍ مرَّ عليك منذ ولدتْك أُمُّك»، ثمّ تلَا علينا الآيةَ.[٦]

---

١ الضِّحّ والضِّيح: ضَوء الشمس إذا استمكَن مِن الأرض. كتاب العين للخليل بن أحمد، ١٣/٣ «باب الحاء مع الضاد».

٢ زَهَا السَّرابُ الشيءَ يَزْهاه، إذا رفَعَه. الصحاح للجوهري، «زها».

٣ الكشّاف للزمخشري، ٣١٩/٢. ونحوه في المغازي للواقدي، ٩٩٨-٩٩٩. وانظر: تخريج أحاديث الكشّاف للزيلعي، ١٠٨/٢-١١٠.

٤ م س: وضاقت.

٥ هو طلحة بن عُبيد الله بن عثمان التيمي القرشي، أبو محمّد (ت. ٣٦هـ/٦٥٦م). مِن السابقين الأوّلين إلى الإسلام، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنّة، وأحد أصحاب الشورى. شهد أحدًا وما بعدها مِن المشاهد، وبايع بيعة الرضوان، وأبلى يومَ أُحد بلاءً عظيمًا، ووقى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بنفسه. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ٢١٤/٣-٢٢٥؛ وأسد الغابة لابن الأثير، ٨٤/٣-٨٨.

٦ انظر: صحيح البخاري، ٣/٦-٧ (٤٤١٨)؛ وصحيح مسلم، ٢١٢٠/٤-٢١٢٩ (٢٧٦٩). والألفاظ مِن الكشّاف للزمخشري، ٣٢٠/٢.

وعن أبي بكرٍ الورّاق:[١] أنّه سُئل عن التوبة النَّصُوح، فقال: «أن يضيق على التائب الأرض بما رحُبتْ ويضيقَ عليه نفسُه، كتوبة كعب بن مالك وصاحبَيه».[٢]

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ خطاب عامٌّ يندرج فيه التائبون اندراجًا أوّليًا، وقيل: لِمن تخلَّفَ مِن الطُّلقاء عن غزوة تبوك خاصّةً. ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ في كلّ ما تأتون وما تذرون، فيدخل فيه المعاملة مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في أمر المَغازي دخولًا أوّليًا.

﴿وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّـٰدِقِينَ﴾ في إيمانهم وعهودهم، أو في دين الله نيّةً وقولًا وعملًا، أو في كلّ شأنٍ مِن الشئون، فيدخل ما ذُكر، أو في[٣] توبتهم[٤] وإنابتهم، فيكون المراد بهم حينئذ هؤلاء الثلاثةَ وأضرابَهم. وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما: أنّه خطاب لِمن آمن مِن أهل الكتاب،[٥] أي: كونوا مع المهاجرين والأنصار، وانتظِموا في سِلكهم في الصدق وسائر المحاسن. وقُرئ: "مِنَ الصَّادِقِينَ".[٦]

﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا۟ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَـٰلِحٌ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٠﴾﴾

﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾ ما صحَّ وما استقام لهم، ﴿وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ﴾

---

[١] هو محمّد بن عمر بن فضل، أبو بكر الورّاق (ت. ٢٨٠هـ/٨٩٣م). أحد مصنّفي الصوفيّة الأوّلين. أصله مِن تِرمذ، وأقام ببلخ. لقي أحمد بن خضرَوَيه وصحبه، وصحب محمّد بن سعد بن إبراهيم الزاهد ومحمّد بن عمر بن خشنام البلخي. وله الكتب المشهورة في أنواع الرياضات والمعاملات والآداب. انظر: **طبقات الصوفيّة** للسلمي، ص ١٧٨-١٨٣.

[٢] **الكشف والبيان** للثعلبي، ١٠٨/٥؛ **الكشّاف** للزمخشري، ٣٢٠/٢.

[٣] ط س - أو في.

[٤] ط س: وتوبتهم.

[٥] **الكشّاف** للزمخشري، ٣٢٠/٢-٣٢١؛ **البحر المحيط** لأبي حيّان، ٥٢١/٥.

[٦] قراءة شاذّة، مرويّة عن عبد الله بن مسعود وابن عبّاس. **جامع البيان** للطبري، ٦٨/١٢-٦٩؛ **المحرّر الوجيز** لابن عطيّة، ٩٥/٣.

كمُزَينةَ وجُهَينةَ وأشجعَ وغِفارٍ وأضرابهم ﴿أَن يَتَخَلَّفُواْ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ﴾ عند توجّهه صلّى الله عليه وسلّم إلى الغزو، ﴿وَلَا يَرْغَبُواْ﴾ نصبٌ،[1] وقد جُوّز الجزم.[2] ﴿بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ﴾ أي: لا يصرفوها عن نفسه الكريمة، ولا يصُونوها عمّا لم يصُنْ عنه نفسَه؛ بل يكابِدوا معه ما يكابده مِن الأهوال والخطوب. والكلام في معنى النهي، وإن كان على صورة الخبر.

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما دلَّ عليه الكلام مِن وجوب المشايعة. ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ بسبب أنّهم ﴿لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ﴾ أي: عطشٌ يسيرٌ، ﴿وَلَا نَصَبٌ﴾ ولا تعبٌ ما، ﴿وَلَا مَخْمَصَةٌ﴾ أي: مجاعةٌ ما، لا ما يُستباح عنده المحرَّمات مِن مراتبها؛ فإنّ الظَّمَأ والنَّصَبَ اليَسيرَين حين لم يخلُوَا مِن الثواب، فلَأَنْ لا يخلُو ذلك منه أَولى، فلا حاجةَ إلى تأكيد النفي بتكرير كلمة ﴿لَا﴾. ويجوز أن يراد بها تلك المرتبة، ويكون الترتيب بناءً على كثرة الوقوع وقلّته، فإنّ الظَّمَأ أكثرُ وقوعًا مِن النَّصَب الذي هو أكثرُ وقوعًا مِن المَخْمَصَة بالمعنى المذكور، فتوسيط كلمة ﴿لَا﴾ حينئذ ليس لتأكيد النفي؛ بل للدلالة على استقلال كلّ واحد منها بالفضيلة والاعتداد به.

﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وإعلاءِ كلمته.

[٦١و] ﴿وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ﴾ / أي: لا يدُوسون بأرجُلهم وحوافر خيولهم وأخفافِ رواحلهم دَوْسًا أو مكانًا يُدَاسُ، ﴿وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا﴾ مصدر كـ"القتل" و"الأسر" و"النهب"، أو مفعول، أي: شيئًا يُنال مِن قِبلهم. ﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ﴾ أي: بكلّ واحد مِن الأمور المعدودة ﴿عَمَلٌ صَٰلِحٌ﴾ وحسنة مقبولة مستوجبة بحكم الوعد الكريم للثواب الجميلِ ونيلِ الزُّلفى. والتنوين للتفخيم. وكونُ المكتوب عينَ ما فعلوه مِن الأمور لا يمنع دخولَ "الباء"؛ فإنّ اختلاف العنوان كافٍ في ذلك.

---

١ وفي هامش م: على أنّه عطفٌ على ﴿يَتَخَلَّفُواْ﴾، و﴿لَا﴾ لتأكيد النفي، أي: ولا أنْ يرغَبوا. «منه».

٢ وفي هامش م: على أنّه عطفٌ على ما يُفهَم مِن النفي السابق، فإنّه في معنى النفي، كأنّه قيل: لا يتخلّفوا. «منه».

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ على إحسانهم، تعليلٌ لِما سلف مِن الكَتب. والمراد بـ﴿ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ إمّا المبحوث عنهم، ووضعُ المُظهَر مقامَ المُضمَر لمدحهم والشهادة عليهم بالانتظام في سِلك المحسنين، وأنّ أعمالهم مِن قبيل الإحسان، وللإشعار بعلّيّة المأخذ للحكم؛ وإمّا جنسُ المحسنين، وهم داخلون فيه دخولًا أوّليًّا.

﴿وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢١﴾﴾

﴿وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً﴾ ولو تمرةً أو عِلاقةَ سَوْطٍ، ﴿وَلَا كَبِيرَةً﴾ كما أنفق عثمانُ رضي الله عنه. والترتيب باعتبار ما ذُكر مِن كثرة الوقوع وقلّته. وتوسيط ﴿لَا﴾ للتنصيص على استبداد كلٍّ منهما بالكَتب والجزاءِ، لا لتأكيد النفي كما في قوله عزّ وجلّ: ﴿وَلَا يَقْطَعُونَ﴾ أي: لا يجتازون في مَسيرهم ﴿وَادِيًا﴾ وهو في الأصل: كلّ منفرَج مِن الجبال والآكام، يكون مَنفَذًا للسيل، اسمُ فاعلٍ مِن "وَدَى" إذا سال، ثمّ شاع في "الأرض" على الإطلاق.

﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ﴾ أي: أُثبِتَ لهم ذلك الذي فعلوه مِن الإنفاق والقَطع، ﴿لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ﴾ بذلك ﴿أَحْسَنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ أحسنَ جزاءِ أعمالهم أو جزاءَ أحسن أعمالهم.

﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾

﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾ أي: ما صحَّ وما استقام لهم أن ينفِروا جميعًا لنحو غزوٍ أو طلبِ علمٍ، كما لا يستقيم لهم أن يتثبّطوا جميعًا، فإنّ ذلك[١] مُخلّ بأمر المَعاش.

﴿فَلَوْلَا نَفَرَ﴾ فهلّا نفرَ ﴿مِن كُلِّ فِرْقَةٍ﴾ أي: طائفةٍ كثيرةٍ ﴿مِّنْهُمْ﴾ كأهل بلدةٍ أو قبيلةٍ عظيمةٍ ﴿طَآئِفَةٌ﴾ أي: جماعةٌ قليلةٌ ﴿لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ﴾ أي: يتكلّفوا الفَقاهةَ فيه

---

١ أي: النفير، وليس التثبّط.

ويتجشّموا مشاقَّ تحصيلها، ﴿وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ﴾ أي: وليجعلوا غايةَ سعيهم ومَرمى غرضهم مِن ذلك إرشادَ القوم وإنذارَهم ﴿إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ﴾. وتخصيصه[١] بالذِّكر لأنّه أهمُّ. وفيه دليل على أنّ التفقّهَ في الدين مِن فروض الكفاية، وأن يكون غرضُ المتعلِّم الاستقامةَ والإقامةَ، لا الترفّع على العباد والتبسّط في البلاد، كما هو دَيْدَنُ[٢] أبناء الزمان. والله المستعان.

[٦١ظ] ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ / إرادةَ أن يحذَروا عمّا يُنذرون.

واستُدلّ به على أنّ أخبار الآحاد حُجّةٌ؛ لأنّ عموم ﴿كُلِّ فِرْقَةٍ﴾ يقتضي أن ينفِر مِن كلّ ثلاثةٍ تفرّدوا بقريةٍ طائفةٌ إلى التفقّه لتنذر[٣] قومها كَيْ يتذكّروا ويحذَروا، فلو لم تُعتبر الأخبارُ ما لم تتواتَرْ،[٤] لم يُفِدْ ذلك.

وقد قيل:[٥] للآية وجهٌ آخَرُ، هو أنّ المؤمنين لمّا سمعوا ما نزل في المتخلِّفين، سارعوا إلى النفير رغبةً ورهبةً، وانقطعوا عن التفقّه، فأُمروا أن ينفِر مِن كلّ فرقةٍ طائفةٌ إلى الجهاد، ويبقى أعقابهم يتفقّهون حتّى لا ينقطعَ الفقهُ الذي هو الجهاد الأكبر؛ لأنّ الجدال بالحُجّة هو الأصل والمقصودُ مِن البعثة؛ فالضمير في ﴿لِّيَتَفَقَّهُواْ﴾ و﴿لِيُنذِرُواْ﴾ لبواقي الفِرق بعد الطوائف النافرة للغزو، وفي ﴿رَجَعُوٓاْ﴾[٦] للطوائف، أي: وليُنذروا البواقي مِن قومهم النافرين إذا[٧] رجعوا إليهم بما حصّلوا في أيّام غَيبتهم مِن العلوم.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَـٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٣﴾﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَـٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ﴾ أُمروا بقتال الأقرب منهم

---

١ وفي هامش م: أي: الإنذار. «منه».

٢ الدَّيْدَنُ: الدَّأب والعادة. الصحاح للجوهري، «ددن».

٣ س: لينذر.

٤ ط س: فلو لم يعتبر أخبارُ ما لم يتواتر. | يظهر أثر التصحيح في نسخة المؤلّف، فلعلّ التصحيح بعد نسخ ط س.

٥ قاله الزمخشري في الكشّاف، ٢/٣٢٣.

٦ س + إليهم.

٧ م ط س - ﴿رَجَعُوٓاْ﴾ للطوائف، أي: وليُنذروا(١) البواقي مِن(٢) قومهم النافرين إذا ["صح" في هامش م س]. | (١) هامش س: لينذر. (٢) هامش س - مِن.

فالأقرب، كما أُمر عليه السلام أوّلًا بإنذار عشيرته، فإنّ الأقرب أحقُّ بالشفقة والاستصلاح. قيل: هُم اليهود حوالَي المدينة[١] كبني قُريظةَ والنَّضير وخيبر، وقيل: الروم، فإنّهم كانوا يسكنون الشام، وهو قريب مِن المدينة بالنسبة إلى العراق وغيره. ﴿وَلۡيَجِدُواْ فِيكُمۡ غِلۡظَةٗۚ﴾ أي: شدّةً وصبرًا على القتال. وقُرئ بفتح الغين، كـ"سَخْطة"، وبضمّها،[٢] وهما لغتان فيها.

﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ بالعصمة والنصرة. والمراد بهم إمّا المخاطَبون، ووضعُ الظاهر موضعَ الضمير للتنصيص على أنّ الإيمان والقتالَ على الوجه المذكور مِن باب التقوى والشهادةِ بكونهم مِن زمرة المتّقين، وإمّا الجنسُ، وهم داخلون فيه دخولًا أوّليًا. والمراد بالمعيّة الولاية الدائمة. وقد ذُكر وجهُ دخول ﴿مَعَ﴾ المتبوعَ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة، ٤٠/٩].

﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٞ فَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمۡ زَادَتۡهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنٗاۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَهُمۡ يَسۡتَبۡشِرُونَ ١٢٤﴾

﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٞ﴾[٣] مِن سُوَر القرآن ﴿فَمِنۡهُم﴾ أي: مِن المنافقين ﴿مَّن يَقُولُ﴾ لإخوانه ليثبّتهم على النفاق، أو لعوامّ المؤمنين وضَعَفتِهم ليصُدَّهم عن الإيمان: ﴿أَيُّكُمۡ زَادَتۡهُ هَٰذِهِۦٓ﴾ السورةُ ﴿إِيمَٰنٗا﴾ وقُرئ بنصب ﴿أَيُّكُمۡ﴾[٤] على تقدير فعلٍ يفسّره المذكور، أي: أيَّكم زادتْ زادتْه / هذه... إلخ. وإيراد الزيادة [٦٢و]
-مع أنّه لا إيمانَ فيهم أصلًا- باعتبار اعتقاد المؤمنين حسبما نطق به قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا﴾ [الأنفال، ٢/٨].

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ جواب مِن جهته سبحانه وتعالى، وتحقيقٌ للحقّ، وتعيينٌ لحالهم عاجلًا وآجلًا، أي: فأمّا الذين آمنوا بالله تعالى وبما جاء مِن عنده،

---

١ وفي هامش م: متأخّر النزول.

٢ كلاهما قراءتان شاذّتان، الأولى مرويّة عن السلمي وزرّ وأبان بن تغلب، والثانية غير منسوبة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٣؛ أنوار التنزيل للبيضاوي، ١٠٢/٣.

٣ وفي هامش م: ﴿مَا﴾ صلة مؤكِّدة.

٤ قراءة شاذّة، مرويّة عن عُبيد بن عُمير. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٣.

﴿فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ بزيادة العلم اليقيني الحاصلِ مِن التدبّر فيها والوقوفِ على ما فيها مِن الحقائق وانضمامِ إيمانهم بما فيها بإيمانهم السابق، ﴿وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ بنزولها وبما فيه مِن المنافع الدينيّة والدنيويّة.

﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿١٢٥﴾﴾

﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ أي: كفرٌ وسوءُ عقيدةٍ، ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ أي: كفرًا بها مضمومًا إلى الكفر بغيرها وعقائدَ باطلةً وأخلاقًا ذميمةً كذلك، ﴿وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ واستحكم ذلك إلى أن يموتوا عليه.

﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِى كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾﴾

﴿أَوَلَا يَرَوْنَ﴾ الهمزة للإنكار والتوبيخ، والواوُ للعطف على مقدَّر، أي: ألَا ينظرون ولا يرَون ﴿أَنَّهُمْ﴾ أي: المنافقين ﴿يُفْتَنُونَ فِى كُلِّ عَامٍ﴾ مِن الأعوام ﴿مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ﴾ والمراد مجرّد التكثير، لا بيان الوقوع حسب العدد المزبور، أي: يُبتلَون بأفانين البليّات مِن المرض والشدّة وغير ذلك[١] ممّا يذكِّر الذنوبَ والوقوفَ بين يدي ربّ العزّة، فيؤدّي إلى الإيمان به تعالى، أو بالجهاد مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فيعايِنون ما ينزل عليه مِن الآيات، لاسيّما القوارع الزائدة للإيمان الناعيةُ عليهم ما فيهم مِن القبائح المُخزية لهم.

﴿ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ﴾ عطفٌ على ﴿لَا[٢] يَرَوْنَ﴾ داخلٌ تحت الإنكار والتوبيخ، وكذا قوله تعالى: ﴿وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ والمعنى: أوَلا يرَون افتتانهم الموجِبَ لإيمانهم، ثمّ لا يتوبون عمّا هم عليه مِن النفاق، ولا هم يتذكّرون بتلك الفِتن الموجِبة للتذكّر والتوبة.

وقُرئ بالتاء،[٣] والخطاب للمؤمنين، والهمزة للتعجيب، أي: ألَا تنظرون[٤]
[٦٢ظ] / ولا ترَون أحوالَهم العجيبةَ التي هي افتتانهم على وجه التتابع وعدم التنبّهِ لذلك؟ فقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ﴾ وما عُطف عليه معطوفٌ على ﴿يُفْتَنُونَ﴾.

---

[١] ط س – وغير ذلك.
[٢] ط س – لا.
[٣] أي: "أَوَلَا تَرَوْنَ". قرأ بها حمزة ويعقوب. النشر لابن الجزري، ٢٨١/٢.
[٤] س: تنظرن.

﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٞ نَّظَرَ بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٍ هَلۡ يَرَىٰكُم مِّنۡ أَحَدٖ ثُمَّ ٱنصَرَفُواْۚ صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَفۡقَهُونَ ١٢٧﴾

﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٞ﴾ بيان لأحوالهم عند نزولها وهم في محفل تبليغ الوحي، كما أنّ الأوّل بيان لمقالاتهم وهم غائبون عنه. ﴿نَّظَرَ بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٍ﴾ تغامَزوا بالعيون إنكارًا لها أو سُخريّةً بها أو غيظًا لِما فيها مِن مخازيهم: ﴿هَلۡ يَرَىٰكُم مِّنۡ أَحَدٖ﴾ أي: قائلين: هل يراكم أحدٌ مِن المسلمين لننصرف؟ مُظهِرين أنّهم لا يصطبرون على استماعها، ويغلب عليهم الضحِكُ فيفتضِحون؛ أو ترامقوا يتشاورون في تدبير الخروج والانسلال لِواذًا، يقولون: هل يراكم مِن أحد إن قُمتم مِن المجلس؟

وإيراد ضمير الخطاب لبعث المخاطَبين على الجِدّ في انتهاز الفُرصة، فإنّ المرء بشأنه أكثرُ اهتمامًا منه بشأن أصحابه، كما في قوله تعالى: ﴿وَلۡيَتَلَطَّفۡ وَلَا يُشۡعِرَنَّ بِكُمۡ أَحَدًا﴾ [الكهف، ١٨/١٩]. وقيل: المعنى: وإذا ما أُنزلت سورة في عيوب المنافقين.

﴿ثُمَّ ٱنصَرَفُواْ﴾ عطفٌ على ﴿نَّظَرَ بَعۡضُهُمۡ﴾، والتراخي باعتبار وجدان الفرصة والوقوفِ على عدم رؤية أحد مِن المؤمنين، أي: انصرَفوا جميعًا عن محفل الوحي خوفًا مِن الافتضاح أو غير ذلك.

﴿صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ أي: عن الإيمان حسب انصرافهم عن المجلس. والجملة إخباريّة أو دعائيّة. ﴿بِأَنَّهُمۡ﴾ أي: بسبب أنّهم ﴿قَوۡمٞ لَّا يَفۡقَهُونَ﴾ لسوء الفهم أو لعدم التدبّر.

﴿لَقَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ عَزِيزٌ عَلَيۡهِ مَا عَنِتُّمۡ حَرِيصٌ عَلَيۡكُم بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ ١٢٨﴾

﴿لَقَدۡ جَآءَكُمۡ﴾ الخطاب للعرب. ﴿رَسُولٞ﴾ أيُّ رسولٍ، رسولٌ عظيمُ الشأن ﴿مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ﴾ مِن جنسكم، عربيٌّ قُرَشيٌّ مثلكم. وقُرئ بفتح الفاء،[1] أي: أشرفِكم وأفضلِكم.

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن فاطمة وعائشة -رضي الله عنهما- وكرداب وابن مُحيصن وعكرمة. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٣.

﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ أي: شاقٌّ شديدٌ عليه عَنَتُكم ولقاؤكم المكروهَ، فهو
[٦٣و] يخاف عليكم سوءَ العاقبة والوقوعَ في العذاب. / وهذا مِن نتائج ما سلف مِن المجانَسة.

﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ في إيمانكم وصلاح حالكم، ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ منكم ومِن غيركم ﴿رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ قُدِّم الأبلغ منهما -وهي الرَّأفة التي هي عبارة عن شدّة الرحمة- محافظةً على الفواصل.

﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُلْ حَسْبِيَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ١٢٩﴾

﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾ تلوين للخطاب وتوجيهٌ له إلى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم تسليةً له، أي: إن أعرضوا عن الإيمان بك ﴿فَقُلْ حَسْبِيَ ٱللَّهُ﴾ فإنّه يكفيك ويُعينك عليهم، ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ استئناف مقرِّرٌ لمضمون ما قبله. ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ فلا أرجو ولا أخاف إلّا منه، ﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ أي: المُلك العظيمِ أو الجسم الأعظم المحيطِ الذي ينزل منه الأحكام والمقادير. وقُرِئ: "العَظِيمُ"[١] بالرفع.

وعن أبيّ: «أنّ آخِرَ ما نزل هاتان الآيتان».[٢]

وعن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «ما نزل القرآن عليَّ إلّا آيةً آيةً وحرفًا حرفًا، ما خَلَا سورةَ براءة وسورةَ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص، ١/١١٢]؛ فإنّهما أُنزلتَا عليَّ ومعهما سبعون ألفَ صفٍّ مِن الملائكة عليهم السلام».[٣]

الحمد لله سبحانه وتعالى.[٤]

---

١ قراءة شاذّة، مرويّة عن ابن مُحيصن وإسماعيل وابن كثير. شواذّ القراءات للكرماني، ص ٢٢٣.

٢ أسباب النزول للواحدي، ص ٤١٨؛ الكشّاف للزمخشري، ٣٢٥/٢. وانظر: مسند أحمد، ١٤٩/٣٥-١٥٠ (٢١٢٢٦).

٣ الكشف والبيان للثعلبي، ٤٥/٥؛ الكشّاف للزمخشري، ٣٢٥/٢. انظر لتخريجه: تخريج أحاديث الكشّاف للزيلعي، ١١٤/٢-١١٥.

٤ وفي هامش م: حسبنا الله تعالى ونعم الوكيل.

٩

سُورَةُ التَّوبَةِ

مدنية أو إلاّ الآيتين آخرها، مِائَةٌ وثلاثون أو إلاّ آيَةً.

ولم تُكتب فيها البسملة لأنه ﷺ لم يأمر بذلك كما يُؤخذ من حديث رواه الحاكم، وأَخرج في معناه عن عليّ: أنّ البسملةَ أمانٌ، وهي نزلت لرفع الأمن بالسيف، وعن حُذيفةَ: «إنّكُم تُسمُّونها سُورةَ التوبةِ، وهي سُورةُ العَذابِ». وروى البخاريّ عن البراء أنها آخرُ سُورةٍ نَزَلتْ.

١ ـ هذه ﴿بَراءةٌ مِنَ اللهِ ورَسُولِهِ﴾ واصلةٌ ﴿إلى الَّذينَ عاهَدتُم مِنَ المُشرِكِينَ﴾ عهدًا مطلقًا أو دونَ أربعة أشهر أو فوقها، ....

سُورَةُ التَّوبَةِ

قولُه: (مِن آخرِها) مِن قولِه: ﴿لَقَدْ جَاءَكُم رَسُولٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] وهي آخرُ ما نزلَ، وهذا معنًى ما في نسخَةٍ: إلّا آيتَين من آخرِ ما نزَلَ.

قولُه: (لَم يَأمُرْ) يعني: كانَ ﷺ إذا نزلَتْ عليه سُورةٌ أو آيةٌ بيَّنَ مَوضِعَها، وتوفِّي ولم يبيِّنْ مَوضِعَها، وكانت قصَّتُها تُشابِه قصَّةَ الأنفالِ وتُناسِبُها؛ لأنَّ في الأنفالِ ذكرَ العُهودِ، وفي براءةَ نبذَها، فضُمَّتْ إليها، وقيل: لمَّا اختلفَتِ الصَّحابةُ في أنّهما سورةٌ واحدةٌ أو سُورتانِ تُرِكَتْ بينهما فُرْجةٌ.

قولُه: (فِي مَعْناهُ) أي: معنى ما تقدَّمَ من عدمِ الأمرِ؛ يعني: في بيانِ حكمتِهِ.

قولُه: (وهِيَ سُورَةُ العَذَابِ) ولها أسماءٌ أخرُ، ذكرَها القَاضِي[1].

قولُه: (هَذِه) إشارةٌ إلى أنَّ ﴿براءة﴾ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، و﴿مِن﴾ ابتدائيَّةٌ متعلِّقةٌ بمحذوفٍ، ويجوزُ أن تكونَ ﴿براءة﴾ مبتدأً لتخصُّصِها بصفَتِها، والخبرُ: ﴿إلى الذين﴾.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٧٠).

ونَقَضُوا العهدَ بما يُذكر في قوله: ٢ ـ ﴿فسِيحُوا﴾: سيروا آمنين ـ أيها المُشركون ـ ﴿في الأرضِ أربَعَة أشهُرٍ﴾، أوّلُها شوّال بدليل ما سيأتي، ولا أمان لكم بعدها، ﴿واعلَمُوا أنَّكُم غَيرُ مُعجِزِي اللهِ﴾ أي: فائتِي عذابِه، ﴿وأنَّ اللهَ مُخزِي الكافِرِينَ﴾: مُذِلّهم في الدنيا بالقتل والأُخرى بالنار.

٣ ـ ﴿وأذانٌ﴾: إعلامٌ ﴿مِنَ اللهِ ورَسُولِهِ إلَى النّاسِ يَومَ الحَجِّ الأكبَرِ﴾: يومَ النحر، ﴿أنَّ﴾ أي: بأنّ ﴿اللهَ بَرِيءٌ مِنَ المُشرِكِينَ﴾ وعهودِهم ﴿ورَسُولُهُ﴾ بريءٌ أيضًا ـ «وقد بَعثَ ﷺ عليًا من السَّنة وهي سنةُ تِسعٍ، فأذَّنَ يومَ النحرِ بمِنًى بهذه الآياتِ وألاّ يَحُجَّ بعدَ العامِ مُشركٌ ولا يطوفَ بالبيتِ عُريانٌ». رواه البخاريّ ـ ﴿فإن تُبتُم﴾ من الكفر..............................

قولُه: (بِما يُذكَرُ) متعلِّقٌ بقولِه: ﴿براءة﴾.

قولُه: (بدَلِيلِ مَا سَيَأتِي) من قولِهِ: ﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم﴾ [التوبة: ٥] أي: ذو القَعْدةِ وذو الحجَّةِ والمحرَّمُ.

قولُه: (فَائِتِي عذَابِهِ) وإنْ أمهلَكُم.

قولُه: (بالقَتْلِ) والأسرِ.

قولُه: (إعلَامٌ) فَعَالٌ بمعنى الإفعالِ، كالأمانِ والعطاءِ.

قولُه: (يَومَ النَّحْرِ) أي: يومَ العيدِ؛ لأنَّ فيه تمامَ الحجِّ وأكثرَ أفعالِهِ، ولأنَّ الإعلامَ كانَ فيه، ولِما رُوِيَ: أنَّه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ وقفَ يومَ النَّحرِ عندَ الجمَراتِ في حَجَّةِ الوَداعِ فقالَ: «هذا يومُ الحجِّ الأكبرِ». رواه أبو داودَ والحاكمُ، وصحَّحَه[1].

وقيلَ: يومُ عرَفةَ لقولِه ﷺ: «الحجُّ عرَفةُ» رواه أبو داودَ وغيرُه[2]. ووصْفُ الحجِّ بالأكبرِ لأنَّ العُمرةَ تُسمَّى بالحجِّ الأصغرِ، وقد بيَّنتُ الحجَّ الأكبرَ بالمعنى المتعارَفِ في رسالةٍ سمَّيتُها بـ«الحظِّ الأوفرِ»[3].

قولُه: (برِيْءٌ) أيضًا يحتملُ أن يكونَ إشارةً إلى أنَّه عطفٌ على المستكنِّ في ﴿بريء﴾ أو مبتدأٌ خبرُه مقدَّرٌ دلَّ عليهِ ما قبلَه.

قولُه: (منَ الكُفْرِ) والغَدرِ.

---

(١) رواه أبو داود (١٩٤٥)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٧٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) رواه أبو داود (١٩٤٩)، والترمذي (٨٨٩)، والنسائي (٣٠١٦)، وأحمد في «مسنده» (١٨٧٧٤)، والحاكم في «المستدرك» (١٧٠٣) من حديث عبد الرحمن بن يعمر الديلي رضي الله عنه.

(٣) انظر: «الحظ الأوفر» (ص: ٩٨).

﴿فهُوَ خَيرٌ لكُم، وإن تَوَلَّيتُم﴾ عن الإيمان ﴿فاعلَمُوا أنَّكُم غَيرُ مُعجِزِي اللهِ. وبَشِّرِ﴾: أخبرِ ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا بِعذابٍ أليمٍ﴾: مُؤلم. وهو القتلُ والأسر في الدنيا والنارُ في الآخِرة. ٤ ـ ﴿إلاّ الَّذِينَ عاهَدتُم مِنَ المُشرِكِينَ، ثُمَّ لَم يَنقُصُوكُم شَيئًا﴾ من شُروط العهد، ﴿ولَم يُظاهِرُوا﴾: يُعاونوا ﴿عَلَيكُم أحَدًا﴾ من الكُفّار، ﴿فأتِمُّوا إلَيهِم عَهدَهُم إلَى﴾ انقضاء ﴿مُدّتِهِم﴾ التي عاهدتموهم عليها. ﴿إنَّ اللهَ يُحِبُّ المُتَّقِينَ﴾ بإتمام العُهود.

٥ ـ ﴿فإذا انسَلَخَ﴾: خرج ﴿الأشهُرُ الحُرُمُ﴾ ـ وهي آخِر مُدّة التأجيل ـ ﴿فاقتُلُوا المُشرِكِينَ حَيثُ وجَدتُمُوهُم﴾ في حِلٍّ أو حَرم، ﴿وخُذُوهُم﴾ بالأسر، ﴿واحصُرُوهُم﴾ في القِلاع والحُصون حتّى يُضطرّوا إلى القتل أو الإسلام، ﴿واقعُدُوا لَهُم كُلَّ مَرصَدٍ﴾: طريقٍ يسلكونه ـ.........

وقولُه تعالى: (﴿فهو﴾) أي: التَّوبُ.

قولُه: (عنِ الإيمَانِ) أي: ثبتُّم عن التَّولِّي عنه وعن الوفاءِ، والأقربُ: وإنْ تولَّيتُم عن[1] التَّوبةِ.

قولُه: (أخْبِرْ) ففيهِ تهكُّمٌ.

قوله تعالى: (﴿إلَّا الذِينَ عاهدتم﴾) قالَ ابنُ عبَّاسٍ[2]: هم قريشٌ، كذا في «المبهَماتِ»[3] وهو استثناءٌ مِن ﴿المشركين﴾ في قولِهِ: ﴿بريء من المشركين﴾ أو استدراكٌ، وكأنَّه قيلَ لهم بعْدَ أن أُمِرُوا بنبذِ العهدِ إلى النَّاكثينَ: ولكنِ الذين عاهَدوا منهُم.

قولُه: (مِن شُرُوطِ العَهدِ) ولم ينكُثُوه.

قولُه: (خرَجَ) الأولى تفسيرُه بانقضَى، وأصلُ الانسلاخِ خروجُ الشَّيءِ ممَّا لابسَه، من سَلخِ الشَّاةِ.

قولُه: (وهيَ آخِرُ) يعني: الأشهُرَ التي أُبيحَ للنَّاكثينَ أن يسيحُوا فيها.

وقولُه تعالى: (﴿فاقتلوا المشركين﴾) أي: النَّاكثينَ.

قولُه: (فِي حِلٍّ) الأظهرُ: من حِلٍّ.

قولُه: (فِي القِلَاعِ) أو قيِّدوهُم وامنَعُوهم منَ التَّصرُّفِ في البلادِ واحبسُوهم.

قولُه: (طَرِيقٍ) أي: ممرٍّ لئلَّا ينبسِطُوا في البلادِ.

---

(١) «التوب قولُه: عن الإيمان أي: ثبتم عن التولي عنه وعن الوفاء والأقرب وإن توليتم عن»: ليس في (ص).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٧٤٩)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ١٣٤) لابن المنذر وأبي الشيخ.

(٣) انظر: «مفحمات الأقران/ ط الرسالة» (ص: ١٠٣).

ونصبُ «كُلّ» على نزع الخافض ـ ﴿فإن تابُوا﴾ من الكُفر ﴿وأقامُوا الصَّلاةَ وآتَوُا الزَّكاةَ فخَلُّوا سَبِيلَهُم﴾ ولا تتعرّضوا لهم ـ ﴿إنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ لمن تاب ـ ٦ ـ ﴿وإن أحَدٌ مِنَ المُشرِكِينَ﴾: مرفوع بفعل يُفسّره ﴿استَجارَكَ﴾: استأمنَك من القتل ﴿فأجِرْهُ﴾: آمِنْه ﴿حَتَّى يَسمَعَ كَلامَ اللهِ﴾: القُرآنَ، ﴿ثُمَّ أبلِغْهُ مأمَنَهُ﴾ أي: موضع أمنه ـ وهو دار قومه ـ إن لم يُؤمن، لِيَنظرَ في أمره. ﴿ذلِكَ﴾ المذكور ﴿بِأنَّهُم قَومٌ لا يَعلَمُونَ﴾ دِينَ الله. فلا بُدّ لهم من سماع القُرآن ليعلموا.

٧ ـ ﴿كَيفَ﴾ أي: لا ﴿يَكُونُ لِلمُشرِكِينَ عَهدٌ عِندَ اللهِ وعِندَ رَسُولِهِ﴾، وهم كافرون بهما غادرون؟ ﴿إلاّ الَّذِينَ عاهَدتُم عِندَ المَسجِدِ الحَرامِ﴾ يومَ الحُدَيبية ـ وهم قريش المُستثنَون من قبلُ ـ ﴿فما استَقامُوا لَكُم﴾: أقاموا على العهد ولم ينقضوه ﴿فاستَقِيمُوا لَهُم﴾ على الوفاء به. وما: شرطيّة. ﴿إنَّ اللهَ يُحِبُّ المُتَّقِينَ﴾. وقد استقام ﷺ على عهدهم حتى نقضوا بإعانة بني بكرٍ على خُزاعةَ.

٨ ـ ﴿كَيفَ﴾ يكون لهم عهد، ﴿وإن يَظهَرُوا عَلَيكُم﴾: يظفروا بكم ﴿لا يَرقُبُوا﴾: يُراعوا ﴿فِيكُم إلًّا﴾: قرابةً ﴿ولا ذِمَّةً﴾: عهدًا، بل يُؤذوكم ما استطاعوا؟ وجملة الشرط: حال........

قولُه: (علَى نزْعِ الخَافِضِ) الظَّاهرُ انتصابُه على الظَّرفِ.

قولُه: (مِن الكُفْرِ) أو عن الشِّركِ بالإيمانِ، و﴿أقاموا﴾ و﴿آتوا﴾ تصْدِيقاً لتوبتِهم وإيمانِهم.

قولُه: (ولَا تَتَعَرَّضُوا) يعني: فدَعُوهم.

قالَ تعالى: (﴿وإن أحد من المشركين﴾) أي: المأمُورِ بالتَّعرُّضِ لهم.

قولُه: (مَرفُوعٌ بِفِعلٍ) لا بالابتداءِ؛ لأنَّ «إنْ» من عواملِ الفعلِ.

قولُه: (لِيَنْظُرَ) علّةٌ لـ﴿يسمع﴾ أو ﴿أبلغه﴾.

قولُه: (المَذْكُورُ) أو الأمنُ، أو الأمرُ.

قولُه: (مِن قَبْلُ) ومحلُّه النَّصبُ على الاستثناءِ، أو الجرُّ على البدَلِ، أو الرَّفعُ على أنَّ الاستِثناءَ منقطعٌ؛ أي: ولكنِ الذينَ عاهدتُم منهم عندَ المسجدِ الحرامِ فتربَّصُوا أمرَهُم.

قولُه: (عَلَى الوَفاءِ) وهو كقولِه: ﴿فأتموا إليهم عهدهم﴾ [التوبة: ٤] غيرَ أنّه مُطلَقٌ، وهذا مقيَّدٌ بالاستقامةِ.

قولُه: (شَرطيَّةٌ) أو مصدريَّةٌ ظرفيَّةٌ.

قولُه: (قَرَابةً) أو حِلفاً.

قولُه: (وجُملَةُ الشَّرطِ) أي: معَ الجزاءِ. (حالٌ)؛ أي: وحالُهم أنّهم إنْ يظفَروا.

﴿يُرضُونَكُم بِأفواهِهِم﴾: بكلامهم الحسن، ﴿وتأبى قُلُوبُهُم﴾ الوفاءَ به، ﴿وأكثرُهُم فاسِقُونَ﴾: ناقضون للعهد. ٩ ـ ﴿اشتَرَوا بِآياتِ اللهِ﴾: القُرآنِ ﴿ثَمَنًا قَلِيلاً﴾ من الدنيا، أي: تركوا اتّباعها للشهوات والهوى، ﴿فصَدُّوا عَن سَبِيلِهِ﴾: دِينه. ﴿إنَّهُم ساءَ﴾: بئسَ ﴿ما كانُوا يَعمَلُونَـ﴾ـه عملُهم هذا! ١٠ ـ ﴿لا يَرقُبُونَ في مُؤمِنٍ إِلًّا ولا ذِمَّةً، وأُولئِكَ هُمُ المُعتَدُونَ﴾.

١١ ـ ﴿فإن تابُوا وأقامُوا الصَّلاةَ وآتَوُا الزَّكاةَ فإخوانُكُم﴾ أي: فهم إخوانكم ﴿في الدِّينِ ـ ونُفَصِّلُ﴾: نُبيِّنُ ﴿الآياتِ لِقَومٍ يَعلَمُونَ﴾: يتدبّرون ـ ١٢ ـ ﴿وإن نَكَثُوا﴾: نقضوا ﴿أيمانَهُم﴾: مواثيقهم ﴿مِن بَعدِ عَهدِهِم وطَعَنُوا في دِينِكُم﴾: عابوه ﴿فقاتِلُوا أئِمَّةَ الكُفرِ﴾: رُؤساءه ـ فيه وضع الظاهر موضعَ المُضمر ـ

قولُه: (بِهِ) أي: بما يتفوَّه به أفواهُهم.

قولُه: (ناقِضُونَ) أو متمرِّدونَ لا عقيدةَ تكُفُّهم، ولا مروءةَ تمنعُهم، وتخصِيصُ الأكثرِ لِما في بعضِ الكفَرةِ من التَّجافي عن الغَدْرِ.

قولُه: (القُرآنِ) أي: استبدَلوا بِهِ.

قولُه: (مِن الدُّنيَا) أي: عِوضاً يسيراً.

قولُه: (اتِّباعَها) أي: الآياتِ.

قولُه: (لِلشَّهَوَاتِ) أي: لتحصيلِها.

قولُه: (دينِهِ) الموصِلِ إليه، أو سبيلِ بيتِهِ بحصرِ الحُجَّاجِ والعُمَّارِ.

وقولُه تعالى: (﴿لا يرقبون﴾) قيلَ: الأوَّلُ عامٌّ في النَّاقضينَ، وهذا خاصٌّ بالذينَ اشترَوا؛ وهم اليهودُ والأعرابُ الذينَ جمعَهُم أبو سفيانَ وأطعَمَهم.

قولُه: (فهُمْ إخوَانُكُم) لهم ما لَكُم، وعليهِم ما عليكُم.

قولُه: (يتدَبَّرُونَ) اعتراضٌ بينَ الشَّرطيَّاتِ للحثِّ على تأمُّلِ ما فصَّلَ مِن أحكامِ المعاهَدِين أو خصالِ التَّائبين.

قولُه: (عَابُوهُ) بصريحِ التَّكذيبِ وتقبيحِ الأحكامِ.

قولُه: (رُؤَسَاءَهُ) فالتَّخصِيصُ إمَّا لأنَّ قتلَهُم أهمُّ وهم أحقَّاءُ به، أو للمنعِ مِن مراقبتِهِم.

وقولُه: (فيهِ وضْعُ الظَّاهِرِ) لا يلائمُ ما قبلَه، فالظَّاهرُ أن يقولَ: أو فيه؛ يعني الأصلَ: فقاتِلوهُم، فوضعَ ﴿أئمَّة الكفر﴾ موضِعَ الضَّميرِ للدِّلالةِ على أنَّهم صَاروا بذلك ذَوي الرِّياسةِ والتَّقدُّمِ في الكفرِ، أحقَّاءَ بالقتلِ.

﴿إِنَّهُم لا أيمانَ﴾: عهودَ ﴿لَهُم﴾ - وفي قراءة بالكسر - ﴿لَعَلَّهُم يَنتَهُونَ﴾ عن الكُفر. ١٣ - ﴿ألا﴾ للتحضيض ﴿تُقَاتِلُونَ قَومًا، نَكَثُوا﴾: نقضوا ﴿أيمانَهُم﴾: عهودهم، ﴿وهَمُّوا بِإخراجِ الرَّسُولِ﴾ من مكّة لمّا تشاوروا فيه بدار الندوة، ﴿وهُم بَدَؤُوكُم﴾ بالقِتال ﴿أوَّلَ مَرَّةٍ﴾ حيثُ قاتلوا خُزاعةَ حلفاءكم مع بني بكر،

وأصلُ ﴿أئمَّة﴾: أأْمِمَة، جمعُ: إمامٍ، فأُعِلَّ بالنَّقلِ والإدغام[١]، وقَرَأَ الحرَميَّانِ وأبو عَمرٍو بتسهيلِ الثَّانيةِ، وبإبدالِها ياءً محضةً أيضاً[٢]، وقولُ البيضاويِّ[٣]: والتَّصريحُ بالياءِ لحنٌ؛ خطأٌ، والباقونَ بتحقيقِ الهمزتَين، ويُدخِلُ هشامٌ ألِفاً بينهما بخلافٍ عنه.

قولُه: (عُهُودَ ﴿لَهُمْ﴾) في «الكشَّاف»[٤]: فإنْ قلتَ: كيفَ أثبتَ لهم الأيمانَ في قولِه: ﴿وإن نكثوا أيمانهم﴾ ثمَّ نفى عنهم؟ قلتُ: أرادَ أيمانَهم التي أظهرُوها، ثمَّ قال: ﴿لا أيمان لهم﴾ على الحَقيقةِ، وإلَّا لَما طعنُوا، ولم ينكُثوا.

قولُه: (وَفِي قِرَاءَةٍ) للشَّاميِّ[٥].

قولُه: (عَنِ الكُفْرِ) و﴿لعلَّهم﴾ متعلِّقٌ بـ﴿قاتلوا﴾.

قولُه: (لِلتَّحْضِيضِ) نصَّ عليه «المغني»[٦] وفي البيضاويِّ[٧]: تحريضٌ على القتالِ؛ لأنَّ الهمزةَ دخلَتْ على النَّفي للإنكارِ، فأفادَتِ المبالغةَ في الفعلِ.

قولُه: (عُهُودَهُمْ) التي حلَفُوها مع الرَّسول ﷺ والمؤمنينَ على أنْ لا يُعاوِنوا عليهم، فعاوَنوا بني بَكرٍ على خُزاعةَ.

قولُه: (فِيهِ) الضَّميرُ إلى الإخراجِ.

قولُه: (حَيثُ قَاتَلُوا... إلخ) هذا قد فُهِمَ مِن قولِه: ﴿نكثوا﴾ فالأَولى ما قالَ القاضِي؛ لأنَّه عليه الصَّلاةُ

---

(١) جاء في «الدر المصون في علوم الكتاب المكنون» (٦/ ٢٥): التقى ميمان فأُريد إدغامُهما فنُقلت حركةُ الميم الأولى للساكن قبلَها، وهو الهمزة الثانية، فأدّى ذلك إلى اجتماع همزتين ثانيتهما مكسورة: فالنحويون البصريون يوجبون إبدال الثانية ياء، وغيرُهم يحقق أو يسهِّل بينَ بينَ.

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٢)، و«حجة القراءات» (ص: ٣١٥).

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٧٣).

(٤) انظر: «الكشاف» (٢/ ٢٥١).

(٥) أي: ﴿لا إيمان﴾ انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٢)، و«حجة القراءات» (ص: ٣١٥).

(٦) انظر: «مغني اللبيب» (ص: ٩٧).

(٧) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٧٣).

فما يمنعكم أن تُقاتلوهم؟ ﴿أتخشَونَهُم﴾: أتخافونهم؟ ﴿فاللهُ أَحقُّ أن تَخشَوهُ﴾ في ترك قِتالهم، ﴿إن كُنتُم مُؤمِنينَ﴾.

١٤ ـ ﴿قاتِلُوهُم، يُعَذِّبْهُمُ اللهُ﴾: يَقتلْهم ﴿بِأيدِيكُم، ويُخْزِهِم﴾: يُذلَّهم بالأسر والقهر، ﴿ويَنصُرْكُم علَيهِم، ويَشفِ صُدُورَ قَومٍ مُؤمِنِينَ﴾ ممّا فُعل بهم ـ هم بنو خُزاعةَ ـ ١٥ ـ ﴿ويُذهِبْ غَيظَ قُلُوبِهِم﴾: كربَها. ﴿ويَتُوبُ اللهُ عَلَى مَن يَشاءُ﴾ بالرجوع إلى الإسلام كأبي سُفيانَ. ﴿واللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

١٦ ـ ﴿أم﴾ بمعنى همزة الإنكار ﴿حَسِبتُم أن تُترَكُوا، ولَمّا﴾: لم ﴿يَعلَمِ اللهُ﴾ علمَ ظُهورٍ ﴿الَّذِينَ جاهَدُوا مِنكُم﴾ بإخلاص، ﴿ولَم يَتَّخِذُوا مِن دُونِ اللهِ ولا رَسُولِهِ ولا المُؤمِنِينَ وَلِيجةً﴾: بِطانةً وأولياء. المعنى: ولم يَظهرِ المخلصون ـ وهم الموصوفون بما ذُكر ـ من غيرهم؟ ﴿واللهُ خَبِيرٌ بِما تَعمَلُونَ﴾.

١٧ ـ ١٨ ـ ﴿ما كانَ لِلمُشرِكِينَ أن يَعمُرُوا مَسجِدَ اللهِ﴾ ـ بالإفراد والجمع ـ ....

والسَّلامُ بدأَهم بالدَّعوةِ وإلزامِ الحُجَّةِ بالكتابِ في التَّحدِّي، به فعدَلوا عن معارضتِهِ إلى المعَاداةِ والمقاتَلَةِ، فما يمنعُكم أن تُعارِضُوهم وتُصادِمُوهم؟

قولُه: (كَرْبَها) وقد أَوفى اللهُ بما وعدَهُم، فالآيةُ من المعجزاتِ.

قولُه: (بالرُّجُوعِ) ابتداءُ إخبارٍ بأنَّ بعضَهم يتوبُ، وكانَ كذلك.

قولُه: (بِمَعْنَى هَمزَةِ الإنكَارِ) يعني: ﴿أم﴾ منقطعةٌ للإضرابِ، ومع ذلكَ تتضمَّنُ استفهاماً إنكاريًّا على ما حقَّقَه «المغني»[1].

قولُه: (لَمْ) بينَهما فرقٌ.

قولُه: (عِلمَ ظُهُورٍ) تقدَّمَ تحقيقُه.

قالَ تعالى: (﴿وَلَمْ يَتَّخِذُوا﴾) عطفٌ على ﴿جَاهَدُوا﴾.

قالَ تعالى: (﴿مَا كَانَ﴾) ما صحَّ.

قولُه: (بالإفرادِ) مكِّيٌّ وبَصريٌّ.

قولُه: (والجَمْعِ) أي: شيئاً من المساجِدِ، فضلاً عن المسجِدِ الحرامِ، وقيلَ: هو المرادُ، وإنَّما جُمِعَ لأنَّه قِبلةُ المساجِدِ وإمامُها، فعامِرُه كعامرِ الجميعِ، ويحتملُ أنَّه جمعٌ؛ لأنَّ كلَّ جهةٍ من جهاتِهِ مسجدٌ، أو للتَّعظيمِ، أو لكِبَرِه الحسِّيِّ والمعنويِّ، فكان كلُّ جزءٍ منه مسْجداً. كما قيلَ في: سراويل.

---

(١) انظر: «مغني اللبيب» (ص: ٦٦).

بدُخوله والقُعود فيه ﴿شاهِدِينَ علَى أنفُسِهِم بِالكُفرِ. أُولئِكَ حَبِطَتْ﴾: بَطَلت ﴿أعمالُهُم﴾ لعدم شرطها، ﴿وفي النّارِ هُم خالِدُونَ. إنَّما يَعمُرُ مَساجِدَ اللهِ مَن آمَنَ بِاللهِ واليَومِ الآخِرِ، وأقامَ الصَّلاةَ وآتَى الزَّكاةَ، ولَم يَخشَ﴾ أحدًا ﴿إلاّ اللهَ. فعَسَى أُولئِكَ أن يَكُونُوا مِنَ المُهتَدِينَ﴾.

١٩ ـ ﴿أجَعَلتُم سِقايةَ الحاجِّ وعِمارةَ المَسجِدِ الحَرامِ﴾ أي: أهلَ ذلك ﴿كَمَن آمَنَ بِاللهِ واليَومِ الآخِرِ، وجاهَدَ في سَبِيلِ اللهِ؟ لا يَستَوُونَ عِندَ اللهِ﴾ في الفضل ـ ﴿واللهُ لا يَهدِي القَومَ الظّالِمِينَ﴾: الكافرين. نزلتْ ردًّا على من قال ذلك، وهو العبّاس أو غيره ـ ٢٠ ـ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وهاجَرُوا وجاهَدُوا في سَبِيلِ اللهِ بِأموالِهِم وأنفُسِهِم أعظَمُ دَرَجةً﴾: رُتبة ﴿عِندَ اللهِ﴾ من غيرهم، ﴿وأُولئِكَ هُمُ الفائزُونَ﴾: الظافرون بالخير، ٢١ ـ ﴿يُبَشِّرُهُم رَبُّهُم بِرَحْمةٍ مِنهُ ورِضوانٍ وجَنّاتٍ لَهُم فِيها نَعِيمٌ مُقِيمٌ﴾: دائم ٢٢ ـ ﴿خالِدِينَ﴾: حال مُقدّرة ﴿فِيها أبَدًا. إنَّ اللهَ عِندَهُ أجرٌ عَظِيمٌ﴾.

وقولُه تعالى: (﴿شاهدينَ﴾) حالٌ من الواو[1].

قولُه: (شَرطِهَا) أي: الأعمالِ، وهو الإيمانُ.

قولُه: (أَي: أَهلَ ذلِكَ) أي: ما ذُكِرَ من السِّقايةِ والعِمَارةِ؛ لأنَّهما مصدرانِ، فلا يُشبَّهان بالجثثِ بل لا بدَّ من إضمارٍ، أو التَّقديرُ: أجعلتُم سقايةَ الحاجِّ كإيمانِ مَن آمَنَ[2].

قولُه: (ذلكَ) من أنَّ السِّقايةَ والعِمارةَ كالإيمان.

قولُه: (أو غَيرُه) الأظهرُ: وغيرُه، على ما في «المعالمِ»[3] و«الدُّر»[4].

قولُه: (مِن غَيرِهم) يعُمُّ أهلَ السِّقايةِ وغيرَهم.

قولُه: (دائمٌ) وقرأ حمزةُ[5]: «يَبْشُرهم» بتخفيفِ الشِّينِ المضمومةِ وفتحِ حرفِ المضارعةِ.

---

(١) في قوله تعالى: ﴿يَعْمُرُوا﴾.

(٢) السقاية والعمارة مصدران من سقى وعمر، والسقاية والعمارة فعل، وقوله: كمن آمن بالله إشارة إلى الفاعل، فظاهر اللفظ يقتضي تشبيه الفعل بالفاعل، والصفة بالذات؛ وإنه محال، فلا بدَّ من التأويل وهو من وجهين: الأول: أن نقول التقدير أجعلتم أهل سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله؟ والثاني: أن نقول التقدير: أجعلتم سقاية الحاج كإيمان من آمن بالله. انظر: «تفسير الرازي» (١٦/ ١٢)، و«التفسير البسيط» (٣/ ٥١٨).

(٣) انظر: «معالم التنزيل» (٢/ ٣٢٥).

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٤/ ١٤٥).

(٥) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٠٥).

ونزل فيمن ترك الهجرة لأجل أهله وتجارته: ٢٣ ـ ٢٤ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، لا تَتَّخِذُوا آباءَكُم وإخوانَكُم أولياءَ، إنِ استَحَبُّوا﴾: اختاروا ﴿الكُفرَ علَى الإيمانِ. ومَن يَتَوَلَّهُم مِنكُم فأُولئِكَ هُمُ الظّالِمُونَ. قُلْ: إن كانَ آباؤُكُم وأبناؤُكُم وإخوانُكُم وأزواجُكُم وعَشِيرَتُكُم﴾: أقرباؤكم ـ وفي قراءة: «عَشِيراتُكُم» ـ ﴿وأموالٌ اقتَرَفتُمُوها﴾: اكتسبتموها ﴿وتِجارةٌ تَخشَونَ كَسادَها﴾: عدمَ نَفاقها ﴿ومَساكِنُ تَرضَونَها أحَبَّ إلَيكُم مِنَ اللهِ ورَسُولِهِ وجِهادٍ في سَبِيلِهِ﴾، فقعدتم لأجله عن الهجرة والجِهاد، ﴿فتَرَبَّصُوا﴾: انتظروا ﴿حَتَّى يأتِيَ اللهُ بِأمرِهِ﴾. تهديدٌ لهم. ﴿واللهُ لا يَهدِي القَومَ الفاسِقِينَ﴾.

٢٥ ـ ﴿لَقَد نَصَرَكُمُ اللهُ في مَواطِنَ﴾ للحرب ﴿كَثِيرةٍ﴾ كبَدرٍ وقُرَيظةَ والنَّضيرِ، ﴿و﴾ اذكرْ ﴿يَومَ حُنَينٍ﴾: وادٍ بين مكّة والطائف، أي: يومَ قِتالكم فيه هوازنَ ـ وذلك في شوّال سنة ثمانٍ ـ ﴿إذ﴾: بدل من «يومَ»، ﴿أعجَبَتْكُم كَثرَتُكُم﴾، فقلتم: لن نُغلَب اليوم من قِلّة ـ.........

قولُه: (اختارُوا) وحرَّضوا عليه.

قولُه: (أقرِباؤكُم) مأخوذٌ من العِشْرةِ[1].

قولُه: (وفِي قِراءَةٍ) لشُعبةَ[2].

قولُه: (نَفَاقِها)؛ أي: رواجِها.

قولُه: (والجِهادِ) وكذا عن الحجِّ، والمرادُ الحبُّ الاختياريُّ دونَ الطَّبيعي فإنَّه لا يدخلُ تحتَ التَّكليفِ.

قولُه: (تهدِيدٌ) أي: وجوابُ الأمرِ: عقوبةً عاجلةً، أو آجلةً، وقيلَ: فتحَ مكَّةَ، وفي الآيةِ تشديدٌ عظيمٌ، وقلَّ مَن يتخلَّصُ منه. قولُه: (للحَربِ) أي: مَواقعَ لها.

قولُه: (﴿و﴾اذكُرْ) أو التَّقديرُ: وموطِنَ حُنَينٍ، أو يقدَّرُ: أمامَ مواطنَ، أو يفسَّرُ الموطِنُ بالوقتِ.

قولُه: (هَوازِنَ) وثَقيفاً.

قولُه: (فقُلْتُم) قالَ النَّبيُّ[3]، أو أبو بكرٍ[4]، أو غيرُه مِن المسلمينَ.

---

(١) انظر: «تاج العروس» (١٣/ ٥٣).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٣).

(٣) لعله يشير لما روى أبو داود (٢٦١١)، والترمذي (١٥٥٥)، وأحمد في «مسنده» (٢٦٨٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٧١٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنه ولفظه: «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربع مائة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة». قال الترمذي: حديث حسن غريب. أما أبو داود فصحح إرساله، إلا أنه ليس في الحديث ما يدل على أنه في حنين، بل جاء فيما رواه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ١٢٣) عن الربيع: أن رجلاً قال يوم حنين: لن نغلب اليوم من قلة، فشقَّ ذلك على رسول الله.

(٤) جاء في «زاد المسير» لابن الجوزي (٢/ ٢٤٦): قال سعيد بن المسيب: القائل لذلك أبو بكر الصديق، وحكى ابن جرير أنَّ =

وكانوا اثني عشرَ ألفًا والكفّارُ أربعة آلاف ـ ﴿فلم تُغنِ عَنكُم شيئًا! وضاقَتْ عليكُمُ الأرضُ بِما رَحُبَتْ﴾ ما: مصدريّة أي: مع رُحبِها أي سَعتِها، فلم تجدوا مكانًا تطمئنّون إليه لشِدّة ما لحقكم من الخوف، ﴿ثُمّ وَلَّيتُم مُدبِرِينَ﴾: منهزمين، وثَبَتَ النبيّ ﷺ على بغلته البيضاء، وليس معه غيرُ العبّاس وأبو سُفيانَ آخذٌ برِكابه، ٢٦ ـ ٢٧ ـ ﴿ثُمّ أنزَلَ اللهُ سَكِينَتَهُ﴾: طُمأنينته ﴿على رَسُولِهِ وعلَى المُؤمِنِينَ﴾، فرَدُّوا إلى النبيّ ﷺ لمّا ناداهم العبّاس بإذنه وقاتلوا، ﴿وأنزَلَ جُنُودًا لَم تَروها﴾: ملائكةً،..................

قولُه: (اثنَي عَشَرَ ألفاً) العَشْرُ الذينَ حضَروا فتحَ مكَّةَ، وألفانِ انضمُّوا إليهم مِن الطُّلَقاءِ.

قالَ تعالى: (﴿فلم تغنِ﴾) أي: الكثرةُ شيئاً، مِن الإغناءِ، أو أمرِ العدُوِّ.

قولُه: (مُنهزِمينَ) حتَّى بلغَ مُنهزِمُهم مكَّةَ.

قولُه: (غيرُ العبَّاسِ) أخذا بلِجامِه.

وقولُه: (وليَسَ معهُ غيرُ العبَّاسِ) بظاهرِه يُنافي ما ذكرَه في «الدُّر»[1] عن الطَّبرانيِّ والحاكمِ، وصحَّحَه وأبو نعيمٍ والبيهقيُّ في «الدَّلائلِ» عن ابنِ مسعودٍ قال: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ في حُنَينٍ، فولَّى عنه النَّاسُ، وبقيتُ معه في ثمانينَ رجلاً من المهاجرينَ والأنصارِ. الحديثَ[2]، فالجمعُ بأنَّ عمَّه وابنَ عمِّه كانا في خِدمتِهِ، وباقِيهم في المحاربةِ بينَ يديهِ وفي حضرَتهِ.

قولُه: (أبُو سُفيَانَ) بنُ الحارثِ؛ يعني: عمَّه وابنَ عمِّه، وناهيكَ هذا شهادةً على تناهِي شجاعتِهِ.

قولُه: (فرُدُّوا) بضمِّ الراء؛ أي: كرُّوا ميلاً واحداً يقولون: لبَّيك لبَّيك.

قولُه: (العبَّاسُ) وكان صيِّتاً.

قولُه: (بإذنِهِ) حيثُ قالَ له: صِحْ بالنَّاسِ: يا عبادَ اللهِ، يا أصحابَ الشَّجرةِ، يا أصحابَ سورةِ البقرةِ[3].

قولُه: (ملَائِكَةً) خمسةَ آلافٍ، أو ثمانيةً، أو ستَّةَ عشَرَ، فالتقَوا مع المشركين، فقال عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ هذا حينَ حَميَ الوَطيسُ، وهو تنُّورُ الحديدِ؛ يعني: اشتدَّ الحربُ، ثمَّ أخذَ كفًّا من التُّرابِ، فرماهم ثمَّ قال: «انهزَموا وربِّ الكعبةِ»، فانهزَموا.

القائل لذلك رسول الله ﷺ، وقيل: بل العباس، وقيل: رجل من بني بكر.

(١) انظر: «الدر المنثور» (٤/ ١٥٩).

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (٤٣٣٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ١٦٩) (١٠٣٥١)، والحاكم في «المستدرك» (٢٥٤٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ١٤٢). قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد. وخالفه الذهبي فقال: الحارث وعبد الله ذوا مناكير هذا منها ثم فيه إرسال.

(٣) رواه مسلم (١٧٧٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨٥٩٣)، وأحمد في «مسنده» (١٧٧٥)، والحميدي في «مسنده» (٤٦٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٠٤٩) من حديث العباس رضي الله عنه.

﴿وعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بالقتل والأسر. ﴿وذلِكَ جَزاءُ الكافِرِينَ. ثُمَّ يَتُوبُ اللهُ مِن بَعدِ ذلِكَ عَلَى مَن يَشاءُ﴾ منهم بالإسلام. ﴿واللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

٢٨ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، إنَّما المُشرِكُونَ نَجَسٌ﴾: قَذَرٌ لِخُبث باطنهم. ﴿فلا يَقرَبُوا المَسجِدَ الحَرامَ﴾ أي: لا يدخلوا الحَرَمَ ﴿بَعدَ عامِهِم هذا﴾: عامِ تسع من الهجرة، ﴿وإن خِفتُم عَيلَةً﴾: فقرًا بانقطاع تجارتهم عنكم ﴿فَسَوفَ يُغنِيكُمُ اللهُ مِن فَضلِهِ، إن شاءَ﴾. وقد أغناهم بالفُتوح والجِزية. ﴿إنَّ اللهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

٢٩ ـ ﴿قاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤمِنُونَ باللهِ ولا بِاليَومِ الآخِرِ﴾ ـ وإلاَّ لآمنوا بالنبيِّ ـ ﴿ولا يُحَرِّمُونَ ما حَرَّمَ اللهُ ورَسُولُهُ﴾ كالخمر، ﴿ولا يَدِينُونَ دِينَ الحَقِّ﴾: الثابتِ الناسخ لغيره من الأديان ـ وهو الإسلام ـ ﴿مِنَ﴾: بيانٌ لِـ «الَّذِينَ» ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الكِتابَ﴾...

قولُه: (والأَسْرِ) وقد سُبيَ يومئذٍ ستَّةُ آلافِ نفسٍ، وأُخِذَ من الإبلِ والغنمِ ما لا يُحصَى.

قولُه: (لخُبْثِ باطِنِهِمْ) أو لأنَّه يجبُ أن تجتنِبَ عنهم كما يُجتنَبُ مِن الأنجاسِ، وعن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ أعيانَهم نجسَةٌ[1].

قولُه: (لَا يَدْخُلُوا الحَرَمَ) وفي «المدارِكِ»[2]: فلا يحُجُّوا، ولا يعتمِروا. وقاسَ مالكٌ سائرَ المساجِدِ على المسجِدِ الحرامِ في المنعِ.

قولُه: (عامَ تِسْعٍ) يعني: سنةَ براءةَ، وقيلَ: سنةَ حَجَّةِ الوَداعِ.

قولُه: (والجِزْيَةِ) وغيرِها، وقيَّدَه بالمشيئةِ لتنقطِعَ الآمالُ إلى اللهِ، ولينبِّهَ على أنَّه متفضِّلٌ في ذلكَ، وأنَّ الغنى الموعودَ يكونُ لبعضٍ دونَ بعضٍ، في عامٍ دونَ عامٍ.

قولُه: (وإلَّا) أي: لا يؤمنونَ على ما ينبغي وإلَّا... إلخ. فإيمانُهم كَلا إيمانٍ.

قولُه: (كالخَمْرِ) ممَّا يثبُتُ تحريمُه بالكتابِ والسُّنَّة.

قولُه: (لـ﴿الَّذِينَ﴾) ﴿لا يؤمنون﴾.

---

(١) قال الطبري في «تفسيره» (١٤/ ١٩١): معنى ذلك: ما المشركون إلا رِجْسُ خنزير أو كلب وهذا قول روي عن ابن عباس من وجه غير حميد، فكرهنا ذكره.

وقال الثعلبي في «الكشف والبيان» (١٣/ ٢٦٥): روي عن ابن عباس رضي الله عنهما بإسناد واه: ما المشرك إلا رجس؛ خنزير أو كلب.

(٢) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٦٧٣).

أي: اليهودِ والنصارى، ﴿حَتَّى يُعطُوا الجِزْيَةَ﴾: الخراج المضروب عليهم كُلَّ عام ﴿عَن يَدٍ﴾: حالٌ، أي: منقادين، أو بأيديهم لا يُوكِّلون بها، ﴿وهُم صاغِرُونَ﴾: أذلاَّءُ منقادون لحُكم الإِسلام.

٣٠ ـ ﴿وقالَتِ اليَهُودُ: عُزَيرٌ ابنُ اللهِ. وقالَتِ النَّصارَى: المَسِيحُ﴾ عيسى ﴿ابنُ اللهِ. ذلِكَ قَولُهُم بِأفواهِهِم﴾ لا مُستندَ لهم عليه، بل ﴿يُضاهُونَ﴾: يُشابِهون به ﴿قَولَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَبلُ﴾ من آبائهم تقليدًا لهم...

قولُه: (حَالٌ) مِن الضَّمير؛ أي: عن يدٍ موافقةٍ؛ بمعنى: مُنقادينَ، أو عن يدِهم، بمعنى: مسلِّمينَ بأيدِيهم غيرَ باعثينَ بأيدِي غيرِهم، فحقُّه أن يقولَ: منقادينَ أو مسلِّمينَ... إلخ. أو المعنى: عن غِنًى، فلذلكَ لا تؤخَذُ من الفقيرِ، أو حالٌ مِن الجزيةِ بمعنى: نقداً مسلَّمةً عن يدٍ إلى يدٍ، أو عن إنعامٍ عليهم؛ فإنَّ إبقاءَهُم بالجزيةِ نعمةٌ عظيمَةٌ.

قولُه: (أَذِلَّاءُ) عن ابنِ عبَّاسٍ[1]: تؤخَذُ الجِزيةُ مِن الذِّمِّيِّ، ويوجَأُ عنقُه، وفي «المداركِ»[2]: أي: يؤخَذُ منهم على الصَّغارِ والذُّلِّ؛ وهو أن يأتيَ بنفسِهِ ماشياً غيرَ راكبٍ، ويسلِّمَها وهو قائمٌ، والمتسلِّمُ جالسٌ، وأن يُتَلتَلَ تلتلةً، ويؤخَذَ بتَلْبيبِهِ، ويقالَ له: أدِّ الجِزيةَ يا ذمِّيُّ وإن كانَ يؤدِّيها، ويُزَخُّ في قَفاه. تَلْتَلَهُ أي: زعزعَهُ وأقلقَه وزلزلَه، كذا في «الصِّحاح»[3] وزخَّه: أوقعَه في وَهدةٍ، كذا في «القاموس»[4].

قولُه: (﴿وقَالَتِ اليَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾) بالتَّنوينِ عاصمٌ والكِسائيُّ[5].

قولُه: (لَا مُستَنَدَ) يعني: بأفواهِهِم إشعارٌ بأنَّه قولٌ مُجرَّدٌ عن برهانٍ، وتحقيقٌ مماثلٌ للمُهمَل الذي يوجدُ في الأفواهِ، ولا يوجَدُ مفهومُه في الأعيانِ، وقيلَ: إنَّه تأكيدٌ لنسبةِ هذا القولِ إليهم، ونفيٌ للتَّجوُّزِ عنها.

قولُه: (يُشَابِهُونَ) المضاهاةُ: المشابَهةُ، والهمزُ لغةٌ فيه، وقد قرأَ به عاصمٌ[6].

قولُه: (بِهِ) أيْ: بقولِهم، وقيلَ: يُضاهي قولُهم قولَ الذينَ كفروا، فحُذِفَ المضافُ وأُقيمَ المضافُ إليه مُقامَه.

قولُه: (مِن آبَائِهِم) أي: قدَمائهم، على معنى أنَّ الكفرَ قديمٌ فيهم، بيانٌ لـ﴿الذين﴾، وقولُه: ﴿مِن قبل﴾ أي: قبلَهم.

---

(١) ذكره المصنف أيضاً في «مرقاة المفاتيح» (٦/ ٢٥٣٤) وعزاه لتفسير البيضاوي. وانظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٧٨).

(٢) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٦٧٤).

(٣) انظر: «الصحاح» (٤/ ١٦٤٥).

(٤) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ٢٥٢).

(٥) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٣).

(٦) انظر المصدر السابق: (ص: ٣١٤).

﴿قاتَلَهُمُ﴾: لعنهم ﴿اللهُ. أنَّى﴾: كيف ﴿يُؤفَكُونَ﴾: يُصرفون عن الحقّ مع قِيام الدليل؟ ٣١ ـ ﴿اتَّخَذُوا أحبارَهُم﴾: عُلماءَ اليهود ﴿ورُهبانَهم﴾: عُبّادَ النصارى ﴿أربابًا مِن دُونِ اللهِ﴾، حيثُ اتّبعوهم في تحليل ما حُرِّم وتحريم ما أُحِلّ، ﴿والمَسِيحَ بنَ مَريَمَ، وما أُمِرُوا﴾ في التوراة والإنجيل ﴿إلاّ لِيَعبُدُوا﴾ أي: بأن يعبدوا ﴿إلـٰهًا واحِدًا، لا إلـٰـهَ إلاّ هُوَ. سُبحانَهُ﴾: تنزيهًا له ﴿عَمّا يُشرِكُونَ﴾!

٣٢ ـ ﴿يُرِيدُونَ أن يُطفِئُوا نُورَ اللهِ﴾: شرعَه وبراهينه ﴿بأفواهِهِم﴾: بأقوالهم فيه، ﴿ويأبَى اللهُ إلاّ أن يُتِمَّ﴾: يُظهِرَ ﴿نُورَهُ، ولَو كَرِهَ الكافِرُونَ﴾ ذلك. ٣٣ ـ ﴿هُوَ الَّذِي أرسَلَ رَسُولَهُ﴾ مُحمّدًا ﴿بِالهُدَى ودِينِ الحَقِّ لِيُظهِرَهُ﴾: يُعلِيَه ﴿عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾: جميعِ الأديان المُخالفة له، ﴿ولَو كَرِهَ المُشرِكُونَ﴾ ذلك.

٣٤ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، إنَّ كَثِيرًا مِنَ الأحبارِ والرُّهبانِ لَيأكُلُونَ﴾: يأخذون ﴿أموالَ النّاسِ بِالباطِلِ﴾ كالرُّشا في الحُكم، ﴿ويَصُدُّونَ﴾ الناس ﴿عَن سَبِيلِ اللهِ﴾: دِينه، ﴿والَّذِينَ﴾: مبتدأ ﴿يَكنِزُونَ الذَّهَبَ والفِضَّةَ ولا يُنفِقُونَها﴾ أي: الكنوزَ ﴿في سَبِيلِ اللهِ﴾،..........

قولُه: (لعَنَهم) دعاءٌ عليهم بالإهلاكِ؛ فإنَّ مَنْ قاتلَه الله هلَكَ، أو تعجُّبٌ من شناعةِ قولِهم.

قولُه: (حَيثُ اتَّبَعُوهُم) أو بالسُّجودِ لهم.

قولُه: (بأَنْ يعْبُدُوا) أي: يُطيعوا، وأمَّا طاعةُ الرسلِ وسائرِ مَن أمرَ اللهُ بطاعتِهِ [فهي] في الحقيقةِ طاعةُ اللهِ.

قولُه: (وبَرَاهِينَه) أي: حُجَجَهُ الدَّالَّةَ على وحدانيَّتِه وتقدُّسِه عن الولدِ، أو القرآنَ، أو نبوَّةَ محمَّدٍ.

قالَ تعالى: (﴿ويَأْبى اللهُ﴾) أي: لا يرضَى، فصَحَّ الاستثناءُ المفرَّغُ، والفعلُ موجبٌ لأنَّه في معنى النَّفي.

قولُه: (ذلِكَ) أي: الإتمامَ.

قولُه: (يُعلِيَه) من الإعلاءِ.

قولُه: (ذلِكَ) أيْ: الإظهارَ.

قولُه: (كَالرِّشَا) جمع: الرِّشوةِ، مثلَّثةَ الرَّاءِ.

قولُه: (النَّاسَ) أيْ: يعرَضُونَ.

قولُه: (أي: الكُنُوزَ) أو الأموالَ؛ لأنَّ الحكمَ عامٌّ، والضَّميرُ قد يعودُ إلى أعمَّ مِن المذكورِ؛ أي: أصنافَ المكنوزاتِ، وقيلَ: الضَّميرُ راجعٌ إلى المعنى؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما دنانيرُ ودراهمُ، أو للفضَّةِ، وتخصيصُها لقربِها ودَلالةِ حكمِها على أنَّ الذَّهبَ أَولى بهذا الحكمِ، فإنَّ الذَّهبَ يُصرَفُ بالفضَّةِ ثمَّ يُصرَف، أو معناه: ولا يُنفِقونَها، والذَّهبُ والفضَّةُ خُصَّا بالذِّكرِ مِن بينِ الأموالِ؛ لأنَّهما قانونُ التَّمَوُّلِ وأثمانُ الأشياءِ، وذكرُ كنزِهمَا دليلٌ على ما سواهمَا.

أي: لا يُؤدّون منها حقّه من الزكاةِ، والخبرُ: ﴿فَبَشِّرْهُم﴾: أخبِرْهم، ﴿بِعَذابٍ أَلِيمٍ﴾: مُؤلِم ٣٥ ـ ﴿يَومَ يُحمَى علَيها في نارِ جَهَنَّمَ، فتُكوَى﴾: تُحرَقُ ﴿بِها جِباهُهُم وجُنُوبُهُم وظُهُورُهُم﴾، ويُوسّع جلدهم حتى تُوضع عليه كلّها، ويقال لهم: ﴿هذا ما كَنَزتُم لِأنفُسِكُم. فذُوقُوا ما كُنتُم تَكنِزُونَ﴾ أي: جزاءَه.

٣٦ ـ ﴿إنَّ عِدّةَ الشُّهُورِ﴾ المُعتدِّ بها للسَّنة ﴿عِندَ اللهِ اثنا عَشَرَ شَهرًا في كِتابِ اللهِ﴾: اللوحِ المحفوظ ﴿يَومَ خَلَقَ السَّماواتِ والأرضَ، مِنها﴾ أي: الشُّهورِ ﴿أربَعةٌ حُرُمٌ﴾: مُحرَّمة: ذو القَعدة وذو الحِجّة والمُحرّم ورجبٌ ـ ﴿ذلِكَ﴾ أي: تحريمُها ﴿الدِّينُ القَيِّمُ﴾: المستقيم ـ ﴿فلا تَظلِمُوا فِيهِنَّ﴾ أي: الأشهرِ الحُرم ﴿أنفُسَكُم﴾ بالمعاصي ـ فإنها فيها أعظم وِزرًا. وقيل: في الأشهُرِ كُلّها ـ ﴿وقاتِلُوا المُشرِكِينَ كافّةً﴾ أي: جميعًا في كُلّ الشُّهور ﴿كَما يُقاتِلُونَكُم كافّةً، واعلَمُوا أنَّ اللهَ مَعَ المُتَّقِينَ﴾ بالعون والنصر.

٣٧ ـ ﴿إنَّما النَّسِيءُ﴾ أي: التأخير لحُرمة شهر إلى آخَرَ كما كانت الجاهليّة تفعله من تأخير حُرمة المُحرّم إذا هلَّ، وهم في القتال، ....

قولُه: (أَخْبِرْهُم) ففيهِ تهكُّمٌ.

قولُه: (مُؤلِمٍ) ومنه الكَيُّ بهما.

قولُه: (كُلُّهَا) وخُصَّتْ هذه الأعضاءُ لأنَّهم عبَسوا وجوهَهم عندَ رؤيةِ الفقيرِ وازورُّوا عن السَّائلِ وأعرَضوا عنه وولَّوه ظهورَهم، أو معناه: يكونُ على الجهاتِ الأربعِ؛ مَقاديمِهم ومآخيرِهم وجنوبِهم وظهُورِهم.

قالَ تعالى: (﴿شهرا﴾) زِيدَ للتَّأكيدِ، كذا في «الكشفِ»[1] وقيلَ: إنَّ ﴿شهراً﴾ وإنْ فُهِمَ من ﴿عدَّة الشُّهورِ﴾ إلَّا أنَّه بالنِّسبةِ إلى عاملِه وهو ﴿اثنا عشر﴾ مبيِّنٌ لا مؤكِّدٌ.

قولُه: (اللَّوحِ المَحْفُوظِ) أو في حُكمِهِ تعالى.

قولُه: (مُحَرَّمةٌ) أي: يحرُمُ القِتالُ فيها.

قولُه: (أي: تحرِيمُهَا) أي: الشُّهورِ.

قولُه: (المُسْتَقِيمُ) دينُ إبراهيمَ وإسماعيلَ، والعربُ ورِثُوه منهما.

قولُه: (بالمَعَاصِي) الجمهورُ على أنَّ حرمَةَ المقاتَلةِ فيها منسُوخةٌ، وأَوَّلوا الظُّلمَ بارتكابِ المعاصِي.

قولُه: (أعْظَمُ وِزراً) كارتكابِها في الحرمِ وحالَ الإحرامِ.

قولُه: (أي: جَمِيْعاً) وهي مصدَرٌ، كفٌّ عن الشَّيءِ؛ فإنَّ الجميعَ مكفُوفٌ عن الزِّيادةِ، وقعَ موقعَ الحالِ.

---

(١) انظر: «فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب» (٧/ ٢٤٠).

إلى صفر ﴿زِيادةٌ في الكُفرِ﴾ لكُفرهم بحُكم الله فيه، ﴿يُضَلُّ﴾ ـ بضمّ الياء وفتحها ـ ﴿بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا، يُحِلُّونَهُ﴾ أي: النسيءَ ﴿عامًا ويُحَرِّمُونَهُ عامًا لِيُواطِئُوا﴾: يُوافقوا بتحليل شهرٍ وتحريم آخَرَ بدلَه ﴿عِدّةَ﴾: عددَ ﴿ما حَرَّمَ اللهُ﴾ من الأشهُر، فلا يزيدون على تحريم أربعة ولا ينقصون، ولا ينظرون إلى أعيانها، ﴿فيُحِلُّوا ما حَرَّمَ اللهُ. زُيِّنَ لَهم سُوءُ أعمالِهِم﴾ فظنّوه حسنًا. ﴿واللهُ لا يَهدِي القَومَ الكافِرِينَ﴾.

ونزل لمّا دعا رسول الله ﷺ الناس إلى غزوة تَبُوكَ، وكانوا في عُسرةٍ وشِدّة وحرّ، فشقّ عليهم:

٣٨ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، ما لَكُم إذا قِيلَ لَكُمُ: «انفِرُوا في سَبِيلِ اللهِ» اثّاقَلتُم﴾ ـ بإدغام التاء في الأصل في المُثلّثة واجتلاب همزة الوصل ـ أي: تباطأتم ومِلتم عن الجِهاد ﴿إلَى الأرضِ﴾ والقُعود فيها؟ والاستفهام للتوبيخ. ﴿أرَضِيتُم بِالحَياةِ الدُّنيا﴾ ولذّاتها ﴿مِنَ الآخِرةِ﴾ أي: بدلَ نعيمها؟.............

قولُه: (إلَى صَفَر) قرأ[1] ورشٌ: «النَّسِيُّ» بالإدغامِ.

قولُه: (لكُفرِهِم) لأنَّ تحليلَ ما حرَّمَ اللهُ، وتحريمَ ما أحلَّهُ، فهو كفرٌ آخرُ ضمُّوه إلى كُفرِهم.

قولُه: (بضمِّ اليَاءِ) مع فتح الضَّادِ، حمزةُ والكِسائيُّ وحفصٌ[2].

قولُه: (وفَتحِهَا) مع كسرِ الضَّادِ الباقونَ[3]، وعن يعقُوبَ[4]: «يُضِلُّ» على أنَّ الفعلَ للهِ.

قولُه: (أي: النَّسِيءَ) الظَّاهرُ: المنسأُ مِن الأشهرِ الحرُمِ، ويُحرِّمونَ مكانَه شهراً آخرَ.

وقولُه تعالى: (﴿وَيُحَرِّمُونَهُ﴾) أي: يترُكونَه على حُرمتِه.

قولُه: (إلَى غَزْوةِ تَبُوكَ) أُمِروا بها بعدَ رُجوعِهم من الطَّائفِ.

قولُه: (وشِدَّةِ حرٍّ) وبُعْدِ سفرٍ، وكثْرةِ عدوٍّ.

قولُه: (تبَاطَأْتُمْ) وقُرِئَ[5]: «تثاقلتُم» على الأصلِ.

قولُه: (ومِلتُم) إشارةٌ إلى أنَّ ﴿إِلَى الْأَرْضِ﴾ متعلِّقٌ به، وضُمِّنَ معنى الميلِ فعُدِّيَ بـ﴿إلى﴾.

قولُه: (ولذَّاتِهَا) وغُرورِهَا.

قولُه: (أي: بدَلَ) إشارةٌ إلى أنَّ ﴿مِنَ﴾ بمعنى: بدَلَ، كما قالَه الفاضِلُ.

---

(١) انظر: «التيسير في القراءات السبع» (ص: ١١٨).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٤).

(٣) انظر المصدر السابق.

(٤) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٧٩).

(٥) وهي قراءة شاذة، انظر: «مختصر في شواذ القرآن» (ص: ٥٧) ونسبت للأعمش.

﴿فما مَتاعُ الحَياةِ الدُّنيا في﴾ جنب متاع ﴿الآخِرةِ إلاّ قَليلٌ﴾: حقير. ٣٩ ـ ﴿إلاّ﴾ ـ بإدغام «لا» في نون «إن» الشرطيّة في الموضعين ـ ﴿تنفِرُوا﴾: تخرجوا مع النبيّ للجهاد ﴿يُعَذِّبْكُم عَذابًا أَلِيمًا﴾: مُؤلمًا، ﴿ويَستَبدِلْ قَومًا غَيرَكُم﴾ أي: يأتِ بهم بدلكم، ﴿ولا تَضُرُّوهُ﴾ أيِ: اللهَ أو النبيَّ ﴿شَيئًا﴾ بترك نصره! فإنّ الله ناصرٌ دِينَه. ﴿واللهُ علَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ﴾ ومنه نصر دِينه ونبيّه.

٤٠ ـ ﴿إلاّ تَنصُرُوهُ﴾ أيِ: النبيَّ ﴿فقَد نَصَرَهُ اللهُ إذْ﴾: حينَ ﴿أخرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ من مكّة، أي: ألجؤوه إلى الخُروج، لمّا أرادوا قتله أو حبسه أو نفيه بدار الندوة، ﴿ثانِيَ اثنَينِ﴾: حالٌ،............

قولُه: (بإِدْغَام لا) انقلبت العبارةُ على الشَّيخِ رحمهُ اللهُ، وحقُّه أنْ يقولَ: بإدغامِ نونِ الشَّرطيَّةِ في لامِ «لا» وكان القياسُ أن يكتبَ النُّونَ؛ لأنَّ «إنْ» كلمةٌ برأسِها، و«لا» نافيةٌ، لكن رُسِمَ في المصاحِفِ موصُولاً لمتابعةِ الخطِّ اللَّفظَ، فكأنَّه ـ واللهُ أعلمُ ـ سببُ وهمِ ابنِ مالكٍ ـ على إمامتِهِ ـ حيثُ ذكرَ «إلَّا» الثَّانيةَ[1] في شرحِ «التَّسهيلِ»[2] مِن أقسامِ «إلَّا» الاستثنائيَّة.

قلتُ: التَّعجُّبُ من وجوهٍ:

أولًا: من جهةِ الصَّرفِ والنَّحوِ، وهو حذفُ النُّون بلا سببٍ.

وثانياً: من جهةِ النَّحوِ؛ لأنَّ مدخولَ الاستثناءِ لا يكونُ إلَّا اسماً، ولا بدَّ من وجودِ المستثنَى منه أيضاً، نصُّهِ حقيقةً أو حكماً.

وثالثاً: من جهةِ التَّفسيرِ؛ فإنَّه لا يَظهرُ له معنًى أبداً.

قولُه: (مُؤْلِماً) بالإهلاكِ بسببٍ فظيعٍ، كقحطٍ وظُهورِ عدوٍّ.

قولُه: (بدَلَكُم) أي: مُطِيعينَ، كأهلِ اليَمنِ وأبناءِ فارسَ.

قولُه: (أي: اللَّهَ) إذ لا يقدَحُ تثاقُلُكم في نصْرِ دينهِ شيئاً؛ فإنَّه الغنيُّ عن كلِّ شيءٍ، أو في كلِّ أمرٍ.

قولُه: (أو النَّبيَّ) فإنَّ اللهَ وعدَ له بالعصمةِ والنُّصرَةِ، ووعْدُه حقٌّ.

قولُه: (ونَبِيِّه) بلا مددٍ كما قالَ: ﴿إلَّا تَنصُرُوهُ... ﴾ إلخ.

قولُه: (أي: أَلجَؤُوْهُ) أو هَمُّوا بإخراجِهِ، أو تسبَّبُوا لإذْنِ اللهِ له بالخرُوجِ.

قولُه: (حَالٌ) أي: مِن الهاءِ[3].

---

(١) أي قوله تعالى: ﴿إلا تنصروه... ﴾ الآية [التوبة: ٤٠].

(٢) لم أجدها في النسخة التي بين يدي من «شرح التسهيل». وانظر: «النشر في القراءات العشر» (٢/ ١٥٩).

(٣) أي: في قوله تعالى: ﴿إذ أخرجه﴾.

أي: أحدَ اثنين، والآخَرُ أبو بكر ـ المعنى: نصره الله في مِثل تلك الحالة، فلا يَخذِله في غيرها ـ ﴿إِذْ﴾: بدل من «إذ» قبله ﴿هُما في الغارِ﴾: نَقبٍ في جبلِ ثور، ﴿إِذْ﴾: بدلٌ ثانٍ ﴿يَقُولُ لِصاحِبِهِ﴾ أبي بكر، وقد قال له، لمّا نظر أقدام المشركين: «لَو نَظَرَ أحَدُهُم تَحتَ قَدَمَيهِ لأبصَرَنا»: ﴿لا تحزَنْ. إنَّ اللهَ مَعَنا﴾ بنصره. ﴿فأنزَلَ اللهُ سَكِينَتَهُ﴾: طُمأنينته ﴿علَيهِ﴾ ـ قيل: على النبيّ، وقيل: على أبي بكر ـ ﴿وأيَّدَهُ﴾ أي: النبيَّ ﴿بِجُنُودٍ لَم تَروها﴾: ملائكةٍ في الغار ومواطن قِتاله، ﴿وجَعَلَ كَلِمةَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: دعوةَ الشِّرك ﴿السُّفلَى﴾ المغلوبةَ.

قولُه: (بَدَل) البعضِ، وقيل: ﴿إِذْ هُمَا﴾ ظرفٌ لـ﴿ثَانِيَ﴾.

قولُه: (نَقْبٍ...) إلخ. بالنُّون في أوَّله أو المثلَّثةِ؛ يعني: في أعلى ثَورٍ، وثَورٌ جبلٌ بمكَّةَ مكَثا فيه ثلاثاً[1].

قولُه: (بَدَلٌ ثَانٍ) أو ظرفٌ لـ﴿ثَانِيَ﴾.

قولُه: (أي: أَبِي بَكرٍ) عليه إجماعُ المفسِّرين، ولذا مَن أنكرَ صُحْبةَ أبي بكرٍ كَفَرَ.

قولُه: (وقَد قَالَ) أي: أبو بكرٍ.

قولُه: (لمَّا رَأَى) أي: أبو بكرٍ.

قالَ تعالى: (﴿لَا تَحْزَنْ﴾) أي: لا تخَفْ (﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾)[2] على ما قُدِّر لنا في الأزَلِ.

قولُه: (بنَصْرِهِ) وقولُ البيضاويِّ[3]: بالعِصْمةِ والمعونَةِ. أرادَ اللَّفَّ والنَّشرَ. قيل: إنَّ المشركينَ طلَعُوا فوقَ الغارِ، فأشفقَ أبو بكرٍ على رسُولِ اللهِ ﷺ، فقال عليه الصَّلاةُ والسَّلام: «ما ظَنُّكَ باثنَينِ اللهُ ثالثُهما» فأعماهُمُ اللهُ عن الغارِ، فجعلُوا يتردَّدُونَ حولَه ولم يرَوه.

وقيل: لمَّا دخلا الغارَ بعثَ اللهُ حمَامتَيْن فباضَتا في أسفلِهِ، والعنكبُوتَ فنسجَتْ عليه.

قولُه: (طُمَأنِينَتَه) أي: أمنَهُ الذي تسكنُ عندَه القلُوبُ.

قولُه: (وقيل: علَى أَبِي بَكْرٍ) وهو الأظهرُ؛ لأنَّه كان مُنزَعِجاً، وقيل: عليهما بتقديرِ كلِّ واحدٍ منهما.

قولُه: (ومَوَاطِنِ) الظَّاهرُ: «أو» كيومِ بدرٍ والأحزابِ وحُنينٍ، فتكونُ الجملةُ معطوفةً على قولِه: ﴿نَصَرَهُ اللهُ﴾.

قولُه: (أي: دَعْوةَ الشِّرْكِ) أو الشِّركَ.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٦٦١٦)، وابن بطة في «الإبانة الكبرى» (٩/ ٥٤٤) (١٣٧) عن مجاهد.

(٢) «﴿إن الله معنا﴾»: ليس في (م).

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٨١).

﴿وكَلِمةُ اللهِ﴾ أي: كلمة الشهادة ﴿هِيَ العُليا﴾: الظاهرةُ الغالبة. ﴿واللهُ عَزيزٌ﴾ في مُلكه ﴿حَكِيمٌ﴾ في صُنعه.

٤١ ـ ﴿انفِرُوا خِفافًا وثِقالاً﴾: نِشاطًا وغيرَ نِشاط ـ وقيل: أقوياءَ وضُعفاء، أو أغنياءَ وفُقراء. وهي منسوخة بآيةِ «لَيسَ علَى الضُّعَفاءِ» ـ ﴿وجاهِدُوا بِأموالِكُم وأنفُسِكُم في سَبِيلِ اللهِ. ذلِكُم خَيرٌ لَكُم، إن كُنتُم تَعلَمُونَ﴾ أنه خير لكم فلا تتثاقلوا.

ونزل في المنافقين الذين تخلّفوا: ٤٢ ـ ﴿لَو كانَ﴾ ما دعوتَهم إليه ﴿عَرَضًا﴾: متاعًا من الدنيا ﴿قَرِيبًا﴾: سهلَ المأخذِ ﴿وسَفَرًا قاصِدًا﴾: وسَطًا ﴿لَاتَّبَعُوكَ﴾ طلبًا للغنيمة، ﴿ولكِنْ بَعُدَتْ عَلَيهِمِ الشُّقَّةُ﴾: المسافة فتخلّفوا. ﴿وسَيَحلِفُونَ بِاللهِ﴾ إذا رجَعتم إليهم ﴿لَوِ استَطَعْنا﴾ الخُروجَ ﴿لَخَرَجْنا مَعَكُم، يُهلِكُونَ أنفُسَهُم﴾ بالحَلِف الكاذب، ﴿واللهُ يَعلَمُ إنَّهُم لَكاذِبُونَ﴾ في قولِهم ذلك.

وكان ﷺ أذِن لجماعة في التخلّف باجتهاد منه فنزل عِتابًا له، ....

قولُه: (أي: كلِمَةُ الشَّهادةِ) يعني: التَّوحيدَ، أو دعوةَ الإسلامِ.

قولُه: (نِشَاطاً) أي: نشاطَكُم للنَّفرِ.

قولُه: (أَو غيرَ نِشَاطٍ) أي: ثِقالاً عن النَّفرِ؛ لمشقَّتِهِ عليكُم، أو لقلَّةِ عيالِكُم أو لكثرتِها، أو رُكباناً ومُشاةً، أو خِفافاً وثِقالاً من السِّلاحِ، أو صِحاحاً ومِراضاً، ولذلك لمَّا قال ابنُ أمِّ مكتومٍ لرسولِ اللهِ: أعليَّ أنْ أنفِرَ؟ قال: «نعم» حتَّى نزلَ: ﴿لَّيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ﴾ [النور: ٦١].

قولُه: (وقيلَ: أقْوِياءَ) وقيل: شُبَّاناً وشيوخاً، قلتُ: أو مُشتغِلينَ بذكرِ اللهِ وغافلينَ؛ لِما رُوِيَ في الحديثِ: «إنَّ الذِّكرَ يضَعُ عن الذَّاكرينَ أثقالَهم، فيأْتونَ يومَ القيامةِ خِفَافاً» وهذا لم أرَ مَنْ ذكَرَه[1].

قولُه: (المَسَافةُ) التي تُقطعُ بمشقَّةٍ.

قولُه: (إذَا رجَعْتُم) من تبوكَ.

قولُه: (الخُرُوجَ) باستطَاعةِ العُدَّةِ أو البدنِ، وقولُه: ﴿لَخَرَجْنا﴾ سادٌّ مسَدَّ جوابَي القسمِ والشَّرطِ، وهذا مِن المعجزاتِ؛ لأنَّه إخبارٌ عمَّا وقعَ قبلَ وقُوعِهِ.

قولُه: (في قولِهِم) لأنَّهم كانوا مُستطِيعينَ للخروجِ.

قولُه: (باجتِهَادٍ مِنهُ) وكانَ خلافَ الأَولى.

---

(١) روى الترمذي (٣٥٩٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٠٤) من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «سبق المفردون»، قالوا: وما المفردون يا رسول الله؟ قال: «المستهترون في ذكر الله، يضع الذكر عنهم أثقالهم فيأتون يوم القيامة خفافًا».
قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وقدّم العفو تطمينًا لقلبه: ٤٣ ـ ﴿عفا اللهُ عَنكَ. لِمَ أَذِنتَ لَهُم﴾ في التخلّف؟ وهلاّ تركتهم، ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ في العُذر، ﴿وتَعلَمَ الكاذِبِينَ﴾ فيه.

٤٤ ـ ٤٥ ـ ﴿لا يَستأذِنُكَ الَّذِينَ يُؤمِنُونَ بِاللهِ واليَومِ الآخِرِ﴾ في التخلّف عن ﴿أن يُجاهِدُوا بِأموالِهِم وأنفُسِهِم. واللهُ عَلِيمٌ بِالمُتَّقِينَ. إنَّما يَستأذِنُكَ﴾ في التخلّف ﴿الَّذِينَ لا يُؤمِنُونَ بِاللهِ واليَومِ الآخِرِ، وارتابَت﴾: شكّت ﴿قُلُوبُهُم﴾ في الدِّين، ﴿فهُم في رَيبِهِم يَتَرَدَّدُونَ﴾: يتحيّرون.

٤٦ ـ ﴿ولَو أرادُوا الخُرُوجَ﴾ معك ﴿لَأعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾: أُهبةً من الآلة والزاد، ﴿ولكِنْ كَرِهَ اللهُ انبِعاثَهُم﴾ أي: لم يُرد خُروجهم، ﴿فثَبَّطَهُم﴾: كسّلَهم، ﴿وقِيلَ﴾ لهم: ﴿اقعُدُوا مَعَ القاعِدِينَ﴾ المرضَى والنِّساء والصِّبيان. أي: قدّر الله ـ تعالى ـ ذلك. ٤٧ ـ ٤٨ ـ ﴿لَو خَرَجُوا فِيكُم ما زادُوكُم إلاّ خَبالاً﴾: فسادًا بتخذيل المُؤمنين، ﴿ولَأَوضَعُوا خِلالَكُم﴾ أي: أسرعوا بينكم بالمشي بالنميمة، ﴿يَبغُونَكُمُ﴾: يطلبون لكم ﴿الفِتنَةَ﴾ بإلقاء العداوة، ﴿وفِيكُم سَمّاعُونَ لَهُم﴾ ما يقولون سماعَ قَبول. ﴿واللهُ عَلِيمٌ بِالظّالِمِينَ. لَقَدِ ابتَغَوُا الفِتنَةَ﴾ لكَ ﴿مِن قَبلُ﴾: أوّلَ ما قدمتَ المدينة،..........

قولُه: (فِي التَّخَلُّفِ) أي: بلا عذرٍ عن أنْ يُجاهِدُوا؛ أي: عن الجهادِ، أو «في التَّخَلُّفِ» كراهةَ أن يُجاهِدُوا.

قولُه: (فِي التَّخَلُّفِ) يعني: بلا عُذرٍ.

قولُه: (أي: لَم يُرِدْ) استدراكٌ عن مفهومِ قولِه: ﴿ولَوْ أَرَادُوا الخرُوجَ﴾ كأنّه قال: ما خرجُوا ولكنْ تُثَبِّطوا؛ لأنّه تعَالى كرِهَ انبعاثَهم؛ أي: نُهوضَهُم للخرُوجِ.

قولُه: (كسَّلَهُم) الأظهرُ: فحبسَهم بالجُبنِ والكسلِ.

قولُه: (أي: قدَّرَ...) إلخ. يعني: أنّه تمثيلٌ لإلقاءِ اللهِ كراهةَ الخرُوجِ في قُلوبِهم، أو لوسوَسةِ الشَّيطانِ بالأمرِ بالقُعُودِ، أو حكايةُ قولِ بعضِهم لبعْضٍ، أو إذنُ الرَّسولِ لهم.

و(﴿القاعِدِينَ﴾) يحتملُ المعذُورِينَ وغيرَهم، وعلى الوجهينِ لا يخلُو عن ذمٍّ.

قولُه: (فَسَاداً) أي: ما زادُوكم بخروجِهم شيئاً إلّا فَساداً وشرًّا.

قولُه: (بالمَشْيِ) الباءُ للتَّعديةِ، أو «أسرَعوا» ركائبَهم بالنَّميمةِ أو الهزيمةِ أو التَّخذيلِ.

قولُه: (بإِلْقَاءِ العَدَاوَةِ) والخلافِ فيما بينكم، والرُّعبِ في قلُوبِكُم.

قولُه: (سَمَاعَ قَبُولٍ) أي: ضَعَفةٌ يسمَعونَ قولَهم ويُطيعونَهم، أو نمّامونَ يسمَعونَ حديثَكُم للنَّقلِ إليهم.

قولُه: (لكَ) أي: تشتِيْتَ أمرِكَ وتفريقَ أصحابِكَ يومَ أُحُدٍ، فإنَّ ابنَ أُبيٍّ وأصحابَه كما تخلَّفُوا عن تبوكَ ـ

﴿وقَلَّبُوا لَكَ الأُمُورَ﴾ أي: أجالوا الفِكر في كيدك وإبطال دِينك ﴿حَتَّى جاءَ الحَقُّ﴾: النصر، ﴿وظَهَرَ﴾: عزّ ﴿أمرُ اللهِ﴾: دِينُه، ﴿وهُم كارِهُونَ﴾ له فدخلوا فيه ظاهرًا.

٤٩ ـ ﴿ومِنهُم مَن يَقُولُ: ائْذَنْ لِي﴾ في التخلّف ﴿ولا تَفتِنِّي﴾. وهو الجَدّ بن قيس، قال له النبيّ: «هَل لَكَ في جِلادِ بَنِي الأصفرِ»؟ فقال: إني مُغرَم بالنساء، وأخشى إن رأيتُ نساء بني الأصفر ألاّ أصبرَ عنهنّ، فأُفتَتَنَ. قال تعالى: ﴿ألا فِي الفِتْنةِ سَقَطُوا﴾ بالتخلّف ـ وقُرئ «سَقَطَ» ـ ﴿وإنَّ جَهَنَّم لَمُحِيطةٌ بِالكافِرِينَ﴾: لا مَحيص لهم عنها. ٥٠ ـ ﴿إن تُصِبْكَ حَسَنةٌ﴾ كنصر وغنيمة ﴿تَسُؤْهُم، وإن تُصِبْكَ مُصِيبةٌ﴾: شِدّة ﴿يَقُولُوا: قَد أخَذْنا أمرَنا﴾ بالحزم حين تخلّفنا ﴿مِن قَبلُ﴾: قبلِ هذه المُصيبة، ﴿ويَتَوَلَّوا وهُم فَرِحُونَ﴾ بما أصابك.

٥١ ـ ٥٢ ـ ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿لَن يُصِيبَنا إلاّ ما كَتَبَ اللهُ لَنا﴾ إصابتَه. ﴿هُوَ مَولانا﴾: ناصرنا ومُتولّي أمورنا. ﴿وعلَى اللهِ فلْيَتَوَكَّلِ المُؤمِنُونَ. قُلْ: هَل تَرَبَّصُونَ﴾ ـ فيه حذف إحدى التاءين من الأصل ـ....

تخلَّفوا[1] عن أحُدٍ ـ بعدَما خرَجوا مع الرّسولِ إلى ذِي جُدَّةٍ أسفلَ من ثنيَّةِ الوداعِ، انصرَفوا يوم أُحُدٍ[2].

قولُه: (لَهُ) أي: لدِينِه؛ أي: على رغْمٍ منهُم.

قالَ تعالى: (﴿ولا تَفْتِنِّي﴾) أي: لا توقِعْني في الفتنةِ؛ يعني: بنساءِ الرُّومِ.

قولُه: (مُغْرَمٌ) أي: مُولَعٌ وحريصٌ.

قولُه: (بالتَّخلُّفِ) أي: إنَّ الفتنةَ هي التي سَقَطوا فيها، وهي فتنةُ التَّخلُّفِ، لا ما احترَزُوا عنه.

قولُه: (لا مَحِيْصَ) أي: جامِعةٌ لهم يومَ القيامَةِ أو الآنَ؛ لإحاطَةِ أسبابِها.

قولُه: (بالحَزْمِ) تبجُّحاً بانصرافِهِم واستحماداً لرَأيِهِم في التَّخلُّفِ.

قولُه: (إصَابَتَه) يعني: في اللَّوحِ، لا يتغيَّرُ بموافَقَتِكُم ومخالفَتِكُم، أو ما اختصَّنا بإثباتِهِ من النُّصرةِ والشَّهادةِ، فمعنى ﴿كَتَبَ﴾: أثبتَ.

قولُه: (منَ الأَصْلِ) وقرَأ[3] البَزِّيُّ بإدغامِ الأُولى في الثانيةِ وصلاً؛ يعني: مع بقاءِ سكونِ اللَّامِ، وقولُ أبي

---

(١) في (م) و(د): «يتخلفوا».

(٢) روى الطبري في «تفسيره» (١٦٧٨٤) تخلفهم عن رسول الله في غزوة تبوك عن الزهري، ويزيد بن رومان، وعبد الله بن أبي بكر، وعاصم بن عمر بن قتادة، وغيرهم، كل قد حدث في غزوة تبوك ما بلغه عنها، وبعض القوم يحدث ما لم يحدث بعض.
وروى الطبري في «تفسيره» (٨١٩٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٨٦٠) تخلفهم عن رسول الله في غزوة أحد عن ابن إسحاق، قال: حدثني ابن شهاب الزهري، وعاصم بن عمر بن قتادة، ومحمد بن يحيى بن حبان، وغيرهم من علمائنا.

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٨٣)، و«التيسير في القراءات السبع» (ص: ٨٣).

أي: تنتظرون أن يقع ﴿بِنا إلاّ إحدَى﴾ العاقبتَينِ ﴿الحُسنيَينِ﴾: تثنية حُسنَى تأنيث أحسن، النصر أو الشهادة؟ ﴿ونَحنُ نَترَبَّصُ﴾: ننتظر ﴿بِكُم أن يُصيبَكُمُ اللهُ بِعَذابٍ مِن عِندِهِ﴾: بقارعة من السماء ﴿أو بِأيدِينا﴾ بأن يأذن لنا بقتالكم. ﴿فتَرَبَّصُوا﴾ بنا ذلك. ﴿إنّا مَعَكُم مُترَبِّصُونَ﴾ عاقبتكم.

٥٣ ـ ﴿قُل: أنفِقُوا﴾ في طاعة الله ﴿طَوعًا أو كَرهًا. لَن يُتَقَبَّلَ مِنكُم﴾ ما أنفقتموه. ﴿إنَّكُم كُنتُم قَومًا فاسِقِينَ﴾. والأمر هنا بمعنى الخبر. ٥٤ ـ ﴿وما مَنَعَهُم أن تُقبَلَ﴾ ـ بالتاء والياء ـ ﴿مِنهُم نَفَقاتُهُم إلاّ أنَّهُم﴾: فاعل، وأن تُقبل: مفعول،..................................

البقاءِ[1]: مع كسرِ اللامِ، غيرُ صحيحٍ، وقرأ[2] هشامٌ وحمزةُ والكِسائيُّ بإدغامِ اللامِ في التاءِ.

قولُه: (النَّصرَ) الظَّاهرُ: النُّصْرةَ.

قولُه: (ننتَظِرُ) أيضاً إحدَى السَّوءتَينِ.

قولُه: (بأنْ يَأذَنَ) ظاهرُه أنَّه عطفٌ: ﴿بأيدينا﴾ على ﴿بعذاب﴾ والأظهرُ أنَّه عطفٌ على ﴿من عنده﴾.

قولُه: (بِقِتَالِكُم) أيُّها المنافقُونَ.

قولُه: (ذلكَ) ما هو عاقبتُنا.

قولُه: (مَا أنفَقْتُمُوهُ) ويحتملُ ـ نفيُ التَّقبُّلِ ـ أمرَين: أن لا يؤخَذَ منهم، أو أن لا يُثابُوا عليهِ.

قولُه: (بمَعْنَى الخَبَرِ) أي: لن يَقبَلَ منكُم نَفَقاتِكُم، أنفقْتُم طَوْعاً أو كَرْهاً.

قولُه: (بالياءِ) التَّذكير حمزةُ والكِسائيُّ[3]؛ لأنَّ تأنيثَ النَّفقاتِ غيرُ حقيقِيٍّ، وقُرِئَ[4]: «يَقْبَلَ» بصيغةِ الفاعلِ على أنَّ الفعلَ للهِ، و«نفقاتِهم» بالنَّصبِ.

قولُه: (مَفعُولٌ) أي: وما منعَهُم قبُولَ نفقاتِهم إلَّا كفرُهم. في «القاموسِ»[5]: منعَه ضدُّ أعطاهُ، فيكونُ متعدِّياً إلى مفعولينِ.

وقولُ أبي البقاءِ[6] أنَّ: «يَقْبلَ» في مَوضِعِ الفاعلِ، غيرُ صَحيحٍ معنًى. وقولُه: ويجوزُ أنْ يكونَ فاعلَ

---

(١) انظر: «التبيان في إعراب القرآن» (٢/ ٦٤٦).

(٢) انظر: «غيث النفع في القراءات السبع» (ص: ٢٧٦).

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٥)، و«حجة القراءات» (ص: ٣١٩).

(٤) وهي قراءة شاذة، انظر: «شواذ القراءات» (ص: ٢١٦) و«يقبلَ» نسبت لابن سعدان عن أبي عمرو، و«نفقاتِهم» للحسن بن عمران وكرداب.

(٥) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ٧٦٤).

(٦) انظر: «التبيان في إعراب القرآن» (٢/ ٦٤٦، ٦٤٧).

﴿كَفَرُوا بِاللهِ وبِرَسُولِهِ، ولا يأْتونَ الصَّلاةَ إلاّ وهُم كُسالَى﴾: مُتثاقلون، ﴿ولا يُنفِقُونَ إلاّ وهُم كارِهُونَ﴾ النفقةَ لأنهم يَعدّونها مَغرمًا.

٥٥ ـ ﴿فلا تُعجِبْكَ أمْوالُهُم ولا أولادُهُم﴾ أي: لا تَستحسنْ نِعَمَنا عليهم، فهي استدراج. ﴿إنَّما يُريدُ اللهُ لِيُعَذِّبَهُم﴾ أي: أن يُعذّبهم ﴿بِها في الحَياةِ الدُّنيا﴾ بما يَلقَون في جمعها من المشقّة وفيها من المصائب، ﴿وتَزهَقَ﴾: تخرجَ ﴿أنفُسُهُم وهُم كافِرُونَ﴾، فيُعذّبَهم في الآخِرة أشدّ عذاب. ٥٦ ـ ﴿ويَحلِفُونَ بِاللهِ إنَّهُم لَمِنكُم﴾ أي: مُؤمنون، ﴿وما هُم مِنكُم، ولكِنَّهُم قَومٌ يَفرَقُونَ﴾: يخافون أن تفعلوا بهم كالمُشركين فيحلفون تقيّةً، ٥٧ ـ ﴿لَو يَجِدُونَ مَلجأً﴾ يلجؤون إليه ﴿أو مَغاراتٍ﴾: سَراديبَ ﴿أو مُدَّخَلاً﴾:..

«منعَ»: اللهُ، و﴿أنَّهُم كَفَرُوا﴾ مفعولٌ له؛ إعرابٌ حسنٌ.

قولُه: (مُتَثَاقِلِيْنَ) ليسَ تفسيراً لـ﴿كسالى﴾، بل للجُملةِ الحاليَّةِ، وفي نسخةٍ: «متثاقلونَ».

قولُه: (لأَنَّهُم) تعليلٌ للفِقْرةِ الثَّانيةِ، والأولى أن يُقالَ: لأنَّهم لا يرجُونَ بهما ثواباً، ولا يخافُونَ على تَركِهِمَا عقاباً.

قولُه: (أَن يُعذِّبَهُم) أي: تَعذِيبَهم، واللَّامُ زائدةٌ.

قولُه: (فِي جَمْعِهَا) وحِفْظِها.

قولُه: (مِنَ المَشَقَّةِ) وفي تركِهَا لآخرَ مِن الحسرَةِ.

قولُه: (تَخرُجَ) أي: بصُعُوبةٍ.

قولُه: (أي) ندائيٌّ لا تفسيريٌّ.

قولُه: (يَلجَؤُونَ) أي: مكاناً يلجؤُونَ إليه مُتحصِّنينَ مِن: رأسِ جبلٍ، أو قلعةٍ، أو جزيرةٍ.

قولُه: (سَرادِيْبَ) السِّردابُ ـ بالكسرِ ـ: بناءٌ تحتَ الأرضِ للصَّيفِ، معرَّبٌ، والمغارةُ: الكهفُ، كالبيتِ المنقُورِ في الجبلِ، أو كالغارِ في الجبلِ، إلَّا أنَّه واسعٌ، فإذا صغُرَ فغارٌ، كذا في «القاموسِ»[1].

= وعبارته هي: قوله تعالى: ﴿أن تقبل﴾: في موضع نصب بدلاً من المفعول في ﴿منعهم﴾. ويجوز أن يكون التقدير: من أن تقبل. و﴿أنهم كفروا﴾: في موضع الفاعل.

(١) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ٨٥١).

موضعًا يَدَّخِلونه ﴿لَوَلَّوا إليهِ، وهُم يَجمَحُونَ﴾: يُسرعون في دُخوله والانصراف عنكم إسراعًا لا يردّه شيء كالفرس الجموح.

٥٨ ـ ٥٩ ـ ﴿ومِنهُم مَن يَلمِزُكَ﴾: يَعيبك ﴿في﴾ قَسْمِ ﴿الصَّدَقاتِ، فإن أُعطُوا مِنها رَضُوا، وإن لَم يُعطَوا مِنها إذا هُم يَسخَطُونَ. ولَو أنَّهم رَضُوا ما آتاهُمُ اللهُ ورَسُولُهُ﴾ من الغنائم ونحوها، ﴿وقالُوا: حَسْبُنا﴾: كافِينا ﴿اللهُ. سَيُؤتِينا اللهُ مِن فَضلِهِ ورَسُولُهُ﴾ من غنيمة أخرى ما يكفينا. ﴿إنّا إلَى اللهِ راغِبُونَ﴾ أن يُغنِيَنا. وجواب «لو»: لَكان خيرًا لهم.

فتفسيرُ المغاراتِ بالغِيْرانِ ـ التي عليها الجمهورُ مِن المفسِّرينَ[1] ـ هو المناسبُ، والذي اختارَه الشَّيخُ هو قولُ عطاءٍ[2] على ما نقلَه البغويُّ[3].

قولُه: (مَوضِعاً يَدَّخِلُونَه) بتشديدِ الدَّالِ، وفسَّرَ بالنَّفقِ والسَّرَبِ، يندسُّونَ فيه، والسَّرَبُ ـ محرَّكة ـ: جُحْرُ الوحشِيِّ والحفيرُ تحت[4] الأرضِ، والنَّفَقُ ـ محرَّكةً ـ: سَرَبٌ في الأرضِ له مخلصٌ إلى مكانٍ[5].

قولُه: (لا يَرُدُّه) أي: الانصرافَ.

قولُه: (يَعيبُكَ) وقرأ يعقوبُ بضمِّ الميم[6]، وقولُ البيضاويِّ[7]: قرأ ابنُ كثيرٍ: (يُلامِزُك)[8]. غيرُ صحيحٍ. في «المبهَمات»[9]: هو ذو الخُوَيْصِرَةِ، كما أخرجَهُ البخاريُّ[10].

قولُه: (ونَحْوِها) أي: الصَّدقةِ، وذِكْرُ اللهِ للتَّعظيمِ والتَّنبيهِ على أنَّ ما فعَلَه الرسُولُ كانَ بأمرِه.

قولُه: (كَافِيْنا) أي: كفانا فضْلُه.

قولُه: (أنْ يُغنِيَنا) أي: في إغنائِهِ إيَّانا مِن فضْلِه.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٦٨٠٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨١٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما. ورواه الطبري في «تفسيره» (١٦٨١٢) عن قتادة.

(٢) لم أقف عليه مسنداً.

(٣) انظر: «معالم التنزيل» (٢/ ٣٥٨).

(٤) في (ص): «تحت» وفوقها «في».

(٥) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ٩٦) و(ص: ٩٢٦).

(٦) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٨٠).

(٧) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٨٥).

(٨) قراءة ابن كثير كالباقين، إلا أنه روي عنه من طرق «يلمُزك» انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٥).

(٩) انظر: «مفحمات الأقران/ ط الرسالة» (ص: ١٠٦).

(١٠) رواه البخاري (٦٩٣٣) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

٦٠ ـ ﴿إِنَّما الصَّدَقاتُ﴾: الزَّكَوات مصروفةٌ ﴿لِلفُقَراءِ﴾ الذين لا يجدون ما يقع موقعًا من كِفايتهم، ﴿والمَساكِينِ﴾ الذين لا يجدون ما يكفيهم، ﴿والعامِلِينَ عَلَيها﴾ أي: الصدقاتِ مِن جابٍ وقاسمٍ وكاتبٍ وحاشرٍ، ﴿والمُؤَلَّفةِ قُلُوبُهُم﴾ ليُسلِموا أو يثبتَ إسلامهم أو يُسلمَ نُظراؤهم أو يذبّوا عن المسلمين ـ أقسامٌ، والأوّل والأخير لا يُعطَيان اليوم عِند الشافعيّ لعِزّ الإسلام بخلاف الآخَرَينِ فيُعطَيان على الأصحّ ـ ﴿وفي﴾ فكّ ﴿الرِّقابِ﴾ أيِ: المُكاتَبِينَ، ﴿والغارِمِينَ﴾: أهلِ الدَّين، إن استدانوا لغير معصية أو تابوا وليس لهم وفاء أو لِإصلاح ذات البين ولو أغنياءَ، ﴿وفي سَبِيلِ اللهِ﴾ أي: القائمين بالجِهاد ممّن لا فيء لهم ولو أغنياءَ، ﴿وابنِ السَّبِيلِ﴾: المنقطعِ في سفره، ﴿فَرِيضةً﴾: نُصب بفعله المُقدّر ﴿مِنَ اللهِ. واللهُ عَلِيمٌ﴾ بخلقه ﴿حَكِيمٌ﴾ في صُنعه. فلا يجوز صرفُها لغير هؤلاء ولا منعُ صِنف منهم إذا وُجد...........................

قولُه: (مَصرُوفَةٌ) أي: لهؤلاءِ المعدُودِينَ دونَ غيرِهم.

قولُه: (مِن كِفَايَتِهِم) وعندَنا: مَن لا يملِكُ نِصاباً.

قولُه: (مَا يَكفِيْهِم) أي: جميعَهُ، وعندَنا: من لا يملِكُ شيئاً.

قولُه: (وحَاشِرٍ) ولو كانَ غنيًّا.

قولُه: (أقسَامٌ) في «المبهماتِ»[1]: منهم أبو سُفيانَ وابناهُ معاويةُ [ويزيدُ].

قولُه: (علَى الأصَحِّ[2]) ولا يُعطَون مطلقاً عندَنا[3] لعزِّ الإسلامِ.

قولُه: (أي: المُكَاتَبِينَ) أو بأنْ تُبْتاعَ الرِّقابُ فتُعتَقَ، وبه قال مالكٌ وأحمدُ، وقيل: بأن يُفدَى الأُسارى.

قولُه: (أهلِ الدَّيْنِ) في «المدارِكِ»[4]: الذينَ ركبَتْهم الدُّيونُ.

قولُه: (القَائِمِينَ) في «المدارك»[5]: فقراءُ الغُزاةِ، أو الحُجّاجُ المنقطَعُ بهم. وقيل: في بناءِ القناطرِ والحصُونِ.

قولُه: (المُنقَطِعِ) أي: عن مالِهِ.

قولُه: (المُقَدَّرِ) دلَّ عليهِ الآيةُ؛ أي: فرَضَ لهم الصَّدقاتِ فريضَةً.

---

(١) انظر: «مفحمات الأقران/ ط الرسالة» (ص: ١٠٦).

(٢) انظر: «الحاوي الكبير» (٨/ ٤٩٧).

(٣) انظر: «الهداية» (١/ ١١٠).

(٤) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٦٨٨).

(٥) انظر المصدر السابق.

فيقسمها الإمام عليهم على السواء، وله تفضيل بعض آحاد الصِّنف على بعض.

وأفادت اللام وجوبَ استغراق أفراده، لكن لا يجب على صاحب المال إذا قَسَمَ لعُسْرِه، بل يكفي إعطاءُ ثلاثة من كُلّ صِنف، ولا يكفي دونَها كما أفادته صيغة الجمع. وبَيَّنتِ السُّنّة أنّ شرط المُعطَى منها الإِسلامُ وألاّ يكون هاشميًّا ولا مُطّلبيًّا.

٦١ ـ ﴿وَمِنۡهُمُ﴾ أي: المُنافقين ﴿ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱلنَّبِيَّ﴾ بعيبه وبنقل حديثه، ﴿وَيَقُولُونَ﴾ إذا نُهوا عن ذلك لئلاّ يبلغَه: ﴿هُوَ أُذُنٞ﴾ أي: يسمع كُلّ قِيلٍ ويقبله، فإذا حلفنا له إنّا لم نقل صدَّقنا. ﴿قُلۡ﴾: هو ﴿أُذُنُ﴾: مستمِعُ ﴿خَيۡرٖ لَّكُمۡ﴾ لا مستمِعُ شرّ، ﴿يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤۡمِنُ﴾: يُصدّق ﴿لِلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ فيما أخبروه به لا لغيرهم ـ واللام: زائدة للفرق بين إيمان التسليم وغيره ـ ﴿وَرَحۡمَةٞ﴾، بالرفع عطفًا على «أذنُ» والجرّ

قولُه: (علَى السَّوَاءِ) قال القاضي[(١)]: ظاهرُ الآيةِ يقتَضِي ذلك، وإليه ذهبَ الشَّافعيُّ[(٢)]، وعن عمرَ وحذيفَةَ وابنِ عبَّاسٍ وغيرِهم مِن الصَّحابةِ والتَّابعينَ[(٣)]: جَوازُ صَرفِها إلى صنفٍ واحدٍ، وبه قال الأئمَّةُ الثَّلاثةُ[(٤)]، واختارَه بعضُ أصحابِنَا، وبه كانَ يفتِي شيخِي ووالدِي رحمَه اللهُ على أنَّ الآيَةَ بيانُ أنَّ الصَّدقةَ لا تَخرُجُ منهم لا إيجابُ قَسْمِها عليهم.

قولُه: (لَا يجِبُ) أي: استغراقُ الأفرادِ.

قولُه: (لعُسْرِه) فيه تنبيهٌ على أنَّه أرادَ أفرادَ فُقراءِ بلدِهِ، وإلَّا فلو أرادَ فُقراءَ الدُّنيا كلِّها لتعذَّرَ، فتدبَّر.

قولُه: (ولا يَكفِيْ دُونَها) وعندَنا: يكفِي إعطاءُ فردٍ.

قولُه: (صِيغَةُ الجَمْعِ) فيه أنَّه مقابلةُ الجمعِ بالجمعِ.

قولُه: (ولَا مُطَّلِبيًّا) ولا مولًى مِن مواليهِم، ولا مَنْ بينهُما ولادةٌ أو زوجيَّةٌ.

قولُه: (صدَّقَنَا) وفي «المداركِ»[(٥)]: وإيذاؤُهم له هو قولُهم فيه: ﴿هُو أُذُن﴾ قصَدُوا به المذمَّةَ، وأنَّه مِن أهلِ سلامةِ القُلوبِ والغرَّة، ففسَّرَه اللهُ بما هو مدحٌ له.

قولُه: (والجَرِّ) حمزةُ[(٦)].

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٨٦).

(٢) انظر: «الحاوي الكبير» (٨/ ٤٧٨).

(٣) روى ذلك عنهم الطبري في «تفسيره» (١٤/ ٣٢٢، ٣٢٣).

(٤) أي: أبو حنيفة ومالك وأحمد، انظر: «الهداية» (١/ ١١١)، و«المعونة» (ص: ٤٤٠)، و«المغني» (٢/ ٤٩٨).

(٥) انظر: «مدارك التنزيل» (١/ ٦٨٩).

(٦) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٥)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٢٠).

عطفًا على «خيرٍ»، ﴿لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنكُم، والَّذِينَ يُؤذُونَ رَسُولَ اللهِ لَهُم عَذابٌ أَلِيمٌ﴾.

٦٢ ـ ﴿يَحلِفُونَ بِاللهِ لَكُم﴾ ـ أيها المؤمنون ـ فيما بلغكم عنهم من أذى الرسول إنّهم ما أتوه، ﴿لِيُرضُوكُم، واللهُ ورَسُولُهُ أَحَقُّ أن يُرضُوهُ﴾ بالطاعة. ﴿إن كانُوا مُؤمِنِينَ﴾ حقًّا. وتوحيد الضمير لتلازم الرِّضاءين، أو خبرُ «اللهُ» أو «رسولُه» محذوف. ٦٣ ـ ﴿أَلَم يَعلَمُوا أَنَّهُ﴾ أي: الشأنَ ﴿مَن يُحادِدِ﴾: يُشاقِقِ ﴿اللهَ ورَسُولَهُ فَأَنَّ لَهُ نارَ جَهَنَّمَ﴾ جزاءً ﴿خالِدًا فِيها؟ ذَلِكَ الخِزيُ العَظِيمُ﴾.

٦٤ ـ ﴿يَحذَرُ﴾: يخاف ﴿المُنافِقُونَ أن تُنَزَّلَ عليهِم﴾ أي: المُؤمنين ﴿سُورةٌ، تُنَبِّئُهُم بِما في قُلُوبِهِم﴾ من النفاق، وهم مع ذلك يستهزئون. ﴿قُلِ: استَهزِئُوا﴾. أمرُ تهديدٍ. ﴿إنَّ اللهَ مُخرِجٌ﴾: مُظهِرٌ ﴿ما تَحذَرُونَ﴾ إخراجَه من نِفاقكم. ٦٥ ـ ٦٦ ـ ﴿ولَئِنْ﴾ ـ لامُ قسم ـ ﴿سَأَلتَهُم﴾ عن استهزائهم بك والقرآنِ، وهم سائرون معك إلى تَبُوكَ، ﴿لَيَقُولُنَّ﴾ مُعتذِرين: ﴿إنَّما كُنَّا نَخُوضُ ونَلعَبُ﴾ في الحديث لنقطع به الطريق، ولم نقصد ذلك..

قولُه: (فِيمَا بلَغَكُم) أو فيما تخلَّفُوا.

قولُه: (يُشاقِقِ) مُفاعَلَةٌ مِن الحدِّ.

وقولُه تعَالى: (﴿فَأَنَّ﴾) على حذفِ الخبرِ؛ أي: فحقٌّ أنَّ لهُ نارَ جهنَّمَ، أو على تكريرِ[1] «أنَّ» للتَّأكيدِ، وقُرِئَ[2] بالكسرِ.

قولُه: (جَزَاءً) أي: للجزاءِ.

قولُه: (إخرَاجَهُ) أو إنزالَهُ.

قولُه: (وهُم سَائِرُونَ) رُوِيَ: أنَّ ركبَ المنافقينَ مرُّوا على رسُولِ اللهِ فقالوا: انظُروا إلى هذا الرَّجلِ يريدُ أن يفتحَ قصُورَ الشَّامِ وحصُونَه، هيهاتَ، فأخبرَ اللهُ به نبيَّه، فدَعاهُم وقال: «قلتُم كذا وكذا؟» فقالُوا: لا واللهِ، ما كنَّا في شيءٍ مِن أمرِكَ وأمرِ أصحَابِك، ولكن كنَّا في شيءٍ ممَّا يخوضُ فيه الرَّكبُ[3].

قولُه: (في الحَدِيثِ) أي: في التَّحدُّثِ.

قولُه: (ذلكَ) أي: الاستهزاءَ.

---

(١) من قوله: «مفاعلة من الحد... إلى قوله:... على تكرير»: ليس في (ص).

(٢) وهي قراءة شاذة، انظر: «شواذ القراءات» (ص: ٢١٨) ونسبت للحسن بن عمران وابن أبي عبلة.

(٣) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (١١٠٥)، والطبري في «تفسيره» (١٦٩١٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٣٠) عن قتادة.

﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿أَبِاللهِ وآياتِهِ ورَسُولِهِ كُنتُم تَستَهزِئُونَ؟ لا تَعتَذِرُوا﴾ منه. ﴿قَد كَفَرتُم بَعدَ إيمانِكُم﴾ أي: ظهر كُفركم بعد إظهار الإيمان. ﴿إن يُعفَ﴾ ـ بالياءِ مبنيًّا للمفعول، والنونِ مبنيًّا للفاعل ـ ﴿عَن طائفةٍ مِنكُم﴾ بإخلاصها وتوبتها كمَخْشِيِّ بنِ حُمَيِّرٍ ﴿تُعَذَّبْ﴾ ـ بالتاء والنون ـ ﴿طائفةٌ بِأَنَّهُم كانُوا مُجرِمِينَ﴾: مُصرّين على النفاق والاستهزاء.

٦٧ ـ ٦٨ ـ ﴿المُنافِقُونَ والمُنافِقاتُ بَعضُهُم مِن بَعضٍ﴾ أي: مُتشابهون في الدِّين كأبعاض الشيء الواحد، ﴿يأمُرُونَ بالمُنكَرِ﴾: الكُفرِ والمعاصي، ﴿ويَنهَونَ عَنِ المَعرُوفِ﴾: الإيمانِ والطاعة، ﴿ويَقبِضُونَ أيدِيَهُم﴾ عن الإنفاق في الطاعة، ﴿نَسُوا اللهَ﴾: تركوا طاعته، ﴿فنَسِيَهُم﴾: تركهم من لُطفه. ﴿إنَّ المُنافِقِينَ هُمُ الفاسِقُونَ، وعَدَ اللهُ المُنافِقِينَ والمُنافِقاتِ والكُفّارَ نارَ جَهَنَّمَ خالِدِينَ فِيها، هِيَ حَسْبُهُم﴾ جزاءً وعقابًا، ﴿ولَعَنَهُمُ اللهُ﴾: أبعدهم عن رحمته، ﴿ولَهُم عَذابٌ مُقِيمٌ﴾: دائم.

قولُه: (عنهُ) أي: الاستهزاءِ.

قولُه: (ظَهَرَ كفرُكُم) بإيذاءِ الرَّسُولِ والطَّعنِ فيه.

قولُه: (مَبنيًّا للفَاعِلِ) عاصمٌ، وكذا في ﴿نُعَذِّبْ﴾ إلَّا أنَّه بالتَّأنيثِ مجهُولاً، ورَفْعُ ﴿طائفةٌ﴾ ونصْبُها متفرِّعان على القراءَتَين[1]، فتأمَّل.

قولُه: (والاستِهزَاءِ) قالَ القاضِي[2]: أو مُقْدِمِينَ على الإيذاءِ والاستهزاءِ.

قولُه: (فِي الدِّيْنِ) الأَولى: في النِّفاقِ والبُعدِ عن الإيمانِ، وقال الطِّيبيُّ في «شرحِ المشكاةِ»[3]: ﴿مِنْ﴾ للاتِّصالِ، كقولِه ﷺ: «ليسَ الدَّدُ مِنِّي، ولا أنا مِن الدَّد»[4]. وفي «القاموس»[5]: الدَّدُ: اللَّهوُ واللَّعبُ.

قولُه: (عنِ الإِنْفاقِ) وقبضُ اليدِ كنايةٌ عن الشُّحِّ.

---

(١) القراءة الأولى هي لعاصم: ﴿نَعفُ﴾ و﴿نُعذِّب﴾ و﴿طائفةً﴾.

والقراءة الثانية هي للباقين: «يُعف» و«تُعذب» «طائفةٌ». انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٦)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٢٠).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٨٧).

(٣) انظر: «شرح المشكاة» (٢/ ٥٧٣).

(٤) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٥)، والبزار في «مسنده» (٦٢٣١)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٤١٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٩٦٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٢٥، ٢٢٦): فيه يحيى بن محمد بن قيس، وقد وثق، ولكن ذكروا هذا الحديث من منكرات حديثه، والله أعلم، وقال الذهبي: قد تابعه عليه غيره.

(٥) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ٢٨٠).

أنتم ـ أيها المُنافقون ـ ٦٩ ـ ﴿كالَّذِينَ مِن قَبلِكُم، كانُوا أَشَدَّ مِنكُم قُوَّةً، وأَكثَرَ أَموالاً وأولادًا، فاستَمتَعُوا﴾: تمتّعوا ﴿بِخَلاقِهِم﴾: نصيبهم من الدنيا، ﴿فاستَمتَعتُم﴾ ـ أيها المُنافقون ـ ﴿بِخَلاقِكُم كَما استَمتَعَ الَّذِينَ مِن قَبلِكُم بِخَلاقِهِم، وخُضتُم﴾ في الباطل والطعن في النبيّ ﴿كالَّذِي خاضُوا﴾ أي: كخَوضهم. ﴿أُولئِكَ حَبِطَت أعمالُهُم في الدُّنيا والآخِرةِ، وأُولئِكَ هُمُ الخاسِرُونَ﴾.

٧٠ ـ ﴿أَلَم يأتِهِم نَبَأُ﴾: خبرُ ﴿الَّذِينَ مِن قَبلِهِم، قَومِ نُوحٍ وعادٍ﴾: قومِ هود ﴿وثَمُودَ﴾: قومِ صالح، ﴿وقَومِ إبراهِيمَ وأصحابِ مَدْيَنَ﴾: قوم شُعيب، ﴿والمُؤتَفِكاتِ﴾: قُرى قومِ لُوط، أي: أهلِها؟ ﴿أَتَتهُم رُسُلُهُم بِالبَيِّناتِ﴾: بالمُعجزات فكذبُوهم فأُهلِكوا. ﴿فما كانَ اللهُ لِيَظلِمَهُم﴾ بأن يُعذّبهم بغير ذنب، ﴿ولكِنْ كانُوا أنفَسَهُم يَظلِمُونَ﴾ بارتكاب الذنب.

٧١ ـ ﴿والمُؤمِنُونَ والمُؤمِناتُ بَعضُهُم أَولِياءُ بَعضٍ، يأمُرُونَ بِالمَعرُوفِ ويَنهَونَ عَنِ المُنكَرِ، ويُقِيمُونَ الصَّلاةَ ويُؤتُونَ الزَّكاةَ، ويُطِيعُونَ اللهَ ورَسُولَهُ، أُولئِكَ سَيَرحَمُهُمُ اللهُ ـ إنَّ اللهَ عَزِيزٌ﴾: لا يُعجزه شيء عن إنجاز وعده ووعيده ﴿حَكِيمٌ﴾: لا يَضع شيئًا إلاّ في محلّه ـ ٧٢ ـ ﴿وعَدَ اللهُ المُؤمِنِينَ والمُؤمِناتِ جَنّاتٍ، تَجرِي مِن تَحتِها الأنهارُ خالِدِينَ فِيها، ومَساكِنَ طَيِّبَةً في جَنّاتِ عَدنٍ﴾: إقامةٍ. ﴿ورِضْوانٌ مِنَ اللهِ أكبَرُ﴾: أعظم من ذلك كُلّه. ﴿ذلِكَ هُوَ الفَوزُ العَظِيمُ﴾.

٧٣ ـ ﴿يا أَيُّها النَبِيُّ، جاهِدِ الكُفّارَ﴾ بالسيف ﴿والمُنافِقِينَ﴾ باللسان والحُجّة، ﴿واغلُظْ علَيهِم﴾ بالانتهار والمَقت. ﴿ومأواهُم جَهَنَّمُ، وبِئسَ المَصِيرُ﴾: المَرجعُ هي! ٧٤ ـ ﴿يَحلِفُونَ﴾ أي: المنافقون ﴿بِاللهِ، ما قالُوا﴾ ما بلغك عنهم من السبّ،........

قولُه: (أَنْتُمْ) مثلُ الَّذين، أو فعلْتُم مثلَمَا فعلَ الذين.

قولُه: (منَ الدُّنيَا) أي: مَلاذِّها.

قولُه: (أي: كخَوضِهِم) يعني: كالخَوضِ الذي خاضُوهُ، أو كالفوجِ الذي خاضُوا.

قولُه: (قُرَى قوم لُوطٍ) ائتفكَتْ بهم؛ أي: انقلبَتْ فصارَتْ عالِيها سافِلَها.

قولُه: (بأَنْ يُعَذِّبَهم) أو لم يكُنْ مِن عادتِهِ ما يُشابهُ ظلْمَ النَّاسِ كالعُقوبةِ بلا جُرمٍ.

قولُه: (إقَامَةٍ) وخلُودٍ.

قولُه: (أَعْظَمُ) لأنَّه المبدأُ لكُلِّ سعادةٍ وكرامةٍ.

قولُه: (والحُجَّةِ) وإقامةِ الحدودِ.

قولُه: (منَ السَّبِّ) والطَّعنِ.

﴿ولَقَد قالُوا كَلِمةَ الكُفرِ، وكَفَرُوا بَعدَ إسلامِهِم﴾: أظهروا الكُفر بعد إظهار الإسلام، ﴿وهَمُّوا بِما لَم يَنالُوا﴾ من الفتك بالنبيّ ليلة العَقَبة عند عَودِه من تبوكَ ـ وهم بضعةَ عشرَ رجلاً ـ فضرب عمّار بن ياسر وُجوه الرواحل لمّا غشُوه فرَدّوا.

﴿وما نَقَمُوا﴾: أنكروا ﴿إلاّ أن أغناهُمُ اللهُ ورَسُولُهُ مِن فَضلِهِ﴾ بالغنائم بعد شِدّة حاجتهم. المعنى: لم ينلهم منه إلاّ هذا، وليس ممّا يُنقَم. ﴿فإن يَتُوبُوا﴾ عن النفاق ويُؤمنوا ﴿يَكُ خَيرًا لَهُم، وإن يَتَوَلَّوا﴾ عن الإيمان ﴿يُعَذِّبْهُمُ اللهُ عَذابًا أَلِيمًا في الدُّنيا﴾ بالقتل ﴿والآخِرةِ﴾ بالنار، ﴿وما لَهُم في الأرضِ مِن وَلِيٍّ﴾: يحفظهم منه ﴿ولا نَصِيرٍ﴾: يمنعهم.

٧٥ ـ ﴿ومِنهُم مَن عاهَدَ اللهَ، لَئِنْ آتانا مِن فَضلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ ـ فيه إدغام التاء في الأصل في الصاد ـ ﴿ولَنَكُونَنَّ مِنَ الصّالِحِينَ﴾ ـ وهو ثعلبة بن حاطب، سأل النبيَّ ﷺ أن يدعوَ له أن يرزقَه اللهُ مالاً، ويؤدّيْ منه كُلَّ ذي حقّ حقّه ـ فدعا له فوُسِّعَ عليه، فانقطعَ عن الجُمعة والجماعة ومَنعَ الزكاةَ كما قال تعالى: ٧٦ ـ ٧٧ ـ ﴿فلَمّا آتاهُم مِن فَضلِهِ بَخِلُوا بِهِ، وتَوَلَّوا﴾ عن طاعة الله،........

قولُه: (منَ الفَتْكِ) أي: القتلِ بغتةً.

قولُه: (وهُم بضْعَةَ عشَرَ) في البيضاويِّ[1]: خمسةَ عشَرَ منهم توافَقُوا أنْ يدفَعُوه عن راحلتِهِ إلى الوَادِي إذا تسنَّمَ العقَبَةَ باللَّيلِ، فأخذَ عمَّارُ بنُ ياسرٍ بخطامِ راحلَتِه يقودُها، وحذيفةُ خلْفَها يسُوقُها، فبينَما هما كذلك إذْ سمعَ حذيفةُ بوَقْعِ أخفافِ الإبلِ وقَعقَعةِ السِّلاحِ، فقال: إليكُم إليكُم يا أعداءَ اللهِ، فهرَبُوا.

قولُه: (لمَّا غَشُوهُ) بفتحِ الغينِ وضمِّ الشِّينِ المخفَّفةِ.

قولُه: (فَرُدُّوا) مجهولٌ.

قولُه: (إلَّا هَذا) والاستثناءُ مفرَّغٌ من أعمِّ المفاعيلِ أو العللِ؛ أي: شيئاً، أو لشيءٍ.

قولُه: (منهُ) مِن اللهِ، أو عذابِه.

قولُه: (ويُؤَدِّي) لا يصحُّ عطفُه على «يَرزُقَ» كما لا يخفَى، فالتَّقديرُ: وهو يؤدِّي؛ أي: والحالُ أنَّه يؤدِّي؛ لأنَّه قال: ادْعُ اللهَ أنْ يرزُقَني مالاً، فقالَ ﷺ: «يا ثعلَبَةُ؛ قليلٌ تؤدِّي شُكرَه خيرٌ مِن كثيرٍ لا تُطيقُه»، فقال: والذي بعثَكَ بالحقِّ لئن رَزقَني اللهُ مالاً لأُعطينَّ كلَّ ذي حقٍّ حقَّه.

قولُه: (فدَعَا لهُ) فاتَّخذَ غنَماً فنمَتْ كما ينْمِي الدُّودُ، حتَّى ضاقَتْ بها المدينَةُ، فنزلَ وادِياً.

قولُه: (والجَمَاعَةِ) بعدَ أن كانَ يُسمَّى حمامةَ المسجدِ لمداومَةِ ملازَمتِه، فسأَلَ عنه رسولُ اللهِ ﷺ فقيل:

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٨٩).

﴿وهُم مُعرِضُونَ، فأعقبَهُم﴾ أي: فصيَّر عاقبتهم ﴿نِفاقًا﴾ ثابتًا ﴿في قُلُوبِهِم إلَى يَومِ يَلقَونَهُ﴾ أيِ: اللهَ ـ وهو يوم القيامة ـ ﴿بِما أخلَفُوا اللهَ ما وَعدُوهُ، وبِما كانُوا يَكذِبُونَ﴾ فيه. فجاء بعد ذلك إلى النبيِّ ﷺ بزكاته، فقال: «إنّ اللهَ مَنَعَنِي أن أقبَلَ مِنكَ»، فجعل يحثو التراب على رأسه. ثمّ جاء بها إلى أبي بكر فلم يقبلها، ثمّ إلى عُمرَ فلم يقبلها، ثمّ إلى عُثمانَ فلم يقبلها، ومات في زمانه. ٧٨ ـ ﴿ألَم يَعلَمُوا﴾ أي: المنافقون ﴿أنَّ اللهَ يَعلَمُ سِرَّهُم﴾: ما أسرّوه في أنفسهم ﴿ونَجواهُم﴾: ما تناجَوا به بينهم، ﴿وأنَّ اللهَ عَلَّامُ الغُيُوبِ﴾: ما غاب عن العِيان؟

ولمّا نزلت آية الصدقة جاء رجل فتصدّق بشيء كثير، فقال المنافقون: مُرائي..............

كثُرَ مالُه حتَّى لا يسَعُه وادٍ، فقال: «يا وَيحَ ثعلبةَ» فبعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ مُصدِّقَينِ؛ أي: عاملَينِ لأخْذِ الصَّدقاتِ فاستقبلَهُما النَّاسُ بصدَقاتِهم، ومرَّا بثعلبةَ فسَألاه الصَّدقةَ، وأقرآهُ الكتابَ الذي فيه الفرائضُ، فقالَ: ما هذه إلَّا جِزْيةٌ، ما هذه إلَّا أختُ الجزْيةِ، فارْجعا حتَّى أرَى رأيي[1].

قولُه: (فصَيَّرَ) أي: فجَعلَ اللهُ عاقبةَ فعلِهم ذلكَ.

قولُه: (أي: اللَّهَ) بالموتِ، أو يلقَوْنَ عملَهُم؛ أي: جزاءَه، وهو يومُ القيامَةِ.

قولُه: (ثمَّ إلَى عُثمَانَ فلمْ يقبَلْها) وقيل: قبِلَها، وعُلِّلَ بأنْ يكونَ أخذَها توسِعةً للمُسلِمينَ بها.

قولُه: (مَا تَنَاجَوا) مِن المطاعنِ.

قولُه: (جاءَ رجُلٌ) في «المبهماتِ»[2]: منهم ابنُ عوفٍ. قيل: جاءَ بأربعةِ آلافِ درهمٍ، وقالَ: كانَ لي ثمانيةُ آلافٍ، فأقرضْتُ ربِّي أربعةً، وأمسَكْتُ لعِيَالي أربعةً، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «باركَ اللهُ لكَ فيما أعطَيْتَ وفيما أمسَكْتَ»[3]،...

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٦٩٨٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٤٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٥٣)، والطبراني في «الأحاديث الطوال» (ص: ٢٢٥)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٤٠٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٨٩) مطولاً عن أبي أمامة الباهلي، عن ثعلبة بن حاطب الأنصاري.

قال البيهقي: هذا حديث مشهور فيما بين أهل التفسير وإنما يروى موصولاً بأسانيد ضعاف.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٢): رواه الطبراني، وفيه علي بن يزيد الألهاني، وهو متروك.

وقال السخاوي في «السر المكتوم» (ص: ١٤٦): سنده ضعيف جدًا.

(٢) انظر: «مفحمات الأقران» (ص: ١٠٨).

(٣) رواه البزار في «مسنده» (٨٦٧٢)، والطبري في «تفسيره» (١٧٠١٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٥١) عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، وقال البزار: لم نسمع أحداً أسنده من حديث عمر بن أبي سلمة إلا طالوت، عن أبي عوانة. =

وجاء رجل فتصدّق بصاع، فقالوا: إنَّ الله لغنيّ عن صدقةِ هذا. فنزل: ٧٩ ـ ﴿الَّذِينَ﴾: مبتدأ ﴿يَلمِزُونَ﴾: يَعيبون ﴿المُطَّوِّعِينَ﴾: المُتنفّلين ﴿مِنَ المُؤمِنِينَ فِي الصَّدَقاتِ والَّذِينَ لا يَجِدُونَ إلاّ جُهدَهُم﴾: طاقتهم فيأتون به، ﴿فَيَسخَرُونَ مِنهُم﴾، والخبرُ: ﴿سَخِرَ اللهُ مِنهُم﴾: جازاهم على سخريتهم، ﴿ولَهُم عَذابٌ أَلِيمٌ﴾.

٨٠ ـ ﴿استَغفِرْ﴾ ـ يا مُحمّد ـ ﴿لَهُم أو لا تَستَغفِرْ لَهُم﴾: تخييرٌ له في الاستغفار وتركه. قال ﷺ: «إنّي خُيِّرتُ فاختَرتُ». يعني الاستغفارَ، رواه البخاريّ. ﴿إن تَستَغفِرْ لَهُم سَبعِينَ مَرّةً فلَن يَغفِرَ اللهُ لَهُم﴾. قيل: المُراد بالسبعين المُبالغة في كثرة الاستغفار. وفي البخاريّ حديثُ «لَو أعلَمُ أنّي لَو زِدتُ علَى السَّبعِينَ غُفِرَ لَزِدتُ علَيها». وقيل: المُراد العدد المخصوص لحديثه أيضًا: «وسأزِيدُ علَى السَّبعِينَ». فبُيِّنَ له حسمُ المغفرة بآيةِ «سَواءٌ علَيهِم أستَغفَرتَ لَهُم أم لَم تَستَغفِرْ لَهُم». ﴿ذلِكَ بِأنَّهُم كَفَرُوا بِاللهِ ورَسُولِهِ. واللهُ لا يَهدِي القَومَ الفاسِقِينَ﴾.

فبارَكَ اللهُ له حتَّى صُولِحَتْ إحدى امرأتَيْهِ عن نصْفِ الثَّمنِ على ثمانينَ ألفَ درهمٍ[1].

قولُه: (رجُلٌ) هو أبو عَقيْلٍ الأنصاريُّ فقال: بتُّ ليلَتِي أجُرُّ بالجريرِ ـ أي: بالحبلِ ـ لاستقاءِ النَّاسِ على صاعَينِ، فترَكْتُ صاعاً لعيالي وجئتُ بصَاعٍ، فأمرَه رسولُ اللهِ ﷺ أن ينثُرَه على الصَّدقاتِ[2].

قولُه: (مُبتَدَأٌ) أو ذمٌّ مرفوعٌ أو منصُوبٌ.

قولُه: (لحَدِيثِهِ) أي: البخاريِّ[3]، ورُوِيَ: أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عبدِ اللهِ بنِ أُبيٍّ ـ وكانَ مِن المخلصِينَ ـ سألَ رسولَ الله ﷺ في مرضِ أبيهِ أنْ يستغفِرَ له، ففعلَ، فنزلَتْ[4].

= قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٢): رواه البزار عن أبي سلمة مرسلاً، وفيه عمر بن أبي سلمة، وثقه العجلي وأبو خيثمة وابن حبان، وضعفه شعبة وغيره، وبقية رجاله ثقات.

(١) رواه سعيد بن منصور في «السنن» (١٩٥٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١١٣٥٥) عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه. لكن فيهما ربع الثمن.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مسنده» (٥٨٤)، والطبري في «تفسيره» (١٧٠١٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٥٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤/ ٤٥) (٣٥٩٨) عن أبي عقيل رضي الله عنه.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٣): رواه الطبراني ورجاله ثقات إلا أن خالد بن يسار لم أجد من وثقه ولا جرحه.

(٣) رواه البخاري (٤٦٧١) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٤) لم أقف عليه بهذا اللفظ مسنداً، وجاء عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن عبد الله بن أبي لما توفي، جاء ابنه إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، أعطني قميصك أكفنه فيه، وصل عليه، واستغفر له... الحديث.

رواه البخاري (١٢٦٩)، ومسلم (٢٤٠٠) واللفظ للبخاري.

٨١ ـ ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ﴾ عن تبوكَ ﴿بِمَقْعَدِهِمْ﴾: بقُعودهم ﴿خِلافَ﴾ أي: بعد ﴿رَسُولِ اللهِ، وكَرِهُوا أن يُجاهِدُوا بِأموالِهِم وأنفُسِهِم في سَبِيلِ اللهِ، وقالُوا﴾ أي: قال بعضهم لبعض: ﴿لا تَنفِرُوا﴾: تخرجوا إلى الجِهاد ﴿في الحَرِّ. قُلْ: نارُ جَهَنَّمَ أشدُّ حَرًّا﴾ من تبوكَ. فالأولى أن يتّقوها بترك التخلّف ـ ﴿لَو كَانُوا يَفقَهُونَ﴾: يعلمون ذلك ما تخلّفوا ـ ٨٢ ـ ﴿فلْيَضحَكُوا قَلِيلاً﴾ في الدنيا ﴿ولْيَبكُوا﴾ في الآخرة ﴿كَثِيرًا، جَزاءً بِما كانُوا يَكسِبُونَ﴾. خبرٌ عن حالهم بصيغة الأمر.

٨٣ ـ ﴿فإن رَجَعَكَ﴾: ردّك ﴿اللهُ﴾ من تبوكَ ﴿إلَى طائفةٍ مِنهُم﴾: ممّن تخلّف بالمدينة من المُنافقين، ﴿فاستأذَنُوكَ لِلخُرُوجِ﴾ معك إلى غزوة أُخرى، ﴿فقُلْ﴾ لهم: ﴿لَن تَخرُجُوا مَعِيَ أبَدًا، ولَن تُقاتِلُوا مَعِي عَدُوًّا. إنَّكُم رَضِيتُم بِالقُعُودِ، أوَّلَ مَرّةٍ. فاقعُدُوا مَعَ الخالِفِينَ﴾: المُتخلّفين عن الغزو من النِّساء والصِّبيان وغيرهم.

ولمّا صلّى النبيّ ﷺ على ابن أُبيٍّ نزلَ: ٨٤ ـ ﴿ولا تُصَلِّ علَى أحَدٍ مِنهُم ماتَ أبَدًا، ولا تَقُمْ علَى قَبرِهِ﴾ لدفن أو زيارة ـ ﴿إنَّهُم كَفَرُوا بِاللهِ ورَسُولِهِ، وماتُوا وهُم فاسِقُونَ﴾: كافرون ـ ٨٥ ـ ﴿ولا تُعجِبْكَ أموالُهُم وأولادُهُم. إنَّما يُرِيدُ اللهُ أن يُعَذِّبَهُم بِها في الدُّنيا، وتَزهَقَ﴾: تخرج ﴿أنفُسُهُم وهُم كافِرُونَ﴾.

٨٦ ـ ٨٧ ـ ﴿وإذا أُنزِلَت سُورةٌ﴾ أي: طائفة من القُرآن ﴿أن﴾ أي: بأن ﴿آمِنُوا بِاللهِ، وجاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ، استأذَنَكَ أُولُو الطَّولِ﴾:..........................

قولُه: (أي: بعْدَ) يعني: ﴿خلاف﴾ بمعنى: خَلْفَ، ويقال: أقامَ خلْفَ الحيِّ؛ أي: بعدَهُم، ويجوزُ أن يكونَ مصدراً بمعنى: المخالفَةِ، فيكونُ انتصابُه على العلَّةِ أو الحاليَّة.

قولُه: (لِبَعْضٍ) أو للمؤمنينَ تثبيطاً وتعْوِيقاً.

قولُه: (بِصِيغَةِ الأَمرِ) للدَّلالَةِ على أنّه حتمٌ واجبٌ.

قولُه: (منَ المُنافِقِينَ) بيانُ ﴿طائفةٍ﴾ فإنَّ جميعَ المتخلِّفِينَ لم يكونوا مُنافقينَ، وكان المتخلِّفونَ اثنَي عشرَ رجُلاً.

قولُه: (ولمَّا صَلَّى) أو ذهبَ ليصلِّيَ عليه.

قولُه: (تَخرُجَ) تكريرٌ للتَّأكيدِ، والأمرُ حقيقٌ به، فإنَّ الأبصارَ طامحةٌ إلى الأموالِ والأولادِ، والنُّفوسُ مُغْتبطةٌ عليها، ويجوزُ أن تكونَ هذه في فريقٍ غيرِ الأوَّلِ.

قولُه: (أَي: طائفَةٌ) سورةٌ أو بعضُها.

قولُه: (بأَنْ) وقيل: مفسِّرةٌ.

ذَوُو الغِنى ﴿مِنهُم، وقالُوا: ذَرْنا نَكُنْ مَعَ القاعِدِينَ. رَضُوا بِأن يَكُونُوا مَعَ الخَوالِفِ﴾: جمع خالفة أي: النساءِ اللاّتي تَخَلَّفنَ في البُيوت، ﴿وطُبِعَ على قُلُوبِهِم، فهُم لا يَفقَهُونَ﴾ الخيرَ.

٨٨ ـ ﴿لكِنِ الرَّسُولُ والَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جاهَدُوا بِأموالِهِم وأنفُسِهِم، وأُولئِكَ لَهُمُ الخَيراتُ﴾ في الدنيا والآخرة، ﴿وأُولئِكَ هُمُ المُفلِحُونَ﴾ [أي: الفائزون]. ٨٩ ـ ﴿أعَدَّ اللهُ لَهُم جَنّاتٍ، تَجرِي مِن تَحتِها الأنهارُ خالِدِينَ فِيها. ذلِكَ الفَوزُ العَظِيمُ﴾.

٩٠ ـ ﴿وجاءَ المُعَذِّرُونَ﴾ ـ بإدغام التاء في الأصل في الذال، أي: المُعتذِرون بمعنى المعذورين. وقُرِئ به ـ ﴿مِنَ الأعرابِ﴾ إلى النبيّ ﴿لِيُؤذَنَ لَهُم﴾ في القُعود لعُذرهم، فأذِن لهم، ﴿وقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللهَ ورَسُولَهُ﴾ في ادّعاء الإيمان من مُنافقي الأعراب عن المجيء للاعتذار. ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنهُم عَذابٌ ألِيمٌ﴾.

٩١ ـ ﴿لَيسَ علَى الضُّعَفاءِ﴾ كالشيوخ، ﴿ولا علَى المَرضَى﴾ كالعُمْي والزَّمْنَى، ﴿ولا علَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ ما يُنفِقُونَ﴾ في الجِهاد،..........................

قال تعَالى: (﴿مَعَ القاعِدِينَ﴾) أي: لعُذْرٍ، ففيه تغليبُ الذُّكورِ، كما في ﴿الخوالِفِ﴾ تغليبُ الإناثِ.

قولُه: (الخَيْرَ) أو ما في الجهادِ، وموافقةِ الرَّسولِ مِن السَّعادةِ، وما في التَّخلُّفِ عنه مِن الشَّقاوةِ.

ثمَّ قالَ تعالى: (﴿لكِنِ﴾) أي: إنْ تخلَّفَ هؤلاءِ ولم يجاهِدُوا فقد جاهدَ مَن هو خيرٌ منهم.

قولُه: (فِي الدُّنيَا) فـ﴿الخيراتُ﴾ منافعُ الدَّارينِ، وقيل: الحورُ؛ لقولِه تعَالى: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ﴾ [الرحمن: ٧٠].

قولُه: (بِإدغَامِ التَّاءِ) بعدَ نقلِ حرَكتِها إلى العينِ.

قولُه: (بمَعْنَى المُعْذِرُون وقُرِئَ بِهِ) يعني بِهِ قراءةَ يعقوبَ[1]: «المُعْذِرونَ» مِن أعذَرَ: إذا اجتهدَ في العُذرِ، وأمَّا ما في بعضِ النُّسخِ بلفظِ: «المَعْذُورُونَ» فلا يصحُّ روايةً ولا درايةً.

قولُه: (﴿مِنَ الأَعْرَابِ﴾) بيانُ ﴿المُعَذِّرُونَ﴾. و(إلى النَّبيِّ) متعلِّقٌ بـ﴿جَاءَ﴾.

قولُه: (فأَذِنَ لهُم) واختُلِفَ في أنَّهم كانوا معتذرينَ بالتَّصنُّعِ أو بالصِّحَّةِ؟ فيكونُ قولُه: ﴿وقَعَدَ الَّذِينَ﴾ في غيرِهم، وعليه الشَّيخُ وإن كانوا هم الأوَّلينَ، فكذَّبهم بالاعتذارِ.

قولُه: (عنِ المَجِيْءِ) متعلِّقٌ بـ﴿قَعَدَ﴾.

قولُه: (كالشُّيُوخِ) الهرْمَى.

قولُه: (فِي الجِهَاد) لفقرِهم.

---

(١) انظر: «النشر في القراءات العشر» (٢/ ٢٨٠).

﴿حَرَجٌ﴾: إثم في التخلّف عنه ﴿إذا نَصَحُوا للهِ ورَسُولِهِ﴾ في حال قُعودهم بعدمِ الإرجاف والتثبيط والطاعةِ - ﴿ما علَى المُحسِنِينَ﴾ بذلك ﴿مِن سَبِيلٍ﴾: طريقٍ بالمُؤاخذة، ﴿واللهُ غَفُورٌ﴾ لهم ﴿رَحِيمٌ﴾ بهم بالتوسعة في ذلك - ٩٢ - ﴿ولا علَى الَّذِينَ إذا ما أتَوكَ لِتَحمِلَهُم﴾ معك إلى الغزو، وهم سبعة من الأنصار وقيل: بنو مُقَرِّن، ﴿قُلتَ: لا أجِدُ ما أحمِلُكُم علَيهِ﴾: حالٌ، ﴿تَوَلَّوا﴾: جوابُ «إذا» أي: انصرفوا، ﴿وأعيُنُهُم تَفِيضُ﴾: تسيل ﴿مِنَ﴾: للبيان ﴿الدَّمعِ حَزَنًا﴾ لأجل ﴿ألاّ يَجِدُوا ما يُنفِقُونَ﴾ في الجهاد.

٩٣ - ﴿إنَّما السَّبِيلُ علَى الَّذِينَ يَستأذِنُونَكَ﴾ في التخلُّف، ﴿وهُم أغنِياءُ. رَضُوا بِأن يَكُونُوا مَعَ الخَوالِفِ، وطَبَعَ اللهُ علَى قُلُوبِهِم، فهُم لا يَعلَمُونَ﴾. تقدّمَ مِثله.........

قولُه: (والطَّاعَةِ) عطفٌ على «عدَمِ الإرْجافِ» وكانَ حقُّها التَّقديمَ لشُمولِها الإيمانَ وغيره.

قولُه: (بذَلِكَ) أي: ليسَ عليهم جُناحٌ في التَّخلُّف بسبَبِ ما ذُكِرَ مِن الأعذارِ، وفيه وضْعُ الظَّاهرِ مَوضِعَ المضمرِ.

قولُه: (طَرِيقٌ) بالرَّفعِ، إشارةٌ إلى أنَّ ﴿مِنْ﴾ زائدةٌ للاستغراقِ.

قولُه: (بالمُؤاخَذَةِ) والمعاتبةِ.

قولُه: (لهُمْ) أو للمُسيءِ، فكيف للمُحسنِ؟.

وقولُه تعالى: (﴿ولا على الذين﴾) عطفٌ على ﴿الضُّعفاءِ﴾ أو على ﴿المحسنين﴾.

قولُه: (منَ الأنصَارِ) وهُم البكَّاؤُونَ.

قولُه: (بَنُو مُقَرِّنٍ) بتشديدِ الرَّاءِ المكسُورةِ، وقيل: أبو موسى وأصحابُه.

قولُه: (حَالٌ) مِن الكافِ في ﴿أتَوكَ﴾ بإضمارِ قد.

قولُه: (تسِيْلُ) أي: دمعُها.

قولُه: (للبَيَانِ) وهي مع المجرورِ في محلِّ النَّصبِ على التَّمييزِ، وهو أبلغُ مِن «يفيضُ دمعُها»؛ لأنَّه يدُلُّ على أنَّ العينَ صارَتْ دمعاً فيّاضاً.

وقولُه تعالى: (﴿حَزَناً﴾) نصبٌ على العلَّة أو الحالِ.

قولُه: (لأجْلِ) أي: لئلَّا يجدُوا، متعلِّقٌ بـ﴿حَزَناً﴾ أو بـ﴿تَفِيْضُ﴾.

قولُه: (فِي التَّخَلُّفِ) أي: بالمعاذِيرِ الكاذِبةِ.

٩٤ ـ ﴿يَعتَذِرُونَ إِلَيكُم﴾ في التخلّف ﴿إذا رَجَعتُم إِلَيهِم﴾ من الغزو. ﴿قُلْ﴾ لهم: ﴿لا تَعتَذِرُوا. لَن نُؤمِنَ لَكُم﴾: نُصدّقكم. ﴿قَد نَبَّأَنا اللهُ مِن أخبارِكُم﴾ أي: أخبرنا بأحوالكم، ﴿وسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُم ورَسُولُهُ، ثُمَّ تُرَدُّونَ﴾ بالبعث ﴿إِلَى عالِمِ الغَيبِ والشَّهادةِ﴾ أي: اللهِ، ﴿فيُنَبِّئُكُم بِما كُنتُم تَعمَلُونَ﴾ فيُجازيكم عليه.

٩٥ ـ ٩٦ ـ ﴿سَيَحلِفُونَ بِاللهِ لَكُم إذا انقَلَبتُم﴾: رجعتم ﴿إِلَيهِم﴾ من تبوكَ، إنهم معذورون في التخلّف، ﴿لِتُعرِضُوا عَنهُم﴾ بترك المُعاتبة ـ ﴿فأعرِضُوا عَنهُم. إِنَّهُم رِجسٌ﴾: قذَر لخُبث باطنهم، ﴿ومأواهُم جَهَنَّمُ جَزاءً بِما كانُوا يَكسِبُونَ ـ يَحلِفُونَ لَكُم لِتَرضَوا عَنهُم. فإِن تَرضَوا عَنهُم فإِنَّ اللهَ لا يَرضَى عَنِ القَومِ الفاسِقِينَ﴾ أي: عنهم، ولا ينفع رضاكم مع سُخط الله.

٩٧ ـ ﴿الأعرابُ﴾: أهل البدو ﴿أَشَدُّ كُفرًا ونِفاقًا﴾ من أهل المُدن لجفائهم وغِلَظ طِباعهم وبُعدهم عن سماع القُرآن،..

قولُه: (مِنَ الغَزْوِ) أي: مِن هذه السَّفرةِ.

قولُه: (أي: أَخبَرَنا) أي: أعلَمَنا بالوحي إلى نبيِّهِ بعضَ أخبارِكُم؛ وهو ما في ضمائرِكُم مِن الشَّرِّ والفسادِ.

وقولُه تعالى: (﴿وسَيَرَى اللهُ﴾) أتَتُوبُونَ عن الكفرِ أم تَثْبُتُونَ عليه.

قولُه: (أي: اللَّهِ) أي: إليه، فوضعَ الوصْفَ موضِعَ الضَّميرِ للدَّلالةِ على أنَّه مُطَّلِعٌ على سرِّهم وعلَنِهم.

قولُه: (قَذَرٌ) لا ينفعُ فيه المعاتَبةُ، فإنَّ المقصُودَ منها التَّطهيرُ بالحملِ على الإنابةِ، وهؤلاءِ أرجاسٌ لا تقبَلُ التَّطهيرَ، فهو علَّةُ الإعراضِ وتركِ المعاتبةِ.

قولُه: (المُدُن) والقُرى.

قولُه: (لجَفَائِهِم) في الحديثِ: «مَن سكَنَ البادِيَةَ جفَا»[1]؛ أي: غَلُظَ طبعُه، كذا في «النِّهايةِ»[2]، فقولُه: (وغِلَظِ) عطفٌ تفسيريٌّ.

قولُه: (وبُعْدِهِم) الموجبِ لعدمِ مخالطَتِهم لأهلِ العلمِ ولقلَّةِ استماعِهِم.

قولُه: (للقُرْآنِ) والسُّنَّة.

---

(١) رواه أبو داود (٢٨٥٩)، والترمذي (٢٢٥٦)، والنسائي (٤٣٠٩)، وأحمد في «مسنده» (٣٣٦٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس، لا نعرفه إلا من حديث الثوري.

(٢) انظر: «النهاية» (١/ ٢٨١).

﴿وأجدَرُ﴾: أولى ﴿أن﴾ أي: بأن ﴿لا يَعلَمُوا حُدُودَ ما أنزَلَ اللهُ علَى رَسُولِهِ﴾ من الأحكام والشرائع ـ ﴿واللهُ عَلِيمٌ﴾ بخَلقه ﴿حَكِيمٌ﴾ في صُنعه بهم ـ ٩٨ ـ ﴿ومِنَ الأعرابِ مَن يَتَّخِذُ ما يُنفِقُ﴾ في سبيل الله ﴿مَغرَمًا﴾: غرامة وخُسرانًا لأنه لا يرجو ثوابه بل ينفقه خوفًا، وهم بنو أسدٍ وغطفانَ. ﴿ويَتَرَبَّصُ﴾: ينتظر ﴿بِكُمُ الدَّوائرَ﴾: دوائر الزمان أن تنقلب عليكم فيتخلّص. ﴿عَلَيهِم دائِرةُ السَّوءِ﴾، بالضمّ والفتح، أي: يدور العذاب والهلاك لا عليكم. ﴿واللهُ سَمِيعٌ﴾ لأقوال عِباده ﴿عَلِيمٌ﴾ بأفعالهم.

٩٩ ـ ﴿ومِنَ الأعرابِ مَن يُؤمِنُ بِاللهِ واليَومِ الآخِرِ﴾ كجُهينةَ ومُزينةَ، ﴿ويَتَّخِذُ ما يُنفِقُ﴾ في سبيله ﴿قُرُباتٍ﴾ تُقرّبه ﴿عِندَ اللهِ و﴾وسيلةً إلى ﴿صَلَواتِ﴾: دعواتِ ﴿الرَّسُولِ﴾ له. ﴿ألا إنَّها﴾ أي: نفقتَهم ﴿قُرُبةٌ﴾ ـ بضمّ الراء وسُكونها ـ ﴿لَهُم﴾ عِنده. ﴿سَيُدخِلُهُمُ اللهُ في رَحمتِهِ﴾: جنّتِه. ﴿إنَّ اللهَ غَفُورٌ﴾ لأهل طاعته ﴿رَحِيمٌ﴾ بهم.

١٠٠ ـ ﴿والسّابِقُونَ الأوَّلُونَ مِنَ المُهاجِرينَ والأنصارِ﴾ ـ وهم من شَهد بدرًا، أو جميعُ الصحابة ـ

قولُه: (أَولَى) وأحقُّ وأليَقُ.

قولُه: (غَرامَةً) أي: يعُدُّه غرامةً.

قولُه: (خَوْفاً) أي: تقيَّةً أو رياءً.

قولُه: (دوَائِرَ الزَّمَانِ) حوادثَ الدَّهرِ.

قولُه: (أَن تنقَلِبَ) الظَّاهرُ: لينقلِبَ الأمرُ عليكُم فيتخلَّصَ مِن النِّفاقِ.

قولُه: (بالضَّمِّ) مكِّيٌّ وبَصريٌّ[1].

قولُه: (أي: يَدُورُ) اعتراضٌ بالدُّعاءِ عليهم بنحوِ ما يتربَّصُونَه، أو الإخبارِ عن وقُوعِ ما ينتظِرونَ به عليهم.

قولُه: (تُقرِّبُهُ) أي: سببُ قُرُباتٍ وهي ثاني مفعُولَي ﴿يتَّخِذُ﴾ و﴿عِنْدَ اللهِ﴾ صفتُها، أو ظرفٌ لـ﴿يتَّخِذُ﴾.

قولُه: (وَسِيلَةً) الأظهرُ: بسبب صلواته؛ لأنَّه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ كانَ يدعُو للمُتصدِّقينَ.

قولُه: (بضمِّ الرَّاءِ) وَرْشٌ[2].

قولُه: (مَنْ شهِدَ بدْراً) أو بيعةَ الرِّضوانِ، أو الذينَ صلَّوا إلى القِبلتَين، أو من أسلَمَ قبلَ الفتحِ، أو قبلَ الهجرةِ.

قولُه: (أو جمِيْعُ الصَّحَابةِ) فـ﴿مِنَ﴾ للبيانِ.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٦)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٢١).

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٧)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٢٢).

﴿والَّذِينَ اتَّبَعُوهُم﴾ إلى يوم القيامة ﴿بِإحسانٍ﴾ في العمل، ﴿رَضِيَ اللهُ عَنهُم﴾ بطاعته، ﴿ورَضُوا عَنهُ﴾ بثوابه، ﴿وأعَدَّ لَهُم جَنّاتٍ، تَجرِي تَحتَها الأنهارُ﴾ ـ وفي قراءة بزيادة «مِن» ـ ﴿خالِدِينَ فِيها أبَدًا. ذلِكَ الفَوزُ العَظِيمُ﴾.

١٠١ ـ ﴿ومِمَّن حَولَكُم﴾ ـ يا أهل المدينة ـ ﴿مِنَ الأعرابِ مُنافِقُونَ﴾ كأسلَمَ وأشجَعَ وغِفارٍ، ﴿ومن أهلِ المَدِينةِ﴾ مُنافقون أيضًا، ﴿مَرَدُوا عَلَى النِّفاقِ﴾: لجُّوا فيه واستمرّوا، ﴿لا تَعلَمُهُم﴾ ـ خِطاب للنبيّ ـ ﴿نَحنُ نَعلَمُهُم، سَنُعَذِّبُهُم مَرَّتَينِ﴾ بالفضيحةِ أو القتلِ في الدنيا وعذابِ القبر، ﴿ثُمَّ يُرَدُّونَ﴾ في الآخرة ﴿إلَى عَذابٍ عَظِيمٍ﴾ هو النار، ١٠٢ ـ ﴿و﴾ قوم ﴿آخَرُونَ﴾: مبتدأ ﴿اعتَرَفُوا بِذُنُوبِهِم﴾ من التخلّف: نعتُه والخبرُ: ﴿خَلَطُوا عَمَلاً صالِحًا﴾ ـ وهو جهادُهم قبل ذلك أو اعترافُهم بذنوبهم أو غيرُ ذلك ـ ﴿وآخَرَ سَيِّئًا﴾ وهو تخلُّفهم، ﴿عَسَى اللهُ أن يَتُوبَ علَيهِم. إنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. نزلت في أبي لُبابةَ وجماعةٍ،..

قولُه: (فِي العَمَلِ) الشّاملِ للإيمانِ الذي هو عملُ القلبِ.

قولُه: (بطَاعتِهِ) أي: قَبُولِها.

قولُه: (بثَوَابِهِ) في الدَّارينِ.

قولُه: (وفِي قرَاءَةٍ) لمكّيٍّ[1].

قولُه: (بزِيَادَةِ «مِن») وجرِّ «تحتِها».

قولُه: (أيضاً) إشارةٌ إلى أنّه عطفٌ على ﴿ممَّن حولَكُم﴾ و﴿مَرَدُوا﴾ استئنافٌ.

قولُه: (خِطابٌ للنَّبِيِّ) أي: لا تعرِفُهم بأعيانِهم.

قولُه: (وعذَابِ القَبرِ) أو بالفضيحَةِ والقتلِ في الدُّنيا.

قولُه: (ذلِكَ) أي: التَّخلُّفِ.

قولُه: (أَو غَيرُ ذلِكَ) أي: إظهارُ النَّدمِ، والواو إمَّا بمعنى الباءِ، كقولِهم: بِعتُ الشَّاةَ: شاةً ودرْهماً، أو للدِّلالة على أنَّ كلَّ واحدٍ منهما مخلوطٌ بالآخرِ.

قولُه: (وهُو تخَلُّفُهُم) ومَوافقةُ أهلِ النِّفاقِ.

---

(١) انظر المصادر السابقة.

أوثقوا أنفُسهم في سواري المسجد لمّا بلغهم ما نزل في المُتخلّفين، وحلفوا لا يَحلّهم إلاّ النبيّ ﷺ، فحلَّهم لمّا نزلت.

١٠٣ ـ ١٠٤ ـ ﴿خُذْ مِن أمْوالِهِم صَدَقَةً، تُطَهِّرُهُم وتُزَكِّيهِم بِها﴾ من ذنوبهم ـ فأخذ ثُلث أموالهم وتصدّق بها ـ ﴿وصَلِّ عَلَيهِم﴾ أي: ادعُ لهم. ﴿إنَّ صَلَواتِكَ سَكَنٌ﴾: رحمة ﴿لَهُم﴾ وقيل: طُمأنينة بقَبول توبتهم ـ ﴿واللهُ سَميعٌ عَليمٌ. ألَم يَعلَمُوا أنَّ اللهَ هُوَ يَقبَلُ التَّوبةَ عَن عِبادِهِ، ويأخُذُ﴾: يقبل ﴿الصَّدَقاتِ، وأنَّ اللهَ هُوَ التَوّابُ﴾ على عِباده بقَبول توبتهم ﴿الرَّحِيمُ﴾ بهم؟ والاستفهام للتقرير، والقصد به هو تهييجهم إلى التوبة والصدقة ـ ١٠٥ ـ ﴿وقُلِ﴾ لهم أو للناس: ﴿اعمَلُوا﴾ ما شئتم. ﴿فسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُم ورَسُولُهُ والمُؤمِنُونَ، وسَتُرَدُّونَ﴾ بالبعث ﴿إلَى عالِمِ الغَيبِ والشَّهادةِ﴾ أي: الله، ﴿فيُنَبِّئُكُم بِما كُنتُم تَعمَلُونَ﴾ فيُجازيكم به.

١٠٦ ـ ﴿وآخَرُونَ﴾ من المُتخلّفين ﴿مُرجَؤُونَ﴾ ـ بالهمز وتركه ـ مؤخّرون عن التوبة ﴿لِأمرِ اللهِ﴾

قولُه: (إلَّا النَّبيُّ) فقال: «وأنا أُقسِمُ لا أَحُلُّهم حتَّى أؤمَرَ فيهم»[1].

قولُه: (لمَّا نَزلَتْ) فقالوا: يا رسولَ اللهِ؛ هذه أموالُنا التي خلَّفَتْنا، فتصدَّقْ بها وطهِّرْنا، فقالَ: «ما أُمِرتُ أن آخذَ مِن أموالِكُم شيئاً»، فنزلَت: ﴿خُذْ مِن أموالِهم صدقةً تطهِّرُهُم﴾[2] أي: عن الذُّنوبِ، أو حبِّ المالِ المؤدِّي بهم إلى مثْلِه. ﴿وتُزَكِّيهم بها﴾ تُنَمِّي بها حسناتِهم وترْفَعُهم بها إلى منازِلِ المخلِصينَ، فقولُه: «مِن ذُنوبِهم» متعلِّقٌ بـ﴿تُطهِّرُهم﴾ فكانَ ينبغِي تقديمُه.

قولُه: (وقيلَ: طُمَأْنينةٌ) وهو الأظهرُ؛ أي: تطمَئنُّ بها قلوبُهم، وتسكُنُ إليها نفوسُهم، وجَمعُها؛ لتعدُّدِ المدعوِّ لهم.

وقرأَ حمزةُ والكِسائيُّ وحفصٌ بالإفرادِ[3].

قولُه: (أي: اللهِ) أي: بالموتِ.

قولُه: (بالهَمْزِ) أي: المضمومِ مكِّيٌّ وبَصريٌّ وشاميٌّ وشعبةُ[4].

قولُه: (مُؤَخَّرُونَ) أي: موقوفٌ أمرُهم.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٧١٣٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٧٢) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٧١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٧١٥٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٧٤) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٧١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٧)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٢٢).

(٤) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٨٧، ٢٨٨)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٢٣).

فيهم بما يشاء، ﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ﴾ بأن يُميتهم بلا توبة، ﴿وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بخلقه ﴿حَكِيمٌ﴾ في صُنعه بهم ـ وهم الثلاثة الآتون بعدُ: مُرارة بن الربيع وكعب بن مالك وهِلال بن أُميّة. تخلّفوا كسلاً ومَيلاً إلى الدَّعة لا نِفاقًا، ولم يعتذروا إلى النبيّ ﷺ كغيرهم، فوقف أمرهم خمسين ليلة، وهجرهم الناس حتّى نزلت توبتهم بعدُ.

١٠٧ ـ ﴿وَ﴾ منهم ﴿الَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا﴾ ـ وهم اثنا عشرَ من المُنافقين ـ ﴿ضِرَارًا﴾: مُضارّة لأهل مسجد قُباءٍ ﴿وَكُفْرًا﴾ لأنهم بنَوه بأمر أبي عامرٍ الراهبِ، ليكون مَعقِلاً له يَقدَم فيه من يأتي من عنده ـ وكان ذهب ليأتي بجُنود من قيصر لقتال النبيّ ﷺ ـ ﴿وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الذين يُصلّون بقُباءٍ بصلاة بعضهم في مسجدهم ﴿وَإِرْصَادًا﴾: ترقّبًا ﴿لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ﴾ أي: قبلِ بنائه. وهو أبو عامرٍ المذكورُ. ﴿وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ﴾: ما ﴿أَرَدْنَا﴾ ببنائه ﴿إِلَّا﴾ الفَعلةَ ﴿الْحُسْنَىٰ﴾ من الرِّفقِ بالمِسكين في المطر والحرّ ....

قولُه: (بأَنْ يُميتَهم) وقولُ القاضِي[1]: إن أصرُّوا على النِّفاقِ. غيرُ صحيحٍ بظاهرِه؛ إذ الكلامُ في الثَّلاثةِ، وهم مُخلِصونَ لا مُنافِقونَ، والتَّرديدُ للعباد، وفيه دليلٌ على أنَّ كلا الأمرين بإرادتِهِ تعالى.

قولُه: (وهِلَالٌ) تجمعُ «مَكَّة» أوائلُ أسمائهم.

قولُه: (وهَجَرَهُمُ النَّاسُ) لأمرِ النبيِّ ﷺ أن لا يُسلِّموا عليهم ولا يكلِّمُوهم[2].

قولُه: (﴿وَ﴾ مِنهُم) هذا عطفٌ في غايةِ البُعد ولا تُناسِبُه قراءة نافعٍ والشَّاميِّ[3] بغير واوٍ، فالوجْهُ أنَّه منصوبٌ على الاختصاصِ، أو مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ؛ أي: جازيناهُم.

قولُه: (ذهَبَ) أي: إلى الشَّامِ، فقولُه: ﴿كفراً﴾ أي: تقويةً للكُفرِ الذي يُضمِرونَه.

قولُه: (قبلِ بنائِهِ) متعلِّقٌ بـ﴿حارَبَ﴾.

قولُه: (المَذكُورُ) فإنَّه قالَ لرسولِ اللهِ ﷺ يومَ أُحُدٍ: لا أجدُ قوماً يُقاتِلونكَ إلَّا قاتلتُكَ معهم، فلم يزلْ يُقاتِلُه إلى يومِ حُنينٍ، وانهزمَ مع هوازِنَ، وهربَ إلى الشَّام ليأتيَ مِن قيصرَ بجنودٍ يحاربُ بهم رسولَ اللهِ، وماتَ بقِنَّسْرِين وحيداً.

قولُه: (الفَعْلَةَ) أو الخَصلةَ، أو الإرادةَ.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٩٧).

(٢) جاء ذلك في الحديث الطويل الذي رواه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩) من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه.

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٨)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٢٣).

والتوسعةِ على المُسلمين، ﴿والله يَشهَدُ إِنَّهُم لَكاذِبُونَ﴾ في ذلك.

وكانوا سألوا النبيّ أن يصليَ فيه، فنزل: ١٠٨ ـ ﴿لا تَقُمْ﴾: تُصلِّ ﴿فِيهِ أَبَدًا﴾، فأرسلَ جماعة هدموه وحرّقوه وجعلوا مكانه كُناسة يُلقى فيها الجِيَفُ. ﴿لَمَسجِدٌ أُسِّسَ﴾: بُنيتْ قواعده ﴿عَلَى التَّقوَى مِن أَوَّلِ يَومٍ﴾ وُضِعَ يومَ حللتَ بدار الهِجرة ـ وهو مسجد قُباءٍ كما في البخاريّ ـ ﴿أَحَقُّ﴾ منه ﴿أن﴾

قولُه: (والتَّوسِعَةِ) والصَّلاةِ والذِّكرِ.

قولُه: (فِي ذلِكَ) أي: حَلِفِهم.

قولُه: (وكَانُوا) رُوِيَ: أنَّ بني عَمرِو بنِ عوفٍ لمَّا بنَوا مسجدَ قُباءٍ سألوا رسولَ اللهِ ﷺ أنْ يأتيَهم، فأتاهُم فصلَّى فيه، فحسدَتْهم إخوانُهم بنو غُنمِ بنِ عوفٍ، فبنَوا مسجداً، فقالوا: قد بنَيْنا مسجداً للذي الحاجَةِ والعلَّةِ فصلِّ فيه حتَّى نتَّخِذَه مصلّىً، فقالَ: «أنا على جَناحِ سفرٍ، وإذا قَدِمْنا إن شاءَ اللهُ صلَّينا فيه» فلمَّا رجعَ كرَّرَ عليه، فنزلَتْ[1].

قولُه: (وُضِعَ) أي: من أيَّامِ وجُودِه.

قولُه: (وهُو مسجِدُ قُباءٍ) أسَّسَه رسولُ الله ﷺ، وصلَّى فيه أيَّامَ مُقامِه بقُباءٍ مِن الإثنين إلى الجمُعةِ؛ لأنَّه أوفقُ للقصَّة.

قولُه: (كَما فِي البُخَاريِّ) لا أعرفُ في «صحيحِهِ» حديثاً دالًّا عليه، نعم روى البخاريُّ في «تاريخِهِ» وجماعةٌ عن محمَّدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ سلامٍ أنَّه قال: لمَّا أتى رسولُ الله ﷺ المسجدَ الذي أُسِّسَ على التَّقوى مسجدَ قُباءٍ فقالَ: «إنَّ اللهَ قد أثنَى عليكُم في الطُّهورِ خيراً، أفَلَا تخبرُوني» فقالوا: يا رسولَ اللهِ؛ إنَّا لَنجدُه مكتوباً عندَنا في التَّوراةِ: الاستنجاءُ بالماءِ، ونحن نفعلُه اليومَ[2] كذا في «الدُّر»[3] وفي بعضِ النُّسخِ بدلُ: «كما في البخاريِّ» «كما في الحديثِ» يعني: الآتيَ بعدَ ذلكَ.

---

(١) جاء ذلك مفرقاً فيما رواه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (١/ ٥٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٣٩) عن سعيد بن جبير.

وفيما رواه الطبري في «تفسيره» (١٧١٨٦) عن ابن إسحاق، عن الزهري، ويزيد بن رومان، وعبد الله بن أبي بكر، وعاصم بن عمر بن قتادة وغيرهم.

(٢) رواه أحمد في «مسنده» (٢٣٨٣٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٦٣٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ١٨)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٦٥٩) عن محمد بن عبد الله بن سلام. ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣/ ١٥٧) (٣٨١)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٦٦٢) عن محمد بن عبد الله بن سلام، عن أبيه.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٤/ ٢٨٩، ٢٩٠).

أي: بأن ﴿تَقُومَ﴾: تُصلّيَ ﴿فِيهِ. فِيهِ رِجَالٌ﴾ هم الأنصار ﴿يُحِبُّونَ أن يَتَطَهَّرُوا. واللهُ يُحِبُّ المُطَّهِّرِينَ﴾ أي: يُثيبهم. وفيه إدغام التاء في الأصل في الطاء. روى ابن خُزيمة في صحيحه عن عُويمِ بن ساعدةَ:

«أنّهُ ﷺ أتاهُم في مَسجِدِ قُباءٍ، فقالَ: إنَّ اللهَ ـ تَعالَى ـ قَد أحسَنَ علَيكُمُ الثَّناءَ في الطُّهورِ في قِصّةِ مَسجِدِكُم. فما هذا الطُّهورُ الَّذِي تَطَّهَّرُونَ بِهِ؟ قالوا. واللهِ ـ يا رَسُولَ اللهِ ـ ما نَعلَمُ شَيئًا إلاّ أنّه كانَ لَنا جِيرانٌ مِنَ اليَهُودِ، فكانُوا يَغسِلُونَ أدبارَهُم مِنَ الغائطِ، فغَسَلنا كَما غَسَلُوا» ـ وفي حديث رواه البَزّار: فقالوا: نُتبِعُ الحِجارةَ بالماءِ ـ «فقالَ: هُو ذاكَ. فعَلَيكُمُوهُ».

قال الصَّفويُّ[1]: جماعةٌ مِن السَّلفِ على أنَّه مسجدُ قُباءٍ، منهم ابنُ عبَّاسٍ[2]، وبعضٌ منهم على أنَّه المسجدُ الذي في جَوفِ المدينَةِ، وعليه حديثٌ صحيحٌ. وهو ما رُويَ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ عن المسجدِ الذي أُسِّسَ على التَّقوى، فأخذَ حَصْباءَ فضربَ بها الأرضَ وقال: «هو مسجدُكم هذا مسْجدُ المدينةِ» رواه مسلمٌ والتِّرمذيُّ والنَّسائيُّ[3].

قالَ صاحبُ «الكشفِ»[4]: أقولُ: ومعَ بيانِ رسولِ الله ﷺ لا يُعبأ بقولِ غيرِه، وأمَّا ما رواه التِّرمذيُّ وأبو داودَ أنَّ هذه الآيَةَ نزلَتْ في أهلِ قُباءٍ: ﴿فيه رجالٌ يحبُّونَ أن يتطهَّروا﴾[5] فهو لا يُعارِضُ نصَّ رسولِ اللهِ ﷺ، وأمَّا ما رواه ابنُ ماجَه أنَّ هذه الآيَةَ لمَّا نزلَتْ ﴿فيه رجال﴾ قالَ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ واقفاً على بابِ مسجدِ قُباءٍ: «يا معشرَ الأنصارِ؛ إنَّ اللهَ قد أثْنَى عليكم في الطُّهورِ، فما طُهورُكم؟»[6] فلا يدُلُّ على اختصاصِ أهلِ قُباءٍ، ولا يُنافي الحمْلَ على أهلِ مسجدِهِ من الأنصارِ.

قولُه: (عُوَيْم) بمهملةٍ مصغَّراً، على زِنة: رُجَيْل.

---

(١) انظر: «جامع البيان في تفسير القرآن» للإيجي (٢/ ١٠٢).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٧٢١٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٨١).

(٣) رواه مسلم (١٣٩٨)، والترمذي (٣٠٩٩)، والنسائي (٦٩٧) واللفظ لمسلم.

(٤) وانظر: «فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب» (٧/ ٣٦٢).

(٥) رواه أبو داود (٤٤)، والترمذي (٣١٠٠)، وابن ماجه (٣٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

(٦) رواه ابن ماجه (٣٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٤٠)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٨٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٩٢) من حديث أبي أيوب الأنصاري، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك رضي الله عنهم.
وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

١٠٩ ـ ١١٠ ـ ﴿أفمَن أسَّسَ بُنيانَهُ عَلَى تقوَى﴾: مخافةِ ﴿مِنَ اللهِ و﴾رجاءِ ﴿رِضوانٍ﴾ منه ﴿خَيرٌ أم مَن أسَّسَ بُنيانَهُ علَى شَفا﴾: طرَفِ ﴿جُرُفٍ﴾، بضمّ الراء وسكونها: جانبٍ ﴿هارٍ﴾: مُشرف على السقوط، ﴿فانهارَ بِهِ﴾: سقط مع بانيه ﴿في نارِ جَهَنَّمَ﴾ خيرٌ؟ تمثيلٌ للبناء على ضِدّ التقوى بما يؤول إليه. والاستفهام للتقرير، أي: الأوّل خير. وهو مِثال مسجد قُباءٍ، والثاني مِثال مسجد الضِّرار. ﴿واللهُ لا يَهدِي القَومَ الظّالِمِينَ. لا يَزالُ بُنيانُهُمُ الَّذِي بَنَوا رِيبةً﴾: شكًّا ﴿في قُلُوبِهِم إلاّ أن تَقَطَّعَ﴾: تنفصل ﴿قُلُوبُهُم﴾ بأن يموتوا. ﴿واللهُ عَلِيمٌ﴾ بخلقه ﴿حَكِيمٌ﴾ في صُنعه بهم.

١١١ ـ ﴿إنَّ اللهَ اشتَرَى مِنَ المُؤمِنِينَ أنفُسَهُم وأموالَهُم﴾ بأن يبذلوها في طاعته كالجِهاد ﴿بِأنَّ لَهُمُ الجَنَّةَ، يُقاتِلُونَ في سَبِيلِ اللهِ، فيَقتُلُونَ ويُقتَلُونَ﴾:..........................

قولُه: (مَخَافَةِ) أي: بنيانُ دينِه على قاعدةٍ مُحكَمةٍ هي التَّقوى من اللهِ وطلبُ مَرضاتِهِ بالطَّاعةِ.

قولُه: (وسُكُونِهَا) شاميٌّ وأبو بكرٍ وحمزةُ[١].

وقد قرَأ نافعٌ والشَّاميُّ[٢]: «من أُسِّسَ» على البناءِ للمفعولِ.

قولُه: (جَانِبٍ) أي: على قاعدةٍ هي أضعفُ القواعدِ وأرخاها.

قولُه: (سقَطَ) يعني: فأدَّى به لِخوَرِه[٣]، وقلَّةِ استمساكِه إلى السُّقوطِ، لمَّا جُعِلَ الجُرُف الهائر مجازاً عن الباطلِ، قيل: ﴿فانهارَ به... ﴾ إلخ على معنى: فطاحَ به الباطلُ في النَّار.

قولُه: (شَكًّا) خبرٌ لـ﴿بنيانهم﴾ لأنَّه مصدرٌ أُريدَ به المفعولُ، وليسَ بجمعٍ ولذلك وُصِفَ بالموصولِ المفردِ، والمعنى: إنَّ بناءَهم هذا لا يزالُ سببَ شكِّهم وتزايُدِ نفاقِهم؛ فإنَّ الشكَّ حملَهُم على ذلك، ثمَّ لمَّا هُدِمَ رسخَ الشَّكُّ في قلوبهم، وازدادَ بحيثُ لا يزول وَسْمُه عن قُلوبِهم ﴿إلَّا أن تقطَّعَ﴾ قِطعاً بحيثُ لا تبقَى لها قابليَّةُ الإدراكِ والإضمارِ، وهي في غايةُ المبالغةِ، والاستثناءُ مِن أعمِّ الأزمنةِ، وقرأ[٤] شاميٌّ وحمزةُ وحفصٌ ﴿تقطَّعَ﴾ على بناءِ الفاعلِ، بمعنى: تتقطَّعَ.

قولُه: (بأَن يبْذُلُوهَا) الأظهرُ: يبذُلوهما، وهو تمثيلٌ لإثابةِ اللهِ إيَّاهُم الجنَّةَ على بذْلِ أنفسِهم وأموالِهم في سبيلِه.

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٨)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٢٤).

(٢) انظر المصادر السابقة: (ص: ٣١٨)، و(ص: ٣٢٣).

(٣) أي: ضعفه.

(٤) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٩)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٢٤).

جُملة استئناف بيان للشراء ـ وفي قراءة بتقديم المبنيّ للمفعول، أي: فيُقتل بعضهم ويُقاتِل الباقي ـ ﴿وَعدًا علَيهِ حَقًّا﴾: مصدران منصوبان بفعلهما المحذوف ﴿في التَّوراةِ والإنجِيلِ والقُرآنِ ـ ومَن أوفَى بِعَهدِهِ مِنَ اللهِ﴾؟ أي: لا أحد أوفى منه ـ ﴿فاستَبشِرُوا﴾، فيه التفات عن الغَيبة، ﴿بِبَيعِكُمُ الَّذِي بايَعتُم بِهِ. وذلِكَ﴾ البيع ﴿هُوَ الفَوزُ العَظِيمُ﴾: المُنيلُ غايةَ المطلوب.

١١٢ ـ ﴿التّائِبُونَ﴾ رفع على المدح بتقدير مبتدأ، من الشِّرك والنفاق ﴿العابِدُونَ﴾: المُخلصون العِبادةَ للهِ، ﴿الحامِدُونَ﴾ له على كُلّ حال، ﴿السّائحُونَ﴾: الصائمون،.........................

قولُه: (جُملَةُ استِئنَافٍ) الأظهرُ: الجملةُ استئنافٌ، أو استئنافٌ لبيانِ ما لأجلِه الشّري، وقيل: ﴿يقاتلون﴾ في معنَى الأمرِ.

قولُه: (وفِي قِرَاءةٍ) لحمزةَ والكِسائيِّ[1].

قولُه: (ويُقَاتِلُ البَاقِي) قال القاضِي[2]: وقد عرفتَ أنَّ الواوَ لا توجِبُ التَّرتيبَ، وأنَّ فعلَ البعْضِ قد يُسنَدُ إلى الكُلِّ.

قولُه: (فيهِ التِفَاتٌ) أي: فافرَحُوا به غايةَ الفرحِ.

قولُه: (بتَقدِيرِ مُبتَدَأ) أي: هم التَّائبونَ، والمرادُ بهم المؤمنونَ المذكُورونَ.

قولُه: (الصَّائِمُونَ) لقولِهِ ﷺ: «سِياحةُ أمَّتي الصَّومُ»[3]، أو السَّائحونَ للجهادِ[4]، أو لطلبِ العلمِ[5]، أو

---

(١) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٩)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٢٥).

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ٩٩).

(٣) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وجاء من طريق عبيد بن عمير، عن أبي هريرة، قال: سئل رسول الله ﷺ عن السائحين، فقال: «هم الصائمون».

رواه الحاكم في «المستدرك» (٣٢٨٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٣٠٣)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه على أنه مما أرسله أكثر أصحاب بن عيينة ولم يذكروا أبا هريرة في إسناده.

وقال البيهقي: هكذا روي بهذا الإسناد، موصولاً، والمحفوظ عن ابن عيينة، عن عمرو عن عبيد بن عمير، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وروى الطبري في «تفسيره» (١٧٣١٣) عن عائشة قالت: سياحةُ هذه الأمة الصيام.

(٤) عن أبي أمامة، أن رجلًا قال: يا رسول الله، ائذن لي في السياحة، قال النبي ﷺ: «إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله تعالى».

رواه أبو داود (٢٤٨٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ١٨٣) (٧٧٦٠)، والحاكم في «المستدرك» (٢٣٩٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٨٥٠٦)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي.

(٥) عن عكرمة أنه سئل عن قوله: ﴿السائحون﴾ [التوبة: ١١٢] قال: «طلبة العلم».

رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٨٩٠)، والثعلبي في «الكشف والبيان» (١٤/ ٧٩) (١٤٦٥).

﴿الرّاكِعُونَ السّاجِدُونَ﴾ أي: المُصلّون، ﴿الآمِرُونَ بِالمَعرُوفِ والنّاهُونَ عَنِ المُنكَرِ، والحافِظُونَ لِحُدُودِ اللهِ﴾: لِأحكامه بالعمل بها. ﴿وبَشِّرِ المُؤمِنِينَ﴾ بالجنّة.

ونزل في استغفاره ﷺ لعمّه أبي طالب واستغفار بعض الصحابة لأبوَيه المُشركِين: ١١٣ ـ ﴿ما كانَ لِلنَّبِيِّ والَّذِينَ آمنُوا أن يَستَغفِرُوا لِلمُشرِكِينَ، ولَو كانُوا أُولِي قُربَى﴾: ذوِي قرابة ﴿مِن بَعدِ ما تبَيَّنَ لَهُم أنَّهُم أصحابُ الجَحِيمِ﴾: النار، بأن ماتوا على الكُفر، ١١٤ ـ ﴿وما كانَ استِغفارُ إبراهِيمَ لِأبِيهِ إلاّ عَن مَوعِدةٍ وَعَدَها إيّاهُ﴾ بقوله: «سأستَغفِرُ لَكَ رَبِّي» رجاءَ أن يُسلم، ﴿فلَمّا تبَيَّنَ لَهُ أنَّهُ عَدُوٌّ لِلهِ﴾ بموته على الكُفر ﴿تبَرَّأَ مِنهُ﴾ وترك الاستغفار له. ﴿إنَّ إبراهِيمَ لَأوّاهٌ﴾: كثير التضرّع والدُّعاء ﴿حَلِيمٌ﴾: صبور على الأذى.

١١٥ ـ ﴿وما كانَ اللهُ لِيُضِلَّ قَومًا بَعدَ إذ هَداهُم﴾ للإسلام ﴿حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم ما يَتَّقُونَ﴾ من العمل، فلا يتّقوه فيستحقّوا الإضلال. ﴿إنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيءٍ عَلِيمٌ﴾ ومنه مُستحِقُّ الإضلالِ والهِداية............

للحجِّ والزِّيارةِ[1].

قولُه: (أي: المُصَلُّون) تفسيرٌ للوصفَين، والأظهرُ أن يُقدَّرَ بعدَهما[2] في الصَّلاةِ، والواو في ﴿والنَّاهونَ﴾ واو الثَّمانيةِ[3].

قولُه: (بالجنَّةِ) وفيه وضعُ الظَّاهرِ موضعَ المضمَرِ.

قولُه: (لأبَوَيهِ) الضَّميرُ راجعٌ إلى «بعض».

قولُه: (بمَوْتِهِ) أو بالوحيِ بأنَّه لن يؤمنَ.

قولُه: (كثِيرُ التَّضَرُّع) والتَّأوُّه.

قالَ تعالى: (﴿وما كانَ اللهُ﴾) أي: حكمُه. ﴿لِيُضِلَّ﴾ لينسُبَهم إلى الضَّلالِ.

قولُه: (منَ العَملِ)[4] أي: حتَّى يبيِّنَ لهم خطرَ ما يجبُ اتِّقاؤهُ.

قولُه: (الإضْلالِ) أي: النِّسبةُ إلى الضَّلالِ، وفيه دليلٌ على أنَّ الغافلَ غيرُ مكلَّفٍ.

---

(١) جاء في حديث عن عثمان بن مظعون، وفيه: «فإن سياحة أمتي الغزو في سبيل الله، والحج والعمرة».
رواه الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (١٦٠٦)، وابن بشران في «الأمالي/ ج٢» (١٦٣٦).

(٢) في نسخ المخطوطات: «بعدمها» ولعل ما أثبته الصواب.

(٣) انظر: «الفصول المفيدة في الواو المزيدة» للعلائي (ص: ١٤٢) فقد ذكر فيه: واو الثمانية والرد على القول بها.

(٤) «إلى الضّلال. قولُه: من العمل»: ليست في (ص).

١١٦ ـ ﴿إِنَّ اللهَ لَهُ مُلْكُ السَّماواتِ والأرضِ، يُحيِي ويُمِيتُ، وما لَكُم﴾ ـ أيها الناس ـ ﴿مِن دُونِ اللهِ﴾ أي: غيرَه ﴿مِن وَلِيٍّ﴾: يحفظكم منه ﴿ولا نَصِيرٍ﴾: يمنع عنكم ضرره.

١١٧ ـ ﴿لَقَد تابَ اللهُ﴾ أي: أدام توبته ﴿علَى النَّبِيِّ والمُهاجِرِينَ والأنصارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ في ساعةِ العُسْرةِ﴾ أي: وقتِها ـ وهي حالهم في غزوة تبوك، كان الرجلان يقتسمان تمرةً والعشرة يعتقبون البعيرَ الواحد، واشتدّ الحرّ حتى شربوا الفَرْث ـ ﴿مِن بَعدِ ما كادَ تَزِيغُ﴾، بالتاء والياء: تَميل ﴿قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنهُم﴾ عن اتّباعه إلى التخلّف لِما هم فيه من الشِّدّة، ﴿ثُمَّ تابَ عَلَيهِم﴾ بالثبات. ﴿إِنَّهُ بِهِم رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾.

١١٨ ـ ١١٩ ـ ﴿و﴾ تابَ ﴿علَى الثَّلاثةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾ عن التَّوبة عليهم، بقرينة ﴿حَتَّى إذا ضاقَتْ علَيهِم الأرضُ بِما رَحُبَتْ﴾ أي: مع رُحبِها، أي: سَعتِها، فلا يجدون مكانًا يطمئنّون إليه، ﴿وضاقَتْ علَيهِم أنفُسُهُم﴾: قُلوبهم للغمّ والوحشة بتأخير تَوبتهم فلا يسعها سُرور ولا أُنس، ﴿وظَنُّوا﴾: أيقنوا ﴿أنْ﴾: ....

قولُه: (أدامَ توبتَه) قال القاضي[1]: مِنْ إذنِ المنافقينَ في التَّخلُّفِ. وقيل: هو بعثٌ على التَّوبةِ، والمعنى: ما مِن أحدٍ إلَّا وهو محتاجٌ إلى التَّوبةِ؛ إذْ ما مِن أحدٍ إلَّا وله مقامٌ يُستنقَصُ دونَه ما فيه، والتَّرقِّي إليه توبةٌ من تلك النَّقيصةِ وإظهارٌ لفضلِها بأنَّها مقامُ الأنبياءِ والصَّالحينَ مِن عبادِه.

قلتُ: وتسليةٌ للمُذنبينَ التَّائبينَ، وإشارةٌ إلى أنَّ التَّائبَ من الذَّنبِ كمَن لا ذنبَ له، والأظهرُ أن يقالَ: قَبِلَ اللهُ توبتَهُم.

قولُه: (الفَرْثَ) هو سِرْجينُ الكَرِش. كذا في «القاموسِ»[2]، فلا بدَّ من تقديرِ مُضافٍ؛ أي: ماءَه.

وفي قولِه تعالى: (﴿كَادَ﴾) ضميرُ الشَّأنِ.

قولُه: (والياءِ) التَّذكيرُ حفصٌ وحمزةُ[3]؛ لأنَّ تأنيثَ القُلوبِ غيرُ حقيقيٍّ.

قولُه: (عنِ التَّوبَةِ) أي: خُلِّفَ أمرُهم، فإنَّهم الـ﴿مُرجَون﴾، أو المعنى: تخلَّفُوا عن الغَزوِ.

قولُه: (أي: سَعَتِها) لإعراضِ النَّاسِ عنهم بالكُلِّيةِ، وهو مثَلٌ لشدَّةِ الحَيرَةِ.

قولُه: (﴿أَن﴾) أي: بأنْ، أو علِمُوا أنْ.

---

(١) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ١٠٠).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ١٧٤).

(٣) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣١٩)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٢٥).

مُخفَّفةٌ ﴿لا مَلجأَ مِنَ اللهِ إلاّ إلَيهِ، ثُمَّ تابَ علَيهِم﴾: وفّقهم للتَّوبة ﴿لِيَتُوبُوا. إنَّ اللهَ هُوَ التَّوّابُ الرَّحِيمُ. يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، اتَّقُوا اللهَ﴾ بترك معاصيه، ﴿وكُونُوا مَعَ الصّادِقِينَ﴾ في الإيمان والعُهود بأن تلزموا الصِّدق.

١٢٠ ـ ﴿ما كانَ لِأهلِ المَدِينةِ ومَن حَولَهُم مِنَ الأعرابِ أن يَتَخَلَّفُوا عَن رَسُولِ اللهِ﴾ إذا غزا، ﴿ولا يَرغَبُوا بِأنفُسِهِم عَن نَفسِهِ﴾ بأن يصونوها عمّا رضيه لنفسه من الشدائد. وهو نهي بلفظ الخبر. ﴿ذلِكَ﴾ أي: النهيُ عن التخلّف ﴿بِأنَّهُم﴾: بسبب أنهم ﴿لا يُصِيبُهُم ظَمَأٌ﴾: عطش ﴿ولا نَصَبٌ﴾: تعب ﴿ولا مَخمَصةٌ﴾: جوع ﴿في سَبِيلِ اللهِ، ولا يَطَؤُونَ مَوطِئًا﴾: مصدرٌ بمعنى وطْئًا ﴿يَغِيظُ﴾: يُغضِب ﴿الكُفّارَ، ولا يَنالُونَ مِن عَدُوٍّ﴾ لله ﴿نَيلاً﴾ قتلاً أو أسرًا أو نهبًا، ﴿إلاّ كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صالِحٌ﴾ ليُجازَوا عليه......

وقولُه تعالى: (﴿مِنَ اللهِ﴾) أي: من سخطِهِ إلّا إلى استغفارِه والرُّجوعِ إليه وإلى طلبِ رضوانِهِ.

قولُه: (فِي الإيمَانِ) ضُبِطَ بفتحِ الهمزةِ وكسرِها[1]، والثّاني أولى؛ لأنَّ التَّأسيسَ أقوَى.

قولُه: (إذَا غَزَا) أو عن حكمِهِ.

قولُه: (بأَن يَصُونُوهَا) أي: لا يُعرِضُوا عن نفسِ النَّبيِّ ضانِّينَ بأنفُسِهم. كذا قالَه الفاضلُ، وجعلَ ﴿لا﴾ زائدةً.

وقال البيضاويُّ[2] في ﴿لا يرغبوا﴾: يجوزُ النَّصبُ والجزمُ. وقال: معناه: لا يصُونوا أنفُسَهم عمَّا لم يصُنْ نفسَه عنه ويُكابِدُوا معه ما يُكابِدُه من الأهوالِ. انتهى.

وفي عطفِ «يكابدوا» إشكالٌ لنا لا مدْفعَ له.

قولُه: (وهِي) أي: جملةُ ﴿ما كان... ﴾ إلخ، نهيٌ عبَّرَ عنه بصيغةِ النَّفيِ للمبالغَةِ.

قولُه: (أي: النَّهيُ عَنِ التَّخلُّفِ) إشارةٌ إلى أنَّ الإشارةَ إلى[3] ما دلَّ عليهِ قولُه: ﴿ما كان﴾ مِن النَّهيِ عن التَّخلُّفِ، أو وجوبِ المشايعَةِ.

قولُه: (عطَشٌ) الظَّمأُ، وقد يُمدُّ، وقُرِئَ به[4]، وهو شدَّةُ العطَشِ.

قولُه: (مَصدَرٌ) أو لا يدوسُونَ مَكاناً.

قولُه: (يُغضِبُ) وطؤهُ.

---

(١) أي: في الأيمان، وفي الإيمان.

(٢) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ١٠١).

(٣) «أن الإشارة إلى»: ليست في (ص).

(٤) أي: «ظَمَاء» وهي قراءة شاذة، انظر: «شواذ القراءات» (ص: ٢٢٣) ونسبت لابن عمير.

﴿إنَّ اللهَ لا يُضِيعُ أجرَ المُحسِنِينَ﴾ أي: أجرَهم بل يُثيبهم ـ ١٢١ ـ ﴿ولا يُنفِقُونَ﴾ فيه ﴿نَفَقةً صَغِيرةً﴾ ولو تمرةً ﴿ولا كَبِيرةً، ولا يَقطَعُونَ وادِيًا﴾ بالسَّير ﴿إلاّ كُتِبَ لَهُم﴾ ذلك، ﴿لِيَجزِيَهُمُ اللهُ أحسَنَ ما كانُوا يَعمَلُونَ﴾ أي: جزاءه.

ولمّا وُبِّخوا على التخلّف وأرسل النبيّ سَرِيّة نَفروا جميعًا، فنزل: ١٢٢ ـ ﴿وما كانَ المُؤمِنُونَ لِيَنفِرُوا﴾ إلى الغزو ﴿كافّةً. فلَولا﴾: فهلاّ ﴿نَفَرَ مِن كُلِّ فِرقةٍ﴾: قبيلةٍ ﴿مِنهُم طائفةٌ﴾: جماعة، ومكَث الباقون ﴿لِيتَفَقَّهُوا﴾ أي: الماكثون ﴿في الدِّينِ، ولِيُنذِرُوا قَومَهُم إذا رَجَعُوا إلَيهِم﴾ من الغزو بتعليم ما تعلّموه من الأحكام، ﴿لَعَلَّهُم يَحذَرُونَ﴾ عِقاب الله بامتثال أمره ونهيه. قال ابن عبّاس: فهذه مخصوصة بالسرايا، والتي قبلها بالنهي عن تخلّف أحد فيما إذا خرج النبيّ.

١٢٣ ـ ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا، قاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُم مِنَ الكُفّارِ﴾ أي: الأقربَ فالأقرب منهم، ﴿ولْيَجِدُوا فِيكُم غِلْظةً﴾: شِدّة، أي: أغلظوا عليهم، ﴿واعلَمُوا أنَّ اللهَ مَعَ المُتَّقِينَ﴾ بالعون والنصر.

قولُه: (أي: أجرَهُم) ففيهِ وضعُ الظَّاهرِ.

قولُه: (فيهِ) أي: في سبيلِ اللهِ. قولُه تعالى: ﴿ولا كبيرة﴾ مثلُ ما أنفقَ عثمانُ في جيشِ العُسْرةِ.

قولُه: (جَزَاءَهُم) أي: جزاءَ أحسنِ أعمالِهِم، أو أحسَنَ جزاءِ أعمالِهِم.

قولُه: (إلَى الغَزوِ) يعني: لا يَستقيمُ لهم أنْ يتثبَّطوا جميعاً، فإنَّه يُخِلُّ بأمرِ المعاشِ، كما أنَّ هذا يُخِلُّ بأمرِ المعادِ.

قولُه: (قَبيلَةٍ) أي: جماعةٍ كثيرةٍ كقبيلةٍ وأهلِ بلدَةٍ.

قولُه: (جَمَاعةٌ) أي: قليلةٌ، في «التَّوضيحِ»: الطَّائفةُ تقعُ على واحدٍ فصاعداً. قال في «التَّلويحِ»: الطَّائفةُ: بعضٌ من الفرقةِ واحدٌ واثنانِ؛ إذ الفِرْقةُ هي الثَّلاثةُ فصاعداً[1]. وقولُه تعالى: ﴿مِن كلِّ فرقَةٍ﴾ وإن كانَ عامًّا إلَّا أنَّه خُصَّ بالإجماعِ على عدَمِ خرُوجِ واحدٍ مِن كلِّ ثلاثةٍ. انتهى. فلهذا فسَّرها الشَّيخُ بالقبيلةِ، والآيةُ دالَّةٌ على أنَّ خبرَ الآحادِ يُفيدُ العِلمَ والعملَ.

قولُه: (شدَّةً) وصبراً على القتالِ، وقُرِئَ بفتحِ الغينِ وضمِّها[2].

---

(١) انظر: «شرح التلويح على التوضيح» (٢/ ٥، ٦).

(٢) أي: «غَلْظة» و«غُلْظة» وهي قراءات شاذة، انظر: «مختصر في شواذ القرآن» (ص: ٦٠) والأولى نسبت للمفضل عن عاصم، والثانية لأبان بن تغلب.

١٢٤ ـ ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ﴾ من القرآن ﴿فَمِنْهُم﴾ أي المنافقين ﴿مَن يَقُولُ﴾ لأصحابه استهزاءً: ﴿أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِ إِيمَانًا﴾: تصديقًا؟ قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ لتصديقهم بها، ﴿وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾: يفرحون بها. ١٢٥ ـ ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾: ضعفُ اعتقاد ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾: كفرًا إلى كفرهم لكفرهم بها، ﴿وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ﴾. ١٢٦ ـ ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ﴾ ـ بالياء أي: المنافقون، والتاء أيها المؤمنون ـ ﴿أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ﴾: يُبتلون ﴿فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ﴾ بالقحط والأمراض، ﴿ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ﴾ من نفاقهم، ﴿وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ يتعظون؟

١٢٧ ـ ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ﴾ فيها ذكرهم، وقرأها النبي ﷺ ﴿نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ يريدون الهرب يقولون: ﴿هَلْ يَرَاكُم مِّنْ أَحَدٍ﴾ إذا قمتم؟ فإن لم يرهم أحد قاموا وإلا ثبتوا، ﴿ثُمَّ انصَرَفُوا﴾ على كفرهم، ﴿صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ عن الهدى ﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ الحقَّ لعدم تدبرهم.

قولُه: (لتصديقِهم بِهَا) أي: بانضمامِ الإيمانِ بها وبما فيها إلى إيمانِهم، أو بزيادةِ العلمِ الحاصلِ من تدبُّرِ السُّورة.

قولُه: (بِهَا) أي: بنزولِها؛ لأنه سببٌ لزيادةِ كمالاتِهم وارتفاعِ درجاتِهم.

قولُه: (ضَعْفُ اعتِقَادٍ) أي: كفرٌ.

قولُه: (كُفراً إِلَى كُفْرِهم) أي: كفراً بها[1] مضموماً إلى الكُفرِ بغيرِها، واختُلفَ في زيادةِ الإيمانِ معَ اتفاقِهم في زيادةِ الكفرِ.

قولُه: (والتَّاءِ) الخطابُ حمزةُ[2]، وفي البيضاوي[3]: قُرِئَ بالتاء. موهمٌ أنَّه شاذٌّ.

قولُه: (يُرِيدُونَ الهَرَبَ) أو تغامزوا بالعُيونِ إنكاراً لها وسُخريةً، أو غيظاً لما فيها مِن عُيوبِهم.

قولُه: (إِذَا قُمْتُم؟) الأظهرُ: إن قمتُم.

قولُه: (عَلَى كُفرِهِم) أو عن حضرتِه مخافةَ الفضيحةِ.

قولُه: (عنِ الهُدَى) وهو يحتملُ الإخبارَ والدُّعاءَ.

قولُه: (لعَدَمِ تدبُّرِهِم) أو لسوءِ فهمِهِم.

---

(١) في (ص): ابهم.

(٢) انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٣٢٠)، و«حجة القراءات» (ص: ٣٢٦).

(٣) انظر: «أنوار التنزيل» (٣/ ١٠٣).

١٢٨ ـ ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ﴾ أي: منكم مُحمّد ﷺ ﴿عَزِيزٌ﴾: شديد ﴿عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ أي: عنتكم، أي: مشقّتكم ولِقاؤكم المكروهَ، ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ أن تهتدوا ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ﴾: شديد الرحمة ﴿رَحِيمٌ﴾: يُريد لهم الخير.

١٢٩ ـ ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾ عن الإيمان بك ﴿فَقُلْ: حَسْبِيَ﴾: كافِيَّ ﴿اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾: به وثقتُ لا بغيره، ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ﴾ الكُرسيِّ ﴿الْعَظِيمِ﴾. خصّه بالذكر لأنه أعظم المخلوقات. روى الحاكم في «المستدرك» عن أُبيّ بن كعب قال: آخرُ آية نزلت «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ» إلى آخر السُّورة.

قولُه: (أَي: منكُم) أي: مِن جنسِكُم عربيٌّ أو آدميٌّ مثلُكم، وقُرِئ: «من أَنفَسِكُم»[1]؛ أي: أشرَفِكم.

قولُه: (شَدِيدٌ) شاقٌّ.

قولُه: (أَي: عنَتُكم) أشارَ إلى أنَّ ﴿ما﴾ مصدريَّةٌ مَوضِعُها رفعٌ بـ﴿عزيز﴾ وهو صفةٌ لـ﴿رسول﴾ وقيلَ: ﴿ما عنتم﴾ مبتدأٌ و﴿عزيز عليه﴾ خبرٌ مقدَّمٌ، والجملةُ صفةٌ ﴿رسول﴾ وقيلَ: ﴿عزيز﴾ وحدَه صفةٌ؛ يعني: أنَّه عَزيزٌ عندَ اللهِ، وعزيزُ الوجُودِ عندَ الخلْقِ.

قولُه: (أَن تَهْتَدُوا) أي: هدايتُكم.

وقولُه تعالى: (﴿بالمؤمنينَ﴾) منكُم ومِن غيرِكم متعلِّقٌ بـ﴿رؤوف﴾ قُدِّمَ الأبلغُ منهما مُحافظةً على الفاصِلَةِ.

قولُه: (لَا بغَيْرِه) مُستفادٌ من تقديمِ الجارِّ.

قولُه: (الكُرْسِيِّ) الأصحُّ أنَّه الجسمُ الأعظمُ المحيطُ، وقرئَ: «العظيمُ» بالرَّفع[2]، واللهُ أعلمُ.

***

---

(١) وهي قراءة شاذة، انظر: «مختصر في شواذ القرآن» (ص: ٦٠) ونسبت للنبي ﷺ وفاطمة وابن عباس رضي الله عنهم.

(٢) وهي قراءة شاذة، انظر: «مختصر في شواذ القرآن» (ص: ٦١) ونسبت لأهل مكة.

سُورَةُ التَّوْبَةِ

مدنيَّة كما روي عن ابن عباس، وعبد الله بن الزبير، وقتادة، وخلقٍ كثير، وحكى بعضُهم الاتفاق عليه.

وقال ابن الفرس: هي كذلك إلَّا آيتين: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ إلخ. وهو مُشْكِلٌ بناء على ما في «المستدرك» عن أبيّ بن كعب[1]، وأخرجه أبو الشيخ في «تفسيره» عن عليِّ بن زيد، عن يوسفَ المكي، عن ابن عباس رضي الله عنهما، من أنَّ آخرَ آية نزلت: «لقد جاءكم» إلخ[2]. ولا يتأتَّى هنا ما قالوه في وجه الجمع بين الأقوال المختلفة في آخر ما نزل.

واستثنى آخرون: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ الآية بناء على ما ورد أنَّها نزلت في قوله ﷺ لأبي طالب: «لأستغفرنَّ لك ما لم أُنْهَ عنك»[3]. وقد نزلت كما قال ابن كيسان على تسعٍ من الهجرة.

---

(١) المستدرك ٢/ ٣٣٨، وهو من طريق شعبة، عن علي بن زيد ويونس بن عبيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، عن أبيٍّ، وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٢١١١٣)، والشاشي (١٤١٦)، والطبراني في الكبير (٥٣٣) من طريق شعبة، عن علي بن زيد، عن يوسف، عن ابن عباس عن أبيٍّ، ووقع في رواية المسند: يوسف المكي، وهو خطأ ـ كما نبه على ذلك محققوه ـ والصواب أنه يوسف بن مهران كما جاء في باقي الروايات، وهو البصري. ورواية يونس بن عبيد عن يوسف بن مهران عند الحاكم فيها نظر؛ فقد قال أحمد وأبو داود وأبو حاتم: لا نعلم روى عنه غير علي بن زيد بن جدعان. اهـ. وعلي بن زيد ضعيف، ولكن قد جاء الخبر من طريق آخر رجاله ثقات لكنه منقطع، فيتحسن به، أخرجه أحمد بن منيع في مسنده ـ كما في إتحاف الخيرة (٧٧٠٢) ـ من طريق الحسن عن أبيٍّ رضي الله عنه، والحسن لم يسمع من أُبيّ. وينظر التعليق الذي بعده.

(٢) عزاه إلى أبي الشيخ السيوطي في الإتقان ١/ ٨٨، وهو نفس الحديث الذي قبله، إلا أنه لم يذكر أبيًّا رضي الله عنه في إسناده. وقوله: يوسف المكي، خطأ، الصواب: يوسف بن مهران كما أسلفنا.

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٦٧٤)، والبخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٢٤) من حديث المسيب بن حزن رضي الله عنه.

ولها عدَّةُ أسماءٍ:

التوبة؛ لقوله تعالى فيها: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟﴾.

والفاضحة: أخرج أبو عبيد وابنُ المنذر وغيرهما عن ابن جبير قال: قلتُ لابن عباس رضي الله عنهما: سورة التوبة؟ قال: آلتوبة؟ بل هي الفاضحةُ، ما زالت تنزل: ومنهم، ومنهم، حتى ظننَّا أنَّه لا يبقى أحدٌ منَّا إلا ذُكر فيها[1].

وسورة العذاب: أخرج الحاكم في «مستدركه» عن حذيفةَ قال: التي يسمون سورةَ التوبة، هي سورةُ العذاب[2]. وأخرج أبو الشيخ عن ابن جبير قال: كان عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه إذا ذُكر له سورةُ براءة وقيل: سورة التوبة، قال: هي إلى العذاب أقربُ، ما أَقْلَعتْ عن الناسِ حتَّى ما كادتْ تَدَعُ منهم أحداً.

والمقشقِشة: أخرج ابن مردويه وغيره عن زيد بن أسلم، أنَّ رجلاً قال لعبد الله: سورة التوبة؟ فقال ابن عمر: وأيتهنَّ سورة التوبة؟ فقال: براءة. فقال رضي الله عنه: وهل فعل بالناس الأفاعيلَ إلا هي، ما كنَّا ندعوها إلا المقشقِشة. أي: المبرئة، ولعله أراد عن النِّفاق.

والمنقِّرة: أخرج أبو الشيخ، عن عبيد بن عُمير قال: كانت براءةُ تسمَّى المنقِّرة، نقَّرت عمَّا في قلوب المشركين[3].

والبَحوث ـ بفتح الباء ـ صيغةُ مبالغة، من البحث بمعنى اسم الفاعل، كما رَوَىَ ذلك الحاكم عن المقداد[4].

والمبعثِرة: أخرج ابنُ المنذر عن محمد بن إسحاق قال: كانت براءة تسمَّى في

---

(١) فضائل القرآن لأبي عبيد ص١٣٠، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر المنذور ٣/ ٢٠٨، وأخرجه أيضاً البخاري (٤٨٨٢)، ومسلم (٣٠٣١).
(٢) المستدرك ٢/ ٣٣٠ـ٣٣١. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
(٣) ذكر هذه الآثار السيوطي في الإتقان ١/ ١٧٢.
(٤) المستدرك ٢/ ٣٣٣، قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

زمان النبيِّ ﷺ وبعده المبعثِرة، لِمَا كشفتْ من سرائر الناس[1]. وظَنٌّ أنه تصحيفُ المنقِّرة من بُعد الظنِّ.

وذكر ابنُ الفرس أنَّها تسمَّى الحافرة أيضاً؛ لأنها حفرت عن قلوب المنافقين، وروي ذلك عن الحسن.

والمثيرة كما روي عن قتادة؛ لأنها أثارت المخازي والقبائح.

والمدمدِمة كما روي عن سفيان بن عينية.

والمخزية والمنكِّلة والمشرِّدة كما ذكر ذلك السخاويُّ[2] وغيره.

وسورة براءة، فقد أخرج سعيد بن منصور والبيهقيُّ في «الشعب» وغيرهما عن أبي عطيَّةَ الهمداني قال: كتب عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه: تعلَّموا سورةَ براءة وعلِّموا نساءَكم سورة النور[3].

وهي مئةٌ وتسعٌ وعشرون عن الكوفيين، ومئةٌ وثلاثون عند الباقين.

ووَجْهُ مناسبتها للأنفال: أنَّ في الأولى قسمةَ الغنائم، وجَعْلَ خُمسها لخمسةِ أصنافٍ على ما علمت، وفي هذه قسمة[4] الصدقات، وجَعْلُها لثمانية أصناف، على ما ستعلم إن شاء الله تعالى.

وفي الأولى أيضاً ذكرُ العهودِ، وهنا نبذُها.

وأنه[5] تعالى أمر في الأولى بالإعداد فقال سبحانه: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] ونَعَى هنا على المنافقين عدمَ الإعدادِ بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَوْ أَرَادُواْ ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّواْ لَهُۥ عُدَّةً﴾ [الآية: ٤٦].

وأنَّه سبحانه ختم الأولى بإيجابِ أنْ يوالي المؤمنون[6] بعضهم بعضاً، وأن

(١) الدر المنثور ٣/ ٢٠٨.
(٢) في جمال القراء ١/ ١٩٨.
(٣) سنن سعيد بن منصور (١٠٠٣ـ تفسير)، وشعب الإيمان (٢٤٣٧).
(٤) في (م): قيمة.
(٥) في الأصل: والله.
(٦) في (م): المؤمنين.

يكونوا منقطعين عن الكفار بالكلِّية، وصرَّح جلَّ شأنُه في هذه بهذا المعنى بقوله تبارك وتعالى: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾ إلخ. إلى غير ذلك من وجوه المناسبة.

وعن قتادة وغيره أنَّها مع «الأنفال» سورةٌ واحدةٌ، ولهذا لم تُكتبْ بينهما البسملة.

وقيل في وجهِ عدم كتابتها: إنَّ الصحابة رضي الله عنهم اختلفوا في كونها سورةً أو بعضَ سورة، ففصلوا بينها وبين «الأنفال» رعايةً لمن يقول: هما سورتان، ولم يكتبوا البسملة رعايةً لمن يقول: هما سورةٌ واحدة.

والحقُّ أنهما سورتان، إلَّا أنهم لم يكتبوا البسملةَ بينهما؛ لما رواه أبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه من أنَّ البسملةَ أمانٌ، و«براءةٌ» نزلتْ بالسيف[1]. ومثلُه عن محمد ابن الحنفية وسفيان بن عينية. ومرجعُ ذلك إلى أنَّها لم تنزل في هذه السورة كأخواتها لِمَا ذكر. ويؤيِّد القولَ بالاستقلال تسميتُها بما مرَّ.

واختار الشيخُ الأكبر قُدِّس سرُّه في «فتوحاته» أنهما سورةٌ واحدةٌ وأنَّ التَّركَ لذلك، قال في الباب الحادي والثلاث مئة بعد كلام: وأمَّا سورة «التوبة» فاختلف الناسُ فيها هل هي سورةٌ مستقلَّةٌ كسائر السُّور، أو هل هي وسورةُ الأنفال سورةٌ واحدة؟ فإنه لا يُعرف كمالُ السورة إلا بالفَصْل بالبسملة ولم تَجِئ هنا، فدلَّ على أنها من سورة الأنفال، وهو الأَوْجَهُ، وإن كان لتركها وجهٌ، وهو عدمُ المناسبة بين الرحمة والتبرِّي، ولكنْ ما لَه تلك القوةُ، بل هو وجهٌ ضعيف.

وسببُ ضعفه أنَّه في الاسم «الله» من البسملة ما يطلبه، والبراءةُ إنَّما هي من الشريك لا من المُشرك، فإنَّ الخالق كيف يتبرَّأ من المخلوق؟! ولو تبرَّأ منه، مَن كان يحفظ وجودَه عليه؟ والشريكُ معدومٌ فتصحُّ البراءةُ منه، فهي صفةُ تنزيهٍ وتبرئةٍ لله تعالى من الشريك، وللرسولِ ﷺ من اعتقادِ الجهل.

ووجهٌ آخرُ من ضعفِ هذا التأويل الذي ذكرناه وهو أنَّ البسملة موجودةٌ في أوَّل

---

(١) الدر المنثور ٣/ ٢٠٩، وأخرجه أيضاً الحاكم ٢/ ٣٣٠.

سورة (وَيۡلٞ لِّكُلِّ هُمَزَةٖ) و(وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ) وأين الرحمة من الويل؟[١] انتهى.

وقد يقال: كونُ البراءة من الشريك غيرُ ظاهرٍ من آيتها أصلاً، وستعلم إن شاء الله تعالى المرادَ منها.

وما ذكره قُدِّس سرُّه في الوجه الآخَرِ من الضعف قد يُجاب عنه بأنَّ هذه السورةَ لا تُشبهها سورةٌ، فإنَّها ما تركت أحداً كما قال حذيفةُ إلا نالتْ منه وهضمتْه وبالغتْ في شأنه، أما المنافقون والكافرون فظاهر، وأما المؤمنون ففي قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ﴾ إلى ﴿ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ [التوبة:٢٣-٢٤] وهو من أشدِّ ما يخاطبُ به المخالفُ، فكيف بالموافق، وليس في سورة ﴿وَيۡلٞ﴾ ولا في سورة ﴿تَبَّتۡ﴾ ولا، ولا. ولو سلِّم اشتمالُ سورةٍ على نوعِ ما اشتملت عليه لكن الامتياز بالكميَّة والكيفيَّة مما لا سبيلَ لإنكاره[٢]، ولذلك تُركت فيها البسملةُ على ما أقول، والاسمُ الجليل وإن تضمَّن القهرَ الذي يناسب ما تضمنته السورةُ، لكنَّه متضمِّنٌ غيرَ ذلك أيضاً مع اقترانه صريحاً بما لم يتضمَّنا سوى الرحمة، وليس المقصودُ هنا إلا إظهارُ صفةِ القهر، ولا يتأتَّى ذلك مع الافتتاح بالبسملة ولو سلِّم خلوصُ الاسم الجليل له.

نعم إنه سبحانه لم يترك عادَته في افتتاح السور هنا بالكلِّية حيث افتتح هذه السورةَ بالباء كما افتتح غيرَهما بها في ضمن البسملة، وإن كانت باءُ البسملة كلمةً، وباءُ هذه السورة جزءَ كلمةٍ وذلك لسرٍّ دقيق يعرفهُ أهله.

هذا ونُقل عن السخاوي أنه قال في «جمال القُرَّاء»[٣]: اشتهر ترك التسمية في أول «براءة» وروي عن عاصم التسميةُ [في] أوَّلها، وهو القياس؛ لأنَّ إسقاطها إمَّا لأنها نزلت بالسيف، أو لأنهم لم يقطعوا بأنها سورةٌ مستقلةٌ بل من «الأنفال». ولا يتم الأول لأنه مخصوصٌ بمَن نزلتْ فيه، ونحن إنَّما نسمِّي للتبرُّك، ألا ترى أنه يجوز بالاتفاق: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾الآية [التوبة:٣٦] ونحوها. وإن كان التركُ لأنها ليست مستقلةً، فالتسميةُ في أول الأجزاء جائزة،

---

(١) الفتوحات المكية ٣/ ٩-١٠.

(٢) في الأصل: إلى إنكاره.

(٣) نقله عنه الشهاب في الحاشية ٤/ ٢٩٦، والكلام وما سيأتي بين حاصرتين منه.

وروي ثبوتها في مصحف ابن مسعود ﷺ، وذهب ابنُ مناذر[1] إلى قراءتها، وفي «الإقناع»[2] جوازُها.

والحقُّ استحبابُ تَرْكِها حيث إنها لم تُكتب في الإمام، ولا يقتدَى بغيره. وأما القولُ بحرمتها ووجوبِ تركها كما قاله بعضُ المشايخ الشافعية، فالظاهر خلافُه. ولا أرى في الإتيان بها بأساً لمن شَرَعَ في القراءة من أثناءِ السورة، والله تعالى أعلم.

﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾ أي: هذه براءةٌ، والتنوين للتفخيم، و«مِن» ابتدائية كما يُؤْذِنُ به مقابَلتُها بـ «إلى» متعلقةٌ بمحذوف وقع صفةً للخبر؛ لفساد تعلُّقِه به، أي: واصلةٌ من الله، وقدَّروه بذلك دونَ «حاصِلَة» لتقليل التقدير؛ لأنَّه يتعلَّقُ به «إلى» الآتي أيضاً.

وجوِّز أن تكون مبتدأً لتخصيصها بصفتها، والخبرُ قوله تعالى: ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١﴾.

وقرأ عيسى بن عمر: «براءةً» بالنصب[3] وهي منصوبةٌ بـ «اسمعوا» أو «الزموا» على الإغراء.

وقرأ أهلُ نجران: «من الله» بكسر النون[4] على أنَّ الأصلَ في تحريك الساكن الكسرُ، لكن الوجه الفتحُ مع لامِ التعريف هرباً مِن تَوَالي الكسرتين.

---

(١) بفتح الميم ممنوع من الصرف، ويُضم فيصرف، فَمن فتح ولم يصرف قال: إنه جمع منذر؛ لأنه محمد بن منذر بن منذر بن منذر، وهو شاعر بصري، وقد روى عن شعبة، قال يحيى: لا يروي عنه مَن فيه خير. الميزان ٤/ ٤٧، وتاج العروس (نذر).

(٢) الإقناع في القراءات الشاذة لأبي علي حسن بن علي بن إبراهيم الأهوازي المتوفى سنة (٤٤٦هـ) قال الذهبي عن مؤلفه: كان رأساً في القراءات، صاحب حديث ورحلة وإكثار، وليس بالمتقن له ولا المجوِّد، بل هو حاطب ليل، وقال ابن عساكر: كان من أكذب الناس فيما يدعي من الروايات في القراءات. سير أعلام النبلاء ١٨/ ١٣، وكشف الظنون ١/ ١٤٠.

(٣) القراءات الشاذة ص٥١، والبحر ٥/ ٤. ووقع في الأصل و(م): عيسى بن عمرو، والصواب ما أثبتناه.

(٤) القراءات الشاذة ص٥١، والمحتسب ١/ ٢٨٣.

وإنَّما لم يذكر ما تعلَّق به البراءة حَسْبَما ذكر في قوله تعالى: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ اكتفاءً بما في حيِّز الصِّلة فإنه منبئٌ عنه إنباءً ظاهراً، واحترازاً عن تكرار لفظ «من».

والعهد: العقدُ الموثَّق باليمين. والخطابُ في «عاهدتم» للمسلمين، وقد كانوا عاهدوا مشركي العرب من أهل مكةَ وغيرهم بإذن الله تعالى واتفاقِ الرسول ﷺ، فنكثوا إلا بني ضمرةَ وبني كنانةَ، وأُمر المسلمون بنبذِ العهد إلى الناكثين، وأُمهلوا أربعةَ أشهر ليسيروا حيث شاؤوا.

وإنما نسبت البراءة إلى الله تعالى ورسوله ﷺ مع شمولها للمسلمين في اشتراكهم في حكمها، ووجوبِ العمل بموجبها، وعلِّقت المعاهدةُ بالمسلمين خاصَّة مع كونها بإذن الله تعالى واتفاقِ الرسول عليه الصلاة والسلام؛ للإنباء عن تَنجُّزها وتَحَتُّمِها مِن غيرِ توقُّفٍ على رأي المخاطبين؛ لأنَّها عبارةٌ عن إنهاء حكم الأمان، ورفعِ الحظر(١) المترتِّب على العهد السابق عن التعرُّض للكفرة، وذلك منوطٌ بجانب(٢) الله تعالى من غير توقُّف على شيءٍ أصلاً، واشتراكُ المسلمين إنَّما هو على طريقة الامتثال لا غير. وأما المعاهدة فحيث كانت عقداً كسائر العقود الشرعية، لا تتحصَّل ولا تترتَّب عليها الأحكام إلا بمباشرةِ المتعاقدين على وجهٍ لا يتصوَّر صدورُه منه تعالى، وإنَّما الصادرُ عنه سبحانه الإذنُ في ذلك، وإنَّما المباشر له المسلمون، ولا يخفى أنَّ البراءة إنَّما تتعلَّق بالعهد لا بالإذن فيه، فنُسبت كلٌّ واحدة منهما إلى مَن هو أصلٌ فيها.

على أنَّ في ذلك تفخيماً لشأن البراءة، وتهويلاً لأمرها، وتسجيلاً على الكفرة بغاية الذُلِّ والهوان، ونهايةِ الخِزْي والخذلان، وتنزيهاً لساحة الكبرياء عمَّا يُوهم شائبةَ النقص والبداء، تعالى اللهُ عن ذلك علوًّا كبيراً.

وإدراجُه ﷺ في النِّسبة الأولى وإخراجُه عن الثانية؛ لتنويه شأنِ الرفيع ﷺ في كلا المقامين. كذا حرَّره بعض المحقِّقين، وهو توجيهٌ وجيه.

---

(١) في (م): الخطر، ومثله في مطبوع تفسير أبي السعود ٤/ ٤٠، والكلام منه.
(٢) في تفسير أبي السعود: بجناب.

وزعم بعضُهم أنَّ المعاهدةَ لما لم تكن واجبةً بل مباحةً مأذونةً، نُسبت إليه، بخلاف البراءة فإنها واجبةٌ بإيجابه تعالى، فلذا نُسبت للشارع. وهو كما ترى.

وذكر ابنُ المنير[1] في سرِّ ذلك أنَّ نسبة العهدِ إلى الله تعالى ورسولهِ ﷺ في مقامٍ نُسب فيه النبذُ من المشركين لا يَحسُنُ أدباً، ألا ترى إلى وصيَّة رسول الله ﷺ لأمراء السَّرايا حيثُ يقول لهم: «إذا نزلتُم بحصنٍ فطلبوا النزول على حكم الله تعالى فأنزِلوهم على حُكْمِكم؛ فإنَّكم لا تدرون أصادفتُم حُكْمَ اللهِ تعالى فيهم أمْ لا، وإن طلبوا ذمَّةَ الله تعالى فأنزلوهم على ذمَّتِكم، فَلَأَنْ تُخْفَرَ ذمَّتُكم خيرٌ من أن تُخْفَرَ ذمَّةُ الله تعالى»[2] فانظر إلى أمره ﷺ بتوقير ذمَّة الله تعالى مخافةَ أن تُخْفَرَ، وإن كان لم يحصلْ بعد ذلك الأمر المتوقَّع، فتوقير عهد الله تعالى ـ وقد تحقَّق من المشركين النكثُ، وقد تبرأ منه الله تعالى ورسولهُ عليه الصلاة والسلام ـ بأنْ لا ينسب العهدُ المنبوذ إليه سبحانه أحرى وأجدرُ، فلذلك نسب العهدُ للمسلمين دون البراءة منه.

ولا يخلو عن حُسن، إلَّا أنه غيرُ وافٍ وفاءَ ما قد سبق.

و قيل: إنَّ ذكر الله تعالى للتمهيد، كقوله سبحانه: ﴿لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [الحجرات: ١] تعظيماً لشأنه ﷺ، ولولا قَصْدُ التمهيد لأعيدت «مِن» كما في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ﴾ [التوبة: ٧] وإنَّما نسبت البراءةُ إلى الرسول عليه الصلاة والسلام والمعاهدةُ إليهم؛ لشركتهم في الثانية دون الأولى.

وتعقِّب بأنه لا يخفى ما فيه؛ فإنَّ مَن بَرِئَ الرسولُ عليه الصلاة والسلام منه تبرَّأ منه المؤمنون، وما ذُكر من إعادة الجارِّ ليس بلازمٍ، وما ذكره من التمهيد لا يناسب المقامَ؛ لضعف التهويل حينئذٍ.

وقيل: ولك أن تقول: إنَّه إنَّما أضاف العهدَ إلى المسلمين؛ لأنَّ الله تعالى علم أنْ لا عهدَ لهم، وأَعْلَمَ به رسولَه عليه الصلاة والسلام، فلذا لم يُضِفِ العهدَ إليه

(١) في الانتصاف ٢/ ١٧٢.
(٢) قطعة من حديث أخرجه أحمد (٢٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣١) عن بريدة ﷺ.

لبراءته منهم ومن عهدهم في الأزل، وهذه نكتةُ الإتيان بالجملة اسميةً خبريةً، وإن قيل: إنها إنشائيةٌ للبراءة منهم، ولذا دلَّت على التجدُّد.

وفيه أنَّ حديثَ الأزل لا يتأتَّى في حقِّ الرسول عليه الصلاة والسلام ظاهراً، وبالتأويل لا يبعد اعتبار المسلمين أيضاً؛ ونكتةُ الإتيان بالجملة الاسمية وهي الدلالةُ على الدوام والاستمرارِ لا تتوقف على ذلك الحديثِ، فقد ذكرها مع ضمِّ نكتةِ التوسلِ إلى التهويل بالتنكير التفخيميِّ مَن لم يَذْكُره.

﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أي: سيروا فيها حيثُ شئتم، وأصلُ السياحة: جريانُ الماء وانبساطُه، ثم استُعملت في السَّير على مقتضى المشيئةِ، ومنه قولهُ:

لـو خـفـتُ هـذا مـنـكَ مـا نِـلْـتَـنـي حـتـى تـرى خـيـلاً أمـامـي تَـسِـيحُ[1]

ففي هذا الأمر من الدلالة على كمال التوسعةِ والترفيهِ ما ليس في «سيروا» ونظائرِه، وزيادةُ «في الأرض» زيادةٌ في التعميم، والكلامُ بتقدير القول، أي: فقولوا لهم سيحوا، أو بدونه وهو الالتفاتُ من الغيبة إلى الخطاب.

والمقصودُ: الإباحةُ والإعلامُ بحصول الأمان من القتل والقتال في المدَّة المضروبة، وذلك ليتفكَّروا ويحتاطوا ويستعدُّوا بما شاؤوا، ويعلموا أنْ ليس لهم بعدُ إلا الإسلام أو السيف، ولعل ذلك يحملُهم على الإسلام، ولأنَّ المسلمين لو قاتلوهم عقيبَ إظهار النقضِ، فربما نُسبوا إلى الخيانة، فأُمهلوا سدًّا لباب الظنِّ، وإظهاراً لقوَّة شوكتِهم وعدمِ اكتراثهم بهم وباستعدادهم، وللمبالغة في ذلك اختيرت صيغةُ الأمر دونَ: فلكم أنْ تسيحوا، والفاءُ لترتيب الأمر بالسِّياحة وما يعقبه على ما تُؤْذِنُ به البراءة المذكورة من الحرب، على أنَّ الأوَّل مترتِّب على نفسه، والثاني بكِلا متعلِّقَيه على عنوانِ كونه من الله العزيز جلَّ شأنُه، كأنَّه قيل: هذه براءةٌ موجبةٌ لقتالكم، فاسعَوْا في تحصيل ما يُنْجِيكُم وإعدادِ ما يُجْدِيكم.

﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ وهي شوالُ وذو القعدة وذو الحجة والمحرَّم عند الزهري؛ لأنَّ الآية نزلت في الشهرِ الأوَّل.

وقيل: إنها وإن نزلت فيه إلا أنَّ قراءتها على الكفار وتبليغَها إليهم كانَ يوم

---

(١) نسبه ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٤ لطرفة، ولم نقف عليه في ديوانه.

الحج الأكبر، فابتداءُ المدَّة عاشر ذي الحجة إلى انقضاء عشرِ شهرِ ربيعِ الآخِرِ، وروي ذلك عن أبي عبد الله ﷺ ومجاهد ومحمد بن كعبٍ القرظي.

وقيل: ابتداءُ تلك المدَّة يوم النَّحر لعشرٍ من ذي القعدة إلى انقضاء عشرٍ من شهرِ ربيعِ الأول؛ لأنَّ الحج في تلك السنة كان في ذلك الوقت بسبب النسيء الذي كان فيهم، ثمَّ صار في السنة الثانية في ذي الحجَّة وهي حجَّةُ الوداع التي قال فيها ﷺ: «أَلَا إنَّ الزَّمان قد استدار كهيئة يومَ خَلَقَ السماواتِ والأرض»(١) وإلى ذلك ذهب الجبائيُّ.

واستَصْوَبَ بعضُ الأفاضل الثاني، وادَّعى أنَّ الأكثرَ عليه.

روي من عدة أخبار متداخلةٍ بعضُها في الصَّحيحين أنَّ رسول الله ﷺ عاهد قريشاً عام الحديبية على أن يضعوا الحربَ عشر سنين يأمنُ فيها الناسُ، ودخلت خزاعةُ في عهد النبيِّ ﷺ، فدخل بنو بكر عهد قريش(٢).

ثم عَدَتْ بنو بكرٍ على خزاعةَ، فنالت منها، وأعانتهم قريش بالسِّلاح، فلما تظاهرَ بنو بكر وقريشٌ على خزاعةَ ونقضوا عهدَهم خرج عمرو الخزاعيُّ حتَّى وقف على رسول الله ﷺ فأنشد(٣):

لاهــمَّ إنــي نــاشــدٌ مــحــمــدا
حِــلْــفَ أبــيــنــا وأبــيــه الأتْــلــدا(٤)
قــد كــنــتــمُ وُلْــداً وكــنَّــا والــدا(٥)

---

(١) أخرجه أحمد (٢٠٣٨٦)، والبخاري (٣١٩٧)، ومسلم (١٦٧٩) من حديث أبي بكرة ﷺ.

(٢) ينظر حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم عند أحمد (١٨٩١٠)، والبخاري (٢٧٣١). وحديث البراء عند أحمد (١٨٥٦٧)، والبخاري (٢٦٩٨)، ومسلم (١٧٨٣)، ولم يرد ذكر المدة في الصحيحين. وينظر الدراية لابن حجر ٢/ ١١٧.

(٣) تنظر هذه الأبيات في السيرة النبوية ٢/ ٢٩٤، ومصنف ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٨٢، والمنمق لابن حبيب ص٩٢-٩٣، وأخبار مكة للفاكهي (٢٩١٤)، والمعجم الكبير ٢٣/ (١٠٥٢)، ودلائل النبوة للبيهقي ٥/ ٦، والاستيعاب على هامش الإصابة ٨/ ٣٠٤.

(٤) أي: القديم. الإملاء المختصر في شرح المغازي والسير ٣/ ٧٥.

(٥) يريد أن بني عبد مناف أمهم من خزاعة، وكذلك قصي أمه فاطمة بنت سعد الخزاعية. الروض الأنف ٤/ ٩٧.

ثُـمَّـتَ أسـلـمـنـا ولـم نَـنْـزِعْ يـدا
فـانـصـرْ هـداكَ اللهُ نـصـراً أعْـتَـدَا(١)
وادعُ عـبـادَ الله يـأتـوا مَـدَدا
فـيـهـم رسـولُ الله قـد تـجـرَّدا
إن سِـيْـم خـسـفـاً وجـهُـهُ تـربَّـدا
فـي فـيـلـق كـالـبـحـر يـجـري مُـزبـدا
إنَّ قـريـشـاً أخـلـفـوك الـمـوعـدا
ونـقـضُـوا مـيـثـاقـكَ الـمـؤكَّـدا
وجـعـلـوا لـي مـن كـداءٍ(٢) رصـدا
وزعـمـوا أن لـسـت أدعـو أحـدا
وهـم أذلُّ وأقـلُّ عـددا
هـم بـيَّـتُـونـا بـالـحـطـيـم هُـجَّـدا(٣)
وقـتَّـلـونـا رُكَّـعـاً وسـجَّـدا

فقال عليه الصلاة والسلام: «لا نُصرتُ إنْ لم أَنصرْك»(٤) ثمَّ تجهَّز إلى مكةَ ففتحها سنة ثمانٍ من الهجرة.

فلما كانت سنةُ تسعٍ أراد رسولُ الله ﷺ أن يحجَّ، فقال: «إنه يحضرُ المشركون

---

(١) أي: حاضراً. الإملاء المختصر ٣/ ٧٥.
(٢) جبل بمكة. اللسان (كدا).
(٣) في (م): جهدا، والمثبت من الأصل والمصادر.
(٤) ذكره بهذا اللفظ ابن عبد البر في الدرر في اختصار المغازي والسير ص٢٥٠، وهو في سيرة ابن هشام عن ابن اسحاق بلفظ: «نُصرتَ يا عمرو بن سالم»، وكذا أخرجه البيهقي في الدلائل ٥/ ٧ من حديث مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة، وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٣/ (١٠٥٢) من حديث ميمونة بلفظ: «نصرت» ثلاثاً، أو: «لبيك لبيك» ثلاثاً.

فيطوفون عُراة[١]» فبعث عليه الصلاة والسلام تلكَ السنةَ أبا بكرٍ رضي الله عنه أميراً على الناس ليقيمَ لهم الحجَّ، وكتب له سُنَنَه، ثم بعثَ بعدَه عليًّا كرم الله تعالى وجهه على ناقتِه العضباء ليقرأ على أهلِ الموسم صدرَ «براءة» فلما دنا عليٌّ كرم الله تعالى وجهه، سمع أبو بكر الرغاءَ، فوقف وقال: هذا رغاءُ ناقةِ رسول الله ﷺ! فلمَّا لحقَه قال: أميرٌ أو مأمور؟ قال: مأمور. فلما كان قبل الترويةِ خطب أبو بكر وحدَّثهم عن مناسِكِهم، وقام عليٌّ كرم الله تعالى وجهه يومَ النحرِ عند جمرةِ العقبة فقال: أيُّها الناس، إنِّي رسولُ رسولِ الله تعالى إليكم، فقالوا: بماذا؟ فقرأ عليهم ثلاثين أو أربعين آيةً من السورة، ثم قال: أُمرتُ بأربعٍ، أن لا يقربَ البيتَ بعد هذا العام مشركٌ، ولا يطوفَ بالبيت عريان، ولا يدخلَ الجنَّةَ إلَّا كلُّ نفسٍ مؤمنةٍ، وأن يتمَّ إلى كلِّ ذي عهدٍ عهده[٢].

واختلفت الروايات في أنَّ أبا بكر رضي الله عنه هل كان مأموراً أوَّلاً بالقراءة أم لا؟ والأكثرُ على أنَّه كان مأموراً، وأنَّ عليًّا كرم الله تعالى وجهه لمَّا لَحِقَه رضي الله عنه أخذ منه ما أُمر بقراءته.

وجاء في رواية ابن حبَّان وابن مردويه عن أبي سعيد الخدريِّ: أنَّ أبا بكر رضي الله عنه حين أُخذ منه ذلك أتى النبيَّ ﷺ وقد دخَله من ذلك مخافةُ أنْ يكون قد أُنزل فيه شيء، فلما أتاه قال: مالي يا رسول الله؟ قال: «خيرٌ، أنت أخي وصاحبي في الغار، وأنت معي على الحوض، غيرَ أنه لا يبلِّغ عني غيري أو رجلٌ منِّي»[٣].

---

(١) أخرجه الطبري ١١/٣٠٩ ـ٣١٠ من طريق مجاهد عن النبي ﷺ مرسلاً.

(٢) ينظر حديث ابن عباس عند الترمذي (٣٠٩١)، والطبري ١١/٣١٥، وحديث جابر عند النسائي ٥/٢٤٧ـ٢٤٨، وابن حبان (٦٦٤٥)، وحديث أبي هريرة عند أحمد (٧٩٧٧)، والنسائي ٥/٢٣٤، وحديث علي عند أحمد (٥٩٤)، والترمذي (٣٠٩٢). وينظر ما ورد من أخبار في هذا أيضاً في تفسير الطبري ١١/٣٠٩ـ٣٢٢.
وخبر بعث عليٍّ إثر أبي بكر ببراءة أخرجه مختصراً البخاري (٤٦٥٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) صحيح ابن حبان (٦٦٤٤)، وعزاه لابن مردويه السيوطي في الدر ٣/٢٠٩ـ٢١٠. وفي إسناده أبو ربيعة زيد بن عوف القطعي، ضعَّفه غير واحد، وذكره ابن حبان في المجروحين ١/٣١١ فقال: كان ممن اختلط بأخرة فما حدث قبل اختلاطه فمستقيم، وما حدث بعد التخليط ففيه مناكير، يجب التنكب عما انفرد به من الأخبار، وكان يحيى بن معين سيئ =

وجاء من رواية أحمد، والترمذي وحسَّنه، وأبي[1] الشيخ، وغيرهم عن أنس قال: بعث النبيُّ ﷺ ببراءةَ مع أبي بكر رضي الله عنه، ثم دعاه فقال: «لا ينبغي لأحدٍ أن يبلِّغ هذا إلَّا رجلٌ من أهلي» فدعا عليًّا كرَّم الله تعالى وجهه فأعطاه إيَّاه[2]. وهذا ظاهرٌ في أنَّ عليًّا لم يأخذ ذلك من أبي بكر في الطريق، وأكثرُ الروايات على خلافِه، وجاء في بعضِها ما هو ظاهرٌ في عدمِ عَزْلِ أبي بكر رضي الله عنه عن الأمر، بل ضُمَّ إليه عليٌّ كرم الله تعالى وجهه. فقد أخرج الترمذيُّ وحسَّنه، والبيهقيُّ في «الدلائل»، وابن أبي حاتم، والحاكم وصحَّحه عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر وأمره أن يناديَ بهؤلاء الكلماتِ، ثم أَتبعه عليًّا وأمره أن يناديَ بهؤلاء الكلمات، فحجَّا، فقام عليٌّ رضي الله عنه في أيام التشريق فنادى: إنَّ الله بريء من المشركين ورسولُه، فسيحوا في الأرض أربعةَ أشهر، ولا يحجَّنَّ بعد العام مشركٌ، ولا يطوفنَّ بالبيت عريانٌ، ولا يدخلُ الجنةَ إلا مؤمنٌ. فكان عليٌّ كرَّم الله تعالى وجهه ينادي، فإذا أعيا قام أبو بكر رضي الله عنه فنادى بها[3].

وأياً ما كان ليس في شيء من الروايات ما يدلُّ على أنَّ عليًّا رضي الله عنه هو الخليفةُ بعد رسول الله ﷺ دون أبي بكر رضي الله عنه، وقوله ﷺ: «لا يُبلِّغُ عنِّي غيري أو رجلٌ مني» سواءٌ كان بوحيٍ أم لا، جارٍ على عادة العرب أن لا يتولى تقريرَ العهدِ ونقضَه إلَّا رجلٌ من الأقارب؛ لتنقطع الحجَّة بالكلية، فالتبليغُ المنفيُّ ليس عامًّا كما يُرشد إلى ذلك حديثُ أحمد والترمذي. وكيف يمكن إرادةُ العموم وقد بلَّغ عنه ﷺ كثيراً من الأحكام الشرعية في حياته وبعدَ وفاتِه كثيرٌ ممن لم يكن من أقاربه ﷺ كعليٍّ

= الرأي فيه. اهـ. وقد استنكر هذا الحديث ابن تيمية في منهاج السنة ٥/ ٦٣، والجوزقاني في الأباطيل ١/ ١٣١، واستنكره أيضاً الخطابي، ونقل عنه ابن تيمية قوله: وعامة مَن بلَّغ عنه ﷺ غيرُ أهل بيته، فقد بعث أسعد بن زرارة إلى المدينة يدعو الناس إلى الإسلام، وبعث العلاء بن الحضرمي إلى البحرين في مثل ذلك، وبعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن، وبعث عتاب بن أسيد إلى مكة، فأين قولُ مَن زعم أنه لا يبلِّغ عنه إلا رجل من أهل بيته؟!

(١) في الأصل و(م): وأبو، والصواب ما أثبتناه.

(٢) مسند أحمد (١٣٢١٤)، وسنن الترمذي (٣٠٩٠)، وأخرجه أيضاً النسائي في الكبرى (٨٤٠٦). وإسناده ضعيف، وينظر الكلام عليه في حاشية المسند.

(٣) سنن الترمذي (٣٠٩١)، وتفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٧٤٥، والمستدرك ٣/ ٥٢-٥٣، ودلائل النبوة للبيهقي ٥/ ٢٩٦-٢٩٧.

كرم الله تعالى وجهه، ومنهم أبو بكر ﷺ فإنه في تلك السنة حجَّ بالناس، وعلَّمهم ـ بأمر رسول الله ﷺ ـ سُنَنَ الحجِّ وما يلزمُ فيه، وهو أحدُ الأمور الخمسةِ التي بني الإسلامُ عليها.

على أنَّ مَن أنصفَ مِن نَفْسِه عَلِمَ أنَّ في نَصْبِ أبي بكر ﷺ لإقامة مثل هذا الرُّكنِ العظيم من الدِّين على ما يُشْعِرُ به قوله سبحانه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ الآية [آل عمران:٩٧] إشارةٌ إلى أنه الخليفةُ بعدَ رسول الله ﷺ في إقامة شعائر دينه، لا سيما وقد أُيِّد ذلك بإقامته مقامه عليه الصلاة والسلام في الصلاة بالناس في آخِرِ أَمْرِهِ عليه الصلاة والسلام، وهي العمادُ الأعظم والركنُ الأقومُ لدينه عليه الصلاة والسلام(١). والقولُ بأنهُ ﷺ عُزل في المسألتين كما يزعمه بعضُ الشيعة لا أصل له، وعلى المدَّعي البيانُ ودونه الشُّمُّ الراسيات.

وبالجملة دلالة «لا ينبغي» إلخ على الخلافة مما لا ينبغي القولُ بها، وقصارى ما في الخبر الدلالةُ على فَضْلِ الأمير كرَّم الله تعالى وجهَه، وقربِه من رسول الله ﷺ، والمؤمنُ لا ينكِرُ ذلك، لكنَّه بمعزلٍ عن اقتضائه التقدُّمَ بالخلافة على الصديق ﷺ.

وقد ذكر بعض أهل السنة نكتةً في نَصْبِ أبي بكر أميراً للناس في حجِّهم ونصبِ الأمير كرَّم الله تعالى وجهه مبلِّغاً نَقْضَ العهد في ذلك المحفل، وهي: أنَّ الصديق ﷺ لما كان لصفة الرحمة والجمال كما يُرشد إليه ما تقدَّم في حديث الأُسَراء(٢)، وما جاء من قوله ﷺ: «أرحمُ أمَّتي بأمَّتي أبو بكر»(٣) أحال إليه عليه الصلاة والسلام أَمْرَ المسلمين الذين هم مَوْرِدُ الرحمة، ولما كان عليٌّ كرم الله تعالى وجهه الذي هو أسدُ الله مظهرَ جلاله فوَّض إليه نقضَ عهد الكافرين الذي هو من آثارِ الجلال وصفاتِ القهر، فكانا كعينين فوَّارتين يفورُ من إحداهما صفةُ الجمال ومن الأخرى صفةُ الجلال في ذلك المَجْمَعِ العظيم الذي كان أنموذجاً

---

(١) بعدها في (م): في الصلاة بالناس.

(٢) عند تفسير قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنفال:٦٧].

(٣) قطعة من حديث أخرجه أحمد (١٣٩٩٠)، والترمذي (٣٧٩٠)، والنسائي في الكبرى (٨١٨٥)، وابن ماجه (١٥٤) من حديث أنس ﷺ. قال الترمذي: حديث حسن غريب.

للحشر، ومورداً للمسلم والكافر. انتهى. ولا يخفى حسنهُ لو لم يكن في البين تعليلُ النبيِّ ﷺ.

وجَعْلُ المدَّةِ أربعةَ أشهر؛ قيل: لأنها ثلثُ السنةِ، والثلثُ كثير. ونُصِبَ العددُ على الظرفية لـ «سيحوا»، أي: فسيحوا في أقطار الأرض في أربعة أشهرٍ ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ﴾ لسياحتكم تلك ﴿غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ﴾ لا تفوتونه سبحانه بالهرب والتحصُّن ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَـٰفِرِينَ ۝٢﴾ في الدنيا بالقتل والأسر، وفي الآخرة بالعذاب المهين.

وأظهر الاسمَ الجليلَ لتربية المهابةِ وتهويلِ أمر الإخزاءِ، وهو الإذلالُ بما فيه فضيحةٌ وعار.

والمراد من الكافرين؛ إمَّا المشركون المخاطبون فيما تقدَّم، والعدولُ عن: مخزيكم، إلى ذلك لذمِّهم بالكفر بعد وصفِهم بالإشراك، وللإشعار بانَّ علَّة الإخزاء هي كفرُهم. وإما الجنسُ الشاملُ لهم ولغيرهم، ويدخلُ فيه المخاطَبون دخولاً أوَّليًّا.

﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ﴾ أي: إعلامٌ، وهو فَعَالٌ بمعنى الإفْعال - أي: إيذانٌ - كالأمان والعطاء. ونقل الطبرسيُّ[1] أنَّ أصلَه من النداء الذي يُسمع بالأذن بمعنى أَذَنْتُه: أوصلتُه إلى أذنه.

ورَفْعُه كرفع «براءة»، والجملةُ معطوفةٌ على مثلها، وزعم الزجَّاج[2] أنَّه عطف على «براءة». وتُعقِّبَ بأنه لا وَجْهَ لذلك، فإنه لا يقال: إنَّ عمراً معطوفٌ على زيد في قولك: زيدٌ قائمٌ وعمرٌو قاعد.

وذكر العلَّامة الطِّيبيُّ أنَّ لقائلٍ أنْ يقول: لم لا يجوزُ أن يُعْطَفَ على «براءة» على أن يكونَ من عطفِ الخبر على الخبر، كأنه قيل: هذه السورةُ براءةٌ من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم خاصَّةً، وأذانٌ من الله ورسوله ﴿إِلَى ٱلنَّاسِ﴾ عامةً. نَعَم الأوْجَهُ أن يكون من عَطْفِ الجمل؛ لئلَّا يتخلَّل بين الخبرين جملٌ أجنبية، ولئلَّا تَفُوتَ المطابقةُ بين المبتدأ والخبر تذكيراً وتأنيثاً.

---

(١) في مجمع البيان ١٠/ ١٢.
(٢) في معاني القرآن ٢/ ٤٢٩.

ونَظَرَ فيه بعضهم أيضاً بأنَّهم جوَّزوا: في الدار زيدٌ والحجرةِ عمرو، وعدُّوا ذلك من العطف على معمولي عاملين، وصرَّحوا بأنَّ نحو: زيدٌ قائم وعمرو. يحتمل الأمرين.

وأجيب: بأنَّه أُريدَ عطفُ «أذان» وحده على «براءة»، من غير تعرُّضٍ لعَطْفِ الخبر على الخبر كما في نحو: أريد أن يضرب زيدٌ عمراً ويهينَ بكر خالداً. فليس العطف إلا في الفعلين دون معموليهما، هذا الذي مَنَعَه مَن مَنَعَ.

وإرادةُ العموم من «الناس» هو الذي ذهب إليه أكثرُ الناس؛ لأنَّ هذا الأذانَ ليس كالبراءة المختصَّة بالناكثين، بل هو شاملٌ للكفرة وسائرِ المؤمنين أيضاً، وقال قوم: المراد بهم أهلُ العهد.

وقوله سبحانه: ﴿يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ منصوبٌ بما تعلَّق به «إلى الناس» لا بـ «أذان»؛ لأنَّ المصدر الموصوف لا يعمل على المشهور، والمرادُ به يوم العيد؛ لأن فيه تمامَ الحجِّ ومعظمَ أفعاله، ولأنَّ الإعلام كان فيه، ولِمَا أخرج البخاريُّ تعليقاً وأبو داود وابن ماجه وجماعةٌ عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنَّ رسول الله ﷺ وقفَ يوم النَّحر بين الجمرات في الحجَّة التي حجَّ، فقال: «أيُّ يوم هذا»؟ قالوا: يومُ النحر. قال: «هذا يومُ الحجِّ الأكبر»(١).

وروي ذلك عن عليٍّ كرم الله تعالى وجهه وابنِ عباس وابنِ جبير وابنِ زيدٍ ومجاهدٍ وغيرهم.

وقيل: يوم عرفة؛ لقوله ﷺ: «الحجُّ عرفة»(٢)، ونُسب إلى ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً، وأخرجه ابنُ أبي حاتم عن المِسْوَر عن رسول الله ﷺ(٣). وأخرج ابنُ جرير

---

(١) صحيح البخاري إثر الحديث (١٧٤٢)، وسنن أبي داود (١٩٤٥)، وسنن ابن ماجه (٣٠٥٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٧٧٤)، والترمذي (٨٨٩)، والنسائي ٥/ ٢٥٦، وابن ماجه (٣٠١٥).

(٣) كما في الدر المنثور ٣/ ٢١٢، والإتقان ٢/ ١٢٥١، وهو في مطبوع تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٧٤٨ من طريق ابن جريج عن محمد بن قيس بن مخرمة أن رسول الله ﷺ قال يوم عرفة وخطبهم: «هذا يوم الحج الأكبر»، وكذا أخرجه أبو داود في المراسيل (١٥١)، وعبد الرزاق في التفسير ٢/ ٢٦٧، والطبري ١١/ ٣٢٣، وذكره ابن كثير عند تفسير هذه =

عن أبي الصهباء أنه سأل عليًا كرَّم الله تعالى وجهَه عن هذا اليوم، فقال: هو يوم عرفة[١].

وعن مجاهد وسفيان أنَّه جميعُ أيام الحجِّ كما يقال: يومُ الجمل ويومُ صفين. ويُرادُ باليوم الحينُ والزمانُ. والأوَّل أقوى روايةً ودرايةً.

ووصفُ الحجِّ[٢] بالأكبر، لأنَّ العمرةَ تسمَّى الحجَّ الأصغرَ، أو لأنَّ المرادَ بالحجِّ ما وقع في ذلك اليوم من أعماله؛ فإنهُ أكبر من باقي الأعمال، فالتفضيلُ نسبيٌّ وغيرُ مخصوص بحجِّ تلك السنة.

وعن الحسن أنَّه وُصف بذلك لأنَّه اجتمع فيه المسلمون والمشركون ووافق عيدُه أعيادَ أهل الكتاب. وقيل: لأنه ظهر فيه عزُّ المسلمين وذلُّ المشركين. فالتفضيلُ مخصوصٌ بتلك السنة.

وأما تسميةُ الحجِّ الموافق يومُ عرفةَ فيه ليوم الجمعة بالأكبر فلم يذكروها، وإن كان ثوابُ ذلك الحجِّ زيادةً على غيره كما نقله الجلال السيوطيُّ في بعض رسائله.

﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ أي: من عهودِهم. وقرأ الحسن والأعرج: «إن» بالكسر[٣]؛ لِمَا أنَّ الأذانَ فيه معنى القول، وقيل: يقدَّر القول. وعلى قراءةِ الفتح يكون بتقدير حرفِ جرٍّ، وهو مطَّردٌ في «أنَّ» و«أنْ» والجارُّ والمجرورُ جوِّز أن يكون خبراً عن «أذان»، وأن يكون متعلِّقاً به، وأن يكون متعلِّقاً بمحذوفٍ وقع صفةً له.

وقوله سبحانه: ﴿وَرَسُولُهُۥ﴾ عطفٌ على المستكنِّ في «بريء»، وجوِّز أن يكون مبتدأ خبرُه محذوفٌ، وأن يكون عطفاً على محلِّ اسم «إنَّ» لكنْ على قراءة الكسر؛ لأنَّ المكسورةَ لمَّا لم تغيِّر المعنى جاز أن تقدر كالعدم، فَيُعْطَفُ على محلِّ

= الآية ثم قال: وروي من وجه آخر عن ابن جريج، عن محمد بن قيس، عن المسور بن مخرمة، عن رسول الله ﷺ فذكره بنحو الذي قبله. ومحمد بن قيس بن مخرمة هو ابن المطلب بن عبد مناف، روى عن النبي ﷺ مرسلاً، ويقال: له رؤية. التهذيب ٣/ ٦٨٠.

(١) تفسير الطبري ١١/ ٣٢١.

(٢) في (م): بالحج.

(٣) المحرر الوجيز ٣/ ٧، والبحر المحيط ٥/ ٦.

ما عَمِلَتْ فيه، أي: على محلٍ كان له قبل دخولها، فإنه كان إذ ذاك مبتدأ، ووقع في كلامهم: محلّ «إنَّ» مع اسمها، والأمرُ فيه هيِّنٌ.

ولم يجيزوا ذلك ـ على المشهور ـ مع المفتوحة؛ لأنَّ لها موضعاً غير الابتداء.

وأجاز ابنُ الحاجب هاهنا العطفَ على المحلِّ في قراءة الجماعة أيضاً؛ بناءً على ما ذكر من أنَّ المفتوحة على قسمين: ما يجوزُ فيه العطفُ على المحلِّ، وما لا يجوز. فإنْ كان بمعنى إنَّ المكسورةِ كالتي بعد أفعال القلوب، نحو: علمتُ أنَّ زيداً قائم وعمرٌو، جاز العطف لأنَّها لاختصاصها بالدُّخول على الجُمل يكون المعنى معها: إنَّ زيداً قائمٌ وعمرو في علمي، ولذا وجبَ الكسرُ في: علمتُ إنَّ زيداً لقائمٌ. وإن لم تكن كذلك لا يجوزُ، نحو: أعجبني أنَّ زيداً كريمٌ وعمرو، ويتعيَّن النصبُ فيه؛ لأنها حينئذٍ ليست مكسورةً ولا في حكمِها. ووجهُ الجواز بناء على هذا أنَّ الإذن بمعنى العلم، فيدخلُ على الجُمَل أيضاً كعَلِمَ.

وقرأ يعقوبُ بروايةِ روحٍ وزيدٌ: «ورسولَه» بالنصب، وهي قراءةُ الحسن وابن أبي إسحاق وعيسى بن عمر[(١)]. وعليها فالعطفُ على اسم «أنَّ»، وهو الظاهر، وجوِّز أن تكون الواوُ بمعنى مع، ونُصب «رسولَه» على أنه مفعول معه، أي: بريءٌ معه منهم.

وعن الحسن أنه قرأ بالجرِّ[(٢)] على أنَّ الواوَ للقسم، وهو كالقسم بعمره ﷺ في قوله سبحانه: ﴿لَعَمْرُكَ﴾ [الحجرات: ٧٢]. وقيل: يجوزُ كونُ الجرِّ على الجِوار. وليس بشيء. وهذهِ القراءةُ لَعمري موهمةٌ جدًّا، وهي في غاية الشذوذ، والظاهرُ أنَّها لم تصحَّ. يحكى أنَّ أعرابيًّا سمع رجلاً يقرؤها، فقال: إنْ كان الله تعالى بريئاً من رسولِهِ فأنا منه بريءٌ! فلبَّبه[(٣)] الرجلُ إلى عمر رضي الله عنه، فحكى الأعرابيُّ قراءتَه، فعندها أمر عمرُ بتعليم العربية. ونُقل أنَّ أبا الأسود الدؤلي سمعَ ذلك،

(١) القراءات الشاذة ص٥١، ومشكل إعراب القرآن ١/ ٣٢٥، والمحرر الوجيز ٢/ ٦، وتفسير القرطبي ١٠/ ١٠٦، والبحر المحيط ٥/ ٦. والمشهور عن يعقوب الرفع كقراءة الجماعة.

(٢) الكشاف ٢/ ١٧٣، والإملاء ٣/ ١٣٩، والبحر ٥/ ٦.

(٣) لبَّب الرجل: جعل ثيابه في عنقه وصدره في الخصومة، ثم قبضه وجرَّه. اللسان (لبب).

فرفعَ الأمرَ إلى عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه، فكان ذلك سببَ وضعِ النحو[١]، والله تعالى أعلم.

وفرَّق الزمخشريُّ[٢] بين معنى الجملة الأولى وهذه الجملة، بأنَّ تلك إخبارٌ بثبوتِ البراءةِ، وهذه إخبارٌ بوجوب الإعلام بما ثبت.

وفي «الكشف» أنَّ هذا على تقديرِ رَفْعِهما بالخبرية ظاهرٌ، إلا أنَّ في قوله: إخبارٌ بوجوب الإعلام، تجوُّزاً، وأراد أن يبيِّن أنَّ المقصودَ ليس الإخبارَ بالإعلام، بل أَعْلَمَ سبحانه أنَّه بريءٌ ليُعلِموا الناس به. وعلى التقدير الثاني وَجْهُهُ: أنَّ المعنى في الجملة الأولى: البراءةُ الكائنة من الله تعالى حاصلةٌ منتهيةٌ إلى المعاهَدين من المشركين، فهو إخبارٌ بثبوت البراءة، كما تقول في «زيدٌ موجودٌ» مثلاً: إنَّه إخبارٌ بثبوت زيد. وفي الثانيةِ: إعلامُ المخاطبين الكائنُ من الله تعالى بتلك البراءة ثابتٌ واصلٌ إلى الناس، فهو إخبارٌ بثبوت الإعلام الخاصِّ صريحاً، ووجوبِ أن يُعلِمَ المخاطَبون الناسَ ضمناً، ولما كان المقصود هو المعنى المضمَّن[٣] ذكر أنَّها إخبارٌ بوجوب الإعلام.

وزعم بعضهم لدفع التَّكرار أنَّ البراءةَ الأولى لنقضِ العهد، والبراءةَ الثانية لقطعِ المولاة والإحسان، وليس بذلك.

﴿فَإِن تُبْتُمْ﴾ من الكفر والغدر بنقضِ العهد ﴿فَهُوَ﴾ أي: التوب ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ في الدَّارين، والالتفاتُ من الغيبة إلى الخطاب لزيادةِ التهديد والتشديد. والفاء الأولى لترتيب مقدَّم الشرطية على الأذان المذيَّلِ بالوعيد الشديدِ المُؤذِنِ بلين عريكتهم وانكسارِ شدَّةِ شكيمتهم.

﴿وَإِن تَوَلَّيْتُمْ﴾ عن التوبة، أو ثبتُّم على التولِّي عن الإسلام والوفاء ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ﴾ غيرُ سابِقِيه سبحانه ولا فائتيه ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ

---

(١) جاء في هامش الأصل: وهذا هو المشهور في سبب وضع النحو، ووراءه أقوال كثيرة ذكرت في محلها.

(٢) في الكشاف ٢/ ١٧٣.

(٣) في الأصل: الضمني.

﴿أَلِيمٍ ③﴾ أي: في الآخرة على ما هو الظاهر، ومن هنا قيَّد بعضُهم «غير معجزي الله» بقوله: في الدنيا.

والتعبيرُ بالبشارةِ للتهكُّم. وصَرْفُ الخطاب عنهم إلى رسولِ الله ﷺ قيل: لأنَّ البشارةَ إنما تليق بمن يقف على الأسرار الإلهية. وقد يقال: لا يَبْعُدُ كونُ الخطابِ لكلِّ من له حظٌّ فيه. وفيه من المبالغة ما لا يَخْفَى.

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ استثناءٌ ـ على ما في «الكشاف»[1] ـ من المقدَّر في قوله: «فسيحوا في الأرض» إلخ، لأنَّ الكلام خطابٌ مع المسلمين على أنَّ المعنى: براءةٌ من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين، فقولوا لهم: سيحُوا، إلا الذين عاهدتم منهم ثمَّ لم ينقصوكم، فأتمُّوا إليهم عهدَهم، وهو بمعنى الاستدراك، كأنه قيل: فلا تُمهلوا الناكثين غيرَ أربعة أشهر ولكن الذين لم ينكثوا فأتمُّوا إليهم عهدَهم ولا تُجْرُوهم مجرى الناكثين.

واعترض بأنَّه كيف يصحُّ الاستثناء وقد تخلَّل بين المستثنى والمستثنى منه جملةٌ أجنبيةٌ ـ أعني قوله سبحانه: ﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ ـ فإنه كما قُرِّر عطفٌ على «براءة».

وأجيب بأنَّ تلك الجملةَ ليست أجنبيةً من كلِّ وجهٍ؛ لأنها في معنى الأمر بالإعلام، كأنه قيل: فقولوا لهم سيحُوا واعلموا أنَّ الله تعالى بريءٌ منهم لكن الذين عاهدتُم.. إلخ.

وجَعَله بعضُهم استدراكاً من النَّبذِ السابق الذي أُخِّر فيه القتال أربعة أشهر، والمآل واحد.

وقيل: هو استثناءٌ من «المشركين» الأول، وإليه ذهب الفراء[2]. ورُدَّ بأنَّ بقاء التعميم في قوله تعالى: ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ ينافيه.

وقيل: هو استثناءٌ من «المشركين» الثاني. ورُدَّ بأنَّ بقاء التعميم في الأوَّل ينافيه.

---

(١) ٢/ ١٧٤.

(٢) في معاني القرآن ١/ ٤٢١.

والقولُ بالرجوع إليهما والمستثنى منهما في الجملتين ليستا على نسقٍ واحدٍ، لا يَحْسُنُ، وجَعْلُ الثاني معهوداً وهم المشركون المستثنى منهم هؤلاء، فقبل[1] مجيء الاستثناء يبعُدُ ارتكابُه في النظم المعجز، وقولُه سبحانه: ﴿فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ﴾ حينئذ لا بدَّ من أن يجعل جزاءَ شرطٍ محذوف، وهو أيضاً خلافُ الظاهر. والظاهرُ الخبرية، والفاءُ لتضمُّن المبتدأ معنى الشرط. وكونُ المرادِ به أناساً بأعيانهم، فلا يكون عامًّا فيشبهَ الشرط فتدخلَ الفاءُ في خبره، على تقدير تسليمه غيرُ مضرٍّ، فقد ذهب الأخفشُ إلى زيادة الفاء في خبر الموصول من غير اشتراطِ العموم.

واستدلَّ القطبُ لما في «الكشاف» بأنَّ هاهنا جملتين يمكن أن يعلَّق بهما الاستثناء: جملةَ البراءة وجملةَ الإمهال، لكن تعليق الاستثناء بجملة البراءة يستلزمُ أنْ لا براءةَ عن بعض المشركين، فتعيَّن تعلُّقه بجملة الإمهال أربعة أشهر. وفيه غفلةٌ عن أنَّ المرادَ البراءةُ عن عهودِ المشركين لا عن أنفسهم، ولا كلامَ في أنَّ المعاهَدين الغيرَ الناكثين ليس الله تعالى ورسولُه ﷺ بريئَيْنِ من عهودِهم وإن برئا عن أنفسهم بضربٍ من التأويل، فافهم.

وقال ابن المنير[2]: يجوز أن يكون قوله سبحانه: ﴿فَسِيحُواْ﴾ خطاباً للمشركين غيرَ مضمَرٍ قبلَه القول، ويكونُ الاستثناء على هذا من قوله تعالى: ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم﴾ كأنه قيل: براءةٌ من الله تعالى ورسولِه إلى المعاهَدين إلا الباقين على العهدِ، فأتمُّوا إليهم أيُّها المسلمون عهدَهم، ويكون فيه خروجٌ من خطاب المسلمين في «إلى[3] الذين عاهدتم» إلى خطاب المشركين في «فسيحوا» ثم التفاتٌ من التكلُّم إلى الغيبة في ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ غَيۡرُ مُعۡجِزِي ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱللَّهَ﴾ والأصل: غيرُ معجزيَّ وأنِّي، وفي هذا الالتفاتِ بعد الالتفاتِ الأولِ افتنانٌ في أساليب البلاغة، وتفخيمٌ للشأن، وتعظيمٌ للأمر، ثمَّ يتلو هذا الالتفاتَ العودُ إلى الخطاب بقوله سبحانه: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم﴾ إلخ، وكلُّ هذا من حسناتِ الفصاحة. انتهى. ولا يخفى ما فيه من كثرةِ التعسُّف.

---

(١) في (م): فقيل.
(٢) في الانتصاف ٢/ ١٧٤.
(٣) في الأصل و(م): إلا، والمثبت من الانتصاف.

و «مِن» قيل: بيانية. وقيل: تبعيضية. و«ثم» في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْئًا﴾ للدلالة على ثباتهم على عهدِهم مع تمادي المدَّة.

و«ينقصوا» بالصاد المهملة ـ كما قرأ الجمهور ـ يجوز أن يتعدَّى إلى واحدٍ، فيكون «شيئاً» منصوباً على المصدرية، أي: لم ينقصوكم شيئاً من النقصان لا قليلاً ولا كثيراً، ويجوز أن يتعدَّى إلى اثنين، فيكون «شيئاً» مفعوله الثاني، أي: لم ينقصوكم شيئاً من شروط العهد وأدَّوها لكم بتمامها.

وقرأ عكرمة وعطاء: «ينقضوكم» بالضاد المعجمة(١). والكلام حينئذ على حذفِ مضاف، أي: لم ينقضوا عهودَكم شيئاً من النقض، وهي قراءةٌ مناسبةٌ للعهد، إلا أنَّ قراءة الجمهور أوقعُ لمقابلة التمام، مع استغنائِها عن ارتكاب الحذف.

﴿وَلَمْ يُظَاهِرُوا﴾ أي: لم يعاونوا ﴿عَلَيْكُمْ أَحَدًا﴾ من أعدائكم، كما عدَتْ بنو بكر على خزاعةَ، فظاهرتهم قريشٌ بالسلاح كما تقدم.

﴿فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ﴾ أي: أدُّوه إليهم كَمَلاً ﴿إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾ أي: إلى انقضائها ولا تُجرُوهم مجرى الناكثين. قيل: بقي لبني ضَمْرَةَ وبني مُدْلجٍ ـ حيَّين من كنانة ـ من عهدِهم تسعةُ أشهر، فأُتم إليهم عهدُهم.

وأخرج ابنُ أبي حاتم [عن قتادة] أنه قال: هؤلاء قريشٌ عاهدوا نبيَّ الله ﷺ زمنَ الحديبية، وكان بقي من مدَّتهم أربعةُ أشهرٍ بعدَ يوم النَّحر، فأمر الله تعالى شأنه نبيَّه ﷺ أن يوفِّي لهم بعهدهم ذلك إلى مدَّتهم(٢). وهو خلافُ ما تظافرت به الرواياتُ من أنَّ قريشاً نقضوا العهدَ على ما علمتَ، والمعتمد هو الأول.

﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٤﴾﴾ تعليلٌ لوجوب الامتثال، وتنبيهٌ على أنَّ مراعاة العهد من باب التقوى، وأنَّ التسويةَ بين الغادر والوفيِّ منافيةٌ لذلك وإن كان المعاهَدُ مشركاً.

﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ﴾ أي: انقضَتْ، وأصله من السلخ بمعنى الكشط،

---

(١) القراءات الشاذة ص٥١، والمحتسب ١/ ٢٨٣، والبحر ٥/ ٨.
(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٧٥٠، وما سلف بين حاصرتين منه.

يقال: سلختُ الإهابَ عن الشاة، أي: كشطتُه ونزعتُه عنها. ويجيء بمعنى الإخراج، كما يقال: سلختُ الشاة عن الإهاب، إذا أخرجتها منه.

وذكر أبو الهيثم[1] أنه يقال: أهللنا شهر كذا، أي: دخلنا فيه، فنحن نزداد كلَّ ليلة لباساً إلى نصفِه ثم نسلخُه عن أنفسِنا جزأً فجزأً حتى ينقضي، وأنشد:

إذا ما سلختُ الشهرَ أهللتُ مثله   كفى قاتلاً سلخي الشهورَ وإهلالي[2]

والانسلاخُ فيما نحن فيه استعارةٌ حسنة، وتحقيقُ ذلك أنَّ الزمان محيطٌ بما فيه من الزمانيات، مشتملٌ عليه اشتمالَ الجلد على الحيوان، وكذا كلُّ جزء من أجزائه الممتدَّة كالأيام والشهور والسِّنين، فإذا مضى فكأنه انسلخ عمَّا فيه، وفي ذلك مزيدُ لطفٍ؛ لما فيه من التلويح بأنَّ تلك الأشهرَ كانت حرزاً لأولئك المعاهدين عن غوائل أيدي المسلمين، فنيط قتالُهم بزوالها، ومِن هنا يُعلم أنَّ جَعْلَه استعارةً من المعنى الأول للسلخ أولى مِن جَعْلِه من المعنى الثاني باعتبار أنه لما انقضى كأنَّه أُخرج من الأشياء الموجودة؛ إذ لا يظهر هذا التلويحُ عليه ظهورَه على الأول.

و«أل» في «الأشهر» للعهد، فالمراد بها الأشهرُ الأربعة المتقدِّمة في قوله سبحانه: ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ وهو المرويُّ عن مجاهد وغيرِه.

وفي «الدرِّ المصون»: أنَّ العرب إذا ذكرت نكرةً ثم أرادت ذِكْرَها ثانياً، أتت بالضمير أو باللفظ معرَّفاً بأل، ولا يجوزُ أن تصفَه حينئذٍ بصفة تُشْعر بالمغايرة، فلو قيل: رأيت رجلاً وأكرمتُ الرجلَ الطويلَ، لم تُرد بالثاني الأوَّلَ، وإن وصفتَه بما لا يقتضي المغايرةَ جاز، كقولك: فأكرمتُ الرجلَ المذكور. والآية من هذا القبيل، فإنَّ «الحُرُم» صفةٌ مفهومةٌ من فحوى الكلام، فلا تقتضي المغايرة[3].

---

(١) الرازي، اشتهر بكنيته، كان نحويًّا إماماً، له: الشامل في اللغة، والفاخر في اللغة، وزيادات معاني القرآن للفراء، وتوفي سنة (٢٧٦هـ). إنباه الرواة ٤/ ١٨٢، وبغية الوعاة ٢/ ٣٢٩. وكلامه في تهذيب اللغة ٧/ ١٧٠، وحاشية الشهاب ٤/ ٣٠٠، وعنه نقل المصنف.

(٢) البيت لعمر بن الأهتم، وهو في ديوانه ص٩٨ (طبعة مؤسسة الرسالة)، وتهذيب اللغة ٧/ ١٧١، وحاشية الشهاب ٤/ ٣٠٠، ورواية الديوان: إذا ما سلخت الدهر . . .، وذكره الزمخشري في أساس البلاغة (سلخ) برواية: أهلكت مثله.

(٣) الدر المصون ٦/ ١٠-١١.

وكأنَّ النكتة في العُدُول عن الضمير ووضعِ الظاهرِ موضعَه الإتيانُ بهذه الصفة؛ لتكون تأكيداً لما يُنْبِئُ عنه إباحةُ السياحة من حرمةِ التعرُّض لهم، مع ما في ذلك من مزيدِ الاعتناء بشأن الموصوف، وعلى هذا فالمرادُ بالمشركين في قوله سبحانه: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ الناكثون، فيكون المقصودُ بيانَ حكمهم بعد التنبيه على إتمام مدَّة من لم ينكث، ولا يكون حكمُ الباقين مفهوماً من عبارة النصِّ بل من دلالتِه.

وجُوِّز أن يكون المرادُ بها تلك الأربعةَ مع ما فُهم من قوله سبحانه: (فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ) من تتمَّة مدَّةٍ بقيتْ لغير الناكثين. وعليه يكونُ حكم الباقين مفهوماً من العبارة حيثُ إنَّ المراد بالمشركين حينئذٍ ما يعمُّهم والناكثين إلَّا أنَّه يكون الانسلاخُ وما نِيط به من القتال شيئاً فشيئاً لا دفعةً واحدة، فكأنَّه قيل: فإذا تمَّ ميقاتُ كلِّ طائفة، فاقتلوهم.

وقيل المرادُ بها الأشهرُ المعهودةُ الدائرةُ في كلِّ سنةٍ، وهي: رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم، . وهو مخلٌّ بالنظم الكريم؛ لأنَّه يأباه الترتيبُ بالفاء، وهو مخالف للسياق الذي يقتضي توالي هذه الأشهر.

وقيل: إنه مخالفٌ للإجماع أيضاً؛ لأنه قام على أنَّ هذه الأشهرَ يحلُّ فيها القتالُ، وأنَّ حرمتَها نُسخت، وعلى تفسيره بها يقتضي بقاءَ حرمتها، ولم ينزلْ بعدُ ما ينسخها.

ورُدَّ بأنه لا يلزم أنْ يُنسخَ الكتابُ بالكتاب، بل قد يُنسخ بالسنة كما تقرَّر بالأصول، وعلى تقدير لزومِه كما هو رأي البعض يحتمل أن يكون ناسخُه من الكتاب منسوخَ التلاوة.

وتعقِّب هذا بأنه احتمالٌ لا يفيدُ ولا يُسمع؛ لأنَّه لو كان كذلك لنُقل، والنسخُ لا يكفي فيه الاحتمال.

وقيل: إنَّ الإجماع إذا قام على أنَّها منسوخةٌ كفى ذلك من غير حاجةٍ إلى نقلِ سندٍ إلينا، وقد صحَّ أنه ﷺ حاصر الطائفَ لعشرٍ بقين من المحرَّم، وكما أن ذلك كافٍ لنسخِها يكفي لنسخ ما وقع في الحديث الصحيح، وهو «إنَّ الزمانَ اسْتَدارَ كهيئتِه يومَ خَلَقَ الله تعالى السماواتِ والأرضَ، السنةُ اثنا عَشَرَ شهراً منها أربعةٌ

حُرُم؛ ذو القعدة وذو الحجة والمحرَّم ورجب»(١) فلا يقال: إنَّه يُشْكِلُ علينا لعدم العلم بما ينسخُه، كما تُوهم.

وإلى نسخ الكتاب بالإجماع ذهب البعضُ منَّا، ففي «النهاية شرح الهداية»: تجوز الزيادة على الكتاب بالإجماع، صرَّح به الإمام السرخسيُّ. وقال فخر الإسلام: إنَّ النسخ بالإجماع جوَّزه بعضُ أصحابنا بطريقِ أنَّ الإجماعَ يوجب العِلْمَ اليقينيَّ كالنصِّ، فيجوز أن يثبتَ به النسخُ، والإجماعُ في كونه حجَّةً أقوى من الخبر المشهور، والنسخُ به جائزٌ فبالإجماع أولى. وأما اشتراطُ حياة النبيِّ ﷺ في جواز النسخ فغيرُ مشروطٍ على قولِ ذلك البعضِ من الأصحاب. اهـ.

وأنت تعلم أنَّ المسألة خلافيةٌ عندنا، على أن في الإجماع كلاماً، فقد قيل ببقاء حرمةِ قتال المسلمين فيها إلَّا أنْ يقاتَلوا، ونُقل ذلك عن عطاء لكنَّه قولٌ لا يعتدُّ به.

والقولُ بأنَّ مَنْعَ القتال في الأشهر الحُرُم كان في تلك السنة وهو لا يقتضي منعَه في كلِّ ما شابهها، بل هو مسكوتٌ عنه، فلا يخالف الإجماع، ويكون حلُّه معلوماً من دليل آخرَ = ليس بشيء؛ لأنَّ الظاهر أنَّ مَن يدَّعي الإجماعَ يدَّعيه في الحلِّ من تلك السنة أيضاً. وبالجملة: لا معوَّلَ على هذا التفسير.

وهذه ـ على ما قال الجلالُ السيوطيُّ ـ هي آية السيف التي نَسخت آياتِ العفو والصَّفح والإعراض والمسالمة(٢). وقال العلَّامة ابنُ حجر: آية السيف ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ [التوبة:٣٦] وقيل: هما.

واستدلَّ الجمهورُ بعمومِها على قتالِ التُّرك والحبشةِ، كأنَّه قيل: فاقتلوا الكفَّار مطلقاً ﴿حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ من حلٍّ وحَرَم ﴿وَخُذُوهُمْ﴾ قيل: أي: ائسروهم، والأخيذُ الأسير، وفُسِّر الأسر بالربط لا الاسترقاق، فإنَّ مشركي العرب لا يُسترقُّون.

وقيل: المراد إمهالُهم للتخيير بين القتل والإسلام.

وقيل: هو عبارةٌ عن أذيَّتهم بكلِّ طريقٍ ممكن.

---

(١) سلف ص٢١٠ من هذا الجزء.

(٢) الإكليل في استنباط التنزيل للسيوطي ص١٣٨.

وقد شاع في العُرف الأخذُ على الاستيلاء على مالِ العدو، فيقال: إنَّ بني فلان أخذوا بني فلان، أي: استَولوا على أموالهم بعد أن غلبوهم.

﴿وَاحْصُرُوهُمْ﴾ قيل: أي: احبسوهم. ونقل الخازنُ[1] عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ المراد: امنعوهم عن الخروج إذا تحصَّنوا منكم بحصنٍ.

ونقل غيرُه عنه أنَّ المعنى: حِيلوا بينهم وبينَ المسجد الحرام.

﴿وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ أي: كلَّ ممرٍّ ومجتازٍ يجتازون منه في أسفارهم، وانتصابُه عند الزجَّاج[2] ومَن تبعه على الظرفية. وردَّه أبو عليٍّ بأنَّ المرصد المكانُ الذي يُرصد فيه العدوُّ، فهو مكانٌ مخصوصٌ لا يجوز حذفُ «في» منه ونصبُه على الظرفية إلَّا سماعاً.

وتعقَّبه أبو حيَّان بأنه لا مانعَ من انتصابه على الظرفية؛ لأنَّ قوله تعالى: (وَاقْعُدُوا لَهُمْ)ليس معناه حقيقةَ القعود، بل المرادُ ترقُّبهم وترصُّدهم، فالمعنى: ارصدوهم كلَّ مرصدٍ يُرصَدُ فيه. والظرفُ مطلقاً ينصبه بإسقاط «في» فعلٌ مِن لفظه أو معناه، نحو: جلستُ وقعدتُ مجلسَ الأمير[3]. والمقصورُ على السماع ما لم يكن كذلك، و«كل» وإنْ لم يكن ظرفاً لكنْ له حكمُ ما يضاف إليه؛ لأنَّه عبارة عنه.

وجوَّز ابنُ المنير[4] أن يكون «مرصد» مصدراً ميميًّا، فهو مفعولٌ مطلقٌ، والعامل فيه الفعلُ الذي بمعناه، كأنه قيل: وارصدوهم كلَّ مرصد. ولا يخفى بُعدُه.

وعن الأخفش[5] أنَّه منصوبٌ بنزعِ الخافض، والأصلُ: على كلِّ مرصدٍ، فلما حذف «على» انتصب. وأنت تعلم أنَّ النصبَ بنزعِ الخافض غيرُ مقيس، خصوصاً إذا كان الخافضُ «على» فإنه يقلُّ حذفُها، حتَّى قيل: إنه مخصوصٌ بالشعر.

(١) في تفسيره ٣/ ٦٢.
(٢) في معاني القرآن ٢/ ٤٣١.
(٣) البحر المحيط ٥/ ١٠.
(٤) في الانتصاف ٢/ ١٧٥.
(٥) في معاني القرآن ٢/ ٥٤٩.

﴿فَإِن تَابُوا۟﴾ عن الشِّرك بالإيمان بسبب ما ينالهم منكم ﴿وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ تصديقاً لتوبتهم وإيمانِهم. واكتفى بذكرهما كونَهما رئيسا العبادات البدنية والمالية.

﴿فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾ أي: فاتركوهم وشأنَهم، ولا تتعرَّضوا لهم بشيءٍ مما ذُكر.

وقيل: المرادُ: خلُّوا بينهم وبينَ البيت ولا تمنعوهم عنه. والأوَّل أولى، وقد جاءت تخليةُ السبيل في كلام العرب كنايةً عن التَّرك كما في قوله:

خلِّ السبيلَ لمن يبني المنارَ به وابرُزْ ببرزةَ حيثُ اضطرَّكَ القَدَرُ[١]

ثمَّ يراد منها في كلِّ مقامٍ ما يليق به، ونُقل عن الشافعيِّ رضي الله عنه أنَّه استدلَّ بالآية على قتل تاركِ الصلاة، وقتالِ مانع الزكاة، وذلك لأنَّه تعالى أباح دماءَ الكفار بجميع الطُّرق والأحوال، ثمَّ حرَّمها عند التوبة عن الكفر وإقامِ الصلاة وإيتاءِ الزكاة، فما لم يُوجَد هذا المجموعُ، تبقى إباحةُ الدم[٢] على الأصل، ولعلَّ أبا بكر رضي الله عنه استدلَّ بها على قتال مانعي الزكاة.

وفي «الحواشي الشهابية»[٣]: أن المُزَنيَّ من جلَّة الشافعية رضي الله عنه أورد على قتلِ تاركِ الصلاة تشكيكاً تحيَّروا في دفعه كما قال السبكيُّ في «طبقاته»[٤]، فقال: إنه لا يتصوَّر؛ لأنَّه إما أن يكون على تركِ صلاةٍ قد مضت، أوْ لَمْ تأتِ، والأولُ باطلٌ؛ لأنَّ المقضيَّةَ لا يُقتل بتركها، والثاني كذلك؛ لأنه ما لم يخرج الوقتُ فله التأخيرُ، فعَلَامَ يقتل؟ وسلكوا في الجواب مسالك:

الأول: أنَّ هذا واردٌ أيضاً على القول بالتعزير والضربِ والحبسِ كما هو مذهبُ الحنيفة، فالجواب الجواب[٥]، وهو جدليٌّ.

---

(١) البيت لجرير، وهو في ديوانه بشرح ابن حبيب ١/ ٢١١. وفيه: الطريق، بدل: السبيل.

(٢) في الأصل: القتل، والمثبت من (م) وحاشية الشهاب ٤/ ٣٠٢، والكلام منه.

(٣) ٤/ ٣٠٢.

(٤) ٢/ ١٠٧-١٠٨، والكلام من حاشية الشهاب.

(٥) أي: فما كان جواباً للمزني عن الحبس والتعزير، فهو جوابنا عن القتل. طبقات الشافعية ٢/ ١٠٧.

والثاني: أنه على الماضية؛ لأنَّه تركها بلا عذرٍ. ورُدَّ بأنَّ القضاء لا يجب على الفور، وبأنَّ الشافعيَّ ﷺ قد نصَّ على أنه لا يُقتل بالمقضيَّة مطلقاً.

والثالث: أنه يُقتل بالمؤدَّاة في آخرِ وقتها. ويلزمُه أنَّ المبادرةَ إلى قتل تارِك الصلاة تكونُ أحقَّ منها إلى المرتدِّ؛ إذ هو يُستتاب وهذا لا يُستتاب ولا يُمهل؛ إذ لو أُمهل صارت مقضية، وهو محلُّ كلامٍ.

فلا حاجةَ إلى أن يجابُ من طرفِ أبي حنيفةَ ﷺ كما قيل: بأن استدلالَ الشافعيِّ[١] مبنيٌّ على القولِ بمفهوم الشرط، وهو لا يقول به[٢]، ولو سلَّمه فالتخليةُ الإطلاق عن جميع ما مرَّ، وحينئذ يقال: تارك الصلاة لا يخلَّى، ويكفي لعدم التخلية أنْ يُحبس. على أنَّ ذلك منقوضٌ بمانع الزكاة عندَه.

وأيضاً يجوزُ أن يرادَ بإقامتهما التزامُهما، وإذا لم يلتزمهما كان كافراً. إلّا أنَّه خلافُ المتبادر وإن قاله بعضُ المفسرين.

وأنت تعلم أنَّ مذهب الشافعية أنَّ مَن ترك صلاةً واحدة كَسَلاً بشرط إخراجها عن وقتِ الضرورة ـ بأنْ لا يصلِّيَ الظهرَ مثلاً حتى تغربَ الشمسُ ـ قُتل حدًّا.

واستدلَّ بعضُ أجلَّة متأخريهم[٣] بهذه الآية، وقولهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أنْ أقاتلَ الناسَ» الحديثَ[٤]. وبيَّن ذلك بأنهما شَرَطا في الكفِّ عن القتل والمقاتَلة: الإسلامَ، وإقامةَ الصلاة، وإيتاء الزكاة، لكنَّ الزكاة يمكن للإمام أخذُها ولو بالمقاتلة ممَّن امتنعوا منها وقاتلونا، فكانت فيها على حقيقتها، بخلافها في الصلاة فإنه لا يمكن فعلُها بالمقاتلة، فكانت فيها بمعنى القتل.

ثمَّ قال: فعُلم وضوحُ الفرق بين الصلاةِ والزكاة وكذا الصوم، فإنه إذا عَلِمَ أنه يُحبَسُ طولَ النهار نواه، فأجدى الحبسُ فيه، ولا كذلك الصلاةُ فتعيَّن القتلُ في حدِّها.

---

(١) في (م): الشافعية، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب.

(٢) في (م): وهو لا يعول به، وفي حاشية الشهاب: ونحن لا نقول به، والمثبت من الأصل، وضمير هو عائد على أبي حنيفة رحمه الله.

(٣) هو ابن حجر الهيتمي في تحفة المحتاج في شرح المنهاج ٣/ ٨٤.

(٤) أخرجه البخاري (٦٩٢٤)، ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة ﷺ، وقد سلف ١/ ٣٥٧.

ولا يخفى أنَّ ظاهرَ هذا قولٌ بالجمع بين الحقيقة والمجاز في الآية والحديث؛ لأنَّ الصلاة والزكاة في كلٍّ منهما. وفي الآية القتلُ، وحقيقتُه لا تجري في مانع الزكاة، وفي الحديث المقاتلةُ، وحقيقتُها لا تجري في تارك الصلاة، فلا بدَّ أن يرادَ مع القتل المقاتلةُ في الآية، ومع المقاتلة القتلُ في الحديث؛ ليتأتَّى جريانُ ذلك في تارك الصلاة ومانعِ الزكاة، والجمعُ بين الحقيقة والمجاز لا يجوز عندنا، على أنَّ حَمْلَ الآية والحديث على ذلك ممَّا لا يكاد يتبادر إلى الذِّهن، فالنقضُ بمانع الزكاة في غاية القوة.

وأشار[1] إلى ما نقل عن المزنيِّ مع جوابه بقوله: لا يقال: لا قتلَ بالحاضرةِ لأنَّه لم يُخرِجها عن وقتها، ولا بالخارجةِ عنه لأنَّه لا قتلَ بالقضاء وإن وجب فوراً؛ لأنَّا نقول: بل يُقتل بالحاضرة إذا أُمر بها من جهة الإمام أو نائبه دونَ غيرهما فيما يظهر في الوقت عندَ ضيقهِ، وتُوعِّد على إخراجها عنه، فامتنع حتى خرج وقتُها؛ لأنَّه حينئذ معاندٌ للشرع عناداً يقتضي مثلهُ القتلَ، فهو ليس لحاضرةٍ فقط ولا لفائتةٍ فقط، بل لمجموعِ الأمرين: الأمرِ، والإخراجِ مع التصميم.

ثم إنهم قالوا: يُستتاب تاركُ الصلاة فوراً؛ ندباً، وفارق الوجوب في المرتدِّ بأنَّ ترك استتابته توجبُ تخليدَه في النار إجماعاً بخلاف هذا، ولا يَضْمَنُ عندهم مَن قَتَلَه قبلَ التوبة مطلقاً، لكنَّه يأثم من جهة الافتياتِ على الإمام. وتمامُ الكلام في ذلك يُطلب من محلِّه.

واستَدلَّ بالآية أيضاً ـ كما قال الجلالُ السيوطيُّ ـ مَن ذهب إلى كفرِ تارك الصلاة ومانع الزكاة[2]، وليس ذاكَ بشيء، والصحيحُ أنَّهما مؤمنان عاصيان، وما يُشعِر بالكفر خارجٌ مخرج التغليظ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٥﴾ يغفرُ لهم ما قد سلفَ منهم، ويُثيبهم بإيمانهم وطاعتِهم، وهو تعليلٌ للأمر بتخلية السبيل.

﴿وَإِنْ أَحَدٌ﴾ شروعٌ في بيان حكمِ المتصدِّين لمبادي التوبة؛ من سماع كلام الله

---

(١) يعني ابن حجر الهيتمي.

(٢) الإكليل في استنباط التنزيل ص١٣٨.

تعالى، والوقوفِ على شعائرِ الدِّين، إثرَ بيانِ حكم التائبين عن الكفر والمصرِّين عليه، وفيه إزاحةُ ما عسى أن[١] يُتوهَّم من قوله سبحانه: (فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ)؛ إذ الحجَّة قد قامت عليهم، وأنَّ ما ذكره عليه الصلاة والسلام قبلُ من الدلائل والبيِّنات كافٍ في إزالة عُذْرِهم، فطلبُهم للدليل لا يُلتفتُ إليه بعدُ.

و«إنْ» شرطية، والاسمُ مرفوعٌ بشرطٍ مضمَرٍ يفسِّرُه الظاهرُ، لا بالابتداء، ومَن زعم ذلك فقد أخطأ كما قال الزجَّاجُ[٢]؛ لأنَّ «إنْ» لكونها تعملُ العملَ المختصَّ بالفعل لفظاً أو محلًّا مختصَّةٌ به، فلا يصحُّ دخولُها على الأسماء، أي: وإن استجارك أحدٌ ﴿مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾.

﴿ٱسْتَجَارَكَ﴾ أي: استأمنك، وطَلب مجاورتَك بعد انقضاء الأجَل المضروب ﴿فَأَجِرْهُ﴾ أي: فآمنه ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾ ويتدبَّره، ويطَّلع على حقيقة ما تدعو إليه، والاقتصارُ على ذكر السماع لعدمِ الحاجة إلى شيءٍ آخرَ في الفهم؛ لكونهم من أهل اللَّسَن والفصاحة.

والمراد بكلام الله تعالى: الآياتُ المشتملةُ[٣] على التوحيد ونفي الشَّبَهِ والشُّبَه[٤].

وقيل: سورةُ براءة.

وقيل: جميعُ القرآن؛ لأنَّ تمامَ الدلائل والبيناتِ فيه.

و«حتى» للتعليل متعلقةٌ بما عندها. وليست الآيةُ من التنازع على ما صرَّح به الفاضلُ ابنُ العادل[٥] حيث قال: ولا يجوز ذلك عندَ الجمهور لأمرٍ لفظيٍّ صناعيٍّ، لأنَّا لو جعلناها من ذلك الباب وأعملنا الأوَّل ـ أعني استجارك ـ لزم إثباتُ الممتنع عندَهم وهو إعمالُ «حتى» في الضمير، فإنهم قالوا: لا يُرتكب ذلك إلَّا في الضرورة كما في قوله:

---

(١) قوله: أن، ليس في (م).
(٢) في معاني القرآن ٢/ ٤٣١.
(٣) بعدها في (م): على ما يدل.
(٤) في (م): الشبيه.
(٥) الإمام المفسر أبو حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي المتوفى بعد سنة (٨٨٠هـ)، والكلام بنحوه في اللباب في علوم الكتاب له ١٠/ ٢٠، والدر المصون ٦/ ١٣.

فــلا والله لا يــلْــقــى أنــاسٌ   فــتىً حتَّـاك يـا ابـن أبـي زيـاد[١]

ضرورةَ أن القائلين بإعمال الثاني يجوِّزون إعمال الأوَّل المسْتَدعي لما ذكر، سيما على مذهب الكوفيين المبنيِّ على رجحان إعماله، ومَن جوَّز إعماله في الضمير يصحُّ ذلك عنده؛ لعدم المحذور حينئذٍ.

ويُفْهِمُ ظاهر كلام بعض الأفاضل جواز التعلق بـ «استجارك» حيث قال: لا داعيَ لتعلُّقه بـ «أَجِرْه» سوى الظنِّ أنَّه يلزم أن يكون التقدير على تقدير التعلُّق بالأوَّل: وإنْ أحدٌ من المشركين استجارك حتَّى يسمع كلامَ الله فأجره حتَّاه، أي: حتَّى السَّمع، وهل يقول عاقلٌ بتوقُّفِ تمام قولك: إن استأمنك زيدٌ لأمرٍ كذا فآمنه، على أنْ تقولَ لذلك الأمر كلَّا؟! فَرَضْنا الاحتياجَ ولزومَ التقدير، ولكنْ ما الموجبُ لتقدير حتَّاه الممتنعِ في غير الضرورة؟ ولِمَ لا يجوزُ أن يقدَّر: لذلك، أو: له، أو: حتى يسمَعه، أو غيرَ ذلك ممَّا في معناه.

وقال آخر: إنَّ لزومَ الإضمار الممتنع على تقدير إعمال الأوَّل لا يعيِّن إعمالَ الثاني، فلا يخرجُ التركيبُ من باب التنازُع، بل يُعدَلُ حينئذٍ إلى الحذف، فإنْ تعذَّر أيضاً، ذُكر مُظْهراً كما يُستفاد من كلام نجمِ الأئمةِ[٢] وغيرِه من المحققين.

وقد يقالُ: إنَّ المانع من كونه من باب التنازع أنه ليس المقصود تعليلَ الاستجارة بما ذُكر كما أنَّ المقصودَ تعليلُ الإجارة به. نعم قال شيخ الإسلام[٣]: إنَّ تعلُّقَ الإجارة بسماعِ كلامِ اللهِ تعالى يستلزمُ تَعلُّقَ الاستجارة أيضاً بذلك، أو ما[٤] في معناه من أمور الدِّين، وما روي عن عليٍّ كرم الله تعالى وجهه أنه أتاه رجلٌ من المشركين فقال: إنْ أراد الرجل منَّا أن يأتي محمداً بعدَ انقضاءِ هذا الأجلِ لسماع كلامِ الله تعالى أو لحاجةٍ، قُتل؟! قال: لا؛ لأنَّ الله تعالى يقول:

(١) المقرب لابن عصفور ١/ ١٩٤، ورصف المباني ص١٨٥، والدر المصون ٦/ ١٣، واللباب ١٠/ ٢٠ والخزانة ٩/ ٤٧٤، والدرر اللوامع ٤/ ١١١. وجاء في (م): يلفي، وهو موافق لرواية المقرب والدرر اللوامع. وجاء في المصادر عدا الدرر اللوامع: يا ابن أبي يزيد.

(٢) هو رضي الدين الأستراباذي.

(٣) هو أبو السعود في تفسيره ٤/ ٤٤.

(٤) في تفسير أبي السعود: بما.

﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾ إلخ، فالمرادُ بما فيه من الحاجة هي الحاجةُ المتعلِّقة بالدِّين، لا ما يعمُّها وغيرَها من الحاجات الدنيوية، كما يُنبئُ عنه قولُه: أن يأتي محمداً؛ فإنَّ من يأتيه عليه الصلاة والسلام إنَّما يأتيه للأمور المتعلِّقة بالدِّين. انتهى. لكنه ليس بشيء؛ لأنَّ الظاهر من كلام ذلك القائل العمومُ، فيكون جوابُ الأمير كرم الله تعالى وجهه مؤيِّداً لما قلناه. ويَرِدُ على قوله قدِّس سرُّه: إنَّ [مَن][1] يأتيه عليه الصلاة والسلام إنما يأتيه للأمور المتعلِّقة بالدِّين. منعٌ ظاهر فلا يتمُّ بناء الإنباء.

وجوَّز غيرُ واحد كون «حتى» للغاية، والخبرُ المذكور وجزالةُ المعنى يشهدان بكونها للتعليل، بل قال المولى سريُّ الدِّين المصري[2]: إنَّ جعلها للغاية يأباه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَبْلِغْهُ﴾ بعد سماعه كلامَ الله تعالى إنْ لم يؤمِنْ ﴿مَأْمَنَهُۥ﴾ أي: مسكنه الذي يأمنُ فيه، أو موضعَ أمنِه وهو ديارُ قومه، على أنَّ المأمَن اسمُ مكانٍ، أو مصدرٌ بتقديرِ مضافٍ، والأول أولى لسلامته من مؤنة التقدير.

والجملةُ الشرطية ـ على ما بيَّنه في «الكشف» ـ عطفٌ على قوله سبحانه: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ ولا حجَّة في الآية للمعتزلة على نفي الكلام النفسيِّ؛ لأنَّ السماعَ قد يُنسب إليه باعتبار الدالِّ عليه، أو يقال: إنَّ الكلام مقولٌ بالاشتراك أو بالحقيقةِ والمجاز على الكلام النفسيِّ والكلام اللفظي، ولا يلزمُ من تعيُّن أحدهما في مقام نفيُ ثبوت الآخر في نفس الأمر، وقد تقدَّم في المقدِّمات من الكلام ما يتعلَّق بهذا المقام فتذكَّر[3].

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: الأمنُ أو الأمرُ ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ أي: بسبب أنهم ﴿قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ۝٦﴾ ما الإسلامُ، وما حقيقةُ ما تدعوهم إليه، أو: قومٌ جَهَلةٌ، فلا بدَّ من إعطاءِ الأمان حتَّى يفهموا ذلكَ ولا يبقى لهم معذرةٌ أصلاً.

---

(١) ما بين حاصرتين ساقط من الأصل و(م).

(٢) هو سريُّ الدين بن إبراهيم الدروري المصري الحنفي المعروف بابن الصائغ، له حاشية على سورة النساء من تفسير البيضاوي، وحاشية على شرح الأكمل للهداية، وحاشية على شرح المفتاح للسيد، وحاشية على شرح نخبة الفكر لابن حجر، توفي سنة (١٠٦٦هـ). هدية العارفين ١/ ٣٨٤ و٢/ ٢٨٧.

(٣) ينظر ما سلف في الفائدة الرابعة من مقدمة المصنف ١/ ١١٦ وما بعدها.

والآية ـ كما قال الحسن ـ محكمةٌ. وأخرج أبو الشيخ[1] عن سعيد بن أبي عَروبة أنَّها منسوخةٌ بقولهِ تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ [التوبة:٣٦]. وروي ذلك عن السُّدِّي والضحاك أيضاً، وما قاله الحسنُ أحسنُ.

واختُلف في مقدار مدَّةِ الإمهال؛ فقيل: أربعةُ أشهر، وذكر النيسابوريُّ أنَّه الصحيح من مذهبِ الشافعيِّ[2]. وقيل: مفوَّضٌ إلى رأي الإمام. ولعلَّه الأشبه.

﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ﴾ تبيينٌ للحكمة الدَّاعية لِمَا سبق من البراءة ولَوَاحِقِها، والمرادُ من المشركين: الناكثون؛ لأنَّ البراءة إنَّما هي في شأنهم، والاستفهامُ لإنكار الوقوع، و«يكون» تامَّةٌ، و«كيف» في محلِّ النَّصب على التشبيه بالحالِ أو الظرف.

وقال غيرُ واحد: ناقصةٌ و«كيف» خبرُها، وهو واجبُ التقديم؛ لأنَّ الاستفهام له صدرُ الكلام.

و«للمشركين» متعلِّق بـ «يكون» عند مَن يجوِّز عمَلَ الأفعال الناقصةِ بالظروف، أو صفةٌ لـ «عَهْد» قُدِّمت فصارت حالاً. و«عند» إما متعلِّق بـ «يكون» على ما مرَّ، أو بـ «عَهْد» لأنَّه مصدرٌ، أو بمحذوفٍ وقعَ صفةً له.

وجوِّز أن يكون الخبر «للمشركين»، و«عند» فيها الأَوْجُهُ المتقدِّمة، ويجوز أيضاً تعلُّقها بالاستقرار الذي تعلَّق به «للمشركين».

أو الخبر «عند الله» و«للمشركين» إمَّا تبيينٌ كما في: سقياً لك، فيتعلَّق بمقدَّرٍ مثل: أقول هذا الإنكار لهم، أو متعلِّق بـ «يكون». وإما حالٌ من «عهد»، أو متعلِّق بالاستقرار الذي تعلَّق به الخبر، ويُغتفر تقدُّم معمولِ الخبر؛ لكونه جارًّا ومجروراً.

و«كيف» على الوجهين الأخيرين شبيهةٌ بالظرف أو بالحال، كما في احتمال كونِ الفعل تامًّا، وهو على ما قاله شيخُ الإسلام[3]: الأَوْلَى؛ لأنَّ في إنكار ثبوتِ

---

(١) كما في الدر المنثور ٣/ ٢١٣ ـ ٢١٤.

(٢) غرائب القرآن ١٠/ ٤٤.

(٣) في تفسيره ٤/ ٤٥.

العهد في نفسه من المبالغة ما ليس في إنكار ثبوته للمشركين؛ لأنَّ ثبوتَه الرابطيَّ فرعُ[1] ثبوته العينيِّ، فانتفاءُ الأصل يوجبُ انتفاءَ الفرع رأساً.

وتُعقِّب بأنه غيرُ صحيح لما تقرَّر أنَّ انتفاء مبدأ المحمول في الخارج لا يوجب انتفاءَ الحمل الخارجي؛ لاتِّصاف الأعيان بالاعتباريات والعدميَّات، حتى صرَّحوا بأنَّ: زيدٌ أعمى، قضيةٌ خارجيةٌ مع أنه لا ثبوتَ عيناً للعمى، وصرَّحوا بأنَّ ثبوتَ الشيء للشيء وإن لم يَقْتَضِ ثُبوتَ الشيء الثابت في ظرف الاتصاف، لكنَّه يقتضي ثبوتَه في نفسه ولو في محلِّ انتزاعه، وتحقيق ذلك في محلِّه.

نعم في توجيه الإنكار إلى كيفية ثبوتِ العهد[2] من المبالغة ما ليس في توجيهه إلى ثبوته؛ لأنه إذا انتفى جميعُ أحوال وجودِ الشيء، وكلُّ موجود يجب أن يكونَ وجودُه على حالٍ، فقد انتفى وجودُه على الطريق البرهانيِّ، أي: في أيِّ حالٍ يوجد لهم عهدٌ معتدٌّ به عند الله تعالى وعند رسوله ﷺ يستحقُّ أن يُراعَى حقوقُه ويُحافَظ عليه إلى تمام المدَّة ولا يُتعرَّضَ لهم بحسَبِه قتلاً وأخذاً.

وتكريرُ كلمة «عند» للإيذان بعدم الاعتدادِ عند كلٍّ من الله تعالى ورسولِه عليه الصلاة والسلام على حِدة.

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّمْ﴾ وهم المستَثنَون فيما سلف، والخلافُ هو الخلاف، والمعتمَدُ هو المعتمدُ. والتعرُّضُ لكون المعاهدة ﴿عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ لزيادةِ بيان أصحابها، والإشعارِ بسبب وكادتها. والاستثناءُ مُنقطعٌ، وهو بمعنى الاستدراك من المنفي المفهوم من الاستفهام الإنكاري المتبادر شمولُه لجميع[3] المعاهَدين، ومحلُّ الموصول الرفعُ على الابتداء، وخبرُه مقدَّر، أو هو ﴿فَمَا ٱسْتَقَـٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ﴾ والفاء لتضمُّنه معنى الشرط على ما مرَّ. و«ما» كما قال غيرُ واحدٍ إمَّا مصدريَّةٌ منصوبةُ المحلِّ على الظرفية بتقديرِ مضافٍ، أي: فاستقيموا لهم مدَّة استقامتهم لكم، وإمَّا شرطيةٌ منصوبةُ المحلِّ على الظرفية الزمانيَّة، أي: أيَّ زمانٍ

---

(١) في الأصل: عين، والمثبت من (م) وتفسير أبي السعود.

(٢) في الأصل: الإنكار، والمثبت من (م) وتفسير أبي السعود ٤/ ٤٥، والكلام منه.

(٣) في (م): بجميع، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود.

استقاموا لكم فاستقيموا لهم. وهو أسلمُ من القيل صناعةً من الاحتمال الأوَّل على التقدير الثاني. ويحتمل أن تكونَ مرفوعةَ المحلِّ على الابتداء[1]، وفي خبرها الخلافُ المشهورُ، و«استقيموا» جوابُ الشَّرط، والفاءُ واقعةٌ في الجواب، وعلى احتمال المصدريَّة مزيدةٌ للتأكيد.

وجوِّز أن يكون الاستثناءُ متَّصلاً، ومحلُّ الموصول النصبُ أو الجرُّ على أنَّه بدلٌ من المشركين؛ لأنَّ الاستفهام بمعنى النفي، والمرادُ بهم الجنسُ لا المعهودُون.

وأيًّا ما كان فحكمُ الأمر بالاستقامة ينتهي بانتهاء مدَّة العَهد، فيرجع هذا إلى الأمر بالإتمام المارِّ، خلا أنَّه قد صرَّح هاهنا بما لم يصرِّح به هناك مع كونه معتبراً فيه قطعاً، وهو تقييدُ الإتمام المأمورِ به ببقائهم على ما كانوا عليه من الوفاء.

وعلل سبحانه بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ۝٧﴾ على طرز ما تقدَّم حذوَ القذَّةِ بالقذة.

﴿كَيْفَ﴾ تكريرٌ لاستنكار ما مرَّ من أن يكون للمشركين عهدٌ حقيقٌ بالمراعاة عند الله تعالى وعندَ رسولِه ﷺ. وقيل: لاستبعاد ثباتهم على العهد.

وفائدة التكرار التأكيدُ، والتمهيدُ لتعدادِ العِلل الموجبة لما ذُكر؛ لإخلال تخُّللِ ما في البَيْن بالارتباط والتقريب. وحُذف الفعل المستنكَر للإيذان بأنَّ النفس مستحضرةٌ له، مترقِّبةٌ لورودِ ما يوجبُ استنكارَه.

وقد كثر حذفُ الفعلِ المستفهَم عنه مع «كيف»، ويُدَلُّ عليه بجملةٍ حالية بعدَه، ومِن ذلك قولُ كعب الغنويِّ يرثي أخاه أبا المغوار:

وخبَّرتماني إنَّما الموتُ في القُرى فكيف وهاتا هَضْبةٌ وقليبُ[2]

---

(١) أي: أيُّ زمان استقاموا لكم فيه فاستقيموا لهم فيه. تفسير أبي السعود ٤/ ٤٥.

(٢) الكتاب ٣/ ٤٨٧، والأصمعيات ص٩٧، والحماسة البصرية ١/ ٢٣٣، وتفسير الطبري ١١/ ٣٥٤، وأمالي القالي ٢/ ١٥١، ومنتهى الطلب ٦/ ٣٩٣، ووقع في بعض المصادر: وكثيب، بدل: وقليب. قوله: هاتا، أي: هذه. ومعنى البيت: قلتما لي أن مَن سكن القرى لحقه الموت لكثرة الوباء بها، فكيف مات أخي في برية هي هذه. وذكر الهضبة والقليب ـ وهو البئر ـ إشارة إلى أنها مفازة فيها ذلك. حاشية الشهاب ٤/ ٣٠٣.

يريد: فكيف ماتَ والحالُ ما ذكر. والمرادُ هنا: كيف يكون لهم عهدٌ معتدٌّ به عند الله وعند رسوله عليه الصلاة والسلام ﴿وَ﴾ حالُهم أنهم ﴿إِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ﴾ أي: يظفروا بكم ﴿لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ أي: لم يراعوا في شأنكم ذلك.

وأصلُ الرقوب: النظرُ بطريقِ الحفظ والرعاية، ومنه الرقيب، ثمَّ استعمل في مطلق الرعاية، والمراقبةُ أبلغُ منه كالمراعاة، وفي نفي الرقوبِ من المبالغة ما ليس في نفيهما، وما ألطف ذكر الرقوب مع الظهور.

والإلُّ - بكسر الهمزة وقد يُفتح - على ما روي عن ابن عباس: الرَّحِمُ والقرابةُ، وأنشدَ قول حسان:

لعمرُكَ إنَّ إلَّكَ من قريش ... كإلِّ السَّقْب من رَأل النَّعامِ[1]

وإلى ذلك ذهب الضَّحاك.

وروي عن السدِّيِّ: أنَّه الحلفُ والعهدُ. قيل: ولعلَّه بهذا المعنى مشتقٌّ من الإلّ وهو الجُؤَار؛ لأنَّهم كانوا إذا تحالفوا رفعوا أصواتَهم، ثم استُعير للقرابة؛ لأنَّ بين القريبين عقداً أشدَّ من عقدِ التحالف، وكونُه أشدَّ لا ينافي كونَه مشبَّهاً؛ لأنَّ الحلفَ يصرَّحُ به ويُلفظ، فهو أقوى من وجهٍ آخرَ، وليس التشبيهُ من المقلوب كما تُوُهِّم.

وقيل: مشتقٌّ من ألَّل الشيءَ: إذا حدَّده، أو من ألَّ البرقُ: إذا لمع وظهر، ووَجْهُ المناسبة ظاهرٌ. وأخرج ابنُ المنذر وأبو الشيخ عن عكرمة ومجاهد أنَّ الإلَّ بمعنى الله عزَّ وجلَّ[2]. ومنه ما روي أنَّ أبا بكر رضي الله عنه قُرئ عليه كلامُ مسيلمةَ، فقال: لم يخرجْ هذا من إلٍّ، فأين يذهب بكم؟ قيل: ومنه اشتُقَّ الإلُّ بمعنى القرابة كما اشتُقَّت الرحمُ من الرحمان، والظاهرُ أنه ليس بعربيٍّ؛ إذ لم يُسمع في كلام العرب إلٌّ بمعنى إله. ومن هنا قال بعضُهم: إنه عبريٌّ، ومنه جبرال، وأيَّده بأنَّه

---

(١) ديوان حسان ص٢١٦. السَّقْبُ: ولد الناقة. والرأل: ولد النعامة. القاموس (سقب) و(رأل).

(٢) الدر المنثور ٣/ ٢١٤، وأخرجه عن مجاهد أيضاً الطبري في تفسيره ١١/ ٣٥٥.

قُرِئ: «إيلاً»[١]. وهو عندهم بمعنى الله أو الإله، أي: لا يخافون الله ولا يراعونه فيكم.

والذِّمة: الحقُّ الذي يُعاب ويُذمُّ على إغفاله، أو العهدُ، وسمِّيَ به لأنَّ نقضَه يوجب الذمَّ، وهي في قولهم: في ذمَّتي كذا، محلُّ الالتزام، ومن الفقهاء مَن قال: هو معنى يصيرُ به الآدميُّ على الخصوص أهلاً لوجوبِ الحقوقِ عليه، وقد تفسَّر بالأمان والضمان وهي متقاربة.

وزعم بعضُهم أنَّ الإلَّ والذِّمَّةَ كلاهما هنا بمعنى العهدِ، والعطفُ للتفسير، ويأباه إعادةُ «لا» ظاهراً، فليس هو نظير:

فألفى قَولَها كذباً ومَيْنا[٢]

فالحقُّ المغايرةُ بينهما.

والمرادُ من الآية؛ قيل: بيانُ أنَّهم أُسَرَاءُ الفُرْصَةِ، فلا عهدَ لهم. وقيل: الإرشادُ إلى أنَّ وجوبَ مراعاة حقوق العهدِ على كلٍّ من المتعاهِدَيْنِ مشروطٌ بمراعاة الآخَر لها، فإذا لم يُراعِها المشركون فكيفَ تراعونها؟! فهو على منوالِ قوله:

علامَ تقبلُ منهم فديةً وهمُ   لا فضَّةً قبلوا منَّا ولا ذهبا[٣]

ولم أجد لهؤلاء مثلاً من هذه الحيثية المشارِ إليها بقوله سبحانه: (وَإِن يَظْهَرُوا) إلخ إلَّا أناساً متزيين[٤] بزيِّ العلماء، وليسوا منهم ولا قلامةَ ظُفر، فإنَّهم مِعًى، وحسبي الله وكفى على هذا الطِّرز، فرفعهم الله تعالى لا قَدْراً، وحطَّهم ولا حطَّ عنهم وزراً.

وقوله سبحانه: ﴿يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ﴾ استئنافٌ للكشف عن

(١) وهي قراءة عكرمة وطلحة بن مصرف. القراءات الشاذة ص٥٢، والمحتسب ١/ ٢٨٣.

(٢) عجز بيت لعدي بن زيد، وصدره: وقدَّمت الأديم لراهِشَيه، وهو في ديوانه ص١٨٣. وسلف ٥/ ٣٩١.

(٣) الحماسة البصرية ١/ ٨٩، وغرر الخصائص الواضحة ص٣٩٣.

(٤) في (م): متزينين.

حقيقةِ شؤونهم الجليَّة والخفيَّة، دافعٌ لما يتوهَّم ـ من تعليق عدم رعايةِ العهد بالظَّفر ـ أنَّهم يراعونه عندَ عدم ذلك، حيثُ بيَّن فيه أنَّهم في حالة العجزِ أيضاً ليسوا من الوفاء في شيء، وأنَّ ما يُظْهِرونه ـ أخفاهم الله تعالى ـ مداهنةٌ لا مهادنةٌ.

وكيفية إرضائهم للمؤمنين أنَّهم يُبدون لهم الوفاءَ والمصافاةَ، ويَعِدونهم بالإيمان والطاعة، ويؤكِّدون ذلك بالأيمان الفاجرة، والمؤمنُ غرٌّ كريمٌ إذا قال صدق، وإذا قيل له صدَّق، ويتعلَّلون لهم عند ظهور خلافِ ذلك بالمعاذير الكاذبة.

وتقييد الإرضاء بالأفواه للإيذان بأنَّ كلامهم مجرَّدُ ألفاظٍ يتفوَّهون بها من غيرِ أن يكون لها مصداقٌ في قلوبهم، وأُكِّد هذا بمضمون الجملة الثانية.

وزعم بعضُهم أنَّ الجملة حاليَّةٌ من فاعل «يرقبوا» لا استئنافيَّة.

ورُدَّ بأنَّ الحال تقتضي المقارنةَ، والإرضاءُ قبل الظهور الذي هو قبلَ عدم الرقوب الواقعِ جزاءً، فأين المقارنة؟ وأيضاً إنَّ بين الحالتين منافاةً ظاهرةً؛ فإنَّ الإرضاء بالأفواه حالةُ إخفاءٍ للكفر(١) والبغضِ مداراةً للمؤمنين، وحالةُ عدمِ المراعاة والرقوب(٢) حالةُ مجاهرةٍ بالعداوة لهم، وحيثُ تنافيا لا معنى لتقييد إحداهما بالأخرى.

﴿وَأَكۡثَرُهُمۡ فَٰسِقُونَ ۝٨﴾ خارجون عن الطاعة، متمرِّدون لا عقيدةَ تَزَعُهم، ولا مروءة تردُّهم، وتخصيصُ الأكثر لما في بعضِ الكفرة من التَّحامي عن الغدر والتعفُّفِ عمَّا يجرُّ أُحدوثة(٣) السُّوء. ووصفُ الكفرة بالفسق في غاية الذَّمِّ.

﴿ٱشۡتَرَوۡاْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ أي: المتضمنةِ للأمرِ بإيفاء العهود والاستقامة في كلِّ أمرٍ، أو جميعِ آياته فيدخلُ فيها ما ذُكر دخولاً أوليًّا، والمرادُ بالاشتراء: الاستبدالُ، وفي الكلام استعارةٌ تبعيَّة تصريحيَّة، ويتبعُها مكنية حيث شبِّهت الآيات بالشيء

(١) في الأصل و(م): الكفر، والمثبت من حاشية الشهاب والكلام منه.
(٢) في (م) والوقوف، وهو تصحيف.
(٣) الأحدوثة: ما يتحدَّث به من القبائح مما اشتهر. حاشية الشهاب ٤/ ٣٠٤.

المبتاع، وقد يكون هناك مجازٌ مرسلٌ باستعمالِ المقيَّد ـ وهو الاشتراء ـ في المطلَق وهو الاستبدالُ، على حدِّ ما قالوا في المَرْسِنِ[1]، أي: استبدلوا بذلك.

﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ أي: شيئاً حقيراً من حُطام الدنيا، وهو أهواؤهم وشهواتهم التي اتَّبعوها.

والجملةُ كما ـ قال العلَّامة الطِّيبي ـ مستأنفةٌ كالتعليل لقوله تعالى: ﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَسِقُونَ﴾ فيه[2] أنَّ مَن فَسَقَ وتمرَّد كان سببه مجرَّدَ اتِّباع الشهوات والركونِ إلى اللَّذَّات.

وفسَّر بعضُهم الثمنَ القليل بما أنفقه أبو سفيان من الطعام وصَرَفه إلى الأعراب.

﴿فَصَدُّوا﴾ أي: عَدَلوا وأَعْرَضوا، على أنَّه لازمٌ من صدَّ صدوداً، أو: صَرَفوا ومنعُوا غيرَهم، على أنَّه متعدٍّ من صدَّه عن الأمر صدًّا. والفاء للدلالة على أنَّ اشتراءهم أدَّاهم إلى الصدود أو الصدِّ.

﴿عَن سَبِيلِهِۦٓ﴾ أي: الدِّين الحقِّ الموصلِ إليه تعالى، والإضافةُ للتشريف، أو: سبيلِ بيته الحرام حيث كانوا يصدُّون الحُجَّاج والعُمَّار عنه، فالسبيلُ إمَّا مجازٌ وإمَّا حقيقة، وحينئذ إمَّا أنْ يقدَّر في الكلام مضافٌ، أو تُجعلَ النسبةُ الإضافية متجوَّزاً فيها.

﴿إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ۝﴾ أي: بئس ما كانوا يعملونه، أو عملُهم المستمرُّ، والمخصوصُ بالذمِّ محذوف. وقد جوِّز أن تكون كلمة «ساء» على بابها من التصرُّف لازمةً بمعنى قَبُحَ، أو متعدِّيةً والمفعولُ محذوفٌ، أي: ساءَهم الذي يعملونه أو عملُهم.

وإذا كانت جاريةً مجرى بئس، تُحوَّل إلى فَعُلَ بالضمِّ ويمتنعُ تصرُّفها كما قُرِّر في محلِّه.

---

(١) المرسن كمجلس ومنبر: موضع الرسن من أنف الفرس، ثم كثر حتى قيل: مرسن الإنسان، يقال: فعلت ذلك على رغم مرسنه. الصحاح والتاج (رسن).

(٢) كذا في الأصل و(م)، والوجه: في.

وقوله سبحانه: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ﴾ ولا مؤمنة[(١)] ﴿إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ نَعَى عليهم عدمَ مراعاة حقوقِ عهد المؤمنين على الإطلاق بخلاف الأوَّل؛ لمكان «فيكم» فيه و«في مؤمن» في هذا، فلا تكرار كما في «المدارك»[(٢)].

وقيل: إنه تفسيرٌ لما يعملون، وهو مُشْعِرٌ باختصاص الذَّمِّ والسوءِ بعملهم[(٣)] هذا دونَ غيره.

وقيل: إنَّ الأوَّل عامٌّ في الناقضين، وهذا خاصٌّ بالذين اشتروا، وهم اليهودُ والأعرابُ الذين جمعهم أبو سفيان وأطعمَهم للاستعانة بهم على حربِ النبيِّ ﷺ. وعليه فالمرادُ بالآيات ما يشملُ القرآنَ والتوراة. وفي هذا القول تفكيكٌ للضمائر، وارتكابُ خلافِ الظاهر.

والجبائيُّ يخصُّ هذا باليهود، وفيه ما فيه.

﴿وَأُولَٰٓئِكَ﴾ أي: الموصوفون بما عُدِّد من الصفات السيئة ﴿هُمُ ٱلْمُعْتَدُونَ ۝١٠﴾ المجاوزون الغايةَ القصوى من الظلم والشرارة.

﴿فَإِن تَابُوا۟﴾ عمَّا هم عليه من الكفر وسائرِ العظائم، كنقض العهد وغيره. والفاء للإيذان بأنَّ تقريعَهم بما نعى عليهم من فظائع الأعمال مَزْجَرةٌ عنها ومَظِنَّةٌ للتوبة.

﴿وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ على الوجه المأمور به ﴿فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ أي: فهم إخوانكم ﴿فِى ٱلدِّينِ﴾ لهم مالكم وعليهم ما عليكم. والجارُّ والمجرور متعلِّقٌ بـ«إخوانكم» - كما قال أبو البقاء[(٤)] - لما فيه من معنى الفعل.

قيل: والاختلاف بين جواب هذه الشرطية وجوابِ الشرطية السابقة مع اتِّحاد الشرط فيهما لما أنَّ الأولى سيقت إثر الأمر بالقتل ونظائرِهِ، فوجب أن يكون جوابُها أمراً، بخلاف هذه، وهذه سيقت بعدَ الحُكم عليهم بالاعتداء وأشباهِهِ، فلا بدَّ من كون جوابها حكماً البتة.

---

(١) قوله: ولا مؤمنة، ليس في (م).
(٢) وهو تفسير النسفي، المسمى: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ٢/ ٢٠٩.
(٣) في (م): لعملهم، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٤/ ٤٧.
(٤) في الإملاء ٣/ ١٤٤.

التضييقَ، وكذا درايةً، فقد ذكر هو في «المفصَّل» وسائرُ الأئمة في كتبهم أنَّه إذا اجتمعتْ همزتان في كلمةٍ، فالوجهُ قلبُ الثانية حرفَ لِينٍ، كما في آدم وأئمة(١). فما اعتُذر به عنه غيرُ مقبول.

والحاصل أنَّ القراءات هنا: تحقيقُ الهمزتين، وجعلُ الثانية بينَ بين، بلا إدخال ألفٍ، وبه، والخامسةُ بياءٍ صريحةٍ، وكلُّها صحيحةٌ لا وجهَ لإنكارها.

ووزنُ أئمَّة: أَفعِلة، كحمار وأَحْمِرة، وأصلُه: أَأْمِمة، فنُقلت حركةُ الميم إلى الهمزة وأُدغمت، ولمَّا ثَقُلَ اجتماعُ الهمزتين فرُّوا منه ففعلوا ما فعلوا.

﴿إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ﴾ أي: على الحقيقة، حيث لا يراعونَها ولا يفُون بها، ولا يَرَوْن نقضَها نقضاً وإنْ أجرَوها على ألسنتهِم، وإنَّما عُلِّق النفيُ بها كالنكث فيما سلف لا بالعهد المؤكَّد بها؛ لأنها العمدةُ في المواثيق.

والجملة في موضع التعليل إمَّا لمضمون الشرط، كأنه قيل: وإنْ نكثوا وطعنُوا كما هو المتوقَّعُ منهم؛ إذ لا أيمان لهم حقيقةً حتى ينكثوها، فقاتلوا. أو لاستمرارِ القتال المأمور به المستفادِ من السِّياق، فكأنه قيل: فقاتلوهم إلى أنْ يؤمنوا إنَّهم لا أيمانَ لهم حتَّى يُعقدَ معهم عقدٌ آخر.

وجعلُها تعليلاً للأمر بالقتال لا يساعدُه تعليقُه بالنكث والطعن، لأنَّ حالَهم في أنَّ لا أيمانَ لهم حقيقةٌ بعد ذلك كحالهم قبلَه. والحملُ على معنى عدمِ بقاءِ أيمانهم بعد النَّكث والطعن، مع أنه لا حاجةَ إلى بيانه، خلافُ الظاهر.

وقيل: هو تعليلٌ لما يُستفاد من الكلام من الحُكم عليهم بأنَّهم أئمةُ الكفر، أي: إنهم رؤساءُ الكفرةِ وأعظمُهم شرًّا حيثُ ضمُّوا إلى كفرهم عدمَ مراعاة الأيمان. وهو كما ترى.

والنفيُ في الآية عند الإمام أبي حنيفةَ عليه الرحمةُ على ما هو المتبادرُ، فيمينُ الكافر ليستْ يميناً عنده معتدًّا بها شرعاً. وعن الشافعيِّ عليه الرحمةُ هي يمينٌ؛ لأنَّ الله تعالى وصفَها بالنَّكث في صدر الآية، وهو لا يكونُ حيث لا يمينَ ولا أيمانَ لهم بما علمت.

---

(١) ينظر شرح المفصل لابن يعيش ٩/١١٦.

وأجيب بأنَّ ذلك باعتبار اعتقادِهم أنَّه يمين. ويُبْعِدُه أنَّ الإخبارَ من الله تعالى والخطابَ للمؤمنين.

وقال آخرون: إنَّ الاستدلالَ بالنكث على اليمين إشارةٌ أو اقتضاءٌ و«لا أيمان لهم» عبارةٌ فتترجَّح. والقولُ بأنَّها تؤوَّل جمعاً بين الأدلَّة فيه نظر؛ لأنَّه إذا كان لا بدَّ من التأويل في أحد الجانبين فتأويلُ غيرِ الصريح أولى، ولعلَّه لا يُعتبر في ذلك التقدُّم والتأخُّر.

وثمرةُ الخلاف أنَّه لو أسلم الكافرُ بعد يمينٍ انعقدتْ في كفره ثم حنث، هل تلزمُه الكفارةُ؟ فعند أبي حنيفةَ عليه الرحمةُ: لا، وعند الشافعي رحمه الله تعالى: نعم.

وقرأ ابنُ عامر: «إيمان» بكسر الهمزة[1] على أنَّه مصدرُ آمنه إيماناً، بمعنى: أعطاه الأمان، ويستعمل بمعنى الحاصل بالمصدر وهو الأمان، والمراد أنَّه لا سبيلَ إلى أن تعطوهم أماناً بعد ذلك أبداً. قيل: وهذا النفيُ بناءً على أنَّ الآيةَ في مشركي العرب، وليس لهم إلَّا الإسلامُ أو السيفُ.

ومن الناس مَن زعم أنَّ المرادَ: لا سبيلَ إلى أن يعطوكم الأمانَ بعدُ. وفيه: أنَّه مُشْعِرٌ بأنَّ معاهدتهم معنا على طريقة أن يكون إعطاءُ الأمان من قِبَلِهم، وهو بيِّنُ البطلان.

أو على أنَّ الإيمان بمعنى الإسلام، والجملةُ على هذا تعليلٌ لمضمون الشرط لا غير، على ما بيَّنه شيخُ الإسلام، كأنَّه قيل: إن نكثوا وطعنوا كما هو الظاهرُ من حالهم؛ لأنه [لا] إسلامَ لهم حتَّى يرتدعوا عن نقض جنسِ أيمانهم وعن الطعن في دينكم[2].

وتشبث بهذه الآيةِ على هذه القراءة مَن قال: إنَّ المرتدَّ لا تُقبل توبتُه، بناءً على أنَّ الناكثَ هو المرتدُّ وقد نفي الإيمانُ عنه. ونفيُه ـ مع أنه قد يقع منه ـ نفيٌ لصحَّته والاعتدادِ به، ولا يخفى ضَعْفُه لما علمتَ من معنى الآية. وقد قالوا: الاحتمالُ يُسقط الاستدلال.

---

(١) التيسير ص١١٧، والنشر ٢/ ٢٧٨.

(٢) تفسير أبي السعود ٤/ ٤٨، وما سلف بين حاصرتين منه.

وقال القاضي ـ بيَّض الله تعالى غرَّة أحواله ـ في بيان ضَعْفِه: إنَّه يجوز أن يكونَ المراد نفيَ الإيمان عن قوم معيَّنين، والإخبارَ عنهم بأنَّه طبع على قلوبهم، فلا يصدر منهم إيمانٌ أصلاً. أو يكونُ المرادُ أنَّ المشركين لا إيمان لهم حتى يُراقَبوا ويُمهلوا لأجله(١).

ويُفهم من هذا أنَّه لم يجعل الجملةَ تعليلاً لمضمون الشرط كما ذكرنا، والظاهر أنه جعلها تعليلاً لقوله سبحانه: (فَقَٰتِلُوٓا) يعني أنَّ المانعَ من قَتْلِهم أحدُ أمرين؛ إمَّا العهدُ وقد نقضوه، أو الإيمان وقد حُرِموه، وربَّما يَؤُولُ ذلك إلى جَعْلِها علةً لما يفهم من الكلام، كأنه قيل: إنْ نكثوا وطعنُوا فقاتلوهم ولا تتوقَّفوا؛ لأنَّه لا مانعَ أصلاً بعد ذلك؛ لأنَّهم لا إيمان لهم ليكون مانعاً.

ولا يخفى ما فيه، وإن قيل: إنه سقط به ما قيل: إنَّ وصفَ أئمة الكفر بأنَّهم لا إسلامَ لهم تكرارٌ مستغنًى عنه. وجَعْلُ الجملة تعليلاً لما يُستفاد من الكلام من الحكم عليهم بأنَّهم أئمةُ الكفر ـ أي: رؤساؤه ـ على احتمالِ أنْ يُرادَ الإخبارُ عن قومٍ مخصوصين بالطَّبْع، أظهرُ مِن جَعْلِها تعليلاً لها على القراءة السابقة.

نعم يأبى حديثَ الإخبار بالطبع قولهُ تعالى: ﴿لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ﴿١٣﴾﴾ إذ مع الطَّبع لا يُتصوَّر الانتهاءُ، وهو متعلِّقٌ بقوله سبحانه: (فَقَٰتِلُوٓا) أي: قاتلوهم إرادةَ أنْ ينتهوا، أي: ليَكنْ غرضكم من القتال انتهاءَهم(٢) عمَّا هم عليه من الكفر وسائرِ العظائم، لا مجرَّد إيصالِ الأذيَّة بهم كما هو شِنْشِنةُ المؤذِينَ، وممَّا قُرِّر يُعلَم أنَّ الترجِّي من المخاطبين لا من الله عزَّ شأنه.

﴿أَلَا تُقَٰتِلُونَ﴾ تحريضٌ على القتال لأنَّ الاستفهامَ فيه للإنكار، والاستفهامُ الإنكاريُّ في معنى النفي، وقد دخلَ النفيُ، ونفيُ النفيِ إثبات، وحيث كان التركُ مستقبحاً منكراً أفاد بطريقٍ برهانيٍّ أنَّ إيجادَه أمرٌ مطلوبٌ مرغوبٌ فيه، فيفيد الحثَّ والتحريضَ عليه.

---

(١) تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/٣٠٧، دون قوله: والإخبار عنهم بأنه طبع على قلوبهم فلا يصدر منهم إيمان أصلاً، فهو من كلام الشهاب.

(٢) في الأصل و(م): انتهاؤهم، والمثبت من تفسير أبي السعود ٤/٤٨، والكلام منه.

وقد يقال: وجهُ التحريض على القتال أنَّهم حُمِلوا على الإقرار بانتفائه كأنَّه أمرٌ لا يُمكن أن يعترف به طائعاً لكمال شناعته، فيلجؤون إلى ذلك ولا يقدرون على الإقرار به، فيختارون القتالَ فيقاتلون.

﴿قَوْمًا نَّكَثُوٓاْ أَيْمَـٰنَهُمْ﴾ التي حَلَفوها عند المعاهدة لكم على أن لا يُعاونوا عليكم، فعاوَنُوا حلفاءَهم بني بكر على حلفاءِ رسول الله ﷺ خزاعةَ، والمرادُ بهم قريشٌ.

﴿وَهَمُّواْ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ﴾ من مكَّة مسقطِ رأسِه عليه الصلاة والسلام، حين تشاوروا بدار النَّدوة حَسْبَما ذُكر في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [الأنفال: ٣٠].

وقال الجبائيُّ: هم اليهودُ الذين نقضوا العهدَ، وخرجوا مع الأحزاب، وهمُّوا بإخراج الرسول ﷺ من المدينة. ولا يخفى أنه يأباه السِّياقُ وعدمُ القرينة عليه.

والأوَّل هو المرويُّ عن مجاهدٍ والسُّديِّ وغيرِهما، واعتُرض بأنَّ ما وقع في دار النَّدوة هو الهمُّ بالإخراج أو الحبسِ أو القتلِ، لا الإخراج فقط[(١)]، والذي استقرَّ رأيُهم عليه هو القتلُ لا الإخراج، فما وجهُ التخصيص؟

وأجيبَ بأنَّ التخصيصَ لأنَّه [هو][(٢)] الذي وقع في الخارج ما يضاهيه مما ترتَّب على همِّهم، وإن لم يكن بفعلٍ منهم بل من الله تعالى لحكمةٍ، وما عداه لغوٌ، فخُصَّ بالذكر لأنَّه المقتضي للتحريض لا غيرُه ممَّا لم يظهر له أثر.

وقيل: إنَّه سبحانه اقتصر على الأدنى ليُعْلَمَ غيرُه بطريقٍ أَوْلَى. ولا يَرِدُ عليه أنه ليس بأدنى من الحبس كما تُوهِّم؛ لأنَّ بقاءه عليه الصلاة والسلام في يد عدوِّه المقتضي للتبريح بالتهديد ونحوِه أشدُّ منه بلا شبهة.

﴿وَهُم بَدَءُوكُمْ﴾ بالمقاتلة ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ وذلك يومَ بدرٍ، وقد قالوا بعد أنْ بَلَغَهم سلامةُ العير: لا ننصرفُ حتى نستأصلَ محمداً ﷺ ومَن معه.

---

(١) قوله: لا الإخراج فقط، ليس في (م)، وجاء بدلاً منه في حاشية الشهاب ٤/ ٣٠٧ (والكلام منه): فليس الهمُّ فيها بالإخراج فقط.

(٢) ما بين حاصرتين من حاشية الشهاب ٤/ ٣٠٧.

وهذه الآيةُ أَجْلَبُ لقلوبهم من تلك الآية؛ إذ فرقٌ ظاهرٌ بين تخليةِ سبيلهم وبين إثبات الأخوة الدِّينيَّة لهم، وبها استُدلَّ على تحريم دماءِ أهل القبلة، وروي ذلك عن ابن عباس ﷺ. وجاء في رواية ابن جرير وأبي الشيخ عنه: أنَّها حرَّمت قتالَ أو دماءَ أهل الصلاة[1]. والمآلُ واحد.

واستدلَّ بها بعضُهم على كفر تارِك الصلاة؛ إذ مفهومُها نفيُ الأخوَّة الدِّينية عنه، وما بعد الحقِّ إلا الضلال، ويلزمهُ القولُ بكفرِ مانع الزكاة أيضاً بعين ما ذكره.

وبعضُ من لا يقول بإكفارِهما التزم تفسيرَ إقامة الصلاة وإيتاءِ الزكاة بالتزامِهما والعزمِ على إقامتِهما، ولا شكَّ في كفر مَن لم يلتزمْها بالاتفاق.

وذكر بعضُ جلَّة الأفاضل أنَّه تعالى علَّق حصولَ الأخوة في الدين على مجموعِ الأمور الثلاثة: التوبةِ، وإقامِ الصلاة، وإيتاءِ الزكاة، والمعلَّق على الشيء بكلمة «إنْ» ينعدمُ عند عدم ذلك الشيء، فيلزم أنَّه متى لم توجد هذه الثلاثةُ لا تحصل الأخوَّةُ في الدين.

وهو مُشْكِلٌ؛ لأنَّ المكلَّف المسلمَ لو كان فقيراً، أو كان غنيًّا لكن لم ينقضِ عليه الحولُ، لا يلزمُه إيتاء الزكاة، فإذا لم يُؤْتِها فقد انعدم عنه ما توقَّف عليه حصولُ أخوَّةِ الدِّين، فيلزم أنْ لا يكون مؤمناً.

إلَّا أن يقال: التعليقُ بكلمة «إنْ» إنَّما يدلُّ على مجرَّد كون المعلَّق عليه مُسْتَلْزِماً ما عُلِّق عليه، ولا يدلُّ على انعدام المعلَّق عليه بانعدامه، بل يُستفاد ذلك من دليلٍ خارجيٍّ؛ لجواز أن يكون المعلَّق لازماً أعمَّ فيتحقَّق بدون تحقُّق ما جُعل ملزوماً له، ولو سُلِّمَ أنَّ نفسَ التعليق يدلُّ على انعدام المعلَّق عند انعدام المعلَّق عليه، لكن لا نسلِّم أنه يلزمُ من ذلك أن لا يكونَ المسلمُ الفقير مؤمناً بعدم إيتاء الزكاة، وإنَّما يلزم ذلك أنْ لو كان المعلَّق عليه إيتاؤها على جميع التقادير، وليس كذلك، بل المعلَّق عليه هو الإيتاءُ عند تحقُّق شرائطَ مخصوصةٍ مبيَّنةٍ بدلائلَ شرعية. انتهى.

---

(١) لم نقف على هذه الرواية في تفسير الطبري، والرواية فيه ١١/ ٣٦٢ عن ابن عباس توافق الرواية التي ذكرها المصنف عنه أولاً، وهي: أهل القبلة.

وأنت تعلم ما في القول بمفهوم الشرط من الخلاف، والحنفيةُ لا[1] يقولون به.

والظاهرُ أنَّ هذا البحثَ كما يجري في إيتاء الزكاة يجري في إقامة الصلاة. واستدلَّ ابنُ زيد باقترانهما على أنَّه لا تقبلُ الصلاة إلا بالزكاة. وعن ابن مسعود رضي الله عنه: أُمِرْتم بالصَّلاة والزكاة فَمَنْ لم يُزَكِّ فلا صلاةَ له.

﴿وَنُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ﴾ أي: نبيِّنُها، والمرادُ بها إمَّا ما مرَّ من الآيات المتعلِّقة بأحوال المشركين ـ من الناكثين وغيرهم ـ وأحكامِهم حالتي الكفر والإيمان، وإمَّا جميعُ الآيات، فيندرجُ فيها تلكَ الآياتُ اندراجاً أوليًّا.

﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ۝١١﴾ ما فصَّلنا، أو: مِن ذوي العِلم، على أنَّ الفِعلَ متعدٍّ ومفعولهُ مقدَّر، أو منزَّلٌ منزلةَ اللازم. والعلم ـ كما قيل ـ كنايةٌ عن التأمُّل والتفكُّر، أو مجازٌ مرسلٌ عن ذلك بعلاقة السَّببية. والجملةُ معترضةٌ للحثِّ على التأمُّل في الآيات وتدبُّرها.

وقوله تعالى: ﴿وَإِن نَّكَثُوٓاْ﴾ عطفٌ على قوله سبحانه: «فإن تابوا» أي: وإنْ لم يفعلوا ذلك بل نقضوا ﴿أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ﴾ الموثَّقِ بها، وأظهروا ما في ضمائرهم من الشرِّ، وأخرجوه من القوَّة إلى الفِعْل[2].

وجُوِّز أن يكون المرادُ: وإنْ ثَبَتوا واستمرُّوا على ما هم عليه من النكث.

وفسَّر بعضُهم النَّكثَ بالارتداد بقرينة ذكرِه في مقابلةِ «فإن تابوا». والأوَّل أولى بالمقام.

﴿وَطَعَنُواْ فِى دِينِكُمْ﴾ قَدَحوا فيه بأنْ أعابوه وقبَّحوا أحكامَه علانية. وجَعَلَ ابنُ المنير[3] طعنَ الذميِّ في ديننا بين أهل دينه ـ إذا بَلَغَنا ـ كذلك، وعدَّ هذا كثيرٌ ـ ومنهم الفاضل المذكور ـ نقضاً للعهد، فالعَطْفُ من عَطْفِ الخاصِّ على

---

(١) قوله: لا، ساقط من (م). وينظر البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي ٣/ ٣٤٠.

(٢) القوة: التهيُّؤ الموجود في الشيء، وضده الفعل، وهو بروز ذلك الشيء. معجم متن اللغة (قوي).

(٣) في تفسيره كما في حاشية الشهاب ٤/ ٣٠٥.

العام، وبه يَنْحَلُّ ما يقال: كان الظاهرُ: أو طعنوا، لأنَّ كلًّا من الطعن وما قبلَه كافٍ في استحقاقِ القتل والقتال. وكونُ الواو بمعنى «أو» بعيد.

وقيل: العطف للتفسير، كما في قولك: استخفَّ فلانٌ بي وفعلَ معي كذا، على معنى: وإن نكثوا أيمانهم بطعنِهم في دينكم. والأوَّل أولى.

ولا فرقَ بين توجيه الطَّعن إلى الدِّين نفسِه إجمالاً وبين توجيهه إلى بعض تفاصيلِه كالصلاة والحجِّ مثلاً، ومِن ذلك الطعنُ بالقرآن، وذِكْرُ النبيِّ ﷺ - وحاشاه - بسوء، فيُقتل الذميُّ به عند جمعٍ مستدلِّين بالآية سواءٌ شُرِط انتقاضُ العهدِ به أم لا. وممَّن قال بقتلِه إذا أظهر الشَّتمَ - والعياذ بالله - مالك والشافعيُّ، وهو قولُ الليثِ، وأفتى به ابن الهُمام[1].

والقولُ بأنَّ أهلَ الذمة يُقَرُّون على كفرهم الأصليِّ بالجزية، وذا ليس بأعظمَ منه فيقَرُّون عليه بذلك أيضاً، وليس هو من الطعنِ المذكور في شيءٍ = ليس من الإنصاف في شيءٍ، ويلزمُ عليه أنْ لا يعزَّروا أيضاً، كما لا يعزَّرون بعد الجزية على الكفر الأصليِّ، وفيه لعمري ما يُشْبِهُ[2] بيعَ يتيمةِ الوجود ﷺ بثمنٍ بخسٍ، والدنيا بحذافيرها بل والآخرةُ بأسرها في جنبِ جَنَابِه الرفيعِ جناحُ بعوضةٍ أو أدنى.

وقال بعضهم: إنَّ الآية لا تدلُّ على ما ادَّعاه الجمعُ بفردٍ من الدَّلالات، وإنها صريحةٌ في أنَّ اجتماع النكثِ والطَّعن يترتَّب عليه ما يترتَّبُ، فكيف تدلُّ على القتل بمجرَّدِ الطَّعن. وفيه ما فيه.

ولا يخفى حُسن موقعِ الطَّعن مع القتال المدلولِ عليه بقوله تعالى: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ﴾ أي: فقاتلوهم، ووُضع فيه الظاهرُ موضعَ الضمير، وسُمُّوا أئمةً لأنهم صاروا بذلك رؤساءَ متقدِّمين على غيرهم بزعمهم، فهم أحقَّاءُ بالقتال والقتلِ. وروي ذلك عن الحسن.

وقيل: المرادُ بأئمَّتِهم رؤساؤُهم وصناديدُهم مثل أبي سفيان والحارث بن هشام، وتخصيصُهم بالذِّكر لأنَّ قتلَهم أهمُّ، لا لأنه لا يُقتل غيرُهم. وقيل: للمنع

---

(١) في فتح القدير ٤/ ٣٨١.

(٢) قوله: ما يشبه. ليس في (م).

من مراقبتهم لكونهم مَظِنَّةً لها، أو للدّلالة على استئصالهم؛ فإنَّ قتلَهم غالباً يكون بعد قَتْل مَن دونَهم.

وعن مجاهدٍ: أنَّهم فارس والروم. وفيه بُعْدٌ.

وأخرج ابنُ أبي شيبةَ وغيرُه عن حذيفةَ ﷺ أنَّه قال: ما قوتلَ أهلُ هذه الآية بعدُ[1]. وما أدري ما مرادُه، واللهُ تعالى أعلمُ بمراده.

وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو: «أئِمَّةُ» بهمزتين ثانيتُهما بينَ بينَ - أي: بين مخرج الهمزةِ والياء - ولا ألف بينهما[2]، والكوفيون وابن ذكوان عن ابن عامر بتحقيقِهما من غير إدخال ألف، وهشام كذلك إلَّا أنه أدخلَ بينهما الألفَ. هذا هو المشهور عن القراء السبعة.

ونقل أبو حيَّان عن نافع المدَّ بين الهمزة والياء[3].

وضعَّف - كما قال بعضُ المحقِّقين - قراءةَ التحقيق وبينَ بينَ جماعةٌ من النحويين كالفارسيِّ، ومنهم مَن أنكر التسهيلَ بينَ بين وقرأ بياء خفيفةِ الكسرة.

وأمَّا القراءة بالياء فارتضاها أبو علي[4] وجماعة، والزمخشري جعلها لحناً[5]، وخطأه أبو حيَّان في ذلك؛ لأنَّها قراءةُ رأسِ القُرَّاء والنُّحاةِ أبي عمرو، وقراءةُ ابنِ كثير ونافع[6]. وهي صحيحةٌ روايةً، وعدمُ ثبوتها من طريق «التيسير» لا[7] يوجبُ

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٢، وأخرجه أيضاً الطبري في تفسيره ١١/ ٣٦٥، وابن أبي حاتم ٦/ ١٧٦١.

(٢) في الأصل و(م): والألف بينهما، والصواب ما أثبتناه، وهو الموافق لما في حاشية الشهاب ٤/ ٣٠٦، والكلام منه، وقراءتهم في التيسير ص١١٧، والنشر ١/ ٣٧٨، ومثلهم قرأ رويس عن يعقوب، وقراءة التسهيل مع إدخال الألف لأبي جعفر.

(٣) في الأصل و(م): بين الهمزتين والياء، والصواب ما أثبتناه، ينظر البحر ٥/ ١٥، وحاشية الشهاب ٤/ ٣٠٦، وعنه نقل المصنف.

(٤) في الحجة ٤/ ١٧٠ - ١٧٦.

(٥) الكشاف ٢/ ١٧٧.

(٦) البحر المحيط ٥/ ١٥، وينظر النشر ١/ ٣٧٩، والدر المصون ٦/ ٢٣.

(٧) قوله: لا، ساقط من (م)، وضرب عليه في الأصل، ولكن لا يتم الكلام بدونه، وينظر حاشية الشهاب ٤/ ٣٠٦.

وقال الزجَّاج: بدؤوا بقتال خزاعةَ حلفاءِ النبيِّ ﷺ(١). وإليه ذهب الأكثرون، واختار جمعٌ الأوَّلَ لسلامته من التَّكرار.

وقد ذكر سبحانه ثلاثةَ أمور كلٌّ منها يوجبُ مقاتلتَهم لو انفرد، فكيف بها حالَ الاجتماع؟ ففي ذلك من الحثِّ على القتال ما فيه. ثمَّ زاد ذلك بقوله سبحانه: ﴿أَتَخْشَوْنَهُمْ﴾ وقد أقيم فيه السببُ والعلَّةُ مقام المسبَّب والمعلولِ، والمراد: أتتركون قتالَهم خشيةَ أنْ ينالَكم مكروهٌ منهم ﴿فَاللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ﴾ بمخالفةِ أمره وتركِ قتالِ عدوِّه.

والاسمُ الجليل مبتدأ و«أحقُّ» خبرُه و«أن تخشَوه» بدلٌ من الجلالة بدلَ اشتمالٍ، أو بتقديرِ حرفِ جرٍّ، أي: بأن تخشَوه، فمحلُّه النصبُ أو الجرُّ بعدَ الحذف على الخلاف.

وقيل: إنَّ «أَنْ تَخْشَوْهُ» مبتدأٌ خبرُه «أحقُّ»، والجملةُ خبرُ الاسم الجليل، أي: خشيةُ الله تعالى أحقُّ، أو: اللهُ أحقُّ من غيره بالخشية، أو: اللهُ خشيتُه أحقُّ، وخيرُ الأمور عندي أوسطُها.

﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾﴾ فإنَّ مقتضَى إيمانِ المؤمنين الذي يتحقَّق أنَّه لا ضارَّ ولا نافعَ إلا الله تعالى، ولا يقدرُ أحدٌ على مضرَّةٍ ونفعٍ إلا بمشيئتِه، أنْ لا يخافَ إلَّا من الله تعالى، ومَن خاف اللهَ تعالى، خاف منه كلُّ شيءٍ، وفي هذا من التشديد ما لا يخفى.

﴿قَٰتِلُوهُمْ﴾ تجريدٌ للأمر بالقتال بعد بيان مُوْجِبِه على أتمِّ وجهٍ، والتوبيخِ على تَرْكِه، ووعدٌ بنصرِهم وبتعذيب أعدائِهم وإخزائهم، وتشجيعٌ لهم.

﴿يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾ بالقتل ﴿وَيُخْزِهِمْ﴾ ويذلَّهم بالأسر، وقد يقال: يعذِّبْهم قتلاً وأسراً ويذلَّهم بذلك.

﴿وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ أي: يجعلكم جميعاً غالبين عليهم أجمعين، ولذلك أُخِّر ـ كما قال بعضُ المحقِّقين ـ عن التعذيب والإخزاء.

---

(١) معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٣٦.

﴿وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾﴾ قد تألَّموا من جهتهم، والمرادُ بهم أناسٌ من خزاعةَ حلفائِه عليه الصلاة والسلام كما قال عكرمةُ وغيرُه.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّهم بطونٌ من اليمن وسبأ، قدموا مكَّة وأسلموا، فلقوا من أهلها أذى كثيراً، فبعثوا إلى رسول الله ﷺ يَشْكُون إليه، فقال عليه الصلاة والسلام: «أَبْشِروا فإنَّ الفرجَ قريبٌ»[1].

وروي عنه رضي الله عنه أنَّ قولَه سبحانه: (أَلَا تُقَٰتِلُونَ) إلخ ترغيبٌ في فتح مكَّةَ.

وأُورد عليه أنَّ هذه السورةَ نزلت بعد الفتح فكيف يتأتَّى ما ذكر؟!

وأجيب: بأنَّ أولَها نزل بعد الفتح وهذا قبلَه، وفائدةُ عَرْضِ البراءةِ من عَهْدِهم ـ مع أنه معلومٌ من قتال الفتح وما وقع فيه[2] ـ الدلالةُ على عمومه لكلِّ المشركين، ومنعهم من البيت. فتذكَّر ولا تغفل. قيل: ولا يَبْعدُ حملُ المؤمنين على العموم؛ لأنَّ كلَّ مؤمنٍ يُسَرُّ بقتلِ الكفَّار وهوانهم.

﴿وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾ بما نالهم منهم من الأذى ولم يكونوا قادرين على دفعه. وقيل: المرادُ: يُذهب غيظَهم لانتهاك محارمِ الله تعالى، والكفرِ به عزَّ وجلَّ، وتكذيبِ رسولهِ عليه الصلاة والسلام.

وظاهرُ العطف أنَّ إذهابَ الغيظ غيرُ شفاءِ الصدور. ووجِّه بأنَّ الشفاءَ بقتل الأعداء وخِزْيِهم، وإذهابُ الغيظ بالنُّصرة عليهم أجمعين. ولكون النصرةِ مدارَ القصد كان أثرُها إذهابَ الغيظ من القلب الذي هو أخصُّ من الصدر.

وقيل: إذهاب الغيظ كالتأكيد لشفاء الصدور[3]، وفائدتهُ المبالغةُ في جَعْلِهم مسرورين بما يمنُّ الله تعالى عليهم من تعذيبه أعداءَهم وإخزائهم ونصرتِه سبحانه لهم عليهم.

ولعلَّ إذهابَ الغيظ من القلب أبلغُ ممَّا عُطِفَ عليه، فيكون ذكرُه من باب الترقِّي، ولا يخلو عن حسن.

---

(١) ذكره الزمخشري في الكشاف ٢/ ١٧٨.

(٢) بعدها في (م): من، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٤/ ٣٠٨، والكلام منه.

(٣) في (م): الصدر.

وقيل: إنَّ شفاء الصدور بمجرَّد الوعد بالفتح، وإذهابَ الغيظ بوقوعِ الفتح نفسِه. وليس بشيء.

وقد أنجز الله تعالى جميعَ ما وعدَهم به على أجملِ ما يكون، فالآيةُ من المعجزات لما فيها من الإخبار بالغيب ووقوعِ ما أخبر عنه.

واستُدلَّ بها على أنَّ أفعالَ العباد مخلوقةٌ لله تعالى. وقيل: إنَّ إسنادِ التعذيب إليه سبحانه مجازٌ باعتبارِ أنه جلَّ وعلا مكَّنهم منه وأَقْدَرَهم عليه.

وفي «الحواشي الشهابية»: قيل: إنَّ قولَه سبحانه: ﴿بِأَيۡدِيكُمۡ﴾ كالصريح بأنَّ مثل هذه الأفعال التي تصلُح للباري فعلٌ له تعالى، وإنما للعبد الكسبُ بصرفِ القوى والآلات، وليس الحملُ على الإسناد المجازيِّ بمرضيٍّ عند العارف بأساليبِ الكلام، ولا الإلزامُ بالاتِّفاق على امتناعِ كَتْبِ الله تعالى بأيديكم وامتناعِ كذب الله تعالى شأنه بألسنة الكفار بوارد؛ لأنَّ مجرَّد خَلْقِ الفعل لا يُصحِّح إسنادَه إلى الخالق ما لم يَصْلُحْ محلًّا له. وامتناعُ ما ذُكر للاحترازِ عن شناعةِ العبارة؛ إذ لا يقال: يا خالقَ القاذورات، ولا المقدِّر للزنا والممكِّن منه.

ثمَّ قال: ولا يخفى ما فيه؛ فإنَّه تعالى لا يصلحُ محلًّا للقتلِ ولا للضرب ونحوِه مما قُصد بالإذلال، وإنَّما هو خالقٌ له، والفعلُ لا يُسند حقيقةً إلى خالِقه وإن كان هو الفاعلُ الحقيقي؛ للفرق بينَه وبين الفاعل اللغويِّ؛ إذ لا يقال: كتب الله تعالى بيدِ زيد، على أنَّه حقيقةٌ بلا شبهةٍ مع أنَّه لا شناعةَ فيه؛ لقوله سبحانه: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ﴾ فما ذكره غيرُ مسلَّم[1]. اهـ.

وأنا أقول: إنَّ مسألةَ خَلْقِ الأفعال قد قَضَى العلماءُ المحقِّقون الوَطَرَ منها، فلا حاجة إلى بسطِ الكلام فيها، وقد تكلَّموا في الآية بما تكلَّموا، لكنْ بقي فيها شيءٌ وهو السِّرُّ في نسبة التعذيب إليه تعالى وذكرِ الأيدي، ولم يذكروه، ولعل ذلك في النسبة إرادة المبالغة فإنه تعذيبُ الله تعالى القويِّ العزيزِ وإن كان بأيدي العباد، وفي ذكر الأيدي إمَّا التنصيصُ على أنَّ ذلك في الدنيا لا في الآخرة، وإمَّا لتكون البشارةُ بالتعذيب على الوجه الأتمِّ الذي يترتَّب عليه شفاءُ الصُّدور ونحوه على

(١) حاشية الشهاب ٤/ ٣٠٨.

الوجه الأكملِ؛ إذ فرقٌ بين تعذيب العدوِّ بيدِ عدوِّه وتعذيبِه لا بيده. ولعمري إنَّ الأوَّل أحلى وأوقعُ في النفس. فافهم.

ولا يخفى ما في الآية من الانسجام حيثُ يخرج منها بيت كامل من الشعرِ.

﴿وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ ابتداءُ إخبارٍ بأنَّ بعضَ هؤلاء الذين أُمروا بمقاتلتهم يتوبُ من كفره فيتوبُ الله تعالى عليه، وقد كان كذلك حيثُ أسلم منهم أناسٌ وحسن إسلامُهم.

وقرأ الأعرج وابنُ أبي إسحاق وعيسى الثقفيُّ وعمرو بن عبيد: «ويتوبَ» بالنصب[1]، ورويت عن أبي عمرو ويعقوبَ أيضاً[2]. واستشكلها الزجَّاجُ بأنَّ توبة الله تعالى على مَن يشاء واقعةٌ قاتَلوا أو لم يقاتِلوا، والمنصوبُ في جواب الأمر مسبَّبٌ عنه، فلا وجهَ لإدخال التوبةِ في جوابه[3].

وقال ابنُ جني[4]: إنَّ ذلك كقولك: إنْ تَزُرْني أُحْسِنْ إليك وأُعطِ زيداً[5] كذا. على أنَّ المسبَّب عن الزيارة جميعُ الأمرين لا أنَّ كلَّ واحد مسبَّبٌ بالاستقلال، وقد قالوا بنظير ذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١-٢] إلخ. وفيه تعسُّف.

وقال بعضُهم: إنه تعالى لمَّا أمرهم بالمقاتلة شقَّ ذلك على البعض، فإذا قاتلوا جرى قتالُهم مَجرى التوبة من تلك الكراهية، فيصيرُ المعنى: إنْ تقاتلوهم يعذِّبْهم الله ويَتُبْ عليكم من كراهةِ قتالهم. ولا يَخْفَى أنَّ الظاهر أنَّ التوبة للكفار.

وذكر بعضُ المدقِّقين أنَّ دخولَ التوبة في جملة ما أجيب به الأمرُ من طريق المعنى؛ لأنَّه يكون منصوباً بالفاء، فهو على عكس ﴿فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن﴾ [المنافقون: ١٠]

---

(١) المحتسب ١/ ٢٨٤ ـ ٢٨٥.

(٢) النشر ٢/ ٢٧٨، ولم يذكرها صاحب التيسير.

(٣) نقله المصنف عن الزجاج بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٣٠٨، وهو معنى ما قاله الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٤٣٧، حيث قال: «ويتوب الله» ليس بجواب لقوله: «قاتلوهم» ولكنه مستأنف؛ لأن «يتوب» ليس من جنس ما يجاب عنه «قاتلوهم».

(٤) في المحتسب ١/ ٢٨٥، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٣٠٩.

(٥) في المحتسب: وأعطيَ زيداً.

وهو المسمَّى بعطف التوهُّم، ووجهه: أنَّ القتالَ سببٌ لفَلِّ شوكتِهم وإزالةِ نخوتهم، فيتسبَّب لذلك لتأمُّلهم ورجوعِهم عن الكفر، كما كان من أبي سفيان وعكرمة وغيرهما.

والتقييد بالمشيئة للإشارة إلى أنَّها السببُ الأصيل(١)، وأنَّ الأوَّلَ سببٌ عاديٌّ، وللتنبيه إلى أنَّ إفضاءَ القتال إلى التوبة ليس كإفضائه إلى البواقي.

وزعم بعضُ الأجلَّة أنَّ قراءةَ الرفع على مراعاة المعنى، حيثُ ذُكر مضارعٌ مرفوعٌ بعد مجزومٍ هو جوابُ الأمر، ففُهم منه أنَّ المعنى: ويتوبُ الله على مَن يشاء على تقديرِ المقاتَلةِ؛ لِمَا يرون من ثباتكم وضعفِ حالهم. وأما على قراءة النصب فمراعاةُ اللفظ؛ إذ عُطف على المجزوم منصوبٌ بتقدير نصبه. وليس بشيء، والحقُّ أنَّه على الرفع مستأنفٌ كما قدَّمنا.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ لا تَخْفَى عليه خافيةٌ ﴿حَكِيمٌ ۝١٥﴾ لا يفعلُ ولا يأمرُ إلا بما فيه حكمةٌ ومصلحةٌ، فامتثلوا أمرَه عزَّ وجلَّ. وإيثارُ إظهارِ الاسم الجليل على الإضمار؛ لتربيةِ المهابة وإدخالِه الروعةَ.

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ خطابٌ لمن شقَّ عليه القتال من المؤمنين أو المنافقين. و«أم» منقطعةٌ جيءَ بها للانتقالِ عن أمرِهم بالقتال إلى توبيخِهم، أو من التوبيخ السابق إلى توبيخٍ آخرَ، والهمزةُ المقدَّرة مع بل للتوبيخ على الحسبان المذكورِ، أي: بل أحسبتُم وظننتُم.

﴿أَن تُتْرَكُواْ﴾ على ما أنتم عليه، ولا تؤمروا بالجهاد، ولا تُبتلَوا بما يمحِّصُكم.

﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ مِنكُمْ﴾ «الواو» حاليةٌ، و«لمَّا» للنفي مع التوقُّع، ونُفيَ العلمُ، والمرادُ نفيُ المعلوم ـ وهو الجهادُ ـ على أبلغِ وجهٍ إذ هو بطريقِ البرهان؛ إذ لو وقع جهادُهم عَلِمَه الله تعالى لا محالةَ، فإنَّ وقوعَ ما لا يعلمه عزَّ وجلَّ محالٌ، كما أنَّ عدمَ وقوع ما يعلمُه كذلك، وإلَّا لم يُطابِقْ علمُه سبحانَه الواقعَ، فيكون جهلاً، وهو من أعظمِ المحالات، فالكلامُ من باب الكناية.

---

(١) في (م): الأصلي.

وقيل: إنَّ العلم مجازٌ عن التبيين مجازاً مرسلاً باستعماله في لازمِ معناه.

وفي «الكشاف» ما يُشْعِرُ أولاً بأنَّ العلم مجازٌ عما ذُكر، وثانياً ما يُشْعِرُ بأنَّه من باب الكناية(١).

وأجيب عنه بأنه أشار بذلك إلى أنَّه استعمل لنفي الوجود مبالغةً في نفي التبيين، وما ذكره أوَّلاً من قوله: إنَّكم لا تتركون على ما أنتم عليه حتَّى يتبيَّن الخُلَّص منكم وهم الذين جاهدوا في سبيل الله تعالى لوجهه جلَّ شأنُه، حاصلُ المعنى؛ وذلك لأنَّه خطابٌ للمؤمنين إلهاباً لهم وحثًّا على ما حضَّهم عليه بقوله سبحانه: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ﴾ فإذا وُبِّخوا على حسبانِ أنْ يُتركوا ولم يُوْجَدْ فيما بينهم مجاهدٌ مخلصٌ، دلَّ على أنَّهم إن لم يقاتلوا لم يكونوا مخلصين، وأنَّ الإخلاصَ إذا لم يظهر أثرُه بالجهاد في سبيل الله تعالى ومضادَّة الكفار كَلَا إخلاصٍ، ولو فسّر العلم بالتبيين لم يُفِدْ هذه المبالغةَ. فتدبَّر.

وقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَتَّخِذُوا۟﴾ عطفٌ على «جاهَدوا» وداخِلٌ في حيِّز الصِّلة، أو حالٌ من فاعله، أي: جاهدوا حالَ كونهم غيرَ متخذين ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً﴾ أي: بطانةً وصاحبَ سرٍّ كما قال ابنُ عباس.

وهي من الولوج: وهو الدخولُ، وكلُّ شيءٍ أَدْخَلتَه في شيءٍ وليس منه فهو وليجةٌ، ويكون للمفرَدِ وغيرِه بلفظٍ واحدٍ، وقد يُجمع على ولائج.

و «من دون» متعلِّقٌ بالاتِّخاذ إنْ أُبقي على حاله، أو مفعولُه الثاني(٢) إنْ جُعِلَ بمعنى التصيير.

﴿وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ أي: بجميع أعمالِكم فيجازيكم عليها، إنْ خيراً فخير، وإن شرًّا فشرّ. وقرئ على الغيبة(٣).

---

(١) الكشاف ٢/١٧٨، ويعني بأولاً قول الزمخشري: والمعنى أنكم لا تتركون على ما أنتم عليه حتى يتبين الخلَّص منكم. . .، فالعلم هنا مجاز عن التمييز والتبيين، وهو مجاز مرسل، وبثانياً قوله: المراد بنفي العلم نفي المعلوم، كقول القائل: ما علم الله مني ما قيل فيَّ، يريد: ما أوجد ذلك مني. فالعلم على هذا كناية عن نفي المعلوم. ينظر حاشية الشهاب ٤/٣٠٩.

(٢) في (م): أو مفعول ثان له.

(٣) البحر ٥/١٨.

وفي هذا إزاحةٌ لِما يُتوهَّمُ من ظاهرِ قوله سبحانه: «ولمَّا يعلم» إلخ، من أنه تعالى لا يعلم الأشياء قبل وقوعها، كما ذهب إليه هشامٌ(١) مستدلًّا بذلك. ووجهُ الإزاحةِ أنَّ «تعملون» مستقبلٌ، فيدلُّ على خلافِ ما ذكره.

﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ أي: لا ينبغي لهم ولا يليقُ وإنْ وقع ﴿أَن يَعْمُرُوا مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾ الظاهرُ أنَّ المراد: شيئاً من المساجد؛ لأنَّه جمعٌ مضافٌ فيعمُّ، ويدخل فيه المسجدُ الحرامُ دخولاً أوَّليًّا، وتعميرُه مناطُ افتخارِهم، ونفيُ الجمع يدلُّ على النفي عن كلِّ فردٍ، فيلزم نفيُه عن الفرد المعيَّن بطريقِ الكناية.

وعن عكرمةَ وغيرِه أنَّ المرادَ به المسجدُ الحرام. واختاره بعض المحققين. وعبّر عنه بالجمع؛ لأنَّه قبلةُ المساجد وإمامُها المتوجِّهةُ إليه محاريبُها، فعامرُه كعامرها، أو لأنَّ كلّ(٢) ناحيةٍ من نواحيه المختلفةِ مسجدٌ على حياله، بخلافِ سائرِ المساجد، ويؤيِّدُ ذلك قراءةُ أبي عمرو ويعقوبَ وابن كثير وكثير(٣): «مَسْجِدَ» بالتوحيد(٤).

وحَمَلَ بعضُهم «ما كان» على نفي الوجودِ والتحقُّق، وقدَّر: بأنْ يعمروا بحقٍّ؛ لأنهم عَمَروها بدونه، ولا حاجةَ إلى ذلك على ما ذكرنا.

﴿شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ﴾ بإظهارهم ما يدلُّ عليه وإن لم يقولوا: نحن كفَّار.

وقيل: بقولهم: لبيك لا شريكَ لك إلا شريكاً هو لك تملكهُ وما ملك.

وقيل: بقولهم: كفرنا بما جاء به محمد ﷺ.

وهو حالٌ من الضمير في «يعمروا»، قيل: أي: ما استقام لهم أنْ يجمعوا بين أمرين متنافيين: عمارةِ البيت، والكفرِ بربِّه سبحانه.

---

(١) ابن الحكم الكوفي المتكلم المشبِّه، رئيس الطائفة الهشامية، وكان مجسِّماً ذكر عنه ابن حزم أنه يزعم أن ربه طوله سبعة أشبار بشبرِ نفسه، مات في حدود سنة (٢٣٠هـ). سير أعلام النبلاء ١٠/ ٥٤٣، والوافي بالوفيات ٢٧/ ٣٤٦.

(٢) بعدها في (م): مسجد.

(٣) جاء في هامش الأصل و(م): كابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير.

(٤) التيسير ص١١٨، والنشر ٢/ ٢٧٨.

وقال بعضُهم: إنَّ المراد: محالٌ أنْ يكون ما سمَّوه عمارةَ بيتِ الله تعالى، مع مُلابستهم لِمَا يُنافيها ويُحْبِطُها من عبادةِ غيره سبحانه، فإنها ليست من العمارة في شيء.

واعتُرِض على قولهم: إنَّ المعنى: ما استقام لهم أنْ يجمعوا بين متنافيين. بأنه ليس بمعربٍ عن كُنْهِ المرام، فإنَّ عدمَ استقامة الجمع بين المتنافيين إنَّما يستدعي انتفاءَ أحدِهما لا بعينه، لا انتفاءَ العمارة الذي هو المقصود، وظاهرهُ أنَّ النفيَ في الكلام راجعٌ إلى المقيَّد، وحينئذٍ لا مانعَ من أن يكونَ المرادُ من «ما كان» نفيَ اللياقة على ما ذكرنا. والغرضُ إبطالُ افتخارِ المشركين بذلك لاقترانه بما ينافيه وهو الشِّرك.

وجوَّز أن يوجَّه النفي إلى القيد كما هو الشائعُ، وتكلَّف له بما لا يخلو عن نظر.

ولعلَّ مَن قال في بيان المعنى: ما استقام لهم أنْ يجمعوا. .إلخ، جَعَل محطَّ النَّظر المقارنةَ التي أشعر بها الحالُ، ومع هذا لا يأبى أنْ يكونَ المقصودُ نظراً للمقام نفيَ صحَّة الافتخار بالعمارة والسِّقاية، فتدبَّر جدًّا.

وممَّا يدلُّ على أنَّ المقامَ لنفي الافتخار ما أخرجه أبو الشيخ وابنُ جرير عن الضحَّاك أنَّه لما أُسر العباسُ عيَّره المسلمون بالشرك وقطيعةِ الرحم، وأغلظ عليه عليٌّ كرَّم الله تعالى وجهَه في القول، فقال: تذكرون مَسَاوِيْنا وتكتمون محاسننا، إنَّا لَنَعْمُرُ المسجدَ الحرام، ونحجبُ الكعبةَ، ونقري الحجيجَ، ونفكُّ العاني. فنزلت[1].

وأخرج ابنُ جرير وابنُ المنذر وابنُ أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوَه[2].

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ أي: المشركون المذكورون ﴿حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ التي يفتخرون بها بما قارنها من الكفر، فصارت كَلَا شيءٍ.

---

(١) تفسير الطبري ١١/ ٣٨١، وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢١٩.

(٢) تفسير الطبري ١١/ ٣٧٨، وتفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٧٦٨، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢١٨.

﴿وَفِي ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ ۝١٧﴾ لعِظَمِ ما ارتكبوه، وإيرادُ الجملة اسميَّةً للمبالغة في الخلود، والظرفُ متعلِّقٌ بالخبر، قدِّم عليه للاهتمام به ومراعاةً للفاصلة.

وهذه الجملة قيل: عطف على الجملة «حبطت» على أنَّها خبرٌ آخَرُ لـ «أولئك». وقيل: هي مستأنفةٌ كجملة «أولئك حبطت» وفائدتهما: تقريرُ النفي السابق؛ الأولى من جهةِ نفي استتباع الثواب، والثانية من جهة نفي استدفاع العذاب.

﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾ اختُلفِ في المراد بالمساجد هنا كما اختُلف في المراد بها هناك، خلا أنَّ مَن قال هناك بأنَّ المراد المسجدُ الحرامُ لا غير، جوَّز هنا إرادةَ جميع المساجد قائلاً: إنها غيرُ مُخالِفةٍ لمقتضى الحال؛ فإنَّ الإيجابَ ليس كالسَّلب، وادَّعى أنَّ المقصودَ قَصْرُ تحقُّقِ العمارة على المؤمنين، لا قصرُ لياقتها وجوازِها. و أنا أرى قَصْرَ اللياقة لائقاً بلا قصور. وقرئ بالتوحيد[1]. أي: إنَّما يليقُ أنْ يَعْمُرَها ﴿مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ على الوجه الذي نطق به الوحيُ ﴿وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾ التي أتى بهما الرسول ﷺ فيندرج في ذلك الإيمانُ به عليه الصلاة والسلام حتماً؛ إذ لا يُتلقَّى ذلك إلَّا منه ﷺ.

وجوَّز أن يكونَ ذكرُ الإيمان به عليه الصلاة والسلام قد طُوي تحت ذكر الإيمان بالله تعالى دلالةً على أنهما كشيءٍ واحدٍ إذا ذُكر أحدُهما فُهِمَ الآخر، على أنَّهُ أُشير بذكر المبدأ والمعاد إلى ما يجبُ الإيمان به أجمع، ومن جملته رسالتُه ﷺ.

وقيل: إنما لم يُذكر عليه الصلاة والسلام؛ لأنَّ المرادَ بـ «مَن» هو ﷺ وأصحابُه، أي: المستحقُّ لعمارةِ المساجدِ مَن هذه صفتُه كائناً مَن كان، وليس الكلامُ في إثبات نبوَّته عليه الصلاة والسلام والإيمانِ به، بل فيه نَفْسِه، وعمارتِه المسجدَ واستحقاقِه لها، فالآيةُ على حدِّ قوله سبحانه: ﴿إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ٱلَّذِي يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ﴾ [الأعراف:١٥٨] والوجهُ الثاني أولى.

والمرادُ بالعمارة ما يعمُّ مَرَمَّةَ ما اسْتَرَمَّ منها، وقَمَّها وتنظيفَها، وتزيينها بالفرش

---

(١) وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير ويعقوب، كما في التيسير ص١١٨، والنشر ٢/ ٢٧٨.

لا على وجهٍ يَشغلُ قلبَ المصلِّي عن الحضور. ولعلَّ ما هو من جنسٍ ما يخرج من الأرض كالقُطن والحُصرِ السامانيَّة أولى من نحو الصُّوف؛ إذ قيل بكراهة الصلاة عليه.

وتنويرَها بالسُّرُج ولولم يكن هناك مَن يستضيءُ بها، على مانصَّ عليه جمعٌ. وإدامةَ العبادة والذِّكر ودراسةِ العلوم الشرعيَّة فيها ونحو ذلك.

وصيانتَها مما لم تُبْنَ له في نظر الشارع، كحديثِ الدنيا، ومن ذلك الغناءُ على مآذِنِها كما هو معتادُ الناس اليوم، لا سيما بالأبياتِ التي غالبُها هجرٌ من القول.

وقد روي عنه عليه الصلاة والسلام: «الحديثُ في المسجد يأكل الحسناتِ كما تأكلُ البهيمةُ الحشيشَ»[(١)] وهذا الحديثُ في الحديث المباح، فما ظنُّك بالمحرَّم مطلقاً، أو المرفوعِ فوقَ المآذن؟!

وأخرج الطبرانيُّ بسندٍ صحيحٍ عن سلمانَ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن توضَّأ في بيته ثمَّ أتى المسجدَ فهو زائرُ الله تعالى، وحقٌّ على المَزُورِ أنْ يُكْرِمَ الزائرَ»[(٢)].

وأخرج سليم الرازيُّ[(٣)] في «الترغيب» عن أنسٍ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أَسْرَجَ في مسجدٍ سراجاً لم تَزَلِ الملائكةُ وحملةُ العرش يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد ضوءه»[(٤)].

وأخرج أبو بكر الشافعيُّ وغيرُه عن أبي قرصافةَ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إخراجُ القمامةِ من المسجد مهورُ الحُورِ العين». وسمعتُه عليه الصلاة والسلام يقول: «مَن بنى لله تعالى مسجداً بنى اللهُ تعالى له بيتاً في الجنة» فقالوا:

---

(١) ذكره الغزالي في الإحياء ١/ ١٥٢. وقال الحافظ العراقي: لم أقف له على أصل.

(٢) المعجم الكبير (٦١٣٩) و(٦١٤٥). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ٣١: رواه الطبراني في الكبير، وأحد إسناديه رجاله رجال الصحيح.

(٣) أبو الفتح سُليم بن أيوب بن سُليم الرازي الشافعي المفسِّر، له تفسير كبير سماه: ضياء القلوب، وكتاب البسملة، وكتاب غسل الرجلين، توفي سنة (٤٤٧هـ). السير ١٧/ ٦٤٥.

(٤) أخرجه الحارث في مسنده (١٢٧ ـ زوائد)، ومن طريق الحارث أخرجه سليم الرازي كما ذكر الحافظ في تخريج أحاديث الكشاف ص٧٣. وهو حديث موضوع كما ذكر الذهبي في الميزان ١/ ٥٨٠. وذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ص٢٦.

يا رسول الله وهذهِ المساجدُ التي تُبنَى في الطرق؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «وهذه المساجدُ التي تُبْنَى في الطُّرق»(١).

وأخرج الطبرانيُّ عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «الغُدُوُّ والرّواحُ إلى المسجد من الجهاد في سبيل الله تعالى»(٢).

وأخرج أحمد، والترمذيُّ وحسَّنه، وابنُ ماجه، والحاكم وصحَّحه، وجماعةٌ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رأيتم الرجلَ يعتادُ المسجدَ، فاشهدوا له بالإيمان» وتلا ﷺ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ﴾ الآية(٣).

واستشكل ذكرُ إيتاء الزكاة في الآية بأنَّه لا تَظْهَرُ مدخليتُه في العمارة. وتُكُلِّفَ لذلك بأنَّ الفقراء يحضرون المساجدَ للزكاة فتَعْمُرُ بهم، وأنَّ مَن لا يبذلُ المالَ للزكاة الواجبة لا يبذلُه لعمارتها. وهو كما ترى.

والحقُّ أنَّ المقصودَ بيانُ أنَّ مَن يعمرُ المساجد هو المؤمن الظاهرُ إيمانُه، وهو إنَّما يظهر بإقامة واجباته، فعَطَفَ الإقامةَ والإيتاءَ على الإيمان للإشارة إلى ذلك.

﴿وَلَمْ يَخْشَ﴾ أحداً ﴿إِلَّا ٱللَّهَ﴾ فعمل بموجبِ أمره ونهيه، غيرَ آخذٍ له في الله تعالى لومةُ لائم، ولا مانعٍ له خوفُ ظالم، فيندرجُ فيه عدمُ الخشية عندَ القتال الموبَّخِ عليها في قوله سبحانه: ﴿أَتَخْشَوْنَهُمْ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ﴾. وأمَّا الخوف الجِبِلِّيُّ من الأمور المخوفةِ فليس من هذا الباب، ولا هو ممَّا يدخلُ تحت

---

(١) أخرجه أبو بكر الشافعي في رباعياته كما في الدر المنثور ٣/ ٢١٧ ـ ٢١٨ وعنه نقل المصنف، وأخرجه أيضاً الطبراني في الكبير (٢٥٢١)، والقزويني في التدوين ٤/ ٧٧-٧٨. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ٩: رواه الطبراني وفي إسناده مجاهيل. ولقوله: «من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة» شاهد من حديث عثمان ﷺ عند البخاري (٤٥٠)، ومسلم (٥٣٣).

(٢) المعجم الكبير (٧٧٣٩)، وهو عند أحمد (٢٢٣٠٤).

(٣) مسند أحمد (١١٦٥١)، وسنن الترمذي (٢٦١٧) و(٣٠٩٣)، وسنن ابن ماجه (٨٠٢)، والمستدرك ١/ ٢١٢-٢١٣، وأخرجه أيضاً ابن عدي ٣/ ٩٨١. وهو من طريق دراج بن سمعان عن أبي الهيثم (وهو سليمان بن عمرو العتواري) عن أبي سعيد به. ودراج قال عنه الحافظ في التقريب: صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف.

التكليف، والخطابُ والنهيُ في قوله تعالى: ﴿خُذْهَا وَلَا تَخَفْ﴾ [طه: ٢١] ليس على حقيقته.

وقيل: كانوا يَخْشَوْنَ الأصنامَ ويَرْجُونَها، فأُرِيدَ نفيُ تلك الخشية عنهم.

﴿فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ﴾ المنعوتون بأكمل النعوت ﴿أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ۝١٨﴾ أي: إلى الجنَّة وما أعدَّ الله تعالى فيها لعباده كما روي عن ابن عباس والحسن.

وإبرازُ اهتدائهم لذلك ـ مع ما بهم من تلكَ الصِّفات الجليلة ـ في مَعْرِضِ التوقُّع؛ لحسم أطماع الكافرين عن الوصول إلى مواقفِ الاهتداء؛ لأنَّ هؤلاء المؤمنين، وهُمْ هُمْ، إذا كان أمرُهم دائراً بين «لعلَّ» و«عسى» فما بالُ الكفرةِ بيتِ المخازي والقبائح. وفيه قطعُ اتِّكال المؤمنين على أعمالهم وما هم عليه، وإرشادُهم إلى ترجيح جانبِ الخوف على جانبِ الرجاء. وهذا هو المناسب للمقام ـ لا الإطماعُ وسلوكُ سَنَنِ الملوك ـ مع كون القصد إلى الوجوب.

وكونُ الكفرةِ يزعمون أنَّهم محقُّون وأنَّ غيرَهم على الباطل فلا يتأتَّى حسمُ أطماعهم، لا يُلْتفَتُ إليه بعد ظهورِ الحقِّ، وهذا لا ريبَ فيه.

وقيل: إنَّ الأوصافَ المذكورةَ، وإن أوجبت الاهتداءَ، ولكنَّ الثَّباتَ عليها ممَّا لا يعلمه إلَّا الله تعالى، وقد يطرأ ما يوجبُ ضدَّ ذلك والعبرةُ للعاقبة، فكلمةُ التوقُّع يجوز أن تكونَ لهذا. ولا يخفى ما فيه، فإنَّ النظر إلى العاقبة هنا لا يناسبُ المقام الذي يقتضي تفضيلَ المؤمنين عليهم في الحال.

﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ وَجَٰهَدَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ السقايةُ والعمارةُ مصدرا «سقى» و«عمر» بالتخفيفِ إذ عمَّر المشدَّد يقال في عمر الإنسان لا في العمارة كما يتوهَّمه العوامُّ، وصحَّت الياءُ في «سقاية»؛ لأنَّ بعدَها هاءَ التأنيث.

وظاهرُ الآية تشبيهُ الفعلِ بالفاعل والصِّفةِ بالذات وإنه لا يحسنُ هنا، فلا بدَّ من التقدير، إمَّا في جانب الصفة، أي: أجعلتم أهلَ السِّقاية والعمارة كمَن آمَنَ، ويؤيِّده قراءةُ محمد بن عليٍّ الباقرِ رضي الله عنه، وابنِ الزبير، وأبي جعفر، وأبي وَجْزَةَ السعديِّ وهو من القرَّاء وإن اشتهر بالشعر: «أجعلتُم سُقاةَ الحاجِّ» بضم السين جمع

ساق «وعَمَرَةَ المسجد» بفتحتين جمع عامر[١]. وكذا قراءةُ الضحاك: «سُقاية» بالضم أيضاً مع الياء والتاء «وعَمَرَةَ»[٢] كما في القراءة السابقة. ووَجْهُ «سُقاية» فيها: أن يكون جمعاً جاء على فُعال، ثمَّ أُنِّثَ كما أُنِّث من الجموع نحو حجارة. فإنَّ في كلا القراءتين تشبيهُ ذاتٍ بذاتٍ.

وإمَّا في جانب الذَّات، أي: أجعلتُموهما كإيمانِ مَن آمَنَ وجهادِ مَن جاهَدَ.

وقيل: لا حاجةَ إلى التقدير في شيء، وإنَّما المصدرُ بمعنى اسم الفاعل، والمعنى عليه كما في الأول.

وأيًّا ما كان فالخطابُ إمَّا للمشركين على طريقة الالتفات، واختارَه أكثرُ المحققين، وهو المتبادِرُ من النظم وتخصيصِ ذِكْرِ الإيمان في جانب المشبَّه به، واستدلَّ له بما أخرجه ابنُ أبي حاتم وابنُ مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنَّ المشركين قالوا: عمارةُ بيت الله تعالى والقيامُ على السِّقاية خيرٌ من الإيمان والجهاد[٣]. فذَكَر اللهُ تعالى خيرَ الإيمان به سبحانه والجهادِ مع نبيِّه ﷺ على عمران المشركين البيتَ، وقيامِهم على السِّقاية.

وبما أخرجه ابنُ جرير وأبو الشيخ عن الضَّحاك قال: أقبل المسلمون على العباس وأصحابه الذين أُسروا يومَ بدرٍ يعيِّرونهم بالشِّرك، فقال العباس: أمَا والله لقد كنَّا نعمرُ المسجدَ الحرام، ونفكُّ العانيَ، ونحجبُ البيتَ، ونسقي الحاجَّ. فأنزل الله تعالى ﴿أَجَعَلْتُمْ﴾ الآية[٤]. وهذا ظاهرٌ في أنَّ الخطابَ لهم وهم مشركون.

وإمَّا لبعض المؤمنين المُؤْثِرين للسِّقاية والعمارةِ على الهجرة والجهاد، واستُدلَّ له بما أخرجه مسلم وأبو داود وابنُ جرير وابنُ المنذر وجماعةٌ عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: كنتُ عند منبر رسول الله ﷺ في نفرٍ من أصحابه، فقال رجلٌ منهم: ما أبالي أنْ لا أعملَ عملاً لله تعالى بعدَ الإسلام إلا أنْ أسقي الحاجَّ. وقال آخرُ: بل عمارةُ المسجدِ الحرام. وقال آخَر: بل الجهادُ في سبيل الله تعالى خيرٌ

---

(١) وهي قراءة أبي جعفر من العشرة، كما في النشر ٢/٢٧٨، وينظر المحتسب ١/ ٢٨٥.

(٢) المحتسب ١/ ٢٨٥.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٧٦٧، وعزاه لابن مردويه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢١٨.

(٤) تفسير الطبري ١١/ ٣٨١، وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢١٩.

مما قلتم. فزجرهم عمرُ رضي الله عنه وقال: لا ترفعوا أصواتَكم عند منبرِ رسول الله ﷺ ـ وذلك يوم الجمعة ـ ولكن إذا صلَّيتم الجمعةَ دخلتُ على رسول الله ﷺ فاستفتيتُه فيما اختلفتم فيه. فأنزل الله تعالى الآية إلى قوله سبحانه: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[1].

وبما روي من طرقٍ أنَّ الآيةَ نزلت في عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهَه والعباسِ، وذلك أنَّ الأميرَ كرَّم الله تعالى وجهَه قال له: ياعمّ، لو هاجرتَ إلى المدينة؟ فقال له: أولستُ في أفضلَ من الهجرة، ألستُ أسقي الحاجَّ وأعمرُ البيتَ؟[2] وهذا ظاهرٌ في أنَّ العباسَ رضي الله عنه كان إذ ذاك مسلماً على خلافِ ما يقتضيه غيرُه من الأخبار المتقدِّم بعضُها.

وأُيِّد هذا القول بأنه المناسب للاكتفاء في الرَّدِّ عليهم ببيان عدمِ مساواتهم عند الله تعالى للفريق الثاني، وبيانِ أعظميَّة درجتهم عند الله تعالى، الظاهرِ دخولهُ في الردِّ على وجهٍ يُشعِر بعدم حرمان الأوَّلين بالكليَّة؛ لمكان «أَفْعَلَ» التفضيل. وجَعْلُ المشتمل على ذلك استطراداً لتفضيل مَن اتَّصف بتلك الصفاتِ على غيرِه من المسلمين خلافُ الظاهر.

وكذا القولُ بأنه سيقَ لتفضيلهم على أهل السِّقاية والعمارة من الكفرة، وهم وإن لم يكن لهم درجةٌ عند الله تعالى جاء على زعمِهم ومدَّعاهم. على أنَّه قيل عليه: إنه ليس فيه كثيرُ نفعٍ؛ لأنَّه إنْ لم يُشعِرْ بعدم الحرمان، فليس بمشعرٍ بالحرمان.

والكلامُ على الأوَّل توبيخٌ للمشركين، ومدارُه[3] إنكار تشبيهِ أنفسهم من حيثُ اتِّصافُهم بوصفيهم المذكورين ـ مع قطْعِ النَّظر عمَّا هم عليه من الشِّرك ـ بالمؤمنين

---

(١) صحيح مسلم (١٨٧٩)، وتفسير الطبري ١١/ ٣٧٨، وهو عند أحمد (١٨٣٦٧)، ولم نقف عليه عند أبي داود. وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢١٨، وعنه نقل المصنف.

(٢) أسباب النزول للواحدي ص٢٤٢، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢١٨ لابن أبي شيبة وأبي الشيخ وابن مردويه، وعنه نقل المصنف.

(٣) في تفسير أبي السعود ٤/ ٥٢ (والكلام منه): ومداره على.

من حيثُ اتِّصافُهم بالإيمان والجهاد، أو على إنكار تشبيهِ وصفَيهم المذكورين في حدِّ ذاتهما ـ مع الإغماض عن مقارنتهما للشِّرك ـ بالإيمان والجهاد.

والقولُ باعتبار المقارنة ممَّا أغمض عنه المحقِّقون؛ لإباء المقام إيَّاه، كيف لا وقد بُيِّن حبوطُ أعمالهم بذلك الاعتبار وكونُها بمنزلةِ العدم، فتوبيخُهم بعدُ على تشبيهها بالإيمان والجهاد، ثمَّ ردُّ ذلك بما يُشعر بعدم حرمانهم عن أصلِ الفضيلة بالكليَّة ممَّا لا يساعدُه النَّظم الكريم، ولو اعتُبر، لَما احتيجَ إلى تقريرِ إنكار التشبيهِ وتأكيدِه بشيءٍ آخرَ؛ إذ لا شيءَ أظهرُ بطلاناً من نسبةِ المعدوم إلى الموجود.

وقيل: لا مانعَ من اعتبارها ويقطع النظر عمَّا تقدَّم من بيان الحبوط، وعدمُ الحرمان المشعور به مبنيٌّ على ذلك. وفيه ما فيه.

والمعنى: أجعلتم أهلَ السِّقاية والعمارة في الفضيلة وعلوِّ الدَّرجة كَمَن آمَنَ بالله واليومِ الآخر وجاهدَ في سبيله. أو: أجعلتموهما في ذلك كالإيمان والجهاد، وشتَّانَ ما بينهما، فإنَّ السِّقاية والعمارةَ وإنْ كانتا في أنفسِهما من أعمال البرِّ والخير، لكنَّهما وإن خَلَتا عن القوادحِ بمعزلٍ أنْ يشبَّه أهلُهما بأهل الإيمان والجهاد، أو يشبَّه نفسُهما بنفسِ الإيمان والجهاد، وذلك قوله سبحانه: ﴿لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي: لا يساوي الفريقُ الأوَّلُ الثانيَ، وبظاهره يترجَّحُ التقديرُ الأوَّل، وإذا كان المرادُ: لا يستوون بأوصافهم، يرجع إلى نفي المساواة في الأوصاف، فيوافق الإنكارَ على التقدير الثاني، وإسنادُ عدم الاستواء إلى الموصوفين لأنَّ الأهم بيانُ تفاوتهم.

وتوجيهُ النفي ها هنا والإنكارِ فيما سلف إلى الاستواء والتشبيهِ مع أنَّ دعوى المفتخرين بالسِّقاية والعمارة من المشركين أو المؤمنين إنما هي الأفضليَّةُ دون التساوي والتشابُه؛ للمبالغة في الردِّ عليهم، فإنَّ نفي التساوي والتشابُهِ نفيٌ للأفضلية بالطريق الأولى. لكنْ ينبغي أنْ يعلم أنَّ الأفضلية التي يدَّعيها المشركون تُشعر بثبوتِ أصلِ الفضيلة للمفضَّل عليه، وهم بمعزلٍ عن اعتقادِ ذلك، وكيف يتصوَّر منهم أنَّ في جهادهم وقتلِهم فضيلةً، أو أنَّ في الإيمان المستلزم لتسفيه رأيهم فيما هم عليه فضيلةً، فلا بدَّ أنْ يكون ذلك من باب المجاراة فلا تغفل.

والجملة استئنافٌ لتقرير الإنكار المذكورِ وتأكيدِه، وجوَّز أبو البقاء أن تكونَ حالاً من مفعولَي الجعل، والرابطُ ضميرُ الجمع، كأنه قيل: سوَّيتُم بينهم حالَ كونهم متفاوتين عند الله[1].

﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٩﴾ أُريدَ بهم المشركون، وبالظُّلم الشِّركُ، أو وَضْعُ الشيء في غير موضعه شركاً كان أو غيرَه، فيدخلُ فيه ظلمُهم في ذلك الجعل، وهو أبلغُ في الذمِّ. والمرادُ من الهداية: الدلالةُ الموصولةُ، لا مطلقُ الدلالةِ؛ لأنه لا يناسبُ المقام، وهذا حكمٌ منه تعالى أنه سبحانه لا يوفِّقُ هؤلاء الظالمين إلى معرفة الحقِّ وتمييزِ الراجحِ من المرجوح، ولعلَّه سِيق لزيادةِ تقريرِ عدم التَّساوي.

وقوله سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ﴾ استئنافٌ لبيان مراتبِ فَضْلِهم زيادةً في الردِّ وتكميلاً له، وزيادةُ الهجرةِ وتفصيلُ نوعي الجهاد للإيذان بأنَّ ذلك من لوازم الجهاد، لا أنَّه اعتُبِرَ بطريق التدارُكِ أمرٌ لم يُعتبر فيما سلف.

والظاهرُ من السِّياق أنَّ المفضَّل عليه أهلُ السقاية والعمارة من المشركين، وقد أشرنا إلى ما لَه وما عليه حَسْبَما ذكره بعضُ الفضلاء.

وأنا أقول: إذا أريدَ من «أَفْعَلَ» المبالغةُ في الفضل وعلوِّ المرتبة والمنزلةِ فالأمرُ هيِّنٌ، وإذا أريد به حقيقتُه، فهناك احتمالان:

الأول أنْ يقال: حُذِفَ المفضَّلُ عليه إيذاناً بالعموم، أي: إنَّ هؤلاء المتَّصفين بهذه الصفات أعلى رتبةً وأكثرُ كرامةً ممَّن لم يتَّصف بها كائناً مَن كان، ويدخل فيه أهلُ السِّقاية والعمارة، ويكفي في تحقُّق حقيقة «أفعل» وجودُ أصل الفعل في بعض الأفراد المندرجةِ تحت العموم، كما يقال: فلانٌ أعلمُ الخلقِ، مع أنَّ منهم مَن لا يتَّصفُ بشيءٍ من العلم، بل لا يمكنُ أن يتَّصف به أصلاً، وهذا مما لا ينبغي أن يُشَكَّ فيه، سوى أنَّه يعكِّرُ علينا أنَّ المقصودَ بالمفضَّل[2] عليه في المثال مَن له

(١) الإملاء ٣/١٤٨.
(٢) في الأصل: بالتفضيل.

مشاركةٌ في أصل الفعل ولا كذلك ما نحنُ فيه، فإنْ لم يضرَّ هذا فالأمرُ ذاك، وإلا فهو كما ترى.

الثاني أن يقال: ما أفهمتْه الصيغةُ من أنَّ للسُّقَاة والعُمَّار[1] من المشركين درجةً جاء على زعم المشركين، وحسَّن ذلك وقوعُ مثله في كلامهم مع المؤمنين، فإنهم قالوا كما دلَّ عليه بعضُ الأخبار السابقة: السقايةُ والعمارة خيرٌ من الإيمان والجهاد، ولا شكَّ أنَّ ما يشعر به «خير» من أنَّ في الإيمان والجهاد خيراً إنَّما جاء على زَعْمِ المؤمنين، فما في الآية خارجٌ مخرجَ المشاكلة مع ما في كلامهم وإن اختلف اللفظُ. وما قيل من أنَّ جَعْلَ معنى التفضيلِ بالنسبة إلى زعم الكفرة ليس فيه كثيرُ نفعٍ، ليس فيه كثيرُ ضررٍ، كما لا يخفى على مَن ذاق طعمَ البلاغة ولو بطرفِ اللسان.

ويُشعر كلامُ بعضهم أنَّ التفضيلَ مبنيٌّ على ما تقدَّم من قطع النَّظرِ وإغماض العين، أي: المتَّصفون بهذه الأوصاف الجليلة أعلى رتبةً ممَّن خلا منها وإن حاز جميعَ ما عداها ممَّا هو كمالٌ في حدِّ ذاته، كالسِّقاية والعمارة.

والمرادُ بسبيل الله هنا: الإخلاصُ أو نحوُه، لا الجهادُ، فالمعنى: جاهَدوا مُخْلِصين.

﴿وَأُولَٰٓئِكَ﴾ الموصوفون بما ذكر ﴿هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾﴾ أي: المختصُّون بالفوز العظيم، أو بالفوز المطلق كأنَّ فوزَ مَن عداهم ليس بفوزٍ بالنسبة إلى فوزهم. والكلام على الثاني توبيخٌ لمن يُؤْثِرُ السِّقاية والعمارة من المؤمنين على الهجرة والجهادِ، أي: أجعلتم أهلَهما من المؤمنين في الفضيلة والكرامة كَمَن آمنَ بالله واليوم الآخر وجاهدَ في سبيله. أو: أجعلتموهما كالإيمان والجهاد. قالوا[2]: وإنما لم يذكر الإيمانَ في جانب المشبَّه مع كونه معتبراً فيه قطعاً؛ تعويلاً على ظهور الأمر، وإشعاراً بأنَّ مدارَ إنكارِ التشبيه هو السِّقايةُ والعمارة دون الإيمان، وإنَّما لم يترك ذكره في جانب المشبَّه به أيضاً؛ تقويةً للإنكار، وتذكيراً لأسباب الرُّجحان

---

(١) في الأصل: للسقاية والعمارة.

(٢) القائل هو أبو السعود في تفسيره ٤/ ٥٣، وما قبله منه.

ومبادي الأفضلية، وإيذاناً بكمال التلازُم بين الإيمان وما تلاه. ومعنى عدمِ الاستواء عند الله تعالى وأعظميَّةِ درجة الفريق الثاني على هذا التقدير ظاهرٌ. والمرادُ بالظلم: الظلمُ بوضع كلٍّ من الراجحِ والمرجوح في موضع الآخر، لا الظلمُ الأعمُّ. وبعدم الهداية: عدمُ هدايته تعالى للمؤثِرينَ إلى معرفة ذلك، لا عدمُ الهداية مطلقاً. والقصر في قوله سبحانه: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ بالنسبة إلى درجة الفريقِ الثاني، أو الفوزِ المطلَقِ ادعاءً كما مر. اهـ.

وأنت تعلم أنَّ عدمَ ذكر الإيمان في جانب المشبَّه ظاهر؛ لأنَّ المؤمنين ما تنازعوا ـ كما يدلُّ عليه حديثُ مسلمٍ السابقُ ـ إلا فيما هو الأفضلُ بعدَه، فمِنْ قائلٍ: السقايةُ، ومن قائلٍ: العمارةُ، ومن قائلٍ: الجهادُ. نعم يحتاج ذكرُه في جانب المشبَّه به إلى نكتة، والتوبيخُ في الآية على هذا التقدير أبلغُ منه على التقدير الأوَّل فتأمَّل.

﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم﴾ أي: في الدنيا على لسانِ رسولِهِ عليه الصلاة والسلام. وقرأ حمزة: «يَبْشُرهم» بفتح الياء وسكون الباء وضمِّ الشين والتخفيف(١). على أنَّه من بَشَر الثلاثيِّ، وأخرجها أبو الشيخ(٢) عن طلحة بنِ مصرِّف.

وفي التعرُّض لعنوان الربوبية مع الإضافة إلى ضميرِهم وكونِه سبحانه هو المبشِّر ما لا يخفى من اللطافة واللُّطف.

﴿بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ﴾ واسعةٍ ﴿وَرِضْوَٰنٍ﴾ كبيرٍ ﴿وَجَنَّٰتٍ﴾ عاليةٍ قطوفُها دانية ﴿لَّهُمْ فِيهَا﴾ أي: الجنات. وقيل: الرحمة ﴿نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾﴾ لا يرتحلُ ولا يسافر عنهم، وهو استعارةٌ للدائم.

﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ﴾ أي: الجنات ﴿أَبَدًا﴾ تأكيدٌ لما يدلُّ عليه الخلودُ، ودفعُ احتمال أنْ يرادَ منه المكثُ الطويل.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾ لا قَدْرَ بالنسبة إليه لأجورِ الدنيا، أو للأعمال التي في مقابَلته. والجملةُ استئنافٌ وقعَ تعليلاً لما سبق.

---

(١) التيسير ص٨٧، والنشر ٢/ ٢٣٩.

(٢) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٢٣.

وذكر أبو حيَّان[^1] أنه تعالى لمَّا وصفَ المؤمنين بثلاثِ صفاتٍ: الإيمانِ، والهجرةِ، والجهادِ بالنفس والمال، قابَلهم على ذلك بالتبشير بثلاثةٍ: الرحمةِ، والرضوانِ، والجنَّةِ، وبدأ سبحانه بالرحمة في مقابلة الإيمان لتوقُّفِها عليه، ولأنَّها أعمُّ النِّعم وأسبقُها كما أنَّ الإيمانَ هو السابق، وثنَّى تعالى بالرضوان الذي هو نهايةُ الإحسان في مقابلة الجهاد الذي فيه بذل الأنفس والأموال، وثلَّث عزَّ وجلَّ بالجِنان في مقابلة الهجرة وتركِ الأوطان؛ إشارةً إلى أنَّهم لمَّا آثروا تَرْكَها بدَّلهم بدارِ الكفر الجنانَ، الدارَ التي هي في جواره، وفي الحديث الصحيح: «يقول الله سبحانه: يا أهل الجنَّة هل رضيتُم. فيقولون: كيف لا نرضى وقد باعَدْتَنا عن نارِك وأَدْخَلْتَنا جنَّتَك؟ فيقول سبحانه: لَكُم عندي أَفْضَلُ مِن ذلك. فيقولون: وما أفضلُ من ذلك؟ فيقولُ جلَّ شأنُه: أُحِلُّ لكم رضائي فلا أسخَطُ عليكم بعدَه أبداً»[^2].

ولا يخفى أنَّ وصفَ الجنَّات بأنَّ «لهم فيها نعيمٌ مقيمٌ» على هذا التوزيع في غاية اللطافة؛ لما أنَّ في الهجرة السَّفرَ الذي هو قطعةٌ من العذاب.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ نهيٌ لكلِّ فردٍ من أفراد المخاطبين عن مُوالاة فردٍ من المشركين، لا عن موالاةِ طائفةٍ منهم، فإنَّ ذلك مفهومٌ من النَّظمِ الكريم دلالةً لا عبارةً.

والآيةُ على ما روى الثعلبيُّ عن ابن عباس نزلتْ في المهاجرين؛ فإنَّهم لمَّا أُمروا بالهجرة، قالوا: إنْ هاجَرْنَا قَطَعْنا آباءَنا وأبناءَنا وعشيرتَنا، وذهبتْ تجارتُنا، وهلكتْ أموالُنا، وخربتْ ديارُنا، وبقينا ضائعين، فنزلت، فهاجروا، فجعل الرجلُ يأتيه ابنُه أو أبوه أو أخوه أو بعض أقاربه فلا يلتفتُ إليه ولا يُنزله ولا يُنفق عليه، ثمَّ رخَّص لهم في ذلك[^3].

---

[^1]: في البحر ٥/ ٢١بنحوه، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٣١٢.
[^2]: أخرجه أحمد (١١٨٣٥)، والبخاري (٦٥٤٩)، ومسلم (٢٨٢٩) من حديث أبي سعيد الخدري، وفيه عندهم: «... وما لنا لا نرضى وقد أعطينا ما لم تعط أحداً من خلقك؟ فيقول....» وفيه أيضاً: «أُحلُّ عليكم رضواني».
[^3]: تفسير الثعلبي ٥/ ٢١بنحوه، وذكره بهذا اللفظ الزمخشري في الكشاف ٢/ ١٨٠، وهو من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس.

ورَوَى عن مقاتل أنَّها نزلتْ في التسعة الذين ارتدُّوا ولحقوا بمكة؛ نهياً عن موالاتهم.

وروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله رضي الله عنهما أنَّها نزلت في حاطبِ بن أبي بلتعة حين كتب إلى قريشٍ يخبرُهم بخبر رسول الله ﷺ لما عزم على فتحِ مكَّة.[1] وهذا ونحوُه يقتضي أنَّ هذه الآيةَ نزلت قبل الفتحِ.

واستَشْكَلَ ذلك الإمامُ الرازيُّ[2] بأنَّ الصحيح أنَّ هذه السورة إنَّما نزلت بعد فتح مكَّةَ، فكيف يمكن أن يكون سببُ النزول ما ذُكر.

وأجيب بأنَّ نزولَها قبلَ الفتح لا ينافي كونَ نزولِ السورةِ بعدَه؛ لأنَّ المرادَ معظمُها وصدرُها. وعلى القول بأنَّها نزلت في حاطب فالمعتبرُ عمومُ اللفظ لا خصوصُ السبب ويدخل حاطبٌ في النهي عن الاتِّخاذ بلا شبهة.

﴿إِنِ اسْتَحَبُّوا﴾ أي: اختاروا ﴿الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ﴾ وأصرُّوا عليه إصراراً لا يُرجى معه إقلاعٌ أصلاً، ولتضمُّنِ «استَحَبَّ» معنى ما ذُكر تعدَّى بـ «على». وتعليقُ النهي عن الاتِّخاذ بذلك لِمَا أنَّه قبل ذلك ربما يؤدِّي بهم إلى الإسلام بسبب شعورِهم بمحاسنِ الدِّين.

﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم﴾ أي: واحداً منهم. والضميرُ في الفعل لمراعاة لفظِ الموصول، وللإيذان باستقلالِ كلٍّ واحدٍ منهم بالاتِّصاف بالظلم الآتي؛ لأنَّ المرادَ تولِّي فردٍ واحدٍ منهم.

و«من» في قوله سبحانه: ﴿مِّنكُمْ﴾ للجنس لا للتبعيض.

﴿فَأُولَٰئِكَ﴾ أي: المتولُّون ﴿هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٣﴾﴾ بوضعِهم الموالاةَ في غيرِ موضعها، فالظلمُ بمعناه اللغويِّ. وقد يرادُ به التجاوُزُ والتعدِّي عمَّا حَدَّ الله تعالى إن كان المرادُ: ومَن يتولَّهم بعد النهي، والحصرُ ادِّعائي كأنَّ ظُلْمَ غيرِهم كَلَا ظُلْمٍ عندَ ظُلْمِهم، وفي ذلك من الزَّجر عن الموالاة ما فيه.

---

(١) مجمع البيان ١٠/ ٣٤، وأصل قصة حاطب عند أحمد (٨٢٧)، والبخاري (٣٠٨١)، ومسلم (٢٤٩٤) من حديث علي رضي الله عنه.

(٢) في تفسيره ١٦/ ١٨.

﴿قُلْ﴾ تلوينٌ للخطاب، وأمرٌ له ﷺ بأنْ يثبِّتَ المؤمنين، ويقوِّي عزائمَهم على الانتهاء عمَّا نُهوا عنه مِن موالاةِ الآباءِ والإخوان، ويزهِّدهم فيهم[1] وفيمَن يجري مجراهم، ويقطع علائقَهم عن زخارفِ الدنيا الدَّنيَّة على وجهِ التوبيخ والترهيب. أي: قل يا محمد للمؤمنين ﴿إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ﴾ لم يذكرِ الأبناءَ والأزواجَ فيما سلف وذكرَهم هنا؛ لأنَّ ما تقدَّم في الأولياء وهم أهلُ الرأي والمشورة، والأبناءُ والأزواجُ تبعٌ ليسوا كذلك، وما هنا في المحبَّة وهم أحبُّ إلى كلِّ أحد.

﴿وَعَشِيرَتُكُمْ﴾ أي: ذَوو قرابتِكم، وقيل: عشيرةُ الرجل أهلُه الأدنَون، وأيًّا ما كان فذِكْرُه للتعميم والشمولِ، وهو من العِشْرةِ، أي: الصحبة؛ لأنَّها من شأن القُربى.

وقيل: من العَشَرة العددُ المعروفُ، وسمِّيت العشيرة بذلك - على هذا - لكمالهم؛ لأنَّ العَشَرة كما عَلِمْتَ عددٌ كاملٌ، أو لأنَّ بينهم عقدُ نسبٍ كعَقْدِ العَشَرة، فإنه عقدٌ من العقود، وهو معنىً بعيد.

وقرأ أبو بكر عن عاصم: «عشيراتكم»[2]. والحسن: «عشائركم»[3]. وأنكر أبو الحسن[4] وقوعَ الجمع الأوَّل في كلامهم، وإنما الواقعُ الجمعُ الثاني.

﴿وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا﴾ أي: اكْتَسَبْتُموها، وأصلُ الاقتراف اقتطاعُ الشيء من مكانه إلى غيره؛ من قَرَفْتُ القَرْحَةَ: إذا قَشَرْتها. والقِرْفُ: القِشْرُ. ووُصِفَتِ الأموال بذلك إيماءً إلى عزَّتها عندهم؛ لحصولها بكدِّ اليمين وعرقِ الجبين.

﴿وَتِجَٰرَةٌ﴾ أي: أمتعةٌ اشتريتموها للتجارة والرِّبح ﴿تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا﴾ بفواتِ وقتِ رَوَاجِها بغيبتكم عن مكَّة المعظَّمة في أيام المواسم ﴿وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ﴾ منازلُ تعجبكم الإقامةُ فيها.

والتعرُّضُ للصِّفات المذكورة؛ للإيذان بأنَّ اللَّوم على محبَّة ما ذُكر من زينةِ

---

(١) في الأصل: فيه، والمثبت من (م) وتفسير أبي السعود ٤/ ٥٤، والكلام منه.

(٢) التيسير ص١١٨، والنشر ٢/ ٢٧٨.

(٣) القراءات الشاذة ص٥٢.

(٤) هو الأخفش، وكلامه في الدر المصون ٦/ ٣٤.

الحياة الدنيا لا ينافي ما فيها من مبادي المحبَّة وموجباتِ الرغبة فيها، وأنَّها مع ما لها من فنون المحاسِن بمعزلٍ عن أن تكونَ كما ذكر سبحانه بقوله: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ بالحبِّ الاختياريِّ المستتبعِ لأثرِهِ الذي هو الملازمةُ وتقديمُ الطاعة، لا ميلُ الطبع فإنَّه أمرٌ جِبِلِّيٌّ لا يمكنُ تركُه، ولا يؤاخَذُ عليه، ولا يكلَّف الإنسانُ بالامتناع عنه.

﴿وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ﴾ أي: طريقِ ثوابِهِ ورضاه سبحانه، ولعلَّ المرادَ به هنا أيضاً الإخلاصُ ونحوُه، لا الجهادُ وإن أطلق عليه أيضاً أنه سبيل الله تعالى. ونُظم حبُّ هذا في سلكِ حبِّ الله تعالى شأنه وحبِّ رسوله عليه الصلاة والسلام؛ تنويهاً لشأنه، وتنبيهاً على أنَّه ممَّا يجب أن يُحَبَّ فضلاً عن أن يُكره، وإيذاناً بأنَّ محبَّته راجعةٌ إلى محبَّة الله عزَّ وجلَّ ومحبَّةِ حبيبه ﷺ، فإنَّ الجهادَ عبارةٌ عن قتالِ أعدائهما لأَجْلِ عداوتهم، فَمَنْ يحبُّهما يجبُ أن يحبَّ قتالَ مَن لا يحبُّهما.

﴿فَتَرَبَّصُوا۟﴾ أي: انتظروا ﴿حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾ أي: بعقوبته ـ سبحانه ـ لكم عاجلاً أو آجلاً، على ما روي عن الحسن واختارَه الجبَّائيُّ.

وروي عن ابن عباس ومجاهد ومقاتل: أنَّه فتحُ مكة.

﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾ أي: الخارجين عن الطاعة في مُوالاة المشركين، وتقديمِ محبَّةِ مَن ذُكر على محبَّةِ الله عزَّ وجلَّ ورسولِه ﷺ. أو: القومَ الفاسقين كافَّةً، ويدخلُ المذكورون دخولاً أوليًّا. أي: لا يهديهم إلى ما هو خيرٌ لهم.

والآيةُ أشدُّ آيةٍ نَعَتْ على الناس ما لا يكاد يَتَخلَّص منه إلَّا مَنْ تَدَارَكه الله سبحانه بلُطْفِه، وفي الحديث عن النبيِّ ﷺ: «لا يَطْعَمُ أحدُكم طَعْمَ الإيمان حتَّى يحبَّ في الله تعالى ويبغضَ في الله تعالى، حتَّى يحبَّ في الله سبحانه أبعدَ الناس، ويبغضَ في الله عزَّ وجلَّ أقربَ الناس»(١) والله تعالى الموفِّق لأحسن الأعمال.

❁ ❁ ❁

---

(١) ذكره بهذا اللفظ الزمخشري في الكشاف ٢/ ١٨٠ ـ ١٨١. وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ص٧٤: لم أجده بهذا اللفظ. اهـ. وأخرج أحمد (١٥٦٣٨)، والترمذي (٢٥٢١) من حديث معاذ بن أنس الجهني: «مَن أعطى لله، ومنع لله، وأحب لله=

ومن باب الإشارة: أنه سبحانه أشار إلى تمكُّن رسوله عليه الصلاة والسلام، ووصولِ أصحابه ﷺ، إلى مقام الوحدة الذاتية بعد أنْ كانوا مُحتجِبين بالأفعال تارةً وبالصفات أخرى، وبذلك تحقَّقت الضِّدِّية على أكمل وجهٍ بينهم وبين المشركين، فنَزَلَتِ البراءةُ، وأُمِرُوا بنَبْذِ العهد ليقعَ التوافُقُ بين الباطن والظاهر، وأُمِرَ المشركون بالسِّياحة في الأرض أربعةَ أشهر ـ على عددِ مواقفهم في الدنيا والآخرة ـ تنبيهاً لهم؛ فإنَّهم لمَّا وقفوا في الدنيا مع الغير بالشرك حُجِبوا عن الدِّين والأفعال والصفات والذَّات في برزخ الناسوت، فلزمهم أنْ يوقَفُوا في الآخرة على الله عزَّ وجلَّ، ثمَّ على الجبروت، ثمَّ على الملكوت، ثم على النار في جحيم الآثار فيعذَّبوا بأنواع العذاب.

ومَن طبَّق الآياتِ على ما في الأنفُسِ ذَكَر أنَّ هذه المدَّةَ مدَّةُ كمالِ الأوصاف الأربعة: النباتيَّةِ، والحيوانيَّةِ، والشيطانيَّةِ، والإنسانيَّة.

ثم قال سبحانه لهم: ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ﴾ إذ لا بدَّ مِن حَبْسِكُم في تلك المواقفِ بسبب وقوفِكم مع الغير بالشِّرك ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ المحجوبين عن الحقِّ بافتضاحهم عند ظهور رتبةِ ما عبدوه من دونِه، ووقوفِهم معه على النار.

﴿وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ﴾ أي: وقتَ ظهورِ الجمع الذاتيِّ في صورة التفصيل ﴿أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ﴾ المرادُ بذلك كمالُ المخالفة والتضادِّ، وانقطاعُ المددِ الرُّوحاني.

والمرادُ من قوله سبحانه: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا﴾ الذين بقيتْ فيهم مسكةٌ من الاستعداد، وأثرٌ من سلامةِ الفطْرة، وبقايا من المروءة، أُمر المؤمنون أن يتمُّوا إليهم عهدَهم إلى مدَّتهم، وهي مدَّةُ تراكمُ الدّين وتحقُّقِ الحجاب إن لم يرجعوا ويتوبوا.

ثمَّ قال سبحانه بعد أن ذَكَرَ ما ذَكَر: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ أي: علماً ﴿وَهَاجَرُوا۟﴾ أي: هجروا الرغائبَ الحسِّيَّةَ والأوطانَ النفسية ﴿وَجَـٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ﴾ وهي

= وأبغض لله، وأنكح لله، فقد استكمل الإيمان». قال الترمذي: حديث حسن. اهـ. وأخرجه أبو داود (٤٦٨١) من حديث أبي أمامة ﷺ.

أموالُ معلوماتهم ومُراداتِهم ومقدوراتِهم. والجهادُ بهذه إشارةٌ إلى محوِ صفاتهم، والجهادُ بالأنفس إشارةٌ إلى فنائها في الله تعالى أولئك ﴿أَعْظَمُ دَرَجَةً﴾ في التوحيد ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ تعالى.

﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ﴾ وهو ثوابُ الأعمال ﴿وَرِضْوَانٍ﴾ وهو ثوابُ الصفات ﴿وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ﴾ وهو مشاهدةُ المحبوبِ الذي لا يزولُ، وذلك جزاءُ الأنفس.

ووجهُ الترتيب على هذا ظاهرٌ، وإنَّما تولَّى الله تعالى بشارتَهم بنفسهِ عزَّ وجلَّ ليزدادوا حُبًّا له تبارك وتعالى، لأنَّ القلوبَ مجبولةٌ على حبِّ مَن يبشِّرها بالخير.

ثمَّ إنَّه سبحانه بيَّن أنَّ القرابةَ المعنويَّة والتناسُبَ المعنويَّ والوصلةَ الحقيقيَّة أحقُّ بالمراعاة من الاتصال الصوريِّ مع فَقْدِ الاتِّصال المعنويِّ واختلافِ الوجهة، وذمَّ سبحانه التقيُّدَ بالمألوفات الحسِّيةِ، وتقديمَها على المحبوب الحقيقيِّ والتعيُّن الأول له والسبب الأقوى للوصول إلى الحضرة، وتوعَّد عليه بما توعَّد، نسألُ الله تعالى التوفيق إلى ما يقرِّبنا منه إنه وليُّ ذلك.

❁ ❁ ❁

﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ﴾ خطابٌ للمؤمنين خاصَّةً، وامتنانٌ عليهم بالنُّصرة على الأعداء التي يترك لها الغيورُ أحبَّ الأشياء إليه. والمواطنُ جمعُ موطن وهو الموضعُ الذي يقيمُ فيه صاحبُه، وأُريد بها مواطنُ الحربِ، أي: مقاماتُها ومَواقِفُها، ومن ذلك قولُه:

وكم موطنٍ لولايَ طِحْتَ كما هَوَى ... بأجرامه من قُلَّةِ النِّيق مُنْهوي(١)

والمنعُ من الصَّرف لصيغةِ منتهى الجموع. واللامُ موطِّئةٌ للقسم، أي: أُقسِمُ واللهِ لقد نَصَركم الله في مواقفَ ووقائعَ ﴿كَثِيرَةٍ﴾ منها وقعةُ بدرٍ التي ظهرتْ بها

---

(١) البيت ليزيد بن الحكم الثقفي كما في أمالي القالي ١/ ٦٨، والأغاني ١٢/ ٢٩٥، وأمالي ابن الشجري ١/ ٢٧١، والحماسة البصرية ٢/ ٢٧٧. والخزانة ٣/ ١٣٦، وفيه: طاح الرجل يطوح ويطيح: إذا هلك. والأجرام: جمع جِرم، وهو الجسم، كأنه جَعَلَ أعضاءه أجراماً توسعاً، أي: سقط بجسمه وثقله. والنِّيق: أرفعُ الجبل. وقلَّته: ما استدقَّ من رأسه.

شمسُ الإسلام، ووقعةُ قريظة والنضير والحديبية، وأنهاها بعضهم إلى ثمانين.

وروي أنَّ المتوكِّل اشتكى شكايةً شديدةً، فنذر أن يتصدَّق ـ إن شفاه الله تعالى ـ بمالٍ كثيرٍ، فلما شُفي سأل العلماءَ عن حدِّ الكثير، فاختلفت أقوالُهم، فأُشير عليه[1] أن يسأل أبا الحسن عليَّ بنَ محمدِ بن علي بن موسى الكاظم ﷺ، وقد كان حَبَسه في داره، فأمر أن يُكتب إليه، فَكَتَبَ ﷺ: يتصدَّق بثمانين درهماً. ثمَّ سألوه عن العِلَّة، فقرأ هذه الآيةَ وقال: عَدَدْنا تلكَ المواطنَ فبلغتْ ثمانين[2].

﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ عطفٌ على محلِّ «مواطن» وعطفُ ظرفِ الزمان على المكان وعكسُه جائزٌ على ما يقتضيه كلامُ أبي عليٍّ ومَن تَبِعه.

نعم ظاهرُ كلام البعضِ المنعُ؛ لأنَّ كلًّا من الظَّرْفَينِ يتعلَّقُ بالفعل بلا تَوسُّطِ العاطِفِ، ومتعلِّقاتُ الفعل إنَّما يعطفُ بعضُها على بعضٍ إذا كانت من جنسٍ واحد.

وقال آخرون: لا مَنْعَ من نسقِ زمانٍ على مكانٍ وبالعكس، إلَّا أنَّ الأحسنَ تركُ العاطفِ في مِثْلِه.

ومَن مَنَعَ العَطْفَ أو استحسن تَرْكَه قال: إنَّه معطوفٌ بحذفِ المضاف، أي: ومواطنِ يومِ حنينٍ، ولعلَّ التغييرَ للإيماء إلى ما وقع فيه من قِلَّة الثبات من أوَّل الأمر.

وقد يُعتبر الحذفُ في جانب المعطوف عليه، أي: في أيامِ مواطنَ، والعطفُ حينئذٍ من عطفِ الخاصِّ على العام.

ومزيَّةُ هذا الخاصِّ التي أشار إليها العطفُ هي كونُ شأنه عجيباً وما وقع فيه غريباً؛ للظَّفَر بعد اليأس، والفَرَجِ بعد الشِّدَّة، إلى غير ذلك، وليس المرادُ بها كثرةَ الثواب وعِظَمَ النَّفع ليَرِدَ أنَّ يومَ حنينٍ ليس بأفضلَ من يومِ بدرٍ الذي نالوا به القَدحَ المُعَلَّى، وفازوا فيه بالدَّرجات العُلا، فلا تتأتَّى فيه نكتةُ العطف.

---

(١) في (م): إليه.

(٢) ذكره الطبرسي في مجمع البيان ١٠/ ٣٦ ـ ٣٧.

وقيل: إنَّ «موطن» اسمُ زمانٍ كمقتل الحسين، فالمعطوفان متجانسان، وهو بعيدٌ عن الفهم.

وأوجب الزمخشريُّ[١] كونَ «يومَ» منصوباً بمُضْمَرٍ، والعطفُ من عطفِ جملةٍ على جملةٍ، أي: ونَصَركم يومَ حنين، ولا يصحُّ أن يكونَ ناصبُه «نَصَركم» المذكور؛ لأنَّ قوله سبحانه: ﴿إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ بدلٌ من «يومَ حنين» فيلزمُ كونُ زمان الإعجاب بالكثرة ظرفَ النصرة الواقعة في المواطن الكثيرة؛ لاتِّحاد الفعل ولتقييدِ المعطوف بما يقيّد به المعطوفُ عليه وبالعكس، و«اليوم» مقيَّد بالإعجاب بالكثرة، والعاملُ منسحبٌ على البدل والمبدَلِ منه جميعاً، ويلزمُ من ذلك أن يكون زمانُ الإعجاب ظرفاً وقيداً للنصرة الواقعةِ في المواطن الكثيرة، وهو باطل؛ إذ لا إعجابَ في تلك المواطن.

وأجيب بأنَّ الفعل بالمتعاطفين لا يلزمُ أن يكونَ واحداً بحيثُ لا يكون له تعدُّدُ أفرادٍ، كضربتُ زيداً اليومَ وعمراً قبلَه، وأضربه حين يقومُ وحين يقعدُ، إلى غيرِ ذلك. بل لا بدَّ في نحو قولك: زيد وعمرو، من اعتبار الأفراد، وإلَّا لزم قيامُ العَرَض الواحدِ بالشَّخص بمحلَّين مختلفين، وهو لا يجوز ضرورةً، فلا يلزمُ من تقييدِه في حقِّ المعطوفِ بقيدٍ تقييدُه في حقِّ المعطوف عليه بذلك، ولا نسلِّم أنَّ هذا هو الأصلُ حتى يفتقرَ غيرُه إلى دليل.

وقال بعضُهم: إنَّ ذلك إنَّما يلزم لو كان المبدَلُ منه في حكم التنحيةِ مع حرف العطفِ ليَؤُولَ إلى: نصركم الله في مواطن كثيرة إذ أعجبتكم، وليس كذلك، بل يَؤُولُ إلى: نصركم الله في مواطن كثيرة وإذ أعجبتكم، ولا محذورَ فيه. وفي كونِ البدلِ قيداً للمبدَلِ منه نظرٌ.

و«حُنين» وادٍ بين مكَّة والطائفِ على ثلاثة أميالٍ من مكَّة، حاربَ فيه رسولُ الله ﷺ والمسلمونَ هوازنَ وثقيفاً وجُشَماً، وفيهم دريد بن الصِّمَّة يتيمَّنون برأيه، وأناساً من بني هلال وغيرهم، وكانوا أربعةَ آلاف، وكان المسلمون على ما روي عن[٢] الكلبيِّ عشرةَ آلافٍ، وعلى ما روي عن عطاء ستةَ عشر ألفاً، وقيل:

---

(١) في الكشاف ٢/ ١٨١.

(٢) قوله: عن، ليس في (م).

ثمانية آلاف، وصُحِّح أنَّهم كانوا اثني عشر ألفاً، العَشر الذين حضروا مكَّةَ وألفان انضمُّوا إليهم من الطلقاء، فلما التَقوا قال سلمةُ بن سلامة[(١)]، أو أبو بكر ﷺ: لن نُغلب اليومَ من قِلَّة[(٢)]. إعجاباً بكثرتهم.

وقيل: إنَّ قائلَ ذلك رسولُ الله ﷺ. واستَبْعدَ ذلك الإمامُ[(٣)] لانقطاعه ﷺ عن كلِّ شيءٍ سوى الله عزَّ وجلَّ. ويؤيِّد ذلك ما أخرجه البيهقيُّ في «الدلائل» عن الربيع أنَّ رجلاً قال يوم حنين: لن نُغلبَ من قِلَّة. فشقَّ ذلك على رسول الله ﷺ[(٤)].

والظاهرُ أنَّ هذه الكلمةَ إذا لم ينضمَّ إليها أمرٌ آخرُ لا تُنافي التوكُّلَ على الله تعالى، ولا تستلزمُ الاعتمادَ على الأسباب، وإنَّما شقَّتْ على رسول الله ﷺ لِمَا انضمَّ إليها من قرائنِ الأحوال ممَّا يدلُّ على الإعجاب. ولعلَّ القائلَ أخذها من قولِه عليه الصلاة والسلام: «خيرُ الأصحاب أربعةٌ، وخيرُ السَّرايا أربعُ مئةٍ، وخيرُ الجيوش أربعةُ آلاف، ولا يُغْلَبُ اثنا عشر ألفاً من قِلَّة كلمتُهم واحدة»[(٥)] لكنْ صَحِبها ما صَحِبها من الإعجاب.

ثمَّ إنَّ القومَ اقتتلوا قتالاً شديداً فأدرك المسلمين[(٦)] إعجابُهم ـ والجمعُ قد يُؤخَذُ بفِعْلِ بعضِهم ـ فولَّوا مدبرين، وكان أوَّلَ مَن انهزم الطلقاءُ مكراً منهم، وكان ذلك سبباً لوقوع الخَلل وهزيمةِ غيرهم.

---

(١) سلمة بن سلامة بن وقش أبو عوف الأشهلي، شهد العقبتين وبدراً وأحداً والمشاهد (ت٣٤هـ)، وقيل: مات سنة خمس وأربعين وهو ابن سبعين سنة، ودفن بالمدينة. الإصابة ٤/ ٢٣٠، وطبقات ابن سعد ٣/ ٤٣٩ ـ ٤٤٠.

(٢) أخرجه البزار (١٨٢٧ ـ كشف) من حديث أنس ﷺ، وفيه: قال غلام منا من الأنصار...، وأخرجه الطبري ١١/ ٣٨٧ ـ ٣٨٩ عن قتادة والسدي دون تسمية القائل أيضاً.

(٣) في تفسيره ١٦/ ٢١.

(٤) الدلائل ٥/ ١٢٣.

(٥) أخرجه أحمد (٢٦٨٢)، وأبو داود (٢٦١١)، والترمذي (١٥٥٥) من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ﷺ عن النبي ﷺ به. قال الترمذي: إنما روي هذا الحديث عن النبي ﷺ مرسلاً. وقال أبو داود: والصحيح أنه مرسل. وقال أبو حاتم كما في العلل لابنه ١/ ٣٤٧: مرسل أشبه، لا يحتمل هذا الكلام أن يكون كلام النبي ﷺ.

(٦) في (م): المسلمون، وهو خطأ. وقوله: فأدرك المسلمين إعجابهم، يعني: شأمته. حاشية الشهاب ٤/ ٣١٤.

وقيل: إنَّهم حملوا أوَّلاً على المشركين فهزموهم، فأقبلوا على الغنائم، فتراجعوا عليهم، فكان ما كان.

والنبيُّ ﷺ على بغلتِه الشهباء، تزولُ الجبال ولا يزولُ، ومعه العباس، وابنُ عمِّه أبو سفيان بن الحارث، وابنُه جعفر، وعليُّ بن أبي طالب كرَّم الله تعالى وجهه، وربيعةُ بن الحارث، والفضلُ بن العباس، وأسامةُ بن زيد، وأيمنُ بن عبيد، وقُتل رضي الله عنه بين يديه عليه الصلاة والسلام، وهؤلاء من أهل بيته، وثبت معه أبو بكر وعمرُ رضي الله عنهما، فكانوا عشرةَ رجال[1]. ولذا قال العبَّاس رضي الله عنه:

نَصَرْنا رسولَ الله في الحرب تسعةً ... وقد فرَّ مَن قد فرَّ عنه[2] وأَقْشَعوا
وعاشرُنا لاقَى الحِمَامَ بنَفْسِه ... بما مسَّه في اللهِ لا يَتَوجَّعُ[3]

وقد ظهر منه ﷺ من الشجاعة في تلك الوقعةِ ما أبهرَ العقولَ، وقطعَ لأَجْلِه أصحابُه رضي الله عنهم بأنَّه عليه الصلاة والسَّلام أشجعُ الناس، وكان يقول إذ ذاك غيرَ مكترثٍ بأعداء الله تعالى: «أنا النبيُّ لا كذب، أنا ابن عبد المطلب»[4]. واختار ركوبَ البغلة إظهاراً لثباته الذي لا يُنكره إلَّا الحمار[5]، وأنه عليه الصلاة والسَّلام لم يخطرْ بباله مفارقةُ القتال، فقال للعباس وكان صيِّتاً: «صِحْ بالناس» فنادى: يا عباد الله، يا أصحابَ الشجرة، يا أصحابَ سورةِ البقرة. فكرُّوا عنقاً واحداً لهم حنينٌ يقولون: لبَّيك لبَّيك، ونزلت الملائكةُ، فالتقوا مع المشركين، فقال ﷺ: «هذا حين حَمِيَ الوطيس» ثم أخذ كفًّا من تراب فرماهم ثم قال ﷺ: «انْهَزَموا وربِّ الكعبة» فانهزموا[6]. وتفصيلُ القصة على أتم وجهٍ في كتب السير.

---

(١) الدرر لابن عبد البر ص٢٦٨ ـ ٢٦٩. ووقع في هامش الأصل عند قوله جعفر: وقيل قثم بن العباس بدله. والحديث أخرجه أحمد (١٥٠٢٧) عن جابر رضي الله عنه، فذكر فيه تسعة ولم يذكر جعفر بن أبي سفيان ولا قثم بن العباس. وينظر تفسير الطبري ١٠/ ١٤٤.

(٢) في الأصل و(م): منهم، والمثبت من المصادر، على ما يأتي.

(٣) الاستيعاب ٦/ ٨، وأسد الغابة ١/ ١٨٩، والأول في العمدة لابن رشيق ص٣٦. ووقع في المصادر: سبعة، بدل: تسعة. وثامننا، بدل: وعاشرنا.

(٤) أخرجه أحمد (١٨٤٧٥)، والبخاري (٢٨٦٤)، ومسلم (١٧٧٦) من حديث البراء رضي الله عنه.

(٥) في الأصل: الحمارة.

(٦) أخرجه أحمد (١٧٧٥)، ومسلم (١٧٧٥) من حديث العباس رضي الله عنه بنحوه مطولاً دون ذكر =

﴿فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ﴾ أي: لم تنفعكم تلك الكثرةُ ﴿شَيْـًٔا﴾ من النفع في أمرِ العدوّ، أو: لم تُعطِكم شيئاً يدفعُ حاجتكم.

﴿وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ﴾ أي: برحْبِها وسعتِها على أنَّ «ما» مصدريَّة، والباءُ للملابَسة والمصاحبة، أي: ضاقتْ مع سعتِها عليكم. وفيه استعارةٌ تبعيَّةٌ إمَّا لعدم وجدان مكانٍ يقرُّون به مطمئنين، أو أنَّهم لا يجلسون في مكانٍ كما لا يُجلسُ في المكان الضيق.

﴿ثُمَّ وَلَّيْتُم﴾ أي: الكفارَ ظهورَكم على أنَّ «ولَّى» متعدِّيةٌ إلى مفعولين كما في قوله سبحانه: ﴿فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ﴾ [الأنفال: ١٥] ويدلُّ عليه كلامُ الراغب(١).

وزعم بعضُهم أنَّه لا حاجةَ إلى تقدير مفعولين؛ لمَا في «القاموس»: ولَّى توليةً: أَدبر(٢). بل لا وجهَ له عند بعضٍ. وليس بشيء، والاعتمادُ على كلام الراغب في مثل ذلك أرغبُ عند المحقِّقين، بل قيل: إنَّ كلام «القاموس» ليس بعُمْدة في مثله.

وقوله تعالى: ﴿مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾﴾ حالٌ مؤكِّدةٌ، وهو من الإدبار بمعنى الذَّهاب إلى خلفٍ، والمرادُ: منهزمين.

﴿ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ أي: رحمتَه التي تَسْكُن بها القلوبُ، وتطمئنُّ اطمئناناً كليًّا مستتبعاً للنصر القريب، وأمَّا مطلقُ السكينة فقد كانتْ حاصلةً له ﷺ.

﴿وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ عطفٌ على رسولِه، وإعادةُ الجارِّ للإيذان بالتفاوُتِ، والمرادُ بهم الذين انهزموا، وفيه دلالةٌ على أنَّ الكبيرة لا تُنافي الإيمان.

وعن الحسن: أنَّهم الذين ثبتوا مع رسول الله ﷺ.

وقيل: المرادُ ما يعمُّ الطائفتين، ولا يخلو عن حُسن. ولا ضير في تحقُّق أصلِ السَّكينة في الثابتين من قبلُ.

= نزول الملائكة. قوله: فكرُّوا عنقاً واحداً، أي: رجعوا جماعة واحدة، من قوله: ﴿فَظَلَّتْ أَعْنَٰقُهُمْ لَهَا خَٰضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤] أي: رؤساؤهم وجماعاتهم، فهو بضم العين والنون، وتسكَّن، ويجوز فتحها بمعنى: مسرعين. حاشية الشهاب ٤/ ٣١٥.

(١) في مفرداته (ولي).

(٢) القاموس (ولي).

وفسَّر بعضُهم السكينةَ بالأمان، وهي[1] له ﷺ بمعاينة الملائكةِ عليهم السَّلام، ولمن معه بظهورِ علامات ذلك، وللمنهزمين بزوالِ قلقِهم واضطرابهم باستحضارهم[2] أنَّ ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكنْ، أو نحو ذلك. والظاهر أنَّ «ثم» في محلِّها للتراخي بين الانهزام وإنزالِ السكينة على هذا الوجه. وقيل: إذا أُريد من المؤمنين المنهزمون، فهي على محلِّها، وإنْ أُريد الثابتون يكون التراخي في الإخبار، أو باعتبار مجموعِ هذا الإنزال وما عُطِفَ عليه، وجَعْلُها للتراخي الرُّتْبيِّ بعيدٌ.

﴿وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ بأبصاركم كما يرى بعضُكم بعضاً، وهم الملائكةُ عليهم السلام على خيولٍ بُلْقٍ عليهم البياضُ.

وكونُ المرادِ: لم تَرَوْا مثلَها قبلَ ذلك، خلافُ الظاهر، ولم نر في الآثار ما يساعده.

واختلف في عددهم فقيل: ثمانيةُ آلاف؛ لقوله تعالى: ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ﴾ [آل عمران: ١٢٤] مع قوله سبحانه بعدُ: ﴿يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ﴾ [آل عمران: ١٢٥].

وقيل: خمسةُ آلافٍ للآية الثانيةِ والثلاثةُ الأولى داخلةٌ في هذه الخمسة.

وقيل: ستة عشر ألفاً بعددِ العسكرين، اثنا عشر ألفاً عسكرُ المسلمين، وأربعةُ آلاف عسكرُ المشركين.

وكذا اختلفوا في أنَّهم قاتلوا في هذه الوقعة أم لا، والجمهور على أنَّ الملائكة لم يقاتلوا إلَّا يومَ بدرٍ، وإنَّما نزلوا لتقويةِ قلوب المؤمنين بإلقاء الخواطر الحسنةِ وتأييدهم بذلك، وإلقاءِ الرُّعب في قلوب المشركين؛ فعن سعيد بن المسيب قال: حدَّثني رجلٌ كان في المشركين يومَ حنين قال: لمَّا كَشَفْنا المسلمين جَعَلْنا نسوقُهم، فلما انتهينا إلى صاحبِ البغلة الشهباء تلقَّانا رجالٌ بيضُ الوجوه فقالوا: شاهتِ الوجوهُ، ارجعوا فرجعنا، فركبوا أكتافنا[3].

---

(١) في (م): وهو.

(٢) في (م): باستحضار.

(٣) ذكره عن سعيد بن المسيب الرازي في تفسيره ١٦/ ٢٢، وذكره القرطبي ١٠/ ١٤٦ عن

واحتجَّ مَن قال: إنَّهم قاتلوا، بما روي أنَّ رجلاً من المشركين قال لبعض المؤمنين بعدَ القتال: أين الخيلُ البلق والرجالُ عليهم ثيابٌ بيض؟ ما كنَّا نراهم فيكم إلَّا كهيئة الشَّامة، وما كان قتلُنا إلا بأيديهم. فأُخبر بذلك رسولُ الله ﷺ، فقال عليه الصلاة والسلام: «تلك الملائكة»[1] وليس له سندٌ يعوَّل عليه.

﴿وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ۚ﴾ بالقتل والأسر والسَّبي ﴿وَذَٰلِكَ﴾ أي: ما فعل بهم ممَّا ذكر ﴿جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦﴾﴾ لكفرهم في الدنيا ﴿ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾التعذيبِ ﴿عَلَىٰ مَن يَشَآءُۗ﴾ أنْ يتوبَ عليه منهم لحكمةٍ تقتضيه، والمرادُ: يوفِّقُه للإسلام.

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ﴾ يتجاوز عمَّا سلفَ منهم من الكفر والمعاصي ﴿رَّحِيمٌ ﴿٢٧﴾﴾ يتفضَّل عليهم ويُثيبهم بلا وجوبٍ عليه سبحانه.

روى البخاريُّ عن المِسْوَر بن مخرمَة أنَّ أناساً منهم جاؤوا إلى رسول الله ﷺ وبايعوه على الإسلام، وقالوا: يا رسول الله، أَنت خيرُ الناس وأبرُّ الناس، وقد سبي أهلونا وأولادُنا وأُخذتْ أموالنا. وقد سُبي يومئذٍ ستةُ آلافِ نَفْسٍ، وأُخذ من الإبل والغنم ما لا يُحصى. فقال عليه الصلاة والسلام: «إنَّ عندي مَن[2] تَرَوْنَ، وإنَّ خيرَ القولِ أصدقُه، اختاروا إمَّا ذراريكم ونساءَكم وإمَّا أموالَكم» قالوا: ما كنَّا نَعْدِلُ بالأحساب شيئاً. فقام النبي ﷺ فقال: «إنَّ هؤلاء جاؤونا مسلمين، وإنَّا خيَّرناهم بين الذراري والأموال، فلم يعدِلوا بالأحساب شيئاً، فَمَنْ كان بيده شيءٌ وطابتْ به نَفْسُه أنْ يردَّه فشأنُه، ومَن لا فَلْيُعْطِنا ولْيَكُنْ قَرْضاً علينا حتَّى نُصيبَ شيئاً فنعطيه مكانه» قالوا: قد رضينا وسلَّمنا. فقال عليه الصلاة والسلام: «إنا لا ندري لعلَّ فيكم مَن لا يَرْضَى، فَمُرُوا عُرَفاءَكم فليرفعوا ذلك إلينا» فرَفَعَتْ إليه ﷺ العرفاءُ أنَّهم قد رضُوا[3].

= سعيد بن جبير، وأخرجه الطبري ١١/ ٣٩٣ و٣٩٥، والبيهقي في الدلائل ٥/ ١٤٣ عن عبد الرحمن بن أم بُرْثُن، وهو عبد الرحمن بن آدم البصري.

(١) ذكره البغوي في التفسير ٢/ ٢٧٩، وفيه: ... ما كنا نراكم فيهم إلا كهيئة الشامة....

(٢) في الأصل و(م): ما، والمثبت من المصادر على ما يأتي.

(٣) الخبر بنحوه في صحيح البخاري (٤٣١٨، ٤٣١٩)، ومسند أحمد (١٨٩١٤) من طريق الزهري عن عروة عن المسور ومروان. وأخرجه عبد الرزاق في التفسير ١/ ٢٧٠ من طريق الزهري عن عروة بلفظ المصنف.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ أَخْبَرَ عنهم بالمصدر للمبالغة، كأنَّهم عينُ النجاسة، أو المراد: ذَوو نجسٍ، لخبثِ بواطنهم وفسادِ عقائدهم، أو لأنَّ معهم الشركَ الذي هو بمنزلة النَّجَس، أو لأنَّهم لا يتطهَّرون ولا يغتسلون ولا يجتنبون النجاساتِ، فهي مُلابِسةٌ لهم.

وجوِّز أن يكون «نَجَسٌ» صفةً مشبَّهة، وإليه ذهب الجوهريُّ[١]، ولا بدَّ حينئذٍ من تقديرِ موصوفٍ مفردٍ لفظاً مجموعٍ معنىً لِيَصِحَّ الإخبارُ به عن الجمع، أي: جنسٌ نَجَسٌ ونحوه.

وتخريجُ الآية على أحد الأوجُهِ المذكورة هو الذي يقتضيه كلامُ أكثر الفقهاء، حيثُ ذهبوا إلى أنَّ أعيان المشركين طاهرةٌ، ولا فرقَ بين عبدةِ الأصنامِ وغيرهم من أصنافِ الكفار في ذلك.

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ أعيانَهم نَجِسةٌ كالكلاب والخنازير[٢].

وأخرج أبو الشيخ وابنُ مردويه عنه رضي الله عنهما أنَّه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صافَحَ مشركاً فليتوضَّأ أو ليغسل كفيَّه»[٣].

وأخرج ابن مردويه عن هشام بن عروة عن أبيه عن جدِّه قال: استقبل رسول الله ﷺ جبريل عليه السلام، فناوله يده فأبى أن يتناولها، فقال: «يا جبريل، ما مَنَعَكَ أنْ تأخذَ بيدي؟» فقال: إنَّك أخذتَ بيد يهوديٍّ، فكرهتُ أن تمسَّ يدي يداً قدْ مسَّتْها يدُ كافر. فدعا رسولُ الله ﷺ بماءٍ فتوضَّأ، فناولَه يدَه فتناولها[٤].

---

(١) في الصحاح (نجس).

(٢) ذكره الطبري ١١/ ١٩٨ وقال: وهذا قول روي عن ابن عباس من وجهٍ غير حميد فكرهنا ذكره.

(٣) الدر المنثور ٣/ ٢٢٧، وأخرجه أيضاً ابن عدي في الكامل ١/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩ بلفظ: «من صافح يهوديًا أو نصرانيًا...»، وفي إسناده إبراهيم بن هانئ، قال عنه ابن عدي: مجهول يأتي بالبواطيل، ولا يشبه حديثُ إبراهيمَ هذا حديثَ أهل الصدق.

(٤) الدر المنثور ٣/ ٢٢٧، وأخرجه أيضاً الطبراني في الأوسط (٢٨١٣)، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ١٦٠. قال الهيثمي في المجمع ٣/ ٢٤٦: فيه عمر بن رياح وهو مجمعٌ على ضعفه. اهـ. وقال عنه الفلاس كما في الميزان ٣/ ١٩٧: دجال، وقال الدارقطني: متروك الحديث.

وإلى ما رُوي عن ابن عباس ﵄ مال الإمامُ الرازيُّ[(١)]، وهو الذي يقتضيه ظاهرُ الآية، ولا يُعدلُ عنه إلا بدليلٍ منفصلٍ. قيل: وعلى ذلك فلا يحلُّ الشُّربُ من أوانيهم، ولا مؤاكلتُهم، ولا لبسُ ثيابهم.

لكنْ صحَّ عن النبيِّ ﷺ والسَّلفِ خلافُه، واحتمالُ كونه قبلَ نزول الآية فهو منسوخٌ بعيد. والاحتياطُ لا يخفى.

والاستدلالُ على طهارتهم بأنَّ أعيانهم لو كانت نجسةً ما أَمْكَنَ بالإيمان طهارتُها؛ إذ لا يُعْقَلُ كونُ الإيمان مطهِّراً، ألا ترى أنَّ الخنزيرَ لو قال: لا إله إلا الله محمد رسول الله لا يطهرُ؟ وإنَّما يَطْهُرُ نَجِسُ العين بالاستحالة ـ على قولِ مَن يرى ذلك ـ وعينُ الكافر لم تَستَحِلْ بالإيمان عيناً أخرى = ليس بشيء، وإنْ ظنَّه مَن تَهُولُه القعقعة[(٢)] شيئاً؛ لأنَّ الطهارةَ والنجاسةَ أمران تابعان لما يُفهم من كلام الشارع عليه الصلاة والسلام، وليستا مربوطتين بالاستحالة وعدمِها، فإذا فُهم منه نجاسةُ شيءٍ في وقتٍ وطهارتُه في وقتٍ آخرَ أو[(٣)] بالعكس كما في الخمر، اتُّبع وإن لم يكن هناك استحالةٌ، وذلك ظاهر.

وقرأ ابنُ السميفع: «أنجاس» على صيغة الجمع[(٤)]. وقرأ أبو حيوةَ: «نِجْس» بكسر النون وسكون الجيم[(٥)]، وهو تخفيفُ نَجِس، ككِبْدٍ في كَبِدٍ، ويُقدَّر حينئذٍ موصوفٌ كما قرَّرناه آنفاً فيما قاله الجوهريُّ. وأكثر ما جاء هذا اللفظ تابعاً لرجس، وقول الفرَّاء وتبعه الحريريُّ في «درَّته» أنَّه لا يجوز ذلك بغير إتْباعٍ[(٦)]، تردُّه هذه القراءةُ إذ لا إتباعَ فيها.

﴿فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾ تفريعٌ على نجاستهم، والمرادُ النَّهيُ عن الدُّخول إلا أنَّه نَهَى عن القُرْبِ للمبالغة. وأخرج عبدُ الرزاق والنَّحاس عن عطاء أنَّهم نُهوا

---

(١) في تفسيره ١٦/ ٢٤.

(٢) في الأصل: المقعقعة.

(٣) في (م): أوما.

(٤) البحر ٥/ ٢٨.

(٥) القراءات الشاذة ص٥٢، والبحر ٥/ ٢٨.

(٦) معاني القرآن للفراء ١/ ٤٣٠، ودرة الغوَّاص للحريري ص٦٧.

عن دخول الحرم كلِّه[١]. فيكون المنعُ من قُرْبِ نَفْسِ المسجدِ على ظاهره.

وبالظاهرِ أَخَذَ أبو حنيفةَ رضي الله عنه؛ إذ صَرَفَ المنعَ عن دخولِ الحرم إلى المنعِ من الحجِّ والعمرة، ويؤيِّده قولهُ تعالى: ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَـٰذَا﴾ فإنَّ تقييدَ النَّهي بذلك يدلُّ على اختصاص المنهيِّ عنه بوقتٍ من أوقات العامِ، أي: لا يحجُّوا ولا يعتمروا بعدَ حجِّ عامهم هذا، وهو عامُ تسعةٍ من الهجرة حين أُمِّر أبو بكر رضي الله عنه على الموسم، ويدلُّ عليه نداءُ عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهَه يومَ نادى ببراءة: ألا لا يحجُّ بعد عامنا هذا مشركٌ، وكذا قوله سبحانه: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ أي: فقراً بسبب مَنْعِهم، لِمَا أنَّهم كانوا يأتون في الموسم بالمتاجر، فإنَّه إنَّما يكون إذا مُنعوا من دخول الحَرَم كما لا يخفى.

والحاصلُ: أنَّ الإمامَ الأعظم يقولُ بالمنع عن الحجِّ والعمرةِ ويحملُ النَّهيَ عليه، ولا يُمنعون من دخول المسجد الحرام وسائرِ المساجدِ عنده.

ومذهب الشافعيِّ وأحمدَ ومالكٍ رضي الله عنهم ـ كما قال الخازنُ[٢] ـ أنَّه لا يجوز للكافر ذِمِّيًا كان أو مستأمناً أنْ يدخلَ المسجدَ الحرام بحالٍ من الأحوال، فلو جاء رسولٌ من دارِ الكفر، والإمامُ فيه، لم يأذنْ له في دخوله، بل يخرج إليه بنفسه، أو يبعث إليه مَن يسمعُ رسالته خارجَه، ويجوز دخولُه سائر المساجد عند الشافعيِّ عليه الرحمة، وعن مالكٍ كلُّ المساجد سواءٌ في منع الكافر عن دخولها.

وزعم بعضُهم أنَّ المنع في الآية إنَّما هو عن تولِّي المسجد الحرام والقيامِ بمصالحه، وهو خلافُ الظاهر جدًّا، والظاهرُ النهيُ على ما علمت[٣].

وكونُ العلَّة فيه نجاستَهم ـ إنْ لم نقلْ بأنها ذاتيةٌ ـ لا يقتضي جوازَ الفعل ممَّن اغتسل ولبس ثياباً طاهرةً، لأنَّ خصوصَ العِلَّة لا يخصِّصُ الحكم كما في الاستبراء.

والكلامُ على حدِّ: لا أَرَينَّك هنا، فهو كنايةٌ عن نهي المؤمنين عن تمكينهم ممَّا

(١) مصنف عبد الرزاق (٩٨٨٠)، والناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/ ٤٢٨.
(٢) في التفسير ٣/ ٧٧.
(٣) في الأصل: عما علمت.

ذُكر، بدليلِ أنَّ ما قبلُ وما بعدُ خطابٌ للمؤمنين. ومَنْ حَمَله على ظاهره استدلَّ به على أنَّ الكفَّار مخاطبون بالفروع، حيثُ إنَّهم نُهوا فيه والنهيُ من الأحكام، وكونُهم لا ينزجرون به لا يضرُّ بعد معرفةِ معنى مخاطبتهم بها.

يُروى أنَّه لمَّا جاء النهيُ شقَّ ذلك على المؤمنين، وقالوا: مَن يأتينا بطعامنا وبالمتاع، فأنزل الله سبحانه (وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً)(١).

﴿فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ﴾ أي: عطائِه، أو: تَفَضُّلِه(٢) بوجهٍ آخر، و«من» على الأول ابتدائيةٌ أو تبعيضيَّةٌ، وعلى الثاني سببيَّة، وقد أنجز الله تعالى وعدَه بأن أرسل السماءَ عليهم مدراراً، ووفَّق أهلَ تبالةَ(٣) وجُرَش، فأسلموا وحملوا إليهم الطعامَ وما يحتاجون إليه في معاشهم، ثمَّ فتح عليهم البلادَ والغنائمَ وتوجَّه إليهم الناسُ من كلِّ فجٍّ عميق.

وعن ابن جبير أنَّه فسَّر الفضلَ بالجزية، ويؤيِّد(٤) بأنَّ الأمرَ الآتيَ شاهدٌ له، وما ذكرناه أولى، وأمرُ الشهادة هيِّن.

وقرئ: «عائلة»(٥) على أنَّه إمَّا مصدرٌ كالعاقبة والعافية، أو اسمُ فاعلٍ صفة لموصوفٍ مؤنَّثٍ مقدَّرٍ، أي: حالاً عائلةً، أي: مفتقرةً.

وتقييدُ الإغناء بقوله سبحانه: ﴿إِن شَآءَ﴾ ليس للتردُّد ليُشْكِلَ بأنَّه لا يناسب المقامَ وسببَ النزول، بل لبيان أنَّ ذلك بإرادته لا سببَ له غيرها، حتى ينقطعوا إليه سبحانه ويقطَعوا النَّظر عن غيره، وفيه تنبيهٌ على أنه سبحانه متفضِّلٌ بذلك الإغناء لا واجب عليه عزَّ وجلَّ، لأنه لو كان بالإيجاب لم يُوكَلْ إلى المشيئة.

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره ١١/ ٤٠٣ ـ ٤٠٤ عن قتادة.

(٢) في (م): تفضيله، والمثبت من الأصل والكشاف ٢/ ١٨٤، وتفسير أبي السعود ٤/ ٥٧.

(٣) في (م): أهل نجد وتبالة، والمثبت من الأصل والكشاف ٢/ ١٨٤، وتفسير القرطبي ١٠/ ١٥٨، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٠٤ وغيرها من المصادر. وتَبَالة: موضع ببلاد اليمن. وجُرش: مخلاف من مخاليف اليمن، أي: ناحية منه. معجم البلدان ٢/ ٩، ١٢٦، وحاشية الشهاب ٤/ ٣١٧.

(٤) في الأصل: وأريد.

(٥) القراءات الشاذة ص٥٢، والمحتسب ١/ ٢٨٧ عن ابن مسعود رضي الله عنه.

وجوِّز أن يكون التقييدُ لأنَّ الإغناء ليس مطَّرداً بحسب الأفراد والأحوال والأوقات.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ﴾ بأحوالكم ومصالحكم ﴿حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾ فيما يعطي ويمنع.

﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ أمرٌ بقتالِ أهل الكتابين إثر أمرِهم بقتال المشركين، ومنعِهم من أنْ يحوموا حولَ المسجد الحَرَام، وفي تضاعيفه تنبيهٌ لهم على بعض طُرُقِ الإغناء الموعود، والتعبيرُ عنهم بالموصول للإيذان بعلِّيةِ ما في حيِّز الصِّلة للأمر بالقتال، وبانتظامهم بسبب ذلك في سلك المشركين، وإيمانُهم الذي يزعمونه ليس على ما ينبغي، فهو كَلَا إيمانٍ.

﴿وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ أي: ما ثبت تحريمه بالوحي متلوًّا وغيرَ متلوٍّ، فالمرادُ بالرسول نبيُّنا ﷺ.

وقيل: المرادُ به رسولُهم الذي يزعمون اتِّباعه؛ فإنهم بدَّلوا شريعتَه وأحلُّوا وحرَّموا من عند أنفسهم اتِّباعاً لأهوائهم، فيكونُ المراد: لا يتَّبعون شريعتَنا ولا شريعتَهم، ومجموعُ الأمرين سببٌ لقتالهم وإن كان التحريف بعد النسخ ليس علَّة مستقلَّة.

﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ﴾ أي: الدِّينَ الثابتَ، فالإضافةُ من إضافة الصفة إلى الموصوف. والمراد به: دينُ الإسلام الذي لا يُنْسخ بدينٍ كما نُسِخَ كلُّ دينٍ به.

وعن قتادة: أنَّ المرادَ بالحقِّ هو الله تعالى، وبدينِه الإسلامُ. وقيل: ما يعمُّه وغيرَه، أي: لا يدينون بدينٍ من الأديان التي أنزلها سبحانه على أنبيائه وشَرَعَها لعبادِه. والإضافةُ على هذا على ظاهرها.

﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ أي: جِنْسَه الشاملَ للتوراة والإنجيل. و«من» بيانيَّة لا تبعيضيَّةٌ حتى يكون بعضُهم على خلافِ ما نعت.

﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا۟﴾ أي: يَقْبلوا أن يُعْطُوا ﴿ٱلْجِزْيَةَ﴾ أي: ما تَقرَّرَ عليهم أن يُعْطُوه، وهي مشتقَّةٌ من جزَى دَينَه، أي: قضاه، أو من جزيتُه بما فَعَل، أي: جازَيْته؛ لأنَّهم يَجْزُونَ بها مَنْ مَنَّ عليهم بالعفو عن القتل.

وفي «الهداية»(١) أنَّها جزاءُ الكفر. فهي من المجازاة.

وقيل: أصلُها الهمز، من الجَزْءِ والتَّجْزِئةِ؛ لأنَّها طائفةٌ من المال يُعطَى. وقال الخوارزميُّ: إنها معرَّبُ كزيت، وهو الخراجُ بالفارسية. وجمعُها جِزًى كلحية ولِحًى.

﴿عَن يَدٍ﴾ يحتملُ أن يكون حالاً من الضمير في «يُعْطُوا» وأن يكونَ حالاً من الجزية. واليد تحتملُ أن تكونَ اليدَ المعطيةَ، وأن تكونَ اليدَ الآخذة. و«عن» تحتملُ السببيَّةَ وغيرَها.

أي: يُعْطُوا الجزيةَ عن يدٍ مُواتيةٍ(٢)، أي: منقادين، أو مقرونةً بالانقياد.

أو عن يدهم، أي: مسلِّمين، أو مسلَّمةً بأيديهم لا بأيدي غيرهم من وكيلٍ أو رسول؛ لأنَّ القصدَ فيها التحقيرُ وهذا ينافيه؛ ولذا مُنع من التوكيل شرعاً.

أو عن غنىً، أي: أغنياءَ، أو صادرةً عنه، ولذلك لا تؤخذُ من الفقير العاجز.

أو عن قهرٍ وقوة، أي: أذلَّاء عاجزين، أو مقرونةً بالذُّلِّ.

أو عن إنعام عليهم فإنَّ إبقاء مُهَجِهم بما بذلوا من الجِزيةِ نعمةٌ عظيمة، أي: منعَماً عليهم، أو كائنةً عن إنعامٍ عليهم.

أو نقداً، أي: مسلَّمةً عن يدٍ إلى يدٍ، أو مسلِّمين نقداً.

واستعمال اليد بمعنى الانقياد إمَّا حقيقة أوكناية، ومنه قول عثمان ﷺ: هذي يدي لعمار. أي: أنا منقادٌ مطيعٌ له، واستعمالُها بمعنى الغنى لأنَّها تكون مجازاً عن القدرة المستلزمةِ له، واستعمالُها بمعنى الإنعام ـ وكذا النعمة ـ شائعٌ ذائعٌ، وأما معنى النقديَّة فلشهرةِ يداً بيدٍ في ذلك، ومنه حديثُ أبي سعيد الخدريِّ في الرِّبا(٣)، وما في الآية يَؤُولُ إليه كما لا يخفى على مَنْ له اليدُ الطولى في المعاني والبيان.

---

(١) مع فتح القدير ٤/ ٣٧٥.

(٢) من المواتاة، وهي الموافقةُ، وعدمُ الامتناع، والطاعةُ. حاشية الشهاب ٤/ ٣١٧.

(٣) أخرجه أحمد (١١٩٢٨)، ومسلم (١٥٨٤) (٨٢) ولفظه: «الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبُرُّ بالبُرِّ، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، يداً بيد، فمن زاد أو استزاد فقد أربى، الآخذ والمعطي فيه سواء».

وتفسيرُ اليد هنا بالقهر والقوَّة أخرجه ابنُ أبي حاتم عن قتادة، وأخرج عن سفيانَ بنِ عيينةَ ما يدلُّ على أنَّه حملَها على ما يتبادرُ منها، طرزَ ما ذكرناه في الوجه الثاني[1]. وسائرُ الأوجُه ذكرها غيرُ واحد من المفسرين.

وغايةُ القتال ليس نفسَ هذا الإعطاء بل قبولَه كما أشير إليه، وبذلك صرَّح جمعٌ من الفقهاء حيث قالوا: إنهم يُقاتَلون إلى أنْ يقبلوا الجزيةَ، وإنَّما عبَّر بالإعطاء لأنَّه المقصود من القبول.

﴿وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾﴾ أي: أذلَّاء، وذلك بأن يُعطوها قائمين والقابضُ منهم قاعد. قاله عكرمة.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: تؤخذُ الجزيةُ من الذِّمِّيِّ ويوجَأُ[2] عنقُه. وفي رواية: أنه يؤخذ بتلبيبهِ[3] ويهزُّ هزًّا، ويقال: أعطِ الجزيةَ يا ذميُّ.

وقيل: هو أن يُؤخذ بلحيتِه وتُضْرَبَ لِهْزمتُه[4]، ويقال: أدِّ حقَّ الله يا عدوَّ الله.

ونقل عن الشافعيِّ أنَّ الصَّغار هو جريانُ أحكامِ المسلمين عليهم.

وكلُّ الأقوال لم نرَ اليومَ لها أثراً؛ لأنَّ أهلَ الذِّمة فيه قد امتازوا على المسلمين ـ والأمرُ لله عزَّ وجل ـ بكثيرٍ حتَّى إنَّه قُبِل منهم إرسالُ الجزية على يدِ نائبٍ منهم. وأصحُّ الروايات أنَّه لا يقبل ذلك منهم بل يكلَّفون أن يأتوا بها بأنفسهم مشاةً غيرَ راكبين، وكلُّ ذلك من ضعفِ الإسلام عامَلَ الله تعالى مَن كان سبباً له بعَدْلِه.

وهي تؤخذُ عند أبي حنيفةَ من أهل الكتاب مطلقاً، ومن مشركي العجمِ والمجوسِ لا من مشركي العرب؛ لأنَّ كفرَهم قد تغلَّظ لِمَا أنَّ النبيَّ ﷺ نشأ بين أظهُرِهم، وأُرسل إليهم، وهو عليه الصلاة والسلام من أنفُسِهم، ونزل القرآنُ

---

(١) الخبران في تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٧٨٠ ولفظ خبر سفيان: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ﴾ قال: من يده ولا يبعث بها مع غيره.

(٢) أي يضرب. القاموس (وجأ).

(٣) أخذ بتلبيبه: جعل ثيابه في عنقه وصدره في الخصومة. اللسان (لبب).

(٤) اللهزمة: عظم ناتئ في اللَّحْي تحت الحنك، وهما لهزمتان. المعجم الوسيط (لهز).

بلُغتِهم، وذلك من أقوى البواعثِ على إيمانهم، فلا يُقبل منهم إلا السَّيفُ أو الإسلامُ زيادةً في العقوبة عليهم، مع اتِّباع الوارد في ذلك، فلا يَرِدُ أنَّ أهلَ الكتاب قد تغلَّظ كفرُهم أيضاً لأنَّهم عرفوا النبيَّ ﷺ معرفةً تامَّةً ومع ذلك أنكروه وغيَّروا اسمَه ونعتَه من الكتاب.

وعند أبي يوسف لا تؤخذُ من العربيِّ كتابيًّا كان أو مشركاً، وتؤخَذُ من العجميِّ كتابياً كان أو مشركاً.

وأخْذُها من المجوس إنما ثبت بالسُّنَّة، فقد صحَّ أنَّ عمرَ ﷺ لم يأخذْها منهم حتَّى شهد عبد الرحمن بنُ عوف أنَّ رسولَ الله ﷺ أخذها من مجوسِ هجر(١).

وقال الشافعيُّ ﷺ: إنَّها تؤخذ من أهل الكتاب عربيًّا كان أو عجميًّا، ولا تؤخذ من أهل الأوثان مطلقاً؛ لثبوتها في أهل الكتاب بالكتاب، وفي المجوس بالخبر، فبقي مَن وراءهم على الأصل.

ولنا أنه يجوزُ استرقاقهم، وكلُّ مَن يجوزُ استرقاقُه يجوز ضربُ الجزية عليه إذا كان من أهل النُّصرة؛ لأن كلَّ واحدٍ منهما يشتملُ على سلبِ النفسِ: أما الاسترقاقُ فظاهرٌ لأنَّ نفعَ الرقيق يعودُ إلينا جملةً. وأما الجزيةُ فلأنَّ الكافر يؤدِّيها مِن كَسْبِه، والحالُ أنَّ نفقتَه في كَسْبِه فكان أداءُ كَسْبِه الذي هو سببُ حياتِه إلى المسلمين راتبةً في معنى أخذ النفس منه حكماً.

وذهب مالكٌ والأوزاعيُّ إلى أنَّها تُؤخذ من جميعِ الكفَّار.

ولا تؤخذُ عندنا من امرأةٍ ولا صبيٍّ ولا زمِنٍ ولا أعمى، وكذلك المفلوجُ والشيخ، وعن أبي يوسف أنها تؤخذ منه إذا كان له مالٌ.

ولا من فقيرٍ غيرِ معتملٍ خلافاً للشافعيِّ، ولا من مملوكٍ ومكاتَبٍ ومدبَّرٍ.

ولا تُؤخذ من الراهبينَ الذين لا يخالطون الناسَ كما ذكره بعضُ أصحابنا. وذكر محمدٌ عن أبي حنيفة أنها تؤخذ منهم إذا كانوا يقدرون على العمل، وهو قولُ أبي يوسف.

---

(١) سلف ٧/ ٤٤-٤٥.

ثم إنَّها على ضربين:

جزيةٌ تُوضَعُ بالتَّراضي والصُّلح فتقدَّر بحسب ما يقعُ عليه الاتفاق، كما صالح ﷺ بني نجرانَ على ألفٍ ومئتي حُلَّة(١). ولأنَّ الموجبَ التراضي، فلا يجوز التعدِّي إلى غير ما وقع عليه. وجزيةٌ يبتدئُ الإمامُ بوضعها إذا غلب على الكفَّار وأقرَّهم على أملاكهم، فيضعُ على الغنيِّ الظاهرِ الغنى في كلِّ سنةَ ثمانيةً وأربعين درهماً، يأخذ في كلِّ شهرٍ منه أربعةَ دراهم، وعلى الوسط الحالِ أربعةً وعشرين في كلِّ شهرٍ درهمين، وعلى الفقير المعتمل ـ وهو الذي يقدرُ على العمل وإن لم يُحْسِنْ حرفةً ـ اثني عشر درهماً في كلِّ شهر درهماً.

والظاهر أنَّ مرجع الغِنَى وغيره إلى عُرف البلد، وبذلك صرَّح(٢) الفقيه أبو جعفر.

وإلى ما ذهبنا إليه من اختلافها غنىً وفقراً وتوسُّطاً ذهب عمرُ وعليٌّ وعثمانُ رضي الله عنهم.

ونقل عن الشافعي أنَّ الإمامَ يضعُ على كلِّ حالمٍ ديناراً أو ما يعدله، والغنيُّ والفقير في ذلك سواء، لِمَا أخرجه ابنُ أبي شيبة عن مسروقٍ أنه ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن، قال له: «خُذْ من كلِّ حالمٍ ديناراً أو عَدْلَه معافرَ»(٣). ولم يفصِّلْ عليه الصلاة والسلام.

وأُجيب عنه بأنَّه محمولٌ على أنَّه كان صلحاً، ويؤيِّده ما في بعض الروايات: «من كلِّ حالمٍ وحالمةٍ»(٤)؛ لأنَّ الجزيةَ لا تجبُ على النساء.

---

(١) سلف ٤/ ٢٥٢-٢٥٣.

(٢) بعدها في (م): به.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ١٢٦ ـ ١٢٧ وهو مرسل. ووصله بإسناد صحيح أحمد (٢٢٠١٣)، وأبو داود (١٥٧٧)، والترمذي (٦٢٣)، والنسائي في المجتبى ٥/ ٢٥ ـ ٢٦ من طريق مسروق عن معاذ قال: بعثه النبي ﷺ إلى اليمن وأمره... والمعافر: برود تنسج في اليمن. قاله السندي كما في حاشية المسند.

(٤) رويت أيضاً متصلة ومرسلة كالتي قبلها، فالمتصلة أخرجها الدار قطني (١٩٣٦)، وعبد الرزاق كما في نصب الراية ٣/ ٤٤٦، والمرسلة أخرجها عبد الرزاق أيضاً في المصنف (١٠٠٩٦).

والأصحُّ عندنا أنَّ الوجوبَ أوَّل الحول؛ لأنَّ ما وجب بدلاً عنه لا يتحقَّق إلَّا في المستقبل، فتعذَّر إيجابُه بعد مضيِّ الحول فأوجبناها في أوَّله.

وعن الشافعي أنَّها تجب في آخره اعتباراً بالزكاة. وتعقَّبه الزيلعيُّ[(١)] بأنه لا يلزمنا الزكاة؛ لأنَّها وجبت في آخر الحول ليتحقَّق النَّماء، فهي لا تجب إلَّا في المال النامي، ولا كذلك الجزية، فالقياسُ غيرُ صحيح.

واقْتَضَى ـ كما قال الجصَّاص في «أحكام القرآن» ـ وجوبُ قَتْلِ مَن ذُكر في الآية إلى أنْ تؤخذَ منهم الجزيةُ على وجهِ الصَّغار والذلَّة، أنه لا يكونُ لهم ذمةٌ إذا تسلَّطوا على المسلمين بالولايةِ ونفاذِ الأمر والنهي؛ لأنَّ الله سبحانه إنَّما جَعَلَ لهم الذِّمةَ بإعطاء الجزية وكونِهم صاغرين، فواجبٌ على هذا قَتْلُ مَن تَسلَّط على المسلمين بالغَصْبِ، وأَخْذِ الضرائبِ بالظُّلم، وإنْ كان السلطانُ ولَّاه ذلك. وإنْ فَعَله بغير إذنه وأمرِه فهو أولى، وهذا يدلُّ على أنَّ هؤلاء اليهودَ والنَّصارى الذين يتولَّون أعمالَ السلطان وأمرائِه، ويَظْهَرُ منهم الظلمُ والاستعلاءُ وأَخْذُ الضرائب، لاذمَّةَ لهم، وأنَّ دماءَهم مباحةٌ. ولو قَصَدَ مسلمٌ مسلماً لأخذِ ماله، أبيحَ قتلُه في بعض الوجوه، فما بالُكَ بهؤلاءِ الكفرةِ أعداءِ الدِّين[(٢)].

وقد أفتى فقهاؤُنا بحرمةِ توليتهم الأعمالَ لثبوت ذلك بالنَّصِّ، وقد ابتُلي الحكام بذلك حتى احتاج الناس إلى مُراجعتِهم بل تقبيلِ أيديهم كما شاهدناه مراراً، وما كلُّ ما يُعْلَمُ يقال، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

هذا وقد استشكل أخذُ الجزية من هؤلاء الكفرة بأنَّ كفرَهم من أعظم الكفر، فكيف يُقَرُّون عليه بأَخْذِ دراهمَ معدوداتٍ؟!

وأجاب القطبُ: بأنَّ المقصودَ من أَخْذِ الجزيةِ ليس تقريرَهم على الكفر، بل إمهالَ الكافر مدَّةً ربما يقف فيها على محاسن الإسلام وقوَّةِ دلائله فيُسلم.

---

(١) فخر الدين، عثمان بن علي بن محجن، أبو محمد، وضع شرحاً على كنز الدقائق سماه: تبيين الحقائق، وهو المراد بالشارح في البحر الرائق، توفي سنة (٧٤٣هـ). الفوائد البهية ص١٩٤. وكلامه في تبيين الحقائق ٣/ ٢٧٩.

(٢) أحكام القرآن للجصاص ٣/ ٩٩، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٣١٩.

وقال الإتقانيُّ(١): إنَّ الجزيةَ ليست بدلاً عن تقريرِ الكفر، وإنَّما هي عِوَضٌ عن القتل والاسترقاقِ الواجبين، فجازت كإسقاط القصاص بعِوضٍ، أو هي عقوبةٌ على الكفر كالاسترقاق. والشِّقُّ الأوَّل أظهرُ حيث يُوهِمُ الثاني جوازَ وضعِ الجزية على النِّساء ونحوهنَّ.

وقد يجاب بأنَّها بدلٌ عن النُّصرة للمقاتِلةِ منَّا، ولهذا تفاوتت لأنَّ كلَّ مَن كان من أهل دار الإسلام تجبُ عليه النُّصرة للدار بالنفسِ والمال، وحيث إنَّ الكافرَ لا يصلحُ لها؛ لميله إلى دار الحرب اعتقاداً، أقيمت الجزيةُ المأخوذةُ المصروفةُ إلى الغزاةِ مُقامها.

ولا يَرِدُ أنَّ النُّصرةَ طاعةٌ وهذه عقوبةٌ، فكيف تكونُ العقوبةُ خلفاً عن الطاعة؟ لِمَا في «النهاية» من أنَّ الخليفةَ عن النصرة في حقِّ المسلمين، لما في ذلك من زيادة القوَّة لهم، وهم يُثابون على تلك الزيادة الحاصلةِ بسبب أموالهم، وهذا بمنزلةِ ما لو أعارُوا دوابَّهم للغزاةِ(٢).

ومن هنا تعلمُ أنَّ مَن قال: إنَّها بدلٌ عن الإقرار على الكفر فقد توهَّم وهماً عظيماً.

﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ﴾ استئنافٌ سيق لتقريرِ ما مرَّ من عدمِ إيمان أهلِ الكتابين بالله سبحانه وانتظامِهم بذلك في المشركين، والقائل ﴿عُزَيۡرٌ ٱبۡنُ ٱللَّهِ﴾ متقدِّمو اليهود، ونسبةُ الشيء القبيح إذا صدر من بعضِ القوم إلى الكلِّ ممَّا شاع.

وسببُ ذلك على ما أخرج ابنُ أبي حاتم(٣) عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما أنَّ عزيراً كان في أهل الكتاب، وكانت التوراةُ عندَهم يعملون بها ما شاء الله تعالى أن يعملوا، ثمَّ أضاعوها وعملوا بغيرِ الحقِّ، وكان التابوتُ فيهم(٤)، فلما رأى اللهُ سبحانه

---

(١) هو قوام الدين أمير كاتب بن أمير عمر بن أمير غازي، أبو حنيفة الإتقاني الحنفي، قيل: اسمه لطف الله، كان رأساً في مذهب أبي حنيفة بارعاً في اللغة العربية، شَرَح الهداية، توفي سنة (٧٥٨هـ). بغية الوعاة ١/ ٤٥٩، وشذرات الذهب ٨/ ٣١٦.

(٢) ينظر البناية في شرح الهداية ٥/ ٨٢٠.

(٣) في تفسيره ٦/ ١٧٨١.

(٤) في (م): عندهم، والمثبت من الأصل وتفسير ابن أبي حاتم.

وتعالى أنَّهم قد أضاعوا التوراةَ وعملوا بالأهواء، رفع عنهم التابوتَ وأنساهم التوراةَ ونَسَخَها من صدورهم، فدعا عزيرٌ ربَّه عزَّ وجلَّ وابتهل إليه[١] أن يردَّ إليه ما نُسخ من صدره، فبينما هو يصلِّي مبتهلاً إلى الله عزَّ وجلَّ نزل نورٌ من الله تعالى فدخل جوفَه، فعاد الذي كان ذَهَبَ من جوفه من التوراة، فأذَّن في قومه فقال: يا قومِ قد آتاني الله تعالى التوراة وردَّها إليَّ، فطفق يعلِّمهم. فمكثوا ما شاء تعالى أن يمكثوا وهو يعلِّمهم، ثمَّ إنَّ التابوتَ نزل عليهم بعد ذهابه منهم، فعرضوا ما كان فيه على الذي كان عزير يعلِّمهم فوجدوه مثلَه، فقالوا: والله ما أوتي عزيرٌ هذا إلا لأنَّه ابنُ الله سبحانه.

وقال الكلبيُّ في سبب ذلك: إنَّ بختنصَّر غزا بيتَ المقدِس، وظهر على بني إسرائيل وقتل مَن قرأ التوراة، وكان عزيرٌ إذ ذاك صغيراً، فلم يقتلْه لصغره، فلما رجع بنو إسرائيل إلى بيتِ المقدس وليس فيهم مَن يقرأ التوراةَ بعث الله عُزيراً ليجدِّد لهم التوارة، وليكونَ آيَة لهم بعد ما أماته الله تعالى مئةَ سنة، فأتاه مَلَكٌ بإناءٍ فيه ماء فشرب منه، فمثلَتْ له التوراةُ في صدره، فلما أتاهم قال: أنا عزير، فكذَّبوه وقالوا: إنْ كنتَ كما تزعم فأَمْلِ علينا التوراةَ، فكتبها لهم من صدره، فقال رجلٌ منهم: إنَّ أبي حدَّثني عن جدِّي أنَّه وُضعتِ التوراةُ في خابيةٍ ودُفنت في كرمٍ، فانطَلَقوا معه حتَّى أخرجوها، فعارَضوها بما كَتَبَ لهم عزيرٌ فلم يجدوه غادَرَ حرفاً، فقالوا: إنَّ الله تعالى لم يَقذفِ التوراةَ في قلب عزيرٍ إلَّا لأنَّه ابنُه. تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً[٢].

وروي غيرُ ذلك، ومرجعُ الروايات إلى أنَّ السببَ حِفظُه عليه السَّلام للتوراة.

وقيل: قائلُ ذلك جماعةٌ من يهودِ المدينةِ منهم سلَّام بن مِشْكَم، ونعمان بن أَوفَى[٣]، وشاسُ بن قيس، ومالك بن الصَّيف؛ أخرج ابنُ أبي حاتم وأبو الشيخ وابنُ مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّهم أتوا رسولَ الله ﷺ فقالوا: كيف نتَّبعكَ وقد

---

(١) قوله: إليه، ليس في (م)، والمثبت من الأصل وتفسير ابن أبي حاتم.

(٢) تفسير البغوي ٢/ ٢٨٤، وتفسير أبي السعود ٤/ ٥٩.

(٣) في الأصل و(م): ابن أبي أوفى، والمثبت من تفسير الطبري ١١/ ٤٠٩، وتفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٧٨١، وسيرة ابن هشام ١/ ٤٧٠.

تركتَ قبلتنا وأنتَ لا تزعمُ أنَّ عزيزاً ابنُ الله؟[(١)].

وأخرج ابنُ المنذر[(٢)] عن ابن جريج أنَّ قائلَ ذلك فنحاصُ بن عازوراء. وهو على ما جاء في بعضِ الرِّوايات القائل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾ [آل عمران: ١٨١].

وبالجملة: إنَّ هذا القولَ كان شائعاً فيهم ولا عبرةَ بإنكارهم له أصلاً، ولا بقولِ بعضهم: إنَّ الواقع قولُنا: عزيرٌ أبانَ الله، أي: أَوْضَحَ أحكامَه وبيَّن دينَه، أو نحو ذلك، بعد أنْ أخبر الله سبحانه وتعالى بما أخبر.

وقرأ عاصم والكسائيُّ ويعقوب وسهلٌ: «عزيرٌ» بالتنوين والباقون بتركه[(٣)]. أمَّا التنوين فعلى أنه اسمٌ عربيٌّ مخبرٌ عنه بابن. وقال أبو عبيد[(٤)]: إنَّه أعجميٌّ لكنَّه صُرِف لِخفَّته بالتصغير، كنوحٍ ولوطٍ. وإلى هذا ذهب الصغانيُّ.

وهو مصغَّر عزار تصغيرَ ترخيم. والقول بأنَّه أعجميٌّ جاء على هيئة المصغَّر وليس به، فيه نظر.

وأما حذفُ التنوين؛ فقيل: لالتقاء الساكنين؛ فإنَّ نونَ التنوين ساكنةٌ والباء في «ابن» ساكنةٌ أيضاً، فالتقى الساكنان، فحذفت النونُ له كما يحذف حروفُ العِلَّة لذلك، وهو مبنيٌّ على تشبيهِ النون بحرف اللِّين وإلَّا فكان القياسُ تحريكَها، وهو مبتدأ و«ابن» خبرُه أيضاً، ولذا رُسم في جميع المصاحف بالألف.

وقيل: لأنَّه ممنوعٌ من الصَّرف للعلميَّةِ والعُجمة.

وقيل: لأنَّ الابنَ وصفٌ والخبر محذوفٌ، مثل: معبودُنا. وتُعقِّب بأنه تمحُّلٌ عنه مندوحة.

وردَّه الشيخ في «دلائل الإعجاز»[(٥)] بأنَّ الاسم إذا وُصف بصفة ثمَّ أخبر عنه،

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٧٨١، وعزاه إليهم السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٢٩.

(٢) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٢٩.

(٣) التيسير ١١٨، والنشر ٢/ ٢٧٩ عن عاصم والكسائي ويعقوب.

(٤) في الأصل و(م): عبيدة، والمثبت من البحر ٥/ ٣١، والدر المصون ٦/ ٣٨، وحاشية الشهاب ٤/ ٣١٩، والكلام منه.

(٥) ص٣٧٦، ونقله عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٣١٩.

فَمَن كذَّبه انْصَرَفَ تكذيبُه إلى الخبر، وصار ذلك الوصفُ مسلَّماً. فلو كان المقصودُ بالإنكار قولُهم: عزيرُ ابنُ الله معبودُنا، لتوجَّه الإنكار إلى كونه معبوداً لهم، وحصل تسليمُ كونِه ابناً لله سبحانه وذلك كُفْرٌ.

واعترض عليه الإمام[١] بأنَّ[٢] قوله: يتوجَّه الإنكار إلى الخبر، مسلَّم، لكن قوله: يكون ذلك تسليماً للوصف، ممنوع؛ لأنَّه لا يلزم من كونه مكذِّباً لذلك الخبر كونه مصدقاً لذلك الوصف، إلَّا أن يقال: [تخصيص] ذلك بالخبر يدلُّ على أنَّ ما سواه لا يكذِّبه، وهو مبنيٌّ على دليل الخطاب، وهو ضعيف.

وأجاب بعضُهم بأنَّ الوصفَ للعلِّيَّة، فإنكارُ الحُكْم يتضمَّن إنكارَ عِلَّته. وفيه أنَّ إنكارَ الحُكم قد يَحْتمِلُ أن يكونَ بواسطة عدم الإفضاء، لا لأنَّ الوصفَ ـ كالابْنيَّة مثلاً ـ منتفٍ.

وفي «الإيضاح» أنَّ القول بمعنى الوصف[٣]، وأراد أنه لا يحتاج إلى تقديرِ الخبر كما أنَّ أحداً إذا قال مقالةً يُنكَرُ منها البعضُ فحكيتَ منها المنكرَ فقط، وهو كما في «الكشف» وجهٌ حسن في رَفْعِ التمحُّل، لكنَّه خلافُ الظاهر كما يشهدُ له آخِرُ الآية.

وقال بعض المحققين: إنه يحتمل أن يكون «عزير ابن الله» خبرَ مبتدأ محذوف، أي: صاحبنا عزير ابن الله، مثلاً، والخبر إذا وُصف توجَّه الإنكار إلى وصفِه، نحو: أهذا[٤] الرجل العاقل، وهذا موافقٌ للبلاغة وجارٍ على وفقِ العربية من غير تكلُّف ولا غُبار، ولم يظهر لي وجهُ تركه مع ظهوره.

والظاهر أنَّ التركيبَ خبريٌّ[٥]، ولا حذفَ هناك.

---

(١) في تفسيره ١٦/ ٣٥، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٣١٩، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٢) في (م): قائلاً إن.

(٣) حاشية الشهاب ٤/ ٣١٩ ـ ٣٢٠، وعبارة الإيضاح ١/ ١١٠: فالقول في الآية بمعنى الذكر؛ لأن الغرض الدلالة على أن اليهود قد بلغوا في الرسوخ في الجهل والشرك إلى أنهم يذكرون عزيراً هذا الذكر، أي: كذلك يكون ذكرهم له إذا ذكروه.

(٤) في (م): هذا، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٤/ ٣٢٠، والكلام منه.

(٥) في (م): خبر.

واختلف في عزير؛ هل هو نبيٌّ أمْ لا؟! والأكثرون على الثاني.

﴿وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ هو أيضاً قولُ بعضهم، ولعلَّهم إنَّما قالوه لاستحالةِ أن يكون وُلِد من غيرِ أب، أو لأنَّهم رأَوا من أفعاله ما رأوا.

ويحتمل ـ وهو الظاهر عندي ـ أنَّهم وجدوا إطلاقَ الابن عليه عليه السلام وكذا إطلاق الأب على الله تعالى فيما عندهم من الإنجيل، فقالوا ما قالوا وأخطؤوا في فهم المراد من ذلك. وقد قدَّمنا من الكلام ما فيه كفايةٌ في هذا المقام[1].

ومن الغريب ـ ولا يكاد يصحُّ ـ ما قيل: إنَّ السببَ في قولهم هذا أنَّهم كانوا على الدِّين الحقِّ بعد رفعِ عيسى عليه السلام إحدى وثمانين سنةً يصلُّون ويصومون ويوحِّدون، حتَّى وقع بينهم وبين اليهودِ حربٌ، وكان في اليهود رجلٌ شجاعٌ يقال له بولص قتل جماعةً منهم، ثم قال لليهود: إنْ كان الحقُّ مع عيسى عليه السلام، فقد كفرنا والنارُ مصيرُنا، ونحن مغبونون إنْ دخلنا النارَ ودخلوا الجَّنةَ، وإنِّي سأحتالُ عليهم وأُضلُّهم حتَّى يدخلوا النارَ معنا.

ثمَّ إنه عمد إلى فرسٍ يقاتل عليه فعقره وأظهرَ الندامةَ والتوبةَ، ووضع الترابَ على رأسه وأتى النصارى، فقالوا له: من أنت؟ فقال: عدوُّكم بولص، وقد[2] نوديتُ من السماء: إنَّه ليست لك توبةٌ حتى تتنصَّر، وقد تبتُ وأتيتُكم. فأدخلوه الكنيسةَ ونصَّروه، ودخل بيتاً فيها فلم يخرجْ منه سنةً حتى تعلَّم الإنجيلَ، ثمَّ خرج وقال: قد نوديتُ: إنَّ الله تعالى قد قبل توبتَك. فصدَّقوه وأحبُّوه وعلا شأنُه فيهم.

ثمَّ إنه عمد إلى ثلاثةِ رجالٍ منهم: نسطور، ويعقوب، وملكا، فعلَّم نسطور أنَّ الإله ثلاثة: الله، وعيسى، ومريم، تعالى الله عن ذلك، وعلَّم يعقوب أنَّ عيسى ليس بإنسان ولكنَّه ابنُ الله سبحانه، وعلَّم ملكا أنَّ عيسى هو الله تعالى لم يزلْ ولا يزالُ.

فلما استمكن ذلك منهم، دعا كلَّ واحد منهم في الخلوة، وقال له: أنتَ خالصتي، فادعُ الناسَ إلى ما علَّمتك، وأمره أنْ يذهب إلى ناحية من البلاد. ثم

---

(١) ينظر ٤/٢٣٨-٢٤٠ و٦/٤١٦ وما بعدها.

(٢) في (م): قد.

قال لهم: إني رأيتُ عيسى عليه السلام في المنام، وقد رضي عنِّي، وأنا ذابحٌ نفسي تقرُّباً إليه ثمَّ ذهب إلى المذبح فذبح نفسه. وتفرَّق أولئك الثلاثةُ فذهب واحدٌ منهم إلى الروم، وواحد إلى بيت المقدس، والآخر إلى ناحيةٍ أخرى، وأظهر كلٌّ مقالتَه ودعا الناسَ إليها، فتبعه مَن تَبِعَه، وكان ما كان من الاختلال والضَّلال.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: ما صدر عنهم من العظيمتين ﴿قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ أي: أنه قولٌ لا يعضدُه برهان، مماثلٌ للألفاظ المهملة التي لا وجودَ لها إلا في الأفواه من غير أن يكون لها مصداقٌ في الخارج.

وقيل: هو تأكيدٌ لنسبة القول المذكور إليهم ونفي التجوُّزِ عنها، وهو الشائعُ في مثل ذلك.

وقيل: أريد بالقول الرأيُ والمذهب، وذِكرُ الأفواه إمَّا للإشارة إلى أنه لا أثرَ له في قلوبهم وإنما يتكلَّمون به جهلاً وعناداً، وإمَّا للإشعار بأنَّه مختارٌ لهم غير متحاشين عن التَّصريح به، فإنَّ الانسانَ ربَّما ينبِّه على مذهبه بالكتابة أو بالكناية مثلاً، فإذا صرَّح به وذكره بلسانه كان ذلك الغاية في اختياره.

وادَّعى غيرُ واحدٍ أنَّ جَعْلَ ذلك من باب التأكيد كما في قولك: رأيتُه بعيني وسمعته بأذني ـ مثلاً ـ ممَّا يأباه المقام، ولو كان المراد به التأكيدَ مع التعجيبِ من تصريحهم بتلك المقالة الفاسدةِ، لا ينافيه المقامُ، ولا تزاحُمَ في النكات.

﴿يُضَٰهِـُٔونَ﴾ أي: يضاهي قولُهم في الكفر والشناعة ﴿قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ فحُذِفَ المضافُ وأقيم المضافُ إليه مُقامه وصيِّر مرفوعاً.

ويحتمل أن يكون من باب التجوُّز، كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى كَيْدَ ٱلْخَآئِنِينَ﴾ [يوسف: ٥٢]: لا يهديهم في كيدهم، فالمراد: يضاهئون في قولهم(١) قولَ الذين كفروا.

﴿مِن قَبْلُ﴾ أي: من قَبْلهم، وهم ـ كما روي عن ابن عبَّاس ومجاهد(٢)،

(١) في الأصل: أقوالهم.
(٢) بعدها في (م): وقتادة.

واختاره الفرَّاءُ[١] ـ المشركون الذين قالوا: الملائكة وكذا اللات والعزى[٢] بناتُ الله، سبحانه وتعالى عمَّا يقولون.

وقيل: المراد بهم قدماؤهم، فالمضاهي مَنْ كان في زمنه عليه الصلاة والسلام منهم لقدمائهم وأسلافهم، والمرادُ الإخبارُ بعراقتهم في الكفر. وأنت تعلم أنه لا تعدُّد في القول حتى يتأتَّى التشبيه، وجعلُه بين قولي الفريقين ليس فيه مزيدُ مزيَّة.

وقيل: المراد بهم اليهودُ، على أنَّ الضميرَ للنصارى. ولا يخفى أنَّه خلافُ الظاهر، وإن أخرجه ابنُ المنذر وغيرُه عن قتادةَ[٣]، مع أنَّ مضاهاتَهم قد عُلِمتْ من صَدْر الآية، ويستدعي أيضاً اختصاصَ الردِّ والإبطال بقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ بقول النصارى.

وقرأ الأكثر: «يضاهون» بهاءٍ مضمومةٍ بعدَها واو[٤].

وقد جاء ضاهيتُ وضاهأتُ بمعنىً، من المضاهاة وهي المشابهةُ، وبذلك فسَّرها ابن عباس رضي الله عنهما. وعن الحسن تفسيرُها بالموافقة، وهما لغتان.

وقيل: الياءُ فرعٌ عن الهمزة كما قالوا: قَرَيْتُ وتَوَضَّيْتُ.

وقيل: الهمزة بدلٌ من الياء لضمِّها. وردَّ بأنَّ الياء لا تَثْبتُ في مثله حتَّى تقلبَ، بل تحذفُ، كرامون من الرمي.

وقيل: إنَّه مأخوذ من قولهم: امرأة ضهيا بالقصر وهي التي لا ثديَ لها، أو لا تحيضُ، أو لا تحملُ، لمشابهتها الرجال. ويقال: ضهياء بالمد كحمراء، وضهياءة بالمدِّ وتاءِ التأنيث. وشذَّ فيه الجمعُ بين علامتي التأنيث.

وتُعقِّب بأنَّه خطأ؛ لاختلاف المادَّتين، فإنَّ الهمزة في ضهياء على لغاتها[٥]

---

(١) في معاني القرآن ١/ ٤٣٣.

(٢) قوله: وكذا اللات والعزى. ليس في(م).

(٣) عزاه لابن المنذر السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٣٠، وأخرجه أيضاً الطبري في تفسيره ١١/ ٤١٤، وابن أبي حاتم ٦/ ١٧٨٣.

(٤) وهي قراءة العشرة سوى عاصم. التيسير ص١١٨، والنشر ٢/ ٢٧٩.

(٥) في (م): لغتها.

الثلاث زائدةٌ، وفي المضاهأة أصليةٌ. ولم يقولوا: إنَّ همزة ضهياء أصليةٌ وياؤها زائدةٌ؛ لأنَّ فَعْيَلاً[1] لم يثبتْ في أبنيتهم، ولم يقولوا وزنها فَعْلل كجعفر؛ لأنَّه ثبت زيادةُ الهمزة في ضهياء بالمدِّ فتتعيَّن في اللغة الأخرى، وفي هذا المقام كلامٌ مفصَّل في محلِّه.

ومِن الناس مَن جوَّز الوقفَ على «قولُهم»، وجَعَل «بأفواههم» متعلِّقاً بـ «يضاهؤون»، ولا توقُّفَ في أنه ليس بشيء.

وفي الجملة ذمٌّ للذين كفروا على أبلغ وجه وإن لم تُسَقْ لذمِّهم.

و﴿قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ﴾ دعاءٌ عليهم بالإهلاك؛ فإنَّ مَن قاتل الله تعالى فمقتولٌ، ومَن غالبه فمغلوبٌ. وأخرج ابنُ جرير[2] وغيرُه عن ابن عباس أنَّ المعنى: لعنهم الله. وهو معنىً مجازيٌّ لـ «قاتلهم».

ويجوزُ أن يكونَ المرادُ من هذه الكلمة التعجُّبَ من شناعة قولهم، فقد شاعت في ذلك حتَّى صارت تُستعمل في المدح، فيقال: قاتله الله تعالى ما أَفْصَحَه.

وقيل: هي للدعاء، والتعجُّبُ يُفهم من السِّياق؛ لأنَّها كلمةٌ لا تقال إلا في موضع التعجُّب من شناعةِ فعل قومٍ أو قولِهم. ولا يخفى ما فيه، مع أنَّ تخصيصَها بالشناعة شناعةٌ أيضاً.

﴿أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ۝٣٠﴾ أي: كيف يُصرفون عن الحقِّ إلى الباطل بعدَ وضوحِ الدليل وسُطوعِ البرهان.

﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ﴾ زيادةُ تقريرٍ لما سلف من كفرِهم بالله تعالى، والأحبارُ علماءُ اليهود، واختلف في واحدِه؛ فقال الأصمعيُّ: لا أدري أهو حَبر أو حِبر. وقال أبو الهيثم: هو بالفتحِ لا غير. وذكر ابنُ الأثير[3] أنه بالفتح والكسرِ، وعليه أكثرُ أهل اللغة.

---

(١) في (م): فعيلاء، وهو خطأ، ينظر الدر المصون ٦/ ٤٠، وحاشية الشهاب ٤/ ٣٢١، والكلام منه.

(٢) في تفسيره ١١/ ٤١٥، وأخرجه أيضاً ابن أبي حاتم ٦/ ١٧٨٣.

(٣) في النهاية (حبر).

والصحيح إطلاقُه على العالِم ذميًّا كان أو مسلماً، فقد كان يقال لابن عباس رضي الله عنهما: الحَبر. ويجمع[1] كما في «القاموس»[2] على حُبور أيضاً.

وكأنَّه مأخوذٌ من تحبيرِ المعاني بحُسنِ البيانِ عنها.

﴿وَرُهْبَٰنَهُمْ﴾ وهم علماءُ النصارى من أصحاب الصوامع، وهو جمعُ راهب، وقد يقع على الواحد، ويجمعُ على رَهَابِينَ ورَهَابِنَةٍ.

وفي «مجمع البيان» أنَّ الراهب هو الخاشي الذي تظهرُ عليه الخشيةُ، وكَثُر إطلاقُه على متنسِّكي النصارى[3].

وهو مأخوذٌ من الرهبة، أي: الخوف، وكانوا لذلك يتخلَّون من أشغال الدنيا، وتركِ ملاذِّها، والزهد فيها، والعزلةِ عن أهلها، وتعمُّدِ مشاقِّها، حتَّى إنَّ منهم مَن كان يخصي نفسَه ويضعُ السلسلةَ في عنقه، وغير ذلك من أنواع التَّعذيب، ومن هنا قال ﷺ: «لا رهبانيةَ في الإسلام»[4].

والمراد في الآية: اتَّخذ كلٌّ من الفريقين علماءَهم، لا الكلُّ الكلَّ ﴿أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ بأنْ أطاعوهم في تحريم ما أَحَلَّ الله تعالى وتحليلِ ما حرَّمه سبحانه، وهو التفسيرُ المأثورُ عن رسول الله ﷺ، فقد روى الثعلبيُّ وغيرُه عن عديٍّ بن حاتم قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وفي عنقي صليبٌ من ذهب، فقال: «يا عديُّ، اطْرَحْ عنك هذا الوثَنَ» وسمعتُه يقرأ في سورة براءة: (ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ) فقلت له: يا رسول الله، لم يكونوا يعبدونَهم! فقال عليه الصلاة والسلام: «أليس يُحرِّمون ما أحلَّ الله تعالى فتحرِّمونه، ويُحلُّون ما حرَّم الله فتستحلُّون؟» فقلت: بلى. قال: «ذلك عبادتُهم»[5].

---

(١) في الأصل: والجمع.
(٢) مادة: حبر.
(٣) مجمع البيان ١٠/٤٧.
(٤) سلف ٧/٣٦٦.
(٥) أخرجه بنحوه الترمذي (٣٠٩٥) من طريق عبد السلام بن حرب، عن غطيف بن أَعْيَن، عن مصعب بن سعد، عن عدي بن حاتم رضي الله عنه. قال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطيفُ بن أَعيَنَ ليس بمعروف في الحديث.

وسُئل حذيفةُ رضي الله عنه عن الآية، فأجاب بمثل ما ذَكر رسولُ الله ﷺ.

ونظيرُ ذلك قولُهم: فلانٌ يعبد فلاناً، إذا أفرطَ في طاعته، فهو استعارةٌ بتشبيه الإطاعة بالعبادة، أو مجازٌ مرسَلٌ بإطلاق العبادة ـ وهي طاعةٌ مخصوصةٌ ـ على مُطْلَقها. والأوَّلُ أبلغُ.

وقيل: اتخاذُهم أرباباً بالسُّجود لهم ونحوِه، ممَّا لا يصلُح إلا للربِّ عزَّ وجلَّ، وحينئذٍ فلا مجاز، إلا أنَّه لا مقالَ لأحدٍ بعد صحَّةِ الخبر عن رسول الله ﷺ.

والآيةُ ناعيةٌ على كثير من الفِرَق الضَّالة الذين تركوا كتابَ الله تعالى وسنَّةَ نبيِّه عليه الصلاة والسلام لكلامِ علمائهم ورؤسائهم، والحقُّ أحقُّ بالاتِّباع، فمتى ظهر وجب على المسلم اتِّباعُه وإن أخطأه اجتهادُ مقلَّدِه.

﴿وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ عطفٌ على «رهبانَهم» بأن اتَّخذوه ربًّا معبوداً، أو بأنْ جعلوه ابناً لله تعالى كما يقتضيه سياقُ الآية على ما قيل. وفيه نظر.

وتخصيصُ الاتِّخاذ به عليه السلام يشيرُ إلى أنَّ اليهودَ ما فعلوا ذلك بعزير، وتأخيرُه في الذِّكر مع أنَّ اتِّخاذَهم له كذلك أقوى من مجرَّد الإطاعة في أمر التحليل والتحريم؛ لأنَّه مختصٌّ بالنَّصارى، ونسبتُه عليه السلام إلى أمِّه للإيذان بكمال ركاكة رأيهم، والقضاءِ عليهم بنهاية الجَهْل والحماقة.

﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ﴾ أي: والحال أنَّ أولئك الكفرةَ ما أُمروا في الكتب الإلهية وعلى ألسنة الأنبياء عليهم السلام ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا﴾ جليلَ الشأن وهو الله سبحانه، ويطيعوا أمرَه ولا يطيعوا أمرَ غيرِه بخلافِه، فإنَّ ذلك مُنافٍ لعبادته جلَّ شأنه، وأمَّا إطاعةُ الرسول ﷺ وسائرِ مَن أمر الله بطاعتِه، فهي في الحقيقة إطاعةٌ لله عزَّ وجلَّ.

أو: وما أُمر الذين اتَّخذهم الكفرةُ أرباباً، من المسيح عليه السلام والأحبارِ والرهبانِ، إلَّا ليطيعوا أو ليوحِّدُوا اللهَ تعالى، فكيف يصحُّ أنْ يكونوا أرباباً وهم مأمورون مستعبَدُون مثلَهم، ولا يخفى أنَّ تخصيص العبادة به تعالى لا يتحقَّق إلا بتخصيص الطاعةِ أيضاً به تعالى، ومتى لم تُخصَّ به جلَّ شأنُه لم تُخصَّ العبادةُ به سبحانه.

﴿لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ صفةٌ ثانية لـ «إلهاً»، أو استئنافٌ، وهو على الوجهين مقرِّرٌ للتوحيد، وفيه ـ على ما قيل ـ فائدةٌ زائدةٌ، وهو أنَّ ما سبق يحتملُ غيرَ التوحيد بأنْ يؤمروا بعبادة إلهٍ واحد من بين الآلهة، فإذا وُصف المأمور بعبادته بأنَّه هو المنفردُ بالألوهية تعيَّن المراد.

وجُوِّز أن يكون صفةً مفسِّرةً لـ «واحداً».

﴿سُبْحَـٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾ تنزيهٌ له أيُّ تنزيهٍ عن الإشراك به في العبادة والطاعة.

﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ﴾ إطفاءُ النار على ما في «القاموس»: إذهابُ لهبها[1]، الموجبُ لإذهاب نورِها، لا إذهابُ نورِها على ما قيل، لكنْ لما كان الغرضُ من إطفاء نارٍ لا يرادُ بها إلا النورُ ـ كالمصباح ـ إذهابَ نورِها، جُعِلَ إطفاؤها عبارةً عنه، ثمَّ شاع ذلك حتى كان عبارةً عن مطلَقِ إذهاب النُّور، وإن كان لغيرِ النار.

والمرادُ بنور الله: حجَّتُه تعالى النَّيِّرةُ المشرقةُ الدَّالَّةُ على وحدانيته وتنزُّهِه سبحانه عن الشركاء والأولاد، أو القرآنُ العظيمُ الصادعُ الصادحُ بذلك.

وقيل: نبوَّتُه عليه الصلاة والسلام التي ظهرت ـ بعدَ أن استطال دُجى الكفر ـ صبحاً منيراً.

وأيًّا ما كان فالنُّور استعارةٌ أصليَّةٌ تصريحيَّةٌ لما ذكر، وإضافتُه إلى الله تعالى قرينة.

والمرادُ من الإطفاء: الردُّ والتكذيبُ، أي: يريد أهلُ الكتابين أنْ يردُّوا ما دلَّ على توحيد الله تعالى وتنزيهِه عمَّا نسبوه إليه سبحانه ﴿بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ أي: بأقاويلهم الباطلة، الخارجةِ عنها من غير أنْ يكون لها مصداقٌ تنطبقُ عليه، أو أصلٌ تستندُ إليه، بل كانت أشبهَ شيءٍ بالمهمَلات.

قيل: ويجوزُ أن يكون في الكلام استعارةٌ تمثيليةٌ، بأن يشبَّه حالُهم في محاولة إبطال نبوَّتِه ﷺ بالتكذيبِ بحالِ مَن يريد أن ينفخَ في نورٍ عظيم منبثٍّ في الآفاق،

(١) القاموس: (طفأ).

ويكونُ قوله تعالى: ﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ﴾ ترشيحاً للاستعارة؛ لأنَّ إتمام النُّور زيادةٌ في استنارته وفشوِّ ضوئِه، فهو تفريعٌ على المشبَّه به، وما بعدُ من قوله سبحانه: (هُوَ ٱلَّذِىٓ) إلخ تجريدٌ وتفريعٌ على الفرع، وروعي في كلٍّ من المشبَّه والمشبَّه به معنى الإفراط والتفريط، حيثُ شبِّه الإبطالُ بالإطفاء بالفم، ونُسب النورُ إلى الله تعالى العظيم الشأن، ومن شأن النُّور المضاف إليه سبحانه أنْ يكون عظيماً، فكيف يُطفأ بنفخِ الفم؟ وتمم كلًّا من الترشيح والتجريد بما تمَّم؛ لِمَا بَيْنَ الكفر ـ الذي هو سترٌ وإزالةٌ للظهور ـ والإطفاءِ من المناسبة، وبين دينِ الحقِّ ـ الذي هو التوحيدُ ـ والشركِ من المقابلة. انتهى. ولا يخلو عن حُسن.

والظاهرُ أنَّ المرادَ بالنور هنا هو الأوَّل، إلَّا أنه أُقيم الظاهرُ مقامَ الضميرِ وأضيف إلى ضميره سبحانه؛ لمزيد الاعتناء بشأنه، وللإشعار بعِلَّة الحكم.

والاستثناء مفرَّغٌ، فالمصدر منصوبٌ على أنه مفعولٌ به، والمصحِّحُ للتفريغ عند جمعٍ كونُ «يأبى» في معنى النفي، والمرادُ به إمَّا: لا يريد؛ لوقوعِه في مقابلةِ «يريدون» كما قيل، أو: لا يرضَى، كما ارتضاه بعضُ المحققين بناءً على أنَّ المرادَ بإرادة إتمام نورِه سبحانه إرادةٌ خاصَّةٌ، وهي الإرادةُ على وجهِ الرضا بقرينةِ ﴿وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾﴾، لا الإرادةُ المجامِعةُ لعدمِ الرضا كما هو مذهب أهل الحقِّ، خلافاً لمن يسوِّي بينهما.

وقال الزجَّاج: إنَّ مصحِّح التفريغ عمومُ المستثنى منه، وهو محذوفٌ، ولا يضرُّ كونُ ذلك نسبيًّا إذ غالبُ العمومات[1] كذلك، بل قد قيل: ما من عامٍّ إلا وقد خُصَّ منه البعض، أي: يَكْرَهُ كلَّ شيء يتعلَّق بنوره إلا إتمامه، وقرينةُ التخصيص السِّياق. ولا يجوزُ تأويل الجماعة عندَه؛ إذ ما من إثباتٍ إلا ويمكنُ تأويله بالنفي، فيلزم جريانُ التفريغ في كلِّ شيء[2]. وهو كما ترى، والحقُّ أنه لا مانعَ من التأويل إذا اقتضاه المقام.

وإتمامُ النورِ بإعلاء كلمة التوحيد وإعزازِ دين الإسلام.

---

(١) في (م) العموميات.

(٢) ينظر معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٤٤، وحاشية الشهاب ٤/ ٣٢٢.

﴿وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ جوابُ «لو» محذوفٌ لدلالةِ ما قبله عليه، أي: يُتمُّ نورَه. والجملةُ معطوفةٌ على جملةٍ قبلها مقدَّرةٍ، أي: لو لم يكره الكافرون ولو كره، وكلتاهما في موضع الحال، والمرادُ أنه سبحانه يتمُّ نورَه ولا بُدَّ.

﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ﴾ محمَّداً ﷺ متلبِّساً ﴿بِالْهُدَىٰ﴾ أي: القرآن الذي هو هدىً للمتقين ﴿وَدِينِ الْحَقِّ﴾ أي: الثابت. وقيل: دينه تعالى، وهو دينُ الإسلام.

﴿لِيُظْهِرَهُ﴾ أي: الرسولَ عليه الصلاة والسلام ﴿عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ أي: على أهل الأديان كلِّها فيخذلَهم، أو: ليُظْهِرَ دينَ الحقِّ على سائرِ الأديان بنسخه إيَّاها حَسْبما تقتضيه الحكمةُ. فـ «أل» في «الدِّين» سواء كان الضميرُ للرسول ﷺ أمْ للدِّين الحقِّ للاستغراق.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ الضمير للرسول عليه الصلاة والسلام، و«أل» للعهد، أي: ليعلِّمه شرائع الأديانِ[1] كلّها، ويُظْهِرَه عليها حتَّى لا يخفى عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ شيءٌ منها.

وأكثرُ المفسرين على الاحتمالِ الثاني؛ قالوا: وذلك عندَ نزول عيسى عليه السلام، فإنه حينئذ لا يبقى دينٌ سوى دين الإسلام.

والجملة بيانٌ وتقريرٌ لمضمون الجملة السابقة؛ لأنَّ مآل الإتمام هو الإظهار.

﴿وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾﴾ على طرز ما قبلَه، خلا أنَّ وَصْفَهم بالشِّرك بعدَ وَصْفِهم بالكفر، قيل: للدلالة على أنَّهم ضمُّوا الكفرَ بالرسول إلى الشِّرك بالله تعالى، وظاهرُ هذا أنَّ المرادَ بالكفر فيما تقدَّم: الكفرُ بالرسول ﷺ وتكذيبُه، وبالشِّرك: الكفرُ بالله سبحانه بقرينةِ التقابل، ولا مانعَ منه.

وقد علمتَ ما في هذين المتمِّمين من المناسبة التي يليق أن يكون فلكُ البلاغة حاوياً لها. فتدبر.

﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوٓا﴾ شروعٌ في بيان حال الأحبار والرُّهبان في إغوائهم

(١) في (م): الدين، والمثبت من الأصل ومجمع البيان ١٠/ ٥١، والكلام منه.

لأراذلهم إثرَ بيان سوءِ حالِ الأتباع في اتِّخاذهم لهم أرباباً، وفي ذلك تنبيهٌ للمؤمنين حتَّى لا يحوموا حولَ ذلك الحمى، ولذا وجِّه الخطابُ إليهم.

﴿إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ﴾ يأخذونها بالارتشاء لتغييرِ الأحكام والشرائع، والتخفيفِ والمسامحة فيها، والتعبيرُ عن الأخذ بالأكل مجازٌ مرسَلٌ، والعلاقةُ العلِّيةُ والمعلوليَّة، أو اللازميَّةُ والملزوميَّةُ، فإنَّ الأكل ملزومٌ للأخذ كما قيل.

وجوِّز أن يكون المرادُ من الأموال الأطعمةَ التي تؤكل بها مجازاً مرسلاً[1]، ومن ذلك قولُه:

يأكلنَ كلَّ ليلةٍ إكافاً[2]

فإنه يريد: علفاً يُشتَرَى بثمنِ إكاف. واختار هذه العلامةُ الطِّيبي، وهو أحدُ وجهين ذكرهما الزمخشريُّ[3].

وثانيهما: أن يستعارَ الأكلُ للأخذ، وذلك على ما قرَّره العلَّامة أن يشبَّه حالةُ أخذهم أموالَ الناس من غيرِ تمييزٍ بين الحقِّ والباطل، وتفرقةٍ بين الحلال والحرام؛ للتهالُك على جمعِ حُطامها، بحالةِ منهمكٍ جائعٍ لا يميِّز بين طعام وطعام في التناول. ثمَّ ادَّعى أنه لا طائلَ تحت هذه الاستعارة، وأنَّ استشهادَه بأخذ الطعام وتناولِه سمجٌ.

وأجيب: بأنَّ الاستشهادَ به على أنَّ بين الأخذ والتناوُل شبهاً، وإلا فذاك عكسُ المقصود. وفائدةُ الاستعارة: المبالغةُ في أنه أخذٌ بالباطل؛ لأنَّ الأكلَ غايةُ الاستيلاء على الشيء، ويصيرُ قولُه تعالى: (بِٱلْبَٰطِلِ) على هذا زيادةَ مبالغةٍ، ولا كذلك لو قيل: يأخذون.

---

(١) قوله: مرسلاً، ليس في الأصل.

(٢) الرجز قائله أبو حزابة الوليد بن حنيفة، وهو في الأغاني ٢٢/ ٢٦٣، والمستقصى في أمثال العرب ٢/ ٢٠، وقبله: إنَّ لنا أحمرةً عجافاً. قوله: إكافاً، الإكاف والأُكاف من المراكب: شِبْهُ الرِّحال والأقتاب. اللسان (أكف).

(٣) في الكشاف ٢/ ١٨٦.

﴿وَيَصُدُّونَ﴾ الناس ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: دينِ الإسلام، أو عن المسلك المقرَّر في كتبهم إلى ما افترَوه وحرَّفوه بأخذِ الرّشا.

ويجوز أن يكون «يصدُّون» من الصُّدود، على معنى أنَّهم يُعْرِضون عن سبيل الله، فيحرِّفون ويفترون بأكلهم أموالَ الناس بالباطل.

﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ﴾ أي: يجمعونهما، ومنه: ناقةٌ كِنازُ اللَّحم، أي: مجتمعتُه، ولا يشترط في الكنز الدَّفنُ، بل يكفي مطلقُ الجمع والحفظ.

والمراد من الموصول: إمَّا الكثير من الأحبار والرُّهبان؛ لأنَّ الكلام في ذمِّهم، ويكون ذلك مبالغةً فيه حيث وُصِفوا بالحرص بعد وَصْفِهم بما سبق من أخذ البراطيل في الأباطيل.

وإمَّا المسلمون؛ لجري ذكرِهم أيضاً، وهو الأنسبُ بقوله تعالى: ﴿وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ لأنَّه يُشعر بأنَّهم ممَّن ينفقُ في سبيله سبحانه؛ لأنَّه المتبادر من النفي عرفاً، فيكون نظمُهم في قرنِ المرتشين من أهل الكتاب تغليظاً، ودلالةً على كونهم أسوةً لهم في استحقاق البشارةِ بالعذاب.

واختار بعضُ المحقِّقين حملَه على العموم، ويدخلُ فيه الأحبار والرهبان دخولاً أوليًّا.

وفسَّر غير واحد الإنفاقَ في سبيل الله بالزكاة؛ لما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّه لما نزلتْ هذه الآيةُ كبُر ذلك على المسلمين، فقال عمرُ رضي الله عنه: أنا أفرِّجُ عنكم. فانطلق فقال: يا نبيَّ الله، إنَّه كبرُ على أصحابك هذه الآيةُ؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «إنَّ الله تعالى لَمْ يَفْرِضِ الزكاةَ إلَّا ليُطيِّبَ ما بقي من أموالكم»[1].

وأخرج الطبرانيُّ والبيهقيُّ في «سننه» وغيرُهما عن ابن عمر قال: قال

---

(١) أخرجه أبو داود (١٦٦٤)، والحاكم ١/٤٠٨ ـ ٤٠٩ و٢/٣٣٣، والبيهقي ٤/٨٣ وقال: قصر به بعض الرواة فلم يذكر في إسناده عثمان أبا اليقظان. قلنا: وأبو اليقظان لم يذكر في رواية أبي داود والحاكم الأولى، وقد قال الحافظ في التقريب: عثمان أبو اليقظان ضعيف، واختلط وكان يدلس.

رسول الله ﷺ «ما أُدِّي زكاتُه فليس بكنز»(١) أي: بكنزٍ أُوْعِدُ عليه، فإنَّ الوعيدَ عليه مع عدم الإنفاق فيما أمر الله تعالى أن يُنفقَ فيه.

ولا يعارضُ ذلك قولَه ﷺ: «مَن تركَ صفراءَ أو بيضاءَ كُوي بها»(٢) لأنَّ المرادَ بذلك ما لم يؤدِّ حقَّه، كما يُرشد إليه ما أخرجه الشيخان عن أبي هريرةَ: «ما مِن صاحبِ ذهبٍ ولا فضَّةٍ لا يؤدِّي منها حقَّها، إلا إذا كان يومُ القيامة صفِّحتْ له صفائحُ من نارٍ، فيكوَى بها جَنْبُه وجبينُه»(٣).

وقيل: إنَّه كان قبل أنْ تُفرض الزكاةُ، وعليه حُمل ما رواه الطبرانيُّ عن أبي أمامة قال: توفِّي رجلٌ من أهل الصُّفَّة، فوُجد في مئزره دينارٌ، فقال النبي ﷺ: «كَيَّةٌ». ثمَّ توفي آخرُ، فوُجد في مئزره ديناران، فقال عليه الصلاة والسلام: «كَيَّتان»(٤).

وقيل: بل هذا لأنَّ الرجلين أظهرا الفقر ومزيدَ الحاجة بانتظامهما في سلك أهل الصُّفَّةِ الذين هم بتلك الصِّفَةِ مع أنَّ عندَهما ما عندهما، فكان جزاؤهما الكيَّةَ والكيتين لذلك.

وأخذ بظاهر الآية فأوجب إنفاقَ جميع المال الفاضلِ عن الحاجة أبو ذرٍّ رضي الله عنه، وجرى بينه لذلك وبين معاوية رضي الله عنه في الشام ما شكاه له إلى عثمان رضي الله عنه في

---

(١) المعجم الأوسط (٨٢٧٩)، وسنن البيهقي ٤/ ٨٢. وفي إسناده سويد بن عبد العزيز، وليس بالقوي كما قال البيهقي. وأخرجه موقوفاً عبد الرزاق (٧١٤١)، والبيهقي ٤/ ٨٢، وبنحوه مالك في الموطأ ١/ ٢٥٦. قال البيهقي: هذا هو الصحيح موقوف. اهـ. وأخرج البخاري (١٤٠٤) عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سئل عن هذه الآية فقال: مَن كنزها فلم يؤدِّ زكاتها فويل له، إنما كان هذا قبل أن تُنَزَّل الزكاة، فلما أنزلت جعلها الله طهراً للأموال.

(٢) أخرجه أحمد (٢١٤٨٠) وإسناده ضعيف لجهالة أحد رواته، وقد أشار الذهبي لنكارته في ترجمة يحيى بن عبد الواحد من الميزان. ويشهد له ما أخرجه أحمد (٢١٤٦١) بإسناد صحيح من حديث أبي ذر أيضاً، ولفظه: «أيُّما ذهبٍ أو فضةٍ أُوْكيَ عليه، فهو كيٌّ على صاحبه حتى يفرغه في سبيل الله إفراغاً».

(٣) صحيح مسلم (٩٨٧)، وهو عند البخاري (١٤٠٣) بلفظ مختلف، وأخرجه أيضاً أحمد (٧٥٦٣) بلفظ: «ما من صاحب كنز لا يؤدي حقه...».

(٤) المعجم الكبير (٧٥٧٣)، وهو عند أحمد (٢٢١٧٢).

المدينة، فاستدعاه إليها فرآه مُصِرًّا على ذلك حتَّى إنَّ كعبَ الأحبار ﷺ قال له: يا أبا ذر، إنَّ الملَّةَ الحنيفيَّةَ أسهلُ الملل وأعدلُها، وحيث لم يجب إنفاقُ كلِّ المال في الملَّة اليهودية وهي أضيقُ الملل وأشدُّها كيف يجبُ فيها؟ فغضب ﷺ ـ وكانت فيه حدَّةٌ، وهي التي دَعَتْه إلى تعيير بلالٍ ﷺ بأمِّه، وشكايته إلى رسول الله ﷺ، وقولِه فيه: «إنك امرؤٌ فيك جاهلية»[١]ـ فرفع عصاه ليضربَه، وقال له: يا يهودي ما ذاك من هذه المسائل، فهرب كعبٌ فتبعه حتَّى استعاذ بظهر عثمان ﷺ، فلم يرجع حتى ضربه. وفي رواية أنَّ الضربةَ وقعت على عثمان.

وكثُر المعترضون على أبي ذرٍّ في دعواه تلك، وكان الناس يقرؤون له آيةَ المواريث ويقولون: لو وجب إنفاقُ كلِّ المال لم يكن للآية وجهٌ، وكانوا يجتمعون عليه مزدحمين حيث حَلَّ مستغربين منه ذلك. فاختار العزلةَ، فاستشار عثمانَ فيها، فأشار إليه بالذهاب إلى الرَّبَذَة، فسكن فيها حَسْبَما يريد[٢].

وهذا ما يعوَّل عليه في هذه القصة، ورواها الشيعةُ على وجهٍ جعلوه من مطاعن ذي النورين، وغرضُهم بذلك إطفاءُ نوره، ويأبى الله إلَّا أن يتمَّ نورَه.

﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۝٣٤﴾ خبر الموصول، والفاء لِمَا مرَّ غير مرَّة. وجوِّز أن يكون الموصول في محلِّ نصبٍ بفعلٍ يفسِّره «فبشرهم». والتعبيرُ بالبشارة للتَّهكُّم.

وقولُه تعالى: ﴿يَوْمَ﴾ منصوبٌ بـ «عذاب أليم»، أو بمضمرٍ يدلُّ عليه ذلك، أي: يعذَّبون يومَ، أو باذكر.

وقيل: التقدير: عذابَ يوم، والمقدَّرُ بدلٌ من المذكور، فلمَّا حُذف المضافُ أُقيم المضاف إليه مُقامه.

﴿يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾ أي: تُوقَدُ النارُ ذات حَميٍ وحرٍّ شديدٍ عليها،

---

(١) أخرجه أحمد (٢١٤٣٢)، والبخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١) من حديثه ﷺ، دون تسمية الصحابي الذي عيَّره.

(٢) ينظر ما ورد من آثار في هذه المسألة عن أبي ذر ﷺ في تفسير ابن كثير عند تفسير هذه الآية.

وأصلُه: تُحْمَى النارُ(١)، من قولك: حميتُ المِيسَمَ(٢) وأحميتُه، فجعل الإحماء للنار مبالغة؛ لأنَّ النار في نفسها ذاتُ حَمْيٍ، فإذا وُصفت بأنَّها تُحْمَى دلَّ على شدَّة توقُّدها، ثم حذفت النار وحوِّل الإسنادُ إلى الجارِّ والمجرور تنبيهاً على المقصود بأتمِّ وجه، فانتقل من صيغةِ التأنيث إلى التذكير، كما تقول: رُفِعَتِ القصَّة إلى الأمير، فإذا طُرحت القصَّةُ وأُسند الفعل إلى الجارِّ والمجرور قلتَ: رُفع إلى الأمير.

وعن ابن عامر أنه قرأ: «تُحمى» بالتاء الفوقانية(٣) بإسناده إلى النار كأصله.

وإنَّما قيل: «عليها» والمذكورُ شيئان؛ لأنه ليس المرادُ بهما مقداراً معيَّناً منهما، ولا الجنسَ الصادقَ بالقليل والكثير، بل المرادُ الكثير من الدنانير والدراهم؛ لأنَّه الذي يكون كنزاً، فأتى بضمير الجمع للدّلالة على الكثرة، ولو أتى بضمير التثنية احتمل خلافه، وكذا يقال في قوله سبحانه: ﴿وَلَا يُنفِقُونَهَا﴾.

وقيل: الضميرُ لكُنوز الأموالِ المفهومة من الكلام، فيكون الحكمُ عامًّا، ولذا عدل فيه عن الظاهر، وتخصيصُ الذَّهب والفضة بالذِّكْر؛ لأنَّهما الأصلُ الغالب في الأموال لا للتخصيص. أو للفضة، واكتفى بها لأنَّها أكثرُ، والناسُ إليها أحوج، ولأنَّ الذَّهب يُعلم منها بالطريق الأَوْلَى، مع قُرْبِها لفظاً.

﴿فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾ خُصَّت بالذِّكر؛ لأنَّ غرضَ الكانزين من الكنز والجمع أن يكونوا عند الناس ذوي وجاهةٍ ورياسة بسبب الغنى، وأن يتنعَّموا بالمطاعم الشَّهية والملابس البهيَّة، فَلِوَجَاهتهم كان الكيُّ بجباههم، ولامتلاء جنوبهم بالطعام كُوُوا عليها، ولِمَا لبسوه على ظهورهم كُوِيت.

أو لأنَّهم إذا رأوا الفقيرَ السائل، زَوَوْا ما بينَ أعينِهم، وازْورُّوا عنه، وأَعْرَضُوا وطَوَوا كشحاً، وولَّوه ظهورَهم واستقبلوا جهةً أخرى.

---

(١) في الأصل و(م): بالنار، والمثبت من الكشاف ٢/ ١٨٨، والبحر ٥/ ٣٦، والدر المصون ٦/ ٤٣، وتفسير أبي السعود ٤/ ٦٢.
(٢) الميسم بكسر الميم: المكواة. القاموس (وسم).
(٣) الكشاف ٢/ ١٨٨، والبحر ٥/ ٣٦، والمشهور عن ابن عامر القراءة بالياء كقراءة الجماعة.

أو لأنَّها أشرفُ الأعضاء الظاهرة؛ فإنَّها المشتملةُ على الأعضاء الرئيسة التي هي الدماغُ والقلبُ والكبد.

وقيل: لأنَّها أصولُ الجهات الأربع التي هي مقاديمُ البدن ومآخيرُه وجنبتاه، فيكون ما ذكر كنايةً عن جميع البدن. ويبقى عليه نكتةُ الاقتصار على هذه الأربع من بين الجهات الستِّ.

وتكلَّف لها بعضُهم بأنَّ الكانز وقتَ الكَنْزِ لحذرهِ مِن أنْ يطَّلِعَ عليه أحدٌ يلتفتُ يميناً وشمالاً، وأماماً ووراءً، ولا يكاد ينظر إلى فوقٍ أو يتخيَّل أن أحداً يطَّلع عليه من تحتٍ؛ فلمَّا كانت تلك الجهاتُ الأربع مطمحَ نظرِه ومظنَّةَ حذرِه دون الجهتين الأخريَين، اقتصر عليها دونهما. وهو ـ مع ابتنائه على اعتبار الدَّفن في الكنز ـ في حيِّز المنع كما لا يخفى.

وقيل: إنما خُصَّت هذه المواضعُ؛ لأنَّ داخلها جوفٌ، بخلاف اليد والرجل. وفيه أنَّ البطن كذلك، وفي جمعه مع الظاهر لطافةٌ أيضاً.

وقيل: لأنَّ الجبهةَ محلُّ الوسم لظهورها، والجنبَ محلُّ الألم، والظهرَ محلُّ الحدود؛ لأنَّ الداعي للكانز على الكنز وعدمِ الإنفاق خوفُ الفقر الذي هو الموتُ الأحمر، حيث إنه سببٌ للكدِّ وعرقِ الجبين، والاضطرابِ يميناً وشمالاً، وعدمِ استقرار الجنب لتحصيلِ المعاش، مع خلوِّ المتَّصف به عمَّن يستند إليه ويعوِّل في المهمات عليه، فلملاحظة الأمن من الكدِّ وعرق الجبين تكوى جبهتُه، ولملاحظة الأمن من الاضطرابِ والطمعِ في استقرار الجنب يكوى جنبُه، ولملاحظة استنادِ الظهر والاتِّكال على ما يزعم أنه الرُّكن الأقوى والوَزَرُ الأَوْقَى يكوى ظهرُه.

وقيل غيرُ ذلك، وهي أقوالٌ يُشْبِهُ بعضُها بعضاً، والله تعالى أعلم بحقيقة الحال.

وأيًّا ما كان فليس المرادُ أنه يوضع دينارٌ على دينار أو درهمٌ على درهم فيكوى بها، ولا أنه يكوى بكلٍّ بأنْ يرفعَ واحدٌ ويوضعَ بدلَه آخرُ حتى يؤتى على آخرِها، بل إنه يوسَّع جلدُ الكانز فيوضعُ كلُّ دينار ودرهمٍ على حِدَتِه، كما نطقت بذلك الآثارُ وتضافرت به الأخبار.

﴿هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ﴾ على إرادة القول، وبه يتعلَّق الظرف السابق في قولٍ، أي: يقال لهم يومَ يُحْمَى عليها: هذا ما كنزتُم ﴿لِأَنفُسِكُمْ﴾ أي: لمنفعتها، فكان عينَ مَضَرَّتها وسببَ تعذيبها، فاللام للتعليل، وأنت في تقدير المضاف في النظم بالخيار، ولم تُجْعَلِ اللامُ للملكِ لعدم جدواه.

و«ما» في قوله سبحانه: ﴿فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾ يحتمل أن تكون مصدريَّة، أي: وبالَ كنزِكم، أو وبالَ كونكم كانزين. ورجَّح الأول بأنَّ في كون «كان» الناقصةِ لها مصدرٌ كلاماً، وبأنَّ المقصودَ الخبرُ و«كان» إنما ذُكرت لاستحضار الصورة الماضية. ويحتمل أن تكون موصولةً، أي: وبالَ الذي تكنزونه. وفي الكلام استعارةٌ مكنيَّة وتخييليَّة أو تبعيَّة.

وقرئ: «تكْنُزون» بضمِّ النون[1]، فالماضي كَنَزَ، كَضَرَبَ وقَعَدَ.

﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ﴾ أي: مبلغ عددِ شهور السنة ﴿عِندَ اللَّهِ﴾ أي: في حُكْمِه ﴿اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ وهي الشهورُ القمريَّةُ المعلومة؛ إذ عليها يدورُ فلكُ الأحكام الشرعية ﴿فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ أي: في[2] اللوح المحفوظ. وقيل: فيما أَثْبَتَه وأوجب على عباده الأخذَ به.

وقيل: القرآن؛ لأنَّ فيه آياتٌ تدلُّ على الحساب ومنازلِ القمر. وليس بشيء.

﴿يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ أي: في ابتداء إيجاد هذا العالم، وهذا الظرفُ متعلِّق بما في «كتاب الله» من معنى الثبوت الدَّالِّ عليه بمنطوقِه أو بمتعلَّقه، أو بالكتاب إن كان مصدراً بمعنى الكتابة، والمراد أنه في ابتداء ذلك كانت عدَّتُها ما ذكر، وهي الآن على ما كانت عليه.

و«في كتاب الله» صفة «اثنا عشر»، وهي خبرُ «إنَّ»، و«عند» معمولُ «عدَّة» لأنَّها مصدرٌ كالشِّركة.

و«شهراً» تمييزٌ مؤكِّد، كما في قولك: عندي من الدنانير عشرون ديناراً.

---

(١) نسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٢ ليحيى بن يعمر وأبي السمال.

(٢) قوله: في، ليس في الأصل.

وما يقال: إنَّه لرفع الإبهام؛ إذ لو قيل: عدة الشهور عند الله اثنا عَشَر سنة لكان كلاماً مستقيماً = ليس بمستقيم على ما قيل.

وانتُصِرَ له بأنَّ مرادَ القائل أنَّه يحتمل أن تكونَ تلك الشهورُ في ابتداء الدنيا كذلك كما في قوله سبحانه: ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ﴾ [الحج:٤٧] ونحوه، ولا مانعَ منه فإنه أحسنُ من الزيادة المحضة.

ولم يجوِّزوا تعلُّق «في كتاب» بـ «عدَّة» لأنَّ المصدرَ إذا أُخبر عنه لا يَعْمَلُ فيما بعدَ الخبر. ومن الناس مَن جعله بدلاً من «عند الله»، وضعَّفه أبو البقاء[1] بأنَّ فيه الفصلَ بين البدل والمبدَل منه بخبرِ العامل في المبدل.

وجوَّز بعضٌ أن يُجعَلَ «اثنا عشر» مبتدأ، و«عند» خبر مقدَّم والجملةُ خبرُ «إنَّ»، أو أنَّ الظرفَ لاعتماده عَمِلَ الرفْعَ في «اثنا عشر».

وقوله سبحانه: ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ يجوز أن يكون صفةً لـ «اثنا عشر»، وأن يكون حالاً من الضمير في الظرف، وأن يكون جملةً مستأنفةً. وضميرُ «منها» على كلِّ تقدير لـ «اثنا عشر».

وهذه الأربعةُ: ذو القعدة، وذو الحجَّة، والمحرَّم، ورجبُ مضر. واختلف في ترتيبها، فقيل: أوَّلُها المحرَّم وآخرُها ذو الحجَّة فهي من شهورِ عامٍ، وظاهرُ ما أخرجه سعيدُ بن منصور وابنُ مردويه عن ابن عبَّاس يقتضيه[2].

وقيل: أولها رجب، فهي من عامين، واستُدلَّ له بما أخرجه ابنُ جرير وغيرُه عن ابن عمر قال: خطبنا رسولُ الله ﷺ في حجَّة الوداع بمنىً في أوسط أيام التشريق، فقال: «يا أيُّها الناس، إنَّ الزَّمانَ قد استدار، فهو اليومَ كهيئته يومَ خلق الله السماواتِ والأرضَ، وإنَّ عدَّةَ الشهور عند الله اثنا عشر شهراً منها أربعةٌ حرم، أوَّلهنَّ رجبُ مضر بينَ جمادى وشعبان، وذو القعدة، وذو الحِجَّة، والمحرَّم»[3].

---

(١) في الإملاء ٣/ ١٥٦ - ١٥٧.

(٢) سنن سعيد بن منصور (١٠١٤ - تفسير)، وعزاه لابن مردويه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٣٥، وهو من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) تفسير الطبري ١١/ ٤٤٠، وإسناده ضعيف كما قال الحافظ في تخريج أحاديث الكشاف ص٧٦.

وقيل: أوَّلها ذو القعدة وصحَّحه النوويُّ لتواليها(١). وأخرج الشيخان: «ألَا إنَّ الزمانَ قد اسْتَدَارَ كهيئته يومَ خَلَقَ اللهُ السماواتِ والأرضَ، السَّنَةُ اثنا عَشَرَ شهراً منها أربعةٌ حرمٌ: ثلاثةٌ متوالياتٌ، ورجبُ مضر» الحديث(٢)، وأضيف رجبُ إليهم لأنَّ ربيعةَ كانوا يحرِّمون رمضانَ ويسمُّونه رجب، ولهذا بيِّن في الحديث بما بيِّن.

وقيل: إنَّ ما ذكر من أنها على الترتيب الأوَّل من شهورِ عامٍ وعلى الثاني من شهور عامين إنما يتمشَّى على أنَّ أوَّل السنة المحرَّمُ، وهو إنما حدث في زمن عمرَ ﵁، وكان يؤرِّخ قبلَه بعام الفيل، وكذا بموت هشام بن المغيرة(٣)، ثمَّ أُرِّخ بصدر الإسلام بربيعِ الأول، وعلى هذا التاريخ يكونُ الأمرُ على عكس ما ذكر.

ولم يبيِّن هذا القائلُ ما أوَّلُ شهورِ السنة عند العرب قبل الفيل(٤). والذي يُفهم من كلام بعضِهم أنَّ أوَّلَ الشهور المحرَّمُ عندهم(٥) من قبلُ أيضاً، إلا أنَّ عندهم في اليمن والحجاز تواريخَ كثيرةً يتعارفونها خَلَفاً عن سَلَف، ولعلَّها كانت باعتبار حوادثَ وقعت في الأيَّام الخالية، وأنَّه لما هاجر النبيُّ ﷺ اتَّخذ المسلمون هجرتَه مبدأَ التاريخ وتناسَوا ما قبلَه، وسمَّوا كلَّ سنةٍ أتت عليهم باسم حادثةٍ وقعتْ فيها؛ كسنة الإذن، وسنة الأمر(٦)، وسنة الابتلاء، وعلى هذا المنوال إلى خلافة عمر ﵁، فسأله بعضُ الصحابة في ذلك وقال: هذا يطول، وربَّما يقعُ في بعض السنين اختلافٌ وغلطٌ، فاختار ﵁ عامَ الهجرة مبدأً من غيرِ تسمية السِّنين بما وقع فيها، فاستحسنتِ الصحابةُ رأيَه في ذلك.

وفي بعض شروح البخاريِّ أنَّ أبا موسى الأشعريَّ كتب إليه: إنه يأتينا من أمير

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي ١١/١٦٨.
(٢) صحيح البخاري (٢٦٩٨)، وصحيح مسلم (١٧٨٣) وسلف ص٢١٠ من هذا الجزء.
(٣) جاء في هامش الأصل: وقد كانت قريش تؤرخ به. اهـ منه. وهو والد أبي جهل، وكان شريفاً مذكوراً، وكانت قريش تقول: عام مات هشام. ينظر نسب قريش للزبيري ص٣٠١.
(٤) جاء في هامش الأصل: والمصرح به أنه لم يكن ابتداء السنة المحرم. اهـ. منه.
(٥) في (م): عنده، وهو خطأ.
(٦) فوقها في الأصل بين السطور: أي بالقتال.

المؤمنين كتبٌ لا ندري بأيِّها نعمل، وقد قرأنا صكًّا محلُّه شعبان فلم نَدْرِ أيُّ الشعبانين: الماضي أم الآتي(١)؟

وقيل: إنه هو ﵁ رُفع إليه صكٌّ محلُّه شعبان، فقال: أيُّ شعبان هو؟ ثم قال: إنَّ الأموال قد كَثُرتْ فينا وما قسمناه غيرُ مؤقَّت، فكيف التوصُّل إلى ضبطه؟ فقال له ملك الأهواز وكان قد أسر وأسلم على يده: إنَّ للعجم حساباً يسمُّونه: ماه روز، يسندونه إلى مَن غلب من الأكاسرة، ثمَّ شرحه له وبيَّن كيفيَّتَه، فقال ﵁: ضعوا للناس تاريخاً يتعاملون عليه وتُضبط أوقاتُهم. فذكروا له تاريخ اليهود فما ارتضاه، والفرسِ فما ارتضاه، فاستحسنوا الهجرةَ تاريخاً. انتهى.

وما ذكر من أنَّهم كانوا يؤرِّخون في صدر الإسلام بربيع الأول فيه إجمالٌ، ويتَّضح المرادُ منه بما في «النبراس»(٢) من أنهم كانوا في عهد النبيِّ ﷺ يؤرخون(٣) بسنة القدوم وبأوَّلِ شهر منها وهو ربيع الأول على الأصح، فليُفهم.

والشهر عندهم ينقسم إلى شرعيٍّ وحقيقيٍّ واصطلاحيٍّ؛ فالشرعيُّ معتبرٌ برؤية الهلال بالشرط المعروف في الفقه، وكان أوَّل هلالِ المحرم في التاريخ الهجري ليلةُ الخميس كما اعتمده يونس(٤) الحاكميُّ المصريُّ وذكر أنَّ ذلك بالنظر إلى الحساب، وأما باعتبار الرؤية فقد حرَّر ابنُ الشاطر(٥) أنَّ هلالَه رؤي بمكَّةَ ليلةَ الجمعة.

والحقيقيُّ معتبرٌ من اجتماعِ القمر مع الشمس في نقطةٍ، وعَوْدِه بعد المفارقة إلى

(١) ذكره أبو هلال العسكري في الأوائل ١/ ٢٢٣، وينظر فتح الباري ٧/ ٢٦٨.

(٢) لعله: نور النبراس في شرح سيرة ابن سيد الناس، لبرهان الدين إبراهيم بن محمد الحلبي المتوفى سنة (٨٤١هـ). كشف الظنون ٢/ ١١٨٣.

(٣) قوله: يؤرخون، ليس في (م).

(٤) كذا في الأصل و(م)، والصواب: ابن يونس، وهو المنجِّم الكبير، مصنِّف الزِّيج الحاكمي، أبو الحسن علي بن محدث مصر أبي سعيد عبد الرحمن بن الفقيه أحمد بن شيخ الإسلام يونس بن عبد الأعلى الصَّدَفي المصري، له سماعات عالية، توفي سنة (٣٩٩هـ). السير ١٧/ ١٠٩، وينظر ميزان الاعتدال ٣/ ١٣٢.

(٥) علاء الدين علي بن إبراهيم بن محمد الأنصاري الدمشقي، ويعرف أيضاً بالمطعِّم الفلكي، توفي سنة (٧٧٧هـ). شذرات الذهب ٨/ ٤٣٥.

ذلك، ولا دخلَ للخروج من تحتِ الشعاع إلا في إمكان الرؤية بحسبِ العادة الشائعة. قيل: ومدَّة ما ذُكر تسعةٌ وعشرون يوماً، ومئةٌ وأحدٌ وتسعون جزءًا من ثلاث مئةٍ وستين جزءًا لليوم بليلته، وتكون السنةُ القمريَّةُ ثلاثَ مئةٍ وأربعةً وخمسين يوماً وخُمسَ يومٍ وسدسَه وثانيةً، وذلك أحد عشر جزءًا من ثلاثين جزءًا من اليوم بليلته. وإذا اجتمع من هذه الأجزاء أكثرُ من نصف، عدُّوه يوماً كاملاً وزادُوه في الأيام، وتكونُ تلك السنةُ حينئذٍ كبيسة، وتكونُ أيامها ثلاثَ مئةٍ وخمسةً وخمسين يوماً. ولما كانت الأجزاءُ السابقة أكثرَ من نصفٍ جبروها بيوم كامل، واصطلحوا على جعلِ الأشهر شهراً كاملاً وشهراً ناقصاً، فهذا هو الشهر الاصطلاحيُّ. فالمحرَّم في اصطلاحهم ثلاثون يوماً، وصفرٌ تسعةٌ وعشرون، وهكذا إلى آخر السنة القمريَّة؛ الأفرادُ منها ثلاثون وأوَّلُها المحرَّم، والأزواجُ تسعةٌ وعشرون وأوَّلُها صفر، إلا ذا الحجَّة من السنة الكبيسة فإنه يكون ثلاثين يوماً؛ لاصطلاحهم على جَعْلِ ما زادوه في أيام السَّنة الكبيسة في ذي الحجَّة آخرَ السنة.

وحيث كان مدارُ الشهر الشرعي على الرؤية، اختلفت الأشهرُ، فكان بعضُها ثلاثين وبعضُها تسعة وعشرين، ولا يتعيَّن شهرٌ للكمال وشهرٌ للنقصان، بل قد يكونُ الشهرُ ثلاثين في بعض السنين وتسعاً وعشرين في بعضٍ آخرَ منها.

وما أخرجه الشيخان وغيرُهما عن أبي بكرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ «شهرا عيدٍ لا ينقصان؛ رمضان وذو الحجَّة»[1] محمولٌ على معنى: لا ينقصُ أجرُهما والثوابُ المرتَّبُ عليهما وإن نقص عددُهما.

وقيل: معناه: لا ينقصان جميعاً في سنةٍ واحدة غالباً.

وقيل: لا ينقص ثوابُ ذي الحِجَّة عن ثواب رمضان؛ حكاه الخطابي[2]. وهو ضعيف، والأولُ ـ كما قال النوويُّ[3] ـ هو الصواب المعتمد.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: تحريم الأشهر الأربعة، وما فيه من معنى البُعدِ لتفخيم المشارِ إليه.

---

(١) صحيح البخاري (١٩١٢)، وصحيح مسلم (١٠٨٩)، وهو عند أحمد (٢٠٣٩٩).

(٢) في معالم السنن ٢/ ٩٥.

(٣) في شرح صحيح مسلم ٧/ ١٩٩.

وقيل: هو إشارةٌ لكونِ العِدَّة كذلك، ورجَّحه الإمام بأنَّه كونُها أربعةً محرمةً مسلَّمٌ عند الكفار، وإنَّما القصد الردُّ عليهم في النسيء والزيادةِ على العِدَّة[1].

ورُجِّح الأول بأنَّ التفريعَ الآتي يقتضيه، ولا يبعدُ أن تكونَ الإشارةُ إلى مجموع ما دلَّ عليه الكلامُ السابق، والتفريعُ لا يأبى ذلك.

﴿ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُۚ﴾ أي: المستقيم، دينُ إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، وكانت العربُ قد تمسَّكت به وراثةً منهما، وكانوا يعظِّمون الأشهرَ الحُرُمَ، حتى إنَّ الرجلَ يلقى فيها قاتلَ أبيه وأخيه فلا يُهيجُه، ويسمُّون رجباً: الأصمَّ، ومُنْصِلَ الأسِنَّة[2]، حتى أحدثوا النسيء فغيَّروا.

وقيل: المرادُ من «الدِّين»: الحكمُ والقضاءُ، ومن «القيِّم»: الدائمُ الذي لا يزولُ، أي: ذلك الحكمُ الذي لا يُبدَّل ولا يُغيَّر. ونُسب ذلك إلى الكلبيِّ.

وقيل: الدِّين هنا بمعنى الحساب، ومنه قولُه ﷺ: «الكيِّس مَن دان نفسَه وعَمِلَ لِمَا بعد الموت»[3] أي: ذلك الحسابُ المستقيمُ والعددُ الصحيح المستوي، لا ما تفعله العربُ من النسيء، واختار ذلك الطبرسيُّ[4]، وعليه فتكون الإشارةُ لما رجَّحه الإمامُ.

﴿فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْۚ﴾ بهَتْكِ حُرْمتِهنَّ، وارتكابِ ما حرّم فيهنَّ. والضميرُ راجعٌ إلى الأشهر الحُرُم، وهو المرويُّ عن قتادةَ، واختاره الفرَّاءُ[5] وأكثرُ المفسرين.

وقيل: هو راجعٌ إلى الشهور كلِّها، أي: فلا تظلموا أنفسَكم في جميع شهور

---

(١) تفسير الرازي ١٦/ ٥٣.

(٢) أي: مخرجها من أماكنها. أخرج البخاري (٤٣٧٦) عن أبي رجاء العطاردي قال: كنا نعبد الحجر، فإذا وجدنا حجراً هو أخير منه ألقيناه وأخذنا الآخر... فإذا دخل شهر رجب قلنا: منصل الأسنَّة، فلا ندع رمحاً فيه حديدة، ولا سهماً فيه حديدة إلا نزعناه وألقيناه شهر رجب.

(٣) أخرجه أحمد (١٧١٢٣)، والترمذي (٢٤٥٩) عن شداد بن أوس ﷺ، وسلف ٩/ ٤٤٣.

(٤) في مجمع البيان ١٠/ ٥٧.

(٥) في معاني القرآن ١/ ٤٣٥.

السنة بفعلِ المعاصي وتَرْكِ الطاعات، أو لا تجعلوا حلالَها حراماً وحرامَها حلالاً كما فعل أهلُ الشِّرْك. ونُسب هذا القولُ لابن عباس ﷺ، والعدولُ عن «فيها» ـ الأوفقِ بـ «منها» ـ إلى «فيهنَّ» مؤيِّد لما عليه الأكثر.

والجمهورُ على أنَّ حرمةَ المقاتلة فيهنَّ منسوخةٌ، وأنَّ الظلمَ مؤوَّل بارتكاب المعاصي، وتخصيصُها بالنَّهي عن ارتكاب ذلك فيها مع أنَّ الارتكابَ منهيٌّ عنه مطلقاً لتعظيمها، ولله سبحانه أنْ يميِّز بعضَ الأوقات على بعضٍ، فارتكاب المعاصي[1] فيهنَّ أعظمُ وزراً كارتكابها في الحَرَم وحالَ الإحرام.

وعن عطاء بن أبي رباح: أنَّه لا يحلُّ للناس أن يغزوا في الحَرَم والأشهر الحُرُم إلا أن يقاتَلوا. واستثنى هذا لأنَّه للدفع، فلا يُمنع منه بالاتفاق، أو لأنَّ هتْكَ الحرمة في ذلك ليس منهم بل من البادئ. ويؤيِّد القولَ بالنسخ أنَّه عليه الصلاة والسلام حاصَرَ الطائفَ وغزا هوازنَ بحُنين في شوَّال وذي القعدة سنةَ ثمان.

﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ أي: جميعاً، واشْتَهَر أنَّه لا بدَّ من تنكيره ونصبِه على الحال وكونِ ذي الحال من العقلاء. وخطَّؤوا الزمخشريَّ في قوله في خطبة «المفصَّل»: محيطٌ بكافَّة الأبواب[2]. ومخطِّؤه هو المخطِئ؛ لأنَّا إذا علمنا وضعَ لفظٍ لمعنىً عامٍّ بنقلٍ من السلف، وتتبُّعٍ لموارد استعماله في كلامِ مَن يُعتدُّ به، ورأيناهم استعملوه على حالةٍ مخصوصةٍ من الإعراب والتعريفِ والتنكيرِ ونحو ذلك، جاز لنا على ما هو الظاهرُ أن نخرجه عن تلكَ الحالة؛ لأنَّا لو اقتصرنا في الألفاظ على ما استعملتْه العربُ العاربةُ والمستعربةُ نكون قد حجَّرنا الواسعَ، وعسُر التكلُّمُ بالعربية على مَن بعدَهم، ولمَّا لم يخرج بذلك عمَّا وُضع له فهو حقيقة فـ «كافة» ـ وإن استعملته العربُ منكَّراً منصوباً في الناس خاصَّة ـ يجوزُ أن يُستعملَ معرَّفاً ومنكَّراً بوجوه الإعراب في

---

(١) في (م): المعصية.

(٢) ينظر شرح المفصل ١/١٧، قال ابن يعيش: قوله: بكافة الأبواب، شاذ من وجهين: أحدهما أن «كافة» لا تستعمل إلا حالاً، وقد خفضها هنا بالباء، والثاني أنه استعمله في غير الأناسي.

الناس وغيرِهم، وهو في كلٍّ ذلك حقيقةٌ حيث لم يخرجْ عن معناه الذي وضعوه له، وهو معنى الجميع، ومقتضى الوضع أنَّه لا يلزمه ما ذكر، ولا يُنكِر ذلك إلا جاهلٌ أو مكابر.

على أنَّه ورد في كلام البلغاء على ما ادَّعَوه؛ ففي كتاب عمر بن الخطاب ﷺ لآل بني كاكلة: قد جعلتُ لآل بني كاكلة على كافَّة بيتِ مالِ المسلمين لكلِّ عامٍ مئتي مثقالٍ عيناً ذهباً إبريزاً. وهذا كما في «شرح المقاصد»[1] مما صحَّ، والخطُّ كان موجوداً في آل بني كاكلة إلى قريب من هذا الزمان[2] بديار العراق.

ولمَّا آلت الخلافةُ إلى أمير المؤمنين عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهَه، عُرِضَ عليه فنفَّذ ما فيه لهم، وكتب عليه بخطِّه: لله الأمرُ مِن قبلُ ومن بعدُ ويومئذٍ يفرح المؤمنون، أنا أوَّلُ مَن اتَّبع أمرَ مَن أعزَّ[3] الإسلام، ونَصَر الدِّين والأحكام، عمرَ بنِ الخطاب، ورسمتُ بمثل ما[4] رسم لآل بني كاكلة: في كلِّ عامٍ مئتي دينارٍ ذهباً إبريزاً، واتَّبعتُ أثرَه، وجعلتُ لهم مثَل ما رسم[5] عمر، إذ وجب عليَّ وعلى جميع المسلمين اتِّباعُ ذلك. كتبه عليُّ بن أبي طالب.

فانظر كيف استعملَه عمرُ بن الخطاب معرفةً غيرَ منصوبة لغير العقلاء وهو مَن هو في الفصاحة، وقد سمعه مثلُ عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهَه ولم ينكِرْه وهو واحدُ الأحدين[6]، فأيُّ إنكارٍ واستهجانٍ يُقبل بعدُ. فقوله في «المغني»: «كافة» مختصٌّ بمَن يعقل، ووَهِم الزمخشريُّ[7] في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ:٢٨] إذ قدَّر «كافة» نعتاً لمصدرٍ محذوف، أي: إرْسالةً[8] كافة؛ لأنه

---

(١) ٥/ ٢٦٨، وفيه: كل عام، بدل: لكل عام.

(٢) في (م): إلى قريب هذا الزمان، وفي الأصل: إلى قريب من هذا الآن.

(٣) قوله: أعز، ساقط من (م)، والمثبت من الأصل وشرح المقاصد ٥/ ٢٦٨، والكلام منه.

(٤) في الأصل: بما، بدل: بمثل ما، والمثبت من (م) وشرح المقاصد.

(٥) في الأصل: جعل، والمثبت من (م) وشرح المقاصد.

(٦) هذا أبلغ المدح، كما تقول: واحد لا نظير له. مجمع الأمثال ١/ ٣٨٢.

(٧) في الكشاف ٣/ ٢٩٠.

(٨) في (م): رسالة، والمثبت من الأصل والمغني والكشاف.

أضاف إلى استعماله فيما لا يعقل إخراجَه عمَّا التُزم فيه من الحال، كوهمه في خطبة «المفصَّل»[١] = ممَّا لا يلتفت إليه.

وإذا جاز تعريفُه بالإضافة، جاز بالألف واللَّام أيضاً، ولا عبرةَ بمن خطَّأ فيه كصاحب «القاموس»[٢] وابن الخشَّاب[٣].

وهو عند الأزهريِّ مصدرٌ على فاعلة، كالعافية والعاقبة، ولا يثنَّى ولا يجمع[٤].

وقيل: هو اسمُ فاعلٍ والتاءُ فيه للمبالغة، كتاء راوية[٥] وعلَّامة، وإليه ذهب الراغبُ[٦]، ونَقَل أنَّ المعنى هنا: قاتلوهم كافِّين لهم كما يقاتلونكم كافِّين لكم، وقيل: معناه: جماعةً، ويقال[٧] للجماعة: الكافَّة، كما يقال لهم: الوازعة[٨]؛ لقوَّتهم باجتماعِهم، وتاؤه كتاء جماعة.

والحاصلُ أنَّهم روايةً ودرايةً لم يصيبوا فيما التزموه من تنكيرِه ونصبِه واختصاصِه بالعقلاء. وأنَّهم اختلفوا في أصله: هل هو مصدرٌ، أو اسمُ فاعل من الكفِّ؟ وأنَّ تاءَه هل هي للمبالغة أو التأنيث؟

ثمَّ إنهم تصرَّفوا فيه واستعملوه للتعميم بمعنى «جميعاً»، وعلى ذلك حَمَلَ الأكثرون ما في الآية؛ قالوا: وهو مصدرُ كفَّ عن الشيء. وإطلاقُه على الجميع باعتبار أنَّه مكفوفٌ عن الزيادة، أو باعتبار أنَّه يكفُّ عن التعرُّض له أو التخلُّف عنه.

وهو حالٌ إمَّا من الفاعل أو من المفعول، فمعنى «قاتلوا المشركين كافةً»:

---

(١) مغني اللبيب ص٧٢٣.
(٢) مادة (كفف).
(٣) هو عبد الله بن أحمد البغدادي، أبو محمد، العلامة المحدث إمام النحو، توفي سنة (٥٦٧هـ). سير أعلام النبلاء ٢٠/ ٥٢٣.
(٤) تهذيب اللغة ٩/ ٤٥٥.
(٥) في (م): رواية، وهو تصحيف.
(٦) في مفرداته (كفف).
(٧) في (م): وقيل.
(٨) في (م): الوزعة، والمثبت من الأصل ومفردات الراغب.

لا يتخلَّفْ أحدٌ منكم عن قتالِهم، أو: لا تتركوا قتالَ واحدٍ منهم. وكذا في جانب المشبَّه به.

واستُدِلَّ بالآية على الاحتمالِ الأوَّلِ على أنَّ القتالَ فرضُ عَيْن. قيل[1]: وهو كذلك في صدر الإسلام ثمَّ نُسخ. وأنكره ابنُ عطيَّة[2].

﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ۝٣٦﴾ بالولاية والنَّصر، فاتقوا لتفوزوا بولايتِه ونصرِه سبحانه، فهو إرشادٌ لهم إلى ما ينفعُهم في قتالهم بعدَ أَمْرِهم به.

وقيل: المراد: إنَّ الله معكم بالنَّصر والإمداد فيما تُباشرونه من القتال.

وإنَّما وُضع المظهَرُ موضعَ المضمَر مدحاً لهم بالتقوى، وحثًّا للقاصرين على ذلك، وإيذاناً بأنه المدارُ في النَّصر. وقيل: هي بشارةٌ وضمانٌ لهم بالنُّصرة بسببِ تقواهم كما يُشْعِر بذلك التعليقُ بالمشتقِّ. وما ذكرناه نحن لا يخلو عن حُسْنٍ إلَّا أنَّ الأمرَ بالتقوى فيه أعمُّ من الإحداث والدَّوام، ومثلُه كثيرٌ في الكلام.

﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ﴾ هو مصدرُ نَسأه إذا أخَّره، وجاء النَّسْيُ كالنَّهي، والنَّسْءُ كالبدء، والنِّساءُ كالنِّداء وثلاثتُها مصادرُ نسأه كالنسيء.

وقيل: هو وصفٌ كقتيل وجريح.

واختير الأوَّل؛ لأنَّه لا يحتاج معه إلى تقدير، بخلافِ ما إذا كان صفةً فإنه لا يُخْبَرُ عنه بـ «زيادة» إلا بتأويلٍ: ذو زيادة، أو: إنساءُ النسيءِ زيادةٌ. وقد قرئ بجميع ذلك[3].

وقرأ نافع: «النسيُّ» بإبدال الهمزة ياءً وإدغامِها في الياء[4].

والمرادُ به: تأخيرُ حرمةِ شهرٍ إلى آخر، وذلك أنَّ العرب كانوا إذا جاء شهرٌ حرامٌ وهم محاربون أحَلُّوه وحرَّموا مكانه شهراً آخرَ، فيستحلُّون المحرَّم ويحرِّمون

---

(١) في (م): وقيل.

(٢) في المحرر الوجيز ٣/ ٣١.

(٣) «النَّسْيُ» و«النِّساءُ» في القراءات الشاذة ص٥٢، و«النَّسْيُ» و«النَّسْءُ» في المحتسب ١/ ٢٨٧.

(٤) هي رواية ورش عن نافع، ووافقه حمزة وهشام وقفاً. التيسير ص١١٨.

صفراً، فإن احتاجوا أيضاً أحلُّوه وحرَّموا ربيعاً الأوَّل، وهكذا كانوا يفعلون، حتَّى استدارَ التحريمُ على شهورِ السنة كلِّها، وكانوا يعتبرون في التحريم مجرَّدَ العدد لا خصوصيَّةَ الأشهر المعلومة، وربما زادوا في عدد الشهور بأنْ يجعلوها ثلاثةَ عشر أو أربعةَ عشر؛ ليتَّسع لهم الوقتُ ويجعلوا أربعةَ أشهر من السَّنة حراماً أيضاً، ولذلك نصَّ على العدد المعيَّن في الكتاب والسُّنة. وكان يختلف وقتُ حجِّهم لذلك، وكان في السَّنة التاسعة من الهجرة التي حجَّ بها أبو بكر ﵁ بالناس في ذي القعدة، وفي حجَّة الوداع في ذي الحجَّة، وهو الذي كان على عهد إبراهيمَ عليه السلام ومَن قبلَه مِن الأنبياء عليهم السلام. ولذا قال ﷺ: «ألَا إنَّ الزَّمانَ قد استدار» الحديث[1].

وفي روايةٍ: أنَّهم كانوا يحجُّون في كلِّ شهرٍ عامين فحجُّوا في ذي الحجَّة عامين وفي المحرم عامين وهكذا، ووافقت حجَّة الصديق في ذي القعدة من سنتِهم الثانية، وكانت حجَّة رسول الله ﷺ في الوقت الذي كان من قبلُ، ولذا قال ما قال[2].

أي: إنما ذلك التأخير ﴿زِيَادَةٌ فِي ٱلۡكُفۡرِۖ﴾ الذي هم عليه؛ لأنَّه تحريمُ ما أحلَّ الله تعالى، وقد استحلُّوه واتَّخذوه شريعةً، وذلك كفرٌ ضمُّوه إلى كفرهم.

وقيل: إنَّه معصيةٌ ضُمَّت إلى كفرهم[3]، وكما يزدادُ الإيمانُ بالطاعة يزدادُ الكفرُ بالمعصية.

وأُورِد عليه بأنَّ المعصيةَ ليستْ من الكفر بخلافِ الطاعة فإنَّها من الإيمان على رأي. وأُجيب عنه بما لا يصفُو عن الكدر.

﴿يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ إضلالاً على ضلالهم[4] القديم. وقرئ: «يُضِلُّ» على

---

(١) سلف ص٢١٠ و٣١١ من هذا الجزء، وينظر تفسير القرطبي ١٠/ ٢٠٢.

(٢) أي: «إن الزمان قد استدار» الحديث، وهذا الخبر أخرجه الطبري ١١/ ٤٥٥ عن مجاهد، وينظر تفسير القرطبي ١٠/ ٢٠٢ - ٢٠٣.

(٣) في (م): الكفر.

(٤) في الأصل: إضلالهم، وفي تفسير أبي السعود ٤/ ٦٤: ضلالاً على ضلالهم.

البناء للفاعل[١] من الإفعال، على أنَّ الفاعلَ هو الله تعالى، أي: يخلقُ فيهم الضَّلالَ عند مباشرتهم لمباديه وأسبابِه، وهو المعنى على القراءة الأولى أيضاً.

وقيل: الفاعل على[٢] القراءتين الشيطانُ.

وجوِّز على القراءة الثانية أن يكون الموصولُ فاعلاً، والمفعولُ محذوفٌ، أي: أتباعَهم، وقيل: الفاعلُ الرؤساء والمفعولُ الموصول.

وقرئ: «يَضَلُّ» بفتح الياء والضاد من ضَلِلَ يَضْلَلُ[٣]، و: «نُضِلُّ» بنون العظمة[٤].

﴿يُحِلُّونَهُۥ﴾ أي: الشهرَ المؤخَّر، وقيل: الضميرُ لـ «النسيء» على أنه فعيل بمعنى مفعول ﴿عَامًا﴾ من الأعوام، ويحرِّمون مكانَه شهراً آخر ممَّا ليس بحرام.

﴿وَيُحَرِّمُونَهُۥ﴾ أي: يحافظون على حرمتِه كما كانت، والتعبيرُ عن ذلك بالتحريم باعتبارِ إحلالهم له[٥] في العام الماضي، أو لإسنادهم له إلى آلهتهم كما سيجيء إنْ شاء الله تعالى. ﴿عَامًا﴾ آخرَ إذا لم يتعلَّق بتغييره غرضٌ من أغراضهم.

قال الكلبيُّ: أوَّلُ من فعل ذلك رجلٌ من كنانةَ يقالُ له: نعيم بن ثعلبة، وكان إذا همَّ الناسُ بالصُّدور من الموسم، يقوم فيخطب ويقولُ: لا مَرَدَّ لما قضيتُ، أنا الذي لا أُعابُ ولا أخاب[٦]. فيقول له المشركون: لبيك. ثمَّ يسألونه أن ينسئهم شهراً يغزون فيه، فيقول: إنَّ صفرَ العام حرامٌ. فإذا قال ذلك حلُّوا الأوتارَ ونزعوا الأسِنَّة والأزِجَّة[٧]، وإن قال: حلالٌ، عقدوا الأوتارَ وركَّبوا الأزِجَّة وأغاروا.

---

(١) هي قراءة يعقوب كما في النشر ٢/ ٢٧٩. وقرأ حفص وحمزة والكسائي وخلف: «يُضَلُّ»، والباقون: «يَضِل».

(٢) في (م): في.

(٣) المحتسب ١/ ٢٨٨.

(٤) البحر ٥/ ٤٠.

(٥) قوله: له، ليس في (م).

(٦) كذا في الأصل و(م)، وفي تفسير البغوي ٢/ ٢٩١، وتفسير أبي السعود ٤/ ٦٤: ولا أجاب.

(٧) جمع زُجٍّ، وهي الحديدة التي تركَّب في أسفل الرمح. اللسان (زجج).

وعن الضَّحاك: أنه جُنادةُ بن عوفٍ الكنانيُّ، وكان مطاعاً في الجاهلية، وكان يقومُ على جمل في الموسم فينادي بأعلى صوته: إنَّ آلهتكم قد أحلَّتْ لكم المحرَّم فأحِلُّوه، ثمَّ يقوم في العام القابل فيقول: إنَّ آلهتكم قد حرَّمت عليكم المحرَّم فحرِّموه.

وأخرج ابنُ مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت النَّسَأَةُ حيًّا من بني مالك بن كنانة، وكان آخرُهم رجلاً يقال له: القَلَمَّس، وهو الذي أنسأ المحرَّم، وكان ملكاً في قومه[1]. وأنشد شاعرُهم:

ومـنَّـا نـاسـئُ الـشـهـر الـقَـلَـمَّـس[2]

وقال الكميت:

ونـحـن الـنـاسـؤون عـلـى مَـعَـدٍّ ... شـهـورَ الـحِـلِّ نـجعلُـهـا حـرامـا[3]

وفي رواية أخرى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ أوَّلَ من سنَّ النسيء عمرو بن لُحَيّ بن قَمعة بن خِنْدِف.

والجملتان تفسيرٌ للضلال فلا محلَّ لهما من الإعراب، وجوِّز أن تكونا في محلِّ نصبٍ على أنَّهما حالٌ من الموصول والعاملُ عاملُه.

﴿لِيُوَاطِـُٔوا﴾ أي: ليوافقوا، وقرأ الزهريُّ: «ليُوطِّئوا» بالتشديد[4] ﴿عِدَّةَ مَا

(١) الدر المنثور ٣/ ٢٣٧.

(٢) ذكره الطبري ١١/ ٤٥٦ ضمن خبر أخرجه عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وكذلك البغوي ٢/ ٢٩١.

(٣) الرواية بهذا اللفظ منسوبة لعمير بن قيس الكناني، كما في سيرة ابن هشام ١/ ٤٥، ومعجم الشعراء ص٧٢، وتهذيب اللغة ١٣/ ٨٣، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/ ٩٣٢، وسمط اللآلي ١/ ١١، وجاء في بعضها: ألسنا الناسئين على معد...، والرواية في ديوان الكميت ص٣٥٧:

وكـنـا الـنـاسـئـيـن عـلـى مـعـدٍّ ... شـهـورَهُـمُ الـحـرامَ إلى الـحـلـيـل

(٤) ذكرها الزمخشري في الكشاف ٢/ ١٨٩. وفي البحر ٥/ ٤٠، والدر المصون ٦/ ٤٨ عن الزهري أنه قرأ: «ليُواطيُّوا» بتشديد الياء. قال السمين: وهي مشكلة حتى قال بعضهم: فإن لم يُرِد به شدةَ بيان الياء وتخليصها من الهمز دون التضعيف، فلا أعرف وجهها. قال السمين: وهو كما قال.

حَرَّمَ اللَّهُ﴾ من الأشهر الأربعة. واللَّامُ متعلِّقةٌ بـ «يحرِّمونه»، أي: يحرِّمونه لأجْلِ موافقةِ ذلك، أو بما دلَّ عليه مجموعُ الفعلين، أي: فعلوا ما فعلوا لأجلِ الموافقة، وجعلَه بعضُهم من التَّنازع.

﴿فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾ بخصوصِه من الأشهر المعيَّنة، والحاصلُ أنَّه كان الواجبُ عليهم العدَّةَ والتخصيصَ، فحيثُ تركوا التخصيصَ فقد استحلُّوا ما حرَّم الله تعالى.

﴿زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ﴾ وقرئ على البناء للفاعل[1] وهو الله تعالى، أي: جَعَل أعمالَهم مشتهاةً للطبع محبوبةً للنفس. وقيل: خَذَلهم حتَّى رأوا حَسَناً ما ليس بالحَسَن.

وقيل: المزيِّن هو الشيطان، وذلك بالوسوسة والإغواء بالمقدِّمات الشعريَّة.

﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾ هدايةً مُوْصِلةً للمطلوب ألبتَّة، وإنَّما يهديهم إلى ما يُوصِلُ إليه عند سلوكه، وهم قد صدُّوا عنه بسوء اختيارهم فتاهوا في تيه الضلال. والمرادُ من الكافرين: إمَّا المتقدِّمون، ففيه وَضْعُ الظاهر موضعَ الضمير، أو الأعم ويدخلون فيه دخولاً أوليًّا.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ عَوْدٌ إلى ترغيب المؤمنين وحثِّهم على المقاتلة بعدَ ذِكْرِ طرفٍ من فضائحِ أعدائهم ﴿مَا لَكُمْ﴾ استفهامٌ فيه معنى الإنكار والتوبيخ ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمُ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: اخرجوا للجهاد، وأصلُ النَّفر على ما قيل: الخروجُ لأمرٍ أَوْجَبَ ذلك.

﴿اثَّاقَلْتُمْ﴾ أي: تباطأتُم ولم تُسرِعوا، وأصلُه تثاقلتم وبه قرأ الأعمشُ[2]، فأُدغمت التاءُ في الثاء واجتُلبتْ همزةُ الوصل للتوصُّل إلى الابتداء بالساكنِ، ونظيرُه قولُ الشاعر:

تُوْلي الضجيعَ إذا ما اسْتَافَها خَصِراً عذبَ المذاقِ إذا ما اتَّابَعَ القُبَلُ[3]

(١) وهي قراءة ابن مسعود كما في القراءات الشاذة ص٥٢.

(٢) القراءات الشاذة ص٥٣.

(٣) معاني القرآن للفراء ١/ ٤٣٨، وتفسير الطبري ٢/ ١١٩ و١١/ ٤٥٩، وتفسير القرطبي ١٠/ ٢٠٧،

وبه تتعلَّق «إذا»، والجملةُ في موضع الحال، والفعلُ ماضٍ لفظاً مضارعٌ معنىً، أي: ما لكم متثاقلين حين قال لكم رسولُ ﷺ: انفروا. وجوِّز أن يكون العاملُ في «إذا» الاستقرارَ المقدَّر في «لكم»، أو معنى الفعل المدلولِ عليه بذلك، أي: أيُّ شيءٍ حاصلٌ ـ أو: حَصَلَ ـ لكم، أو: ما تصنعون حين قيل لكم انفروا.

وقرئ: «أَثَّاقلتم» بفتح الهمزة[1] على أنَّها للاستفهام الإنكاريِّ التوبيخيِّ، وهمزةُ الوصل سقطتْ في الدَّرج، وعلى هذه القراءة لا يصحُّ تعلُّق «إذا» بهذا الفعل؛ لأنَّ الاستفهامَ له الصَّدارةُ فلا يتقدَّم معمولُه عليه، ولعلَّ مَن يقول: يُتَوسَّعُ في الظَّرف ما لا يُتَوسَّعُ في غيره، يجوِّزُ ذلك.

وقوله سبحانه: ﴿إِلَى ٱلْأَرْضِۚ﴾ متعلِّق بـ «اثَّاقلتم» على تضمينه معنى الميلِ والإخلاد، ولولاه لم يُعَدَّ بـ «إلى»، أي: اثَّاقلتم مائلين إلى الدنيا وشهواتِها الفانية عمَّا قليل، وكَرِهتم مشاقَّ الجهاد ومتاعبَه المستتبعةَ للراحة الخالدةِ والحياةِ الباقية، أو: إلى الإقامة بأرضكم وديارکم، والأوَّل أبلغُ في الإنكار والتوبيخ، ورُجِّح الثاني بأنَّه أبعدُ عن توهُّم شائبة التَّكرار في الآية.

وكان هذا التثاقلُ في غزوة تبوك، وكانت في رجب سنةَ تسعٍ، فإنه ﷺ بعد أنْ رجع من الطائف أقام بالمدينة قليلاً، ثمَّ استنفر الناسَ في وقتِ عسرةٍ وشدَّةٍ من الحرِّ، وجدبٍ من البلاد، وقد أدركت ثمارُ المدينة وطابت ظلالُها، مع بُعْدِ الشقَّة وكثرةِ العدوِّ، فشقَّ عليهم[2] الشخوصُ لذلك.

وذكر ابنُ هشام أنَّ رسولَ الله ﷺ كان قلَّما يخرج في غزوةٍ إلا كَنَى عنها وأخبرَ أنَّه يريد غيرَ الوجهِ الذي يصمِدُ له، إلا ما كان من غزوةِ تبوك فإنَّه عليه الصلاة والسلام بيَّنها للناس ليتأهَّبوا لذلك أُهْبتَه[3].

= والاستياف: الاشتمام. وماء خصر، أي: بارد. الصحاح (سوف) و(خصر). ووقع في الأصل و(م): تؤتي الضجيع إذ ما اشتاقها خفراً، والمثبت من المصادر.

(١) الكشاف ٢/ ١٨٩، والبحر ٥/ ٤١.

(٢) في (م): عليه.

(٣) السيرة النبوية ٢/ ٥١٦.

﴿أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ وغرورِها ﴿مِنَ ٱلْآخِرَةِ﴾ أي: بدلَ الآخرة ونعيمِها الدائم.

﴿فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ أي: فما فوائدُها ومقاصدُها، أو: فما التمتُّع بها وبلذائذها ﴿فِى ٱلْآخِرَةِ﴾ أي: في جنب الآخرة ﴿إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾﴾ مستحقَرٌ لا يُعبأ به، والإظهارُ في مقام الإضمار لزيادة التقرير.

و «في» هذه تسمَّى القياسيَّة؛ لأنَّ المقيس يوضعُ في جنب ما يُقاس به، وفي ترشيح الحياة الدنيا بما يُؤْذِنُ بنَفَاسَتِها ويستدعي الرغبةَ فيها، وتجريدِ الآخرة عن مثلِ ذلك، مبالغةٌ في بيان حقارةِ الدنيا ودناءتها، وعِظَمِ شأنِ الآخرة ورفعتِها.

وقد أخرج أحمدُ ومسلم والترمذيُّ والنسائيُّ وغيرُهم عن المستورد[1] قال: قال رسولُ الله ﷺ «واللهِ ما الدُّنيا في الآخِرَةِ إلَّا كما يَجْعَلُ أحدُكم أصبعَه في اليمِّ ثمَّ يَرْفعُها فَلْيَنْظُرْ بمَ تَرْجِعُ»[2].

وأخرج الحاكم وصحَّحه عن سهلٍ قال: مرَّ رسول الله ﷺ بذي الحليفة فرأى شاةً شائلةً برجلِها فقال: «أترون هذه الشاةَ هيِّنةً على صاحبها؟» قالوا: نعم. قال عليه الصلاة والسلام: «والذي نَفْسي بِيَدِه لَلدُّنيا أَهْوَنُ على اللهِ تعالى مِنْ هذه على صاحِبها، ولو كانتْ تَعْدِلُ عندَ الله جَنَاحَ بعوضةٍ ما سَقَى كافراً منها شربةَ ماءٍ»[3].

ولا أرى الاستدلالَ على رداءة الدنيا إلَّا استدلالاً في مقام الضرورة، نعم هي نعمتِ الدَّارُ لمن تزوَّد منها لآخرته.

﴿إِلَّا تَنفِرُوا۟﴾ أي: إلَّا تخرجوا إلى ما دعاكم رسول الله ﷺ للخروج له

(١) في الأصل و(م): المسور، وهو تصحيف. والمستورد هو ابن شداد.
(٢) مسند أحمد (١٨٠٠٨)، وصحيح مسلم (٢٨٥٨)، وسنن الترمذي (٢٣٢٣)، وسنن النسائي الكبرى كما في تحفة الأشراف ٨/ ٣٧٦.
(٣) المستدرك ٤/ ٣٠٦ ـ ٣٠٧، وهو عند ابن ماجه (٤١١٠) وصححه الحاكم. وفي إسناده زكريا بن منظور وهو ضعيف، ولكن أصل المتن صحيح كما في شرح سنن ابن ماجه للسندي. وقوله شائلة برجلها، أي: رافعة رجلها من الانتفاخ. شرح سنن ابن ماجه ٢/ ٥٢٦.

﴿يُعَذِّبْكُمْ﴾ أي: الله عزَّ وجلَّ ﴿عَذَابًا أَلِيمًا﴾ بالإهلاك بسببٍ فظيع، كقحطٍ وظهورِ عدوٍّ.

وخَصَّ بعضُهم التعذيبَ بالآخرة، وليس بشيء. وعمَّمه آخرون، واعتبروا فيه الإهلاكَ ليصحَّ عطفُ قوله سبحانه: ﴿وَيَسْتَبْدِلْ﴾ عليه، أي: ويستبدلْ بكم بعد إهلاككم ﴿قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ وصَفَهم بالمغايرة لهم لتأكيد الوعيد والتشديد في التهديد بالدلالة على المغايرة الوصفيَّة والذاتيَّة المستلزمةِ للاستئصال، أي: قوماً مطيعين مُؤْثِرين للآخرة على الدنيا، ليسوا من أولادِكم ولا أرحامِكم. وهم أبناءُ فارس كما قال سعيد بن جبير، أو أهلُ اليمن كما روي عن أبي رَوق، أو يعمُّ[1] الفريقين كما اختاره بعضُ المحقِّقين.

﴿وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا﴾ من الأشياء، أو: شيئاً من الضَّرر، والضميرُ لله عزَّ وجلَّ، أي: لا يقدحُ تَثَاقُلُكم في نُصرة دينه أصلاً؛ فإنَّه سبحانه الغنيُّ عن كل شيءٍ وفي كلِّ أمرٍ.

وقيل: الضميرُ للرسول ﷺ؛ فإنَّ الله عزَّ وجلَّ وعده العصمةَ والنصرَ، وكان وعدُه سبحانه مفعولاً لا محالة.

والأوَّل هو المرويُّ عن الحسن، واختاره أبو علي الجبائيُّ وغيره، ويقرِّبُ الثاني رجوعُ الضمير الآتي إليه عليه الصلاة والسلام اتفاقاً.

﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾ فيقدِرُ على إهلاكهم والإتيانِ بقوم آخرين.

وقيل: على التبديل وتغييرِ الأسباب والنُّصرة بلا مددٍ، فتكون الجملة تتميماً لِمَا قبلُ وتوطئةً لِمَا بعدُ.

﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ من مكة، وإسنادُ الإخراج إليهم إسنادٌ إلى السبب البعيد؛ فإنَّ الله تعالى أَذِنَ له عليه الصَّلاة والسَّلام بالخروج حين كان منهم ما كان، فخرج ﷺ بنفسه.

﴿ثَانِيَ اثْنَيْنِ﴾ حالٌ من ضميره عليه الصلاة والسلام، أي: أحدَ اثنين، من

---

(١) قبلها في (م): ما.

غير اعتبارِ كونه ﷺ ثانياً، فإنَّ معنى قولهم: ثالثُ ثلاثة ورابعُ أربعة ونحو ذلك أحدُ هذه الأعداد مطلقاً، لا الثالثُ والرابعُ خاصَّة، ولذا منع أن يُنصبَ ما بعدُ بأن يقال: ثالثٌ ثلاثةً ورابعٌ أربعةً، فلا حاجةَ إلى تكلُّف توجيه كونه عليه الصلاة والسلام ثانيهما، كما فعله بعضُهم.

وقرئ: «ثانيْ» بسكون الياء(١) على لغةِ مَن يُجري الناقص مجرى المقصور في الإعراب، وليس بضرورةٍ، خلافاً لمن زعمه وقال: إنه من أحسنِ الضرورة في الشعر.

واستشكلت الشرطيةُ: بأنَّ الجواب فيها ماضٍ، ويشترط فيه أن يكون مستقبلاً، حتى إذا كان ماضياً قُلب مستقبلاً وهنا لم ينقلب.

وأجيب: بأنَّ الجوابَ محذوفٌ أُقيم سببُه مُقامه، وهو مستقبل، أي: إنْ لم تنصروه فسينصرُه الله تعالى الذي قد نصره في وقتِ ضرورةٍ أشدَّ من هذه المرَّة، وإلى هذا يشير كلامُ مجاهد.

وجوِّز أن يكون المرادُ: إنْ لم تَنْصُروه فقد أَوْجَبَ له النُّصرةَ حين نَصَره في مثل ذلك الوقت فلن يخذلَه في غيره.

وفُرِّق بين الوجهين بعد اشتراكهما في أنَّ جوابَ الشرط محذوفٌ، بأنَّ الدَّالَّ(٢) عليه على الوجه الأول: النصرةُ المقيَّدةُ بزمان الضعف والقلَّةِ في السالف، وعلى الوجه الثاني: معرفتُهم بأنه ﷺ من المنصورين.

وقال القطب: الوجهان متقاربان، إلا أنَّ الأوَّل مبنيٌّ على القياس والثاني على الاستصحاب، فإنَّ النصرةَ ثابتةٌ في تلك الحالة فتكون ثابتةً في الاستقبال؛ إذ الأصلُ بقاءُ ما كان على ما كان.

وقيل: إنَّه على الوجه الأول يقدَّر الجواب، وعلى الثاني هو نصرٌ مستمرٌّ، فيصحُّ ترتيبُه على المستقبل لشموله له.

---

(١) المحتسب ١/ ٢٨٩.
(٢) في الأصل: الدالة.

﴿إِذْ هُمَا فِي ٱلْغَارِ﴾ بدلٌ من «إذ أخرجه» بدل البعض، إذ المراد به زمانٌ متّسع، فلا يُتوهَّم التغايرُ المانعُ من البدليَّة، وقيل: إنه ظرفُ «لثاني اثنين».

والمراد بالغار ثقبٌ في أعلى ثور، وهو جبلٌ في الجهة اليمنى لمكة على مسيرِ ساعة، مَكَثَا فيه ـ كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ ثلاثةَ أيام يختلف إليهما بالطعام عامرُ بن فُهيرة؛ وعليٌّ كرَّم الله تعالى وجهه يجهِّزهما. فاشترى ثلاثةَ أباعر من إبل البحرين واستأجر لهما دليلاً، فلما كانا في بعض الليل من الليلة الثالثةِ، أتاهم عليٌّ كرَّم الله تعالى وجهه بالإبل والدليلِ، فركبوا وتوجَّهوا نحوَ المدينة(١).

ولاختفائه عليه الصلاة والسلام في الغار ثلاثةً اختفى الإمام أحمدُ فيما يُروى زمنَ فتنة القرآن كذلك لكنْ لا في الغار، واختفى هذا العبدُ الحقيرُ زمن فتح بغدادَ بعد المحاصرة سنةَ سبعٍ وأربعين بعد الألف والمئتين خوفاً من العامَّة وبعضِ الخاصَّة لأمورٍ نُسبت إليَّ وافتراها بعضُ المنافقين عليَّ في سردابٍ عند بعض الأحبَّة ثلاثةَ أيامٍ أيضاً لذلك، ثمَّ أخرجني منه بالعزِّ أمينٌ، وأيَّدني الله تعالى بعد ذلك بالغرِّ الميامن.

﴿إِذْ يَقُولُ﴾ بدلٌ ثانٍ، وقيل: أوَّل ﴿لِصَٰحِبِهِۦ﴾ وهو أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

وقد أخرج الدارقطنيُّ وابنُ شاهين وابن مردويه وغيرُهم عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه: «أنت صاحبي في الغار، وأنت معي على الحوض»(٢).

وأخرج ابنُ عساكر من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما وأبي هريرة مثله(٣).

وأخرج هو وابنُ عديٍّ من طريق الزهريِّ عن أنس، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لحسَّان: «هل قلتَ في أبي بكر رضي الله عنه شيئاً؟» قال: نعم. قال: «قل وأنا أسمع» فقال حسَّان رضي الله عنه:

---

(١) أخرجه ابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل كما في الدر المنثور ٣/ ٢٤٠.
(٢) الدر المنثور ٣/ ٢٤١، وأخرجه أيضاً الترمذي (٣٦٧٠) وقال: حسن صحيح غريب.
(٣) تاريخ ابن عساكر ٣٠/ ٨٩ ـ ٩٠ عن ابن عباس وحده، والكلام من الدر المنثور ٣/ ٢٤١ وفيه: عن أبي هريرة، بدل: وأبي هريرة.

وثاني اثنين في الغار المُنيف وقدْ ... طافَ العدوُّ به إذ صاعَدَ الجبلا
وكان حِبَّ رسولِ الله قد علموا ... من البريَّة لم يَعْدِلْ به رجُلا

فضحك رسولُ الله ﷺ حتَّى بدت نواجذُه، ثمَّ قال: «صَدَقْتَ يا حسَّان، هو كما قُلْتَ»(١).

ولم يخالف في ذلك أحدٌ حتى الشيعةُ فيما أعلم، لكنَّهم يقولون ما ستعلمُه وردَّه إنْ شاء الله تعالى.

﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ بالعِصمة والمعونةِ، فهي معيَّةٌ مخصوصةٌ، وإلَّا فهو تعالى مع كلِّ واحدٍ مِن خَلْقِه؛ روى الشيخان وغيرهما عن أنس قال: حدَّثني أبو بكر قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في الغار، فرأيتُ آثارَ المشركين، فقلتُ: يا رسولَ الله، لو أنَّ أحدَهم رفع قدمَه، لأبصرنا تحتَ قدمه فقال عليه الصلاة والسلام: «يا أبا بكر، ما ظَنُّك باثنين الله تعالى ثالثُهما»(٢).

وروى البيهقيُّ وغيرُه: أنَّه لما دخلا الغارَ، أمر الله تعالى العنكبوتَ فنسجتْ على فمِ الغار، وبعثَ حمامتين وحشيَّتين فباضتا فيه، وأقبل فتيانُ قريش من كلِّ بطنٍ رجلاً بعصيِّهم وسيوفِهم، حتى إذا كانوا قدرَ أربعين ذراعاً تعجَّل بعضُهم فنظر في الغار ليرى أحداً، فرأى حمامتين، فرجع إلى أصحابه فقال: ليس في الغار أحدٌ ولو كان قد دخلَه أحدٌ ما بقيت هاتان الحمامتان(٣).

---

(١) تاريخ ابن عساكر ٣٠/ ٩١، والكامل ٢/ ٥٨٢. وهو من رواية أبي العطوف الجزري (وهو الجراح بن المنهال) عن الزهري عن أنس، ورواه أبو العطوف أيضاً عن الزهري مرسلاً. قال ابن عدي: هذا الحديث موصوله ومرسله منكر، والبلاء فيه من أبي العطوف. والبيتان في ديوان حسان ص٣٥٦ برواية: ... إذ صعَّد الجبلا.

(٢) صحيح البخاري (٤٦٦٣)، وصحيح مسلم (٢٣٨١)، وهو عند أحمد (١١).

(٣) دلائل النبوة للبيهقي ٢/ ٤٨٢، وأخرجه أيضاً ابن سعد ١/ ٢٢٩، والبزار (١٧٤١ - كشف)، والعقيلي في الضعفاء ٢/ ٤٢٢ - ٤٢٣، وهو من طريق عوين بن عمرو القيسي عن أبي مصعب المكي، عن أنس بن مالك وزيد بن أرقم والمغيرة بن شعبة. وقد أعله العقيلي بعوين، قال: ولا يتابع عليه، وأبو مصعب مجهول. اهـ. ورويت قصة نسج العنكبوت عن ابن عباس كما في مسند أحمد (٣٢٥١)، وفي إسناده عثمان الجزري، قال عنه أحمد كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/ ١٧٤: روى أحاديث مناكير، زعموا أنه ذهب كتابه. اهـ. لكن =

وجاء في روايةٍ: قال بعضُهم[١]: إنَّ عليه لعنكبوتاً قبل ميلاد محمدٍ، فانْصَرَفوا.

وأوَّلُ مَن دخلَ الغارَ أبو بكر ﷺ، فقد أخرج ابنُ مردويه عن جندب بن سفيان قال: لما انطلق أبو بكر ﷺ مع رسول الله ﷺ إلى الغار قال أبو بكر: لا تَدْخُلْ يا رسول الله حتَّى أَسْتَبْرِئَه. فدخل الغار فأصاب يدَه شيءٌ، فجعل يمسح الدَّم عن إصبعه وهو يقول:

مـا أنـت إلَّا إصبـعٌ دَمِـيْـتِ وفـي سـبيـل الله مـا لَـقِـيْـتِ[٢]

وروى البيهقيُّ في «الدلائل» وابنُ عساكر: أنَّه لما خرج رسولُ الله ﷺ مهاجراً تبعه أبو بكر، فجعل يمشي مرَّةً أمامَه، ومرَّة خلفَه، ومرَّةً عن يمينه، ومرَّةً عن يساره، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ما هذا يا أبا بكر؟» فقال: يا رسول الله، أذكرُ الرَّصدَ فأكون أمامَك، وأذكر الطلبَ فأكون خلفَك، ومرَّةً عن يمينك ومرَّةً عن يسارِك لا آمَنُ عليك. فمشى رسولُ الله ﷺ ليلَته على أطراف أصابعه حتى حفيْت رجلاه، فلما رأى ذلك أبو بكر حملَه على كاهله، وجعل يشتدُّ به حتى أتى فمَ الغار فأنزله، ثم قال: والذي بعثك بالحقِّ لا تدخله[٣] حتى أدخله، فإنْ كان فيه شيءٌ نزل بي قبلَك. فدخل فلم يَرَ شيئاً، فحمله فأدخله، وكان في الغار خَرْقٌ فيه حيَّاتٌ وأفاعي، فخشي أبو بكر أن يخرج منهنَّ شيءٌ يؤذي رسولَ الله ﷺ، فألقمَه قدمَه فجعلنَ يضْرِبْنَه ويلْسعنَه، وجعلت دموعُه تنحدر وهو لا يرفع قدمَه؛ حبًّا لرسول الله ﷺ[٤].

وفي روايةٍ: أنه سدَّ كلَّ خرقٍ في الغار بثوبه؛ قطعَه لذلك قِطعاً، وبقي خرقٌ سدَّه بعَقبِه ﷺ[٥].

= ابن كثير في البداية والنهاية ٤/ ٤٥١ حسَّن إسناده، ثم قال: وهو من أجود ما روي في قصة نسج العنكبوت على فم الغار.

(١) جاء في هامش الأصل و(م): هو كما في بعض الروايات أمية بن خلف. اهـ منه. وينظر طبقات ابن سعد ١/ ٢٢٨، والدر المنثور ٣/ ٣٤٠.

(٢) الدر المنثور ٣/ ٢٤٢، وأخرجه بنحوه البيهقي في الدلائل ٢/ ٤٨٠. وقد أخرج أحمد (١٨٧٩٧)، والبخاري (٢٨٠٢)، ومسلم (١٧٩٦) من حديث جندب بن سفيان البجلي: أن رسول الله ﷺ كان في بعض المشاهد وقد دميت أصبعه فقال: «هل أنت إلا إصبع...».

(٣) في (م): تدخل.

(٤) دلائل النبوة ٢/ ٤٧٦ ـ ٤٧٧، وتاريخ ابن عساكر ٣٠/ ٨٠ من حديث عمر ﷺ.

(٥) أخرجه ابن مردويه من حديث أنس ﷺ كما في الدر المنثور ٣/ ٢٤٢.

﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ﴾ وهي الطُّمأنينة التي تسكنُ عندها القلوبُ ﴿عَلَيۡهِ﴾ أي: على النبيِّ ﷺ.

وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه، والبيهقيُّ في «الدلائل»، وابن عساكر في «تاريخه» عن ابن عباس ﵄: أنَّ الضميرَ للصاحب[١]. وأخرج الخطيب في «تاريخه» عن حبيب بن أبي ثابت نحوه[٢]، قيل[٣]: وهو الأظهر؛ لأنَّ النبي عليه الصلاة والسلام لم ينزعج حتى يسكنَ، ولا ينافيه تعيُّن ضمير ﴿وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٖ لَّمۡ تَرَوۡهَا﴾ له عليه الصلاة والسَّلام؛ لعَطْفِه على «نصره الله» لا على «أنزل» حتى تتفكَّك الضمائر، على أنَّه إذا كان العطفُ عليه ـ كما قيل به ـ يجوز أن يكونَ الضمير للصاحب أيضاً، كما يدلُّ عليه ما أخرجه ابنُ مردويه من حديث أنس أنَّ النبيَّ ﷺ قال لأبي بكر ﵁: «يا أبا بكر إنَّ الله تعالى أنزل سكينتَه عليك وأيَّدك» إلخ[٤]، وأنْ أَبَيْتَ فأيُّ ضرر في التفكيك إذا كان الأمرُ ظاهراً؟

واستَظْهَرَ بعضُهم الأوَّلَ، وادَّعى أنه المناسبُ للمقام، وإنزالُ السَّكينة لا يلزم لدفع الانزعاج، بل قد يكون لرِفْعتِه ونصره ﷺ، والفاءُ للتعقيب الذِّكريِّ. وفيه بُعْدٌ، وفسَّرها بعضُهم على ذلك الاحتمال بما لا يحومُ حولَه شائبةُ خوفٍ أصلاً.

والمرادُ بالجنود: الملائكةُ النازلون يوم بدر والأحزاب وحنين.

وقيل: هم ملائكةٌ أنزلهم الله تبارك وتعالى ليحرسوه في الغار، ويؤيِّده ما أخرجه أبو نُعيم[٥] عن أسماء بنتِ أبي بكر ﵁: أنَّ أبا بكر رأى رجلاً يواجه الغار،

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٠١، ودلائل النبوة للبيهقي ٢/ ٤٨٢، وتاريخ ابن عساكر ٣٠/ ٨٨، وعزاه لأبي الشيخ وابن مردويه السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٤٥.

(٢) تاريخ بغداد ٤/ ٣٤٥.

(٣) في (م): وقيل.

(٤) ذكره السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٤٥، والشوكاني في فتح القدير عند تفسير هذه الآية، وفيهما: وأيَّدني.

(٥) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٤٠، وعنه نقل المصنف، وأخرجه أيضاً الطبراني في الكبير ٢٤/ ٢٨٤ مطولاً، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/ ٥٤: فيه يعقوب بن حميد بن كاسب، وثَّقه ابن حبان وغيره، وضعفه أبو حاتم وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

فقال: يا رسول الله إنَّه لرائينا(١). قال: «كلَّا إنَّ الملائكةَ تسترُه الآن بأجنحتها» فلم ينشبِ الرجل أن قعدَ يبولُ مُسْتَقْبِلَهمَا، فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا بكر، لو كان يرانا ما فَعَلَ هذا». والظاهر أنَّهما على هذا كانا في الغار بحيث يمكن رؤيتُهما عادةً ممَّن هو خارج الغار.

واعتُرض هذا القولُ بأنه يأباه وصفُ الجنود بعدم رؤيةِ المخاطَبين لهم، إلَّا أن يقال: المرادُ من هذا الوصفِ مجرَّدُ تعظيم أمرِ الجنود.

ومَن جَعَلَ العطفَ على «أنزل» التزم القولَ المذكور؛ لاقتضائه ـ لظاهرِ حال الفاءِ ـ أن يكونَ ذلك الإنزال متعقّباً على ما قبله، وذلك مما لا يتأتَّى على القول الأوَّل في الجنود؟

﴿وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلسُّفْلَىٰ﴾ أي: كلمتَهم التي اجتمعوا عليها في أمرِ رسول الله ﷺ في دار الندوة، حيثُ نجَّاه ربُّه سبحانه على رغم أنوفهم، وحَفِظَه من كيدِهم مع أنَّهم لم يَدَعوا في القوس منزعاً في إيصال الشرِّ إليه، وجعلوا الدِّيةَ لمن يقتله أو يأسِرُه عليه الصلاة والسلام، وخرجوا في طلبه عليه الصلاة والسلام رجالاً وركباناً، فرجعوا صُفْرَ الأكُفِّ سودَ الوجوه.

وصار له بعضُ من كان عليه عليه الصلاة والسَّلام؛ فقد أخرج ابنُ سعد، وأبو نُعيم والبيهقيُّ كلاهما في «الدلائل»، عن أنس ﷺ قال: لمَّا خرج النبيُّ ﷺ وأبو بكر، التفت أبو بكر فإذا هو بفارسٍ قد لحقهم، فقال: يا نبيَّ الله، هذا فارسٌ قد لحق بنا. فقال ﷺ: «اللهمَّ اصرعْه» فصُرع عن فرسه، فقال: يا نبيَّ الله مُرْني بما شئتَ، قال: «فقف مكانك لا تتركنَّ أحداً يلحق بنا» فكان أوَّلَ النهار جاهداً على رسول الله ﷺ وآخرَ النهار مَسْلحةً(٢).

وكان هذا الفارسُ سراقةَ، وفي ذلك يقول لأبي جهل:

أبا حَكَمٍ واللهِ لو كنت شاهداً ... لأمرِ جوادي إذ تسيخُ قوائمُه

---

(١) في الأصل و(م): لرآنا، والمثبت من الدر المنثور، وجاء في المعجم الكبير ومجمع الزوائد: ليرانا.

(٢) طبقات ابن سعد ١/ ٢٣٥ ـ ٢٣٦، ودلائل النبوة للبيهقي ٢/ ٥٢٦، وعزاه لأبي نعيم السيوطي في الدر ٣/ ٢٤٠.

عـلـمـتَ ولـم تَـشْـكُـك بـأنَّ مـحـمـداً رسـولٌ بـبـرهـانٍ فَـمَـنْ ذا يُـقـاوِمُـه[١]

وصحَّ من حديث الشيخين وغيرِهما: أنَّ القومَ طلبوا رسولَ الله ﷺ وأبا بكر، قال أبو بكر: ولم يُدْرِكْنا منهم إلَّا سراقةُ على فرسٍ له، فقلتُ: يا رسول الله، هذا الطلبُ قد لَحِقَنا، فقال: «لا تحزنْ إنَّ الله معنا» حتَّى إذا دنا فكان بيننا وبينهُ قَدْرُ رمحٍ أو رمحين أو ثلاثةٍ، قلت: يا رسول الله، هذا الطلبُ قد لحقنا، وبكيت. قال: «لمَ تبكي؟» قلتُ: أمَا والله ما أبكي على نفسي ولكنْ أبكي عليك فدعا عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ وقال: «اللهم اكْفناه بما شئتَ» فساختْ فرسُه إلى بطنها في أرض صَلْدةٍ، ووثب عنها وقال: يا محمد، إنَّ هذا عملُك، فادعُ الله أن ينجِّني ممَّا أنا فيه، فواللهِ لأُعمِّينَّ على مَن ورائي من الطلب، وهذه كنانتي فخُذْ منها سهماً؛ فإنك ستمرُّ بإبلي وغنمي في موضع كذا وكذا، فخُذْ منها حاجتَك. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا حاجةَ لي فيها» ودعا له، فانطلق ورجع إلى أصحابه. ومضى رسولُ الله ﷺ وأنا مَعه حتَّى قَدِمْنا المدينةَ. الحديث[٢].

ويجوز تفسيرُ الكلمة بالشِّرك، وهو الذي أخرجه ابنُ المنذر، وابنُ أبي حاتم، والبيهقيُّ في «الأسماء والصفات»، عن ابن عباس رضي الله عنهما[٣]. فهي مجازٌ عن معتَقدِهم الذي من شأنهم التكلُّمُ به.

وفسَّرها بعضُهم بدعوة الكفرِ فهي بمعنى الكلام مطلقاً.

وزعم شيخُ الإسلام بأنَّ الجعلَ المذكورَ على التفسيرين آبٍ عن حملِ الجنود على الملائكة الحارِسينَ؛ لأنَّه لا يتحقَّق بمجرَّد الإنجاء، بل بالقتل والأسرِ ونحو ذلك[٤].

---

(١) البيتان في أخبار مكة للفاكهي ٤/ ٨٥، ودلائل النبوة لأبي نعيم ٢/ ٤٣٥، وللبيهقي ٢/ ٤٨٩، والدر المنثور ٣/ ٣٤٠ ـ ٣٤١.

(٢) بنحوه في صحيح البخاري (٣٦١٥)، وصحيح مسلم (٢٠٠٩): (٧٥) ص٢٣٠٩، ولفظه عند أحمد (٣).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٠١، والأسماء والصفات ١/ ٢٧٢، وعزاه إلى ابن المنذر السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٤٥.

(٤) تفسير أبي السعود ٤/ ٦٦ ـ ٦٧.

وأنتَ تعلم أنَّه لا إباءَ على التفسير الذي ذكرناه نحن، على أنَّ كونَ الإنجاء مبدأً للجَعْلِ بتفسيرَيْه كافٍ في دفع الإباء بلا امتراء.

﴿وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا﴾ يحتمل أن يرادَ بها وعدُه سبحانه لنبيِّه ﷺ المشارُ إليه بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَـٰكِرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠] وإمَّا كلمةُ التوحيد كما قال ابنُ عبَّاس رضي الله عنهما. وإمَّا دعوةُ الإسلام كما قيل.

ولا يخفى ما في تغيير الأسلوب من المبالغة؛ لأنَّ الجملة الاسمية تدلُّ على الدوام والثبوتِ، مع الإيذان بأنَّ الجعلَ لم يتطرَّق لتلكَ الكلمة، وأنَّها في نفسها عاليةٌ بخلافِ علوِّ غيرها، فإنه غيرُ ذاتيٍّ بل بجَعْلٍ وتكلُّفٍ، فهو عَرَضٌ زائلٌ وأمرٌ غيرُ قارٍّ، ولذلك وُسِّط ضميرُ الفصل.

وقرأ يعقوب: «كلمةَ الله» بالنصب[1] عطفاً على «كلمةَ الذين»، وهو دون الرفع في البلاغة، وليس الكلامُ عليه، ك: أعتقَ زيدٌ غلامَ زيدٍ، كما لا يخفى.

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ لا يُغالَبُ في أمره ﴿حَكِيمٌ ۝٤٠﴾ لا قصورَ في تدبيره هذا.

واستُدلَّ بالآية على فضل أبي بكر الصِّديق رضي الله عنه، وهو[2] لعمري ممَّا يَدَعُ الرافضيَّ في حُجرِ ضبٍّ أو مَهامِهِ قَفْرٍ، فإنها خرجتْ مخرجَ العتاب للمؤمنين ما عدا أبا بكر رضي الله عنه، فقد أخرج ابن عساكر عن سفيانَ بن عينيةَ قال: عاتب اللهُ سبحانه المسلمين جميعاً في نبيِّه ﷺ غير أبي بكرٍ وحدَه فإنه خرج من المعاتبة، ثمَّ قرأ: (إِلَّا تَنصُرُوهُ) الآية[3].

بل أخرج الحكيمُ الترمذيُّ عن الحسن قال: عاتب الله تعالى جميعَ أهل الأرض غيرَ أبي بكر رضي الله عنه، فقال: (إِلَّا تَنصُرُوهُ) إلخ[4].

وأخرج ابنُ عساكر عن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه بلفظ: إنَّ الله تعالى ذمَّ الناس

---

(١) النشر ٢/ ٢٧٩.
(٢) في الأصل: وهي.
(٣) تاريخ ابن عساكر ٣٠/ ٩٣.
(٤) نوادر الأصول، ص٢٤٤، وليس فيه ذكر الإسناد.

كلِّهم، ومدح أبا بكر رضي الله عنه فقال: (إِلَّا تَنصُرُوهُ) إلخ[1].

وفيها النصُّ على صحبتِه رضي الله عنه لرسول الله ﷺ، ولم يثبتْ ذلك لأحدٍ من أصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام سواه.

وكونُه المرادَ من الصاحب مما وقع عليه الإجماع، ككون المرادِ من العبد في قوله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ﴾ [الإسراء:١] رسولَ الله ﷺ، ومن هنا قالوا: إنَّ إنكارَ صحبته كفرٌ.

مع ما تضمَّنته من تسليةِ النبيِّ عليه الصلاة والسلام له بقوله: «لاتحزن»، وتعليلِ ذلك بمعيَّة الله سبحانه الخاصَّة المُفادة بقوله: «إنَّ الله معنا»، ولم يثبتْ مثلُ ذلك في غيره، بل لم يُثبتْ نبيٌّ معيَّةَ الله سبحانه له ولآخر من أصحابه، وكأنَّ في ذلك إشارةً إلى أنَّه ليس فيهم كأبي بكر الصديق رضي الله عنه.

وفي إنزال السكينة عليه ـ بناءً على عود الضمير إليه ـ ما يفيد السكينةَ في أنه هو هو رضي الله عنه ولَعَن باغِضِيهِ، وكذا في إنزالها على الرسول عليه الصلاة والسلام مع أنَّ المنزعجَ صاحبُه ما يُرشد المنصفَ إلى أنَّهما كالشخص الواحد.

وأظهرُ من ذلك إشارةُ ما ذكر إلى أنَّ الحزنَ كان لرسول الله ﷺ، ويشهدُ لذلك ما مرَّ في حديث الشيخين[2].

وأنكر الرافضةُ دلالةَ الآية على شيءٍ من الفضل في حقِّ الصدِّيق رضي الله عنه، قالوا: إنَّ الدَّال على الفضل إن كان «ثاني اثنين» فليس فيه أكثرُ من كون أبي بكر متمِّماً[3] للعدد.

وإن كان «إذ هما في الغار» فلا يدلُّ على أكثر من اجتماع شخصين في مكانٍ، وكثيراً ما يجتمع فيه الصالحُ والطالحُ.

وإن كان «لصاحبه» فالصحبةُ تكون بين المؤمن والكافرِ كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ﴾ [الكهف:٣٧] وقوله سبحانه: ﴿وَمَا

(١) تاريخ ابن عساكر ٣٠/ ٢٩١.
(٢) سلف ص٣٢٨ من هذا الجزء.
(٣) في (م): متمًّا.

صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ﴾ [التكوير:٢٢] و﴿يَصَاحِبَيِ السِّجْنِ﴾ [يوسف:٣٩] بل قد تكونُ بين مَن يعقلُ وغيرِه كقوله:

إنَّ الحمارَ مع الحميرِ مطيَّةٌ وإذا خلوتَ به فبئسَ الصاحبُ(١)

وإن كان «لاتحزن» فيقال: لا يخلو: إمَّا أن يكون الحزنُ طاعةً أو معصيةً، لا جائزَ أن يكون طاعةً وإلا لَمَا نَهَى عنه ﷺ، فتعيَّن أن يكون معصيةً لمكان النهي، وذلك مُثبِتٌ خلافَ مقصودِكم، على أنَّ فيه من الدلالةِ على الجُبن ما فيه.

وإن كان «إنَّ الله معنا» فيحتمل أن يكونَ المراد إثباتَ معيَّة الله تعالى الخاصَّة له ﷺ وحدَه، لكن أتى بـ «نا» سدًّا لباب الإيحاش، ونظيرُ ذلك الإتيانُ بـ «أو» في قوله: ﴿وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ:٢٤].

وإن كان «فأنزل الله سكينته عليه» فالضميرُ فيه للنبيِّ ﷺ؛ لئلَّا يلزمَ تفكيكُ الضمائر، وحينئذٍ يكون في تخصيصه عليه الصلاة والسَّلام بالسكينة هنا مع عدمِ التخصيص في قوله سبحانه: (فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ) إشارةٌ إلى ضدِّ ما ادَّعيتُموه.

وإن كان ما دلَّت عليه الآيةُ من خروجه مع رسول الله ﷺ في ذلك الوقت، فهو عليه الصلاة والسلام لم يُخرِجْه معه إلَّا حذراً من كيدِه لو بقي مع المشركين بمكَّة، وفي كون المجهِّز لهم بشراءِ الإبل عليًّا كرَّم الله تعالى وجهه إشارةٌ لذلك، وإن كان شيئاً وراء ذلك فبيِّنوه لنتكلَّمَ عليه. انتهى كلامهم.

ولعمري إنه أشبهُ شيءٍ بهذيان المحمومِ أو عربدةِ السَّكران، ولولا أنَّ الله سبحانه حكى في كتابه الجليل عن إخوانهم اليهودِ والنَّصارى ما هو مثلُ ذلك، وردَّه رحمةً بضعفاء المؤمنين، ما كنَّا نفتح في ردِّه فماً، أو نُجري في ميدان تزييفه قَلَماً، لكنِّي لذلك أقول: لا يَخْفَى أنَّ «ثاني اثنين» وكذا «إذ هما في الغار» إنَّما يدلَّان بمعونة المقام على فضلِ الصدِّيق ﷺ، ولا ندَّعي دلالتَهما مطلقاً، ومعونةُ المقام أظهرُ من نارٍ على عَلَم، ولا يكاد يَنْتَطِحُ كبشان في أنَّ الرجل لا يكون ثانياً باختياره لآخَرَ ولا معه في مكان إذا فرَّ من عدوٍّ ما لم يكن معوَّلاً عليه، متحقِّقاً صِدْقُه لديه،

---

(١) البيت في التمثيل والمحاضرة للثعالبي ص٣٤٥ برواية: إن الحمار مع الحمار....

لاسيما وقد ترك الآخرُ لأجْلِه أرضاً حَلَتْ فيها قوابلُه، وحُلَّتْ عنه بها تمائمُه، وفارَقَ أحبابَه، وجَفَا أتْرابَه، وامتطَى غارِبَ سَبْسَبٍ[1] يَضِلُّ به القطا وتَقْصُرُ فيه الخطا.

وممَّا يدلُّ على فضل تلكِ الاثنينيَّة قولُه ﷺ مُسكِّناً جاشَ أبي بكر: «ما ظنُّك باثنين اللهُ تعالى ثالثُهما»[2].

والصُّحبة اللغوية وإنْ لم تدلَّ بنفسها على المدَّعى لكنَّها تدلُّ عليه بمعونةِ المقام أيضاً؛ فإضافةُ صاحب إلى الضمير للعهدِ، أي: صاحبِه الذي كان معه في وقتٍ يجفو فيه الخليل خليلَه، ورفيقِه الذي فارَقَ لمرافقته أهلَه وقبيلَه.

وأنَّ «لا تحزن» ليس المقصودُ منه حقيقةَ النهي عن الحزن؛ فإنَّه من الأمور التي لا تدخل تحت التكليف، بل المقصود منه التسلية للصدِّيق رضي الله عنه أو نحوها.

وما ذكروه من الترديد يجري مثلُه في قوله تعالى خطاباً لموسى وهارون عليهما السلام: ﴿لَا تَخَافَآ إِنَّنِى مَعَكُمَآ﴾ [طه: ٤٦] وكذا في قوله سبحانه للنبيِّ ﷺ: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [يونس: ٦٥] إلى غير ذلك، أَفترى أنَّ الله سبحانه نهى عن طاعته، أو أنَّ أحداً من أولئك المعصومين عليهم الصلاة والسلام ارتكب معصيةً، سبحانك هذا بهتانٌ عظيم!.

ولا ينافي كون الحزن من الأمور التي لا تدخل تحت التكليف بالنَّظر إلى نفسه أنه قد يكون مَوْرِداً للمدح أو الذمِّ[3]، كالحزن على فوات طاعةٍ فإنَّه ممدوحٌ، والحزنِ على فوات معصيةٍ فإنه مذمومٌ؛ لأنَّ ذلك باعتبارٍ آخر كما لا يخفى.

وما ذُكر في حيِّز العلاوة من أنَّ فيه من الدلالةِ على الجُبن ما فيه؛ فيه من ارتكاب الباطل ما فيه، فإنَّا لا نسلِّم أنَّ الخوفَ يدلُّ على الجُبن، وإلّا لزم جبنُ موسى وأخيه عليهما السلام، فما ظنُّك بالحزن؟ وليس حزنُ الصدِّيق رضي الله عنه بأعظمَ من الاختفاء بالغار، ولا يظنّ مسلم أنه كان عن جبنٍ، أَوَ يتَّصفُ بالجبن أشجعُ الخلق على الإطلاق ﷺ؟.

---

(١) السبسب: القفر والمفازة. اللسان (سبسب).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٦٣)، ومسلم (٢٣٨١) من حديث أنس رضي الله عنه، وسلف ص٣٢٨ من هذا الجزء.

(٣) في (م): والذم.

ومَن أنصف رأى أنَّ تسليته عليه الصلاة والسلام لأبي بكر بقوله: «لا تحزن» كما سَلاهُ ربُّه سبحانه بقوله: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ﴾ مشيرةً إلى أنَّ الصدِّيق رضي الله عنه عنده عليه الصلاة والسلام بمنزلته عند ربِّه جلَّ شأنُه، فهو حبيبُ حبيبِ الله تعالى، بل لو قُطِعَ النظرُ عن وقوعِ مثلِ هذه التَّسلية من الله تعالى لنبيِّه النَّبيهِ ﷺ، كان نفس الخطاب بـ «لا تحزن» كافياً في الدلالة على أنَّه رضي الله عنه حبيبُ رسول الله ﷺ، وإلَّا فكيف تكونُ محاورةُ الأحبَّاء؟ وهذا ظاهرٌ إلا عند الأعداء.

وما ذُكر من أنَّ المعيَّة الخاصةَ كانت لرسول الله عليه الصلاة والسلام وحدَه، والإتيانَ بـ «نا» لسدِّ باب الإيحاش، من باب المكابرة الصِّرفة، كما يدلُّ عليه الخبر المارُّ آنفاً، على أنَّه إذا كان ذلك الحزنُ إشفاقاً على رسول الله عليه الصلاة والسلام لا غير، فأيُّ إيحاشٍ في قوله: لا تحزن عليَّ: إنَّ الله معي؟ وإن كان إشفاقاً على الرسول ﷺ وعلى نفسه رضي الله عنه، لم يقعِ التعليلُ موقعَه والجملةُ مسوقةٌ له، ولو سلَّمنا الإيحاش على الأوَّل ووقوعَ التعليل موقعَه على الثاني، يكون ذلك الحزنُ دليلاً واضحاً على مدح الصدِّيق.

وإن كان على نفسهِ فقط ـ كما يزعمُه ذو النفس الخبيثة ـ لم يكنْ للتعليل معنىً أصلاً، وأيُّ معنىً في: لا تحزن على نفسك إنَّ الله معي لا معك؟!.

على أنه يقال للرافضيِّ: هل فَهِمَ الصدِّيق رضي الله عنه من الآية ما فهمتَ من التخصيص، وأنَّ التعبيرَ بـ «نا» كان سدًّا لباب الإيحاش، أم لا؟ فإن كان الأوَّل؛ يحصل الإيحاش ولا بدَّ، فنكون قد وقعنا فيما فَرَرْنا عنه، وإن كان الثاني؛ فقد زعمتَ لنفسك رتبةً لم تكن بالِغَها ولو زهقتْ روحك. ولو زعمتَ المساواةَ في فهم عباراتِ القرآن الجليل وإشاراته لمصاقِع[1] أولئك العرب المشاهِدين للوحي، ما سلِّم لك أو تموتَ، فكيف يسلَّمُ لك الامتيازُ على الصدِّيق وهو هو، وقد فَهم من إشارته ﷺ في حديث التخيير ما خفي على سائر الصحابة حتَّى عليٌّ كرَّم الله تعالى وجهه، فاستغربوا بكاءَه رضي الله عنه يومئذٍ[2].

---

(١) جمع مِصْقَع: وهو البليغ. القاموس (صقع).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٥٤)، ومسلم (٢٣٨٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خطب رسول الله ﷺ الناس وقال: «إن الله خيَّر عبداً بين الدنيا وبين ما عنده، فاختار ذلك =

وما ذُكر من التنظير في الآية مشيرٌ إلى التقيَّة التي اتَّخذها الرافضةُ ديناً، وحرَّفوا لها الكَلِمَ عن مواضعها، وقد أسلفنا لك الكلامَ في ذلك على أتمِّ وجهٍ فتذكَّرْه[1]، وما ذكر في أمر السَّكينةِ فجوابه يُعلم مما ذكرناه.

وكونُ التخصيص مشيراً إلى إخراج الصِّدِّيق ﷺ عن زمرةِ المؤمنين كما رمز إليه الكلبُ عدوُّ الله ورسوله ﷺ، لو كان، ما خفي على أولئك المشاهِدين للوحي الذين من جملتهم الأميرُ كرَّم الله تعالى وجهَه، فكيف مكَّنوه من الخلافة ـ التي هي أختُ النبوَّة عند الشِّيعة ـ وهم الذين لا تأخذُهم في الله تعالى لومةُ لائم؟

وكونُ الصحابة قد اجتمعوا في ذلك على ضلالة، والأميرُ كان مستضعَفاً فيما بينهم، أو مأموراً بالسكوتِ وغمْدِ السَّيف إذ ذاك ـ كما يزعمه المخالف ـ قد طُوي بساطُ ردِّه وعاد شَذَرَ مَذَرَ[2]، فلا حاجةَ إلى إتعابِ القلم في تسويد وجهِ زاعِمِه.

وما ذكر من أنَّ رسولَ الله ﷺ لم يُخْرِجْه إلَّا حَذَراً من كيدِه؛ فيه أنَّ الآيةَ ليس فيها شائبةُ دلالةٍ على إخراجه له أصلاً، فضلاً عن كون ذلك حَذَراً من الكيد، على أنَّ الحذَر ـ لو كان ـ في معيَّتِه له عليه الصلاة والسَّلام، وأيُّ فرصةٍ تكونُ مثلَ الفرصةِ التي حصلت حين جاءَ الطلبُ لبابِ الغار؟ فلو كان عند أبي بكرٍ ﷺ ـ وحاشاه ـ أدنى ما يقال، لقال: هلمُّوا فها هنا الغرضُ.

ولا يقال: إنَّه خاف على نفسِه أيضاً؛ لأنه يُمْكِنُ[3] أن يخلِّصها منهم بأمور، ولا أقلَّ مِن أنْ يقول لهم: خرجتُ لهذه المكيدة.

وأيضاً لو كان الصدِّيق كما يزعم الزنديق، فأيُّ شيءٍ مَنَعه من أن يقول لابنِه عبدِ الرحمن، أو ابنتِه أسماءَ، أو مولاه عامر بنِ فهيرة ـ فقد كانوا يتردَّدون إليه في الغار كما أخرج ابنُ مردويه[4] عن عائشةَ ـ فيخبرَ أحدُهم الكفار بمكان

= العبد ما عند الله». قال: فبكى أبو بكر، فعجبنا لبكائه أنْ يُخْبِرَ النبي ﷺ عن عبد خُيِّر، فكان رسول الله ﷺ هو المخيَّر، وكان أبو بكر أعلمنا.

(١) ينظر ما سلف ٤/ ١٠٧ وما بعدها.

(٢) ينظر ما سلف ٤/ ١١٢ وما بعدها.

(٣) في الأصل: يمكنه.

(٤) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٤٣.

رسولِ الله ﷺ؟ على أنَّه على هذا الزَّعم يجيءُ حديثُ التمكين، وهو أقوى شاهدٍ على أنَّه هو هو.

وأيضاً إذا انفتح بابُ هذا الهذيان أمكنَ للناصبيِّ[١] أن يقول - والعياذُ بالله تعالى - في عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه: إنَّ النبيَّ ﷺ لم يأمرْه بالبيتوتة على فراشِه الشريف ليلةَ هاجر[٢] إلا ليقتلَه المشركون ظنًّا منهم أنه النبيُّ ﷺ، فيستريح منه.

وليس هذا القولُ بأعجبَ ولا أبطلَ من قول الشيعيِّ: إنَّ إخراج الصدِّيق إنما كان حَذَراً من شرِّه، فليتَّقِ الله سبحانه مَنْ فَتَح هذا البابَ المستهجَن عند ذوي الألباب.

وزَعْمُ أنَّ تجهيز الأمير كرَّم الله تعالى وجهه لهم بشراءِ الأباعر إشارةٌ إلى ذلك لا يشير إلى ذلك[٣] بوجهٍ من الوجوه. على أنَّ ذلك - وإنْ ذكرناه فيما قبلُ - إنَّما جاء في بعض الروايات عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما[٤]، والمعوَّلُ عليه عند المحدِّثين غيرُ ذلك، ولا بأسَ بإيراده تكميلاً للفائدة، وتنويراً لفضل الصدِّيق رضي الله عنه، فنقول:

أخرج عبد الرزاق وأحمد وعبد بن حميد والبخاري وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق الزهري، عن عروةَ، عن عائشةَ قالت: لم أَعْقِلْ أبويَّ قطُّ إلَّا وهما يَدِينَان الدِّينَ، ولم يَمْرُرْ علينا يومٌ إلَّا يأتينا فيه رسولُ الله ﷺ طرفي النهار بكرةً وعشيَّةً، ولما ابتُلِيَ المسلمون خرج أبو بكر مهاجراً قِبَلَ أرض الحبشة، حتَّى إذا بلغ بَرْك الغِماد[٥] لقيه ابنُ الدغنة[٦] وهو سيِّد القَارَة، فقال ابنُ الدَّغِنَة: أين تريد يا أبا بكر؟ فقال أبو بكر: أخرجني قومي، فأريدُ أن أسيحَ في الأرض وأعبدَ ربي. قال ابنُ

(١) النواصب: قوم يتدينون ببغضة عليٍّ رضي الله عنه. اللسان (نصب).

(٢) قطعة من حديث أخرجه أحمد (٣٢٥١) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وقد سلف الكلام عليه ص٣٢٨.

(٣) قوله: إلى ذلك، ليس في (م).

(٤) سلف ص٣٢٧ من هذا الجزء.

(٥) برك بفتح الموحَّدة وسكون الراء بعدها كاف، وحُكي كسرُ أوله. والغماد بكسر المعجمة وقد تُضم، وبرك الغماد موضع على خمس ليال من مكة إلى جهة اليمن. فتح الباري ٧/ ٢٣٢.

(٦) بضم المهملة والمعجمة وتشديد النون عند أهل اللغة، وعند الرواة بفتح أوله وكسر ثانيه وتخفيف النون. الفتح ٧/ ٢٣٣.

الدَّغِنَة: مثلُك يا أبا بكر لايَخْرج ولا يُخْرَج؛ إنَّك تَكْسِبُ المعدومَ، وتَصِلُ الرَّحِمَ، وتَحْمِلُ الكَلَّ، وتَقْرِي الضيفَ، وتُعينُ على نوائبِ الحقِّ، فأنا لك جارٌ، فارْجِعْ فاعبُدْ ربَّك ببلدك. فارتحل ابنُ الدَّغنة فرجع مع أبي بكر، فطاف ابنُ الدّغنة في كفَّار قريش، فقال: إنَّ أبا بكر لا يَخرُجُ مثلُه ولا يُخرَجُ، أتُخرجون رجلاً يكسبُ المعدومَ، ويَصِل الرَّحِم، ويَحْمِلُ الكَلَّ، ويَقْرِي الضَّيفَ، ويُعِينُ على نوائب الحقِّ. فأنفذتْ قريشٌ جِوارَ ابن الدَّغِنَة وأمَّنوا أبا بكر، وقالوا لابن الدَّغِنَةَ: مُرْ أبا بكر فليَعْبُدْ ربَّه في داره، ولْيُصَلِّ فيه ما شاء، ولْيَقْرأ ما شاء، ولا يؤذينا، ولا يَسْتَعْلِنْ بالصلاة والقراءة في غير داره. ففعل، ثمَّ بدا لأبي بكر فابْتَنَى مسجداً بفناءِ داره، فكان يصلِّي فيه ويقرأ، فيتقصَّف[(١)] عليه نساءُ المشركين وأبناؤهم يَعْجَبون منه وينظرون إليه، وكان رجلاً بكَّاءً لا يملك دمعَه حين يقرأ القرآن، فأفزع ذلك أشرافَ قريش، فأرسلوا إلى ابن الدَّغِنَةَ، فَقَدِمَ عليهم، فقالوا: إنَّما أَجَرْنا أبا بكر على أنْ يعبدَ ربَّه في داره، وإنه جاوَزَ ذلك فابتنى مسجداً بفناء داره، وأَعْلَنَ بالصلاة والقراءة، وإنَّا خَشِيْنا أنْ يُفْتَنَ نساؤنا وأبناؤنا، فإنْ أحبَّ أن يقتصر على أنْ يعبدَ ربَّه في داره فَعَلَ، وإن أبى إلَّا أنْ يُعْلِنَ ذلك فسَلْه أن يردَّ إليك ذمَّتَك، فإنَّا قد كرهنا أن نُخْفِرك[(٢)]، ولسنا مقرِّين لأبي بكر الاستعلانَ. فأتى ابنُ الدَّغِنَة أبا بكر فقال: يا أبا بكر، قد علمتَ الذي عَقَدْتُ لك عليه، فإمَّا أنْ تقتصرَ على ذلك، وإمَّا أن تردَّ إليَّ ذمتي؛ فإنِّي لا أحبُّ أن تسمع العربُ أنِّي أُخفِرْتُ في عَقْدِ رجلٍ عَقَدْتُ له. فقال أبو بكر: فإنِّي أردُّ إليك جوارَك، وأرضى بجوار الله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام.

ورسولُ الله ﷺ بمكة يومئذٍ قال للمسلمين: «قد أُرِيْتُ دارَ هجرتِكم، أُرِيْتُ سبخةً ذات نخلٍ بين لابتين» وهما حرَّتان[(٣)]، فهاجَرَ مَن هاجَرَ قِبَلَ المدينة [حين ذَكر ذلك رسولُ الله ﷺ ورجع إلى المدينة بعضُ مَن كان هاجر] إلى أرض الحبشة

(١) جاء في هامش الأصل و(م): أي يزدحم. وينظر الفتح ٧/ ٢٣٤.

(٢) بضم أوله وكسر الفاء، أي: نغدر بك، يقال: خَفَره إذا حفظه، وأَخْفَره إذا غدر به. الفتح ٧/ ٢٣٤.

(٣) قوله: وهما حَرَّتان، قال ابن حجر في الفتح ٧/ ٢٣٤: هذا مدرج في الخبر، وهو من تفسير الزهري، والحرة: أرض حجارتها سود.

من المسلمين، وتجهَّز أبو بكر مهاجراً، فقال له رسول الله ﷺ: «على رِسْلِكَ فإنِّي أرجو أن يُؤْذَنَ لي» فقال أبو بكر: وتَرْجُو ذلك بأبي أنت؟ قال: «نعم». فحبس أبو بكر نفسَه على رسول الله ﷺ لصحبتِه، وعلَفَ راحلتين كانتا عنده ورَقَ السَّمُر[١] أربعةَ أشهر.

فبينما نحن جلوسٌ في بيتنا في نحر[٢] الظهيرةِ، قال قائل لأبي بكر: هذا رسول الله ﷺ مقبلاً [متقنِّعاً]، في ساعةٍ لم يكن يأتينا فيها، فقال أبو بكر: فِدَاه أبي وأمِّي، إنْ جاء به في هذه الساعة إلَّا أمرٌ. فجاء رسولُ الله ﷺ فاستأذن [فأَذِنَ له فدخل، فقال رسول الله ﷺ حين دخل لأبي بكر: «أَخْرِجْ]مَن عندك» فقال أبو بكر: إنّما هم أهلُكَ بأبي أنت يا رسول الله. فقال رسولُ الله ﷺ: «فإنَّه قد أُذن لي بالخروج» فقال أبو بكر: فالصحابةَ[٣] بأبي أنتَ يا رسول الله. فقال رسولُ الله ﷺ: «نعم». فقال أبو بكر: فخُذْ بأبي أنت يا رسول الله إحدى راحلتيَّ هاتين. فقال رسولُ الله عليه الصلاة والسلام: «بالثَّمن» قالت عائشة: فجهَّزناهما أَحَثَّ الجهاز، فصنعنا لهما سُفْرةً[٤]في جِراب، فقَطَعتْ أسماءُ بنتُ أبي بكر من نطاقها، فأَوْكَتْ به الجرابَ، فلذلك كانت تسمَّى: ذاتَ النِّطاق.

ولحق رسولُ الله ﷺ وأبو بكر بغارٍ في جبل يقال له ثور، فمكثا فيه ثلاثَ ليال يبيتُ عندَهما عبدُ الله بن أبي بكر وهو غلامٌ شابٌّ ثَقِفٌ لَقِنٌ[٥]، فيخرجُ من عندهما سحراً فيصبحُ مع قريش بمكة كبائتٍ، فلا يسمعُ أمراً يُكادان به إلا وَعَاه، حتى يأتيهما بخبرِ ذلك حين يختلطُ الظلام.

ويَرْعَى عليهما عامر بنُ فُهَيْرَةَ مولًى لأبي بكر منيحةً من غنم، فيُريحُها

---

(١) السَّمُر: ضرب من شجر الطَّلح. النهاية (سمر).

(٢) أي: أول الزوال، وهو أشد ما يكون في حرارة النهار. الفتح ٧/ ٢٣٥.

(٣) بالنصب، أي: أريد المصاحبة. الفتح ٧/ ٢٣٥.

(٤) أي: زاداً؛ لأن أصل السفرة في اللغة الزاد الذي يصنع للمسافر، ثم استعمل في وعاء الزاد. الفتح ٧/ ٢٣٦.

(٥) الثقف بكسر القاف، ويجوز إسكانها وفتحها: الحاذق، واللقن: السريع الفهم. الفتح ٧/ ٢٣٧.

عليهما حين يذهبُ بغَلَسٍ ساعة من الليل، فيبيتان في رِسْلِها[١] حتى ينعق بها عامرٌ بغَلَسٍ، يفعل ذلك كلَّ ليلة من تلك الليالي الثلاث.

واستأجر رسولُ الله ﷺ رجلاً من الدِّيْل من بني عبد بن عديٍّ هادياً خِرِّيتاً[٢] قد غَمَس يمينَ حِلفٍ[٣] في آل العاصِ بن وائل، وهو على دينِ كفَّار قريش، فأَمِنَاه فدفعا إليه راحلتيهما، وواعداه غارَ ثورٍ بعد ثلاث، فأتاهما براحلتيهما صبيحةَ ثلاثِ ليالٍ، فأخذ بهم طريقَ أذاخر وهو طريقُ الساحل، الحديثَ بطوله[٤].

وفيه من الدِّلالة على فضلِ الصِّدِّيق رضي الله عنه ما فيه، وهو نصٌّ في أنَّ تجهُّزَهما كان في بيت أبي بكر، وأنَّ الراحلتين كانتا له، وذِكْرُ أنَّ رسول الله ﷺ لم يقبلْ إحداهما إلا بالثمن يردُّ على الرافضيِّ زَعْمَ تهمةِ الصِّدِّيقة ـ وحاشاها ـ في الحديث. هذا ومَن أحاط خبراً بأطراف ما ذكرناه من الكلام في هذا المقام، علم أنَّ قولَه: وإنْ كان شيئاً وراء ذلك فبيِّنوه لنا حتى نتكلَّم عليه. ناشئٌ عن مَحْضِ الجهل أو العناد، ومَن يُضْلِلِ اللهُ فما له مِن هاد.

وبالجملة إنَّ الشيعة قد اجتمعتْ كلمتُهم على الكفر بدلالةِ الآية على فَضْل الصِّدِّيق رضي الله عنه، ويأبى الله تعالى إلَّا أن تكون كلمةُ الذين كفروا السفلى وكلمتُه[٥] هي العليا.

﴿ٱنفِرُوا۟﴾ تجريدٌ للأمر بالنُّفور بعد التوبيخ على تركِه، والإنكارِ على المساهلةِ فيه.

---

(١) الرِّسل: اللبن الطري. الفتح ٧/ ٢٣٧.

(٢) الخِرِّيت: الدليل الحاذق بالدلالة، كأنه ينظر في خرت الإبرة. اللسان (خرت).

(٣) أي: أخذ بنصيبٍ مِن عَقْدِهم وحِلْفِهم يأمَنُ به، كانت عادتهم أن يُحضروا في جفنة طيباً أو دماً أو رماداً، فيدخلون فيه أيديهم عند التحالف ليتم عقدُهم عليه باشتراكهم في شيءٍ واحد. النهاية (غمس).

(٤) مصنف عبد الرزاق (٩٧٤٣)، ومسند أحمد (٢٥٦٢٦)، وصحيح البخاري (٢٢٩٧)، وتفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٧٩٩، وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٤٣، وما بين حاصرتين من المصادر.

(٥) في الأصل: وكلمة الله.

وقولُه سبحانه: ﴿خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ حالان من ضمير المخاطَبين، أي: على كلِّ حالٍ من يُسْرٍ أو عُسْرٍ حاصِلَين بأيِّ سبب كان، من الصِّحَّة والمرض، أو الغِنَى والفقر، أو قلَّةِ العيال وكثرتِهم، أو الكبرِ والحداثة، أو السِّمن والهزال، أو غيرِ ذلك ممَّا ينتظم في مساعدة الأسباب وعدمِها بعد الإمكان والقدرة في الجملة.

أخرج ابنُ أبي حاتم وأبو الشيخ عن أبي يزيد المديني قال: كان أبو أيوب الأنصاريُّ والمقدادُ بن الأسود يقولان: أُمرنا أنْ ننفرَ على كلِّ حال، ويتأوَّلان الآية[١].

وأخرجا عن مجاهد قال: قالوا إنَّ فينا الثقيلَ، وذا الحاجة والصنعةِ والشغلِ، والمنتشرَ به أمرُه، فأنزل الله تعالى: (انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا) وأبى أن يعذرَهم دونَ أن ينفروا خفافاً وثقالاً وعلى ما كان منهم[٢]. فما روي في تفسيرهما من قولهم: خفافاً من السِّلاح، وثقالاً منه، أو ركباناً ومشاة، أو شبَّاناً وشيوخاً، أو أصحاءَ ومَرَاضَى، إلى غيرِ ذلك، ليس تخصيصاً للأمرين المتقابلَين بالإرادة من غير مقارنةٍ للباقي.

وعن ابنِ أمِّ مكتوم أنه قال لرسول الله ﷺ: أعَليَّ أن أنفرَ؟ قال: «نعم» حتَّى نزل: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾ [الفتح: ١٧][٣].

وأخرج ابنُ أبي حاتم[٤] وغيرُه عن السُّدِّيِّ قال: لمَّا نزلتْ هذه الآيةُ اشتدَّ على الناس شأنُها، فنسخها الله تعالى فقال: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ﴾ الآية [التوبة: ٩١].

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٠٢، وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٤٦.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٠٢، وفيه: الضيعة بدل الصنعة، ومثله في تفسير ابن كثير عند هذه الآية، قال الأزهري في تهذيب اللغة ٣/ ٧٢: والعرب لا تعرف الضيعة إلا الحرفة والصناعة، وسمعتهم يقولون: ضيعة فلان الخرازة، وضيعة آخر الفتل. وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٤٦.

(٣) ذكره الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٤٤٩، والزمخشري في الكشاف ٢/ ١٩١، وابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٣٧، وأخرج نحوه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٦١ من حديث زيد بن ثابت ﷺ. وينظر ما سلف عند تفسير الآية (٩٥) من سورة النساء.

(٤) في تفسيره ٦/ ١٨٠٣ ـ ١٨٠٤.

وقيل: إنَّها منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢] وهو خلافُ الظاهر.

ويُفهم من بعض الروايات أنْ لا نسخَ، فقد أخرج ابنُ جرير والطبرانيُّ والحاكمُ وصحَّحه عن أبي راشد قال: رأيتُ المقداد فارسَ رسول الله ﷺ بحمصَ يريد الغزو، فقلت: لقد أعذرَ الله تعالى إليك! قال: أبَتْ علينا سورةُ البَحوث[1]. يعني هذه الآية منها.

﴿وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي: بما أَمْكَنَ لكم منهما كليهما أو أحدِهما، والجهادُ بالمال إنفاقُه على السِّلاح وتزويدُ الغزاة ونحو ذلك.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾ أي: ما ذُكر من النَّفير والجهاد، وما فيه من معنى البُعد لِمَا مرَّ غيرَ مرَّة ﴿خَيْرٌ﴾ عظيمٌ في نفسه ﴿لَّكُمْ﴾ في الدنيا، أو في الآخرة، أو فيهما.

ويجوز أن يكون المرادُ: خير لكم ممَّا يُبتغَى بتركه: من الراحة والدَّعة وسعةِ العيش، والتَّمتع بالأموال والأولاد.

﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾﴾ أي: إن كنتم تعلمون الخيرَ علمتُم أنَّه خير، أو: إن كنتم تعلمون أنَّه خيرٌ؛ إذ لا احتمال لغيرِ الصِّدْق في أخباره تعالى، فبادروا إليه، فجوابُ «إنْ» مقدَّر.

و«علم» إمَّا متعدِّيةٌ لواحدٍ بمعنى «عرف» تقليلاً للتقدير، أو متعدِّية لاثنين على بابها.

❁ ❁ ❁

هذا، ومن باب الإشارة في الآيات: أنَّ قولَه سبحانه: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ إلخ إشارةٌ إلى أنَّه لا ينبغي للعبد أن

(١) تفسير الطبري ١١/٤٧٣ ـ ٤٧٤، والمعجم الكبير ٢٠/ (٥٥٦)، والمستدرك ٣/٣٤٩. ووقع عند الطبراني: البعوث، ومثله في طبقات ابن سعد ١/١٦٣، وتفسير الطبري ١١/٤٧٣.
قال الشيخ محمود شاكر في حاشية تفسير الطبري ١٤/٢٦٧ (طبعة دار المعارف): لم أجد مَن سمَّى سورة التوبة سورة البعوث، بل أجمعوا على تسميتها سورة البحوث.

يحتجبَ بشيءٍ عن مشاهدةِ الله تعالى والتوكُّلِ عليه، ومَن احتَجَبَ بشيءٍ وُكِلَ إليه، ومِن هنا قالوا: استِجْلابُ النَّصر في الذلَّة والافتقار والعجزِ.

ولمَّا رأى سبحانه نَدَمَ القوم على عُجبهم بكثرتِهم، ردَّهم إلى ساحة جُودهِ، وألبسَهم أنوارَ قُرْبِه، وأمدَّهم بجنوده، وإليه الإشارةُ بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ الآية، وكانت سكينتُه عليه الصلاة والسلام ـ كما قال بعضُ العارفين ـ من مشاهدةِ الذَّات، وسكينةُ المؤمنين من معاينة الصفات.

ولهم في تعريف السَّكينة عباراتٌ كثيرة متقاربةُ المعنى:

فقيل: هي استحكامُ القلب عند جريان حكم الرَّبِّ بنعتِ الطمأنينة بخمود آثار البشريَّة بالكليَّة، والرضا بالبادي من الغيب من غير معارضةٍ واختيار[1].

وقيل: هي القرارُ على بساطِ الشهود بشواهد[2] الصَّحو، والتأدُّبُ بإقامة صفاء[3] العبوديَّة من غير لحوقِ مشقَّةٍ، ولا تحرُّكِ عِرْقٍ بمعارضةِ حُكْمٍ.

وقيل: هي المقامُ مع الله تعالى بفناءِ الحظوظ.

والجنودُ روادفُ آثارِ قوَّةِ تَجلِّي الحقِّ سبحانه. ويقال: هي وفودُ[4] اليقين وزوائدُ الاستبصار.

والإشارة في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ إلخ إلى أنَّ مَن تَدَنَّسَ بالميل إلى السِّوى، وأَشْرَكَ بعبادةِ الهوى، لا يصلحُ للحضرة، وهل يصلحُ لبساط القدس إلا المقدَّس؟.

وذكر أبو صالح حمدون: أنَّ المشركَ في عمله مَن يُحسِّنُ ظاهرَه لملاقاة الناس ومخالطتِهم، ويُظهِرُ للخَلْق أحسنَ ما عنده، وينظرُ إلى نفسه بعين الرِّضا عنها،

---

(١) ذكره القشيري في لطائف الإشارات ٢/ ١٩ بلفظ: هي ثَلَج القلب... وخمود آثار البشرية... من غيرِ معارضه اختيار.
(٢) في (م): وبشواهد.
(٣) في لطائف الإشارات: صفات.
(٤) في اللطائف: وفور.

وينجِّسُ باطنَه بنحو الرياء والسُّمعة والعُجب والحقد، ونحوِ ذلك، فالحَرَمُ الإلهيُّ حرامٌ على هذا، وهيهات هيهات أن يَلِجَ الملكوتَ أو يلجَ الجملُ في سَمِّ الخِيَاط.

وقال بعضُ العارفين: مَن فَقَدَ طهارة الأسرار بماء التوحيد، وبقي في قاذورات الظُّنون والأوهام، فذلك هو المشركُ، وهو ممنوع من[1] قربان المساجد التي هي مشاهدُ القُرب.

وفي الآية إشارةٌ إلى منع الاختلاط مع المشركين، وقاسَ الصوفية أهلَ الدنيا بهم، ومن هنا قال الجنيدُ: الصوفيَّة أهلُ غيبٍ لا يدخل فيهم غيرُهم.

وقال بعضهم: مَن بقي في قلبه نظرٌ إلى غير خالِقه لا يجوز أن يدنوَ إلى مجالسِ الأولياء غير مُسْتَشْفٍ بهم، فإن صحبتَه تشوِّش خواطرَهم، وينجِّسُ بنَفَسِه أنفاسَهم، وصحبةُ المنكِرِ على أولياءِ الله تعالى تُورِثُ فَتْقاً يَصْعُبُ على الخيَّاط رَتْقُه، وتؤثِّر خَرْقاً يُعْيِي الواعظَ رقعُه.

ومن الغريب ما يُحكى أنَّ الجنيد قدِّس سرُّه جلس يوماً مع خاصَّة أصحابه وقد أغلق بابَ المجلس حذراً من الأغيار، وشرَعوا يذكرون الله تعالى، فلم يتمَّ لهم الحضورُ، ولا فُتِحَ لهم بابُ التجلِّي الذي يعهدونه عند الذِّكر، فتعجَّبوا من ذلك، فقال الجنيد: هل معكم مُنْكِرٌ حُرِمْنا بسببه؟ فقالوا: لا. ثم اجتهدوا في معرفة المانع فلم يجدوا إلا نعلاً لمنكِر، فقال الجنيد: من هنا أُتينا. فانظر يرحمك الله تعالى إذا كان هذا حالُ نَعْلِ المنكِر، فما ظنُّك به إذا حضر بلحيته؟

ثمَّ إنه سبحانه ذمَّ أهل الكتابين بالاحتجاب عن رؤية الحقِّ سبحانه، حيثُ قال جلَّ شأنه: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ وفيه إشارةٌ إلى ذمِّ التقليد الصِّرف.

وذمّ البخلاء بقوله سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾ الآية، ولعَمْري إنهم أحقَّاءُ بالذمِّ، وقد قال بعضهم: مَن بَخِلَ بالقليل من ملكه، فقد سدَّ على نفسه بابَ نجاته، وفتح عليها طريقَ هلاكه.

---

(١) في (م): عن.

ولا يخفى أنَّ جمعَ المال وكنْزَه وعدمَ الإنفاق لا يكون إلا لاستحكام رذيلةِ الشُّحِّ، وكلُّ رذيلةٍ كيَّةٌ يعذَّب بها صاحبُها في الآخرة ويُجزى بها في الدنيا، ولما كانت مادَّةُ رسوخِ تلك الرذيلة واستحكامِها هي ذلك المال، كان هو الذي يُحمَى عليه في نار جهنم الطبيعةِ وهاويةِ الهوى، فيُكوى صاحبُه به. وخُصَّت هذه الأعضاءُ؛ لأنَّ الشُّحَّ مركوزٌ في النفس، والنفسُ تغلب القلبَ من هذه الجهات، لا من جهةِ العلوِّ التي هي جهةُ استيلاءِ الروح وممدُّ الحقائق والأنوار، ولا من جهة السفل التي هي جهةُ الطبيعة الجسمانية؛ لعدم تمكُّن الطبيعة من ذلك، فبقيت سائرُ الجهات، فيؤذَى بذلك من الجهاتِ الأربع ويعذَّب، وهذا كما تراه يُعاب في الدنيا ويُخْزَى من هذه الجهات، فيواجَهُ بالذمِّ جهراً فيُفضح، أو يُسارُّ في جنبه، أو يُغتابُ مِن وراءِ ظهره. قاله بعض العارفين.

ولهم في قوله سبحانه: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ تأويلٌ بعيدٌ يطلبُ من محلِّه.

وقوله سبحانه: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ﴾ إلخ عتابٌ للمتثاقلين، أو لأهلِ الأرض كافَّة، وإرشادٌ إلى أنَّه عليه الصلاة والسلام مُسْتَغْنٍ بنصرةِ الله عن نصرةِ المخلوقين. وفيه إشارةٌ إلى رتبةِ الصدِّيق رضي الله عنه، فقد انفرَد برسول الله ﷺ انفرادَه عليه الصلاة والسلام بربِّه سبحانه في مقامِ قاب قوسين.

ومعنى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ على ما قال ابنُ عطاء: إنَّه معنا في الأزل، حيثُ وصل بيننا بوصلةِ الصُّحبة، وأثرُ هذه المعيَّة قد ظهر في الدنيا والآخرة، فلم يُفارِقه حيًّا ولا ميتاً.

وقيل: معنا بظهور عنايته ومشاهدتِه وقُرْبه الذي لا يُكيَّف، ولله تعالى دَرُّ مَن قال:

يا طالبَ الله في العرشِ الرفيع به لا تطلبِ العرشَ إنَّ المجدَ للغار[1]

ولا يخفى ما بينَ قول النبيِّ ﷺ: «إنَّ الله معنا» وقولِ موسى عليه السلام: «إنَّ معي ربِّي» من الفرق الظاهر لأربابِ الأذواق، حيثُ قدَّم نبيُّنا ﷺ اسمَه تعالى عليه

(١) ذكره القشيري في لطائف الإشارات ٢/ ٢٧ دون نسبة. وفيه: «في الغار»، بدل «للغار».

وعَكَسَ موسى عليه السَّلام، وأتى ﷺ بالاسم الجامعِ وأتى الكليمُ باسم الرَّبِّ، وأتى عليه الصلاة والسلام بـ «نا» في «معنا» وأتى موسى عليه السلام بياء المتكلِّم؛ لأنَّ نبيَّنا ﷺ على خُلُقٍ لم يكن عليه موسى عليه الصلاة والسَّلام.

والضمير في قوله تعالى: ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيۡهِ﴾ إن كان للصاحب فالأمرُ ظاهر، وإن كان للنبيِّ عليه الصلاة والسلام فيقال: في ذلك إشارةٌ إلى مقامِ الفناءِ في الشيخ إذ ذاك. وقال بعضُ الأكابر: أُنزلت السَّكينةُ عليه عليه الصلاة والسلام لتسكينِ قلبِ الصدِّيق ﵁، وإذهابِ الحزن عنه بطريقِ الانعكاس والإشراق، ولو أُنزلتْ على الصِّديق بغير واسطة، لذاب لها لِعظَمها[1]، فكأنَّه قيل: أنزل سكينةَ صاحبهِ عليه.

﴿ٱنفِرُواْ خِفَافٗا وَثِقَالٗا﴾ أي: انفروا إلى طاعة مولاكم خفافاً بالأرواح وثقالاً[2] بالقلوب، أو خفافاً بالقلوب، وثقالاً بالأجسام بأنْ يطيعوه بالأعمال القلبيَّة والقالبيَّة، أو خفافاً بأنوار المودَّةِ وثقالاً بأمانات المعرفة، أو خفافاً بالبَسْطِ وثقالاً بالقبض.

وقيل: خفافاً بالطَّاعة وثقالاً عن المخالفة. وقيل غير ذلك.

﴿وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ﴾ بأن تنفقوها للفقراء ﴿وَأَنفُسِكُمۡ﴾ بأنْ تَجُودوا بها لله تعالى، ﴿ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ في الدَّارين ﴿إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ ذلك، والله تعالى الموفِّق للرَّشاد.

❋ ❋ ❋

﴿لَوۡ كَانَ﴾ أي: ما دُعُوا إليه، كما يدلُّ عليه ما تقدَّم ﴿عَرَضٗا قَرِيبٗا﴾ أي: غُنماً سهلَ المأخذ قريبَ المآل[3]، وأصلُ العَرَض: ما عرض لك من منافع الدنيا ومتاعِها. وفي الحديث: «الدنيا عَرَضٌ حاضرٌ يأكلُ منه البرُّ والفاجر»[4].

---

(١) في (م): ولعظمها.
(٢) في (م) ثقالاً.
(٣) في (م): المنال.
(٤) سلف ص١٨٦ من هذا الجزء، وإسناده ضعيف.

﴿وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾ أي: متوسِّطاً بين القُرب والبُعد، وهو من بابِ تامِرٍ ولابِنٍ ﴿لَّاتَّبَعُوكَ﴾ أي: لَوافقوكَ في النفير طمعاً في الفوز بالغنيمة.

وهذا شروعٌ في تعديدِ ما صَدَرَ عنهم من الهناتِ قولاً وفعلاً، وبيانِ قصورِ هِمَمِهم(١) وما هم عليه من غيرِ ذلك. وقيل: هو تقريرٌ لكونهم متثاقلين مائلين إلى الإقامة بأرضهم. وتعليقُ الاتِّباع بكلا الأمرين يدلُّ على عدم تحقُّقه عند توسُّط السَّفر فقط.

﴿وَلَٰكِنۢ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ﴾ أي: المسافة التي تُقطع بمشقَّة. وقرأ عيسى بن عمر: «بَعِدتْ» بكسر العين «والشِّقَّة» بكسر الشين(٢)، وبَعِدَ يبعَد كعَلِمَ يعلَم لغةٌ، واختصَّ ببعد الموت غالباً، وجاء: لا تُبْعِدْ، للتفجُّع والتحسُّر في المصائب كما قال:

لا يُبعِدِ اللهُ إخواناً لنا ذهبوا أفناهُمُ حَدَثانُ الدَّهرِ والأبدُ(٣)

﴿وَسَيَحْلِفُونَ﴾ أي: المتخلِّفون عن الغزو ﴿بِاللَّهِ﴾ متعلِّقٌ بـ «سيحلفون»، وجوِّز أن يكون من جملةِ كلامهم، ولا بدَّ من تقدير القولِ في الوجهين، أي: سيحلفون عند رجوعِك من غزوةِ تبوك بالله قائلين ﴿لَوِ اسْتَطَعْنَا﴾، أو: سيحلفون قائلين: بالله لو استطعنا إلخ.

وقيل: لا حاجةَ إلى تقدير القولِ؛ لأنَّ الحَلِفَ من جنسِ القول، وهو أحدُ المذهبين المشهورين.

والمعنى: لو كان لنا استطاعةٌ من جهة العِدَّةِ، أو من جهة الصِّحة، أو من جهتيهما معاً، حَسْبَما عنَّ لهم من التعلُّل والكذب ﴿لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ﴾ لِمَا دعوتُمونا إليه، وهذا جوابُ القسم، وجواب «لو» محذوفٌ على قاعدةِ اجتماع القَسَم والشرط إذا تقدَّم القسمُ، وهو اختيارُ ابنِ عصفور.

---

(١) في الأصل و(م): همهم. والمثبت من تفسير أبي السعود ٤/ ٦٧.
(٢) القراءات الشاذة ص٥٣.
(٣) البيت في زهر الآداب ١/ ٤٤٥، وشرح ديوان الحماسة ٥/ ٨٩٢، والمُغرب ١/ ٢٢ (أبد). ونسبه المطرزي لخلف بن خليفة. قال المرزوقي: لايُبْعِد الله: لا يهلك الله، وأشار بقوله: حدثان الدهر، إلى النوائب والنكبات، وبقوله: الأبد، إلى نفس الدهر.

واختار ابنُ مالك أنَّه جواب «لو»، و«لو» وجوابُها جوابُ القسم[(١)].

وقيل: إنه سادٌّ مسدَّ جوابَي القسم والشرط جميعاً.

والقسمُ على الاحتمال الأول ظاهرٌ، وأمَّا على الثاني فلِأنَّ «لو استطعنا» في قوَّةِ: بالله لو استطعنا؛ لأنَّه بيانٌ لـ «سيحلفون بالله» وتصديقٌ له كما قيل.

واعتُرض القولُ الأخيرُ بأنَّه لم يذهب إليه أحدٌ من أهل العربية.

وأُجيب بأنَّ مرادَ القائل: أنَّه لمَّا حُذف جوابُ «لو» ودلَّ[(٢)] عليه جوابُ القسم، جُعل كأنه سادٌّ مسدَّ الجوابين.

وقرأ الحسن والأعمش: «لوُ استطعنا» بضمِّ الواو[(٣)] تشبيهاً لها بواو الجمع، كما في قوله تعالى: ﴿فَتَمَنَّوُا ٱلْمَوْتَ﴾ [البقرة: ٩٤]، و﴿ٱشْتَرَوُا ٱلضَّلَٰلَةَ﴾ [البقرة: ١٦]. وقُرئ بالفتح أيضاً[(٤)].

﴿يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ بإيقاعها في العذاب. قيل: وهو بدلٌ من «سيحلفون».

واعتُرض بأنَّ الهلاكَ ليس مُرادِفاً للحَلِف ولا هو نوعٌ منه، ولا يجوزُ أن يُبدَلَ فعلٌ من فعلٍ إلَّا أن يكون مرادفاً له أو نوعاً منه.

وأُجيب بأنَّ الحلفَ الكاذبَ إهلاكٌ للنفس، ولذلك قال ﷺ: «اليمينُ الفاجرةُ تَدَعُ الدِّيارَ بَلَاقِعَ»[(٥)].

---

(١) ذكر القولين أبو حيان في البحر ٥/ ٤٦، وينظر التسهيل ص١٥٣.
(٢) في (م): دل، والمثبت من الدر المصون ٦/ ٥٤، وحاشية الشهاب ٤/ ٣٢٨، وعنه نقل المصنف.
(٣) المحتسب ١/ ٢٩٢ عن الأعمش، والبحر ٥/ ٤٦ عن الأعمش وزيد بن علي.
(٤) البحر ٥/ ٤٦ عن الحسن.
(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٠٩٢)، والبيهقي ١٠/ ٣٥ من حديث أبي هريرة ﷺ. وجاء عند الطبراني: الغموس، بدل: الفاجرة، وكذا أخرجه الدولابي في الكنى ٢/ ١٦٥، وابن حبان في الثقات ٨/ ٤٠٠ من حديث واثلة بن الأسقع. وأخرجه البيهقي أيضاً من طريق مكحول عن النبي ﷺ مرسلاً. ورواه عبد الرزاق (٢٠٢٣١) عن معمر عن يحيى بن أبي كثير، قال: لا أعلمه إلا رفعه، فذكره ضمن خبر طويل، وينظر التلخيص الحبير ٣/ ٢٢٩، والسلسلة الصحيحة (٩٨٧).

وحاصلهُ أنهما مترادفان ادعاءً فيكون بدلَ كلٍّ من كلٍّ، وقيل: إنَّه بدلُ اشتمال؛ إذ الحلفُ سببٌ للإهلاك والمسبَّب يُبدلُ من السبب لاشتماله عليه.

وجوِّز أن يكون حالاً من فاعلِه، أي: سيحلفون مهلكين أنفسَهم، وأن يكونَ حالاً من فاعل «لخرجنا» جيء به على طريقةِ الإخبار عنهم، كأنه قيل: نهلك أنفسَنا، أي: لخرجنا مهلكين أنفسَنا، كما في قولك: حلفَ لَيَفْعَلَنَّ، مكانَ: لأَفْعَلَنَّ، ولكن فيه بُعد. وجوَّز أبو البقاء[1] الاستئناف.

﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿٤٢﴾﴾ في مضمون الشرطيَّة، وفيما ادَّعَوا ضِمناً من انتفاء تحقُّق المقدَّم، حيث كانوا مستطيعين للخروج ولم يخرجوا.

واستُدِلَّ بالآية على أنَّ القدرةَ قبل الفعل.

﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ أي: لأيِّ سببٍ أَذِنْتَ لهؤلاء الحالفين المتخلِّفين في التخلُّف، حين استأذنوا فيه معتذرين بعدمِ الاستطاعة. وهذا عتابٌ لطيف من اللطيف الخبير سبحانَه لحبيبه ﷺ على تَرْكِ الأَوْلَى، وهو التوقُّف عن الإذن إلى انجلاءِ الأمر وانكشافِ الحال المشارِ إليه بقوله سبحانه:

﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟﴾ أي: فيما أَخبروا به عند الاعتذار، من عدمِ الاستطاعة ﴿وَتَعْلَمَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٤٣﴾﴾ أي: في ذلك، فـ «حتى» سواءٌ كانت بمعنى اللام أو إلى متعلِّقةٌ بما يدلُّ عليه «لم أذِنْتَ لهم»، كأنه قيل: لم سارعتَ إلى الإذن لهم ولم تتوقَّف حتى ينجليَ الأمرُ، كما هو قضيةُ الحزم[2] اللائقِ بشأنكَ الرفيع يا سيِّدَ أولي العزم.

ولا يجوزُ أن تتعلَّق بالمذكور نفسِه مطلقاً؛ لاستلزامه أن يكون إذنُه عليه الصلاة والسلام لهم معلَّلاً أو مُغَيًّا بالتبيُّن والعلمِ، ويكونَ توجُّه الاستفهام إليه من تلك الحيثيَّة، وهو بيِّنُ الفساد.

وكلتا اللَّامين متعلقةٌ بالإذن وهما مختلفتان معنىً؛ فإنَّ الأُولى للتعليل والثانية للتبليغ، والضميرُ المجرور لجميع مَن أشير إليه.

---

(١) في الإملاء ٣/ ١٦١.

(٢) في الأصل: الجزم.

وتوجيهُ الإنكار إلى الإذن باعتبار شموله للكلِّ لا باعتبار تعلُّقه بكلِّ فردٍ فردٍ، لتحقُّق[١] عدم استطاعة البعض على ما يُنْبِئُ عنه ما في حيِّزِ «حتى».

والتعبيرُ عن الفريق الأوَّل بالموصول الذي صلتُه فعلٌ دالٌّ على الحدوث، وعن الفريق الثاني باسم الفاعل المفيدِ للدوام؛ للإيذان بأنَّ ما ظهر من الأوَّلين صدقٌ حادثٌ في أمر خاصٍّ غيرِ مصحِّحٍ لنَظْمِهم في سلك الصادقين، وأنَّ ما صدر من الآخِرين وإن كان كذباً حادثاً متعلِّقاً بأمرٍ خاصٍّ لكنَّه جارٍ على عادتهم المستمرَّة ناشئٌ عن رسوخهم في الكذب.

والتعبيرُ عن ظهور الصِّدق بالتبيُّن، وعمَّا يتعلَّق بالكذب بالعلم؛ لِمَا اشْتَهَرَ من أنَّ مدلولَ الخبر هو الصدقُ، والكذبُ احتمالٌ عقليٌّ.

وإسنادُ العلم له ﷺ دونَ المعلومين ـ بأن يُبنَى الفعلُ للمفعول ـ مع إسناد التبيُّن للأوَّلينَ؛ لِمَا أنَّ المقصودَ ها هنا علمُه عليه الصلاة والسلام بهم ومؤاخذتُهم بموجبه، بخلاف الأوَّلين حيث لا مؤاخذةَ عليهم.

وإسنادُ التبيُّنِ إليهم وتعليقُ العلم بالآخرين، مع أنَّ مدارَ الاستناد والتعلُّقِ أوَّلاً وبالذَّات هو وصفُ الصِّدق والكذب كما أشير إليه؛ لِمَا أنَّ القصْدَ هو العلمُ بكِلا الفريقين باعتبارِ اتصافهما بوصفيهما المذكورين، ومعاملتِهما بحَسَبِ استحقاقِهما، لا العلمُ بالوصفين بذاتيهما أو باعتبارِ قيامِهما بموصوفيهما. قاله شيخ الإسلام[٢]، ولا يخفى حُسْنُه.

وفي تصدير الخطاب بما صدِّر به تعظيمٌ لقَدْرِ النبيِّ ﷺ، وتوقيرٌ له، وتوفيرٌ لحرمته عليه الصلاة والسلام، وكثيراً ما يصدَّر الخطابُ بنحو ما ذكر لتعظيم المخاطَب، فيقال: عفا الله تعالى عنك، ما صنعتَ في أمري؟ و: رضي الله سبحانه عنكَ، ما جوابُكَ عن كلامي؟ والغرضُ التعظيم، ومن ذلك قولُ عليِّ بن الجَهْم يخاطب المتوكِّل وقد أمَر بنفيه:

عفا اللهُ عنكَ أَلَا حُرمةٌ تجودُ بفضلِكَ يا ابن العلا

(١) في الأصل: لتحقيق.
(٢) في تفسيره ٤/ ٦٩.

ألـم تـرَ عـبـداً عـدا طَـوْرَه ومـولًـى عـفـا ورشـيـداً[١] هَـدى
أقِـلْـنـي أقـالَـك مَـن لـم يَـزَلْ يَـقِـيـكَ ويَـصْـرِفُ عـنـكَ الـرَّدَى[٢]

وممَّا يُنظم في هذا السلك ما روي من قوله ﷺ: «لقد عَجِبْتُ من يوسفَ عليه السلام وكرمِه وصبرِه واللهُ تعالى يغفرُ له، حين سُئل عن البقراتِ العجافِ والسِّمان، ولو كنتُ مكانه ما أخبرتُهم حتى أشترطَ أنْ يُخرجوني»[٣].

وأخرج ابنُ المنذر وغيرُه عن عون بن عبد الله قال: سمعتُم بمعاتبةٍ أحسنَ من هذا، بدأ بالعفو قبل المعاتبة[٤]؟.

وقال السجاونديُّ: إنَّ فيه تعليمَ تعظيم النبيِّ صلوات الله سبحانه عليه وسلامُه، ولولا تصديرُ العفو في العتاب لَمَا قام بصولة الخطاب.

وعن سفيانَ بن عينيةَ أنه قال: انظروا إلى هذا اللُّطف؛ بدأ بالعفو قبل ذِكر المعفوِّ.

ولقد أخطأ وأساء الأدب، وبِئْسَما فَعَلَ فيما قال وكتَبَ، صاحبُ «الكشاف» كَشَفَ الله تعالى عنه سترَه ولا أَذِنَ له ليَذْكُرَ عُذْرَه، حيث زعم أنَّ الكلامَ كنايةٌ عن الجناية، وأنَّ معناه: أخطأتَ وبئسما فعلت[٥].

وفي «الانتصاف»: ليس له أن يفسِّر هذه الآية بهذا التفسير، وهو بين أحد أمرين: إمَّا أن لا يكون هو المراد، أو يكونَ ولكنْ قد أَجَلَّ الله تعالى نبيَّه الكريم عن مخاطبتِه بذلك، ولطفَ به في الكناية عنه، أفلا يتأدَّبُ بآداب الله خصوصاً في حقِّ المصطفى ﷺ؟! فعلى التقديرين هو ذاهلٌ عمَّا يجب من حقِّه عليه الصلاة والسلام[٦].

---

(١) في الأصل و(م): ورشداً، والمثبت من الديوان على ما يأتي.
(٢) ديوان علي بن الجهم ص٧٧ ـ ٧٨ وجاء عجز البيت الأول فيه: تعوذ بعفوك أن أبعدا.
(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٦٤٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٤٠: فيه إبراهيم بن يزيد القرشي المكي وهو متروك. وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره ٢/ ٣٢٣، والطبري ١٣/ ٢٠٢، وابن أبي حاتم ٧/ ٢١٥٦ من طريق عكرمة عن النبي ﷺ مرسلاً.
(٤) وأخرجه ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٠٥.
(٥) الكشاف ٢/ ١٩٢.
(٦) الانتصاف ٢/ ١٩٢.

ويا سبحان الله! مِن أين أَخَذَ ـ عامَله الله تعالى بعَدْلِه ـ ما عبَّر عنه ببئسما؟ والعفوُ لو سلِّم أنه[١] مستلزمٌ للخطأ، فهو غيرُ مستلزم لكونه من القُبح واستتباعِ اللائمة بحيث يصحِّح هذه المرتبةَ من المشافهة بالسوءِ، ويسوِّغُ إنشاء الاستقباح بكلمةِ بئسما المنبئةِ عن بلوغ القُبح إلى رتبةٍ يتعجَّب منها.

واعتذر عنه صاحبُ «الكشف» حيث قال: أراد أنَّ الأصل ذلك، وأُبدلَ بالعفو تعظيماً لشأنه ﷺ، وتنبيهاً على لُطْفِ مكانه، ولذلك قدَّم العفوَ على ذكرِ ما يوجب الجنايةَ، وليس تفسيرُه هذا بناءً على أنَّ العدول إلى «عفا الله» لا للتعظيم حتى يخطَّأ. وأما المستعملُ لمجرَّد التعظيم فهو إذا كان دعاءً لا خبراً، على أنَّ الدعاء قد يُستعمل للتعريض بالاستقصاء، كقوله ﷺ: «رَحِمَ الله تعالى أخي لوطاً لقد كان يأوي إلى ركنٍ شديد»[٢]. وتحقيقُه أنَّه لا يخلو عن حقارةٍ بشأن المخاطَب أو الغائب حسبَ اختلاف الصِّيغة، وأما التعظيمُ أو التعريضُ فقد وقد. انتهى.

ولا يخفى ما فيه، فهو اعتذارٌ غير مقبول عند ذوي العقول، وكم لهذه السقطة في «الكشاف» نظائر، ولذلك امتنع من إقرائه بعضُ الأكابر كالإمام السُّبكي عليه الرحمة، وليت العلَّامةَ البيضاويَّ لم يتابعْه في شيءٍ من ذلك[٣].

هذا واستدلَّ بالآية مَن زعمَ صدورَ الذَّنب منه عليه الصلاة والسلام، وذلك من وجهين:

الأول: أنَّ العفو يستدعي سابقةَ الذنب.

الثاني: أنَّ الاستفهام الإنكاريَّ بقوله سبحانه: ﴿لِمَ أَذِنتَ﴾ يدلُّ على أنَّ ذلك الإذنَ كان معصيةً.

والمحقِّقون على أنَّها خارجةٌ مخرجَ العِتاب ـ كما علمتَ ـ على تَرْكِ الأَوْلَى

---

(١) قوله: أنه، ساقط من (م). والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٤/ ٦٩، والكلام منه.

(٢) أخرجه أحمد (٨٣٢٩)، والبخاري (٣٣٨٧)، ومسلم (١٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) يشير إلى قول البيضاوي في تفسيره مع حاشية الشهاب ٤/ ٣٢٩: «عفى الله عنك» كناية عن خطئه في الإذن، فإن العفو من روادفه. قال الشهاب: تبع في هذا الزمخشري في قوله: أخطأت وبئسما فعلت. اهـ.

والأكمل، قالوا: لا يَخْفَى أنه لم يكن[١] في خروجهم مصلحةٌ للدِّين أو منفعةٌ للمسلمين، بل كان فيه فسادٌ وخَبال حَسْبَما نطقَ به قوله تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا﴾ إلخ، وقد كَرِهَه سبحانه وتعالى كما يُفصِح عنه قولُه جلَّ وعلا: ﴿وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمۡ﴾ الآية، نعم كان الأولى تأخيرَ الإذن حتى يظهر كذبُهم ويفتضحوا على رؤوس الأشهاد، ولا يتمكَّنوا من التمتُّع بالعيش على الأمن والدَّعَة، ولا يتسَنَّى لهم الابتهاجُ فيما بينهم بأنَّهم غرُّوه ﷺ وأَرْضَوه بالأكاذيب، على أنَّهم لم يهنأْ لهم عيشٌ ولا قرَّت لهم عينٌ؛ إذ لم يكونوا على أمنٍ واطمئنان، بل كانوا على خوفٍ من ظهورِ أمرِهم، وقد كان.

ومِن الناس مَن ضعَّف الاستدلالَ بالآية على ماذكر: بأنَّا لو نسلِّم أنَّ «عفا الله» يستدعي سابقةَ الذَّنب، والسَّندُ ما أشرنا إليه فيما مرَّ، سلَّمنا لكنْ لانسلِّم أنَّ قوله سبحانه: ﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ﴾ مقولٌ على سبيل الإنكار عليه عليه الصلاة والسلام؛ لأنَّه لا يخلو: إمَّا أن يكون صَدَرَ منه ﷺ ذنبٌ في هذه الواقعة، أو لم يصدرْ، وعلى التقديرين يمتنعُ أن يكون ما ذكر إنكاراً:

أمَّا على الأول: فلِأنَّه إذا لم يصدرْ عنه ذنب، فكيف يتأتَّى الإنكارُ عليه؟

وأمَّا على الثاني: فلِأنَّ صدْرَ الآية يدلُّ على حصول العفو، وبعدَ حصوله يستحيلُ توجُّه الإنكار، فافهم.

واستدلَّ بها جمعٌ على أنَّ له ﷺ اجتهاداً، وأنَّه قد يناله منه أجرٌ واحد، والوجهُ فيه ظاهر.

وما فَعَلَه ﷺ في هذه الواقعة أحدُ أمرين فَعَلَهما ولم يُؤْمَرْ بفِعْلِهما، كما أخرج ابنُ جرير وغيرُه عن عمرو بن ميمون، ثانيهما أَخْذُه ﷺ الفداءَ من الأسارى[٢]، وقد تقدَّم[٣].

وادَّعى بعضُهم الحصرَ في هذين الأمرين. واعتُرض بأنَّه غيرُ صحيح؛ فإنَّ

---

(١) بعدها في (م): كما، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٤/ ٦٩.

(٢) تفسير الطبري ١١/ ٤٧٩.

(٣) ص١٨٧ وما بعدها من هذا الجزء.

لهما ثالثاً وهو المذكورُ في سورة التحريم، وغيرَ ذلك كالمذكورِ في سورة عبس.

وأجيب بأنه يمكن تقييد الأمرين بما يتعلَّق بأمر الجهاد، والله تعالى وليُّ الرشاد.

﴿لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ تنبيهٌ على أنه ينبغي أن يستدلَّ عليه الصلاة والسلام باستئذانهم على حالهم ولا يأذنَ لهم، أي: ليس من شأنِ المؤمنين وعادتِهم أنْ يستأذنوك في ﴿أَن يُجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ فإنَّ الخُلَّص منهم يبادرون إليه من غير توقُّفٍ على الإذن، فضلاً عن أن يستأذنوك في التخلُّف عنه، أخرج مسلم عن أبي هريرة ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مِنْ خيرِ معاشِ الناس رجلٌ مُمسِكٌ بعنانِ فرسِه في سبيل الله، يطيرُ على متنه، كلَّما سمع هيعةً أو فَزْعَة طار على متنه يبتغي القتلَ أو الموتَ مظانَّه»[1].

ونفيُ العادة مستفادٌ من نفي الفعل المستقبَل الدَّالِّ على الاستمرار، نحو: فلان يَقْرِي الضيفَ ويَحْمي الحريمَ، فالكلامُ محمولٌ على نفي الاستمرار، ولو حُمل على استمرار النفي كـ «لا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون»، فيكون المعنى: عادتُهم عدمُ الاستئذان، لم يَبْعُدْ، ومثل هذا قولُ الحماسيِّ:

لا يسألون أخاهُم حين يندُبُهم ... في النائباتِ على ما قال بُرهانا[2]

قيل: وهذا الأدبُ يجب أن يُقْتَفَى مطلقاً، فلا يليقُ بالمرء أن يستأذن أخاه في أن يُسْدِيَ إليه معروفاً، ولا بالمُضيف أن يستأذنَ ضيفَه في أن يقدِّم إليه طعاماً؛ فإنَّ الاستئذان في مثل هذه المواطن أَمَارةُ التكلُّفِ والتكرُّه.

ولقد بلغ من كرم الخليل صلوات الله تعالى وسلامُه عليه وأدبِه مع ضيوفه أنَّه لا يتعاطى شيئاً من أسباب التهيُّؤ للضيافة بمرأى منهم، فلذلك مَدَحه اللهُ تعالى على

---

(١) صحيح مسلم (١٨٨٩)، وهو بنحوه عند أحمد (٩٧٢٣) ووقع في الأصل و(م): فزعاً، بدل: فزعة. الهيعة: الصوت الذي تفزغ منه وتخافه من عدو، وقد هاع يهيع هيوعاً: إذا جبُن. النهاية: (هيع). وقوله: يبتغي القتل أو الموت مظانه، أي: يطلبه في مواطنه التي يرجى فيها لشدة رغبته في الشهادة. شرح صحيح مسلم للنووي ١٣/ ٣٥.

(٢) البيت لقُرَيْط بن أُنيف كما في شرح ديوان الحماسة للتبريزي ١/ ٥، والخزانة ٧/ ٤٤٤.

لسان رسوله عليه الصلاة والسلام بهذه الخلَّة الجميلة والآدابِ الجليلة، فقال سبحانه: ﴿فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦ فَجَآءَ بِعِجۡلٖ سَمِينٖ﴾ [الذاريات:٢٦] أي: ذهب على خفاءٍ منهم كيلا يشعروا به.

وجوَّز أن يكون متعلَّقُ الاستئذان محذوفاً، و«أن يجاهدوا» بتقديرِ: كراهةَ أنْ يجاهدوا، والمحذوفُ قيل: التخلُّف[1]، والمعنى: لا يستأذنكَ المؤمنون في التخلُّف كراهةَ الجهاد، والنفيُ متوجِّهٌ للاستئذان والكراهةِ معاً، وقال بعضٌ: إنَّه متوجِّهٌ إلى القيد، وبه يمتازُ المؤمن من المنافق، وهو وإن كان في نفسه أمراً خفيًّا لا يوقف عليه بادئَ الأمر، لكن عامةُ[2] أحوالِهم لمَّا كانتْ منبئةً عن ذلك، جُعل أمراً ظاهراً مقرَّراً.

وقيل: الجهاد، أي: لا يستأذنك المؤمنون في الجهاد كراهةَ أن يجاهدوا.

وتُعقِّب بأنَّه مبنيٌّ على أنَّ الاستئذانَ في الجهاد ربما يكون لكراهته[3]، ولا يخفى أنَّ الاستئذانَ في الشيءِ لكراهته ممَّا لا يقع، بل لا يُعقل، ولو سلِّم وقوعُه فالاستئذانُ لعلَّة الكراهة مما لا يمتازُ بحسب الظاهر من الاستئذان لعلَّة الرغبة، ولو سلِّم فالذي نُفي عن المؤمنين يجب أن يُثبَتَ للمنافقين، وظاهرٌ أنهم لم يستأذنوا في الجهاد لكراهتهم له، بل إنَّما استأذنوا في التخلُّف. فتدبر.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلۡمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾﴾ شهادةٌ لهم بالتقوى؛ لوضعِ المُظْهَرِ فيهِ موضعَ المضمَر، أو إرادة جنسِ المتقين ودخولهم فيه دخولاً أوَّليًّا، وعِدَةٌ لهم بالثواب الجزيل، فإنَّ قولنا: أَحْسَنْتَ إليَّ فأنا أعلمُ بالمحسن، وعدٌ بأَجْزَلِ الثواب، و: أسأتَ إليَّ فأنا أعلم بالمسيء، وعيدٌ بأشدِّ العقاب. قيل: وفي ذلك تقريرٌ لمضمون ما سبق، كأنه قيل: والله عليم بأنهم كذلك، وإشعارٌ بأنَّ ما صدر عنهم معلَّلٌ بالتقوى.

﴿إِنَّمَا يَسۡتَـٔۡذِنُكَ﴾ أي: في التخلُّف ﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ تخصيصُ الإيمان بهما في الموضعين للإيذان بأنَّ الباعثَ على الجهاد والمانعَ عنه

---

(١) بعدها في (م): عليه.

(٢) في (م): غاية، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٤/ ٧٠، والكلام منه.

(٣) في (م): لكراهة، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود.

الإيمانُ بهما وعدمُ الإيمان بهما، فَمَن آمن بهما قاتَلَ في سبيلِ دينهِ وتوحيدِه، وهان عليه القتلُ فيه؛ لما يرجوه في اليوم الآخر من النعيم المقيم، ومَن لم يؤمن بمعزلٍ عن ذلك، على أنَّ الإيمان بهما مستلزمٌ للإيمان بسائر ما يجبُ الإيمانُ به.

﴿وَٱرۡتَابَتۡ قُلُوبُهُمۡ﴾ عطفٌ على الصِّلة، وإيثارُ صيغة الماضي للدلالة على تحقُّق الرَّيب وتقرُّرِه ﴿فَهُمۡ فِي رَيۡبِهِمۡ﴾ وشكِّهم المستمرِّ في قلوبهم ﴿يَتَرَدَّدُونَ ۝٤٥﴾ أي: يتحيَّرون، وأصلُ معنى التردُّد: الذهابُ والمجيء، وأريدَ به هنا التحيُّر مجازاً أو كناية؛ لأنَّ المتحيِّر لا يقرُّ في مكان.

والآية نزلتْ كما روي عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما في المنافقين حين استأذنوا في القعود عن الجهاد بغيرِ عُذْر، وكانوا على ما في بعضِ الروايات تسعةً وثلاثين رجلاً.

وأخرج أبو عبيد وابنُ المنذر[1] وغيرُهما عنه: أنَّ قوله تعالى: (لَا يَسۡتَـٔۡذِنُكَ) إلخ نسخته الآيةُ التي في «النور»: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ إلى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [الآية: ٦٢] فَجعَل الله النبيَّ ﷺ بأعلى النظرين في ذلك؛ مَن غزا غزا في فضيلةٍ ومَن قعدَ قعدَ في غير حَرَج إن شاء.

﴿وَلَوۡ أَرَادُواْ ٱلۡخُرُوجَ لَأَعَدُّواْ لَهُۥ عُدَّةٗ﴾ أي: أُهبةً من[2] الزاد والرَّاحلة وسائرِ ما يحتاج إليه المسافرُ في السفر الذي يريده.

وقرئ: «عُدَّهُ» بضمِّ العين وتشديدِ الدَّال والإضافةِ إلى ضميرِ الخروج، قال ابنُ جنِّي: سُمع محمد بن عبد الملك يقرأ بها[3]. وخُرِّجت على أنَّ الأصلَ: عُدَّتَهُ، إلا أنَّ التاءَ سقطتْ كما في إقام الصلاة، وهو سماعيٌّ، وإلى هذا ذهب الفرَّاءُ[4]، والضمير على ما صرَّح به غير واحد عوضٌ عن التاء المحذوفة، قيل: ولا تحذفُ بغير عوضٍ، وقد فعلوا مثلَ ذلك في «عِدَة» بالتخفيف بمعنى الوعد، كما في قول زهير:

---

(١) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٤٧، وأخرجه أيضاً أبو داود (٢٧٧١)، وابنُ أبي حاتم ٨/ ٢٦٥٤.
(٢) قوله: من، ليس في الأصل.
(٣) المحتسب ١/ ٢٩٢.
(٤) في معاني القرآن ٢/ ٢٥٤.

إنَّ الخليطَ أجدُّوا البَيْنَ فانجردوا وأخلفوك عِدَ الأمرِ الذي وَعَدُوا(١)

وقرئ: «عِدَّهُ» بكسر العين بإضافةٍ وغيرها(٢).

﴿وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ﴾ أي: خروجَهم؛ كما روي عن الضحاك. أو نهوضَهم للخروج؛ كما قال غيرُ واحد ﴿فَثَبَّطَهُمْ﴾ أي: حبَسَهم وعوَّقهم عن ذلك.

والاستدراكُ، قيل: عمَّا يُفهم من مقدم الشرطية، فإنَّ انتفاءَ إرادة الخروج يستلزمُ انتفاءَ خروجهم، وكراهة الله تعالى انبعاثَهم يستلزمُ تثبُّطَهم عن الخروج، فكأنه قيل: ما خرجوا لكنْ تثبَّطوا عن الخروج، فهو استدراكُ نفي الشيء بإثبات ضدِّه، كما يُستدرك نفيُ الإحسان بإثبات الإساءة في قولك: ما أَحْسَنَ إليَّ لكنْ أساء، والاتِّفاقُ في المعنى لا يمنع الوقوعَ بين طرفي «لكنْ» بعد تحقُّق الاختلاف نفياً وإثباتاً في اللفظ.

وبَحَثَ فيه بعضُهم بأنَّ «لكنْ» تقع بين ضدَّين أو نقيضين أو مختلفين على قولٍ، ووقعتْ فيما نحن فيه بين متَّفقين على هذا التقرير، فالظاهرُ أنها للتأكيد كما أثبتوا مجيئها لذلك، وفيه نظر.

واستظهر بعضُ المحققين(٣) كونَ الاستدراك من نفس المقدَّم على نهج ما في الأَقْيِسَةِ الاستثنائية، والمعنى: لو أرادوا الخروجَ لأعدُّوا له عُدَّةً، ولكنْ ما أرادُوه لِمَا أنَّه تعالى كره انبعاثَهم [لِمَا فيه] من المفاسد، فحَبَسهم بالجُبْن والكَسَل، فتثبَّطوا عنه ولم يستعدُّوا له.

﴿وَقِيلَ ٱقْعُدُواْ مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ ۝٤٦﴾ تمثيلٌ لخَلْقِ الله تعالى داعيةَ القعود فيهم، وإلقائِه سبحانه كراهةَ الخروج في قلوبهم بالأمر بالقعود، أو تمثيلٌ لوسوسة الشيطان

---

(١) الدر المصون ٦/ ٥٧، وحاشية الشهاب ٤/ ٣٣٠، ولم نقف عليه في ديوان زهير، ونسبه صاحب اللسان (غلب) للفضل بن العباس بن عتبة اللهبي، وهو دون نسبة في معاني القرآن للفراء ٢/ ٢٥٤، والخصائص ٣/ ١٧١، وسلف ٧/ ٢٨٥. قال الشهاب: الخليط: الأصدقاء المخالطون، وانجردوا بمعنى: ارتحلوا بأجمعهم وأسرعوا المسير.

(٢) هما في القراءات الشاذة ص٥٣ عن زر بن حبيش.

(٣) هو أبو السعود في تفسيره ٤/ ٧٠، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

بذلك، فليس هناك قولٌ حقيقةً، ونظيرُ ذلك قولُه سبحانه: ﴿فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ [البقرة:٢٤٣] أي: أماتهم.

ويجوز أن يكون حكايةَ قولِ بعضِهم لبعضٍ، أو إذْنَ الرسولِ ﷺ لهم في القعود، فالقولُ على حقيقته.

والمرادُ بالقاعدين: الذين شأنُهم القعودُ والجثومُ في البيوت، كالنساء والصبيان والزَّمْنى، أو الرجالُ الذين يكون لهم عذرٌ يمنعهم عن الخروج، وفيه على بعضِ الاحتمالات من الذمِّ ما لا يخفى، فتدبَّر.

﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُم﴾ بيانٌ لكراهةِ الله تعالى انبعاثهم، أي: لو خرجوا مخالطين لكم ﴿مَّا زَادُوكُمْ﴾ شيئاً من الأشياء ﴿إِلَّا خَبَالًا﴾ أي: شرًّا وفساداً. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: عجزاً وجُبناً. وعن الضحَّاك: غدراً ومكراً.

وأصلُ الخَبال كما قال الخازنُ(١): اضطرابٌ ومرضٌ يؤثِّر في العقل كالجنون. وفي «مجمع البيان»: أنه الاضطرابُ في الرَّأي(٢).

والاستثناءُ مفرَّغٌ متَّصلٌ، والمستثنى منه ما علمتَ، ولا يستلزم أن يكون لهم خبالٌ حتى لو خرجوا زادوه؛ لأنَّ الزيادةَ باعتبار أعمّ العامِّ الذي وقع منه الاستثناء.

وقال بعضُهم توهُّماً منه لزومَ ما ذُكر: هو مفرَّغٌ منقطع، والتقدير: ما زادوكم قوَّةً وخيراً لكن شرًّا وخبالاً.

واعتُرض بأنَّ المنقطعَ لا يكون مفرَّغاً. وفيه بحثٌ؛ لأنَّه لا مانعَ منه إذا دلَّت القرينةُ عليه، كما إذا قيل: ما أنيسُكَ في البادية. فقلتَ: مالي بها إلا اليعافيرُ(٣). أي: ما لي بها أنيسٌ إلا ذلك، وأنت تعلم أن في وجودِ القرينة ها هنا مقالاً.

وقال أبو حيَّان: إنَّه كان في تلك الغزوة منافقون لهم خبالٌ، فلو خرج هؤلاء أيضاً واجتمعوا بهم زادَ الخبال(٤)، فلا فسادَ في ذلك الاستلزام لو ترتَّب.

(١) في تفسيره ٣/ ١٠٤.
(٢) مجمع البيان ١٠/ ٧٠.
(٣) جمع يعفور، وهو الظبي بلون التراب، أو عامٌّ. القاموس (عفر).
(٤) البحر ٥/ ٤٩.

﴿وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ﴾ الإيضاعُ: سيرُ الإبل، يقال: أَوْضَعَتِ الناقةُ تَضَع، إذا أسرعتْ، وأَوْضَعْتُها أنا: إذا حملْتها على الإسراع. والخِلالُ: جمعُ خَلَل وهو الفرجةُ، استُعمل ظرفاً بمعنى بين، ومفعولُ الإيضاع مقدَّر، أي: النمائمَ، بقرينة السِّياق.

وفي الكلام استعارةٌ مكْنيَّة حيث شُبِّهت النمائمُ بالركائب في جريانها وانتقالها، وأُثبت لها الإيضاعُ على سبيل التخييل، والمعنى: ولَسَعَوا بينكم بالنميمة وإفسادِ ذاتِ البَيْن.

وقال العلَّامة الطِّيبيُّ: فيه استعارةٌ تبعيَّةٌ، حيث شبَّه سرعةَ إفسادِهم ذاتَ البَيْن بالنمائم بسرعة سَيْر الراكب، ثم استُعير لها الإيضاعُ وهو للإبل، والأصل: ولأَوْضَعوا ركائبَ نمائمِهم خلالَكم، ثم حذف النمائم وأقيم المضافُ إليه مُقامه، فقيل: لأوضعوا ركائبَهم، ثمَّ حُذفت الركائب.

ومنع الأخفشُ في كتاب «المعاياة»[1] أن يقال: أَوْضَعتِ الركائبُ ووضَع البعيرُ بمعنى أسرع، وإنَّما يستعمل ذلك بدونِ قيد. وجوَّز ذلك غيرُه، واستدلَّ له بقوله:

فلم أرَ سعدى بعدَ يوم لقيتُها   غداةَ بها أجمالها صاح توضع[2]

وقرئ: «ولأَرْقَصوا»[3] من رَقَصتِ الناقةُ: إذا أسرعتْ، وأَرْقَصْتُها، ومنه قولُه:

يا عامِ لو قَدَرَتْ عليك رماحُنا[4]   والراقصات إلى منىً فالغبغبِ

(١) في الأصل و(م): الغايات، والمثبت هو الصواب، ينظر خزانة الأدب ٢/ ١٥١ و٣٦٧، وحاشية الشهاب ٤/ ٣٣١.
(٢) حاشية الشهاب ٣/ ٣٣٢، وفيه: أحمالها، بدل: أجمالها.
(٣) القراءات الشاذة ص٥٣، والمحتسب ١/ ٢٩٣.
(٤) جاء في هامش الأصل: هذا على ما في الكشف، وفي حواشي القطب أن أوله: ألا والعاديات غداة جمع، والظاهر الأول كما لا يخفى. اهـ منه. قلنا والمذكور أعلاه موافق لما في كتاب الأصنام ص٢١، ومعجم البلدان ٤/ ١٨٦، ونسباه لنهيكة الغزاوي، وعجزه في الكشاف ٢/ ١٩٤، والبحر ٥/ ٥٠، والدر المصون ٦/ ٦١، واللسان (غبب). وغبغب: المنحر بمنى. وعامِ ترخيم عامر، وهو عامر بن الطفيل.

وقرئ «لأوفضوا»[(١)]، والمراد لأسرعوا أيضاً؛ يقال: أَوْفَضَ واسْتَوْفَضَ: إذا استعجلَ وأسرع، والوَفضُ العجلة.

وكُتِبَ قوله تعالى: «ولأ اوضعوا» في الإمام بألفين، الثانيةُ منهما هي فتحةُ الهمزة، والفتحةُ تُرسم لها ألفٌ كما ذكره الداني[(٢)].

وفي «الكشاف»: كانت الفتحة تُكتبُ ألفاً قبل الخطِّ العربي، والخطُّ العربي اختُرع قريباً من نزول القرآن، وقد بقي من ذلك الألفِ أثرٌ في الطباع، فكتبوا صورةَ الهمزة ألفاً وفتحتَها ألفاً أخرى، ومثل ذلك: ﴿أَوْ لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾[(٣)] [النمل: ٢١].

﴿يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ﴾ أي: يطلبون أن يفتنوكم بإيقاع الخلاف فيما بينكم، وتهويلِ أمر العدوِّ عليكم، وإلقاءِ الرُّعب في قلوبكم، وهذا هو المرويُّ عن الضحاك.

وعن الحسن: أنَّ الفتنةَ بمعنى الشِّرك، أي: يريدون أن تكونوا مشركين.

والجملةُ في موضع الحال من ضمير «أَوْضَعوا»، أي: باغينَ لكم الفتنةَ. ويجوزُ أن تكون استئنافاً.

﴿وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ﴾ أي: نمَّامون يسمعون حديثَكم لأَجْل نَقْلِه إليهم، كما روي عن مجاهد وابن زيد.

أو: فيكم أناسٌ من المسلمين ضَعَفةٌ يسمعون قولَهم ويطيعونهم، كما روي عن قتادة وابن إسحاق وجماعة.

واللام على التفسير الأوَّل للتعليل، وعلى الثاني للتقوية كما في قوله تعالى: ﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [البروج: ١٦].

والجملة حالٌ من مفعول «يبغونكم» أو من فاعله؛ لاشتمالها على ضميرهما، أو مستأنفةٌ.

---

(١) الكشاف ٢/ ١٩٤، والبحر ٥/ ٤٩.

(٢) في المقنع في معرفة مرسوم مصاحف أهل الأمصار ص٤٥.

(٣) الكشاف ٢/ ١٩٤، وهي في المقنع ص٤٥.

قال بعضُ المحققين[1]: ولعلَّ هؤلاء لم يكونوا في كميَّة العددِ وكيفيَّة الفساد بحيث يُخِلُّ مكانهم فيما بين المؤمنين بأمر الجهاد إخلالاً عظيماً، ولم يكن فسادُ خروجهم معادلاً لمنفعتِه، ولذلك لم تقتضِ الحكمةُ عدمَ خروجهم، فخرجوا مع المؤمنين، ولكن حيث كان انضمامُ المنافقين القاعدين إليهم مستتبِعاً لخللٍ كلِّيٍّ، كره اللهُ تعالى انبعاثَهم، فلم يَتَسنَّ اجتماعهم، فاندفع فسادُهم. انتهى.

والاحتياجُ إليه على التفسير الأول أظهرُ منه على التفسير الثاني؛ لأنَّ الظاهر عليه أن القومَ لم يكونوا منافقين.

ووجهُ العتاب على الإذن في قعودهم ـ مع ما قصَّ الله تعالى فيهم ـ أنهم لو قعدوا بغير إذنٍ منه عليه الصلاة والسلام لظهرَ نفاقُهم فيما بين المسلمين من أوَّل الأمر، ولم يقدروا على مخاطبتِهم والسعيِ فيما بينهم بالأراجيف، ولم يتسنَّ لهم التمتُّعُ بالعيش إلى أن يظهرَ حالُهم بقوارع الآيات النازلة.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلظَّـٰلِمِينَ ۝٤٧﴾ عِلْماً محيطاً بظواهرهم وبواطنهم، وأفعالِهم الماضيةِ والمستقبَلَةِ، فيجازيهم على ذلك.

ووضع المُظْهَر موضع المضمَرِ للتسجيل عليهم بالظلم، والتشديدِ في الوعيد، والإشعارِ بترتُّبه على الظلم، ويجوزُ أن يرادَ بالظالمين الجنسُ ويدخل المذكورون فيه[2] دخولاً أوليًّا، والمرادُ منهم إمَّا القاعدون أو هم والسمَّاعون.

﴿لَقَدِ ٱبْتَغَوُا۟ ٱلْفِتْنَةَ﴾ تشتيتَ شملك وتفرُّقَ أصحابك ﴿مِن قَبْلُ﴾ أي: من قبل هذه الغزوة، وذلك ـ كما روي عن الحسن ـ يومَ أُحُد حين انصرف عبدُ الله بنُ أبيٍّ بن سلول بأصحابه المنافقين، وقد تخلَّف بهم عن هذه الغزوة أيضاً، بعد أن خرج مع النبيِّ ﷺ إلى قريبٍ من ثنيَّة الوداع.

وروي عن سعيدِ بن جبير وابن جريج أنَّ المرادَ بالفتنة الفتكُ برسول الله ﷺ

(١) هو أبو السعود في تفسيره ٤/ ٧١.
(٢) قوله: فيه، ليس في (م).

ليلةَ العقبة، وذلك أنه اجتمع اثنا عشر رجلاً من المنافقين، ووقفوا على الثنية ليفتكوا به عليه الصلاة والسلام، فردَّهم الله تعالى خاسئين[١].

﴿وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ﴾ أي: المكايدَ، وتقليبُها مجازٌ عن تدبيرها، أو الآراءَ وهو مجازٌ عن تفتيشِها، أي: دبَّروا لك المكايدَ والحِيَلَ، أو دوَّروا الآراءَ في إبطال أمرك. وقرئ: «وقلبوا» بالتخفيف[٢].

﴿حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ﴾ أي: النصرُ والظَّفر الذي وعدَه الله تعالى ﴿وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ﴾ أي: غلب دينُه، وعلا شرعُه سبحانه ﴿وَهُمْ كَارِهُونَ ﴿٤٨﴾﴾ أي: في حال كراهتهم لذلك، أي: على رغمٍ منهم.

والآيتان[٣] كما قالوا لتسليةِ رسول الله ﷺ والمؤمنين عن تخلُّف المتخلِّفين، وبيانِ ما ثبَّطهم الله تعالى لأجله، وهتكِ أستارهم وإزاحةِ أعذارهم، تداركاً لِمَا عسى يفوتُ بالمبادرة إلى الإذن[٤]، وإيذاناً بأنَّ ما فات بها ليس ممَّا لا يمكن تلافيه تهويلاً[٥] للخَطْب.

﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ائْذَن لِّي﴾ في القعود عن الجهاد ﴿وَلَا تَفْتِنِّي﴾ أي: لا تُوْقِعْني في الفتنة بنساءِ الروم؛ أخرج ابن المنذر والطبرانيُّ وابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنهما: لما أراد النبيُّ ﷺ أن يخرجَ إلى غزوة تبوك، قال لجدِّ بن قيس: «يا جدّ بن قيس، ما تقول في مجاهدة بني الأصفر؟» فقال: يا رسولَ الله إنِّي امرؤٌ صاحبُ نساء، ومتى أرى نساءَ بني الأصفر أفتَتِنْ، فائذنْ لي ولا تفتنِّي. فنزلت[٦].

---

(١) ذكره عن ابن جريج الزمخشري في الكشاف ٢/ ١٩٤، وينظر حديث حذيفة عند أحمد (٢٣٣٢١)، ومسلم (٢٧٧٩)، والبيهقي في الدلائل ٥/ ٢٦٠، وحديث أبي الطفيل عند أحمد (٢٣٧٩٢).

(٢) القراءات الشاذة ص٥٣.

(٣) في (م): والاتيان، وهو تصحيف، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٤/ ٧٢، والكلام منه.

(٤) قوله: تداركاً لما عسى... إلخ، تعليل لما قبله، أي: أن المبادرة إلى الإذن لهم بالقعود فات بها هتك أستارهم وبيانُ بطلان أعذارهم. ينظر حاشية الشهاب ٤/ ٣٣٢.

(٥) كذا في الأصل و(م)، وفي تفسير أبي السعود: تهويناً، وهو الأنسب بالسياق.

(٦) المعجم الكبير (١٢٦٥٤). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٣٠: فيه يحيى الحماني وهو

وروي نحوُه عن عائشةَ وجابرِ بن عبد الله رضي الله عنهما[1].

أو: لا تُوْقِعْني في المعصية والإثم بمخالفة أمرِك في الخروج إلى الجهاد. وروي هذا عن الحسن وقتادة، واختاره الجبَّائي، وفي الكلام على هذا إشعارٌ بأنه لا محالةَ متخلِّفٌ، أَذِنَ له ﷺ أوْ لَمْ يأذن.

وفسَّر بعضُهم الفتنةَ بالضرر، أي: لا تُوْقِعْني في ذلك، فإنِّي إنْ خرجتُ معك هَلَكَ مالي وعيالي لعدم مَن يقوم بمصالحهم.

وقال أبو مسلم: أي: لا تعذِّبني بتكليف الخروج في شدَّة الحرِّ.

وقرئ: «ولا تُفتِنِّي»[2] من أَفْتَنَه.

﴿أَلَا فِي ٱلْفِتْنَةِ﴾ أي: في نفسها وعينِها وأكملِ أفرادها، الغني عن الوصف بالكمال، الحقيق باختصاص اسم الجنس به ﴿سَقَطُوا۟﴾ لا في شيء مغايرٍ لها، فضلاً عن أن يكون مَهْرَباً ومخلصاً عنها، وذلك بما فعلوا من العزيمة على التخلُّف، والجراءة على هذا الاستئذان، والقعودِ بالإذن المبنيِّ عليه وعلى الاعتذارات الكاذبة، وفي مصحف أُبي: «سَقَط» بالإفراد[3] مراعاةً لِلَفْظِ «مَن».

ولا يخفى ما في تصدير الجملة بأداة التنبيه من التحقيق، وفي التعبير عن الافتتان بالسقوط في الفتنة تنزيلٌ لها منزلةَ المَهْواةِ المُهْلِكةِ المُفْصحَةِ عن تَرَدِّيهم في دركات الرَّدى أسفلَ سافلين. وتقديمُ الجارِّ والمجرور لا يخفى وجهُه.

﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ۝٤٩﴾ وعيدٌ لهم على ما فعلوا، وهو عطفٌ على الجملة السابقة داخلٌ تحت التنبيه، أي: جامعةٌ لهم من كلِّ جانبٍ لا محالةَ، وذلك يوم القيامة، فالمجازُ في اسم الفاعل حيث استُعمل في الاستقبال بناءً على

= ضعيف. اهـ. وعزاه لابن المنذر وابن مردويه السيوطي في الدر ٣/ ٢٤٧، وينظر السيرة النبوية لابن هشام ٥/ ٥١٦.

(١) أخرج حديثيهما ابن مردويه كما في الدر المنثور ٣/ ٢٤٧ و٢٤٨. وحديث جابر أخرجه أيضاً ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٠٩.

(٢) الكشاف ٢/ ١٩٤، والبحر ٥/ ٥١.

(٣) الكشاف ٢/ ١٩٤.

أنه حقيقةٌ في الحال، ويحتملُ أن يكون المرادُ أنَّها محيطةٌ بهم الآن، بأنْ يرادَ من جهنم أسبابُها من الكفر والفتنة التي سقطوا فيها ونحو ذلك مجازاً.

وقد يُجعل الكلام تمثيلاً بأن تشبَّه حالُهم في إحاطة الأسباب بحالهم عند إحاطة النار.

وكونُ الأعمال التي هم فيها هي النارُ بعينها، لكنَّها ظهرت بصورةِ الأعمال في هذه النشأة، وتظهرُ بالصورة النارية في النشأة الأخرى، كما قيل نظيرُه في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ﴾ [النساء: ١٠] = منزعٌ صوفيٌّ.

والمراد بالكافرين إمَّا المنافقون المبحوثُ عنهم، وإيثارُ وضعِ الظاهر موضعَ الضمير للتسجيل عليهم بالكفر، والإشعارِ بأنَّه معظمُ أسباب الإحاطة المذكورة. وإمَّا جميعُ الكافرين ويدخلُ هؤلاء دخولاً أوليًّا.

﴿إِن تُصِبۡكَ﴾ في بعض مغازيك ﴿حَسَنَةٞ﴾ من الظَّفَر والغنيمة ﴿تَسُؤۡهُمۡۖ﴾ تلك الحسنةُ، أي: تُوْرِثْهم مساءةً وحزناً لفَرْطِ حَسَدِهم ـ لعنهم الله تعالى ـ وعداوتِهم.

﴿وَإِن تُصِبۡكَ﴾ في بعضها ﴿مُصِيبَةٞ﴾ كانكسار جيش أو شدَّة[1] ﴿يَقُولُواْ﴾ متبجِّحين بما صنعوا، حامدين لآرائهم ﴿قَدۡ أَخَذۡنَآ أَمۡرَنَا﴾ أي: تَلافَينا ما يهمُّنا من الأمر، يعنون به التخلفَ والقعودَ عن الحرب، والمداراةَ مع الكفرة، وغيرَ ذلك من أمور الكفر والنفاق قولاً وفعلاً ﴿مِن قَبۡلُ﴾ أي: من قبل إصابة المصيبة، حيثُ ينفع التدارُكُ، يشيرون بذلك إلى أنَّ نحو ما صنعوه إنَّما يَرُوْجُ عند الكَفَرةِ بوقوعه حالَ قوة الإسلام لا بعدَ إصابة المصيبة.

﴿وَيَتَوَلَّواْ﴾ أي: وينصرفوا عن متحدَّثهم ومحلِّ اجتماعهم إلى أهليهم وخاصَّتِهم، أو: يتفرَّقوا وينصرفوا عنك يا رسول الله.

﴿وَّهُمۡ فَرِحُونَ ٥٠﴾ بما صنعوا وبما أصابك من السيئة. والجملة في موضع الحال من الضمير في «يقولوا» و«يتولَّوا»؛ فإنَّ الفرحَ مقارنٌ للأمرين معاً. وإيثارُ الجملة الاسمية للدَّلالة على دوام السُّرور.

---

(١) في (م): وشدة.

وإنما لم يؤت بالشرطية الثانية على طرز الأولى، بأن يقال: وإنْ تُصِبْكَ مُصيبةٌ تَسُرُّهم، بل أُقيم ما يدلُّ على ذلك مُقامه، مبالغةً في فرطِ سرورهم، مع الإيذان بأنَّهم في معزلٍ عن إدراك سوءِ صنيعهم؛ لاقتضاء المقام ذلك.

وقيل: إنَّ إسنادَ المساءة إلى الحسنة والمسرَّة إلى أنفسهم؛ للإيذان باختلافِ حالهم حالتَي عُروضِ المساءة والمسرَّة، بأنَّهم في الأولى مضطرُّون وفي الثانية مختارون.

وقوبل هنا الحسنة بالمصيبة، ولم تقابلْ بالسيئة كما قال سبحانه في سورة آل عمران: ﴿وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾ [الآية: ١٢٠]؛ لأنَّ الخطاب هنا للنبيِّ ﷺ وهو هناك للمؤمنين، وفرقٌ بين المخاطَبَيْنِ، فإنَّ الشِّدة لا تَزيدُه ﷺ إلا ثواباً، فإنه المعصومُ في جميع أحواله عليه الصلاة والسلام.

وتقييدُ الإصابة في بعض الغزوات لدلالةِ السِّياق عليه، وليس المرادُ به بعضاً معيَّناً هو هذه الغزوة التي استأذنوا في التخلُّف عنها، وهو ظاهر. نعم سببُ النزول يُوهم ذلك، فقد أخرج ابن أبي حاتم[١] عن جابر بن عبد الله قال: جعلَ المنافقون الذين تخلَّفوا في المدينة يُخْبِرون عن النبيِّ ﷺ أخبار السوء، يقولون: إنَّ محمَّداً ﷺ وأصحابَه قد جُهِدُوا في سفرهم وهَلَكوا. فبلغهم تكذيبُ حديثهم وعافيةُ النبيِّ عليه الصلاة والسلام وأصحابه، فأنزل الله تعالى الآيةَ. فتأمل.

﴿قُل﴾ تبكيتاً لهم ﴿لَّن يُصِيبَنَآ﴾ أبداً ﴿إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾ أي: إلا[٢] ما اختصَّنا بإثباته وإيجابه من المصلحة الدنيوية أو الأخروية، كالنُّصرة أو الشهادة المؤدِّية إلى النعيم[٣] الدائم. فالكَتْبُ بمعنى التقدير، واللَّامُ للاختصاص.

وجوَّز أن يكون المرادُ بالكتب الخطَّ في اللوح، واللامُ للتعليل والأَجْلِ، أي: لن يصيبنا إلَّا ما خطَّ الله تعالى لأَجْلِنا في اللوح، ولا يتغيَّر بموافقتكم ومخالفتكم، فتدلُّ الآيةُ على أنَّ الحوادثَ كلَّها بقضاء الله تعالى، وروي هذا عن الحسن.

---

(١) في تفسيره ٦/ ١٨١٠.

(٢) قوله: إلا، ليس في (م).

(٣) في (م): للنعيم.

وادَّعى بعضُهم أنَّه غيرُ مناسب للمقام، وأنَّ قوله تعالى: ﴿هُوَ مَوْلَىٰنَا﴾ - أي: ناصِرُنا ومُتَولِّي أمورِنا - يعيِّن الأولَ؛ لأنَّه يبيِّن أنَّ معنى اللام الاختصاصُ، ويخصِّصُ الموصولَ بالنصر والشهادة، أي: لن يصيبنا إلا ذلك دونَ الخذلان والشقاوة كما هو مصيرُ حالِكم؛ لأنَّا مؤمنون، وأنَّ الله مولَى الذين آمنوا، وأنَّ الكافرين لا مولَى لهم.

وقد يقال: هو تعليلٌ لما يستفاد من القول السابق من الرضا، أي: لن يصيبَنا إلا ما كتب من خير أو شرٍّ، فلا يضرُّنا ما أنتم عليه، ونحنُ بما فَعَل اللهُ تعالى راضون؛ لأنَّه سبحانه مالكُنا ونحن عبيدُه.

وقرأ ابنُ مسعود: «هل يُصيبنا»[1]. وطلحة: «هل يُصيِّبنا» بتشديد الياء[2]، من صيَّب الذي وزنُه فيْعَل، لا فعَّل بالتضعيف لأنَّ قياسَه صوَّب؛ لأنه من الواويِّ فلا وجهَ لقلبها ياءً، بخلاف ما إذا كان صَيْوَبَ على وزن فَيْعَلَ؛ لأنه إذا اجتمعتِ الواو والياءُ والأوَّلُ منهما ساكنٌ قُلبت الواو ياءً، وهو قياسٌ مطَّرد.

وجوَّز الزمخشريُّ[3] كونَه من التفعيل، على لغةِ مَن قال: صاب يَصيبُ، ومنه قولُ الكميت:

وأَسْتَبي الكاعبَ العقيلةَ إذ … أسهُمي الصائباتُ والصُّيُبُ[4]

﴿وَعَلَى ٱللَّهِ﴾ وحدَه ﴿فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝٥١﴾ بأنْ يفوِّضوا الأمرَ إليه سبحانه، ولا ينافي ذلك التشبُّثَ بالأسباب العادية إذا لم يُعتمد[5] عليها.

وظاهرُ كلام جمعٍ أنَّ الجملة من تمام الكلام المأمور به. وتقديمُ المعمول لإفادة التخصيص كما أشرنا إليه. وإظهارُ الاسم الجليل في مقام الإضمار لإظهار التبرُّك والاستلذاذِ به.

---

(١) الكشاف ٢/ ١٩٥، والبحر ٥/ ٥١.

(٢) المحتسب ٢/ ٢٩٤، والكشاف ٢/ ١٩٥، والبحر ٥/ ٥١. وذكر ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٣ عن طلحة أنه قرأ: «لن يصيبنَّا» بتشديد النون.

(٣) في الكشاف ٤/ ١٩٥.

(٤) البيت في شرح الهاشميات لأبي رياش القيسي ص١٠٨، وفيه: أستبي: أذهب بعقلها، من السبي. العقيلة: الكريمة على أهلها. وأسهمه، يعني عينيه.

(٥) في الأصل: يعقد.

ووَضع المؤمنين مَوضِعَ ضمير المتكلم ليُؤْذِنَ بأنَّ شأن المؤمنين اختصاصُ التوكُّل بالله تعالى.

وجيء بالفاء الجزائية لتُشعرَ بالترتُّب، أي: إذا كان لن يصيبَنا إلا ما كتب الله ـ أي: اختصَّنا[(١)] اللهُ سبحانه به من النصر أو الشهادة، وأنَّه متولِّي أمرِنا ـ فلْنفعل ما هو حقُّنا من اختصاصه جلَّ شأنه بالتوكُّل. قال الطِّيبيُّ: وكأنه قُوبِلَ قولُ المنافقين: «قد أخذنا أمرنا» بهذه الفاصلة، والمعنى: دأبُ المؤمنين أن لا يتَّكلوا على حَزْمِهم وتيقُّظِ أنفسهم كما أنَّ دأبَ المنافقين ذلك، بل أنْ يتَّكلوا على الله تعالى وحدَه ويفوِّضوا أمورَهم إليه.

ولايَبْعُدُ تفرُّعُ الكلامِ على قوله سبحانه: ﴿هُوَ مَوْلَىٰنَاۚ﴾ كما لا يخفَى.

ويَجوزُ أن تكون هذه الجملةُ مسوقةً من قِبَله تعالى أمراً للمؤمنين بالتوكُّل إثْرَ أمره ﷺ بما ذُكر، وأمرُ وَضْعِ الظاهرِ مَوْضِعَ الضميرِ في الموضعين حينئذٍ ظاهرٌ، وكذا إعادةُ الأمر في قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ﴾ لانقطاع حكم الأمر الأوَّل بالثاني وإن كان أمراً لغائب، وأما على كلام الجماعة فالإعادةُ لإبراز كمال العناية بشأن المأمور به.

والتربُّص: الانتظارُ والتمهُّل، وإحدى التاءين محذوفةٌ، والباء للتعدية، أي: ما تنتظرون بنا ﴿إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِۖ﴾ أي: إحدى العاقبتين اللَّتَين كلٌّ منهما أحسنُ من جميع العواقب غير الأخرى، أو أحسنُ من جميع عواقبِ الكفرة، أو كلٌّ منهما أحسنُ مما عداه من جهة، والمرادُ بهما النُّصرةُ والشهادة.

والحاصل أنَّ ما تنتظرونه لا يخلو من أحدِ هذين الأمرين، وكلٌّ منهما عاقبتُه[(٢)] حُسْنَى، لا كما تزعمون من أنَّ ما يصيبُنا من القتل في الغزو سوءٌ ولذلك سُررتم به.

وصحَّ من حديثِ أبي هريرةَ عن النبيِّ ﷺ قال: «تكَفَّلَ الله تعالى لمن جاهد في سبيله، لا يُخرِجُه من بيته إلَّا الجهادُ في سبيله وتصديقُ كلمته، أنْ يُدْخِلَه الجنَّةَ، أو يَرْجِعَه إلى مَسْكَنِه الذي خَرَجَ منه مع ما نالَ من أجرٍ وغنيمة»[(٣)].

---

(١) في (م): خصَّنا، وقوله: كتب الله أي، ليس في الأصل.

(٢) في الأصل: عاقبة.

(٣) صحيح البخاري (٣١٢٣)، وصحيح مسلم (١٨٧٦).

﴿وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ﴾ إحدى السُّوأَيَيْن[1] من العواقب، إما ﴿أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ﴾ فيهلِكَكم كما فَعَل بالأُمم الخالية قبلَكم. والظرفُ صفةُ «عذاب»، وكونُه من عنده تعالى كنايةٌ عن كونِه منه جلَّ شأنه بلا مباشرةِ البَشَر، ويُظْهِرُ ذلك المقابلةُ بقوله سبحانه: ﴿أَوْ بِأَيْدِينَا﴾ أي: أو بعذابٍ كائنٍ بأيدينا، كالقتل على الكفر، والعطفُ على صفةِ «عذاب» فهو صفةٌ أيضاً، لا أنَّ هناك عذابٌ مقدَّر. وتقييدُ القتلِ بكونه على الكفر؛ لأنَّه بدونه شهادةٌ، وفيه إشارةٌ إلى أنهم لا يُقتلون حتى يُظْهِروا الكفرَ ويُصِرُّوا عليه؛ لأنَّهم منافقون والمنافقُ لا يُقتل ابتداءً.

﴿فَتَرَبَّصُوٓاْ﴾ الفاء فصيحةٌ، أي: إذا كان الأمرُ كذلك فتربَّصوا بنا ما هو عاقبتُنا ﴿إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ ۝٥٢﴾ ما هو عاقبتُكم، فإذا لقي[2] كلٌّ منَّا ومنكم ما يتربَّصُه، لا نشاهِدُ إلا ما يسوؤُكم، ولا تشاهدون إلا ما يسرُّنا.

وما ذكرناه من مفعول التربُّص هو الظاهر، ولعلَّه يرجع إليه ما روي عن الحسن، أي: فتربَّصوا مواعيدَ الشيطان إنَّا متربِّصون مواعدَ الله تعالى من إظهار دينِه واستئصالِ مَن خالَفه. والمرادُ من الأمر التهديد.

﴿قُلْ أَنفِقُواْ﴾أموالَكم في مصالحِ الغزاةِ ﴿طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ أي: طائعين أو كارهين، فهما مصدران وقعا موقعَ الحال، وصيغةُ «أنفقوا» وإن كانت للأمر إلَّا أنَّ المراد به الخبرُ، وكثيراً ما يُستعمل الأمرُ بمعنى الخبر كعكسه، ومنه قولُ كثيِّرِ عَزَّةَ:

أسيئي بنا أو أَحْسني لا ملومةٌ ... لدينا ولا مقليَّةٌ إنْ تَقَلَّتِ[3]

وهو كما قال الفرَّاء والزجَّاج في معنى الشرط[4]، أي: إن أنفقتم على أيِّ حال فـ ﴿لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ﴾، وأخرج الكلام مخرجَ الأمر للمبالغة في تَساوي الأمرين في عدم القبول، كأنهم أُمروا أن يجرِّبوا فينفقوا في الحالين، فينظروا هل يُتقبَّلُ منهم، فيشاهدُوا عدمَ القبول.

---

(١) بهمزة وياءين تثنية سُوأى مؤنث أسوأ، كحُسْنَى وأحسن. حاشية الشهاب ٤/ ٣٣٣.

(٢) في الأصل: ألفى.

(٣) ديوان كثير عزة ص٨٠. أي: إن أسأت أو أحسنت فلست ملومةً ولا مقليةً. حاشية الشهاب ٤/ ٣٣٣.

(٤) معاني القرآن للفراء ١/ ٤٤١، وللزجاج ٢/ ٤٥٣.

وفيه ـ كما قال بعضُ المحققين ـ استعارةٌ تمثيليَّة؛ شُبِّهت حالُهم في النفقة وعدمِ قبولِها بوجهٍ من الوجوه بحالِ مَن يؤمر بفعلٍ ليجرِّبه فيظهرُ له عدمُ جدواه، فلا يُتوهَّم أنه إذا أمر بالإنفاق كيف لا يقبل؟.

والآية نزلت كما أخرج ابنُ جريرٍ عن ابن عباس رضي الله عنهما جواباً عمَّا في قول الجدِّ بن قيس ـ حين قال له رسولُ الله ﷺ: «هل لك في جلاد بني الأصفر؟»ـ: إنِّي إذا رأيتُ النساء لم أصبرْ حتى أُفتتن، لكن أُعينُكَ بمالي(١).

ونفيُ التقبُّل يحتمل أن يكونَ بمعنى عدم الأخذ منهم، ويحتمل أن يكون بمعنى عدم الإثابة عليه، وكلٌّ من المعنيين واقعٌ في الاستعمال، فقبولُ الناس له أخذُه، وقبولُ الله تعالى ثوابُه عليه، ويجوزُ الجمع بينهما.

وقوله سبحانه: ﴿إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ۝٥٣﴾ تعليلٌ لردِّ إنفاقهم، والمرادُ بالفسق: العتوُّ والتمرُّد، فلا يقال: كيف عُلِّل مع الكفرِ بالفسق الذي هو دونَه؟ وكيف صحَّ ذلك مع التصريح بتعليله بالكفر في قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ﴾؟

وقد يرادُ به ما هو الكاملُ وهو الكفر، ويكونُ هذا منه تعالى بياناً وتقريراً لذلك.

والاستثناءُ من أعمِّ الأشياء، أي: ما منعهم أن تقبلَ نفقاتُهم شيءٌ من الأشياء إلا كفرُهم. ومَنَعَ يتعدَّى إلى مفعولين بنفسه، وقد يتعدَّى إلى الثاني بحرفِ الجرِّ وهو «مِن» أو «عن»، وإذا عدِّي بحرفٍ صحَّ أن يقال: مَنَعه مِن حقِّه ومَنَعَ حقَّه منه؛ لأنه يكون بمعنى الحيلولة بينهما والحماية، ولا قَلْبَ فيه كما يُتوهَّم.

وجاز فيما نحن فيه أن يكون متعدِّياً للثاني بنفسه، وأن يقدَّر حرفٌ، وحَذْفُ حرفِ الجرِّ مع «أنَّ» و«أنْ» مقيسٌ مطَّرد.

وجوَّز أبو البقاء أنْ يكون «أنْ تُقبَلَ» بدلَ اشتمالٍ مِن «هم» في «مَنَعهم»(٢)، وهو خلافُ الظاهر.

---

(١) تفسير الطبري ١١/ ٤٩٩، وهو من طريق ابن جريج عن ابن عباس، وابن جريج لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهما.
(٢) الإملاء ٣/ ١٦٢ ـ ١٦٣.

وفاعلُ «مَنَع» ما في حيِّز الاستثناء. وجوِّز أن يكون ضميرَ الله تعالى، و«أنهم كفروا» بتقديرِ: لأنَّهم كفروا.

وقرأ حمزةُ والكسائيُّ: «يُقْبَلَ» بالتحتانية[1]؛ لأنَّ تأنيثَ النفقات غيرُ حقيقيٍّ، مع كونه مفصولاً عن الفعل بالجارِّ والمجرور.

وقرئ: «نفقتُهم» على التوحيد[2].

وقرأ السُّلمي: «أنْ يَقْبَلَ منهم نفقاتِهم» ببناء «يَقْبَلَ» للفاعل، ونَصْبِ النفقات[3]؛ والفاعلُ إما ضميرُ الله تعالى، أو ضميرُ الرسول عليه الصلاة والسلام بناءً على أنَّ القبول بمعنى الأَخْذِ.

﴿وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ المفروضةَ في حالٍ من الأحوال ﴿إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ﴾ أي: إلا حالَ كونهم متثاقلين ﴿وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ ٥٤﴾ الإنفاقَ؛ لأنَّهم لا يرجُون بهما ثواباً، ولا يخافون على تركهما عقاباً. وهاتان الجملتان داخلتان في حيِّز التعليل.

واستشكل بأنَّ الكفر سببٌ مستقلٌّ لعدم القبولِ، فما وجهُ التعليل بمجموع الأمورِ الثلاثة، وعند حصولِ السبب المستقلِّ لا يبقى لغيره أثرٌ؟

وأجاب الإمام بأنَّه إنما يتوجَّه على المعتزلة القائلين بأنَّ الكفرَ لكونه كفراً يؤثِّر في هذا الحكم، وأمَّا على أهل السنة فلا؛ لأنَّهم يقولون: هذه الأسبابُ معرِّفاتٌ غيرُ موجبةٍ للثواب ولا للعقابِ، واجتماعُ المعرِّفات الكثيرةِ على الشيءِ الواحد جائزٌ[4].

والقولُ بأنَّه إنما جيء بهما لمجرَّد الذَّمِّ وليستا داخلتين في حيِّز التعليل ـ وإن كان يندفعُ به الإشكالُ على رأي المعتزلة ـ خلافُ الظاهر كما لا يخفى.

---

(١) التيسير ص١١٨، وهي قراءة خلف من العشرة كما في النشر ٢/ ٢٧٩.

(٢) القراءات الشاذة ص٥٣ عن الأعرج.

(٣) الكشاف ٢/ ١٩٦.

(٤) تفسير الرازي ١٦/ ٨٩، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٣٣٤، وتحرفت كلمة: جائز، في مطبوع تفسير الرازي إلى: محال. وينظر غرائب القرآن للنيسابوري ١٠/ ١٠٦.

فإن قيل: الكراهيةُ خلافُ الطواعية، وقد جُعل هؤلاءِ المنافقون فيما تقدَّم طائعين، ووُصفوا هاهنا بأنَّهم لا ينفقون إلَّا وهم كارهون، وظاهرُ ذلك المنافاة.

أجيب: بأنَّ المرادَ بطوعِهم أنَّهم يبذلون من غير إلزامٍ من رسول الله ﷺ، لا أنَّهم يبذلون رغبةً، فلا منافاة.

وقال بعضُ المحققين في ذلك: إنَّ قوله سبحانه: (أَنفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا) لا يدلُّ على أنهم ينفقون طائعين، بل غايتُه أنَّه ردَّد حالَهم بين الأمرين. وكونُ الترديد ينافي القَطْعَ محلُّ نظرٍ، كما إذا قلت: إنْ أحسنتَ أو أسأتَ لا أزورُك، مع أنه لا يُحْسِنُ قطعاً، ويكون الترديدُ لتوسع[1] الدائرة، وهو متَّسِعُ الدائرة.

﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ﴾ أي: لا يروقك شيءٌ من ذلك فإنه استدراجٌ لهم ووبالٌ عليهم حَسْبَما ينبئُ عنه قولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ والخطابُ يحتمل أن يكون للنبيِّ ﷺ وأن يكون لكلِّ مَن يَصْلُحُ له، على حدِّ ما قيل في نحو قوله تعالى: ﴿لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ﴾ [لقمان: ١٣].

ومفعولُ الإرادة، قيل: التعذيبُ واللامُ زائدة، وقيل: محذوفٌ واللام تعليليَّة، أي: يريد إعطاءَهم لتعذيبهم.

وتعذيبهم بالأموال والأولاد في الدنيا لِمَا أنهم يكابدون بِجَمْعِها وحِفْظِها المتاعبَ، ويقاسون فيها الشدائدَ والمصائبَ، وليس عندهم من الاعتقاد بثواب الله تعالى ما يهوِّن عليهم ما يجدونه.

وقيل: تعذيبُهم في الدنيا بالأموال؛ لأخذ الزكاة منهم والنفقةِ في سبيل الله تعالى، مع عدم اعتقادِهم الثوابَ على ذلك، وتعذيبُهم فيها بالأولاد أنهم قد يقتلون في الغزو فيَجْزَعون لذلك أشدَّ الجزع، حيث لا يعتقدون شهادتهم وأنهم أحياءٌ عند ربهم يُرزقون، وأنَّ الاجتماع بهم قريبٌ، ولا كذلك المؤمنون فيما ذكر.

وقيل: تعذيبُهم بالأموال بأنْ تكونَ غنيمةً للمسلمين، وبالأولاد بأن يكونوا سبياً[2] لهم، إذا أظهروا الكفرَ وتمكَّنوا منهم.

---

(١) كذا في الأصل و(م)، ولعل الصواب: لتوسيع. وينظر تفسير أبي السعود ٤/ ٧٤.
(٢) في (م): سبباً، والمثبت من الأصل، وهو الصواب.

وأخرج ابنُ المنذر وابنُ أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادةَ أنَّ في الآية تقديماً وتأخيراً، أي: لا تُعْجِبْكَ أموالُهم ولا أولادُهم في الحياة الدنيا إنما يريد الله ليعذِّبَهم بها في الآخرة[1].

﴿وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ﴾ أي: يموتون، وأصلُ الزهوق: الخروجُ بصعوبة ﴿وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٥٥﴾﴾ في موضع الحال، أي: حالَ كونهم كافرين، والفعلُ عطفٌ على ما قبلَه داخلٌ معه في حيِّز الإرادة.

واستُدِلَّ بتعليق الموتِ على الكفرِ بإرادته تعالى على أنَّ كُفْرَ الكافر بإرادته سبحانه، وفي ذلك ردٌّ على المعتزلة.

وأجاب الزمخشريُّ: بأنَّ المرادَ إنَّما هو إمهالُهم وإدامةُ النِّعم عليهم، إلى أن يموتوا على الكفر مشتغلينَ بما هم فيه عن النَّظر في العاقبة[2]. والإمهالُ والإدامةُ المذكورة ممَّا يصحُّ أن يكون مراداً له تعالى.

واعترضه الطِّيبيُّ بأنَّ ذلك لا يُجديه شيئاً؛ لأنَّ سببَ السبب سببٌ في الحقيقة. وحاصلُه: أنَّ ما يؤدي إلى القبح ويكونُ سبباً له حكمُه حكمُه في القبح، وهو في حيِّز المنع.

وأجاب الجبَّائيُّ بأنَّ معنى الآية: أنَّ الله تعالى أراد زهوقَ أنفسهم في حال الكفر، وهو لا يقتضي كونَه سبحانه مريداً للكفر، فإنَّ المريضَ يريد المعالجة في وقت المرض ولا يريدُ المرضَ، والسلطانُ يقول لعسكرِه: اقتلوا البغاة حالَ هجومهم ولا يريدُ هجومَهم.

وردَّه الإمام[3] بأنه لا معنى لما ذُكر من المثال إلَّا إرادةُ إزالةِ المرض، وطلبُ إزالةِ هجومِ البغاة، وإذا كان المرادُ إعدامَ الشيءِ، امتنع أن يكون وجودُه مراداً، بخلاف إرادة زهوقِ نفسِ الكافر؛ فإنها ليست عبارةً عن إرادة إزالة الكفر، فلمَّا

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨١٣، وعزاه لابن المنذر وأبي الشيخ السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٤٩.

(٢) الكشاف ٢/ ١٩٦.

(٣) في تفسيره ١٦/ ٩٥.

أراد الله تعالى زهوقَ أنفسهم حالَ كونهم كافرين، وجب أن يكون مريداً لكفرهم، وكيف لا يكونُ كذلك والزهوقُ حالَ الكفر يمتنع حصولُه إلَّا حالَ حصولِ الكفر، وإرادةُ الشيءِ تقتضي إرادةَ ما هو من ضروريَّاته، فيلزمُ كونُه تعالى مريداً للكفر.

وفيه أنَّ الظاهر أنَّ إرادة المعالجة شيءٌ غير إرادة إزالة المرض، وكذا إرادة القتل غير إرادة إزالة الهجوم، ولهذا يعللُ إحدى الإرادتين بالأخرى، فكيف تكونُ نفسَها؟ وأمَّا أنَّ كونَ إرادة ضرورياتِ الشيءِ من لوازم إرادته فغير مسلَّم؛ فكم من ضروريٍّ لشيءٍ لا يخطرُ بالبال عند إرادته، فضلاً عمَّا ادَّعاه. فالاستدلالُ بالآية على ما ذكر غيرُ تام.

﴿وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ﴾ أي: في الدِّين، والمرادُ أنَّهم يحلفون أنهم مؤمنون مثلكم ﴿وَمَا هُم مِّنكُمْ﴾ في ذلك لكفرِ قلوبهم ﴿وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ ﴿٥٦﴾﴾ أي: يخافون منكم أن تفعلوا بهم ما تفعلون بالمشركين، فيُظهِرون الإسلام تقيةً ويؤيِّدونه بالأيمان الفاجرة.

وأصل الفَرَق: انزعاجُ النفس بتوقُّع الضرر. قيل: وهو من مفارقةِ الأمن إلى حال الخوف.

﴿لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا﴾ أي: حصناً يلجؤون إليه، كما قال قتادة ﴿أَوْ مَغَٰرَٰتٍ﴾ أي: غِيْرَانٍ يُخفون فيها أنفسَهم، وهو جمعُ مغارةٍ بمعنى الغار، ومنهم مَن فرَّق بينهما؛ بأنَّ الغار في الجبل والمغارة في الأرض.

وقرئ: «مُغارات» بضمِّ الميم[(١)]، من أغار الرجلُ: إذا دخل الغور. وقيل: هو تعديةُ غارَ الشيءُ وأَغَرْتُه أنا، أي: أمكنةٍ يغيِّرون فيها أشخاصَهم. ويجوز أن تكونَ من أغار الثعلبُ: إذا أسرع، بمعنى مَهَارِبَ ومَفَارَّ[(٢)].

﴿أَوْ مُدَّخَلًا﴾ أي: نفقاً كنفق اليربوع يَنْجَحِرون فيه، وهو مُفْتَعَلٌ من الدُّخول، فأُدغم بعد قَلْبِ تائه دالاً.

---

(١) المحتسب ٢/ ٢٩٥، والكشاف ٢/ ١٩٦، والبحر ٥/ ٥٥.
(٢) في (م): ومغار، والمثبت من الأصل والكشاف ٢/ ١٩٦، والكلام منه.

وقرأ يعقوب وسهل: «مَدْخلاً» بفتح الميم، اسمُ مكانٍ مِن دَخَلَ الثلاثيِّ، وهي قراءةُ ابن أبي إسحاق والحسن[١].

وقرأ مَسلمةُ[٢] بنُ محارب: «مُدْخلاً» بضمِّ الميم وفتحِ الخاء. من أَدْخَلَ المزيد، أي: مكاناً يُدْخِلون فيه أنفسَهم، أو يدخلُهم الخوفُ فيه.

وقرأ أبيٌّ بنُ كعب: «متدخَّلاً»[٣] اسم مكانٍ مِن تدخَّل تفعَّل من الدُّخول.

وقرئ: «مندخلاً»[٤] من انْدَخَلَ، وقد ورد في شعر الكُميت:

ولا يَدي في حَمِيتِ السَّمن تَنْدَخِلُ[٥]

وأنكر أبو حاتم هذه القراءةَ وقال: إنَّما هي بالتاء، بناءً على إنكار هذه اللغة، وليس بذاك.

﴿لَّوَلَّوْاْ﴾ أي: لصرفوا وجوهَهم وأقبلوا. وقرئ: «لَوَألوا»[٦] أي: لالتجؤوا ﴿إِلَيْهِ﴾ أي: إلى أحدِ ما ذكر ﴿وَهُمْ يَجْمَحُونَ ۝٥٧﴾ أي: يُسْرِعون في الذهاب إليه بحيث لا يردُّهم شيءٌ، كالفَرَسِ الجَموح، وهو النَّفور الذي لا يردُّه لجامٌ.

وروى الأعمش عن أنس بن مالك أنه قرأ: «يَجْمزون» بالزاي[٧]، وهو بمعنى:

---

(١) النشر ٢/٢٧٩ عن يعقوب، وذكرها أبو حيان في البحر ٥/٥٥ عن الحسن وابن أبي إسحاق ومسلمة بن محارب وابن محيصن ويعقوب وابن كثير بخلاف عنه.

(٢) في الأصل و(م): سلمة، والمثبت هو الصواب، وقراءته في المحتسب ٢/٢٩٥.

(٣) القراءات الشاذة ص٥٣.

(٤) المحتسب ١/٢٩٥ والمحرر الوجيز ٣/٤٦، والبحر ٥/٥٥ عن أبيّ.

(٥) وصدره: لاخطوتي تتعاطى غير موضعها، وهو في ديوانه ص٢٩٥، والمعاني الكبير لابن قتيبة ٣/١٢٥٨، والمحتسب ١/٢٩٦، والمحرر الوجيز ٣/٤٦، والبحر ٥/٥٥، وحاشية الشهاب ٣/٣٣٥. ورواية الديوان والمعاني والمحتسب: السَّكن، بدل: السمن. قال ابن قتيبة: يقول: لا أخطو إلى ريبة، والحَمِيتُ: نِحْيُ السمن، والسكن: الحي، وهذا مَثَلٌ، يقول: لا أخرِّقُ جلود الحيِّ بالشتم. اهـ. والنحي: الزِّق، أو ما كان للسمن خاصة. القاموس (نحي).

(٦) الكشاف ٢/١٩٦، والبحر ٥/٥٥.

(٧) الكشاف ٢/١٩٦، والبحر ٥/٥٥.

يَجْمَحون ويشتدُّون، ومنه الجَمَّازة: الناقةُ الشديدةُ العَدْوِ. وأنكر بعضُهم كونَ ما ذُكر قراءةً، وزعم أنَّه تفسير، وهو مردودٌ.

والجملةُ الشرطية استئنافٌ مقرِّرٌ لمضمونِ ما سبق من أنَّهم ليسوا من المسلمين، وأنَّ التجاءَهم إلى الانتماء إليهم إنما هو للتقيةِ اضطراراً، وإيثارُ صيغة الاستقبال في الشرط وإن كان المعنى على المضيِّ لإفادةِ استمرارِ عدم الوجدان حَسْبَما يقتضيه المقام، ونظيرُ ذلك: لو تُحْسِنُ إليَّ لشكرتُكَ. نعم كثيراً ما يكون المضارع المنفيُّ الواقعُ موقعَ الماضي لإفادة انتفاء استمرارِ الفعل، لكن ذلك غيرُ مرادٍ هاهنا.

﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ أي: يَعِيبُكَ في شأنها. وقرأ يعقوب: «يَلْمُزكَ» بضم الميم[1]، وهي قراءة الحسن والأعرج. وقرأ ابنُ كثير: «يُلامِزُك»[2] وهو من المُلامَزَةِ بمعنى اللَّمْزِ.

والمشهورُ أنَّه مُطْلَقُ العيبِ كالهَمْز، ومنهم مَن فرَّق بينهما بأنَّ اللَّمزَ في الوجه والهمزَ في الغيب، وهو المحكيُّ عن الليثِ، وقد عُكِسَ أيضاً، وأصلُ معناه: الدَّفع.

﴿فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا﴾ بيانٌ لفسادِ لَمْزِهم، وأنَّه لا منشأ له إلا حِرْصُهم على حطامِ الدنيا، أي: إن أعطيتهم من تلك الصدقات قَدْرَ ما يريدون ﴿رَضُوا﴾ بما وقع في القسمة، واستحسنوا فعلك ﴿وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا مِنْهَآ﴾ ذلك المقدارَ ﴿إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ۝٥٨﴾ أي: يفاجئون السخط، و«إذا» نابَتْ مَنابَ فاءِ الجزاءِ، وشُرط لنيابتها عنه كونُ الجزاء جملةً اسميَّة، ووجهُ نيابتها دلالتُها على التعقيب كالفاء.

وغايَرَ سبحانه بين جوابي الجملتين إشارةً إلى أنَّ سخطَهم ثابتٌ لا يزول ولا يفنى بخلافِ رضاهم.

وقرأ إياد بن لقيط[3]: «إذا هم ساخطون».

---

(١) النشر ٢/ ٢٧٩.

(٢) البحر ٥/ ٥٦، والمشهور عن ابن كثير: «يَلْمِزك» كقراءة الجماعة.

(٣) السدوسي الكوفي، من علماء التابعين وثقاتهم، توفي قبل العشرين ومئة. سير أعلام النبلاء ٥/ ٢٤٤، وهذه القراءة أخرجها عنه أبو الشيخ كما في الدر المنثور ٣/ ٢٥٠.

والآية نزلت في ذي الخُوَيصِرة، واسمه: حُرْقُوص بن زهير التميمي، جاء ورسولُ الله ﷺ يقسم غنائمَ هوازن يومَ حنين، فقال: يا رسول الله، اعدلْ. فقال عليه الصلاة والسلام: «ومَن يَعْدِلُ إذا لم أَعْدِلْ؟!» فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، ائذن لي أضرب عنقَه. فقال النبيُّ ﷺ: «دَعْهُ فإن له أصحاباً يَحْقِرُ أحدُكم صلاتَه مع صلاتِهم، وصيامَه مع صيامِهم، يَمْرقون من الدِّين كما يَمْرُقُ السهمُ من الرَّمِيَّة» الحديث(١).

وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود قال: لمَّا قَسَم النبيُّ ﷺ غنائم حنين سمعتُ رجلاً يقول: إنَّ هذه القسمةَ ما أُريد بها وجهُ الله تعالى، فأتيتُ النبيَّ عليه الصلاة والسلام فذكرتُ ذلك له، فقال: «رحمةُ الله تعالى على موسى، قد أوذي بأكثرَ من هذا فصبر» ونزلت الآيةُ(٢).

وأخرج ابنُ جرير وغيرُه عن داود بن أبي عاصم قال: أُتي النبيُّ ﷺ بصدقةٍ فَقَسَمها ها هنا وها هنا حتى ذهبت، ورآه رجلٌ من الأنصار فقال: ماهذا بالعَدْل. فنزلتْ(٣).

وعن الكلبيِّ أنها نزلتْ في أبي الجوَّاظ المنافق، قال: ألا ترونَ إلى صاحبكم إنَّما يقسُم صدقاتكم في رعاءِ الغنم ويزعمُ أنه يعدل.

وتَعقَّب هذا وليُّ الدِّين العراقي بأنَّه ليس في شيء من كتب الحديث.

وأنتَ تعلم أنَّ أصحَّ الروايات الأولى، إلَّا أنَّ كونَ سبب النزول قسمتَه ﷺ للصدقة على الوجهِ الذي فعله أوفقُ بالآية من كون ذلك قسمتَه للغنيمة، فتأمل.

---

(١) أخرجه أحمد (١١٥٣٧)، والبخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤): (١٤٨) من حديث أبي سعيد الخدري دون ذكر أن اسم الرجل حرقوص بن زهير، وورد ذلك في رواية للحديث عند الواحدي في أسباب النزول ص٢٤٧، وذكرها الحافظ في الفتح ٢/ ٢٩٢ وقال: وما أدري مَن الذي قال: وهو حرقوص. . .إلخ.

(٢) الدر المنثور ٣/ ٢٥٠، وهو عند أحمد (٣٦٠٨)، والبخاري (٣١٥٠)، ومسلم (١٠٦٢). دون ذكر الآية.

(٣) تفسير الطبري ١١/ ٥٠٦، والدر المنثور ٣/ ٢٥٠، ووقع في الأصل و(م): ووراءه، بدل: ورآه.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ أي: ما أعطاهم الرسول ﷺ من الصدقات طيِّبي النفوس به وإن قلَّ، فـ «ما» وإنْ كانت من صِيَغ العموم، إلَّا أنَّ ما قبلُ وما بعدُ قرينةٌ على التخصيص، وبعضٌ أبقاها على العموم، أي: ما أعطاهم من الصدقة أو الغنيمة، قيل: لأنَّه الأنسبُ.

وذِكْرُ الله عزَّ وجلَّ للتعظيم، وللتنبيه على أنَّ ما فَعَلَه الرسولُ عليه الصلاة والسلام كان بأمره سبحانه.

﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾ أي: كفانا فضلهُ وما قَسَمَه لنا، كما يقتضيه المعنى ﴿سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ﴾ بعد هذا حَسْبَما نرجو ونأمَلُ ﴿إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴿٥٩﴾﴾ في أنْ يخوِّلنا فضلَه جلَّ شأنُه؛ والآيةُ بأسرها في حيِّز الشرط، والجوابُ محذوفٌ بناءً على ظهورِه، أي: لكان خيراً لهم وأعْوَد عليهم.

وقيل: إنَّ جوابَ الشرط «قالوا» و«الواوُ» زائدة. وليس بذاك.

ثم إنه سبحانه لمَّا ذكر المنافقين وطَعْنَهم وسخطَهم، بيَّن أنَّ فِعْلَه عليه الصلاة والسلام لإصلاح الدِّين وأهلِه، لا لأغراضٍ نفسانيَّة كأغراضهم، فقال جلَّ وعلا: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ إلخ، يعني أنَّ الذي ينبغي أن يُقْسَمَ مالُ الله تعالى عليه مَن اتَّصف بإحدى هذه الصفات دون غيره؛ إذ القصدُ الصَّلاح، والمنافقون ليس فيهم سوى الفسادِ، فلا يستحقُّونه، وفي ذلك حَسْمٌ لأطماعهم الفارغة، وردٌّ لمقالتهم الباطلة. والمرادُ من الصدقات: الزكواتُ، فيخرج غيرُها من التطوُّع.

والفقير على ما روي عن الإمام أبي حنيفةَ ﷺ: مَن له أدنى شيء، وهو ما دون النِّصاب، أو قَدْرَ نصابٍ غير نامٍ، وهو مستغرَقٌ في الحاجة.

والمسكين مَن لا شيءَ له، فيحتاج للمسألة لقُوْتِه وما يواري بدنه، ويحلُّ له ذلك، بخلافِ الأول حيثُ لا تحلُّ له المسألة، فإنَّها لا تحلُّ لمن يملك قوتَ يومه بعد سَتْرِ بدنِه.

وعند بعضِهم لا تحلُّ لمن كان كَسوباً أو يملُك خمسين درهماً، فقد أخرج أبو داود والترمذيُّ والنسائيُّ عن ابن مسعود قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن سألَنا وله ما يُغْنيهِ جاءَ يومَ القيامةِ ومسألتُه في وجهه خُموشٌ أو خدوشٌ أو كُدوحٌ» قيل:

يا رسول الله، وما يُغنيه؟ قال: «خمسون درهماً أو قيمتُها من الذهب»[١] وإلى هذا ذهب الثوريُّ وابنُ المبارك وأحمدُ وإسحاق.

وقيل: مَن مَلَكَ أربعين درهماً حرُم عليه السؤالُ؛ لِمَا أخرج أبو داود عن أبي سعيد الخدريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سأل وله قيمةُ أُوْقيَّةٍ فقد أَلْحفَ»[٢] وكان الأُوْقيَّةُ في ذلك الزمان أربعين درهماً.

ويجوز صرفُ الزكاة لمن لا تحلُّ له المسألة بعد كونه فقيراً، ولا يُخرجه عن الفقر مِلكُ نُصبٍ كثيرةٍ غيرِ نامية إذا كانت مستغرقةً بالحاجة[٣]، ولذا قالوا: يجوز للعالم وإن كان له كتبٌ تساوي نُصباً كثيرةً، إذا كان محتاجاً إليها للتدريس ونحوِه، أَخْذُ الزكاة بخلافِ العاميِّ، وعلى هذا جميعُ آلات المحترفين.

وعلى ما نُقل عن الإمام[٤] يكون المسكينُ أسوأَ حالاً من الفقير، واستدلَّ بقوله تعالى: ﴿أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ [البلد:١٦] - أي: ألصقَ جلدَه بالتراب في حفرةٍ اسْتَتَر بها مكانَ الإزار، وألصق بطنَه به لفرطِ الجوع - فإنه يدلُّ على غايةِ الضرر والشدَّة، ولم يوصف الفقيرُ بذلك. وبأن الأصمعيَّ وأبا عمرو بن العلاء وغيرَهما من أهل اللغة فسَّروا المسكينَ بمن لا شيءَ له، والفقيرَ بمن له بلغةٌ من العيش.

وأجيب: بأنَّ تمام الاستدلالِ بالآية موقوفٌ على أنَّ الصفة كاشفةٌ، وهو خلافُ الظاهر، وأنَّ النقل عن بعض أهل اللغة معارضٌ بالنقل عن البعض الآخر.

وقال الشافعيُّ عليه الرحمة: الفقيرُ مَن لا مالَ له ولا كسبَ يقع موقعاً من حاجته، والمسكينُ مَن له مالٌ أو كسبٌ لا يكفيه، فالفقيرُ عنده أسوأ حالاً من المسكين، واستدلَّ له بقوله تعالى: ﴿أَمَّا ٱلسَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَٰكِينَ﴾ [الكهف:٧٩] فأثبتَ للمسكين سفينةً.

---

(١) سنن أبي داود (١٦٢٦)، وسنن الترمذي (٦٥٠)، وسنن النسائي ٥/ ٩٧، وهو عند أحمد (٣٦٧٥). قال السندي كما في حاشية المسند: الخدوش بضمتين: آثار القشر، وكذا الكدوح أو الكدوش وزناً ومعنى.

(٢) سنن أبي داود (١٦٢٨)، وأخرجه أيضاً أحمد (١١٠٤٤)، والنسائي ٥/ ٩٨.

(٣) في (م): للحاجة، والمثبت من الأصل وفتح القدير لابن الهمام ٢/ ١٥.

(٤) في تفسيره ١٦/ ١٠٩بنحوه.

وبما رواه الترمذيُّ عن أنس، وابنُ ماجه والحاكمُ عن أبي سعيد، قالا: قال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ أحيني مسكيناً، وأمِتْني مسكيناً، واحْشُرْني في زُمرةِ المساكين»(١).

مع ما رواه أبو دود عن أبي بكرةَ أنه عليه الصلاة والسلام كان يدعو بقوله: «اللهم إني أعوذُ بكَ من الكُفر والفقر»(٢).

وخبرُ: «الفقرُ فَخْري» كذبٌ لا أصلَ له(٣).

وبأنَّ الله تعالى قدَّم الفقير في الآية، ولو لم تكن حاجتُه أشدَّ لَمَا بدأ به.

وبأنَّ الفقير بمعنى المفقور: مكسور الفَقَار، أي: عظام الصُّلب، فكان أسوأ.

وأجيب عن الأوَّل: بأنَّ السفينةَ لم تكن ملكاً لهم، بل هم أُجَراءُ فيها، أو كانت عاريَّةً معهم، أو قيل لهم مساكين ترحُّماً، كما في الحديث: «مساكينُ أهلُ النار»(٤). وقوله:

مساكين أهلُ الحبِّ حتى قبورُهم ... عليها ترابُ الذلِّ بين المقابر(٥)

وهذا أولَى.

وعن الثاني: بأنَّ الفقر المتعوَّذ منه ليس إلَّا فقرَ النفس؛ لما روي أنَّه ﷺ كان يَسْأل العفافَ والغنى(٦). والمرادُ به غِنَى النفس لا كثرةُ الدنيا.

وعن الثالث: بأنَّ التقديم لا دليلَ فيه؛ إذ له اعتباراتٌ كثيرة في كلامهم.

وعن الرابع: بأنَّا لا نسلِّم أنَّ الفقيرَ مأخوذٌ من الفَقَار؛ لجوازِ كونه من فَقَرْتُ له فقرةً من مالي: إذا قطعتها، فيكون له شيء.

---

(١) سنن الترمذي (٢٣٥٢)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب. وسنن ابن ماجه (٤١٢٦)، والمستدرك ٤/ ٣٢٢.

(٢) سنن أبي داود (٥٠٩٠)، وأخرجه أيضاً أحمد (٢٠٣٨١)، والنسائي ٣/ ٧٣.

(٣) وقال ابن حجر كما في كشف الخفاء ٢/ ١١٣: باطل موضوع.

(٤) أخرجه الطبري ١٩/ ٣٨٢ عن أبي السوداء قوله.

(٥) ذكره أبو محمد السراج في مصارع العشاق ١/ ١٣٠.

(٦) أخرجه أحمد (٣٩٠٤)، ومسلم (٢٧٢١) من حديث ابن مسعود ﷺ.

وأيًّاما كان فهما صنفان، وقال الجبَّائي: إنَّهما صنفٌ واحد، والعطفُ للاختلاف في المفهوم، وروي ذلك عن محمد وأبي يوسف.

وفائدةُ الخلاف تظهر فيما إذا أوصى بثلثِ ماله مثلاً لفلانٍ وللفقراء والمساكين، فمن قال: إنَّهما صنف واحدٌ، جعل لفلان النِّصفَ، ومَن قال: إنَّهما صنفان جعل له الثلثَ من ذلك.

﴿وَٱلْعَـٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ وهم الذين يبعثهم الإمامُ لجبايتها، وفي «البحر» أنَّ العامل يشملُ العاشِرَ والساعي، والأوَّل: مَن نصبه الإمام على الطريق ليأخذ الصدقات من التجَّار المارِّين بأموالهم عليه. والثاني: هو الذي يسعى في القبائل ليأخذ صدقةَ المواشي في أماكنها(١).

ويُعطى العاملُ ما يكفيه وأعوانَه بالوسط مدَّة ذَهابهم وإيابهم ما دام المالُ باقياً، إلَّا إذا استغرقت كفايتُه الزكاةَ فلا يُزاد على النصف؛ لأنَّ التنصيف عينُ الإنصاف.

وعن الشافعيِّ أنه يُعطي الثُّمن؛ لأنَّ القسمة تقتضيه، وفيه نظر.

وقيِّد بالوسط لأنَّه لا يجوز أن يتَّبع شهوته في المأكل والمشرب والملبس لكونه إسرافاً محضاً، وعلى الإمام أن يبعثَ مَن يرضى بالوسط من غير إسراف ولا تقتير.

وببقاء المال لأنَّه لو أخذ الصدقة وضاعتْ من يده، بطلت عمالتُه، ولا يُعْطَى من بيت المال شيئاً.

وما يأخذُه صدقةٌ، ومن هنا قالوا: لا تحلُّ العمالةُ لهاشميٍّ لشَرَفِه. وإنما حلَّت للغنيِّ مع حرمة الصدقة عليه لأنه فرَّغ نفسه لهذا العمل، فيحتاجُ إلى الكفاية، والغنَى لا يمنع من تناوُلِها عند الحاجة كابن السبيل، كذا في «البدائع»(٢).

والتحقيق أنَّ في ذلك شَبَهاً بالأجرة وشبهاً بالصدقة، فبالاعتبار الأوَّل حلَّت للغنيِّ، ولذا لا يُعطى لو أدَّاها صاحبُ المال إلى الإمام، وبالاعتبار الثاني لا تحلُّ للهاشميِّ.

---

(١) ينظر البحر الرائق ٢/ ٢٤٨، وحاشية ابن عابدين ٢/ ٣٣٩.
(٢) بدائع الصنائع ٢/ ٤٦٨.

وفي «النهاية»: رجلٌ من بني هاشم استُعمل على الصدقة فأجري له منها رزقٌ، فإنه لا ينبغي له أن يأخذ من ذلك، وإن عمل فيها ورُزق من غيرِها، فلا بأس به، وهو يفيد صحَّة توليته وأنَّ أَخْذَه منها مكروهٌ لا حرامٌ(١).

وصرَّح في «الغاية» بعدم صحَّة كون العامل هاشميًّا أو عبداً أو كافراً، ومنه يعلم حرمةُ تولية اليهود على بعض الأعمال(٢)، وقد تقدَّمت نبذةٌ من الكلام على ذلك(٣).

﴿وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ وهم كانوا ثلاثةَ أصناف؛ صنفٌ كان يؤلِّفهم رسولُ الله ﷺ لِيُسْلِموا، وصنفٌ أسلموا لكن على ضعفٍ، كعيينةَ بن حصن، والأقرع بن حابس، والعباس بن مرداس السُّلمي، فكان عليه الصلاة والسلام يعطيهم لتَقْوَى نيَّتُهم في الإسلام، وصنفٌ كانوا يُعطَون لدفع شرِّهم عن المؤمنين.

وعُدَّ منهم مَن يؤلَّفُ قلبُه بإعطاء شيءٍ من الصدقات على قتال الكفار ومانعي الزكاة، وفي «الهداية»(٤)أنَّ هذا الصنف من الأصناف الثمانية قد سقط وانعقد إجماعُ الصحابة على ذلك في خلافةِ الصديق رضي الله عنه.

روي أنَّ عيينةَ والأقرع جاءا يطلبان أرضاً من أبي بكر، فكتب بذلك خطًّا، فمزَّقه عمرُ رضي الله عنه وقال: هذا شيءٌ [كان] يعطيكموه رسولُ الله ﷺ تأليفاً لكم، فأمَّا اليوم فقد أعزَّ الله تعالى الإسلامَ وأغنى عنكم، فإن ثبتُّم على الإسلام، وإلا فبيننا وبينكم السيفُ. فرجعوا إلى أبي بكر فقالوا: أنتَ الخليفةُ أم عمر؟ بذلتَ لنا الخطَّ ومزَّقه عمر. فقال رضي الله عنه: هو إن شاء، ووافَقَه(٥). ولم ينكر عليه أحدٌ من الصحابة رضي الله عنهم مع احتمال أنَّ فيه مَفْسدةً كارتداد بعضٍ منهم وإثارةِ ثائرة.

(١) البحر الرائق ٢/ ٢٥٩، وحاشية ابن عابدين ٢/ ٣٤٠. قال القرطبي ١٠/ ٢٦١: وأجاز عمله مالك والشافعي، ويعطى أجر عمالته... ولأنه أجير على عمل مباح فوجب أن يستوي فيه الهاشمي وغيره اعتباراً بسائر الصناعات.

(٢) البحر الرائق ٢/ ٢٤٨.

(٣) ينظر ما سلف ص٢٨٩ من هذا الجزء.

(٤) مع فتح القدير ٢/ ١٥ ـ ١٦، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٥) أخرجه البخاري في التاريخ الصغير ١/ ٥٦، والفسوي في المعرفة والتاريخ ٣/ ٢٩٣، والبيهقي ٧/ ٢٠، والخطيب في الجامع ٢/ ٣٠٤ من طريق عبيدة السلماني قال: جاء عيينة بن حصن والأقرع بن حابس إلى أبي بكر...، وأخرج نحوه أحمد في فضائل الصحابة (٣٨٣) عن نافع.

واختلف كلامُ القوم في وجه سقوطه بعد النبيِّ ﷺ بعد ثبوته بالكتاب إلى حين وفاته ـ بأبي هو وأمِّي عليه الصلاة والسلام ـ فمنهم مَن ارتكب جواز نسخِ ما ثبت بالكتاب بالإجماع؛ بناءً على أنَّ الإجماع حجَّةٌ قطعيَّة كالكتاب. وليس بصحيح من المذهب.

ومنهم مَن قال: هو من قبيل انتهاءِ الحكم بانتهاء علَّته كانتهاء جواز الصوم بانتهاء وقتِه وهو النهار.

ورُدَّ بأنَّ الحكم في البقاء لا يحتاج إلى علَّة كما في الرَّمَل والاضطباعِ في الطواف، فانتهاؤها لا يستلزمُ انتهاءَه. وفيه بحث.

وقال علاء الدِّين عبد العزيز(١): والأحسنُ أن يقال: هذا تقريرٌ لِمَا كان زمن النبيِّ ﷺ من حيثُ المعنى، وذلك أنَّ المقصود بالدفع إليهم كان إعزازَ الإسلام؛ لضعفِه في ذلك الوقت لغلبةِ أهل الكفر، وكان الإعزازُ بالدَّفع، ولما تبدَّلت الحالُ بغلبة أهل الإسلام، صار الإعزاز في المنع، وكان الإعطاء في ذلك الزمان والمنعُ في هذا الزمان بمنزلة الآلة لإعزاز الدين، والإعزازُ هو المقصودُ وهو باقٍ على حاله، فلم يكن ذلك نسخاً، كالمتيمِّم وجب عليه استعمالُ التراب للتطهير؛ لأنَّه آلةٌ متعيِّنة لحصول التطهير عند عدم الماء، فإذا تبدَّلت حالُه فوجد الماء سقط الأول ووجب استعمالُ الماء؛ لأنه صار متعيِّناً لحصول المقصود، ولا يكون هذا نسخاً للأول فكذا هذا، وهو نظير إيجاب الدِّية على العاقلة، فإنَّها كانت واجبةً على العشيرة في زمن النبيِّ ﷺ، وبعدَه على أهل الدِّيوان؛ لأنَّ الإيجاب على العاقلة بسبب النُّصرة، والاستنصارُ في زمنه ﷺ كان بالعشيرة، وبعدَه عليه الصلاة والسلام بأهل الدِّيوان، فإيجابها عليهم لم يكن نسخاً، بل كان تقريراً للمعنى الذي وَجَبتْ الديةُ لأجله وهو الاستنصار اهـ. واستحسنه في «النهاية».

(١) عبد العزيز بن أحمد البخاري، له: كشف الأسرار عن أصول البزدوي، والأفنية، ووضع كتاباً على الهداية وصل فيه إلى النكاح، توفي سنة (٧٣٠هـ). الجواهر المضية ٢/ ٤٢٨، وكشف الظنون ١/ ١١٢ و٢/ ١٣٩٥.

وتعقَّبه ابنُ الهمام بأنَّ هذا لا ينفي النسخ؛ لأنَّ إباحة الدفع إليهم حكم شرعيٌّ كان ثابتاً وقد ارتفع(١).

وقال بعضُ المحققين: إنَّ ذلك نسخٌ، ولا يقال: نسخُ الكتاب بالإجماع لا يجوز على الصحيح؛ لأنَّ الناسخ دليلُ الإجماع لا هو، بناءً على أنه لا إجماعَ إلا عن مستندٍ، فإن ظهر، وإلا وجبَ الحكمُ بأنه ثابت، على أنَّ الآيةَ التي أشار إليها عمر رضي الله عنه وهي قوله سبحانه: ﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩] تصلح(٢) لذلك.

وفيه نظر، فإنه إنما يتم لو ثبت نزولُ هذه الآية بعد هذه، ولم يثبتْ.

وقال قوم: لم يسقطْ سهمُ هذا الصِّنف، وهو قول الزهري وأبي جعفر محمد بن علي، وأبي ثور، وروي ذلك عن الحسن. وقال أحمد: يعطَون إن احتاج المسلمون إلى ذلك.

وقال البعضُ: إنَّ المؤلفةَ قلوبُهم مسلمون وكفارٌ، والساقطُ سهمُ الكفار فقط. وصحَّح أنه عليه الصلاة والسلام كان يعطيهم من خُمسِ الخمس الذي كان خاصَّ مالِه ﷺ.

﴿وَفِى ٱلرِّقَابِ﴾ أي: للصرف في فكِّ الرقاب، بأن يُعانَ المكاتَبون بشيءٍ منها على أداء نجومِهم. وقيل: بأن يُبتاعَ منها الرِّقاب فتعتَق. وقيل: بأنْ يُفدى الأسارى.

وإلى الأول ذهب النخعيُّ والليث والزهريُّ والشافعيُّ، وهو المرويُّ عن سعيد بن جبير، وعليه أكثرُ الفقهاء.

وإلى الثاني ذهب مالك وأحمدُ وإسحاق، وعزاه الطِّيبي إلى الحسن، وفي «تفسير الطبريِّ» أنَّ الأول هو المنقولُ عنه(٣).

﴿وَٱلْغَـٰرِمِينَ﴾ أي: الذين عليهم دَينٌ، والدفعُ إليهم كما في «الظهيرية» أَوْلَى من

---

(١) فتح القدير ٢/ ١٥، والبحر الرائق ٢/ ٢٥٨.

(٢) في الأصل و(م): يصلح، والمثبت من البحر الرائق ٢/ ٢٥٨، والكلام منه، وينظر حاشية الشهاب ٤/ ٣٣٧.

(٣) تفسير الطبري ١١/ ٢٥٤.

الدفع إلى الفقير[(١)]. وقيَّدوا الدَّين بكونه في غير معصية، كالخمر والإسرافِ فيما لا يعنيه، لكن قال النوويُّ في «المنهاج»: قلتُ: والأصحُّ أنَّ مَن استدانَ للمعصية يُعطى إذا تاب[(٢)]. وصحَّحه في «الروضة».

والمانعُ مطلقاً قال: إنه قد يُظهِرُ التوبةَ للأَخْذ.

واشتُرِطَ أن لا يكونَ لهم ما يوفون به دَينهم فاضلاً عن حوائجهم ومَن يَعُولُونه، وإلَّا فمجرَّدُ الوفاء لا يمنعُ من[(٣)] الاستحقاق، وهو أحدُ قولين عند الشافعية وهو الأظهر.

وقيل: لا يشترطُ؛ لعموم الآية.

وأطلق القُدوريُّ[(٤)] وصاحبُ «الكنز» من أصحابنا المديونَ في باب المصرف، وقيَّده في «الكافي» بأنْ لا يملك نصاباً فضلاً عن دَينه. وذَكَر في «البحر»[(٥)] أنَّه المرادُ بالغارم في الآية؛ إذ هو في اللغة مَن عليه دَين ولا يجدُ قضاءً كما ذكره القُتَبيُّ[(٦)]، واعتَذَر عن عَدَمِ التقييد بأنَّ الفقر شرطٌ في الأصناف كلِّها إلا العامل وابن السبيل إذا كان له في وطنه مالٌ، فهو بمنزلة الفقير.

وهل يشترط حلولُ الدَّين أولاً؟ قولان للشافعية.

ويُعطى عندهم مَن استدان لإصلاح ذاتِ البَيْنِ، كأنْ يخافَ فتنةً بين قبيلتين تنازعتا في قتيل لم يظهر قاتلُه، أو ظهر فأعطى الدِّية تسكيناً للفتنة، ويُعطَى مع الغِنَى مطلقاً.

وقيل: إن كان غنيًّا بنقدٍ لا يُعطى.

---

(١) البحر الرائق ٢/ ٢٦٠.

(٢) المنهاج مع مغني المحتاج ٣/ ١١٠.

(٣) قوله: من، ليس في الأصل.

(٤) شيخ الحنفية، أبو الحسين أحمد بن محمد البغدادي القدوري، توفي سنة (٤٢٨هـ). السير ١٧/ ٥٧٤. ونقل المصنف قوله بواسطة البحر الرائق ٢/ ٢٦٠.

(٥) البحر الرائق ٢/ ٢٦٠، وما قبله منه.

(٦) في الأصل و(م): العتبي، والمثبت من البحر الرائق، وهو الصواب، وكلامه في غريب القرآن ص١٨٩.

﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أُريد بذلك عند أبي يوسف منقطِعو الغزاة، وعند محمد منقطِعو الحجيج. وقيل: المرادُ طَلَبَةُ العلم، واقتصر عليه في «الفتاوى الظهيرية»، وفسَّره في «البدائع»(١) بجميع القُرَبِ، فيدخل فيه كلُّ مَن سَعَى في طاعة الله تعالى وسُبُلِ الخيرات.

قال في «البحر»(٢): ولا يخفى أنَّ قيدَ الفقر لابُدَّ منه على الوجوه كلِّها، فحينئذٍ لا تظهر ثمرتُه في الزكاة، وإنَّما تظهرُ في الوصايا والأوقاف. انتهى.

وفي «النهاية»(٣): فإن قيل: إنَّ قوله سبحانه: (وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ) مكرَّرٌ سواءٌ أُريدَ منقطِعُ الغزاة أو غيرُه؛ لأنَّه إما أن يكون له في وطنه مالٌ، أو(٤) لا، فإن كان فهو ابنُ السبيل، وإنْ لم يكن فهو فقير، فمن أين يكون العدد سبعةً على ما يقول الأصحابُ، أو ثمانيةً على ما يقول غيرهم؟

أُجيب: بأنَّه فقير إلا أنه ازداد فيه شيءٌ آخرُ سوى الفقر وهو الانقطاعُ في عبادة الله تعالى من جهادٍ أو حجٍّ، فلذا غايرَ الفقيرَ المطلق، فإنَّ المقيَّدَ يُغاير المطلقَ لا محالةَ. ويظهرُ أثرُ التغايُرِ في حكمٍ آخرَ أيضاً، وهو زيادةُ التحريض والترغيبِ في رعاية جانبه، وإذا كان كذلك لم تَنْقُص المصارفُ عن سبعة، وفيه تأمُّلٌ. انتهى، ولا يخفى وجهه.

وذكر بعضُهم أنَّ التحقيقَ ما ذكره الجصَّاص في «الأحكام»(٥) أنَّ مَن كان غنيًّا في بلدِه بدارِه وخَدَمِه وفرسِه، وله فضلُ دراهم حتى لا تحلُّ له الصدقة، فإذا عزم على سفرِ جهادٍ احتاج لعُدَّةٍ وسلاحٍ لم يكن محتاجاً له في إقامته، فيجوز أن يُعطى من الصدقة وإن كان غنيًّا في مصره، وهذا معنى قولِه ﷺ: «الصدقةُ تَحِلُّ للغازي الغني»(٦). فافهم ولا تغفل.

---

(١) بدائع الصنائع ٢/ ٤٧١.

(٢) البحر الرائق ٢/ ٢٦٠، وما قبله منه.

(٣) كما في البحر الرائق ٢/ ٢٦٠.

(٤) في (م): أم.

(٥) ١/ ٤٦٣.

(٦) أخرجه أحمد (١١٥٣٨)، وأبو داود (١٦٣٦)، وابن ماجه (١٨٤١) من حديث أبي سعيد =

﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِۗ﴾ وهو المسافرُ المنقطعُ عن مالِه، والاستقراضُ له خيرٌ من قبولِ الصدقة على ما في «الظهيرية». وفي «فتح القدير»: أنه لا يحلُّ له أن يأخذَ أكثرَ من حاجته، وأُلحق به كلُّ مَن هو غائبٌ عن ماله وإن كان في بلده[1].

وفي «المحيط» وإن كان تاجراً له دَيْنٌ على الناس لا يقدرُ على أخذه ولا يجدُ شيئاً، يحلُّ له أخذُ الزكاة؛ لأنه فقيرٌ يداً كابن السبيل.

وفي «الخانية» تفصيلٌ في هذا المقام قال: والذي له دَيْنٌ مؤجَّلٌ على إنسان إذا احتاج إلى النفقة يجوزُ له أن يأخذَ من الزكاة قَدْرَ كفايته إلى حلولِ الأجل، وإن كان الدَّيْنُ غيرَ مؤجَّل فإنْ كان مَن عليه الدَّين مُعْسِراً، يجوز له أن يأخذَ الزكاة في أصحِّ الأقاويل؛ لأنه بمنزلة ابن السبيل، وإن كان المديونُ موسراً معترفاً، لا يحلُّ له أخذُ الزكاة، وكذا إذا كان جاحداً وله عليه بيِّنةٌ عادلةٌ، وإن لم تكن بينةٌ[2] عادلةٌ لا يحلُّ له الأخذُ أيضاً ما لم يرفع الأمر إلى القاضي، فيحلِّفه، فإذا حلف[3]، يحلُّ له الأخذُ بعد ذلك. اهـ. والمراد من الدَّين ما يبلغ نصاباً كما لا يخفى.

وفي «فتح القدير»[4]: ولو دفع إلى فقيرةٍ لها مهرٌ دينٌ على زوجها يبلغُ نصاباً، وهو موسرٌ بحيث لو طلبتْ أعطاها، لا يجوز، وإن كان بحيث لا يعطي لو طلبتْ جاز. اهـ. وهو مقيَّدٌ لعموم ما في «الخانية».

والمرادُ من المهر ما تُعورفَ تعجيلُه؛ لأنَّ ما تُعورف تأجيلُه فهو دَينٌ مؤجَّلٌ لا يمنع أخذَ الزكاة، ويكون في الأوَّل عدمُ إعطائه بمنزلة إعساره، ويفرَّق بينه وبين سائرِ الديون بأنَّ رفعَ الزوج للقاضي ممَّا لا ينبغي للمرأة بخلاف غيره.

لكن في «البزَّازية»: دفعُ الزكاة إلى أخته وهي تحت زوجٍ، إنْ كان مهرُها المعجَّلُ أقلَّ من النصاب أو أكثرَ لكنَّ الزوجَ معسرٌ، له أن يدفعَ إليها الزكاةَ، وإن

= الخدري ﷺ بلفظ: «لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسةٍ...» وذكر منهم «أو غازٍ في سبيل الله».

(١) فتح القدير ٢/ ١٨، والبحر الرائق ٢/ ٢٦٠، والكلام منه.

(٢) قوله: بينة، ليس في (م)، والمثبت من الأصل والبحر الرائق ٢/ ٢٥٩، والكلام منه.

(٣) في (م): حلفه، والمثبت من الأصل والبحر الرائق.

(٤) ٢/ ١٧، والكلام من البحر الرائق ٢/ ٢٥٩.

كان موسِراً والمعجَّلُ قدر النِّصاب، لا يجوزُ عندهما، وبه يفتَى للاحتياط، وعند الإمام يجوزُ مطلقاً هذا.

والعدولُ عن اللام إلى «في» في الأربعة الأخيرة على ما قال الزمخشريُّ[١] للإيذان بأنهم أرسخُ في استحقاق الصدقة ممَّن سبق ذكرُه؛ لِمَا أنَّ «في» للظرفية المُنْبِئةِ عن إحاطتهم بها، وكونِهم محلَّها ومركزَها، وعليه فاللامُ لمجرَّد الاختصاص.

وفي «الانتصاف» أنَّ ثَمَّ سرًّا آخرَ هو أظهرُ وأقربُ، وذلك أنَّ الأصناف الأوائلَ مُلَّاكٌ لِمَا عساه[٢] أنْ يُدْفَعَ إليهم، وإنَّما يأخذونه تملُّكاً، فكان دخولُ اللام لائقاً بهم، وأما الأربعةُ الأواخِرُ فلا يملكون لِمَا يُصرفُ نحوهم، بل ولا يُصرف إليهم، ولكن يُصرف في مصالحَ تتعلَّق بهم، فالمال الذي يُصرف في الرقاب إنَّما يتناوله السَّادةُ المكاتِبون أو البائعون، فليس نصيبُهم مصروفاً إلى أيديهم حتَّى يعبَّر عن ذلك باللام المُشعرةِ بملكِهم لِمَا يُصرفُ نحوهم، وإنَّما هم مَحَالٌّ لهذا الصَّرف ولمصالحه المتعلِّقةِ به، وكذلك الغارمون إنما يُصرف نصيبُهم لأرباب ديونهم؛ تخليصاً لذِمَمِهم لا لهم، وأمَّا في سبيل الله فواضحٌ في ذلك، وأمَّا ابنُ السبيل فكأنه كان مُنْدَرِجاً في سبيل الله، وإنَّما أُفرِدَ بالذكر تنبيهاً على خصوصيته، مع أنَّه مجرَّدٌ من الحرفين جميعاً، وعطفُه على المجرور باللام ممكنٌ، ولكنَّ عَطْفَه على القريب أقربُ[٣].

وما أشار إليه من أنَّ المكاتَبَ لا يُملَّكُ وإنَّما يُملَّك المكاتِبُ، هو الذي أشار إليه بعضُ أصحابنا، ففي «المحيط»: قالوا: إنَّه لا يجوزُ إعطاءُ الزكاة لمكاتَبِ هاشميٍّ؛ لأنَّ الملكَ يقع للمولى من وجهٍ والشبهةُ ملحقةٌ بالحقيقة في حقِّهم، وفي «البدائع»[٤] ما هو ظاهرٌ في أنَّ الملكَ يقع للمكاتب، وحينئذٍ فبقيَّةُ الأربعة بالطريق الأَوْلى.

---

(١) في الكشاف ٢/ ١٩٨.
(٢) في الأصل: عسى.
(٣) الانتصاف مع الكشاف ٢/ ١٩٨.
(٤) ٢/ ٤٧١، والكلام من البحر الرائق ٢/ ٢٦٠.

والمشهورُ أنَّ اللام للملك عند الشافعية، وهو الذي يقتضيه مذهبُهم حيث قالوا: لا بدَّ من صرْفِ الزكاة إلى جميع الأصناف إذا وُجدت، ولا تُصرف إلى صنفٍ مثلاً، ولا إلى أقلَّ من ثلاثةٍ من كلِّ صنفٍ، بل إلى ثلاثة أو أكثرَ إذا وجد ذلك.

وعندنا يجوزُ للمالك أن يدفعَ الزكاةَ إلى كلِّ واحدٍ منهم، وله أن يقتصرَ على صنفٍ واحد لأنَّ المرادَ بالآية بيانُ الأصناف التي يجوزُ الدفع إليهم لا تعيينُ الدَّفع لهم، ويدلُّ له قوله تعالى: ﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١] وأنَّه ﷺ أتاه مالٌ من الصدقة فجعلَه في صنفٍ واحدٍ وهو المؤلفةُ قلوبُهم(١)، ثمَّ أتاه مالٌ آخرُ فجعلَه في الغارمين(٢). فدلَّ على أنَّه يجوز الاقتصارُ على صنفٍ واحد.

ودليلُ جواز الاقتصار على شخصٍ واحدٍ منه: أنَّ الجمع المعرَّف بأل مجازٌ عن الجنس، فلو حلفَ: لا يتزوَّجُ النساءَ ولا يشتري العبيدَ. يحنثُ بالواحد، فالمعنى في الآية أنَّ جنسَ الصدقة لجنس الفقير، فيجوزُ الصَّرف إلى واحد؛ لأنَّ الاستغراقَ ليس بمستقيم، إذ يصيرُ المعنى أنَّ كلَّ صدقةٍ لكلِّ فقير، وهو ظاهرُ الفساد، وليس هناك معهودٌ ليُرتكبَ العهدُ، ولا يَردُ: خالِعْني على ما في يدي من الدراهم، ولا شيءَ في يدِها، فإنه يلزمُها ثلاثة، ولو حَلَفَ: لا يكلِّمه الأيامَ أو الشهورَ، فإنه يقعُ على العشرة عند الإمام، وعلى الأسبوع والسَّنَةِ عند الإمامين؛ لأنه أمكنَ العهدُ فلا يُحمل على الجنس.

فالحاصل: أنَّ حَمْلَ الجمع على الجنس مَجازٌ، وعلى العهدِ أو الاستغراقِ حقيقةٌ، ولا مساغَ للخُلْفِ إلَّا عند تعذُّر الأصل، وعلى هذا ينصَّفُ الموصَى به لزيدٍ والفقراءِ كالوصيةِ لزيدٍ وفقير.

---

(١) أخرجه أحمد (١١٦٤٨)، والبخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وفيه أن عليًّا رضي الله عنه بعث بذهيبة إلى النبي ﷺ، فقسمها بين الأربعة: الأقرع بن حابس وعيينة بن بدر وزيد الطائي، وعلقمة بن علاثة العامري، الحديث. وينظر فتح القدير لابن الهمام ٢/ ١٩.

(٢) أخرجه مسلم (١٠٤٤)، وفيه أن رسول الله ﷺ قال لقبيصة بن مخارق حين أتاه وقد تحمل حمالة: «أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها». وفي حديث سلمة بن صخر الزرقي أن رسول الله ﷺ أمر له بصدقة قومه، أخرجه أحمد (١٦٤٢١). وينظر فتح القدير ٢/ ١٩.

وما ذهبنا إليه هو المرويُّ عن عمر وابن عباس ﷺ، وبه قال سعيدُ بن جبير وعطاء وسفيان الثوريُّ وأحمدُ بن حنبل ومالكٌ عليهم الرحمة.

وذكرُ ابنُ المنير(١) أنَّ جدَّه أبا العباس أحمدَ بنَ فارس(٢)كان يستنبطُ من تَغايُرِ الحرفين المذكورين دليلاً على أنَّ الغرضَ بيانُ المصرف[واللامُ لذلك لامُ الملك] فيقول: متعلَّقُ الجارِّ الواقع خبراً عن الصدقات محذوفٌ، فإما أن يكون التقدير: إنّما الصدقاتُ مصروفةٌ للفقراء كما يقول مالكٌ ومَن معه، أو مملوكةٌ للفقراء كما يقول الشافعيُّ، لكن الأوَّل متعيِّن؛ لأنَّه تقديرٌ يُكْتَفَى به في الحرفين جميعاً، ويصحُّ تعلُّق اللام و«في» معاً به، فيصحُّ أن يقال: هذا الشيءُ مصروفٌ في كذا، ولكذا، بخلافِ تقدير مملوكة؛ فإنه إنَّما يلتئم مع اللام، وعند الانتهاء إلى «في» يحتاجُ إلى تقديرِ «مصروفة» ليلتئمَ بها، فتقديرُه من الأول عامُّ التعلُّق شاملُ الصحة متعيِّن. اهـ.

وبالجملة لا يخفى قوةُ منزعِ الأئمة الثلاثة في الأخذ. ولذا اختار بعضُ الشافعية ما ذهبوا إليه، وكان والدُ العلَّامة البيضاويِّ عمرُ بن محمد ـ وهو مفتي الشافعية في عصره ـ يُفْتي به.

﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ مصدرٌ مؤكِّدٌ لمقدَّرٍ مأخوذٍ من معنى الكلام، أي: فَرَضَ لهم الصدقات فريضةً، ونُقل عن سيبويه(٣) أنَّه منصوبٌ بفعله مقدَّراً، أي: فرضَ الله تعالى ذلك فريضةً.

واختار أبو البقاء(٤) كونَه حالاً من الضمير المستكنِّ في قوله تعالى: «للفقراء»، أي: إنما الصدقات كائنةٌ لهم حالَ كونها فريضةً، أي: مفروضةً. قيل: ودَخَلَتْه التاءُ لإلحاقه بالأسماء كنطيحة.

---

(١) في الانتصاف ٢/ ١٩٨، وما سيأتي بين حاصرتين منه.

(٢) هو أحمد بن إسماعيل بن فارس التميمي الإسكندراني، القاضي الوزير، نجيب الدين، كان قيماً بمذهب مالك ومعرفة النحو، توفي سنة (٦٣٨هـ). السير ٢٣/ ٧٤، والوافي بالوفيات ٦/ ٢٥٥.

(٣) كما في الدر المصون ٦/ ٧٢، وينظر الكتاب ١/ ٣١١ ـ ٣١٢.

(٤) في الإملاء ٣/ ١٦٥.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بأحوال الناس ومراتبِ استحقاقهم ﴿حَكِيمٌ ۝٦٠﴾ لا يفعل إلا ما تقتضيه الحكمةُ من الأمور الحسنة التي من جملتها سَوْقُ الحقوق إلى مستحقِّيها.

﴿وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ﴾ أخرج ابنُ أبي حاتم[(١)] عن السُّدِّيِّ: أنها نزلت في جماعةٍ من المنافقين، منهم: الجُلَاسُ بن سُويد بن صامت، ورفاعةُ بن عبد المنذر[(٢)]، ووديعةُ بنُ ثابت، وغيرُهم، قالوا مالا ينبغي في حقِّه عليه الصلاة والسلام، فقال رجلٌ منهم: لا تفعلوا، فإنَّا نخاف أن يبلغَ محمداً ما تقولون فيقع بنا. فقال الجُلَاس: بل نقولُ ما شئنا، ثمَّ نأتيه فيصدِّقنا بما نقول فإنَّ محمداً (ﷺ) أذن. وفي رواية: أذنٌ سامعة.

وعن محمد بن إسحاق[(٣)]: أنَّها نزلت في رجلٍ من المنافقين يُقالُ له: نَبْتَل بن الحارث، وكان رجلاً أَدْلم[(٤)] أحمرَ العينين أسفعَ الخدَّين مشوَّه الخلقة، وكان ينمُّ حديثَ النبيِّ ﷺ إلى المنافقين، فقيل له: لا تفعل. فقال: إنَّما محمدٌ (ﷺ) أُذُنٌ، مَنْ حدَّثه شيئاً صدَّقه، نقول شيئاً ثمَّ نأتيه ونحلفُ له فيصدِّقنا.

وهو الذي قال فيه النبيُّ ﷺ: «مَن أراد أن ينظرَ إلى الشيطان فلينظرْ إلى نَبْتَل بن الحارث»[(٥)].

وأرادوا ـ سوَّد الله تعالى وجوهَهم وأصمَّهم وأعمى أبصارَهم ـ بقولهم: «أُذن»

---

(١) في تفسيره ٦/ ١٨٢٦، وذكره عنه السيوطي في الدر ٣/ ٢٥٣.

(٢) كذا في الأصل و(م)، والذي في تفسير ابن أبي حاتم: مخشي بن حمير، وفي الدر: جحش بن حمير، وقد اختلف في اسمه، ويقال إنه أسلم كما سيرد ص٤٠٥ من هذا الجزء. أما رفاعة بن عبد المنذر فإنه صحابي جليل، قال ابن إسحاق: هو أخو أبي لبابة، وذكره في البدريين، وقيل: إن اسم أبي لبابة: رفاعة بن عبد المنذر. ينظر التجريد للذهبي ص١٨٤، والإصابة ٣/ ٢٨٣.

(٣) كما في سيرة ابن هشام ١/ ٥٢١، وأسباب النزول للواحدي ص٢٤٨، واللفظ له.

(٤) في الأصل و(م): آدم، والمثبت من أسباب النزول للواحدي. والأدلم: الطويل الأسود، والشديد السواد من الناس. معجم متن اللغة (دلم).

(٥) سيرة ابن هشام ١/ ٥٢١، وأسباب النزول للواحدي ص٢٤٨، وذكره أيضاً ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٥٢، والبغوي ٢/ ٣٠٦.

أنَّه عليه الصلاة والسلام يسمعُ ما يقال له ويصدِّقُه، فيكون وصفُ «أذن» بما يفيدُ ذلك في كلامهم كشفاً له.

وهي في الأصل اسمٌ للجارحة، وإطلاقُها على الشخص بالمعنى المذكور ـ كما يؤيِّده بعضُ الروايات ـ من باب المجازِ المرسَلِ على ما في «المفتاح»[1] كإطلاق العين على ربيئةِ القوم[2] حيثُ كانت العينُ هي المقصودةُ منه. وصرَّح غيرُ واحد أنَّ ذلك من إطلاق الجزء على الكلِّ للمبالغة كقوله:

إذا ما بدتْ ليلى فكلِّي أعين   وإنْ هي ناجتْني فكلِّي مسامع[3]

وقيل: إنه مجازٌ عقليٌّ ك: رجلٌ عَدْلٌ، وفيه نظر.

والمبالغةُ هنا ـ على ما قيل ـ في أنه يسمع كلَّ قولٍ باعتبارِ أنَّه يصدِّقه، لا في مجرَّد السماع.

وما قيل: إنَّ مرادَهم بكونه عليه الصلاة والسلام أذناً تصديقُه بكلِّ ما يسمع من غيرِ فرقٍ بين ما يليق بالقبول ـ لمساعدة أماراتِ الصِّدق له ـ وبين مالا يليق به، فليس من قبيل إطلاقِ العَين على الربيئةِ، ولذا جَعَله بعضُهم من قبيلِ التشبيه بالأُذن في أنه ليس فيه وراءَ الاستماع تمييزُ حقٍّ عن باطل = ليس بشيءٍ يعتدُّ به.

وقيل: إنَّه على تقدير مضافٍ، أي: ذو أذن. ولا يخفى أنَّه مُذْهِبٌ لرَوْنَقِه.

وجوِّز أن يكون «أذن» صفة مشبهة من أَذِنَ يَأْذَنُ أَذناً: إذا استمع، وأنشد الجوهريُّ لقعنب:

إنْ يَسْمَعوا ريبةً طاروا بها فرحاً   منِّي وما سمعوا من صالحٍ دفنوا
صمٌّ إذا سمعوا خيراً ذُكِرتُ به   وإنْ ذُكِرْتُ بشرٍّ عندَهم أَذِنوا[4]

وعلى هذا هو صفةٌ بمعنى سميع ولا تجوُّزَ فيه.

---

(١) مفتاح العلوم ص٣٦٥.

(٢) أي: طليعتهم. القاموس (ربأ).

(٣) البيت لابن الفارض، وهو في ديوانه ص٢٠٩.

(٤) الصحاح (أذن)، وعيون الأخبار ٣/ ٨٤، وشرح ديوان الحماسة للتبريزي ٤/ ١٢، ومختارات ابن الشجري ص٧، واللسان (أذن) و(شور). وهما دون نسبة في تفسير الطبري ٢٤/ ٢٣٠، ومعاني القرآن للزجاج ٥/ ٣٠٣.

وما تأذَّى به النبيُّ ﷺ يحتملُ أن يكون ما قالوه في حقِّه عليه الصلاة والسلام من سائر الأقوال الباطلةِ، فيكونُ قوله سبحانه: (وَيَقُولُونَ) إلخ غيرَ ما تأذَّى به. ويحتملُ أن يكونَ نفسَ قولهم: «هو أذن» فيكون عطفَ تفسيرٍ.

و«يُؤْذُون» مضارعُ أذاه، والمشهورُ في مصدره أذًى وأذاةً وأَذيَّةً، وجاء أيضاً: الإيذاء، كما أثبته الراغب[(١)]، وقولُ صاحبِ «القاموس»[(٢)]: ولا تقلْ إيذاءً. خطأٌ منه[(٣)].

﴿قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ من قَبيل: رجلُ صدقٍ، فهو من إضافةِ الموصوف إلى الصفة للمبالغةِ في الجودة والصلاح، كأنه قيل: نَعَم هو أذنٌ ولكن نِعْمَ الأذن.

ويجوزُ أن تكون الإضافة على معنى «في» أي: هو أذنٌ في الخير والحقِّ، وفيما يجبُ سماعُه وقبولُه، وليس بأذنٍ في غير ذلك. ويدلُّ عليه قراءةُ حمزة: «ورحمةٍ» ـ فيما يأتي ـ بالجرِّ[(٤)] عطفاً على «خير»، فإنه لا يَحْسُنُ وصفُ الأذن بالرحمة، ويحسن أن يقال: أذنٌ في الخير والرحمةِ، وهذا كما قال ابنُ المنير[(٥)] أبلغُ أسلوبٍ في الردِّ عليهم؛ لأنَّ فيه إطماعاً لهم بالموافقة على مدَّعاهم، ثم كَرًّا[(٦)] عليهم بحَسْمِ طَمَعِهم وبتِّ أمنيتهم، وهو كالقول الموجب.

وقرأ نافع: «أُذْنُ» بالتخفيف في الموضعين[(٧)].

وقرئ: «أُذُنٌ» بالتنوين[(٨)]، فـ «خيرٌ» صفةٌ له بمعنى خيِّر المشدَّد، أو أفعل تفضيلٍ، أو مصدرٌ وُصف به للمبالغة، أو بالتأويل المشهور.

وقوله سبحانه: ﴿يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾ تفسيرٌ لكونِه عليه الصلاة والسلام أُذُنَ خيرٍ لهم،

---

(١) في مفرداته (أذى).

(٢) مادة (أذي).

(٣) ينظر ما قيل في الرد عليه في التاج (أذي).

(٤) التيسير ص٩٩، والنشر ٢/ ٢١٦.

(٥) في الانتصاف ٢/ ١٩٨.

(٦) في (م): كر.

(٧) التيسير ص٩٩، والنشر ٢/ ٢١٦.

(٨) الإملاء ٣/ ١٦٦، والبحر ٥/ ٦٢، وهي برفع «خير» أيضاً.

أي: يصدِّق بالله تعالى لِمَا قام عندَه من الأدلَّة والآيات الموجبة لذلك، وكونُ ذلك صفةَ خيرٍ للمخاطبين كما أنه خيرٌ للعالمين مما لا يخفى.

﴿وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: يصدِّقهم لِمَا علم فيهم من الخلوص، والظاهرُ أنَّ هذا مندرجٌ في حيِّز التفسير، لكن الغالب من المفسِّرين لم يبيِّنوا وجهَه كونَه صفةَ خيرٍ للمخاطبين.

نعم قال مولانا الشِّهاب(١): إنَّ المعنى هو أذنُ خيرٍ يسمع آيات الله تعالى ودلائلَه فيصدِّقُها، ويسمعُ قولَ المؤمنين فيسلِّمه لهم ويصدِّقُهم به، وهو تعريضٌ بأنَّ المنافقين أذنُ شرٍّ يسمعون آيات الله تعالى ولا ينتفعون(٢) بها، ويسمعون قولَ المؤمنين ولا يقبلونَه، وأنَّه ﷺ لا يسمعُ قولَهم إلَّا شفقةً عليهم، لا أنه يقبله لعدمِ تمييزه عليه الصلاة والسلام كما زعموا، وبهذا يصحُّ وجه التفسير فتدبَّر. انتهى. ولا يخفى أنَّ في إرادة هذا المعنى من هذا المقدار من الآية بُعداً.

وربَّما يقال: إنَّ المراد أنَّه عليه الصلاة والسلام يسمعُ قولَ المؤمنين الخُلَّصِ ويصدِّقُهم، ولا يصدِّق المنافقين وإن سمع قولَهم، وكونُ ذلك صفةَ خيرٍ للمخاطبين إمَّا باعتبارِ أنه قد ينجرُّ إلى إخلاصهم لِمَا أنَّ فيه انحطاطَ مرتبتهم عن مرتبةِ المخلِصين، وإمَّا باعتبارِ أنَّ تصديقَه ﷺ للمؤمنين الخُلَّصِ فيما يقولونه من الحقِّ من متمِّمات تصديقِه آياتِ الله تعالى، ولا شكَّ في خيريَّة ذلك للمخاطبين، بل ولغيرِهم أيضاً، فليفهم.

والإيمان في قوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾ بمعنى الاعتراف والتصديق كما أشرنا إليه، ولذا عدِّي بالباء، وأمَّا في قوله سبحانه: ﴿وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ فهو بمعنى جَعْلِهم في أمانٍ من التكذيب، فاللامُ فيه مزيدةٌ للتقوية؛ لأنه بذلك المعنى متعدٍّ بنفسه، كذا قيل. وفيه أنَّ الزيادةَ لتقوية الفعل المتقدِّم على معموله قليلة.

وقال الزمخشريُّ(٣): إنَّه قُصِدَ من الإيمان في الأول التصديقُ بالله تعالى الذي هو نقيضُ الكفر، فعدِّي بالباء الذي يتعدَّى بها الكفرُ حملاً للنقيض على النقيض،

---

(١) في الحاشية ٤/ ٣٣٩.

(٢) في الحاشية: ولا يثقون.

(٣) في الكشاف ٢/ ١٩٩، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٣٣٩.

وقُصِدَ من الإيمان في الثاني السماعُ من المؤمنين، وأن يسلِّم لهم ما يقولونه، ويصدِّقَهم لكونهم صادقين عندَه، فعدِّي باللام، ألا ترى إلى قوله سبحانه: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَٰدِقِينَ﴾ [يوسف:١٧]. حيث عدِّي الإيمانُ فيه باللام؛ لأنَّه بمعنى التسليم لهم.

وظاهرُ هذا أن اللامَ ليست مزيدةً للتقوية كما في الأول، وكلامُ بعضهم يُشعر ظاهرُه بزيادتها.

وقولُه سبحانه: ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ عطفٌ على «أذن خير»، أي: وهو رحمةٌ، وفيه الإخبارُ بالمصدر، والكلامُ في ذلك معلوم.

﴿لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ﴾ أي: للَّذين أَظْهَروا الإيمانَ حيث يقبلُه منهم، لكنْ لا تصديقاً لهم في ذلك، بل رِفْقاً بهم وترحُّماً عليهم، ولا يكشفُ أسرارَهم ولا يهتك أستارَهم.

وظاهرُ كلام الخازن(١) أنَّ المراد من «الذين آمنوا» المخلصون، وذكر «منكم» باعتبارِ أنَّ المنافقين كانوا يزعمون أنَّهم مؤمنون.

والحقُّ حَمْلُ ذلك على المنافقين، وإسنادُ الإيمان إليهم بصيغة الفعل بعد نسبتِه إلى المؤمنين المخلصين بصيغة الفاعل المنبئةِ عن الرسوخ والاستمرار؛ للإيذان بأنَّ إيمانَهم أمرٌ حادثٌ مالهُ من قرار، ولعلَّ العدولَ عن: رحمة لكم، إلى ما ذكر للإشارة إلى ذلك.

وقرأ ابنُ أبي عبلةَ: «رحمةً» بالنصب(٢) على أنَّه مفعولٌ له لفعلٍ مقدَّرٍ دلَّ عليه «أذن خير»، أي: يأذَنُ لكم ويسمعُ رحمةً، وجوِّز عطفُه على آخَرَ مقدَّرٍ، أي: تصديقاً لهم ورحمةً لكم.

﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ أي: بأيِّ نوعٍ من الإيذاء كان، وفي صيغة الاستقبال المُشْعِرةِ بترتُّب الوعيد على الاستمرار على ما هم عليه إشعارٌ بقبول توبتهم.

﴿لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦١﴾﴾ أي: بسبب ذلك، كما يُنْبئُ عنه بناءُ الحكم على الموصول.

---

(١) في تفسيره ٣/ ١١٥.

(٢) الكشاف ٢/ ١٩٩، والبحر ٥/ ٦٢ و٦٣.

وجملةُ الموصول وخبرُه مسوقٌ من قِبَله عزَّ وجلَّ على نهج الوعيد غيرُ داخل تحتَ الخطاب. وفي تكرير الإسناد بإثبات العذاب الأليم لهم ثمَّ جَعْلِ الجملة خبراً ما لا يخفى من المبالغة.

وإيرادُه عليه الصلاة والسلام بعنوان الرسالةِ مع الإضافة إلى الاسم الجليل لغاية التعظيم، والتنبيهِ على أنَّ أذيَّته عليه الصلاة والسلام راجعةٌ إلى جنابه عزَّ وجلَّ، موجبةٌ لكمال السخط والغضب منه سبحانه، وذكر بعضُهم أنَّ الإيذاء لا يختصُّ بحال حياتِه ﷺ، بل يكونُ بعد وفاته ﷺ أيضاً، وعدُّوا من ذلك التكلُّم في أبويه ﷺ بما لا يليقُ، وكذا إيذاءُ أهل بيته ﵃، كإيذاءِ يزيد - عليه ما يستحقُّ - لهم، وليس بالبعيد.

﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ﴾ الخطابُ للمؤمنين، وكان المنافقون يتكلَّمون بما لا يليق، ثمَّ يأتونهم فيعتذرون إليهم، ويؤكِّدون معاذيرَهم بالأيمان ليَعْذرُوهم ويرضَوا عنهم.

أخرج ابنُ المنذر وابنُ أبي حاتم عن قتادةَ قال: ذكر لنا أنَّ رجلاً من المنافقين قال: والله إنَّ هؤلاء لخيارُنا وأشرافُنا، ولئن كان ما يقولُ محمدٌ (ﷺ) حقًّا لهم شرٌّ من الحُمُر. فسمعها رجلٌ من المسلمين فقال: والله إنَّ ما يقول محمدٌ ﷺ لحقٌّ، ولأنت شرٌّ من الحمار. فسعى بها الرجلُ إلى نبيِّ الله ﷺ فأخبرَه، فأرسل إلى الرجل فدعاه فقال: «ما حملك على الذي قلتَ؟» فجعل يلتعنُ ويحلفُ بالله تعالى ما قال ذلك، وجعل الرجل المسلم يقول: اللهمَّ صدِّق الصادق وكذِّب الكاذبَ. فأنزل سبحانه في ذلك: (يَحْلِفُونَ) إلخ[1]، أي: يحلفون لكم أنَّهم ما قالوا ما نُقل عنهم ممَّا يورثُ أذاةَ النبيِّ ﷺ ليرضوكم بذلك.

وعن مقاتل والكلبي: أنَّها نزلت في رهطٍ من المنافقين تخلَّفوا عن غزوةِ تبوك، فلمَّا رجع رسولُ الله ﷺ منها، أتَوا المؤمنين يعتذرون إليهم من تخلُّفهم ويعتلُّون ويحلفون.

وأنكر بعضُهم هذا مقتصراً على الأول، ولعلَّه رأى ذلك أوفقَ بالمقام.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٢٨، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٥٣. وأخرجه أيضاً الطبري ١١/ ٥٤٠.

وإنَّما أفرد إرضاءهم بالتعليل مع أنَّ عمدةَ أغراضهم إرضاءُ الرسول ﷺ؛ للإيذان بأنَّ ذلك بمعزلٍ عن أن يكون وسيلةً لإرضائه عليه الصلاة والسلام، وأنَّه ﷺ إنَّما لم يكذِّبْهم رفقاً بهم وستراً لعيوبهم، لا عن رضًى بما فعلوا، أو قبولٍ[1] قلبيٍّ لما قالوا.

﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ أي: أحقُّ بالإرضاء من غيره، ولا يكونُ ذلك إلا بالطاعة والموافقةِ لأمره، وإيفاءِ حقوقه عليه الصلاة والسلام في باب الإجلال والإعظام حضوراً وغيبة، وأما الأيمان فإنَّما يرضى بها مَن انحصر طريقُ عِلْمِه في الأخبار إلى أن يجيءَ الحقُّ ويزهقَ الباطل.

والجملة في موضع الحال من ضمير «يحلفون»، والمرادُ ذمُّهم بالاشتغال فيما لا يَعْنيهم، والإعراضِ عمَّا يهمُّهم ويُجْديهم.

وتوحيدُ الضمير في «يرضوه» مع أنَّ الظاهر بعد العطف بالواو التثنيةُ؛ لأنَّ إرضاء الرسول عليه الصلاة والسلام لا ينفكُّ عن إرضاء الله تعالى، و﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] فلِتَلازُمِهما جُعلا كشيءٍ واحد، فعاد إليهما الضمير المفرد.

أو لأنَّ الضميرَ مستعارٌ لاسم الإشارة الذي يشار به إلى الواحد والمتعدِّدِ بتأويل المذكور، وإنما لم يثنّ تأدُّباً؛ لئلَّا يجمع بين الله تعالى وغيره في ضمير تثنية، وقد نُهي عنه على كلامٍ فيه[2].

أو لأنَّه عائدٌ إلى رسولِه، والكلام جملتان حُذف خبرُ الأولى لدلالةِ خبر الثانية عليه كما في قوله:

نحنُ بما عندنا وأنتَ بما عندكَ راضٍ والرأيُ مختلف[3]

---

(١) في (م): وقبول.

(٢) ينظر تفسير القرطبي ١٧/ ٢١٤، وحديث النهي أخرجه أحمد (١٨٢٤٧)، ومسلم (٨٧٠)، وينظر ما سيأتي عند تفسير الآية (٦٥) من سورة النمل، والآية (٥٦) من سورة الأحزاب.

(٣) نسب لقيس بن الخطيم ولعمرو بن امرئ القيس ولدرهم بن زيد الأنصاري، وقد سلف ٧/ ٣٣٧.

أو إلى الله تعالى على أنَّ المذكورَ خبرُ الجملة الأولى، وخبرُ الجملة الثانية محذوف.

واختار الأول في مثل ذلك التركيب سيبويه(١)؛ لقُرْبِ ما جُعل المذكور خبراً له، مع السلامة من الفصل بين المبتدأ والخبر. واختار الثاني المبرِّد للسبق(٢).

وقيل: إن الضميرَ للرسول عليه الصلاة والسلام، والخبرُ له لا غير، ولا حذفَ في الكلام؛ لأنَّ الكلام في إيذاء الرسول عليه الصلاة والسلام وإرضائِه، فيكونُ ذكر الله تعالى تعظيماً له عليه الصلاة والسلام وتمهيداً، فلذا لم يخبر عنه وخصَّ الخبر بالرسول ﷺ، ونظيرُه قولُه تعالى: ﴿وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾ [النور: ٤٨].

ولا يخفى أنَّ اعتبار الإخبار عن المعطوف وعدمَ اعتبارِ خبرٍ للمبتدأ المعطوفِ عليه أصلاً مع أنه المستقلُّ في الابتداء، في غاية الغرابة، والفرقُ بين الآيتين مثلُ الشمس ظاهر.

﴿إِن كَانُواْ مُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾﴾ جوابُ الشرط محذوفٌ يدلُّ عليه ما قبله، أي: إن كانوا مؤمنين إيماناً صادقاً في الظاهر والباطن، فلْيُرْضُوا الله تعالى ورسولَه عليه الصلاة والسلام بما ذكر فإنهما أحقُّ بالإرضاء.

﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ﴾ أي: أولئك المنافقون، والاستفهامُ للتوبيخ على ما أقدموا عليه من العظيمة مع عِلْمهم بما سمعوا من الرسول ﷺ بوخامة عاقبتها.

وقرئ: «تَعْلَموا» بالتاء(٣) على الالتفات؛ لزيادةِ التقريع والتوبيخ إذا كان الخطابُ للمنافقين لا للمؤمنين كما قيل به.

وفي قراءة: «ألم تعلم»(٤) والخطابُ إمَّا للنبيِّ ﷺ، أو لكلِّ واقفٍ عليه.

---

(١) الكتاب ١/ ٧٣.

(٢) والتقدير عند المبرد: والله أحق أن يرضوه ورسولُه، على التقديم والتأخير. إعراب القرآن للنحاس ٢/ ٢٢٤.

(٣) الكشاف ٢/ ١٩٩، والمحرر الوجيز ٣/ ٥٤، والبحر ٥/ ٦٤.

(٤) المحرر الوجيز ٣/ ٥٤.

والعلم يحتمِلُ أن يكونَ المتعدِّي لمفعولين، وأن يكون المتعدِّي لواحد.

﴿أَنَّهُۥ﴾ أي: الشأنَ ﴿مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ أي: يخالفْ أمرَ الله وأمرَ رسوله عليه الصلاة والسلام. وأصلُ المُحادَّةِ مُفاعَلَةٌ من الحدِّ بمعنى الجهة والجانب، كالمشاقَّة من الشقِّ، والمُعاداة من العُدْوة بمعناه أيضاً، فإنَّ كلَّ واحدٍ من مُباشري كلٍّ من الأفعال المذكورة في حدٍّ وشقٍّ وعدوةٍ غيرِ ما عليه صاحبُه، ويحتمل أن تكون من الحدِّ بمعنى المنع.

و«مَن» شرطيةٌ، جوابُها قولُه سبحانه: ﴿فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ﴾ على أنَّ خبره محذوفٌ، أي: فحقٌّ أنَّ له نارَ جهنم، وقدِّر ذلك لأنَّ جواب الشَّرط لا يكون إلا جملةً، و«أنَّ» المفتوحةُ مع ما في حيِّزها مفردٌ تأويلاً، وقدِّر مقدَّماً لأنها لا تقع في ابتداء الكلام كالمكسورة.

وجوِّز أن يكون المصدر خبراً، أي: الأمرُ أنَّ له.. إلخ.

وقيل: المرادُ: فله نارُ جهنم، و«أنَّ» تكريرُ «أنَّ» في قوله سبحانه: «أنه» توكيداً، قيل: وفيه بحثٌ[1]؛ لأنَّه لو كان المرادُ «فله» و«أنَّ» توكيداً، لكان «نارَ جهنم» مرفوعاً ولم يعمل «أنَّ» فيه، ولَمَا فَصَلَ بين المؤكِّد والمؤكَّد بجملة الشرط، ولَمَا وقع أجنبيٌّ بين فاءِ الجزاء وما في حيِّزه.

وأجيب بأنه ليس من باب التَّوكيد اللفظيِّ بل التكرير لبُعْد العهد، وهو من باب التَّطريةِ، ومثلُ ذلك لا يمنعُ العملَ ودخولَ الفاء. ونظيرُه قولُه تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُواْ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُوٓاْ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعۡدِهَا لَغَفُورٞ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٩] وقوله:

لقد علم الحيُّ اليمانون أنني ... إذا قلتُ أمَّا بعدُ أني خطيبُها[2]

وكم وكم، وجَعْلُ الآيةِ من هذا الباب نَقَله سيبويه في «الكتاب»[3] عن الخليل،

(١) جاء في هامش الأصل و(م): هو لصاحب التقريب. وينظر حاشية الشهاب ٤/ ٣٤٠.
(٢) البيت لسحبان بن زُفَر الوائلي، وائل باهلة، وهو في مجمع الأمثال ١/ ٢٤٦، والمستقصى ١/ ٢٨، والخزانة ١٠/ ٣٦٩.
(٣) ٣/ ١٣٣.

وهو هو، وليس «زَعَم» في كلامه تمريضاً له؛ لأنَّه عادتُه في كلٍّ ما نَقَله كما بيَّنه شُرَّاحه.

وجوَّز أن يكون معطوفاً على «أنه»، وجوابُ الشرط محذوفٌ، أي: ألم يعلموا أنَّه مَن يحادد الله ورسولَه يهلكْ فأنَّ له.. إلخ. وحاصلُه: ألم يعلموا هذا وهذا عقيبه، ولا يخفى بُعدُه، مع أنَّ أبا حيَّان[1] قال: إنَّه لا يصحُّ؛ لأنَّهم نصُّوا على أنَّ حَذْفَ الجواب إنَّما يكون إذا كان فعلُ الشرط ماضياً أو مضارعاً مجزوماً بلم، وما هنا ليس كذلك.

وتعقَّبه بعضُهم بأنَّ ماذكره ليس متَّفقاً عليه؛ فقد نصَّ ابنُ هشام[2] على خلافه، فكأنَّه شرطٌ للأكثرية. والقولُ بأنَّ حقَّ العطف فيما ذُكر أن يكون بالواو، قال فيه الشهاب: ليس بشيء؛ لأن استحقاقَه النار بسبب المحادَّة بلا شبهة[3].

وقرئ: «فإنَّ» بالكسر[4]، ولا يحتاج إلى توجيهٍ لظهوره.

وقوله سبحانه: ﴿خَٰلِدًا فِيهَاۚ﴾ حالٌ مقدَّرةٌ من الضمير المجرور إن اعتُبر في الظرف ابتداءُ الاستقرار وحدوثُه، وإن[5] اعتُبر مطلقُ الاستقرار فالأمرُ واضح.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: ما ذكر من العذاب ﴿ٱلْخِزْىُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٣﴾﴾ أي: الذلُّ والهوانُ المقارِنُ للفضيحة، ولا يخفى ما في الحمل من المبالغة، والجملةُ تذييلٌ لما سبق.

﴿يَحْذَرُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ أَن تُنَزَّلَ﴾ أي: مِن أنْ تنزَّل. ويجوز أن يكونَ «يحذر» متعدِّياً بنفسه كما يدلُّ عليه ما أنشد سيبويه من قوله:

حَذِرٌ أموراً لا تَضير وآمنٌ ما ليس مُنْجِيَهُ[6] من الأقدارِ[7]

---

(١) في البحر ٥/ ٦٥، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٣٤٠.

(٢) في المغني ص٨٤٩، والكلام من حاشية الشهاب ٤/ ٣٤٠.

(٣) حاشية الشهاب ٤/ ٣٤٠ ـ ٣٤١.

(٤) المحرر الوجيز ٣/ ٥٤، والبحر ٥/ ٦٥.

(٥) في (م): وإنه، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٤/ ٧٩، والكلام منه.

(٦) في الأصل و(م): ينجيه، والمثبت من المصادر على ما يأتي.

(٧) الكتاب ١/ ١١٣، والخزانة ٨/ ١٦٩، والحلل للبَطَلْيَوْسي ص١٣١، وذكره المبرد في المقتضب ٢/ ١١٦ وقال: وهذا بيت موضوع محدث. وقال البطليوسي: وهذا البيت مصنوع =

وأنكر المبرِّد[1] كونَه متعدِّياً؛ لأن الحذرَ من هيئات النفس كالفزع، والبيتُ قيل: إنه مصنوعٌ.

ورُدَّ ما قاله المبرِّد بأنَّ من الهيئات ما يتعدَّى كخاف وخشي، فما ذكره غيرُ لازم.

﴿عَلَيْهِمْ﴾ أي: في شأنهم؛ فإنَّ ما نزل في حقِّهم نازلٌ عليهم، وهذا إنَّما يُحتاجُ إليه إذا كان الجارُّ والمجرور متعلِّقاً بـ «تُنَزَّل»، وأمَّا إذا كان متعلِّقاً بمقدَّرٍ وقع صفةً لقوله سبحانه: ﴿سُورَةٌ﴾ كما قيل، أي: تُنزَّل سورةٌ كائنةٌ عليهم، من قولهم: هذا لكَ وهذا عليك = فلا، كما لا يخفى، إلا أنه خلافُ الظاهر جدًّا، والظاهرُ تعلُّق الجارِّ بما عنده، وصفةُ «سورة» بقوله تعالى شأنه: ﴿تُنَبِّئُهُم﴾ أي: المنافقين ﴿بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ من الأسرار الخفيَّة، فضلاً عمَّا كانوا يُظهرونه فيما بينهم خاصَّة من أقاويلِ الكفر والنِّفاق، والمراد أنَّها تذيعُ ما كانوا يُخفونَه من أسرارهم، فتنتشرُ فيما بين الناس، فيسمعونها من أفواه الرجال مذاعةً، فكأنها تخبرُهم بها، وإلا فما في قلوبهم معلومٌ لهم، والمحذورُ عندهم اطِّلاعُ المؤمنين عليه[2].

وقيل: المراد: تخبرُهم بما في قلوبهم على وجهٍ يكون المقصودُ منه لازمَ فائدة الخبر، وهو علمُ الرسول عليه الصَّلاة والسَّلام به.

وقيل: المراد بالتنبئةِ المبالغةُ في كون السورة مشتملةً على أسرارهم، كأنَّها تعلم من أحوالهم الباطنةِ ما لا يعلمونَه، فتنبِّئهم بها وتنعي عليهم قبائحَهم.

وجوِّز أن يكون الضميران الأوَّلان للمؤمنين والثالثُ للمنافقين، وتفكيكُ الضمائر ليس بممنوعٍ مطلقاً، بل هو جائز عند قوَّة القرينة، وظهورِ الدلالة عليه كما هنا، أي: يحذر المنافقون أن تُنزَّل على المؤمنين سورةٌ تخبرُهم بما في قلوب

= ليس بعربي، ولأجل هذا رُدَّ على سيبويه. اهـ. قال البغدادي: إن طعن على سيبويه بهذا البيت، فقد استُشهد ببيت آخر لا مطعن عليه فيه، وهو قول لبيد:

أو مِسْحَلٌ شَنِجٌ عِضادةَ سَمْحَجٍ ... بِسَراتِه نَدبٌ لها وكُلومُ

وكذا ذكر البطليوسي بيتاً لا مطعن فيه لزيد الخيل.

(١) في المقتضب ٢/ ١١٥ ـ ١١٧، وينظر التعليق السابق.

(٢) بعدها في (م): لهم.

المنافقين وتهتكُ عليهم أستارَهم وتفشي أسرارَهم. وفي الإخبار عنهم بأنَّهم يحذرون ذلك إشعارٌ بأنهم لم يكونوا على بتٍّ في أمر الرسول عليه الصلاة والسلام.

وقال أبو مسلم: كان إظهارُ الحذر بطريق الاستهزاء، فإنهم كانوا إذا سمعوا رسول الله ﷺ يَذكُرُ كلَّ شيءٍ ويقول: إنه بطريق الوحي، يكذِّبونه ويستهزئون به؛ لقوله سبحانه: ﴿قُلِ ٱسْتَهْزِءُوٓا۟﴾ فإنه يدلُّ على أنه وقع منهم استهزاءٌ بهذه المقالة. والأمرُ للتهديد.

والقائلون بما تقدَّم قالوا: المرادُ نافِقوا؛ لأنَّ المنافق مستهزئٌ، وكما جُعل قولهم: آمنَّا وما هم بمؤمنين مخادَعةً في «البقرة»، جُعل هنا استهزاء.

وقيل: إنَّ «يحذر» خبرٌ في معنى الأمر، أي: لِيَحْذَر.

وتُعقِّب بأنَّ قوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾﴾ ينبو عنه نوعَ نَبْوَةٍ، إلَّا أنْ يرادَ ما يحذرون بموجب هذا الأمر، وهو خلافُ الظاهر.

وكان الظاهرُ أن يقول: إنَّ الله مُنْزِلٌ سورةً كذلك، أو منزلٌ ما تحذرون، لكن عَدَلَ عنه إلى ما في النظم الكريم للمبالغة؛ إذ معناه: مُبْرِزٌ ما تحذرونه من إنزال السورة، أو لأنَّه أعمُّ إذ المرادُ: مُظْهِرٌ كلَّ ما تحذرون ظهورَه من القبائح.

وإسناد الإخراج إلى الله تعالى للإشارة إلى أنه سبحانه يخرجُه إخراجاً لا مزيدَ عليه، والتأكيدُ لدفع التردُّد أو ردِّ الإنكار.

﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ﴾ عما قالوه ﴿لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ أخرج ابنُ المنذر وابنُ أبي حاتم عن قتادة قال: بينما رسولُ الله ﷺ في غزوته إلى تبوك، إذ نظر إلى أناسٍ بين يديه من المنافقين يقولون: أيرجو هذا الرجل أن تفتحَ له قصورُ الشام وحصونُها، هيهات هيهات! فأَطْلَعَ الله نبيَّه عليه الصَّلاة والسَّلام على ذلك، فقال: «احْبِسوا عليَّ هؤلاءِ الرَّكب» فأتاهم فقال ﷺ: «قلتم كذا وكذا؟» قالوا: يا نبيَّ الله، إنَّما كنَّا نخوض ونلعب. فنزلت[1].

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٣٠، وأخرجه أيضاً الطبري ١١/ ٥٤٤ ـ ٥٤٥.

وأخرج ابنُ جرير وابن مردويه وغيرُهما عن عبد الله بن عمر ﷺ قال: قال رجل في غزوة تبوك: ما رأينا مثلَ قرَّائنا هؤلاء، لا أرْغَبَ بطوناً، ولا أكْذَبَ ألسنةً، ولا أجْبَنَ عند اللقاء! فقال رجل: كذبتَ، ولكنَّك منافقٌ، لأخبرنَّ رسولَ ﷺ. فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ ونزل القرآن، قال عبد الله: فأنا رأيتُ الرجلَ متعلِّقاً بحَقَبِ ناقة رسول الله ﷺ والحجارةُ تَنْكُبه[1]، وهو يقول: يا رسولَ الله، إنَّا كنَّا نخوضُ ونلعب. ورسولُ الله عليه الصلاة والسلام يقول ما أمره الله تعالى به في قوله سبحانه: ﴿قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝٦٥﴾[2].

وجاء في بعض الروايات: أنَّ هذا المتعلِّقَ عبدُ الله بن أُبيٍّ رأسُ المنافقين.

وهل أنكروا ما قالوه واعتذروا بهذا العُذْرِ الباطلِ، أو لم ينكروه وقالوا ما قالوا؟ فيه خلافٌ، والإمامُ[3] على الثاني، وهو أوفقُ بظاهر النَّظم الجليل.

وأصلُ الخوض: الدخولُ في مائعٍ مثل الماء والطين، ثم كثُر حتى صار اسماً لكلِّ دخولٍ فيه تلويثٌ وأذًى. وأرادوا: إنَّما نلعبُ ونتلهَّى لتَقْصُرَ مسافةُ السفر بالحديثِ والمُداعَبةِ، كما يفعل الرَّكب ذلك لقطعِ الطريق، ولم يكن ذلك منَّا على طريقِ الجدِّ.

والاستفهام للتوبيخ، وأُوْلي المتعلِّقَ إيذاناً بأنَّ الاستهزاء واقعٌ لا محالةَ لكن الخطاب في المستهزَأ به، أي: قل لهم غيرَ ملتفت إلى اعتذارهم، ناعِياً عليهم جناياتِهم: قد استهزأتم بمَنْ لا يصحُّ الاستهزاءُ به، وأخطأتم مواقعَ فِعلكُم الشنيع الذي طالما ارتكَبْتُموه. ومَن تأمَّل عَلِمَ أنَّ قولهم السابقَ في سبب النزول متضمِّنٌ للاستهزاء المذكور.

﴿لَا تَعْتَذِرُوا۟﴾ أي: لا تشتغلوا بالاعتذار وتستمرُّوا عليه، فليس النهيُ عن أصله لأنَّه قد وقع، وإنَّما نُهوا عن ذلك لأنَّ ما يزعمونه معلومُ الكذب بيِّنُ البطلان.

والاعتذار قيل: إنه عبارةٌ عن محوِ أثر الذَّنب، من قولهم: اعتذرتِ المنازلُ، إذا دَرَستْ؛ لأنَّ المعتذر يحاول إزالةَ أثرِ ذنبه واندراسه.

---

(١) في (م): تنكيه.
(٢) تفسير الطبري ١١/ ٥٤٣، والحقب: حبل يشد به الرَّحلُ في بطن البعير. القاموس (حقب).
(٣) هو الرازي في تفسيره ١٦/ ١٢٢.

وقيل: هو القطع، ومنه يقال للقُلفة عُذْرَة لأنها تُعذر، أي: تُقطع، وللبَكارة عُذْرة لأنَّها تقطعُ بالافتراع[(١)]. ويقال: اعتذرتِ المياهُ، إذا انقطعتْ، فالعذرُ لمَّا كان سبباً لقطعِ اللوم سُمِّي عذراً.

والقولان منقولان عن أهلِ اللغة، وهما ـ على ما قال الواحديُّ ـ متقاربان.

﴿قَدْ كَفَرْتُم﴾ أي: أظهرتم الكفرَ بإيذاء الرسول عليه الصلاة والسلام والطعنِ فيه ﴿بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ أي: بعد[(٢)] إظهارِكم الإيمانَ، وهذا وما قبله لأنَّ القوم منافقون، فأصلُ الكفر في باطنهم ولا إيمانَ في نفس الأمر لهم.

واستدلَّ بعضُهم بالآية على أنَّ الجِدَّ واللعبَ في إظهار كلمة الكفر سواءٌ ولا خلافَ بين الأئمة في ذلك.

﴿إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ﴾ لتوبتهم وإخلاصِهم، على أنَّ الخطاب لجميع المنافقين[(٣)]، أو لتجنُّبهم عن الإيذاء والاستهزاء على أنَّ الخطاب للمؤذين والمستهزئين منهم، والعفوُ في ذلك عن عقوبة الدنيا العاجلةِ.

﴿نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾ أي: مصرِّين على النِّفاق وهم غيرُ التائبين، أو مباشرين له وهم غيرُ المجتنبين.

أخرج ابنُ إسحاق وابن المنذر وابن أبي حاتم عن كعب بن مالك، قال من خبر فيه طُولٌ: كان الذي عُفي عنه مَخْشيُّ بن حُميِّر الأشجعي، فتسمَّى عبدَ الرحمن، وسأل الله تعالى أن يُقتل شهيداً لا يُعلم مقتلُه، فقُتل يومَ اليمامة، فلم يُعلَم مقتلُه ولا قاتلُه، ولم يُرَ له عينٌ ولا أثر[(٤)].

---

(١) افترع البكر: افتضَّها، وقيل له افتراع لأنه أول جماعها. القاموس (فرع).
(٢) قوله: بعد، ليس في (م).
(٣) قراءة الخطاب في «نعف» و«نعذِّب طائفةً» هي قراءة عاصم، وقرأ باقي العشرة: «يُعْفَ» و«تعذَّبُ طائفةٌ». التيسير ص١١٨ ـ ١١٩، والنشر ٢/ ٢٨٠.
(٤) السيرة ٢/ ٥٢٥، وتفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٣١، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر ٣/ ٢٥٤. وقد اختلف في اسمه، فقيل: مخشي كما ذكره المصنف، وقيل: مخاشن، وقيل: مُخشِّن، وقيل: ابن مَخْشي، وقيل: مخاشن الحميري. ينظر تفسير القرطبي ١٠/ ٢٩٢.

وفي بعض الروايات أنه لما نزلت هذه الآيةُ تاب عن نفاقه وقال: اللهمَّ إنِّي لا أزال أسمعُ آيةً تقشعرُّ منها الجلودُ وتَجِبُ[١] منها القلوبُ، اللهمَّ اجْعَلْ وفاتي قَتْلاً في سبيلك، لا يقول أحدٌ: أنا غسَّلتُ، أنا كفَّنتُ، أنا دفنتُ. فأصيب يومَ اليمامة، واستُجيبَ دعاؤه رضي الله عنه.

ومن هنا قال مجاهد: إنَّ الطائفة تُطلق على الواحد إلى الألْف، وقال ابنُ عباس رضي الله عنهما: الطائفة الواحدُ والنَّفَر.

وقرئ: «يَعْفُ» و«يُعَذِّبْ» بالياء وبناء الفاعل فيهما، وهو الله تعالى[٢].

وقرئ: «إنْ تُعْفَ» و«تُعذَّبْ» بالتاء والبناء للمفعول[٣]. واستشكلت هذه القراءة بأنَّ الفعل الأوَّل مسندٌ فيها إلى الجارِّ والمجرور، ومثلُه يلزمُ تذكيرُه، ولا يجوزُ تأنيثُه إذا كان المجرور مؤنَّثاً، فيقال: سِيرَ على الدابة، ولا يقال: سِيرتْ عليها.

وأجيب بأنَّ ذلك من المَيْلِ مع المعنى والرعايةِ له، فلذا أُنِّث لتأنيث المجرورِ؛ إذ معنى «تُعْفَ عن طائفة»: تُرْحَم طائفةٌ، وهو من غرائبِ العربية. قيل[٤]: ولو قيل بالمشاكلة لم يَبْعُدْ.

وقيل: إنَّ نائبَ الفاعل ضميرُ الذنوب، والتقدير: إن تُعْفَ هي، أي: الذنوب.

ومِن الناس مَن استَشْكَلَ الشرطيَّةَ من حيث هي، بأنَّه كيف يصحُّ أن يكون «نُعذِّبْ طائفةً» جواباً للشرط السابق، ومن شرْطِ الشرط والجزاء الاتِّصالُ بطريق السببيَّة أو اللزوم في الجملة، وكلاهما مفقودٌ في الجملة.

وقد ذكر ذلك العزُّ بنُ عبد السَّلام في «أماليه»، ونَقَلَه عنه العلَّامةُ ابنُ حجرٍ في «ذيل الفتاوى»، وذكر أنه لم ير أحداً نبَّه على الجواب عنه، لكنَّه يُعْلَمُ من سبب النزول، وتكلَّم بعد أن ساق الخبرَ بما لا يخلو عن غموض[٥].

---

(١) أي: تخفق. النهاية (وجب). والخبر أخرجه الطبري ١١/ ٥٤٤ عن عكرمة دون ذكر اسم القائل.

(٢) الكشاف ٢/ ٢٠٠، والبحر ٥/ ٦٧.

(٣) المحتسب ١/ ٢٩٨، والكشاف ٢/ ٢٠٠، والبحر ٥/ ٦٧.

(٤) في (م): وقيل. والقائل هو الشهاب في الحاشية ٤/ ٣٤٢.

(٥) الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي ص٢٥٦.

ولقد ذكرتُ السؤال وأنا في عنفوان الشباب مع جوابه للعلَّامة المذكور لدى شيخٍ من أهل العلم قد حَلَبَ الدَّهرَ أشْطُرَه[١]، وطلبتُ منه حلَّ ذلك، فأعرض عن تقرير الجواب الذي في «الذيل»، وأظنُّ أنَّ ذلك لجهله به، وشمَّر الذيلَ، وكشفَ عن ساقٍ للجواب من تلقاءِ نفسه، فقال: إنَّ الشرطية اتفاقية، نحو قولك: إنْ كان الإنسانُ ناطقاً فالحمارُ ناهقٌ. وشَرَعَ في تقرير ذلك بما تضحكُ منه الثَّكْلَى، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وأجاب مولانا سريُّ الدِّين: بأنَّ الجزاءَ محذوفٌ مسبَّبٌ عن المذكور، أي: فلا ينبغي أن يغترُّوا، أو فلا يغترُّوا[٢]، فلا بدَّ من تعذيب طائفة.

ثم قال: فإن قيل: هذا التقدير لا يفيدُ سببيَّة مضمونِ الشرط لمضمون الجزاء.

قلتُ: يُحمَلُ على سببيته للإخبار بمضمون الجزاء، أو سببيته للأمر بعدم الاغترار قياساً على الإخبار.

وقد حقَّق الكلام في ذلك العلَّامة التفتازاني عند قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ﴾ [البقرة: ٩٧] من سورة البقرة في «حاشية الكشاف».

﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ أي: متشابهون في النِّفاق كتشابُه أبعاض الشيء الواحد، والمرادُ الاتحادُ في الحقيقة والصورة كالماء والتراب، والآيةُ متَّصلةٌ بجميع ما ذكر من قبائحهم.

وقيل: هي متَّصلةٌ بقوله تعالى: (وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ) والمرادُ منها تكذيبُ قولهم المذكورِ وإبطالٌ له، وتقريرٌ لقوله سبحانه: (وَمَا هُم مِّنكُمْ) وما بعدُ من تغايُرِ صفاتهم وصفاتِ المؤمنين كالدَّليل على ذلك، و«من» على التقريرين اتصاليةٌ كما في قوله عليه الصلاة والسلام: «أنت منِّي بمنزلةِ هارونَ من موسى»[٣].

والتعرُّضُ لأحوال الإناث للإيذان بكمال عراقتهم في الكفر والنفاق.

---

(١) أي: أنه اختبر الدهر شطري خيره وشرِّه، فعرف ما فيه، وأشطُرَ منصوب على البدل، فكأنه قال: حلب أشطر الدهر. مجمع الأمثال ١/ ١٩٥.

(٢) في (م): يفتروا، في الموضعين وهو تصحيف.

(٣) أخرجه البخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤) من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ. وسلف ٥/ ٤٢٩.

﴿يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ﴾ أي: بالتكذيب بالنبيِّ ﷺ ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ﴾ أي: شهادةِ أنْ لا إله إلا الله، والإقرارِ بما أنزل الله تعالى، كما أخرجه ابنُ أبي حاتم(١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وأخرج عن أبي العالية أنه قال: كلُّ منكَرٍ ذُكر في القرآن المرادُ منه عبادةُ الأوثان والشيطان(٢).

ولا يَبْعُدُ أن يرادَ بالمنكر والمعروف ما يعمُّ ما ذُكر وغيرَه، ويدخل فيه المذكورُ دخولاً أوليًّا.

والجملة استئنافٌ مقرِّرٌ لمضمون ما سبق، مُفْصِحٌ عن مُضَادَّةِ حالِهم لحال المؤمنين، أو خبرٌ ثان.

﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾ عن الإنفاق في طاعة الله تعالى ومرضاته كما روي عن قتادةَ والحسن. وقبضُ اليد كنايةٌ عن الشحِّ والبُخل كما أنَّ بسْطَها كنايةٌ عن الجُود؛ لأنَّ مَن يعطي يمدُّ يدَه بخلاف مَن يمنع.

وعن الجبَّائي أنَّ المرادَ: يمسكون أيديَهم عن الجهاد في سبيل الله تعالى، وهو خلافُ الشائع في هذه الكلمة.

﴿نَسُوا ٱللَّهَ﴾ النسيانُ مجازٌ عن الترك، وهو كنايةٌ عن ترك الطاعة، فالمرادُ: لم يطيعوه سبحانه ﴿فَنَسِيَهُمْ﴾ مَنَعَ لُطْفَه وفضلَه عنهم، والتعبيرُ بالنسيان للمشاكلة.

﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٦٧﴾﴾ أي: الكاملون في التمرُّد والفِسقِ ـ الذي هو الخروجُ عن الطاعة، والانسلاخُ عن كلِّ [خير](٣) حتى كأنهم الجنسُ كلُّه، ومن هنا صحَّ الحصرُ المستفادُ من الفصل وتعريفِ الخبر، وإلَّا فكم فاسقٍ سواهم.

والإظهارُ في مقام الإضمار لزيادة التقرير، ولعلَّه لم يذكر المنافقات اكتفاءً بقُربِ العهد. ومثلُه في نكتة الإظهار قوله سبحانه: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ

---

(١) في تفسيره ٦/ ١٨٣٢.
(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٣١.
(٣) ما بين حاصرتين من تفسير أبي السعود ٤/ ٨٠، وينظر حاشية الشهاب ٤/ ٣٤٢.

﴿وَالْكُفَّارَ﴾ أي: المجاهِرين، فهو من عطفِ المغاير، وقد يكون من عطف العامِّ على الخاصِّ.

﴿نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ حالٌ مقدَّرةٌ من مفعولِ «وعد»، أي: مقدَّرين الخلودَ؛ قيل: والمرادُ: دخولُهم وتعذيبُهم بنارِ جهنَّمَ، وهم[1] في تلكَ الحالِ لِمَا يَلُوحُ لهم يقدِّرون الخلودَ في أنفسهم، فلا حاجةَ لِمَا قاله بعضُهم من أنَّ التقدير: مقدَّري الخلودِ، بصيغةِ المفعول والإضافة إلى الخلود؛ لأنَّهم لم يقدِّروه وإنَّما قدَّره الله تعالى لهم.

وقيل: إذا كان المراد: يعذِّبهم الله سبحانه بنار جهنَم خالدين، لا يحتاج إلى التقدير.

والتعبيرُ بالوعد للتهكُّم، نحو قوله سبحانه: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١].

﴿هِيَ حَسْبُهُمْ﴾ عقاباً وجزاء، أي: فيها ما يكفي من ذلك، وفيه ما يدلُّ على عِظَم عِقابها وعذابها، فإنه إذا قيل للمعذَّب: كفى هذا، دلَّ على أنه بلغَ غايةَ النكاية.

﴿وَلَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾ أي: أبعدهم من رحمته وخيرِه وأهانَهم، وفي إظهار الاسم الجليل من الإيذان بشدَّة السخطِ ما لا يخفى.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ۝٦٨﴾ أي: نوعٌ من العذاب غيرُ عذابِ النار دائمٌ لا ينقطع أبداً، فلا تكرارَ مع ما تقدَّم، ولا ينافي ذلك «هي حَسْبُهم» لأنه بالنَّظر إلى تعذيبهم بالنار.

وقيل في دفع التَّكرار: إنَّ ما تقدَّم وعيدٌ، وهذا بيانٌ لوقوع ما وُعدوا به، على أنَّه لا مانعَ من التأكيد.

وقيل: إنَّ الأول عذابُ الآخرة، وهذا عذابُ ما يقاسونه في الدنيا من التَّعب، والخَوفِ من الفضيحة والقَتل ونحوِه.

وفُسِّرت الإقامةُ بعدمِ الانقطاع لأنَّها من صفاتِ العقلاء فلا يوصفُ بها

---

(١) قوله: وهم، ساقط من (م)، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٤/ ٣٤٢، والكلام منه.

العذابُ، فهي مجازٌ عمَّا ذكر. وجوِّز أن يكونَ وصفُ العذابِ بها كما في قوله تعالى: ﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٢١] فالمجازُ حينئذٍ عقليٌّ.

﴿كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ التفاتٌ من الغيبة إلى الخطاب للتشديد، والكافُ في محلِّ رفعِ خبرٍ لمبتدأ محذوفٍ، أي: أنتم مثلُ الذين من قبلكم من الأمم المهلَكة، أو في حيِّز النَّصب بفعلٍ مقدَّر، أي: فعلتُم مثلَ الذين من قبلكم، ونحوه قولُ النمر(١) يصفُ ثورَ وحش وكلاباً:

حتَّى إذا الكلَّابُ قال لها ... كاليوم مطلوباً ولا طالبا

فإنَّ أصلَه: لم أرَ مطلوباً كمطلوبٍ رأيتُه اليومَ ولا طِلْبةً كطلبةٍ رأيتُها اليوم، فاختصر الكلام فقيل: لم أر مطلوباً كمطلوبِ اليوم؛ لملابَسَتِه له، ثم حُذف المضافُ اتِّساعاً وعدمَ إلباسٍ وقيل: كاليوم، وقدِّم على الموصوف، فصار حالاً للاعتناء والمبالغة، وحذف الفعل للقرينة الحالية(٢). ووجهُ الشَّبه المعموليةُ لفعلٍ محذوف.

وقوله سبحانه: ﴿كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا﴾ إلخ تفسيرٌ للتشبيه، وبيانٌ لوجهِ الشَّبه بين المخاطَبين ومَن قبْلَهم، فلا محلَّ لها من الإعراب، وفيه إيذانٌ بأنَّ المخاطبين أولى وأحقُّ بأنْ يصيبَهم ما أصابهم.

﴿فَٱسْتَمْتَعُواْ بِخَلَٰقِهِمْ﴾ أي: تمتَّعوا بنصيبهم من ملاذِّ الدنيا. وفي صيغة الاستفعال ما ليس في التفعُّل من الاستزادة والاستدامة في التمتُّع، واشتقاقُ الخَلاقِ من الخَلْقِ بمعنى التقدير، وهو أصلُ معناه لغةً.

﴿فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ﴾ ذمَّ الأوَّلين باستمتاعهم بحظوظهم الخسيسةِ من الشهوات الفانية، والتهائهم فيها عن النَّظر في العاقبة، والسعي في تحصيل اللذائذ الحقيقية، تمهيداً لذمِّ المخاطبين بمشابهتهم

---

(١) جاء في هامش الأصل: وفي المفصل أنه لأوس. اهـ. قلت هو فيه ١/ ١٢٥ (شرح المفصل لابن يعيش) وعزاه أيضاً لأوس المرتضى في أماليه ٢/ ٧٣، وابن الشجري في أماليه ٢/ ١٢٦، وهو في ديوانه ص٣. غير أن الزمخشري في الكشاف ٢/ ٢٠١ (والكلام أعلاه منه) عزاه للنمر بن تولب. وتابعه في ذلك السمين في الدر ٦/ ٨٣.

(٢) في هامش الأصل: ثم إنه صار كالمَثَل فكثر الحذف في مثله، لكن لم يبلغ حدَّ الوجوب.

واقتفاءِ أثرهم، ولذلك اختير الإطناب بزيادة «فاستَمْتَعوا بخلاقهم» وهذا كما تريد أن تنبِّه بعضَ الظَّلَمة على سماجةِ فِعْلِه، فتقول: أنتَ مثل فرعون كان يقتلُ بغيرِ جرمٍ ويعذِّب ويعسفُ، وأنت تفعل مثلَه.

ومحلُّ الكاف النصبُ على أنه نعتٌ لمصدرٍ محذوف، أي: استمتعتُم استمتاعاً كاستمتاع الذين.

﴿وَخُضْتُمْ﴾ أي: دخلتُم في الباطل ﴿كَالَّذِى خَاضُوٓاْ﴾ أي: كالذين، فحذفت نونُه تخفيفاً كما في قوله:

وإنَّ الذي حانَتْ بفَلْجٍ دماؤهم هُمُ القومُ كلُّ القومِ يا أمَّ خالدِ[١]

ويجوز أن يكون «الذي» صفةً لمفردِ اللفظ مجموعِ المعنى، كالفوج والفريق، فلوحظ في الصفة اللفظُ وفي الضمير المعنى. أو هو صفةُ مصدرٍ محذوف، أي: كالخوض الذي خاضوه، ورجِّح بعدم التكلُّف فيه.

وقال الفرَّاء[٢]: إنَّ «الذي» تكون مصدريةً. وخرّج هذا عليه، أي: كخوضهم. وهو ـ كما قال أبو البقاء[٣] ـ نادرٌ.

وهذه الجملة عطفٌ على ما قبلها، وحينئذٍ إمَّا أن يقدَّر فيها ما يجعلها على طرزِه لعَطْفِها عليه، أو لا يقدَّر إشارةً إلى الاعتناء بالأول.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ إشارة إلى المتَّصفين بالصفات المعدودة من المشبَّهين والمشبَّهِ بهم، وكونُه إشارةً إلى الأخير يقتضي أن يكون حكم المشبَّهين مفهوماً ضِمْناً، ويؤدِّي إلى خلوِّ تلوين الخطاب عن الفائدة؛ إذ الظاهرُ حينئذٍ: أولئكم.

والخطابُ لسيِّد المخاطبين عليه الصلاة والسَّلام، أو لكلِّ مَن يصلُح له، أي: أولئك المتَّصفون بما ذكر من القبائح ﴿حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ أي: التي كانوا يستحقُّون بها أجوراً حسنة لو قارنت الإيمان. والحبطُ: السقوطُ والبطلان والاضمحلال. والمراد: لم يستحقُّوا عليها ثواباً وكرامة.

---

(١) البيت للأشهب بن رميلة، وهو في الكتاب ١/ ١٨٧، والخزانة ٦/ ٢٥، وسلف ٣/ ٤٤٨.

(٢) في معاني القرآن ١/ ٤٤٦.

(٣) في الإملاء ٣/ ١٧٣ ـ ١٧٤.

﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ أمَّا في الآخرة فظاهرٌ، وأما في الدنيا فلأن ما حصل لهم من الصحَّة والسَّعة ونحوِهما ليس إلا بطريق الاستدراج كما نطقتْ به الآياتُ، دون الكرامة.

﴿وَأُولَئِكَ﴾ الموصوفون بحبط الأعمال في الدارين ﴿هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٦٩﴾﴾ أي: الكاملون في الخسران، الجامعون لمباديه وأسبابه طرًّا.

وإيرادُ اسم الإشارة في الموضعين للإشعار بعلِّيَّة الأوصاف المشارِ إليها للحبط والخسران.

﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ﴾ أي: المنافقين ﴿نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ أي: خبرُهم الذي له شأنٌ، والاستفهامُ للتقرير والتحذير ﴿قَوْمِ نُوحٍ﴾ أُغرقوا بالطُّوفان ﴿وَعَادٍ﴾ أُهلكوا بالرِّيح ﴿وَثَمُودَ﴾ أُهلكوا بالرَّجفة، وغيَّر الأسلوب في القومين لأنَّهم لم يشتهروا بنبيِّهم. وقيل: لأنَّ الكثيرَ منهم آمَنَ.

﴿وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ﴾ أُهلك نمروذُ رئيسُهم ببعوضٍ، وأُبيدوا بعده لكنْ لا بسببٍ سماويٍّ كغيرهم.

﴿وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ﴾ أي: أهلها، وهم قومُ شعيب عليه السَّلام، أُهلكوا بالنار يوم الظُّلَّة، أو بالصَّيحة والرَّجفة، أو بالنار والرجفة، على اختلاف الروايات.

﴿وَالْمُؤْتَفِكَاتِ﴾ جمع مؤتفكةٍ من الائتفاك، وهو الانقلابُ بجَعْلِ أعلى الشيءِ أسفلَ بالخَسْفِ. والمرادُ بها: إمَّا قُريَّاتُ قوم لوطٍ عليه السلام، فالائتفاكُ على حقيقته، فإنها انقلبتْ بهم وصار عاليها سافلَها، وأُمطر على مَن فيها حجارةٌ من سجِّيل. وإما قريَّاتُ المكذِّبين المتمرِّدين مطلقاً، فالائتفاكُ مجازٌ عن انقلاب حالها من الخيرِ إلى الشرِّ على طريق الاستعارة، كقول ابن الروميِّ:

وما الخَسْفُ أنْ تَلْقَى أَسَافِلُ بلدةٍ أعاليَها بل أنْ تَسُودَ الأَرَاذِلُ[1]

لأنَّها لم يُصِبْها كلَّها الائتفاكُ الحقيقيُّ.

(١) ديوان ابن الرومي ٢/ ٦٨٩، وحاشية الشهاب ٤/ ٣٤٣، ورواية الديوان: بل أن يسود عبيدها.

﴿أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ استئنافٌ لبيان نَبَئِهِم، وضميرُ الجمع للجميع لا للمؤتفكات فقط.

﴿فَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ﴾ أي: فكذَّبوهم فأهلكَهم الله تعالى فما كان.. إلخ، فالفاء للعطف على ذلك المقدَّر الذي ينسحبُ عليه الكلامُ ويستدعيه النظام، أي: لم يكن من عادته سبحانه ما يشبهُ ظلمَ الناس، كالعقوبة بلا جُرم.

وقد يُحمل على استمرارِ النفي، أي: لا يَصْدُرُ منه سبحانه ذلك أصلاً. بل هو أبلغُ كما لا يخفى.

وقول الزمخشريِّ: أي: فما صحَّ منه أن يظلمهم وهو حكيمٌ لا يجوزُ عليه القبيح[1]. مبنيٌّ على الاعتزال.

﴿وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ٧٠﴾ حيث عرَّضوها بمقتضَى استعدادِهم للعقاب بالكفر والتكذيب. والجمعُ بين صيغتي الماضي والمستقبل للدلالة على الاستمرار.

وتقديمُ المفعول ـ على ما قرَّره بعضُ الأفاضل ـ لمجرَّدِ الاهتمام به مع مراعاة الفاصلةِ، من غيرِ قَصْدٍ إلى قَصْرِ المظلوميَّة عليهم على رأي مَن لا يَرَى التقديمَ موجباً للقَصْرِ، كابن الأثير فيما قيل.

﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ﴾ بيانٌ لحُسْنِ حالِ المؤمنين والمؤمنات حالاً ومآلاً، بعد بيانِ حالِ أضدادهم عاجلاً وآجلاً.

وقوله سبحانه: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ يقابلُ قولَه تعالى فيما مرَّ: (بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ) وتغييرُ الأسلوب للإشارة إلى تناصُرِهم وتعاضُدِهم بخلافِ أولئك.

وقولُه عزَّ وجلَّ: ﴿يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ ظاهرُ المقابلة لـ «يأمرون بالمنكر» إلخ، والكلامُ في المنكر والمعروف معروفٌ.

وقوله جلَّ وعلا: ﴿وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ في مقابلة «نسوا الله»، وقولُه تعالى جدُّه: ﴿وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ في مقابلة «يقبضون أيديهم».

---

(١) الكشاف ٢/ ٢٠١ ـ ٢٠٢.

وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ أي: في سائر الأمور، في مقابلة وَصْفِ المنافقين بكمال الفسقِ والخروجِ عن الطاعة.

وقيل: هو في مقابلةِ «نسوا الله»، وقوله سبحانه: (وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ) زيادةُ مدح.

وقوله تعالى شأنه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ في مقابلة «فنَسِيَهم» المفسَّرِ بمنعِ لُطْفِه ورحمتِه سبحانه.

وقيل: في مقابلة: «أولئك هم الفاسقون»، لأنَّه بمعنى المتَّقين المرحومين.

والإشارة إلى المؤمنين والمؤمنات باعتبار اتِّصافهم بما سلف من الصفات الجليلة. والإتيانُ بما يدلُّ على البُعد لِمَا مرَّ غيرَ مرَّةٍ.

والسين ـ على ما قاله الزمخشري[1]، وتَبِعَه غيرُ واحدٍ ـ لتأكيدِ الوعدِ، وهي كما تفيدُ ذلك تفيدُ تأكيد الوعيد. ونظر فيه صاحب «التقريب»، ووجّه ذلك بأنَّ «السين» في الإثبات في مقابلة «لن» في النفي، فتكونُ بهذا الاعتبارِ تأكيداً لِمَا دخلتْ عليه، ولا فرقَ في ذلك بين أن يكون وعداً أو وعيداً أو غيرَهما.

وقال العلَّامة ابنُ حجر: ما زعمه الزمخشريُّ من أنَّ السين تفيدُ القَطْعَ بمدخولها مردودٌ بأنَّ القطعَ إنما فُهم من المقام لا من الوضع، وهو توطئةٌ لمذهبه الفاسد في تحتُّم الجزاء، ومَن غفل عن هذه الدَّسيسة وجَّهه.

وتعقَّبه الفهَّامة ابن قاسم بأنَّ هذا لا وَجْهَ له؛ لأنَّه أمرٌ نقليٌّ لا يدفعُه ما ذكر، ونسبةُ الغفلة للأئمة إنَّما أوجبه حبُّ الاعتراض. وحينئذٍ فالمعنى: أولئك المنعوتون بما فصِّل من النعوت الجليلة يرحمُهم الله تعالى لا محالة[2].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ قويٌّ قادرٌ على كلِّ شيءٍ، لا يَمتنعُ عليه ما يريده ﴿حَكِيمٌ ۝٧١﴾ يضعُ الأشياءَ مواضعَها، ومن ذلك النعمةُ والنقمة. والجملة تعليل للوعد.

وقوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ

---

(١) في الكشاف ٢/ ٢٠٢، وجاء في (م): على ما قال الزمخشري.
(٢) تحفة المحتاج لابن حجر الهيتمي على هامش حواشي الشرواني وابن قاسم العبادي ١/ ٤٣.

﴿فِيهَا﴾ في مقابلة الوعيد السابق للمنافقين، المعبَّرِ عنه بالوعد تهكُّماً كما مرَّ.

ويُفهم من كلامِ البعض أنَّ قوله سبحانه: (سَيَرْحَمُهُمُ) بيانٌ لإفاضة آثار الرحمةِ الدنيويَّة من التأييد والنَّصر، وهذا تفصيلٌ لآثار رحمتهِ سبحانه الأُخروية، والإظهارُ في مقام الإضمار لزيادة التقرير، والإشعارِ بعلِّيَّة الإيمان لِمَا تعلَّق به الوعدُ، ولم يضمَّ إليه باقي الأوصاف للإيذان بأنه من لوازمه ومستتبعاته.

والكلام في «خالدين» هنا كالكلام فيما مرَّ.

﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً﴾ أي: تستطيبُها النفوسُ، أو يطيبُ فيها العيشُ، فالإسنادُ إمَّا حقيقيٌّ أو مجازيٌّ. وأخرج ابنُ أبي حاتم وابن مردويه عن الحسن قال: سألتُ عمرانَ بنَ حصين وأبا هريرة عن تفسير (وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً) فقالا: على الخبيرِ سقطتَ، سألْنا عنها رسولَ الله ﷺ فقال: «قصرٌ من لؤلؤةٍ في الجنة، في ذلك القصر سبعون داراً من ياقوتةٍ حمراءَ، في كلِّ دارٍ سبعون بيتاً من زمرُّدةٍ خضراءَ، في كلِّ بيتٍ سبعون سريراً، على كلِّ سرير سبعون فراشاً من كلِّ لونٍ، على كلِّ فراش امرأةٌ من الحور العين، في كلِّ بيتٍ سبعون مائدةً، في كلِّ مائدة سبعون لوناً من كلِّ طعام، في كل بيتٍ سبعون وصيفاً ووصيفةً، فيُعطى المؤمنُ من القوة في كلِّ غداةٍ ما يأتي على ذلك كلِّه»(١).

﴿فِي جَنَّٰتِ عَدْنٍۚ﴾ قيل: هو عَلَمٌ لمكانٍ مخصوصٍ بدليل قوله تعالى: ﴿جَنَّٰتِ عَدْنٍ ٱلَّتِي وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ﴾ [مريم: ٦١] حيث وصف فيه بالمعرفة، ولِمَا أخرجه البزار، والدارقطني في «المختلف والمؤتلف»، وابن مردويه، من حديث أبي الدَّرداء: قال

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٦/١٨٣٩ ـ ١٨٤٠، وعزاه لابن مردويه السيوطي في الدر ٣/٢٥٧، وأخرجه أيضاً البزار في مسنده (٣٥٦٣)، والطبري ١١/٥٥٨ ـ٥٥٩، والطبراني في الكبير ١٨/(٣٥٣)، وابن الجوزي في الموضوعات (١٧٠٤) قال البزار: هذا الحديث لا نعلم أحداً يرويه عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا عمران بن حصين وأبا هريرة، ولا نعلم لهما طريقاً يروى عنهما إلا هذا الطريق، وجسر بن فرقد (وهو أحد رجال الإسناد) لين الحديث، وقد روى عنه أهل الحديث وحدثوا عنه، والحسن فلا يصح سماعه من أبي هريرة من رواية الثقات عن الحسن. اهـ. وجسر بن فرقد قال عنه البخاري: ليس بذاك عندهم. وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: ضعيف. الميزان ١/٣٩٨.

رسول الله ﷺ: «عدنٌ دارُ الله تعالى، لم تَرَها عينٌ، ولم تَخْطُرْ على قلبِ بشر، لا يسكنُها غيرُ ثلاثةٍ: النبيون، والصدِّيقون، والشهداءُ، يقولُ الله سبحانه: طوبَى لمن دخلك»[1].

وروي عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أنَّ في الجنة قصراً يقال له عدن، حولَه البروجُ والمروج، له خمسةُ آلافِ بابٍ، لا يدخله إلا نبيٌّ أو صدِّيقٌ أو شهيدٌ[2].

وعن ابن مسعود: أنَّها بُطنانُ الجنة وسرَّتها. وقال عطاءُ بن السائب: عدنٌ نهرٌ في الجنة جنَّاتُه على حافاته.

وقيل: العدنُ في الأصل: الاستقرارُ والثبات، ويقال: عَدَنَ بالمكان: إذا أقام، والمرادُ به هنا: الإقامةُ على وجهِ الخلود؛ لأنه الفردُ الكامل المناسبُ لمقام المدح، أي: في جناتِ إقامةٍ وخلود، وعلى هذا الجناتُ كلُّها جناتُ عدنٍ ﴿لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ [الكهف: ١٠٨].

والتغايرُ بين المساكن والجنات المشعرُ به العطفُ: إمَّا ذاتيٌّ بناءً على أنْ يرادَ بالجنات غيرُ عدنٍ، وهي لعامَّة المؤمنين، وعدنٌ للنبيين عليهم الصلاة والسلام والصدِّيقين والشهداءِ، أو يرادَ بها البساتين أنفسُها، وهي غيرُ المساكن كما هو ظاهر، فالوعدُ حينئذ صريحاً بشيئين؛ البساتين والمساكن، فلكلِّ أحدٍ جنةٌ ومسكنٌ.

وإمَّا تغايرٌ وصفيٌّ، فيكون كلٌّ منهما عامًّا، ولكن الأوَّل باعتبارِ اشتمالها على الأنهار والبساتين، والثاني لا بهذا الاعتبار، وكأنَّه وَصَفَ ما وُعِدُوا به أولاً بأنَّه من جنسِ ما هو أشرفُ الأماكن المعروفة عندهم من الجنات ذاتِ الأنهار الجارية؛ لتميلَ إليه طباعهُم أولَ ما يَقْرَعُ أسماعَهم، ثمَّ وَصَفَه بأنه محفوفٌ بطيبِ العيش مَعْرِيٌّ عن شوائبِ الكدوراتِ التي لا تكاد تخلو عنها أماكنُ الدنيا وأهلُها، وفيها

---

(١) كشف الأستار (٣٥١٦)، والمؤتلف والمختلف ٣/ ١١٥١ ـ ١١٥٢، وأخرجه أيضاً ابن الجوزي في العلل (٢١). قال ابن الجوزي: هذا الحديث من عمل زيادة بن محمد، لم يتابعه عليه أحد، قال البخاري: هو منكر الحديث، وقال ابن حبان: هو منكر الحديث جدًّا، يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٠٧، والطبري ١١/ ٥٦٣.

ما تشتهي الأنفسُ وتلذُّ الأعين، ثمَّ وُصف بأنَّه دارُ إقامةٍ بلا ارتحالٍ، وثباتٍ بلا زوال، ولا يعدُّ هذا تكراراً لقوله سبحانه: (خَٰلِدِينَ فِيهَا) كما لا يخفى.

ثمَّ وَعَدهم جلَّ شأنُه كما يُفْهَمُ من الكلام ما هو أجلُّ وأعلى من ذلك كلِّه بقوله تبارك وتعالى:

﴿وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ أي: وقَدْرٌ يسيرٌ من رضوانه سبحانه ﴿أَكْبَرُۚ﴾ ولقَصْدِ إفادة ذلك عدلَ عن: رضوان الله، الأَخْصر إلى ما في النظم الجليل.

وقيل: إفادةُ العدول كونُ ما ذكر أظهرَ في توجُّه الرضوان إليهم.

ولعلَّه إنما لم يعبِّر بالرضا تعظيماً لشأن الله تعالى في نفسه؛ لأنَّ في الرضوان من المبالغة ما لا يخفى، ولذلك لم يُستعملْ في القرآن إلَّا في رضاء الله سبحانه.

وإنَّما كان ذلك أكبرَ لأنَّه مبدأٌ لحلولِ دار الإقامة، ووصولِ كلِّ سعادة وكرامة، وهو غايةُ أربِ المحبِّين، ومنتهى أمنيةِ الراغبين.

وقد أخرج الشيخان وغيرُهما عن أبي سعيدٍ الخدريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله تعالى يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة. فيقولون: لبَّيك ربَّنا وسعدَيك والخيرُ في يديك. فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: ربَّنا، وما لنا لا نرضى وقد أعطيتَنا ما لم تعطِ أحداً من خلقك؟ فيقول: ألا أعطيكم أفضلَ من ذلك. فيقولون: وأيُّ شيءٍ أفضلُ من ذلك ياربَّنا؟ فيقول: أحلُّ عليكم رضواني فلا أسخطُ عليكم بعدَه أبداً»(١).

ولعل عدمَ نَظْمِ هذا الرضوانِ في سلك الوعد على طرزِ ما تقدَّم مع عزَّته في نفسه؛ لأنه متحقِّقٌ في ضمن كلِّ موجود، ولأنَّه مستمرٌّ في الدَّارين.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: جميع ما ذكر ﴿هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾﴾ دون ما يَعُدُّه الناس فوزاً من حظوظِ الدنيا؛ فإنها مع قَطْعِ النظرِ عن فَنَائها وتغيُّرها وتنغُّصها بالآلام ليستْ بالنسبة إلى أدنى شيءٍ من نعيم الآخرة إلا بمثابةِ جناحِ البعوض(٢). وفي الحديث:

---

(١) صحيح البخاري (٦٥٤٩)، وصحيح مسلم (٢٨٢٩)، وهو عند أحمد (١١٨٣٥).
(٢) في الأصل: البعوضة.

«لو كانت الدنيا تَزِنُ عندَ اللهِ جناحَ بعوضةٍ ما سَقَى منها كافراً شربةَ ماء»[1] ولله درُّ مَن قال:

تاللهِ لو كانت الدنيا بأَجْمَعِها ... تَبْقَى علينا ويأتي[2] رزقها رغدا
ما كان من حقِّ حرٍّ أن يَذِلَّ بها ... فكيف وهي متاعٌ يَضْمَحِلُّ غدا[3]

وجوِّز أن تكونَ الإشارة إلى الرضوان، فهو فوزٌ عظيم يُستحقرُ عندَه نعيمُ الدنيا وحظوظُها أيضاً، أو الدنيا ونعيمها والجنة وما فيها. وعلى الاحتمالين لا ينافي قوله سبحانه: ﴿أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ٨٩] فقد فُسِّر فيه «العظيم» بما يُستحقرُ عندَه نعيم الدنيا، فتدبر.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ ظاهرُه يقتضي مقاتلةَ المنافقين وهم غيرُ مُظْهِرينَ للكفر، ولا نَحكُم بالظاهر؛ لأنَّا نحكم بالظاهر كما في الخبر[4]، ولذا فسَّر ابن عباس والسدِّيُّ ومجاهدٌ جهادَ الأوَّلين بالسيف والآخِرين باللسان، وذلك بنحو الوعظ وإلزام الحجَّة بناءً على أنَّ الجهاد بذلُ الجهد في دفع ما لا يرضى، وهو أعمُّ من أن يكون بالقتال أو بغيره، فإنْ كان حقيقةً فظاهرٌ، وإلا حُمل على عموم المجاز.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٢٠)، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ٤٦، وابن عدي ٥/ ١٩٥٦ من حديث سهل بن سعد ﷺ. قال الترمذي: حديث صحيح غريب من هذا الوجه.

(٢) في الأصل و(م): وما من، بدل: ويأتي، والمثبت من تفسير أبي السعود ٤/ ٨٤، والكلام منه، ومثله في المصادر على ما يأتي.

(٣) البيتان ليحيى بن سلامة الحصكفي كما في النجوم الزاهرة ٥/ ٣٢٨، ودون نسبة في المدهش لابن الجوزي ص١٥١، والآداب الشرعية ٣/ ٤٥٦، وتفسير أبي السعود ٤/ ٨٤.

(٤) يعني لا نحكم بظاهر الآية لأننا مأمورون بأن نحكم على الناس بما يظهر منهم، والقوم كانوا يظهرون الإسلام، والخبر المشار إليه هو ما ينسب إلى النبي ﷺ من قوله: «إنما نحكم بالظاهر والله يتولى السرائر» كما ذكر الرازي في تفسيره ١٦/ ١١٥، لكن ليس لهذا الحديث أصل كما قاله العراقي في تخريج أحاديث الأحياء (على هامش الإحياء) ٤/ ٢١٣ وغيره، وإن كان معناه صحيحاً قد أجمع عليه العلماء، فقد قال ابن عبد البر في التمهيد ١٠/ ١٥٧: أجمعوا أن أحكام الدنيا على الظاهر وأن السرائر إلى الله عزوجل. اهـ. وقد وردت أحاديث بهذا المعنى ينظر ذلك في التلخيص الحبير ٤/ ١٩٢.

وروي عن الحسن وقتادة: أنَّ جهاد المنافقين بإقامة الحدود عليهم. واستُشكل بأنَّ إقامتها واجبةٌ على غيرهم أيضاً، فلا يختصُّ ذلك بهم. وأشار في «الأحكام» إلى دَفْعِهِ بأنَّ أسباب الحدِّ في زمنه ﷺ أكثرُ ما صدرتْ عنهم[١].

وأمَّا القولُ بأنَّ المنافق بمعنى الفاسق عند الحسن، فغيرُ حَسَنٍ.

وروي - والعهدةُ على الراوي[٢] - أنَّ قراءةَ أهل البيت رضي الله عنهم: «جاهد الكفارَ بالمنافقين»[٣]، والظاهرُ أنَّها لم تَثْبُتْ، ولم يروِها إلا الشيعةُ وهم بيتُ الكذب.

﴿وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ أي: على الفريقين في الجهاد بقسميه، ولا تَرْفُقْ بهم.

عن عطاء: نَسَخَتْ هذه الآيةُ كلَّ شيءٍ من العفو والصَّفح.

﴿وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ﴾ استئنافٌ لبيانِ آجِلِ أمرهم إثر بيانِ عاجِلِه. وذكر أبو البقاء في هذه[٤] ثلاثةَ أوجُهٍ:

أحدُها: أنها واوُ الحال، والتقدير: افعل ذلك في حال استحقاقهم جهنَّمَ، وتلك الحالُ حال كفرِهم ونفاقهم.

والثاني: أنها جيء بها تنبيهاً على إرادة فعلٍ محذوفٍ، أي: واعلم أنَّ مأواهم جهنمُ.

والثالث: أنَّ الكلام محمولٌ على المعنى، وهو أنه قد اجتمع لهم عذابُ الدنيا بالجهاد والغلظةِ، وعذابُ الآخرة بجَعْلِ جهنَّمَ مأواهم.

﴿وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ۝٧٣﴾ تذييلٌ لِمَا قبله، والمخصوصُ بالذَّم محذوفٌ، أي: مصيرهم.

﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا۟﴾ استئنافٌ لبيان ما صدَر منهم من الجرائم الموجبة

---

(١) أحكام القرآن للجصاص ٣/ ١٤٣، والكلام من حاشية الشهاب ٤/ ٣٤٥.

(٢) جاء في هامش الأصل: لا يخفى عليك أن الراوي لهذه الرواية المفتراة عن أهل البيت رضي الله عنهم هو رافضي، وافتراء الرافضة على أهل بيت النبوة مشهور غير مخفيٍّ، وقصد - عامَلَه الله بعدله - بهذه النزعة الشيطانية والدسيسة الرافضية الطعنَ في إيمان أصحاب بيعة الرضوان - رضي الله عنهم وأرضاهم أيَّ رضوان - فلا تغفل عنها، هُدِيْتَ السنَّة ولا برحْتَ عنها.

(٣) مجمع البيان ١٠/ ١٠٠.

(٤) يعني الواو، وكلام أبي البقاء في الإملاء ٣/ ١٧٤.

لما مرَّ، أخرج ابنُ جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة قال: ذُكر لنا أنَّ رجلين اقتتلا، أحدُهما من جهينةَ والآخرُ من غفار، وكانت جهينةُ حلفاءَ الأنصار، فظهر الغفاريُّ على الجُهَني، فقال عبد الله بن أبيٍّ للأوس: انصروا أخاكم، والله ما مَثَلُنا ومَثَلُ محمد ﷺ - وحاشاه مما يقولُ هذا المنافق - إلا كما قال القائل: سمِّنْ كلبكَ يأكلْكَ، والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ. فسعى بها رجلٌ من المسلمين إلى رسول الله ﷺ، فأرسل إليه، فجعل يَحْلِفُ بالله تعالى ما قاله. فنزلت[1].

وأخرج ابن إسحاق وابن أبي حاتم عن كعب بن مالك قال: لمَّا نزل القرآنُ فيه ذكر المنافقين، قال الجُلَاس بن سويد: واللهِ لئن كان هذا الرجلُ صادقاً لنحن شرٌّ من الحمير. فسمعها[2] عميرُ بن سعد فقال: والله يا جُلاس إنَّك لأحبُّ الناس إليَّ وأحسنُهم عندي أثراً، ولقد قلتَ مقالةً لئن ذكرتُها لتفضحنَّك، ولئن سكتُّ عنها لتُهْلِكَنِّي، ولإحداهما أشدُّ عليَّ من الأخرى. فمشى إلى رسول الله ﷺ فذكر له ما قال الجُلاس، فحلف بالله تعالى ما قال، ولقد كَذَبَ عليَّ عميرٌ، فنزلت[3].

وأخرج عبدُ الرزاق عن ابن سيرين: أنَّها لما نزلتْ أخذ النبيُّ ﷺ بأُذن عمير فقال: وفَتْ أذنكَ يا غلام وصدقكَ ربُّك[4]. وكان يدعو حين حلف الجُلاس: اللهمَّ أنزلْ على عبدكَ ونبيِّك تصديقَ الصادق وتكذيبَ الكاذب. وأخرج عن عروةَ: أنَّ الجُلاس تاب بعدَ نزولها وقُبل منه[5].

وأخرج ابنُ جرير وأبو الشيخ والطبراني وابنُ مردويه عن ابن عباس ﵄ قال: كان رسولُ الله ﷺ جالساً في ظلِّ شجرة فقال: «إنه سيأتيكم إنسانٌ ينظر إليكم بعينَي

---

(١) تفسير الطبري ١١/ ٥٧٢، وتفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٤٣ - ١٨٤٤، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر ٣/ ٢٥٨. وأصل القصة دون ذكر نزول الآية عند أحمد (١٥٢٢٣)، والبخاري (٤٩٠٥)، ومسلم (٢٥٨٤) من حديث جابر ﵁. وأيضاً عند أحمد (١٩٣٣٤)، والبخاري (٤٩٠٣)، ومسلم (٢٧٧٢) من حديث زيد بن أرقم ﵁.

(٢) في (م): فسمعهما.

(٣) سيرة ابن هشام ١/ ٥٢١ - ٥٢٢، وتفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٤٣.

(٤) مصنف عبد الرزاق (١٨٣٠٤).

(٥) مصنف عبد الرزاق (١٨٣٠٣).

شيطان، فإذا جاء فلا تكلِّموه» فلم يلبثوا أنْ طلع رجلٌ أزرقُ العينين، فدعاه رسول الله ﷺ فقال: «علامَ تشتُمني أنت وأصحابُك؟» فانطلق فجاء بأصحابه فحلفوا بالله تعالى ما قالوا، حتَّى تجاوزَ عنهم وأنزل الله تعالى الآية(١).

وإسنادُ الحَلِفِ إلى ضمير الجمع على هذه الرواية ظاهرٌ، وأمَّا على الروايتين الأُوليين؛ فقيل: لأنَّهم رَضُوا بذلك واتفقُوا عليه، فهو من إسناد الفعل إلى سببه، أو لأنَّه جعل الكلام(٢) لرضاهم به كأنهم فعلوه، ولا حاجةَ إلى عموم المجازِ؛ لأنَّ الجمع بين الحقيقة والمجاز جائزٌ في المجاز العقليِّ وليس محلًّا للخلاف.

وإيثارُ صيغة الاستقبال في «يحلفون» على سائر الروايات لاستحضار الصورةِ، أو للدلالة على تكريرِ الفعل، وهو قائمٌ مقامَ القسم، و«ما قالوا» جوابُه.

﴿وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ﴾ هي ما حكي من قولهم: واللهِ ما مَثَلُنا. .إلخ. أو: واللهِ لئن كان هذا الرجلُ صادقاً. .إلخ، أو الشتمُ الذي وبَّخ عليه عليه الصلاة والسلام. والجملةُ مع ما عُطِفَ عليها اعتراضٌ.

﴿وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ﴾ أي(٣): أظهروا ما في قلوبهم من الكفرِ بعد إظهار الإسلام، وإلا فكفرُهم الباطنُ كان ثابتاً قبلُ، والإسلامُ الحقيقيُّ لا وجودَ له.

﴿وَهَمُّوا۟ بِمَا لَمْ يَنَالُوا۟﴾ من الفتك برسول الله ﷺ حينَ رجع من غزوة تبوك؛ أخرج البيهقيُّ في «الدلائل» عن حذيفةَ بنِ اليمان قال: كنتُ آخذاً بخطام ناقةِ رسول الله ﷺ أقودُ به وعمَّار يسوق، أو أنا أسوق وعمار يقودُ، حتَّى إذا كنَّا بالعقبة فإذا أنا باثني عشر راكباً قد اعترضوا فيها، فأنْبَهْتُ رسولَ الله ﷺ، فصرخ بهم فولَّوا مدبرين، فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «هل عرفتُم القومَ؟» قلنا: لا يا رسول الله، كانوا متلثِّمين، ولكن قد عرفنا الركابَ. قال: «هؤلاء المنافقون إلى يوم القيامة، هل تدرون ما أرادوا؟» قلنا: لا. قال: «أرادُوا أنْ يُزِلُّوا رسول الله ﷺ في العقبة فيلقوه

(١) تفسير الطبري ١١/٥٧١، وعزاه لأبي الشيخ والطبراني وابن مردويه السيوطي في الدر ٣/٢٥٨. وهو عند الطبراني في الكبير (١٢٣٠٧) في سبب نزول الآية (١٨) من سورة المجادلة، وكذا أخرجه أحمد (٢٤٠٧)، والطبري ٢٢/٤٨٩.

(٢) في الأصل: الكل.

(٣) قوله: أي: ليس في (م).

منها» قلنا: يا رسول الله، أَوَلا تبعثُ إلى عشائرهم حتَّى يبعثَ لك كلُّ قومٍ برأسِ صاحبهم؟ قال: «أكرهُ أن يتحدَّث العربُ عنَّا أنَّ محمداً عليه الصلاة والسلام قاتلَ بقومٍ حتَّى إذا أظهره الله تعالى بهم أقبلَ عليهم يقتلُهم» ثم قال: «اللهمَّ ارمِهم بالدُّبَيْلة» قلنا: يا رسولَ الله وما الدُّبيلة؟ قال: «شهابٌ من نارٍ يقع على نياطِ قلبِ أحدِهم فيهلك»[(١)].

وكانوا كلُّهم ـ كما أخرج ابنُ سعد عن نافع بن جبير ـ من الأنصار أو من حلفائِهم ليس فيهم قرشيٌّ[(٢)].

ونَقْلُ الطبرسيِّ[(٣)] عن الباقر ﷺ: أنَّ ثمانيةً منهم من قريش وأربعةً من العرب، لا يعوَّل عليه.

وقد ذكر البيهقيُّ[(٤)] من رواية ابن إسحاق أسماءهم، وَعدَّ منهم الجُلاس بنَ سويد، ويُشْكِلُ عليه روايةُ أنَّه تاب وحسُنتْ توبتُه، مع قوله عليه الصلاة والسلام في الخبر: «هؤلاء المنافقون إلى يوم القيامة»، إلَّا أنْ يقال: إنَّ ذلك باعتبار الغالبِ.

وقيل: المرادُ بالموصول إخراجُ المؤمنين من المدينةِ على ما تضمَّنه الخبرُ المارُّ عن قتادة. وأخرج ابنُ أبي حاتم عن السديِّ، وأبو الشيخ عنه وعن أبي صالح، أنَّهم أرادوا أن يتوِّجوا عبدَ الله بن أبيٍّ بتاجٍ، ويجعلوه حَكَماً ورئيساً بينهم، وإنْ لم يَرْضَ رسولُ الله ﷺ[(٥)].

وقيل: أرادوا أن يقتلوا عميراً لردِّه على الجُلاس كما مرَّ.

﴿وَمَا نَقَمُوٓاْ﴾ أي: ما كرهوا وعابوا شيئاً ﴿إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ﴾

---

(١) دلائل النبوة ٥/ ٢٦٠، وأخرجه من حديث حذيفة أيضاً البزار في مسنده (٢٨٠٠) دون قوله: قلنا يا رسول الله أو لا تبعث إلى عشائرهم. .إلخ، وكذا أخرجه أحمد (٢٣٧٩٢) من حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة. وأصل القصة في صحيح مسلم (٢٧٧٩) عن عمار ﷺ. ونياط القلب: العرق الذي القلب معلقٌ به. النهاية (نيط).

(٢) عزاه لابن سعد المزي في تهذيب الكمال ٤/ ٥٠٤-٥٠٥، والسيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٦٠.

(٣) في مجمع البيان ١٠/ ١٠٢.

(٤) في الدلائل ٥/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨.

(٥) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٤٥، وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر ٣/ ٢٦٠.

فالاستثناءُ مفرَّغٌ من أعمِّ المفاعيل. أو[١]: وما نقموا الإيمانَ لأَجْلِ شيءٍ إلَّا لإغناءِ الله تعالى إيَّاهم، فيكونُ الاستثناء مفرَّغاً من أعمِّ العِلل، وهو على حدِّ قولهم: مالي عندكَ ذنبٌ إلا أنِّي أحسنتُ إليك، وقوله[٢]:

ما نقم الناس من أمية إلا[٣] أنَّهم يَحْلُمون إنْ غضبوا

وهو متَّصلٌ على ادِّعاءِ دخوله بناءً على القول بأنَّ الاستثناء المفرَّغ لا يكون منقطعاً، وفيه تهكُّم وتأكيدُ الشيء بخلافِه كقوله:

ولا عيبَ فيهم غيرَ أنَّ سيوفَهم.. البيت[٤]

وأصلُ النقمة كما قال الراغبُ[٥]: الإنكارُ باللسان، والعقوبةُ. والأمرُ على الأول ظاهرٌ، وأمَّا على الثاني فيحتاج إلى ارتكاب المجازِ، بأنْ يرادَ وجدانُ ما يُوْرِثُ النقمة ويقتضيها[٦].

وضمير «أغناهم» للمنافقين على ما هو الظاهر، وكان إغناؤُهم بأخذِ الدِّية، فقد روي أنَّه كان للجُلاس مولًى قُتِلَ وقد غُلِبَ على ديتِه، فأمر رسولُ الله ﷺ بها اثني عشر ألفاً، فأخذها واستغنى[٧]. وعن قتادة: أنَّ الدِّية كانت لعبد الله بن أبيٍّ[٨]. وزيادة الأَلْفين كانتْ على عادتِهم في الزيادة على الدِّية تكرُّماً، وكانوا يسمُّونها شَنَقاً كما في «الصحاح»[٩].

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن عروةَ قال: كان جُلاس تحمَّل حمالةً، أو كان عليه

---

(١) في (م): أي، وهو خطأ، وينظر تفسير أبي السعود ٦/ ٨٤، وحاشية الشهاب ٤/ ٣٤٦.

(٢) هو عبيد الله بن قيس الرقيات، والبيت في ديوانه ص٤.

(٣) جاء في هامش الأصل و(م) أنه في بعض روايات البيت: ما نقموا من بني أمية إلا. اهـ. وهذا هو الموافق لما في الديوان، والرواية المذكورة أعلاه ذكرها ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٤٧١.

(٤) وعجزه: بهنَّ فلولٌ من قراع الكتائب، والبيت للنابغة، وهو في ديوانه ص١١.

(٥) في مفرداته (نقم).

(٦) في الأصل و(م): ويقتضيه، والمثبت من حاشية الشهاب ٤/ ٣٤٦.

(٧) تفسير الطبري ١١/ ٥٧٤.

(٨) تفسير الطبري ١١/ ٥٧٤ - ٥٧٥.

(٩) مادة (شنق).

دينٌ، فأدَّى عنه رسول الله ﷺ، وذلك قولُه سبحانه: (وَمَا نَقَمُوٓا) الآية[1]. ولا يخفى أنَّ الإغناء على الأوَّل أظهر.

وقيل: كان إغناؤُهم بما منَّ الله تعالى به من الغنائم، فقد كانوا ـ كما قال الكلبيُّ ـ قبل قدوم النبيِّ ﷺ المدينةَ مَحاويجَ في ضنكٍ من العيش، فلمَّا قدم عليه الصَّلاة والسلام أَثْرَوا بها[2]. والضميرُ على هذا يجوزُ أن يكون للمؤمنين، فيكونُ الكلامُ متضمِّناً ذمَّ المنافقين بالحسدِ، كما أنَّه على الأول متضمِّنٌ لذمِّهم بالكفر وتركِ الشكر. وتوحيدُ ضمير «فضله» لا يخفى وجهُه.

﴿فَإِن يَتُوبُوا﴾ عمَّا هم عليه من القبائح ﴿يَكُ﴾ أي: التوبُ، وقيل: أي: التوبة، ويُغتفر مثلُ ذلك في المصادر. وقد يقال: التذكيرُ باعتبار الخبر، أعني قولَه سبحانه: ﴿خَيْرًا لَّهُمْ﴾ أي: في الدَّارين.

وهذه الآية ـ على ما في بعض الروايات ـ كانت سبباً لتوبته وحُسْنِ إسلامِه، لُطْفاً من الله تعالى به وكَرَماً.

﴿وَإِن يَتَوَلَّوْا﴾ أي: استمرُّوا[3] على ما كانوا عليه من التولِّي والإعراض عن إخلاصِ الإيمان، أو أعرضوا عن التوبة.

﴿يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِى ٱلدُّنْيَا﴾ بمتاعب النِّفاق وسوءِ الذِّكر ونحو ذلك.

وقيل: المراد بعذاب الدنيا عذابُ القبر، أو ما يشاهدونه عندَ الموت.

وقيل: المرادُ به القتلُ ونحوُه، على معنى أنَّهم يُقتلون إن أظهروا الكفر، بناءً على أنَّ التولِّيَ مظنَّةُ الإظهار، فلا ينافي ما تقدَّم من أنهم لا يُقتلون، وأنَّ الجهاد في حقِّهم غيرُ ما هو المتبادر.

﴿وَٱلْآخِرَةِ﴾ وعذابُهم فيها بالنارِ وغيرِها من أفانين العقاب.

﴿وَمَا لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي: في الدنيا، والتعبيرُ بذلك للتعميم، أي: مالهم في

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٦/١٨٤٦.

(٢) تفسير البغوي ٢/٣١٢.

(٣) في الأصل: يستمروا، والمثبت من (م)، وهو الموافق لما في تفسير أبي السعود ٤/٨٥.

جميع بقاعِها وسائرِ أقطارها ﴿مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٧٤﴾﴾ ينقذُهم من العذاب بالشفاعة أو المُدافعة. وخصَّ ذلك في الدنيا؛ لأنَّه لا وليَّ ولا نصيرَ لهم في الآخرة قطعاً، فلا حاجةَ لنفيه.

❁ ❁ ❁

هذا ومن باب الإشارة في الآيات:

﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ إلخ فيه إشارةٌ إلى علوِّ مقامه ﷺ، ورفعةِ شأنه على سائر الأحباب، حيثُ آذَنَه بالعفو قبل العِتاب، ولو قال له: لم أذنتَ لهم عفى الله عنك، لذابَ.

وعبَّر سبحانه بالماضي المشير إلى سَبْقِ الاصطفاء؛ لئلَّا يُوْحِشَه عليه الصلاة والسلام الانتظارُ، ويشتغلَ قلبُه الشريفُ باستمطار العفوِ من سحابِ ذلك الوَعْدِ المِدرار.

وانظرْ كم بين عتابه جلَّ شأنُه لحبيبه عليه الصلاة والسلام على الإذن لأولئك المنافقين، وبين ردِّه تعالى على نوحٍ عليه السلام قوله: ﴿إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى﴾ بقوله سبحانه: ﴿يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ إلى قوله تبارك وتعالى: ﴿إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [هود: ٤٥ ـ ٤٦] ومن ذلك يُعلم الفرق ـ وهو لعمري غيرُ خفيٍّ ـ بين مقام الحبيبِ ورتبةِ الصفيِّ؛ وقد قيل: إن المحبَّ يعتذرُ عن حبيبه، ولا ينقصُه عندَه كلامُ معيبه، وأنشد:

ما حطَّك الواشون عنْ رتبةٍ ... كلَّا وما ضرَّك مُغتابُ
كأنَّهم أثنَوا ولم يعلموا ... عليكَ عندي بالذي عابُوا[1]

وقال الآخر:

في وجهه شافعٌ يمحو إساءتَه ... عن القلوب ويأتي بالمعاذيرِ[2]

---

(١) البيتان لأبي نواس، وهما في ديوانه ص٦٢.

(٢) البيت في زهر الآداب ٢/ ٧٦١، ومصارع العشاق ٢/ ١٨٣، والنجوم الزاهرة ٣/ ١٢٩، وعجزه عندهم: من القلوب وجيهٌ حيثما شفعا.

وقال:

وإذا الـحـبـيـبُ أتـى بـذنـبٍ واحـدٍ جـاءت مـحـاسـنُـه بـألـفِ شـفـيـعِ[١]

وقوله سبحانه: ﴿لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ إلخ فيه إشارةٌ إلى أنَّ المؤمن إذا سمع بخبرِ خيرٍ طار إليه وأتاه ولو مشياً على رأسه ويديه، ولا يفتح فيه فاهُ بالاستئذان، وهل يستأذن في شرب الماء ظمآن؟

وقال الواسطيُّ: إنَّ المؤمن الكاملَ مأذونٌ في سائرِ أحواله، إنْ قام قام بإذن، وإن قعد قعد بإذن، وإنَّ للهِ سبحانه عباداً به يقومون وبه يقعدون، ومن شأنِ المحبَّةِ امتثالُ أمرِ المحبوب كيفما كان:

لو قال تيهاً قفْ على جمرِ الغضى لـوَقـفـتُ مُـمـتـثـلاً ولـمْ أتـوقَّـف[٢]

﴿إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ إلخ أي: إنـمـا يـسـتـأذنـك المنافقون رجاءَ أنْ لا تأذنَ لهم بالخروج، فيستريحوا من نَصَبِ الجهاد ﴿وَلَوْ أَرَادُوا۟ ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا۟ لَهُۥ عُدَّةً﴾ فقد قيل:

لـو صـحَّ مـنـك الـهـوى أُرشِـدْتَ لـلـحـيـل[٣]

﴿وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ﴾ إشارة إلى خذلانهم لسوءِ استعدادهم ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ﴾ لأنَّ الأخلاق السَّيئةَ والأعمال القبيحةَ محيطةٌ بهم، وهي النارُ بعينِها، غايةُ الأمر أنها ظهرت في هذه النشأة بصورةِ الأخلاق والأعمال، وستظهر في النشأة الأخرى بالصورة الأخرى.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ﴾ فيه إشارةٌ إلى حرمانِهم لذَّةَ طعمِ العبودية، واحتجابِهم عن مشاهدةِ جمالِ معبودهم، وأنهم لم يعلموا أنَّ المصلِّيَ يناجي ربَّه، وأنَّ الصلاةَ معراجُ العبد إلى مولاه. ومن هنا قال ﷺ «وجُعِلَتْ قرَّةُ عيني في الصلاة»[٤].

(١) ذكره التلمساني في نفح الطيب ٦/ ٢٥، وابن مفلح في الآداب الشرعية ١/ ٢٥٨.
(٢) قائله ابن الفارض، وهو في ديوانه ص١٥٣.
(٣) وعجزه: لكنَّ حبَّك لي قولٌ بلا عَمَلِ. التمثيل والمحاضرة ص٢١٠.
(٤) أخرجه أحمد (١٢٢٩٣) من حديث أنس ﷺ، وسلف ١/ ٣٦٥.

وقال محمد بن الفَضْل: مَن لم يعرفِ الآمرَ قام إلى الأمرِ على حدِّ الكسل، ومَن عرفَ الآمرَ قام إلى الأمر على حدِّ الاستغنام والاسْتِرواحِ، ولذا كان عليه الصَّلاة والسلام يقول لبلال: «أرِحْنا يا بلال»(١).

وقوله تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ﴾ فيه تحذيرٌ للمؤمنين أنْ يستحسنوا ما مع أهل الدنيا من الأموال والزِّينة، فيحتجبُوا بذلك عن عملِ الآخرة ورؤيتِها، وقد ذكروا أنَّ الناظرَ إلى الدنيا بعين الاستحسان من حيثُ الشهوةُ والنفسُ والهوى يسقط في ساعته عن مشاهدةِ أسرارِ الملَكوت وأنوارِ الجَبَروت.

وقوله سبحانه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ إلخ فيه إرشادٌ إلى آداب الصَّادقين والعارفين والمريدين، وعلامةُ الراضي النشاطُ بما استقبله من الله تعالى، والتلذُّذ بالبلاءِ، فكلُّ ما فعلَ المحبوبُ محبوبٌ.

رؤي أعمى أقطعُ مطروحٌ على التراب يحمدُ الله تعالى ويشكرُه، فقيل له في ذلك، فقال: وعزَّتِه وجلالِه لو قطَّعني إرَباً إرباً ما ازددتُ له إلَّا حبًّا. ولله تعالى درُّ مَن قال:

أنا راضٍ بالذي ترضونه ... لكم المنَّةُ عفواً وانتقاما

ثم إنَّه سبحانه قسمَ جوائز فضلِه على ثمانية أصنافٍ من عباده فقال سبحانه:

﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾ إلخ، والفقراءُ في قولٍ: المتجرِّدون بقلوبهم وأبدانهم عن الكونين.

﴿وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ هم الذين سكنوا إلى جمال الأنس ونور القُدس، حاضرين في العبودية بنفوسهم، غائبين في أنوار الربوبية بقلوبهم، فمَن رآهم ظنَّهم بلا قلوبٍ، ولم يَدْرِ أنَّها تسرح في رياضِ جمال المحبوب، وأنشد:

مساكينُ أهل العِشْق ضاعتْ قلوبُهم ... فهم أنفسٌ عاشوا بغيرِ قلوب

﴿وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ العاملون: هم أهلُ التمكين من العارفين، وأهلُ الاستقامة من الموحِّدين الذين وقعوا في نور البقاء، فأورثهم البسطَ والانبساط، فيأخذون منه

---

(١) أخرجه أحمد (٢٣٠٨٨) من حديث رجل من أسلم عن النبي ﷺ.

سبحانه ويعطُون له، وهم خُزَّان خزائن جودِه، المنفقون على أوليائه، قلوبهم معلَّقة بالله سبحانه لا بغيره من العرش إلى الثرى.

﴿وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ هم المريدون السَّالكون طريق محبَّته تعالى برقَّة قلوبهم وصفاء نيَّاتهم، وبَذْلِ[1] مُهجهم في سُوق شوقِه، وهم عند الأقوياء ضعفاءُ الأحوال.

﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ هم الذين رُهنت قلوبُهم بلذَّة محبة الله تعالى، وبقيتْ نفوسُهم في المجاهَدةِ في طريقه سبحانه لم يبلغوا بالكلِّية إلى الشهود، فتارةً تراهم في لُجج بحرِ الإرادة، وأخرى في سواحل بحرِ القُرب، وطوراً هدفَ سهامِ القهر، ومرَّة مشرقَ أنوار اللُّطف، ولا يَصِلون إلى الحقيقة ما دام عليهم بقيَّةٌ من المجاهدة، والمكاتَبُ عبدٌ ما بقي عليه درهم، والأحرارُ ما وراءَ ذلك وقليلٌ ما هم:

أتــمــنَّــى عــلــى الــزَّمــان مــحــالاً أن تــرى مــقــلــتــاي طــلــعــةَ حــرّ[2]

﴿وَٱلْغَـٰرِمِينَ﴾ هم الذين ما قضَوا حقوقَ معارفهم في العبوديَّة، وما أدركوا في إيقانهم حقائقَ الربوبيَّة، والمعرفةُ غريمٌ لا يُقضَى دَيْنه.

﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ هم المحاربون نفوسَهم بالمجاهدات، والمرابطون بقلوبِهم في شهود الغَيب لكشفِ المشاهدات.

﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِۖ﴾ هم المسافرون بقلوبهم في بوادي الأزل، وبأرواحِهم في قفارِ الأبد، وبعقولهم في طُرق الآيات، وبنفوسهم في طلب أهل الولايات.

﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ على أهل الإيمان أن يعطوا هؤلاءِ الأصناف من مالِ الله سبحانه لدفعِ احتياجهم الطبيعي. ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بأحوال هؤلاء وغيبتِهم عن الدنيا، ﴿حَكِيمٌ﴾ حيث أوجبَ لهم ما أوجب.

ومن الناس مَن فسَّر هذه الأصنافَ بغير ما ذُكر، ولا أرى التفاسير بأسرها متكفِّلة بالجمع والمنع.

---

(١) في (م): وبذلوا.

(٢) البيت لأبي الحسن علي بن محمد البديهي الشّهرزوري، كما في يتيمة الدهر ٣/ ٤٠٠.

﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ﴾ عابُوه عليه الصَّلاة والسَّلام ـ وحاشاه من العَيب ـ بسلامةِ القلب، وسرعةِ القبول والتصديق لِمَا يسمع، فصدَّقهم جلَّ شأنُه، وردَّ عليهم بقوله سبحانه: ﴿قُلْ﴾ هو ﴿أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ أي: هو كذلك لكن بالنِّسبة إلى الخير، وهذا من غايةِ المدح؛ فإنَّ النفسَ القدسيَّة الخيريَّة تتأثَّر بما يناسبُها، أي: أنَّه عليه الصلاة والسَّلام يسمعُ ما ينفعكم وما فيه صلاحُكم دونَ غيره.

ثم بيَّن ذلك بقوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾ إلخ، وقد غرَّهم ـ قاتَلَهم اللهُ تعالى حتَّى قالوا ما قالوا ـ كَرَمُ النبيِّ ﷺ، حيثُ لم يشافههم بردِّ ما يقولون رحمةً منه بهم، وهو عليه الصَّلاة والسَّلام الرحمةُ الواسعة. وعن بعضِهم أنه سئل: مَن[1] العاقل؟ فقال: الفَطِنُ المتغافلُ. وأنشد:

وإذا الكريمُ أتيتَه بخديعةٍ ... فرأيْتَه فيما ترومُ يسارعُ
فاعلم بأنَّك لم تخادعْ جاهلاً ... إنَّ الكريمَ لفضله مُتخادعُ[2]

﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾ أي: هم متشابهون في القُبح والرَّداءةِ وسوءِ الاستعداد ﴿يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾ أي: يبخلون، أو يبغضون المؤمنين، فهو إشارةٌ إلى معنى قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ﴾ [آل عمران: ١١٩] أو لا ينصرون المؤمنين، أو لا يخشعون لربِّهم ويرفعون أيديَهم في الدعوات.

﴿نَسُوا ٱللَّهَ﴾ لاحتجابهم بما هم فيه ﴿فَنَسِيَهُمْ﴾ من رحمتِه وفضلِه ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ وهو عذابُ الاحتجاب بالسِّوى.

﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ هي جناتُ النفوس، ﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً﴾ مقامات أربابِ التوكُّل في جنات الأفعال، ﴿وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ إشارة إلى جنَّات الصِّفاتِ، ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: الرضوان ﴿هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ لكرامةِ أهلِه عند الله تعالى وشدَّةِ قُربهم.

---

(١) في (م): عن.
(٢) البيتان لأبي شراعة كما في المنتخل للميكالي ٢/ ٨٣٨.

ولا بأسَ بإبقاء الكلام على ظاهرِه، ويكونُ في قوله سبحانه: ﴿وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً﴾ إشارةٌ إلى الرؤية؛ فإنَّ المحبَّ لا تطيبُ له الدَّار من غيرِ رؤية محبوبِه:

أجيرانَنا ما أوحش الدَّارَ بعدكم ... إذا غبتُمُ عنها ونحنُ حضور[1]

ولكون الرضوانِ هو المدارُ لكلِّ خيرٍ وسعادةٍ، والمناطُ لكلِّ شَرَفٍ وسيادةٍ، كان أكبرَ من هاتيك الجناتِ والمساكن:

إذا كنتَ عنِّي يا مُنَى القلبِ راضياً ... أرى كلَّ مَن في الكون لي يتبسَّمُ

نسأل الله تعالى رضوانَه وأن يُسكننا جنانه.

❀ ❀ ❀

﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾﴾ بيانٌ لقبائح بعضٍ آخَرَ من المنافقين، والآيةُ نزلتْ في ثعلبةَ بنِ حاطب ويقال له: ابنُ أبي حاطب، وهو من بني أميَّةَ بن زيد، وليس هو البدريَّ لأنَّه قد استُشهد بأحدٍ رضي الله عنه.

أخرج الطبرانيُّ، والبيهقيُّ في «الدلائل»، وابنُ المنذر، وغيرهم عن أبي أمامةَ الباهليِّ قال: جاء ثعلبةُ بنُ حاطب إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، ادعُ الله تعالى أنْ يرزقني مالاً. فقال عليه الصَّلاة والسَّلام: «ويحكَ يا ثعلبةُ، أما تحبُّ أن تكونَ مثلي؟ فلو شئتُ أن يسيِّر اللهُ تعالى ربِّي هذه الجبالَ معي ذهباً لسارَتْ» قال: يا رسول الله، ادعُ اللهَ تعالى أن يرزقني مالاً، فوالذي بعثكَ بالحقِّ إنْ آتاني الله سبحانه مالاً لأعطينَّ كلَّ ذي حقٍّ حقَّه. فقال: «ويحكَ يا ثعلبةُ، قليلٌ تطيق شُكرَه خيرٌ من كثيرٍ لا تطيقُه». قال: يا رسولَ الله ادعُ الله تعالى. فقال رسول الله ﷺ: «اللهم ارزقْه مالاً».

فاتَّخذ غنماً، فبوركَ له فيها، ونمتْ كما ينمو الدودُ حتَّى ضاقتْ به المدينة، فتنحَّى بها، فكان يشهدُ الصلاة بالنهار مع رسول الله ﷺ ولا يشهدُها بالليل، ثمَّ نمتْ كما ينمو الدودُ، فتنحَّى بها، وكان لا يشهدُ الصلاةَ بالليل ولا بالنَّهار، إلَّا من

(١) الصداقة والصديق لأبي حيان التوحيدي ص٤٣٨.

جمعةٍ إلى جمعة مع رسول الله ﷺ، ثمَّ نمَتْ كما ينمو الدودُ، فضاق به مكانُه، فتنحَّى بها، فكان لا يشهدُ جمعةً ولا جنازةً مع رسول الله ﷺ، فجعل يتلقَّى الرُّكبان ويسألهم عن الأخبار، وفقدَه رسولُ الله ﷺ فسأل عنه، فأخبروه أنه اشترى غنماً وأنَّ المدينة ضاقتْ به. فقال عليه الصلاة والسلام: «ويحَ ثعلبةَ بن حاطب، ويحَ ثعلبة بن حاطب».

ثم إنَّ الله تعالى أمر رسوله ﷺ أن يأخذَ الصدقات، وأنزل: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ﴾ [التوبة:١٠٣] الآية، فبعث رجلين: رجلاً من جهينةَ، ورجلاً من بني سلمةَ، يأخذان الصَّدقات، وكتب لهما أسنان الإبل، والغنم وكيفَ يأخذانها، وأمرهما أن يمرَّا على ثعلبةَ ورجلٍ من بني سليم، فخرجا فمرَّا بثعلبة فسألاه الصدقةَ، فقال: أَرِياني كتابَكما؟ فنظر فيه فقال: ماهذا إلا جزية، انطلِقا حتى تفرغا ثمَّ مرَّا بي. فانطلقا، وسمع بهما السُّلميُّ فاستقبلهما بخيارِ إبله، فقالا: إنما عليك دونَ هذا. فقال: ما كنتُ أتقرَّب إلى الله تعالى إلا بخيرِ مالي. فقبلا، فلما فرغا مرَّا بثعلبة فقال: أرِيَاني كتابكما. فنظر فيه فقال: ما هذا إلا جزيةٌ، انطلِقا حتى أرى رأيي. فانطلقا حتى قدما المدينةَ، فلما رآهما رسولُ الله ﷺ قال قبل أن يكلِّمهما: «ويحَ ثعلبة بن حاطب» ودعا للسُّلميِّ بالبركة، وأنزل الله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ﴾ الآياتِ الثلاث، فسمع بعضٌ من أقاربه فأتاه فقال: ويحكَ يا ثعلبةُ، أُنزل فيكَ كذا وكذا.

فقدم على رسول الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، هذه صدقةُ مالي. فقال عليه الصلاة والسلام: «إنَّ الله قد منعني أن أقبل منكَ» فجعل يبكي ويحثو الترابَ على رأسه، فقال رسولُ الله ﷺ: «هذا عملُك بنفسك، أمرتُكَ فلم تُطِعْني» فلم يقبل منه رسولُ الله ﷺ حتَّى مضى، ثم أتى أبا بكر رضي الله عنه فقال: يا أبا بكر، اقبلْ منِّي صدقتي فقد عرفتَ منزلتي من الأنصار. فقال أبو بكر: لم يقبلْها رسولُ الله ﷺ وأقبلُها؟! فلم يقبلها أبو بكر، ثم ولي عمر رضي الله عنه فأتاه فقال: يا أبا حفص يا أميرَ المؤمنين، اقبل منِّي صدقتي. فقال: لم يقبلْها رسولُ الله ﷺ ولا أبو بكر أقبلها أنا؟! فأبى أن يقبلها، ثمَّ ولي عثمان رضي الله عنه، فلم يقبلْها منه وهلك في خلافته[1].

---

(١) المعجم الكبير (٧٨٧٣)، ودلائل النبوة ٥/ ٢٨٩ ـ ٢٩٢، وعزاه لابن المنذر وغيره السيوطي

وفي بعض الروايات أنَّ ثعلبة هذا كان قبل ذلك ملازماً لمسجد النبيِّ ﷺ حتَّى لُقِّب حمامةَ المسجد، ثمَّ رآه النبيُّ ﷺ يسرعُ الخروجَ منه عقيب الصَّلاة، فقال عليه الصلاة والسلام له: «ما لك تعملُ عمل المنافقين؟» فقال: إنِّي افتقرتُ ولي ولامرأتي ثوبٌ واحد، أجيء به للصلاة ثمَّ أذهب فأنزعه لتلبسَه وتصلِّي به، فادْعُ الله تعالى أن يوسِّع عليَّ رزقي، إلى آخر ما في الخبر.

والظاهرُ أنَّ مَنْعَ الله تعالى رسولَه عليه الصلاة والسلام عن القبول منه كان بوحيٍ منه تعالى له بأنَّه منافقٌ، والصَّدقةُ لا تُؤخذ منهم وإن لم يُقتلوا لعدم الإظهار، وحَثْوُه للتراب ليس للتوبةِ من نفاقه، بل للعارِ من عدم قبول زكاته مع المسلمين.

ومعنى «هذا عملُك»: هذا جزاءُ عملك وما قُلْتَه. وقيل: المرادُ بعملِه: طلبُه زيادةَ رِزْقِه، و«هذا» إشارةٌ إلى المنع، أي: هو عاقبةُ عملك. وقيل: المرادُ بالعمل عدمُ إعطائه للمُصَدِّقَيْنِ.

وعن ابن عباس ﷺ أنَّ ثعلبة أتى مجلساً من مجالس الأنصار فأشْهدهم: لئن آتاني الله تعالى من فضله تصدَّقتُ منه وآتيتُ كلَّ ذي حقٍّ حقَّه، فمات ابنُ عمٍّ له فورثَ منه مالاً، فلم يفِ بما عاهد الله تعالى عليه، فأنزل اللهُ تعالى فيه هذه الآيات.

وقال الحسنُ: إنَّها نزلتْ في ثعلبة ومعتِّب بن قشير خرجا على ملأ قعودٍ، فحلفا بالله تعالى لئن آتانا من فضلِه لنصَّدَّقنَّ، فلما آتاهما بخلا.

وقال السائب: إنَّ حاطب بن أبي بلتعة كان له مالٌ بالشام، فأبطأ عليه، فجهدَ لذلك جهداً شديداً، فحلف بالله لئن آتانا الله من فضله - يعني ذلك المال - لأتصدَّقنَّ[1] ولأَصِلنَّ، فلما آتاه ذلك لم يَفِ بما عاهد الله تعالى عليه، وحكي ذلك عن الكلبيِّ[2]، والأوَّلُ أشهر وهو الصحيح في سبب النزول.

= في الدر المنثور ٣/ ٢٦٠، وأخرجه أيضاً الطبري ١١/ ٥٧٨ - ٥٨٠. قال البيهقي: هذا حديث مشهور فيما بين أهل التفسير، وإنما يروى موصولاً بأسانيد ضعاف. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٣٢: فيه علي بن يزيد الألهاني وهو متروك.

(١) في (م): لأصدقن.

(٢) وذكره القرطبي في تفسيره ١٠/ ٣٠٨ عن ابن عباس ﷺ، وقال: وحاطب بن أبي بلتعة بدري، وممن شهد الله له ورسولُه بالإيمان، فما روي عنه غير صحيح.

والمراد بالتصدُّق، قيل: إعطاءُ الزكاة الواجبة، وما بعدَه إشارةٌ إلى فعل سائر أعمال البرِّ من صلةِ الأرحام ونحوها.

وقيل: المرادُ بالتصدُّق إعطاءُ الزكاة وغيرِها من الصدقات، وما بعده إشارة إلى الحجِّ على ما روي عن ابن عباس ﵄، أو إلى ما يعمُّه والنفقةَ في الغزو كما قيل.

وقرئ: «لَنصَّدَقَنْ ولَنكونَنْ» بالنون الخفيفة فيهما[1].

﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُواْ بِهِۦ﴾ أي: منعوا حقَّ الله تعالى منه ﴿وَتَوَلَّواْ﴾ أي: أعْرَضوا عن طاعة الله سبحانه ﴿وَّهُم مُّعْرِضُونَ ۝٧٦﴾ أي: وهم قومٌ عادتُهم الإعراض عن الطاعات، فلا يُنكَرُ منهم هذا، والجملةُ مستأنفةٌ، أو حالية والاستمرارُ المقتضي للتقدُّم لا ينافي ذلك، والمراد على ما قيل: تولَّوا بأجرامهم وهم معرضون بقلوبهم.

﴿فَأَعْقَبَهُمْ﴾ أي: جَعَل الله تعالى عاقبةَ فِعْلِهم ذلك ﴿نِفَاقًا﴾ أي: سوءَ عقيدةٍ وكفراً مضمراً ﴿فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ﴾ أي: الله تعالى، والمراد بذلك اليوم وقتُ الموت؛ فالضميرُ المستتر في «أعقب» لله تعالى، وكذا الضميرُ المنصوب في «يلقونه»، والكلامُ على حذفِ مضافٍ، والمرادُ بالنِّفاق بعضُ معناه، وتمامُه إظهارُ الإسلام وإضمارُ الكفر، وليس بمرادٍ كما أشرنا إلى ذلك كلِّه.

ونقل الزمخشريُّ[2] عن الحسن وقتادة أنَّ الضميرَ الأول للبخل، وهو خلافُ الظاهر، بل قال بعضُ المحقِّقين: إنَّه يأباه قولُه تعالى: ﴿بِمَآ أَخْلَفُواْ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُواْ يَكْذِبُونَ ۝٧٧﴾ إذ ليس لقولنا أعقَبهم البخلُ نفاقاً بسبب إخلافهم..إلخ كثيرُ معنى، ولا يتصوَّر ـ على ما قيل ـ أنْ يعلَّل النفاقُ بالبُخل أولاً، ثمَّ يعلَّل بأمرين غيرِه بغير عطف، ألا ترى لو قلت: حَمَلني على إكرام زيدٍ عِلْمُه لأَجْلِ أنَّه شجاعٌ جوادٌ، كان خُلْفاً حتى تقول: حَمَلني على إكرام زيدٍ عِلْمُه وشجاعتُه وجودُه.

وقال الإمام: ولأنَّ غايةَ البخل تركُ بعضِ الواجبات، وهو لا يوجبُ حصولَ

---

(١) القراءات الشاذة ص٥٤.

(٢) الكشاف ٢/٢٠٣ ـ ٢٠٤.

النِّفاق الذي هو كفرٌ وجهلٌ في القلب كما في حقِّ كثيرٍ من الفسَّاق[(١)]. وكونُ هذا البخلِ بخصوصه يُعْقِبُ النفاقَ والكفر لِمَا فيه من عدم إطاعة الله تعالى ورسوله ﷺ، وخُلْفِ وَعْدِه ـ كما قيل ـ لا يقتضي الأرجحيَّة بل الصحَّةَ ولعلَّها لا تنكر. واختيارُ الزمخشريِّ كان لنزغةٍ اعتزالية هي أنه تعالى لا يقضي بالنِّفاق ولا يخلقُه، لقاعدةِ التحسين والتقبيح.

وجوَّز أن يكون الضميرُ المنصوبُ للبخل أيضاً، والمرادُ باليوم يومُ القيامة، وهناك مضافٌ محذوف، أي: يلقون جزاءَه.

و«ما» مصدرية. والجمعُ بين صيغتي الماضي والمضارع للإيذان بالاستمرار، أي: بسبب إخلافهم ما وعدُوه تعالى من التصدُّق والصَّلاح، وبسبب كونهم مستمرِّين على الكذب في جميع المقالات التي من جملتها وعدُهم المذكور.

وقيل: المرادُ كذبُهم فيما تضمَّنه خُلْفُ الوعد، فإنَّ الوعدَ وإن كان إنشاءً لكنَّه متضمِّنٌ للخبر، فإذا تخلَّف كان قبيحاً من وجهين: الخُلف، والكذب الضِّمني.

وفيه نظرٌ؛ لأنَّ تخصيص الكذب بذلك يؤدِّي إلى تخلية الجمع بين الصِّيغتين عن المزيَّة.

وقد اشتملت الآيةُ على خصلتين من خصال المنافقين، فقد أخرج الشيخان وغيرُهما عن أبي هريرة عن النبيِّ ﷺ قال: «آيةُ المنافق ثلاثٌ: إذا حدَّث كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإذا اؤتُمِنَ خان»[(٢)]. ويستفاد من الصِّحاح آيةٌ أخرى له: «إذا خاصم فجر»[(٣)].

واستُشْكِلَ ذلك بأنَّ هذه الخصالَ قد توجدُ في المسلم الذي لا شكَّ فيه ولا شبهةَ تعتريه، بل كثيرٌ من علمائنا اليوم متَّصفون بأكثرها أو بها كلِّها.

وأجيب: بأنَّ المعنى أنَّ هذه الخصالَ خصالُ نفاق، وصاحبُها يُشْبِهُ المنافقين

---

(١) تفسير الرازي ١٦/١٤١ ـ ١٤٢، ونقله المصنف بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/٣٤٧، والكلام الذي قبله والذي بعده منها.

(٢) صحيح البخاري (٣٣)، وصحيح مسلم (٥٩)، وهو عند أحمد (٨٦٨٥).

(٣) قطعة من حديث: «أربعٌ مَن كنَّ فيه»، وسيأتي تخريجه لاحقاً.

في التخلُّق بها، والمراد بقوله عليه الصلاة والسلام على ما في بعض الروايات الصحيحة: «أربعٌ مَن كنَّ فيه كان منافقاً خالصاً»(١) أنه كان شديدَ الشَّبه بالمنافقين، لا أنه كان منافقاً حقيقةً.

وقيل: إنَّ الأخبار الواردةَ في هذه الباب إنما هي فيمَن كانت الخصالُ غالبةً عليه، غيرَ مكتَرِثٍ بها ولا نادمٍ على ارتكابها، ومثلُه لا يبعُد أن يكون منافقاً حقيقةً.

وقيل: هي في المنافقين الذين كانوا في زمنه عليه الصلاة والسلام، فإنهم حدَّثوا في إيمانهم فكَذَبوا، واؤتُمنوا على دينهم فخانوا، ووَعَدوا في النُّصرة للحقِّ فأخلفوا، وخاصموا فَفَجَروا. وروي هذا عن ابن عبَّاس وابنِ عمرَ، وهو قولُ سعيد بن جبير وعطاءِ بن أبي رباح، وإليه رجع الحسنُ بعد أن كان على خلافه. قال القاضي عياض(٢): وإليه مال أكثرُ أئمتنا.

وقيل: كان ذلك في رجلٍ بعينه، وهو خارجٌ مخرجَ قوله ﷺ: «ما بالُ أقوام يفعلون كذا» لأناسٍ مخصوصين، مَنَعه كرمُه عليه الصلاة والسلام أن يواجهَهم بصريحِ القول.

وحكى الخطَّابيُّ عن بعضهم: أنَّ المقصودَ من الأخبار تحذير المسلم أن يعتادَ هذه الخصال(٣). ولعلَّه راجعٌ إلى ما أجيب به أوَّلاً.

وبالجملة يجب على المؤمن اجتنابُ هذه الخصال؛ فإنها في غاية القبح عند ذوي الكمال:

مَسَاوٍ لو قُسِمْنَ على الغَواني ... لَمَا أُمْهِرْنَ إلَّا بالطَّلاقِ(٤)

وقرئ: «يكذِّبون» بتشديد الذال(٥).

---

(١) أخرجه أحمد (٦٧٦٨)، والبخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.
(٢) في إكمال المعلم ١/ ٣١٥.
(٣) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري لأبي سليمان الخطابي ١/ ١٦٥.
(٤) البيت لأبي تمام، وهو في ديوانه ٤/ ٤٠٧ بشرح التبريزي، وسلف ٦/ ٤٠٧.
(٥) القراءات الشاذة ص٥٤.

﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ﴾ أي: المنافقون، أو: مَنْ عاهَدَ الله تعالى.

وعن عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه أنه قرأ بالتاء[1]، على أنَّه خطابٌ للمؤمنين. وقيل: للأوَّلين على الالتفات، ويأباه قولُه تعالى:

﴿أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ﴾ وجَعْلُه التفاتاً آخرَ تكلُّفٌ.

والمرادُ من السِّرِّ على تقديرِ أن يكون الضميرُ للمنافقين: ما أسرُّوه في أنفسهم من النِّفاق، ومن النَّجوى: ما يتناجون به من المطاعن. وعلى التقديرِ الآخَر المرادُ من الأوَّل: العزمُ على الإخلاف، ومن الثاني: تسميةُ الزكاة جزيةً.

وتقديمُ السرِّ على النَّجوى لأنَّ العلم به أعظمُ في الشاهد من العلم بها، مع ما في تقديمه وتعليقِ العلم به من تعجيل إدخال الرَّوعة أو السُّرور على اختلاف القراءتين، وسيأتي إن شاء الله تعالى ما ينفعكَ هنا أيضاً.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿٧٨﴾﴾ فلا يخفى عليه سبحانه شيءٌ من الأشياء.

والهمزةُ إما للإنكار والتوبيخ والتهديد، أي: ألم يعلموا ذلك حتَّى اجترؤوا على ما اجترؤوا عليه من العظائم، أو للتقرير والتنبيه على أنَّ الله سبحانه مُؤاخذُهم ومُجازيهم بما علم من أعمالِهم.

وإظهارُ الاسم الجليل لإلقاء الرَّوعة وتربيةِ المهابة، أو لتعظيم أمر المؤاخَذَةِ والمجازاة.

وفي إيراد العلم المتعلِّق بسرِّهم ونجواهم الحادثين شيئاً فشيئاً بصيغة الفعل الدَّالِّ على الحدوث والتجدُّد، والعلمِ المتعلِّق بالغيوب الكثيرة بصيغةِ الاسم الدَّالِّ على الدَّوام والمبالغة، من الفخامةِ والجزالةِ ما لا يخفى.

﴿ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ﴾ مرفوعٌ على أنه خبرُ مبتدأ محذوفٍ، أي: هم الذين. وقيل: أي: منهم الذين. وقيل: مبتدأٌ خبرُه «فيَسْخَرون» والفاء لِمَا في الموصول من شَبَهِ الشرط، أو «سَخِرَ الله منهم».

---

(١) المصدر السابق.

أو منصوبٌ بفعلٍ محذوفٍ، أعني: «أعني» أو «أذمُّ».

أو مجرورٌ على البدليَّة من ضمير «سِرَّهم» على أنَّه للمنافقين مطلقاً.

وقرئ بضمِّ الميم[١]، وهو لغةٌ كما علمتَ.

أي: يَعيبون ﴿ٱلْمُطَّوِّعِينَ﴾ أي: المتطوِّعين، والمرادُ بهم: مَن يعطي تطوُّعاً ﴿مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ حالٌ من الضمير. وقولُه سبحانه: ﴿فِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ متعلِّقٌ بـ «يلمزون». ولا يجوز كما قال أبو البقاء[٢] تعلُّقه بـ «المطَّوعين» للفصل.

أخرج البغويُّ في «معجمه» وأبو الشيخ عن الحسن[٣] قال: قام رسولُ الله ﷺ مقاماً للناس فقال: «يا أيُّها الناس تصدَّقوا، يا أيها الناس تصدَّقوا أشهدْ لكم بها يومَ القيامة، ألَا لعلَّ أحدَكم أن يبيتَ فصالُه رواءٌ وابنُ عمِّه[٤] طاوٍ إلى جنبه، ألا لعلَّ أحدَكم أن يثمرَ مالُه وجارُه مسكينٌ لا يقدر على شيءٍ، ألا رجلٌ منحَ ناقةً من إبله يغدو برَفدٍ ويروح برفدٍ، يغدو بصبوحِ أهل بيتٍ ويروحُ بغَبُوقهم، ألا إنَّ أجرها لعظيمٌ»[٥] فقام رجل فقال: يا رسولَ الله، عندي أبعرةٌ، عندي أربعة ذود. فقام آخر قصيرُ القِمَّة[٦] قبيحُ السُّنَّة[٧] يقودُ ناقةً له حسناءَ جملاءَ، فقال له[٨] رجلٌ من المنافقين كلمةً خفيَّة لا يَرى أنَّ النبيَّ ﷺ سمعها: ناقتُه خيرٌ

---

(١) هي قراءة يعقوب من العشرة، كما في النشر ٢/ ٢٨٠.

(٢) في الإملاء ٣/ ١٧٥.

(٣) عزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٦٣، وأخرج بعضه ابن المبارك في الزهد (٧٧٩).

(٤) في الأصل و(م): وابن له، والمثبت من الزهد والدر المنثور.

(٥) الخبر في الزهد إلى هذا الموضع. والرَّفد: قدح تُحلب فيه الناقة. والصَّبوح: الغداء. والغَبُوق: العشاء. النهاية (رفد) و(صبح). وجاء هذا المقطع في الزهد بلفظ: ألا رجل يمنح من إبله ناقة لأهل بيت لا درَّ لهم، تغدو برفدٍ وتروح برفدٍ، إن أجرها لعظيم.

(٦) في (م): القامة. والقِمة بالكسر: شخص الإنسان إذا كان قائماً، وهي القامة. النهاية (قمم).

(٧) في الأصل و(م): الشبه، والمثبت من الدر المنثور. والسُّنَّة: الصورة، يقال: ما أحسن سُنَّة وجهه. الفائق ٢/ ٢٠١.

(٨) قوله: له، ليس في الدر المنثور. وجاء فيه أيضاً جميلة، بدل: جملاء.

منه. فسمعها عليه الصلاة والسلام فقال: «كذبتَ هو خيرٌ منكَ ومنها» ثم قام عبدُ الرحمن بن عوف فقال: يا رسولَ الله عندي ثمانيةُ آلافٍ، تركتُ منها أربعةً لعيالي، وجئتُ بأربعةٍ أقدِّمها إلى الله تعالى. فتكاثر المنافقون ما جاء به. ثم قام عاصم بن عديٍّ الأنصاريُّ فقال: يا رسول الله عندي سبعون وسقاً من تمرٍ. فتكاثر المنافقون ما جاء به وقالوا: جاء هذا بأربعةِ آلاف، وجاء هذا بسبعين وسقاً للرياء والسمعة، فهلَّا أخفياها، فهلَّا فرَّقاها. ثم قام رجلٌ من الأنصار اسمهُ الحبحاب يُكنى أبا عقيل فقال: يا رسول الله، ما لي من مالٍ، غيرَ أني آجَرْتُ نفسي البارحةَ من بني فلان أجرَّ الجرير[1] في عنقي على صاعين من تمرٍ، فتركتُ صاعاً لعيالي وجئتُ بصاعٍ أقرِّبه إلى الله تعالى. فلمزه المنافقون وقالوا: جاء أهلُ الإبل بالإبل، وجاء أهلُ الفضَّة بالفضَّة، وجاء هذا بتُميرات يحملها. فأنزل الله تعالى الآية[2].

ولم يبيِّن الآلاف التي ذكرها عبد الرحمن في هذه الرواية، وكانت ـ على ما أخرجه ابن المنذر[3] عن مجاهد ـ دنانير، وفي روايةٍ أنَّها دراهم.

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن الربيع بن أنس أنَّ عبَد الرحمن جاء بأربع مئةِ أوقيَّةٍ من ذهبٍ، وهي نصفُ ما كان عنده، وأنَّ النبيَّ ﷺ قال: «اللهمَّ باركْ له فيما أَعْطَى، وبارك له فيما أَمْسَكَ»[4].

وجاء في رواية الطبرانيِّ أنَّ الله بارك له حتَّى صولحتْ إحدى امرأتيه عن نصفِ الثُّمنِ على ثمانين ألفَ درهمٍ[5].

---

(١) الجرير: حبل من أدم نحو الزمام. ويطلق على غيره من الحبال المضفورة. ينظر النهاية (جرر).

(٢) ينظر ما ورد من شواهد لهذا الخبر في تفسير الطبري ١١/ ٥٨٨ ـ ٥٩٦، والدر المنثور ٣/ ٢٦٢ ـ ٢٦٤، وتفسير ابن كثير عند هذه الآية.

(٣) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٦٣.

(٤) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٥١، وأخرجه أيضاً الطبري ١١/ ٥٩٢.

(٥) حاشية الشهاب ٤/ ٣٤٨، ولم نقف عليه عند الطبراني.

وفي «الكشاف» وعزاه الطيبيُّ «للاستيعاب»: أن زوجتَه تماضر صولحت عن ربعِ الثمن على ثمانين ألفاً[1].

فعلى الأوَّل يكون له زوجتان، وعلى الثاني يكون له أربعُ زوجات، ويختلف مجموعُ المالين على الروايتين اختلافاً كثيراً.

وفي رواية ابن أبي حاتم عن ابنِ زيد: أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان أحدَ المطَّوِّعين، وأنَّه جاء بمالٍ كثير يحملُه، فقال له رجل من المنافقين: أتُرائي يا عمر؟ فقال: نعم أرائي اللهَ تعالى ورسولَه ﷺ، فأمَّا غيرُهما فلا[2].

وقوله سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ عطفٌ على (الْمُطَّوِّعِينَ) وهو مِن عَطْفِ الخاصِّ على العام. وقيل: عطفٌ على المؤمنين. وتعقَّبه الأجهوري بأنَّ فيه إيهامَ أنَّ المعطوفَ ليس من المؤمنين.

وقال أبو البقاء: هو عطفٌ على «الذين يلمزون»[3]. وأراه خطأً صِرفاً.

والجهدُ بالضمِّ: الطاقةُ، أي: ويلمزون الذين لا يجدون إلا طاقتَهم وما تَبْلُغُه قوَّتُهم، وهم الفقراءُ كأبي عقيلٍ، واسمُه ما مرَّ آنفاً، وعن ابن إسحاق أنَّ اسمَه سهل بنُ رافع، وعن مجاهد أنَّه فسَّر الموصول برفاعةَ بن سعد، ولعلَّ الجمعَ حينئذٍ للتعظيم، ويحتمل أن يكونَ على ظاهره والمذكورُ سببُ النزول.

وقرأ ابنُ هرمز: «جَهدهم» بالفتح[4]، وهو إحدى لغتين في الجهد، فمعنى المضموم والمفتوح واحد.

وقيل: المفتوحُ بمعنى المشقَّة، والمضمومُ بمعنى الطاقة، قاله القُتبيُّ[5].

وقيل: المضمومُ شيءٌ قليل يعاشُ به، والمفتوح العمل.

---

(١) الكشاف ٢/ ٢٠٤، والاستيعاب ٦/ ٧٧، وحاشية الشهاب ٤/ ٣٤٨، وعنه نقل المصنف.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٥٢، وأخرجه أيضاً الطبري ١١/ ٥٩٦.

(٣) الإملاء ٣/ ١٧٥ ـ ١٧٦.

(٤) القراءات الشاذة ص٥٤.

(٥) في أدب الكاتب ص٣٠٨.

وقوله تعالى: ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ﴾ عطفٌ على «يلمزون»، أو خبرٌ على ما علمتَ، أي: يستهزئون بهم، والمرادُ بهم ـ على ما قيل ـ الفريقُ الأخير.

﴿سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾ أي: جازاهم على سخريتهم، فالجملةُ خبريَّة والتعبيرُ بذلك للمشاكلة، وليست إنشائيةً للدعاء عليهم لأنْ يصيروا ضحكةً[1]؛ لأنَّ قوله تعالى جدُّه: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٧٩﴾ جملةٌ خبريَّة معطوفةٌ عليها، فلو كانت دعاءً لزم عطفُ الإخبارية على الإنشائية وفي ذلك كلام، وإنما اختلفتا فعليةً واسميةً؛ لأنَّ السخرية في الدنيا وهي متجدِّدةٌ، والعذابَ في الآخرة وهو دائمٌ ثابت. والتنوينُ في العذاب للتهويل والتفخيم.

﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ الظاهرُ أنَّ المراد بمثله[2] التخيير، ويؤيِّد إرادتَه هنا فهمُ رسول الله ﷺ كما ستعلمُ إن شاء الله تعالى ذلك منه، فكأنَّه قال سبحانه له عليه الصلاة والسلام: إن شئتَ فاستغفرْ لهم وإن شئتَ فلا، وكلام النسفيِّ تنسفُه صحةُ الأخبار نسفاً[3].

واختار غيرُ واحد أنَّ المرادَ التسويةُ بين الأمرين كما في قوله تعالى: ﴿أَنفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ [التوبة:٥٣] والبيتِ المارِّ:

أسيئي بنا أو أَحْسِني... إلخ[4]

والمقصودُ الإخبارُ بعدم الفائدة في ذلك، وفيه من المبالغة ما فيه.

وقال بعضُ المحقِّقين بعد اختياره للتسوية في مثل ذلك: إنَّها لا تُنافي التخيير،

---

(١) في الأصل: أضحوكة، والمثبت من (م) وحاشية الشهاب ٤/٣٤٨، والكلام منه.

(٢) في (م): به وبمثله.

(٣) قول النسفي هو: يبعد أن يفهم منه التخيير ويمنعه عمر. يشير إلى قول عمر للنبي ﷺ عندما أراد أن يصلي على ابن سلول: يارسول الله، تصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه؟ وقد ذكر كلام النسفي الشهاب في الحاشية ٤/٣٤٨، وتعقبه بقوله: وأما كلام النسفي فلا وجه له مع ما رواه البخاري ومسلم عن ابن عمر ﵄ أنه ﷺ قال لعمر: «إنما خيرني الله فقال: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾». اهـ. وسيأتي تخريجه ص٤٥٣ ـ ٤٥٤ من هذا الجزء.

(٤) قطعة من بيت لكثيِّر عزَّة، وهو في ديوانه ص٨٠، وسلف ص٣٧٠ من هذا الجزء.

فإنْ ثَبَتَ فهو بطريق الاقتضاء؛ لوقوعها بين ضدَّين لا يجوز تركُهما ولا فعلُهما، فلا بدَّ من أحدهما، ويختلفُ الحال فتارةً يكون الإثبات كما في قوله تعالى: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا﴾ [البقرة:٦] وأخرى النفي كما هنا وفي قوله سبحانه: ﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [المنافقون:٦].

﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ بيانٌ لعدم المغفرة وإن استغفر لهم حَسْبَما أُريدَ إثرَ التخيير، أو بيانٌ لاستحالة المغفرة بعد المبالغة في الاستغفار إثرَ بيانِ الاستواءِ بين لاستغفار وعَدَمِه.

وسببُ النزول على ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه لمَّا نزل قولُه سبحانه: (سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ) إلخ سأله عليه الصلاة والسلام اللَّامزون الاستغفارَ لهم، فهمَّ أن يفعلَ، فنزلت فلم يفعل.

وقيل: نزلت بعد أن فَعَلَ. واختار الإمام(١) عدمَه وقال: إنه لا يجوز الاستغفارُ للكافر فكيف يصدرُ عنه ﷺ.

ورُدَّ بأنه يجوز لأحيائِهم بمعنى طلبِ سبب الغفران. والقولُ بأنَّ الاستغفار للمصرِّ لا ينفع، لا ينفع؛ لأنه لا قطعَ بعدم نفعِه إلَّا أن يوحَى إليه عليه الصلاة والسلام بأنَّه لا يؤمنُ كأبي لهب.

والقولُ بأنَّ الاستغفار للمنافق إغراءٌ له على النِّفاق، لانَفَاقَ له أصلاً، وإلا لامْتَنعَ الاستغفارُ لعصاة المؤمنين، ولا قائلَ به.

وقال بعضهم: إنَّه على تقدير وقوعِ الاستغفار منه عليه الصلاة والسلام والقولِ بتقديمِ النهي المفادِ بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة:١١٣] لا إشكالَ فيه؛ إذ النهيُ ليس للتحريم، بل لبيانِ عدمِ الفائدة.

وهو كلامٌ واهٍ، لأنَّ قصارى ما تدلُّ عليه الآية المنعُ من الاستغفار للكفار، وهو لا يقتضي المنعَ من(٢) الاستغفار لمن ظاهرُ حاله الإسلام.

---

(١) في تفسيره ١٦/ ١٤٧، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٣٤٩.

(٢) في (م): عن.

والقول بأنه حيث لم يُسْتَجَبْ يكون نقصاً في منصب النبوَّة ممنوعٌ؛ لأنه عليه الصلاة والسلام قد لا يُجاب دعاؤه لحكمةٍ، كما لم يُجَبْ دعاءُ بعضِ إخوانِه الأنبياء عليهم السلام، ولا يعدُّ ذلك نقصاً كما لا يخفى.

ومناسبةُ الآية لِمَا قبلها على هذه الرواية في غاية الوضوح، إلا أنَّه قيل: إنَّ الصحيح المعوَّل عليه في ذلك أنَّ عبد الله ـ وكان اسمُه الحباب، وكان من المخلصين ـ بنَ عبد الله بن أبيٍّ سأل رسولَ الله ﷺ في مرض أبيه أن يستغفرَ له، ففعل فنزلت، فقال عليه الصلاة والسلام: «لأزيدنَّ على السبعين» فنزلت ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ أَسۡتَغۡفَرۡتَ لَهُمۡ﴾إلخ [المنافقون:٦][(١)].

وفيه ردٌّ على الإمام أيضاً في اختياره عدمَ الاستغفار، وكذا في إنكاره كونَ مفهوم العدد حجَّةً كما نقله عنه الإسنويُّ في «التمهيد»[(٢)] مخالفاً في ذلك الشافعيَّ ﷺ، فإنَّه قائلٌ بحجِّيَّته كما نقله الغزاليُّ عنه في «المنخول»[(٣)]، وشيخُه إمامُ الحرمين في «البرهان»[(٤)] وصرَّح بأنَّ ذلك قولُ الجمهور.

وفي «المطلب» لابن الرِّفعة[(٥)]: أنَّ مفهومَ العدد هو العمدةُ عندنا في عدم تنقيصِ الحجارة في الاستنجاء على الثلاثة، والزيادة على ثلاثةِ أيام في الخيار، وما نُقل عن النوويِّ من أنَّ مفهومَ العدد باطلٌ عند الأصوليين محمولٌ على أنَّ المرادَ: باطلٌ عند جمع من الأصوليين، كما يدلُّ عليه كلامه في «شرح مسلم» في باب الجنائز[(٦)]. وإلا فهو عجيبٌ منه.

---

(١) ذكره بهذا اللفظ البيضاوي في تفسيره مع حاشية الشهاب ٤/ ٣٤٩، وتعقبه الشهاب بقوله: أُوْرِدَ عليه أن سورة براءة آخر ما نزل، فكيف تكون هذه الآية نازلة بعدها. اهـ. وينظر ما سيأتي من حديث ابن عمر ﷺ ص٤٥٣-٤٥٤ من هذا الجزء.

(٢) ص٢٤٦ ـ ٢٤٧.

(٣) ص٢٩٢.

(٤) ١/ ٣٠١.

(٥) هو أحمد بن محمد بن علي بن مربع المصري الشافعي، نجم الدين ابن الرفعة، اشتهر بالفقه مع مشاركته بالعربية والأصول، له: الكفاية في شرح التنبيه للشيرازي، والمطلب في شرح الوسيط، وغير ذلك، توفي سنة (٧١٠هـ). البدر الطالع ١/ ١١٥ ـ ١١٧، والأعلام ١/ ٢٢٢.

(٦) ٧/ ١٧.

وكلام العلَّامة البيضاويِّ مضطربٌ، ففي «المنهاج»(١): التخصيصُ بالعدد لا يدلُّ على الزائد والناقص، أي: إنه نصٌّ في مدلوله لا يحتملُ الزيادةَ والنقصان. وفي التفسير عند هذه الآية بعد سَوق خبر سببِ النزول: أنَّه عليه الصلاة والسلام فَهِمَ من السَّبعين العددَ المخصوص؛ لأنَّه الأصلُ فجاز أن يكونَ ذلك حدًّا يخالفه حُكْمُ ما وراءه، فبيّن له عليه الصلاة والسلام أنَّ المرادَ به التكثير لا التحديد(٢). وذكر في تفسيرِ سورة البقرة عند قوله سبحانه: ﴿فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍۚ﴾ أنَّه ليس في الآية نفيُ الزائد(٣).

وإرادةُ التكثير من السبعين شائعٌ في كلامهم، وكذا إرادتُه من السبعة والسبع مئة، وعلَّل في «شرح المصابيح»(٤) ذلك: بأنَّ السبعةَ مشتملةٌ على جملة أقسام العدد، فإنه ينقسم إلى فردٍ وزوجٍ، وكلٌّ منهما إلى أوَّل ومركَّب، فالفردُ الأوَّل ثلاثة والمركَّب من خمسة، والزوجُ الأوَّل اثنان والمركَّب أربعة، وينقسم أيضاً إلى منطق كالأربعة وأصمَّ كالستة، والسبعةُ تشتمل على جميع هذه الأقسام، ثمَّ إن أريد المبالغةُ جُعلت آحادُها أعشاراً وأعشارُها مئاتٍ.

وأُريدَ بالفرد الأوَّل: الذي لا يكون مسبوقاً بفردٍ آخرَ عدديٍّ كالثلاثة؛ إذ الواحدُ ليس بعددٍ بناءً على أنَّه ما ساوى نصفَ مجموع حاشيتيه الصحيحتين(٥). وبالفرد المركَّب: الذي يكون مسبوقاً بفردٍ آخرَ، فإنَّ الخمسة مسبوقةٌ بثلاثة.

وأريد بالزوج الأوَّل: الغيرُ مسبوقٍ بزوجٍ آخرَ كالاثنين، وبالمركَّب ما يكون مسبوقاً به كالأربعة المسبوقة بالاثنين.

وقد يُقْسَمُ العددُ ابتداء إلى أوَّل ومركَّبٍ، ويُراد بالأول ما لا يعدُّه إلا الواحد

(١) مع الإبهاج للسبكي ١/ ٣٨١.

(٢) تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٣٤٩.

(٣) تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٢/ ١١٧.

(٤) للإمام البيضاوي، واسمه: تحفة الأبرار، شرح به مصابيح السنة للبغوي. ينظر حاشية الشهاب ٤/ ٣٥٠، وكشف الظنون ٢/ ١٦٩٨.

(٥) فالأربعة مثلاً حاشيتاها ثلاثة وخمسة، ومجموعهما ثمانية، وهكذا جميع الأعداد، بينما الواحد ليس له سوى حاشية واحدة وهي الاثنان، وبالتالي فهو ليس بعدد. ينظر حاشية ابن عابدين ٦/ ٨٠٨.

كالثلاثة والخمسة والسبعة، وبالمركَّب ما يعدُّه غير الواحد كالأربعة فإنه يعدُّها الاثنان، والتسعةِ فإنه يعدُّها الثلاثة.

وللمنطق إطلاقان، فيطلق ويُراد به ما له كسرٌ صحيحٌ من الكسور التِّسعة، والأصم الذي يقابله ما لا يكون كذلك كأحد عشر، ويُطلق ويُراد به المجذورُ، وهو ما يكون حاصلاً من ضربِ عددٍ في نفسه، كالأربعة الحاصلة من ضرب الاثنين في نفسها، والتسعةِ الحاصلة من ضربِ الثلاثة في نفسها، والأصم الذي يقابله ما لا يكون كذلك، كالاثنين والثلاثة، وهذا مرادُ شارح «المصابيح» حيث مثَّل الأصمَّ بالستة مع أنَّ لها كسراً صحيحاً، بل كسران: النِّصفُ والسدسُ، لكنَّها ليست حاصلةً من ضرب عددٍ في نفسه.

ومعنى اشتمالِ السبعة على هذه الأقسام: أنه إذا جُمع الفردُ الأول مع الزوج المركَّب، أو الفردُ المركَّب مع الزوج الأول كان سبعةً، وكذا إذا جُمع المنطق كالأربعة مع الأصم كالثلاثة، كان الحاصلُ سبعةً، وهذه الخاصَّةُ لا توجد في العدد قبل السَّبعة، فمَن ظنَّ أنَّ الأنسب بالاعتبار بحسب هذا الاشتمال هو الستةُ لا السبعةُ؛ لأنها المشتملةُ على ما ذُكر، فهو لم يحصِّل معنى الاشتمال، أو لم يَعْرِف هذه الاصطلاحات؛ لكونها من وظيفة علم الأرتماطيقي(١).

وبما(٢) ذكرنا من معنى الاشتمال يندفعُ أيضاً ما يتوهَّم من أنَّ التحقيقَ أنَّ كلَّ عددٍ مركَّبٌ من الوحدات لا من الأعداد التي تحته؛ إذ ليس المرادُ من الاشتمال التركيبَ، على أنَّ في هذا التحقيق مقالاً مذكوراً في محلِّه.

وقال ابنُ عيسى الربعيُّ: إنَّ السبعةَ أكملُ الأعداد؛ لأنَّ الستة أوَّلُ عددٍ تامٍّ، وهي مع الواحد سبعة، فكانت كاملةً إذ ليس بعد التمام إلا الكمال، ولذا سمِّي الأسد سبعاً لكمال قوَّته. وفُسِّر العدد التامُّ بما يساوي مجموع كسوره، وكونُ الستة كذلك ظاهرٌ فإنَّ كسورَها سدسٌ، وهو واحد وثلثٌ، وهو اثنان ونصفٌ، وهو ثلاثة، ومجموعُها ستة.

---

(١) علم الأرتماطيقي: علم يُبحث فيه عن خواصِّ العدد من حيث التأليفُ، وكيفيةُ تولُّدِ بعضها من بعض. أبجد العلوم ٢/ ٤٩ ـ ٥٠.

(٢) في (م): ومما.

لكنْ استُبْعِدَ عدمُ فَهْمِ مَن هو أفصحُ الناس وأعرفُهم باللسان ﷺ إرادةَ التكثير من السبعين هنا، ولذا قال البعضُ: إنه عليه الصلاة والسلام لم يَخْفَ عليه ذلك، لكنَّه خَيَّل بما قال إظهاراً لغاية رأفته ورحمتِه لمن بُعث إليه، كقول إبراهيم عليه السلام: ﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [إبراهيم:٣٦] يعني أنه ﷺ أوقعَ في خيال السامع أنَّه فَهِمَ العددَ المخصوص دون التكثير، فجوَّز الإجابة بالزيادة قصداً إلى إظهار الرأفة والرحمة، كما جَعَل إبراهيمُ عليه السلام جزاءَ «من عصاني» - أي: لم يمتثل أمرَ تركِ عبادة الأصنام - قولَه: «فإنك غفور رحيم» دون: إنك شديدُ العقاب مثلاً، فخيَّل أنه سبحانه يرحمُهم ويغفر لهم رأفةً بهم وحثًّا على الاتِّباع.

وتُعقِّب بأنَّ ذِكرَه للتمويه والتخييل بعدَ ما فَهِمَ عليه الصلاة والسلام منه التكثيرَ لا يليقُ بمقامه الرفيع، وفهمُ المعنى الحقيقيِّ من لفظٍ اشْتَهَرَ مجازُه لا ينافي الفصاحةَ والمعرفةَ باللسان؛ فإنه لا خطأ فيه ولا بُعدَ؛ إذ هو الأصلُ، ورجَّحه عنده عليه الصلاة والسلام شَغَفُه بهدايتهم ورأفتُه بهم واستعطافُ مَن عَدَاهم. ولعلَّ هذا أولى من القول بالتمويه بلا تمويه.

وأنكر إمامُ الحرمين[١] صحَّة ما يدلُّ على أنه عليه الصلاة والسلام فَهِم[٢] أنَّ حكم ما زادَ على السبعين بخلافِه، وهو غريبٌ منه، فقد جاء ذلك من رواية البخاريِّ ومسلم، وابن ماجه، والنسائيِّ وكفى بهم[٣].

وقول الطبرسيِّ: إنَّ خبر «لأزيدنَّ» إلخ خبرُ واحدٍ لا يعوَّل عليه[٤]. لا يعوَّل عليه، وتمسَّك في ذلك بما هو كحبل الشمسِ، وهو عند القائلين بالمفهوم كجبالِ القمر.

وأجاب المنكرون له بمنع فَهْمِ ذلك؛ لأنَّ ذِكْرَ السبعين للمبالغة، وما زاد عليه مثلُه في الحكم وهو مبادرةُ عدم المغفرة، فكيف يُفهم منه المخالفةَ؟ ولعلَّه علم ﷺ أنه غيرُ

---

(١) في البرهان ٢/ ٣٠٤.

(٢) بعدها في (م): على.

(٣) صحيح البخاري (٤٦٧٠)، وصحيح مسلم (٢٤٠٠)، وسنن النسائي ٤/ ٦٧. وسيرد ص٤٥٣ - ٤٥٤ من هذا الجزء.

(٤) مجمع البيان ١٠/ ١٠٩.

مراد هاهنا بخصوصه، سلَّمناه لكن لا نسلِّم فَهْمَه منه، ولعله باقٍ على أصله في الجواز؛ إذ[1] لم يتعرَّض له بنفي ولا إثبات، والأصل جوازُ الاستغفار للرسول عليه الصلاة والسلام، وكونُه مظنَّةَ الإجابة ففهم من حيث إنَّه الأصلُ لا من التخصيص بالذِّكر، وحاصلُ الأول منعُ فَهْمِه منه مطلقاً بل إنَّما فُهم من الخارج، وحاصلُ الثاني تسليم فَهْمِه منه في الجملة، لكنْ لا بطريقِ المفهوم بل من جهةِ الأصل.

وأنت تعلم أنَّ ظاهرَ الخبر مع القائلين بالمفهوم، غايةُ الأمر أنَّ الله سبحانه أعلمَ نبيَّه عليه الصلاة والسلام بآية المنافقين أنَّ المراد بالعددِ هنا التكثيرُ دون التحديد؛ ليكونَ حكمُ الزائد مخالفاً لحكم المذكور، فيكونُ المراد بالآيتين عند الله تعالى واحداً، وهو عدمُ المغفرة لهم مطلقاً، لكنْ في دعوى نزول آية المنافقين بعدَ هذه الآية إشكالٌ، أمَّا على القول بأنَّ «براءة» آخرُ ما نزل فظاهر، وأما على القول بأنَّ أكثرَها أو صدْرَها كذلك ـ وحينئذٍ لا مانع من تأخُّر نزولِ بعض الآيات منها عن نزولِ بعضٍ من غيرها ـ فلأنَّ صدرَ ما في سورة المنافقين يقتضي أنَّها نزلت في غير قصة هذه التي سلفت آنفاً، وظاهرُ الأخبار كما ستعلم إن شاء الله تعالى يقتضي أنَّها نزلت في ابن أبيٍّ ولم يكن مريضاً، وما تقدَّم في سبب نزول ما هنا نصٌّ في أنه نزل وهو مريض، والقولُ بأنَّ تلكَ نزلتْ مرَّتين يحتاج إلى النقل ولا يُكتفى في مثله بالرأي، وأنَّى به، على أنه يُشْكِلُ حينئذٍ قولُه عليه الصلاة والسلام: «لأزيدنَّ على السبعين»[2] مع تقدُّم نزول المبيِّن للمراد منه، والقولُ بالغفلة لا أراه إلا ناشئاً من الغفلة عن قوله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ﴾ [الأعلى:٦] بل الجهلِ بمقامه الرفيع عليه الصلاة والسلام ومزيد اعتنائه بكلام ربِّه سبحانه، ولم أرَ مَن تعرَّض لدفع هذا الإشكال، ولا سبيلَ إلى دفعه إلا بمنع نزول ما في سورة المنافقين في قصة أخرى، ومَنْعِ دلالةِ الصَّدر على ذلك.

نعم ذكروا أنَّ الصَّدر نزل في ابن أبيٍّ ولم يكن مريضاً إذ ذاك، ولم نقف على نصٍّ في أنَّ العَجُزَ نزل فيه كذلك، والظاهرُ نزولهُ بعد قوله سبحانه: (وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم) إلخ، وسيأتي إن شاء الله تعالى ما يؤيِّد ذلك عند تفسير الآية. فافهم.

---

(١) بعدها في (م): لو، وهو خطأ.

(٢) سيأتي ص٤٥٣ ـ ٤٥٤ من هذا الجزء.

﴿ذَٰلِكَ﴾ أي: امتناعُ المغفرة لهم ولو بعد ذلك الاستغفار ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ أي: بسبب أنَّهم ﴿كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ يعني ليس الامتناع لعدمِ الاعتدادِ باستغفارك، بل بسببِ عدم قابليَّتِهم؛ لأنَّهم كفروا كفراً متجاوزاً للحدِّ، كما يشير إليه وصفُهم بالفسق في قوله سبحانه: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٨٠﴾﴾ فإنَّ الفسقَ في كلِّ شيءٍ عبارةٌ عن التمرُّد والتجاوز عن حدوده. والمرادُ بالهداية: الدلالةُ الموصلةُ، لا الدلالة على ما يوصل؛ لأنَّها واقعةٌ لكن لم يقبلوها لسوءِ اختيارهم.

والجملةُ تذييلٌ مؤكِّدٌ لِمَا قبله من الحكم، فإنَّ مغفرةَ الكفار بالإقلاع عن الكفر والإقبالِ إلى[١] الحقِّ، والمنهمكُ فيه المطبوعُ عليه بمعزلٍ من[٢] ذلك، وفيه تنبيهٌ على عُذر النبيِّ ﷺ في الاستغفار لهم، وهو عدمُ يأسِه من إيمانهم حيثُ لم يعلم إذ ذاك أنَّهم مطبوعون على الغيِّ، لا ينجعُ فيهم العلاج ولا يفيدُهم الإرشاد، والممنوعُ هو الاستغفار بعد العلم بموتهم كفَّاراً، كما يشهدُ له قوله سبحانه: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣] ولعلَّ نزول قوله سبحانه: (بِأَنَّهُمْ) إلخ متراخٍ عن نزول قوله سبحانه: (اسْتَغْفِرْ لَهُمْ) إلخ كما قيل، وإلا لم يكن له ﷺ عذرٌ في الاستغفار بعد النزول. والقول بأنَّ هذا العذر إنَّما يصحُّ لو كان الاستغفار للحيِّ كما مرَّ عن ابن عباس رضي الله عنهما فيه نظر.

﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ﴾ أي: الذين خلَّفهم النبيُّ ﷺ، وأَذِنَ لهم في التخلُّف، أو خلَّفهم الله تعالى بتثبيطه إيَّاهم لحكمةٍ عَلِمها، أو خلَّفهم الشيطان بإغرائه، أو خلَّفهم الكسلُ أو النفاق[٣].

﴿بِمَقْعَدِهِمْ﴾ متعلِّقٌ بـ «فرح»، وهو مصدرٌ ميميٌّ بمعنى القعود. وقيل: اسمُ مكان، والمراد منه المدينة. والأكثرون على الأول، أي: فرحوا بقعودهم عن الغزو.

﴿خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ﴾ أي: خَلْفَه عليه الصلاة والسلام وبعدَ خروجه، حيثُ خرج

(١) في الأصل: على.
(٢) في الأصل: عن.
(٣) في (م): والنفاق.

ولم يخرجوا، فهو نصبٌ على الظرفية بمعنى بَعْدَ وخَلْفَ، وقد استعملتْه العربُ في ذلك، والعاملُ فيه ـ كما قال أبو البقاء[1] ـ «مقعد»، وجوّز أن يكون «فَرِحَ».

وقيل: هو بمعنى المخالفة، فيكونُ مصدرَ خالَفَ كالقتال، وحينئذٍ يصحُّ أن يكون حالاً بمعنى: مخالفين لرسول الله ﷺ، وأن يكون مفعولاً له، والعاملُ إمَّا «فرح» أي: فرحوا لأَجْلِ مخالفتِه ﷺ بالقعودِ، وإمَّا «مقعدهم» أي: فرحوا بقعودهم لأَجْلِ المخالفة، وجَعْلُ المخالفة علَّة باعتبارِ أنَّ قصدَهم ذلك لنفاقِهم، ولا حاجةَ إلى أن يقال: قصدُهم الاستراحة، لكن[2] لمَّا آلَ أمرُهم إلى ذلك جُعل علَّةً كما قالوا في لام العاقبة.

وجوّز أن يكون نصباً على المصدر بفعلٍ دلَّ عليه الكلام.

﴿وَكَرِهُوٓاْ أَن يُجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ إيثاراً للراحة والتنعُّم بالمآكل والمشارب، مع ما في قلوبهم من الكفر والنِّفاق، وبين الفرح والكراهةِ مقابلةٌ معنويَّة؛ لأنَّ الفرح بما يُحَبّ.

وإيثارُ ما في النظم على أن يقالَ: وكرهوا أن يخرجوا مع رسولِ الله ﷺ، إيذانٌ بأنَّ الجهاد في سبيل الله تعالى مع كونه من أجلِّ الرغائب التي ينبغي أن يتنافس فيها المتنافسون قد كرهوه، كما فرحوا بأقبح القبائح وهو القعودُ خلافَ رسول الله ﷺ. وفي الكلام تعريضٌ بالمؤمنين الذين آثروا ذلك وأحبُّوه ابتغاءً لرضا الله تعالى ورسولِه.

﴿وَقَالُواْ﴾ أي: لإخوانهم تثبيتاً لهم على القعود، وتَوَاصياً بينهم بالفساد، أو للمؤمنين تثبيطاً لهم على الجهاد، ونهياً عن المعروف، وإظهاراً لبعض العلل الداعية لهم إلى ما فرحوا به، والقائلُ رجالٌ من المنافقين كما روي عن جابر بن عبد الله، وهو الذي يقتضيه الظاهر.

وأخرج ابن جرير[3] عن محمد بن كعب القرظيِّ أنَّ القائلَ رجلٌ من بني سلمة. ووجه ضميرِ الجمع على هذا يُعلم بما مرَّ غير مرَّة.

---

(١) في الإملاء ٣/ ١٧٩.

(٢) في (م): ولكن.

(٣) في تفسيره ١١/ ٦٠٤.

﴿لَا تَنفِرُواْ﴾ لا تخرجوا إلى الغزو ﴿فِي ٱلۡحَرِّۗ﴾ فإنه لا تستطاع[1] شدَّته ﴿قُلۡ﴾ يا محمَّد ردًّا عليهم وتجهيلاً لهم ﴿نَارُ جَهَنَّمَ﴾ التي هي مصيركم بما فعلتم ﴿أَشَدُّ حَرّٗاۚ﴾ من هذا الحرِّ الذي ترونه مانعاً من النفير، فما لكم لا تَحْذَرونها، وتعرِّضون أنفسكم لها بإيثار القعودِ والمخالفةِ لله تعالى ورسوله عليه الصلاة والسلام.

﴿لَّوۡ كَانُواْ يَفۡقَهُونَ ﴿٨١﴾﴾ تذييلٌ من جهته تعالى غيرُ داخلٍ على القول المأمور به مؤكِّدٌ لمضمونه، وجواب «لو» مقدَّرٌ، وكذا مفعولُ «يفقهون»، أي: لو كانوا يعلمون أنَّها كذلك، أو أحوالَها وأهوالها، أو أنَّ مَرْجِعَهم إليها، لما آثروا راحةَ زمنٍ قليل على عذابِ الأبد، وأجهلُ الناس مَن صان نفسَه عن أمرٍ يسير يوقعُه في ورطةٍ عظيمةٍ، وأنشد الزمخشريُّ لابن أختِ خالته:

مَسَرَّةُ أحقابٍ تلقَّيتُ بعدها ... مساءةَ يومٍ أَرْيُها شبهُ الصَّابِ

فكيف بأنْ تلقى مسرَّةَ ساعةٍ ... وراء تَقَضِّيها مساءةُ أحقابِ[2]

وقدَّر بعضُهم الجوابَ: لتأثَّروا بهذا الإلزام، وهو خلافُ الظاهر.

وجوِّز أن تكونَ «لو» لمجرَّدِ التمنِّي المنبئ عن امتناع تحقُّقِ مدخولها، وينزَّل الفعل المتعدِّي منزلةَ اللازم، فلا جوابَ ولا مفعولَ، ويَؤول المعنى إلى أنَّهم ما كانوا من أهل الفطانة والفقه، ويكون الكلامُ نظيرَ قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَمَا تُغۡنِي ٱلۡأٓيَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوۡمٖ لَّا يُؤۡمِنُونَ﴾ [يونس: ١٠١]. وهو خلافُ الظاهر أيضاً.

﴿فَلۡيَضۡحَكُواْ قَلِيلٗا وَلۡيَبۡكُواْ كَثِيرٗا﴾ إخبارٌ عن عاجلِ أمرهم وآجلِه، من الضَّحك القليل في الدنيا والبكاءِ الكثير في الأخرى، وإخراجُه في صورة الأمر للدلالة على تحتُّم وقوع المخبَرِ به، وذلك لأنَّ صيغة الأمر للوجوب في الأصل والأكثر، فاستُعمِلَ في لازم معناه، أو لأنَّه لا يحتمل الصدقَ والكذب بخلاف الخبر، كذا قرَّره الشهاب، ثمَّ قال: فإنْ قلتَ: الوجوبُ لا يقتضي الوجود، وقد قالوا: إنَّه يعبَّر عن الأمر

---

(١) في (م): يستطاع.

(٢) الكشاف ٢/ ٢٠٥. والأَرْيُ: العسل. والصاب: شجر مرٌّ، ومفرده: صابة. القاموس (أري) و(صوب).

بالخبر للمبالغةِ؛ لاقتضائه تحقُّقَ المأمور به، فالخبرُ آكدُ وقد مرَّ مثلُه، فما بالُه عكس؟ قلت: لا منافاةَ بينهما كما قيل؛ لأنَّ لكلٍّ مقام مقالاً، والنكتُ لا تتزاحم، فإذا عبّر عن الأمر بالخبر لإفادة أنَّ المأمور لشدَّة امتثاله كأنه وقع منه ذلك وتحقَّق قبلَ الأمر كان أبلغَ، وإذا عبّر عن الخبر بالأمر لإفادة لزومه ووجوبه كأنَّه مأمور به أفاد ذلك مبالغةً من جهة أخرى[1].

وقيل: الأمرُ هنا تكوينيٌّ كما في قوله تعالى: ﴿إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]. ولا يخفى ما فيه.

والفاءُ لسببيةِ ما سبق للإخبار بما ذُكر من الضَّحك والبكاء، لا لنفسِهما؛ إذ لا يُتصوَّر في الأول أصلاً، وجَعْلُ ذلك سبباً لاجتماع الأمرين بعيدٌ.

ونصب «قليلاً» و«كثيراً» على المصدرية أو الظرفية، أي: ضحكاً أو زماناً قليلاً، وبكاءً أو زماناً كثيراً، والمقصودُ بإفادته في الأوَّل ـ على ما قيل ـ هو وصفُ القِلَّة فقط، وفي الثاني هو وصفُ الكثرة مع الموصوف، فيُرْوَى أنَّ أهل النفاق يبكون في النار عمرَ الدنيا لا يرقأ[2] لهم دمعٌ ولا يكتحلون بنوم.

وجوِّز أن يكونَ الضَّحك كنايةً عن الفرح، والبكاءُ كنايةً عن الغمِّ، والأولُ في الدنيا والثاني في الأخرى أيضاً، والقلَّةُ على ما يتبادر منها، ولا حاجةَ إلى حملها على العدم كما حُملت الكثرة على الدوام. نعم إذا اعتُبر كلٌّ من الأمرين في الآخرة احتجنا إلى ذلك؛ إذ لا سرورَ فيها لهم أصلاً.

ويُفهم من كلام ابنِ عطية[3] أن البكاءَ والضحك في الدنيا، كما في حديث الشيخين وغيرهما: «لو تعلمون ما أعلم، لضحكتُم قليلاً ولبَكَيتم كثيراً»[4] أي:

---

(١) حاشية الشهاب ٤/ ٣٥١.
(٢) لا يرقأ: لا يجف ولا يسكن. القاموس المحيط (رقأ).
(٣) في المحرر الوجيز ٣/ ٦٦.
(٤) صحيح البخاري (٤٦٢١)، وصحيح مسلم(٢٣٥٩) من حديث أنس ﷺ، وهو عند أحمد (١٢٨٥٩). وأخرجه البخاري (٥٢٢١)، ومسلم (٩٠١) من حديث عائشة ﷺ، وهو عند أحمد (٢٥٣١٢).

أنهم بلغوا في سوء الحال والخطر مع الله تعالى إلى حيثُ ينبغي أن يكون ضحكُهم قليلاً وبكاؤُهم من أجل ذلك كثيراً.

﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ ٨٢﴾ أي: من فنون المعاصي، والجمع بين صيغتي الماضي والمستقبل للدلالةِ على الاستمرار التجدُّدي، و«جزاءً» مفعولٌ له للفعل الثاني، ولك أن تجعلَه مفعولاً له للفعلين، أو مصدرٌ من المبنيِّ للمفعول حُذِفَ ناصبُه، أي: يُجزَوْنَ بما[(١)] ذكر من البكاءِ الكثير، أو منه ومن الضَّحك القليل جزاءً بما استمرُّوا عليه من المعاصي.

﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ﴾ أي: من سفرك، والفاءُ لتفريع الأمر الآتي على مابيِّن من أمرهم، و«رجع» هنا متعدٍّ بمعنى «ردَّ» ومصدرُه الرَّجْعُ، وقد يكون لازماً ومصدرُه الرجوع، وأُوْثِرَ استعمالُ المتعدِّي وإن كان استعمالُ اللازم كثيراً، إشارةً إلى أنَّ ذلك السفرَ لما فيه من الخطر يحتاج الرجوعُ منه لتأييد إلهيٍّ، ولذا أُوْثِرتْ كلمةُ «إن» على «إذا».

أي: فإنْ ردَّك الله سبحانه ﴿إِلَىٰ طَآئِفَةٖ مِّنۡهُمۡ﴾ أي: إلى المنافقين من المتخلِّفين، بناءً على أنَّ منهم مَن لم يكن منافقاً. أو إلى مَن بقي من المنافقين المتخلِّفين، بأنْ ذهب بعضُهم بالموت، أو بالغَيْبة عن البلد، أو بأن لم يستأذنْك البعضُ.

وقيل: المراد بتلك الطائفة مَن بقي من المنافقين على نفاقه ولم يَتُبْ. وليس بذاك.

أخرج ابنُ المنذر[(٢)] وغيرُه عن قتادةَ أنه قال في الآية: ذكر لنا أنَّهم كانوا اثني عشر رجلاً من المنافقين، وفيهم قيلَ ما قيلَ.

﴿فَٱسۡتَـٔۡذَنُوكَ لِلۡخُرُوجِ﴾ معك إلى غزوةٍ أخرى بعد غزوتكَ هذه التي ردَّك الله منها بتأييده ﴿فَقُل﴾ لهم إهانةً لهم على أتمِّ وجه ﴿لَّن تَخۡرُجُواْ مَعِيَ أَبَدٗا﴾ ما دمتُ ودمتُم ﴿وَلَن تُقَٰتِلُواْ مَعِيَ عَدُوًّا﴾ من الأعداء، وهو إخبارٌ في معنى النهي للمبالغة.

---

(١) في الأصل: ما، وفي (م) مما. والمثبت من تفسير أبي السعود ٤/ ٨٩، والكلام فيه بنحوه.
(٢) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٦٥، وأخرجه أيضاً ابن أبي حاتم في تفسيره ٦/ ١٨٥٦.

وذُكِرَ القتالُ كما قال بعضُ المحقِّقين لأنَّه المقصودُ من الخروج، فلو اقتصر على أحدهما لكفى؛ إسقاطاً لهم عن مقام الصُّحبة ومقامِ الجهاد، أو عن ديوان الغزاةِ وديوان المجاهدين، وإظهاراً لكراهة صحبتهم وعدمِ الحاجة إلى عدِّهم من الجند، أو ذُكر الثاني للتأكيد لأنه أصرحُ في المراد، والأولُ لمطابقته للسؤال، ونظيرُ ذلك:

أقــولُ لــه ارْحَــلْ لا تــقــيــمــنَّ عــنــدنــا[١]

فإنَّ الثاني أدلُّ على الكراهة.

﴿إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ﴾ عن الخروج معي وفَرِحْتُم به ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ أي: من الخروج، فنصبُ أفعل المضاف على المصدريَّة.

وقيل: على الظرفيَّة الزمانيَّة، واستبعده أبو حيَّان[٢].

والظاهرُ أنَّ هذا الاختلافَ للاختلاف في «مرة»، ونُقل عن أبي البقاء[٣] أنَّها في الأصل مصدرُ مرَّ يمرُّ، ثمَّ استُعْمِلتْ ظرفاً. واختار القاضي البيضاويُّ ـ بيض الله غرَّة أحواله ـ النَّصبَ على المصدريَّة، وأشار إلى تأنيث الموصوف حيث قال: و«أوَّل مرَّة» هي الخرجةُ إلى غزوة تبوك[٤].

وذكِّر أفعل لأنَّ التذكيرَ هو الأكثر في مثل ذلك. وفي «الكشاف»: أنَّ «مرة» نكرةٌ وُضِعَتْ موضعَ المرَّات للتفضيل، وذكِّر اسم التفضيل المضاف إليها وهو دالٌّ على واحدةٍ من المرَّات؛ لأنَّ أكثرَ اللغتين: هندٌ أكبرُ النساء، وهي أكبرُهنَّ. و: هي كُبْرَى امرأةٍ، لا تكاد تعثر عليه، ولكن: هي أكبرُ امرأةٍ، وأوَّل مرَّة، وآخر مرَّة[٥].

---

(١) وعجزه: وإلا فكن في السرِّ والجهر مسلماً، وهو في مفتاح العلوم ص٢٦٦، والإيضاح للقزويني ١/ ١٥٣، وذكر صدره ابن هشام في مغني اللبيب ص٥٥٧، والبغدادي في خزانة الأدب ٥/ ٢٠٧.

(٢) في البحر ٥/ ٨١.

(٣) في الإملاء ٢/ ٦٠١.

(٤) تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٣٥١.

(٥) الكشاف ٢/ ٢٠٦.

وعلَّل في «الكشف» عدمَ العثور على نحو: هي كبرى امرأة، بأنَّ «أفعل» فيه مضافٌ إلى غير المفضَّل عليه، بل إلى العدد المتلبِّس هو به بياناً له، فكأنه قيل: هي امرأةٌ أكبرُ من كلِّ واحدةٍ واحدةٍ من النساء، وفي مثله لا يختلف أفعل التفضيل، فالتحقيقُ أنَّه لا يشبه ما فيه اللام، وإنما المطابقة بين موصوفِه وما أضيفَ إليه، ولا مدخلَ لطباقه في اللفظ والمعنى، فتدبر.

والجملة في موضع التعليل لما سلف، فهي مستأنفةٌ استئنافاً بيانيًّا، أي: لأنكم رضيتم.

﴿فَٱقۡعُدُواْ مَعَ ٱلۡخَٰلِفِينَ ﴿٨٣﴾﴾ أي: المتخلِّفين لعدم لياقتهم، كالنساء والصبيان والرِّجال العاجزين، وجَمْعُ المذكَّرِ للتغليب، واقتصر ابنُ عباس على الأخير.

وتفسيرُ الخالف بالمتخلِّف هو المأثورُ عن أكثر المفسِّرين[(١)] السلف.

وقيل: إنَّه من خَلَفَ بمعنى فَسَدَ، ومنه خلوفُ فم الصائم لتغيُّر رائحته.

والظرفُ متعلِّقٌ بما عندَه، أو بمحذوفٍ وقع حالاً من ضمير الجمع. والفاءُ لتفريع الأمر بالقعود بطريق العقوبةِ على ما صَدَرَ منهم من الرِّضا بالقعود، أي: إذ[(٢)] رضيتم بالقعود أوَّلَ مرَّة فاقعدوا من بعدُ.

وقرأ عكرمة: «الخَلِفين» بوزن حَذِرين[(٣)]، ولعلَّه صفةٌ مشبَّهة مثله، وقيل: هو مقصورٌ من الخالفين؛ إذ لم يثبت استعمالُه كذلك على أنه صفة مشبَّهة.

﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٖ مِّنۡهُم مَّاتَ أَبَدٗا﴾ إشارةٌ إلى إهانتهم بعد الموت؛ أخرج البخاريُّ عن ابن عمرَ رضي الله عنهما قال: لمَّا توفيِّ عبدُ الله بنُ أُبيٍّ ابن سلول، جاء ابنُه عبدُ الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ، فسأله أن يعطيَه قميصَه يكفِّنُ فيه أباه، فأعطاه، ثمَّ سأله أن يصلِّي عليه، فقام رسول الله ﷺ ليصلِّي، فقام عمر فأخذ بثوب رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، تصلِّي عليه وقد نهاك ربُكَ أن تصلِّيَ عليه؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما خيَّرني الله فقال: (ٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ أَوۡ لَا تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ إِن

(١) قوله: المفسرين، ليس في الأصل.
(٢) في الأصل و(م): إذا، والمثبت من تفسير أبي السعود ٤/ ٨٩، والكلام منه.
(٣) البحر ٥/ ٨١، وهي في القراءات الشاذة ص٥٤، والمحتسب ١/ ٩٨، عن مالك بن دينار.

﴿تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ وسأزيدُه على السبعين» قال: إنه منافق! قال: فصلَّى عليه رسولُ الله ﷺ، فأنزل الله سبحانه: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم﴾ الآية[1].

وفي روايةٍ أخرى له عن ابن عبَّاس، عن عمرَ بن الخطاب أنه قال: لمَّا مات عبدُ الله بنُ أبيّ ابن سلول دُعي له رسولُ الله ﷺ ليصلِّيَ عليه، فلمَّا قام وَثَبْتُ إليه فقلتُ: يارسول الله، أتصلِّي على ابن أبيٍّ وقد قال يومَ كذا كذا وكذا؟ أُعدِّدُ عليه قولَه، فتبسَّم رسولُ الله ﷺ وقال: «أَخِّرْ عنِّي يا عمر» فلمَّا أكثرتُ عليه قال: «أَخِّر عنِّي، لو أَعْلَمُ أنِّي لو زِدتُ على السبعين يُغفر له لزدتُ عليها» قال: فصلَّى عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ ثمَّ انصرف، فلم يمكث إلا يسيراً حتَّى نزلت الآيتان من «براءة»: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم﴾إلى قوله: ﴿وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ فعجبتُ من جُرْأتي على رسول الله ﷺ[2].

وظاهر هذين الخبرين أنَّه لم ينزل بين ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾، وقولِه تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم﴾ شيءٌ ينفع عمر ؓ وإلا لذكر، والظاهر أنَّ مرادَه بالنهي في الخبر الأوَّل ما فَهِمَه من الآية الأولى، لا ما يُفهم ـ كما قيل ـ من قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ لعدم مطابقة الجواب حينئذٍ كما لا يخفى.

وأخرج أبو يعلى وغيرُه عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ أرادَ أن يصلِّي على ابن أبيٍّ، فأخذ جبريلُ عليه السلام بثوبه فقال: ﴿وَلَا تُصَلِّ﴾ الآية[3].

وأكثرُ الروايات أنَّه ﷺ صلَّى عليه، وأنَّ عمر ؓ أحبَّ عدمَ الصلاة عليه، وعُدَّ ذلك أحدَ مُوافقاته للوحي.

وإنَّما لم يُنْهَ ﷺ عن التكفين بقميصه ونهي عن الصلاة عليه؛ لأنَّ الضنَّةَ بالقميص كانت مظنَّةَ الإخلال بالكرم، على أنه كان مكافأة لقميصِه الذي كان[4]

---

(١) صحيح البخاري (١٢٦٩) و(٤٦٧٠)، وهو عند أحمد (٤٦٨٠)، ومسلم (٢٤٠٠).
(٢) صحيح البخاري (١٣٦٦)، وهو عند أحمد (٩٥).
(٣) مسند أبي يعلى (٤١١٢) وفي إسناده يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف.
(٤) قوله: كان، ليس في (م).

أَلْبَسَه العباسَ ﷺ حين أُسر ببدر، فإنه جيء به ﷺ ولا ثوبَ عليه، وكان طويلاً جسيماً فلم يكن ثوبٌ بقَدْرِ قامته غيرَ ثوبِ ابن أبيٍّ، فكساه إياه[1].

وأخرج أبو الشيخ عن قتادةَ أنَّهم ذكروا القميصَ بعد نزول الآية، فقال عليه الصلاة والسلام: «وما يُغْني عنه قميصي، والله إنِّي لأرجو أن يُسْلِمَ به أكثرُ من ألفٍ من بني الخزرج»[2] وقد حقَّق الله تعالى رجاءَ نبيِّه كما في بعض الآثار[3].

والأخبارُ فيما كان منه عليه الصلاة والسلام مع ابن أبيٍّ من الصلاة عليه وغيرِها لا تخلو عن التعارُضِ، وقد جَمَعَ بينهما حَسْبَما أَمْكَنَ علماءُ الحديث، وفي «لباب التأويل»[4] نبذةٌ من ذلك فلْيُراجَعْ.

والمراد من الصلاة المنهيِّ عنها صلاةُ الميت المعروفةُ، وهي متضمِّنةٌ للدعاء والاستغفار والاستشفاع له، قيل: والمنعُ عنها لمنعِه عليه الصلاة والسلام من الدعاء للمنافقين، المفهوم من الآية السابقة، أو من قوله سبحانه: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ إلخ.

وقيل: هي هنا بمعنى الدعاء. وليس بذاك.

و «أبداً» ظرفٌ متعلِّقٌ بالنهي. وقيل: متعلِّق بـ «مات»، والموتُ الأبديُّ كنايةٌ عن الموت على الكفر؛ لأنَّ المسلم يُبعث ويحيا حياةً طيبة، والكافرُ وإنْ بُعث لكنَّه للتعذيب، فكأنه لم يَحْيَ.

وزعم بعضُهم أنَّه لو تعلَّق بالنهي، لزم أنْ لا تجوزَ الصلاةُ على مَن تاب منهم ومات على الإيمان، مع أنَّه لا حاجةَ للنهي عن الصلاة عليهم إلى قيدِ التأييد.

ولا يخفى أنَّه أخطأ، ولم يشعر بأنَّ «منهم» حالٌ من الضمير في «مات»، أي: مات حالَ كونه منهم، أي: متَّصفاً بصفتهم وهي النفاقُ، كقولهم: أنتَ منِّي، يعني

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٨) من حديث جابر ﷺ.

(٢) عزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٣٣٦. وأخرجه الطبري ١١/ ٦١٤ وفيه: ألف رجل من قومه.

(٣) جاء في معاني القرآن للزجاج ٢/ ٤٦٣: فيروى أنه أسلم من الخزرج ألف لمَّا رأوه يطلب الاستشفاء بثوب رسول الله ﷺ.

(٤) ٣/ ١٣١ ـ ١٣٢.

على طريقتي وصفتي، كما صرَّحوا به، على أنَّه لو جُعل الجارُّ والمجرور صفةً لـ «أحد» لا يكاد يُتوهَّم ما ذكر أيضاً[1]، وكيف يُتوهم مع قوله تعالى الآتي: (إِنَّهُمْ كَفَرُوا) إلخ؟ وقولُه: مع أنَّه لا حاجة إلى النهي. .إلخ لظهورِ ما فيه لا حاجةَ إلى ذكره.

و«مات» ماضٍ باعتبار سببِ النزول وزمانِ النهي، ولا ينافي عمومَه وشمولَه لمن سيموت. وقيل: إنه بمعنى المستقبل وعبَّر به لتحقُّقه، والجملة في موضع الصفة لـ «أحد».

﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ أي: لا تقفْ عليه، ولا تتولَّ دفنَه، من قولهم: قام فلانٌ بأمر فلان، إذا كفاه إيَّاه وناب عنه فيه.

ويُفهم من كلام بعضهم أن «على» بمعنى عند، والمراد: لا تقفْ عند قبره للدَّفن أو للزيارة. والقبرُ في المشهور: مدفنُ الميت، ويكون بمعنى الدَّفن وجوَّزوا إرادتَه هنا أيضاً.

وفي «فتاوى» الجلال السيوطي: هل يفسَّر القيامُ هنا بزيارة القبور؟ وهل يستدلُّ بذلك على أنَّ الحكمةَ في زيارته ﷺ قبر أمِّه أنه لإحيائها لتؤمن به، بدليلِ أنَّ تاريخ الزيارة كان بعد النهي؟

الجواب: المراد بالقيام على القبرِ: الوقوفُ عليه حالةَ الدَّفن وبعدَه ساعة، ويحتملُ أن يعمَّ الزيارةَ أيضاً أخذاً من الإطلاق، وتاريخُ الزيارة كان قبل النهي لا بعدَه؛ فإن الذي صحَّ في الأحاديث أنه ﷺ زارها عامَ الحديبية، والآيةُ نازلةٌ بعد غزوة تبوك، ثم الضميرُ في «منهم» خاصٌّ بالمنافقين، وإن كان بقيَّةُ المشركين يُلْحَقون بهم قياساً.

وقد صحَّ في حديثِ الزيارة أنه استأذن ربَّه في ذلك فأَذِنَ له، وهذا الإذنُ عندي يُستدلُّ به على أنَّها من الموحِّدين لا من المشركين كما هو اختياري، ووجهُ الاستدلال به أنَّه نهاه عن القيام على قبورِ الكفَّار وأَذِنَ له في القيام على قبر أمِّه، فدلَّ على أنها ليستْ منهم، وإلا لَمَا كان يَأْذَنُ له فيه، واحتمالُ التخصيص خلافُ

(١) قوله: أيضاً، ليس في (م).

الظاهر، ويحتاج إلى دليلٍ صريحٍ، ولعلَّه عليه الصلاة والسلام كان عنده وقفةٌ في صحَّة توحيدِ مَن كان في الجاهلية حتى أُوحي إليه ﷺ بصحَّة ذلك، فلا يَرِدُ أنَّ استئذانه يدلُّ على خلاف ذلك وإلا لزارها من غير استئذانٍ[(١)]. اهـ.

وفي كون المراد بالقيام على القبر الوقوفَ عليه حالةَ الدفنِ وبعدَه ساعة خفاءٌ، إذ المتبادرُ من القيام على القبرِ ما هو أعمُّ من ذلك. نعم كان الوقوفُ بعد الدَّفن قَدْرَ نحرِ جزورٍ مندوباً، ولعلَّه لشيوعِ ذلك إذ ذاك أَخَذَ في مفهوم القيام على القبر ما أَخَذَ.

وفي جواز زيارة قبور الكفَّار خلافٌ، وكثيرٌ من القائلين بعدم الجواز حملَ القيام على ما يعمُّ الزيارة، ومَن أجاز استدلَّ بقوله ﷺ: «كنتُ نهيتُكم عن زيارة القبور فزورُوها فإنها تذكِّركم الآخرة»[(٢)] فإنه عليه الصلاة والسلام علَّل الزيارة بتذكير الآخرة، ولا فرقَ في ذلك بين زيارة قبور المسلمين وقبورِ غيرهم، وتمامُ البحث في موضعه، والاحتياطُ عندي عدمُ زيارة قبور الكفار.

﴿إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ جملةٌ مستأنفة سيقتْ لتعليلِ النهي، على معنى أنَّ الصلاة على الميت والاحتفالَ به إنما يكون لحرمتِه، وهم بمعزلٍ عن ذلك؛ لأنَّهم استمرُّوا على الكفر بالله تعالى ورسوله ﷺ مدَّةَ حياتهم.

﴿وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَـٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾﴾ أي: متمرِّدون في الكفر خارجون عن حدوده.

﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَـٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَـٰفِرُونَ ﴿٨٥﴾﴾ تأكيدٌ لِمَا تقدَّم من نظيره، والأمرُ حقيقٌ بذلك لعموم البلوى بمحبَّة ما ذُكر والإعجاب به، وقال الفارسيُّ[(٣)]: إنَّ ما تقدَّم في قومٍ وهذا في آخرين

---

(١) الحاوي للفتاوي ١/٤٧٧ ـ ٤٧٨، وحديث أن النبي ﷺ استأذن ربَّه في زيارة قبر أمِّه فأذن له أخرجه أحمد (٩٦٨٨)، ومسلم (٩٧٦) عن أبي هريرة ﷺ.

(٢) أخرجه أحمد (١٢٣٦) من حديث عليٍّ ﷺ، وله شاهد من حديث بريدة عند أحمد (٢٢٩٥٨)، ومسلم (٩٧٧)، ويشهد له أيضاً حديث أبي هريرة الذي سلف في التعليق السابق، وفيه: «فزوروا القبور فإنها تذكر الموت».

(٣) كما في حاشية الشهاب ٤/٣٥٢.

فلا تأكيد، وجيء بالواو هنا لمناسبةِ عطفِ نهيٍ على نهيٍ قبله، أعني قوله سبحانه: (وَلَا تُصَلِّ) إلخ، وبالفاء هناك لمناسبة التعقيب لقوله تعالى قبلُ: ﴿وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾ [التوبة: ٥٤] فإنَّ حاصلَه: لا ينفقون إلَّا وهم كارهون للإنفاق، فهم مُعْجَبون بكثرة الأموال والأولاد، فَنَهَى عن الإعجاب المتعقِّب له.

وقيل هنا: «وأولادهم» دون «لا» لأنَّه نَهى عن الإعجاب بهما مجتمعَين، وهناك بزيادة «لا» لأنَّه نَهى عن كلٍّ واحدٍ واحدٍ فدلَّ مجموعُ الآيتين على النهي عن الإعجاب بهما مجتمعَين ومنفردَين.

وهنا «أن يعذِّبهم» وهناك «ليعذِّبَهم»؛ للإشارة إلى أنَّ إرادةَ شيءٍ لشيءٍ راجعةٌ إلى إرادة ذلك الشيء بناءً على أنَّ متعلَّقَ الإرادة هناك الإعطاءُ واللامُ للتعليل، أي: إنما يريد إعطائهم للتعذيب، وأما إذا قلنا: إنَّ اللام فيما تقدَّم زائدةٌ، فالتغايرُ يحتمل أن يكون لأنَّ التأكيد هناك لتقدُّم ما يصلح سبباً للتعذيب بالأموال أوقعُ منه هنا لعدم تقدُّم ذلك.

وجاء هناك «في الحياة الدنيا» وهنا «في الدنيا» تنبيهاً على أنَّ حياتهم كَلَا حياةٍ فيها، ويشير ذلك هنا إلى أنَّهم بمنزلة الأموات.

وبيَّن ابن الخازن سرَّ تغايُرِ النظمين الكريمين بما لا يخفى ما فيه(١).

وتقديمُ الأموال على الأولاد مع أنَّهم أعزُّ منها؛ لعموم مساسِ الحاجة إليها دونَ الأولاد. وقيل: لأنَّها أقدمُ في الوجود منهم.

﴿وَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ﴾ من القرآن، والمرادُ بها ـ على ما قيل ـ سورةٌ معيَّنة، وهي «براءة».

وقيل: المرادُ كلُّ سورة ذُكر فيها الإيمان والجهاد، وهو أولى وأَفْيَد؛ لأنَّ استئذانهم عند نزول آيات «براءة» عُلِمَ مما مرَّ.

و«إذا» تفيد التكرار بقرينةِ المقام وإن لم تُفِدْه بالوضع كما نصَّ عليه بعضُ المحقِّقين.

---

(١) تفسير الخازن ٣/ ١٣٣.

وجوِّز أن يراد بالسورة بعضُها مجازاً من باب إطلاق الجزء على الكلِّ، ويُوْهِمُ كلام «الكشاف» أن إطلاق السورة على بعضها بطريقِ الاشتراك، كإطلاق القرآن على بعضه(١). وليس بذاك.

والتنوينُ للتفخيم، أي: سورةٌ جليلةُ الشأن.

﴿أَنْ ءَامِنُواْ﴾ أي: بأنْ آمنوا، فـ «أنْ» مصدريَّة حُذف عنها الجارُّ، وجوِّز أن تكونَ مفسِّرةً؛ لتقدُّم الإنزال وفيه معنى القولِ دون حروفه.

والخطاب للمنافقين، والمرادُ: أخْلِصوا الإيمان ﴿بِٱللَّهِ وَجَٰهِدُواْ مَعَ رَسُولِهِ﴾ لإعزازِ دينه وإعلاء كلمته. وأمَّا التعميمُ أو إرادةُ المؤمنين بمعنى: دُوموا على الإيمان بالله إلخ، كما ذهب إليه الطبرسيُّ(٢) وغيرُه، فلا يناسب المقامَ ويحتاج فيه ارتباطُ الشرط والجزاء إلى تكلُّفِ ما لا حاجة إليه، كاعتبارِ ما هو من حال المؤمنين الخُلَّص في النظم الجليل.

﴿ٱسْتَـْٔذَنَكَ﴾ أي: طلب الإذنَ منك، وفيه التفات ﴿أُوْلُواْ ٱلطَّوْلِ مِنْهُمْ﴾ أي: أصحابُ الفضل والسَّعة من المنافقين، وهم مَن له قدرةٌ ماليَّةٌ، ويُعلم من ذلك البدنيةُ بالقياس، وخُصُّوا بالذكر لأنَّهم المَلُومون.

﴿وَقَالُواْ ذَرْنَا﴾ أي: دعنا ﴿نَكُن مَّعَ ٱلْقَٰعِدِينَ ﴿٨٦﴾﴾ أي: الذين لم يجاهدوا لعُذرٍ من الرجال والنساء، ففيه تغليبٌ. والعطفُ على «استأذنك» للتفسير مُغْنٍ عن ذكرِ ما استأذنوا فيه وهو القعود.

﴿رَضُواْ بِأَن يَكُونُواْ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ﴾ أي: النساء، كما روي عن ابن عبَّاس وقتادةَ، وهو جمعُ خالفة، وأُطلق على المرأة لتخلُّفها عن أعمال الرجال كالجهاد وغيره. والمرادُ ذمُّهم وإلحاقُهم بالنساء في التخلُّف عن الجهاد.

ويطلق الخالفةُ على مَن لا خيرَ فيه، والتاءُ فيه للنقل للاسمية، وحَمَل بعضُهم الآيةَ على ذلك، فالمقصود حينئذٍ: مَنْ لا فائدةَ فيه للجهاد.

---

(١) الكشاف ٢/ ٢٠٧.

(٢) في مجمع البيان ١١/ ١١٥.

وجمعُه على فواعل على الأول ظاهرٌ، وأما على الثاني فلتأنيثِ لفظه؛ لأنَّ فاعلاً لا يجمعُ على فواعل في العقلاء الذكور إلا شذوذاً.

﴿وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ﴾ بسبب ذلك ﴿لَا يَفْقَهُونَ ﴿٨٧﴾﴾ ما ينفعُهم وما يضرُّهم في الدارين.

﴿لَٰكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ استدراكٌ لما فُهم من الكلام، والمعنى: إنْ تَخلَّفَ هؤلاء ولم يجاهدوا فلا ضيرَ؛ لأنَّه قد نهض على أتمِّ وجهٍ مَن هو خيرٌ منهم، فهو على حدِّ قوله تعالى: ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ [الأنعام: ٨٩].

وفي الآية تعريضٌ بأنَّ القوم ليسوا من الإيمان بالله تعالى في شيءٍ، وإن لم يُعْرِضوا عنه صريحاً إعراضَهم عن الجهاد باستئذانهم في القعود.

﴿وَأُولَٰئِكَ﴾ أي: المنعوتون بالنعوت الجليلة ﴿لَهُمُ﴾ بواسطة ذلك ﴿الْخَيْرَاتُ﴾ أي: المنافعُ التي تَسْكُنُ النفسُ إليها وترتاح لها، وظاهرُ اللفظ عمومُها هنا لمنافع الدارين، كالنصر والغنيمةِ في الدنيا، والجنَّةِ ونعيمِها في الأخرى.

وقيل: المراد بها الحورُ؛ لقوله تعالى: ﴿فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حِسَانٌ﴾ [الرحمن: ٧٠] فإنها فيه بمعنى الحور، فتُحْمَلُ عليه هنا أيضاً.

ونصَّ المبرِّد على أنَّ الخيرات تطلقُ على الجواري الفاضلات(١).

وهي جمعُ خَيْرةٍ بسكون الياء مخفَّف خَيِّرةٍ المشدَّدةِ تأنيثَ خيِّر، وهو الفاضلُ من كلِّ شيءٍ المستحسَنُ منه.

﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾﴾ أي: الفائزون بالمطالب دونَ مَن حاز بعضاً(٢) يَفْنَى عمَّا قليل، وكرَّر اسم الإشارة تنويهاً بشأنهم.

﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ﴾ استئنافٌ لبيان كونهم مفلحين. وقيل: يجوز أن يكون بياناً لما لهم من المنافع الأخروية، ويُخصُّ ما قبلُ بمنافع الدنيا بقرينةِ المقابلة.

---

(١) ذكره عن المبرد ابن الجوزي في زاد المسير ٣/ ٤٨٢.
(٢) في الأصل: بعض ما.

والإعدادُ التهيئة، أي: هيَّأ لهم ﴿جَنَّٰتٍ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ﴾ حالٌ مقدرة من الضمير في «لهم» والعاملُ «أعدَّ».

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى ما فُهم من الكلام من نيلِ الكرامة العُظمى ﴿ٱلۡفَوۡزُ﴾ أي: الظَّفَرُ ﴿ٱلۡعَظِيمُ ٨٩﴾ الذي لا فوزَ وراءه.

﴿وَجَآءَ ٱلۡمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلۡأَعۡرَابِ لِيُؤۡذَنَ لَهُمۡ﴾ شروعٌ في بيان أحوال منافقي الأعراب إثرَ بيان أحوال منافقي أهل المدينة، والمعذِّرون مِن عَذَّرَ في الأمر: إذا قصَّر فيه وتَوَانى ولم يَجدَّ، وحقيقتُه أن يُوْهِمَ أنَّ له عذراً فيما يفعل ولا عذرَ له.

ويحتمل أن يكونَ مِن اعتذر، والأصل: المعتذرون، فأدغمت التاءُ في الذال بعد نقلِ حركتها إلى العين، ويجوزُ كسرُها لالتقاء الساكنين، وضمُّها إتباعاً للميم لكنْ لم يُقرأ بهما.

وقرأ يعقوب: «المُعْذِرون» بالتخفيف، وروي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما[1]. فهو مِن أَعْذَر: إذا كان له عذر.

وعن مسلمةَ أنه قرأ: «المعَّذِّرون» بتشديد العين والذَّال[2]، من تعذَّر بمعنى اعتذر.

وتَعقَّب ذلك أبو حيان فقال: هذه القراءةُ إمَّا غلطٌ من القارئ أو عليه؛ لأنَّ التاء لا يجوز إدغامُها في العين لتضادِّهما[3]. وأما تنزيلُ التضادِّ منزلةَ التناسب فلم يقُلْه أحدٌ من النحاة ولا القرَّاء، فالاشتغال بمثلِه عيب[4].

ثم إنَّ هؤلاء الجائين كاذبون على أوَّل احتمالي القراءة الأولى، ويحتمل أن يكونوا كاذبين وأن يكونوا صادقين على الثاني منهما، وكذا على القراءة الأخيرة، وصادقون على القراءة الثانية.

---

(١) النشر ٢/ ٢٨٠ عن يعقوب، وذكرها عن ابن عباس ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٤.
(٢) ذكرها أبو حيان في البحر المحيط ٥/ ٨٤.
(٣) البحر المحيط ٥/ ٨٤، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٣٥٣، وما سيأتي منه.
(٤) في حاشية الشهاب: عبث.

واختلفوا في المراد بهم؛ فعن الضحَّاك: أنهم رَهْطُ عامرِ بن الطُّفيل، جاؤوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا نبيَّ الله إنَّا إن غزونا معك أغارتْ طيِّءٌ على أهالينا ومواشينا. فقال رسولُ الله ﷺ: «قد أنباني الله من أخباركم، وسيُغْني الله سبحانه عنكم»[1].

وقيل: هم أسد وغطفان؛ استأذنوا في التخلُّف معتذرين بالجهد وكثرةِ العيال.

وأخرج أبو الشيخ[2] عن ابن إسحاق أنه قال: ذكر لي أنَّهم نفرٌ من بني غفار.

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّهم أهل العُذر[3]، ولم يبيِّن مَن هم.

ومما ذكرنا يُعلم وقوعُ الاختلاف في أنَّ هؤلاء الجائين هل كانوا صادقين في الاعتذار أم لا، وعلى القول بصدقهم يكون المرادُ بالموصول في قوله سبحانه: ﴿وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ غيرَهم، وهم أناسٌ من الأعراب أيضاً منافقون، والأوَّلون لا نفاقَ فيهم. وعلى القول بكذبهم يكون المراد به الأوَّلين، والعدول عن الإضمار إلى الإظهار إظهارٌ لذمِّهم بعنوان الصلة. والكذبُ على الأول بادِّعاء الإيمان وعلى الثاني بالاعتذار، ولعلَّ القعودَ مختلف أيضاً.

وقرأ أبيٌّ: «كذَّبوا» بالتشديد[4].

﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ﴾ أي: من الأعراب مطلقاً وهم منافقوهم، أو من المعتذرين. ووجهُ التبعيض أنَّ منهم مَن اعتذر لكسله لا لكفره، أي: سيصيب المعتذرين لكفرهم ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٠﴾﴾ وهو عذاب النار في الآخرة، ولا ينافي استحقاقَ مَن تخلَّف لكسلٍ ذلك عندنا؛ لعدم قولنا بالمفهوم، ومَن قال به فسَّر العذاب الأليمَ بمجموعِ القتلِ والنار، والأوَّلُ منتفٍ في المؤمن المتخلِّف للكسلِ فينتفي المجموع.

وقيل: المرادُ بالموصول المصرُّون على الكفر.

---

(١) ذكره البغوي ٢/ ٣١٨.

(٢) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٦٧.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٦٠.

(٤) البحر المحيط ٥/ ٨٤، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٤ لابن عباس وأبي رجاء والحسن.

﴿لَّيْسَ عَلَى الضُّعَفَآءِ﴾ كالشيوخ، ومَن فيه نحافةٌ[١] خَلْقيةٌ لا يَقْوَى على الخروج معها، وهو جمعُ ضعيف، ويقال: ضَعُوف وضَعْفان، وجاء في الجمع: ضِعافٌ وضَعَفةٌ وضَعْفَى وضَعَافَى.

﴿وَلَا عَلَى الْمَرْضَىٰ﴾ جمع مريض، ويجمع أيضاً على مِرَاضٍ ومَرَاضَى، وهو مَن عَرَاهُ سقمٌ واضطرابُ طبيعةٍ، سواءٌ كان مما يزول بسرعة ككثيرٍ من الأمراض، أو لا كالزَّمانة، وعدُّوا منه ما لا يزولُ، كالعمى والعَرج الخَلْقيين، فالأعمى والأعرجُ داخلان في المرضى، وإن أَبَيْتَ فلا يَبْعُدُ دخولُهما في الضعفاء، ويدلُّ لدخول الأعمى في أحد المتعاطفَيْنِ ما أخرجه ابنُ أبي حاتم والدارقطنيُّ في «الأفراد»[٢] عن زيد بن ثابت قال: كنتُ أكتب لرسول الله ﷺ، فنزلت «براءة» فإنِّي لواضعٌ القلمَ على أذني إذ أُمرنا بالقتال، فجعل رسولُ الله ﷺ ينظر ما يَنْزِلُ عليه إذ جاء[٣] أعمى فقال: كيف بي يا رسولَ الله وأنا أعمى؟ فنزلت: (لَّيْسَ عَلَى الضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَىٰ).

﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ﴾ أي: الفقراء العاجزين عن أُهبة السفر والجهاد، وقيل: هم مُزينة وجهينةُ وبنو عذرة.

﴿حَرَجٌ﴾ أي: ذنبٌ في التخلُّف، وأصلُه الضِّيق، وقد تقدَّم الكلام فيه.

﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ بالإيمان والطاعةِ ظاهراً وباطناً كما يفعل المُوالي[٤] الناصحُ، فالنُّصحُ مستعارٌ لذلك، وقد يراد بنُصحِهم المذكورِ بَذْلُ جهدهم لنفع الإسلام والمسلمين بأن يتعهَّدوا أمورَهم وأهلهم وإيصالَ خبرِهم إليهم، ولا يكونوا كالمنافقين الذين يُشيعون الأراجيف إذا تخلَّفوا.

وأصلُ النُّصح في اللغة: الخلوصُ، يقال: نصحتُه ونصحتُ له، وفي «النهاية»: النصيحةُ يعبَّر بها عن جملةٍ هي إرادةُ الخير للمنصوح له، وليس يمكنُ أن

---

(١) في الأصل: مخافة.

(٢) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٦٧، وعنه نقل المصنف، والخبر في تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٦١.

(٣) في (م): جاءه.

(٤) بضم الميم كالمُصافي لفظاً ومعنى. حاشية الشهاب ٤/ ٣٥٤.

يعبِّر عن هذا المعنى بكلمةٍ واحدة تجمعُه غيرُها[(١)]. والعاملُ في الظرف ـ على ما قال أبو البقاء ـ معنى الكلام، أي: لا يخرجون حينئذ[(٢)].

﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍۚ﴾ أي: ما عليهم سبيلٌ، فالإحسانُ: النصحُ لله تعالى ورسوله ﷺ. ووُضع الظاهرُ موضعَ ضميرهم اعتناءً بشأنهم ووصفاً لهم بهذا العنوان الجليل، وزيدت «مِن» للتأكيد، والجملةُ استئنافٌ مقرِّرٌ لمضمون ما سبق على أبلغ وجهٍ وألطفِ سَبْك، وهو من بليغ الكلام؛ لأنَّ معناه: لا سبيلَ لعاتبٍ عليهم، أي: لا يمرُّ بهم العاتبُ ولا يَجُوزُ في أرضهم، فما أبعدَ العتابَ عنهم، وهو جارٍ مجرى المثل، ويحتمل أن يكون تعليلاً لنفي الحرج عنهم.

و «المحسنين» على عمومه، أي: ليس عليهم حرجٌ؛ لأنَّه ما على جنس المحسنين سبيلٌ وهم من جملتهم.

قال ابنُ الفرس: ويستدلُّ بالآية على أنَّ قاتلَ البهيمة الصائلةِ لا يضمنُها.

﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٩١﴾ تذييلٌ مؤيِّد لمضمون ما ذُكر، وفيه إشارةٌ إلى أنَّ كلَّ أحدٍ عاجزٌ محتاجٌ للمغفرة والرحمة؛ إذ الإنسانُ لا يخلو من تفريطٍ ما، فلا يقال: إنه نفى عنهم الإثم أولاً، فما الاحتياجُ إلى المغفرة المقتضيةِ للذنب؟ فإن أريد ما تقدَّم من ذنوبهم، دخلوا بذلك الاعتبار في المسيء[(٣)].

﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾ عطفٌ على «المحسنين» كما يُؤْذِن به قولُه تعالى الآتي إن شاء الله تعالى: (إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ) إلخ، وهو من عطفِ الخاصِّ على العام اعتناءً بشأنهم، وجعلهم كأنهم لتميُّزهم جنسٌ آخر.

وقيل: عطفٌ على «الضعفاء».

وهم ـ كما قال ابنُ إسحاق وغيرُه ـ البكَّاؤون، وكانوا سبعةَ نفرٍ من الأنصار وغيرِهم، من بني عمرو بن عوف سالمُ بن عمير، وعُلْبةُ بن زيد أخو بني حارثة، وأبو ليلى عبدُ الرحمن بنُ كعب أخو بني مازن بن النَّجار، وعمرو بن الحمام بن

---

(١) النهاية (نصح).

(٢) الإملاء ٣/ ١٨٢، وفيه: يخرجوا، بدل: يخرجون.

(٣) ينظر حاشية الشهاب ٦/ ٣٥٤.

الجموح أخو بني سلمة، وعبدُ الله بن مغفَّل المزنيُّ، وهَرَميُّ بن عبد الله أخو بني واقف، وعرباضُ بن سارية الفزاريُّ، أتوا رسولَ الله ﷺ فاستحملوه وكانوا أهلَ حاجة، فقال لهم عليه الصلاة والسلام ما قصَّه الله تعالى بقوله سبحانه: ﴿قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ فتولَّوا وهم يبكون كما أخبر سبحانه[1].

والظاهرُ أنه لم يخرج منهم أحدٌ للغزو مع رسول الله ﷺ، لكن قال ابن إسحاق: بلغني أنَّ ابن يامين بنِ عمير بن كعبٍ النضري لقي أبا ليلى وابنَ مغفَّل وهما يبكيان، فقال: ما يبكيكما؟ قالا: جئنا رسولَ الله ﷺ ليحملَنا فلم نجدْ عنده ما يحملُنا عليه، وليس عندنا ما نتقوَّى به على الخروج معه، فأعطاهما ناضحاً له فارتحلاه[2]، وزوَّدهما شيئاً من تمر فخرجا مع رسول الله ﷺ. وفي بعض الروايات أنَّ الباقين أُعينوا على الخروج فخرجوا.

وعن مجاهد أنهم بنو مقرِّنٍ: مَعْقِلٌ، وسُوَيْدٌ، والنعمان.

وقيل: هم أبو موسى الأشعريُّ وأصحابُه من أهل اليمن[3]. وقيل وقيل.

وظاهرُ الآية يقتضي أنهم طلبوا ما يركبون من الدَّواب، وهو المرويُّ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وأخرج ابنُ المنذر[4] عن عليّ بن صالح قال: حدَّثني مشيخةٌ من جُهينةَ قالوا: أدركْنا الذين سألوا رسولَ الله ﷺ الحملان، فقالوا: ما سألناه إلا الحملان على النِّعال.

ومثلُ هذا ما أخرجه ابنُ أبي حاتم وأبو الشيخ، عن إبراهيم بنِ أدهم، عمَّن حدَّثه أنه قال: ما سألوه الدوابَّ، وما سألوه إلا النِّعال[5].

---

(١) سيرة ابن هشام ٢/ ٥١٨، والدرر لابن عبد البر ص٢٨٧.

(٢) أي: حطَّا عليه الرَّحْلَ، في القاموس (رحل): رَحَل البعيرَ وارتحله: حطَّ عليه الرَّحْلَ. ووقع في الأصل و(م): فارتحلا، والمثبت من سيرة ابن هشام ٢/ ٥١٨.

(٣) ينظر حديث أبي موسى رضي الله عنه عند أحمد (١٩٥٩١)، والبخاري (٣١٣٣)، ومسلم (١٦٤٩).

(٤) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٦٨.

(٥) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٦٣، وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر ٣/ ٢٦٨.

وجاء في بعض الروايات أنهم قالوا: احملنا على الخفافِ المرقوعة والنِّعال المخصوفة نغزو معك، فقال رسولُ الله ﷺ ما قال[(١)].

ومَن مال إلى الظاهر المؤيَّد بما روي عن الحبر قال: تُجوِّز بالخفاف المرقوعةِ والنعال المخصوفة عن ذي الخفِّ والحافر، فكأنهم قالوا: احملنا على ما يتيسَّر. أو المراد: احملنا ولو على نعالنا وأخفافنا، مبالغةً في القناعة ومحبَّةِ الذهاب معه عليه الصلاة والسلام. وأنت تعلم أنَّ ظاهر الخبرين السابقين يُبْعِدُ ذلك، على أنه في نفسه خلافُ الظاهر، نعم الأخبار المخالفةُ لظاهرِ الآية لا يخفى ما فيها على مَن له اطِّلاعٌ على مصطلح الحديث.

ومغايرةُ هذا الصنف ـ بناءً على ما يقتضيه الظاهرُ من أنَّهم واجدون لِمَا عدا المركب ـ للذين لا يجدون ما ينفقون إذا كان المرادُ بهم الفقراءَ الفاقدين للزاد والمركب وغيرِه ظاهرةٌ، وبينهما عمومٌ وخصوصٌ إذا أريد بمن لا يجد النفقةَ مَن عَدِمَ شيئاً لا يطيقُ السفرَ لفَقْدِه. وإلى الأول ذهب الإمام[(٢)]، واختارَه كثيرٌ من المحققين.

واختُلف في جواب «إذا»، فاختار بعضُ المحققين أنه «قلتَ» إلخ، فيكون قوله سبحانه: ﴿تَوَلَّواْ﴾ إلخ مستأنفاً استئنافاً بيانيًّا.

وقيل: هو الجوابُ، و«قلتَ» مستأنفٌ، أو على حَذْفِ حرفِ العطف، أي: وقلتَ، أو: فقلتَ، وهو معطوفٌ على «أتوك»، أو في موضع الحال من الكاف في «أتوك» و«قد» مضمَرةٌ كما في ﴿جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ [النساء: ٩٠] وزمانُ الإتيان يعتبر واسعاً كيومه وشهرِه، فيكون مع التولِّي في زمانٍ واحدٍ، ويكفي تسبُّبه له وإن اختلف زمانُهما كما ذكره الرضيُّ في قولك: إذا جئتني اليومَ أكرمتُكَ غداً، أي: كان مجيئك سبباً لإكرامك غداً.

وفي إيثار «لا أجد» على: ليس عندي، من تلطيف الكلام وتطييبِ قلوب السائلين ما لا يخفى، كأنه عليه الصلاة والسلام يطلبُ ما يسألونه على الاستمرار فلا يجده، وذلك هو اللائق بمن هو بالمؤمنين رؤوف رحيم ﷺ.

---

(١) أسباب النزول للواحدي ص٢٥٨، وتفسير البغوي ٢/ ٣١٩.

(٢) في تفسيره ٦/ ١٦٢.

وقوله سبحانه: ﴿وَّأَعۡيُنُهُمۡ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمۡعِ﴾ في موضع الحال من ضمير «تولَّوا». والفيضُ: انصبابٌ عن امتلاء، وهو هنا مجازٌ عن الامتلاء بعلاقة السببية. والدمع: الماءُ المخصوصُ.

ويجوز إبقاءُ الفيض على حقيقته، ويكون إسنادُه إلى العين مجازاً كجرى النهرُ، والدمعُ مصدر دمعت العين دمعاً، و«مِن» للأَجْل والسبب. وقيل: إنها للبيان، وهي مع المجرور في محلِّ نصبٍ على التمييز، وهو محوَّلٌ عن الفاعل.

وتعقَّبه أبو حيَّان[1] بأنَّ التمييز الذي أصلُه فاعلٌ لا يجوز جرُّه بمن، وأيضاً لا يجيزُ تعريفَ التمييز إلَّا الكوفيون.

وأجيب عن الأول بأنه منقوضٌ بنحو: قوله عزَّ من قائل، وعن الثاني بأنه كفى إجازةُ الكوفيين.

وذكر القطبُ أنَّ أصلَ الكلام: وأعينُهم يفيضُ دمعُها، ثم أعينهم تفيضُ دمعاً؛ وهو أبلغُ لإسناد الفعل إلى غيرِ الفاعل، وجعله تمييزاً سلوكاً لطريق التبيين بعد الإبهام، ولأنَّ العينَ جُعلت كأنَّها دمعٌ فائض، ثمَّ «أعينُهم تفيض من الدمع» أبلغُ مما قبله[2] بواسطة «من» التجريدية، فإنه جعل أعينهم فائضةً، ثمَّ جرَّد الأعين الفائضة من الدمع باعتبار الفيض.

وتعقِّب بأنَّ «من» هنا للبيان لِمَا قد أبهم مما قد يبيَّن بمجرَّد التمييز؛ لأنَّ معنى تفيض العين: يفيض شيءٌ من أشياء العين، كما أنَّ معنى قولك: طاب زيدٌ: طاب شيءٌ من أشياء زيد، والتمييز رَفْعُ إبهام ذلك الشيء، فكذا «من الدمع» فهو في محلِّ نصبٍ على التمييز، وحديثُ التجريد لا ينبغي أن يصدر ممَّن له معرفة بأساليب الكلام، وقد مرَّ بعضُ الكلام في «المائدة»[3] على هذه الجملة فتذكر.

وقوله تعالى: ﴿حَزَنًا﴾ نُصب على العِلِّية، والحزنُ يستند إلى العين كالفيض، فلا يقال: كيف ذاك وفاعلُ الفيض مغايرٌ لفاعلِ الحزن، ومع مغايرةِ الفاعل لا نصبَ؟

(١) في البحر ٥/ ٨٦.
(٢) أي: أبلغ من: أعينهم تفيض دمعاً. حاشية الشهاب ٦/ ٣٥٥.
(٣) ٧/ ٣٦٧-٣٦٨.

وقيل: جاز ذلك نظراً إلى المعنى، إذ حاصلُه: تولَّوا وهم يبكون حزناً.

وجوِّز نصبُه على الحال من ضميرِ «تفيض» أي: حزينةً. وعلى المصدرية لفعلٍ دلَّ[١] عليه ما قبله، أي: تحزن[٢] حزناً، والجملةُ حال أيضاً من الضمير المشار إليه.

وقد يكون تعلُّق ذلك على احتمالاته[٣] بـ «تولَّوا»، أي: تولَّوا للحزن، أو حزنين، أو يحزنون حزناً.

﴿أَلَّا يَجِدُواْ﴾ على حذف اللام، وحذفُ الجارِّ في مثل ذلك مطّرد، وهو متعلِّق بـ «حزناً» كيفما كان.

وقيل: لا يجوز تعلُّقه به إذا كان نصباً على المصدريَّة؛ لأنَّ المصدر المؤكِّد لا يعمل، ولعلَّ مَن قال بالأول يمنع ذلك ويقول: يُتوسَّع في الظرف ما لا يُتوسَّع في غيره.

وجوِّز تعلُّقه بـ «تفيض»، قيل[٤]: وهذا إذا لم يكن «حزناً» علَّة له، وإلا فلا يجوزُ؛ لأنَّه لا يكون لفعلٍ واحد مفعولان لأجلِه. والإبدال خلافُ الظاهر.

أي: لئلَّا يجدوا ﴿مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾﴾ في شراء ما يحتاجون إليه في الخروج معك إذا لم يجدوه عندك، وهذا بحسب الظاهر يؤيد كونَ هذا الصِّنف مندرجاً تحت قوله سبحانه: ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ﴾.

﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ﴾ أي: بالمعاتبة والمعاقبة ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ﴾ في التخلُّف ﴿وَهُمْ أَغْنِيَآءُ﴾ واجدون للأُهبة، قادرونَ على الخروج معك.

﴿رَضُواْ﴾ استئنافٌ بيانيٌّ، كأنَّه قيلَ: لمَ استأذنوا، أو: لِمَ استحقُّوا ما استحقُّوا؟ فأُجيبَ بأنَّهم رضُوا.

---

(١) في (م): دال.

(٢) في (م): لاتحزن، وهو خطأ. وقدر السمين وأبو السعود والشهاب هذا الفعل: يحزنون. الدر المصون ٦/ ١٠١، وتفسير أبي السعود ٤/ ٩٣، وحاشية الشهاب ٤/ ٣٥٥.

(٣) في (م): احتمالات، والمثبت من الأصل وهو الصواب.

(٤) في (م): وقيل.

﴿بِأَن يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ﴾ تقدم معناه[1] ﴿وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ خذلَهم فغفلوا عن سوء العاقبة ﴿فَهُمْ﴾ بسبب ذلك ﴿لَا يَعْلَمُونَ ﴿٩٣﴾﴾ أبداً وَخَامَةَ مارضُوا به وما يَسْتَتبِعُه عاجلاً، كما لم يعلموا نجاسةَ شأنه آجلاً.

﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ﴾ بيانٌ لِمَا يتصدَّون له عند الرجوع إليهم، والخطابُ قيل: للنبيِّ ﷺ، والجمعُ للتعظيم.

والأَوْلَى أنْ يكونَ له عليه الصلاة والسلام ولأصحابه، لأنَّهم كانوا يعتذرون للجميع، أي: يعتذرون إليكم في التخلُّف ﴿إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ من الغزو مُنْتَهين ﴿إِلَيْهِمْ﴾.

وإنَّما لم يقُل سبحانه: إلى المدينة؛ إيذاناً بأنَّ مدار الاعتذارِ هو الرجوعُ إليهم، لا الرجوعُ إلى المدينة، فلعلَّ منهم مَن بادَرَ إلى الاعتذار قبل الرجوع إليها.

﴿قُل﴾ خطابٌ له ﷺ، وخُصَّ بذلك لِمَا أنَّ الجواب وظيفتُه عليه الصلاة والسلام ﴿لَّا تَعْتَذِرُوا﴾ أي: لا تفعلوا الاعتذار، أو: لا تعتذروا بما عندكم من المعاذير.

﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ﴾ استئنافٌ لبيان مُوجِبِ النهي، وقوله سبحانه: ﴿قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ﴾ استئنافٌ لبيانِ مُوجِبِ النفي. كأنَّه قيل: لِمَ نَهيتُمونا عن الاعتذار؟ فقيل: لأنَّا لن[2] نُصدِّقكم في عُذْرِكم فيكونُ عبثاً. فقيل: لِمَ لن تصدقونا؟ فقيل: لأنَّ الله تعالى قد أنبأنا بالوحي بما في ضمائركم من الشرِّ والفساد.

و «نبَّأ» عند جمعٍ متعدِّيةٌ إلى مفعولَين: الأول الضمير، والثاني «من أخباركم» إمَّا لأنَّه صفةُ المفعولِ الثاني، والتقديرُ: جملةً من أخباركم، أو لأنَّه بمعنَى: بعضَ أخباركم، وليست «من» زائدةً على مذهب الأخفش من زيادتها في الإيجاب[3].

وقال بعضُهم: إنَّها متعدِّيةٌ لثلاثة و«مِن أخباركم» سادٌّ مسدَّ مفعولَين، لأنَّه بمعنَى: أنَّكم كذا وكذا، أو المفعولُ الثالثُ محذوفٌ، أي: واقعاً، مَثَلاً.

---

(١) عند تفسير الآية(٨٧)من هذه السورة.

(٢) في(م): لم.

(٣) ينظر مذهب الأخفش في زيادة «مِن» في الإيجاب في معاني القرآن له ١/ ٢٧٢.

وتُعقِّب بأنَّ السدَّ المذكور بعيدٌ، وحذفُ المفعول الثالثِ إذا ذكر المفعول الثاني في هذا الباب خطأٌ أو ضعيفٌ.

ومعنَى «نَبَّأنا» على الأول: عرَّفَنا، كما قيل. وعلى الثاني: أَعْلَمَنا. وقيل: معناه: خبَّرنا و«من» بمعنى «عن»، وليس بشيءٍ.

وجمع ضمير المتكلِّم في الموضعَين للمبالغة في حَسْم أطماع المنافقين المعتذرين رأساً، ببيان عدمِ رواج اعتذارهم عند أحدٍ من المؤمنين أصلاً، فإنَّ تَصديقَ البعضِ لهم ربما يُطْمِعُهم في تصديق الرسول عليه الصلاة والسلام أيضاً، وللإيذان بافتضاحهم بين المؤمنين كافَّة، وتعديةُ «نؤمن» باللام مرَّ بيانُها[1].

﴿وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ أي: سيعلمُه سبحانه علماً يتعلَّقُ به الجزاءُ، فالرؤيةُ عِلْميَّةٌ، والمفعولُ الثاني محذوفٌ، أي: أتنيبون عمَّا أنتم فيه[2] من النفاق أم تَثْبتون عليه، وكأنَّه لمكانِ السين المفيدةِ للتنفيس استتابةٌ وإمهالٌ للتوبة. وتقديمُ مفعول الرؤية على الفاعل مِن قوله سبحانه: ﴿وَرَسُولُهُۥ﴾ للإيذان باختلاف حال الرؤيتَين وتفاوُتِهما، وللإشعار بأنَّ مدارَ الوعيد هو عِلْمُه عزَّ وجلَّ بأعمالهم.

﴿ثُمَّ تُرَدُّونَ﴾ يوم القيامة ﴿إِلَىٰ عَـٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ﴾ للجزاء بما ظهَرَ منكم من الأعمال، ووَضْعُ الوصفِ موضعَ الضمير لتشديد الوعيد، فإنَّ عِلْمَه سبحانه بجميع أعمالهم الظاهرةِ والباطنة، وإحاطتَهُ بأحوالهم البارزةِ والكامنةِ، مما يوجب الزَّجْرَ العظيم.

وتقديمُ الغيب على الشهادة قيل: لتحقيق أنَّ نِسْبةَ عِلْمِه تعالى المحيطِ إلى سائر الأشياءِ ـ السرِّ والعَلَنِ ـ واحدةٌ، على أبلغ وجهٍ وآكَدِه، كيف لا وعلمُهُ تعالى بمعلوماته منزَّهٌ عن أنْ يكون بطريق حصول الصورة، بل وجودُ كلِّ شيءٍ وتحقُّقُه في نفسه علمٌ بالنسبة إليه تعالى، وفي هذا المعنَى لا يختلف الحال بين الأمور البارزة والكامنة. انتهى.

---

(١) عند تفسير الآية (٦١) من هذه السورة.

(٢) في الأصل: عليه.

ولا يخفَى عليك أنَّ هذا قولٌ بكون علمه سبحانه بالأشياء حضوريًّا لا حصوليًّا.

وقد اعترضُوا عليه بشمول علمه جلَّ وعلا الممتَنعاتِ والمعدوماتِ المُمْكِنةَ، والعلمُ الحضوريُّ يختصُّ بالموجودات العينية؛ لأنَّه حضورُ المعلوم بصورته العينية عند العالِم، فكيف لا يختلفُ الحال فيه بينَ الأمور البارزة والكامنة، مع أنَّ الكامنة تشملُ المعدوماتِ الممكنةَ والممتنعةَ، ولا يتصوَّر فيها التحقُّقُ في نفسها حتى يكونَ علماً له تعالى؟ كذا قيل، وفيه نظر.

وتحقيقُ علمِ الواجب سبحانه بالأشياء مِن المباحث المُشْكِلةِ والمسائلِ المُعْضِلةِ، التي كم تحيَّرَت فيها أفهامٌ، وزلَّتْ من العلماء الأعلام أقدامٌ، ولعلَّ النوبة إن شاء الله تعالى تُفضي إلى تحقيق ذلك.

﴿فَيُنَبِّئُكُم﴾ عند ردِّكم إليه سبحانه ووقوفِكم بين يديه ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٤﴾﴾ أي: بما تعملونه ـ على الاستمرارِ ـ في الدنيا من الأعمال السيئةِ السابقةِ واللاحقةِ، على أنَّ «ما» موصولةٌ. أو: بعملكم المستمرِّ، على أنَّ «ما» مصدرية.

والمرادُ بالتنبئة[1] بذلك: المجازاةُ عليه، وإيثارُها عليها لمراعاة ما سبق من قوله تعالى: (قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ) إلخ، وللإيذان بأنَّهم ما كانوا عالمين في الدنيا بحقيقة أعمالهم، وإنَّما يعلمونها يومئذ.

﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ﴾ تأكيداً لمعاذيرِهم الكاذبةِ، وترويجاً لها. والسين للتأكيد على ما مرَّ، والمحلوفُ عليه ما يُفهم من الكلام، وهو ما اعتذرُوا به من الأكاذيب، والجملة بدلٌ من «يعتذرون»، أو بيانٌ له.

﴿إِذَا انقَلَبْتُمْ﴾ من سفركم ﴿إِلَيْهِمْ﴾ والانقلابُ هو الرجوعُ والانصرافُ مع زيادةِ معنَى الوصول والاستيلاء، وفائدةُ تقييد حَلْفهم ـ كما قال بعض المحقِّقين ـ به الإيذانُ بأنَّه ليس لدَفْعِ[2] ما خاطبهم النبيُّ ﷺ به من قوله تعالى: (لَا تَعْتَذِرُوا) إلخ، بل هو أمرٌ مبتدأ.

---

(١) في(م): من التنبئة، والمثبت من الأصل، وتفسير أبي السعود ٤/ ٩٤، والكلام منه.
(٢) في (م): لرفع، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٤/ ٩٤، والكلام منه.

﴿لِتُعْرِضُواْ عَنْهُمْ﴾ فلا تُعاتبوهم وتَصْفَحوا عمَّا فرط منهم صفْحَ رضاً، كما يُفْصِحُ عنه قوله تعالى: (لِتَرْضَوْاْ عَنْهُمْ).

﴿فَأَعْرِضُواْ عَنْهُمْ﴾ لكنْ لا إعراضَ رضاً كما طلبوا، بل إعراضَ اجتنابٍ ومقتٍ كما يُنبىءُ عنه التعليلُ بقوله سبحانه: ﴿إِنَّهُمْ رِجْسٌ﴾ فإنَّه صريحٌ في أنَّ المراد بالإعراض إمَّا الاجتنابُ عنهم لما فيهم[1] من القذارة الروحانية، وإمَّا تركُ استصلاحهم بترك المعاقبة[2] المقصودِ منها التطهيرُ بالحمل على التوبة، وهؤلاء أرجاسٌ لا تَقبل التطهير.

وقيل: إنَّ «لتُعْرِضوا» بتقدير: للحذر عن أنْ تُعْرضوا، على أنَّ الإعراض فيه إعراضُ مقتٍ أيضاً. ولا يخفَى أنَّه تكلُّفٌ لا يُحتاج إليه.

وقوله تعالى: ﴿وَمَأْوَنٰهُمْ جَهَنَّمُ﴾ إمَّا مِن تمامِ التعليل؛ فإن كونهم من أهل النار من دواعي الاجتناب عنهم، وموجباتِ تَرْكِ استصلاحهم باللوم والعتاب.

وإمَّا تعليلٌ مستقلٌّ، أي: وكَفَتْهم النارُ عتاباً، على حدِّ: عتابُه السيفُ ووَعْظُه الصَّفْعُ، فلا تتكلَّفوا أنتم بذلك.

﴿جَزَآءَۢ﴾ نصب على أنَّه مفعولٌ مطلق مؤكِّدٌ لفعلٍ مقدَّرٍ من لَفْظِه وقع حالاً، أي: يُجزَوْنَ جزاءً، أو لمضمون ما قبله فإنَّه مفيدٌ لمعنى المجازاة، كأنَّه قيل: مجزيُّون جزاءً ﴿بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾﴾ أي: بما[3] يكسبونه على سبيل الاستمرار من فنون السيئات في الدنيا، أو بكَسْبِهم المستمرِّ لذلك.

وجُوِّز أنْ يكون مفعولاً له، وحالاً من الخبر عند مَن يرَى ذلك.

﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ﴾ بدلٌ مما سبق، والمحلوفُ عليه محذوفٌ لظهوره كما تقدَّم، أي: يحلفون به تعالى على ما اعتذروا ﴿لِتَرْضَوْاْ عَنْهُمْ﴾ بحَلفهم وتستديموا عليهم ما كنتم تفعلون بهم.

---

(١) في(م): يفهم، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود.

(٢) في الأصل و(م): المعاملة، والصواب المثبت من تفسير أبي السعود ٤/ ٩٤ والكلام منه.

(٣) قوله: بما، ليس في الأصل.

﴿فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ﴾ حَسْبَما طلبوا ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٩٦﴾﴾ أي: فرِضاكم لا يُنتج لهم نَفْعاً؛ لأنَّ الله تعالى ساخطٌ عليهم، ولا أثَرَ لرضا أحدٍ مع سخطه تعالى.

وجوَّز بعضُهم كونَ الرضا كنايةً عن التلبيس، أي: إنْ أمكنهم أنْ يلبِّسوا عليكم بالأيمان الكاذبة حتى يُرضوكم لا يمكنهم أنْ يلبِّسوا على الله تعالى بذلك حتى يرضَى عنهم فلا يَهتكَ أستارهم ولا يُهينَهم، وهو خلاف الظاهر.

ووضع «الفاسقين» موضعَ ضميرهم للتسجيل عليهم بالخروج عن الطاعة المستوجبة لما حلَّ بهم.

والمراد من الآية نهيُ المخاطبين عن الرضا عنهم والاغترارِ بمعاذيرهم الكاذبةِ على أبلغ وجهٍ وآكَدِه؛ فإنَّ الرضا عمَّن لا يرضَى عنه الله تعالى مما لا يكاد يَصْدُرُ عن المؤمن.

والآية نزلَتْ على ماروي عن ابن عباس رضي الله عنهما في جدّ بنِ قيس ومعتِّب بن قشير وأصحابهما من المنافقين، وكانوا ثمانين رجلاً، أمر النبيُّ ﷺ المؤمنين لمَّا رجع[1] إلى المدينة أنْ لا يُجالسوهم ولا يكلِّموهم فامتَثلوا.

وعن مقاتل: أنَّها نزلَت في عبد الله بن أبيٍّ، حَلَف للنبيِّ ﷺ أنْ لا يتخلَّف عنه أبداً، وطلب أنْ يَرضى، فلم يفعل ﷺ[2].

﴿الْأَعْرَابُ﴾ هي صيغةُ جمعٍ وليست بجمعٍ للعرب على مارُوي عن سيبويه[3]، لئلَّا يلزمَ كونُ الجمع أخصَّ من الواحد، فإنَّ العربَ هذا الجيلُ المعروفُ مطلقاً، والأعرابُ سكانُ البادية منهم، ولذا نُسب إلى الأعراب على لفظه، فقيل: أعرابي.

وقيل: العربُ سكانُ المدن والقرى، والأعرابُ سكان البادية من هذا الجيل أو مواليهم، فهما متباينان.

ويُفرَّق بين الجمع والواحد بالياء فيهما، فيقال للواحد: عربيٌّ وأعرابيٌّ،

---

(١) في(م): رجعوا.

(٢) الخبران في تفسير البغوي ٢/ ٣٢٠، ومجمع البيان ١١/ ١٢٠ وعنه نقل المصنف.

(٣) في الكتاب ٣/ ٣٧٩.

وللجماعة: عربٌ وأعرابٌ وكذا أعاريب، وذلك كما يقال للواحد[(١)]: مجوسيٌّ ويهوديٌّ، ثم تحذف الياء في الجمع فيقال: المجوس واليهود.

أي: أصحابُ البدو ﴿أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾ من أهل الحضر الكفارِ والمنافقين، لتوحُّشهم وقساوةِ قلوبهم، وعدمِ مخالطتهم أهلَ الحكمة، وحرمانِهم استماعَ الكتاب والسنة، وهم أشبهُ شيءٍ بالبهائم.

وفي الحديث الحسنِ[(٢)] عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن سكَنَ البادية جفا، ومَن اتَّبع الصيدَ غَفَل، ومَن أتَى السلطان افْتَتن»[(٣)].

وجاء: «ثلاثةٌ من الكبائر» وعدَّ منها التعرُّب بعد الهجرة[(٤)]، وهو أنْ يعودَ إلى البادية ويُقيمَ مع الأعراب بعد أنْ كان مهاجراً، وكان مَن رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غيرِ عذر يَعُدُّونه كالمرتدّ، وكأن ذلك لغَلَبةِ الشرِّ في أهل البادية، والطبعُ سَرَّاق، أو للبُعْدِ عن مجالس العلم وأهلِ الخير، وإنَّه لَيُفضي إلى شرٍّ كثير.

والحكمُ على الأعراب بما ذُكر من باب وصفِ الجنس بوصفِ بعضِ أفرادهِ، كما في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ كَفُورًا﴾ [الإسراء: ٦٧] إذ ليس كلُّهم كما ذُكر، ويدلُّ عليه قوله تعالى الآتي: (وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ) إلخ، وكان ابنُ سيرين كما أخرج أبو الشيخ عنه[(٥)] يقول: إذا تلا أحدُكم هذه الآيةَ فليَتْلُ الآيةَ الأُخرى. يعني بها ما أشرنا إليه.

---

(١) في(م): الواحد.

(٢) في(م): عن الحسن.

(٣) أخرجه أحمد (٣٣٦٢)، وأبو داود (٢٨٥٩)، والترمذي (٢٢٥٦)، والنسائي ٧/ ١٩٥-١٩٦. من طريق أبي موسى، عن وهب بن منبه، عن ابن عباس رضي الله عنه وإسناده ضعيف لجهالة أبي موسى. وأخرجه أحمد (٨٨٣٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وإسناده ضعيف أيضاً، وينظر الكلام عليه في حاشية المسند.

(٤) أخرجه الطبري ٦/ ٦٤٣ من حديث علي رضي الله عنه موقوفاً بلفظ: الكبائر سبع...، فذكر منها: التعرُّب بعد الهجرة. وروي ذلك مرفوعاً من حديث سهل بن أبي حثمة عند ابن أبي عاصم في الجهاد (٢٧٤). ومن حديث أبي هريرة عند ابن أبي حاتم ٣/ ٩٣١. وله شاهد من حديث ابن مسعود عند أحمد (٣٨٨١)، وابن خزيمة (٢٢٥٠)، وينظر صحيح البخاري (٧٠٨٧)، وصحيح مسلم (١٨٦٢)، وفتح الباري ١٢/ ١٨٢، و١٣/ ٤١.

(٥) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٦٦.

والآيةُ المذكورةُ كما رُوي عن الكلبيِّ نزلَت في أسد وغطفان. والعبرةُ بعموم[1] اللفظ لا لخصوص السبب.

﴿وَأَجۡدَرُ﴾ أي: أَحَقُّ وأَخْلَقُ، وهو على ما قال الطبرسيُّ: مأخوذٌ من جذْرِ الحائط بسكون الدال، وهو أصلُه وأساسُه[2]. ويتعدَّى بالباء، فقوله تعالى: ﴿أَلَّا يَعۡلَمُواْ﴾ بتقديرِ: بأنْ لا يعلموا ﴿حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦۗ﴾ وهي كما أخرج أبو الشيخ عن الضحاك: الفرائضُ، وما أُمروا به من الجهاد[3].

وأدرجَ بعضُهم السُّننَ في الحدود، والمشهورُ أنَّها تخصُّ الفرائضَ، أو الأوامرَ والنواهيَ؛ لقوله تعالى ﴿تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ﴾ [البقرة: ٢٢٩] و﴿تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقۡرَبُوهَاۗ﴾ [البقرة: ١٨٧]، ولعلَّ ذلك من باب التغليب ولا بُعْدَ فيه، فإنَّ الأعراب أجدرُ أنْ لا يعلموا كلَّ ذلك، لبُعْدِهم عمَّن يُقتبس منه.

وقيل: المراد منها هنا[4] بقرينة المقام وعيدُه تعالى على مخالفة الرسول ﷺ في الجهاد، وقيل: مقاديرُ التكاليف.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ يعلم أحوالَ كلٍّ مِن أهل الوَبَرِ والمَدَرِ ﴿حَكِيمٞ ٩٧﴾ بما سيُصيب به مُسيئَهم ومُحسِنَهم مِن العقاب والثواب.

﴿وَمِنَ ٱلۡأَعۡرَابِ﴾ أي: من جنسهم الذي نُعت بنعتِ بعضِ أفراده. وقيل: من الفريق المذكور ﴿مَن يَتَّخِذُ﴾ أي: يَعدُّ ﴿مَا يُنفِقُ﴾ أي: يصرفُه في سبيل الله تعالى ويتصدَّقُ به كما يقتضيه المقام ﴿مَغۡرَمٗا﴾ أي: غرامةً وخُسراناً، من الغرام بمعنى الهلاك. وقيل: من الغُرم: وهو نزولُ نائبةٍ بالمال من غير جنايةٍ، وأصلُه من الملازمة، ومنه قيل لكلٍّ من المتداينَين: غريمٌ.

وإنَّما أعدُّوه كذلك لأنَّهم لا يُنفقونه احتساباً ورجاءً لثواب الله تعالى ليكون لهم

(١) في الأصل: لعموم.
(٢) مجمع البيان ١١/ ١٢٣.
(٣) الدر المنثور ٣/ ٢٦٨.
(٤) قوله: هنا، ليس في (م).

مغنماً، وإنَّما يُنفقونه تَقِيَّةً ورئاءَ الناس، فيكون غرامةً محضةً، وما في صيغة الاتِّخاذ من معنَى الاختيار والانتفاع بما يُتَّخذ إنَّما هو باعتبار غرضِ المنفِقِ من الرياء والتقِيَّة، لا باعتبار ذاتِ النفقة، أعني كونَها غرامةً.

﴿وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ ٱلدَّوَآئِرَ﴾ أي: ينتظر بكم نُوَبَ الدهر ومصائبَه التي تُحيط بالمرء، لينقلبَ بها أمرُكم ويتبدَّل بها حالُكم فيتخلَّص مما ابتُلي به.

﴿عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾ دعاءٌ عليهم بنحوِ ما يتربَّصون به، وهو اعتراضٌ بين كلامَين كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟﴾ إلخ [المائدة: ٦٤]. وجوِّز أنْ تكون الجملةُ إخباراً عن وقوع ما يتربَّصون به عليهم.

والدائرةُ اسمٌ للنائبة، وهي في الأصل مصدرٌ كالعافية[١] والكاذبة، أو اسمُ فاعلٍ من دار يدور، وقد تقدَّم تمام الكلام عليها[٢].

و «السوء» في الأصل مصدرٌ أيضاً، ثم أطلق على كلِّ ضررٍ وشرٍّ، وقد كان وصفاً للدائرة ثم أُضيفَت إليه، فالإضافة من باب إضافة الموصوفِ إلى صفته، كما في قولك: رجلُ صدقٍ، وفيه من المبالغة ما فيه، وعلى ذلك قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمْرَأَ سَوْءٍ﴾ [مريم: ٢٨].

وقيل: معنَى الدائرة يقتضي معنى السوء، فالإضافة للبيان والتأكيد، كما قالوا: شمسُ النهار، ولَحْيَا رأسه.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: «السُّوء» هنا وفي ثانيةِ «الفتح» بالضم[٣]، وهو حينئذٍ اسمٌ بمعنى العذاب، وليس بمصدرٍ كالمفتوح، وبذلك فرَّق الفرَّاء بينهما[٤]، وقال أبو البقاء: السُّوء بالضم الضررُ، وهو مصدرٌ في الحقيقة، يقال: سُؤتُه سُوءاً ومَسَاءةً ومَسائِيَةً، وبالفتح الفساد والرداءة[٥]. وكأنَّه يقول بمصدرية كلٍّ منهما في

---

(١) في الأصل: كالعاقبة، والمثبت من (م) وحاشية الشهاب ٤/ ٣٥٧ والكلام منه.
(٢) عند تفسير الآية (٥٢) من سورة المائدة، وقوله: تمام، ليس في الأصل.
(٣) التيسير ص١١٩، والنشر ٢/ ٢٨٠.
(٤) ينظر معاني القرآن ١/ ٤٤٩-٤٥٠.
(٥) الإملاء ٣/ ١٨٥-١٨٦.

الحقيقة كما فهمَه الشهاب من كلامه[١].

وقال مكّي: المفتوح معناه الفسادُ، والمضمومُ معناه الهزيمةُ والضَّرر[٢]. وظاهُره ـ كما قيل ـ أنَّهما اسمان.

﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ بمقالاتهم الشنيعةِ عند الإنفاق ﴿عَلِيمٌ ۝٩٨﴾ بنياتهم الفاسدةِ التي مِن جملتها أن يتربَّصوا بكم الدوائرَ، وفيه من شدَّة الوعيد ما لا يخفَى.

﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ﴾ أي: مِن جنسهم على الإطلاق ﴿مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ على الوجه المأمور به ﴿وَيَتَّخِذُ﴾ على وجه الاصطفاءِ والاختيار ﴿مَا يُنفِقُ﴾ في سبيل الله تعالى ﴿قُرُبَٰتٍ﴾ جمع قُرْبة بمعنى التقرُّبِ، وهو مفعولٌ ثانٍ لـ ﴿وَيَتَّخِذُ﴾ والمرادُ اتخاذُ ذلك سبباً للتقرُّب، على التجوُّز في النسبة أو التقدير، وقد تُطلَق القربةُ على ما يُتقرَّبُ به، والأول اختيارُ الجمهور، والجمع باعتبار الأنواع والأفراد.

وقولُه سبحانه: ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ صفةُ «قربات»، أو ظرفٌ لـ «يتخذ»، وجوَّز أبو البقاء[٣] كونَه ظرفاً لـ «قُربات» على معنى: مُقرِّبات عند الله تعالى.

وقوله تعالى: ﴿وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِ﴾ عطفٌ على «قربات»، أي: وسبباً لدعائه عليه الصلاة والسلام، فإنَّه ﷺ كان يدعو للمتصدِّقين بالخير والبركة ويستغفرُ لهم، ولذلك يُسنُّ للمتصَدَّق عليه أنْ يدعوَ للمتصدِّق عند أَخْذ صدقتِهِ، لكنْ ليس له أنْ يُصلِّي عليه، فقد قالوا: لا يُصلَّى على غير الأنبياء والملائكةِ عليهم الصلاة والسلام إلا بالتَّبع؛ لأنَّ في الصلاة من التعظيم ماليس في غيرها من الدعوات، وهي لزيادةِ الرحمة والقُرْبِ من الله تعالى، فلا تليقُ بمن يُتصوَّر منه الخطايا والذنوب، ولاقَتْ عليه تَبَعاً لِمَا في ذلك من تعظيم المتبوع.

واختلف هل هي مكروهة تحريماً، أو تنزيهاً، أو خلافُ الأولَى؟ صحَّح

(١) حاشية الشهاب ٤/ ٣٥٧.

(٢) مشكل إعراب القرآن١/ ٣٣٤.

(٣) في الإملاء ٣/ ١٨٦.

النووي في «الأذكار» الثاني[١]. لكنْ في خُطبة «شرح الأشباه» للبيري: مَن صلَّى على غيرهم أثم وكره، وهو الصحيح، ومارواه الستة غيرَ الترمذيِّ من قوله ﷺ: «اللهمَّ صلِّ على آلِ أبي أَوفى»[٢] لا يقومُ حجَّةً على المانع؛ لأنَّ ذلك كما في «المستصفَى» حقُّه عليه الصلاة والسلام، فله أنْ يتفضَّل به على مَن يشاء ابتداءً، وليس الغيرُ كذلك[٣].

وأمَّا السلامُ فنقَلَ اللَّقاني في «شرح جوهرة التوحيد»[٤] عن الإمام الجويني أنَّه في معنى الصلاة، فلا يُستعمل في الغائب، ولا يُفرَدُ به غيرُ الأنبياء والملائكةِ عليهم السلام، فلا يقال: عليٌّ عليه السلام، بل يقال: رضي الله عنه، وسواءٌ في هذا الأحياءُ والأمواتُ، إلا في الحاضر فيقال: السلامُ ـ أو سلامٌ ـ عليك أو عليكم، وهذا مُجْمَعٌ عليه. انتهى.

أقول[٥]: ولعلَّ مِن الحاضر: «السلامُ علينا وعلى عباد الله الصالحين»[٦] و«سلامٌ عليكم دارَ قوم مؤمنين»[٧] وإلَّا فهو مُشْكِلٌ، والظاهرُ أنَّ العلَّة في مَنْعِ السلام ما قاله النوويُّ في علَّةِ مَنْع الصلاة من أنَّ ذلك شعارُ أهل البدع، وأنَّه مخصوصٌ في لسان السَّلفِ بالأنبياء والملائكة عليهم السلام، كما أنَّ قولنا: عزَّ وجلَّ، مخصوصٌ بالله سبحانه، فلا يقال: محمد عزَّ وجلّ، وإنْ كان عزيزاً جليلاً ﷺ[٨].

---

(١) الأذكار ص١٥٩، ونقله المصنف عنه بواسطة ابن عابدين في الحاشية ٦ / ٧٥٣، وما سيأتي منه.

(٢) صحيح البخاري (١٤٩٧)، وصحيح مسلم (١٠٧٨)، وسنن أبي داود (١٥٩٠)، وسنن النسائي ٥ / ٣١، وسنن ابن ماجه (١٧٩٦) من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه، وهو عند أحمد (١٩١١١).

(٣) كذا نقل المصنف عن ابن عابدين في الحاشية ٦/ ٧٥٣، ولم نقف عليه في المستصفى، وهو في الوسيط للغزالي ٢/ ٤٤٦.

(٤) كما في حاشية ابن عابدين ٦/ ٧٥٣، ولم نقف عليه في المطبوع من شرح الجوهرة للَّقاني.

(٥) القائل هو البيري أو ابن عابدين، والكلام من حاشية ابن عابدين ٦/ ٧٥٣.

(٦) قطعة من حديث ابن مسعود عند البخاري (٨٣١)، ومسلم (٤٠٢).

(٧) قطعة من حديث أبي هريرة عند أحمد (٧٩٩٣)، ومسلم (٢٤٩).

(٨) المجموع ٦/ ١٧٣ - ١٧٤، والأذكار ص ١٥٩-١٦٠، ونقله المصنف بواسطة ابن عابدين في الحاشية ٦/ ٧٥٣.

ثم قال اللَّقاني: وقال القاضي عياض: الذي ذهب إليه المحقِّقون وأميلُ إليه ما قاله مالك وسفيان، واختاره غيرُ واحدٍ من الفقهاء والمتكلِّمين أنَّه يجب تخصيصُ النبيِّ ﷺ وسائر الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ بالصلاة والتسليم، كما يختَصُّ الله سبحانه عند ذكره بالتقديس والتنزيه، ويُذكر مَن سواهم بالغفران والرضا كما قال تعالى: ﴿رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُۚ﴾ [المائدة: ١١٩] ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [الحشر: ١٠] وأيضاً إنَّ ذلك في غير مَن ذُكر لم يكن في الصدر الأول، وإنَّما أحدثه الرافضةُ في بعض الأئمة، والتشبُّهُ[(١)] بأهل البدع منهيٌّ عنه، فتجب مخالفتُهم. انتهى[(٢)].

ولا يخفَى أنَّ مذهب الحنابلة جوازُ ذلك في غير الأنبياء والملائكة عليهم السلام استقلالاً عملاً بظاهر الحديث السابق.

وكراهةُ التشبُّه بأهل البدع مقرَّرةٌ عندنا أيضاً لكنْ لا مطلقاً، بل في المذموم، وفيما قُصِدَ به التشبُّه بهم كما ذكره الحصكفيُّ في «الدر المختار»[(٣)]، فافهم.

ثم التعرُّضُ لوصف الإيمان بالله تعالى واليوم الآخرِ في هذا الفريق، مع أنَّ مساق الكلام لبيان الفرق بين الفريقَين في بيان شأنِ اتخاذ ما يُنفقانه حالاً ومآلاً، وأنَّ ذِكْرَ اتِّخاذه سبباً للقربات والصلوات مغنٍ عن التصريح بذلكَ = لكمال العنايةِ بإيمانهم، وبيانِ اتِّصافهم به، وزيادةِ الاعتناء بتحقُّق الفرق من أول الأمر، وأمَّا الفريقُ الأول فاتِّصافُهم بالكفر والنفاق معلومٌ من سياق النظم الكريم صريحاً.

وجوِّز عطف «وصلوات» على «ما ينفق» وعليه اقتصر أبو البقاء[(٤)]، أي: يتَّخذُ ما يُنفق وصلواتِ الرسول عليه الصلاة والسلام قرباتٍ.

﴿أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْۚ﴾ شهادةٌ لهم من جَناب الله تعالى بصحَّةِ ما اعتقدوه،

(١) في الأصل و(م): والتشبيه، والمثبت من المصادر على ما يأتي.
(٢) الشفا ٢/ ١٩١ - ١٩٢، وحاشية ابن عابدين ٦/ ٧٥٣، وعنه نقل المصنف، ولم نقف عليه في المطبوع من شرح الجوهرة للقاني.
(٣) الدر المختار مع حاشية ابن عابدين ١/ ٦٢٤، وفيه: أهل الكتاب، بدل: أهل البدع، والكلام من حاشية ابن عابدين ٦/ ٧٥٣.
(٤) في الإملاء ٣/ ١٨٦.

وتصديقٌ لرجائهم، والضميرُ إمَّا للنفقة المعلومة مما تقدَّم، أو لـ «ما» التي هي بمعناها، فهو راجعٌ لذلك باعتبارِ المعنى فلذا أُنِّث، أو لمراعاة الخبر. وجوَّز الخازن(١) رجوعَه للصلوات، والأكثرون على الأوَّل.

وتنوينُ «قربةٌ» للتفخيم المُغني عن الجمع، أي: قربةٌ لا يُكتَنَهُ كُنْهُها. وفي إيرادِ الجملةِ اسميةً بحرفَي التنبيهِ والتحقيقِ من الجزالة ما لا يخفى. والاقتصارُ على بيانِ كونها قربةً لهم لأنَّها الغايةُ القُصْوَى، وصلواتُ الرسول عليه الصلاة والسلام من ذرائعها.

وقُرئ: «قُرُبةٌ» بضم الراء(٢) للإتْباع.

﴿سَيُدْخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦٓ﴾ وَعْدٌ لهم بإحاطةِ رحمتِهِ سبحانه بهم كما يُشعر بذلك «في» الدالَّةُ على الظرفية، وهو في مقابلة الوعيد للفرقة السابقة، المشارِ إليه بقوله تعالى: (وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) وفيه تفسيرٌ للقربة أيضاً. والسينُ للتحقيق والتأكيدِ؛ لِمَا تقدَّم أنَّها في الإثبات في مقابلةِ «لن» في النفي.

وقوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٩﴾﴾ تقريرٌ لما تقدَّم وكالدليل(٣) عليه. والآيةُ كما أخرج ابنُ جرير وابن المنذر وأبو الشيخ وغيرُهم عن مجاهد نزلت في بني مقرِّنٍ من مُزينة(٤).

وقال الكلبيُّ: في أسْلم وغِفار وجُهينة.

وقيل: نزلت التي قبلها في أَسَدٍ وغطفان وبني تميم، وهذه في عبد الله ذي البِجادَين بنِ نُهْم المزنيِّ رضي الله عنه(٥).

---

(١) في تفسيره ٣/ ١٣٨، ووقع في (م): ابن الخازن.
(٢) هي قراءة ورش عن نافع. التيسير ص ١١٩، والنشر ٢/ ٢١٦.
(٣) في(م): كالدليل.
(٤) تفسير الطبري ١١/ ٦٣٦، وعزاه لابن المنذر وأبي الشيخ السيوطي في الدر ٣/ ١٦٩.
(٥) هو عبد الله بن عبد نهم بن عُفَيف، كان يتيماً في حجر عمِّه، فلما أسلم نزع منه عمُّه كلَّ شيء أعطاه، حتى جرَّده من ثوبه، فشق بجاداً نصفين، اتَّزر نصفاً وارتدى نصفاً، فقال له النبي ﷺ: أنت عبد الله ذو البجادين، توفي في غزوة تبوك. الإصابة ٦/ ١٤٩، وحاشية الشهاب ٤/ ٣٥٨.

﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ﴾ بيانٌ لفضائل أشرافِ المسلمين إثرَ بيانِ طائفةٍ منهم، والمرادُ بهم كما روي عن سعيدٍ وقتادةَ وابن سيرين وجماعةٍ: الذين صلَّوا إلى القبلتَين.

وقال عطاء بنُ رباح: هم أهلُ بدرٍ.

وقال الشعبي: هم أهلُ بيعة الرضوان وكانت بالحديبية.

وقيل: هم الذين أسلموا قبل الهجرةِ.

﴿وَالْأَنصَارِ﴾ أهلِ بيعةِ العقبة الأولى، وكانت في سنة إحدى عشرة من البعثة، وكانوا ـــــ على ما في بعض الروايات ـ سبعةَ نفرٍ، وأهلِ بيعة العقبة الثانية، وكانت في سنةٍ اثنتي عشرة، وكانوا سبعين رجلاً وامرأتَين، والذين أسلموا حين جاءهم من قِبَلِ رسول الله ﷺ أبو زرارةَ مصعب بنُ عمير بنِ هاشم بنِ عبد مناف، وكان قد أَرسلَه عليه الصلاة والسلام مع أهل العقبة الثانية يُقرئهم القرآن ويُفقِّهُهُم في الدين.

﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ﴾ أي: متلبِّسين به، والمرادُ كلُّ خَصلةٍ حسنةٍ، وهم اللاحقون بـ «السابقين» من الفريقَين على أنَّ «مِن» تبعيضية، أو الذين اتَّبعوهم بالإيمان والطاعة الى يوم القيامة، فالمرادُ بـ «السابقين» جميعُ المهاجرين والأنصار ﷺ، ومعنَى كونهم سابقين: أنَّهم أوَّلُون بالنسبة إلى سائر المسلمين، وكثيرٌ من الناس مَن(١) ذهب إلى هذا؛ روي عن حميد بن زياد أنَّه قال: قلتُ يوماً لمحمد بنِ كعب القُرَظيِّ: ألا تخبرُني عن أصحاب رسول الله ﷺ فيما كان بينهم من الفتن؟ فقال لي: إنَّ الله تعالى قد غفر لجميعهم، وأَوْجَبَ لهم الجنة في كتابه مُحسنِهم ومسيئهم. فقلتُ له: في أيِّ موضعٍ أَوْجَبَ لهم الجنة؟ فقال: سبحان الله! ألا تقرأ قوله تعالى: (وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ) الآية فتَعْلَمَ أنَّه تعالى أَوْجَبَ لجميع أصحاب النبيِّ ﷺ الجنةَ والرضوان، وشَرَط على التابعين شرطاً. قلت: وما ذلك الشرط؟ قال: شرط عليهم أنْ يَتَّبعوهم بإحسان، وهو أنْ يقتدوا بهم في أعمالهم الحسنةِ ولا يقتدوا بهم في غير ذلك، أو يقال: هو أنْ يتَّبعوهم بإحسانٍ في القول،

---

(١) قوله: من، ليس في(م).

وأنْ لا يقولوا فيهم سوءاً، وأنْ لا يوجِّهوا الطعنَ فيما أقدموا عليه. قال حميد بن زياد: فكأنِّي ما قرأتُ هذه الآية قط. وعلى هذا تكونُ الآية مُتضمِّنةً من فضل الصحابة ﷺ ما لم تَتضمَّنه على التقدير الأول.

واعترض القطب على التفاسير السابقة للسابقينَ من المهاجرينَ، بأنَّ الصلاة إلى القبلتَين، وشهودَ بدرٍ وبيعةَ الرضوان مشتركةٌ بين المهاجرين والأنصار.

وأجيبَ بأنَّ مرادَ مَن فسَّر تعيينُ سَبْقِهم لصحبته[1] ومهاجرتهم له ﷺ على مَن عَدَاهم من ذلك القبيل.

واخْتار الإمام أنَّ المرادَ بالسابقين من المهاجرين: السابقون في الهجرة، ومن السابقين من الأنصار: السابقون في النصرة، وادَّعَى أنَّ ذلك هو الصحيحُ عنده، واستَدلَّ عليه بأنَّه سبحانه ذكر كونَهم سابقين ولم يُبيِّن أنَّهم سابقون فيماذا، فبقي اللفظُ مُجملاً، إلَّا أنَّه تعالى لمَّا وَصَفَهم بكونهم مهاجرينَ وأنصاراً عُلم أنَّ المرادَ من السَّبْقِ السَّبْقُ في الهجرة والنصرة، إزالةً للإجمال عن اللفظ.

وأيضاً كلُّ واحدةٍ من الهجرة والنصرة ـ لكونه فعلاً شاقًّا على النفس ـ طاعةٌ عظيمة، فَمَن أقدمَ عليه أوَّلاً صار قدوةً لغيره في هذه الطاعة، وكان ذلك مقوِّياً لقلب الرسول ﷺ، وسبباً لزوال الوحشة عن خاطره الشريف عليه الصلاة والسلام، فلذلك أثنَى الله تعالى على كلِّ مَن كان سابقاً إليهما، وأَثبَتَ لهم ما أثبت، وكيف لا وَهُمْ آمنوا وفي عدد المسلمين في مكةَ والمدينةِ قِلَّةٌ وضَعْفٌ، فقَوِيَ الإسلامُ بسببهم وكثُر عددُ المسلمين بإسلامهم، وقوي قلبُه ﷺ بسبب دخولهم في الإسلام واقتداءِ غيرهم بهم، فكان حالُهم في ذلك كحال مَنْ سنَّ سنَّةً حسنةً[2]، وفي الخبر: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنةً فله أَجْرُها وأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بها إلى يوم القيامة»[3]. ولا يخفَى أنَّه حَسَنٌ.

---

(١) في الأصل و(م): لصحبتهم، والمثبت من حاشية الشهاب ٤/ ٣٥٨، والكلام منه.

(٢) بنحوه في تفسير الرازي ١٦/ ١٦٩.

(٣) قطعة من حديث أخرجه أحمد (١٩٦٥٦)، ومسلم (١٠١٧) عن جرير بن عبد الله البجلي ﷺ.

ويجوزُ عندي[١] أنْ يُراد بالسابقين: الذين سَبَقوا إلى الإيمان بالله واليوم الآخر واتِّخاذِ ما يُنفقون قرباتٍ، والقرينةُ على ذلك ظاهرةٌ.

وأيًّا ما كان فالسابقون مبتدأٌ خبرُه قوله تعالى: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ أي: بقبول طاعتهم وارتضاءِ أعمالهم ﴿وَرَضُواْ عَنْهُ﴾ بما نالوه من النعم الجليلةِ الشأن.

وجوَّز أبو البقاء أنْ يكون الخبر «الأوَّلون»، أو «مِن المهاجرين»، وأنْ يكون «السابقون» معطوفاً على «مَن يُؤمن»، أي: ومنهم السابقون[٢]، وما ذكرناه أظهرُ الوجوه.

وعن عمرَ رضي الله عنه أنَّه قرأ: «والأنصارُ» بالرفع[٣] على أنَّه معطوفٌ على «السابقون».

وأخرج أبو عبيد[٤] وابنُ جرير وابنُ المنذر وغيرُهم عن عمرو بنِ عامر الأنصاريِّ أنَّ عمر رضي الله عنه كان يَقرأ بإسقاط الواو من «والذين اتَّبعوهم» فيكون الموصول صفَة «الأنصار» حتى قال له زيد: إنَّه بالواو فقال: ائتوني بأُبيّ بنِ كعب، فأتاه فسأله عن ذلك فقال: هي بالواو. فتابعه[٥].

وأخرج أبو الشيخ عن أبي أسامة ومحمد بن إبراهيم التيميِّ قالا: مرَّ عمرُ بن الخطابِ برجل يقرأ: «والذين» بالواو فقال: مَن أقرأك هذه؟ فقال: أبيٌّ، فأخذ به إليه فقال: يا أبا المنذر أخبَرني هذا أنَّك أقرأتَه هكذا. فقال أبيٌّ: صدَقَ، وقد تلقَّنتُها كذلك مِن في رسول الله ﷺ، فقال عمر: أنت تلقَّنْتَها كذلك[٦] من رسولِ الله ﷺ؟ فقال: نعم، فأعاد عليه، فقال في الثالثة وهو غضبان: نعم، واللهِ لقد أنزلها اللهُ على جبريلَ عليه السلام، وأنزلها جبريلُ على قلب محمدٍ ﷺ، ولم

---

(١) قوله: عندي، ليس في الأصل.
(٢) الإملاء ٣/ ١٨٦ - ١٨٧.
(٣) القراءات الشاذة ص ٥٤، والمحتسب ١/ ٣٠٠.
(٤) في(م): أبو عبيدة، وهو خطأ.
(٥) فضائل القرآن لأبي عبيد ص ١٧٣، وتفسير الطبري ١١/ ٦٤١-٦٤٢، وعزاه لابن المنذرالسيوطي في الدر٣/ ٢٦٩.
(٦) قوله: كذلك، ليس في الأصل.

يستأمر فيها الخطَّاب ولا ابنه، فخرج عمر رافعاً يديه وهو يقول: الله أكبر الله أكبر[(١)].

وفي روايةٍ أخرجها أبو الشيخ[(٢)] أيضاً عن محمد بن كعب، أنَّ أُبيًّا رضي الله عنه قال لعمرَ رضي الله عنه: تصديق هذه الآية في أول «الجمعة»: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ﴾ [الآية:٣]، وفي أوسط «الحشر»: ﴿وَالَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ [الآية:١٠]، وفي آخر «الأنفال»: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنۢ بَعْدُ﴾ [الآية:٧٥] إلخ. ومرادُه رضي الله عنه أنَّ هذه الآيات تدلُّ على أنَّ التابعين غيرُ الأنصار.

وفيها أنَّ عمر رضي الله عنه قال: لقد كنتُ أرى أنَّا رُفعنا رِفعةً لا يبلُغُها أحدٌ بعدنا. وأراد اختصاصَ السَّبْقِ بالمهاجرين.

وظاهرُ تقديم المهاجرين على الأنصار مشعرٌ بأنَّهم أفضلُ منهم، وهو الذي يدلُّ عليه قصةُ السقيفةِ[(٣)].

وقد جاء في فضل الأنصار مالا يُحصىَ من الأخبار. ومن ذلك ما أخرجه الشيخان وغيرُهما عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «آيةُ الإيمان حبُّ الأنصار، وآيةُ النفاقِ بُغضُ الأنصارِ»[(٤)].

وأخرج الطبرانيُّ عن السائب بنِ يزيد أنَّ رسول الله ﷺ قَسَم الفَيْءَ الذي أفاء الله تعالى بحُنَين في أهل مكة من قريش وغيرِهم، فغضب الأنصارُ فأتاهم فقال: «يا معشرَ الأنصار، قد بلغني من حديثكم في هذه المغانم التي آثَرْتُ بها أناساً أتألَّفهم على الإسلام، لعلَّهم أنْ يشهدوا بعد اليوم وقد أدخَلَ الله تعالى قلوبَهم الإسلام» ثم قال: «يا معشرَ الأنصار[(٥)] أَلَم يمنَّ الله تعالى عليكم بالإيمان وخصَّكم بالكرامةِ، وسمَّاكم بأحسن الأسماءِ أنصارَ الله تعالى وأنصارَ رسولِهِ عليه الصلاة والسلام، ولولا الهجرةُ لكنتُ امرءاً من الأنصار، ولو سلك الناسُ وادياً وسلكتُم

---

(١) الدر المنثور٣/ ٢٦٩، وفيه: تلقيتها، بدل: تلقنتها.
(٢) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٦٩، وأخرجها أيضاً الطبري ١١/ ٦٤٠-٦٤١.
(٣) أخرج الخبر أحمد (٣٩١)، والبخاري (٦٨٣٠) مطولاً من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
(٤) صحيح البخاري (١٧)، وصحيح مسلم (٧٤)، وهو عند أحمد (١٢٣١٦).
(٥) في الأصل و(م): الإسلام، والمثبت من المصادر على ما يأتي.

وادياً لسلكتُ واديَكم، أفلا ترضَون أنْ يذهب الناس بهذه الغنائم البعيرِ والشاء وتذهبون برسول الله؟» فقالوا: رضينا، فقال رسول الله ﷺ: «أجيبوني فيما قُلْتُ». قالوا: يا رسولَ الله، وجدْتَنا في ظلمةٍ فأخرجَنَا اللهُ بك إلى النور، ووجدْتَنا على شفا حُفْرةٍ من النار فأنقَذَنَا الله بك، ووجدْتَنا ضُلَّالاً فهدانا الله تعالى بك، فرضينا بالله تعالى ربًّا وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبيّاً. فقال عليه الصلاة والسلام: «لو أجَبْتُموني بغير هذا القول لقلتُ: صدقتُم، لو قلتُم: ألَم تأْتِنا طريداً فآويناك، ومكذَّباً فصدَّقناك، ومخذولاً فنصرناك؟ وقَبِلْنا ما ردَّ الناسُ عليك، لصَدَقْتُم» قالوا: بل لِلّهِ تعالى ولرسوله المنُّ والفضلُ علينا وعلى غيرنا[١].

فانظر كيف قال لهم رسول الله ﷺ، وكيف أجابوه ﵃.

﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ أي: هيَّأ لهم ذلك في الآخرة، وقرأ ابنُ كثير: «مِن تحتها»[٢] وأكثرُ ما جاء في القرآن موافقٌ لهذه القراءة.

﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ من غير انتهاء ﴿ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ الذي[٣] لا فوزَ وراءه.

وما في «ذلك» من معنى البعد، قيل: لبيان بُعْدِ منزلتهم في الفضل وعِظَم الدرجة من مؤمني الأعراب، ولا يخفَى أنَّ هذا لا يكاد يصحُّ إلا بتكلُّفٍ ما[٤] إذا أُريدَ من «الذين اتَّبعوهم» صنفٌ آخَرُ غيرُ الصحابة؛ لأنَّ الظاهر أنَّ مؤمني الأعراب صحابةٌ، ولا يَفْضُل غيرُ صحابيٍّ صحابيًّا كما يدلُّ عليه قوله ﷺ: «لا تسبُّوا أصحابي فلو أنَّ أحَدَكم أنفقَ مثلَ أُحدٍ ذهباً ما بلغ مدَّ أحدهم ولا نصيفَه»[٥].

---

(١) المعجم الكبير(٦٦٦٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/ ٣١ وقال: رواه الطبراني وفيه رشدين بن سعد، وحديثه في الرقاق ونحوها حسن، وبقية رجاله ثقات. اهـ. وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري أخرجه ابن هشام في السيرة ٢/ ٤٩٨ - ٥٠٠، وأحمد (١١٧٣٠). وأخرج نحوه أحمد (١٣٩٧٦)، والبخاري (٣١٤٧)، ومسلم (١٠٥٩) من حديث أنس ﵄.

(٢) التيسير ص ١١٩، والنشر ٢/ ٢٨٠.

(٣) قبلها في(م): أي.

(٤) قوله: ما، ليس في الأصل.

(٥) أخرجه أحمد (١١٠٧٩)، والبخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) من حديث أبي سعيد الخدري ﵁.

وقولُه ﷺ: «أُمَّتي كالمطر لايُدرَى أَوَّلُه خيرٌ أم آخرُه»(١) من باب المبالغة.

﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ﴾ شروعٌ في بيانِ منافقي أهلِ المدينة ومَن حولها من الأعراب بعدَ بيانِ حال أهل البادية منهم، أي: وممن حولَ بلدكم ﴿مُنَٰفِقُونَ﴾ والمرادُ بالموصول كما أخرج ابنُ المنذر عن عكرمة(٢): جُهَيْنَةُ ومُزَيْنَةُ وأَشجَعُ وأَسْلَمُ وغِفارُ. وكانت منازلهم حولَ المدينة، وإلى هذا ذهب جماعةٌ من المفسرين كالبغويِّ والواحديِّ وابن الجوزيِّ(٣) وغيرهم.

واستشكل ذلك بأنَّ النبيَّ ﷺ مدَحَ هذه القبائل ودعا لبعضها، فقد أخرج الشيخان وغيرُهما عن أبي هريرة عنه عليه الصلاة والسلام أنَّه قال: «قريشٌ والأنصارُ وجُهَيْنَةُ ومُزَيْنَةُ وأَشجَعُ وأَسْلَمُ وغِفارُ موالي اللهِ تعالى ورسولِه لا مواليَ لهم غيرُه»(٤).

وجاء عنه أيضاً أنَّه ﷺ قال: «أَسْلَمُ سالَمها الله تعالى، وغِفارٌ غَفَر الله لها، أمَّا إنِّي لم أَقُلْها لكنْ قالها الله تعالى»(٥).

وأجيب بأن ذلك اعتبار الأغلب منهم(٦).

﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾ عطفٌ على «ممَّن حولكم» فيكونُ كالمعطوفِ عليه خبراً عن «المنافقون»، كأنَّه قيل: المنافقون مِن قومٍ حولكم ومِن أهل المدينة، وهو مِن عَطْفِ مفردٍ على مفرد، ويكونُ قولُه سبحانه: ﴿مَرَدُواْ عَلَى ٱلنِّفَاقِ﴾ جملةً مستأنفةً لا محلَّ لها من الإعراب، مسوقةً لبيان غلوِّهم في النفاق إثْرَ بيان اتِّصافهم به، أو صفةً لـ «منافقون»، واستبعده أبو حيان بأنَّ فيه الفصلَ بين الصفة وموصوفها، وجوَّز

---

(١) أخرجه أحمد (١٢٣٢٧)، والترمذي (٢٨٦٩) من حديث أنس ﷺ. قال الترمذي: حسن غريب.

(٢) كما في الدرالمنثور ٣/ ٢٧١.

(٣) تفسير البغوي ٢/ ٣٢٢، والوسيط للواحدي ٢/ ٥٢١، وزاد المسير ٣/ ٤٩١.

(٤) صحيح البخاري (٣٥٠٤)، وصحيح مسلم (٢٥٢٠)، وهو عند أحمد (٩٠٣٥).

(٥) أخرجه أحمد (٩٤١٤)، والبخاري (٣٥١٤)، ومسلم (٢٥١٦) وليس عند أحمد والبخاري: «أما إني لم أقلها...».

(٦) قوله: منهم، ليس في الأصل.

أنْ يكونَ «مِن أهل المدينة» خبراً مقدَّماً والمبتدأ بعده محذوفٌ قامت صفتُه مقامه، والتقدير: ومِن أهل المدينة قومٌ مَرَدوا، وحذْفُ الموصوف وإقامةُ صفته مقامَه إذا كان بعضَ اسمٍ مجرور بـ «مِن» أو «في» مقدَّمٍ عليه مقيسٌ شائعٌ نحو: منَّا أقام ومنَّا ظَعَن، وفي غيرِ ذلك ضرورةٌ أو نادرٌ[1]، ومنه قولُ سحيم:

أنـا ابـنُ جَـلَا وطـلَّاع الـثـنـايـا   متَى أضعِ العمامةَ تعرفوني[2]

على أحد التأويلات فيه.

وأصلُ المرُودِ على ما ذكره عليّ بنُ عيسى: المَلاسَةُ، ومنه صَرْحٌ ممرَّدٌ، والأمردُ الذي لا شعرَ على وجهه، والمَرْداءُ الرملةُ التي لا تُنبتُ شيئاً.

وقال ابن عرفة: أصلُه الظهور، ومنه قولُهم: شجرةٌ مرداء، إذا تساقطَ ورقُها وظهرت[3] عيدانُها.

وفي «القاموس»: مَرَدَ كـ : نَصَرَ وكَرُمَ، مُرُوداً ومُرودَةً ومَرادَةً، فهو ماردٌ ومَريدٌ ومُتمرِّدٌ: أَقْدَمَ، وَعَتا، أو هو أنْ يبلُغَ الغاية التي يخرج بها من جملة ما عليه ذلك الصنف[4].

وفسَّروه بالاعتياد والتدرُّبِ في الأمر حتى يصيرَ ماهراً فيه، وهو قريبٌ مما ذكره في «القاموس» من بلوغ الغاية، ولا يكادُ يُستعمل إلا في الشرِّ.

وهو على الوجَهين الأوَّلَين شاملٌ للفريقَين حَسْبَ شمولِ النفاق، وعلى الوجه الأخير خاصٌّ بمنافقي أهل المدينة. واستُظْهِرَ ذلك، وقيل: إنَّه الأنسبُ بذكرِ منافقي أهلِ البادية أوَّلاً، ثم ذِكْرِ منافقي الأعراب المجاورينَ، ثم ذِكْرِ منافقي أهل المدينة. ويبقَى على هذا أنَّه لم يُبيِّن مرتبة المجاورين في النفاق بخلافه على تقدير شموله للفريقين. ثم لا يخفَى أنَّ التمرُّد على النفاق إذا اقتضَى الأشدِّيَّةَ فيه أشكَلَ

---

(١) البحر ٥/ ٩٣.

(٢) الكتاب ٣/ ٢٠٧، وسلف ٢/ ٣٢٦. قال أبو حيان في البحر ٥/ ٩٣: تقديره: أنا ابن رجلٍ جلا، أي: كشف الأمور وبيَّنها.

(٣) في (م): وأظهرت.

(٤) القاموس(مرد).

عليه تفسيرُهم المفضَّلَ في قوله سبحانه: ﴿ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا﴾ بأهل الحضر، ولعلَّ المراد تفضيلُ المجموع على المجموع، أو يُلتزمُ عدمُ الاقتضاء.

وقوله تعالى: ﴿لَا تَعْلَمُهُمْ﴾ بيانٌ لتمرُّدهم، أي: لا تعرفُهم أنت بعنوان نفاقهم، يعني أنَّهم بلغوا من المهارة في النفاق والتنوُّقِ في مراعاة التقيَّة والتَّحامي عن مواقع التُّهم إلى حيث يخفَى عليك ـ مع كمال فطنتِكَ وصدْقِ فراستك ـ حالُهم.

وفي تعليق نفي العلمِ بهم مع أنَّه متعلِّقٌ بحالهم مبالغةٌ في ذلك، وإيماءٌ إلى أنَّ ما هم عليه من صفة النفاق لعراقتهم ورسوخهم فيها صارت بمنزلة ذاتيَّاتهم أو مُشخَّصاتهم، بحيث لا يعدُّ مَن لا يعرفُهم بتلك الصفة عالماً بهم. ولا حاجةَ في هذا المعنى إلى حَمْلِ العلم على المتعدي لمفعولَين وتقديرِ المفعول الثاني، أي: لا تعلمهم منافقين.

وقيل: المراد لا تعرفُهم بأعيانهم وإنْ عرفتهم إجمالاً، وما ذكرناه لِمَا فيه من المبالغة ما فيه أَوْلَى، وحاصلُه: لا تعرفُ نفاقهم.

﴿نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ أي: نعرفهم بذلك العنوان، وإسنادُ العلم بمعنى المعرفة إليه تعالى مما لا ينبغي أنْ يُتوقَّف فيه وإنْ وَهِمَ فيه مَن وَهِمَ، لا سيَّما إذا خرجَ ذلك مخرجَ المشاكلة، وقد فَسَّر العلمَ هنا بالمعرفة ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما كما أخرجه عنه أبو الشيخ[1].

نعم لا يمتنع حملُه على معناه المتبادرِ كما لا يمتنعُ حَمْلُه على ذلك فيما تقدَّم، لكنَّه مُحْوِجٌ إلى التقدير، وعدمُ التقدير أَوْلَى من التقدير.

والجملة تقريرٌ لما سبَقَ من مهارتهم في النفاق، أي: لا يقفُ على سرائرهم المركوزة فيهم إلا مَن لا تخفَى عليه خافيةٌ، لما هم عليه مِن شدَّة الاهتمام بإبطانِ[2] الكفر وإظهارِ الإخلاص. وأمرُ تعليقِ العلم هنا كأمر تعليق نَفْيِه فيما مرَّ.

واستُدلَّ بالآية على أنَّه لا ينبغي الإقدامُ على دعوَى الأمور الخفيَّة، من أعمال القلب ونحوِها، وقد أخرج عبد الرزاق وابنُ المنذر وغيرُهما عن قتادة أنَّه قال:

---

(١) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٧١.

(٢) في(م): بإبطال، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٦/ ٩٨، والكلام منه.

ما بالُ أقوامٍ يتكلَّفون على الناس؟ يقولون: فلانٌ في الجنة وفلانٌ في النار، فإذا سألتَ أحدَهم عن نفسه قال: لا أدري، لَعمري أنت بنفسكَ أعلم منك بأعمال الناس، ولقد تكلَّفت شيئاً ما تكلَّفه نبيٌّ، قال نوحٌ عليه السلام: ﴿وَمَا عِلْمِى بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الشعراء:١١٢]، وقال شعيبٌ عليه السلام: ﴿وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ﴾ [هود:٨٦]، وقال الله تعالى لمحمدٍ ﷺ: (لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ)(١).

وهذه الآياتُ ونحوُها أقوى دليلٍ في الردِّ على مَن يزعم الكشْفَ والاطِّلاع على المغيَّبات بمجرَّد صفاءِ القلب وتجرُّدِ النفس عن الشواغل، وبعضُهم يتساهلون في هذا الباب جدًّا.

﴿سَنُعَذِّبُهُم﴾ ولابدَّ؛ لتحقُّق(٢) المقتضي فيهم عادةً ﴿مَّرَّتَيْنِ﴾ أخرج ابنُ أبي حاتم والطبرانيُّ في الأوسط وغيرُهما عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قام رسولُ الله ﷺ يومَ جُمعة خطيباً، فقال: «قم يا فلان فاخرُجْ فإنَّك منافق، اخرج يا فلان فإنَّك منافق»، فأَخرَجَهم بأسمائهم ففَضَحهم، ولم يكُ عمر بنُ الخطاب شَهِدَ تلك الجمعةَ لحاجةٍ كانت له، فلقيهم وهم يخرجون من المسجد، فاختبأ منهم استحياءً أنَّه لم يشهدِ الجمعة، وظنَّ أنَّ الناس قد انصرفوا، واختبؤوا هم منه وظنُّوا أنَّه قد علم بأمرهم، فدخل المسجد فإذا الناسُ لم ينصرفوا، فقال له رجل: أبشِرْ يا عمر فقد فضح الله تعالى المنافقينَ اليوم. فهذا العذابُ الأول. والعذابُ الثاني عذابُ القبر(٣).

وفي رواية ابن مردويه عن أبي(٤) مسعود الأنصاري أنه ﷺ أقام في ذلك اليوم وهو على المنبر ستةً وثلاثينَ رجلاً(٥).

---

(١) تفسير عبد الرزاق ١/ ٢٨٥، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر ٣/ ٢٧١، وأخرجه أيضاً الطبري ١١/ ٦٤٤.

(٢) في(م): لتحقيق.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٧٠، والمعجم الأوسط (٧٩٢)، وأخرجه أيضاً الطبري ١١/ ٦٤٤-٦٤٥. والقائل: فهذا العذاب الأول...، هو ابن عباس، كما صرح بذلك ابن كثير عند تفسير هذه الأية.

(٤) في الأصل و(م): ابن، والصواب ما أثبتناه.

(٥) عزاه لابن مردويه السيوطي في الدر٣/ ٢٧٢، وأخرجه أيضاً أحمد(٢٢٣٤٨)، وإسناده ضعيف لجهالة عياض الراوي عن أبي مسعود.

وأخرج ابنُ المنذر وابنُ أبي حاتم عن مجاهد أنَّه فسَّر العذاب مرَّتَين بالجوع والقتل[1]، ولعلَّ المراد به خوفهُ وتوقُّعهُ. وقيل: هو فرضي إذا أظهروا النفاق. وفي روايةٍ أخرى عنه أنَّهم عُذِّبوا بالجوع مرَّتَين.

وعن الحسن أنَّ العذاب الأول أخْذُ الزكاة، والثاني عذابُ القبر.

وعن ابن إسحاق أنَّ الأول غيظُهم من أهل الإسلام، والثاني عذابُ القبر[2].

ولعلَّ تكرير عذابهم لِمَا فيهم من الكفر المشفوعِ بالنفاق، أو النفاق المؤكَّد بالتمرُّد فيه.

وجُوِّز أنْ يُراد بالمرَّتَين التكثيرُ كما في قوله تعالى: ﴿ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾ [الملك: ٤]؛ لقوله سبحانه: ﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ﴾ [التوبة: ١٢٦].

﴿ثُمَّ يُرَدُّونَ﴾ يومَ القيامة الكبرى ﴿إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾ هو عذابُ النار، وتغييرُ الأسلوب ـ على ما قيل ـ بإسناد عذابهم السابق إلى نُونِ العظمة حَسْبَ إسناد ما قبلَه من العلم، وإسنادِ ردِّهم إلى العذاب اللاحقِ إلى أنفسهم = إيذانٌ باختلافهما حالاً، وأنَّ الأول خاصٌّ بهم وقوعاً وزماناً، يتولَّاه الله سبحانه وتعالى، والثاني شاملٌ لعامَّة الكفرة وقوعاً وزماناً، وإنِ اختَلفَت طبقاتُ عذابهم.

ولا يخفَى أنَّه إذا فُسِّر العذاب العظيم بعذاب الدَّرْكِ الأسفل من النار لم يكن شاملاً لعامَّة الكفرة، نعم هو شاملٌ لعامَّة المنافقين فقط.

وقد يقال: إنَّ في بناء «يُردُّون» لِمَا لم يُسمَّ فاعله من التعظيم ما فيه، فيناسبُ العذابَ العظيم، فلذا غيِّر السبك إليه، والله تعالى أعلم.

﴿وَءَاخَرُونَ﴾ بيانٌ لحالة طائفةٍ من المسلمين ضعيفةِ الهمم في أمر الدين، ولم يكونوا منافقين على الصحيح. وقيل: هم طائفةٌ من المنافقين إلا أنَّهم وُفِّقوا للتوبة

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٧٠، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر ٣/ ٢٧١، وأخرجه أيضاً الطبري ١١/ ٦٤٦.

(٢) بنحوه في سيرة ابن هشام ٢/ ٥٥٣ - ٥٥٤.

فتاب الله عليهم. قيل: وهو مبتدأٌ خبره جملة (خَلَطُواْ)، أو هي[١] حال بتقدير «قد» والخبرُ جملةُ (عَسَى ٱللَّهُ) إلخ.

والمحقِّقون على أنَّه معطوفٌ على ﴿مُنَٰفِقُونَۖ﴾، أي: ومنهم - يعني ممن حولكم، أو من أهل المدينة - قومٌ آخرون ﴿ٱعۡتَرَفُواْ﴾ أي: أقرُّوا عن معرفةٍ ﴿بِذُنُوبِهِمۡ﴾ التي هي تخلُّفُهم عن الغزو وإيثارُ الدَّعَةِ عليه، والرضا بسوء جوارِ المنافقين، ولم يعتذروا بالمعاذير الكاذبة المؤكَّدة بالأيمان الفاجرة، وكانوا على ما أخرج البيهقيُّ في «الدلائل» وغيرُه عن ابن عباس رضي الله عنهما: عشرةٌ تخلَّفوا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فلمَّا حضَرَ رُجوعُ رسولِ الله ﷺ أوثقَ سبعةٌ منهم أنفسَهم بسواري المسجد، وكان ممرُّ النبيِّ عليه الصلاة والسلام إذا رجع في المسجد عليهم، فلمَّا رآهم قال: «مَن هؤلاء الموثِقون أنفسَهم؟» قالوا: هذا أبو لبابةَ وأصحابٌ له تخلَّفوا عنك يا رسول الله، وقد أقسموا أَنْ لا يُطْلِقوا أنفسَهم حتى تكون أنت الذي تُطلقُهم. فقال رسول الله ﷺ: «وأنا أُقسمُ بالله تعالى لا أُطلقُهم ولا أَعْذِرُهم حتى يكون الله تعالى هو الذي يُطْلِقُهم» فأنزل الله تعالى الآيةَ، فأرسل عليه الصلاة والسلام إليهم فأَطلقَهم وعَذَرهم[٢].

وفي رواية أُخرى عنه أَنَّهم كانوا ثلاثةً[٣].

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن زيد أَنَّهم كانوا ثمانيةً[٤]، وروي أَنَّهم كانوا خمسةً.

والرواياتُ متَّفقةٌ على أَنَّ أبا لبابة بنَ عبد المنذر منهم.

﴿خَلَطُواْ عَمَلٗا صَٰلِحٗا﴾ خروجاً إلى الجهاد مع رسول الله ﷺ ﴿وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾ تخلُّفاً عنه عليه الصلاة والسلام، وروي هذا عن الحسن والسُّدي.

وعن الكلبي: أنَّ الأول التوبةُ، والثاني الإثم.

---

(١) في (م): وهي، وهو خطأ.
(٢) دلائل النبوة ٥/ ٢٧١، وأخرجه أيضاً الطبري ١١/ ٦٥١.
(٣) الكشاف ٢/ ٢١٢، وزاد المسير ٣/ ٤٩٤، وقال ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ص ٨٠: لم أجده.
(٤) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٧٢، وأخرجه أيضاً الطبري ١١/ ٦٥٣.

وقيل: العمل الصالح يَعُمُّ جميع البِرِّ والطاعة، والسيِّئُ ما كان ضدَّه.

والخلطُ: المزجُ، وهو يستدعي مخلوطاً ومخلوطاً به؛ والأول هنا هو الأول والثاني هو الثاني عند بعض، والواو بمعنى الباء كما نُقل عن سيبويه في قولهم: بعتُ الشاءَ شاةً ودرهماً[(١)]، وهو من باب الاستعارة؛ لأنَّ الباء للإلصاق والواو للجمع، وهما من وادٍ واحدٍ.

ونقل شارح «اللباب» عن ابنِ الحاجب: أنَّ أصلَ المثال: بعتُ الشاءَ شاةً بدرهم، أي: مع درهم، ثم كثُر ذلك فأبدلوا من باء المصاحبة واواً، فوجب أنْ يُعربَ ما بعدها بإعرابِ ما قبلها، كما في قولهم: كلُّ رجل وضيعتُه. ولا يخفَى ما فيه من التكلُّف.

وذكر الزمخشريُّ أنَّ كلَّ واحدٍ من المتعاطفين مخلوطٌ ومخلوطٌ به؛ لأنَّ المعنى: خلَطَ كلَّ واحدٍ منهما بالآخر، كقولك: خلطتُ الماء واللبنَ؛ تريدُ: خلطتُ كلَّ واحدٍ منهما بصاحبه، وفيه ما ليس في قولك: خلطتُ الماء باللبن؛ لأنَّك جعلتَ الماء مخلوطاً واللبنَ مخلوطاً به، وإذا قلتَه بالواو جعلتَ[(٢)] الماء واللبن مخلوطَين ومخلوطاً بهما، كأنَّك قلتَ: خلطتُ الماء باللبن واللبنَ بالماء[(٣)].

وحاصلُه أنَّ المخلوط به في كلٍّ واحدٍ من الخلطَين هو المخلوطُ في الآخر؛ لأنَّ الخلطَ لمَّا اقتضَى مخلوطاً به، فهو إمَّا الآخر أو غيرُه، والثاني منتفٍ بالأصل والقرينة؛ لدلالة سياق الكلام ـ إذا قيل: خلطتُ هذا وذاك ـ على أنَّ كلًّا منهما مخلوطٌ ومخلوطٌ به، وهو أبلغُ من أنْ يُقال: خلطتُ أحدَهما بالآخر، إذ فيه خلطٌ واحدٌ وفي الواو خلطان.

واعتُرض بأنَّ خلْطَ أحدِهما بالآخر يستلزمُ خلطَ الآخرِ به، ففي كلٍّ مِن الواو والباء خلطان، فلا فرق.

وأُجيبَ بأنَّ الواو تفيدُ الخلطَين صريحاً بخلاف الباء، فالفرقُ متحقِّقٌ، وفيه

(١) الكتاب ١/ ٣٩٣.
(٢) في(م): وجعلت، وهو خطأ.
(٣) الكشاف ٢/ ٢١٢.

تسليمُ حديث الاستلزام، ولا يخفَى أنَّ فيه خلطاً حيث لم يفرِّق فيه بينَ الخلط والاختلاط. والحقُّ أنَّ اختلاط أحدِ الشيئَين بالآخر مستلزمٌ لاختلاط الآخر به، وأما خلطُ أحدهما بالآخر فلا يستلزمُ خَلْطَ الآخر به؛ لأنَّ خلْطَ الماء باللبن مثلاً معناه: أنْ يُقْصَدَ الماءُ أولاً ويُجعل مخلوطاً باللبن، وظاهرٌ أنَّه لا يستلزم أنْ يُقْصَدَ اللبنُ أولاً بل يُنافيه، فعلى هذا معنى خَلْطِ العمل الصالح بالسيِّئ: أنَّهم أتَوا أولاً بالصالح ثم استعقَبوه سيِّئاً، ومعنى خَلْطِ السيِّئ بالصالح: أنَّهم أتَوا أولاً بالسيِّئ ثم أردفوه بالصالح، وإلى هذا يُشير كلام السكاكي، حيث جعلَ تقدير الآية: خلطوا عملاً صالحاً بسيئ وآخر سيئاً بصالح، أي: تارةً أطاعوا وأحبطوا الطاعة بكبيرة، وأُخرى عَصَوا وتداركوا المعصية بالتوبة(١). وهو ظاهرٌ في أنَّ العمل الصالحَ السيِّئ في أحد الخلطَين غيرُهما في الخلط الآخر، وكلامُ الزمخشريِّ ظاهرٌ في اتِّحادهما وفيه ما فيه، ولذلك رُجِّح ما ذهب إليه السكاكي، لكنْ ما ذكره من الإحباط ميلٌ إلى مذهب المعتزلة.

وادَّعى بعضُهم أنَّ ما في الآية نوعٌ من البديع يسمَّى الاحتباك(٢)، والأصلُ: خلطوا عملاً صالحاً بآخرَ سيئ، وخلطوا آخرَ سيئاً بعملٍ صالح، وهو خلاف الظاهر.

واستظهر ابن المنيِّر كونَ الخلط مضمَّناً معنى العمل، والعدولُ عن الباء لذلك، كأنه قيل: عملوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً(٣).

وأنا أختارُ أنَّ الخلط بمعنى الجمع هنا، وإذا اعتُبِر السياقُ وسببُ النزول يكونُ المرادُ من العمل الصالح الاعترافَ بالذنوب من التخلُّف عن الغزو، وما معه من السيِّئ تلك الذنوبُ أنفسُها، ويكونُ المقصودُ بالجمع المتوجّه إليه أولاً بالضمِّ هو الاعتراف، والتعبيرُ عن ذلك بالخلط للإشارة إلى وقوع ذلك الاعترافِ على الوجه الكامل، حتى كأنه تخلَّل الذنوبَ وغيَّر صفتَها.

---

(١) مفتاح العلوم ص ٢٨١.
(٢) هو أن يحذف من الأول ما أُثبت نظيره في الثاني، ومن الثاني ما أثبت نظيره في الأول. الإتقان ٢/ ٨٣١.
(٣) الانتصاف ٢/ ٢١٢.

وإذا لم يُعتبَر سببُ النزول يجوزُ أنْ يُراد من العمل الصالح الاعترافُ بالذنوب مطلقاً، ومن السيِّئ الذنوبُ كذلك، وتمامُ الكلام بحاله. ويجوزُ أنْ يُراد من العمل الصالح والسيِّئ ما صدَر من الأعمال الحسنةِ والسيئةِ مطلقاً، ولعلَّ التوجُّه إليه أولاً[1] على هذا أيضاً ليجمع العملَ الصالح إذ بضمِّه يُفتح باب الخير، ففي الخبر «أتْبعِ السيئةَ الحسَنة تمحُها»[2]، وقد حَمَل بعضُهم الحسنةَ فيه على مُطْلَقِها.

وأخرج ابنُ سعد عن الأسود بن قيس[3] قال: لقي الحسن بنُ عليٍّ رضي الله عنهما يوماً حبيب بنَ مسلمة، فقال: يا حبيب، رُبَّ مسيرٍ لك في غير طاعة الله تعالى. فقال: أمَّا مسيري إلى أبيك فليس من ذلك. قال: بلى، ولكنَّك أطعتَ معاويةَ على دنيا قليلةٍ زائلةٍ، فلئن قامَ بك في دنياك فلقد قَعَدَ بك في دينك، ولو كنتَ إذ فعلتَ شرًّا فعلتَ خيراً كان ذلك كما قال الله تعالى: ﴿خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾، ولكنَّك كما قال الله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]. والتعبيرُ بالخلط حينئذٍ يمكن أنْ يكون لِمَا في ذلك من التغيير أيضاً.

وربّما يُراد بالخلط مطلقُ الجمع من غير اعتبارِ أوَّليةٍ في البين، والتعبيرُ بالخلط لعلَّه لمجرَّد الإيذان بالتخلُّل، فإنَّ الجمع لا يقتضيه، ويُشعر بهذا الحمل ما أخرجه أبو الشيخ والبيهقيُّ عن مطرِّفٍ، قال: إنِّي لأستلقي من الليل على فراشي وأتدبَّرُ القرآن، فأعرضُ أعمالي على أعمال أهل الجنة فإذا أعمالُهم شديدةٌ ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ [الذاريات: ١٧]، ﴿يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا﴾ [الفرقان: ٦٤] ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ ءَانَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا﴾ [الزمر: ٩] فلا أراني منهم، فأعرضُ نفسي على هذه الآية ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ﴾ [المدثر: ٤٢-٤٦] فأرَى القومَ مكذِّبين، فلا أراني فيهم، فأمرُّ بهذه الآية (وَءَاخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ) إلخ وأرجو أنْ أكونَ أنا وأنتم يا إخوتاه منهم[4].

---

(١) في (م): ولعل المتوجه إليه أولى.

(٢) أخرجه أحمد (٢١٣٥٤)، والترمذي (١٩٨٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. ووقع في (م): بالحسنة، بدل: الحسنة.

(٣) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٧٥، وأخرجه أيضا ابن عساكر في تاريخه ١٢/ ٧٨.

(٤) سنن البيهقي ٥/ ٤٣٢، وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر ٣/ ٢٧٣.

وكذا ما أخرجاه وغيرُهما عن أبي عثمان النهدي قال: ما في القرآن آيةٌ أرجى عندي لهذه الأمة من قوله سبحانه: ﴿وَءَاخَرُونَ﴾ إلخ[1].

والظاهرُ أنَّه لم يفهم منها صدور التوبة من هؤلاء الآخرين، بل ثبتَ لهم الحكم المفهومُ من قوله سبحانه: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ مطلقاً، وإلا فهي وكثيرٌ من الآيات التي في هذا الباب سواءٌ. وأرجى منها عندي قولُه تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣].

والمشهورُ أنَّ الآيةَ يُفهم منها ذلك؛ لأنَّ التوبة من الله سبحانه بمعنى[2] قبول التوبة، وهو يقتضي صدورَها عنهم، فكأنَّه قيل: وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخَرَ سيئاً فتابوا عسى إلخ.

وجعَلَ غيرُ واحدٍ الاعترافَ دالًّا على التوبة، ولعلَّ ذلك لما بينهما من اللزوم عُرفاً؛ وقال الشهاب: لأنَّه توبةٌ إذا اقترن بالنَّدمِ والعَزْمِ على عدم العَوْدِ[3].

وفيه أنَّ هذا قولٌ بالعموم والخصوص، وقد ذكروا أنَّ العامَّ لا يدلُّ على الخاصِّ بإحدى الدلالات الثلاث.

وكلمة «عسى» للإطماع، وهو من أكرم الأكرمين إيجابٌ وأيُّ إيجاب. وقولُه تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠٢﴾﴾ تعليلٌ لما أفادته من وجوب القبول، وليس هو الوجوب الذي يقوله المعتزلة كما لا يخفى، أي: إنَّه تعالى كثيرُ المغفرة والرحمة يتجاوزُ عن التائب ويتفضَّل عليه.

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ أخرج غيرُ واحدٍ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّهم لمَّا أُطلقوا انطلقوا فجاؤوا بأموالهم، فقالوا: يا رسول الله، هذه أموالُنا فتصدَّق بها عنَّا واستغفر لنا، فقال عليه الصلاة والسلام: «ما أمِرْتُ أنْ آخذَ مِن أموالكم شيئاً»

---

(١) سنن البيهقي ٥/ ٤٣٢، وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر ٣/ ٢٧٣، وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة ١٣/ ٥٤٨، والطبري ١١/ ٦٥٨.

(٢) في(م): يعني.

(٣) حاشية الشهاب ٤/ ٣٦٠.

فنزلت الآية[١]، فأخذ ﷺ منها الثلث كما جاء في بعض الروايات[٢]. فليس المرادُ من الصدقة الصدقةَ المفروضة ـ أعني الزكاة ـ لكونها مأموراً بها، وإنَّما هي ـ على ما قيل ـ كفارةٌ لذنوبهم حَسْبَما يُنْبِئُ عنه قولهُ عز وجل: ﴿تُطَهِّرُهُمْ﴾ أي: عما تلطَّخوا به من أوضار التخلُّف.

وعن الجبائي أنَّ المراد بها الزكاةُ، وأُمر ﷺ بأخذها هنا دفعاً لتوهُّم إلحاقهم ببعض المنافقين، فإنَّها لم تكن تُقبل منه كما علمتَ، وأمرُ التطهير سهلٌ.

وأيًّا ما كان فضميرُ «أموالهم» لهؤلاء المعترفين. وقيل: إنَّه على الثاني راجعٌ لأرباب الأموال مطلقاً. وجمعُ الأموال للإشارة إلى أنَّ الأخذ من سائر أجناسِ المال، والجارُّ والمجرورُ متعلِّقٌ بـ «خُذ»، ويجوز[٣] أنْ يتعلَّق بمحذوفٍ وقع حالاً من «صدقة».

والتاء في «تطهِّرهم» للخطاب. وقرئ بالجزم[٤] على أنَّه جوابُ الأمر، والرفعُ على أنَّ الجملة حالٌ من فاعلِ «خذ»، أو صفةُ «صدقة» بتقدير «بها» لدلالة ما بعدَه عليه، أو مستأنفةٌ كما قال أبو البقاء[٥]. وجوِّز على احتمال الوصفية أنْ تكون التاءُ للغيبة وضميرُ المؤنَّث للصدقة، فلا حاجةَ بنا إلى «بها». وقرئ: «تُطْهِرُهم»[٦] من أَطْهرَه بمعنى طَهَّرَه.

﴿وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ بإثبات الياء، وهو خبرُ مبتدأ محذوفٍ، والجملةُ حال من الضمير في الأمر، أو في جوابه، وقيل: استئنافٌ. أي: وأنت تزكِّيهم بها، أي: تنمِّي بتلك الصدقةِ حسناتهم وأموالهم[٧] أو تبالغ في تطهيرهم، وكونُ المرادِ ترفعُ

---

(١) أخرجه الطبري ١١/٦٥٩.

(٢) أخرج هذه الرواية ابن حبان (٣٣٧١) من حديث أبي لبابة ﷺ، وفيه أن أبا لبابة قال للنبي ﷺ: ... وإني أنخلع من مالي كلّه صدقة إلى الله وإلى رسوله. فقال رسول الله ﷺ: «يجزئك من ذلك الثلث».

(٣) في الأصل: وجوز.

(٤) الكشاف ٢/٢١٢.

(٥) في الإملاء ٣/١٩١.

(٦) القراءات الشاذة ص ٥٤-٥٥، والمحتسب ١/٣٠١، والبحر ٥/٩٥.

(٧) في الأصل: أو أموالهم.

منازلَهم من منازل المنافقين إلى منازل الأبرار المخلصين ظاهرٌ في أنَّ القوم كانوا منافقين، والمصحَّح خلافه، هذا على قراءة الجزم في «تُطهرْهم».

وأمَّا على قراءة الرفع فـ «تزكيهم» عطفٌ عليه، وظاهرُ ما في «الكشاف»[1] يدلُّ على أنَّ التاء هنا للخطاب لا غير؛ لقوله سبحانه: (بِهَا)، والحملُ على أنَّ الصدقة تزكِّيهم بنفسها بعيدٌ عن فصاحة التنزيل.

وقرأ مسلمةُ بن محارب: «تزكِّهم» بدون الياء[2].

﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْۖ﴾ أي: ادعُ لهم واستَغْفِرْ، وعُدِّي الفعل بـ «على» لما فيه من معنى العطف؛ لأنَّه من الصَّلوين[3]، وإرادة المعنى اللغويِّ هنا هو المتبادر، والحملُ على صلاة الميت بعيدٌ وإنْ روي عن ابن عباس رضي الله عنهما، ولذا استدلَّ بالآية على استحباب الدعاء لمن يَتصدَّق.

واستَحبَّ الشافعيُّ في صفته أنْ يقول للمتصدِّق: آجرَكَ الله فيما أعطيتَ، وجَعَله لك طُهوراً، وبارك لك فيما أَبْقَيْتَ.

وقال بعضُهم: يجب على الإمام الدعاء إذا أخذَ.

وقيل: يجب في صدقة الفرض ويُستحبُّ في صدقة التطوع.

وقيل: يجب على الإمام ويُستحبُّ للفقير. والحقُّ الاستحباب مطلقاً.

﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْۗ﴾ تعليلٌ للأمر بالصلاة، و«السكن»: السكونُ، وما تَسْكُنُ النفسُ إليه من الأهل والوطن مثلاً. وعلى الأول جَعَلَ الصلاةَ نفسَ السَّكنِ والاطمئنانِ مبالغةً، وعلى الثاني يكون المرادُ تشبيهَ صلاتِهِ عليه الصلاة والسلام في

---

(١) ٢/ ٢١٢.

(٢) لم نقف عليها، وقال الزجاج في معاني القرآن ٢/ ٤٦٧: ولا يجوز في القراءة إلا بإثبات الياء في «تزكيهم» إتباعاً للمصحف. وقال الزمخشري في الكشاف ٢/ ٢١٢: ولم يقرأ «وتزكيهم» إلا بإثبات الياء.

(٣) هما عرقان من جانبي الذنب، وعظمان ينحنيان في الركوع والسجود. تهذيب الأسماء للنووي ٣/ ١٧٩.

الالتجاء إليها بالسكن. والأول أَوْلَى، أي: إنَّ دعاءك تسكنُ نفوسُهم إليه وتطمئنُّ قلوبهم به إلى الغاية، ويثقون بأنَّه سبحانه قَبِلَهم.

وقرأ غيرُ واحدٍ من السبعة: «صلواتك» بالجمع[١] مراعاةً لتعدُّد المدعوِّ لهم.

﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ يسمعُ الاعترافَ بالذنبِ والتوبةَ والدعاء ﴿عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾﴾ بما في الضمائر من الندم والغمِّ لِمَا فرط، وبالإخلاص في التوبة والدعاء، أو سميعٌ يُجيبُ دعاءك لهم، عليمٌ بما تقتضيه الحكمة، والجملةُ حينئذٍ تذييلٌ للتعليل مقرِّرٌ لمضمونه، وعلى الأوَّل تذييلٌ لما سبق من الآيَتين محقِّقٌ لما فيهما.

﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟﴾ الضمير إمَّا للمَتُوبِ عليهم والمرادُ تمكينُ قبول توبتهم في قلوبهم والاعتداد بصدقاتهم، وإمَّا لغيرهم والمرادُ التحضيضُ على التوبة والصدقة، والترغيبُ فيهما.

وقرئ: «تعلموا» بالتاء[٢]، وهو على الأول التفاتٌ، وعلى الثاني بتقدير «قل».

وجوِّز أنْ يكون الضمير للتائبين وغيرِهم، على أنْ يكونَ المقصودُ التمكينَ والتحضيضَ لا غير.

واختار بعضُهم كونَه للغير لا غير، لِمَا رُوي أنَّه لمَّا نزلت توبةُ هؤلاء التائبين قال الذين لم يتوبوا من المتخلِّفين: هؤلاء كانوا معنا بالأمس لا يُكلَّمون ولا يُجالَسون، فما لهم اليوم؟ فنزلَت[٣].

ويُشعر صنيعُ الجمهور باختيار الأول، وهو الذي يقتضيه سياقُ الآية، والخبرُ لم نقف على سندٍ له يُعوَّل عليه، أي: ألم يَعْلَمْ هؤلاء التائبون ﴿أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ﴾ الصحيحةَ الخالصةَ ﴿عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ المخلِصين فيها.

وتعديةُ القبول بـ «عن» لتضمُّنه معنى التجاوُزِ والعفو، أي: يقبل ذلك متجاوزاً عن ذنوبهم التي تابوا عنها، وقيل: «عن» بمعنى «من».

---

(١) هي قراءة نافع وابن عامر وابن كثير وأبي عمرو وشعبة. التيسير ص ١١٩، والنشر ٢/ ٢٨١. وقرأ بها من العشرة أبو جعفر ويعقوب.

(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٧٩، والبحر ٥/ ٩٦ عن الحسن.

(٣) أخرجه الطبري ١١/ ٦٦٤، وابن أبي حاتم ٦/ ١٨٧٦ عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

والضميرُ إمَّا للتأكيد، أوْ له مع التخصيص، بمعنى: أنَّ الله سبحانه يقبلُ التوبة لا غيره، أي: أنَّه تعالى يفعلُ ذلك البتة(١)، لما قرِّر مِن(٢) أنَّ ضميرَ الفصل يُفيد ذلك والخبرُ المضارعُ من مواقعه.

وجَعَل بعضُهم التخصيصَ بالنسبة إلى الرسول ﷺ، أي: أنَّه جلَّ وعلا يقبلُ التوبةَ لا رسولَه عليه الصلاة والسلام؛ لأنَّ كثرة رجوعهم إليه مظنةٌ لتوهُّم ذلك.

والمراد بالعباد: إمَّا أولئك التائبون، ووُضِعَ الظاهرُ موضعَ الضمير للإشعار بعلِّية ما يشير إليه للقبول(٣)، وإمَّا كافَّةُ العباد، وهم داخلون في ذلك دخولاً أوليًّا.

﴿وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ أي: يقبلُها قبولَ مَن يأخذ شيئاً ليؤدِّي بَدَلَه، فالأخذُ هنا استعارةٌ للقبول، وجوِّز أنْ يكون إسنادُ الأخذ إلى الله تعالى مجازاً مرسلاً.

وقيل: نسبةُ الأَخْذِ إلى الرسول في قوله سبحانه: (خُذْ) ثم نسبته إلى ذاته تعالى إشارةٌ إلى أنَّ أخْذَ الرسول عليه الصلاة والسلام قائمٌ مقامَ أخذِ الله تعالى؛ تعظيماً لشأن نبيِّه ﷺ، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠] فهو على حقيقته، وهو معنًى حسنٌ إلَّا أنَّ في دعوى الحقيقةِ ما لا يخفى.

والمختارُ عندي أنَّ المراد بأخْذِ الصدقات الاعتناءُ بأمرها، ووقوعُها عنده سبحانه موقعاً حسناً، وفي التعبير به ما لا يخفى من الترغيب، وقد أخرج عبد الرزاق عن أبي هريرة: إنَّ الله تعالى يقبل الصدقة إذا كانت من طيِّب، ويأخذها بيمينه، وإنَّ الرجل ليتصدَّقُ بمثل اللقمة فيربِّيها له كما يُربِّي أحدكم فصيلَه أو مهرَه، فتَرْبُو في كفِّ الله تعالى حتى تكونَ مثلَ أحدٍ(٤).

وأخرج الدارقطني في «الأفراد» عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) جاء في هامش الأصل: لكن تفضلاً فلا تغفل.

(٢) قوله: من، ليس في (م).

(٣) في(م): القبول.

(٤) تفسير عبد الرزاق ١/ ٢٨٧. وأخرجه مرفوعاً بنحوه أحمد(١٠٠٨٨)، والبخاري(١٤١٠)، ومسلم (١٠١٤).

«تصدَّقوا فإنَّ أحدكم يُعطي اللُّقمةَ أو الشيءَ فيقَعُ في يد الله عزَّ وجل قبل أنْ يقع في يَدِ السائل» ثم تلا هذه الآية(١).

وفي بعض الروايات ما يدلُّ على أنَّه ليس هناك أخذٌ حقيقةً فقد أخرج ابنُ المنذر وغيرُه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده ما مِن عبدٍ يَتَصدَّق بصدقةٍ طيِّبةٍ من كسبٍ طيِّبٍ، ولا يقبل الله تعالى إلا طيباً، ولا يَصعدُ إلى السماء إلا طيبٌ، فيضعُها في حَقٍّ، إلا كانت كأنَّما يضعها في يد الرحمن فيُربِّيها له كما يربِّي أحدُكم فلُوَّه أو فَصيلَه، حتى إن اللُّقمةَ أو التَّمْرَة لتأتي يوم القيامة مثل الجبل العظيم، وتصديق ذلك في كتاب الله تعالى: (أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ) الآية»(٢).

و«أل» في الصدقات يحتملُ أنْ تكونَ عوضاً عن المضاف إليه، أي: صدقاتهم، وأنْ تكون للجنس، أي: جنس الصدقات المندرِج فيه صدقاتهم اندراجاً أوليًّا، وهو الذي يقتضيه ظاهرُ الأخبار.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٤﴾﴾ تأكيدٌ لما عُطِفَ عليه، وزيادةُ تقريرٍ لما يُقرِّره، مع زيادةِ معنًى ليس فيه، أي: ألم يعلموا أنَّه سبحانه المختصُّ المستأثِرُ ببلوغ الغايةِ القُصْوَى من قبول التوبةِ والرحمة، وذلك شأنٌ من شؤونه، وعادةٌ من عوائده المستمرَّة. وقيل غيرُ ذلك.

والجملتان في حيِّز النصب بـ «يعلموا» يسدُّ كلُّ واحدةٍ منهما مسدَّ مفعوليه.

﴿وَقُلِ ٱعْمَلُواْ﴾ ما تشاؤون من الأعمال ﴿فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ خيراً كان أو شرًّا، والجملةُ تعليلٌ لِمَا قبله، أو تأكيدٌ لما يُستفاد منه من الترغيب والترهيب، والسينُ للتأكيد كما قرَّرنا، أي: يرى الله تعالى البتةَ.

﴿وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ عطفٌ على الاسم الجليل، والتأخيرُ عن المفعول للإشعار بما بين الرؤيتَين من التفاوت.

---

(١) عزاه للدارقطني السيوطي في الدر ٣/ ٢٧٥، وهو في الفردوس للديلمي ٢/ ٥٢. وأخرجه الطبراني في الكبير (١٢١٥٠) بنحوه دون ذكر الآية، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ١١٠: فيه من لم أعرفهم.

(٢) عزاه لابن المنذر السيوطي في الدر ٣/ ٢٧٥، وأخرجه أيضاً الحميدي في مسنده (١١٥٤).

والمرادُ من رؤية العمل عند جمعِ الاطِّلاعُ عليه، وعِلْمُه علماً جليًّا، ونسبةُ ذلك للرسول عليه الصلاة والسلام والمؤمنين باعتبارِ أنَّ الله تعالى لا يُخفي ذلك عنهم، ويُطلعهم عليه إمَّا بالوحي أو بغيره.

وقد أخرج[1] أحمدُ وابنُ أبي الدنيا في «الإخلاص» عن أبي سعيد عن رسول الله ﷺ قال: «لو أنَّ أحدَكم يَعملُ في صَخرةٍ صمّاءَ، ليس لها بابٌ ولا كوَّةٌ، لأخْرَجَ الله تعالى عَمَلَه للناس كائناً ما كان»[2]، وتخصيصُ الرسول عليه الصلاة والسلام والمؤمنين بالذكر على هذا؛ لأنَّهم الذين يَعبأُ المخاطَبون باطِّلاعهم.

وفسَّر بعضهم المؤمنين بالملائكة الذين يكتبون الأعمال، وليس بشيءٍ.

ومثله بل أدهَى وأمرُّ ما زَعَمه بعضُ الإمامية أنَّهم الأئمةُ الطاهرون، ورَوَوا أنَّ الأعمال تُعرَضُ عليهم في كلِّ اثنين وخميس، بعد أنْ تُعرَضَ على النبيِّ ﷺ[3].

وجوَّز بعضُ المحقِّقين أنْ يكون العلمُ هنا كنايةً عن المجازاة، ويكون ذلك خاصًّا بالدنيويِّ من إظهار المدح والإعزاز مثلاً، وليس بالرديء.

وقيل: يجوز إبقاء الرؤيةِ على ما يتبادر منها. وتُعقِّب بأنَّ فيه التزامَ القول برؤية المعاني، وهو تكلُّفٌ وإنْ كان بالنسبة إليه تعالى غيرَ بعيد.

وأنت تعلم أنَّ من الأعمال ما يُرَى عادةً كالحركات، ولا حاجةَ فيه إلى حديث الالتزام المذكور، على أنَّ ذلك الالتزامَ في جانب المعطوف لا يخفى ما فيه.

وأخرج ابن أبي شيبة وغيرُه عن سلمة بنِ الأكوع أنَّ رسول الله ﷺ قرأ: «فسيُري الله عملكم»[4] أي: فسيُظْهِرُه.

---

(١) في(م): وأخرج، بدل: وقد أخرج.

(٢) مسند أحمد (١١٢٣٠)، وعزاه لابن أبي الدنيا السيوطي في الدر ٣/ ٢٧٦، وهو من طريق دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد ﷺ. ودراج - وهو ابن سمعان - ضعيف في حديثه عن أبي الهيثم. ينظر التهذيب ١/ ٥٧٤.

(٣) مجمع البيان ١١/ ١٣٥.

(٤) عزاه لابن أبي شيبة السيوطي في الدر ٣/ ٢٧٥، وأخرجه أيضاً حفص بن عمر في جزء قراءات النبي ﷺ (٥٦)، والطبراني في الكبير (٦٢٦١). قال الهيثمي في المجمع ٧/ ٣٣: فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

﴿وَسَتُرَدُّونَ﴾ أي: بعد الموت ﴿إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ﴾ ومنه ما تَسْتُرونه[1] من الأعمال ﴿وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ ومنها ما تُظْهِرونه، وفي ذكر هذا العنوان من تهويل الأمر وتربيةِ المهابة ما لا يخفى.

﴿فَيُنَبِّئُكُم﴾ بعد الردِّ الذي هو عبارةٌ عن الأمر الممتدِّ ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ قبلَ ذلك في الدنيا، والإنباءُ مجازٌ عن المجازاة، أو كنايةٌ، أي: يجازيكم حَسْبَ ذلك إنْ خيراً فخيرٌ، وإنْ شرًّا فشرٌّ، ففي الآية وعدٌ ووعيد.

﴿وَءَاخَرُونَ﴾ عطفٌ على «آخرون» قبله، أي: ومنهم قومٌ آخرون غير المعترفين المذكورين ﴿مُرْجَوْنَ﴾أي: مؤخَّرُون وموقوفٌ أمرُهم ﴿لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾ أي: إلى أنْ يظهرَ أمرُ الله تعالى في شأنهم.

وقرأ أهل المدينة والكوفة غيرَ أبي بكرٍ: «مُرْجَوْنَ» بغير هَمْزٍ، والباقون «مُرْجَؤُون» بالهمز[2]، وهما لغتان؛ يقال: أرجأتُه وأرْجَيْتُه ك: أعطيته، ويحتملُ أنْ يكون الياءُ بدلاً من الهمزة كقولهم: قَرَأْتُ وقَرَيْتُ، وتوضَّأْتُ وتوضَّيْتُ، وهو في كلامهم كثيرٌ، وعلى كونه لغةً أصلية هو يائيٌّ، وقيل: إنَّه واويٌّ.

ومن هذه المادة المرجئةُ إحدَى فرقِ أهل القبلة، وقد جاء فيه الهمزُ وتَرْكُه، وسُمُّوا بذلك لتأخيرهم المعصيةَ عن الاعتبارِ في استحقاق العذاب، حيث قالوا: لا عذابَ مع الإيمان، فلم يبقَ للمعصية عندهم أثرٌ، وفي «المواقف»: سُمُّوا مرجئةً لأنَّهم يُرْجِئون العمل عن النية، أي: يُؤخِّرونه في الرتبة عنها وعن الاعتقاد، أو لأنَّهم يُعطون الرجاء في قولهم: لا يضرُّ مع الإيمان معصيةٌ. انتهى[3].

وعلى التفسيرَين الأولَين يحتملُ أنْ يكون بالهمز وتركه، وأمَّا على الثالث فينبغي أنْ يقال: مُرَجِّئة، بفتح الراء وتشديد الجيم.

والمراد بهؤلاء المُرْجَوْنَ كما في الصحيحين هلال بنُ أمية وكعب بنُ مالك

---

(١) في(م): سترونه، وهو تصحيف.

(٢) قرأ بالهمز ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وشعبة ويعقوب. التيسير ص ١٩، والنشر ١/ ٤٠٦ و٢/ ٢٨١.

(٣) المواقف ص ٤٠٧، وشرحه للجرجاني ٨/ ٣٩٦، وعنه نقل المصنف.

ومرارة بنُ الربيع، وهو المرويُّ عن ابن عباس وكبارِ الصحابة ﷺ، وكانوا قد تخلَّفوا عن رسول الله ﷺ لأمرٍ ما مع الهمِّ باللَّحاق به عليه الصلاة والسلام، فلم يتيسَّر لهم، ولم يكن تخلُّفهم عن نفاقٍ وحاشاهم، فقد كانوا من المخلِصينَ، فلمَّا قدِمَ النبيُّ ﷺ وكان ما كان من المتخلِّفين قالوا: لا عُذْرَ لنا إلا الخطيئة، ولم يعتذروا له ﷺ، ولم يفعلوا كما فعل أهلُ السواري، وأمَر رسولُ الله ﷺ باجتنابهم، وشدَّد الأمرَ عليهم، كما ستعلمه إن شاء الله تعالى، إلى أنْ نزل قوله سبحانه: (لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ) إلخ، وقد وقفَ أمرهم خمسين ليلةً لا يدرون ما الله تعالى فاعلٌ بهم[1].

﴿إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ في موضع الحال، أي: منهم هؤلاء إمَّا معذَّبين وإمَّا مَتوباً عليهم. وقيل: خبر «آخرون» على أنَّه مبتدأ و«مرجون» صفتُه، والأول أظهرُ.

و «إمَّا» للتنويع على معنى أنَّ أمرهم دائرٌ بين هذَين الأمرَين. وقيل: للترديد بالنظر للعباد[2]، والمعنى: ليكن أمرُهم عندكم بين الرجاء والخوف، والمقصودُ تفويضُ ذلك إلى إرادة الله تعالى ومشيئته، إذ لا يجبُ عليه سبحانه تعذيبُ العاصي ولا مغفرةُ التائب.

وإنَّما شدّد عليهم مع إخلاصهم، والجهادُ فرضُ كفايةٍ، لِمَا نُقِل عن ابن بطَّال في «الروض الأنف» وارتضاه: أنَّ الجهاد كان على الأنصار خاصَّةً فرضَ عينٍ؛ لأنَّهم بايعوا النبيَّ ﷺ، ألا ترى قولَ راجزهم في الخندق:

نحنُ الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا أبدا[3]

وهؤلاء من أجلَّتهم فكان تخلُّفهم كبيرة.

---

(١) خبر الثلاثة الذين خلِّفوا في صحيح البخاري (٤٤١٨)، وصحيح مسلم (٢٧٦٩) مطولاً من حديث كعب بن مالك ﷺ، وسيأتي بتمامه قريباً.

(٢) في (م): للفساد، وهو تصحيف، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٤/ ٣٦٣، والكلام منه.

(٣) الروض الأنف ٤/ ١٩٨. والكلام من حاشية الشهاب ٤/ ٣٦٢.

وروي عن الحسن أنَّ هذه الآية في المنافقين، وحينئذٍ لا يُراد بالآخرين مَن ذَكَرنا لأنَّهم مَن علمتَ، بل يُراد به آخرون منافقون، وعلى هذا ينبغي أنْ يكون قولُ مَن قال في «إمَّا يُعذِّبهم»: أي: إنْ أصرُّوا على النفاق. وقد علمتَ أنَّ ذلك خلافُ ما في الصحيحين، وحَمْلُ النفاق في كلام القائل على ما يُشْبِهُهُ بعيدٌ ودعوى بلا دليل.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بأحوالهم ﴿حَكِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾ فيما فَعَلَ بهم من الإرجاء. وفي قراءة عبد الله: «غفور رحيم»[١].

﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسْجِدًا﴾ عطفٌ على ما سبق، أي: ومنهم الذين. وجُوِّز أنْ يكون مبتدأً خبرُه «أفمَن أسَّسَ» والعائدُ محذوفٌ للعلم به، أي: منهم، أو الخبرُ محذوفٌ، أي: فيمَن وَصَفْنا. وأنْ يكون منصوباً بمقدَّرٍ ك: أَذمُّ وأعني.

وقرأ نافع وابنُ عامر بغير واو[٢]، وفيه الاحتمالاتُ السابقةُ إلَّا العطف، وأن يكون بدلاً من «آخرون» على التفسير المرجوح.

وقولُه سبحانه: ﴿ضِرَارًا﴾ مفعولٌ له، وكذا ما بعدَه، وقيل: مصدرٌ في موضع الحال، أو مفعولٌ ثانٍ لـ «اتَّخذوا» على أنَّه بمعنى صيَّروا، أو مفعولٌ مطلقٌ لفعل مقدَّرٍ، أي: يُضارُّون بذلك المؤمنينَ ضراراً. والضرار طلبُ الضرر ومحاولتُه.

أخرج ابنُ جرير وغيرُه عن ابن عباس: أنَّ جماعةً من الأنصار قال لهم أبو عامر: ابنُوا مسجداً واستمِدُّوا ما استطعتم من قوةٍ وسلاح، فإني ذاهبٌ إلى قَيْصَرَ ملكِ الروم فآتي بجندٍ من الروم، فأُخرجُ محمداً (عليه الصلاة والسلام) وأصحابَه. فلمَّا فرغوا من مسجدهم أتوا النبيَّ ﷺ فقالوا: قد فرغْنا من بناء مسجدنا، فنحبُّ أنْ تصلِّيَ فيه وتدعوَ بالبركة، فنزلت[٣].

---

(١) الكشاف ٢/ ٢١٣.

(٢) التيسير ص ١١٩، والنشر ٢/ ٢٨١، وهي قراءة أبي جعفر من العشرة.

(٣) تفسير الطبري ١١/ ٦٧٦، وتفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٧٨.

وأخرج ابنُ إسحاق وابنُ مردويه[١] عن أبي رُهم[٢] ﷺ قال: أتَى أصحابُ مسجدِ الضرار رسولَ الله ﷺ وهو يتجهَّزُ إلى تبوك، فقالوا: يا رسول الله، إنَّا قد بنينا مسجداً لذي العلَّة والحاجةِ والليلةِ المطيرة والليلةِ الشاتية، وإنَّا نحبُّ أنْ تأتيَنَا فتصلِّيَ لنا فيه. فقال رسول الله ﷺ: «إنِّي على جَناحِ سَفَرٍ وحالِ شُغلٍ» أو كما قال عليه الصلاة والسلام «ولو قدِمْنا إنْ شاء الله تعالى لأتيناكم فصلَّينا لكم فيه»، فلمَّا رجع[٣] رسول الله ﷺ من سفره ونَزَل بذي أوانٍ ـ بلدٌ بينه وبين المدينة ساعةٌ من نهارٍ ـ أتاه خبرُ المسجد فدعا مالكَ بنَ الدُّخْشُم أخا بني سالم بن عوف، ومَعْنَ بنَ عَدِيٍّ ـ أو أخاه[٤] عاصم بنَ عديٍّ ـ أحد بَلْعَجْلان فقال: «انْطلِقَا إلى هذا المسْجدِ الظالمِ أَهْلُه فاهدِماه وأَحْرِقاه»، فخرجا سريعَين حتى أَتَيَا بني سالم بنِ عوف، وهم رهطُ مالكٍ، فقال مالك لصاحبه: أَنْظِرْني حتى أخرُجَ لك بنارٍ من أهلي، فدخل إلى أهله فأخذ سَعفاً من النخل فأشعل فيه ناراً، ثم خرجا يَشتدَّان حتى دخلاه وفيه أهلُه، فأحرقاه وهدَّماه، وتفرَّقوا عنه، ونزل فيهم من القرآن ما نزل.

وكان البانون له اثني عشرَ رجلاً: خِذَام بنُ خالد من بني عُبيد بنِ زَيد أحدُ بني عمرو بنِ عوف، ومِن داره أُخرج المسجد، وعبَّاد بنُ حُنيف من بني عمرو بنِ عوف أيضاً، وثعلبةُ بنُ حاطب[٥] ووديعةُ بنُ ثابت وهما من بني أُمية بنِ زيد رَهْطِ أبي لُبابة بنِ عبد المنذر، ومعتِّب بنُ قُشير، وأبو حبيبةَ بنُ الأزعر، وجاريةُ بن عامر، وابناه مجمِّعٌ وزيدٌ، ونبتل بنُ الحارث، وبِجادُ بنُ عثمان. وبَحْزَج من بني ضُبيعة.

---

(١) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٧٦، وهو في سيرة ابن هشام ٥/ ٥٢٩ عن ابن إسحاق، وأخرجه الطبري ١١/ ٦٧٢ من طريق ابن إسحاق عن الزهري، ويزيد بن رومان، وعبد الله بن أبي بكر، وعاصم بن عمر بن قتادة، وغيرهم.

(٢) في (م): هريرة، وهو تصحيف، وأبو رهم هو كلثوم بن الحصين، وكان ممن بايع تحت الشجرة. سيرة ابن هشام ٥/ ٥٢٨.

(٣) بعدها في (م): إلى، وهو خطأ.

(٤) في الأصل و(م) والدر المنثور: وأخاه، والمثبت من السيرة وتفسير الطبري.

(٥) ذِكْرُ ثعلبةَ بنِ حاطب بينهم، قال ابن عبد البر في الدرر في اختصار المغازي والسير ص ٢٩٢: فيه نظر، لأنه شهد بدراً. وينظر الإصابة ٢/ ١٦.

وذكر البغويُّ من حديث ذكره الثعلبيُّ - كما قال العراقيُّ - بدون سندٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ أمرَ بعد حَرْقِ المسجدِ وهَدْمِهِ أنْ يُتَّخذ كناسةً يُلقَى فيها الجيفُ والنَّتَنُ والقمامة[1]، إهانةً لأهله لما أنَّهم اتَّخذوه ضِراراً.

﴿وَكُفْرًا﴾ أي: وليكفروا فيه، وقدَّر بعضُهم التقوية، أي: وتقويةً للكفر[2] الذي يُضمرونه، وقيل عليه: إنَّ الكفر يَصْلُحُ علَّةً فما الحاجة إلى التقدير؟ واعتُذر بأنَّه يحتمل أنْ يكون ذلك لِمَا أنَّ اتِّخاذه ليس بكفرٍ، بل مقوٍّ له لِمَا اشْتَملَ عليه. فتأمَّل.

﴿وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وهم كما - قال السدي - أهلُ قباء، فإنَّهم كانوا يُصلُّون في مسجدهم جميعاً، فأراد هؤلاء حسداً أنْ يتفرَّقوا وتختلفَ كلمتُهم.

﴿وَإِرْصَادًا﴾ أي: ترقُّباً وانتظاراً ﴿لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ وهو أبو عامر والدُ حنظلةَ غسيلِ الملائكة ﷺ، وكان قد ترهَّب في الجاهلية ولبس المسوحَ وتنصَّر، فلما قدِمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ قال له أبو عامر: ما هذا الدِّينُ الذي جئتَ به؟ فقال ﷺ: «الحنيفيَّةُ البيضاء دينُ إبراهيمَ عليه السلام»، قال: فأنا عليها. فقال له عليه الصلاة والسلام: «إنك لَسْتَ عليها» فقال: بلى، ولكنَّك أنت أدخلتَ فيها ما ليس منها. فقال النبيُّ ﷺ: «ما فعلتُ ولكنْ جئتُ بها بيضاءَ نقيةً» فقال أبو عامر: أماتَ الله تعالى الكاذبَ منا طريداً وحيداً. فأمَّن النبيُّ ﷺ، فسمَّاه الناس أبا عامر الكذَّاب، وسمَّاه النبيُّ ﷺ الفاسقَ، فلما كان يوم أحدٍ قال للنبيِّ ﷺ: لا أجدُ قوماً يُقاتلونك إلا قاتلتُكَ معهم. فلم يَزَل كذلك إلى يومِ حنين، فلمَّا انهزمَتْ هوازن يومئذٍ ولَّى هارباً إلى الشام، وأرسلَ إلى المنافقينَ يحثُّهم على بناء مسجدٍ كما ذكرنا آنفاً عن الحبر، فبنوه وبقُوا منتظرين قُدُومَه ليصلِّيَ فيه ويظهرَ على رسول الله ﷺ[3]، فهُدم كما مرَّ، ومات أبو عامر وحيداً بقِنَّسرين[4]، وبقي ما أضمروه حسرةً في قلوبهم.

﴿مِن قَبْلُ﴾ متعلِّقٌ بـ«حارَبَ»، أي: حارَبَ الله ورسوله عليه الصلاة والسلام

---

(١) تفسير البغوي ٢/ ٣٢٧، وهو في تفسير الثعلبي ٥/ ٩٣.

(٢) في(م): الكفر، وهو تصحيف، والكلام من تفسير البيضاوي وحاشية الشهاب ٦/ ٣٦٣.

(٣) ذكره دون سند الثعلبي في تفسيره ٥/ ٩٢، والبغوي ٢/ ٣٢٦.

(٤) مدينة فتحها أبو عبيدة ﷺ سنة (١٧ هـ)، وكانت حمص وقنسرين شيئاً واحداً. معجم البلدان ٤/ ٤٠٣.

قبلَ هذا الاتِّخاذ، أو متعلِّقٌ بـ «اتخذوا» أي: اتخذوه من قبلِ أنْ يُنافقوا بالتخلُّف، حيثُ كانوا بَنَوه قبل غزوة تبوك كما سمعتَ، والمرادُ المبالغةُ في الذمِّ.

﴿وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا﴾ أي: ما أَرَدْنا ببناء هذا المسجدِ ﴿إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ﴾ أي: إلَّا الخصلةَ الحُسْنَى، وهي الصلاة وذكرُ الله تعالى والتَّوْسِعةُ على المصلِّين، فالحُسْنَى تأنيثُ الأحسن، وهو في الأصل صفةُ الخصلة، وقد وقع مفعولاً به لـ «أَرَدْنا»، وجوِّز أنْ يكون قائماً مقامَ مصدرٍ محذوفٍ، أي: الإرادةَ الحسنى.

﴿وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿١٠٧﴾﴾ فيما حَلَفوا عليه.

﴿لَا تَقُمْ﴾ أي: للصلاة ﴿فِيهِ﴾ أي: في ذلك المسجد ﴿أَبَدًا﴾ وعن ابن عباس رضي الله عنهما تفسير «لا تقم» بـ: لا تُصَلِّ، على أنَّ القيام مجازٌ عن الصلاة، كما في قولهم: فلانٌ يقوم الليل، وفي الحديث: «مَن قامَ رَمضانَ إيماناً واحْتساباً غُفِرَ له»(١).

﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ﴾ أي: بُنِيَ أساسُه ﴿عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ﴾ أي: تقوى اللهِ تعالى وطاعتِه. و«على» على ما يتبادرُ منها، ولا يخفَى ما في جعل التقوى ـ وهي هي ـ أساساً من المبالغة.

وقيل: إنَّها بمعنى مع. وقيل: للتعليل؛ لاعتباره فيما تقدَّم من الاتِّخاذ. واللام إمَّا للابتداء، أو للقسم، أي: واللهِ لمسجدٌ. وعلى التقديرَين فـ «مسجدٌ» مبتدأ والجملةُ بعده صفتُه.

وقوله تعالى: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ متعلِّقٌ بـ «أُسِّس»، و«من» لابتداء الزمان على ما هو الظاهر، وفي ذلك دليلٌ للكوفيين في أنَّها تكونُ للابتداء مطلقاً ولا تتقيَّد بالمكان، وخالف في ذلك البصريون ومَنَعوا دخولَها على الزمان، وخصُّوه بمذ ومنذ، وتأوَّلوا الآية بأنَّها على حذف مضافٍ، أي: من تأسيسِ أول يوم.

وتعقَّبه الزجَّاج وتَبِعَهُ أبو البقاء(٢) بأنَّ ذلك ضعيفٌ؛ لأنَّ التأسيس المقدَّر ليس بمكانٍ حتى تكونَ «مِن» لابتداء الغاية فيه.

---

(١) أخرجه أحمد (٧٧٨٧)، والبخاري (٣٧)، ومسلم (٧٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) في الإملاء ٣/ ١٩٥، وذكره عن الزجاج البغدادي في الخزانة ٩/ ٤٤١، والشهاب في الحاشية ٤/ ٣٦٤، وعنه نقل المصنف.

وأُجيبَ بأنَّ مرادهم من التأويل الفرارُ مِن كونها لابتداء الغاية في الزمان، وقد حصل بذلك التقديرِ، وليس في كلامهم ما يدلُّ على أنَّها لا تكون لابتداء الغاية إلا في المكان.

وقال الرضيُّ: لا أرى في الآية ونظائرِها معنى الابتداء؛ إذِ المقصودُ منه أنْ يكونَ الفعل شيئاً ممتدًّا كالسَّيْرِ والمشْي، ومجرورُ «مِن» منه الابتداء نحو: سرتُ مِن البصرة، أو يكون أصلاً لشيءٍ ممتدٍّ نحو: خرجتُ من الدار، إذ الخروجُ ليس ممتدًّا، وليس التأسيسُ ممتدًّا ولا أصلاً لممتدٍّ، بل هما حَدَثان واقعان فيما بعدَ «مِن»، وهذا معنى «في»، و«مِن» في الظروف كثيراً ما تقع بمعنى «في». انتهى.

وفي كون التأسيس ليس أصلاً لممتدٍّ مَنْعٌ ظاهرٌ. نعم ذهبَ إلى احتمال الظرفية العلَّامةُ الثاني، وله وجهٌ، وحينئذٍ يبطل الاستدلالُ ولا يكونُ في الآية شاهدٌ للكوفيين. والحقُّ أنَّ كثيراً من الآيات وكلامِ العرب يشهدُ لهم، والتزامُ تأويل كلِّ ذلك تكلُّفٌ لا داعيَ إليه.

وقولُه تعالى: ﴿أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ﴾ خبرُ المبتدأ، و«أحقُّ» أفعلُ تفضيلٍ، والمفضَّلُ عليه كلُّ مسجدٍ، أو مسجدُ الضرار على الفرض والتقدير، أو هو على زَعْمِهم.

وقيل: إنَّه بمعنى حقيقٌ، أي: حقيقٌ ذلك المسجد بأنْ تصلِّيَ فيه.

واختلف في المراد منه، فعن ابن عباس ﵄ والضحاك: أنَّه مسجد قباء. وقد جاءت أخبارٌ في فضل الصلاة فيه.

فأخرج ابنُ أبي شيبة والترمذيُّ، والحاكم وصحَّحه، وابنُ ماجه، عن أُسيد بنِ ظُهير عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «صلاةٌ في مَسْجدِ قُباء كعمرةٍ» قال الترمذي: لا نعرفُ لأُسيد هذا شيئاً يصحُّ غير هذا الحديث[1]، وفي معناه ما أخرجه أحمد والنسائيُّ عن سهل بن حنيف[2].

---

(١) سنن الترمذي (٣٢٤)، وهو في مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٣٧٣، وسنن ابن ماجه (١٤١١)، والمستدرك ١/ ٦٦٢. وقال الترمذي أيضاً: حديث حسن غريب.

(٢) مسند أحمد (١٥٩٨١)، والمجتبى ٢/ ٣٧.

وأخرج ابنُ سعد عن ظُهير بنِ رافع الحارثيِّ(١) عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن صلَّى في مَسجدِ قُباء يومَ الاثنينِ والخميس انقلبَ بأَجْر عُمرةٍ».

وذهب جماعةٌ إلى أنَّه مسجدُ المدينة مسجدُ رسولِ الله ﷺ، واستدلُّوا بما أخرجه مُسلم والترمذيُّ وابنُ جرير والنَّسائيُّ وغيرُهم عن أبي سعيد الخدريِّ قال: اختلف رجلان في المسجد الذي أُسِّس على التقوى، فقال أحدُهما: هو مسجدُ قباء. وقال الآخر: هو مسجدُ رسولِ الله ﷺ. فأَتيا رسولَ الله عليه الصلاة والسلام فسأَلاه عن ذلك فقال: «هو هذا المسجدُ» لمسجدِهِ ﷺ، وقال: «في ذلك خيرٌ كثير» يعني: مسجد قُباء(٢). وجاء في عِدَّة رواياتٍ أنَّه عليه الصلاة والسلام سُئل عن ذلك فقال: «هو مَسْجدي هذا».

وأُيِّد القولُ الأول بأنَّه الأوفقُ بالسباق واللحاق، وبأنَّه بُني قبل مسجد المدينة.

وجَمَع الشريفُ السمهوديُّ بين الأخبار ـ وسبَقَه إلى ذلك السهيليُّ ـ وقال: كلٌّ من المسجدين مرادٌ؛ لأنَّ كلًّا منهما أُسِّس على التقوى من أوَّل يومِ تأسيسِه، والسرُّ في إجابته ﷺ السؤالَ عن ذلك بما في الحديث دفعُ ما توهَّمه السائل من اختصاص ذلك بمسجد قُباء، والتنويهُ بمزيةِ هذا على ذاك(٣).

ولا يخفَى بُعْدُ هذا الجمع، فإنَّ ظاهرَ الحديث الذي أخرجَه الجماعةُ عن أبي سعيد الخُدْريِّ بمراحلَ عنه، ولهذا اختار بعضُ المحقِّقين القولَ الثاني، وأَيَّده بأنَّ مسجد النبيِّ ﷺ أحقُّ بالوصف بالتأسيس على التقوى مِن أول يومٍ، وبأنَّ التعبيرَ بالقيام عن الصلاة في قوله سبحانه: ﴿أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ﴾ يستدعي المداومةَ،

---

(١) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٧٨ وظهير هو والد أسيد بن ظهير، وكلاهما في عداد الصحابة. ينظر الإصابة ١/ ٧٧ و٥/ ٢٦١.

(٢) صحيح مسلم (١٣٩٨)، وسنن الترمذي (٣٢٣)، وتفسير الطبري ١١/ ٦٨٦، وسنن النسائي ٢/ ٣٠، وهو عند أحمد(١١١٧٨). وليس عند مسلم والنسائي قوله: وفي ذلك خير...

(٣) خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى لعلي بن عبد الله الحسيني السمهودي ١/ ٤٧٣. ونقله المصنف عنه وعن السهيلي بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٣٦٤. وقول السهيلي في الروض الأنف ٢/ ٢٤٦: ليس بين الحديث تعارض، كلاهما أسس على التقوى، غير أن قوله سبحانه: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ يقتضي مسجد قباء؛ لأن تأسيسه كان في أول يوم من حلول رسول الله ﷺ دار معجزته، والبلد الذي هو مهاجره.

ويعضُدُه توكيدُ النهي بقوله تعالى: (أَبَدًا) ومداومةُ الرسول عليه الصلاة والسلام لم تُوجَدْ إلَّا في مسجده الشريف عليه الصلاة والسلام.

وأمَّا ما رواه الترمذيُّ وأبو داود عن أبي هريرة من أنَّ قوله جلَّ وعلا: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾ نزلَت في أهل قُباء وكانوا يستنجون بالماء(١)، فهو لا يُعارِضُ نصَّ رسول الله ﷺ.

وأمَّا ما رواه ابنُ ماجه عن أبي أيوب وجابر وأنس مِن أنَّ هذه الآيةَ لمَّا نزلَت قال رسول الله ﷺ: «يا معشَرَ الأنصار، إنَّ الله تعالى قد أثنَى عليكم خيراً في الطُّهور فما طهوركم هذا؟» قالوا: نتوضَّأُ للصلاة، ونَغتسِلُ من الجنابة. قال: «فهَلْ مع ذلك غَيرٌ؟» قالوا: لا، غير أنَّ أحدَنا إذا خَرَج إلى الغائط أحبَّ أنْ يَستنجي بالماء. قال عليه الصلاة والسلام: «هو ذاكَ فَعَلَيْكُمُوه»(٢) فلا يدلُّ على اختصاص أهل قُباء ولا يُنافي الحملَ على أهل مسجدِه ﷺ من الأنصار.

وأنا أقول: قد كثُرَت الأخبار في نزول هذه الآية في أهل قباء، فقد أخرج أحمد وابنُ خزيمة والطبرانيُّ وابنُ مردويه والحاكم عن عُويم بن ساعدة الأنصاري أن النبيَّ ﷺ أتاهم في مسجدِ قباء فقال: «إنَّ الله تعالى قد أَحْسَنَ عليكم الثَّناءَ في الطَّهور في قصَّةِ مسجدكم، فما هذا الطَّهور الذي تَطَهَّرُون به» فذَكَروا أنَّهم كانوا يغسلون أدبارهم من الغائط(٣).

---

(١) سنن الترمذي (٣١٠٠)، وسنن أبي داود (٤٤) من طريق يونس بن الحارث عن إبراهيم بن أبي ميمونة عن أبي صالح، عن أبي هريرة به. قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه. وضعف إسناده ابن حجر في التلخيص الحبير١/ ١١٢، وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام ٤/ ١٠٥: إبراهيم هذا مجهول الحال، لا يعرف روى عنه غير يونس بن الحارث، وهو ضعيف.

(٢) سنن ابن ماجه (٣٥٥)، وأخرجه أيضاً الدارقطني (١٧٤) وأعلَّه بعتبة بن أبي حكيم أحد رجال الإسناد، فقال: ليس بقوي. اهـ. وضعف إسناده الحافظ في التلخيص الحبير ١/ ١١٣، والبوصيري في مصباح الزجاجة ١/ ١٠٣.

(٣) مسند أحمد (١٥٤٨٥)، وصحيح ابن خزيمة (٨٣)، والمعجم الكبير ١٧/ (٣٤٨)، والمستدرك ١/ ١٥٥، وعزاه لابن مردويه السيوطي في الدر ٣/ ٢٧٨. وفي إسناده شرحبيل بن سعد وهو ضعيف، وقال الحافظ في التهذيب ٢/ ١٥٨: وفي سماعه من عويم نظر.

وأخرج أحمدُ وابنُ أبي شيبة والبخاريُّ في «تاريخه» والبغويُّ في «معجمه» وابنُ جرير والطبرانيُّ عن محمد بنِ عبد الله بنِ سلام عن أبيه نحو ذلك[1].

وأخرج عبد الرزاق والطبرانيُّ عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ لأهل قباء: «ما هذا الطُّهورُ الذي خُصصتُم به في هذه الآية: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾؟» قالوا: يا رسول الله، ما منَّا أحدٌ يخرجُ مِن الغائط إلا غَسَلَ مقعَدَته[2].

وأخرج عبدُ الرزاق وابنُ مردويه عن عبد الله بنِ الحارث بنِ نَوفل نحوه[3]. إلى غير ذلك.

ورُوي القولُ بنزولها في أهل قُباء عن جماعةٍ من الصحابة وغيرهم، كابن عمر وسهل الأنصاريِّ وعطاء وغيرهم.

وأمَّا الأخبارُ الدالَّة على كون المرادِ بالمسجد المذكور في الآية مسجدَ رسول الله ﷺ فكثيرةٌ أيضاً، وكذا الذاهبون إلى ذلك كثيرون أيضاً. والجمعُ - فيما أرى - بين الأخبار والأقوالِ متعذِّرٌ.

وليس عندي أحسنُ من التنقير عن حال تلك الرواياتِ صحةً وضعفاً، فمتى ظهر قوةُ إحداهما على الأخرى عُوِّل على الأقوى. وظاهرُ كلام البعض يُشعر بأنَّ الأقوى روايةً ما يدلُّ على أنَّ المراد من المسجد مسجدُ الرسول عليه الصلاة والسلام، ومعنى تأسيسِه على التقوى من أول يوم: أنَّ تأسيسَه على ذلك كان مُبتدأً مِن أول يومٍ من أيام وجوده لا حادثاً بعده، ولا يُمكن أنْ يُراد: من أول الأيام مطلقاً ضرورةً. نعم قال الذاهبون إلى أنَّ المراد بالمسجد مسجدُ قُباء: إنَّ المراد: مِن أول أيامِ الهجرة ودخولِ المدينة.

---

(١) مسند أحمد (٢٣٨٣٣)، ومصنف ابن أبي شيبة ١/ ١٥٣، والتاريخ الكبير ١/ ١٨، وتفسير الطبري ١١/ ٢٩-٣٠، والمعجم الكبير (٣٨١-قطعة من الجزء ١٣)، وليس فيه: عن أبيه سوى عند الطبراني. وفي إسناده شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

(٢) المعجم الكبير (٧٥٥٥)، والأوسط (٣٠٣١)، وعزاه لمصنف عبد الرزاق السيوطي في الدر ٣/ ٢٧٨، وفي إسناده شهر بن حوشب أيضاً.

(٣) عزاه لعبد الرزاق وابن مردويه السيوطي في الدر ٣/ ٢٧٨. وأخرج عبد الرزاق في التفسير نحوه عن قتادة مرسلاً.

قال السهيلي[1]: ويُستفاد من الآية صحةُ ما اتَّفق عليه الصحابةُ ﷺ أجمعين مع عمرَ ﷺ حينَ شاورهم في التاريخ، فاتَّفق رأيُهم على أنْ يكونَ مِن عام الهجرة؛ لأنَّه الوقتُ الذي أعزَّ الله فيه الإسلام، والحينُ الذي أَمِنَ فيه النبيُّ ﷺ، وبُنيت المساجدُ وعُبِدَ الله تعالى كما يحب[2]، فوافَقَ رأيُهم هذا ظاهرَ التنزيل، وفهمنا الآن بفعلهم[3] أنَّ قوله تعالى: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ أنَّ ذلك اليومَ هو أولُ أيام التاريخ الذي يؤرَّخ به الآن، فإنْ كان الصحابةُ ﷺ أخذوه مِن هذه الآية، فهو الظنُّ بهم؛ لأنَّهم أعلمُ الناس بتأويل كتاب الله تعالى، وأفهمُهم بما فيه من الإشارات، وإنْ كان ذلك عن رأيٍ واجتهادٍ فقد عَلِمَه تعالى وأشار إلى صحته قبلَ أنْ يُفعل، إذ لا يُعقَل قولُ القائل: فعلتُه أول يوم، إلَّا بالإضافة إلى عامٍ معلومٍ أو شهرٍ معلومٍ أو تاريخٍ كذلك، وليس هاهنا إضافةٌ في المعنى إلَّا إلى هذا التاريخ المعلوم، لعدم القرائن الدالَّة على غيره مِن قرينةٍ لفظٍ أو حالٍ، فتدبَّره ففيه مُعتَبَرٌ لمن ادَّكر، وعِلْمٌ لمَن رأى بعين فؤادِه واستبصَر. انتهى.

ولا يخفى على المطَّلع على التاريخ أنَّ ما وقع كان عن اجتهادٍ، وأنَّ قوله: وليس هاهنا إضافة. . إلخ، محلُّ نظر.

ويُستفاد مِن الآية أيضاً على ـ ما قيل ـ النهيُ عن الصلاة في مساجدَ بُنيتْ مباهاةً أو رياءً وسمعةً، أو لغرضٍ سوى ابتغاءِ وجه الله تعالى، وأُلحِقَ بذلك كلُّ مسجدٍ بُني بمالٍ غيرِ طيِّبٍ، ورُوي عن شقيق ما يؤيِّدُ ذلك، وروي عن عطاء: لما فتَحَ الله الأمصارَ على عمرَ ﷺ، أمَرَ المسلمين أنْ يبنُوا المساجدَ، وأنْ لا يتَّخذوا في مدينةٍ مسجدَين يُضارُّ أحدُهما صاحبَه.

ومَن حمَلَ التطهيرَ فيها على ما نَطقَتْ به الأخبارُ السابقة قال: يُستفاد منها سُنِّيةُ الاستنجاء بالماء، وجاء من حديث البزار تفسيرُه بالجمع بين الماء والحجر[4]،

---

(١) في الروض الأنف ٢/ ٢٤٦، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٣٦٤.

(٢) في الأصل و(م): يجب، والمثبت من الروض والحاشية.

(٣) في الأصل و(م): بنقلهم، والمثبت من الروض والحاشية.

(٤) مسند البزار (٢٤٧-كشف) عن ابن عباس ﷺ قال: نزلت هذه الآية في أهل قباء: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾ فسألهم رسول الله ﷺ، فقالوا: إنَّا نتبع =

وهو أفضلُ من الاقتصار على أحدهما. وفسَّره بعضُهم بالتخلُّص عن المعاصي والخصالِ المذمومة، وهو معنًى مجازيٌّ له، وإذا فُسِّر بما يَشْمَلُ التطهُّرَ[1] من الحدث الأكبر والخبثِ، والتنزُّهَ من المعاصي ونحوِها، كان فيه من المدح ما فيه.

وجُوِّز في جملة «فيه رجال» ثلاثةُ أوجهٍ: أنْ تكون مستأنفةً مبيِّنةً لأَحَقِّيَّةِ القيام في ذلك المسجد مِن جهة الحال بعد بيانِ الأحقِّيَّة من جهة المحلّ، وأنْ تكون صفةً للمبتدأ جاءت بعد خبره، وأنْ تكون حالاً من الضمير في «فيه». وعلى كلِّ حال ففيها تحقيقٌ وتقريرٌ لاستحقاق القيام فيه.

وقرئ: «أنْ يَطَّهروا» بالإدغام[2].

﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ أي: يرضَى عنهم ويُكرمُهم ويُعْظِمُ ثوابهم، وهو المراد بمحبَّة الله تعالى عند الأشاعرة وأشياعهم، وذكروا أنَّ المحبةَ الحقيقية لا يُوصف بها سبحانه. وحَمَل بعضُهم التعبيرَ بها هنا على المشاكلة. والمرادُ من «المطَّهِّرين» إمَّا أولئك الرجال، أو الجنس ويدخلون فيه.

﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ﴾ أي: مَبنيَّه، فهو مصدرٌ كالغفران، واستُعمل بمعنى المفعول، وعن أبي عليٍّ أنَّ البنيان جمعٌ واحدُه بُنيانة[3]. ولعلَّ مرادَه أنَّه اسمُ جنسٍ جمعيٌّ واحدُه ما ذكر، وإلا فليس بشيءٍ.

والتأسيسُ وضعُ الأساس، وهو أصلُ البناء وأوَّلُه، ويُستعمل بمعنَى الإحكام

= الحجارة الماء. وإسناده ضعيف كما في التلخيص الحبير ١/ ١١٢.
وذكر ابن المنذر في الأوسط ١/ ٣٥٧: أن الاستنجاء بالأحجار جائز؛ لأن النبي ﷺ سنَّه، والاستنجاء بالماء مستحب لأنّ الله سبحانه أثنى على فاعله، قال تعالى: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ ولأن النبي ﷺ استنجى بالماء. ولو جمعهما فاعل فبدأ بالحجارة ثم أتبعه الماء كان حسناً، وأي ذلك فعل يجزيه. اهـ.
وحديث الاستنجاء بالماء أخرجه أحمد (١٢١٠٠)، والبخاري (٢١٧)، ومسلم (٢٧٠) و(٢٧١) عن أنس ﷺ.
وحديث الاستنجاء بالأحجار أخرجه أحمد (٣٩٦٦)، والبخاري (١٥٦) عن ابن مسعود ﷺ.

(١) في (م): التطهير.
(٢) المحرر الوجيز ٣/ ٨٤، والبحر ٥/ ١٠٠ عن طلحة بن مصرف والأعمش.
(٣) الحجة لأبي عليٍّ الفارسي ٤/ ٢١٩.

وبه فسَّره بعضُهم هنا، واختار آخرون التفسيرَ الأول لتعدِّيه بـ «على» في قوله سبحانه: ﴿عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ﴾ فإنَّ المتبادِر تعلُّقُه به. وجُوِّز تعلُّقه بمحذوفٍ وقَعَ حالاً من الضمير المستكنِّ في «أَسَّس»، وهو خلافُ الظاهر كما لا يخفَى.

والمرادُ من الرضوان: طلبُه بالطاعة مجازاً، وإنْ شئتَ قدَّرتَ المضاف ليكونَ المتعاطفان من أعمال العبد.

والهمزةُ للإنكار، والفاء للعطف على مقدَّرٍ، كما قالوا في نظائره، أي: أَبَعْدَ ما عُلم حالُهم فمن أَسَّس بُنيانه على تقوى وخوفٍ من الله تعالى وطلبِ مرضاته بالطاعة ﴿خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ﴾ أي: طرفِهِ، ومنه: أشفَى على الهلاك، أي: صار على شَفاه[1]، وشُفي المريض؛ لأنَّه صار على شفا البُرء والسلامة، ويُثنَّى على شَفَوَان.

والجُرُفُ بضمَّتَين: البئرُ التي لم تُطوَ. وقيل: هو الهوَّة وما يجرفُه السيلُ من الأودية لجَرْفِ الماء له، أي: أَكْلِه وإذهابِه.

وقرأ أبو بكر وابنُ عامر وحمزةُ: «جُرْفٍ» بالتخفيف[2]، وهو لغةٌ فيه.

﴿هَارٍ﴾ أي: مُتصدِّعٍ مشرفٍ على السقوط، وقيل: ساقِطٍ، وهو نعتٌ لـ «جُرْف». وأصلُه هاور أو هاير، فهو مقلوبٌ، ووزنُه فالع.

وقيل: إنَّه حُذفت عينُه اعتباطاً، فوزنُه: فال، والإعرابُ على رائه كـ : باب.

وقيل: إنَّه لا قلبَ فيه ولا حذفَ، وأصلُه: هَوِر أو هَيِرَ على وزن فَعِل بكسر العين، كـ : كتف، فلمَّا تحرَّك حرفُ العلَّة وانفتح ما قبله قُلب ألفاً.

والظاهر أنَّه وضع شفا الجرفِ في مقابلة التقوى فيما سبَقَ، وفيه استعارةٌ تصريحيةٌ تحقيقيةٌ، حيثُ شبَّه الباطل والنفاق بـ «شَفَا جُرُفٍ هارٍ» في قِلَّة الثبات، ثمَّ استُعير لذلك والقرينةُ المقابَلَةُ.

وقوله تعالى: ﴿فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾ ترشيحٌ، وباؤه إمَّا للتعدية أو للمصاحبة،

---

(١) في(م): شفاء، وهو تصحيف.

(٢) التيسير ص ١١٩، والنشر ٢/٢١٦، وهي قراءة خلف من العشرة.

ووُضِعَ في مقابلة الرضوان تنبيهاً على أنَّ تأسيسَ ذلك على أمرٍ يحفظُه مما يخاف، ويُوصله إلى ما أدنَى مُقتضياته الجنةُ، وتأسيسُ هذا على ماهو بصَدَدِ الوقوع في النار ساعةً فساعةً، ثم المصيرُ إليها لا محالة.

والاستعارة فيما تقدَّم مكنية، حيث شُبِّهت فيه التقوى بقواعد البناء تشبيهاً مضمَراً في النفس، ودلَّ عليه ما هو من روادفه ولوازِمه، وهو التأسيسُ والبنيانُ.

واختار غيرُ واحد أنَّ معنَى الآية: أفمن أسَّس بنيانَ دينه على قاعدةٍ مُحْكَمةٍ هي التقوى وطلبُ الرضا بالطاعة خيرٌ، أم مَن أسَّس على قاعدةٍ هي أضعفُ القواعد وأرخاها، فأَدَّى به ذلك ـ لخَوَرِه وقلَّةِ استِمْساكِه ـ إلى السقوط في النار. وإنَّما اختير ذلك ـ على ما قيل ـ لِمَا أنَّه أنسبُ بتوصيف أهل مسجدِ الضرار بمضارَّة المسلمين والكفرِ والتفريقِ والإرصاد، وتوصيفِ أهلِ مسجد التقوى بأنَّهم يُحبُّون أنْ يَتَطهَّروا، بناءً على أنَّ المرادَ التطهيرُ عن المعاصي والخصالِ المذمومة؛ لأنَّه المقتضي ـ بزعم البعض ـ لمحبةِ الله تعالى، لا التطهيرُ المذكور في الأخبار. وأمرُ الاستعارة على هذا التوجيه على طرز ما تقدَّم في التوجيه الأول.

وجوَّز أنْ يكون في الجملة الأولى تمثيلٌ لحال مَن أخلصَ لله تعالى وعَمِلَ الأعمال الصالحة، بحالِ مَن بنى بناءً محكماً يستوطنُه ويتحصَّنُ به، وأَنْ يكونَ البنيان استعارةً أصليةً والتأسيسُ ترشيحاً، أو تَبَعيةً. وكذا جوَّز التمثيلُ في الجملة الثانية، وإجراءُ ذلك فيها ظاهرٌ بعد اعتبارِ إجرائه في مُقابِله.

وفاعلُ «انهار» إمَّا ضميرُ البنيان وضميرُ «به» للمؤسِّس، وإمَّا للشَّفا وضميرُ «به» للبنيان، وإليه يميلُ ظاهرُ التفسير المارِّ آنفاً.

وظاهرُ الأخبار أنَّ ذلك المسجدَ إذا وقَعَ وقع في النار؛ فقد أخرجَ ابنُ المنذر وابنُ أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة أنَّه قال في الآية: واللهِ ما تَنَاهَى أنْ وقع في النار، وذُكر لنا أنَّه حُفرتْ فيه بقعةٌ فرُئيَ منه الدخان[1].

وأخرج ابن المنذر[2] عن ابن جريج مثلَه.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٨٤، وعزاه لابن المنذر وأبي الشيخ السيوطي في الدر ٣/ ٢٧٩.
(٢) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٧٩.

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن السُّدي أنَّه قال فيها: مضى حينَ خُسف به إلى النار[1].

وعن سفيان بن عيينة: يقال: إنَّه بقعةٌ من نارِ جهنم.

وأنت تعلمُ أنِّي والحمد لله تعالى مؤمنٌ بقدرته سبحانه على أتمِّ وجهٍ، وأنَّه جلَّ جلاله فعَّالٌ لما يُريد، لكنِّي لا أُومنُ بمثل هذه الظواهر ما لم يَرِدْ فيها خبرٌ صحيحٌ عن رسول الله ﷺ.

وقرأ نافعٌ وابنُ عامر: «أُسِّس» بالبناء للمفعول في الموضعين[2]. وقرئ: «أَسَاسُ بنيانِه» و«أُسُّ بنيانِه» على الإضافة، ونُسب ذلك إلى نصر بن عليٍّ[3].

و: «أَسَسُ» بفتحات، ونُسِبَتْ إلى [نصر بن] عاصم[4]. [و«آساس» بالفتح والمد][5] و«إساسُ» بالكسر[6]، قيل: وثلاثتُها جمعُ أُسٍّ، وفيه نظر، ففي «الصحاح»: الأسُّ أصلُ البناء، وكذلك الأساس، والأَسَسُ مقصورٌ منه، وجمعُ الأسِّ إسَاسٌ، مثلُ عُسٍّ وعِسَاس وجمع الأساس أُسُس مثل قَذَال وقُذُل، وجمعُ الأَسَس آساس مثل سَبَب وأسباب[7]. انتهى. وجُوِّز في أَسَسَ أنْ يكون مصدراً.

وقرأ عيسى بن عمر: «وتقوًى» بالتنوين[8]، وخرَّج ذلك ابنُ جني[9] على أنَّ الألف للإلحاق كما في أرطًى - أُلحق بجعفر - لا للتأنيث، كألف «تَتْرًى» في رأيٍ، وإلا لم يَجُز تنوينه.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٨٤.
(٢) التيسير ص ١١٩، والنشر ٢/ ٢٨١.
(٣) في الأصل و(م): علي بن نصر، والصواب ما أثبتناه، والقراءتان عنه في المحتسب ١/ ٣٠٣.
(٤) القراءات الشاذة ص ٥٥، والمحتسب ١/ ٣٠٣، وما بين حاصرتين منهما.
(٥) ما بين حاصرتين من تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٣٦٦، والكلام منه، والقراءة ذكرها أيضاً الفراء في معاني القرآن ١/ ٤٥٢، وابن خالويه في القراءات الشاذة ص٥٥.
(٦) القراءات الشاذة ص ٥٥.
(٧) الصحاح (أسس).
(٨) القراءات الشاذة ص ٥٥، والمحتسب ١/ ٣٠٤، والبحر ٥/ ١٠٠. ووقع في (م): عمرو، وهو خطأ.
(٩) في المحتسب ١/ ٣٠٤، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٣٦٦.

وقرأ ابنُ مسعود: «فانهار به قواعدهُ في نار جهنم»(١).

﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٠٩﴾ أي: لأنفسهم، أو الواضِعِينَ للأشياء في غير مواضِعِها، أي: لا يُرشدهم إلى ما فيه صلاحُهم إرشاداً موجباً له لا محالة.

﴿لَا يَزَالُ بُنۡيَٰنُهُمُ ٱلَّذِي بَنَوۡاْ﴾ أي: بناؤهم الذي بَنَوْه، فالبنيانُ مصدرٌ أُريدَ به المفعول كما مرَّ، ووَصْفُه بالمفرد مما يردُّ على مدَّعي الجمعية، وكذا الإخبارُ عنه بقوله سبحانه: ﴿رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمۡ﴾، واحتمالُ تقدير مضافٍ وجَعْلِ الصفةِ وكذا الخبر له، خلافُ الظاهر، نعم قيل: الإخبار بـ «ريبة» لا دليلَ فيه على عدم الجمعية؛ لأنَّه يقال: الحيطان منهدمةٌ والجبالُ راسيةٌ.

وجوَّز بعضُهم كونَ البنيانِ باقياً على المصدرية و«الذي» مفعوله.

والريبة: اسمٌ من الرَّيب بمعنى الشكِّ، وبذلك فسَّرها ابنُ عباس رضي الله عنهما، والمرادُ به شكُّهم في نبوَّته ﷺ المضمَرُ في قلوبهم، وهو عينُ النفاق.

وجَعَلَ بنيانَهم نفسَ الريبة للمبالغة في كونه سبباً لها؛ قال الإمام: وفي ذلك وجوه:

أحدُها: أنَّ المنافقين عظُمَ فرحُهم ببنيانه، فلمَّا أَمرَ بتخريبه ثَقُل عليهم، وازداد غيظُهم وارتيابُهم في نبوته ﷺ.

وثانيها: أنَّه لمَّا أَمرَ بتخريبه ظنُّوا أنَّ ذلك للحسد، فارْتَفَعَ أمانُهم عنه ﷺ، وعَظُمَ خوفُهم، فارتابوا في أنَّهم هل يُتركون على حالهم، أو يُؤمرُ بقتلهم ونهب أموالهم.

وثالثها: أنَّهم اعتقدوا أنَّهم كانوا محسنين في البناء، فلما أمر بتخريبه بقُوا شاكِّين مُرتابين في أنَّه لأيِّ سببٍ أمر بذلك؟ والصحيحُ هو الأول(٢).

ويُمكن ـ كما قال العلَّامةُ الطيبي ـ أنْ يرجِّح الثاني، بأنْ تُحْمَلَ الريبةُ على

---

(١) أخرجها أبو الشيخ كما في الدر المنثور ٣/ ٢٧٩، وهي في الكشاف ٢/ ٢١٥، والبحر ٥/ ١٠٠، عن أبيٍّ.

(٢) تفسير الرازي ١٦/ ١٩٧-١٩٨.

أصل موضوعها، ويُرادَ منها قلقُ النفس واضطرابُها، وحاصل المعنى: لا يزال هدمُ بنيانهم الذي بنَوا سبباً للقلق والاضطراب والوجل في القلوب.

ووصف بنيانهم بما وُصِفَ، للإيذان بكيفية بنائهم له، وتأسيسِهِ على ما عليه تأسيسُه مما علمتَ، وللإشعار بعلَّة الحكم.

وقيل: وُصِف بذلك للدلالة على أنَّ المراد بالبنيان ما هو المبنيُّ حقيقيةً لا ما دبَّروه من الأُمور، فإنَّ البناء قد يُطلق على تدبير الأمر وتقديرِه، كما في قولهم: كم أبني وتهدمُ! وعليه قولُه:

متى يبلغُ البنيانُ يوماً تَمامَه إذا كنتَ تَبنيه وغيرُك يهدمُ[1]

وحاصلُه أنَّ الوصف للتأكيد، وفائدتُه دفعُ[2] المجاز، وهذا نظيرُ ما قالوا في قوله سبحانه: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [النساء: ١٦٤] وفيه بحث.

والاستثناءُ في قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمۡۗ﴾ من أعمِّ الأوقات، أو أعمِّ الأحوال، وما بعد «إلا» في محلِّ النصب على الظرفية، أي: لا يزالُ بنيانهم ريبةً في كلِّ وقتٍ إلا وقتَ تقطُّعِ قلوبهم، أو في كلِّ حالٍ إلا حالَ تقطُّعها، أي: تفرُّقها وخروجِها عن قابلية الإدراك، وهذا[3] كنايةٌ عن تمكُّن الريبة في قلوبهم التي هي محلُّ الإدراك، وإضمارِ الشرك بحيث لا يزول منها ما داموا أحياءً إلا إذا تقطَّعت وتفرَّقت[4]، وحينئذٍ تخرج منها الريبةُ وتزول، وهو خارجٌ مخرجَ التصوير والفرض.

وقيل: المرادُ بالتقطُّع ما هو كائنٌ بالموت من تفرُّق أجزاء البدن حقيقةً، ورُوي ذلك عن بعض السلف؛ وأخرج ابن المنذر وغيرُه عن أيوب قال: كان عكرمةُ يقرأ: «إلا أنْ تقطَّع قلوبُهم في القبور»[5].

---

(١) البيت لبشار بن برد، وهو في ديوانه ٢/ ٥١٢.
(٢) في الأصل: رفع.
(٣) في الأصل: وهو.
(٤) في(م): وخرمت.
(٥) عزاه لابن المنذر السيوطي في الدر ٣/ ٢٨٠، وأخرجه أيضاً ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٨٦.

وقيل: المراد: إلا أنْ يتوبوا ويندموا ندامةً عظيمةً تُفتِّتُ قلوبَهم وأكبادهم، فالتقطُّع كنايةٌ أو مجازٌ عن شدَّة الأسف. ورَوى ذلك ابنُ أبي حاتم عن سفيان[(١)].

و «تَقَطَّع» من التفعُّل بإحدى التاءَين والبناءِ للفاعل، أي: تَتَقطَّع، وقرئ: «تُقطَّع» على بناء المجهول من التفعيل[(٢)]، وعلى البناء للفاعل منه[(٣)] على أنَّ الخطاب للرسول ﷺ، أي: إلا أنْ تُقطِّع أنت قلوبهم بالقتل. وقرئ على البناء للمفعول من الثلاثي مذكَّراً ومؤنَّثاً[(٤)].

وقرأ الحسن: «إلى أنْ تُقَطِّع» على الخطاب[(٥)].

وفي قراءة عبد الله: «ولو قُطِّعتْ قلوبُهم» على إسناد الفعل مجهولاً إلى «قلوبهم»[(٦)].

وعن طلحة: «ولو قَطَّعْتَ قلوبَهم» على خطاب رسول الله عليه الصلاة والسلام[(٧)]، ويصحُّ أنْ يُعنَى بالخطاب كلُّ مخاطَبٍ، وكذا يصحُّ أنْ يُجعَلَ ضميرُ «تُقَطِّعَ» مع نصب «قلوبهم» للريبة.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بجميع الأشياء التي من جملتها ما ذُكر مِن أحوالهم ﴿حَكِيمٌ ﴿١١٠﴾﴾ في جميع أفعاله التي من جملتها أَمرُه سبحانه الواردُ في حقِّهم.

❀ ❀ ❀

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٨٦.
(٢) هي قراءة ابن عامر وحمزة وحفص ويعقوب وأبي جعفر. التيسير ص ١٢٠، والنشر ٢/ ٢٨١.
(٣) الكشاف ٢/ ٢١٦، والبحر ٥/ ١٠١.
(٤) تنظر القراءتان في الكشاف ٢/ ٢١٦، وتفسير القرطبي ١٥/ ٣٨٩، والبحر ٥/ ١٠١، وتفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ١٦٧، وتفسير أبي السعود ٤/ ١٠٤، وعنه نقل المصنف.
(٥) ذكرها أبو حيان في البحر ٥/ ١٠١ عن أبي حيوة. وذكر الفراء في معاني القرآن ١/ ٤٥٢١، والطبري ١١/ ٧٠٢ عن الحسن: أنه قرأ «إلى أن تقطَّع» بفتح التاء، وهي قراءة يعقوب من العشرة. كما في النشر ٢/ ٢٨١.
(٦) معاني القرآن للفراء ١/ ٤٥٢، وتفسير الطبري ١١/ ٧٠٢، والمحرر الوجيز ٣/ ٨٦، والبحر ٥/ ١٠١. قال أبو حيان: وحكى أبو عمرو هذه القراءة: «إن قُطِعَتْ» بتخفيف الطاء.
(٧) الكشاف ٢/ ٢١٦، والبحر ٥/ ١٠١.

هذا ومن باب الإشارة في الآيات: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ إشارةٌ إلى وصف المغرورين الذين ما ذاقوا طعْمَ المحبة، ولا هبَّ عليهم نسيمُ العرفان، ومِن هنا صحَّحُوا لأنفسهم أفعالاً فقالوا: لنصَّدَّقنَّ ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُواْ بِهِۦ﴾ أي: أنَّهم نقضُوا العهدَ لمَّا ظهرَ لهم ماسألوه. والبخلُ كما قال أبو حفص[1]: تركُ الإيثار عند الحاجة إليه.

﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ﴾ وهو ما لا يعلمونه مِن أنفسهم ﴿وَنَجْوَىٰهُمْ﴾ أي: ما يعلمونه منها دون الناس. وقيل: السرُّ ما لا يطَّلع عليه إلا عالمُ الأسرار، والنجوى ما يطَّلع عليه الحفظة.

﴿وَقَالُواْ لَا تَنفِرُواْ فِى ٱلْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا﴾ أرادوا التثبيطَ على المؤمنين ببيان بعضِ شدائدِ الغزو، وما دَرَوا أنَّ المحبَّ يستعذبُ المرَّ في طلبِ وصَالِ محبوبه، ويرَى الحَزْنَ سَهْلاً والشدائدَ لذائذَ في ذلك، ولا خيرَ فيمن عاقه الحرُّ والبردُ. وردَّ عليهم بأنَّهم آثروا بمخالفتهم النارَ التي هي أشدُّ حرًّا، ويُشبِهُ هؤلاء المنافقين في هذا التثبيط أهلُ البطالة الذين يُثبِّطُون السالكين عن السلوك، ببيان شدائدِ السلوك وفواتِ اللذائذِ الدنيوية.

﴿لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ جَٰهَدُواْ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ فأفْنوا كلَّ ذلك في طلب مولاهم جلَّ جلاله ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ﴾ المشاهدَاتُ والمكاشفاتُ والقُربات ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ الفائزون بالبُغْيةِ.

﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ﴾ أي: الذين أَضْعفَهم حمْلُ المحبة ﴿وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ﴾ بداء الصَّبابة، حتى ذابتْ أجسامُهم بحرارة الفكر وشدائدِ الرياضة ﴿وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ﴾ وهم المتجرِّدُون من الأكوان، ﴿حَرَجٌ﴾ إثمٌ في التخلُّف عن الجهاد الأصغر ﴿إِذَا نَصَحُواْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ بأنْ أرشدُوا الخلقَ إلى الحقِّ.

﴿وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا﴾ غرامةً وخُسراناً؛ قيل: كلُّ مَن يرَى الملك لنفسه، يكونُ ما يُنفق غرامةً عنده، وكلُّ مَن يرى الأشياء لله تعالى وهي

---

(١) شهاب الدين عمر بن محمد بن عبد الله القرشي السُّهْروردي الصوفي ثم البغدادي، يرجع نسبه إلى الصدِّيق ﷺ، وكان شيخ وقته في علم الحقيقة، وقرأ الفقه والخلاف والعربية، توفي سنة(٦٣٢هـ). السير ٢٢/ ٣٧٣.

عاريةٌ عنده، يكونُ ما ينفق غُنماً عنده.

﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ﴾ أي: الذين سبقوا إلى الوحدة مِن أهل الصفِّ[١] الأوَّل ﴿مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ﴾ وهم الذين هَجَروا مَواطِنَ النفس ﴿وَٱلْأَنصَارِ﴾ وهم الذين نَصَرُوا القلبَ بالعلوم الحقيقية على النفس ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم﴾ في الاتِّصاف بصفات الحقِّ ﴿بِإِحْسَٰنٍ﴾ أي: بمشاهدةٍ من مشاهداتِ الجمال والجلال.

﴿رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾ بما أعطاهم مِن عنايته وتوفيقِه ﴿وَرَضُواْ عَنْهُ﴾ بقبول ما أَمرَ به سبحانه، وبذلِ أموالهم ونفوسهم[٢] في سبيله عزَّ شأنه ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ﴾ من جنات الأفعال والصفات ﴿تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ وهي أنهارُ علومِ التوكُّلِ والرضا ونحوِهما، ووراءَ هذه الجناتِ المشتركة بين المتعاطفات جنَّةُ الذات، وهي مختصَّةٌ بالسابقين.

﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُواْ بِذُنُوبِهِمْ﴾ وهم الذين لم تَرْسَخْ فيهم ملكةُ الذَّنْب، وبقيَ فيهم[٣] نورُ الاستعداد، ولهذا لانَتْ شكيمتُهم، واعترفوا بذنوبهم، ورأَوا قُبحَها، وأمَّا مَن رسخَتْ فيه ملكةُ الذنب، واستولَت عليه الظُّلْمةُ، فلا يرَى ما يفعل مِن القبائح إلَّا حَسَناً.

﴿خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾ حيث كانوا في رُتبة النفس اللوَّامة التي لم يَصِرِ اتِّصالُها بالقلب وتنوُّرُها بنوره ملكةً لها، ولهذا تَنقاد له تارةً وتعملُ أعمالاً صالحةً، وذلك إذا استولَى القلبُ عليها، وتنفرُ عنه أُخرى وتفعلُ أفعالاً سيئةً إذا احتجبَت عنه بظُلمتها، وهي دائماً بين هذا وذاك حتى يقوَى اتِّصالُها بالقلب ويصيرَ ذلك ملكةً لها، وحينئذٍ يصلُح أمرُها وتنجو من المخالفات، ولعلَّ قوله سبحانه: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ إشارةٌ إلى ذلك.

وقد تتراكم عليها الهيئاتُ المظلمةُ فترجعُ القهقَرى، ويزولُ استعدادُها، وتحتجبُ[٤] عن أنوار القلب، وتهوي إلى سِجِّينِ الطبيعة فتهلَكُ مع الهالكين.

---

(١) في(م): الصنف.
(٢) في(م): ومهجهم.
(٣) في(م): وبقي منهم فيهم.
(٤) في(م): وتحجب.

وترجُّحُ أحدِ الجانبَين على الآخر يكونُ بالصحبة، فإنْ أدركها التوفيقُ صحِبَتِ الصالحين فتحلَّتْ بأخلاقهم وعمِلَت أعمالَهم فكانت منهم، وإنْ لحقَها الخذلانُ صحِبَت المفسدين واختلطَت بهم، فتدنَّست بخِلالهم، وفعلَت أفاعيلَهم، فصارت من الخاسرين، أعاذنا الله تعالى من ذلك، ولله درُّ مَن قال:

عليك بأرباب الصدور فَمَنْ غدا مُضافاً لأرباب الصدور تَصَدَّرا

وإياك أنْ ترضَى صحابةَ ناقصٍ فتنحطَّ قدراً عن عُلاك وتُحقَرا

فرَفْعُ «أبو مَن» ثم خَفْضُ «مزمَّلٍ» يُبيِّنُ قولي مُغْرِياً ومُحذِّرا[1]

وقد يكون ترجُّحُ جانب الاتِّصال بأسبابٍ أُخَرَ، كما يُشير إليه قولُه سبحانه وتعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ لأنَّ المال مادةُ الشهوات، فأُمِرَ النبيُّ ﷺ بالأخذ مِن ذلك ليكون أولُ حالهم التجرُّدَ، لتنكسر قوَى النفس وتضعُفَ أهواؤُها وصفاتها، فتَتَزَكَّى مِن الهيئات المظلمة، وتَتَطَهَّر من خَبَثِ الذنوب ورِجْسِ دواعي الشيطان.

﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْۖ﴾ بإمداد الهمَّة وإفاضةِ أنوار الصحبة ﴿إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْۗ﴾ أي: سببٌ لنزول السكينة فيهم، وفسَّروا السكينة بنورٍ يستقرُّ في القلب، وبه يثبتُ على التوجُّه إلى الحقِّ، ويتخلَّص عن الطيش.

﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ﴾ بنيانهُ ﴿عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ﴾ لأنَّ النفس تتأثَّرُ فيه بصفاء الوقت وطِيبِ الحال وذَوقِ الوجدان، بخلافِ ما إذا كان مبنيًّا على ضدِّ ذلك، فإنَّها تتأثَّر فيه بالكدورة والتفرقة والقبض.

وأصلُ ذلك أنَّ عالَمَ الملكِ تحتَ قهرِ عالم الملكوت وتسخيره، فيلزمُ أنْ يكونَ لنيَّات النفوس وهيئاتها تأثيرٌ فيما تُباشِرُه من الأعمال، ألا ترى الكعبةَ كيف شرفت

---

(١) الأبيات في مغني اللبيب ص ٦٦٩، وعزاها البغدادي في شرح أبيات المغني ٧/ ١١١ لأمين الدين المحلي. وذكر في الخزانة ٥/ ١٠٤ أن ابن هشام أوردها في الأمور التي يكتسبها الاسم بالإضافة، ومنها وجوب التصدُّر، فإذا أضيف اسم إلى أسماء الاستفهام مثلاً وجب تصدُّره، وحينئذ لا يعمل فيه ما قبله، ولهذا وجب الرفع في قولك: علمت أبو مَن زيد. وقوله «مزمل» إشارة إلى الجر بالمجاورة في بيت امرئ القيس: . . . . . كبيرُ أناسٍ في بجادٍ مزمَّلِ.

وعظمَت وجُعلَت محلًّا للتبرُّك، لِمَا أنَّها كانت مبنيةً بِيَدِ خليل الله تعالى عليه الصلاة والسلام بنيةٍ صادقةٍ ونفسٍ شريفةٍ؟

ونحنُ نجدُ أيضاً أثر الصفاءِ والجمعية في بعض المواضعِ والبقاع، وضدَّ ذلك في بعضها، ولستُ أعني إلا وجودَ ذوي النفوس الحسَّاسة الصافية لذلك، وإلا فالنفوسُ الخبيثةُ تجدُ الأمر على عكس ما تجده أربابُ تلك النفوس، والصفراويُّ يجدُ السُّكَّر مرًّا، والجُعَلُ يستخبثُ رائحةَ الورد، ومِن هنا كان المنافقُ في المسجد كالسمكة[1] في اليَبَس، والمخْلِصُ فيه كالسمكة في الماء.

﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾ أي: أهلُ إرادةٍ وسعيٍ في التطهُّر عن الذنوب، وهو إشارةٌ إلى أنَّ صحبة الصالحين لها أثرٌ عظيم.

ويتحصَّل مِن هذا وما قبله الإشارةُ إلى أنه ينبغي رعايةُ المكان والإخوان في حصول الجمعية، وجاء عن القوم أنَّه يجبُ مراعاةُ ذلك مع مراعاة الزمان في حصول ما ذكر.

﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾ ولولا[2] محبتُه إياهم لما أحبُّوا ذلك.

وعن سهل: الطهارةُ على ثلاثة أوجهٍ: طهارةُ العلم من الجهل، وطهارةُ الذِّكر من النسيان، وطهارةُ الطاعة من المعصية.

وقال بعضُهم: الطهارةُ على أقسام كثيرة: فطهارةُ الأسرار من الخَطَرات، وطهارةُ الأرواح من الغفلات، وطهارةُ القلوب من الشَّهوات، وطهارةُ العقول من الجَهَالات، وطهارةُ النفوس من الكفريات، وطهارةُ الأبدان من الزلَّات.

وقال آخر: الطهارةُ الكاملة طهارةُ الأسرار من[3] دَنَسِ الأغيار.

والله تعالى هو الهادي إلى سواء السبيل.

❁ ❁ ❁

---

(١) في(م): كالسمك.

(٢) في(م): ولو.

(٣) في الأصل: عن.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾ إلخ ترغيبٌ للمؤمنين في الجهاد ببيان فَضْلِه إثْرَ بيانِ(١) حالِ المتخلِّفين عنه.

ولا تَرى - كما نقل الشهابُ - ترغيباً في الجهاد أحسنَ ولا أبلغ مما في هذه الآية؛ لأنَّه أُبرِزَ في صورةِ عقدٍ عاقدُه ربُّ العزَّة جلَّ جلاله، وثمنُه ما لا عينٌ رأتْ، ولا أذنٌ سمعَتْ، ولا خَطَر على قلبِ بشر، ولم يَجْعَلِ المعقودَ عليه كونَهم مقتولين فقط، بل كونهم قاتلين أيضاً لإعلاء كلمةِ الله تعالى ونصرةِ دينه سبحانه، وجعَلَه مسجَّلاً في الكتب السماوية، وناهيك به مِن صكٍّ، وجَعَلَ وعدَه حقًّا، ولا أحدَ أَوْفَى مِن واعدِه، فنسيئتُه أقوى من نقدِ غيره، وأشارَ إلى ما فيه من الربح والفوزِ العظيم، وهو استعارةٌ تمثيلية، صوَّر جهاد المؤمنين، وبَذْلَ أموالهِم وأنفسِهم فيه، وإثابةَ اللهِ تعالى لهم على ذلك الجنةَ، بالبيع والشراء، وأتى بقوله سبحانه: ﴿يُقَٰتِلُونَ﴾ إلخ بياناً لمكان التسليم، وهو المعركةُ، وإليه الإشارةُ بقوله ﷺ: «الجنةُ تحت ظلال السيوف» ثم أمضاه جلَّ شأنه بقوله: ﴿وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾(٢).

ومن هنا أَعظَمَ الصحابةُ ﷺ أمرَ هذه الآية، فقد أخرج ابنُ أبي حاتم وابنُ مردويه عن جابر بن عبد الله قال: نزلَت هذه الآيةُ على رسول الله ﷺ وهو في المسجد ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ﴾ إلخ، فكثُرَ الناس في المسجد، فأقبل رجلٌ مِن الأنصار ثانياً طرَفَي ردائه على عاتقه فقال: يا رسول الله، أَنَزلتْ هذه الآية؟ قال: «نعم» فقال الأنصاريُّ: بيعٌ ربيحٌ لا نُقيل ولا نستقيل(٣).

ومن الناس مَن قرَّر وَجْهَ المبالغة بأنَّه سبحانه عبَّر عن قَبوله من المؤمنين أنفسَهم وأموالهم التي بذلوها في سبيله تعالى وإثابتِهِ إياهم بمقابلتها الجنةَ بالشراء

(١) قوله: فضله إثر بيان، ساقط من(م)، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٤/ ١٠٥، وفيه: فضيلته، بدل: فضله.

(٢) حاشية الشهاب ٤/ ٣٦٧، والحديث أخرجه أحمد (١٩١٤)، والبخاري (٢٨١٨)، ومسلم (١٧٤٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى ﷺ.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٨٦، وعزاه لابن مردويه السيوطي في الدر ٣/ ٢٨٠. وإسناده منقطع؛ لأنه من طريق عطاء الخراساني عن جابر، وعطاء لم يسمع من جابر. ينظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٣٠.

على طريقة الاستعارة التبعية، ثم جَعَل المبيعَ الذي هو العُمدةُ والمَقْصِدُ في العقد أَنفُسَ المؤمنين وأموالَهم، والثمنَ الذي هو الوسيلةُ في الصفقة الجنةَ، ولم يعكس بأنْ يقال: إنَّ الله باعَ الجنةَ مِن المؤمنين بأنفسِهم وأموالهم، ليدلَّ على أنَّ المقصد بالعقد هو الجنةُ، وما بذلَه المؤمنون في مقابلتها وسيلةٌ إليها بكمال العناية[1] بهم وبأموالهم.

ثم إنَّه تعالى لم يقُل: بالجنة، بل قال عزَّ شأنُه: ﴿بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَۚ﴾ مبالغةً في تقرير وصولِ الثَّمنِ إليهم واختصاصِه بهم، كأنَّه قيل: بالجنة الثابتةِ لهم المختصَّةِ بهم.

ومِن هنا يُعلم أنَّ هذه القراءة أبلغُ من قراءة الأعمش، ونُسبت أيضاً إلى عبد الله ﷺ: «بالجنة»[2]، على أنَّها أوفقُ بسبب النزول؛ فقد أخرج ابنُ جرير عن محمد بنِ كعب القُرظي وغيرِه أنَّهم قالوا: قال عبد الله بن رواحة لرسول الله ﷺ: اشْتَرِطْ لربِّك ولنفسِكَ ما شئتَ. قال: «أَشتَرِطُ لربِّي أنْ تعبدُوه ولا تُشركوا به شيئاً، وأَشترطُ لنفسي أنْ تمنعُوني مما تمنعون منه أنفسَكم وأموالَكم» قالوا: فما لنا؟ قال: «الجنة» قالوا: رَبِحَ البيعُ، لا نُقيل ولا نَستقيلُ. فنزلَت ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ﴾ الآية[3].

وقيل: عبَّر بذلك مدحاً للمؤمنين بأنَّهم بذلُوا أنفسَهم وأموالَهم بمجرَّد الوعد، لكمالِ ثقتهم بوعدِهِ تعالى، مع أنَّ تمامَ الاستعارة موقوفٌ على ذلك، إذ لو قيل: «بالجنة»، لاحتمل كون الشراء على حقيقته؛ لأنَّها صالحة للعوضية بخلاف الوعد بها.

واعتُرِضَ بأنَّ مناطَ دلالة ما عليه النظم الجليل على الوعد ليس كونَه جملةً ظرفيةً مصدَّرَة بـ «إنَّ» فإنَّ ذلك بمعزلٍ من الدلالة على الاستقبال، بل هو الجنةُ التي

---

(١) في تفسير أبي السعود ٤/ ١٠٥ (والكلام منه): وسيلة إليها إيذاناً بتعلُّق كمال العناية.

(٢) تفسير الرازي ١٦/ ١٩٩، والبحر ٥/ ١٠٢ عن الأعمش، وأخرجها عن ابن مسعود أبو الشيخ كما في الدر المنثور ٣/ ٢٨١.

(٣) تفسير الطبري ١٢/ ٦-٧، وفي إسناده أبو معشر، وهو ضعيف كما ذكر الحافظ في التقريب. وذكر ابن العربي في أحكام القرآن ٢/ ١٠٠٧ نحوه عن الشعبي وقال: وهذا وإن كان مقطوعاً فإن معناه ثابت من طرق.

يستحيلُ وجودُها في عالم الدنيا، ولو سلِّم ذلك يكون[1] العوضُ الجنةَ الموعودَ بها لا نفسَ الوعدِ بها.

على أنَّ حديثَ احتمالِ كون الشراءِ حقيقةً لو قيل: «بالجنة»، لا يخلو عن نظر كما[2] قيل؛ لأنَّ حقيقةَ الشراء مما لا يصحُّ منه تعالى؛ لأنَّه جلَّ شأنه مالكُ الكلِّ، والشراء إنَّما يكونُ ممن لا يملك، ولهذا قال الفقهاء: طلبُ الشراء يُبطلُ دعَوى الملكية. نعم قد لا يبطلُ في بعضِ الصور، كما إذا اشترى الأبُ داراً لطفلِهِ مِن نفسهِ، فكبُر الطفلُ ولم يعلَم، ثم باعها الأبُ وسلَّمها للمشتري، ثم طلب الابنُ شراءَها منه ثم علم بما صنَعَ أبوه فادَّعى الدار، فإنَّه تُقبل دعواه ولا يُبطِلُها ذلك الطلبُ، كما يقتضيه كلام الأُسْروشَنيِّ[3]، لكنَّ هذا لا يضرُّنا فيما نحن فيه.

ومِن المحقِّقين مَن وجَّه دلالةَ ما في النظم الكريم على الوعد بأنَّه يقتضي بصريحه عدمَ التسليم، وهو عينُ الوعد، لأنَّك إذا قلت: اشتريتُ منك كذا بكذا، احتمل النقد، بخلاف ما إذا قلتَ: بأنَّ لك كذا، فإنَّه في معنى: لك عليَّ كذا، وفي ذمَّتي، واللامُ هنا ليست للملك، إذ لا يُناسب شراء ملكه بملكه، كالممهورة إحدى خَدَمتَيها[4] فهي للاستحقاق، وفيه إشعارٌ بعدم القبض. وأمَّا كونُ تمام الاستعارةِ موقوفاً على ذلك فله وجهٌ أيضاً حيث كان المرادُ بالاستعارة الاستعارةَ التمثيليةَ، إذ لولاه لصحَّ جَعْلُ الشراء مجازاً عن الاستبدال مثلاً، وهو مما لا ينبغي الالتفاتُ إليه مع تأتِّي التمثيلِ المشتمِلِ من البلاغة واللطائف على ما لا يَخْفَى، لكن أنت خبيرٌ بأنَّ الكلامَ بعدُ لا يخلو عن بحثٍ.

ومما أشرنا إليه من فضيلة التمثيل يُعلم انحطاطُ القولِ باعتبار الاستعارة أو المجاز المرسل في «اشترى» وحدَه كما ذهب إليه البعض.

---

(١) في(م): بكون، والمثبت من الأصل وتفسير أبي السعود ٤/ ١٠٥، والكلام منه.

(٢) في الأصل: فيما.

(٣) بضم الألف، وسكون السين المهملة، وضم الراء، وسكون الواو، وفتح الشين المعجمة. اللباب في تهذيب الأنساب ١/ ٥٤. ووقع في (م): الأستروشني، وهو تصحيف.

(٤) الخدَمَة: الخلخال، وفي المثل: أحمق من الممهورة إحدى خَدَمَتَيْها، وأصله أن رجلاً كانت له امرأة حمقاء، فطلبت مهرها منه، فنزع خلخالها ودفعه إليها، فرضيت به. مجمع الأمثال ١/ ٢١٩.

وقوله تعالى: ﴿يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قيل: بيانٌ لمكان التسليم كما أُشير إليه فيما تقدَّم، وذلك لأنَّ البيع سَلَمٌ كما قال الطيبيُّ وغيره.

وقيل: بيانٌ لِمَا لأَجْلِه الشراءُ، كأنَّه لمَّا قال سبحانه: (إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ) إلخ، قيل: لماذا فعَلَ ذلك؟ فقيل: ليقاتلوا في سبيلِهِ تعالى.

وقيل: بيانٌ للبيع الذي يَستدعيه الاشتراء المذكور، كأنَّه قيل: كيف يبيعون أنفسَهم وأموالهم بالجنة؟ فقيل: يُقاتلون في سبيله عزَّ شأنه، وذلك بذلٌ منهم لأنفسهم وأموالهم إلى جهته تعالى، وتعريضٌ لهما للهلاك.

وقيل: بيانٌ لنفس الاشتراء.

وقيل: ذكرٌ لبعض ما شمله الكلام السابق اهتماماً به، على أنَّ معنى ذلك أنَّه تعالى اشترى من المؤمنين أنفسَهم بصَرْفِها في العمل الصالح، وأموالَهم ببَذْلِها فيما يُرضيه.

وهو في جميع ذلك خبرٌ لفظاً ومعنًى، ولا محلَّ له من الإعراب.

وقيل: إنَّه في معنى الأمر، كقوله سبحانه: ﴿وَتُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾(١) [الصف: ١١] ووجِّه ذلك بأنَّه تعالى أتى بالمضارع بعد الماضي لإفادة الاستمرار، كأنَّه قيل: اشتريتُ منكم أنفسَكم في الأزل وأعطيتُ ثمنها الجنة، فسلِّموا المبيعَ واستمرُّوا على القتال.

ولا يخفَى ما في بعض هذه الأقوال من النظر. وانظر هل ثَمَّ مانعٌ من جعْلِ الجملةِ في موضع الحال؟ كأنَّه قيل: اشترى منهم ذلك حالَ كونهم مقاتلين في سبيله، فإنِّي لم أَقف على مَن صرَّح بذلك مع أنَّه أوفقُ الأوجُهِ بالاستعارة التمثيلية. تأمَّل.

وقولُه سبحانه: ﴿فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ بيانٌ لكون القتال في سبيل الله تعالى بذلاً للنفس، وأنَّ المقاتِل في سبيله تعالى باذلٌ لها وإنْ كانت سالمةً غانمةً، فإنَّ الإسناد في الفعلين ليس بطريق اشتراطِ الجمع بينهما، ولا اشتراطِ الاتِّصاف بأحدِهما البتة،

---

(١) في الأصل و(م): تجاهدون بأموالكم وأنفسكم.

بل بطريق وصفِ الكلِّ بحالِ البعض، فإنَّه يتحقَّق القتال من الكلِّ سواءٌ وُجِد الفعلان أو أحدُهما منهم أو مِن بعضهم، يل يتحقَّق ذلك وإنْ لم يَصدُر منهم أحدُهما أيضاً، كما إذا وُجد المضاربةُ ولم يُوجد القتلُ من أحدِ الجانبَين.

ويُفْهِمُ كلامُ بعضهم أنَّه يتحقَّقُ الجهاد بمجرَّد العزيمة والنفير وتكثيرِ السواد، وإنْ لم تُوجد مضاربةٌ، وليس بالبعيد؛ لِمَا أنَّ في ذلك تعريضُ النفس للهلاك أيضاً.

والظاهرُ أنَّ أُجور المجاهدين مختلفةٌ قِلَّةً وكَثرةً، وإنْ كان هناك قَدْرٌ مشتركٌ بينهم، ففي صحيح مسلم، قال رسول الله ﷺ: «ما مِن غازِيَةٍ تغزُو في سبيل الله فَيُصِيْبُون الغنيمةَ إلا تعجَّلوا ثُلُثي أَجْرِهم من الآخرة، ويبقَى لهم الثلثُ، وإنْ لم يُصيبوا غنيمةً تَمَّ لهم أجرُهم»[1].

وفي روايةٍ أخرى «ما مِن غازِيَةٍ أو سَرِيَّةٍ تغزو فَتْغنَمُ وتَسْلَمُ إلَّا كانوا قد تعجَّلوا ثُلُثَي أُجورِهم، وما مِن غازيةٍ أو سريَّة تُخْفِقُ وتصابُ إلَّا أتمَّ أجورهم»[2].

وزَعَم بعضُهم أنَّهم في الأجر سواء، ولا ينقصُ أجرُهم بالغنيمة، واستدلُّوا عليه بما في الصحيحَين من أنَّ المجاهد يَرجع بما نال مِن أجرٍ وغنيمة[3]، وبأنَّ أهل بدرٍ غنموا وَهُمْ هُمْ.

ويَرِدُ عليه أنَّ خبرَ الصحيحَين مطلقٌ، وخبر مسلم مقيَّدٌ، فيجبُ حَمْلُه عليه، وبأنَّه لم يَجِئْ نصٌّ في أهل بدرٍ أنَّهم لو لم يَغنموا لكان أجرُهم على قَدْرِ أجرهم وقد غنموا فقط، وكونهم هم هم لا يلزمُ منه أنْ لا يكونَ وراءَ مرتبتهم مرتبةٌ أخرى أفضلُ منها.

والقولُ بأنَّ في السند أبا هانئ[4] وهو مجهولٌ فلا يُعوَّل على خبره، غلطٌ

---

(١) صحيح مسلم (١٩٠٦): (١٥٣) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وأخرجه أحمد (٦٥٧٧).

(٢) صحيح مسلم (١٩٠٦): (١٥٤)، ووقع في الأصل و(م): تحنق، والمثبت من صحيح مسلم. وقال النووي في شرحه ١٣/ ٥٢: الإخفاق أن يغزوا فلا يغنموا شيئاً.

(٣) صحيح البخاري (٣٦)، وصحيح مسلم (١٨٧٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وهو عند أحمد (٧١٥٧).

(٤) هو حميد بن هانئ أحد رجال الإسناد في حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، والكلام من شرح صحيح مسلم للنووي ١٣/ ٥٢.

فاحشٌ فإنَّه ثقةٌ مشهور رَوَى عنه الليث بنُ سعد وحيوةُ وابنُ وهبٍ، وخلائقُ من الأئمة، ويَكفي في توثيقه احتجاجُ مسلم به في صحيحه.

ومثلُ هذا ما حكاه القاضي عن بعضهم من أنَّ تعجُّلَ ثلثي الأجر إنَّما هو في غنيمةٍ أُخذَت على غير وجهها، إذ لو كانت كذلك لم يكن ثلثُ الأجر، وكذا ما قيل: مِن أنَّ الحديث محمولٌ على مَن خرج بنيَّة الغزو والغنيمة معاً، فإنَّ ذلك ينقصُ ثوابهُ لا محالة[١].

فالصوابُ أنَّ أجر مَن لم يَغنم أكثرُ مِن أجر مَن غَنِم، لصريح ما ذكرناه الموافقِ لصرائح الأحاديثِ الصحيحة المشهورة عن الصحابة ﷺ، ويُعلم من ذلك أنَّ أجرَ مَن قُتِل أكثرُ مِن أجر مَن قَتَل، لِكون الأولِ من الشهداء دون الثاني.

وظاهرُ ما أخرجه مسلم من رواية أبي هريرة: «مَن قُتل في سبيلِ الله تعالى فهو شهيدٌ، ومَن مات في سبيل الله تعالى فهو شهيدٌ»[٢] أنَّ القتل في سبيل الله تعالى والموتَ فيها سواءٌ في الأجر، وهو الموافقُ لمعنَى قوله تعالى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠].

واستَدلَّ له أيضاً بعضُ العلماء بغير ذلك مما لا دلالةَ فيه عليه كما نصَّ عليه النوويُّ رحمه الله تعالى[٣].

وتقديمُ حالةِ القاتلية في الآية على حالة المقتولية للإيذان بعدم الفرقِ بينهما في كونهما مِصْداقاً لكون القتال بذلاً للنفس.

وقرأ حمزة والكسائي بتقديم المبنيِّ للمفعول[٤]، رعايةً لكون الشهادة عريقةً في هذا الباب، إيذاناً بعدم مبالاتهم بالموت في سبيل الله تعالى، بل بكونه أحبَّ إليهم من السلامة، كما قال كعبُ بن زهير في حقِّهم:

---

(١) إكمال المعلم للقاضي عياض ٦/ ٣٣٠-٣٣١، ونقله المصنف بواسطة النووي في شرح صحيح مسلم ١٣/ ٥٣.

(٢) صحيح مسلم (١٩١٥).

(٣) شرح النووي لصحيح مسلم ١٣/ ٥٢-٥٣.

(٤) التيسير ص٩٣، والنشر٢/ ٢٤٦، وهي قراءة خلف من العشرة.

لا يفرحون إذا نالَتْ رماحُهم قوماً وليسوا مَجازيعاً إذا نِيلُوا
لا يقع الطعنُ إلا في نحورِهمُ وما لهم عن حياضِ الموت تهليلُ[(١)]

وفيه على ما قيل دلالةٌ على جراءتهم، حيث لم ينكسروا لِأَنْ قُتِلَ بعضُهم.

ومن الناس مَن دفع السؤال بعدم مراعاةِ الترتيب في هذه القراءة بأنَّ الواو لا تقتضيه.

وتُعقِّب بأنَّ ذلك لا يُجدي؛ لأنَّ تقديمَ ما حقُّه التأخيرُ في أبلغ الكلام لا يكونُ بسلامة الأمير، كما لا يخفَى.

﴿وَعْدًا عَلَيْهِ﴾ مصدرٌ مؤكِّدٌ لمضمون الجملة؛ لأنَّ معنى الشراء بأنَّ لهم الجنة وعدٌ لهم بها على الجهاد في سبيله سبحانه، وقولُه تعالى: ﴿حَقًّا﴾ نعتٌ له، و«عليه» في موضع الحال من «حقًّا» لتقدُّمه عليه.

وقولهُ سبحانه: ﴿فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ﴾ متعلِّقٌ بمحذوفٍ وقَعَ نعتاً لـ «وعداً» أيضاً، أي: وعداً مُثبَتاً في التوراة والإنجيل كما هو مُثبَتٌ في القرآن، فالمرادُ إلحاقُ مالا يُعرَف بما يُعرَف، إذ مِن المعلوم ثبوتُ هذا الحكم في القرآن، ثمَّ إنَّ ما في الكِتابَين إمَّا أنْ يكونَ أنَّ أمَّة محمدٍ ﷺ اشترَى اللهُ تعالى منهم أنفسَهم وأموالَهم بذلك، أو أنَّ مَن جاهد بنفسه ومالِه له ذلك، وفي كِلَا الأمرَين ثبوتٌ موافقٌ لما في القرآن. وجُوِّز تعلُّقُ الجارِّ بـ «اشترَى» و«وعداً» و«حقًّا».

﴿وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ﴾ اعتراضٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبلَه من حقِّيَّة الوعد، والمقصودُ من مثل هذا التركيب عُرفاً نفيُ المساواة، أي: لا أحدَ مثله تعالى في الوفاء بعهده، وهذا كما يقال: ليس في المدينة أفقهُ مِن فلان، فإنَّه يُفيد عُرفاً أنَّه أفقهُ أهلها، ولا يخفَى ما في جَعْل الوعدِ عهداً وميثاقاً من الاعتناء بشأنه.

﴿فَاسْتَبْشِرُوا﴾ التفاتٌ إلى خطابهم لزيادةِ التشريف، والاستبشارُ: إظهارُ السرور[(٢)]. وليست السينُ فيه للطلب، والفاءُ لترتيبه أو ترتيبِ الأمرِ به على ما قبلَه،

(١) ديوان كعب ص٩١.
(٢) في الأصل و(م): إظهاراً لسرورهم، والمثبت من تفسير أبي السعود ٤/ ١٠٦، والكلام منه.

أي: فإذا كان كذلك فأظهِرُوا السرور بما فُزتُم به من الجنة، وإنَّما قال سبحانه: ﴿بِبَيْعِكُمُ﴾ مع أنَّ الابتهاجَ به باعتبارِ أدائه إلى الجنة؛ لأنَّ المراد ترغيبُهم في الجهاد الذي عبَّر عنه بالبيع، ولم يذكر العقد بعنوان الشراء؛ لأنَّ ذلك من قِبَله[١] سبحانه لا مِن قِبَلِهم، والترغيبُ على ما قيل إنَّما يتمُّ فيما هو من قِبَلهم.

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ﴾ لزيادة تقريرِ بيعهم، وللإشعار بتميُّزه على غيره، فإنه بيعُ الفاني بالباقي، ولأنَّ كلا البدلَين له سبحانه وتعالى، ومن هنا كان الحسن إذا قرأ الآية يقول: أنفسٌ هو خلَقَها، وأموالٌ هو رزَقَها.

﴿وَذَٰلِكَ﴾ أي: البيع الذي أُمرتُم به ﴿هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١١﴾﴾ الذي لا فوزَ أعظم منه، وما في «ذلك» من البعد إشارةٌ إلى بُعدِ منزلة المشار إليه، وسُمُوِّ رُتبته في الكمال، والجملة تذييلٌ مقرِّرٌ لمضمون الأمر السابق.

ويجوزُ أنْ يكونَ تذييلاً للآية الكريمة، والإشارةُ إلى الجنة التي جُعلت ثمناً بمقابلةِ ما بذلوا من أنفسهم وأموالهم، وفي ذلك إعظامٌ للثمن، ومنه يُعلم حالُ المثمَّن، ونُقل عن الأصمعيِّ أنَّه أنشد للصادق رضي الله عنه:

أُثامِنُ بالنفسِ النفيسةِ ربَّها ... فليسَ لها في الخَلْقِ كلِّهِمُ ثَمَنْ
بها أَشتري الجنَّاتِ إنْ أنا بعتُها ... بشيءٍ سواها إنَّ ذلكم غَبَنْ
إذا ذهبتْ نفسي بدنيا أَصَبْتُها ... فقد ذهبَتْ منِّي وقد ذهبَ الثمنْ[٢]

والمشهورُ عنه رضي الله عنه أنَّه قال: ليس لأبدانكم ثمنٌ إلا الجنة، فلا تبيعوها إلَّا بها. وهو ظاهرٌ في أنَّ المبيعَ هو الأبدان، وبذلك صرَّح بعضُ الفضلاء في حواشيه على تفسير البيضاويِّ حيث قال: إنَّ الله تعالى اشترى مِن المؤمن الذي هو عبارةٌ عن الجوهر الباقي بدنَه الذي هو مركَبُهُ وآلتُه.

والظاهرُ أنَّه أرادَ بالجوهر الباقي: الجوهرَ المجرَّدَ المخصوصَ وهو النفسُ الناطقة، ولا يخفَى أنَّ جُمهورَ المتكلِّمين على نفيِ المجرَّدات وإنكارِ النفس الناطقةِ، وأنَّ الإنسان هو هذا الهيكلُ المحسوس، وبذلك أبطلَ بعضُ أجلَّة

---

(١) في(م): من قبل، والمثبت من الأصل، وفي تفسير أبي السعود: من قبل الله.
(٢) مجمع البيان ١١/ ١٤٧، وتفسير القرطبي ١٠/ ٣٩١.

المتأخِّرين مِن أفاضل المعاصرين القولَ بخَلْقِ الأفعال؛ لما يلزمُ عليه من كون الفاعل والقابل واحداً، وقد قالوا بامتناع اتِّحادهما.

والإنصافُ إثباتُ شيءٍ مغايرٍ للبدن والهيكلِ المحسوسِ في الإنسان، والمبيع إمَّا ذاك، ومعنى بيعِهِ تعريضُه للمهالك، والخروجُ عن التعلُّق الخاصِّ بالبدن، وإمَّا البدن، ومعنى بيعِه ظاهرٌ، إلا أنَّه ربَّما يُدَّعَى أنَّ المتبادر من النفس غيرُ ذلك، كما لا يخفَى على ذوي النفوس الزكية.

﴿التَّٰٓئِبُونَ﴾ نعتٌ للمؤمنين، وقُطع لأَجْلِ المدح، أي: هم التائبون، ويدلُّ على ذلك قراءةُ عبد الله وأُبيٍّ: «التائبين» بالياء[1] على أنَّه منصوبٌ على المدح، أو مجرورٌ على أنَّه صفةٌ لـ «المؤمنين».

وجوِّز أنْ يكون «التائبون» مبتدأً والخبرُ محذوفٌ، أي: من أهل الجنة أيضاً وإنْ لم يُجاهدوا؛ لقوله تعالى: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [النساء: ٩٥] فإنَّ «كلًّا» فيه عامٌّ، و«الحسنى» بمعنى الجنة.

وقيل: الخبرُ قولُه تعالى: ﴿ٱلْعَٰبِدُونَ﴾ وما بعدَه خبرٌ بعد خبرٍ.

وقيل: خبرُه «الآمرون بالمعروف».

وقيل: إنَّه بدلٌ من ضمير «يقاتلون».

والأول أظهرُ، إلا أنَّه يكونُ الموعود بالجنة عليه هو المجاهد المتَّصف بهذه الصفات لا كلُّ مجاهدٍ، وبذلك يُشعر ما أخرجه ابنُ أبي شيبة وابنُ المنذر عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّه قال: الشهيدُ مَن كان فيه الخصالُ التِّسع. وتلا هذه الآيَةَ[2].

وأورِدَ عليه أنَّه يُنافي ذلك ما صحَّ مِن حديث مسلم مِن أنَّ مَن قُتل في سبيل الله تعالى وهو صابرٌ محتَسِبٌ مقبلٌ غيرُ مدبرٍ، كُفِّرت خطاياه إلا الدَّين[3]. فإنَّه ظاهرٌ

---

(١) القراءات الشاذة ص ٥٥، والمحتسب ١/ ٣٠٤، والبحر ٥/ ١٠٤.

(٢) كذا ذكر المصنف، والمذكور أعلاه هو لفظ خبر ابن عباس عند ابن المنذر وأبي الشيخ كما في الدر المنثور٣/ ٢٨١، وذكر السيوطي قبله خبر ابن عباس عند ابن أبي شيبة وابن المنذر، ولفظه: من مات على هذه التسع فهو في سبيل الله: ﴿التَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ﴾ إلى آخر الآية.

(٣) صحيح مسلم (١٨٨٥) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه، وأخرجه أيضاً أحمد (٢٢٥٤٢).

في أنَّ المجاهد قد لا يكون متَّصفاً بجميع ما في الآية من الصفات، وإلا لا يَبقى لتكفير الخطايا وجهٌ، وكأنَّه مِن هنا اختار الزجَّاج(١) كونَه مبتدأ والخبرُ محذوفٌ كما سمعتَ، إذ في الآية عليه تبشيرُ مطلقِ المجاهدين بما ذكر، وهو المفهومُ من ظواهر الأخبار.

نعم دلَّ كثيرٌ منها على أنَّ الفضل الواردَ في المجاهدين مختصٌّ بمن قاتل لتكونَ كلمةُ الله تعالى هي العليا، وأنَّ مَن قاتل للدنيا والسمعةِ استَحقَّ النار، وفي صحيح مسلم ما يقتضي ذلك(٢)، فليُفْهَم.

والمرادُ من «التائبين» على ما أخرجه ابنُ جَرِيرٍ وابنُ المنذر وغيرُهما عن الحسن وقتادةَ: الذين تابوا عن الشرك ولم ينافقوا(٣).

وأخرج ابنُ أبي حاتم وأبو الشيخ عن الضحاك: أنَّهم الذين تابوا عن الشرك والذنوب(٤).

وأُيِّد ذلك بأنَّ التائبين في تقدير: الذين تابوا، وهو من ألفاظ العموم يتناولُ كلَّ تائبٍ، فتخصيصُه بالتائب عن بعضِ المعاصي تحكُّم.

وأجيبَ بأنَّ ذِكرهم بعد ذكرِ المنافقين ظاهرٌ في حمْل التوبة على التوبة عن الكفر والنفاق، وأيضاً لو حُمِلَت التوبةُ على التوبة عن المعاصي يكونُ ما ذكر بعدُ مِن الصفات غيرَ تامِّ الفائدة، مع أنَّ مَن اتَّصف بهذه الصفات الظاهرُ اجتنابُه للمعاصي.

والمراد من «العابدين»: الذين أَتَوا بالعبادة على وجهها. وقال الحسن: هم الذين عَبَدوا الله تعالى في أحايينهم كلِّها، أمَا واللهِ ما هو بشهرٍ ولا شهَرين، ولا سنةٍ

---

(١) في معاني القرآن ٢/ ٤٧١.

(٢) صحيح مسلم (١٩٠٥) من حديث أبي هريرة ﷺ، وفيه: «إنَّ أوَّلَ الناس يُقضى يوم القيامة عليه رجلٌ استُشْهِد، فأُتي به فعرَّفه نعمَه فعَرَفَها. قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلتُ فيك حتى استُشْهِدتُ. قال: كذبتَ، ولكنك قاتلت لأن يقال جريءٌ، فقد قيل. ثم أُمِرَ به فسُحب على وجهه حتى أُلقي في النار».

(٣) تفسير الطبري ١٢/ ٨-٩، والدر المنثور ٣/ ٢٨١. وخبرالحسن أخرجه أيضاً ابن أبي شيبة ١٣/ ٥٣٠.

(٤) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٨٨، والدر المنثور ٣/ ٢٨١.

ولا سنتَين، ولكن كما قال العبدُ الصالح: ﴿وَأَوْصَنِي بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ [مريم: ٣١].

وقال قتادة: هم قومٌ أَخَذوا مِن أبدانهم في ليلهم ونهارهم.

﴿ٱلْحَٰمِدُونَ﴾ أي: الذين يَحمَدُون الله تعالى على كلِّ حال، كما رُوي عن غيرِ واحدٍ من السلف. فالحمدُ بمعنَى الوصفِ بالجميل مطلقاً.

وقيل: هو بمعنى الشكر، فيكونُ في مُقابلةِ النعمة، أي: الحامدون لنَعْمائه تعالى.

وأنت تعلمُ أنَّ الحمدَ في كلِّ حالٍ أَولَى، وفيه تأسٍّ برسول الله ﷺ، فقد أخرج ابنُ مردويه وأبو الشيخ والبيهقيُّ في «الشعب» عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ مَن يُدعَى إلى الجنَّة الحمَّادون الذين يَحمَدُونَ على السَّرَّاء والضرَّاء»(١).

وجاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا أتاه الأمرُ يَسُرُّه قال: «الحمدُ لله الذي بنعمَتِه تَتمُّ الصالحات»، وإذا أتاهُ الأمرُ يكرهُه قال: «الحمدُ لله على كُلِّ حالٍ»(٢).

﴿ٱلسَّٰٓئِحُونَ﴾ أي: الصائمون، فقد أخرج ابنُ مردويه عن ابن مسعود وأبي هريرة رضي الله عنهما، أنَّ النبيَّ ﷺ سُئل عن ذلك فأجاب بما ذكر(٣).

وإليه ذهب جلَّةٌ من الصحابة والتابعين؛ وجاء عن عائشة: سياحةُ هذه الأمةِ الصيامُ(٤).

---

(١) شعب الإيمان (٤٣٧٣)، وعزاه لابن مردويه وأبي الشيخ السيوطي في الدر ٣/ ٢٨١، وأخرجه أيضاً البزار (٣١١٤-كشف)، والطبراني في الكبير (١٢٣٤٥)، وفي الأوسط (٣٠٥٧)، وفي الصغير (٢٨٨)، والبغوي في شرح السنة (١٢٧٠). قال المنذري في الترغيب والترهيب٢/ ٤٢٢: رواه البزار والطبراني في الثلاثة بأسانيد أحدها حسن.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٨٠٣)، والحاكم١/ ٤٩٩، وصححه، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة ٣/ ١٣١: صحيح الإسناد.

(٣) عزا الحديثين لابن مردويه السيوطي في الدر ٣/ ٢٨١. وحديث أبي هريرة أخرجه الطبري ١٢/ ١١، والعقيلي في الضعفاء ١/ ٣١٧، وابن عدي٢/ ٦٣٨، وأخرجه الطبري أيضاً ١٢/ ١١ عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً، وصوَّب وقفه ابن كثير عند تفسير هذه الآية.

(٤) أخرجه الطبري ١٢/ ١٥.

وهو من باب الاستعارة؛ لأنَّ الصوم يعوقُ عن الشهوات، كما أنَّ السياحة تمنعُ عنها[1] في الأكثر. أو لأنَّه رياضةٌ روحانيةٌ ينكشفُ بها كثيرٌ من أحوال الملك والملكوت، فشبَّه الاطِّلاع عليها بالاطِّلاع على البلدان والأماكن النائية، إذ لا يزال المرتاضُ يتوصَّلُ مِن مقامٍ إلى مقامٍ، ويدخلُ مِن مَدائنِ المعارف إلى مدينة بعدَ أخرى على مطايا الفكر.

وأخرج ابنُ أبي حاتم عن ابن زيد: أنَّ السائحين هم المهاجرون، وليس في أمة محمدٍ ﷺ سياحةٌ إلا الهجرة[2].

وأخرج هو وأبو الشيخ عن عكرمة أنَّهم طلبةُ العلم؛ لأنَّهم يَسيحون في الأرض لطلبه[3].

وقيل: هم المجاهدون؛ لِمَا أخرج الحاكم وصحَّحَهُ والطبرانيُّ وغيرُهما عن أبي أُمامة أنَّ رجلاً استأذَنَ رسول الله ﷺ في السياحة فقال: «إنَّ سياحةَ أمتي الجهادُ في سبيل الله تعالى»[4].

والمختارُ ما تقدَّم كما أشرنا إليه، وإنَّما لم تُحمل السياحةُ على المعنى المشهور؛ لأنَّها نوعٌ من الرهبانية، وقد نُهي عنها، وكانت كما أخرج ابنُ جرير عن وهب بنِ منبه في بني إسرائيل[5].

﴿الرَّٰكِعُونَ السَّٰجِدُونَ﴾ أي: في الصلوات المفروضات، كما رُوي عن الحسن، فالركوع والسجودُ بمعناهما[6] الحقيقي، وجعَلَهما بعضُهم عبارةً عن الصلاة؛ لأنَّهما أعظمُ أركانها فكأنَّه قيل: المصلُّون.

﴿الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي: الإيمان ﴿وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ أي: الشرك

---

(١) في (م): منها.
(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٩٠.
(٣) تفسير ابن أبي حاتم ٦ / ١٨٩٠، وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر ٣/ ٢٨٢.
(٤) المستدرك ٢/ ٧٣، والمعجم الكبير (٧٧٠٨) و(٧٧٦٠)، وأخرجه أبو داود (٢٤٨٦).
(٥) تفسير الطبري ١٢/ ١٥-١٦.
(٦) في(م): على معناهما.

كما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما في الأمرَين، ولو أُبقي لفظُ النظم الجليل على عمومه لكان له وجْهٌ، بل قيل: إنَّه الأولى.

والعطف هنا على ما في «المغني» إنَّما كان من جهة أنَّ الأمرَ والنهي من حيث هما أمرٌ ونهيٌ متقابلان، بخلاف بقَّيةِ الصفات؛ لأنَّ الآمر بالمعروف ناهٍ عن المنكر، وهو تركُ المعروف، والناهي عن المنكر آمرٌ بالمعروف، فأشير إلى الاعتداد بكلٍّ من الوصفَين، وأنَّه لا يكفي فيه ما يحصل في ضمن الآخر[1].

وحاصلُه ـ على ما قيل ـ أنَّ العطف لِمَا بينهما مِن التقابُلِ، أو لدَفْع الإيهام. ووجَّهَ بعضُ المحققين ذلك بأنَّ بينهما تلازماً في الذهن والخارج؛ لأنَّ الأوامر تَتَضمَّن النواهي، ومنافاةً بحسب الظاهر؛ لأنَّ أحدَهما طلبُ فعلٍ والآخر طلبُ تركٍ، فكانا بين كمالِ الاتِّصال والانقطاع المقتضي للعطف، بخلاف ما قبلهما.

وقيل: إنَّ العطف للدلالة على أنَّهما في حكم خَصلةٍ واحدةٍ؛ كأنَّه قيل: الجامعون بين الوصفَين.

ويَردُ على ظاهره أنَّ «الراكعون الساجدون» في حكم خَصلةٍ واحدةٍ أيضاً، فكان ينبغي فيهما العطفُ على ما ذكر، إذ معناه: الجامعون بين الركوع والسجود، ويُدفع بأدنَى التفاتٍ.

وأمَّا العطفُ في قوله سبحانه: ﴿وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ﴾ أي: فيما بيَّنه وعيَّنه مِن الحقائق والشرائع، فقيل: للإيذان بأنَّ العدد قد تمَّ بالسابع، من حيث إنَّ السبعة هو العدد التامُّ، والثامنُ ابتداءُ تعدادٍ آخر معطوفٍ عليه، ولذلك يُسمَّى: واو الثمانية، وإليه مال أبو البقاء وغيرُه ممن أثبتَ واوَ الثمانية[2]، وهو قولٌ ضعيفٌ لم يرضَهُ النحاةُ كما فصَّله ابنُ هشام، وسيأتي إن شاء الله تعالى تحقيقُه[3].

وقيل: إنَّه للتنبيه على أنَّ ما قبله مُفصَّل الفضائل وهذا مُجمَلُها، يعني: أنَّه مِن

(١) مغني اللبيب ص ٤٧٦.
(٢) الإملاء ٣/ ٢٠٤، وعزاه القرطبي ١٠/ ٣٩٧ لابن خالويه.
(٣) عند تفسير قوله تعالى: ﴿ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [التحريم: ٥]. وكلام ابن هشام في المغني ص ٤٧٦.

ذِكْرِ أمرٍ عامٍّ شاملٍ لِمَا قبله وغيرِه، ومثلُه يؤتى به معطوفاً نحو: زيدٌ وعمرٌو وسائرُ قبيلته كرماء، فلِمُغايرته بالإجمال والتفصيل والعمومِ والخصوصِ عُطف عليه(١).

وقيل: هو عطفٌ على ما قبله مِن الأمر والنهي؛ لأنَّ مَن لم يُصدِّق فعلُه قولَه لا يُجدي أمرُه نَفْعاً، ولا يُفيدُ نهيُه منعاً.

وقال بعضُ المحقِّقين: إنَّ المراد بحِفْظِ الحدود ظاهرُه، وهي إقامةُ الحدِّ كالقصاص على مَن استحقَّه، والصفاتُ الأُوَلُ إلى قوله سبحانه: ﴿ٱلْءَامِرُونَ﴾ صفاتٌ محمودةٌ للشخص في نفسه، وهذه له باعتبارِ غيرِه، فلذا تغايَرَ تعبيرُ الصنفَين، فتُرِكَ العاطفُ في القسم الأول وعُطِفَ في الثاني، ولمَّا كان لا بُدَّ من اجتماع الأُوَل في شيءٍ واحدٍ تُرِك فيها العطفُ لشدَّةِ الاتِّصال بخلافِ هذه، فإنَّه يجوزُ اختلافُ فاعلها ومَن تعلَّقت به، وهذا هو الدَّاعي لإعراب «التائبون» مبتدأ موصوفاً بما بعده و«الآمرون» خبرَه، فكأنَّه قيل: الكاملون في أنفسهم المُكَمِّلون لغيرهم، وقدِّم الأولُ لأنَّ المكمِّل لا يكون مُكمِّلاً حتى يكونَ كاملاً في نفسه، وبهذا يَتَّسقُ النظمُ أحسنَ اتِّساقٍ من غير تكلُّفٍ.

وهو وجهٌ وجيهٌ للعطف في البعض وَتركِ العطفِ في الآخَر، خلا أنَّ المأثورَ عن السلَف كابن عباسٍ ﵄ وغيرِه تفسيرُ الحافظين لحدود الله بالقائمين على طاعته سبحانه، وهو مخالفٌ لِما في هذا التوجيهِ، ولعلَّ الأمرَ فيه سهلٌ، والله تعالى أعلمُ بمراده.

﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ١١٢﴾ أي: هؤلاء الموصوفين بتلك الصفات الجليلة، ووضع «المؤمنين» موضعَ ضميرهم للتنبيه على أنَّ مَلاكَ الأمرِ هو الإيمان، وأنَّ المؤمنَ الكاملَ مَن كان كذلك، وحذف المبشَّر به إشارةً إلى أنَّه أمرٌ جليلٌ لا يحيط به نِطاقُ البيان.

﴿مَا كَانَ﴾ أي: ما صحَّ في حكم الله عزَّ وجل وحكمته وما استقام ﴿لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾ بالله تعالى على الوجه المأمور به ﴿أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ به سبحانه ﴿وَلَوْ كَانُوٓا۟﴾ أي: المشركون ﴿أُو۟لِى قُرْبَىٰ﴾ أي: ذوي قرابةٍ لهم.

---

(١) بعدها في(م): وقيل هو عطف عليه، والمثبت من الأصل وحاشية الشهاب ٤/ ٣٦٩، والكلام منه.

وجواب «لو» محذوفٌ لدلالة ما قبلَه عليه، والجملةُ معطوفةٌ على جملةٍ أُخرى قبلها محذوفةٍ حذفاً مُطَّرداً، أي: لو لم يكونوا أُولي قُربى ولو كانوا كذلك.

﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ﴾ أي: للنبيِّ ﷺ والمؤمنين ﴿أَنَّهُمۡ﴾ أي: المشركين ﴿أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ﴿١١٣﴾﴾ بأنْ ماتوا على الكفر، أو نَزَل الوحيُ بأنَّهم مطبوعٌ على قلوبهم لا يؤمنون أصلاً.

وفيه دليلٌ على صحَّة الاستغفار لأحيائهم الذين لا قَطْعَ بالطبع على قلوبهم، والمرادُ منه في حقِّهم طلبُ توفيقِهم للإيمان. وقيل: إنَّه يستلزمُ ذلك بطريق الاقتضاء، فلا يقال: إنَّه لا فائدةَ في طلب المغفرةِ للكافر.

والآيةُ على الصحيح نزلَت في أبي طالب فقد أخرج أحمد وابنُ أبي شيبة والبخاريُّ ومسلمٌ والنسائيُّ وابنُ جرير وابنُ المنذر والبيهقيُّ في «الدلائل» وآخرون عن المسيب بنِ حزن قال: لمَّا حضرَت أبا طالبٍ الوفاةُ دخل عليه النبيُّ ﷺ وعنده أبو جهل وعبدُ الله بنُ أبي أميَّة، فقال النبيُّ عليه الصلاة والسلام: «أيْ عمّ، قل: لا إله إلا الله أُحاجُّ لك بها عند الله» فقال أبو جهل وعبد الله بنُ أبي أميةَ: يا أبا طالب، أترغبُ عن ملَّة عبدِ المطلب؟ فجعلَ رسولُ الله ﷺ يعرضُها عليه، وأبو جهل وعبد الله يُعاودانه بتلك المقالة، فقال أبو طالب آخِرَ ما كلَّمهم: هو على ملَّة عبد المطلب. وأَبَى أنْ يقول: لا إله إلا الله، فقال النبيُّ ﷺ: «لأَسْتغفِرنَّ لك ما لَم أُنْهَ عنكَ» فنزلَت ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ الآية[1].

واستبعدَ ذلك الحسين بنُ الفضل[2] بأنَّ موتَ أبي طالب قبلَ الهجرة بنحو ثلاثِ سنين، وهذه السورةُ من أواخرِ ما نزل بالمدينة.

قال الواحديُّ[3]: وهذا الاستبعادُ مُستبعَدٌ، فأيُّ بأسٍ أنْ يقال: كان عليه

---

(١) مسند أحمد (٢٣٦٧٤)، وصحيح البخاري (١٣٦٠)، وصحيح مسلم (٢٤)، والمجتبى ٤/ ٩٠-٩١، وتفسير الطبري ١٢/ ٢٠، ودلائل النبوة ٢/ ٣٤٢-٣٤٣، والكلام من الدر المنثور ٣ / ٢٨٢.

(٢) الكوفي ثم النيسابوري، أبو علي، المفسِّر اللغوي المحدث، عالم عصره، توفي سنة (٢٨٢هـ). السير ١٣/ ٤١٦. وكلامه في تفسير الرازي ١٦/ ٢٠٨.

(٣) كما في تفسير الرازي ١٦/ ٢٠٨.

الصلاة والسلام يستغفرُ لأبي طالب من ذلك الوقت إلى وقت نزول الآية، فإنَّ التشديدَ مع الكفار إنَّما ظَهَر في هذه السورة. وذكر نحواً مِن هذا صاحبُ «التقريب».

وعليه لا يُراد بقوله: فنزلت، في الخبر أنَّ النزول كان عقيب القولِ، بل يُراد أنَّ ذلك سببَ النزول، فالفاءُ فيه للسببية لا للتعقيب.

واعتمد على هذا التوجيه كثيرٌ مِن جلَّة العلماء، وهو توجيهٌ وجيهٌ، خلا أنَّه يعكِّر عليه ما أخرجه ابنُ سعد وابنُ عساكر عن عليٍّ كرم الله تعالى وجهه قال: أَخبرتُ رسولَ الله ﷺ بموت أبي طالب، فبكى فقال: «اذهب فغسِّله وكفِّنْه ووارِهِ غفَرَ الله له وَرَحِمَه» ففعلتُ، وجعَلَ رسول الله ﷺ يستغفرُ له أياماً ولا يخرجُ من بيته، حتى نزل عليه جبريل عليه الصلاة والسلام بهذه الآية ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ إلخ[١]، فإنَّه ظاهرٌ في أنَّ النزول قبل الهجرة؛ لأنَّ عدم الخروج من البيت فيه مُغيًّى به. اللهمَّ إلا أنْ يقال بضَعْفِ الحديث، ولكنْ لم نرَ مَن تعرَّض له[٢].

والأَوْلَى في الجواب عن أصل الاستبعاد أنْ يقال: إنَّ كونَ هذه السورةِ من أواخرِ ما نزل باعتبار الغالبِ كما تقدَّم، فلا يُنافي نزولَ شيءٍ منها في المدينة.

والآيةُ على هذا دليلٌ على أنَّ أبا طالب مات كافراً، وهو المعروفُ من مذهب أهل السنة والجماعة. وروى ابنُ إسحاق في سيرته عن العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض أهله عن ابن عباس رضي الله عنهما من خبرٍ طويلٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قال لأبي طالب في مرض موته وقد طمع فيه: «أيْ عمّ، فأنتَ فقُلْها ـ يعني لا اله إلا الله ـ أستحِلُّ بها لك الشفاعة يومَ القيامة» وحرَّض عليه ـ عليه الصلاة والسلام ـ بذلك، فقال: واللهِ يا ابنَ أخي لولا مخافة السُّبَّةِ عليك وعلى بني أبيك من بعدي، وأنَّ تَظُنَّ قريشٌ أنِّي إنَّما قلتُها جزعاً من الموت لقلتُها، ولا أقولُها إلا لأَسُرَّك بها، فلمَّا تقارَب من أبي طالب الموتُ نظَرَ العباس إليه يحرِّك شفتيه، فأصغَى إليه بأذُنُه

---

(١) طبقات ابن سعد ١/ ١٢٣، وتاريخ دمشق ٦٦/ ٣٣٦، وينظر التعليق الذي بعده.

(٢) بل هو ضعيف، ففي إسناده محمد بن عمر الواقدي، وهو متروك كما في التقريب.

فقال: يا ابنَ أخي، لقد قال أخي الكلمةَ التي أمرْتَهَ أنْ يقولَها، فقال له ﷺ: «لم أسمع»[1].

واحتجَّ بهذا ونحوِه، من أبياته المتضمِّنَة للإقرار بحقيَّه ما جاء به ﷺ، وشدَّةِ حنوِّه عليه ونصرتِهِ له ﷺ، الشيعةُ الذاهبون إلى موته مؤمناً، وقالوا: إنَّه المرويُّ عن أهل البيت، وأهل البيت أدرَى.

وأنت تعلم قوَّةَ دليل الجماعة، فالاعتمادُ على ما روي عن العباس دونَه مما تضحكُ منه الثَّكلَى، والأبياتُ على انقطاعِ أسانيدها ليس فيها النطقُ بالشهادتَين، وهو مدارُ فلك الإيمان، وشدَّةُ الحنوِّ والنصرةِ مما لا يُنكره أحدٌ، إلا أنَّها بمعزلٍ عما نحن فيه، وأخبارُ الشيعة عن أهل البيت أوْهَنُ من بيت العنكبوت، وإنَّه لأوهنُ البيوت.

نعم لا يَنبغي للمؤمن الخوضُ فيه كالخوضِ في سائر كفارِ قريش من أبي جهل وأضرابِهِ، فإنَّ له مزيةً عليهم بما كان يَصْنعُه مع رسول الله ﷺ من محاسنِ الأفعال، وقد رُوي نَفْعُ ذلك له في الآخرة، أفلا يَنفعُه في الدنيا في الكفِّ عنه، وعدمِ معاملته معاملةَ غيرِه من الكفار، فعن أبي سعيد الخدري أنَّه سمع رسول الله ﷺ قال وقد ذُكر عنده عمُّه: «لعلَّه تَنفعُه شَفاعَتي يومَ القيامة فيُجعَلُ في ضَحضاحٍ من نارٍ»[2].

وجاء في روايةٍ أنَّه قيل لرسول الله ﷺ: إنَّ عمَّك أبا طالب كان يَحوطُك وينصرُك، فهل ينفعُه ذلك؟ فقال: «نعم، وجدْتُه في غَمراتِ النَّار، فأخرجتُه إلى ضَحْضَاحٍ من نار»[3].

وسبُّه عندي مذمومٌ جدًّا، لاسيَّما إذا كان فيه إيذاءٌ لبعض العلويِّين، إذ قد وَرَد

---

(١) سيرة ابن هشام ١/ ٤١٨ وفي متن هذا الحديث نكارة، وقد ضعف إسناده ابن حجر في الإصابة ١١/ ٢٢١.

(٢) أخرجه أحمد (١١٠٥٨)، والبخاري (٣٨٨٥)، ومسلم (٢١٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٧٦٣)، والبخاري (٣٨٨٣)، ومسلم (٢٠٩) من حديث العباس ﷺ وهو السائل، والمرفوع فيه بلفظ: «هو في ضحضاحٍ من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»

«لا تُؤذوا الأحياءَ بسبِّ الأموات»[(١)] و«مِن حسنِ إسلام المرءِ تركُهُ مالا يعنيه»[(٢)].

وزعَمَ بعضُهم أنَّ الآية نزلَت في غير ذلك، فقد أخرج البيهقيُّ في «الدلائل» وغيرُه عن ابن مسعود قال: خرَجَ النبيُّ ﷺ يوماً إلى المقابر، فجاء حتى جلسَ إلى قبرٍ منها، فناجاه طويلاً ثم بَكَى، فبكينا لبكائه، ثم قام فصلَّى ركعتَين، فقام إليه عمر، فدعاه ثم دعانا فقال: «ما أبْكَاكُم؟» قلنا: بَكَينا لبُكائك. قال: «إنَّ القبر الذي جلسْتُ عندَه قبرُ آمنة، وإنِّي استأذْنتُ ربِّي في زيارَتِها فأذِنَ لي، واستأذنتُه في الاستغفار لها فلم يأذَنْ لي، وأَنْزَل عليَّ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ إلخ، فأخَذني ما يأخُذُ الولدَ للوَالدَةِ مِن الرِّقةِ، فذاك الذي أبكاني»[(٣)] ولا يخفى أنَّ الصحيحَ في سبب النزول هو الأول.

نعم خبرُ الاستئذان في الاستغفار لأُمِّه عليه الصلاة والسلام وعدمِ الإذن جاء في روايةٍ صحيحةٍ، لكنْ ليس فيها أنَّ ذلك سببُ النزول؛ فقد أخرج مسلم وأحمدُ وأبو داود وابن ماجه والنسائيُّ عن أبي هريرة قال: أتَى رسولُ الله ﷺ قبرَ أمِّه فبكى وأبْكَى مَن حوله، فقال عليه الصلاة والسلام: «استأذنتُ ربي أنْ أستغفرَ لها فلم يأذَن لي، واستأذنتُ أنْ أزورَ قبرَها فأذِنَ لي، فزوروا القبورَ فإنَّها تُذكِّركم الموت»[(٤)] واستدلَّ بعضُهم بهذا الخبر ونحوِه على أنَّ أمَّه عليه الصلاة والسلام ممن لا يُستغفَرُ له، وفي ذلك نزاعٌ شهيرٌ بين العلماء، ولعل النوبةَ تُفضي إلى تحقيق الحقِّ فيه إن شاء الله تعالى.

﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ﴾ آزَرَ بقوله: ﴿وَاغْفِرْ لِأَبِيٓ﴾ [الشعراء: ٨٦] أي: بأنْ تُوفِّقه للإيمان وتهديَه إليه، كما يلوح به تعليلُه بقوله: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ

---

(١) أخرجه أحمد (١٨٢١٠)، والترمذي (١٩٨٢)، وابن حبان (٣٠٢٢) من حديث المغيرة بن شعبة ﷺ بلفظ: «لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء».

(٢) أخرجه أحمد (١٧٣٢) من حديث الحسين بن علي ﷺ، وهو حديث حسن بطرقه وشواهده، وتنظر شواهده في حاشية المسند.

(٣) دلائل النبوة ١/ ١٨٩، وأخرجه أيضاً ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٩٤، والحاكم ٢/ ٣٦٦.

(٤) صحيح مسلم (٩٧٦)، ومسند أحمد (٩٦٨٨)، وسنن أبي داود (٣٢٣٤)، وسنن ابن ماجه (١٥٦٩)، والمجتبى ٤/ ٩٠.

﴿ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الشعراء:٨٦] والجملةُ استئنافٌ لتقريرِ ما سبق، ودَفْعِ ما يَتراءى - بحَسَب الظاهر - من المخالفة.

وأخرج أبو الشيخ وابنُ عساكر من طريق سفيان بنِ عيينة عن عمرو بنِ دينار قال: لمَّا مات أبو طالب قال له رسول الله ﷺ: «رحمَكَ الله وغفَرَ لك لا أزالُ أستغفرُ لك حتى يَنهاني الله تعالى» فأخَذَ المسلمون يستغفرون لموتاهم الذين ماتوا وهم مشركون، فأنزل الله تعالى (مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ) الآيةَ، فقالوا: قد استغفر إبراهيمُ لأبيه. فأنزل سبحانه (وَمَا كَانَ ٱسۡتِغۡفَارُ إِبۡرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوۡعِدَةٍ)[1].

وقرأ طلحةُ: «وما استَغْفَرَ»، وعنه: «وما يَسْتَغْفِرُ»[2] على حكاية الحال الماضية، لا أنَّ الاستغفار سوف يقع بعد يوم القيامة كما يتوهَّم مما سيأتي إن شاء الله تعالى.

والاستثناءُ مفرَّغٌ من أعمِّ العلل، أي: لم يكن استغفارُه عليه السلام لأبيه ناشئاً عن شيءٍ من الأشياء ﴿إِلَّا عَن مَّوۡعِدَةٖ وَعَدَهَآ﴾ أي: إبراهيم عليه السلام ﴿إِيَّاهُ﴾ أي: أباه بقوله ﴿لَأَسۡتَغۡفِرَنَّ لَكَ﴾ [الممتحنة:٤]، وقوله: ﴿سَأَسۡتَغۡفِرُ لَكَ رَبِّيٓ﴾ [مريم:٤٧] فالوعدُ كان من إبراهيم عليه السلام.

ويدلُّ على ذلك ما روي عن الحسن وحمَّاد الراوية وابنِ السَّمَيفع وابن نهيك ومعاذ القارئ أنَّهم قرؤوا: «وعدها أباه» بالموحَّدة[3]. وعدُّ ذلك أحدَ الأحرف الثلاث[4] التي صحَّفها ابنُ المقفَّع في القرآن، مما لا يُلتفَت إليه بعد قراءة غيرِ واحدٍ من السلف به وإن كانت شاذةً.

---

(١) تاريخ ابن عساكر ٦٦/ ٣٣٦، وعزاه لأبي الشيخ السيوطي في الدر٣/ ٢٨٣، وأخرجه أيضاً ابن سعد ١/ ١٢٤. ووصله الحاكم ٢/ ٣٣٥ من حديث جابر ﷺ، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال لنا أبو علي على إثره: لا أعلم أحداً وصل هذا الحديث غير أبي حمة اليماني، وهو ثقة، وقد أرسله أصحاب ابن عيينة.

(٢) المحتسب ١/ ٣٠٥، والبحر٥/ ١٠٥.

(٣) القراءات الشاذة ص ٥٥، والكشاف ٢/ ٢١٧، والبحر٥/ ١٠٥ وعنه نقل المصنف.

(٤) جاء في هامش الأصل و(م): ثانيها ﴿فِي عِزَّةٖ وَشِقَاقٖ﴾حيث قرأ: «غرَّةٍ»، وثالثها: ﴿شَأۡنٞ يُغۡنِيهِ﴾ حيث قرأ: «يَعْنِيه» بالياء المفتوحة والعين المهملة. اهـ منه. والكلام منقول من حاشية الشهاب ٤/ ٣٧٠.

وحاصلُ معنى الآية: ما كان لكم الاستغفارُ بعد التبيُّن، واستغفارُ إبراهيمَ عليه الصلاة والسلام إنَّما كان عن موعدةٍ قبل التبيُّن، ومآلُه أنَّ استغفار إبراهيم عليه السلام كان قبل التبيُّن، ويُنْبِئُ عن ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ﴾ أي: لإبراهيم عليه السلام ﴿أَنَّهُۥ﴾ أي: أنَّ أباه ﴿عَدُوٌّ لِّلَّهِ﴾ أي: مستمرٌّ على عداوتِهِ تعالى وعدمِ الإيمان به، وذلك بأنْ أُوحي إليه عليه السلام أنَّه مُصرٌّ على الكفر.

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وجماعةٌ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما أنَّ ذلك التبيُّنَ كان بموتِهِ كافراً(١)، واليه ذهب قتادةُ.

قيل: والأنسبُ بوصفِ العداوة هو الأولُ، والأمرُ فيه هيِّنٌ.

﴿تَبَرَّأَ مِنْهُۚ﴾ أي: قَطَعَ الوصلةَ بينه وبينه، والمرادُ: تنزَّهَ عن الاستغفار له، وتَجَانَبَ كلَّ التَّجَانُبِ، وفيه مِن المبالغة ما ليس في: تَرَكَه، ونظائرِه.

﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ﴾ أي: لكثيرُ التأوُّه، وهو عند جماعةٍ كنايةٌ عن كمال الرأفة ورقَّة القلب، وأخرج ابنُ جرير وابنُ أبي حاتم وغيرُهما عن عبد الله بن شدَّاد قال: قال رجلٌ: يا رسول الله، ما الأوَّاه؟ قال: «الخاشعُ المتضرِّعُ الدَّعَّاء»(٢).

وأخرج أبو الشيخ عن زيد بنِ أسلم: أنَّه الدعَّاءُ المستكين(٣) إلى الله تعالى، كهيئة المريضِ المتأوِّه من مرضه. وهو قريبٌ مما قبله.

وعن ابنِ عباس رضي الله عنهما ومجاهدٍ وقتادةَ وعطاءٍ والضحاكِ وعكرمةَ: أنَّه «الموقنُ» بلغة الحبشة.

وعن عمرو بنِ شرحبيل: أنَّه الرحيم بتلك اللغة، وأَطلَق ابنُ مسعود تفسيرَه بذلك.

وعن الشعبيِّ: أنَّه المُسَبِّح.

---

(١) تفسير الطبري ١٢/ ٣٠، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر٣/ ٢٨٥، وأخرجه أيضاً ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٩٤.

(٢) تفسير الطبري ١٢/ ٤٣-٤٤، وتفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٨٩٥-١٨٩٦، وفي إسناده شهر بن حوشب وهو ضعيف.

(٣) في (م) المستكن، والمثبت من الأصل والدر المنثور ٢/ ٢٨٥، والكلام منه.

وأخرج البخاري في «تاريخه»: أنَّه الذي قلبُه مُعلَّقٌ عند الله تعالى[(١)].

وأخرج البيهقيُّ في «شعب الإيمان» وغيرُه عن كعبٍ أنَّ إبراهيم وُصِفَ بالأوَّاه؛ لأنَّه كان إذا ذَكَر النارَ قال: أوَّه من النار أوَّه[(٢)]. وأخرج أبو الشيخ[(٣)] عن أبي الجوزاء مثله.

وإذا صحَّ تفسير رسولِ الله ﷺ له لا ينبغي العدولُ عنه. نعم ما ذهبَ إليه الجماعةُ غيرُ منافٍ له، ومناسبتُه لِمَا نحنُ فيه ظاهرةٌ كما لا يخفَى.

وقد صرَّح غيرُ واحدٍ أنَّه فعَّالٌ للمبالغة من التأوُّه؛ وقياسُ فِعْلِه أنْ يكون ثلاثيًّا؛ لأنَّ أمثلة المبالغة إنَّما يطَّردُ أخذُها منه، وحكى قُطرب له فعلاً ثلاثياً فقال: يقال: آه يَؤُوهُ ـ كقام يقوم ـ أَوْهاً، وأنكره عليه غيرُه، وقال: لا يُقال إلَّا أَوَّهَ وتَأَوَّهَ، قال المثقِّب العبديُّ:

إذا ما قُمتُ أرحَلُها بليلٍ ... تَأَوَّهُ آهةَ الرجلِ الحزينِ[(٤)]

وأصلُ التأوُّه قوله: آه، ونحوَه مما يقولُه الحزين. وفي «الدرَّة» للحريري: أنَّ الأفصحَ أنْ يُقال في التأوُّه: أَوْه، بكسر الهاء وضمِّها وفتحِها، والكسرُ أغلب، وعليه قولُ الشاعر:

فأَوْهِ لِذِكْراها إذا ما ذكَرتُها ... ومِن بُعْدِ أرضٍ بيننا وسماءِ[(٥)]

وقد شدَّد بعضُهم الواوَ وأسْكَنَ الهاءَ فقال: أَوَّهْ، وقلَبَ بعضُهم الواوَ ألفاً فقال: آه، ومنهم مَن حَذَفَ الهاء وكَسَرَ الواوَ فقال: أَوِّ. ثم ذَكر أنَّ تصريفَ الفعل مِن ذلك: أَوَّهَ وتَأَوَّه، وأنَّ المصدر الآهةُ والأَهَّةُ، ﴿حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾ أي: صبورٌ على الأذى صفوحٌ عن الجناية، أخرجَ ابنُ أبي حاتم[(٦)] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان

---

(١) التاريخ الكبير ٢/ ٣٢٦ عن الحسن.

(٢) شعب الإيمان (٩١٦)، وأخرجه أيضاً الطبري ١٢/ ٤٢-٤٣.

(٣) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٨٥.

(٤) ديوان المثقب ص ١٩٤.

(٥) معاني القرآن للفراء ٢/ ٤٣، والخصائص لابن جني ٣/ ٣٨، وشرح المفصل ٤/ ٣٨، ودرة الغواص ص ٢٠٥.

(٦) في تفسيره ٦/ ٢٠٥٨.

مِن حِلْمِه عليه السلام أنَّه إذا آذاه الرجلُ من قومه قال له: «هدَاكَ الله تعالى». ولعلَّ تفسيرَه بالسيِّد ـ على ما رُوي عن الحبر ـ مجازٌ.

والجملةُ استئنافٌ لبيان ما حَمَلَه عليه الصلاة والسلام على الموعدَةِ بالاستغفار لأبيه مع شكاسته عليه وسُوءِ خُلُقه معه، كما يُؤذِنُ بذلك قولُه له[1] عليه الصلاة والسلام: ﴿لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا﴾ [مريم: ٤٦].

وقيل: استئنافٌ لبيانِ ما حَمَلَه على الاستغفار. وأُوْرِدَ عليه أنَّه يُشعر بظاهره أنَّ استغفار إبراهيم عليه السلام لأبيه كان عن وُفورِ الرحمة[2] وزيادة الحِلْم، وهو يُخالف صَدْرَ الآية حيث دلَّ على أنَّه كان عن موعدةٍ ليس إلَّا. ولعلَّ المراد أنَّ سبب الاستغفار ليس إلَّا الموعدةَ الناشئةَ عما ذُكر، فلا إشكال، وفيها تأكيدٌ لوجوب الاجتناب بعد التبيُّن، كأنَّه قيل: إنَّه عليه الصلاة والسلام تبرَّأ منه بعد التبيُّن، وهو في كمال رِقَّةِ القلب والحلم، فلابدَّ أنْ يكونَ غيرُه أكثرَ منه اجتناباً وتبرُّؤاً.

وجوَّز بعضُهم أنْ يكونَ فاعلُ «وَعَدَ» ضميرَ الأب، و«إياه» ضميرَ إبراهيم عليه الصلاة والسلام، أي: إلا عن موعدةٍ وعدها إبراهيمَ أبوه، وهي الوعدُ بالإيمان.

قال شيخُ مشايخنا صبغةُ الله أفندي الحيدريُّ: لعلَّ هذا هو الأظهرُ في التفسير، فإن ظاهرَ السياق أنَّ هذه الآيةَ دفعٌ لما يَرِدُ على الآية الأولى من النقضِ باستغفار إبراهيمَ لأبيه الكافرِ، ويكفي فيه مجرَّدُ كونه في حياةِ أبيه، حيث يُحمل ذلك على طلب المغفرة له بالتوفيق للإيمان كما قُرِّر سابقاً، من غير حاجةٍ إلى حديث الموعدة، فيصير «إلا عن مَوعدةٍ وعدها إياه» كالحشو على التوجيه الأول للضميرَين بخلاف هذا التوجيه، فإنَّ محصَّله عليه هو أنَّه لا يَرِدُ استغفارُ إبراهيم لأبيه نقضاً على ما ذكرنا، إذ هو إنَّما صدر عن ظنٍّ منه عليه الصلاة والسلام بإيمانه، حيث سبق وعدُه به معه عليه الصلاة والسلام، فظنَّ أنَّه وَفَى بالوعد وجَرَى على مقتضَى العهد، فاستغفرَ له، ولمَّا[3] تبيَّن له أنَّه لن يَفيَ ولن يؤمنَ قط، أو لم يفِ ولم يؤمنْ، تبرّأ منه.

---

(١) قوله: له، ساقط من (م).
(٢) في الأصل: الرأفة.
(٣) في (م): فلما.

ويُمكن أنْ يوجَّه ذكرُ الموعدةِ على التوجيه الأول أيضاً بأنْ يقال: أرادَ سبحانه وتعالى تضمينَ الجواب بكون ذلك الاستغفار في حال حياة المستغفَر له، وحملُه على الطلب المذكور فائدةٌ أخرى، هي أنَّه ﷺ لغاية تصلُّبه في الدين وفَرْطِ تعصُّبه على اليقين ما كان يستغفرُ له وإنْ كان جائزاً، لكنْ تأوَّه وتحلَّم فاستغفر له وفاءً بالموعدة التي وَعَدَها إياه، فتفطَّنْ. انتهى.

وأنت تعلم أنَّه على التوجيه الثاني لا يستقيمُ ما قالوه في استئناف الجملة من أنَّه لبيان الحامل، وكان عليه أنْ يذكر وجْهَ ذلك عليه.

وأيضاً قولُه رحمه الله تعالى في بيان الفائدة: لكنَّه تأوَّه وتَحلَّم، حيث نَسَبَ فيه الحِلْمَ إلى إبراهيم عليه الصلاة والسلام بصيغة التفعُّل، مع وَصْفِه تعالى له عليه الصلاة والسلام بالحليم = عثرةٌ لا يُقالُ لصاحبها لعاً[1]، وحمْلُ ذلك على المشاكلة مع إرادة فعلٍ، مما لا يُوافِق غرضَه وسوقَ كلامه.

فالحقُّ الذي ينبغي أنْ يعوَّل عليه التفسيرُ الأولُ للآية، وهو الذي يقتضيه ما رُوي عن الحسن وغيرِه من سَلَفِ الأمَّةِ ﷺ. وذكر حديث الموعدة لبيان الواقع في نفس الأمر، مع ما فيه من الإشارة إلى تأكيد الاجتناب وتقويةِ الفرق، كأنَّه قيل: فرقٌ بَيِّنٌ بَيْنَ الاستغفار الذي نُهيتُم عنه، واستغفار إبراهيم عليه السلام، فإنَّ استغفارَه كان قبل التبيُّن، وكان عن موعدةٍ دعاه إليها فرطُ رأفته وحِلْمِه، وما نهيتُم عنه ليس كذلك.

بقيَ أنَّ هذه الآيةَ يُخالفها ظاهرُ ما رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن أبي هريرة، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «يلقىَ إبراهيمُ عليه السلام أباه يومَ القيامَةِ، وعلى وَجْهِهِ قَتَرة وغَبَرةٌ، فيقولُ إبراهيمُ عليه الصلاةُ والسلام: أَلَم أَقُل لكَ لا تَعْصِني! فيقولُ أبوه: اليومَ لا أَعصيكَ. فيقولُ إبراهيمُ عليه الصلاةُ والسلام: يا ربِّ إنَّك وعدْتَني أنْ لا تُخْزِيَني يومَ يُبعثون، فأيُّ خِزْيٍ أخزَى من أبي الأبعد؟ فيقول الله تعالى: إنِّي حرَّمتُ الجنَّة على الكافرين. ثم يُقال: يا إبراهيم، ما تحتَ رجليك؟ فينظرُ فإذا هو

(١) يقال للعاثر: لعاً له، إذا دَعَوْا له، و: لا لعاً له، إذا دَعَوا عليه، أي: لا أقامه الله من سقطته. مجمع الأمثال ٢ / ٢٢٥.

بِذِيخٍ مُتلطِّخٍ، فيؤخذ بقوائمه فيُلقَى في النار»[١] ورواه غيرُه بزيادة: «فيتبرأ منه»[٢] = فإنَّ الآية ظاهرةٌ في انقطاع رجاءِ إبراهيمَ عليه السلام اتِّصافَ أبيه بالإيمان وجَزْمِهِ بأنَّه لا يُغفر له، ولذلك تبرَّأ منه وتَرَكَ الاستغفارَ له، فإنَّ الاستغفار له مع الجزم بأنَّه لا يُغفر له مما لا يُتصوَّر وقوعُه من العارف، لاسيما مثل الخليل عليه الصلاة والسلام، وقد صرَّحوا بأنَّ طلب المغفرة للمشرك طلبٌ لتكذيب الله سبحانه نفسَه، والحديثُ ظاهرٌ في أنَّه عليه الصلاة والسلام يطلبُ ذلك له يوم القيامة ولا ييأس من نجاته إلا بعد المسخ، فإذا مُسخ يئس منه وتبرَّأ.

وأجابَ الحافظ ابنُ حجر عن المخالفة بجوابَين بحث فيهما بعضُ فضلاء الروم، ومن الغريب قولُه في الجواب الثاني: إنَّ إبراهيم عليه الصلاة والسلام لم يتيقَّن موتَ أبيه على الكفر؛ لجواز أنْ يكون آمَنَ في نفسه ولم يطَّلع عليه الصلاة والسلام على ذلك، ويكون وقتُ تبرِّيه منه بعد الحالة التي وقعت في الحديث[٣]. فإنَّه مخالفٌ مخالفةً ظاهرةً لِمَا يُفهم من الآية، من أنَّ التبيُّن والتبرِّيَ كان كلٌّ منهما في الدنيا.

وأجاب ذلك البعضُ: بأنَّا لا نُسلِّم التخالفَ بينَ الآية والحديث، وإنَّما يكون بينهما ذلك لو كان في الحديث دلالةٌ على وقوع الاستغفار من إبراهيم لأبيه وطلبِ الشفاعة له، وليس فليس. وقوله: «يا ربِّ إنَّك وَعَدْتَني» إلخ أراد به عليه الصلاة والسلام محضَ الاستفسار عن حقيقة الحال، فإنَّه اختَلَجَ في صدره الشريف أنَّ هذه الحالَ الواقعةَ على أبيه خزيٌ له، وأنَّ خزيَ الأب خزيُ الابن، فيؤدِّي ذلك إلى خُلْفِ الوعدِ المشار إليه بقوله: «إنَّك وعدْتَني أنَّ لا تخزيَني يوم يُبعثون».

وأنت خبيرٌ بأن الخبر ظاهرٌ في طلب[٤] الشفاعة، وهي استغفارٌ كما يدلُّ عليه كلامُ المتكلِّمين في ذلك المقام، ويزيدُ ذلك وضوحاً أنَّ الحاكم أخرج عن

---

(١) صحيح البخاري (٣٣٥٠) والذِّيخ بكسر الذال: ذكَر الضباع، وقيل: لا يقال له ذيخ إلا إذا كان كثير الشعر. وقوله متلطِّخ، أي: في رجيع أو دم أو طين. فتح الباري ٨/ ٥٠٠.

(٢) أخرجه الطبري ١٢/ ٣٢-٣٣ عن سعيد بن جبير وعبيد بن عمير.

(٣) الفتح ٨/ ٥٠١.

(٤) قوله: طلب، ليس في (م).

أبي هريرة أيضاً وصحَّحه وقال: على شرط مسلم: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «يلقَى رجلٌ أباه يوم القيامة فيقول: يا أبتِ، أيَّ ابنٍ كنتُ لك؟ فيقولُ: خيرَ ابن. فيقول: هل أنت مُطيعي اليومَ؟ فيقول: نعم، فيقولُ: خُذْ بإزْرَتي، فيأخذ بإزْرَتِه، ثم يَنطلقُ حتى يأتيَ الله تعالى وهو يفصلُ بينَ الخلق، فيقولُ: يا عبدي، ادخُل مِن أيِّ أبوابِ الجنة شئتَ. فيقول: أيْ ربِّ، وأبي معي فإنَّك وعدْتَني أنْ لا تُخزيَني. قال: فيَمْسَخ أباهُ ضَبُعاً فيهوي في النار، فيأخذ بأَنْفِهِ، فيقول سبحانه: يا عبدي هذا أبوك، فيقول: لا وعزَّتِكَ»[1].

وقال الحافظ المنذري: إنَّه في صحيح البخاري إلا أنَّه قال: «يلقَى إبراهيمُ أباه» وذكر القصة[2]، إذ يُفهم من ذلك أنَّ الرجل في حديث الحاكم هو إبراهيمُ عليه الصلاة والسلام، وطلبُه المغفرةَ لأبيه فيه وإدخالَه الجنة أظهرُ منهما في حديث البخاري.

وما ذكره الزمخشريُّ ـ مخالفاً على ما قيل لما شاع عن المعتزلة ـ أنَّ امتناع جوازِ الاستغفار للكافر إنَّما عُلم بالوحي لا بالعقل؛ لأنَّ العقل يجُوِّزُ أنْ يغفرَ الله تعالى للكافر، ألا ترى إلى قوله ﷺ لأبي طالب: «لأستغفرَنَّ لك ما لم أُنْهَ»[3] = لا ينفعُ في هذا الغرض إلَّا إذا ضُمَّ إليه عَدَمُ عِلْمِ إبراهيمَ عليه الصلاة والسلام ذلك بالوحي إلى يوم القيامة، وهو مما لا يَكاد يُقدِمُ عليه عاقلٌ فضلاً عن فاضل.

وأجاب بعضُ المعاصرين: أنَّ إبراهيم عليه الصلاة والسلام كان عالماً بكفر أبيه، ومتيقِّناً بأنَّ الله تعالى لا يغفرُ أنْ يشركَ به، إلا أنَّ الشفقةَ والرأفة الطبيعية غلبَت عليه حين رأى أباه في عَرَصَات يوم القيامة وعلى وجْهِهِ قَتَرة، فلم يملك نفسَه أنْ طَلَب ما طَلَب، ونظيرُ ذلك من وجهٍ قولُ نوح عليه الصلاة والسلام لربه سبحانه: ﴿رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ﴾ [هود: ٤٥]ولا يخفى أنَّه من الفساد بمكان.

---

(١) المستدرك ٤/ ٥٨٩، وأخرجه بنحوه البزار (٩٧-كشف) وفيه: «... فيهوي في النار، فيقول: أبوك. فيقول: لا أعرفك».

(٢) الترغيب والترهيب ٤/ ٣٣٠.

(٣) الكشاف ٢/ ٢١٧.

ومثلُه ما قيل: إنَّه ظَنَّ استثناءَ أبيه من عموم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء:٤٨] لأنَّ الله وعدَه أنَّ لا يُخْزيَه فقدم على الشفاعة له. ولعمري لا يُقدِمُ عليه إلا جاهلٌ بجَهْلِه:

أما الأول: فلأنَّ الأنبياء عليهم السلام أجلُّ قَدْراً مِن أنْ تَغلبَهُم أنفسُهم على الإقدام على ما فيه تكذيبُ الله تعالى نفسَه.

وأمَّا الثاني: فلأنَّه لو كان لذلك الظنِّ أصلٌ، ما كان يتبرَّأ منه عليه السلام في الدنيا، بعد أنْ تبيَّن له أنَّه عدوٌّ لله، وهو الأوَّاهُ الحليم.

وقيل: إنَّ الأحسنَ في الجواب التزامُ أنَّ ما في الخبرَين ليس من الشفاعة في شيءٍ، ويقال: إنَّ إبراهيم عليه الصلاة والسلام ظَنَّ أنَّ خِزْيَ أبيه في معنى الخِزْي له، فطلب ـ بحُكم وعدِ الله سبحانه إياه أنْ لا يُخزيَه ـ تخليصَه مِن ذلك حَسْبَمَا يمكن، فخلَّصَه منه بمَسْخه ذِيْخاً، ولعلَّ ذلك مما يعدُّه إبراهيمُ عليه السلام تخليصاً له من الخِزْي؛ لاختلاف النوع، وعَدَم معرفةِ العارفين لأبيه بعدُ أنَّه أبوه، فكأنَّ الأُبوَّة انقطعَت من البَيْن، ويُؤذِن بذلك أنَّه بعد المسخ يَأخذُ سبحانه بأنفه فيقول له عليه السلام: يا عبدي، هذا أبوك؟ فيقول: لا وعزَّتِكَ. ولعلَّ المراد من التبرِّي في الرواية السابقة في الخبر الأول هو هذا القول.

وتوسيطُ حديثِ تحريم الجنةِ على الكافرين ليس لأنَّ إبراهيم عليه السلام كان طالباً إدخالَ أبيه فيها، بل لإظهارِ عَدَمِ إمكانِ هذا الوجه من التخليص، إقناطاً لأبيه وإعلاماً له بعظم ما أَتَى به، ويُحمَل قولُه عليه السلام في خبر الحاكم حين يقال له: «يا عبدي ادخُل من أيِّ أبواب الجنة شئتَ: أيْ رَبِّ، وأبي معي» على معنى: أأدخلُ وأبي واقفٌ معي، والمراد: لا أدخُل وأبي في هذه الحال وإنَّما أدخلُ إذا تغيَّرَت، ويكونُ قوله عليه السلام: «فإنَّكَ وَعَدْتَني أنْ لا تُخْزِيَني» تعليلاً للنفي المدلولِ عليه بالاستفهام المقدَّر، وحينئذٍ يَرجعُ الأمر إلى طلب التخليص عمَّا ظنَّه خِزياً له أيضاً، فيُمسخ ضَبُعاً لذلك.

ولا يَرِدُ أنَّ التخليص ممكنٌ بغير المسخ المذكور؛ لأنَّا نقول: لعلَّ اختيار ذلك المسخِ دون غيره من الأمور الممكنةِ ما عدا دخولِ الجنة، لحكمةٍ لا يعلمها إلا هو سبحانه.

وقد ذكروا أنَّ حكمةَ مَسْخِه ضَبُعاً دون غيره من الحيوانات أنَّ الضَّبُع أحمقُ الحيوانات، ومن حُمقه أنَّه يَغفَل عما يجبُ له التيقُّظ، ولذلك قال عليٌّ كرم الله تعالى وجهه: لا أكونُ كالضَّبُع يسمعُ اللدم[1] فيخرج له حتى يُصاد[2]، وآزَرُ لمَّا لم يقبل النصيحةَ مِن أشفقِ الناس عليه زمانَ إمكان نَفْعها له، وأَخَذَ بإزْرَته حين لا ينفعُه ذلك شيئاً، كان أشبهَ الخلق بالضَّبُع، فمُسِخ ضبعاً دون غيره لذلك. ولم يذكروا حكمةَ اختيارِ المسخ دون غيره، وهو لا يخلو عن حكمةٍ، والجهل بها لا يضُر. انتهى.

ولا يخفَى ما في هذا الجواب من التكلُّف، وأولى منه التزامُ كونِ فاعلِ «وَعَد» ضميرَ الأب، وضميرِ «إياه» راجعاً إلى إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وكونِ التبيُّن والتبرِّي واقعَين في الآخرة حَسْبمَا تضمَّنه الخبران السابقان، فحينئذٍ لا يَبعُدُ أنْ يكونَ إبراهيمُ مستغفراً لأبيه بعد وَعْدِه إيَّاه بالإيمان طالباً له الجنة؛ لظنِّ أنَّه وفَّى بوعده، حتى يُمسخ ذِيخاً، لكنْ لا يُساعدُ عليه ظاهرُ الآية، ولا المأثورُ عن سَلَفِ الأمة، وإنْ صَحَّ كونُ الآيةِ عليه دفعاً لِماَ يَرِدُ على الآية الأولى من النقض أيضاً بالعناية.

ولعلَّ أخفَّ الأجوبة مؤنةً كونُ مرادِ إبراهيمَ عليه الصلاة والسلام من تلك المحاورةِ التي تَصْدُرُ منه في ذلك الموقف إظهارَ العُذْرِ فيه لأبيه وغيرِه على أتمِّ وجهٍ، لا طلبَ المغفرة حقيقةً، وهذا كما قال المعتزلةُ في سؤالِ موسى عليه السلام رؤيةَ الله تعالى مع العِلْم بامتناعها في زَعْمِهم. والقولُ بأنَّ أهلَ الموقف الأنبياءَ عليهم الصلاة والسلام وغيرَهم من سائر المؤمنين والكفارِ سواءٌ في العلمِ بامتناع المغفرة للمشرك[3] مثلاً = في حيِّز المنع.

وربما يُدَّعَى عدمُ المساواة لظاهرِ طلب الكفار العفوَ والإخراجَ من النار ونحوَ ذلك، بل في الخبرَين السابقَين ما يدلُّ على عَدَمِ عِلْم الأبِ بحقيقة الحال، وأنَّه لا يُغفَرُ له، فتأمَّل ذاك والله سبحانه يتولَّى هُداك.

---

(١) في الأصل و(م): الكدم، وهو خطأ، والمثبت من المصادر على ما يأتي.

(٢) أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث ٣/٤٣٦، وذكره صاحب النهاية (لدم)، وفيه: اللدم: ضرب جُحْرها بحجرٍ؛ إذا أرادوا صيد الضَّبُع ضربوا جُحْرها بحجر أو بأيديهم، فتحسبه شيئاً تصيده، فتخرج لتأخذه فتُصْطاد.

(٣) في الأصل: للمشركين.

وبقي أيضاً أنَّه استشكل القَولُ بأنَّ استغفار إبراهيم عليه الصلاة والسلام لأبيه حتى تبيَّن له أنَّه عدوٌّ لله كان في حياته بما في سورة الممتحنة من قوله سبحانه: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ [الممتحنة: ٤] حيث منع من الاقتداء به فيه، ولو كان في حياته لم يمنع منه؛ لأنَّه يجوزُ الاستغفار بمعنى طلب الإيمان لأحياء المشركين.

وأُجيبَ بأنَّه إنَّما منع من الاقتداء بظاهرهِ وظنٍّ أنَّه جائزٌ مطلقاً، كما وقَعَ لبعض الصحابة ﷺ، وسيأتي إن شاء الله تعالى تحقيقُ ذلك بإذن الله تعالى الهادي.

﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا﴾ أي: ما يستقيمُ من لُطْفِ الله تعالى وأفضالِه أنْ يَصِفَ قوماً بالضلال عن طريق الحقِّ ويذمَّهم ويُجريَ عليهم أحكامَه ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ﴾ للإسلام ﴿حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم﴾ بالوحي صريحاً أو دلالةً ﴿مَّا يَتَّقُونَ﴾ أي: ما يجبُ اتِّقاؤه من محذورات الدين، فلا يَنْزَجِروا عمَّا نُهُوا عنه، وكأنَّه تسليةٌ للذين استغفروا للمشركين قبل البيان، حيث أفاد أنَّه ليس من لُطفه تعالى أنْ يذمَّ المؤمنين ويؤاخِذَهم في الاستغفار قبل أنْ يُبيِّن أنَّه غيرُ جائزٍ لمن تحقَّق شِرْكُه، لكنَّه سبحانه يذمُّ ويؤاخذُ مَن استغفَرَ لهم بعد ذلك.

والآيةُ على ما رُوي عن الحسن نزلَت حين مات بعضُ المسلمين قبل أنْ تَنزِلَ الفرائضُ، فقال إخوانُهم: يا رسول الله، إخوانُنا الذين ماتوا قبل نزول الفرائضِ، ما منزلتُهم وكيف حالهم؟[١].

وعن مقاتل والكلبِّي: أنَّ قوماً قَدِموا على النبيِّ ﷺ قبل تحريم الخمرِ وصَرفِ القبلة إلى الكعبة، ثم رجعوا إلى قومهم، فحُرِّمَت الخمر وصُرفَت القبلة، ولم يعلموا ذلك حتى قدِموا بعد زمانٍ إلى المدينة فعلموا ذلك، فقالوا: يا رسول الله، قد كنتَ على دينٍ ونحن على غيره، فنحن في ضلالٍ. فأنزل الله تعالى الآية[٢].

وحملُ الإضلال فيها على ما ذكرنا هو الظاهرُ، وليس من الاعتزال في شيءٍ

---

(١) مجمع البيان ١١/ ١٥٢.

(٢) تفسير البغوي ٢/ ٣٣٣.

كما تُوهِّم، وكأنَّه لذلك عدَلَ عنه الواحديُّ حيث زعَمَ أنَّ المعنى: ما كان الله لِيُوْقِعَ في قلوبهم الضلالة[١].

واستُدلَّ بها على أنَّ الغافلَ - وهو مَن لم يسمع النصَّ والدليلَ السمعيَّ - غيرُ مكلَّفٍ، وخَصَّ ذلك المعتزلةُ بما لم يُعلَم بالعقل كالصِّدق في الخبر وردِّ الوديعة، فإنَّه غيرُ موقوفٍ على التوقيف عندهم، وهو تفريعٌ على قاعدة الحُسْنِ والقبحِ العقليَّين، ولأهل السنَّةِ فيها مقالٌ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾ تعليلٌ لِمَا سبق، أي: إنَّ الله تعالى عليمٌ بجميع الأشياء التي من جملتها حاجتُهم إلى البيان فيُبيِّن[٢] لهم.

وقيل: إنَّه استئنافٌ لتأكيد الوعيدِ المفهوم مما قبله، وكذا قولُه سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ من غيرِ شريكٍ له فيه ﴿يُحْيِۦ وَيُمِيتُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١١٦﴾﴾ وقال غيرُ واحدٍ: إنَّه سبحانه لمَّا منعهم عن الاستغفار للمشركين وإنْ كانوا أولي قُرْبَى، وتَضَمَّن ذلك وجوبَ التبرِّي عنهم[٣] رأساً بيَّن لهم أنَّ الله سبحانه مالكُ كلِّ موجودٍ ومتولِّي أمرِه والغالبُ عليه، ولا يتأتَّى لهم ولايةٌ ولا نصرٌ إلا منه تعالى؛ ليتوجَّهوا إليه جلَّ شأنه بشَراشِرِهم[٤] متبرِّئين عمَّا سواه غيرَ قاصدينَ إلا إياه.

﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ قال أصحاب المعاني: المرادُ ذِكْرُ التوبة على المهاجرين والأنصار، إلا أنَّه جيءَ في ذلك بالنبيِّ ﷺ تشريفاً لهم وتعظيماً لقَدْرِهم، وهذا كما قالوا في ذِكْرِه تعالى في قوله سبحانه: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١] إلخ، أي: عفا سبحانه عن زلَّاتٍ سبقَت منهم يوم أحدٍ ويوم حُنين.

وقيل: المرادُ ذِكْرُ التوبة عليه - عليه الصلاة والسلام - وعليهم، والذنبُ بالنسبة إليه ﷺ مِن باب خلافِ الأَوْلَى، نظراً إلى مقامه الجليل، وفُسِّر هنا على ما رُوي

---

(١) الوسيط ٢/ ٥٢٩.

(٢) في الأصل: فبين.

(٣) في الأصل: منهم، والمثبت من (م) وتفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٦/ ٣٧١.

(٤) أي: بجملتهم وكلِّيتهم، جمع شرشرة. حاشية الشهاب ٦/ ٣٧١.

عن ابنِ عباس بالإذن للمنافقين في التخلُّف. وبالنسبة إليهم ﷺ لا مانعَ من أنْ يكون حقيقيًّا، إذ لا عصمةَ عندنا لغير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ويُفسَّر بما فُسِّر أولاً. وجوَّز أيضاً أنْ يكون من باب خلافِ الأَوْلَى بناءً على ما قيل: إنَّ ذنبهم كان الميلَ إلى القعود عن غزوة تبوك حيث وقعَت في وقتٍ شديدٍ.

وقد تُفسَّر التوبةُ بالبراءة عن الذنب والصونِ عنه مجازاً، حيث إنَّه لا مؤاخذةَ في كلٍّ، وظاهرُ الإطلاق الحقيقةُ.

وفي الآية ما لا يخفَى من التحريض والبعث على التوبة للناس كلِّهم.

﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ﴾ ولم يتخلَّفوا عنه ﷺ ﴿فِى سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ﴾ أي: في وقت الشدَّةِ والضِّيق، والتعبيرُ عنه بالساعة لزيادةِ تعيينه، وكانت تلك الشدَّةُ حالَهم في غزوة تبوك، فإنَّهم كانوا في شدَّةٍ من الظَّهر، يعتقبُ العشرةُ على بعيرٍ واحدٍ، وفي شدَّةٍ من الزاد تزوَّدوا التمرَ المدوِّد والشعيرَ المسوِّس والإهالةَ الزَّنِخَة، وبلغَت بهم الشدَّة أنْ قَسَم التمرةَ اثنان، وربمَّا مصَّها الجماعةُ ليشربوا عليها الماءَ، كما رُوي عن قتادة، وفي شدَّةٍ من الماء حتى نحروا الإبلَ واعتصروا فُرُوثَها، كما رُوي عن عمر بنِ الخطاب ﷺ، وفي شدَّةِ زمانٍ من حَمَارَّةِ القيظِ ومن الجَدْب والقَحْط، ومن هنا قيل لتلك الغزوةِ غزوةُ العُسْرة، ولجيشها جيشُ العسرة.

ووصف المهاجرين والأنصارِ بالاتِّباع في هذه الساعة، للإشارة إلى أنَّهم حَريُّون بأنْ يتوب الله عليهم لذلك، وفيه أيضاً تأكيدٌ لأمر التحريض السابق.

﴿مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾ بيانٌ لتَنَاهي الشدَّةِ وبلوغِها الغايةَ القصوى، وهو إشرافُ بعضهم إلى أنْ يَميلوا إلى التخلُّف عن النبيِّ ﷺ.

وقيل: هو إشرافُ بعضهم إلى أنْ يميلوا عن الثبات على الإيمان. وحُمل ذلك على مجرَّد الهمِّ والوسوسة.

وقيل: كان ميلاً من ضُعفائهم وحديثي عهدِهم بالإسلام.

وفي «كاد» ضميرُ الشأن، و«قلوبُ» فاعلُ «يَزِيغُ»، والجملةُ في موضع الخبر لـ «كاد» ولا تحتاجُ إلى رابطٍ لكونها خبراً عن ضمير الشأن، وهو المنقول عن

سيبويه[١]، وإضمارُ الشأن على ما نُقِل عن الرضيِّ ليس بمشهورٍ في أفعالِ المقاربة إلا في «كاد»، وفي الناقصةِ إلَّا في «كان» و«ليس».

وجوَّز أنْ يكون اسمُ «كاد» ضميرَ القوم، والجملة في موضع الخبر أيضاً، والرابط عليه الضميرُ في «منهم»، وهذا على قراءة: «يَزيغُ» بالياء التحتانية، وهي قراءةُ حمزةَ وحفصٍ والأعمش[٢].

وأمَّا على قراءة: «تَزيغُ» بالتاء الفوقانية، وهي قراءة الباقين، فيحتمل أنْ يكون «قلوبُ» اسمَ «كاد» و«تزيغُ» خبرَها، وفيه ضميرٌ يعودُ على اسمِها، ولا يصحُّ هذا على القراءة الأولى؛ لتذكير ضمير «يزيغ»، وتأنيثِ ما يعود إليه، وقد ذكر هذا الوجهَ منتجبُ الدين الهمداني[٣] وأبو طالب المكي[٤] وغيرُهما.

وتعقَّبه في «الكشف» بأنَّ في جَعْلِ «القلوب» اسمَ «كاد» خلافَ وَضْعِه، من وجوب تقديمِ اسمه على خبره، كما ذكره الشيخ ابنُ الحاجب في «شرح المفصل»، وفي «البحر»: أنَّ تقديمَ خبر «كاد» على اسمها مبنيٌّ على جوازِ تركيبِ: كان يقومُ زيدٌ، وفيه خلافٌ والأصحُّ المنعُ[٥].

وأجاب بعضُ فضلاء الروم: بأنَّ أبا عليٍّ جوَّز ذلك[٦]، وكفى به حجةً، وبأنَّ عليه كلامَ ابنِ مالك في «التسهيل»[٧]، وكذا كلامُ شُرَّاحه ومنهم أبو حيان، وجرَى عليه في «ارتشافه» أيضاً، ولا يُعْبأ بمخالفته في «البحر»؛ إذ مَبنَى ذلك القياسُ على

(١) الكتاب ١/ ٧١.

(٢) التيسير ص ١٢٠، والنشر ٢/ ٢٨١ عن حفص وحمزة. وذكرها عن الأعمش ابن عطية في المحرر ٣/ ٩٣.

(٣) ابن أبي العز بن رشيد أبو يوسف، صاحب شرح الشاطبية، وشرح المفصل، كان رأساً في القراءات وعللها، والعربية ووجوهها، صالحاً متواضعاً صوفياً متصاوناً، توفي سنة (٦٤٣هـ). طبقات القراء الكبار٣/ ١٢٦٥. ووقع في الأصل و(م): منتخب، بدل: منتجب.

(٤) في الكشف عن وجوه القراءات ١/ ٥١٠، ومشكل إعراب القرآن ١/ ٣٣٨.

(٥) البحر ٥/ ١٠٩.

(٦) الحجة لأبي علي الفارسي٤/ ٢٣٦.

(٧) ص ٥٩-٦٠.

بابِ كان، وهو لا يصادمُ النصَّ عن أبي عليٍّ ـ على أنَّ في كون أبي حيان من أهل القياس منعاً ظاهراً ـ فالحقُّ الجواز.

ويحتمل أنْ يكون اسمُ «كاد» ضميراً يعود على جمع المهاجرين والأنصار، أي: من بعد ما كاد الجمعُ.

وقدَّر ابنُ عطية مَرجع الضمير: «القوم»، أي: من بعد ما كاد القوم(١).

وضُعِّف بأنه أُضْمِرَ في «كاد» ضميرٌ لا يعود إلا على مُتوهَّم، وبأنَّ خبرها يكونُ قد رَفَعَ سببياً، وقد قالوا: إنَّه لا يَرْفَعُ إلا ضميراً عائداً على اسمها، وكذا خبرُ سائر أخواتها ماعدا «عسى» في رأيٍ. ولا يخفَى ورود هذا أيضاً على توجيهي القراءة الأولى، لكنَّ الأمرَ على التوجيه الأول سهلٌ.

وجوَّز الرضيُّ تخريجَ الآية على التنازُع، وهو ظاهرٌ على القراءة الثانية، ويتعيَّن حينئذٍ إعمالُ الأول؛ إذ لو أعمِلَ الثاني لوَجَبَ أنْ يقال في الأول: كادَتْ، كما قرأ به أبيٌّ رضي الله عنه(٢)، ولا يجوز «كاد» إلا عند الكِسائي، فإنَّه يحذفُ الفاعل. وكأنَّ الرضيَّ لم يُبالِ بما لَزِمَ على هذا التخريجِ من تقديم خبر «كاد» على اسمه، لِمَا عرفتَ مِن أنَّه ليس بمحذورٍ على ما هو الحقُّ.

وذهب أبو حيان إلى أنَّ «كاد» زائدةٌ ومعناها مرادٌ كـ «كان»، ولا عملَ لها في اسمٍ ولا خبرٍ، ليَخْلُصَ من القيل والقال، ويُؤيِّده قراءةُ ابن مسعود: «مِن بعدِ ما زَاغَتْ» بإسقاطِ «كاد»، وقد ذهب الكوفيون إلى زيادتها في نحو: ﴿لَمْ يَكَدْ﴾ [النور: ٤٠]، مع أنَّها عاملةٌ معمولةٌ، فهذا أولى(٣).

وقرأ الأعمش: «تُزيغُ» بضمِّ التاء(٤). وجَعَلوا الضميرَ على قراءةِ ابنِ مسعود للمتخلِّفين سواءٌ كانوا من المنافقين، أم لا كأبي لُبابة.

﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ تكريرٌ للتأكيد بناءً على أنَّ الضمير للنبيِّ ﷺ والمهاجرين

---

(١) المحرر الوجيز ٣/ ٩٣.
(٢) ذكرها ابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٩٣، وأبو حيان في البحر٥/ ١٠٩.
(٣) البحر٦/ ١٠٩. وقراءة ابن مسعود ذكرها أيضاً ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٥٥.
(٤) البحر٥/ ١٠٩.

والأنصارِ ﷺ، والتأكيدُ يجوزُ عَطْفهُ بـ «ثم» كما صرَّح به النحاة، وإنْ كان كلامُ أهلِ المعاني يُخالفه ظاهراً، وفيه تنبيهٌ على أنَّ توبتَه سبحانه في مقابَلةِ ما قاسَوْه من الشدائد، كما دلَّ عليه التعليقُ بالموصول.

ويحتمل أنْ يكون الضميرُ للفريق، والمرادُ أنَّه تاب عليهم لكَيْدُودَتهم وقُربِهم من الزَّيغ، لأنَّه جُرمٌ محتاجٌ إلى التوبة، وعليه[1] فلا تكرارَ لِمَا سبق.

وقوله: ﴿إِنَّهُۥ بِهِمۡ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ ﴿١١٧﴾﴾ استئنافٌ تعليليٌّ فإنَّ صفةَ الرأفة والرحمة من دَوَاعي التوبةِ والعفو، وجُوِّز كونُ الأولِ عبارةً عن إزالةِ الضرر، والثاني عن إيصالِ النفع، وأنْ يكونَ أحدُهما للسوابق والآخَرُ للَّواحق.

﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ﴾ عطفٌ على «النبيِّ». وقيل: إنَّ «تاب» مقدَّرٌ في نَظْم الكلام، لتغايُر هذه التوبة والتوبةِ السابقة، وفيه نظر، أي: وتاب على الثلاثة ﴿ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ﴾ أي: خُلِّف أمرُهم وأُخِّر عن أَمْر أبي لبابةَ وأصحابه، حيث لم يُقبل منهم معذرةٌ مثل أولئك ولا رُدَّت، ولم يقطع في شأنهم بشيءٍ إلى أنْ نزل الوحيُ بهم[2]، فالإسنادُ إليهم إمَّا مجازٌ، أو بتقديرِ مضافٍ في النظم الجليل.

وقد يفسَّر المتعدِّي باللازم، أي: الذين تخلَّفوا عن الغزو، وهم كعب بنُ مالك من بني سلمة، وهلال بنُ أمية من بني واقف، ومرارة بنُ الربيع من بني عمرو بنِ عوف، ويُقال فيه: ابن ربيعة، وفي مسلم وغيرِه وصفه بالعامري[3]، وصوَّبَ كثيرٌ من المحدِّثين العَمْريَّ[4] بدله.

---

(١) في(م): عليه.
(٢) قوله: بهم، ليس في الأصل.
(٣) صحيح مسلم(٢٧٦٩)، وينظر التعليق الذي بعده.
(٤) صحيح البخاري (٤٤١٨)، وإكمال المعلم ٢/ ٢٧٧، وشرح صحيح مسلم للنووي ١٧/ ٩٢، والفتح٨/ ١١٩. قال النووي: هو في جميع نسخ مسلم: العامري، وأنكره العلماء وقالوا: هو غلط، إنما صوابه: العَمْري بفتح العين وإسكان الميم من بني عمرو بن عوف، وكذا ذكره البخاري، وكذا نسبه محمد بن إسحاق وابن عبد البر وغيرهما من الأئمة. وأما قوله: مرارة بن ربيعة، فكذا وقع في نسخ مسلم، ووقع في البخاري: ابن الربيع، قال ابن عبد البر: يقال بالوجهين.

وقرأ عكرمة وزرّ بنُ حبيش وعمرو بنُ عبيد: «خَلَفوا» بفتح الخاء واللام خفيفة[(١)]، أي: خَلَفوا الغازين بالمدينة، أو: فَسَدوا، من الخالفة وخُلوفِ الفم.

وقرأ عليّ بنُ الحسين ومحمد الباقر وجعفر الصادق ﵃ وأبو عبد الرحمن السُّلميُّ: «خَالَفوا»[(٢)]. وقرأ الأعمش: «وعلى الثلاثة المخلَّفين»[(٣)].

وظاهرُ قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَرۡضُ﴾ أنَّه غايةٌ للتخليف، بمعنى: تأخير الأمر، أي: أَخَّر أمرهم إلى أنْ ضاقت عليهم الأرض ﴿بِمَا رَحُبَتۡ﴾ أي: برَحْبها وسعتها، لإعراض الناس عنهم وعَدَم مجالستهم ومحادثتهم لهم؛ لأَمْرِ النبيِّ ﷺ لهم بذلك، وهو مَثَلٌ لشدَّة الحَيْرة، والمرادُ أنهَّم لم يقرُّوا في الدنيا مع سعتها، وهو كما قيل:

كأنَّ بلادَ الله وهْي فسيحةٌ على الخائف المطلوب كُفَّةُ حَابِلِ[(٤)]

﴿وَضَاقَتۡ عَلَيۡهِمۡ أَنفُسُهُمۡ﴾ أي: قلوبُهم، وعبَّر عنها بذلك مجازاً؛ لأنَّ قيام الذوات بها، ومعنى ضِيْقِها: غمُّها وحُزْنُها، كأنَّها لا تَسَعُ السرور لضِيقها، وفي هذا ترقٍّ مِن ضِيقِ الأرض عليهم إلى ضِيقِهم في أنفسهم، وهو في غاية البلاغة.

﴿وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلۡجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيۡهِ﴾ أي: علموا أنْ لا ملجأ من سَخَطه إلَّا إلى استغفاره والتوبةِ إليه سبحانه، وحُمِل الظنُّ على العلم لأنَّه المناسبُ لهم.

﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡ﴾ أي: وفَّقهم للتوبة ﴿لِيَتُوبُوٓاْ﴾، أو أَنزل قبول توبتهم في القرآن وأعلَمَهم بها، ليَعُدَّهم المؤمنون في جملة التائبين، أو رَجَع عليهم بالقبول والرحمة مرَّةً بعد أُخرى؛ ليستقيموا على التوبة ويستمرُّوا عليها.

---

(١) القراءات الشاذة ص٥٥، والمحتسب ١/ ٣٠٥. ووقع في الأصل و(م): ورزين، بدل: وزر، وهو خطأ.

(٢) القراءات الشاذة ص ٥٥، والمحتسب ١/ ٣٠٥، والمحرر الوجيز ٣/ ٩٤.

(٣) الكشاف ٢/ ٢١٨، وتفسير الرازي ١٦/ ٢١٧، والبحر ٥/ ١١٠، وما بين حاصرتين من هذه المصادر.

(٤) البيت في ملحق ديوان لبيد ص٣٦٥، ونسبه البصري في الحماسة لعبيد بن أيوب العنبري، وهو بلا نسبة في الكامل ٢/ ١٠٣٦، وتفسير غريب القرآن ص ١١١، ومعاني القرآن للنحاس ١/ ٤٧٧، ورواية الكامل: كأن فجاج الأرض... وقوله: كفة حابل، قال المبرد: الحِبَالة التي ينصبها للصيد.

وقيل: التوبةُ [الثانية] ليسَت هي المقبولة، والمعنى: قَبِل توبتهم من التخلُّف ليتوبوا في المستقبل إذا[1] صدرَت منهم هفوةٌ، ولا يَقْنَطوا من كرمه سبحانه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ﴾ المبالِغُ في قبول التوبة لمن تاب ولو عاد في اليوم مئةَ مرَّة ﴿ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ المتفضِّلُ عليهم بفنون[2] الآلاء مع استحقاقهم لأفانين العقاب.

أخرج عبد الرزاق وابنُ أبي شيبة وأحمدُ والبخاريُّ ومسلمٌ والبيهقيُّ من طريق الزهري قال: أخبرني عبد الرحمن بنُ عبد الله بنِ كعب بن مالك أنَّ عبد الله بنَ كعب بنِ مالك، وكان قائدَ كعبٍ من بنيه حين عميَ، قال: سمعتُ كعب بنَ مالك يحُدِّثُ حديثَه حين تخلَّف عن رسول الله ﷺ في غزوة[3] تبوك، قال كعب: لمْ أتخلَّف عن رسول الله ﷺ في غزاةٍ غزَاها قطُّ، إلَّا في غزوة تبوك، غيرَ أنِّي كنتُ تخلَّفتُ في غزاةِ بدرٍ، ولم يُعاتِب أحداً تخلَّف عنها، إنَّما خرج رسول الله ﷺ يريد عِير قريشٍ، حتى جمع الله تعالى بينهم وبين عدوِّهم على غير ميعادٍ، ولقد شَهِدْتُ مع رسول الله ﷺ ليلةَ العقبةَ حين تَوَاثَقْنا على الإسلام، وما أُحبُّ أنَّ لي بها مشهدَ بدرٍ، وإنْ كانت بدرٌ أَذْكَرَ في الناس منها وأشهرَ.

وكان من خبري حين تخلَّفتُ عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك: أنِّي لم أكُنْ قطُّ أقوى ولا أيسَرَ منِّي حين تخلَّفتُ عنه في تلك الغزاة، واللهِ ما جَمَعْتُ قَبْلَها راحِلتَينِ قطُّ، حتى جمعتُها في تلك الغزاةِ، وكان رسول الله ﷺ قَلَّما يُريد غزاةً إلا ورَّى بغيرها، حتى كانت تلك الغزوةُ، فغزاها رسولُ الله ﷺ في حرٍّ شديدٍ، واستقبلَ سفراً بعيداً ومَفَاوِزَ، واستقبل عدوًّا كثيراً، فجلَّى للمسلمين أمرَهم ليتأهَّبوا أُهْبةَ عدوِّهم، وأخبرهم بوجهِهِ الذي يريد، والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثيرٌ، لا يجمعُهم كتابٌ حافظٌ ـ يريد الديوان ـ قال كعب: فقَلَّ رجلٌ يريد أنْ يتغيَّبَ إلَّا ظَنَّ أنَّ ذلك سيَخْفَى له، مالم يَنزل فيه وحيٌ من الله عزَّ وجل.

---

(١) في الأصل و(م): إذ، والمثبت من حاشية الشهاب ٤/ ٣٧٣، والكلام وما سلف بين حاصرتين منه.
(٢) في الأصل: بصنوف، والمثبت من(م) وتفسير أبي السعود ٤/ ١٠٩، والكلام منه.
(٣) في (م): غزاة.

وغزا رسولُ الله ﷺ تلك الغزاةَ حين طابت الثمارُ والظلُّ، وأنا إليها أَصْعَرُ[١]، فتجهَّز إليها رسول الله ﷺ والمؤمنون معه، وطَفِقْتُ أغدو لكي أتجهَّزَ معهم فأرجعُ ولم أقضِ شيئاً، فأقولُ لنفسي: أنا قادرٌ على ذلك إذا أَرَدْتُ. فلم يَزَلْ ذلك يتمادَى بي حتى استمرَّ بالناس الجدُّ، فأصبح رسول الله ﷺ غادياً والمسلمون معه، ولم أقضِ من جَهازي شيئاً، وقلت: أتجهَّزُ بعد يومٍ أو يومَين ثم ألحقُه، فغدوتُ بعَد ما فَصَلوا لأتجهَّزَ، فرجعتُ ولم أقضِ من جَهازي شيئاً، ثم غدوتُ فرجعتُ ولم أقضِ شيئاً، فلم يَزَلْ ذلك يتمادَى بي حتى انتهَوا وتَفَارَطَ الغزو[٢]، فهمَمْتُ أنْ أرتحلَ فأدْرِكَهم وليتَ أنِّي فعلتُ، ثم لم يُقدَّر ذلك لي، وطَفِقْتُ إذا خرجتُ في الناس بعد رسول الله ﷺ يُحزِنُني أنْ لا أرى إلَّا رجلاً مغموصاً عليه في النفاق[٣]، أو رجلاً ممن عَذَره الله تعالى، ولم يَذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوك، فقال وهو جالسٌ في القوم بتبوك: «ما فَعَل كعب بنُ مالك؟» قال رجل من بني سَلِمة: حَبَسه يا رسولَ الله بُرْداه والنظرُ في عِطْفَيه. فقال له معاذ بنُ جبل: بِئسَما قلتَ، واللهِ يا رسول الله ما عَلِمنْا عليه إلَّا خيراً. فسكتَ رسولُ الله ﷺ.

فلمَّا بلغني أنَّ رسول الله ﷺ قد توجَّه قافلاً من تبوك حضرني بَثِّي[٤]، فطفِقتُ أتفكَّرُ الكذبَ وأقول: بماذا أخرجُ من سَخَطه غداً، أستعينُ على ذلك بكلِّ ذي رأيٍ من أهلي. فلمَّا قيل: إنَّ رسول الله ﷺ قد أظلَّ قادماً، زاحَ عنِّي الباطلُ وعرفتُ أنِّي لن أنجُوَ[٥] منه بشيءٍ أبداً، فأجمعتُ صِدْقَه.

فأصبح رسولُ الله ﷺ قادماً، وكان إذا قدِمَ من سفرٍ بدأ بالمسجد فركع ركعتين ثمَّ جلس للناس، فلمَّا فعل ذلك جاءَ المتخلِّفون، فطفِقُوا يعتذرون إليه ويحلفون له، وكانوا بضعةً وثمانين رجلاً، فقَبِلَ رسولُ الله ﷺ علانِيتَهم واستغفرَ لهم ووَكَلَ

---

(١) أي: أميل. شرح النووي لصحيح مسلم ١٧/ ٨٩. ووقع في الأصل: أصعرهم، وفي(م): أصغرهم.

(٢) أي: تقدم الغزاة وسبقوا وفاتوا. شرح صحيح مسلم للنووي ١٧/ ٨٩.

(٣) أي متهماً به. شرح صحيح مسلم للنووي ١٧/ ٨٩.

(٤) في الأصل و(م): شيء، والمثبت من المسند وصحيح مسلم، وجاء في صحيح البخاري: همي.

(٥) في الأصل و(م): لم أنج، والمثبت من المصادر على ما يأتي.

سرائرهم إلى الله تعالى، حتى جئتُ، فلمَّا سلَّمتُ عليه عليه الصلاة والسلام تَبَسَّمَ تَبسُّمَ المغضَبِ، ثم قال لي: «تعال»، فجئتُ أمشي حتى جلستُ بين يديه، فقال لي: «ما خَلَّفكَ، أَلَمْ تَكُنْ قد اشتريت ظهرَك؟» فقلتُ: يا رسول الله، لو جلستُ عند غيرِكَ من أهل الدنيا لرأيتُ أنْ أخرجَ من سخَطه بعُذْرٍ، ولقد أُعطيتُ جَدَلاً، ولكنْ واللهِ لقد علمتُ لئن حدَّثْتُكَ اليوم بحديث كذبٍ تَرضى عنّي به، ليوشكَنَّ الله تعالى أنَّ يُسْخِطَك عليَّ، ولئن حدَّثْتُكَ حديثَ صِدْقٍ تَجِدُ عليَّ فيه، إنِّي لأرجو فيه عُقْبىَ من الله تعالى، واللهِ ما كان لي عذرٌ، والله ما كنتُ قطُّ أَفْرَغَ ولا أَيْسَرَ منّي حين تخلَّفتُ عنك. فقال رسول الله ﷺ: «أمَّا هذا فقد صَدَق، فقُم حتى يَقضَي الله تعالى فيك». فقمتُ وبادَرَني رجالٌ من بني سَلِمة واتَّبعوني، فقالوا لي: واللهِ ما علمناك كنتَ أذنبتَ ذنباً قبل هذا، ولقد عَجَزْتَ أن لا تكون اعتذرتَ إلى رسول الله ﷺ بما اعتذَرَ به المتخلِّفون، ولقد كان كافيك من ذنبك استغفارُ رسول الله ﷺ [لك]. قال: فوالله ما زالوا يرايبوني[1] حتى أردتُ أنْ أرجعَ فأكذِّبَ نفسي، ثم قلت: هل لقي هذا معي أحدٌ؟ قالوا: نعم لقيه معك رجلان قالا ما قلتَ وقيل لهما مثلُ ما قيل لك. فقلتُ: مَن هما؟ قالوا: مُرَارَة بنُ الربيع وهلالُ بنُ أميةَ. فذكروا لي رجلَين صالحين قد شهدا بدراً لي فيهما أُسوةٌ، فمضَيتُ حين ذكروهما لي.

قال: ونهَى رسولُ الله ﷺ عن كلامنا أيُّها الثلاثة من بين مَن تخلَّف عنه، فاجْتَنَبَنا الناسُ وتغيَّروا لنا، حتى تنكَّرتْ لي في نفسي الأرضُ، فما هي بالأرض التي كنتُ أعرف، فلبثنا على ذلك خمسينَ ليلةً، فأمَّا صاحباي فاستكانا وقعَدَا في بيوتهما، وأمَّا أنا فكنتُ أشَبَّ[2] القوم وأجلدَهم، فكنتُ أشهدُ الصلاةَ مع المسلمين وأطوفُ بالأسواق فلا يُكلِّمني أحدٌ، وآتي رسولَ الله ﷺ وهو في مجلسه بعد الصلاةِ، فأسلِّمُ وأقولُ في نفسي: هل حرَّك شفتَيه بردِّ السلام أم لا؟ ثمَّ أُصلِّي قريباً منه وأُسارِقُه النظر، فإذا أقبلتُ على صلاتي أَقبلَ إليَّ، فإذا الْتَفَتُّ نحوه أعرضَ.

---

(١) في مسند أحمد وصحيح البخاري: يؤنبوني، وفي صحيح مسلم: يؤنبونني.
(٢) في الأصل و(م): أشد، والمثبت من المسند والصحيحين.

حتى إذا طال عليَّ ذلك مِن هَجْرِ المسلمين مشَيتُ حتى تسوَّرتُ حائط أبي قتادة ـ وهو ابنُ عمي وأحبُّ الناس إليَّ ـ فسلَّمتُ عليه، فوالله ما ردَّ عليَّ السلام فقلتُ له: أبا قتادةَ، أنْشُدُكَ الله تعالى هل تعلم أنّي أُحبُّ الله تعالى ورسوله ﷺ؟ قال: فسكتَ، فعدتُ فنشدتُه فسكتَ، فعدتُ فنشدتهُ فقال: اللهُ تعالى ورسوله أعلم، ففاضَت عيناي وتولَّيتُ حتى تسوَّرتُ الجدار.

فبينا أنا أمشي بسوقِ المدينة إذا نَبَطيٌّ من أنباط الشام[(١)]، ممَّن قدِم بطعامٍ يبيعُه بالمدينة يقول: مَن يدُلُّ على كعب بن مالك؟ فطَفِقَ الناسُ يشيرون له إليَّ، حتى جاء فدفع إليَّ كتاباً من ملك غسان، وكنتُ كاتباً، فإذا فيه: أمَّا بعدُ، فقد بلغَنَا أنَّ صاحبك قد جَفَاك، ولم يَجْعَلْكَ الله بدارِ هَوَانٍ ولا مَضْيعَةٍ، فالْحَقْ بنا نُواسِكَ. فقلتُ حين قرأتُها: وهذه أيضاً من البلاء، فتيمَّمتُ بها التنُّورَ فسَجَرْتُه فيها.

حتى إذا مضَتْ أربعون ليلةً من الخمسين إذا برسولِ رسولِ الله ﷺ يأتيني فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ يأمرُك أنْ تَعتزِلَ امرأتَك. قلتُ: أُطلِّقُها أم ماذا أفعل؟ قال: بل اعْتَزِلْها ولا تَقْرَبْها. وأرسل إلى صاحبَيَّ مثلَ ذلك. فقلتُ لامرأتي: الْحقِي بأهلك لتكوني[(٢)] عندهم حتى يقضَي الله تعالى في هذا الأمر.

فجاءت امرأةُ هلال بنِ أميةَ رسولَ الله ﷺ فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ هلالاً شيخٌ ضائعٌ، ليس له خادمٌ، فهل تَكْرَهُ أنْ أخدمَه؟ فقال: «لا، ولكِنْ لا يقربَنَّك» قالت: وإنَّه والله ما به حركةٌ إلى شيءٍ، والله مازال يَبكي من لَدُنْ أنْ كان مِن أَمْره ما كان إلى يومه هذا. فقال لي بعضُ أهلي: لو استأذنتَ رسولَ الله ﷺ في امرأتك، فقد أذنَ لامرأة هلالٍ أنْ تخدمَه، فقلتُ: واللهِ لا أستأذنُ فيها رسولَ الله ﷺ، وما أدري ماذا يقولُ إذا استأذنتُه، وأنا رجلٌ شابٌ. قال: فلبثتُ عشرَ ليالٍ فكَمَلَ لنا خمسون ليلةً من حين نُهِيَ عن كلامنا.

ثم صلَّيتُ صلاةَ الفجر صباحَ خمسينَ ليلةً على ظهرِ بيتٍ من بيوتنا، فبينا أنا جالسٌ على الحال التي ذكر الله تعالى عنَّا، قد ضاقَت عليَّ نفسي وضاقَت عليَّ

---

(١) وهؤلاء كانوا في ذلك الوقت أهل الفِلَاحة، وهذا النبطيُّ الشامي كان نصرانياً كما وقع في رواية معمر: إذا نصراني جاء بطعام له يبيعه. فتح الباري ٨/ ١٢٠.

(٢) في صحيح البخاري: فتكوني، وفي مسند أحمد وصحيح مسلم: فكوني.

الأرضُ بما رحُبَت، سمعتُ صارخاً أوفَى على جبلِ سَلْعٍ يقول بأعلى صوته: يا كعب بنَ مالك أبْشِرْ. فخرَرْتُ ساجداً، وعرفتُ أنْ قد جاءَ فَرَجٌ.

فآذَنَ رسولُ الله ﷺ بتوبةِ الله تعالى علينا حين صلَّى الفجر، فذهبَ الناسُ يُبشِّروننا، وذهبَ قِبَلَ صاحبَيَّ مبشِّرون، وركض إليَّ رجلٌ فرساً، وسعَى ساعٍ مِن أسلَمَ وأوفى الجبلَ(١)، فكان الصوتُ أسرعَ من الفرس، فلمّا جاءني الذي سمعتُ صوتَه يُبشِّرني نزعتُ له ثوبَيَّ وكسوتُهما إياه ببشارته، واللهِ ما أَملِكُ غيرَهما يومئذٍ، فاستعرتُ ثوبَين فلبستُهما، فانطلقتُ أؤمُّ رسولَ الله ﷺ، فتلقَّاني الناسُ فوجاً بعد فوجٍ يُهنِّؤونَني بالتوبة، يقولون: لتهنِكَ توبةُ الله تعالى عليك، حتى دخلتُ المسجد، فإذا رسولُ الله ﷺ جالسٌ في المسجد حوله الناس، فقام إليَّ طلحة بنُ عبيد الله يُهرول حتى صافحني وهنَّأني، واللهِ ماقام إليَّ رجلٌ من المهاجرين غيرهُ. قال: فكان كعبٌ لا ينساها لطلحةَ.

قال كعبٌ: فلمَّا سلَّمتُ على رسول الله ﷺ قال وهو يَبرُقُ وجهُه من السرور: «أبْشِر بخيرِ يومٍ مرَّ عليك مُنذُ ولدتكَ أمُّك» قلتُ: أَمِن عندك يا رسول الله أمْ من عند الله؟ قال: «لا، بل مِن عندِ الله»، وكان رسول الله ﷺ إذا سُرَّ استنار وجْهُهُ حتى كأنَّه قطعةُ قمرٍ. فلمَّا جلستُ بين يديه قلت: يا رسول الله، إنَّ من توبتي أنْ أنخلعَ مِن مالي صدقةً إلى الله تعالى ورسوله ﷺ. قال: «أمسك بعضَ مالكَ فهو خيرٌ لك» قلت: إني أمسكُ سهمي الذي بخيبرَ، وقلت: يا رسولَ الله إنَّما نجَّاني الله تعالى بالصدق، وإنَّ مِن توبتي أنْ لا أحدِّثَ إلا صدقاً ما بقيتُ، فوالله ما أعلمُ أحداً من المسلمين أبلاه الله تعالى في الصدق بالحديث منذ ذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ أحسنَ مما أبلاني(٢) الله تعالى، واللهِ ما تعمَّدتُ كذْبةً منذ ذلك إلى يومي هذا، وإنِّي لأَرْجو أنْ يحفظَني الله تعالى فيما بقي، قال: وأنزل الله تعالى: ﴿لَّقَد تَّابَ﴾ الآية.

---

(١) في (م): وأوفى على الجبل.

(٢) أي: أنعم عليَّ، والبلاء والإبلاء يكون في الخير والشر، لكن إذا أطلق كان للشر غالباً، فإذا أريد الخير قيِّد كما قيِّد هنا، فقال: أحسن مما أبلاني. شرح صحيح مسلم للنووي ١٧/ ٩٧.

فوالله ما أنعمَ الله تعالى عليَّ من نعمةٍ قطُّ بعدَ أنْ هَدَاني الله سبحانه للإسلام أعظمَ في نفسي من صدقي رسولَ الله عليه الصلاة والسلام يومئذ أنْ لا أكونَ كذبتُه(١)، فأهلِك كما هلك الذين كَذَبُوه، فإنَّ الله تعالى قال للذين كَذبَوه حين أنزل الوحي شرَّ ما قال لأحدٍ فقال: (سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ) إلى قوله سبحانه: (ٱلْفَٰسِقِينَ)(٢).

وجاء في روايةٍ عن كعب ﷺ قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن كلامي وكلام صاحبيَّ، فلبثتُ كذلك حتى طال عليَّ الأمرُ، وما من شيءٍ أهمُّ إليَّ مِن أنْ أموتَ فلا يُصلِّي عليَّ رسولُ الله ﷺ، أو يموتَ رسولُ الله ﷺ فأكونَ من الناس بتلكَ المنزلةِ، فلا يُكلمُني أحدٌ منهم ولا يُصلِّي عليَّ، فأنْزلَ الله تعالى توبتَنا على نبيِّه ﷺ حين بقي الثلثُ الأخير من الليل، ورسول الله ﷺ عند أمِّ سلمة، وكانت مُحسِنةً في شأني مَعْنيَّة في أمري، فقال رسول الله ﷺ: «يا أمَّ سَلمةَ تِيْبَ على كعبِ بنِ مالك» قالت: أفلا أُرسلُ إليه أُبشِّرُه؟ قال «إذاً تَحطِمَكم الناسُ فيَمْنعَونكم النَّوم سائرَ الليل» حتى إذا صلَّى ﷺ صلاةَ الفجرِ آذَنَ بتوبة الله تعالى علينا(٣).

هذا وفي وَصْفِه سبحانه هؤلاء بما وصَفَهم به دلالةٌ وأيَّةُ دلالةٍ على قوَّة إيمانهم وصِدْقِ توبتهم.

وعن أبي بكر الورَّاق(٤) أنَّه سئل عن التوبة النَّصوح، فقال: أنْ تَضِيقَ على التائبِ الأرضُ بما رحُبتْ وتَضِيقَ عليه نفسُه، كتوبةِ كعبِ بن مالك وصاحبيه.

---

(١) قال النووي١٧/ ٩٨: هكذا هو في جميع نسخ مسلم وكثير من روايات البخاري، قال العلماء: لفظة «لا» في قوله: ألا أكون، زائدة، ومعناه: أن أكون كذبته، كقوله تعالى ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾.

(٢) مصنف عبد الرزاق (٩٧٤٤)، ومصنف ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٤٠-٥٤٥، ومسند أحمد (١٥٧٨٩)، وصحيح البخاري (٤٤١٨)، وصحيح مسلم (٢٧٦٩)، وسنن البيهقي ٢/ ٣٦٦.

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٧٧).

(٤) محمد بن عمر الحكيم، أصله من ترمذ، وأقام ببلخ، له الكتب المشهورة في أنواع الرياضيات والمعاملات والآداب. طبقات الصوفية ص٢٢١. وذكر قوله الزمخشري في الكشاف٢/ ٢١٩، والقرطبي ١٠/ ٤٢٠.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ فيما لا يرضاه ﴿وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ١١٩﴾ أي: مِثْلَهم في صِدْقِهم، وأخرج ابنُ الأنباري[(١)] عن ابن عباس أنَّه كان يقرأ: «وكونوا من الصادقين»، وكذا رَوَى البيهقيُّ وغيرُه عن ابنِ مسعود أنَّه كان يقرأ كذلك[(٢)].

والخطابُ قيل: لمن آمَن مِن أهل الكتاب، ورُوي ذلك عن ابن عباس، فيكونُ المرادُ بالصادقين: الذينَ صَدَقوا في إيمانهم ومُعاهَدَتِهم اللهَ تعالى ورسولَه ﷺ على الطاعة.

وجوِّز أنْ يكونَ عامًّا لهم ولغيرهم، فيكونُ المرادُ بالصادقين: الذين صَدَقوا في الدِّين نيةً وقولاً وعملاً. وأنْ يكونَ خاصًّا بمن تخلَّف ورَبَط نفسَه بالسَّواري، فالمناسبُ أنْ يُراد بالصادقين الثلاثةُ، أي: كونوا مثلَهم في الصِّدْقِ وخلوصِ النية.

وأخرج ابنُ المنذر وابنُ جرير عن نافع: أنَّ الآية نزلت في الثلاثة الذين خلِّفوا، والمرادُ بالصادقين محمدٌ ﷺ وأصحابه[(٣)]. وبذلك فسَّره ابنُ عمر كما أخرجه ابنُ أبي حاتم[(٤)] وغيرُه.

وعن سعيد بنِ جبير أنَّ المرادَ: كونوا مع أبي بكر وعمرَ رضي الله عنهما. وأخرج ابنُ عساكر وآخرون عن الضحَّاك أنَّه قال: أُمِرُوا أنْ يكونوا مع أبي بكر وعمر وأصحابهما[(٥)].

وأخرج ابنُ مردويه عن ابنِ عباس، وابنُ عساكر عن أبي جعفر، أنَّ المراد: كونوا مع عليٍّ كرَّم الله تعالى وجهه[(٦)]. وبهذا استَدَلَّ بعضُ الشيعة على أَحقِّيَّته

---

(١) في المصاحف كما في الدر المنثور٣/ ٢٩٠.

(٢) شعب الإيمان (٤٧٨٩) و(٤٧٩٠)، وأخرجه أيضاً الطبري ١٢/ ١٩، وابن أبي حاتم ٦/ ١٩٠٦، وجاء في الشعب: «وكونوا مع الصادقين».

(٣) تفسير الطبري١٢/ ٦٨، وتفسير ابن أبي حاتم٦/ ١٩٠٦، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر ٣/ ٣٨٩.

(٤) في تفسيره ٦/ ١٩٠٦.

(٥) تاريخ ابن عساكر ٣٠/ ٣١٠، وأخرجه أيضاً الطبري ١٢/ ٦٨، وابن أبي حاتم ٦/ ١٩٠٦.

(٦) خبر ابن عباس عزاه لابن مردويه السيوطي في الدر ٣/ ٢٩٠، وخبر أبي جعفر في تاريخ ابن عساكر ٤٢/ ٣٦١.

كرم الله تعالى وجهه بالخلافة، وفسادُه ـ على تسليم[1] صحة الرواية ـ ظاهرٌ.

وعن السُّدي أنَّه فسَّر ذلك بالثلاثة ولم يتعرَّض للخطاب.

والظاهرُ عمومُ الخطاب، ويندرجُ فيه التائبون اندراجاً أوَّليًّا، وكذا عمومُ مفعولِ «اتَّقوا»، ويدخُلُ فيه المعاملةُ مع رسول الله ﷺ في أمر المغازي دخولاً أوَّليًّا أيضاً، وكذا عمومُ «الصادقين» ويُراد بهم ما تقدَّم على احتمال عمومِ الخطاب.

وفي الآية ما لا يخفَى من مدْحِ الصِّدقِ، واستَدلَّ بها ـ كما قال الجلالُ السيوطيُّ[2] ـ مَن لم يُبحِ الكذب في موضعٍ من المواضع لا تصريحاً ولا تعريضاً. وأخرج غيرُ واحد عن ابن مسعود أنَّه قال: لايصلُح الكذب في جدٍّ ولا هَزْلٍ، ولا أنْ يَعِدَ أحدُكم صبيَّه شيئاً ثم لا يُنجِزُه، وتلا الآية[3].

والأحاديثُ في ذمِّه أكثرُ من أنْ تُحصَى، والحقُّ إباحتُه في مواضعَ؛ فقد أخرج ابنُ أبي شيبة وأحمدُ عن أسماءَ بنتِ يزيد عن النبيِّ ﷺ قال: «كلُّ الكَذِبِ يُكتَبُ على ابن آدم إلا رجلٌ كذَبَ في خَديعَةِ حربٍ، أو إصلاحٍ بين اثنين، أو رجلٌ يُحدِّث امرأتَه ليُرْضِيَها»[4].

وكذا إباحةُ المعاريض، فقد أخرج ابنُ عديّ عن عِمْران بنِ حُصين قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في المعاريضِ لمندوحةً عن الكذبِ»[5].

---

(١) في(م): على فرض.
(٢) في الإكليل ص ١٤٥.
(٣) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١٠٤٨- تفسير)، والطبري ١٢/ ٦٩.
(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٨٥، ومسند أحمد (٢٧٥٧٠)، وأخرجه أيضاً الترمذي (١٩٣٩). وفي إسناده شهر بن حوشب وهو ضعيف. وأخرج مسلم (٢٦٠٥) من طريق ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أمّه أُمّ كلثوم بنت عقبة، عن النبي ﷺ: «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ويقول خيراً ويَنْمي خيراً» قال ابن شهاب: ولم أسمع يرخِّص في شيء مما يقول الناس كذبٌ إلا في ثلاث: الحرب والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها.
(٥) الكامل لابن عدي ٣/ ٩٦٣، وأخرجه أيضاً البيهقي ١٠/ ١٩٩، وأخرجه موقوفاً البخاري في الأدب المفرد (٨٥٧)، والبيهقي ١٠/ ١٩٩ وقال: هذا هو الصحيح موقوف.

﴿مَا كَانَ﴾ أي: ما صحَّ ولا استقام ﴿لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ﴾ كمُزينة وجُهينة وأَشجع وغِفَار وأَسلم وأضرابِهم ﴿أَن يَتَخَلَّفُوا۟ عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ﴾ عند توجُّهه عليه الصلاة والسلام إلى الغزو ﴿وَلَا يَرْغَبُوا۟ بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ﴾ أي: لا يَصْرفوها عن نفسه الكريمة، ولا يصونوها عمَّا لم يَصُنها عنه، بل يُكابدون ما يُكابِدُه من الشدائد. وأصلُه: لا يترفَّعوا بأنفسِهم عن نفسه بأنْ يَكرَهوا لأنفسهم المكارِهَ ولا يَكْرَهوها له عليه الصلاة والسلام، بل عليهم أنْ يعكسوا القضيةَ، وإلى هذا يُشير كلامُ الواحديِّ حيث قال: يقال: رغبتُ بنفسي عن هذا الأمر، أي: ترفَّعتُ عنه(١). وفي «النهاية» يقال: رغبتُ بفلانٍ عن هذا الأمر، أي: كرهتُ له ذلك(٢).

وجوِّز في «يَرْغَبوا» النصبُ بعَطْفِه على «يتخلَّفوا» المنصوبِ بـ «أنْ»، وإعادةُ «لا» لتذكير النفي وتأكيدِه، وهو الظاهرُ، والجزمُ على النهي وهو المرادُ من الكلام، إلَّا أنَّه عبَّر عنه بصيغة النفي للمبالغة.

وخُصَّ أهلُ المدينة بالذكر لقُرْبِهم منه عليه الصلاة والسلام، وعِلْمِهم بخروجه.

وظاهرُ الآية وجوبُ النفير إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو بنفسه. وذَكَر بعضُهم أنَّه استُدِلَّ بها على أنَّ الجهاد كان فرضَ عينٍ في عهده عليه الصلاة والسلام، وبه قال ابنُ بطال، وعلَّله بأنَّهم بايعوه عليه عليه الصلاة والسلام، فلا يجبُ النفيرُ مع أحدٍ من الخلفاء مالم يُلِمَّ العدوُّ ولم يُمْكِنْ دفعُه بدونه.

وقدَّر بعضُهم في الآية مضافاً إلى «رسول»، أي: أنْ يتخلَّفوا عن حُكْمِ رسول الله ﷺ، وهو خلافُ الظاهر، وعليه يكون الحكم عامًّا، وفيه بحث.

وأخرج ابنُ جرير وغيرُه عن ابن زيد أنَّ حُكم الآية حين كان الإسلامُ قليلاً، فلمَّا كثُر وفَشَا قال الله تعالى: (وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً)(٣). وأنت تعلمُ أنَّ الإسلام كان فاشياً عند نزول هذه السورة.

---

(١) الوسيط ٢/ ٥٣٤.

(٢) النهاية(رغب).

(٣) تفسير الطبري ١٢/ ٧٣، وتفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٩٠٧.

ولا يخفَى ما في الآية من التعريض بالمتخلِّفين رغبةً باللذائد، وسكوناً إلى الشهوات، غيرَ مُكترثين بما يكابد عليه الصلاة والسلام، وقد كان تخلَّفَ جماعةٌ عنه ﷺ كما علمتَ لذلك.

وجاء أنَّ أناساً من المسلمين تخلَّفوا، ثم إنَّ منهم مَن نَدِمَ وكَرِه مكانه فلَحِقَ برسول الله ﷺ، غيرَ مبالٍ بالشدائد كأبي خيثمة.

فقد رُوي أنَّه رضي الله عنه بَلَغ بُستانه، وكانت له امرأةٌ حسناءُ، فرشَّتْ[1] له في الظلّ، وبسطَت له الحصيرَ، وقرَّبت إليه الرُّطَبَ والماءَ البارد، فنظر فقال: ظلٌّ ظليلٌ، ورُطَبٌ يانعٌ، وماءٌ باردٌ، وامرأةٌ حسناء، ورسولُ الله ﷺ في الضِّحِّ والرِّيحِ، ما هذا بخيرٍ. فقام[2] فرحَل ناقتَه وأخذَ سيفَه ورُمحه، ومرَّ كالريح، فمدَّ رسول الله ﷺ طرفَه إلى الطريق فإذا براكبٍ يزهاه السرابُ فقال عليه الصلاة والسلام: «كُن أبا خَيثمة» فكانه، ففرحَ به رسولُ الله ﷺ واستغفر له[3].

﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى ما دلَّ عليه الكلام من وجوب المشايعة ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ أي: بسببِ أنَّهم ﴿لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ﴾ أي: شيءٌ من العطَش، وقرئ بالمدِّ والقصر[4] ﴿وَلَا نَصَبٌ﴾ ولا تعبٌ ما ﴿وَلَا مَخْمَصَةٌ﴾ ولا مجاعةٌ ما ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ في جهاد

---

(١) مِن رشّ الماء، ويجوز أن يكون: فَرَشَتْ، من الفرش، فيكون قوله بعده: بسطت، حينئذ تفسيراً له، حاشية الشهاب ٤/ ٣٧٤.

(٢) في الأصل و(م): مقام، والمثبت من الكشاف ٢/ ٢١٩، وتفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ٤/ ٣٧٤.

(٣) ذكره بهذا اللفظ الزمخشري في الكشاف ٢/ ٢١٩، والبيضاوي ٤/ ٣٧٤، وأخرجه البيهقي في الدلائل ٥/ ٢٢٢ من طريق ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم أن أبا خيثمة...، وهو في سيرة ابن هشام ٢/ ٥٢٠ عن ابن إسحاق قوله. وأخرجه بنحوه الطبراني في الكبير (٥٤١٩) من حديث سعد بن خيثمة، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/ ١٩٣: فيه يعقوب بن محمد الزهري وهو ضعيف. وورد ذكرُ لحاق أبي خيثمة بالنبي ﷺ وقولُه عليه الصلاة والسلام «كن أبا خيثمة» ضمن حديث كعب السالف في رواية مسلم (٢٧٦٩). وينظر تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر ص ٨٢. قوله: يزهاه السراب، أي: يرفع شخصه للناظر. حاشية الشهاب ٤/ ٣٧٤.

(٤) الكشاف ٢/ ٢٢٠، والبحر ٥/ ١١٢.

أعدائه، أو في طاعته سبحانه مطلقاً ﴿وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ﴾ أي: يُغْضِبُهم ويُضيِّق صدورَهم.

والوطْء: الدوس بالأقدام ونحوِها كحوافرِ الخيل، وقد يُفسَّر بالإيقاع والمحاربة، ومنه قوله ﷺ: «آخِر وَطْأةٍ وَطِئها الله تعالى بِوَجٍّ»[1] والموطِئ اسمُ مكان على الأشهر الأظهر.

وفاعل «يغيظُ» ضميرُه بتقديرِ مضافٍ، أي: يَغيظُ وَطْؤُه، لأنَّ المكان نفسَه لا يَغيظُ، ويحتمل أنْ يكون ضميراً عائداً إلى الوطءِ الذي في ضِمْنِه، وإذا جُعِلَ الموطِئُ مصدراً كالمَوْرِدِ فالأمرُ ظاهرٌ.

﴿وَلَا يَنَالُونَ﴾ أي: ولا يأخذون ﴿مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا﴾ أي: شيئاً من الأَخْذِ، فهو مصدرٌ كالقَتْل والأسر، والفعلُ نال يَنيل، وقيل: نال ينول، فأصل «نَيْلا»: نَوْلاً، فأُبدلَت الواوُ ياءً على غير القياس.

ويجوز أنْ يكون بمعنى المأخوذ، فهو مفعولٌ به لـ «ينالون»، أي: لا ينالون شيئاً من الأشياء ﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ﴾ أي: بالمذكور، وهو جميعُ ما تقدَّم ولذا وَحَّدَ الضمير. ويجوز أنْ يكونَ عائداً على كلٍّ واحدٍ من ذلك على البدل، قال النسفي[2]: وَحَّدَ الضميرَ لأنَّه لمَّا تكرَّرتْ «لا» صار كلُّ واحدٍ منها على البدل مفرداً بالذِّكر مقصوداً بالوعد، ولذا قال فقهاؤنا: لو حلفَ لا يأكلُ خبزاً ولا لحماً حَنَثَ بواحدٍ منهما، ولو حلفَ لا يأكلُ لحماً وخبزاً لم يَحْنَث إلا بالجمع بينهما.

والجملةُ في محلِّ نصبٍ على الحال من «ظمأ» وما عُطِفَ عليه، أي: لا يُصيبهم ظمأٌ ولا كذا إلا مكتوباً لهم به ﴿عَمَلٌ صَـٰلِحٌ﴾ أي: ثوابُ ذلك، فالكلام بتقديرِ

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٥٦٢)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٩٦٤) من حديث يعلى بن مرة العامري رضي الله عنه وإسناده ضعيف، وأخرجه أحمد أيضاً (٢٧٣١٤) من حديث خولة بنت حكيم رضي الله عنها، وإسناده ضعيف أيضاً. قال البيهقي: الوطأة المذكورة في هذا الحديث عبارة عن نزول بأسه به، قال أبو الحسن علي بن محمد بن مهدي: معناه عند أهل النظر أن آخر ما أوقع الله سبحانه بالمشركين بالطائف، كان آخر غزوة غزاها رسول الله ﷺ. ووجٌّ وادٍ بالطائف.

(٢) كما في حاشية الشهاب٤/ ٣٧٦، وعنه نقل المصنف.

مضافٍ، وقد يُجْعَل كنايةً عن الثواب وأُوِّلَ به، لأنَّه المقصودُ من كتابة الأعمال، والتنوينُ للتفخيم. والمرادُ أنَّهم يستحقُّون ذلك استحقاقاً لازماً بمقتضى وعدِه تعالى، لا بالوجوب عليه سبحانه.

واستُدلَّ بالآية على أنَّ مَن قَصَدَ خيراً كان سعيُه فيه مشكوراً، من قيامٍ وقعودٍ ومَشْيٍ وكلامٍ وغيرِ ذلك، وعلى أنَّ المَدَدَ يُشارك الجيْشَ في الغنيمة بعد انقضاء الحرب، لأنَّ وَطْءَ ديارهم مما يَغيظهم. ولقد أَسْهَم النبيُّ ﷺ لابنَيْ عامرٍ وقد قَدِما بعد تَقَضِّي الحرب[1].

واستَدلَّ بها ـ على ما نقَلَ الجلالُ السيوطيُّ ـ أبو حنيفة رضي الله عنه على جواز الزنا بنساءِ أهلِ الحرب في دار الحرب[2].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٠﴾﴾ على إحسانهم، والجملةُ في موضع التعليل للكُتْب، والمرادُ بـ «المحسنين» إمَّا المبحوثُ عنهم، ووُضِعَ المُظْهرُ موضعَ المُضْمَرِ لمدْحِهم والشهادةِ لهم بالانتظام في سِلْك المحسنين، وأنَّ أعمالهم من قَبيل الإحسانِ، وللإشعار بعلِّية المأخذ للحكم، وإمَّا الجنسُ وهم داخلون فيه دخولاً أوليًّا.

﴿وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً﴾ ولو تَمْرةً، أو عِلَاقةَ سَوطٍ ﴿وَلَا كَبِيرَةً﴾ كما أنفقَ عثمان رضي الله عنه في جيشِ العُسْرَة، وذَكَر الكبيرةَ بعد الصغيرة وإنْ عُلِمَ مِن الثواب على الأُولَى الثوابُ على الثانية، لأنَّ المقصودَ التعميمُ لا خصوصُ المذكورِ، إذ المعنى: ولا يُنفقون شيئاً ما، فلا يُتوهَّم أنَّ الظاهر العكس.

وفي «إرشاد العقل السليم»[3]: أنَّ الترتيب باعتبارِ كَثْرةِ الوقوعِ وقِلَّتِهِ، وتوسيطُ «لا» للتنصيص على استبدادِ كلٍّ منهما بالكَتْبِ والجزاء، لا لتأكيدِ النفي كما في

---

(١) الكشاف ٢/ ٢٢٠، وتفسير النسفي ٢/ ٢٦٠، وعنه نقل المصنف. قال ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف ص ٨٢: لم أره هكذا، ثم ذكر حديث أبي موسى رضي الله عنه في صحيح البخاري (٤٢٣٣)، وصحيح مسلم (٢٥٠٢)، ولفظه عند البخاري: قدمنا على النبي ﷺ بعد أن افتتح خيبر فقسم لنا ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا.

(٢) الإكليل ص ١٤٥.

(٣) ٤/ ١١١.

قوله تعالى شأنه: ﴿وَلَا يَقْطَعُونَ﴾ أي: ولا يتجاوزون في سيرهم لِغَزْوٍ ﴿وَادِيًا﴾ وهو في الأصل اسمُ فاعلٍ من وَدى: إذا سال، فهو بمعنى السيل نفسِهِ، ثم شاعَ في محلِّه، وهو المنفرجُ[1] من الجبال والآكام التي يسيلُ فيها الماء، ثم صار حقيقةً في مطلق الأرض، ويُجمع على أَوْدِيةٍ، كَنَادٍ على أَنْدية، ونَاجٍ على أَنْجِيَة، ولا رابعَ لهذه على ما قيل في كلام العرب.

﴿إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ﴾ أي: أُثبتَ لهم، أو كُتب في الصحف أو اللوح، ولا يفسَّر الكَتْبُ بالاستحقاق لمكان التعليل بعدُ، وضميرُ «كُتِبَ» على طرز ما سبق، أي: المذكور، أو كلّ واحدٍ. وقيل: هو للعمل، وليس بذاك. وفُصِل هذا وأُخِّر، لأنَّه أهونُ مما قبله.

﴿لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ﴾ بذلك ﴿أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢١﴾﴾ أي: أحسنَ جزاءِ أعمالهم، على معنى: أنَّ لأعمالهم جزاءً حسناً وأَحْسَنَ، وهو سبحانه اختار لهم أحسنَ جزاء، فانتصابُ «أحسنَ» على المصدرية لإضافته إلى مصدرٍ محذوف.

وقال الإمام: فيه وجهان:

الأول: أنَّ الأحسن صفةُ عَمَلِهم، وفيه الواجبُ والمندوبُ والمباح، فهو يِجزيهم على الأوَّلَين دون الأخير[2]. والظاهرُ أنَّ نَصْبَ «أحسن» حينئذٍ على أنَّه بدلُ اشتمالٍ من ضميرِ «يجزيهم» كما قيل.

وأورد عليه أنَّه ناءٍ عن المقام مع قِلَّة فائدته، لأنَّ حاصله أنَّه تعالى يَجزيهم على الواجب والمندوب، وأنَّ ما ذكر منه، ولا يخفَى ركاكتهُ وأنَّه غيرُ خفيٍّ على أحدٍ. وكونُه كنايةً عن العفو عمَّا فَرَط منهم في خلاله إنْ وقع، لأنَّ تخصيص الجزاء به يُشعر بأنَّه لا يُجازي على غيره = خلافُ الظاهر.

---

(١) في الأصل و(م): المنعرج، والمثبت من الكشاف ٢/ ٢٢٠، وتفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب٤/ ٣٧٦، وتفسير أبي السعود٤/ ١١١. وفي القاموس(ودى): الوادي: مَفْرَجُ ما بين جبالٍ أو تلالٍ أو آكام.

(٢) تفسير الرازي ١٦/ ٢٢٤-٢٢٥، ونقله المصنف عنه بواسطة الشهاب في الحاشية ٤/ ٣٧٧، وما سيأتي منه.

ثم قال: الثاني: أنَّ الأحسنَ صفةٌ للجزاء، أي: ليجزيَهم جزاءً هو أحسن من أعمالهم وأفضلُ، وهو الثوابُ(١).

واعترضه أبو حيان: بأنَّه إذا كان الأحسنُ صفةَ الجزاء كيف يُضاف إلى الأعمال وليس بعضاً منها؟ وكيف يفضَّل عليهم بدون «من»(٢). ولا وجْهَ لدفْعِه بأنَّ أصله: مما كانوا إلخ، فحَذَفَ «مِن» مع بقاء المعنَى على حاله كما قيل، لأنَّه لا محصِّل له.

هذا ووَصَف النفقة بالصغيرةِ والكبيرةِ دون القليلةِ والكثيرة، مع أنَّ المراد ذلك، قيل: حملاً للطاعة على المعصية، فإنَّها إنَّما تُوصَفُ بالصغيرة والكبيرة في كلامهم دون القليلةِ والكثيرة، فتأمَّل.

﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً﴾ أي: ما استقام لهم أنْ يَخرجوا إلى الغزو جميعاً. روى الكلبيُّ عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّه تعالى لمَّا شدَّد على المتخلِّفين قالوا: لا يتخلَّفُ منا أحدٌ عن جيشٍ أو سَرِيَّةٍ أبداً، ففعلوا ذلك وبقي رسولُ الله ﷺ وَحْدَه، فنزل (وَمَا كَانَ) إلخ، والمرادُ نهيُهُم عن النفير جميعاً لِمَا فيه من الإخلال بالتعلُّم.

﴿فَلَوْلَا نَفَرَ﴾ «لولا» هنا تحضيضيَّة، وهي مع الماضي تُفيد التوبيخَ على تَرْكِ الفعل، ومع المضارع تُفيد طلبَه والأمرَ به، لكنَّ اللوم على الترك فيما يُمكن تَلافيه قد يُفيد الأمرَ به في المستقبل، أي: فهلَّا نفَرَ ﴿مِن كُلِّ فِرْقَةٍ﴾أي: جماعةٍ كثيرةٍ ﴿مِّنْهُمْ﴾ كأهل بلدةٍ أو قبيلةٍ عظيمةٍ ﴿طَآئِفَةٌ﴾ أي: جماعةٌ قليلةٌ، وحَمْلُ الفرقةِ والطائفة على ذلك مأخوذٌ من السياق و«مِن» التبعيضية، لأن البعضَ في الغالب أقلُّ من الباقي، وإلَّا فالجوهريُّ لم يفرِّق بينهما(٣).

وذكر بعضُهم أنَّ الطائفة قد تَقَعُ على الواحد، وآخرون أنَّها لا تقع، وأنَّ أقلَّها اثنان، وقيل: ثلاثة.

---

(١) تفسير الرازي ١٦/ ٢٢٥.
(٢) البحر ٥/ ١١٣، وحاشية الشهاب ٤/ ٣٧٧.
(٣) ينظر الصحاح (طوف) و(فرق).

﴿لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ أي: ليتكلَّفوا الفقاهة فيه، فصيغةُ التفعُّل للتكلُّف، وليس المرادُ به معناه المتبادرَ، بل مُقاساةَ الشدَّة في طلب ذلك لصعوبته، فهو لا يحصل بدون جدٍّ وجهدٍ.

﴿وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ أي: عمَّا يُنذَرُون منه، وضميرُ «يتفقهوا» و«ينذروا» عائدٌ إلى الفرقة الباقيةِ المفهومة من الكلام.

وقيل: لابدَّ من إضمارٍ وتقديرٍ، أي: فلولا نَفَر مِن كل فرقةٍ طائفةٌ وأقام طائفةٌ ليتفقهوا.. إلخ.

وكان الظاهرُ أنْ يقال: ليُعلِّموا، بَدَلَ «ليُنذروا»، ويَفْقَهون بدل «يحذرون»، لكنَّه اختير ما في النظم الجليل للإشارة إلى أنَّه ينبغي أنْ يكونَ غرضُ المعلِّم الإرشادَ والإنذار، وغرضُ المتعلِّم اكتسابَ الخشيةِ لا التبسُّط والاستكبار.

قال حجَّةُ الإسلام الغزالي[1] عليه الرحمة: كان اسمُ الفقه في العصر الأول اسماً لعِلْم الآخرة، ومعرفةِ دقائق آفات النفوسِ ومُفسدات الأعمال، وقوة الإحاطة بحقارةِ الدنيا، وشدَّة التطلُّع إلى نعيم الآخرةِ، واستيلاءِ الخوفِ على القلب، ويدلُّ عليه هذه الآية، فما به الإنذارُ والتخويف هو الفقه دون تعريفات الطلاق واللِّعان والسَّلَم والإجارة[2].

وسأل فرقدُ السبخيُّ الحسنَ عن شيءٍ فأجابه، فقال: إنَّ الفقهاء يخالفونك، فقال الحسن: ثكلتْكَ أمُّك، هل رأيتَ فقيهاً بعينك[3]؟ إنما الفقيهُ: الزاهدُ في الدنيا، الراغبُ في الآخرة، البصيرُ بدينه، المداوِمُ على عبادة ربِّه، الورِعُ الكافُّ عن أعراض المسلمين، العفيفُ عن أموالهم، الناصحُ لجماعتهم. ولم يقل في جميع ذلك: الحافظُ لفروعِ الفتاوى. اهـ.

وهو من الحُسْن بمكان، لكنَّ الشائعَ إطلاقُ الفقيه على مَن يحفظ الفروعَ مطلقاً، سواءٌ كانت بدلائلها أم لا، كما في «التحرير»[4]. وفي «البحر» عن

(١) في الإحياء ١/ ٣٢.
(٢) في(م): والإجارات.
(٣) في(م) يعينك.
(٤) لابن الهمام مع شرحه التقرير والتحبير لابن أمير الحاج ٣/ ٢٩١-٢٩٢.

«المنتقى» ما يُوافِقُه. واعتَبَر في «القنية» الحفظَ مع الأدلَّة، فلا يدخلُ في الوصية للفقهاء مَن حَفِظَ بلا دليلٍ.

وعن أبي جعفر أنَّه قال: الفقيهُ عندنا مَن بلغ في الفقه الغايةَ القصوى، وليس المتفقِّهُ بفقيهٍ، وليس له من الوصية نصيبٌ.

والظاهرُ أنَّ المعتبَر في الوصية ونحوها العرفُ، وهو الذي يقتضيه كلامُ كثيرٍ مِن أصحابنا.

وذكَرَ غيرُ واحدٍ أنَّ تخصيصَ الإنذارِ بالذِّكر لأنَّه الأهمُّ، وإلا فالمقصودُ الإرشادُ الشاملُ لتعليم السُّنن والآداب والواجبات والمباحات، والإنذارُ أخصُّ منه، ودعوى أنَّهما متلازمان وذكرُ أحدِهما مغنٍ عن الآخر غفلةٌ أو تغافلٌ.

وذهب كثيرٌ من الناس إلى أنَّ المراد من النَّفرِ: النَّفْرُ والخروجُ لطلب العلم، فالآيةُ ليست متعلِّقةً بما قبلها من أمر الجهاد، بل لمَّا بيَّن سبحانه وجوبَ الهجرة والجهاد، وكلٌّ منهما سفرٌ لعبادة، فبعدَ مَا فضَّل الجهاد ذكَرَ السفر الآخَرَ وهو الهجرةُ لطلب العلم، فضميرُ «يتفقَّهوا» و«ينذروا» للطائفة المذكورة، وهي النافرة، وهو الذي يقتضيه كلامُ مجاهد، فقد أخرج عنه ابن جرير وابنُ المنذر وغيرُهما أنَّه قال: إنَّ ناساً من أصحاب رسولِ الله ﷺ خرجوا في البوادي فأصابوا من الناس معروفاً، ومن الخِصب ما ينتفعون به، ودعَوا من وجدوا من الناس إلى الهدى، فقال لهم الناس: ما نراكم إلا قد تركتُم أصحابكم وجئتُمونا. فوجدوا في أنفسهم من ذلك تحرُّجاً، وأقبلوا من البادية كلُّهم، حتى دخلوا على النبي ﷺ، فنزلت هذه الآية: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ إلخ، أي: لولا خرج بعضٌ وقعد بعضٌ يبتغون الخير ليتفقَّهوا في الدِّين وليسمعوا ما أُنزل، وليُنذروا الناسَ إذا رجَعُوا إليهم[1].

واستُدلَّ بذلك على أنَّ التفقّه في الدِّين من فروض الكفاية. وما في «كشف

---

(١) تفسير الطبري ١٢/ ٧٦، وتفسير ابن أبي حاتم ٦/ ١٩١٠، وعزاه لابن المنذر السيوطي في الدر ٣/ ٢٩٣.

الحجاب»(١) عن أبي سعيد: «طلبُ العلم فريضةٌ على كلِّ مسلم»(٢)- على تضعيف الصَّغانيِّ له - ليس المرادُ من العلم فيه إلَّا ما يتوقَّفُ عليه أداءُ الفرائض، ولاشكَّ في أنَّ تعلُّمه فرضٌ على كلِّ مسلم.

وذكر بعضُهم(٣) أنَّ في الآية دلالةٌ على أنَّ خبر الآحاد حجَّةٌ، لأنَّ عموم كلِّ فرقةٍ يَقتضي أنْ ينفرَ من كلِّ ثلاثةٍ تفرَّدوا بقريةٍ طائفةٌ إلى التفقُّه لتنذرَ قومها كي يتذكَّروا ويَحْذَروا، فلو لم يعتبر الأخبار ما لم تتواتَرْ لم يُفِدْ ذلك.

وقرَّر بعضُهم وجْه الدلالة بأمرَين:

الأول: أنَّه تعالى أمَرَ الطائفة بالإنذار، وهو يقتضي فعلَ المأمور به، وإلا لم يكن إنذاراً.

والثاني: أَمْرُه سبحانه القومَ بالحذر عند الإنذار؛ لأنَّ معنى قوله تعالى: ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾: ليَحْذَروا، وذلك أيضاً يتضمَّن لزومَ العملِ بخبر الواحد.

وهذه الدلالةُ قائمةٌ على أيِّ تفسيرٍ شئتَ من التفسيرَين، ولا يتوقَّفُ الاستدلالُ بالآية على ما ذكر على صِدْق الطائفة على الواحد الذي هو مبدأ الأعداد، بل يكفي فيه صدقُها على مالم يبلغ حدَّ التواتر وإن كان ثلاثةً فأكثر، وكذا لا يتوقَّف على أنْ لا يكونَ الترجِّي من المنذرين، بل يكونُ من الله سبحانه ويُراد منه الطلب مجازاً، كما لا يخفَى.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ﴾ أي: الذين يَقْربون منكم قُرْباً مكانيًا، وخُصَّ الأمرُ به مع قوله سبحانه في أوَّل السورة: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ

---

(١) كشف الحجاب عن أحاديث الشهاب، لحسن بن محمد الصغاني، أصلح فيه كتاب شهاب الأخبار للقضاعي، ووضع علامة للصحيح والضعيف والمرسل، ورتَّبه على الأبواب.

(٢) مسند الشهاب(١٧٤)، وأخرجه ابن الجوزي في العلل ١/ ٦٤-٧٥ من حديث عليٍّ وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وجابر وأنس وأبي سعيد، ثم قال: قال أحمد بن حنبل: لا يثبت عندنا في هذا الباب شيء. اهـ. لكن قال السخاوي في المقاصد الحسنة ص ٢٧٦: قال العراقي: قد صحح بعضُ الأئمة بعضَ طرقه كما بيَّنته في تخريج الإحياء. ثم قال: قال المزي: إن طرقه تبلغ به رتبة الحسن. وينظر فيض القدير ٤/ ٦٧.

(٣) هو البيضاوي في تفسيره مع حاشية الشهاب ٤/ ٢٧٨.

حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥] ونحوِه، قيل: لأنَّه من المعلوم أنَّه لا يُمكن قتالُ جميع الكفار وغزوُ جميعِ البلاد في زمانٍ واحدٍ، فكان مَن قَرُب أَوْلى ممن بَعُد، ولأنَّ تركَ الأقرب والاشتغالَ بقتال الأبعد لا يؤمَنُ معه من الهجوم على الذراري والضعفاء، وأيضاً الأبعدُ لا حدَّ له بخلاف الأقرب، فلا يؤمَر به، وقد لا يُمكن قتالُ الأبعدِ قبل قتال الأقرب.

وقال بعضُهم: المرادُ: قاتلوا الأقربَ فالأقربَ حتى تَصِلُوا إلى الأبعد فالأبعد، وبذلك يحصُل الغرضُ من قتال المشركين كافَّةً، فهذا إرشادٌ إلى طريق تحصيله على الوجه الأصلح. ومن هنا قاتَلَ ﷺ أولاً قومَه، ثم انتقل إلى قتال سائر العرب، ثم إلى قتال قريظةَ والنضيرِ وخيبرَ وأضرابِهم، ثم إلى قتال الروم، فبدأ عليه الصلاة والسلام بقتال الأقرب فالأقرب، وجرَى أصحابُه على سَنَنِه ﷺ إلى أنْ وصلَت سراياهم وجيوشُهم إلى ماشاء الله تعالى، وعلى هذا فلا نَسْخَ.

ورُوي عن الحسن أنَّ الآية منسوخةٌ بما تقدَّم، والمحقِّقون على أنَّه لا وجْهَ له.

وزعم الخازن تبعاً لغيره أنَّ المراد من الوَلْي ما يعمُّ القُرْبَ المكانيَّ والنَّسَبِيَّ(١)، وهو خلافُ الظاهر.

وقيل: إنه خاصٌّ بالنَّسَبيِّ لأنَّها نزلت لمَّا تحرَّج الناس من قتال(٢) أقربائهم، ولا يخفى ضَعْفُه.

﴿وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ أي: شدَّةً كما قال ابنُ عباس، وهي مثلَّثةُ الغَيْنِ، وقرئ بذلك(٣)، لكنَّ السبعة على الكسر، والمرادُ من الشدَّة ما يَشْمَلُ الجراءةَ والصَّبرَ على القتال، والعنفَ في القتل والأسرِ ونحو ذلك، ومن هنا قالوا: إنَّها كلمةٌ جامعةٌ، والأمرُ على حدِّ: لا أرينَّكَ هاهنا، فليس المقصودُ أمرَ الكفار بأنْ يجدوا في المؤمنين ذلك بل أَمْرَ المؤمنين بالاتِّصاف بما ذكر حتى يَجِدَهم الكفار متَّصفين به.

---

(١) تفسير الخازن ٣/ ١٦٩، وقاله أيضاً البغوي في تفسيره ٢/ ٤٠.

(٢) في(م): قتل.

(٣) القراءة بالضم وبالفتح في القراءات الشاذة ص ٥٥-٥٦. والقراءة بالكسر هي قراءة العشرة.

﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ١٢٣﴾ بالعصمة والنصرة، والمرادُ بهم: إمَّا المخاطَبون، والإظهارُ للتنصيص على أنَّ الإيمان والقتالَ على الوجه المذكور من باب التقوى، والشهادةِ بكونهم مِن زُمرة المتَّقين، وإمَّا الجنسُ، وهم داخلون فيه دخولاً أوَّليًّا، وأيًّا ما كان فالكلامُ تعليلٌ وتأكيدٌ لِمَا قبله.

﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٞ﴾ من سُوَر القرآن ﴿فَمِنۡهُم﴾ أي: من المنافقين كما رُوي عن قتادة وغيرِه ﴿مَّن يَقُولُ﴾ على سبيل الإنكار والاستهزاء، لإخوانه ليُثبِّتَهم على النفاق، أو لضَعَفَة المؤمنين ليصدَّهم عن الإيمان ﴿أَيُّكُمۡ زَادَتۡهُ هَٰذِهِۦٓ﴾ السورةُ ﴿إِيمَٰنٗا﴾.

وقرأ عبيد بنُ عمير: «أيَّكم» بالنصب(١) على تقدير فعلٍ يُفسِّرُه المذكور، ويقدَّر مؤخَّراً، لأنَّ الاستفهام له الصَّدْر، أي: أيَّكم زادَتْ زادَتْه إلخ.

واعتبارُ الزيادةِ على أوَّلِ الاحتمالَينِ في المخاطَبينَ باعتبار اعتقادِ المؤمنين.

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ جوابٌ من جهته تعالى شأنُه، وتحقيقٌ للحقِّ، وتعيينٌ لحالهم عاجلاً وآجلاً.

وقال بعضُ المدقِّقين: إنَّ الآية دلَّت على أنَّهم مستهزئون، وأنَّ استهزاءهم منكَرٌ، فجاء قولُه تعالى: (فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ) (وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ) إلخ تفصيلاً لهذَين القِسْمَين.

وجَعَلَ ذلك الطيبيُّ تفصيلاً لمحذوفٍ، وبيَّنه بما لا يميلُ القلب إليه.

وأيًّا ما كان فجوابُ «إذا» جملةُ «فمنهم» إلخ، وليس هذا وما بعده عطفاً عليه.

أي: فأمَّا الذين آمنوا بالله سبحانه وبما جاء من عنده ﴿فَزَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا﴾ أي: تصديقاً، لأنَّ ذلك هو المتبادر من الإيمان كما قرِّر في محلِّه.

وقبولُ التصديق نفسِه الزيادةَ والنقصَ والشدَّة والضَّعْفَ مما قال به جمعٌ من المحقِّقين، وبه أقولُ لظواهر الآيات والأخبار، ولو كُشِف لي الغطاءُ ما ازدَدْتُ يقيناً.

---

(١) الكشاف ٢/ ٢٢٢، والبحر ٥/ ١١٦، وذكرها ابن خالويه في القراءات الشاذة ص ٥٥ وقال: حكاه الكسائي عن بعض القراء.

ومَن لم يَقْبَلْ قبولَه للزيادة، ولم يُدخِلِ الأعمال في الإيمان، قال: إن زيادته بزيادةِ متعلقه والمؤمَن به، وإليه يُشير كلامُ ابن عباس رضي الله عنهما. قيل: ويَلْزَمُه أنْ لا يزيد اليومَ لإكمال الدين وعَدَمِ تجدُّدِ متعلقٍ، وفيه نظرٌ وإنْ قاله مَن تُعقَد عليه الخناصر وتَعْتَقِدُ بكلامه الضمائر.

ومَن لم يقبل وأدخَل الأعمال فالزيادةُ وكذا مقابلُها ظاهرةٌ عنده.

﴿وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ۝١٢٤﴾ بنزولها لأنَّه سببٌ لزيادةِ كمالِهم ورفعِ درجاتهم، بل هو لَعَمْرِي أجدَى مِن تَفاريقِ العصا.

﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ أي نفاقٌ ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ أي: نفاقًا مضمومًا إلى نفاقهم، فالزيادةُ متضمِّنةٌ معنى الضمِّ، ولذا عُدِّيت بـ «إلى». وقيل: «إلى» بمعنى «مع»، ولا حاجةَ إليه. ﴿وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ۝١٢٥﴾ واستَحْكَم ذلك فيهم إلى أنْ يموتوا عليه.

﴿أَوَلَا يَرَوْنَ﴾ يعني المنافقين، والهمزةُ للإنكار والتوبيخ، والكلام في العطف شهير. وقرأ حمزةُ ويعقوبُ وأبيُّ بنُ كعب بالتاء الفوقانية[1]، على أنَّ الخطاب للمؤمنين.

والهمزةُ للتعجيب، أي: أولا يعلمون، وقيل: أولا يُبصرون ﴿أَنَّهُمْ﴾ أي: المنافقين ﴿يُفْتَنُونَ فِى كُلِّ عَامٍ﴾ من الأعوام ﴿مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ﴾ بأفانينِ البليَّات من المرض والشدَّة، مما يُذكِّر الذنوبَ والوقوفَ بين يدي علَّام الغيوب، فيؤدِّي إلى الإيمان به تعالى والكفِّ عمَّا هم عليه، وفي الخبر: إذا مَرِضَ العبدُ ثمَّ عُوفي ولم يزدَدْ خيرًا قالت الملائكةُ: هو الذي داويناهُ فلم يَنفَعْهُ الدواءُ[2]. فالفتنةُ هنا بمعنى البليَّةِ والعذاب.

وقيل: هي بمعنى الاختبار، والمعنى: أو لا يَرَون أنَّهم يُختَبَرُون بالجهاد مع رسول الله ﷺ، فيُعايِنونَ ما يَنزل عليه من الآيات، لاسيما الآيات الناعية عليهم قبائحَهم.

---

(١) التيسير ص١٢٠، والنشر ٢/ ٢٨١ عن حمزة ويعقوب. وقراءة أبيٍّ في المحرر الوجيز ٣/ ٩٩، والبحر ٥/ ١١٦.

(٢) أخرجه أبو الشيخ عن العتبي، كما في الدر المنثور ٣/ ٢٩٣.

﴿ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ﴾ عمَّا هم فيه ﴿وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾﴾ ولا يعتبرون. والجملةُ على قراءة الجمهور عطفٌ على «يرون» داخلٌ تحت الإنكارِ والتوبيخ، وعلى القراءة الأخرى عطفٌ على «يفتنون». والمرادُ من المرَّة والمرَّتَين على ما صرَّح به بعضُهم مجرَّدُ التكثير، لا بيانُ الوقوع على حَسَبِ العدد المزبور.

وقرأ عبد الله: «أو لا يَرَونَ أنَّهم يُفتَنونَ في كُلِّ عامٍ مرَّةً أو مرَّتين وما يتذكَّرون»(١).

﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ﴾ بيانٌ لأحوالهم عند نزولها وهم في محفِل تبليغ الوحي، كما أنَّ الأول بيانٌ لمقالاتهم وهم غائبون عنه.

﴿نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ ليتواطؤوا على الهرب كراهةَ سماعِها، قائلين إشارةً: ﴿هَلْ يَرَىٰكُم مِّنْ أَحَدٍ﴾ أي: هل يراكم أحدٌ من المسلمين إذا قُمتُم من المجلس، أو تَغَامَزوا بالعيون إنكارًا وسُخريةً بها قائلين: هل يراكم أحدٌ لننصرفَ، مُظهِرين أنَّهم لا يصطبرون على استماعها، ويغلبُ عليهم الضحك فَيُفتَضَحون، والسورة على هذا مُطْلقةٌ.

وقيل: إنَّ نظرَ بعضِهم إلى بعضٍ وتَغامُزَهم كان غيظًا لِمَا في السورة من مخازيهم وبيانِ قبائحهم، فالمرادُ بالسورة سورةٌ مشتملةٌ على ذلك. والإطلاقُ هو الظاهر.

وأيًّا ما كان فلا بدَّ من تقدير القولِ قبلَ الاستفهام ليرتبطَ الكلامُ، فإنْ قُدِّر اسمًا كان نَصْبًا على الحال كما أشرنا إليه، وإنْ قُدِّر فعلاً كانت الجملة في موضع الحال أيضًا، ويجوزُ جَعْلُها مستأنفةً. وإيرادُ ضمير الخطاب لبَعْثِ المخاطَبين على الحزم، فإنَّ المرء بشأنه أكثرُ اهتمامًا منه في شأن أصحابه كما في قوله تعالى: ﴿وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١٩].

﴿ثُمَّ انصَرَفُواْ﴾ عطفٌ على «نظر بعضهم»، والتراخي باعتبارِ وجودِ الفرصة، والوقوفِ على عدم رؤية أحدٍ من المؤمنين، أي: ثم انصرفُوا جميعًا عن محفل

---

(١) البحر ٥/ ١١٧.

الوحي لعدم تحمُّلهم سماعَ ذلك؛ لشدَّة كراهتهم، أو مخافةَ الفضيحة بغَلَبةِ الضحك أو الاطِّلاع على تغامُزهم، أو انصرفوا عن المجلس بسبب الغيظ. وقيل: المراد انصرافُهم عن الهداية، والأول أظهرُ.

﴿صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم﴾ عن الإيمان حسبَ انصرافهم عن ذلك المجلس، والجملةُ تَحتمِلُ الإخبارَ والدعاءَ، واختار الثاني أبو مسلم وغيرُه من المعتزلة. ودعاؤه تعالى على عباده وعيدٌ لهم وإعلامٌ بلُحوق العذاب بهم.

وقوله سبحانه: ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ قيل: متعلِّقٌ بـ «صَرَفَ» على الاحتمال الأولِ، وبـ «انصرفوا» على الثاني، والباءُ للسببية، أي: بسبب أنَّهم ﴿قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿١٢٧﴾﴾ لسوءِ فَهْمِهم، أو لعَدَمِ تدبُّرهم، فهم إمَّا حَمْقَى أو غافلون.

﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ﴾ الخطابُ للعرب ﴿رَسُولٌ﴾ أي: رسولٌ عظيمُ القدر ﴿مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ أي: من جنسكم ومن نَسبكم، عربيٌّ مثلُكم.

أخرج عبد بنُ حميد وغيرُه عن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّه قال: ليس من العرب قبيلةٌ إلا وقد وَلَدت النبي ﷺ مُضَريُّها ورَبَعيُّها ويمانيُّها[١].

وقيل: الخطابُ للبشر على الإطلاق، ومعنى كونه عليه الصلاة والسلام من أنفسهم أنه من جنس البشر.

وقرأ ابنُ عباس رضي الله عنهما وابنُ محيصن والزهريُّ: «مِن أَنْفَسِكم»[٢] أفعل تفضيل من النفاسة، والمرادُ الشرفُ، فهو ﷺ من أشرف العرب.

أخرج الترمذيُّ وصحَّحه والنَّسائيُّ عن المطَّلب بنِ ربيعة[٣] قال: قال

---

(١) الدر المنثور ٣/ ٢٩٤، وأخرجه أيضًا ابن عساكر في تاريخه ٣/ ٩٥. ووقع في (م): وربيعتها، وفي الأصل والدر: وربيعيها، والمثبت من تاريخ ابن عساكر، وينظر الأنساب ٦/ ٧٦.

(٢) القراءات الشاذة ص٥٦، والمحتسب ١/ ٣٠٦، ومجمع البيان ١١/ ١٦٦، والبحر ٥/ ١١٨، وقوله: من، ليس في (م).

(٣) كذا نقل المصنف عن السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٩٥، والحديث عند الترمذي (٣٦٠٧) من حديث العباس بن عبد المطلب، و(٣٦٠٨) من حديث المطلب بن أبي وداعة، ولم نقف عليه عند النسائي. وهو عند أحمد (١٧٥١٧) من حديث عبد المطلب (ويقال: المطلب) بنِ

رسول الله ﷺ وقد بَلَغَه بعضُ ما يقول الناس، فصعِد المنبر فحمِد الله تعالى وأثنى عليه وقال: «مَن أنا؟» قالوا: أنت رسولُ الله. قال: «أنا محمد بنُ عبدِ الله بنِ عبدِ المطَّلب، إنَّ الله تعالى خَلَق الخلْقَ فَجَعَلَني في خَيرِ خَلْقِهِ، وجَعَلَهم فرقَتَين فجَعَلَني في خير فرقَةٍ، وجَعَلهم قبائلَ فجَعَلَني في خَيرهم[1] قبيلةً، وجعلهم بيوتًا فجعلني في خيرهم بيتًا، فأنا خيرُكم بيتًا وخيرُكم نَفْسًا».

وأخرج البخاري والبيهقيُّ في «الدلائل» عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «بُعثتُ مِن خَيرِ قرون بني آدمَ قَرْنًا فقرنًا، حتى كنتُ من القرن الذي كنتُ فيه»[2].

وأخرج مسلم وغيرُه عن واثلةَ بن الأسقع قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله تعالى اصطفَى من وَلَدِ إبراهيمَ إسماعيل، واصطفَى من ولد إسماعيل بني كِنانةَ، واصطفَى من بني كِنانةَ قريشًا، واصطفى من قريشٍ بني هاشمٍ، واصطفاني من بني هاشم»[3].

وروى البيهقيُّ[4] عن أنسٍ، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ما افْتَرَقَ الناسُ فرقتين إلا جَعَلَني الله تعالى في خيرهما، فأُخرجْتُ من بين أَبويَّ، فلم يُصبني شيءٌ من عُهرِ الجاهلية، وخَرْجتُ من نكاح ولم أُخرَجْ من سفاحٍ من لَدُن آدمَ حتى انتهيتُ إلى أبي وأمي، فأنا خيرُكم نَفْسًا وخيرُكم أبًا»[5].

﴿عَزِيزٌ عَلَيۡهِ﴾ أي: شديدٌ شاقٌّ، مِن عزَّ عليه بمعنى صعُب وشقَّ ﴿مَا عَنِتُّمۡ﴾ أي: عَنَتُكم، وهو بالتحريك: ما يُكره، أي: شديدٌ عليه ما يَلحقُكم من المكروه،

= ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب. وسبب الاختلاف في الحديث هو اضطراب الراوي وهو يزيد بن أبي زياد. وجاء في مطبوع سنن الترمذي إثر الحديثين: حديث حسن، ومثله في تحفة الأشراف ٤/ ٢٦٧ و٨/ ٣٩٠. وفي تحفة الأحوذي ١٠/ ٧٧ إثر حديث عبد المطلب بن وداعة: حديث حسن صحيح غريب.

(١) في الأصل: خير.

(٢) صحيح البخاري (٣٥٥٧)، ودلائل النبوة ١/ ١٧٥، وهو عند أحمد (٨٨٥٧).

(٣) صحيح مسلم (٢٢٧٦)، وهو عند أحمد (١٦٩٨٦).

(٤) في الدلائل ١/ ١٧٤.

(٥) في الدلائل: أبوين.

كسوء العاقبة والوقوع في العذاب، ورُفع «عزيزٌ» على أنه صفةٌ سببيةٌ لـ «رسول» وبه يتعلَّق «عليه»، وفاعلُه المصدر، وهو الذي يقتضيه ظاهر[1] النظم الجليل.

وقيل: إنَّ «عزيزٌ عليه» خبرٌ مقدَّم، و«ما عنتُّم» مبتدأ مؤخَّرٌ، والجملةُ في موضع الصفة.

وقيل: إنَّ «عزيزٌ» نعتٌ حقيقيٌّ لـ «رسول»، وعنده تمَّ الكلام، و«عليه ما عنتُّم» ابتداءُ كلامٍ، أي: يهمُّه ويَشُقُّ عليه عَنَتُكم.

﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ أي: على إيمانكم وصلاحِ شأنكم؛ لأنَّ الحرص لا يتعلَّق بذواتهم.

﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ منكم ومن غيركم ﴿رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ قيل: قدَّم الأبلغ منهما وهو الرأفةُ التي هي عبارةٌ عن شدَّة الرحمة؛ رعايةً للفواصل، وهو أمرٌ مَرْعيٌّ في القرآن، وهو مبنيٌّ على ما فسِّر به الرأفةُ، وصحِّح أنَّ الرأفة الشفقةُ، والرحمة الإحسان.

وقد يقال: تقديمُ الرأفة باعتبار أنَّ آثارها دفعُ المضارِّ، وتأخيرُ الرحمة باعتبار أنَّ آثارها جَلْبُ المنافع، والأول أهمُّ من الثاني، ولهذا قُدِّمَت في قوله سبحانه: ﴿رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا﴾ [الحديد: ٢٧]. ولا يجري هنا أمرُ الرعاية كما لا يخفَى، وكأنَّ الرأفة على هذا مأخوذةٌ من رَفْوِ الثوب لإصلاح شقِّه، فيكون في وَصْفه ﷺ بما ذكر وصفٌ له بدَفْعِ الضرر عنهم وجَلْبِ المصلحة لهم، ولم يُجمع هذان الاسمان لغيره عليه الصلاة والسلام.

وزَعَمَ بعضُهم أنَّ المراد: رؤوفٌ بالمطيعين منهم، رحيمٌ بالمذنبين. وقيل: رؤوفٌ بأقربائه، رحيمٌ بأوليائه. وقيل: رؤوفٌ بمَن يراه، رحيمٌ بمَن لم يَرَه. ولا مستندَ لشيءٍ من ذلك.

﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟﴾ إلخ تلوينٌ للخطاب وتوجيهٌ له[2] إليه ﷺ تسليةً له، أي: فَإِنْ أَعْرَضوا عن الإيمان بك ﴿فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ﴾ فإنَّه يكفيك مَعرَّتهم، ويُعينك عليهم.

---

(١) قوله: ظاهر، ليس في الأصل.
(٢) قوله: له، ليس في الأصل، والمثبت من (م) وتفسير أبي السعود ٤/ ١١٤، والكلام منه.

﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ﴾ استئنافٌ كالدليل لِمَا قبله؛ لأنَّ المتوحِّدَ بالألوهية هو الكافي المُعِينُ ﴿عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُۖ﴾ فلا أرجو ولا أخافُ إلا منه سبحانه ﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلۡعَرۡشِ﴾ أي: الجسم المحيط بسائر الأجسام، ويُسمَّى بفَلَك الأفلاك، وهو محدِّد الجهات ﴿ٱلۡعَظِيمِ ١٢٩﴾ الذي لا يَعْلَمُ مقدارَ عظمته إلا الله تعالى.

وفي الخبر: أنَّ الأرضَ بالنسبةِ إلى السماء الدنيا كحلقةٍ في فلاةٍ، وكذا السماءُ الدنيا بالنسبة إلى السماء التي فوقها، وهكذا إلى السماء السابعة، وهي بالنسبة إلى الكرسيِّ كحلقةٍ في فلاة، وهو بالنسبة إلى العرشِ كذلك[1]. وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّه لا يقدرُ قَدْرَه أحدٌ.

وذكَرَ أهلُ الأرصاد أنَّ بُعْدَ مُقعَّر الفَلَك الأعظم من مركز العالم ثلاثةٌ وثلاثون ألفَ ألفٍ وخمسُ مئة وأربعةٌ وعشرون ألفًا وستُّ مئة وتسعُ فراسخ. وأنَّ بُعْدَ محدَّبه منه قد بلغ مرتبةً لا يعلمها إلا الله الذي لا يَعْزُبُ عنه مثقالُ ذرةٍ في الأرض ولا في السماء وهو بكلِّ شيءٍ عليمٍ.

وقد يُفسَّر العرشُ هنا بالمُلْكِ، وهو أحدُ معانيه كما في «القاموس»[2].

وقرئ: «العظيمُ» بالرفع[3] على أنَّه صفةُ الرَّبِّ.

وختم سبحانه هذه السورةَ بما ذكر؛ لأنَّه تعالى ذكر فيها التكاليفَ الشاقَّة والزواجرَ الصعبة، فأراد جلَّ شأنه أنْ يُسهِّلَ عليهم ذلك، ويُشجِّع النبي ﷺ على تبليغه، وقد تضمَّن مِن أوصافه ﷺ الكريمةِ ما تضمَّن، وقد بدأ سبحانه مِن ذلك بكونه مِن أنفسهم؛ لأنَّه كالأمِّ في هذا الباب، ولا ينافي وصفُه ﷺ بالرأفة والرحمة بالمؤمنين تكليفَه إياهم في هذه السورةِ بأنواعٍ من التكاليف الشاقَّة؛ لأنَّ هذا التكليفَ أيضًا مِن كمال ذلك الوصفِ، من حيث إنَّه سببٌ للتخلُّص من العقاب المؤبَّد، والفوز بالثواب المخلَّد، ومن هذا القبيلِ معاملتُه ﷺ للثلاثة الذين خُلِّفوا كما علمتَ، وما أحسنَ ما قيل:

---

(١) أخرجه بنحوه سعيد بن منصور في سننه (٤٢٥ ـ تفسير)، وأبو الشيخ في العظمة ص١٢٦ عن مجاهد.

(٢) مادة (عرش).

(٣) القراءات الشاذة ص٥٦، والبحر ١١٩/٥.

فقَسَا لِيَزْدَجِروا ومَن يَكُ حازمًا فلْيَقْسُ أحيانًا على مَن يرحمُ[(١)]

وهاتان الآيتان على ما روي عن أبيّ بنِ كعبٍ آخِرُ ما نزل من القرآن[(٢)]، لكن رَوى الشيخان عن البراء بن عازب رضي الله عنه أنَّه قال: آخرُ آيةٍ نزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ وآخرُ سورةٍ نزلَت «براءة»[(٣)].

وعن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما: آخرُ آيةٍ نزلت: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]، وكان بين نزولها وموته ﷺ[(٤)] ثمانون يومًا، وقيل: تسع ليال. وحاولَ بعضُهم التوفيق بين الروايات في هذا الشأن بما لا يخلو عن كَدَرٍ.

ويُبعِد ما روي عن أبيّ ما أخرجه ابنُ مردويه[(٥)] عن سعد بن أبي وقاص قال: لَمَّا قدِم رسول الله ﷺ المدينةَ جاءته جُهينةُ فقالوا له: إنَّك قد نزلَت بين أظهُرنا، فأوْثِقْ لنا نَأْمَنْكَ وتأمنَّا. قال: «ولِمَ سألتُم هذا؟» قالوا: نطلبُ الأمنَ، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ﴾ إلخ، والله تعالى أعلم بحقيقة الحال.

وقد ذكروا لقوله سبحانه: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾ الآيةَ، ما ذكروا مِن الخواصِّ، وقد أخرج أبو داود عن أبي الدرداء موقوفًا[(٦)]، وابنُ السنِّي عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال حين يُصبح وحين يُمسي حسبيَ الله لا إله إلا هو عليه توكلتُ وهو ربُّ العرش العظيم سبعَ مراتٍ كفاه الله تعالى ما أهمَّه مِن أمر الدنيا والآخرة»[(٧)].

وأخرج ابنُ النجار في تاريخه[(٨)] عن الحسين رضي الله عنه قال: مَن قال حين يُصبح سبعَ مراتٍ: حسبيَ الله لا إله إلا هو إلخ لم يُصبه في ذلك اليوم ولا تلك الليلة كَرْبٌ ولا نكبٌ ولا غرقٌ.

---

(١) البيت لأبي تمام، وهو في ديوانه ٣/ ٢٠٠.
(٢) أخرجه أحمد (٢١١١٣)، والطبري ١٢/ ١٠١.
(٣) صحيح البخاري (٤٦٥٤)، وصحيح مسلم (١٦١٨).
(٤) جاء عندها في هامش الأصل: بأبي هو وأمي ونفسي. والخبر أخرجه الفريابي كما في الإتقان ١/ ٨٧.
(٥) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٩٧.
(٦) سنن أبي داود (٥٠٨١).
(٧) عمل اليوم والليلة (٧١).
(٨) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٩٧.

وأخرج أبو الشيخ[1] عن محمد بنِ كعب قال: خرجَتْ سريَّةٌ إلى أرض الروم فسقَطَ رجلٌ منهم فانكسرَت فَخِذُه، فلم يستطيعوا أنْ يحملوه، فربَطُوا فرسَه عنده ووضعُوا عنده شيئًا من ماءٍ وزاد، فلمَّا ولَّوا أتاه آتٍ فقال له: مالَكَ هاهنا؟ قال: انكسرَتْ فَخِذي فتركني أصحابي. فقال: ضع يَدَكَ حيث تجدُ الألمَ وقل: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾ الآيةَ، فوضع يدَه فقرأها فصحَّ وركِبَ فرسَه وأدرك أصحابه.

وهذه الآيةُ وِرْدُ هذا الفقير ـ ولله الحمد ـ منذُ سنين، نسألُ الله تعالى أنْ يُوفِّق لنا الخير ببركتها إنَّه خيرُ الموفِّقين.

❁ ❁ ❁

هذا ومن بابِ الإشارة في الآيات: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ﴾ لَمَّا هداهم سبحانه إلى الإيمان العِلْمي وهم مفتونون بمحبَّة الأنفُس والأموال، استَنْزَلَهم لغايةِ عنايتِهِ ـ سبحانه ـ بهم عن ذلك بالمعاملة الرابحةِ، بأنْ أعطاهم بَدَلَ ذلك الجنَّةَ ـ ولعلَّ المراد بها جنَّةُ النفس ـ ليكون الثمنُ من جنس المثمَّن الذي هو مألوفُهم، ولكنَّ الفرقَ بين الأمرين مثلُ الصبح[2].

قال ابنُ عطاء: نفسُك موضعُ كلِّ شهوةٍ وبَلِيَّة، ومالُكَ محلُّ كُلِّ إثمٍ ومعصيةٍ، فاشتَرَى مولاك ذلك منك ليزيلَ ما يضرُّك، ويعوِّضَك عليه ما ينفعُك. ولهذا اشترى سبحانه النفسَ ولم يشترِ القلب.

وقد ذكر بعضُ الأكابر في ذلك أيضًا أنَّ النفس محلُّ العيب، والكريمُ يَرْغَبُ في شراء ما يزهَدُ فيه غيرُه، فشراءُ اللهِ تعالى ذلك ـ مع اطِّلاعه سبحانه على العيب ـ بالجنة التي لا عيْبَ فيها نهايةُ الكرم، ويُرشد إلى ذلك قولُ القائل:

ولي كبدٌ مقروحةٌ مَن يبيعُني ... بها كبدًا ليست بذات قُروحِ
أباها جميعُ الناسِ لا يشترونها ... وَمَن يشتري ذا علَّةٍ بصحيحِ[3]

---

(١) كما في الدر المنثور ٣/ ٢٩٧.

(٢) قوله: مثل الصبح، ساقط من (م).

(٣) البيتان لمجنون ليلى، وهما في ديوانه ص٩٥.

وعن الجنيد قُدِّس سرُّه قال: إنَّه سبحانه اشترَى منك ما هو صفتُكَ وتحتَ تصرُّفِكَ، والقلبُ تحت صفتِهِ وتصرُّفِه لم تقع المبايعةُ عليه، ويُشير إلى ذلك قولُه ﷺ: «قلبُ ابنِ آدمَ بين أصبعَين من أصابع الرحمن»[١].

وذكر بعضُ أربابِ التأويل أنَّه تعالى لمَّا اشترى الأنفُسَ منهم، فذاقوا بالتجرُّد عنها حلاوةَ اليقين ولذَّةَ التَّرْك، ورَجَعوا عن مقام لذَّة النفسِ، وتابوا عن هواها، ولم يبْقَ عندهم لجنَّةِ النفس التي كانت ثمنًا قَدْرٌ، وَصَفهم بالتائبين، فقال سبحانه: ﴿ٱلتَّـٰٓئِبُونَ﴾ أي: الراجعون عن طلب ملاذِّ النفس وتوقُّعِ الأجر إليه تعالى وبلفظٍ آخر: هم قومٌ رجعوا من غير الله إلى الله، واستقاموا بالله تعالى مع الله تعالى.

﴿ٱلْعَـٰبِدُونَ﴾ أي: الخاضعون المتذلِّلون لعظمته وكبريائه تعالى تعظيمًا وإجلالاً له جلَّ شأنه، لا رغبةً في ثوابٍ، ولا رهبةً مِن عقابٍ، وهذه أقصى درجاتِ العبادة، ويُسمِّيها بعضُهم عُبودة.

﴿ٱلْحَـٰمِدُونَ﴾ بإظهارِ الكمالات العَمَلية والعِلْمية حمدًا فِعْليًّا حاليًّا، وأقصى مراتبِ الحمد إظهارُ العجز عنه. يُروى أنَّ داود عليه السلام قال: يا ربِّ كيف أَحمَدُك والحمدُ مِن آلائك؟ فأوحى الله تعالى إليه: الآن حمْدتَني يا داود. وما أعلى كلمةَ نبيِّنا ﷺ: «اللهمَّ لا أُحصي ثناءً عليك أنت كما أَثْنيْتَ على نفسِكَ»[٢].

﴿ٱلسَّـٰٓئِحُونَ﴾ إليه تعالى بالهجرةِ عن مقامِ الفطرة، ورؤيةِ الكمالات الثابتة لهم في مفاوز الصفات ومنازل السبحات.

وقال بعضُ العارفين: السائحون هم السَّائرون[٣] بقلوبهم في الملكوت، الطائرون بأجنحة المحبة في هواء الجبروت.

وقد يقال: هم الذين صاموا عن المألوفات حين عاينوا هلالَ جماله تعالى في

---

(١) قطعة من حديث أخرجه أحمد (٦٥٦٩)، ومسلم (٢٦٥٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٦٥٥)، ومسلم (٤٨٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) في (م): السيارون.

هذه النشأة، ولا يُفطرون حتى يعاينوه مرَّةً أخرى في النشأة الأُخرى، وقد امتثلوا ما أشار إليه ﷺ بقوله: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته»(١).

﴿ٱلرَّٰكِعُونَ﴾ في مقام محوِ الصفات ﴿ٱلسَّٰجِدُونَ﴾ بفناء الذات.

وقال بعضُ العارفين: الراكعون هم العاشقون المُنْحَنُون من ثِقلِ أوقارِ المعرفةِ على باب العظمةِ ورؤيةِ الهيبة، والساجدون هم الطالبون لقربه سبحانه، فقد جاء في الخبر: «أقربُ ما يكون العبد مِن ربِّه وهو ساجدٌ»(٢).

وقد يُقال: «الراكعون الساجدون» هم المشاهدون للحبيب السامعون منه، وما أحسن ما قيل:

لو يَسمعون كما سمعتُ كلامها خرُّوا لعزَّة رُكَّعًا وسجودا(٣)

﴿ٱلْـَٔامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ أي: الدَّاعون الخلقَ إلى الحقِّ، والدافعون لهم عمَّا سواه، فإنَّ المعروفَ على الإطلاق هو الحقُّ سبحانه، والكلُّ بالنسبة إليه عزَّ شأنه مُنْكَر.

﴿وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ﴾ أي: المُرَاعون أوامره ونواهيَه سبحانه في جوارحهم وأسرارهم وأرواحهم، أو الذين حَفِظوا حدودَ الله المعلومةَ، فأقاموها على أنفسهم وعلى غيرهم.

وقيل: هم القائمون في مقام العبوديَّةِ بعد كشْفِ صفاتِ الربوبيةِ لهم، فلا يتجاوزون ذلك وإنْ حَصَل لهم ما حصل، فهم في مقام التَّمكين والصَّحْوِ لا يقولون ما يقوله سكارى المحبَّة، ولا يَهيمون في أودية الشَّطَحات.

وفي الآية نعيٌ على أُناسٍ ادَّعوا الانتظامَ في سِلك حزبِ الله تعالى وزُمرةِ أوليائه، وهم قد ضيَّعوا الحدودَ، وخَرَقوا سفينةَ الشريعة، وتكلَّموا بالكلمات الباطلة عند المسلمين على اختلاف فِرَقِهم، حتى عند السادةِ الصوفية، فإنهم أَوْجَبوا حِفْظَ المراتب، وقالوا: إنَّ تضييعَها زندقةٌ:

---

(١) أخرجه أحمد (٩٥٥٦)، والبخاري (١٩٠٩)، ومسلم (١٠٨١) من حديث أبي هريرة ﵁.
(٢) أخرجه أحمد (٩٤٦١)، ومسلم (٤٨٢) من حديث أبي هريرة ﵁.
(٣) البيت لكثير عزة، وهو في ديوانه ص١١٣.

وقد خالطتُهم فرأيتُ منهم خبائثَ بالمهيمن نَستجيرُ

ولَعَمري إنَّ المؤمن مَن يُنْكِرُ على أمثالهم، فإياك أنْ تغترَّ بهم.

﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ بالإيمان الحقِّي، المقيمينَ في مقامِ الاستقامة واتِّباع الشريعة.

﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ أي: ما صحَّ منهم ذلك ولا استقام، فإنَّ الوقوف عند القَدَر من شأن الكاملين. ومن هنا قيل: لا تُؤثِّر همَّة العارف بعد كمال عرفانه، أي: إذا تيقَّن وقوعَ كلِّ شيءٍ بقَدَرِه تعالى الموافقِ للحكمة البالغة، وأنَّ ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، ولم يَتَّهِمِ الله سبحانه في شيءٍ من الفعل والترك، سكنَ تحت كَهفِ الأقدار، وسلَّم لمدعي الإرادة، وأَنصتَ لمنادي الحكمة، وتَرَكَ مُرادَه لمراد الحبيب، بل لا يُريد إلَّا ما يريده، وهو الذي يقتضيه مقامُ العبوديَّة المحضةِ الذي هو أعلى المقامات، ودون ذلك مقامُ الإدلال، ولقد كان حضرةُ مولانا القطب الربانيُّ الشيخُ عبدُ القادر الكيلاني قُدِّس سِرُّه في هذا المقام، وله كلماتٌ تُشعرُ بذلك، لكنْ لم يُتَوَفَّ قدِّسَ سرُّه حتى انتقل منه إلى مقام العبوديَّة المحضة كما نَقَل مولانا عبد الوهاب الشعراني في «الدُّرَر واليَوَاقيت»، وقد ذكر أنَّ هذا المقام كان مقام تلميذه حضرةِ مولانا أبي السعود الشبلي قدِّسَ سرُّه.

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا﴾ أي: ليَصِفَهم بالضلال عن طريق التسليمِ والانقيادِ لأمره والرضا بحكمه ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ﴾ إلى التوحيد العِلْميِّ، ورؤيةِ وقوعِ كلِّ شيءٍ بقضائه وقَدَره ﴿حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾ أي: ما يجبُ عليهم اتِّقاؤه في كلِّ مقامٍ من مقامات سلوكهم، وكلِّ مرتبةٍ مِن مراتب وصولهم، فإذا بيَّن لهم ذلك فإنْ أقدموا في بعض المقامات على ما تبيَّن لهم وجوبُ اتِّقائه أضلَّهم لارتكابهم ما هو ضلالٌ في دينهم، وإلا فلا.

﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ فيعلمُ دقائقَ ذنوبهم وإنْ لم يتفطَّن لها أحدٌ.

﴿لَقَد تَّابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ لا يخفى أنَّ توبةَ الله سبحانه على كلٍّ مِن النبيِّ عليه الصلاة والسلام ومَن معه

بحَسَب مقامه، وذَكَر بعضُهم أنَّ التوبة إذا نُسبت إلى العبد كانت بمعنى الرجوعِ من الزلّات إلى الطاعات، وإذا نُسبَت إلى الله سبحانه كانت بمعنى رجوعِه إلى العباد بنَعْتِ الوصال، وفَتْح الباب ورَفْع الحجاب.

﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ﴾ وذلك لاستشعارِ سَخَط المحبوب ﴿وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ﴾أي: تحقَّقوا ذلك فانقطعوا إليه سبحانه، ورَفَعوا الوسائط.

﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ حيث رأى سبحانه انقطاعَهم إليه، وتضرُّعَهم بين يَدَيه، وقد جَرَت عادتُه تعالى مع أهل محبَّتِه إذا صدَر منهم ما يُنافي مقامَهم يؤدِّبهم بنوعٍ من الحجاب، حتى إذا ذاقوا طَعْمَ الجناية، واحتَجَبوا عن المشاهَدةِ، وعَرَاهم ما عَرَاهم مما أنساهم دنياهم وأُخْرَاهم، أَمطَر عليهم وابِلَ سحاب الكرم، وأَشرَقَ على آفاق أَسرارهم أنوارَ القِدَم، فيُؤنِسُهم بعدَ يأسهم، ويَمُنُّ عليهم بعد قُنوطهم، وهو الذي يُنزِّل الغيثَ مِن بعد ما قَنَطُوا، وما أحلى قوله:

هَجَرُوا والهوى وصالٌ وهَجْرٌ هكذا سَنَّتِ الغرامَ المِلَاحُ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ من جميع الرذائل بالاجتناب عنها ﴿وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ نيَّةً وقولاً وفعلاً، أي: اتَّصِفُوا بما اتَّصَفُوا به من الصِّدق.

وقيل: خالِطوهم لتكونوا مثلَهم، فكلُّ قرينٍ بالمقارن يَقتدي.

وفسَّر بعضُهم «الصادقين» بالذين لم يُخلِفُوا الميثاقَ الأوَّل، فإنَّه أصدقُ كلمة.

وقد يقال: الأصلُ الصدقُ في عهد الله، كما قال تعالى: ﴿رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٢٣] ثم في عَقْدِ العزيمة ووَعْدِ الخليقة، كما قال سبحانه في إسماعيل: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ﴾ [مريم: ٥٤]، وإذا رُوعي الصدقُ في المواطن كلِّها كالخاطر والفكر والنيَّة والقولِ والعمل، صدَقَتِ المناماتُ والوارداتُ، والأحوالُ والمقامات، والمواهبُ والمشاهَداتُ، فهو أصلُ شجرةِ الكمال، وبذرُ ثَمَرةِ الأحوال، وملاكُ كلِّ خيرٍ وسعادةٍ(١). وضدُّه الكذب فهو أسوأ الرذائل وأقبحُها، وهو مُنافي المروءة كما قالوا: لا مروءةَ لكذوب.

(١) بعدها في الأصل: وشقاوة.

﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ﴾ إشارةٌ إلى أنَّه يجبُ على كلِّ مستعدٍّ من جماعةٍ سلوكُ طريقِ طلبِ العلم؛ إذ لا يُمكن لجميعهم؛ أمَّا ظاهرًا فَلِفَوَاتِ المصالح، وأمَّا باطنًا فلِعَدَمِ الاستعداد للجميع.

والتفقُّه(١) من علوم القلب، وهي إنَّما تَحصُلُ بالتزكية والتصفيةِ، وتَرْكِ المألوفاتِ، واتِّباعِ الشريعة، فالمرادُ مِن النَّفْر السفرُ المعنويُّ، وهذا هو العلمُ النافع، وعلامةُ حصوله عدمُ خشيةِ أحدٍ سوى اللهِ تعالى، ألا ترى كيف نَفَى الله عمَّن خشي غيرَه سبحانه الفقْهَ فقال: ﴿لَأَنتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِى صُدُورِهِم مِّنَ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ [الحشر: ١٣]، وعلى هذا فحقّ لِمثْلي أنْ ينوحَ على نفسه.

وقد صرَّح بعضُ الأكابر أنَّ الفقه عِلْمٌ راسخٌ في القلب، ضاربةٌ عروقُه في النفس، ظاهرٌ أثرُه على الجوارح، لا يُمكن لصاحبه أنْ يرتكبَ خلافَ ما يقتضيه إلَّا إذا غَلَب القضاء والقدر.

وقد أنزل الله تعالى ـ كما قيل ـ على بعض أنبياء بني إسرائيلَ عليهم السلام: لا تقولوا: العِلمُ بالسماءِ مَن يَنْزِلُ به؟ ولا في تُخُومِ الأرضِ مَن يَصْعَدُ به؟ ولا مِن وراءِ البحر مَن يَعْبُرُ ويأتي به؟ العلمُ مجعولٌ في قلوبكم تأدَّبوا بين يديَّ بآدابِ الرُّوحانيين، وتخلَّقوا بأخلاق الصِّدِّيقين، أُظْهِر العلم مِن قلوبكم حتى يغمرَكم ويُغطِّيكم(٢).

وجاء: «مَن اتَّقى الله أربعين صباحًا تفجَّرَت ينابيعُ الحكمة مِن قلبه»(٣).

وإذا تحقَّقتَ ذلك عَلِمْتَ أنَّ دَعْوَى قومِ اليومَ الفقهَ بالمعنى الذي ذكرناه، مع تهافُتِهم على المعاصي تهافُتَ الفراشِ على النار، وعَقْدِهم الحلقاتِ عليها، دعوى

---

(١) في (م): والفقه، والمثبت من الأصل وتفسير ابن عربي ١/ ٢٩٧.

(٢) تفسير ابن عربي ١/ ٢٩٧.

(٣) ذكره الصغاني في الموضوعات ص٦٨ بلفظ: مَن أخلص لله...، وكذا أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات (١٥٠٧) من حديث أبي أيوب ﷺ، و(١٥٠٩) من حديث ابن عباس ﷺ. وأخرجه (١٥٠٨) من حديث أبي موسى ﷺ بلفظ: من زهد في الدنيا أربعين... إلخ. ثم قال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.

كاذبةٌ مُصادِمةٌ للعقل والنقل، وهيهاتَ أنْ يحصل لهم ذلك الفقْهُ ما داموا على تلك الحال، ولو ضربوا رؤوسَهم بألفِ صخرةٍ صمَّاء.

وعَطَفَ سبحانه قولَه: ﴿وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ﴾ على قوله تعالى: ﴿لِّيَتَفَقَّهُواْ﴾ إشارةً إلى أنَّ الإنذار بعد التفقُّه والتحلِّي بالفضائل؛ إذ هو الذي يُرجَى نَفْعُه:

ابدأ بنفسك فانْهَهَا عن غيِّها … فإذا انتهَتْ عنه فأنتَ حكيمُ
فهناك يُسمَع ما تقولُ ويُقْتدَى … بالقولِ منكَ ويَنفَعُ التعليمُ(١)

ولذا قال جلَّ وعلا: ﴿لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ﴾ إشارةٌ إلى الجهاد الأكبر، ولعلَّه تعليمٌ لكيفيَّة النَّفر(٢) المطلوب، وبيانٌ لطريق تحصيل الفقه، أي: قاتلوا كفَّار قوَى نفوسِكم بمخالفةِ هواها، وفي الخبر: «أعْدَى عدوِّك نفسُك التي بين جنبَيك»(٣).

﴿وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ أي: قهرًا وشدَّةً حتى تبلغوا درجةَ التقوى ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ بالولاية والنصر.

﴿أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِى كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ﴾ أي: يُصيبهم بالبلاء ليتوبوا ﴿ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ وفي الأثر: البلاءُ سوطٌ مِن سياط الله تعالى يَسوق به عبادَه إليه. ويُرشدُ إلى ذلك قولُه تعالى: ﴿وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوْجٌ كَٱلظُّلَلِ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [لقمان: ٣٢]، وقولُه تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَٰنَ ٱلضُّرُّ دَعَانَا لِجَنۢبِهِۦٓ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَآئِمًا﴾ [يونس: ١٢].

---

(١) المشهور أنهما لأبي الأسود الدؤلي كما في الخزانة ٨/ ٢٦٧، وذكر الأول سيبويه في الكتاب ٣/ ٤١-٤٢ للأخطل، ونسب أيضًا للمتوكل الكناني ولسابق البربري وللطرماح. الخزانة ٨/ ٢٦٥-٢٦٦.

(٢) في الأصل: النفير.

(٣) أخرجه البيهقي في الزهد ص١٥٦-١٥٧ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ٣/ ٤ فيه محمد بن عبد الرحمن بن غزوان أحد الوضاعين، وسلف ٦/ ٤٢.

وبالجملة: إنَّ البلاء يكسِرُ سَوْرَةَ النفس، فَيَلِينُ القلبُ فيتوجَّه إلى مولاه، إلَّا أنَّ مَن غلَبَت عليه الشقاوةُ ذهَبَ منه ذلك الحالُ إذا صُرف عنه البلاء، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥]. وقولُه سبحانه: ﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُۥ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَدْعُنَآ إِلَىٰ ضُرٍّ مَّسَّهُۥ﴾ [يونس: ١٢].

﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾: أي: مِن جِنْسِكم لتقعَ الأُلفةُ بينكم وبينه، فإنَّ الجنسَ إلى الجنس يميلُ، وحينئذٍ يسهُل عليكم الاقتباسُ من أنواره ﷺ. وقُرِئ كما قدَّمنا: «مِن أنفَسِكم» أي: أشرَفكم في كلِّ شيءٍ، ويكفيه شرفًا أنَّه عليه الصلاة والسلام أولُ التعيُّنات، وأنَّه كما وَصَفَه الله تعالى على خُلُقٍ عظيم:

وعلى تَفنُّنِ واصفيه بوصْفِهِ يَفْنَى الزمانُ وفيه ما لَمْ يُوصَفِ[1]

﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ أي: يشقُّ عليه - عليه الصلاة والسلام - مَشقَّتكم، فيتألَّم ﷺ لِمَا يُؤلمكم كما يتألَّم الشخصُ إذا عَرَا بعضَ أعضائه مكروهٌ. وعن سهل أنَّه قال: المعنى: شديدٌ عليه غَفْلَتُكم عن الله تعالى ولو طرفةَ عينٍ، فإنَّ العنَتَ ما يشقُّ، ولا شيءَ أشقُّ في الحقيقة من الغَفْلةِ عن المحبوب.

﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ أي: على صلاح شأنكم، أو على حضوركم وعدمِ غفلتكم عن مولاكم جلَّ شأنه ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ﴾ يدفعُ عنهم ما يُؤذيهم ﴿رَّحِيمٌ﴾ يجلبُ لهم ما ينفعُهم، ومِن آثار الرأفةِ تحذيرُهم من[2] الذنوب والمعاصي، ومِن آثار الرحمة إفاضته[3] ﷺ عليهم العلومَ والمعارِفَ والكمالات.

قال جعفرُ الصادق رضي الله عنه: عَلِمَ اللهُ تعالى عَجْزَ خلْقِه عن طاعته، فعرَّفهم ذلك لكي يَعْلَموا أنَّهم لا ينالون الصَّفْوَ من خدمته، فأقام سبحانه بينه وبينهم مخلوقًا من جنسهم في الصورة، فقال: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ وألْبسه من نَعْتِه الرأفةَ والرحمةَ، وأخرَجَه إلى الخلق سفيرًا صادقًا، وجَعَل طاعتَه طاعتَه، وموافقته موافقتَه، فقال سبحانه: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]. ثم أفرَدَه

---

(١) البيت لابن الفارض، وهو في ديوانه ص١٥٤.

(٢) في الأصل: عن

(٣) في (م): إضافته.

لنفسه خاصَّةً، وآواه إليه بشهودِه عليه في جميع أنفاسه، وسلَّى قلبَه عن إعراضهم عن متابعته بقوله جلَّ شأنه: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾ وأَعْرَضوا عن قبول ما أنتَ عليه لعدم الاستعداد أو زواله(١) ﴿فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ﴾ لا حاجةَ لي بكم، كما لا حاجةَ للإنسان إلى العضو المتعفِّن الذي يجبُ قَطْعُه عقلاً، فاللهُ تعالى كافيَّ ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ فلا مُؤثِّر غيرُه، ولا ناصرَ سواه ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ لا على غيره من جميع المخلوقات، إذْ لا أرى لأحدٍ منهم فعلاً، ولا حولَ ولا قوة إلا بالله ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ المحيط بكلِّ شيءٍ. وقد أَلبَسَه سبحانه أنوارَ عظمتِه، وقوَّاه على حَمْل تجلِّياته، ولولا ذلك لذاب بأقلَّ من لمحةِ عينٍ.

وإذا قرئ «العظيم» بالرفع فهو صفةٌ للربِّ سبحانه، وعظمتُه جلَّ جلاله مما لا نهايةَ لها، وما قَدَرُوا الله حقَّ قَدْرِه، نسألهُ بجلاله وعظمتِه أنْ يُوفِّقنا لإتمام تفسير كتابه حَسْبَما يُحبُّ ويَرضَى فلا إله غيرُه، ولا يُرجى إلَّا خيرُه.

انتهى بعون الله تعالى الجزء العاشر من روح المعاني

ويليه إن شاء الله الجزء الحادي عشر ويبدأ

بسورة يونس

---

(١) في (م): وزواله.